

# بِأَوَّلَاتِكِ هَذَا السَّنَةِ

## تفسير الماثر يدي

تأليف

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماثر يدي

المتوفى ٢٢٣ هـ

تحقيقه

الدكتور مجدي باسلوم

المجلد الأول

المحتوى:

مبدأ سورة الفاتحة - إلى الآية (١٧٦) من سورة البقرة

منشورات محمد وعلي بن بيضون  
بيروت  
بستان  
دار الكتب العلمية

مشورات محمد رجاويث بيروت



بيروت - لبنان  
دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة

لدار الكتب العلمية - بيروت - لبنان

ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزئاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٥ م - ١٤٢٦ هـ

مشورات محمد رجاويث بيروت

بيروت - لبنان  
دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة : رمل الظريف، شارع البحري، بناية ملكارت  
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor

هاتف وفاكس: ٣٤٤٣٨ - ٣٦٦٣٥ (٩٦١ ١)

فرع عرمون، القبلة، مبنى دار الكتب العلمية  
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

ص.ب: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان  
رياض الصلح - بيروت ١١-٧ ٢٢٩٠

هاتف: ٩٦١ ٥٨٠٤٨١ / ١١ / ١١  
فاكس: ٩٦١ ٥٨٠٤٨١٣

<http://www.al-ilmiyah.com>

e-mail: [sales@al-ilmiyah.com](mailto:sales@al-ilmiyah.com)

[info@al-ilmiyah.com](mailto:info@al-ilmiyah.com)

[baydoun-ilmiyah.com](mailto:baydoun-ilmiyah.com)

الكتاب: تأويلات أهل السنة

TA'WILĀT AHL AS-SUNNAH

المؤلف: أبو منصور الماتريدي

المحقق: د. مجدي باسلوم

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 6230

سنة الطباعة: 2005 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

ISBN 2-7451-4716-1



9 782745 147165

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذى أنزل القرآن على عبده ليكون للعالمين نذيراً، وجعله قيماً لا عوج فيه مستقيماً، ودعا إلى اتباعه، والسير على منهاجه.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، القائل: ﴿وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، وصفيه من خلقه وحببيه، بلغ الرسالة وأدى الأمانة، وعلم الأمة القرآن، وقال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(١)</sup>، فصلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وبعد:

فالتفسير من أجل العلوم قدراً، وأعلاها شرفاً وذكرًا، وأعظمها أجراً، وأسناها منقبة، يملأ العيون نوراً، والقلوب سروراً، والصدور انشراحاً، ويفيد الأمور اتساعاً وانفتاحاً، لا يفنى بكثرة الإنفاق كنزه، ولا يبلى على طول الزمان عزه، به تتعلق مصالح العباد فى معاشهم ومعادهم؛ لذا كان أولى بالانفلات إليه، وأجدر بالاعتماد عليه؛ وكيف لا؟ وهو يتعلق بتفسير أعظم كتاب، وأضبط كتاب، وأهدى كتاب؛ القرآن الكريم الذى ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

ولقد قام سلفنا الصالح من كبار العلماء العاملين بجهود عظيمة فى مجال تفسير القرآن الكريم، فعبدوا طرقة، ويسروا صعبه، وبينوا مسائله، راجين مرضاة الله، طالبين رضاه، ملتجئين عفوه ومغفرته.

ومما لا شك فيه أن دراسة التراث التفسيري متمثلاً فى تحقيق أمهات كتب التفسير، والعناية بها، والاطلاع عليها - يسهم كل ذلك بحظ وافر فى التعرف على كتاب الله العظيم، وتفهم آياته، ومعرفة تعاليمه؛ مما ييسر العمل به. أضف إلى ذلك: التعرف على هذا التراث الضخم، والثروة التفسيرية الهائلة الكاشفة عن جهود علمائنا الأجلاء فى خدمة القرآن الكريم.

لكل هذا أثرتنا تحقيق كتاب «تأويلات أهل السنة» لأبى منصور الماتريدى؛ وذلك لأهمية هذا الكتاب فى استخلاص مسائل العقيدة من آى الذكر الحكيم، وأيضاً لأن هذا

(١) أخرجه البخارى (٦٩٢/٨) فى كتاب فضائل القرآن باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه (٥٠٢٧) (٥٠٢٨)، وأخرجه أبو داود برقم (١٤٥٢)، والترمذى برقم (٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩)، وابن ماجه برقم (٢١١)، والدارمى (٤٣٧/٢)، وأحمد فى المسند (٦٩، ٥٨/١).

الكتاب غير معروف عند كثير من الناس رغم أهميته، ومؤلفه أيضًا عالم فذ يحتاج من المحققين والدارسين الالتفات إليه، ومن ثم حاولنا أن نسهم بجهود متواضع بتحقيق هذا الكتاب؛ للوصول إلى هدفنا المنشود

ويشتمل تحقيق الكتاب على: مقدمة وتمهيد، وبايين، وخاتمة، وفهارس مفصلة.

فأما المقدمة فتشتمل على: المنهج المتبع في تحقيق الكتاب.

وأما التمهيد فيشتمل على:

أولاً: التعريف بعصر الماتريدي من الناحية: السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والفكرية، والعلمية، والثقافية.

ثانياً: التعريف بالماتريدي: مولده ونشأته، ونسبه، ووفاته.

ثالثاً: التعريف بشيوخ الماتريدي وتلاميذه.

رابعاً: قيمة الماتريدي العلمية من خلال بيان أبرز مصنفاته.

خامساً: منزلة تفسير «تأويلات أهل السنة» بين مصنفات الماتريدي.

الباب الأول: القسم الدراسي، ويشتمل على عدة فصول:

الفصل الأول: نشأة التفسير وتطوره.

الفصل الثاني: المدارس التفسيرية.

الفصل الثالث: المناهج التفسيرية القديمة والحديثة.

الفصل الرابع: انتماء الماتريدي التفسيري.

الفصل الخامس: بذور التجديد في تفسير الماتريدي.

الفصل السادس: منهج الماتريدي في التفسير.

الفصل السابع: تأثير الماتريدي بمن سبقوه من خلال تفسيره:

- في التفسير.

- في العقيدة.

- في الفقه.

- في علوم اللغة.

الفصل الثامن: تأثير الماتريدي فيمن جاءوا بعده إلى العصر الحاضر من خلال تفسيره.

- في التفسير .
- في العقيدة .
- في الفقه .
- في علوم اللغة .

الفصل التاسع : القضايا العلمية التي تناولها الماتريدي في تفسيره .

- القضايا العقيدية والكلامية .
- القضايا الفقهية .

- القضايا اللغوية والبلاغية .

الباب الثاني : القسم التحقيقي .

وعلمي فيه على النحو التالي :

- ١- نسخ المخطوط مع الالتزام بالإملاء والترقيم الحديث .
- ٢- مقابلة النسخة التي ستكون أصلاً بالنسخ الخطية الأخرى للكتاب مع إثبات الفروق في هامش الكتاب .

٣- ضبط النص وسد ما فيه من خلل .

٤- تشكيل الأحاديث النبوية تشكيلاً حرفياً .

٥- تشكيل الكلمات الغريبة في النص .

٦- وضع الآيات التي يفسرها المؤلف وضعاً إجمالياً في بداية التفسير مع ترقيمها

هكذا : قوله تعالى : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ (١) هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ (٢) وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ (٣) [الأنعام] .

٧- ترقيم الآيات القرآنية المستشهد بها في تفسير الآية مع تخريجها .

٨- تخريج الأحاديث النبوية واتباعنا فيها المنهج التالي :

أولاً : إذا كان الحديث في الكتب التسعة قمت بتخريجه منها، مع بيان الحكم على الحديث .

ثانياً : إذا لم يكن الحديث في البخاري ومسلم أشرت إلى الحديث من حيث الصحة والضعف نقلاً عن أئمة هذا الفن .

ثالثاً : إذا لم يكن الحديث في الكتب التسعة خرجته من باقي كتب السنة مع بيان الصحة والضعف .

- ٩ - تخريج الآثار وعزوها إلى مظانها مع بيان الراجح منها .
  - ١٠ - توثيق الأقوال والنقول الواردة في الكتاب .
  - ١١ - توضيح الغريب بالرجوع إلى كتب اللغة وغريب الحديث وغريب القرآن .
  - ١٢ - تراجم الأعلام الواردة في الكتاب مع توثيق الترجمة بمصدرين أو أكثر .
  - ١٣ - التعريف بالأماكن والقبائل والبلدان .
  - ١٤ - شرح المصطلحات الفقهية والأصولية الواردة في الكتاب، مع بيان الاصطلاحات المشهورة في كل فن .
  - ١٥ - الرجوع إلى كتب النسخ والمنسوخ وتوثيق ما يحتاج إلى توثيق .
  - ١٦ - الرجوع إلى كتب معاني القرآن .
  - ١٧ - الرجوع إلى كتب البلاغة .
  - ١٨ - الرجوع إلى كتب القراءات المتواترة والشاذة وتوثيق القراءات الواردة في النص مع ضبطها .
  - ١٩ - التعليق على بعض المسائل الفقهية، مع بيان الراجح من المرجوح، وأدلة كل فريق مع الترجيح .
  - ٢٠ - التعليق على بعض المسائل الأصولية، وبيان أدلة كل فريق، مع التوثيق .
  - ٢١ - التعليق على بعض المسائل العقائدية وبيان مذهب السلف الصالح .
  - ٢٢ - تتبع الدخيل الموجود في تفسير المؤلف، مع بيان وجه ضعفه .
- وبهذا نكون قد وضعنا القارئ على بينة من المنهج المتبع في تحقيق الكتاب .  
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

## الباب الأول عصر الماتريدي

ويشتمل على الفصول الآتية:

- الفصل الأول: قيام الدولة العباسية.
- الفصل الثاني: أبرز الأحداث السياسية في الدولة العباسية.
- الفصل الثالث: ظاهرة الدولة المستقلة في الشرق الإسلامي.
- الفصل الرابع: نظام الحكم في الدولة العباسية.
- الفصل الخامس: الحالة الاجتماعية في عصر الماتريدي.
- الفصل السادس: الحياة الفكرية والعلمية في عصر الماتريدي.





## الفصل الأول

### قيام الدولة العباسية

تمخضت الأحداث المتلاحقة التي اعتورت المسلمين منذ عهد الشهيد عثمان - رضى الله عنه - عن مذاهب سياسية عدة، كان أعظمها خطرًا في التاريخ السياسي للدولتين الأموية والعباسية الحزب الشيعي، فهو أقدم الأحزاب الإسلامية على الإطلاق، حيث ظهر في آخر عصر عثمان، ونما واشتد عوده منذ عهد علي بن أبي طالب، وغدا ذا أثر كبير في توجيه مسار الحياة السياسية في الدولة الإسلامية.

وقد أجمع الشيعة على أن علي بن أبي طالب هو الخليفة المختار من النبي ﷺ، وأنه أفضل الصحابة، رضى الله عنهم أجمعين<sup>(١)</sup>.

كما رأى الشيعة في مبايعة أبي بكر وعمر وعثمان بالخلافة افتئاتًا على حق علي في الخلافة، كما ساءهم جدًا أن يستوي معاوية على كرسيها، وعدوا ذلك جورًا وظلمًا حاق بعلي وآله ولا بد من رفعه.

وتباينت مواقف الشيعة من علي، واختلفت آراؤهم فيه، فالمقتصدون منهم قدّموه على جميع الصحابة دون تكفير أحد منهم، ودون السمو به إلى مرتبة النبوة، أما المغالون فرفعوه إلى درجة النبوة والتقدیس.

على أن المغالين والمقتصدین جمع بينهما الإيمان بحق علي وبنه في الخلافة، وعملوا منذ بداية العصر الأموي على تحويل الخلافة إلى البيت العلوي.

وبعد أن استشهد الحسين في كربلاء<sup>(٢)</sup>، انتشر التشيع في أنحاء الدولة الإسلامية ونادى فريق الشيعة بعلي زين العابدين بن الحسين بن علي إمامًا، وعرف هؤلاء بالشيعة الإمامية، بينما قام فريق آخر يتزعمه المختار بن عبيد الثقفي، وقائد حرسه أبو عمرو بن كيسان - وكان من موالي الفرس - بالدعوة لمحمد بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية - نسبة إلى أمه خولة بنت قيس بن جعفر الحنفي - مؤلفًا فرقة من غلاة الشيعة نسبت إلى المختار بن عبيد الثقفي مرة وعرفت بالمختارية، وإلى صاحب شرطته وحرسه مرة ثانية

(١) ينظر: الفرق بين الفرق ص (٤٣) أصول الدين للبزدي (٢٤٧) الفصل في الملل والنحل (٤/ ١٣٧)، الملل والنحل (١/ ١٩٠) المواقف للإيجي (٣/ ٦٧١) أصل الشيعة ص (٢٤٦).

(٢) ينظر: تاريخ الطبري (٥/ ٤٠٠-٤٧٠) الطبقات الكبرى (٥/ ١٤٥) الكامل في التاريخ (٤/ ٥٠) تاريخ الإسلام حوادث سنة إحدى وستين، البداية والنهاية (٨/ ١٨٦، ١٨٧) ومروج الذهب (٣/ ٦٤-٧٢) أنساب الأشراف (٣/ ٣٧٣-٤٢٦).

وعرفت بالكيسانية، وإلى أبي هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية مرة ثالثة، وعرفت بالهاشمية<sup>(١)</sup>.

وإذا كان محمد بن الحنفية زاهدًا في الخلافة معرضًا عنها، بدليل أنه بايع عبد الملك ابن مروان راضيًا، فإن ولده أبا هاشم عبد الله رأى أن لآل علي حقًا فيها؛ فجعل يسعى للدعوة سرًا إلى الخلافة.

وأحس سليمان بن عبد الملك بما يدبره أبو هاشم، وبتطلعه إلى الخلافة لا سيما بعد أن آنس منه علمًا واسعًا وذكاءً متقدّمًا، فأرسل من دس له السم عند عودته من الشام<sup>(٢)</sup>، فلما أحس أبو هاشم بدنو أجله أثار أن يتوجه إلى الحميمة<sup>(٣)</sup> للإقامة لدى علي بن عبد الله ابن عباس، فعرفه حاله وأعلمه أن الخلافة صائرة إلى ولده، وأعلمه كيف يصنع ثم مات عنده<sup>(٤)</sup>.

ولا ريب أن أبا هاشم قد أبلغ شيعته ودعائه قبل وفاته أن أمر الخلافة مصروف إلى محمد بن علي العباسي، وأمرهم بطاعته والإذعان له.

وكذلك فإن أبا هاشم قد أمد محمد بن علي بأسماء الدعاة للشيعة في الكوفة وخراسان وسلمه كتبًا إليهم حتى يطمئنوا له.

«وعلى أساس هذه الوصية ورث محمد بن علي العباسي حق الكيسانية في الإمامة، فما كاد أبو هاشم يموت حتى قصده الشيعة وبايعوه ثم عادوا إلى مراكزهم، وبدءوا في نشر الدعوة لمحمد بن علي العباسي عن طريق الدعاة»<sup>(٥)</sup>.

وخليق بنا أن نتساءل: لماذا عدل أبو هاشم عن أهل بيته من العلويين، وحوّل حقهم في الخلافة إلى بني عمه من العباسيين؟

يقول د/ حسن إبراهيم حسن: «لكي نجيب على هذا السؤال نرجع إلى الوراء قليلاً فنقول: إنه منذ وفاة الرسول ﷺ، لم يرشح المسلمون للخلافة أحدًا من بني هاشم إلا علي بن أبي طالب وأولاده، ولم تتجه الأنظار إلى العباس عم النبي بعد وفاته؛ لأنه لم يكن من السابقين إلى الإسلام؛ ومن ثم لم يرشح للخلافة هو ولا أولاده من بعده، وقد

(١) د/ السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول، الإسكندرية مطبعة شباب الجامعة ص ١٨، ١٩.

(٢) مقاتل الطالبيين ٩١، شذرات الذهب (١/١١٣)، الكامل لابن الأثير (٥/٥٣، ٥٤).

(٣) ينظر: مرصد الاطلاع (١/٤٢٨).

(٤) انظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ (٥/٥٣، ٥٤).

(٥) د/ السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول ص ٢٠.

قيل: إن أبا سفيان جاء العباس بعد بيعة أبي بكر فقال له: اسط يدك أبايعك، فأبى العباس. وكانت العلاقة بين بني - هاشم علويين وعباسيين - تقوم على الود والصفاء، وكان البيتان متحدين على العدو المشترك من بني أمية، إلى أن انتقل حق الإمامة من العلويين إلى العباسيين بنزول أبي هاشم بن محمد ابن الحنفية.

ويظهر أن العباسيين كانوا في أواخر القرن الأول الهجري أكثر كفاية ونشاطاً في الناحية السياسية من العلويين، وأكثر تطلعاً منهم إلى النفوذ والسلطان.

وقد قيل: إن أبا هاشم إنما فعل ذلك؛ لأنه لم يجد بين أفراد البيت العلوي من يستطيع النهوض بأعباء إمامة المسلمين، أضف إلى ذلك اختلاف اعتقاد الشيعة الكيسانية (أنصار أبي هاشم) عن اعتقاد الشيعة الإمامية (أنصار أولاد فاطمة).

على أن هناك مسألة جديرة بالملاحظة، وهي أن نزول أبي هاشم بن محمد ابن الحنفية عن حقه في الخلافة لا يمكن أن يعتبر نزولاً من العلويين جميعاً؛ لأن فريقاً كبيراً منهم ظل متمسكاً بعقائد الشيعة الإمامية بدليل قيامهم في وجه العباسيين بعد قيام دولتهم<sup>(١)</sup>.

### تنظيم الدعوة العباسية:

أدرك محمد بن علي بن عبد الله العباسي أن تحويل الدعوة إلى الخلافة من البيت العلوي إلى البيت العباسي على هذا النحو المفاجئ قد يقضي على الدعوة قضاء لا قيام لها بعده، فأثر أن يمهد لذلك بتهيئة النفوس والعقول، بأن اختار لدعوته شعاراً تستر وراءه، ويضمن انضمام العباسيين والعلويين جميعاً إليه، وهو «الرضا من آل محمد»، ويقصد به أي شخص من آل البيت النبوي يتفق عليه في الوقت المناسب؛ درءاً وتقية لما قد يصيب الدعوة من أخطار إذا ما اكتشفت السلطات الأموية سرها، وفي الوقت نفسه كسباً لأنصار جدد من شيعة فارس الذين كانوا يميلون - سواء عن إيمان عقائدي راسخ أو بدافع من الشعور القومي - للعلويين، وزيادة في تعمية الأمر على الأمويين والعلويين وتجنباً لإثارة الشبهات في نواياه الحقيقية<sup>(٢)</sup>.

### مراكز الدعوة العباسية:

اتخذ محمد بن علي العباسي الكوفة وخراسان مركزين لنشر الدعوة العباسية وبث مبادئها وأهدافها، أما الكوفة فلأنها مهد التشيع ومستقر أنصار آل البيت، وأما خراسان

(١) د/ حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام (١٠/٢)، ١١.

(٢) د/ السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول، ص ٢٢.

فلما كان يعانيه الموالي الفرس من عسف الأمويين وجورهم، بالإضافة إلى اعتقادهم في نظرية الحق الملكي المقدس التي سادت الفكر الفارسي منذ أمد بعيد.

يقول الإمام محمد بن علي العباسي مصورًا طبيعة الأمصار الإسلامية ونوع الأهواء والأفكار السائدة بها آنذاك: «أما الكوفة فشيعة علي، وأما البصرة فعثمانية تدين بالكف، وأما الجزيرة فحرورية، وأعراب لأعلاج، ومسلمون في أخلاق النصارى، وأما أهل الشام فلا يعرفون غير معاوية ووطاعة بني أمية، وأما مكة والمدينة فقد غلب عليهم أبو بكر وعمر، ولكن عليكم بخراسان فإن هناك العدد الكثير والجلد الظاهر، وهناك صدور سليمة وقلوب فارغة لم تنقسمها الأهواء، ولم تتوزعها النحل، ولم يقدر فيها فساد، وهم جند لهم أبدان وأجسام ومناكب وكواهل وهامات ولحى وشوارب وأصوات هائلة ولغات فخمة تخرج من أجسام منكرة، وبعد فإني أتفاءل إلى المشرق وإلى مطلع سراج الدنيا ومصباح الخلق<sup>(١)</sup>.

ولم يكد القرن الهجري الأول ينتهي حتى انطلقت الدعوة السرية للبيت العباسي من الحميمة وأخذ محمد بن علي العباسي يوجه الدعاة في الآفاق فكان للعراق دعاة على التوالي هم: ميسرة العبدي (١٠٢ - ١٠٥هـ)، وبكير بن ماهان (١٠٥ - ١٢٧هـ) ثم أبو سلمة الخلال (١٢٧-١٣٢هـ). كما وجه الدعاة إلى خراسان وكان أولهم أبو عكرمة السراج.

«ويلى طبقة الدعاة في المرتبة طائفة النقباء الذين يأترون بأمرهم، ويجهلون إمام الوقت، وكان لكل داعية اثنا عشر نقيبًا، ولكل نقيب سبعون عاملًا يديرون الوحدات المتفرعة، ويشرفون على الخلايا السرية المنبثة في مختلف الأقاليم، وكان الدعاة والنقباء يتميزون بإخلاصهم الشديد للدعوة وتفانيهم في خدمتها، كما كانوا يتصفون ببعده النظر والقدرة على فهم تقسيمات الناس، وتمييز عناصرهم؛ تمهيدًا لاجتذابهم إلى دعوتهم، وبالبراعة في التخفي والتكر، مع حظ كبير من الثقافة والعلوم الدينية واللغوية»<sup>(٢)</sup>.

### نجاح الدعوة في العراق:

لعب بكير بن ماهان الذي ولي أمر الدعوة العباسية في العراق دورًا كبيرًا في تاريخ الدعوة العباسية على مدار اثنين وعشرين عامًا، وإليه يرجع الفضل في تنظيم الدعوة في

(١) د/ حسن إبراهيم تاريخ الإسلام (١٢/٢، ١٣).

(٢) د/ السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول ص ٢٥.

إطار من السرية الشديدة والحيطة الحذرة<sup>(١)</sup>.

ثم خلفه أبو سلمة الخلال وكان سمحًا كريمًا فصيحًا عالمًا بالأخبار والأشعار والسير والجدل والتفسير، وقد نهض بأمر الدعوة في طورها العسكري العنيف<sup>(٢)</sup>.

ودرج المؤرخون على تقسيم الدعوة العباسية إلى طورين متعاقبين مرت بهما<sup>(٣)</sup>.

أما الأولى: فتبدأ مع مطلع القرن الثاني الهجري وتنتهي بانضمام أبي مسلم الخراساني إليها، ولم تصطنع الدعوة العباسية في هذا الطور أسلوب العنف والشدة، وإنما جنحت إلى الدعوة السلمية التي امتازت بشيء غير قليل من السرية والكتمان؛ إذ كان الدعاة يجوبون البلاد الإسلامية متظاهرين بالتجارة أو أداء فريضة الحج.

أما الطور الثاني: فيبدأ بانضمام أبي مسلم الخراساني إلى الدعوة العباسية<sup>(٤)</sup>، وهو الطور الذي نشبت فيه الحروب بين بني أمية وبني عباس، والتي أفضت إلى زوال السيادة الأموية وقيام الدولة العباسية.

### الدعوة في خراسان:

لقيت الدعوة العباسية في خراسان شيئًا غير قليل من العنت والمحن إبان ولاية أسد بن عبد الله القسري، على الرغم مما حرص عليه الدعاة من إخفاء السرية عليها.

ولم يكتب للدعوة في خراسان الذيوع والانتشار إلا بعد وفاة أسد بن عبد الله سنة ١٢٠هـ، وعمد الدعاة في خراسان إلى جملة مبادئ وشعارات، وجدوا أن إذاعتها وترديدها جدير بأن يجذب العرب والموالي الفرس جميعًا إلى الدعوة العباسية كت تحقيق مبدأ المساواة الذي كانت تستر وراءه نزعات متباينة، والذي أيده جماعات كبيرة من الشعبين العجم؛ لأنه يحقق لهم مكاسب تهدف إلى إحياء المجد الفارسي القديم، كما أيده آخرون من العرب على أساس تسوية الموالي بالعرب؛ استنادًا إلى مبدأ الفقهاء في

(١) ينظر: ابن الأثير الكامل في التاريخ (٢٥/٥)، (١٣٦)، (١٤٠)، (١٩٦)، (٢١٨)، المنتظم في تاريخ

الأمم والملوك (١١٧/٧)، (١٨٦)، (٢٢٩)، (٢٥٢) البداية والنهاية (١٠/١٨).

(٢) ينظر: تاريخ الطبري حوادث سنة (١٣٢) هـ وفيات الأعيان (١٩٥/٢-١٩٧) سير أعلام النبلاء

(٧١/٦)، البداية والنهاية (١٠/٥٥) شذرات الذهب لابن العماد (١/١٩١).

(٣) د/ حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام (١٣/٢).

(٤) ينظر: ترجمته في: شذرات الذهب (١/١٧٩)، تاريخ بغداد (١٠/٢٠٧)، العبر (١/٣٨٦)، ميزان

الاعتدال (٢/٥٨٩)، لسان الميزان (٣/٤٣٦)، سير أعلام النبلاء (٦/٤٨)، تاريخ الطبري (٧/

٤٧٩)، المعارف (٣٧٠)، البدء والتاريخ (٦/٧٨)، تاريخ الإسلام للذهبي الطبقة الرابعة عشرة ص

٥٨١، وفيات الأعيان (٣/١٤٥)، الكامل لابن الأثير (٥/٣٦٦).

الإصلاح ومحاربة الظلم والتعسف، كذلك طالب الدعاة بالدعوة إلى الإصلاح، ويقصد به الدعوة إلى الكتاب والسنة. وقد أدت هذه الشعارات إلى ازدياد عدد المؤيدين للدعوة في خراسان للرضا من آل محمد، وانتشارها في بلاد فارس وخراسان وخوارزم وبلاد ما وراء النهر<sup>(١)</sup>.

### سقوط الدولة الأموية:

توفي الإمام محمد بن علي بن عبد الله حامل لواء الدعوة العباسية سنة ١٢٥هـ بعد أن أوصى بالأمر من بعده لابنه إبراهيم.

وفي عهد إبراهيم دخلت الدعوة العباسية طور الصدام الحربي مع الأمويين، وقيض لها شخصيتان بارزتان يرجع إليهما الفضل الأكبر في نجاح الدعوة العباسية، هما: أبو سلمة الخلال الذي تولى رئاسة الدعوة خلفاً لبكير بن ماهان، وأبو مسلم الخراساني الذي قاد الجيوش العباسية إلى النصر والقضاء على الدولة الأموية.

إذ لم تدم السرية التي أسبغها العباسيون على دعوتهم، بل أميط عنها اللثام في عهد مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية (١٢٧ - ١٣٢هـ) حيث وقّع على رسالة لإبراهيم الإمام إلى أبي مسلم الخراساني، فقبض مروان على إبراهيم وسجنه ثم قتله.

وكان إبراهيم قد عهد إلى أخيه أبي العباس السفاح<sup>(٢)</sup> وأوصاه بمواصلة الدعوة والمسير إلى الكوفة، فلما قتل إبراهيم الإمام سار رسوله إلى الحميمة وسلم وصيته إلى أبي العباس الذي توجه إلى الكوفة ومعه كبار بني هاشم من ولد العباس، وفيهم أخوه أبو جعفر المنصور حيث أنزلهم أبو سلمة الخلال داعي الدعاة في دارٍ لأحد أتباعه وكنتم أمرهم نحوًا من أربعين ليلة، وحاول أن يصرف الأمر إلى آل علي بن أبي طالب عندما بلغه نبأ وفاة إبراهيم الإمام ولكنه أخفق في هذه المحاولة، واضطر إلى مبايعة أبي العباس السفاح بالخلافة<sup>(٣)</sup>.

ولم يستطع والي الكوفة آنذاك محمد بن خالد بن عبد الله القسري مواجهة العباسيين

(١) د/ السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول ص ٢٨.

(٢) انظر: الكامل لابن الأثير (٤٠٨/٥ - ٤١٧)، (٤٢٢/٥، ٤٢٣).

(٣) ينظر: ترجمته في: شذرات الذهب (١٨٣/١، ١٩٥) فوات الوفيات (٢/٢١٥-٢١٦)، البداية والنهاية (١٠/٥٢، ٥٨)، تاريخ الطبري (٧/٤٢١)، تاريخ خليفة (٤٠٩)، تاريخ بغداد (١٠/٥٣)، تاريخ الكامل لابن الأثير (٥/٤٠٨)، سير أعلام النبلاء (٦/٧٧)، مروج الذهب (٣/٢٦٦)، المعارف (٣٧٧)، أنساب الأشراف (٣/١٨٣)، تاريخ الموصل (١٦١)، تاريخ بغداد (١٠/٥٣)، الوافي بالوفيات (١٧/٤٣٣)، تاريخ الخلفاء (٢٠٦)، الذهب المسبوك للمقريزي (٣٦).

والقضاء على دعوتهم في الكوفة؛ فاضطر إلى تسليمها والإذعان لأصحاب الدولة الجديدة.

وفي الجامع الأموي ببيع لأبي العباس بالخلافة في الثاني عشر من شهر ربيع الأول سنة ١٣٢هـ<sup>(١)</sup>.

ثم خطب خطبة مدح فيها آل البيت وقرر حق العباسيين في الخلافة، ثم سب الأمويين الذين استأثروا بالأمر دون أهله وذويه، ثم أثنى على أهل الكوفة قائلاً: «يا أهل الكوفة، أنتم محل محبتنا ومنزل مودتنا، أنتم الذين لم تتغيروا عن ذلك، ولم يثنكم عنه تحامل أهل الجور عليكم، حتى أدركتم زماننا، وأتاكم الله بدولتنا، فأنتم أسعد الناس بنا، وأكرمهم علينا، وقد زدكم في أعطياتكم مائة درهم، فاستعدوا فأنا السفاح المبيح والثائر المبير»<sup>(٢)</sup>.

ثم خرج العباس بعد الخطبة إلى معسكر أبي سلمة حيث أقام شهرًا، ثم ارتحل من هناك، فنزل المدينة الهاشمية بقصر الإمارة<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا النحو خرجت الدولة العباسية إلى الوجود السياسي الإسلامي، وقضي على الأمويين قضاءً سوف نعرف طرفاً منه في الفصل القادم.



(١) ينظر المراجع السابقة.

(٢) انظر: الكامل لابن الأثير (٤١١/٥)، سير أعلام النبلاء (٧٨/٦)، تاريخ الطبري (٤٢١/٧)، سمط النجوم العوالي (٣/٣٦٥).

(٣) السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول ص ٤٧.

## الفصل الثاني

### أبرز الأحداث السياسية في الدولة العباسية

#### حتى دخول البويهيين بغداد

إن الناظر في تاريخ الدولة العباسية منذ قيامها وحتى سقوطها يجده مشحونًا بأحداث جسام يحتاج درسها واستيعابها مجلدات تند عن الحصر.

لذلك آثرنا أن نجتزئ في هذا الفصل ببعض هذه الأحداث التي نرى أنها تهب القارئ الكريم تصورًا عامًا عن الدولة العباسية من الناحية السياسية.

#### القضاء على الأمويين واستئصال شأفتهم:

لم يكد لواء الخلافة يتحول إلى أبي العباس السفاح حتى عمد إلى الانتقام من بني أمية جزاء ابتزازهم الخلافة، واستثأرهم بها دون أهلها من آل البيت، وعقابًا لهم على إيذاء العلويين والعباسيين جميعًا.

وذهب نفر من المؤرخين إلى أن سياسة العباسيين تلك إن هي إلا امتداد للعداء المستحكمة حلقاته بين بني أمية وبني هاشم منذ الجاهلية، وهو عداء لم تنجح مبادئ الإسلام في العدل والإخاء والمساواة في استئصال جذوره من النفوس والضمائر، بل لعل الإسلام زاده شدة وضاوة؛ نظرًا لما كان بينهما من منافسة قوية على الظفر بمنصب الخلافة<sup>(١)</sup>.

ومهما يكن من أمر فقد بالغ أبو العباس السفاح في التنكيل ببني أمية وافتن في إنزال ألوان الأذى وضروب القتل بهم، فقتل عبد الله بن علي عم السفاح ثلاثمائة من بني أمية منهم: إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك، ويزيد بن عبد الملك، وعبد الجبار بن يزيد ابن عبد الملك، ومروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية.

وروي عن أبي العباس السفاح أنه لما أتى برأس مروان بن محمد ووضع بين يديه، سجد فأطال السجود، ثم رفع رأسه فقال: الحمد لله الذي لم يبق ثأري قَيْلَكَ وَقَيْلَ رَهطِكَ، الحمد لله الذي أظفرتني بك وأظهرني عليك، ثم قال: ما أبالي متى طرقتي الموت؛ فقد قتلت بالحسين وبني أبيه من بني أمية مائتين، وأحرقت شلو هشام بابن عمي زيد بن علي، وقتلت مروان بأخي إبراهيم، وتمثل بقول الشاعر:

(١) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام (٢/٨٤).



لو يشربون دمي لم يرو شاربهم ولا دماؤهم للغليظ ترويني  
ثم حول وجهه إلى القبلة فأطال السجود، ثم جلس وقد أسفر وجهه، وتمثل بقول  
العباس بن عبد المطلب من أبيات له:

أبي قومنا أن ينصفونا فأنصفت قواطع في أيماننا تقطر الدما  
تورثن من أشياخ صدق تقربوا بهن إلى يوم الوغى فتقدما  
إذا خالطت هام الرجال تركتها كبيض نعام في الوغى متحطما<sup>(١)</sup>

والحق أن الشعراء قد أذكوا لدى بني العباس نيران العداوة ضد بني أمية، وزادوها  
اشتعالاً، فروي أن السفاح كان جالساً في مجلس الخلافة، وعنده سليمان بن هشام بن  
عبد الملك، وقد أكرمه السفاح، فدخل عليه سديف الشاعر فأنشده:

لا يغرنك ما ترى من رجال إن تحت الضلوع داءً دويماً  
فضع السيف وارفع السوط حتى لا ترى فوق ظهرها أمويماً  
فالتفت سليمان وقال: قتلني يا شيخ، ثم دخل السفاح وأخذ سليمان فقتل<sup>(٢)</sup>.

وقد أسرف العباسيون في التنكيل بالأمويين إسرافاً لا يراعي للموت حقاً ولا يعرف له  
جلاله وحرمة، فنبشوا قبر معاوية بن أبي سفيان، فلم يجدوا فيه إلا خيطاً مثل الهباء،  
ونبشوا قبر يزيد بن معاوية، فوجدوا فيه حطاماً كأنه الرماد<sup>(٣)</sup>.

ولم تكن سياسة الانتقام التي اصطنعها أبو العباس السفاح ضرورة طارئة ألجأ إليها  
إشباع روحه النزاعة إلى الانتقام، أو تثبيت أركان دولته الناشئة، بل كانت سياسة مضطردة  
توشك أن تسم العصر العباسي الأول كله بميسمها؛ يقول ابن دأب - وقد كان من خواص  
الخليفة الهادي: «دعاني الخليفة الهادي في وقت من الليل لم تجر العادة أنه يدعوني في  
مثله، فدخلت إليه، فإذا هو جالس في بيت صغير شتوي وقدامه جزء ينظر فيه، فقال لي:  
يا عيسى، قلت: لبيك يا أمير المؤمنين، قال: إني أرقت في هذه الليلة وتداعت إليَّ  
الخواطر واشتملت عليَّ الهموم وهاج لي ما جرت إليه بني أمية من بني حرب وبني مروان  
في سفك دمائنا، فقلت: يا أمير المؤمنين، هذا عبد الله بن علي قد قتل منهم على نهر أبي  
فطرس فلاناً وفلاناً، حتى أتيت على تسمية من قتل منهم، وهذا عبد الصمد بن علي قد

(١) ابن الأثير، الكامل (٤٢٧/٥، ٤٢٨)، المسعودي، مروج الذهب (٣/٢٧١، ٢٧٢).

(٢) ابن الأثير، الكامل (٤٢٩/٥).

(٣) ابن الأثير الكامل (٤٣٠/٥)، سمط النجوم العوالي (٣/٣٥٠، ٣٥١).

قتل منهم بالحجاز في وقت واحد نحو ما قتل عبد الله بن علي . . . .» .  
قال ابن دأب: فسر والله الهادي<sup>(١)</sup> .

الصعوبات التي واجهت أبا جعفر المنصور في سبيل إرساء دعائم الدولة العباسية  
وتثبيت أركانها:

توفي أبو العباس السفاح سنة ١٣٦ هـ بعد أن عهد بالخلافة إلى أخيه أبي جعفر المنصور  
على أن يليه في ولاية العهد عيسى بن موسى بن محمد العباسي .

وقد أنفق أبو جعفر سني خلافته في تثبيت دعائم الملك العباسي وتوطيد أركان الخلافة  
الجديدة، وأبدى من الحزم والفظنة والكفاية ما هو خليق بعظماء الرجال، حتى عده  
المؤرخون بحق المؤسس الحقيقي للدولة العباسية؛ إذ استطاع أبو جعفر بفضل ما أتيح له  
من مواهب سياسية جماعها الحزم والشجاعة وسداد الرأي أن يقضي على الأخطار  
المحدقة بالدولة العباسية في طورها الباكر، ولا غرو فهو على حد قول السيوطي:

«فحل بني عباس هيبة وشجاعة وحزمًا، ورأيًا وجبروتًا، جَمَاعًا للمال تاركًا للهِو  
واللعب، كامل العقل جيد المشاركة في العلم والأدب، فقيه النفس قتل خلقًا كثيرًا حتى  
استقام ملكه»<sup>(٢)</sup> .

وقد تمثلت هذه الأخطار التي واجهت أبا جعفر فيما يلي:

- ١- ثورة عبد الله بن علي العباسي .
- ٢- تضخم نفوذ أبي مسلم الخراساني وإدلاله على الخلفاء العباسيين .
- ٣- ثورات العلويين .

أولاً: ثورة عبد الله بن علي العباسي:

أبى عبد الله بن علي العباسي أن يبايع أبا جعفر المنصور، ورأى أنه أحق بالخلافة من  
ابن أخيه، فادعى أن أبا العباس لما أراد توجيه الجند لقتال مروان بن محمد قال لهم: «من  
انتدب منكم للمسير إليه فهو ولي عهدي، وإنه لم ينتدب لهذا الأمر أحدًا غيري»<sup>(٣)</sup>،  
فبايعه الجند والقواد بالخلافة. ولم تكد هذه الأخبار تنتهي إلى مسامح أبي جعفر حتى وجه  
إليه أبا مسلم الخراساني الذي قال له: لا تخفه فأنأ أكفيكه إن شاء الله، فإن عامة جنده من

(١) مروج الذهب، المسعودي (٣/٣٣٨).

(٢) تاريخ الخلفاء، السيوطي، ص ٢٠٨، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

(٣) ابن الأثير (٥/٤٦٤).

أهل خراسان وهم لا يعصونني .

وتمكن أبو مسلم الخراساني من إلحاق الهزيمة بجند عبد الله بن علي في بلاد الشام، وفر عبد الله من ميدان القتال حتى وصل إلى البصرة، واختفى عند أخيه سليمان بن علي، وكان قد وليها من قبل المنصور، واستولى أبو مسلم على ما في معسكر عبد الله من مال وعتاد .

وثمة خطآن وقع فيهما عبد الله بن علي تسببا في هزيمته :

أولهما: احتياله على قتل حميد بن قحطبة، والذي كان يعد من أعظم قواد الدولة العباسية، وكان قد انضم إلى عبد الله، فلما وقف على مؤامرتة للفتك به انضم إلى أبي مسلم الخراساني .

ثانيهما: قتله من كان في جيشه من الخراسانيين، مما أضعف قوته وأثار حفيظة من بقي معه من الجند، فلم يخلصوا له ولدعوته<sup>(١)</sup> .

وذكر الطبري أن عبد الله بن علي بايع أبا جعفر المنصور سنة ١٣٨هـ حين كان أخوه سليمان لا يزال على ولاية البصرة، وأن سليمان لما عزل اختفى عبد الله خوفاً على حياته، ثم ألح المنصور على سليمان بن علي وعيسى بن موسى بإحضار عبد الله وأعطاهما الأمان على ألا يسيء إليه، ولكنه أمر بحبسه، وقتل بعض أصحابه، ثم قتله سنة ١٤٩هـ بعد أن حبسه تسع سنوات<sup>(٢)</sup> .

وهكذا قضى أبو جعفر على فتنة كانت خليفة أن تعصف بالدولة العباسية في مهدها، أو على أقل تقدير تفرق بين أفراد البيت العباسي وتشتت شمله .

### القضاء على أبي مسلم الخراساني :

لعل من نافلة القول أن نذكر ما أنفق أبو مسلم الخراساني من مجهود كبير في سبيل الدعوة العباسية، وإخراجها من رحم الظلم والاضطهاد إلى نور الخلافة والملك، وحسن بلائه في الحروب التي خاضها العباسيون ضد الأمويين، فذاك أمر يحتاج بسط القول فيه وإقامة الأدلة والشواهد عليه صفحات كثيرة تضيق عنها هذه الدراسة الموجزة .

وأحسب أن أبا جعفر المنصور قد أدرك أن رسوخ قدمه في الملك والحكم منوط بالقضاء على أبي مسلم الخراساني الذي مثل نفوذه المتزايد وإعجابه بما قدم للدولة

(١) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، (٩٦/٢)، ابن الأثير (٤٦٥/٥) .

(٢) الطبري (٥٠١/٧، ٥٠٢) .

العباسية وإدلاله على رجالها خطرًا كبيرًا جديرًا بأن يحيل الخلافة العباسية العوبة في يد أبي مسلم يحولها كيف شاء .

والحق أن روح العداء بين أبي جعفر المنصور وأبي مسلم الخراساني قديمة، تسبق من غير شك ولاية المنصور للخلافة العباسية .

وهو عداء قد تلون في أكثر جوانبه بالمنافسة والتسابق في مضمار السياسة، ثم غدا حقًا خالصًا وكرهاً مستحكمًا .

ولا مرأء في أن تصرفات أبي مسلم الخراساني قد أوغرت صدر المنصور عليه، وحملته على أن يتربص به الدوائر ويغتنم الفرصة تسنح كي يتخلص منه . ولا بأس أن نذكر طرفًا من العداوة بين الرجلين حتى يتبين القارئ صدق كلامنا :

- تقدم أبي مسلم الخراساني على المنصور في طريق الحج، وعدم انتظاره إياه في طريق العودة عندما بلغه نبأ وفاة أبي العباس السفاح<sup>(١)</sup> .

- بعد وفاة السفاح أرسل أبو مسلم إلى المنصور رسالة يعزیه فيها دون أن يهتته بالخلافة<sup>(٢)</sup> .

- كان المنصور قد أمر الحسن بن قحطبة، والي الجزيرة، أن يلحق بأبي مسلم عند توجهه لمقاتلة عبد الله بن علي في الشام، فكتب ابن قحطبة إلى وزير المنصور يقول: «إني قد رأيت بأبي مسلم أنه يأتيه كتاب أمير المؤمنين فيقرأه ثم يلقي الكتاب من يده إلى مالك بن الهيثم، فيقرأه ويضحكان استهزاء»<sup>(٣)</sup> .

- تجرأ أبو مسلم وقتل سليمان بن كثير الخزاعي أحد شيوخ الدعوة العباسية دون استشارة الخليفة .

- تحديه لأمر المنصور عندما صرفه عن ولاية خراسان وولاه الشام ومصر وقوله: «هو يولياني الشام ومصر، وخراسان لي»، واستمراره في السير إلى خراسان<sup>(٤)</sup> .

- تقديمه لاسمه على اسم الخليفة في رسائله<sup>(٥)</sup> .

(١) ابن الأثير (٤٦٨/٥) .

(٢) السابق (٤٦٨/٥) .

(٣) ابن الأثير (٤٦٩/٥) .

(٤) السابق (٤٦٩/٥) .

(٥) السابق (٤٧٥/٥) .

- ادعى أبو مسلم أنه ينتسب إلى سليط بن عبد الله بن عباس<sup>(١)</sup>.

وهكذا اجتمعت لدى أبي جعفر المنصور الأدلة المقنعة للفتك بأبي مسلم، وطفق يدبر أمر اغتياله، فولى هشام بن عمر العقيلي مكان أبي مسلم، فانصرف أبو مسلم، وأقبل يريد خراسان مغاضباً لأبي جعفر؛ حتى يثير أهل خراسان عليه ويجعل العباسيين دائماً في قبضة يده، فمر بالمدائن، وأبو جعفر ينزل برومية على مقربة منها، فلم يسع إلى لقائه، ونفذ لوجهه حتى جاز حلوان، فسير إليه المنصور نفرًا من أصحابه فلحقوه وعظموا عليه الخطب، وحذروه عاقبة البغي ونصحوه بالرجوع إلى المنصور، فأقبل إلى العراق وقدم على أبي جعفر، فأمر الناس بتلقيه، فتلقيه بنو هاشم والناس، فدخل على المنصور فقبل يده، وأمره المنصور بأن ينصرف ويروح نفسه ويدخل الحمام، فانصرف، فلما كان الغد دعا المنصور عددًا من الحرس وأمرهم بالجلوس وراء الرواق فإذا صفق بيديه وثبوا على أبي مسلم فقتلوه، ثم أرسل إلى أبي مسلم يستدعيه، ثم أخذ يعاتبه على مخالفته له، فلما طال عتاب المنصور قال أبو مسلم: «لا يقال هذا لي بعد بلائي وما كان مني».

فقال له المنصور: «يا بن الخبيثة، والله لو كانت أمة مكانك لأجزأت، إنما عملت في دولتنا وبريحتنا، فلو كان ذلك إليك ما قطعت فتيلًا»، فأخذ أبو مسلم بيده يقبلها ويعتذر إليه، فقال له المنصور: «ما رأيتك اليوم، والله ما زدني إلا غضبًا»، قال أبو مسلم: «دع هذا فقد أصبحت ما أخاف إلا الله تعالى»، فغضب المنصور وشمته، ثم صفق بيده على الأخرى، فخرج عليه الحرس فأخذوه بسيوفهم حتى قتلوه، وتم ذلك في شعبان سنة مائة وستة وثلاثين هجرية.

ثم خطب المنصور في الناس بعد أن قتله فقال: «أيها الناس، لا تخرجوا عن أنس الطاعة إلى وحشة المعصية، ولا تسروا غش الأئمة، فإن من أسر غش إمامه أظهر الله سريره في فلتات لسانه وسقطات أفعاله، وأبداها الله لإمامه الذي بادر بإعزاز دينه به وإعلاء حقه بفلجه، إنا لم نبخسكم حقوقكم، ولم نبخس الدين حقه عليكم، وإن أبا مسلم بايعنا وبايع لنا على أنه من نكث بيعتنا فقد أباح لنا دمه، ثم نكث بيعته هو، فحكمتنا عليه لأنفسنا حكمه على غيره لنا، ولم تمنعنا رعاية الحق له من إقامة الحق عليه».

ثم اضطرب أصحاب أبي مسلم بعد قتله، ففرقت فيهم الأموال، فأمسكوا رغبة ورهبة<sup>(٢)</sup>.

(١) السابق.

(٢) السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول (ص ١٣١-١٣٢)، وابن الأثير (٥/٤٧٥، ٤٧٦).

ويرى الدكتور حسن إبراهيم حسن أن أبا جعفر المنصور كان مدفوعاً إلى ذلك بما كان بينه وبين أبي مسلم من حزازات شخصية قديمة، وقد زاد أبو مسلم النار اشتعالاً بتماديه في زهوه وإعجابه بنفسه وإسرافه في قتل النفوس البريئة بغير شفقة ولا رحمة. كما يرى د/ حسن أن إخلاص أبي مسلم وتفانيه في نصره العباسيين أمر لم يقم الدليل بعد على إضعافه أو دحضه<sup>(١)</sup>.

ومهما يكن من أمر فقد كان القضاء على أبي مسلم ضرورة ألجأ المنصور إليها سطوة أبي مسلم وازدياد نفوذه، مع ما ينطوي عليه ذلك من مناوأة له وتهديد لحكمه. ثورات العلويين: محمد النفس الزكية وأخوه إبراهيم:

أشرنا من قبل إلى أن الدعوة العباسية قد رفعت شعار: «الرضا من آل محمد» حتى تأمن مناوأة العلويين لهم، وخروجهم عليهم إن هم كشفوا عن نواياهم الحقيقية في الاستئثار بمنصب الخلافة، «فلما ظفر العباسيون بالخلافة وأقاموا دولتهم على أنقاض دولة بني أمية، لم يرق ذلك في نظر العلويين ولم تطب بذلك نفوسهم، على الرغم من أن الجميع من أولاد هاشم، وعلى الرغم من كونهم يداً واحدة على بني أمية، واشترآكهم في العمل على إزالة دولتهم؛ إذ أدركوا أن العباسيين قد خدعوه واستأثروا بالخلافة دونهم مع أنهم أحق بها منهم، فنبذوهم العداً ونظروا إليهم كما كانوا ينظرون إلى الأمويين من قبل، فظلوا يناضلون ويكافحون ابتغاء الوصول إلى حقهم في الخلافة»<sup>(٢)</sup>.

ولا تمر سنوات كثيرة من عمر الخلافة العباسية حتى يخرج على أبي جعفر المنصور محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب المعروف بالنفس الزكية وأخوه إبراهيم.

ولم تنجح محاولات العباسيين في استرضاء العلويين من القول اللين حتى العطاء الجزيل؛ فقد كان النفس الزكية يرى أنه أحق بالخلافة وأن أبا جعفر المنصور قد اغتصبها واستأثر بها من دونه، فامتنع في أول الأمر عن مبايعة السفاح ثم تخلف هو وأخوه إبراهيم عن بيعه المنصور، فلم يجد المنصور بداً من العمل على التخلص منهما حتى يستقيم له أمر الملك.

وكان أن عهد المنصور بولاية المدينة إلى رباح بن عثمان بن حيان ابن عم مسلمة بن

(١) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام (١٠٣/٢).

(٢) حسن إبراهيم (١٢٢/٢).

عقبة قائد الحرة في عهد يزيد بن معاوية، فقدم عثمان المدينة سنة ١٤١هـ وخطب أهلها خطبة سداها ولحمتها التهديد والتخويف، فكان مما قال فيها: «يا أهل المدينة أنا الأفعى ابن الأفعى عثمان بن حيان وابن عم مسلمة بن عقبة، المبيد خضراءكم المفني رجالكم، والله لأدعنها بلقعا لا ينبح فيها كلب»<sup>(١)</sup>.

بيد أن أهل المدينة قد هوت أفئدتهم إلى محمد النفس الزكية، وتدفقت نفوسهم حماسة لآل بيت رسول الله ﷺ، فلم يحفلوا بتهديد عثمان، بل أغلظوا له القول وهموا بالفتك به.

فكتب إليهم المنصور قائلاً: «يا أهل المدينة، فإن واليكم كتب إلي يذكر غشكم وخلافكم وسوء رأيكم واستمالتكم على بيعة أمير المؤمنين، وأمير المؤمنين يقسم بالله لئن لم تنتهوا لبيدلكم بعد أمنكم خوفاً، وليقطعن البر والبحر عنكم، وليبعثن عليكم رجالاً غلاظ الأكباد بعاد الأرحام»<sup>(٢)</sup>.

ولم يزحزح كتاب المنصور أهل المدينة عن موقفهم، بل لعله زادهم إصراراً على الانتصار للعلويين، فقبض عامله على عبد الله بن الحسن أبي محمد النفس الزكية وإخوته وذوي قرياه.

بيد أن عبد الله لم يكن بالرجل الذي تلين قناته، بل كان يعتقد في أحقية ابنه بالخلافة دون المنصور والسفاح من قبله<sup>(٣)</sup>. فطلب إلى ابنه أن يواصل مناجزة العباسيين، وألا يحفل بما يعوقه في سبيل الحق من صعوبات.

واشتد إيذاء المنصور لأشباع النفس الزكية، وعظم البلاء النازل بهم حتى اضطروا محمداً إلى الخروج، ولما تنهياً الظروف بعد لخروجه وذلك في سنة ١٤٥هـ، وقد شجعه على ذلك ظنه إجماع الناس على نصرته وشدة ميلهم إليه، وتلك الفتوى التي أفتى بها الإمام مالك بن أنس؛ حيث أفتى بجواز نقض بيعة المنصور حين قال لأهل المدينة: «إنما بايعتم مكرهين وليس على مكره يمين»<sup>(٤)</sup>.

(١) تاريخ الطبري (٥١٧/٧)، ابن الأثير (٥١٣/٥).

(٢) ينظر حسن إبراهيم (١٢٦/٢) نقلاً عن تاريخ اليعقوبي (٤٥٠/٢).

(٣) حسن إبراهيم حسن (١٢٧/٢).

(٤) هذا أثر مروى عن ابن عباس موقوفاً أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨/٥) من طريق هشيم عن عبد الله بن طلحة الخزاعي، عن أبي يزيد المدني عن عكرمة عن ابن عباس... ورجاله ثقات وعلقه البخاري (٣٤٣/٩-فتح) في كتاب الطلاق وقال الحافظ في المصدر السابق وصله ابن أبي =

خرج محمد النفس الزكية في مائتين وخمسين من أصحابه، فتوجه إلى السجن وأطلق سراح من فيه، ثم قبض على عامل أبي جعفر المنصور في المدينة وأمر بحبسه. وفي الوقت الذي خرج فيه النفس الزكية في المدينة كان أخوه إبراهيم يدعو له في البصرة ويأخذ من أهلها البيعة له.

والحق أن أبا منصور لم يدع وسيلة تمكنه من الظهور على خصمه إلا اصطنعها، فكانت سياسته تجاه هذه الثورة مزيجاً من الحزم والدهاء، وقد ندب المنصور ابن عمه وولي عهده عيسى بن موسى للقضاء على النفس الزكية، فنهض بما أمر به خير نهوض لاسيما وقد تفرق عن النفس الزكية جل أنصاره وشيعته، فبقي في نفر قليل من خاصته، لم يغنه في مواجهة جيش مدرب منظم كجيش عيسى بن موسى، وقتل النفس الزكية واحتز رأسه وذلك في رمضان سنة ١٤٥هـ<sup>(١)</sup>.

وبعد أن فرغ عيسى من النفس الزكية في المدينة أمره المنصور بالتوجه إلى العراق للقضاء على أخيه إبراهيم، وكان قد تغلب على البصرة والأهواز وفارس، ودارت رحى الحرب وحمي وطيسها في باخمري بين الكوفة وواسط، وانجلى غبارها عن هزيمة إبراهيم وجنده، ولم يزل يناضل العباسيين في فئة قليلة حتى قتل فاحتز ابن قحطبة رأسه<sup>(٢)</sup>.

وهكذا استطاع المنصور بما أتيح له من حزم وذكاء أن يقضي على أول ثورة يحمل لواءها العلويون، فوطد دعائم خلافته ومكن لها من البقاء والاستمرار.

### أبرز الأحداث السياسية في عهد الخليفة المهدي:

ولي الخلافة العباسية بعد أبي جعفر المنصور ابنه المهدي<sup>(٣)</sup>، ولبث في منصب

= شيبه وسعيد بن منصور جميعاً عن هشيم عن عبد الله بن طلحة الخزاعي عن أبي يزيد المدني عن عكرمة عن يمين وانظر الرواية في تزنيب المدارك (١/٢٢٨)، ووفيات الأعيان (٤/١٣٧)، والانتقاء (٤٣)، وتاريخ الطبري (٧/٥٦٠) قال: وحدثني سعيد بن عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن سنان الحجومي أخو الأنصار، قال: أخبرني غير واحد أن مالك بن أنس استفتى في الخروج مع محمد، وقيل له: إن في أعناقنا بيعة لأبي جعفر، فقال: إنما بايعتم مكرهين، وليس على مكره يمين، فأسرع الناس إلى محمد، ولزم مالك بيته.

(١) الكامل (٥/٥٥٣-٥٥٦).

(٢) الكامل لابن الأثير (٥/٥٦٥-٥٧١).

(٣) ينظر ترجمة المهدي في: شذرات الذهب (١/٢٦٦-٢٦٩)، تاريخ الخلفاء (٢٧١)، الوافي بالوفيات (٣/٣٠٠-٣٠٢)، العبر للذهبي (١/٢٣٠-٢٣١)، الوزراء والكتاب (١٤١-١٦١)، سير =



الخلافة عشر سنوات (١٥٨-١٦٩هـ)، وامتازت ولايته بالاعتدال والرفق بالرعية، بعد أن أرهقها المنصور إبان خلافته من أمرها عُشراً، «فرد الأموال التي صادرها أبوه إلى أهلها، وأطلق العلويين الذين حبسهم أبوه، وعفا عنهم وأجرى عليهم الأرزاق»<sup>(١)</sup>.

### ومن الثورات والفتن التي وقعت في عهد المهدي:

خرج عبد السلام بن هاشم من الخوارج في الجزيرة، واشتدت شوكته وكثرت شيعته وأنصاره فعات في الأرض فساداً، فأرسل إليه المهدي عدة قواد هزم بعضهم، لكنه في النهاية هزم وفر إلى قنسرين حتى قتل بها.

كما خرج عبد الله بن مروان الأموي ببلاد الشام، فأرسل إليه المهدي من هزمه وأسر، فحبسه المهدي ثم عفا عنه وأجزل له العطاء<sup>(٢)</sup>.

بيد أن أكثر هذه الثورات أهمية وأعظمها خطراً على سياسة الدولة واستقرار المجتمع، تلك التي حمل لواءها الزنادقة، فقد أذاعوا في المجتمع مبادئ فاسدة تخالف أصول الإسلام أشد المخالفة، وهي مبادئ تقوم على نوع من الديمقراطية الفاسدة التي تبيح المحرمات وتعبث بالآداب الاجتماعية والزوجية المرعية، وتعرض الحياة السياسية والدينية للخطر.

والحق أن المهدي قد اشتد على الزنادقة ونكل بهم وحمى المجتمع من فسادهم وانحلالهم، وقد حذا ابنه الهادي من بعده نفس السياسة التي لزمها أبوه تجاه الزنادقة، فتعقبهم وقتل من ظفر به منهم.

هارون الرشيد: (١٧٠-١٩٣هـ)<sup>(٣)</sup>:

إن عصر هارون الرشيد يعد - بحق - العصر الذهبي للخلافة العباسية؛ إذ بلغت أوج

= أعلام النبلاء (٧/٤٠٠)، تاريخ بغداد (٥/٣٩١)، الطبري (٨/١١٠)، المعارف (٣٧٩)، الكامل لابن الأثير (٦/٣٢-٣٤)، (٨١-٨٧)، البداية والنهاية (١/١٢٩-١٣١)، مروج الذهب (٣/٣١٩)، المحبر (٣٥-٧٠)، أنساب الأشراف (٣/٨٠)، تاريخ خليفة (٤٢٣)، نسب قريش (٥٤) وما بعدها، مرآة الجنان (١/٣٥٦-٣٥٨)، تاريخ الزمان (١١، ١٢)، تاريخ الخلفاء (٢٧١-٢٧٩)، العبر للذهبي (١/٢٣٠)، المختصر في أخبار البشر (٢/١٠)، أخبار الدول (١٤٨).

(١) حسن إبراهيم حسن (٢/٤٢).

(٢) ينظر: تاريخ الطبري (٩/٣٤١)، (٩/١٠).

(٣) ينظر: هارون الرشيد في: شذرات الذهب (١/٣٣٤)، تاريخ ابن خلدون (٣/٢١٧)، أخبار الدول للقرماني (١٤٩)، تاريخ الخلفاء (٢٨٣)، النجوم الزاهرة (٢/١٤٢)، سير أعلام النبلاء (٩/٢٨٦)، دول الإسلام (١/١١٣)، الكامل لابن الأثير (٣/١٠٦) وفيات الأعيان (١/٣٣٩-٣٣١) =

عظمتها وذرورة قوتها في ميادين السياسة والاقتصاد والعلم والثقافة جميعًا.

لقد كانت الدولة الإسلامية في تلك الفترة الدولة الكبرى والأولى والأقوى في العالم كله، وقد ازداد اختلاط عناصر السكان فيها بعضهم ببعض، وظهرت في الحياة العامة أخصب النزعات الاجتماعية والفكرية والدينية على صعيد واحد . . وزادت في الوقت نفسه أعداد المسلمين في الدولة مقابل الأديان الأخرى، وغدا المسلمون بصورة عامة أكثر من نصف السكان<sup>(١)</sup>.

وبلغ اقتصاد الدولة ذروة قوته وازدهاره، حتى بلغت الأموال في خزائن الرشيد ما يقرب من ٧٢ مليون دينار، عدا الضريبة العينية التي كانت تؤخذ مما تنتجه الأرض من الحبوب، وحق للرشيد أن يخاطب السحابة قائلاً:

أذهبي حيث شئت يأتيني خراجك<sup>(٢)</sup>.

ومع ذلك، فإن عهد هارون الرشيد لم يخل من الفتن والأزمات:

فقد خرج في زمنه يحيى بن عبد الله بن الحسن العلوي بـ «الديلم» يدعو لنفسه، فقويت شوكته، والتف حوله الشيعة، فبعث إليه الرشيد، ففت في عضده، فطلب الصلح من الرشيد، فصالحه، ثم أمنه، ثم حبسه حتى مات<sup>(٣)</sup>.

وخرج الوليد بن مطرف الشاري وحققت انتصارات على جيوش الرشيد، وأفسد في الأرض، فبعث إليه الرشيد يزيد بن مزيد الشيباني فهزم الوليد وقتله<sup>(٤)</sup>.

وفي عهد الرشيد لم تكف حركات البربر في إفريقية؛ رغبة في الخروج عن الحكم العباسي، ولكن الرشيد بعث إليهم هرثمة بن أعين ففضى على هذه الحركات، وعمل الرشيد على قيام دولة الأغالبة لصد هجمات البربر والوقوف في وجه دولة الأدارسة، لكن

= خلاصة الذهب المسبوك (٧٧، ٩٩)، سراج الموك (٥١)، تاريخ بغداد (١٤/٥-١٣) رقم (٧٣٤٧)، الفتوح لابن أعثم (٨/٢٤٣-٢٨٦)، عيون الأخبار (١/١٧)، البدء والتاريخ (٦/١٠١-١٠٧)، نثر الدر (٢٩-٣٧)، تاريخ خليفة (٤٣٧)، أنساب الأشراف (٣/٩٤)، تاريخ الطبري (٨/٢٣٠)، المعارف (٣٨١)، الأخبار الطوال (٣٨٦) تاريخ يعقوبي (٢/٣٨٧)، المعرفة والتاريخ (١/١٦١).

(١) أزمنة التاريخ الإسلامي، د/ عبد السلام الترميني (١/٤٣١، ٤٣٢).

(٢) حسن إبراهيم (٢/٦٢).

(٣) ينظر: تاريخ الطبري (١/٥٤-٥٥)، والنجوم الزاهرة (١/٨٠).

(٤) ينظر: تاريخ الإسلام السياسي (٢/٤٥).

ما لبثت هذه الدولة أن استقلت عن الدولة العباسية<sup>(١)</sup>.

وفي مصر ثار أهل الحوف مرتين: الأولى سنة ١٧٨هـ، فأرسل الرشيد هرثمة بن أعين فأخمدهم. والثانية سنة ١٨٩هـ بقيادة أبي النداء الذي خرج في مائة ألف رجل، وكان في أيلة، وأفسد مفسدة عظيمة، فأرسل إليه الرشيد جيشاً، وأرسل والي مصر جيشاً آخر، فانهزم أبو النداء، فأعلن أهل الحوف الإذعان والطاعة لما رأوه من انهزام قائدهم<sup>(٢)</sup>.

ولما ولي الأمين الخلافة وقع الخلاف بينه وبين أخيه المأمون، ووقع بينهما القتال، خاصة عندما خلع الأمين أخاه المأمون وعهد بالأمر لابنه موسى، فدار القتال، وحاصر طاهر بن الحسين قائد جيش المأمون بغداد أربعة عشر شهراً وقطع عنها الأقوات، حتى وقع الناس في عنت شديدة، وانتصر طاهر، وقتل الأمين، وتمت البيعة للمأمون سنة مائة وثمانية وتسعين<sup>(٣)</sup>.

وقيل: إن الأمين كان غير مهتم بشئون دولته؛ حيث كان يحب اللهو والمجون، ومن ثم كثرت الفتن في عهده، وازدادت الثورات، فاشتعلت نار الفتنة في الشام، فقام علي بن عبد الله بن خالد بن يزيد بن معاوية، يدعو لنفسه، فعظم أمره، واشتد خطره حتى احتل دمشق، وكاد يستقر له الأمر لولا النزاع الذي وقع بين اليمينيين والمضريين من أتباعه، وبعث الأمين جيشاً يعيد الاستقرار إلى بلاد الشام، لكنه لم يفعل شيئاً، ومن ثم بقيت بلاد الشام في اضطراب وقلقل قيل: سنتين، أو أكثر<sup>(٤)</sup>.

وفي ولاية المأمون: كان خروج بعض العلويين، فخرج عليه أبو السرايا سنة ١٩٩هـ بالكوفة، وأوقع بجيوش الحسن بن سهل، ولم يستطع المأمون إخماد حركته إلا بعد عناء شديد؛ فقد هزمه هرثمة بن أعين<sup>(٥)</sup>.

وأراد المأمون استمالة العلويين فعين ولي عهده منهم، فولى علي بن موسى الكاظم وخلع أخاه القاسم من ولاية العهد، فاستثار بذلك حفيظة العباسيين وثاروا عليه في عدة مناطق<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: تاريخ الطبري (٤٦/٢).

(٢) ينظر: السابق (٦٢/١٠)، والنجوم الزاهرة (١٢٥/٢).

(٣) ينظر: مروج الذهب (٣٠٤/٣).

(٤) ينظر: تاريخ الطبري (١٥٥/١٠).

(٥) ينظر: النجوم الزاهرة (١٦٤/٢)، وتاريخ الطبري (٢٧٧/١٠).

(٦) ينظر: مروج الذهب (٣٤٩/٣)، وتاريخ الطبري (٢٤٣/١).

كما شق عصا الطاعة نصر بن شيبث الذي كان يتعصب للأمين؛ فبعث له المأمون من يقاتله، واستمرت المناوشات بينهم خمس سنين، طلب بعدها نصر الأمان.

كما ثار المصريون، فبعث لهم عبد الله بن طاهر؛ لإخماد الثورة، فاستولى على الفسطاط، وأقر الأمن، وأصلح البلاد<sup>(١)</sup>.

ومن أخطر الأحداث التي ظهرت في عهد المأمون فتنة القول بخلق القرآن، فقد أمر بامتحان القضاة والمحدثين في الولايات، وإبثلي الإمام أحمد بن حنبل فيها ابتلاءً شديدًا.

ولما تولى المعتصم وقعت في عهده أحداث كثيرة، ففي عهده أغار الزط على الدولة العباسية، واستولوا على طريق البصرة، فحاولوا دون وصول المثنوية والأقوات إلى بغداد، فقاتلهم وأرغمهم على طلب الأمان<sup>(٢)</sup>، وكثر في عهده الترك وازداد نفوذهم<sup>(٣)</sup>.

وقد أغار الروم على بلاد الإسلام، فاستغاث الناس بالمعتصم، وكان ذلك في سنة ٢٢٢هـ؛ فسير إليهم المعتصم جيشًا، وخرج على رأسه، فحارب الروم وهزمهم، وفتح حصونًا كثيرة، وفتح عمورية<sup>(٤)</sup>.

وفي هذا يقول الشاعر العباسي أبو تمام:

يا يوم وقعة عمورية انصرفت منك المنى حفلاً معسولة الحلب  
أبقيت جدًّا بني الإسلام في سعد والمشركين ودار الشرك في صيب<sup>(٥)</sup>

وقبل وفاة المعتصم: خرج المبرقع اليماني الذي أشعل نار الفتنة بـ «فلسطين»، فأرسل إليه المعتصم رجاء بن أيوب، فلم يقدر على المبرقع الذي تجمع حوله الفلاحون، فانتظر حتى ذهب عنه الفلاحون إلى زراعتهم، وبقي المبرقع في نفر قليل، فأغار عليه رجاء وأنزل به الهزيمة هو ومن معه<sup>(٦)</sup>.

وتوفي المعتصم وتولى الواثق بالله سنة ٢٢٧هـ، وسار الواثق على سيرة أبيه المعتصم، فاعتمد على الأتراك الذين شغلوا أعلى المناصب في كل ولايات الدولة<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: تاريخ الإسلام السياسي (٦٠/٢)، والنجوم الزاهرة (٢١٥/٢-٢١٧).

(٢) ينظر: تاريخ الطبري (٣٠٦/١٠).

(٣) ينظر: مروج الذهب (٩/٤).

(٤) ينظر: مروج الذهب (١٥/٤).

(٥) ينظر: ديوان أبي تمام بشرح الخطيب (٤٨/١).

(٦) ينظر: تاريخ الطبري (٥/١١).

(٧) ينظر: النجوم الزاهرة (٢٥٩/٢).

ولم يمكث الواثق في الخلافة كثيرًا فقد توفي سنة ٢٣٢هـ، وتولى بعده المتوكل .  
 الخلافة العباسية مذ وليها المتوكل حتى سيطرة البويهيين عليها، أهم الأحداث  
 السياسية :

غداً مقررًا بين المؤرخين أن عهد الخليفة المتوكل العباسي يعتبر بدء عصر انحلال  
 الخلافة العباسية الذي انتهى بسقوطها تحت أقدام التتار سنة ٦٥٦هـ<sup>(١)</sup>.

ويسير على الباحث الوقوف على علة هذا الضعف المطبق الذي اتسم به تاريخ الخلافة  
 العباسية مذ وليها المتوكل الذي كانت ولايته حدًا يفرق بين عهدين من زمانها، كان الأول  
 منهما عهد ازدهار واستقرار وقوة بينما كان الثاني على النقيض من ذلك .

وهذه العلة إنما هي اعتماد العباسيين على الفرس ثم على الأتراك وإيثارهم إياهم  
 بالمناصب المدنية والعسكرية على العرب الذين كانوا مادة الإسلام وقوام الدولة الإسلامية  
 فضعفت عصبتهم وانحطت منزلتهم وانصرفت قلوبهم عن تأييد الدولة<sup>(٢)</sup>.

وكان اعتماد العباسيين على العنصر التركي منذ عهد المعتصم (٢١٨-٢٢٧هـ) إرهابًا  
 يبدء عصر جديد في تاريخ الدولة العباسية عرف بعصر نفوذ الأتراك يبدأ بولاية المتوكل  
 وينتهي بدخول البويهيين بغداد (٢٣٢-٣٣٤هـ).

وقد استبد الأتراك بمقاليد الأمور وتغلغل نفوذهم في الدولة بحيث أصبح الخليفة  
 العباسي «مسلوب السلطة مهيض الجانب ضعيف الإرادة»<sup>(٣)</sup>.

ولم يتورع الأتراك عن قتل الخلفاء العباسيين الذين وقفوا ضد أطماعهم واستبدادهم  
 فدبروا مؤامرة لاغتيال الخليفة المتوكل «٢٤٧ هـ» اشترك فيها ابنه المنتصر الذي طوعت له  
 نفسه قتل أبيه، فذاق وبال أمره، فلم يمكث في الخلافة ستة أشهر إلا وقد أغرى الأتراك  
 طبيبه ابن طيفور بقتله وأعطوه ثلاثين ألف دينار، ففصده بريشة مسمومة سنة ٢٤٨هـ<sup>(٤)</sup>.

(١) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام (١/٣).

(٢) السابق.

(٣) السابق (٦/٣).

(٤) ينظر: شذرات الذهب (١١٨/٢)، والكامل لابن الأثير (٧/٥٤-٥٧)، وفيات الأعيان (١/٣٥٠)،  
 النجوم الزاهرة (٢/٣٢٧)، تاريخ الخلفاء (٣٥٦-٣٥٨)، تاريخ الخميس (٢/٢٧٨)، سير أعلام  
 النبلاء (١٢/٤٢-٤٦)، العبر للذهبي (١/٤٥٢)، فوات الوفيات (٣/٣١٧)، البداية والنهاية (١٠/  
 ٣٥٢)، تاريخ ابن الوردي (١/٢٢٩)، العقد الفريد (٤/١٦٥)، الوافي بالوفيات (٢/٢٨٩)، البدء  
 والتاريخ (٦/١٢٣)، المعارف (٣٩٣)، تاريخ يعقوبي (٢/٤٨٧)، المعرفة والتاريخ (١/٢١٠)،  
 تاريخ الطبري (٩/١٦٢)، تاريخ بغداد (٢/١١٩).

ومنذ ذلك التاريخ غدت تولية الخلفاء وعزلهم منوطة بإرادة الأتراك، فقد كانوا يعملون على تولية الخلافة من يطمئنون إليه من أمراء البيت العباسي، وما أدق عبارة الفخري صاحب الآداب السلطانية في بيان هذه الحالة التي آل إليها أمر خلفاء بني العباس حيث قال: «كان الأتراك منذ قتل المتوكل قد استولوا على المملكة واستضعفوا الخلفاء، فكان الخليفة في يدهم كالأسير إن شاءوا أبقوه وإن شاءوا خلعوه وإن شاءوا قتلوه»<sup>(١)</sup>.

ونتيجة عن ضعف الخلافة العباسية استقلال أكثر الولايات الإسلامية في مشرق الدولة ومغربها، فانفرد الطولونيون بحكم مصر (٢٥٤-٢٩٢هـ) ثم الإخشيديون (٣٢٣-٣٥٨هـ) وأخيرًا الفاطميون (٣٥٨-٥٦٧هـ).

أما في المشرق فقد قامت الدولة الطاهرية (٢٠٥-٢٥٩هـ) في خراسان، ومنهم انتقلت السلطة إلى أسرة جديدة هي الدولة الصفارية (٢٥٤-٢٩٠هـ) التي قامت على يد يعقوب ابن الليث الصفار، والدولة السامانية (٢٦٦-٣٨٩هـ) التي تفرعت عنها الدولة الغزنوية (٣٥١-٥٨٢هـ)<sup>(٢)</sup>.

### البويهيون:

وإزاء استبداد الأتراك بشئون الدولة تطلع الخلفاء العباسيون إلى قوة جديدة تقبل الخلافة من عثرتها وتستأصل شأفة الأتراك، فوجدوا في دولة بني بويه الفتية ضالتهم، فكانوا كالمستجير من الرمضاء بالنار.

برز البويهيون إلى رحاب التاريخ الإسلامي في مطلع القرن الرابع الهجري وسرعان ما ترقوا في معارج القوة والنفوذ، فدانت لعلي بن بويه بلاد فارس بالطاعة (٣٢٣هـ) وانتزع من الخليفة الراضي العباسي اعترافًا بسلطانه.

وتوجوا انتصاراتهم بدخول بغداد حاضرة الخلافة العباسية عام ٣٣٤هـ في عهد أحمد ابن بويه (٣٣٤-٣٥٦هـ) فقابله الخليفة المستكفي واحتفى به وخلع عليه ولقبه معز الدولة، ولقب أخاه عليًا عماد الدولة، ولقب أخاه الحسن ركن الدولة، وضرب ألقابهم على السكة، ولقب المستكفي إمام الحق وضرب ذلك على السكة<sup>(٣)</sup>، على أن البويهيين استأثروا بالسلطة دون الخلفاء كما صنع أسلافهم من الترك.

(١) ينظر: الكامل (٥٧/٧) وما بعدها، تاريخ الخلفاء (٣٥٨)، وتاريخ الطبري (١٦٣/٩).

(٢) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام (٦٤/٣).

(٣) السيوطي، تاريخ الخلفاء ص ٤٦٠.

فعمل معز الدولة على توطيد مركزه وتقوية نفوذه في بلاد العراق التي أذعنت لحكمه إذعائاً كاملاً، ولم يلبث أن استبد بالسلطان دون الخليفة وعمل على إضعاف الخلافة العباسية وفكر في القضاء عليها وإقامة خلافة شيعية على أنقاضها، «ولكنه عدل عن هذه السياسة لما قد يتعرض له سلطانه من خطر بسبب وجود خلافة علوية يطيعها الجند، ويعترف بها الديلم، ويكونون أداة في يد الخليفة يستغلها لمصلحته متى شاء»<sup>(١)</sup>.

وبلغ من إهانة معز الدولة البويهى للخلافة العباسية وانتقاصه من قدر خلفائها أن قبض على الخليفة المستكفي وسمل عينيه وحبسه إلى أن مات، وأجلس المطيع (٣٣٤-٣٦٣هـ) على كرسي الخلافة وحدد له راتباً مائة دينار في اليوم، ثم قطع ذلك الراتب وحدد له إقطاعات يسيرة يعيش منها كما عين له كاتباً يتصرف في شئونها<sup>(٢)</sup>.

**ثورة البساسيري: ذروة الضعف العباسي، ودخول السلاجقة بغداد:**

بلغ ضعف الخلافة العباسية غايته وعجزها منتهاه في عهد الخليفة القائم بأمر الله العباسي الذي تحقق من خيانة البساسيري ذي الميول الشيعية، وتأكد من مكاتبته الخلافة الفاطمية في مصر.

فطلب إلى الملك الرحيم البويهى إبعاده عن العراق، فسار البساسيري إلى الرحبة بلد نور الدولة لمصاهرة بينهما<sup>(٣)</sup>، وعندئذ أدرك القائم بأمر الله أن نجم البويهيين قد أفل وأنهم أمسوا عاجزين عن حماية الخلافة العباسية ودرء خطر البساسيري عنها، وأنه لا مناص من الاستعانة بالسلاجقة الذين طوى ملكهم بلاد الفرس والجزيرة وأصبحوا قاب قوسين أو أدنى من بغداد.

وكان أن أرسل طغرلبيك إلى الخليفة العباسي القائم رسولاً يبلغ في إظهار الطاعة والعبودية، فانتهر الخليفة ذلك وأمر بقطع الخطبة للملك الرحيم، والخطبة لطغرلبيك بجوامع بغداد في رمضان سنة ٤٤٧هـ «ثم أرسل طغرلبيك يستأذن الخليفة العباسي في دخول بغداد، فأذن له فوصل إلى النهروان، وخرج الوزير إلى لقائه في موكب عظيم من القضاة والنقباء والأشراف والشهود والخدم وأعيان الدولة، وصحبه أعيان الأمراء من عسكر الرحيم»<sup>(٤)</sup>.

(١) حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام (٣/٤٤).

(٢) السيوطي، تاريخ الخلفاء ص (٤٦١).

(٣) الكامل في التاريخ، بيروت، دار صادر ١٩٧٩ (٩/٦٠٨، ٦٠٩).

(٤) السابق (٩/٦١٠).

واستغل البساسيري خروج طغرلبك من العراق وانشغاله بحصار الموصل ونصيبين فكتب إبراهيم ينال أبا طغرلبك وأخذ يعده ويمنيه ويطمعه في ملك أخيه<sup>(١)</sup> حتى أصغى إليه وخالف أخاه، فترك الموصل إلى الري، فتقدم البساسيري إلى الموصل وحاصرها وتمكن من إخضاعها سنة ٤٥٠هـ وتهيأ لدخول بغداد<sup>(٢)</sup>، أما طغرلبك فقد انصرف إلى القضاء على عصيان أخيه إبراهيم ينال وتمكن من الظفر به وقتله بالقرب من الري سنة ٤٥٠هـ.

وكان إبراهيم قد خرج على طغرلبك فعفا عنه، وإنما قتله في هذه المرة لأنه علم أن جميع ما جرى على الخليفة كان بسببه فلماذا لم يعف عنه<sup>(٣)</sup>.

قدم البساسيري بغداد سنة ٤٥٠هـ بالرايات المصرية، وعليها ألقاب المستنصر صاحب مصر، وجرى القتال بينه وبين الخليفة القائم الذي انضم إليه نفر من أهل السنة وقتلوا معه، بيد أن الخليفة لم يقو على صد البساسيري عن دار الخلافة فاستولى عليها بعد قتال دام شهراً، وأقيمت الخطبة للمستنصر الفاطمي وزيد في الآذان: حي على خير العمل<sup>(٤)</sup>.

ثم قبض البساسيري على الخليفة وحمله إلى مدينة عانة حيث حبسه بها<sup>(٥)</sup>.

ولما فرغ السلطان طغرلبك من أمر أخيه إبراهيم ينال، عمل على إعادة الخليفة إلى بغداد، فكتب إلى قريش بن بدران يأمره أن يعيد الخليفة إلى داره ويتوعده إن لم يفعل ذلك، فكتب قريش إلى مهارش بن مجلي يخبره بذلك، فتولى مهارش أمر إعادة الخليفة إلى بغداد<sup>(٦)</sup>.

ثم جهز طغرلبك جيشاً لقتال البساسيري الذي لحق بواسطة يتهياً لقتال السلاجقة ليمنعه من الدخول إلى بلاد الشام، فظفر به جيش طغرلبك فقتل وحملت رأسه إلى بغداد<sup>(٧)</sup>.

وهكذا كانت فتنة البساسيري - كما ذكر ابن الأثير - أهم الأسباب التي حملت الخلافة العباسية على الاستعانة بالسلاجقة لتخليصهم من استبداد البويهيين ذوي الميول الشيعية والتي مثل البساسيري شكلاً من أشكالها.

(١) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، القاهرة (٥/٥)، والسيوطي تاريخ الخلفاء ص (٤٨١).

(٢) ابن الأثير، الكامل (٦٣٩/٩).

(٣) السابق (٦٤٥/٩).

(٤) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة (٦/٥).

(٥) السابق (٧/٥).

(٦) ابن الأثير، الكامل (٦٤٦-٦٤٨/٩).

(٧) السابق (٦٤٩/٩).



## الفصل الثالث

### ظاهرة الدول المستقلة في الشرق الإسلامي

تميز تاريخ الدولة العباسية بظاهرة فريدة لم يشهدها تاريخ الخلافتين الراشدة والأموية، وهي ظاهرة الدول المستقلة في المشرق والمغرب جميعاً.

وإذا كان ظهور النزعات الاستقلالية في العالم الإسلامي يرجع إلى أواخر العصر الأموي، فإن هذه الظاهرة قد اتسعت على نحو كبير منذ مطلع الدولة العباسية، فقامت الدولة الأموية بالأندلس (١٣٨-٣٩٧هـ) على يد عبد الرحمن الداخل، وأسس إدريس بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي دولة الأدارسة في المغرب الأقصى (١٧٢-٣١١هـ)، وقامت دولة الأغالبة في تونس (١٨٤-٢٦٩هـ) على يد إبراهيم بن الأغلب، وفي مصر ظهر الطولونيون (٢٥٤-٢٩٢هـ) ثم الإخشيديون (٣٢٣-٣٥٨هـ) ثم الخلافة الفاطمية (٣٥٨-٥٦٧هـ).

أما في الشرق فثمة دول استطاعت الاستقلال عن الدولة العباسية، فقد قامت الدولة الطاهرية في خراسان - نسبة إلى طاهر بن الحسين (٢٠٥-٢٥٩هـ) - وعلى أنقاضها نشأت الدولة الصفارية (٢٥٤-٢٩٠هـ) على يد يعقوب بن الليث الصفار، كما ظهرت الدولة السامانية (٢٦٦-٣٨٩هـ)<sup>(١)</sup>.

ونستطيع أن نرد أسباب هذه الظاهرة - وهي نشأة الدول المستقلة - إلى تضخم نفوذ الأتراك في الدولة العباسية، واستبدادهم بتصريف الشؤون السياسية دون الخلفاء، فأحدث الأتراك كثيرًا من القلاقل والاضطرابات، وغدت الدولة العباسية مسرحًا للفوضى والاضطرابات السياسية، الأمر الذي ترتب عليه ضعف السلطة المركزية في بغداد وما ارتبط به من استقلال أكثر الولايات الإسلامية.

وثمة أمر آخر هو أن انحسار نفوذ العرب والفرس وضعف مكانتهم وهوان شأنهم في الدولة العباسية، دفعهم دفعا إلى الاستقلال ببعض بلدان الدولة العباسية في المشرق الإسلامي، فكانت الدولتان: الصفارية والسامانية<sup>(٢)</sup>.

وهاتان الدولتان تقع في إطارهما مدينة سمرقند التي ولد فيها الماتريدي؛ ولذلك

(١) انظر: حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام (٦٤/٣).

(٢) ينظر: مروج الذهب (٦٤/٤)، معجم الأنساب والأسرات الحاكمة (٣٠٦/٢).

ستعرض لكل واحدة منهما بشيء من التفصيل .

أولاً: الدولة الصفارية (٢٥٤-٢٩٠هـ):

قامت الدولة الصفارية على أنقاض الدولة الطاهرية ويرجع تأسيسها إلى يعقوب بن الليث الصفار (٢٥٤-٢٦٥هـ)، الذي اتخذ من سجستان مركزاً لانطلاقها. وتقع سجستان في أقصى الشرق من إيران وتسمى أيضاً «نيمروز» وهي كلمة فارسية تعني «نصف يوم» أي أنها بخيراتها وثرواتها تساوي نصف ما تطلع عليه الشمس، وهذا على سبيل المبالغة لا الحقيقة<sup>(١)</sup>.

وقد انضم يعقوب إلى أحد قادة المطوعة ويدعى صالح بن النضر في ثورته على والي سجستان إبراهيم القوسي؛ لظلمه واستبداده، فتمكنوا من خلعهم والاستيلاء على سجستان سنة ٢٣٧هـ<sup>(٢)</sup>.

والمطوعة جماعات عسكرية تعمل على حماية سجستان وفارس وكرمان من الفوضى التي تعرضت لها إثر ثورات الخوارج.

لم يكن صالح بن النضر أحسن حالاً من والي السابق من قبل الطاهريين، فبغى على الرعية ولم يسر فيهم سيرة العدل التي كانوا يرجونها منه، فشكوه إلى يعقوب وأغروه بأن يتولى عليهم بدلاً منه، فاستجاب لهم واستطاع أن يتخلص من صالح بن النضر، وأخذ يعمل على توطيد ملكه وتدعيم مركزه بالقضاء على المتمردين والمنشقين عليه، فحارب الخوارج الذين رفضوا الدخول في طاعته وقتل كثيراً منهم حتى كاد أن يفنيهم، وأذاع أنه يحارب الخوارج عن أمر الخليفة العباسي<sup>(٣)</sup>.

ولم يكتف يعقوب بحكم سجستان بل مد نفوذه إلى بوشنج وهراة وما والاها، واحتل نيسابور التي كان يحكمها الطاهريون، وضم إليه بلاد فارس وخراسان، وكرمان، والسند، وطبرستان، والري، وقزوین وأذربيجان وجنديسابور، والأهواز، حتى لقد هدد بغداد نفسها سنة ٢٥٧هـ، فأسس بذلك ملكاً عريضاً في شرق الدولة الإسلامية<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، القاهرة ١٩٠٦ (٣٦٨/١).

(٢) ينظر: وفيات الأعيان، ابن خلكان (٥٠٨/٨).

(٣) ينظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ، دار الكتاب العربي، بيروت (١٨٥/٧)، وينظر أيضاً: يعقوبي، تاريخ يعقوبي، النجف ١٣٥٨هـ ص (٢١٩).

(٤) ينظر: عصام عبد الرؤوف الفقي، الدولة الإسلامية المستقلة في الشرق، دار الفكر العربي ١٩٨٧م، ص (٨-٩).

والحق أن الملكات السياسية والمواهب الشخصية التي اتم بها يعقوب بن الليث هي التي أتاحت له ما حقق من نجاح كبير في تأسيس دولته الجديدة، فقد امتاز باليقظة وحسن التدبير، والتفكير العميق في عواقب الأمور ونتائجها، والقدرة على اختيار رجاله وإعداد جيوشه الإعداد السليم؛ فلا عجب أن قال عنه المسعودي: «كانت سياسة يعقوب لمن معه من الجيوش سياسة لم يسمع بمثلها ممن سلف من الملوك من الأمم الغابرة من الفرس وغيرهم ممن سلف وخلف، وحسن انقيادهم لأمره، واستقامتهم على طاعته؛ لما قد شملهم من إحسانه، وغمرهم من بره، وملاً قلوبهم من هيئته»<sup>(١)</sup>.

لا ريب أن الخلافة العباسية أوجست خيفة من يعقوب بن الليث الصفار، ورأت في اتساع ملكه تهديدًا خطيرًا لنفوذها، وكسرًا للقاعدة التي جرت عليها في تولية حكام الأطراف بناء على تفويض منها، فاعتبرت يعقوب متمرّدًا، وجمع الخليفة الحجاج القادمين من المشرق من خراسان والري وطبرستان وجرجان سنة ٢٦١هـ وأعلمهم أنه لم يفوض يعقوب، وأن دخوله خراسان وقضاءه على الطاهريين لم يكن بأمره، ورد يعقوب على ذلك بمزيد من التحدي وقصد إقليم فارس فاستولى عليه سنة ٢٦١هـ<sup>(٢)</sup>.

وبدأ يعقوب يفكر في الاستيلاء على بغداد فتحرك صوبها سنة ٢٦٢هـ، مستغلًا انشغال الخلافة العباسية بالقضاء على ثورة الزنج، فرأت الخلافة استمالتة وإرضاءه ريثما تفرغ من أمر الزنج، فأبى يعقوب مهادنة العباسيين وقال: إنه لا يرضيه إلا أن يسير إلى باب المعتمد<sup>(٣)</sup>.

والتقت جيوش العباسيين بجيش يعقوب في قرية «اصطر بند» على مقربة من واسط في رجب سنة ٢٦٢هـ، وكان الخليفة العباسي المعتمد يقود الجيش بنفسه، ومعه أخوه طلحة في القلب.

وانجلى غبار المعركة عن هزيمة منكرة للصفار وجنده، وغنم جند الخليفة معسكره وتراجع يعقوب في فلولة، وتوفي بعد ذلك بقليل في سنة ٢٦٥هـ<sup>(٤)</sup>.

خلف يعقوب بن الليث أخوه عمرو بن الليث، فبادر إلى استرضاء العباسيين

(١) ينظر: مروج الذهب (٢/٤٧٥).

(٢) ينظر: محمد عبد الحميد الرفاعي، الخلافة العباسية والحركات الاستقلالية بالمشرق، دار الثقافة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ص (١٤٥).

(٣) ينظر: ابن الأثير (٧/٢٩٠).

(٤) ينظر: المنتظم، ابن الجوزي، حيدر آباد الدكن ١٣٥٨هـ، (٥/٣٣).

ومهادنتهم، فوثق به الخلفاء العباسيون حتى عهدوا إليه بولاية شرطة بغداد بالإضافة إلى حكم ولايات خراسان وفارس وأصبهان وسجستان والسند وكرمان، فقوي نفوذه واستقر ملكه<sup>(١)</sup>.

وقد اتبع عمرو بن الليث نظامًا دقيقًا في مراقبة عماله وقواده، ورتب موارد دولته وعمل على تنميتها وزيادتها<sup>(٢)</sup>.

ولم يقنع عمرو بما استقام له من ملك ونفوذ على كثير من الولايات والممالك، فطمع في بلاد ما وراء النهر التي كانت تحت حكم الدولة السامانية.

والحق أن الخلافة العباسية هي التي أغرت عمرو بحرب السامانيين؛ إذ أرسلت إليه تفويضًا بحكم بلاد ما وراء النهر، وفي الوقت نفسه كتبت إلى الأمير إسماعيل بن أحمد الساماني سرًا تدعوه إلى حرب الصفار وتعدده بتوليته على ما تحت يديه من بلاد<sup>(٣)</sup>.

ويقول ابن الفقيه موضحًا هذه الخطة: «كتب المعتضد إلى الصفار يأمره أن يطلب إسماعيل بن أحمد، وأنه قد ولاء عمله، وكتب إلى إسماعيل بمثل ذلك»<sup>(٤)</sup>.

وكان أن رفض الأمير إسماعيل الساماني تسليم بلاد ما وراء النهر، وكتب إلى عمرو بن الليث قائلاً: «إنك قد وليت دنيا عريضة، وأنا في يدي ما وراء النهر، وأنا في ثغر، فاقنع بما في يدك، واتركني مقيمًا بهذا الثغر»<sup>(٥)</sup>.

وأسفر الصراع بين الجانبين عن هزيمة عمرو بن الليث الصفار ووقوعه في الأسر سنة ٢٨٧هـ، وعامله الأمير الساماني معاملة كريمة، وخيره بين البقاء عنده أو إرساله إلى الخليفة فاختار السير إلى المعتضد، ولكن الخليفة أمر أن يشهر به ويلقى في السجن ثم قتله سنة ٢٨٩هـ<sup>(٦)</sup>.

وقد تولى إمارة الدولة الصفارية - بعد عمرو بن الليث - طاهر بن محمد بن عمرو بن الليث وكان صغيرًا لاهيًا عابثًا، فغلب عليه السبكري - غلام عمرو بن الليث - فاستبد

(١) ينظر: الطبري، تاريخ الأمم والملوك (٥٤٥/٩).

(٢) ينظر: عصام عبد الرؤوف، الدول الإسلامية المستقلة في الشرق ص ١٠.

(٣) ينظر: محمد عبد الحميد الرفاعي، الخلافة العباسية والحركات الاستقلالية بالمشرق ص ١٤٨، ١٤٩.

(٤) ينظر: ابن الفقيه، مختصر كتاب البلدان، ليدن ١٩٦٧، ص ٣١٢.

(٥) ينظر: الطبري، تاريخ الأمم والملوك (٧٦/١٠).

(٦) ينظر: عبد الحميد الرفاعي، الخلافة العباسية والحركات الاستقلالية بالمشرق ص ١٤٩.

بالسلطة دونه، ولم يكن لهذا الأمير الصغير حول ولا طول، بل إن السبكري قبض عليه وعلى أخيه يعقوب، وأرسل بهما إلى بغداد سنة ٢٩٦هـ، وبذلك خلا له حكم الدولة الصفارية<sup>(١)</sup>.

ولم تكد الأمور تستقيم للسبكري حتى سار إليه الليث بن علي بن الليث وهزمه وطرده من فارس، وذلك سنة ٢٩٧هـ، فاستنجد السبكري بالخليفة فسير جيشًا إلى الليث أوقع به الهزيمة، وعاد السبكري إلى ولاية الدولة الصفارية، لكنه تمرد على الخلافة العباسية، ورفض أداء الأموال إليها، فعملت على التخلص منه، فانزعت منه فارس سنة ٢٩٨هـ، فلجأ إلى سجستان، فسار إليه الأمير أحمد بن إسماعيل الساماني، فاستولى على سجستان وقبض على السبكري وعلى محمد بن علي بن الليث الصفار وبعث بهما إلى بغداد سنة ٢٩٨هـ، وبذلك قُضي على الدولة الصفارية قضاء لا قيام لها بعده<sup>(٢)</sup>.

ويسعنا - بعد هذا العرض الموجز - أن نرجع سقوط الدولة الصفارية إلى سببين اثنين:

الأول: جهود الدولة العباسية وحرصها على التخلص منها.

الثاني: الهزائم المتكررة التي ألمت بجيوشها، هذا بالإضافة إلى تمرد قوادها، وما ترتب على ذلك من ضعف للدولة وانهارها في النهاية.

### الدولة السامانية

قامت الدولة السامانية في «منطقة ما وراء النهر»، وتشمل جغرافيًا المناطق الواقعة على جانبي نهر جيحون مباشرة وإلى الشمال منه قليلاً، ويتنسب سكان هذه الأقاليم إلى الجنس الفارسي، الآري - لغة ودمًا وثقافة - أما المناطق التي تقع إلى أقصى الشمال والشرق، فهي مناطق خاصة بالترك، وهم عنصر آخر يعرف بالعنصر الطوراني، وتسمى بلادهم تركستان<sup>(٣)</sup>.

ويرتبط هذا الإقليم بخراسان وسجستان جغرافيًا وسياسيًا؛ ولذلك اعتبر المقدسي هذه الأقاليم الثلاثة إقليمًا واحدًا أسماه بالمشرق.

ويشمل إقليم ما وراء النهر عدة كور منها: بخارى وأشروسنة والشاش وفرغانة وكش

(١) ينظر: الطبري، تاريخ الأمم والملوك (١٠/١٤١).

(٢) ينظر: عصام الدين عبد الرؤوف، الدول الإسلامية المستقلة في الشرق ص ١١، ١٢.

(٣) ينظر: عبد الحميد الرفاعي، ص ١٥١.

ونسف والصغانيان والختل وخوارزم والترمذ<sup>(١)</sup>.

أما الدولة السامانية فتتسب إلى أسرة فارسية عريقة في المجد يرجع أصلها إلى بهران ابن جور<sup>(٢)</sup>.

ودخلت هذه الأسرة في الإسلام في العهد الأموي، في ولاية خالد القسري الذي كان مهتمًا بأبناء الأسر الفارسية العريقة، وأدنى إليه سامان وأكرمه، فأسلم على يديه وولاه بلخ، فلما رزقه الله بولده سماه أسدًا تيمناً باسم هذا الوالي الكريم<sup>(٣)</sup>.

وظهر أبناء سامان الأربعة على مسرح الأحداث السياسية في عهد الخليفة المأمون فولي نوح بن أسد سمرقند في سنة ٢٠٤هـ، وأحمد بن أسد فرغانة، ويحيى بن أسد الشاش وأشروسنة، وإلياس بن أسد هراة، ولما ولي طاهر بن الحسين بلاد خراسان أقرهم في هذه الأعمال<sup>(٤)</sup>.

واشتهر من أبناء أحمد بن أسد إسماعيل ونصر. فخلف نصر أباه على سمرقند وما يليها من قبل الطاهريين حتى ولاء الخليفة العباسي المعتمد بلاد ما وراء النهر سنة ٢٦١هـ. ومن ثم تأسست الدولة السامانية، وولّى نصر أخاه إسماعيل على بخارى<sup>(٥)</sup>.

ولم يلبث العداء أن أنشب أظفاره بين الأخوين إسماعيل ونصر، وكان إسماعيل - كما مر - ينوب عن أخيه في حكم بخارى، فأنس منه نصر طمعًا في المال واستثثارًا بالسلطة، فوقعت حروب بين الأخوين انتهت بانتصار إسماعيل سنة ٢٧٥هـ، ولكنه أبدى إثارة وتعظيمًا كبيرًا لأخيه، فترجل عن جواده، وقبل ركابه وقال: إني مقر بأني أخطأت والذنب كله ذنبي، فبكى نصر لوفاء أخيه ورجع إلى سمرقند تاركًا إياه نائبًا عنه في بخارى<sup>(٦)</sup>.

وآل أمر الدولة السامانية بعد وفاة نصر بن أحمد الساماني إلى أخيه إسماعيل بن أحمد سنة ٢٧٩هـ، ويمكننا أن نعتبر إسماعيل المؤسس الحقيقي للدولة السامانية، ففي عهده ظهرت الدولة بمظهر القوة، وقامت بدور كبير في إزالة الدولة الصفارية.

واستطاع إسماعيل بفضل كفايته السياسية والحربية أن يخضع لسلطانه بلاد ما وراء

(١) ينظر: المقدسي، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ليدن ١٩٦٧، ص ٢٦٠.

(٢) ينظر: حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام (٧٣/٣).

(٣) ينظر: عبد الحميد الرفاعي، ص ١٥٢، نقلًا عن الترشيحي صاحب تاريخ بخاري.

(٤) ينظر: حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام (٧٣/٣).

(٥) ينظر: السابق.

(٦) ينظر: تاريخ بخارى للترشيحي ص ١١١، وتاريخ بخارى لأرمينيوس فاميري ص ٩٨.

النهر كلها، ونجح في أن يضم إلى دولته خراسان وبعض المناطق الإيرانية الأخرى، واتخذ من بخارى عاصمة لدولته<sup>(١)</sup>.

وقد وصف ابن الأثير إسماعيل بن أحمد الساماني فقال: «إنه كان خَيْرًا يحب أهل العلم والدين، ويكرمهم».

وقال في موضع آخر: «إنه كان عاقلاً عادلاً حسن السيرة في رعيته، حليماً. وحكي عنه أنه كان لولده أحمد مؤدب يؤدبه، فمر به الأمير إسماعيل يوماً، والمؤدب لا يعلم به، فسمعه وهو يسب ابنه ويقول له: لا بارك الله فيك ولا فيمن ولدك، فدخل إليه، فقال له: يا هذا، نحن لم نذنب ذنباً لتسبنا فهل ترى أن تعفينا من سبك، وتخص المذنب بشتمك وذمك؟ فارتاع المؤدب، فخرج إسماعيل من عنده وأمر له بصلة جزاء لخوفه منه»<sup>(٢)</sup>.

### علاقة السامانيين بالخلافة:

تختلف الدولة السامانية في علاقتها بالخلافة العباسية عن الدولة الصفارية إلى حد كبير؛ فالصفاريون لم يعترفوا بسلطان الخليفة العباسي عليهم وتمردوا على نفوذه الروحي، بل سعوا إلى الاستيلاء على بغداد نفسها.

أما الدولة السامانية فنعمت بالاستقلال في ظل الولاة الإسمي للخلافة العباسية، بعد أن أثبتت تجربة الصفاريين فشل الحركات المناوئة للخلافة المتحدية لسلطانها، وتأكد أن الخلافة - حتى في أحلك ظروفها - كانت تتمتع بنفوذ روحي لا يستهان به، وأنها قادرة على تحريك الأحداث والإسهام فيها بالتدخل المباشر أو بالاستعانة بحلفائها. فوعى السامانيون هذا الدرس، واعترفوا بالنفوذ الروحي للخلافة، ورفعوا راية الجهاد في الثغور، وأبدوا تعاوناً مخلصاً مع الخلافة في مواجهة أعدائها<sup>(٣)</sup>.

ومن أمارات هذا الولاة الذي أبداه السامانيون للخلافة العباسية:

- تمسكهم بالمذهب السني الذي تدين به الدولة العباسية، ورفضهم إقامة علاقات مع الفاطميين عندما حاولوا استمالتهم إليهم.

- كما أقام السامانيون الخطبة للعباسيين ونقشوا أسماءهم على السكة، وحرصوا على إكساب حكمهم صفة شرعية بالحصول على تفويض منهم<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: عبد الحميد الرفاعي ١٥٣.

(٢) ينظر: حسن إبراهيم حسن تاريخ الإسلام (٧٤/٣) نقلاً عن ابن الأثير.

(٣) ينظر: الرفاعي، ص ١٥١.

(٤) ينظر: السابق، ص ١٥٥.

وفي المقابل بدأت الخلافة العباسية تثق في السامانيين وتطمئن إلى صدق ولائهم، فاتخذت منهم أنصارًا لها في المشرق خلفًا للطاهريين، وقد أشرنا قبل قليل إلى نجاح التحالف «العباسي الساماني» في القضاء على الدولة الصفارية التي هددت العباسيين تهديدًا مباشرًا.

كما أدى السامانيون دورًا آخر لصالح الخلافة العباسية، وهو التصدي للزيدية في طبرستان، وتمكنوا من إسقاط دولة الحسن بن زيد سنة ٢٨٧هـ، ونجحوا في استمالة القائد الديلمي أسفار بن شيرويه فتخلى عن ولائه للزيدية، وانضم إليهم، وتكفل بإسقاط الدولة الزيدية الثانية سنة ٣١٦هـ<sup>(١)</sup>.

وكانت بخارى حاضرة الدولة السامانية في عهد الأمير إسماعيل، فقد شيدت فيها القصور المنيقة، والمنشآت الكبيرة، والمدارس الدينية، ووفد عليها العلماء من كل حذب وصوب؛ لما وجدوه من التشجيع والحفاوة<sup>(٢)</sup>.

وقد حكم إسماعيل أكثر من ثلاثين سنة، سار فيها سيرة حسنة في الرعاية، فأرسي قواعد العدل والإحسان؛ ولذلك كان لا يتهاون مع عماله إذا ظلموا الرعاية.

وكانت خراسان تنقسم إلى أربعة أقسام: قسم عاصمته نيسابور، وقسم عاصمته مرو، وثالث عاصمته هراة، والأخير عاصمته بلخ.

وأما بلاد ما وراء النهر فكانت تنقسم خمسة أقسام:

الأول: الصغد، ولها عاصمتان هما بخارى وسمرقند.

والثاني: خوارزم.

والثالث: صغانيان.

والرابع: فرغانة.

والخامس: الشاش.

وقد كان لعمال إسماعيل على هذه الولايات سلطات واسعة<sup>(٣)</sup>.

وقد توفي الأمير إسماعيل عام ٢٩٥هـ، وبعد وفاته بدأت الدولة السامانية في الضعف والانحلال، وكان ذلك لعدة عوامل:

(١) ينظر السابق، ص ١٥٤.

(٢) ينظر: تاريخ بخارى، لفاميري (ص ١٠٣) وما بعدها.

(٣) ينظر: الدول الإسلامية المستقلة في الشرق ص ١٦.



أولها: انقسام البيت الساماني على نفسه طمعًا في السيادة.  
 ثانيها: رجال الدولة السامانية الذين كانت لهم مطامع خاصة، فسعوا إلى تحقيق هذه المطامع على حساب الدولة.

ثالثها: ضعف أمراء آل سامان حتى أصبحوا ألعوبة في أيدي كبار رجال الدولة.  
 وترتب على ضعف الدولة السامانية ازدياد نفوذ الترك الذين كانوا مجرد خدم وأتباع، فتمكنوا من القضاء على الدولة السامانية وبسطوا نفوذهم كذلك على كثير من البلدان الإسلامية<sup>(١)</sup>.

وبرغم ضعف الدولة السامانية بعد الأمير إسماعيل، فإنها ظلت قائمة حتى منتصف القرن الرابع الهجري، فقد تولى الأمير أحمد بن إسماعيل الحكم بعد أبيه، وحاول المحافظة على ملك الدولة السامانية قدر جهده، لكنه لم يستطع تخليص طبرستان من الأمير الحسن بن علي الزبيدي الملقب بالأطرش الذي تغلب عليها وعلى بلاد الديلم، وهدى الله على يديه نفراً كثيراً ممن لم يدخلوا الإسلام من أهل تلك البلاد، فالتفوا حوله، وطردهوا والي السامانيين من بلادهم<sup>(٢)</sup>.

وتُوِّفِّي أحمد بن إسماعيل سنة ٣٠١هـ إثر مؤامرة دبرت له، وولي من بعده ابنه نصر، وكان صغيراً فتنافس أمراء البيت الساماني على الوصول إلى الحكم، فشق عليه عمه إسحاق بن أحمد عصا الطاعة، فاستقل بسمرقند، واستقل أبو صالح منصور بن إسحاق في نيسابور، ولكن نصرًا عاجلهم وقضى على ثورتهم. كما هزم العلويين الذين زاد خطرهم في طبرستان وقتل قائدهم، فاستطاع الأمير نصر بسبب هذه الانتصارات استعادة نفوذ الدولة السامانية على بلاد ما وراء النهر<sup>(٣)</sup>.

وتوفي الأمير نصر، فبدأ الانهيار الكامل للدولة السامانية، فاستقل الأمراء، كلٌ بجهة معينة، فواجه الأمير نوح بن نصر الذي خلف والده مصاعب كثيرة، منها خروج أبي إسحاق أحمد في بخارى، وأبو علي الأصفهاني في نيسابور.

وأخطر ما واجهه غزو ركن الدولة البويهبي لبلاد الري واستيلائه عليها، ولكن القائد الساماني أبا علي طرد منها البويهبيين، لكنه انقلب على سادته واستقل بها، بل طمع في

(١) ينظر: السابق، الصفحة نفسها .

(٢) ينظر: السابق ص ١٧ .

(٣) ينظر: الكامل في التاريخ حوادث (٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٦)، وتاريخ بخاري لفاميري ص ١١٣، ١١٤ .

إقليم خراسان. ومن ثم بدأ انحسار النفوذ الساماني فما عاد يتجاوز بلاد ما وراء النهر<sup>(١)</sup>. ومع ازدياد نفوذ البويهيين وضعف أمراء الدولة السامانية ازداد الانحسار، فألقى الأمراء السامانيون بأنفسهم في أحضان الدولة الغزنوية الناشئة، حتى آل أمر دولتهم جميعه إلى هذه الدولة، فسقطت بذلك الدولة السامانية بعدما حكمت بلاد ما وراء النهر وما جاورها قرابة قرن ونصف<sup>(٢)</sup>.

على أنه ينبغي أن نسجل للدولة السامانية عدة أمور تعد في ميزان فضائل هذه الدولة وأمرائها:

**أولها:** أن الحضارة الإسلامية ازدهرت في عهد الدولة السامانية؛ حتى كانت بخارى، وسمرقند، وبلخ تحت حكمهم منارات للعلوم الدينية، يفد إليها الطلاب من كل حذب وصوب.

**ثانيها:** انتشار الرخاء في عهدهم، واتباعهم سبيل الحق في حكمهم؛ حتى مدحهم المقدسي الذي رحل إلى بلادهم، فقال: إنهم أحسن سيرة، وهذا فضلاً عما عرف عنهم من إجلال للعلم وأهله، فقد كان من رسومهم ألا يكلفوا أهل العلم تقبيل الأرض بين أيديهم.

وقال في وصف أهل خراسان في العهد الساماني: إنهم من أشد الناس تمسكاً بالحق، وهم بالخير والشر أعلم.

كما أقر بعلمهم الكثير، وحفظهم العجيب، واستقرار الأمور في خراسان، وانتشار الرخاء فيها<sup>(٣)</sup>.

**ثالثها:** عدم قصر عنايتهم على العلوم الدينية، بل اهتم أمراء الدولة السامانية بالعلوم الطبيعية والأدبية، فقد نبغ علماء وشعراء في بلاط هذه الدولة، فنبغ الرودكي، أول شاعر غنائي في فارس، ومؤسس الملحمة التعليمية التي تعد من أخصب فروع الأدب الفارسي. وابن سينا الفيلسوف الطبيب الذي بدأ يظهر إنتاجه في عصر منصور بن نوح الساماني ٣٥٠هـ وبخاصة كتابه القانون في الطب<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: الدول الإسلامية المستقلة في الشرق ص ١٨ .

(٢) ينظر: السابق ص ١٩ .

(٣) ينظر: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم للمقدسي ص ٢٩٤، وما بعدها .

(٤) ينظر: تاريخ الشعوب الإسلامية لبروكلمان ص ١١٤-١١٦ .

ونسجل أيضًا في هذا المقام أن الماتريدي صاحب التفسير المحقق بين أيدينا عاش في سمرقند، ويمكننا القول: إنه عاش عمره كله في ظل الدولة السامانية، وما من شك في أنه تأثر بأحداثها، ونعم بخيرها، واستقرارها الفكري والعلمي، برغم ما حصل فيها من أحداث سياسية مضطربة في بعض المراحل، فكان ذلك من عوامل نبوغه في العلوم الدينية المختلفة، كما سنعرف في الباب الثاني من هذه الدراسة.

\* \* \*

## الفصل الرابع

### نظام الحكم في الدولة العباسية

يقصد بنظام الحكم: أجهزة الدولة المختلفة التي تصرف أمورها، وتدبر شئونها، وتكون بمثابة حلقة الوصل بين الرعية وبين الحكام، وذلك حتى تنضبط حركة الحياة ويتمكن الناس من القيام بالوظائف المنوطة بهم على نحو تتحقق به خلافة الإنسان في الأرض على الوجه المرضي.

والحديث عن نظام الحكم في أي عصر من عصور التاريخ ذو شعب ثلاث:

١- النظام السياسي.

٢- النظام الإداري.

٣- النظام القضائي.

ولإعطاء القارئ صورة عن نظام الحكم في الدولة العباسية في الفترة محل الدراسة نعرض لهذه الأنظمة الثلاثة في شيء من الإيجاز:

أولاً: النظام السياسي:

ويتمثل هذا النظام فيما يلي:

أ- الخلافة:

عرف صاحب الأحكام السلطانية الخلافة بقوله: «الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا»<sup>(١)</sup>.

كما عرفها ابن خلدون بأنها «حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدينية الراجعة إليها؛ إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به»<sup>(٢)</sup>.

ومن البين أن التعريفين ينطويان على معنى الجمع بين السلطتين الدينية والدينية.

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، مطبعة الحلبي، الطبعة الثالثة ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م ص ٥.

(٢) مقدمة ابن خلدون.

وقد كانت الخلافة في الدولة العباسية وراثية، تنتقل من الآباء إلى الأبناء. والخلفاء العباسيون يقتفون في ذلك أثر الأمويين الذين ابتدعوا مبدأ توريث الخلافة، بعد أن كانت شورى يتداولها المسلمون فيما بينهم دون قصرها على بيت دون بيت أو أسرة دون أسرة.

وامتاز نظام الحكم في العصر العباسي الأول بغلبة النزعة الاستبدادية عليه، فالخليفة العباسي يملك السلطات كلها في يده، على الرغم من أن أصحاب الدواوين أو البارزين من أصحاب البيت العباسي كانوا بمثابة مستشارين غير رسميين<sup>(١)</sup>.

ودرج الخلفاء العباسيون على نظام تولية العهد أكثر من واحد، فقد عهد السفاح بالخلافة إلى أخيه أبي جعفر المنصور ثم إلى أخيه عيسى بن موسى، وكذلك فإن المهدي عهد بالخلافة إلى ولديه الهادي ثم لهارون الرشيد، وأما هارون الرشيد فولى عهده أولاده الثلاثة: الأمين والمأمون والمؤتمن، وقسم البلاد بينهم<sup>(٢)</sup>.

ولا ريب أن هذا النظام في ولاية العهد قد أثمر العداوة والبغضاء بين أبناء البيت العباسي بدافع المنافسة والرغبة في الظفر بمنصب الخلافة.

وقد آل أمر الخلافة العباسية منذ عهد المتوكل «٢٣٢-٢٤٧هـ» إلى حالة من الوهن والضعف، بسبب ازدياد نفوذ الأتراك ثم البويهيين والسلاجقة، وغدا الخلفاء العباسيون ألعوبة في يد هؤلاء، وهو ما أشرنا إليه في المبحث الثاني من هذه الدراسة.

وعلى الرغم من ضعف الخلافة في عصر إمرة الأمراء وبني بويه، فقد استمر الخلفاء العباسيون يولون العهد أبناءهم، غير أن الأتراك والبويهيين من بعدهم كانوا لا يحفلون بهذا النظام إذ كان لا يتفق مع مصالحهم.

#### ب- الوزارة:

اقتبس العباسيون نظام الوزارة من الفرس، والحق أن الوزارة كاختصاص ومهام ولقب قد استحدثت في العصر العباسي، وإن عرفت كاختصاص فقط دون اللقب في العصر الأموي، فكان عبد الحميد بن يحيى بن سعيد كاتب مروان بن محمد يقوم في الخلافة مقام الوزير من حيث تقريب الخليفة له واعتماده عليه في المشورة والرأي<sup>(٣)</sup>.

(١) السابق (٢/٢٥٥).

(٢) السابق (٢/٢٥٦).

(٣) السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول، ص ٢٥٣.

ولم تتضح مهام الوزارة وأعمال الوزير في صدر الدولة العباسية، ولكنها لم تلبث أن تحددت وصيغت الصياغة النهائية في أواخر العهد العباسي.

وكان أكثر وزراء الدولة العباسية من الفرس أو الترك، واشتهر من وزراء العصر الأول البرامكة وبنو سهل، ومن وزراء العصر الثاني بنو الفرات وبنو وهب وبنو الجراح<sup>(١)</sup>.

وأرهبت قوة الدولة العباسية وحزم خلفائها الوزراء، فلم يستبدوا بأمر دون الخليفة، ولم ينفردوا برأي دون الرجوع إليه، بل كان الواحد منهم يتجنب أن يسمى وزيرًا بعد أن مات أبو الجهم على يد المنصور، فكان خالد بن برمك يعمل عمل الوزراء ويأبى أن يسمى وزيرًا على الرغم من منزلته عند الخلفاء<sup>(٢)</sup>.

ولم يتردد الخلفاء العباسيون الأوائل في البطش بأي وزير يرون في تضخم نفوذه خطرًا على كرسي الخلافة، ومقتل أبي سلمة الخلال على يد السفاح، وأبي الجهم على يد المنصور، ونكبة البرامكة في عهد الرشيد أمثلة صادقة على قوة الخلافة، وتضاؤل نفوذ الوزراء إلى جوار الخلفاء.

ولقد عرف العصر العباسي شكلين من أشكال الوزارة:

الأول: وزارة تنفيذ: وهي التي تقتصر مهمة الوزير فيها على تنفيذ أوامر الخليفة وعدم التصرف في شئون الدولة من تلقاء نفسه.

الثاني: وزارة تفويض: وهي أن يكل الخليفة الوزارة إلى شخص يثق فيه، ويفوض إليه النظر في أمور الدولة والتصرف في شئونها دون الرجوع إليه.

ومن أشهر وزراء التفويض: آل برمك وآل سهل والفضل بن الربيع<sup>(٣)</sup>.

ولما ضعفت الخلافة العباسية ودب الوهن في أوصالها، تزايد نفوذ الوزراء وتعاضم خطرهم، وقويت المنافسة على كرسي الوزارة.

ولم يكد البويهيون يستولون على بغداد سنة ٣٣٤هـ حتى استبدوا بالسلطة دون الخلفاء العباسيين وقضوا على نفوذ الوزراء وحلوا محلهم، ولكنهم اتخذوا لأنفسهم وزراء اشتهر بعضهم كأبي الفضل محمد بن العميد وزير ركن الدولة بن بويه<sup>(٤)</sup>.

(١) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام (٢/٢٦٠).

(٢) السابق (٢/٢٥٧).

(٣) السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول، ٢٥٥-٢٥٦، وانظر أيضًا في أشكال الوزارة: الأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٢-٢٩.

(٤) ينظر: حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام (٣/٢٥٥).

## ج- الكتابة:

اقتضى تطور منصب الوزارة وتشعب أعماله استحداث نظام جديد يعاون موظفوه الوزير في الإشراف على الدواوين وإدارة شئونها، وهو نظام الكتابة. ووجد في هذا العصر كاتب للرسائل، وكاتب للخراج، وكاتب للجند، وكاتب للشرطة.

ومهمة كاتب الرسائل: إذاعة المراسيم والبراءات وتحرير الرسائل السياسية وختمها بخاتم الخلافة بعد اعتمادها من الخليفة، ومراجعة الرسائل الرسمية ووضعها في الصيغة النهائية وختمها بخاتمه، كما كان يجلس مع الخليفة في مجلس القضاء للنظر في المظالم وختم الأحكام بخاتم الخليفة.

واشتهر من كتاب الدولة العباسية: يحيى بن خالد البرمكي، والفضل بن الربيع والفضل بن سهل والحسن بن سهل، وأحمد بن يوسف ومحمد بن عبد الملك بن الزيات<sup>(١)</sup>.

## د- الحجابة:

استحدث الأمويون وظيفة سياسية جديدة في بلاطهم هي الحجابة، ومهمة الحاجب: حجب الخليفة عن الناس، وتنظيم دخول الرعية عليه وفقاً لمنازلهم الاجتماعية، ومراتبهم في الدولة.

ولعل الأمويين قد خافوا على أنفسهم من الرعية بعد حادثة الخوارج مع علي ومعاوية وعمرو بن العاص<sup>(٢)</sup>.

وقد حذا العباسيون حذو الأمويين في اتخاذ الحجاب، بيد أن مرتبة الحاجب قد ارتقت وزادت مكانته في بلاط العباسيين، فأصبح يستشار في كثير من أمور الدولة، ويستبد بالنفوذ دون الوزير ويلزم أصحاب الدواوين بالرجوع إليه<sup>(٣)</sup>.

## ثانياً: النظام الإداري:

## أ- تعيين الولاة:

امتاز النظام الإداري في العصر العباسي الأول بالمركزية التي غدا معها ولاة الأقاليم

(١) ينظر في كل ما سبق: تاريخ الإسلام (٢/٢٦٣، ٢٦٤).

(٢) ينظر في نظام الحجابة: السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول ٢٥٩-٢٦٢.

(٣) ينظر تاريخ الإسلام السياسي (٣/٢٦٧).

مجرد عمال لا ولاية ينفردون بالسلطة المطلقة، وهو ما يفرق بين النظام الإداري العباسي والأموي، حيث كان ولاية الدولة الأموية يتمتعون بنفوذ كبير وسلطة لا يغلها استبداد الخليفة، فلا غرو أن اقتصررت وظيفة الوالي في بداية تاريخ الدولة العباسية على الصلاة وقيادة الجند<sup>(١)</sup>.

ودرج الخلفاء العباسيون على اختيار العمال أو الولاية من بين أفراد البيت العباسي أو من بين كبار القادة، «غير أن هؤلاء وأولئك آثروا البقاء في بغداد أو في سامراء، وأنابوا عنهم نوابًا يحكمون هذه الولايات باسمهم. ولم يكن هذا التقليد شديد الخطر على الدولة العباسية وهي في قوتها، على أنه لما ضعفت السلطة المركزية ساءت الحالة في هذه الولايات، وجنح بعض نواب الولاية إلى الاستقلال، فظهرت في مصر الدولتان الطولونية والإخشيدية، وظهرت في المشرق الدول: الطاهرية، والصفارية والسامانية»<sup>(٢)</sup>.

#### ب- الدواوين:

كلمة الديوان كلمة فارسية تعني السجل يكتب فيه ما يختص بشئون الإدارة. ثم أصبحت تدل على المكان الذي يعمل فيه الكتاب على اختلاف مهامهم<sup>(٣)</sup>. وتشبه الدواوين في نظامها وأعمالها الوزارات في العصر الحاضر.

وأول من دون الدواوين في الدولة الإسلامية هو عبد الملك بن مروان. ثم كثرت الدواوين في العصر العباسي لتنظيم شئون الدولة، ومنها: ديوان الخراج، وديوان الجند، وديوان الموالي والغلمان، وديوان البريد، وديوان زمام النفقات، وديوان الدية، وديوان الرسائل، وديوان الحوائج، وديوان المنح، وديوان الأكرة للإشراف على الترع والجسور وشئون الري<sup>(٤)</sup>.

ويرجع الفضل في تنظيم إدارة الدواوين في العصر العباسي الأول إلى خالد بن برمك، كما يرجع الفضل في إنشاء ديوان الزمام إلى المهدي لجمع ضرائب العراق، وهو أول من أحدث هذا الديوان<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر السابق (٢/٢٦٥).

(٢) ينظر: السابق (٢/٢٦٧).

(٣) السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول ٢٦٤، ٢٦٥، وانظر في سبب التسمية الأحكام السلطانية ١٩٩.

(٤) ينظر: تاريخ الإسلام (٢/٢٦٨).

(٥) السيد عبد العزيز سالم، العصر العباسي الأول ٢٦٥.



## ج- البريد:

أولى الخلفاء العباسيون نظام البريد عناية كبيرة وحفاوة بالغة تتلاءم مع ما عسى أن يقدمه صاحب البريد من معلومات عن الأمصار والولاء، فهو بمثابة جهاز المخابرات في الدول الحديثة.

وكان لديوان البريد محطات على طول الطريق، وظل الحمام الزاجل مستخدمًا في نقل الرسائل حتى عهد الخليفة المعتصم.

وكان البريد خاصًا بأعمال الدولة لا لنقل رسائل الجمهور، ومن ثم كان مصلحة من مصالح الدولة الخاصة، فكان صاحب البريد يراقب العمال، ويتجسس على الأعداء، ويقوم بالأعمال التي يقوم بها رئيس قلم المخابرات في وزارة الدفاع الآن، وكانت مهمة صاحب البريد أول الأمر توصيل الأخبار إلى الخليفة من عماله في الأقاليم، ثم توسعوا فيه حتى جعلوا صاحبه عينًا للخليفة ينقل أوامره إلى ولاته كما ينقل أخبار ولاته إليه<sup>(١)</sup>.

## ٤- الشرطة:

اعتمد الخلفاء على الشرطة في حفظ الأمن، ونشر الاستقرار والضرب على أيدي المجرمين والمفسدين.

وألحقت الشرطة في أول الأمر بالقضاء؛ لأنها تقوم على تنفيذ الأحكام القضائية وصاحبها يتولى إقامة الحدود، ثم لم تلبث أن غدت نظامًا مستقلًا<sup>(٢)</sup>.

وكان صاحب الشرطة يُختار من عليّة القوم وذوي العصبية والناس؛ حتى يكون قادرًا على ضبط المجرمين وإقامة الحدود، وتنفيذ العقوبات.

وصاحب الشرطة يختار له مساعدين يأمرون بأمره ويصدرون عن رأيه.

## ثالثًا: النظام القضائي:

ويشتمل على: القضاة، والنظر في المظالم، والحسبة.

## أ- القضاة:

عرف منصب القضاء في الدولة الإسلامية منذ عصر الخلفاء الراشدين والدولة الأموية. وكان القاضي يصدر في أحكامه عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ثم عن رأيه

(١) د/ حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام (٢/٢٦٩، ٢٧٠).

(٢) السيد عبد العزيز سالم، ص ٢٧٩.

واجتهاده.

فلما كانت الدولة العباسية، وتقررت المذاهب الفقهية المختلفة، غدا كل قاض يصدر في أحكامه عن مذهب منها، ويُعَوَّل في الفصل بين الناس عليه. كما استحدثت الدولة العباسية منصب «قاضي القضاة»، وأول من تلقب بهذا اللقب أبو يوسف في عهد هارون الرشيد.

وكان القضاة في العصر العباسي ينظرون في القضايا المدنية والدعاوى والأوقاف، وتنصيب الأوصياء، وأحياناً المظالم والقصاص وبيت المال<sup>(١)</sup>.

### ب- النظر في المظالم:

ويختص صاحب المظالم بالنظر في القضايا التي عجز القضاة عن الفصل فيها، وكان يتولى النظر في المظالم - أحياناً - الخلفاء أنفسهم، فكان بعض خلفاء بني العباس يجلس لهذا الأمر؛ ليحكم في المظالم.

كما كان يرأس محكمة المظالم - إن لم يكن رئيسها هو الخليفة - الوالي أو من ينوب عنه.

وكان صاحب المظالم يعين للناس يوماً يقصدونه فيه، أو أسبوعاً كاملاً يفرغ لهم فيه. وتنعقد محكمة المظالم في الأعم الأغلب في المسجد، وكان يحضرها خمس جماعات لا بد من حضورهم هم:

أ- جماعة الحماية أو الأعوان: ومهمتهم التغلب على من يلجأ إلى العنف أو يحاول الفرار.

ب- جماعة الحكام: ومهمتهم الإحاطة بما يصدر من الأحكام لرد الحقوق إلى أهلها، والعلم بما يجري بين الخصوم.

ج- جماعة الفقهاء: الذين يرجع إليهم صاحب المظالم فيما أشكل عليه.

د- جماعة الكتاب: ويقومون بتدوين أقوال الخصوم.

هـ- الشهود.

ويختلف اختصاص صاحب المظالم عن اختصاص القاضي في عدة أمور:  
أولها: صاحب المظالم ينظر في القضايا التي يقيمها الأفراد على الولاية وعمال

(١) ينظر: مقدمة ابن خلدون (١٩٢، ١٩٣).

الخراج .

ثانيها : صاحب المظالم ينظر في القضايا التي يعجز عنها القاضي .

ثالثها : صاحب المظالم يحكم في القضايا التي تتعلق بإقامة العبادات كالحج والأعياد والجمع والجهاد<sup>(١)</sup> .

ج- الحسبة :

وضع الخليفة الراشد عمر بن الخطاب نظام الحسبة في الإسلام، ويعني هذا النظام : النظر فيما يتعلق بالنظام العام من أمور تقتضي الفصل فيها على وجه السرعة .

ومن وظائف المحتسب أنه : يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويحافظ على الآداب العامة، ويشرف على نظام السوق، ويستوفي الديون ويراقب المكاييل والموازين تجنباً للتطفيف، ويعاقب العابثين . . . إلخ<sup>(٢)</sup> .

بيد أن مصطلح الحسبة لم يستخدم أو يتداول في العصر العباسي بالرغم من تطبيق مفهومه .

\* \* \*

(١) ينظر : الأحكام السلطانية للمواردي ص ٨١-٨٣ .

(٢) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي (٣/٣١٦)، الأحكام السلطانية ص ٢٤١ .

## الفصل الخامس

### الحالة الاجتماعية في عصر الماتريدي

لا مرية في أن الأوضاع الاجتماعية في عصر من العصور تؤثر تأثيرًا كبيرًا في أفراد المجتمع عامتهم وخاصتهم على السواء، ولعل أكثر الطبقات الاجتماعية تأثرًا بهذه الأوضاع هم العلماء؛ فهم أكثر اتصالاً بحياة الناس وأشد اهتمامًا بشئونهم ورغبة في معرفة مشاكلهم والقضاء عليها.

ومرادنا من دراسة الحالة الاجتماعية: بيان طبقات المجتمع من حيث: الجنس، والدين، وما يربط هذه الطبقات بعضها ببعض من صلات وأواصر دينية أو اقتصادية أو اجتماعية.

كما تُعني دراسة الأوضاع الاجتماعية عناية فائقة بمظاهر الحياة في المجتمع<sup>(١)</sup>. وتتظم دراستنا للحالة الاجتماعية للفترة التاريخية التي نحن بصدها مبحثين اثنين هما:

المبحث الأول: سكان الدولة العباسية.

المبحث الثاني: مظاهر الحياة الاجتماعية.

\* \* \*

(١) ينظر: تاريخ الإسلام السياسي (٢/٣٣٤).

## المبحث الأول

### عناصر السكان في الدولة العباسية في عصر الماتريدي

تنوع سكان الدولة العباسية تنوعًا كبيرًا، واختلفت عناصرهم وطبقاتهم أشد ما يكون الاختلاف، وانصهرت جميعها في بوتقة المجتمع العربي الإسلامي في العصر العباسي. وهذه العناصر هي:

#### ١- العنصر العربي:

وقد أفاضت الدولة الأموية على العرب تميزًا في المكانة الاجتماعية والاقتصادية، حيث آثرتهم بالمناصب السياسية وقصرتها عليهم، ونظرت بعين الازدراء للعناصر الأخرى، وحرمتها من المشاركة السياسية الفاعلة.

أما الدولة العباسية فقامت على أكتاف الموالي من الفرس، وبرزت إلى الوجود بفضل مناصرتهم وتأييدهم، فلا غرو أن قدمهم العباسيون وأثروهم بالمناصب وأجروا عليهم الأعطيات السخية، وفي المقابل تأخر العرب وصارت منزلتهم دون منزلة الفرس بكثير، وحسبك دليلًا على صحة ذلك أن المعتصم «٢١٨-٢٢٥هـ» أخرج العرب من ديوان العطاء.

ولقد عبر الجاحظ عن هذه الحالة في عبارة موجزة فقال:

«دولة بني العباس أعجمية خراسانية، ودولة بني مروان عربية أعرابية».

#### ٢- العنصر الفارسي:

وقد أشرنا قبل قليل إلى تميز مكانة الفرس لدى الخلفاء العباسيين، فأسندوا إليهم المناصب الهامة، واعتمدوا عليهم اعتمادًا كبيرًا في تصريف شئون دولتهم. وتخبّرنا المصادر التاريخية أن أول من استعملهم هو الخليفة أبو جعفر المنصور، فاستن بسنته في استعمالهم الخلفاء العباسيون من بعده حتى بلغ نفوذهم ذروته في عهد هارون الرشيد، فكان مدير أمر دولته آل برمك وأصولهم ساسانية.

وكذلك انتصر المأمون للفرس وأدناهم إليه واعتمد عليهم في حرب أخيه الأمين، فلما انتصر على أخيه وآل أمر الملك إليه بفضل نصرته الفرس له قريهم أكثر، فزادوا نفوذًا وتدخلًا في شئون الخلافة العباسية.

## ٣- العنصر التركي:

ازداد نفوذ الفرس في الدولة العباسية، وأصبحوا يمثلون خطرًا كبيرًا على سلطة الخلفاء العباسيين، فلم يجد العباسيون مناصًا من الاعتماد على عنصر جديد يثقون في ولائه ومناصرته لهم، فاستعان المعتصم بالعنصر التركي وأدخله إلى المجتمع العباسي. غير أن هذا العنصر استبد بالأمور دون الخلفاء منذ عصر المتوكل «٢٣٢-٢٤٧هـ»، وغدا الترك أصحاب السلطان الحقيقي في الدولة، والخلفاء ألعوبة في أيديهم.

## ٤- المولدون:

نشأ نتيجة الاختلاط بين العناصر السابقة عنصر جديد لم يكن موجودًا من قبل، وهذا العنصر هو المولدون، وكان لهؤلاء مميزات وصفات مختلفة في أجسامهم وعقولهم وأفكارهم، وأثر لا ينكر في الحياة الاجتماعية والعلمية.

## ٥- اليهود والنصرى:

وعلى الرغم من أن هؤلاء كانوا قلة في المجتمع العباسي إلا أنهم تمتعوا بكافة الحقوق في ظل التسامح الديني الذي دعا إليه الإسلام، فكانوا يقيمون شعائرهم الدينية في حرية كاملة، ويعيشون في طوائف منفصلة عن بعضها مختلطين مع المسلمين، فلم يكن لهم في المدن الإسلامية أحياء مخصصة إلا إذا آثروا الحياة في أحياء خاصة بهم، فتتكون تلقائيًا لهم أحياء خاصة.

## طبقة الرقيق:

كثرت هذه الطبقة في المجتمع العباسي كثرة ظاهرة، فنشأت أسواق خاصة بهم في بغداد، وامتألت قصور الخلفاء والأغنياء والحكام بالجوارى. كما عني العباسيون بتهديبهم وتعليمهم ضروريًا من الفنون لا سيما الشعر والغناء.

وتعم الرقيق في ظل الدولة العباسية بكافة حقوق المواطنة التي كان يتمتع بها سائر طبقات المجتمع من الأحرار، وحسبك دليلًا على صدق ما نقول أن كثيرًا من أمهات الخلفاء العباسيين كن من الرقيق.

وكان ذلك بفضل ما أرساه الإسلام من مبادئ العدل والمساواة دون تمييز بين عربي وعجمي أو حر وعبد، فالكل سواء في الحقوق الإنسانية<sup>(١)</sup>.

(١) انظر فيما سبق: ضحى الإسلام (٥/١)، وتاريخ الإسلام السياسي (٢/٣٣٤).

هذا عن العناصر السكانية في المجتمع العباسي عامة أما بلاد ما وراء النهر - مسقط رأس الماتريدي - فإن غالبية السكان فيها كانوا من الفرس والترك، وثمة طوائف عربية استوطنت هذه البلاد على أثر الفتوحات الإسلامية، فاندمجوا مع سكان البلاد الأصليين، الذين دخل منهم في الإسلام من دخل، وبقي منهم على دينه من بقي، متمتعًا في ظل الإسلام بكافة الحقوق الإنسانية.

\* \* \*

## المبحث الثاني

### مظاهر الحياة الاجتماعية

امتازت الحياة الاجتماعية في عصر الماتريدي بمظاهر عدة، لعل أبرزها:

- ظهور حركة الشعوبية.
- ظاهرة الزندقة.
- غلبة اللهو والترف على المجتمع.

أولاً: الشعوبية:

نشأت ظاهرة الشعوبية كنتيجة طبيعية للصدام السياسي والحضاري بين العرب والموالي، فتعصب العرب لجنسهم واحتقروا الموالي، وتعصب الموالي - الفرس والترك - لأرومتهم، ورأى الفرس أنهم ذوو سابقة في الحضارة والمدنية وأن العرب طارئون على هذه الحضارة.

وغلبت هذه النزعة من العصبية على الدولة العباسية وأذكى نيرانها مساندة العباسيين للموالي وتقديمتهم إياهم على العرب.

وبلغت الشعوبية ذروة خطورتها في القرن الثالث الهجري، حيث نشط الفرس في الهجوم على العرب والتفتيش عن مثالبهم، وتجريدتهم من كل ميزة وفضيلة، وربما ساعد على ذلك أن الخلفاء العباسيين لم يتعصبوا للعرب كجنس بقدر ما تعصبوا للإسلام كدين يسوي بين الناس في الحقوق والواجبات، ولا يرى للعرب فضلاً على سائر الأجناس إلا بالتقوى.

وثمة نزعات ثلاث تألفت ظاهرة الشعوبية من مجموعها:

**النزعة الأولى:** وتذهب إلى أن العرب خير الأمم؛ لأنهم ظلوا ينعمون بالاستقلال والحرية، بالرغم من أنهم كانوا يتاخمون أكبر دولتين: الفرس والروم، كما أنهم يتمتعون بصفات أخلاقية امتازوا بها عن غيرهم، كالكرم والوفاء والنجدة، بالإضافة إلى أن الإسلام - وهذا هو العامل الأهم - نزل بأرضهم، ورسول الله ﷺ منهم، وهم حاملو لواء دعوته إلى الناس، فكل من أسلم ففي عنقه للعرب منة لا تقدر.

**النزعة الثانية:** ترى أن العرب ليسوا بأفضل الأمم، فالأمم كلها متساوية، يؤيد ذلك قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].



ويمثل هذه النزعة وينتصر لها العلماء والصالحون من العرب والعجم جميعًا.  
**النزعة الثالثة:** يؤمن أصحاب هذه النزعة بأفضلية العجم على العرب، ويفندون الحجج التي ارتكز عليها أصحاب النزعة الأولى في تفضيل العرب، فيقولون: إن الإسلام ليس دينًا عربيًّا أنزله الله لهداية العرب وحدهم، بل هو دين عام للناس أجمعين، ودعوته موجهة لكل الأجناس، وليس للعرب ما يمتازون به عن غيرهم.

وما افتخروا به من سجايا كريمة وشيم نبيلة كالكرم والوفاء والنجدة وغيرها، ليست قصرًا عليهم بل يشاركون فيها سائر الأمم.

وقد أطلقت الشعوبية على هذه النزعة الأخيرة حتى غدت مرادفة لها، فصنف العجم كتبًا في مثالب العرب ومناقب العجم، بل تجرأ الشعوبيون فوضعوا الأحاديث ونسبوا زورًا للنبي ﷺ، إثباتًا لفضيلة العجم<sup>(١)</sup>.

#### ثانيًا: الزندقة:

لعل من الأسباب التي أدت إلى شيوع الزندقة وقوة تيارها في العصر العباسي: نشاط الحركة العلمية العقلية في هذا العصر؛ إذ لم يقتصر البحث على العلوم الدينية النقلية من جمع أحاديث وتفسير للقرآن، واستنباط للأحكام الشرعية، بل تعداها إلى دراسة المنطق والكلام والفلسفة وغيرها من العلوم التي تثير في النفس والعقل من الحيرة والشك أكثر مما تثبت فيهما من الإيمان واليقين.

وكذلك فإن كثيرًا من الفرس ساءهم ألا يحققوا ما يطمحون إليه من مطامع، ورأوا أن الإسلام ما دام قويًا، فلن يتحقق لهم ما يرنون إليه؛ ولذلك عملوا على هدم الإسلام من داخله عن طريق نشر المبادئ المانوية والزرادشتية والمزدكية، فكان ذلك عاملاً مباشرًا أسهم في ذبوع الزندقة وانتشار أفكارها الهدامة<sup>(٢)</sup>.

وتعني الزندقة اعتناق الإسلام ظاهرًا، واعتناق أديان الفرس باطنًا، وخاصة مذهب ماني، وإنما أظهروا الإسلام رغبة في إفساده وهدم تعاليمه، أو لنيل الجاه والظفر بالسلطان.

واجتهد الخلفاء العباسيون في تعقب الزنادقة ومحاكمتهم، كما شجعوا المتكلمين وأهل الجدل على تأليف الكتب للرد على الزنادقة، وأمر الخلفاء بمناظرتهم واستتابتهم، فإن تابوا وإلا قتلوا.

(١) انظر: ضحى الإسلام (٤٩/١).

(٢) انظر: السابق (١٣٨/١)، (١٣٩).

وأوصى الخليفة المهدي ابنه وولي عهده موسى الهادي - إذا آل إليه أمر الخلافة من بعده - بتعقبهم والقضاء عليهم.

واستحدث هارون الرشيد وظيفة جديدة سمى صاحبها بـ «صاحب الزنادقة» مهمته امتحان كل من يتهم بالزندقة ومحاكمته إن ثبت عليه التهمة.

وذكر الطبري والمسعودي أن المأمون بلغه خبر عشرة من الزنادقة في البصرة، فبعث إليهم، وامتحانهم واحدًا واحدًا، وأظهر لهم صورة ماني، وأمرهم أن يتفلوا عليها ويبرءوا منها، فلما أبوا أمر بهم فقتلوا<sup>(١)</sup>.

وثمة نزعة إيمانية صادقة ظهرت كرد فعل لنزعة الإلحاد والزندقة، حيث كثر العلماء المؤمنون الذين وقفوا حياتهم على خدمة الدين، والتمسك بأدابه ومبادئه. وفي الحق أن هذه النزعة الإيمانية كانت هي الغالبة على المجتمع العباسي؛ إذ كان الزنادقة قلة إذا قيسوا بالمؤمنين الأتقياء.

### ثالثًا: حياة الترف واللهو:

تدفقت الثروة وعم الرخاء في الدولة العباسية، فانغمس كثير من الخلفاء والأمراء في حياة الترف والمجون، بل أصبح الترف سمة امتازت بها حياة كثير من الناس في هذا العصر، وقد تجلت مظاهر الترف واللهو في عدة أمور أبرزها:

أ- القصور المنيفة التي شيدت على أحسن طراز، فقد كانت قصور الأمراء والخلفاء مضرب الأمثال في رونقها وبهائها، وفخامة بنائها واتساعها، والحدائق التي تحيط بها.

ب- شاع الغناء في هذا العصر، وكثر المغنون، حيث حفلت قصور الأمراء بالمغنين من الجوارى، واشتهر من المغنين عدد غير قليل لعل أبرزهم إبراهيم بن إسحاق الموصلي.

وحذا الأمراء والوزراء حذو خلفاء الدولة العباسية في الانغماس في حياة اللهو والترف، وقد أوجدت هذه الحالة جماعة متطوعة تنكر على الفساق ببغداد، وتأمّر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وأثمرت حياة اللهو كذلك حياة مقابلة لها هي حياة الزهد التي سلكها بعض الناس<sup>(٢)</sup>.



(١) انظر: تاريخ الأمم والملوك للطبري (٤٤/١٠)، ومروج الذهب (٢٤٩/٢).

(٢) ضحى الإسلام (١٠١/١)، وتاريخ الإسلام السياسي (٣٤٠/٢).

## الفصل السادس

### الحياة الفكرية والعلمية في عصر الماتريدي

كان الإسلام محور الحركة العلمية وأساسها الأول حتى أواخر العصر الأموي، فالعلوم التي يتدارسها المسلمون ويعنون بتدوينها وجمع مسائلها علوم دينية مادتها مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وغايتها خدمة الإسلام ودعم أصوله وأركانه.

فمبنى الفقه على الكتاب والسنة الصحيحة، ومدار الحديث على أقوال النبي ﷺ وأفعاله المأثورة عنه، وأساس التاريخ سيرة النبي وغزواته.

أما العلوم الدنيوية: كالطب والكيمياء فحظ المسلمين من الاشتغال بها قليل، واهتمامهم بها ضعيف، وأكثر من برعوا فيها واهتموا بها من غير المسلمين.

أما الدولة العباسية فمعلوم لكل أحد أن الحركة العلمية نشطت في عصرها نشاطاً كبيراً، وتنازعت العلوم الدينية والعلوم العقلية اهتمام المسلمين وعنايتهم، فكثرت التدوين والتصنيف ورتبت مسائل العلوم، وميّز كل علم عن غيره واستقل بموضوعه ومنهجه، واستحدثت علوم جديدة كعلم التفسير والحديث وأصول الفقه، وعني المسلمون بترجمة العلوم العقلية كالفلسفة والمنطق والرياضيات والطب والكيمياء عن اليونان والهند.

فلا غرو أن أثرى هذا النشاط الحركة العلمية في عصر الدولة العباسية - عصر الماتريدي - ثراءً عظيمًا، حتى عد هذا العصر بحق العصر الذهبي للحضارة الإسلامية القائمة على العلم الديني والدنيوي على سواء.

ويمكننا أن نتلّس ملامح الحركة العلمية ونقف على آثارها ونتائجها ببيان أهم العلوم التي دونت في القرنين الثالث والرابع الهجريين.

### العلوم المدونة في القرنين الثالث والرابع الهجريين

وغني المسلمون منذ مطلع القرن الثالث الهجري بتدوين العلوم وجمع مسائلها وترتيب أبوابها، واتسعت دائرة اهتمامهم العلمي لتشمل إلى جانب العلوم الدينية العلوم العقلية، وفيما يلي نعرض بإيجاز لأبرز هذه العلوم:

#### ١- علم القراءات:

القراءات: جمع قراءة، وهي في اللغة: مصدر سماعي لقرأ، وفي الاصطلاح: مذهب

يذهب إلى إمام من أئمة القراء مخالفاً به غيره في النطق بالقرآن الكريم مع اتفاق الروايات والطرق عنه، سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف أم في نطق هيئتها.

ونستطيع أن نقول: إن الدافع وراء اهتمام المسلمين بهذا العلم والتصنيف فيه خشية جماعة القراء من أن تتأثر قراءة القرآن باللكنة الأعجمية لا سيما بعد دخول الفرس في الإسلام أفواجاً، ومن ثم اهتم هؤلاء بضبط القراءات القرآنية وجعلوها علماً كسائر العلوم.

وبرز في علم القراءات رجال كثيرون، من أشهرهم:

١- عبد الله بن عامر بدمشق، توفي ١١٨هـ.

٢- عبد الله بن كثير بمكة (توفي: ١٢٠هـ).

٣- أبو بكر عاصم بن أبي النجود بالكوفة، توفي ١٢٨هـ.

٤- حمزة بن حبيب الزيات بالكوفة، توفي ١٥٦هـ.

٥- أبو عمر بن العلاء المازني بالبصرة (توفي: ١٦٤هـ).

٦- نافع بن أبي نافع بالمدينة (ت: ١٦٧هـ)، وأخذ عنه أبو سعيد عثمان بن سعيد المصري الملقب بورش (توفي ١٩٧هـ)، وهو الذي يقرأ له أهل المغرب.

٧- أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي بالكوفة، توفي ١٨٩هـ.

وهؤلاء هم المعروفون بالقراء السبعة الذين فاقوا غيرهم في الإتقان والضبط، ويليهم في الشهرة:

٨- أبو جعفر يزيد بن القعقاع المدني، توفي ١٣٠هـ.

٩- يعقوب بن إسحاق الحضرمي، توفي ٢٠٥هـ.

١٠- خلف بن هشام البزار توفي ٢٢٩هـ.

وقراءات ما عدا هؤلاء العشرة قراءات شاذة.

والحق أن أول من تتبع وجوه القراءات، وتقصى أنواع الشاذ منها، وبحث أسانيدنا وميز فيها الصحيح من الموضوع هارون بن موسى القاري، (ت: ١٧٩هـ). أما أول من صنّف في القراءات فهو أبو عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٤٤هـ).

وخليق بنا أن نسجل في هذا المقام الملاحظة التالية، وهي أن أكثر القراء وأشهرهم وأبرز من دونوا في علم القراءات قد ظهوروا في العصر العباسي، وفي الفترة التاريخية التي

نحن بصدها تحديداً، عصر الماتريدي.

ولا ريب أن تدوين القراءات وتأصيل مسائلها عاملٌ مهم أورت حركة التشريع الإسلامي شيئاً غير قليل من القوة والازدهار.

## ٢- علم التفسير:

سيأتي بمشيئة الله تعالى الكلام عن بيان مفهوم علم التفسير عند الحديث عن التفسير ومناهج المفسرين وكذلك سيأتي الحديث عن نشأة علم التفسير وتطوره، إلا أننا نقول ههنا في عجلة سريعة إن علم التفسير نشأ في أول أمره فرغاً من فروع الحديث، حيث كان النبي ﷺ يفسر القرآن لأصحابه ويبين لهم معانيه الخافية عنهم، ثم عني الصحابة من بعده بتفسير القرآن، وأثرت عنهم آراء كثيرة في التفسير وأقوال كانت أساساً صالحاً قامت عليه المدارس التفسيرية فيما بعد.

وقد تطور علم التفسير في عصر التابعين، فجاءت طبقة جمعت الأقوال التفسيرية المأثورة عن الصحابة والتابعين، شأنهم في ذلك شأن المحدثين، كما رحل بعض العلماء لجمع روايات التفسير من الأمصار المختلفة.

ولم يلبث علم التفسير أن انفصل عن علم الحديث، في العصر العباسي، وقام المفسرون بترتيب الروايات التفسيرية وفق ترتيب السور والآيات، ويذكر ابن النديم: أن عمر بن بكير كان من أصحاب الفراء صاحب كتاب «معاني القرآن» المتوفى سنة ٢٠٧هـ، وكان منقطعاً إلى الحسن بن سهل، فكتب إلى الفراء أن الأمير الحسن بن سهل ربما سألتني عن الشيء بعد الشيء من القرآن فلا يحضرني فيه جواب، فإن رأيت أن تجمع لي أصولاً أو تجعل في ذلك كتاباً أرجع إليه، فقام الفراء بذلك فوضع كتاباً في التفسير<sup>(١)</sup>.

ثم وضع ابن جرير الطبري بعد ذلك تفسيراً، عماده الروايات التفسيرية المأثورة عن الصحابة والتابعين، بيد أنه أضاف إلى تفسيره شيئاً من التفسير بالرأي.

فمنذ ذلك التاريخ غدا القرآن الكريم معيماً خصباً لكثير من العلوم، فعلماء النحو اعتمدوا عليه في استنباط القواعد النحوية، وألفوا كتباً في إعراب المشكل من آياته، وعني أهل اللغة بتفسير مفرداته وشرح معانيه، كما عوّل عليه الفقهاء في بناء آرائهم وتأسيس مذاهبهم الفقهية، وصنفت كتب في تفسير آيات الأحكام، وأخذ العلماء يفسرون القرآن،

(١) انظر: الفهرست ص ٩٩ .

كل بما يتفق مع رأيه، حتى علماء الكلام أُولُوا بعض الصفات بما يتفق مع آرائهم<sup>(١)</sup>.  
**٣- الحديث وعلومه:**

علم الحديث هو علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته وروايتها وضبطها وتحريروها ألفاظها.

ولم يدون الحديث النبوي الشريف تدوينًا منظمًا إلا منذ مطلع القرن الثاني الهجري وقبل هذا التاريخ كان الصحابة يكتبون منه ما استقامت لهم سبل الكتابة وتيسرت أسبابها، غير أن تدوينهم كان تدوينًا خلا من النظام والترتيب.

ومن أشهر من كتب الحديث عن رسول الله ﷺ عبد الله بن عمرو بن العاص، حتى قال فيه أبو هريرة: «ما من أصحاب رسول الله ﷺ أحد أكثر مني حديثًا إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب»<sup>(٢)</sup>.

ثم رأى عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - أن يجمع حديث رسول الله ﷺ جمعًا منظمًا ويدونه تدوينًا مستوعبًا، فكتب إلى عامله على المدينة أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم: «أن انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ وسننه فاكتبه؛ فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء»<sup>(٣)</sup>.

ومنذ ذلك التاريخ بدأت عناية المسلمين بتدوين الحديث تقوى وتشدت، وبرز في ميدان جمع الأحاديث أسماء كثيرة نذكرها بكل إجلال وتقدير، وتوزع هؤلاء على الأمصار الإسلامية المختلفة:

ففي مكة عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المتوفى سنة ١٥٠هـ.

وفي المدينة محمد بن إسحاق المتوفى سنة ١٥١هـ، ومالك بن أنس المتوفى سنة ١٧٩هـ.

وبالبصرة الربيع بن صبيح المتوفى سنة ١٦٠هـ وحماد بن سلمة المتوفى سنة ١٧٦هـ.

وفي الكوفة سفيان الثوري المتوفى سنة ١٦١هـ.

وفي الشام الأوزاعي المتوفى سنة ١٥٧هـ.

(١) انظر: ضحى الإسلام (١٣٨/٢)، وتاريخ الفقه الإسلامي لمحمد أنيس عبادة (٧٥-٧٦).

(٢) انظر: تاريخ أبي زرعة الدمشقي (٥٥٦)، الاستيعاب (٩٥٧/٣)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٥٨/١٥).

(٣) انظر: الفكر السامي (١١٠/٢).

وفي اليمن معمر بن راشد المتوفى سنة ١٥٣هـ.

وفي خراسان عبد الله بن المبارك المتوفى سنة ١٨١هـ.

وبمصر الليث بن سعد المتوفى سنة ١٧٥هـ.

وكانت طريقتهم في التدوين تعتمد على وحدة الموضوع في أبواب منفصلة يحتوي كل باب على الأحاديث المتعلقة بالموضوع الواحد، فجمعت أحاديث الصلاة في باب، والزكاة في باب آخر، وهكذا.

ومن أشهر هذه المصنفات موطأ الإمام مالك.

ثم جاءت طبقة أخرى من علماء الحديث انتهجت نهجاً آخر، فكتبت السنة على طريقة المسانيد، وأساسها وحدة الراوي وإن اختلف الموضوع، ومن أشهر المسانيد مسند الإمام أحمد.

وفي القرن الثالث الهجري جاءت طبقة أخرى، وجدت أمامها ثروة عظيمة من الأحاديث، فاتبعت أسلوب الانتقاء والاختيار، فألفت ما عرف بالصحاح، وأفردت الحديث عن غيره من فتاوى الصحابة وأقوالهم، وفي طليعة كتب الصحاح: صحيح البخاري المتوفى سنة ٢٥٦هـ، وصحيح مسلم المتوفى سنة ٢٦١هـ، وحذا حذو البخاري ومسلم الإمام أبو داود المتوفى سنة ٢٧٥هـ، وأبو عيسى الترمذي المتوفى سنة ٢٧٩هـ، وابن ماجه المتوفى سنة ٣٠٣هـ وغيرهم.

ووجد بجانب المحدثين فريق من العلماء توفروا على نقد رواة الحديث، وجرح بعضهم وتعديل البعض الآخر، وعرفوا بعلماء الجرح والتعديل.

قال الذهبي: أول من زكى وجرح من التابعين- وإن كان قد وقع ذلك قبلهم- الشعبي وابن سيرين؛ حفظ عنهما توثيق أناس وتضعيف آخرين.

وذلك لأن الصحابة كانوا عدولا، وكبار التابعين الآخذين عنهم كانوا ثقات، ولا يكاد يوجد في القرن الأول الذي انقرض فيه الصحابة وكبار التابعين ضعيف إلا الواحد بعد الواحد، كالحارث الأعور، والمختار الكذاب.

فلما مضى القرن الأول، وجاء القرن الثاني، كان من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء الذين كان ضعفهم من قبل تحملهم وضبطهم، فتراهم يرفعون الموقوف، ويرسلون كثيرا، ولهم غلط كأبي هارون العبدي.

فلما كان آخر عصر التابعين-وهو حدود الخمسين ومائة-تكلم في التوثيق والتضعيف أئمة.

وقال صالح جزرة: أول من تكلم في الرجال شعبة، ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان، ثم أحمد وابن معين.

قال السيوطي: يعني أنه أول من تصدى لذلك، وإلا فقد سبقهم من الصحابة والتابعين من علمت.

وألف في الجرح والتعديل أئمة في الحديث.

منهم من ألف في الضعاف كالبخاري والنسائي والعقيلي والدارقطني وغيرهم.

ومنهم من ألف في الثقات كابن حبان.

ومنهم من ألف فيهما كالبخاري وابن أبي خيثمة، وابن أبي حاتم.

ومن أشهر علماء الجرح والتعديل: يحيى بن سعيد القطان المتوفى سنة ١٨٩هـ،

وعبد الرحمن بن مهدي المتوفى سنة ١٩٨هـ، ويحيى بن معين المتوفى سنة ٢٣٣هـ،

وأحمد بن حنبل المتوفى ٢٤١هـ<sup>(١)</sup>.

#### ٤- علم الفقه:

علم الفقه: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية.

ظهرت فكرة كتابة بعض الأحكام الفقهية منذ عصر النبي ... وعصر الخلافة الراشدة، غير أننا لا نستطيع أن نقول: إن علم الفقه ظهر في هذه المرحلة من تاريخ الإسلام؛ لأن هذه الكتابات- وإن سلمنا بوجودها- لا تمثل ظاهرة عامة جديدة بأن تؤسس علما مهما كعلم الفقه له أصوله وقواعده، وغاية الأمر أن هذه الكتابات دليل على أن مسائل علم الفقه شغلت المسلمين منذ طور مبكر، وأنها كذلك إرهابا مؤذنا لنشأة علم الفقه في مرحلة تالية، وإن كانت هي بذاتها لا تمثل علما ولا ترقى إلى رتبته، كما نفهم نحن مصطلح العلم من ضرورة أن يتاح له منهج في الدرس ومادة مجموعة ومسائل مرتبة وعلماء يتفرون عليه.

إن فكرة التدوين الفقهي المنظم وليدة القرن الثاني الهجري، حيث تدلنا المصادر

(١) ينظر في كل ذلك: تاريخ التشريع للخضري ص (١٥١-١٥٣)، وتاريخ الفقه الإسلامي لمحمد يوسف موسى (٢/٥٢-٥٥)، وتاريخ التشريع الإسلامي ومصادره للدكتور محمد سلام مذكور ص (٢٠٦-٢٠٨).



التاريخية على أن فقهاء المدينة قاموا بجمع فتاوى ابن عمر وعائشة وابن عباس ومن بعدهم من كبار التابعين الذين ظهروا بالمدينة.

وكذلك جمع فقهاء العراق فتاوى عبد الله بن مسعود، وقضايا علي بن أبي طالب وفتاواه، وقضايا شريح وغيره من قضاة الكوفة.

وقد وضعت بعض المؤلفات الفقهية في هذا العصر، فقد ألف أبو حنيفة (الفقه الأكبر) وإبراهيم النخعي (فتاوى الشيوخ وأراؤهم)، وغيرهما. وكانت هذه المؤلفات تجمع بين الفقه والحديث.

وهناك من ألف من الفقه مجردًا عن الحديث: كمحمد بن الحسن في كتبه الستة التي جمع فيها مسائل الأصول في مذهب إمامه أبي حنيفة وهي: المبسوط، والجامع الصغير، والجامع الكبير، والزيادات، والسير الصغير، والسير الكبير، ومثل: المدونة التي رواها سحنون عن ابن القاسم عن الإمام مالك.

وبجانب هذين النوعين من التدوين وجد تدوين المسائل الفقهية مصحوبًا بأدلتها من الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، مثل كتاب الأم الذي رواه الربيع عن الإمام الشافعي.

واستمر الفقه في التطور والازدهار حتى أصبح علمًا قائمًا على سوقه<sup>(١)</sup>.

## ٥ - علم أصول الفقه:

لم يكن استنباط الأحكام في زمن رسول الله ﷺ وصدر الإسلام بحاجة إلى أكثر من الرجوع إلى النبي ﷺ في حياته وإلى أصحابه بعد مماته، ولكن لما بعدت الشقة بين الناس والعهد النبوي احتاج المسلمون إلى وضع العلوم وتأسيس مناهجها، ومن هذه العلوم أصول الفقه.

وقد أخذ الإمام الشافعي على عاتقه مهمة جمع قواعد علم أصول الفقه الموثقة في بطون الكتب، والموجودة في سنة النبي وأثار الصحابة، ومن قبل ذلك وبعده من القرآن الكريم.

والسبب الذي دفع الشافعي إلى كتابة علم أصول الفقه هو ما ذكره ابن خلدون حينما

(١) ينظر: تاريخ الفقه الإسلامي ومصادره للدكتور محمد يوسف موسى (٥٨/٢)، وتاريخ التشريع ومصادره للدكتور محمد سلام مذكور ص (٢٠٩-٢١١).

قال: «لما وجد - أي الشافعي - الخلاف والنزاع مستمرًا بين فقهاء الحجاز وفقهاء العراق، أو بين أهل الحديث وأهل الرأي، ووجد أن أهل الرأي على جانب من قوة البحث والنظر، وأنهم أصحاب حجاج ولسن، وأهل جدال وشغب، وأنهم قد أسرفوا في الطعن على أهل الحديث وأئمتهم، والحط من قدرهم وقيمتهم، والرد على رأيهم ومذهبهم، ووجد كذلك أن جمهرة المحدثين، وبخاصة من كان موجودًا في العراق منهم على شيء غير يسير من الخمول والكسل، وضعف البحث والنظر، وفساد الاستدلال والجدل، وأنهم غير قادرين - القدرة التامة - على الانتصار لمذاهبهم والدفاع عن آرائهم، والرد على خصومهم، والصمود في وجوههم؛ بسبب عدم الإدراك الصحيح لمباحث أصول الفقه، وسوء التمييز بين الناسخ والمنسوخ، والعام والخاص، والمطلق والمقيد، والمجمل والمبين، وما إلى ذلك من المباحث.

لما وجد الأمر كذلك وأدرك حقيقة ما هنالك . . وضع مؤلفًا جامعًا في أصول الفقه، يعين على فهم حقائقه، وإدراك دقائقه، ويكوّن القدرة على الاستدلال بأدلة الشرع، وبيان كيفية إثباتها»<sup>(١)</sup>.

وقد تتابع العلماء بعد الشافعي في تدوين مسائل هذا العلم، من هؤلاء الإمام أحمد بن حنبل الذي ألف كتاب «الناسخ والمنسوخ».

## ٦- تدوين علم النحو واللغة:

كان لاتساع الفتوحات الإسلامية، ودخول الكثير من العجم في الإسلام، واختلاطهم بالعرب - الأثر البالغ على الملكة اللسانية العربية، فبدأ اللحن يتسرب إلى اللسان العربي، فخاف العلماء أن يتعرض القرآن الكريم للتحريف أو ينغلق فهمه على الناس، ومن ثم بادروا إلى وضع القواعد الضابطة للسان العربي من الانحراف وهو ما اصطلاح على تسميته بـ«علم النحو».

وقيل: إن أبا الأسود الدؤلي هو أول من اشتغل بعلم النحو.

وقيل: إنه تعلم أصوله عن الإمام علي<sup>(٢)</sup>، وأن سبب التفكير في وضعه هو تسرب اللحن إلى القرآن الكريم، ومن ثم، وضع علم النحو.

وكانت مدرسة البصرة هي أولى المدارس النحوية نشأة وأسبقها ظهورًا، تلتها مدرسة

(١) ينظر: مقدمة ابن خلدون ص (٣٩٧) وما بعدها .

(٢) ينظر: مقدمة ابن خلدون ص (٥٠٢)، والفهرست لابن النديم (ص ٦٠، ٦١) .

الكوفة، وقد ألف تلاميذ المدرستين تأليف كثيرة، وتتابع الناس يكتبون في هذا العلم؛ حتى انتهى الأمر إلى الخليل بن أحمد الفراهيدي أيام الرشيد، فهدب الصناعة، وكمل أبوابها، وأخذ عنه سيبويه، فكمل تفاريعها، واستكثر من أدلتها وشواهداها، ووضع فيها كتابه المشهور<sup>(١)</sup>.

وممن كتب في هذا الفن: الأصمعي، وأبو عبيدة، وأبو عمرو بن العلاء، وجميع من ذكرت من علماء البصرة، ومن أشهر علماء الكوفة الذين كتبوا في هذا الفن: الكسائي والفراء<sup>(٢)</sup>.

وكما تسرب اللحن إلى تركيب الجملة تسرب أيضًا إلى الألفاظ، فاستعمل كثير من كلام العرب في غير موضعه، ومن ثم وجدت الحاجة إلى معاجم تحفظ المفردات اللغوية، حتى لا تندرس، فيترتب على ذلك جهل بالقرآن والحديث.

ولذلك شمر علماء اللغة عن سواعدهم، وبدءوا يجمعون الكلمات العربية، ويحددون معانيها، فرحلوا إلى البادية واستقوا اللغة من منابعها الأولى، كما أخذوا عن عرب البدو الذين وفدوا إلى الحضرة، وكان من أهم مصادرهم: القرآن الكريم، والشعر العربي الجاهلي والإسلامي الموثوق به.

وقد تم جمع اللغة على مراحل ثلاث:

المرحلة الأولى: جمع المفردات كيفما اتفق.

المرحلة الثانية: جُمعت فيها الكلمات المتقاربة نوعًا من التقارب، أو ما لها موضع واحد.

المرحلة الثالثة: جمع المعاجم، وذلك في أواخر القرن الثاني الهجري حين وضع الخليل بن أحمد الفراهيدي منهج كتاب العين الذي حصر فيه مركبات حروف المعجم كلها من الثنائي، والثلاثي، والرباعي، والخماسي، ورتب أبوابه على حروف المعجم بالترتيب المتعارف عليه، واعتمد فيه على ترتيب المخارج، فبدأ بحروف الحلق ثم ما بعده حتى وصل إلى الحروف الشفوية، وجعل أحرف العلة آخرًا، وبدأ من حروف الحلق بالعين؛ ولذلك سمي كتابه بـ «العين».

(١) ينظر: مقدمة ابن خلدون (ص ٥٠٢).

(٢) ينظر: تاريخ الإسلام السياسي (٢/٢٩٤).

وفي القرن الثالث الهجري انتشرت المعاجم الواسعة التي سار فيها أصحابها على طريقة الخليل بن أحمد من حيث ترتيب حروف المعجم على المخارج الصوتية والابتداء بحروف الحلق<sup>(١)</sup>، ثم انتشرت المعاجم بعد ذلك في القرون التالية مصطنعة مناهج جديدة أكثر تيسيرًا، وموجود بين أيدينا الكثير منها الآن.

#### ٧- الأدب:

تطور الأدب كثيرًا في العصر العباسي، وبخاصة الشعر؛ حيث وجد شعراء مجددون في معاني القصيدة وديباجتها كأبي تمام؛ مما أدى إلى وجود نهضة أدبية وشعرية يمكن أن يقال عنها: إنها فاقت العصور السابقة.

ولم ينل الأدب العناية في جمعه وتأليفه مثلما نالت اللغة، فقد كان جمع الأدب والشعر في العصور الإسلامية الأولى قائمًا على الانتقاء والاختيار لا الاستقصاء والشمولية؛ ولعل السبب في ذلك أنه لا يستطيع فرد أو أفراد أن يقوموا بذلك<sup>(٢)</sup>.

وقد دون عدد من الكتب في الأدب ونقده في العصر العباسي؛ ككتابي أدب الكاتب، والشعر والشعراء لابن قتيبة، والكامل للمبرد، والبيان والتبيين للجاحظ، والنوادر لأبي علي القالي، وتعتبر هذه الكتب أركانًا في الأدب وعلومه<sup>(٣)</sup>.

#### ٨- التاريخ والجغرافيا:

كان الاعتماد في التاريخ - في بادئ الأمر - على السماع، فكان العرب يتناقلون أخبارهم وسير أجدادهم شفويًا، ولكن لما جاء القرن الثاني الهجري أخذ البحث في التاريخ وتدوينه يأخذ جانبًا من اهتمام العلماء، وانصرف المؤرخين في أول الأمر إلى السيرة النبوية، فكتب ابن إسحاق سيرة الرسول ﷺ وكان ذلك في منتصف القرن الثاني الهجري، وفي أواخر هذا القرن وضع هشام بن محمد الكلبي والواقدي كثيرًا من المصنفات والرسائل التاريخية شملت العصور المختلفة، ثم جاء ابن هشام أواخر هذا القرن وبداية القرن الثالث فكتب سيرته الشهيرة المتناقلة بين الناس.

وفي القرن الثالث تطور التاريخ تطورًا كبيرًا، فوجدت المصنفات الكبيرة، واتسعت

(١) ينظر: مقدمة ابن خلدون (ص ٥٠٣، ٥٠٤)، وتاريخ الإسلام السياسي (٣/٣٥٣)، وضحي الإسلام (٢٥٢/٢).

(٢) ينظر: ضحي الإسلام (٢/٢٧٤).

(٣) ينظر: مقدمة ابن خلدون (ص ٥٠٨).

مادته باتساع حوادث الدولة الإسلامية، فوجدت مؤلفات في الحوادث، ومؤلفات في الأنساب، ومؤلفات في تاريخ الأمم والملوك، ومؤلفات في تاريخ الأديان: كاليهودية، والنصرانية، ومؤلفات في التراجم.

ومن أشهر المؤلفات في القرن الثالث: كتاب الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد المتوفي سنة ٢٣٠هـ، وكتاب الإمامة والسياسة لابن قتيبة المتوفي سنة ٢٧٦هـ، وكتاب فتوح البلدان للبلازدي المتوفي سنة ٢٧٩هـ، وكتاب الأخبار الطوال لأبي حنيفة الدينوري المتوفي سنة ٢٨٢هـ، وكتاب تاريخ الأمم والملوك للطبري المتوفي سنة ٣١٠هـ<sup>(١)</sup>.

ومعنى هذا أن القرن الثالث الهجري شهد نهضة في علم التاريخ لم تشهدها القرون السابقة وربما القرون اللاحقة؛ حيث الاعتماد على هذه المصنفات والمؤلفات في الغالب الأعم.

أما في مجال الجغرافيا فقد بدأ التدوين فيه متأخراً عن التاريخ، ويعتبر أبو القاسم عبيد الله بن خرداذبة الذي عاش في النصف الأول من القرن الثالث الهجري، وهو فارسي الأصل - يعتبر من أقدم علماء الجغرافيا، وقد ألف كتاب: المسالك والممالك. ثم تلاه اليعقوبي المتوفي سنة ٢٨٢هـ، وألف في ذلك كتاب: البلدان<sup>(٢)</sup>.

#### ٩- علم الطب:

كان لاختلاط العرب بالعجم أثر في تنمية المعارف، وبخاصة بعد عملية الترجمة التي ازدهرت في عصر الخليفة المأمون، ومن العلوم التي نقلها المسلمون عن الأمم الأخرى بفضل حركة الترجمة، علم الطب، فنبغ عدد غير قليل من الأطباء في عصر الرشيد، والمأمون، والمعتمد، وبخاصة عصر الواثق، وكانت مهنة الطلب يزاولها في بداية الأمر غير المسلمين من اليهود والنصارى وغيرهم، فاشتهر عصر الرشيد بختيشوع المتوفى سنة ٢٤٤هـ، وفي عهد المعتمد يحيى بن ماسويه المتوفى سنة ٢٤٢هـ.

وفي عهد الواثق بدأ التأليف الفعلي لعلم الطب، فقد طلب من حنين بن إسحاق المتوفى سنة ٢٧٠هـ وضع كتاب في الطب، فألف كتاباً ذكر فيه الفرق بين الغذاء والدواء وغيرها من المسائل الطبية. ثم بدأت المصنفات تترى بعد ذلك، وبنيت المستشفيات في بغداد وغيرها.

(١) ينظر: ضحى الإسلام (٣٤١/٢)، وتاريخ الإسلام (٣٠٢/٢، ٣٠٣).

(٢) ينظر: تاريخ الإسلام السياسي (٤٠٤/٣).



## الباب الثاني ترجمة الماتريدي

ويشتمل على عدة فصول:

- الفصل الأول: اسمه ولقبه وكنيته ونسبه ومولده ووفاته.
- الفصل الثاني: البيئة التي نشأ فيها الماتريدي.
- الفصل الثالث: شيوخه وأقرانه وتلاميذه.
- الفصل الرابع: قيمة الماتريدي العلمية.





## الفصل الأول

### اسمه ولقبه وكنيته ونسبه ومولده ووفاته

اسمه وكنيته:

الماتريدي هو: محمد بن محمد بن محمود بن [محمد]<sup>(١)</sup> أبو منصور الماتريدي .  
وأصل نسبه: ماتريت أو ماتريد وهي محلة من سمرقند<sup>(٢)</sup>، وأحياناً تضاف نسبه إلى  
سمرقند، فيقال: أبو منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندي<sup>(٣)</sup>،  
وكنيته: أبو منصور.

ألقابه:

لُقِّبَ الماتريدي بألقاب كثيرة نذكر منها: «إمام الهدى»، و«إمام المتكلمين»،  
و«مصحح عقائد المسلمين»، و«رئيس أهل السنة»، وهي ألقاب تومئ إلى ما له من مكانة  
مرموقة في نفوس مؤرخيه على قلتهم<sup>(٤)</sup>، كما تدل على منزلته العلمية الممتازة بين  
أصحابه.

نسبه:

قيل: إن نسب الماتريدي يرجع إلى أبي أيوب خالد بن زيد بن كليب الأنصاري، وهذه  
النسبة تشريف له، ودليل على علو قدر أسرته وشرف نسبه؛ إذ إنها تنتهي إلى أبي أيوب  
الأنصاري، وهو الذي نزل عليه رسول الله ﷺ حين هاجر إلى المدينة<sup>(٥)</sup>.

لهذا يذكره البياضي فيقول: الإمام أبو منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي  
الأنصاري<sup>(٦)</sup>.

وترجع هذه النسبة لدينا؛ لأن أحد شيوخ الماتريدي وهو أبو نصر العياضي من نسل  
ابن عبادة الأنصاري، وكذلك جاء في كتاب السمعاني أن أم القاضي الإمام أبي الحسن

- 
- (١) هذه الزيادة بعد محمود نص عليها الزبيدي في إتحاف السادة المتقين شرح إحياء علوم الدين فقال:  
وجدت لها في بعض المجاميع زيادة محمد بعد محمود .  
(٢) ينظر: تاج التراجم (ص ٢٤٩)، ومعجم المؤلفين (٣٠٠/١١)، وديوان الإسلام (١٧٣/٤).  
(٣) ينظر: معجم المؤلفين (٣٠٠/١١)، وديوان الإسلام (١٧٣/٤).  
(٤) ينظر: الجواهر المضية لمحيي الدين أبي محمد عبد القادر القرشي (مجلس دائرة المعارف النظامية  
في الهند) (٥٦٢/٢)، وتاج التراجم (٢٤٩)، ومعجم المؤلفين (٣٠٠/١١).  
(٥) ينظر: إمتاع الأسماع للمقريزي (٤٧/١).  
(٦) إشارات المرام (ص ٢٣).

علي بن الحسن وهو من سلالة أبي أيوب الأنصاري كانت بنت الإمام أبي منصور الماتريدي، ولا شك أن شرفاء العرب كانوا يراعون الكفاءة في الزواج في البلاد النائية<sup>(١)</sup>.

والحقيقة أن كتب التراجم لا تعطينا شيئاً عن أسرة الماتريدي غير ما ذكره الدكتور خليف في مقدمة تحقيق كتاب التوحيد للماتريدي، فقد ذكر أن الأستاذ «تربتون» ذهب إلى أن مؤلف كتاب «نقض المبتدعة عن السواد الأعظم على طريقة الإمام أبي حنيفة» - هو أبو القاسم إسحاق بن محمد الماتريدي (٣٤٢هـ) وربما يكون شقيق الماتريدي، وأنه تتلمذ على يد الإمام الماتريدي، ولا يستبعد الدكتور خليف أن يكون تتلمذ على يده، لكنه يستبعد أن يكون شقيقه، ويرى أن المقصود هو القاضي أبو القاسم إسحاق بن محمد بن إسماعيل الشهير بالحكيم السمرقندي<sup>(٢)</sup>.

ولعل الذي ذهب إليه الدكتور خليف هو الأقرب إلى الصواب؛ إذ إن المؤرخين لا يذكرون شيئاً عن هذه القرابة، ولا يعني مجرد الاشتراك في النسبة (الماتريدي) أنهما شقيقان؛ لأنها نسبة إلى الموطن وليست إلى العائلة أو القبيلة، ولقد عُرف أكثر من شخص بالماتريدي، مثل القاضي الماتريدي الحسين الذي كان رفيقاً لأبي شعجاع وإليه انتهت رئاسة أصحاب الإمام<sup>(٣)</sup>.

إذن فالباحث عن أسرة الماتريدي يجد صعوبة بالغة، وقد لا يهتدي إلى شيء ذي قيمة؛ نظراً لإهمال المصادر التاريخية لذلك وسكوتها عنه.

#### مولده:

لم تذكر المصادر التاريخية شيئاً نظمتن إليه عن تاريخ مولد الماتريدي، ولكن نستطيع أن نتلمس مولده في العقد الرابع من القرن الثالث الهجري، وعلى وجه التحديد في عهد المتوكل (٢٣٢-٢٤٧هـ)، وبهذا يكون مولده متقدماً على مولد أبي الحسن الأشعري ببضع وعشرين سنة على الأقل؛ إذ ولد الأشعري سنة ٢٦٠هـ، وقيل: سنة ٢٧٠هـ<sup>(٤)</sup>.

ويرجح كون مولده في عهد المتوكل أن هناك شيخين من شيوخه هما: محمد بن

(١) ينظر: الأنساب للسمعاني (ص٤٩٨).

(٢) مقدمة تحقيق كتاب التوحيد للماتريدي للدكتور فتح الله خليفة.

(٣) ينظر: الجواهر المضية لأبي الوفاء القرشي (٢/٣٤٤).

(٤) ينظر: وفيات الأعيان (٢/٤٤٦).

مقاتل الرازي، ونصير بن يحيى البلخي، مات الأول منهما سنة ٢٤٨هـ، وتوفي الثاني سنة ٢٦٨هـ<sup>(١)</sup>؛ أضف إلى هذا أن من أقرانه من توفي سنة ٢٦٨هـ وهو محمد بن عبد الله بن المغيرة بن عمرو الأزدي<sup>(٢)</sup>.

ويعني هذا أن الماتريدي قد ولد قبل عام ٢٤٨هـ بوقت يسمح له بتلقي العلم عن شيخه الذي مات في تلك السنة.

ومن خلال ما سبق يمكننا القول: إن الماتريدي قد يكون ولد في العقد الرابع من القرن الثالث الهجري، أي ما بين سنة ٢٣٣هـ وحتى سنة ٢٤٠هـ؛ لأنه كما سبق أن قررنا منذ قليل - اعتمادًا على رواية وفيات الأعيان - أنه ولد قبل الأشعري بوضع وعشرين سنة، وقيل في إحدى الروايات: إن الأشعري ولد سنة ٢٦٠هـ، وبضم هذه الرواية إلى الرواية الأخرى التي ذكرت أن وفاة شيخه محمد بن مقاتل كانت سنة ٢٤٨هـ يتبين لنا صحة ما ذهبنا إليه، فقد يكون سنه على أقصى تقدير يوم وفاة شيخه خمسة عشر عامًا، وعلى أدنى تقدير ثماني سنوات، ولا يعقل أن يكون الماتريدي قد بدأ في تلقي العلم قبل الثامنة من عمره؛ لأنه وقتها يكون صغيرًا جدًا، وعلى فرض صحة ذلك فإنه لا يكون على أيدي الشيوخ الكبار أمثال الشيخ محمد بن مقاتل، بل يكون على أيدي شيوخ صغار؛ حيث يبدأ الطفل في حفظ القرآن الكريم أولاً، وشيئًا من الحديث والشعر العربي، وعلى أقصى تقدير بعض مبادئ العلوم.

### وفاة الماتريدي وضريحه:

اتفقت معظم كتب التراجم على أن الماتريدي توفي سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة بعد الهجرة<sup>(٣)</sup>، بينما ذكر صاحب كشف الظنون أنه توفي سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة من الهجرة<sup>(٤)</sup>، ويقطع بهذا بعض المؤرخين المحدثين<sup>(٥)</sup>، أما طاش كبرى زاده فيذكر أنه مات سنة ست وثلاثين وثلاثمائة من الهجرة<sup>(٦)</sup>، ولكن الصحيح المشهور هو الأول وهو ما أجمع عليه أصحاب الطبقات، وهو سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة.

(١) ينظر: الطبقات السنوية للتميمي (٢/٥٦٠).

(٢) ينظر: الجواهر المضية (٢/٣٣)، والطبقات السنوية (٢/٤٠٣).

(٣) ينظر: ديوان الإسلام (٤/١٧٣)، وتاج التراجم (ص ٢٥٠)، ومعجم المؤلفين (١١/٣٠٠).

(٤) ينظر: كشف الظنون (طبعة استانبول) (٢/٤٠٦).

(٥) ينظر: رجال الدعوة في الإسلام لأبي الحسن الندوي (طبعة دمشق) (ص ١٣٦).

(٦) ينظر: طبقات الحنفية (ص ٢٢).

## الفصل الثاني

### البيئة التي نشأ فيها الماتريدي

عرفنا في الفصل السابق أن الماتريدي قد يكون ولد في العقد الرابع من القرن الثالث الهجري، وتوفي سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة من الهجرة، ومعنى هذا أن الماتريدي عاش في الفترة ما بين أواخر النصف الأول من القرن الثالث والنصف الأول من القرن الرابع، وكان ذلك في مدينة سمرقند التي تقع في إطار الدولة السامانية، والتي أشرنا إلى طرف من تاريخها في الفصل الثالث من الباب الأول، وقد رأينا أن تتم ذلك بهذه الدراسة الموجزة لمدينة سمرقند التي نشأ فيها الماتريدي.

#### تاريخ سمرقند:

وسمرقند - بفتح السين والميم - ويقال لها: سمران: بلد معروف مشهور، قيل: إنه من أبنية ذي القرنين بما وراء النهر.

قال أبو عون: سمرقند في الإقليم الرابع، طولها تسع وثمانون درجة ونصف، وعرضها ست وثلاثون درجة ونصف.

وقال الأزهري: بناها شمر أبو كرب، فسميت شمر كنت، فعربت فقيل: سمرقند.

وقيل: إن سمرقند من بناء الإسكندر، واستدارة حائطها اثنا عشر فرسخًا، وفيها بساتين ومزارع وأرجاء، ولها اثنا عشر بابًا، من الباب إلى الباب فرسخ، وعلى السور آراج، وأبرجة للحرب، والأبواب الاثنا عشر من حديد، وبين كل بابين منزل للنواب، فإذا جرت المزارع صرت إلى الربض، وفيه أبنية وأسواق<sup>(١)</sup>.

#### صفة سمرقند:

وأيًا من كان الذي بنى مدينة سمرقند، فإنها مدينة عظيمة، من أعظم مدن أوزبكستان في الاتحاد السوفيتي سابقًا، وهي بلد ثري جليل عتيق، ومصر بهي رشيق، رضي كثير الرقيق، وماء غزير بنهر عميق، بناء قوي سني وثيق، ودرس كثير لأهل الفريق، وعيش هني إليها الطريق، وحمل المتاع من كل فج عميق، وعلوم كثيرة وصدر نفيق، وخيل ورجال ومال دقيق، ذو رساتيق جليلة ومدن نفيسة وأشجار وأنهار، وتجار، في الصيف

(١) ينظر: الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية للدكتورة فاطمة محجوب (دار الغد العربي) (ص ٣٩١، ٣٩٢) نقلا عن معجم البلدان لياقوت الحموي (٣/٢٤٦).

جنة، أهل جماعة وسنة، ومعروف وصدقة، وحزم وهمة، غير أن في أهلها وهوائها بردًا، جفاة مع الغرباء، بلية في الشتاء، يشغبون على الأمراء، وفيهم نفخ وعجب ومرء، جيدة الجواري ردية الغلمان<sup>(١)</sup>.

وليس غريبًا أن تكون سمرقند بهذا الوصف، فقد ذكر أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن مدينة خلف نهر جيحون تدعى سمرقند، ثم قال: لا تقولوا: سمرقند، ولكن قولوا: المدينة المحفوظة، فقال أناس: يا أبا حمزة ما حفظها؟ فقال: أخبرني حبيبي رسول الله ﷺ أن مدينة بخراسان خلف النهر تدعى المحفوظة، لها أبواب على كل باب منها خمسة آلاف ملك يحفظونها يسبحون ويهللون، وفوق المدينة خمسة آلاف ملك يسطون أجنحتهم على أن يحفظوا أهلها، ومن فوقهم ملك له ألف رأس وألف فم وألف لسان يتنادي: يا دائم، يا دائم، يا الله يا صمد، احفظ هذه المدينة، وخلف المدينة روضة من رياض الجنة وخارج المدينة ماء حلو عذب، من شرب منه شرب من ماء الجنة، ومن اغتسل فيه خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وخارج المدينة على ثلاث فراسخ ملائكة يطوفون يحرسون رساتيقها، ويدعون الله بالذكر لهم، وخلف هؤلاء الملائكة واد فيه حيات وحية تخرج على صفة الآدميين، تنادي يا رحمان الدنيا ورحيم الآخرة، ارحم هذه المدينة المحفوظة، ومن تعبد فيها ليلة تقبل الله منه عبادة سبعين سنة، ومن صام فيها يومًا فكأنما صام الدهر، ومن أطمع فيها مسكينًا لا يدخل منزله فقر أبدًا، ومن مات في هذه المدينة فكأنما مات في السماء السابعة ويحشر يوم القيامة مع الملائكة في الجنة.

وزاد حذيفة بن اليمان في رواية: ومن خلفها قرية يقال لها: قطوان يبعث منها سبعون ألف شهيد كل شهيد منهم في سبعين من أهل بيته<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث في كتاب الأفانين للسمعاني<sup>(٣)</sup>، بيد أنني لم أعثر له على إسناد ولم أجده في كتب الحديث المعتمدة.

وللحق فقد كثر الواصفون لسمرقند حتى لقد استهوت الشعراء واستحفزت قريحتهم، منهم أحد ظرفاء العراق الذي كتب:

وليس اختياري سمرقند محلة ودار مقام لا اختيار ولا رضا

(١) ينظر: السابق (ص ٣٩١) نقلا عن كتاب أحسن التقاسيم للمقدسي (ص ٣٣٨، ٣٣٩).

(٢) ذكره أيضًا ياقوت الحموي في معجم البلدان (٣/ ٢٨٢) وعزه للسمعاني في الأفانين.

(٣) ينظر: الموسوعة الذهبية (ص ٣٩٤، ٣٩٥).

ولكن قلبي حلّ فيها فعاقني وأقعدني بالصغر عن فسحة الفضاء  
وإني لممن يرقب الدهر راجياً ليوم سرور غير مغرى بما مضى  
وقال البستي:

للناس في أخراهم جنة وجنة الدنيا سمرقند  
يا من يسوي أرض بلخ بها هل يستوي الحنظل والقند<sup>(١)</sup>  
دخول الإسلام سمرقند:

وأول من دخل سمرقند من المسلمين وفتحها هو سعيد بن عثمان عندما ولي خراسان  
من جهة معاوية سنة خمس وخمسين من الهجرة، فقد عبر النهر ونزل عليها محاصراً،  
لكنه تركها، ومن ثم قال يزيد بن مفرغ يمدح سعيد بن عثمان وكان قد فتحها:

لهفي على الأمر الذي كانت عواقبه الندامه  
تركي سعيداً ذا الندى والببيت ترفعه الدعامة  
فتحت سمرقند له وبنى بعرضتها خيامه  
وتبعت عبد بني علا ج تلك أشراف القيامة<sup>(٢)</sup>

وفي سنة سبع وثمانين من الهجرة عبر قتيبة بن مسلم الباهلي النهر وغزا بخاري  
والشاش ونزل على سمرقند، وهي غزوته الأولى، ثم غزا ما وراء النهر عدة غزوات في  
سنتين سبع، وصالح أهلها على أن له ما في بيوت النيران وحلية الأصنام، فأخرجت إليه  
الأصنام وأمر بتحريقها، فقال سدنتها: إن فيها أصناماً من أحرقتها هلك، فقال قتيبة: أنا  
أحرقها بيدي، وأخذ شعلة نار وأحرقها، فاضطربت، فوجد بقايا ما كان فيها من مسامير  
الذهب خمسين ألف مثقال<sup>(٣)</sup>.

ويمكن أن نقول: إن الماتريدي عاش في عصر الدولة السامانية التي وليت سمرقند ما بين  
٢٦١-٣٨٩هـ، وكان ملوكها أحسن الملوك سيرة وإجلالاً للعلم وأهله<sup>(٤)</sup> كما أشرنا من قبل.

لقد نشأ الماتريدي في هذه المدينة التي تتمتع بخصائص ومميزات، سواء من ناحية  
طبيعتها، أو أهلها، أو حتى حكامها، وهذه أمور تساعد على تحصيل العلم والبروز فيه،

(١) ينظر: الموسوعة الذهبية (٣٩٤)، وانظر: ميزان الأصول (٢١/١).

(٢) ينظر: الكامل لابن الأثير (٤/٢٣٤-٢٣٦)، ومعجم البلدان لياقوت الحموي (٣/٢٧٩)، وميزان  
الأصول (٢٢/١).

(٣) المرجعان السابقان، وانظر: الموسوعة الذهبية (ص٣٩٣)، والبداية والنهاية (٧٩/٨).

(٤) ينظر: أحسن التقاسيم للمقدسي (ص٣٣٨-٣٣٩)، وظهر الإسلام لأحمد أمين (ص٢٥٩).

وقد استفاد الماتريدي من مميزات نشأته في هذه البيئة فبرز في علوم شتى، أهمها: العقيدة، والتفسير فكان واحد عصره وإمام دهره.

### موقع سمرقند الجغرافي وحدودها:

تقع سمرقند في القارة الآسيوية، وكانت عاصمة لبلاد الصغد فيما وراء النهر، وتقع خلف نهر جيحون على الضفة الجنوبية منه، وتقع بخارى على الضفاف السفلى من هذا النهر، ويتبع سمرقند مدن: كرمانة، ودبوسية، وأشروسنة، والشاس، وتخسانجكت.

ولها حصن استدارة حائظه اثنا عشر فرسخًا في أعلاه أبرجة للحرب، وكان لها أربعة أبواب: باب مما يلي المشرق يعرف بباب الصين، مرتفع من جهة الأرض، ينزل إليه بدرج مظل على وادي الصغد، وباب مما يلي المغرب ويعرف بباب التوبهار، وباب مما يلي الشمال يعرف بباب بخارى، وباب مما يلي الجنوب يعرف بباب كش<sup>(١)</sup>.

### سمرقند إداريًا:

خضعت سمرقند بعد الفتح الإسلامي لحكم الدولة الأموية، ولما سقطت الدولة الأموية صارت إلى الدولة العباسية، حتى جاء عصر الدويلات، فتبادلت عليها ممالك عدة، حتى خضعت لحكم السلاجقة كسائر بلاد ما وراء النهر، ثم خضعت للمغول حتى أجلتها الروس بعد غزوها عام ١٨٧٥م، فأصبحت خاضعة من الناحية الإدارية للاتحاد السوفيتي سابقًا، وهي الآن أصبحت تابعة لجمهورية أوزبكستان<sup>(٢)</sup>.

### الحركة الثقافية في سمرقند:

تمتعت سمرقند بمكانة علمية وثقافية مرموقة، فقد خرج منها علماء أفذاذ في تاريخ الإسلام، كانت لهم بصمته الواضحة في الفكر الإسلامي، بل والإنساني، من أمثال: البخاري، ومسلم، وأبي زيد الدبوسي، وآل البزدوي، والكاساني، وعبد الله النسفي، وأبي الحسن الكرخي، والجصاص الرازي، وأبي بكر الشاشي وغيرهم<sup>(٣)</sup> من قادة الفكر الإسلامي، ممن لا يتسع المقام لذكرهم.

هذه هي البيئة التي نشأ فيها الماتريدي، وهي بيئة - من غير شك - تساعد على مدارس العلم وتحصيله والنبوغ فيه، ولقد كان لها أكبر الأثر في نبوغ صاحبنا الماتريدي.

(١) ينظر: تاريخ الشعوب الإسلامية لكارل بروكلمان (١/١٦٦)، ومعجم البلدان (٣/٢٧٩-٢٨٠)،

وصبح الأعشى (٤/٤٣٦).

(٢) ينظر: تاريخ الإسلام (٤/٣٤، ٣٥)، والمعجم الجغرافي (ص ٩).

(٣) ينظر: صبح الأعشى (٤/٤٣٦).

## الفصل الثالث

### شيوخه وتلاميذه وأقرانه

أولاً: شيوخه:

إن المصادر التي تحدثت عن هذا الإمام في تلقيه للعلوم والمعارف إنما تحدثت عن الصلة القوية بمدرسة الرأي، تلك المدرسة التي تتصل حلقاتها وتأثرها بالإمام المبجل أبي حنيفة<sup>(١)</sup> النعمان بن ثابت بن زوطى التيمي الكوفي المولود سنة ثمانين في حياة بعض الصحابة، تلقى علومه على عطاء بن أبي رباح والشعبي والأعرج وابن دينار وحلق كثير، قال فيه الإمام الشافعي: الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة، وقال علي بن عاصم: لو وزن علم الإمام أبي حنيفة بعلم أهل زمانه لرجح عليهم، وتوفي شهيداً سنة خمسين ومائة وله سبعون سنة.

ولقد تتلمذ الشيخ أبو منصور الماتريدي على يد علماء كبار، ذكرت منهم كتب التراجم أربعة علماء يحتلون مكانة بارزة بين أعلام الفقه الحنفي وبين علماء زمانهم وهم:

١- أبو نصر العياضي:

أحمد بن العباس بن الحسين بن جبلة بن غالب بن جابر بن نوفل بن عياض بن يحيى ابن قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي الفقيه السمرقندي.

قال في الجواهر المضية عن أبي منصور الماتريدي: تخرج بأبي نصر العياضي<sup>(٢)</sup>، وأبو نصر العياضي ينتسب إلى الأنصار الذين ينتسب إليهم الماتريدي، وهو من أهل العلم والجهاد، لم يكن يضاهيه لعلمه وورعه وجلادته وشهامته أحد، استشهد وخلف أربعين رجلاً من أصحابه كانوا من أقران الماتريدي، وله ولدان فقيهان فاضلان: أبو بكر محمد، وأبو أحمد<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: طبقات خليفة (١٦٧-٣٢٧)، تاريخ البخاري (٨/٨١)، التاريخ الصغير (٢/٤٣)، المرحم والتعديل (٨/٤٤٩-٤٥٠)، كتاب المجروحين (٣/٦١)، تاريخ بغداد (١٣/٣٢٣-٤٢٤)، الكامل في التاريخ (٥/٥٨٥-٥٤٩)، وفيات الأعيان (٥/٤١٥-٤٢٣)، تهذيب الكمال (١٤١٤-١٤١٧) تذكرة الحفاظ (١/١٦٨)، ميزان الاعتدال (٤/٢٦٥)، العبر (١/٣٢١)، مرآة الجنان (١/٣٠٩)، البداية والنهاية (١٠/١٠٧)، تهذيب التهذيب (١٠/٤٤٩-٤٥٢).

(٢) ينظر: الجواهر المضية (٣/٣٦٠)، وتاج التراجم (ص ٢٥٠).

(٣) ينظر: الجواهر المضية (١/١٧٧-١٧٨)، وأعلام الأخيار ص ١١٦.



وذكره أبو المعين النسفي في كتابه «التبصرة» قائلاً: كان أبو نصر العياضي يحرص أشد الحرص على جهاد أعداء الله الكفرة، وكان من أشجع أهل زمانه وأربطهم جأشاً وأشدهم شكيمة، وكان في العلم بحرًا لا يدرك قعره، أما في الفروع والأصول فلا يدانيه غيره، ومن نظر في كتابه المصنف في مسألة الصفات، وما أتى فيه من الدلائل على صحة قول أهل الحق وبطلان قول المعتزلة عرف تبحره في ذلك.

وقال أبو القاسم الحكيم السمرقندي: ما أتى الفقيه أبا نصر العياضي أحد من أهل البدع والأهواء، وأولى الجدل والمراء في الدين بآية من القرآن يحتج بها عليه لمذهبه - إلا تلقاها أبونصر العياضي مبتدئًا بما يفحمه ويقطعه.

وقد تفقه أبونصر العياضي على الإمام أبي بكر أحمد بن إسحاق الجوزجاني، تلميذ سليمان بن موسى الجوزجاني، وتفقه عليه جماعة منهم ولداه<sup>(١)</sup>.

#### ٢- أبو بكر أحمد الجوزجاني:

الجوزجاني من رجال القرن الثالث الهجري، روى عنه أبو منصور الماتريدي<sup>(٢)</sup>، وقد تتلمذ أبو بكر أحمد الجوزجاني على أبي سليمان الجوزجاني، وكان في أنواع العلوم في الذروة العالية، ومن مصنفاته: (الفروق)، و(التمييز)، و(التوبة) وغيرها.

#### ٣- محمد بن مقاتل الرازي:

محمد بن مقاتل هو قاضي الري، روى عن أبي مطيع، وقال الذهبي: إنه حدث عن وكيع وطبقته.

وقيل: تفقه على أبي مقاتل حفص بن سلم السمرقندي<sup>(٣)</sup>.

#### ٤- نصير بن يحيى البلخي:

وقد تفقه على الإمام أبي سليمان موسى بن سليمان الجوزجاني، وأبي مطيع الحكم بن عبد الله البلخي، وأبي مقاتل حفص بن سلم السمرقندي<sup>(٤)</sup>.

ونظرة عامة إلى شيوخ الماتريدي تبين لنا أنهم جميعًا يرجعون في علمهم إلى الإمام أبي حنيفة، فأبو بكر الجوزجاني ونصير البلخي تفقها على الإمام سليمان بن موسى بن

(١) ينظر: الجواهر المضية (١/١٧٧).

(٢) ينظر: الطبقات السنية (خ) ص ١٧٧٠.

(٣) ينظر: الفوائد البهية (٢/١٢٥)، إتحاف السادة المتقين للزبيدي (٢/٥).

(٤) ينظر: المصادر السابقة.

سليمان الجوزجاني الذي تفقه بدوره على أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني تلميذي أبي حنيفة، كما أن محمد بن مقاتل الرازي ونصيرًا البلخي قد تفقها على الإمامين: أبي مطيع الحكم بن عبد الله البلخي، وأبي مقاتل حفص بن سلم السمرقندي اللذين تفقها على الإمام أبي حنيفة، وأخذ محمد بن مقاتل أيضًا عن محمد بن الحسن<sup>(١)</sup>.

ويدلنا ذلك على أن أساتذة الماتريدي وشيوخه يتبعون في الفقه مذهب أبي حنيفة، ومن ثم فهو يعتبر متخرجًا من مدرسة أبي حنيفة وعلى يد أعلام المذهب الحنفي، ولا أدل على ذلك من أنه كان يتبع المذهب الحنفي في الفقه، وبلغ فيه شأواً عظيمًا بين أقرانه. وفيما يلي نبين في عجالة أبرز الصلات بين أبي حنيفة والماتريدي، وهي صلات علمية ومذهبية وكلامية.

وأول هذه الصلات ما نراه عند الماتريدي من آراء أبي حنيفة الكلامية، فقد كان لأبي حنيفة آراء كلامية، فلقد روي عنه في علم الكلام موقفان:

الأول: يروى أن أبا حنيفة نظر في علم الكلام في مبدأ طلبه للعلم، وبلغ في معرفة أصوله ومذاهبه مبلغًا عظيمًا حتى غدا يشار إليه بالبنان، فمضى عليه زمن يخاصم عنه ويناضل؛ حتى دخل البصرة؛ لأن أكثر الفرق بها، وأخذ ينازع تلك الفرق؛ لأنه كان يعد الكلام أرفع العلوم وأفضلها؛ لكونه في أصول الدين<sup>(٢)</sup>.

أما الموقف الثاني: فيتمثل في انصراف الإمام أبي حنيفة عن الكلام وانشغاله بالفقه الذي ذاع صيته فيه، واشتهر به، ولقد ذكر عنه أنه نهى عن الخوض في علم الكلام والاشتغال به، وأنه ذكر أن الصحابة والتابعين لم يكونوا يشتغلون بعلم الكلام مع أنهم عليه أقدر وبه أعرف، بل نهوا عنه أشد النهي، ولم يخوضوا إلا في الشرائع وأبواب الفقه وتعليم الناس، ومن ثم انصرف أبو حنيفة عن الكلام إلى الفقه.

ويمكن القول: إن الماتريدي قد استفاد من آراء أبي حنيفة الكلامية التي دونها في رسائله: كالفقه الأكبر، والفقه الأوسط، والعالم والمتعلم، ورسائله إلى أبي مسلم، وهي رسائل صغيرة، اشتملت - وخاصة رسالة الفقه الأكبر - على بيان عقيدة أهل التوحيد، وما يصح الاعتقاد عليه، وبعض الأدلة لبعض القضايا الكلامية، ونفى الإرجاء.

(١) ينظر: إتحاف السادة المتقين للزبيدي (٥/٢).

(٢) ينظر: الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم للهيتمي المكي (ص٢٧)، وإشارات المرام للبياضي (ص١٩).

ولا يغيب عنا في هذا المقام مناظرات أبي حنيفة مع المخالفين في العقيدة .  
ولما انصرف أبو حنيفة إلى الفقه استفاد منه الماتريدي أيضًا، غير أن هناك قضايا كلامية كثيرة نشبت ولم يبد أبو حنيفة فيها رأيًا أو جاءت بعد عصره، فخاض فيها الماتريدي ونقد آراء المخالفين، وعالج قضايا لم تكن موجودة مثل قضية المعرفة، كما كتب بحثًا تفصيليًا عن الصفات وإثبات التوحيد، واستخدام العقل في ذلك، كذلك كان علم الكلام غير مقبول عند أهل السنة قبل الماتريدي، فجاء الماتريدي وأسس منه علمًا قائمًا على سوقه يلقي تأييدًا ويجد قبولاً لدى علماء أهل السنة<sup>(١)</sup>.

وخلاصة القول: إنه إذا كان يرجع لأبي حنيفة الفضل في القيام بأول محاولة لإقامة مذهب كلامي على اعتقاد أهل السنة، فإن للماتريدي فضل إقامة مذهب متكامل أيده بالحجة والبرهان للتعبير عن اعتقاد أهل السنة، ولكن يبقى الماتريدي منتسبًا إلى أبي حنيفة ومدرسته.

#### ثانيًا: تلاميذه:

قد تتلمذ على يد الشيخ أبي منصور الماتريدي كثيرون، صاروا شيوخًا وعلماء كبارًا، وأسهموا في نهضة الحياة الفكرية والثقافية والعلمية في العالم الإسلامي.  
ومن هؤلاء الذين تخرجوا بأبي منصور الماتريدي:

١- إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن زيد، أبو القاسم القاضي الحكيم السمرقندي.

قال عنه أبو سعد السمعاني: روى عن عبد الله بن سهل الزاهد، وعمرو بن عاصم المروزي، وتفقه بأبي منصور الماتريدي<sup>(٢)</sup>.

وقد تولى إسحاق قضاء سمرقند أيامًا طويلة، وحمدت سيرته، ولقب بـ «الحكيم»؛ لكثرة حكمته ومواظبه<sup>(٣)</sup>.

وروى عنه عبد الكريم بن محمد الفقيه السمرقندي في جماعة<sup>(٤)</sup>.

وقد توفي -رحمه الله- في شهر المحرم يوم عاشوراء، سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة

(١) ينظر: مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده (١٥٤/٢-١٥٧).

(٢) ينظر: الجواهر (٣٧١/١، ٣٧٢)، والطبقات السننية (١٥٨/٢).

(٣) ينظر: السابقان.

(٤) ينظر: السابقان.

بسمرقند، ودفن بها<sup>(١)</sup>.

وذكر صاحب الطبقات السنية آخر يسمى إسحاق بن محمد أبو القاسم المعروف بـ «الحكيم السمرقندي»، ثم قال: أخذ عن الماتريدي الفقه والكلام، ثم قال: ذكره في الجواهر، وقال: أظنه الذي قبله<sup>(٢)</sup>.

والراجح أنهما شخص واحد؛ لأمرين:

الأول: تطابق الاسمين.

الثاني: أن الشيخ المأخوذ عنه في كلتا الحالتين هو الماتريدي.

وقد جمع صاحب الفوائد البهية في ترجمة الحكيم السمرقندي بين ما ورد فيها في الجواهر المضية وما جاء في الطبقات<sup>(٣)</sup>.

٢- عبد الكريم بن موسى بن عيسى أبو محمد الفقيه البزدوي النسفي. قال عنه في الطبقات: تفقه على الإمام أبي منصور الماتريدي، وسمع من منصور أبي طلحة البزدوي صاحب البخاري، وبالْبصرة من أبي علي اللؤلؤي، وحدث، وكان زاهدًا مفتيًا، روى عنه أهل سمرقند.

وقد توفي - رحمه الله - في شهر رمضان سنة تسعين وثلاثمائة<sup>(٤)</sup>.

٣- أبو عبد الرحمن بن أبي الليث البخاري:

قال عنه في الجواهر: صاحب أبي القاسم إسحاق بن محمد المعروف بـ «الحكيم»<sup>(٥)</sup>، وأستاذهما أبو منصور الماتريدي، وعنه أخذ علم الكلام والفقه<sup>(٦)</sup>. ولم نعرف له سنة وفاة.

ثالثًا - أقرانه:

ومن أقران الماتريدي الذين صاحبوه في أثناء رحلته لطلب العلم وزاملوه:

١- علي بن سعيد، أبو الحسن الرُّشْتُعَنِي، وهو من كبار مشايخ سمرقند، ومن

(١) ينظر: السابقان .

(٢) ينظر: الطبقات السنية (١٥٩/٢) .

(٣) ينظر: الفوائد البهية (ص ٤٤) .

(٤) ينظر: الطبقات السنية (٣٧٨/٤) .

(٥) سبقت ترجمته في أوائل التلاميذ رقم (١) .

(٦) ينظر: الجواهر (٦٥/٤) .

أصحاب الماتريدي الكبار، وله ذكر في الفقه والأصول في كتب أهل الطبقات، وهو منسوب إلى إحدى قرى سمرقند.

ولعلي بن سعيد عدة مؤلفات، منها: «إرشاد المهتدي»، و«الزوائد والفوائد»<sup>(١)</sup>.

وقد وقع خلاف بينه وبين الماتريدي حول مسألة المجتهد إذا أخطأ في إصابة الحق: فهو عند أبي منصور يكون مخطئاً في الاجتهاد، وعند أبي الحسن يكون مصيباً فيه<sup>(٢)</sup>.

٢- محمد بن أسلم بن مسلمة بن عبد الله بن المغيرة بن عمرو بن عوف الأزدي، وكنيته: أبو عبد الله، ولي قضاء سمرقند في أيام نصر بن أحمد بن أسد بن سامان الكبير<sup>(٣)</sup>.

وقد توفي في شهر ربيع الآخر، سنة ثمان وستين ومائتين<sup>(٤)</sup>.

٣- محمد بن اليمان، وكنيته: أبو بكر، الملقب بالسمرقندي الإمام، قال عنه في الجواهر: من طبقة الماتريدي. صاحب كتاب «معالم الدين»، وله كتاب «الرد على الكرامية»<sup>(٥)</sup>.

ومن خلال دراسة شيوخ الماتريدي وتلاميذه وأقرانه نتبين أن بيئة الماتريدي كانت غاصّة بالعلماء الكبار من ذوي القدر والسبق، كما يتضح لنا طبيعة الحياة العلمية والفكرية والثقافية الحافلة التي كان يعيشها هذا العالم الجليل أبو منصور الماتريدي، ومدى ما بلغته من نضج وازدهار.



(١) ينظر: الجواهر (٢/٥٧٠)، وتاريخ جرجان (الزيادات التي استدرکها السهمي من تاريخ أستراباذ) (ص ٤٨٨).

(٢) ينظر: الجواهر (٢/٥٧١).

(٣) هو نصر بن أحمد بن أسد بن سامان، صاحب سمرقند والشاش وفرغانة، المتوفى سنة تسع وسبعين ومائتين. ينظر: الكامل (٧/٤٥٦)، والنجوم الزاهرة (٣/٨٣، ٨٤).

(٤) الجواهر المضوية (٣/٩٢) الطبقات السنوية برقم (١٨٩٧).

(٥) ينظر: الجواهر (٣/٤٠٠)، تاج التراجم (٦٨) الفوائد البهية (٢٠٢).

## الفصل الرابع

### قيمة الماتريدي العلمية

تبين لنا مما سبق أن الماتريدي تعلم على أيدي علماء كبار ينتسبون إلى أبي حنيفة، وأنه قد استفاد من آراء أبي حنيفة الكلامية، ولكنه لم يكن مجرد شارح ومفصل لطريقة أبي حنيفة، بل كان مبتكراً، له منهجه الخاص به ومذهبه المغاير للمذاهب الكلامية الشائعة آنذاك، ومن ثم فإن علم الكلام استوى على سوقه على يد الماتريدي.

ولكي نتعرف قيمة الماتريدي العلمية لا بد أن نعرض لأمرين:  
أولاً: مصنفاته:

لم يكن الماتريدي متكلمًا فحسب، بل كان فقيهاً مفسراً، ولعل أبرز ما يدل على علمه الواسع تلك الآثار والمصنفات الجليلة التي خلفها لنا، وهي على النحو الآتي:  
١- مصنفاته في التفسير والتأويل:

وفي هذا المجال ذكرت له كتب الطبقات كتاباً يسمى: «تأويلات أهل السنة» ذكره بهذا العنوان صاحب كتاب كشف الظنون<sup>(١)</sup> وهو الكتاب الذي نقدم له ونقوم بتحقيقه.

وقد عنونت له نسخة كوبريلي بـ «تأويلات أبي منصور الماتريدي في التفسير»، ويقول السمرقندي في مقدمة شرح هذا الكتاب: كتاب التأويلات المنسوب إلى الشيخ إمام الملة أبي منصور محمد بن أحمد الماتريدي السمرقندي<sup>(٢)</sup>.

وذكره أصحاب التراجم والطبقات تحت عنوان «تأويلات القرآن»، وتحمله نسخ موجودة في تركيا وألمانيا ودمشق والمدينة المنورة وطشقند والمتحف البريطاني<sup>(٣)</sup>.

وذكر صاحب كشف الظنون كتاباً آخر يحمل عنوان: (تأويلات الماتريدي في بيان أصول أهل السنة وأصول التوحيد)، جاء في وصفه له أنه أخذ عنه أصحابه المبرزون تلقفاً؛ ولهذا كان أسهل تناولاً من كتبه، جمعه الشيخ الإمام علاء الدين محمد بن أحمد ابن أبي أحمد السمرقندي صاحب «تحفة الفقهاء» في ثمانية مجلدات<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: كشف الظنون لحاجي خليفة (طبعة استانبول) (١/٣٣٥).

(٢) ميكرو فيلم، بمكتبة جامعة الدول العربية تحت رقم (٣١٢٩).

(٣) انظر: تاريخ المخطوطات العربية لفؤاد سزكين.

(٤) ينظر: كشف الظنون (١/٣٣٦).

وعلى هذا فكتاب (تأويلات أهل السنة) غير كتاب (تأويلات الماتريديّة) عند حاجي خليفة صاحب كشف الظنون.

وبمراجعة بعض نسخ التأويلات المنسوبة للماتريدي تبين لنا:

١- أن نسخة دار الكتب المصرية التي تحمل عنوان (تأويلات أهل السنة)<sup>(١)</sup> ينقص منها الورقة الأولى، ولكن الثانية توافق ما يقابلها من نسخة كوبريلي.

٢- أن نسخة مكتبة علي باشا كاملة غير أنها لا تذكر شيئاً عن المؤلف، وتحمل اسم (تأويلات القرآن)، وتبين من المراجعة أن نسختي دار الكتب المصرية ونسخة مكتبة علي باشا مأخوذتان عن كتاب واحد، والخلاف فقط في التسمية.

ويتضح من هذا أن هاتين النسختين هما كتاب واحد، فالاختلاف بينهما لا يعدو الاختلاف في الاسم، وهو للماتريدي.

أما (تأويلات الماتريديّة) الذي ذكره صاحب كشف الظنون، وذكر أن تلامذته تلقفوه عنه، فهو على ما ذكر حتى وإن أسند في بعض نسخه إلى الماتريدي؛ لأنه أسهل تناولاً من كتبه المصنفة، كما يؤكد ذلك مراجعة نسخة دار الكتب المصرية على الجزء الأول من نسخة (تأويلات الماتريديّة).

أما ما ذكره الشيخ علاء الدين في مقدمته من أن الكتاب المسمى بـ (تأويلات القرآن أو تأويلات أهل السنة) ليس مما صنّفه الماتريدي بنفسه وإنما أخذه عنه أصحابه تلقفاً، فهذا يخالف ما ذكرناه سابقاً، ويخالف ما يقرره الواقع، وما تكشفه الموازنة بين أسلوب الكتاب وكتاب التوحيد الذي اتفق المؤرخون جميعاً على أنه من تأليف الماتريدي، أضف إلى هذا أن وحدة المنهج ووحدة الأسلوب تكشفان عن أن الكتاب من عمل واحد لا جماعة.

وعلى هذا فكتاب (تأويلات أهل السنة) الذي نقوم بتحقيقه هو لأبي منصور الماتريدي السمرقندي.

٢- مصنّفاته في علم الكلام:

صنّف الماتريدي - رحمه الله - عدة كتب في مجال علم الكلام ذكرتها المصادر<sup>(٢)</sup>،

(١) مخطوط تحت رقم (٦) تفسير .

(٢) ينظر: تاج التراجم (٢٤٩، ٢٥٠)، والفوائد البهية في تراجم الحنفية (١٩٥)، معجم المؤلفين

. (٣٠/١١)

منها:

- كتاب: (التوحيد) مخطوط بمكتبة جامعة كامبردج، رقم ٣٩٨، ٣٦٥١ وقد طبع بمطبعة الجامعة بتحقيق الدكتور/ خليف.
- كتاب: (المقالات) مخطوط في مكتبة كيرولو باستانبول، رقم ٨٥٦، وهناك نسخة ناقصة منه بمكتبة إيمينول باستانبول. أيضًا.
- كتاب: (الرد على القرامطة).
- كتاب: (بيان وهم المعتزلة).
- كتاب: (رد الأصول الخمسة لأبي محمد الباهلي).
- كتاب: (رد أوائل الأدلة للكعبي).
- كتاب: (رد وعيد الفساق للكعبي).
- كتاب: (رد تهذيب الجدل للكعبي).
- كتاب: (رد الإمامة لبعض الروافض).

ولقد زاد بروكلمان كتاب (الأصول) في قائمة كتب الماتريدي، وذكر أنه لمؤلف مجهول، وذكر أيضًا أن كتابي (التوحيد) و(المقالات) هما كتاب واحد، بيد أنه أشار في الهامش إلى أنهما كتابان مستقلان في فهراس المرتضى<sup>(١)</sup>.

ولم يحفظ لنا الزمان من هذه الكتب سوى كتاب (التوحيد) وكتاب (المقالات)، وكتاب (التوحيد) صحيح النسبة إلى الماتريدي، ذكرته كل كتب التراجم قديمًا وحديثًا.

### ٣- مصنفاته في الفقه وأصوله:

ذكرت كتب الطبقات للماتريدي في هذا المجال كتابين: كتاب (الجدل)، وكتاب (مآخذ الشرائع)<sup>(٢)</sup>.

وهذان الكتابان لهما أهميتهما ومكانتهما في أصول الفقه بين أتباع المذهب الحنفي، فيذكر الإمام علاء الدين الحنفي في ميزان الأصول: أن تصانيف أصحابنا قسمان:

قسم وقع في غاية الإحكام والإتقان؛ لصدوره ممن جمع الأصول والفروع، مثل

(١) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٤/ ٤٢، ٤٣).

(٢) ينظر: تاريخ التراجم (٢٥٠)، الفوائد البهية (١٥٩)، مفتاح السعادة (٢٢/٣)، معجم المؤلفين (٣٠٠/١١).



(مآخذ الشرائع) وكتاب (الجدل) للماتريدي ونحوهما.

وقسم وقع في نهاية التحقيق والمعاني وحسن الترتيب، ويذكر الإمام علاء الدين أنه قد هجر القسم الأول؛ لقصور الهمم والتواني، واشتهر القسم الآخر<sup>(١)</sup>.

ولم يقع لنا شيء من هذين المؤلفين، غير أن بعض كتب الأصول قد نقلت عنهما، فقد جاء في كتاب كشف الأسرار على أصول البزدوي في أثناء الحديث عن خبر الواحد إذا خالف عموم الكتاب أو ظاهره، وبيان الآراء في صحة تخصيص هذا العموم به: «وعند العراقيين من مشايخنا والقاضي والإمام أبي زيد ومن تابعه من المتأخرين: لما أفادت عمومات الكتاب وظواهرها اليقين كالنصوص، والخصوصات لا يجوز تخصيصها ومعارضتها به. فأما من جعلها ظنية من مشايخنا مثل الشيخ أبي منصور ومن تابعه من مشايخ سمرقند، فيحتمل أن يجوز تخصيصها به»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في بدائع الصنائع في أثناء استنباط أوقات الصلوات الخمس من قوله تعالى: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ . وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ [الروم: ١٧-١٨]: «قال الشيخ أبو منصور الماتريدي السمرقندي: إنهم فهموا من هذه الآية فرضية الصلوات الخمس، ولو كانت أفهامهم مثل أفهام أهل زماننا، لما فهموا منها سوى التسبيح المذكور»<sup>(٣)</sup>.

#### ٤- كتب أخرى:

ذكر فؤاد سزكين أن للماتريدي رسالة فيما لا يجوز الوقف فيه في القرآن<sup>(٤)</sup>، وهي رسالة صغيرة الحجم، مودعة بدار الكتب المصرية برقم ٣٨٤ قراءات، وعدد صفحاتها خمس، وتدور حول بيان المواضع التي لا يجوز الوقف عليها في قراءة القرآن، وفيما لو تعمد الواقف عليها الوقف بأنه يكفر، ولو وقف ساهيًا فسدت صلاته، وقد بينها الماتريدي - إن صحت نسبتها إليه - في اثنين وخمسين موضعًا في القرآن.

وهذه الرسالة لم يذكرها أحد للماتريدي سوى سزكين، ومع هذا فلا يستبعد أن تكون له؛ لأن الماتريدي كان دائم الاهتمام بالقرآن وتأويله وبيان أحكامه.

(١) ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (١١٣، ١١٤).

(٢) ينظر: كشف الأسرار على أصول الإمام فخر الإسلام علي بن محمد البزدوي (٩/٣).

(٣) ينظر: بدائع الصنائع (١/٨٩، ٩٠).

(٤) ينظر: تاريخ التراث العربي (الترجمة العربية) (٣٧٨/٤).

وذكر له بروكلمان أيضًا كتاب (مقتطفات في الوعظ)<sup>(١)</sup>، ولم يذكره للماتريدي أحد سوى بروكلمان فيما نعلم من كتب الطبقات.

#### ٥- كتب نسبت إلى الماتريدي:

ومن الكتب المنسوبة إلى الماتريدي:

١- كتاب: «شرح الفقه الأكبر»<sup>(٢)</sup> وهو مطبوع في حيدر آباد سنة ١٣٦٥هـ، ذكره فيننسك، وذكر أنه راجع بعض النسخ المخطوطة لهذا الشرح فلم يجد فيها التصريح بنسبته إلى الماتريدي، ورجح أن السبب في هذه النسبة وقوع بعض أقوال الماتريدي فيه، وأيد هذا الشيخ أبو زهرة في كتابه عن أبي حنيفة، واستند في ذلك إلى الخلاف مع آراء الأشعرية، والمذهب الأشعري لم يتم إلا بعد الجيل الذي تلا وفاة الأشعري. ومن ثم يترجح أن نسبة هذا الشرح إلى الماتريدي نسبة غير صحيحة.

٢- كتاب العقيدة، ومنه نسخة بدار الكتب المصرية مخطوطة تحت رقم (١٤٧) تيمور عقائد، وينفي نسبته للماتريدي السبب السابق نفسه في نفي نسبة كتاب (شرح الفقه الأكبر) إليه؛ إذ اشتمل الكتاب على الخلاف بين الأشعرية والماتريدية.

٣- كتاب (شرح الإبانة)<sup>(٣)</sup>، وهي نسبة غير صحيحة؛ لافتقارها إلى السند، كذلك لم نر أحدًا نسب هذا الكتاب إلى الماتريدي من أصحاب كتب الطبقات، سواء القدماء أو المحدثون، كذلك لم يرد أن كتاب (الإبانة للأشعري) وصل إلى بلاد ما وراء النهر في عصر الماتريدي.

إذن فنسبة الشيخ مصطفى عبد الرازق هذا الكتاب إلى الماتريدي غير صحيحة.

وهذه الكتب التي ذكرتها كلها مخطوطة باستثناء كتاب التوحيد، بل إن معظم هذه الكتب مفقود.

#### ثانياً: ثناء العلماء على الماتريدي:

ليس غريباً - بعد هذا كله - أن يثني العلماء على الماتريدي ثناء عظيمًا، ولقد رأينا كيف لقبوه باللقاب هو لها أهل، فقد لقبوه - كما ذكرنا - بإمام الهدى، وإمام المتكلمين، ومصحح عقائد المسلمين وغيرها.

(١) ينظر: تاريخ الأدب العربي (الترجمة العربية) (٤٣/٤).

(٢) ينظر: معجم المؤلفين (٣٠٠/١١).

(٣) ينظر: العقيدة الماتريدية (رسالة دكتوراه مخطوطة) للدكتور علي أيوب (٢٦٠).

ولن نحصي ما أثنى عليه به العلماء، ومن ثم نقتطف بعض الومضات الكاشفة عن تقدير العلماء له والمبرزة لمكانته العالية عندهم.

ففي الفواكه الدواني يأتي الماتريدي وأبو الحسن الأشعري على رأس علماء أهل السنة، فيقول: «كذلك عند أهل السنة وإمامهم أبي الحسن الأشعري وأبي منصور الماتريدي»<sup>(١)</sup>.

قال صاحب النشر الطيب على شرح الشيخ الطيب الوزاني عند كلامه عن الماتريدي: «وكان معاصراً للأشعري، وسبقه إلى نصرته أهل السنة»<sup>(٢)</sup>.

والفرقة الناجية - كما يرى بعض العلماء - هم الأشاعرة مع الماتريدية الذين تابعوا في الأصول علم الهدى الشيخ أبي منصور الماتريدي<sup>(٣)</sup>.

ويراه بعضهم رئيس مشايخ سمرقند، قال صاحب كشف الأسرار: «وهو مذهب مشايخ سمرقند، رئيسهم الشيخ الإمام أبو منصور الماتريدي رحمهم الله»<sup>(٤)</sup>.

وقال عنه التميمي: إنه قد فاق الأقران وتجل به الزمان، وشاعت مؤلفاته، وسارت مصنفاته، واتفق الموافق والمخالف على علو قدره وعظمة محله، فإنه كان من كبار العلماء الأعلام الذين بعلمهم يقتدى وبنورهم يهتدى.

قال التفتازاني: إن المشهور من أهل السنة في ديار خراسان والعراق والشام وأكثر الأقطار هم الأشاعرة أصحاب أبي الحسن الأشعري، أول من خالف أبا علي الجبائي ورجع عن مذهبه إلى السنة.

وفي ديار ما وراء النهر الماتريدية أصحاب أبي منصور الماتريدي، وهو محمد بن محمد، كان يلقب بإمام الهدى<sup>(٥)</sup>.

ويقول أبو معين النسفي في التبصرة: ولو لم يكن في الحنفية إلا الإمام أبو منصور الماتريدي الذي غاص في بحور العلم، واستخرج دررها وأتى حجج الدين، فزين

(١) ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (١٥/١).  
 (٢) ينظر: الفواكه الدواني (١٠٣/٢)، حاشية الجمل على المنهج (٣٨٧/٥)، وحاشية العطار على شرح الجلال المحلي (٤٩٢/٢)، والزواجر عن اقتراف الكبائر (١٦٥/١).

(٣) ينظر: فتوح الوهاب (السابق) (٣٨٧/٥)، ورد المحتار على الدر المختار (٤٣/١)، وبدائع الصنائع (١٣٥، ٣٧/١).

(٤) ينظر: كشف الأسرار (٢٩٧/١).

(٥) ينظر: الروضة البهية ص ٤٠٣.

بفصاحته، وغازاة علومه، وجودة قريحته غررها، حتى أمر الشيخ أبو القاسم الحكيم السمرقندي أن يكتب على قبره حين توفي: هذا قبر من حاز العلوم بأنفاسه واستنفد الوسع في نشره وأقياسه، فحمدت في الدين آثاره . . . اجتمع عنده وحده من أنواع العلوم المليية والحكمية ما يجتمع في العادات الجارية في كثير من المبرزين المحصلين؛ ولهذا كان أستاذه أبو نصر العياضى لا يتكلم في مجالسه ما لم يحضر، وكان كل من رآه من بعيد نظر إليه نظر المتعجب وقال: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾<sup>(١)</sup> [القصص: ٦٨].

ويذكر أيضًا أنهم قالوا في تقديره: كان من أكابر الأئمة وأوتاد الملة.

وقال الكفوي في ترجمته: إمام المتكلمين ومصحح عقائد المسلمين، نصره الله بالصرائط المستقيم، فصار في نصرة الدين القويم، صنف التصانيف الجليلة، ورد أقوال أصحاب العقائد الباطلة.

قال صاحب الروضة البهية: اعلم أن مدار جميع عقائد أهل السنة والجماعة على كلام قطبين: أحدهما: الإمام أبو الحسن الأشعري، والثاني: الإمام أبو منصور الماتريدي، فكل من اتبع واحدًا منها اهتدى وسلم من الزيغ والفساد في عقيدته<sup>(٢)</sup>.

وقال العلامة الدردير: واشتهر الأشاعرة بهذا الاسم - أي أهل السنة - في ديار خراسان والعراق والحجاز والشام وأكثر الأقطار. وأما ديار ما وراء النهر فالمشهور فيها بهذا الاسم هو أبو منصور الماتريدي وأتباعه المعروفون بالماتريدية، وكلام الفريقين على هدى ونور<sup>(٣)</sup>.

وفي مفتاح السعادة: إن رئيس أهل السنة والجماعة في علم الكلام رجلان: أحدهما: حنفي، والآخر: شافعي، أما الحنفي: فهو أبو منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي إمام الهدى . . . وأما الآخر الشافعي: فهو شيخ السنة ورئيس الجماعة إمام المتكلمين، وناصر سنة سيد المرسلين والذاب عن الدين، والساعي في حفظ عقائد المسلمين أبو الحسن الأشعري البصري<sup>(٤)</sup>.

ويرى الشيخ محمد زاهد الكوثري: أنه إذا أطلق أهل السنة فالمراد بهم الأشاعرة

(١) ينظر: تبصرة الأدلة (١/٣٩٢).

(٢) ينظر: الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية (١١٧٢).

(٣) ينظر: شرح الخريدة البهية ص (١٠٢).

(٤) ينظر: مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده ج ٢ ص ١٥١.

والماتريديّة، وعند التحقيق والاستقراء ثلاث طوائف:

الأولى: أهل الحديث ومعتمد مبادئهم الأدلة السمعية من الكتاب، والسنة، والإجماع.

الثانية: أهل النظر العقلي وهم الأشعرية، والحنفية، وشيخ الأشعرية أبو الحسن الأشعري وشيخ الحنفية أبو منصور الماتريدي.

الثالثة: أهل الوجدان والكشف، وهم الصوفية ومبادئهم هي مبادئ أهل النظر والحديث في البداية، والكشف والإلهام في النهاية<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر العلامة البغدادي: أن أهل السنة والجماعة من فريقين الرأي والحديث، وأخرج من هؤلاء الحشوية الذين يشتركون لهو الحديث، ومن أهل السنة فقهاء هذين الفريقين - الرأي والحديث - وقراؤهم ومحدثوهم ومتكلمو أهل الحديث.

ويقول الزبيدي عن الماتريدي في شرحه على الإحياء: وحاصل ما ذكره أنه كان إماماً جليلاً مناضلاً عن الدين مُجلباً لعقائد أهل السنة، قطع المعتزلة وذوى البدع في مناظراتهم، وخصمهم في محاوراتهم حتى أسكتهم<sup>(٢)</sup>.

وقال عنه صاحب إشارات المرام العلامة كمال الدين أحمد البياضي الحنفي - من علماء القرن الحادي عشر الهجري - : «وحقق الأصول في كتبه بقواطع الأدلة، وأتقن التفاريع بلوامع البراهين اليقينية».

فالماتريدي على هذا محقق مدقق، قال الكوثري يصف تدقيقه وتحقيقه: إلى أن جاء إمام أهل السنة فيما وراء النهر أبو منصور محمد بن محمد الماتريدي المعروف بإمام الهدى، فتفرغ لتحقيق مسائلها وتدقيق دلائلها، فأرضى بمؤلفاته جانبي العقل والنقل في آن واحد<sup>(٣)</sup>.

يدلنا هذا كله على مكانة الماتريدي العالية، وقدمه الراسخة في العلم، وذوبوع شهرته، ومحبة العلماء له، واقتدائهم به، وأخذهم عنه، فرحم الله - تعالى - الشيخ الماتريدي لقاء ما قدمه للعقيدة الإسلامية الصحيحة من جهود مشكورة في الذب عنها، ودحض شبه المغرضين حولها.

(١) ينظر: تعليق الكوثري على إشارات المرام للبياضي ص ٢٩٨ .

(٢) ينظر: إتحاف السادة المتقين للزبيدي (٥/٢) .

(٣) ينظر: مقدمة إشارات المرام (ص ٦، ٧) .



## الباب الثالث

### الفرق والمذاهب الإسلامية

ويشتمل على الفصلين الآتيين:

الفصل الأول: الفرق السياسية.

الفصل الثاني: المذاهب الاعتقادية.





## الفصل الأول

### الفرق السياسية

#### السياق التاريخي لنشأة الفرق الإسلامية:

إن الحديث عن الفرق الإسلامية ومذاهبها السياسية وأرائها العقديّة يمت بأوثق الأسباب للأحداث السياسية التي ألمت بالمجتمع الإسلامي منذ وفاة الرسول ﷺ، ولما شجر بين المسلمين من وجوه الخلاف حول بعض المسائل التي طرأت بعد رحيل رسول الله ﷺ، وأعظم مسألة نشب فيها الخلاف ووقع التخاصم والنزاع بسببها بين المسلمين هي مسألة الإمامة أو الخلافة العظمى، بحيث يصح لنا أن نزعم أن مدار الخلاف بين المسلمين وما انبنى عليه من ظهور الفرق المتباينة في الأصول تباينها في الفروع - على الإمامة.

ومن الحق أن نقرر أن الفرق التي نزعت في أول أمرها منزعًا سياسيًا، وخرجت إلى الوجود من رحم الأحداث السياسية نفسها، لم تلبث أن صارت لها آراء في الأصول الاعتقادية والفروع الفقهية جميعًا، على نحو مثلت معه هذه الآراء مذاهب مستقلة لعلها أبقى أثرًا وأعظم خطرًا في التاريخ من المعتقدات السياسية التي غدت مسائل تاريخية لا يعول عليها كثيرًا ولا يلتفت إليها إلا قليلًا في واقعنا المعاصر.

ولا غرو في أن ترتبط المذاهب السياسية بالنظريات العقديّة في ظل شريعة لا تفصل بين الدين والسياسة فصلًا قاطعًا، على غرار الشرائع الأخرى، فالدين - في شريعة الإسلام - لب السياسة وقوامها، ووظيفة السياسة منوطة بحماية الإسلام والذود عن أصوله المقررة، وحراسته من عبث العابثين وهجوم المغرضين، وذلك ما سبق إلى الالتفات إليه ابن خلدون حين عرف الخلافة بأنها: «حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخرى والدنيوية الراجعة إليها؛ إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا»<sup>(١)</sup>.

وثمة أمر آخر نود الإلماح إليه والتنويه به، وهو أن الخلاف بين الفرق الإسلامية لم يمس ركنًا من أركان الإسلام، أو أصلًا من أصوله الثابتة التي نقلت إلينا بالتواتر فغدت

(١) مقدمة ابن خلدون (٥٧٨/٢) تحقيق علي عبد الواحد وافي .

معلومة من الدين بالضرورة لا يسع مسلمًا إنكارها أو التشكيك فيها، «فلم يكن الاختلاف في وحدانية الله تعالى وشهادة أن محمدًا رسول الله ﷺ، ولا في أن القرآن نزل من عند الله القدير، وأنه معجزة النبي الكبرى، ولا في أنه يروى بطريق متواتر نقلته الأجيال الإسلامية كلها جيلًا بعد جيل، ولا في أصول الفرائض كالصلوات الخمس والزكاة والحج والصوم، ولا في طريق أداء هذه التكليفات، وإنما الاختلاف في أمور لا تمس الأركان ولا الأصول العامة»<sup>(١)</sup>.

وغني عن البيان أن شيئًا من الخلاف بين المسلمين لم يقع إبان عهد رسول الله ﷺ «فقد كان المسلمون على منهاج واحد في أصول الدين وفروعه، غير من أظهر وفاقًا وأضمر نفاقًا»<sup>(٢)</sup>.

ولا غرابة في ذلك؛ إذ كان الرسول ﷺ يوضح للصحابة ما تشابه عليهم من مسائل الدين، ويجيب عما يُطرح عليه من أسئلة جوابًا يُلقى في ضمير السائل برد اليقين ويقطع من نفسه وعقله دواعي الحيرة والاضطراب.

ويوشك الإجماع أن ينعقد على أن أول خلاف حقيقي واجه الجماعة الإسلامية ظهر بعد وفاة الرسول ﷺ، وهو خلافهم حول الإمامة، حيث سارع الأنصار إلى الاجتماع في سقيفة بني ساعدة للنظر في أمر الإمامة وتعيين من يخلف رسول الله ﷺ، ولما يوارى التراب بعد جسده الطاهر، وأذعن الأنصار إلى البيعة لسعد بن عباد سيد الخرج غير مدافع، ولم يَؤْتَبِ الأنصار في أن الإمامة حق لهم، ولا ينبغي أن تخرج عنهم إلى إخوانهم المهاجرين، ولم يعدوا من الأدلة الواضحة والبراهين المفحمة - في نظرهم - ما يسوقونه بين يدي رأيهم ذلك، «فإن محمدًا ﷺ لَبِثَ في قومه في مكة نحو ثلاث عشرة سنة يدعوهم إلى الإسلام، فما آمن منهم إلا قليل، ولا منعوا رسول الله ﷺ من الأذى ولا أعزوا الدين، فلما هاجر من مكة إلى المدينة نصره الأنصار وآمنوا به وأعزوا دينه ومنعوه وصحبه ممن أراد بهم سوءًا وكانوا معه على عدوه حتى خضعت له جزيرة العرب، وتوفي ﷺ وهو عنهم راض، وبهم قرير العين، فهم أولى الناس أن يخلفوه»<sup>(٣)</sup>.

بيد أن «نظرية الأنصار» تلك وجدت إنكارًا ومعارضة من المهاجرين؛ إذ لم يكد خبر السقيفة ينتهي إلى أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - حتى قصدا نحو مجتمع الأنصار في

(١) الإمام محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، ص ١١.

(٢) أبو منصور عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق، دار التراث، القاهرة، ص ٣٥.

(٣) أحمد أمين، فجر الإسلام، الهيئة العامة للكتاب، ص ٤٠١.

نفر من المهاجرين، لإبداء الرأي في أمر الخلافة، فأعلمهم أبو بكر أن الإمامة لا تكون إلا في قريش، واحتج عليهم بقول النبي ﷺ: «الإمامة في قريش»<sup>(١)</sup> وأن العرب لا تدعن بالطاعة إلا لهم، كما أنهم عشيرة الرسول وذوو رحمته، فهم أول من آمن به، واحتملوا في سبيل نصرته من العنت والمشقة شيئاً كثيراً يسوّغ لهم أن يرثوا الأمر من بعده.

وكما كان الأنصار أول من أعز الإسلام وانتصر له، كانوا أول من حماه شر الفتنة، وعواقب الخلاف، فأذعنوا لإخوانهم المهاجرين منقادين، ورجعوا إلى الحق طائعين «بعد

(١) ورد هذا الحديث من حديث أنس بن مالك وعلي بن أبي طالب وأبو برزة حديث أنس بن مالك:

أخرجه أبو داود الطيالسي (١٦٣/٢-منحة) رقم (٢٥٩٦) والبزار (٢٢٨/٣-كشف) رقم (١٥٧٨)، وأبو يعلى (٣٢١/٦) رقم (٣٦٤٤) وأبو نعيم في «الحلية» (١٧١/٣)، والبيهقي (٨/١٤٤) كتاب قتال أهل البغي: باب الأئمة من قريش، كلهم من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الأئمة من قريش إذا حكموا فعدلوا وإذا عاهدوا فوفوا وإذا استرحموا فرحموا».

وقال أبو نعيم: هذا حديث مشهور ثابت من حديث أنس. وقال الحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٤٧٤/١): هذا حديث حسن وللحديث طرق أخرى عن أنس.

فأخرجه أحمد (١٨٣/٣) وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢٠) من طريق الأعمش عن سهل بن أبي الأسد عن بكير بن وهب الجزري عن أنس به.

وأخرجه أحمد (١٢٩/٣)، والنسائي في الكبرى (٤٦٧-٤٦٨) كتاب القضاء: باب الأئمة من قريش حديث (٥٩٤٢) من طريق شعبة عن علي بن أبي الأسد ثنا بكير بن وهب الجزري عن أنس به. وقد اختلف في اسم أبي الأسد وقد رجح أبو حاتم الرازي أن اسمه سهل:

فقال ولده في «العلل» (٤٣٠-٤٣١): سألت أبي عن حديث رواه أبو الجواب الأحوص بن جواب عن عمار بن رزيق عن الأعمش عن سهل بن بكير الجزري عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: الأئمة من قريش... فسمعت أبي يقول: إنما هو الأعمش عن سهل بن أبي الأسد عن بكير الجزري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم. ا. ه.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٢/١) رقم (٧٢٥) من طريق ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس بن مالك به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/٥) من طريق حماد بن أحمد بن حماد بن أبي رجاء المروزي قال: وجدت في كتاب جدي حماد بن أبي رجاء السلمي بخطه عن أبي حمزة السكري عن محمد ابن سوقه عن أنس به.

قال أبو نعيم: غريب من حديث محمد تفرد به حماد موجود في كتاب جده. وأخرجه الحاكم (٥٠١/٤) من طريق الصعق بن حزن ثنا علي بن الحكم عن أنس مرفوعاً بلفظ: الأمراء من قريش وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وأخرجه البزار (١٥٧٩) من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس بلفظ: الملك في قريش. والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٩٥/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، أتم منهما والبزار إلا أنه قال: الملك في قريش ورجال أحمد ثقات.

أن قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، وبعد أن جرد الحجاب بن المنذر سيفه وقال: أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب، من يبارزني؟ وبعد أن قام قيس بن سعد بنصرة أبيه سعد بن عبادة حتى قال عمر بن الخطاب في شأنه ما قال. ثم بايعوا أبا بكر رضوان الله عليه، واجتمعوا على إمامته، واتفقوا على خلافته، وانقادوا لطاعته»<sup>(١)</sup>.

وثمة نظرية ثالثة ذهب بعض الباحثين إلى أن لها وجودًا ظاهرًا آنذاك، وهي أن تكون الخلافة في بيت النبي، وأولى الناس من قرابة النبي وأمهم رحمًا به هو علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - فُقِّدَتْهُ في الإسلام وسابقته في الذود عنه معروفة ذائعة، ومكانه من النبي مكانه، فهو ابن عمه وزوج ابنته فاطمة، ووالد سبطيه الحسن والحسين، وجهاده وفضله وعلمه لا ينكر.

على هذا النحو رأى القائلون بهذه النظرية أن بيت بني هاشم أحق بالخلافة من سواه، وروي في ذلك أن عليًا سأل عما حدث في سقيفة بني ساعدة فقال: ماذا قالت قريش؟ قالوا: احتجت بأنها شجرة الرسول ﷺ فقال علي: «احتجوا بالشجرة وأضاعوا الثمرة»<sup>(٢)</sup>.

يريد أن المهاجرين احتجوا بأنهم من شجرة النبي فأولى بالاحتجاج من يجمعهم والنبي أنهم من ثمرة قريش وهم قرابته<sup>(٣)</sup>.

ومهما يكن من أمر فقد آل أمر الخلافة إلى أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - وكانت بيعته بيعة حرة؛ إذ توفي رسول الله ﷺ دون أن يحدد من يخلفه في هذا الأمر، وخلا الكتاب من النص عليه أو تعيينه، «صحيح أنه قد ورد أن النبي ﷺ أمر أبا بكر بأن يؤم المسلمين في الصلاة أثناء مرضه الذي مات فيه، وفهم البعض أن الصحابة قد اختاروه لهذا وقالوا: قد اختاره الرسول لأمر ديننا، فأولى أن نختاره لأمر دنيانا، ولكن هذا لا يعد عهدًا، وإن كان في جملته يشير إلى فضل أبي بكر ومقامه بين الصحابة؛ إذ لو كان عهدًا لاستشهد به في السقيفة وحسم النزاع»<sup>(٤)</sup>.

ثم عهد أبو بكر - لما أحس بدنو أجله وخاف على المسلمين شر الفتنة وعاقبة الخلاف

(١) أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الثانية (ص ٤١).

(٢) ينظر خير السقيفة في: ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة (ص ١٩-٦٠).

(٣) أحمد أمين، فجر الإسلام ص ٤٠٢.

(٤) د/ عبد المقصود عبد الغني، دراسات في علم الكلام، دار الثقافة العربية، (ص ٦٠).

- بالإمامة لعمر على سبيل الترشيح.

وسكن الخلاف ونامت الفتنة في خلافة الشيخين أبي بكر وعمر؛ لأنهما أخذتا نفسيهما بالعدل الشامل المطلق في دقيق الأمور وجليلها، وانصف كل واحد منهما من نفسه قبل أن ينتصف من رعيته، وبلغا من العدل والمساواة بين الناس مبلغاً أروع من أتى بعدهما إذا رغب أن يحذو حذوهما ولا يخالف سيرتهما.

كما شغل المسلمون آنذاك بقمع المرتدين في داخل الجزيرة العربية، وبالجهاد وفتح الأمصار خارجها لنشر الإسلام وإعلان التوحيد، فغدا المسلمون كما كانوا في العهد النبوي على منهاج واحد ورأي واحد أتاح للدولة أن تزدهر في فترة قصيرة من عمر الحضارة الإنسانية.

### الفتنة الكبرى في عهد عثمان وعلي ونشأة الأحزاب السياسية<sup>(١)</sup>:

ولي الخلافة عثمان بن عفان بعد مقتل عمر بن الخطاب - رضوان الله عليهما - بعد أن أعطى الموثيق والعهد بالنصح للأمة، والالتزام بسنة الرسول ﷺ وسيرة الشيخين أبي بكر وعمر.

ورضي المسلمون على خلافة عثمان في ست السنين الأولى، ثم نقموا منه أموراً رأوا أنه خالف فيها عن سيرة الشيخين وانحرف عن سنة النبي الكريم. واستحال الإنكار الهادئ والاعتراض الناصح سخطاً عارماً عم الأمصار المختلفة، وثورة عنيفة عمد المنخرطون فيها إلى خلع الخليفة عثمان رضي الله عنه. وأفضت الثورة المسلحة إلى مقتل عثمان، بعد أن حوَّصر في داره أربعين يوماً منع خلالها من إمامة المسلمين في الصلاة.

وقد فتح مقتل عثمان على المسلمين باب الفتنة واسعاً، وأذكى نيران الخلاف بينهم من جديد، وأورث القلوب والضمائر ضغناً وسوء ظن كان خليقاً بأن يعصف بالوحدة الإسلامية ويقوض أركانها في هذا الطور الباكر.

ولم يستطع علي بن أبي طالب - الذي بويع بالخلافة من أغلبية المسلمين - أن يرأب صدع الخلاف وينتاش المسلمين من هوة الفتنة السحيقة التي تردوا فيها.

(١) ينظر: تليح فهوم أهل الأثر (ص ٨٤)، الكامل في التاريخ (٥٩/٢)، الطبقات الكبرى لابن سعد (٣/٥٣-٨٤)، تاريخ الإسلام للذهبي، جزء «الخلفاء الراشدين» (٣١١-٤٢٩)، العواصم من القواصم (٥٦-٦٠)، سمط النجوم العوالي (٥١٨/٢)، سبل الهدى والرشاد (٢٧٧/١١-٢٧٨).

وكان من أشد المعارضين لعلي طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام ومعاوية بن أبي سفيان؛ إذ رأوا أنه قعد عن نصره عثمان، وكان في استطاعته رد الناس عنه، وكان من حجة بعضهم أنه - وقد بويع - يجب عليه أن يقتص من قتلة عثمان، ويقول كل من طلحة والزبير: إنه أولى بالمطالبة بدم عثمان؛ لأنه من الستة الذين انتخبهم عمر للشورى، ومن السابقين للإسلام، ويقول معاوية: إنه أولى الناس رحمًا بعثمان، وأقوى أهل بيته على المطالبة بدمه<sup>(١)</sup>.

يقول أبو الحسن الأشعري: «ثم بويع علي بن أبي طالب - رضوان الله عليه - فاختلف الناس في أمره، فمن بين منكر لإمامته، ومن بين قاعد عنه، ومن بين قائل بإمامته معتقد لخلافته، وهذا اختلاف بين الناس إلى اليوم»<sup>(٢)</sup>.

وأما طلحة والزبير فقتلا يوم الجمل<sup>(٣)</sup>، وبقي معاوية وحده حاملاً لواء المعارضة لخلافة علي بن أبي طالب، مستعصماً بالشام مطمئناً إلى إخلاص أهله وصدق ولائهم. لم يجد علي بن أبي طالب مفراً من قتال معاوية بن أبي سفيان للقضاء على خطره ورد المسلمين إلى ما كانوا عليه من وحدة وتماسك، فقاتله في صفين<sup>(٤)</sup> وكاد النصر يتم له لولا أن عمد معاوية إلى خدعة التحكيم، «فقال لعمر بن العاص: ألم ترعم أنك لم تقع في أمر فظيع فأردت الخروج منه إلا خرجت؟ قال: بلى، قال: فما المخرج؟ قال له عمرو بن العاص: فلي عليك ألا تخرج مصر من يدي ما بقيت؟ قال: لك ذلك، ولك به عهد الله وميثاقه، قال: مر بالمصاحف فترفع، ثم يقول أهل الشام لأهل العراق: يا أهل العراق كتاب الله بيننا وبينكم، البقية البقية، فإنه إن أجابك إلى ما تريده خالفه أصحابه، وإن خالفك خالفه أصحابه»، وكان عمرو بن العاص في رأيه الذي أشار به كأنه ينظر إلى الغيب من وراء حجاب رقيق، فأمر معاوية أصحابه برفع المصاحف وبما أشار به عليه عمرو بن العاص، ففعلوا ذلك، فاضطرب أهل العراق على علي - رضوان الله عليه - وأبوا عليه

(١) أحمد أمين، فجر الإسلام (ص ٤٠٤).

(٢) مقالات الإسلاميين، (ص ٥٤، ٥٥).

(٣) كانت وقعة الجمل يوماً واحداً وقتل من أهل البصرة وغيرهم ثلاثة عشر ألفاً ومن أصحاب علي رضي الله عنه سبعة آلاف وقيل خمسة آلاف، وقال العلامة الذهبي: قتل بينهما ثلاثون ألفاً وكانت الوقعة يوم الجمعة.

ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي جزء «الخلفاء» (ص ٤٨٤)، سمط النجوم العوالي (٢/ ٥٧١).

(٤) ينظر: أخبار ذلك في تاريخ الإسلام «الخلفاء» (ص ٥٤٠)، سمط النجوم (٢/ ٥٧٥)، مروج الذهب

(٢/ ٣٨٤)، تاريخ خليفة بن خياط (ص ١٤٦)، المحاسن والمساوي ص (٤٨).

إلا التحكيم، وأن يبعث علي حكمًا ويبعث معاوية حكمًا، فأجابهم علي إلى ذلك بعد امتناع أهل العراق عليه ألا يجيئهم إليه، فلما أجاز علي إلى ذلك بعث معاوية وأهل الشام عمرو بن العاص حكمًا، وبعث علي وأهل العراق أبا موسى حكمًا، وأخذ بعضهم على بعض العهود والمواثيق، ومن ههنا بدأ أمر الخلاف بين المسلمين يزداد تشعبًا، وبدأت الفرق المختلفة في الظهور، كالتالي:

### أولاً: الخوارج

بيننا في هذا العرض السابق لأحداث النزاع بين علي ومعاوية أن أصحاب علي من أهل العراق قد حملوه حملًا على إجابة معاوية إلى التحكيم حين أمر بالمصاحف فرفعت على أسنة الرماح، وقال أهل الشام لأهل العراق: يا أهل العراق، كتاب الله بيننا وبينكم، وذلك على الرغم من أن عليًا - كرم الله وجهه - بيّن لهم ما ينطوي عليه نداء معاوية بتحكيم كتاب الله من مكر وخديعة، فأبوا إلا التحكيم.

فلما وقف هؤلاء على خدعة التحكيم وأدركوا مرماه البعيد الذي أراده معاوية، رفضوا التحكيم وطلبوا إلى علي أن ينقض ما أعطاه للحكمين - أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص - من العهد والميثاق؛ لأن حكم الله في الأمر واضح جلي، والتحكيم يتضمن شك كل فريق من المحاربين أيهما المحق، وليس يصح هذا الشك؛ لأنهم وقتلهم إنما حاربوا وهم مؤمنون - بلا شك - أن الحق في جانبهم. وهذه المعاني المختلجة في نفوسهم صاغها أحدهم في الجملة الآتية: «لا حكم إلا لله» فسرت الجملة سير البرق إلى من يعتنق هذا الرأي، وتجاوزتها الأنحاء، وأصبحت شعار هذه الطائفة<sup>(١)</sup>.

وذهبت الخوارج إلى إكفار علي إذ قبل التحكيم، وطلبوا إليه أن يقر بما باء به من إثم ثم يتوب ويرجع إلى قتال أهل البغي؛ وإلا تخلوا عنه وصاروا من عدوه بعد أن كانوا من شيعته.

فأبى علي إلا الوفاء بما أعطى من عهود ومواثيق، ثم كيف يقر على نفسه بالكفر ولم يشرك بالله شيئًا مذ آمن، وهبه خطأ في قبول التحكيم - مع الأخذ بعين الاعتبار أنه قبله مضطّرًا لا مختارًا - فلا يعدو أن يكون مجتهدًا أخطأ فله أجر واحد، وإن كان قد أصاب فله أجران، ولا يستقيم لذي عقل إكفار المجتهد المخطئ.

(١) أحمد أمين، فجر الإسلام، (ص ٤٠٦).

### جماع رأي الخوراج وما جمعهم من مبادئ:

لم تلبث آراء الخوراج السياسية أن تحددت، وأخذت شكل نظرية يسع الدارسين ومؤرخي الفرق إضافتها إلى النظريات السياسية الإسلامية، ولا ريب أن مناظرات رؤسائهم ومجادلاتهم لخصومهم كابن عباس، وعلي بن أبي طالب وابن زياد وعبد الله بن الزبير قد أسهمت بشكل ملحوظ في بلورة موقفهم السياسي وتحديد معالمه<sup>(١)</sup>.

ومعلوم أن الخوراج لم يكونوا نحلة واحدة متفقة آراؤها وأنظارها إلى مسائل السياسة والعقيدة، بل تفرقوا أحزاباً شتى ومذاهب متعارضة، بيد أن ثمة مبدئين عامين يجمعان بين فرقهم المتباينة، هما:

- القول بإكفار علي وعثمان والحكمين وأصحاب الجمل وصفين وكل من رضي بتحكيم الحكمين.

- أما المبدأ العام الثاني: فهو وجوب الخروج على الإمام الجائر<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر الكعبي في مقالاته أن مما يجمع الخوراج على افتراق مذاهبها الإكفار بارتكاب الذنوب، بيد أن عبد القاهر البغدادي ذهب إلى أن رأي الكعبي منابذ للصواب، وأنه قد أخطأ في دعواه إجماع الخوراج على تكفير مرتكبي الذنوب منهم، واحتج البغدادي بأن النجدات من الخوراج لا يكفرون أصحاب الحدود من موافقيهم، وقد قال قوم من الخوراج: إن التكفير إنما يكون بالذنوب التي ليس فيها وعيد مخصوص، فأما الذنب الذي فيه حدٌ أو وعيد في القرآن، فلا يزداد صاحبه على الاسم الذي ورد فيه، مثل تسميته زانياً وسارقاً، ونحو ذلك.

وقد قالت النجدات: إن صاحب الكبيرة من موافقيهم كافر نعمة وليس فيه كفر دين.

يقول عبد القاهر البغدادي: وفي هذا بيان خطأ الكعبي في حكايته عن جميع الخوراج تكفير أصحاب الذنوب كلهم منهم ومن غيرهم.

وإنما الصواب فيما يجمع الخوراج كلها ما حكاه شيخنا أبو الحسن - رحمه الله - من تكفيرهم علياً وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين، ومن صوبهما أو صوب أحدهما أو رضي بالتحكيم<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: محمد ضياء الدين الرئيس، النظريات السياسية الإسلامية (ص ٦٦).

(٢) انظر: عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق (ص ٩٢)، أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين (ص ١٦٧).

(٣) الفرق بين الفرق (ص ٩).



ومهما يكن من أمر فإن ما ذهب إليه الخوارج من تكفير لأقطاب الصحابة وأعلامهم قد دفع المسلمين إلى البحث في ماهية الكفر والإيمان؟ وتمييز الحدود الفارقة بين المعصية والكفر والفسوق، والتماس العلاقة بين الإيمان وبين العمل، إلى آخر هذه المسائل اللاهوتية التي ترتب عليها نشأة كثير من الفرق الدينية.

ومن بين المبادئ التي أذاعها الخوارج في المجتمع الإسلامي أن الخلافة ليست حقاً مقصوراً على قريش دون سائر العرب، بل يتولاها من تحققت فيه شروطها من الكفاية والعدل والبيعة الحرة، وخالفوا في ذلك ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من اشتراط القرشية إعمالاً لحديث النبي ﷺ: «الأئمة من قريش».

ورأى الخوارج أن عدم اشتراط القرشية ينسجم مع ما جاء به الإسلام من مبادئ العدل والمساواة بين الناس دونما نظر إلى لون أو جنس، فمناطق المفاضلة بين الناس التقوى والعمل الصالح<sup>(١)</sup>.

### فرق الخوارج:

الخوارج عشرون فرقة، ذكرها البغدادي صاحب الفرق بين الفرق وهي: المحكمة الأولى، والأزارقة، والنجدات، والصفرية، ثم العجاردة المفترقة فرقاً منها: الحازمية، والشيعية، والمعلومية، والمجهولية، وأصحاب طاعة لا يراد الله تعالى بها، والصلتية، والأخنسية، والشيبية، والشيبانية، والمعبدية، والرشيديّة، والمكرمية، والحمزية، والشمراخية، والإبراهيمية، والواقفة، والإباضية.

والإباضية منهم اختلفت فرقاً معظمها فريقان: حفصية وحارثية.

وليس من وكدنا في هذا المقام - وهو مقام إيجاز واختصار وليس مقام بسط وتطويل - أن نستوعب آراء هذه الفرق جميعها، وإنما نجتزئ بذكر فرق خمسة منها، رأى الباحثون قبلنا أنها أشهر فرق الخوارج، وهي:

- المحكمة الأولى.

(١) الفصل في الملل والنحل (٤/١٤٤)، المواقف (٣/٦٩٢)، التبصير في الدين (١/٤٥)، حجج القرآن للرازي (١/٥٨)، تلييس إبليس (١/١١٠)، مجموعة الرسائل الكبرى لابن تيمية (١/١٥٦)، أصول الدين للبغدادي ص (٣٣٢)، أصول الدين ص (٢٤٨)، نشر الطوابع (ص ٣٩٠)، كشاف اصطلاحات الفنون (٢/١٨١-١٨٢)، العناية على شرح الهداية (٢/١٩٩)، أسنى المطالب شرح روض الطالب (٤/١١٢)، حاشية البجيرمي على المنهج (٤/٢٠١)، منح الجليل (٨/٣٩٠)، بدائع الصنائع (٧/١٤٠)، حاشية ابن عابدين (٣/٣١٠).

- الأزارقة .

- النجدات .

- الصفرية .

- الإباضية .

### أولاً: المحكمة الأولى:

وهم من خرج على عليّ رضي الله عنه- حين قبل التحكيم، ويقال لهم: محكمة، وشراة، وسموا محكمة؛ لقولهم: «لا حكم إلا لله»، وأما تسميتهم بالشراة فمحمولة على قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، فكانوا يقولون: شرينا أنفسنا في طاعة الله، أي: بعناها بالجنة<sup>(١)</sup>.

يقول عبد القاهر البغدادي: «واختلفوا في أول من تشرى منهم، فقيل: عروة بن حدير أخو مرداس الخارجي، وقيل: أولهم يزيد بن عاصم المحاربي، وقيل: رجل من ربيعة من بني يشكر، كان مع علي بصفين، فلما رأى اتفاق الفريقين على الحكمين استوى على فرسه وحمل على أصحاب معاوية وقتل منهم رجلاً، وحمل على أصحاب علي وقتل منهم رجلاً، ثم نادى بأعلى صوته، ألا إني قد خلعت علياً ومعاوية، وبرئت من حكمهما ثم قاتل أصحاب علي حتى قتله قوم من همدان»<sup>(٢)</sup>.

ومهما يكن من أمر فقد انحاز الخوارج بعد صفين إلى حروراء، وهم يومئذ اثنا عشر ألفاً، وزعيمهم يومئذ عبد الله بن الكواء وشيث بن ربعي، فخرج إليهم علي بن أبي طالب يناظرهم فوضحت حجته عليهم، فلم يسع بعض الخوارج إلا الإذعان للحق، فانضموا إلى علي وكان منهم ابن الكواء نفسه، وخرج الباقر إلى النهروان وأمّروا على أنفسهم رجلين، أحدهما: عبد الله بن وهب الراسبي، والآخر: حرقوص بن زهير المعروف بذي الثدية.

فلما رأى علي انحراف الخوارج عن سماحة الإسلام ومحاولتهم فرض آرائهم على الناس بالقوة والبطش وليس بالجدال بالتي هي أحسن، عمد إليهم في أربعة آلاف من أصحابه، وناظرهم مرة أخرى، وبين لهم وجه الحق فيما نعموا منه، فاستمال منهم يومئذ ثمانية آلاف، ولم يبق إلا أربعة آلاف أبوا إلا قتال عليّ وأمّروا عليهم - كما ذكرنا - عبد

(١) مقالات الإسلاميين، (ص ٢٠٧).

(٢) الفرق بين الفرق (ص ٩٣، ٩٤).

الله بن وهب الراسبي وحرقوق بن زهير البجلي .

والتقى الجمعان في النهروان، وظهر عليّ وصحبه على الخوارج، وقتل عبد الله بن وهب، وذو الثدية، ولم يفلت من الخوارج في هذا اليوم إلا تسعة أنفس: صار منهم رجلان إلى سجستان، ومن أتباعهما خوارج سجستان، ورجلان إلى اليمن، ومن أتباعهما إياضية اليمن، ورجلان صارا إلى عمان، ومن أتباعهما خوارج عمان، ورجلان إلى ناحية الجزيرة، ومن أتباعهما كان خوارج الجزيرة، ورجل منهم صار إلى تل موزن<sup>(١)</sup>.

### خلاصة رأي المحكمة الأولى:

ذهب المحكمة الأولى - كسائر الخوارج - إلى إكفار علي وعثمان، وأصحاب الجمل وصفين، ومعاوية وصحبه، والحكمين، ومن رضي بالتحكيم.

ومن آرائهم كذلك إكفار كل ذي ذنب ومعصية، والقول بخلوده في النار<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: الأزارقة:

تنسب هذه الفرقة إلى نافع بن الأزرق الحنفي، وهم أقوى فرق الخوارج بأساً وأعزها نفراً، يقول البغدادي: «ولم تكن للخوارج قط فرقة أكثر عدداً ولا أشد منهم شوكة»<sup>(٣)</sup>. وقد بايع الأزارقة نافع بن الأزرق وسموه أمير المؤمنين، ولم يلبث أن انضم إليهم خوارج عمان واليمامة فصاروا أكثر من عشرين ألفاً.

وقد هدد الخوارج الأزارقة الدولة الإسلامية تهديداً كبيراً، حيث استولوا على الأهواز وما وراءها من أرض فارس، ثم بسطوا نفوذهم على كرمان وجبوا خراجها، فحاربهم عبد الله بن الحارث عامل عبد الله بن الزبير على البصرة، ومنيت الجيوش التي وجهها لقتالهم بهزائم منكرة، فعهد عبد الله بن الزبير إلى المهلب بن أبي صفرة بقتالهم، فهزمهم عند الأهواز وقتل نافع بن الأزرق، فبايعت الأزارقة بعده عبيد الله بن مأمون التميمي فقتل، ثم بايعوا قطري بن الفجاءة وسموه أمير المؤمنين، «فقاتلهم المهلب حروباً كانت سجالاً، وانهمت الأزارقة في آخرها إلى سابور من أرض فارس، وجعلوها دار هجرتهم، وثبت المهلب وبنوه وأتباعهم على قتالهم تسع عشرة سنة، بعضها في أيام عبد الله بن

(١) السابق (ص ٩٨، ٩٩).

(٢) السابق (ص ٩٩).

(٣) السابق ص ١٠١.

الزبير، وبقائها في زمان خلافة عبد الملك بن مروان وولاية الحجاج على العراق<sup>(١)</sup>. وكان المهلب قبل الواقعة يثير خلافهم، فتحدث المناقشة بينهم احتدامًا شديدًا، ثم يلقاهم وهم على هذا الخلاف؛ ولذا أخذ شأن الخوارج يضعف في عهد قطري بن الفجاءة؛ لاختلافهم فرقًا من جهة، ولأثر هذا الاختلاف في مواقفهم في ميدان القتال من جهة ثانية، وتآلب المسلمين عليهم من جهة ثالثة، وغلظتهم في معاملة مخالفيهم من جهة رابعة.

وقد توالى هزائمهم على يد المهلب ومن جاء بعده من قواد الأمويين حتى انتهى أمرهم<sup>(٢)</sup>.

### خلاصة المبادئ التي اعتنقها الأزارقة:

أجمل عبد القاهر البغدادي مبادئ الأزارقة في مسائل أربعة:

أولاً: قولهم بأن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون، وكانت المحكمة الأولى يقولون: إنهم كفرة لا مشركون.

ثانياً: قولهم: إن القعدة - ممن كان على رأيهم - عن الهجرة إليهم مشركون وإن كانوا على رأيهم.

ثالثاً: أنهم أوجبوا امتحان من قصد عسكرهم إذا ادعى أنه منهم: أن يُدفع إليه أسير من مخالفيهم ويأمره بقتله، فإن قتله صدقوه في دعواه أنه منهم، وإن لم يقتله قالوا: هذا منافق ومشرك وقتلوه.

رابعاً: استباحوا قتل نساء مخالفيهم، وقتل أطفالهم، وزعموا أن الأطفال مشركون، وقطعوا بأن أطفال مخالفيهم مخلدون في النار<sup>(٣)</sup>.

ومن آرائهم كذلك: أن مرتكب الكبيرة والمعصية كافر مخلد في النار، وأن دار مخالفيهم دار كفر، كما يكفرون - كسائر الخوارج - عليًا في التحكيم، والحكمين أبا موسى وعمرو بن العاص<sup>(٤)</sup>.

(١) السابق ص ١٠٤ .

(٢) الإمام محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ٧١) .

(٣) الفرق بين الفرق (ص ١٠١، ١٠٢) .

(٤) مقالات الإسلاميين (ص ١٧٠)، وانظر أيضًا: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المقرئ

ومن الآراء الفقهية التي انفرد بها الأزارقة:

أنهم ينكرون حد الرجم على الزاني المحصن، وحجتهم في ذلك أن القرآن لم ينص على ذلك، فيهملون بذلك السنة الصحيحة في رجم الزاني المحصن.

كما يرون أن حد القذف لا يثبت إلا لمن يقذف محصنة بالزنى، ولا يثبت على من يقذف المحصنين من الرجال؛ لأنهم أخذوا بظاهر النص «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» [النور: ٤] فلم يذكر حد قذف المحصنين من الرجال<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: النجدات:

وهم أتباع نجدة بن عامر الحنفي، والسبب في ظهور هذه الفرقة أن بعض الخوارج الأزارقة قد نعموا من رئيسهم نافع بن الأزرق براءته من القعدة عنه بعد أن كانوا على رأيه وإكفاره إياهم، وأنه استحل قتل أطفال مخالفيه ونسائهم؛ ففارق نافعاً جماعة من أتباعه منهم أبو فديك وعطية الحنفي، وراشد الطويل وغيرهم، وذهبوا إلى الإمامة، وبايعوا بها نجدة بن عامر وأكفروا من قال بإكفار القعدة منهم عن الهجرة إليهم، كما أكفروا من قال بإمامة نافع<sup>(٢)</sup>.

ومن المسائل التي خالف فيها النجدات الأزارقة استحلالهم دماء أهل الذمة، وأما الأزارقة فذهبوا إلى تحريم دمائهم احتراماً لدمتهم التي دخلوا بها في أمان أهل الإسلام<sup>(٣)</sup>.

وقال النجدات بعدم وجوب نصب الإمام، من ناحية الشرع، وأن إقامة إمام واجبة وجوباً مصلحياً، فإذا أقام المسلمون حدود الدين والتزموا أحكام الشريعة وتناصفوا فيما بينهم، فليس ثمة حاجة إلى وجود خليفة أو إمام.

وقد ابتدع النجدات مبدأً جديداً لم يكن معروفاً عند الخوارج آنذاك، وهو مبدأ التقية ومعناه: «أن يظهر الخارجي أنه جماعي؛ حقناً لدمه، ومنعاً للاعتداء عليه، ويخفي عقيدته حتى يحين الوقت المناسب لإظهارها»<sup>(٤)</sup>.

(١) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ٧٢)، وانظر الخطط المقرينية (٢/ ٣٥٤).

(٢) عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق (ص ١٠٥).

(٣) انظر: خطط المقريني (٢/ ٣٥٤)، تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ٧٣).

(٤) أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ٧٣).

وقد تولى نجدة أصحاب الحدود ممن هم على مثل رأيه، وقال: لعل الله يعذبهم بذنوبهم في غير نار جهنم ثم يدخلهم الجنة، وزعم أن النار يدخلها من خالفه في دينه<sup>(١)</sup>. وزعم النجدات كذلك أن من نظر نظرة صغيرة أو كذب كذبة صغيرة ثم أصر عليها فهو مشرك، وأن من زنى وسرق وشرب الخمر غير مصر فهو مسلم<sup>(٢)</sup>.

فمناطق الشرك في ارتكاب المعصية صغيرة كانت أو كبيرة إنما هو الإصرار عليها، فمن أصر على صغيرة فهو مشرك، ومن لم يصر على كبيرة فهو مسلم، وإن شاب إسلامه شيء من نقص، يلحقه بأهل المعصية.

ومن بدع نجدة وضلالاته أنه أسقط حد الخمر<sup>(٣)</sup>.

وجماع مذهب النجدات أن الدين أمران:

أحدهما: معرفة الله تعالى ومعرفة رسوله، وتحريم دماء المسلمين وأموالهم.

والثاني: الإقرار بما جاء من عند الله جملة.

وما سوى ذلك من التحريم والتحليل وسائر الشرائع، فإن الناس يعذرون بجهلها، وأنه لا يأتى المجتهد إذا أخطأ<sup>(٤)</sup>.

ولم يلبث النجدات أن ثاروا على رئيسهم نجدة وخرجوا عليه لأمر نقموها منه<sup>(٥)</sup>، وقد تشعبوا لهذا إلى ثلاث فرق:

١- فرقة صارت مع عطية بن الأسود الحنفي إلى سجستان، وتبعهم خوارج سجستان؛ ولهذا قيل لخوارج سجستان في ذلك الوقت: عطوية.

٢- وفرقة صارت مع أبي فديك حربًا على نجدة، وهم الذين قتلوا نجدة.

٣- وفرقة عذروا نجدة في أحداثه وأقاموا على إمامته<sup>(٦)</sup>.

رابعًا: الصفرية:

تنسب هذه الفرقة من الخوارج إلى زياد بن الأصفر، وقد اختلفت الخوارج الصفرية في

(١) الفرق بين الفرق (ص ١٠٧)، وانظر أيضًا: مقالات الإسلاميين (١/١٧٥).

(٢) مقالات الإسلاميين (١/١٧٥).

(٣) الفرق بين الفرق (ص ١٠٧).

(٤) خطط المقرئ (٢/٣٥٤).

(٥) انظر في ذلك: الفرق بين الفرق (ص ١٠٢)، ومقالات الإسلاميين (١/١٧٥، ١٧٦).

(٦) الفرق بين الفرق (ص ١٠٦).

الحكم على مرتكب الكبيرة، وتباينت آراؤهم في ذلك أشد التباين:

فمنهم من ذهب إلى الحكم عليه بالشرك، شأنهم في ذلك شأن الأزارقة.

وزعم بعضهم أن الذنب الموضوع له حد لا تتجاوز تسمية الله فيه من أنه زان أو سارق أو قاذف وليس صاحبه كافراً ولا مشركاً، أما الذنب الذي لم تقرر له الشريعة حدّاً كترك الصلاة والصوم فهو كفر وصاحبه كافر.

وثمة من الصفرية من رأى أن صاحب الذنب لا يحكم عليه بالكفر حتى يرفع إلى الوالي فيحده<sup>(١)</sup>.

ولم ير الصفرية - خلافاً للأزارقة - قتل أطفال مخالفيهم وسبي نسائهم، كما أنهم لا يوافقون الأزارقة فيما ذهبوا إليه من عذاب الأطفال<sup>(٢)</sup>.

ومن أئمة الصفرية: عمران بن حطان السدوسي، وأبو بلال مرداس الخارجي.

فأما أبو بلال مرداس، فقد خرج في أيام يزيد بن معاوية بناحية البصرة على عبيد الله ابن زياد، فأرسل إليه عبيد الله من قتله.

فلما قتل مرداس اتخذت الصفرية عمران بن حطان إماماً، وهو الذي رثى مرداساً بقصائد يقول في بعضها:

أنكرتُ بعدك ما قد كنت أعرفه ما الناس بعدك يا مرداس بالناس  
وكان عمران بن حطان هذا ناسكاً شاعراً شديداً في مذهب الصفرية وبلغ من خبثه في

بغض علي - رضي الله عنه - أنه رثى عبد الرحمن بن ملجم، وقال في ضربه علياً:

يا ضربة من منيب ما أراد بها إلا ليبلغ من ذي العرش رضواناً  
إني لأذكره يوماً فأحسبه أوفى البرية عند الله ميزاناً

قال عبد القاهر: وقد أجنبناه عن شعره هذا بقولنا:

يا ضربة من كفور ما استفاد بها إلا الجزاء بما يصلية نيرانا  
إني لألعنه ديناً وألعن من يرجو له أبداً عفواً وغفراناً

ذاك الشقي لأشقى الناس كلهم أخفهم عند رب الناس ميزاناً<sup>(٣)</sup>

(١) السابق (ص ١٠٨).

(٢) مقالات الإسلاميين (١/١٨٢).

(٣) الفرق بين الفرق (ص ١١٠، ١١١).

ويقول الإمام محمد أبو زهرة في شأن هذه الفرقة: «ومن أخبار الذين تولوا أمر هذه الطائفة من الخوارج نتبين أنها لا ترى إباحة دماء المسلمين، ولا ترى أن دار المخالفين دار حرب، ولا ترى جواز سبي النساء والذرية، بل لا ترى قتال أحد غير معسكر السلطان»<sup>(١)</sup>.

### خامساً: الإباضية:

وإمام هذه الفرقة عبد الله بن إياض، به تعرف وإليه تنسب، وقد افتقرت إلى فرق أربعة، بيد أن ثمة مبادئ مشتركة تجمع بينها وتوسغ للباحث ردها إلى أصل واحد أو فرقة واحدة، ومنها:

القول بأن مخالفهم ليسوا مؤمنين ولا مشركين، ولكنهم كفار، وكفرهم كفر نعمة لا كفر اعتقاد؛ وذلك لأنهم لم يكفروا بالله، ولكنهم قصروا في جنب الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

وصحح الإباضية مناكحة مخالفهم والتوارث بينهم، وأجازوا شهادتهم.

وذهب الإباضية إلى أن دماء مخالفهم حرام، وإن أسروا ذلك في أنفسهم ولم يعلنوه.

واستحل الإباضية من غنائم المسلمين الخيل والسلاح، وسواهما من أدوات الحرب

وأسباب القوة، دون الذهب والفضة فإنهم يردونها على أصحابهما عند الغنيمة<sup>(٣)</sup>.

ويقول الإمام محمد أبو زهرة عن الإباضية: «وهم أكثر الخوارج اعتدالاً، وأقربهم إلى

الجماعة الإسلامية تفكيراً، فهم أبعدهم عن الشطط والغلو؛ ولذلك بقوا، ولهم فقه جيد،

وفيهم علماء ممتازون، ويقيم طوائف منهم في بعض واحات الصحراء الغربية، وبعض

آخر في بلاد الزنجبار، ولهم آراء فقهية، وقد اقتبست القوانين المصرية في الموارث

بعض آرائهم، وذلك في الميراث بولاء العتاقة، فإن القانون المصري أخره عن كل الورثة

حتى عن الرد على أحد الزوجين، مع أن المذاهب الأربعة كلها تجعله عقب العصبة

النسبية ويسبق الرد على أصحاب الفروض الأقارب»<sup>(٤)</sup>.

### ثانياً: الشيعة

نشأ المذهب الشيعي - كما ألمحنا إلى ذلك آنفاً - كنتيجة مباشرة لإشكالية الإمامة التي

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ٧٤).

(٢) السابق (ص ٧٦).

(٣) الفرق بين الفرق (ص ١٢٠).

(٤) تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ٧٦).



أورثت الجماعة الإسلامية شيئًا غير قليل من الفرقة والاختلاف، ومزقتهم شيعةً وأحزابًا متصارعة.

ولم يكن لدى أعضاء هذا الحزب في مبدأ ظهوره تصور محدد أو فكرة واضحة عن نظرية الإمامة، غاية الأمر أن ثمة من المسلمين من رأى أن عليًا أحق بالخلافة من سائر أصحابه عليه السلام، وأنه أولى قرابته بها، فيذكر ابن أبي الحديد شارح نهج البلاغة أن من الصحابة من فضلوا عليًا، وذهبوا إلى القول بأن الخلافة حق له، منهم: عمار بن ياسر، والمقداد بن الأسود، وأبو ذر الغفاري، وسلمان الفارسي، وجابر بن عبد الله، وأبي بن كعب، وحذيفة، وأبو أيوب الأنصاري، وسهل بن حنيف، وعثمان بن حنيف، وأبو الهيثم بن التيهان، والعباس بن عبد المطلب وبنوه، وبنو هاشم كافة<sup>(١)</sup>.

تلك هي الفكرة المبدئية التي قام على أساسها مذهب الشيعة، ثم تطورت هذه الفكرة نتيجة عوامل متباينة إلى نظرية لها أصول محددة وقواعد مجمع عليها من جانب الشيعة. وأول هذه العوامل: الشعور العاطفي الذي خامر نفوس أكثر المسلمين بسبب الاضطهاد الذي وقع على آل بيت النبي عامة، وآل علي خاصة، والأحداث المحزنة التي تعاقبت على علي وآله، ونستطيع أن نلتمس هذه الأحداث في «مصرع علي على يد الخوارج، ثم في التيات الأمر على ابنه الحسن، وتخاذل الناس عن نصرته حتى اضطر إلى التسليم، ثم في موته في ظروف مريبة غامضة يرى شيعته أنها من تدبير أعدائه، فبموته ضاع الأمل الذي كان باقيا في أن حقه ربما كان سيعود إليه بعد وفاة معاوية. ثم في قسوة زياد - الذي ألحقه معاوية بنسبه - على رجال الشيعة واضطهاده لهم، وإرساله حجر بن عدي - من زعمائهم ومن أشرف العرب ومن خير الناس تقوى وعبادة، وأبطال فتح نهاوند - إلى الشام ليقتل؛ وذلك لاتهمه بأنه كان يعمل لإحداث ثورة في الكوفة، ثم في تقرير معاوية العهد لابنه يزيد، فأغلق الباب نهائيًا على أي أمل في عودة أبناء علي إلى الخلافة.

وأخيرًا وهذه هي الطامة الكبرى والفاجعة التي حفرت في قلوب الشيعة وقلوب المسلمين آثارًا عميقة من الحزن واللوعة، لا يمكن أن يمحوها الزمن: ألا وهي مقتل الحسين. كل هذه الأحداث أو المآسي المتتابعة هي التي كونت فرقة الشيعة ودفعتهم إلى إنتاج آرائهم، وأعطتهم هذه القوة التي جعلت منهم أكبر هيئة في المعترك السياسي الديني،

(١) شرح نهج البلاغة (٥١/٢).

ومكنتهم من أن يصيروا الحزب الخالد الذي لا يزال باقيًا بتمام قوته ووجوده إلى اليوم»<sup>(١)</sup>.

إذن فقد أسهمت هذه الأحداث المفجعة في تكوين فرقة الشيعة وفي إنتاج آرائها في السياسة ثم في العقيدة، ويبيّن أن هذا العامل التاريخي يستند على الشعور والوجدان أكثر مما يقوم على البرهان والحجة.

وثمة عامل آخر ساعد بشكل كبير على قوة التيار الشيعي، ومنحه ذبوعًا وانتشارًا، وتأثيرًا في الحياة السياسية، ألا وهو انضمام الموالي الفرس إلى الحركة الشيعية.

والحق أن فكرة الشيعة عن الخلافة وما ذهبوا إليه من ضرورة تخصيصها بعلي وبنيه لآدمت إلى حد كبير نظرية الحق الملكي المقدس التي اعتنقها الفرس؛ يقول الأستاذ دوزي موضحًا حقيقة هذا العامل: «إن الشيعة فرقة فارسية في حقيقتها وجوهرها . . . إن الفارسي لم يكن يستطيع أن يتصور أن يوجد خليفة بالانتخاب، فهذه الفكرة غير معهودة له وغير معقولة، وإنما المبدأ الوحيد الذي يمكنه أن يفهمه هو مبدأ الوراثة، وكل الذي كان هو في حاجة إليه، وقد تغيرت بيئته واعتنق دينًا جديدًا، هو أن ينقل ولاءه ويحول وجهة شعوره من أفراد أسرة مقدسة إلى أخرى. فليس من المبالغة إذن في شيء - وإن كان الدافع ونوع العاطفة ولا شك مختلفين وكان حدوث العملية غير شعوري - أن يقال: إن «البيت النبوي»، وقد مثله آل علي، قد حل في قلوب الفرس واعتبارهم محل بيت آل ساسان»<sup>(٢)</sup>.

ويسعنا أن نضيف سببًا آخر يفسر لنا انضمام الفرس إلى الشيعة وهو دفاعهم عما رأوه حقًا لعلي وبنيه، وهو اضطهاد الأمويين للموالي والذي أورثهم شعورًا مؤلمًا بانخفاض مستواهم المعيشي، وتدني مكانتهم الاجتماعية عن العرب.

نتج عن العوامل السابقة مجتمعة تطور الفكرة الشيعية وتبلور ملامحها، وغدا للشيعة رأي محدد في الإمامة ذكره ابن خلدون فقال: «إن الإمامة ليست من المصالح العامة التي تفوض إلى نظر الأمة، ويتعين القائم بتعيينهم، بل هي ركن الدين وقاعدة الإسلام، ولا يجوز لنبي إغفالها ولا تفويضها إلى الأمة، بل يجب عليه تعيين الإمام لهم، ويكون معصومًا من الكبائر والصغائر، وإن عليًا - رضي الله عنه - هو الذي عينه صلوات الله

(١) د/ محمد ضياء الدين الرئيس، النظريات السياسية الإسلامية (ص ٦٩، ٧٠).

(٢) ينظر: محمد ضياء الدين الرئيس، النظريات السياسية الإسلامية (ص ٧١).

وسلامه عليه بنصوص ينقلونها ويؤولونها على مقتضى مذهبهم، لا يعرفها جهابذة السنة ولا نقلة الشريعة بل أكثرها موضوع أو مطعون في طريقه، أو بعيد عن تأويلاتهم الفاسدة»<sup>(١)</sup>.

### أبرز فرق الشيعة:

يطلق مصطلح الشيعة على فرق عدة منها المتطرف ومنها المقتصد، عد منها البغدادي عشرين فرقة اعتبرها معدودة في فرق الأمة، وما سوى هذه الفرق العشرين، فليسوا من فرق الإسلام وإن كانوا منتسبين إليه<sup>(٢)</sup>.

ونكتفي ههنا بذكر أبرز فرق الشيعة:

### الزيدية:

تنسب هذه الفرقة إلى زيد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب، وكان زيد قد خرج على هشام بن عبد الملك بالكوفة فقتل وصلب، ويقول المسعودي في سبب خروجه:

كان زيد دخل على هشام، فلما مثل بين يديه لم ير موضعًا يجلس فيه فجلس حيث انتهى به المجلس، وقال: يا أمير المؤمنين، ليس أحد يكبر عن تقوى الله ولا يصغر دون تقوى الله، فقال هشام: اسكت لا أم لك، أنت الذي تنازعك نفسك في الخلافة، وأنت ابن أمة، فقال: يا أمير المؤمنين، إن لك جوابًا إن أحببت أحببتك به، وإن أحببت سكت عنه، فقال هشام: بل أحب قال: إن الأمهات لا يقعدن بالرجال عن الغايات، وقد كانت أم إسماعيل أمة لأم إسحاق، فلم يمنعه ذلك أن يبعثه الله نبيًا، وجعله الله للعرب أبًا، فأخرج من صلبه خير البشر محمدًا فتقول لي هذا وأنا ابن فاطمة وابن علي، وقام وهو يقول:

شرده الخوف وأزرى به كذاك من يكره حر الجلال  
منخرق الكمين يشكو الجوى تنكته أطراف مرو حداد

(١) المقدمة (٥٨٧/٢) تحقيق د/ علي عبد الواحد وافي .

(٢) الفرق بين الفرق (ص٤٣)، أصول الدين للزبدوي (ص٢٤٧)، نشر الطوالع (ص٣٨٨)، الفصل في الملل والنحل (١٣٧/٤)، الملل والنحل (١/١٩٠)، المواقب (٣/٦٧١)، الصواعق المحرقة (١/٧٦)، حجج القرآن للرازي (١/٥٤)، أصل الشيعة ص (٤٦)، التفكير الفلسفي في الإسلام (١/١٨٦)، الموسوعة الإسلامية العامة (ص٨٣٧)، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية (٣/١١٢)، سمط النجوم العوالي (٣/٣٥٥) .

قد كان في الموت له راحة والموت حتم في رقاب العباد إن يحدث الله له دولة يترك آثار العدا كالرماد فمضى إلى الكوفة وخرج عنها، ومعه القراء والأشرف، فلما قامت الحرب انهزم عنه أصحابه، وبقي في جماعة يسيرة، فقاتل بهم أشد قتال وهو يقول متمثلاً:

أذل الحياة وعز الممات وكلا أراه طعاماً وبيلاً  
فإن كان لا بد من واحد فسيري إلى الموت سيراً جميلاً  
وانتهى الأمر بقتله<sup>(١)</sup>.

والحق أن الزيدية أقرب فرق الشيعة إلى الجماعة الإسلامية وأكثرها اعتدالاً؛ فهي لم ترفع الأئمة إلى مرتبة النبوة، بل لم ترفعهم إلى مرتبة تقاربها بل اعتبروهم كسائر الناس، ولكنهم أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

والزيدية لا يؤمنون بأن الإمام الذي أوصى به النبي ﷺ قد عينه بالاسم والشخص، بل عرفه بالوصف، وأن الأوصاف التي عرفت تجعل الإمام عليّاً - رضي الله عنه - هو الإمام من بعده؛ لأن هذه الأوصاف لم تتحقق في أحد بمقدار تحققها فيه. وهذه الأوصاف توجب أن يكون هاشمياً ورعاً تقياً، عالماً سخياً، يخرج داعياً لنفسه، ومن بعد علي يشترط أن يكون فاطمياً أي من ذرية السيدة فاطمة رضي الله عنها<sup>(٣)</sup>.

### الإمامية:

وهم يجعلون الإمام بعد علي زين العابدين محمد الباقر لا زيد بن علي، وأهم فرقهم الاثنا عشرية والإسماعيلية.

والاثنا عشرية هي الفرقة التي تقول باثني عشر إماماً، هم: علي المرتضى، والحسن المجتبي، والحسين الشهيد، وعلي زين العابدين السجاد، ومحمد الباقر، وجعفر الصادق، وموسى الكاظم، وعلي الرضا، ومحمد النقي، وعلي التقي، والحسن العسكري الزكي، ومحمد المهدي الذي اختبأ واختفى سنة ٢٦٠هـ وما يزال مستوراً حتى يظهر في آخر الزمان؛ ليملاً الأرض عدلاً بعد أن ملئت جوراً<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: مروج الذهب (٣/٢١٧-٢١٩).

(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة (ص٤٢).

(٣) الملل والنحل للشهرستاني (١/٣٨)، تاريخ المذاهب الإسلامية (ص٤٣).

(٤) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/٣٨).

أما الإسماعيلية فساقوا الإمامة إلى جعفر الصادق، وزعموا أن الإمام بعده ابنه إسماعيل، وإليه تنسب هذه الفرقة<sup>(١)</sup>.

وافترقت الإسماعيلية فرقتين:

- فرقة منتظرة لإسماعيل بن جعفر، مع اتفاق أصحاب التواريخ على موت إسماعيل في حياة أبيه.

- وفرقة قالت: كان الإمام بعد جعفر سبطه محمد بن إسماعيل بن جعفر، حيث إن جعفرًا نصب ابنه إسماعيل للإمامة بعده، فلما مات إسماعيل في حياة أبيه علمنا أنه إنما نصب ابنه إسماعيل للدلالة على إمامة ابنه محمد بن إسماعيل<sup>(٢)</sup>.

وقد نشأ ذلك المذهب بالعراق كغيره من مذاهب الشيعة، واضطهد كما اضطهد غيره، وقد فر المعتنقون له بتأثير الاضطهاد إلى فارس وخراسان، وما وراء ذلك من الأقاليم الإسلامية كالهند والتركستان، وهناك خالط مذهبهم بعض آراء من عقائد الفرس القديمة، والأفكار الهندية، وتحت تأثير ذلك انحرف كثيرون منهم فقام فيهم ذوو أهواء؛ ولذلك حمل اسم الإسماعيلية طوائف كثيرة، بعضهم لم يخرجوا عن دائرة الإسلام، وبعضهم انحرفوا بما انتحلوا من نحل لا يتفق ما اشتملت عليه مع المقرر الثابت من الأحكام الإسلامية، وقد سموها الباطنية أو الباطنيين؛ وذلك لاتجاههم إلى الاستخفاء عن الناس، الذي كان وليد الاضطهاد أولاً، ثم صار حالة نفسية عند طوائف منهم<sup>(٣)</sup>.

ومن الآراء الشاذة التي قال بها الإسماعيلية الباطنية:

- زعمهم أن الأنبياء قوم أحبوا الزعامة فساسوا العامة بالنواميس والحيل طلباً للزعامة بدعوة النبوة والإمامة.

- تأولوا لكل ركن من أركان الشريعة تأويلاً يورث تضليلاً، فزعموا أن معنى الصلاة موالة إمامهم، والحج زيارته وإدمان خدمته، والمراد بالصوم الإمساك عن إفشاء سر الإمام دون الإمساك عن الطعام، والزنى عندهم إفشاء سرهم بغير عهد وميثاق.

وزعموا أن من عرف معنى العبادة سقط عنه فرضها، وتأولوا في ذلك قوله: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]، وحملوا اليقين على معرفة التأويل<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي (ص ٨١).

(٢) انظر: السابق (ص ٨١).

(٣) تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة (ص ٥٢).

(٤) الفرق بين الفرق (ص ٣١٨).

كما زعموا أن تكاليف الدين وشعائره ليست إلا للعامّة ولا يلزم الخاصة أن يعملوا بها<sup>(١)</sup>.

ويقول البغدادي موضّحاً خطر الباطنية: «اعلموا - أسعدكم الله - أن ضرر الباطنية على فرق المسلمين أعظم من ضرر اليهود والنصارى والمجوس، بل أعظم من مضرة الدهرية وسائر أصناف الكفرة عليهم، بل أعظم من ضرر الدجال الذي يظهر في آخر الزمان؛ لأن الذين ضلوا عن الدين بدعوة الباطنية من وقت ظهور دعوتهم إلى يومنا أكثر من الذين يضلون بالدجال في وقت ظهوره؛ لأن فتنة الدجال لا تزيد مدتها على أربعين يوماً، وفوائح الباطنية أكثر من عدد الرمل والقطر<sup>(٢)</sup>».

### الكيسانية والراوندية:

سميت الكيسانية بذلك نسبة إلى كيسان رئيس جند المختار ابن عبيد الله الثقفي الذي خرج ودعا إلى محمد بن الحنفية.

ومنهم من يزعم أن محمد بن الحنفية لا يزال حيّاً بجبال رضوى.

ومنهم من قال: إن الإمام بعد ابن الحنفية ابنه عبد الله بن محمد أبو هاشم الذي أوصى لمحمد بن علي بن عبد الله بن العباس بالإمامة، ومن ثم انتقلت الإمامة من أبناء علي إلى أبناء العباس.

ومن الكيسانية نشأت الراوندية، حيث أوصى محمد بن علي بن عبد الله بن العباس إلى ابنه إبراهيم، وإبراهيم أوصى إلى أخيه أبي العباس السفاح مؤسس الدولة العباسية. والراوندية فرقة تشيعت للعباسيين ولم تكف بمدح العباس بل أنكروا على أبي بكر وعثمان أن تقلدوا الخلافة مع وجود العباس، وأنه ما كان يجوز لأحد أن يتولاها إلا العباس وعلي؛ لأن العباس أذن له فيها.

بل ذهبوا إلى أبعد من هذا حينما قال بعضهم بالتناسخ، أي: حلول روح آدم في زعيم لهم، وروح جبريل في آخر<sup>(٣)</sup>.

(١) تاريخ التشريع الإسلامي، للشيخ السائس (ص ٢١٥).

(٢) الفرق بين الفرق (ص ٣٠٥).

(٣) انظر: الفرق بين الفرق ص (٢٦، ٢٧)، مقالات الإسلاميين (١/٢٨)، وتاريخ التشريع الإسلامي للشيخ السائس (ص ٢١٧).

### ثالثاً: المرجئة

يوشك إجماع المؤرخين والمهتمين بعلم الكلام أن يعتقد على أن ظهور المرجئة كفرقة لها قسماتها الفكرية المميزة وآراؤها العقديّة المغايرة للمألوف آنذاك - قد ارتبط ارتباطاً مباشراً بمغالاة الخوارج في تكفير مخالفيهم، والنظر إلى مرتكب الكبيرة على أنه كافر، تخرجه ذنوبه من دائرة الإيمان والإسلام جميعاً، واعتبار العمل جزءاً من إيمان صاحبه، وأن الفصل بينهما فصل بين مرتبطين ضرورة<sup>(١)</sup>.

وعلى العكس من معتقد الخوارج، ذهبت المرجئة إلى أن الإيمان عقد بالقلب، وإن أعلن الكفر بلسانه بلا تقية وعبد الأوثان أو لزم اليهودية أو النصرانية في دار الإسلام وعبد الصليب وأعلن التثليث ومات على ذلك، فهو مؤمن كامل الإيمان عند الله عز وجل وولي لله عز وجل، من أهل الجنة<sup>(٢)</sup>.

ولما كان الإيمان عند المرجئة غير مرتبط بعمل الجوارح قال مقاتل بن سليمان - وكان من كبار المرجئة - : لا يضر مع الإيمان سيئة جلت أو قلت أصلاً، ولا ينفع مع الشرك حسنة أصلاً<sup>(٣)</sup>.

وذهب عبد القاهر البغدادي إلى أن سبب تسميتهم بالمرجئة من الإرجاء بمعنى التأخير؛ لأنهم أخروا العمل عن الإيمان<sup>(٤)</sup>، بيد أن الراجح لدينا فيما يتصل بأمر التسمية، أنهم سموا بذلك؛ لأنهم يرجئون الحكم على صاحب الكبيرة إلى يوم الدين، ويفوضون أمره إلى ربه<sup>(٥)</sup>.

ونحسب أن هذا الرأي يستقيم مع الملابس التاريخية التي واكبت نشأة المرجئة في المجتمع الإسلامي، فهم قد ظهروا في عصر غلبت عليه نزعة تكفير الخصوم، أو على أقل تقدير نسبتهم إلى الفسوق والعصيان والمخالفة عن أوامر الله، أما الخوارج فيكفرون عثمان وعليّاً والقائلين بالتحكيم، وثمة من الشيعة من يكفر أبا بكر وعمر وعثمان، والفريقان جميعاً - الشيعة والخوارج - يكفرون الأمويين ويعدونهم مغتصبين للخلافة،

(١) ضياء الدين الريس، النظريات السياسية، (ص ٨٥).

(٢) انظر في ذلك: محمد ضياء الدين الريس، النظريات السياسية الإسلامية (ص ٨٥)، أحمد أمين، فجر الإسلام (ص ٤٤١، ٤٤٢).

(٣) ابن حزم، الفصل (٢٠٤/٥).

(٤) السابق (٢٠٥/٥).

(٥) الفرق بين الفرق (ص ٢١١).

والأمويون يقاتلون الجميع ويرون أنهم ضالون مضلون، «فظهرت المرجئة تسالم الجميع، ولا تكفر طائفة منهم، وتقول: إن الفرق الثلاث: الخوارج والشيعة والأمويين مؤمنون، وبعضهم مخطئ وبعضهم مصيب، ولسنا نستطيع أن نعين المصيب، فلترك أمرهم جميعاً إلى الله، ومن هؤلاء بنو أمية، فهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فليسوا إذن كفاراً ولا مشركين، بل مسلمين نرجئ أمرهم إلى الله الذي يعرف سرائر الناس ويحاسبهم عليها»<sup>(١)</sup>.

والحق أن هذه الفرقة قد وجدت لنفسها من مواقف بعض الصحابة تجاه الفتنة مستنداً دعمت به وجهة نظرها، بل يصح لنا أن نعتبر مواقف هؤلاء الصحابة البذرة الأولى التي نبتت منها المرجئة، وتفصيل ذلك أن ثمة من الصحابة فئة لما رأوا الفتنة محدقة بالمسلمين، ومقالة الكفر فاشية بين الناس جارية على ألسنتهم يرمون بها كل أحد مهما علا قدره وتميزت مكانته - : اعتصمت هذه الفئة من الصحابة بالصمت، وأحجمت عن الانخراط في الفتنة، وتمسكت بحديث أبي بكر أن النبي ﷺ قال: «ستكون فتن: القاعد فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ألا فإذا نزلت أو وقعت، فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كان له غنم فليلحق بغنمه، ومن كان له أرض فليلحق بأرضه، فقال رجل: يا رسول الله، من لم تكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ فقال ﷺ: يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاة»<sup>(٢)</sup>.

ومن الصحابة الذين امتنعوا عن المشاركة في الفتنة عملاً بحديث رسول الله ﷺ: سعد ابن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وأبو بكره راوي الحديث وعمران بن الحصين، وروي أن سعد بن أبي وقاص كان يقول إذا سئل القتال: «لا أقاتل حتى تأتوني بسيف يقول: هذا مؤمن وهذا كافر».

«وبهذا أرجئوا الحكم في أي الطائفتين أحق، وفوضوا أمورهم إلى الله سبحانه وتعالى. وقد قال النووي في ذلك: «إن القضايا كانت بين الصحابة مشبهة، حتى إن جماعة من الصحابة تحيروا فيها فاعتزلوا الطائفتين، ولم يقاتلوا، ولم يتيقنوا

(١) أحمد أمين، فجر الإسلام (ص ٤٤٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢١٢/٤) كتاب الفتن باب نزول الفتن (٢٨٨٧/١٣)، وأحمد (٣٩/٥، ٤٨). وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري (٧٠٨/٦) كتاب المناقب باب علامات النبوة (٣٦٠٤)، ومسلم (٢٨٨٦/١٠) في الموضع السابق.



الصواب»<sup>(١)</sup>.

إن الحقيقة التي ينبغي التنويه بها والإشارة إليها في هذا المقام، أن فرقة المرجئة على الرغم من خروجها من رحم الأحداث السياسية، فإنها مذهب ديني فلسفي، موضوعه البحث عن حقيقة الإيمان وعلاقة العمل به، وكانت الغاية التي تهدف إليها - أصلاً - الامتناع عن التسرع في إصدار الأحكام على أعمال الصحابة والتابعين، ولا سيما تلك التي صدرت في خلال المنازعات التي وقعت بينهم، فنظرة هذا المذهب إذن كانت إلى الماضي، وكان حكمه على أعمال تاريخية<sup>(٢)</sup>.

وقد صور ثابت قننة - شاعر المرجئة - عقيدة الإرجاء خير تصوير في قصيدة له،

نجتزئ منها بهذه الأبيات:

يا هند فاستمعي لي إن سيرتنا أن نعبد الله لم نشرك به أحدا  
نرجي الأمور إذا كانت مشبهة ونصدق القول فيمن جار أو عندا  
المسلمون على الإسلام كلهم والمشركون استووا في دينهم قددا  
ولا أرى أن ذنبًا بالغ أحدًا م الناس شركًا إذا ما وحدوا الصمدا  
بدع المرجئة وضلالهم<sup>(٣)</sup>:

إن تخرج المرجئة من الحكم على أعمال الصحابة، وتأثمهم من تكفير صاحب الكبيرة يحمد لهم من غير ممارسة، وهم في ذلك لا يخالفون المسلمين من حيث تفويض أمر مرتكب الكبيرة إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء تغمده برحمته وأدخله الجنة.

بيد أن المرجئة المتأخرين قد بالغوا في فصل الإيمان عن العمل، فأتوا بدعًا وضلالات تخرجهم من دائرة الإسلام أصلاً، فزعموا - كما أشرنا في صدر الحديث عنهم - أنه لا يضر مع الإيمان ذنبٌ جلٌّ أو صغر، كما لا يجدي مع الشرك والكفر طاعة، فالإيمان في القلب واللسان، وهو المعرفة بالله تعالى، والمحبة والخضوع له بالقلب<sup>(٤)</sup>.

(١) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ١١٩).

(٢) انظر: ضياء الدين الرئيس، النظريات السياسية، (ص ٨٦).

(٣) ينظر: أصول الدين للبزدوي (ص ٢٥٢)، نشر الطوالع (ص ٣٩٠)، الفرق بين الفرق (١/ ١٩٠)،

والفصل في الملل والنحل (٤/ ١٥٤)، والمواقف (٣/ ٧٠٥)، والتنبيه والرد على أهل الأهواء (١/

٤٣)، كشف اصطلاحات الفنون (٣/ ٣)، فجر الإسلام (٢٧١)، التفكيك الفلسفي في الإسلام (١/

٢٠٥)، الخطط والآثار للمقريزي (٤/ ١٧١)، الفرقان بين الحق والباطل لابن تيمية (ص ٢٩)،

الموسوعة الإسلامية العامة (ص ١٢٨٠).

(٤) الفرق بين الفرق (ص ٢١٢).

وزعم أبو الحسين الصالحى أن الصلاة ليست بعبادة لله، وأنه لا عبادة إلا الإيمان به وهو معرفته، والإيمان لا يزيد ولا ينقص وهو خصلة واحدة<sup>(١)</sup>.

بل إن بعضهم زعم أن لو قال قائل: أعلم أن الله قد حرم أكل الخنزير ولا أدري هل الخنزير الذي حرمه هو هذه الشاة أو غيرها، كان مؤمناً.

ولو قال: أعلم أنه قد فرض الحج إلى الكعبة، غير أنني لا أدري أين الكعبة ولعلها بالهند كان مؤمناً، ومقصوده أن أمثال هذه الاعتقادات أمور وراء الإيمان لا أنه شك في هذه الأمور، فإن عاقلاً لا يستجيز عقله أن يشك في أن الكعبة إلى أي جهة هي، وأن الفرق بين الشاة والخنزير ظاهر<sup>(٢)</sup>.

على هذا النحو هون المرجئة من شأن العمل، وجعلوا الإيمان مجرد التصديق القلبي، وإن دل عمل الجوارح على خلافه.

فلا غرو أن أطمع هذا المذهب الفساق في عفو الله، واتخذوا من أقوال المرجئة ذريعة يبررون بها آثامهم، حتى غدا الإرجاء دين المستهترين وعقيدة المذنبين، وقد أثر عن زيد ابن علي بن الحسن أنه قال: «أبرأ من المرجئة الذين أطمعوا الفساق في عفو الله».

والخلاصة أن المرجئة ينقسمون إلى قسمين:

قسم: توقف في الحكم على أعمال الصحابة، وتحرج من تصويب مواقفهم أو تخطئتها.

والقسم الثاني: منكر لأن يكون العمل جزءاً من الإيمان، وأن عفو الله يسع الصالحين والمذنبين جميعاً، وأنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الشرك طاعة.

\* \* \*

(١) مقالات الإسلاميين (٢١٤/١).

(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ١٢٠، ١٢١)، وانظر مقالات الإسلاميين (٢٢١/١).

## الفصل الثاني

### المذاهب الاعتقادية

#### توطئة:

امتاز الإسلام بعقيدته الواضحة الصافية، التي تخاطب العقل والوجدان جميعًا، وتسلك في سبيل إقناع الناس بها طريقًا وسطًا بين المنطق والعاطفة لا تجد فيه أمثًا ولا عوجًا، ولسنا نقصد بالمنطق ذلك العلم الذي تقررت أصوله وتحددت قواعده لدى اليونان، واتسم بغير قليل من الغموض والتعقيد، وإنما نريد به لفت العقول المستقيمة إلى ما يغص به الكون الفسيح من أعلام واضحة وأدلة مقنعة على وجود الله وقدرته ووحدانيته، والتي لا تملك هذه العقول أمامها إلا الإذعان والتسليم؛ قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُزِيَ إِنْزَاهِيمَ مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٧٥]، وقال كذلك: ﴿وَقِيَ الْأَرْضِ آيَاتُ الْمُرْصِينَ . وَقِيَ أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢٠، ٢١]، والحق أن الآيات التي تؤدي هذا المعنى وتلفت إليه في القرآن الكريم أكثر من أن تحصى.

ولا ريب أن وجود رسول الله ﷺ بين المسلمين يميظ اللثام لصحابته عما التبس عليهم من مسائل العقيدة، ويجب عما يضطرب في نفوسهم وضمائرهم من أمور مشكلة قد اشتبهت عليهم - قد عصم المسلمين من الترددي في هوة الخلاف والجدل الذي ينفي من القلوب يقين الاعتقاد، ويبث فيها بذور الشك والارتباب.

وتدلنا الآثار الصحيحة أن شيئًا من التفكير في أصول الدين والنظر في بعض مسائله قد مس عقول نفر من الصحابة مسًا رقيقًا، وإن لم يمعنوا النظر أو يُوغلوا في الدرس، فقد روي أن أحد الصحابة حين أخبرهم النبي ﷺ بأن كل إنسان قد كتب مقعده من النار أو الجنة قال: فميم العمل إذن يا رسول الله؟ فقال ﷺ: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له»<sup>(١)</sup>.

وروي أيضًا عن أبي ذر الغفاري أن النبي ﷺ حين أخبره بأن من مات من أمته لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، سأله أبو ذر بقوله: وإن زنى وإن سرق؟ فقال ﷺ: «وإن زنى وإن سرق»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٢/١٣) كتاب القدر باب «وكان أمر الله قدرا مقدورا» (٦٦٠٥)، ومسلم (٤/٢٠٤٠) كتاب القدر كيفية خلق آدمي (٢٦٤٧/٧) عن علي بن أبي طالب .  
 (٢) أخرجه البخاري (٤٤٥/٣) كتاب الجنائز باب في الجنائز (١٢٣٧)، ومسلم (٩٤/١-٩٥) كتاب الإيمان باب من مات لا يشرك بالله شيئًا (٩٤/١٥٣) .

ومن الواضح أن السؤال الأول كان يتصل بالقدر ومشكلة التكليف، والثاني يتصل بحكم صاحب الكبيرة<sup>(١)</sup>.

ولم تكن هذه التساؤلات من جانب الصحابة للرسول الكريم عن رغبة في الجدل المذموم وإثارة للشبهات التي يابها الإسلام، بل كانت صادرة - هي وغيرها - عن رغبة صادقة ونزعة مخلصنة في فهم الدين وتدبر مراميه، حتى يكون حظ الاقتناع العقلي في الإيمان به أوفر من حظ الجهل والتقليد.

فإذا كان هذا هو حال المؤمنين الصادقين في طرح الأسئلة على النبي فيما يتصل بالقدر وصلتها بالعقيدة بينة، فإن ثمة من المشركين من أثاروا هذه المسألة لا يريدون بها إلا الفتنة، فقال الله فيهم: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْجٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧].

وقد اتخذ أولئك من القول بالقدر ذريعة تسوغ لهم الإشراك بالله؛ قال تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بِأَسَاسًا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٨].

ومهما يكن من أمر هؤلاء المشركين، فإن العقيدة الإسلامية على عهد النبي ﷺ اتسمت بما أشرنا إليه قبل قليل من القوة والوضوح والصفاء، وما كان لشبه المشركين أن تززع الإيمان بها أو اليقين فيها، لا سيما وقد التزم المسلمون المنهج السديد في النظر إلى العقائد وأصول الدين، وهو منهج يقوم على التسليم بما ورد في كتاب الله دون المماراة فيه أو تأويله، وتفويض أمر المتشابه إلى الله سبحانه وتعالى، وحسبك شاهداً على صدق مقاتلتنا أن الرسول ﷺ قد أمر بوجوب الإيمان بالقدر ونهى عن الخوض فيه؛ «لأن الخوض فيه مضلة للأفهام ومزلة للأقدام، وحيرة للعقول في مضطرب من المذاهب والآراء، وذلك يدفع إلى الفرقة والانقسام، ولأن إثارة الجدل فيه إثارة في أمر ليس في سلطان المجادل الإقناع به، وليس بيد أحد من الأدلة العقلية ما يحسم به الخلاف، ويقطع

(١) د/ عبد المقصود عبد الغني، دراسات في علم الكلام (ص ٥٦).

في الموضوع»<sup>(١)</sup>.

فلا غرو أن كان المسلمون على عهد رسول الله ﷺ وبعد وفاته بقليل على منهاج واحد في أصول الدين وفروعه، غير من أظهر وفاقاً وأضمر نفاقاً على حد تعبير البغدادي. ويسعنا أن نضيف إلى ما سلف أن المسلمين في عهد أبي بكر الصديق قد شُغِلوا بقمع المرتدين، وفتح الأمصار والأقاليم لنشر الدعوة الإسلامية وبثها في الآفاق، فصرفوا إلى الدعوة نفسها أكثر مما عنوا بالنظر فيها والجدال حولها.

بيد أن الفتح نفسه وما ترتب عليه من اتساع رقعة الإسلام كان عاملاً من عوامل الاختلاف حول العقائد الإسلامية، وسبباً أصيلاً من أسباب الشقاق الفكري الذي صار معلماً بارزاً من معالم الحياة الإسلامية حتى الآن، على نحو ما سوف نشير إليه بعد قليل. نَعِم المسلمون بتلك الحالة التي أشرنا إليها من الاستقرار الديني والهدوء الفكري مدة خلافة أبي بكر وعمر بن الخطاب وشطراً من خلافة عثمان بن عفان - رضي الله عنهم أجمعين - وعرف الاختلاف طريقه إلى المسلمين منذ عهد عثمان نفسه، وكان مقتله ذروة هذا الاختلاف الذي تجاوز المناقشات الفكرية والحوارات الهادئة إلى المناجزة العنيفة في ميادين القتال وساحات الوغى، ونشأ من هذه وتلك فرق سياسية اضطرعت حول «مبدأ الخلافة»، وأدلى كل منها بما يحسبه صواباً في ميدان السياسة، وهي: الشيعة والخوارج ثم المرجئة ويمكن أن يضاف إليها الحزب الأموي «وهذه الأحزاب وإن كانت في الواقع سياسية، إلا أنها لم تتخذ الشكل السياسي البحت، بل اضطبغت بصبغة دينية قوية، وصار كل حزب سياسي فرقة دينية، وصار الذين يقتلون سياسياً يقتلون دينياً، ولكل حزب أدلته الدينية التي يؤيد بها رأيه، وأخذ كل حزب يؤول في القرآن حسبما يوافق نزعته ورأيه»<sup>(٢)</sup>.

وأثارت هذه الفرق مسألة مرتكب الكبيرة، واحتدم النزاع فيما بينها حول نسبته إلى الكفر أو الإيمان، وهل هو كافر مخلد في النار أم مؤمن يدخله الله برحمته الجنة، «ولقد ساقهم الخلاف في هذه المسألة إلى الخلاف في تعريف الكفر والإيمان والكبائر والصغائر ونحو ذلك، وتكون من كل منهم فرق لها آراؤها في الأصول والفروع مما كان أساساً فيما بعد لعلم الكلام»<sup>(٣)</sup>.

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ٩٨).

(٢) نصيب المعتزلة في تطور علم الكلام (ص ٣).

(٣) السابق، الصفحة نفسها.

## الصدام الفكري بين المسلمين وأصحاب الديانات الأخرى:

لم يكد القرن الأول الهجري ينتهي حتى كان المسلمون قد ضموا إلى دولتهم أقطارًا شاسعة متباينة في الدين والعقيدة تباينها في نمط الحياة وطريقة العيش، ففتحت بلاد العراق وفارس وما وراءهما، والشام ومصر وما يليهما، وأوغل المسلمون في الفتح فعبروا المحيط الأطلسي إلى أوربا ومدوا نفوذهم إلى الأندلس.

والحق أن حركة الفتوحات هذه قد امتد تأثيرها ليشمل إلى الجوانب السياسية والاقتصادية الدين والعقائد وما يرتبط بهما من شئون الفكر وألوان الثقافة، وذلك أمر ما نعلم أن أحدًا من الدارسين أو الباحثين قد شكك فيه أو غض الطرف عنه، بل جلُّ الباحثين الذين ينظر إليهم بعين الاحترام والاعتبار قد أرجعوا نشأة علم الكلام والتفكير الفلسفي في الإسلام إلى هذا السبب، بالإضافة إلى أسباب أخرى أشرنا إلى بعضها وقد نشير فيما بعد إلى بعضها الآخر، ولا غرابة في ذلك إذا نحن علمنا أن هذه البلاد المفتوحة لها عقائدها ودياناتها وثقافاتها المختلفة فتجد النصرانية في مصر والشام والعراق وإفريقية، وتطل عليك اليهودية من العراق وشمال الحجاز، ولو قد مددت ببصرك إلى فارس وما وراء النهر لرأيت الزرادشتية والمانوية والمزدكية، وتستطيع أن تقف في غير ما صعوبة ومشقة على الفلسفة اليونانية منبثة في ثنايا هذه الأقطار.

إذا علمت ذلك كله - وما نحسب ذلك أمرًا عسيرًا - فإنك لا محالة تتبين أثر هذه الثقافات المختلفة والديانات المتباينة في العقيدة الإسلامية، ومدى ما أسهمت به في تطورها عما كانت عليه في العهد الأول، وما أضافته إلى البحث الديني والإسلامي من مسائل وأفكار لم يكن للمسلمين عهد بها ولا تفكير فيها، ودونك أيها القارئ الكريم بعض الأمثلة:

تحدث اليهود في النسخ ولم يجيزوا القول به، فالشريعة عندهم ابتدأت بموسى وتمت به، واهتموا بمسائل الذات والصفات إذ وجدوا في توراتهم ما يدعو إلى ذلك من النزول عند طور سيناء انتقالاً، والاستواء على العرش استقراراً، وجواز الرؤية وغير ذلك.

كما ناقش اليهود فكرة القدر وانقسموا حولها إلى فريقين: فريق يرى الجبر والاستسلام، وفريق يرى القدرة والاختيار.

وقال اليهود بالرجعة، فزعموا أن هارون مات وسيرجع، ومنهم من قال: غاب

وسيرجع.

أما النصارى ففي ثقافتهم الدينية مسائل يدلنا النظر في علم الكلام أن المسلمين قد تأثروا بها مثل مسألة الحشر، وهل يكون للأبدان والأرواح أو للأرواح فقط، وهل صفات الله زائدة عن ذات الله أو هو هي، وهل ينزل المسيح قبل يوم القيامة أو لا ينزل، وحرية الإنسان في إرادته أو القدر إلى غير ذلك مما ظهر الخلاف فيه بين فرق المسلمين<sup>(١)</sup>. وإلى المانوية والمزدكية والزرادشتية يرجع الأثر الأكبر في كثير من الأفكار المنحرفة التي عرفتها الثقافة الإسلامية: كالتناسخ والحلول والاتحاد.

«وكان الفرس ينظرون إلى ملوكهم نظرة إلهية وكانوا يعتقدون أن الله اصطفاهم للحكم بين الناس، وخصهم بالسيادة، وأنهم ظل الله في أرضه . . . وهذه النظرة تأثر بها الشيعة في علي وأبنائه واعتقادهم أنهم أحق بالخلافة دون سواهم»<sup>(٢)</sup>.

ولا أحسبني في حاجة إلى إقامة الأدلة والتماس البراهين على انتقال هذه الأفكار وغيرها إلى العقيدة الإسلامية، وأثرها في نشأة علم الكلام نفسه عند المسلمين، فنظرة سريعة في مصنفات هذا العلم تدلك على هذا في وضوح وجلاء، ولسنا حين نقرر ذلك بدعاً بين الباحثين الذين سبقوا إلى مثل رأينا حتى غدا محل إجماعهم ولقي من القبول والتأييد أكثر مما صادف من الإنكار والمعارضة.

إن انتقال مسائل العقائد الدينية لدى الأمم التي أسلفت ذكرها أمر فرضه واقع حياة المجتمع الإسلامي نفسه الذي كان مسرحاً لديانات مختلفة، دعت تعاليم الإسلام إلى احترامها وعدم جدال أصحابها إلا بالتي هي أحسن، ونهى المسلمين عن فرض دينهم على مخالفهم؛ قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، «وبتقرير الإسلام لهذا المبدأ أصبح للكثيرين من أهل هذه الديانات أن يقيموا بين المسلمين على عقائدهم القديمة، في نظير مبلغ من المال يدفعه القادر منهم لأجل حمايته والدفاع عنه، وتمتعه بما يتمتع به المسلمون من حقوق، بل لقد طمع بعضهم في أن يحولوا بعض المسلمين إلى دياناتهم بينما كان المسلمون؛ من جانبهم جاهدين في نشر الدعوة الإسلامية ورفع رايها، وكان يقوم بهذه المهمة علماء مبرزون في العواصم الكبرى للأقطار التي فتحها المسلمون؛ فثار بذلك خلاف بين المسلمين وبين أهل هذه الديانات كان سبباً في تبادل الأفكار بين الفريقين»<sup>(٣)</sup>.

(١) السابق (ص ١٠).

(٢) السابق (ص ١٢).

(٣) نصيب المعتزلة في تطور علم الكلام (ص ١٣).

ويسعنا أن نضيف إلى ذلك أن ثمة من أهل هذه الديانات من أسلم بلسانه ولم يطمئن قلبه للإسلام؛ رغبة في الكيد له والظعن فيه، بل إن من أسلم منهم صادقاً مزج - عن غير قصد الإساءة - بين العقيدة الإسلامية، وما درج عليه من عقائد دينه القديم، فأسهم بغير شك في تطوير العقيدة الإسلامية، وتغييرها.

أمست العقيدة الإسلامية - لما أسلفنا من أسباب - مفتقرة إلى من ينافح عنها ضد خصومها من أهل الديانات الأخرى، الذين طمسوا معالمها أو كادوا، وشوهوا صفاءها ونقاءها، بما ألصقوه بها من آراء غريبة عنها وأفكار مناقضة لها، بل إن حاجة العقيدة الإسلامية إلى من يدافع عنها فاقت حاجتها لمن يدعو لها ويروج لمبادئها.

ودعت الظروف الفكرية التي أحاطت بالمسلمين آنذاك إلى أن يتسلح من ندبوا أنفسهم للدفاع عن العقيدة الإسلامية بأسلحة الخصوم نفسها وهي المنطق والفلسفة وأدوات الحجج العقلية والصراع الجدلي؛ إذ كان من أهل الديانات المناوئة للإسلام من حذق الفلسفة اليونانية واصطنع أدواتها في تقرير عقائده والدعوة لها، «وهكذا خاض المسلمون منذ عصر الأمويين في العقائد بمنهج جدلي عقلي غير ملتزمين بمنهج الصحابة رضوان الله عليهم، وقد أدى هذا الاتجاه إلى اختلاف المسلمين ووجود الفرق المختلفة التي حاولت كل منها أن تظهر رأيها على أنه الصورة الحقيقية للعقيدة الإسلامية الصحيحة عن طريق جذب النصوص الشرعية إلى رأيها الخاص، وقد وجدوا في المتشابه مجالاً لذلك، فأخذوا يؤولون ويخرجون النصوص تخريباً يجعلها سنناً لهم»<sup>(١)</sup>.

ونتناول الحديث عن أهم هذه الفرق فيما يلي:

### أولاً: المعتزلة

أشرنا آنفاً إلى أن العقيدة الإسلامية قد مست حاجتها إلى من ينافح عنها، ويدحض شبه الطاعنين فيها من أهل الديانات الأخرى، وأن من يقوم بهذه المهمة ينبغي عليه أن يقف على أدوات الحجج العقلية ووسائل الجدل التي أتقنها الخصوم، وهي المنطق والفلسفة، والحق أن المعتزلة قد قاموا بهذه المهمة خير قيام، وأسهموا في ميدان الدفاع عن الإسلام وتبيين عقائده والاستدلال لها استدلالاً عقلياً ممتازاً - ما يحمد لهم، ويذكر في كفة حسناتهم بغير قليل من الإكبار والاحترام، «فالمعتزلة تعد من أوائل الفرق الكلامية التي نظرت في العقائد وأيدها بالبراهين العقلية، وخاضت في الجدل والكلام، وبرعت في

(١) د/ عبد المقصود عبد الغني، دراسات في علم الكلام (ص ٧٤).



مناظرة الخصوم وإفحامهم»<sup>(١)</sup>.

ويتنظم حديثنا عن هذه الفرقة الكلامية عدة محاور:

أولاً: النشأة وسبب التسمية.

ثانياً: مراكز الاعتزال وفرق المعتزلة.

ثالثاً: منهج المعتزلة في درس العقائد.

رابعاً: الأصول الخمسة التي قال بها المعتزلة.

أولاً: النشأة وسبب التسمية:

تنسب هذه الفرقة - كما هو مقرر معلوم - إلى واصل بن عطاء (٨٠ - ١٣١هـ) الذي كان تلميذاً للحسن البصري أشهر علماء زمانه وأبرزهم.

وثمة خلاف شجر بين الدارسين حول سبب تسمية هذه الفرقة للمعتزلة، أثمر - أي هذا الخلاف - ثلاثة آراء متباينة لا بأس من ذكرها، ثم نختار من بينها ما نراه صواباً.

أما الرأي الأول: فيذكره الشهرستاني صاحب الملل والنحل، حيث روى أن رجلاً دخل على الحسن البصري فقال له: يا إمام الدين: لقد ظهرت في زماننا جماعة يكفرون أصحاب الكبائر وهم الخوارج، وجماعة يرجئون أصحاب الكبائر، والكبيرة عندهم لا تضر مع الإيمان؛ لأن العمل عندهم ليس ركناً من الإيمان، فلا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهم مرجئة الأمة، فكيف تحكم لنا في ذلك اعتقاداً؟ ففكر الحسن في هذه المسألة وقبل أن يجيب قال واصل بن عطاء - الذي كان حاضرًا مجلس الحسن البصري -: أنا لا أقول: إن صاحب الكبيرة مؤمن مطلق، ولا كافر مطلق، بل هو في منزلة بين المنزلتين، أي: لا مؤمن ولا كافر، ثم قام واعتزل مجلس الحسن إلى مكان آخر من المسجد، فلما رآه الحسن وبعض أصحابه قال:

اعتزل عنا واصل؛ فسمى هو وأصحابه معتزلة<sup>(٢)</sup>.

والرأي الثاني حكاه المسعودي في مروج الذهب حيث قال: سموا بذلك؛ لأنهم قالوا باعتزال صاحب الكبيرة، فيكون الاعتزال وصفًا لمرتكب الكبيرة في الأصل، وسميت به الفرقة؛ لأنها جعلت مرتكب الكبيرة يعتزل المؤمنين والكافرين<sup>(٣)</sup>.

(١) السابق (ص ٨١).

(٢) الملل والنحل (١/٩٥).

(٣) نصيب المعتزلة في تطوير علم الكلام (ص ١٩).

أما الرأي الثالث: فقد ذكره البغدادي حين قال: سموا بذلك؛ لأنهم اعتزلوا قول الأمة<sup>(١)</sup>، فالخوارج كانوا يقولون: إن مرتكب الكبيرة كافر، والمرجئة يقولون: إنه مؤمن، والحسن البصري - وهو ممثل علماء التابعين آنذاك - يرى أنه فاسق وفسقه لا ينفي عنه اسم الإيمان والإسلام<sup>(٢)</sup>.

والذي نميل إليه ونأخذ به هو الرأي الثالث؛ «لأن التسمية فيه تكون متعلقة بالجواهر وهو الآراء، لا بالعرض وهو انتقال واصل ومن معه من حلقة من المسجد إلى حلقة أخرى؛ إذ إن هذا الانتقال الحسي ليس بالأمر الهام ذي الخطر الذي من شأنه أن تسمى بسببه فرقة هامة كالمعتزلة»<sup>(٣)</sup>.

ومهما يكن من أمر فقد نشأت المعتزلة على يد واصل بن عطاء وفي ذلك يقول طاش كبرى زاده: «وأول ما ظهر مذهب الاعتزال وشاع إنما ظهر من واصل بن عطاء، أخذ الاعتزال عن الإمام أبي هاشم عبد الله بن محمد ابن الحنفية الذي قيل: إنه كان أول من أحدث مذهب الاعتزال واخترعه هو وأخوه الإمام الحسن بن محمد ابن الحنفية... ولكن ظهر واشتهر الاعتزال من واصل بن عطاء أبي حذيفة المعروف بالغزال»<sup>(٤)</sup>.

وقُدِّرَ لهذه الفرقة أن تملأ العالم وتشغل الناس، يؤمن بعقائدها الخلفاء وأهل السياسة، فقد اعتقد آراءهم المأمون وحمل الناس عليها حملاً، وامتحنهم بها امتحاناً، وتبعه المعتصم والوائق، فلما جاء المتوكل ناهض المعتزلة وأمر الناس بترك النظر والمباحثة والجدال، وأمر الشيوخ المحدثين بالتحديث وإظهار السنة والجماعة، بيد أن المتوكل لم يستطع أن يقضي على آراء المعتزلة ولم يتمكن من اقتلاع أفكارهم من المجتمع الإسلامي، بل ظلت هذه الآراء والأفكار باقية بعده، وبالرغم من العبث بتراثهم وإتلاف كتبهم، فإن آراءهم لا تزال باقية حتى اليوم<sup>(٥)</sup>.

ثانياً: مراكز الاعتزال وفرق المعتزلة:

أشرنا فيما سبق إلى نشأة الاعتزال في البصرة على يد واصل بن عطاء، فعدَّت البصرة لذلك المركز الأول للمعتزلة والمدرسة الرائدة لهم.

(١) الفرق بين الفرق (ص ١٣٥).

(٢) السابق ص (١٣٥).

(٣) نصيب المعتزلة في تطور علم الكلام (ص ١٩).

(٤) السابق (١٩).

(٥) السابق (ص ٢٠).

بيد أن ثمة مركزًا آخر ازدهر فيه الفكر الاعتزالي وغدا بمثابة المدرسة الثانية للمعتزلة، ألا وهو «بغداد».

والحق أننا لا نعرف على وجه اليقين تاريخ ظهور هذه المدرسة، وإن كان الراجح لدينا أن هذا التاريخ لا يرجع إلى قبل عهد الرشيد، حيث ازدهرت بغداد نفسها من الناحية العلمية منذ عهد الرشيد الذي أولى العلم عناية فائقة وأنزل العلماء في دولته مكانًا رفيعًا، وبلغت مدرسة المعتزلة في بغداد أوج ازدهارها وذروة نفوذها منذ عهد المأمون الذي تبني الآراء الاعتزالية وحمل الناس على الإيمان بها، وكانت سنة ٢١٨هـ سنة المحنة التي ابتلي فيها المسلمون في أنحاء الإمبراطورية الإسلامية، وطلب المأمون منهم أن يقرؤا بخلق القرآن، وبحرية إرادة الإنسان وباستحالة رؤية الباري، ومن لم يفعل ذلك حكم بكفره، ولم تقبل شهادته<sup>(١)</sup>.

على هذا النحو كانت مدرسة البصرة الاعتزالية أسبق إلى الوجود الفكري الإسلامي من مدرسة بغداد، وكانت الأخيرة بمثابة فرع للأولى.

وثمة فروق دقيقة نستطيع أن نتبينها بين المدرستين:

- أولها: أن مدرسة البصرة كانت أكثر نزوعًا إلى الاستقلال الفكري من مدرسة بغداد.  
- ثانيها: أن شيوخ مدرسة بغداد كانوا أكثر اتصالًا بالحياة السياسية والعلمية من علماء مدرسة البصرة الذين كانوا منغمسين في بحوثهم العلمية مكثفين بتفكيرهم الهادئ في العقائد الإسلامية.

ولا غرابة في ذلك، حيث إن بغداد هي حاضرة الخلافة العباسية ومركز الحكم، ولخلفائها اتصال بالمعتزلة وإعجاب بأرائهم وحذب على شيوخهم.

- وثمة أمر ثالث يفرق بين المدرستين هو «أن مدرسة بغداد عرفت بالتعمق في البحث والانتفاع بالآراء الفلسفية إلى أقصى حد؛ لشدة حركة الترجمة في بغداد، فمثلًا نرى ثمامة ابن أشرس يذهب إلى أن العالم برز من الله؛ لأن طبيعة الله من شأنها الإيجاد بالطبع، ولا يمكن أن يتخلف ذلك، ولا شك أن هذا الرأي يؤدي إلى القول بقدم العالم؛ لأن طبيعة الله لا تتغير، وثمامة في هذا الرأي متأثر بآراء أرسطو في قدم العالم»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: نصيب المعتزلة في تطور علم الكلام (ص ٢٠).

(٢) السابق (ص ٢١).

على هذا النحو كان تأثر معتزلي بغداد بالفلسفة اليونانية عظيمًا، ولقد مزجوا هذه الفلسفة بدرس العقائد الإسلامية، على نحو ما سنعرف عند حديثنا عن منهج المعتزلة. وقد افرقت المعتزلة إلى اثنتين وعشرين فرقة وهي: الواصلية، والعمروية، والهدلية، والنظامية، والأسوارية، والمعمرية، والإسكافية، والجعفرية، والبشرية، والمرداوية، والهاشمية، والثمامية، والجاحظية، والخابطية، والحمارية، والخياطية، وأصحاب صالح قبة، والمريسية، والشحامية، والكعبية، والجبائية، والبهشمية المنسوبة إلى أبي هاشم الجبائي.

فهذه - كما يذكر البغدادي - ثنتان وعشرون فرقة، فرقتان منها من جملة فرق الغلاة في الكفر، وهما: الخابطية والحمارية، وعشرون منها قدرية محضة<sup>(١)</sup>.

على أن ثمة أصولاً مشتركة تؤلف بين هذه الفرق المختلفة، درج الباحثون على نعتها بالأصول الخمسة، ونزجى الحديث عنها بعد أن نلم بمنهج المعتزلة في درس العقائد. **ثالثاً: منهج المعتزلة في درس العقائد<sup>(٢)</sup>:**

أشرنا فيما سبق إلى أن للسلف - رضوان الله عليهم - طريقة في فهم العقيدة تنهض على ساق من النصوص - القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة - وساق من المعرفة العميقة باللغة العربية والفقه الواسع بأسرارها، ولم يكونوا ينحرفون قليلاً أو كثيراً عن هذا المنهج الذي أرسى دعائمه الرسول ﷺ، فإذا ما اشتبه عليهم أمر من أمور العقيدة توقفوا فيه وفوضوا أمره إلى الحق تبارك وتعالى.

ولسنا في حاجة إلى أن نقرر أن السلف الصالح قدموا النقل على العقل، وكانت مهمة العقل لديهم مقصورة على فهم النصوص دون تأويل، فلا غرو أن كان العقل تابعاً للنقل أو النص أو الوحي، سمه ما شئت.

(١) الفرق بين الفرق (ص ١٣١).

(٢) ينظر: مقالات الإسلاميين (١/١٥٥)، الفرق بين الفرق (١/٩٣)، تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل (١/٢٨٤)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (١/٣٨)، التبصير في الدين (١/٦٧)، الفصل في الملل والنحل (٣/٥٦)، التعريفات للجرجاني (١/٢٨٢)، المواقف للإيجي (٣/٦٥٧)، أصول الدين لليزدوي (ص ٢٥٠)، شرح العقيدة الطحاوية (ص ٥٢٨)، شرح الخريدة البهية (ص ١٠١)، تاريخ الجهمية والمعتزلة للقاسمي (ص ٤٤)، نشر الطوابع (ص ٣٨٨)، أصول الدين للبغدادي (ص ٣٣٥)، الزينة لأبي حاتم (ص ٢٧٤)، حاشية أحمد ملا على شرح العقائد النسفية (١/٥٣)، أدب المعتزلة للدكتور عبد الحكيم بلع (ص ٦٢)، المعتزلة لزهدي جار الله (ص ٢٤٥)، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري (١/١٠٢)، الموسوعة الإسلامية العامة (ص ١٣١٨).

أما المعتزلة فقد خالفوا هذا المنهج، حيث اعتدوا بالعقل اعتدادًا كبيرًا، فارتادوا بالمسلمين في فهم العقائد ودرسها طريقًا جديدة لم يألفها المسلمون ولا كان لهم عهد بها من قبل.

بيد أن ذلك لا يعني أنهم أهملوا النقل أو أنكروا حججته، بل كان منهجهم يعتمد على المنقول والمعقول جميعًا، وقد أشار إلى ذلك الإسفراييني وذكر أنهم أول فرقة أسسوا قواعد الخلاف وجمعوا بين المعقول والمنقول، وأقاموا سياجًا قويًا من البراهين والحجج المنطقية للدفاع عن العقيدة في مواجهة المخالفين لها والمعترضين عليها<sup>(١)</sup>.

ولقد عزا الشهرستاني هذه النزعة العقلية التي امتاز بها المعتزلة إلى تأثيرهم بالفلسفة اليونانية، وإدماهم النظر في المترجم منها إلى العربية<sup>(٢)</sup>.

ويقول أحد الباحثين معلقًا على ذلك:

«وقد ظهر أثر هذا التأثير بوضوح في آرائهم وأدلتهم ومقدمات براهينهم وقد دفعهم إلى

ذلك أمران:

الأول: أنهم وجدوا فيها - أي في الفلسفة اليونانية - ما يرضي منهجهم العقلي وشغفهم الفكري، وجعلوا فيها مرآةً عقليًا جعلهم يلحسون الحجة بالحجة.

الثاني: أن الفلاسفة وغيرهم لما هاجموا بعض المبادئ الإسلامية تصدى هؤلاء للرد عليهم، واستخدموا بعض طرقهم في النظر والجدل، وتعلموا الكثير منها ليستطيعوا أن ينالوا الفوز عليهم<sup>(٣)</sup>.

وإذا كان المعتزلة يجمعون في درسهم للعقائد الدينية بين العقل والنقل، فإنهم يقدمون العقل ويتخذونه أساس المعرفة الأول، ويرونه قادرًا على معرفة كل شيء ما خلا الذات الإلهية، فلا غرو أن عولوا عليه في النظر في العقائد وأمور السياسة والعلوم المختلفة كالحدِيث والفقه والأصول.

وهم بذلك يختلفون عن الأشاعرة والماتريدية اختلافًا كبيرًا حيث يقدم هؤلاء الدليل النقلي على الدليل العقلي، ويرون العقل مجرد أداة لفهم النصوص واستنباط الأحكام

(١) انظر: د/ عبد المقصود عبد الغني، دراسات في علم الكلام (ص ٨٣).

(٢) الفصل في الملل والنحل (٥٧/٣).

(٣) منهج الأشاعرة والماتريدية في علم الكلام، محمد حسن أحمد، رسالة دكتوراه، كلية أصول الدين

منها.

ولقد حمل هذا المنهج الاعتزالي أحد المشتغلين بالفكر الفلسفي في الإسلام إلى التصريح بأن المعتزلي لم يكن يابيه أن تكون النصوص الدينية متوافقة مع أصوله الفلسفية أو غير متوافقة، وأن كل ما يرمي إليه هو دعم الأصل العقلي الذي وصل إليه<sup>(١)</sup>. كان المعتزلة يرون أن العقل أصل والسمع - أي النقل - فرع، ولا يجوز تقديم الفرع على الأصل، ومن هنا كان تقديمهم العقل على النقل.

ويعتدل النقل لدى المعتزلة في ثلاثة أدلة: الكتاب، والخبر المجمع عليه، والإجماع، «وقد عولوا جميعاً في بحوثهم على القرآن، أما الحديث فقد اختلفوا في موقفهم منه، فواصل لم يقبل منه إلا المتواتر أو المشهور، وعمرو بن عبيد شكك في الرواية والرواة، وأبو الهذيل العلاف يرفض المتواتر، وبلغت هذه النزعة أوجها عند النظام الذي أنكر بعض الأحاديث، ورفض الإجماع، ولكن هذه النزعة قد خفت ومالت إلى الاعتدال عند المتأخرين من المعتزلة، وخاصة القاضي عبد الجبار وتلاميذه الذين اعتدوا بالحديث»<sup>(٢)</sup>. وللدليل النقلي عند المعتزلة ضوابط وشروط، لا يأخذون به إلا عند تحققها فيه، وهي:

أولاً: ألا يتعارض مع العقل؛ لأن العقل حجة الله والشرع حجة الله، وحجج الله تتعاضد ولا تتعارض.

ثانياً: أن يكون قطعي الثبوت؛ ولذلك فهم لا يأخذون بأحاديث الآحاد ولا يعولون عليها في مسائل الاعتقاد.

ثالثاً: أن يكون قطعي الدلالة بحيث لا يحتمل تأويلاً<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: الأصول الخمسة التي قال بها المعتزلة:

ثمة أصول خمسة أجمع المعتزلة - مع تعدد فرقهم وتباينها - على القول بها، ولم ينتحل نحلة المعتزلة متكلم إلا وقد آمن بها؛ قال أبو الحسن الخياط في كتابه الانتصار: «وليس أحد يستحق اسم الاعتزال، حتى يجمع القول بالأصول الخمسة: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

(١) د/ علي سامي النشار، نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام (١/٢٥٧).

(٢) د/ عبد المقصود عبد الغني، دراسات في علم الكلام (ص ٨٤).

(٣) شرح الأصول الخمسة (ص ٢٦٩).

فإذا جمع هذه الأصول فهو معتزلي»<sup>(١)</sup>.

## ١ - التوحيد:

لا مرأ في أن التوحيد جوهر الإسلام وحجر الزاوية في عقيدته، وما من نبي أو رسول إلا دعا قومه إليه ودلهم على شواهد وبراهينه في الكون.

ويقوم التوحيد على تنزيه الله في ذاته وصفاته وأفعاله، وقد سلك السلف فيه طريقًا وسطًا بين النفي والإثبات دون تأويل أو تعطيل أو تشبيه أو تجسيم.

أما المعتزلة فلمه طريقة مخصوصة في فهم التوحيد، يدلنا عليها أبو الحسن الأشعري بقوله: [«أجمعت المعتزلة على أن الله واحد ليس كمثل شيء وهو السميع البصير، وليس بجسم، ولا شبح، ولا جثة، ولا صورة، ولا لحم، ولا دم، ولا شخص ولا جوهر ولا عرض، ولا بذي لون ولا طعم ولا رائحة ولا مجسة، ولا بذي حرارة ولا رطوبة ولا بيوسة، ولا طول ولا عرض ولا عمق، ولا اجتماع ولا افتراق، ولا يتحرك ولا يسكن، ولا يتبعض، وليس بذي أبعاد وأجزاء، وجوارح وأعضاء، وليس بذي جهات، ولا بذي يمين وشمال وأمام وخلف وفوق وتحت، ولا يحيط به مكان، ولا يجري عليه زمان. ولا تجوز عليه المماساة ولا العزلة ولا الحلول في الأماكن. ولا يوصف بشيء من صفات الخلق الدالة على حدوثهم. ولا يوصف بأنه متناه. ولا يوصف بمساحة ولا ذهاب في الجهات، وليس بمحدود، ولا والد ولا مولود، ولا تحيط به الأقدار، ولا تحجبه الأستار، ولا تدركه الحواس، ولا يقاس بالناس، ولا يشبه الخلق بوجه من الوجوه. ولا تجري عليه الآفات، ولا تحل به العاهات، وكل ما خطر بالبال وتصور بالوهم فغير مشبه له، لم يزل أولًا سابقًا للمحدثات، موجودًا قبل المخلوقات، ولم يزل عالمًا قادرًا حيا، ولا يزال كذلك، لا تراه العيون، ولا تدركه الأبصار، ولا تحيط به الأوهام، ولا يسمع بالأسماع، شيء لا كالأشياء، عالم قادر حي لا كالعلماء القادرين الأحياء، وأنه القديم وحده ولا قديم غيره، ولا إله سواه، ولا شريك له في ملكه، ولا وزير له في سلطانه، ولا معين على إنشاء، أنشأ وخلق ما خلق، لم يخلق الخلق على مثال سبق، وليس خلق شيء بأهون عليه من خلق شيء. آخر ولا بأصعب عليه منه، ولا يجوز عليه احتراز المنافع ولا تلحقه المضار، ولا يناله السرور واللذات، ولا يصل إليه الأذى والآلام، ليس بذي غاية

(١) ينظر: التبصرة في الدين (٦٧/١) اعتقادات فرق المسلمين (٣٨/١) أصول الدين للبزدي ص (٢٥٠)، وللبيهقي ص (٣٣٥) ومقالات الإسلاميين (١٥٥/١).

فيتناهى، ولا يجوز عليه الفناء، ولا يلحقه العجز والنقص، تقدس عن ملامسة النساء وعن اتخاذ الصحابة والأبناء»].

ونستطيع أن نزعم أن طريقة المعتزلة في فهم التوحيد تكئى عندهم على بعض آيات القرآن الكريم التي اصطبغت بصبغة التنزيه؛ كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وقوله: ﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُؤَلِّدْ ۗ وَكَمْ يَكُنْ لَمْ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٣، ٤].

ومهما يكن الدافع الذي سلك بالمعتزلة هذا الطريق في النظر إلى التوحيد، فإن هذا الأصل عندهم ترتب عليه نتائج أخرى تكشف عن رأيهم في بعض مسائل الاعتقاد.

**رأي المعتزلة في الصفات:**

الصفات عند المعتزلة قسمان: صفات سلبية تسلب عن الله ما لا يليق به، وصفات ثبوتية أو إيجابية.

ولم يجد المعتزلة في إثبات الصفات السلبية لله سبحانه ما يتعارض مع مفهومهم عن التوحيد، أو يمس فكرة التنزيه كما يفهمونها من القرآن الكريم.

من هذه الصفات: القدم، وتنفي هذه الصفة عن الله الحدوث، والوحدانية وتنفي عن الله التعدد، ومخالفة الحوادث.

«أما الصفات الثبوتية أو الإيجابية التي تتعلق بإثبات معنى زائد على الذات - ومن هذه الصفات: العلم والقدرة والإرادة والحياة - فقد نفى المعتزلة اتصاف الله بها أو أكثرها؛ لأن إثباتها يتعارض مع فهمهم للتوحيد»<sup>(١)</sup>.

فقد رأى المعتزلة أن إثبات هذه الصفات لله يجعلها مشاركة له في القدم، ويعني هذا تعدد القدماء مع ما فيه من معارضة لفكرة التوحيد، كما يؤدي إثباتها إلى الوقوع في التعدد الذي وقع فيه النصارى الذين قالوا بوجود ثلاثة أقانيم في الذات الإلهية، الأب والابن والروح القدس. ولا يخفى أن منهج المعتزلة في النظر إلى صفات الله يتعارض مع القرآن الكريم الذي أثبت هذه الصفات لله، وكذا فهمها الصحابة ولم يجادلوا فيها.

وثمة صفات أخرى تصف الله بما يوهم مشابهته للإنسان: كوصف الله بأن له وجهًا أو عينًا أو يَدًا، ووصفه بالاستواء على العرش والنزول إلى السماء وغير ذلك.

وقد وجد المعتزلة أن الإيمان بهذه الصفات دون تأويل يقود إلى التجسيم الذي

(١) د/ عبد المقصود (ص ٨٧) .



يتعارض مع التوحيد، فلا غرو أن أولوا هذه الصفات، فاليد لديهم تعني القدرة، والعين تدل على الرحمة، والوجه يعني الذات.

والحق أن السلف آمنوا بهذه الصفات دون تأويل، وما أدق عبارة الإمام مالك بن أنس في الإنبياء عن منهج السلف في فهم الصفات حين سئل عن الاستواء فقال: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة».

### القول بخلق القرآن:

ذهب المعتزلة إلى نفي صفة القدم عن القرآن الكريم، وزعموا أن القرآن مخلوق؛ لأن القول بقدمه يقود إلى تعدد القدمات، وهو ما يتنافى مع مفهومهم للتوحيد. وقد حاول المعتزلة إجبار غيرهم من المسلمين على الأخذ برأيهم، غير أن بعض العلماء من أصحاب الاتجاه السلفي رفضوا هذا الرأي، وكان على رأسهم الإمام أحمد بن حنبل الذي ذهب إلى أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأن البحث في هذه المسألة مبتدع لم يثبت عن السلف، ومن ثم لا ينبغي الخوض في هذه الأمور بل ينبغي الوقوف عند رأي السلف.

### إنكار رؤية الله:

يقول أبو الحسن الأشعري: «أجمعت المعتزلة على أن الله سبحانه وتعالى لا يرى بالأبصار، واختلفت: هل يرى بالقلوب؟ فقال أبو الهذيل وأكثر المعتزلة: نرى الله بقلوبنا بمعنى أننا نعلمه بقلوبنا، وأنكر هشام الفوطي وعباد بن سليمان هذا وذلك»<sup>(١)</sup>.

إن القول برؤية الله عند المعتزلة ينطوي على إلحاق الجسمية به سبحانه؛ إذ يجري عليه عند ذلك ما يجري على المرئيات الجسمية، والجسمية تنافي مع التوحيد. وقد لجأ المعتزلة لإنكار رؤية الله إلى تأويل الآيات التي تثبت هذه الرؤية، كقوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣].

كما طعنوا في صحة الأحاديث التي تثبت هذه الرؤية؛ كقوله ﷺ: «إنكم سترون ربكم عياناً كما ترون القمر لا تضامون في رؤيته»<sup>(٢)</sup> رواه البخاري ومسلم.

### ٢- العدل:

هذا هو الأصل الثاني من الأصول الخمسة التي اتسم بها المعتزلة، ويتخذ أهمية عظيمة

(١) مقالات الإسلاميين (١/٢٣٨).

(٢) أخرجه البخاري (٨/٤٦٢-٤٦٣) كتاب التفسير باب «وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب» (٤٨٥١) ومسلم (١/٤٣٩-٤٤٠) كتاب المساجد باب فضل صلاة الصبح والعصر (٢١١/٦٣٣) عن جرير بن عبد الله.

لديهم، ويمثل مع التوحيد الأصليين اللذين بهما عرف المعتزلة ونسبوا إليهما حتى قيل: «أهل العدل والتوحيد».

والعدل صفة من صفات الحق تبارك وتعالى واسم من أسمائه الحسنی، غير أن المعتزلة نظروا إلى «العدل» نظرة مغايرة لما عليه جمهور المسلمين، وفلسفه فلسفة خاصة أثمرت عددًا من المسائل العقديّة نوجزها فيما يلي:

### وجوب الصلاح والأصلح على الله تعالى:

ويعني ذلك أنه إذا كان ثمة أمران أحدهما صلاح والآخر فساد، وجب على الله تعالى فعل الصلاح منهما، وإذا كان أمران أحدهما صلاح والآخر أصلح وجب على الله تعالى فعل الأصلح.

«وقد وجه إلى رأي المعتزلة كثير من الاعتراضات وهي في جملتها وتفصيلها قائمة على أساس أن في إيجاب الصلاح والأصلح تقييدًا لإرادة الله؛ ولذلك أخطأ المعتزلة في القول بإيجاب الصلاح والأصلح على الله، وتناولوا على مقام الألوهية، وأساءوا الأدب مع الله كما وصفهم الماتريدي بذلك»<sup>(١)</sup>.

### الإنسان يريد لأفعاله:

إن مسألة الجبر والاختيار مسألة هامة من مسائل علم الكلام الإسلامي، وركن أصيل من أركان الفكر الاعتزالي؛ وتدور هذه المسألة حول العلاقة بين قدرة الله تعالى وأعمال العباد، من حيث إن هذه الأعمال مخلوقة لله تعالى أو مخلوقة للعبد<sup>(٢)</sup>.

فقد فرق المعتزلة بين نوعين من أفعال العباد أحدهما ضروري اضطراري، والثاني: اختياري، وحكموا بأن أفعال النوع الأول ليس للإنسان فيها اختيار.

أما أفعال النوع الثاني فالإنسان فيها فاعل مختار، «ومن ثم قالوا: إن الأفعال الاضطرارية مخلوقة لله تعالى، ولا دخل لقدرة العبد فيها، وأما الأفعال الاختيارية فقد ذهبوا فيها إلى أنها واقعة بقدرة العبد وحدها على سبيل الاستقلال، وهذه القدرة أوجدها الله تعالى في العبد باختياره»<sup>(٣)</sup>.

وقد رأى المعتزلة في قولهم بحرية الإنسان في أفعاله انسجامًا مع العدل الإلهي؛ إذ مما

(١) د/ عبد المقصود عبد الغني، دراسات في علم الكلام (ص ٩١).

(٢) نصيب المعتزلة في تطور علم الكلام (ص ٩٤).

(٣) السابق (ص ٩٥).

يتعارض مع هذا العدل أن يحاسب الله الإنسان على أفعال ليست من إرادته أو اختياره . كما يترتب على عدم القول بذلك بطلان التكليف والأوامر والنواهي؛ لأن الاختيار مناطها، كما يبطل الثواب والعقاب؛ لأنه لا معنى لأن يعاقب المرء أو يثاب على غير فعله، وتتفي الحكمة من إرسال الرسل وإنزال الكتب .

وثمة دليل آخر احتج به المعتزلة على حرية الإنسان وإرادته، خلاصته: أن الله تعالى لو كان هو الفاعل المرید لأفعال العباد، لنسب إليه عز وجل ما يقع على أيديهم من المعاصي والشُرور والقبائح، وهو أمر لا يصح أن يوصف الله به<sup>(١)</sup>.

واستدل المعتزلة لصحة ما ذهبوا إليه بآيات كثيرة من القرآن الكريم تثبت للإنسان إرادة حرة واختيارًا مقصودًا؛ كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]، وكقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًّا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾ [آل عمران: ٣٠].

على هذا النحو كان رأي المعتزلة في حرية الإنسان، ورأوا أن القول به يجعل التكليف مستساغًا والثواب مقبولًا والعقاب عادلاً وينزه الله تعالى عن الشرور والآثام التي تجري على يد الإنسان .

### ٣- الوعد والوعيد:

ربط المعتزلة بين العمل والجزاء ربطًا وثيقًا، فجاء قولهم بالوعد والوعيد ملائمًا لهذا الربط، فالله تعالى وعد الطائعين ثوابًا عظيمًا وجنة خالدة وأوعد المذنبين عقابًا أليمًا ونارًا يصلونها، والواجب على الله تعالى ألا يخلف وعده أو وعيده؛ لما ينطوي عليه ذلك من فعل القبيح والله لا يفعل القبيح .

يقول أحد الباحثين مصورًا رأي المعتزلة في وجوب الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية:

«أما وجوب الثواب على الطاعة فلأن التكاليف الشاقة التي كلفنا الله بها ليست إلا لنفعا وهو بالثواب عليها؛ إذ ليس بمعقول أن يكلفنا الله بشيء لا لغرض لأن ذلك عبث، فيستحيل صدوره من الله لقبحه؛ فوجب أن يكون التكليف لغرض وهذا الغرض ينبغي ألا يكون عائدًا إلى الله لتزهره وتعالیه عن الانتفاع والضرر، بل يجب أن يكون هذا الغرض عائدًا إلى العبد وحده، ثم يقال: لا يجوز أن يكون عائدًا عليه في الدنيا لأن الإتيان

(١) د/ عبد المقصود عبد الغني (ص ٩٢) .

بالتكاليف بمشقة ملاحظ دنيوي إذ إن العبادة عناء وتعب، وقطع للنفس عن شهواتها فوجب أن يكون الغرض عائداً عليه في الآخرة، وحينئذ يقال: إما أن يكون هذا الغرض هو التعذيب على قيامه بالتكاليف وأن ذلك ظلم قبيح جداً، لا يليق أن يتصف به الله؛ فوجب أن يكون الغرض هو النفع أو بعارة أخرى هو الثواب وهو المطلوب. وأما العذاب فقالوا فيه: إن مرتكب الكبيرة إذا ما مات ولم يتب لا يجوز أن يعفو الله عنه، بل يجب عقابه؛ لأن الله أوعد بالعقاب على الكبائر وأخبر به، فلو لم يعاقب على الكبيرة وعفا لزم الخلف في وعيده، والكذب في خبره، وهو محال.

وأيضاً إذا علم مرتكب الكبيرة أنه لا يعاقب على ذنبه لم ينزجر عن الذنب، بل يكون ذلك تقيراً له على ذنبه، وإغراء للغير عليه، وأن ذلك قبيح مناف لمقصود الدعوة إلى الطاعات وترك المنهيات.

وإذن فالثواب على الطاعات، والعقاب على المعاصي واجب لا يمكن أن يتخلف، وعقاب مرتكب الكبيرة هو الخلود في النار.

والحق أن هذا الأصل من أصول المعتزلة يخالف ما عليه جمهور المسلمين من أن الله تعالى لا يجب عليه شيء من عقاب العاصي أو إثابة الطائع، وإن كان الحق لا يسوي بينهما فيثيب الطائع تفضلاً منه ورحمة مصداقاً لقول رسول الله ﷺ: «لن يدخل أحدًا منكم عمله الجنة، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه بفضل ورحمة»<sup>(١)</sup>.

أما العاصي فيعاقبه الله بعدله، وإن شاء عفا عنه برحمته، ولا نوجب شيئاً على ربنا سبحانه له الأمر والمشية.

إن تحقيق الوعيد يرجع إلى قدرة الله على العاصين والمذنبين فهم في قبضته واقعون تحت قهر قدرته، والعفو عنهم لا يلحق بالله نقصاً أو قبْحاً؛ لأنه يعفو - إذا عفا - عن قدرة، والعفو عند المقدرة هو أسمى درجات العفو.

ثم إن قول المعتزلة بإيجاب الوعيد يعد حجراً على إرادة الله تعالى ومشيته، وتقييداً لرحمته<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠/١١) كتاب الرقاق باب القصد والمداومة (٦٤٦٣)، ومسلم (٢١٦٩/٤) كتاب صفات المنافقين باب لن يدخل أحد الجنة بعمله (٢٨١٦/٧٥) عن أبي هريرة واللفظ لمسلم.

(٢) د/ عبد المقصود عبد الغني، دراسات في علم الكلام (ص ٩٤).

## ٤- المنزلة بين المنزلتين :

إن هذا الأصل قسمة مميزة من قسّمات الفكر الاعتزالي، انفردوا به ولم يشاركهم فيه أحد، والقول به سبب نشأة المعتزلة كما أشرنا آنفاً.

ويتعلق هذا الأصل بالحكم على مرتكب الكبيرة، حيث اشتجر الخلاف بين المسلمين حوله وافترقوا شيعاً وأحزاباً؛ يقول البغدادي<sup>(١)</sup>: «وكان واصل من متبايي مجلس الحسن البصري في زمان فتنة الأزارقة وكان الناس يومئذ مختلفين في أصحاب الذنوب من أمة الإسلام على فرق: فرقة تزعم أن كل مرتكب لذنوب صغير أو كبير مشرك بالله وكان هذا قول الأزارقة من الخوارج وزعم هؤلاء أن أطفال المشركين مشركون ولذلك استحلوا قتل أطفال مخالفيهم وقتل نسائهم سواء كانوا من أمة الإسلام أو من غيرهم، وكانت الصفرية من الخوارج يقولون في مرتكبي الذنوب بأنهم كفرة مشركون كما قالته الأزارقة غير أنهم خالفوا الأزارقة في الأطفال، وزعمت النجدات من الخوارج أن صاحب الذنب الذي أجمعت الأمة على تحريمه كافر مشرك وصاحب الذنب الذي اختلفت الأمة فيه حكم على اجتهاد أهل الفقه فيه وعذروا مرتكب ما لا يعلم تحريمه بجهالة تحريمه إلى أن تقوم الحجة عليه فيه، وكانت الإباضية من الخوارج يقولون إن مرتكب ما فيه الوعيد مع معرفته بالله عز وجل وبما جاء من عنده كافر كفران نعمة وليس بكافر كفر شرك، وزعم قوم من أهل ذلك العصر أن صاحب الكبيرة من هذه الأمة منافق والمنافق شر من الكافر المظهر لكفره. وكان علماء التابعين في ذلك العصر مع أكثر الأمة يقولون إن صاحب الكبيرة من أمة الإسلام مؤمن لما فيه من معرفته بالرسول والكتب المنزلة من الله تعالى ولمعرفته بأن كل ما جاء من عند الله حق ولكنه فاسق بكبيرته وفسقه لا ينفي عنه اسم الإيمان والإسلام وعلى هذا القول الخامس مضى سلف الأمة من الصحابة وأعلام التابعين فلما ظهرت فتنة الأزارقة بالبصرة والأهواز واختلف الناس عند ذلك في أصحاب الذنوب على الوجوه الخمسة التي ذكرناها».

أما واصل بن عطاء - رأس المذهب وزعيم نحلة الاعتزال - فقد خرج عن قول جميع الفرق المتقدمة، وزعم أن الفاسق من هذه الأمة لا مؤمن ولا كافر، وجعل مرتكب الكبيرة في منزلة بين منزلتي الكفر والإيمان.

ويعلل واصل بن عطاء لرأيه فيقول: إن الإيمان عبارة عن خصال خير، إذا اجتمعت

(١) ينظر الفرق بين الفرق (١٣٤، ١٣٥).

سمي المرء مؤمناً، وهو اسم مدح، والفاسق لم يستكمل خصال الخير، ولا استحق اسم المدح، فلا يسمى مؤمناً، وليس هو بكافر أيضاً؛ لأن الشهادة وسائر أعمال الخير موجودة فيه، لا وجه لإنكارها، لكنه إذا خرج من الدنيا على كبيرة من غير توبة فهو من أهل النار خالد فيها؛ إذ ليس في الآخرة إلا الفريقان: فريق في الجنة وفريق في السعير، ولكنه تخفف النار عليه»<sup>(١)</sup>.

ويتضح من كلام واصل بن عطاء أن المعتزلة يرون أن مرتكب الكبيرة خالد في النار وقد ترتب على هذا المبدأ «أن مرتكب الكبيرة لا حظ له من شفاعته النبي ﷺ، فالشفاعة - عند المعتزلة - ليست لأصحاب الكبائر؛ لأن العدل يقتضي أن يعذب العاصي على معصيته، والشفاعة تتنافى مع هذا العدل، فالشفاعة عندهم ليست لهؤلاء وإنما هي للصالحين، والمعتزلة بهذا الرأي ينكرون أو يؤولون كثيراً من الأحاديث التي تثبت الشفاعة للنبي ﷺ ولغيره من العلماء والشهداء والصالحين، وهذه الشفاعة تنال أصحاب المعاصي فيخرجون بفضلها من النار، فلا يبقى في النار بعد الشفاعة إلا من حبسهم القرآن المجيد وهم الكفار؛ لأن هؤلاء لا يغفر الله لهم ولا تنالهم رحمته»<sup>(٢)</sup>.

#### ٥- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

هذا هو الأصل الخامس من أصول المعتزلة المتفق عليها، فقد قرروا ذلك على المؤمنين أجمعين، نشراً لدعوة الإسلام وهداية للضالين، ودفعاً لهجوم الذين يحاولون تلبس الحق بالباطل؛ ليفسدوا على المسلمين أمر دينهم، ولذلك تصدوا للذود عن الحقائق أمام سيل الزندقة التي اندفعت في أول العصر العباسي، تهدم الحقائق الإسلامية، وتفكك عرا الإسلام عروة عروة، كما تصدوا أيضاً لمناقشة أهل الحديث والفقه، وحاولوا حملهم على اعتناق آرائهم بالحجة والبرهان أو بالشدة وقوة السلطان<sup>(٣)</sup>.

تلك هي الأصول الخمسة التي أجمع عليها المعتزلة، ولا يستحق متكلم أن ينسب إلى اعتزال دون أن يؤمن بها.



(١) ينظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/٥٣).

(٢) د/ عبد المقصود عبد الغني، دراسات في علم الكلام (ص ٩٥).

(٣) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ١٢٩).

## ثانياً: الأشاعرة

اشتدت خصومة الفقهاء والمحدثين للمعتزلة، واحتدم النزاع بين الفريقين في النظر إلى مسائل الاعتقاد، ومرد ذلك إلى تباين المنهج الذي يصطنعه كل منهما، فالفقهاء والمحدثون ينزعون منزحاً سلفياً يقدم النقل على العقل، والمعتزلة يعتدون بالعقل اعتداداً جعلهم يؤولون ما يتعارض مع أدلته من آيات القرآن، أو ينكرون ما يناقضها من أحاديث النبي ﷺ، فخالفوا جمهور المسلمين في أمور كثيرة؛ كالقول بخلق القرآن وإنكار الشفاعة ورؤية الله يوم القيامة وغير ذلك مما يصدّم المشاعر الدينية للمسلمين.

ولم تُخلُ الساحة الفكرية للمعتزلة فحسب، بل كان هناك الحشوية من الحنابلة، وكانوا على الطرف المقابل للمعتزلة حيث أجازوا على الله الملامسة والمصافحة والرؤية، كما أثبتوا له ما وصف به نفسه في القرآن الكريم - كأن له عيناً أو يداً أو وجهاً - إثباتاً مادياً يوهم التجسيم والمشابهة للحوادث، واعتمدوا في ذلك على أحاديث فهموها فهمًا حرفياً وقاسوها على ما يتعارف من صفات الأجسام؛ كقوله ﷺ: «خلق آدم على صورة الرحمن»<sup>(١)</sup>، وقوله: «قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن»<sup>(٢)</sup>، و«وضع يده على كتفي حتى وجدت برد أنامله»<sup>(٣)</sup>.

على هذا النحو مست حاجة المسلمين إلى منهج جديد تتحقق فيه الوسطية التي دعا إليها الإسلام، فيسلك بالمسلمين السبيل الذي سلكه الصحابة قبلهم في شئون الاعتقاد، منهج ينزل العقل مكانه الصحيح فيعرف له حدوده وطاقته، ولا يسرف في الاعتداد به،

(١) أخرجه البخاري (٢٦٢/١٢) كتاب الاستئذان باب بدء السلام (٦٢٢٧)، ومسلم (٢١٨٣/٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها باب يدخل الجنة أقوام أفندتهم مثل أفئدة الطير (٢٨٤١/٢٨)، وأحمد (٢/٣١٥) عن أبي هريرة بلفظ: «خلق الله آدم على صورته... الحديث».

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٤٥/٤) كتاب القدر باب تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء (٢٦٥٤/١٧) وأحمد (١٦٨/٢) والآجري (ص/٣١٦) وابن أبي عاصم في السنة برقم (٢٢٢) عن عبد الله بن عمرو بلفظ «إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء... الحديث».

وأخرجه أحمد (٢٩٤/٦)، ٣٠١، ٣١٥) وعبد بن حميد (١٥٣٤) والترمذي (٤٩٦/٥) كتاب الدعوات (٣٥٢٢) وابن أبي عاصم في السنة (٢٢٣) عن أم سلمة بلفظ «... يا أم سلمة إنه ليس لآدمي إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع الله فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ...»  
(٣) أخرجه أحمد (٢٤٣/٥)، والترمذي (٢٨٦-٢٨٥/٥) كتاب التفسير باب (ومن سورة ص) (٣٢٣٥)، وابن خزيمة في التوحيد (ص/٢١٨)، والطبراني في الكبير (٢١٦/٢٠) عن معاذ بن جبل مطولاً.

منهج يعيد للنقل مكانته التي ضاعت على يد المعتزلة حين جعلوا الدليل النقلي فرعًا يتبع الدليل العقلي.

«فظهر في آخر القرن الثالث رجالان امتازا بصدق البلاء: أحدهما: أبو الحسن الأشعري، ظهر بالبصرة، والثاني: أبو منصور الماتريدي ظهر بسمرقند، وقد جمعهما مقاومة المعتزلة»<sup>(١)</sup>.

وينسب مذهب الأشاعرة إلى أبي الحسن الأشعري «٢٦٠ - ٣٣٠هـ».

ولد أبو الحسن بالبصرة وتخرج في أصول الاعتقاد على المعتزلة، حيث تتلمذ على شيخ من شيوخهم المبرزين هو أبو علي الجبائي ولازمه ملازمة أتاحت له شيئًا غير قليل من النبوغ حتى عُدد من كبار رجال المعتزلة، فلا غرو أن كان الجبائي ينيبه عنه في حضور كثير من المجادلات والمناظرات التي كان المعتزلة يخوضونها مع خصومهم ومخالفهم.

**الأشعري مؤسس مذهب الأشاعرة:**

ولم يكد أبو الحسن الأشعري يبلغ الأربعين من عمره حتى تحول عن مذهب المعتزلة وأنكر طريقتهم في درس العقائد، وكفر بأرائهم وأصولهم.

ويورد الدارسون أسبابًا تبرر هذا التحول، لعل من أهمها تلك المناظرة الشهيرة التي كانت بين الأشعري وشيخه الجبائي حول: وجوب فعل الصلاح والأصلح على الله، حيث سأل الأشعري أستاذه الجبائي عن حال ثلاثة أخوة: الأكبر فيهم مؤمن تقي، والأوسط كافر شقي، والثالث مات صغيرًا قبل بلوغه سن التكليف، قال الجبائي: أما التقي ففي الجنة، وأما الكافر ففي النار، وأما الثالث فلا يثاب ولا يعاقب فهو من أهل السلامة؛ لأنه ليس مكلفًا.

فعاد الأشعري وسأله: فماذا يقول الله للصغير إن هو أراد أن يكون مثل أخيه الأكبر في الجنة؛ محتجًا بأنه لو طال عمره لأطاع واستحق الجنة؟! فرد الجبائي بأن الله يقول له: كنت أعلم أنك لو كبرت لوقعت في المعاصي، ولدخلت النار؛ فكان الأصلح لك أن تموت صغيرًا.

قال الأشعري: فما الرأي لو قال الأخ الأوسط المعذب في النار: لم تممتي يا رب صغيرًا حتى لا أعصيك ولا أعذب في النار؟! فلم يستطع الجبائي الإجابة على هذا السؤال

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ١٦٣).



الذي يهدم أصلاً من أصول المعتزلة وهو مبدأ الصلاح والأصلح<sup>(١)</sup>.

ولا ريب أن هذه المناظرة - ولا نستبعد وقوع مناظرات أخرى غيرها- قد زعزعت إيمان الأشعري فيما يؤمن به من آراء اعتزالية، وحملته على إعادة النظر فيها، وامتحانها عله يهتدي إلى وجه الحق، فعكف في بيته مدة ينظر في كتب المعتزلة، ويزن أدلتهم، حتى اهتدى إلى فسادها وبطلانها، فرقى المنبر يوم الجمعة بالمسجد الجامع بالبصرة وقال:

«أيها الناس من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا أعرفه بنفسي، أنا فلان بن فلان، كنت أقول بخلق القرآن، وأن الله تعالى لا يرى بالأبصار، وأن أفعال الشر أنا أفعالها، وأنا تائب مقلع متصد للرد على المعتزلة، مخرج لفضائحهم، معاشر الناس، إنما تغيبت عنكم هذه المدة؛ لأنني نظرت فتكافأت عندي الأدلة، ولم يترجح عندي شيء على شيء، فاستهديت الله تعالى، فهداني إلى اعتقاد ما أودعته كتبي هذه، وانخلعت من جميع ما كنت أعتقد، كما انخلعت من ثوبي هذا، ورمى ثوباً كان عليه»<sup>(٢)</sup>.

والحق أن إعلان الأشعري السابق بضلال المعتزلة عن المنهج القويم في أمور الاعتقاد قد تضمن إشارة إلى أبرز وجوه الخلاف بين المعتزلة وأهل السنة، وهي: القول بخلق القرآن، ونفي الصفات، وإنكار رؤية الله تعالى، وحرية الإرادة الإنسانية والزعم أن الإنسان خالق أفعاله<sup>(٣)</sup>.

وذهب بعض الباحثين إلى أن العامل الحاسم في تحول أبي الحسن الأشعري عن مذهب الاعتزال إلى مذهب أهل السنة إنما هو مذهبه الفقهي الذي كان يتعبد به، وهو المذهب الشافعي، وأمر الخصومة بين الفقهاء - ومنهم الإمام الشافعي - والمتكلمين لا سيما المعتزلة أظهر من أن نحتاج إلى إقامة الأدلة عليه، فلقد ذم الشافعي علم الكلام وكان يعني بذلك المعتزلة، وهاجمهم في بعض كتبه ولم يقبل شهادتهم، وللشافعي نفسه آراء في الاعتقاد تخالف ما ذهب إليه المعتزلة، فهو يعتقد أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأن الله يرى بالأبصار يوم القيامة، ويقول بالشفاعة، ويؤمن بالقدر خيره وشره. فلا غرو أن أحس الأشعري بتناقض كبير بين أصول مذهبه الفقهي، وآراء مذهبه

(١) وفيات الأعيان لابن خلكان (٣/٢٨٤-٢٨٦)، وطبقات الشافعية للسبكي (٣/٣٥٦، ٣٥٧)، وانظر

أيضاً: دراسات في علم الكلام، د/ عبد المقصود عبد الغني (ص ١٠٢).

(٢) وفيات الأعيان (٣/٢٨٥).

(٣) انظر: منهج الأشاعرة والماتريدية في علم الكلام، محمد حسن أحمد (ص ٢٦٩).

الكلامي أو الاعتقادي الذي رضيه لنفسه .

إذن فإن التكوين الفكري للأشعري نفسه كان يحمل بذور الشك في الفكر الاعتزالي وينطوي على أسباب الثورة والتمرد عليه، على نحو ينتفي معه العجب من تحوله عن مذهب المعتزلة<sup>(١)</sup>.

وثمة أمر آخر قد يحسن بنا أن نشير إليه في هذا المقام، هو أن الأشعري كان معجباً بتوسط الإمام الشافعي في آرائه الفقهية بين أهل الرأي وأهل الحديث، فحاول هو أن يقوم بدور الشافعي في علم الكلام بأن يوازن بين العقل والنقل أو بين غلو المعتزلة في العقل ووقوف بعض الحنابلة عند النقل<sup>(٢)</sup>.

ومن هذه النقطة نفسها ننتقل إلى بيان نقد الأشعري للمعتزلة والحشوية جميعاً:

### أولاً: نقد الأشعري للمعتزلة:

لم يكنف الأشعري بالتحول عن الاعتزال حين انقدح له الرأي في مذهبهم بعد نظر وتأمل، بل طفق يهدم هذا المذهب، ويقوض أركانه ودعائمه، ويفند ما يستند عليه من أدلة وبراهين، ويكتسب نقد الأشعري للمعتزلة أهمية خاصة من كونه قد انتسب للمعتزلة فترة غير قصيرة، وانتحل نحلتهم انتحالاً أتاح له الوقوف على نقاط ضعفه وأسباب تهافته، فكان نقده لهم نقد العالم الخبير المستند إلى رصيد ضخم من المعرفة بما ينقد.

والناظر في منهج الأشعري وموقفه من المعتزلة ومناظرته لهم يتبين له أن قوام نقده للمعتزلة إنما هو الإسراف في الاعتداد بالعقل وتقديمه على النص، والاستناد إليه في كل أمر من أمور الاعتقاد، فأقحموه بذلك في ميدان وعر تضل فيه الأفهام إذا لم يكن رائدها الوحي، وتزل فيه الأقدام إذا تخلت عن النقل.

وقد أداهم ذلك إلى آراء خاطئة تخالف ما اصطاح عليه جمهور الأمة، فنفوا عن الحق سبحانه وتعالى الصفات التي أثبتها القرآن الكريم والسنة المطهرة.

والناس في نظر المعتزلة خالقون لأفعالهم سواء كانت شرًا أم خيرًا، متمتعون بحرية الإرادة سواء خالفت مراد الله من الخلق أم اتفقت معه.

ويترتب على قول المعتزلة أن الناس مشاركون لله تعالى في أخص صفاته وهي الخلق، وهو ما تأباه العقيدة الصحيحة؛ إذ لا خالق في الكون إلا الله، فلا غرو أن كان

(١) انظر: دراسات في علم الكلام، د/ عبد المقصود عبد الغني (ص ١٠٥، ١٠٦).

(٢) السابق (ص ١٠٦).

المعتزلة في رأي الأشعري شر من مذهب المجوس الذين جعلوا لله شريكاً واحداً وهو الشيطان<sup>(١)</sup>.

وساق الغلو في استخدام المعتزلة للعقل إلى القول بوجوب الصلاح والأصلح على الله، وهو المبدأ الذي هدمه الأشعري في مناظرته لأستاذه أبي علي الجبائي، وكان أحد الأسباب المباشرة في رفض الأشعري لمنهج المعتزلة وانصرافه عنه، فمن نحن حتى نوجب على الله شيئاً؟! فالعقيدة الصحيحة أن الله يثيب الطائع ويدخله الجنة لا بعمله، ولكن بتفضله ورحمته.

ومن المسائل الكبرى التي أخذها الأشعري على المعتزلة القول بخلق القرآن، «فجعلوه مشابهاً في الخلق والحدوث لجميع الأشياء الحادثة التي تنقصها القداسة، ونفوا أن يكون صفة لله تعالى، فخالفهم الأشعري في ذلك وقرر في كتاب الإبانة: أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وهو رأي السلف الذي تمسك به الإمام أحمد بن حنبل، غير أن الأشعري قدم بين يديه أدلة سمعية وأخرى عقلية، وبذل جهده لإبطال رأي المعتزلة»<sup>(٢)</sup>.

والخلاصة أن الأشعري لم يرض عن طريقة المعتزلة في النظر إلى العقيدة، وهي طريقة سداها ولحمتها التعويل على العقل والاستقلال به في تأسيس الأحكام في أصول الدين، مما جعلهم يفسرون العقيدة والتوحيد تفسيراً لم يدل عليه الكتاب ولا السنة ولا قاله أحد من الأئمة، وصدق فيهم قول جولد تسيهر: «إنهم رفعوا العقل إلى مرتبة القياس والدليل في أمور الدين والإيمان»<sup>(٣)</sup>.

#### نقد الأشعري للحشوية:

يطلق مصطلح الحشوية على طائفة من الحنابلة وجماعة من الشيعة، تمسكوا بحرفية النصوص، وحملوها على ظاهرها حملاً انتهى بهم إلى القول بالتشبيه والتجسيم؛ يقول الشهرستاني: «إن جماعة من الشيعة الغالية وجماعة من أصحاب الحديث الحشوية صرحوا بالتشبيه، قالوا: إن معبودهم صورة ذات أعضاء وأبعاد إما روحانية أو جسمية يجوز عليه الانتقال والنزول والصعود والاستقرار والتمكن»<sup>(٤)</sup>.

واستدل هؤلاء على رأيهم بنصوص من القرآن أثبتت لله سبحانه وتعالى بعض الصفات

(١) الإبانة للأشعري ص (١١) .

(٢) دراسات في علم الكلام، د/ عبد المقصود عبد الغني (ص ١٠٨) .

(٣) العقيدة والشريعة، جولد تسيهر (ص ٩١) .

(٤) ينظر: الملل والنحل للشهرستاني (٣/ ١٩٥) .

من الاستواء واليد والعين والوجه، فأثبتوها إثباتًا ماديًا، فأجازوا على الله الملامسة والمصافحة، كما عولوا على بعض الأحاديث التي يؤدي معناها المادي الظاهري معنى التجسيم؛ كقوله ﷺ: «خلق الله آدم على صورته»<sup>(١)</sup>، وقوله: «قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن»<sup>(٢)</sup>.

وقد انتقد الأشعري هذه الطائفة وشدد النكير عليها، ورماهم بضعف النظر العقلي الذي أداهم إلى آرائهم الشاذة في التجسيم الذي يتنافى مع الوجدانية الصحيحة، وألف رسالة سماها: «استحسان الخوض في علم الكلام»، أشار فيها إلى ضرورة النظر العقلي في مسائل الاعتقاد، وأنا لن نعدم من الأدلة القرآنية ما يؤيد أن المنهج السليم ينبغي أن يقوم على النقل والعقل جميعًا فقال:

«إن طائفة من الناس جعلوا الجهل رأس مالهم، وثقل عليهم النظر والبحث عن الدين، وطعنوا على من فتش في أصول الدين، وزعموا أن الكلام في الحركة والسكون والجوهر والعرض والجزء والطفرة بدعة وضلالة، مستدلين بأن شيئًا من ذلك لم يؤثر عن النبي ﷺ وخلفائه وأصحابه ولو كان خيرًا لتكلموا فيه».

فأجابهم الأشعري بقوله: لم قلت: إن البحث في ذلك بدعة مع أن النبي ﷺ لم يقل بأن من بحث عن ذلك وتكلم فيه فاجعلوه مبتدعًا ضالًّا؟! فقد لزمكم أن تكونوا مبتدعة ضالًّا؛ لأنكم قلت ما لم يقوله ﷺ.

ثم إن الحركة والسكون والاجتماع والافتراق موجود في قصة إبراهيم - عليه السلام - وأقول الكواكب والشمس والقمر.

وقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] دليل الوجدانية في القرآن الكريم، وكلام المتكلمين في التوحيد والتمانع والتغالب فإنما مرجعه هذه الآية.

وطريقة إلزام الخصم نأخذها من القرآن الكريم، فحينما جاء الحبر السمين وقال للنبي ﷺ: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١] يريد بذلك إنكار نبوة محمد، فرد القرآن عليه: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ﴾ [الأنعام: ٩١] وهذا إلزام أقر به الخصم.

كما استدلل الأشعري على إبطال حوادث لا أول لها من سنة النبي ﷺ حيث قال: «فمن

(١) تقدم .

(٢) تقدم .

أعدى الأول»<sup>(١)</sup>.

على هذا النحو أثبت الأشعري أن القرآن الكريم والسنة الشريفة لم يهملتا النظر العقلي ولا حرما أدلته، بل حثا على الأخذ بهما في إلزام الخصوم ودحض شبههم، وحسبك دليلاً أن القرآن نفسه قد تضمن شيئاً غير قليل من هذه الأدلة.

ويقول أحد الباحثين:

«وقد اضطر الأشعري للنظر العقلي للأسباب الآتية:

١- أنه تخرج على المعتزلة وتربى على موائدهم الفكرية، فنال من مشربهم وأخذ من منهلهم، واختار طريقهم في إثبات العقائد، وإن خالفهم في النتائج.

٢- أنه تصدى للرد عليهم فلا بد أن يتبع طريقهم.

٣- أنه تصدى للرد على الفلاسفة والقرامطة والحشوية والروافض وغيرهم من أهل الأهواء الفاسدة والنحل الباطلة، وكثير من هؤلاء لا يقنعه إلا أقيسة البرهان، ومنهم فلاسفة علماء لا يقطعهم إلا دليل العقل، ولا يرد كيدهم في نحورهم أثر أو نقل.

ومن رد الأشعري على المعتزلة وعلى الحنابلة نرى أن الدفاع عن المنهج الأشعري هو نقطة البداية لعلم الكلام السني من غير أن يتطرق في التأويلات العقلية كالمعتزلة، أو

(١) من طرق من حديث أبي هريرة .

أخرجه البخاري (٣٢٢/١١) كتاب الطب باب لا صفر وهو داء يأخذ البطن (٥٧١٧)، ومسلم (١٧٤٢/٤) كتاب السلام باب لا عدوى ولا طيرة (٢٢٢٠/١٠١)، وأحمد (٢٦٧/٢)، ٤٠٦، (٤٣٤)، وأبو داود (٤١٠/٢) كتاب الطب باب في الطيرة (٣٩١١)، وابن ماجه (١٨٠/٥-١٨١) كتاب الطب باب من كان يعجبه الفأل (٣٥٤١)، والنسائي في الكبرى (٣٧٦/٤) كتاب الطب باب الصفر وهو داء يأخذ البطن، وابن حبان (٦١١٥) والبيهقي (٢١٦/٧، ٢١٧) كلهم من طرق عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا عدوى ولا صفر ولا هامة» فقال أعرابي: يا رسول الله فما بال إبلي تكون في الرَّمْل كأنها الظباء فيأتي البعير الأجرب فيدخل بينها فيجرها؟ فقال: «فمن أعدى الأول؟»

وأخرجه البخاري (٤١٠/١١) كتاب الطب باب لا عدوى (٥٧٧٥) ومسلم (١٧٤٣/٤) كتاب السلام باب لا عدوى ولا طيرة (٢٢٢٠/١٠٣) من طريق سنان بن أبي سنان عن أبي هريرة قال إن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى» فقام أعرابي فقال أرأيت الإبل تكون في الرمال أمثال الظباء فيأتيها البعير الأجرب فتحرب قال النبي ﷺ: «فمن أعدى الأول» .

وأخرجه الحميدي (١١١٧) وأحمد (٣٢٧/٢) من طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يعدي شيء شيئاً. لا يعدي شيء شيئاً. ثلاثاً. قال: فقام أعرابي فقال: يا رسول الله إن الثقبه تكون بمشفر البعير أو بعجبه فتشمل الإبل جريئاً. قال: فسكت ساعة فقال: «ما أعدى الأول؟ لا عدوى ولا صفر ولا هامة خلق الله كل نفس فكتب حياتها وموتها ومصيباتها ورزقها» .

يستهجى البحث الكلامي كالحنبلة، ولكنه استطاع أن يوفق بين الجانبين - كما فعل الماتريدي - واعتمد على النظر العقلي فوضع للفتن الدينية حدًا، ففضى على مذهب المعتزلة وحل مكانه<sup>(١)</sup>.

### منهج الأشعري:

تبين لنا من نقد الأشعري للمعتزلة والحشوية أنه وقف على علة ضلالهما وفساد ما انتهوا إليه من آراء وتصورات في العقيدة، وهذه العلة إنما هي الاقتصار على النقل وإهمال العقل، أو تحكيم العقل وتقديمه على النقل، أما المعتزلة فاستقلوا بالعقل في تأسيس مذهبهم الاعتقادي وظنوا أنه مرقاة إلى العقيدة السليمة، فأداهم ذلك إلى آراء شاذة تنكرها النصوص الشرعية الثابتة، من نفي الصفات والقول بخلق القرآن وإنكار الرؤية والشفاعة، وفي سبيل ذلك أولوا آيات القرآن الكريم وطعنوا في السنة الصحيحة والضعيفة جميعًا. وأما الحشوية فالتزموا بالنقل التزامًا حرفيًا، ولم يجعلوا للعقل حظًا من فهمه والاستدلال عليه بأدلته، فزلت أقدامهم في القول بالتجسيم والتشبيه، ورأوا كذلك أن النظر العقلي في أصول الدين بدعة، حيث لم يؤثر عن النبي ﷺ وصحبه - رضوان الله عليهم - فصنف الأشعري للرد عليهم رسالة: «استحسان الخوض في علم الكلام» بين فيها أن القرآن والسنة يشتملان على أصول النظر العقلي والاستدلال المنطقي على صحة العقيدة الإسلامية، وذهب إلى أن تأييد الشرع بالعقل ليس بدعة وإنما هو واجب لا بد من أن ينهض بأدائه علماء المسلمين.

اجتهد الأشعري - مستهديدًا بنقده للمعتزلة والحشوية - في تأسيس مذهب جديد يُؤلف في منهجه بين النقل والعقل ويوائم بينهما «فكان يفهم النص في ضوء العقل أو يسير وراء العقل في حدود الشرع، ويجعل الشرع هاديًا للعقل؛ لأن العقل إذا ترك وشأنه اتبع هواه، لكنه بالشرع يتبع هداه»<sup>(٢)</sup>.

وإذا كان الأشعري قد جمع في منهجه بين العقل والنقل، فإنه قدم النقل على العقل؛ لأن مبنى العقائد على الغيبات وطريقها الوحي لا العقل، ونص الأشعري صراحة في مقدمة كتابه «الإبانة عن أصول الديانة» على أنه يتمسك بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وما روي عن السادة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، كما نص على أن الإمام الذي يتبعه هو

(١) محمد حسن أحمد، منهج الأشاعرة والماتريدي في علم الكلام (ص ٨٤، ٨٥).

(٢) د/ عبد المقصود عبد الغني، دراسات في علم الكلام (ص ١١٤).

أحمد بن حنبل<sup>(١)</sup>.

ونستطيع أن نقرر أن هذا المنهج الذي سلكه أبو الحسن الأشعري امتاز بالوسطية التي دعا إليها الإسلام وأكدها القرآن الكريم في غير آية، حين حث على إعمال النظر والتفكير في الكون وتدبر إحكام صنعته، فلم يهمل العقل ولا حرم استخدامه، ولقد ألمحنا فيما سبق إلى أن القرآن نفسه اشتمل على أدلة عقلية وبراهين قوية ألزم بها خصومه، بالإضافة إلى ما احتواه من أدلة سمعية.

«ولا ريب في أن الأشعري استطاع بذلك أن يمهد للاعتراف بعلم الكلام وأن يجعله من علوم الدين، وأن يحسن للعلماء الخوض فيه، واستطاع أيضًا بمنهجه أن يرسخ قواعد المذهب وأن يجذب إليه الكثيرين، وأن يحد من انتشار مذهب المعتزلة، وأن يضيق الدائرة الحشوية، وما ذلك إلا لوسطيته التي التزمها وحرص على تحقيقها في آرائه، والوسط غالبًا ما يكون أقرب إلى الصحة والاعتدال، فكلا طرفي الأمور ذميم، وإذا كان الناس قد قبلوا مذهب الشافعي في الفروع لتوسطه بين أهل الحديث وأهل الرأي، فإنهم قبلوا مذهب الأشعري في الأصول؛ لتوسطه بين الحنابلة والمعتزلة، أو بين أهل النقل وأهل العقل»<sup>(٢)</sup>.

وثمة إشكال في «منهج الأشعري الكلامي» يثيره كتابه «اللمع» الذي اقترب فيه - في رأي عدد من المهتمين بعلم الكلام بصفة عامة وبفكر الأشعري بصفة خاصة - من المعتزلة من حيث الاعتداد الكبير بالأدلة العقلية ومن حيث تأويل النصوص الشرعية، الأمر الذي حمل بعض الدارسين على القول بأن الأشعري قد مر في آرائه الكلامية بمرحلتين متعاقبتين مختلفتين أشد الاختلاف:

المرحلة الأولى: ويقترب فيها من العقيدة السلفية اقترابًا شديدًا، ويمثل هذه المرحلة خير تمثيل كتابه: «الإبانة عن أصول الديانة».

المرحلة الثانية: ويقترب فيها من المذهب الاعتزالي، ويمثلها كتابه «اللمع».

إذ الناظر في كتاب اللمع يجده خاليًا من الإشادة بالإمام أحمد ومن الانتساب إليه خلافًا لما ذكره في الإبانة؛ وكذلك فإن كتاب اللمع خلا من بعض المسائل التي أتى بها

(١) مقدمة الإبانة ص (٣).

(٢) د/ عبد المقصود عبد الغني (ص ١١٧).

في الإبانة مثل: إثبات الوجه واليدين والاستواء على العرش<sup>(١)</sup>.

وقد اتخذ البعض من هذين الكتابين ذريعة لانتهاك الأشعري بالتناقض في منهجه الكلامي، أو على أقل تقدير اتخذوا من ذلك دليلاً على تطور عقيدة الأشعري، وتحولها في المرحلة النهائية إلى صورة أقرب للمعتزلة منها إلى أهل السنة.

ويدافع أحد الباحثين عن وحدة المنهج الأشعري، مبيّناً أن التباين في المنهج الذي احتذاه الأشعري في كتابيه الإبانة واللمع يرجع إلى اختلاف الفرقة التي يرد عليها وينقد آراءها، فيقول:

إن الأشعري حين ألف الإبانة كان يريد أن يحسم موقفه مع المعتزلة وبين العقيدة التي يعتقها ويسير عليها ويدافع عنها، فجاء منهجه متحاملاً على المعتزلة غير مهادن لهم؛ لأنه كما نعلم أخذ على نفسه عهداً أن يكشف أمرهم ويظهر فضائحهم، ومن ناحية أخرى فإنه أظهر أن الإمام الذي يسير على منهجه هو الإمام أحمد بن حنبل الذي وقف ضد المعتزلة وقفته المشهورة، فكتاب الإبانة من هذه الناحية يعتبر تقريراً لعقيدة الأشعري بملامح منهجية جديدة.

أما كتاب اللمع فقد ألفه ليرد على الدهرية ونفاة الصانع بجانب رده على المعتزلة بعد أن تم له النصر عليهم فجاءت آراؤه بعيدة عن التحامل؛ فالكتاب والأمر كذلك تعبير عن منهج قد نضج فعلاً، وقد دافع إمام الحرمين عن منهج الأشعري، ولم يشر إلى أي مراحل منهجية مع أن الجويني كان إذا تصدى لمسألة فإنه يذكر الأقوال فيها، ويبين طرقها المختلفة، ويفند الأمر من وجهة نظره تنفيذاً منهجياً، ولم يطلعنا وهو يرد على خصوم شيخه على أي اختلاف لمنهج الأشعري، فلما طعن المعتزلة على الأشعري في تصدير كتابه اللمع بالدلالة القرآنية وبمفهومها الشارح لها، بين الجويني في الشامل أن السبب الذي جعل الأشعري يسلك هذا المنهج هو أن الله تعالى احتج على الكفرة والمنكرين بالحجج التي صدر بها الأشعري اللمع حتى تكون حجته موافقة للقرآن، فقال: « وما اعترضوا به من قولهم: إن الاستدلال بالقرآن على الدهرية ونفاة الصانع لا يتحقق باطل؛ لأن شيخنا ما استدل عليهم بنفس الآية وإنما استدل عليهم بمعناها، وهي تنطوي على وجه الحجاج، والذي يوضح ذلك أن الرب تعالى احتج بما ذكره على الكفرة والمنكرين، وذكره الأشعري ليقيم الاحتجاج به على حسب ما أراد الله من الاحتجاج».

(١) انظر: منهج الأشاعرة والماتريدية في علم الكلام، محمد حسن أحمد (ص ١٨٦).



ومهما يكن من أمر، فإن المذهب الأشعري نفسه قد تطور بعد وفاة رائده الأول أبي الحسن على يد الأشاعرة المتأخرين الذين كانوا في آرائهم ومنهجهم أدنى إلى المعتزلة، من حيث الاعتماد على العقل في الاستدلال والاستنباط، وإن كانوا لا يردون الشرع ولا يهملونه؛ لأنهم يرون أن الشرع حجة الله والعقل حجة الله، وحجج الله تتعارض ولا تتعارض.

ويبدو قرب منهج الأشاعرة المتأخرين من منهج المعتزلة في موقفهم من الدليل السمعي والشروط التي وضعوها له، والتي من أهمها ما يلي:

أولاً: أن يكون غير مستحيل في العقل، وهذا يتفق مع قولهم: إن العقل والشرع حجتين لله تعالى، وحجج الله تتعارض ولا تتعارض؛ فلا يوجد في نظرهم دليل سمعي قطعي مستحيل في العقل.

ثانياً: أن يكون قطعي الثبوت؛ ولذلك فأخبار الآحاد لا يؤخذ بها في العقائد؛ لأنها ليست قطعية الثبوت.

ثالثاً: أن يكون قطعي الدلالة، فإذا كان السمعي قطعي الثبوت، ولكنه يحتمل التأويل، كان غير قطعي الدلالة<sup>(١)</sup>.

بعض آراء الأشعري:

رأينا أن نختم حديثنا عن المذهب الأشعري، بأن نذكر طرفاً من آراء أبي الحسن وشيعته في بعض مسائل الاعتقاد، والتي كانت ثمرة من ثمار المنهج الذي اصطنعوه، من أجل أن يكون تصور القارئ عن هذا المذهب أدنى إلى الكمال وأقرب إلى الوضوح.

١- اقترَب الأشعري في بحثه لصفات الله تعالى من أهل السنة إلى حد بعيد، حيث أثبت لله الصفات جميعاً بقسميها أي الصفات السلبية والصفات الثبوتية كالعلم والقدرة وغير ذلك من الصفات، بيد أنه لم يقف عند هذا الحد، بل تابع البحث في الصفات بحثاً عقلياً فاتتهى إلى ما يلي:

أولاً: أن الصفات زائدة على الذات، وليست عين الذات كما يرى المعتزلة، ويرى الأشعري أن هذا التصور لصفات الله لا يترتب عليه تصور التعدد أو التركيب في ذات الله، والدليل على صدق كلامه زيادة صفات الإنسان على ذاته دون أن تؤدي إلى تعدد في

(١) د/ عبد المقصود عبد الغني (ص ١١٥، ١١٦).

ذات الإنسان<sup>(١)</sup>.

ثانيًا: هذه الصفات متغايرة فيما بينها، فالعلم صفة لله تختلف عن صفة القدرة وکلتاها مختلفتان عن صفة الإرادة.

ثالثًا: هذه الصفات الإلهية أزلية لا بداية لها، فهي تشترك في القدم مع الذات، «ويدلّل الأشعري على هذا الرأي بدليل يثبت به أن هذه الصفات لا يمكن أن تكون حادثة؛ لما يترتب على ذلك من نتائج باطلة، ويعلّل ذلك بقوله: إننا إذا افترضنا جدلاً أن هذه الصفات حادثة، فنسكون أمام احتمالات أو فروض ثلاثة:

الأول منها: أن يحدث الله هذه الصفات في نفسه، وهذا باطل؛ لأنه يجعل الله محلاً للحوادث ومقارناً لها، وما يتصل بالحوادث حادث عند المتكلمين.

والفرض الثاني: أن يحدثها الله في غيره، وهذا باطل أيضًا؛ لأن ذلك يستلزم أن يكون هذا الغير موصوفًا بصفات الله تعالى، فيكون مريدًا بإرادة الله تعالى، وعالمًا بعلمه، وهذا باطل.

والفرض الثالث: هو أن تكون الصفة الحادثة مستقلة بذاتها، وهذا باطل أيضًا؛ لأن الصفة لا تقوم بنفسها بل تحتاج إلى موصوف تقوم به.

وإذا بطلت هذه الفروض الثلاثة لم يكن أمامنا إلا التسليم بقدم هذه الصفات وأزليتها<sup>(٢)</sup>.

٢- ذهب الأشعري إلى أن القرآن كلام الله غير مخلوق، متابعا في ذلك رأي السلف الذي دافع عنه وأوذى بسببه الإمام أحمد بن حنبل، بيد أن الأشعري قدم بين يديه أدلة سمعية وعقلية، خلاصتها أن القرآن كلام الله فلا ينبغي أن يكون حادثًا؛ لما ينبني على ذلك من إلحاق صفة الحدوث بالله تعالى.

٣- خالف الأشعري المعتزلة في مسألة رؤية الله في الآخرة، حيث ذهب إلى إثباتها، غير أنه نفى أن تكون هذه الرؤية رؤية إحاطة؛ لأن الله تنزه عن أن تدركه الأبصار، ونفى أيضًا عن الرؤية معاني التجسيم والتشبيه، ورأى أن الرؤية المقصودة أقرب إلى الرؤية القلبية، فوقف بذلك موقفًا وسطًا بين المعتزلة المنكرين لها والمشبّهة الذين أثبتوها وأثبتوا

(١) ينظر: اللمع للأشعري (٣١).

(٢) د/ عبد المقصود عبد الغني (ص ١١٩).

ما تؤدي إليه من الجسمية والمكان<sup>(١)</sup>.

٤- خالف الأشعري المعتزلة في مسألة حرية العباد في أفعالهم، ووقف موقفاً وسطاً بينهم وبين الجبرية حيث قال بنظرية الكسب، وتعني أن الفعل خلق وإبداع من الله وكسب من العبد<sup>(٢)</sup>.

٥- هدم الأشعري مبادئ المعتزلة في وجوب الصلاح والأصلح على الله وإنكار الشفاعة، والقول بخلود أصحاب الكبائر في النار، ومال في ذلك كله إلى رأي السلف. على هذا النحو اختلفت آراء المذهب الأشعري عن آراء المعتزلة والحشوية، وكانت وسطاً بينهما، ولعل هذه الوسطية التي تحققت في فكر الأشعري ومدرسته هي السبب في ذيوع مذهبه وانتشاره في أكثر البلاد الإسلامية.

\* \* \*

(١) السابق (ص ١٢١)، نقلاً عن كتاب «في علم الكلام» د/ أحمد محمود صبحي (١/٤٧٥).

(٢) ينظر: اللمع ص (٣٣).

### ثالثاً: الماتريديّة

أسس هذا المذهب العلامة محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي مصنف هذا الكتاب الذي نحن بصدد تحقيقه، وقد سبقت ترجمتنا له.

وقد كان الماتريدي مشهوراً بالاعتدال والتوسط حتى اتفق الناس على علو قدره وتميز منزلته، حتى قيل: لو لم يكن في الحنفية إلا هذا الإمام لكفاهم.

وكنا قد أشرنا إلى أن الماتريدي كان أحد اثنين قاما بالذود عن عقيدة أهل السنة، وتفنيد آراء المعتزلة المخالفة لها.

ومن الحق أن نقرر أن الماتريدي اتخذ منهجاً امتاز بالوسطية والاعتدال، على نحو ما صنع معاصره أبو الحسن الأشعري، فاحتلت شخصيته مكانة تليق به كواحد من أفاضل علماء أهل السنة والجماعة في بلاد المشرق الإسلامي.

وسوف نفضل القول في بيان مذهب الماتريديّة، والمسائل التي خالف فيها الماتريدي أبا الحسن الأشعري.

ف نقول:

يعد الماتريدي - بحق - واحداً من أبرز المؤسسين لعلم الكلام الإسلامي؛ إذ ينسب إليه المذهب الماتريدي، وهو مذهب يهدف إلى فهم أصول الشريعة وقواعد الإسلام في ضوء الأسس العقلية السليمة، فهو مذهب يجمع بين العقل والنقل، وإن كان العقل تابعاً، مهمته فهم أصول التوحيد التي نقلت إلينا من طريق الوحي.

وقد أشرنا في غير موضع إلى تشابه المذهب الأشعري مع المذهب الماتريدي، وأن كلا المذهبيين قد نشأ في سياق فكري واحد.

وقامت الماتريديّة بالرد على المخالفين والمغالين وبخاصة المعتزلة والروافض والمشبهة، وكان المنهج الذي اعتمده علماء هذا المذهب في الرد على المخالفين ومناقشة المسائل الكلامية منهجاً معتدلاً يوازن بين العقل والنقل، وهو المنهج نفسه الذي عول عليه الأشعري.

أثمر اتفاق - أو قل تطابق - المنهجين اللذين اصطنعهما الأشاعرة والماتريديّة، اتفاقاً بينهما في أمهات المسائل الكلامية؛ مثل: وجود الله وصفاته، وجواز رؤيته في الدنيا، وتحقق الرؤية للمؤمنين في الآخرة... إلى آخر هذه المسائل المثبتة في كتب التوحيد

وعلم الكلام.

ونذكر هنا على سبيل الإجمال المسائل التي اختلف فيها السادة الأشعرية مع السادة الماتريديية وقد تقدم بيان أن مدار جميع عقائد الملة الإسلامية على قطبين من أقطاب العلوم الشرعية: أحدهما الإمام أبو الحسن الأشعري، والآخر الإمام أبو منصور الماتريدي.

وقبل ذكر هذه المسائل يجدر بي أن أبين أن الأشاعرة والماتريديية متفقون على الأصول العامة لعقيدة أهل السنة والجماعة، والخلاف الظاهر بينهما في بعض المسائل الجزئية، وهو أمر لا يقدح في نسبتها جميعاً إلى مذهب أهل السنة والجماعة، ولا يوجب القول بأن أحد الفريقين مبتدع، مخالف للعقيدة السليمة<sup>(١)</sup>.

قال الخيالي في حاشيته على شرح العقائد: «الأشاعرة هم أهل السنة والجماعة، هذا هو المشهور في ديار خراسان والعراق والشام وأكثر الأقطار، وفي ديار ما وراء النهر يطلق ذلك على الماتريديية أصحاب الإمام أبي منصور، وبين الطائفتين اختلاف في بعض المسائل؛ كمسألة التكوين وغيرها». اهـ.

وقال السكستلي<sup>(٢)</sup> في حاشيته عليه: «المشهور من أهل السنة في ديار خراسان والعراق والشام وأكثر الأقطار هم الأشاعرة أصحاب أبي الحسن الأشعري أول من خالف أبا علي الجبائي ورجع عن مذهبه إلى السنة - أي: طريق النبي ﷺ - والجماعة - أي: طريقة الصحابة - رضي الله عنهم - وفي ديار ما وراء النهر الماتريديية أصحاب أبي منصور الماتريدي تلميذ أبي نصر العياضي تلميذ أبي بكر الجوزجاني صاحب أبي سليمان الجوزجاني صاحب محمد بن الحسن صاحب الإمام أبي حنيفة، وبين الطائفتين اختلاف في بعض الأصول؛ كمسألة التكوين ومسألة الاستثناء في الإيمان، ومسألة إيمان المقلد. والمحققون من الفريقين لا ينسب أحدهما الآخر إلى البدعة والضلالة». اهـ.

وقال ابن السبكي في شرح عقيدة ابن الحاجب: «اعلم أن أهل السنة والجماعة كلهم قد اتفقوا على معتقد واحد فيما يجب ويجوز ويستحيل، وإن اختلفوا في الطرق والمبادئ الموصلة لذلك... وبالجمله فهم بالاستقراء ثلاث طوائف:

الأولى: أهل الحديث، ومعتمد مبادئهم الأدلة السمعية، أعني الكتاب والسنة

(١) ينظر: الروضة البهية (ص ٢٦٢).

(٢) ينظر: حاشيته على العقائد ص (٦٧).

والإجماع.

الثانية: أهل النظر العقلي والصناعة الفكرية، وهم الأشعرية والحنفية، وشيخ الأشعرية أبو الحسن الأشعري، وشيخ الحنفية أبو منصور الماتريدي، وهم متفقون في المبادئ العقلية في كل مطلب يتوقف السمع عليه، وفي المبادئ السمعية فيما يدرك العقل جوازه فقط، والعقلية والسمعية في غيرها، واتفقوا في جميع المطالب الاعتقادية إلا في مسألة التكوين ومسألة التقليد.

الثالثة: أهل الوجدان والكشف وهم الصوفية، ومبادئهم مبادئ أهل النظر والحديث في البداية، والكشف والإلهام في النهاية» اهـ.

وليعلم أن كلا من الإمامين أبي الحسن وأبي منصور -رضي الله عنهما وجزاها عن الإسلام خيرًا- لم يتدعا من عندهما رأيًا ولم يشتقا مذهبًا، إنما هما مقرران لمذاهب السلف مناضلان عما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ؛ فأحدهما: قام بنصرة نصوص مذهب الشافعي وما دلت عليه، والثاني: قام بنصرة نصوص مذهب أبي حنيفة وما دلت عليه، وناظر كل منهما ذوي البدع والضلالات حتى انقطعوا وولوا منهزمين، وهذا في الحقيقة هو أصل الجهاد الحقيقي، فالانتساب إليهما إنما هو باعتبار أن كلاً منهما عقد على طريق السلف نطاقًا وتمسك به وأقام الحجج والبراهين عليه، فصار المقتدي به في تلك المسالك والدلائل يسمى أشعريًا وماتريديًا<sup>(١)</sup>.

ويقول الدكتور محمد حسن أحمد حسانين:

فالماتريدي والأشاعرة متفقون في المذهب، أما الناحية المنهجية: فإن بينهم بعض الاختلاف الذي لا يضر في العقيدة ولا يبدع أحدًا منهم؛ فالأمور المختلف فيها جزئية فرعية، معظمها مبني على شبه الألفاظ وتعيين المعنى المراد منها.

وهي عند النظر السليم لا تخرج عن كونها اختلافات مثل ما بين أصحاب الأشعري وأصحاب أبي حنيفة<sup>(٢)</sup>.

وقال العلامة السبكي في الطبقات: ولي قصيدة نونية جمعت فيها هذه المسائل وضممت إليها مسائل اختلف الأشاعرة فيها... وقال في شرح عقيدة ابن الحاجب: ثم تصفحت كتب الحنفية، فوجدت جميع المسائل التي بيننا وبين الحنفية خلاف فيها ثلاث

(١) ينظر: إتحاف السادة المتقين (٦/٢، ٧).

(٢) ينظر: منهج الأشاعرة والماتريدي في علم الكلام ص (٢٣١).

عشرة مسألة، منها معنوي ست مسائل والباقي لفظي، وتلك الستة المعنوية لا تقتضي مخالفتهم لنا ولا مخالفتنا لهم.

قلت: ومطلع القصيدة التي ذكرها السبكي هي:

الْوَزْدُ خَدُّكَ صِيغَ مِنْ إِنْسَانٍ أَمْ فِي الْخُدُودِ شَقَائِقُ الثُّغْمَانِ  
وَالسَيْفُ لِحِظِّكَ سُلٌّ مِنْ أَجْفَانِهِ فَسَطًا كَمَثَلِ مُهَيِّدِ وَسَيَّانِ  
تَاللهِ مَا خُلِقْتُ لِحِظِّكَ بَاطِلًا وَسُدِّي تَعَالَى اللهُ عَنِ بُطْلَانِ<sup>(١)</sup>

ثم ذكر في البيت التاسع والستين وما بعده:

وَ الدِّينُ فَلتَسْمَعُ لَهُ الأَذْنَانِ هَذَا اعتقادُ مشايخِ الإسلامِ وَهُ  
يَألو جزاءهُ اللُّهُ بالإِحْسَانِ الأشعري عليه ينصره ولا  
ينقض عليه عقائد الإيمان لم  
أشعري حقيقة الإِتْفَانِ يا صاح إن عقيدة النعمان وال  
بهدى نبيِّ الله مقتديانِ فكلاهما والله صاحب سُنَّةِ  
تَحَسَّبَ سِوَاهُ وَهَمَّتْ فِي الحُسْبَانِ لا ذا يُبَدِّعُ ذا ولا هذا وإن  
رَأْيَا فَذَلِكَ قَائِلُ الهَذْيَانِ من قال إن أبا حنيفة مبدعٌ  
فَلَقَدْ أَسَاءَ وَبَاءَ بِالْخُسْرَانِ أَوْ ظَنَّ أَنَّ الأشعريَّ مُبَدِّعٌ  
كَالسيفِ مَسْلُولًا عَلَى الشَّيْطَانِ كُلُّ إِمَامٍ مَقْتَدٍ ذُو سُنَّةِ  
سَهْلٌ بِلَا بَدْعٍ وَلا كُفْرَانِ والخلفُ بينهما قليلٌ أمرُهُ  
ويَهونُ عِنْدَ تَطَاعُنِ الأَقْرَانِ فيما يقل من المسائل عَدُّهُ  
لَفِظٍ كَالاستثناءِ فِي الإِيمَانِ<sup>(٢)</sup> ولقد يثول جِلاؤها إِمَّا إِلَى

ويدلنا النظر في كتب العقائد وتأمل مصنفات الأصول أن ما بينهما من خلاف إنما هو خلاف فرعي لا يمس شيئًا من الأصول.

وفيما يلي نجمل المسائل التي كانت محل خلاف بين الأشاعرة والماتريدية، ثم نذكر نبذة يسيرة عن كل مسألة: مع بيان المسائل المختلف فيها لفظًا والمختلف فيها معنى.

فأما المسائل المختلف فيها لفظًا فهي:

١- السعادة والشقاء.

(١) ينظر: طبقات الشافعية للسبكي (٣/٣٧٩).

(٢) ينظر: طبقات الشافعية للسبكي (٣/٣٨٣).

- ٢- بقاء الرسالة .
- ٣- الإرادة والرضا .
- ٤- الاستثناء في الإيمان .
- ٥- إيمان المقلد .
- ٦- الكسب .
- ٧- الكافر منعم عليه أم لا .
- والمسائل المختلف فيها معنويًا:
- ١- تكليف ما لا يطاق .
- ٢- الثواب والعقاب .
- ٣- التكوين .
- ٤- كلام الله .
- ٥- معرفة الله تعالى بالعقل أم بالشرع؟
- ٦- عصمة الأنبياء عليهم السلام .

### أولاً: المسائل المختلف فيها لفظاً:

#### المسألة الأولى: السعادة والشقاوة

السعادة والشقاوة في اللغة والاصطلاح:

أ- في اللغة:

السعادة: خلاف الشقاوة، والسعيد: نقيضه الشقي، والسعد: هو اليمن ونقيضه النحس<sup>(١)</sup>.

ب- في الاصطلاح:

السعادة: هي ما يجده القلب من الطمأنينة عند تنزل الغيب، وهي نور في القلب يسكن إلى شاهده ويطمئن صاحبه في الدنيا بالإيمان، وفي الآخرة بالنظر إلى وجه الرحمن سبحانه وتعالى، ودخول الجنة<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: لسان العرب، مادة (س ع د) (٣/٢١٣-٢١٧).

(٢) انظر: كشف اصطلاحات الفنون للتهانوي (٣/٧٠٢).



والاختلاف في هذه المسألة اختلاف حول الإجابة عن سؤال مهم، ألا وهو:  
هل يسعد الشقي أم لا، وهل يشقى السعيد أم لا؟ حيث اختلف الماتريديّة مع الأشاعرة  
في الإجابة عن هذا السؤال.

فعند الماتريديّة:

يرى الماتريديّة أن السعادة والشقاوة تكونان في الحال، وليستا أزلتتين، وبذلك يكون  
السعيد عندهم هو المؤمن في الحال، ولو مات على الكفر فقد انقلب شقيًّا بعد أن كان  
سعيدًا، والشقي هو الكافر في الحال، ولو مات على الإيمان فقد انقلب سعيدًا<sup>(١)</sup>.

أما عند الأشاعرة:

فمفهوم السعادة عندهم هو الموت على الإيمان، وذلك - باعتبار تعلق علم الله -  
تعالى - أزلًّا بذلك.

وكذلك فالشقاوة عندهم هي الموت على الكفر.

وبذلك يكون السعيد عندهم سعيدًا في الأزل، والشقي شقيًّا في الأزل، ولا يتبدل  
السعيد شقيًّا، أو الشقي سعيدًا<sup>(٢)</sup>.

والحق أن الخلاف بين الماتريديّة والأشعرية في هذه المسألة خلاف لفظي، ومحصور  
في مسألة بعينها ألا وهي: حال من أسلم بعد الكفر: هل هو شقي أم سعيد؟ والفريقان  
متفقان على أنه سعيد بإسلامه، لكنهم قد اختلفوا فيما إذا كان قد تبدل بإسلامه من الشقاوة  
إلى السعادة أم أنه سعيد أزلًّا في علم الله تعالى، وليس هناك تبدل، والكفر عرض له.  
فقد ذهب الماتريديّة إلى أنه قد تحول بإسلامه من الشقاوة إلى السعادة، وذلك غير  
مخالف لما في علم الله أزلًّا.

أما الأشاعرة: فقد ذهبوا إلى أنه سعيد، ولم يتبدل حاله من حيث السعادة والشقاوة،  
فهو في حالة الكفر كان سعيدًا أيضًا تبعًا للخاتمة<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) انظر: الفقه الأكبر بشرح ملا علي القاري (٢١٢، ٢١٣).

(٢) انظر: الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري (٢٢٥).

(٣) انظر: الروضة البهية (ص ٨٩، ٩٠).

## المسألة الثانية

### حكم بقاء الرسالة بعد موت الرسل

قبل عرض المسألة والخلاف فيها ينبغي أولاً أن نعرف بالرسول في اللغة والاصطلاح، والفرق بينه وبين النبي.

ففي اللغة:

الرسول: يقال: أرسلت رسولاً، أي: بعثته برسالة يؤديها، فهو فعول بمعنى مفعول<sup>(١)</sup>.

وفي الاصطلاح:

الرسول: هو من اختصه الله بسماع وحي بحكم شرعي تكليفي، وأمر بتبليغه<sup>(٢)</sup>.

الفرق بين الرسول والنبي:

النبي مأخوذ من النبأ وهو الخبر؛ لإنبائه عن الله - تعالى - إذ هو المتلقي لوحي السماء، وهو - اصطلاحاً - من اختصه الله - سبحانه وتعالى - بسماع وحي بحكم شرعي تكليفي سواء أمر بتبليغه أم لا.

وبذلك يكون الفرق بين الرسول والنبي أن كل رسول نبي وليس كل نبي رسولاً.

ولقد اختلف الماتريدي والأشاعرة في حكم بقاء الرسالة بعد موت الرسل على ما يلي:

الماتريدي:

وعندهم أن الرسل والأنبياء يظلون كذلك حتى بعد موتهم<sup>(٣)</sup>.

وأما الأشاعرة:

فيرون أن الأنبياء والرسل بعد موتهم في حكم الرسالة، وحكم الشيء يقوم مقام أصله<sup>(٤)</sup>.

وبذلك يتضح أن الفريقين يتفقان في أصل المسألة وهي أن الرسالة باقية إلى الآن،

لكن الخلاف فيما إذا كانت الرسالة باقية حقيقة أم في حكم الرسالة<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: لسان العرب مادة (ر س ل) (٢٩٨/١٣).

(٢) انظر: أصول الدين للبغدادي (ص ١٥٤).

(٣) انظر: بحر الكلام لأبي المعين النسفي (ص ٦٥، ٦٦).

(٤) انظر: الإنصاف للباقلاني (ص ٦٢).

(٥) انظر: الروضة البهية (ص ١٠٥) وما بعدها.

## المسألة الثالثة

### الإرادة وهل تستلزم الرضا والمحبة أم لا

الإرادة: في اللغة والاصطلاح:

في اللغة:

الإرادة: هي القصد، والمشية، يقال: أراد كذا، أو شاء كذا، أي: قصده<sup>(١)</sup>.

وفي الاصطلاح:

هي صفة ثبوتية قديمة قائمة بذاته تعالى وزائدة عليها، تخصص الممكن ببعض ما يجوز عليه من الأمور المتقابلة<sup>(٢)</sup>.

وقد اختلف السادة الماتريدية والأشاعرة في هذه المسألة بعد اتفاقهم على أن الله تعالى مريد، وأن ما يقع في الكون من خير وشر فهو مراد له تعالى - في أنه: هل هناك تلازم بين الإرادة والرضا بالمراد أم لا؟

فالماتريدية:

يثبتون إرادة الله تعالى الشاملة لأفعال العباد؛ لأن أفعال العباد من خلقه تعالى، والقول بعدم إرادة الله الشاملة معناه عدم قدرة الله على أفعالهم، فالقول بالقدرة المطلقة والإرادة المطلقة والعلم المطلق لازم لتمام صفات الألوهية.

غير أن الماتريدية يقولون: إنه لا محبة في صفة الإرادة، وأن هذه الإرادة لا تستلزم الرضا والمحبة؛ إذ الكفر غير مرض، وهو مراد لله تعالى، وأن الإرادة والمشية لفظان مترادفان، كما أن إرادة الله صفة أزلية ليست حادثة، وهي متعلقة بجميع الممكنات تعلق تخصيص، ويترتب على ذلك نفي التلازم بين الإرادة والرضا والمحبة؛ لأن الماتريدية يرون أن معنى الرضا ترك الاعتراض على الشيء لا إرادة وقوعه، ومعنى المحبة استحمامه تعالى له، والإرادة عامة. وبذلك يكون بين الإرادة والرضا والمحبة عموم وخصوص وجهي<sup>(٣)</sup>.

(١) لسان العرب مادة (ريد)

(٢) شرح المقاصد (٦٩/٢)، المحصل (ص١٢١)، شرح الجوهرة (ص٧٨)، أبكار الأفكار (ص٢٢٨).

(٣) انظر: التمهيد لقواعد التوحيد (٢٠) وتحقيق الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية (ص١٢٤).

## أما الأشاعرة:

فيرون أن الإرادة هي الرضا والمحبة؛ إذ المحبة هي الإرادة والرضا كذلك معناه الإرادة، والإرادة تستلزم الرضا والمحبة، وبهذا تكون الإرادة والمحبة والمشية والرضا والاختيار كلها بمعنى واحد، مثلما يكون المعرفة والعلم بمعنى واحد.

وفي هذا يقول الإمام البغدادي في المسألة السادسة:

أجمع أصحابنا أن إرادة الله تعالى مشيئته واختياره، وعلى أن إرادته للشيء كراهيته لعدم ذلك الشيء كما قالوا: إن أمره بالشيء نهى عن ضده، وقالوا أيضًا: إن إرادته صفة أزلية قائمة بذاته، وهي إرادة واحدة محيطية بجميع مراداته على وفق علمه بها فما علم منها كونه أراد كونه، خيرًا كان أو شرًا وما علم أنه لا يكون أراد ألا يكون. ولا يحدث في العالم شيء لا يريد الله ولا ينتفي ما يريد الله؛ وهذا معنى قول المسلمين: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن<sup>(١)</sup>.

والحق أن الفريقين يتفقان في أصل الإرادة ويختلفان في المراد، ويرجع هذا الخلاف إلى الجهة التي نظر منها كل منهما إلى مفهوم الإرادة، فالماتريديّة نظروا إلى جهة العلم، وبذلك فقد ذهبوا إلى أن الإرادة لا تستلزم الرضا؛ إذ ليس هناك تلازم بين الإرادة والرضا، بينما نظر الأشعرية إلى أنها عامة وشاملة للكائنات كلها، وبذلك ذهبوا إلى أن كل مراد مرض، وهناك تلازم بين الإرادة والرضا<sup>(٢)</sup>.

## المسألة الرابعة

### الاستثناء في الإيمان

التعريف بالإيمان في اللغة والاصطلاح:

الإيمان في اللغة:

الإيمان: التصديق، وهو ضد الكفر، والتصديق ضد التكذيب، من: آمن بالشيء، يؤمن به، إيمانًا، فهو مؤمن<sup>(٣)</sup> قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧].

(١) أصول الدين، البغدادي (ص ١٠٢).

(٢) انظر: الروضة البهية (ص ١١٧)، وما بعدها.

(٣) انظر: لسان العرب، مادة (أ م ن) (١/١٤٠-١٤٤) القاموس المحيط (ص ١٩٧).

## الإيمان في الاصطلاح:

لقد اختلف الماتريدية والأشاعرة في التعريف بالإيمان ومفهومه في الشرع على ما يلي:

## مفهوم الإيمان عند الماتريدية:

يعرف الماتريدية الإيمان بأنه «تصديق بالقلب وإقرار باللسان»<sup>(١)</sup>.

## مفهوم الإيمان عند الأشاعرة:

ويعرفه الأشعرية بأنه «التصديق بالله تعالى»، وهذا هو ما ذكره الإمام أبو الحسن الأشعري، وقد حدد المقصود بالتصديق بأنه التصديق القلبي، وهذا التصديق القلبي عند الأشاعرة هو: «الإيمان بالله سبحانه وتعالى، وإثبات ما أثبتته لنفسه من صفات وأنه ليس كمثل شيء»<sup>(٢)</sup>.

## الاستثناء عند الماتريدية:

ذهب الماتريدية إلى منع دخول الاستثناء في الإيمان، فالمؤمن عندهم يكون مؤمناً حقاً، وليس مؤمناً بالمشيئة؛ وذلك لأن الماتريدية يرون أن الاستثناء شك في إيمان المؤمن وشرائطه التي لا تقبل الشك.

يقول الإمام الماتريدي: الأصل عندنا قطع القول بالإيمان والتسمي به بالإطلاق وترك الاستثناء فيه؛ لأن كل معنى في اجتماع وجوده تمام الإيمان عندهم إذا استثنى فيه لم يصح ذلك المعنى؛ نحو أن يقول: أشهد أن لا إله إلا الله إن شاء الله، أو: محمداً رسول الله إن شاء الله، وكذلك الشهادة بالبعث والملائكة والرسول والكتب... فالعرف الظاهر في الخلق أنهم لا يستعملونه- أي: الاستثناء- في موضع الإحاطة والعلم، ومن سمع ذلك استعظم القول، كمن أشار إلى محسوس ويستثني<sup>(٣)</sup>.

## الاستثناء عند الأشاعرة:

يذهب الأشاعرة إلى جواز الاستثناء في الإيمان، فيمكن للمؤمن أن يقول:

أنا مؤمن إن شاء الله.

يقول الإمام البغدادي: كل من قال من أهل الحديث بأن جملة الطاعات من الإيمان

(١) انظر: الفقه الأكبر، ملا علي القاري (ص ١٢٤).

(٢) انظر: اللمع، لأبي الحسن الأشعري، (ص ١٢٣).

(٣) انظر: التوحيد للماتريدي (ص ٣٨٨، ٣٨٩).

قال بالموافاة، وكل من وافى ربه على الإيمان فهو المؤمن، ومن وافى بغير الإيمان الذي أظهره في الدنيا علم في عاقبته أنه لم يكن قط مؤمناً، والواحد من هؤلاء يقول: أعلم أن إيماني حق وضده باطل، وإن وافيت ربي عليه كنت مؤمناً حقاً، فيستثني في صحة إيمانه<sup>(١)</sup>.

وبذلك يظهر أن محل الخلاف هو أن الماتريدية لا يجيزون الاستثناء في الإيمان، بينما الأشعرية يجيزون ذلك.

### المسألة الخامسة : إيمان المقلد

وقع اختلاف بين السادة الماتريدية والسادة الأشاعرة في صحة إيمان المقلد، وكذلك صحة تسميته مؤمناً، وهل يكتفي بالتقليد في العقائد الدينية أم لا؟  
فالماتريدية:

يذهبون إلى القول بصحة إيمان المقلد؛ لأن مع هذا الإيمان تصديقا، والتصديق هو أصل الإيمان، وعند الماتريدية يصح الاكتفاء بالتقليد في العقائد الدينية، إلا أن المقلد يعد عاصياً بتركه للنظر إذا كان قادراً على ذلك؛ ولذلك قيل: إن النظر واجب وجوب الفروع، وليس وجوب الأصول، وإلا كان هذا المقلد كافراً.  
يقول أبو منصور الماتريدي:

«ليس الشرط أن يعرف كل المسائل بالدليل العقلي، ولكن إذا بنى اعتقاده على قول الرسول، بعد معرفته بدلالة المعجزة أنه صادق فهذا القدر كافٍ لصحة إيمانه»<sup>(٢)</sup>.  
أما الأشاعرة:

فإنهم يقولون بأنه لا يكتفى بالتقليد في العقائد الدينية، ولكن لابد من الاعتقاد الجازم الناشئ عن دليل؛ لأن الإيمان من المسائل الأصولية، وهذه قليلة يمكن الإحاطة بها، وتكفي فيها المعرفة على الإجمال، ولا يشترط عندهم القدرة على التعبير عن ذلك؛ لأننا مأمورون بأن نتبع الرسول ﷺ والرسول -عليه السلام- مأمور بتحصيل العلم بتلك الأصول، والتصديق لا يوجد بدون العلم والمعرفة، والمقلد لا علم له حتى يحصل عنده التصديق، فإن لم يحصل هذا التصديق عنده فلا يحصل الإيمان.

(١) انظر: أصول الدين للبغدادي (ص ٢٥٣)، وانظر كذلك الروضة البهية (ص ٦٠) وما بعدها.

(٢) أبو منصور الماتريدي وآراؤه الكلامية (ص ٣٨٧).

ويذهب الأشاعرة إلى أن المقلد عاص بتركه النظر والاستدلال، ولكنه ليس مشركاً أو كافراً، ويجوز أن الله تعالى يغفر له، فإذا عوقب على المعصية دخل الجنة.  
يقول البغدادي:

إن معتقد الحق قد خرج باعتقاده عن الكفر؛ لأن الكفر واعتقاد الحق في التوحيد والنبوات ضدان لا يجتمعان، غير أنه لا يستحق اسم المؤمن إلا إذا عرف الحق في حدوث العالم وتوحيد صانعه، وفي صحة النبوة ببعض أدلته سواء أحسن صاحبها العبارة عن الدلالة أو لم يحسنها<sup>(١)</sup>.

والمأمل للمسألة يرى أن الماتريديّة والأشعرية يتفقان على أن المقلد قد خرج بتقليده عن الكفر والشرك، لكنهما يختلفان في تسمية المقلد مؤمناً أو لا، فالماتريديّة يسمونه مؤمناً، بينما يمنع الأشعرية ذلك<sup>(٢)</sup>.

### المسألة السادسة: الكسب

الكسب: هو ما يتحرّاه الإنسان مما فيه اجتلاب نفع وتحصيل حظ، وقد يستعمل فيما يظن أنه يجلب منفعة ثم جلب مضرة.

وقال ابن الكمال: هو الفعل المفضي إلى اجتلاب نفع أو دفع ضرر<sup>(٣)</sup>.

وينبغي ذكر أن السادة الماتريديّة قد اتفقوا مع الأشاعرة في القول بأن أفعال العباد واقعة بقدرة الله تعالى، وللعباد فيها الكسب، لكن الماتريديّة يختلفون مع الأشاعرة في معنى الكسب.

#### فالماتريديّة:

يثبتون للعبد قدرة وإرادة لها أثر في الفعل، ولا أثر لها في الإيجاب والإحداث، وإنما أثرها ينصب على وصف الفعل بكونه طاعة أو معصية، وتمثل هذه القدرة في القصد والاختيار للفعل، والله سبحانه وتعالى يخلق للعبد القدرة على الفعل، وتكون نتيجة الفعل عليه<sup>(٤)</sup>.

وبذلك يثبت الماتريديّة أن للعبد اختياراً في أفعاله، وهذه الأفعال هي التي يترتب عليها

(١) أصول الدين للبغدادي (ص ٢٥٥)، أصول البيهقي (ص ١٥٢).

(٢) انظر: الروضة البهية (ص ١٤٤).

(٣) انظر: تعريفات ابن الكمال (ص ١٤٥).

(٤) انظر: أبو منصور الماتريدي وأراؤه الكلامية (ص ٤٣٢).

المدح والذم في الدنيا، كما يترتب عليها الثواب والعقاب في الآخرة، ولم يمنع الماتريديّة إضافة الأفعال إلى الله تعالى؛ إذ إنه هو الذي وصف نفسه بهذه الصفة على الحقيقة وما عداه مخلوق.

### أما الأشاعرة:

فيذهبون إلى أن قدرة العباد التي وقع بها الفعل غير مخلوقة، وأن أمرها بأيديهم، وعليها مدار تكليفهم. والإرادة عند الأشاعرة هي الإرادة الجزئية، أما الإرادة الكلية عندهم فهي مخلوقة لله تعالى<sup>(١)</sup>.

## المسألة السابعة

### الكافر منعم عليه أم لا؟

التعريف بالنعمة والكفر في اللغة والاصطلاح:

#### أ- اللغة:

النعمة: هي اليد والصنيعة والمنة، وكذلك: النعمى، وهي النعماء والنعيم، والجمع: أنعم.

أما الكفر: فهو نقيض الإيمان، يقال: كفر يكفر كفرًا وكفورًا وكفراً<sup>(٢)</sup>.

#### ب- في الاصطلاح:

النعمة: ما قصد به الإحسان والنفع لا لغرض ولا لعوض.

أما الكفر: فهو ستر نعمة المنعم بالجحود أو بعمل هو كالجحود في مخالفة المنعم<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلف الماتريديّة مع الأشاعرة فيما إذا كان الكافر منعمًا عليه أم لا، وكذلك في هذه النعمة وهل هي نعمة دين أم دنيا أم هما معًا، وهل هي نعمة على الحقيقة أم لا؟ وذلك على ما يلي:

#### رأي الماتريديّة:

يرى الماتريديّة أن الكافر مُنعمٌ عليه، لكن هذا الإنعام إنما وقع في الدنيا فقط.

(١) انظر: شرح المواقف للجرجاني (١٤٦/٨) وما بعدها، وانظر كذلك: الروضة البهية (ص ١٤٦) وما بعدها.

(٢) انظر: لسان العرب مادة (ن ع م) (٥٧٩/٢).

(٣) التعريفات للجرجاني (ص ٢١٧).



يقول الإمام أبو حنيفة: إن الكافر منعم عليه في الدنيا، حيث خوله الله تبارك وتعالى قوى ظاهرة وباطنة، وجعل له أموالاً ممتدة، فالنعمة دنيوية والنعمة أخروية<sup>(١)</sup>.  
رأي الأشاعرة:

ويرى الأشاعرة أن الكافر لم ينعم عليه لا في الدين ولا في الدنيا ولا في الآخرة. يقول الأشعري: إن الله تعالى لم ينعم على الكافر دنيا ولا أخرى، وإن كان قد أنعم عليه نعمة الدنيا بأن خلقه ورزقه، فإن الحياة في حد ذاتها نعمة بشرط أن يكون الإنسان موفقاً في طاعة الله تعالى، فإذا وجدت تلك النعمة مع فقد التوفيق في المكلف فليست الحياة نعمة إطلاقاً.

ونرى أن الخلاف بين الفريقين في هذه المسألة ليس خلافاً كبيراً ذلك أن الماتريدية القائلين بأن الكافر منعم عليه إنما يعنون النعم التي يعطاها الكافر في الدنيا حتى ولو لم تكن عقباه محمودة.

أما الأشاعرة الذين يقولون بأن الكافر غير منعم عليه فقد حصروا النعمة في مجال خاص، إذ قصدوا بالنعمة ما ينعم به على الإنسان ويكون محمود العاقبة، والمتأمل للمسألة يجد أن الفريق الأول - وهم الماتريدية - قد نظر إلى النعم نظرة خاصة لمفهوم النعم ذاته، وبينما نظر الفريق الثاني - وهم الأشاعرة - إلى هذا المفهوم - وهو مفهوم النعم - نظرة أخرى<sup>(٢)</sup>.

## ثانياً: المسائل المختلف فيها معنوياً:

### المسألة الأولى

#### التكليف بما لا يطاق

التكليف: في اللغة والاصطلاح:

التكليف في اللغة:

التكليف من الكلفة، وهي التعب والمشقة، يقال: تكلف الأمر إذا فعله على كلفة

ومشقة<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: الفقه الأكبر بشرح ملا علي القاري (ص ١٩٠).

(٢) انظر: الروضة البهية (ص ١٠١).

(٣) انظر: لسان العرب (ك ل ف) (٣٠٦/٩ - ٣٠٨).

## التكليف في الاصطلاح:

التكليف هو: إلزام الكلفة على المخاطب<sup>(١)</sup>.

وقبل أن نبين رأي كل من السادة الماتريديّة والأشاعرة في هذه المسألة فإن ثمة أقساماً وأركاناً للتكليف يجب أن نعرضها وهي:

### أقسام التكليف:

ينقسم التكليف باعتبار اللفظ الوارد به، أو باعتبار الحكم:

فباعتبار اللفظ الوارد به يكون ثلاثة أقسام:

الأول: التكليف بالأمر، مثل قول الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣].

الثاني: التكليف بالنهي، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ﴾ [الإسراء: ٣٢].

الثالث: التكليف بالخبر، وهو إما خبر في معنى الأمر؛ مثل قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ

يُرِيضْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] أو خبر في معنى النهي؛ مثل قوله تعالى: ﴿لَا

يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩].

أما باعتبار الحكم فيكون خمسة أقسام:

الأول: تكليف موجب؛ مثل قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣].

الثاني: تكليف محرم؛ مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ﴾ [الإسراء: ٣٢].

الثالث: تكليف يدل على أن ما ورد به سنة؛ مثل قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا

تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١].

الرابع: تكليف يدل على أن ما ورد به مكروه؛ مثل قوله ﷺ: «إن أبغض الحلال عند

الله الطلاق»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: التعريفات (ص ٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٦٦١-٦٦٢) كتاب الطلاق باب في كراهية الطلاق (٢١٧٨)، وابن ماجه (٣/

٤٢٦) كتاب الطلاق باب حدثنا سويد بن سعيد (٢٠١٨) والحاكم (١٩٦/٢)، وصححه البيهقي

(٣٢٢/٧)، وابن عدي في الكامل (٦/٤٦١-٤٦٢)، وابن الجوزي في اللعل المتناهية (٢/٦٣٨)

من طرق عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر... فذكره.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح. وذكره العلامة الألباني في الإرواء (٧/١٠٦) وقال:

ضعيف.

قلت: قد ورد الحديث مرسلًا عن محارب بن دثار.

أخرجه أبو داود (٢١٧٧) بلفظ:

الخامس: تكليف يدل على إباحة ما ورد به من غير وجوب ولا حظر ولا كراهة ولا استحباب؛ مثل قوله تعالى: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ يَتْلُوَ الصَّيَاوَاتِ أَلْفًا إِلَى سَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧].

### أركان التكليف:

وللتكليف ثلاثة أركان:

الأول: المكلف.

الثاني: المكلف.

الثالث: المكلف به.

### مراتب التكليف:

وهما مرتبتان:

الأولى: التكليف بما يطاق.

الثانية: التكليف بما لا يطاق.

أما رأي الماتريدية والأشاعرة في المسألة فهو كما يلي:

### الماتريدية:

يذهبون إلى عدم جواز أن يكلف الله تعالى عباده بما لا يطيق العباد، فالماتريدية يرون أن التكليف يكون فيما يُقدر على إتيانه، أما غير المقدور على إتيانه فلا تكليف فيه.

يقول الماتريدي: «تكليف ما لا يطاق لوقت الفعل قبيح في العقل».

### الأشعرية:

ويذهب الأشاعرة إلى أن قدرة الله تبارك وتعالى قدرة مطلقة، ويجوز لله أن يكلف عباده بما لا يطيقون.

يقول أبو بكر الباقلاني: «يجوز لله أن يكلف عباده ما لا يطيقون، إلا أن التكليف بما

لا يطاق على نوعين:

أحدهما: العجز أصلاً عن الفعل، وذلك ينتفي التكليف به لوجود مانع، وهو العجز.

الثاني: إذا كان المراد عدم القدرة على الفعل لتركه والاشتغال بضده، فذلك جائز

= «ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق» ورجح أبو حاتم في العلل (١/٤٣١) الرواية المرسلة على الموصولة حيث قال: إنما هو محارب عن النبي ﷺ مرسل.

التكليف به لارتفاع العجز المانع أصلاً»<sup>(١)</sup>.

وبعد عرض رأي كل من الماتريدية والأشعرية يظهر لنا أن الماتريدية والأشعرية متفقون في حكم أقسام التكليف ما عدا التكليف بالمحال لغيره، وهو أدنى مراتب التكليف بما لا يطاق، فقد ذهب الماتريدية إلى منعه إلا في المقدور على إتيانه، أما ما لا يمكن إتيانه فلا تكليف فيه، لكن الأشعرية قد ذهبوا إلى جوازه؛ لأن قدرة الله تعالى قدرة مطلقة<sup>(٢)</sup>.

### المسألة الثانية: الثواب والعقاب

من الواضح أن كلاً من السادة الماتريدية والأشاعرة يتفقان في القول بعدم جواز تعذيب المطيع وإثابة العاصي.

أما محل الخلاف بينهما فهو في المدرك، حيث ذهب الماتريدية إلى أن المدرك لذلك هو العقل والشرع.

وأما الأشاعرة فذهبوا إلى أن المدرك لذلك هو الشرع.

وقد ترتب على ذلك أن الماتريدية منعوا جواز تعذيب المطيع وإثابة العاصي، بينما أجاز ذلك الأشعرية، وفي ذلك خلاف سنفضل القول فيه على ما يلي:

الماتريدية:

لقد ذهب الماتريدية إلى القول بمنع تعذيب المطيع عقلاً أو شرعاً.

يقول الإمام أبو حنيفة: «لا يجوز مطلقاً لا عقلاً ولا شرعاً أن يعذب الله تبارك وتعالى العبد الطائع؛ إذ لا يجوز في بدهة العقل أن يعذب الله تبارك وتعالى المطيع»<sup>(٣)</sup>.

وجاء في المسامرة لابن الهمام: «القول في تجويز تعذيب المحسن عقلاً عدمه، فوقع ذلك منه تعالى مقطوع بعدمه وفقاً بالشرع»<sup>(٤)</sup>.

الأشعرية:

أما الأشعرية فيذهبون إلى جواز تعذيب الله تعالى للعبد الطائع وإدخاله النار عقلاً، وإدخال الكافر الجنة، كما أن لله تعالى إيلاف البهائم والأطفال والمجانين؛ لأنه عدل في حكمه متصرف في ملكه.

(١) انظر: التمهيد للباقلاني (ص ٢٩٤، ٢٩٥).

(٢) انظر: الروضة البهية (ص ٢١٤، ٢١٥).

(٣) انظر: شرح الجوهرة المنيفة: شرح الملا إسكندر الحنفي (ص ٣١)، طبعة الهند لسنة ١٣٢١ هـ.

(٤) انظر: المسامرة بشرح المسامرة (ص ١٧٤).

يقول أبو عذبة: إنه لو وقع منه - سبحانه وتعالى - تعذيب العبد الطائع لم يكن ذلك منه ظلماً ولا عدواناً؛ لأنه متصرف في ملكه بالتعذيب وتركه، فله ما يختار منهما، لكنه سبحانه وتعالى جاد في حق العباد بالإحسان إليهم بترك العقاب.

وبذلك يظهر أن تعذيب الطائع لا يقع من الله سبحانه وتعالى شرعاً عند كل من الماتريديّة والأشاعرة، لكن الأشاعرة يجيزون وقوع ذلك عقلاً؛ لأن الله تعالى متصرف في ملكه<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثالثة: التكوين

لقد اختلف الماتريديّة مع الأشاعرة في مسألة التكوين، فقد أثبتتها الماتريديّة، ونفاها الأشاعرة، كما سيظهر فيما يلي:

#### الماتريديّة:

يقول السادة الماتريديّة بأن التكوين صفة حقيقية زائدة غير القدرة والإرادة؛ إذ هو صفة أزلية، وغير المكون الحادث، وقدم التكوين لا يستلزم قدم المكوّن، وأما كون التكوين غير المكوّن؛ لأنه لو كان التكوين عين المكوّن لم يكن من الله تعالى شيء يوجب كونه خالقاً للعالم سوى أن ذات الباري أقدم من العالم، وكون ذاته أقدم من غيره لا يوجب كونه خالقاً. والقول بأن التكوين عين المكوّن يؤدي إلى قدم العالم، وكونه بنفسه لا بغيره، وما لا يحتاج في حصوله إلى غيره كان قديماً، فدل ذلك على أن التكوين غير المكوّن<sup>(٢)</sup>.

يقول الماتريدي: «إن صفته التي هي الفعل هي صفة ذاته، فيقال: الله خالق ورحمان ورحيم وقد سمي به ذاته».

#### الأشاعرة:

أما الأشاعرة فيقولون بأن التكوين ليس صفة حقيقية له، لكنه أمر اعتباري يحصل في العقل من نسبة المؤثر إلى الأثر، وإضافته إليه، فهو من صفات الأفعال، وهي عند الأشعرية حادثة، لا من الصفات الذاتية، والتكوين عين المكوّن، والتخليق هو القدرة

(١) انظر: نظم الفرائد وجمع الفوائد، لشيخه زاده (ص ٣٠). وانظر كذلك الروضة البهية (ص ١٥٧) وما بعدها.

(٢) انظر: أبو منصور الماتريدي وآراؤه الكلامية، (ص ١٨٥) وما بعدها.

باعتبار تعلقها بالمخلوق، كما أن الترزيق هو القدرة باعتبار تعلقها بإيصال الرزق<sup>(١)</sup>. والمتأمل للمسألة يرى أن الخلاف بين الفريقين راجع إلى المعنى لا إلى اللفظ، فعند الماتريدية مبدأ الإيجاد عندهم هو صفة التكوين، وعند الأشاعرة التكوين لا يعد صفة حقيقية لله تعالى زائدة على القدرة والإرادة، بل هو معنى يعقل من إضافة المؤثر إلى الأثر<sup>(٢)</sup>.

### المسألة الرابعة: كلام الله تعالى

إن هذه المسألة من المسائل المهمة في علم الكلام بصفة عامة، ولقد اشتدت أهميتها بعد الجدل الذي دار حول مسألة قدم القرآن وحدوثه، والمحن التي تعرض لها علماء كثيرون بسبب ذلك، وقبل عرض رأي كل من السادة الماتريدية والأشاعرة في هذه المسألة نبين أن ثمة قياسين يعارض كل منهما الآخر:

فالأول: هو أن كلام الله-تعالى- صفة له، وكل ما هو صفة له فهو قديم، وبذلك يكون كلامه تعالى قديماً.

وأما الثاني: فهو أن كلام الله تعالى مؤلف من أجزاء مترتبة متعاقبة في الوجود، وكل ما من شأنه ذلك فهو حادث، ويكون بذلك كلام الله تعالى حادثاً.

ولقد اختلف المسلمون وافترقوا بين من قال بصحة القياس الأول، وبين من قال بصحة القياس الثاني، حيث نجد أن أهل السنة والحنابلة يقولون بصحة القياس الأول، بينما يقول المعتزلة ومعهم الكرامية بصحة القياس الثاني.

أما فيما يخص السادة الماتريدية والأشعرية في هذه المسألة فعلى النحو التالي:

#### الماتريدية

لقد ذهب الماتريدية إلى أن الكلام صفة لله تعالى؛ لأنه -سبحانه وتعالى- متكلم بكلام واحد، وهو صفته الأزلية القائمة بذاته، وهي صفة منافية للسكوت والآفة، والله سبحانه وتعالى بهذه الصفة أمر، ناه، مخبر.

ويرى السادة الماتريدية كذلك أن حقيقة الكلام لا تسمع في الشاهد، وإنما تكون على الموافقة والمجاز، كما يقول المرء: سمعت كلام فلان وقول فلان، ويكون ذلك على

(١) انظر: معالم أصول الدين للرازي (ص ٥٩) وما بعدها.

(٢) انظر: الروضة البهية (ص ١٩٤، ١٩٥).

المجاز وليس على الحقيقة، وذلك لأنه لم يسمع قول فلان حقيقة؛ ولم يسمع كلامه وإنما سمع صوتًا يفهمه به.

وبناء على ذلك فإن الماتريدي يقولون بأن موسى -عليه السلام- لم يسمع كلام الله، وإنما سمع صوتًا دألاً عليه، ولقد خلق الله تعالى هذا الصوت، وليس ذلك لأحد من خلقه.

فالماتريدي يرى أن كلام الله القديم لا يسمع، وأن ما نسمعه من الحروف والأصوات ليست هي كلام الله بذاتها؛ وذلك لأنها عرض، والعرض لا يبقى زمانين<sup>(١)</sup>.

### الأشاعرة:

يقول الأشاعرة بأن الكلام إنما يراد به الصفة القديمة.

يقول البيجوري في شرح الجوهرية عن الكلام: «إنه صفة أزلية قائمة بذاته، ليست بصوت ولا حرف منزهة عن التقديم والتأخير، ومنافية للسكوت والآفة».

ويقول أبو الحسن الأشعري: «إن كلامه واحد، هو أمر ونهي وخبر واستخبار ووعد ووعيد، وهذه الوجوه ترجع إلى اعتبارات في كلامه لا إلى عدد في نفس الكلام»<sup>(٢)</sup>.

ويجب أن يعرف أن الإمام أبا الحسن الأشعري لا ينكر الكلام اللفظي، وإنما يثبت الكلام النفسي واللفظي، ويتضح ذلك من قوله: «وأجمعوا على إثبات حياة لله عز وجل لم يزل بها حيًا، وعلماً لم يزل به عالمًا، وقدرة لم يزل بها قادرًا، وكلامًا لم يزل به متكلمًا، وإرادة لم يزل بها مريدًا، وسمعاً وبصراً لم يزل بهما سميعًا بصيرًا»<sup>(٣)</sup>.

ويتضح من عرض رأي كل من السادة الماتريدي والأشاعرة أن الماتريدي يتفقون مع الأشاعرة في إثبات صفة الكلام لله تعالى، وأن الماتريدي يرون أن حقيقة الكلام لا تسمع في الشاهد، وإنما تسمع على سبيل الموافقة والمجاز.

ويظهر الخلاف بين الماتريدي والأشاعرة فيما سمعه موسى -عليه السلام- أن الماتريدي يذهبون إلى أن موسى -عليه السلام- لم يسمع كلام الله القديم وإنما سمع أصواتًا دلت عليه، وخص موسى بذلك؛ لأنه بغير واسطة الكتاب والملك.

(١) انظر: شرح البيجوري للجوهرية ص (٨٥).

(٢) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/٨٧، ٨٨).

(٣) انظر: الاقتصاد في الاعتقاد (ص ٣٥٣) وما بعدها بتصرف.

وانظر كذلك: الروضة البهية (١٩٦) وما بعدها.

أما الأشاعرة فيذهبون إلى أن موسى -عليه السلام- سمع كلام الله القديم بلا حرف ولا صوت<sup>(١)</sup>.

### المسألة الخامسة: معرفة الله تعالى

لقد اتفق علماء الكلام على أن النظر هو طريق المعرفة، لكن الاختلاف بينهم في طريق ثبوت هذه المعرفة، وهل هو واجب بالشرع أم بالعقل.  
فالماتريدية:

يذهبون إلى أن معرفة الله -تعالى- واجبة بالشرع، لكنهم يرون أن العقل آلة لوجوب المعرفة، والله -عز وجل- هو الموجب.

ويرى الماتريدية -أيضاً- أن العقل ليس مُوجِباً بذاته ولكنه سبب لوجوب.

يقول الماتريدي: «يجب على الصبي العاقل معرفة الله تعالى، فالحق -سبحانه وتعالى- قد فطر الناس على فطرة يعرفون وحدانيته وربوبيته بعقول مركبة فيهم».

وبذلك يذهب الماتريدي إلى أن العقل هو أساس المعرفة ويعاونه السمع في ذلك، وقد يسر الله سبحانه السبيل إلى الوصول إلى الدين، ومعرفة الله تعالى إنما هي عن طريق العقل والسمع، والعقل هو المختص بمعرفة الله تعالى، والسمع مختص بمعرفة الشرائع والعبادات.

ويقول أبو منصور الماتريدي في موضع آخر:

«إن حقيقة الحجة إنما هي في العبادات والشرائع التي سبيل معرفتها الرسل، أما معرفة الله -تعالى- فإن سبيل لزومها العقل، فلا يكون لهم في ذلك على الله حجة؛ لأن الله خلق في كل واحد من الدلائل ما لو تأمل وتفكر فيها لدلته على وجود الله ووحدانيته وربوبيته، والله قد بعث الرسل ليقطع عليهم الاحتجاج».

ولا عذر عند الماتريدية في معرفة الله تعالى عند من له عقل؛ لأن من يملك العقل يستطيع معرفة الله عن طريق التفكير في خلق الكون وما فيه.

أما الأشاعرة:

فيرون أن معرفة الله -عز وجل- واجبة على الإنسان المكلف، والشرع هو طريق وجوب هذه المعرفة، وهو كتاب الله تعالى وسنة نبيه الكريم.

(١) انظر: الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (ص ٣٥٩)، وانظر كذلك: الروضة البهية (١٦٨) وما بعدها.



ويذهبون إلى أن الواجبات ثابتة بالسمع، فالحسن عندهم هو ما حسنه الشرع، والقبیح عندهم هو ما قبحه الشرع، والعقل لا يحسن ولا يقبح ولا يقتضي ولا يوجب. يقول الإمام الغزالي: «إنه لو لم يرد الشرع لما كان يجب على العباد معرفة الله تعالى وشكر نعمته خلافاً للمعتزلة».

### المسألة السادسة: عصمة الأنبياء

العصمة في اللغة والاصطلاح:

العصمة في اللغة<sup>(١)</sup>:

العصمة: المنع، يقال: عصمه الطعام من الجوع، أي: منعه.

وهي -كذلك-: الحفظ، يقول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، أي: يحفظك.

العصمة في الاصطلاح<sup>(٢)</sup>:

هي: عدم خلق الله تعالى ذنباً في النبي ﷺ وعلى هذا تكون أمراً إعدامياً.

وهذا بصفة عامة، وقد اختلف تعريف الماتريدية للعصمة عن تعريف الأشاعرة لها وذلك على ما يلي:

#### الماتريدية

يعرف السادة الماتريدية العصمة بأنها عدم القدرة على المعصية، أو خلق مانع فيها<sup>(٣)</sup>.  
الأشعرية:

ويعرفها الأشعرية بأنها: «ألا يخلق الله فيهم ذنباً»، وذلك بناء على أصلهم من استناد الأشياء كلها إلى الفاعل المختار<sup>(٤)</sup>.

أما عن رأي كل من السادة الماتريدية والأشعرية في مسألة العصمة، فذلك على ما يلي:  
الماتريدية:

يقول السادة الماتريدية بعصمة الأنبياء من الكبائر والقبايح وخصوصاً فيما يتعلق بأمر الشرع وتبليغ الأحكام وإرشاد الأمة.

(١) انظر: لسان العرب مادة (ع ص م) (٢/٤٠٣)، مختار الصحاح ص (٤٣٧).

(٢) انظر: بغية الراغبين في عصمة ومعجزة الأنبياء والمرسلين، (ص ١١٣).

(٣) انظر: التحرير بشرح التيسير (٣/٢٠).

(٤) انظر: شرح المواقف (٨/٢٨٠).

ويذهب الماتريديّة إلى أن الأنبياء معصومون من الصغائر، وأوجبوا تأويل كل ما أوهم في حقهم عليهم السلام من الكتاب والسنة مما اغتر به بعض من أجاز عليهم الصغائر، فالأنبياء منزّهون عن الصغائر والكبائر ومن جميع المعاصي.

يقول شارح الفقه الأكبر:

« إن الأنبياء عليهم السلام معصومون عن الكذب، خصوصًا فيما يتعلق بأمر الشرع وتبليغ الأحكام وإرشاد الأمة إما عمدًا وإما سهوًا: عمدًا فبالإجماع، وسهوًا عند الأكثرين، وفي عصمتهم عن سائر الذنوب تفصيل، وهو أنهم معصومون عن الكفر قبل الوحي، وبعده بالإجماع، وكذا عن تعمد الكبائر عند الجمهور، وأما سهوًا فجوزّه الأكترون»<sup>(١)</sup>.

### الأشاعرة:

يتفق الأشاعرة مع الماتريديّة- وغيرهم من سائر الفرق- على أن الأنبياء معصومون من الكبائر مطلقًا، قبل البعثة وبعدها.

وفيما يخص الصغائر، فهي عندهم نوعان:

أحدهما: صغائر قبل النبوة.

ثانيهما: صغائر بعد النبوة.

ويذهب الأشاعرة إلى أن الأنبياء تصدر عنهم هذه الصغائر قبل النبوة إذا لم تكن خسيّة وليس هناك دليل على منع ذلك، سواء أكان ذلك عمدًا أم سهوًا، أما بعد النبوة فإن الأنبياء معصومون عن تعمد كل ما يخل بصدقهم حتى إذا كان من الصغائر.

يقول الأمدي في الأحكام: « وأما بعد النبوة فالاتفاق من أهل الشرائع قاطبة على عصمتهم عن تعمد كل ما يخل بصدقهم فيما دلت المعجزة القاطعة على صدقهم فيه من دعوى الرسالة والتبليغ عن الله تعالى»<sup>(٢)</sup>.

وبهذا يتضح أن محل الخلاف بين الماتريديّة والأشعرية في هذه المسألة أن الماتريديّة يرون وجوب العصمة أيضًا من الصغائر، لكن بعض الأشاعرة يجيز وقوع الصغائر من الأنبياء قبل البعثة وبعدها كذلك سهوًا<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: الفقه الأكبر، (ص ٨٨-٩١).

(٢) انظر: الإحكام في أصول الأحكام (١/٢٤٣).

(٣) انظر: الروضة البهية (٢٢٥) وما بعدها.

## الباب الرابع

### حول تفسير القرآن الكريم

ويشتمل على الفصول الآتية:

الفصل الأول: نشأة التفسير وتطوره.

الفصل الثاني: مدارس التفسير.

الفصل الثالث: المناهج التفسيرية بين القديم والحديث.



## الفصل الأول

### نشأة التفسير وتطوره

تمهيد:

يجدر بنا قبل الخوض في بيان نشأة التفسير وتطوره بيان معناه، والفرق بينه وبين اصطلاحات قريبة المعنى منه؛ ذلك أن فكرة التفسير والتأويل وما في معناهما كلفظ «المعنى» شغلت كثيرًا من العلماء القدامى والمحدثين على السواء، فمثلاً يقول ابن فارس: «معاني العبارات التي يعبر بها عن الأشياء ترجع إلى ثلاثة: المعنى والتفسير والتأويل، وهي وإن اختلفت فالمقاصد متقاربة»<sup>(١)</sup>.

ونقل صاحب اللسان عن ابن الأعرابي وأحمد بن يحيى أن «المعنى والتفسير والتأويل واحد»<sup>(٢)</sup>.

وستناول هذه الاصطلاحات الثلاثة في عجالة في الصفحات الآتية:

### أولاً: التفسير:

التفسير لغة:

مصدر فَسَّرَ - بتشديد السين - مأخوذ من الفسر، والمحور الذي تدور عليه هذه المادة هو الكشف مطلقاً، سواء أكان هذا الكشف لغموض لفظ أم لغير ذلك؛ يقال: فَسَّرْتُ اللفظ فَسْرًا من باب ضرب ونصر<sup>(٣)</sup>.

ويستعمل التفسير لغة في الكشف الحسي، وفي الكشف عن المعاني المعقولة، واستعماله في الثاني أكثر من استعماله في الأول<sup>(٤)</sup>.

ومن المعنى اللغوي يمكن القول: إن التفسير بوصفه علمًا يقصد منه كشف المغلق من المراد باللفظ، فالمفسر يكشف عن شأن الآية وقصصها ومعناها والسبب الذي أنزلت فيه<sup>(٥)</sup>.

(١) الصاحبي في فقه اللغة (طبع المكتبة السلفية، ١٣٢٨هـ) ص ١٦٢.

(٢) لسان العرب لابن منظور (طبعة دار المعارف، القاهرة) مادة: «عني» و«فسر» و«أول» (٣/٤)، (٣/١٤٧)، (٥/٣٤٢١)، (١/١٧٢).

(٣) ينظر: القاموس المحيط، مادة «فسر»، و د. الذهبي: التفسير والمفسرون ص ١٥.

(٤) ينظر: التفسير والمفسرون، الصفحة نفسها.

(٥) ينظر: د. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم (الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م)

وقد استعمل القرآن الكريم المادة بهذا المعنى من الكشف والإبانة في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣] قال ابن عباس: يعني بيانًا وتفصيلًا<sup>(١)</sup>.

### التفسير اصطلاحاً:

قدم كثير من العلماء تعريفات عدة للتفسير، وعلى ما بينها من أوجه اختلاف فإنها تنص على أن التفسير: علم يبحث عن مراد الله، سواء جاء ذلك تلميحاً أو تصريحاً<sup>(٢)</sup>.

وهذا التعريف شامل لكل ما يتوقف عليه المعنى وفهمه وبيان المراد منه.

### ثانياً: التأويل

#### التأويل لغة:

يدور حول معنيين لا ثالث لهما:

الأول: بمعنى الرجوع والعود والعاقبة.

والثاني: بمعنى تفسير الكلام وتبيين معناه.

وقد أشارت كتب اللغة إلى المعنيين، ففي اللسان أن التأويل من «الأول: الرجوع، آل الشيء يثول أولاً ومآلاً: رجع... وفي الحديث «من صام الدهر فلا صام ولا آل»<sup>(٣)</sup>، أي: لا رجع إلى خير، وأول الكلام وتأوله: دبره وقدره، وأوله وتأوله: فسره»<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: الزركشي: البرهان، تحقيق: أبي الفضل إبراهيم (طبعة الحلبي ١٩٥٧م) (١٤٧/٢).  
(٢) ينظر مثلاً تعريفات: السيوطي: الإتقان في علوم القرآن (طبعة مصطفى الحلبي، القاهرة) (٢/ ١٧٤)، وأبي حيان: البحر المحيط-مقدمة التفسير (١/١٣)، و د/ الذهبي: التفسير والمفسرون (١٦/١).

(٣) ذكره بلفظه ابن الأثير في النهاية (١/٦٣).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو

أخرجه البخاري (٧٤١/٤) كتاب الصوم باب حق الأهل في الصوم (١٩٧٧)، ومسلم (٢/ ٨١٤-٨١٥) كتاب الصيام باب النهي عن صوم الدهر (١٨٦/١١٥٩)، وأحمد (٢/١٦٤، ١٨٨، ١٩٠، ١٩٥، ٢١٢)، وعبد الرزاق (٧٨٦٣)، والحميدي (٥٩٠)، وعبد بن حميد (٣٢١)، والترمذي (١٣٢/٢) كتاب الصوم باب ما جاء في سرد الصوم (٧٧٠)، وابن ماجه (٣/١٩٤) كتاب الصيام باب ما جاء في صيام الدهر (١٧٠٦)، والنسائي (٤/٢٠٦) كتاب الصيام باب ذكر الاختلاف على عطاء في الخبر فيه، وابن خزيمة (٢١٠٩)، والخطيب في تاريخه (١/٣٠٧) من طريق أبي العباس الشاعر عن عبد الله بن عمرو... فذكره مطولاً وقال في آخره قال النبي ﷺ «لا صام من صام الأبد» مرتين.

(٤) ابن منظور: لسان العرب مادة (أول) (١/١٧١)، وينظر: الفيروز بادي: القاموس المحيط (أول) (٣/٣٣١).

وقد كثر استعمال لفظ «التأويل» في القرآن الكريم بمعنييه، فمن الأول قول الله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ﴾ [الأعراف: ٥٣] يعني ما يتوول إليه في وقت بعثهم ونشورهم.

ومن الثاني قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧] فالتأويل هنا يعني التفسير والتعيين والتوضيح.

### التأويل اصطلاحاً:

التأويل عند السلف في تعريفه غيره عند الخلف؛ فالتأويل عند السلف يأتي على معنيين:

الأول: تفسير الكلام وبيان معناه، وبذلك يكون التأويل والتفسير مترادفين.  
والثاني: هو نفس المراد بالكلام، فإن كان الكلام طلباً كان تأويله نفس الفعل المطلوب، وإن كان خبراً كان تأويله نفس الشيء المخبر به.

وبين هذا المعنى والذي قبله فرق ظاهر، فالذي قبله يكون التأويل فيه من باب العلم والكلام: كالتفسير والشرح والإيضاح، ويكون وجود التأويل فيه القلب واللسان، وله الوجود الذهني واللفظي والرسمي. وأما هذا فالتأويل فيه نفس الأمور الموجودة في الخارج، سواء أكانت ماضية أم مستقبلية، فإذا قيل: طلعت الشمس، فتأويل هذا هو نفس طلوعها، وهذا في نظر ابن تيمية هو لغة القرآن التي نزل بها؛ ولهذا يمكن إرجاع كل ما جاء في القرآن الكريم من لفظ التأويل إلى هذا المعنى الثاني<sup>(١)</sup>.

أما الخلف من المتفهمة والمتكلمين والمتصوفين وغيرهم فقد رأوا أن التأويل يعني: صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به.

والتأويل عندهم يحتاج إلى أمرين:

الأول: أن يبين احتمال اللفظ للمعنى الذي حمله عليه وادعى أنه المراد.

الثاني: أن يبين الدليل الذي أوجب صرف اللفظ عن معناه الراجح إلى معناه المرجوح، وإلا كان تأويلاً فاسداً وتلاعباً بالنصوص<sup>(٢)</sup>.

ومن ثم قال الزركشي: «التأويل: التمييز بين المنقول والمستنبط؛ ليحمل على

(١) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (١٩/١).

(٢) ينظر: السابق (١٩/١، ٢٠).

الاعتماد في المنقول، وعلى النظر في المستنبط؛ تجويزًا له وازديادًا<sup>(١)</sup>.

وأوضح من هذا ما قاله صاحب جمع الجوامع وشرحه: «التأويل: حمل الظاهر على المحتمل المرجوح، فإن حمل عليه لدليل فصحيح، أو لما يظن دليلًا في الواقع ففساد، أو لا شيء فلعب لا تأويل»<sup>(٢)</sup>.

ثالثًا: المعنى:

المعنى لغة واصطلاحًا:

يراد بالمعنى لغة: القصد والمراد، جاء في اللسان: «عنت بالقول كذا: أردت، ومعنى كل كلام ومعناته ومعنيته: مقصده، ويقال: عرفت ذلك في معنى كلامه ومعناه كلامه وفي معنى كلامه»<sup>(٣)</sup>.

وله علاقة بالإظهار والوضوح، كما تقول: عنت القرية: إذا لم تحفظ ماءها بل أظهرته، ومنه عنوان الكتاب، أي: الجزء الظاهر منه والمنبئ عما بداخله<sup>(٤)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك لفظًا رابعًا له اتصال ما بألفاظ التفسير والتأويل والمعنى، وهو لفظ البيان، ويعني: إظهار المتكلم المراد للسامع، وهو أعم من الألفاظ الثلاثة جميعًا؛ لشموله كلاً من بيان التغيير وبيان التقرير، وبيان الضرورة، وبيان التبديل<sup>(٥)</sup>.

الفرق بين التفسير والتأويل:

يمكن القول: إن حاصل ما تضمنته عبارات العلماء العديدة في هذا المقام لا يخرج عن اتجاهين:

الاتجاه الأول: أن التفسير والتأويل ترجمة عن معنى واحد، بحيث إذا قلنا أحدهما على شيء قلنا الآخر عليه بلا أدنى فرق، وإلى هذا ذهب أبو عبيد والطبري وطائفة<sup>(٦)</sup>.

والاتجاه الثاني: أن التفسير والتأويل يختلف مدلول أحدهما عن الآخر اصطلاحًا كما اختلفا لغة، وقد حمل لواء هذا الاتجاه النيسابوري والزرکشي والراغب الأصفهاني وغيرهم... وقد تشددوا في التفريق بين اللفظين أيما تشدد، حتى قال النيسابوري

(١) البرهان في علوم القرآن (١٧١/٢، ١٧٢).

(٢) د. الذهبي: التفسير والمفسرون (٢٠/١) نقلًا عن جمع الجوامع (٥٦/٢).

(٣) اللسان، مادة (عنى).

(٤) ينظر: السابق، المادة نفسها.

(٥) ينظر: الجرجاني: التعريفات، مادة (أول).

(٦) ينظر: السيوطي: الإتيان في علوم القرآن (١٧٣/٢).



مُعَرَّضًا: « قد نبغ في زماننا مفسرون لو سئلوا عن الفرق بين التفسير والتأويل ما اهتموا إليه»<sup>(١)</sup>.

وقد فرق العلماء بين اللفظين بفروق شتى، نورد أبرزها-خشية الإطالة-فمثلًا الراغب الأصفهاني يقول: « التفسير أعم من التأويل، وأكثر ما يستعمل التفسير في الألفاظ، والتأويل في المعاني»<sup>(٢)</sup>.

وأبو طالب الثعلبي يفرق فيقول: « التفسير: بيان وضع اللفظ إما حقيقة أو مجازًا، كتفسير «الصراط» بالطريق، و«الصيب» بالمطر. والتأويل: تفسير باطن اللفظ، مأخوذ من الأول، وهو الرجوع لعاقبة الأمر، فالتأويل إخبار عن حقيقة المراد، والتفسير إخبار عن دليل المراد»<sup>(٣)</sup>.

والماتريدي صاحبنا يقول: « التفسير: القطع على أن المراد من اللفظ هذا، والشهادة على الله أنه عنى باللفظ هذا، فإن قام دليل مقطوع به فصحيح، وإلا فتفسير بالرأي، وهو المنهي عنه، والتأويل: ترجيح أحد المحتملات بدون قطع، والشهادة على الله»<sup>(٤)</sup>.

والأقوال كثيرة في التفريق بين التفسير والتأويل، بعضها يصل بمفهوم المصطلحين إلى حد التباين، ولعل أولها بالقبول ما ذكره جملة من العلماء من أن التفسير يرجع إلى الرواية، والتأويل يرجع إلى الدراية والاستنباط؛ لأن التفسير كشف وبيان عن مراد الله، والكشف عن مراد الله لا نجزم به إلا إذا ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو عن بعض أصحابه الذين شهدوا نزول الوحي، وعلموا ما أحاط به من حوادث ووقائع، وخالطوا رسول الله ﷺ ورجعوا إليه فيما أشكل عليهم من معاني القرآن الكريم. أما التأويل فملحوظ فيه ترجيح أحد احتمالات اللفظ بالدليل، وهذا الترجيح يعتمد على الاجتهاد.

ومن ثم قال الزركشي -فيما أشرنا إليه من قبل-: « وكان السبب في اصطلاح بعضهم على التفرقة بين التفسير والتأويل، التمييز بين المنقول والمستنبط؛ ليحمل على الاعتماد

(١) السابق، الصفحة نفسها.

(٢) د. الذهبي: التفسير والمفسرون (٢١/١)، و د. السيد خليل: نشأة التفسير في الكتب المقدسة والقرآن ص ٢٩ نقلًا عن: مقدمة في التفسير للراغب ص ٤٠٢، ٤٠٣.

(٣) السيوطي: الإتقان في علوم القرآن (١٧٣/٢). وينظر: د. أبو شهبة: الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ص ٤٣.

(٤) السيوطي: الإتقان في علوم القرآن (١٧٣/٢)، والتفسير والمفسرون (٢١/١، ٢٢).

في المنقول، وعلى النظر في المستنبط»<sup>(١)</sup>.

وخلاصة القول: أنه برغم الاختلاف بين المصطلحين، فإنهما يشتركان في معنى واحد، وهو محاولة الكشف عن حقيقة شيء، وأنه حين يستخدم كل منهما في شرح ألفاظ القرآن وبيان معانيه فإنه يجمعهما هذا المعنى العام.

### نشأة التفسير وتطوره

من البدهيات أن كل شيء في الوجود لا يكتمل إلا إذا مر بمراحل معينة وأطوار متتالية، وتلك سنة من سنن الله في الأشياء جميعاً، ﴿لَنْ يَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ يَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣].

ويصدق على العلوم ما يصدق على الأشياء، فلم يعرف أن هناك علماً من العلوم وجد كاملاً هكذا فجأة، وإنما كل علم مر بمراحل وتطورات حتى صار علماً له أصوله وأركانه التي يقوم عليها.

ومن العلوم علم التفسير، هذا العلم الذي شهد تطورات منذ نزول الآيات الأولى من كتاب الله الكريم وحتى يوم الناس هذا، فبدأ بمرحلة المهد ثم الطفولة، وتطورت به المراحل حتى استوى على سوقه، وصارت له أصوله وأركانه.

وجدير بمن يتناول علم التفسير أن يقف عند هذه المراحل والتطورات؛ لأنها تطورات متلاحقة ومتعاقبة في آن واحد، فلا يمكن فصل مرحلة عن مرحلة، أو اعتماد مرحلة دون أخرى، وإلا فقد هذا العلم ركناً من أركانه، وأصلاً من أصوله، ولوقع المفسر في أخطاء جسيمة، وأدخل في تفسيره للآيات غير مراد الله ومقصوده، ومن ثم فعلى المفسر أن يراعي كل المراحل، ولا يعتمد مرحلة دون مرحلة، ويراعي في المقام الأول مرحلة التفسير في عهد النبوة؛ لأنها الأساس الذي يُبنى عليه ما بعده، ولأن النبي ﷺ هو أعلم الناس بالقرآن.

هذا: وقد أشرنا إلى نشأة علم التفسير في عجالة سريعة عند حديثنا عن الحياة الفكرية والعلمية في عصر الماتريدي في الفصل السادس من الباب الأول من هذه المقدمة، إلا أنه لأهمية الوقوف على نشأة التفسير وتطوره، خصصنا الصفحات الآتية لدراسة أبرز مراحل هذه النشأة وذلك التطور:

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/١٧١، ١٧٢).

## المرحلة الأولى: التفسير في عهد النبي ﷺ :

نزل القرآن الكريم بلسان عربي مبين، وعلى أساليب بلاغة العرب وبيانهم، فكانوا يفهمونه، ويدركون أغراضه ومراميها، وإن تفاوتوا في الفهم، والإدراك؛ تبعًا لاختلاف درجاتهم العلمية، ومواهبهم العقلية، فقد قال ابن قتيبة: «إن العرب لا تستوي في المعرفة بجميع ما في القرآن من الغريب والمتشابه، بل إن بعضها يفضل في ذلك على بعض»<sup>(١)</sup>. ومعنى هذا أن هناك آيات تشكل معانيها على الصحابة، وكان الصحابة -رضوان الله عليهم- يسألون الرسول ليوضح لهم موضع الإشكال، فمن هنا بذرت البذور الأولى لعلم التفسير.

والحق أن التفسير في هذه المرحلة يتميز بسماوات لم تتوافر لأي مرحلة تالية، ومن أبرز هذه السماوات:

أن لجميع الأقوال التفسيرية التي شهدتها هذه المرحلة قوة النص المفسر، أو هي الوجه الآخر له، إذا صح هذا التعبير.

إن تفسير القرآن في هذا المرحلة كان من عند الله تبارك وتعالى، فهو سبحانه أول مبين ومفسر لكتابه؛ لأنه الأعلم به وبمراد نفسه من غيره، ولأن أصدق الحديث كتاب الله تعالى؛ ولذلك يقول الله تعالى: ﴿وَمَا يَسْأَلُكُمْ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، ويقول سبحانه: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣]، ويقول جل وعلا: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَأَنْعِقْ فُؤَادَهُ فُؤَادَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٨-١٩].

وتفسير القرآن في هذه المرحلة -أيضًا- كان موكولاً إلى الرسول ﷺ، وكان طبيعيًا أن يفهم النبي ﷺ القرآن جملة وتفصيلاً، فهم ظاهره وباطنه، ومجمله ومفصله، ومقيدته ومطلقه، ومحكمه ومتشابهه، وخاصه وعامه، وأمره ونهيه، وغريبه ومشكله، وسائر ما يتعلق بالأحكام والاعتقاد والتكاليف... إلخ.

وقد أعطى القرآن الكريم للرسول الحق في عملية التفسير، فقد قال الله جل وعلا: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال سبحانه: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَرِزْقِيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٥١].

(١) ابن قتيبة: المسائل والأجوبة ص ٨ والنص منقول عن: د. عبد الله شحاته: علوم القرآن والتفسير (دار الاعتصام، الطبعة الثانية ١٩٨٣م) ص (٣٤٥).

وقد بدأ التفسير في هذه المرحلة حينما كان الصحابة يسألون النبي ﷺ؛ لأن فهم القرآن الكريم كاملاً ليس ميسوراً لهم، « بل لابد لهم من البحث والنظر والرجوع إلى النبي ﷺ فيما يشكل عليهم فهمه؛ وذلك لأن القرآن فيه المجمل، والمشكل، والمتشابه، وغير ذلك مما لابد في معرفته من أمور أخرى يرجع إليها»<sup>(١)</sup>.

والأمثلة كثيرة وثابتة تدل على أن الصحابة كانوا يسألون رسول الله ﷺ عما يشكل عليهم من معان قرآنية، فمن ذلك ما أخرجه الترمذي عن علي بن أبي طالب قال: سألت رسول الله ﷺ عن «يوم الحج» فقال: «يوم النحر»<sup>(٢)</sup>.

وقد فسر ﷺ الحساب اليسير بالعرض حيث قال: «من نوقش الحساب عذب» فقالت له السيدة عائشة: أو ليس قد قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾ [الانشقاق: ٧-٩] فقال ﷺ: «ذلك العرض»<sup>(٣)</sup> بيانا للحساب

(١) د. محمد حسين الذهبي: التفسير والمفسرون (مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م/٣٦/١).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٠/٢)، أبواب الحج، باب: ما جاء في يوم الحج الأكبر (٩٥٧)، وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه كما في الدر المنثور (٣٨٠/٣) وأخرجه الترمذي (٩٥٨) وابن أبي شيبة وأبي الشيخ عن علي موقوفاً كما في الدر المنثور (٣٨١/٣).

وقال الترمذي: هذا أصح من الحديث الأول.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر: أخرجه أبو داود (٥٩٨/١-٥٩٩) كتاب المناسك باب يوم الحج الأكبر (١٩٤٥)، وابن ماجه (٥٠٣/٤) كتاب المناسك باب الخطبة يوم النحر (٣٠٥٨)، والطحاوي في شرح المشكل (١٤٥٩) و (١٤٦٠) والطبراني (٦٤٤٧) والحاكم (٣٣١/٢) والبيهقي (١٣٩/٥) وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه وأبو نعيم في الحيلة كما في الدر المنثور للسيوطي (٣٨١/٣) من طرق عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر بين الجمرات في الحججة التي حج فيها فقال: «أي يوم هذا؟» قالوا: يوم النحر قال: «هذا يوم الحج الأكبر».

(٣) أخرجه البخاري (٧١٠/٩) كتاب التفسير باب ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ (٤٩٣٩)، ومسلم (٤/٢٢٠٥) كتاب الجنة وصفة نعيمها (٢٨٧٦/٨٠)، وأحمد (١٠٨/٦) من طريق القاسم بن محمد عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ليس أحد يحاسب إلا هلك» قالت: قلت يا رسول الله جعلني الله فداءك أليس يقول الله عز وجل ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧-٨] قال: «ذاك العرض يعرضون، ومن نوقش الحساب هلك».

وأخرجه البخاري (٤٩٣٩)، ومسلم (٢٨٧٦/٧٩)، وأحمد (٤٧/٦ و١٠٨ و١٢٧)، وأبو داود (٢٠١/٢) كتاب الجنائز باب عيادة النساء (٣٠٩٣)، والترمذي (٢٢٣/٤) كتاب صفة القيامة (٢٤٢٦)، والنسائي في الكبرى (٤٩٧/٦) كتاب التفسير باب قوله ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾، وأبو يعلى (٤٤٥٣)، وابن حبان (٧٣٦٩) و (٧٣٧٠) و (٧٣٧١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٣٨)، والبيهقي في الاعتقاد (٢٠٩-٢١٠)، من طرق عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «من حوسب يوم القيامة عذب» فقلت: أليس قد قال الله =

اليسير .

وكذلك فسر الرسول ﷺ القوة بالرمي في قوله سبحانه: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] (١).

وأحياناً كان رسول الله ﷺ يفسر بنفسه المعنى دون أن يوجه إليه سؤال من أحد الصحابة، من ذلك ما أخرجه الترمذي عن أبي بن كعب أنه سمع رسول الله ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّفْوَى﴾ [الفتح: ٢٦] يقول: «لا إله إلا الله» (٢).

وهناك لون من التفسير وجد في العهد النبوي، وهو ما يمكن تسميته: التفسير بالوقائع، وفيه تفسير الآية قبل نزولها؛ حيث تقع واقعة، ويسأل الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وينزل الوحي بحكم هذه الواقعة المستول عنها، فيفهم الصحابة عن الله مراده في الآيات (٣).

= عز وجل: ﴿مَنْ قَاتَلَ يَحْسَبْ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الأنشاق: ٨] فقال: «وليس ذاك الحساب إنما ذاك العرض، من نوقش الحساب يوم القيامة عُذِبَ» .

وأخرجه أحمد (١٥٨/٦) وابن خزيمة (٨٤٩)، من طريق عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بعض صلواته: «اللهم حاسبني حساباً يسيراً» فلما انصرف قلت: يا رسول الله ما الحساب اليسير؟ قال: «ينظر في كتابه ويتجاوز له عنه. إنه من نوقش الحساب يومئذ يا عائشة هللك وكل ما يصيب المؤمن يكفر الله به عنه حتى الشوكة تشوكة» .

(١) أخرجه مسلم (١٥٢٢/٣) كتاب الإمارة باب فضل الرمي (١٩١٧/١٦٧)، وأحمد (١٥٦/٤)، وسعيد بن منصور (٢٤٤٨) وأبو داود (١٧/٢) كتاب الجهاد باب في الرمي (٢٥١٤)، وابن ماجه (٣٤٧/٤) كتاب الجهاد باب الرمي في سبيل الله (٢٨١٣)، وأبو يعلى (١٧٤٣)، وابن حبان (٤٧٠٩)، والطبراني (٣٣٠/١٧) (٩١١)، والبيهقي (١٣/١٠) من طرق عن أبي علي الهمداني عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ وهو على المنبر: «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة. ألا إن القوة الرمي، إلا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي»، وأخرجه الترمذي (١٦٤/٥) كتاب التفسير باب (ومن سورة الأنفال) (٣٠٨٣) والطبري في تفسيره (٢٧٥/٦) (١٦٢٤١) و (١٦٢٤٢) من طريق صالح بن كيسان عن رجل عن عقبة بن عامر... فذكره .

وأخرجه الحاكم (٣٢٨/٢) من طريق مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر... فنذكره .

(٢) أخرجه: الترمذي (٣٠٦/٥)، أبواب التفسير، باب: ومن سورة الفتح (٣٢٦٥)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (١٣٨/٥)، والطبري (٣٦٤/١١) (٣١٥٧٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٨١/١)، والدارقطني في الأفراد وابن مردويه كما في الدر المنثور (٧٧/٦)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب .

(٣) هذا اللون يسمى بعلم أسباب النزول، وقد أفردت له مؤلفات عدة، منها: أسباب النزول للنيسابوري، وأسباب النزول للسيوطي، وغيرهما، ولمعرفة أسباب النزول فوائد جمة للمفسر، فمن فوائدها: الوقوف على المعنى أو إزالة الإشكال، قال الواحدي: «لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها، وبيان سبب نزولها» وقال ابن دقيق العيد: «بيان سبب النزول طريق قوي =

والآيات التي نزلت مرتبطة بوقائع كثيرة في القرآن الكريم، وقلما تجد سورة تخلو من آيات مرتبطة بوقائع، فمن ذلك ما جاء في سورة البقرة: ففي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شِيَطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤] أخرج الواحدي والثعلبي من طريق محمد بن مروان والسدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، قال: نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي وأصحابه، وذلك أنهم خرجوا ذات يوم فاستقبلهم نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال عبد الله بن أبي: انظروا كيف أرد عنكم هؤلاء السفهاء، فذهب فأخذ بيد أبي بكر فقال: مرحباً بالصديق سيد بني تميم، وشيخ الإسلام، وثاني رسول الله ﷺ في الغار، الباذل نفسه وماله لرسول الله، ثم أخذ بيد عمر فقال: مرحباً بسيد بني عدي بن كعب، الفاروق القوي في دين الله، الباذل نفسه وماله لرسول الله، ثم أخذ بيد علي، فقال: مرحباً بابن عم رسول الله ﷺ، وختته<sup>(١)</sup>، سيد بني هاشم ما خلا رسول الله، ثم افترقوا فقال عبد الله لأصحابه: كيف رأيتموني فعلت؟ فإذا رأيتموهم فافعلوا كما فعلت، فأثنوا عليه خيراً، فرجع المسلمون إلى النبي ﷺ وأخبروه بذلك، فنزلت هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] أخرج الأئمة الستة عن عبد الله بن الزبير قال: خاصم الزبير رجلاً من الأنصار في شراج الحرة، فقال النبي ﷺ: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك».

فقال الأنصاري: يا رسول الله، أن كان ابن عمتك، فتلون وجهه، ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدار، ثم أرسل الماء إلى جارك»، واستوعب للزبير حقه، وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة، قال الزبير: فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك<sup>(٣)</sup>.

= في فهم معاني القرآن» وقال ابن تيمية: «معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب، وقد أشكل على جماعة من السلف معاني آيات حتى وقفوا على أسباب نزولها فزال عنهم الإشكال» (ينظر: الإمام السيوطي: أسباب النزول، تحقيق وتعليق: قرني أبو عميرة، مكتبة نصير، القاهرة، مصر، ص ٥).

(١) أي صهره وزوج ابنته.

(٢) السيوطي: أسباب النزول (ص ١٠، ١١) وقال: هذا الإسناد واه جدا، فإن السدي الصغير كذاب، وكذا الكلبي، وأبو صالح ضعيف وانظر الدر المنثور له (٦٩/١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٧/٥) كتاب المساقاة باب سكر الأنهار (٢٣٥٩) و (٢٣٦٠)، ومسلم (٤/ =

وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال: جاء العاصي بن وائل إلى رسول الله ﷺ بعظم حائل ففته، فقال: يا محمد أبعث هذا بعدما أرم؟ قال: «نعم، يبعث الله هذا، ثم يميتك، ثم يحييك، ثم يدخلك نار جهنم»، فنزلت الآيات ﴿أَوْلَئِنَّ يَرَى الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْتَهُ مِن نُّطْفَةٍ﴾ [يس: ٧٧] إلى آخر السورة<sup>(١)</sup>.

والأمثلة في هذا الشأن كثيرة جدًا، وهي مبثوثة في كتب أسباب النزول، وكتب السنة الصحيحة كذلك يراجعها من أراد.

إذن نستطيع القول: إن هناك طريقين، أو بالأحرى مصدرين للتفسير في المرحلة النبوية، هذان الطريقان هما:

الأول: القرآن الكريم؛ حيث يجد الناظر في كتاب الله تعالى أن هناك آيات تفسر بها آيات أخرى، فالقرآن الكريم «قد اشتمل على الإيجاز والإطناب، وعلى الإجمال والتبيين، وعلى الإطلاق والتقييد، وعلى العموم والخصوص، وما أوجز في مكان قد يبسط في مكان آخر، وما أجمل في موضع قد يبين في موضع آخر، وما جاء مطلقًا في ناحية قد يلحقه التقييد في ناحية أخرى، وما كان عامًا في آية قد يدخله التخصيص في آية أخرى؛ لهذا كان لا بد لمن يتعرض لتفسير كتاب الله تعالى أن ينظر في القرآن أولاً: فيجمع ما تكرر منه في موضوع واحد، ويقابل الآيات بعضها ببعض»<sup>(٢)</sup>، وقد فعل ذلك رسول الله ﷺ فقد فسر القرآن الكريم بالقرآن الكريم حيث سئل ﷺ عن قوله سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] فقال الصحابة لما نزلت: وأينا لا يلبس إيمانه بظلم؟ فقال ﷺ: ألم تقرأوا قول الله

= ١٨٢٩-١٨٣٠) كتاب الفضائل باب وجوب اتباعه ﷺ (٢٣٥٧/١٢٩)، وأحمد (٤/٤)، وعبد بن حميد (٥١٩)، وأبو داود (٣٣٩/٢) كتاب الأفضية أبواب القضاء (٣٦٣٧)، وابن ماجه (٥١/١) في المقدمة باب تنظيم حديث رسول الله ﷺ (١٥) وفي (٢٤٨٠)، والترمذي (٣٦/٣) كتاب الأحكام باب ما جاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر (١٣٦٣) وفي (٣٠٢٧)، والنسائي (٢٤٥/٨) كتاب آداب القضاة باب إشارة الحاكم بالرفق، وابن الجارود (١٠٢١)، وابن حبان (٢٤)، والطحاوي في المشكل (١/٢٦١-٢٦٢)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (ص/٤٣)، والحاكم (٣/٣٦٤)، والبيهقي (٦/١٤٥ و١٥٣ و١٠٦/١٠) من طريق عروة بن الزبير أن عبد الله ابن الزبير حدثه أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير... فذكره.

(١) أخرجه الطبري (١٠/٤٦٤) (٢٩٢٤٣)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والإسماعيلي في معجمه والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في البعث والضيء في المختارة كما في الدر المنثور (٥/٥٠٧).

(٢) د. محمد حسين الذهبي: التفسير والمفسرون (١/٤٠).

تعالى: ﴿يَبْنِيْ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيْمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»<sup>(١)</sup>.

ففسر رسول الله ﷺ الظلم في الآية الأولى بالشرك في الآية الثانية.

ومن تفسير القرآن بالقرآن ما جاء بحمل المجمع على المفصل، مثال ما جاء في تفسير قول الله تعالى: ﴿أُجِلَّتْ لَكُمْ بِهِمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١] فقد جاء تفسير قوله سبحانه: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ في آية كريمة أخرى هي قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْيَبَةُ وَالذَّمُّ وَلَعَمُ الْخَنَزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ، وَالْمُنْخَفَةُ وَالْمَوْوَدَةُ وَالْمَرْدِيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا دُبِحَ عَلَى النُّصَبِ وَأَنْ تَسْتَفْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكَ فَمَنْ يَسْ أَلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِيَارِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَأَحْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكَلْتُمْ لَكُمْ دِيَارِكُمْ وَأَمْنْتُمْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِيَارًا فَمَنْ أَضَطَّرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِيْمَارٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفْوٌ رَحِيْمٌ﴾ [المائدة: ٣].

ومن تفسير القرآن بالقرآن -أيضا- ما جاء بحمل المطلق على المقيد، والعام على الخاص: فمن الأول: ما نقله الغزالي عن أكثر الشافعية من حمل المطلق على المقيد في صورة اختلاف الحكمين عند اتحاد السبب، ومثل له بآية الوضوء والتميم، فإن الأيدي مقيدة في الوضوء بالغاية في قوله تعالى: ﴿فَأَعْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]... ومطلقة في التيمم في قوله تعالى في الآية نفسها: ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦] فقيدت في التيمم بالمرافق أيضا<sup>(٢)</sup>.

ومن النوع الثاني: نفي الخلة والشفاعة على جهة العموم في قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤] فخصص العموم في قوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفْعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُرِضَى﴾ [النجم: ٢٦] فقد استثنى ما أذن فيه من الشفاعة، وفي قوله تعالى: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧] فقد استثنى الله المتقين من نفي الخلة.<sup>(٣)</sup>

(١) أخرجه البخاري (١٢٢/١) كتاب الإيمان باب ظلم دون ظلم (٣٢)، ومسلم (١١٤/١-١١٥) كتاب الإيمان باب صدق الإيمان (١٢٤/١٩٧)، وأحمد (١/٣٧٨، ٤٢٤، ٤٤٤)، والنسائي في الكبرى (٤٢٧/٦) كتاب التفسير باب قوله تعالى ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيْمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وأبو يعلى (٥١٥٩) والترمذي (١٥٢/٥) كتاب التفسير باب ومن سورة الأنعام (٣٠٦٧) وأبو عوانة (٧٣/١)، وابن حبان (٢٥٣)، وابن منده (٢٦٥) و (٢٦٦) و (٢٦٧) و (٢٦٨)، والبيهقي (١٠/١٨٥).

(٢) ينظر: د. محمد حسين الذهبي: التفسير والمفسرون (٤٢/١).

(٣) ينظر: السابق، الصفحة نفسها.



ومن تفسير القرآن بالقرآن: حمل المبهم على المبين، كما في قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] فقد فسر قوله: ﴿الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ﴾ بقوله: ﴿الْفَجْرُ﴾.

ومنه - أيضاً - قول الله تعالى: ﴿وَالسَّيِّءُ وَالطَّارِقُ﴾ [الطارق: ١] فقد بينت كلمة الطارق بما تلاها من قول الله تعالى: ﴿الْجَنَّمُ الثَّاقِبُ﴾ [الطارق: ٣].

« ومن تفسير القرآن بالقرآن: الجمع بين ما يتوهم أنه مختلف: كخلق آدم من تراب في بعض الآيات، ومن طين في غيرها، ومن حمأ مسنون، ومن صلصال، فإن هذا ذكر للأطوار التي مر بها آدم من مبدأ خلقه إلى نفخ الروح<sup>(١)</sup> .

وتجدر الإشارة إلى أن تفسير القرآن بالقرآن كان النواة الأولى لعلم التفسير، وهو ما قاله المستشرق جولد تسيهر، ووافقه الذهبي حين قال: « نعم نستطيع أن نوافقه - يقصد جولد تسيهر » أن المرحلة الأولى للتفسير تتركز في القرآن نفسه، على معنى رد متشابهه إلى محكمه، وحمل مجمله على ميينه، وعامه على خاصه، ومطلقه على مقيدته... كما تتركز في بعض قراءاته المتواترة<sup>(٢)</sup> .

الطريق الثاني في تفسير القرآن الكريم في المرحلة النبوية: تفسيره بالسنة الشريفة، وذلك حين لا نجد في القرآن ما نفسره به، « فالسبيل المثالية التي لا ينبغي لعاقل أن يعدل عنها، أن يطلب التفسير ثاني ما يطلبه - أي بعد القرآن مباشرة - من السنة، وعلى هذا أطبق أهل السنة والجماعة؛ انطلاقاً منهم - رحمهم الله - من مسلمات أربع:

أولها: أن خير من يمكن أن يفسر القرآن، ومن ينبغي أن يطلب منه تفسيره بعد الله تعالى في محكم كتابه هو رسوله ﷺ الذي حدثنا ربه فيما حدث من وصفه ﷺ أنه ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤].

فهو إذن ﷺ بمقتضى كونه رسولاً أولاً، ثم بمقتضى شهادة هذا النص وأشباهه ثانياً - لا يمكن أن يقر على خطأ أبداً، دع عنك أن يكون الخطأ في مثل هذا الأمر الجلل، أعني تفسير القرآن الكريم الذي هو أعظم معجزاته، وأكبر آيات فضله وسمو منزلته، فإن جاز عليه الخطأ بمقتضى بشرته في يسير الأمر، فليس يجوز عليه في أهم المهمات بالنسبة له

(١) السابق، الصفحة نفسها

(٢) السابق (٤٤/١)، وينظر: جولد تسيهر: المذاهب الإسلامية في التفسير (١/١). وسنعود في قابل دراستنا هذه إلى مناقشة آراء المستشرقين في تفسير القرآن بالقرآن؛ حيث إنه قد وقعت منهم مغالطات لا يمكن قبولها، ييغون منها هدم القرآن والإسلام، ولكن هيهات هيهات .

ولشريعته وأمته أصلاً، بل إن جاز عليه الخطأ ولو في يسير من الأمر بمقتضى تلك البشرية، فليس يجوز في عقل عاقل أن يقر عليه، بمقتضى ما له من الرسالة، بل لا محالة يهديه ربه إلى صواب القول والعمل.

الثانية: أن خير من يمكن أن يفسر الشيء من تكون أهم وظائفه تبيان ذلك الشيء، فعند ذلك نقول: قد صرح الله في محكم ذكره بأن أولى غايتي إنزاله، وبالتالي أهم وظيفة لنبيه هي تبيانه ﷺ ذلك الذكر للناس، على ما قال جل من قائل: ﴿وَأَرْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

الثالثة: أن من المعلوم من دين الإسلام بالضرورة أن السنة هي الأصل الثاني لهذا الدين، والمصدر التالي للقرآن مباشرة في جميع كليات هذا الدين وجزئياته، فالمجاوز للسنة إذن مع وجدان طلبته فيها راكب لعظيم، مخالف لمقتضى ضروريات هذا الدين. الرابعة: أن طلب البيان من السنة ما تيسر فيها هو من جملة مقتضى الأوامر الإلهية الموجبة لطاعته ﷺ في كل ما نأتي ونذر؛ من أمثال قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]<sup>(١)</sup>.

وقد رسخت هذه المسلمات وتقررت في أذهان أصحاب الرسول ﷺ فكانوا يسألونه- كما سبقت الإشارة- عن جميع ما يشكل عليهم من القرآن الكريم وغيره، وقد ذكرنا فيما مضى بعض الأمثلة التي تبين ذلك، ونزيد الأمر وضوحاً بعرض مجموعة القضايا الآتية:

**القضية الأولى: كيف بينت السنة القرآن<sup>(٢)</sup>؟**

جاء بيان السنة للقرآن على وجوه متعددة، أبرزها ما يأتي:

الوجه الأول: بيانه ﷺ لبعض مجملات القرآن، كما في بعض الفروض التي جاءت في القرآن مجملة: كالصلاة والزكاة والصوم والحج، فقد قام ﷺ بتفصيل أمرها بأقواله أو أفعاله، أو كليهما، تفصيلاً ما كنا نستطيع بدونه أن نفهم المقصود منها، فقد بين ﷺ مواقيت الصلوات الخمس، وعدد ركعات كل صلاة وكيفيةها، وبين مقادير الزكاة،

(١) د. إبراهيم عبد الرحمن محمد خليفة: دراسات في مناهج المفسرين- الجزء الأول (طبعة دار الوفاء، نشر مكتبة الأزهر، القاهرة (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م) (ص ٢١٣، ٢١٤).

(٢) ينظر في هذه القضية: د. محمد حسين الذهبي: التفسير والمفسرون (١/٥٧-٥٩)، ود. إبراهيم عبد الرحمن محمد خليفة: دراسات في مناهج المفسرين- الجزء الأول (ص ٢٣٥-٢٤٦) ود. عبد الله شحاتة: علوم القرآن والتفسير (ص ٢٤٧، ٢٤٨).

وأوقاتها، وأنواعها، وبين مناسك الحج وأركانه وسننه؛ ولذلك كان ﷺ يقول: «صلوا كما رأيتموني أصلي»<sup>(١)</sup>، وكان عليه الصلاة والسلام يقول -أيضاً-: «خذوا عني مناسككم»<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن المبارك عن عمران بن حصين أنه قال لرجل: «إنك رجل أحقق، أتجد الظهر في كتاب الله أربعاً لا يجهر فيها بالقراءة؟ ثم عدد عليه الصلاة والزكاة، ونحو ذلك، ثم قال: أتجد هذا في كتاب الله تعالى مفسراً؟ إن كتاب الله تعالى أبهم هذا، وإن السنة تفسر هذا»<sup>(٣)</sup>.

الوجه الثاني: تخصيص العام في القرآن، ومن أمثلته تخصيص آية الزانية والزاني بقوله ﷺ وفعله بغير المحصن.

وتخصيص الظلم في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾<sup>(٤)</sup> [الأنعام: ٨٢] بالشرك.

الوجه الثالث: تقييده ﷺ مطلقات القرآن، ومن ذلك تقييده اليد في قوله تعالى: ﴿فَأَقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] باليمين<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٥٣/٥)، والبخاري (١١٠/٢) كتاب: الأذان، باب: من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد، حديث (٦٣١)، ومسلم (٤٦٦/١) كتاب: المساجد، باب: من أحق بالإمامة، حديث (٢٩٣ / ٦٧٤)، وأبو داود (١/٣٩٥ - ٣٦) كتاب: الصلاة، باب: من أحق بالإمامة، حديث (٥٨٩)، والترمذي (١/٣٩٩) كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في الأذان والسفر، الحديث (٢٠٥)، والنسائي (٨/٢ - ٩) كتاب: الأذان، باب: أذان المنفردين في السفر، وابن ماجه (١/٣١٣) كتاب: إقامة الصلاة، باب: من أحق بالإمامة، الحديث (٩٧٩)، والدارمي (١/٢٨٦)، والبيهقي (١/٣٨٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٣١٨)، ومسلم (٢/٩٤٣) كتاب: الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر، الحديث (٣١٠/١٢٩٧)، وأبو داود (٢/٤٩٥) كتاب: المناسك، باب: رمي الجمار، الحديث (١٩٧٠)، والنسائي (٥/٢٧٠) كتاب: المناسك، باب: الركوب إلى الجمار، واستظلال المحرم، وابن ماجه (٢/١٠٠٦) كتاب: المناسك، باب: الوقوف بجمع حديث (٣٠٢٣)، والترمذي (٣/٢٣٤) كتاب: الحج، باب: ما جاء في الإفاضة من عرفات (٨٨٦) مختصراً. وابن خزيمة (٤/٢٧٧ - ٢٧٨)، وأبو يعلى (٤/١١١)، رقم (٢١٤٧) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) انظر زوائد نعيم بن حماد على كتاب الزهد لابن المبارك (١/٢٣) (٩٢).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) أخرج الطبري وابن المنذر وأبو الشيخ من طرق عن ابن مسعود أنه قرأ (فاقطعوا أيماها) كما في الدر المنثور (٢/٤٩٦).

وذكر له طريقاً آخر قال: في قراءة عبد الله بن مسعود: (والسارقون والسارقات فاقطعوا أيماهم).

الوجه الرابع: إيضاحه ﷺ لبعض مبهمات القرآن: كتفسيره ﷺ للعبد الصالح صاحب موسى عليه السلام بالخضر<sup>(١)</sup>.

الوجه الخامس: بيانه ﷺ لفظاً أو متعلقه: كبيان المغضوب عليهم في قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧].

الوجه السادس: بيانه ﷺ أحكاماً زائدة على ما جاء في القرآن الكريم، كتحرير زواج المرأة على عمتها وخالتها<sup>(٢)</sup> وصدقة الفطر<sup>(٣)</sup>، ورجم الزاني المحصن<sup>(٤)</sup>، وميراث

(١) أخرجه البخاري (٣٢٩/٩) كتاب التفسير باب قوله ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْئًا جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤] (٤٧٢٥)، ومسلم (١٨٤٧/٤-١٨٥٠) كتاب الفضائل باب من فضائل الخضر (١٧٠/٢٣٨٠)، وأحمد (١١٦/٥ و ١١٨ و ١١٩)، وعبد بن حميد (١٦٩)، وأبو داود (٦٤٠/٢) كتاب السنة باب في القدر (٤٧٠٧)، وعبد الله في زياداته (١١٧/٥ و ١١٨ و ١٢١ و ١٢٢)، وابن حبان (٦٢٢٠) والبيهقي في الأسماء والصفات (١٩٧/١)، والنسائي في الكبرى (٤٢٧-٤٢٩) كتاب العلم باب الرحلة في طلب العلم، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه كما في الدر المنثور (٤١٧/٤) من طريق سعيد بن جبيرة قال: قلت لابن عباس إن نوحاً البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس موسى صاحب بني إسرائيل... فذكره مطولاً.

(٢) أخرجه مالك (٥٣٢/٢) كتاب: النكاح، باب: ما لا يجمع بينه من النساء، حديث (٢٠)، والبخاري (١٦٠/٩) كتاب: النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها، حديث (٥١٠٩)، ومسلم (١٠٢٨/٢) كتاب: النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، حديث (٣٣/١٤٠٨)، والشافعي في مسنده (١٨/٢) كتاب: النكاح، باب: الترغيب في الزواج (٥٠)، والنسائي (٩٦/٦) كتاب: النكاح، باب: الجمع بين المرأة وعمتها، والدارمي (١٣٦/٢) كتاب: النكاح، باب: الحال التي يجوز للرجل أن يخطب فيها، وأحمد (٤٦٥/٢)، وسعيد بن منصور (٢٠٩/١) رقم (٦٥٤)، ومحمد بن نصر في السنة (ص - ٧٨) رقم (٢٧٠، ٢٧١)، والبيهقي (١٦٥/٧) كتاب: النكاح، باب: ما جاء في الجمع بين المرأة وعمتها وبينها وبين خالتها. من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة . ومن طريق أبي سلمة:

أخرجه مسلم (١٠٢٩/٢) كتاب: النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح حديث (١٤٠٨/٣٧)، والنسائي (٩٧/٦) كتاب: النكاح، باب: الجمع بين المرأة وعمتها، وسعيد بن منصور (٢٠٨/١) رقم (٦٥٠)، وأحمد (٢/٢)، وعبد الرزاق (٢٦١/٦) رقم (١٠٧٥٥)، ومحمد بن نصر المروزي في السنة (ص - ٧٨) رقم (٢٦٩٦) من طريق أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة . ومن طريق قبيصة بن ذؤيب:

أخرجه البخاري (١٦٠/٩) كتاب: النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها (٥١١٠)، ومسلم (١٠٢٨/٢) كتاب: النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، حديث (١٤٠٨/٣٥)، وأبو داود (٥٥٤/٢) كتاب: النكاح، باب: ما يكره أن يجمع بينهما من النساء، حديث (٢٠٦٦)، والنسائي (٩٦/٦ - ٩٧) كتاب: النكاح، باب: الجمع بين المرأة وعمتها، وأحمد (٤٠١/٢، ٤٥٢، ٥١٨) ومحمد بن نصر المروزي في السنة (ص - ٧٨) رقم (٢٧٢)، والبيهقي (١٦٥/٧) كتاب: النكاح، باب: ما جاء في الجمع بين المرأة وعمتها وبينها وبين خالتها، =

- من طريق قبصة بن ذؤيب أنه سمع أبا هريرة... فذكره .
- (٣) أخرجه البخاري (٣٦٩/٣) كتاب: الزكاة، باب: صدقة الفطر على العيد وغيره من المسلمين، حديث (١٥٠٤)، ومسلم (٦٧٧/٢) كتاب: الزكاة، باب: زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، حديث (٩٨٤/١٢)، وأبو داود (٢٦٣/٢)، ٢٦٤، ٢٦٥) كتاب: الزكاة، باب: كم يؤدي في صدقة الفطر، حديث (١٦١١)، والنسائي (٤٨/٥) كتاب: الزكاة، باب: فرض زكاة رمضان على المسلمين دون المعاهدين، وابن ماجه (٥٨٤/١) كتاب: الزكاة، باب: صدقة الفطر، حديث (١٨٢٦)، والترمذي (٦١/٣) كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في صدقة الفطر، حديث (٦٧٦)، ومالك (٢٨٤/١) كتاب: الزكاة، باب: زكاة الفطر، حديث (٥٢)، والشافعي (٢٥٠/١) كتاب: الزكاة، باب: الخامس في صدقة الفطر، وأحمد (١٣٧/٢)، والدارمي (١/٣٩٢) كتاب: الزكاة، باب: في زكاة الفطر، والبيهقي (١٥٩/٤) كتاب: الزكاة، باب: من قال: زكاة الفطر فريضة، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٢٠/١)، من طريق مالك عن نافع، عن ابن عمر، وقال الترمذي حسن صحيح .
- (٤) أخرجه البخاري (١٣٦/١٢) كتاب: الحدود، باب: سؤال الإمام المقر هل أحصنت؟ حديث (٦٨٢٥)، ومسلم (١٣١٨/٣)، كتاب: الحدود، باب: من أجاز ألا يحضر الإمام، والبيهقي في شرح السنة (٤٦٥/٥، ٤٦٦) كلهم من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: «أتى رسول الله ﷺ رجل من الناس وهو في المسجد فناداه: يا رسول الله، إني زينت فأعرض عنه النبي ﷺ فتنحى لشق وجهه الذي أعرض قبله، فقال: يا رسول الله، إني زينت فأعرض عنه، فجاء لشق وجه النبي ﷺ الذي أعرض عنه، فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه النبي ﷺ فقال: أباك جنون؟ قال: لا يا رسول الله، فقال: أحصنت؟ قال: نعم يا رسول الله، قال: اذهبوا فارجموه» .
- وللحديث طريق آخر عن أبي هريرة:
- أخرجه الترمذي (٢٧/٤) كتاب: الحدود، باب: ما جاء في درء الحد عن المعترف إذا رجع، حديث (١٤٢٨)، وابن ماجه (٨٥٤/٢) كتاب: الحدود، باب: الرجم، حديث (٢٥٥٤)، وأحمد (٢٨٦-٢٨٧، ٤٥٠)، وابن الجارود في المنتقى رقم (٨١٩)، وابن حبان (٢٤٢٢-الإحسان)، والحاكم (٣٣٦/٤)، والبيهقي في شرح السنة (٤٦٥/٥) كلهم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: «جاء ماعز بن مالك الأسلمي إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني زينت فأعرض عنه، ثم جاءه من شقه الأيمن فقال: يا رسول الله، إني قد زينت فأعرض عنه، ثم جاءه من شقه الأيسر فقال: يا رسول الله إني قد زينت فأعرض عنه ثم جاءه فقال: إني قد زينت، قال ذلك أربع مرات، فقال رسول الله ﷺ: «انطلقوا به فارجموه» فانطلقوا به، فلما مسته الحجارة أدبر يشند، فلقى رجل في يده نحى جمل، فضربه به فصرعه فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، قال: «فهلا تركتموه» .
- وقال الترمذي: حديث حسن، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة .
- وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان .
- وقال البيهقي عقبه: هذا حديث متفق على صحته، وهو وهم، فهو متفق على صحته من حديث أبي هريرة، ولكن ليس من هذا الطريق .
- وللحديث طريق ثالث عن أبي هريرة:
- أخرجه أبو داود (٥٧٩/٤) كتاب الحدود، باب: رجم ماعز بن مالك، حديث (٤٤٢٩)، =

الجدة<sup>(١)</sup>، والحكم بشاهد ويمين<sup>(٢)</sup>... وغير ذلك.

= والنسائي في الكبرى (٢٧٦-٢٧٧) كتاب: الرجم، باب: استقصاء الإمام على المعترف عنده بالزنا، حديث (٧١٦٤)، وأبو يعلى (١٠/٥٢٤-٥٢٥) رقم (٦١٤٠) كلهم من طريق ابن جريج أخبرني أبو الزبير عن ابن عم لأبي هريرة عن أبي هريرة أن معاذ بن مالك جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني قد زنيت فأعرض عنه حتى قالها أربعاً، فلما كان في الخامسة قال: «زنيت؟» قال: نعم، قال: «وتدري ما الزنى؟» قال: نعم، أتيت منها حراماً ما يأتي الرجل من امرأته حلالاً، قال: «ما تريد إلى هذا القول؟» قال: أريد أن تطهرني، قال: فقال رسول الله ﷺ: «أدخلت ذلك منك في ذلك منها كما يغيب الميل في المكحلة والعصا في الشيء؟» قال: نعم يا رسول الله، قال: فأمر برجمه فرجم، فسمع النبي ﷺ رجلين يقول أحدهما لصاحبه: ألم تر إلى هذا ستر الله عليه، فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب، فسار النبي ﷺ شيئاً ثم مر بجيفة حمار فقال: «أين فلان وفلان؟ انزلا فكلأ جيفة هذا الحمار»، قال: غفر الله لك يا رسول الله وهل يؤكل هذا؟ قال: «فما نلتما من أخيكما أنفاً أشد أكلأ منه، والذي نفسي بيده إنه الآن في أنهار الجنة يتقمص فيها».

وهذا إسناد ضعيف، لجهالة ابن عم أبي هريرة، لكن أخرجه به الرزاق (٧/٣٢٢) رقم (١٣٣٤٠) عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير عن عبد الرحمن بن الصامت عن أبي هريرة به، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو داود (٤/٥٧٩) كتاب: الحدود، باب: رجم معاذ بن مالك، حديث (٤٤٢٨)، والنسائي في الكبرى (٤/٢٧٧) كتاب: الرجم، باب: ذكر استقصاء الغمام على المعترف عنده بالزنا، حديث (٧١٦٥)، وابن الجارود رقم (٨١٤)، وابن حبان (١٥١٣- موارد)، والدارقطني (٣/١٩٦-١٩٧) كتاب الحدود، والديات، حديث (٣٣٩)، والبيهقي (٨/٢٢٧) كتاب الحدود، باب: من قال: لا يقام عليه الحد حتى يعترف أربع مرات، وقد أخرجه ابن حبان (١٥١٤- موارد) من طريق زيد بن أبي أنيسة عن أبي الزبير به، وأخرجه النسائي في الكبرى (٤/٢٧٧) كتاب: الرجم، حديث (٧١٦٦) من طريق حماد بن سلمة عن أبي الزبير، وصححه ابن حبان.

وقال النسائي: عبد الرحمن ليس بمشهور.

قلت: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/٢٩٧)، والبخاري في تاريخه الكبير (٥/

٣٦١)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

(١) أخرجه مالك (٢/٥١٣) كتاب: الفرائض، باب: ميراث الجدّة، حديث (٤)، وأحمد (٤/٢٢٥)، وأبو داود (٣/٣١٦) كتاب: الفرائض، باب: في الجدّة، حديث (٢٨٩٤)، والترمذي (٤/٤٢٠) كتاب: الفرائض، باب: ميراث الجدّة، حديث (٢١٠١)، وابن ماجه (٢/٩٠٩) كتاب: الفرائض، باب: ميراث الجدّة، حديث (٢٧٢٤)، وعبد الرزاق (١٩٠٨٣)، وابن الجارود رقم (٩٥٩)، وأبو يعلى (١/١١٠) رقم (١١٩، ١٢٠)، وابن حبان (١٢٢٤ - موارد)، والدارقطني (٤/٩٤) كتاب: الفرائض، والحاكم (٤/٣٣٨) كتاب: الفرائض، باب: قضاء أبي بكر في الجدّة، والبيهقي (٦/٢٣٤) كتاب: الفرائض، باب: فرض الجدّة والجدتين، كلهم من طريق قبيصة بن ذؤيب به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

وصححه ابن حبان.

وفيه نظر، فإن قبيصة بن ذؤيب لم يدرك أبا بكر.

قال العلائي في جامع التحصيل (ص - ٢٥٤): قبيصة بن ذؤيب ولد عام الفتح على الأصح، =

الوجه السابع: بيانه ﷺ النسخ، كأن يبين لنا -عليه الصلاة والسلام- أن آية كذا نسخت كذا، أو أن حكم كذا نسخ بكذا... وهكذا، ومن ذلك قوله ﷺ: « لا وصية

= وقيل: أول سنة من الهجرة وفي التهذيب أن روايته عن أبي بكر وعمر رضي الله عنه مرسل .  
والحديث ذكره الحافظ في التلخيص (٨٢/٣) وقال: وإسناده صحيح لثقة رجاله، إلا أن صورته مرسل، فإن قبيصة لا يصح له سماع من الصديق، ولا يمكن شهوده للقصة .

وقال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (١٣٢/٢): وقال ابن حزم في محلاه: لا يصح لأنه منقطع؛ لأن قبيصة لم يدرك أبا بكر ولا سمعه من المغيرة ولا محمد، وتبعه عبد الحق وابن القطان

(٢) أخرجه مسلم (١٣٣٧/٣) كتاب: الأفضية، باب: القضاء باليمين والشاهد حديث (١٧١٢/٣)، وأبو داود (٣٢/٤) كتاب: الأفضية، باب: القضاء باليمين والشاهد حديث (٣٦٠٨)، والنسائي في الكبرى (٤٩٠/٣) كتاب: القضاء، باب: الحكم باليمين مع الشاهد الواحد حديث (٦٠١١)، وابن ماجه (٧٩٣/٢) كتاب: الأحكام، باب: القضاء بالشاهد واليمين حديث (٢٣٧٠)، وأحمد (٢٤٨/١، ٣١٥، ٣٢٣)، والشافعي (١٧٨/٢) كتاب: الأفضية رقم (٦٢٧)، (٦٢٨)، وابن الجارود في المنتقى رقم (١٠٠٦)، وأبو يعلى (٣٩٠/٤) رقم (٢٥١١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٤/٤) كتاب: الأفضية، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، والبيهقي (١٦٧/١٠) كتاب: الشهادات، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، والبخاري في شرح السنة (٣٤٠/٥) كلهم من طريق قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال: «أن رسول الله ﷺ قضى باليمين على الشاهد».

وهذا الحديث قد طعن فيه الطحاوي فقال في «شرحه»: أما حديث بن عباس فمنكر؛ لأن قيس ابن سعد لا نعلمه يحدث عن عمرو بن دينار بشيء فكيف يحتجون به في مثل هذا. ا هـ .

وقد رد عليه البيهقي فقال في المعرفة (٤٠١/٧ - ٤٠٢): ورأيت أبا جعفر الطحاوي رحمتنا الله وإياه، أنكر واحتج بأنه لا يعلم قيساً يحدث عن عمرو بن دينار بشيء، والذي يقتضيه مذهب أهل الحفظ والفقهاء في قبول الأخبار ما كان قيس بن سعد ثقة، والراوي عنه ثقة ثم يروي عن شيخ يحتمله سنه ولقيه غير معروف بالتدليس كان ذلك مقبولاً وقيس بن سعد مكّي وعمرو بن دينار مكّي وقد روى قيس عن من هو أكبر سناً وأقدم موتاً من عمرو: عطاء بن أبي رباح ومجاهد بن جبر، وروى عن عمرو من كان في قرن قيس وأقدم لقباً منه: أيوب ابن أبي تميمة السخيتاني فإنه رأى أنس ابن مالك وروى عن سعيد بن حبيب، ثم روى عن عمرو بن دينار فمن أين إنكار رواية قيس عن عمرو غير أنه روى عنه ما يخالف مذهب هذا الشيخ ولم يمكنه أن يطعن فيه بوجه آخر فزعم أنه منكر .

وقد روى جرير بن حازم وهو من الثقات عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن حبيب عن ابن عباس أن رجلاً وقصته ناقته وهو محرم فذكر الحديث، فقد علمنا قيساً روى عن عمرو بن دينار غير حديث اليمين مع الشاهد فلا يضرنا جهل غيرنا. ثم تابع قيس بن سعد على روايته هذه عن عمر ومحمد بن مسلم الطائفي ا هـ قلت: والمتابعة التي أشار إليها البيهقي .

أخرجها أبو داود (٣٢/٤) كتاب: الأفضية، باب: القضاء باليمين والشاهد حديث (٣٦٠٩) والبيهقي (١٦٨/١٠) كتاب: الشهادات، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، وفي المعرفة (٧/٤٠٢) .

وفي الباب عن أبي هريرة، وزيد بن ثابت، وجابر، وسعد بن عباد .

لوارث<sup>(١)</sup> «يبين أن آية الوصية للوالدين والأقربين منسوخ حكمها وإن بقيت تلاوتها. الوجه الثامن: دفعه ﷺ لبعض إشكالات وردت على القرآن: كدفعه ما استشكل به نصارى نجران على أخوة مريم لهارون، يعنون أخا موسى -عليه السلام- مع أن بينها -عليها السلام- وبينه كذا وكذا، فقد دفع ذلك -عليه الصلاة والسلام- بأن ليس المقصود في الآية ﴿يَتَأَخَتَ هَرُونَ﴾ [مريم: ٢٨] هارون النبي، بل هو آخر في عهدها سمي باسمه<sup>(٢)</sup>.

الوجه التاسع: بيان التأكيد منه ﷺ وذلك أنه يؤكد الحكم الذي جاء به القرآن ويقويه، وذلك كقوله -عليه الصلاة والسلام-: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه»<sup>(٣)</sup> فإنه يوافق قوله سبحانه: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩].

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٠/٣) كتاب: الوصايا، باب: الوصية للوارث، حديث (٢٨٧٠)، والترمذي (٤٣٣/٤) كتاب: الوصايا، باب: ولا وصية لوارث، حديث (٢١٢٠)، وابن ماجه (٩٠٥/٢) كتاب: الوصايا، باب: لا وصية لوارث، حديث (٢٧١٣)، وأحمد (٢٦٧/٥)، والطيالسي (٢/١١٧ - منحة) رقم (٢٤٠٧)، وسعيد بن منصور (٤٢٧)، والدولابي في الكني (٦٤/١)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢٢٧/١)، والبيهقي (٢٦٤/٦) كتاب: الوصايا، باب: نسخ الوصية للوالدين، كلهم من طريق إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبي أمامة الباهلي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع: «إن الله تبارك وتعالى قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث».

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح .

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى رقم (٩٤٩) من طريق الوليد بن مسلم قال: ثنا ابن جابر، ثنا سليم بن عامر، سمعت أبا أمامة، فذكر الحديث . وفي الباب عن جماعة من الصحابة وهم عمرو بن خارجة، وأنس بن مالك، وابن عباس، وجابر، وعلي، وعبد الله بن عمرو، ومعقل بن يسار، وزيد بن أرقم، والبراء، ومجاهد مرسلاً (٢) أخرجه مسلم (٢١٣٥/٩) وأحمد (٢٥٢/٤) والترمذي (٣١٥٥) وابن حبان (٦٢٥٠) والطبراني في الكبير (٩٨٦/٢٠) والبيهقي في الدلائل (٣٩٢/٥) وابن جرير (٣٣٦/٨) (٢٣٦٩١)، (٢٣٦٩٢) وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن المغيرة بن شعبة كما في الدر المنثور (٤٨٦/٤) ولفظه:

قال: لما قدمت نجران سألوني فقالوا: إنكم تقرأون: يا أخت هارون، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك فقال: إنهم كانوا يسمون بأبياتهم والصالحين قبلهم .

(٣) أخرجه أحمد (٧٢/٥ - ٧٣)، والدارمي (٢٤٦/٢) كتاب: البيوع، باب: في الربا الذي كان في الجاهلية، وأبو يعلى (١٣٩/٣) رقم (١٥٧٠)، والدارقطني (٢٦/٣) كتاب: البيوع رقم (٩٢، ٩٣) والبيهقي (١٠٠/٦) كتاب: الغصب، باب: من غصب لوحاً فأدخله في سفينة أو بني عليه جداراً، كلهم من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن أبي حرة الرقاشي عن عمه به . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٨/٣) وقال: رواه أحمد، وأبو حرة الرقاشي وثقه أبو داود =



والغرض من هذا البيان التأكيدي هو ترسيخ مفهوم النص القرآني وحكمه في قلب السامع.

ومن ذلك ما رواه الشيخان وغيرهما، واللفظ للبخاري عن عائشة قالت: «تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧] قالت: قال رسول الله ﷺ: «فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم»<sup>(١)</sup>.

= وضعفه ابن معين، وفيه علي بن زيد، وفيه كلام. أ. ه.

لكن للحديث شواهد كثيرة يرتقى بها الحديث إلى الصحة منها: عن أبي حميد الساعدي؛ أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لمسلم أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه» .  
أخرجه أحمد (٤٢٥/٥)، والبزار (١٣٤/٢ - كشف) رقم (١٣٧٣٠)، وابن حبان (١١٦٦ - موارد)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤١/٤) وفي مشكل الآثار (٤١/٤ - ٤٢)، والبيهقي (١٠٠/٦) كتاب: الغصب، باب: من غصب لوحاً فأدخله في سفينة أو بنى عليه جدازاً، كلهم من طريق سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي حميد الساعدي به .

قال البزار: لا نعلمه عن أبي حميد إلا من هذا الطريق، وإسناده حسن، وقد روى من وجوه عن غيره من الصحابة .

وصححه ابن حبان .

وقال الهيثمي في المجمع (١٧٤/٤): رواه أحمد والبزار، ورجال الجميع رجال الصحيح . ومنها: عن عمرو بن يثري قال: شهدت خطبة رسول الله ﷺ بـ «منى» فكان فيما خطب به أنه قال: «ولا يحل لمرءٍ من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه...» .

أخرجه أحمد (٤٢٢/٣)، والدارقطني (١١٣/٥)، والدارقطني (٢٥/٣ - ٢٦) كتاب: البيوع رقم (٨٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤١/٤) وفي مشكل الآثار (٤٢/٤)، والبيهقي (٩٧/٦) من طريق عمارة بن حارثة عن عمرو بن يثري به .

وقال الهيثمي في المجمع (١٧٤/٤): رواه أحمد وابنه من زياداته أيضاً، والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات. أ. ه.

ومنها أيضاً: عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خطب الناس في حجة الوداع، فذكر الحديث وفيه: «لا يحل لامرئٍ من مال أخيه إلا ما أعطاه من طيب نفس» .

أخرجه الدارقطني (٢٥/٣) كتاب: البيوع، رقم (٨٧)، والبيهقي (٩٧/٦) كتاب: الغصب، باب: لا يملك أحد بالجنابة شيئاً، من طريق ثور بن يزيد الأيلي عن عكرمة عن ابن عباس به .

(١) أخرجه البخاري (٧٢/٩) كتاب التفسير (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٠٥٣/٤) كتاب العلم باب النهي عن اتباع متشابه القرآن (٢٦٦٥/١)، والطيالسي (١٤٣٢) و (١٤٣٣)، وأحمد (١٢٤/٦) و (١٣٢ و ٢٥٦)، وأبو داود (٦٠٩/٢) كتاب السنة باب شرح السنة (٤٥٩٨)، والترمذي (٩٩/٥) كتاب التفسير باب (ومن سورة آل عمران) (٢٩٩٤)، وابن حبان (٧٣)، والطبراني في الأوسط (٦٣٠٠)،

الوجه العاشر: ويعتبر من أروع الوجوه وأعظمها، وهو تطبيق الرسول ﷺ للقرآن، تطبيقاً عملياً في حياته، مما يعد تفسيراً عملياً وتطبيقاً جلياً غاية الجلاء، مما جعل حاجة الصحابة إلى التفسير القولي غير كبيرة، فقد عايشوا مع رسول الله ﷺ معاني القرآن، وتسابقوا إلى الاقتداء به في العمل بآياته المنزلة.

روي عن السيدة عائشة أنها قالت حين سئلت عن حُلق رسول الله ﷺ: «كان خلقه القرآن»<sup>(١)</sup>.

ولست أبغي من وراء عرض كيفية بيان السنة للقرآن وتفسيره والأوجه المعتمدة في ذلك إلا تقرير الدور العظيم الذي اضطلع به رسول الله ﷺ في تفسير القرآن الكريم في تلك المرحلة المتقدمة مرحلة نزول هذا الكتاب الكريم، مما يعد أساساً من الأسس التي بنى عليها المفسرون فيما بعد عصر النبوة تفسيراتهم للقرآن والتي أسهمت بشكل كبير في استواء التفسير - بوصفه علماً - على سوقه.

**القضية الثانية:** هل فسر رسول الله ﷺ القرآن كله؟ وما المقدر الذي بينه عليه الصلاة والسلام من القرآن لأصحابه؟

وهذه القضية خلافية بين العلماء عرضها الدكتور الذهبي في كتابه «التفسير والمفسرون»، وذكر أن هناك فريقين يتنازعان القضية:

**الفريق الأول:** ذهب إلى القول بأن رسول الله ﷺ بين لأصحابه كل معاني القرآن، كما بين لهم ألفاظه، وعلى رأس هؤلاء ابن تيمية<sup>(٢)</sup>.

= والبيهقي في الدلائل (٥٤٥/٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٥١٧) و (٢٥١٨) من طريق عبد الله بن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة .

وله طريق أخر عنها أخرجه أحمد (٤٨/٦)، والترمذي (٢٩٩٣) وابن ماجه (٧٥/١) في المقدمة باب اجتناب البدع (٤٧)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٥١٥) و (٢٥١٦) وابن حبان (٧٦) والطبراني في الأوسط (٣٣٦٨) و (٤٩٥٢) من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة ليس فيه القاسم .  
(١) أخرجه مسلم (٥١٢/١-٥١٤) كتاب صلاة المسافرين باب جامع صلاة الليل (٧٤٦/١٣٩)، وأحمد (٩١/٦ و ١٦٣)، والبيهقي (٤٩٩/٢) من طريق سعد بن هشام بن عامر عن عائشة، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٠٨) .

(٢) المتفحص لأقوال الشيخ ابن تيمية يجده يقول بخلاف ذلك، وهناك قرينتان تؤكدان ذلك: القرينة الأولى: تصريحه أن أحسن طرق التفسير وأصحها أن يطلب أول ما يطلب من القرآن ذاته، وأنه حين يعيننا ذلك تنتقل إلى السنة، فإذا كان البيان النبوي شاملاً لجميع القرآن فكيف يصرح الإمام ابن تيمية بأن القرآن يفسر بعضه بعضاً أيضاً، وأنه إن لم نجد في القرآن ما يفسره يتم الانتقال إلى السنة .

الفريق الثاني: ذهب إلى القول بأن رسول الله ﷺ لم يبين لأصحابه من معاني القرآن إلا القليل، وعلى رأس هؤلاء السيوطي<sup>(١)</sup>.

ثم شرع الدكتور الذهبي في عرض أدلة كل فريق:

فأدلة الفريق الأول من الكتاب والسنة والمعقول:

فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

والبيان في الآية يتناول بيان معاني القرآن، كما يتناول بيان ألفاظه، وقد بيّن الرسول ﷺ ألفاظه كلها، فلا بد أن يكون بيّن كل معانيه -أيضاً- وإلا كان مقصراً في البيان الذي كلف به من الله.

ومن السنة ما روي عن أبي عبد الرحمن السلمي<sup>(٢)</sup> أنه قال: «حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن.. كعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما: أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً»<sup>(٣)</sup>.

فهذا الأثر يدل على أن الصحابة تعلموا من رسول الله ﷺ معاني القرآن كلها، كما تعلموا ألفاظه.

ومن المعقول قالوا: إن العادة تمنع أن يقرأ قوم كتاباً في علم من العلوم كالطب أو الحساب ولا يستشرحوه، فكيف بكتاب الله الذي فيه عصمتهم، وبه نجاتهم وسعادتهم

والقرينة الثانية: أن الشيخ ابن تيمية بعد أن صرح بما صرح به من تفسير القرآن بالقرآن، فإن لم يوجد فتفسيره بالسنة، قال: «وحيثئذ إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدري بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال... ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح، ولا سيما علماؤهم، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، والأئمة المهديين»<sup>(٤)</sup> ومن هنا، فشيخ الإسلام ابن تيمية برىء مما نسب إليه، وما كان له أن يقول بهذا، وهو الخبير بالدروب والعليم ببواطن الأمور.

(ينظر: د. إبراهيم عبد الرحمن محمد خليفة: دراسات في مناهج المفسرين (ص ٢١٧) وما بعدها).

(١) ينظر: د. محمد حسين الذهبي: التفسير والمفسرون (١/٥١).

(٢) انظر: تهذيب الكمال (٢/٦٧٤)، وتهذيب التهذيب (٥/١٨٣) (٣١٧)، وتقريب التهذيب (١/٤٠٨) (٢٥٠) خلاصة تهذيب الكمال (٢/٤٨) والكاشف (٢/٧٩)، تاريخ البخاري الكبير (٥/٧٢).

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١/٦٠) (٨٢).

## في الدنيا والآخرة؟

ومما يدل على هذا الدليل العقلي ما أخرجه الإمام أحمد وابن ماجه عن عمر -رضي الله عنه- أنه قال: «من آخر ما نزل آية الربا، وإن رسول الله ﷺ قبض قبل أن يفسرها»<sup>(١)</sup>.

وهذا يدل بالفحوى على أنه كان يفسر لهم كل ما نزل، وأنه إنما لم يفسر هذه الآية لسرعة موته بعد نزولها، وإلا لم يكن للتخصيص بها وجه<sup>(٢)</sup>.

وأما أدلة الفريق الثاني: فقد استدلوا -أيضاً- من السنة والمعقول:

فمن السنة: ما أخرجه البزار عن عائشة قالت: «ما كان رسول الله ﷺ يفسر شيئاً من القرآن إلا آيات بعده، علمه إياهن جبريل»<sup>(٣)</sup>.

ومن المعقول قالوا: إن بيان النبي ﷺ لكل معاني القرآن متعذر، ولا يمكن ذلك إلا في أي قلائل، والعلم بالمراد يستنبط بأمارات ودلائل، ولم يأمر الله نبيه ﷺ بالتخصيص على المراد في جميع آياته؛ لأجل أن يتفكر عباده في كتابه.

وقالوا -أيضاً-: لو كان رسول الله ﷺ يبين لأصحابه معاني القرآن، لما كان لتخصيصه ابن عباس بالدعاء له بقوله: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»<sup>(٤)</sup> فائدة؛ لأنه يلزم من بيان رسول الله ﷺ لأصحابه كل معاني القرآن، استوائهم في معرفة تأويله، فكيف يخصص ابن عباس بهذا الدعاء؟<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٥٩٧/٣)، وابن ماجه (٥٩٦/٣) كتاب التجارات باب التغليظ في الربا (٢٢٧٦)،

وقال البوصيري في الزوائد (١٩٨/٢): هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات .

(٢) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (٥١/١، ٥٢).

(٣) أخرجه البزار (٢١٨٥ - كشف الأستار).

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٤/١) كتاب الوضوء: باب وضع الماء عند الخلاء حديث (١٤٣)، ومسلم

(١٩٢٧/٤) كتاب فضائل الصحابة: باب فضائل عبد الله بن عباس حديث (٢٤٧٧/١٣٨)،

وأحمد (٣٢٧/١)، والنسائي في الكبرى (٥١/٥-٥٢) كتاب المناقب: باب عبد الله بن العباس

حديث (٨١٧٧).

وأخرجه البخاري (٢٠٤/١) كتاب العلم: باب قول النبي ﷺ «اللهم علمه الكتاب» حديث

(٧٥)، و (١٢٦/٧) كتاب فضائل الصحابة: باب ذكر بن عباس - رضي الله عنهما - حديث

(٣٧٥٦)، و (٢٥٩/١٣) كتاب الاعتصام حديث (٧٢٧٠) والترمذي (٦٨٠/٥) كتاب المناقب:

باب مناقب عبد الله بن عباس حديث (٣٨٢٤) والنسائي في الكبرى (٥٢/٥) كتاب المناقب

حديث (٨١٧٩) وابن ماجه (٥٨/١) المقدمة: باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ حديث

(١٦٦) وأحمد (٢١٤/١، ٣٥٩).

(٥) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (٥٢/١، ٥٣).

## ومن خلال عرض رأي الفريقين يتضح الآتي :

أولاً: مغالاة الفريقين فيما ذهبا إليه، وأن المقبول هو أن الرسول ﷺ قام بدور عظيم في تفسير كتاب الله، لكنه لم يفسره كله بطبيعة الحال؛ إذ لو قلنا بتفسير رسول الله ﷺ القرآن كله لما كان هناك داع لدعوة القرآن إلى تدبر آيات الله فيه ﴿ كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِيَذَّبَرُواْ بِآيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوْاْ الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩]، ولما كان للتحذير الشديد والوعيد القاصم للذين لا يتدبرونه في قوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلْقُرْآنَ أَمْرٌ عَلَى قُلُوبٍ أَفْقَالَهَا ﴾ [محمد: ٢٣، ٢٤] من قيمة.

ثم إنه إذا كان الأمر كذلك فلا قيمة للتفسيرات التي وضعها العلماء من لدن الصحابة وحتى يوم الناس هذا، وهي تفسيرات فيها من الجديد المعجب ما لا يمكن إنكاره، أو الزعم بأنه غير صحيح.

هذا بالإضافة إلى أننا لو قلنا بأن رسول الله ﷺ فسر القرآن لفظه ومعناه لكذبناه ﷺ فيما قال عن القرآن من أنه: « لا تنقضي عجائبه ولا يخلق على كثرة الرد»<sup>(١)</sup>، وكان اختلاف الصحابة حول القرآن بعد رسول الله اجترأ منهم على الله وحيثاً عن هديه صلى الله عليه وسلم، وحاشا أن يفعل الصحابة ذلك أو يقع منهم.

كما أننا لو قلنا: إن رسول الله ﷺ لم يفسر من معاني القرآن إلا القليل، لهضمنا رسول الله ﷺ حقه في شخصه ودعوته ورسالته؛ إذ إن رسول الله ﷺ بين أصول الدين وأحكامه وشرائعه وأركانه المبتوثة في القرآن الكريم بصورة إجمالية أو كلية، ففصل المجمل، وأبان عن جزئيات الكلي، فعرف الناس دينهم: أصوله وأركانه وشرائعه وجزئياته، فلو قلنا: إنه ﷺ لم يفسر إلا القليل، فمن الذي بين لنا الدين «الإسلام» الذي جاء به القرآن؟!!

كذلك لو قلنا بهذا لكذبنا رسول الله ﷺ في قوله: «ألا وإني أوتيت القرآن ومثله

(١) هو طرف من حديث طويل. أخرجه أحمد (٩١/١) والترمذي (٢٩/٥-٣٠) كتاب فضائل القرآن باب ما جاء في فضل القرآن (٢٩٠٦) والبزار في البحر الزخار (٨٣٤) و (٨٣٥) و (٨٣٦) وأبو يعلى (٣٦٧) ومحمد بن نصر في قيام الليل (ص ١٢٣) من طريق حمزة الزيات عن أبي المختار الطائي عن ابن أخي الحارث الأعور عن الحارث عن علي بن أبي طالب... فذكره مطولاً قال الترمذي:

هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حمزة الزيات وإسناده مجهول وفي حديث الحارث

معه»<sup>(١)</sup>، ولأنكرنا سنته التي جاءت- كما سبق بيانه- لتبين مبهم القرآن، وتفصل مجمله، وتقيد مطلقه، وتخصص عامه، وتؤكد ما جاء فيه.

يتبين لنا أن التوسط والاعتدال بين المذهبين هو الخلق بالقبول، ولذلك أقول: إن الرسول ﷺ بين الكثير من معاني القرآن لأصحابه، تشهد بذلك كتب الصحاح المليئة بتفسيرات الرسول لكثير من الآيات ببيان معانيها وأحكامها، وأنه ﷺ في الوقت نفسه- لم يبين كل معاني القرآن؛ لأن من القرآن ما استأثر الله تعالى بعلمه، فقال: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧].

وبدهي أن رسول الله ﷺ لم يفسر لهم ما يرجع فهمه إلى معرفة كلام العرب؛ لأن القرآن نزل بلغتهم، ولم يفسر لهم ما تتبادر الأفهام إلى معرفته، ولم يفسر لهم ما استأثر الله بعلمه كقيام الساعة وحقيقة الروح، وإنما فسر لهم رسول الله ﷺ بعض المغيبات التي أخفاها الله عنهم، وأطلعه عليها وأمره ببيانها لهم، وفسر لهم -أيضاً- كثيراً مما يندرج تحت التفسير الذي تعرفه العلماء ويرجع إلى اجتهادهم<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: أدلة الفريقين محجوجة ومفندة:

فأدلة الفريق الأول محجوجة بما يأتي:

استدلالهم بالآية ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ مردود عليه من وجهين:

الأول: أن القول بعموم الآية الشامل لجميع ألفاظ القرآن ومعانيه ليس صحيحاً؛ لقريتين تفيدان التخصيص:

الأولى: قرينة مقالية تتمثل في قوله عز شأنه: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمْ

(١) أخرجه أبو داود (٦١٠/٢) كتاب السنة: باب في لزوم السنة حديث (٤٦٠٤) وأحمد (١٣١/٤) وابن عبد البر في (التمهيد) (١٥٠/١) من طريق عبد الرحمن بن أبي عوف عن المقدم بن معدي كرب عن رسول الله ﷺ قال: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع ولا لقطعة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها ومن نزل يقوم فعليهم أن يقروه فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه».

(٢) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (١/٥٥، ٥٦).

الَّذِي اٰخْتَلَفُوْا فِيْهِ ﴿ [النحل: ٦٤].

فالأية صريحة في أن بيان الرسول ﷺ للكتاب مقصور على الذي اختلفوا فيه دون ما لم يختلفوا فيه.

والقرينة الثانية: قرينة حالية تتمثل في واقع القرآن الكريم وأمر من نزل بلسانهم العربي المبين، فإن واقع أمر القرآن وأمر من أنزل بلسانهم أن فيه كثيرًا من البيّنات، بل قل بدهية البيان نفسها بالنسبة لكل ذي حظ من معرفة هذا اللسان فضلًا عن أهله الخالص، فلا يسبغ لذي منطوق مع هذا أن يقوم ﷺ ببيان أمثال هذه الجليات<sup>(١)</sup>.

الوجه الثاني: أننا إذا سلمنا ببقاء ما في القرآن الكريم على العموم الصالح؛ لأن يندرج تحته جميع اللفظ والمعنى، فإننا لا بد أن ننظر إلى سياق القول الكريم الذي نزل فيه وحديثه عنه، وذلك أن قوله سبحانه وتعالى: ﴿نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾ صلة ﴿مَا﴾، فيفيد قطعًا أن حديث هذا العموم هو عن المنزل فحسب، لا عما لم ينزل أيضًا.

وأقول: عرفنا أن جميع الألفاظ منزل، وأن بعض المعاني منزل عليه ﷺ وبعضها غير منزل بطبيعة الحال؛ لأن ﴿مَا﴾ لا تدل على العموم هنا.

وأما استدلالهم بما روي عن عثمان وابن مسعود وغيرهما من أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات من القرآن لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها، فهو استدلال لا ينتج المدعى؛ لأن غاية ما يفيد، أنهم كانوا لا يجاوزون ما تعلموه من القرآن حتى يفهموا المراد منه، وهو أعم من أن يفهموه من النبي ﷺ أو من غيره من إخوانهم، أو من تلقاء أنفسهم حسبما يفتح الله به عليهم من النظر والاجتهاد<sup>(٢)</sup>.

وأما استدلالهم بأن الصحابة كانوا يفهمون القرآن ويعرفون معانيه فمردود بأن العادة إنما جرت باستشراح - أي: طلب شرح - ما يشكل فهمه فحسب، فأما الواضح الذي لا يشكل فهمه ولا يشبه أمره، فإن طلب شرح مثله ضرب من العبث واستنفاد الوقت والجهد في غير طائل، وهذا ما لا يمكن أن يفعله صحابة رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

أما الأثر الوارد فلا يدل أيضًا لأن وفاة النبي ﷺ قبل أن يبين لهم آية الربا لا تدل على

(١) ينظر: د. إبراهيم عبد الرحمن محمد خليفة: دراسات في مناهج التفسير - الجزء الأول (ص ٢٢٣)، (٢٢٤).

(٢) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (١/٥٣).

(٣) ينظر: د. إبراهيم عبد الرحمن محمد: دراسات في مناهج التفسير - الجزء الأول (ص ٢٢٥).

أنه كان يبين لهم كل معاني القرآن، فلعل هذه الآية كانت مما أشكل على الصحابة، فكان لابد من الرجوع فيها إلى النبي ﷺ شأن غيرها من مشكلات القرآن<sup>(١)</sup>.

وأما أدلة الفريق الثاني:

فاستدلوا لهم بحديث عائشة استدلال باطل؛ لأن الحديث منكر غريب؛ لأنه من رواية محمد بن جعفر الزبيري<sup>(٢)</sup>، وهو مطعون فيه، قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وقال الحافظ أبو الفتح الأزدي<sup>(٣)</sup>: «منكر الحديث»، وقال فيه ابن جرير الطبري: «إنه ممن لا يعرف من أهل الآثار».

وعلى فرض صحة الحديث، فهو محمول-كما قال أبو حيان-على مغيبات القرآن وتفسيره لمجمله، ونحو ذلك مما لا سبيل إليه إلا بتوقيف من الله<sup>(٤)</sup>.

وأما استدلالهم بأن بيان النبي ﷺ لكل معاني القرآن متعذر، فإنه لا يدل على ندرة ما جاء عن النبي ﷺ في التفسير؛ إذ إن النبي ﷺ مأمور بالبيان، وقد يشكل الكثير على أصحابه فيلزمه البيان، بمقتضى أمر الله له ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ كَرِيسِينَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾.

وأما استدلالهم بدعاء النبي ﷺ لابن عباس فمردود بأنه لو سلمنا أنه يدل على أن النبي ﷺ لم يفسر كل معاني القرآن، فلا نسلم أنه يدل على أنه فسر النادر منه كما هو المدعى.

وإذا علمنا ضعف استدلالات الفريقين، فإنه من الأحرى الرجوع إلى الصواب الذي استراحت إليه النفس من أن النبي ﷺ لم يفسر كل القرآن ولكنه في الوقت نفسه ضرب بنصيب وافر فيه مما لا تستغني عنه الأمة في فهم دينها، فقد أجاب على تساؤلات الصحابة فيما أشكل عليهم فهمه من آيات الكتاب الكريم.

وخلاصة القول أن المرحلة النبوية كان لها أثرها البارز في نشأة علم التفسير-بالرغم من أنها مرحلة النشأة-وذلك لأن كلا هذين القسمين-تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة- لاشك في أنهما أعلى أنواع التفسير، ولاشك في قبولهما، أما الأول فلأن الله تعالى أعلم بمراد نفسه من غيره، وكتاب الله تعالى أصدق الحديث؛ لأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

(١) ينظر: د. الذهبي التفسير والمفسرون (٥٤/١).

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان (٣٩٥/٧-٣٩٦).

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٤٧/١٦)، وتاريخ بغداد (٢٤٣/٢)، والمنتم (١٢٥/٧)، وميزان الاعتدال (٥٢٣/٣).

(٤) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (٥٤/١).



وأما الثاني فلأن الرسول ﷺ كانت مهمته التوضيح و البيان ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ... ﴾ [النحل: ٤٤] الآية، فما جاء عن رسول الله ﷺ من شرح أو بيان بسند صحيح ثابت فإنه مما لا شك فيه أنه حق يجب اعتماده<sup>(١)</sup>.

### المرحلة الثانية: التفسير في عهد الصحابة رضوان الله عليهم:

جاء عهد الصحابة، وما من شك في أنهم كانوا يفهمون القرآن جملة، أي: بالنسبة لظواهره وأحكامه، أما فهمه تفصيلاً، ومعرفة دقائق باطنه، بحيث لا يغيب عنهم شاردة ولا واردة، فهذا غير ميسور لهم بمجرد معرفتهم للغة القرآن، بل لا بد لهم من البحث والنظر؛ وذلك لأن القرآن - كما سبقت الإشارة - فيه المجمل، والمشكل، والمتشابه، وغير ذلك مما لا بد في معرفته من أمور أخرى يرجع إليها<sup>(٢)</sup>.

ولذلك فإن قليلاً من الصحابة من استشرف لمعرفة تفصيلات القرآن ودقائقه من رسول الله ﷺ، وأقل منهم من رزق الفهم الصحيح بعد البحث والنظر، وليس هذا التفاوت بقادح في أذهان الصحابة وصحة فهمهم للقرآن الكريم عامة؛ إذ إنه راجع إلى اللغة نفسها، وهي من أوسع الألسنة مذهباً وأكثرها ألفاظاً، ولا يحيط بها غير النبي المعصوم، ولا بأس بغروب ألفاظها على بعض الصحابة ما دام ذلك لا يغرب على عامتهم<sup>(٣)</sup>.

وبطبيعة الحال لم يكن الصحابة في درجة واحدة في فهم اللغة وإدراك أسرارها، وليس بمقدور قوم أن يفهموا كل ما يكتب بلغتهم من العلوم على حد سواء، ومن هنا لم يكن الصحابة في درجة واحدة لفهم معاني القرآن، بل تفاوتت مراتبهم، تبعاً لتفاوتهم في فهم اللغة وإدراك أسرارها، وهذا يرجع إلى تفاوتهم في القوة العقلية، وما أحاط بالقرآن من ظروف وملابسات، وأكثر من هذا أنهم كانوا لا يتساوون في معرفة المعاني التي وضعت لها المفردات، فمن مفردات القرآن ما خفي معناه على بعض الصحابة، ولا ضير في هذا، فإن اللغة لا يحيط بها إلا معصوم، ولم يدع أحد أن كل فرد من أمة يعرف جميع ألفاظ لغتها<sup>(٤)</sup>.

- (١) محمد علي الصابوني: التبيان في علوم القرآن (الطبعة الثانية ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م) (ص ٦٥).
- (٢) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (٣٦/١).
- (٣) ينظر: الإمام الشافعي: الرسالة، تحقيق أحمد شاکر (دار التراث ١٩٧٩ م) (٤٢/١)، والزرکشي: البرهان في علوم القرآن، تحقيق: أبي الفضل إبراهيم (طبعة مكتبة الحلبي ١٩٥٧ م) (٢٨٤/١).
- (٤) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (٣٦/١، ٣٧)، و د. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم (الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م) (ص ٤٨).

والمواقف الدالة على ذلك كثيرة، منها ما أخرج أبو عبيدة من طريق مجاهد عن ابن عباس قال: « كنت لا أدري ما فاطر السموات؟ حتى أتاني أعرابيان يتخاصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها، يقول: أنا ابتدأتها»<sup>(١)</sup>.

وروى عكرمة عن ابن عباس قال: «ما كنت أدري ما قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٨٩] حتى سمعت ابنة ذي يزن الحميري وهي تقول: أفاتحك، تعني أفاضيك»<sup>(٢)</sup>.

وأظهر ما يدل على تفاوت فهم الصحابة للنصوص ما روي أن الصحابة فرحوا عند نزول قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]؛ حيث ظنوا أنها إخبار وبشرى بكمال الدين، ولكن عمر بكى وقال: ما بعد الكمال إلا النقص؛ مستشعرا نعي النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وروى البخاري عن ابن عباس قال: «كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فكان بعضهم وجد في نفسه، وقال: لم يدخل هذا معنا وإن لنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنه من أعلمكم، فدعاهم ذات يوم فأدخلني معهم، فما رأيت أنه دعاني فيهم إلا ليريهم، فقال: ما تقولون في قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا، وسكت بعضهم ولم يقل شيئا، فقال لي: أذكلك تقول يابن عباس؟ فقلت: لا، فقال: وما تقول؟ قلت: هو أجل رسول ﷺ أعلمه الله له، قال: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] فذلك علامة أجلك، ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣]، فقال عمر: لا أعلم منها إلا ما تقول»<sup>(٤)</sup>.

- (١) أخرجه أبو عبيد في فضائله وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب عن ابن عباس كما في الدر المنثور للسيوطي (٤٥٨/٥).
- (٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/٦) (١٤٨٦٧) و (١٤٨٦٩)، وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن الأنباري في الوقف والابتداء والبيهقي في الأسماء والصفات كما في الدر المنثور (١٩١/٣).
- (٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/٤) (١١٠٨٧)، وابن أبي شيبه عن عمر بنحوه كما في الدر المنثور (٤٥٦/٢).
- وذكر له طريقا آخر عنه أخرجه إسحاق بن راهويه.

(٤) أخرجه البخاري (٧٦٠/٩) كتاب التفسير باب قوله (فسبح بحمد ربك واستغفره) (٤٩٧٠) والطبري (٧٣٠/١٢) (٣٨٢٣٧) و (٣٨٢٣٨) و (٣٨٢٣٩)، وسعيد بن منصور وابن سعد وابن المنذر والطبراني وابن مردويه والبيهقي وأبو نعيم معا في الدلائل كما في الدر المنثور (٦/٦٩٨).

كل هذه المواقف وغيرها تدل على تفاوت الصحابة في فهم معاني القرآن الكريم؛ ولذلك قال ابن قتيبة: «إن العرب لا تستوي في المعرفة بجميع ما في القرآن من الغريب والمتشابه، بل إن بعضها يفضل في ذلك على بعض»<sup>(١)</sup>.

هذا، وقد بدأ الصحابة شارعين في تفسير القرآن الكريم-على تخوف وتحرج-بعد وفاة رسول الله ﷺ معتمدين في تفسيرهم على القرآن الكريم نفسه، أو على تفسير النبي ﷺ لبعض الآيات وتشريعاته الأخرى<sup>(٢)</sup>، أو الاجتهاد والاستنباط، أو أهل الكتاب من اليهود والنصارى أحياناً، فالصحابة-رضوان الله عليهم-مقتدين برسول الله ﷺ اعتمدوا القرآن في تفسير القرآن الكريم حتى قال الدكتور الذهبي: «هذا هو تفسير القرآن بالقرآن، وهو ما كان يرجع إليه الصحابة في تعرف بعض معاني القرآن، وليس هذا عملاً آلياً لا يقوم على شيء من النظر، وإنما هو عمل يقوم على كثير من التدبر والتعقل؛ إذ ليس حمل المجمل على المبين، أو المطلق على المقيد، أو العام على الخاص، أو إحدى القراءتين على الأخرى بالأمر الهين الذي يدخل تحت مقدور كل إنسان، وإنما يعرفه أهل العلم والنظر خاصة»<sup>(٣)</sup>.

ثم إنهم لجئوا لتفسير الرسول ﷺ لبعض آيات القرآن، فقد «تناقلوا فيما بينهم، تفسير رسول الله ﷺ وما فهموه من القرآن وأقرهم عليه، كما هو الشأن في تناقلهم للأحاديث والآثار التي رووها عنه، على ما وردت به وصايا الرسول ﷺ»<sup>(٤)</sup>.

غير أن الصحابة لم يتوقف جهدهم التفسيري عند حد النقل والرواية عن رسول الله ﷺ بل لجئوا مع ذلك إلى طريقتين جديدين:

### الأول: الاجتهاد والاستنباط:

كان الصحابة-رضوان الله عليهم-إذا لم يجدوا التفسير في كتاب الله تعالى، ولم يتيسر لهم أخذه عن رسول الله ﷺ رجعوا إلى اجتهادهم، فأعملوا رأيهم، وكانت أدواتهم في الاجتهاد هي: معرفة أوضاع اللغة وأسرارها، ومعرفة عادات العرب، ومعرفة أحوال اليهود والنصارى في جزيرة العرب وقت نزول القرآن وقوة الفهم، وسعة الإدراك، ومن ثم

(١) المسائل والأجوبة (ص ٨)، وينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (١/٣٩).

(٢) تم التعرض لهذين المصدرين: القرآن والسنة بوصفهما مفسرين للقرآن الكريم، وأنهما كانا المصدرين الوحيين للتفسير في العهد النبوي، وقد اعتمدهما الصحابة أيضاً.

(٣) د. الذهبي: التفسير والمفسرون (١/٤٣، ٤٤).

(٤) د. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص (٥١، ٥٢).

يقول أحد الباحثين: « ولقد أعان بعض الصحابة على فهم القرآن عدة عوامل منها: معرفتهم بعادات العرب وتقاليدهم، ومعرفة طرائق اللغة العربية وأسرارها في التعبير، ثم معرفة أسباب النزول، وما أحاط بالآيات من ظروف وملابسات تعين على فهمها؛ ولهذا قالوا: معرفة سبب نزول الآية يعين على فهمها، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب، ثم ما يعطاه أحدهم من فهم وسعة إدراك يمكنه من الوصول إلى مراد الآيات»<sup>(١)</sup>.

وقد روى البخاري ما يؤكد ذلك عن أبي جحيفة<sup>(٢)</sup> قال: قلت لعلي -رضي الله عنه-: « هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: لا، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة.

قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكك الأسير، وألا يقتل مسلم بكافر»<sup>(٣)</sup>.

وفي هذا الأثر دليل على إعمال الصحابة رأيهم، واجتهادهم في تفسير القرآن الكريم، والكشف عن غوامضه، لكن ينبغي التأكيد على أن الصحابة -رضوان الله عليهم- كانوا متفاوتين في معرفتهم بالأدوات المشار إليها، وقد ترتب عليه تفاوتهم في فهم معاني القرآن.

### الثاني: أهل الكتاب من اليهود والنصارى<sup>(٤)</sup>.

بدأ الأخذ عن أهل الكتاب منذ عهد الصحابة مع شيء من التقييد والتحديد، ولعل

(١) السابق ص (٥٠)، وينظر: السيوطي: الإتيان (طبعة الحلبي، القاهرة ١٩٧٨م) (٣٨/١)، وابن

تيمية: مقدمة في أصول التفسير، تحقيق: عدنان زرزور (طبعة الكويت ١٩٧١م) ص (٤٧).

(٢) انظر: تهذيب الكمال (٣/١٤٧٨)، وتهذيب التهذيب (١١/١٦٤) (٢٨١) وتقريب التهذيب (٢/

٣٣٨)، والكاشف (٣/٣٤٤)، والتاريخ الكبير للبخاري (٨/١٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (١/٢٧٥) كتاب العلم باب كتابة العلم (١١١) وأطرافه في (١٨٧٠، ٣٠٤٧، ٣١٧٢

...، والحميدي (٤٠)، وأحمد (١/٧٩)، والترمذي (٣/٨٠) كتاب اللديات باب ما جاء لا يقتل

مسلم بكافر (٢٦٥٨)، والنسائي (٨/٢٣) كتاب القسامة باب سقوط القود من المسلم للكافر،

والشافعي (٢/١٠٤)، والطيالسي (٩١)، وعبد الرزاق (١٨٥٠٨)، والطحاوي في شرح المعاني

(٢/١٩٢)، والبيهقي (٨/٢٨).

(٤) جاء اليهود والنصارى إلى جزيرة العرب قبل ظهور الإسلام بمئات السنين، فقد انتشرت المسيحية

على نطاق واسع، وبخاصة في أطراف الجزيرة، كما غلب اليهود على أقاليم كاملة منها، وهذا

الوجود اليهودي والنصراني في شبه الجزيرة العربية كان له بالطبع أثر ثقافي على العرب فيما قبل

الإسلام، كما كان للعرب في الجاهلية رحلاتهم شرقاً وغرباً، وسجل القرآن الكريم إحداها، وهي

رحلة قريش: شتاء إلى اليمن، وصيفاً إلى الشام.

ولما جاء الإسلام كان من الطبيعي أن تكون هناك حوارات ومجادلات بين النبي -صلى الله عليه =

الذي دفع الصحابة إلى هذا الأخذ، هو ما جاء في القرآن الكريم من قصص مبثوثة في ثناياه عن أهل الكتاب من اليهود والنصارى، وبعض هذه القصص جاء مجملاً، فكانت « نفوس الصحابة تتوق إلى معرفة تفاصيل بعض القصص في القرآن والذي لم يسأل النبي فيه، فكانوا لا يتخرجون في سؤال أهل الكتاب من جيرانهم فيما يتعلق بهذه التفاصيل التي لا تتعلق بحكم أو تشريع، وإنما هي تشبع حالة الفضول الإنساني إلى المزيد من المعرفة»<sup>(١)</sup>؛ مستندين في ذلك إلى حديث رسول الله ﷺ الذي يقول فيه: « بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، وحدثوا عني ولا تكذبوا علي، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»<sup>(٢)(٣)</sup>.

ولقد حدد ابن كثير المراد من هذا الحديث، فقال: « هو محمول على الإسرائيليات المسكوت عنها عندنا، فليس عندنا ما يصدقها ولا يكذبها، فيجوز روايتها للاعتبار، فأما ما شهد له شرعنا بالصدق فلا حاجة بنا إليه؛ استغناء بما عندنا، وما شهد له شرعنا

= وسلم - وبين أهل الكتاب بغرض دعوتهم إلى الإسلام، ووجدت عوامل هيأت تسرب الإسرائيليات إلى تفسير القرآن الكريم، ومن هنا وجدنا الصحابة يأخذون عن أهل الكتاب في تفسيرهم، وتابع الأخذ في العهد التالية، ونشأت الدراسات الكثيرة الناقدة لما في التفاسير المعتمدة على ما عند أهل الكتاب، ومصححة ما فيها: ينظر: د. أمال محمد عبد الرحمن ربيع الإسرائيليات في تفسير الطبري-دراسة في اللغة والمصادر العبرية (المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م) ص ٢٦، ٢٧ .

(١) السابق ص ٢٨ .

(٢) ورد من حديث عبد الله بن عمرو وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري وجابر .

فأما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه البخاري (٥٧٢/٦) في أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٦١)، والترمذي (٣٩/٥) في العلم، باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل (٢٦٦٩)، وأحمد (١٥٩/٢) من طريق حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو رفعه «بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوء مقعده من النار» وكذا أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٨/٤)، والخطيب في التاريخ (١٥٧/١٣) وعبد الرزاق (١٠١٥٧) والدارمي (١٣٦/١)، وأبو نعيم في الحلية (٧٨/٦). وأما حديث أبي هريرة فأخرجه أبو داود (٣٤٦/٢) في العلم، باب الحديث عن بني إسرائيل (٣٦٦٢)، وأحمد (٤٧٤/٢)، والحميدي (٤٩١/٢)، (٤٩٢) برقم (١١٦٥)، وابن أبي شيبه في الأدب (٦٢/٩)، باب في الرخصة في حديث بني إسرائيل وابن حبان (١٠٩-١٠٩) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به وكذا أخرجه الشافعي في مسنده (١٧/١) برقم (١٧) والخطيب في شرف أصحاب الحديث برقم (١٩). وأما حديث أبي سعيد الخدري أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢٠٩) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه مرفوعاً بنحوه .

وأما حديث جابر فأخرجه ابن أبي شيبه (٩٢/٩) .

(٣) البداية والنهاية (دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٩٧٨) (١٩٧٨، ١/٦، ٧) .

بالبطلان فذاك مردود لا يجوز حكايته إلا على سبيل الإنكار والإبطال .  
وهذا الذي قاله ابن كثير اتبعه الصحابة، فدققوا في الأخذ عن أهل الكتاب، وكان أخذهم في أضييق الحدود، وما أشيع عنهم من توسعهم في الأخذ عن أهل الكتاب قد يكون مرجعه إلى أنه قد وضع عليهم الكثير، ودس عليهم من أقوال أهل الكتاب الكثير من الروايات التي لم يعتمدوها، فأوهم ذلك المتأخرين توسع الصحابة في الأخذ عنهم.  
وتأكيدًا لهذا يقول الدكتور الذهبي: « رجوع بعض الصحابة إلى أهل الكتاب، لم يكن له من الأهمية في التفسير ما للمصادر الثلاثة السابقة<sup>(١)</sup>، وإنما كان مصدرًا ضيقًا محدودًا؛ وذلك أن التوراة والإنجيل وقع فيهما كثير من التحريف والتبديل، وكان طبعيًا أن يحافظ الصحابة على عقيدتهم، ويصونوا القرآن عن أن يخضع في فهم معانيه لشيء مما جاء ذكره في هذه الكتب التي لعبت فيها أيدي المحرفين، فكانوا لا يأخذون عن أهل الكتاب إلا ما يتفق وعقيدتهم ولا يتعارض مع القرآن<sup>(٢)</sup> .

إن ورع الصحابة وصدق إيمانهم جعلهم يسلكون في الأخذ عن أهل الكتاب مسلكًا آمنًا، متمثلين وصية رسول الله ﷺ: « لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا<sup>(٣)</sup>، هذا فيما يتعلق بالغيبيات أو الأخبار التاريخية المفصلة في الكتب السابقة. أما فيما يتعلق بالعقيدة أو الأحكام الشرعية، أو ما لا يكون لمعرفة تفاصيله والوقوف على حقيقته فائدة تذكر، فقد كانوا يعدون ذلك قبيلًا من قبيل تضييع الأوقات<sup>(٤)</sup> .

كما كانوا يردون على أهل الكتاب مقالاتهم المخالفة للشريعة، ونختار للاستشهاد على ذلك موقف الصحابي الجليل أبي هريرة في مراجعته ومحاورته لهذين الكتابيين-كعب الأحبار وعبد الله بن سلام-حول ساعة يوم الجمعة التي عناها رسول الله ﷺ في قوله: «فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى شيئًا إلا أعطاه إياه وأشار

(١) يقصد: تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة، والاجتهاد والاستنباط في التفسير .

(٢) التفسير والمفسرون (٦٣/١) .

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٣-٢٢/٩) كتاب التفسير باب (قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا) (٤٤٨٥) والنسائي في الكبرى (٤٢٦/٦) كتاب التفسير باب سورة العنكبوت، وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الشعب كما في الدر المنثور (٢٨٢/٥) .

(٤) ينظر: ولي الله الدهلوي: الفوز الكبير في أصول التفسير (طبع المنيرية، مصر) ص ٣٥، و د. الذهبي: الإسرائيليات في التفسير والحديث (طبع مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة ١٩٨٦م) ص (٥٨) .

بيده يقللها»<sup>(١)</sup>، فقد اختلف السلف في تعيين هذه الساعة، وهل هي باقية أو رفعت؟ وإذا كانت باقية، فهل هي في جمعة واحدة من السنة أو في كل جمعة منها؟

ف نجد أن أبا هريرة -رضي الله عنه- يسأل كعب الأبحار عن ذلك، فيجيبه كعب بأنها في جمعة واحدة من السنة، فيرد عليه أبو هريرة قوله هذا، ويبين له أنها في كل جمعة، فيرجع كعب إلى التوراة فيرى الصواب مع أبي هريرة، فيرجع إليه.

ثم يتوجه أبو هريرة إلى عبد الله بن سلام يسأله تحديد هذه الساعة، ويقول له: أخبرني ولا تضن علي، فيجيبه ابن سلام بأنها آخر ساعة في يوم الجمعة، فيرد عليه أبو هريرة بقوله: كيف تكون آخر ساعة في يوم الجمعة، وقد قال رسول الله ﷺ: «لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي»<sup>(٢)</sup>، وتلك الساعة لا يصلى فيها؟

ولذا كان تعليق كعب الأبحار على مثل هذه الأسئلة والمحاوالت: «ما رأيت رجلاً لم يقرأ التوراة أعلم بما في التوراة من أبي هريرة»<sup>(٣)</sup>.

ويدل هذا الموقف من أبي هريرة على تيقظ الصحابة لهذه الأفكار الدخيلة التي بدأت تسرب إلى دينهم، ومقاومتهم لها في هذا الوقت المبكر<sup>(٤)</sup>.

### المفسرون من الصحابة:

اشتهر عدد غير قليل من الصحابة المفسرين، عد السيوطي - رحمه الله - منهم: الخلفاء الراشدين، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبا موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير، رضي الله عنهم أجمعين.

وهناك من تكلم في التفسير غير هؤلاء: كأنس بن مالك، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعائشة، غير أن ما نقل عنهم في التفسير قليل جداً، فلم يكن لهم

(١) أخرجه أحمد (٤٨٦/٢ و ٥٠٤) و (٤٥٣ و ٤٥١/٥)، وأبو داود (٣٤١/١) كتاب الصلاة باب فضل يوم الجمعة (١٠٤٦) و الترمذي (٥٠٢/١) كتاب الجمعة باب في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة (٤٩١) و النسائي (١١٣/٣) كتاب الجمعة باب ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء وابن خزيمة (١٧٣٨) وأبو يعلى (٥٩٢٥) و الحاكم (٢٧٨/١) و (٥٤٤/٢) و البيهقي (٢٥٠/٣) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة.

و أخرجه البخاري (٤٩٦-٤٩٥/١٢) كتاب الدعوات باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة (٦٤٠٠) و مسلم (٥٨٤/٢) كتاب الجمعة باب في الساعة التي في يوم الجمعة (٨٥٢/١٤) من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة. وله طرق أخرى غير ما ذكرت.

(٢) تقدم.

(٣) تنظر القصة في: ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة (طبع الشرفية ١٩٠٧م) (٢٠٨/٤).

(٤) ينظر: د. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٧٣.

شهرة ما كان للعشرة المذكورين أولاً، وحتى هؤلاء العشرة تفاوتوا فيما بينهم قلة وكثرة، فأبو بكر وعمر وعثمان لم يرد عنهم في التفسير إلا النزر اليسير؛ نظراً لاشتغالهم بمهام الخلافة وتقدم وفاتهم<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا يمكن القول: إن أبرز مفسري الصحابة هم: علي بن أبي طالب، وابن عباس، وابن مسعود، وأبي بن كعب؛ نظراً لكثرة الرواية عنهم في التفسير كثرة غدت مدارس التفسير في الأمصار المختلفة فيما بعد على اختلافها وكثرتها.



(١) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (١/٦٤)، والزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن (دار إحياء الكتب العلمية، عيسى البابي الحلبي) (٢/١٤).



## أشهر المفسرين من الصحابة ودورهم في التفسير

### ١- عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-:

عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى العدوي أبو حفص المدني، أحد فقهاء الصحابة، وثاني الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأول من سمي أمير المؤمنين، شهد بدرًا، والمشاهد إلا تبوك، وولي أمر الأمة بعد أبي بكر -رضي الله عنهما- وفتح في أيامه عدة أمصار، أسلم بعد أربعين رجلًا، وعن ابن عمر مرفوعًا: « إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه»<sup>(١)</sup>، ولما دفن قال ابن مسعود: «ذهب اليوم تسعة أعشار العلم»، استشهد في آخر سنة ثلاث وعشرين، ودفن في أول سنة أربع وعشرين، وهو ابن ثلاث وستين، وصلى عليه صهيب، ودفن في الحجرة النبوية، ومناقبه جمة.

### ب- دوره في التفسير:

لقد تهيب عمر بن الخطاب-كما تهيب أبو بكر قبله-القول في كتاب الله، والأمثلة على ذلك كثيرة، من ذلك ما يرويه الشعبي قال: « سئل أبو بكر عن الكلالة، فقال: إني سأقول فيها برأي، فإن كان صوابا فمن الله، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان، أراه ما خلا الوالد والولد».

يقول الشعبي: «فلما استخلف عمر، قال: إني لأستحي من الله أن أرد شيئًا قاله أبو بكر»<sup>(٢)</sup>، ثم يتردد عمر فيرجع آخر عهده عن هذا القول، ويذهب إلى أن الكلالة من لا ولد له، ويقول: وإني إن أعش أقض فيها بقضية يقضي فيها من يقرأ القرآن ومن لا يقرؤه، ثم يقول: ثلاث لأن يكون النبي ﷺ بينهن لنا أحب إلينا من الدنيا وما فيها: الكلالة، وأبواب الربا، والخلافة»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٥٣/٢ و ٩٥) وفي فضائل الصحابة له (٣١٣) و (٣١٤) وابن سعد في الطبقات (٣/ ٣٣٥) وعبد الله بن أحمد في زياداته على الفضائل (٣٩٥) والترمذي (٥٧/٦) في كتاب المناقب باب في مناقب أبي حفص عمر بن الخطاب (٣٦٨٢) وعبد بن حميد (٧٥٨) وابن حبان (٦٨٩٥) والطبراني في الأوسط (٢٩١) و (٢٧٤٧) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٣٢٧/٢) وابن عبد البر في التمهيد (١٠٩/٨) وانظر صحيح الترمذي للعلامة الألباني (٢٩٠٨). وقال الترمذي حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

(٢) أخرجه الطبري (٦٢٥-٦٢٦/٣) (٨٧٤٧) و (٨٧٤٨)، وسعيد بن منصور وعبد الرزاق، وابن أبي شيبه، والدارمي، وابن المنذر، والبيهقي في سننه كما في الدر المنثور للسيوطي (٤٤٣/٢) .

(٣) أخرجه الطبري (٣٨١/٤) (١٠٨٨٤) و (١٠٨٨٥)، وابن ماجه (٢٨٨-٢٨٩/٤) كتاب الفرائض باب الكلالة (٢٧٢٧)، والطيلبسي، وعبد الرزاق، والعدني والساجي، والحاكم، والبيهقي كما في الدر المنثور (٤٤٢/٢) .

فهذا الموقف يكشف -أولاً- عن تهيب عمر بن الخطاب مقتدياً بأبي بكر من القول في كتاب الله، ويكشف -ثانياً- عن أنه برغم التهيب فإن عمر أدلى بدلوه في التفسير، وذلك حين تكون هناك مصالح عملية وواقعية تتوقف على مدلول العبارة. ولكي يصل إلى جواب قاطع للمسألة، كان أحياناً يلجأ إلى طرح المسألة على الناس، مثلما فعل في مسألة تحديد ليلة القدر، فقد روى أبو نعيم عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس أن عمر ابن الخطاب - رضي الله عنه - جلس في رهط من الصحابة فذكروا ليلة القدر، فتكلم كل بما عنده، فقال عمر: مالك يا ابن عباس لا تتكلم؟ تكلم ولا تمنعك الحدائث، قال ابن عباس: فقلت: يا أمير المؤمنين إن الله وتر يحب الوتر، فجعل الدنيا تدور على سبع، وخلق أرزاقنا من سبع، وخلق فوقنا وتحتنا سبعاً، فأراها في السبع الأواخر من رمضان، فتعجب عمر، وقال: ما وافقني فيها أحد إلا هذا الغلام الذي لم تستو شئون رأسه<sup>(١)</sup>.

والحق أن عمر بن الخطاب في تفسيره للقرآن كان يسلك مسلكاً واقعياً عملياً، بمعنى أنه إذا كانت هناك مصلحة عملية تتوقف على تحديد مدلول اللفظ، فإن التفسير في هذه الحالة يصبح بحثاً ملحاً وأمرًا ضرورياً، وأما إن لم تكن هناك مصلحة عملية فلا بأس عنده ألا يدري مدلول اللفظ؛ ولذلك نجده فيما يروى عنه حين كان يقرأ قوله تعالى: ﴿فَأَبْتْنَا فِيهَا جَاءَ وَعَنِيًّا وَقَضَا وَرَزَوْنَا وَنَحَلْنَا وَحَدَائِقَ غَلَا وَفَكَهَهُ وَأَبَا﴾ [عبس: ٢٧-٣١] فقال: الفاكهة والقضب، وهذه الأشياء عرفناها، فما الأبُّ؟ فوضع يده على رأسه ثم قال: «إن هذا لهو التكلف يابن الخطاب، وما عليك ألا تدري ما الأبُّ؟»<sup>(٢)</sup>.

ومن كل ما سبق يتكشف لنا أن دور عمر بن الخطاب في التفسير كان دوراً محدوداً، لكنه لبنة في تطور التفسير لا يمكن إهمالها وتركها دون الاستفادة منها.

## ٢- علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -:

علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي أبو الحسن ابن عم النبي ﷺ وختنه على ابنته، أمير المؤمنين، يكنى: أبا تراب، وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم، وهي أول هاشمية ولدت هاشمياً، له خمسمائة حديث وستة وثمانون حديثاً، اتفق البخاري

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/٦٣٥) وذكر له طرق أخرى منها طريق عاصم أخرجه محمد بن نصر، وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي، وطريق عكرمة أخرجه عبد الرزاق، وابن راهويه، ومحمد بن نصر، والطبراني، والبيهقي، وطريق سعيد بن جبير أخرجه ابن سعد، وعبد بن حميد. (٢) أخرجه الطبري (١٢/٤٥١) (٣٦٣٦٧) و (٣٦٣٦٨) و (٣٦٣٦٩) و (٣٦٣٧٠) وسعيد بن منصور وابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الشعب والخطيب والحاكم وصححه عن أنس عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٢٢).

ومسلم على عشرين منها وانفرد البخاري بتسعة، و مسلم بخمسة عشر، شهد بدرًا والمشاهد كلها، روى عنه أولاده الحسن والحسين ومحمد، وفاطمة، وعمر، وابن عباس، والأحفف، وأمم.

قال أبو جعفر: كان شديد الأدمة ربعة إلى القصر، وهو أول من أسلم من الصبيان جمعًا بين الأقوال، قال له النبي ﷺ: « أنت مني بمنزلة هارون من موسى »<sup>(١)</sup>، وفصائله كثيرة، استشهد ليلة الجمعة لإحدى عشرة ليلة بقيت أو خلت من رمضان سنة أربعين، وهو حينئذ أفضل من على وجه الأرض.

### ب- دوره في التفسير:

الرواية عن علي بن أبي طالب كثيرة، وذلك راجع إلى أمور، أبرزها:  
الأول: تأخرت وفاته عن الخلفاء السابقين، فقد كانت وفاته -رضي الله عنه- عام ٤٠ من هجرة النبي ﷺ.

الثاني: وجد في زمن كثرت فيه حاجة الناس إلى التفسير؛ وذلك لاتساع رقعة الإسلام، ودخول الأعاجم فيه حتى كادت تذبوب بهم خصائص العروبة، ونشأ جيل من أبناء الصحابة كان في حاجة إلى علم الصحابة.

الثالث: فهم علي -رضي الله عنه- العميق للقرآن، وخصوبة فكره، وغزارة علمه، فكان أهلاً لأن يحمل عنه، ويدل على هذا ما روى معمر عن وهب بن عبد الله عن أبي الطفيل قال: شهدت عليًا يخطب وهو يقول: «سلوني»، فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم. وسلوني عن كتاب الله، فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار؟ أفي سهل أم في جبل؟»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرج مسلم (٤/١٨٧١) في فضائل الصحابة، باب من فضائل علي ابن أبي طالب (٣٢/٢٤٤)، والترمذي (٥/٢١٠) في التفسير، باب ومن سورة آل عمران (٢٩٩٩)، وأحمد (١/١٨٥)، والحاكم (٣/١٥٠)، والبيهقي (٧/٦٣) عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال: لما أنزل الله هذه الآية ﴿نَدُّعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَ كُرٍّ﴾ [آل عمران: ٦١] دعا رسول الله ﷺ عليًا وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: «اللهم هؤلاء أهلي».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وينظر تفسير الدر المنثور (٢/٦٧-٧٠).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/٤٦٤)، وعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور والحاثر بن أبي أسامة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأباري في المصاحف والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب من طرق عن علي بن أبي طالب.

وما روي عن ابن مسعود قال: « إن القرآن أنزل على سبعة أحرف، ما منها حرف إلا وله ظهر وبطن، وإن علي بن أبي طالب عنده من الظاهر والباطن»<sup>(١)</sup>.

والآثار الكثيرة المروية عن علي - رضي الله عنه - تدل دلالة واضحة على فضله ومنزلته في التفسير، ومدى الدور الذي اضطلع به في هذا الشأن.

كما أنه يعتبر أول من وضع بفكره الثاقب، ونظره الصادق في القرآن الكريم - اللبنة الأولى في منهج التفسير الموضوعي للقرآن الكريم الذي ما زال - حتى عصرنا هذا - يتحسس طريقه، ويخطو خطواته الأولى عليه، فقد كان علي - رضي الله عنه - يجمع الآيات في الموضوع الواحد ليستخلص منها جميعاً حكماً صادقاً يفسر فيه القرآن بعضه بعضاً<sup>(٢)</sup>.

يدل على هذا ما رواه ابن حزم من أن علياً ذكر عثمان حين أراد إقامة حد الزنى على من وضعت بعد زواجها بستة أشهر بقول الله تعالى: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥] مع قوله: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فرجع عثمان عن إقامة الحد عليها<sup>(٣)</sup>.

«أي أن عثمان حكم العادة الجارية من أنه لا تلد المرأة لأقل من سبعة أشهر، فاعتبر ولادتها قبل ذلك قرينة لإقامة الحد عليها، لكن علياً يستدرك عليه ويتدارك الأمر، حيث حكم القاعدة التي تدرأ الحدود بالشبهات، وفهم من الآيتين السابقتين مجتمعتين أن مدة الحمل يمكن أن تكون ستة أشهر، واعتبر ذلك شبهة تحول دون القطع بوقوع الزنى، ومن ثم فلا يقع الحد»<sup>(٤)</sup>.

يتبين من خلال ما سبق البصمة الواضحة للإمام علي - رضي الله عنه - في التفسير، وإسهامه الواضح في تطوره.

(١) أخرج طرفه الأول عن ابن مسعود مرفوعاً البزار وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أحدهما ثقات كما في مجمع الزوائد (٧/١٥٥) ومن طريق آخر أخرجه ابن جرير في تفسيره (١/٣٥-٣٦) (١٠).

(٢) ينظر: د. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٥٥.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام (طبع العاصمة بالقاهرة، د. ت) (٢/١٤٦)، وينظر: الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: محمد عبد الله دراز (طبع بيروت، ١٩٧٥) (٣/٣٧٣).

(٤) د. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٥٦.

## ٣- عبد الله بن عباس (ترجمان القرآن)

حبر الأمة، وفقه العصر، وإمام التفسير، أبو العباس عبد الله، ابن عم رسول الله ﷺ العباس بن عبد المطلب شيبه بن هاشم، واسمه عمرو بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر القرشي الهاشمي المكي الأمير رضي الله عنه. مولده بشعب بني هاشم قبل عام الهجرة بثلاث سنين.

صحاب النبي ﷺ نحوًا من ثلاثين شهرًا، وحدث عنه بجملةصالحة. وحدث عن عمر، وعلي، ومعاذ، والدة، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي سفيان صخر بن حرب، وأبي ذر، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت وخلق. وقرأ على أبي، وزيد.

قرأ عليه مجاهد، وسعيد بن جبير، وطائفة. روى عنه: ابنه علي، وابن أخيه عبد الله بن معبد، ومواليه: عكرمة، ومقسم، وكريب، وأبو معبد، وأنس بن مالك، وأبو الطفيل، وخلق كثير. وله جماعة أولاد، أكبرهم العباس، وبه كان يكنى، وعلى أبو الخلفاء، وهو أصغرهم، والفضل ومحمد، وعبيد الله، ولبابة، وأسماء. وكان وسيماً، جميلاً، مديد القامة، مهيباً، كامل العقل، ذكي النفس، من رجال الكمال.

وأولاده: الفضل، ومحمد، وعبيد الله، ماتوا ولا عقب لهم، ولبابة لها أولاد وعقب من زوجها علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وبنته الأخرى أسماء كانت عند ابن عمها عبد الله بن عبيد الله بن العباس، فولدت له حسناً، وحسيناً. انتقل ابن عباس مع أبويه إلى دار الهجرة سنة الفتح، وقد أسلم قبل ذلك، فإنه صح عنه أنه قال: كنت أنا وأمّي من المستضعفين: أنا من ولدان، وأمّي من النساء. وعن طاوس قال: ما رأيت أروع من ابن عمر، ولا أعلم من ابن عباس. وقال مجاهد: ما رأيت أحداً قط مثل ابن عباس، لقد مات يوم مات وإنه لحبر هذه الأمة.

وروى الأعمش، عن مجاهد، قال: كان ابن عباس يسمى البحر؛ لكثرة علمه. وعن مجاهد قال: ما سمعت فتياً أحسن من فتيا ابن عباس إلا أن يقول قائل: قال رسول الله ﷺ.

وعن طاوس، قال: أدركت نحوًا من خمسمائة من الصحابة، إذا ذكروا ابن عباس، فخالفوه، فلم يزل يقرّهم حتى ينتهوا إلى قوله.

قال يزيد بن الأصم: خرج معاوية حاجًا معه ابن عباس، فكان لمعاوية موكب، ولا ابن عباس موكب ممن يطلب العلم.

الأعمش: حدثنا أبو وائل قال: خطبنا ابن عباس، وهو أمير على الموسم، فافتتح سورة النور، فجعل يقرأ ويفسر، فجعلت أقول: ما رأيت ولا سمعت كلام رجل مثل هذا، لو سمعته فارس، والروم، والترك لأسلمت.

قال علي بن المديني: توفي ابن عباس سنة ثمان أو سبع وستين.

وقال الواقدي، والهيثم، وأبو نعيم: سنة ثمان، وقيل: عاش إحدى وسبعين سنة.

### ب- دوره في التفسير:

فاز عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- بدعوة رسول الله ﷺ: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»<sup>(١)</sup>، فكان له القدر المعلى بين صحابة رسول الله ﷺ في تفسير القرآن، حتى أنه يوجد له تفسير يتداوله الناس يسمى تفسير ابن عباس.

وقد كان ابن عباس -رضي الله عنه- أكثر جراءة في الاجتهاد، فيروى عن ابن عمر أن رجلا أتاه يسأله عن ﴿السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كَانَتْ رَتْقًا فَفَنَّهُمَا﴾ [الأنبياء: ٣٠]، فقال: اذهب إلى ابن عباس فأسأله، ثم تعال فأخبرني، فذهب فسأله، فقال: «كانت السموات رتقا لا تمطر، وكانت الأرض رتقا لا تنبت، ففتق هذه بالمطر وهذه بالنبات» فرجع إلى ابن عمر فأخبره فقال: «قد كنت أقول: ما يعجبني جراءة ابن عباس على تفسير القرآن، فالآن علمت أنه أوتي علما»<sup>(٢)</sup>.

وابن عباس يقف على رأس من يرون أن كلام العرب يوضح ما غمض من ألفاظ القرآن الكريم، وأن الشعر ديوان العرب، فإذا خفي علينا الحرف من القرآن رجعنا إلى ديوانها، ومساءلات نافع بن الأزرق<sup>(٣)</sup> التي أربت على المائتين تدل على ذلك<sup>(٤)</sup>.

ومن ثم يمكن القول- وللأمانة العلمية-: إن المنهج اللغوي في تفسير القرآن من صنع ابن عباس -رضي الله عنهما- فهو الذي أرسى دعائمه، معتمداً في ذلك على البذور التي بذرها رسول الله ﷺ وخلفاؤه الراشدون، وبخاصة عمر<sup>(٥)</sup>.

(١) تقدم .

(٢) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية كما في الدر المنثور للسيوطي (٤/٥٦٩).

(٣) انظر: المغني (٢/٦٩٢)، وميزان الاعتدال (٦/٧).

(٤) ينظر: السيوطي: الإقتان في علوم القرآن (١/١٥٧).

(٥) ينظر: د. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٥٨، ٥٩.

وكان ابن عباس يبين في تفسيره الكلمات المعربة عن لغات أخرى غير العربية، مما يؤكد رئاسته للمنهج اللغوي، حتى قيل عنه: «إنه هو الذي أبداع الطريقة اللغوية لتفسير القرآن الكريم»<sup>(١)</sup>.

وإذا كان ابن عباس قد اهتم بالتفسير اللغوي، فإنه - أيضًا - ركز على عنصر الأخبار في تفسيره، وبخاصة الأخبار التي لم ترد في حديث النبي ﷺ فكان يرجع إلى التاريخ العام، وأخبار الأمم، وبخاصة أهل الكتاب، فكان -رضي الله عنه- يرجع إليهم ويأخذ عنهم<sup>(٢)</sup>، بحكم اتفاق القرآن مع التوراة والإنجيل في كثير من المواضع التي أجملت في

(١) جولد تسيهر: المذاهب الإسلامية في تفسير القرآن الكريم، تعريب: علي حسن عبد القادر (طبع دار العلوم ١٩٤٤م) ص ٦٩، وينظر: د. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٦٠.

(٢) اتهم ابن عباس باعتماده كثيرًا على أهل الكتاب في تفسير القرآن، فيقول جولد تسيهر المستشرق اليهودي المجري: «وكثيرا ما نجد من مصادر العلم المفضلة لدى ابن عباس اليهوديين اللذين اعتنقا الإسلام: كعب الأحبار وعبد الله بن سلام» ويقول أيضا: «وكثيرا ما يذكر أنه فيما يتعلق بتفسير القرآن، كان-أي ابن عباس- يرجع إلى رجل يسمى أبا الجدل غيلان بن فروة الأزدي الذي أنثى الناس عليه بأنه كان يقرأ الكتب». وتابع أحمد أمين في كتابه فجر الإسلام جولد تسيهر فيما ذهب إليه من أخذ ابن عباس عن أهل الكتاب كثيرا. ولعل الذي دعاها إلى اتهام ابن عباس هذا الاتهام إثارة الشبه من قبل جولد تسيهر حول تفسير ابن عباس، وكثرة ما وضع على ابن عباس مما لم يفظن الأستاذ أحمد أمين إلى أنه ليس لابن عباس.

وأقول: إذا كان ابن عباس قد لجأ إلى أهل الكتاب يستمد منهم التفسير القصصي للقرآن، فإن موقفه منهم كان موقف الناقد البصير المعترف بدينه الذي ينخل ما ينقل إليه من أقوالهم، ثم يعتمد الصحيح منها، وقد ترخص الصحابة في السماع منهم حيث رأوا عمر يسمع من كعب الأحبار بعد إسلامه في خلافة عمر. ثم إنهم-أي الصحابة-جمعوا بين قوله عليه الصلاة والسلام: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» وبين قوله: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم» - بأن الأول محمول على ما وقع فيهم من الحوادث والأخبار؛ لما فيه من العظة والاعتبار، بدليل قوله بعد ذلك: «فإن فيهم أعاجيب»، وأن الثاني محمول على ما إذا كان المخبر به من قبلهم محتملا، ولم يقد دليل على صدقه أو كذبه. ثم كيف يستبيح ابن عباس لنفسه أن يحدث عن بني إسرائيل بمثل هذا التوسع الذي يجعله مخالفا لأمر رسول الله-صلى الله عليه وسلم-وقد كان ابن عباس أشد نكيرا على من يفعلون ذلك؛ فقد كان يقول: «يا معشر المسلمين، تسألون أهل الكتاب وكتابتكم الذي أنزل على نبيه ﷺ أحدث الأخبار بالله، ترقونه لم يشب، وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب، فقالوا: ﴿هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَشْرُوهُ بِهٖ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٧٩] أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مساءلتهم؟! ولا والله ما رأينا رجلا منهم قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم».

ينظر: جولد تسيهر: مذاهب التفسير الإسلامي ص ٦٥-٦٧، وأحمد أمين: فجر الإسلام (لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٣٥م) ص ٢٤٨، ود. الذهبي: التفسير والمفسرون (١/٧٢-٧٤)، ود. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٧١-٧٣.

القرآن وفصلت فيهما<sup>(١)</sup>.

إن ابن عباس -رضي الله عنهما- بما أوتي من علم بكتاب الله أسهم إسهامًا كبيرًا في نشأة علم التفسير وتطوره، بل إنه ليعد من أكبر مفسري القرآن الكريم في عصور الإسلام المختلفة، فقد كانت له مدرسة يتلقى تلاميذها التفسير عنه، استقرت في مكة<sup>(٢)</sup>، ثم غدت بعلمها الأمصار المختلفة، وما زال تفسير ابن عباس يُلَقَى من المسلمين إعجابًا وتقديرًا، إلى درجة أنه إذا صح النقل عنه لا يكادون يعدلون عن قوله إلى قول آخر<sup>(٣)</sup>، وقد صرح الزركشي بأن قول ابن عباس مقدم على قول غيره من الصحابة عند تعارض ما جاء في التفسير<sup>(٤)</sup>.

#### ٤- عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-:

عبد الله بن مسعود بن غافل - بمعجمة ثم فاء مكسورة بعد الألف - ابن حبيب بن شمخ- بفتح المعجمة الأولى وسكون الميم - ابن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل الهذلي، أبو عبد الرحمن الكوفي، أحد السابقين الأولين، شهد بدرًا والمشاهد، وروى ثمانمائة حديث وثمانية وأربعين حديثًا، اتفق البخاري ومسلم على أربعة وستين منها وانفرد البخاري بأحد وعشرين، ومسلم بخمسة وثلاثين، وروى عنه خلق من الصحابة، ومن التابعين: كمسروق والأسود وقيس بن أبي حازم والكبار، تلقن من النبي ﷺ سبعين سورة.

قال علقمة: كان يشبه النبي ﷺ في هديه ودله وسمته<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو نعيم: مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين عن بضع وستين سنة.

#### ب- دوره في التفسير:

كان عبد الله بن مسعود خادم رسول الله ﷺ فكان له من هذه الصلة النبوية خير مثقف

(١) ينظر: د. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٦٠.

(٢) سنن أبي داود في هذه المدرسة في الفصل الثاني عند الحديث عن مدارس التفسير.

(٣) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (٧١/١).

(٤) ينظر: السيوطي: الإتقان في علوم القرآن (١٨٣/٢).

(٥) أخرجه البخاري (٤٧٣/٧) كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ (٣٧٦٢)، وأحمد (٣٨٩/٥) ٣٩٥ و

٤٠١ و (٤٠٢)، والترمذي (١٣٩/٦) كتاب المناقب باب عبد الله بن مسعود (٣٨٠٧).

وابن سعد في الطبقات (١٥٤/٣)، والفسوي في المعرفة (٥٤٠/٢) ٥٤٣، وابن حبان

(٧٠٦٣) من طريق عبد الرحمن بن يزيد قال: سألتنا حذيفة عن رجل قريب السميت والهدى من

النبي ﷺ حتى نأخذ عنه فقال لا أعرف أحدًا أقرب سمًا وهديًا ودلاً بالنبي ﷺ من ابن أم مبعد.



ومؤدب؛ لذلك عدوه من أعلم الصحابة بكتاب الله، ومعرفة محكمه ومتشابهه وحلاله وحرامه، حتى قيل عنه: إنه في التفسير أكثر رواية من علي كرم الله وجهه.

وقد أخرج ابن جرير وغيره عنه أنه قال: « والله الذي لا إله غيره، ما نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيمن نزلت وأين نزلت؟ ولو أعلم مكان أحد أعلم بكتاب الله مني تناله المطايا لأتيته»<sup>(١)</sup>.

وهذا يدل على إحاطة ابن مسعود بمعاني كتاب الله، وأسباب نزول الآيات، وحرصه على تعرف ما عند غيره من العلم بكتاب الله تعالى.

وقد قام تفسير ابن مسعود على الرأي والاجتهاد والاستنباط؛ لمواءمة البيئة العراقية المتأثرة بثقافة الفرس، فوضع بذلك الأساس لهذه الطريقة في الاستدلال والتي توارثها أهل العراق في التفسير والفقهاء.

ويتميز ابن مسعود عن غيره في مجال تفسير القرآن بأنه اعتمد بعض القراءات التي تختلف عن القراءات المتواترة في المصاحف العثمانية، وقد تكون هذه القراءات من الروايات التفسيرية التي وردت على لسانه، وظنها تلامذته من القراءات، كما يمكن أن يقال - أيضًا-: إنها بهذا الاعتبار كانت بداية لنشوء علم تفسير القرآن<sup>(٢)</sup>.

#### ٥- أبي بن كعب

أبي بن كعب بن قيس بن عبيدة بن يزيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي أبو المنذر المدني، سيد القراء، كتب الوحي وشهد بدرًا وما بعدها، له مائة وأربعة وستون حديثًا، اتفق البخاري ومسلم على ثلاثة منها، وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بسبعة، وروى عنه: ابن عباس وأنس وسهل بن سعد وسويد بن علقمة ومسروق وخلق كثير، وكان ربة نحيفًا أبيض الرأس واللحية، وقد أمر الله عز وجل نبيه عليه الصلاة والسلام أن يقرأ عليه - رضي الله عنه - وكان ممن جمع القرآن وله مناقب جمة رحمه الله تعالى، وتوفي سنة عشرين أو اثنتين وعشرين أو ثلاثين أو ثلاثين، وقال بعضهم: صلى عليه عثمان، رضي الله عنه.

(١) أخرجه البخاري (٥٦/١٠) كتاب فضائل القرآن باب القراء من أصحاب النبي ﷺ (٥٠٠٢). وينظر:

محمد عبد العظيم الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن ص ١٨ .

(٢) ينظر: د. عبد الصبور شاهين: تاريخ القرآن (طبع دار الكاتب العربي، القاهرة، ١٩٦٧م) ص

١٤٨، ود. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٦٥ .

## ب- دوره في نشأة التفسير:

أبي بن كعب هو ثالث ثلاثة بعد ابن عباس وابن مسعود كثرت عنهم الرواية، وكان مقدماً في القراءة؛ لقول رسول الله ﷺ فيه: « وأقرؤكم أبي بن كعب »<sup>(١)</sup>.

وقد عد أبي بن كعب -رضي الله عنه- من العلماء المكثرين في التفسير، وربما مكنته من ذلك معرفته بمعاني كتب الله القديمة؛ إذ كان من العارفين بأسرار هذه الكتب<sup>(٢)</sup> وكونه من كتاب الوحي لرسول الله ﷺ وهذا بالضرورة يجعله على مبلغ عظيم من العلم بأسباب النزول ومواضعه، ومقدم القرآن ومؤخره، وناسخه ومنسوخه، ثم لا يعقل بعد ذلك أن تمر عليه آية من القرآن الكريم يشكل معناها دون أن يسأل عنها رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

ولقد اتبع أبي في تفسيره منهجاً يتحرى الحيطة والحذر؛ إذ كان يتوقف عند ما ورد في الآيات عن الرسول ﷺ مستعيناً بمعرفته مواضع النزول، وأوقاته وأسبابه، وأحوال من نزل فيهم، بالإضافة إلى خبرته بالكتب القديمة ومعرفة أسرارها، ووقوفه على ما ورد فيها من جهة، وقراءته القرآن على الرسول ﷺ، وإقراء الرسول ﷺ له بعضاً منه تعليماً وإرشاداً من جهة أخرى، فإذا لم يجد فيما ورد عن الرسول ﷺ شيئاً، أو لم تعنه وسائله التفسيرية السابقة، فإن صنيعه يتوجه إلى بيان الدلالات اللغوية للألفاظ القرآنية؛ إذ كانت الثقافة اللغوية هي زاد القوم الذي يستمدون منه ما يعينهم على ذلك<sup>(٤)</sup>.

لقد استطاع أبي بما أوتي من علم وموهبة تفسيرية أن يجتذب تلاميذ كثيرين، أثر فيهم بمنهجه الشامل، مما أدى إلى نشأة المدرسة المدنية في التفسير والفقهاء.

## ملاحظات حول تفسير الصحابة:

نستطيع الآن أن نورد مجموعة من الملاحظات على تفسير الصحابة تبرز لنا بشكل أكثر

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٨٤ و ٢٨١) والترمذي (٦/ ١٢٧-١٢٨) كتاب المناقب باب مناقب معاذ بن جبل (٣٧٩١) وابن ماجه (١/ ١٦١) في المقدمة باب فضائل زيد بن ثابت (١٥٤) والطحاوي (٢٠٩٦) وابن أبي عاصم (١٢٨١) و (١٢٨٢) وابن حبان (٧١٣١) و (٧١٣٧) و (٧٢٥٢) والطحاوي في شرح المشكل (٨٠٨) و (٨٠٩) و (٨١٠) وأبو نعيم في الحلية (٣/ ١٢٢) والحاكم (٣/ ٤٢٢) والبيهقي (٦/ ٢١٠) من طريق أبي قلابة عن أنس بن مالك بلفظ «... وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب...».

(٢) ينظر: د. الشحات زغلول: أبي بن كعب-الرجل والمصحف (طبع الهيئة العامة للكتاب، ١٩٧٨م) ص ٩، ود. الذهبي: التفسير والمفسرون، ص ٩٢.

(٣) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون، ص ٩٢، ود. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٦٦.

(٤) ينظر: د. الشحات زغلول: أبي بن كعب-الرجل والمصحف ص ٨٧.

وضوحًا الدور الذي قاموا به، وهي كالآتي:

أولاً: اتخذت تفسيرات الصحابة جميعهم شكل الحديث من حيث الرواية والتلقي.  
ثانياً: الصحابة لم يفسروا القرآن الكريم كله، وإنما تناولوا بالتفسير ما كانوا يسألون عنه، أو ما يبدو غريباً في أذهان بعضهم.

ثالثاً: تفسيراتهم لم تكن تخرج عن تفسير اللفظ بما يوضحه، والاستشهاد له من اللغة، وما يمكن أن يروى حوله من تفسير للرسول ﷺ أو مناسبة النزول.

رابعاً: لم يكن بين تفسيراتهم اختلافات كبيرة؛ نظراً لقربهم من عهد النبوة، كما أنهم لم تتوزعهم الأهواء، وما كان بينهم من اختلافات فهي للتنوع وليس للتضاد<sup>(١)</sup>.

ومع كل هذا، فقد كان الصحابة الأجلاء، وبخاصة ابن عباس وابن مسعود وأبي بن كعب -رضوان الله عليهم- هم أول من أسس علم التفسير بعد رسول الله ﷺ بما قدموه من إسهامات فتحت الطريق أمام التابعين من بعدهم ومن تلاهم إلى يوم الناس هذا.

\* \* \*

(١) ينظر: د. محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٦٩ .

## المرحلة الثالثة: التفسير في عصر التابعين

جاء عصر التابعين، فوجدوا بين أيديهم ميراثاً ضخماً من التفسير، لكنه ليس شاملاً لكتاب الله تعالى كله، بل هو تفسير لبعض الآيات، كما أنه لم تكن هناك مصنفات كاملة فيه، حيث إنه لم يدون في عهد الصحابة، لقرب العهد برسول الله ﷺ ولقلة الاختلاف، وللممكن من الرجوع إلى الثقات.

ثم لما انقضى عصر الصحابة أو كاد، وصار الأمر إلى تابعيهم، انتشر الإسلام، واتسعت الأمصار، وتفرقت الصحابة في الأقطار، وحدثت الفتن، واختلفت الآراء، وكثرت الفتاوى والرجوع إلى الكبراء، فأخذوا في تدوين الحديث والفقه وعلوم القرآن<sup>(١)</sup>.

ومعنى هذا أن حركة واسعة لتدوين علوم الإسلام قد بدأت مع عصر التابعين، في أواخر القرن الأول الهجري وبداية القرن الثاني، وقد نال التفسير قسطاً وافراً من اهتمام التابعين، سواء فيما يتعلق بتدوينه أو تطويره والبلوغ به درجات لم يبلغها من قبل. ونريد في عجالة أن نستجلي أهم ما قام به التابعون في مجال تفسير القرآن الكريم، ولتحقيق ذلك نقف أمام النقاط الآتية:

### أولاً: مصادر التابعين في تفسير القرآن الكريم:

اتبع علماء التابعين سنن رسول الله ﷺ وصحابته الكرام، فصدروا عن طريقتهم في التفسير، فجاءت مصادرهم في التفسير هي المصادر الثلاثة السابقة: تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة، وتفسير القرآن بما عند أهل الكتاب مما جاء في كتبهم، ولكنهم زادوا مصادر أخرى: ففسروا القرآن بما رووه عن صحابة رسول الله ﷺ، ثم توسعوا في الاجتهاد وتفسير القرآن بالرأي عما كان عليه في عهد الصحابة.

يقول الدكتور الذهبي: اعتمد هؤلاء المفسرون في فهمهم لكتاب الله تعالى على ما جاء في الكتاب نفسه، وعلى ما رووه عن الصحابة من تفسيرهم أنفسهم، وعلى ما أخذوه من أهل الكتاب مما جاء في كتبهم، وعلى ما يفتح الله به عليهم من طريق الاجتهاد والنظر في كتاب الله تعالى.

وقد روت لنا كتب التفسير كثيراً من أقوال هؤلاء التابعين في التفسير، قالوها بطريق

(١) ينظر: د. عبد الله شحاتة: علوم القرآن والتفسير ص ٢٥١.

الرأي والاجتهاد، ولم يصل إلى علمهم شيء فيها عن رسول الله ﷺ، أو عن أحد من الصحابة<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: دور التابعين في تفسير القرآن الكريم:

بعدت الشقة بين عصر النبي ﷺ وعصر التابعين، وتزايد الغموض في فهم القرآن الكريم، واحتاج الناس إلى التفسير وقد اضطلع التابعون في هذه المرحلة بدور بارز. يقول الدكتور الذهبي: تزايد هذا الغموض -على تدرج- كلما بعد الناس عن عصر النبي ﷺ والصحابة، فاحتاج المشتغلون بالتفسير من التابعين إلى أن يكملوا بعض هذا النقص، فزادوا في التفسير بمقدار ما زاد من غموض، ثم جاء من بعدهم فأتوا تفسير القرآن تباعاً، معتمدين على ما عرفوه من لغة العرب ومناحيهم في القول، وعلى ما صح لديهم من الأحداث التي حدثت في عصر نزول القرآن، وغير هذا من أدوات الفهم ووسائل البحث<sup>(٢)</sup>.

وبرز في عصر التابعين علماء كثيرون، كانوا قد تتلمذوا على أيدي صحابة رسول الله ﷺ سوف نتعرض لأبرزهم في الفصل الثاني من هذه الدراسة عند الحديث عن المدارس التفسيرية.

### ثالثاً: يمتاز التفسير في عصر التابعين بما يلي:

أولاً: غالب أقوالهم في التفسير تلقوها عن الصحابة، وبعض منها رجعوا فيه إلى أهل الكتاب، وما وراء ذلك فمحض اجتهاد لهم.

ثانياً: دخل في التفسير كثير من الإسرائيليات والنصرانيات؛ وذلك لكثرة من دخل من أهل الكتاب في الإسلام، وكان لا يزال عالقا بأذهانهم من الأخبار ما لا يتصل بالأحكام الشرعية: كأخبار بدء الخليقة، وأسرار الوجود، وبدء الكائنات وكثير من القصص، وكانت النفوس ميالة لسماح التفاصيل عما يشير إليه القرآن من أحداث يهودية أو نصرانية، فتساهل التابعون فزجوا في التفسير بكثير من الإسرائيليات والنصرانيات بدون تحر ونقد، وأكثر من روي عنه في ذلك من مسلمي أهل الكتاب: عبد الله بن سلام، وكعب الأحبار، ووهب بن منبه، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ولا شك أن الرجوع إلى هذه الإسرائيليات في التفسير أمر مأخوذ على التابعين كما هو مأخوذ على من جاء

(١) التفسير والمفسرون (١/١٠١).

(٢) التفسير والمفسرون (١/١٠٢).

بعدهم .

وترتب على دخول الإسرائيليات والنصرانيات أن غص التفسير بكثير من الأباطيل، والخرافات، وممن ساعد على رواج هذه الأباطيل القصاص والوعاظ بالمساجد، ولم يسلم من نسبتها إليهم أئمة ورعون كالحسن البصري بالكوفة، ومحمد بن كعب القرظي بالمدينة<sup>(١)</sup>.

ثالثًا: تعتبر هذه المرحلة من أخطر مراحل التفسير؛ إذ وضعت فيها بذور المذاهب الإسلامية، من نزوع العقل إلى فهم الآيات وتفسيرها، إلى تصرف في اللغة وإيغال في التأويل، وقد وجدنا هذا في مدرستي مكة والمدينة، بالقدر الذي وجد في مدارس الكوفة والعراق ومصر بعامة، وإن اختلف الأساس الذي بُني عليه هذا الفهم في كل مدرسة على حدة<sup>(٢)</sup>.

رابعًا: يعتبر التابعون هم المؤسسون الرئيسون للمدارس التفسيرية<sup>(٣)</sup> التي وجدت بذور نشأتها في عهد الصحابة -رضوان الله عليهم- فقد تبلورت المدارس التفسيرية وبرزت وتحددت في عصر التابعين والعصور التالية.

خامسًا: ظهرت في هذا العصر نواة الخلاف المذهبي، فظهرت بعض تفسيرات تحمل في طياتها هذه المذاهب، فنجد مثلًا قتادة بن دعامة السدوسي ينسب إلى الخوض في القضاء والقدر ويتهم بأنه قدري، ولا شك أن هذا أثر على تفسيره، ولهذا كان يتحرج بعض الناس من الرواية عنه، ونجد الحسن البصري<sup>(٤)</sup> يفسر القرآن على إثبات القدر، ويكفر من يكذب به.

سادسًا: شهدت هذه المرحلة محاولات فردية في تدوين التفسير، وإن ظل محتفظًا بطابعه في عهد الصحابة من الرواية والتلقي الشفهي مثل الحديث، إلا أنه لم يكن تلقياً ورواية بالمعنى الشامل كما هو الشأن في عصر النبي ﷺ وأصحابه، بل كان تلقياً ورواية يغلب عليهما طابع الاختصاص، فأهل كل مصر يعنون-بوجه خاص-بالتلقي والرواية عن إمام مصرهم، فالمكيون عن ابن عباس، والمدنيون عن أبي، والعراقيون عن ابن

(١) السابق (١/١٣١)، وينظر: د/ محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٧٥ .

(٢) ينظر: د/ الذهبي الإسرائيليات في التفسير والحديث (طبع مجمع البحوث ١٩٦٨م) ص ٩٠، ود/ محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم ص ٧٥ .

(٣) د/ محمد إبراهيم شريف: بحوث في تفسير القرآن الكريم، الصفحة نفسها .

(٤) ينظر: التفسير والمفسرون (١/١٣٢)

مسعود... وهكذا<sup>(١)</sup>.

وعموماً، فإن التفسير في عهد التابعين تطور عما كان عليه في عصر الصحابة، مما أسهم في بلورته في المرحلة التالية.

### المرحلة الرابعة: التفسير في عصور التدوين:

وهذه المرحلة تبدأ مع ظهور تدوين العلوم في أواخر عصر بني أمية وبداية عصر العباسيين، وفي هذه المرحلة خطا التفسير خطوات أخرى، نستطيع بلورتها فيما يلي:

الخطوة الأولى: أنه مع ابتداء التدوين لحديث رسول الله ﷺ كانت أبوابه متنوعة، وكان التفسير باباً من هذه الأبواب التي اشتمل عليها الحديث، فلم يفرد له تأليف خاص يفسر القرآن سورة سورة، وآية آية، من مبدئه إلى منتهاه، بل وجد من العلماء من طوف في الأمصار المختلفة ليجمع الحديث، فجمع بجوار ذلك ما روي في الأمصار من تفسير منسوب إلى النبي ﷺ أو إلى أصحابه أو التابعين، ومن هؤلاء: يزيد بن هارون السلمي المتوفى سنة ١١٧ هجرية، وشعبة بن الحجاج المتوفى سنة ١٦٠ هجرية، ووكيع بن الجراح المتوفى سنة ١٩٧ هجرية، وسفيان بن عيينة المتوفى سنة ١٩٨ هجرية، وروح بن عبادة البصري المتوفى سنة ٢٠٥ هجرية، وعبد الرزاق بن همام المتوفى سنة ٢١١ هجرية، وأدم بن إياس المتوفى سنة ٢٢٠ هجرية، وعبد بن حميد المتوفى سنة ٢٤٩ هجرية، وغيرهم... وهؤلاء جميعاً كانوا من أئمة الحديث، فكان جمعهم للتفسير جمعاً لباب من أبواب الحديث، ولم يكن جمعاً للتفسير على استقلال وانفراد، وجميع ما نقله هؤلاء الأعلام عن أسلافهم من أئمة التفسير نقلوه مُسَنِّدًا إليهم، غير أن هذه التفاسير لم يصل إلينا شيء منها؛ ولذا لا نستطيع أن نحكم عليها<sup>(٢)</sup>.

الخطوة الثانية: انفصل بها التفسير عن الحديث، فأصبح علمًا قائمًا بنفسه، ووضع التفسير لكل آية من القرآن، ورتب ذلك على حسب ترتيب المصحف، وتم ذلك على أيدي طائفة من العلماء منهم ابن ماجه المتوفى سنة ٢٧٣هـ، وابن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠هـ، وأبو بكر بن المنذر النيسابوري المتوفى سنة ٣١٨هـ، وابن أبي حاتم المتوفى سنة ٣٢٧هـ، وأبو الشيخ بن حبان المتوفى سنة ٣٦٩هـ، والحاكم المتوفى سنة ٤٠٥هـ، وأبو بكر بن مردويه المتوفى سنة ٤١٠هـ، وغيرهم من أئمة هذا الشأن.

(١) السابق (١/١٣١، ١٣٢).

(٢) السابق (١/١٤٣، ١٤٤).

وكل هذه التفاسير مروية بالإسناد إلى رسول الله ﷺ، وإلى الصحابة، والتابعين، وتابعي التابعين، وليس فيها شيء من التفسير أكثر من التفسير المأثور، اللهم إلا ابن جرير الطبري فإنه ذكر الأقوال ثم وجهها، ورجح بعضها على بعض؛ وزاد على ذلك الإعراب إن دعت إليه حاجة، واستنبط الأحكام التي يمكن أن تؤخذ من الآيات القرآنية<sup>(١)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن التفسير إذا كان قد انفصل عن الحديث، فإنه ليس معنى ذلك أن هذه الخطوة محت ما قبلها وألغت العمل به، بل معناه أن التفسير تدرج في خطواته، فبعد أن كانت الخطوة الأولى للتفسير هي النقل عن طريق التلقي والرواية، كانت الخطوة الثانية له هي تدوينه على أنه باب من أبواب الحديث، ثم جاءت بعد ذلك الخطوة الثالثة، وهي تدوينه على استقلال وانفراد، فكل هذه الخطوات، تم إسلام بعضها إلى بعض، بل وظل المحذوثون بعد هذه الخطوة الثالثة، يسيرون على نمط الخطوة الثانية، من رواية المنقول من التفسير في باب خاص من أبواب الحديث، مقتصرين في ذلك على ما ورد عن رسول الله ﷺ، أو عن الصحابة أو عن التابعين<sup>(٢)</sup>.

الخطوة الثالثة: تجاوز التفسير حدود التفسير بالمأثور، بعد ما كان مقصوراً على ذلك، فصنف في التفسير خلق كثير، اختصروا الأسانيد، ونقلوا الأقوال المأثورة عن المفسرين من أسلافهم دون أن ينسبوا لقائلها، فدخل الوضع في التفسير والتبس الصحيح بالعليل، وأصبح الناظر في هذه الكتب يظن أن كل ما فيها صحيح، فنقله كثير من المتأخرين في تفاسيرهم، ونقلوا ما جاء في هذه الكتب من إسرئيليات على أنها حقائق ثابتة، وكان ذلك هو مبدأ ظهور خطر الوضع والإسرئيليات في التفسير<sup>(٣)</sup>.

الخطوة الرابعة: وهي خطوة أوسع من سابقتها، امتدت من العصر العباسي إلى يومنا هذا، فبعد أن كان تدوين التفسير مقصوراً على رواية ما نقل عن سلف الأمة تجاوز بهذه الخطوة الواسعة إلى تدوين تفسير اختلط فيه الفهم العقلي بالتفسير النقلي، وتدرج ذلك تدرجاً واضحاً، فبدأ أولاً التفسير العقلي على هيئة محاولات فهم شخصي، وترجيح لبعض الأقوال على بعض، وكان هذا أمراً مقبولاً ما دام يرجع الجانب العقلي منه إلى حدود اللغة ودلالة الكلمات القرآنية، ثم ظلت محاولات هذا الفهم الشخصي تزداد وتتضخم، متأثرة بالمعارف المختلفة والعلوم المتنوعة والآراء المتشعبة والعقائد المتباينة،

(١) السابق (١٤٤/١).

(٢) السابق (١٤٤/١، ١٤٥).

(٣) السابق (١٤٧/١).



حتى وجد من كتب التفسير ما يجمع أشياء كثيرة، لا تكاد تتصل بالتفسير إلا عن بعد عظيم<sup>(١)</sup>.

ثم إن ما ظهر من مذاهب واتجاهات، وما دون من علوم، وما ترجم منها، أدى إلى اختلاط التفسير بغيره من العلوم، وتلونه بالمذاهب المختلفة، فكل فسر القرآن الكريم حسب ما يتمشى مع فكره ومذهبه، ويساير اتجاهه.

غير أنه يجب التنبيه إلى أن التفسير العقلي لم يطغ على التفسير بالمأثور الطغيان الذي يجعله في عداد ما درس وذهب، فقد وجد من العلماء من استطاع في كل العصور مقاومة طغيان التفسير العقلي، ففسر القرآن الكريم تفسيرًا نقليًا بحثًا، أو فسره تفسيرًا نقليًا مختلطًا بالتفسير العقلي.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك من العلماء من اهتم بموضوعات معينة في القرآن الكريم، فابن القيم مثلاً أفرد كتاباً سماه «التبيان في أقسام القرآن»، وأبو عبيدة أفرد كتاباً سماه «مجاز القرآن»، وألف بعضهم في النسخ والمنسوخ، وبعضهم في أسباب النزول، وبعضهم في أحكام القرآن، وبعضهم في إعراب القرآن.

\* \* \*

(١) ينظر: السابق (١/١٤٨).

## التفسير الموضوعي للقرآن الكريم

في زماننا بدأ يظهر ما يعرف بالتفسير الموضوعي، وهو يعني أمرين: الأول: أنه يعني الوحدة الموضوعية، أي: أن بناء السورة الكريمة من سور القرآن الكريم يتناول في معظمه موضوعًا واحدًا، تقوم السورة الكريمة على بيانه والإلحاح عليه من أولها إلى آخرها، وقد يتخلل ذلك موضوعات أخرى أو إشارات إلى موضوعات أخرى، ولكن يبقى الخيط العام في السورة وموضوعها واضحًا، ونادرا ما تقتصر سورة من سور القرآن على موضوع واحد، وذلك من مميزات أسلوبه الفريد وإعجازه الواضح، ومع هذا يبقى الموضوع الكبير وتفصيله واضحًا في بناء السورة الكريمة، صغيرة كانت أو كبيرة.

يمثل ذلك سورة يوسف فإن موضوعها قصة يوسف -عليه السلام- منذ ولادته والرؤيا التي رآها إلى وفاته ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمَلِكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَرَبُّكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تُوفِّقُنِي مُسْلِمًا وَالْحَقِيقُ بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١].

ومع أن قصة يوسف هي موضوع السورة الأكبر، وأن وحدة الموضوع وعناصره بادية في السورة من أولها إلى آخرها إلا أن الأسلوب القرآني المعجز يدخل في ثنايا ذلك موضوعات أخرى لا تخل بوحدة موضوع السورة، ولكنها تضيف إليه التقدير والتعظيم. فالموضوع الأكبر هو قصة يوسف، وقد تم سردها بدقة وإحكام، والموضوع الآخر إثبات صدق محمد ﷺ فيما أخبر به من القرآن الكريم، فهو وحي من عند الله ومعجز لأمة، وبين هذين الموضوعين تعرضت آيات القصة لكثير من القيم والتوجيهات الدينية، وقد أفاد كل ذلك في بناء الموضوع ووحدته.

الأمر الثاني:

وهو سابق على الأمر الأول المتمثل في الوحدة الموضوعية في السورة، فهناك محاولات سابقة للعلماء للربط بين الآيات وبيان المناسبة بين كل آية وآية مما يعد لبنة في تلك الدراسة، فخصص السيوطي لذلك فصلاً في كتابه «الإتقان في علوم القرآن» سماه: «مناسبة الآيات» قال فيه كلاماً طيباً لا يبعد كثيراً عما يسمى بالوحدة الموضوعية، بل وهناك محاولات لبيان مناسبة السورة مع التي قبلها.

وقد تطور هذا الأمر، فأصبح التفسير الموضوعي يعني «جمع الآيات المتفرقة في سور القرآن الكريم المتعلقة بالموضوع الواحد لفظاً أو حكماً، وتفسيرها حسب المقاصد

القرآنية».

وأطلق التفسير الموضوعي على جميع الأشباه والنظائر في القرآن الكريم حسب مادة الكلمة، ثم ترتيبها ترتيباً معجمياً، وذلك كما صنع الفقيه الدامغاني في كتابه: «إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم».

ونستطيع القول: إن التفسير الموضوعي للقرآن الكريم هو معرفة مراد الله تعالى من كلامه الكريم في آيات عديدة يجمعها موضوع واحد، وذلك بقدر الطاقة البشرية والعلوم المعنية<sup>(١)</sup>.

ولكن مما ينبغي إبرازه أن التفسير الموضوعي وجد منذ عصر رسول الله ﷺ وليس وليد العصر الحاضر، وذلك لسببين:

الأول: أن القرآن الكريم يفسر بعضه بعضاً، فما أجمل في موضع فصل في موضع آخر، وما أبهم في موضع بين في موضع آخر، وهكذا، وفي ذلك يقول السيوطي عند حديثه عن شروط المفسر وآدابه: «قال العلماء: من أراد تفسير الكتاب العزيز طلبه أولاً من القرآن، فما أجمل منه في مكان فقد فسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر منه، وقد ألف ابن الجوزي كتاباً فيما أجمل في القرآن في موضع وفسر في موضع آخر منه»<sup>(٢)</sup>.

والسبب الثاني: أن الرسول ﷺ قد استخدم هذا الأسلوب في بيان وتفسير ما أشكل على الصحابة من القرآن الكريم، حيث ضم الآيات إلى بعضها؛ ليتضح المعنى ويتبين المراد، فمن ذلك أن الصحابة - رضوان الله عليهم - لما سمعوا قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] خافوا وظنوا أنهم قد حرموا الأمن والأمان؛ لأن الظلم واقع من كل إنسان لا محالة، حتى ظلمه نفسه، فذهبوا إلى رسول الله ﷺ في فرح وخوف، فطمأنهم، وبين لهم أنهم في أمن وأمان؛ لأن الظلم المراد في الآية هو الشرك، وتلا عليهم قوله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣] فاطمأن نفوسهم بذلك<sup>(٣)</sup>.

وقد سار الصحابة على سنن رسول الله ﷺ في ذلك، فكانوا يجمعون آيات القرآن

(١) ينظر فيما سبق: د/ محمد نبيل غنایم: بحوث ونماذج من التفسير الموضوعي (دار الهداية للنشر والتوزيع. الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢م) ص ١٠ وما بعدها.

(٢) الإتيان (١٧٥/٢).

(٣) ينظر: د/ محمد نبيل غنایم: بحوث ونماذج من التفسير الموضوعي ص ١٩، ٢٠.

الكريم؛ ليستنبطوا الحكم الصحيح وقد سبق أن ذكرنا عند حديثنا عن دور علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- في التفسير أنه يعد -بحق- واضح اللبنة الأولى للتفسير الموضوعي للقرآن الكريم، ومن أمثلة ذلك -أيضاً- ما سبق أن ذكرناه عن ابن عباس وعمر بن الخطاب في توقع موعد ليلة القدر، فقد أخرج أبو نعيم عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب جلس في رهط من المهاجرين من الصحابة، فذكروا ليلة القدر، فتكلم كل بما عنده، فقال عمر: ما لك يا ابن عباس صامت لا تتكلم؟ تكلم ولا تمنعك الحدائث، قال ابن عباس: فقلت: يا أمير المؤمنين، إن الله وتر يحب الوتر، فجعل أيام الدنيا تدور على سبع، وخلق أرزاقنا من سبع، وخلق الإنسان من سبع، وخلق فوقنا سماوات سبعا، وخلق تحتنا أرضين سبعا، وأعطى من المثاني سبعا، ونهى في كتابه عن نكاح الأقربين عن سبع، وقسم الميراث في كتابه على سبع، ونقع في السجود من أجسادنا على سبع، وطاف الرسول ﷺ بالكعبة سبعا، وسعى بين الصفا والمروة سبعا، ورمى الجمار سبعا، فأراها في السبع الأواخر من شهر رمضان، فتعجب عمر، وقال: ما وافقني فيها أحد إلا هذا الغلام الذي لم تستو شئون رأسه<sup>(١)</sup>.

وقد توالى الجهود وتابعت في التفسير الموضوعي حتى أصبح مصطلحاً معروفاً واتجاهاً واضحاً في التفسير في العصر الحديث، حيث وجدنا من العلماء من يتناول بالتفسير سورة واحدة، كما فعل الدكتور محمد البهي في تفسير سورة يوسف وإبراهيم وغيرهما، ومنهم من تناول بالتفسير موضوعاً من موضوعات القرآن، فجمع آياته المتفرقة وقام بتفسيرها في كتاب واحد، كما فعل الدكتور محمد عبد الله دراز في كتابه «الأخلاق في القرآن الكريم»، والدكتور يوسف القرضاوي في كتابه «الصبر في القرآن الكريم»، ومن قبل: الشيخ محمد رشيد رضا في «الوحي المحمدي» وتوالى الكتب المختصة بهذا الشأن، حتى وجدنا بعض العلماء كالشيخ الغزالي يؤلف مباشرة تحت عنوان «التفسير الموضوعي للقرآن الكريم».

وقد بلغ من شهرة هذا الاتجاه أن أصبح شعبة دائمة في منظمة المؤتمر الإسلامي، وصدرت عنها عدة بحوث كان لها الأثر الكبير في التعريف بالقرآن والإسلام لدى غير المسلمين، مما أسفر عن إعجاب الكثير بالإسلام وإعلان إسلامهم<sup>(٢)</sup>.

إذن فإن التفسير «تفسير القرآن الكريم» مر بمراحل متعددة حتى صار إلى ما نراه الآن،

(١) تقدم .

(٢) ينظر: د/ محمد نبيل غنایم: بحوث ونماذج من التفسير الموضوعي ص ٢٤ .

ومع هذا يبقى هذا السؤال الذي يتطلب منا جواباً، وهو: هل صار التفسير علمًا بالمعنى الدقيق لكلمة علم؟

عرض الدكتور الذهبي -رحمه الله- لهذه المسألة، فقال: يرى بعض العلماء: أن التفسير ليس من العلوم التي يتكلف لها حد؛ لأنه ليس قواعد أو ملكات ناشئة من مزاولة القواعد كغيره من العلوم التي أمكن لها أن تشبه العلوم العقلية، ويكتفي في إيضاح التفسير بأنه بيان كلام الله، أو أنه المبين لألفاظ القرآن ومفهوماتها.

ويرى بعض آخر منهم: أن التفسير من قبيل المسائل الجزئية أو القواعد الكلية، أو الملكات الناشئة من مزاولة القواعد؛ فيتكلف له التعريف، فيذكر في ذلك علومًا أخرى يحتاج إليها في فهم القرآن، كاللغة: والصرف، والنحو، والقراءات... وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

والحق الذي يصدق الواقع، وتشهد به التفاسير الكثيرة، أن فن تفسير القرآن الكريم من قبيل العلوم ذات الموضوع والمسائل المنضبطة بوحدة موضوعها وغايتها وغير ذلك، فإن له كتبه المدونة المختصة به كما لسائر العلوم، وأيضًا: فإن فيه كثيرًا من القواعد الكلية التي يندرج تحت كل واحدة منها من المسائل الجزئية ما لا يخفى على من طالع كتبه، والتي تحصل لمن تمرس بها وأحسن رعايتها ملكة تعينه على خوض لجة هذا العلم والسباحة في بحره آمنًا مطمئنًا إن شاء الله، وتمنع بالتالي من لم يمارسها ويتقن فقهها والتلقي لها عن أهلها الثقات من الكلام في هذا الفن.

وكونه مفتقرًا إلى الاستعانة بكثير من العلوم لا يمنع أصلًا من كونه علمًا متكاملًا قد استوى على سوقه كما تستوي أدق العلوم وأدخلها في استحقاق اسم العلم، فإن من الأمور التي قد أصبحت شبيهة بالبدهييات إن لم تكن منها بالفعل أنه لا يمنع من كون العلم علمًا قائمًا برأسه أن يستعين على مسائله بكثير من المسلمات في علوم أخرى وأن الواقع الذي لا تصلح الممارسة فيه أن بعض العلوم يأخذ من بعض.

كما أن كونه بيانًا لألفاظ القرآن ومعانيه لا يمنع بحال من عده علمًا قائمًا بذاته، كما أن علم اللغة وفقهها لا يخرج عن كونه بيانًا لمعاني ألفاظها واشتقاقاتها وما إلى هذا، ثم لم يمنع ذلك من عده علمًا، فالحق الذي ترتاح إليه النفس ويطمئن إليه القلب إذن أن التفسير علم بأكمل وأدق وأجل ما تنطوي عليه مثل هذه الكلمة الشريفة من معنى، وأنه كذلك من أشرف العلوم وأعظمها على الإطلاق<sup>(٢)</sup>.

(١) التفسير والمفسرون (١٥/١، ١٦).

(٢) د/ إبراهيم عبد الرحمن محمد خليفة: دراسات في مناهج المفسرين ص ٢٦، ٢٧.

## الفصل الثاني

### مدارس تفسير القرآن الكريم

قلنا: إن المدارس التفسيرية تبلورت في عصر التابعين، فظهرت عدة مدارس، لكل مدرسة منها أسلوبها وطريقتها ومنهجها في تفسير القرآن الكريم، اضطلع بالتفسير فيها أئمة كبار من أهل العلم.

يقول الدكتور الذهبي: فتح الله على المسلمين كثيرًا من بلاد العالم في حياة رسول الله ﷺ، وفي عهود الخلفاء من بعده، ولم يستقروا جميعًا في بلد واحد من بلاد المسلمين، بل نأى الكثير منهم عن المدينة مشرق النور الإسلامي ثم استقر بهم النوى، موزعين على جميع البلاد التي دخلها الإسلام، وكان منهم الولاة، ومنهم الوزراء، ومنهم القضاة، ومنهم المعلمون، ومنهم غير ذلك.

وقد حمل هؤلاء معهم إلى هذه البلاد التي رحلوا إليها، ما وعوه من العلم، وما حفظوه عن رسول الله ﷺ، فجلس إليهم كثير من التابعين يأخذون العلم عنهم، وينقلونه لمن بعدهم، فقامت في هذه الأمصار المختلفة مدارس علمية، أساتذتها الصحابة، وتلاميذها التابعون.

واشتهر بعض هذه المدارس بالتفسير، وتتلذذ فيها كثير من التابعين لمشاهير المفسرين من الصحابة، فقامت مدرسة للتفسير بمكة، وأخرى بالمدينة، وثالثة بالعراق، وهذه المدارس الثلاث، هي أشهر مدارس التفسير في الأمصار في هذا العهد<sup>(١)</sup>.

ويمكننا القول: إن أصل هذه المدارس، وأعلمها بالتفسير هي مدرسة مكة؛ لأن شيخها وأستاذها عبد الله بن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن، كان نسيج وحده في التفسير، فكان أعلم الناس به، وكان تلاميذه أعلم التابعين به أيضًا؛ ولذلك يقول ابن تيمية: أعلم الناس بالتفسير أهل مكة؛ لأنهم أصحاب ابن عباس - رضي الله عنهما - كمجاهد وعطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس وسعيد بن جبيرة وطاوس وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

ونحاول في الصفحات الآتية الوقوف أمام أبرز مدارس التفسير؛ لبيان خصائصها

(١) التفسير والمفسرون (١/١٠٢)، وينظر: الإسرائيليات والموضوعات في التفسير ص ٩٢، ٩٣.

(٢) ينظر: مقدمة في أصول التفسير ص ٦١.

وسماتها والمفسرين الذين يمثلونها ويتمون إليها.

### أولاً: المدرسة المكية:

واضع بذور هذه المدرسة ومؤسسها الأول الصحابي الجليل عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - ترجمان القرآن وحبر الأمة، فقد جلس لتلاميذه يفسر لهم ما غمض من القرآن ويوضح لهم ما أشكل عليهم من معانيه، وكان جلوسه لهم بمكة، وقد اجتمع حوله كثير من التلاميذ الذين وعوا ما يقوله ورووه لمن جاء بعدهم، وقد اشتهر من هؤلاء التلاميذ: سعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة، وطاوس بن كيسان اليماني، وعطاء بن أبي رباح.

ولكي نعرف بالمدرسة المكية لابد لنا من دراسة خصائصها وسماتها في التفسير، ثم بيان دور تلاميذها وما قاموا به في التفسير مع ترجمة موجزة لكل واحد منهم، فنقول<sup>(١)</sup>:

تسم المدرسة المكية في التفسير بعدة سمات، أبرزها ما يأتي:

#### أ- الرواية:

قامت هذه المدرسة على الرواية عن ابن عباس، فروى عنه سعيد بن جبير وسمع منه التفسير وأكثر من روايته عنه<sup>(٢)</sup>.

وروى مجاهد والفضل بن ميمون وعكرمة وطاوس وعطاء بن أبي رباح، وكانت رواية هؤلاء الأعلام أكثرها عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ومن ثم تأثروا به وبمنهجهم في التفسير.

ومما يدل على رواية هؤلاء الأعلام عن ابن عباس ما رواه الفضل بن ميمون أنه سمع مجاهدًا يقول: عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة<sup>(٣)</sup>.

وروي عنه -أيضاً- أنه قال: عرضت القرآن على ابن عباس ثلاث عرضات، أقف عند كل آية، أسأله فيم نزلت، وكيف كانت<sup>(٤)</sup>؟

ولا تعارض بين هاتين الروایتين؛ لأن الإخبار بالقليل لا ينافي بالإخبار بالكثير، فلعله

(١) لن نترجم للصحابة المؤسسين للمدارس التفسيرية، لأمرين: أولهما: أنه قد سقت ترجمتهم في الفصل الأول من هذه الدراسة، وثانيهما: أنه برغم دور الصحابة الكبير في تأسيس المدارس التفسيرية، فإن الفضل الأكبر يرجع في بلورتها إلى تلاميذهم من التابعين ومن جاء بعدهم.

(٢) ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٢٠٤/١).

(٣) ينظر: ميزان الاعتدال (٩/٣).

(٤) ينظر: تهذيب التهذيب (٤٢/١٠).

عرض القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة؛ لتمام الضبط، ودقة التجويد وحسن الأداء، وعرضه بعد ذلك ثلاث مرات؛ طلباً لتفسيره ومعرفة ما دق من أسرارهِ، وخفي من معانيهِ، كما تشعر بذلك ألفاظ الرواية<sup>(١)</sup>.

ومما يدل على ذلك -أيضاً- ما قاله حبيب بن أبي ثابت: «اجتمع عندي خمسة: طائوس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وعطاء، فأقبل مجاهد وسعيد بن جبير يلقيان على عكرمة التفسير، فلم يسألاه عن آية إلا فسرها لهما، فلما نفذ ما عندهما، جعل يقول: أنزلت آية كذا في كذا، وأنزلت آية كذا في كذا»<sup>(٢)</sup>.

ومما يدل على ذلك -أيضاً- ما قاله ابن عباس نفسه عن عطاء بن أبي رباح: «تجتمعون إليّ يا أهل مكة وعندكم عطاء؟!»<sup>(٣)</sup>.

وهذا إن دل على رواية عطاء، فإنه يدل كذلك على علو قدمه ورسوخها في تفسير القرآن الكريم، حتى إن ابن عباس -وهو حبر الأمة وترجمان القرآن- يستنكر على أهل مكة اجتماعهم عليه وبين أظهرهم عطاء بن أبي رباح.

وخلاصة القول: إن المدرسة المكية كانت تعتمد على الرواية في التفسير، فمثلما روى الصحابة عن رسول الله ﷺ التفسير، فقد روى أصحاب المدرسة المكية عن صحابة رسول الله ﷺ وبالأخص عن ابن عباس رضي الله عنهما.

هذا، ولم تقتصر روايتهم عن ابن عباس والصحابة وحسب، بل إنهم رَووا عن أهل الكتاب مثلما فعل سلفهم، لكنهم توسعوا حتى روى الذهبي في ميزانه أن أبا بكر بن عياش قال: قلت للأعمش: ما بال تفسير مجاهد مخالف؟ أو ما بالهم يتقون تفسير مجاهد؟ كما في رواية ابن سعد قال: كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب<sup>(٤)</sup>.

لكن ينبغي ألا يتوهم من هذه الرواية أن أصحاب هذه المدرسة لم تكن لهم ضوابط في النقل عن أهل الكتاب، كلا، فلقد كانوا لا يروون إلا ما يعتقدون صدقه، ولم يخالف بيئاً مما جاء به محمد ﷺ، وكيف لا يتحرون الدقة في الأخذ عن أهل الكتاب، ورأس مدرستهم ابن عباس -رضي الله عنهما- شدد النكير على من يأخذ عنهم أو يصدقهم فيما

(١) ينظر: د/ الذهبي: التفسير والمفسرون (١/١٠٦، ١٠٧).

(٢) مقدمة فتح الباري ص ٤٥٠.

(٣) التفسير والمفسرون (١/١١٥).

(٤) السابق (١/١٠٧).



يقولون، مما هو داخل تحت حدود النهي من النبي ﷺ .

### ب- جمع القراءات

جمع أصحاب هذه المدرسة القراءات الثابتة، وكان أكثر تلاميذ ابن عباس حرصاً على ذلك، هو سعيد بن جبير، فقد كان سعيد بن جبير يؤم الناس في شهر رمضان، فروي عنه أنه كان «يقرأ ليلة بقراءة ابن مسعود، وليلة بقراءة زيد بن ثابت، وليلة بقراءة غيره، وهكذا أبداً»<sup>(١)</sup>.

وما من شك في أن جمع القراءات يمنح القدرة على التوسع في معرفة معاني القرآن وأسراره.

### ج- التفسير بالرأي:

قلنا: إن هذه المدرسة قامت على الرواية؛ وذلك لأن أصحابها تخرجوا من التفسير بالرأي، فقد روى ابن خلكان عن سعيد بن جبير أنه كان يتورع من القول في التفسير برأيه، فقد جاء رجل وسأل سعيداً أن يكتب له تفسير القرآن، فقال: لأن يسقط شقي أحب إلي من ذلك.

لكن لم يكن كل أصحاب المدرسة على درجة واحدة في هذا التحرج، فمنهم من زاد تحرجه كسعيد بن جبير-كما رأينا- ومنهم من خف تحرجه كمجاهد بن جبر، فكان من أكثر تلاميذ المدرسة المكية تحراً، لكنه التحرر المنضبط؛ لذلك نجده يقول: «ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في شيء من كتاب الله، إذا لم يكن عالماً بلغات القرآن، ولا يكتفي باليسير منها؛ إذ اللفظ ربما كان مشتركاً فيغفل عن أحد المعنيين»<sup>(٢)</sup>.

ويقف في درجة وسطى بين شدة التحرج وخفته عكرمة، فمن يتبع تفسيره في بطون كتب التفسير يجد فيه خصائص تفسير أستاذه ابن عباس -رضي الله عنهما- الذي تعلوه المسحة اللغوية والرجوع إلى الشعر، وهو يمثل لوناً من التفسير بالرأي.

ومن ثم يمكن القول دونما وجل: إن المدرسة المكية في التفسير تقوم على الرواية «أي التفسير بالمأثور» لكنها في الوقت نفسه لم تهمل التفسير بالرأي، يدل على ذلك ما رواه الطبري في تفسيره عن مجاهد في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا

(١) وفيات الأعيان (١٠٧/١) .

(٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (٢٩٢/١)، ودراسات في القرآن الكريم للدكتور السيد خليل (دار المعارف، القاهرة ١٩٧٢م) ص ١٣٧ .

وَمِنْكُمْ فِي السَّبَبِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿٦٥﴾ [البقرة: ٦٥] فقد فسر المسخ بأنه مسخ للقلوب ولم يقع على الأجسام، وإنما هو مثل ضربه الله لهم كمثل الحمار يحمل أسفارا<sup>(١)</sup>.

## أعلام المدرسة المكية.

### ١ - سعيد بن جبير.

سعيد بن جبير الوالبي مولاهم الكوفي الفقيه أحد الأعلام، روى عن ابن عباس وابن عمر وعبد الله بن مغفل وعدي بن حاتم وخلق، وروى عنه الحكم وسلمة بن كهيل وسليم الأحول، وسليمان الأعمش وأيوب وعمرو بن دينار، وخلاتق، وقال اللالكائي: ثقة إمام حجة، قال عبد الملك بن أبي سليمان: كان يختم في كل ليلتين، قال ميمون ابن مهران: مات سعيد وما على ظهر الأرض أحد إلا وهو محتاج إلى علمه، قتل سنة خمس وتسعين كهلاً، قتله الحجاج فما أمهل بعده، قال خلف بن خليفة عن أبيه: شهدت مقتل ابن جبير، فلما بان الرأس قال: لا إله إلا الله لا إله إلا الله، فلما قالها الثالثة لم يتمها رضي الله عنه.

### مكانته في التفسير:

شهد التابعون لسعيد بن جبير بتفوقه في العلم ولاسيما التفسير، فقد قال عنه الإمام أحمد: «قتل الحجاج سعيد بن جبير، وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه فرضي الله عنه»<sup>(٢)</sup>.

وقال عنه سفيان الثوري: «خذوا التفسير عن أربعة: سعيد بن جبير، ومجاهد بن جبر، وعكرمة، والضحاك».

وقال قتادة: «كان أعلم الناس أربعة: كان عطاء بن أبي رباح أعلمهم بالمناسك، وكان سعيد بن جبير أعلمهم بالتفسير، وكان عكرمة أعلمهم بالسير، وكان الحسن أعلمهم بالحلال والحرام».

ولعلم سعيد وفضله كان يثق فيه أستاذه ابن عباس، ويحيل عليه من يستفتيه، وكان يقول لأهل الكوفة إذا أتوه ليسألوه عن شيء: أليس فيكم ابن أم الدهماء؟ يعني سعيد بن جبير ويروي عمرو بن ميمون عن أبيه أنه قال: لقد مات سعيد بن جبير، وما على ظهر

(١) ينظر: تفسير الطبري (١/٢٣٥)، وتفسير ابن كثير (مكتبة دار التراث) (١/١٠٥).

(٢) ينظر: الإسرائيليات والموضوعات لمحمد أبي شعبة ص (١٩٥).

الأرض أحد إلا وهو محتاج إلى علمه .

ويرى بعض العلماء أنه مقدم على مجاهد وطاوس في العلم، وكان قتادة يرى أنه أعلم التابعين بالتفسير .

هذا وقد وثق علماء الجرح والتعديل سعيد بن جبير، فقال أبو القاسم الطبري: هو ثقة، حجة، إمام على المسلمين، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان عبدًا فاضلاً ورعًا، وهو مجمع عليه من أصحاب الكتب الستة<sup>(١)</sup>.

## ٢ - مجاهد بن جبر:

مجاهد بن جبر - بإسكان الموحدة - مولى السائب بن أبي السائب أبو الحجاج المكي المقرئ الإمام المفسر، روى عن ابن عباس وقرأ عليه، وعن أم سلمة وأبي هريرة وجابر، ورؤى عنه عكرمة وعطاء وقاتدة والحكم بن عتيبة وأيوب وخلق. وثقه ابن معين وأبو زرعة.

قال ابن حبان: مات سنة اثنتين أو ثلاث ومائة وهو ساجد، ومولده سنة إحدى وعشرين.

## مكانته في التفسير:

مجاهد أحد المبرزين في التفسير؛ قال الفضل بن ميمون: سمعت مجاهدًا يقول: عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين عرضة، وعنه -أيضًا- قال: عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات أقف عند كل آية منه، وأسأله عنها فيم نزلت؟ وكيف كانت؟ وروى ابن جرير بسنده عن ابن أبي مليكة، قال: « رأيت مجاهدًا سأل ابن عباس عن تفسير القرآن ومعه ألواحه، فيقول ابن عباس: اكتب، حتى سأله عن التفسير كله».

ولذا قال الإمام سفيان الثوري: « إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك»، وقال ابن تيمية: « ولذا يعتمد على تفسيره الشافعي، والبخاري وغيرهما من أهل العلم». وقال السيوطي في الإتقان: « وغالب ما أورده الفريابي في تفسيره عنه، وما أورده فيه عن ابن عباس أو غيره قليل جدًا».

فكل هذه الأقوال تشهد لمجاهد بعلو المكانة في التفسير والعلم، ومع هذا فقد تحرج بعض العلماء من الأخذ عنه في التفسير، ولعل الذي دفعهم إلى ذلك أمران:

(١) التفسير والمفسرون (١/١٠٥).

الأول: أنه كان يسأل أهل الكتاب، كما سبقت الإشارة إلى أن ابن سعد عزا عدم سؤالهم له في التفسير إلى ذلك، فقال: كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب.

والثاني: مسلك التحرر الذي سلكه وتفسيره القرآن بالرأي، فلعل مثل هذا المسلك من مجاهد، هو الذي جعل بعض المتورعين الذين كانوا يتخرجون من القول في القرآن برأيهم يتقون تفسيره، ويلومونه على قوله في القرآن بمثل هذه الحرية الواسعة في الرأي، فقد روي عن ابن مجاهد أنه قال: قال رجل لأبي: أنت الذي تفسر القرآن برأيك؟ فبكى أبي ثم قال: إني إذن لجريء، لقد حملت التفسير عن بضعة عشر رجلا من أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم<sup>(١)</sup>.

وليس معنى هذا أن في مجاهد مطعنا، كلا، فهو ثقة بلا مدافعة، وإن صح أنه كان يسأل أهل الكتاب فما أظن أنه تخطى حدود ما يجوز له من ذلك، لاسيما وهو تلميذ حبر الأمة ابن عباس، الذي شدد النكير على من يأخذ عن أهل الكتاب ويصدقهم فيما يقولونه مما يدخل تحت حدود النهي الوارد عن رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وعليه، فبقى لمجاهد إمامته في التفسير التي لا يمكن أن يدفعها عنه دافع، فليس أخذه عن أهل الكتاب أو حرته في تفسير آيات القرآن بغضان من قيمته ومكانته أو يقللان من تفوقه في العلم والتفسير.

### ٣ - عكرمة

عكرمة البربري مولى ابن عباس أبو عبد الله أحد الأئمة الأعلام، روى عن موله، وعائشة وأبي هريرة، وأبي قتادة ومعاوية وخلق، وروى عنه الشعبي وإبراهيم النخعي، وأبو الشعثاء من أقرانه وعمرو بن دينار وقاتدة وأيوب وخلق.

قال الشعبي: ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة رموه بغير نوع من البدعة، قال العجلي: ثقة بريء مما يرميه الناس به، ووثقه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، ومن القدماء أيوب السختياني.

قال مصعب: مات سنة خمس ومائة.

مكانته في التفسير:

قال المروزي: قلت لأحمد: يحتج بحديث عكرمة؟ فقال: نعم يحتج به.

(١) د/ الذهبي: التفسير والمفسرون (١/١٠٨، ١٠٩).

(٢) السابق (١/١٠٧).

وقال ابن معين: إذا رأيت إنسانا يقع في عكرمة، وفي حماد بن سلمة، فاتهمه على الإسلام.

وقال العجلي فيه: مكى تابعي ثقة، بريء مما يرميه به الناس من الحرورية.

وقال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة. وقد وثقه النسائي وأخرج له في كتابه السنن، كما أخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود، وغيرهم، وكان مسلم بن الحجاج من أسوئهم رأياً فيه، ثم عدله بعد ما جرحه.

وقال المروزي: أجمع عامة أهل العلم بالحديث على الاحتجاج بحديث عكرمة، واتفق على ذلك رؤساء أهل الحديث من أهل عصرنا، منهم أحمد بن حنبل، وابن راهويه، ويحيى بن معين، وأبو ثور، ولقد سألت إسحاق بن راهويه عن الاحتجاج بحديثه فقال: عكرمة عندنا إمام الدنيا!!! تعجب من سؤالي إياه.

فإن عكرمة -رضي الله عنه- كان على مبلغ عظيم من العلم، وعلى مكانة عالية من التفسير خاصة، وقد شهد له العلماء بذلك، فقال ابن حبان: كان من علماء زمانه بالفقه والقرآن، وقال عمرو بن دينار: دفع إليّ جابر بن زيد مسائل أسأل عنها عكرمة وجعل يقول: هذا عكرمة مولى ابن عباس، هذا البحر فسلوه.

وكان الشعبي يقول: ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة.

وقال حبيب بن أبي ثابت: اجتمع عندي خمسة: طاوس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وعطاء، فأقبل مجاهد وسعيد بن جبير يلقيان على عكرمة التفسير؛ فلم يسألاه عن آية إلا فسرهما لهما، فلما نفذ ما عندهما جعل يقول: أنزلت آية كذا في كذا، وأنزلت آية كذا في كذا.

وقال يحيى بن أيوب المصري: سألتني ابن جريج: هل كتبتم عن عكرمة؟ فقلت: لا، قال: فاتكم ثلثا العلم<sup>(١)</sup>.

وروى البخاري في صحيحه عن عكرمة أن ابن عباس قال له: «حدث الناس كل جمعة مرة، فإن أبيت فمرتين، فإن أكثرت فثلاث مرات، ولا تمل الناس هذا القرآن، ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم، فتقص عليهم، فتقطع عليهم حديثهم فتملهم، ولكن أنصت، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه، وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإني

(١) ينظر: التفسير والمفسرون (١/١١٢، ١١٣).

عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون ذلك»<sup>(١)</sup>.

إن عكرمة حاز منزلة عظيمة في العلم، فهو من أعلم الناس بالسير والمغازي؛ قال سفيان الثوري عن عمرو قال: كنت إذا سمعت عكرمة يحدث عن المغازي كأنه مشرف عليهم ينظر كيف يصفون ويقتلون.

وهو من علماء زمانه بالفقه والقرآن، وشهد له الأئمة بذلك، يقول الشعبي: «ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة».

ومع كل هذا، فإن هناك بعض العلماء وجهوا مطاعن إلى عكرمة، فكانوا يصفونه بالجرأة على العلم ويقولون: إنه كان يدعي معرفة كل شيء في القرآن، ويزيدون على ذلك فيتهمونه بالكذب على مولاه ابن عباس، وبعد هذا كله، يتهمونه بأنه كان يرى رأي الخوارج، ويزعم أن مولاه كان كذلك، وقد نقل ابن حجر في تهذيب التهذيب كل هذه التهم ونسبها لقائلها، فمن ذلك: ما رواه شعبة عن عمرو بن مرة قال: سألت رجل ابن المسيب عن آية من القرآن، فقال: لا تسألني عن القرآن، وسل من يزعم أنه لا يخفى عليه منه شيء يعني عكرمة وحكى إبراهيم بن ميسرة أن طاوسا قال: لو أن مولى ابن عباس اتقى الله وكف من حديثه لشدت إليه المطايا.

وروى أبو خلف الجزار عن يحيى البكاء قال: سمعت ابن عمر يقول لنافع: اتق الله، ويحك يا نافع، ولا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس.

وروي أن سعيد بن المسيب قال مثل ذلك لمولاه.

وروى ابن سعد: أن علي بن عبد الله كان يوثقه على باب الكنيف ويقول: إن هذا يكذب على أبي.

ثم بعد ذلك كله يصورون للناس مبلغ كراهة معاصريه له فيقولون:

إنه مات هو وكثير عزة في يوم واحد، فلم يشهد جنازته أحد، أما كثير فقد شيعه خلق كثير<sup>(٢)</sup>.

وهذه التهم فيها كثير من المبالغة، حتى إن عكرمة نفسه كانت تصله فيتألم، فقد روى حماد بن زيد عن أيوب أنه قال: قال عكرمة: رأيت هؤلاء الذين يكذبونني، يكذبونني من خلفي، أفلا يكذبونني في وجهي؟ فإذا كذبوني في وجهي فقد والله كذبوني. ثم نراه

(١) أخرجه البخاري (٤٢٤/١٢) كتاب الدعوات باب ما يكره من السجع (٦٣٣٧).

(٢) التفسير والمفسرون (١/١٠٩، ١١٠).

يستشهد ببعض أصحابه على صدقه فيما يروي عن مولاه، فعن عثمان بن حكيم قال: كنت جالسا مع أبي أمامة سهل بن حنيف، إذ جاء عكرمة فقال: يا أبا أمامة، أذكرك الله، هل سمعت ابن عباس يقول: ما حدثكم عكرمة عني فصدقوه فإنه لم يكذب علي؟ فقال أبو أمامة: نعم.

هذا هو رد عكرمة على متهميه بالكذب، وتفنيده لما نسب إليه من الافتراء على مولاه<sup>(١)</sup>.

ثم إن كثيرا من التهم ردها علماء موثوق بهم كابن حجر، وشهد له بعضهم وأنصفوه.

#### ٤ - طاوس بن كيسان اليماني

طاوس بن كيسان اليماني الجندي - بفتح الجيم والنون - الإمام العلم، قيل: اسمه ذكوان؛ قاله ابن الجوزي، روى عن أبي هريرة وعائشة وابن عباس وزيد بن ثابت، وزيد ابن أرقم، وجابر، وابن عمرو، وأرسل عن معاذ.

قال طاوس: أدركت خمسين من الصحابة.

وروى عنه مجاهد، وعمرو بن شعيب، وحبيب بن أبي ثابت، والزهري، وأبو الزبير، وعمرو بن دينار، وسليمان الأحول وخلق.

قال ابن عباس: إني لأظن طاوسا من أهل الجنة.

وقال عمرو بن دينار: ما رأيت مثله.

وقال ابن حبان: حج أربعين حجة، وكان مستجاب الدعوة.

قال ابن القطان: مات سنة ست ومائة، وقال بعضهم: يوم التروية، وصلى عليه هشام

ابن عبد الملك ووثقه ابن معين وغيره.

#### مكانته في التفسير:

بلغ طاوس من العلم مبلغا عظيما، وكان واثقا من علمه هذا، وكان من الورع والأمانة حتى شهد له بذلك أستاذه ابن عباس فقال فيه ما أشرنا إليه منذ قليل: إني لأظن طاوسا من أهل الجنة، وقال فيه عمرو بن دينار: ما رأيت أحدا مثل طاوس، وقد أخرج له أصحاب الكتب الستة، وقال ابن معين: إنه ثقة.

وقد أدرك طاوس جماعة من الصحابة وروى عنهم، وروايته عن ابن عباس أكثر وأخذ

(١) السابق (١/١١٠، ١١١).

عنه التفسير أكثر من غيره؛ ولهذا عد من تلاميذه، وجاء ذكره في مدرسة مكة. والتفسير المأثور عنه قليل جداً، ومعظمه يرويه عن ابن عباس، ولقلة التفسير المأثور عنه وطول باعه في الفقه، قالوا عنه: إنه فقيه لا مفسر، وعده علماء الفقه فقيهاً<sup>(١)</sup>.

### ٥ - عطاء بن أبي رباح:

عطاء بن أبي رباح القرشي، مولاهم أبو محمد الجندي اليماني، نزيل مكة وأحد الفقهاء والأئمة، روى عن عثمان وعتاب بن أسيد مرسلًا، وعن أسامة بن زيد، وعائشة، وأبي هريرة، وأم سلمة، وعروة بن الزبير، وطائفة، وروى عنه أيوب وحبيب بن أبي ثابت، وجعفر بن محمد، وجريير بن حازم، وابن جريج، وخلق.

قال ابن سعد: كان ثقة عالمًا كثير الحديث، انتهت إليه الفتوى بمكة.

وقال أبو حنيفة: ما لقيت أفضل من عطاء.

وقال ابن عباس -وقد سئل عن شيء-: يا أهل مكة تجتمعون علي وعندكم عطاء.

وقيل: إنه حج أكثر من سبعين حجة.

قال حماد بن سلمة: حججت سنة مات عطاء سنة أربع عشرة ومائة.

### مكانته في التفسير:

لم يكن عطاء مكثراً من رواية التفسير عن ابن عباس، كما كان مقلداً في التفسير بالرأي، ويرجع ذلك إلى تخرجه من القول بالرأي.

يقول الدكتور الذهبي: وإذا نحن تتبعنا الرواية عن ابن عباس نجد أن عطاء بن أبي رباح لم يكثر من الرواية عنه كما أكثر غيره، ونجد مجاهداً وسعيد بن جبير يسبقانه من ناحية العلم بتفسير كتاب الله، ولكن هذا لا يقلل من قيمته بين علماء التفسير، ولعل إقلاله في التفسير يرجع إلى تخرجه من القول بالرأي، فقد قال عبد العزيز بن رفيع: سئل عطاء عن مسألة فقال: لا أدري، فقيل له: ألا تقول فيها برأيك؟ قال: إني أستحي من الله أن يدان في الأرض برأيي<sup>(٢)</sup>.

وبعد: فهذه هي مدرسة التفسير في مكة التي كان لها الأثر الكبير في نشأة علم التفسير

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٣٥٧/١٣)، وسير أعلام النبلاء (٣٨/٥)، وتذكرة الحفاظ (٩٠/١)، وشذرات الذهب (١٣٣/١).

(٢) التفسير والمفسرون (١١٥/١).



وتطوره ونشره في داخل مكة وخارجها، فقد كان لسعيد بن جبير رحلة إلى الري، نشر فيها الكثير من العلم<sup>(١)</sup>، وكذلك كان لمجاهد رحلات خارج مكة، واستقر طائوس باليمن ينشر هناك علم ابن عباس وتفسيره، وأما عكرمة فقد طاف البلاد الإسلامية شرقاً وغرباً، حيث رحل إلى خراسان واليمن والعراق والشام ومصر والحرمين<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: المدرسة المدنية:

هذه المدرسة لم يكن لها إسهام وافر في مجال تفسير القرآن الكريم بالرأي؛ إذ التزم أصحابها السماع والرواية في تفسيرهم، ومن هنا لم تضاف هذه المدرسة لونهاً عقلياً تميز به كما أضافت مدرسة مكة التي تحدثنا عنها قبل قليل، أو مدرسة العراق التي ستحدث عنها فيما بعد، بل بقيت ثقافتها معتمدة على الوحي: الكتاب والسنة، والإلمام بمواضع نزول الوحي وأوقاته، والإحاطة بأسباب النزول، وأحوال الذين نزل القرآن فيهم<sup>(٣)</sup>.

ولكن هذا لا ينفي ما قام به زيد بن أسلم في مجال التفسير بالرأي حتى قال عنه عبيد الله بن عمر: «لا أعلم به بأساً إلا أنه يفسر القرآن برأيه ويكثر منه»<sup>(٤)</sup>.

وهذا الحكم لا يعد مغمراً في زيد وثقته وعدالته، أو طعنًا في دينه وعلمه؛ فلم يوجد من العلماء من نسبه إلى أحد المذاهب المبتدعة، ويدل على توثيقه وعدالته أنه جلس إليه علماء كثيرون منهم علي بن الحسين زين العابدين، ولما سئل عن هذا قال: «إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه»<sup>(٥)</sup>.

وأستاذ هذه المدرسة ومؤسسها الأول أبي بن كعب، وعنه أخذ أعلام المدرسة المدنية من التابعين، لكن لم يكن أخذهم عنه وحده، بل أخذوا كذلك عن أبي بكر الصديق، وعلي بن أبي طالب كذلك، ولكن ليس بدرجة أخذهم عن أبي بن كعب.

وقد اشتهر من أعلام هذه المدرسة في التفسير ثلاثة أو أربعة، وهم: زيد بن أسلم، وأبو العالية، وسعيد بن المسيب، ومحمد بن كعب القرظي، وسنقوم بترجمة كل واحد منهم.

(١) ينظر: حبر الأمة عبد الله بن عباس ص ١٤٥.

(٢) ينظر: وفيات الأعيان (٣١٩/١)، والبداية والنهاية (٢٥٤/٩)، ومعجم الأدباء (١٨١/١٢).

(٣) ينظر: أبي بن كعب-الرجل والمصحف للشحات زغلول (الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٨م) ص ٥٧، ٥٨.

(٤) تهذيب التهذيب (٣٩٦/٣)، وميزان الاعتدال للذهبي (٩٨/٢).

(٥) تهذيب التهذيب (١٩٧/٣)، والعبر في خبر من غير للذهبي، تحقيق: فؤاد سيد (الكويت، ١٩٦١م) (١٨٣/٦).

## أعلام المدرسة المدنية:

## ١- زيد بن أسلم:

زيد بن أسلم العدوي مولاهم المدني أحد الأعلام، روى عن أبيه، وابن عمر، وجابر، وعائشة في «أبو داود» وأبي هريرة في الترمذي، وقال ابن معين: لم يسمع منه ولا من جابر، وروى عنه بنوه، وداود بن قيس، ومعمر، وروح بن القاسم.

قال مالك: كان زيد يحدث من تلقاء نفسه، فإذا قام فلا يجترئ عليه أحد، وثقه أحمد ويعقوب بن شيبة، مات سنة ست وثلاثين ومائة في ذي الحجة.

## ٢- أبو العالية:

رفيع -بضم أوله مصغراً- ابن مهران الرياحي - بكسر المهملة - مولاهم أبو العالية البصري مخضرم إمام من الأئمة، صلى خلف عمر، ودخل على أبي بكر، روى عن أبي، وعلي، وحذيفة، وخلق، وروى عنه قتادة، وثابت، وداود بن أبي هند بصريون، وخلق. قال عاصم الأحول: كان إذا اجتمع عليه أكثر من أربعة قام وتركهم.

قال مغيرة: أول من أذن بما وراء النهر أبو العالية.

قال أبو خلدة: مات سنة تسعين، وهو الصحيح.

## ٣- سعيد بن المسيب:

سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عابد بن مخزوم المخزومي أبو محمد المدني الأعور، رأس علماء التابعين وفردهم وفاضلهم وفقههم، ولد سنة خمس عشرة، روى عن عمر في الأربعة، وأبي، وأبي ذر، وأبي بكرة في ابن ماجه، وعلي، وعثمان، وسعد في البخاري ومسلم، وطائفة، وروى عنه الزهري وعمرو ابن دينار وقاتدة وبكير بن الأشج ويحيى بن سعيد الأنصاري وخلق.

قال قتادة: ما رأيت أعلم بالحلال والحرام منه.

وقال أحمد: مرسلات سعيد صحاح.

سمع من عمر، وقال مالك: لم يسمع منه، ولكنه أكب على المسألة في شأنه وأمره حتى كأنه رآه.

وقال أبو حاتم: هو أثبت التابعين في أبي هريرة.

قال أبو نعيم: مات سنة ثلاث وتسعين، وقال الواقدي: سنة أربع.

## ٤- محمد بن كعب القرظي :

محمد بن كعب القرظي المدني ثم الكوفي أحد العلماء، روى عن أبي الدرداء مرسلًا، وعن فضالة بن عبيد، وعائشة، وأبي هريرة، وروى عنه ابن المنكدر، ويزيد بن الهاد، والحكم بن عتيبة.

قال ابن عون: ما رأيت أحدًا أعلم بتأويل القرآن من القرظي.

وقال ابن سعد: كان ثقة ورعًا كثير الحديث.

قيل: مات سنة تسع عشرة ومائة، وقيل: سنة عشرين.

## ثالثًا: المدرسة العراقية:

من المدارس التي أصبحت لها قيمتها العلمية مدرسة العراق، وكان تلاميذ هذه المدرسة منهم من كان ببغداد، ومنهم من كان بالكوفة، ومنهم من كان بالبصرة، وأستاذ هذه المدرسة الأكبر هو: عبد الله بن مسعود، حيث ولى سيدنا عمر عمار بن ياسر على الكوفة وسير معه عبد الله بن مسعود معلمًا، ووزيرًا، وقد شرب من علمه أهل العراق علا بعد نهل، وأصبحوا متأثرين بطريقته في الاجتهاد في الفقه، والأحكام، والتفسير، وهي حرية الرأي في الاجتهاد، وحسن التصرف في النصوص، وعدم الجمود عليها<sup>(١)</sup>. وقد روي عن مسروق أنه قال: وجدت علم أصحاب النبي ﷺ انتهى إلى ستة: عمر، وعلي، وأبي، وزيد، وأبي الدرداء، وعبد الله بن مسعود، ثم انتهى علم هؤلاء الستة إلى اثنين: علي، وعبد الله؛ يعني ابن مسعود.

وفي رواية أخرى: ذكر أبا موسى بدل أبي الدرداء<sup>(٢)</sup>.

وأهم سمة تميز مدرسة العراق شيوع طريقة الاستدلال فيها؛ لأن أهل العراق عرفوا بأنهم أهل رأي، وقد وضع حجر الأساس لهذه الطريقة عبد الله بن مسعود<sup>(٣)</sup>.

فالحسن البصري مثلاً يعمل فكره ورأيه في فهم القرآن، فيقول في تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا﴾ [النبأ: ٢٣]: « إن الله لم يجعل لأهل النار مدة، بل قال: ﴿لَيْثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا﴾، فوالله ما هو إلا أنه: إن انقضى حقب دخل آخر إلى الأبد، فليس للأحقاب عدة

(١) الإسرائيليات والموضوعات ص ٩٨ .

(٢) ينظر: السابق (ص ٩٩) .

(٣) التفسير والمفسرون (١/ ١٢٠) .

إلا الخلود، وهو في هذا التفسير يهتدي بابن مسعود؛ إذ يُروى عنه أنه قال: لو علم أهل النار أنهم يلبثون في النار عدد حصا الدنيا لفرحوا، ولو علم أهل الجنة أنهم يلبثون في الجنة عدد حصا الدنيا لحزنوا<sup>(١)</sup>.

وليس معنى هذا أن تلاميذ هذه المدرسة أهملوا الرواية، فقتادة نفسه روى عن السلف إلى جانب تفسيره بالرأي، فهو يفسر الحكمة في قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦٩] بأنها علم القرآن، ناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، ومقدمه ومؤخره، وحلاله وحرامه وأمثاله<sup>(٢)</sup>.

### أعلام المدرسة العراقية:

#### ١- علقمة بن قيس:

علقمة بن قيس بن عبد الله بن علقمة بن سلامان بن كهيل بن بكر بن عوف بن النخع النخعي أبو شبل الكوفي، أحد الأعلام مخضرم، روى عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وحذيفة، وطائفة، وروى عنه إبراهيم النخعي، والشعبي، وسلمة ابن كهيل، وخلق.

وقال ابن المديني: أعلم الناس بابن مسعود علقمة والأسود.

قال ابن سعد: مات سنة اثنتين وستين، وقال أبو نعيم: سنة إحدى وستين، قيل: عن تسعين سنة.

#### ٢- مسروق

مسروق بن الأجدع الهمداني أبو عائشة الكوفي الإمام القدوة، روى عن أبي بكر، وعمر، وعلي، ومعاذ، وطائفة. وروى عنه زوجته قمير، وأبو وائل، والشعبي، وخلق، وأرسل عنه مكحول.

قال أبو إسحاق: حج مسروق فما نام إلا ساجدًا على وجهه.

وقال ابن المديني: صلى خلف أبي بكر.

وقال ابن معين: ثقة لا يسأل عن مثله.

وقال ابن سعد: توفي سنة ثلاث وستين.

(١) البغوي: معالم التنزيل (طبعة المنار) (٢/٤٤، ٤٥).

(٢) السابق، الصفحة نفسها.

## ٣- عامر الشعبي

عامر بن شراحيل الحميري الشعبي أبو عمرو الكوفي، الإمام العلم، ولد لست سنين خلت من خلافة عمر، روى عنه وعن علي، وابن مسعود، ولم يسمع منهم، وعن أبي هريرة، وعائشة، وجيرير، وابن عباس وخلق.

قال: أدركت خمسمائة من الصحابة.

وروى عنه ابن سيرين، والأعمش، وشعبة، وجابر الجعفي، وخلق.

قال أبو مجلز: ما رأيت فيهم أفقه من الشعبي.

وقال العجلي: مرسل الشعبي صحيح.

وقال ابن عيينة: كانت الناس تقول: ابن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه.

وقال يحيى بن بكير: توفي سنة ثلاث ومائة.

## ٤- الحسن البصري

الحسن بن أبي الحسن البصري مولى أم سلمة والربيع بنت النضر أو زيد بن ثابت، أبو سعيد الإمام، أحد أئمة الهدى والسنة، رمي بالقدر، ولا يصح، روى عن جندب ابن عبد الله، وأنس، وعبد الرحمن بن سمرة، ومعقل بن يسار، وأبي بكر، وسمرة. قال سعيد: لم يسمع منه وأرسل عن خلق من الصحابة، وروى عنه أيوب، وحميد، ويونس، وقتادة، ومطر الوراق، وخلاتق.

قال ابن سعد: كان عالمًا جامعًا رفيقًا ثقة مأمونًا عابدًا ناسكًا كثير العلم فصيحًا جميلًا وسيما، ما أرسله فليس بحجة، وكان الحسن شجاعًا من أشجع أهل زمانه، وكان عرض زنده شبر.

قال ابن عليه: مات سنة عشر ومائة، قيل: ولد سنة إحدى وعشرين لستين بقيتا من خلافة عمر.

قال أبو زرعة: كل شيء قال الحسن: «قال رسول الله ﷺ» وجدت له أصلا مليًا خلاف أربعة أحاديث.

## ٥- قتادة

قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري الأكمه، أحد الأئمة الأعلام، حافظ مدلس، روى عن أنس، وابن المسيب، وابن سيرين، وخلق، وروى عنه أيوب،

وحמיד، وحسين المعلم، والأوزاعي، وشعبة، وعلقمة، قال ابن المسيب: ما أتانا عراقي أحفظ من قتادة.

وقال ابن سيرين: قتادة أحفظ الناس.

وقال ابن مهدي: قتادة أحفظ من خمسين مثل حميد.

قال حماد بن زيد: توفي سنة سبع عشر ومائة، وقد احتج به أرباب الصحاح.

#### ٦- الأسود بن يزيد

الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن الكوفي، مخضرم فقيه، روى عن ابن مسعود، وعائشة، وأبي موسى، وطائفة. وروى عنه إبراهيم النخعي، وابنه عبد الرحمن، وأبو إسحاق، وعمارة بن عمير، وطائفة.

وثقه ابن معين والناس، قال إبراهيم: كان يختم في كل ليلتين، وروي أنه حج ثمانين حجة. توفي سنة أربع أو خمس وسبعين.

#### ٧- مرة الهمداني

مرة بن شراحيل الهمداني، أبو إسماعيل الكوفي العابد، مرة الطيب، ومرة الخير، روى عن أبي بكر وعمر وجماعة. وروى عنه الشعبي، وطلحة بن مصرف، وطائفة.

وثقه ابن معين، وقال الحارث الغنوي: سجد حتى أكل التراب جبهته.

قال ابن سعد: توفي بعد الجماجم.

وقيل: سنة ست وسبعين.

ومن خلال دراسة المدارس الثلاثة الرئيسية يمكننا القول بأنها تقوم في مجملها على الرواية، وأن التفسير بالرأي لم يكن سائداً في هذه المرحلة المبكرة، غير أن الذين جاءوا من بعد توسعوا في التفسير بالرأي؛ بناء على البذور التي بذرها أعلام هذه المدارس من التفسير بالرأي، وبخاصة مدرسة العراق التي كانت أوسع المدارس التفسيرية اتجاهاً إلى الرأي واستخدام العقل في التفسير.

ولقد كان لهذه المدارس دور مؤثر في نشأة التفسير وتطويره ونشره، مما كان له أبعاد الأثر على هذا العلم في العصور التالية، ومازلنا حتى اليوم نغترف من فيض أعلام هذه المدارس.

## الفصل الثالث

### المناهج التفسيرية بين القديم والحديث

لقد أجمع علماء التفسير منذ القديم - فيما نقله الزركشي - على شروط كثيرة لا بد من مراعاتها عند تفسير القرآن الكريم أجمالها في أربعة شروط هي:

أولاً: الأخذ بما صح عن النبي ﷺ من أحاديث في التفسير.

ثانياً: الأخذ بقول الصحابي، وخاصة فيما لا مجال للاجتهاد فيه: كالأموال الغيبية، والناسخ والمنسوخ.

ثالثاً: الأخذ بمطلق اللغة مع الاحتراز عن صرف الآيات إلى غير معناها الحقيقي، أو إلى غير مرادها.

رابعاً: الأخذ بما يقتضيه الكلام ويدل عليه قانون الشرع<sup>(١)</sup>.

واستمر العمل بهذا المنهج كحد يعرف به الرأي الممدوح من الرأي المذموم إلى أواخر القرن التاسع عشر، حيث سادت العالم مناهج جديدة، ومع مرور الزمن وتغلغل هذه المناهج وتمكنها من عقول بعض المفكرين داخل العالم الإسلامي - ظهرت مدرسة فكرية حديثة تدعو إلى تجديد فهم القرآن فهمًا عصريًا، متبينة في ذلك ما توصل إليه العقل البشري من مناهج وعلوم - وخاصة الغربية - على رأسها علم الألسنية الحديثة وغيره. وكان من أهم آراء المدرسة الفكرية الحديثة الدعوة صراحة إلى تجاوز كل الأدوات المنهجية التراثية؛ لأنها - حسب رأيها - تمثل فترة زمنية معينة، ثم تبنيها الأدوات المنهجية المعاصرة، مثل المنهج التاريخي، والمنهج البنيوي، والمنهج الجدلي وغيرها<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا الفصل محاولة لدراسة أهم مناهج التفسير في القديم والحديث، وبيان أهم ما يميز هذه المناهج وما يعتمدها من قصور، وذلك على النحو التالي:

#### أولاً: مناهج التفسير في القديم

بعد التابعين، وقيام المدارس التفسيرية، ظهرت مؤلفات في التفسير مستقلة؛ حيث

(١) ينظر: الزركشي: البرهان في علوم القرآن (١٥٦/٢-١٦١).

(٢) ينظر: الجيلاني بن التهامي مفتاح: المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن الكريم - أبو القاسم حاج حمد نموذجاً (بحث منشور في مجلة المسلم المعاصر، العدد ١٠١، السنة ٢٦، ربيع الثاني ١٤٢٢هـ - يولية ٢٠٠١) ص (١٣، ١٤).

كان التفسير من قبل جزءاً من الحديث، وكان التفسير يقوم على الأسانيد، فجاء مفسرون كثيرون في حوالي القرن الخامس الهجري فاختصروا الأسانيد، ونقلوا الأقوال من غير أن يعزوها إلى قائلها، ومن ثم كثر الدخيل في التفسير، ثم إن التفسير غلب عليه التأويل والتفسير الاجتهادي لعلماء برعوا في بعض العلوم، وبرزوا فيها، ومنهم من هم من أهل السنة والجماعة، ومنهم من هم من أهل الزيغ والابتداع، فصار كل واحد منهم يميل بالتفسير إلى إبراز ما برع فيه، فالنحوي ليس له هم إلا الإعراب وذكر الأوجه المحتملة في الآية، والإخباري ليس له هم إلا ذكر القصص واستيفائها عن مضي من الأنبياء والأمم والملوك، وذكر ما يتعلق بالنقد والملاحم وأحوال الآخرة، والفقهاء يكاد يسرد فيه مسائل الفقه جميعها، وكثيراً ما يستطرد إلى إقامة الأدلة، وبيان منشأ الخلاف إلى غير ذلك مما لا تعلق له بالآية، وصاحب العلوم العقلية قد ملأ تفسيره بأقوال الحكماء والفلاسفة وشبههم والرد عليها، ويخرج من شيء إلى شيء، ويستطرد ثم يستطرد حتى ينسى الإنسان أنه في كتاب تفسير، ويخيل إليه أنه يقرأ كتاباً من كتب الكلام، وأصحاب المذاهب المبتدعة قد نحوا بالتفسير ناحية مذهبهم كالشيعة والمعتزلة والباطنية والروافض وغيرهم<sup>(١)</sup>.

ورغم هذا التعدد في الاتجاهات حول تفسير القرآن الكريم فإنه يمكننا أن نقول: إن مناهج التفسير القديمة تذهب في اتجاهات ثلاثة:

الاتجاه الأول: منهج تفسير القرآن الكريم بالمأثور.

والاتجاه الثاني: منهج تفسير القرآن الكريم بالرأي.

والاتجاه الثالث: التفسير الإرشادي وغرائب التفسير.

وفي الصفحات التالية نلقي الضوء على هذه المناهج، ببيان أهم ما يميز كل منهج ومميزاته، وأوجه القصور فيه.

### ١- منهج تفسير القرآن الكريم بالمأثور

التفسير بالمأثور هو ما جاء في القرآن أو السنة أو كلام الصحابة بياناً لمراد الله تعالى من كتابه، فالتفسير بالمأثور إما أن يكون تفسير القرآن بالقرآن أو تفسير القرآن بالسنة النبوية، أو تفسير القرآن بالمأثور عن الصحابة<sup>(٢)</sup>، وبعضهم أدرج في التفسير بالمأثور

(١) ينظر: محمد بن محمد أبي شعبة: الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ص (١٠٤-١١٠).

(٢) ينظر: الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن ص ١٢، ومحمد علي الصابوني: التبيان في علوم القرآن (٢/٦٣).



أقوال التابعين<sup>(١)</sup>.

يقول الدكتور الذهبي: وإنما أدرجنا في التفسير بالمأثور ما روي عن التابعين- وإن كان فيه خلاف: هل هو من قبيل المأثور أو من قبيل الرأي-لأننا وجدنا كتب التفسير بالمأثور: كتفسير ابن جرير وغيره، لم تقتصر على ذكر ما روي عن النبي ﷺ وما روي عن أصحابه، بل ضمت إلى ذلك ما نقل عن التابعين في التفسير<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا، فمصادر التفسير بالمأثور أربعة: القرآن الكريم، والسنة المطهرة، وأقوال الصحابة، وأقوال التابعين.

## المصدر الأول: القرآن الكريم:

يطلب تفسير القرآن العظيم أول ما يطلب من القرآن نفسه فحيثما ظفرنا بطلبنا في ذلك من القرآن لم يجز أن نعدل عنه إلى غيره بوجه من الوجوه؛ وذلك لأمر أربعة كلها من البدهيات المسلمة من كافة من يعتبرون من أهل الإيمان، بل من العقلاء.

أحدها: أن صاحب البيت أدري بالذي فيه، وأن خير من يفسر القول بالتالي هو قائله بنفسه.

ثانيها: أن من المعلوم من الدين بالضرورة أن القرآن هو المصدر الأول والدعامة الرئيسية التي يقوم عليها بيان شريعة الإسلام، بحيث لا يمكن أن يتم الإيمان بهذه الشريعة إلا بعد الأخذ بمحتوى هذا المصدر والإذعان لجميعه جملة وتفصيلاً.

وثالثها: أن ذلك ولا ريب هو من جملة مقتضى الأوامر الإلهية الموجبة لطاعته تعالى فيما تنازعنا فيه فضلاً عما اتفقنا عليه من أمثال قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهٗ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

رابعها: كون القرآن كلام رب العالمين أفضل كل قول وأحسن كل حديث؛ فلا يعدل عن الأفضل ما أمكن إلى المفضول، وأنه معجزة بجملته وتفصيله بلفظه ومعناه، بهدفه وغايته إلى غير ذلك من عظيم خصائصه وكريم فضائله، فكيف يدعه العاقل إلى ما دونه في جميع ذلك؟!.

لجميع هذه الأسباب وغيرها رأينا أهل الحق لا يطلبون تفسير القرآن من غيره ما

(١) د. الذهبي: التفسير والمفسرون (١/١٥٤).

(٢) السابق: الصفحة نفسها.

أتيحت لهم سبيل إلى نيل بغيتهم منه، ومما لا ريب فيه أن الناظر في كتاب الله تعالى يجد فيه ألواناً شتى من تفسير بعضه لبعض، فقد نرى ما أوجز منه في مكان قد بسط في مكان آخر كما ترى منه العام الذي جاء فيه تخصيصه، والمطلق الذي وقع فيه تقييده، والمجمل الذي حصل فيه بيانه، والمبهم الذي ذكر فيه تفسيره<sup>(١)</sup>.

هذا، وقد ذكرنا في الفصل الأول من هذه الدراسة نماذج لتفسير القرآن بالقرآن، وغيرها كثير يعلم بالتدبر في كتاب الله.

### المصدر الثاني: السنة المطهرة:

سبقت الإشارة إلى أنه إن لم يتهيأ لنا الظفر بالبغية في القرآن اتجهنا مباشرة - كما فعل السلف - إلى السنة الصالحة للحجية، أي: الثابتة بطريق صحيح أو حسن، لا يقدم في ذلك غيرها عليها بحال من الأحوال، انطلاقاً من المسلمات الأربع التي سبق أن ذكرناها.

### المصدر الثالث: أقوال الصحابة:

إن أعيانا البيان من القرآن الكريم وثابت السنة المطهرة تطلبناه في أقوال الصحابة عليهم الرضوان، وقد أطلق الحاكم في المستدرک: أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي، له حكم المرفوع، فكأنه رواه عن النبي ﷺ، وعزا هذا القول للشيخين حيث يقول في المستدرک: «ليعلم طالب الحديث أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل - عند الشيخين - حديث مسند».

ولكن قيد ابن الصلاح والنووي وغيرهما هذا الإطلاق بما يرجع إلى أسباب النزول، وما لا مجال للرأي فيه، قال ابن الصلاح في مقدمته: «ما قيل من أن تفسير الصحابي حديث مسند وإنما ذلك في تفسير يتعلق بسبب نزول آية يخبر به الصحابي، أو نحو ذلك مما لا يمكن أن يؤخذ إلا عن النبي ﷺ ولا مدخل للرأي فيه؛ كقول جابر - رضي الله عنه -: كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحوول، فأنزل الله عز وجل: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ...﴾<sup>(٢)</sup> [البقرة: ٢٢٣] الآية، فأما سائر تفاسير الصحابة التي

(١) ينظر: د. إبراهيم عبد الرحمن محمد خليفة: الدخيل في التفسير، الجزء الأول (مطبعة دار البيان بمصر ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) (ص ٢٣، ٢٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦/٩) كتاب التفسير باب (نساؤكم حرت لكم...) (٤٥٢٨)، ومسلم (٢/ ١٠٥٨) كتاب النكاح باب جواز جماع امرأته في قبلها (١٤٣٥/١١٧)، والحميدي (١٢٦٣) والترمذي (٨٦/٥) كتاب التفسير باب (ومن سورة البقرة) (٢٩٧٨)، وأبو داود (٦٥٦/١) كتاب النكاح باب في جامع النكاح (٢١٦٣)، وابن ماجه (٣٥٩/٣) كتاب النكاح باب النهي عن إتيان =

لا تشتمل على إضافة شيء إلى الرسول ﷺ فمعدودة في الموقوفات»<sup>(١)</sup>.

والحق أن قول الصحابي يكون في حكم المرفوع إلى النبي ﷺ إذا كان قوله فيما لا مجال للرأي فيه، ولم يكن قائله معروفاً بالأخذ عن بني إسرائيل، أو كان ولكن مرويه مما لا صلة له بما لدى بني إسرائيل، فالواجب أن نأخذ بهذا القول أخذنا بالمرفوع بلا أدنى فرق؛ انطلاقاً في ذلك من عين المسلمات الأربع التي ينطلق أهل الحق في أخذهم بالمرفوع منها.

فإن لم يتوفر الثابت من مآثور الصحابة بأن اختلف فيه الشرطان الآنفان أحدهما أو كلاهما، لم يخل أمر ذلك المآثور عندهم من إحدى أحوال أربع:

أولها: أن يعرف كونه محلاً لإجماع الصحابة وأنه لم يشذ عن القول به أحد منهم.

الثانية: أن يعرف كونه مجالاً لاختلافهم اختلافاً تضل معه الفكرة، ولا يهتدى فيه إلى الصواب في غالب الظن.

الثالثة: أن يكون كسابقه ولكن مع تبين وجه الصواب منه وترجحه في غالب الظن.

الرابعة: ألا يعرف فيه إجماع منهم ولا اختلاف، وإنما غاية الأمر فيه أنه أثر عن الواحد أو الاثنين مثلاً دون أن يبلغنا عن أحد من الصحابة ما يخالفه أو ما يوافقه.

فإن كانت الحال الأولى فيما ثبت من مآثور الصحابة، وجب عند القوم الأخذ بمقتضاه كسوابقه من الكتاب والسنة المرفوعة وما له حكم المرفوع إلى النبي ﷺ من أقوالهم في تفسير القرآن المجيد؛ لأجل الإجماع؛ انطلاقاً في ذلك من مسألتين اثنتين:

أولهما: ما اشتهر واستفيض عنه ﷺ من عصمة أمته - أي: في كل عصر من عصورها - من أن تجتمع على خطأ أو ضلالة.

الثانية: أن الإجماع كما هو معلوم لا بد أن يكون له مستند من الكتاب أو السنة الصالحة للحجية، فالأخذ بالمجمع عليه إذن هو أخذ في ذات الوقت بمستند الإجماع، وانطلاقاً من عين المسلمات المناسبة له، أعني: أنه إن كان مستند إجماع الصحابة هو الكتاب، فالأخذ بمقتضى إجماعهم حينئذ فوق كونه انطلاقاً من المسلمة السابقة هو في ذات الوقت

= النساء في أدبارهن (١٩٢٥)، وأبو يعلى (٢٠٢٤)، والطحاوي في شرح المعاني (٤٠/٣، ٤١) وفي شرح المشكل (٦١١٩)، وابن حبان (٤١٦٦) و (٤١٩٧)، والطبراني في الأوسط (٥٧٥) و (٨٠٣١)، وأبو نعيم في الحلية (٣/١٥٤)، والبيهقي (٧/١٩٤، ١٩٥).

(١) د. الذهبي: التفسير والمفسرون (٩٤/١).

أخذ كذلك بمقتضى الكتاب وانطلاق من عين المسلمات التي أسلفنا لك عند القول فيه، وهكذا فقل في السنة على ما هو في غاية الظهور، فهذه هي الحال الأولى لما ليس له حكم المرفوع من مآثور الصحابة، عليهم الرضوان.

وأما الحال الثانية لذلك وهي: أن يقع منهم الاختلاف فيه على وجه لا يتبين معه الصواب في قوله هذا أو ذاك، فإن أهل السنة لا يلتفتون إلى مآثور الصحابة في مثل هذه الحال؛ لعدم الجدوى بالكلية فيما لا يتبين وجه الصواب فيه كما هو جلي.

وأما الحالان الباقيان لذلك بالأصل اختلافهم فيه إلى خفاء وجه الصواب منه، أو يثبت عن أحدهم الأثر دون أن يعرف إجماع منهم عليه ولا اختلاف فيه - فإنه يترجح عند أهل السنة في هاتين الحالين الأخذ بمقتضى مآثور الصحابة في تفسيرهم؛ انطلاقاً منهم في ذلك - أيضاً - من مسلمات ثلاث:

إحداها: أن هؤلاء الصحابة ينبغي أن يكونوا خير الناس معرفة بهذا التنزيل المجيد من جهة أن أكثرهم عرب خلص؛ فينبغي التحاكم إليهم فيما هو بلسانهم عربي مبين غير ذي عوج.

الثانية: أن أكثرهم كذلك حضروا الوحي، وشهدوا وقائع التنزيل فينبغي أن ينتهي الأمر إليهم فيما يمكن أن يكونوا قد حضروه، وشهدوا وقائعه.

الثالثة: أن لهم فوق هذا كله من الفهم التام والعلم الصحيح ما ليس لسواهم، فهم أحق إذن أن يؤخذ بفهمهم وعلمهم<sup>(١)</sup>.

ومن هذا يتبين:

أولاً: تفسير الصحابي له حكم المرفوع، إذا كان مما يرجع إلى أسباب النزول، وكل ما ليس للرأي فيه مجال، أما ما يكون للرأي فيه مجال، فهو موقوف عليه ما دام لم يسنده إلى رسول الله ﷺ.

ثانياً: ما حكم عليه بأنه من قبيل المرفوع لا يجوز رده اتفاقاً، بل يأخذه المفسر ولا يعدل عنه إلى غيره بأية حال.

ثالثاً: ما حكم عليه بالوقف، تختلف فيه أنظار العلماء:

فذهب فريق: إلى أن الموقوف على الصحابي من التفسير لا يجب الأخذ به؛ لأنه لما

(١) د. إبراهيم عبد الرحمن خليفة: الدخيل في التفسير ص ٢٧-٣٠.

لم يرفعه، علم أنه اجتهد فيه، والمجتهد يخطئ ويصيب، والصحابة في اجتهادهم كسائر المجتهدين.

وذهب فريق آخر إلى أنه يجب الأخذ به والرجوع إليه؛ لظن سماعهم له من رسول الله ﷺ، ولأنهم إن فسروا برأيهم فأرأيهم أصوب؛ لأنهم أدرى الناس بكتاب الله؛ إذ هم أهل اللسان، ولبركة الصحبة والتخلق بأخلاق النبوة، ولما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اقتصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح، لاسيما علماؤهم وكبرائهم كالأئمة الأربعة، وعبد الله بن مسعود، وابن عباس، وغيرهم.

قال الزركشي في البرهان: «اعلم أن القرآن قسمان: قسم ورد تفسيره بالنقل، وقسم لم يرد، والأول: إما أن يرد عن النبي ﷺ، أو الصحابة، أو رءوس التابعين، فالأول يبحث فيه عن صحة السند، والثاني ينظر في تفسير الصحابي: فإن فسره من حيث اللغة فهم أهل اللسان فلا شك في اعتماده، أو بما شاهدوه من الأسباب والقرائن فلا شك فيه..... اهـ<sup>(١)</sup>».

وقال الحافظ ابن كثير في مقدمة تفسيره: «إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة؛ فإنهم أدرى بذلك؛ لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اقتصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح، ولاسيما علماؤهم وكبرائهم: كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، والأئمة المهتدين المهددين، وعبد الله بن مسعود، رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup>».

### المصدر الرابع: قول التابعي:

اختلف العلماء في تفسير التابعي:

فذهب بعض العلماء إلى أنه من المأثور؛ لأنه تلقاه من الصحابة غالبًا.

ومنهم من قال: إنه من التفسير بالرأي، أي: له حكم بقية المفسرين الذين فسروا حسب قواعد اللغة العربية دون التزام بالمأثور<sup>(٣)</sup>.

والخلاصة في هذا الخلاف: أنه إن ثبت عن التابعين فيه - أي التفسير - شيء: فإن

(١) ينظر: الإتيان في علوم القرآن (١٨٣/٢)، ود. الذهبي: التفسير والمفسرون (١/٩٥، ٩٦).

(٢) تفسير القرآن الكريم لابن كثير (٣/١).

(٣) الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن (١٣/٢)، ومحمد علي الصابوني: التبيان في علوم القرآن

أجمعوا عليه أخذوا به؛ لأجل الإجماع: انطلاقاً في ذلك من عين المسلمتين اللتين ذكرناهما بالنسبة لإجماع الصحابة بل قل ذلك بالنسبة لكل إجماع أيضاً.

فإن لم يكن إجماع فإنه ينظر: فإن توفر في قول أحدهم شرطان:

أحدهما: أن يكون له حكم المرفوع المرسل بأن كان فيما ليس للرأي فيه مجال، ولم يكن قائله كذلك معروفاً بالأخذ عن الإسرائيليات.

وثانيهما: أن يكون إماماً من أئمة التفسير الآخذين لتفسيرهم عن الصحابة: كمجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير، أو يتأيد قوله بمرسل آخر مثلهم أو نحو ذلك.

نقول: إن توفر في قول التابعي هذان الشرطان يترجح عند القوم الأخذ به.

وقد ذهب أكثر المفسرين: إلى أنه يؤخذ بقول التابعي في التفسير؛ لأن التابعين تلقوا غالب تفسيراتهم عن الصحابة، فمجاهد مثلاً يقول: عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها. وفتادة يقول: ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئاً.

ولذا حكى أكثر المفسرين أقوال التابعين في كتبهم ونقلوها عنهم مع اعتمادهم لها. والذي تميل إليه النفس: هو أن قول التابعي في التفسير لا يجب الأخذ به إلا إذا كان مما لا مجال للرأي فيه، فإنه يؤخذ به حينئذ عند عدم الريبة، فإن ارتبنا فيه؛ بأن كان يأخذ من أهل الكتاب، فلنا أن نترك قوله ولا نعتمد عليه، أما إذا أجمع التابعون على رأي فإنه يجب علينا أن نأخذ به ولا نعداه إلى غيره.

قال ابن تيمية: قال شعبة بن الحجاج وغيره: أقوال التابعين ليست حجة، فكيف تكون حجة في التفسير؟ يعني: أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح، أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك<sup>(١)</sup>.

هذا هو الأصل في التفسير بالمأثور، وما تحرر منه سبعة أمور:

أولها: ما كان تفسيراً للقرآن بالقرآن.

(١) ينظر: مقدمة في أصول التفسير ص (٢٨، ٢٩) والإتقان في علوم القرآن (١٧٩/٢)، والتفسير والمفسرون (١٢٩/١، ١٣٠).

ثانيها: ما كان تفسيرًا للقرآن بالسنة الصالحة للحجية.

ثالثها: ما كان تفسيرًا بما له حكم المرفوع إلى النبي ﷺ من أقوال الصحابة، عليهم الرضوان.

رابعًا: ما كان تفسيرًا للقرآن بما أجمع عليه الصحابة أو التابعون.

وهذه الألوان الأربعة من التفسير يجب عند أهل الحق أخذها والتعويل عليها على هذا الترتيب الذي وقفناك عليه، لكن بشرط ألا يتعارض أي منها تعارضًا حقيقيًا يتعذر فيه الجمع مع المعقول القطعي، فإن وقع مثل ذلك التعارض وجب تأويل المنقول وطرح ظاهره لأجل المعقول في جميع هذه الألوان.

خامسها: ما اختلف فيه الصحابة اختلافًا لا يخفى معه وجه الصواب.

سادسها: ما لم يعرف فيه من مآثور الصحابة كذلك إجماع ولا اختلاف.

سابعها: ما كان له حكم المرفوع المرسل من مآثور التابعين، واعتضد مع ذلك بمرسل آخر أو نحوه من شاهد أو تابع، أو تحقق في قائله شرط الإمامة والأخذ لأغلب تفسيره عن الصحابة.

وهذه الثلاثة الأخيرة يترجح عند القوم الأخذ بها في التفسير ترجيحًا فحسب، لكن يشترط ألا تتعارض مع معقول ولو ظنيًا، وإلا طرحت بالكلية، أو طرحت ظواهرها على أقل تقدير لأجل المعقول أيضًا<sup>(١)</sup>.

هذا: وقد تدرج التفسير بالمآثور في دورين: دور الرواية، ودور التدوين.

أما في دور الرواية، فإن رسول الله ﷺ بين لأصحابه ما أشكل عليهم من معاني القرآن، فكان هذا القدر من التفسير يتناوله الصحابة بالرواية بعضهم لبعض، ولمن جاء بعدهم من التابعين.

ثم وجد من الصحابة من تكلم في تفسير القرآن بما ثبت لديه عن رسول الله ﷺ أو بمحض رأيه واجتهاده، وكان ذلك على قلة يرجع السبب فيها إلى الروعة الدينية التي كانت لهذا العهد، والمستوى العقلي الرفيع لأهله، وتحدد حاجات حياتهم العملية، ثم شعورهم مع هذا بأن التفسير شهادة على الله بأنه عني باللفظ كذا.

ثم وجد من التابعين من تصدى للتفسير، فروى ما تجمع لديه من ذلك عن رسول الله

(١) ينظر: د. إبراهيم عبد الرحمن محمد خليفة: الدخيل في التفسير ص ٣٢، ٣٣.

ﷺ وعن الصحابة، وزاد على ذلك من القول بالرأي والاجتهاد، بمقدار ما زاد من الغموض الذي كان يتزايد كلما بعد الناس عن عصر النبي ﷺ والصحابة.

ثم جاءت الطبقة التي تلي التابعين وروت عنهم ما قالوا، وزادوا عليه بمقدار ما زاد من غموض... وهكذا ظل التفسير يتضخم طبقة بعد طبقة، وتروي الطبقة التالية ما كان عند الطبقات التي سبقتها، كما أشرنا إلى ذلك فيما سبق.

ثم ابتداءً دور التدوين - وهو ما يعيننا في هذا البحث - فكان أول ما دون في التفسير، هو التفسير بالمأثور، على تدرج في التدوين كذلك، فكان رجال الحديث والرواية هم أصحاب الشأن الأول في هذا، وقد رأينا أصحاب مبادئ العلوم حين ينسبون - على عاداتهم - وضع كل علم لشخص بعينه، يعدون واضح التفسير - بمعنى جامع لا مدونه - الإمام مالك بن أنس الأصبحي، إمام دار الهجرة.

وكان التفسير إلى هذا الوقت لم يتخذ له شكلاً منظماً، ولم يفرد بالتدوين، بل كان يكتب على أنه باب من أبواب الحديث المختلفة، يجمعون فيه ما روي عن النبي ﷺ وعن الصحابة والتابعين.

ثم بعد ذلك انفصل التفسير عن الحديث، وأفرد بتأليف خاصة؛ فكان أول ما عرف لنا من ذلك تلك الصحيفة التي رواها علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، ثم وجد بعد ذلك جزء أو أجزاء دونت في التفسير خاصة، مثل ذلك الجزء المنسوب لأبي روق، وتلك الأجزاء الثلاثة التي يرويها محمد بن ثور عن ابن جريج.

ثم وجدت بعد ذلك موسوعات من الكتب المؤلفة في التفسير، جمعت كل ما وقع لأصحابها من التفسير المروي عن النبي ﷺ وأصحابه وتابعيهم: كتفسير ابن جرير الطبري، ويلاحظ أن ابن جرير ومن على شاكلته - وإن نقلوا تفاسيرهم بالإسناد- توسعوا في النقل وأكثروا منه، حتى استفاض وشمل ما ليس موثقاً به.

كما يلاحظ أنه كان لا يزال موجوداً إلى ما بعد عصر ابن جرير ومن على شاكلته - ممن أفردوا التفسير بالتأليف - رجال من المحدثين بوبوا للتفسير باباً ضمن أبواب ما جمعوا من الأحاديث.

ثم وجد بعد هذا أقوام دونوا التفسير بالمأثور بدون أن يذكروا أسانيدهم في ذلك، وأكثروا من نقل الأقوال في تفاسيرهم بدون تفرقة بين الصحيح والعليل؛ مما جعل الناظر في هذه الكتب لا يركن لما جاء فيها؛ لجواز أن يكون من قبيل الموضوع المختلق، وهو



كثير في التفسير<sup>(١)</sup>.

ومن المعلوم أن الشخص الذي يفسر نصًّا من النصوص، يتلون هذا النص بتفسيره إياه، وينطبع بطابعه الخاص، وفق قدرته الفكرية، وسعة اطلاعه وأفقه العقلي غير أن هذا الطابع الشخصي الذي يطبع به التفسير، إن ظهر جليًّا واضحًا في كتب التفسير بالرأي، فإننا لا نكاد نجده لأول وهلة على هذا النحو من الوضوح والجلء بالنسبة لكتب التفسير بالمأثور.

### أسباب ضعف الرواية بالمأثور:

ذكرنا فيما تقدم أن تفسير بعض القرآن ببعض، وتفسير القرآن بالسنة الصحيحة المرفوعة إلى النبي ﷺ لاشك في قبوله، ولا خلاف في أنه من أعلى مراتب التفسير. وأما تفسير القرآن بالمأثور عن الصحابة والتابعين فإنه يتطرق إليه الضعف من وجوه: أولها: ما دسّه أعداء الإسلام مثل زنادقة اليهود والفرس، فقد أرادوا هدم هذا الدين المتين عن طريق الدس والوضع، حينما أعيتهم الحيل في النيل منه عن طريق الحرب والقوة، وعن طريق الدليل والحجة.

ثانيها: ما لفته أصحاب المذاهب المتطرفة ترويجًا لتطرفهم: كشيعه علي المتطرفين الذين نسبوا إليه ما هو منه بريء، ومثل أولئك المتزلفين للعباسيين فنسبوا إلى ابن عباس ما لم تصح نسبته إليه، تملقًا واستدرارًا لديانهم.

ثالثها: اختلاط الصحيح بغير الصحيح، ونقل كثير من الأقوال المعزوة إلى الصحابة أو التابعين من غير إسناد ولا تحر؛ مما أدى إلى التباس الحق بالباطل.

زد على ذلك أن هناك من يرى رأيًا يعتمده دون أن يذكر له سندًا، ثم يجيء من بعده فينقله على اعتبار أن له أصلًا، ولا يكلف نفسه البحث عن أصل الرواية، ولا من يرجع إليه القول.

رابعها: أن تلك الروايات مليئة بالإسرائيليات، ومنها كثير من الخرافات التي تصادم العقيدة الإسلامية، والتي قام الدليل على بطلانها، وهي مما دخل على المسلمين من أهل الكتاب<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: د. الذهبي: التفسير والمفسرون (١٥٤-١٥٦).

(٢) ينظر: الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن (٢/٢٣، ٢٤)، ومحمد علي الصابوني، التبيان في علوم القرآن ص ٦٦، ٦٧.

وكلمة الإنصاف في التفسير بالمأثور أنه نوعان :

أحدهما: ما توافرت الأدلة على صحته وقبوله، وهذا لا يليق بأحد رده، ولا يجوز إهماله وإغفاله، ولا يجمل أن نعتبره من الصوارف عن هدي القرآن، بل هو على العكس عامل من أقوى العوامل على الاهتداء بالقرآن.

ثانيهما: ما لم يصح لسبب من الأسباب الآنفة أو غيرها، وهذا يجب رده، ولا يجوز قبوله ولا الاشتغال به، اللهم إلا لتمحيصه والتنبيه على ضلاله وخطئه، حتى لا يغتر به أحد.

ولا يفوتنا في هذا المقام أن نشير إلى أهم كتب التفسير بالمأثور، فقد دونت مؤلفات كثيرة تفسر القرآن بالمأثور، منها:

تفسير الطبري، وتفسير أبي الليث السمرقندي، والدر المشور في التفسير بالمأثور للسيوطي، وتفسير ابن كثير، وتفسير البغوي، وغيرها.

\* \* \*

## ٢- منهج التفسير بالرأي

بعد أن تحدثنا عن منهج تفسير القرآن الكريم بالمأثور وضوابطه، ننتقل إلى منهج تفسير القرآن الكريم بالرأي (الاجتهاد) أو التفسير بالمعقول.

وقد عرف الدكتور الذهبي التفسير بالرأي فقال: يطلق الرأي على الاعتقاد، وعلى الاجتهاد، وعلى القياس، ومنه أصحاب الرأي، أي: أصحاب القياس.

والمراد بالرأي هنا الاجتهاد، وعليه فالتفسير بالرأي: عبارة عن تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم في القول، ومعرفته للألفاظ العربية ووجوه دلالتها، واستعانتة في ذلك بالشعر الجاهلي ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر<sup>(١)</sup>.

والناظر في هذا التعريف يجده -على حد قول المناطقة- غير جامع، وغير مانع؛ ذلك أن التفسير بالرأي أوسع دائرة مما ذكر الدكتور الذهبي؛ إذ هو قسمان: محمود ومذموم، وهو ذكر المحمود دون المذموم.

ومن ثم فإن تعريف التفسير بالرأي هو تفسير القرآن الكريم بمطلق الاجتهاد، سواء توافر لهذا الاجتهاد شرطه أم لا، أو أن يكون مصحوباً بحسن قصد أم لا، إلى آخر ما هنالك من الاحتمالات التي تعتور الاجتهاد<sup>(٢)</sup>.

### موقف العلماء من التفسير بالرأي:

اتفق العلماء المخلصون على أن تفسير القرآن بالرأي المذموم ممتنع وحرام، بل كفر صريح إن تعمد فاعله سوء القصد؛ لأنه كذب متعمد على الله تعالى وحكم عليه بما يعلم صاحبه أنه خلاف مراده تعالى، ولا نحسب أن أحدًا من أهل الإسلام يمكن أن يمتري في هذه القضية.

وإنما وقع الخلاف بين العلماء في أنه: هل كل تفسير للقرآن بالرأي يعتبر مذمومًا، وإن بلغ صاحبه من حسن القصد ورسوخ القدم في الاجتهاد وعلو المرتبة في العلم ما بلغ، أو أن بعض ذلك محمود وبعضه مذموم؟

ذكر الدكتور الذهبي الخلاف فقال: اختلف العلماء من قديم الزمان في جواز تفسير

(١) التفسير والمفسرون (١/٢٤٦).

(٢) ينظر: د/ إبراهيم عبد الرحمن محمد خليفة: الدخيل في التفسير ص ٢٨٥.

القرآن بالرأي، ووقف المفسرون بإزاء هذا الموضوع موقفين متعارضين: فقوم تشددوا في ذلك فلم يجرءوا على تفسير شيء من القرآن، ولم يبسحوا لغيرهم، وقالوا: لا يجوز لأحد تفسير شيء من القرآن وإن كان عالمًا أديبًا متسعمًا في معرفة الأدلة، والفقه، والنحو، والأخبار، والآثار، وإنما له أن ينتهي إلى ما روي عن النبي ﷺ، وعن الذين شهدوا التنزيل من الصحابة - رضي الله عنهم -، أو عن الذين أخذوا عنهم من التابعين.

وقوم كان موقفهم على العكس من ذلك، فلم يروا بأسًا من أن يفسروا القرآن باجتهدهم، ورأوا أن من كان ذا أدب وسيع فموسع له أن يفسر القرآن برأيه واجتهاده<sup>(١)</sup>. ثم يقول: «ولو رجعنا إلى هؤلاء المتشددين في التفسير، وعرفنا سر تشددهم فيه، ثم رجعنا إلى هؤلاء المجوزين للتفسير بالرأي، ووقفنا على ما شرطوه من شروط لا بد منها لمن يتكلم في التفسير برأيه وحللنا أدلة الفريقين تحليلًا دقيقًا - يظهر لنا أن الخلاف لفظي لا حقيقي<sup>(٢)</sup>».

ولبيان ذلك ينقل عن القاسمي قوله: الرأي ضربان:

أحدهما: جار على موافقة كلام العرب وموافقة الكتاب والسنة، فهذا لا يمكن إهمال مثله لعالم بهما؛ لأمر:

أحدها: أن الكتاب لا بد من القول فيه ببيان معنى واستنباط حكم وتفسير لفظ وفهم مراد، ولم يأت جميع ذلك عن تقدم، فأما أن يتوقف دون ذلك فتتعطل الأحكام كلها أو أكثرها، فذلك غير ممكن؛ فلا بد من القول فيه بما يليق.

والثاني: أنه لو كان كذلك للزم أن يكون الرسول ﷺ مبينًا ذلك كله بالتوقيف.

فلا يكون لأحد فيه نظر ولا قول، والمعلوم أنه - عليه السلام - لم يفعل ذلك فدل على أنه لم يكلف به على ذلك الوجه، بل بين منه ما لا يتوصل إلى علمه إلا به، وترك كثيرًا مما يدركه أرباب الاجتهاد باجتهدهم فلم يلزم في جميع تفسير القرآن التوقيف.

والثالث: أن الصحابة كانوا أولى بهذا الاحتياط من غيرهم، وقد علم أنهم فسروا القرآن على ما فهموا، ومن جهتهم بلغنا تفسير معناه، والتوقيف ينافي هذا فإطلاق القول

(١) التفسير والمفسرون (١/٢٤٦، ٢٤٧).

(٢) التفسير والمفسرون (١/٢٥٣).

بالتوقيف والمنع من الرأي لا يصح.

والرابع: أن هذا الفرض لا يمكن؛ لأن النظر في القرآن من جهتين:

من جهة الأمور الشرعية، فقد يسلم القول بالتوقيف فيه وترك الرأي والنظر جدلاً.  
ومن جهة المآخذ العربية، وهذا لا يمكن فيه التوقيف، وإلا لزم ذلك في السلف  
الأولين، وهو باطل فاللازم عنه مثله.

وأما الرأي غير الجاري على موافقة العربية أو الجاري على الأدلة الشرعية، فهذا هو  
الرأي المذموم من غير إشكال، كما كان مذموماً في القياس -أيضاً- لأنه تقول على الله  
بغير برهان؛ فيرجع إلى الكذب على الله تعالى، وفي هذا القسم جاء من التشديد في  
القول بالرأي في القرآن ما جاء؛ كما روي عن ابن مسعود: ستجدون أقواماً يدعونكم إلى  
كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم التبذع، وإياكم والتنطع  
وعليكم بالعتيق.

وعن عمر بن الخطاب: إنما أخاف عليكم رجلين: رجل يتأول القرآن على غير  
تأويله، ورجل ينافس الملك على أخيه.

وعن عمر -أيضاً-: ما أخاف على هذه الأمة من مؤمن ينهأ إيمانه، ولا من فاسق بين  
فسقه، ولكنني أخاف عليها رجلاً قد قرأ القرآن حتى أذلقه بلسانه ثم تأوله على غير  
تأويله<sup>(١)</sup>.

وليس الأمر على ما ذهب إليه الدكتور الذهبي ومن وافقه، فالخلاف على حقيقته؛  
ذلك أن ما ذكره القاسمي يتجه إلى قسمين متضادين من الرأي: قسم محمود، وهو  
الجاري على موافقة كلام العرب وموافقة الكتاب والسنة، وقسم مذموم وهو غير الجاري  
على موافقة كلام العربية وغير الجاري على الأدلة الشرعية.

فهذا الرأي المذموم من غير إشكال ممنوع ومحرم. وإنما وقع الخلاف بين أهل العلم  
في النوع الأول المحمود.

ويعضد هذا ما ساقه أحد الباحثين من أمور أربعة:

أحدها: أن مسألة الرأي الفاسد المبني على الهوى والشهوي والفاقد لتحقيق شرط  
الاجتهاد وتوفر ملكاته مما يعلم لكل أحد بالضرورة - ولو كان من أصاغر عوام المسلمين

(١) القاسمي: محاسن التأويل، تصحيح وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي (دار الفكر، بيروت، الطبعة  
الثانية (١٣٨٩هـ - ١٩٧٨م) (١/١٦٤، ١٦٥).

فضلاً عن أكابر خواصهم وعلمائهم - ضرورة امتناعه فيبعد جداً بل لا يكاد يتصور أن ينفرد المانعون فيما نحن بصده هنا بإقامة الأدلة على امتناع هذا الرأي المذموم.

وكذلك يبعد أن يخفى أمر ذلك على المجيزين حتى يشتغلوا بنقض أدلة هؤلاء ثم معارضتها بما يثبت نقيضها على ما سترى إن شاء الله تعالى، كيف والكل يشتركون ويتفقون على امتناع الرأي المذموم كما قلنا.

ثانيها: أنا لا ندري كيف ظهر للدكتور الذهبي ما خفي على كافة فحول العلماء من قبله حتى عدوا الخلاف بين الفريقين حقيقياً وأوردوه جميعاً في كتبهم على هذا النحو واشتغلوا ببيان وجه الحق فيه.

ثالثها: أن عبارة المانعين للتفسير بالرأي صريحة أبين صراحة في قصد كل تفسير بالرأي، ناصة في جلاء لا يعتوره أدنى شائبة من غموض أو التواء على أنه حتى لو بلغ صاحب الرأي ما بلغ من علم واجتهاد وسعة أدب إلى آخر ذلك، فليس له أن يفسر القرآن برأيه وإنما عليه أن يقتصر على المأثور فحسب.

رابعها: أن كلاً من أدلة المانعين وردود المجيزين على هذه الأدلة ظاهرة أتم ظهور في أن قصد المانعين إنما هو التعميم لكل رأي، وأن قصد المجيزين هو إبطال ذلك التعميم بإثبات التخصص على حد ما هو معلوم لدى المناطقة وأهل آداب البحث والمناظرة عن كون مناقضة السلب الكلي هي بالإيجاب الجزئي كذلك فكيف كان يصلح من هؤلاء المانعين هذا التعميم لو أن قصدهم بالفعل هو إرادة التخصيص بالرأي الفاسد<sup>(١)</sup>.

ويهمنا في هذا المقام دون خوض في عرض الخلاف بين المانعين والمجوزين أن نؤكد على ضعف القول بمنع تفسير القرآن بالرأي على الإطلاق، وأن ما ساقه أصحاب هذا القول لتعضيد قولهم ما هو إلا شبهات أشبه بسراب بقية يحسبه الظمان ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً ووجد الحق عنده يدحض هذه الشبهات، ويكشف وجه الحق في المسألة، وهو أن تفسير القرآن بالرأي جائز بشروطه الضابطة.

فهناك أمور-ذكرها الزركشي-يجب استناد المفسر بالرأي إليها، فقال: «للناظر في القرآن لطلب التفسير مأخذ كثيرة أمهاتها أربعة:

الأولى: النقل عن رسول الله ﷺ مع التحرز عن الضعيف والموضوع.

(١) د. إبراهيم عبد الرحمن خليفة: الدخيل في التفسير ص (٢٩٠-٢٩٣).

الثانية: الأخذ بقول الصحابي، فقد قيل: إنه في حكم المرفوع مطلقاً، وخصه بعضهم بأسباب النزول ونحوها مما لا مجال للرأي فيه.

الثالثة: الأخذ بمطلق اللغة مع الاحتراز عن صرف الآيات إلى ما لا يدل عليه الكثير من كلام العرب.

الرابعة: الأخذ بما يقتضيه الكلام ويدل عليه قانون الشرع. وهذا النوع الرابع هو الذي دعا به النبي ﷺ لابن عباس في قوله ﷺ: « اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل »<sup>(١)</sup>.

فمن فسر القرآن برأيه، أي: باجتهاده، ملتزماً الوقوف عند هذه المآخذ معتمداً عليها فيما يرى من معاني كتاب الله، كان تفسيره سائغاً جائزاً خليقاً بأن يسمى التفسير الجائز أو التفسير المحمود، ومن حاد عن هذه الأصول وفسر القرآن غير معتمد عليها، كان تفسيره ساقطاً مردولاً خليقاً بأن يسمى التفسير غير الجائز أو التفسير المذموم<sup>(٢)</sup>.

ثم إن هناك أموراً أخرى فصل فيها القول الإمام السيوطي يجب أن يفعلها المفسر بالرأي، وأموراً أخرى عليه أن يدعها، فقد قال السيوطي: قال العلماء: يجب على المفسر أن يتحرى في التفسير مطابقة المفسر وأن يتحرز في ذلك من نقص عما يحتاج إليه في إيضاح المعنى أو زيادة لا تليق بالغرض، ومن كون المفسر فيه زيغ عن المعنى وعدول عن طريقه.

وعليه مراعاة المعنى الحقيقي والمجازي ومراعاة التأليف والغرض الذي سيق له الكلام وأن يؤاخي بين المفردات.

ويجب عليه البداءة بالعلوم اللفظية، وأول ما يجب البداءة به منها تحقيق الألفاظ المفردة فيتكلم عليها من جهة اللغة ثم التصريف ثم الاشتقاق، ثم يتكلم عليها بحسب التركيب فيبدأ بالإعراب ثم بما يليق بالمعاني ثم البيان ثم البديع ثم يبين المعنى المراد ثم الاستنباط ثم الإشارات.

وقال الزركشي في أوائل البرهان: قد جرت عادة المفسرين أن يبدءوا بذكر أسباب النزول ووقع البحث في أنه أيهما أولى بالبداءة به بتقديم السبب على المسبب أو المناسبة؛ لأنها المصححة لنظم الكلام وهي سابقة على النزول.

(١) تقدم.

(٢) الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٤٩، ٥٠).

قال: والتحقيق التفصيل بين أن يكون وجه المناسبة متوقفاً على سبب النزول كآية ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨].

فهذا ينبغي فيه تقديم ذكر السبب؛ لأنه حينئذ من باب تقديم الوسائل على المقاصد، وإن لم يتوقف على ذلك فالأولى تقديم المناسبة.

وقال في موضع آخر: جرت عادة المفسرين ممن ذكر فضائل القرآن أن يذكرها في أول كل سورة؛ لما فيها من الترغيب والحث على حفظها، إلا الزمخشري فإنه يذكرها في أواخرها.

قال مجد الأئمة عبد الرحيم بن عمر الكرمانى: سألت الزمخشري عن العلة في ذلك فقال: لأنها صفات لها والصفة تستدعي تقديم الموصوف، وكثيراً ما يقع في كتب التفسير «حكى الله كذا» فينبغي تجنبه.

قال الإمام أبو نصر القشيري في المرشد: قال معظم أئمتنا: لا يقال: «كلام الله محكي» ولا يقال: «حكى الله»؛ لأن الحكاية الإتيان بمثل الشيء وليس لكلامه مثل. وتساهل قوم فأطلقوا لفظ الحكاية بمعنى الإخبار، وكثيراً ما يقع في كلامهم إطلاق الزائد على بعض الحروف، وعلى المفسر أن يتجنب ادعاء التكرار ما أمكنه.

قال بعضهم: مما يدفع توهم التكرار في عطف المترادفين؛ نحو: ﴿لَا بُقَىٰ وَلَا نَذْرٌ﴾ [المدثر: ٢٨] ﴿صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧]، وأشبه ذلك - أن يعتقد أن مجموع المترادفين يحصل معنى لا يوجد عند انفراد أحدهما فإن التركيب يحدث معنى زائداً، وإذا كانت كثرة الحروف تفيد زيادة المعنى فكذلك. انتهى.

وقال الزركشي في البرهان: ليكن محط نظر المفسر مراعاة نظم الكلام الذي سيق له وإن خالف أصل الوضع اللغوي لثبوت التجوز.

وقال في موضع آخر: على المفسر مراعاة مجازي الاستعمالات في الألفاظ التي يظن بها الترادف والقطع بعدم الترادف ما أمكن؛ فإن للتركيب معنى غير معنى الأفراد؛ ولهذا منع كثير من الأصوليين وقوع أحد المترادفين موقع الآخر في التركيب وإن اتفقوا على جوازه في الأفراد. انتهى.

وقال أبو حيان: كثيراً ما يشحن المفسرون تفاسيرهم عند ذكر الإعراب بعلل النحو ودلائل مسائل أصول الفقه ودلائل مسائل الفقه ودلائل أصول الدين وكل ذلك مقرر في تأليف هذه العلوم، وإنما يؤخذ ذلك مسلماً في علم التفسير دون استدلال عليه.



وكذلك -أيضا- ذكروا ما لا يصح من أسباب نزول وأحاديث في الفضائل وحكايات لا تناسب بينها وتواريخ إسرائيلية، ولا ينبغي ذكر هذا في علم التفسير<sup>(١)</sup>.

وقال السيوطي في موضع آخر: وقال ابن النقيب: جملة ما تحصل في معنى حديث التفسير بالرأي خمسة أقوال:

أحدها: التفسير من غير حصول العلوم التي يجوز معها التفسير.

الثاني: تفسير المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله.

الثالث: التفسير المقرر للمذهب الفاسد بأن يجعل المذهب أصلا والتفسير تابعا فيرد إليه بأي طريق أمكن وإن كان ضعيفا.

الرابع: التفسير بأن مراد الله كذا على القطع من غير دليل.

الخامس: التفسير بالاستحسان والهوى.

ثم قال: واعلم أن علوم القرآن ثلاثة أقسام:

الأول: علم لم يطلع الله عليه أحدا من خلقه، وهو ما استأثر به من علوم أسرار كتابه من معرفة كنه ذاته وغيوبه التي لا يعلمها إلا هو، وهذا لا يجوز لأحد الكلام فيه بوجه من الوجوه إجماعا.

الثاني: ما أطلع الله عليه نبيه من أسرار الكتاب واختصه به، وهذا لا يجوز الكلام فيه إلا له ﷺ أو لمن أذن له، قال: وأوائل السور من هذا القسم، وقيل: من القسم الأول.

الثالث: علوم علمها الله نبيه مما أودع كتابه من المعاني الجلية والخفية وأمره بتعليمها، وهذا ينقسم إلى قسمين: منه ما لا يجوز الكلام فيه إلا بطريق السمع، وهو أسباب النزول والناسخ والمنسوخ والقراءات واللغات وقصص الأمم الماضية وأخبار ما هو كائن من الحوادث وأمور الحشر والميعاد.

ومنه ما يؤخذ بطريق النظر والاستدلال والاستنباط والاستخراج من الألفاظ وهو قسمان: قسم اختلفوا في جوازه، وهو تأويل الآيات المتشابهات في الصفات.

وقسم اتفقوا عليه، وهو استنباط الأحكام الأصلية والفرعية والإعرابية؛ لأن مبناها على الأقيسة.

وكذلك فنون البلاغة وضروب المواعظ والحكم والإشارات لا يمتنع استنباطها منه

(١) الإتيان في علوم القرآن ص (٢٢٧-٢٢٩).

واستخراجها لمن له أهلية<sup>(١)</sup>.

ويمكن أن نستخلص من هذين النصين عدة أمور هي:

أولاً: مطابقة التفسير للمفسر مطابقة تامة، بحيث لا يقع له نقص من معناه ومقاصده، ولا زيادة عليه بما ليس له به تعلق وثيق.

ثانياً: حمل الكلام على ما يتعين أو يرجح على أقل تقدير أنه المعنى المراد منه حقيقةً كان ذلك المعنى أو مجازياً، في التركيب كان المجاز أو في المفردات.

ثالثاً: مراعاة سياق الكلام - سوابقه ولواحقه - بحيث تتآخى وتترابط كافة أجزائه، ويأخذ أوله بحجزه، وفي ذلك لا بد من تجلية المناسبات بين الآيات، بل بين السور كذلك.

رابعاً: تجلية سبب النزول، وعقد الصلة الوثيقة بينه وبين المنزل.

خامساً: تحقيق القول أولاً في بيان كل ما يتعلق بمفردات النظم الكريم، ثم الإتيان بعد ذلك على كل ما تحتاج إليه التراكيب من العلوم المختلفة ذات العلاقة بالنص.

سادساً: يجب على المفسر اجتناب الهجوم على التفسير من غير أخذ الأهبة له بكافة ما يلزمه من الصفات والعلوم.

سابعاً: اجتناب الخوض في بيان ما استأثر الله بعلمه.

ثامناً: اجتناب الهوى والقول في القرآن بمجرد الاستحسان من غير برهان.

تاسعاً: عدم القطع بأن مراد الله من النص كذا من غير دليل يستوجب مثل هذا القطع.

هذا، ويحتاج المفسر بالرأي إلى خمسة عشر علماً عددها السيوطي في مجموعات

هي:

المجموعة الأولى: علوم اللغة وما يتعلق بالنحو والصرف والاشتقاق، وهو ضروري للمفسر؛ إذ كيف يمكن فهم الآية بدون معرفة المفردات والتراكيب، وهل باستطاعة أحد أن يفسر قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَابِهِمْ رِزْقٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ إِن قَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦] بدون أن يعرف المعنى اللغوي للإيلاء والتربص والفيء؟

ولهذا قال الإمام مالك: «لا أوتي برجل غير عالم بلغة العرب، يفسر كتاب الله إلا

(١) السابق ص (٢٢٩) وما بعدها .

جعلته نكالا».

فعلم النحو ضروري للمفسر؛ لأن المعنى يتغير بتغير الحركات تغيرا كبيرا. وعلم الصرف والاشتقاق ضروريان -أيضا- للمفسر؛ حتى لا يخبط الإنسان خبط عشواء. المجموعة الثانية: علوم البلاغة «المعاني - البيان - البديع» وهي ضرورية لمن أراد تفسير الكتاب العزيز؛ لأنه لا بد له من مراعاة ما يقتضيه الإعجاز، وذلك لا يدرك إلا بهذه العلوم.

المجموعة الثالثة: أصول الفقه، وأسباب النزول، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، ومعرفة علم القراءات، وهي كلها مما يحتاج إليه المفسر بالرأي؛ حتى لا يخطئ الفهم، ولا تزل قدمه بسبب الجهل بهذه الأمور الضرورية.

وأخيرا: علم الموهبة، ويقصد به العلم اللدني الرباني ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥] الذي يورثه الله تعالى لمن عمل بما علم، ويفتح قلبه لفهم أسرارهِ، قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُكَلِّمَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فهو ثمرة التقوى والإخلاص، ولا ينال هذا العلم من كان في قلبه بدعة أو كبر أو حب للدنيا أو ميل إلى المعاصي، قال تعالى: ﴿سَاءَ صِرْفٌ عَنِ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٤٦]

وما أجمل قول الشافعي رحمه الله:

شكوت إلي وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي  
وأخبرني بأن العلم نور ونور الله لا يهدي لعاصي<sup>(١)</sup>

قال السيوطي: «ولعلك تستشكل علم الموهبة وتقول: هذا شيء ليس من قدرة الإنسان، وليس كما ظننت من الإشكال، والطريق في تحصيله ارتكاب الأسباب الموجبة له من العمل والزهد.

ثم قال: «علوم القرآن وما يستنبط منه بحر ولا ساحل له، فهذه العلوم التي ذكرناها هي كالألة للمفسر، ولا يكون مفسرا إلا بتحصيلها، فمن فسر بدونها كان مفسرا بالرأي المنهي عنه»<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: محمد علي الصابوني: التبيان في علوم القرآن ص ١٥٧-١٦١.

(٢) الإفتان (١٨١/٢).

## منهج المفسرين بالرأي:

قسم الشيخ محمد عبده التفسير إلى مرتبتين: مرتبة عليا، ومرتبة دنيا. ومن حاول المرتبة العليا من مراتب التفسير بالرأي، فعليه أن يأخذ حذره، وأن يتذرع بكل العلوم التي أشرنا إليها؛ ليكون قد أصاب المراد أو كاد، ووجب عليه أن ينهج الصواب والسداد باتباع ما يأتي:

أولا: أن يطلب المعنى من القرآن، فإن لم يجده طلبه من السنة؛ لأنها شارحة للقرآن، فإن أعياه الطلب رجع إلى أقوال الصحابة؛ فإنهم أدرى بالتنزيل وظروفه وأسباب نزوله، فوق ما امتازوا به من الفهم التام والعلم الصحيح، والعمل الصالح، فإن عجز عن هذا كله ولم يظفر بشيء من تلك المراجع الأولى للتفسير، فيتبع طريق الاجتهاد والرأي.

ثانيا: اتباع طريق الاجتهاد والعقل باتباع الخطوات الآتية:

الأولى: فهم حقائق الألفاظ المفردة التي أودعت في القرآن عن طريق استعمالات أهل اللغة من نحو وصرف واشتقاق، مع ملاحظة المعاني التي كانت مستعملة زمن نزول القرآن.

الثانية: إرداف ذلك بالكلام عن التراكيب من جهة الإعراب والبلاغة، وذلك يحصل بممارسة الكلام البليغ ومزاولته مع التفتن لنكته ومحاسنه.

الثالثة: تقديم المعنى الحقيقي على المعنى المجازي؛ بحيث لا يصار إلى المجاز إلا إذا تعذرت الحقيقة.

الرابعة: مراعاة التناسب بين الآيات، فبين وجه المناسبة، ويربط بين السابق واللاحق من آيات القرآن، حتى يوضح أن القرآن لا تفكك فيه، وإنما هو آيات يأخذ بعضها برباب بعض.

الخامسة: ملاحظة أسباب النزول، فإن لسبب النزول دورًا كبيرًا في بيان المعنى المراد.

السادسة: مراعاة التأليف والغرض الذي سيق له الكلام.

السابعة: مراعاة مطابقة التفسير للمفسر من غير نقص ولا زيادة.

الثامنة: مطابقة التفسير لما هو معروف من علوم الكون، وعلم أحوال البشر، واختلاف أحوالهم: من ضعف وقوة، وعز وذل، وإيمان وكفر.

التاسعة: مطابقة التفسير لما كان عليه النبي ﷺ في هديه وسيرته؛ لأنه هو الشارح المعصوم للقرآن بسنته الجامعة لأقواله وأفعاله وشمائله وتقريراته.

العاشرة: رعاية قانون الترجيح والاحتمال<sup>(١)</sup>، وذلك أن اللفظ قد يحتمل معنيين فصاعداً، فماذا يكون العمل؟

نقل السيوطي عن الزركشي في هذه المسألة قولاً من أجمع الأقوال، فقال: «قال الزركشي -رحمه الله-: كل لفظ احتمل معنيين فصاعداً هو الذي لا يجوز لغير العلماء الاجتهاد فيه، وعليهم اعتماد الشواهد والدلائل دون مجرد الرأي، فإن كان أحد المعنيين أظهر، وجب الحمل عليه، إلا أن يقوم الدليل على أن المراد هو الخفي. وإن استويا، والاستعمال فيهما حقيقة، لكن في أحدهما حقيقة لغوية أو عرفية، وفي الآخر شرعية، فالحمل على الشرعية أولى، إلا أن يدل دليل على إرادة اللغوية، كما في: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣].

ولو كانت في أحدهما عرفية، والآخر لغوية، فالحمل على العرفية أولى. وإن اتفقا في ذلك -أيضاً-: فإن تنافى اجتماعهما ولم يمكن إرادتهما باللفظ الواحد: كالقرء للحيض والطهر، اجتهد في المراد منهما بالأمارات الدالة عليه، فما ظنه فهو مراد الله تعالى في حقه، وإن لم يظهر له شيء فهل يتخير في الحمل على أيهما شاء؟ أو يأخذ بالأغلظ حكماً؟ أو بالأخف؟ أقوال.

وإن لم يتنافيا وجب الحمل عليهما عند المحققين، ويكون ذلك أبلغ في الإعجاز والفصاحة، إلا إن دل دليل على إرادة أحدهما<sup>(٢)</sup>.

ونستجلي الأمر بوضوح أكثر عند الرجوع إلى نص الزركشي الأصلي، ففي بيانه -رحمه الله- لأقسام التفسير، وأنها أربعة أقسام، قال في القسم الرابع:

والرابع: ما يرجع إلى اجتهاد العلماء وهو الذي يغلب عليه إطلاق التأويل، وهو صرف اللفظ إلى ما يثول إليه، فالمفسر ناقل والمؤول، مستنبط وذلك استنباط الأحكام

(١) ينظر: د. الذهبي التفسير والمفسرون (١/٢٦٤-٢٦٧)، والزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن ص ٥٩، ٦٠، ومحمد علي الصابوني: التبيان في علوم القرآن ص ١٦٢، ود/ إبراهيم عبد الرحمن خليفة: الدخيل في التفسير ص ٣٥١ وما بعدها، ود/ أبو شهبه: الإسرائيليات والموضوعات ص ١١٧-١٢١.

(٢) الإيقان (٢/١٨٢).

وبيان المجمع وتخصيص العموم.

وكل لفظ احتمل معنيين فصاعدًا فهو الذي لا يجوز لغير العلماء الاجتهاد فيه، وعلى العلماء اعتماد الشواهد والدلائل، وليس لهم أن يعتمدوا مجرد رأيهم فيه، وعلى ما تقدم بيانه فكل لفظ احتمل معنيين، فهو قسمان:

أحدهما: أن يكون أحدهما أظهر من الآخر، فيجب الحمل على الظاهر، إلا أن يقوم دليل على أن المراد هو الخفي دون الجلي فيحمل عليه.

الثاني: أن يكونا جليين والاستعمال فيهما حقيقة، وهذا على ضربين:

أحدهما: أن تختلف أصل الحقيقة فيهما فيدور اللفظ بين معنيين، هو في أحدهما حقيقة لغوية وفي الآخر حقيقة شرعية، فالشرعية أولى إلا أن تدل قرينة على إرادة اللغوية؛ نحو قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣].

وكذلك إذا دار بين اللغوية والعرفية، فالعرفية أولى لطريقتها على اللغة، ولو دار بين الشرعية والعرفية، فالشرعية أولى؛ لأن الشرع أُلزم.

الضرب الثاني: لا تختلف أصل الحقيقة، بل كلا المعنيين استعمالاً فيهما في اللغة أو في الشرع أو العرف على حد سواء، وهذا - أيضًا - على ضربين:

أحدهما: أن يتنافا اجتماعًا، ولا يمكن إرادتهما باللفظ الواحد كالقرء، حقيقة في الحيض والطهر، فعلى المجتهد أن يجتهد في المراد منهما بالأمارات الدالة عليه، فإذا وصل إليه كان هو مراد الله في حقه، وإن اجتهد مجتهد آخر فأدى اجتهاده إلى المعنى الآخر كان ذلك مراد الله تعالى في حقه؛ لأنه نتيجة اجتهاده، وما كلف به فإن لم يترجع أحد الأمرين لتكافؤ الأمارات فقد اختلف أهل العلم، فمنهم من قال: يخير في الحمل على أيهما شاء ومنهم من قال: يأخذ بأعظمهما حكمًا ولا يبعد اطراد وجه ثالث، وهو أن يأخذ بالأخف كاختلاف جواب المفتين.

الضرب الثاني: ألا يتنافا اجتماعًا، فيجب الحمل عليهما عند المحققين، ويكون ذلك أبلغ في الإعجاز والفصاحة وأحفظ في حق المكلف إلا أن يدل دليل على إرادة أحدهما، وهذا - أيضًا - ضربان:

أحدهما: أن تكون دلالاته مقتضية لبطان المعنى الآخر؛ فيتعين المدلول عليه للإرادة.

الثاني: ألا تقتضي بطلانه، وهذا اختلف العلماء فيه.

فمنهم من قال: يثبت حكم المدلول عليه ويكون مرادًا ولا يحكم بسقوط المعنى الآخر، بل يجوز أن يكون مرادًا - أيضًا - وإن لم يدل عليه دليل من خارج؛ لأن موجب اللفظ عليهما فاستويا في حكمه، وإن ترجح أحدهما بدليل من خارج. ومنهم من قال: ما ترجح بدليل من خارج أثبت حكمًا من الآخر لقوته بمظاهرة الدليل الآخر.

فهذا أصل نافع معتبر في وجوه التفسير في اللفظ المحتمل، والله أعلم. إذا تقرر ذلك فينزل قوله ﷺ: « من تكلم في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار »<sup>(١)</sup> على قسمين من هذه الأربعة:

أحدهما: تفسير اللفظ لاحتياج المفسر له إلى التبحر في معرفة لسان العرب. الثاني: حمل اللفظ المحتمل على أحد معنیه لاحتياج ذلك إلى معرفة أنواع من العلوم: علم العربية واللغة والتبحر فيها، ومن علم الأصول ما يدرك به حدود الأشياء، وصيغ الأمر والنهي والخبر والمجمل والمبين والمؤول والحقيقة والمجاز والصریح والكناية والمطلق والمقيد، ومن علوم الفروع ما يدرك به استنباطًا، والاستدلال على هذا أقل ما يحتاج إليه، ومع ذلك فهو على خطر فعليه أن يقول: يحتمل كذا، ولا يجزم إلا في حكم اضطر إلى الفتوى به فأدى اجتهاده إليه، فيحرم خلافه مع تجويز خلافه عند الله<sup>(٢)</sup>.

وهذا القانون له نظائر أخرى غير ما ذكر الزركشي، منها: أولاً: يجب حمل اللفظ إذا دار بين كونه حقيقة أو مجازًا مع الاحتمال على حقيقته. ثانيًا: إذا دار الأمر في اللفظ بين جريانه على عمومه أو تخصيصه، فإنه يحتمل على عمومه؛ لأن الأصل بقاء العموم. ثالثًا: إذا دار اللفظ بين أن يكون مشتركًا أو مفردًا فإنه يحتمل على إفراده؛ كالتكاح فإنه مشترك بين الوطاء وسببه الذي هو العقد فيحتمل على الوطاء دون العقد أو على العقد دون الوطاء لا على الاشتراك.

(١) أخرجه أحمد (١/٢٣٣، ٢٦٩، ٢٩٣، ٣٢٣، ٣٢٧) والترمذي (٢٩٥٠)، (٢٩٥١) والنسائي في الكبرى (٣١/٥) وأبو يعلى (٢٣٣٨)، (٢٧٢١) والطبراني في الكبير (١٢/١٢٣٩٢)، (١٢٣٩٣) والطبري في تفسيره (١/٥٨)، (٧٣)، (٧٤)، (٧٥) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار».

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/١٦٦-١٦٨).

رابعًا: إذا دار اللفظ بين أن يكون مضمومًا أو مستقلًا فإنه يحمل على استقلاله وهو عدم التقدير.

خامسًا: إذا دار اللفظ بين أن يكون مقيدًا أو مطلقًا فإنه يحمل على إطلاقه.

سادسًا: إذا دار اللفظ بين أن يكون زائدًا أو متأصلًا فإنه يحمل على تأصيله.

سابعًا: إذا دار الأمر بين أن يكون اللفظ مؤخرًا أو مقدمًا فإنه يحمل على تقديمه.

ثامنًا: إذا دار اللفظ بين أن يكون مؤكدًا أو مؤسسًا فإنه يحمل على تأسيسه... وهكذا<sup>(١)</sup>.

وبالجملة فإن على من فسر القرآن برأيه لكي يكون تفسيره محمودًا أن يتقن هذا القانون أيما إتقان، وبقدر ما يقع له من الانحراف عنه بقدر ما يكون تفسيره دخليًا، والمعصوم من عصم الله.

ويبقى أن نشير إلى بعض كتب التفسير بالرأي، وهي: تفسير الجلالين، وتفسير البيضاوي، وتفسير الفخر الرازي، وتفسير أبي السعود، وتفسير النيسابوري، وتفسير الألوسي، وتفسير الخطيب، وتفسير الخازن.



(١) ينظر: شرح تنقيح الفصول للقرافي ص ١١٢ وما بعدها، أحكام القرآن لابن العربي (٥٩٦/٢)، ود. إبراهيم عبد الرحمن خليفة: الدخيل في التفسير ص ٣٥٦-٣٦١.



### ٣- منهج التفسير الإشاري

يقصد بالتفسير الإشاري: تأويل القرآن على خلاف ظاهره؛ لإشارات خفية تظهر لبعض أولي العلم، أو تظهر للعارفين بالله من أرباب السلوك والمجاهدة للنفس، ممن نور الله بصائرهم فأدركوا أسرار القرآن العظيم، وانقدحت في أذهانهم بعض المعاني الدقيقة بواسطة الإلهام الإلهي أو الفتح الرباني، مع إمكان الجمع بينها وبين الظاهر المراد من الآيات الكريمة<sup>(١)</sup>.

وقد وقع خلاف بين العلماء حول التفسير الإشاري: فمنهم من أجازته، ومنهم من منعه، ومنهم من عده من كمال الإيمان، ومحض العرفان، ومنهم من اعتبره زيغاً وضلالاً وانحرافاً عن دين الله تبارك وتعالى.

والواقع أن الموضوع دقيق، يحتاج إلى بصيرة وروية وغوص في أعماق الحقيقة؛ ليظهر ما إذا كان الغرض من هذا النوع من التفسير هو اتباع الهوى والتلاعب في آيات الله كما فعل الباطنية؛ فيكون ذلك زندقة وإلحاداً، أو الغرض منه الإشارة إلى أن كلام الله تعالى لا يحيط به بشر؛ لأنه كلام خالق القوى، وأن لكلامه تعالى مفاهيم وأسراراً، ونكتاً ودقائق، وعجائب لا تنقضي، فيكون ذلك من محض العرفان وكمال الإيمان<sup>(٢)</sup>، كما قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: «إن القرآن ذو شجون وفنون، وظهور وبطن، لا تنقضي عجائبه، ولا تبلغ غايته، فمن أوغل فيه برفق نجا، ومن أوغل فيه بعنف هوى، أخبار وأمثال، وحلال وحرام، وناسخ ومنسوخ، ومحكم ومتشابه، وظهر وبطن، فظهره التلاوة، وبطنه التأويل، فجالسوا به العلماء، وجانبوا به السفهاء»<sup>(٣)</sup>.

وإذا أردنا معرفة الحق في هذا الموضوع، فعلينا أن ننقل شيئاً من أقوال العلماء؛ فقد قال الزركشي: «كلام الصوفية في تفسير القرآن قيل: إنه ليس بتفسير، وإنما هو معان ومواجيد يجدونها عند التلاوة، كقول بعضهم في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَلْبُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ﴾ [التوبة: ١٢٣] إن المراد النفس، يريدون أن علة الأمر بقتال من يلينا هي القرب، وأقرب شيء إلى الإنسان نفسه».

وقال ابن الصلاح في فتاويه: «وجدت عند الإمام أبي الحسن الواحد المفسر أنه

(١) محمد علي الصابوني: التبيان في علوم القرآن ص ١٦٩، وينظر: الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن (٧٨/٢).

(٢) ينظر: محمد علي الصابوني: التبيان في علوم القرآن ص ١٧٠.

(٣) أخرجه الطبري في مقدمة تفسيره (٦٧، ٧٠) عن ابن مسعود بنحوه.

قال: صنف أبو عبد الرحمن السلمي حقائق في التفسير، فإن كان قد اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر».

وقال النسفي في عقائده: «النصوص على ظواهرها، والعدول عنها إلى معان يديها أهل الباطل إلحاد».

وقال التفتازاني: «سميت الملاحدة باطنية؛ لادعائهم أن النصوص ليست على ظواهرها، بل لها معان لا يعرفها إلا المعلم، وقصدهم بذلك نفي الشريعة بالكلية».

قال: «وأما ما يذهب إليه بعض المحققين من أن النصوص على ظواهرها، ومع ذلك ففيها إشارات خفية إلى دقائق تنكشف لأرباب السلوك يمكن التوفيق بينها وبين الظواهر المرادة، فهو من كمال الإيمان ومحض العرفان»<sup>(١)</sup>.

ونص التفتازاني هذا واضح الدلالة في بيان الفرق بين التفسير الإشاري الذي لا ينكر متعاطيه ظواهر النصوص التي هي أدعى إلى فهم أسرار القرآن، وبين تفسير الباطنية الملاحدة الذين يريدون هدم الشريعة.

وينقل السيوطي عن ابن عطاء الله تحديداً للتفسير الإشاري، فقال: «اعلم أن تفسير هذه الطائفة لكلام الله وكلام رسوله بالمعاني الغربية ليس إحالة للظاهر عن ظاهره، ولكن ظاهر الآية مفهوم منه ما جاءت الآية له ودلت عليه في عرف اللسان، ولهم أفهام باطنة تفهم عند الآية والحديث لمن فتح الله قلبه، وقد جاء في الحديث «لكل آية ظهر وبطن»<sup>(٢)</sup>.

فلا يصدك عن تلقي هذه المعاني منهم أن يقول لك ذو جدل ومعارضة: هذه إحالة لكلام الله وكلام رسوله ﷺ، فليس ذلك بإحالة، وإنما يكون إحالة لو قالوا: لا معنى للآية إلا هذا، وهم لم يقولوا ذلك بل يقررون الظواهر على ظواهرها مراداً بها موضوعاتها، ويفهمون عن الله ما ألهمهم»<sup>(٣)</sup>.

وأقول: هذا كلام الإنصاف، فقد وضع الحق في موضعه، وجمع بين النصوص الظاهرة والمعاني الخفية الواردة التي تشرق على قلب المؤمن العارف بالله، كما كان الحال مع الصديق وعمر، ولا عجب فالله تعالى يعطي الحكمة من يشاء، ويضع الفهم

(١) تنظر هذه النصوص في: الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن (٢/٧٨، ٧٩).

(٢) تقدم.

(٣) الإقتان في علوم القرآن (٢/١٨٥).

فيمن أراد، وهذا هو القرآن الكريم يخبرنا عن داود وسليمان في أمر عرض عليهما، فحكم كل واحد منهما بحكم يخالف الآخر، فيقول: ﴿فَفَهَّمْنَهَا سُلَيْمٰنَ وَكَلَّمْنَا حٰكِمًا وَعَلَّمْنَا﴾ [الأنبياء: ٧٩].

ونستطيع القول: إن التفسير الإشاري لا يحكمه منهج معين، لكن له شروطاً لا بد من توافرها حتى يكون تفسيراً مقبولاً، وهي خمسة شروط كالآتي:

أولاً: عدم التنافي مع المعنى الظاهر في النظم الكريم.

ثانياً: ألا يدعى أنه المراد وحده دون الظاهر.

ثالثاً: ألا يكون تأويلاً بعيداً سخيلاً: كتفسير بعضهم قول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩] بجعل كلمة ﴿لَمَعَ﴾ ماضياً، وكلمة ﴿الْمُحْسِنِينَ﴾ مفعوله، ومثل ذلك تفسير الباطنية لقوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمٰنُ دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦] أي: أن الإمام علياً ورث النبي في علمه.

رابعاً: ألا يكون له معارض شرعي أو عقلي، بل يكون له شاهد شرعي يؤيده.

خامساً: ألا يكون فيه تشويه على أفهام الناس<sup>(١)</sup>.

وبدون هذه الشروط لا يقبل التفسير الإشاري، ويكون عند ذلك من قبيل التفسير بالهوى والرأي المنهي عنه.

وقبل أن نغادر إلى الحديث عن المنهج الحديث في التفسير، نشير إلى أبرز التفاسير الإشارية، وهي: تفسير النيسابوري، وتفسير روح المعاني للألوسي، وتفسير التستري، وتفسير ابن عربي الفيلسوف، وليس ابن العربي الفقيه القرطبي.

وأخيراً أنهه بأمر مهم، وهو تحذير المسلمين من التفاسير الإشارية وعدم الاعتماد عليها دون التفاسير الأخرى، وهذا ما حذر منه الشيخ الزرقاني حين قال:

«لعلك تلاحظ معي أن بعض الناس قد فتنوا بالإقبال على دراسة تلك الإشارات والخواطر، فدخل في روعهم أن الكتاب والسنة، بل الإسلام كله، ما هو إلا سوانح وواردات، على هذا النحو من التأويلات والتوجيهات، وزعموا أن الأمر ما هو إلا تخيلات، وأن المطلوب منهم هو الشطح مع الخيال أينما شطح؛ فلم يتقيدوا بتكاليف

(١) ينظر: الزرقاني: مناهل العرفان (٢/٨١)، ومحمد علي الصابوني: التبيان في علوم القرآن ص (١٧٥).

الشرعية، ولم يحترموا قوانين اللغة العربية في فهم أبلغ النصوص العربية: كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

والأدهى من ذلك أنهم يتخيلون ويخيلون إلى الناس، أنهم هم أهل الحقيقة الذين أدركوا الغاية، واتصلوا بالله اتصالاً أسقط عنهم التكليف، وسما بهم عن حضيض الأخذ بالأسباب، ما داموا في زعمهم مع رب الأرباب، وهذا-لعمركم-هو المصاب العظيم الذي عمل له الباطنية وأضرابهم من أعداء الإسلام، كيما يهدموا التشريع من أصوله، ويأتوا بنيانه من قواعد: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُنِيرٌ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [الصف: ٨] ﴿وَيَأْتِيكَ اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُرِيَ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢]»<sup>(١)</sup>.

إذن يجب عدم الانسياق وراء الشطحات والتخييلات التي تخرج بالنص القرآني عن مراده ومعناه المتوخى، والله أعلم.

هذه هي المناهج التفسيرية العامة التي اعتمدها القدماء واستخدموها في تفسيراتهم بدرجات متفاوتة، فقد اعتمد بعض المفسرين منهج التفسير بالمأثور، وبعضهم اعتمد منهج التفسير بالرأي، وبعضهم فسر القرآن تفسيراً إشارياً، وبعضهم جمع بين منهجين أو أكثر، وكل مفسر- في النهاية- له منهجه الخاص الذي يستند إلى المنهج العام الذي ينتمي إليه، سواء كان منهج التفسير بالمأثور أو بالرأي أو الإشاري.

### ثانياً: منهج المدرسة الحديثة في التفسير:

تبين لنا من خلال ما سبق أن التفسير في القديم اعتمد عدة مناهج، فنشأ التفسير شرحاً للفظ غامض أو توضيحاً لمعنى بعيد، ثم تطور إلى تفسير بالمأثور، وتفسير بالرأي. وفي عهد التقليد والجمود تأثر التفسير بثقافة المفسر، وليس ذلك عيباً بذاته، ولكن العيب أن يتحول التفسير إلى كتاب في القواعد والإعراب، أو البلاغة والبيان، أو آراء الفرق والرد عليها.

قال السيد محمد رشيد رضا في مقدمة تفسير المنار:

«كان من سوء حظ المسلمين أن أكثر ما كتب في التفسير يشغل قارئه عن مقاصد القرآن العالية وهدايته السامية، فمنها ما شغله عن القرآن بمباحث الإعراب، وقواعد النحو، ونكت المعاني، ومصطلحات البيان، ومنها ما يصرفه عنه بجدل المتكلمين وتعصب

(١) الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن ص (٨٩).

الفرق والمذاهب بعضها على بعض، ومنها ما يلفته عنه بكثرة الروايات وما مزجت به من خرافات الإسرائيليات، وقد زاد الفخر الرازي صارفاً آخر عن القرآن هو ما يورده في تفسيره من العلوم الرياضية والطبيعية وغيرها من العلوم الحادثة في الملة على ما كانت عليه في عهده كالهيئة الفلكية اليونانية وغيرها<sup>(١)</sup>.

ولما جاء عهد النهضة ظهر أعلام جددوا في علوم الأمة، فكانوا أساس نهضة الأمة ونهضة علومها، ومنها التفسير، فوجدنا: السيد جمال الدين الأفغاني، وتلميذه الإمام محمد عبده، ومن بعدهما السيد محمد رشيد رضا وسيد قطب وكان للأخيرين إسهام في مجال التفسير، أفاد منه المفسرون من بعدهما؛ حيث أعادا للتفسير نضارته وقوته وروحه، ولكنهما سارا في إطار المناهج الماثورة عن السلف في التفسير، وتجديدهما ليس في المنهج بقدر ما هو تجديد أمله روح العصر وتطورات الحياة إبان النهضة، ثم ثقافتها وشخصيتهما الناقدة الممحصنة.

وإذا كان جمال الدين الأفغاني وتلاميذه ومن على ساكلتهم حاولوا النهضة من خلال العودة بالأمة إلى منابعها الصافية مع مراعاة ظروف الحياة ومقتضيات واقعهم المعيش، سواء في علم التفسير أو غيره، فإن هناك مدرسة فكرية حديثة دعت إلى تبني منهجية جديدة تخالف نهج القدماء في تفسير القرآن الكريم، هذه المنهجية تدعو إلى أمرين:

الأول: تجاوز التفسير التراثي للقرآن من مناهج وأدوات تحليلية، بحجة أنها تمثل فترة زمنية معينة أطلق عليها اسم العالمية الأولى.

الثاني: الأخذ بمناهج جديدة تلائم الفترة الزمنية الحالية، العالمية الإسلامية الثانية<sup>(٢)</sup>.

وقد حمل لواء هذه الدعوة مجموعة من الباحثين، أبرزهم:

- ١- الدكتور محمد شحرور في كتابه: «الكتاب والقرآن قراءة معاصرة» الذي حاول فيه تناول القرآن الكريم بمناهج وأدوات معاصرة، مثل: المنهج البنوي، والمنهج الجدلي.
- ٢- الدكتور مصطفى محمود في كتابه: «القرآن محاولة لفهم عصري»، وهو مجموعة مقالات تحمل آراء غريبة، وهي لا تتسم بالشمولية، حاول من خلالها تطبيق بعض النظريات العلمية على النص القرآني.

(١) تفسير المنار - المقدمة .

(٢) الجيلاني بن التوهامي مفتاح: المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن الكريم (المسلم المعاصر، عدد ١٠١) .

٣- الأستاذ جمال البنا في كتابه: « نحو فقه جديد» الذي قسمه إلى بابين:

أ- منطلقات ومفاهيم.

ب- فهم الخطاب القرآني، قدم فيه الكاتب ما يراه فهما جديدا للقرآن على أنه معجزة خالدة، ويتمثل إعجازه في نظمه الموسيقي، وتصويره الفني، ومعالجته السيكلوجية للإنسان ثم قيمه ومبادئه السامية.

٤- الأستاذ ماهر المنجد في كتابه: «الإشكالية المنهجية في الكتاب والقرآن: دراسة نقدية»، وهو دراسة نقدية تحليلية لكتاب: الكتاب والقرآن لمحمد شحرور، حاول فيه صاحبه ضبط القواعد المنهجية التي سار عليها محمد شحرور، وإظهار قصوره، والخلفية الفكرية التي استند إليها.

٥- الشيخ خالد عبد الرحمن العك في كتابه: «الفرقان والقرآن» الذي حاول فيه تقديم قراءة إسلامية معاصرة ضمن الثوابت العلمية والضوابط المنهجية، وتعرض فيه لمعظم الكتابات الحديثة في هذا الشأن بدءاً من جمال الدين الأفغاني، وانتهاءً بمحمد شحرور.

٦- أبو القاسم حاج حمد في كتابه: «العالمية الإسلامية الثانية ومنهجية القرآن المعرفية»، فلقد حاول فيهما الباحث تقديم منهجية جديدة ويمثلان - وبخاصة الكتاب الأول - أهم الخطوط الرئيسة للمنهج الجديد المقترح في تفسير القرآن الكريم.

وإذا أردنا التعرف على المدرسة الحديثة ومنهجها في التفسير فلا بد من عرض المسائل الآتية:

### المناهج الحديثة وأدوات المدرسة الحديثة في التفسير:

اعتمد أصحاب المدرسة الحديثة في تفسيرهم للقرآن الكريم على بعض المناهج الحديثة، أهمها ما يلي:

#### ١- المنهج التحليلي:

يزعم بعض أقطاب المدرسة الحديثة في التفسير أنهم يتميزون بالمنهج التحليلي عن القدماء، يقول أبو القاسم حاج حمد في كتابه العالمية الإسلامية الثانية: « لماذا خصنا الله في هذا العصر بالرؤية المنهجية للقرآن؟ ولماذا يختلف أسلوبنا التحليلي في التعامل مع القرآن عن الأسلوب التفسيري التقليدي؟ وبمعنى آخر: لماذا نلجأ إلى الوحدة الناظمة في وقت لجئنا فيه هم إلى التعامل مع الكثرة؟ الفارق هنا يكمن في اختلاف أسلوب المعرفة، فالفكر التحليلي قد يبنى حضارياً في عصرنا الراهن على معالجة الكثرة ارتداداً بها إلى

الوحدة، وربط الظواهر ضمن علاقاتها الجدلية بإطارها الموضوعي<sup>(١)</sup>.  
ومن خلال هذا النص يتبين أن التحليل هو:

معالجة الكثرة ارتدادًا بها إلى الوحدة، وربط الظواهر ضمن علاقاتها الجدلية بإطارها الموضوعي<sup>(٢)</sup>.

والتحليل على هذا النحو مضر بفهم النص وتفسيره سواء كان نصًا قرآنيًا أو غيره، أشار إلى ذلك بعض النقاد الغربيين في حديثهم عن تطبيق منهج التحليل « ويسمونه التفكيك » في الشعر حيث إن النقاد الجدد في أمريكا أقاموا ممارساتهم النقدية على أساس الشكل العضوي، وهي الفكرة القائلة: إن للقصيدة وحدة شكلية تماثل وحدة الشكل الطبيعي، ولكن بدلاً من أن يكشف هؤلاء النقاد في الشعر وحدة العالم الطبيعي وتلاحمها، فإنهم اكتشفوا معاني متعددة الأوجه، وفي نهاية المطاف تحول النقد الذي يبحث عن نقد للالتباس والتعدد في المعنى... إلى لغة ملتبسة مناقضة لفكرتهم الأصلية الكلية لوحدة الموضوع<sup>(٣)</sup>.

ومن خلال هذا الكلام نتبين أن فكرة معالجة الكثرة ارتدادًا إلى الوحدة، وربط الظواهر ضمن علاقاتها بإطارها الموضوعي، فكرة مستقاة من النقد الغربي، وهي فكرة منتقضة من قبل الغربيين أنفسهم، ذلك أنه كما يقول الدكتور عبد العزيز حمودة: « إن التفكيكية، كممارسة نقدية أدبية، تفكك النص لتكشف أن ما يبدو عملاً متناسقًا وبلا تناقضات، وهو بناء من الاستراتيجيات والمناورات البلاغية، إن فضح ذلك البناء ينسف الافتراض بوجود معنى متماسك، غير متناقض ومفهوم يمكن تفسيره بشكل واضح<sup>(٤)</sup> ».

## ٢- المنهج البنيوي «الألسنية المعاصرة»:

والمنهج البنيوي: رؤية نقدية حديثة، تعد النص الأدبي تشكيلاً لغويًا فنيًا يتميز عن

(١) العالمية الإسلامية الثنائية (دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٢، ١٩٩٦م) (٢/٥٠٦).

(٢) ينظر: الجيلاني بن التوهامي مفتاح: المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن الكريم (المسلم المعاصر، عدد ١٠١) (ص٣١).

(٣) ينظر: رمان سلدن: النظرية الأدبية المعاصرة، ترجمة: د. جابر عصفور (دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع) القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩١م. ص (١٥٥، ١٥٦).

(٤) المرآة المحدبة من البنيوية إلى التفكيك (عالم المعرفة، الكويت، ذو الحجة ١٤١٨هـ - إبريل نيسان ١٩٩٨م) (ص٣٤٨).

اللغة العادية بكون المعاني المباشرة للغة تتحول فيه إلى رموز متعددة الدلالات<sup>(١)</sup>.

وقد تبنت المدرسة الحديثة في التفسير هذا المنهج « فأخذت بتطبيق المنهج على نماذج من هذه الإشكاليات، ومن بينها -على سبيل المثال- ضوابط الاستخدام اللغوي في القرآن، وتحديد العائد المعرفي بطريقة ألسنية معاصرة تختلف عن الاستخدام الكلامي الشائع في اللسان العربي القديم»<sup>(٢)</sup>، وذلك انطلاقاً من «أن معالجة النص القرآني عبر ضوابط الاستخدام الإلهي للمفردة هو استخدام مميز يرقى بالمفردة إلى مستوى المصطلح»<sup>(٣)</sup>.

ولكن « إذا سلمنا بكفاءة المنهج البنيوي في تقديم تحليل منهجي علمي للغة، فمن الصعب التسليم بكفاءته في تحليل النصوص الأدبية وإنارتها وتحقيق المعنى.

إن البنيوية الأدبية، شأنها في ذلك شأن البنيوية اللغوية، تتبع منهجاً معكوساً عند مقاربتها للنص الأدبي، فالمنهج لا يبدأ بالجزئيات وتحليلها بغية الوصول إلى كليات أو أنظمة، ولكن يبدأ بالنظام الذي يحكم الإبداع في النوع؛ لينتقل إلى الدرجة الأدنى على سلم التحليل وهو نسق النص، ثم الوحدات التي تليها العناصر، وهي أصغر مكونات النص، وقد يسترجع الناقد البنيوي بعد ذلك خطواته متحرّكاً من أصغر العناصر تجاه النسق أو النظام العام ليقارن بين الخاص (النص) والعام (النظام)... والتحليل البنيوي على هذا الأساس، كما يقول بعض الرافضين للمنهج البنيوي، يشبه تسليط الأشعة السينية (أشعة) على الجسم لتصل إلى العظام متخطية بل متجاهلة لطبقات كثيرة قبل أن تصل إلى العظام.

وهناك شبه إجماع بين الرافضين للمنهج البنيوي، بل بعض البنيويين أنفسهم، على أن تطبيق النموذج اللغوي على النص الأدبي لا يحقق المعنى»<sup>(٤)</sup> فإذا كان هذا حال النص الأدبي عموماً مع البنيوية، فما بالنا بالنص القرآني؟!.

### ٣- المنهج التاريخي:

تبنى أصحاب المدرسة الفكرية المعاصرة منهجاً ثالثاً هو المنهج التاريخي.

(١) ينظر: د/ إبراهيم عبد الرحمن: مناهج نقد الشعر في الأدب العربي الحديث (الشركة المصرية العالمية للنشر - لونجمان، ١٩٩٧) ص(٣٣).

(٢) العالمية الإسلامية الثنائية (مرجع سابق) (٥٥/١).

(٣) السابق (٥٦/١).

(٤) المرايا المحدبة من البنيوية إلى التفكيك (ص ٢٨٢).



ويعنون به فهم التاريخ فهماً إسلامياً، منطلقاً من علاقة الغيب المدروسة والمحققة بحركة الواقع البشري، وذلك من خلال منطق التدافع والدورات من لدن آدم -عليه السلام- وإلى عصرنا الحاضر<sup>(١)</sup>.

وأصحاب هذه المدرسة يأخذون في تفسيرهم القرآن الكريم بالغائية، ولكن يخالفون في الوقت نفسه منطق الفلاسفة الغائيين، فالغائية -عند أصحاب المدرسة الفكرية المعاصرة- وسيلة تحكم مسار الحركة العامة وتتجه إليها جبرياً، فهم لا يقولون بالغاية المسبقة.

وقد نبه أبو القاسم حاج إلى أن «مفهوم الحركة في التاريخ البشري من خلال القرآن لا يقوم عبر الصراع الطبقي، كما هو الحال في النظرة الغربية، وإنما يقوم عبر أشكال دائرية، بدءاً بالشكل الفردي، ثم الشكل القومي، وانتهاء بالشكل العالمي، وبعبارة أوضح فإن هناك جدلاً بين الإنسان والكون، يتم عبر أطوار تاريخية ثلاثية، فالانفصال المادي للإنسان من الكون عبر مراحل ثلاث: مواد مختلطة من النسيج الكوني تتحول إلى كائن عضوي ويتحول إلى إنسان، يقابله اندماج الإنسان بالوعي في رحم الكون عبر مراحل ثلاث: الطور العائلي، الطور القومي، الطور العالمي، وهي تماثل ثلاثية الخلق في الرحم»<sup>(٢)</sup>.

وبناء على تبني المدرسة الفكرية المعاصرة لهذه المناهج، يمكننا أن نبرز الآتي:

١- ترى المدرسة الفكرية المعاصرة أنها تفرق عن المدرسة التفسيرية التقليدية في المنهج المتبع من حيث إن أسلوب الأولى يعتمد على «التحليل» عوضاً عن «التفسير»، وعلى «التبيين المنهجي» في إطار الوحدة القرآنية بطرح «الجزء» في إطار «الكل» عوضاً عن التفسير التقليدي للكتاب في أجزائه<sup>(٣)</sup>.

ونقول: إن اعتماد هذه المدرسة «التحليل» دون «التفسير» لا يمكن أن يطبق تطبيقاً كاملاً في فهم القرآن الكريم؛ وذلك لأمر منها:

أولاً: المعنى اللغوي والاصطلاحي يؤكد ذلك؛ فالتحليل -في اللغة- من حل العقدة

(١) ينظر الجيلاني بن التوهامي مفتاح: المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن الكريم (المسلم المعاصر عدد ١٠١) ص (٣٢).

(٢) السابق ص (٣٣).

(٣) ينظر الجيلاني بن التوهامي مفتاح: المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن الكريم (المسلم المعاصر عدد ١٠٢ السنة السادسة والعشرون) ص (٥٥).

يحلها حلًّا، فتحها ونقضها فانحلت، والحل: حل العقدة<sup>(١)</sup>.

والتحليل اصطلاحاً عكس التركيب، وهو إرجاع الكل إلى أجزائه، فإذا تعلق بشيء مادي سمي تحليلًا ماديًّا، وإذا تعلق بشيء ذهني سمي تحليلًا خياليًّا. وينقسم من جهة أخرى إلى:

تحليل تجريبي، ويمر بثلاث مراحل: ملاحظة، تجربة، استقراء.

وتحليل عقلي أو رياضي، وهو يتألف من مجموعة قضايا، أولها القضية المراد إثباتها، وآخرها القضية المعلومة؛ بحيث إذا ذهبت من الأولى «أي القضية المراد إثباتها» إلى الأخيرة «أي القضية المعلومة» كانت كل قضية نتيجة ضرورية للتي بعدها، وكانت القضية الأولى نتيجة للقضية الأخيرة صادقة مثلها<sup>(٢)</sup>.

فالمفهوم الأول يتعلق بالأمور المادية الخاضعة للتجربة، والقرآن ليس خاضعاً للتجربة.

والمفهوم الثاني يحتاج إلى قضية معلومة ينطلق منها في إثبات أخرى مجهولة؛ فإذا قلنا بهذا في حق القرآن، أصبحنا في أحسن الحالات نوظف القرآن في إثبات تصوراتنا المسبقة، ونستغله في نشر «أيدولوجياتنا» وهذا مما لا يرتضيه أحد من المسلمين<sup>(٣)</sup>. وإذا اعتبرنا المنهج التحليلي الذي تنادي به المدرسة الحديثة هو جمع الآيات المتعلقة بموضوع ما ودراستها دراسة وافية، فإن المدرسة التقليدية أولى بأن تنسب إلى هذا المنهج، فقد استخدمت ما سبق أن أشرنا إليه في الفصل الأول مما يسمى بالتفسير الموضوعي.

ثانياً: تدعي المدرسة الفكرية المعاصرة أنها تأخذ القرآن في وحدته الكلية، وأنها تتفوق بذلك على المدرسة التقليدية، وهو ادعاء يعوزه الدليل؛ لأن المدرسة التقليدية سعت في كل مراحلها إلى البحث عن الوحدة الكلية للقرآن الكريم، وأكبر دليل على ذلك تبنيها - كما سبق بيانه - مبدأ تفسير القرآن بالقرآن، فتفسير القرآن بالقرآن بحث عن الوحدة الموضوعية في القرآن، وقد ألف العلماء الأقدمون مؤلفات بهذا الشأن، مثل:

(١) لسان العرب، مادة (حلل).

(٢) الجيلاني بن التوهامي مفتاح: المدرسة الفكرية المعاصرة (المسلم المعاصر عدد ١٠٢ ص ٥٦)، نقلاً عن أد. جميل صليبا: المعجم الفلسفي (١/٢٥٤، ٢٥٥).

(٣) السابق (ص ٢٦، ٥٧).

«الأشباه والنظائر» لمقاتل بن سليمان البلخي، المتوفى سنة: ١٥٠هـ، و«نزهة الأعين النواظر في علم الأشباه والنظائر» لابن الجوزي، المتوفى سنة: ٥٩٧هـ، و«أحكام القرآن» لأبي بكر الجصاص المتوفى سنة: ٣٧٠هـ، و«أحكام القرآن» لابن العربي المالكي، المتوفى سنة: ٥٤٣هـ... وهكذا.

ثالثاً: زعم أصحاب المدرسة الحديثة أن ألفاظ القرآن ترقى إلى درجة المصطلح؛ بحيث لا يتغير معناها بتغير موقعها، فأطلقوا القول بمخالفة ألفاظ القرآن لألفاظ اللغة العربية المعهودة؛ ومن ثم تقاعسوا في فهم اللغة وتحصيلها، وهم بذلك يبعدون عن منهج القدماء في تركيزهم على اللغة وضرورتها في التفسير، بل جعلوا إتقانها شرطاً لفهم كتاب الله.

بل إنهم يبعدون -أيضاً- عن المنهج النبوي الذي يزعمون تبنيه، متجاهلين ما توصلت إليه المدارس اللسانية الحديثة من أن هناك فرقاً بين اللسان، والكلام فاللسان -كما عرفه دوسوسير- «هو نتاج اجتماعي للملكة اللغوية، والكلام هو فعل فردي صادر عن الإرادة الفطنة»<sup>(١)</sup>.

وعليه، فليس هناك فرق بين لسان القرآن «المفردات التي صيغ بها القرآن وقواعد تركيبها»، واللسان العربي العادي «المفردات التي يستعملها العرب وقواعد تركيبها» قال الله تعالى: ﴿لِللِّسَانِ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [الشعراء: ١٩٥]. وقال سبحانه: ﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَبٌ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣] فليس هناك فرق بين لسان القرآن ولسان العرب، وإلا لكان حجة للعرب في أن الله خاطبهم بغير لسانهم.

فالفرق ليس في اللسان - الألفاظ وقواعد تركيبها - المستعمل، وإنما الفرق في الكلام الذي «هو استعمال هذا البناء - اللسان - ووضعه موضع التنفيذ من قبل المتكلمين»<sup>(٢)</sup>، ومن ثم نجد الحق تبارك وتعالى ينسب لنفسه الكلام، وينسب اللسان للعرب، فقال: ﴿وَقَدْ كَانَ قَرِيبٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ تُرَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥] «فالذي يحرف هو الكلام ذاك التركيب الصادر من المبلغ ليغير معناه، ويبطل أثره المقصود به، أما تحريف اللسان فهو مسبة للمحرف وسلب عليه؛ لأنه حرف الرموز المتواضع عليها بين أولئك المخاطبين وقطع طريق التواصل معهم، فلم يعد يفهمه أحد

(١) كريستان بايلون بول فابر: مدخل الألسنية، ترجمة: طلال وهبة (الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، ط١، ١٩٢٢م) ص (٥٩).

(٢) السابق ص (٦٠).

منهم»<sup>(١)</sup>.

وأقول: إن الاستخفاف باللغة العربية وقواعدها وزعم الاستغناء عنها باللسانيات الحديثة خرق لأصول العلم ومناهجه وتشكيك فيما أصبح من عداد المسلمات.

رابعاً: اخترقت المدرسة المعاصرة في التفسير الثابت، فذهبت-مثلاً- إلى أن السنة تجربة تاريخية خاصة بعصرها الذي ظهرت فيه ولا تلزم ما بعده من العصور، وهذا الاختراق مرفوض؛ لأنه يعرض الدين للتحلل من عقده، ويفتح الأبواب على مصارعها للأفكار الهدامة تفعل فعلها في كيان الأمة.

وأقول: إن على المتطلعين إلى التجديد وبناء المناهج أن يعرفوا أن الثابت هي العاصم والحافظ لكيان الأمة وعليها مدارها، فالمساس بها والنيل منها هو مساس بروح الأمة وطعن لها في عمودها الفقري، وتعريض لها لمزيد من الخطر والضياع؛ ذلك أنه- كما يقول سيد قطب رحمه الله - «لكل نجم ولكل كوكب فلكه ومداره، وله كذلك محوره الذي يدور عليه المدار، وكذلك الحياة البشرية لا بد لها من محور ثابت، وإلا انتهت إلى الفوضى والدمار»<sup>(٢)</sup>.

ولسنا بكل ما ذكرناه نفني تبني المناهج التي تبنتها المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن الكريم جملة وتفصيلاً، فهذا إن فعلناه أصابنا الجمود والوقوف عند حد التقليد دون التجديد والإبداع، وهذا مخالف لما دعا إليه القرآن الكريم في كل المجالات، بل وفي مجال التعامل معه - أي مع القرآن - فقد قال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَأْمُرْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤] والتدبر يعني الفهم المتجدد؛ إذ لو كان التدبر يعني الوقوف عند فهم القدماء للقرآن، لما أمرنا الله عز وعلنا بتدبره، ولكان أمرنا باتباع أسلافنا وحسب؛ وهذا ينافيه طبيعة القرآن المتجددة.

إذن فإن هناك دعوة إلى التجديد في تفسير القرآن الكريم، وتجريب المناهج الحديثة، ولكن ذلك مضبوط بضوابطه التي منها:

أولاً: احترام الثوابت، وعدم هدمها.

(١) الجيلاني بن التوهامي مفتاح: المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن الكريم (العدد ١٠٢ - المسلم المعاصر) ص (٦٠).

(٢) خصائص التصور الإسلامي (الاتحاد الإسلامي للمنظمات الطلابية، ط ٣، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) (ص ٦٧).

ثانيًا: معرفة التراث واستيعابه استيعابًا يسمح بمعرفة مواطن القوة، فيؤخذ بها، ومواطن النقص لتفاديها.

ثالثًا: الاطلاع على العلوم والمناهج المعاصرة، شريطة ألا يكتفى من هذه العلوم بالمعرفة السطحية العابرة، بل استيعابها استيعابًا كاملاً، وشريطة إتقان الدربة في استخدام هذه الآليات وتوظيفها التوظيف السليم، ولا يقع المجدد فيما وقعت فيه تلك الفئة التي عناها الدكتور طه عبد الرحمن بقوله:

«إنها لم تبرهن على تحصيل الدربة في استخدام الآليات العقلانية المنقولة من مفاهيم مصطنعة وقواعد مقررة ومناهج متبعة ونظريات مسطرة، فضلاً عن أن تبرهن على الإحاطة بتمام تقنياتها وبكمال وجوه إجرائياتها»<sup>(١)</sup>.

وأخيراً أود القول: إننا لا ندعو إلى نبذ مناهج بعينها في تفسير القرآن الكريم، بل ندعو إلى تكامل المناهج، فنأخذ وندع من كل المناهج سواء أكانت قديمة أو حديثة، بشرط ألا ندع المسلمات جانباً، وألا يؤثر ما نأخذ من منهج في توجيه المعنى القرآني وجهة تناقض مراد الله المقصود.

### نماذج من تفسير المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن الكريم:

لعلنا نورد بعض النماذج من تفسير أعلام المدرسة الفكرية المعاصرة لبعض آيات القرآن الكريم تبرز مدى تجاوز هؤلاء القوم في تفسيراتهم، وأنها لا تقوم على أساس متين أو منهج قويم.

ومن تلك النماذج ما جاء في تفريق أبي القاسم حاج حمد بين اللمس والمس، وبين الرؤية والنظر والشهود.

فبالنسبة للتفريق بين اللمس والمس: يرى أبو القاسم حاج حمد أن «اللمس» تعني قرآنيًا التناول باليد أو الاحتكاك العضوي والحسي، و«مسّ» تعني التفاعل العقلي والوجداني؛ لذلك لم يمنع الله لمس المصحف فهو للبشر أجمعين وكيفما كانت حالاتهم، فلمهم أن يتناولوه. أما مس القرآن بما يعني التفاعل مع مكوناته وأعماقه فيتطلب حالة من الاستعداد ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٧-٧٩]<sup>(٢)</sup>.

وهذا الفهم بعيد عن الصواب كل البعد؛ إذ إن استقراء آيات القرآن الكريم تؤكد أن

(١) تجديد المنهج في تقويم التراث (الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، ط١، ١٩٩٤) (ص٢٥).

(٢) ينظر: العالمية الثنائية (١/٥٥).

المس معناه الاحتكاك المادي، وليس الإحساس والوعي - كما زعم أبو القاسم حاج- ومن الآيات المعضدة لما ذهبنا إليه قول الله تعالى: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ [النور: ٣٥] فأبي تفاعل عقلي مع النار في هذه الآية وأمثالها؟ وأي تفاعل عقلي في قوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٦]، وفي قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ﴾ [آل عمران: ٤٧] فهل المس هنا يعني التفاعل العقلي؟ الحقيقة: أن المس هنا واضح بأنه احتكاك مادي، فمس النار للجسم حركة مادية، والولادة العادية تكون بعد مس الرجل زوجته عضوياً، أي: بعد جماعها؛ لذلك اعترضت السيدة مريم على الأمر، ورأت أنه خلاف العادة<sup>(١)</sup>.

وبالنسبة للتفريق بين الرؤية والنظر والشهود: يرى أبو القاسم حاج أن الرؤية تتعلق بالأمر الحسية، وأنها العين المجردة، أما النظر فيتعلق بالأمر المعنوية التي تعتمد على التأمل والإدراك، وأنها العقل، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي إِلَيْكَ قَالَ كَنْ تَرِنِي وَلَكِنْ أَنْظِرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] فقال: «وقد طلب موسى رؤية الله عبر النظر، بمعنى أن يرفع عوائق الرؤية الحسية أو حجابها ليتمكن النظر، والنظر يرتبط بالخيال والتأمل، وقوي الإدراك خلاف الرؤية الحسية بالعين المجردة» ﴿فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا قَالَ هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٧] فالنظر عقلي والرؤية حسية؛ ولهذا قال: ﴿وَجُؤهُ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] فهنا يتعلق النظر إلى الله بالوجوه، وليس العين المجردة التي ترى في حين أن العقل هو الذي يدرك قيمة الأمر وينفعل به ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠] ﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّظِيرِينَ﴾ [البقرة: ٦٩]؛ ولهذا خاطب إبراهيم ابنه إسماعيل بالنظر في أمر الرؤيا، أي: تقليب الرأي فيها، ثم اتخاذ قرار قاطع، كمن يرى الأمر عياناً في حقيقته ﴿فَأَمَّا بَلَّغَ مَعَهُ السَّعَى فَكَالَ يَبْتئَىٰ إِيَّيَّ أَرَىٰ فِي الْمَنَازِرِ أَنِّي أَدْجُجُكَ فَأَنْظِرْ مَاذَا تَرَىٰ﴾ قَالَ يَتَأْتَبِ أَعْمَلُ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢].

وكذلك ميز القرآن الكريم بين البصر والرؤية العينية، فالبصر إدراك ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسِيءُ قَلِيلًا مَّا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [غافر: ٥٨].

(١) ينظر: الجيلاني بن التوهامي مفتاح: المدرسة الفكرية المعاصرة في التفسير (المسلم المعاصر العدد ١٠٢) (ص ١١).

والسمع استيعاب ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

وكذلك ميز القرآن بين شهود الأمر بمعنى حضوره وبين رؤيته بالعين، وهكذا قال: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥] فهناك حضور للشهر في الزمان والمكان؛ حيث يكون الإنسان مقيماً، ثم استثنت حالتان، مقيم مريض، وغير مقيم مسافر، ولم يطلب الله في هذه الآية رؤية الشهر؛ وذلك لأن الشهر لا يرى بالعين وإنما الأهلة، ورؤية الأهلة كروية إبراهيم لها ﴿فَلَمَّا رآه الْقَمَرُ بَارِعًا﴾، والشهور حساب ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٦] فإن يشهد الإنسان الشهر يعني أن يكون حالاً حين توقيته، ولا علاقة لذلك برؤية الهلال كما يعتقد الكثيرون<sup>(١)</sup>.

هذا ما قاله أبو القاسم حاج عن التفريق بين الرؤية والنظر والشهود، وقد جانبه الصواب -أيضاً- كما جانبه الصواب في التفريق بين اللمس والمس؛ لأنه بنظرة سريعة في آيات القرآن الكريم نجد أن النظر يعني الرؤية الحسية -أيضاً- وليس مقصوراً على الإدراك العقلي كما زعم المؤلف، والدليل على ذلك قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ الْحَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ [الأحزاب: ١٩]، وقد اعترف أبو القاسم حاج نفسه بأن الرسول رأى بعينه المجردة عقول المنافقين كيف تفكر حتى صارت أعينهم تدور كالذي يلفظ آخر أنفاسه<sup>(٢)</sup>.

وأما قصر الرؤية على الحس، وأن آلتها العين المجردة فقد وردت آيات كثيرة فيها «رأى» بمعنى علم، منها قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: ١] ترى هل كان النبي ﷺ حاضراً في واقعة الفيل مشاهداً لها بأمر عينه، أم أنها أمر غيبي أوحاه الله إليه وعلمه إياه؟

إنه من غير شك أمر غيبي، والرؤية هنا ليست رؤية حسية، بل رؤية عقلية وجدانية. وتحديد الكاتب الشهود بمعنى الحضور حصراً أمر في غاية الغرابة، ووجه الغرابة أن هناك آيات أتت ليس فيها الشهود بمعنى الحضور، فماذا يقول في قول الله تعالى: ﴿شَهِدَ

(١) العالمية الثنائية (٢/٥٤، ٥٥).

(٢) ينظر: ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير (الدار التونسية للنشر، الكتاب الأول) (٣/١٨٦).

اللَّهُ أَنْتَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَكُوتُ وَأُولُوا الْأَلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴿١٨﴾ [آل عمران: ١٨] فهل شهد هنا بمعنى حضر؟ لا، بل شهد هنا بمعنى أقام الأدلة وبينها، وماذا يقول -أيضا- في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤]؟ فهل الشهود هنا يعني الحضور والمعاناة؟

ثم إن الآيات التي استشهد بها أبو القاسم حاج ليدل بها على ما ذهب إليه تدل على خلاف ما أراد، فقول الله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِيكَ وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي﴾ [الأعراف: ١٤٣].

فمادة (نظر) التي تكررت مرتين، في كل مرة منهما لا يمكن أن تدل إلا على الرؤية الحسية، وإلا كيف يستقيم المعنى إذا كان النظر إلى الجبل بمعنى النظر العقلي، وما فائدة الشرط وجوابه في الآية؟ ومما يزيد الأمر غرابة أن المؤلف أورد آية أخرى هي من الوضوح على نقيض ما ذهب إليه؛ مما لا يخفى على المبتدئ فضلاً عن العالم ﴿إِنَّمَا بَقَرَةٌ صَفَرَاءُ فَاقِعٌ لَوُثُهَا تَسُرُّ النَّظِيرِينَ﴾ [البقرة: ٦٩] فالنظر هنا بالعين، وليس بالعقل، وإلا لبطل معنى الآية<sup>(١)</sup>.

وقول الله تعالى الذي استدل به على أن الشهود بمعنى الحضور ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ هو معنى قال به المفسرون قبله، فقد قال القرطبي: «وشهد بمعنى حضر، وفيه إضمار، أي: قال: من شهد منكم المصير في الشهر عاقلاً بالغاً صحيحاً مقيماً فليصمه»<sup>(٢)</sup>.

ومعنى هذا أنه لم يأت بجديد، ولكن الجديد عنده والغريب في الوقت نفسه، حصر الشهود في معنى الحضور، وهو ما فندته قبل قليل.

ومحمد شحرور الذي تناول في كتابه «الكتاب والقرآن قراءة معاصرة» القرآن الكريم بأدوات معاصرة مثل: المنهج النبوي والمنهج الجدلي، له تفسيرات تقترب من التفسيرات السابقة، فمثلاً تجده ينكر الترادف، وهو اتجاه عام لدى أصحاب المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن، فيقول عند التفريق بين الحرام والاجتناب: «تبيين لنا

(١) الجيلاني بن التوهامي مفتاح: المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن الكريم (مجلة المسلم المعاصر، العدد ١٠٢) (ص ١١، ١٢).

(٢) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ط ٣ ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م) (٢/ ٢٩٩).



أن من قال: إن الاجتناب هو أقل من التحريم فقد صدق؛ لأن التحريم هو لحدود الله، كقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَنَعْمُ الْخَنِزِيرِ﴾ [المائدة: ٣]<sup>(١)</sup>.

وهذا القول يؤدي - كما يقول الجيلاني بن التوهامي مفتاح - إلى التحلل من بعض الأحكام الشرعية، فالقول بأن الاجتناب أقل درجة من التحريم يقود حتماً إلى القول بعدم حرمة الخمر والزنى<sup>(٢)</sup>، وهو ما صرح به شحور نفسه حين قال: «وإني أقول لهؤلاء الناس، أيهما أكبر، أمن يشرب كأساً من الخمر أم من ينكح إحدى محارمه؟» ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]<sup>(٣)</sup>.

ويقال لشحور: أليس الشرك من أكبر الكبائر، وأعلى المنهيات حرمة، فلماذا عبر عنه الحق - تبارك وتعالى - بالاجتناب ولم يعبر عنه بالحرمة؟ قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال سبحانه أيضاً: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠].

فعلى مذهب الدكتور شحور يصبح الشرك بالله والكفر به من الأمور العادية التي تخضع لثقافة الناس وأعرافهم، مثل: الخمر التي يرى أنها ليست بحرام ولكن تعافها الفطرة، وهو مخالف لما درج عليه أهل الفسق من استنابتها واعتبارها من أفضل مشروباتهم.

يتبين لنا أن تفسير محمد شحور للحرام والاجتناب بجانب للصواب، مخالف للأصول الثابتة، مزلول لقواعد القرآن وأصوله.

ومن تفسيراته - أيضاً - ما جاء في مسألة الخلق الآدمي، فقد انطلق - كما فعل كثير غيره من أصحاب المدرسة الفكرية المعاصرة في التفسير - من نظرية دارون في التطور، فهو يرى أن آدم انتخب من المملكة الحيوانية البشرية انتخاباً، ولم يخلق ابتداءً كما يرى التراثيون، ويرى شحور أن خير من أوّل آيات خلق البشر هو (دارون)، ويعتمد نظريته في التطور ويوظفها في تفسير قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ﴾ [آل عمران: ٣٣]<sup>(٤)</sup>. وينقل ماهر المنجد في كتابه (الإشكالية المنهجية في الكتاب والقرآن) عن شحور قوله:

(١) د. شحور: الكتاب والقرآن، قراءة معاصرة (ص ٤٧٧).

(٢) المدرسة الفكرية المعاصرة في التفسير (المسلم المعاصر، / عدد ١٠٢) ص (٤٩).

(٣) د. شحور: الكتاب والقرآن ص (٤٧٧).

(٤) ينظر: الجيلاني بن التوهامي مفتاح: المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن الكريم (المسلم

المعاصر، عدد ١٠٢) (ص ٥١).

«أما قبل آدم فكان ثمة صنف من المملكة الحيوانية يدعى البشر، وأن الله نفخ الروح في البشر فتحول إلى إنسان وتطور وتقدم، ولم ينفخ الروح في القرود فبقيت كما هي»<sup>(١)</sup>.

ويدلل الدكتور شحرور على تفسيره بدليل يراه داعمًا، وهو «أن كلية الطب تسمى كلية الطب البشري؛ لأنها تدرس الإنسان من حيث كونه بشراً، له شعر وجلد وعيون وجهاز هضمي وعصبي وقلب ودورة دم»<sup>(٢)</sup>.

ولا شك أن هذا لا يمثل براهين علمية، ولا أدلة عقلية، ولا علاقة له أصلاً بأي منهج علمي، إلا إذا اعتبرنا أن التصورات والافتراضات المتخيلة هي من الحقائق العلمية.

ثم إن تفسيره للآية أو هي من نسج العنكبوت؛ لأنه:

أولاً: بتر الآية، فالآية تقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣]، وهي واضحة في أنها تدل على غير مراد الدكتور شحرور، وأن تفسيره لها غريب وبعيد كل البعد عن المراد منها؛ حيث إن الله عطف نوحًا وآل إبراهيم وآل عمران على آدم، فهل كان هؤلاء مصطفون من المملكة الحيوانية المسماة بالبشر مثل آدم كما زعم؟ فهذا لا يصدق على نوح وآل إبراهيم وآل عمران، ومن ثم فهو لا يصدق على آدم -أيضاً- فترجح ما ذكرناه وهو مخالف لما ادعاه الدكتور شحرور.

ثانياً: تناسى المؤلف آيات كثيرة تدل على أن الله -سبحانه- ابتداءً خلق آدم من العدم، وهو بقوله هذا يكذب صريح هذه الآيات، فالله جل وعلا يقول: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلِقُ بَشَرًا مِّن طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ﴾ [ص: ٧١، ٧٢] فالخلق يدل على الابتداء وأنه من العدم، فكيف يقال: إن آدم اصطفاه الله من البشر.

ثالثاً: هل الإنسان هو المخلوق الوحيد الذي نفخ الله فيه الروح؟ وهل القرود التي مثل بها ليس فيها روح؟ وكيف يعيش أي كائن حي بدون روح وبخاصة العائلة الحيوانية؟

والخلاصة أن أصحاب المدرسة الفكرية المعاصرة - على الرغم من زعمهم التذرع بالمنهج التحليلي الموضوعي- قد تناقضت مقدماتهم مع نتائجهم، واتسم تفسيرهم لبعض آيات القرآن بالتسرع وعدم الدقة والاستقصاء، ولعل ذلك راجع إلى رغبتهم الجامحة في تسويق مشروعهم الفكري حتى ولو كان على حساب ثوابت القرآن الكريم ومعطياته الدلالية والمضمونية والسياقية، أو على حساب المعنى الصحيح للآية المفسرة.

(١) ينظر ماهر المنجد: الإشكالية المنهجية في الكتاب والقرآن (دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤) (ص ١٠٨).

(٢) الصفحة السابقة نفسها.

## الباب الخامس الماتريدي مفسرا

### ويشتمل على عدة فصول:

- الفصل الأول: انتماء الماتريدي في التفسير.
- الفصل الثاني: منهج الماتريدي في التفسير.
- الفصل الثالث: بذور التجديد في تفسير تأويلات أهل السنة.
- الفصل الرابع: تأثير الماتريدي بمن سبقوه.
- الفصل الخامس: تأثير الماتريدي في لاحقيه.



## الفصل الأول

### انتماء الماتريدي التفسيري

ظهر لنا فيما سبق أن هناك مدارس كثيرة في تفسير القرآن الكريم، فهناك: مدرسة التفسير بالمأثور، ومدرسة التفسير بالرأي، ويقف بين هاتين المدرستين بعض المفسرين لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، فيتخذون من النقل والعقل طريقًا للتفسير.

والنقل - كما سبقت الإشارة - هو تفسير القرآن بالقرآن أو السنة أو المأثور عن الصحابة والتابعين، وأما العقل - كما سبق أيضًا - فيعمل المفسر عقله في الآيات، لكن هذا الإعمال مشروط بشروط تتلخص في: عدم عدول المفسر عن حقيقة اللفظ إلى مجازه إلا إذا قامت القرائن الواضحة القاطعة التي تمنع من حقيقة اللفظ وتحمل على مجازه، ومخالفة هذه القاعدة الأساسية السيرة قد أدى - عند بعض المفسرين - إلى كثير من الخطأ في تفسير بعض الآيات القرآنية المتعرضة للأنفس والآفاق<sup>(١)</sup>.

ومن أهم الأسس التي يقوم عليها استخلاص المفسر لمضمونات اللفظ القرآني بطريق العقل، وتكسب عمله سنده ومشروعيته، هي مراعاة اللفظ القرآني في خطابه حال العرب ومشاهداتهم ومعارفهم، ونزوله في التعبير على مستوى ما يعرفون؛ ضمانًا لهدايتهم، ثم احتواؤه مع ذلك الحقيقة الأبدية التي يتجدد بها إيمان الناس كلما تكشف لهم عصرًا بعد عصر<sup>(٢)</sup>، وهو أمر لا يعرف ولا يوجد في غير القرآن الكريم يمنحه الجدة الدائمة والثراء الذي لا ينفد، ويعطي المتأملين فيه، والباحثين في أسراره مشروعية مستمرة، وضمنًا وسندًا دائمين، وتأتي أساليب القرآن الكريم فوق ذلك مستجمعة درجات الفهم، وفيها الغاية - كل الغاية - لكل عقل صحيح، يقرؤها العالم فيستشف من خلالها علل الأشياء، ويقرؤها الحكيم فيلتمس منها أسرار الوجود، ويقرؤها غيرهما من الناس فتقاد لها قلوبهم وعقولهم، وترى الآي القرآني في علوه يداور المعاني، ويخاطب الأرواح، ويتألف الناس بهذه الخصوصية فيه حتى ينتهي بهم مما يفهمون إلى ما ينبغي أن يفهموا، وحتى يقف بهم على نص اليقين ومقطع الحق<sup>(٣)</sup>.

والماتريدي من هؤلاء العلماء الذين اشتهر عنهم أنه تابع لمدرسة أبي حنيفة، ومدرسة

(١) ينظر بحوث في تفسير القرآن الكريم للدكتور محمد إبراهيم شريف (ص ١٠٤، ١٠٥).

(٢) الأستاذ محمد رشيد رضا: تفسير القرآن الحكيم (طبع المنار، ١٣٤٦هـ) (١/٤٠٢).

(٣) الراجعي: إعجاز القرآن والبلاغة النبوية (طبع الاستقامة، القاهرة ١٩٥٢م) ص (٢٠٦، ٢٠٧).

أبي حنيفة تمثل - كما هو معروف - مدرسة الرأي، ومعنى هذا القول أن الماتريدي ينتمي إلى مدرسة الرأي.

وأقول: إن كان هذا يصدق على الماتريدي متكلماً أو فقيهاً فلا يمكن أن يصدق عليه مفسراً؛ إذ إنه في تفسيره لا يمكن أن ينتمي إلى مدرسة الرأي أو مدرسة النقل جميعاً، وإنما هو في منزلة بين المنزلتين.

وبيان ذلك: أن الماتريدي في تفسيره قد استجمع شرائط مدرسة النقل والعقل؛ حيث إنه استند في تفسيره على المأثور كما استند على المعقول وهذه سمة بارزة عنده، ليس في هذا التفسير فقط، بل في جميع مؤلفاته، فقد رأى خطأ الوقوف عند حد النقل أو المغالاة في الجانب العقلي، فالموقف العدل - عنده - هو التوسط بينهما، وذكر أن من دواعي استحسان هذا الموقف الوسط هو قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] ووسطية الماتريدي قائمة على رد كل ما لا يتفق مع أهل السنة من المعتزلة والمجسمة والمشبهة والحشوية وغيرهم، وتقرير عقائد أهل السنة في أثناء تفسيره بالأدلة العقلية والنقلية.

وليس موقف الوسط - كما يظن - توفيقاً بين الآراء، وأنه يخلو من الابتكار، بل هو قمة الابتكار؛ لأنه يتطلب معرفة كاملة بأحكام النقل والعقل؛ فلا بد من معرفة كاملة بالكتاب والسنة، والمحكم والمشابه، والناسخ والمنسوخ، والأخبار وشروطها، وهذه هي أحكام النقل، ولا بد - أيضاً - من معرفة أحكام العقل والنظر والتأويل والاجتهاد وإقامة الأدلة والبراهين.

وإذا تقرر هذا فيجب أن نثبت للماتريدي المفسر بعض الخصائص والسمات التي تجعله مفسراً متميزاً، هذه الخصائص والسمات تتلخص في:

### أولاً: استقلال الفكر:

كان الماتريدي لا يتعصب لمذهب معين أو رأي معين، بل يبحث عن الحقيقة، فلم يكن تابعاً لفكر معين، أو متعصباً أو انفعالياً؛ لأنه كان يعلم أن هذه الأمور تصد عن الوصول إلى الحقيقة، ومن ثم ضمن له ذلك الاستقلالية والحرية والموضوعية في تناول القضايا في تفسيره.

والناظر في تفسيره - نظرة إجمالية - سوف تظهر له هذه الحقيقة، فهو في تفسيره لا يعرض أحياناً للمذاهب أو الآراء بل إنه يعرض القضايا، فيشعر القارئ كأنه يعرضها كما

يراها هو، ولعلنا ندلل على ذلك بنموذج من تفسيره، فعند قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١] يقول: «سفههم -عز وجل- بما جعلوا له من الشركاء والأضداد على إقرار منهم أنه خلق السموات والأرض، ولم يجعلوا له شركاء في خلقهما، وعلى علم منهم أنه تعلق منافع الأرض بمنافع السماء، مع بعد ما بينهما، كيف جعلوا شركاء يشركونهم في العبادة والربوبية».

فهنا يفسر الآية من عند نفسه، لكنه لا يهمل عرض الآراء حولها، وما دامت هذه الآراء مقبولة فإنه يعرضها على إطلاقها، فعند الآية نفسها يقول: «وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ قال الحسن: الظلمات والنور: الكفر والإيمان، وقال غيره من أهل التأويل: الليل والنهار في الحقيقة ما يكشف عما استتر من الأبصار، أبصار الوجوه وأبصار القلوب، والظلم ما يستر ويغطي على الأبصار: أبصار الوجوه، وأبصار القلوب، فالظلمة تجعل كل شيء مستورًا عليه، والنور يجعل كل شيء كان مستورًا ظاهرًا باديًا عليه، هذا هو تفسير الظلمة والنور حقيقة» ولأن كلا المعنيين لا ترفضه الآية فنجد الماتريدي لا يتعرض لأي منهما بالنقد أو التحليل، بل يكتفي بعرضهما، وهو ما يدل على عدم تعصبه.

لكن الأمر إذا احتاج منه إلى إضاعة فنجد بعد عرض الآراء حول الآية يحلل ويعقب ويوجه وينقد، ففي الآية التي معنا، في عجزها والتي بعدها، يقول الماتريدي: «وقوله عز وجل: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١] قيل: يشركون مع ما بيّن لهم ما يدل على وحدانية الرب وربوبيته، أي: جعلوا كل ما يعبدونه دون الله عديلا لله، وأثبتوا المعادلة بينه وبين الله تعالى، وليس لله تعالى عديل، ولا نديد، ولا شريك، ولا ولد، ولا صاحبة، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً».

وقال الحسن: ﴿بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ أي: يكذبون.

وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِن طِينٍ﴾ أي: خلق آدم أبا البشر من طين، فأما خلق بني آدم من ماء، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢] وأخير الله تعالى أنه خلق آدم من الطين، وخلق بني آدم سوى عيسى -عليه السلام- من النطفة، وخلق عيسى -عليه السلام- لا من الطين ولا من الماء؛ ليعلموا أنه قادر على إنشاء الخلق لا من شيء، وأنه لا اختصاص للخلق بشيء، ولا ينكرون -أيضاً- إنشاء الخلق وإحياءهم وموتهم؛ وذلك لأنه لا يخلو إما أن صاروا تراباً أو ماء، أو لا ذا ولا ذا،

فإذا رأوا أنه خلق آدم من الطين، وخلق سائر الحيوان من الماء، وخلق عيسى - عليه السلام - لا من هذين، كيف أنكروا إنشاء الخلق بعد الموت، وهو لا يخلو من هذه الوجوه التي ذكرنا، فيكون دليلاً على منكري البعث بعد الموت، وعلى الدهرية في إنشاء الخلق لا من شيء، فإنهم ينكرون ذلك ويحيلونه؛ ولهذا وقعوا في القول بقدم العالم، والله الهادي.

ويحتمل قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ﴾ أن يراد به في حق جميع بني آدم، وأضاف خلقنا إلى الطين، وكان الخلق من الماء لما أبقى في خلقنا من قوة ذلك الطين الذي في آدم وأثره، وإن لم يره تلك القوة وذلك الأثر، وهذا كما أن الإنسان يرى أنه يأكل ويشرب ويتغذي، ويحصل به زيادة قوة في سمعه وبصره، وفي جميع جوارحه، وقد يحيي بها جميع الجوارح، وإن لم ير تلك القوة، فكذلك هذا.

ويحتمل - أيضاً - على ما روي في القصة أنه يمازج مع النطفة شيئاً من التراب، فيؤمر الملك بأن يأخذ شيئاً من التراب من المكان الذي حكم بأن يدفن فيه، فيخلط بالنطفة، فيصير علقة ومضغة، فإنما نسبهم إلى التراب لهذا.

ويحتمل النسب إلى التراب، وإن لم يكونوا من التراب؛ لما أن أصلهم من التراب، وهو آدم.

فنلمح في هذا النموذج كيف يقلب الماتريدي الآية على وجوها؛ ليعطي القارئ تصورًا عامًا حول القضية التي تطرحها الآية، فحول قضية الخلق، نجده - أولاً - يعرض لمراحل الخلق جميعًا، وإمكانياته الواقعة في خلق الله من لدن آدم.

ونجده - ثانيًا - يبين الغرض من هذه المراحل، وهو غرض مزدوج؛ حيث ترد هذه المراحل والإمكانيات على منكري البعث من جهة، وترد على الدهريين من جهة ثانية. وهو في عرضه يعمل عقله حتى يكون الرد مقتنعًا، بل إنه يعمل عقله ويستخدم القياس ليخرج الآية، وليبين لماذا كان التوجه إلينا بها مع أنها تنص على الخلق بالطين.

ثم إنه يعرض - ثالثًا - لاحتمال يدل على حس علمي شفيف، وهو أن كل حيوان مخلوق من ماء يخلط بنوع من التراب، وهذه لفظة علمية دقيقة، يؤكد العلم في العصر الحاضر.

### ثانيًا: النظرة الكلية للأشياء:

تؤكد النماذج السالفة تميز الماتريدي بنظرته الشمولية، وقدرته على ربط الجزئيات



بالكليات، ورد الفروع إلى الأصول، وهي سمة ليست مقصورة على تفسيره فقط، بل تؤكد ما تأليفه في الفقه وأصوله والتوحيد، وبخاصة أصول الفقه ذلك العلم الذي يقوم على ربط المسائل الفرعية بأصول الأحكام.

### ثالثاً: اهتمامه بالمضمون:

ينزع الماتريدي في تفسيره إلى بيان المضمون الذي تنطوي عليه الآيات دون النظر إلى الألفاظ، وما يعتورها من نكات لغوية وبلاغية، وإذا عرج على ذلك فلخدمة المضمون وإبرازه، والنماذج السابقة دالة على ذلك.

وهذا يجعلنا نقرر سمة من سمات الماتريدي، وهي اهتمامه بربط عملية الفكر بعملية التطبيق والعمل، فالأفكار الذهنية لا قيمة لها بعيدة عن العمل والتطبيق؛ ولذلك في كثير من الأحيان كان يرفض تفصيلات لا طائل تحتها، ويذكر ذلك في صراحة أنه ليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة.

وهذا يفسر لنا اهتمامه في تفسيره لآيات القرآن الكريم بمعناها أكثر من اهتمامه بالشكل أو اللفظ، فالمهم عنده كشف المضمون ومرامي الآيات.

هذا، ولكي يبرز لنا انتماء الماتريدي التفسيري بوضوح أشد، نقف وقفة مع موقفه من طرائق التفسير المختلفة:

### أولاً: موقف الماتريدي من التفسير بالمأثور:

نعني بتفسير القرآن الكريم بالمأثور - كما سبقت الإشارة - : تفسير القرآن الكريم بالقرآن الكريم، أو تفسيره بالسنة، أو تفسيره بالقراءات، أو تفسيره بأقوال الصحابة وأقوال التابعين.

ونتناول كل لون تفسيري من الألوان السابقة وموقف الماتريدي منه، كل واحد على حدة:

### أ- تفسير القرآن بالقرآن:

يقوم الماتريدي بتفسير بعض آيات القرآن الكريم بآيات أخرى منه، ففي قوله تعالى من سورة الأنعام: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ [الأنعام: ٣] يقول:

«اختلف فيه؛ قيل: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ﴾: ما تضمرون في القلوب، ﴿وَجَهْرَكُمْ﴾: ما تنطقون، ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾: من الأفعال التي عملت الجوارح؛ أخبر أنه يعلم ذلك كله؛ ليعلموا أن ذلك كله يحصيه؛ ليحاسبهم على ذلك؛ كقوله: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ

يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴿ [البقرة: ٢٨٤] أخير أنه يحاسبهم بما أبدوه وما أخفوه، فعلى ذلك الأول فيه إخبار أن ذلك كله يحصيه عليهم، ويحاسبهم في ذلك؛ ليكونوا على حذر من ذلك وخوف».

ومن ذلك ما قاله عند تفسيره قول الله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَرْتَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرْتَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧]: «قيل: قبيله: جنوده وأعدائه، حذرنا إبليس وأعدائه، بما يرونا ولا نراهم.

فإن قيل: كيف كلفنا محاربتة، وهو بحيث لا نراه، وهو يرانا، ومثله في غيره من الأعداء لا يكلفنا محاربة من لا نراه أو من لا نقدر القيام على محاربتة، وليس في وسعنا القيام بمحاربة من لا نراه.

قيل: إنه لم يكلفنا محاربة أنفسهم؛ إذ لم يجعل له السلطان على أنفسنا وإفساد مطاعنا ومشاربنا وملابستنا، ولو جعل لهم لأهلكوا أنفسنا وأفسدوا غذاءنا، إنما جعل له السلطان في الوسوس فيما يوسوس في صدورنا، وقد جعل لنا السبيل إلى معرفة وساوسه بالنظر والتفكير، نحو قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [المؤمنون: ٩٧]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا﴾ [الأعراف: ٢٠١] علمنا ما به ندفع وساوسه وهمزاته، وجعل لنا الوصول إلى دفع وساوسه بحجج وأسباب».

لكن هناك ملاحظة يجب إثباتها هنا، وهي بارزة في النموذجين السابقين، وهي أن الماتريدي حين يفسر القرآن بالقرآن يسلك مسلكًا خاصًا يخالف ما درج عليه سابقوه وحتى لاحقوه؛ ذلك أنه قبل أن يأتي بالآية المفسرة يقوم بتحليل الآية المفسرة، ثم يقول بعد التحليل: نحو قوله تعالى كذا. ثم إن الآية أو الآيات المفسرة قد تكون غير صريحة في الدلالة على الآية المفسرة، بقدر ما يقصد تحليله هو.

وإذا أردنا أن نتبين هذا الفارق بين الماتريدي وغيره من المفسرين يكفي أن نفتح تفسيرًا واحدًا هو تفسير ابن كثير الذي يقول عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧]، «قيل: إن هذه الكلمات مفسرة بقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّا تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]»<sup>(١)</sup>.

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، القاهرة (١/٨١).

ونموذج آخر: ففي قوله تعالى: ﴿وَأَنْقَوُوا يَوْمًا لَا يَجْرِي تَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةً وَلَا يُؤَخِّدُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٤٨] يقول الإمام ابن كثير: «لما ذكرهم تعالى بنعمه أولاً، عطف على ذلك التحذير من طول نقمه بهم يوم القيامة فقال: ﴿وَأَنْقَوُوا يَوْمًا﴾ يعني يوم القيامة ﴿لَا يَجْرِي تَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ أي: لا يغني أحد عن أحد، كما قال: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الزمر: ٧]، وقال: ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ يُنْمِذُ شَأْنٌ يُبَيِّنُهُ﴾ [عبس: ٣٧]، وقال: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْقَوًا رَبِّكُمْ وَأَخْسَوًا يَوْمًا لَا يَجْرِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ [لقمان: ٣٣] فهذا أبلغ المقامات أن كلاً من الوالد وولده لا يغني أحدهما عن الآخر شيئاً»<sup>(١)</sup>.

فإذا قارنا بين هذه النماذج سنجد أن الماتريدي يأتي بالآيات المفسرة ليعضد تحليله، صحيح أن هذه الآيات تدور في فلك الآية المفسرة، لكنها لا تتوجه إلى تفسير الآية المفسرة مباشرة، وتكون في معناها، أو تفصل إجمالها كما عند ابن كثير. وهذا يدعوننا إلى القول بأن الماتريدي كان من المجددين في الطريقة حتى مع اعتماده على تفسير القرآن بالقرآن.

وهنا ملاحظة يجدر إثباتها، وهو أنه بالرغم من أسبقية الماتريدي عن ابن كثير نجد طريقته في التفسير تتسم بالجدة بخلاف الأخير، فإن طريقته تكاد تدور في فلك طريقة أوائل المفسرين، ولسنا بذلك نعيب على ابن كثير طريقته، لكن نريد إثبات الفارق بينه وبين الماتريدي الذي يعتبر سابقاً إلى التجديد في التفسير حتى لكثير ممن جاء بعده.

ب - تفسير القرآن بالسنة:

لا يترك الماتريدي الاعتماد على السنة، لكن اعتماده عليها قليل إلى حد ما، وهو يأتي بالأحاديث المتوافقة والمفسرة للآية موضع الحديث، ولكن الجدير بالملاحظة أنه يذكر بعض الأحاديث النبوية بالمعنى، وكأنه يعتمد على حفظه ولا يرجع إلى نصوص الأحاديث أثناء تأويله.

ومن نماذج تفسيره بالحديث في السور محل التحقيق ما جاء عند تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] فبعدما فسر المقصود من سؤال موسى ربه الرؤية، وأخذ يعدد الأوجه المحتملة في الآية، قال: «لكنه لولا أن القول بالرؤية كان أمراً

ظاهراً، لم يحتمل صرف ظاهر لم يجرى فيها إليها ويدفع به الخبر»، والله أعلم.

وأيضاً ما جاء عن رسول الله ﷺ في غير خبر أنه قال: «إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون»<sup>(١)</sup>، وسئل: هل رأيت ربك، فقال: «بقلي قلبي»<sup>(٢)</sup>، فلم ينكر على السائل السؤال، وقد علم السائل أن رؤية القلب، إذ هي علم قد علمه، وأنه لم يسأل عن ذلك، وقد حذر المؤمنین عن السؤال عن أشياء قد كفوا عنها بقوله: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ [المائدة: ١٠١] فكيف يحتمل أن يكون السؤال عن مثله يجيء - وذلك كفر في الحقيقة عند قوم - ثم لا ينهاهم عن ذلك، ولا يوبخهم في ذلك، بل يليق القول في ذلك، ويرى أن ذلك ليس ببديع، والله الموفق.

ونلاحظ أن الماتريدي لا يكتفي بإيراد الحديث، بل يحلله ويوجهه، ويبين مراده، وفي هذا إثراء لمعنى الآية وبيان المقصود منها.

ونلاحظ - أيضاً - أن الماتريدي يكتفي بجزء من الحديث الدال على ما يريد؛ فمثلاً عند تفسيره قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] يستشهد بحديث رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة»<sup>(٣)</sup> فلا يذكر إلا هذا الجزء من الحديث؛ وهو الجزء الدال على مراده.

وهو لا يكتفي بإيراد السنة القولية عند تفسيره القرآن الكريم، بل يأتي بالسنة الفعلية - أيضاً - فعند تفسير قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] ذكر أحاديث تمثل السنة القولية، وأحاديث تمثل السنة الفعلية، وأحاديث تمثلهما معاً، فقال: «الثاني: يجوز أن يكون أمر بالاستماع إليه في الصلاة، على ما قال بعض أهل التأويل أنه في الصلاة.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٥/٩) كتاب التفسير باب (وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس) (٤٨٥١)، ومسلم (٤٣٩/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاتي الصبح والعصر (٦٣٣/٢١١) من حديث جرير بن عبد الله .

(٢) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظي عن بعض أصحاب النبي ﷺ كما في الدر المنثور (١٦٠/٦) ولفظه: قال: لم أره بعيني ورأيت بفؤادي مرتين ثم تلا (ثم دنا فتدلى . . . . .).

(٣) هو طرف من حديث عن أبي هريرة. أخرجه البخاري (٣٧٢/٨) كتاب التفسير باب سورة الروم (٤٧٧٥)، وفي (٥٠٢/١١) كتاب القدر: باب الله أعلم بما كانوا عاملين (٦٥٩٩)، وفي (٣/٢٩٠) كتاب الجنائز باب ما قيل في أولاد المشركين (١٣٨٥)، ومسلم (٢٠٤٧/٤) كتاب القدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة (٢٦٥٨/٢٢) .

وقال بعضهم: في حال الخطبة... وذكر... أن الآية نزلت في الصلاة؛ لأن رسول الله ﷺ إذا قرأ في صلاته كانوا يقولون مثل ما قال، فنزلت الآية بالنهي عن ذلك، والأمر بالاستماع إليه والإنصات له.

روي عن أبي العالية قال: كان نبي الله ﷺ إذا صلى قرأ أصحابه أجمعون خلفه، حتى نزلت: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤] «فسكتوا»<sup>(١)</sup>.

وعن علباء بن أحمر أن النبي ﷺ قرأ في صلاة الفجر «الواقعة» وقرأها رجل خلفه، فلما فرغ من الصلاة قال: «من الذي ينازعني في هذه السورة؟» فقال رجل: أنا يا رسول الله، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾.

وزعم بعضهم أن القارئ خفية يسمى ناصتًا ومنصتًا، واستدل بما روي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ إذا كبر سكت بين التكبير والقراءة، قلت: بأبي أنت، رأيت سكاتك بين التكبير والقراءة، أخبرني ما تقول؟ قال: «أقول: اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المغرب والمشرق...»<sup>(٢)</sup> وغير ذلك من الدعوات وغير ذلك من الروايات الدالة على اعتماد الماتريدي على السنة في تفسيره، وأنه لا يقتصر على نوع واحد من أنواع السنة، بل يستعين بكل أنواع السنة؛ القولية والفعلية.

### ج- تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين:

يعتمد الماتريدي في تفسيره على أقوال الصحابة والتابعين، ففي تفسير قول الله تعالى: ﴿يَتْلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١] ينقل عن الصحابة والتابعين معًا، فيقول: «وقال أبو أمامة الباهلي: سألت عبادة بن الصامت عن الأنفال، قال: فينا نزلت معشر أصحاب بدر، حين اختلفنا وساءت فيه أخلاقنا، إذ انتزع الله من أيدينا، فجعله إلى رسوله، فقسمه على السواء.

ومجاهد وعكرمة قالوا: كانت الأنفال لله والرسول، فنسخها ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُمُ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١] وكذلك روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: الأنفال: المغنم كانت لرسول الله ﷺ خالصة، ليس لأحد فيها شيء، ما أصابت

(١) أخرجه عبد بن حميد وأبو الشيخ كما في الدر المنثور للسيوطي (٢٨٦/٣).  
 (٢) أخرجه البخاري (٢٢٧/٢) كتاب الأذان باب ما يقول في التكبير (٧٤٤)، ومسلم (٤١٩/١) كتاب المساجد باب ما يقول بين تكبيرة الإحرام والقراءة (٥٩٨/١٤٧)، وأبو داود (٢٠٥/١) كتاب الصلاة باب السكنة عند الافتتاح (٧٨١)، والنسائي (١٢٩/٢) كتاب الافتتاح باب الدعاء بين التكبيرة والقراءة.

سرايا المسلمين من شيء أتوه به، فمن حبس منه إبرة أو سلكًا فهو غلول، فسألوا رسول الله أن يعطيهم منها، فقال: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ليس لكم فيها شيء»<sup>(١)</sup>.

ففي النص السابق ينقل عن الصحابة وينقل عن التابعين، ولكنه لا يقف عند حدود النقل بل يذكر الاحتمالات والوجوه التي يراها في الآية، وهي وجوه عقلية في جملتها، سوف نعرض لها بعد قليل.

وإنما الذي يعيننا هنا - بعد العرض السابق - أن نؤكد على أن التفسير بالمأثور يمثل جزءًا من تفسير الماتريدي في تأويلاته، وأن الماتريدي يقف موقف الذي يقبل الاعتماد على المأثور في التفسير.

### ثانيًا: موقف الماتريدي من التفسير بالمعقول:

يعتمد الماتريدي على العقل كثيرًا في تفسيره، ولعل مرجع ذلك إلى أن الماتريدي - في مجمله - تابع للمدرسة العراقية، أو مدرسة الرأي التي أسسها الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- وقاد لواءها من بعده أعلام أفذاذ، من أبرزهم أبو حنيفة النعمان وتلميذاه أبو يوسف ومحمد الذين أثروا الحياة الفكرية والعلمية في الحضارة الإسلامية.

ولأن الماتريدي تلميذ لتلك المدرسة، بل رائد من روادها فقد اصطبغ بصبغة هذه المدرسة، لكنه لم يكن مجرد تابع أو مقلد، بل كان ذا سمات خاصة، مجددًا مبتدعًا، وسنعرف ذلك في فصل تالٍ إن شاء الله تعالى.

والذي يدل على عقلانية الماتريدي أمور:

### أ- ذكر الاحتمالات المتعددة في تأويل الآيات:

يذكر الماتريدي في كل آية يتناولها الأوجه الممكنة والمحتملة في تفسيرها، والأمثلة أكثر من أن تحصى في هذا الشأن، نذكر منها نموذجًا واحدًا.

فعند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ اتَّبِعْهُ مَأْمُومًا﴾ [التوبة: ٦] يقف عند قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اتَّبِعْهُ مَأْمُومًا﴾ يقرب العبارة القرآنية على وجوهها المحتملة، فيقول: ﴿ثُمَّ اتَّبِعْهُ مَأْمُومًا﴾ دلالة على أنه لم يقبل ما سمع وعرض عليه؛ إذ لو قبل، لكان يكون مأمنه هذه الدار، لا تلك الدار، ولكان يحق عليه الخروج

(١) أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في سننه كما في الدر المنثور (٣/

منها، لا العود إليها.

ثم معلوم أن كلام الله هو حجته، وأن الحجة قد لزمته لوجهين:  
أحدهما: ما ظهر عجز الخلق عن مثله، وانتشر الخبر في الآفاق على قطع طمع  
المقابلين لرسول الله بالرد، الباذلين مهجهم وما حوته أيديهم في إطفاء نوره؛ فكان ذلك  
حجة بينة لزمتهم.

والثاني: أن جميع ما يتلى منه لا يؤتي عن آيات إلا وفيها مما تشهد العقول على قصور  
أفهام الخلق عن بلوغ مثله من الحكمة وعجيب ما فيه من الحجة؛ مما لو قوبل بما فيه  
المعنى، وما يحدث به من الفائدة؛ ليعلم أن ذلك من كلام من يعلم الغيب، ولا يخفى  
عليه شيء، وإذا كان كذلك صار هو بالرد مكابراً، وحق مثله الزجر والتأديب أنه لم يفعل  
لما لم يكن يضمن أمانة القبول، ولا أن يعارضه بالرد، وذلك أعظم مما فيه الحدود،  
فالحداحق ألا يقام عليه، والله أعلم.

ثم قال حول العبارة -أيضا-: «ثم قوله: ﴿أَبْلَغُهُ مَأْمَنُهُ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: أن  
يدعه ولا يمنعه عن العود إلى مأمنه؛ ليعلم أن حكم تلك الدار لم يزل عنه، وأنه لا تلزم  
الجزية إلا عن طوع أو دلاله عليه.

والثاني: أن يكون عليه حفظه إلى أن يبلغه مأمنه بدفع المسلمين عنه، وفي ذلك لزوم  
حق الأمان للجميع بإجارة بعض، وعلى ذلك كل مسلم.

ثم سماع كلام الله يخرج عن القرآن، وفيه ما ذكرت من الدلالة، وعلى سماع أوامر  
الله ونواهيه في حق الفرض عليه، وعلى سماع حجج النبوة وآيات الرسالة والتوحيد من  
القرآن. والله أعلم.

فهنا الماتريدي يقول في القرآن برأيه، ويعرض الأوجه ويدلل تدليلاً عقلياً دون أن يذكر  
ولو في إشارة دليلاً نقلياً.

#### ب- اهتمامه بالأمور الفلسفية والعقدية:

يغص تفسير الماتريدي بالأمور الفلسفية والعقدية، فما من آية تتعرض لأمر عقدي أو  
فكري إلا ويقف أمامها لإبراز جوانبها المتعددة بإعمال عقله.

ومن المسائل الاعتقادية التي ناقشها الماتريدي مسألة: سؤال أهل النار ربهم العودة إلى  
الدنيا كي يعملوا صالحاً، وذلك من خلال تفسيره قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ رَزَقْنَاهُ إِذْ وَفَّقْنَا عَلَى  
النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نَكَذَّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ٢٧]، مستخلصاً بعض

الأمر العقيدية في إطار تفسيره للآية .

يقول الماتريدي: «قوله عز وجل: ﴿يَلْبَسُنَا تَرْدٌ﴾ قيل: إلى الدنيا، وقيل: إلى المحنة من حيث لا يحتمل كون الدنيا بعد كون الآخرة، لكن هذا تكلف لتحقيق مراد قوم ظهر سفههم، ولعله ليس عندهم التمييز، أو يقولون سفها كما قالوا كذبا بقوله: ﴿وَأَنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ .

وقوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَذِهِ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِهَا عَنَّا وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا غَافِلُونَ﴾ قال الحسن: بدين ربنا .

وقال قوم: بحجج ربنا، فيكون في الآية اعتراف أنهم على التعنت كذبوا في الأول لا على الجهل، وإن كان ثم آيات عاندها، وهم قوم قد سبق من الله الخبر عنهم مما فيه العناد منهم . . .

ثم دل قوله: ﴿وَلَا تَكْذِبْ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كِتَابَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَ حَقًّا قَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصَدِيقَ لَوَجْهِينَ﴾

أحدهما: أنهم جعلوا الإيمان مقابل التكذيب؛ ليعلم أنه التصديق .

والثاني: أنهم ذكروا الآيات، والآيات يكذب بها ويصدق لا أن يعمل بها .

وبعد: فإن الذي في حد إمكان الإتيان مما فات هو التصديق؛ إذ الغير لو توهم الأمر لوجود ما سبق من الترك والتصديق لو أمر، فهو لما سبق من التكذيب على أنه أجمع ألا يؤمر من آمن بقضاء شيء مما فات، فثبت أنهم أرادوا به التصديق، وفيه أنه اسم لذلك حتى عرفه أهله وغير أهله معرفة واحدة» .

ويمضي الماتريدي في عرض هذه القضية العقيدية، ولا يقتصر على عرضه هو لها، بل يستأنس بأقوال الآخرين ويعرض آراءهم، فيقول: «وقوله -عز وجل- : ﴿وَلَوْ رُدُّوا﴾ أي: إلى ما تمنوا أن يردوا إليه ﴿لَعَادُوا لِمَا نُهُوا﴾ أخبر الله عن علمه بما قد أسروه في ذلك الوقت إنما كان في علمه أن يكون، وإن كان من حكمه ألا يردوا في ذلك أن الآية تضطر صاحبها، ولا قوة إلا بالله .

وقال قوم: إن الخلود يلزم في النار بما هم في علم الله أنهم يلزمون ما هم عليه لو مكثوا للأبد .

وقال قوم: إذ لم يجز لزوم العذاب بما يعلم الله من العناد من أحد لو امتحن بلا محنة ولا خلاف، فعلى ذلك أمر الخلاف، لكن الآية في خاص منهم، وهم الذين اعتدوا وعاندوا الحق بعد الوضوح، على ما ذكر في كثير من الكفرة أنهم لا يؤمنون أبداً، ثم



أمهلهم على ذلك، وهذا يبين أن ليس يمنع الإعادة لما يعودون له لو كان يحتمل في الحكمة الإعادة، إذ قد أمهل وأبقى على العلم بذلك، فعلى ذلك الإعادة، لكنه أخبر عن تعنتهم، ثم ظنت المعتزلة أن الله لو علم أنهم لا يؤمنون لردهم إلى ذلك؛ إذ بين أنهم لا يؤمنون فيستدلون بهذا؛ إذ ليس لله قبض روح يعلم أنه لو لم يقبضه يؤمن يوماً من الدهر، وقد بينا نحن أن ذلك لا يوجب، وإن كان أولئك في علم الله أن يعودوا إلى ذلك... إلخ.

ونلاحظ الأسلوب الفلسفي في عرض القضية، وبنائها على مقدمات تسلم إلى نتائج كما يفعل المناطقة، متأثراً في ذلك بالمدارس العقلية، أو سالكاً سبيلها.

### ج- اهتمامه بالآيات الداعية إلى إعمال العقل:

يقف الماتريدي طويلاً أمام الآيات التي تخاطب العقل الإنساني والحواس الإنسانية، ففي قوله تعالى: ﴿أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ﴾ قال: «يحتمل الأمر بالنظر وجوهاً، أي: يحتمل: انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه أن كيف يقبلها ويحولها من حال إلى حال، ومن لون إلى لون، وأنه يخرج في ساعة لطيفة ما لو اجتمع الخلائق على تقديره ومعرفته، أي كم خرج، وأي كم مقدار خرج - لم يقدروا عليه؛ ليعلموا أنه قادر على إحياء الخلق بمرة واحدة، وفي إنزال المطر من السماء مع بعدها آية عجيبة وحكمة بالغة».

وهكذا يلح الماتريدي على إعمال العقل في تفسير القرآن الكريم، لكنه العقل المنضبط غير المنفلت.

ومن خلال ما سبق نتبين بوضوح انتماء الماتريدي التفسيري، فهو ينتمي من غير مرية إلى اتجاه معتدل يوازن بين النقل والعقل، وإن كنا نلمس ميلاً إلى العقل أحياناً عند تفسيره لبعض الآيات، وبخاصة الآيات التي تناقش قضايا عقدية وتقييم البرهان على صحتها، أو الآيات التي تخاطب العقل والفكر كحجج وبراهين على وجود الله ووحدانيته.

## الفصل الثاني

### منهج الماتريدي في تفسيره

في هذا الفصل تحاول الدراسة تلمس منهج الماتريدي في تفسيره في ضوء السور موضوع التحقيق في القسم الثاني من هذا البحث .

ويجدد بنا قبل الخوض في بيان منهج الماتريدي في التفسير أن نخص المنهج بنبرة نعرف به فيها لغة واصطلاحاً .

#### المنهج لغة:

المنهج من نهج الطريق ينهج نهجاً، ونهوجاً: وضح واستبان، ويقال: نهج أمره، ونهج الدابة أو الإنسان نهجاً ونهيجاً: تتابع نفسه من الإعياء، ونهج الثوب: بلى وأخلق. ويقال: نهج الطريق: بينه، ونهج الطريق: سلكه .

وانتهج الطريق: استبانته وسلكه، واستنهج الطريق: صار نهجاً، ونهج سبيل فلان: سلك مسلكه .

والمنهاج: الطريق الواضح، وفي التنزيل العزيز: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] والمنهاج: الخطة المرسومة، ومنه: منهاج الدراسة، ومنهاج التعلم ونحوهما، والجمع: منهاج. والمنهج: المنهاج، والجمع: منهاج<sup>(١)</sup> .

ومن كل هذه المعاني، نرى أن أقرب معنى لغوي يعبر عنه (المنهج) ويخص ما نحن فيه هو المنهج بمعنى الطريق الواضح، أو بمعنى الخطة المرسومة .

وبهذا يكون المنهج لغة: هو ما يرسمه مؤلف ما من طريقة يسير عليها وهو يؤلف كتابه .

وأكبر الظن أن المنهج بالمعنى اللغوي المذكور كان بعيداً عن تفكير الماتريدي وأقرانه، فما أظن أنهم كانوا يصنعون لأنفسهم خطة دقيقة يسرون عليها، أو منهجاً واضحاً يتهجونه عند تأليفهم، ولكن هذا لا يعني أن تأليفهم كانت عشوائية بدون ضابط، وظني أن الضابط في تلك الآونة هو الانتماء المذهبي أو التفكير العقلي المعين الذي يقود صاحبه إلى التزام أسس معينة في التأليف، لكن أن نقول بأن القدماء - ومنهم الماتريدي طبعاً - كانوا يعرفون المنهج وخصائصه وسماته وضوابطه كما هو في واقعنا الحاضر

(١) المعجم الوسيط، مادة (نهج) وانظر: لسان العرب، مادة (نهج) .

فذلك بعيد التصور.

### المنهج في الاصطلاح:

يمكن تلمس تعريف المنهج في الاصطلاح في العلوم التطبيقية وما إليها: كالطبيعة والأحياء والتاريخ، وهو أنه يعني: «الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة التي تهيمن على سير العقل وتحدد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة»<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا، فمنهج الماتريدي في التفسير هو الطريق الذي سلكه للكشف عن معاني القرآن بواسطة مجموعة من السبل يسلكها اختطها لنفسه واختارها دون غيرها، للوصول إلى مراده من تفسيره للقرآن الكريم.

### منهج الماتريدي في تفسير القرآن الكريم:

سبق أن أشرت منذ قليل إلى أن الذي يحدد طريقة القدماء أو منهجهم في مؤلفاتهم، إنما كانت تتحدد تبعاً لمجموعة من العوامل المكونة لشخصياتهم سواء كانت هذه العوامل مذهبية أو ثقافية أو فكرية أو غير ذلك، وخاصة أن علماءنا القدماء لم يكونوا يعرفون عن المنهج بالمفهوم الحديث شيئاً.

ولذلك إذا أردنا الوقوف على طبيعة المنهج الذي سلكه الماتريدي في تفسيره يجدر بنا أن نقف على القضيتين الآتيتين:

القضية الأولى: مصادر الماتريدي في التفسير وطريقته في التعامل معها.

القضية الثانية: طريقة الماتريدي العامة في التفسير.

القضية الأولى: مصادر الماتريدي وطريقته في التعامل معها:

ما من شك في أن العالم - أي عالم - يتأثر بمن سبقوه ويستفيد من علمهم، بل ومن طريقتهم.

وفي علم التفسير يستفيد المفسر - فضلاً عن إفادته من العلماء السابقين - من مصدرين عظيمين لا يستغني عنهما، ولو استغنى عنهما لأصاب تفسيره خلل عظيم وعطب خطير، ألا وهما الكتاب والسنة.

(١) الدكتور أحمد بدر: أصول البحث العلمي ومنهجه (وكالة المطبوعات، الكويت، دار القلم للتوزيع، الطبعة السابعة ١٩٨٤م) (ص ٣٣).

وقد سبق أن بينا عند الحديث عن انتماء الماتريدي التفسيري اعتماده عليهما، وبيننا في إجمال سريع كيفية تعامله مع هذين المصدرين حينما يعتمد عليهما في تفسيره للقرآن الكريم، وفي هذا الفصل سنفصل القول في هذين المصدرين وفي المصادر الأخرى التي أثمرت تفسيره، وأثرت فيه، وهي:

أولاً: تفسير القرآن بالقرآن:

لا ريب أن أعظم ما يفسر به القرآن الكريم هو القرآن نفسه، فقد أجمع العلماء على اعتباره المصدر الأول للتفسير، وهو أجل أنواع التفسير وأشرفها؛ إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام الله جل جلاله من الله، فصاحب البيت أدري بما فيه، فما أجمل في مكان فقد فسر في مكان آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في مكان آخر، فالأخذ بذلك هو مقتضى البديهية المقررة، وفوق ذلك هو مقتضى المعلوم من الدين بالضرورة؛ إذ القرآن الكريم هو الأصل الأول، والعماد المتين لهذا الدين، ولا يمكن تحقق الإيمان دون الأخذ بما فيه جملة وتفصيلاً<sup>(١)</sup>.

والحق أن الماتريدي اعتمد على القرآن الكريم في تفسيره - وقد أشرنا إلى طرف من ذلك عند حديثنا عن موقفه من التفسير بالمأثور - لكنه لم يكثر منه، ولعل ذلك راجع إلى ميله إلى التفسير بالرأي.

والطريقة الشائعة في استعانة الماتريدي بالقرآن أنه يحلل الآية، ثم بعد ذلك نجده يأتي بآية أخرى دالة على ما يقول، وهذا يؤكد ميله إلى القول في القرآن بالرأي، لكنه الرأي المقيّد بالنص.

ومن النماذج الدالة على هذا ما جاء عند تفسيره قول الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾ فقد قال: «وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ﴾ لا يتكلم به إلا على أمر سبق، فهو - والله أعلم - يحتمل أن يقول: لما قالوا: يا محمد، أرضيت بهؤلاء الأعداء من قومك، أفنحن نكون تبعاً لهؤلاء، ونحن سادة القوم وأشرفهم؟! فقال عند ذلك: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾، أي: كما فضلتكم على هؤلاء في أمر الدنيا، فكذلك فضلتهم عليكم في أمر الدين، ويكونون هم المقربين إلى رسول الله ﷺ والمدنيين مجلسهم إليه، وأنتم أتباعهم في أمر الدين، وإن كانوا أتباعكم في أمر الدنيا، وكذلك امتحان بعضهم ببعض.

(١) السيوطي: الإتقان في علوم القرآن (مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الرابعة، ١٩٧٨م) (٢)

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن يقال: كما كان له امتحان كل في نفسه ابتداء محنة، كقوله: ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وكقوله: ﴿وَيَبْلُونَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾، وكقوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾ [البقرة: ١٥٥] الآية.

فالماتريدي بعدما حلل الآية موضع التفسير دفع بالآيات ليدل على ما ذهب إليه، وهي كلها تدل على معنى الآية المفسرة، أو شبيهة بها.

ومنه -أيضاً- ما جاء عند تفسير قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ حيث قال: «ويحتمل أن تكون الآية في جملة المؤمنين، أي: استجيبوا لله في أوامره ونواهيه، وللرسول فيما يدعوكم إليه، وإنما كان يدعو إليه إلى دار الآخرة، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ﴾، ودار الآخرة هي دار الحياة؛ كقوله: ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَإِيهِ الْخَيْرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ كأنه قال - والله أعلم - أجبوا لله وللرسول؛ فإنه إنما دعاكم إلى ما تحيون فيها، ليس كالكافر الذي لا يموت فيها، ولا يحيا بتركه الإجابة».

ونلاحظ هنا أنه بدأ بالتحليل، ثم ذكر الآيات الدالة، ثم عاد للتحليل والتوجيه مرة أخرى.

وإذا كانت النماذج السابقة تتجه فيها الآيات المفسرة إلى بيان معنى الآية المفسرة، فإن الآية المفسرة قد تفسر كلمة واحدة في الآية، كما جاء في تفسيره لقول الله عز وجل: ﴿وَأَنْقُضُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] فقد أراد الماتريدي تفسير كلمة ﴿وَأَنْقُضُوا﴾ فقال: «أي اتقوا فتنة التي تصيب الظلمة منكم خاصة بظلمهم، وهو العذاب؛ كقوله: ﴿وَأَنْقُضُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾».

### ثانياً : أسباب النزول:

استعان الماتريدي في تفسيره ببيان أسباب النزول، وأحياناً يحشر المرويات التي وردت في سبب النزول ولا يكتفي برواية واحدة، وأحياناً أخرى يكتفي برواية واحدة.

ومما ذكره في أسباب النزول ما جاء في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾ الآية.

حيث قال: «فالسؤال يحتمل وجهين:

يحتمل أنهم سألوها عن حلها وحرمتها؛ لأن الغنائم كانت لا تحل في الابتداء، قيل: إنهم كانوا يغمونها ويجمعونها في موضع، فجاءت نار فحرقتها، وسألوا عن حلها

وحرمتها، فقال: ﴿الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، أي: الحكم فيها لله والرسول يجعلها لمن يشاء.

ويحتمل السؤال عنها عن قسمتها، وهو ما روي في بعض القصة أن الناس كانوا يوم بدر ثلاثة أثلاث: ثلث في نحر العدو، وثلث خلفهم ردةً لهم، وثلث مع رسول الله ﷺ يحرسونه، فلما فتح الله عليهم اختلفوا في الغنائم، فقال الذين كانوا في نحر العدو: نحن أحق بالغنائم، نحن ولينا القتال، وقال الذين كانوا ردةً لهم: لستم بأولى بها منا، وكنا لكم ردةً، وقال الذين أقاموا مع رسول الله: لستم بأحق بها منا، كنا نحن حرسًا لرسول الله فتنازعوا فيها إلى رسول الله، فنزل ﴿سَيَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ وقال أبو أمامة الباهلي: سألت عبادة بن الصامت عن الأنفال، قال: فينا نزلت معشر أصحاب بدر حين اختلفنا وساءت أخلاقنا؛ إذ انتزعه الله من أيدينا فجعله إلى رسوله، فقسمه على السواء»<sup>(١)</sup>.

### ثالثًا: السنة المطهرة:

استعان الماتريدي في تفسيره لكتاب الله بالسنة المطهرة، وقد ذكرنا أمثلة لهذا من قبل عن تناولنا لموقفه من التفسير بالمأثور، وهو يكثر من ذكر الأحاديث في تفسيره، من نحو ما جاء عند تفسيره قول الله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] فقد قال: «وقوله: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ﴾... قال بعضهم: الدعاء ها هنا هو الدعاء، وقد جاء «الدُّعَاءُ مُخَّ الْعِبَادَةِ»<sup>(٢)</sup>؛ لأن العبادة قد تكون بالتقليد، والدعاء لا يحتمل التقليد، ولكن إنما يكون عند الحاجة لما رأى العبد من نفسه الحاجة والعجز عن القيام بذلك، فعند ذلك يفزع إلى ربه، فهو مخ العبادة من هذا الوجه...»

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ قيل: المجاوزين الحد بالإشراك بالله. وقيل: لا يحب الاعتداء في الدعاء؛ نحو أن يقول: اللهم اجعلني نبياً أو ملكاً، أو أنزلي في الجنة منزل كذا، وموضع كذا.

وروي عن عبد الله بن مغفل أنه سمع ابنه يقول: «اللهم إني أسألك الفردوس، وأسألك كذا، فقال له عبد الله: سل الله الجنة وتعوذ من النار؛ فإني سمعت رسول الله -

(١) أخرجه أحمد وعبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ وابن مردويه والحاكم والبيهقي في سننه كما في الدر المنثور (٣/ ٢٩٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٨٦/٥) كتاب الدعوات باب (٢) (٣٣٧١) والطبراني في الأوسط (٣٢٢٠). وقال الترمذي: غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة. وانظر ضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٦٦٩).

صلى الله عليه وسلم - يقول: «سيكون قوم يعتدون في الدعاء والطهور»<sup>(١)</sup> ويحتمل الاعتداء في الدعاء هو أن يسأل ربه ما ليس هو بأهل له.

وهناك بعض الأمور يجدر التنبيه عليها في تفسير القرآن بالحديث عند الماتريدي،

أبرزها:

- أ- أنه لا يذكر سند الحديث إلا قليلاً جداً.
- ب- أنه - أحياناً - يذكر الحديث بالمعنى.
- ج- أنه - أحياناً - يورد شرحاً وتحليلاً على الحديث المستشهد به.
- د- أنه يذكر أكثر من حديث في الموضوع الواحد.
- هـ- نشعر أن الماتريدي لا يهتم بمدى صحة الحديث.

رابعاً : أقوال المفسرين السابقين :

استعان الماتريدي بأقوال المفسرين قبله من لدن الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم، فهو يدل على صحة ما يذهب إليه أحياناً بذكر أقوال هؤلاء المفسرين حول الآية.

وطريقته في التعامل مع أقوال المفسرين قبله، تكاد تتطابق مع طريقة تعامله مع القرآن والسنة حين يعتمد عليهما في التفسير؛ حيث يقوم بتحليل الآية محل التأويل، ثم يعرض بعد ذلك أقوال العلماء حولها، وقد يعرضها على إطلاقها، وقد يختار من بينها، وقد يبدي اعتراضاً على بعضها.

ففي قوله تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ يبدأ الماتريدي بشرح معنى الآية فيقول: كيف تعطون لهم العهد، وكيف يستحقون العهد، ولو ظهروا عليكم لا يرقبون فيكم إلا ولا ذمة.

وقال بعضهم: وكيف لا تقاتلونهم ﴿وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾.

ثم أدار حواشياً طويلاً، نقل فيه كثيراً من أقوال المفسرين قبله حول معنى كلمة (الإل)، قال: «الإل: الله، والذمة: العهد. وقيل: الإل: القرابة، وقيل: الإل: العهد والذمة.

وقال القتيبي: الإل: العهد. قال: ويقال: القرابة.

(١) أخرجه أحمد (٨٧/٤) وأبو داود (٢٤/١) كتاب الطهارة باب الإسراف في الماء (٩٦) وابن ماجه (١٢٧١/٢) كتاب الدعاء باب كراهية الاعتداء في الدعاء (٣٨٦٤) وابن حبان (٦٧٢٥) والحاكم (٥٤٠/١).

وقال أبو عوسجة: الإل: القرابة.

وقال أبو عبيدة: الإل: العهد، والذمة: التدمم.

وقال ابن عباس: الإل: الله، بمنزلة جبريل، تفسيره عبد الله؛ لما قيل: جبر هو عبد الله.

وقيل: الإل: الحرم، يقول: كيف تعطونهم العهد، وهم ﴿لَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ﴾ القرابة ولا العهد، ولا يرقبون الحرم فيكم، وقد كانوا يحفظون فيما بينهم القرابة والرحمة حتى يعاون بعضهم بعضاً، ويناصره، إذا وقع بين قرابتهم ورحمهم وبين قوم آخرين مباغضة وعداوة، وكانوا يرقبون حرم الله حتى لا يقاتلوا في الأشهر الحرم وعند المسجد الحرام، وكانوا يحفظون اليهود فيما بينهم من قبل، ولا يرقبونها فيكم ولا يحفظونها.

ويلفت النظر هنا أن الماتريدي تارة ينص على اسم العالم الذي ينقل عنه، وتارة يعبر بـ «قال بعضهم» أو «قيل».

ويلفت النظر -أيضاً- أنه قدم تفسيراً للآية أولاً دون أن يصرح بمعنى الإل، ثم لما أورد قول بعضهم من أن الإل بمعنى الحرم، قدم تفسيراً للآية أوضح وأبين من الأول، ولا ندري إن كان هذا التفسير كلامه أم هو ناقل له عن غيره.

ونلاحظ أن نقوله السابقة اتجهت إلى معنى اللفظ في مجملها، ولم تتجه إلى المعنى العام للآية، وهو بذلك لا يكون ناقلاً عن علماء التفسير وحسب، بل قد يقع نقله في دائرة النقل عن علماء اللغة والأدب، يدل على ذلك النموذج الآتي.

فعند قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ يَتَخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِجَةً﴾ [التوبة: ١٦] اختار أن يكون معنى ﴿وَلِجَةً﴾: ملجأ يلجئون إليه، وهذا المعنى مستفاد من تفسيره العام للآية، ثم قال: «وقوله: ﴿وَلِجَةً﴾ قال بعض أهل الأدب: الوليجة: البطانة من غير المسلمين، وأصلها: اللولج، وهو أن يتخذ الرجل من المسلمين دخيلاً من المشركين وخليطاً ودوداً، وجمعه: اللوائح».

ثم أخذ يعدد معاني الوليجة ناقلاً إياها عن بعض العلماء دون ذكر لأسمائهم.

وقد ينقل أقوال العلماء، ثم يعرض عنها، ويختار ما يستريح إليه، وبعبارة أدق يتبنى رأياً خاصاً له، فمثلاً عند تفسير قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨].



يقول: «اختلف فيه:

قال بعضهم: النهي عن دخول المسجد الحرام نفسه.

وعندنا أن النهي عن دخول المسجد الحرام نهى عن دخول مكة نفسها للحج وإقامة العبادات؛ دليله وجوه:

أحدها: قوله: ﴿بَعْدَ عَائِهِمْ﴾ ولو كان لدخول المسجد لكان ذلك العام أحق عن المنع في دخوله من غيره.

والثاني: في قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، وخوف العيلة إنما يكون عن دخول مكة؛ لأنه لو كان النهي عن دخول المسجد نفسه، لكان لا خوف عليهم في ذلك؛ لأنهم يحضرون ويدخلون مكة للتجارة؛ فلا خوف عليهم في ذلك.

والثالث: قوله ﷺ: «أَلَا لَا يَخُجَّنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ»<sup>(١)</sup> وفي آخر الآية دلالة ذلك؛ لأنه قال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

ونلاحظ - هنا - أنه يعترض على أسلافه، ويذهب بعيداً عنهم في اختياره، ويعضد اختياره بأدلة أرى أن الصواب يحالفه فيها.

وأحياناً نجد الماتريدي يطرح أقوالاً للمفسرين السابقين، ويذكر المعنى الذي يرتضيه، ثم يعود إلى أقوال المفسرين السابقين مرة أخرى، ويردها، ويدلل على صحة تفسيره وخطأ تفسيرهم، فمثلاً عند قول الله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضَوْكُمْ﴾ يقول: «ذكر بعض أهل التأويل أن الأنصار مشت إليهم، يعني إلى المنافقين، فقالوا: قد عيرنا وما نزل فيكم حتى متي، فكانوا يحلفون للأنصار: والله ما كان شيء من ذلك، فأكذبهم الله فقال: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ﴾ ما كان الذي بلغكم ﴿لِيُرْضَوْكُمْ﴾ بما حلفوا ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ﴾ منكم يا معشر الأنصار ﴿أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ حيث اطلع على ما حلفوا وهم كذبة».

ثم لا يرتضي هذا التأويل فيقول: «والأشبه أن تكون الآية نزلت في معاتبة جرت بين المؤمنين والمنافقين باستهزاء كل منهم برسول الله، أو طعن فيه، أو استهزاء بدين الله، فاعتذروا إليهم، وحلفوا على ذلك؛ ليرضوهم، فقال: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ حقيقة، ولكن ليسوا بمؤمنين».

(١) أخرجه البخاري (٥٦٥/٣) كتاب الحج باب لا يطوف بالبيت عرباناً (١٦٢٢) ومسلم (٩٨٢/٢) كتاب الحج باب لا يحج بالبيت مشركاً (١٣٤٧/٤٣٥) من حديث أبي هريرة .

ثم شرع يعدد أقوال أهل التأويل الأخرى، مفندًا إياها، فقال: «وأما ما قاله بعض أهل التأويل: إن رجلاً من المنافقين قال: والله، لئن كان ما يقول محمد حقًا لنحن شر من الحمر، فسمعتها رجل من المسلمين، فأخبر بذلك رسول الله، فدعاه، فقال: «مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي قُلْتَ» فحلف والتعن ما قاله، فنزل قوله: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾ هذا لو كان ما ذكر لكانوا يحلفون لرسول الله، لا يحلفون لهم؛ دل أن الآية في غير ما ذكر.

ويذكر ابن عباس أن الآية نزلت في ناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فجعلوا يحلفون لرسول الله ﷺ حين رجع أنهم لا يتخلفون عنه أبدًا. وكذلك قال غيره من أهل التأويل، ولكن لو كان ما قالوا لكانوا يحلفون لرسول الله ويرضونه، لا للمؤمنين؛ دل على أن الأشبه ما ذكرنا من وجوه:

أحدها: أن فيه دلالة تحقيق رسالته ليعلموا أنه حق؛ حيث اطلع عليه بما أسروه في أنفسهم، وكتموا من المكر وأنواع السفه.

والثاني: ليحذروا ويمتنعوا عن مثله والمعاودة إليه؛ لما علموا أنه يطلع على جميع ما يسرون عنه ويكتُمون.

والثالث: تنبيهًا للمؤمنين وتعليمًا لهم منه بأنه إذا وقع لهم مثل ذلك لا يشتغلون بالحلف؛ طلبًا لإرضاء بعضهم بعضًا، ولكن يتوبون إلى الله، ويطلبون به مرضاته.

والنقول التي جاء بها الماتريدي في هذا النص تدخل في إطار ما يعرف بأسباب النزول، ولكنه عزاها هو إلى أهل التأويل تارة وإلى ابن عباس تارة أخرى، ثم ردها دون أن يتحقق من مدى صحتها، ولعل هذا من المآخذ التي يمكن أن يؤاخذ بها في تفسيره، لكن مع ذلك فإن ما ساقه من حجج عقلية يقوي موقفه، خاصة وأنه ساق رواية تكاد تكون رواية فرضية، يفهم هذا من كلامه؛ هذا من جهة.

ومن جهة أخرى: يدل هذا النص على أن الماتريدي لا يهمل أسباب النزول في تفسيره، وإن كانت طريقته ذات سمات خاصة في عرضه لهذه الأسباب تخالف ما درج عليه المفسرون، فالمفسرون حين يتعرضون لذكر هذه الأسباب يصرحون بذلك، فيقولون: ورد في سبب النزول كذا، أو سبب نزول هذه الآية أو الآيات ما روي كذا... وهكذا.

وقد يعرض الماتريدي أقوال أهل التأويل دون أن يتعرض لها بالنقد، ولكن يضيف إليها، كما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾

[الأنعام: ١٠٩]؛ حيث قال: «اختلف فيه:

قال الحسن وأبو بكر الأصم: إنه خاطب بقوله: ﴿وَمَا يُشْعِرْكُمْ﴾ أهل القسم الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم ﴿لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِّيُؤْمِنُوا بِهَا﴾، فقال: ﴿وَمَا يُشْعِرْكُمْ﴾ أي: ما يدريكم أنكم تؤمنون إذا جاءكم آية، ثم استأنف، فقال: ﴿إِنهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾... وهكذا كان يقرؤه الحسن بالخفض: ﴿إِنهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ على الاستئناف والابتداء.

وقال غيرهم من أهل التأويل: الخطاب لأصحاب رسول الله ﷺ وذلك أنهم لما قالوا: ﴿لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِّيُؤْمِنُوا بِهَا﴾ ظنوا أنهم لما أقسموا بالله جهد أيمانهم أنهم يؤمنون إذا جاءتهم آية: يفعلون ذلك ويؤمنون على ما يقولون؛ فقال لهم: ﴿وَمَا يُشْعِرْكُمْ أَنَّهُآ إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ على طرح «لا»، أي: ما يدريكم أنها إذا جاءت يؤمنون. وهكذا كأنه أقرب.

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن أهل الإسلام قالوا: إنهم وإن جاءتهم آية لا يؤمنون، فقال عند ذلك: ﴿وَمَا يُشْعِرْكُمْ﴾ خاطب به هؤلاء ﴿أَنَّهُآ إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾. والثاني: أنهم وإن آمنوا بها إذا جاءت، فنقلب أفندتهم من بعد.

وعلى كل حال فما نقله الماتريدي عن أهل التأويل أو أهل التفسير، فإنه لم يقف - في الجملة - حياله عاجزًا، بل حاور سابقه، ورد أقوالهم ونقدها وفندها أحيانًا، وزاد عليها أحيانًا أخرى.

#### خامسًا : علم الكلام:

سبق أن بينا أن للماتريدي مذهبًا اعتقاديًا ينصر فيه اعتقاد أهل السنة والجماعة، وبيننا بشيء من التفصيل الفارق بين مذهبه والمذاهب الأخرى، وبخاصة الأشعرية. وتفسير الماتريدي لا يخلو من آراء كلامية، سواء صرح بذكر قائلها أو لم يصرح، ولعلنا نعرض لبعض النماذج التي تؤيد ما نقول.

يقول الماتريدي عند تفسير قول الله تعالى: ﴿وَأَلْمَوْاْ بِبَعْثِهِمُ اللّٰهَ﴾ [الأنعام: ٣٦]: «الحياة حياتان: مكتسبة: وهي الحياة التي تكتسب بالهدى والطاعات، وحياة منشأة: وهي حياة الأجسام، فالكافر له حياة الجسد وليس له حياة مكتسبة، وأما المؤمن فله الحياتان جميعاً؛ المكتسبة والمنشأة، فيسمى كلاً بالأسماء التي اكتسبها، فالمؤمن اكتسب أفعالاً طيبة فسماه بذلك، والكافر اكتسب أفعالاً قبيحة، فسماه بذلك».

ومسألة الكسب مسألة كلامية، وهي مسألة خلافية بين الأشعرية والماتريديّة كما سبق بيانها.

وقد اهتم الماتريدي في تفسيره هذا بدحض آراء المعتزلة وتفنيدها - اهتمامًا كبيرًا، والأمثلة على هذا كثيرة ومنتشرة على مدار التفسير، فمن ذلك ما ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفِرُّونَ﴾ [الأنعام: ٦١] حيث قال: «إن الآية دلالة خلق أفعال العباد؛ لأنه ذكر مجيء الموت وتوفي الرسل، وقال: خلق الموت والحياة، ومجيء الموت هو توفي الرسل ثم أخبر أنه خلق الموت دل على أنه خلق توفيقهم؛ فاحتال بعض المعتزلة في هذا، وقال: إن الملك هو الذي ينزع الروح ويجمعه في موضع، ثم إن الله يتلفه ويهلكه فلأن كان ما قال، فإذن لا يموت بتوفي الرسل؛ لأنهم إذا نزعوا وجمعوا في موضع تزداد حياة الموضع الذي جمعوا فيه؛ لأنه اجتمع كل روح النفس في ذلك، فإن لم يكن دل أن ذلك خيال، والوجه فيه ما ذكرنا من الدلالة، وهو ظاهر بحمد الله، يعرفه كل عاقل يتأمل فيه ولم يعاند، وبالله التوفيق»<sup>(١)</sup>.

ويمكنني القول: إنه في مرآة تفسير الماتريدي انعكس اتجاهه العقدي والمذهبي، فبرز واحدًا من حماة المذهب السني الماتريدي ذاتًا عن حصنه، غيورًا على شرف كلمته، متصدّيًا لأهل الأهواء والبدع، منازلًا المعتزلة والجهمية والخوارج والمرجئة والجبرية وغيرهم، داحضًا آراءهم في ضوء التنزيل الكريم، ومن ثم كان رائدًا لمن جاء بعده من العلماء الذين نقلوا عنه، ويكفي أن نلقي نظرة على تفسير مثل تفسير النسفي ليتأكد لنا ذلك، حتى لقد ذكر بعض الباحثين أن النسفي لم يصرح بمصدره الكلامي إلا فيما أخذه عن أبي منصور الماتريدي.

وليتأكد لنا ذلك نعرض لمسألة الجبر والاختيار التي ناقشها الماتريدي عند تفسيره قول الله تعالى: ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْنَاكُمْ أَجْمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩] فقال:

«قال الحسن: المشيئة - ها هنا - مشيئة القدرة، وقال: لو شاء الله قهرهم وأعجزهم حتى لم يقدرُوا على معصية قط، على ما جعل الملائكة - جبلهم - على الطاعة حتى لا يقدرُوا على معصية قط، ثم يفضل الملائكة على الرسل والأنبياء والبشر جميعًا، ويقول: هم مجبورون على الطاعة؛ فذلك تناقض في القول لا يجوز من كان مقهورًا مجبورًا على

(١) ينظر: محمود لطفني محمد جاد عبد العاطي: منهج الإمام النسفي في تفسير القرآن ومقارنته بمنهج الزمخشري والبيضاوي وأبي السعود (رسالة دكتوراه، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر) (ص ٦٥).

الطاعة يفضل على من يعمل بالاختيار مع تمكن الشهوات فيه، والحاجات التي تغلب صاحبها وتمنعه عن العمل بالطاعة.

أو يقول: فضلهم بالجواهر والأصل، فلا يجوز أن يكون لأحد بالجواهر نفسه فضل على غير ذلك الجواهر؛ لأن الله - تعالى - لم يذكر فضل شيء بالجواهر إلا مقروناً بالأعمال الصالحة الطيبة؛ كقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ وغيره، وقوله: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾، وقوله: ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ ونحوه، لم يفضل أحدًا بالجواهر على أحد، ولكن إنما فضله بالأعمال الصالحة؛ لذلك قلنا: إن قوله يخرج على التناقض.

وتأويل قوله: ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْنَكُمُ أَجْمَعِينَ﴾ عندنا ظاهر، ولو شاء لهداهم جميعاً ووقفهم للطاعة وأرشدهم لذلك، وهو كقوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُؤْيَبَهُمْ سُقْفًا مِنْ... فَضَّةٍ﴾ [الزخرف: ٣٣] الآية، فإذا كان الميل إلى الكفر لمكان ما جعل لهم من الفضة والزينة، فإذا كان ذلك للمؤمنين آمنوا، ثم لم يجعل كذلك؛ دل هذا على أن قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ هو الأمر والرضا، أو ذكروا على الاستهزاء؛ حيث قال: ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْنَكُمُ أَجْمَعِينَ﴾.

والمعتزلة يقولون: المشيئة - هاهنا - مشيئة قسر وقهر، وقد ذكرنا أنه لا يكون في حال القهر إيمان، إنما يكون في حال الاختيار، والمشيئة مشيئة الاختيار، ولا يحتمل مشيئة الخلق؛ لأن كل واحد بشهادة الخلق مؤمن؛ فدل أن التأويل ما ذكر.

فالنص يدل دلالة واضحة على تبني الماتريدي الدفاع عن عقيدة أهل السنة، التي تقول بأن أفعال العباد اختيارية ليس فيها إجبار، يقول الإسفراييني:

أفعالنا مخلوقة لله لكنها كسب لنا يا لاهي وكل ما يفعله العباد من طاعة أو ضدها مراد لربنا من غير ما اضطرار منه لنا فافهم ولا تماري<sup>(١)</sup> فأهل السنة والجماعة أثبتوا أن العباد فاعلون حقيقة، وأن أفعالهم تنسب إليهم على وجه الحقيقة لا على جهة المجاز، وأن الله خالقهم وخالق أفعالهم.

هذا، وقد يصرح الماتريدي بنسبة الآراء الاعتقادية إلى أصحابها، دون تعليق منه،

(١) عبد العزيز السلطان : الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الوسطية (دار الدعوة السلفية، الإسكندرية) (ص ٢٩١) .

ومن ذلك ما ذكره عند تفسير قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨] حيث قال: «تعلق بظاهر هذه الآية: الخوارج والمعتزلة.

أما المعتزلة فإنهم قالوا: إنهم لما طلبوا الرد ولم يردهم لما علم أنه لو ردهم لعادوا إلى التكذيب ثانياً، ولو علم منهم أنهم لا يعودون لكان يردهم؛ فدل أنه إنما لم يردهم؛ لما علمه منهم أنهم يعودون إلى ما كانوا من قبل؛ فيستدلون بظاهر هذه الآية على أن الله لا يفعل بالعبيد إلا الأصلاح لهم في الدين، وقالوا: لو علم منهم الإيمان لكان لا يجوز له ألا يردهم، ومن قولهم: إنه إذا علم من كافر أنه يؤمن في آخر عمره لم يجز له أن يميته، وغير ذلك من المخايل والأباطيل.

وقالت الخوارج: أخبر أنه لو ردهم لعادوا لما نهوا عنه، وسماهم بالقول كاذبين، بما في علمه أنهم لا يفعلون بما يقولون، فعلى ذلك كل صاحب كبيرة إذا كان في اعتقاده الذي أظهره أنه لا يأتي بها، فإذا أتى بها يصير فيما اعتقده ألا يأتي بها كاذباً؛ ولذلك يجعلون أصحاب الكبائر كذبة في القول الأول أنهم لا يأتون بها، وعلى ذلك كانت المبايعه بقوله عز وجل: ﴿يَا بَعَثْنَاكَ عَلَىٰ أَن لَا تَشْرَكَ بِاللَّهِ﴾ [المتحنة: ١٢] الآية، فإذا سرقن، صرن كاذبات في البيعة، كما جعل من ذكر كاذباً في الوعد إذا أخلف، وعلى ذلك يجعلونه كافريناً».

### سادساً: علم الفقه:

علمنا من ترجمة الماتريدي أنه تتلمذ بأبي حنيفة النعمان، وإن لم يلقه، فهو قد تتلمذ عليه من خلال مذهبه الفقهي المعروف، فقد قرأ ما كتب أبو حنيفة وما كتب تلاميذه ونقلوه عنه.

ولم يكن الماتريدي ناقلاً تابِعاً للمذهب الحنفي وحسب، بل كان مجدداً، فهو قد أخذ من المذهب الحنفي أسلوبه في التفكير العقلي، واعتماده الرأي في التفسير والفقه والعقيدة، لكن دون إهمال للنص أو افتئات عليه، بل - كما سبق - وازن الماتريدي بين النقل والعقل موازنة جعلته من العلماء أصحاب الآراء الصائبة في كثير من الأحوال.

ونكاد عند مطالعة تفسير الماتريدي لا نجد من أعلام الفقه من يذكر باسمه سوى أبي حنيفة النعمان، ولعل هذا يؤكد الصلة الوثيقة التي أشرنا إليها منذ برهه بين الماتريدي وأبي حنيفة، وتلمذة الأول على الثاني.

والماتريدي حين تعرض له آية من آيات الأحكام لا ينسى أن يقف أمامها يستجلي

بعض أحكامها ومسائلها، مما يدلنا على اعتماده علم الفقه مصدرًا من مصادر تفسيره .  
وتتمثل طريقته في اعتماد علم الفقه مصدرًا لتفسير القرآن الكريم في أنه يقوم بتحليل الآية التي تتضمن الحكم الفقهي، ثم يورد بعض أقوال العلماء، ثم يفصل القول حول المسألة الفقهية المعروفة بما أفاض الله عليه .

ففي تفسيره لقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَلِيلِينَ عَلَيْنَا وَالْمَوْلَاةِ فُلُؤْمِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَدْرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠] عرض الماتريدي لعلاقة هذه الآية بما قبلها، وشرح الآية، ثم ذكر بعض الروايات عن الصحابة عامة، وعن بعضهم خاصة:

كحذيفة وابن عباس وعمر وعلي - رضي الله عنهم - في تفسير الآية وبيان ما فيها من أحكام فقهية، ثم شرع يدلي بدلوه في تفسير الآية، وبيان الأحكام الفقهية التي تنطوي عليها، ونراه ينقل عن الأئمة دون أن يذكر أسماءهم، ويعرض لاختلافات المذاهب دون أن يحددها ويعينها، وتناول - أيضا-: الأصناف الثمانية المخصصة بالزكاة بشيء من التفصيل، ويستعين في ذلك ببعض الأحاديث والمرويات وأقوال العلماء .

لكن ليس معنى هذا أن الماتريدي يهمل نسبة الآراء الفقهية إلى أصحابها في كل الأحوال، بل إنه في مواضع ذكر الآراء منسوبة إلى أصحابها .

ومن ذلك ما جاء عند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ...﴾ الآية، فقد ذكر الماتريدي الأحكام التي تتعلق بالآية، وذكر كثيرا من الأخبار والمرويات بشأنها، وأخذ يحلل ويدلل، ومما قال: «وكان أبو حنيفة - رحمه الله - يسهم للفارس بسهمين، وأبو يوسف - رحمه الله - يرى أن يسهم للفارس بسهمين، ولصاحبه بسهم، والحجة في ذلك قوله: قال الله تعالى: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِن خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾» .

فهنا ينسب الماتريدي الآراء إلى أصحابها، ونلاحظ أن المذهب الحنفي هو المذهب الغالب - أو الأكثر ورودًا - في تفسير تأويلات القرآن، وليس هذا غريبًا؛ لأن الماتريدي - كما قلنا - يتبع المذهب الحنفي .

### سابعًا: علوم اللغة:

لا يعول الماتريدي كثيرا على علوم اللغة في تفسيره؛ لذلك نراه مقلًا جدًا من توظيفها إلا ما كان من ذكر أقوال العلماء حول بيان بعض الألفاظ، كما سبق في بيان معنى كلمة

(الإل)، وهذا اللون من أكثر الألوان شيوعاً في تفسير الماتريدي فيما يخص توظيفه علوم اللغة، ولكن مع هذا لا نعدم توجيهها نحوياً أو نكتة بلاغية هنا أو هناك.

فمن قبيل التوجيهات النحوية ما جاء عند تفسيره قول الله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَآبِئِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَفَىٰ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنفال: ٤١].

فقد قال الماتريدي: «وقوله عز وجل: ﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ﴾... قال بعضهم: هو صلة قوله: ﴿وَقَتَلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِئْتَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾، ثم قال: ﴿وَإِن تَوَلَّوْا فَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَكُمْ﴾ أي: وإن تولوا هم وقد آمنتم أنتم فاعلموا أن الله مولاكم، ليس بمولى لهم. وقالت طائفة: قوله: ﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنْتُمْ﴾ ليس على الشرط على ألا تكون غنيمة إذا لم يكونوا مؤمنين، ولا يجب العدل في القسمة إذا كانوا غير مؤمنين، ولكن على التنبيه والإيقاظ».

والماتريدي - كما هو بيّن من النص - يعرج على اللغة بهدف الكشف عن مراد الله من الآية، فهو لا يفعل كـبعض المفسرين الذين ينصب اهتمامهم على اللغة، حتى تكاد تفسيراتهم تكون لغوية خالصة ككتب معاني القرآن، من مثل: معاني القرآن وإعرابه للزجاج، ومعاني القرآن للأخفش، ومعاني القرآن للفراء... وغيرها، أو تكون التفسيرات ذات صبغة لغوية بارزة بجوار الاهتمام بمعاني الآيات، كتفسير النسفي.

ومن قبيل النكات البلاغية التي أشار إليها الماتريدي في تفسيره، ما جاء في قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً﴾ [التوبة: ٨٢] حين قال: «يشبه أن يكون الضحك كناية عن الفرح والسرور، والبكاء كناية عن الحزن، يقول: افرحوا وسروروا قليلاً، وتحزنون في الآخرة طويلاً».

ولم يشر -أيضاً- الماتريدي إلى النكتة البلاغية بغرض إثباتها وحسب، بل لأنها تخدم المعنى وترشد إليه؛ ولذلك كان الماتريدي مقلداً من الاتكاء على مباحث البلاغة، ولم يكن تفسيره تفسيراً بلاغياً صرفاً ككتاب مجاز القرآن لأبي عبيدة، أو كتب إعجاز القرآن ككتاب إعجاز القرآن للباقلاني، ولم يكن متشبعاً بالمباحث البلاغية كتفسير الزمخشري مثلاً، بل إن النكتة البلاغية تأتي لبيان غرض معين.

ولعل عدم اهتمام الماتريدي بعلوم اللغة راجع إلى أمرين:



الأول: اهتمامه بالمضمون دون الشكل، والمعنى دون اللفظ.

والثاني: اهتمامه في تفسيره بالمسائل العقديّة والفقهية، وهو أمر مترتب على الأول.

ثامناً: إعمال العقل والتفسير بالرأي:

إن الماتريدي فضلاً عن اعتماده على المصادر المذكورة سابقاً، أعمل عقله في الآيات وقال فيها برأيه، وقد سبقت الإشارة إلى ذلك، وهو حين يعمل عقله يقلب الآية على وجوهها المختلفة تارة، ويذكر فيها وجهها واحداً تارة أخرى.

فمن الأول- وهو كثير-: ما جاء في تفسيره قول الله تعالى: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ﴾ [الأنفال: ٣٧] حيث قال الماتريدي: قوله عز وجل: ﴿الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا﴾ هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يجعلهم دركات بعضها أسفل بعض؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَشْقَىٰ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥].

والثاني: يحتمل أن يجعل بعضهم على بعض مقرنين في الأصفاد.

﴿فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا﴾ قيل: يجمعه جميعاً بعضهم على بعض «.

ومن الثاني ما جاء في تفسيره لصدر الآية المذكورة ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ حيث قال: «جعل الله تعالى الخبيث مختلطاً بالطيب في الدنيا في سمعهم وبصرهم ونطقهم وجميع جوارحهم ولباسهم وطعامهم وشرابهم وجميع منافعهم من الغنى والفقر وأنواع المنافع، جعل بعضهم ببعض مختلطين في الدنيا... لكنه ميز بين الطيب والخبيث في الآخرة بأعلام، يعرف بتلك العلامات الخبيث من الطيب، من نحو ما ذكر في الطيب قوله: ﴿وَبُورَةٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾.

ويلفت النظر في تفسير الماتريدي بالرأي أنه يتوخى المعاني القريبة من ظاهر الآية، فهو لا يوغل في التأويل كما يفعل المتصوفة في تفسيراتهم ولا يقف عند حدود ظاهر النص كما يفعل الظاهرية، بل إن الماتريدي ينظر في الآيات نظرة فاحصة معتدلة، ويتجه إلى المعاني التي تحتملها الآيات ولا تخرج بها عن المراد منها.

القضية الثانية: طريقة الماتريدي في التفسير:

نستطيع من خلال ما عرضناه من مصادر الماتريدي في التفسير ومن خلال تأمل التفسير الذي بين أيدينا أن نتلمس بعض الخطوط العامة لمنهج الماتريدي في التفسير.

إن منهج الماتريدي منهج متميز متفرد، فقد اختط لنفسه طريقة خاصة، وأسلوباً متميزاً، وهي طريقة تتميز بالشمولية، وأسلوب يتسم بالوضوح، فهو يقوم باستقصاء الآية من كافة وجوهها، ويعرض المعنى الذي يريد إبرازه في وضوح ويسر، يفهمه القارئ العادي فضلاً عن المتخصص وكأننا أمام تفسير حديث، وليس تفسيراً كتب في القرن الرابع الهجري.

وهذه الطريقة تتميز عن طريقة المفسرين السابقين، من وجوه يمكن استخلاصها مما سبق:

الأول: أن التفاسير السابقة كانت تقوم - في مجملها - على الرواية، بمعنى أن هذه التفسيرات تدرج تحت ما يعرف بـ «التفسير بالمأثور»، لكن الماتريدي يجمع بين الأمرين جميعاً.

الثاني: أن التفاسير السابقة كانت تعتمد على السنة عند إيراد المرويات، سواء كانت هذه المرويات أحاديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أم أقوالاً للصحابة، أو حتى أقوالاً لمفسري التابعين، فالمفسر كان يأتي بالسند كاملاً حتى يرفع الخبر أو الأثر المروي إلى قائله، وخير مثال على ذلك تفسير ابن جرير الطبري.

ولم يقتصر الأمر على التفاسير المتقدمة وحسب، بل إن تفسيراً كتفسير القرآن العظيم لابن كثير المكتوب في القرن الثامن الهجري، يقوم على هذه الطريقة، فنجد السند والعنونات.

وهذا بخلاف تفسير تأويلات القرآن الكريم للماتريدي الذي تخلى عن ذكر السند في نقله للمرويات، سواء كانت من السنة أو من غيرها، حتى أننا نجده أحياناً يهمل حتى القائل المباشر للرواية، فيقول: «قال بعضهم» أو: «قيل»، وهكذا.

وهذه الطريقة هي التي نجدها في تفسيرات المحدثين، وهي تناسب عصر الناس هذا، وكان الماتريدي سابقاً إليها قبل المحدثين بقرون متطاولة.

الثالث: أن تفسير الماتريدي - كما قلنا - شامل وعام، فنجد فيه: المسائل الاعتقادية، والمسائل الفقهية، ومضمون الآية، بخلاف التفسيرات السابقة، بل وأحياناً اللاحقة التي يكون من همها التركيز على جانب واحد من جوانب هدايات القرآن المتعددة، فنجد مفسراً ينصب اهتمامه على مسائل اللغة، ومفسراً آخر ينصب اهتمامه على مسائل الفقه، وبعضهم على مسائل الاعتقاد، وهكذا.

وطريقة الماتريدي أو منهجه يقوم على عدة خطوط عامة، هي:  
 أولاً: يقوم الماتريدي - أحياناً - بعرض الآراء التي قيلت حول الآية، أو الأوجه  
 المحتملة فيها، فيستخدم: «قال بعضهم»، «قال آخرون»، أو: «قيل»، أو: «قيل فيه  
 بوجه»، أو: «قال فلان»... وهكذا.

وهذا حينما يفسر بالنقل لا بالعقل، وإزاء هذه النقول لا يقف الماتريدي عاجزاً، بل  
 ينقد ويحلل ويوجه ويختار من بين الأقوال المذكورة ما يراه أولى بمعنى الآية والمراد  
 منها.

ثانياً: يقوم الماتريدي - أحياناً - بذكر الأوجه المحتملة في تفسير الآية وذلك حين  
 يفسر بالرأي، فيقول: «يحتمل»، أو: «يحتمل وجوه»... وهكذا.

ثالثاً: يقوم الماتريدي باستخلاص المسائل الاعتقادية والمسائل الفقهية، ويدير حولها  
 حواراً طويلاً يستقصي جوانبها، حتى لو لم يكن بعض هذه الجوانب داخلاً تحت إطار الآية  
 المفسرة.

رابعاً: يبدأ الماتريدي أحياناً تفسيره للآية بذكر القراءات الواردة فيها، فحين يفسر قوله  
 تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية يقول: «اختلف في قراءتها: قرأ بعضهم بالياء،  
 وبعضهم بالتاء» ويعلل للقراءات بقوله: «فمن قرأ بالتاء صرف الخطاب إلى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم... ومن قرأ بالياء صرف الخطاب إلى الكفرة».

خامساً: يبين الماتريدي - أحياناً - أسباب نزول الآية، ولكنه لا يسلم ببعضها؛ لما  
 يراه أنه مخالف للمعنى المقصود، وقد سبقت الإشارة إلى شيء من هذا القبيل.

سادساً: يبين الماتريدي - أحياناً - المعنى اللغوي لبعض الألفاظ، ولا يهتم في تأويله  
 بالشعر فلا يأتي إلا نادراً، ولا يهتم بأقوال العرب؛ اكتفاء منه بالقرآن الكريم وسنة  
 المصطفى ﷺ وأقوال الصحابة والتابعين وأقوال العلماء.

سابعاً: أن الماتريدي حين يستعين بالسنة لا يهتم بذكر السند، كما أنه يذكر الحديث  
 بالمعنى، وكأنه يعتمد على حفظه دون كتب السنة المثبت فيها الأحاديث، ثم إنه يجتزئ  
 من الحديث بما يدل على الغرض، ولا يهتم بإيراده كاملاً.

ثامناً: يهمل الماتريدي الحديث عن المكي والمدني، وإبراز فضائل السور، والناسخ  
 والمنسوخ.

تاسعاً: أنه حين يشرع في تفسير أي سورة لا يقدم لها، بل يدخل إلى عالمها مباشرة،

ويعيش في رحاب آياتها دون أن يعرفنا شيئاً عن طبيعة هذه السورة، وعدد آياتها، وهل هي مكية أو مدنية، والظروف العامة لنزولها... إلخ.

ويمكن القول: إنه من خلال عرض منهج الماتريدي وطريقته في التفسير، يتبين القارئ أنه أمام تفسير غاية في الأهمية، يجمع كثيراً من أطراف العلوم، وأنه يقوم على منهج نقدي تحليلي يقف ضد العقلين والنصيين المتطرفين.

يقول الكوثري: «كانت بلاد ما وراء النهر سليمة من أهل الأهواء والبدع؛ لسلطان السنة على النفوس هناك من غير منازع، تتناقل تلك الآثار بينهم جيلاً بعد جيل، إلى أن جاء إمام السنة فيما وراء النهر أبو منصور محمد بن محمد الماتريدي المعروف بإمام الهدى؛ ففرض لتحقيق مسائلها وتدقيق دلائلها؛ فأرضى بمؤلفاته جانبي العقل والنقل في آن واحد»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) إشارات المرام (ص ٦).

## الفصل الثالث

### بذور التجديد في تفسير الماتريدي

يمكن رصد التجديد في تفسير تأويلات أهل السنة في ناحيتين:

الأولى: الإطار العام.

والثانية: الجزئيات.

فأما الناحية الأولى فتمثل في:

أولاً: التجديد في المنهج:

سبق أن بينا أن طريقة الماتريدي في تفسيره طريقة متميزة، ومنهجه متطور إلى حد كبير، سواء من جهة الإطار العام، أو من جهة جزئيات المنهج.

فقد قام المنهج الماتريدي في تفسيره على التحليل والنقد، ولم يكن هذا معهوداً في التفسير قبل الماتريدي؛ حيث كان التفسير - كما قلنا - يعتمد على الرواية دون كبير تدخل من المفسر ودون نقد أو تمحيص أو تحليل، وفتح الماتريدي بهذا الباب واسعاً أمام من جاء بعده للتوسع في التحليل والشرح والتأويلات للآيات بإعمال العقل والنقل جميعاً. وقد توسع الماتريدي في تفسيره في إعمال العقل، لكن مقيداً بالنص، وهو لون من ألوان التجديد؛ حيث استطاع الماتريدي الموازنة بين العقل والنقل، وقد كان السابقون عليه يعتمدون في تفسيراتهم على النقل فقط. صحيح أن هناك من سبق الماتريدي في إعمال العقل، لكنه لم يكن في تفسير القرآن الكريم، بل كان في المسائل الاعتقادية، والمسائل الفقهية.

ويعد من التجديد في الإطار العام للمنهج عند الماتريدي في تفسيره الاستغناء عن ذكر السند عند التفسير بالمرويات.

ثانياً: الاهتمام بالمسائل الاعتقادية:

اهتم الماتريدي كثيراً في تفسيره بالمسائل الاعتقادية، ولعله غير مسبوق في الاهتمام بالمسائل الاعتقادية في التفسير؛ حيث كانت التفاسير السابقة تقوم على بيان معنى لفظ، أو شرح آية بشروح موجزة، مع ذكر الروايات حول الآية موضع التفسير، أما الاهتمام بالمسائل الاعتقادية التي تتضمنها فلا نكاد نجد لها في التفاسير السابقة على تفسير تأويلات

أهل السنة، فقد توسع هذا التفسير في بيان هذه المسائل وناقشها، وذكر مذاهب العلماء فيها، بما يزيد - أحياناً - عما تتضمنه الآيات من معان.

### ثالثاً: الاهتمام بالمسائل الفقهية:

يعتبر الماتريدي في تأويلاته رائد المفسرين الذين ركزوا على المسائل الفقهية وعرض الآراء حولها في تفسيراتهم: كالإمام القرطبي في تفسيره الجامع لأحكام القرآن الكريم، فقد قام الماتريدي بعرض المسائل الفقهية المتضمنة في بعض الآيات، وعرض الآراء حولها، وزاد عن الحد المطلوب من الآية أحياناً، وقد ذكرنا نماذج من هذا القبيل.

### رابعاً: بروز شخصية الماتريدي في التفسير:

كانت التفاسير السابقة على الماتريدي تعتمد - كما قلنا مراراً - على المرويات، أما تفسير تأويلات أهل السنة فقد اعتمد فيه الماتريدي على التحليل، وعرض الآراء ومناقشتها، والقول في القرآن بالرأي، وإبداء الآراء الشخصية حول الآيات، فنحن نحس بشخصية الماتريدي بارزة في تفسيره، فلم يكن مجرد ناقل أو جامع للروايات كما كان شأن أسلافه، والنماذج السابقة تكشف عن ذلك بوضوح.

هذه هي أبرز بذور التجديد في تفسير تأويلات أهل السنة، الذي أحسبه يسلك فيه منهجاً ويتبع فيه طريقة لم يسلكها المفسرون المتأخرون.



## الفصل الرابع

### تأثر الماتريدي بمن سبقوه

إن الماتريدي تأثر بمن سبقه، عامة، وتأثر بالإمام أبي حنيفة النعمان خاصة، حيث أخذ عنه الإطار العام لمذهبه في الكلام.

لقد تأثر الماتريدي بالمنهج المتوازن بين العقل والنقل الذي سلكه أبو حنيفة، فقد سلك ذلك المسلك الوسط الذي لم يسلكه - كما يقول الشيخ أبو زهرة - سوى أبي حنيفة، وبلغ فيه الشأو والغاية<sup>(١)</sup>.

وهذا المنهج الذي سار عليه الإمام أبو حنيفة، وتبناه الماتريدي، لا يقدر في سلفية كل منهما، ولا يخرجهما عن دائرة أهل السنة؛ لأن أبا حنيفة يعد أول من كون مدرسة كلامية لأهل السنة وحاربت المبتدعة، وأظهرت الحق جليًا.

يقول أبو اليسر البزدوي: «أبو حنيفة - رضي الله عنه - تعلم هذا العلم، وكان يناظر المعتزلة وأهل البدع، وكان يعلمه أصحابه في الابتداء، وقد صنف فيه كتبًا، وقع بعضها إلينا، وعامتها محاها وغسلها أهل البدع، ومما وقع إلينا كتاب العالم والمتعلم، وكتاب الفقه الأكبر، وقد نص كتاب العالم والمتعلم أنه لا بأس بتعلم العلم»<sup>(٢)</sup>.

وهذا النص يكشف عن دور أبي حنيفة البارز، كما يدل في الوقت نفسه على مجموعة من مؤلفاته التي أثرت في الماتريدي كما سنعرف فيما بعد.

وهذه الكتب رد فيها على المعتزلة، وبخاصة كتابه: الفقه الأكبر، ونصر فيه قول أهل السنة في خلق الأفعال، وفي الاستطاعة مع الفعل<sup>(٣)</sup>.

ولقد استفاد الماتريدي من هذه الكتب، فقد تناول هذه الكتب والرسائل، وتأثر بها تأثرًا فكريًا واضحًا؛ حتى إنه ليتمكن القول: إن منهج الماتريدي لا يخرج عن المنهج العام الذي وضعه أبو حنيفة في مؤلفاته، هذا المنهج الذي يستخدم العقل، لكنه العقل المقيد بالنص، بحيث لا يخرج عنه، ولا يتقدم عليه بحال؛ لأن الله تعالى ركب العقول ووفقها للاستدلال.

ومعلوم أن أبا حنيفة - رحمه الله - كون مدرسة فكرية ضمت أعظم العلماء وجهابذة

(١) ينظر: الشيخ أبو زهرة: أبو حنيفة (ص ٧٢، ٧٣).

(٢) أصول الدين ص (٣)

(٣) البغدادي: أصول الدين ص (٣١٢).

الفكر في أصول الدين وفروعه، ويرى الزبيدي أن علم أبي حنيفة المذكور في كتبه هو من الأمالي التي أملاها على أصحابه كحماد وأبي يوسف وأبي مطيع بن عبد الله البلخي وأبي مقاتل حفص ابن مسلم السمرقندي، فهم الذين قاموا بجمعها، وتلقاها عنهم جماعة من الأئمة كإسماعيل بن حماد ومحمد بن مقاتل الرازي ونصر بن يحيى البلخي وغيرهم، إلى أن وصلت إلى أبي منصور الماتريدي<sup>(١)</sup>.

ولكن كيف وصل علم أبي حنيفة ومؤلفاته إلى الماتريدي؟

معلوم أن الإسلام تغلب على بلاد ما وراء النهر منذ الفتح الإسلامي- كما أشرنا إلى ذلك في أول هذه الدراسة- وأن أهل هذه البلاد دخلوا في الإسلام أفواجا، وأنهم فتحوا المدارس لتعليم الناس أمور الدين الإسلامي.

ولما ظهرت المذاهب الفقهية اعتنق أكثرهم المذهب الحنفي، فانتشرت آراء أبي حنيفة وكتبه في هذه البلاد، ومن هنا يقول أبو معين النسفي: «إن أئمة أصحاب أبي حنيفة السالكين طريقه في الأصول والفروع الناكبين عن الاعتزال في جميع ديار ما وراء النهر وخراسان من مرو، وبلخ وغيرهما - كلهم من قديم الزمان كانوا على هذا المذهب».

ومن أبرز هؤلاء الأئمة: أبو مطيع البلخي الذي تفقه على أبي حنيفة، وأبو سليمان الجوزجاني صاحب محمد بن الحسن الذي أخذ عنه الفقه وروى كتبه، وعلى أبي سليمان الجوزجاني تتلمذ أبو بكر أحمد بن إسحاق الجوزجاني وأبو نصر العياضي اللذان أخذ عنهما أبو منصور الماتريدي كما ذكرناه عند حديثنا عن ترجمته وشيوخه.

ولم يكن تأثير المذهب الحنفي في الماتريدي في المذهب الكلامي فقط، بل إنه تأثر به في مجال الفقه، وتأثر به في المنهج والطريقة.

ولم يكن - أيضاً - المذهب الحنفي هو المؤثر الوحيد في الماتريدي، بل إنه - وكما بان لنا - تأثر بالصحابة فيما نقل عنهم، وتأثر بالتابعين، وتأثر بجملة من العلماء لا يمكن حصرهم، وقد ذكرنا نماذج دالة على ذلك فيما سبق.

لكن ما يجب التنبيه إليه هو أن الماتريدي عندما نقل وتأثر بسابقيه لم يكن بالمقلد التابع الذي يحتذي دونما بصر أو وعي، بل كان ينقض وينقد ويحلل ويدقق؛ ولذلك يمكن أن يقال: استطاع أبو منصور أن يؤسس المنهج الماتريدي؛ إذ كان أول متكلم من أهل السنة يعرض نظرية المعرفة بطريقة منهجية تحدد سيره في الاستدلال والوصول إلى

(١) الزبيدي: إتحاف السادة المتقين (١٤/٢).



العلم، حتى كان رائدًا لأهل السنة في اتباع هذه الطريقة. هذا، ولقد تأثر الماتريدي بأبي حنيفة في آرائه الكلامية، حيث إن المدرسة السنية فيما وراء النهر، ظلت تدافع عن العقيدة الصحيحة، بدفع البدع، وصد الانحرافات، ومقاومة الضلالات الناتجة عن التعصب للفرق المخالفة لأهل السنة، بعيدًا عن التوغل في الدقائق الكلامية، مهتدية في مسلكها بمنهج الإمام أبي حنيفة دون أن تدخل عليه جديدًا، الأمر الذي جعلنا لم نصل إلى آراء خاصة لهم خارجة عن آراء شيخهم، وهؤلاء مهدوا الطريق لأبي منصور للقيام بمنهجه ولإرساء دعائم مذهبه الكلامي المتأثر بمنهج أبي حنيفة والمجدد في الوقت ذاته.

\* \* \*

## الفصل الخامس

### تأثير الماتريدي فيمن جاءوا بعده

لقد كان الماتريدي من أفاضل علماء أهل السنة في بلاد الشرق الإسلامي، ففي الطبقات السنية: اتفق الناس على علو قدره وعظم محله وطيب نشره، فإنه كان من كبار علماء الإسلام الذين بعلمهم يقتدى، وبنور فضلهم يهتدى<sup>(١)</sup>، وكان إمام المتكلمين ومصحح عقائد المسلمين، نصره الله بالصراط المستقيم، فصار في نصرة الدين القويم، صنف التصانيف الجليلة، ورد أقوال أصحاب العقائد الباطلة<sup>(٢)</sup>.

ولذلك كان أثر الماتريدي في لاحقيه أثرًا كبيرًا، ولعلنا نتلمس هذا التأثير في عدة اتجاهات هي:

#### أولاً: تأثيره في التفسير:

تأثر الذين جاءوا من بعد الماتريدي به كثيرًا في التفسير، فأخذ عنه كثير من المفسرين، منهم صاحب روح المعاني، حيث تجد تأثره بالماتريدي في تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ يقول: «فهو الحامد والمحمود، والجميع شئونه، ولهم كلام غير هذا، والكل يسقى بماء واحد، وعن إمامنا الماتريدي - روح الله روحه - أنه جعل هذا حمدًا من الله تعالى لنفسه، قال: وإنما حمد نفسه ليعلم الخلق، ولا ضير في ذلك؛ لأنه سبحانه هو المستحق لذاته والحقيق بما هنالك؛ إذ لا عيب يمسه، ولا آفة تحل به»<sup>(٣)</sup>.

وينقل عنه الألوسي - أيضًا - تفريقه بين التفسير والتأويل، فيقول: «وقال الماتريدي: التفسير: القطع بأن مراد الله تعالى كذا، والتأويل ترجيح أحد الاحتمالات بدون قطع، وقيل: التفسير ما يتعلق بالرواية، والتأويل ما يتعلق بالدراية»<sup>(٤)</sup>.

ونقول الألوسي عن الإمام الماتريدي في تفسيره لا تحصى عددًا<sup>(٥)</sup>.

ونقل عنه - أيضًا - القرطبي، فعند تفسيره قول الله تعالى: ﴿لَا تُحْلُوا سَعِيرَ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٢] قال: «حكى عن الشيخ الإمام أبي منصور الماتريدي - رحمه الله - أنه قال:

(١) الطبقات السنية ص (٥٦٧).

(٢) كتائب الأعلام ص (١٢٩).

(٣) روح المعاني (٧٤/١).

(٤) السابق (٥/١).

(٥) ينظر على سبيل المثال: السابق (١٨/١)، (٨١/٥)، (١٧٧/١٧)، (١٦٤/١٩)، (٢٠٠/٣٠)، وغيرها.

يحتمل أن أبا حنيفة كره إشعار أهل زمانه وهو المبالغة في البضع على وجه يخاف منه السراية، أما من لم يجاوز الحد وفعل كما كان يفعل في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فهو حسن<sup>(١)</sup>.

وأفاد من الماتريدي -أيضاً- المفسر الكبير، واللغوي البحر، الجامع بين الرواية والدراية، العالم أبو حيان في كتابه البحر المحيط، فمثلاً عند قوله تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨] ينقل عن الماتريدي تأويله: «ويحتمل أن يراد بالشح الحرص، وهو أن يحرص كل على حقه، يقال: هو شحيح بمودتك، أي: حريص على بقائها، ولا يقال في هذا: بخيل، فكأن الشح والحرص واحد في المعنى، وإن كان في أصل الوضع: الشح للمنع، والحرص للطلب، فأطلق على الحرص الشح؛ لأن كل واحد منهما سبب لكون الآخر، ولأن البخل يحمل على الحرص، والحرص يحمل على البخل»<sup>(٢)</sup>.

هذا ولم يقتصر تأثير الماتريدي على مفسري المتقدمين، بل لقد أفاد منه مفسرو المتأخرين حتى عصرنا الحاضر، فقد أفاد منه السيوطي في الإتيان<sup>(٣)</sup>، وأفاد منه الزرقاني في مناهل العرفان<sup>(٤)</sup>، وأفاد منه الزركشي في برهانه<sup>(٥)</sup>، وأفاد منه ابن تيمية في فتاويه<sup>(٦)</sup>، وغيرهم كثير وكثير، وما يزال اسم الماتريدي وتفسيره تأويلات أهل السنة يتردد في تفاسير المحدثين وبحوثهم في التفسير.

### ثانياً: تأثير الماتريدي في العقيدة:

لقد كان لمذهب الماتريدي الكلامي أثره في اللاحقين، فقد أفادوا منه أيما إفادة، وأفادوا من مسائله الاعتقادية التي عرضها في تفسيره تأويلات أهل السنة. وتديلاً على ذلك نسوق بعض النماذج، فقد جاء في أنواء البروق ما نصه: «وأما الحلف بصفات الأفعال، ففي المجموع وشرحه وحاشيته ما حاصله: أن اليمين لا ينعقد بنحو الإماتة والإحياء، اللهم إلا أن يلاحظ المذهب الماتريدي، وهو أن صفات الأفعال

(١) تفسير القرطبي (٣٨/٦).

(٢) البحر المحيط لأبي حيان (٤/٣٦٤)، وينظر أيضاً (٤٧٦/١)، (٤٨٠/١)، (٤٩٠/١).

(٣) ينظر: الإتيان (٤٦٠/٢).

(٤) ينظر: مناهل العرفان (٦/٢).

(٥) ينظر البرهان: (٤٣٠/٢).

(٦) ينظر: فتاوي ابن تيمية في التفسير (٢٦٩/١٦).

قديمة ترجع إلى صفة التكوين، أو يريد مصدرها ومنشأها وهو القدرة والاقترار الراجع للصفة المعنوية، أي: كونه قادراً؛ إذ المعنوية ينعقد بها جزءاً<sup>(١)</sup>.

ونقل عنه وعن غيره ابن تيمية، ما نصه: «وأما الفقهاء وأهل الحديث والصفوية وطوائف من أهل الكلام من الرادين على المعتزلة والمرجئة والشيعية والكرامية وغيرهم فيطردون ما ذكر من الأدلة، ويقولون: لا يكون فاعلاً إلا بفعل يقوم بذاته وتكوين يقوم بذاته، والخلق الذي يقوم بذاته غير الخلق الذي هو المخلوق، وهذا هو ما ذكره الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد ومالك في كتبهم، كما ذكره فقهاء الحنفية كالطحاوي وأبي منصور الماتريدي»<sup>(٢)</sup>.

وفى فتاوى الرملي: «أن الكلام القديم هو صفة الله تعالى يجوز أن يسمع بلا صوت ولا حرف؛ كما يرى في الآخرة بلا كم ولا كيف، وهذا هو المرجح في كلام الشيخ جلال الدين، ومنع الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني ذلك، وهو اختيار الشيخ أبي منصور الماتريدي»<sup>(٣)</sup>.

وتأثر اللاحقين بالماتريدي في الآراء الكلامية أكثر من أن تقوم به هذه الصفحات القليلة<sup>(٤)</sup>، بل إنه يحتاج إلى دراسات مستفيضة، وكيف لا وهو صاحب ذلك المذهب المعروف بمذهب الماتريدية في علم الكلام كما أوضحنا من قبل.

### ثالثاً: تأثير الماتريدي في علم الفقه:

امتد تأثير الماتريدي في لاهقيه إلى الفقه، فقد أفاد منه العلماء في هذا المجال إفادة جمّة، وفي سبيل إثبات ذلك نذكر بعض النماذج الدالة، منها ما ذكر صاحب بدائع الصنائع من «أنه إذا استيقظ فوجد على فخذه أو على فراشه بللاً على صورة المذي، ولم يتذكر الاحتلام - فعليه الغسل في قول أبي حنيفة ومحمد، وعند أبي يوسف لا يجب، وأجمعوا أنه لو كان ميثاً أن عليه الغسل؛ لأن الظاهر أنه عن احتلام، وأجمعوا أنه إن كان ودياً لا غسل عليه؛ لأنه بول غليظ، وعن الفقيه أبي جعفر الهندي أنه إذا وجد على

(١) أنواء البروق (٤٨/٣)، وانظر: (٧/٣).

(٢) الفتاوى (٤٣٢/٦).

(٣) فتاوى الرملي (٣٥٣/٤).

(٤) ينظر: الزواجر (١٦٤/١)، وتحفة المحتاج (٩٢/٩)، وغمز عيون البصائر (١٠٠/١)، والفواكه

الدواني (١٠٢/١)، وبرقية محمودية (١٥٥/١)، والبحر المحيط (٤١٩/١)، (١١٦، ١١٥/٣)،

(١٢٩/٣)، (١٩٨/٤)، (٢٤٨/٤).

فراشه ميّاً فهو على الاختلاف، وكان يقيسه على ما ذكرنا من المسألتين. وجه قول أبي يوسف أن المذي يوجب الوضوء دون الاغتسال، ولهما ما روى إمام الهدى الشيخ أبو منصور الماتريدي بإسناده عن عائشة -رضي الله عنها- عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا رأى الرجل بعدما يتبّه من نومه بلة، ولم يذكر احتلاماً اغتسل، وإن رأى احتلاماً، ولم ير بلة فلا غسل عليه»<sup>(١)</sup>، وهذا نص في الباب<sup>(٢)</sup>.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾ الآية، نقل أبو حيان عن الماتريدي قوله: «في الآية دليل على أن المال كله للذكر، إذا لم يكن معه أنثى؛ لأنه جعل للذكر مثل ما للأنتين، وقد جعل للأنتى النصف إذا لم يكن معها ذكر، بقوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ فدل على أن للذكر حالة الانفراد مثلي ذلك، ومثلاً النصف هو الكل. انتهى»<sup>(٣)</sup>.

#### رابعاً: تأثير الماتريدي في علوم اللغة:

لم يكن تأثير الماتريدي كبيراً في علوم اللغة؛ نظراً؛ لأنه كان لا يعتمد عليها في تفسيره كثيراً، ومع هذا لا نعدم نقلاً عنه هنا أو هناك في هذا المجال؛ ومن ذلك ما جاء في التلويح عند الكلام عن قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]: «ذهب الشيخ الإمام أبو منصور الماتريدي -رحمه الله- إلى أن هذا مجاز عن سرعة الإيجاد، والمراد التمثيل لا حقيقة القول».

وخلاصة ما سبق أن الماتريدي كان له فضل على لاحقيه لا ينكر، وأن أثره ممتد ومتشعب في مجالات شتى من العلوم: علم الكلام، والفقه، واللغة، والتفسير، وغيرها؛ مما يدل على موسوعية هذا العالم الجليل وفضله الذي لا ينكر في خدمة الإسلام وعلومه.



(١) أخرجه أحمد (٢٥٦/٦) والترمذي (١٥٤-١٥٥) كتاب الطهارة باب فيمن يستيقظ فيرى بللاً (١١٣) وأبو داود (١١١/١) كتاب الطهارة باب في الرجل يجد البلة في منامه (٢٣٦) وابن ماجه (٤٨٥/١) كتاب التيمم باب من احتلم ولم ير بللاً (٦١٢) وأبو يعلى (٤٦٩٤) من حديث عائشة بلفظ: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فرأى بللاً ولم ير أنه احتلم اغتسل وإذا رأى أنه قد احتلم ولم ير بللاً فلا غسل عليه».

(٢) بدائع الصنائع (٣٧/١).

(٣) البحر المحيط (١٩٠/٣) وينظر: (٣٤٥/٣).

## وصف نسخ الكتاب الخطية

اعتمدنا في تحقيق «تأويلات أهل السنة للماتريدي» على ثلاث نسخ خطية: نسختين بدار الكتب المصرية، ونسخة بتركيا.

**النسخة الأولى:** نسخة مصورة منقولة عن المخطوطة المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم «٦» قوله، ومحفوظة أيضًا تحت رقم ٢٧٣٠٦ ب وتقع في ثلاثة مجلدات، ينتهي الأول بورقة ٢١٩، والثاني بورقة ٤٤٠، والثالث بورقة ٦٥٦.

والنسخة مكتوبة بخط مصطفى بن محمد بن أحمد في سنة ١١٦٥هـ، وتشتمل على ٦٥٦ ورقة، وهي نسخة جيدة كاملة، ليس فيها تآكل سوى الورقة الأولى، وكل صفحة منها تتكون من سبعة وأربعين سطرًا، يشتمل كل سطر على نحو خمس وعشرين كلمة.

والمخطوطة الأصلية المصور عنها تقع في مجلد واحد، مذهبة الصفحات، تبدأ فيها كل آية بمداد أحمر تكتب به كلمة: قوله، والخط فيها واضح تمامًا، وبها من هذه النسخة بعض تعليقات، إما تكميل آية وردت بالأصل، أو تعليق على رأى بمزيد توضيح، أو تبين لمعنى لغوى.

**النسخة الثانية:** نسخة مصورة منقولة عن النسخة الخطية المحفوظة بمكتبة كوبريللي بالآستانة تحت رقم ٤٨، ومحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٨٧٣ تفسير، وهي مكتوبة بخط أحمد بن محمد يوسف الخالدي الصفدى الحنفى ٨١٨هـ، ويوجد من هذه النسخة بدار الكتب المصرية أجزاء تنتهى بتفسير سورة الإسراء، وتقع فى ١٦٣٩ ورقة، وفى كل صفحة ٣٥ سطرًا تقريبًا، ويشتمل كل سطر على نحو ١٦ كلمة، وخطها واضح فى الأغلب منها، ويوجد بعض أجزاء من هذه المصورة فى مكتبة معهد المخطوطات العربية بجامعة الدول العربية بالقاهرة، وقد تم الاعتماد عليها فى التحقيق.

**النسخة الثالثة:** يوجد منها جزء واحد موجود فى دار الكتب المصرية فى ضمن أجزاء نسخة كوبريللي، ولكنه يختلف عن هذه النسخة من جهات:

- الجزء أصل مخطوط، بينما أجزاء نسخة كوبريللي مصورة.
- ثم إنه بخط يختلف عن خط النسخة.

- وتتكون صفحاته كل صفحة من نحو ٢٨ سطرًا، يشتمل كل سطر على ١٥ كلمة تقريبًا.


وهذا يؤكد أن هذا الجزء يختلف عن هذه النسخة، وأنه من نسخة أخرى.

وهذا الجزء يبدأ بتفسير سورة «المنافقون» من قوله: ﴿لَا تَهَيَّؤُوا لِلَّذِينَ كَفَرُوا حُسْبًا مِّنْهُم مَّنْ يُسْنَدُهُ﴾ [المنافقون:٤] إلى آخر القرآن الكريم، وعدد صفحاته ٢٥٦ صفحة، وفيه خرم ورقة أو ورقتين من سورة المزمّل.

\* \* \*







صورة من نسخة دار الكتب المصرية



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة دار الكتب المصرية

# سورة فاتحة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم  
 قوله عز وجل الحمد لله احمد ان يكون جل جلاله عند خلقه سبحانه الهامد لله  
 سبحانه فان قيل كيف تجوز ان يحمد الله وسبغ في الخلق غير محمود فيسئل له توضيح احد سما الله  
 اسم الله الحمد بنحو انه لا باحد يكون في ذلك شريك بل خلق لما يرفع لهم له بما اتى على نفسه ليدنو  
 عليه و غيره انما يكون ذلك له به جل وعزته فضله ووجوب الحمد اليه لا ياتي منه اذ لنفسه  
 لا يستوجبه بما لله تعالى في الدنيا ان الله تعالى حين خلقه لا يملك الا ما عيب بمسئته ولا الله عز وجل  
 به فيدخل نصيبا في ذلك ولا هو حاضر بشئ ولا غيبه لا يخلو عن عيوب مسئته وامانت على اب  
 وروح بالامتداد وندم بتركه وفي ذلك يمكن التفاتان وحق لقبه النعم والفضل والفضل والفضل والفضل  
 يستعمله بوجهه ويزيد من صنيعه وخلقته فكيف يمكن التكبير بحمد به وساد ولا يحمد غيره ولو لم يكن  
 للعبادة معنى يستقيم كقولنا اذ هو جنسنا اكناس من لولم لا يحسنه والخلق وما له وكان احد منهم من عبادة  
 او ذمته فيا لله اذ لو كان لا يشبه فعله بغيره الرب والفضل اليه بال شكر لا بالشكر على مثاله  
 والله عز هذا الوجه مقتضى ان يحصل ان يكون قوله الحمد لله على امتداد الامراتي قوله الحمد لله  
 لانه الحمد بصفات في الله فلا يحسن ان يكون له علينا فامرنا الحمد لك ثم يخرج ذلك على جبين  
 احد ما روي عن ابي عباس رضي الله عنه انه قال الحمد لله ابي الشكر لله بما صنع الخلق  
 من يخرج تاذيل لانه على هذا الترتيب من الامر بوجوبه الشكر لله وذلك شيخنا الاثراني  
 بكل الكون في الطاعة على ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله الحمد لله بما صنع الخلق  
 النبي صلى الله عليه وسلم الحمد لله لك ما علمت من ذنوبك وساتر قاتك فلا يكون مما شكركه انما يصح  
 الطاعات شكر الله في الطاعات المتعلقين فذلك شكركه منسوخ تاذيل الالهية على هذا او الوجه  
 الثاني انه يخرج الحمد لله على الله عز وجل والحمد لله في الوصية بما صنعته وانزله عما  
 لا يليق به من وجوبه الصبر اليه وتطلع الشركة عنه لانه لا مقام والافصال على عباده  
 ومن ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الحمد لله عز وجل فيقول تسبخت الصلاة  
 بين يدي عبدي فبما نزلنا عليه الحمد لله ذلك الصالحين ان الله تعالى في عباده  
 فصل الحمد هذا الحمد وهو منسوخ تاذيل الالهية على الله عز وجل الحمد لله بما صنع الخلق  
 الصالحين وعلينا عن غيره والثاني ان الحمد لله في ذلك الصلاة والصلاة استرثا في الصلاة  
 وذلك خلاص القول ونصيب منه وفي الوصية بالصلاة من التذمير وحقا منية المندج  
 والثالث ان الحمد لله بغير قول بين الطاعات وذكر اذا امرنا بالشكر لله بما صنع رسول  
 الله عز وجل الامران من ان يذكرنا اننا لم نذكر الله سبحانه بجميع الحان اذ الحمد مقتضى الوصية  
 بما هو عليه فله مستحق الحمد لا يفتقر بالله التوفيق وقوله وعلينا عن غيره  
 مما يرضى من الله عز وجل ان كان حقيقته القائلين والصلوات على من اتبع الهدى وبعده الارض  
 وشجرة الزيتون الى البرية لا في القدر واذ يستقيم القول بوجوب الحمد لله بما صنع رسول  
 عز وجل في الطاعات والادب وعلينا عن غيره مستقبين قول جليلنا  
 وعنه وهو قوله استدارت ان المالكين وكلمة يست ايها الشكر فيقضي انما مائة ولا  
 ليس انما يست ايها المالكين استدارت ان المالكين وكلمة يست ايها الشكر فيقضي انما مائة ولا

صورة اول فاتحة الكتاب من نسخة مكتبة كوبريلي

اذ بحال سنة غيره لما سويب ذلك الحاجة الي غيره نحو ذلك الشناذ اذ سمع  
 خلق الخلق لتبع الامتخاح وهو عن ذلك تتعاضد اليه على منسبه مستحق لكل منيخ ودمج من روى  
 لانه وروى في خبرنا القسمة انه العبد اذا قال لا اله الا انت الرحمن الرحيم فان الله تعالى اتى محلي  
 صدي في الامة انما ملك يوم الميزان انك سبحاني عبدي وذكر كونه تاني الاول بالتمجيد ولي  
 العلي في القضاة وقد كتب في اوله ان معنى الشاء الوصف بالحمد والذكر والحمد والتمجيد  
 مع الرتبة في كونه وبالهاء التوفيق بجمعها اذ قوله ما ملك يوم الميزان انه يوم الحساب  
 في المعاد من كل العالمين اما الحمد فهو وفيه له من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 وهو ما كان في الايام كما شئ من هذا انما يكون ما كتب يوم الميزان على جبل فلذلك اليوم  
 الذي اهد الله فيه كل من خلقه من خلقه في يومه وحصل من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 هو ذلك وهو في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 اهد جميع ما يحسنه الوصف به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 وقد بينوا له في كل يوم من كل يوم في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 من كل يوم من كل يوم في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 في كل يوم من كل يوم في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 في كل يوم من كل يوم في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 في كل يوم من كل يوم في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 في كل يوم من كل يوم في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 في كل يوم من كل يوم في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 في كل يوم من كل يوم في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 في كل يوم من كل يوم في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 في كل يوم من كل يوم في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق  
 في كل يوم من كل يوم في الامة ما ملك ما ياتي به من صفة يومهم اهد دينهم الحق لا يؤمنوا الحق

صورة من نسخة مكتبة كوبريلي

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[قال الشيخ الإمام أبو منصور الماتريدي، رضي الله تعالى عنه: الفرق بين التأويل والتفسير هو ما قيل: التفسير للصحابة، رضي الله عنهم، والتأويل للفقهاء، ومعنى ذلك: أن الصحابة شهدوا المشاهد، وعلموا الأمر الذي نزل فيه القرآن. فتفسير الآية أهم لما عاينوا وشهدوا، إذ هو حقيقة المراد، وهو كالمشاهدة، لا تسمح إلا لمن علم، ومنه قيل: من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار؛ لأنه فيما يفسر يشهد على الله به.]

وأما التأويل: فهو بيان منتهى الأمر، مأخوذ من: آل يؤول، أي يرجع، ومعناه- كما قال أبو زيد: لو كان هذا كلام غيره يوجه إلي كذا وكذا من الوجوه، فهو توجيه الكلام إلى ما يتوجه إليه، ولا يقع التشديد في هذا مثل ما يقع في التفسير، إذ ليس فيه الشهادة على الله؛ لأنه لا يخبر عن المراد، ولا يقول: أراد الله به كذا، أو عنى، ولكن يقول: يتوجه هذا إلى كذا وكذا من الوجوه، هذا مما تكلم به البشر. والله أعلم ما صحته من الحكمة. ومثاله: أن أهل التفسير اختلفوا في قوله تعالى: ﴿الحمد لله﴾:

قال بعضهم: إن الله تعالى حمد نفسه.

وقال بعضهم: أمر أن يُحمد.

فمن قال: عنى هذا، دون هذا، فهو المفسر له.

وأما التأويل- فهو أن يقول: يتوجه الحمد إلى الثناء والمدح له، وإلى الأمر بالشكر لله عز وجل، والله أعلم بما أراد.

فالتفسير - ذو وجه واحد، والتأويل - ذو وجوه<sup>(١)</sup>.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### سورة فاتحة الكتاب

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [١]

التَّشْمِيَةُ هِيَ آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَيْسَتْ مِنْ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

دليل جعلها آية: ما روى عن النبي ﷺ أنه قال لأبي بن كعب<sup>(٢)</sup>: «لَأَعْلَمَنَّكَ آيَةَ لَمْ

(١) ما بين المعقوفين مثبت من ط، وسقط في أ، ب.

(٢) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية الأنصاري النجاري أبو المنذر، وأبو الطفيل سيد القراء من أصحاب العقبة، شهد بدرًا والمشاهد كلها وجمع القرآن في حياة النبي ﷺ، وعرض على النبي عليه الصلاة والسلام وحفظ عنه علما مباركا وكان رأسا في العلم والعمل. وقال ابن عباس: =

تَنزِيلَ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي إِلَّا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ فَأَخْرَجَ إِحْدَى قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: بَأَيِّ آيَةٍ تَفْتَحُ بِهَا الْقُرْآنَ؟ قَالَ: بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. فَقَالَ: هِيَ هِيَ<sup>(١)</sup>.

ففى هذا أنها آية من القرآن، وأنها لو كانت من السور لكان يعلمه نبيًا ومائة آية لا آية واحدة.

ولو كانت منها أيضًا؛ لكان لا يجعلها مفتاح القرآن، بل يجعلها من السور. ثم الظاهر أن من لم يتكلف تفسيرها عند ابتداء السورة ثبت أنها ليست منها. وكذلك ترك الأمة الجهر بها، على العلم بأنه لا يجوز أن يكون رسول الله ﷺ يجهر بها ثم يخفى ذلك على من معه، وأن يكونوا غفلوا ثم يضيعون سنة بلا نفع يحصل لهم، حتى توارثت الأمة تركها فيما يحتمل أن يكون الجهر سنة ثم يخفى، فيكون فى فعل الناس دليل واضح أنها ليست من السور.

ودليل آخر على ذلك ما روى عن رسول الله ﷺ عن الله أنه قال: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِ يَصْفَيْنِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾<sup>(٢)</sup>. فقال: هذا لى». وهى ثلاث آيات.

وقال بعد قوله: ﴿أَهْدِنَا﴾ إلى آخرها: «هَذَا لِعَبْدِي»، ثبت أنها ثلاث آيات؛ لتستوى القسمة.

ثم قال فى قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾<sup>(٣)</sup>: «هذا بينى وبين عبدى نصفين»<sup>(٢)</sup>.

قال أبى لعمر بن الخطاب: إني تلقيت القرآن ممن تلقاه من جبريل عليه السلام وهو رطب. وقال ابن العباس: قال عمر: أفضانا على، وأقرؤنا أبى، وإنا لندع من قراءة أبى، وهو يقول: لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ وقد قال الله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾. وروى أبو قلابة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أقرأ أمتى أبى». حدث عنه أبو أيوب الأنصارى وابن عباس وأبو هريرة وخلق كثير واختلف فى موته فقيل: مات سنة ٢٠هـ وقيل: سنة ١٩هـ وقيل سنة ٢٢هـ وقيل سنة ٣٠هـ وهو أثبتها. ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (١٠٨/١ - ١١٠) طبقات القراء (٣١/١) أسد الغابة (٦١/١) الإصابة (٢٦/١) المعارف (٢٦١) دول الإسلام (١٦/١).

(١) أخرجه مالك (٨٣/١) كتاب الصلاة، باب ما جاء فى أم القرآن (١):

أن أبا سعيد مولى عامر بن كريز أخبره... فذكره بنحوه، ومن طريق آخر أخرجه البغوى فى تفسيره (٤٢/١ - ٤٣)، عن أبى هريرة وله شاهد من حديث بريدة.

أخرجه الدارقطنى (٣١٠/١)، والبيهقى (٦٢/١٠)، وزاد السيوطى فى الدر المنثور (٢٦/١) ابن أبى حاتم والطبرانى، وإسناده ضعيف.

(٢) أخرجه مالك (٨٤/١) كتاب: الصلاة، باب: القراءة خلف الإمام، الحديث (٣٩)، وأحمد (٢/

٢٨٥)، ومسلم (٢٩٧/١) كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة، الحديث (٣٩، ٤٠)، =

فثبت أنها آية واحدة؛ فصارت بغير التسمية سبعا. وذلك قول الجميع: إنها سبع آيات مع ما لم يذكر في خبر القسمة؛ فثبت أنها دونها سبع آيات.

وقد روى عن أنس بن مالك<sup>(١)</sup> - رضى الله عنه - أنه قال: «صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وخلف أبي بكر<sup>(٢)</sup>، وعمر<sup>(٣)</sup>، وعثمان<sup>(٤)</sup> - رضى الله عنهم - فلم

= وأبو داود (٥١٢/١ - ٥١٣ - ٥١٤) كتاب: الصلاة، باب: من ترك قراءة الفاتحة الحديث (٨٢١) والترمذى (٢٥/٢) كتاب: الصلاة، باب: لا صلاة إلا بالفاتحة، الحديث (٢٤٧)، والنسائى (٢/ ١٣٥ - ١٣٦) كتاب: الصلاة، باب: ترك قراءة البسمة فى الفاتحة، والبخارى فى «جزء الفاتحة» (ص ٤)، وابن ماجه (١٢٤٣/٢) كتاب: الأدب، باب: ثواب القرآن، حديث (٣٧٨٤)، والدارقطنى (٣١٢/١) وابن خزيمة (٢٥٣/١)، والبيهقى (٣٩/٢) عن أبى هريرة.

ولفظ مالك عن أبى السائب مولى هشام بن زهرة، عن أبى هريرة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأمر القرآن فهى خداج، هى خداج هى خداج غير تمام» قال: فقلت: يا أبا هريرة إني أحيانا أكون وراء الإمام، قال: فغمز ذراعى، ثم قال: اقرأ بها فى نفسك يا فارسى فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تبارك وتعالى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ، فَنَصَفْتُ لِي، وَنَصَفَهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقرءوا، يقول العبد: الحمد لله رب العالمين يقول الله تعالى: حمدنى عبدى...» الحديث.

(١) هو أنس بن مالك بن النضر، التجارى الخزرجى الأنصارى، ولد سنة ١٠ق هـ صاحب رسول الله ﷺ وخدمه، خدمه إلى أن قبض. ثم رحل إلى دمشق، ومنها إلى البصرة، فمات بها آخر من مات بها من الصحابة سنة ٩٣هـ له فى الصحيحين ٢٢٨٦ حديثاً.  
ينظر: تهذيب ابن عساكر (١٩٩/٣)، وصفة الصفوة (٢٩٨/١).

(٢) هو: عبد الله بن أبى قحافة: أبو بكر الصديق رضى الله عنه. وكان اسمه فى الجاهلية: عبد الكعبة، فسماه رسول الله ﷺ عبد الله واسم أبى قحافة: عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم ابن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك القرشى التيمى. وسمى الصديق: لبداره إلى تصديق رسول الله ﷺ فى كل ما جاء به، وقيل: لتصديقه له فى خبر الإسراء. وكان يقال له: عتيق لجماله وعتاقة وجهه، وقيل: لأنه لم يكن فى نسبه شىء يعاب به، وقيل: كان له أخ يسمى عتيقاً فمات فسمى به، وقيل: بل رآه رسول الله ﷺ مقبلاً، فقال: «من سره أن ينظر إلى عتيق من النار فلينظر إلى هذا».

لم يختلف أنه بويع له - رضى الله عنه - فى اليوم الذى توفى فيه رسول الله ﷺ، واختلف فى اليوم الذى توفى فيه رسول الله ﷺ كم كان من الشهر بعد اتفاهم على أنه يوم الاثنين فى شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة، فقيل: لائتى عشرة مضت من ربيع الأول. قال ابن جماعة فى مختصر السير: وهو المرجح عند الجمهور، ولم يصححه السهلى ولا أبو الربيع بن سالم. انتهى. وقيل: غرة ربيع الأول، وقيل: الثانى منه، وإلى هذين القولين مال أبو الربيع بن سالم فى كتابه الاكتفاء فى أخبار الخلفاء.

وفى الاستيعاب: مكث فى خلافته سنتين وثلاثة أشهر إلا خمس ليال، وقيل: سنتين وثلاثة أشهر وسبع ليال، وقيل: عشرة أيام، وقيل: وائتى عشرة ليلة. واختلف فى حين وفاته: فقيل: هو يوم الجمعة لتسع ليال بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة، وقيل: يوم الاثنين، وقيل: ليلة الثلاثاء، وقيل: عشى يوم الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة. ينظر: تخريج الدلالات السمعية ص (٢١، ٢٣، ٣٤).

يكونوا يَجْهَرُونَ بـ «بسم الله الرحمن الرحيم»<sup>(١)</sup>.

(٣) = عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رباح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدى بن كعب القرشى العدوى: أبو حفص. أسلم بعد أربعين رجلاً، فكان إسلامه عزا ظهر به الإسلام بدعوة النبي ﷺ، وفي السير لابن إسحاق: أن خباب بن الأرت قال لعمر يحضه على الإسلام يوم أسلم: والله إنى لأرجو أن يكون الله قد خصك بدعوة نبيه، فأنى سمعته أمس وهو يقول: «اللهم أيد الإسلام بأبى الحكم بن هشام أو بعمر بن الخطاب». ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة وقتل - رحمه الله - سنة ثلاث وعشرين، طعنه أبو لؤلؤة فيروز غلام المغيرة بن شعبة لثلاث بقين من ذى الحجة (هكذا قال الواقدي) وقيل: لأربع بقين منه يوم الأربعاء، وكانت خلافته عشر سنين وستة أشهر. أسلم قبل الهجرة بخمس سنين وشهد المواقع وبويع بالخلافة بعد وفاة أبى بكر وتوفى سنة ٢٣هـ.  
ينظر: تخريج الدلالات السمعية ص (٤٠ - ٤١) صفة الصفوة (١٠١/١) حلية الأولياء (٣٨/١) تاريخ الخميس (٢٦٧/٢) تذكرة الحفاظ (٥/١) أسد الغابة (٥٢/٤) الاستيعاب (٤٢٨/٢) (ت١٨٤٥) مجمع الزوائد (٦٠/٩).

(٤) هو عثمان بن عفان بن أبى العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، القرشى، أمير المؤمنين ذو النورين، ثالث الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة. ولد بمكة سنة ٤٧ ق هـ. وأسلم بعد البعثة بقليل. وكان غنيا شريفاً فى الجاهلية. جمع القرآن فى مصحف واحد، وأفضل من قرأ القرآن على النبي ﷺ، وروى جملة كثيرة من العلم، روى عنه بنوه: عمرو وأبان وسعيد. ومولاه حمران وأنس بن مالك وأبو أمامة بن سهيل والأخنف بن قيس وسعيد بن المسيب وغيرهم. وجهز جيش العسرة، وصارت إليه الخلافة بعد وفاة عمر سنة ٢٣هـ. وتوفى رحمه الله سنة ٣٥هـ.

ينظر: الاستيعاب (٤٨٧/٢) ت(٢٠٢٢)، صفة الصفوة (١١٢/١)، الطبقات الكبرى لابن سعد (٥٣/٣)، طبقات الفقهاء للشيرازى ص(٨)، حلية الأولياء (٥٥/١)، تذكرة الحفاظ (٨/١)، تاريخ الخميس (٢٨٣/٢)، غاية النهاية (٥٠٧/١).

(١) أخرجه أحمد (٢٢٣/٣ - ٢٢٤)، ومسلم (٢٩٩/١) كتاب: الصلاة، باب: حجة من قال لا يجهر بالبسملة، الحديث (٥٢)، والبيهقى (٥٠/٢) كتاب: الصلاة، باب: من قال لا يجهر بـ «بسم الله الرحمن الرحيم»، من رواية الأوزاعى، عن قتادة، عن أنس قال: «صليت خلف رسول الله ﷺ، وأبى بكر، وعمر، وعثمان فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين، لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم فى أول القراءة ولا آخرها».

وأخرجه أحمد (٢٧٣/٣)، ومسلم (٢٩٩/١) كتاب: الصلاة، باب: حجة من قال لا يجهر بالبسملة، الحديث (٥٠)، والدارقطنى (٣١٥/١) كتاب: الصلاة، باب: اختلاف الرواية فى الجهر بالبسملة، الحديث (٢)، والبيهقى (٥١/٢) كتاب: الصلاة، باب: من قال لا يجهر بالبسملة، من رواية شعبة، عن قتادة، عن أنس، قال: «صليت مع رسول الله ﷺ وأبى بكر، وعمر، وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم».

وأما الرواية التى فيها: «فكانوا لا يجهرون بيسم الله الرحمن الرحيم»:

أخرجها أحمد (١٧٩/٣)، والدارقطنى (٣١٥/١) كتاب: الصلاة، باب: اختلاف الروايات فى الجهر بالبسملة، الحديث (٣)، كلهم من رواية وكيع، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، قال: «صليت خلف رسول الله ﷺ، وأبى بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا لا يجهرون بيسم الله الرحمن الرحيم». وأخرجها الطحاوى أيضا فى شرح معانى الآثار (٢٠٣/١) كتاب: الصلاة، باب: قراءة البسملة فى الصلاة، من طريق الأعمش عن شعبة، وابن الجارود فى المنتقى (٧١/١) كتاب: الصلاة،



وروى ذلك عن علي<sup>(١)</sup> - رضى الله عنه - وعبد الله بن عمر<sup>(٢)</sup> وجماعة، وهو الأمر المعروف في الأمة، مع ما جاء في قصة السحر: أن العُقْد كانت إحدى عشرة، وقرأ عليها المعوذتين دون التسمية؛ فكذا غيرها من السور مع ما إذا جعلت مفتاحاً كانت كالتعود، والله الموفق.

والأصل عندنا أن المعنى الذى تَصَمَّمَهُ فاتحةُ القرآن فرض على جميع البشر؛ إذ فيه الحمد لله والوصف له بالمجد، والتوحيد له، والاستعانة به، وطلب الهداية، وذلك كله يَلْزَمُ كَأَقَّةِ العقلاء من البشر، إذ فيه معرفة الصانع على ما هو معروف، والحمد له على ما يستحقه، إذ هو المبتدئ بنعمه على جميع خلقه، وإليه فقر كلُّ عبدٍ، وحاجة كلِّ محتاج، فصارت لنفسها - بما جمعت الخصال التى بَيَّنَّا - فريضةً على عباد الله.

= باب: صفة صلاة النبى ﷺ، الحديث (١٨١)، من طريق سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة. وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٠/١) كتاب: الصلاة، باب: ذكر الدليل على عدم الجهر بالبسملة، الحديث (٤٩٦)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢٠٣/١) كتاب: الصلاة، باب: قراءة البسملة فى الصلاة، والطبرانى (٢٢٨/١) رقم (٧٣٩)، وأبو نعيم فى الحلية (١٧٩/٦)، من رواية الحسن، عن أنس: أن النبى ﷺ، وأبا بكر، وعمر - رضى الله عنهما - كانوا يسرون بسم الله الرحمن الرحيم.

وأما الرواية التى فيها: «فكانوا يقرءون بسم الله الرحمن الرحيم». أخرجها الدارقطنى (٣١٦/١) كتاب: الصلاة، باب: اختلاف الرواية فى الجهر بالبسملة، الحديث (٩)، والحاكم (٢٣٣/١) كتاب: الصلاة، باب: الجهر بالبسملة (٧)، بلفظ: «فكانوا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم».

وفى البخارى (٩٠/٩ - ٩١) كتاب: فضائل القرآن، باب: مد القراءة، الحديث (٥٠٤٦)، من رواية قتادة قال: سئل أنس، كيف كانت قراءة النبى ﷺ؟ فقال: كانت مداً، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم، يمد بسم الله، ويمد الرحمن، ويمد الرحيم.

(١) هو أمير المؤمنين على بن أبى طالب بن عبد المطلب بن هاشم، أبو الحسن، ابن عم النبى ﷺ، وزوج فاطمة الزهراء، وأبو الحسن والحسين، من الأوائل إسلاماً وفضائله كثيرة، استشهد فى رمضان سنة ٤٠ هـ.

ينظر: خلاصة الخزرجى (٢٥٠/٢)، أسد الغابة لابن الأثير ترجمة (٣٧٨٩)، الإصابة لابن حجر ترجمة (٥٧٠٤).

(٢) أخرجه البيهقى (٤٨/٢) عنهما: أنهما كانا يجهران بهما. وهو عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن. قرشى عدوى. صاحب رسول الله ﷺ نشأ فى الإسلام، وهاجر مع أبيه إلى الله ورسوله. شهد الخندق وما بعدها، ولم يشهد بدرأ ولا أحداً لصغره. أفتى الناس ستين سنة. ولما قتل عثمان عرض عليه ناس أن يبايعوه بالخلافة فأبى. شهد فتح إفريقية. كف بصره فى آخر حياته. كان آخر من توفى بمكة من الصحابة. وهو أحد المكثرين من الحديث عن رسول الله ﷺ. ينظر: تهذيب الكمال (٧١٣/٢)، وتهذيب التهذيب (٣٢٨/٥) (٥٦٥)، تقريب التهذيب (٤٣٥/١) (٤٩١)، خلاصة تهذيب الكمال (٨١/٢)، تاريخ البخارى الكبير (٢/٥)، (١٤٥)، تاريخ البخارى الصغير (١٤٥/١)، الجرح والتعديل (١٠٧/٥)، أسد الغابة (٣/٣٤٠)، تجريد أسماء الصحابة (١/٣٢٥)، الإصابة (٤/١٨١).

ثم ليست هي في حق الصلاة فريضة، وذلك نحو التسيحات بما فيها من تنزيه الله. والتكبيرات بما فيها من تعظيمه فريضة لنفسها؛ إذ ليس لأحد ألا ينزه ربه، ولا يعظمه من غير أن يوجب ذلك فرضيتها في حق الصلاة، وفي حق كل مجعولة هي فيه، لا من طريق توضيح الفرضية من غير طريق الذي ذكرت.

ثم ليست هي بفريضة في حق القراءة في الصلاة؛ لوجوه:

أحدها: أن فرضية القراءة عرفنا بقوله: ﴿فَأَقْرءُوا مَا يَتَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل: ٢٠] وفيها الدلالة من وجهين:

أحدهما: أنه قد يكون غيرها أيسر.

والثاني: أن فرضية القراءة في هذه الآية من حيث الامتنان بالتخفيف علينا واليسير، ولو لم يكن فريضة لم يكن علينا في التخفيف منةً إذاً بالترك.

ثم لا نخير في فاتحة القرآن، والآية التي بها عرفنا الفرضية فيما تخير ما يختار من الأيسر، ثبت أنها رجعت إلى غيرها، وبالله التوفيق.

والثاني: أن نبي الله أخبر عن الله: أنه جعل بها في حق الثناء، وهو ما ذكر في خبر القسمة فصارت تقرأ بذلك الحق، فلم يخلص لها حق القراءة، بل ألحق بها حق الدعاء والثناء، وليس ذلك من فرائض الصلاة، وبالله التوفيق.

والثالث: ما روى عن عبد الله بن مسعود<sup>(١)</sup> - رضى الله عنه - : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَأَ لَيْلَةَ بَقُولِهِ: ﴿إِنْ تَعْلَمِيَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨] الآية. وبه كان يقوم، وبه كان يركع، وبه يسجد، وبه يقعد»<sup>(٢)</sup>. فثبت أنه لا يتعين قراءتها في الصلاة مع ما أيده الخبر الذي فيه

(١) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمع بن فار بن مخزوم الهذلي أبو عبد الرحمن من أكابر الصحابة ومن أقربهم إلى رسول الله ﷺ وهو من السابقين للإسلام كان خادماً للنبي ﷺ وصاحب سره، كان له أصحاب سادة منهم علقمة والأسود ومسروق وعبيدة السلماني وأبو وائل وطارق بن شهاب وزر بن حبيش وأبو عمرو الشيباني وأبو الأحوص وزيد بن وهب وخلق سواهم ولى بيت المال بالكوفة ثم قدم المدينة في خلافة عثمان رضى الله عنه فتوفى بها سنة ٣٢ ودفن بالبقيع. ينظر الإصابة (١٢٩/٤) ت (٤٩٤٥)، الاستيعاب (٣٧٠/٢) ت (١٥٣٦)، صفة الصفوة (١/١٥٤)، طبقات الفقهاء للشيرازي ص (١١)، غاية النهاية (٤٥٨/١)، تاريخ الخميس (٢/٢٨٧)، تاريخ الإسلام (١٠٠/٢)، الأعلام للزركلى (٤/٢٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٦/٥، ١٧٠، ١٧٧)، والنسائي (١٧٧/٢) كتاب الافتتاح، باب ترديد الآية، وابن ماجه (٤٧٩/٢ - ٤٨٠) كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في صلاة الليل (١٣٥٠) وابن أبي شيبة وابن مردويه والبيهقي عن أبي ذر بنحوه كما في الدر المنثور (٦١٦/٢)، وفي إسناده مقال.

«أَنْ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»<sup>(١)</sup>؛ إذ قال له وقت التعليم<sup>(٢)</sup>: «أَقْرَأْ مَا تيسَّرَ عَلَيْكَ» فثبت أن المفروض ذلك.

وأيضاً روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخارى (٣٦/١١) كتاب: الاستئذان، باب: من رد فقال عليك السلام، رقم الحديث (٦٢٥١)، ومسلم (٢٩٨/١) كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة، الحديث (٣٩٧/٤٥)، وأبو داود (٢٨٧/١ - ٢٨٨) كتاب: الصلاة، باب: صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود (٨٥٦)، والنسائى (١٢٤/٢) كتاب الافتتاح؛ باب فرض التكبير الأولى، والترمذى (١٠٣/٢ - ١٠٤) أبواب الصلاة، باب: ما جاء فى وصف الصلاة، حديث (٣٠٣).

وابن ماجه (٣٣٦/١ - ٣٣٧) كتاب: إقامة الصلاة، باب: إتمام الصلاة (١٠٦٠)، وأحمد (٢/٤٣٧) وأبو عوانة (١٠٣/٢)، والبيهقى (١٥/٢ - ٣٧ - ٦٢)، وابن خزيمة (٢٣٥/١٠) رقم (٤٦١) عن أبى هريرة، وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وللحديث شاهد فى حديث رفاعه بن رافع بمثل حديث أبى هريرة:

أخرجه أبو داود (٢٨٩/١) كتاب: الصلاة، باب: صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع، والسجود (٨٦٠)، والنسائى (١٩٣/٢) كتاب: الافتتاح، باب: الرخصة فى ترك الذكر فى الركوع (١٠٥٣)، والترمذى (١٠٠/٢ - ١٠٢): أبواب الصلاة، باب: ما جاء فى وصف الصلاة (٣٠٢)، وأحمد (٤/٣٤٠)، والشافعى فى الأم (٨٨/١)، والدارمى (٣٠٥/١ - ٣٠٦)، وابن الجارود (ص ١٠٣ - ١٠٤)، والحاكم (٢٤٢/١)، والبيهقى (١٠٢/٢)، من طرق عن رفاعه بن رافع به.

وقال الترمذى: حديث حسن.

وقد أخرجه من طريق إسماعيل بن جعفر، عن يحيى بن على بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى، عن أبيه، عن جده، عن رفاعه.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبى.

وقد أخرجه من طريق إسحاق بن يحيى بن أبى طلحة، عن على بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعه بن رافع.

والحديث صححه ابن خزيمة (٢٧٤/١) وابن حبان (٤٨٤ - موارد).

وأخرجه أيضاً عبد الرزاق (٣٧٣٩) والطحاوى فى شرح معانى الآثار (١٣٧/١) والطيبالى (١٣٧٢) وابن حزم فى المحلى (٢٥٦/٣ - ٢٥٧) والبغوى فى شرح السنة (٢/٢٣٠).

(٢) فى أ: التعلم.

(٣) أخرجه الشافعى فى الأم (١٢٩/١) كتاب: الصلاة، باب: القراءة بعد التعوذ، وأحمد (٥/٣١٤)، والدارمى (٢٨٣/١) كتاب: الصلاة، باب: لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب، والبخارى (٢/٢٣٦ - ٢٣٧) كتاب: الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام (٧٥٦)، ومسلم (٢٩٥/١) كتاب: الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة، الحديث (٣٩٤/٣٤)، وأبو داود (٥١٤/١) كتاب: الصلاة، باب: من ترك قراءة الفاتحة، الحديث (٨٢٢)، والترمذى (٢٥/٢) كتاب: الصلاة، باب: لا صلاة إلا بالفاتحة، الحديث (٢٤٧)، والنسائى (١٧٣/٢) كتاب: الافتتاح، باب: وجوب قراءة فاتحة الكتاب، وابن ماجه (٢٧٣/١) كتاب: إقامة الصلاة، باب: القراءة خلف الإمام، الحديث (٨٣٧)، والدارقطنى (١/٣٢١) كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة أم الكتاب، الحديث (١٧)، والبيهقى (٢/٣٨) كتاب: الصلاة، باب تعيين القراءة بفاتحة الكتاب، وأبو عوانة (١٢٤/٢)، وابن أبى شيبه (١/٣٦٠)، وعبد الرزاق (٢٦٢٣)، وابن خزيمة (٢٤٦/١) رقم (٤٨٨)، والبغوى فى شرح السنة (٢/٢٠١)

ثم روى عنه بيان محلها: «إِنَّ كُلَّ صَلَاةٍ لَمْ يُقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، نُقْضَانٌ، غَيْرُ تَمَامٍ»<sup>(١)</sup>.

والفاسد لا يوصف بالنقصان، وإنما الموصوف بمثله ما جاز مع النقصان. وبالله التوفيق.

ثم خص فاتحة القرآن بالتأمين بما سُمي بالذي ذكره خيرُ القسمة.

وغير الفاتحة وإن كان فيه الدعاء، فإنه لم يخص بهذا الاسم؛ لذلك لم يجهر به، فالسبيل فيه ما ذكرنا في القسمة، مع ما كان هو أخلص بمعنى الدعاء منها. ثم الشئنة في جميع الدعوات المخافتة.

والأصل: أن كل ذكر يشترك فيه الإمام والقوم فسنَّته المخافتة إلا لحاجة الإعلام، وهذا يعلم من قوله: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فيزول معناه.

وسبيل مثله المخافتة مع ما جاء به مرفوعاً ومتوارثاً.

وخبيرُ الجهر يحتمل: السبق، كما كان يُشيعُهُم في صلاة النهار أحياناً. ويحتمل: الإعلام، أنه كان يقرأ به. وبالله التوفيق.

ثم جمعت هذه خصلاً من الخير، ثم كل خصلة منها تجمع جميع خصال الخير.

منها: أن في الحرف الأول من قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ شكراً لجميع النعم، وتوجيهها لها إلى الله لا شريك له، ومدحاً له بأعلى ما يحتمل المدح، وهو ما ذكرنا من عموم نعمه وآلائه جميع برئته.

= والحميدى (٣٨٦) والطبراني في الصغير (٧٨/١) كلهم من طريق الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت: أن النبي ﷺ قال: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. وقال الترمذى: حديث حسن صحيح.

(١) أخرجه مالك (٨٤/١) كتاب: الصلاة، باب: القراءة خلف الإمام، الحديث (٣٩)، والشافعي (١/١٢٩) كتاب: الصلاة، باب: القراءة بعد التعوذ، والطيالسي (١/٣٣٤)، الحديث (٢٥٦١)، وأحمد (٢/٢٨٥)، ومسلم (١/٢٩٧) كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة، الحديث (٤١/٣٩٥)، وأبو داود، كتاب: الصلاة، باب: من ترك قراءة الفاتحة، الحديث (٨٢١)، والترمذى (٢/٢٥) كتاب: الصلاة، باب: لا صلاة إلا بالفاتحة، الحديث (٢٤٧)، والنسائي (٢/١٣٥) كتاب: الافتتاح، باب: ترك قراءة البسمة في فاتحة الكتاب، والبيهقي (٢/٣٩) كتاب: الصلاة، باب: تعيين القراءة بفاتحة الكتاب، والبخارى في جزء القراءة (ص ٣)، وابن خزيمة (١/٢٤٧) رقم (٤٨٩). والحميدى رقم (٩٧٤) والدارقطنى (١/٣١٢) والطحاوى في شرح معاني الآثار (١/٢١٦) وابن حبان (١٧٧٩ - الإحسان) كلهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج هي خداج غير تام».

ثم فيه الإقرار بوحديته في إنشاء البرية كلها، وتحقيق الربوبية له عليها بقوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وكل واحد منها يجمع خصال خير الدارين، ويوجب القائل به - عن صدق القلب - درك الدارين.

ثم الوصف لله - عز وجل - بالاسمين يتعالى عن أن يكون لأحد من معناهما حقيقة، أو يجوز أن يكون منه الاستحقاق نحو «الله» و «الرحمن».

ثم الوصف بالرحمة التي بها نجاة كل ناج، وسعادة كل سعيد، وبها يتقى المهالك كلها مع ما من رحمته خلق الرحمة التي بها تعاطف بينهم وتراحمهم.

ثم الإيمان بالقيامة بقوله تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ مع الوصف له بالمجد، وحسن الثناء عليه.

ثم التوحيد، وما يلزم العباد من إخلاص العبادة له، والصدق فيها، مع جعل كل رفعة وشرف منألاً به عز وجل.

ثم رفع جميع الحوائج إليه، والاستعانة به على قضائها، والظفر بها على طمأنينة القلب وسكونه، إذ لا خيبة عند معونته، ولا زيغ عند عصمته.

ثم الاستهداء إلى ما يرضيه، والعصمة عما يغويه في حادث الوقت، على العلم بأنه لا ضلال لأحد مع هدايته في التحقيق.

والرجاء والخوف من الله لا من غيره.

وعلى ذلك جميع معاملات العباد، ومكاسبهم على الرجاء من الله تعالى أن يكون جعل ذلك سبباً به يصل إلى مقصوده، ويظفر بمراده. ولا قوة إلا بالله.

**قوله تعالى:** ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٢﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ قوله عز وجل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾.

احتمل: أن يكون جلّ ثناؤه حمد نفسه؛ لتعليم الخلق استحقاقه الحمد بذاته؛ فيحمدوه.

فإن قيل: كيف يجوز أن يحمد نفسه، ومثله في الخلق غير محمود؟!

قيل له: لوجهين:

أحدهما: أنه استحقّ الحمد بذاته، لا بأحد؛ ليكون في ذلك تعريف الخلق لما يُرثفهم لديه بما أنثى على نفسه؛ ليثثوا عليه. وغيره إنما يكون ذلك له به - جل وعز - فعليه: توجيه الحمد إليه لا إلى نفسه؛ إذ نفسه لا تستوجه به، بل بالله تعالى.

والثانى: أن الله تعالى حقيق بذلك؛ إذ لا عيب يمسه، ولا آفة تحل به فيدخل نقصان فى ذلك. ولا هو خاص بشيء. والعبد لا يخلو عن عيوب تمسه، وآفات تحل به، ويُمدح بالاثمار، ويذم بتركه. وفى ذلك تمكن النقصان، وحق لمثله الفرع إلى الله، والتضرع إليه؛ ليتغمده برحمته، ويتجاوز عن صنيعه.

وعلى ذلك معنى التكبير، نحمد به ربنا ولا نحمد غيره؛ إذ ليس للعبد معنى يستقيم معه تكبيره، إذ هم جميعاً أكفاء من طريق المحبة، والخلق، وما أدرك أحد منهم من فضيلة أو رفعة فبالله أدركه، لا بنفسه؛ فعليه تنزيه الرب، والفرع إليه بالشكر، لا بالتكبر على أمثاله. والله عن هذا الوصف مُتَعَالٍ.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ على إضمار الأمر، أى: قولوا: الحمد لله؛ لأن الحمد يضاف إلى الله، فلا بد من أن يكون له علينا؛ فأمر بالحمد لذلك. ثم يخرج ذلك على وجهين:

أحدهما: ما روى عن ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضى الله عنه - أنه قال: «الحمد لله: أى الشكر لله بما صنع إلى خلقه»<sup>(٢)</sup>.

فيخرج تأويل الآية على هذا؛ لأنه - على هذا الترتيب - على الأمر بتوجيه الشكر إليه، وذلك يتضمن الأمر أيضاً بكل الممكن من الطاعة على ما روى عن النبى - عليه السلام - «أَنَّهُ صَلَّى حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ فَقِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ عَفَّرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»<sup>(٣)</sup>!

(١) هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشى، أبو العباس حبر الأمة الصحابى الجليل، ولد بمكة سنة (٣ ق هـ) وشهد مع الإمام على (الجمل وصفين) وعن أبى وائل قال: استعمل ابن عباس على الحج فخطب خطبة لو سمعها الترك والروم لأسلموا. وقال أبو بكر: قدم ابن عباس علينا بالبصرة وما فى العرب مثله جسماً وعلماً وبياناً وجمالاً وكمالاً، وينسب إليه كتاب فى تفسير القرآن جمعه بعض أهل العلم من مرويات المفسرين عنه فى كل آية، توفى بالطائف سنة ٦٨ هـ فى أيام الزبير، وكان ابن الزبير قد أخرجه من مكة إلى الطائف فمات بها وهو ابن سن ٧٠، وقيل: ابن ٧١ سنة، وقيل: ٧٤ سنة، رحمه الله. راجع: الإصابة (٤/٩٠ ت ٤٧٧٢)، صفة الصفوة (١/٣١٤)، الاستيعاب (٢/٣٨٣ ت ١٥٩٣)، طبقات الفقهاء للشيرازى ص (١٨)، سير أعلام النبلاء (٣/٢٢٤)، أسد الغابة (٣/١٩٢)، حلية الأولياء (١/٣١٤)، تذكرة الحفاظ (١/٣٤)، تاريخ الخميس (٢/٣٤٥)، معالم الإيمان (١/١٠٧)، تاريخ الإسلام (٣/٣٠)، مفتاح دار السعادة (٢/١٣-١٤).

(٢) أخرجه ابن جرير، وابن أبى حاتم عنه كما فى الدر المنثور (١/٣٤).

(٣) أخرجه البخارى (٩/٥٥٨) كتاب التفسير، باب قوله: «ليغفر الله لك...» الآية (٤٨٣٦)، ومسلم (٤/٢١٧١)، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب إكثار الأعمال والاجتهاد فى العبادة (٧٩/٢٨١٩)، وعبد الرزاق (٤٧٤٦)، والحميدى (٧٥٩)، وأحمد (٤/٢٥١، ٢٥٥)، والترمذى (١/٤٣٧)، كتاب الصلاة، باب ما جاء فى الاجتهاد فى الصلاة (٤١٢)، وابن ماجه (٢/٥٣١)، كتاب =

فصيرَ أنواع الطاعات شكراً له، فمن أطاع الله - تعالى - فقد شكر له، فيخرج تأويل الآية على هذا.

والوجه الثاني: أنه يخرج مخرج الشناء على الله - عز وجل - والمدح له، والوصف بما يستحقه، والتنزيه عما لا يليق به، من توجيه النعم إليه، وقطع الشركة عنه في الإنعام والإفضال على عباده.

وعلى ذلك ما روى عن رسول الله ﷺ: «أن الله - عز وجل - يقول: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال العبد: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قال الله تعالى: حَمَدَنِي عَبْدِي»<sup>(١)</sup>؛ فجعل الحمد هذا الحرف، وصير منه ثناءً؛ لوجهين: أحدهما: أنه نسب الربوبية إليه في جميع العالم، وقطعها عن غيره. والثاني: أنه سمى ذلك صلاةً، والصلاة اسم للثناء والدعاء، وذلك خلاف الذم ونقيضه.

وفي الوصف بالبراءة من الذم مدح، وثناءً بغاية المدح والثناء؛ ولذلك يفرق القول بين الحمد والشكر؛ إذ أمونا بالشكر للناس بما جاء عن رسول الله - عليه السلام -: «إن من لم يشكر الناس لم يشكر الله»<sup>(٢)</sup> صيره بمعنى المجازاة، والحمد بمعنى الوصف بما هو أهله؛ فلم يُستحب الحمد إلا لله. وبالله التوفيق. وقوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

رُوى عن ابن عباس - رضی الله عنه - أنه قال: «سيد العالمين». والعالم: كل من دبَّ على وجه الأرض.

وقد يتوجه: «الربُّ» إلى الربوبية لا إلى السؤدد؛ إذ يستقيم القول برب كل شيء من بنى آدم وغيره، نحو رب السموات والأرضين، ورب العرش ونحوه، وغير مستقيم القول بسيد السموات ونحوه.

= إقامة الصلاة، باب ما جاء في طول القيام (١٤١٩)، والنسائي (٢١٩/٣)، كتاب قيام الليل، باب الاختلاف على عائشة في إحياء الليل، وابن خزيمة (١١٨٢، ١١٨٣)، وابن حبان (٣١١)، والبيهقي (١٦/٣)، (٣٩/٧)، والخطيب في تاريخه (٣٠٦/١٤)، والبغوي (٤٦٧/٢)، من حديث المغيرة بن شعبة.

وأخرجه البخاري (٤٨٣٧)، ومسلم (٢٨٢٠/٨١) عن عائشة.

(١) تقدم.

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٨/٢، ٢٩٥، ٣٠٢، ٣٨٨، ٤٦١، ٤٩٢) والبخاري في الأدب المفرد (٢١٨)، وأبو داود (٦٧١/٢)، كتاب الأدب، باب في شكر المعروف (٤٨١١)، والترمذي (١٩٥٤/٣)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك (١٩٥٤) عن أبي هريرة.

وقد يتوجه اسم الرب إلى المالك؛ إذ كل من يُنسب إليه الملك يُسمّى أنه مالكه، ولا يُسمّى أنه سيد إلا في بنى آدم خاصةً.

واسم الرب يجمع ذلك كلّهُ؛ لذلك كان التوجيه إلى المالك أقرب، وإن احتمل المروى عن ابن عباس - رضى الله عنه - إذ هو فى الحقيقة سيّد من ذُكر ورَبُّهُم. والله الموفق.

ثم اختلف أهل التفسير فى العالمين:

فمنهم من رد إلى كل ذى روح دب على وجه الأرض.

ومنهم من رد إلى كل ذى روح فى الأرض وغيرها.

ومنهم من قال: لله كذا، كذا عالم.

والتأويل عندنا ما أجمع عليه أهل الكلام: أن العالمين: اسم لجميع الأنام والخلق

جميعاً. وقول أهل التفسير يرجع إلى مثله، إلا أنهم ذكروا أسماء الأعلام، وأهل الكلام ما يجمع ذلك وغيرهم.

ثم العالم اسم للجميع، وكذلك الخلق، ثم تعريف ذلك بالعالمين والخلائق يتوجه إلى جمع الجمع، من غير أن يكون فى التحقيق تفاوت، وقد يتوجه إلى عالم كل زمان وكذا خلق كل زمان على حكم تجدد العالم. وبالله التوفيق.

وفى ذلك أن الله - عز وجل - ادعى لنفسه: رب العالمين كلهم، من تقدم وتأخر،

ومن كان ويكون، ولم يُقدر أحد أن ينطق بالتكذيب، يدعى شيئاً من ذلك لنفسه؛ فدل

ذلك على أن لا رب غيره، ولا خالق لشيء من ذلك سواه؛ إذ لا يجوز أن يكون حكيم أو

إله ينشئ ويبدع ولا يدعيه، ولا يفصل ما كان منه ما كان لغيره، وب نفسه قام ذلك لا بغيره؛

وعلى ذلك معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾

[المؤمنون: ٩١] فهذا - مع ما فى أساق التدبير، واجتماع التضاد، وتعلق حوائج بعض

ببعض، وقيام منافع بعض ببعض، على تباعد بعض من بعض وتضادها - دليل واضح

على أن مدبر ذلك كله واحد، وأنه لا يجوز كون مثل ذلك من غير مُدبّرٍ عليم. والله

المستعان.

وقوله: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿٣﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾.

اسمان مأخوذان من الرحمة، لكنه زوى فيهما: رقيقان أحدهما أرق من الآخر، وكان

الذى زوى عنه هذا أراد به لطيفان أحدهما أطف من الآخر، دليل ذلك وجهان:

أحدهما: مجيء الأثر فى ذلك - اللطيف - فى أسماء الله تعالى مع ما نطق به



الكتاب، ولم يذكر في شيء من ذلك رقيق.  
ومعنى اللطيف: استخراج الأمور الخفية وظهورها له؛ كقوله: ﴿إِنهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ  
حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ﴾ إلى قوله: ﴿لَطِيفٌ حَيْرٌ﴾ [لقمان: ١٦]، وبالله التوفيق.  
والثاني: أن اللطيف حرف يدل على البرِّ والعطف.

والرقة على رقة الشيء التي هي نقيض الغلظ والكثافة، كما يقال: فلان رقيق القلب.  
وإذا قيل: فلان لطيف، فإنما يراد به بازٌّ؛ عاطف؛ فلذلك يجوز: لطيف، ولا يجوز:  
رقيق، وكذلك فسر من فسر «الرحمن» بالعاطف على خلقه بالرزق.

وذهب بعضهم - وهو الأول - إلى اللطافة وذلك بعيد، وإنما هو من اللطف.

وقوله: أحدهما أرق من الآخر، بمعنى اللطف - يحتمل وجهين:  
أحدهما: التحقيق بأن اللطف بأحد الحرفين أخص وأليق، وأوفر وأكمل، فذلك  
رحمته بالمؤمنين أنه يقال: رحيم بالمؤمنين على تخصيصهم بالهداية لدينه؛ ولذا ذكر أمته  
وإن أشركهم في الرزق فيما يراهم غيرهم؛ ألا ترى أنه لا يقال: رحمن بالمؤمنين، وجائز  
القول: رحيم بهم، وكذلك لا يقال: رحيم بالكافرين، مطلقاً؟! وبالله التوفيق.

وجه آخر: أن أحدهما أطف من الآخر؛ كأنه وصف الغاية في اللطف حتى يتعذر  
وجه إدراك ما في كل واحد منهما من اللطف، أو يوصف بقطع الغاية عما يتضمنه كل  
حرف. وبالله التوفيق.

ثم في هذا أن اسم «الرحمن» هو المخصوص به الله لا يسمى به غيره، و«الرحيم»  
يجوز تسمية غيره به؛ فلذلك يوصف أن «الرحمن» اسم ذاتي، و«الرحيم» فعلي، وإن  
احتمل أن يكونا مشتقين من الرحمة؛ ودليل ذلك: إنكار العرب «الرحمن»، ولا أحد  
منهم أنكر «الرحيم»، حيث قالوا: ﴿قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجِدُ لِمَا نَأْمُرُكَ﴾ [الفرقان: ٦٠] وذلك  
قوله: ﴿قَلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا﴾ [الإسراء: ١١٠] يدل على أنه ذاتي لا  
فعلي، وإن كان الفعل صفة الذات؛ إذ محالٌ صفته بغيره؛ لما يوجب ذلك الحاجة إلى  
غيره ليحدث له الشناء والمدح. وفي ذلك خلق الخلق لنفع الامتداح، وهو عن ذلك  
متعالٍ، بل بنفسه مستحق لكل حمد ومدح، ولا قوة إلا بالله.

وروى في خبر القسمة: «أن العبد إذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله تعالى: أثنى عليّ  
عبدى، وإذا قال: مالك يوم الدين، قال: مجدنى عبدى»<sup>(١)</sup>. وذكر أنه قال في الأول:  
بالمجيد، وفي الثاني: بالثناء، وذلك واحد؛ لأن معنى الشناء الوصف بالمجد والكرم

والجود، والتمجيد هو الوصف بذلك، وبالله التوفيق.

ثم أجمع على أن قوله: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (٤) أنه يوم الحساب والجزاء. وعلى ذلك القول: ﴿أَيُّنَا لَمَدِيُونٌ﴾ [الصفات: ٥٣]، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ﴾ [النور: ٢٥] وهو الجزاء.

ومن ذلك قول الناس: «كما تدين تدان».

وجائز أن يكون ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (٤) على جعل ذلك اليوم لما يدان اليوم؛ إذ به يظهر حقيقته، وعظم مرتبته، وجليل موقعه عند ربه.

وفى الآية دلالة وصف الرب بملك ما ليس بموجود لوقت الوصف بملكه، وهو يوم القيامة.

ثبت أن الله بجميع ما يستحق الوصف به يستحقه بنفسه لا بغيره.

ولذلك قلنا نحن: هو خالق لم يزل، ورحيم لم يزل، وجواد لم يزل، وسميع لم يزل - وإن كان ما عليه وقع ذلك لم يكن - وكذلك نقول: هو رب كل شيء، وإله كل شيء في الأزل - وإن كانت الأشياء حادثة - كما قال: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (٤) وإن كان اليوم بعد غير حادث. وبالله التوفيق.

**قوله تعالى:** ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (٥) ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (٦) ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة].  
وقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾.

فهو - والله أعلم - على إضمار الأمر، أى: قل: ذا. ثم لم يجعل له أن يستثنى فى القول به، بل ألزمه القول بالقول فيه. ثم هو يتوجه وجهين:  
أحدهما: يحال<sup>(١)</sup> القول به على الخبر عن حاله؛ فيجب ألا يستثنى فى التوحيد، وأن من يستثنى فيه عن شك يستثنى.

والله - تعالى - وصف المؤمنين بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا...﴾ الآية [الحجرات: ١٥].

وكذلك سئل رسول الله ﷺ عن أفضل الأعمال فقال: «إيمان لا شك فيه»<sup>(٢)</sup>.

(١) فى أ: لحال.

(٢) طرف من حديث عبد الله حُبشى:

أخرجه أحمد (٤١١/٣)، وأبو داود (٤٢٢/١) كتاب الصلاة، باب افتتاح صلاة الليل بركعتين (١٣٢٥)، وباب طول القيام (١٤٤٩)، والنسائي (٥٨/٥)، كتاب الزكاة، باب جهد المقل.

والثاني: عن الأحوال التي ترد في ذلك. لكنه إذا كان ذلك على اعتقاد المذهب لم يجز الشك فيه؛ إذ المذاهب لا تعتقد لأوقات، إنما تعتقد للأبد؛ لذلك لم يجز الشك فيه في الأبد. وبالله التوفيق.

ثم قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ يتوجه وجهين:

أحدهما: إلى التوحيد، وكذا رُوِيَ عن ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضى الله عنهما - أنه قال: «كُلُّ عِبَادَةٍ فِي الْقُرْآنِ فَهِيَ تَوْحِيدٌ».

والوجه الآخر: أن يكون على كل طاعة أن يعبد الله بها، وأصلها يرجع إلى واحد؛ لما على العبد أن يوحد الله - تعالى - في كل عبادة لا يُشرك فيها أحدًا، بل يخلصها فيكون موحدًا لله تعالى بالعبادة والدين جميعًا.

وعلى ذلك قطع الطمع، والخوف، والحوائج كلها عن الخلق.

وتوجيه ذلك إلى الله تعالى بقوله: ﴿أَنْتَ الْفَقْرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥] وعلى ذلك المؤمن لا يطمع في الحقيقة بأحد غير الله، ولا يرفع إليه الحوائج، ولا يخاف إلا من الوجه الذي يخشى أن الله جعله سببًا لوصول بلاءٍ من بلاياه إليه على يديه؛ فعلى ذلك يخافه، أو يرجو أن يكون الله تعالى جعل سبب ما دفعه إليه على يديه، فبذلك يرجو ويطمع، فيكون ذلك من الضَّالِّين، فيكون في ذلك التعوُّد من جميع أنواع الذنوب، والاستهداء إلى كل أنواع البر.

وقوله: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

فذلك طلب المعونة من الله تعالى على قضاء جميع حوائجه دينًا ودنيا.

ويحتمل أن يكون هو على أثر الفرع إلى الله بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ على طلب التوفيق، لما أمر به، والعصمة عما حذره عنه، وكذلك الأمر البيِّن في الخلق من طلب التوفيق، والمعونة من الله، والعصمة عن المنهى عنه جرت به سنة الأخيار. والله الموفق.

= وفي الباب عن أبي ذر:

أخرجه البخارى (٤٤٦/٥) كتاب العتق، باب أى الرقاب أفضل (٢٥١٨)، ومسلم (٨٨/١)، كتاب الإيمان باب كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (٨٤/١٣٦)، والنسائى (١٩/٦)، كتاب الجهاد، باب ما يعدل الجهاد فى سبيل الله.

وعن أبى هريرة:

أخرجه البخارى (١٥٦/٤) كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور (١٥١٩) ومسلم (١٣٥/

٨٣)، والنسائى (١٩/٦).

(١) أخرجه ابن جرير (٩٩/١) (١٧١) عنه بنحوه، وذكره السيوطى فى الدر (٣٩/١) وزاد نسبه لابن أبى حاتم.

ثم لا يصلح هذا على قول المعتزلة<sup>(١)</sup>؛ لأن تلك المعونة على أداء ما كلف قد أعطى؛

(١) المعتزلة: هم أصحاب واصل بن عطاء الغزالي الذي اعتزل عن مجلس الحسن البصرى، حين دخل على الحسن رجل، فقال: يا إمام الدين، ظهر في زماننا جماعة يكفرون صاحب الكبيرة، فكيف تحكم لنا؟ فتفكر الحسن، وقبل أن يجيب قال واصل: أنا لا أقول صاحب الكبيرة مؤمن ولا كافر، ثم قام إلى أسطوانة من أسطوانات المسجد، وأخذ يقرر على جماعة من أصحاب الحسن أن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر. فقال الحسن: اعتزل عنا واصل؛ فلذلك سمى أصحابه: معتزلة، ويلقبون بالفدرية؛ لإسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم وإنكارهم فيها أى خلق لله تعالى. والمعتزلة لقبوا أنفسهم: أصحاب العدل والتوحيد. أما تلقيبهم بالأول؛ فلقولهم بوجوب الأصلح وثواب المطيع، وأما بالثاني؛ فلقولهم بنفى الصفات القديمة. وقد افترقوا إلى عشرين فرقة وهى:

- الواسلية: أصحاب واصل بن عطاء وقالوا بنفى الصفات والقدر وامتناع إضافة الشر إلى الله وبالمنزلة بين المتزلتين..... إلخ.

- العمرية: نسبة إلى عمرو بن عبيد.

- الهذيلية: أصحاب أبى الهذيل العلاف وقالوا بفناء مقدرات الله وأن أهل الخلد ينصرون إلى خمود؛ ولذلك سمى المعتزلة أبى الهذيل جهمى الآخرة.

- النظامية: أصحاب إبراهيم بن سيار النظام. قالوا: لا يقدر الله أن يفعل بعباده فى الدنيا ما لا صلاح لهم فيه... إلخ.

- الأسوارية: أصحاب الأسوارى، زادوا: أن الله تعالى لا يقدر على ما أخبر بعدهم أو علم عدمه والإنسان قادر عليه.

- الإسكافية: أصحاب أبى جعفر الإسكاف قالوا: الله لا يقدر على ظلم العقلاء بخلاف ظلم الصبيان والمجانين.

- الجعفرية: أصحاب الجعفرين: ابن مبشر وابن حرب. زادوا: أن فى فساق الأمة من هو شر من الزنادقة والمجوس. والإجماع على حد الشرب خطأ. وسارق الحبة منخلع عن الإيمان.

- البشرية: ينسبون إلى بشر بن المعتمر. قالوا: الأعراض من الألوان والطعوم والروائح وغيرها تقع متولدة والقدرة سلامة البنية والله قادر على تعذيب الطفل ظلماً ولو عذبه لكان عاقلاً عاصياً وفيه تناقض.

- المزدرية: نسبة إلى أبى موسى عيسى بن صبيح المزدار. قالوا: الناس قادرون على مثل القرآن نظماً يعنى أن إعجازه كان بصرف الله الناس عن الإتيان بمثله لا بعجز طبيعى منهم.

- الهشامية: هو هشام بن عمرو الغوطى. قالوا: لا يطلق اسم الوكيل على الله لاستدعائه موكلاً... إلخ.

- الصالحية: أصحاب الصالحى جوزوا قيام العلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر بالميت.

- الحانطية: أصحاب أحمد بن حانط من أصحاب النظام قالوا: للعالم إلهان، قديم هو الله تعالى ومحدث هو الذى يحاسب الناس فى الآخرة.

- الحديدية: أصحاب فضل الحديدى. زادوا التناسخ وأن كل حيوان مكلف.

- المعمرية: أصحاب معمر بن عياد السلمى. قالوا: الله لم يخلق شيئاً غير الأجسام ولا يوصف بالقدم ولا يعلم نفسه والإنسان لا فعل له غير الإرادة.

- التمامية: أصحاب تمامة بن أشرس النميرى. قالوا: اليهود والنصارى والمجوس والزنادقة يصيرون تراباً لا يدخلون الجنة ولا ناراً وكذلك البهائم والأطفال... إلخ.

إذ هو على قولهم لا يجوز أن يكون مكلفاً قد بقى شيء - مما به أداء ما كلف - عند الله، وطلب ما أُعطى كتمان العطية، وكتمان العطية كفران؛ فيصير كأن الله أمر أن يكفر نعمته ويكتمها ويطلبها منه تعتاً. وظن مثله بالله كفر.

ثم لا يخلو من أن يكون عند الله ما يُطلب فلم يُعطه التمام إذاً، أو ليس عنده فيكون طلبه استهزاءً به، إذ من طلب إلى آخر ما يعلم أنه ليس عنده فهو هازئ به في العرف، مع ما كان الذي يُطلب إما أن يكون لله ألا يعطيه مع التكليف فيطلب قولهم؛ إذ لا يجوز أن يكلف وعنده ما به الصلاح في الدين فلا يعطى، أو ليس له ألا يعطى فكأنه قال: اللهم لا تُجز.

ومَن هذا علمه بربه فالإسلام أولى به، وهذا مع ما كان لا يدعو الله أحد بالمعونة إلا ويطمئن قلبه أنه لا يذل عند المعونة، ولا يزيغ عند العصمة، وليس مثله يملك الله عند المعترلة. ولا قوة إلا بالله.

وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال في خبر القسمة: «الله يقول: هذا بيني وبين عبدي نضيفين».

وذلك يحتمل: أن يكون كل حرف من ذلك بما فيها جميعاً الفزع إلى الله بالعبادة، والاستعانة ورفع الحاجة إليه، وإظهار غناه - جل وعلا - عنه؛ فيتضمن ذلك الثناء عليه، وطلب الحاجة إليه.

ويحتمل: أن يكون الحرف الأول لله بما فيه عبادته وتوحيده، والثاني للعبد بما فيه

= - الخياطة: أصحاب أبي الحسين بن أبي عمرو الخياط. قالوا: بالقدر وتسمية المعدوم شيئاً وجوهراً وعرضاً وأن إرادة الله كونه غير مكره ولا كاره وهى فى أفعال نفسه الخلق وفى أفعال عباده الأمر... إلخ.

- الجاحظية: أصحاب عمرو بن بحر الجاحظ: قالوا: إن الأجسام ذوات طبائع ويمتنع انعدام الجواهر. والنار تجذب إليها أهلها لا أن الله يدخلها والخير والشر من فعل العبد والقرآن جسد ينقلب تارة رجلاً وتارة امرأة.

- الكعبية: أصحاب أبي القاسم بن محمد الكعبي قالوا: فعل الرب واقع بغير إرادته ولا يرى نفسه ولا غيره إلا بمعنى أنه يعلمه.

- الجبائية: أصحاب أبي علي الجبائي: قالوا: إرادة الله حادثة لا فى محل والعالم يفنى بفناء لا فى محل والله متكلم بكلام يخلقه فى جسم ولا يرى فى الآخرة والعبد خالق لفعله ومرتكب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر وإن مات بلا توبة يخلد فى النار... إلخ.

- البهشية: انفرد أبو هاشم عن أبيه بإمكان استحقاق الدم والعقاب بلا معصية وبأنه لا توبة عن كبيرة مع الإصرار على غيرها عالماً بقبحه ولا مع عدم القدرة. ولا يتعلق علم بمعلومين على التفصيل ولله أحوال لا معلومة ولا مجهولة ولا قديمة ولا حادثة. ينظر: حاشية أحمد ملا على شرح العقائد النسفية للعلامة الفتازانى (٥٣/١) وما بعدها.

طلبُ معونته وقضاء حاجته .

ويؤيد ذلك بقية السورة أنه أُخرج على الدعاء فقال الله - عز وجل- : «هذا لعبدى، ولعبدى ما سألت» .

وقوله : ﴿أَهْدِنَا﴾ .

قال ابنُ عباس<sup>(١)</sup> - رضى الله عنهما- : أُرشدنا .

والإرشاد، والهداية واحد، بل الهدايةُ فى حق التوفيق أقربُ إلى فهم الخلق من الإرشاد بما هى أعم فى تعارفهم .

ثم القول بالهداية يُخَرِّج على وجوه ثلاثة :

أحدها : البيان . ومعلومُ أن البيانَ قد تقدم من الله لا أحد يريد به ذلك لمضى ما به

البيان من كتابٍ وسنةٍ، وإلى هذا تذهب المعتزلة .

والثانى : التوفيقُ له، والعصمةُ عن زيغهِ . وذلك معنى قولهم : «اللهمَّ اهْدِنَا فِيمَنْ

هَدَيْتَ» ، وقوله : ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿١﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ ﴿﴾ وَصَفَّهِمْ إِلَى آخِرِ

السورة، ولو كان على البيان على ما قالت المعتزلة فهو والمغضوب عليهم فى ذلك سواء، فثبت أنه على ما قلنا دون ما ذهبوا إليه .

والثالث : أن يكون على طلب خلق الهداية لنا؛ إذ نسب إليه من جهة الفعل، وكل ما

يفعله خلق؛ كأنه قال : اخُلِّقْ لنا هدايتنا، وهو الاهتداءُ منا . وبالله التوفيق .

ثم تأويل طلب الهداية، ممن قد هداه الله يتوجه وجهين :

أحدهما : طلب الثبات على ما هداه الله، وعلى هذا معنى زيادات الإيمان، أنها بمعنى

الثبات عليه، وذلك كرجلين ينظران إلى شىء فيرفع أحدهما بصره عنه، جائز القول بازدياد نظر الآخر .

ووجه آخر : على أن فى كل حال يخاف على المرء ضد الهدى، فيهديه مكانه أبداً

فيكون له حكم الاهتداء؛ إذ فى كل وقت إيمانٌ منه دفع به ضده .

وعلى ذلك قوله : ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ . . .﴾ الآية [النساء : ١٣٦] ونحو

ذلك من الآيات .

وقد يحتمل أيضاً معنى الزيادة هذا النوع . وبالله التوفيق .

وأما ﴿الصِّرَاطَ﴾ فهو الطريق والسبيل فى جميع التأويل وهو قوله : ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي

(١) أخرجه ابن جرير (١٠١/١) (١٧٣) عنه بنحوه، وذكره السيوطى فى الدر المنثور (٤٠/١) وزاد نسبه لابن أبى حاتم .

... ﴿ الآية [الأنعام: ١٥٣]، وقوله: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي ﴾ [يوسف: ١٠٨].

ثم اختلفوا فيما يراد به:

فقال بعضهم: هو القرآن<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: هو الإيمان.

وأيهما كان فهو القائم الذي لا عوج له، والقيّم الذي لا اختلاف فيه، مَنْ لزمه وصل

إلى ما ذكر. وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ .

قيل: هو القائم بمعنى الثابت بالبراهين والأدلة، لا يُزِيلُهُ شَيْءٌ، ولا ينقضُ حُجْجَهُ كَيْدُ

الكائدين، ولا حيلُ المريبين.

وقيل: ﴿ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ الذي يستقيم بمن تمسك به حتى يُنجيه، ويدخله الجنة.

وقيل: ﴿ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ بمعنى: يُسْتَقَامُ بِهِ؛ كقوله: ﴿ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا ﴾ [النمل: ٨٦]،

أى: يُبْصِرُ بِهِ. يدل عليه قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا ﴾... الآية

[فصلت: ٣٠]؛ فالمستقيم هو المتبع له. وبالله التوفيق.

ثم ذكر من ذكر من المُنْعَم عليهم؛ ولله على كل مؤمن نعمٌ بالهداية.

وما ذكر دليل على أن «الصراط» هو الدين؛ لأنه أنعم به على جميع المؤمنين.

لكن تأويل من يردُّ إلى الخصوص يتوجه وجهين:

أحدهما: أنه أنعم عليهم بمعرفة الكتب والبراهين، فيكون على التأويل الثاني من

القرآن والأدلة.

والثاني: أن يكون لهم خصوص في الدين فُذِّمُوا بِهِ على جميع المؤمنين؛ كقول داود،

وسليمان: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النمل: ١٥]، وعلى هذا

الوجه يكون ﴿ أَهْدَانَا ﴾ .

(١) أخرجه البيهقي في الشعب كما في الدر المنثور (٤١/١) عن قيس بن سعد عن رجل مرفوعا، ونسبه

البعغوي في تفسيره (٤١/١) لعبد الله بن مسعود.

في الباب عن علي مرفوعا به.

أخرجه أحمد (٩١/١) والترمذي (٢٩/٥، ٣٠) كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل

القرآن (٢٩٠٦) وأبو يعلى (٣٦٧) وابن جرير (١٧٤، ١٧٥) وابن أبي شيبه والدارمي وابن أبي

حاتم وابن الأنباري في المصاحف وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان كما في الدر المنثور

(٤١/١).

قال الترمذي: إسناده مجهول، وفي حديث الحارث مقال.

وأخرجه ابن جرير (١٧٦) عنه موقوفاً.

ووجه آخر: وهو المخصوص الذي خص به كثيرًا من المؤمنين من بين غيرهم، لكن الثُّنْيَا يدل على صرف الإرادة إلى جملة المؤمنين؛ إذ انصرف إلى غير المغضوب عليهم ولا الضالين.

وقوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ .

على قول المعتزلة: ليس لله على أحد من المؤمنين نعمة ليست على المغضوب عليهم ولا الضالين؛ إذ لا نعمة من الله على أحد إلا الأصلح في الدين والبيان للسبيل المرضى، وتلك قد كانت على جميع الكفرة فيبطل على قولهم الثُّنْيَا. والله الموفق.

ثم اختلف في ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ .

منهم من قال: هو واحد؛ إذ كل ضال قد استحق الغضب عليه، وكل مغضوب عليه استحق الوصف بالضلال.

ومنهم من قال: ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ هم اليهود، وإنما خصوا بهذا: بما كان منهم من فضل تمرد وعتو لم يكن ذلك من النصارى نحو إنكارهم بعيسى، وقصدهم قتله مما لم يكن ذلك من النصارى.

ثم قولهم في الله: ﴿يَدُ اللَّهِ مَقْلُوبَةٌ...﴾ الآية [المائدة: ٦٤]. وقولهم: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ...﴾ الآية [آل عمران: ١٨١]. وقول الله تعالى فيهم: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ...﴾ الآية [المائدة: ٨٢].

وكفرهم برسول الله ﷺ بعد استفتاحهم، وشدة تعنتهم، وظهور النفاق؛ فاستحقوا بذلك اسم الغضب عليهم، وإن كانوا شركاء غيرهم في اسم الضلال. وبالله التوفيق. وفي هذا وجه آخر: أن يُحْمَلِ الذنوب على وجهين:

منها ما يوجب الغضب - وهو الكفر - ومنها ما يوجب اسم الضلال - وهو ما دونه - كقول موسى: ﴿فَعَلَّمَهَا إِذَا مَا أَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٢٠].

ورؤية الهداية لأهلها والتعوذ به من كل ضلال، ومن جميع ما يوجب مقتته وغضبه - وبالله النجاة والخلاص - مع ما في خير القسمة، وعد جليل من رب العالمين في إجابة العبد مما يرفع إليه من الحوائج، إذ قال: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ» ثم صَيَّرَ آخر السورة لعبده، وليس في صلاته سوى إظهار الفقر، ودفع الحاجة، وطلب المعونة، والاستهداء إلى ما ذكر مع التعوذ عما وصف، وليس ذلك مما يوصف به العبد أنه له؛ فثبت أن له في ذلك إجابة ربه فيما أمره به، ووعده ذلك، وهو لا يخلف وعده. فأنتى يحتمل ذلك بعد أمره العبد بالذي تضمنه أول السورة، فقام به العبد مع لُومته



وجفائه، والله بكرمه وجوده لا ينجز له ما وعد؟! لا يكون هذا ألبتة، وقد قال: ﴿أَدْعُوْنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] وغير ذلك مما فيه الإنجاز، وأنه لا يخلف الميعاد.

ثم قد جعلت - بما جاء من الحديث في تلاوتها - أن قدمها على التوراة، والإنجيل، وعدلها بثلاثي القرآن، وجعلها شفاءً من أنواع الأدواء للدين، والنفس، والدنيا، وجعلها معاذاً من كل ضلال، وملجأً إلى كل نعمة. وبالله نستعين.

مع ما أوضح - في الأسماء التي لقب فيها فاتحة القرآن - عظيم موقعه، وجليل قدره، وهو أن سمّاه فاتحة القرآن بما به يفتح القرآن، وكذلك روى عن رسول الله ﷺ أنه كان يفتح القراءة به وسمى فاتحة الكتاب بما به يفتح كتابة المصاحف والقرآن.

وسمى أم القرآن لما يؤم غيره في القراءة.

وقيل: الأم بمعنى الأصل، وهو ألا يحتمل شيء مما فيه النسخ ولا الرفع فصار أصلاً.

وسمى المثاني؛ لما ينشئ في الركعات، ولا قوة إلا بالله.

وفي قوله: ﴿أَهْدِنَا﴾ إلى آخره وجهان سوى ما ذكرنا؛ إذ قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ دعاء كاف عما تضمن إلى آخر السورة؛ إذ ليس فيها غير تفسير هذه الجملة. أحدهما: تذكير نعم الله على الذين يقبلون دينه في قلوبهم، والتوفيق لهم بذلك، وأفضاله عليهم بما ليس لهم عليه.

والثاني: تعوذهم عن كل زيغ ومقت، وضلال، وذنوب، والتجاؤهم إليه في ذلك

بقوله: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾.

## تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(وبه نستعين على القوم الكافرين)

قوله تعالى: ﴿الرَّ ١﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُسِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾

قيل: فيه وجوه:

روى عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قوله: ﴿الرَّ﴾ أنا الله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقيل: إنه قسم أقسم بها<sup>(٢)</sup>.

وقيل: إن هذه الحروف المعجمة مفتاح السورة<sup>(٣)</sup>.

وقيل: إن كل حرف من هذه الحروف كناية اسم من أسماء الله: الألف الله، واللام لطفه، والميم ملكه<sup>(٤)</sup>.

وقيل: إن اللام آؤه، والميم مجده<sup>(٥)</sup>.

وقيل: إن الألف هو الله، واللام جبريل، والميم محمد.

وقيل: إنها من التشبيب؛ ليفصل بين المنظوم من الكلام، والمنثور من نحو الشعر

ونحوه.

وقيل: إن تفسير هذه الحروف المقطعة ما ألحق ذكرها بها على أثرها نحو قوله:

(١) أخرجه ابن جرير (٢٣٨) ووكيع وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس من طرق عنه كما في الدر المنثور (٥٤/١).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣٦) وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في كتاب الأسماء والصفات عن ابن عباس كما في الدر المنثور (٥٤/١).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٢٨، ٢٢٩، ٣٣٠، ٣٣١)، من طرق عن مجاهد بنحوه، وزاد السيوطي في الدر المنثور (٥٤/١) ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبا الشيخ عنه، وعزاه أيضًا لابن أبي شيبة في تفسيره وعبد بن حميد وابن المنذر عن عامر الشعبي ولابن مردويه عن ابن عباس، ولأبي الشيخ، والبيهقي في الأسماء والصفات عن السدي، ولابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره (٤٤/١) ونسبه لمحمد بن كعب.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٤٣، ٢٤٤) عن الربيع بن أنس بنحوه، وعزاه للسيوطي في الدر المنثور (٥٤/١) لعبد بن حميد عنه.

﴿الْعَرَّ﴾ [أول سورة البقرة]، ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ هو تفسير ﴿الْعَرَّ﴾، و ﴿الْعَرَّ﴾ [أول سورة آل عمران]، و ﴿الْمَصَّ﴾ [أول سورة هود]، و ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾، و ﴿الْعَرَّ﴾ [أول سورة لقمان] كلُّ ملحقي بها فهو تفسيريها.

وقيل<sup>(١)</sup>: إن فيها بيان غاية ملك هذه الأمة من حساب الجُمَّل، ولكنهم عدوا بعضها وتركوا البعض.

وقيل<sup>(٢)</sup>: إنه من المتشابه الذي لم يطع الله خلقه علم ذلك، ولله أن يمتحن عباده بما شاء من المحن.

وقيل: إنهم كانوا لا يستمعون لهذا القرآن؛ كقولهم: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦]، وكقوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥] فأنزل الله عز وجل هذه الحروف المعجمة ليستمعوا إليها فيلزمهم الحجة.

والأصل في الحروف المقطعة: أنه يجوز أن تكون على القَسَم بها على ما ذكرنا. وأريد بالقدر الذي ذكر كلية الحروف بما كان من شأن العرب القسم بالذي جَلَّ قَدْرُهُ، وعظم خطره. وهى مما بها قوام الدارين، وبها يتصل إلى المنافع أجمع. مع ما دلت على نعمتين عظيمتين - اللسان والسمع - وهما مجرى كل أنواع الحكمة، فأقسم بها على معنى إضمار ربها، أو على ما أجَلَّ قدرها فى أعين الخلق، فيقسم بها، ولله ذلك، ولا قوة إلا بالله.

ويحتمل: أن يكون بمعنى الرمز والتضمين فى كل حرف منها أمراً جليلاً يعظم خطره على ما عند الناس فى أمر حساب الجُمَّل. ثم يُخْرَج على الرمز بها عن أسماء الله وصفاته ونعمه على خلقه، أو على بيان منتهى هذه الأمة، أو عدد أئمتها، وملوكها، والبقاع التى ينتهى أمرها، وذلك هو فى نهاية الإيجاز، بل بالاكْتِفَاءِ بالرمز عن الكلام، وبما هو بمعنى من الإشارة فى الاكْتِفَاءِ بها عن البسط، ولا قوة إلا بالله؛ ليعلم الخلائق قدرة الله، وأنَّ له أن يضمن ما شاء فيما شاء على ما عليه أمر الخلائق من لطيف الأشياء التى كادت العقول وأسباب الإدراك تقصر عنها، وكنهها التى يدركها كل أحد، وبين الأمرين، فعلى ذلك أمر تركيب الكلام، ولا قوة إلا بالله.

(١) فى هذا المعنى ذكر السيوطى فى الدر المنثور (١/٥٥) حديثاً عن ابن عباس عن جابر بن عبد الله، وعزاه لابن إسحاق والبخارى فى تاريخه وابن جرير بسند ضعيف.

(٢) ذكره القرطبى فى تفسيره (١/١٠٨).

ويجوز أن يكون بمعنى اسم السور، ولله تسميتها بما شاء كما سمي كتبه، وعلى ذلك منتهى أسماء الأجناس خمسة أحرف، وكذلك أمر السور، دليل ذلك وضل كل سورة فتحت بها إليها، كأنه بنى بها. ولا قوة إلا بالله.

ويجوز أن يكون على التشبيح، على ما ذكرنا للتفصيل بين المنظوم من الكلام والمنثور في المتعارف أن المنظوم في الشاهد يشبب فيخرج عن المقصود بذلك الكلام، فعلى ذلك أمر الكلام المنزل.

ألا ترى أنه خرج على ما عليه فنون الكلام في الشاهد إلا أنه على وجه ينقطع له المثال من كلامهم، فمثله أمر التشبيح. ولا قوة إلا بالله.

وجائز: أن يكون الله أنزلها على ما أراد؛ ليمتحن عباده بالوقف فيها، وتسليم المراد في حقيقة معناه والذي له يزول ذلك، ويعترف أنه من المتشابه، وفيها جاء تعلق الملحدة، ولا قوة إلا بالله.

ويحتمل: أن يكون إذ علم الله من تعنت قوم وإعراضهم عنه وقولهم: ﴿لَا تَسْمَعُوا لَنَا أَلْقُرْآنَ وَالْعَوَّا فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦] أنزل على وجه يعثهم على التأمل في ذلك بما جاء بالعجيب الذي لم يكونوا يعرفون ذلك: إما لما عندهم أنه كأحدهم، أو لسبيل الطعن؛ إذ خرج عن المعهود عندهم، فتلا عليهم ما يضطرهم إلى العلم بالنزول من عند من يملك تدبير الأشياء؛ ولذلك اعترضوا لهذه الأحرف بالتأمل فيها من بين الجميع. ولا قوة إلا بالله.

وقيل: إنه دعا خلقه إلى ذلك، والله أعلم بما أراد.

وقوله: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ .

أى: هذا الكتاب، إشارة إلى ما عنده، وذلك شائع في اللغة، جائز بمعنى هذا.

وقيل: ذلك بمعنى ذلك، إشارة إلى ما فى أيدي السفرة والبررة.

وقوله: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ .

قيل: فيه وجوه؛ لكن الحاصل يرجع إلى وجهين:

أى: لا ترتابوا فيه أنه من عند الله<sup>(١)</sup>.

وقيل: لا ريب فيه أنه منزل على أيدي الأمانة والثقات.

وقوله: ﴿هُدًى﴾ .

قيل فيه بوجهين:

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٤٥/١).

﴿هُدًى﴾ : أى: بياناً ووضوحاً، فلو كان المراد هذا، فالتقى وغير التقي سواء.  
والثانى: هدى أى: رشدًا، وحجة، ودليلاً.

ثم اختلفوا فى الدليل:

فقال الراوندى<sup>(١)</sup>: الدليل إنما يكون دليلاً بالاستدلال؛ لأنه فعل المستدل. مشتق من الاستدلال؛ كالضرب من الضارب وغيره.

وقال غير هؤلاء: الدليل بنفسه دليل، وإن لم يستدل به؛ لأنه حجة، والحجة حجة وإن لم يحتج بها. غير أن الدليل يكون دليلاً بالاستدلال، ومن لم يستدل به فلا يكون له دليلاً، وإن كان بنفسه دليلاً، بل يكون عليه عمى وحيرة كقوله: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ﴾ [التوبة: ١٢٤] ثم قال: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا﴾ [التوبة: ١٢٤ - ١٢٥].

وقوله: ﴿لِلْمُنْفِقِينَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾.

قيل: فيه بوجهين:

يؤمنون بالله غيباً<sup>(٢)</sup>، ولم يطلبوا منه ما طلبه الأمم السالفة، من أنبيائهم؛ كقول بنى إسرائيل لموسى: ﴿كُنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥].

والثانى<sup>(٣)</sup>: يؤمنون بغيب القرآن، وبما يخبرهم القرآن من الوعد والوعيد، والأمر والنهى، والبعث، والجنة، والنار. والإيمان إنما يكون بالغيب؛ لأنه تصديق، والتصديق والتكذيب إنما يكونان عن الخبر، والخبر يكون عن غيب لا عن مشاهدة.

والآية تنقض قول من يقول: بأن جميع الطاعات إيمان؛ لأنه أثبت لهم اسم الإيمان دون إقامة الصلاة والزكاة بقوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾.

وقوله: ﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾.

يحتمل وجهين:

(١) هو: أحمد بن يحيى بن إسحاق أبو الحسين الراوندى أو ابن الراوندى؛ فيلسوف مجاهر بالإلحاد. من سكان بغداد. نسبتة إلى (راوند) من قرى أصهبان. قال ابن خلكان: له مجالس ومناظرات مع جماعة من علماء الكلام، وقد انفرد بمذاهب نقلوها عنه فى كتبهم، وقال ابن كثير: أحد مشاهير الزنادقة، وقال ابن حجر العسقلانى: ابن الراوندى الزنديق الشهير كان أولاً من متكلمي المعتزلة ثم تزندق واشتهر بالإلحاد، ويقال كان غاية فى الذكاء. مات برحبة مالك بن طوق (بين الرقة وبغداد)، وقيل صلبه أحد السلاطين ببغداد ينظر: الأعلام (١/٢٦٧-٢٦٨).

(٢) ذكره البغوى فى تفسيره (٤٧/١) مختصراً.

(٣) أخرجه ابن جرير بنحوه عن كل من: ابن عباس وابن مسعود (٢٧٣)، وزر بن حبيش (٢٧٤)، وقتادة (٢٧٥)، والربيع بن أنس (٢٧٦)، وانظر الدر المثور للسيوطى (١/٦٠).

يحتمل: الصلاة المعروفة<sup>(١)</sup>، يقيمونها بتمام ركوعها وسجودها، والخشوع، والخضوع له فيها، وإخلاص القلب في النيّة؛ على ما جاء في الخبر «أَنْظُرْ مَنْ تُنَاجِي»<sup>(٢)</sup>.  
ويحتمل: الحمد له والثناء عليه. فإن كان المراد هذا فهو لا يحتمل النسخ، ولا الرفع في الدنيا والآخرة.

وقوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ .

من الأموال يحتمل فرضاً ونفلاً<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ من القوى في الأنفس وسلامة الجوارح، ﴿يُنفِقُونَ﴾ :

يعينون. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ .

يحتمل وجهين:

أى: ما أنزل إليك من القرآن.

ويحتمل: ما أنزل إليك من الأحكام، والشرائع التي ليس ذكرها في القرآن.

وقوله: ﴿وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ .

يحتمل وجهين أيضاً:

يعنى الكتب التي أنزلت على سائر الأنبياء عليهم السلام.

ويحتمل: الشرائع، والأخبار سوى الكتب، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ .

بمعنى يؤمنون.

والإيقان بالشيء هو العلم به. والإيمان هو التصديق، لكنه إذا أيقن آمن به وصدق به لعلمه به؛ لأن طائفة من الكفار كانوا على ظن من البعث؛ كقوله: ﴿إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمَسْتَغْفِرِينَ﴾ [الحجّية: ٣٢] فأخبر عز وجل عن حال هؤلاء أنهم على يقين، ليسوا على الظن والشك كأولئك.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ .

(١) هو قول ابن عباس، أخرجه عنه ابن جرير (٢٨٢، ٢٨٣)، وذكره السيوطي في الدر (٦٢/١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٩٣٥) عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليقبل عليها حتى يفرغ منها، وإياكم والالتفات في الصلاة فإن أحدكم يناجي ربه ما دام في الصلاة».

(٣) هو قول ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٥، ٢٨٦) وأخرجه أيضاً (٢٨٧) عن الضحاك.

وانظر الدر المنتور (٦٢/١).

قيل<sup>(١)</sup>: على صواب، ورشد من ربهم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: إنهم على بيان من ربهم، لكن البيان ليس المؤمن أحق به من الكافر؛ لأنه يبين للكافر جميع ما يحتاج إليه، إما من جهة العقل، وإما من جهة السمع. فظهر بهذا أن الأول أقرب إلى الاحتمال من الثاني.

وقوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

قيل فيه بوجوه:

قيل: الباقون في نعم الله والخير.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الظافرون بحاجاتهم، يقال: أفلح، أى: ظفر بحاجته.

وقيل: ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾ هم السعداء، يقال: أفلح، أى: سعد.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾ الناجون؛ يقال: أفلح، أى: نجا. وكله يرجع إلى واحد؛

كقوله: ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥] وكل واحد ممن زحرج عن النار فقد فاز ومن أدخل الجنة فقد فاز كذلك الأول.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿٦﴾ حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشْوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

هذا - والله أعلم - في قوم خاص، عَلِمَ الله أنهم لا يؤمنون، فأخبر عز وجل رسوله

بذلك، فكان كما قال.

وفيه آية التوبة.

ويحتمل أيضا: أنهم لا يؤمنون ما داموا في كفرهم؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ

الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨، آل عمران: ٨٦، التوبة: ١٩، ١٠٩، الصف: ٧،

الجمعة: ٥] والكافرون ما داموا كافرين ظالمون.

وقوله: ﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشْوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

(١) انظر تفسير البغوى (٤٨/١).

(٢) ينظر التخرىج السابق.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٩٤) عن ابن عباس بنحوه.

(٤) انظر تفسير البغوى (٤٨/١).

روى عن الحسن<sup>(١)</sup>: «إن للكافر حدا إذا بلغ ذلك الحد، وعلم الله منه أنه لا يؤمن، طبع على قلبه حتى لا يؤمن».

وهذا فاسد على مذهب المعتزلة لوجهين:

أحدهما: أن مذهبهم أن الكافر مكلف، وإن كان قلبه مطبوعاً عليه.

والثاني: أن الله - عز وجل - عالم بكل من يؤمن في آخر عمره، وبكل من لا يؤمن أبداً، بلغ ذلك الحد أو لم يبلغ.

فعلى ما يقوله الحسن إيهام أنه لا يعلم ما لم يبلغ ذلك.

والمعتزلة يقولون: إن قوله: ﴿خَتَمَ﴾، و﴿طَبَعَ﴾ يُعلم علامةً في قلبه أنه لا يؤمن كإعلام الكتب والرسائل.

ولكن عندنا: خلق ظلمة الكفر في قلبه.

والثاني: خلق الختم والطبع على قلبه [إذا فَعَلَ فِغْل الكفر؛ لأن]<sup>(٢)</sup> فِغْل الكفر من

الكافر مخلوق عندنا، فخلق ذلك الختم عليه؛ وهو كقوله: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ [الإسراء: ٤٦] أى: خلق الأكنة. وغيره من الآيات.

(١) هو الحسن بن أبي الحسن بن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت الأنصاري، ويقال مولى أبي اليسر كعب بن عمرو السلمى؛ وكانت أم الحسن مولاة لأم سلمة أم المؤمنين المخزومية؛ ويقال: كان مولى جميل بن قطبة ويسار أبوه من سبى ميسان. سكن المدينة، وأعتق، وتزوج بها في خلافة عمر، فولد له بها الحسن رحمة الله عليه لستين بقتا من خلافة عمر واسم أمه: خيرة، ثم نشأ الحسن بوادي القرى، وحضر الجمعة مع عثمان، وسمعه يخطب، وشهد يوم الدار وله يومئذ أربع عشرة سنة رأى عثمان، وطلحة، والكبار، وروى عن عمران بن حصين، والمغيرة بن شعبة، وعبد الرحمن بن سمرة، وسمرة بن جندب، وأبي بكره الثقفي، والنعمان بن بشير، وجابر، وجندب البجلي، وابن عباس، وعمرو بن تغلب، ومعقل بن يسار، والأسود بن سريع، وأنس، وخلق من الصحابة وقرأ القرآن على حطان بن عبد الله الرقاشي، وروى عن خلق من التابعين وعنه أيوب وشيبان النحوي، ويونس بن عبيد، وابن عون، وحמיד الطويل، وثابت البناني، ومالك بن دينار، وهشام بن حسان، وجريير بن حازم، والربيع بن صبيح، ويزيد بن إبراهيم التستري، ومبارك بن فضالة وخلق كثير وقال سليمان التيمي: كان الحسن يغزو، وكان مفتى البصرة جابر بن زيد أبو الشعثاء، ثم جاء الحسن فكان يفتي. قال محمد بن سعد: كان الحسن - رحمه الله - جامعاً عالماً، رفيقاً فقيهاً، ثقةً، حجةً، مأموناً، عابداً، ناسكاً، كثير العلم، فصيحاً، جميلاً، وسيماً. وما أرسله فليس بحجة وقال ضمرة بن ربيعة، عن الأصمغ بن زيد: سمع العوام بن حوشب، قال: ما أشبه الحسن إلا بنبي. وعن أبي بردة، قال: ما رأيت أحداً أشبه بأصحاب محمد ﷺ منه. وعن أنس بن مالك، قال: سلوا الحسن، فإنه حفظ ونسيئا. ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٧٢، ٥٧٣)، طبقات ابن سعد (٧/١٥٦)، وطبقات خليفة ت (١٧٢٦)، والزهد لأحمد (٢٥٨)، وتاريخ البخاري (٢/٢٨٩)، والمعارف ص (٤٤٠).

(٢) بدل ما بين المعقوفين في أ: إذ.



والأصل في ذلك: أنه ختم على قلوبهم لما تركوا التأمل، والتفكر في قلوبهم فلم يقع، وعلى سمعهم لما لم يسمعوا قول الحق والعدل، خلق الثقل عليه، وخلق على أبصارهم الغطاء لما لم ينظروا في أنفسهم، ولا في خلق الله ليعرفوا زوالها وفناءها وتغير الأحوال؛ ليعلموا أن الذي خلق هذا دائم لا يزول أبداً.

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتُونَ الْآخِرَ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ .

إخبار منهم أنهم قالوا ذلك بألسنتهم قولاً، وأظهروا خلاف ما في قلوبهم؛ فأخبر عز وجل نبيّه عليه الصلاة والسلام: أنهم ليسوا بمؤمنين، أى: بمصدقين بقلوبهم.

وكذلك قوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة: ٤١].

وكذلك قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا سَجَرَ بَيْنَهُمْ...﴾ الآية

[النساء: ٦٥].

هذه الآيات كلها تنقض على الكرامية<sup>(١)</sup>؛ لأنهم يقولون: الإيمان قول باللسان دون التصديق<sup>(٢)</sup>. فأخبر الله - عز وجل - عن جملة المنافقين أنهم ليسوا بمؤمنين لما لم يأتوا بالتصديق، وهذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب.

(١) الكرامية: فرقة من فرق الخوارج تنسب لابن كرام. ينظر: نشر الطوالع ص (٣٩٠).

(٢) التصديق يعنى الإذعان، والإذعان معناه الاعتقاد الجازم المطابق للواقع. والإيمان شرعاً: هو التصديق بما جاء به من عند الله والإقرار، إلا أن الإقرار ركن يحتمل السقوط، والتصديق لا يحتمله.

وقد وقع خلاف بين العلماء فى الإيمان الشرعى على ثمانية مذاهب:

الأول: ذهب فريق من العلماء إلى أن الإيمان الشرعى هو التصديق بما جاء به الرسول من عند الله والإقرار باللسان فالإيمان الشرعى عند هذا الفريق مركب من جزأين: التصديق والإقرار باللسان وهذان الركنان -أو الجزآن- للإيمان ليسا على درجة واحدة من الثبات: فالتصديق لا يقبل السقوط، بينما الإقرار باللسان ركن يحتمل السقوط فى حالات معينة كما سيأتى.

والتصديق يجب أن يكون بجميع ما جاء به الرسول من عند الله مما علم من الدين بالضرورة، بناء على هذا لو صدق إنسان بوحداية الله تعالى وصفاته وأنكر نبوة النبي ﷺ أو غيره من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين لا يكون مؤمناً بحسب الشرع وإن كان مؤمناً بحسب اللغة، وكذلك من صدق بالله واتخذ معه شريكاً ولذلك يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦] فالموجود عند هؤلاء هو الإيمان اللغوى لا الشرعى.

ولا يشترط فى التصديق بجميع ما جاء به النبي التفصيل بل يكفى الإجمال فى الخروج عن عهدة التكليف بالإيمان، ولا تنحط درجة هذا الإيمان الإجمالى عن درجة الإيمان التفصيلى فى الخروج من عهدة الإيمان وإن كان التفصيلى أفضل من الإجمالى.

أما الإقرار باللسان -وهو الركن الثانى للإيمان لدى هذا الفريق فإنه يحتمل السقوط إذ قد يسقط حالة الإكراه والخرس مثلاً بخلاف التصديق فإنه لا يحتمل السقوط.

وقد اعترض على هذا المذهب باعترضين:

أحدهما أن: أطفال المؤمنين لا تصديق عندهم وهم مؤمنون فيكون التصديق ساقطا في حقهم. والثاني: أن النائم والغافل مؤمنان مع أنهما لا تصديق عندهما أيضا. وقد أوجب عن الاعتراض الأول بأن الكلام في الإيمان الحقيقي وهو الذي لا يسقط فيه التصديق بخلاف الإيمان الحكمي فإنه يسقط فيه التصديق، وإيمان أطفال المؤمنين إيمان حكمي؛ لأنه من باب إلحاق المعدوم بالمحقق؛ لأن النبي ﷺ جعل إيمان أحد الأبوين إيمانا للأولاد. وقد أوجب عن الاعتراض الثاني بجوابين:

أولا: أن التصديق موجود عند النائم والغافل وإنما الغفلة عن حصوله. وقد رد هذا الجواب بأنه ينافي قول المتكلمين: إن النوم ضد الإدراك فذلك يفيد أن التصديق غير موجود عند النائم.

وأجيب عن هذا الرد بأن مراد المتكلمين بقولهم: إن النوم ضد الإدراك هو أن النوم ضد الإدراك ابتداء وليس منافيا لبقاء الإدراك؛ فالنائم لا يدرك الأشياء ابتداء إنما إذا أدرك شيئا حال يقظته ثم نام كان هذا الإدراك باقيا في القلب وهناك غفلة عن حصوله فقط.

والجواب الثاني أننا لو سلمنا عدم حصول التصديق للنائم والغافل فنقول: إن الأمر إذا تحقق ولم يطرأ عليه ما ينافيه فإنه يكون في حكم الباقي، والنائم والغافل قد تحقق لديهما تصديق قبل حصول النوم والغفلة ولم يطرأ على هذا التصديق ما ينافيه فذلك يكون تصديقهما في حكم الباقي.

والفرق بين هذا وبين إيمان الأطفال أنه في الأطفال جعل غير الحاصل حاصلا فهو إيمان حكمي، وفي النائم والغافل جعل المحقق غير الباقي في حكم الباقي ولذلك كان المؤمن اسما لمن آمن في الحال أو في الماضي ويكتفى بالإقرار مرة واحدة في العمر مع أنه جزء من مفهوم الإيمان، فما ذاك إلا لأن الشارع جعل المحقق الذي لم يطرأ عليه ما يضاذه في حكم الباقي.

فإن قيل: إن الإقرار مرة واحدة في العمر إذا كان كافيا في الإيمان كان ساقطا في غير حالة الاضطرار، وأنتم تقولون: إنه لا يسقط في غير حالة الاضطرار.

فالجواب أن معنى سقوطه أنه يجوز صدور المنافي له عند الاضطرار، والمقر مرة واحدة في العمر لم يأت بما ينافيه فهو موجود عنده باعتبار أن المحقق غير الباقي في حكم الباقي.

المذهب الثاني: وهو مذهب جمهور المحققين أن الإيمان هو التصديق بجميع ما جاء به النبي، وأما الإقرار باللسان فليس ركنا بل هو شرط لإجراء الأحكام في الدنيا، وهذا المذهب هو المختار، وعليه فمن تحقق منه التصديق بالقلب ولم يقر باللسان فهو مؤمن ناج عند الله وإنما لا تجرى عليه أحكام المؤمنين في الدنيا؛ لأن التصديق في القلب خفي لا يعلم إلا بما يدل عليه، ولا بد على هذا المذهب من أن يعلن هذا الإقرار للناس حتى تجرى عليه الأحكام في الدنيا بخلافه على المذهب الأول القائل بأن الإقرار ركن فإنه لا يشترط فيه إعلانه.

المذهب الثالث: أن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط، دون تعرض للتصديق، وهو مذهب الكرامية.

المذهب الرابع: أن الإيمان هو التصديق بالجنان والعمل بالأركان والإقرار باللسان، وهو مذهب المعتزلة والكثير من الفقهاء والمحدثين.

المذهب الخامس: أن الإيمان هو المعرفة بالله فقط وهو مذهب القدرية وبعض منهم قال: إنه المعرفة بالله وبما جاء به الرسول من عند الله.

المذهب السادس: أن الإيمان هو الإقرار والعمل مطلقا سواء أكان فرضا أم نفلا، وهو مذهب الخوارج.

= المذهب السايح: أن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط بشرط حصول المعرفة القلبية وبدونها لا يتحقق الإيمان؛ وهو مذهب الرقاشى.

المذهب الثامن: أن الإيمان هو الإقرار باللسان بشرط التصديق، وهو مذهب القطان. هذه هى المذاهب الثمانية فى الإيمان الشرعى والمختار منها كما أشرنا هو المذهب الثانى: وقد تضافرت على هذا المذهب الأدلة من القرآن الكريم والسنة. أما القرآن الكريم: فقد وردت آيات كثيرة تدل لهذا المذهب - وهو أن الإيمان هو التصديق، فى حين أن الإقرار شرط لإجراء الأحكام- فمن هذه الآيات:

- قوله تعالى: ﴿أَوَلَيْكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: ٢٢]

- وقوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]

- قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]

وأما الأدلة من السنة المطهرة:

فقوله عليه الصلاة والسلام: «اللهم ثبت قلبى على دينك وطاعتك».

وقوله ﷺ: «هلا شققت عن قلبه».

فهذه النصوص تدل صراحة على أن محل الإيمان هو القلب وليس الإقرار والعمل من حقيقته. ونوقش الاستدلال بأن أعمال القلب كثيرة فمنها التصديق والعفة والشجاعة والقدرة وهذه النصوص وإن دلت على أن الإيمان محله القلب فهى لا تدل على خصوص التصديق دون سائر أعمال القلب.

والجواب أن ما عدا التصديق من أعمال القلب ليس من الإيمان باتفاق الخصوم، وإنما خلافهم هل الإيمان تصديق وشىء آخر أو هو تصديق فقط؟ وأيضا فإن الإيمان فى اللغة معناه التصديق ولم يعين فى الشرع لمعنى آخر كما عين لفظ الصلاة والصوم والزكاة؛ إذ لو كان له معنى آخر غير التصديق لبينه الشارع لنا إذ لو لم يبينه لنا لكان مخاطبا لنا بما لا نفهمه وذلك مستلزم لعدم الإمكان، وإنما وقع البيان من الشارع عن المؤمن به لا عن الإيمان ولذلك قال عليه السلام لمن سأله عن الإيمان «أن تؤمن بالله . . . إلخ» ولم يبين له معنى الإيمان، وما ذلك إلا لأنه معروف فى اللغة، فدل ذلك على أنه لم ينقل عن معناه اللغوى إلى معنى آخر فى الشرع، فالإيمان شرعا ولغة هو التصديق ويزيد فى الشرع المتعلق وهو بما جاء به الرسول ﷺ من عند الله، والنقل من المعنى اللغوى إلى غيره لا يكون إلا بدليل؛ لأنه خلاف الأصل وهاهنا لا دليل، بل الدليل قائم على عدم النقل.

أدلة الكرامية: احتج الكرامية لما ذهبوا إليه من أن الإيمان هو التصديق باللسان بدليلين: أحدهما: الاحتكام إلى اللغة، حيث إن اللغة لا تعرف إلا التصديق للسانى دون القلبي، ومعلوم أن التصديق واحد فى اللغة وفى الشرع، فلم ينقله الشارع إلى غير التصديق للسانى الذى هو معروف فى اللغة؛ ومن ثم وجب القول بأن الإيمان هو التصديق باللسان فقط.

الثانى: أن رسول الله ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم كانوا يحكمون بإيمان من تلفظ بالشهادتين من غير استفسار عما فى قلبه فهم يقنعون منه بمجرد التصديق للسانى فدل ذلك على أن هذا هو الإيمان .

ويجاب عن الدليل الأول: بأن القول: إن اللغة لا تعرف من التصديق إلا فعل اللسان غير صحيح بل الأمر بالعكس؛ إذ إن اللغة لا تعرف إلا التصديق القلبي.

ويؤيد كون التصديق عمل القلب لا اللسان أن الله عز وجل قد نفى الإيمان عن بعض المقرين

باللسان كما في قوله - تعالى - : ﴿وَيَنْ أَلْتَابِينَ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتُونَ الْآخِرَ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ وقوله عز وجل : ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا فَلَمْ نَكُنْ نَدْعُوا الْإِيمَانَ لِيَدْخُلَ الْمَدِينَةَ وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ﴾ الآية فقد ثبت بهاتين الآيتين أن الإيمان ليس هو التصديق باللسان وإلا لما نفى عن هؤلاء المذكورين في الآيتين .  
والجواب على الدليل الثاني : أنه لا نزاع في كون المتلفظ بكلمة الشهادتين مؤمن لغة ، كما أنه لا نزاع في أن إيمانه هذا ترتب عليه الأحكام الشرعية ، والنزاع في كون مثل هذا المتلفظ الذي لم يصدق بقلبه مؤمنا حقا ؛ فأنتم تقولون إنه مؤمن حقا وإن كان غير ناج ، ونحن نقول إنه غير مؤمن حقا ، بل إيمانه ظاهري فقط . ما داموا يشترطون التصديق القلبي لإجراء الأحكام الأخروية فمن لم يصدق بقلبه وأقر بلسانه لا يدخل الجنة عندهم وكذا على مذهب الجمهور وإنما غلط الكرامية في تسمية مثل هذا مؤمنا حقا ، وطبعاً هم لا يقولون بكفر من منعه مانع من الإقرار وإن كان لازماً لمذهبهم .

أدلة المعتزلة : استدلت المعتزلة لمذهبهم بأربعة أدلة :  
الدليل الأول : أن فعل الواجبات هو الدين ؛ لقوله سبحانه وتعالى : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ .  
فإن قوله : ﴿وَذَلِكَ﴾ يعود على ما أمر به من الواجبات السابقة من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ؛ فدل ذلك على أن فعل الواجبات هو الدين .

وإذا ثبت هذا : فإن الدين هو الإسلام ؛ لقوله تعالى : ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ ، وكذلك فإن الإسلام هو الإيمان لقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ فلو كان الإيمان غير الإسلام لما قبل من مبتغيه مع أنه يقبل منه قطعاً ، فثبت من هذا كله أن فعل الواجبات مساو للدين والدين مساو للإسلام والإسلام مساو للإيمان . إذن ففعل الواجبات مساو للإيمان . والجواب عن هذا الاستدلال أن اسم الإشارة ﴿وَذَلِكَ﴾ راجع إلى الإخلاص المذكور قبله في الآية فبطل بذلك قولهم : (إن فعل الواجبات هو الدين) ، وبطل بالتالي ما أدى إليه من القول بأن فعل الواجبات هو الإيمان ، ويؤيد رجوع اسم الإشارة إلى الإخلاص أنه مفرد فرجوعه إلى مفرد أولى من رجوعه إلى المأمور به من الطاعات لأنها متعددة ، وأيضاً فهذه الطاعات مؤنثة واسم الإشارة مذكر .  
الدليل الثاني : استدلت المعتزلة ثانياً بقوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ أى صلاتكم إلى بيت المقدس ، فدللت الآية على أن الصلاة إيمان أى جزء منه .

يجاب عن هذا الاستدلال بأن المراد تصديقكم بوجودها ، والمعنى : وما كان الله ليضيع تصديقكم بوجود الصلوات الخمس التي توجهتم بها إلى بيت المقدس .

ولو سلم جاز أن يكون ذلك مجازاً من باب إطلاق الإيمان على ما يدل عليه من الصلاة ، والمجاز أولى من النقل الذي هو لازم مذهبكم ، إذ الإيمان معناه في اللغة التصديق ، فإذا كان المراد منه الصلاة فقد نقل من معناه اللغوي إلى معنى آخر .

الدليل الثالث : قوله - عز وجل - في قاطع الطريق : ﴿ذَلِكَ لَهُمْ جَزَاءُ فِي أَلْدُنْيَا وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ فقد دل بذلك على أن قاطع الطريق ليس بمؤمن ؛ لأن المؤمن لا يخزي ؛ لقوله تعالى : ﴿يَوْمَ لَا يَخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾ ويؤيد هذا الدليل قوله ﷺ : «لا يزني الزاني وهو مؤمن» فدل ذلك على أن ترك المنهيات من الإيمان .

والجواب أن عدم الإجزاء في هذا اليوم خاص بالنبي وأصحابه فلا يعم المؤمنين جميعاً وليس في الصحابة قاطع طريق ، ويصح أن يكون قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾ مستأنفاً خبره ﴿يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ وحيث جاز أن يكون المؤمن مخزياً لأن عدم الإجزاء على هذا خاص بالنبي .

الدليل الرابع أن التصديق يجامع الشرك بدليل قوله - تعالى - : ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِإِلَهِهِمْ مُشْرِكُونَ﴾ وإذا كان التصديق يجامع الشرك فلا يكون إيماناً.

والجواب أن الإيمان في الآية المقصود به التصديق ببعض ما جاء به النبي لا بكل ما جاء به الذي هو الإيمان حقيقة، وعلى ذلك فالإيمان في الآية لغوى لا شرعى ثم إن هذه الآية - إذا سلمنا بما ذكرتموه من أن الإيمان المذكور فيها يقصد به الإيمان الشرعى - لا تلزمنا وحدنا، وإنما تلزمنا جميعاً نحن وأنتم؛ لأن الإيمان لو كان منه العمل لجامع الشرك أيضاً والله أعلم.

هذا مما يبطل مذهب المعتزلة ويؤيد ما سبق أن اخترناه من أن الإيمان هو التصديق، وأما الإقرار باللسان فهو شرط لإجراء الأحكام في الدنيا لأمر منها:

الأول: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرِيَّةَ كَانَتْ مِنْ دُونِ مَا عَدَاكُمْ وَمَا تَعْلَمُونَ مِنْ شَيْءٍ وَلَا تَتْلُونَ الْقُرْآنَ وَلَا تُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ أَلْفَاظِهِ وَلَكِنْ كُنْتُمْ غَافِلِينَ﴾ وغيره مما ورد فيه عطف العمل على الإيمان، وهو كثير في القرآن الكريم، ووجه الدلالة من ذلك أنه قد عطف الأعمال على الإيمان. والعطف يقتضى المغايرة وعدم دخول المعطوف في المعطوف عليه؛ فلا يكون المعطوف عين المعطوف عليه ولا جزءاً منه، فإن قيل: إن ما ذكرتموه ينتقض بقوله تعالى: ﴿نَزَّلْنَا الْمَلَائِكَةَ وَالرُّوحَ فِيهَا﴾ فإن ظاهر هذه الآية يدل على أن الروح هو جبريل وهو جزء من مجموع الملائكة، وقد عطف عليها. فالجواب أن هذا العطف بتأويل أن يكون الروح عظيماً جداً حتى كأنه ليس منهم. أو يقال: إن الروح ليس جبريل بل هو خلق آخر أعظم من خلق الملائكة.

الثاني: أن الإيمان جعل شرطاً للأعمال في قوله تعالى ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ﴾ الآية مع القطع بأن المشروط لا يدخل في الشرط، إذ لو دخل فيه لكان في ذلك اشتراط الشيء بنفسه؛ وبيان ذلك أن الأعمال لو كانت من الإيمان وقد جعل شرطاً لها لكانت مشروطة بنفسها لأنها جزء الشرط وجزء الشرط شرط.

ونكتفى بما أوردناه هاهنا دون أن نتعرض لبقية المذاهب الثمانية المذكورة آنفاً لأنها لا تزيد عن كونها خزعات لا دليل عليها؛ ومن ثم، لا نضيع جهدنا في عرضها.

وأما الخلاف في زيادة الإيمان ونقصانه:

فقد اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: وبه قال الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان وإمام الحرمين من الشافعية: أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

القول الثاني: أن الإيمان يزيد وينقص.

وقيل: إن الخلاف لفظي مبنى على تفسير الإيمان؛ فإن كان معناه التصديق فهو لا يزيد ولا ينقص لأن التصديق البالغ حد الجزم والإدعان لا يتصور فيه تفاوت بالزيادة والنقصان، وإن كان الإيمان معناه التصديق والعمل والإقرار أو العمل مطلقاً فهو يقبل الزيادة والنقصان.

وقد استدل كل فريق لما ذهب إليه بأدلة إليك بياناها:

أولاً: استدل القائلون بزيادة الإيمان ونقصانه بآيات كثيرة من القرآن الكريم، منها: قوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا تَلَّيْتُمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمُ آيَاتِهِمْ رَأَيْتُمْ إِيمَانًا﴾.

وقد أول أبو حنيفة - رحمه الله - هذه الآية بأن الصحابة كانوا آمنوا في الجملة، ثم يأتي فرض بعد فرض فكانوا يؤمنون بكل فرض عند حصوله فزاد الإيمان بحسب زيادة ما يجب الإيمان به من الفروض.

والظاهر من هذا التأويل الذي ذكره الإمام أبو حنيفة أنه إنما يظهر في عصر النبي ﷺ وأما بعد عصره فالفروض كلها قد تمت وحصلت فلا يتصور الإيمان بكل فرض إلا أن بعض العلماء قد أجاب

= عن هذه فقال: إنه يتصور أيضًا في غير عصر النبي عليه السلام وبين ذلك بأن الاطلاع على تفاصيل جميع الفروض ممكن في غير عصر النبي، والإيمان واجب إجمالاً فيما علم إجمالاً، وتفصيلاً فيما علم تفصيلاً، والتفصيلي أكمل من الإجمالي وعلى ذلك يصح في غير عصر النبي أن يطلع شخص على جميع الفرائض تفصيلاً فيؤمن بها كذلك، ولا يطلع شخص آخر على جميع الفرائض تفصيلاً فيؤمن بها إجمالاً، فإيمان الأول أكمل من الثاني، وقد يتصور ذلك في حق شخص واحد أيضاً بأن يطلع على بعض الفرائض فيؤمن بها إجمالاً، ثم بعد ذلك يتمكن من الاطلاع عليها تفصيلاً فيؤمن بها كذلك فإيمانه الثاني أكمل من إيمانه الأول.

وقد أول إمام الحرمين الآية السابقة وما شابهها بأن المراد بزيادة الإيمان الثبات والدوام عليه في كل ساعة فزيادته بحسب زيادة الأزمان وذلك لأنه عرض لا يبقى زمانين فيتجدد بتجدد أمثاله. ولكن يرد على هذا التأويل أن تجدد الأمثال عبارة عن انعدام الإيمان وحصول مثله وليس ذلك من الزيادة في شيء.

وقد أجب عن ذلك بأن زيادته على هذا بزيادة أعداده المتجددة. وبعض العلماء أول هذه الآية وما شابهها بأن المراد بزيادة الإيمان ثمرته وإشراق نوره وضياؤه في القلب.

فتحصل مما تقدم أن من قال: إن الإيمان هو التصديق منع زيادته ونقصانه وأول الآيات الواردة بالزيادة بما تقدم عن أبي حنيفة وإمام الحرمين وغيرهما، ومن قال: إن الإيمان هو الأعمال مطلقاً فرضاً أو نفلاً فقبوله الزيادة والنقص ظاهر، ومن قال: إن الإيمان هو التصديق والإقرار والعمل المفروض قال أيضاً بقبوله الزيادة والنقص بحسب زيادة أوقات الأعمال المفروضة أو بحسب فرضية الأعمال كلها أو بعضها.

هذا كله على رأى من يقول إن الخلاف لفظي مبني على تفسير الإيمان ولكن الحق أن الخلاف حقيقي وأن الإيمان يقبل الزيادة والنقص حتى لو كان معناه التصديق وهو يتفاوت قوة وضعفاً بدليل أن تصديق النبي عليه السلام ليس كتصديق آحاد المكلفين وكذلك فإن قول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَكِنْ يَطْمَئِنُّ قَلْبِي﴾ يدل على قبول التصديق اليقيني الزيادة أيضاً: فإن المطلوب من العوام هو الظن الذي لا يخطر معه احتمال النقيض على بالهم وذلك كاف في إيمانهم ولا شك أنه يقبل الزيادة. ينظر لسان العرب لابن منظور طبعة دار المعارف مادة (أ م ن) (١/١٤٠). القاموس المحيط للفيروزبادي مادة (أ م ن) (١/١٩٧)، مختار الصحاح للرازي مادة (أ م ن) ص (٢٦) التوحيد للمصنف، تحقيق الدكتور فتح الله خليف، طبعة الجامعات ص (٣٧٧) اللمع لأبي حسن الأشعري تعليق الدكتور حمودة غرابية طبعة مجمع البحوث الإسلامية ص (١٢٣). الإنصاف للباقلاني، تحقيق محمد زاهر الكوثري، مؤسسة الخانجي ص (٢٣). الإرشاد لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني، مكتبة الخانجي ص (٤٠٠). أصول الدين للإمام البزدوى طبعة عيسى البابي الحلبي ص (١٤٥).

شرح المواقف للإيجي بشرح الجرجاني، مطبعة السعادة (٨/٣٢٢). أصول الدين للبيضاوي ص (٢٥١). المحصل للرازي مكتبة الكليات الأزهرية (٢٤٠)، معالم أصول الدين للرازي طبع الكليات الأزهرية (١٢٧)، المسائرة للكمال بن الهمام، المطبعة الأميرية بولاق ص (٢)، شرح ملا على القارى على الفقه الأكبر ص (٢٠٨)، نظم الفرائد وجمع الفوائد، المطبعة الأدبية بالقاهرة ص ٣٧، حاشية رمضان أفندي على العقائد طبعة دار سعادات ص (٢٣٦)، شرح الخريدة البهية للدردير مع حاشية أبي السعود، طبع دار هجر ص (٣٨٨).

والكرامية يقولون: بل هم مؤمنون.

وقوله: ﴿يُخٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ .

لا يقصد أحد مخادعة الله، لكنهم كانوا يقصدون مخادعة المؤمنين، وأولياء الله، فأضاف الله عز وجل ذلك إلى نفسه؛ لعظم قدرهم، وارتفاع منزلتهم عند الله؛ وهو كقوله: ﴿إِن نَّصُرُوا۟ ٱللَّهَ نُنصِرْكُمْ﴾ [محمد: ٧]، والله لا يحتاج أن ينصر، ولكن كأنه قال: إن تنصروا أولياء الله ينصركم؛ وهو كقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبٰعِدُونَكَ إِنَّمَا يُبٰعِدُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠] والله لا يُبٰعِدُ، ولكن إضافة ذلك إلى نفسه؛ لعظم قدر نبيه، وعلو منزلته عند الله تعالى، فكَذٰلِكَ ٱلأول أضاف مخادعتهم أولياءه إلى نفسه لعلو منزلتهم عند الله وقدرهم لديه.

والمخادعة هو فعل اثنين؛ لخداع هؤلاء بحضور المؤمنين؛ لذلك المعنى ذكر المفاعلة. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا يُخٰدِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ﴾ .

الأول: أى حاصل خداعهم، ووباله يرجع إليهم.

والثانى: أنهم يُظهرون لهم الموافقة ليؤمنوا، فلحقهم خوف دائم بذلك الخداع فى الدنيا.

وقوله: ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ .

الأول: أى: ما يشعرون أن حاصل الخداع يرجع إليهم فى الآخرة.

والثانى: ما يشعرون أن الله يظهر، ويطلع نبيه على ما أضمروا هم فى قلوبهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ .

يقال<sup>(١)</sup>: شكٌ ونفاقٌ؛ سَمَى عز وجل المنافقين مرضى؛ لاضطرابهم فى الدين؛ لأنهم كانوا يظهرون الموافقة للمؤمنين بالقول، ويضمرون الخلاف لهم بالقلب؛ فكان حالهم كحال المريض الذى هو مضطرب بين الموت والحياة؛ إذ المريض يشرف - ربما - على الموت، ويرجو الإقبال عليه منه ثانياً؛ فهو مضطرب بين ذلك، فكذلك هم، لما كانوا مضطربين فى دينهم سماهم مرضى.

(١) ذكره البغوى فى تفسيره (٥٠/١).

وأخرجه ابن جرير (٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤) عن ابن عباس بنحوه، وكذا أيضاً عن قتادة (٣٢٦)، وأنس (٣٢٧)، وعبد الرحمن بن زيد (٣٢٥، ٣٢٨) وانظر الدر المنثور (٦٧/١، ٦٨).

وأما سائر الكفرة فإنهم لم يضطربوا في الدين، بل أظهروا بالقول على ما أضمروا بالقلب؛ فسامهم موتى، لما لم ينتفعوا بحياتهم، ولم يكتسبوا الحياة الدائمة. وسمى المؤمنين أحياء؛ لما انتفعوا بحياتهم، واكتسبوا الحياة الدائمة، لموافقتهم باللسان والقلب جميعاً لدين الله - عز وجل - والله أعلم.

وقوله: ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ .

اختلف في تأويله:

قالت المعتزلة: هو التخلية بينهم وبين ما اختاروا.

وأما عندنا: فهو على خلق أفعال زيادة الكفر والنفاق في قلوبهم، لما زادوا هم في كل وقت من إظهار الموافقة للمؤمنين بالقول، وإضمار الخلاف لهم بالقلب، خلق الله عز وجل تلك الزيادة من المرض في قلوبهم باختيارهم.

وقد ذكرنا الوجه في ذلك فيما تقدم في قوله: ﴿أَهْدِنَا﴾ .

وقوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ .

لأن عذاب الدنيا قد يكون ولا ألم فيه؛ فأخبر الله عز وجل أن عذاب الآخرة عذاب شديد عظيم، ليس كعذاب الدنيا.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهَدْيِ فَمَا رَجِحتَ بِعَدَّتِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ .

بالمخادعة للمؤمنين، وإظهار الموافقة لهم بالقول، وإضمار الخلاف لهم بالقلب، والاستهزاء بهم عند الخلوة، والقول فيهم بما لا يليق بهم، وعبادة غير الله. وأتى فساد أكبر من هذا!؟.

وقوله: ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ .

بإظهار الموافقة بالقول.

وقوله: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾ .

أخبر تعالى أنهم هم المفسدون؛ لما أضمروا من الخلاف لهم، والمخادعة، والاستهزاء بهم.



وقوله: ﴿وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ .

الأول: أى: لا يشعرون أن حاصل ذلك لا يرجع إليهم.

والثانى: لا يشعرون أن ما كانوا يفعلون الفساد.

فإن كان هذا فهو ينقض قول من يقول: بأن الحجة لا تلزم إلا بالمعرفة، وهو قول الناس؛ لأنه عز وجل أخبر بفساد صنعهم، وإن لم يشعروا به.

وهو كقوله أيضاً: ﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]: أخبر بحبط الأعمال وإن كانوا لا يعلمون.

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ﴾ .

تحتمل الآية: أن تكون فى المنافقين، وتحتمل: فى أهل الكتاب.

فإن كانت فى المنافقين فكأن قوله: آمنوا يا أهل النفاق فى السر والعلانية، كما آمن أصحاب محمد ﷺ فى السر والعلانية جميعاً، وهو كقوله: ﴿فَإِنْ ءَامِنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٣٧].

وإن كان فى أهل الكتاب ففيه الأمر بالإيمان الذى هو إيمان، وهو التصديق. والإيمان عندنا هو التصديق بالقلب؛ دليله قول جميع أهل التأويل والأدب أنهم فسروا ﴿ءَامِنُوا﴾: صدقوا فى جميع القرآن.

وقوله: ﴿قَالُوا أَنْزِلْ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ﴾ الآية.

السفه: هو ضد الحكمة، وهو العمل بالجهل على العلم أنه يبطل، والجهل هو ضد العلم. والسفه هو الشتم؛ يقول الرجل لآخر: يا سفه.

وقوله: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾ .

يقول بعض المتكلمين: إن هذا شتم من الله لهم، جواباً على المؤمنين، ويستجيزون ذلك على الجواب، وإن لم يجز على الابتداء، كالمكر، والكيد، والاستهزاء، والخداع ونحوه، فعلى ذلك هذا.

وأما عندنا فهو غير جائز؛ لأن من يشتم آخر يذم عليه، وهو عمل السفهاء. فأخبر عز وجل: أنهم هم الذين يعملون بالجهل على علمهم أن دينهم الذى يدينون به باطل، وأن الدين الذى يدين به المؤمنون حق.

وقوله: ﴿وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ .

قيل فيه بوجهين:

أحدهما: لا يعلمون أنهم هم السفهاء.

والثانى: لا يعلمون ما يحل بهم من العذاب لذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ .

يعنى: أصحاب محمد ﷺ .

وقوله: ﴿قَالُوا ءَامَنَّا﴾ .

أظهروا لهم الموافقة فى العلانية، ويضمرون لهم الخلاف فى السر.

وقوله: ﴿وَإِذَا حَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِهِمْ﴾ .

قيل فيه بأوجه:

قيل: إن شياطينهم؛ يعنى الكهنة<sup>(١)</sup>؛ سموا بذلك لبعدهم عن الحق.

يقال: شَطَنَ، أى: بَعُدَ.

وقيل: إن كلَّ عابٍ ومتمرد يسمى شيطاناً لعتوه وتمرده؛ كقوله: ﴿شَيْطَانِ الْإِنسِ

وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام: ١١٢] سموا بذلك لعتوهم وتمردهم؛ إذ من قولهم: إن الشياطين

أضلهم من الجن.

وقيل: سموا شياطين؛ لأنه كان مع كل كاهن شيطان يعمل بأمره، فسموا بأسمائهم؛

وذلك جائز فى اللغة جارٍ، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ .

قيل: فيه وجهان:

الأول: أى: معكم فى القصد<sup>(٢)</sup> والمعونة.

والثانى: إنا معكم، أى: على دينكم لا على دين أولئك، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّمَا تَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ .

بإظهار الموافقة لهم فى العلانية، وإظهار الخلاف لهم فى السر.

وقوله: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ .

قيل فيه بوجه:

قيل<sup>(٣)</sup>: يجزيهم جزاء الاستهزاء.

وكذلك قوله: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢] أى: يجزيهم جزاء

المخادعة، وكذلك قوله: ﴿وَمَكْرُؤًا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤] أى: يجزيهم جزاء

(١) ذكره البغوى فى تفسيره (٥١/١).

(٢) فى أ: النصر.

(٣) ذكره ابن جرير (١٦٦/١)، والبغوى (٥٢/١).

المكر، يحمل على الجزاء؛ لما لا يجوز إضافة المكر والخداع والاستهزاء مبتدأ إلى الله؛ لأنه مذموم من الخلق إلا على المجازاة، فكيف من الله عز وجل؟!!

وقال بعضهم: يجوز إضافة الاستهزاء إلى الله، وإن كان لا يجوز من الخلق أن يستهزئ بعضهم من بعض، كالتكبير، يجوز لله ولا يجوز للخلق؛ لأن الخلق أشكال بعضهم لبعض وأمثال، والله - عز وجل - لا شكل له ولا مثل.

وكذلك الاستهزاء يجوز له، ولا يجوز لغيره؛ لأن الاستهزاء هو الاستخفاف، فلا يجوز أن يستخف ممن هو مثله في الخلقة، وما خلق له من الأحداث والغير، والله تعالى يتعالى عن ذلك. والأول أقرب، والله أعلم.

أو أضاف استهزاء المؤمنين بهم إلى نفسه كما ذكرنا في المخادعة.

ثم اختلف في كيفية الاستهزاء:

فقال الكلبي<sup>(١)</sup>: هو أن يفتح لهم باب من الجنة فيدون منه، ثم يغلق دونهم. فإن ثبت ذا فهو كما قال.

وقيل: إنه يرفع لأهل الجنة نور يمضون به، فيقصد أولئك المضى معهم بذلك النور، ثم يطفأ ذلك النور؛ فيتحيرون وهو قولهم: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْيَسَ مِنْ فُورِكُمْ قِيلَ أَرْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ [الحديد: ١٣].

وقيل: أن يعطى لهم في الدنيا ما يتفجعون به من أنواع النعم ظاهراً على ما أظهرها لهم الموافقة في العلانية، ويحرم لهم ذلك في الآخرة بإضمارهم الخلاف لهم في السر. وقوله: ﴿وَسُئِدْهُمْ فِي طُعَيْنِهِمْ يَعْهَوْنَ﴾ .

الآية في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون؛ كقوله: ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦٩/١) وعزاه لليهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس بنحوه، انظر تفسير البغوي (٥٢/١).

وهو: دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امرئ القيس بن الخزرج، بفتح المعجمة وسكون الزاي ثم جيم، ابن عامر بن بكر بن عامر الأكبر بن عوف الكلبي صحابي مشهور، أول مشاهده الخندق وقيل: أحد، ولم يشهد بدرًا، وكان يضرب به المثل في حسن الصورة، وكان جبريل عليه السلام ينزل على صورته، جاء ذلك من حديث أم سلمة، ومن حديث عائشة، وروى النسائي بإسناد صحيح، عن يحيى بن معمر، عن ابن عمر رضی الله عنهما: كان جبرائيل يأتي النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي، وروى الطبراني من حديث عفير بن معدان، عن قتادة، عن أنس - أن النبي ﷺ قال: «كان جبرائيل يأتيني على صورة دحية الكلبي» وكان دحية رجلاً جميلاً، شهد دحية اليرموك، وكان على كردوس وقد نزل دمشق وسكن المزة، وعاش إلى خلافة معاوية. ينظر الإصابة (٢/٣٢١-٣٢٣)، أسد الغابة ت (١٥٠٧)، والاستيعاب ت (٧٠٠)، سير أعلام النبلاء (٥٥٠/٢).

[البقرة: ٦] غير أن هذه فى المنافقين والأولى فى الكفرة.

وهى تنقض على المعتزلة قولهم؛ لأنهم يقولون: إن الله لا يقدر أن يستنقذهم فى حال الاختيار، وإنما يقدر الاستنقاذ منهم فى حال الاضطرار، فأخبر عز وجل: أنه يستنقذهم على فعل الطغيان.

وقوله: ﴿وَيُؤَدُّهُمْ﴾ أى: يخلق فعل الطغيان فيهم.

ويحتمل: أن يخذلهم ويتركهم لما اختاروا من الطغيان إلى آخر عمرهم.

ويحتمل: أنه لم يهدمهم ولم يوفقهم.

وفى هذا إضافة المد إلى الله. وإضافة المد على الطغيان لا يضاف إليه إلا لمدح، والمدح يكون بالأوجه الثلاثة التى بينا، وفى هذا أنه إذا كان هو الذى يمدهم فى الطغيان قدر على ضده من فعل الإيمان؛ فدل أن الله خالق فعل العباد؛ إذ من قولهم: إن القدرة التامة هى التى إذا قدر على شىء قدر على ضده.

والعمّة: الحيرة فى اللغة.

قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَاةَ بِالْهُدَى﴾.

أى: اختاروا الضلالة على المدعو إليه - وهو الهدى - من غير أن كان عندهم الهدى، فتركوه بالضلالة.

وهو كقوله: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ يُخْرِجُوهُمْ مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] من غير أن كانوا فيه، فكذلك الأول، تركوا الهدى بالضلالة ابتداء.

وقيل: الضلالة: الهلاك؛ أى: اختاروا ما به يهلكون على ما به نجاتهم، وإن كانوا لا يقصدون شراء الهلاك بما به النجاة؛ كقولهم: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥] لا يقدر أحد أن يصبر على النار، ولكن فما أصبرهم على عمل يستوجبون به النار. وكذلك قوله: ﴿يَشْكَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ﴾ [البقرة: ٩٠] أى: بسما اختاروا ما به هلاك أنفسهم على ما به نجاتهم.

وفى هذه الآية دلالة جواز البيع بغير لفظة البيع؛ لأنهم ما كانوا يتلفظون باسم البيع، ولكن كانوا يتركون الهدى بالضلالة.

وكل من ترك لآخر شيئاً له ببذل يأخذه منه فهو بيع وإن لم يتكلموا بكلام البيع.

وكذلك قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ١١١].

وهو على بذل الأموال والأنفس له بالموعود الذى وعد لهم، وهو الجنة.

وقوله: ﴿فَمَا رِيحَتْ يَجْرَثُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ .  
 أى: ما ربحوا فى تجارتهم؛ لأن التجارة لا تريح ولكن بالتجارة يريح، وقد يسمى  
 الشىء باسم سببه.

وهو كقوله: ﴿جَعَلْنَا آتِلَ لَيْسَكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ [النمل: ٨٦]، والنهار لا يبصر،  
 ولكن بالنهار يبصر.

وذلك سائغ<sup>(١)</sup> فى اللغة، جائز تسمية الشىء باسم سببه.  
 ثم فى قوله: ﴿فَمَا رِيحَتْ يَجْرَثُهُمْ﴾ نفى الربح دون نفى الأصل فى الظاهر، غير أن  
 النفى على وجهين:

نفى شىء يوجب إثبات ضده، وهو نفى الصفة؛ كقولك: فلان عالم: نفيت الجهل  
 عنه، وفلان جاهل: نفيت العلم عنه.

ونفى شىء لا يوجب إثبات ضده، وهو نفى الأعراض؛ لأنك إذا نفيت لوتنا لم يوجب  
 ضد ذلك اللون.

وقوله: ﴿فَمَا رِيحَتْ يَجْرَثُهُمْ﴾ نفى الأصل؛ كأنه قال: بل خسرت تجارتهم، أوجبت  
 إثبات ضده.

دليله قوله: ﴿بِسَمَا أَشْرَوْا يَوْمَ أَنفُسَهُمْ﴾ [البقرة: ٩٠]، و ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾  
 [المائدة: ٦٢].

**قوله تعالى:** ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِينَ اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُمْ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَّهُمْ فِي  
 ظُلْمَةٍ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمْ بِكُمْ عَمَىٰ فَمَنْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَةٌ وَّرَعْدٌ  
 وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِيٓ مَآذِنِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ  
 أَبْصَرَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْأُوهُ فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ إِنَّ  
 اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

وقوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِينَ اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُمْ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَّهُمْ فِي  
 ظُلْمَةٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾ .  
 اختلف فيه:

قيل<sup>(٢)</sup>: إنها نزلت فى المنافقين؛ لأنها على أثر ذكر المنافقين، وهو قوله: ﴿وَإِذَا لَقُوا

(١) فى أ: شائع.

(٢) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس (٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٩) وقناة (٣٩١) والضحاك (٣٩٢)، ومجاهد (٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥) وغيرهم، وانظر الدر المنثور للسيوطى (١/٧١ - ٧٣).

الَّذِينَ ءَامَنُوا . . . ﴿ الآية [البقرة: ١٤].

وقيل<sup>(١)</sup>: إنها نزلت في اليهود؛ لأنه سبق ذكر اليهود، وهو قوله: ﴿ . . . ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ . . . ﴾ الآية [البقرة: ٦].

ويحتمل: نزولها في الفريقين جميعًا.

وروى عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أنه قال: «إن هذا من المكتوم» فلا يحتمل ما قال؛ لأنه مثلٌ ضربه الله، والأمثال إنما تضرب لثُفهم وتقرب إلى الفهم ما بعد منه؛ فلو حمل على ما قال لم يفهم مراده وما قرب إلى الفهم شيئًا، إلا أن يريد من المكتوم: أنه لم يعلم فيمن نزل، فهو محتمل، والله أعلم.

وقوله عز وجل: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا . . . ﴾ الآية.

يحتمل: أن يكون الإضافة إلى من ذكر من المنافقين بقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ . . . ﴾ الآية [البقرة: ٨]، وقوله: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا . . . ﴾ الآية [البقرة: ١٤، ١٦]. وذلك يخرج على وجوه:

أحدها: أنهم قصدوا قصد المخادعة بأولياء الله والاستهزاء بهم؛ ففضحهم الله بذلك في الدنيا والآخرة.

فأما في الدنيا فيما هتك سترهم، وأطلع على ذلك أولياءه؛ فعادت إليهم المخادعة، وعوقبوا بما أطلع على ضميرهم، وبما أرادوا ذلك الأمن، فأعقبهم الله خوفًا دائمًا كما وصفهم الله ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ . . . ﴾ الآية [النساء: ٧٧]. وقال: ﴿يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾ [المنافقون: ٤]. وقال: ﴿رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ يُنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ [محمد: ٢٠]، وقال: ﴿فَإِذَا جَاءَ الْحَوْفَ رَأَيْتَهُمْ يُنظُرُونَ إِلَيْكَ . . . ﴾ الآية [الأحزاب: ١٩]، وقال: ﴿يَحْذَرُ الْمُتَنَفِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ . . . ﴾ الآية [التوبة: ٦٤].

أو أن يكونوا طلبوا - بإظهار الموافقة في الدين - الشرف فيهم والعز، وكذلك عند الكفرة مما أظهروا أنهم يخادعون بذلك المؤمنين، ويستهزئون بهم؛ فعلموا أنهم كذلك يظهرون للمؤمنين حالهم معهم، فطردوا من بينهم فقال الله: ﴿مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْكُمْ﴾ [المجادلة: ١٤]، وقال: ﴿مُذَبِّحِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ . . . ﴾ الآية [النساء: ١٤٣]،

فزال عنهم ما التمسوا من الشرف والعز، وأبدل لهم به الهوان والذل. فمثلهم في ذلك مثلُ مستوقد نارٍ ليستضيء بضوئها، وينتفع بحرِّها، فأذهب الله ضوؤه

(١) ذكره البغوى فى تفسيره (٥٣/١) ونسبه لعطاء ومحمد بن كعب.

حتى ذهب ما كان يأمل من الاستئارة بها والانتفاع، وأعقبه الله تعالى خوف الاحتراق لو دنا منها، وذهب عنه ما طلب بذلك - من شرف الوقود في الأيام الشتائية، أو ما يصلح بها - من الأغذية بذهاب البصر.

فيكون ذلك معنى قوله: ﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢]، و﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ إذ عوقبوا بالخوف بما قصدوا به الأمن، والذلُّ بما طلبوا به العزُّ، وكذلك مستوقد النار الذاهب نوره، والله أعلم.

وعلى ذلك قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ أى: اختاروا الضلالة لما رجعوا إلى شياطينهم بالهدى الذى قد أظهره عند المؤمنين.

فيكون تحقيق استهزاء الله بهم، ومخادعته إياهم فعل أوليائه بهم بما أخبروا من سرائرهم، وبما حطوا أقدارهم، وذلوا فى أعينهم، فأضيف ذلك إلى الله؛ إذ به فعلوا، كما أضيفت مخادعتهم المؤمنين إليه؛ إذ عن دينه خادعهم. والله أعلم.

وعلى هذا التأويل أمكن أن يخرج قول من زعم: أن الآية نزلت فى الكافرين، أنهم كانوا يعرفون رسول الله ﷺ لما وجدوا نعته فى التوراة والإنجيل، أنه ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ...﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧]، وقوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩] إلى آخر السورة، وقال عز وجل: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦، الأنعام: ٢٠]، وقوله: ﴿وَكَاذِبًا مِّن قَبْلُ يَسْتَفْهِجُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩].

كانوا كمستوقد النار، أى: طالب الوقود ليستضىء به، فلما ظفر به أذهب الله نوره بعد معرفتهم بمنفعة نور النار، فلم ينتفع به.

فكذلك لما كفروا عند بعث النبي ﷺ حسداً من أنفسهم وبعياً؛ إذ كان من غيرهم؛ أو خشية منهم على ملكهم ومأكلتهم بعد العلم منهم بعظم المنفعة فيه، ولا قوة إلا بالله. وأما فى الآخرة أنهم قصدوا مخادعة المؤمنين، وموالاتهم فى الظاهر، ومشاركتهم إياهم فى المنافع نحو المغانم والتوارث والتناكح، وخالفوهم فى الباطن.

فكذلك الله أشركهم فى المنافع الظاهرة الحاضرة فى الدنيا، وخالفهم بمنافع دينه فى الباطن الغائب وهى الآخرة؛ أراهم المشاركة مع المؤمنين فى الدنيا، وصرفها عنهم فى الآخرة.

فكما أروهم الموافقة فى الظاهر مع المخالفة فى الباطن، فكذلك مستوقد النار أظهر من نفسه الرغبة فى ضوئها بالإيقاد، وقد أذهب الله ضوء بصره؛ فذهب عنه منفعة عند ظنه أنه يصل إليها، كالمنافقين فى الآخرة، إذ ظنوا فى الدنيا أنهم شركاؤهم فى الآخرة لو

كانت؛ ولذلك قالوا: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْتِسَبَ مِنْ فُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]، وقوله: ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ...﴾ الآية [النساء: ١٤١، الحديد: ١٤] فذلك وجه الاستهزاء بهم، والمخادعة أنه أشركهم في أحكام الدنيا وخالفهم في أحكام الآخرة.

وعلى ذلك اشتراء الضلالة بالهدى، على معنى اختيارهم ما فيه الهلاك على ما فيه نجاتهم.

وعلى ذلك يخرج تأويل من صرف إلى أهل الكتاب؛ لأنهم آمنوا بمحمد ﷺ؛ إذ آمنوا بكتبهم وقد كان فيها نعمة الشريف، فلما وصلوا إلى منافع الإيمان بالبعث إليهم، وشاهدوا كفروا به؛ فعوقبوا بحرمان منافع كتبهم، وإيمانهم عند معاينة الجزاء كما ردوا إيمانهم به عند المشاهدة، والله أعلم.

وروى عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أنه ضم تأويل هذه الآية والتي تتلوها من قوله: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٩] إلى قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ [الحج: ١١] وذلك - والله أعلم - أنهم قوم لا يعرفون الله حق المعرفة؛ فيعبدونه بحق الربوبية له قبلهم، ولا يؤمنون بالآخرة؛ فيكون عملهم للعواقب، ولا يعرفون غير الدنيا ومنافعها، فجعلوا دينهم وعبادتهم ثمناً لها.

فإذا رأوا في دين الإسلام الغنائم والسلوة، رأوا تجارتهم مربحة فاطمأنوا بها، واجتهدوا بالسعى فيها.

وإذا أصابتهم الشدة والبلايا رأوا تجارتهم مخسرة فصرفوا إلى غير ذلك الدين؛ فمثلهم مثل المستوقد ناراً؛ إنه يجتهد في الإيقاد ما دام يطعم في نور النار، ومنافع حرها لمصالح الأطعمة، فإذا ذهب نور بصره أبغض النار بما يخشى من الاحتراق بالدنو منها، وبما يذهب من منافع خفية إن لم يكن كاستوقد، كالمناقق فيما استقبله المكروه في الإسلام تمنى أن لم يكن أسلم قط.

وذلك قوله: ﴿وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوْا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُوْا فِي الْأَعْرَابِ﴾ [الأحزاب: ٢٠].

وقوله: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤].

وقوله: ﴿قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلُ﴾ [التوبة: ٥٠].

وقوله: ﴿أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَىٰ إِذْ لَرَأَىٰ أَنَّهُمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٢].

وكذلك البرق الذى يضىء يمشى المرء فى ضوءه، وكذلك المناقق، إذا رأى خيراً فى الإسلام مشى إليه، وإذا أظلم عليه قام متحيراً حزيباً؛ ألا يكون اختار السلوك، والله الموفق.



وقال أبو بكر الأصم<sup>(١)</sup>: مَثَلٌ من يظهر الإيمان فيما يتزين بنوره فى الناس، مثل مستوقد النار فيما يستضىء حول النار بنورها، ثم يذهب الله نوره فى الآخرة كما أذهب هو فى السر، وكذلك أذهب الله نور المستوقد؛ فيذهب به التزين بالنور حول النار. قال: وقيل: ذا لعن.

كما يقال: أذهب الله نوره، أى: الذى كان يظهره؛ فيبقى المنافق فى ظلمات الآخرة، والمستوقد فى ظلمات العمى والليل.

ثم قال: جعل الدعاء إلى الإسلام كالصيب، وما فيه من الجهاد كظلمة الليل، وما فيه من الغنيمة كالبرق، وجعل أصابعهم فى الآذان من سماع ما فى الإسلام من الشدائد نحو جعل ذلك من الصواعق ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾.

أى: ما فى الإسلام من الغنيمة يدعوهم إليه.

وإذا أظلم عليهم بالشدائد قاموا وصدوا عن رسول الله ﷺ، ولو شاء الله لذهب بما ذكر، أى: أصمهم وأعماهم.

وروى عن الضحاك<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس - رضى الله عنهما -: «أن ضوء البرق والنار ليسا بدائمين»؛ فشبّه به إيمان المنافق أنه عن سريع يزول.

وقال القتبى<sup>(٣)</sup>: كان المنافق فى ظلمة الكفر فاهتدى بما أعطى من النور، كمستوقد

(١) شيخ المعتزلة، أبو بكر الأصم، كان ثمامة بن أشرس يتغالى فيه، ويطنب فى وصفه، وكان ديناً وقوراً، صبوراً على الفقر، متقبضاً عن الدولة، إلا أنه كان فيه ميل إلى الإمام على. وله تفسير، وكتاب (خلق القرآن)، وكتاب الحجة والرسول، وكتاب الحركات، والرد على الملحدة، والرد على المجوس، والأسماء الحسنى، وافتراق الأمة، وأشياء عدة. مات سنة إحدى ومائتين.

ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٠٢/٩)، والفهرست (٢١٤)، وتاريخ بغداد (٤٠١/٨)، وميزان الاعتدال (٥٨/٢)، والنجوم الزاهرة (١٧٩/٢)، وشذرات الذهب (١٣/٢).

(٢) هو: الضحاك بن مزاحم الهلالي مولاهم الخراسانى يكنى أبا القاسم. روى عن أبى هريرة، وابن عباس، وأبى سعيد، وابن عمر، وزيد بن أرقم، وأنس. وروى عنه عبد الرحمن بن عوسجة، وعبد العزيز بن أبى رواد وقرّة بن خالد وخلق. قال سعيد بن جبیر: لم يلق ابن عباس. ووثقه أحمد وابن معين، وأبو زرعة. وقال ابن حبان: فى جميع ما روى نظر، إنما اشتهر بالتفسير. قال أبو نعيم: مات سنة خمس ومائة ينظر: الخلاصة (٥/٢) (٣١٤٦).

(٣) العلامة الكبير، ذو الفنون، أبو محمد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى، وقيل: المروزى، الكاتب، صاحب التصانيف. نزل بغداد، وصنف وجمع، وبعد صيته. حدث عن: إسحاق بن راهويه، ومحمد بن زياد بن عبيد الله الزياى، وزياى بن يحيى الحسانى، وأبى حاتم السجستانى، وطائفة. حدث عنه: ابنه القاضى أحمد بن عبد الله، بديار مصر، وعبيد الله السكرى، وعبيد الله ابن أحمد بن بكر، وعبد الله بن جعفر بن درستويه النحوى، وغيرهم. قال أبو بكر الخطيب: كان

النار بنوره فى ظلمة الليل.

وكذلك السالك فى ظلمة الليل، فلما ذهب نوره - أو سكن لمعان البرق - رجع إلى ما فيه من الظلمة.

والأصل فى هذا الباب: أن الله تعالى خلق هذه الدار لمحنة أهلها، وجعل لهم دارًا يجزيهم فيها، مما لولا هى لكان يكون خلق هذه الدار بما فيها عبثًا؛ إذ يكون خلق الخلق للفناء بلا عواقب لهم، وذلك عبث فى العقول؛ لأن كل شارع - فيما لا عاقبة له - عبث، وفيما لا يُريد معنى يكون فى العقل هازل؛ ولذلك قال: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥].

فإذا كان كذلك صارت هذه الدار دليل الأخرى؛ فعلى ذلك ضرب للأخرى مثلًا بالمعروف من هذه؛ إذ بهذه عرفت تلك؛ ولهذا خلق الله الممتحنين بحيث يألمون ويتلذذون؛ ليعرفوا قدر الآلام التى بها أوعدوا، واللذات التى فيها رغبوا.

فعلى ذلك ضرب الله مثل من عمى عن الآخرة، وصم عن سماع ما يرغب فيها، أو عمى عن أمر الله ونهيه، أو ألحق بالأعمى، والأصم، والميت ونحو ذلك؛ لذهاب منافع البصر والسمع والحياة؛ إذ هى مخلوقة ليعرف بها ما غاب عنها بالتأمل والتدبر. فإذا غفل عن ذلك سمى بالذى ذكرنا. وبيننا أنه لولا الآخرة ودار الجزاء، لم يكن لخلق شىء من ذلك حكمة نعقلها نحن.

فعلى ذلك ضرب المثل لذهاب نور القلب - الذى به يبصر العواقب وينتفع بها - بذهاب نور البصر، فى زوال منافع الدنيا مما يتصل بنوره، وكذلك أمر السمع وغيره. فكان على ذلك أمكن إخراج المثيلين جميعًا على الكفرة والمنافقين.

أما المنافق فإذا ذهب نور حقيقته عنه - وهو نور البصر - لم ينتفع بنور النار على قيام النار بنورها لكل ذى بصر، وكذلك سائر منافع النار؛ فمثله إذا ذهب عنه نور بصر القلب

= ثقة دينا فاضلا وله تصانيف منها : غريب القرآن، غريب الحديث، كتاب المعارف، كتاب مشكل القرآن، كتاب مشكل الحديث، كتاب أدب الكاتب، كتاب عيون الأخبار، كتاب طبقات الشعراء، كتاب إصلاح الغلط، كتاب الفرس، كتاب الهجو، كتاب المسائل، كتاب أعلام النبوة، كتاب الميسر، كتاب الإبل، كتاب الوحش، كتاب الرؤيا، كتاب الفقه، كتاب معانى الشعر، كتاب جامع النحو، كتاب الصيام، كتاب أدب القاضى، كتاب الرد على من يقول بخلق القرآن. مات فجاءة، صاح صيحة سمعت من بعد، ثم أغمى عليه، وكان أكل هريسة فأصاب حرارة، فبقى إلى الظهر، ثم اضطرب ساعة، ثم هدأ، فما زال يتشهد إلى السحر، ومات وذلك فى شهر رجب، سنة ست وسبعين ومائتين. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣/٢٩٦، ٢٩٧)، (٣٠٠/١٣).

وحياته لم ينتفع بنور الآخرة وجزائها.

وكذلك الذى ذهب عنه ضوء البرق يبقى متحيرًا؛ إذ به يبصر الطريق كمن يذهب عنه

بصر القلب؛ إذ به يبصر عواقب الأشياء.

بل الذى قصد السلوك بالبروق، والاستضاءة بنور النار، إذا ذهب كان أعظم حسرة

وأشد خوفًا من النار، وشدة المطر، وخبث الطريق من الذى لم يعرف - فى الابتداء -

نفع النار أو البرق، ويكره المطر على شدة رغبته فيه، والنار بما ذهب منه.

وكذلك المنافق فى الآخرة إن لم يكن منه ما أظهر إذ به يُرد إلى درك الأسفل، ولا قوة

إلا بالله.

وكذلك الكافر لم يبصر - بما أعطاه من البصر - عواقب البصر الظاهر، ولا يسمع -

بما أنعم عليه من السمع - عواقب السمع؛ إذ حق ذلك أن يؤدى ذلك ما أدركه إلى العقل

ليعتبر به أنه لم يخلق شيء من ذلك بالاستحقاق، ولا يحتمل عقله الإحاطة بكنه ما فيه من

الحكمة، فيعلم عظم نعمة الله وخروج مثله عن العبث، فيقوم بأداء شكره؛ وبذلك يصير

به إلى الجزاء فى العواقب، ولا قوة إلا بالله.

وقوله عز وجل: ﴿صُمُّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

يحتمل وجهين:

أحدهما: صم؛ لأنه ختم على آذانهم، وعلى سمعهم، وعلى قلوبهم؛ فلا يسمعون،

ولا يبصرون، ولا يعقلون.

ويحتمل: أنهم صم بكم عمى؛ لما لم ينتفعوا بأسماعهم، وأبصارهم، وقلوبهم.

ثم اختلف فى جواز إضافة لفظ «الاستهزاء» إلى الله تعالى:

فأجازه قوم، وإن كان ذلك قبيحًا من الخلق؛ لما قبح منهم بما لا أحد يستهزئ بأحد -

إما لجهله، أو لقبح فى الخلقة، أو لزيادة فى الخلق - إلا والمستهزئ نحو هذه قد يحتمل

ذلك لولا إنعام الله عليه الذى قد أغفل عنه، أو لدناءة فى الخلق باشتغاله بما ذكر، مع ما

لعل الإغفال من هذا أوحش، وأقبح من حال المستهزأ به.

ولذلك قال عز وجل: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ...﴾ الآية

[الحجرات: ١١].

وذلك نحو التكبير: أنه قبيح من الخلق، بما لهم أشكال فى الحدث، وآثار الصناعة،

واحتمال كل منهم بما احتمل غيره.

وجائز إضافته إلى الله تعالى، لتعاليه عن الأشباه والأشكال، وإحالة احتمال ما احتمل

غيره، وبه يقول حسين النجار<sup>(١)</sup>.

وأبى قوم ذلك إلا على أثر أحوال تصرف فهم السامع إلى معنى الاستهزاء، نحو أن يذكر على أثر فعل له جزاء؛ فيفهم منه جزاء الاستهزاء كذكر السيئة في الجزاء، والمكر ونحو ذلك.

ثم يخرج ما نحن فيه على أوجه:  
أحدها: ما بينا.

والثاني: ما ينسب إليه فعل المأمور، نحو قول المؤمنين للمنافقين في الآخرة: ﴿آزِجُوا وِرَاءَكُمْ﴾ [الحديد: ١٣] وقول أهل الجنة، ودعائهم أهل النار بالخروج، لو ثبت ما ذكره الكلبي، وقول الملائكة: ﴿فَادْعُوا وَمَا دُعُوا الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [غافر: ٥٠] وغير ذلك.

وقوله: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَنُقُرٌّ يُجْعَلُونَ أَسْبِغَهُمْ فِي مَآذِنِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ يَكَادُ الْبَرَقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوَاهُ فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٩-٢٠].

ثم ما ذكر من «الظلمات» يخرج على وجوه ثلاثة:

أحدها: ظلمات كفرهم بقلوبهم؛ إذ أظهروا الإيمان أولاً.

والثاني: المتشابه في القرآن، وهو الذي تعلق به كثير من المشركين حتى نزول<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ...﴾ الآية [آل عمران: ٧].

والثالث: ما في الإسلام من الشدائد، والإفزاز من الجهاد، والحدود وغير ذلك. وأمكن صرف الأول، والآخر إلى الفريقين: الكافر، والمنافق، وصرف تأويل المتشابه إلى الكافر.

على أنا بينا أن لكل من ذلك حظاً، ويدل آخر الآية - وهو قوله: ﴿وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ - على أن المثل لهم، إلا أن المنافق شريكهم في الكفر، والله الموفق. وجائز أن يكون المثل المضروب بالآية إنما هو للقوم الذين شهدوا رسول الله ﷺ؛ لأنهم كانوا قبل بعثته صنفين:

(١) هو عبد الله الحسين بن محمد بن عبد الله النجار، من علماء الكلام الذي يقول بالجبر، كان حائكاً وقيل يعمل في صناعة الموازين، وكان إذا تكلم سمع له صوت كصوت الخفاش، وله مع النظام المعتزلي مجالس ومناظرات، وإليه تنسب فرقة النجارية، ينظر: الفهرست (٢٦٨)، ومقالات الإسلاميين (٣١٥/١)، والملل والنحل (٨٨/١)، والتبصير (٦١).

(٢) في أ: نزل.

صنّف يتنحل الكتاب الذى هو عندهم مما جاء به الرسل، [لكن أئمتهم]<sup>(١)</sup> قد غيروا ما فى كتبهم من دين الله وأحكامه حتى غلطوا<sup>(٢)</sup> ذلك، وأبدعوا غير الذى جاءت به الرسل من الدين والأحكام.

يَبَيِّنُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَرُوا...﴾ الآية [آل عمران: ١٠٥].

وقوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ١٥].

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ...﴾ الآية [الأنعام: ١٥٩].

ومنهم من أبدع الكتاب ونسب إليهم؛ كقوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤْنَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ...﴾ الآية [آل عمران: ٧٨].

تبين ما ظهر من التفرق فيهم، ومن القول فى أنبيائهم، وفى الله سبحانه. ومعلوم أن دين الرسل واحد غير مختلف، وبما كان من الفترة اندرست الكتب، وذهبت الرسوم؛ فصاروا فى ظلمة الضلالة، وخيرة الزيغ، وتاهوا فى سبيل الشيطان، وانقطع من بين أظهرهم الأئمة الذين يوثق بهم فى الدين، بما ليس لأحد برهان يشهد له بالتمسك بسبيل الأنبياء، والاعتصام بكتبهم؛ إذ كلهم يدعى ذلك - وقد ظهر فيهم القول المختلف والمتناقض الذى لا تحتمله الحكمة، ولا يصبر عليه العقل.

وصنف: لا يتنحل الكتاب، ولا يؤمن بنى من الأنبياء، بل يعبدون الأوثان والنيران والأحجار، وما يهونون مما لا يملك الضرر ولا النفع، ليس لهم شرع، بل هم حيارى، لا يعرفون معبودًا، ولا يبصرون طريقًا، وليس فيهم من إذا فزعوا إليه دلهم على المحجة، وأطلعهم على الحق، بل هم فى الضلال تائهون، وفى الظلمات متحIRON.

فأحوج الفريقين جميعًا ما حل بهم من الحيرة والتّيه، إلى من يشفيهم من داء الضلالة بنور الهدى، ومن ظلمة الاختلاف بضيء الائتلاف، ويخرجهم من سبيل الشيطان إلى سبيل الله، ويدلّهم على معرفة المعبود الحق لئلا يتخذوا من دونه أربابًا.

فبعث إليهم - عند شدة حاجتهم - رسولًا، وأكرمهم بما أراهم من الآيات التى يعلمهم بها أنه أنعم بها عليهم؛ ليستنقذهم من الضلالة إن هم أطاعوه، وشكروا نعمة الله.

فكانوا كقوم بُلّوا بظلمات الليل والسحاب، فتحيروا فيها بما حالت الظلمة بينهم وبين حاجاتهم، وتعدّر عليهم الوجه فى وضع أقدامهم، فتاهوا، فدفعهم التّيه إلى استيقاد النار؛ ليلغوا حوائجهم، ويأمنوا العطب فى وضع الأقدام.

(١) فى أ: لكنهم.

(٢) فى أ: غلطوا.

وكنتم بُلُوعاً في شدة الجوع والعطش لضيق الزمان وجذبه، فاستغاثوا بمن يملك كشف ذلك عنهم فأغاثهم بالمطر.

ثم منهم من عرف نعمة من أنعم عليهم بالوقود وأغاثهم بالمطر، فتلقوا نعمته بالشكر فنجوا بذلك فما خشوا من الهلاك، ووصلوا إلى حوائجهم بالنار والمطر. وذلك مثل من اتبع محمداً ﷺ وعرف نعم الله فشكره.

ومنهم من تلقى نور النار بالكفران والجهل بالمنعم به عليه، ونسى ما كان عليه، وهو قوله: ﴿فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ﴾ [الزمر: ٨، ٤٩] آيات فيها ذكر ما بينت، وقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ﴾... الآية [الإسراء: ٦٧]، فأذهب الله نوره فلا ينتفع بنور النار، ولا وصل إلى حاجته التي بها يقضى.

وذلك مثل الذين كفروا بمحمد ﷺ: أنهم لم ينتفعوا به، ولا قضوا حاجاتهم، بل زادهم ذلك ظلمةً وحيرة، كمن استوقد النار إذا ذهب بصره.

وكذلك قوم بُلُوعاً بالسلوك في الطريق عند شدة الظلمة، ولم يتلقوا النعمة بالشكر من الوجه الذي جعل لهم لوضع أقدامهم بنور البرق فأذهب الله نوره، وسكن لمعان البرق؛ فعاد الغياث له هلاكاً، والمطر - الذي وجهه - عليه بلاء.

فمثله من كابر رسول الله ﷺ، واعترض على الاستماع إليه، ولا قوة إلا بالله.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَأْتُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأْتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥﴾

وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ .

فالخطاب يحتمل الخصوص والعموم.

وقوله: ﴿أَعْبُدُوا﴾ : وحدوا ربكم<sup>(١)</sup>.

(١) قاله ابن عباس كذا أخرجه ابن جرير (٤٧٢)، وابن إسحاق وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (١) (٧٤).

جعل العبادة عبارةً عن التوحيد؛ لأن العبادة التي هي لله لا تكون ولا تخلص له إلا بالتوحيد. ويقال: ﴿اعْبُدُوا﴾؛ أى: أطيعوا له؛ أى: اجعلوا عبادتكم لله، لا تعبدوا غيره، فى كلا التأويلين يرجع إلى الكفرة.

ويقال: ﴿اعْبُدُوا﴾؛ أى: أطيعوا له.

والعبادة جعل العبد كُليته لله قولاً، وعملاً، وعقدًا، وكذلك التوحيد، والإسلام. والطاعة ترجع إلى الائتمار؛ لأنه يجوز أن يطاع غير الله، ولا يجوز أن يعبد غير الله؛ لأن كل من عمل بأمر آخر فقد أطاعه؛ كقوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا رَسُولَ﴾ [المائدة: ٩٢] ولا كل من عمل بأمر آخر فهو عابدٌ له، وبالله نستعين.

ثم بين الذى أمر بالتوحيد إياه وبالعبادة له خالصًا، فقال: ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾.

والذين تعبدونهم لم يخلقوكم، ولا خلقوا الذين من قبلكم، فكيف تعبدونهم دون الذى خلقكم؟! وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل: تتقون المعاصى، والمناهى، والمحارم التى حرم الله عليكم. فإذا كان هذا هو المراد فذلك راجع إلى المؤمنين.

ويحتمل قوله: ﴿تَتَّقُونَ﴾ الشرك وعبادة غير الله، فذلك راجع إلى الكفرة.

قال الشيخ: الأحسن فى الأمر بالتقوى والتوحيد أن يجعل عامًا، وفى الخبر عن التقوى خاصًا.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾ أى: كى تتقوا.

وقوله: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فَرَشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنْ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾.

بَيَّنَّ اتِّقَاءَ<sup>(١)</sup> الذى أمر بالتوحيد له، وتوجيه العبادة إليه، وإخلاص النية له؛ فقال: الذى فرش لكم الأرض لتتفعلوا بها، وتقضوا حوائجكم فيها، من أنواع المنافع عليها، واتخاذ المستقر والمسكن فيها.

﴿وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ أى: رفع السماء بناء.

والسما: كل ما علا وارتفع، كما يقال لسقف البيت: سما؛ لارتفاعه.

(١) فى أ: أنه.

وسمى السماء بناء - وإن كان لا يشبه بناء الخلق - حتى يعلم أن البناء ليس اسم ما يبنى الناس خاصة.

ثم بين بقوله: ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾ .

أى: وجهوا العبادة إلى الذى ينزل لكم من السماء ماء عند حوائجكم، ولا تعبدوا من تعلمون أنه لم يخلقكم، ولا أنزل لكم من السماء ماء، ولا أخرج لكم من ذلك الماء ثمرات تكون رزقاً لكم.

بل هو الله الواحد الذى لا شريك له؛ ولأنه يخلقكم، ويرزقكم، ويخرج لكم من ذلك الماء المنزل من السماء رزقاً تأكلونه، وماء عذباً تشربونه.

وفى الآية دلالة أن المقصود فى خلق السماء والأرض، وإنزال الماء منها، وإخراج هذه الثمرات وأنواع المنافع - بنو آدم، وهم الممتحنون فيها؛ بدلالة قوله: ﴿جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ وما ذكر من المخرج والمنزل منها، وما ذكر فى آية أخرى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣]، ومنه ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الْيَلَّ وَالنَّهَارَ﴾ [إبراهيم: ٣٣، النحل: ١٢]، ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ﴾ [إبراهيم: ٣٢] مما يكثر من الآيات.

أضاف ذلك كله إلينا، ثم جعل - عز وجل - بلطفه منافع السماء متصلة بمنافع الأرض على بُعد ما بينهما من المسافة، حتى لا تخرج الأرض شيئاً إلا بما ينزل من السماء من الماء؛ ليعلم أن منشئ السماء هو منشئ الأرض؛ لأنه لو كان منشئ هذا غير منشئ الآخر لكان لا معنى لاتصال منافع هذا بمنافع الآخر على بُعد ما بينهما، ولتوهم كون الاختلاف من أحدهما للآخر.

فإذا كان كذلك دل على أن منشئهما واحد، لا شريك له ولا ند.

ثم زعم قوم: أن الأشياء كلها جل لنا، طلق، غير محظور علينا، حتى يجيء ما يخظر، فاستدلوا بظاهر هذه الآية بقوله: ﴿رِزْقًا لَكُمْ﴾ ، ويقول: ﴿كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلْالًا طَيِّبًا﴾ [البقرة: ١٦٨].

وقال آخرون: لا يدل ذلك على الإباحة؛ وذلك أن الأشياء لم تصر لنا من كل الوجوه، فهو على الحظر حتى تجيء الإباحة، ولأن الأشياء لا تحل إلا بأسباب تتقدم؛ فظهر الحظر قبل وجود الأسباب، فهو على ذلك حتى يجيء ما يحل ويبيح.

أو أن يقال: خلق هذه الأشياء لنا محنة امتحنا بها، أو فتنة فتننا بها؛ كقوله: ﴿أَنَّمَا آتَوْنَاكُمْ وَأَوْلَدْنَاكُمْ فِتْنَةً﴾ [الأنفال: ٢٨، التغابن: ١٥]، فتننا بها؛ وكقوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ



بِئْسَئِ مِنْ الْخَوْفِ . . . ﴿ الآية [البقرة: ١٥٥] ، ولأن في العقل ما يدفع حمل الأشياء كلها على الإباحة، لما في ذلك فساد الخلق، وتفانيهم .  
فبين لكل منهم ملأ على حدة بسبب يكتسب به؛ لثلا يحملهم على التفانى والفساد، وبالله نستعين .

وقوله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا﴾ .

أى: أعدالاً، وأشكالاً فى العبادة، وكله واحد .

ند الشيء: هو عدله . وشكله: هو مثله .

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ .

الأول: أن لا نيد، ولا عدل، ولا شكل؛ لما أراكم من إنشاء هذه الأشياء ولم تروا من ذلك ممن تعبدونه شيئاً .

والثانى: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ لما أنشأ فيكم من الأشياء ما لو تدبرتم وتفكرتم وتأملتم،

علمتم أنه لا يد له ولا شكل له؛ كقوله: ﴿وَوَيْ أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١] .

وقوله عز وجل: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ .

من القرآن أنه مختلق مفترى، وأنه ليس منه؛ كقولهم: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا آخِلْتُّ﴾ [ص: ٧] ،

وقولهم: ﴿مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُّفْتَرًى﴾ [سبأ: ٤٣] ، و ﴿مَا هَذَا إِلَّا سِحْرٌ﴾ [القصص: ٣٦] .

وقوله: ﴿فَأَنزَلْنَا سُورَةَ مِنَ مِثْلِهِ﴾ .

أى: اثنا أتم بمثل ما أتى هو؛ إذ أنتم وهو سواء فى الجوهر والخلقة واللسان، ليس

هو أولى بذلك منكم؛ أعنى: فى الاختلاق .

وقوله: ﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ .

أى: استعينوا بألهمتكم الذين تعبدون من دون الله، حتى تعين لكم على إتيان مثله إن

كنتم صادقين فى مقالتم أنه مختلق مفترى .

ويقال: ﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ﴾ . يعنى شعراءكم وخطباءكم ليعينوكم على إتيان مثله .

ويقال: ادعوا شهداءكم من التوراة، والإنجيل، والزبور، وسائر الكتب المنزلة على

الرسل السالفة أنه مختلق مفترى .

وقوله: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ .

يحتمل وجوهاً:

يحتمل أنهم أقروا على أثر ذلك بالعجز عن إتيان مثله من غير تكلف ولا اشتغال كان

منهم لما دفع عز وجل عن أطماعهم إتيان مثله نظماً، ولا اجتهدوا كل جهدهم، وتكلفوا

كل طاقتهم على إطفاء النور ليخرج قولهم على الصدق بأنه مُخْتَلَقٌ مفترى، ويظهر كذب الرسول ﷺ: أنه كلام رب العالمين.

فدل إقرارهم بالعجز عن إتيان مثله، وترك اشتغالهم بذلك: أنه كلام رب العالمين، مُنْزَلٌ على نبيه ورسوله ﷺ.

وقوله: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ .

الوقود بالنصب هو الخطب، وبالرفع هو النَّار.

أخبر عز وجل أن حطباها الناس كلما احترقوا أُعيدوا وبُدِّلوا؛ كقوله: ﴿كُلَّمَا نَفِخَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦].

والحجارة فيه وجهان:

قيل<sup>(١)</sup>: هي الكبريت.

وقيل: الحجارة بعينها لصلابتها، وشدتها أشد احتراقًا، وأكثر إحماءً.

وقوله: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ .

في الآية دلالة أنها لم تعد لغير الكافرين.

وهي تنقض على المعتزلة قولهم حيث خلدوا صاحب الكبيرة في النار، ولم يطلقوا له اسم الكفر، وفي زعمهم أنها أعدت للكافرين أيضًا، وإن كان تعذيب المؤمن بمعاصي يرتكبها، وأوزار حملها، وفواحش تعاطاها؛ وذلك أن الله يعذب من يشاء بما شاء، وليس إلى الخلق الحكم في ذلك؛ لقوله: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٦].

فإن قالوا: إن أطفال المشركين في الجنة، والجنة لم تُعد لهم، وإنما أعدت للمؤمنين، ثم جاز دخول غيرهم فيها وتخليدهم. وكذلك النَّار وإن كانت معدة للكافرين، جاز لغير الكافر التعذيب والتخليد فيها، كقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٠٦] شرط الكفر بعد الإيمان.

ثم من ينشأ على الكفر، والذي كفر بعد الإيمان سواء في التخليد، وكذلك مرتكب الكبيرة، والكافر، سواء في التخليد.

فيقال لهم: إن كل كافر تشهد خلقته على وحدانية ربه؛ فإذا ترك النظر في نفسه، واختار الاعتناد فصار ككُفِّرٍ بعد الإيمان؛ لأنه لم يكن مؤمنًا ثم كفر.

وأما قولهم في الأطفال؛ فإنهم إنما حُلِّدوا الجنة جزاء لهم من ربهم، ولله أن يعطى

(١) أخرجه ابن جرير عن ابن مسعود (٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٧)، وابن عباس (٥٠٥)، وابن جريج (٥٠٦). وانظر الدر المنثور (٧٨/١).

الجزاء من شاء بلا فعل، ولا صنع كان منه؛ فضلاً وكرامة، وذلك في العقل جائز إعطاء الثواب بلا عمل على الإفضال والإكرام.

وأما التعذيب فإنه غير جائز في العقل بلا ذنب يرتكبه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ .

الآية تنقض قول من جعل جميع الطاعات إيماناً؛ لما أثبت لهم اسم الإيمان، دون الأعمال الصالحات، غير أن البشارة لهم، وذهاب الخوف عنهم إنما أثبت بالأعمال الصالحات.

ويحتمل: الأعمال الصالحات: عمل القلب، وهو أن يأتي بإيمان خالص لله، لا كإيمان المنافق بالقول دون القلب.

وقوله: ﴿أَنَّ لَهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ .

يعنى بساتين .

وقوله: ﴿مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ قيل فيه بوجوه:

قيل: إن البساتين ليست هي اسم الأرض والبقعة خاصة، ولكن ما يجمع من الأشجار، وما ينبت فيها من ألوان الغروس المثمرة فعند ذلك يسمى بستاناً.

وقوله: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ أى: من تحت أشجارها، وأغراسها الأنهار.

وقيل: من تحتها: مما يقع البصر عليها، وذلك أنزه عند الناس، وأجلى، وأنبل.

وقيل أيضاً: من تحتها أى: من تحت ما علا منها [من القصور والغرف]<sup>(١)</sup>، لا تحت

الأرض مما يكون في الدنيا في بعض المواضع يكون الماء تحت الأرض.

دليله [قوله ﷺ]<sup>(٢)</sup>: «تحت كل شعرة جنازة»<sup>(٣)</sup>؛ أى تحت ما علا، لا تحت الجلد؛

(١) سقط في ط.

(٢) في ط: ما روى أن.

(٣) أخرجه أبو داود (١٧١/١ - ١٧٢) كتاب: الطهارة، باب: في الغسل من الجنابة، الحديث

(٢٤٨)، والترمذى (١٧٨/١) كتاب: الطهارة، باب: ما جاء أن تحت كل شعرة جنازة، الحديث

(١٠٦)، وابن ماجه (١٩٦/١) كتاب: الطهارة، باب: تحت كل شعرة جنازة، الحديث (٥٩٧)،

وابن عدى في الكامل في ضعفاء الرجال (٦١٢/٢) في ترجمة الحارث ابن وجيه الراسبي،

وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٨٧/٢)، والبيهقى (١٧٥/١) كتاب: الطهارة، باب: تحليل أصول

الشعر بالماء، كلهم من حديث الحارث بن وجيه، عن مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن

أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن تحت كل شعرة جنازة فبلوا الشعر»، وفي لفظ: «فاغسلوا وأنقوا

البشرة»، وقال أبو داود: «الحارث بن وجيه حديثه منكر، وهو ضعيف»، وكذلك ضعفه الترمذى.

وقال البيهقى في «معرفة السنن والآثار» (٤٣١/١ - ٤٣٢) كتاب: الطهارة، باب: إيصال الماء

إلى أصول الشعر: أنكره من أهل العلم بالحديث البخارى، وأبو داود. وقال الشافعى: هذا الحديث =

فكذلك الأول من تحت ما علا منها من القصور، والغرف، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿كَلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ .  
 قيل فيه بوجوه:  
 ﴿رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ في الدنيا<sup>(١)</sup>.

= ليس بثابت، وقال أبو حاتم في علل الحديث (٢٩/١): وقال أبي: هذا منكر، والحارث ضعيف الحديث. اهـ.

والحارث بن وجيه، قال ابن معين وغيره: ليس بشيء.  
 وضعفه أبو حاتم والنسائي وأبو داود والساجي والعقيلي وابن حبان وغيرهم، وقال الحافظ:  
 ضعيف.

ينظر: التقريب (١٤٥/١)، والتهذيب (١٦٢/٢).  
 وللحديث شواهد من حديث عائشة، وعلى، وأبي أيوب.  
 حديث عائشة:

أخرجه أحمد (١١٠/٦ - ١١١): ثنا أسود بن عامر، ثنا شريك عن خصيف قال: حدثني رجل منذ ستين سنة، عن عائشة قالت: أجمرت رأسي إجمارًا شديدًا فقال النبي ﷺ: «يا عائشة، أما علمت أن علي كل شعرة جنابة»، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١ / ٢٧٧)، وأعله بجهالة الرجل الذي لم يسم.

وحديث علي: عن النبي ﷺ قال: «مع كل شعرة جنابة»، ولذلك عادت شعر رأسي.  
 أخرجه أبو داود الطيالسي ص (٢٥)، الحديث (١٥٧)، والدارمي (١٩٢/١) كتاب: الطهارة، باب: من ترك موضع شعرة من الجنابة، وأحمد (٩٤/١)، وأبو داود (١١٥/١) كتاب: الطهارة، باب: في الغسل من الجنابة، الحديث (٢٤٩)، وابن ماجه (١٩٦/١) كتاب: الطهارة، باب: تحت كل شعرة جنابة، الحديث (٥٩٩)، والبيهقي (١٧٥/١) كتاب: الطهارة، باب: تحليل أصول الشعر بالماء، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٠٠/٤) عن حماد، عن عطاء بن السائب عن زاذان عن علي، عن النبي ﷺ قال: «من ترك موضع شعرة من جنابة لم يصبها ماء فعل الله - تعالى - به كذا وكذا من النار» قال علي - رضی الله عنه - : فمن ثم عادت شعر رأسي.  
 وكان يجز شعره، وعطاء بن السائب اختلط.

وقد سمع منه حماد حال الاختلاط كما في ترجمة عطاء من التهذيب.  
 وينظر: التهذيب (٧/٢٠٣ - ٢٠٨).

وحديث أبي أيوب:

أخرجه ابن ماجه (١٩٦/١) كتاب: الطهارة، باب: تحت كل شعرة جنابة، الحديث (٥٩٨) من حديث عتبة بن أبي حكيم: حدثني طلحة بن نافع، حدثني أبو أيوب الأنصاري، أن النبي ﷺ قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، وأداء الأمانة - كفارة لما بينها قلت: وما أداء الأمانة؟ قال: غسل الجنابة؛ فإن تحت كل شعرة جنابة».

قال البوصيري في الزوائد (٢٢٢/١): وهذا سند فيه مقال، طلحة بن نافع لم يسمع من أبي أيوب، قاله ابن أبي حاتم عن أبيه، وفيما قاله أبو حاتم نظر؛ فإن طلحة بن نافع وإن وصفه الحاكم بالتدليس فقد صرح بالتحديث، وهو ثقة، وثقه النسائي، والبخاري، وابن عدي، وأصحاب السنن الأربعة، وعتبة بن حكيم مختلف فيه. رواه أحمد بن منيع بإسناده ومثته.  
 (١) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس وابن مسعود معا (٥١٢) وفتادة (٥١٣) وابن زيد (٥١٦) وانظر الدر المنثور (٨٢/١).

وقيل: ﴿رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ أى: هذا الذى وعدنا فى الدنيا أن فى الجنة هذا.

وقيل: ﴿رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ ، فى الجنة قبل هذا.

وقوله: ﴿وَأَتُوا بِهِ مُتَشَبِهًا﴾ .

قيل فيه بوجوه:

قيل: ﴿مُتَشَبِهًا﴾ فى المنظر، مختلفاً فى الطعم<sup>(١)</sup>.

وقيل: ﴿مُتَشَبِهًا﴾ فى الطعم مختلفاً فى رأى العين والألوان<sup>(٢)</sup>؛ لأن من الفواكه ما

يستلذ بالنظر إليها دون تناول منها.

وقيل: ﴿مُتَشَبِهًا﴾ فى الحسن والبهاء.

وقوله: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ .

قيل فيه بوجوه:

﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ من سوء الخلق والدناءة، ليس كنساء الدنيا لا يسلمن عن ذلك<sup>(٣)</sup>.

وقيل: ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ من الأمراض، والأسقام، وأنواع ما يبلى به فى الدنيا من الدرن،

والوسخ والحيض<sup>(٤)</sup>.

وقيل: ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ لصفاء جوهرها؛ كما يقال: يرى مع ساقها من كذا وكذا.

وقيل: ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ مختارة مهذبة.

وقوله: ﴿وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ .

أى: يقيمون أبداً.

فالآية ترد على الجهمية<sup>(٥)</sup> قولهم؛ لأنهم يقولون بفناء الجنة، وفناء ما فيها؛ يذهبون

إلى أن الله تعالى هو الأول، والآخر، والباقي، ولو كانت الجنة باقية غير فانية لكان ذلك

(١) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس وابن مسعود معا بنحوه (٥٢٤) ومجاهد (٥٢٦) والربيع بن أنس

(٥٢٧)، وانظر الدر المنثور (٨٣/١).

(٢) أخرجه ابن جرير عن مجاهد بنحوه (٥٣٠، ٥٣١).

(٣) ذكره البغوى فى تفسيره (٥٧/١).

(٤) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس وابن مسعود معا بنحوه (٥٣٨) ومجاهد (٥٤٠ - ٥٤٥)، وقاتدة

(٥٤٦ - ٥٤٨)، وعبد الرحمن بن زيد (٥٥٠)، والحسن (٥٥١، ٥٥٢)، وعطاء (٥٥٣) وانظر

الدر المنثور (٨٤/١).

(٥) الجهمية: أتباع جهم بن صفوان الترمذى الفارسى الذى قتل فى سنة ١٣١ أواخر الدولة الأموية، كان

ينفى الصفات الإلهية كلها، وينفى رؤية الله، ويزعم أن الجنة والنار تفتيان وتنقطع حركات أهلها

محتجاً بأن عدم فنائها يتعارض مع معنى قوله تعالى: ﴿وأحصى كل شىء عدداً﴾ ينظر: الفرق

الإسلامية ص (٥٦).

تشبيهاً .

لكن ذلك وهمٌ عندنا؛ لأن الله تعالى هو الأول بذاته، والآخر بذاته، والباقي بذاته، والجنة وما فيها باقيةٌ غيرها .

ولو كان فيما ذكر تشبيهه لكان في العالم، والسميع، والبصير تشبيهه، ولكان في الخلق أيضاً في حال البقاء تشبيهه، فإذا لم يكن فيما ذكرنا تشبيهه لم يكن فيما تقدم تشبيهه .  
وأيضاً: فإن الله تعالى جعل الجنة داراً مطهرة من المعايب كلها؛ لما سماها دار قدس، ودار سلام .

ولو كان آخرها للفناء كان فيها أعظم المعايب؛ إذ المرء لا يهنأ بعيش إذا نغص عليه بزواله؛ فلو كان آخره بالزوال كان نعمة منغصة على أهلها؛ فلما نزه عن العيوب كلها - وهذا أعظم العيوب - لذلك كان التخليد لأهلها أولى بها .

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٢٧﴾ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾ .

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ .

كأن هذا - والله أعلم - يخرج جواباً على أثر قول قاله الكفرة لرسول الله ﷺ - على ما ذكره بعض أهل التأويل - فقالوا<sup>(١)</sup>: ما يستحي ربك أن يذكر البعوض والذباب ونحوها مما يصغر في نفسه، وملوك الأرض لا يذكرون ذلك، ويستحيون؟  
فقال عز وجل جواباً لقولهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي...﴾ الآية .

لأن ملوك الأرض إنما ينظرون إلى هذه الأشياء بالاستحقاق لها، والاستدلال؛ فيستحيون ذكرها على الإنكاف، والأتفة .

والله - عز وجل - لا يستحي عن ذلك؛ لأن الأعجوبة في الدلالة على وحدانية الله تعالى وربوبيته في خلق الصغير من الجنة والجسم، أكبر من الكبار منها والعظام؛ لأن

(١) أخرجه ابن جرير (٥٥٧، ٥٥٨) عن قتادة بنحوه، وانظر الدر المنثور (١/٨٨) .

الخلائق لو اجتمعوا على تصوير صورة من نحو البعوض والذباب، وتركيب ما يحتاج إليه من الفم والأنف والرجل واليد والمدخل والمخرج - ما قَدروا، ولعلمهم يقدرُونَ على ذلك في العظام من الأجسام والكبار منها.  
فأولئك لم ينظروا إليها لما فيه من الأعجوبة واللطافة، ولكن نظروا للحقارة، والخساسة أنفًا منهم وإنكافًا.

ثم اختلف أهل الكلام في إضافة الحياء إلى الله تعالى:  
فقال قوم: يجوز ذلك بما رُوي في الخبر: «أن الله يستحيى أن يعذب من شاب في الإسلام»<sup>(١)</sup> ولأنه يجوز كالتكبر، والاستهزاء، والمخادعة، وقد ذكرنا الوجه فيما تقدم.  
وقال آخرون: لا يجوز إضافته إلى الله تعالى؛ لأن تحت الإنكاف والأنفة، وذلك عن الله تعالى مَنفِيٌّ، ولكن الحياء هو الرضاء ههنا، والحياء الترك؛ أى: لا يترك ولا يدع.  
وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾ .  
أى: علموا أن ضرب المثل بما ذكر من صغار الأجسام والجنَّة حق؛ لما نظروا إلى ما فيها من الأعجوبة والحكمة واللطافة.

وقوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾ .  
لم ينظروا فيها لما فيها من الأعجوبة والحكمة، ولكن نظروا للخساسة والحقارة.  
وقوله: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ .  
الآية تنقض على المعتزلة قولهم؛ لأنه جواب قولهم: ﴿مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾  
فقال: أراد أن يضل بهذا المثل كثيرًا، وأراد أن يهدى به كثيرًا، أضل به من علم منه أنه يختار الضلالة، ويهدى به من علم أنه يختار الهدى، أراد من كل ما علم منه أنه يختار ويُؤثر، والله أعلم.

وهم يقولون: بل أراد أن يهدى به الكل، ولكنهم لم يهتدوا.  
والثانى: يُضِلُّ به كثيرًا؛ أى: خَلَقَ فِعْلَ الضلالة من الضال، وخلق فعل الاهتداء من المُهتدى. وقد ذكرنا فيما تقدم.  
وقوله: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ .

(١) ذكره العجلونى فى كشف الخفاء (٢٨٤/١) بلفظ:

«إن الله يستحيى أن يعذب شبية شابت فى الإسلام».

وقال: هكذا ذكره الغزالي فى الدررة الفاخرة، ورواه السيوطى فى الجامع الكبير عن ابن النجار بسند ضعيف بلفظين آخرين . . . فذكرهما.

أى: ما يُضِلُّ بهذا المثل إلا الفاسق الذى لا ينظر إلى ما فيها من الأعجوبة واللطافة فى الدلالة.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يَتَقَضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ .

عهد الله يكون على وجهين:

عهدٌ خَلْقِيّ؛ لما يشهد خَلَقَهُ كُلُّ أَحَدٍ عَلَى وَحْدَانِيَةِ الرَّبِّ؛ كقوله: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١].

وكقوله: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ...﴾ الآية [الروم: ٨]. إنه إن نظر فى نفسه وتأمل عرف أن له صانعاً وأنه واحد لا شريك له.

وعهدٌ رسالِيّ على ألسنة الأنبياء والرسل عليهم السلام؛ كقوله: ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي...﴾ الآية [المائدة: ١٢].

وكقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾ الآية [آل عمران: ١٨٧]. فنقضوا العهدين جميعاً؛ عهد الخلق، وعهد الرسالة.

وقوله: ﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ .

يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

يقطعون الإيمان ببعض الرسل وقد أمروا بالوصل؛ كقوله: ﴿نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾ [النساء: ١٥٠].

وقيل: يقطعون ما أمر الله أن يوصل من صلة الأرحام<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ .

قيل فيه بوجهين:

يفسدون بما يأمرون فى الأرض بالفساد؛ كقوله: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَتَّبِعُونَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾ [التوبة: ٦٧].

وقيل: يفسدون، أى: يتعاطون بأنفسهم فى الأرض بالفساد؛ كقوله: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ [المائدة: ٣٣، ٦٣].

وقوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْخَيْرُونَ﴾ .

يَحْتَمِلُ أَيْضًا وَجْهَيْنِ:

خسروا لما فات عنهم، وذهب من المنى والأمانى فى الدنيا.

وروى عن الحسن أنه قال فى قوله: ﴿هُمُ الْخَيْرُونَ﴾ : أى: قذفوا أنفسهم -

(١) أخرجه ابن جرير عن قتادة بنحوه (٥٧٤)، وزاد السيوطى فى الدر (٨٩/١) عبد بن حميد.



باختيارهم الكفر - بين أطباق النار؛ فذلك هو الخسران الممين.

وقوله: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ﴾ .

يحتمل وجوها:

«كيف»: من أين ظهرت لكم الحجة أن تعبدوا من دون الله من الأصنام وغيرها أنه

حق، ولم يظهر لكم منها الإنشاء بعد الموت، ولا الإماتة بعد الإحياء؟

وقيل<sup>(١)</sup>: كيف تكفرون بالبعث بعد الموت ﴿ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا ﴾ يعنى نُظْفًا

﴿ فَأَحْيَاكُمْ ﴾، وأنتم لا تنكرون إنشاء الأول فكيف تنكرون البعث والإحياء بعد الموت؟

وقيل: كيف تكفرون بالإحياء والبعث بعد الموت، وفي العقل أن خلق الخلق للإفناء

والإماتة من غير قصد العاقبة عبث ولعب؛ لأن كل بانٍ بنى للنقض فهو عابث، وكذلك

كل ساع فيما لا عاقبة له فهو عابث هازل، فكيف تجعلون فعله عز وجل؛ إذ لو لم يجعل

للخلق دارًا للجزاء، والعقاب كان في خلقه إياهم عابثًا هازلًا خارجًا من الحكمة؟! تعالى

عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وقوله: ﴿ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ .

أى: تعلمون أنكم تُرجعون إليه، وكذلك المصير والمآب.

والثانى: ترجعون إلى ما أعدَّ لكم من العذاب. احتج عليهم بما أخبرهم الله أنه

أنشأهم بعد الموتة الأولى، وأنه يبعثهم بعد الموتة الأخرى ﴿ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ كأنه

يقول: ثم اعلما أنكم إليه ترجعون.

قوله: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ .

قيل: إنه صلة قوله: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا ﴾ أى: كيف تكفرون بالذى

خلق لكم ما فى الأرض ما يدلکم على وحدانيته؛ لأنه ليس شيء من الأرض إلا وفيه

دلالة وحدانيته.

ويحتمل: كيف تكفرون بالذى خلق لكم ما فى الأرض نعيمًا من غير أن كان وجب

لكم عليه حق من ذلك لتشكروا له عليها، فكيف وجهتم أتم الشكر فيها إلى غيره؟

ويحتمل ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ ﴾ : محنة يمتحنكم بها فى الدنيا؛ كقوله:

﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الملك: ٢] ثم لتجزون فى دار أخرى فكيف أنكرتم

البعث؟!!

(١) انظر تفسير البغوى (٥٩/١).

وفى بيان حكمة خلق الخلق فى الدنيا للفناء، والإحياء للأخرة - حكمة، وفى إنكارها ذهاب الحكمة.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ .

قيل فيه بوجه:

قيل: استوى إلى الدخان؛ كقوله: ﴿أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١].

وقيل<sup>(١)</sup>: استوى: تم؛ كقوله: ﴿بَلَغَ أَشُدَّهُ وَأَسْتَوَىٰ﴾ [الأحقاف: ١٥] أى: تم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: استوى: أى: استولى.

والأصل عندنا فى قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [فصلت: ١١] و﴿أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾

[الأعراف: ٥٤]، وغيرها من الآيات من قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾... ﴿الآية [الفجر: ٢٢]،

وقوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ...﴾ الآية [البقرة: ٢١٠] من الآيات التى ظنت

المشبهة<sup>(٣)</sup> أن فيها تحقيق وصف الله تعالى بما يستحق كثير من الخلق الوصف به على

(١) قاله ابن جرير وأخرجه عن مجاهد بنحوه (٢٧٢٤٢، ٢٧٢٤٣، ٢٧٢٤٤).

(٢) يأتى فى تفسير سورة طه.

(٣) المشبهة: على صيغة اسم الفاعل من التشبيه، وهو يطلق على فرقة من كبار الفرق الإسلامية، شبهوا الله بالمخلوقات ومثلوه بالحوادث، ولأجل ذلك جعلناهم فرقة واحدة قائلة بالتشبيه وإن اختلفوا فى طرقه:

فمنهم مشبهة غلاة الشيعة كالسبئية والبيانية والمغيرية والهشامية، وغيرهم القائلين بالتجسيم والحركة والانتقال والحلول فى الأجسام ونحو ذلك.

ومنهم مشبهة الحشوية كمضر وكهمس المشبهة، والهجمي، فقالوا: هو جسم لا كالأجسام، وهو مركب من لحم ودم لا كاللحم والدماء، وله الأعضاء والجوارح، وتجاوز عليه الملامسة والمصافحة والمعانقة للمخلصين، حتى نقل عن أحدهم أنه قال: «أعفونى عن اللحية والفرج وسلونى عما وراءه».

ومنهم مشبهة الكرامية، وقيل فيه: الفقه فقه أبى حنيفة وحده، والدين دين محمد بن كرام. وأقوالهم فى التشبيه متعددة لا تنتهى، فاقصرنا على ما قاله زعيمهم، وهو أن الله على العرش من جهة العلو مماس له من الصفحة العليا، ويجوز عليه الحركة والنزول، واختلفوا أيملاً العرش، أم لا يملؤه بل يكون على بعضه، وقال بعضهم: ليس هو على العرش بل محاذ له، واختلفوا: أبعد متناه أو غيره.

ومنهم من أطلق عليه لفظ الجسم، ثم اختلفوا هل هو متناه من الجهات كلها أو من جهة التحت أو غير متناه فى جميع الجهات، وقالوا: تحل الحوادث فى ذاته إنما يقدر عليها دون الخارجة عن ذاته، ويجب على الله أن يكون أول خلقه حيا يصح منه الاستدلال.

وقالوا: النبوة والرسالة صفتان قائمتان بذات الرسول سوى الوحي والمعجزة والعصمة وصاحب تلك الصفة رسول من غير إرسال ولا يجوز إرسال غيره، وهو حيثئذ، أى حين إذ أرسل، مرسل، وكل مرسل رسول بلا عكس كلى، ويجوز عزل المرسل دون الرسول وليس من الحكمة الاقتصار على إرسال رسول واحد، وجوزوا إمامين فى عصر كعلى ومعاوية إلا أن إمامة على على وفق السنة

التشابه .

فى الحقيقة إنها تحتل وجوها :

أحدها : أن نصفه بالذى جاء به التنزىل على ما جاء ، ونعلم أنه لا يشبه على ما ذكر من الفعل فى بغيره ؛ لأنك بالجملة تعتقد أن الله ليس كمثل شىء ، وأنه لا يجوز أن يكون له مثل فى شىء ؛ إذ لا يوجد حدثه فىه ، أو قدم ذلك الشىء من الوجه الذى أشبه الله . وذلك مدفوع بالعقل والسمع جميعاً ، مع ما لم يجوز أن يقدر الصانع عند الوصف بالفعل كغيره ، وأنه حى ، قدير ، سمىع ، بصير ، نفى ما عليه أمر الخلق لما يصير بذلك أحد الخلائق .

وإذا بطل هذا بطل التشابه وانتفى ، ولزم أمر السمع والتنزىل على ما أراد الله . وبالله التوفىق .

والثانى : أن يمكن فىه معان تُخرج الكلام مخرج الاختصار والاكتفاء بمواضع إفهام فى تلك المواضع على إتمام البيان ، وذلك نحو قوله : ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ ﴾ [الفجر : ٢٢] أى : بالملك . وذلك كقوله : ﴿ فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ ﴾ . . . [المائدة : ٢٤] أى : بربك ﴿ فَفَقْتَلَا ﴾ ؛ إذ معلوم أنه يقاتل بربه ؛ فههم منه ذلك .

وكذلك معلوم أن الملائكة يأتون ، فكأنه بين ذلك يدل عليه قوله : ﴿ لَا يَسْئُرُونَ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِ رَبِّهِمْ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنبياء : ٢٧] ، وكذلك ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ ﴾ . . . الآية [البقرة : ٢١٠] .

ومما يوضح أنه لم يكن أحدًا اعتقد أو تصوّر فى وهمه النظر لإتيان الربّ ومجيئه ، ولا كان بنزوله وعد بنظر . وكان بنزول الملائكة ؛ كقوله : ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى ﴾ . . . الآية [الفرقان : ٢٢] ، وقوله : ﴿ مَا نُنزِّلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذَا مُنظَرِينَ ﴾ [الحجر : ٨] . فيما ذكرنا عظيم أمرهم ، وجليل شأنهم ، ومثله فى قوله : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ [طه : ٥] مع ما له وجهان :

أحدهما : أن يكون معنى العرش الملك والاستواء التام الذى لا يوصف بنقصان فى ملك ، أو الاستيلاء عليه ، وألا سلطان لغيره ، ولا تدبير لأحد فىه . والثانى : أن يكون العرش أعلى الخلق وأرفعه .

= بخلاف إمامة معاوية لكن يجب طاعته ، وقالوا الإيمان قول الذرية فى الأزل (بلى) وهو باق فى الكل على السوية إلا المرتدين ، وإيمان المنافق كإيمان الأنبياء كذا فى شرح المواقف . ينظر : كشف اصطلاحات الفنون (٤/ ١٩٤ ، ١٩٥) ، وشرح المواقف (٤٩١ ، ٤٩٢) .

وكذلك تقدّره الأوهام؛ فيكون موصوفاً بعلوه على التعالي عن الأمكنة، وأنه على ما كان قبل كون الأمكنة، وهو فوق كل شيء؛ أي بالغبية، والقدرة، والجلال عن الأمكنة، ولا قوة إلا بالله.

وأصله ما ذكرنا: ألا تُقدّر فعله بفعل الخلق، ولا وصفه بوصف الخلق؛ لأنه أخبر أنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

وقوله: ﴿فَسَوَّيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ .

مرة قال: ﴿فَسَوَّيْنَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢]، ومرة قال: ﴿خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ [الملك: ٣]، ومرة قال: ﴿فَفَضَّنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ...﴾ الآية [فصلت: ١٢]، ومرة قال: ﴿يَدْبِغُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]. وكله يرجع إلى واحد.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَأِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَتَادَمُ أَنْبِئُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَأِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾ وَقُلْنَا يَتَادَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴿٣٦﴾ فَلَمَّا عَادَا مِنْ رَبِّهِمْ لَعْنَتْ فَنَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُمُ الْنَّوَابِ الرَّجِيمِ ﴿٣٧﴾ قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ .

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ .

قال الشيخ - رضى الله عنه -: القول فيما يتوجه إليه مما تضمن قصة آدم عليه السلام من سورة البقرة، والكشف عما قال فيها أهل التفسير من غير شهادة لأحد منا لإصابة جميع ما فيه من الحكمة أو القطع على تحقيق شيء، ووجهوا إليه بالإحاطة .

ولكن الغالب مما يحتمله تدبير البشر، ويبلغه مبلغ علمنا مما يجوز أن يوصف به أهل المحنة، وإن كان تنزيه الملايكة عن كل معنى فيه وحشة أولى بما وصفهم الله من الطاعة

بقوله: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦].  
 وقوله: ﴿وَقَالُوا أَخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾ إلى قوله: ﴿لَا يَسْقُونَهُ بِأَلْقَابٍ...﴾ الآية  
 [الأنبياء: ٢٧].

وقوله: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ...﴾ الآية [النحل: ٥٠].  
 وقوله: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩].  
 وما جاءت به الآثار عن رسول الله ﷺ من وصف طاعتهم لله، ومواظبتهم على  
 العبادة.

وما لا يذكر عن أحد من الرسل وصف ملك بالمعصية، بل إنما ذلك يذكر عن بعض  
 السلف مما لا لوم في مخالفته في فروع الدين، فضلاً من أن يبسط اللسان في ملائكة الله  
 سبحانه، وبالله المعونة والعصمة.

قال الله تعالى لملائكته: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا  
 وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ...﴾ الآية.

زعم قوم أن هذا زلة منهم، لم يكن ينبغي لهم أن يقابلوا قوله: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ  
 خَلِيفَةً﴾ بهذا؛ لما يخرج مخرج الاستعتاب بقولهم: أتفعل ونحن نفعل كذا؟! كالمنكرين  
 لفعله.

وأيدوا ذلك بقوله عز وجل: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أنه لولا كان في ذلك طرف من  
 الجهل يحذر عن مثله قائله، لم يتبع قولهم هذا، ومعلوم عندهم أن يكون هو يعلم ما لا  
 يعلمون.

وأيد ذلك بما امتحنهم بالإنباء عن أسماء الأشياء، مقروناً بقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾  
 ولولا أنه سبق منهم ما استحقوا عليه التوعد لم يكن لذلك الشرط عند القول: ﴿أَنِّيُؤْتِي  
 بِأَسْمَاءَ هَؤُلَاءِ﴾ فائدة مع ما يوضع موضع التوبيخ والتهدد.

ومنهم من قال: إن قوله: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ قول إبليس، هو الذي تعرض  
 بهذا القول، وإن كان الكلام مذكوراً باسم الجماعة؛ لأنه جائز خطاب الواحد على إرادة  
 الجماعة، وذكر الجماعة على إرادة الواحد، وإن كان خطاب الله تعالى لجملة ملائكته  
 حيث قال: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكِكَةِ...﴾ الآية.

قوله: ﴿أَنِّيُؤْتِي﴾ بكذا، وهو يعلم أنهم لا يعلمون ذلك، ولا يحتمل أن يأمرهم بذلك  
 وهم لا يعلمون. ولو تكلفوا الإخبار للحقهم الكذب في ذلك.  
 ثبت أن ذلك على التوبيخ والتهدد لما فرط منهم.

ويكشف عن ذلك أيضًا عند اعترافهم بأن لا علم لهم إلا ما علمهم الله ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية [البقرة: ٣٣]، ولو لم يكن منهم ما استحقوا به التأديب والتنبيه عن غفلةٍ سبقت منهم، لم يكن لذلك كثيرٌ معنى؛ إذ لا يخفى على الله عز وجل علمُ ما ذكر من الكفرة الأشقياء، فضلًا عن الكرام البررة.

ولكن قد يعاتب الأخيار عند الهفوة، والزلة بما يحل من خوف التنبيه والتوبيخ:

نحو قوله: ﴿وَأَتَقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١].

وقوله لرسول الله ﷺ: ﴿إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضَعْفَ الْحَيَاةِ...﴾ الآية [الإسراء: ٧٥].

ولملائكته: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ﴾ [الأنبياء: ٢٩].

واستجازوا إمكان العصيان عند المحنة.

ودليلُ المحنة ما بينا من الفعل بالأمن والخوف المذكورين، وما مدحوا بعبادتهم لله تعالى، وما أوعدوا لو ادَّعوا الألوهية؛ ولما لم يحتمل أن يُحمدوا على العبادة والطاعة فيما كان فعلهم على الخير والشر، ولا تعظم المحنة فيما لا يمكن المعصية، ولا تحتملها البنية؛ إذ الطاعة هي في اتقاء المعصية.

وقال أيضًا: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ﴾ [التحريم: ٦]، ولا يقال مثله لمن لا يحتمل فعل

المعصية.

فثبت أن المعاصي منهم ممكنة؛ ولذلك حَطُرُ طاعاتهم، وعظُمُ قَدْرِ عباداتهم، والممتَحَنُ مَخُوفٌ منه الزَّلَّةُ والهُفْوَةُ، بل المعصية، وكل بلاء إلا أن يعصمه الله تعالى ويحفظه، وذلك من الله إفضال وإحسان لا يُسْتَحَقُّ قبله، ولا يُلْزَمُه أحدٌ من خلقه.

فجائز الابتلاء به مع ما في زلة أمثالهم من ترك الرجاء بالخلق، وقطع الإيأس، والحث على الفراغ إلى الله تعالى بالعصمة والمعونة؛ إذ لم يَقم لطاعته أحد وإن جَلَّ قَدْرُهُ عند ما وُكِّلَ إلى نفسه مما يعلم الله أنه يَخْتار في شيء الخلاف، لا أنه يَفْزَعُ إليه وينزع<sup>(١)</sup> إليه. وعلى ذلك معنى زلات الرسل عليهم الصلاة والسلام.

وزعم قوم أن ذلك ليس منهم بالزَّلَّة، بل الله تعالى عصمهم عنها، ولكن قوله:

﴿أَجْعَلْ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: على السؤال بعد أن أعلمهم الله أنهم يفعلون؛ فقالوا: كيف يفعلون ذلك،

وقد خلقتهم ورزقتهم وأكرمهم بأنواع النعم، ونحن إذ خلقتنا نُسَبِّحُكَ بذلك، ونقدس

(١) في أ: ويتضرع.

لك؟! لك!

أو كيف تحتمل عقولهم عصبانًا - مع عظم نعمتك عليهم - ونحن معاشر الملائكة  
تأبى علينا العقول ذلك؟! لك!

فقال الله عز وجل: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

أى: أمتحنهم مع ما ركب فيهم من الشهوات التى - لغلبتها على أنفسهم - تعتر بهم (١)  
أنواع الغفلة، ويصعب عليهم التيقظ؛ لكثرة الأعداء لهم، وغلبة الشهوات؛ فلما عظمت  
المحنة عليهم يكون منهم ذلك.

وهذا الوجه يخرج على سؤال الحكمة فى خلق من يعصيه.

فأخبر أنه يعلم ما لا تعلمون؛ إذ بذلك بيان الأولياء والأعداء، وبيان أن الله لا يخلق  
من يخلق لحاجته له، أو لمنفعة له؛ إذ لو كان كذلك لم يخلق من يخالفه فى الفعل الذى  
أمر به.

وإنما خلق الخلق بعضهم لبعض عبرًا وعظة؛ فيكون فى عقوبة العصاة ووعيدهم مَرَجَزٌ  
لغيرهم وموعظة، ولغير ذلك من الوجوه.

والوجه الآخر: أن يكون المعنى من قوله: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا﴾ على الإيجاب، أى: أنت  
تفعل ذلك؛ إذ ليس عليك فى خلق من يعصيك ضرر، ولا لك فى خلق من يطيعك نفع،  
جل ثناؤك، من أن يكون فعلك لأحد هذين.

وذلك كقوله: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ أَرْسَلْنَا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ...﴾ الآية [النور: ٥٠]  
على إيجاب ذلك، لا على الاستفهام.

مع ما يحتمل أن الألف زائدة؛ كقوله: ﴿أَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ بِمَا نَعْبُدُكَ يَا آدَمُ﴾  
[القصص: ١٩]، وقوله: ﴿أَيُنظَرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ٩]  
بمعنى: إنكم وتريد (٢)، وذلك يرجع إلى الأول.

وقال: ومعنى قوله: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾: أن الله قد كان أخبرهم عن الذين  
يفسدون، ولم يكن أعلمهم ما فيهم من الرسل والأخبار، فهو يعلم ما لا تعلمون من  
الأخبار فيهم؛ ولذلك ذكّرهم عند سؤال الإنبياء بما أعلمهم من عظيم امتنانه على آدم أن  
جعله بمعنى نبيء إلى الملائكة بما علمهم الأسماء.

ولم يكن بلغ توهمهم أن فى البشر ما يحتاج المخلوقون من النور - الذى هو سبب

(١) فى أ: تغييرهم.

(٢) فى أ: تريدون.

رفع الأستار عن الأشياء، وجلاء الأشياء به - ثم يحتاجون في اقتباس العلم إلى من هو من جوهر التراب والماء الذى هو أصل الستر والظلمة.

فأراهم الله بذلك ليعلموا أن ليس طريق المعرفة، والعلم بالأشياء الخلقة، ولكن لطف الله وامتنانه، ولا قوة إلا بالله.

وقال قوم: كان منهم من استحق العتاب من طريق الخطر بالقلوب، لا من طريق الزلّة - التى هى العصيان - ولكنهم يعاتبون على أمثال ذلك - وإن لم تبلغ بهم المعصية - لعلو شأنهم، ولعظم قدرهم.

كما قد عاتب الله نبيه ﷺ فى أشياء وإن لم يكن ذلك منه معصية؛ كقوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ...﴾ الآية [التوبة: ٤٣].

وقوله: ﴿وَلَا يُجِدُ عَنْ الَّذِينَ يَخْتَابُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ١٠٧].

وقوله: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ...﴾ الآية [الأحزاب: ٣٧]. ولم يكن إنثم فى ذلك، وقال: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَدِّ حُرْمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ...﴾ الآية [أول سورة التحريم]؛ [لأنه]<sup>(١)</sup> من غير أن كان منه عصيان؛ فمثل ذلك أمر الملائكة.

ثم تكلموا فى معنى ذلك:

فمنهم من يقول: ظنوا أنهم أكرم الخلق على الله، وأنه لا يُفَضَّلُ أحداً عليهم. ومنهم من يقول: ظنوا أنهم أعلم من جميع من يخلق من جوهر النار أو التراب؛ من حيث ذكرت من جوهرهم، أو لعظم عبادتهم لله، وعلمهم بأن فى الجن والإنس عصاة؛ فلهذا امتحنهم بالعلم، ثم بالسجود؛ لإظهار علو البشر وشرفه، وعظم ما أكرموا به من العلم.

ومنهم من [يقول: ظنوا أنهم فضلوا بفعلهم]:<sup>(٢)</sup> ﴿سَيِّحُ مُحَمَّدِكَ وَتَقْدِسُ لَكَ﴾.

وقوله: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾.

قال قوم<sup>(٣)</sup>: يريد به آدم عليه السلام، يخلف الملائكة فى الأرض ومن تقدمه من الجان.

وذلك بعيد؛ كأنهم قالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ ولم يكن آدم - عليه السلام - بالذى كان يفسد فى الأرض، ويسفك الدماء، بل كان يسبح بحمده ويقده له.

(١) سقط فى ط.

(٢) فى ط: قالوا: بقوله.

(٣) انظر: تفسير البغوى (١/٦٠).



ولكن يحتمل: أن يريد آدم وولده<sup>(١)</sup> - إلى يوم القيامة - أن يجعل بعضهم خلفاء لبعض؛ كقوله: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾ [النمل: ٦٢]، أو يجعلهم خلفاء من ذكروا، إن صح الذي قالوا.

وجائز أن يكونوا على وجه الأرض، إذ هي مخلوقة لهم قرارًا ومهادًا ومعادًا، وهم جعلوا سكانها وعمّارها - أن يكونوا خلفاء، في إظهار أحكام الله تعالى ودينه، كقوله لداود عليه السلام: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ [ص: ٢٦] فجعله كذلك ليحكم بين أهلها بحكم الله ولا يتبع الهوى، وبذلك أمر بنو آدم.

وقوله: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ .

قيل: بأمرك.

وقيل: بمعرفتك.

وقيل<sup>(٢)</sup>: بالثناء عليك؛ إذ كانوا أضافوا ذلك إلى أنفسهم دون أن يذكروا عظيم منة الله عليهم بذلك، واختصاصه إياهم بالتوفيق له؛ إذ كيف ذكروا من نعت البشر شرًا ما فيهم، دون أن يحمّدوا الله - بما وفقوا له - أو يدعوا للبشر بالعصمة والمغفرة مما ابتلوا.

ولذلك - والله أعلم - صرفوا شغلهم من بعد إلى الاستغفار لمن في الأرض، ونصر أولياء الله، ولا قوة إلا بالله.

ومن الناس من أخبر في ذلك: أن إبليس سألهم: لو فضل آدم عليهم، وأمروا بالطاعة له ما يصنعون؟

فأظهر الله عز وجل أنه علم ما كتم إبليس من العصيان، وما أظهروا هم من الطاعة. وهذا شيء لا يعلم حقيقته؛ لأن المعاتبة كانت في جملة الملائكة، والمخاطبة بالإنباء، وما ألحق به وأمر بالسجود وكان في غيره.

ولم يحتمل أن يكونوا يؤاخذون بسؤال إبليس اللعين.

ولكن يحتمل وجوه العتاب الإخبار فيما لم يبلغوا العصيان، والله الموفق.

وقوله: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ .

يحتمل: أن يكون علم لهم.

ويحتمل: أن يكون علم بإرسال ملك من غير الذين امتحنوا به. وفي ذلك تثبيت أحد

وجهين:

(١) قاله ابن سابط، أخرجه ابن جرير عنه (٦٠٣).

(٢) انظر تفسير البغوي (١/٦١).

إما أن يكون العلم بالأشياء حقيقة ضرورية، يقع عند النظر في الأسباب التي هي أدلة وقوعه عند التأمل فيها؛ نحو وقوع الدرك بالبصر عند النظر وفتح العين.  
وإما أن يكون الله تعالى خلق فعل التعلم الذي يعلم المرء فيما يضاف فيه إلى الله تعالى أنه علم.

وكذا قوله: ﴿عَلَّمَهُ آيَاتٍ﴾ [الرحمن: ٤].

وكذا قوله: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَلْبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩]، ولا يحتمل هذه الأسباب لما كانت له كلها، ولم يكن تعلم حقيقة ليؤذنه.

وكذلك قول الملائكة: ﴿لَا عَلِمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢]، والله الموفق.

وقوله: ﴿فَقَالَ أَنبِيُّنَا بِأَسْمَاءَ هَؤُلَاءِ﴾.

ظاهره أمر، ولكنه يحتمل التوعد والمعاتبة على ما بينا، وذلك في القرآن كثير.  
وإن كان في الحقيقة أمراً، ففيه دلالة جواز الأمر فيما لا يعلمه المأمور إذا كان بحيث يحتمل العلم به إلى ذى العلم تبين له إذا طلب واستوجب رتبة التعلم والبحث.  
ويحتمل: أن يكونوا نُبِّهوا حتى لا يسبق إليهم - عند إعلام آدم - أن ذلك من حيث يدركونه لو تكلفوا.

أو أراد أن يريهم آية عجيبة تدل على نبوته، ذكرهم عجزهم عن ذلك، والزمهم الخضوع لآدم عليه السلام في إفادة ذلك العلم له، كما قال عز وجل: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَتُوسَى﴾ [طه: ١٧] ذكره أولاً حاله وحال عصاه، ليعلم ما أراه ما فى يده من آية نبوته على نبينا وعليه السلام.

وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ قَالُوا سُبْحٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ قَالَ يَكَادُمُ أَنْبِيئُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ ابْنِ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾.

قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فى المعانى التى ذكرها؛ إذ كنتم مذ خُلِقْتُمْ موصوفين بالصدق.

أو على تحذير القول بلا علم وكأنه قال: واصدقوا، واحذروا القول بالجهل. وفى ذلك أنهم لم يتكلفوا بالقول فى شىء لم يعلمهم الله تعالى.

قال أبو بكر عبد الرحمن بن كيسان: هذا يبطل قول المنجمة والعاقفة<sup>(١)</sup> بدعواهم على

(١) فى أ: القافة.

الغيب بلا تعليم ادّعوه من الله تعالى .

وفى قصة آدم عليه السلام دلالة نبوة محمد ﷺ؛ إذ أخبر نبينا محمد ﷺ بما علم بما فى غير القرآن من الكتب السماوية من غير أن عُرف بالاختلاف إليهم، أو معرفة الألسن التى بها ذكرت فى كتبهم . ذكرها على ما لم يدّع أحد - له العلمُ بها - النكير عليه؛ ليعلم أنه بالله علم ذلك .

وفىها دلالة فضل آدم عليه السلام أبى البشر؛ إذ أحوَج ملائكته إليه لاقتباس أصل الأشياء، وهو العلم الذى كل خير له كالتابع، وبه يصلح وينفع، ولا قوة إلا بالله .  
وفىها دلالة محنة الملائكة بوجهين :

أحدهما: تعلّمهم العلم الذى هو أحق شىء يحتمل الخير؛ إذ قد يُلهم المرء ربما من غير تكلف، وهم قد أمروا به مع ما قدم ما يخرج مخرج التهذّب فى القول من قوله: ﴿أَنْبِئُونِي﴾ وذلك - فيما لا محنة - فاسد مع ما سبق من دليل المحنة .

والثانى: فيما أمرهم بالسجود لآدم عليه السلام حتى صير من أبى كافراً إبليساً .  
وفى ذلك أيضاً دليل فضل آدم عليه السلام؛ إذ يجعل موضع عبادة خيار خلق الله معه، وبالله التوفيق .

وفى ذلك أن السجود ليس بنفسه عبادة؛ إذ قد يجوز السجود لأحد من الخلق كما أمر به لآدم عليه السلام: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [البقرة: ٣٤] ولم يجز الأمر بالعبادة لآدم، ولله اسم المعبود، ولو جاز لأحد ذلك لكان غيرُ الله إله .  
دليل ذلك تسمية العرب كل شىء يعبدونه إلهًا، ولا قوة إلا بالله .

ثم السجود يحتمل وجهين :

[الوجه الأول]: الخضوع كما قال الله تعالى: ﴿يَسْجُدُ لَهُمْ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية [الحج: ١٨] .

وقوله: ﴿وَالتَّجْمُ وَالشَّجْرُ يَسْجُدَانِ﴾ [الرحمن: ٦]، فإن كان المراد منه الخضوع له والتعظيم، [فكذلك يحتمل وجهين :

أحدهما: أن الله تعالى إذ فضله عليهم بما أطلعه على علوم خصه بها أمره بالخضوع والتعظيم<sup>(١)</sup>، فذلك الحق على كل محتاج إلى آخر ما به رجاء النجاة، أو دزك العلو والكرامة أن يعظمه ويبجلّه، ويخضع له .

والثانى: امتحنهم بوجه يُظهر قدرَ الطاعة؛ لأن الخضوع لمن يعلو أمره ويجلُّ قدره،

(١) ما بين المعقوفين سقط فى ط .

أمر سهل، عليه طُبع الخلق، فإذا كان في تقدير الأمور بالخضوع أنه دونه في الرتبة، أو شكله، أو لم يكن بينهم كثيرٌ تفاوتٍ اشتدَّت المحنة في مثله بالطاعة له والخضوع. فامتحنهم الله به حتى ظهر الخاضع لله، والمستسلم لحقه، والمتكبر في نفسه، وهو إبليس.

وعلى ذلك الغالب من أتباع الأنبياء عليهم السلام والذين يأبون ذلك، أن الذي يحملهم على الإباء عظمهم في أنفسهم، وظنهم أنهم أحقُّ بأن يكونوا متبوعين، والله أعلم.

والوجه الثاني: أن يكون المراد من ذكر السجود حقيقة السجود فهو يُخَرَّج على وجهين:

أحدهما: أن يُجعل السجود تحية؛ ألزم الملائكة تحية آدم به، وهو ابتداء ما أكرم به أصل الإنس، وإليه مرجع جملة المؤمنين في الجنة أن يأتيهم الملائكة بالتحيات والتحف، وإن اختلفت أنفس التحيات.

وفي ذلك دليل بين: أن السجود ليس بعبادة في نفسه؛ إذ قد يؤمر به للبشر، ولا يجوز الأمر بعبادة غير الله؛ فيكون السجود لغيره من حيث الفعل، والعبادة به لله كغيره من المعروف، يصنع إلى الخلق.

ومثله أمر سجود يعقوب وأولاده ليوسف عليه السلام، والله أعلم. والثاني: أن يكون السجود له بمعنى التوجه إليه، وهي الحقيقة لله تعالى، نحو السجود إلى الكعبة لله تعالى تعظيمًا له، وتبجيلًا لكرمه، وتخصيصًا من بين البقاع. كذلك أمر السجود لآدم عليه السلام، تعظيمًا له وتبجيلًا من بين سائر البشر، كلاهما سيان.

ثم قد ثبت نسخ السجود للخلق بما روى عن النبي ﷺ أنه قال: «لو كان يحل لأحد أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»<sup>(١)</sup>.

ولما جعل السجود في العبادة عبادةً للمسجود له، واعتراقًا بعرف الأشرار بعبادة عظمائهم، ومن يعبدونه من دون الله؛ فيصير ذلك المعنى هو السابق في القلوب، وذلك

(١) أخرجه الترمذي (٤٥٣/٢) كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق الزوج (١١٥٩) وابن حبان (٤١٦٢)، والحاكم (١٧١/٤ - ١٧٢)، والبيهقي (٢٩١/٧) عن أبي هريرة بلفظ «ما ينبغي لأحد أن يسجد لأحد، ولو كان أحد ينبغي أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله عليها من حقه» واللفظ لابن حبان.

مما لا يُحتمل لأحدٍ دون الله؛ فهى عنه لذلك - وإن لم يكن بنفسه عبادة للمسجود له فى الحقيقة - كما نُهى عن أشياء بما يتصل بها من الوحشة، وإن لم يكن ذلك فى الحقيقة مُحتملاً له، فكذلك الأمر الأول، كما نُهى عن سبِّ من يُعبد من دون الله خوفاً لسبِّ الله، ويؤمر بأمرٍ ليست - بنفسها - بقرية ليتوصل بها إلى القرية، كالسعى إلى الحج والجمعة، ونحو ذلك.

وفيه أن الشئنة تسخ الكتاب؛ لأن السجود لآدم عليه السلام فى الكتاب، ومثله السجود ليوסף، ثم نهى رسول الله ﷺ عن ذلك فحرم؛ فدل أن السنة تسخ الكتاب.  
وقولُ الملائكة: ﴿سُبْحٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ .  
يُشبه أن يكون السابق إلى وهمهم مُنى، أو خَطَرَ فعلٍ ما كان بالله خرج من أن يعقلوا حكمته؛ إمَّا بما لم يبلغهم العلم بها، أو يخطر ببالهم أنه تعالى كيف يأمرهم، وهو يعلم أنهم لا يعلمون بها، أو خطر ببالهم من غير تحقيق ذلك، ولكن على ما يُبلى به الأختيار؛ كقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّيَ...﴾ الآية [الحج: ٥٢].  
أو كما لا يخلو به الممتحن عن الخواطر التى تبلغ المحنة بهم المجاهدة بها فى دفعها، وإن لم يكن لهم بما يخطر ببالهم صنوع.

فقالوا: ﴿سُبْحٰنَكَ﴾؛ نزهوا عمَّا خطر ببالهم، وسبق إلى وهمهم.  
ووصفوا بأنه ﴿عَلِيمٌ﴾: لا يخفى عليه شىء.  
﴿حَكِيمٌ﴾: لا يخطئ فى شىء، ولا يخرج فعله عن الحكمة، وبالله التوفيق والعصمة.

وفى الآية منع التكلم فى الشىء إلا بعد العلم به، والفرع به إلى الله عن القول به إلا بعلم، وهذا هو الحق الذى يلزم كلَّ من عرف الله.  
وبه أمر الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام فقال: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ...﴾  
الآية [الإسراء: ٣٦].

وسئل أبو حنيفة<sup>(١)</sup> - رضى الله عنه - عن الإرجاء ما بدؤه؟ فقال: فعل الملائكة إذا

(١) أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى بن ماة، الإمام الفقيه الكوفى مولى تيم الله بن ثعلبة وهو من رهط حمزة الزيات، كان خزازاً يبيع الخبز أصله من أهل كابل وقيل بابل وقيل من أهل الأنبار وقيل من نسا وقيل من ثرمد ولد أبوه على الإسلام وأدرك أبو حنيفة أربعة من الصحابة وهم: أنس بن مالك وعبد الله بن أبى وسهل بن سعد وأبو الطفيل عامر، ولد أبو حنيفة سنة ثمانين وقيل سنة إحدى وثمانين من الهجرة والأول أصح، وحدث عن عطاء ونافع وعبد الرحمن بن هرمز وعدى بن

سئلوا عن أمرٍ لم يعلموا فوضوا ذلك إلى الله تعالى .  
ومعنى الإرجاء نوعان :

أحدهما : محمود؛ وهو إرجاء صاحب الكبائر، ليحكم الله تعالى فيهم بما يشاء، ولا يُنزلهم نازًا ولا جنة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء : ٤٨].

والإرجاء المذموم هو الجبر، أن تُرجأ الأفعال إلى الله تعالى، لا يجعل للعبد فيه فعلاً، ولا تديير شيء من ذلك .

وعلى ذلك المروئى، حيث قال: «صنفان من أمتى لا ينالهم شفاعتى؛ القدرية والمرجئة»<sup>(١)</sup>.

والقدرية<sup>(٢)</sup>: هى التى لم تر لله - فى فعل الخلق - تدييراً، ولا له عليه قدرة التقدير .  
والمرجئة<sup>(٣)</sup>: هى التى لم تر للعبد فيما ينسب إليه من الطاعة والمعصية فعلاً ألبتة؛ فأبطلت الشفاعة لهما، وجُعِلت للمذهب الأوسط بينهما، وهو الذى يُحَقِّقُ للعبد فعلاً، ولله تقديراً، ومن العبد تحركاً بخير أو شر، ومن الله خلقه .

وذلك على المعقول مما عليه طريق العدل والحق بين التفريط والتقصير .

= ثابت وتفقه به زفر والقاضى أبو يوسف ومحمد بن الحسن وغيرهم، وحدث عنه وكيع ويزيد بن هارون وسعد بن الصلت وتوفى سنة خمسين ومائة وقيل سنة ثلاث وخمسين ومائة والأول أصح، ينظر: طبقات الفقهاء للشيرازى (ص ٦٧)، غاية النهاية (٣٤٢/٢)، تاريخ بغداد (٣٢٣/١٣)، تاريخ الخميس (٣٦٣/٢)، البداية والنهاية لابن كثير (١٠٧/١٠)، تذكرة الحفاظ (١٥١/١)، النجوم الزاهرة (١٢/٢)، تاريخ الأدب العربى (٢٣٥/٣)، وفيات الأعيان (٤٨/٥).

(١) أخرجه عبد بن حميد (٥٧٩) والترمذى (٢٥/٤) كتاب الولاء والهبة، باب ما جاء فى القدرية (٢١٤٩) وابن ماجه (٨٦/١) فى المقدمة (٦٢). وابن أبى عاصم (٩٤٦) عن ابن عباس، ولفظه: «صنفان من أمتى لا تنالهما شفاعتى: المرجئة والقدرية».

(٢) هم المغالون فى إثبات القدرة للإنسان وأنه لا يحتاج إلى معونة إلهية فى أعماله، وهذا مذهب قريب من مذهب المعتزلة كما لا يخفى، وزعيم هذا المذهب النظام من شيوخ المعتزلة، وأول من قال بالقدر بهذا المعنى معبد الجهنى وكان يجالس الحسن البصرى وتبعه أهل البصرة فعذبته الحجاج وصلبه سنة ٨٠ هـ بأمر عبد الملك بن مروان . ينظر الفرق الإسلامية ص ٥٧ .

(٣) المرجئة: اسم فرقة من كبار الفرق الإسلامية؛ لقبوا به لأنهم يرجئون العمل عن النية، أى: يؤخرونه فى الرتبة عنها وعن الاعتقاد، من: أرجأه، أى: أخره، ومنه: ﴿أَتَيْتُهُ وَأَخَذْتُ﴾ [الأعراف: ١١١] أى: أمهله وأخره؛ أو لأنهم يقولون لا يضر مع الإيمان معصية ولا ينفع مع الكفر طاعة، فهم يعطون الرجاء، وعلى هذا ينبغى ألا يهمز لفظ «المرجئة»، وفرقهم خمس: اليونسية، والعبيدية، والغسانية، والثوبانية، والثومنية .

ينظر كشاف اصطلاحات الفنون (٣/٣).

وكذلك قال رسول الله ﷺ: «خير الأمور أوسطها»<sup>(١)</sup>.  
وكذلك قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...﴾ الآية [البقرة: ١٤٣]، ولا قوة إلا بالله.

وعن ابن جريج<sup>(٢)</sup> قال: سجدوا الملائكة لآدم إيماءً، ولم يكن يحل وضع الوجه بالأرض لأحد.

وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضى الله عنهما - قال: كان سجدوا الملائكة سجود تحية، ولم يكن سجود عبادة.

وعن قتادة<sup>(٤)</sup> قال: كانت الطاعة لله، والسجدة لآدم عليه السلام إكرامًا له، والله أعلم.

ثم اختلف فى إبليس:

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: هو من الملائكة.

وقال آخرون: لم يكن من الملائكة، وهو قول الحسن<sup>(٦)</sup>؛ والأصم: ذهبوا فى ذلك إلى وجوه:

أحدها: ما ذكر عز وجل عن طاعة الملائكة له بقوله: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ...﴾

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (٢٧٣/٣) عن عمرو بن الحارث مرسلًا وقال: هذا منقطع. وذكره السيوطى فى الدر (١٩٣/١) وعزاه للبيهقى عن معبد الجهنى عن بعض أصحاب النبى ﷺ مرفوعًا بلفظ: «وخير الأعمال أوسطها»

(٢) ذكره السيوطى فى الدر (١٠٢/١) وعزاه لأبى الشيخ فى العظمة عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومى. وهو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموى مولاهم أبو الوليد وأبو خالد المكى الفقيه أحد الأعلام. عن ابن أبى مليكة وعكرمة مرسلًا. وعن طاوس مسألة ومجاهد ونافع وخلق. وعنه يحيى بن سعيد الأنصارى أكبر منه والأوزاعى والسفيانان وخلق قال ابن المدينى: لم يكن فى الأرض أحد أعلم بعطاء من ابن جريج. وقال أحمد: إذا قال أخبرنا وسمعت حسبك به. وقال ابن معين: ثقة إذا روى من الكتاب. قال أبو نعيم: مات سنة خمسين ومائة. ينظر الخلاصة: (٢/١٧٨) (٤٤٤٠).

(٣) ذكره البغوى فى تفسيره (٦٢/١) ولم ينسبه لأحد.

(٤) ذكره السيوطى فى الدر (١٠٢/١) وعزاه لابن أبى حاتم عن ابن عباس بنحوه. وهو قتادة بن دعامة السدوسى أبو الخطاب البصرى الأكمه، أحد الأئمة الأعلام حافظ مدلس. قال ابن المسيب: ما أتانا عراقى أحفظ من قتادة. وقال ابن سيرين: قتادة أحفظ الناس. وقال ابن مهدي: قتادة أحفظ من خمسين مثل حميد. قال حماد بن زيد: توفى سنة سبع عشرة ومائة، وقد احتج به أرباب الصحاح. ينظر الخلاصة (٢/٣٥٠) (٥٨٣٣).

(٥) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس (٩٨٥ - ٦٩٠) والضحاك بن مزاحم (٦٩١) وسعيد بن المسيب (٦٩٢) وفتادة (٦٩٣، ٦٩٤).

(٦) أخرجه ابن جرير (٦٩٦، ٦٩٧) وانظر الدر المنثور (١/١٠٢، ١٠٣).

الآية [التحریم: ٦].

وقال: ﴿لَا يَسْقُونَهُ بِالْقَوْلِ...﴾ الآية [الأنبياء: ٢٧].

وقال: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ...﴾ الآية [الأنبياء: ١٩].

وصف الله تعالى طاعتهم له، وإتيمارهم إياه؛ فلو كان اللعين الرجيم منهم لأطاعه كما أطاعوه.

والثاني: قوله: ﴿خَلَقْنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتُهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢] والملائكة إنما خلقوا من النور.

والثالث: قوله تعالى: ﴿كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ [الكهف: ٥٠] ولم يقل من الملائكة فدلَّ هذه الآيات أنه لم يكن من الملائكة.

ثم قال في قوله: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾: إنه قد يجوز الاستثناء من غير نوع المستثنى منه؛ نحو ما يقال: دخل أهل الكوفة هذه الدار إلا رجلاً من أهل المدينة. وذلك جائز في اللغة.

ويستدل بالاستثناء أن الأمر كان عليهم جميعاً في الأصل، وكان الأمر بالسجود له وللملائكة جميعاً؛ كقوله: ﴿ثُمَّ أَوْيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفْكَصَ الْأَنفَاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩] دل أن كان هنالك أمر للناس بالإفاضة، فكذلك الأول، والله أعلم.

وذهب من قال: إنه من الملائكة، أنه لما لم يذكر في قصة من القصص - مع كثرة التكرار لها في القرآن، وغيره من الكتب السالفة - أنه ليس منهم، وليس فيما ذكر من الآيات ما يدل على أنه لم يكن منهم؛ لأن قوله: ﴿لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦] لو لم يتوهم منهم العصيان والخلاف لله تعالى لم يكن للمدح بالطاعة والخضوع له معنى.

ألا ترى إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِيَّاكَ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ...﴾ الآية [الأنبياء: ٢٩] مع ما ذكرنا: أنهم يُمتحنون بأنواع المحن، وكل مُمتحن في شيء يجوز كون المعصية منه والخلاف لديه.

وأما قوله: ﴿كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ [الكهف: ٥٠] أى صار من الجن.

وقيل<sup>(١)</sup>: الجنُّ أراد به الملائكة؛ سُمُّوا جنًّا لاستتارهم عن الأبصار؛ كقوله: ﴿وَإِذْ أَنْتُمْ آجِنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ [النجم: ٣٢].

وأما قوله خلق الملائكة من النور، وإبليس من النار - فهو واحد؛ لأنه أخبر - عز

(١) أخرجه ابن جرير (٦٩٥) عن ابن إسحاق.



وجل - أنه خلقه من مارج من نار .  
 وقيل <sup>(١)</sup>: المارج هو لهبها مع ما ليس في القرآن، ولا في الخبر أنهم إنما خلقوا من  
 النور <sup>(٢)</sup>، ولم يخلقوا من غيره .  
 ثم اختلف في إبليس: إنه لم كفر بالله؟ قيل: إنه كفر لما لم ير الأمر بسجود من فوقه  
 لمن هو دونه حكمة .  
 وقيل: كفر لما رأى أن الله تعالى وضع الأمر في غير موضع الأمر، ورآه جوراً؛ فكفر  
 به .

وقيل: كفر لما أبى الائتمار بالسجود واستكبر فكفر .  
 وقيل: كفر لما أضممر إضلال الخلق .  
 وقيل: أبى الطاعة فيما أمر به، واستكبر على آدم؛ لما رأى لنفسه فضلاً عليه بقوله:  
 ﴿خَلَقْنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢] .  
 وقوله: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ .  
 أى صار كقوله: ﴿إِنَّكُمْ كَانُمْ فَتَجِسَّهُ﴾ [النساء: ٢٢] .  
 وكقوله: ﴿فَكَانَ مِنَ الْفَٰرِثِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٥] أى: صار .  
 وقيل <sup>(٣)</sup>: كان في علم الله تعالى أنه سيكفر .  
 وقوله: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ .  
 قد ذكرنا فيما تقدم أن الجنة هي اسم البقعة التي حُفَّت بالأشجار والغُروس وأنواع  
 النبات .

دليله: قوله: ﴿وَكُلًّا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمْ وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ .  
 وذلك أيضاً ظاهرٌ معروفٌ عند الناس؛ ألا تُسمى كل بقعة من الأرض بستاناً، ولا جنة  
 حتى يجتمع فيها ما ذكرنا .

ثم لا يُدْرَى ما تلك الجنة التي أمر آدمٌ وحواء بالكون، والمُقام فيها: أهي التي وُعد  
 المتقون، أو جنةٌ من جنات الدنيا؟ إذ ليس في الآية بيان ذلك .  
 وفي الآية دلالة أن الشرط في الذكر قد يُضمَر، ويكون شرطاً بلا ذكر؛ لأنه قال: ﴿أَلَّا  
 يَجْعَلَ فِيهَا وِلَا يَعْزَى﴾ [طه: ١١٨] ثم قد جاع وعزى حين عصى، فدل أن ترك المعصية كان

(١) أخرجه ابن جرير (٦٨٥) عن ابن عباس بنحوه .

(٢) فى أ: النار .

(٣) ذكره البغوى فى تفسيره (٦٣/١) والقرطبى فى الجامع (١/٢٠٤) .

شرطًا فيه .

ثم مضى الأمر من الله تعالى لآدم وزوجته بالشكنى فى الجنة، والمقام فيها، وأمرهما بالتناول من جميع ما فيها إلا شجرةً نُهيّا عن تناول منها، وأمرًا بالاجتناب عنها بقوله: ﴿وَلَا نَقْرَبُ هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ وذى صورةً الممتحن أن يُؤمر بشيء ويُنهى عن شيء .

وقوله: ﴿وَكُلًّا مِنْهَا رَعَدًا حَيْثُ شِئْتُمْ وَلَا نَقْرَبُ هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ .

قوله: ﴿رَعَدًا﴾ أى: سعة؛ يقال: أَرَعَدَ فلانٌ إذا وَسَّعَ عليه، وكثر ماله.

وقوله: ﴿وَلَا نَقْرَبُ هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ .

أى: لا تأكلها .

دليله قوله: ﴿وَكُلًّا مِنْهَا﴾ ؛ ولأنه بالقربان ما يوصل إلى تناول . واللغة لا تأبى تسمية

الشيء باسم سببه .

ثم اختلف فى تلك الشجرة:

فقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هى شجرة العنب، ولذلك جعل للشيطان فيها حظًا لما عصيا ربهما

بها .

وقيل<sup>(٢)</sup>: إنها كانت شجرة الحنطة؛ ولذلك جعل غذاء آدم وحواء - عليهما السلام - وغذاء أولادهما منها إلى يوم القيامة ليقاسوا جزاء العصيان والخلاف له .

وقيل<sup>(٣)</sup>: إنها شجرة العلم؛ لما علما من ظهور عورتهم، ولم يكونا يعلمان قبل ذلك، وهو قوله: ﴿بَدَّتْ لَكُمَا سَوْءَاتُهُمَا﴾ [الأعراف: ٢٢] والله أعلم .

والقول فى ماهيتها<sup>(٤)</sup> لا يجوز إلا من طريق الوحى . ولا وحى فى تلاوتها . ولا يجوز القطع على شيء من ذلك .

ثم احتَمَلَ معنى النهى عن تناول منها وجوها:

أحدها: إيثار الآخر عليه .

وقد يكون هذا أن ينهى الرجل عن تناول من شيء إيثارًا لآخر عليه .

ويحتمل: النهى عن تناول من الشيء لداء يكون فيه لما يخاف الضرر به، لا على

(١) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس (٧٣٠، ٧٣١) والسدى (٧٣٢، ٧٣٨) وجعدة بن هبيرة (٧٣٣) - (٧٣٦) وغيرهم، وانظر الدر المنثور (١/١٠٧) .

(٢) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس وابن مسعود وناس من أصحاب النبى ﷺ (٧٣١) قال: هى الكرمة وتزعم اليهود أنها الحنطة .

(٣) ذكره البغوى فى تفسيره (١/٦٣) ونسبه لقتادة .

(٤) فى أ: ما بينا .

جهة الإيثار، ولكن إشفافاً عليه ورحمة.

ويحتمل أيضاً النهى عن تناول من الشيء على جهة الحرمة، فإذا كان ممكناً هذا محتملاً حمل آدم وحواء على تناول منها لما اشتبه عليهما، ولم يعرفا معنى النهى بأنه نهى حرمة، أو نهى إيثار غيره عليهما، أو نهى داء؛ لأنهما لو كانا يعلمان أن ذلك النهى نهى حرمة لكانا لا يأتیان ولا يتناولان، وبالله التوفيق.

ثم فى الآية دلالة على أن الحال التى يكون فيه الإنسان فى سعة ورغد يشتد على الشيطان اللعين؛ لأنه إنما تعرض لآدم وحواء بالوسوسة التى وسوس إليهما ليزيل تلك الحال عنهما.

وإنما يبلى بالسعة، والرخاء ثم لما لحقته من الشدائد والبلايا مما كسبت أيدينا؛ لقوله: ﴿وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠].

ثم الآية ترد على بعض المتشكفة قولهم بتحريم الطيبات والزينة.  
وقوله: ﴿فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ .

أى: الضَّالِّينَ<sup>(١)</sup>؛ لأن كل ظالم ضالٌّ نفسه فى الدارين جميعاً.

وقوله: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾ .

أى: دعاهما، وزين لهما إلى سبب الزلة والإخراج عنها، لا أن تولى إخراجهما وإزلالهما.

وقد ذكرنا أن الأشياء تسمى باسم أسبابها، أو الأسباب باسم الأشياء. وذلك ظاهر معروف فى اللغة، غير ممتنع تسمية الشيء باسم سببه.

ثم تكلموا فيما أصاب آدم من الشجرة، وفى جهة النهى عنها:

فقال قوم: أكل منها وهو ناسٍ لعهد الله نسيان ترك الذكر.

وأبى ذلك قوم

واحتج الحسن بأن نسيانه نسيان تضييع واتباع الهوى، لا نسيان الذكر بأوجه:

أحدها: ما جرى فى حكم الله - تعالى - من العفو عن النسيان الذى هو ترك الذكر،

وآلا يلحق صاحبه اسم العصيان، وقد عوقب هو به، ونسب إلى العصيان بقوله: ﴿وَعَصَى

ءَادَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] مع ما تقدم القول فيه أن يكونا من الظالمين.

والثانى: أَنَّ عَدُوَّهُ قد ذكَّره لو كان ناسياً؛ حيث قال: ﴿مَا نَهَكْنَا رَبَّنَا عَنْ هَذِهِ

الشَّجَرَةَ...﴾ الآية [الأعراف: ٢٠].

(١) ذكره البغوى فى تفسيره (٦٣/١).

وقوله: ﴿وَقَاسَمَهُمَا﴾ [الأعراف: ٢١].

وقوله: ﴿فَدَلَّنَهُمَا بِرُؤُوسِهِ﴾ [الأعراف: ٢٢].

ولو كان نسيان الذكر لم يكونا ليغتريا بالقسم والإغواء عن ذلك، ولا وُصفا بأن استزلهما الشيطان ونحو ذلك.

ثبت أنه كان نسيان تضييع، وذلك كقوله: ﴿وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنَسِي﴾ [طه: ١٢٦]، وقوله: ﴿فَالْيَوْمَ نَنْسَهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾ [الأعراف: ٥١]، وغير ذلك مما ذكر فيه النسيان ومعناه التضييع، سُمي به لما كان كل منسى متروكًا، وترك اللازم تضييع، أو بما ينسى به ويغفل عما يحل به من نعمة الله، فسمى به كما وصف ذنب المؤمن بجهالة الجهلة بما يحل به لا بجهله بحقيقة فعله.

أو سُمي به من حيث لا يُقصد بذلك عصيانُ الرب أو طاعة الشيطان. وإلى ذلك يصرف بعض وجوه النسيان، لا حقيقته.

ومن يقول: بأنه كان على النسيان فهو يُخْرِجُ النسيان على وجوه:

أحدها: أنه لكثرة ما كان بينه، وبين عدوه من التراجع اشتغل قلبه بوجوه الدفاع له، والفكر في الأسباب التي بها نجاته، ويتخلص من مكائده، حتى أنساه ذلك ذكر العهد. والسبب الذي يدفع الأشياء عن الأوهام في الشاهد كثرة الاشتغال، وإنما كان النسيان عدوًّا في الأمور وسببًا للعفو؛ لأنه لا يُخْرِجُ الآخذ به عن الحكمة، وذلك معلوم في الشاهد، أن من أقبل على أمر، وأخذ في تحفظه وتذكره عمل عليه ذلك، وإذا أحب ذلك مع الاشتغال بغيره من الأمور صعب عليه، بل الغالب في مثله الخفاء.

وجائز معاتبة آدم مع ذلك وتسميته عصيَانًا بأوجه:

أحدها: أنه لم يكن امْتَحَنَ بأنواع مختلفة يتعذر عليه وجه الحفظ في ذلك.

وإنما امتحن بالانتهاة عن شجرة واحدة بالإشارة إليها؛ فجائز ألا يُعذر في مثله.

وكذلك النسيان فيما يُعذر في الشاهد، إنما يُعذر في النوع الذي يُبلى به، وتكثر به النوازل.

ألا ترى أنه يُعذر بالسلام في الصلاة<sup>(١)</sup>، وترك التسمية في الذبيحة<sup>(٢)</sup> ونحو ذلك، ولا

(١) السلام على المصلى سنة عند المالكية وجائز عند الحنابلة، فقد سئل أحمد عن الرجل يدخل على القوم وهم يصلون: أيسلم عليهم؟ قال: نعم.

وأما رد السلام من المصلى فقد ذكر الحنفية - كما في (الهداية) - أنه لا يرد السلام بلسانه؛ لأنه كلام، ولا بيده؛ لأنه سلام معنى، حتى لو صافح بنية التسليم تفسد صلاته. وذكر صاحب (فتح القدير) أن رد المصلى السلام بالإشارة مكروه وبالمصافحة مفسد. ثم إن المصلى لا يلزمه رد =

يُعذر في الأكل في الصلاة<sup>(١)</sup>، وفي الجماع في الحج<sup>(٢)</sup>، ونحو ذلك، فمثله الأمر الذي نحن فيه .

= السلام لفظا بعد الفراغ من الصلاة، بل يرد في نفسه في رواية عن أبي حنيفة . وفي رواية أخرى عنه أنه يرد بعد الفراغ، إلا أن أبا جعفر قال: تأويله: إذا لم يعلم أنه في الصلاة. وعند محمد يرد بعد الفراغ، وعن أبي يوسف: لا يرد، لا قبل الفراغ ولا بعده في نفسه. وذكر المالكية أن المصلى لا يرد السلام باللفظ، فإن رد عمدا أو جهلا بطل. ورده باللفظ سهوا يقتضى سجود السهو، بل يجب عليه أن يرد السلام بالإشارة، خلافا للشافعية القائلين بعدم وجوب الرد عليه. وذهب الحنابلة إلى أن رد المصلى السلام بالكلام عمدا يبطل الصلاة. ورد المصلى السلام بالإشارة مشروع عند الحنابلة. وأما ابتداء المصلى السلام على غيره وهو في الصلاة بالإشارة بيد أو رأس فيجوز عند المالكية فقط، ولا يلزمه السجود لذلك.

ينظر: جواهر الإكليل (١/٢٥١)، المغنى (٢/٦٠ - ٦١)، كشاف القناع (١/٢٤١)، الهداية وفتح القدير (١/١٧٣، ٢٩١ - ٢٩٢).

(٢) ذهب الحنفية والمالكية والحنابلة في المشهور عندهم إلى أن التسمية واجبة عند الذبح؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا تَرْتَدُّوا عَنْهُ لَعَنَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] ولا تجب التسمية على ناس، ولا أخرس، ولا مكره، ويكفي من الأخرس أن يومئ إلى السماء؛ لأن إشارته تقوم مقام نطق الناطق. وذهب الشافعية، وهو رواية عن أحمد إلى أن التسمية سنة عند الذبح، وصيغتها أن يقول: «باسم الله» عند الفعل؛ لما روى البيهقي في صفة ذبح النبي ﷺ لأضحيتيه: ضحى النبي ﷺ آتياً بكبشين أملحين أقرنين عظيمين موجواين، فأضجع أحدهما فقال: «بسم الله والله أكبر، اللهم هذا عن محمد، ثم أضجع الآخر فقال: بسم الله والله أكبر، اللهم هذا عن محمد وأمته ممن شهد لك بالتوحيد، وشهد لى بالبلاغ». ويكره عند الشافعية تعمد ترك التسمية، ولكن لو تركها عمدا يحل ما ذبحه ويؤكل؛ لأن الله - تعالى - أباح ذبائح أهل الكتاب بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا أُوتُوا بِالْكِتَابِ حَلَّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٥] وهم لا يذكرون التسمية، وأما قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا تَرْتَدُّوا عَنْهُ لَعَنَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] فالمراد ما ذكر عليه غير اسم الله، أى: ما ذبح للأصنام، بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا أَوْلَىٰ لَعْنَةِ اللَّهِ يَدِي﴾ [المائدة: ٢] وسياق الآية دال عليه؛ فإنه قال: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١]، والحالة التي يكون فيها فسقا هي الإهلال لغير الله تعالى. ينظر: حاشية ابن عابدين (٥/١٩٠ - ١٩٢)، جواهر الإكليل (١/٢١٢)، شرح الزرقاني (٢/٧٣)، المقنع (٣/٥٤٠)، المغنى (٨/٥٦٥، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣).

(١) اتفق الفقهاء على بطلان الصلاة بالأكل والشرب من حيث الجملة، قال الحنفية: ولو سمسمة ناسيا. واستثنوا من ذلك ما كان بين أسنانه وكان دون الحمصة فإنه لا تفسد به الصلاة إذا ابتلعه، وصرحوا بفساد الصلاة بالمضغ إن كثر، وتقديره بالثلاث المتواليات. وكذا تفسد بالسكر إذا كان في فيه يتلغ ذؤبه. قال ابن عابدين: إن المفسد: إما المضغ، أو وصول عين المأكول إلى الجوف بخلاف الطعام. قال في (البحر) عن (الخلاصة): ولو أكل شيئا من الحلوة وابتلع عينها، فدخل في الصلاة، فوجد حلوتها في فيه وابتلعها لا تفسد صلاته، ولو أدخل الفانيذ أو السكر في فيه، ولم يمضغه، لكن يصلى والحلوة تصل إلى جوفه - تفسد صلاته.

وفرق المالكية بين عمد الأكل والشرب وسهوه: فإن أكل أو شرب المصلى عمدا بطلت صلاته اتفاقا، وأما إن أكل أو شرب سهوا لم تبطل صلاته، وانجبر بسجود السهو.

وذهب الشافعية إلى بطلان الصلاة بالأكل ولو كان قليلا، وإن كان مكرها عليه؛ لشدة منافاته =

والثاني: أنه جائز أخذ الأخيار ومعاتبة الرسول بالأمر الخفيف اليسير الذي لا يؤخذ بمثل ذلك غيره؛ لكثرة نعم الله عليهم، وعظم ميثته عندهم، كما أوعدوا التضاعف في العذاب على ما كان من غيرهم.

وعلى ما ذكر في أمر يونس عليه السلام من العقوبة بماء لعل ذلك من عظيم خيرات غيره؛ إذ فارق قومه عما عاين من المناكير فيهم، وفعل مثله من حد ما يوصف به غيره.

= للصلاة مع ندرته، واستثنوا من ذلك: الناسى أنه في الصلاة، والجاهل بالتحريم لقرب عهده بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة عن العلماء فلا تبطل صلاته بالأكل إلا إذا كثر عرفا، ولا تبطل ما لو جرى ريقه بباقي طعام بين أسنانه وعجز عن تمييزه ومجه كما في الصوم. وصرحوا: بأنه لو كان بقمه سكرة فذابت فبلع ذوبها عمدا، مع علمه بالتحريم، أو تقصيره في التعلم - فإن صلاته تبطل. كما صرحوا ببطلان الصلاة بالمضغ إن كثر، وإن لم يصل إلى جوفه شيء.

وفرق الحنابلة في ذلك بين صلاة الفرض والنفل: فصلاة الفرض تبطل بالأكل والشرب عمدا، قل الأكل أو الشرب أو كثر؛ لأنه ينافي الصلاة. وأما صلاة النفل فلا تبطل بالأكل والشرب إلا إذا كثر عرفا لقطع الموالاة بين الأركان. قال البهوتي: وهذا رواية، وعنه أن النفل كالقصر، قال في (المبدع): وبه قال أكثرهم؛ لأن ما أبطل الفرض أبطل النفل، كسائر المطلات. وكل ما سبق فيما إذا كان الأكل والشرب عمدا، فإن كان سهوا أو جهلا فإنه لا يبطل الصلاة فرضا كانت أو نفلا إذا كان يسيرا؛ لعموم قوله ﷺ: «إن الله وضع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» ولأن تركهما عماد الصوم، وركنه الأصلي، فإذا لم يؤثر في حالة السهو في الصيام فالصلاة أولى. قالوا: ولا بأس ببلع ما بقي في فيه من بقايا الطعام من غير مضغ، أو بقي بين أسنانه من بقايا الطعام بلا مضغ مما يجري به ريقه وهو اليسير؛ لأن ذلك لا يسمى أكلا، وأما ما لا يجري به ريقه بل يجري بنفسه - وهو ما له جرم - فإن الصلاة تبطل ببلعه لعدم مشقة الاحتراز. قال المجد: إذا اقتلع من بين أسنانه ما له جرم وابتلعه بطلت صلاته عندنا، وصرحوا بأن بلع ما ذاب بفيه من سكر ونحوه كالأكل.

ينظر: حاشية ابن عابدين (٤١٨/١)، حاشية الدسوقي (٢٨٩/١)، مواهب الجليل (٣٦/٢)، الخرشى على خليل (٣٣٠/١)، نهاية المحتاج (٥٢/٢)، مغنى المحتاج (٢٠٠/١)، شرح روض الطالب (١٨٥/١) كشاف القناع (٣٩٨/١).

(٢) يحرم على المحرم باتفاق العلماء وإجماع الأمة: الجماع ودواعيه الفعلية أو القولية وقضاء الشهوة بأى طريق. والجماع أشد المحظورات حظرا؛ لأنه يؤدي إلى فساد النسك. والدليل على تحريم ذلك النص القرآني: ﴿فَمَنْ وَضَّ فِيهِمْ مُلْجًا فَلَا رَفْعَ وَلَا سُوءَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وفسر الرفث بأنه ما قيل عند النساء من ذكر الجماع وقول الفحش. وثبت ذلك عن ابن عباس؛ فتكون الآية دليلا على تحريم الجماع على المحرم بطريق دلالة النص، أى: من باب الأولى؛ لأنه إذا حرم ما دون الجماع، كان تحريمه معلوما بطريق الأولى. وفسر الرفث أيضا بذكر إتيان النساء، من الرجال والنساء إذا ذكروا ذلك بأفواههم. ونقل ذلك عن ابن عمر وبعض التابعين؛ فتدل الآية على حرمة الجماع لدخوله في عمومها. كما فسر بالجماع أيضا، ونسب ذلك إلى جماعة من السلف منهم ابن عباس وابن عمر؛ فتكون الآية نصا فيه.

ينظر: تفسير ابن كثير (٢٣٦/١)، (٢٣٧).

وكذلك ما عوتب محمد ﷺ فيما خطر بباله تقريب أجلة الكفرة؛ إشفافاً عليهم، وحرصاً على إسلامهم ومن يتبعهم على ذلك مما لعل من دونه لا يعدل شيء من خيالاته بالذى عوتب به، وبالله التوفيق.

والثالث: أنه لما عوتب بالذى يجوز ابتداء المحنة به، ولمثله خلقه حيث قال لملائكته: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ لكنه بكرمه، وبالذى عوّد خلقه من تقديم إحسانه وإنعامه فى الابتلاء على الشدائد والشورر، وإن كان له التقديم بالثانى، وذلك فى جملة قوله: ﴿وَيَلْوَنُهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، وقوله: ﴿وَيَبْلُوكُمْ بِالنَّارِ وَالْخَيْرِ فَتَنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وبالله التوفيق.

وعلى ما فى ذلك من مبالغة غيره، والزجر عن المعاصى، وتعظيم خطره فى القلوب؛ إذ جوزى أبو البشر وأول الرسل منهم - على ما فضله بما امتحن ملائكته بالتعلم منه، والسجود - بذلك القدر من الزلة؛ ليعلم الخلق أنه ليس فى أمره هواده، ولا فى حكمه محاباة؛ فيكونون أبداً على حذرٍ من عقوبته، والفرع إليه بالعصمة عما يوجب مقتته، وألاً يكلمهم إلى أنفسهم؛ إذ علموا بابتلاء من الذى ذكرت محله فى قلوبهم بذلك القدر من الزلة، ولا قوة إلا بالله.

والثانى: أن يكون حفظ النهى عنه لكنه خطر بباله النهى عن وجه لا يلحقه فيه وصف العصيان، أو نسى قوله: ﴿فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، وقد ذكرنا النهى فى وقت الفعل، ولكن يسمى الوصف بالفعل من الظلم والنهى؛ لعله سبق إلى وهمه غير جهة التحريم، إذ يكون النهى على أوجه:  
أحدها: للحرمة.

والثانى: نهى لما فيه من الداء وعليه فى أكله ضرر، وهذا معروف فى الشاهد بما عليه الطباع، نهى قوم عن أشياء محللة هى لهم ما يؤذى ويضر، فيحتمل أن يسبق إلى وهمه ذلك، لما وعد له فى ذلك من عظيم النفع.

يحتمل ما خوف به ليصل إلى ما وعد على ما سبق ووجه النهى إلى ما وجه من حيث الضرر والمشقة، ونسى قوله: ﴿فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ أو ذكراً وعرفاً أن الظلم قد يقع على الضّرر؛ كقوله: ﴿كَلِمَاتُ الْجَنَّتَيْنِ ءَأَنْتَ أَكْلُهُمَا وَلَمْ تَطْلُرِي مَنَّهُ شَيْئاً﴾ [الكهف: ٣٣] أى: لم ينقص منه، والنقصان فى النفس ضرر.

وعلى ذلك فسر عامة أهل التفسير الظلم فى القرآن أنه الضرر. واسم الضرر يأخذ ضرر الداء، وضرر المأثم وإن كانت حقيقته وضع الشيء فى غير موضعه، ولا قوة إلا بالله.

وقد يحتمل النهى أن يخرج مخرج المنع؛ ليكون غيره هو الذى يبدأ به، ويُخص ذلك لغيره، لا على التحريم، نحو الأمر بالمعروف، فيما يمنع الرجل ولده عن تناول مما يريد به غيره، لا على التحريم.

وإذا احتمل ذا، ثم يُبين له عظيم ما فى ذلك من البركة من غير أن عين عدوه ليعلم أن ذلك صنيعة.

وجائز أن يسبق إليه أن ذلك إشارة مَلَكٍ أو إلهام فى النفس - على ما يكون لكثير من الأختار - إلا أنه من وحى عدوه، فدعته نفسه إلى الأكل، فيكون كالناسى والجاهل بحقيقة وجه النهى، وإن كان تعمد أكله، ولا قوة إلا بالله.

والأصل فى هذا أن فعله ﷺ إن كان على نسيان العهد، أو على الذكر له، فإن الذى أصابه عقوبة.

وإن كان بالذى يكون به المحنة، فلولا أن الله إن يعاقبه على ما فعله لم يكن ليغيّر عليه نعمة أنعم عليه بعذاب، وقد قال: إنه لا يُغيّر نعمته التى أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم.

وما لا يحتمل العقوبة بالتغيير لم يكن ليفعل بعد وعده ذلك، مع ما قد اعترفا بالظلم؛ إذ قالوا: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَرَحْمَنًا...﴾ الآية [الأعراف: ٢٣].

وقد قال الله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١]. وقد كان قال لهما: ﴿فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٩]. فكان فيما بلى به وجهان:

أحدهما: أن ذلك لم يُزل عنهما اسم الإيمان، ولا دعيا إليه بعد فعلهما ذلك. ثبت أنه لا كل ذنب يزيل اسم الإيمان، وأن الذنوب لا يُحقّق فيها الكذب فيما اعتقد ألا يعصى الله فى شىء.

وفى ذلك فساد أهل الخوارج<sup>(١)</sup> والمعتزلة، وبيان أن قوله: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ

(١) الخوارج: كل من خرج على الإمام الحق الذى اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجيًا سواء كان الخروج فى أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة فى كل زمان، والمرجئة صنف آخر تكلموا فى الإيمان والعمل إلا أنهم وافقوا الخوارج فى بعض المسائل التى تتعلق بالإمامة، والوعيدية داخلة فى الخوارج وهم القائلون بتكفير صاحب الكبيرة وتخليده فى النار.

وأول من خرج على أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه جماعة ممن كان معه فى حرب صفين وأشدّهم خروجًا عليه ومروفاً من الدين الأشعث بن قيس ومسعود بن فدكى التميمي وزيد بن حصين الطائي حين قالوا القوم يدعوننا إلى كتاب الله وأنت تدعوننا إلى السيف حتى قال أنا أعلم بما فى كتاب الله انفروا إلى بقية الأحزاب انفروا إلى من يقول كذب الله ورسوله وأنتم تقولون =



وَرَسُولُهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا ﴿١٤﴾ [النساء : ١٤] ليس على كل عصيان، ولا الوعيد بالظلم المطلق بوجه كل ظالم وكل عصيانٍ وغواية، بل يلزم به تقسيم هذه الحروف على ما يليق به، ومن يريد بها الجمع في كل الأنام خارج عن المعروف من أحكام الله في أهل المآثم.

والثاني: قد عوقب بوجه لا يجب جزءٌ منها بما يسميه المعتزلة كبيرة، بل يُزيل به اسم الإيمان؛ من نحو شُرب قطرة من الخمر، أو قذف محصنة، أو أخذ عشرة دراهم من مال آخر.

وكذلك فعل أولاد يعقوب. ثم لم يجترئ أحد على دعوى خروج من ذكرت من دين الله؛ لزم بطلان قولهم، مع ما كان من قولهم: إن الصغيرة لا يجوزُ في الحكمة التعذيبُ عليها، ولا الكبيرة العفو عنها.

وقد كان عذب آدم عليه السلام - بأنواع العذاب، لما لو لم يكن سوى ما أظهر فعلهما على رءوس الخلائق لكان عظيمًا.

ثم اختلف في الوجه الذي بلى:

منهم من يقول: لما كان من صلبه من الكفرة وهم ليسوا بأهل الجنة.

وقيل: رحمة للخلق لثلا يأسوا، ولا يزيل الولاية بكل ذنب.

وقيل: بليا لتنبئة الخلق - بهما - ألا يقوم أحد بتعاهد نفسه عما يذم إليه إذا وكل نفسه إليه، فيكون ذلك سببًا لزجر الخلق عن النظر إلى أنفسهم في شيء من الخير، والفرع إليه، بالعصمة عن كل شيء.

وقيل: بلى بحق المحنة؛ إذ هي ترد صاحبها بين اللذات والآلام، وبين أحوال مختلفة لا يحتمل أن يصير بحيث يأمن الزلل، وإنما ذلك بحفظ الله ومَنه، لا بتدبير أحد وجهه،

== صدق الله ورسوله قالوا لترجعن الأشتر عن قتال المسلمين وإلا لنفعلن بك كما فعلنا بعثمان فاضطر إلى رد الأشتر بعد أن هزم الجمع ولولوا مدبرين وما بقى منهم إلا شردمة قليلة فيهم حشاشة قوة فامتثل الأشتر أمره وكان من أمر الحكمين أن الخوارج حملوه على التحكيم أولاً وكان يريد أن يبعث عبد الله بن عباس فما رضى الخوارج بذلك وقالوا هو منك فحملوه على بعث أبي موسى الأشعري على أن يحكما بكتاب الله تعالى فجرى الأمر على خلاف ما رضى به فلما لم يرض بذلك خرجت الخوارج عليه وقالوا لم حكمت الرجال لا حكم إلا لله. وهم المارقة الذين اجتمعوا بالنهروان. وكبار فرق الخوارج ستة: الأزارقة والنجدات والصفرية والعجاردة والإباضية والثعالبة، والباقون فروعهم ويجمعهم القول بالتبرى عن عثمان وعلى ويقدمون ذلك على كل طاعة ولا يصححون المناكحات إلا على ذلك ويكفرون أصحاب الكباثر ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً واجباً. ينظر الفصل في الملل والنحل (١/ ١٥٥ - ١٥٧).

وإن كان الله تعالى يوفق على قدر الجهد، ويعصم على قدر الرغبة إليه والاعتصام به، ولا قوة إلا بالله.

وليس بنا حاجة إلى ذكر حكمة الزلزلة، إذا كانت نفسه مجبولةً على حبه، باعثةً إلى مثله لولا نعمة الرب.

كما قال يوسف - عليه السلام - : ﴿ وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِلَّا نَفْسًا لَأَمَارَةٌ بِالسَّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي... ﴾ [الآية [يوسف: ٥٣].

وقال: ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ﴾ [الأنعام: ١٦٤].

ثم اختلف في ماهية الشجرة:

قيل<sup>(١)</sup>: بأنها شجرة العنب، وجعل للشيطان فيها نصيبًا بما بلى به أبو البشر وأمههم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الحنطة فيها جعل غذاء ولده؛ ليبدل بالراحة الكد، وبالنعمة البؤس.

وقيل<sup>(٣)</sup>: شجرة العلم، إذ بدت لهما سواتهما فعلمتا بذلك ما لم يسبق لهما في ذلك،

وفزعا إلى ما يُستران به من الورق<sup>(٤)</sup>.

فالأصل أن هذا نوع ما يعلم بالخبر من عند عالم الغيب، وليس بنا إلى تعرف حقيقته حاجة، وإنما علينا معرفة قدر المعصية؛ فنعتصم بالله عنها، والطاعة؛ فنرغب فيها، وبالله العصمة.

والأصل فيه أن الله تعالى فرق بين دار المحنة ودار الجزاء؛ إذ الجمع بينهما يزيل

البلوى، ويكشف الغطاء؛ فجعل اللذيذ الذي لا راحة فيه، والمؤلم الذي لا تنغيص فيه -

جزاء، والتردد بينهما محنة، ولا قوة إلا بالله.

وقوله تعالى: ﴿ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ .

أى: تصيران منهم.

وكذلك القول في إبليس: ﴿ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ أى: صار منهم.

ويحتمل: ممن يكونون كذلك؛ إذ فى علم الله أنهم يصيرون ممن فى علم الله

كذلك، مع جواز القول بلا تحقيق آخر؛ كقوله: ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾

[المؤمنون: ١٤]، لا أن تم خالقًا غيره.

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) تقدم.

(٤) فى أ: الرزق.

ثم اختلف فى الوجه الذى أوصل إبليس إلى الوسوسة : فقال الحسن : كان آدم - عليه السلام - فى السماء وإبليس فى الأرض ، ولكنه أوصل إليه بالسبب الذى جعل الله لذلك .

وقال قوم<sup>(١)</sup> : كان خاطبُهُ فى رأس الحية .

وقيل : تصور بغير الصورة التى كان عليها عند قوله : ﴿ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ . . . ﴾ الآية [طه : ١١٧] فاغتر به ، ولو عرفه لما اغتر به بعد أن حذره الله عنه ، والله أعلم كيف كان ذلك .

وعلى ذلك اختلف فى الوجوه التى يوسوس إلى بنى آدم : منهم من يقول : يجرى بين الجلد واللحم كما يجرى الدم ، فيقابل وجه بصره بقلبه ؛ فيقذف فيه .

ومنهم من يقول : هو بحيث جعلت له قوة إيصال الخطر بباله ، والقذف فى قلبه من الوجه الذى جعل له ، وذلك لا يعلمه البشر .

ومنهم من يقول : إن النفس كأنها سيالة فى الجسد ، دائرة فى جميع الآفاق ، لولا الجسد الذى يحبسها لكان له الانتشار ، على ما يظهر فى حال النوم عند سكون جسده ، ومن ذلك سلطان فكرة الرجل على مَنْ فى أقصى بقاع الأرض حتى يصير له كالمعاین ؛ ففى ذلك يكون قدحه وقذفه .

ونحن نقول - وبالله التوفيق - : إنا لا نعلم حقيقة كيفية ذلك ، لكن الله تعالى جعل للحق أعلامًا ، وكذلك للباطل .

وكل معنى يدعو إلى الباطل ، ويحجب عن الحق ، فهو عمل الشيطان ، يجب التعود منه والفرع إليه وإن لم يعلم حقيقة كيفية ذلك ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَإِنَّمَا يَزْعُمَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾ [الأعراف : ٢٠٠ ، فصلت : ٣٦] .

وقال الله عز وجل : ﴿ إِنَّكَ أَلْيَبُكُ أَتَقَوَّا إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا ﴾ [الأعراف : ٢٠١] .

وقال الحسن فى قوله : ﴿ مَا نَهَنَكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَائِكَةً أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾ [الأعراف : ٢٠] : وقد علم آدم أن الملائكة أفضل ، وقد علم ألا خلود يكون معه ، وقد أخبر أنه يموت ، وقد علم أنه لا يكون ملكًا ، وقد خلق من طين والملائكة من

(١) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس بنحوه (٧٥٠) وابن مسعود (٧٤٣) ووهب بن منبه (٧٤٢) وغيرهم . وانظر الدر المنثور (١/١٠٨ ، ١٠٩) .

نور، ولكن يكون على فضل الملائكة.

﴿وَقَاسَمَهُمَا﴾ [الأعراف : ٢١].

حلف لهما في وسوسته أنه يقول ذلك عن نصيحة، فتابعه في الأكل لا على القبول عنه ما ذكر؛ إذ لو كان عن قبول كان أعظم من الأكل، ولكن أكلا على الشهوة، واتباع الهوى.

ولو صدّقه في ذلك لكفرا، وكان هذا أعظم من الأكل، ولم يقل لهما ذلك فيهما لأجل ذلك الشيء.

وذلك كما يقول الرجل لآخر - في شيء يقتل عليه أو يقطع له-: لو فعلت لا يفعل بك ذلك<sup>(١)</sup>، فيقدم عليه، أنه يقدم لشهوته، لا على التصديق له في ذلك. وكذا من يذكر أحداً بمثل امرأةٍ بحبها وإيثارها إياه؛ فيأتيها بشهوة لا بتصديق الآخر؛ فمثله أمر آدم فيما وسوس إليه الشيطان.

وهذا الذي يذكر الحسنُ يوجب أن يكون آدم كان يعلم أن ذلك كان من الشيطان عدوّه.

وذلك إقدام على أثر ما ذكر على ما يصف أنه كان يعلم أنه أمرٌ فظيع<sup>(٢)</sup> يوجب فعله - على العلم بالنهاي - أنه لا ينال به خيراً، ولا يصل بذلك إلى فضل، بل اتبع الشيطان بما هوى واشتهى.

وهذا لو كان شهده كان فظيلاً أن يدّعيه على أبي البشر، ومن قد فضّله الله بالذي سبق ذكره.

بل لو قيل له: إنه لم يكن علم أنه من عدوه، أو إلهام - على ما يكون للأخبار - أو كان أسمع على غير الصورة التي أداها من قبل، كان أقرب وأحق أن ينطق<sup>(٣)</sup> به من أن يذكر الذي ذكر.

ومتى يكون الإقدام لجهة بخير لا على طمع في ذلك؟! بل لا يُنكر أن يكون له، ولكن على ما بينا.

وليس من ذلك الوجه، الوحشة في الدين.

ثم قد ذكر ملكين، والكلام في الفضل وغير الفضل - على قوله - لا معنى له؛ لأنّه

(١) في أ: ولك.

(٢) في أ: قطع.

(٣) في أ: يظن.

يجعل فعلهم جبيرا - ومن فعله جبيرا لا ترتفع درجته ولا يعلو قدره، ثم يجعل الفضل لهم بالخلفة، فكيف كان يطمع في ذلك ولم يكن هو بخلقتهم .  
ولهذا أنكروا أن يكون منهم عصياناً؛ إذ خلقوا من نور، ومن لا يعصى بالخلقة، فإنه لا يحمد. ولو كان يجب الحمد به لوجب في كل موات، وكل حيوان لا يعصى بالخلقة، وذلك بعيد.

وجائز أن يكون آدم - عليه السلام - طمع أن يكونا ملكين؛ بأن يجعل على ما عليه صنيعهم من العصمة، أو الاكتفاء بذكر الله وطاعته عن جميع الشهوات.  
والله قادر على أن يجعل البشر على ذلك، وذلك على ما يوجد فيهم من معصوم ومخدول، ليعلم أن الخلقة لا توجب شيئاً مما ذكر، ولا قوة إلا بالله.  
ثم الأصل أن معرفة موت البشر وما عنه خلق كل شيء إنما هو سمعي، ليس هو حسي، ولا في الجوهر دليلُ الفناء، ولله أن يميت من شاء ويحيي من شاء.  
فقولُ الحسن - إنه علم ذلك ثبت بثبات الخبر عن الله - ينتهي إليه أنه كان بلغه في ذلك [الوقت] (١).

وكذلك أمرُ الملائكة، وحالُ الإغذاء (٢)، ومحبةُ الذكر، وظهورُ العصمة تعرف بالمحبة والمشاهدة بمنها، ولا قوة إلا بالله.  
ثم ذكر الحسن في خلال ذلك: أن آدم - عليه السلام - قد علم أن الملائكة لا يموتون.

لا أدري ما هذا؟

أهو عقدُ اعتقد، أو جزى على لسانه؟ لأن مثله لا يُعلم إلا بما لا يرتاب في ذلك أنه جاء عن الله، ولا قوة إلا بالله.  
وقوله: ﴿فَأَرْزَلَهُمَا السَّيْطَانَ عَنَّا﴾ .

أى: دعاهما وزين لهما، أى: سبب الزلّة والإخراج منها، لا أن تولى هو إخراجهما وإزالتهما.

وقد ذكرنا أنه قد تُسمى الأشياء باسم أسبابها، والأسباب باسم الأشياء. وذلك ظاهر معروف في اللغة، غير ممتنع تسمية الشيء باسم سببه، والله أعلم.  
وقوله: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٣٦].

(١) سقط في ط.

(٢) في أ: الأضداد.

من الخصب، والسَّعة، والنعم التي أنزلهما الله - تعالى - فيها، وأباح لهما التناول مما فيه .

ثم اختلف في وسوسة الشيطان لآدم وحواء - عليهما السلام - فيم كان؟ ومن أين كان؟ ولماذا كان؟ .

قيل<sup>(١)</sup> : إنه كان في السماء، فوسوس إليهما من رأس الحيَّة؛ حسدًا منه لما رآهما يتقلبان في نعم الله، ويتنعمان فيه، فاشتد ذلك عليه .

وقيل : إنه كان في الدنيا فوسوس لهما من بُعد، والله أعلم .

ثم اختلف في الشيطان : أله سلطان على القلوب؟ أو يوسوس في صدورهم من بُعد؟ فقال بعضهم : له سلطان على القلب؛ على ما جاء أنه يجرى في الإنسان بين الجلد واللحم مجرى الدم .

وقيل : إنه لا سلطان له على القلوب، ولكنه يَظْفِدُ فيهم من البعد، ويدعوهم إلى الشر بآثار ترى في الإنسان من الأحوال؛ من حال الخير والشر، وكأن تلك الأحوال ظاهرة من أثر الخير والشر .

فإذا رأى ذلك فعند ذلك يوسوس، ويدعوه إلى الشر . وعلى ذلك قوله عز وجل : ﴿ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ ﴾ [إبراهيم : ٢٢] أخبر أنه لا سلطان له علينا سوى الدعاء لنا وهو لا يشبه، والله أعلم .

ثم قيل فيمن عصى ربه : أليس قد أطاع الشيطان؟  
قيل : بلى .

فإن قيل : فإذا أطاع ألا يكفر؟

قيل : لا ؛ لأنه ليس يقصد طاعة الشيطان، وإنما يكفر بقصد طاعة الشيطان، وإن كان في عصيان الرب طاعته .

وكذلك روى عن أبي حنيفة - رضى الله عنه - أنه سئل عن ذلك فأجاب بمثل هذا الجواب .

والأصل : أن الفعل الذي يُبلى له ليس هو لنفسه فعل الطاعة للشيطان ليصير به مطيعًا، إنما يجعله طاعة القصد بأن يجعله طاعة له، وقد زال، وإن سُرَّ هو به وفرح كما سُرَّ بزوال السرور عنهما واللذة، وإن كان ذلك بفعل من لا يجوز وصف من فعل ذلك بطاعة الشيطان، ولا قوة إلا بالله .

وقوله: ﴿وَقُلْنَا أَهْبَطُوا﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: الهبوط النزول في موضع، كقوله: ﴿أَهْبَطُوا مِصْرًا﴾ [البقرة: ٦١] أى: انزلوا فيه .

ويحتمل الهبوط منها هو النزول من المكان المرتفع إلى المنحدر، والدون من المكان .

وقوله: ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: يعنى إبليس وأولاده، وآدم وأولاده، بعضهم لبعض عدو . والعداوة فيما بيننا وبينهم ظاهرة .

وقيل<sup>(٣)</sup>: بيننا وبين الحيّة التي حملت إبليس حتى وسوس لهما من ذؤابتها .

فهذا لا يعلم إلا بالسمع، إذ ليس فى الكتاب ذلك .

غير أن العداوة بيننا وبين الحيّات عداوة طبع، والعداوة التي بيننا وبين إبليس عداوة اختبار<sup>(٤)</sup> وأمر؛ إذ الطبع ينفر عن كل مؤذ ومضر، وبالله التوفيق .

وقوله: ﴿وَلَكَّرَ فِي الْأَرْضِ مُسْتَفِرًّا﴾ .

يقرون فيها، كقوله: ﴿جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فَكَرَارًا﴾ [غافر: ٦٤] .

وقوله: ﴿وَمَتَّعَ إِلَىٰ حِينٍ﴾ .

أى: متاعًا لكم إلى انقضاء آجالكم .

ويحتمل: متاعًا لكم لانقضاء الدنيا وانقطاعها .

وقوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ .

أى: أخذ .

وقوله: ﴿مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ .

قيل: إن فيه وجوهاً:

قيل: فتاب عليه، أى: وفق له التوبة، وهداه إليها فتاب، كقوله: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ

لِيَسْتُوْبُوا﴾ [التوبة: ١١٨]، أى: وفق لهم التوبة فتابوا .

وقيل: خلق فعل التوبة منه، فتاب، كما قلنا فى قوله: ﴿وَهَدَيْنَاهُ﴾ [النحل: ١٢١]،

(١) ذكره القرطبي فى الجامع (١/٢١٨) .

(٢) أخرجه ابن جرير عن مجاهد (٧٥٨)، وأبى العالية (٧٥٩) .

(٣) أخرجه ابن جرير عن أبى صالح بنحوه (٧٥٤) والسدى (٧٥٥) ومجاهد (٧٥٦، ٧٥٧) وانظر الدر المنثور (١/١١٠) .

(٤) فى أ: واختيار .

أى: خلق فعل الاهتداء منه فاهتدى .

وقيل: تاب عليه، أى: تجاوز.

وقيل: إن التوبة<sup>(١)</sup> هى الرجوع. رجع آدم عن عصيانه؛ فرجع هو إلى الغفران

(١) التوبة فى اللغة: العود والرجوع، يقال: تاب، إذا رجع عن ذنبه وأقلع عنه. وإذا أسند فعلها إلى العبد يراد به رجوعه من الزلّة إلى الندم، يقال: تاب إلى الله تَوْبَةً وَمَتَابًا: أناب ورجع عن المعصية، وإذا أسند فعلها إلى الله تعالى يستعمل مع صلة وهى (على) ويراد به رجوع لطفه ونعمته على العبد والمغفرة له، يقال: تاب الله عليه: غفر له وأنقذه من المعاصى، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨].

وفى الاصطلاح: التوبة هى: الندم والإقلاع عن المعصية من حيث هى معصية، لا لأن فيها ضررا لبدنه وماله، والعزم على عدم العود إليها إذا قدر. وعرفها بعضهم بأنها: الرجوع عن الطريق المعوج إلى الطريق المستقيم. وعرفها الغزالي بأنها: العلم بعظمة الذنوب، والندم والعزم على الترك فى الحال والاستقبال والتلافى للماضى. وهذه التعريفات وإن اختلفت لفظا هى متحدة معنى. وقد تطلق التوبة على الندم وحده؛ إذ لا يخلو عن علم أوجبه وأثمره وعن عزم يتبعه؛ ولهذا قال النبى ﷺ: «الندم توبة»، والندم توجع القلب وتحزُّنه لما فعلَ وتَمَنَّى كَوْنَهُ لم يفعل. قال ابن قيم الجوزية: التوبة فى كلام الله ورسوله كما تتضمن الإقلاع عن الذنب فى الحال والندم عليه فى الماضى والعزم على عدم العود فى المستقبل - تتضمن أيضا العزم على فعل المأمور والتزامه؛ فحقيقة التوبة: الرجوع إلى الله بالتزام فعل ما يجب وترك ما يكره؛ ولهذا علق - سبحانه وتعالى - الفلاح المطلق على التوبة حيث قال: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

وقد ذكر أكثر الفقهاء والمفسرين أن للتوبة أربعة شروط: الإقلاع عن المعصية حالا، والندم على فعلها فى الماضى، والعزم عزمًا جازمًا ألا يعود إلى مثلها أبدا. وإن كانت المعصية تتعلق بحق آدمى، فيشترط فيها رد المظالم إلى أهلها أو تحصيل البراءة منهم. وصرحوا كذلك بأن الندم على المعصية يشترط فيه أن يكون لله؛ ولقبحها شرعا. وهذا معنى قولهم: الندامة على المعصية لكونها معصية؛ لأن الندامة على المعصية لإضرارها ببدنه، وإخلالها بعرضه أو ماله، أو نحو ذلك - لا يكون توبة؛ فلو ندم على شرب الخمر والزنى للصداع، وخفة العقل، وزوال المال، وحَدُش العرض - لا يكون تابًا. والندم لخوف النار أو طمع الجنة يعتبر توبة. واعتبر بعض الفقهاء هذه الشروط أو أكثرها من أركان التوبة فقالوا: التوبة: الندم مع الإقلاع والعزم على عدم العود، ورد المظالم، وقال بعضهم: الندم ركن من التوبة، وهو يستلزم الإقلاع عن الذنب والعزم على عدم العودة، وأما رد المظالم لأهلها فواجب مستقل ليس شرطا فى صحة التوبة. ويؤيد هذا الرأى ما ورد عن النبى ﷺ قال: «الندم توبة».

وعلى جميع الاعتبارات لا بد من التنبيه على أن الإقلاع عن الذنب لا يتم إلا برد الحقوق إلى أهلها، أو باستحلالهم منها فى حالة القدرة، وهذا كما يلزم فى حقوق العباد يلزم كذلك فى حقوق الله تعالى: كدفع الزكوات، والكفارات إلى مستحقيها. ورد الحقوق يكون حسب إمكانه: فإن كان المسروق أو المغصوب موجودا رده بعينه، وإلا يرد المثل إن كانا مئلين والقيمة إن كانا قيميَّين، وإن عجز عن ذلك نوى رده متى قدر عليه، وتصدق به على الفقراء بنية الضمان له إن وجدته. فإن كان عليه فيها حق: فإن كان حقا لآدمى كالقصاص اشترط فى التوبة التمكين من نفسه وبذلها للمستحق، وإن كان حقا لله تعالى كحد الزنى وشرب الخمر فتوبته بالندم والعزم على عدم العود.



والتجاوز، وبعضه قريب من بعض.

وفي الآية: أنه إنما تاب عليه لكلمات تلقاها من ربه.

والآية تنقض على المعتزلة قولهم؛ لأنهم يقولون: إن من ارتكب صغيرة فهو مغفور له لا يحتاج إلى الدعاء، ولا إلى التوبة.

فأدم - عليه السلام - دعا بكلمات، تلقاها منه؛ فتاب عليه. ولو كان مغفوراً له ما ارتكب لكان الدعاء فضلاً وتكلفاً، وبالله التوفيق.

والكلمات هي ما ذكرت في سورة أخرى: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّز تَتَفَرَّ لَنَا وَتَرْحَمَنَا...﴾ الآية [الأعراف: ٢٣].

وقوله: ﴿إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

أى: قابل التوبة.

وقيل<sup>(١)</sup>: أى موفق التوبة، وهادى لها؛ كقوله: ﴿عَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ [غافر: ٣]

وقد ذكرنا في قوله: ﴿فَتَابَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٣٧] ما احتمل فيه.

﴿الرَّحِيمِ﴾ بالمؤمنين، ورحيم بالتائبين.

وقوله: ﴿قُلْنَا أَهْبَطُوا مِنهَا جَمِيعًا﴾.

ذكر هبوطهم جميعاً؛ فإذا هبطوا فرادى لم يخرجوا من الأمر، بل كانوا فى الأمر، فدل أن الجمع فى الأمر، والذكر، لا يُضَيَّرُ الجمع فى الفعل شرطاً.

وقوله: ﴿فَأَمَّا يَا تَيْنَكُم مِّنِّي هُدَى﴾.

أى: ليأتينكم. وهذا جائز فى اللغة.

وقوله: ﴿فَمَن تَبِعَ هُدَاى فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

أى: من تبع هداى، ودام عليه حتى مات، فلا خوف عليهم، ولا هم يحزنون وكذلك

قوله: ﴿فَمَن اتَّبَعَ هُدَاى فَلَا يَضِلُّ﴾: فى الدنيا، ﴿وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣] فى الآخرة، إذا مات عليه.

وهذه الآية والى تليها وهو قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا

خَالِدُونَ﴾.

تنقض على الجهمية؛ لأنهم يقولون بفساد الجنة والنار، وانقطاع ما فيهما.

= ينظر: القليوبى (٢٠١/٤)، الآداب الشرعية (٩٨/١)، إحياء علوم الدين للغزالي (٣/٤)، تفسير الألوسى (١٥٨/٢٨)، الجمل (٣٨٧/٥)، مدارج السالكين (٣٠٥/١، ٣٠٧، ٣٠٩).  
(١) ذكره القرطبي فى الجامع (٢٢٢/١).

فلو كانت الجنة تفتى وتقطع ما فيها، لكان فيها خوف وحزن؛ لأن من خاف في الدنيا زوال النعمة عنه وفوتها يحزن عليه، وينغصه ذلك، ولهذا وصف الدنيا بالخوف والحزن لما يزول نعيمها ولا تبقى، فأخبر عز وجل ألا خوف عليهم فيها؛ أى: خوف النعمة، ولا حزن، أى: حزن فوات النعمة.

﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ دل أنها باقية، وأن نعيمها دائم، لا يزول.

وكذلك أخبر عز وجل أن الكفار فى النار خالدون وأن عذابها أليم شديد، فلو كان لهم رجاء النجاة منها لخف ذلك العذاب عليهم وهان؛ لأن من عوقب فى الدنيا بعقوبة، وله رجاء النجاة منها هان ذلك عليه وخف، وبالله التوفيق.

**قوله تعالى:** ﴿يَبْنَئِ إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوْفٍ بِعَهْدِكُمْ وَإِنِّي فَارْهَبُونَ ﴿٤١﴾ وَآمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِإِثْمِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتَّقُونَ ﴿٤٢﴾ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ ﴿٤٣﴾ وَأَتِمُّوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴿٤٤﴾ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴿٤٥﴾ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقَوُا رَبَّهُمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾.

وقوله: ﴿يَبْنَئِ إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾.

يحتمل وجوها:

يحتمل قوله: أذكروا نعمتى التى خصصت لكم دون غيركم من نحو ما جعل منكم الأنبياء، والملوك، كقوله: ﴿وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَأَنَا نَسِيءٌ وَمَا لَكُمْ لِمَا يُؤْتِي أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٠].

ويحتمل ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ﴾ يعنى: النجاة من فرعون، حيث كان يستعبدكم ويستخدمكم ويستحى نساءكم، كقوله تعالى: ﴿يَقْتُلُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَهُمْ...﴾ الآية [الأعراف: ١٤١].

ويحتمل: ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ﴾ من نحو ما أعطاهم - عز وجل - المن والسلوى، وتظليل الغمام وغير ذلك من النعم، ما لم يؤت أحداً من العالمين، خصوا بذلك من دون غيرهم. وقيل: نعمته محمد ﷺ بعث وقت اختلافهم فى الدين، وتفرقهم فيما كان عليه من مضى من النبيين ليذلهم على الحق من ذلك، ويؤلف بينهم بالبيئات<sup>(١)</sup>.

(١) فى أ: بالبيان.

كما أحوجهم الاختلاف إلى من يقوم<sup>(١)</sup> بذلك من وجه يُعلم صدقه في ذلك؛ فبعث رسول الله ﷺ نعمة منه عليهم، إذ بطاعته نجاتهم، ولا قوة إلا بالله .  
ويحتمل: ﴿اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ﴾ أى: وجهوا شكر نعمتى إلیّ، ولا توجهوها إلى غيرى .  
فإن كان هذا المراد، فهم وغيرهم فيه سواء؛ إذ على كل مُنعم عليه أن يوجّه شكر نعمه إلى ربه .

وكان الأمر بذكر النعمة - والله أعلم - أمراً بعرفانها في القلب أنها مِنَّة، لا الذكر باللسان؛ إذ لا سبيل إلى ذكر كل ما أنعم عليه سوى الاعتراف بالعجز عن أداء شكر واحدة منها طول عمره .

وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ .

قد ذكرنا فيما تقدم أن عهد الله على وجهين:

عهد خلقه: لما جعل في خلقه كلُّ أحد دلائل تدل على معرفته وتوحيده، وأنه لم يخلقه للعبث، ولا يتركه سدى .

وعهد رسالة: على ألسن الرسل؛ كقوله تعالى: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ لَئِن أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي...﴾ الآية [المائدة: ١٢] .

وكقوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ...﴾ الآية [المائدة: ١٢] .

وكقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾ الآية [آل عمران: ١٨٧] .

وقوله تعالى: ﴿أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ .

الذى وعدتكم؛ وهو الجنة، كقوله: ﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ

جَنَّاتٍ...﴾ الآية [المائدة: ١٢] .

ويقال: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ أى: أدوا ما فرضت عليكم من فرائض، ووجهوا إلیّ شكر

نعمتى، ولا تشكروا غيرى .

ويكون أوفوا بعهدى الذى أخذ على النبيين بقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ...﴾

الآية [آل عمران: ٨١]، ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران:

١٨٧] فيكون عهدُهُ تبليغ ما بيّن في كتبهم؛ من بعث محمد ﷺ والإقرار به، والنصر له إذا

بعث محمد ﷺ .

وقوله: ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾ .

أى: اخشوا سلطانى وقُدرتى .

(١) فى أ: يقول .

وقيل <sup>(١)</sup> : اخشوا عذابي وثقمتي .

وقيل <sup>(٢)</sup> : اخشوا نقض عهدي وكتمان بعث محمد نبى ﷺ .

وقوله : ﴿وَمَا اٰمَنُوْا بِمَاۤ اَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾ .

قوله : ﴿وَمَا اٰمَنُوْا بِمَاۤ اَنْزَلْتُ﴾ على نبى محمد ﷺ من القرآن .

﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾ .

أى : موافقاً لما معكم من الكتب ؛ من التوراة ، والإنجيل ، وغيرهما .

وهم قد عرفوا موافقته كتبهم ؛ إذ لم يتكلفوا جمع هذا إلى كتبهم ، ومقابلة بعض

ببعض .

أو يحتمل قوله : ﴿مُصَدِّقًا﴾ أى : موافقاً لما معكم من الكتب ، وليس كما قال صنف

من الكفرة - وهم الصابئون - : إن الإنجيل نزل بالرخص <sup>(٣)</sup> ، والتوراة نزلت بالشدائد .

فقالوا باثنين ؛ لما لم يروا نزول الكتب - بعضها على الرخص وبعضها على الشدائد من

واحد - حكمة .

فقال عز وجل : ﴿مُصَدِّقًا﴾ أى : موافقاً للكتب ، وأنها إنما نزلت من واحد لا شريك

له ، وإن كان فيه شدائد ورخص ؛ إذ لله أن ينهى هذا عن شيء ، ويأمر آخر ، وينهى فى

وقت ، ويأمر به فى وقت ، وليس فيه خروج عن الحكمة أن يأمر أحداً وينهاه فى وقت

واحد ، وفى حالٍ واحدة ، وفى شيء واحد .

ثم فى الآية دلالة أن المنسوخ موافق للناسخ ، غير مُخالف له ؛ لأن من الأحكام

والشرائع ما كانت فى كتبهم ، ثم نسخت لنا ، فلو كان فيها خلاف لظهر القول منهم إنه

مخالف ، وإنه غير موافق .

وكذلك فى القرآن ناسخ ومنسوخ ، فلم يكن بعضه مخالفاً لبعضه ، كقوله : ﴿وَلَوْ كَانَ

مِنۢ عِنۡدِ عِبۡرِ اللَّهِ لَوَجَدُوۡا فِيهِ اٰخِلَافًا كَثِيۡرًا﴾ [النساء : ٨٢] .

(١) أخرجه ابن جرير عن أبي العالية بنحوه (٨١٢) ، والسدى (٨١٣) .

(٢) انظر تفسير البغوى (٦٧/١) .

(٣) تطلق كلمة (رخصة) - فى لسان العرب - على معانى كثيرة منها :

الإذن فى الأمر بعد النهى عنه : يقال : رخص له فى الأمر ، إذا أذن له فيه ، والاسم رخصة على

وزن (فُعَلَةٌ) مثل (عُرْفَةٌ) ، وهى ضد التشديد ، أى : أنها تعنى التيسير فى الأمور ، يقال : رخص الشرع

فى كذا ترخيصاً ، وأرخص إرخاصاً إذا يسره وسهله ، قال عليه الصلاة والسلام : «إن الله يحب أن

تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته» . وفى الاصطلاح عرفها الغزالي بأنها : عبارة عما وسع

للمكلف فى فعله لعذر عجز عنه مع قيام السبب المحرم .

ينظر : المستصطفى (٦٣/١) ، لسان العرب ، تاج العروس (رخص) .

وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ﴾ .

قيل فيه بوجهين:

قيل: لا تكونوا أول قُذوة يقتدى بكم في الكفر.

وقيل: أى لا تكونوا أول كافر بما آمنتم به؛ لأنهم كانوا آمنوا به قبل أن يُبعث، فلما

بعث كفروا به.

وقيل: هم أول من اتقوا برسول الله ﷺ؛ لأنه ظهر بين أظهرهم؛ فلو كفروا لكانوا

أول من يكفر به فيلحقهم ما يلحق من سن الكفر لقومه مع ما يكونون هم بمعنى الحجة

لغيرهم؛ إذ كانوا أعرف به، وأبصر بما معه من الأدلة والبراهين؛ فيقتدى بهم من لم يشهد

ولا عَلِمَ.

فيكون عليهم - لو كفروا - ما على أول من كفر - ولا قوة إلا بالله - مع ما يلحقهم

فيه وصفُ التعنت والتمرد، والله الموفق.

وقوله: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ .

قيل: بحجتي.

قال الحسن: الآيات في جميع القرآن هي الدين؛ كقوله: ﴿أَشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾

[البقرة: ١٦، ١٧٥].

وأما عندنا فهي الحجج، وقد ذكرنا أن اسم الشراء قد يقع من اختيار شىء بشىء وإن

لم يتلفظ بلفظ الشراء.

وقوله: ﴿وَإِنِّي فَأَنقُونِ﴾ .

أى: اتقوا عذابي ونقمتي، ويحتمل: سلطاني وقدرتي. وقد ذكرناه.

وقوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ .

يحتمل وجوهاً:

يحتمل: لا تشتروا بالحق الباطل.

ويحتمل: لا تلبسوا، أى: لا تلبسوا؛ هو تلبس الحق بالباطل.

ويحتمل: لا تلبسوا، أى: لا تخلطوا.

ويحتمل: لا تلبسوا، أى: لا تشبهوا الحق بالباطل.

ويحتمل: لا تلبسوا، أى: تكتموا.

ويحتمل: لا تلبسوا، أى: لا تمحووا نعت محمد ﷺ، ولا تثبتوا غيره. وكله يرجع إلى

واحد.

ثم ﴿الْحَقَّ﴾ يحتمل وجوها:

يحتمل: محمداً ﷺ ونعته.

ويحتمل الحق: القرآن.

ويحتمل الحق: الإيمان.

والباطل: هو الظلم والكفر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ .

لما ذكر هو ونعته في كتابهم أنه حق؛ إن كان محمداً عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات، أو القرآن والإيمان، لكن تعاندون وتكابرون.

وقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ .

يحتمل وجوهاً:

يحتمل: الأمر بإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة أمراً بقبول الصلاة<sup>(١)</sup> المعروفة والزكاة المعروفة والمدعوة إليهما؛ كقوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، ليس هو إخباراً عن إقامة فعلهما، ولكن القبول لهما والإيمان بهما، والله أعلم.

ويحتمل: أن يكون الأمر بإقامة الصلاة والزكاة أمراً بكونهم على حال تكون صلواتهم صلاة، وزكاتهم زكاةً.

قال: كونوا في حال تكون صلواتكم صلاة، وزكاتكم زكاة في الحقيقة؛ لأن الآية نزلت في بني إسرائيل وهم كانوا أهل كتاب، وكانوا يُصَلُّونَ وَيَصَّدَّقُونَ، ولكن صلواتهم وزكاتهم لم تكن لله، لما لم يأتوا بإيمانهم فأمروا أن يأتوا بالإيمان؛ لتكون صلواتهم تلك صلاة في الحقيقة.

ويحتمل: الأمر بإقامة الصلاة والزكاة أمراً بإقامتها بأسبابها وشرائطها<sup>(٢)</sup> من نحو

(١) في أ: الصلوات.

(٢) قسم الحنفية، والمالكية، والشافعية شروط الصلاة إلى: شروط وجوب، وشروط صحة، وزاد المالكية قسماً ثالثاً هو: شروط وجوب وصحة معاً.

أما شروط الوجوب: فهي: الإسلام، والعقل، والبلوغ، على تفصيل للمذاهب فيها؛ وأما شروط الصحة فهي:

الطهارة الحقيقية: وهي طهارة البدن والثوب والمكان عن النجاسة الحقيقية؛ لقوله تعالى: ﴿وَيَا أَيُّهَا النَّبِيُّ طَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤] وإذا وجب تطهير الثوب فتطهير البدن أولى، ولقول النبي ﷺ: «تنزهوا من البول، فإن عامة عذاب القبر منه»، وقوله ﷺ: «إذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلّي»، فثبت الأمر باجتناب النجاسة، والأمر بالشيء نهى عن ضده، والنهي في العبادات يقتضى =

الطهارة واللباس، وإخلاص النية له، وذلك راجع إلى المؤمنين .  
ويحتمل: الأمر بالصلاة والزكاة أمرًا لمعنى فيهما، وهو الخضوع والطاعة له، والشاء عليه، وذلك على كل أحد أن يخضع لربه ويطيعه ولا يعصيه، وكذلك الزكاة على كل أحد أن يزكى نفسه عن جميع القاذورات، ويحفظها، ويصونها عن جميع ما يضر به وذلك فَرَضٌ على كل واحد، وبالله التوفيق .  
وقوله عز وجل: ﴿وَأَزْكُوا مَعَ الزَّكِيِّينَ﴾ .  
قيل فيه بوجوه:

= الفساد . وأما طهارة مكان الصلاة؛ فلقوله تعالى: ﴿أَنْ طَهَرْنَا بَيْتَ لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَذِّبِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [البقرة: ١٢٥] وقوله تعالى: ﴿وَيَذَكُّكَ لَطْفِيضًا﴾ [المدثر: ٤]؛ فهى تدل بدلالة النص على وجوب طهارة المكان، كما استدل بها على وجوب طهارة البدن كما سبق . ولما روى عن النبي ﷺ: أنه «نهى عن الصلاة فى المزيله والمجزرة ومعاطن الإبل وقوارع الطريق والحمام والمقبرة» . . . الخ، ومعنى النهى عن الصلاة فى المزيله والمجزرة كونهما موضع النجاسة .

الطهارة الحكيمية: وهى طهارة أعضاء الوضوء عن الحدث، وطهارة جميع الأعضاء عن الجنابة؛ لقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا﴾ [المائدة: ٦] وقول النبي ﷺ: «لا تقبل صلاة بغير طهور»، وقوله ﷺ: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»، وقوله ﷺ: «تحت كل شعرة جنابة؛ فاغسلوا الشعر وأنتوا البشرة»، والإبقاء هو التطهير .  
ستر العورة: لقول الله تعالى: ﴿يَبْتِئِ مَادَمَ حُدُوا زَيْتَكُمُ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١] قال ابن عباس - رضى الله عنهما -: المراد به: الثياب فى الصلاة . ولقول النبي ﷺ: «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار» ؛ ولأن ستر العورة حال القيام بين يدي الله تعالى من باب التعظيم .

استقبال القبلة: لقوله تعالى: ﴿قَوْلِي وَجْهَكَ سَطَّرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ سَطَّرَ﴾ [البقرة: ١٥٠] وقال ابن عمر - رضى الله عنهما -: «بينما الناس بقاء فى صلاة الصبح، إذ جاءهم أت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها . وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة» .

العلم بدخول الوقت: لقول الله تعالى: ﴿أَقْرِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِكْ عَسَى إِلَيْلٍ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُورًا﴾ [الإسراء: ٧٨] ولقول النبي ﷺ: «أمنى جبريل عند البيت مرتين، فصلى الظهر فى الأولى منهما حين كان الفىء مثل الشراك، ثم صلى العصر حين كان كل شىء مثل ظله، ثم صلى المغرب حين وَجَبَتِ الشمس وأفطر الصائم، ثم صلى العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى الفجر حين برق الفجر وحرم الطعام على الصائم . وصلى المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شىء مثله لوقت العصر بالأمس، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شىء مثليه، ثم صلى المغرب لوقته الأول، ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل، ثم صلى الصبح حين أسفرت الأرض، ثم التفت إلى جبريل وقال: يا محمد، هذا وقت الأنبياء من قبلك، والوقت فيما بين هذين الوقتين» .  
وقد اتفق الفقهاء على أنه يكفى فى العلم بدخول الوقت غلبة الظن .

ينظر: بدائع الصنائع (١/١١٦)، حاشية ابن عابدين (١/٢٧٠)، حاشية الدسوقي (١/٢١١)،  
مغنى المحتاج (١/١٨٤)، كشف القناع (١/٢٦٣)، تفسير القرطبي (٧/١٨٩) .

قيل<sup>(١)</sup>: إن اليهود كانوا يصلون ولا يركعون؛ فأمروا أن يصلوا لله ويركعوا فيها على ما يفعله المسلمون.

وقيل: إنهم كانوا يصلون وحدائنا لغير الله؛ فأمروا بالصلاة مع النبي ﷺ وأصحابه بالجماعة.

وفيه أمر بحضور الجماعة.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿وَأَزَكُّوْا مَعَ الرَّكِيْعِيْنَ﴾ أى: كونوا مع المصلين يعنى المسلمين، ولا تخالفوهم فى الدين والمذهب، أى: اعتقادًا.

وقوله عز وجل: ﴿أَتَأْمُرُوْنَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ .

قيل فيه بوجوه:

قيل: ﴿أَتَأْمُرُوْنَ النَّاسَ﴾ يعنى: الأتباع والسفلة باتباعكم، وتعظيمكم لعلمكم<sup>(٣)</sup>، وتلاوتكم الكتاب، ﴿وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ ولا تأمرونها باتباع محمد ﷺ، وتعظيمه، لعلمه، ولنبوته، ولفضل منزلته عند الله!؟

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ نَتْلُوْنَ الْكِتَابَ﴾ .

أى: تجدون فى كتابكم أنه كذلك.

وقوله: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُوْنَ﴾ .

أنَّ ذَا لَا يَصْحُحُ!؟

وقيل: ﴿أَتَأْمُرُوْنَ النَّاسَ﴾ يعنى: الفقراء والضعفة بالإيمان بمحمد ﷺ، ولا تأمرون الأغنياء وأهل المروءة بالإيمان به، لما تخافون فوت المأكلة، والبر، وانقطاعه عنكم. ويحتمل أن ذَا الخطاب لهم ولجميع المسلمين، ألا يأمر أحدًا أحدًا بمعروف إلا ويأمر نفسه بمثله، بل الواجب أن يبدأ بنفسه، ثم بغيره، فذلك أنفع وأسرع إلى القبول.

﴿أَفَلَا تَعْقِلُوْنَ﴾ أن ذلك فى العقل لازم أن يجعل أول السعى فى إصلاح نفسه، ثم الأمر

لغيره. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَسْتَعِينُوْا بِالصَّبْرِ وَالصَّلٰوةِ﴾ .

يحتمل وجوها:

يحتمل: أن استعينوا بالصبر على ترك الرئاسة والمأكلة فى الدنيا؛ لأن الخطاب كان

(١) انظر تفسير البغوى (١/٦٧).

(٢) انظر تفسير البغوى (١/٦٧).

(٣) فى أ: لعلمكم.



لرؤساءٍ منهم بقوله: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْتَلُونَ الْكِتَابَ﴾ والله أعلم.

ويحتمل: أن اصبروا على ترك الرئاسة لمحمد ﷺ، والانقياد والخضوع له، لما بين لكم من الثواب في الآخرة لمن آمن به وأطاعه، وترك الرئاسة له.

ويحتمل: أن اصبروا على المكاره وترك الشهوات؛ بأن الجنة لا تدرك إلا بذلك؛ لما جاء: «حفت الجنة بالمكاره، والنار بالشهوات»<sup>(١)</sup>.

ويحتمل: أن استعينوا بالصوم والصلاة على أذائهما. لكن هذا يرجع إلى المؤمنين، والآية نزلت<sup>(٢)</sup> في رؤساء بني إسرائيل، دليله قوله: ﴿وَهُمْ يَنْتَلُونَ الْكِتَابَ﴾.

وإنما يصلح هذا التأويل في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا...﴾ الآية [البقرة: ١٥٣].

وقوله عز وجل: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾.

يُخْرِج - والله أعلم - على ما ذكرنا من ترك الرئاسة، والمأكلة في الدنيا، إنها لكبيرة عليهم إلا على الخاشعين، فإنها غير كبيرة، ولا عظيمة عليهم.

ويحتمل: أن ترك الرئاسة لمحمد ﷺ والانقياد له، والخضوع - لثقل إلا على الخاشعين؛ فإنه لا يثقل ذلك عليهم، ولا يكبر.

ويحتمل أن يقال: إن الصبر على الطاعة، وأداء هذه الفرائض كبيرة على المنافقين إلا

(١) أخرجه مسلم (٢١٧٤/٤) كتاب الجنة باب صفة نعيمها، حديث (٢٨٢٢/١) والترمذي (٦٩٣/٤)، كتاب صفة الجنة، باب ما جاء «حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات»، حديث (٢٥٥٩)، وأحمد (١٥٣/٣)، (٢٨٤، ٢٥٤)، وأبو يعلى (٣٣/٦)، رقم (٣٢٧٥)، وابن حبان (٧١٦، ٧١٨)، والبيهقي في (الشعب) (١٤٧/٧) رقم (٩٧٩٥) والخطيب في (تاريخ بغداد) (١٨٤/٨)، والبغوي في (شرح السنة) (٣٣١/٧) من حديث أنس بن مالك به مرفوعاً، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

وله شاهد من حديث أبي هريرة:

أخرجه البخاري (٣٢٧/١١) كتاب الرقاق، باب حجبت النار بالشهوات، حديث (٦٤٨٧)، ومسلم (٢١٧٤/٤)، كتاب الجنة، حديث (٢٨٢٣/١)، وأحمد (٢٦٠/٢)، وابن حبان (٧١٩)، كلهم من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به.

وعند البخاري: (حجبت) بدلاً من (حفت).

وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٥٦٧) من طريق مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

(٢) هذا يفهم من سياق الآية السابقة فإن ابن جرير أخرجه عن ابن عباس (٨٤٠، ٨٤١) أن الخطاب لبني إسرائيل، وبمثله عن السدي (٨٤٢) وقاتادة (٨٤٣) وابن زيد (٨٤٥).

على المؤمنين خاصة، فإنه لا يتعاضم ذلك عليهم.

وقيل: إن تحويل القبلة إلى الكعبة لثقل على اليهود، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِلَّا عَلَى الْخٰشِئِينَ﴾ .

قيل فيه بوجوه:

قيل<sup>(١)</sup>: الخاشع؛ هو الخائف بالقلب.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الخاشع؛ المتواضع.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الخاشع - هاهنا - المؤمن.

وقال الحسن<sup>(٤)</sup>: الخشوع هو الخوف اللازم بالقلب.

وقوله عز وجل: ﴿الَّذِينَ يُطِئُونَ أَرْسُلَهُمْ لِيَكُونَ لَهُمْ عِزٌّ وَّكَرَامَةٌ يُخِشُونَ اللَّهَ وَلَهُ انْفِيسُهُمْ وَهِيَ فِي كِفْلٍ مِّنْ يَدَيْهِ وَمِنْ لَدُنْهُ عَرْشٌ كَبِيرٌ﴾ .

يعنى: يعلمون ويستيقنون أنهم ملاقو ربهم بكسبهم وصنيعهم.

وقوله: ﴿وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ .

أى: سيعلمون يومئذ أنهم راجعون إليه.

قال صاحب المنطق: الظن هو الوقوف على أحد طرفى اليقين، والشك هو الوقوف

على أحد طرفى الظن<sup>(٥)</sup>. والهمة بين هذين.

(١) قاله أبو العالية بنحوه، أخرجه ابن جرير (٨٥٨).

(٢) قاله مقاتل بن حيان كما فى تفسير البغوى (٦٩/١).

(٣) قاله مجاهد بنحوه، أخرجه ابن جرير (٨٥٩، ٨٦٠) وعبد بن حميد كما فى الدر المنثور (١/١٣٢).

(٤) ذكره البغوى فى تفسيره بنحوه (٦٩/١).

(٥) الشك لغة: نقيض اليقين، وجمعه: شكوك. يقال: شك فى الأمر، وتشكك: إذا تردد فيه بين

شيئين، سواء استوى طرفاه أو رجع أحدهما على الآخر، قال الله تعالى: ﴿فَإِن كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أُنزِلَ

إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٩٤] أى غير مستيقن، وهو يعم حالتى الاستواء والرجحان. وفى الحديث الشريف:

«نحن أحق بالشك من إبراهيم» قيل: إن مناسسته ترجع إلى وقت نزول قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ

رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوَيْنٌ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] حيث قال

قوم - إذ ذاك - : شك إبراهيم ولم يشك نبينا، فقال رسول الله ﷺ تواضعا منه وتقديما لإبراهيم

على نفسه: «نحن أحق بالشك من إبراهيم» أى: أنا لم أشك مع أنتى دونه فكيف يشك هو؟!

والشك فى اصطلاح الفقهاء: استعمال فى حالتى الاستواء والرجحان على النحو الذى استعملت

فيه هذه الكلمة لغة فقالوا: من شك فى الصلاة، ومن شك فى الطلاق، أى: من لم يستيقن، يقطع

النظر عن استواء الجانبين أو رجحان أحدهما. ومع هذا فقد فرقوا بين الحاليتين فى جزئيات كثيرة.

والشك فى اصطلاح الأصوليين: هو استواء الطرفين المتقابلين؛ لوجود أمارتين متكافئتين فى

الطرفين، أو لعدم الأمانة فيهما.

ينظر: النهاية فى غريب الحديث (٢/٤٩٥)، نهاية السؤل فى شرح منهاج الأصول للبيضاوى

(٤٠/١)، لسان العرب والمصباح المنير (شك).

**قوله تعالى:** ﴿يٰٓبَنِي إِسْرٰٓءِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي اٰنَعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَاِنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعٰلَمِينَ ﴿٤٧﴾ وَاَتَقُوا يَوْمَ لَا تَجْرٰٓى فِىْ سَمٰٓى وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾ وَاِذْ بَعَثْنَا لَكُمْ مِنْ اٰلِ فِرْعَوْنَ يَسُوْمُوْنَكُمْ سُوْمَ الْعٰلَابِ يَذِيحُوْنَ اَبْنَآءَكُمْ وَنَسْتَحِيوْنَ نِسَآءَكُمْ وَفِيْ ذٰلِكُمْ بَلَاٌۢءٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ عَظِيْمٌ ﴿٤٩﴾ وَاِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَاَلْمَجِيْئِكُمْ وَاَعْرَفْنَا اٰلَ فِرْعَوْنَ وَاَنْتُمْ لَنْظُرُوْنَ ﴿٥٠﴾ وَاِذْ وَعَدْنَا مُوسٰٓى اَرْبَعِيْنَ لَيْلَةً ثُمَّ اَتٰخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْۢ بَعْدِ وَاٰنْتُمْ ظٰلِمُوْنَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْۢ بَعْدِ ذٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُوْنَ ﴿٥٢﴾ وَاِذْ اٰتَيْنَا مُوسٰٓى الْكِتٰبَ وَالْفُرْقٰنَ لَعَلَّكُمْ تُهْتَدُوْنَ ﴿٥٣﴾.

وقوله: ﴿يٰٓبَنِي إِسْرٰٓءِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي اٰنَعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾.

يحتمل وجوها:

يحتمل: ﴿أنعمت عليكم﴾ بمحمد ﷺ، وذلك أن الناس كانوا على فترة من الرسل، وانقطاع من الوحي، واختلاف من الأديان والمذاهب؛ فبعث الله - تعالى - محمدًا ﷺ؛ ليجمعهم ويدعوهم إلى دين الله، ويؤلف بينهم، ويخرجهم من الحيرة والتهيه، وذلك من أعظم نعمه أنعمها عليهم، وبالله التوفيق.

وذلك أيضًا يُحتمل فيما تقدم من الآيات.

وقوله: ﴿يٰٓبَنِي إِسْرٰٓءِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي اٰنَعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَاَوَفُوا بِعَهْدِيْ...﴾ الآية [البقرة: ٤٠].

وقوله: ﴿وَمَا اٰتٰوْا بِمَآ اَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَآ مَعَكُمْ﴾ [البقرة: ٤١] يعنى: محمدًا ﷺ. وعهده في الأرض رسوله، كقوله: ﴿وَاِذْ اَخَذَ اللّٰهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّۦنَ لَمَآ اٰتٰتٰكُمْ مِنْ كِتٰبٍ وَحِكْمَةٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَاَحَذْتُمْ عَلٰى ذٰلِكُمْ اِصْرِيْ﴾ [آل عمران: ٨١] أى: عهدى.

وعلى ذلك قوله: ﴿وَلَا تَكُوْنُوْا اَوَّلَ كٰفِرِيْنَ بِهٖ﴾ [البقرة: ٤١] يعنى: بمحمد ﷺ.

وقوله: ﴿وَلَا تَلْسِوْا اَلْحَقَّ بِالْبَطْلِ﴾ [البقرة: ٤٢] يعنى: محمدًا ﷺ.

وكذلك قوله: ﴿وَأَقِيْمُوا الصَّلٰوةَ وَاٰتُوا الزَّكٰوةَ وَاذْكُرُوْا مَعَ الرّٰكِعِيْنَ﴾ [البقرة: ٤٣] [أمكن تخريج هذه الآيات كلها على محمد ﷺ].

ويحتمل أيضا قوله: ﴿نِعْمَتِيَ الَّتِي اٰنَعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ الوجوه التى ذكرنا.

أحدها: أن جعل منكم الأنبياء والملوك؛ كقوله: ﴿وَاِذْ قَالَ مُوسٰٓى لِقَوْمِيْهِ يٰقَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّٰهِ عَلَيْكُمْ اِذْ جَعَلَ فِىْكُمْ اَنْبِيَاً وَجَعَلَكُمْ مُلُوْكَ﴾ [المائدة: ٢٠].

كما قيل: إن كل نبي من لدن يعقوب إلى زمن عيسى عليه السلام كان من بنى إسرائيل.

ويحتمل: ما آتاهم - عز وجل - من أنواع النعم ما لم يؤت أحدًا من العالمين؛

كقوله: ﴿وَمَا آتَيْنَاكُمْ مَا لَمْ يَأْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٠] من المن، والسلوى، وتظليل الغمام، وامتداد اللباس على قدر القامة والطول.

كما قيل: إن ثيابهم كانت تزداد وتمتد عليهم على قدر ما تزداد قامتهم، وكانت لا تُبلى عليهم ولا تتوسخ، وذلك مما لم يؤت أحدًا سواهم.

ويحتمل أيضًا قوله: ﴿يَتَقَى﴾ أي: النجاة من فرعون وآله؛ كقوله: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكَ مِنَ آلِ فِرْعَوْنَ...﴾ الآية [البقرة: ٤٩].

وقوله: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: فَضَّلُوا على جميع من على وجه الأرض؛ على الدوابِّ بالجواهر، وعلى الجن بالرسل، وعلى البشر بالإيمان.

ويحتمل تفضيلهم على العالمين وجوهاً أيضًا:

ما ذكرنا من بعث الأنبياء منهم.

والنجاة من أيدي العدو.

وإهلاك العدو وهم يرونه.

وفرق البحر بهم، والنجاة منه، وإهلاك العدو فيه.

وذلك من أعظم النعم: أن ترى عدوك في الهلاك وأنت بمعزل منه آمن.

وقوله: ﴿يَتَقَىٰ إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا يَتَقَىٰ آلِيَّ أَنَّمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾. يحتمل: فضل أوائلهم.

وفى الآية وجهان على المعتزلة:

أحدهما: قوله: ﴿أَذْكُرُوا يَتَقَىٰ آلِيَّ أَنَّمْتُ عَلَيْكُمْ﴾، وعندهم: أن جميع ما فعل مما عليه

الفضل، ولو فعل غيره لكان يكون به جائزًا، فإذا كان تركه بفعله جائزًا ففعله حق عليه.

ولا أحد يكون بفعله ما لا يجوز له الترك منعًا على أحد؛ فثبت أن كان ثمَّ منه معنى

زائد خصهم به، وأن ليس التخصيص محاباة كما زعمت المعتزلة، ولا ترك الإنعام بخلّ

كما قالوا.

والثاني: قوله: ﴿فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾، فلو لم يكن منه إليهم فضل معنى، لم يكن لهم

تفضيل على غيرهم؛ فثبت أن كان فيهم ذلك.

ومن قول المعتزلة: أن ليس لله أن يخص أحدًا بشيء إلا باستحقاق يفعله، وبذلك هم

(١) أخرجه ابن جرير عن قتادة بنحوه (٨٦٩) وأبى العالية (٨٧٠) ومجاهد (٨٧١، ٨٧٢)، وانظر الدر المنثور (١/١٣٣).

فَضَّلُوا أَنفُسَهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ، لا هو، فكيف يُمْنُ عليهم بذلك؟! ولا قوة إلا بالله .  
مع ما لا يخلو تفضيله إياهم على غيرهم من أن يكون لهم الفضلُ في الدين أوْلاً .  
فإن لم يكن فليس ذلك بتفضيل .

وإن كان ثبت أن ليس من الحق عليه التسوية بين الجميع في أسباب الدين .  
وقوله عز وجل: ﴿وَأَنْتُمْ يَوْمًا لَا يُجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ .

الآية - والله أعلم - كأنها مؤخّرة في المعنى وإن كانت في الذكر مقدمة؛ لأنه قال:  
﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾، ثم ذكر الأفضال والمنن فقال: ﴿وَإِذْ بَخَّيْنَاكُمْ مِن مَّاءِ  
فِرْعَوْنَ . . .﴾ الآية [البقرة: ٤٩]، وقوله: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَجْبَيْنَاكُمْ﴾ ، وقوله:  
﴿وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ [البقرة: ٥٠].

ذَكَرَهُمْ - عز وجل - عظيم نعمه ومنته عليهم؛ ليشكروا له، وليعرفوا أنها مِنَّةٌ، وأنه  
فضلٌ مِنُّهُ .

ثم حَذَّرَهُمْ - جل وعز - فقال: ﴿وَأَنْتُمْ يَوْمًا لَا يُجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا . . .﴾ الآية؛  
ليكونوا على حذر؛ لثلاث يصيبهم ما أصاب الأمم السالفة من الهلاك وأنواع العذاب بعد  
الأمْن، والتوسع عليهم، كقوله: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمَّا سَوَّأَ مَا  
ذُكِّرُوا بِهِ . . .﴾ الآية [الأنعام: ٤٣ - ٤٤].

ثم في الآية دليل لقول أبي حنيفة وأصحابه: إن الولد يصير مشتوماً مقدوفاً بشتم  
والديه؛ لما عيرهم - جل وعز - بصنع آبائهم بقوله: ﴿ثُمَّ أَلْحَدْتُمُ الْعِجَلَ مِنْ بَعْدِهِ﴾  
[البقرة: ٥١] وهم لم يتخذوا العجل، وإنما اتخذ ذلك آبائهم .

وكذلك ذكر - عز وجل - صنعه ومننه عليهم، من نحو النجاة من الغرق، وإخراجهم  
من أيدي العدو، وفزق البحر بهم، وإهلاك العدو. وإنما كان ذلك لآبائهم دونهم، لكن  
ذَكَرَهُمْ - جل وعز - عظيم مننه على آبائهم؛ ليشكروا له على ذلك، وكذلك عَيرَهُمْ  
بصنيع آبائهم من اتخاذ العجل، وإظهار الظلم؛ ليكونوا على حذر من ذلك، والله أعلم .  
وفى قوله: ﴿يَبْنَئِي إِسْرَائِيلَ أَذْكَرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ أى: بما كان إنعامى عليهم  
باتباعهم الرسول موسى - عليه السلام - وطاعتهم له، فاتَّبِعُوا اسم الرسول محمد ﷺ  
وأطيعوا له، ولا تتركوا اتباعه .

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ يَوْمًا لَا يُجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ .

قيل: أى لا تُؤدى نفس عن نفس شيئاً؛ كقوله: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُخِيهِ وَأَبِيهِ . . .﴾

الآيات [عبس: ٣٤-٣٥].

وقوله: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾ .

قيل فيه بوجهين:

قيل: لا يكون لهم شفعاء يشفعون؛ كقوله: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٠] وكقوله: ﴿مَا لَكُمْ مِّنْ ذُوِّبَةٍ مِّنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾ [السجدة: ٤].  
وقيل: لو كان لهم شفعاء لا تقبل شفاعتهم؛ كقوله: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] أى: لا يؤذُنُّ لهم بالشفاعة؛ كقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨].

وقوله: ﴿وَلَا يُؤَخِّدُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ .

والعدل: هو الفداء، إما من المال، وإما من النفس.

وذلك أيضًا يحتمل وجهين:

يحتمل: ألا يكون لهم الفداء، على ما ذكرنا فى الشفيع.  
ويحتمل: أن لو كان لا يقبل منهم؛ كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا نَقُولُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٣٦].  
ثم الوجوه التى تخلص المرء فى الدنيا إذا أصابته نكبة بثلاث:  
إما بفداء يفدى عنه - مالا أو نفسا - وإما بشفعاء يشفعون له، وإما بأنصار ينصرون له؛ فيتخلص من ذلك.

فقطع - عز وجل - عنهم جميع وجوه التخلص فى الآخرة.

والآية نزلت<sup>(١)</sup> - والله أعلم - فى اليهود والنصارى، وهم كانوا يؤمنون بالبعث، والجنة، والنار؛ كقوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١]، وقوله: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ [آل عمران: ٢٤].

ولذلك ذكر اسم الفداء والشفيع، وما ذكر، وأما من لم يؤمن بالآخرة فلا معنى لذكر ذلك.

وقوله: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ .

قيل: آل الرجل: شيعته؛ ولذلك قيل: آل رسول الله: قرايته.

وقيل<sup>(٢)</sup>: كل مؤمن فهو من آله، وعلى ذلك الأمر بالصلاة عليه وعلى جميع من آمن

به.

(١) وهذا يفهم من سياق الكلام.

(٢) قاله القرطبي فى تفسيره (١/٢٦٠) بنحوه.

وقوله: ﴿يَسْؤُمُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ .

قيل فيه بوجهين:

قيل: يقصدونكم أشد العذاب. وذلك يرجع إلى الاستعباد، والاستخدام بأنفسهم.  
وقيل<sup>(١)</sup>: يسومونكم، يذيقونكم أشد العذاب، وذلك يرجع إلى ما يسوءهم من تذبيح الأبناء وتقتيلهم، كقوله: ﴿يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٩، إبراهيم: ٦] أى: يقتلون أبناءكم.

وقوله: ﴿وَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ .

يحتمل أيضًا وجهين:

يحتمل: يستحيون من الحياء، أى: استحوا قتل النساء، لما لا يخافهن.  
ويحتمل من الإحياء، أى: تركوهن أحياء فلم يقتلوهن.  
وقوله: ﴿وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ .  
قيل<sup>(٢)</sup>: البلاء - ممدود - هو النعمة، كأنه قال: فيما ينجيكم من فرعون وآله نعمة عظيمة.

وقيل<sup>(٣)</sup>: البلاء - مقصور - هو الابتلاء والامتحان؛ كأنه قال: فى استعباده إياكم

واستخدامه امتحان عظيم.

وقوله: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَمْجَنَّاكُمْ وَأَمْرَفْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ .

قيل<sup>(٤)</sup>: فرقنا، أى: جعلنا لكم البحر فرقًا، أى: طرقًا تمررون فيه.

وقيل: فرقنا، أى: جاوزنا بكم البحر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ .

كان الوعد لهم - والله أعلم - وعدين:

أحدهما: من الله - عز وجل - بصرف موسى إليهم مع التوراة، كقوله: ﴿أَلَمْ يَعِدْكُمْ

رَبُّكُمْ وَعَدًّا حَسَنًا﴾ [طه: ٨٦] أى: صدقًا.

ووعد آخر، كان من موسى بانصرافه إليهم بالتوراة على رأس أربعين ليلة، كقوله:

(١) قاله ابن جرير (٣٠٩/١) والبغوى (٦٩/١)، والقرطبي (٢٦١/١).

(٢) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس (٩٠٠) والسدى (٩٠١) ومجاهد (٩٠٢، ٩٠٣) وابن جريج (٩٠٤)، وانظر الدر المنثور (١٣٤/١).

(٣) قاله البغوى (٧٠/١).

(٤) أخرجه ابن جرير (٩٠٥) عن السدى بنحوه وعزاه السيوطى فى الدر (١٣٤/١) لعبد بن حميد عن قتادة.

﴿فَأَخْلَقْتُمْ مَوْعِدِي﴾ [طه : ٨٦].

وقوله : ﴿ثُمَّ أَخَذْتُمُ الْعِجَلَ مِنْ بَعْدِي﴾ .

يحتمل وجهين :

﴿أَخَذْتُمُ﴾ : أى عبدتم؛ فاستوجبوا ذلك التعبير واللائمة بعبادة العجل لا باتخاذ

نفسه .

ويحتمل : اتخذتم العجل إليها؛ فاستوجبوا ذلك باتخاذهم إليها، كقوله : ﴿وَأَخَذَ قَوْمُ

مُوسَى مِنْ بَعْدِي مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجَلًا جَسَدًا لَّهُمْ خَوَازِءُ﴾ [الأعراف : ١٤٨].

وهذا كان أقرب .

وقيل : اتخذتم، أى : صنعتهم، والله أعلم .

وقوله : ﴿وَأَنْتُمْ ظَلِمْتُمْ﴾ .

قيل فى الظلم بوجوه :

قيل : إن كل فعل يستوجب به الفاعل عقوبة فهو ظلم .

وقيل : إن كل عمل لم يؤذن له فهو ظلم .

وها هنا - حيث فعلوا ما لم يؤذن لهم - نسبهم إلى الظلم؛ لأنهم ظلموا أنفسهم .

وقيل<sup>(١)</sup> : إن الظلم هو وضع الشيء فى غير موضعه؛ فسموا بذلك لأنهم وضعوا

الألوهية فى غير موضعها، وهذا كأنه - والله أعلم - أقرب .

وقوله - عز وجل- : ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ . . .﴾ الآية .

يُنْقِضُ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ قَوْلَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ اللَّهَ إِذَا عَلِمَ مِنْ أَحَدٍ أَنَّهُ يُؤْمِنُ بِهِ فِي آخِرِ

عمره - وإن طال - أو يكون من نسله من يؤمن إلى آخر الأبد، لم يكن له أن يُمَيِّتَهُ، ولا له

أن يقطع نسله .

فإذا كان على الله أن يبيحهم، ولا يقطع نسلهم، لم يكن للامتنان عليهم، ولا للإفضال

وطلب الشكر منهم - معنى؛ إذ فَعَلَ - جل وعز - ما عليه أن يفعل . وكل من فعل ما عليه

أن يفعل لم يكن فعله فعل امتنان، ولا فعل إفضال؛ لأنه - عز وجل - من عليهم بالعفو

عنهم، حيث لم يستأصلهم، وتركهم حتى تناسلوا وتوالدوا، ثم وجه الإفضال والامتنان

على هؤلاء - وإن كان ذلك العفو لآبائهم؛ لأنه لو أهلك آباءهم وقطع تناسلهم انقرضوا

وَتَفَانَوْا، ولم يتوالدوا؛ فالمِنَّةُ عليهم حصلت؛ لذلك طلبهم بالشكر له، والله أعلم .

(١) قاله ابن جرير (١/٣٢٣).



فإذا كان هذا ما وصفنا ذلك أن ليس على الله أن يفعل الأصلح لهم في الدين<sup>(١)</sup>، وباللله التوفيق.

(١) ذهب أهل السنة إلى: أن الأصلح للعبد غير واجب على الله تعالى، فيجوز ترك هذا الأصلح والعدول عنه إلى غيره إذا كانت هناك حكمة تقتضى هذا الترك كما هو مذهب الماتريدية القائلين: إن أفعال الله تعالى لا تخلو عن الحكمة؛ لأن خلو الفعل عن مطلق الحكمة عبث ينتزه الله تعالى عنه، فمراعاة الحكمة لا بد منها عندهم لكنهم يتأدبون مع الله تعالى فلا يعبرون عن مرادهم بقولهم (يجب) كما أنهم لا يقولون بوجود مراعاة حكم خاصة.

أما الأشاعرة فيقولون: يجوز لله - سبحانه وتعالى - ترك الأصلح مطلقا ولو لم تقتض الحكمة تركه لأن الله لا يجب عليه شيء، لا حكم خاصة، ولا مطلق الحكم، بخلاف الماتريدية يقولون لا بد من مراعاة مطلق الحكم.

فإن قيل: كيف يقول الماتريدية ذلك مع أنهم صرحوا أيضا بأن الله لا يجب عليه شيء. فالجواب: أنهم إنما قالوا ذلك لأنهم ينفون الوجوب في الخصوصيات من اللطف والأصلح للعبد والثواب والعقاب، فلا ينافي أنهم يقولون لا بد من مراعاة مطلق الحكم. هذا ولأهل السنة خمسة أدلة يستدلون بها على مذهبهم من عدم وجوب الأصلح على الله عز وجل:

الدليل الأول: أن الأصلح ليس بواجب على الله، وإلا لما خلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا والآخرة، قال الشيخ صالح شرف: ونوقش هذا الدليل: بأن قولهم «الفقير المعذب في الدنيا» لا حاجة إليه في الدليل لأن الخصم لا يقول بوجود الأصلح للعبد في الدنيا.

ثم إن هذا الدليل لا يلزم جمهور البصريين من المعتزلة؛ لأن مذهبهم أن ما فعله الله عز وجل بالكافر من خلقه ويقائه سليم الحواس وتعريضه لأعلى المنزلة هو الأصلح له في دينه، لكن هذا الدليل يلزم الجبائي فقط؛ لأنه يقول: إن الأصلح للكافر عدم خلقه أو إمامته وإن شئت إلزام جمهور البصريين فقل في الدليل: لو كان الأصلح واجبا على الله لما أمات الطفل أو أجن العاقل.

الدليل الثانى: أن الأصلح لو كان واجبا على الله لترتب عليه ألا يكون لله - عز وجل - منة على العباد ولما استحق الشكر على الهداية وإفاضة أنواع الخيرات، لكن هذا باطل لأن الله - عز وجل - قد من على المؤمنين بقوله ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٤] وقال أيضا ﴿بَلَى اللَّهُ يَمَنَّ عَلَيْكَ أَنْ هَدَيْتَكَ﴾ [الحجرات: ١٧] وقال ﴿رَأْسُكُمْ لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ [البقرة: ١٥٢]؛ فلما ثبت المنة علينا من الله عز وجل وبأن أنه يستحق الشكر بطل القول بوجود الأصلح عليه تعالى؛ لأنه لو كان واجبا عليه، لما أمكنه أن يتركه، والفاعل لما لا يقدر على تركه لا يستحق أن يشكر عليه.

وقد نوقش هذا الدليل بما يلي:

أولاً: أن قوله: «إفاضة أنواع الخيرات» لا حاجة إلى ذكره في الدليل لأن هذا متعلق بالدنيا، وأجيب عن هذا بأن الزيادة على الدعوى لا تضر إنما المضر نقص الدليل. ونوقش الدليل ثانياً بأن المنة واستحقاق الشكر لا ينافيان وجوب فعل الأصلح فيكون فعل الأصلح واجبا على الله، ويمن ويشكر عليه، بدليل أن الوالد شفقته على أولاده واجبة لا يمكنه تركها ويمن عليهم ويستحق منهم الشكر.

وأجيب عن ذلك بأنه قياس مع الفارق؛ لأن الوالد له حالتان: شفقة راجعة إلى أصل طبعه وجلبته لا يمكن تركها، وشفقة راجعة إلى اختياره يمكنه تركها، وهو لا يمن على ولده بالنوع الأول ولا يستحق شكرا على حصول هذه الشفقة الجبلية منه لأنها لازمة لذاته لا يمكنه تركها،

= وأما الشفقة الراجعة إلى اختياره فإنها إن وجدت صح له أن يمن على أولاده بها، ويستحق منهم الشكر على حصولها.

وحالة الأصلح الواجب على الله مثل الشفقة الجبيلية؛ لأن كلا منهما لازم للذات لا يمكن تركه فلا يمن الفاعل ولا يستحق شكراً، وبذلك تم الدليل.

وهذا الدليل ملزم للبصريين جميعاً؛ لأنه مفروض في مؤمن هداة الله إلى الإيمان، فقد فعل الله به الأصلح الواجب على كلا المذهبيين.

الدليل الثالث: لو كان الأصلح واجبا على الله لما كان امتنانه على النبي فوق امتنانه على أبي جهل لأن الله - عز وجل - قد فعل بكل منهما غاية مقدوره بأن عرضهما للتعميم بعد خلقهما وبقائهما سليمين فهما مستويان في هذا، والله فعل الواجب عليه في حقهما فلم يصح أن تكون هناك منة أكثر على النبي، هذا باطل لأن الله تعالى قد امتن على النبي أكثر بنص القرآن.

وقد نوقش هذا الدليل أولاً: بأنه لا لزوم له بعد الدليل الثاني؛ لأن الدليل الثاني نفى أصل المنة على مقتضى مذهب الخصوم فلا تكون هناك كثرة منة من باب أولى.

ويجاب عن هذه المناقشة بأن هذا الدليل مبني على تسليم أصل المنة فهو دليل مستقل بغض النظر عن الدليل الثاني.

ونوقش هذا الدليل ثانياً بأن كثرة الامتنان على النبي لكثرة العطاء الواصل إليه من إرساله إلى الخلق وكونه خاتم المرسلين.

ويجاب عن هذه المناقشة بأن الكلام في الأصلح الواجب عليه من التعريض لأعلى المنزلتين فلا تكون هناك منة ولا كثرة من باب أولى، يقول الشيخ صالح شرف: ولكن للمعتزلة أن يقولوا: إن هذه الكثرة على الرسالة التي هي غير أصلح لا على التعريض الواجب عليه. والحق أن هذا الدليل لا يتم، وعلى فرض تمامه هو ملزم لغير الجبائي لأن الجبائي ملزم بخلق نفس أبي جهل.

الدليل الرابع: لو كان يجب على الله تعالى فعل الأصلح لما كان لسؤال العصمة والتوفيق وكشف الضراء والبسط في الخصب والرخاء معنى، وهذا باطل، فبطل ما أدى إليه. وقد نوقش هذا الدليل بما يلي:

أولاً: إن قوله (والبسط) زيادة في الدليل.

ثانياً: إن العصمة ليست من الأصلح الواجب؛ لأنه على مذهب الجبائي الأصلح الواجب هو الإيمان، وأما على مذهب جمهور البصريين فالأصلح الواجب هو خلق العبد وبقاؤه سليم الحواس وتعريضه لأعلى المنزلتين، فالعصمة أمر زائد على الأصل الواجب؛ فيصح طلبها نعم إن التوفيق الذي هو خلق الهداية في العبد أصلح للعبد في دينه فيجب على الله فلا معنى لطلبه لأنه حاصل على مقتضى مذهب الجبائي.

إنه ينبغي ألا يُحتجَّ بهذا الدليل على المعتزلة؛ لأنهم لا يقولون بالدعاء ولا ينفعه، ومن ثم فإن الاحتجاج عليهم بهذا الدليل هو احتجاج بما لا يسلمونه، أي: أن المحتج يحتاج بما يسلمه هو ويراه صحيحاً، لا ما يراه خصمه ويسلم به. والأولى في الاستدلال أن يكون بما يسلم به الخصم.

وقد أجيبت عن هذه المناقشة بأنه لما ثبت بالدليل القاطع نفع الدعاء، لزم أن يكون نفعه مذهباً للخصم ولا عبرة بعدم قيام النصوص المؤيدة له بإنكارهم.

الدليل الخامس: استدلل أهل السنة كذلك على مذهبهم بأن الأصلح لو كان واجبا على الله لما بقي في قدرة الله تعالى شيء بالنسبة إلى مصالح العباد، لأن الله تعالى بذلك يكون قد أتى بالواجب عليه ولا يستطيع أن يفعل خلافه، وهذا باطل؛ لما فيه من تحديد القدرة والمقدورات وأن القدرة لا يمكنها أن

= تفعل خلاف هذا الأصلح . يقول الشيخ صالح شرف : ولكن للمعتزلي أن يقول إنه لا تحديد للقدرة لأن مصالحي العباد تتجدد بخلقهم فمصالحهم التي هي متعلق القدرة متجددة بتجدد خلقهم ، ولا يضير القدرة ألا تتعلق بالمستحيل لأنه ليس من وظيفتها . وهذا الدليل على فرض صحته ملزم للبصريين جميعاً .

المذهب الثاني : مذهب معتزلة بغداد : وهو أنه يجب على الله الأصلح في الدين والدنيا ، بمعنى الأوفق للحكم والمصالح لا بمعنى الأنفع للعبد . وبناء على هذا يجوز عندهم أن يترك الأنفع للعبد مراعاة للحكمة ، وأفعاله تعالى لا بد وأن توافق الحكم والمصالح ، فهم على هذا لا يخاصمون الماتريدي في قولهم وما هو الأصلح للعبد فليس ذلك بواجب على الله تعالى لأنهم لا يوجبون الأصلح بالنسبة للعبد ، فهم ينطقون بهذه الدعوى كما ينطق بها الأشعري والماتريدي ، إذ إن هؤلاء جميعاً قد اتفقوا على عدم وجوب الأصلح للعبد بمعنى الأنفع له ، وأما الأصلح بمعنى الأوفق للحكمة بالنسبة للعباد جملة واحدة فيجب عند معتزلة بغداد ، ولا بد منه عند الماتريدي ولا يجب عند الأشعري كما لا يجب الأصلح بمعنى الأنفع للعبد .

ومن هذا يتبين أنه لا خصومة بين الماتريديين والبغداديين ولا خلاف بينهم إلا في التعبير الموهوم عند البغداديين

المذهب الثالث : مذهب الجبائي يرى الجبائي - وهو أحد معتزلة البصرة - أن الأصلح بمعنى الأنفع للعبد في الدين على حسب علم الله تعالى واجب عليه فأوجب على الله ما فيه نفع للعبد في دينه ، فما علم أنه ينفع العبد في دينه من الإيمان وجب عليه فعله ، وما علم أنه غير نافع له في دينه من الكفر وجب عليه تركه ويستحيل عليه فعله .

وقد اعترض على مذهب الجبائي هذا بخلق الكافر لأن الكفر ليس فيه نفع للعبد في دينه فكان يجب على الله عدم خلقه ، أو خلقه ثم إمامته طفلاً ، أو سلب عقله إذ كان الخلق أشرف من العدم . وقد أجيبت عن هذا الاعتراض بأجوبة :

أحدها : أن للجبائي أن يقول : إن الأصلح واجب على الله إذا لم يوجب تركه حفظ أصلح آخر بالنسبة إلى شخص آخر ، أما إذا كان ترك الأصلح مستلزماً لحفظ أصلح آخر فإنه يجوز تركه ، فربما يكون موت الكافر صغيراً موجبا لكفر أبويه أو إخوته ، فلم يفعل الأصلح به من الإمامة نظراً للأصلح بالنسبة لأبويه أو إخوته ، وأيضاً ربما يخرج الله من نسل الكافر صلحاء ، فرعاية لأصلح كثيرين وجب فوت الأصلح له .

وفى هذا يقول الشيخ صالح شرف : غير أن هذا الجواب لا ينفع الجبائي لأن مذهبه يقرر ربط الأصلح بالنسبة للعبد نفسه ، فترك الأصلح في حقه مراعاة لأصلح آخر في حق غيره ظلم .

الجواب الثاني أن الجبائي لا يقول بأن الإبقاء وإيصال النفع واجب على الله تعالى ، حتى يرد ما عليه ذلك الاعتراض ، بل الذي يقول به الجبائي هو أن الواجب على الله تعالى هو اللطف والتمكين والإقدار على الأصلح ؛ كإعطاء العقل ، وإرسال الرسل ، وذلك حاصل للكافر ، وكل ذلك نافع له في دينه . يقول الشيخ صالح شرف : ولكن هذا الجواب أيضاً لا ينفع الجبائي ؛ لأن وجوب اللطف على الله أمر آخر غير وجوب الأصلح عند معتزلة البصرة ، إذ اللطف عندهم هو الفعل المقرب إلى الطاعة المبعد عن المعصية ، كبعثة الأنبياء وهذا غير الأصلح بمعنى الأنفع للعبد في دينه مثل إيمانه . ولكن كيف يقال إن هذا مذهب الجبائي وهو يعلم أن الدنيا مملوءة بالكفر والفسوق؟ وكيف يحرر مذهبه ضد ما هو مشاهد؟ والجواب أن هذا هو المنقول عنه ويصح أن يكون الخطأ في النقل .

الرابع مذهب جمهور معتزلة البصرة : حيث ذهبوا إلى أنه يجب على الله سبحانه وتعالى الأصلح بمعنى الأنفع للعبد في دينه هذا الأنفع الواجب على الله تعالى للعبد ، قد حددوه بأنه خلق العبد

= ويقاؤه سليم الحواس وتعريضه لأعلى المنزلتين من النعيم المقيم؛ وأما الكافر فمن نفسه وعمله بقدرته بناء على مذهبهم من أن العبد يخلق أفعال نفسه، وعلى ذلك لا يلزمون بالكافر لأن الله فعل به الأصلح من خلقه وبقائه سليم الحواس وتعريضه للنعيم، غير أنهم يلزمون بمن مات صغيراً أو جن بعد البلوغ؛ لأن ذلك ليس أصلح له، فكان يجب على الله عدم فعله على مذهبهم، وهذا المذهب أيضاً منقول عنهم.  
أدلة المعتزلة:

استدل المعتزلة بأنه لو جاز لله تعالى أن يترك الأصلح للعبد، لترتب على هذا أن يجوز على الله - تعالى - بعض صفات النقص كالجهل والبخل والسهو والعبث، وهذه الصفات محالة في حق الله - تعالى - فهو متصف بكل كمال ومرتبه عن كل نقص، فيستحيل بالتالي ما أدى إليها من جواز ترك الأصلح، ووجهوا استدلالهم هذا بأن ترك الأصلح إن كان لعدم القدرة عليه لزم العجز، وأما إن كان قادراً عليه ولكن تركه لعدم العلم به لزم الجهل، وإن كان تركه مع العلم به والقدرة عليه ولكن تركه شحاً لزم البخل، وإن كان ترك الأصلح لغير ما ذكر ولكن لغرض فاسد لزم السفه، وإن كان تركه لا لغرض أصلاً لزم العبث. وقد أجيب عن هذا الاستدلال بأن جواز ترك الأصلح لا يترتب عليه شيء من تلك الصفات التي أوردتموها من العجز والجهل والبخل والسهو والعبث؛ لأن الله عز وجل إذا ترك الأصلح للعبد يكون قد منع ما هو حق وملك له؛ ولذا قيل في مثل هذا المقام: (إن منعك ما هو لك فقد ظلمك وإن منعك ما هو له فما ظلمك).

والخلاصة: أنه قد ثبت بالأدلة القاطعة كرم الله تعالى وحكمته ولطفه وعلمه بالعواقب، وأن الله وإن جاز في حقه ترك الأصلح للعبد فلا يتركه إلا لحكمة تقتضى ذلك الترك؛ لأن من كان كريماً حكيماً عليماً بالعواقب لا يفعل الشيء ولا يتركه إلا لحكمة يعلمها هو وإن خفيت علينا وعلى ذلك يجوز أن يترك الأصلح في حق العبد مراعاة لحكمة يعلمها وإن خفيت على هذا العبد ولا يكون في ذلك ظلم له لأنه لا حق له على الله تعالى.

ثم إن الزمخشري قال في قوله تعالى: ﴿إِن تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المائدة: ١١٨] فليس ذلك بخارج عن حكمتك، ففهم من كلامه أنه يجوز ترك الأصلح الذي هو التعذيب إلى غير الأصلح الذي هو المغفرة؛ لأن الترك ليس بخارج عن الحكمة.  
وقد أجيب عن كلام الزمخشري هذا بأربعة أجوبة:

أحدها: أن كلامه لا يفهم منه هذا الفهم المذكور، بل يحتمل أن يكون التعذيب واجبا لا أصلح، ووجوبه بالنسبة إلى استيجاب كفرهم إياه بناء عليه تكون المغفرة غير واجبة، ويجوز عندهم ترك الواجب إلى غير الواجب لحكمة. والفرق بين الواجب والأصلح - على هذا الجواب - أن الواجب حق الله فقط، والأصلح حق العبد وعلى ذلك يكون كلام الزمخشري معناه إن تعذبهم وتفعل الواجب بهم فإنهم عبادك وإن تترك هذا الواجب إلى غيره من المغفرة التي هي غير واجب فذلك ليس بخارج عن حكمتك، فيكون ذلك من باب ترك الواجب إلى غير الواجب لا من باب ترك الأصلح إلى غيره.

ثانياً: وأجيب بأنه لو سلمنا أن التعذيب أصلح، فإننا لا نسلم بأن المغفرة غير أصلح، بل هي أصلح آخر على فرض وقوعها، وبناء عليه يكون المعنى: إن تفعل التعذيب الذي هو أصلح فهم عبادك، وإن تترك هذا الأصلح إلى المغفرة التي هي أصلح أيضاً فذلك ليس بخارج عن حكمتك، ولا يلزم من ذلك أن تكون المغفرة أصلح في ذاتها، بل كونها أصلح مبنى على فرض وقوعها الذي هو محال، وعلى هذا تكون المسألة من باب ترك الأصلح إلى أصلح آخر على فرض وقوعه.

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ .

أى: لكى تشكروا. وكذلك قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] أى: لكى يوحداوا.

وذلك يحتمل وجوها:

يحتمل: أن يشهد خَلْقُهُ كُلُّ أَحَدٍ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ، وكذلك يشكر خَلْقُهُ كُلُّ أَحَدٍ لَهُ .

ويحتمل: عبادة الأخيار بوحدانيته، والشكر له بما أنعم وأفضل عليه، وذلك يرجع إلى

من يعبد ويوحده .

ويحتمل: أنه خلقهم؛ ليأمرهم بالعبادة، والشكر له، من احتمل منهم الأمر بذلك .

وقوله: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ .

يعنى: التوراة. والكتاب: اسم لكل مكتوب .

وقوله: ﴿وَالْفُرْقَانَ﴾ .

قيل: سميت فرقاناً؛ لما فرق وبين فيها الحلال والحرام، وكل كتاب فرق فيه بين

= وأجيب ثالثاً بأننا حتى لو سلمنا لكم أن التعذيب أصلح وأن المغفرة غير أصلح فإن هذا لا ينهض دليلاً لما فهمتموه؛ لأن تجويز ترك الأصلح الذى هو التعذيب معلق على المغفرة والمغفرة محال وقوعها، والمعلق على المحال محال، فترك التعذيب الذى هو أصلح محال. وعلى هذه الأجوبة الثلاثة تكون الخصومة متحققة بين الماتريدية والمعتزلة بما فيهم الزمخشري .

رابعاً: لو سلمنا لكم جواز هذا الفهم الذى فهمتموه من كلام الزمخشري وأنه يجوز عنده ترك الأصلح إلى غيره إذا اقتضت الحكمة الترك. فإن هذا لا يعدو أن يكون رأياً للزمخشري وليس رأياً لكل المعتزلة .

هذا ويمكن التفريق بين الفريقين، بما نقله الشيخ صالح شرف عن بعض العلماء من أنه: لا يعقل أن يكون هناك خلاف بل مرادهم بوجوب الأصلح على الله تعالى أنه لا بد من حصوله وكل ما هو واقع بالعبد فهو أصلح لأن فيه حكمة ومصلحة سواء أكان فعلاً أم تركاً وسواء أكان نافعاً للعبد فى دينه أم لا، ولا يعنون بالوجوب عليه الإكراه أو سلب الاختيار، بل المعنى أنه لا بد من حصوله وأن أفعال الله لا تخلو عن الحكم والمصالح - وإن خفيت علينا - ولذلك قال الإمام الفاضل محمد عبده رحمه الله تعالى: (قد قطع البرهان بأن الواجب لا يكون عابثاً فى أفعاله بل لا بد أن تكون مبنية على الحكمة التامة وأنه ليس شئ مما يبرز فى الوجود بقاصر عن المصالح لولاها لم يكن فى الوجود، بل ربما كان يختل به نظام كل موجود فإذا التفتنا إلى تعداد تفصيل هذه الحكم فقد ندرك الحكمة بوجه وقد لا ندركها، وعدم إدراكنا لها لا يوجب عدماً لما قام من البرهان، فقول المعتزلى يجب على الله الأصلح، إن كان يريد ما ذكرناه فنعم ولا خلاف لأصحابنا معه خصوصاً الماتريدية لأنهم لا يجوزون العبث على الله تعالى، وإن كان يريد أن يجب عليه الأصلح أى يجب عليه أن يراعى المصالح على حسب ما نحن نفهمه وندركه فذلك ضرب من الجهالة كأنه يريد أن يضرب لله قانوناً لا يجوز لله تجاوزه على حسب عقله السخيف) .

ينظر أصول البزدوى ص (١٢٦)، ونشر الطوالع ص (٢٨١)، وحاشية البيجورى ص (٧٦)، والنشر الطيب للوزانى ص (١٠٣/٢) .

الحلال والحرام فهو فرقان .

وقيل<sup>(١)</sup> : يسمى فرقاناً؛ لما فرق فيه بين الحق والباطل . وهما واحد .

وقيل : سميت التوراة فرقاناً؛ لما فيها المخرج من الشبهات .

وقيل : الآية على الإضمار؛ كأنه قال : وإذ آتينا موسى الكتاب - يعنى التوراة - ومحمداً الفرقان؛ كقوله : ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ﴾ [الفرقان : ١] .

وقوله : ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ .

فالكلام فيه كالكلام فى قوله : ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ وقد ذكرنا فيه ما أمكن ، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يُقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِيكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيكُمْ فَنَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴿٥٤﴾ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِ مَوْسَى لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾ وَظَلَلْنَا عَلَيْكُمُ الْعَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّانَ وَالسَّلْوَى كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٥٧﴾ وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا مِنْهُ الْفَرِيضَةَ فَكَلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَاذْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ وَسَارِعُوا إِلَى طَاعَتِهِ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾ .

وقوله عز وجل : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يُقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ﴾ .

وقيل<sup>(٢)</sup> : ظلمتم أنفسكم باتخاذكم العجل إليها .

وقوله عز وجل : ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَارِيكُمْ﴾ .

قيل : ارجعوا عن عبادة العجل إلى عبادة ربكم .

وقيل : ارجعوا عن اتخاذ العجل إليها إلى اتخاذ خالقكم إليها .

وقوله عز وجل : ﴿فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ .

قال الفقيه أبو منصور - رحمه الله - : لولا اجتماع أهل التأويل والتفسير على صرف ما

أمر الله - جل وعز - إياهم بقتل أنفسهم على حقيقته ، وإلا لم تكن نصرة الأمر بقتل

أنفسهم على حقيقة القتل؛ وذلك لأن الأمر بالقتل كان بعد التوبة ، ورجوعهم إلى عبادة

الله ، والطاعة له ، والخضوع .

(١) أخرجه ابن جرير عن أبي العالية (٩٢٩) ومجاهد (٩٣٠ ، ٩٣١ ، ٩٣٢) وانظر الدر المنثور (١/١٣٥) .

(٢) قاله البغوى فى تفسيره (٧٣/١) .

دليله قوله عز وجل : ﴿وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدَّ صَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرَحْمَنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف : ١٤٩]. ظهر بهذا: أنهم تابوا قبل أن يؤمروا بالقتل.

وقد شرع على ألسن الرسل: قتال الكفرة حتى يسلموا؛ فلا يجوز ذلك إن أسلموا، فيحصل الإرسال للقتل خاصة، لا للدين، والله أعلم.

ولأن القتل هو عقوبة الكفر، لا عقوبة الإسلام، وخاصة قتل استتصال، على ما روى في الخير: أن قتل سبعون ألفاً في يوم واحد<sup>(١)</sup>.

وذلك استتصال وإهلاك، ولم يهلك الله قوماً إلا في حال الكفر والعناد؛ إذ الإسلام سبب درء القتل وإسقاطه؛ لأن من يقتل لكفره إذا أسلم سقط القتل عنه وزال، وكذلك إذا أسلم وتاب ومات عليه، لم يعاقب في الآخرة لكفره في الدنيا.

فعلى ذلك: يجب ألا يعاقب هؤلاء في الدنيا - بالقتل - بعد التوبة والرجوع إلى عبادة الله وطاعته.

ويصرف الأمر بالقتل، إلى إجهاد أنفسهم بالعبادة لله، والطاعة له، واحتمال الشدائد والمشقة؛ لتفريطهم في عصيان ربهم، باتخاذهم العجل إليها، وعبادتهم إياه دون الله. وذلك جار في الناس، يقال: فلان يقتل نفسه في كذا، لا يعنون حقيقة القتل<sup>(٢)</sup>، ولكن: إجهاده نفسه في ذلك، وإتباعه إياها، واحتمال الشدائد والمشقة فيه.

فعلى ذلك، يصرف الأمر بقتل أنفسهم إلى ما ذكر، بالمعنى الذي وصفنا، والله أعلم.

ثم صوّف ذلك إلى حقيقة القتل احتمل وجهين:

أحدهما: أن يجعل ذلك ابتداءً محنة من الله - تعالى - لهم بالقتل، لا عقوبة لما سبق من العصيان.

ولله أن يمتحنهم - ابتداءً - بقتل أنفسهم؛ كقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَذَّبْنَا عَلَيْهِمْ إِنْ أَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ أَخْرَجُوا مِن دِينِكُمْ﴾ الآية [النساء : ٦٦] على تأويل كثير من المتأولين في ذلك؛ إذ له أن يمتهم بجميع أنواع الإمامة.

فعلى ذلك: له أن يأمر بقتل أنفسهم، وفيه إمامة، مع ما فيه الاستسلام لعظيم ما دعوا إليه، من بذل النفس لله، مما في مثله جعل وفاء إبراهيم الأمر بالذبح، وبذل ولده النفس

(١) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس (٩٣٧، ٩٤٤)، وانظر الدر المنثور (١/١٣٥).

(٢) في أ: الأمر.

له .

فيكون في ذلك القدر وفاء وتوبة لا حقيقة القتل، والله أعلم .  
والثاني: يجوز ذلك؛ لأن عقوبات الدنيا وثوابها محنة، لجواز الامتحان بعد التوبة  
والرجوع إلى طاعة الله؛ لأنها دار محنة .

وأما عقوبات الآخرة وثوابها فليستا بمحنة؛ لأنها ليست بدار امتحان؛ لذلك: جاز  
التعذيب في الدنيا بعد التوبة، ولم يجز في الآخرة إذا مات على التوبة، والله أعلم .

ثم قيل في قوله: ﴿فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ ، بوجوه:

قيل: أمروا ببذل الأنفس للقتل، والتسليم له؛ فصاروا كأن قد قتلوا أنفسهم .  
ويجوز أن يكون الأمر بقتل أنفسهم أمرًا بمجاهدة الأعداء، وإن كان فيها تلفهم على ما  
قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ . . .﴾ الآية [التوبة: ١١١] مذكور ذلك في  
التوراة .

وكذا قوله: ﴿لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ﴾ [البقرة: ٨٤] نهى عن القتل الذي فيه قتل أنفسهم .  
وقد قيل في قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] بمعنى: أى لا تقتلوا من  
تقتلون، فكأنما قد قتلتم أنفسكم، وعلى هذا التأويل خرّج أبو بكر قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا  
عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٦٦] . والله الموفق .

وقيل<sup>(١)</sup>: أمر بعضًا بقتل بعض، كقوله: ﴿فَسَلِمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ نَجِيَّةً﴾ [النور: ٦١]  
أى: يسلم بعضهم على بعض .

وقيل: أمر كلّ من عبد العجل بقتل نفسه، والله أعلم .

وقوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيكُمْ﴾ .

قيل: إن التوبة خير لكم عند خالقكم .

وقيل<sup>(٢)</sup>: قتلكم أنفسكم خير لكم من لزوم عبادة العجل .

ويحتمل: عبادة الرب - عز وجل - خير لكم من عبادة العجل، والله أعلم .

وقوله: ﴿قَنَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾ .

وقد ذكرنا المعنى في ذلك فيما تقدم .

وفى بذل أنفسهم للقتل، والصبر عليه، وكف أيديهم عن الدفع، والممارسة - فيه

وجهان:

(١) تقدم عن ابن عباس، وأخرجه ابن جرير عن مجاهد (٩٣٩، ٩٤٠) وانظر الدر المنثور (١/١٣٥) .

(٢) قاله ابن جرير (١/٣٢٨) .



أحدهما: أنه كأنهم طبعوا على أخلاق البهائم والدواب.  
 وذلك أن موسى ﷺ استنقذهم من خدمة فرعون وآله، ونجاهم من الشدائد التي كانت عليهم، ولحوق الوعيد بهم، وأراهم من الآيات العجيبة: من آية العصا، واليد البيضاء، وقرق البحر، وإهلاك العدو فيه، وتفجير الأنهار من حجر واحد، وغير ذلك من الآيات ما يكثر ذكرها، أن لو كانت واحدة منها لكفتهم، ودلتهم على صدقه وثبوتها.  
 ثم - مع ما أراهم من الآيات - إذا فارقهم، دعاهم السامري إلى عبادة العجل، واتخاذها إلهًا، كقوله: ﴿هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ قَنَسًا﴾ [طه: ٨٨] فأجابوه إلى ذلك، وأطاعوه.

وكان هارون - صلوات الله على نبينا وعليه - فيهم، يقول: ﴿يَقُولُونَ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي﴾ [طه: ٩٠]، فلم يجيبوه ولا صدقوه، ولا اكثرثوا إليه، مع ما كان هارون من أحب الناس إليهم.

فلولا أنهم كانوا مطبوعين على أخلاق البهائم والدواب، وإلا ما تركوا إجابته، ولا عبدوا العجل، مع ما أروا من الآيات التي ذكرنا.

فإذا كان إلى هذا يرجع أخلاقهم لم يبالوا ببذل أنفسهم للقتل، والله أعلم، ونحو ذلك قوله: ﴿قَالُوا يَا مُوسَىٰ اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨].

وعلى ذلك جعلت آيات موسى كلها حسية لا عقلية؛ إذ عقولهم كادت تقصر عن فهم المحسوس ودركه، فضلاً عن المستدل عليه، والله أعلم.

والثاني: يحتمل أن أروا ثواب صبرهم على القتل في الآخرة، وجزيل جزائهم، وكريم مآبهم؛ فهان ذلك عليهم وخف.

كما روى أن امرأة فرعون لما علم فرعون - لعنه الله - بعبادتها ربه، وطاعتها له، أمر أن تُعاقب بأشد العقوبات، ففعل بها فضحكت في تلك الحال، لما أريت مقامها في الجنة، وكريم مآبها؛ فهان ذلك عليها وسهل.

فعلى ذلك يحتمل بذل هؤلاء أنفسهم للقتل، والصبر عليه لذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قال الذين اختارهم موسى - وكانوا سبعين رجلاً - لن نُصدقك بالرسالة والتوراة حتى نرى الله جهرة، يخبرنا أنه أنزلها عليك.

(١) ذكره السيوطي في الدر (١٣٦/١) وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس بنحوه.

ويحتمل: لن نؤمن لك أنه إله، ولا نعبده حتى نراه جهرة عياناً. فاحتج بعض من ينفي الرؤية في الآخرة بهذه الآية<sup>(١)</sup>؛ حيث أخذتهم الصاعقة لما سألوا الرؤية.

قالوا: فلو كان يجوز أن يُرى لكان لا تأخذهم الصاعقة، ولا استوجبوا بذلك العذاب والعقوبة.

وأما عندنا، فإنه ليس في الآية دليل نفى الرؤية، بل فيها إثباتها. وذلك أن موسى - عليه السلام - لما سئل الرؤية لم ينههم عن ذلك، ولا قال لهم: لا تسألوا هذا.

وكذلك سأل هو ربه الرؤية، فلم ينهه عنها، بل قال: ﴿إِنِ اسْتَفْرَغَ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِّي﴾ [الأعراف: ١٤٣] وإذا صرف الوعد لا يجوز ذلك، لو كان لا يحتمل؛ لأنه كفر، ومحال ترك النهي عنه.

وكذلك ما روى في الأخبار: من سؤال الرؤية لرسول الله ﷺ حيث قالوا: أنرى ربنا<sup>(٢)</sup>؟ لم يأت عنه النهي عن ذلك، ولا الرد عليهم؛ فلو كان لا يكون لئها عن ذلك ومنعوا.

وإنما أخذ هؤلاء الصاعقة بسؤالهم الرؤية؛ لأنهم لم يسألوا سؤال استرشاد، وإنما سألوا سؤال تعنت.

دليل التعنت، فيما جاء من الآيات، من وجه الكفاية لمن يُنصف؛ لذلك أخذتهم الصاعقة، والله أعلم.

أو أن يقال: أخذتهم الصاعقة بقولهم: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ﴾، لا بقولهم: ﴿حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً﴾. وسنذكر هذه المسألة في موضعها، إن شاء الله تعالى. وقوله: ﴿فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾.

قيل: الصاعقة كل عذاب فيه هلاك.

لكن الهلاك على ضربين:

هلاك الأبدان والأنفس.

(١) الكلام على الرؤية سيأتي عند قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٨١)، ومسلم (١٨٣/٣٠٢)، عن أبي سعيد الخدري. ومن طريق آخر أخرجه أحمد (١٦/٣)، وابن ماجه (١٧٩) وابن أبي عاصم (٤٥٢)، وأبو يعلى (١٠٠٦) وابن خزيمة (١٦٩).

وهلاك العقل والذهن، كقوله: ﴿وَحَرَّ مُوسَىٰ صَعْقًا﴾ [الأعراف: ١٤٣] قيل<sup>(١)</sup>:  
مغشياً.

وفيه هلاك الذهن والعقل؛ وكذلك قوله: ﴿فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٦٨] أي غشى. والله أعلم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الصعقة: صياح شديد.

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ .

قيل فيه بوجهين:

قيل: تعلمون أن الصاعقة قد أخذتهم وأهلكتهم بقولهم الذي قالوا؛ فكونوا أنتم على حذر من ذلك القول.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ - الخطاب لأولئك الذين أخذتهم الصاعقة - أي: تنظرون

إلى الصاعقة وقت أخذتها لكم، أي: لم تأخذكم فجأة، ولا بغتة، ولكن عياناً جهازاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ فَتَشْكُرُونَ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّٰ وَالسَّلْوَىٰ﴾ .

يذكرهم - عز وجل - عظيم منته عليهم، وجزيل عطائه لهم؛ يبعثهم بعد الموت، وتظليل الغمام عليهم، وإنزال المن والسلوى من السماء لهم، وذلك مما خصوا به دون غيرهم.

ثم ما كان لنا من الموعود في الجنة، فكان ذلك لهم في الدنيا معانية، من نحو البعث بعد الموت ومن الظل الممدود، والطيور المشوى، والثياب التي كانت لا تبلى عليهم ولا تتوسخ؛ فذلك كله مما وعد لنا في الجنة، وكان لهم في الدنيا معانية يعاينون.

مع ما كان لهم هذا لم يجيئوا إلى ما دعوا، ولا ثبتوا على ما عاهدوا، وذلك لقلّة عقولهم، وغلظ أفهامهم، ونشوئهم على أخلاق البهائم والدواب، والله أعلم.

وقوله: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ .

يحتمل وجهين:

يحتمل: ما لم يحل لهم الفضل على حاجتهم، فأباح لهم القدر الذي لهم إليه حاجة،

(١) قاله ابن جرير (١/٣٣٠).

(٢) أخرجه ابن جرير عن الربيع بن أنس بنحوه (٩٥٣).

(٣) قاله ابن جرير (١/٣٣٠).

وسماه طيبات .

ويحتمل أنه سماه طيبات؛ لما لا يشوبه داء يؤذيهم، ولا أذى يضرهم، ليس كطعام الدنيا مما لا يسلم عن ذلك، والله أعلم.

وقد قيل: الطيب هو المباح الذى يستطيعه الطبع، وتتلذذ به النفس.

وقوله: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ...﴾ الآية.

وقد ذكرنا معنى الظلم فيما تقدم.

وقد يحتمل وجهها آخر: وهو النقصان؛ كقوله: ﴿كَلْنَا الْجَنَّتَيْنِ مَاتَتْ أَكْهَبًا وَلَمْ نَجْلِكْ مِنْهُ شَيْئًا﴾ [الكهف: ٣٣] أى: لم تنقص منه.

وحاصل ما ذكرنا: أن الظلم هو وضع الشيء فى غير موضعه، وكل ما ذكرنا يرجع إلى واحد.

وقوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ .

اختلف فى تلك القرية:

قيل<sup>(١)</sup>: إنها بيت المقدس، كقوله: ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾

[المائدة: ٢١].

أمروا بالدخول فيها، والمقام هنالك؛ لسعة عيشهم فيها ورزقهم؛ إذ هو الموصوف بالسعة والخصب.

وقيل: إن تلك القرية التى أمروا بالدخول، والمقام هنالك، هى قرية على انقضاء التيه، والخروج منها.

غير أن ليس لنا إلى معرفة تلك القرية حاجة، وإنما الحاجة إلى تعرف الخلاف الذى كان منهم، وما يلحقهم بترك الطاعة لله والائتمار، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾ .

والرغد قد ذكرنا فيما تقدم: أنه سعة العيش، وكثرة المال.

وقوله: ﴿وَادْخُلُوا أَبْوَابَ سُجَّدَا﴾ .

يحتمل المراد من الباب: حقيقة الباب، وهو باب القرية التى أمروا بالدخول فيها.

ويحتمل المراد من الباب: القرية نفسها، لا حقيقة الباب؛ كقوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ

الْقَرْيَةَ﴾ ذكر القرية ولم يذكر الباب، وذلك فى اللغة سائغ<sup>(٢)</sup>، جائز؛ يقال: فلان دخل

(١) أخرجه ابن جرير عن قتادة (١٠٠٠) والسدى (١٠٠١) والربيع (١٠٠٢) وانظر الدر المنثور (١/١٣٨ - ١٣٩).

(٢) فى أ: شائع.

فى باب كذا، لا يعنون حقيقة الباب، ولكن: كونه فى أمر هو فيه .  
وقوله: ﴿سَجَّدًا﴾ .

يحتمل المراد من السجود: حقيقة السجود؛ فيخرج على وجوه:  
يخرج على التحية لذلك المكان.

ويخرج على الشكر له؛ لما أهلك أعداءهم الذين كانوا فيها، لقولهم: ﴿إِنَّ فِيهَا قَوْمًا  
جَبَّارِينَ﴾ [المائدة: ٢٢].

ويحتمل: حقيقة السجود؛ لما روى عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن رسول الله  
ﷺ قال: «إِنَّ بنى إسرائيل أمروا بالدخول سُجَّدًا فدخلوا منحرفين»<sup>(١)</sup> فما أصابهم إنما  
أصاب بخلافهم أمر الله .

ويحتمل: الكناية عن الصلاة؛ إذ العرب قد تسمى السجود صلاة؛ كأنهم أمروا  
بالصلاة بها.

ويحتمل الأمر بالسجود: لا حقيقة السجود والصلاة، ولكن: أمر بالخضوع له  
والطاعة، والشكر على أياديه التى أسدى<sup>(٢)</sup> إليهم وأنزل: من سعة التعيش، والتصرف فيها  
فى كل حال، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتِكُمْ﴾ .

قيل بوجهين:

قيل<sup>(٣)</sup>: الحِطَّةُ: هو قول: لا إله إلا الله، سميت حطة؛ لأنها تحط كل خطيئة كانت  
من الشرك وغيره؛ فكأنهم أمروا بالإيمان والإسلام.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾: أى اطلبوا المغفرة والتجاوز عما ارتكبه من المآثم  
والخطايا، والندامة على ما كان منهم؛ فكأنهم أمروا أن يأتوا بالسبب الذى به يغفر  
الذنوب، وهو الاستغفار، والتوبة، والندامة على ذلك، والله أعلم.  
وذلك يحتمل الشرك، والكبائر، وما دونهما.

(١) أخرجه البخارى (٤٤٧٩) ومسلم (٣٠١٥)، وأحمد (٣١٢/٢، ٣١٨) والترمذى (٢٩٥٦)، وابن  
جرير (١٠٢٠، ١٠٢١).

(٢) فى أ: أسند.

(٣) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير (١٠١٦) وعبد بن حميد وابن أبى حاتم عنه كما فى الدر المنثور (١/  
١٣٨).

وهو قول ابن عباس أيضا، أخرجه البيهقى فى الأسماء والصفات من طريق عكرمة عنه كما فى

الدر المنثور (١/١٣٩).

(٤) هو قول ابن عباس وغيره أخرجه ابن جرير (١٠١٣) وانظر الدر المنثور (١/١٣٨، ١٣٩).

ذكر - عز وجل - مرة خطايا، ومرة خطيئات، ومرة قال: ادخلوا، ومرة قال: اسكنوا، ومرة قال: فأنزلنا، ومرة قال: فأرسلنا - والقصة واحدة - حتى يعلم: أن ليس في اختلاف الألفاظ والألسن تغيير المعنى والمراد. وأن الأحكام والشرائع التي وضعت لم توضع للأسماء والألفاظ، ولكن للمعاني المدرجة والمودعة فيها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَسَيَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ .

يحتمل المراد من المحسنين: المسلم الذي كان أسلم قبل ذلك. ويحتمل: الذي أسلم بعد قوله: ﴿وَقُولُوا حَقَّ﴾ ، وكان كافراً إلى ذلك الوقت. والزيادة تحتل: التوفيق بالإحسان من بعد، كقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ الآية [الليل: ٥].

ويحتمل: الثواب على ما ذكر من قوله: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ الآية [القصص: ٥٤].

وقوله: ﴿بَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ .

قوله «بَدَّلَ» يحتمل: إحداث ظلم، بعد أن لم يكن، والخلاف لما أمرهم به عز وجل. ويحتمل: نشوءهم على غير الذي قيل لهم.

ولم يبين: ما ذلك القول الذي بدلوا؟ وليس لنا - إلى معرفة ذلك القول - حاجة؛ إنما الحاجة إلى معرفة ما يلزمهم بالتبديل، وترك العمل بأمره، وإظهار الخلاف له، فقد تولى الله بيان ذلك بفضله، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: «الرجز»: هو العذاب المنزل من السماء على أيدي الملائكة؛ لأن من العذاب ما ينزل على أيدي الملائكة كعذاب قوم لوط وغيره. ومنه عذاب ينزل من السماء - لا على أيدي أحد - نحو: الصاعقة، والصيحة، ونحوهما.

وقوله: ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ .

مرة ذكر «يَفْسُقُونَ»، ومرة ذكر «يَظْلِمُونَ»، وهو واحد.

وفي هذه الآيات التي ذكرناها، والأنبياء التي وصفنا - دلالة رسالة محمد ﷺ وإثبات

(١) هو قول ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١٠٤٣) وعن قتادة (١٠٣٩) وابن زيد (١٠٤٢)، وانظر الدر المنثور (١/١٣٩).

نبوته .

وذلك أن أهل الكتاب كانوا عرفوا هذه الأنبياء بكتبهم، وكان رسول الله ﷺ يذكر ذلك بمشهدهم، كما فى كتابهم، ولم يكن ظهر منه اختلاف إليهم، ولا درس كتابهم؛ فدل: أنه بالله عرف، وكان فيها تسكين قلب رسول الله ﷺ والتصبر عليه؛ لظهور الخلاف له من قومه، وترك طاعتهم إياه، وأن ذلك ليس بأول خلاف كان له من قومه، ولا أول تكذيب، بل كان من الأمم السالفة لأنبيائهم ذلك، فاصبروا عليه؛ فاصبر أنت كما صبروا؛ كقوله: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْزِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ . . .﴾ الآية [الأحقاف: ٣٥].

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ أَسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ كَلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٦٥﴾ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَجِدْ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُثْمِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصِلَهَا قَالَ أَسْتَبْدِلُوكَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ مِنْ بَائِسٍ هُوَ خَيْرٌ أَمْطَلُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَاءً سَائِغًا وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِعَصَابٍ مِنْ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَتَّبِعُونَ آلِئِينَكَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ .  
وقوله: ﴿وَإِذْ أَسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ﴾ .

يعنى: طلب الماء لقومه عند حاجتهم إليه؛ فأوحى الله - تعالى - إليه: أن اضرب بعصاك الحجر .

قد ذكرنا فيما تقدم: أن الله - عز وجل - قد أراهم من عصاه آيات عجيبة، من نحو الثعبان الذى كان يتلقف ما يأفكون؛ كقوله: ﴿فَأَلْقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ [الشعراء: ٤٥]، وقوله: ﴿فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾ [الشعراء: ٣٢].  
ومن ضربه البحر بها حتى انفلق؛ كقوله: ﴿فَأَنفَلَقَ فَمَا كَانَ كَلِّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ [الشعراء: ٦٣].

ومن ضربه الحجر بها، وانفجار العيون منه، وغير ذلك من الآيات مما يكثر، ذكرها عز وجل من آيات رسالته، وآيات نبوته .  
وفيما أرى منها، من عجيب آياته: دلالة حدوث العالم<sup>(١)</sup> وإبداعه، لا من شىء؛

(١) حدوث العالم من ضرورات الدين، وركنه الركين؛ لأن حدوث العالم أصل الشرائع، وقاعدة الدين، إذ إثبات الخالق والآخرة وبعثة الرسل والأنبياء يتوقف على حدوث العالم؛ إذ لو لم يكن حادثاً بل قديماً لا يحتاج إلى وجود الخالق؛ وإذا لم يوجد الخالق لم يرسل الأنبياء، ولم تكن الآخرة؛ لأن الآخرة قائمة على فناء العالم.

لأنه - عز وجل - قد أخرج بلطفه، من حجر يصغر في نفسه - مما يحمل من مكان إلى مكان - من الماء ما يكفي لخلق لا يحصى عددهم إلا الله، وفجر منه أنهارًا، لكل فريق نهر على حدة.

= وقد اعتنى العلماء الأولون بمبحث حدوث العالم، فبرهنوا على حدوثه وخلق، وكان هدفهم من ذلك هدفًا دينيًا بحثًا؛ إذ في إثبات ذلك بيان إعجاز الخالق في السنن والقوانين التي يسير عليها الخلق، من حيث إن الله تعالى يعطى كل مخلوق طبيعته المقدره له أو ماهيته الخاصة به، ومن هنا كان خلقه للعالم لحكمة، ولم يخلقه عبثًا.

وعلة أخرى، وهي بيان تهافت كثير من الخلق في القول بقدم الخلق، وهم كثير بل جمهور المتقدمين والمتأخرين من الفلاسفة على القول بقدم العالم، ولقد صدق عليهم إبليس ظنه، فاتبعوه إلا قليلا من المؤمنين.

والعالم اسم لما سوى الله تعالى وصفاته من الموجودات، فالمعدوم ليس من العالم، وهو شامل السموات والأفلاك وما فيها، ويطلق عليها اسم العالم العلوي، وشامل لما انحط من السموات والسحاب والأرض، وما فيها من الهواء، وما على الأرض من نبات وحيوان وجماد، وما فيها من بحار وجبال وأنهار وغيرها، ويطلق عليه اسم العالم السفلي وهو حادث.

والعالم في اللغة: عبارة عما يعلم به الشيء؛ قال الجوهري في الصحاح: «العالم: الخلق» وقال ابن منظور: «والعالم: الخلق كله، وقيل: هو ما احتواه بطن الفلك» وقال الزبيدي: «والعالم: الخلق كله».

وفي ترتيب القاموس: «والعالم: الخلق كله، أو ما حواه بطن الفلك»، وقال الزبيدي في تاج العروس: «وهو في الأصل اسم لما يعلم به كالتختم لما يختم به، فالعالم آلة في الدلالة على موجد، ولهذا أحالنا عليه في معرفة وحدانيته، فقال: ﴿أَوَّلُ مَا يَنْظُرُونَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٧]، وقال جعفر الصادق: «العالم: عالمان كبير وهو الفلك بما فيه، وصغير وهو الإنسان؛ لأنه على هيئة العالم الكبير، وفيه كل ما فيه».

قال البغدادي: «... وزعم بعض أهل اللغة أن العالم كل ما له علم وحس، وقال آخرون: إنه مأخوذ من العلم الذي هو العلامة، وهذا أصح؛ لأن كل ما في العالم علامة، ودلالة على صانعه». والعالم في الاصطلاح: هو عبارة عن كل ما سوى الله من الموجودات؛ لأنه يعلم به الله من حيث أسماؤه وصفاته. ومن أجمع التعريفات له ما حده به إمام الحرمين الجويني في العقيدة النظامية حيث قال: «العالم: كل موجود سوى الله تعالى، وهو أجسام محدودة، متناهية المنقطعات، وأعراض قائمة بها، كألوانها، وهيئاتها، في تركيبها وسائر صفاتها، وما شاهدنا منها، واتصلت به حواسنا، وما غاب منها عن مدرك حواسنا، متساوية في ثبوت حكم الجواز لها، ولا شكل يعاين أو يفرض منا، صغر أو كبير، أو قرب أو بعد، أو غاب أو شهد، إلا والعقل قاض بأن تلك الأجسام المشكلة، لا يستحيل فرض تشكلها على هيئة أخرى، وما سكن منها لم يحل العقل تحركه، وما تحرك منها لم يحل سكونه، وما صودف مرتفعًا إلى سمك من الجو، لم يبعد تقدير انخفاضه، وما استدار على النطاق لم يبعد فرض تدواره، نائيًا عن مجراه، وترتب الكواكب على أشكالها...».

قال البغدادي في أصول الدين: «والعالم عند أصحابنا كل شيء هو غير الله عز وجل». وفي المقائد النسفية: «والعالم: أي ما سوى الله تعالى من الموجودات مما يعلم به الصانع، يقال: عالم الأجسام، وعالم الأعراض، وعالم النبات، وعالم الحيوان، فتخرج صفات الله



تعالى؛ لأنها ليست غير الذات، كما أنها ليست عينها». =  
والعالم - كما قسمه المتكلمون - إما جواهر، وإما أعراض قال البغدادي: «والعالم نوعان: جواهر وأعراض».

وبينغى هنا أن نوضح المقصود بالجواهر والعرض، على تفصيل:  
الجواهر لغة: هو كل حجر يستخرج منه شيء ينتفع به، ومن الشيء ما وضعت عليه جبلته. قاله الفيروزبادي.

قال الزبيدي: «والجواهر: كل حجر يستخرج منه شيء ينتفع به، وهو فارسي معرب، كما صرح به الأثرون... ومن الشيء ما وضعت عليه جبلته...» قال الجوهري في الصحاح: «والجواهر معرب، الواحدة جوهرة» وفي اللسان قال ابن منظور: «والجواهر كل حجر يستخرج منه شيء ينتفع به، وجواهر كل شيء ما خلقت عليه جبلته».

واصطلاحًا: قال البغدادي: «والجواهر كل ذي لون». وقال الجرجاني: «الجواهر: ماهية إذا وجدت في الأعيان، كانت لا في موضوع، وهو منحصر في خمسة: هيولي، وصورة، وجسم، ونفس، وعقل...».

وقال في شرح المواقف: «الجواهر ممكن موجود لا في موضوع عند الفلاسفة، وحادث متميز بالذات عند المتكلمين»، وأما العرض لغة فهو: ما يعرض للإنسان من مرض ونحوه، قاله الجوهري، وفي اللسان: «والعرض: من أحداث الدهر من الموت والمرض، ونحو ذلك».

قال الأصمعي: «العرض: الأمر يعرض للرجل يتلى به» قال الزبيدي: «والعرض بالتحريك: ما يعرض للإنسان من مرض ونحوه كالهجوم والأشغال،... والعرض حطام الدنيا، والغنيمة: اسم لما لا دوام له، وهو مقابل الجواهر...».

واصطلاحًا: هو ما قام بغيره، قال البغدادي: «والأعراض هي الصفات القائمة بالجواهر من الحركة والسكون والطعم والرائحة والحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة» وقال الجرجاني: «العرض: ما يعرض في الجواهر مثل الألوان والطعوم والذوق واللمس وغيره مما يستحيل بقاءه بعد وجوده» وقال المرعشي في نشر الطوابع: «... وهو عند الأشاعرة موجود قائم بمتحيز» وقال سعد الدين التفتازاني في العقائد النسفية: «والعرض ما لا يقوم بذاته بل بغيره، بأن يكون تابعًا له في التحيز أو مختصًا به اختصاص الناعت بالمنعوت».

أما المذاهب في حدوث العالم فقد قال المرعشي في نشر الطوابع: «اتفق المسلمون والنصارى واليهود والمجوس على أن الأجسام كلها محدثة، بذواتها وصفاتها».

قال البيهقي في «أصول الدين»: «قال عامة أهل القبلة، وعامة أهل الأديان: إن العالم محدث أحدثه الله تعالى لا عن أصل. وقالت الدهرية الذين ينكرون الصانع - جل جلاله-: «إن العالم قديم».

وقد اختلفت الفلاسفة في قدم العالم، فالذي استقر عليه رأى جماهيرهم المتقدمين والمتأخرين القول بقدمه.

قال البيهقي: «وقال عامة الفلاسفة: إن الصانع قديم والهيولي قديم أيضًا، والهيولي عندهم أصل العالم وطيبته، منه خلق الله تعالى العالم».

وقال بعض الفلاسفة: «الصانع قديم، والخلاء قديم، وهو المكان الذي خلق الله تعالى فيه العالم».

وأهل السنة والجماعة يعتقدون أن العالم محدث أحدثه الله تعالى عن غير مادة، ولأدلتهم في =

= ذلك تفصيل، وهي إما أدلة عقلية أو نقلية:

أولا - الأدلة العقلية: وإنما قدمت الأدلة العقلية؛ لأن الفلاسفة يعتبرون بها، ويعولون عليها، فوجب أن نثبت من مادة أدلتهم: اعلم - وفقك الله - أن الأدلة العقلية على حدوث العالم كثيرة جدًا؛ لأن الآفاق والأنفس مملوءة بدلائل حدوثه، فإن ادعى أحد قدم العالم، فلا يدعى قدم نفسه بل ادعى حدوثه بحدوث زماني بالضرورة؛ لأنه تولد من أبويه بعد ما لم يكن في سنة كذا مع أن ذلك المدعى جزء من أجزاء العالم، وما يكون جزؤه حادثًا يكون كله حادثًا.

ولو كان العالم قديمًا لكان باقياً على حاله، فلا وجود للأخرة، وذلك كله باطل، فقدم العالم باطل، فثبت حدوثه، ولأن القديم لا يكون محلاً للحوادث مع أن العالم محل للحوادث بدهاءة، فالعالم بجميع أجزائه حادث؛ لأن العالم إما أعيان، وإما أعراض، وكل منهما حادث، ودليل ذلك الأخير على تفصيل:

دليل حدوث الأعراض: «أما حدوث الأعراض؛ فلأن بعضها حادث بالمشاهدة كالحركة بعد السكون، والسكون بعد الحركة مثلاً في بعض الأجرام، وبعضها، وهو ما لم يشاهد حدوثه كسكون بعض الأجرام الثابتة حادثاً بالدليل، وهو أنه يجوز طرآن العدم عليه بوجود ضده؛ لأن الأجرام كلها متساوية فيجوز على كل منهما ما يجوز على الآخر، وكل ما يجوز عليه العدم يكون قديماً؛ لأن القديم إذا كان واجباً لذاته لم يجز أن يكون صادراً بالاختيار للزوم الحدوث له حينئذ، فتعين أن يكون صادراً بطريق التعليل من واجب لذاته، فيلزم استمرار وجوده ما دامت علته موجودة، فلا يجوز عليه العدم.

دليل حدوث الجواهر: وأما حدوث الجواهر؛ فلأنها ملازمة للأعراض الحادثة؛ لأن من الأعراض الحركة والسكون، فلو كانت غير ملازمة لأحدهما لارتفعت الحركة والسكون، وهما ضدان مساويان للتقيضين، وارتفاع التقيضين أو ما ساواهما باطل، وملازم الحادث حادث؛ لأنه لو لم يكن حادثاً للزم إما قدم الحادث اللازم له، وإما انفكاك التلازم بينهما، وهما باطلان، فالجواهر حادثة.

قال البرزوي في أصول الدين: «ثم الدليل على حدوث جميع العالم أنا نشاهد حدوث بعضها، فإن الثمار كلها تحدث، وكذلك الحيوانات، وكذا النبات، وكذا الألوان، هذه الأشياء تحدث، فإذا كان بعضها يحدث يعلم به حدوث ما سواهما إذ كلها أجسام وأعراض وجواهر، فإن الشيء دال على شكله، فإن بعض النبات إذا رأيناه يفسد، قضينا في شكله بالفساد؛ ولأن الأجسام لا تخلو عن الأعراض، فإنها لا تخلو عن الافتراق، والاجتماع، والسكون، والحركة، والثقل والخفة... قال: فلو كانت الأعراض قديمة لما تصور بطلانها؛ لأن القديم واجب الوجود، فلا يتصور عليه البطلان والعدم؛ لأنه لو جاز عدمه في المستقبل من الزمان جاز عدمه في الماضي من الزمان، فلا يتصور العدم هذا كما يجب أن الاثنين إذا ضم إلى واحد يكون ثلاثة، وإذا كان هذا واجباً لا يتصور أن يوجد زمان يضم الاثنين إلى الواحد، ولا يكون ثلاثة، فدل أن الأعراض حادثة.

قال الرازي في المطالب العالية: «الحجة الأولى: وهي الحجة القديمة للمتكلمين أن قالوا: الجسم لا يخلو عن الحوادث، وما لا يخلو عن الحوادث، فهو حادث، فالجسم حادث». والحجة الثانية: أن تقول: الأجسام قابلة للحوادث، وكل ما كان قابلاً للحوادث، فإنه لا يخلو عن الحوادث، وكل ما لا يخلو عن الحوادث، فهو حادث، ينتج أن الأجسام حادثة...».

ولأبي محمد بن حزم براهين كثيرة في إثبات العالم ضمنها كتابه «الفصل في الملل والأهواء

= والنحل.

ثانياً - الأدلة النقلية:

فمن القرآن قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢].

ومن السنة ما أخرجه البخارى فى صحيحه عن عمران بن حصين - رضى الله عنهما - قال: دخلت على النبى ﷺ وعقلت ناقتى بالباب، فأناه ناس من بنى تميم، فقال: اقبلوا البشرى يا بنى تميم. قالوا: قد بشرتنا فأعطنا (مرتين)، ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن، فقال: اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إن لم يقبل بنو تميم. قالوا: قد قبلنا يا رسول الله. قالوا: جئنا نسألك عن هذا الأمر. قال: كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب فى الذكر كل شيء، وخلق السموات والأرض، فنادى مناد: ذهب ناقتك يا بن الحصين، فانطلقت فإذا هى يقطع دونها السراب، فوالله لو ددت أنى كنت تركتها».

والدليل على خلق الله السموات والأرض، وما بينهما لا يعد ولا يحصى من الآيات والأحاديث، وقد اعترض بعض المفكرين القدماء والمحدثين على أن بحث المتكلمين فى العالم لبيان حدوثه وخلقته، بحث لا يرجع إلى القرآن الكريم؛ معتمدين أن لفظ «القدم» أو «الحدوث» هو نفسه مردود إلى مصدر فلسفى أجنبى، وهذا غير صحيح.

وقد كانت أول الحقائق التى ذكرها القرآن الكريم أن العالم حادث مخلوق من لا شيء، وإذا كان العالم محدثاً، فلا بد له من خالق، وهو الله تعالى، خلق كل شيء، فهو المصور والمدع. ولقد أشار القرآن الكريم إلى قدرته تعالى المطلقة على الخلق، وأنه تعالى خلق الخلق بعلمه، وصورهم، ورزقهم، ولم يكن معه معين ولا نصير:

قال تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ﴾ [البقرة: ١١٧].

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَوِّدُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْفَرِيدُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ٦].

وقال تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ لَكُمُ صَاحِبُ الْمَقَامِ الْأَكْرَمِ﴾ [الأنعام: ١٠١].

وقال تعالى: ﴿تَبَّأْتُمُ النَّاسَ أَذْكَرُوا بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَآفَ تُوَفَّكَوتُ﴾ [فاطر: ٣].

شبهات وردود:

ولا يسلم الأمر لأهل السنة والجماعة قولهم بإثبات حدوث العالم، فقد أبى الله تعالى إلا أن يجعل للباطل نصيباً يقوم عليه أهله، وذلك لحكمة يعلمها الله تعالى، ولعل منها بيان معرفة الحق من الباطل، والتمييز بين الفريقين؛ ليحيا من حياى عن بينة، ويهلك من هلك عن بينة.

ولكن أدلة القائلين بقدم العالم - على كثرتهم - أدلة واهية لا تقوى على الرد والتفنيد. قال الغزالي فى التهافت: «لو ذهبت أصف ما نقل عنهم فى معرض الأدلة، وذكر فى الاعتراض عليه، لسودت فى هذه المسألة أوراقاً، ولكن لا خير فى التطويل، فلنحذف من أدلتهم ما يجرى مجرى التحكم أو التخيل الضعيف الذى يهون على كل ناظر حله».

ثم ساق أقوى أدلتهم، ثم عرج عليها تفصيلاً ورداً، والمقام ليس مقام بسط، وتفصيله فى تهافت الفلاسفة.

ونذكر هنا بعض الشبه التى ذكرها البزدوى فى أصول الدين، وردده عليها، يقول: «إنهم يقولون: إنا نقول بقدم الهيولى لا غير لا بقدم كل العالم، والهيولى شيء واحد لا يتصور افتراقه، ولا

= اجتماعه، وليس بقابل لعرض ما، وليس بجسم، ولا جوهر ولا عرض».

فيقول: لا بد من أن يكون الهيولى - وهو لفظ يونانى بمعنى الأصل والمادة - جسمًا أو جوهرًا أو عرضًا؛ لأنه من جملة العالم، والعالم هذه الثلاثة وإذا كان واحدًا من هذه الثلاثة يكون حادثًا كسائر الأجسام والجواهر والأعراض، ولأنه لا يخلو عرض ما إن كان يخلو عن الاجتماع والافتراق، وهو الخفة والثقل والحركة والسكون.

ثم يقول: لم كان الهيولى أولى بالقدم من سائر العالم من الأجسام والأعراض والجواهر؟ فإن قالوا: إنما وجب القول بقدمه؛ لأننا لم نر شيئًا يخلق من غير شيء، كل شيء يخلق من شيء آخر، لما لم نشاهد خلق شيء من غير شيء قضينا على العالم أنه لم يخلق من غير شيء، بل خلق من شيء، فاضطررنا إلى القول بالهيولى، فتكون الأشياء مخلوقة منه، والهيولى عند الفلاسفة للعالم كالقطن للثوب.

ثم يقول: إن خلق الشيء من الشيء تغيير ذلك الشيء، وهو تبديل الأوصاف بأن يجعل المفترق مجتمعًا والمجتمع مفترقًا، والنار كرسيًا، والشعر لبداً، أو إخراج الشيء من الشيء أو إيجاد الشيء من الشيء، والتغير مستحيل فى الهيولى؛ لأن تغيير الشيء الواحد مستحيل، ولأن التغيير إلى أن يصير الواحد أشياء مستحيل، وكذلك إخراج الشيء منه مستحيل، وإيجاد الشيء من الشيء مستحيل، فدل أن خلق الشيء من الشيء إيجاد ذلك الشيء حقيقة.

فإن قالوا: العالم متناه أو غير متناه؟ فنقول: العالم مخلوق، وكل مخلوق متناه، فالعالم يكون متناهياً لا محالة.

فإن قالوا: لما كان العالم متناهياً، ففى أى موضع هو، فإن الجسم يحتاج إلى مكان، والعالم أجسام؟ فنقول: العالم أجسام فى غير مكان؛ لأن المكان من جملة العالم، فإن المكان إما أن يكون هواء أو جسمًا لطيفًا غير الهواء أو كثيفًا، والهواء من جملة العالم، وهو جسم لطيف، وكذا سائر الأجسام اللطيفة...».

هذا، ولقد نظر الماديون فى كيفية تكون العالم نظرة قاصرة ولم تسع عقولهم ما وراء المحسوس فقالوا: إن العالم يصدر بعضه عن بعض بواسطة الطبيعة إلى غير ذلك مما أسرفوا فيه القول وفيما يلى نذكر شبههم ونكر عليها بالإبطال.

#### الشبهة الأولى:

قالوا: لو كانت الأجسام محدثة لكان محدثها قبل أن يحدثها فاعلا لتركها، وتركها لا يخلو من أن يكون جسمًا أو عرضًا وهذا يوجب أن الأجسام والأعراض موجودة فى الأزل فتكون قديمة والجواب على هذه الشبهة: قولكم كان ترك الفعل لا يخلو من أن يكون جسمًا أو عرضًا... إلى آخر ما ذكرتم تقسيم فاسد ظاهر البطلان. وذلك لأن الجسم ذو أبعاد ثلاثة الطول والعرض والعمق وترك الفعل لا يوصف بطول ولا عرض ولا عمق؛ فترك الفعل من الله تعالى للجسم والعرض ليس جسمًا والعرض هو الوصف الملازم للجسم وترك الفعل من الله للجسم والعرض ليس وصفًا بشيء فلا يكون عرضًا؛ فترك الفعل من الله تعالى للجسم والعرض ليس جسمًا ولا عرضًا وإنما هو عدم محض والعدم المحض ليس بشيء وترك الفعل من الله تعالى ليس فعلًا ألبيته بخلاف صفة خلقه لأن ترك الفعل من المخلوق فعل، برهان ذلك: أن ترك الفعل من المخلوق لا يكون إلا بفعل آخر كتارك الحركة لا يكون إلا بفعل السكون كتارك القيام لا يكون إلا بفعل آخر كفعل الجلوس أو النوم أو غير ذلك.

ويظهر أن الذى سهل عليهم هذا القول هو قياس الغائب على الشاهد فإنهم لما رأوا أن عدم

= الفعل من المخلوق يكون بفعل آخر قاسوا الغائب عليه ورتبوا ذلك الإنكار ولو رجعوا إلى قول الأكابر من رؤسائهم لما تعلقوا بهذه الشبهة فقد نسب إلى أكابر الماديين أنهم قالوا: إن قياس الغائب على الشاهد قياس خداع لأنه كثيرًا ما يخدع الإنسان ويوقعه في الغلط فلا يصح التعويل عليه.

فصح أن فعل البارئ تعالى غير فعل خلقه وأن تركه للفعل ليس فعلاً فبطل ما قالوا.  
الشبهة الثانية:

قالوا إن الفعل لا يمكن أن يتصور موجوداً ليس من جنس المخلوقات فلا يكون جسمًا ولا مادة جسم ولا صورة جسم ولا أخذًا قدرًا من الفراغ وحيث لا يمكن تصور موجود بهذه الصفة فلا يمكن التصديق بوجوده لأن التصديق بالوجود فرع التصور.  
والجواب عن هذه الشبهة:

قد اتفقتم معنا على أن تكون العالم سواء كان علويًا أو سفليًا على هذه الحالة التي نشاهدها حدث بعد أن لم يكن ولا إخالكم تخالفوننا في أن ذلك العالم بلغ من الإتيان والإحكام والصنع الغريب ما حارت أولو الألباب في اكتناحه وعجزت المراصد عن إحصائه ووقف علماء الفلك حيارى أمام بدائعه.

ولا شك أن العقل يجزم أن إتيان الأثر يدل على عظمة المؤثر والمبدع ألا ترى أنهم يستدلون بما يشاهد من أعمال النفوس والآثار العظيمة الباقية من زمن الأمم الغابرة على رقى تلك الأمم وتقدمها في العلوم والصنائع.

وإلى جانب هذا إذا نظرنا إلى منزل الإنسان من حيث الإدراك نجد أننا لو قارنا بين ما يجمله وما يعلمه وسلكنا طريق الإنصاف لكانت نسبة المعلوم إلى المجهول كنقطة ماء من بحر أو ذرة من رمال بل لو نظرنا إلى الأشياء التي دخلت تحت دائرة معلوماته، نجده بعد إعمال فكره وكثرة بحثه يجهل كثيرًا من مباحثها.

وإذا نظرنا إلى أصحاب النظريات الفلسفية نجدهم يبطلون اليوم ما أثبتوه بالأمس ولا يستقروا على رأى ونجد الطائفة المتأخرة تفند نظريات الطائفة المتقدمة وهكذا.  
ولنتظر إلى حاسة السمع والبصر والشم والذوق فإننا نعتقد أن كل حاسة تدرك ما هو من خواصها ولكن كيفية الإدراك لا نعلمها علما يقينيا.

كل هذا يدلنا دلالة واضحة لا شك فيها ولا مرية على جهل الإنسان بحقائق كثيرة ﴿وَمَا أُوتِئْتُمْ مِنْ أَلْعَابِ إِلَّا فَلَا مَقِيلَ﴾ [الإسراء: ٨٥] فهل بعد إدراك عظم هذه المخلوقات الدالة على عظمة المبدع وثبوت جهل الإنسان بأكثر الأشياء تقولون إن عقولنا لا يمكن أن تتصور موجودًا ليس جسمًا وتجعلوا عدم تصور العقل دليلًا على عدم الوجود في حين أنكم تعترفون أن هناك حقائق كثيرة نجهلها ولا تتصورها عقولنا ومع ذلك لا يمكنكم أن تقولوا إن عدم التصور دليل على عدم الوجود ويظهر أيضًا أن الذى سهل عليهم هذا هو قياسهم الغائب على الشاهد؛ فإنهم لما رأوا فى الشاهد أن الموجود لا بد أن يأخذ قدرًا من الفراغ ولا بد أن يكون جسمًا أو مادة جسم أو صورة جسم قاسوا ذلك الغائب عليه وهو كما علمت سابقًا قياس فاسد لا يعول عليه فثبت أن العالم محدث أحدثه الفاعل المختار جل وعلا.

الشبهة الثالثة:

قالوا الإيجاد جود وإحسان فلو لم يكن الله تعالى موجدًا فى الأزل لكان تاركًا للجود والإحسان مدة غير متناهية وذلك غير جائز - وربما عبروا عنه بعبارة أخرى فقالوا علة وجود العالم جود البارئ

= تعالى وجود البارى تعالى أزلّى فيلزم أن يكون وجود العالم أزلّى .  
والجواب عن هذه الشبهة:

هذا ينتقض بإيجاد هذه الصور والأعراض الحادثة فإنه جود ولم يلزم منه قدم الصورة والأعراض .

هذا وقال إمام الحرمين فى الإرشاد مستدلا على حدوث العالم وعدم قدمه بطريق الإلزام:  
الأرض عند خصومنا محفوفة بالماء، والماء بالهواء، والهواء بالناء، والنار بالأفلاك، وهى أجرام متميزة شاغلة جواً وحيزاً وبالاضطرار تعلم أن فرض هذه الأجسام متيامنة عن مقرها أو متياسرة أو أكبر مما وجدت شكلاً وعظماً أو أصغر من ذلك ليس من المستحيلات وكل مختص بوجه من وجوه الجواز دون سائر الوجود محتاج بضرورة العقل إلى مخصص .  
وقد قامت البراهين على أن المخصص لهذه الكائنات هو الله الفاعل المختار فبطل حينئذ كون المادة قديمة وعلة وقد قام البرهان القاطع على أن موجد العالم إله متصف بجميع صفات الكمال فيكون هو الموجد للمادة كما أنه موجد للكائنات بطريق الاختيار لا بطريق العلة والضرورة .  
وكان ينبغي ألا يختلف الناس فى هذه العقيدة؛ لأن دلالة الأثر على المؤثر والفعل المحكم على الحكيم دلالة بديهية فطرية بل قالوا إن ذلك مما يدركه الحيوان الأعجم فضلاً عن الإنسان فإنك إذا ضربت الحيوان التفت ليرى من ضربه لأنه مركز فى فطرته أن الأثر لا يكون بلا مؤثر والفعل لا يكون بلا فاعل وقد قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُمْ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَّيْتُ كُلَّ قَدْ عِلْمَ صَلَاتِهِمْ وَسَبِّحَهُمْ﴾ [النور: ٤١] وإذا رأيت كلمة من ثلاثة أحرف لم تشك فى أن كاتباً كتبها، وما مثل من ينكر الخالق جل وعلا - وهو أظهر من الشمس - إلا كمن رأى كتاباً بديع المبانى بليغ المعانى، وفيه من الأفكار السامية والأدب الرائع ما يفوق أفكار أفلاطون وأدب أبى العلاء، فلما نظر فيه قال ما هذا الكتاب إلا أوراق كانت فى صندوق وكان معها شىء من حروف الطباعة، ثم اهتز الصندوق هزات متوالية فوجد ذلك الكتاب على ما ترون فهل لا ترمى صاحب تلك الفلسفة بالجنون وإذا كنت لا تسلم أن باخرة توجد بلا مهندس، بل لا تسلم أن كلمة صغيرة توجد بلا كاتب، فكيف تسلم أن هذا الكون العظيم الذى بهر العقول وحير الأبواب قد وجد بلا موجد ونظم بلا منظم، وكان كل ما فيه من نجوم وغيوم وقفار وبحار وليل ونهار وظلمات وأنوار وأشجار وأزهار وشموس وأقمار إلى أنواع لا يحصيهما العد ولا يأتى عليها الحصر قد وجدت بلا موجد إن هذا للهديان وحنون .

﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَرَبَّيْنَاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ وَالْأَرْضِ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رِيَّاسٍ وَأَلْبَسْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ تَبَهُّجاً تَبَهُّجاً وَذَكَرْنَا لِكُلِّ عِبْدٍ مُنِيبٍ وَرَزَقْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْمُصِيدِ وَالنَّخْلَ بَايَسَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيْتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ﴾ [ق: ٦-١١] ترشد هذه الآيات إلى أن القائل فى السموات كيف نسق هذا النظام البديع وارتبطت كواكبها بعضها ببعض حتى أشبهت - من حيث خضوعها لنظام بديع وترتيب عجيب - البناء المحكم فمن الذى نظم عقد هذه الكواكب ومن الذى رتبها حتى صارت بهجة للناظرين ومن الذى أراح عنها الخلل فليس فى هذا البناء المحكم فروج ينفذ فيها الخلل فتختل دوراتها فيصلطدم بعضها بعضاً اصطداماً يتداعى منه ذلك البنيان وتندك منه السماء ﴿إِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْ تَزُولَا وَلَئِن زَالَا لَإِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَمَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [فاطر: ٤١] إن الذى بيده أمر هذه المجاميع العلوية والسفلية وينظم أمرها ويحفظها من الخلل ويعطى كل شىء منها قسطه الطبيعى لا بد أن يكون موجداً مريداً مختاراً .

مثل هذا النظام الذى تنجلي فيه الحكمة والعناية والدقة والإحاطة محال أن ينسب إلى المصادفة

ثم لا يحتمل: كون ذلك الماء بكلية فيه، لصغره وخفته، ولا كان ينبغى ذلك من أسفله.

فإذا كان هذا كما ذكرنا ظهر أن الله - عز وجل - كان ينشئ ذلك الماء فيه، ويحدث من لا شيء؛ لأن ذلك الحجر لم يكن من جوهر الماء، ولا من أصله. فإذا كان قادرًا على هذا فإنه قادر على إنشاء العالم من لا شيء سبق، ولا أصل تقدم. وكذلك ما أراه - عز وجل - من العصا: الثعبان والحية، لم يكونا من جوهرها، ولا من أصلها، ولا تولدها منها، بل أنشأ ذلك وأبدع، بلطفه. والله الموفق. وقوله: ﴿فَأَنْفَجَرْتُمْ مِثْلَهُ اثْنًا عَشْرَ عَيْنًا﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: كانوا اثني عشر سبطًا؛ لقوله: ﴿أَتَتْ عَشْرَ نَقِيبَاتٍ﴾ [المائدة: ١٢] وهم بنو يعقوب؛ فجعل لكل سبط نهرًا على حدة، فانضم<sup>(٢)</sup> كل فريق إلى أبيهم الذي كانوا منه، ولم ينضموا إلى أعمامهم وبنى أعمامهم.

ففيه دلالة: أن الموارث لا تصرف إلى غير الآباء إلا بعد انقطاع أهل الاتصال بالآباء. وفيه دلالة: أن القوم في الصحارى والبادى ينزلون مجموعين غير متفرقين، ولا متباعدين بعضهم من بعض بحيث يكون بعضهم عونًا لبعض وظهيرًا؛ لأنهم نزلوا جميعًا فى موضع واحد، مجموعين - مع كثرتهم وازدحامهم - غير متفرقين ولا متباعدين، وإن

= كما يقول الملحدون فإن المصادفة تضاد النظام وتخالفه كل المخالفة. محال أن يكون هذا النظام المتناهى فى الدقة من أثر الفوضى والإهمال وأن ينسب إلى عدم الفاعل والموجد، تلك محالات أزلية يرفض العقل الاقتناع بها والركون إليها وما هى أكثر الآيات الدالة على وجود الخالق العظيم آتية بطريق الاستفهام التقريرى مما يدل على أن الجميع مقرون بوجوده:

﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ عِندَ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣] ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾ [النحل: ١٧] ﴿أَفَى اللَّهِ سُلْطَانٌ فَأَطِيعِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠] ﴿أَفَتَعْبُدُونَ إِلَّا فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٤] ﴿مَا ذَا حَقِّ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [لقمان: ١١] ﴿أَرَأَيْتُمْ مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٤٠] ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ مَتْنٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُؤْقِنُونَ﴾ [الطور: ٣٥-٣٦].

هذه دلائل واضحة يسلم بها العقل متى عرضت عليه لأن فى فطرته الاعتراف بها، فقد ثبت بهذه الأدلة وبما سبقها من الأدلة العقلية والكونية أن للعالم صانعًا مختارًا فى إيجادها وكون هذا العالم على هذا الوجه المشاهد بدون اضطرار ولا إيجاب.

ينظر أصول الدين ص (٣٤، ٣٣، ١٤)، العقيدة النظامية (٣٠٩/١)، العقيدة النسفية ص (٢٣، ٢٥)، نشر الطوابع ص (١٧٥، ١٧٧)، التعريفات (٨٦)، المطالب العالية للرازي (٣٠٩/١، ٣١١) وما بعدها، الفصل فى الملل والأهواء والنحل (٤٧/١) وما بعدها، تهافت الفلاسفة ص (٥٠).

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١٠٤٨)، وانظر الدر المنثور (١٤٠/١).

(٢) فى أ: فانقسم.

كان ذلك أنفع لهم، وأهون عليهم، من جهة الرعى والربيع وسعة المنازل.

وفى الأول: سبق المعنى الذى وصفنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِيئَهُمْ﴾ .

أى: موردهم.

وفيه دلالة قطع التنازع، ودفع الاختلاف من بينهم؛ لما بين لكل فريق منهم مورداً على حدة.

ولو كان مشتركاً لخيف وقوع التنازع والاختلاف بينهم، وفى وقوع ذلك بينهم قطع الأنساب والأرحام، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿كُلُوا﴾ .

يعنى: المن والسلوى.

وقوله: ﴿وَأَشْرَبُوا﴾ من رزق الله، من الماء الذى أخرج لهم من الحجر، وكلاهما رزق الله، الذى ساقه إليهم، من غير تكلف ولا مشقة.

وقوله: ﴿وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: لا تسعوا فى الأرض بالفساد.

ويحتمل: لا تعثوا، أى: لا تفسدوا؛ لأن العثو هو الفساد نفسه، كأنه قال: لا تفسدوا فى الأرض؛ فتكونوا مفسدين.

وقوله: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ يَسْمُوتُ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَجِدٍ﴾ .

قيل فيه بوجوه:

قيل: أول ما أنزل المن، فعند ذلك قالوا: لن نصبر على طعام واحد، ثم أنزل السلوى.

وقيل<sup>(٢)</sup>: كانوا يتخذون من المن القُرْص، فيأكلون مع السلوى، فهو طعام واحد؛

فقالوا: لن نصبر عليه.

ويحتمل: أن يكون طعامهم فى اليوم مرة؛ فطلبوا الأطعمة المختلفة. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَذَعْنَا لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجُ لَنَا مِمَّا تُثْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِشَائِبِهَا وَقَوْمِهَا وَعَدَسِهَا

وَبَصَلِهَا﴾ .

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١٠٥٤) وعن أبى العالية (١٠٥١)، وانظر الدر المشور (١) / (١٤٠).

(٢) ذكره البغوى فى تفسيره بنحوه (٧٨/١).



قال: يبين لنا معنى إضافة خصوصية الأشياء إلى الله - عز وجل - يخرج مخرج التعظيم لذلك الشيء المخصوص، من ذلك: بيت الله، ورسول الله، وناقة الله، هذا كله يخرج مخرج التعظيم لهذه الأشياء.

وإضافة كلية الأشياء إلى الله تعالى يخرج مخرج تعظيم الرب وإجلاله، نحو ما قال: ﴿رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٦٤]، و ﴿خَلِيقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦]، [الأنعام: ١٠٢]، الزمر: ٦٢، غافر: ٦٢]، و ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٦]، [الأنبياء: ٥٦]، و ﴿خَلِيقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١]، [الأعراف: ٥٤]، [يونس: ٣] ونحوه. هذا كله وصف تعظيم الرب وإجلاله.

وقد اختلف في «الفوم»:

قيل: الفوم هو الثوم<sup>(١)</sup>، وكذلك رُوي في قراءة عبد الله<sup>(٢)</sup> أنه قرأه: وثومها<sup>(٣)</sup>.

وقيل<sup>(٤)</sup>: الفوم البر.

وقوله: ﴿قَالَ أَتَسْتَبِيلُكَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾.

قيل في «أدنى» بوجوه:

قيل<sup>(٥)</sup>: أدنى في القيمة.

وقيل<sup>(٦)</sup>: أدنى في الخطر والرغبة.

وقيل: أدنى في المنافع.

وقيل: أدنى؛ لما لا يصل هذا إليهم إلا بالموثنة والمشقة، وذلك لهم بلا مؤنة ولا مشقة؛ فهو خير.

وكل يرجع إلى واحد، والله أعلم.

ويحتمل: أدنى، أى: أدون وأقل، ولا شك أن ما طلبوا، وسألوا دون الذى كان لهم.

ويحتمل: ﴿أَتَسْتَبِيلُكَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾: قد أعطوا.

(١) هو قول ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (١/١٤١)، وقول مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (١٠٧٨) وعن أبي العالية (١٠٧٩).

(٢) ينظر: اللباب (٢/١١٦)، والبحر المحيط (١/٣٩٥)، والمحرق الوجيز (١/١٥٣)، والقرطبي (١/٢٨٨).

(٣) ذكره السيوطي في الدر (١/١٤١) وعزاه لسعيد بن منصور وابن أبي داود في المصاحف وابن المنذر.

(٤) وهو قول ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (١٠٧٥)، وانظر الدر المنثور (١/١٤١).

(٥) انظر تفسير ابن جرير (١/٣٥٢).

(٦) ينظر السابق.

ولو كان ذلك أصلح لهم في الدين، لم يكن موسى ليلومهم عليه. ثبت أنه لم يكن، ثم أعطوا ذلك. ثبت أن الله تعالى قد يجوز له - في الحكمة - فعل ما كان غيره أصلح لهم في الدين، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿أَهْبِطُوا مِصْرًا﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: المصير المعروف.

وقيل<sup>(٢)</sup>: مصر من الأمصار؛ لأن ما طلبوا لا يوجد إلا في الأمصار، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمْ﴾ .

من الأطعمة المختلفة إن كان المراد منه المراد، وإن كان الأطعمة المختلفة فهو كما قال.

وقوله: ﴿وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةَ﴾ .

قيل فيه بوجه:

قيل: الذلة: ذلة احتمال المؤنة والشدائد؛ لما سألوا من الأطعمة المختلفة.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الذلة: ذلة الجزية والصغار؛ بعصيانهم ربهم.

وقيل: ذلة الكسب والعمل؛ لأن الأول كان يأتيهم من غير كسب ولا مؤنة.

وقوله: ﴿وَالْمَسْكَنَةَ﴾ .

قيل<sup>(٤)</sup>: هي الفقر والحاجة.

وقيل: قطع رجائهم من الآخرة؛ لما عصوا ربهم.

وقوله: ﴿وَبَاؤُوا بِفَضْبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ .

قيل فيه بوجه:

قيل<sup>(٥)</sup>: باؤوا: رجعوا.

وقيل: استوجبوا.

وقيل<sup>(٦)</sup>: أفروا، وكله يرجع إلى واحد.

(١) هو قول أبي العالية، أخرجه ابن جرير عنه (١٠٨٧)، وانظر الدر المنثور (١٤٢/١).

(٢) هو قول قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (١٠٨٢، ١٠٨٤) وعن السدي (١٠٨٣) ومجاهد (١٠٨٥).

(٣) قاله الحسن وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهما (١٠٨٩)، وانظر الدر المنثور (١٤٢/١).

(٤) قاله السدي، أخرجه ابن جرير عنه (١٠٩١) وعن أبي العالية (١٠٩٠) وانظر الدر المنثور (١٤٢/١).

(٥) قاله ابن جرير (٣٥٦/١)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٤٢/١) وعزاه لعبد بن حميد عن قتادة وقال: ﴿أَفْكَرًا﴾ .

(٦) قاله أبو عبيدة كما في تفسير البغوي (٧٨/١).

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ .  
قد ذكرنا فيما تقدم: أن الآيات، هي الحجج التي أعطى الرسل، وأجراها على أيديهم.

وقال الحسن: هي دين الله .  
وقوله: ﴿وَيَتْلُونَ الَّذِينَ يَبْدُرُ الْحَقُّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ .  
يحتمل: أن يكون هذا في غيرهم؛ لأنه لم يكن في زمن موسى نبي سوى هارون، وهم لم يقتلوه.

إلا أن يقال: إن ذلك كان من أولادهم بعد موسى .  
أو كان ذلك من غيرهم سوى هؤلاء وأولادهم .  
على أن قتل الأنبياء في بني إسرائيل كان ظاهراً، حتى قيل: قتل في يوم كذا كذا نبياً .  
ولم يذكر قتل رسول من الرسل، وذلك - والله أعلم - لقوله: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا﴾ [غافر: ٥١]، ولقوله: ﴿إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ﴾ [الصافات: ١٧٢] أخبر أنه ينصرهم، وأنهم منصورون ومن كان الله ناصره فهو المنصور أبداً .

ولأن الرسل هم الذين أوتوا الآيات المعجزة؛ فلم يكن لهم استقبال الرسل بذلك للآيات التي كانت معهم .  
وأما الأنبياء، فلم يكن معهم تلك الآيات المعجزة، وإنما كانوا يدعون الخلق إلى دين الله بالآيات التي كانت للرسل، والحجج التي كانت معهم؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم .

قال قوم: لم يقتل أحد من الرسل، وإنما قتل الأنبياء، أو رسل الرسل .  
فإن كان كذلك فعلى ذلك يخرج ما ذكرنا من الآيات .  
وإن لم يكن فالنصر كان بالحجج والآيات؛ فكانت تلك للكل .  
وعلى ذلك: لا دلالة في كون الآيات مع الأنبياء، وغير كونها، فإن لم يكن<sup>(١)</sup> لهم ابتداء شرع، ولا نسخ، بل على الدعاء إلى ما سبق من الشرائع وكانت آياتهم كآيات الرسل، أو دلالات العصمة، مع ما كان بهم حفظ الكتب السماوية بلا تبديل .  
والله أعلم بالحق في ذلك، ونعتصم بالله عن بسط اللسان في ذلك، بالتدبير، دون شيء ظهر على ألسن الرسل، أو القول فيهم بشيء إن كانت آية لكل، أو لا . لكن الله تعالى قد أقام حجته لكل على قدر الكفاية والتمام .

(١) في أ: فلما لم يكن .

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰدِقِينَ وَالصَّبِيحِينَ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٦٢﴾ .

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰدِقِينَ وَالصَّبِيحِينَ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ .

قيل: إن اليهود والنصارى وهؤلاء جائز أن يكون لهم تعلق بظاهر هذه الآية؛ لأنهم كانوا يقولون: إنا آمننا بالله، وآمنا باليوم الآخر، فليس علينا خوف ولا حزن. لكن الجواب لهذا وجوه:

أحدها: أنه ذكر المؤمنين بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ، وإيمانهم ما ذكر في آية أخرى وهو قوله: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ ۖ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَٰئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ۚ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وهم قد فرقوا بين الرسل، بقولهم: ﴿تُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكَرَتْ بِبَعْضٍ﴾ [النساء: ١٥٠]. وفرقوا بين الكتب أيضًا: آمنوا ببعض، وكفروا ببعض. فهؤلاء الذين ذكرهم - عز وجل - في هذه الآية، هم الذين آمنوا بجميع الرسل، وآمنوا بجميع الكتب أيضًا.

فإذا كان هذا إيمانهم لم يكن عليهم خوف ولا حزن.

والثاني: ذكر الإيمان بالله. والإيمان بالله هو الإيمان بجميع الرسل، وبجميع الكتب.

ولكنهم لا يؤمنون بالله، ولا يعرفونه في الحقيقة.

أو أن يقال: ذكر عمل الصالحات، والكفر ببعض الرسل ليس من عمل الصالحات؛ لذلك بطل تعلقهم بهذا، والله أعلم.

وقيل: ذلك على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: إن الذين هادوا والنصارى من آمن منهم بالله واليوم الآخر، والذين آمنوا... الآية.

وللمعتزلة تعلق أيضًا بظاهر قوله: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ .

وصاحب الكبيرة عليه خوف وحزن، فلو كان مؤمنًا لكان لا خوف عليه ولا حزن؛ لأنه أخبر أن المؤمن لا خوف عليه ولا حزن؛ فدل: أنه يخرج من إيمانه إذا ارتكب كبيرة.

فيقال لهم: لم ينف عنهم الخوف، والحزن في كل الوقت.

فيحتمل: أن يكون عليه خوف في وقت، ولا يكون عليه خوف في وقت آخر؛ لأن

لكل مؤمن خوف البعث وفزعه حتى الرسل، بقوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا

أَجْبَسْتُ قَالُوا لَا عَلَمَ لَنَا ﴿ [المائدة: ١٠٩] ؛ لشدة فزعهم من هول ذلك اليوم .  
 فإذا دخلوا الجنة ، ونزلوا منازلهم ، ذهب ذلك الخوف والفرع عنهم .  
 فعلى ذلك المؤمن : يكون له خوف في وقت ، ولا يكون عليه خوف في وقت آخر ،  
 والله أعلم .

واختلف في الصابئين :

قيل <sup>(١)</sup> : الصابئون : قوم يعبدون الملائكة ، ويقرؤون الزبور .

وقيل : إنهم قوم يعبدون الكواكب .

وقيل <sup>(٢)</sup> : هم قوم بين المجوس والنصارى .

وقيل <sup>(٣)</sup> : هم قوم بين اليهود والمجوس .

وقيل : هم قوم يذهبون مذهب الزنادقة ؛ يقولون بائنين لا كتاب لهم ، ولا علم لنا بهم .

**قوله تعالى:** ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٦٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٦٤﴾ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ أَخَذُوا مِنْكُمْ فِي النَّبِيِّ أَنَّا تَقْنَا لَهُمْ كُفُّوا فَرْدًا خَاسِرِينَ ﴿١٦٥﴾ جَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٦٦﴾

وقوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ ﴾ .

قد ذكرنا فيما تقدم : أن ميثاق الله ، وعهده على وجهين : عهد خلقه وفطرة ، وعهد

رسالة ونبوة .

وقوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ ﴾ في التوراة أن يعملوا بما فيها ، فنقضوا ذلك العهد لما

رأوا فيها الحدود ، والأحكام ، والشرائع كرها ؛ فرفع الله الجبل فوقهم ، فقبلوا ذلك .

ويحتمل ما ذكرنا من عهد خلقه وفطرة فنقضوا ذلك .

وقوله : ﴿ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ ﴾ .

قيل <sup>(٤)</sup> : خذوا التوراة بالجد والمواظبة .

(١) قاله الحسن ، أخرجه ابن جرير عنه (١١٠٩) وعن قتادة (١١١٠) وأبى العالية (١١١١) ، وانظر الدر المشور (١٤٥/١ - ١٤٦) .

(٢) قاله سعيد بن جبير بنحوه ، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المشور (١٤٥/١) .

(٣) قاله مجاهد ، أخرجه ابن جرير عنه (١١٠٣) وعن الحسن (١١٠٤) وابن أبي نجیح (١١٠٥) ، ومجاهد (١١٠٦) ، وانظر الدر المشور (١٤٥/١ - ١٤٦) .

(٤) قاله السدي ، أخرجه ابن جرير عنه (١١٣١) ، وعن قتادة (١١٣٠) وانظر تفسير البغوي (٨٠/١) .

وقيل<sup>(١)</sup>: «بقوة» يعنى: بالطاعة له والخضوع.

ثم احتج بعض المعتزلة بهذه الآية على تقدم القدرة الفعل؛ لأنه أمرهم - عز وجل - بالقبول له، والأخذ والعمل بما فيها.

فلو لم يعطهم قوة الأخذ والقبول له قبل الأخذ له والفعل، لكان لا يأمرهم بذلك؛ لأنهم يقولون: لا قوة لنا على ذلك؛ فدل أنه قد أعطاهم قبل ذلك، لكنه غلط عندنا؛ لأنه لو كان أعطاهم القوة قبل الفعل، ووقت الأمر به، ثم تذهب عنهم تلك القوة وقت الفعل - لكان الفعل بلا قوة؛ إذ من قولهم: أن القوة لا تبقى وقتين؛ فدل: أنها تحدث بحدوث الفعل، لا يتقدم ولا يتأخر، ولكن يكونان معاً.

ولأنها سميت: قدرة الفعل، فلو كانت تتقدم الفعل، لم يكن لإضافة الفعل إليها معنى، والله أعلم.

والأصل فى ذلك: أن الله - تعالى - قال: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ ومعلوم أن المراد من ذلك الأخذ بقوة الآخذ.

ثم فيه وجهان:

أحدهما: أن للأخذ قوة غير التى للترك.

والثانى: أنه ذكر الأخذ بقوة، فإذا لم تكن معه لم يكن بها أن يرى أن الوقت إذا تباعد لم يحتمل بما تقدم من القوة أوقاتاً؛ فمثله وقت واحد.

وقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ .

قيل فيه بوجه:

قيل<sup>(٢)</sup>: اذكروا، واحفظوا ما فيه من أمره ونهييه، ولا تضيعوه؛ لعلكم تتقون المعاصى والمآثم.

ويحتمل: اذكروا ما فيه من التوحيد والإيمان؛ لعلكم تتقون الشرك والكفر.

ويحتمل: اذكروا ما فيه من الأحكام والشرائع.

ويحتمل: الثواب والعقاب، والوعد والوعيد. وكله واحد.

وقوله: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِمَّا بَعَدَ ذَلِكَ﴾ .

يعنى: من بعد القبول.

دل هذا على: أنهم كانوا قبلوا ذلك مرة، قبل أن يأتيهم موسى ﷺ بها؛ فلما أتاهم -

(١) قاله أبو العالية، أخرجه ابن جرير عنه (١١٢٩).

(٢) قاله القرطبي فى تفسيره (٢٩٧/١).

ورأوا التشديد، والمشقة - أبوا قبولها، وتركوا العمل بما فيها من الأحكام والشرائع؛ فحَوُّوْا برفع الجبل فوقهم؛ فقبلوا ذلك، والله أعلم.  
وقوله: ﴿فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ .

يحتمل وجوهاً:

قيل<sup>(١)</sup>: فضل الله عليكم الإسلام ورحمته: القرآن.

وقيل: فضل الله عليكم بمحمد ﷺ، بعث إليكم رسولاً؛ ليجمعكم، ويؤلف بينكم، ويدعوكم إلى دين الله الحق، بعد ما كنتم في فترة من الرسل، وانقطاع من الدين والعمل. ويحتمل: فضل الله عليكم؛ لما أنجا آباءكم من العذاب، ولم يرسل عليهم الجبل، وإلا ما توالدتم أنتم.

وقيل: فضل الله عليكم؛ لما أعطاهم التوراة، ووقفهم على قبولها، وإلا كنتم من الخاسرين. وبعضه قريب من بعض.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ .

فيه دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛

كأنه قال: ولقد علمتم أن محمداً ﷺ لم يكن يعلم الذين اعتدوا منكم في السبت، ولا كان علم ما فعل بهم، ثم علم ذلك؛ فإنما علم بالله - عز وجل - لأنه لم يكن قرأ كتابكم، ولا كان يختلف إلى أحد ممن يعرف ذلك؛ فبالله - عز وجل - عرف ذلك، وبه علم؛ فدل: أنه رسول الله إليكم.

ويحتمل قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ .

أى: علمتم ما أصاب أولئك باعتدائهم يوم السبت بالاصطياد، وكنتم تقولون: ﴿تَحْنُ أَبْنَاؤُا اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨]. يعنى: أبناء رسل الله وأحباؤه.

فلو كان كما تقولون، لم يكن ليجعلهم قردةً - وهى أقبح خلق الله، وأوخشه - إذ مثل ذلك لا يُفعل بالأحباء ولا بالأبناء.

أو أن يحمل على التحذير لهؤلاء؛ لئلا يكذبوا محمداً ﷺ ولا يعصوه فى أمره، فيصيبكم ما أصاب أولئك؛ بتكذيبهم موسى، وعصيانهم أمره، والله أعلم.

ثم سبب تحريم الاصطياد فى السبت كان - والله أعلم - لما قيل: إن موسى ﷺ أراد أن يجعل يوماً لله، خالصاً للطاعة له، والعبادة فيه - وهو يوم الجمعة - فخالفوا هم أمره

(١) قاله أبو العالية، أخرجه ابن جرير عنه (١١٣٧، ١١٣٨).

ونهيته، وقالوا: نجعل ذلك اليوم السبت؛ لأنه لم يُخلق لعمل. فحرم الاصطياد في ذلك اليوم لذلك وحولوا قرده؛ عقوبة لهم لما نهوا عن الاصطياد في ذلك اليوم فاصطادوا. وعلى ذلك تأويل قوله: ﴿إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [النحل: ١٢٤] يعنى: يوم الجمعة.

وقيل: ﴿اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾، يعنى: فى الله.

ثم اختلف فى قوله: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ :

قال قوم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿كُونُوا قِرَدَةً﴾ من الأصل؛ على ذهاب الإنسانية منهم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: حَوَّلَ جَوْهَرَهُمْ إِلَى جَوْهَرِ الْقِرَدَةِ، على إبقاء الإنسانية فيهم؛ من الفهم والعقل؛ لأنه قيل: إن الذين كانوا يَنْهَوْنَهُمْ عن الاصطياد فى ذلك اليوم دخلوا عليهم، فيقولون لهم: ألم تنهكم عن ذلك، ونزجركم؟! فأومثوا: أى نعم. ودموعهم تفيض على خدودهم.

فلو كان التحويل على ذهاب جميع الإنسانية منهم لكانوا لا يفهمون ذلك، ولا حزنوا على ما أصابهم؛ لأن كلّ ذى جوهر راضٍ بجوهره الذى خلقه الله سبحانه يُسَرُّ به. ولأن تحويله إياهم قرده عقوبةً لتمردهم فى التكذيب، وجرأتهم على الله؛ ليعلموا ذلك، ويروا أنفسهم أقبح خلق الله وأوخشّه.

وفيه نقض قول المعتزلة؛ لأنهم يقولون: ليس فى خلق الله قبيح.

فلو لم يكن فى خلق الله قبيح لم يكن لتحويل صورتهم من صورة الإنسان، إلى أقبح صورة معنى؛ ليروا قبح أنفسهم؛ عقوبةً لهم بما غصّوا أمر الله، ودخلوا فى نهيه. وقوله: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا﴾ .

قيل<sup>(٣)</sup>: الهاء راجعة إلى القرية التى كانوا فيها.

وقوله: ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾ .

من أهل القرية.

وقوله: ﴿وَمَا خَلَقَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ .

حواليها.

وقيل: أراد بالهاء: القرية، ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾ من القرى، ﴿وَمَا خَلَقَهَا﴾ من القرى.

(١) هذا قول ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١١٣٩، ١١٤٠)، وانظر الدر المنثور (١/١٤٧).

(٢) هذا قول مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١١٤٤، ١١٤٥)، وانظر الدر المنثور (١/١٤٧).

(٣) قاله ابن جرير فى تفسيره (١/٣٧٥).



وقيل<sup>(١)</sup>: أراد بالهاء: العقوبة والنكال، ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾ يعني: لما مضى من الذنوب. ﴿وَمَا خَلَفَهَا﴾ يعني: ما بقى، والله أعلم.

وقوله: ﴿خَسِيبَ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: الخاسى: الصاغز.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الخاسى: الدليل.

وقيل<sup>(٤)</sup>: البعيد. وكله يرجع إلى واحد، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَنْتَجِدْنَا حُرُوءًا قَالِ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا يَكْرُ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَأَفْعَلُوا مَا تَأْمُرُونَ ﴿٦٨﴾ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَيْنًا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي النَّوْتَ مُسَلِّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا قَالُوا الْكَنَنْ جِئْتِ بِالْحَقِّ فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادْرَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾ فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتِ وَيُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشِيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ .

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ .

قيل<sup>(٥)</sup>: قِيلَ قَتِيلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَأُلْفَى عَلَى بَابِ غَيْرِهِمْ؛ فَتَنَازَعُوا فِيهِ وَاخْتَلَفُوا؛ فَأَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ مُوسَى أَنْ يَذْبَحُوا بَقَرَةً، فَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ فاضربوا ببعضها ذلك الميت؛ فيحیی، فيقول: مَنْ قَتَلَنِي.

وقوله: ﴿قَالُوا أَنْتَجِدْنَا حُرُوءًا قَالِ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١١٥٢)، وانظر الدر المنثور (١٤٨/١).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨) وعن قتادة (١١٤٩) والربيع (١١٥٠).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١١٥١).

(٤) قاله ابن جرير (٣٧٤/١)، والبغوي (٨١/١) بنحوه.

(٥) قاله عبيدة، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١١٧٤) وعن أبي العالية (١١٧٥)، والسدي (١١٧٦)، وغيرهم، وانظر الدر المنثور (١٤٨/١ - ١٥٠).

هِيَ قَالَتْ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ ﴿١﴾ .

قال بعضهم: كفروا بهذا القول؛ لأنهم سمّوه هازئاً، ومن سمّى رسولاً من الرسل هازئاً يكفر؛ ألا ترى أنهم قالوا في الآخر: ﴿الَّذِينَ جِئْتُمْ بِالْحَقِّ﴾؟! دل أن ما قال لهم أول مرة ليس بحق عندهم.

وليس هذا بشيء. ولا يحتمل ما قالوا.

ولكن يحمل على المجازاة، كأنهم قالوا: أتجازينا بهذا لما مضى منا وسبق من العصيان بك، والخلاف لك؟! لما لم يعلموا أنه من عند الله يأمر بذلك. وهذا وأمثاله على المجازاة جائز على ما ذكرنا من الاستهزاء، والمخادعة، والمكر، كله على المجازاة جائز.

وكقول نوح لقومه: ﴿فَإِنَّا نَسْخَرُهُ مِنكُمْ كَمَا نَسَخَرُونَ﴾ [هود: ٣٨] على المجازاة [جائز على ما ذكرنا من الاستهزاء]<sup>(١)</sup>؛ فكذلك الأول.

وأما الاستهزاء فيما بين الخلق فهو جهل يسخر بعضهم ببعض؛ لجهل بأحوال أنفسهم؛ إذ كلهم سواء من جهة الجوهر والخلق، وتركيب الجوارح، وتصوير الصور، وتمثيلها.

ألا ترى: أن موسى أجاب لهم عن الهزء بالجهل، فقال: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾؟! <sup>(٢)</sup>

دل أن الهزء في الخلق لجهل فيهم، وباللغة التوفيق.

ثم استدل قوم بهذه الآية على: عموم الخطاب وقت قزع السمع؛ لأنه أمرهم بذبح بقرة لم يبين لهم كيفيتها، ولا ماهيتها وقت الخطاب، إلا بعد البحث والسؤال عنها؛ فثبت أنه على العموم.

ألا ترى ما روى في الخبر: «لو عمدوا إلى أدنى بقرة لأجزأتهم، لكنهم شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم»<sup>(٢)</sup>.

لكن هذا لا يصح؛ لأنه دعوى على الله، لحدوث شيء في أمره، ويُدو في حكمه، فذلك كفر، لا يقوله مسلم، فضلاً عن أن يقول به رسول من الرسل.

(١) ما بين المعقوفين سقط في ط.

(٢) أخرجه البزار وابن أبي حاتم وابن مردويه من طريقين عن أبي هريرة بنحوه، وأخرجه الفريابي وسعيد ابن منصور وابن المنذر عن عكرمة مرسلًا، وأخرجه ابن جرير عن ابن جريج وقتادة مرسلًا كما في الدر المنثور (١/١٥٠).

تأويل هذا أنه قال: إنه يقول كذا، فلو كان الأول على غير ذلك لكان قد بدا له فيما عم وفسر بما لم يكن أراد. وذلك معنى البداء، بل معنى الرجوع عن الأول مما أراد، والتفسير له بغيره، ولا قوة إلا بالله.

ثم في الآية دليل خصوص الخطاب من وجهين:

أحدهما: أخذ كل آية خرجت في الظاهر على العموم حتى الخصوص.

والثاني: جواز تأخير البيان على تقدم الأمر به؛ لما ذكرنا: أنها لو حملت على العموم - وهو مرادها - ثم ظهر الخصوص، فهو بدو وحدث في الأحكام والشرائع، فذلك حال من جهل العواقب والنهايات، تعالى الله عن ذلك.

ومعنى سؤالهم؛ بدعاء الرب لهم: البيان بما أريد جعل ذلك آية؛ فوقع عندهم: أن لا كل بقرة تصلح للآيات، ولذلك لم يسألوا موسى عن تفسيرها؛ إذ الله - تعالى - هو الذى يعلم الآيات.

والحرف الثانى هو الأول الذى قلنا: إليه انصرف المراد فى الابتداء؛ لما يوجب، وأن الأمر بالذبح فى الابتداء كان على ما آل أمرها إليه وظهر.

لكنهم أمروا بالسؤال عنها، والبحث عن أحوالها؛ ليصلوا إلى المراد فيه، لا أنه أحدث لهم ذلك بالسؤال.

وعلى ذلك: ما روى فى الخبر: «أن صلة الرحم تزيد فى العمر»<sup>(١)</sup>.

أى: لما علم من عبده أنه يصل رحمه، جعل مدة عمره أكثر مما لو علم أنه لا يصل، لا أنه يجعل أجله إلى وقت، فإذا وصل رحمه زاد على ذلك.

لا على ما يقوله المعتزلة: أن الله - تعالى - يجعل لكل أحد أجلين، فإذا وصل رحمه أماته فى أبعد الأجلين، وإذا لم يصل جعل أجله الأول.

فهذا أمر من يجهل العواقب، فأما من كان عالماً بالعواقب فلا؛ لأنه بدو ورجوع عما تقدم من الأمر.

ثم من استدل بهذه الآية: بقبول قول أولياء المقتول وهم؛ لأوجه:

أحدها: ما لا يقبل قول القاتل قبل خروج الروح منه: إن فلاناً قتلنى، فى قطع حق الميراث، وإغرام الدية<sup>(٢)</sup>.

(١) طرف من حديث عن أبى أمامة، أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى مجمع الزوائد للهيثمى (٣/١١٨)، وقال: وإسناده حسن، وصححه العلامة الألبانى فى الصحيحة (١٩٠٨) بمجموع طرقه.

(٢) الديات، جمع: دية، وهى فى اللغة مصدر: وذى القاتل القاتل يديه دية: إذا أعطى وليه المال الذى

والثانى: أن ذلك كان آية عظيمة لهم، لم يكن ذلك لغيرهم.  
 والثالث: أن أولياء المقتول قد كانوا - قبل أن يحيى - يدعون عليهم القتل، فلو كان لهم حق القبول، لم يحتج إلى تلك الآية.  
 والرابع: أن قبول قول الميت أحق من قبول قول الولي؛ لأن الولي ينتفع بقوله، والميت لا ينتفع بقوله شيئاً، ثم القتل لا يقبل قوله فى شريعتنا فكذلك الولي، والله الموفق.

ثم وَجَّه جعل البقرة آيةً دون غيرها من البهائم وجهان:  
 أحدهما: ما روى<sup>(١)</sup> أن رجلاً كان باراً بوالديه، محسناً إليهما عاطفاً عليهما، وكانت له بقرة على تلك الصفة والشبه، فأراد الله - عز وجل - أن يوصل إليه فى الدنيا جزاء ما كان منه بمكان والديه.

والثانى: أنهم كانوا يعبدون البقور والعجاجيل، وحُبِّبَ ذلك إليهم؛ كقوله: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْغَيْبَ﴾ [البقرة: ٩٣]، ثم تابوا وعادوا إلى عبادة الله وطاعته، فأراد الله أن يمتحنهم بذبح ما حُبِّبَ إليهم؛ ليظهر منهم حقيقة التوبة، وانقلاع ما كان فى قلوبهم من حب البقور والعجاجيل، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿لَا فَاْرِضْ﴾ .

= هو بدل النفس، وأصلها: وذية؛ فهى محذوفة الفاء كعذة من الوعد، وزنة من الوزن. وكذلك هبة من الزهبة. والهاء فى الأصل بدل من فاء الكلمة التى هى الواو، ثم سُمى ذلك المال: (دية) تسمية بالمصدر.

وفى الاصطلاح: عرفها بعض الحنفية بأنها اسم للمال الذى هو بدل النفس. ومثله ما ذكر فى كتب المالكية، حيث قالوا فى تعريفها: هى مال يجب بقتل آدمى حر عوضاً عن دمه. لكن قال فى (تكملة الفتح): الأظهر فى تفسير الدية ما ذكره صاحب (الغاية) أجراً من أن الدية: اسم لضمان مقدر يجب بمقابلة الأدمى أو طرف منه، سميت بذلك؛ لأنها تؤدى عادة وقلما يجرى فيها العفو؛ لعظم حرمة الأدمى. وهذا ما يؤيده العدوى من فقهاء المالكية حيث قال بعد تعريف الدية: إن ما وجب فى قطع اليد مثلاً يقال له: دية حقيقة؛ إذ قد وقع التعبير به فى كلامهم. أما الشافعية والحنابلة فعمموا تعريف الدية ليشمل ما يجب فى الجنابة على النفس وعلى ما دون النفس. قال الشافعية: هى المال الواجب بالجنابة على الحر فى نفس أو فيما دونها. وقال الحنابلة: إنها المال المؤدى إلى مجنى عليه، أو وليه، أو وارثه بسبب جنابة. وتسمى الدية: عقلاً أيضاً، وذلك لوجهين: أحدهما: أنها تَغْفِلُ الدماء أن تراق، والثانى: أن الدية كانت إذا وجبت وأخذت من الإبل تجمع فُتَعْقَلُ، ثم تساق إلى ولى الدم.

ينظر: كفاية الطالب مع حاشية العدوى (٣/٢٣٧، ٢٣٨)، نهاية المحتاج (٧/٢٩٨)، مغنى المحتاج (٤/٥٣)، مطالب أولى النهى (٦/٧٥)، كشاف القناع (٦/٥).

يقول: ليست بكبيرة.

وقوله: ﴿وَلَا يَكْرُ﴾ .

ولا شابة.

وقوله: ﴿عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ﴾ .

بين الشابة والكبيرة.

وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿لَا فَارِضٌ﴾ : لا كبيرة، على ما ذكرنا ﴿وَلَا يَكْرُ﴾، أى<sup>(٢)</sup>: ولا ما [لا]

تلد، ﴿عَوَانُ بَيْنَ﴾ أى<sup>(٣)</sup>: قد ولدت بطنًا أو بطنين.

وقوله: ﴿صَفْرَاءُ﴾ .

قيل<sup>(٤)</sup>: الصفراء؛ التى تضرب إلى السواد، وذلك لشدته.

وقيل<sup>(٥)</sup>: الصفراء؛ من الصفر المعروف.

وقوله: ﴿فَاقِعٌ لَّوْنُهَا﴾ .

قيل<sup>(٦)</sup>: صافٍ.

وقوله: ﴿تَسْرُ النَّظِيرِينَ﴾ .

تُعْجِبُ النَّظِيرِينَ.

وقيل<sup>(٧)</sup>: ﴿فَاقِعٌ لَّوْنُهَا﴾ ؛ صَفْرَاءُ الظلف والقرن، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالُوا اذْعُ لَنَا رَبِّكَ بَيْنَ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ .

وقوم موسى مع غلظ أفهامهم، ورقة عقولهم - أعرف لله، وأمهل<sup>(٨)</sup> توحيدًا من

المعتزلة؛ لأنهم قالوا: إن شاء الله لكنا من المهتدين.

والمعتزلة يقولون: قد شاء الله أن يهتدوا، وشاءوا هم ألا يهتدوا؛ فغلَبَتْ مشيئتهم

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١١٨٩) وعن مجاهد (١١٨٦) وانظر الدر المنثور (١/١٥١).

(٢) قاله السدى، أخرجه ابن جرير عنه (١٢٠٧)، وانظر الدر المنثور (١/١٥١).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (١٢٠٩، ١٢١٨) وعن السدى (١٢١٩).

(٤) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١٢٢٢، ١٢٢٣)، وانظر الدر المنثور (١/١٥١).

(٥) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (١٢٢٧، ١٢٢٨).

(٦) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (١٢٢٩) وعن أبي العالية (١٢٣٠، ١٢٣١)، والسدى (١٢٣٢)،

وانظر الدر المنثور (١/١٥١).

(٧) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير عنه (١٢٢٤) وعن سعيد بن جبير (١٢٢٦) وانظر الدر المنثور (١/١٥١).

(٨) فى أ: وأجهل.

على مشيئة الله على قولهم<sup>(١)</sup> - فنغوذ بالله من السرّف في القول، والجهل في الدين .  
وقوله: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شَبَةَ فِيهَا قَالُوا أَلَنْ يَجْتَنِيَ بِالْحَقِّ فَذَبْحُوهَا﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: لم يذللها للعمل؛ أي: لم يزرع عليها، ولا هي مما يسقى عليها الحرث .  
وقيل: ﴿لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾ ؛ أي: بقرة وحشية صعبة، تثير الأرض، ولكن إثارة الأرض لم تذللها؛ لصعوبتها وشدتها .  
وقوله: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ .

قيل فيه بوجوه:

﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ ، خوفاً على أنفسهم أن يفتضحوا لظهور القاتل .

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ لغلاء ثمنها .

والأول أقرب، والله أعلم .

وقيل: إنهم استقصوا في صفة تلك البقرة، والسؤال عن أحوالها، والاستقصاء في الشيء ربما يكون للمدافعة، والله الموفق .

وفي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ دليل لأبي حنيفة - رحمه الله وأصحابه - أن من حلف لا يأكل لحم بقرة، فأكل لحم ثور حنث؛ لأن الله تعالى ذكر البقرة، ثم بين في آخره ما يدل أنه أراد به الثور؛ لقوله: ﴿لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾ .

والثور هو الذي يثير الأرض، ويسقى الحرث، دون الأنثى منها؛ لذلك كان الجواب على ما ذكرنا .

إلا أن يكونوا هم كانوا يحرثون بالأنثى كما يحرث أهل الزمان بالذكر، فحينئذ لا يكون فيه دليل لما ذكرنا، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَرَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مِمَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ .

في الآية: دليل مراد الخصوص - وإن خرجت في الظاهر مخرج العموم - لأنه قال عز وجل: ﴿قَتَلْتُمْ﴾ ، وإنما قتله واحد، وقال: ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مِمَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ ، وإنما كان كتمه الذي قتله .

(١) في أ: قلوبهم .

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (١٥٢٥) وعنه السدي (١٢٥٣)، وأبو العالية (١٢٥٤) وانظر الدر المنثور (١/١٥٢) .

(٣) قاله محمد بن كعب القرظي، أخرجه ابن جرير عنه (١٢٧٨، ١٢٧٩) وانظر الدر المنثور (١/١٥٢) .

لذلك قلنا: ألا نصرف مراد الآية إلى العموم بلفظ العموم، ولا إلى الخصوص بلفظ الخصوص إلا بعد قيام الدليل والبرهان على ذلك، والله الموفق.

وقوله: ﴿فَقُلْنَا أَصْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا﴾ .

قال بعضهم: بفخذها الأيمن.

لكن هذا لا يعلم إلا بخبر عن الله تعالى، ولكن يقال: ﴿بِبَعْضِهَا﴾ بقدر ما فى الكتاب.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يُعَى اللَّهُ الْمَوْتَى﴾ .

أى: هكذا يحيى الله الموتى، من الوجه الذى لا يتوهمون إحياءه، بضرب بعض البقرة عليه.

وكذلك قوله: ﴿وَاللَّهُ الَّذِى أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُبْرِ سَحَابًا فَسُقْنَهُ إِلَى بَلَدٍ مَّيْتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ﴾ [فاطر: ٩].

فكما أحيا الأرض بعد موتها بالمطر المنزل من السماء، يقدر على إحياء الموتى، وبعثهم على الوجه الذى لا يظنون ولا يتوهمون، والله أعلم.

ويحتمل: إحياء ذلك القتل لهم، لما لم يكونوا اطمأنوا على إحياء الموتى؛ فأزاهم الله - عز وجل - ذلك؛ ليطمئنوا، وليستقروا على ذلك، ولا يضطربوا فيه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأُورِيكُمْ آيَاتِهِ﴾ .

يحتمل: يُريكم آيات وحدانيته.

ويحتمل: يريكم آيات إحياء الموتى، وآيات البعث.

ويحتمل: آياته فيما تحتاجون إليه، كما أرى من تقدمكم عند حاجاتهم.

ويحتمل: ﴿وَأُورِيكُمْ آيَاتِهِ﴾ آيات نبوة محمد ﷺ؛ إذ هو خبير عن الغيب.

وأوضح آيات الرسالة؛ الخبر عن الغيب، وذكر القصة على الوجه الذى يعلم أن الاختراع لا يبلغ ذلك؛ لتعلموا أنه بالله علم؛ إذ لم يذكر له خط كتاب، ولا اختلاف إلى من عنده.

على أنه لو كان مسموعاً منهم، يجرى على مثله القول بالزيادة والنقصان، ولكن منعهم الله تعالى عن ذلك - إذ علموا صدقه - إشفاقاً على أنفسهم، أن ينزل عليهم نعمة الله.

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ .

لكى تعقلوا آيات وحدانيته، وتعقلوا أنه قادر على إحياء الموتى بغد الموت.

وقوله: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيُخْرِجُ مِنْهُ أَلْمَاءً وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ حَشِيئَةِ اللَّهِ﴾ .

ضرب الله لقلوبهم مثلاً بالحجارة، وشبهها بها؛ لتساويها، وشدة صلابتها، وأنها أشد قسوة من الحجارة، وذلك: أن من الحجارة - مع صلابتها وشدتها، مع فقد أسباب الفهم والعقل عنها، وزوال الخطاب منها - ما تخضع له، وتتصدع؛ كقوله: ﴿لَوْ أَرْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١].  
وقوله: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ لِرَبِّهِ لِّلْجَبَلِ...﴾ الآية [الأعراف: ١٤٣].

وقلب الكافر - مع وجود أسباب الفهم والعقل، وسعة سببية القبول - لا يخضع له، ولا يلين.

وكذلك أخبر الله عز وجل عن الجبال أنها تلين، وتخضع لهول ذلك اليوم بقوله: ﴿وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ [القارعة: ٥]. وقلب الكافر لا يلين أبداً.

أو أن يقال: إن الله عز وجل جعل من الجبال منافع للخلق مع صلابتها وشدتها حتى يتفجر منه الأنهار والمياه. وقلب الكافر - مع احتمال ذلك وإمكانه - لا منفعة منه لأحد. وبالله التوفيق.

ثم وجه حكمة ضرب قلوبهم مثلاً بالحجارة، وتشبيهها بها، دون غيرها من الأشياء الصلبة؛ من الحديد، والصفير، وغيرهما، وذلك - والله أعلم - أن الحديد ثلثه النار، وكذلك الصفير حتى تضرب منهما الأواني.

والحجر لا ثلثه النار ولا شيء؛ لذلك شبه قلب الكافر بها. وهذا - والله أعلم - في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون أبداً.  
وقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ .

خرجت على الوعيد - أبلغ الوعيد - والوعظ؛ حين ذكروهم علمه بما يعملون.

**قوله تعالى:** ﴿أَنْتَلِمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ قَرِيبٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ لِحَرَفٍ مِّنْهُ بَعْدَ مَا عَقِلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا ءَامِنُوا وَإِذَا خَلَا بِبَعْضِهِمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾ أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٧﴾ وَمَنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ إِلَّا ءَامَانٍ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يظنون ﴿٧٨﴾ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ .

وقوله: ﴿أَنْتَلِمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾ .

قيل <sup>(١)</sup>: الآية - وإن خرجت على عموم الخطاب - فالمراد منها الخصوص، وهو

(١) قاله الربيع، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١٣٢٩).



الرسول ﷺ. وإلى هذا يذهب أكثر أهل التفسير.

وقيل: المراد منها - بعموم الخطاب - العموم؛ يعنى: النبي ﷺ، وأصحابه؛ وكأنها خرجت على النهى عن طمع الإيمان منهم، كأنه قال: لا تطمعوا فى إيمانهم.

كقوله: ﴿أَفَأَنْتَ تُنْفِذُ مَن فِي النَّارِ﴾ [الزمر: ١٩]؛ أى: لا تُنفذ.

وكقوله: ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصَّمَّ﴾<sup>(١)</sup> [الزخرف: ٤٠]؛ أى: لا تسمع الصم<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ...﴾ الآية.

لغائل أن يقول: أليس فيما كان فريقٌ منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه ما يجب أن

يدفع الطمع عن إيمان هؤلاء؟

فهو - والله أعلم - لوجهين:

أحدهما: أنهم كانوا أصحاب تقليد؛ كقوله: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ مَنَاسِكٍ وَمِنَّا عَلَىٰ أَثَرِهِمْ

مُهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

فأخبر - عز وجل - أن هؤلاء - وإن رأوا الآيات العجيبة - فإنهم لا يؤمنون أبداً؛

لأنهم أصحاب تقليد، لا ينظرون إلى الحجج والآيات.

والثانى: أنهم - مع كثرة ما عاينوا من الآيات، وشاهدوا من العجائب فى عهد رسول

الله موسى ﷺ - لم يطمع فى إيمانهم، فكيف طمعتم أنتم فى إيمان هؤلاء، وهم

أتباعهم؟ والله الموفق.

ولهذا وجهان آخران:

أحدهما: كأنه قال: لا تطمع فى إيمانهم؛ لأنهم - فى علم الله على ما عليه من ذكر.

والثانى: لأن أولئك كانوا خيراً من هؤلاء، وأرغب فى الحق منهم، ثم لم يؤمنوا مع

سماع الحجج، وما يجب<sup>(٣)</sup> به الإيمان، فكيف تطمع فى إيمان هؤلاء؟

وقوله: ﴿ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ .

أنه من عند الله، ويعلمون أنه رسول الله، وأنه حق.

وقوله: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَأَمَّنَّا﴾ .

فقد ذكرنا فيما تقدم أنها فى المنافقين نزلت.

وقوله: ﴿وَإِذَا خَلَا بِبَعْضِهِمْ إِنَّا بِبَعْضٍ﴾ .

(١) فى أ: الموتى.

(٢) فى أ: الموتى.

(٣) فى أ: ويجب.

يحتمل وجهين :

يحتمل : خلا بعض المنافقين إلى بعض ، قالوا : أتحدثونهم بكذا .

ويحتمل : خلاء المنافقين إلى اليهود .

وقوله : ﴿ قَالُوا أَلَمْ نَحْذَرُكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ .

قيل <sup>(١)</sup> : فتح الله ؛ قصّ الله .

وقيل <sup>(٢)</sup> : فتح الله ؛ بيّن الله .

وقيل : فتح الله ؛ قضى الله .

وقيل <sup>(٣)</sup> : من الله عليكم فى التوراة . وكله يرجع إلى واحد .

وقوله : ﴿ لِيَحْجُوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ ﴾ .

أى : باعترافكم عند هؤلاء .

ويحتمل : على إضمار رسول الله ﷺ كأنه قال : ليحاجوكم بإقراركم عند رسول الله

ﷺ .

ويحتمل : على معنى ليحاجوكم به عند ربكم أى فى ربكم ؛ إذ العرب تستعمل حروف

الخفض بعضها فى موضع بعض .

ويحتمل : عند ربكم ، أى : يوم القيامة . ويكون ليحاجوكم بما عند الله ؛ أى : بالذى

جاءكم من عند الله .

لكن لقائل أن يقول : ما معنى ذكر المحاجة عند ربكم ، والمحاجة يومئذ لا تكون إلا

عنده ، ولا تكون ليحاجوكم بها عند الله ؛ أى : بالذى جاءكم من عند الله ؟

قيل : لأن ذلك أشد إظهاراً ، وأقلّ كتماناً ؛ لما سبق منهم الإقرار بذلك ؛ لذلك نهوا عن

ذلك ، لأنهم كانوا ينهون أولئك عن الإقرار بالإيمان عند المؤمنين ، وإظهار ما فى التوراة

من بعث رسول الله ﷺ ووصفته .

وقوله : ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ .

أَنَّ هذه حجة لهم عليكم ، حيث تعترفون به ، وتظهرون نعته وصفته ثم لا تبايعونه .

ويحتمل : ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ أنه حق .

وقوله : ﴿ أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ .

(١) قاله البغوى فى تفسيره (٨٧/١) .

(٢) قاله الكسائى كما فى تفسير البغوى (٨٧/١) .

(٣) قاله قتادة ، أخرجه ابن جرير عنه (١٣٤٥) .

قيل: ﴿مَا يُسْرُوتُ﴾ في الخلوة؛ من الكفر به والتكذيب له ﴿وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ لأصحابه؛ من التصديق له والإيمان به.

وقيل: ﴿مَا يُسْرُوتُ﴾ من كتمان نعته وصفته. ﴿وَمَا يُعْلِنُونَ﴾<sup>(١)</sup> من إظهار نعته وصفته الذي في التوراة.

ويحتمل: ما يُسِرُّ هؤلاء لهم من النهي عن إظهار ما في التوراة، وما يُعْلِنُ هؤلاء للمؤمنين من إظهار نعته وصفته، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ﴾ .

يقول: من اليهود من لا يقرأ التوراة ولا يعرفها، إلا أن يحدثهم العلماء والرؤساء عنها.

والأُمِّيُّ: الذي لا يكتب، ولا يقرأ عن كتابة، لكنه يقرأ لا عن كتابة، كالنبي ﷺ، كان لا يكتب، ولا يقرأ عن كتابة؛ كقوله: ﴿وَلَا تَخْطُمُ بِسِمَانِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

ويقال أيضًا: الذي لا يقرأ ولا يكتب، لا عن كتابة، ولا؛ غير كتابة.

وقوله: ﴿إِلَّا آمَانِيٌّ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: أحاديث باطلة يحدث لهم، وهو قول ابن عباس.

وقيل<sup>(٣)</sup>: إلا آماني، يعني إلا كذبا.

وقال الكسائي<sup>(٤)</sup>: إلا آماني: إلا تلاوة؛ كقوله: ﴿إِلَّا إِذَا نَمَخَتْ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي

أُمِّيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢] يعني: في تلاوته.

وقوله: ﴿وَأَن هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ ، يقول: ما هم إلا ظن يظنون في غير يقين.

وأصله: أى لا يعلمون علم الكتاب، إنما عندهم أماني النفس وشهواتها؛ كقوله:

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيَّتِكُمْ وَلَا آمَانِيَّ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [النساء: ١٢٣].

(١) في أ: وما تظهرون.

(٢) أخرجه ابن جرير عنه (١٣٧٣).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١٣٦٨) وعن مجاهد (١٣٦٩)، وانظر الدر المنثور (١/١٥٨).

(٤) قاله أبو عبيدة كما في تفسير البغوي (١/٨٨)،

وهو على بن حمزة بن عبد الله الأسدي بالولاء، الكوفي، أبو الحسن الكسائي: إمام في اللغة والنحو والقراءة. من تصانيفه «معاني القرآن» و«المصادر» و«الحروف» و«القراءات» و«النوادر» و«المتشابه في القرآن» و«ما يلحن فيه العوام». توفي بالري في العراق سنة ١٨٩ هـ.

انظر: ابن خلكان (١/٣٣٠)، تاريخ بغداد (١١/٤٠٣).

وقوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ .  
 قيل<sup>(١)</sup>: الويلُ: الشدةُ.  
 وقيل<sup>(٢)</sup>: الويلُ: وادٍ في جهنم.  
 وقيل: الويلُ: هو قول كلِّ مكروب وملهوف يقول: ويلٌ له بكذا.  
 وقوله: ﴿يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ يحتمل وجهين:  
 يحتمل: يكتبون: يمحون نعته، وصفته عن التوراة.  
 ويحتمل: يكتبون: يُحدثون كتابة، على خلاف نعته وصفته، ثم يقولون: هذا من عند الله؛ فتكون الكتابة في هذا إثباتاً؛ كقوله: ﴿كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: ٢٢]، والمثبت: هو ذلك الملحق ليظن أنه كذلك في الأصل.  
 وقوله: ﴿لِيَشْرَوْا بِهِ مِمَّا قَلِيلًا﴾ .  
 قد ذكرنا هذا فيما تقدم.  
 وقوله: ﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ .  
 ذكر لهم ثلاث ويلات:  
 ويل؛ بإحداث كتابة يبعث رسول الله ﷺ ومحوه وتغييره.  
 والثاني: بقولهم: هذا من عند الله.  
 والثالث: وويل لهم مما يكسبون من المأكلة والهدايا.  
**قوله تعالى:** ﴿وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ قُلُوبُكُمْ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٨٥) ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٨٦) ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ .  
 وقوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ .  
 أجمع أهل التفسير<sup>(٣)</sup> والكلام على صرف الأيام المعدودة المذكورة في هذه الآية إلى أيام عبادة العجل. وذلك لا معنى له؛ لوجهين:

(١) نسبه البغوي في تفسيره (٨٨/١) عن ابن عباس قال: شدة العذاب.  
 (٢) قاله أبو عياض، أخرجه ابن جرير عنه (١٣٨٦، ١٣٨٧)، وقد ورد هذا القول في حديث مرفوعاً عن أبي سعيد الخدري، أخرجه أحمد وهناد بن السري في الزهد وعبد بن حميد والترمذي وابن أبي الدنيا في صفة النار وأبو يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک وصححه وابن مردويه والبيهقي في البعث كما في الدر المنثور (١٥٩/١).  
 (٣) منهم ابن جرير فإنه ساقه بإسناده عن ابن عباس (١٤٠٢)، وفتادة (١٤٠٣، ١٤٠٦).

أحدهما: أن هؤلاء لم يعبدوا العجل، وإنما عبد آباؤهم؛ فلا معنى لصرف ذلك إلى هؤلاء.

والثاني: لو صرف ذلك إلى آباؤهم الذين عبدوا العجل لم يحتمل أيضاً؛ لأنهم قد تابوا ورجعوا عن ذلك؛ فلا معنى للتعذيب على عبادة العجل بعد التوبة والرجوع إلى عبادة الله؛ كقوله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، والله أعلم.

وتصرف الأيام المعدودة إلى العمر الذي عَصُوا فيه؛ لما لم يروا التعذيب إلا على قدر وقت العصيان والذنب، أو لما لم يكونوا يرون التخليد في النار أبداً، أو لما هم عند أنفسهم، كما أخبر الله عنهم، بقوله: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١]، وكقولهم: ﴿مَنْ أَنْبَتُوا اللَّهَ وَأَحْبَبُواهُ﴾ [المائدة: ١٨].

يقولون: إنا لا نُعَذَّب أبداً، إنما نعذب تعذيب الأب ابنه أو الحبيب حبيبه؛ يعذب في وقت قليل، ثم يرضى، ويدخل الجنة.

ولكن عقوبة الكفر أبداً، والتخليد فيها لا لوقت، وكذلك ثواب الإيمان للأبد لا لوقت؛ لأن من اعتقد ديناً إنما يعتقد للأبد لا لوقت؛ فعلى ذلك جزاؤه للأبد لا لوقت. وأما من ارتكب ذنباً من المسلمين؛ بشهوة تغلبه في وقت، فيرتكبه، ثم يتركه - فإنما يعاقب إن عوقب على قدر ما ارتكب في وقت؛ لأنه لم يرتكبه للأبد؛ لذلك افترقا، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ أَخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُ﴾ .

والعهد يحتمل: هل عندكم خبر عن الله تعالى بأنكم لا تعذبون أبداً، ولكن أياً ما معدودة؟ فإن كان لكم هذا فهو لا يخلف عهده.

والثاني: أتخذتم عند الله عهداً، أى لكم أعمال صالحة عند الله فوعدكم بها الجنة، فهو لا يخلف وعده.

أى: ليس لكم واحد من هذين، لا خبر عن الله بأنه لا يعذبكم، ولا أعمال صالحة وعد لكم بها الجنة.

وقوله: ﴿أَمْ نَقُولُ عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُوكَ \* بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ .

هذا إكذاب من الله - عز وجل - إياهم بذلك القول، كأنه قال: بل تقولون على الله ما لا تعلمون؛ ألا ترى أنه قال: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ!؟﴾

يقول: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾ يعني: شركاً ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ﴾ ، أى: مات عليها.

﴿فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ .

لا يموتون فيها ولا يخرجون منها.

وقيل: ﴿وَأَخْطَتْ بِهِ﴾ : بقلبه.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ .

قد ذكرنا هذا فيما تقدم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ  
وَالْيَتَامَىٰ وَالسَّكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا  
مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ  
دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَسْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنْتُمْ هَٰؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ  
مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسْرَىٰ تَقْتُلُوهُمْ وَهِيَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ  
إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا  
خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَيْهِ أَسْفَلَ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾  
أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخَفُفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ .

وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ .

قد ذكرنا عهد الله وميثاقه أنه يكون على وجهين: عهد خَلْفَةٍ وفطرة، وعهد رسالة

ونبوة.

وقوله: ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ .

يحتمل وجهين:

يحتمل: لا تجعلون الألوهية إلا لله.

ويحتمل: نفس العبادة، أي: لا تعبدون غير الله، من الأصنام والأوثان وغيرها.

وقوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ﴾ .

برًا بهما، وعطفًا عليهما، وإطافًا لهما، وحفص الجناح، ولين القول لهما؛ كقوله:

﴿فَلَا تَقُلْ لِّهَٰمَا آفٍ وَلَا نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا \* وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ

الرَّحْمَةِ . . .﴾ الآية [الإسراء: ٢٣، ٢٤]، وكقوله: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾

[لقمان: ١٥].

فإن قيل: إن الأمر بالإحسان فيما بين الخلق يخرج مخرج الإفضال والتبرع، لا على

الوجوب، واللزوم.

غير أن الإحسان يجوز أن يكون الفعل الحسن نفسه؛ كقوله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦] استوجبوا هذا بالفعل الحسن، لا بالإحسان إلى الله تعالى، وفعل الحسن فرض واجب على كل أحد.

والثاني: أن الإحسان إليهم يجوز أن يكون من حق الله عليهم، وحقُّ الله عليهم لازم، وعلى ذلك صلة القرابة والمحارم، والإنفاق عليهم من حق الله عليهم، وهو لازم. فهذا ينقض على الشافعي<sup>(١)</sup> قوله: إنه لا يوجب النفقة إلا على الوالدين، ولا يتكلم في الآباء والأمهات بالقرابة، ولا سموا بهذا الاسم؛ فدل: أنه أراد به غير الوالدين، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾ .

يحتمل: على النفل من الصدقة والفرض جميعًا.

وقوله: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ .

يحتمل وجوهاً:

يحتمل: لا تكتموا صفة محمد ﷺ ونعته ولكن أظهروها.

ويحتمل: الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله.

ويحتمل: المراد به الكل، كل شيء وكل قول؛ أي: لا تقولوا إلا حسناً. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ .

يحتمل: الإقرار بها، والقبول لها.

ويحتمل: إقامتها في مواقيتها، بتمام ركوعها وسجودها وخشوعها.

ويحتمل: أن كونوا في حال تكون لكم الصلاة والتزكية.

(١) هو: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد المطلبي، أبو عبد الله، الشافعي الإمام العلم، وقال قتبية: الشافعي إمام ولد سنة خمسين ومائة روى عن مالك وإبراهيم بن سعد وابن عيينة ومحمد بن علي بن شافع وخلق، وعنه: أبو بكر الحميدي وأحمد بن حنبل والبويطي وأبو ثور وحرملة وطائفة، حفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، والموطأ وهو ابن عشر سنين، قال الربيع: كان الشافعي يختم القرآن ستين مرة في صلاة رمضان، وقال بحر ابن نصر: كنا إذا أردنا أن نبكي قلنا بعضنا لبعض: قوموا بنا إلى هذا الفتى المطلبي يقرأ القرآن، فإذا أتناه استفتح القرآن حتى يتساقط الناس من بين يديه ويكثر عجيجهم بالبكاء من حسن صوته، وقال ابن مهدي: كان الشافعي شاباً ملهماً. وقال أحمد: ستة أدعو لهم سحراً أحدهم الشافعي. وقال: إن الشافعي للناس كالشمس للعالم. وقال أبو عبيد: ما رأيت أعقل من الشافعي.

وتوفي في آخر يوم من رجب سنة أربع ومائتين، رضى الله عنه.

ينظر: تهذيب التهذيب (٢٥/٩)، وتاريخ بغداد (٥٦/٢)، والثقات (٣٠/٩)، والخلاصة (٢/

وقوله: ﴿وَمَا تَأْتُوا بِالزَّكَاةِ﴾ .

يحتمل الوجوه التي ذكرناها فى الصلاة.

وقوله: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ﴾ .  
الآية ظاهرة.

وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ﴾ .

قد ذكرنا الميثاق والعهد فى غير موضع.

وقوله: ﴿لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ﴾ .

يحتمل وجهين:

أى: لا تسفكون دماء غيركم، فيسفك دماءكم؛ فتصيرون كأنكم سفكتم دماءكم.

ويحتمل: لا يسفك بعضكم دماء بعض؛ كقوله: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١]،  
أى: يسلم بعضكم على بعض.

وذكر نقض العهد فى هؤلاء وإن كان فى أوائلهم؛ لوجهين:

أحدهما: لما رضى هؤلاء بفعل آبائهم.

والثانى: بقولهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ مَنَاقِبٍ أُمِّمَةٍ...﴾ الآية [الزخرف: ٢٢، ٢٣].

وقوله: ﴿وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِينِكُمْ﴾ .

يحتمل أيضا وجهين:

يحتمل: ولا يُخرج بعضكم بعضا.

ويحتمل: لا تخرجوا غيركم من ديارهم، فتخرجون من دياركم؛ على ما ذكرنا فى

قوله: ﴿لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ﴾ ، والله أعلم.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَسْهَوْنَ﴾ .

يحتمل: ثم أقررتم وأنتم تسهون بالعهد والميثاق، وتسهون أنه فى التوراة.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَٰؤُلَاءِ﴾ .

يعنى: يا هؤلاء.

وقوله: ﴿تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ مِنْ دِينِهِمْ﴾ .

يحتمل الوجهين اللذين ذكرتهما فى قوله: ﴿لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ .

وقوله: ﴿تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسْرَىٰ تَقْتُلُوهُمْ﴾ .

أى: تتعاونون عليهم، يُعاون بعضكم بعضا بالإخراج، وهو الظلم والعدوان.

وقوله: ﴿وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾ .



أى: ذلك الإخراج محرم عليكم .  
 وقوله: ﴿وَإِن يَأْتُوكُمُ اسْتَرْسَىٰ تَقَدُّوهُمْ...﴾ .  
 الآية - وإن كانت مؤخرة في الذكر - فهي مقدمة؛ كأنه قال: لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم، وإن يأتوكم أسارى تفادوهم .  
 وقوله: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ .  
 آمنوا بالمفاداة من الأسارى، وكفروا بالإخراج وسفك الدماء .  
 ويحتمل: الإيمان ببعض ما في التوراة، وكفروا ببعضها، وهو نعت محمد ﷺ وصفته؛ إذ لم يكن على موافقة مُرادهم .

ويحتمل: أن فادوا أسراهم من غيرهم، وسَبَّوْا ذَرَارِيَّ غَيْرِهِمْ .  
 وقوله: ﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: الخزي في الدنيا إجلاء بني النضير من ديارهم، وإخراجهم إلى الشام .  
 وقيل<sup>(٢)</sup>: مقاتلة بني قريظة، وسبى ذراريهم، وذلك لحرب وقع بينهم، والله أعلم .  
 ويحتمل قوله: ﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ . ولكن لا يعاقبون في الدنيا، بل يردون إلى أشد العذاب في الآخرة، وإن استوجبوا ذلك في الدنيا؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا يُؤْخِرُهُم لِيَوْمٍ...﴾ الآية [إبراهيم: ٤٢] .  
 وقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ .  
 وعيدٌ . قد ذكرنا ذلك فيما تقدم .

وقوله: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَحْفَظُهُمْ اللَّهُ عَنِ الْعَذَابِ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ .

يحتمل: أنهم كانوا آمنوا بمحمد ﷺ قبل خروجه وبعثه، فلما بعث على خلاف مرادهم كفروا به، فذلك اشتراء الحياة الدنيا بالآخرة .  
 ويحتمل: ابتداء اختيار الضلال على الهدى، والحياة الدنيا على الآخرة، من غير أن آمنوا به، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبِنْتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ

(١) قاله ابن جرير (٤٤٦/١) .

(٢) ينظر السابق .

وَقَرِيفًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْخِرُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾ بِسْمَا أَسْرَأُوا بِهِ أَن يُقْسَمُوا أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ بَعِيًا أَن يُنَزَّلَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِعَصَابِ عَلَىٰ عَصَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِيتٌ ﴿٩٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنزَلَ عَلَيْنَا وَنَكْفُرُ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾ .  
 وقوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ .

يعنى: التوراة، وهو ظاهر.

وقوله: ﴿وَقَفَّيْنَا مِّنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ﴾ .

وقيل<sup>(١)</sup>: وقفينا: أزدقنا، وهو من القفا، قفا يقفون.

وقيل<sup>(٢)</sup>: أتبعنا رسولاً على أثر رسول؛ كقوله: ﴿فَاتَّبَعْنَا بَعْضَهُمْ بَعْضًا﴾ [المؤمنون: ٤٤]

واحدًا على أثر واحد.

وقوله: ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْنَتِ﴾ .

قيل<sup>(٣)</sup>: البينات: الحجج.

وقيل<sup>(٤)</sup>: العجائب التي كانت تجرى على يديه، من خلق الطين، وإحياء الموتى،

وإبراء الأكمه والأبرص، وإنباء ما يأكلون وما يدخرون.

وقيل: البينات: الحلال والحرام.

ثم الرسل في أنفسهم حفظوا حججًا؛ فلم يحتج كل قول يقولون إلى أن يكون مصحوبًا بدليل وبيان على صدقهم؛ لأنهم في أنفسهم حجة.

وأما سائر الناس فليسوا بحجج في أنفسهم، فلا بد لكل قول يقولون أن يأتيوا بدليل يدل على صدقهم، وبيان يظهر الحق من الباطل، والصواب من الخطأ، والصدق من الكذب. وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿وَأَيَّدْنَاهُ﴾ : قويناه.

(١) قاله ابن جرير (٤٤٧/١).

(٢) ينظر السابق.

(٣) قاله ابن جرير (٤٤٨/١).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١٤٨٦).

## ﴿بُرُوجِ الْقُدُسِ﴾ .

اختلف فيه :

قيل<sup>(١)</sup> : روح القدس : جبريل .

وفى الأصل : القدوس ، لكن طرحت الواو للتخفيف<sup>(٢)</sup> .

وتأييده : هو أن عصمه على حفظه ؛ حتى لم يدن منه شيطان ، فضلاً أن يدنو بشيء ، والله أعلم .

وقيل : ﴿وَأَيَّدْتَهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ يعني بالروح : روح الله .

ووجه إضافة روح عيسى إلى الله - عز وجل - : أن تكون أضيفت تعظيماً له وتفضيلاً<sup>(٣)</sup> ، وذلك أن كل خاص أضيف إلى الله - عز وجل - أضيف ؛ تعظيماً لذلك الشيء ، وتفضيلاً له ، كما يقال لموسى : كليم الله ، ولعيسى : روح الله ، ولإبراهيم : خليل الله ، على التعظيم والتفضيل .

وإذا أضيف الجُمْل إلى الله - عز وجل - فإنما تضاف ؛ تعظيماً له - عز وجل - وتنزيهاً ؛ كقوله : ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الرعد : ١٦] أضيف ذلك إليه ؛ تعظيماً وتنزيهاً ، والله الموفق .

والأصل في ذلك : أن خاصية الأشياء إذا أضيف ذلك إليه أضيف تعظيماً لتلك الخاصية . وإذا أضيف جمل الأشياء إلى الله ، فهو يخرج على تعظيم الرب والتبجيل له . وقوله : ﴿أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ .

في ظاهر هذه الآية أنهم كذبوا فريقاً من الرسل ، وقتلوا فريقاً منهم .

ويقول بعض الناس : إنهم قتلوا الأنبياء ولم يقتلوا الرسل ؛ لقوله : ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا﴾ [غافر : ٥١] ، ولقوله : ﴿إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ﴾ [الصافات : ١٧٢] أخبر أنه ينصرهم ، ومن كان الله ناصره فهو لا يقتل .

ومنهم من يقول : إنهم قتلوا الرسل والأنبياء .

فنقول : يحتمل قوله : ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا﴾ في رسول دون رسول ، فمن نصره الله فهو

(١) قاله قتادة ، أخرجه ابن جرير عنه (١٤٨٨) ، وعن السدي (١٤٨٩) ، والضحاك (١٤٩٠) ، والربيع (١٤٩١) . وانظر الدر المنثور (١/١٦٧) .

(٢) ينظر : الباب في علوم الكتاب (٢/٢٦٦) ، والدر المصون (١/٢٩٤) ، والمححر الوجيز (١/١٧٦) ، والبحر المحيط (١/٤٦٧) .

(٣) في أ : وتخصيصاً .

لم يقتل. أو كان ما ذكر من التُّصرة لهم كان بالحجج والآيات.  
ثم فى الآية دلالة رسالة محمد ﷺ ونبوته؛ لأنه أخبرهم بتكذيب بعض الرسل، وقتل بعضهم، فسكتوا عن ذلك، فلولا أنهم عرفوا أنه رسول - عرف ذلك بالله - وإلا لم يسكتوا عن ذلك.

وقوله: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ .

يعنى: فى أكمة عليها الغطاء؛ فلا نفهم ما تقول، ولا نفقه ما تُحدث.

يَدعون زوال الخطاب عن أنفسهم؛ كراهية لما سمعوا.

وأكدبَهُمُ الله تعالى بقوله: ﴿بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ أى: طردهم الله؛ بكفرهم، وعتوهم، وتفریطهم فى تكذيب الرسول ﷺ، واعتنادهم إياه، لا أن قلوبهم بمحل لا يفهمون شيئاً مما يخاطبون به - على ما يزعمون - ولكن ذلك لترك التفكير والتدبر فيها.

وقيل فى قوله: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾: يعنى: أوعية، تفهم وتعى ما يقال، ويخاطب، ولكن

لا تفهم ما تقول، ولا تفقه ما تُحدث، فلو كان حقاً وصدقاً لفهمت ولفقته عليه.

يَدعون إبطال ما يقول الرسول ﷺ لهم، وذلك نحو ما قالوا لشعيب: ﴿مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا

وَمَا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١].

وقوله: ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ .

قيل فيه بوجهين:

قيل<sup>(١)</sup>: فقليلاً أى بقليل ما يؤمنون من التوراة؛ لأنهم عرفوا نغته وصفته، وحرفوه،

فلم يؤمنوا به.

وقيل: فقليلاً، أى: قليل منهم يؤمنون بالرسول، صلى الله عليهم وسلم.

وقوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ .

فلولا أنهم عرفوا أن هذا الكتاب هو موافق لما معهم من الكتاب، غير مخالف له،

وإلا لأظهروا الخلاف لو عرفوا ذلك، ولتكلفوا على إطفاء هذا الثور ودفعه؛ فدل

سكوتهم عن ذلك، وترك اشتغالهم بذلك، أنهم عرفوا موافقته لما معهم من التوراة؛ ففيه

آية نبوة محمد ﷺ.

وقوله: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَنْبِئُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ

فَلَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ .

(١) قاله معمر، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١٥١٩).

﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾ : يستنصرون ﴿عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قبل أن يُبعث محمد ﷺ، يقولون: اللهم انصرنا بحق نبيك الذي تبعته، فلما لم يجتهد على هواهم ومرادهم كفروا به، فلعنة الله على الكافرين.

وقوله: ﴿بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ .

يقول: اشتروا ما به هلاكهم بما به نجاتهم.

وذلك أنهم كانوا آمنوا بمحمد ﷺ؛ فكان إيمانهم به نجاتهم في الآخرة، فكفروا به، وذلك هلاكهم، وبالله التوفيق.

وقيل ﴿بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ﴾ : باعوا به أنفسهم بعرض يسير من الدنيا، بعذاب في الآخرة أبداً.

وقوله: ﴿بَغْيًا﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: حسداً منهم؛ وذلك أنهم قد هروا أن يُبعث محمد ﷺ من أولاد إسرائيل؛ لأنهم كانوا أئتمته، فلما بُعث من أولاد إسماعيل - عليه السلام - والعرب كانت من أولاده كفروا به، وكنتموا نعتة حسداً منهم.

وقوله: ﴿أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ مِنْ قَضَائِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ .

يعنى: النبوة والكتاب على محمد رسول الله ﷺ.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿بَغْيًا﴾ أى: ظلماً، ظلموا أنفسهم بكفرهم بمحمد ﷺ، وتكذيبهم إياه.

وقوله: ﴿فَبَاءُوا﴾ .

قد ذكرنا فيما تقدم.

وقوله: ﴿يَعْضِبُ عَلَى عَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ .

يحتمل وجهين:

قيل: استوجبوا الغضب من الله؛ بكفرهم بمحمد ﷺ، على أثر غضب؛ بكفرهم

بعيسى، وبما جاء به.

وقيل: إنما استحقوا اللعنة على أثر اللعنة؛ بعصيان بعد عصيان، وبذنب على أثر

الذنب. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ .

على محمد ﷺ من القرآن.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (١٥٣٩) وعن السدى (١٥٤٠) وأبى العالية (١٥٤١).

(٢) قاله البغوى فى تفسيره (٩٤/١).

وقوله: ﴿قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ .

يعنى التوراة، وهم لم يكونوا آمنوا بالتوراة؛ لأنهم لو كانوا آمنوا بها لكان فى الإيمان بها إيمان بمحمد ﷺ وبما أنزل عليه، وإيمان بجميع الأنبياء - عليهم السلام - والرسول، وبجميع ما أنزل عليهم؛ لأن فيها الأمر بالإيمان بجميع الرسل وبكتبهم؛ لأنه قال: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ﴾ ، وموافقاً له .

فالإيمان بواحد منهم إيمان بجميع الكتب، وبعضها موافق لبعض .

وقوله: ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: وراء التوراة كفروا بالإنجيل والفرقان؛ كأنه قال: كفروا بالذى وراءه وهو الحق؛ إذ هما موافقان لما معهم، غير مخالف له .

ويحتمل: ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾ يعنى: وراء موسى بعيسى وبمحمد ﷺ؛ كأنه قال: من ورائه ﷺ .

وقوله: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .

فإن قالوا: إنا لم نقتل الأنبياء، ونحن مؤمنون .

قيل لهم: إنكم - وإن لم تتولوا القتل - فقد رضيتم بصنيع أولئك، واتبعتم لهم، مع ما قد هموا بقتل محمد ﷺ مراراً؛ ولذلك أضيف إليهم .

وقيل: أخبر - عز وجل - نبيه ﷺ غاية سفههم، وعتوهم، ومكابرتهم فى تكذيبه .

وذلك: أن النبى ﷺ دعا اليهود إلى الإيمان به، وبما أنزل عليه . فقالوا: اثنتا بالآيات

والقربان، كما كانت الأنبياء - من قبل - يأتون بها قومهم .

يقول الله - عز وجل -: قد كانت الأنبياء من قبل تجيء - بما تقولون - إلى آبائكم؛

من الآيات والقربان، فكانوا يقتلونهم .

فيقول الله - عز وجل - لمحمد ﷺ: أن قل لهم: لم تقتلون؟

يقول: لم قتل آبائكم أنبياء الله قتل محمد ﷺ وقد جاءوا بالآيات والقربان إن كنتم

صادقين بأن الله عهد إليكم<sup>(٢)</sup> فى التوراة: ألا تؤمنوا<sup>(٣)</sup> لرسول حتى يأتيكم<sup>(٤)</sup> بقربان

تأكله النار، وقد جاءوا به . فليم قتلوهم؟!!

(١) قاله أبو العالية، أخرجه ابن جرير عنه (١٥٦٠)، وعن الربيع (١٥٦١)، وانظر الدر المنثور (١/١٧٢) .

(٢) فى أ: إلينا .

(٣) فى أ: تؤمن .

(٤) فى أ: يأتينا .

فهو - والله أعلم - أنهم أخذوا هذه المحاجة من أوائلهم، وإن علموا بما ظهرت نبوة محمد ﷺ، وأنه مبعوث، وأنتم تقلدونهم، فتقلدونهم - لو أوتيتهم - كما قلدموهم، وإن علمتم بما عاينتم؛ إذ لا حجة لكم. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٩٢﴾ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَسْمِعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ إِن يَسْأَلْكُم بِذِهِ يَأْمُرْكُمْ بِهِ إِمْنَكُم بِإِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٣﴾ قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَنْ يَمْتَنُوهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾ وَلَنَجْذِثُنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَاتِهِمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُرْضِيهِمْ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾. والبيئات: ما ذكرنا - فيما تقدم - من الآيات المعجزة، والحجج العجيبة، والبراهين الظاهرة على رسالته ونبوته، وصدق ما يدعوهم إليه، مما يدل كله أنه من عند الله. ثم - مع ما جاءهم موسى بها - عبدوا العجل واتخذوه إلهًا، وكفروا بالله. يُعْزَى نبيه ﷺ؛ لثلا يظن أنه أول مُكذَّب من الرسل، ولا أول من كُفِّر به؛ حتى لا يضيق صدره بما يقولون، ويستقبلونه بما يكره، وبالله التوفيق. كقوله: ﴿وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِن نَّبَأِ الرُّسُلِ مَا نُثِبَتْ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [هود: ١٢٠].

وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾.

قد ذكرنا هذا فيما تقدم ما فيه مفتح، إن شاء الله تعالى.

وقوله: ﴿وَأَسْمِعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل: اسمعوا، أي: أجبوا.

ويحتمل: اسمعوا: أطيعوا، لكن هذا فيما بين الخلق جائز السمع والطاعة.

وأما إضافة الطاعة إلى الله - عز وجل - فإنه غير جائز؛ إذ لا يجوز أن يقال: أطاع

الله. وأما السمع فإنه يجوز؛ لقوله: «سمع الله لمن حمده»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخارى (٢/٢٨٣)، كتاب الأذان، باب فضل «اللهم ربنا لك الحمد» (٧٩٦)، وطرفه فى (٣٢٢٨)، ومسلم (١/٣٠٦)، كتاب الصلاة، باب التسميع والتأمين (٤٠٩/٧١)، عن أبى هريرة.

﴿قَالُوا سَمِعْنَا قَوْلَكَ، وَعَصَيْنَا﴾ أمرك .

لكن قولهم: ﴿وَعَصَيْنَا﴾ لم يكن على أثر قولهم: ﴿سَمِعْنَا﴾ ، ولكن بعد ذلك بأوقات؛ لأنه قيل: لما أبوا قبول التوراة؛ لما فيها من الشدائد والأحكام، رفع الله الجبل فوقهم<sup>(١)</sup>، فقبلوا؛ خوفاً من أن يرسل عليهم الجبل، وقالوا: أطعنا، فلما زایل الجبل، وعاد إلى مكانه، فعند ذلك قالوا: ﴿وَعَصَيْنَا﴾ ، وهو كقوله: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٤] فالتولى منهم كان بعد ذلك بأوقات .

وقوله: ﴿وَأَسْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: أسربوا، أى: جعل فى قلوبهم حبَّ عبادة العجل بكفرهم بالله عز وجل .  
وقيل: سُقُوا حُبَّ العجل .

وقيل: إن موسى لما أحرق العجل، ونسفه فى البحر جعلوا يشربون منه لحبهم العجل .

وقيل<sup>(٣)</sup>: لما أحرق ونسف فى البحر جعلوا يلحسون الماء حتى اصفرت وجوههم .

وقيل: إنهم لما رأوا فى التوراة ما فيها من الشدائد، قالوا عند ذلك: عبادة العجل علينا أهون مما فيها من الشرائع .

وكله يرجع إلى واحد، وذلك كله آثار الحب .

وقوله: ﴿قُلْ يَسْكَأُ بِأَمْرِكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .

قيل<sup>(٤)</sup>: قل يا محمد: بسمما يأمركم بإيمانكم بالعجل الكفر بالله عز وجل .

وقيل: إن اليهود ادعوا أنهم مؤمنون بالتوراة؛ فقال: ﴿يَسْكَأُ بِأَمْرِكُمْ﴾ أى بالتوراة؛

إذ كفرتم بمحمد ﷺ، وقد وجدتم فيها نعتة وصفته .

وقوله: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ

إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ .

وذلك أن أعداء الله - تعالى - كانوا يقولون: إن الجنة لنا فى الآخرة، بقولهم: ﴿لَنْ

يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١]، وكقولهم: ﴿كُونُوا هُودًا أَوْ

نَصْرِيًّا تَهْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٣٥]، وكقولهم: ﴿مَنْ أَسْبَغَ اللَّهُ وَأَجَبَتْهُ﴾ [المائدة: ١٨] ؛

(١) فى أ: عليهم .

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١٥٦٤)، وعن أبى العالية (١٥٦٥)، والربيع (١٥٦٦) .  
وانظر الدر المشهور (١/١٧٢) .

(٣) قاله السدى، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١٥٦٧)، وعن السدى (١٥٦٨) .

(٤) قاله البغوى فى تفسيره (١/٩٥) .



فقال الله تعالى لنبية ﷺ: قل لهم: إن كانت لكم الدار الآخرة - كما تزعمون - وأنكم أبناء الله وأحباؤه - كما تقولون - ﴿فَتَمَنُّوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ .

وذلك أن المرء لا يكره الانتقال إلى داره، وإلى بستانه، بل يتمنى ذلك، وكذلك المرء لا يكره القدوم على أبيه، ولا على ابنه، ولا على حبيبه، ولا يخاف نقمته ولا عذابه، بل يجد عنده الكرامات والهدايا.

فإن كان كما تقولون، فتمنوا الموت؛ حتى تنجوا من غم الدنيا، ومن تحمل الشدائد التي فيها إن كنتم صادقين في زعمكم: بأن الآخرة لكم، وأنكم أبناء الله وأحباؤه. فإن قيل: إنكم تقولون: إن الآخرة للمؤمنين، ثم لا أحد منهم يتمنى الموت إذا قيل له: تمن الموت، فما معنى الاحتجاج عليهم بذلك، وذلك على المؤمنين كهو عليهم؟ قيل: لوجهين:

أحدهما: أن المؤمنين لم يجعلوا لأنفسهم من الفضل والمنزلة عند الله ما جعلوا هم لأنفسهم؛ فكان في تمنهم صدق ما ادعوا لأنفسهم، وفي الامتناع عن ذلك ظهور صدق رسول الله ﷺ.

والثاني: ما ذكرنا أنهم ادعوا: أنهم أبناء الله وأحباؤه، وفي تمنهم الموت ردهم، وصرافهم إلى الحبيب، والأب الذي ادعوه، ولا أحد يرغب وينفر عن حبيبه وأبيه؛ فدل امتناعهم عن ذلك: على كذبهم في دعاويهم. وباللغة نستعين.

فإن سألونا عن قوله: ﴿فَتَمَنُّوا الْمَوْتَ﴾ أنهم إذا تمنوا ليس كان انقضاء عمرهم بدون الأجل الذي جعل لهم، وفي ذلك: تقديم الآجال عن الوقت الذي كان أجلا، وقال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَأْذِنُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَفِيدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤].

قيل: إن الله علم منهم - في سابق علمه، وأزليته - أنهم لا يتمنون جعل أجلهم ذلك. ولو علم منهم أنهم يتمنون الموت لكان يجعل أجلهم ذلك في الابتداء، وكذلك هذا الجواب؛ لما روى: «أن صلة الرحم تزيد في العمر»<sup>(١)</sup>.

إنه كذلك يحتمل في الابتداء، لا أن يجعل أجله إلى وقت، ثم إذا وصل رحمه يزيد على ذلك الأجل أو ينقص، فيتمنى الموت عن الأجل المجعول المضروب له، وباللغة التوفيق.

وقوله: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ .

فيه دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ، وذلك أنه أخبر - عز وجل - أنهم لا يتمنون أبداً،

فكان كما قال؛ فدل أنه من عند الله علم ذلك .

وقوله: ﴿يَمَّا قَدَّمْت أَيْدِيهِمْ﴾ .

من الذنوب، والعصيان، والتكذيب بمحمد ﷺ، والحسد له .

وهم - والله أعلم - قد عرفوا عن صنيعهم، وما لهم من عند الله من العذاب والجزاء، لكنهم قالوا ذلك؛ على التعنت، والمكابرة، والسفه؛ لذلك لم يتمنوا، والله الموفق .

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ .

هو على الوعيد؛ كقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيُؤْتُوا﴾ [إبراهيم: ٤٢] .

ويحتمل: عليم بالظالمين؛ بما يفضحهم بالحجج، ويظهر كذبهم في الدنيا؛ لثلا يظن أحد أنه عن غفلة بما يعملون، بل خلقهم على علم منه بما يعملون . خلقهم؛ ليعلم أنه لا نفع له بخلقهم خلقهم، وأن ذلك لا يضره .

وقوله: ﴿وَلَنَجْذِثَّهُمْ﴾ يعنى اليهود .

﴿أَخْرَصَ النَّاسَ عَلَى حَيَاتِهِمْ﴾ .

وعلى كراهية الموت .

فدل حرصهم على حياة الدنيا أنهم كذبة فيما يزعمون ويدعون .

وقوله: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُرَزَّحٍهُ مِنَ الْعَذَابِ أَنَّ يُعَمَّرَ﴾ .

يعنى: المجوس (١) .

(١) والمجوسية بالفتح نحلة . وفي الحديث: «فأبواه يمجانسه» .

ويقول الشهرستاني: (المجوسية يقال لها الدين الأكبر، والملة العظمى) .

وأطلق العرب اسم المجوس على قرصان النورمان، والسكاندينافيين الذين حاولوا في القرون الوسطى اقتحام السواحل أو الحدود في بلاد الغرب الإسلامي .

وقد عرفت المجوسية بأنها ديانة الفرس؛ لأن معظم الفرس كانوا يدينون بها منذ ظهرت في بلادهم خصوصاً (الزرادشتية) . التي كانت الدين الرسمي (للدولة الساسانية) التي تأسست عام ٢٢٦ق . م . وإن كانت بدايتها أسبق من نشأة هذه الدولة بكثير، فشأن المجوسية شأن غيرها من أديان قديمة جابت أرجاء المعمورة في مصر واليونان والصين والهند والعراق وغيرها، لكنها لم تقتصر على بلاد الفرس وحدها، حيث إن بعض العرب دانوا بها في هجر وحضرموت وعمان، وقيل: إن بعض العرب كان يدين (بالمزدكية) وممن تمجس من العرب (زرارة بن عدس) وابنه (حاجب) و (الأقرع بن حابس) وغيرهم .

ولم يرد ذكر المجوس في القرآن الكريم إلا في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ الْجَاهِلِيَّةَ الْأُولَى وَالَّذِينَ هَادُوا إِلَى صِرَاطِنَا إِنَّ اللَّهَ بِشَيْءٍ لَّشَهِيدٌ﴾ [الحج: ١٧].

ويقرر ابن خلدون أنهم - أى المجوس - من أقدم الأمم، فيقول:  
هذه الأمة - أى المجوس - من أقدم أمم العالم، وأشدّهم قوة وأنازاً في الأرض، وكانت لهم دولتان عظيمتان طويلتان:

الأولى: الكينية، والثانية: الساسانية الكسروية.

ثم يحدد ملكهم فيقول (إن مدة ملكهم من - كيومرث - أبيهم إلى الملك يزيد جرد أيام عثمان رضى الله عنه أربعة آلاف سنة ومائتان وإحدى وثمانون سنة).

ولقد مرت المجوسية بمراحل أربعة تمايزت كل منها عن سابقتها:

الأولى - من نشأتها حتى ظهور زرادشت.

الثانية - المجوسية فى عهد زرادشت.

الثالثة - المجوسية بعد زرادشت وحتى ظهور الإسلام.

الرابعة - المجوسية بعد ظهور الإسلام.

وللمجوسية عقائدها الفاسدة:

فهم يعتقدون أن للعالم إلهين اثنين، أو أصليين يقتسمان الخير والشر، ويسمون الأول (النور) والآخر (الظلمة)، وبالفارسية (يزدان) و (أهرمن).

ويقول ابن حزم (والمجوس لا يقرون بنبوة أحد من الأنبياء إلا زرادشت).

ويقول السكسكى فى معرض حديثه عن المجوس: (إنهم ينكرون نبوة آدم ونوح عليهما السلام).

وقالوا: لم يرسل الله عز وجل إلا رسولاً واحداً لا ندرى من هو؟

وللمجوس كتاب مقدس يسمى (الأوفستا) أو الأستاق يزعمون أنه نزل على نبيهم (زرادشت) من الإله وعمل (زرادشت) تفسيراً له سماه (زندا) والمجوس تؤمن باليوم الآخر والبعث والحساب والجنة والنار والصرراط بيد أنه كان إيماناً شائهاً، وهم يرون أن البعث للأرواح دون الأجساد فهم يعتقدون أن الروح ألبست الجسد من أجل محاربة (أهرمن) وجنوده من الشياطين، فإذا قضى عليهم فإن الروح تخلص من الجسد فيكون البعث بها فقط، ولهم مراءٍ عجيبة فى مصير الروح بعد مفارقتها الجسد، وبعض فرق المجوس تعتقد فى التناسخ، شأنها فى ذلك شأن معظم الأديان الوضعية القديمة.

ومن فرق المجوس فرقة تسمى التناسخية تقول: بتناسخ الأرواح فى الأجساد والانتقال من شخص إلى شخص آخر. والمجوسية تؤمن بالمهدى فيذكر الشهرستاني عن (زرادشت) قوله فى كتابه (زند أوستا) سيظهر فى آخر الزمان رجل اسمه (أشيزريكا) ومعناه الرجل العالم يزين العالم بالدين والعدل، ثم يظهر فى زمانه (بتياره) فيوقع الآفة فى أمره، وملكه عشرون سنة ثم يظهر بعد ذلك (أشيزريكا) على أهل العالم ويحيى العدل، ويميت الجور ويرد السفن المغيرة إلى أوضاعها الأولى وتقاد له الملوك، وتتيسر له الأمور، وينصر الدين والحق، ويحصل فى زمانه الأمن، وسكون الفتن، وزوال المحزن.

وللمجوسية شعائرها الضالة التى فيها:

- عبادة النار.

أى : هم أحرص الناس على حياة الدنيا من المجوس ؛ لأن المجوس لا يؤمنون بالبعث ولا بالقيامة ، وهم يؤمنون بها ؛ فهم - مع إيمانهم بالبعث ، وتصديقهم بالقيامة - أحرص على حياة الدنيا من المجوس الذين لا يؤمنون بالبعث ولا بالقيامة .

وقيل : إِنَّهُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ .

ولا يتنافى بقول : ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾ يعنى : المجوس ﴿ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ ؛ لأنهم يقولون فيما بينهم : ألف سنة تأكل النيروز والمهرجان ، ويقولون بالفارسية : هزار ساله بزه .

فأخبر الله - تعالى - أن طول العمر فى الدنيا لا ينجيه من العذاب فى الآخرة ، ولا يباعده عنه .

وهو قوله : ﴿ وَمَا هُوَ بِمُرْحَزِيهٖ مِنْ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ ﴾ ، وهو كقوله : ﴿ أَفَرَأَيْتَ إِنْ

= - تعظيم الملوك ورفعهم إلى مرتبة الألوهية .

- الصلوات والزممة .

- شرب الخمر .

- الولوج بالغناء والمعازف .

- استحلال المحارم .

وللمجوسية فرق يحددها الإمام الشهرستانى على النحو والترتيب التاليين :

- الكيومرثية .

- الزروانية .

- الزرادشتية .

ثم يفرق بينهم وبين الثنوية فيحصر فرق الثنوية فى :

- المانوية .

- المزدكية .

- الديصانية .

- المرقيونية .

- الكينوية .

- والصيامية .

- والتناسخية .

ينظر : لسان العرب لابن منظور مادة (مجس) ، تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدى (٤/٢٤٦) ، مختار الصحاح لمحمد بن أبى بكر الرازى مادة (مجس) ، الملل والنحل للشهرستانى (١/٣٣) ، الدين والفلسفة والعلم / محمود أبو الفيض ص (١٠٩) ، تاريخ العرب قبل الإسلام جواد على (٦/٢٣٤) ، تاريخ ابن خلدون (٣/٣٠٨) ، موسوعة الفرق الإسلامية (١/١١٠) وما بعدها ، الفصل فى الملل والأهواء والنحل لابن حزم الأندلسى (١/٣٤) ، (البرهان فى عقائد أهل الأديان للسكسكى تحقيق/ على بن ناصر عسىرى ص (٥١٠) ، قصة الحضارة لول ديورانت (٢/٤٢٦) .

﴿٢٥﴾ تَرَجَاهُمْ مَّا كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿٢٦﴾ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يُمْتَنُونَ ﴿٢٧﴾ ﴿الشعراء﴾.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ .

هو على الوعيد أيضًا.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ .

وقوله: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ .

وذلك أن اليهود قالوا: لو كان الذي يَنْزِلُ<sup>(١)</sup> على محمد بالوحي ميكائيل لَتَّبِعْنَاهُ، ونؤمن به؛ لأن ميكائيل هو الذي ينزل بالغيث والرحمة، وجبريل هو المنزل بالعذاب والحرب والشدائد، فهو عدو لنا؛ لذلك لا تَتَّبِعُهُ.

وفي جهة العداوة بينهم وبين جبريل وجه آخر، وهو أن قالوا: إن جبريل أرسل بالوحي والرسالة في أولاد إسرائيل، لكنه أنزلها على أولاد إسماعيل؛ عداوة لنا وبغضًا؛ لذلك نَصَبُوا العداوة بينه وبينهم - والله أعلم بذلك - فَأَكْذَبَهُم الله - تعالى - بزعمهم، فقال: ﴿نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ، لا كما تقول اليهود. وما ينزل من العذاب والشدائد، إنما ينزل بأمره، لا من تلقاء نفسه وذاته.

ثم كان إظهارهم عداوة جبريل، لاعتقادهم عداوة الله - عز وجل - لكنهم لم يجترئوا على عداوة الله - على التصريح - فدل أنه على الكناية عن عداوة الله تبارك وتعالى. ويدل هذا على أن الروافض طعنوا في رسول الله ﷺ حيث طعنوا.

وقوله: ﴿نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ .

تقول الباطنية: إن القرآن لم ينزل على رسول الله - عليه السلام - بالأحرف التي نقرؤها، ولكنه إلهام، نزل على قلبه، ثم هو يصوره ويرسمه ذا الحروف، ويعبر به، ويعبره بالمعربة التي نقرؤها.

فلو كان على ما يقولون لزال<sup>(٢)</sup> موضع الاحتجاج عليهم بما أتى به معجزًا؛ كقوله:

(١) في أ: نزل.

(٢) في أ: تقول لزال.

﴿ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بِشَرِّ لِسَانِ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجِبِيْ وَهَذَا لِسَانٌ عَكْرِيْثٌ مُّبِيْنٌ ﴾ [النحل: ١٠٣] إذ كان لهم أن يقولوا: أنزل على لسان العجى، لكنه غير ذلك بلسانه. وكذلك قوله: ﴿ لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾ [القيامة: ١٦] مخافة النسيان والذهاب. وكذلك قوله: ﴿ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ ﴾ [طه: ١١٤]. فدلّت هذه الآيات كلها على بطلان قولهم، وفساد مذهبهم، ويُعدّهم عن دين الله المستقيم.

وقوله: ﴿ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِيْنَ ﴾.

هدى من الضلالة، وبشرى للمؤمنين بالجنة.

وقوله: ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِيْنَ ﴾ الآية.

يحتمل وجهين:

يحتمل: من كان عدوًّا لله، أو ملائكته، أو رسله.

ويحتمل: افتتاح العداوة به دون هؤلاء على التعظيم لهم، وفضل المنزلة عند الله، وحسن المآب لديه؛ كقوله: ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمْسُهُ وَلِلرَّسُولِ ﴾ [الأنفال: ٤١] معنى إضافة ذلك إليه: على التعظيم له، والإفضال لله، لا على جعل ذلك له مفردًا. فعلى ذلك: معنى افتتاح العداوة به - على ما ذكرنا - والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ءَايَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ ﴾ (٩٩) أَوْكَلَمَا عَهْدُوا عَهْدًا بَدَّهٖ فَرِيْقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿ ١٠٠ ﴾ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رِسُوْلٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ بَدَّ فَرِيْقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كَتَبَ اللَّهُ وِرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿ ١٠١ ﴾ وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطٰنِ عَلَىٰ مَلِكِ سُلَيْمٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمٰنُ وَلٰكِنَّ الشَّيْطٰنَ كَفَرُوْا يُعَلِّمُوْنَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكِيْنَ بِإِبْرٰهِيْمَ وَهٰرُونَ وَمَا يَعْلَمٰنِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُوْلَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَرَجُوْهِٖ وَمَا هُمْ بِضٰكِرِيْنَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يٰٓأَذِيْنَ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرٰهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ خَلْقٍ وَلَيْسَ مَا شَكَّرُوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿ ١٠٢ ﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَأَتَّقَوْا لَمَثُوْبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ حَسْبٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿ ١٠٣ ﴾.

وقوله: ﴿ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ءَايَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ ﴾.

بيّن فيها الحلال والحرام، وما يؤتى وما يتقى، وما يئسى وما يؤمر.

ويحتمل: الآيات التي أنزلها عليه ليُنصِرَ بها على المعاندين له، والمكابرين، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَوْكَلَّمَا عَلَيْهِمْ عَهْدًا نَبَذُوا فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

يقول: كلما عاهدوا عهدًا نبذوه فريق منهم.

يحتمل: العهود التي أخذت عليهم - في التوراة - أن يؤمنوا بمحمد ﷺ، ولا يكفروا به بعد الإيمان.

أو أخذ عليهم: ألا يكتفوا نعمته، وصفته، الذي في التوراة لأحد، فنبذوا ذلك، ونقضوا تلك المواثيق والعهود التي أخذت عليهم.

ثم في الآية دلالة جعل القرآن حجة؛ لأنه قال: ﴿نَبَذُوا فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾، ولو كان في كتبهم ما ادعوا من الحجة والاتباع لأنوا به معارضًا؛ لدفع ما احتج به عليهم؛ فثبت أنهم كانوا كذبة في دعاويهم؛ حيث امتنعوا عن معارضته.

وقوله: ﴿وَمَا يَكْفُرُ بِهَا﴾.

أى: وما يكفر بتلك الآيات إلا الفاسقون.

وقوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾.

يعنى محمدًا ﷺ.

﴿مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾.

أى: نعتة الذي كان في التوراة موافق لمحمد ﷺ.

وقيل<sup>(١)</sup>: لما جاءهم محمد ﷺ عارضوه بالتوراة؛ فخاصموه بها، فانفقت التوراة والقرآن، فنبذوا التوراة والقرآن، وأخذوا بكتاب السحر الذي كتبه الشياطين.

ويحتمل: أن محمدًا ﷺ لما جاءهم كان موافقًا لما مضى من الرسل، غير مخالف لهم؛ لأن الرسل كلهم آمنوا به، وصدق بعضهم بعضًا.

وقوله: ﴿نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَأَى ظُهُورِهِمْ﴾.

يحتمل: كتاب الله: التوراة، على ما ذكرنا.

ويحتمل: كتاب الله، القرآن العظيم. والله أعلم.

وقوله: ﴿كَانَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

أى: يعلمون، ولكن تركوا العمل به، والإيمان بما معهم؛ كأنهم لا يعلمون؛ لما لم ينتفعوا بعلمهم خرج فعلهم فعل من لا يعلم.

(١) قاله السدي، أخرجه ابن جرير عنه (١٦٤٧). وانظر الدر المنثور (١/١٨١).

أخبر: أنهم نبذوا نبذ من لا يعلم، لا أنهم لم يعلموا، ولكن نبذوه، سفهاً، وتعتناً، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ .  
 قيل: تتلو: ما كتبت الشياطين من السحر<sup>(١)</sup>.

(١) السحر لغة: كل ما لطف مأخذه ودق، ومنه قول النبي ﷺ: «إن من البيان لسحراً» وسحره: أذى خدعه، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ﴾ [الشعراء: ١٥٣] أى المخدوعين. ويطلق السحر على أخص من ذلك، قال الأزهرى: السحر: عمل تقرب به إلى الشيطان وبمعونة منه، كل ذلك الأمر كينونة للسحر. قال: وأصل السحر: صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره؛ فكأن الساحر لما أرى الباطل فى صورة الحق، وخيل الشيء على غير حقيقته، قد سحر الشيء عن وجهه، أى: صرفه. ١ هـ. وروى شمر: أن العرب إنما سمت السحر سحراً؛ لأنه يزيل الصحة إلى المرض، والبغض إلى الحب. وقد يسمى السحر: طباً، والمطبوب: المسحور، قال أبو عبيدة: إنما قالوا ذلك تفاؤلاً بالسلامة، وقيل: إنما سمي السحر طبا؛ لأن الطب بمعنى الحذق، فلوحظ حذق الساحر فسمى عمله طبا. وورد فى القرآن العظيم لفظ (الجبت)، فسره عمر وابن عباس وأبو العالية والشعبي بالسحر، وقيل: الجبت أعم من السحر، فيصدق أيضاً على الكهانة والعرافة والتنجيم. أما فى الاصطلاح فقد اختلف الفقهاء وغيرهم من العلماء فى تعريفه اختلافاً واسعاً، ولعل مرد الاختلاف إلى خفاء طبيعة السحر وآثاره؛ فاختلقت تعريفاتهم له تبعاً لاختلاف تصورهم لحقيقته: فمن ذلك ما قال البيضاوى: المراد بالسحر: ما يستعان فى تحصيله بالتقرب إلى الشيطان مما لا يستقل به الإنسان، وذلك لا يحصل إلا لمن يناسبه فى الشراة وخبث النفس. قال: وأما ما يتعجب منه كما يفعله أصحاب الحيل والآلات والأدوية، أو يريه صاحب خفة اليد فغير مذموم، وتسميته سحراً هو على سبيل التجوز لما فيه من الدقة؛ لأن السحر فى الأصل لما خفى سببه. ١ هـ. ونقل التهانوى عن (الفتاوى الحامدية): السحر: نوع يستفاد من العلم بخواص الجواهر وبأمر حسابية فى مطالع النجوم، فيتخذ من ذلك هيكل على صورة الشخص المسحور، ويترصد له وقت مخصوص فى المطالع، وتقرن به كلمات يتلفظ بها من الكفر والفحش المخالف للشرع، ويتوصل بها إلى الاستعانة بالشياطين، ويحصل من مجموع ذلك أحوال غريبة فى الشخص المسحور. وقال القليوبى: السحر شرعاً: مزاولة النفوس الخبيثة لأقوال أو أفعال ينشأ عنها أمور خارقة للعادة. وعرفه الحنابلة بأنه: عُقْدُ وُرُقَى وكلام يتكلم به، أو يكتبه، أو يعمل شيئاً يؤثر فى بدن المسحور أو قلبه أو عقله من غير مباشرة له.

وقد اختلف العلماء فى أن السحر هل له حقيقة وجود وتأثير حقيقى فى قلب الأعيان، أم هو مجرد تخييل؟ فذهب المعتزلة وأبو بكر الرازى الحنفى المعروف بالجصاص، وأبو جعفر الإستراباذى والبغوى من الشافعية: إلى إنكار جميع أنواع السحر وأنه فى الحقيقة تخييل من الساحر على من يراه، وإيهام له بما هو خلاف الواقع، وأن السحر لا يضر إلا أن يستعمل الساحر سما أو دخاناً يصل إلى بدن المسحور فيؤذيه، ونقل مثل هذا عن الحنفية، وأن الساحر لا يستطيع بسحره قلب حقائق الأشياء؛ فلا يمكنه قلب العصا حية، ولا قلب الإنسان حماراً. قال الجصاص: السحر متى أطلق فهو اسم لكل أمر مُمَوَّه باطل لا حقيقة له ولا ثبات، قال الله تعالى: ﴿قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ [الأعراف: ١١٦] يعنى: موهوا عليهم حتى



وقيل: تتلو؛ من التلاوة.

وقيل: ما تتلو: ما يروى الشياطين من السحر. وهو قول ابن عباس - رضى الله عنهما - وهو يرجع إلى واحد.

والآية<sup>(١)</sup> فى موضع الاحتجاج على اليهود؛ لأنهم ادعوا: أن الذى هم عليه أخذ عن سليمان عليه السلام، فإن كان كفراً فقد كفر سليمان.

فأخبر الله - عز وجل - نبيّه ﷺ: أن سليمان ما كفر، ولكن الشياطين كفروا بما علموا الناس من السحر.

ويحتمل: لكن أتباع الشياطين كفروا باعتقادهم السحر، وعملهم به بتعليم الشياطين، فنسب ذلك إلى الشياطين بما بهم كفروا، كما نسبت عبادة الأصنام إلى الشياطين بما بهم عبدوا، والله أعلم.

= ظنوا أن حبالهم وعصيهم تسعى، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ عَصِيُّهُمْ يَجِئِلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ إِنَّهَا تَسْمَىٰ﴾ [طه: ٦٦] فأخبر أن ما ظنوه سعيًا منها لم يكن سعيًا وإنما كان تخيلاً، وقد قيل: إنها كانت عصياً مجوفة مملوءة زيتقا، وكذلك الحبال كانت معمولة من آدم محشوة زيتقا، فأخبر الله أن ذلك كان مموها على غير حقيقته. وذهب جمهور أهل السنة إلى أن السحر قسمان: قسم هو جِيلٌ ومخرقة وتهويل وشعوذة وإيهام ليس له حقائق، أو له حقائق لكن لطف مأخذها، ولو كشف أمرها لعلم أنها أفعال معتادة يمكن لمن عرف وجهها أن يفعل مثلها، ومن جملتها ما يبنى على معرفة خواص المواد والحيل الهندسية ونحوها، ولا يمنعه ذلك عن أن يكون داخلا فى مسمى السحر، كما قال تعالى: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٦] وهذا ما لم يكن خفاء وجهه ضعيفا فلا يسمى سحرا اصطلاحا، وقد يسمى سحرا لغة، كما قالوا: سحرت الصبى بمعنى: خدعته.

القسم الثانى: ما له حقيقة وجود وتأثير فى الأبدان. فقد ذهبوا إلى إثبات هذا القسم من حيث الجملة، وهو مذهب الحنفية على ما نقله ابن الهمام، والشافعية والحنابلة. واستدل القائلون بتأثير السحر وإحداثه المرض والضرر ونحو ذلك بأدلة: منها قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ \* من شَرِّ مَا خَلَقَ \* ومن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ \* ومن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ [الفلق: ١-٤] والنفاثات فى العقد: هن السواحر من النساء. فلما أمر بالاستعاذة من شرهن علم أن لهن تأثيرا وضررا. ومنها قوله تعالى: ﴿فَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَآئِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٠٢]، ومنها ما ورد أن النبى ﷺ «سَجَرَ حتى إنه ليخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله» ولذلك قصة معروفة فى الصحيح، وفيها أن الذى سحره جعل سحره فى مُنْطِ ومُشَاطة تحت راعوفة فى بئر ذُرَّوان، وأن الله أطلعه على ذلك فاستخرجها، وأنزلت عليه المعوذتان فما قرأ على عقدة إلا انحلت، وأن الله تعالى شفاه بذلك.

ينظر: لسان العرب مادة (سحر)، الجمل على شرح المنهج (٥/١٠٠، ١١٠)، كشف اصطلاحات الفنون (٣/٦٤٨)، كشف القناع (١٨٦/٦).

(١) فى أ: ولأنه.

وروى عن ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضى الله عنهما - قال: كان آصفُ كاتب سليمان، وكان يعلم الاسم الأعظم، وكان يكتب كل شيء بأمر سليمان، ويدفنه تحت كرسيه؛ فلما مات سليمان أخرجته الشياطين، فكتبوا بين كل سطرين سحرًا، وكفراً، وكذبًا؛ فقالوا: هذا الذى كان يعمل به سليمان؛ فأكفره جهالُ الناس وسبوه، ووقف علماؤهم، فلم يزل جهالُهم يسبونَه؛ حتى أنزل الله - عز وجل - على محمد ﷺ: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا نَتْلُوا الشَّيْطَانِ...﴾ الآية.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إن الشياطين ابتدعت كتابًا من السحر والأمر العظيم، ثم أفشته فى الناس وعلمته إياهم؛ فلما سمع بذلك سليمان تتبع تلك الكتب، فدفنها تحت كرسيه كراهية أن يتعلمها الناس. فلما قبض نبيُّ الله سليمان - عليه السلام - عمدت الشياطين إلى تلك الكتب فاستخرجتها من مكانها، وعلموها الناس، وأخبروهم أنه علم كان سليمان يكتمه، ويستأثره؛ فعذر الله نبيَّه سليمان، وبرأه من ذلك على لسان نبينا محمد ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ...﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

وقيل أيضًا<sup>(٤)</sup>: لما مات سليمان - عليه السلام - وقع فى الناس أوصابٌ وأوجاعٌ؛ فقال الناس: لو كان سليمان - عليه السلام - حيًّا لكان عنده من هذا فرج، فظهرت الشياطينُ لهم فقالوا: نحن ندلكم على ما كان يعمل به سليمان - عليه السلام - فكتبوا

(١) أخرجه النسائي وابن أبي حاتم كما فى الدر المنثور (١/١٨٢).

(٢) قاله الربيع، أخرجه ابن جرير عنه (١٦٥٠). وانظر الدر المنثور (١/١٨٣).

(٣) ثبت فى حاشية أ: وقيل: معنى السحر: الإزالة وصرْف الشيء عن وجهه، تقول العرب: ما سحرك عن كذا، أى: ما صرفك عنه؟ فكان الساحر لما رأى الباطل فى صورة الحق فقد سحر الشيء عن وجهه، أى: صرفه. هذا أصله من حيث اللغة.

وأما حقيقة فقد قيل: إنه عبارة عن التمويه والتخيل، ومذهب أهل السنة أن له وجودًا أو حقيقة، والعمل به كفر، وذلك إذا اعتقد أن الكواكب هى المؤثرة فى قلب الأعيان، وروى عن الشافعى: يخيل، ويمرض، وقد يقتل، حتى أوجب القصاص على من قتل.

وقيل: إن السحر يؤثر فى قلب الأعيان: فيجعل الإنسان على صورة حمار، والحمار على صورة الكلب، وقد يطير الساحر فى الهواء. وهذا القول ضعيف عند أهل السنة؛ لأنهم قالوا: إن الله - تعالى - هو الخالق الفاعل لهذه الأشياء عند عمل الساحر، وهو الفاعل لها المؤثر فيها. والأصح: أن السحر تخيل الخيل: فساد الأعضاء والفالج.

قاموس. ويؤثر فى الأبدان بالأمراض والجنون والموت، ويدل على ذلك أن للكلام تأثيرًا فى الطباع؛ فقد يسمع الإنسان ما يكره فيغم، وقد مات قوم بكلام سمعوه؛ فالسحر بمنزلة العلل فى الأبدان. لباب ابن مازن.

(٤) ذكره السيوطى فى الدر (١/١٨٣) وعزاه لسعيد بن منصور عن خفيف بنحوه.

كتبنا، فجعلوها في البيوت، فاستخرجوا الكتب التي كتبت لهم الشياطين من السحر، فقالوا: هذا ما كان يعمل به سليمان. فأنزل الله - عز وجل -: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ...﴾ الآية.

فلا ندري كيف كانت القصة، غير أن اليهود تركت كتب الأنبياء والرسل، واتبعوا كتب الشياطين وما دعوههم إليه من السحر والكفر، وباللغة التوفيق.

وفيه دلالة رسالة محمد ﷺ؛ بما أخبرهم عن قصتهم - على ما كان - فدل أنه كان عرف ذلك بالله عز وجل.

وفى ذلك أن قد نسب إلى سليمان ما برأه الله عنه من غير أن يُبين ماهيته. ذكره الله عز وجل لوجهين: دلالة لرسوله، وتكذيباً للذين نحلوه بما هو كفر. وقوله: ﴿عَلَىٰ مُلْكِكَ سُلَيْمَنُ﴾.

أى: فى ملكه؛ إذ كان ذلك الوقت هو وقت ظهورهم، ثم سخرهم الله لسليمان، فأمكن ذلك منهم.

ألقاه على ألسن المعاندين لسليمان فى الشر؛ فرؤوه عنه بعد الوفاة؛ فكذبهم الله - عز وجل - وبرأ نبيّه - عليه السلام - عن ذلك، وبين كيف كان بدؤه.

فإنما بينها للخلق؛ لثلاثا يتبعوا فى الرواية كل من لقى النبى<sup>(١)</sup>؛ إذ قد يكون من أمثالهم: اختراع الرواية، والزام السامعين الأمور المعتادة من الرسل، ورد ما لا يوافق ذلك من الرواية؛ ولذلك أبطل أصحابنا خبر الخاص فيما يُبلى به العام.

وقوله: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوَتَ وَمَا يَعْلمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَرَوْحِهِ﴾.

قيل: ﴿وَمَا أُنزِلَ﴾ على النفس، والجحد، معطوفاً على قوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾.

وقيل: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ﴾: والذى أنزل على الملكين بابل.

وقيل<sup>(٢)</sup>: سميت بابل لما تلبلت به الألسن، يعنى: اختلفت؛ فلا يعلم ذلك إلا بالسمع.

ثم اختلف فى «هاروت» و «ماروت»:

فقال الحسن: لم يكونا ملكين، ولكنهما كانا رجلين فاسقين متمردين؛ وذلك أن

(١) فى أ: الشيء.

(٢) ذكره السيوطى فى الدر (١٨٤/١) عن أنس فى سياق طويل، وعزاه للدينورى فى المجالسة وابن عساكر من طريق نعيم بن سالم عنه.

الله - عز وجل - وصف ملائكته بالطاعة له والالتزام بأمره، بقوله: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ...﴾ الآية [التحریم: ٦]، وكقوله: ﴿لَا يَسْمِقُونَهُ بِالْقَوْلِ...﴾ الآية [الأنبياء: ٢٧].

وكذلك يقول الحسن في إبليس: إنه لم يكن من الملائكة. وقد ذكرنا هذه المسألة فيما تقدم.

ثم عارض نفسه بقولهما: ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾ .

فقال: إن المُخْبِرَ بمثله إذا عرف ولوع السامع به، وبما يعرض مثله - على العلم منه: أنه يفعل، ولا يرتدع عن ذلك - يقول ذلك له؛ ترغيباً منه، والله أعلم. ومنهم من يقول<sup>(١)</sup>: كانا ملكين، لكنهما علما الاسم الأعظم، فيفضيان به الحوائج إلى أن حل بهما ما حل.

وبهذا يحتج في بلعم<sup>(٢)</sup> بقوله: ﴿وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمْ تَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ...﴾ الآية [الأعراف: ١٧٥].

ثم اختلف بعد هذا على أوجه:

قال بعضهم: لم يكن ذلك منهما سحراً، بل هو تعويذ الفرقة يقدر عليه. وقال قائلون: إن ما أنزل على الملكين أنزل كلاماً حسناً صواباً، لكنه خلط بالذي لقنهم الشيطان؛ فصار سحراً.

وقال آخرون: بلى. كان هو في نفسه سحراً، يعلمان الناس ذلك، لكنه لا يُنهي عن تعليمه، ولا يكفر الذي تعلم<sup>(٣)</sup>. إنما ينهى عن الاعتقاد له، فكان كالكفر الذي يعلم، لا

(١) هو قول ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١٦٨٤، ١٦٨٥) وعن ابن عمر (١٦٨٧، ١٦٨٨). وانظر الدر المنثور (١٨٥/١ - ١٩٣).

(٢) قال ابن عباس وابن مسعود: نزلت هذه الآية في (بلعم بن باعوراء). وقال مجاهد: بلعام بن باعر.

وقال عطية عن ابن عباس: كان من بنى إسرائيل.

وروى عن ابن أبي طلحة: أنه كان من الكنعانيين من مدينة الجبارين.

وقال مقاتل: هو من مدينة البلقاء، وذلك أن موسى - عليه الصلاة والسلام - وقومه، قصد بلده، وغزا أهله وكانوا كفاراً، فطلبوا منه أن يدعو على موسى وقومه وكان مجاب الدعوة وعنده اسم الله الأعظم فامتنع منه، فما زالوا يطلبونه حتى دعا عليه، فاستجيب له ووقع موسى وبنو إسرائيل في التيه بدعائه، فقال موسى: يا رب بأى ذنب وقعنا في التيه؟

فقال: بدعاء بلعم، فقال: كما سمعت دعاءه علي، فاسمع دعائي عليه، ثم دعا موسى عليه السلام أن ينزع منه اسم الله الأعظم والإيمان، فسلخه الله مما كان عليه، ونزع منه المعرفة، فخرجت من صدره حمامة بيضاء.

(٣) في أ: يعلم.

يُنهي عن ذلك؛ لأنه ما لم يعلم لم نعلم<sup>(١)</sup> قبحه وفساده، ولكن إنما يُنهي عن الاعتقاد له؛ فكان كالكفر الذي في تعلمه، والله أعلم.

ثم نقول: إن قولهما: ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾ على الاختيار منهما، وكلمة السحر جار عليهما في اللسان، من غير صنع لهما فيه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا هُمْ بِصَّاعِقِينَ يَدُهُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: إلا بعلم الله وقضائه.

وقيل: بخذلانه وتخليه.

وقيل: بمشيئة الله وإرادته.

وأما ظاهر الإذن فهو يخرج على الإباحة؛ فالعقل يدفعه.

وقيل<sup>(٣)</sup>: إنه لا يصل إلى هاروت وماروت أحد من بني آدم، وإنما يختلف بينهم

شيطان في كل مسألة، والله أعلم.

ثم السحر يكون على وجهين<sup>(٤)</sup>:

سحر يكفر به صاحبه؛ فإن كان ذلك منه بعد الإسلام، يُقتل به صاحبه<sup>(٥)</sup>؛ لأنه ارتداد منه.

(١) في ط: يعلم.

(٢) قاله سفيان، أخرجه ابن جرير (١٧٠٧) عنه بنحوه.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (١٠٢/١) ونسبه لمجاهد.

(٤) ثبت في حاشية أ:

والسحر على قسمين، أحدهما؛ يكفر به صاحبه. وهو أن يعتقد أن القدرة لنفسه، وذلك هو المؤثر، أو يعتقد أن الكواكب هي المؤثرة النقالة.

فإذا انتهى به السحر إلى هذه الغاية صار كافرًا بالله، ويجب قتله؛ لما روى عن جنوب: أن رسول الله ﷺ قال: «الساحر ضربه بالسيف صدق» أخرجه الترمذي.

والقسم الثاني من السحر؛ هو التخيل الذي يشاكل النبرتحان، والشعبذة، ولا يعتقد صاحبه نفسه فيه قدرة، ولا أن الكواكب هي المؤثرة، ويعتقد أن القدرة لله تعالى، وأنه هو المؤثر.

فهذا القدر لا يكفر به صاحبه، ولكنه معصية، وهو من الكبائر، ويحرم فعله.

فإن قتل بسحر قصاصًا؛ لما روى عن مالك، بلغه أن حفصة، زوج النبي ﷺ قتلت جارية لها سحرتها. وقد كانت دونها فأمرت بها فقتلت. أخرجه في الموطأ. (لباب ابن مازن).

(٥) عقوبة الساحر: ذهب الحنفية إلى أن الساحر يقتل في حالين: الأول أن يكون سحره كفرًا، والثاني

إذا عرفت مزاولته للسحر بما فيه إضرار وإفساد ولو بغير كفر. ونقل ابن عابدين أن أبا حنيفة قال:

الساحر إذا أقر بسحره أو ثبت عليه بالبينة يقتل ولا يستتاب، والمسلم والذمي في هذا سواء، وقيل:

لا يقتل إن كان ذميًا. ويفهم من كلام ابن الهمام أن قتله إنما هو على سبيل التعزير، لا بمجرد فعله

إذا لم يكن في اعتقاده ما يوجب كفره، وقال ابن عابدين: يجب قتل الساحر ولا يستتاب، وذلك

لسعيه في الأرض بالفساد لا بمجرد عمله إذا لم يكن في اعتقاده ما يوجب كفره، لكن إن جاء تائبًا

قبل أن يؤخذ قبلت. وذهب المالكية إلى قتل الساحر، لكن قالوا: إنما يقتل إذا حكم بكفره، وثبت

وسحرٌ لا يكفر به صاحبه؛ فلا يقتل به، إلا أن يسعى في الأرض بالفساد: من قتل الناس، وأخذ الأموال. فهو كقاطع الطريق، يُحكم بحكمهم من القتل وسائر العقوبات، وإذا تاب قُبلت توبته.

ألا ترى أن سحرة فرعون لما رأوا الآيات آمنوا بالله - تعالى - وتابوا توبة لا يطمع في

= عليه بالبينه لدى الإمام، فإن كان متجاهرا به قتل وماله فيء إلا أن يتوب، وإن كان يخفيه فهو كالزنديق يقتل ولا يستتاب، واستثنى المالكية - أيضا - الساحر الذمي، فقالوا: لا يقتل، بل يؤدب. لكن قالوا: إن أدخل الساحر الذمي ضررا على مسلم فيتحتم قتله، ولا تقبل منه توبة غير الإسلام، نقله الباجي عن مالك. لكن قال الزرقاني: الذي يبنغي اعتماده أن ذلك يوجب انتقاض عهده، فيخير الإمام فيه. أما إن أدخل الساحر الذمي ضررا على أحد من أهل ملته فإنه يؤدب ما لم يقتله، فإن قتله قتل به. وعند الشافعية: إن كان سحر الساحر ليس من قبيل ما يكفر به، فهو فسق لا يقتل به ما لم يقتل أحدا وبثبت تعمده للقتل به بإقراره. وذهب الحنابلة إلى أن الساحر يقتل حدا ولو لم يقتل بسحره أحدا، لكن لا يقتل إلا بشرطين: الأول: أن يكون سحره مما يحكم بكونه كفرا مثل فعل لبيد بن الأعصم، أو يعتقد إباحة السحر، بخلاف ما لا يحكم بكونه كفرا، كمن يزعم أنه يجمع الجن فتنطيعه، أو يسحر بأدوية وتدخين، وسقى شيء لا يضر. الثاني: أن يكون مسلما، فإن كان ذميا لم يقتل؛ لأنه أقر على شركه وهو أعظم من السحر، ولأن لبيد بن الأعصم اليهودي سحر النبي ﷺ فلم يقتله، قالوا: والأخبار التي وردت بقتل الساحر إنما وردت في ساحر المسلمين لأنه يكفر بسحره. والذمي كافر أصلي فلا يقتل به، لكن إن قتل بسحر يقتل غالبا، قتل قصاصا. وشرط آخر أضافه صاحب المغنى: وهو أن يعمل بالسحر، إذ لا يقتل بمجرد العلم به. ثم قال بعضهم: ويعاقب بالقتل أيضا من يعتقد حل السحر من المسلمين، فيقتل كفرا؛ لأنه يكون بذلك قد أنكر مجمعا عليه معلوما من الدين بالضرورة. واحتجوا لقتل الساحر بما روى جندب مرفوعا «حد الساحر ضربة بالسيف». وبما ورد عن بجالة بن عبدة أن عمر ابن الخطاب كتب: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة. وبأن حفصة أمرت بقتل ساحرة سحرتها. وأن معاوية كتب إلى عامله قبل موته بسنة: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، وقتل جندب بن كعب ساحرا كان يسحر بين يدي الوليد بن أبي عقبة.

وذهب الجمهور خلافا للحنفية إلى أن القتل بالسحر يمكن أن يكون عمدا، وفيه القصاص. ويثبت ذلك عند المالكية بالبينه أو الإقرار. وذهب الشافعية إلى أن الساحر إن قتل بسحره من هو مكافئ له ففيه القصاص إن تعمد قتله به، وذلك بأن يثبت ذلك بإقرار الساحر به حقيقة أو حكما، كقوله: قتلته بسحري، أو قوله: قتلته بنوع كذا، ويشهد عدلان يعرفان ذلك، وقد كانا تابا، بأن ذلك النوع يقتل غالبا. فإن كان لا يقتل غالبا فيكون شبه عمدا. فإن قال: أخطأت من اسم غيره إلى اسمه فخطأ. ولا يثبت القتل العمدا بالسحر بالبينه عند الشافعية لتعذر مشاهدة الشهود قصد الساحر وتأثير سحره. قال المالكية والشافعية: يستوفى القصاص ممن قتل بسحره بالسيف ولا يستوفى بسحر مثله، أي لأن السحر محرم؛ ولعدم انضباطه. وصرح المالكية بأن الذمي إن قتل بسحره أحدا من أهل ملته فإنه يقتل به.

وصرح الشافعية والحنابلة بأن الساحر غير المستحق للقتل، بأن لم يكن سحره كفرا ولم يقتل بسحره أحدا، إذا عمل بسحره يعزر تعزيرا بليغا لينكف هو ومن يعمل مثل عمله، ولكن بحيث لا يبلغ بتعزيره القتل، على الصحيح من المذهب عند الحنابلة لارتكابه معصية. وفي قول للإمام: تعزيره بالقتل.

مثل تلك التوبة من المسلم الذي نشأ على الإسلام، حيث أوعدهم فرعون بقطع الأيدي والأرجل، والصلب، وأنواع العذاب، فقالوا: ﴿لَا ضَيْرٌ إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٥٠].

وذكر عن أبي حنيفة - رحمه الله - في الساحرة: أنها لا تقتل مرةً، وذكر عنه مرةً: أنها تقتل. وقال في الساحر بالقولين.

فأما ما روى عنه فيه بالقتل بعمل السحر، فهو على ما ذكرنا من قتله الناس بالسحر؛ فهو كالساعى فى الأرض بالفساد، لا بعين<sup>(١)</sup> السحر.

أو كفر بسحره بعد الإسلام؛ فيقتل كالمرتد عن الإسلام. وما ذكر عنه: أنه لا يُقتل؛ فهو إذا لم يكن سحره سحر كفر، ولا يسعى بالقتل فى الأرض لم يقتل به.

ثم قوله - فى الساعى فى الأرض بالفساد: إنه إذا تاب قبل أن يُقدر عليه، سقط عنه القتل؛ فكذا الساحر.

وأما الذى هو لأجل الكفر يلزم القتل قبل التوبة، بعد القدرة عليه. وعلى هذا يخرج قوله فى الساحرة أيضًا.

ففيما قال: إنها لا تقتل؛ لما كان سحرها سحر كفر، والنساء لا يُقتلن للكفر.

وفيما قال: يقتلن؛ فلأنهن يقتلن للسعى فى الأرض بالفساد كالرجل، والله أعلم.

وقال بعض الناس: لا تقبل توبة الساحر. وهو غلط.

وأحق من يقبل توبته الساحر؛ إذ هو أبلغ فى تمييز ما هو حجة مما لا حجة.

وهذا هو الأصل: أن المُدعى لشيء - على عهد الأنبياء - إذا استقبلهم بمثله الأنبياء -

عليهم السلام - فهو أحق من يلزمهم الإيمان به؛ لعلمهم بالحق منه.

والعوائم منهم لا يعرفون إلا ظاهر ما يلزمهم، من تصديق الحجج، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ﴾ - فى الدنيا - ﴿وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ فى آخرتهم.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾ .

يعنى: اليهود فى التوراة.

وقوله: ﴿لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ .

يعنى: اختاره للسحر.

وقيل: يتعلمون ما يضرهم فى آخرتهم، ولا ينفعهم إن علموه.

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ يقول: لقد علمت اليهود أن في التوراة آية لمن اختار السحر.

وقوله: ﴿مَا لَكُمْ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾.

يقول: نصيب في الثواب.

وقيل: ﴿مَا لَكُمْ فِي الآخِرَةِ﴾ أى: ما له عند الله وجه.

وقوله: ﴿رَبِّئِنَّكُمْ مَا شَكَرُوا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾.

أى: بئس ما باعوا به أنفسهم، يعنى: اليهود الذين يعلمون الفرقة والسحر.

وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿مَا شَكَرُوا بِهِ﴾ يقول: ما باعوا به أنفسهم من السحر والكفر. يعنى: من

لا يقرأ التوراة.

أو يعنى: أن لو كانوا يعلمون ما باعوا به أنفسهم، ولكنهم لا يعلمون. أى: لو علموا

أنهم بم باعوا أنفسهم من العذاب الدائم، لعلموا أنهم بئس ما باعوا به.

وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾.

بتوحيد الله.

﴿وَأَنفَعُوا﴾.

الشرك، والسحر.

﴿لَعَسَآءٌ لَّهُمْ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾.

يقول: لكان ثوابهم عند الله خيراً من السحر والكفر.

﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾.

ولكنهم لا يعلمون علم الانتفاع به، وهو كقوله: ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْى﴾ [البقرة: ١٨، ١٧١]

ليسوا بصم ولا بكم ولا عمى فى الحقيقة، ولكنهم صم من حيث لا يتفكرون به؛ إذ الحاجة من العلم، والبصر، والسمع الانتفاع به، فإذا ذهب المنافع بهما فكان كمن لا علم معه ولا بصر له ولا سمع؛ حيث لا يتفكر، ولا يعمل به، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَعِينَا وَقُولُوا نَنْظُرْنَا وَأَسْمَعُوا لَكثير عذاب آية ﴿١٧١﴾ مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِمَّنْ رَزَقَكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصِرُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَعِينَا وَقُولُوا نَنْظُرْنَا وَأَسْمَعُوا لَكثير عذاب

(١) قاله السدى، أخرجه ابن جرير عنه (١٧١٩). وانظر الدر المنثور (١/١٩٥).



أَلَيْسَ ﴿١﴾ .

قيل <sup>(١)</sup>: كانت الأنصار في الجاهلية يقولون هذا لرسول الله - عليه السلام - فنهاهم الله - تعالى - أن يقولوها .

وقيل <sup>(٢)</sup>: كانت اليهود تقول للنبي ﷺ: راعنا من الرعونة؛ من قولك للرجل: يا أرعن، وللمرأة يا: رعاء .

وكان الحسن يقرؤها: (راعنا) بالتونين <sup>(٣)</sup> .

وقال الكلبي <sup>(٤)</sup>: كان في كلام اليهود ﴿رَاعِنَا﴾ سبًا قبيحًا؛ يسب بعضهم بعضًا، وكانوا يأتون محمدًا ﷺ؛ فيقولون: راعنا، ويضحكون، فنهى المؤمنين عن ذلك خلافاً لهم .

وقوله: ﴿وَقُولُوا أَنْظَرْنَا﴾ .

قيل: فهمنا بقولٍ بَيِّنٍ لنا .

وقال مقاتل: أى اقصدنا <sup>(٥)</sup> .

وقيل: إن الأمر بالإنظار يقع موقع التشفع في النظرة لوجهين: بالصحة مرة، وبالخطاب ثانيًا فقولهم: ﴿أَنْظَرْنَا﴾ لما لا يبلغ أفهامنا القدر الذى يعنى ما يخاطبنا به .

والثانى: على قصور عقولهم عما يستحقه من الصحة والإيجاب له ﷺ .

فأما الأمر بـ «راعنا»، فهو استعمال في الظاهر بالمراعاة، وذلك يخرج على التكبر عليه، وترك التواضع له، والخضوع .

وقوله: ﴿وَأَسْمَعُوا﴾ .

أى: أجبوا له .

وقيل <sup>(٦)</sup>: أطيعوا له .

وقيل <sup>(٧)</sup>: ﴿وَأَسْمَعُوا﴾ أى: اسمعوا وُعُوا .

وقوله: ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ

(١) قاله عطاء، أخرجه ابن جرير عنه (١٧٣٦، ١٧٣٧، ١٧٣٨) .

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١٧٣٤) .

(٣) قال ابن عطية: هي قراءة شاذة. ينظر: المحرر الوجيز (١/١٨٩)، واللباب (٢/٣٦٠)، والبحر المحيط (١/٥٠٨)، والدر المصون (١/٣٣٢) .

(٤) ذكره السيوطي في الدر (١/١٩٥)، وعزاه لأبي نعيم في الدلائل عن ابن عباس بنحوه .

(٥) في أ: مصدقا .

(٦) ذكره البغوي في تفسيره (١/١٠٣) .

(٧) قاله السدي، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١٧٤٧)، وانظر الدر المثلوث (١/١٩٦) .

مِن رَّبِّكُمْ ﴿١٠٦﴾ .

﴿مَا يُوَدُّ﴾ أى: ما يريد وما يتمنى ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ اليهود والنصارى ﴿وَالْمُشْرِكِينَ﴾ ما يود هؤلاء ﴿أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ .

يحتمل وجهين:

أحدهما: أنهم كانوا يهونون ويحبون أن يبعث الرسول من أولاد إسرائيل وهم كانوا من نسله. فلما بعث من أولاد إسماعيل - عليه السلام - على خلاف ما أحبوا وهووا، لم تطب أنفسهم بذلك، بل كرهت، وأبت أشد الإباء والكرهية.

والثانى: لم يحبوا ذلك؛ لما كانت تذهب منافعهم التى كانت لهم، والرياسة بخروجه ﷺ، والله أعلم.

وقوله: ﴿مِن خَيْرٍ﴾ .

قيل (١): الخير؛ النبوة.

وقيل: الخير؛ الإسلام.

وقيل: الخير؛ الرسول هاهنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ .

تنقض على المعتزلة قولهم؛ لأنهم يقولون: إن على الله أن يعطى لكل الأصلح فى الدين، فى كل وقت، وكل زمان.

فلو كان عليه ذلك لم يكن للاختصاص معنى، ولا وجه.

والثانى: قال: ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ والمفضل عند الخلق هو الذى يعطى ويبدل ما ليس عليه، لا ما عليه؛ لأن من عليه شىء فأعطاه، أو قضى ما عليه من الدين، لا يوصف بالإفضال؛ فدل أنه استوجب ذلك الاختصاص، وذلك الفضل، لما لم يكن عليه ذلك، ولو كان عليه لكان يقول: ذو العدل، لا ذو الفضل، وبالله التوفيق.

**قوله تعالى:** ﴿مَا تَسْخَرُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٧﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٨﴾ أَمْ تَرِيدُونَ أَنْ نَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٠٩﴾ وَذَكَرْنَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَأَعْفُوا وَأَصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ

(١) ذكره البغوى فى تفسيره (١٠٣/١).

عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ نَحْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ  
إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾ .

وقوله: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ .

قال بعض أهل الكلام<sup>(١)</sup>: ﴿مَا نَسَخَ﴾ من اللوح المحفوظ ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾ : ندعها في اللوح .

وقيل: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾ أى نرفع بآية أخرى أو نتركها فى الأخرى .

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾ فنرفع حكمها، والعمل بها، ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾ أى: نترك قراءتها وتلاوتها .

فيجوز رفع عينها، ويجوز رفع حكمها وإبقاء عينها؛ لأوجه:

أحدها: ظهور المنسوخ؛ فبطل قول من أنكروا النسخ؛ إذ وجد. ومن أنكروا ذلك فإنما أنكروا لجهل بالمنسوخ؛ لأن النسخ بيان الحكم إلى وقت، ليس على البداء، على ما قالت اليهود .

والثانى: أن للتلاوة فيها فضلاً - كما للعمل - فيجوز رفع فضل العمل، وبقاء فضل التلاوة .

والثالث: على جعل الأول فى حالة الاضطرار، والثانى فى وقت السعة، كقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْبَانَةُ﴾ [المائدة: ٣] .

ثم يجوز أن يرفع عينها فيُنسى ذكرها، كما روى عن عمر - رضى الله عنه - أنه قال: «كنا نعدل سورة الأحزاب بسورة البقرة، حتى رفع<sup>(٣)</sup> منها آيات، منها: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما آلبنة»<sup>(٤)</sup> .

وأما قوله: ﴿نَأَتْ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ .

فاختلف فيه: قيل: ﴿نَأَتْ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ أى: أخف وأهون على الأبدان؛ كقوله: ﴿وَعَلَىٰ

الَّذِينَ يُطِيقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، إن الأمر بالصوم كان لوقت دون وقت؛ إذ رجح الحكم عند الطاقة إلى غيره. وكذا ما كان من الحكم فى تحريم الأكل عند النوم والجماع، وكذا

(١) انظر تفسير البغوى (١/١٠٣) .

(٢) انظر تفسير البغوى (١/١٠٣ - ١٠٤) .

(٣) فى أ: يرفع .

(٤) أخرجه ابن حبان (٤٤٢٨، ٤٤٢٩) عن أبى بن كعب بنحوه، وأصله فى الصحيحين من حديث عمر

ابن الخطاب .

تحريم الميتة: لو لم يرد فيهما الإباحة والحل عند الضرورة لَكُنَّا نعرفه بالحرمة، وذلك أخف وأهون، والله أعلم.

وقيل: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ في الثواب في العاقبة.

وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ في المنفعة ﴿أَوْ مِثْلَهَا﴾ في المنفعة.

وقيل: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ وهو أن يظهر لكم به الخير في حق الاتباع. والمثل: في حق الأمر؛ فيشترك أصحاب المنكرين للنسخ في حق الائتمار بالمثل، ويفضلونهم بظهور الأخير.

وهو كالصلاة إلى بيت المقدس؛ كان لهم مثل ما لليهود في حق الائتمار ما كان ظهر لهم الأخير في وقت ظهور الأمر، وأبهم الخير. وظهر عنده فيمن أبى: أن اتباعه لم يكن لأجل حق المتابعة، بل لما كان عنده الحجة.

فأما من جعله خيراً على البديل فاستدل بها الآخر رخصة وإباحة، والإباحة ورودها للتخفيف.

ومن استدل على أن النسخ - أبداً - يَرُدُّ على ما هو أغلظ، عورض بقوله: ﴿فَأَنسِكُمُ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ﴾ [النساء: ١٥]، فأبدل بعقوبة أشد من الأول - وهو الرجم - بقوله: «خذوا عني. خذوا عني».

ويحتمل قوله: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ وجهاً آخر: وهو آية والآيات هي الحجج؛ فيكون معناه: ما نرفع من حجة فننفيها عن الأبصار، إلا نأت بخير منها يعني أقوى منها في إلزام الحجة، أو مثلها.

ولا شك أن ما يعترض هو أقوى حالة الاعتراض في لزوم الحجة على ما غاب عن الأبصار؛ فيكون قوله: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ على هذا الوزن، أي: نأت بحجة هي أقوى وأكثر من الأولى، أو مثلها في القوة.

فإن قيل: ما الحكمة في النسخ؟ وما وجهه؟

قيل: محنة يمتحن بها الخلق، ولله أن يمتحن خلقه بما يشاء، في أي وقت شاء: يأمر بأمر في وقت، ثم ينهى عن ذلك، ويأمر بآخر.

وليس في ذلك خروج عن الحكمة، ولا كان ذلك منه لبداءً يبدو له، بل لم يزل عالماً بما كان ويكون، حكيمًا يحكم بالحق والعدل؛ فنعوذ بالله من السرف في القول.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١٧٧٤)، وانظر الدر المنثور (١/١٩٧).

وقوله: ﴿أَلَمْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ .

يحتمل: أن يكون الخطاب له - عليه السلام - والمرادُ بالخطابِ الذين سبق ذكْرهم في قوله: ﴿مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [البقرة: ١٠٥].

إنه قادر على إنزال الخير على من يشاء، واختصاص بعض على بعض، وتفضيل بعضهم على بعض.

ويحتمل: أن يكون المراد في الخطاب له - عليه الصلاة والسلام - على حقيقة العلم على التذكير والتنبيه، أى: تعلم أنت أن الله على كل شيء قدير، وهو كقوله: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]. على حقيقة العلم له.

ويحتمل: على الإعلام والإخبار لقومه، وقد ذكرنا.

وعلى ذلك يخرج قوله:

﴿أَلَمْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ .

أى: من كان يملك ملك السموات وملك الأرض، يملك تخصيص بعض على بعض، وتفضيلهم فيها، ويحكم فيها بما يشاء، ويُخِذ من الأمر ما أراد، والله أعلم. ويحتمل: نزوله على أثر نازل لم تذكر فيه، وذلك في القرآن كثير، وإنما يقال هذا الحرف عند ضيق القلب؛ تسكيناً له.

ومعنى تخصيص السموات والأرض بالملك له؛ لمتتهى علم الخلق بهما<sup>(١)</sup>، وإن كان له ملك الدنيا والآخرة، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ .

يدل هذا على أنه خرج على أثر نازل وإن لم تذكر.

وقوله: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ﴾ .

سؤال تعنت: لن نؤمن لك - تعنتاً - حتى نرى الله جهرة.

وقيل<sup>(٢)</sup>: إنهم سألو ذلك رسول الله ﷺ كما سأل قوم موسى موسى.

وقيل<sup>(٣)</sup>: سألو رسول الله ﷺ أن يجعل الصفا - لهم - ذهباً إن كان ما يقوله حقاً.

وقيل<sup>(٤)</sup>: سؤالهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَلَكَةَ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا﴾ [الفرقان: ٢١]، وكانوا

(١) في ط: لهما.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١٧٨١)، وعن السدى (١٧٨٢). وانظر الدر المشور (١/٢٠١).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (١٧٨٣، ١٧٨٤، ١٧٨٥). وانظر الدر المشور (١/٢٠١).

(٤) انظر تفسير البغوى (١/١٠٥).

يسألون سؤال تعنت، لا سؤال استرشاد واهتداء.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: اختار الكفر بالإيمان.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ومن يختار<sup>(٣)</sup> شدة الآخرة على رخائها وسعتها.

وفى حرف ابن مسعود -رضى الله عنه-: «ومن يشتر الكفر بالإيمان» وذلك كله واحد.

وقوله: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ .

قيل<sup>(٤)</sup>: عدل عن الطريق.

وقيل<sup>(٥)</sup>: عدل عن قصد الطريق.

وقيل<sup>(٦)</sup>: أخطأ قصد طريق الهدى، وكله واحد.

وقوله: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّوكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَارًا حَسَدًا﴾ .

إنهم كانوا يجهدون كل جهدهم حتى يصرفوا ويردوا أصحاب محمد ﷺ عن دين

الله - الإسلام - إلى ما هم عليه؛ كقوله تعالى: ﴿وَدَّتْ طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ

وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ [آل عمران: ٦٩]، وكقوله: ﴿إِنْ تُطِيعُوا قَرِيبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا

الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كُفْرِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٠]، وكقوله: ﴿يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ

أَعْقَابِكُمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٤٩].

وذلك - والله أعلم - لخوف فوت رياستهم التي كانت لهم، وذهاب منافعهم التي

ينالون من الأتباع والسفلة، فودوا ردهم وصرفهم إلى دينهم.

ثم احتجت المعتزلة علينا بظاهر قوله تعالى: ﴿حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾، قالوا: دلت

الآية على أن الحسد<sup>(٧)</sup> ليس من عند الله بما نفاه - عز وجل - عنه، وأضافه إلى أنفسهم

(١) انظر تفسير البغوي (١/١٠٥).

(٢) قاله أبو العالية، أخرجه ابن جرير عنه (١٧٨٧، ١٧٨٨). وانظر الدر المنثور (١/٢٠١).

(٣) في ط: يختار.

(٤) قاله السدي، أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (١/٢٠١).

(٥) انظر تفسير البغوي (١/١٠٥).

(٦) انظر تفسير البغوي (١/١٠٥).

(٧) الحسد: بفتح السين أكثر من سكونها، وهو مصدر: حسد، ومعناه في اللغة: أن يتمنى الحاسد زوال

نعمة المحسود. وأما معنى الحسد في الاصطلاح فلا يخرج عن المعنى اللغوي.

والحسد إن كان حقيقيا - أى: بمعنى تمنى زوال النعمة عن الغير - فهو حرام بإجماع الأمة؛

لأنه اعترض على الحق، ومعاندة له، ومحاولة لنقص ما فعله، وإزالة فضل الله عن أهله له،

بقوله: ﴿حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ .

قيل: صدقتم في زعمكم بأن الحسد ليس من عند الله، وكذلك نقول، ولا نجيز إضافة الحسد إليه بحال ولكن نقول: خلق فعل الحسد من الخلق، وكذلك يقال في الأنجاس، والأقذار، والحيّات والعقارب ونحوها: إنه لا يجوز أن تضاف إلى الله تعالى فيقال: يا خالق الأنجاس والحيات والعقارب، وإن كان ذلك كله خلقه، وهو خالق كل شىء .

فعلى ذلك، نقول بخلق فعل الحسد، وفعل الكفر من العبد، ولا نجوّز أن يضاف إلى الله تعالى .

ثم يقولون في الطاعات والخيرات كلها: إنها من عند الله، غير مخلوقة، فلتن كانت

= والأصل في تحريمه الكتاب والسنة والمعقول:  
أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥] فقد أمرنا الله - سبحانه وتعالى - بالاستعاذة من شر الحاسد، وشره كثير، فمنه ما هو غير مكتسب وهو إصابة العين، ومنه ما هو مكتسب كسعيه في تعطيل الخير عنه وتنقيصه عند الناس، وربما دعا عليه أو بطش به إلى غير ذلك. وقد اختلف أهل التأويل في الحاسد الذي ورد الأمر بالاستعاذة من شره: فقال قتادة: المراد: شر عينه ونفسه. وقال آخرون: بل أمر النبي ﷺ بهذه الآية أن يستعيذ من شر اليهود الذين حسدوه، والأولى بالصواب في ذلك - كما قال الطبري - أن النبي ﷺ أمر بأن يستعيذ من شر كل حاسد إذا حسد. وإنما كان ذلك أولى بالصواب؛ لأن الله - عز وجل - لم يخصص من قوله: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥] حاسدا دون حاسد، بل عم أمره إياه بالاستعاذة من شر كل حاسد فذلك على عمومته. والحاسد كما قال القرطبي عدو نعمة الله. قال بعض الحكماء: بارز الحاسد ربه من خمسة أوجه: أحدها: أنه أبغض كل نعمة ظهرت على غيره. ثانيها: أنه ساخط لقسمة ربه كأنه يقول: لم قسمت هذه القسمة؟ ثالثها: أنه ضاد فعل الله، أى: أن فضل الله يؤتیه من يشاء، وهو يبخل بفضل الله. ورابعها: أنه خذل أولياء الله، أو يريد خذلانهم وزوال النعمة عنهم. وخامسها: أنه أعان عدوه إبليس. وأما السنة فقوله ﷺ: «إياكم والحسد؛ فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب أو العشب».

وأما المعقول فإن الحاسد مذموم، فقد قيل: إن الحاسد لا ينال في المجالس إلا ندامة، ولا ينال عند الملائكة إلا لعنة وبغضاء، ولا ينال في الخلوة إلا جزعا وغما، ولا ينال في الآخرة إلا حزنا واحترافا، ولا ينال من الله إلا بعدا ومقتا. ويستثنى من تحريم الحسد ما إذا كانت النعمة التي يتمنى الحاسد زوالها عند كافر أو فاسق يستعين بها على معاصي الله تعالى.

أما إذا كان الحسد مجازيًا - أى بمعنى الغبطة - فإنه محمود في الطاعة، ومذموم في المعصية، ومباح في الجائزات، ومنه قوله ﷺ: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار» أى: كأنه قال: لا غبطة أعظم أو أفضل من الغبطة في هذين الأمرين.

ينظر: تفسير الطبري (٣٠/٢٢٨)، صحيح مسلم بشرح النووي (٦/٩٧)، فيض القدير (٣/١٢٥)، فتح الباري (١/١٦٧).

العلة في الذي لا يكون مخلوقًا، أنه ليس هو من عنده لوجب القول بخلقه ما هو من عنده، ثم لم يقولوا به؛ فَبَانَ أَنْ مَا يَقُولُونَ فَاسِدٌ، باطل، ليس بشيء.

ثم جهة الحسد ما ذكرنا أنهم أحبوا أن تكون الرسالة فيهم، أو أن يكون من عنده سعة؛ كقوله: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهِ كِتَابًا﴾ [هود: ١٢] وكقوله: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقُرَيْشِيِّنَ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]؛ فبهذين الوجهين يخرج حسدهم. قوله: ﴿مَنْ عِنْدَ أَنفُسِهِمْ﴾.

أى: من قِبَلِهَا، لا أن الله - تعالى - أمرهم. وليس يضاف إلى الله - تعالى - بأنه من عنده بما يخلق، ولكن بما يأمر أو يلزم.

أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَجْنَاسَ كُلَّهَا، والخبائث، والشياطين، كلهم مخلوقة وإن لم يجز نسبتها إلى الله - تعالى - بمعنى أنه من عنده؟ كذلك ما ذكر من الحسد.

على أنه معلوم أنهم لم يكونوا يدعون من دون الله خَلْقًا فبذلك الوجه ينكر عليهم، بل كانوا يدعون الأمر في كل ما نُسِبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ فعلى ذلك ورد العقاب، والله أعلم. وقوله: ﴿مَنْ بَعْدَ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ﴾.

أى: بين لهم في التوراة أن محمدًا ﷺ نبي، وأن دينه الإسلام؛ كقوله: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦، الأنعام: ٢٠].

وقوله: ﴿فَاعْتَرَفُوا وَاصْبَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾.

يحتمل: النهي عن مكافأة ما يؤذونه في الدنيا، ثم لم ينسخ.

وقيل<sup>(١)</sup>: فيه نهى عن قتالهم، حتى يأتي أمر الله في ذلك، ثم جاء بقوله: ﴿فَقَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ الآية [التوبة: ٢٩].

وقيل: حتى يأتي الله بأمره، أى: بعذابه، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

من التعذيب والانتقام، وبكل شيء. ولم ينسخ هذا.

وقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾.

كرر الله - عز وجل - الأمر بإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، في القرآن تكرارًا كثيرًا، حتى كانت لا تخلو سورة إلا وذكرهما فيها - في غير موضع - وذلك لعظم شأنهما، وأمرهما، وعلو منزلتهما عند الله، وفضل قدرهما.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (١٨٠٠)، وعن الربيع (١٨٠١)، والسدي (١٨٠٣). وانظر الدر المنثور (٢٠٢/١).



وعلى ذلك جعلهما شريعة في الرسل السالفة، صلوات الله عليهم.  
 ألا ترى إلى قول إبراهيم - عليه السلام-: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٤٠].

وقوله لموسى وهارون: ﴿أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكَمَا بَعَصَرَ يُثُوتًا﴾ إلى قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [يونس: ٨٧]. وقول عيسى: ﴿وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣١]، وقوله: ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ﴾ [المائدة: ١٢].  
 وذلك - والله أعلم - أن الصلاة قربة فيما بين العبد وبين ربه، تجمع جميع أفعال الخير، وفيها غاية منتهى الخضوع له، والطاعة: من القيام بين يديه، والمناجاة فيه، والركوع له، والسجود على الأرض، وتغفير الوجه فيها حتى لو أن أحدا ممن خلص دينه لله لو أعطى ما في الدنيا على أن يعقر وجهه في الأرض لأحد من الخلق ما فعل، وبالله التوفيق.

والزكاة فيما بين العبد وبين الخلق؛ لتألف القلوب واجتماعها، وفيها إظهار الشفقة لهم والرحمة<sup>(١)</sup>.

(١) إيتاء الزكاة كان مشروعا في ملل الأنبياء السابقين، قال الله - تعالى - في حق إبراهيم وآله - عليهم الصلاة والسلام - : ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٣]. وشرع للمسلمين إيتاء الصدقة للفقراء، منذ العهد المكي، كما في قوله تعالى: ﴿فَلَا أَقْنَمِ الْعَقَبَةَ \* وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ \* فَكُ رَقِيعَةً \* أَوْ يُطْعَمُوا فِي يَوْمٍ ذِي مَسْجَرٍ \* يَتَّبِعُهُمُ الْغَيْبُ \* أَوْ يَشْكِيكَ مَا تَكْفُرُ﴾ [البلد: ١١-١٦] وبعض الآيات المكية جعلت للفقراء في أموال المؤمنين حقا معلوما، كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ \* لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُورِ﴾ [المعارج: ٢٥-٢٦]. وقال ابن حجر: اختلف في أول فرض الزكاة: فذهب الأكثرون إلى أنه وقع بعد الهجرة، وادعى ابن خزيمة في (صحيحه) أن فرضها كان قبل الهجرة. واحتج بقول جعفر للنجاشي: «ويأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام» ويُخَمَلُ على أنه كان يأمر بذلك في الجملة، ولا يلزم أن يكون المراد: هذه الزكاة المخصوصة ذات النصاب والحوال. قال: ومما يدل على أن فرض الزكاة وقع بعد الهجرة اتفاقهم على أن صيام رمضان إنما فرض بعد الهجرة؛ لأن الآية الدالة على فرضيته مدنية بلا خلاف، وثبت من حديث قيس بن سعد قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، ثم نزلت فريضة الزكاة فلم يأمرنا ولم ينهنا، ونحن نفعله». ويظهر فضل الزكاة من أوجه:

- اقترانها بالصلاة في كتاب الله تعالى، فحيثما ورد الأمر بالصلاة اقترن به الأمر بالزكاة، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٠]، ومن هنا قال أبو بكر في قتال مانعي الزكاة: «والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، إنها لقريبتها في كتاب الله».

- أنها ثالث أركان الإسلام الخمسة؛ لما في الحديث: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت».

لذلك عَظَّمَ اللهُ شأنَهُما، وشرف أمرَهُما، وأعلى منزلتَهُما؛ وعلى ذلك قرنَهُما بالإيمان فى المواضع كلها، وأثبت بين الخلق الأخوةَ بهما بقوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخِوُنْكُمْ فِي الَّذِينَ﴾ [التوبة: ١١].

ثم هما تکرمان بالعقل؛ لأن الصلاة تجمع جميع أنواع خيرات الأفعال، وفيها غاية الخضوع له، والخشوع - على ما ذكرنا - وذلك مما يوجب العقل، وإن لم يرد فيه السمع.

وكذلك الزكاة: فيها تزكية الأنفس وتطهيرها، وذلك مما فى العقل واجب.

فإن قيل: ما الحكمة فى وجوبها؟

قيل: إظهار ما أنعم الله [على العبد]<sup>(١)</sup>، من الأموال والسعة فيها، وما أعطاهم من سلامة الجوارح عن جميع الآفات، يخرج مخرج الأمر بأداء شكر ما أنعم عليهم عز وجل.

فإن قيل: ما الحكمة فى وجوبها فيما أعطى منهما، يعنى من النفس، والمال دون غيره؟

قيل: لأن الوجوب من غيره يخرج مخرج المعاوضة والمبادلة، لا مخرج أداء الشكر، والله أعلم.

ثم الحكمة فى: إيجاب الصلاة والزكاة، وغيرهما من العبادات أن الله - تعالى - إذ عمهم بنعمه فيما فضلهم بالجواهر، وسخر لهم جميع ما فى الأرض، وبسط عليهم النعم، حتى صار كل منهم لا يُبصر غير نعمه، من غير استحقاق منهم شيئاً من ذلك - لهم الشكر عليها.

= - أنها من حيث هى فريضة أفضل من سائر الصدقات؛ لأنها تطوعية، وفى الحديث القدسى: «ما تقرب إلى عبدى بشيء أحب إلى مما افترضته عليه».

- أن الصدقة وإنفاق المال فى سبيل الله يطهران النفس من الشح والبخل وسيطرة حب المال على مشاعر الإنسان، ويزكيه بتوليد مشاعر المودة، والمشاركة فى إقالة العثرات، ودفع حاجة المحتاجين، أشار إلى ذلك قول الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

- الزكاة تدفع أصحاب الأموال المكنوزة دفعا إلى إخراجها لتشارك فى زيادة الحركة الاقتصادية، يشير إلى ذلك قول النبى ﷺ: «ألا من ولى يتيما له مال فليتجر فيه، ولا يتركه حتى تأكله الصدقة».

- الزكاة تسد حاجة جهات المصارف الثمانية، وبذلك تنتفى المفاسد الاجتماعية والخلفية الناشئة عن بقاء هذه الحاجات دون كفاية.

ينظر: فتح البارى (٣/٢٦٦)، حجة الله البالغة (٢/٣٩، ٤٠).

(١) فى ط: عليه.

ثم كانت الصلاة تجمع استعمال جميع الجوارح فيما لله فيها القيام بها-شكرًا له، مع ما فيها توقف أحوال نفسه بالاختيار بما هي عليه بالاضطراب والخلقة والقلب بالنية، والخوف والرجاء، وإحضار الذهن والعقل بالتعظيم والتبجيل؛ فيكون كل شيء منه في شكره؛ لما له فيه من سبوغ النعمة، والله أعلم.

وكذلك بالأموال فضلوا - في هذه الدنيا - واستمتعوا بلذيد العيش؛ فأمروا بالإخراج لله، مع ما إذ سخرت هذه الأرض - بما فيها - لجميع البشر، ألزم من ذلك صلة من لم يملك، ليستروا في الاستمتاع بالتسخير لهم، من الوجه الذي علم الله لهم في ذلك صلاح الدارين، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿وَمَا نُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ نَحْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ .

الآية تخرج على خلاف قول المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن من ارتكب كبيرة ثم أقام الصلاة وآتى الزكاة، وجاهد في سبيل الله، وحج بيت الله الحرام، فقدم خيرات كثيرة - فإنه لا يجد مما قدم شيئًا، ولكن يجد ما قدم من شر.

وذلك ليس من فعل الكريم والجواد، ولا كذلك وصف الله نفسه، بل وصف نفسه على خلاف ما وصفوا هم، فقال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ١٦].

وهم يقولون: لا يتقبل عنهم ما قدموا من الخيرات، ولا يتجاوز عن سيئاتهم، وذلك سرف في القول؛ فنعوذ بالله من السرف في القول، والحكم على الله، وبالله العصمة والتوفيق.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ .

بما قدمتم من الخير والشر؛ تنبيه منه عز وجل ليكونوا على حذر من الشر، وترغيب منه لهم بالخيرات. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالُوا لَنْ نَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١١١) بَلْ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١١٢) وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودَ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ .

وقوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ نَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ .

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: أن قالوا ذلك جميعًا؛ لما أرادوا أن يُروا الناس الموافقة فيما بينهم؛ ليرغبوا في دينهم، وينفروا عن دين الإسلام، وإن كانوا هم - في الباطن - على الخلاف والعداوة.

ويحتمل: أن يكون ذلك القول من كل فريق في نفسه، لا عن كل الفريقين جميعًا على الموافقة.

دليله: قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ دلت الآية أن ذلك القول لم يكن من الفريقين جميعًا على الموافقة، ولكن كان من كل في نفسه على غير موافقة منهم ولا مساعدة، والله أعلم.

ثم في الآية دليل، لزم الدليل على التآفي؛ لأنهم نفوا دخول غيرهم الجنة بقولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ﴾ فطولبوا بالبرهان بقوله: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أنه لا يدخل فيها سواكم.

فإن قيل: إنهم إذا نفوا دخول غيرهم فيها ادعوا لأنفسهم الدخول، فإنما طولبوا بالبرهان على ما ادعوا، ليس على ما نفوا.

قيل: لا يحتمل ذا؛ لأنهم لم يذكروا دخول أنفسهم تصریحًا، إنما نفوا دخول غيرهم وهو كمن يقول: لا يدخل هذه الدار إلا فلان وفلان، ليس فيه أن فلانًا وفلانًا يدخلان ولكن فيه نفى دخول غيرهما.

أو نقول: نفوا دخول غيرهم تصریحًا، وادعوا لأنفسهم الدخول مستدلًا، وإنما يطلب الحجة على مُصْرَح قولهم، لا على مستدلهم.

ألا ترى أن الجواب من الله - عز وجل - بالإكذاب والرد عليهم خرج على ما نفوا دخول غيرهم، وهو قوله: ﴿بَلَىٰ﴾ - يدخل الجنة - ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ .  
ألا ترى إلى ما روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا نكاح إلا بشهود»<sup>(١)</sup> ليس فيه

(١) ذكره الزيلعي في نصب الراية (١٦٧/٣)، وقال: غريب بهذا اللفظ. قلت: وفي الباب عن عائشة: أخرجه ابن حبان (٤٠٧٥ - الإحسان)، والدارقطني (٣/٢٢٦ - ٢٢٧)، والبيهقي (٧/١٢٤ - ١٢٥) من طريق عروة عنها بلفظ:

«لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل، وما كان من نكاح على غير ذلك فهو باطل، فإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له».

قال ابن حبان: لم يقل أحد في خبر ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري هذا «وشاهدي عدل» إلا ثلاثة أنفس:

إثبات النكاح إذا كان ثم شهود؛ ولكن فيه نفى النكاح بغير شهود تصريحًا. ألا ترى أن من قال: لا نكاح إلا بشهود، لا يسأل أن: لم قلت: إن النكاح يجوز بالشهود؟ ولكن يسأل أن: لم قلت: إنه لا يجوز بغير شهود؟ فعلى ذلك قوله: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ ليس فيه إثبات الدخول لهم تصريحًا، وفيه نفى دخول غيرهم تصريحًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ .

قد قلنا: إنه خرج مخرج الرد عليهم، والإنكار لحكمهم على الله؛ فقال: بل يدخلها من أسلم وجهه لله وهو محسن.

ثم اختلف في قوله: ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: أخلص دينه لله وعمله.

وقيل: أسلم نفسه لله.

وقد يجوز أن يذكر الوجه على إرادة الذات، كقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [الفصص: ٨٨] أى: إلا هو.

وقيل: أسلم، أى: وجه أمره إلى دينه فأخلص. وبعضه قريب من بعض.

أسلم نفسه لله أى بالعبودية؛ كقوله: ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ﴾ [الزمر: ٢٩].

وذلك معنى الإسلام: أن تُخلص نفسك لله، لا تجعل لأحد شركًا من عبادة، ولا من عبادة.

وقوله: ﴿فَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ .

قد ذكرنا متضمنها فيما تقدم.

وقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرِيَّةُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرِيَّةُ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ .

فإن قيل: كيف عاتبهم بهذا القول، وقد أمر نبيه - عليه السلام - في آية أخرى أن يقول

لهم ذلك: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ﴾؟ [المائدة: ٦٨].

قيل: إنما أمر نبيه: أن يقول لهم: إنهم ليسوا على شيء إذا لم يقيموا التوراة، فأما إذا

= سعيد بن يحيى الأموي عن حفص بن غياث، وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي عن خالد بن الحارث، وعبد الرحمن بن يونس الرقي عن عيسى بن يونس، ولا يصح في ذكر الشاهدين غير هذا الخبر.

(١) قاله الربيع، أخرجه ابن جرير عنه (١٨١٢). وانظر الدر المنثور (١/٢٠٣).

أقاموا التوراة - وفيها أمر لهم بالإسلام، واتباع الرسول محمد - فهم على شيء. ومعنى هذا الكلام - والله أعلم - أن قال لهم: كيف قلمت ذلك، وعندكم من الكتاب ما يبين لكم، ويميز الحق من الباطل، ويرفع من بينكم الاختلاف، لو تأملتم فيه وتدبرتم؟! وتدبرتم!

ويحتمل: أن كل فريق منهم لما قال لفريق آخر ذلك: أنهم ليسوا على شيء، أكذبهم الله - تعالى - ورد عليهم: بلى من أسلم منهم فهم على شيء؛ لأنه كان أسلم من أوائلهم.

ويحتمل: أنهم ليسوا على شيء، على نفس دعاويهم، وقولهم في الله بما لا يليق، وهم على شيء، في تكذيب بعضهم بعضاً بما قالوا.

وقيل: لما قالت اليهود: ليست النصراني على شيء من الدين؛ فما لك يا محمد اتبع ديننا؛ فإنهم ليسوا على شيء؛ وكذلك قول الفريق الآخر لأولئك.

ثم اختلف في «الإسلام»:

قيل<sup>(١)</sup>: الإسلام هو الخضوع.

وقيل: الإسلام هو الإخلاص بالأفعال، وهو أن يُسلم نفسه لله، أو يسلم دينه، لا يشركه فيه.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: الذين لا يعلمون: الذين لا كتاب لهم، وهم مشركو العرب.

وقيل: الذين لا يعلمون: هم الذين لا يقدرّون على تلاوة [القرآن] و[<sup>(٣)</sup> الكتاب، وتمييز ما فيه، وهم جهالهم.

سوى - عز وجل - بينهم في القول - من علم منهم ومن لم يعلم - لأن من علم منهم لم ينتفع بعلمه؛ فكان كالذي لم يعلم شيئاً، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم في قوله: ﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمِيٌّ﴾ [البقرة: ١٨، ١٧١] أنه سماهم بذلك؛ لما لم ينتفعوا بالآيات، والأسباب التي أعطاهم الله - عز وجل - والله أعلم.

وقوله: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾.

بالعذاب؛ لاختلافهم فيما بينهم، وبقولهم في الله بما لا يليق، تعالى الله عما يقول

(١) قاله ابن جرير (١/٥٤٠)، والبعثي (١/١٠٦).

(٢) قاله السدي، أخرجه ابن جرير عنه (١٨٢١)، ونسبه البغوي في تفسيره (١/١٠٦) لمقاتل.

(٣) سقط في ط.

الظالمون علواً كبيراً.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيًا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَوَجَّهُ اللَّهُ إِلَيْكَ اللَّهُ وَّاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ .  
وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ .

يقول: لا أحد أظلم لنفسه، ولا أوضع لها.

وقوله: ﴿مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ .

اختلف فيه:

قيل: مساجد الله: الأرض كلها؛ لأن الأرض كلها مساجد الله؛ كقوله ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا»<sup>(١)</sup> منع أهل الكفر أهل الإسلام أن يذكروا فيها اسم الله، وأن يُظهروا فيها دينه.

وقوله: ﴿وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ .

وهو كقوله: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ [المائدة: ٣٣].

ويخرج قوله: ﴿أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ .

أى: لا يدخلون البلدان والأمصار إلا بالخوف، أو بالعهد؛ كقوله: ﴿إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٢] وهو العهد.

ويحتمل قوله: ﴿مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ : ما كان ينبغي لهم - بما عليهم من حق الله، وتعظيمه - أن يدخلوا المساجد إلا خائفين وجلين؛ لما كانت هي بقاع اتخذت لعبادة الله، ونسبت إليه تعظيمًا لها؛ فدخلوا مخزيين لها، مانعين أهلها من عبادة الله فيها.

وقيل<sup>(٢)</sup>: مساجد الله: المسجد الحرام.

وذلك أنهم حالوا بينها وبين دخول محمد ﷺ وأصحابه فيها، حتى رجعوا من عامهم ذلك. ثم فتح الله - عز وجل - مكة لهم، فصار لا يدخلها مشرك إلا خائفًا؛ كقوله - عز

(١) أخرجه مسلم (٣٧١/١) كتاب المساجد (٥٢٣/٥)، وأحمد (٤١١/٢)، والترمذي (٢١٢/٣)، أبواب السير، باب ما جاء في الغنيمة (١٥٥٣)، وابن ماجه (٤٥٤/١) كتاب الطهارة وسننها، أبواب التيمم (٥٦٧)، عن أبي هريرة.

وله طريق آخر عند البخاري (١٧١/١٤، ١٧٢) كتاب الاعتصام، باب قول النبي ﷺ «بعثت

بجوامع الكلم» (٧٢٧٣) وليس فيه موضع الشاهد.

(٢) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (١٨٢٨)، وانظر الدر المنثور (٢٠٤/١).

وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٤].  
 وقيل<sup>(١)</sup>: أراد بمساجد الله: بيت المقدس؛ قيل<sup>(٢)</sup>: إن النصارى استعانوا ببيختنصر<sup>(٣)</sup>  
 وهو رئيس المجوس، حتى خربوا المساجد، وقتلوا من فيها من أهل الإسلام، ثم بنى  
 أهل الإسلام - بعد ذلك بزمان - مساجد، فكان لا يدخل نصرانى فيها إلا خائفاً،  
 مستخفياً. والله أعلم.

وقوله: ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾.

قيل<sup>(٤)</sup>: الخزى: الجزية. ويحتمل القتال، ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

وقوله: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَمُتَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾.

قيل<sup>(٥)</sup>: إن رهطاً من أصحاب رسول الله ﷺ انطلقوا سفراً، وذلك قبل أن تُصرف  
 القبلة إلى الكعبة، فحضر وقت الصلاة، فاشتبه عليهم، فتحرَّوا: فمنهم من صلى إلى  
 المشرق، ومنهم من صلى إلى المغرب؛ صلوا إلى جهات مختلفة، فلما بان لهم ذلك  
 قدموا على رسول الله ﷺ، فسألوا عن ذلك؛ فنزلت الآية فيهم ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَمُتَّ وَجْهُ

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١٨٢٢) وعن مجاهد (١٨٢٣)، (١٨٢٤) وانظر الدر المنثور  
 (٢٠٤/١).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (١٨٢٥، ١٨٢٦)، وعن السدى (١٨٢٧) وانظر الدر المنثور (١)  
 (٢٠٤).

(٣) وقال هشام بن محمد بن السائب الكلبي: كان بختنصر أصفهيدا لما بين الأهواز إلى الروم للملك على  
 الفرس وهو لهراسب. وكان قد بنى مدينة بلخ التي تلقب بالخنساء، وقاتل الترك وألجأهم إلى أضيح  
 الأماكن وبعث بختنصر لقتال بنى إسرائيل بالشام فلما قدم الشام صالحه أهل دمشق، وقد قيل إن الذى  
 بعث بختنصر إنما هو بهمن ملك الفرس بعد بشتاسب بن لهراسب وذلك لتعدى بنى إسرائيل على رسله  
 إليهم. وقد روى ابن جرير: عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن سليمان بن بلال عن يحيى  
 ابن سعيد الأنصارى، عن سعيد بن المسيب: أن بختنصر لما قدم دمشق وجد بها دما يغلى على كبا يعنى  
 القمامة فسألهم ما هذا الدم؟ فقالوا أدركنا آباءنا على هذا وكلما ظهر عليه الكبا ظهر قال فقتل على ذلك  
 سبعين ألفاً من المسلمين وغيرهم فسكن. وهذا إسناد صحيح إلى سعيد بن المسيب وقد تقدم من كلام  
 الحافظ ابن عساكر ما يدل على أن هذا دم يحيى بن زكريا وهذا لا يصح لأن يحيى بن زكريا بعد بختنصر  
 بمدة والظاهر أن هذا دم نبي متقدم أو دم لبعض الصالحين أو لمن شاء الله ممن الله أعلم به.

(٤) قاله السدى أخرجه ابن جرير عنه (١٨٣١)، وعن قتادة أخرجه ابن جرير (١٨٢٩-١٨٣٠) وعبد  
 الرزاق كما فى الدر المنثور (٢٠٤/١).

(٥) أخرجه عبد بن حميد (٣١٦) والترمذى (٣٧٥/١) كتاب الصلاة باب ما جاء فى الرجل يصلى لغير  
 القبلة فى الغيم (٣٤٥)، وابن ماجه (٢٤٦/٢ - ٢٤٧) كتاب إقامة الصلاة باب من يصلى لغير القبلة  
 (١٠٢٠)، والدارقطنى (٢٧٢/١)، وأبو نعيم فى الحلية (١٧٩/١ - ١٨٠)، والبيهقى (١١/٢)،  
 عن عامر بن ربيعة بنحوه، وقال الترمذى: هذا الحديث ليس إسناده بذلك لا نعرفه إلا من حديث  
 أشعث السمان وأشعث بن سعيد أبو الربيع السمان يضعف فى الحديث.  
 وفى الباب شواهد انظرها فى الدر المنثور (٢٠٥/١ - ٢٠٦).



اللَّهُ ۞ .

وهذا يردُّ على الشافعي قوله؛ لأنه يقول: إن صلى إلى جهة القبلة يجوز، وإلا فلا. وليس في الآية ذكر جهةٍ دون جهةٍ، بل فيها ذكر المشرق والمغرب، وكذلك في الخبر ذكر المشرق والمغرب؛ فخرج قوله على ظاهر الآية، وهذا عندنا في الاشتباه والتحرى، وأما عند القصد فهو قوله: ﴿فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ .

وَرَوَى عن ابن عمر - رضى الله عنه - أن قوله: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ...﴾ الآية، نزلت في النوافل في الأسفار<sup>(١)</sup>.

ولكن عندنا على ما ذكرنا في الكل، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ .

اختلف فيه:

قيل: ثم وجه الله، يعنى: تَمَّ ما قصدتم وجه الله.

وقيل<sup>(٢)</sup>: تَمَّ قِبْلَةَ الله.

وقيل: تَمَّ وَجْهَ الله: ثم الله. على ما ذكرنا من جواز التكلم بالوجه على إرادة الذات،

أى: ليس هو عنهم بغائب.

وقيل<sup>(٣)</sup>: تَمَّ رِضَاءَ الله.

وقيل: ثم ما ابتغيتم به وجه الله.

وقيل فيه: ثم وجه الذى وجهكم إليه إذا لم يجىء منكم التقصير، كما قال رسول الله

ﷺ فى أكل الناسى: «إنما أطعمك الله وسقاك»<sup>(٤)</sup>.

وقيل فيه: ثم بلوغكم ما قصدتم بفعل الصلاة من وجه الله ورضائه، أى: ظفرتم به.

ثم الغرض فى القبلة ليس إصابة عينها، ولكن أغلب الظن، وأكبر الرأى؛ لأنه ليس لنا

إلى إصابة عينها سبيلٌ؛ إذ سبيل معرفتها بالاجتهاد، لا باليقين والإحاطة، ليس كالمياه

والأنواب وغيرها من الأشياء؛ لأن هذه الأشياء فى الأصل طاهرة، والنجاسة عارضة

فيظفر بأعينها على ما هى فى الأصل.

(١) أخرجه ابن جرير (١٨٤١، ١٨٤٢). وانظر الدر المنثور (٢٠٥/١).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (١٨٥٠، ١٨٥١). وانظر الدر المنثور (٢٠٦/١).

(٣) قاله البيهقي فى تفسيره (١٠٨/١).

(٤) أخرجه البخارى (٦٥٨/٤)، كتاب الصوم، باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا (١٩٣٣)، ومسلم

(٨٠٩/٢)، كتاب الصيام، باب أكل الناسى وشربه (١١٥٥/١٧١)، عن أبى هريرة بلفظ: «إذا

نسى فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه».

وأما أمر القبلة فإنما بنى على الاجتهاد والقصد، دون إصابة عينها. والله أعلم.  
وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَسِعُ عَلَيْهِ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: الواسع: الغني.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الواسع: الجواد، حيث جاد عليهم بقبول ما ابتغوا به وجه الله، وحيث وسع عليهم أمر القبلة.

﴿عَلِمٌ﴾ بما قصدوا ونَوُوا.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحٰنَهُۥٓ بَل لَّعَلَّ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ كُلُّ لَهٗ قَدِيۡنُوۡنٌ ﴿١١٦﴾  
يَدْبِقُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِۗ وَاِذَا قَضٰىۤ اَمْرًاۙ فَاِنَّمَا يَقُوۡلُ لَهٗ كُنْ فَيَكُوۡنُ ﴿١١٧﴾ وَقَالَ الَّذِيۡنَ لَا يَعْلَمُوۡنَ لَوْلَا  
يُكَلِّمُنَا اللّٰهُ اَوْ نُنٰتِيۡنَاۙ ؕ اٰيَةٌ كَذٰلِكَ قَالَ الَّذِيۡنَ مِنْ قَبْلِهِمۡ مِثْلَ قَوْلِهِمْۗ تَشٰبَهَتْ قُلُوۡبُهُمْۗ قَدْ  
بَيَّنَّا الْاٰيٰتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُوۡنَ﴾ .

وقوله ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحٰنَهُۥٓ﴾ .

فيه تنزيه، نزه به نفسه عما قالوا فيه بما لا يليق، ورد عليهم.

ومعناه - والله أعلم - : أنَّ اتخاذ الولد، والتبني - فى الشاهد - إنما يكون لأحد وجوه  
ثلاثة تحوجه إلى ذلك :

إما لشهوات تغلبه؛ فيقضيها به .

وإما لوحشة تأخذه؛ فيحتاج إلى من يستأنس به .

أو لدفع عدو يقهره؛ فيحتاج إلى من يستنصر به ويستغيث .

فإذا كان الله - عز وجل - يتعالى عن أن تمسه حاجة، أو تأخذه وحشة، أو يقهره

عدو، فلائى شىء يتخذ ولدًا؟! .

وقوله: ﴿بَل لَّعَلَّ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ﴾ .

رد على ما قالوا: بأن من ملك السموات وما فيها، وملك الأرض وما فيها - لا تمسه

حاجة، ولا يقهره عدو؛ إذ كل ذلك ملك له، يجرى فيهم تقديره، ويمضى عليهم أمره

وتدبيره، وإنما يرغب إلى مثله إذا اعترض له شىء مما ذكرنا، تعالى الله عما يقول

الظالمون علوًا كبيرًا.

فإن عورض بالخلعة، قيل: إن الخلعة تقع على غير جوهرٍ من منه الخلعة، والولد لا

(١) انظر تفسير البغوى (١/١٠٨).

(٢) انظر تفسير البغوى (١/١٠٨).

يكون إلا من جوهره، وإلى هذا يذهب الحسن<sup>(١)</sup>.

والثاني: أن الخلة تقع لأفعال تكتسب، وتسبق منه، فيعلو أمره، وترتفع مرتبته؛ فيستوجب بذلك الخلة بمعنى الجزاء، وأما الولد فإنه لا يقع عن أفعال تكتسب، بل بدو ما به استحقاقه يكون من مولده. وقد نفى عن نفسه ما به يكون بقوله: ﴿أَنِّي يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لِي صَاحِبَةً﴾ [الأنعام: ١٠١].

والثالث: ما قاله الراوندي: أنه لا بد من أن يدعى إلى التسمية، أو إلى التحقيق؛ إذ في الخلة تحقيق ما به يسمى.

ثم لم يحتمل في هذا تحقيق ما به يسمى، والاسم لم يرد به الإذن، وباللغة التوفيق. ويحتمل قوله: ﴿بَلْ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وجهًا آخر، وهو أن يقال: إن ما في السموات وما في الأرض، كلهم عبيده وإماؤه، فأنتم مع شدة حاجتكم إلى الأولاد لا تستحسنون أن تتخذوا عبيدكم وإماءكم أولادًا، فكيف تستحسنون ذلك لله - عز وجل - وتنسبون إليه مع غناه عنه؟ وباللغة التوفيق.

وقوله: ﴿كُلُّ لَكُمْ قَلْبُونٌ﴾ .

قيل فيه بوجه:

قيل<sup>(٢)</sup>: إن كل من في السموات والأرض من الملائكة، وعيسى، وعُزَيْر، وغيرهم - من الذين قلمت: إنه اتخذهم ولدًا - قانتون له، مُقِرُّون بالربوبية له، والعبودية لأنفسهم له. وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿قَلْبُونٌ﴾ : مطيعون؛ أي: كلهم مطيعون متواضعون.

وقيل<sup>(٤)</sup>: القانت: هو القائم، لكن القائم على وجهين: يكون القائم المنتصب على الأقدام، ويكون القائم بالأمر والحفظ.

ثم لا يحتمل أن يراد بالقانت هاهنا: المنتصب بالقدم؛ فرجع إلى الطاعة له وحفظ ما عليه، وهو كقوله: ﴿هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الرعد: ٣٣] من الحفظ والرزق. ويحتمل: تنزيه الخلة؛ لأن خلقه كل أحد تنزهه ربه عن جميع ما يقولون فيه.

أو أن يقال: ﴿كُلُّ لَكُمْ قَلْبُونٌ﴾ في الجملة؛ كقوله: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ يَقُولُونَ اللَّهُ﴾

[الزخرف: ٨٧].

(١) في أ: الحسين.

(٢) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير عنه (١٨٥٨). وانظر الدر المنثور (٢٠٨/١).

(٣) قاله ابن عباس وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهما (١٨٥٢، ١٨٥٧). وانظر الدر المنثور (٢٠٨/١).

(٤) قاله الربيع، أخرجه ابن جرير عنه (١٨٥٩)، وانظر تفسير البغوي (١٠٨/١).

وقوله: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ﴾ .

ابتدعهما ولم يكونا شيئاً.

والبديع والمبدع واحد؛ وهو الذى لم يسبقه أحدٌ فى إنشاءٍ مثله؛ ولذلك سُمى صاحب الهوى: مبتدعاً؛ لَمَّا لم يسبقه فى مثل فعله أحد.

ثم فيه الحجَّةُ على هؤلاء الذين قالوا: اتخذ الله ولداً، يقول: إن من قدر على خلق السموات والأرض من غير شيء، ولا سبب، كيف لا يقدر على خلق عيسى من غير أب؟!

والثانى: أن يقال: إن من له القدرة على خلق ما يصعب، ويعظم فى أعينكم، بأقل الأحرف عندكم - كيف لا يقدر على خلق عيسى من غير أب؟!

وقوله: ﴿وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: وإذا حكم حكماً؛ فإنما يقول له: كن فيكون.

وقيل: ﴿وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا﴾؛ يعنى قضى بإهلاك قوم واستئصالهم ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ .

ثم قوله: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ .

ليس هو قول من الله: أَنْ كُنْ - بالكاف والنون - ولكنه عبارة بأوجز كلام، يؤدى المعنى التام المفهوم؛ إذ ليس فى لغة العرب كلام التحقيق بحرفين يؤدى المعنى المفهوم أوجز من هذا، وما سوى هذا فهو من الضَّلَّات، والأدوات، فلا يفهم معناها، والله أعلم.

ثم الآية تردُّ على من يقول: بأن خلق الشيء هو ذلك الشيء نفسه؛ لأنه قال: ﴿وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا﴾ ذكر «قضى» وذكر «أمرًا»، وذكر «كُنْ فَيَكُونُ». ولو كان التكوين والمكون واحداً لم يحتج إلى ذكر كن فى موضع العبارة عن التكوين فال «كن» تكوينه، فيكون المكون؛ فيدل أنه غيره.

ثم لا يخلو التكوين: إما أن لم يكن فحدث، أو كان فى الأزل.

فإن لم يكن فحدث، فإما أن يحدث بنفسه - ولو جاز ذلك فى شيء لجاز فى كل شيء - أو بإحداث آخر، فيكون إحداث بإحداث، إلى ما لا نهاية له. وذلك فاسد، ثبت أن الإحداث والتكوين ليس بحادث، وأن الله تعالى موصوف فى الأزل أنه محدث،

(١) قاله ابن جرير بنحوه (٥٥٦/١) وكذا البغوى (١٠٨/١).

مكون؛ ليكون كل شيء في الوقت الذي أراد كونه فيه، وبالله التوفيق.  
وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾ .

قيل فيه بوجوه:

قيل: الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ، يعلمون في الحقيقة، ولكن سماهم بذلك؛ لما لم يتفهموا بعلمهم.

وقيل<sup>(١)</sup>: لَا يَعْلَمُونَ توحيد ربهم؛ وهم مشركو العرب. قالوا للنبي ﷺ: هلا يكلمنا الله، أو تأتينا آية فتخبرنا بأنك رسوله.

وقيل: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ﴾ ، أى: لا يعلمون أنهم لم يبلغوا المبلغ الذي يتمنون تكليم الله إياهم.

وقيل: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنه قد كلمهم وأخبرهم بالوحي، وإيتاء رسوله ﷺ آيات على رسالته، لكنهم يعاندون.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ .

قيل: الذين من قبلهم: بنو إسرائيل؛ قالوا لموسى مثل ما قال مشركو العرب لمحمد ﷺ، وهو قوله: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَلَكِيَّةَ أَوْ نَزَّلْنَا رَبَّنَا﴾ [الفرقان: ٢١].

وقيل<sup>(٢)</sup>: اليهود سألوا مثل سؤال النصارى.

وقيل: النصارى سألوا مثل سؤال اليهود، والله أعلم.

وقوله: ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ .

بالكفر والسفه.

وقيل: تشابهت قلوبهم في المقالة؛ يشبه بعضها بعضاً في السؤال؛ لأنهم سألوا سؤال

تعنت، لا سؤال مسترشد.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ .

يحتمل وجهين:

أحدهما: هذا القول.

والثاني: أن يسألوا سؤال التعنت والعتو، لا سؤال مسترشد؛ إذ الله - تعالى - قد

أثبت آيات الإرشاد لمن يتبغى الرشد، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ .

(١) قاله قتادة والربيع والسدي، أخرجه ابن جرير عنهم (١٨٦٥، ١٨٦٦، ١٨٦٧). وانظر تفسير البغوى (١/١٠٩).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (١٨٦٩، ١٨٧٠).

قيل: بينا أمر محمد ﷺ بالآيات، والحجج التي أقامها: أنه رسول لمن آمن به، وصدقه، ولم يعانده.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ﴿١١٩﴾ وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ آتِيَتَهُمْ بِعَدَدِ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعَالَمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وَّلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٢١﴾ يَبْنَؤُا سُرُوبًا أَلَمْ تُجِزُوا بِعَمَلِكُمْ أَلَمْ يَآتِكُمْ مِّنَ اللَّهِ الْفَتْكُورُ ﴿١٢٢﴾ وَأَتَقُوا يَوْمَ لَا تَجْرَىٰ نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿١٢٣﴾ .

وقوله: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ .

قيل: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ﴾ يا محمد؛ لتدعوهم إلى الحق، وهو التوحيد.

وقيل: بالحق: بالقرآن.

وقيل: بالحق: بالحجج والآيات.

﴿بَشِيرًا﴾ لمن أطاعه بالجنة، ﴿وَنَذِيرًا﴾ لمن عصاه وخالف أمره بالنار.

وقيل: بالحق الذي لله على الخلق، والحق الذي لبعض على بعض؛ لتدعوهم إليه وتدلهم عليه.

وقوله: « ولا تسأل عن أصحاب الجحيم»<sup>(١)</sup>.

وجائز أن يكون بمعنى: لا تسأل بعد هذا عنهم. ولم يذكر أنه سئل عنهم بعده؛ فيكون ذلك آية له بما هو خبر عن علم الغيب.

قيل: إن رسول الله ﷺ - قال: «ليت شعري! ما فعل أبواي؟» فأنزل الله - تعالى -

(١) ثبت في حاشية أ: قوله - سبحانه وتعالى - : ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ فيه لغتان؛ بنصب التاء، وضمها. أما النصب، فقد قيل: إن رسول الله ﷺ سأل عن أبويه ذات يوم؛ فقال: ليت شعري! ما فعل أبواي!؟

فأوحى الله تعالى: ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ بمعنى النهي عن أصحاب الجحيم.

وأما الضم فيحتمل وجهين:

لا؛ أي لا تسأل أنت يا محمد عن ذنوب أصحاب الجحيم. وهو كقوله تعالى: «ولا يستلون عما

كانوا يعملون». وكقوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ ونحوه.

والثاني: أي لا تسأل بعد هذا عن أصحاب الجحيم. ولم يذكر أنه سأل عنهم بعده.

فإن كان على هذا الوجه فهو أثر دلالة على إثبات رسالة محمد ﷺ فإنه أخبر عن الغيبة فلا يعرف

إلا بطريق الوحي، والله تعالى أعلم، شرح.

هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وفيها لغتان: «لا تُسأل» بنصب التاء<sup>(٢)</sup> وهو ما ذكرنا.

ويحتمل وجهًا آخر: أى لا تشتغل بأصحاب الجحيم؛ فإن ذلك تكلفٌ منك وشغل. وفيها لغةٌ أخرى برفع التاء<sup>(٣)</sup>: «وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ»، أى: لا تُسأل أنت يا محمد عن ذنوب أصحاب الجحيم؛ وهو كقوله: «وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [البقرة: ١٣٤، ١٤١]، وكقوله: «عَلَيْهِ مَا حُمِلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِلْتُمْ» [النور: ٥٤]، وكقوله: «وَلَا تُزْرُ وَارِزَةٌ وَزَرْءٌ أُخْرَى» [الأنعام: ١٦٤، الإسراء: ١٥، فاطر: ١٨، الزمر: ٧] ونحوه. وقوله: «وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ».

اختلف في الملة:

قيل الملة: السنة؛ كقوله: «بسم الله، وعلى ملة رسول الله»<sup>(٤)</sup>، وكقوله «أَتَّبِعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا» [النحل: ١٢٣].

وقيل الملة: الدين، كقوله عليه السلام: «لا يتوارث أهل الملتين»<sup>(٥)</sup>.

وقيل: الملة هاهنا: القبلة، وهو كقوله: «وَلَكِنَّ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ» [البقرة: ١٤٥].

آيس - عز وجل - رسوله ﷺ عن اتباع أولئك دينه وقبلته؛ لأنهم يختارون الدين، والقبلة؛ بهوى أنفسهم، لا بطلب الحق، وظهوره، ولزوم الحجة. وذلك: أن النصارى إنما اختاروا قبلتهم المشرق؛ لأن مكان الجبل الذى كان فيه

(١) أخرجه وكيع وسفيان بن عيينة وعبد الرزاق وعبد بن حميد، وابن جرير (١٨٧٧، ١٨٧٨)، وابن المنذر عن محمد بن كعب كما فى الدر المنثور (٢٠٩/١) وقال السيوطى: هو مرسل ضعيف الإسناد.

وأخرجه ابن جرير (١٨٧٩) عن داود بن أبى عاصم، وقال السيوطى فى الدر (٢٠٩/١):

معضل الإسناد ضعيف لا يقوم به ولا بالذى قبله حجة.

(٢) ينظر: البحر المحيط (٣٦٨/١)، والتبيان (٤٣٦/١)، والحجة لأبى زرعة (١١١)، والمعانى للأخفش (١٤٦/١).

(٣) ينظر: البحر المحيط (٣٦٧/١)، وتفسير الرازى (٤٧١/١)، والكشاف للزمخشرى (٩١/١)، وتفسير الطبرى (٥٦٠/٢).

(٤) أخرجه أحمد (٦٩/٢)، والنسائى فى الكبرى (٢٦٨/٦)، وابن حبان (٧٧٢، ٧٧٣ - موارد)، وأبو يعلى (٥٧٥٥)، والحاكم (٣٦٦/١)، وصححه عن ابن عمر.

(٥) أخرجه أحمد (١٧٨/٢، ١٩٥)، وأبو داود (١٤٠/٢)، كتاب الفرائض، باب هل يرث المسلم الكافر (٢٩١١)، وابن ماجه (٢٩١/٤)، كتاب الفرائض، باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك (٢٧٣١)، وابن الجارود (٩٦٧)، عن عمرو بن شعيب عن أبىه عن جده.

عيسى فى ناحية المشرق بقوله: ﴿إِذْ أَنْتَبَدْتَ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ [مريم: ١٦].  
واليهود اختاروا قبلتهم ناحية المغرب؛ لأن موسى عليه السلام كان بناحية المغرب لما  
أعطى الرسالة وكلمه ربه؛ كقوله: ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْفَرْسِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَىٰ مُوسَى الْأَمْرَ﴾  
[القصص: ٤٤].

وأما أهل الإسلام فإنما اختاروا الكعبة - شرفها الله - قبله بالأمر، لا اتباعاً لهوهم.  
والعقل يوجب أن تكون الكعبة قبله؛ إذ هى مقصد الخلق من آفاق الدنيا، فلما احتيج  
فى الصلاة إلى التوجه إلى وجهه كان أحق ذلك الموضع الذى جعل للخلق مقاصد  
أخرى<sup>(١)</sup>.

ثم قوله تعالى: ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ﴾ .  
أخبر - عز وجل - رسوله: أن ليس فى وسعك إرضاء هؤلاء؛ لاختلافهم فى  
الدعاوى فى الملل.

فإن قيل: كيف نهى رسوله عن اتباع ملتهم على علم منه: أنه لا يتبع؟  
قيل: لأن العصمة لا تزيل المحنة، ولا تدفعها، بل المحنة إنما تقع فى العصمة  
لوجهين:

أحدهما: أن عصمته لِمَا مضى لا توجب عصمته فى الحادث.  
والثانى: أن أحق مَنْ يُنهى عن الأشياء مَنْ أُكْرِمَ بالعصمة؛ إذ على زوال النهى يرتفع  
عنه جهة العصمة؛ لأنه يصير برفع النهى مباحاً.  
فلهذا دل القول على النهى عما فيه إرضائهم - وإن كان فى الأصل معصوماً عنه -  
وبالله التوفيق.

وفى إزالة الأمر والنهى إزالة فائدة العصمة؛ لأن العصمة: هى أن يعصم فى الأمر حتى  
يؤديه، وفى النهى، حتى ينتهى عنه، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أُمَّةَ اللَّهِ وَكُنْتُمْ مِنَ الْغَاثِ﴾ .  
قيل: إن دين الله - الذى اختاره أهل الإسلام؛ بالأمر، واتباع الآيات، والحجج - هو  
الدين، لا كما اختار أولئك بهوى أنفسهم، واستقبال الآيات والحجج بالرد، والإنكار،  
والمعاندة.

ويحتمل: أن يكون الخطاب فى قوله: ﴿وَلَكِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾

(١) فى أ: مقصداً آخر.



والبيان لأصحابه، ومن دخل في دينه وصدقه، لا هو. وذلك كثير في القرآن؛ يخاطب هو والمراد غيره.

وقوله: ﴿مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾.

ظاهره: من ولي يتولى الدفاع عنك، ولا نصير يمنعك من العذاب.

ويحتمل: ينصرك فتغلب به سلطان الله فيما يريد تعذيبك.

وقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنَتْهُمْ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾.

قيل: الكتاب: أراد به التوراة أو الإنجيل.

وقيل: أراد به القرآن.

ومن حملة على التوراة والإنجيل قال: فيه إضمار وإو كأنه قال: الذين آتيناهم الكتاب،

ويتلونه حق تلاوته، أولئك يؤمنون به، أى: إذا تَلَوْا حق التلاوة؛ فحينئذ يؤمنون به.

وقيل<sup>(١)</sup>: يتلونه حق تلاوته، يعنى يعملون به حق عمله، ولا يكتمون نعتة ﷺ، ولا

يحرفونه.

﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾.

وهم الذين أسلموا منهم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: يتبعونه حق اتباعه. وهو واحد.

ومن حملة على القرآن، فالذين يتلونه حق تلاوته أصحاب رسول الله ﷺ.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ بِكِتَابٍ فَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ رَبِّهِمْ مِصْرًا ۚ وَوَعَدْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ إِذْ جَعَلْنَا الْآبِيَّتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَنَا وَآلِهَاتُهَا مِن مَّقَامِ رَبِّهِمْ مُصَلِّينَ ۚ وَعَهَدْنَا إِلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهْرًا بَيْنِي لَلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آيَاتًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (١٨٩٤، ١٨٩٦، ١٨٩٩)، وعن عطاء (١٩٠٢)، والحسن

(١٩٠٣) وقتادة (١٩٠٤). وانظر الدر المنثور (١/٢١٠).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١٨٩٠)، وعن عطاء (١٨٩١) وابن رزين (١٨٩٢، ١٨٩٣)

وغيرهم. وانظر الدر المنثور (١/٢٠٩).

وقوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: الابتلاء والامتحان فى الشاهد: استفادة علم خفى عليه من الممتحن والمبتلى به، ليقع عنه علم ما كان ملتبسًا عليه.

وفى الغائب لا يحتمل ذلك؛ إذ الله - عز وجل - عالم فى الأزل بما كان، وبما يكون فى أوقاته أبدًا.

ثم يرجع الابتلاء منه إلى وجوه:

أحدها: أن يخرج مخرج الأمر بالشىء أو النهى عنه، لكن الذى ذكر يظهر بالأمر والنهى؛ فسمى ابتلاء من الله تعالى.

والثانى: ليكون ما قد علم الله أنه يوجد موجودًا، وليكون ما قد علم أنه سيكون كائنًا. وعلى هذا يخرج قوله: ﴿حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنَكُمُ﴾ [محمد: ٣١]، حتى نعلمه موجودًا، كما علم أنه يوجد؛ كما قال: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الأنعام: ٧٣]، التوبة: ٩٤، ١٠٥، الرعد: ٩، المؤمنون: ٩٢، السجدة: ٦]، علم الغيب، علم أنه مُوجدٌ. وعلم الشهادة، علم به موجودًا، حتى يوجد الذى علم أنه يجاهد منهم - مجاهدًا، و [الذى] يصبر منهم صابرًا.

ثم اختلف فى الكلمات التى ابتلاه بها:

فقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الكلمات: هى التى ذكرت فى سورة الأنعام، وهو قوله: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا﴾ [الأنعام: ٧٦]، ورأى القمر بازغًا، ورأى الشمس بازغة، هى الحجج التى أقامها على قومه بقوله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣].

وقيل<sup>(٣)</sup>: ابتلاه بعشر ففعلهن: خمسة فى الرأس، وخمسة فى الجسد.

لكن فى هذا ليس كبيرٌ حكمة؛ إذ يفعل هذا كل واحد، ولكن الحكمة فيه هى:

ما قيل: إن ابتلاءه بالنار، حيث ألقى فيها، فصبر، حتى قال له جبريل: «أتستعين بى؟

قال: أَمَا مِنْكَ فِلا»<sup>(٤)</sup>.

(١) قاله البغوى فى تفسيره (١/١١١).

(٢) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير عنه (١٩٣٥، ١٩٣٦، ١٩٣٧، ١٩٣٨). وانظر تفسير البغوى (١/١١٢).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (١٩١٢، ١٩١٣)، وانظر الدر المشثور (١/٢١٠).

(٤) قاله معتمر بن سليمان عن بعض أصحابه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٦٦٣).

وابتلى بإسكان ذريته الوادى، الذى لا ماء فيه، ولا زرع، ولا غرس.  
وابتلى بالهجرة من عندهم، وتركهم هنالك - وهم صغار - ولا ماء معهم، ولا زرع،  
ولا غرس.

وابتلى بالهجرة إلى الشام.

وابتلى بذبح ولده.

ابتلى بأشياء لم يبتل أحد من الأنبياء بمثله، فصبر على ذلك.

ففى مثل هذا يكون وجه الحكمة.

وفيه لغة أخرى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ بالرفع ﴿رَبَّهُ﴾ بنصب الباء<sup>(١)</sup>.

ومعناه - والله أعلم-: أنه سأل ربه بكلمات فأعطاهن. وهو تأويل مقاتل. وهو أن  
قال: اجعلنى للناس إمامًا. قال: نعم. قال: ﴿وَجَعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِن دُرِّيِّنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً  
لَّكَ﴾، قال: نعم قال: ﴿وَأَرَانَا مَنَاسِكًا وَبُعَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾، قال: نعم. قال:  
﴿وَجَعَلْ هَذَا بَدَأً ءَامِنًا﴾.

قال: نعم. قال: ﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾. قال: نعم.

مثل هذا: سأل ربه هذا فأعطاهن إياه.

وقوله: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾.

يحتمل: جعله رسولاً يقتدى به؛ لأن أهل الأديان - مع اختلافهم - يدينون به،

ويقرون نبوته.

ويحتمل: إمامًا من الإمامة والخلافة.

وقوله: ﴿قَالَ وَمِن دُرِّيِّنَا قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾.

فإن قيل: كيف كان قوله: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ جوابًا لقوله: ﴿وَمِن دُرِّيِّنَا﴾

وكانت الرسالة فى ذريته؛ كقوله: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ﴾ [الزخرف: ٢٨]؟

يحتمل قوله: ﴿وَمِن دُرِّيِّنَا﴾: أحب أن تكون الرسالة تدوم فى ذريته أبدًا؛ حتى لا

تكون بين الرسل فترات؛ فأخبر أن فى ذريته من هو ظالم، فلا ينال الظالم عهده.

ويحتمل: أن يكون سؤاله جعل الرسالة فى أولاد إسماعيل؛ لأن العرب من أولاد

إسماعيل - عليه السلام - فأخبر أن فى أولاده من هو ظالم؛ فلا يناله.

والعهد: ما ذكرنا، هو الرسالة والوحى.

(١) ينظر: اللباب فى علوم الكتاب (٢/٤٤٥).

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: لا ينال الظالم فى الآخرة العهد. ويحتمل: أن يكون المراد من ذلك: وذريتى، فأخبر أن فيهم من لا يصلح لذلك. ويحتمل: أن يريد به الإمامة لا النبوة، وقد كانت هى فى نسل كل الفرق، والنبوة كانت فيهم. ويحتمل: أن يكون قصدًا خصوصًا من ذريته، ممن علم الله أن فيهم من لا يصلح لذلك.

ولا يحتمل: أن يريد به الإمامة لا النبوة وقد ذكر، أو قال الإنسان: قيل له: إنه من ذريتك لكن لا ينال من ذكر؛ ولهذا خص بالدعاء من آمن منهم دون من كفر. وقوله: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا آيَاتٍ مَّتَابَعَةً لِّلنَّاسِ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: المثابة. المجمع.

وقيل<sup>(٣)</sup>: المثابة: المرجع، يثوبون: يرجعون.

وقيل<sup>(٤)</sup>: يحجون.

وقوله: ﴿مَّتَابَعَةً لِّلنَّاسِ وَأَمَّا﴾ .

هو فعل العباد؛ لأنهم يأمنون ويثوبون.

أخبر أنه جعل ذلك؛ ففيه دلالة خلق أفعال العباد<sup>(٥)</sup>.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١٩٥٩، ١٩٦٠) وعن إبراهيم (١٩٦١).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (١٩٧٧)، وانظر تفسير البغوى (١/١١٢).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١٩٦٩)، وانظر تفسير البغوى (١/١١٢)، والدر المنثور (١/٢٢٢).

(٤) قاله سعيد بن جبير، أخرجه ابن جرير عنه (١٩٧٤، ١٩٧٥) وانظر تفسير البغوى (١/١١٢)، والدر المنثور (١/٢٢٢).

(٥) وهى مسألة معروفة بخلق أفعال العباد، ومسألة الجبر والاختيار من المسائل التى نوقشت بشدة بين مفكرى الإسلام الذين انقسموا فيها إلى فرق شتى، واختلفوا تبعاً لفهم كل منهم لها، فمن قائل بالجبر، وقائل بالحرية التامة، ووسط هذه الممارك نجد من يحاول جمع الفرق المتنازعة على كلمة سواء ويمكن أن نرد الخلاف حول المسألة إلى أربعة مذاهب:

الأول: مذهب المعتزلة: وهو أن العبد فاعل ومحدث لأفعاله الاختيارية، فأفعال العباد من حركات وسكنات واقعة من جهتهم بإقدار الله لهم على هذه الأحداث، وعلى ذلك فإن من قال: إن أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرته الله، فقد أخطأ، فقدرته الله لا تتعلق بأفعال العباد من حيث الإيجاد والنفى.

أدلتهم استدل المعتزلة من العقل فقالوا: «لو كان الله تعالى هو الخالق لأفعال العباد لوجب كونهم مضطرين إليها، وألا يكون بين ما يكتسبه العبد وما يضطر إليه فرق. وفى علمنا بالفرق بينهما دلالة على فساد كل قول يسقط الفرق الذى علمناه».

وكذا قالوا: «لو كان الله تعالى هو الخالق لفعل العباد لما استحقوا الذم على القبيح والمدح على الحسن، وذلك لأن المدح والذم على فعل الغير لا يصح، ولا فرق بين من اعتقد حسن ذلك وبين من اعتقد ذم الجماد والأعراض ومدحها لما يقع منه تعالى من الأفعال». واستدلوا من القرآن بقوله تعالى: ﴿مَا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَٰنِ مِن تَفَوُّتٍ...﴾ [الملك: ٣] ووجه استدلالهم من الآية أنها تنفي التفاوت عن خلقه سبحانه، وهذا من أكبر الأدلة على أنه سبحانه لم يخلق أفعال العباد لما فيها من تفاوت كبير.

الثاني: مذهب الجبرية: وهو نفى القدرة والاستطاعة عن الإنسان في سائر أعماله، وأن الأفعال مخلوقة لله تعالى فينا لا تعلق لنا بها أصلاً، لا اكتساباً ولا إحداثاً وإنما نحن كالظرف لها. وكان مذهب الجبرية يأتي في مقابل مذهب المعتزلة، فهما على النقيض.

الثالث: مذهب الأشاعرة: ويرى الأشاعرة أن أفعال العباد واقعة بقدرة الله تعالى وحدها وليس للعبد فيها أدنى تأثير، فهي مخلوقة لله من حيث الإبداع والإحداث وللعبد فيها الكسب. ويفسرون حدوث الأفعال من العبد بأن الله سبحانه وتعالى قد أجرى عادته بأن يوجد في العبد قدرة واختياراً، فإذا لم يوجد مانع أوجد فعله المقدر مقررناً بهذه القدرة والاختيار وهم هنا يشبتون للعبد في أفعاله الكسب، ومعناه كما يقول الإمام أبو الحسن الأشعري: «الفعل القائم بمحل قدرة العبد».

فالأشعري يرى أن الإنسان يقدره الله على إحداث الفعل عند مباشرته، فيقع الفعل عند هذه القدرة لا بها. ومن هنا يرى أنه ليس لهذه القدرة تأثير في إيجاد الفعل.

ويختلف بعض الأشاعرة مع الأشعري في مفهوم الكسب فذهب الباقلاني: إلى أن أفعال العباد من حيث هي أفعال واقعة بقدرة الله، ومن حيث هي صفات واقعة بقدرة العباد، فمثلاً: الصلاة من حيث هي فعل واقعة بقدرة الله، ومن حيث تخصيصها واقعة بقدرة العبد.

وعلى ذلك فالباقلاني يتفق مع الأشعري في أن الفعل واقع بقدرة الله من حيث هو فعل ويختلف معه في القول بأنه واقع بقدرة العبد من حيث هو صفة.

وذهب الجويني: إلى القول بأن لقدرة العبد تأثيراً في وجود المقدر، لكن ليس باستقلال، بل إن هذه القدرة تستند إلى سبب، وهذا السبب يستند إلى سبب، وهكذا حتى ينتهي الأمر إلى مسبب الأسباب.

فهو يختلف عن إمام المذهب، حيث جعل لقدرة العبد أثراً في إحداث الفعل.

وذهب الإسفراييني: إلى أن فعل العبد واقع بقدرة الله وقدرة العبد معاً.

ومع هذا الاختلاف بين الأشاعرة فإنه يبقى اتفاقهم على أن الفعل واقع بقدرة الله وللعبد فيه الكسب.

والأشاعرة بهذا يقفون موقفاً وسطاً بين المعتزلة والجبرية.

أدلتهم: ساق الأشاعرة الكثير من الأدلة العقلية والعقلية:

أولاً: الأدلة العقلية:

استدلوا من النقل بالقرآن الكريم والأحاديث النبوية:

فمن القرآن الكريم:

- قوله - تعالى - : ﴿ذَٰلِكُمْ أَنَّهُ رَكَبْتُمْ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلِّ مَنٍّ﴾ [الأنعام: ١٠٢].

ووجه استدلالهم من الآية أنها تدل على أن الله - تعالى - خالق كل شيء، ولما كانت أفعال العباد أشياء فوجب كونه خالقاً لها.

- = قوله - تعالى - : ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦].  
 ووجه الدلالة: أن الله - تعالى - خلق العباد وخلق الأشياء التي يصنعونها فخلقه شامل للعبد وما يكتسبه.  
 ومن الأحاديث النبوية:  
 - قوله ﷺ: «إن الله خالق كل صانع وصنعه».  
 ووجه الدلالة، أن الله سبحانه وتعالى خالق كل شيء، فهو الخالق للإنسان وما يفعل.  
 - قوله ﷺ: في دعائه «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» فقيل يا رسول الله أتخاف علينا وقد أمانا بك وبما حدثت به فقال ﷺ: «إن القلوب بين أصابع الرحمن يقلبها هكذا وأشار إلى السبابة والوسطى يحركهما».  
 ووجه الدلالة أن الرسول ﷺ أرجع أمر الهداية والإضلال إلى الله، فمعنى هذا أن ما يفعله العبد يكون بتقدير الله، فدل ذلك على أن أفعال العبد مخلوقة لله.  
 ثانيًا: الأدلة العقلية:  
 قالوا «إن فعل العبد ممكن، وكل ممكن مقدور لله تعالى، لشمول قدرة الله تعالى لجميع الكائنات الممكنات، ففعل العبد مقدور لله تعالى فلو كان مقدورًا للعبد أيضًا على وجه التأثير للزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد وهو ممتنع».  
 وقالوا كذلك «خالق الشيء لا بد أن يكون قادرًا على إعادته مع علمنا بأن الواحد منا لا يقدر على كسبه وهذا دليل على أن ابتداء وجود كسبه كان بقدرة غير قدرته وهي قدرة الله تعالى».  
 وقالوا أيضًا: «إن الأمة مجمعة على صحة تضرع العبد إلى الله تعالى أن يرزقه الإيمان والطاعة ويجنبه الكفر والمعصية، ولولا أن الكل يخلق الله تعالى لما صح ذلك، إذ لا وجه لحمله على سؤال الإقدار والتمكين لأنه حاصل، أو التقرير والتثبيت لأنه عائد إلى الحصول في الزمان الثاني وذلك عندهم بقدرة العبد».  
 الرابع: مذهب الماتريدية:  
 اتفق الماتريدية مع الأشاعرة في القول بأن أفعال العباد واقعة بقدرة الله تعالى ولهم فيها الكسب، إلا أنهم اختلفوا مع الأشاعرة في معنى الكسب.  
 فالماتريدية ذهبوا إلى «إثبات أن للعبد قدرة وإرادة لها أثر في الفعل، لكن لا أثر لها في الإيجاد والإحداث وإنما أثرها ينصب على وصف الفعل بكونه طاعة أو معصية، فهذه القدرة متمثلة في القصد والاختيار للفعل، وعلى أساس هذا القصد وذاك الاختيار يخلق الله للعبد القدرة على الفعل، وعليه تكون نتيجة الفعل».  
 فالماتريدية يرون أن للعبد اختيارًا في أفعاله والتي يترتب عليها المدح والذم في العاجلة والثواب والعقاب في الآجلة، ولم يمتنعوا أن تضاف الأفعال إلى الله تعالى؛ لأنه هو الذي وصف نفسه بهذه الصفة على الحقيقة وما عداه مخلوق.  
 أدلة الماتريدية: استدلت الماتريدية على صحة مذهبهم بأدلة عقلية وعقلية:  
 أولاً: الأدلة العقلية:  
 استدلت الماتريدية من النقل بالكتاب والسنة:  
 - فمن الكتاب قوله - تعالى - : ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠].  
 - وقوله - تعالى - : ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾ [الحج: ٧٧].  
 - وقوله - تعالى - : ﴿وَأَيُّرَأُ قَوْلِكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ﴾ [الملك: ١٣].

ثم بين فيه - عز وجل - شدة اشتياق الناس إليها، وتمنيهم الحضور بها، مع احتمال الشدائد والمشقة، وتحمل المؤمن، مع بعد المسافة والخطرات؛ فدل أن الله تعالى - بلطفه وكرمه - حبب ذلك إلى قلوب الخلق، وأنه جعل من آيات الربوبية والوحدانية، وتدبير سماوى، لا من تدبير البشرية.

وفيه دلالة نبوة محمد ﷺ؛ إذ أخبر عما قد كان؛ فثبت أنه أخبر عن الله عز وجل. وقوله: ﴿وَأَمَّا﴾ لمن دخله من عذاب الآخرة.

وقيل: ﴿وَأَمَّا﴾ لكل مجترم<sup>(١)</sup> آوى به، وآوى إليه من القتل، وغيره؛ كقوله: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧] عن كل ما ارتكب. وأما عندنا: فإنه إن قتل قتيلاً، ثم التجأ إليه، فإنه لا يقتل ما دام فيه؛ لأنه لا يقتل للكفر<sup>(٢)</sup> هنالك.

= ووجه الدلالة من الآيات أنها تدل على أن أفعال العباد واقعة بقدرة حادثة منها، وهذه القدرة يخلقها الله تعالى مقارنة للفعل لا سابقة عليه ولا متأخرة عنه. ثانياً: الأدلة العقلية:

استدل الماتريدية من المعقول، فقالوا: «إن كل واحد منا يعرف بطريق الضرورة الفرق بين ما هو فيه مختار وله فيه عمل، وبين ما هو فيه مضطر، فمن سوى بين الأمرين كالمجبرة فإن بطلان قوله لا يحتاج إلى برهان».

وقالوا: «إن العبد يقدر بإقدار الله له فلا يمكن أن يقدر بإقدار من ليست له القدرة عليه كما لا يجوز أن يعلم بإعلام من لا علم له به، ومعلوم أن فاقد الشيء لا يعطيه فلا يمكن لأحد أن يقدر غيره على شيء لم يقدر هو عليه».

وقد ثبتت قدرة الله عليه وعلى ما يقدره الله عليه، فمحال وجود الفعل بغير قدرته مما يدل على أنه تعالى خالق ذلك الفعل ولا خالق سواه.

وخلاصة القول في المسألة أن العبد مسير ومخير، مسير في الأمور الخارجة عن قدرته، ومخير فيما هو واقع تحت قدرته.

وأن العبد في الأفعال الاختيارية الواقعة تحت قدرته يوقع الأفعال بإرادة الله ومشيئته، وأن إرادة الله ومشيئته لا تعنى الإيجاب، بل تعنى أن فعل العبد لا يتأخر وقوعه ولا يتقدم عن تقدير الله له.

ويعضد هذا القول منهج القرآن الكريم في هذه المسألة، فهو تارة ينسب الأفعال تحت قدرة العبد، فيقول الحق - تبارك وتعالى - : ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٧]

ويقول: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]

وتارة يجعل أفعال العباد خاضعة لمشيئة الله وإرادته، فيقول - سبحانه وتعالى - : ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠] ولا تنافى بين الأمرين. والله أعلم. ينظر: المغنى للقاضى

عبد الجبار (٨/١٩٣)، الأصول الخمسة ص (٣٣٤)، والملل والنحل (١١٤)، والفرق بين الفرق (٢١١).

(١) فى أ: مجرم.

(٢) فى أ: لكفر.

فعلى ذلك القصاص؛ لقوله: ﴿وَلَا تَقْبَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩١]، وما روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَامٌ بِتَحْرِيمِ اللَّهِ إِثَابَهَا يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي. وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ. لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا»<sup>(١)</sup>.

وما روى عن ابن عمر - رضى الله عنه - أنه قال: «لو ظفرت بقاتل عمر في الحرم ما قتلته» وإذا قتل في الحرم يقتل به هنالك<sup>(٢)</sup>.

والوجه فيه: أن إقامة مثله عليه فيما يرتكبه في الحرم أحق؛ إذ هي كفارة؛ لينتجر عما ارتكب، وأحق ما يقع فيه الزجر بمثله، ما هو فيه من المكان.

وإذا قتل في غير الحرم، ثم التجأ إلى الحرم - قال أبو حنيفة - رحمه الله - لا يخرج من الحرم.

وأبو يوسف<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - جعل ذلك للسلطان، ذهب إلى أنه قال: ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ

(١) أخرجه البخارى (٤٦/٤ - ٤٧) كتاب: جزاء الصيد، باب: لا يحل القتال بمكة، حديث (١٨٣٤)، ومسلم (٩٨٦/٢، ٩٨٧) كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها، وحلالها وشجرها ولقطنها إلا لمنشد على الدوام، حديث (١٣٥٣/٤٤٥).

وأبو داود (٦/٢) كتاب: الجهاد، باب: في الهجرة هل انقطعت، حديث (٢٤٨٠)، والنسائى (١٤٦/٧) كتاب: الجهاد، باب: ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة، والترمذى (١٢٦/٤) كتاب: السير، باب: ما جاء في الهجرة، حديث (١٥٩٠)، والدارمى (٢٣٩/٢) كتاب: السير، باب: لا هجرة بعد الفتح، وعبد الرزاق (٣٠٩/٥) رقم (٩٧١٣)، وابن الجارود (١٠٣٠)، وابن حبان (٤٨٤٥ - الإحسان)، والبيهقى (١٩٥/٥)، والطبرانى فى الكبير رقم (١٠٩٤٤)، والبعغوى فى (شرح السنة) (٥٢٠/٥) من طريق منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح - فتح مكة -: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلى، ولم يحل إلا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلى خلاها» فقال العباس: يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقينهم وليبوتهم فقال: «إلا الإذخر»، وهذا لفظ البخارى.

(٢) كما أنه لا خلاف بين الفقهاء فى أن من دخل الحرم مقاتلاً وبدأ القتال فيه، يُقاتل؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَتِّلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١].

ينظر: تفسير القرطبى (١٠٤/٧)، ابن عابدين (٢٥٦/٢)، والبدايع (١١٤/٧)، جواهر الإكليل (٢٠٧/١).

(٣) هو: يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصارى الكوفى البغدادى صاحب أبى حنيفة وتلميذه وأول من نشر مذهبه ولد بالكوفة سنة ١١٣ هـ ونشأ فى طلب العلم سمع هشام بن عروة وأبا إسحاق الشيبانى وعطاء بن السائب، وأخذ عنه محمد بن الحسن الفقيه وأحمد بن حنبل وبشر بن الوليد وغيرهم، وولى القضاء ببغداد، وكان أول من دعى قاضى القضاة. من تصانيفه: كتاب الخراج والآثار وغيره، ومات ببغداد سنة ١٨٢ هـ. ينظر: طبقات الفقهاء للشيرازى ص ١١٣، والبداية والنهاية (١٨٠/١٠)



حَيْثُ أَخْرَجْتُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ ، كما قال: ﴿فَإِنْ قَتَلْتُمْ فَأَنْتُمْ لَهُمُ﴾ ، فأوجب الإخراج، من حيث أخرج، كما أوجب القتل من حيث قتل.

[و] قيل: لم يُخْرَج من الحرم إذا لم يخرج منه، كما لم يُقتل في الحرم إذا لم يقتل فيه. أو نقول بالإخراج للقتل، فُضِد ما لم يَسُغ فعله فيه كان كالصيد يخرج، يلزم فيه ما يجب بالقتل؛ فمثلته في موضع الحظر.

وبعد فإنه لو أخرج لم يأمن بالحرم، بل زيد في عقوبته؛ إذ الإخراج عقوبة، فقد زيد عليه، مع ما لم يجز في الكفار - الذين نهوا عن قتلهم - إخراجهم للقتل، كذلك القاتل. وذهب الآخر: إلى أنه يُخْرَج؛ لإقامة الحد عند أبي حنيفة - رحمه الله - وإن لم يرتكب فيه.

وإخراج المرتكب له، أقل في الحكم من إقامته عليه. غير أنه غلط؛ لأن إخراجهم للقتل يرفع من الحد؛ لأنه يصل إلى قتله، ولما في القتل عقوبة واحدة، وفي الإخراج عقوبتان. ثم لم يلزمه العقوبة الواحدة - وهي القتل - إذا لم يقتل فيه كان من ألا يلزمه العقوبتان أحق.

وقوله: ﴿وَأَخِذُوا مِنْ مَقَائِرِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ .

اختلف في ﴿مَقَائِرِ إِبْرَاهِيمَ﴾ :

منهم<sup>(١)</sup> من جعل الحرم كله مقامه - يصلى إليه - لمقامه هنالك بأولاده.

ومنهم<sup>(٢)</sup> من جعل المسجد مقامه؛ لأنه كان مكان عبادته فهو المصلى.

ومنهم<sup>(٣)</sup> من جعل ما ظهر من مقامه - وهو موضع ركوبه ونزوله - لما روى عن

رسول الله ﷺ: أنه لما قدم مكة قام إلى الركن اليماني، فقال عمر: «يا رسول الله! ألا

تتخذ مقام إبراهيم مصلى؟!» فأنزل الله - تعالى -: ﴿وَأَخِذُوا مِنْ مَقَائِرِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾<sup>(٤)</sup>.

وعندنا: القبلة البيت؛ كقوله - تعالى -: ﴿قُولُوا وُجُوهَكُمْ سَطْرَةٌ﴾ [البقرة: ١٤٤،

= والنجوم الزاهرة (١٠٧/٢)، وتاريخ الخميس (٣٧١/٢) والفوائد البهية في تراجم الحنفية ص (٩٤)، ومفتاح السعادة (٢٣٤/٢)، وتاريخ الأدب العربي (٢٤٥/٣)، والأعلام للزركلي (٢٥٢/٩).

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٠)، وأخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن ابن عباس كما في الدر المنثور (٢٢٣/١).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٢)، وانظر تفسير البغوي (١١٢/١).

(٣) قاله أبو جعفر، أخرجه ابن جرير عنه بنحوه (١٩٩٠).

وأخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة كما في الدر المنثور

(٢٢٤/١).

(٤) أخرجه البخاري (٢٠/٩) كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَأَخِذُوا مِنْ مَقَائِرِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ (٤٤٨٣)،

١٥٠]، وقوله: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَكْبَةَ الْآبَتَ الْحَرَامَ فِيمَا لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٩٧] أى: مقاماً لقيام العبادات.

وقوله: ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ .  
فيه الأمر ببناؤه.

وقوله: ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي﴾ .  
يحتمل التطهير لوجهين:

أحدهما: عن الأصنام والأوثان التي كانت هنالك، وعبادة غير الله والأنجاس.  
ويحتمل: التطهير عن كل أنواع الأقدار، وعن كل أنواع المكاسب، على ما روى فى جملة المساجد.

وقوله: ﴿لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَافِرِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: الطائف: هو القادم؛ سمي طائفاً لدخوله بطوافه.

وقيل: الاستحباب الطواف؛ لذلك قال أصحابنا - رحمهم الله - الطواف للقادم أفضل من الصلاة<sup>(٢)</sup>. والصلاة للمقيم أفضل.

= وأحمد (٢٣/١، ٢٤، ٣٦)، والترمذى (٧٤/٥)، كتاب التفسير، باب (ومن سورة البقرة) (٢٩٦٠)، وابن ماجه (٢٣٩/٢)، كتاب إقامة الصلاة، باب القيلة (١٠٠٩) والنسائي فى الكبرى (٢٨٩/٦ - ٢٩٠)، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ .

(١) قاله سعيد بن جبیر بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠١٩)، وانظر تفسير البغوى (١١٤/١).

(٢) ويسمى طواف القادم: طواف الورد، وطواف الوارد، وطواف التحية؛ لأنه شرع للقادم والوارد من غير مكة لتحية البيت. ويسمى أيضا: طواف اللقاء، وأول عهده بالبيت، وطواف القدوم سنة للأفاقي القادم من خارج مكة عند الحنفية والشافعية والحنابلة، تحية للبيت العتيق؛ لذلك يستحب البدء به دون تأخير، وسوى الشافعية بين داخلى مكة المحرم منهم وغير المحرم فى سنة طواف القدوم. وذهب المالكية إلى أنه واجب، من تركه لزمه الدم. ووجب طواف القدوم عند المالكية على كل من أحرم من الحل، سواء كان من أهل مكة أو غيرها، وسواء كان إحرامه من الحل واجبا كالأفاقي القادم محرما بالحج، أم ندبا كالمقيم بمكة الذى معه نفس متسع من الوقت وخرج من الحرم فأحرم من الحل، وسواء كان أحرم بالحج مفردا أم قارنا، وكذا المحرم من الحرم إن كان يجب عليه الإحرام من الحل، بأن جاوز الميقات حلالا مخالفا للنهى. وهو واجب على هؤلاء ما لم يكن أحدهم مراهقا، وهو من ضاق وقته حتى خشى فوات الوقوف بعرفات. والأصل فيه فعل النبى ﷺ كما ثبت فى أول حديث جابر قوله: «حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى أربعا»، وعن عائشة - رضى الله عنها - : «إن أول شيء بدأ به حين قدم النبى ﷺ مكة أنه توضع ثم طاف...» الحديث. فاستدل المالكية بذلك على الوجوب بقوله: «خذوا عنى مناسككم». وقال الجمهور: إن القرينة قامت على أنه غير واجب؛ لأن المقصود به التحية، فأشبهه تحية المسجد، فيكون سنة.

ينظر: المسلك المتقسط فى المنسك المتوسط ص (٥١ - ٥٢)

والعاكفُ: المقيمُ.

﴿وَالرُّكَّعَ السُّجُودَ﴾ منهما جميعًا.

وقيل<sup>(١)</sup>: العاكفون: المجاورون؛ يعنى: من أهل مكة والقادمين إليها.

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ .

قد ذكرنا الوجه فى قوله: ﴿آمِنًا﴾ .

وقوله: ﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَكَ مِنْ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ .

لما علم أن المكان ليس بمكان ثمرٍ ولا عُشب دَعَا، وَسَأَلَ رَبَّهُ: أن يرزق أهله عَطْفًا على أهله، وعلى كل من ينتاب إليه من الآفاق.

ثم خصص المؤمنين بذلك؛ لوجوه:

أحدها: أنه لما أمرهما بتطهير البيت عن الأصنام والأوثان ظن أنه لا يجعل لسوى أهل الإيمان هنالك مقامًا؛ فخص لهم بالدعاء، وسؤال الرزق.

والثانى: أنه أراد أن يجعل آية من آيات الله؛ ليرغب الكفار إلى دين الله، فيصيروا أمة

واحدة؛ فكان كقوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ...﴾ الآية [الزخرف: ٣٣].

ووجه آخر قيل: لما كان قيل له: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ ففعله<sup>(٢)</sup> خشى أن يخرج

ذلك مخرج المعونة لهم على ما فيه العصيان.

وفى ذلك: أن لا بأس ببيع الطعام من الكفرة. ولا يصير ذلك كالمعونة على ما هم

عليه.

ويحتمل الدعاء المبهم للكفرة: القبح؛ إذ ذلك اسم من يعبد غير الله.

وقوله: ﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا﴾ .

بالنعم؛ لأن الدنيا دار محنة، لا توجب النظر إلى المستحق للنعم من غير المستحق،

ولا إلى الولى من العدو فى الدنيا.

وأما الآخرة فهى دار جزاء، ليست بدار محنة؛ فيوجب النظر إلى المستحق للنعم من

غير المستحق.

ومعنى قوله: ﴿قَلِيلًا﴾ لأن الدنيا كلها قليلٌ.

ثم الامتحان على وجهين: امتحانٌ بالنعم، وامتحانٌ بالشدائد.

(١) قاله مجاهد وعكرمة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٠٢٢)، وانظر تفسير البغوى (١/١١٤).

(٢) فى ط: فعله.

وقد قرئ<sup>(١)</sup>: «فَأْمِتْنَاهُ» على معنى دعاء إبراهيم - عليه السلام - «ومن كفر فأمتيناه» بالجزم.

فإن قيل: لم لا كان تفاضل الامتحان بتفاضل النعم.

وإنما يعقل فضل الامتحان بفضل العقل، ويعلم أن المؤمن هو المفضل بالعقل. كيف لا وقع فضل ما به يمتحن - وهو النعم - لأن العقل الذى به يدرك الحق واحد، لا تفاضل فيه لأحد.

ثم العقل الذى به يمتحن واحد؛ فهما متساويان - فيما به ذكرك الحق - إلا أن أحدهما يدركه فيتبعه، والآخر يدركه فيعانده. فهو - من حيث معرفته - ذو عقل، أعرض عنه؛ فيسمى معانداً، إذ من لا عقل له يُسمى مجنوناً.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ﴾ .

ذكر الاضطرار، وهو كقوله: ﴿خُذُوهُ فَاعْتِلُوهُ إِلَىٰ سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ [الدخان: ٤٧] وهو السوق، وكقوله: ﴿وَسَوْفَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [مريم: ٨٦] إنهم يساقون إليها، ويُدْعَوْنَ، لا أنهم يأتونها طوعاً واختياراً.

وقوله: ﴿وَيَسَّ الْمَصِيرُ﴾ .

أى: بس ما صاروا إليه.

وقوله: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾ .

أمراً برفع البيت وبينائه؛ ففعلاً، ثم سألوا ربهما: أن يتقبل منهما. فهكذا الواجب على كل مأمور بعبادة، أو قرابة - إذا فرغ منها، وأداها - أن يتضرع إلى الله، ويبتهل؛ ليقبل منه، وألا يرد عليه؛ ليضيع سعيه.

وقوله: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ﴾ لدعائهم. ﴿الْعَلِيمُ﴾ بما نَوَّوا وأضمرُوا.

وقوله: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ﴾ .

والإسلام قد ذكرنا فيما تقدم أنه يتوجه إلى وجوه:

أحدها: هو الخضوع له والتذلل.

والثانى: هو الإخلاص.

ثم اختلف أهل الكلام فى الإسلام:

فقال بعضهم: إنه يتجدد فى كل وقت؛ لذلك سألوا ذلك، وهو كقوله - تعالى -

(١) ينظر: اللباب (٢/٤٥٧)، والسبعة (١٧٠)، وإتحاف الفضلاء (١/٤١٧)، والعنوان (٧١)، وشرح الطيبة (٤/٦٨).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: ١٣٦] معناه: آمنوا بالله في حادث الوقت؛ لأنه تارك فعل الكفر في كل وقت؛ فبترك الكفر يتجدد له الإيمان. وعلى ذلك: يخرج تأويلنا في الزيادة بقولهم: زادتهم إيماناً يتجدد له، ويزداد في حادث الوقت.

وقال آخرون: كان سؤالهم الإسلام سؤال الثبات عليه والدوام.

وقد ذكرنا أن العصمة لا ترفع خوف الزوال.

ومثل هذا: الدعاء والسؤال - على قول المعتزلة - يكون عبثاً؛ لأنه لا يملك إعطاء ما سألوا عندهم، بل هم الذين يملكون ذلك، فيخرج السؤال في هذا - عندهم - مخرج اللعب والعبث، فنعوذ بالله من السرف في القول والزيغ عن الهدى.

ثم الإيمان: هو التصديق والتصديق بالقلب يتجدد في كل وقت، فلا وقت يخلو القلب عنه في حال سكون، أو حال حركة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُّسْلِمَةٌ لَّكَ﴾ .

يحتمل: أن الأمة المسلمة هي أمة محمد ﷺ؛ وذلك: أنه لم يكن من أولاد إسماعيل رسول سوى محمد ﷺ، فسألاً: أن يجعل من ذريتهما رسولاً، وأمة مسلمة، خالصة له. وإنما الرسل كانوا من أولاد إسحاق ومن نسله، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ .

وقيل في قوله: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾: يريد الإراءة إلى يوم القيامة، يدل عليه قراءة عبد الله: «وأرهم مناسكهم»، وفي قراءة غيره<sup>(١)</sup> على ضم الرؤية إلى نفسه. والمنسك: هو القربة. وأفعال الحج سميت<sup>(٢)</sup> مناسكاً.

ثم لا يحتمل: أن يسألاً ذلك، من غير أمر سبق منه - عز وجل - بذلك؛ لأنه ليس من الحكمة سؤال: إيجاب فضل عبادة، أو قربة بغير أمر؛ فدل أنه قد سبق منه بذلك أمر، لكنه لم يبين لهما، فسألاً: تعليم ماهيتها وكيفيتها، فعلمهما جبريل ذلك.

ففيه: دلالة تأخير البيان عن<sup>(٣)</sup> وقت قرع السمع الخطاب؛ ألا ترى أنه أمر بالنداء

للحج ولم يعلم.

والثاني: أن آدم والملائكة قد كانوا حجوا هذا البيت قبل إبراهيم - عليه السلام - فدل

(١) ينظر: البحر المحيط (١/٣٩٠)، والكشاف (١/٩٤)، ومعاني القرآن للفراء (١/٧٩).

(٢) في ط: سمى.

(٣) في ط: من.

أن الأمر به قد سبق.

والثالث: قوله - في نفس الحج - : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

ثم لا يحتمل: لزوم الكلفة بالخروج قبل وجوب الحج؛ لما لم يأمر بفعل ما له إيجاب الحقوق والفرائض.

لكنها أوجبت شكرًا لما أنعم عليه؛ فدل أن الحج كان واجبًا قبل الخروج، وقد تأخر الإمكان؛ فمثله البيان، والله أعلم.

واحتج بقوله: ﴿أَقِمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣، ٨٣، ١١٠، النساء: ٧٧، ١٠٣]: أن ظاهره يوجب خضوعًا، لزم به ما آداه السمع على تأخر ما بينه<sup>(١)</sup>، وكذلك الزكاة، وكذا ظاهر قوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧].

واحتج أيضًا بقول القائل وسؤاله رسول الله ﷺ عن أوقات الصلاة ففعله في يومين، وقد كان يمكنه تعليمه وقت السؤال، لكنه آخر؛ فدل أن البيان يجوز تأخره عن وقت قرع الخطاب السمع.

ثم في تأخير البيان محنة المخاطب به، أمر في تعلم العلم وطلب مراد ما تضمن الخطاب، والله أعلم.

وذكر في أمر الحج - عند كل نسك من المناسك - معاني لها، لكنها ذكرت لأحوال كانت في شأن آدم وأمر إبراهيم، وأمر محمد - عليهم الصلاة والسلام - وقد كان الحج قبلهم.

وقد ذكر في أمر الرَّمَل<sup>(٢)</sup> أنه كان من رسول الله ﷺ ومن معه؛ ليُعَلِّمَ به قوتهم؛ حتى

(١) في أ: ماهيته.

(٢) الرمل: هو إسراع المشى مع تقارب الخطا وهز الكتفين من غير وثب. والرمل سنة في كل طواف بعده سعى، فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: «قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة وقد وهنتهم حمى يثرب، فقال المشركون: إنه يقدم عليكم غدا قوم قد وهنتهم الحمى، ولقوا منها شدة، فجلسوا مما يلي الحجر، وأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا ثلاثة أشواط، ويمشوا ما بين الركبتين ليرى المشركون جلدتهم، فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتهم؟! هؤلاء أجلد من كذا وكذا». لكن الرمل ظل سنة في الأشواط الثلاثة الأولى بتمامها؛ فقد فعله النبي ﷺ في حجته، وكانت بعد فتح مكة ودخول الناس في دين الله أفواجا، كما في حديث جابر: «فرمل ثلاثا ومشى أربعا». وسار على ذلك الصحابة أبو بكر وعمر وعثمان والخلفاء من بعده ﷺ. ثم الرمل كالاضطباع سنة في حق الرجال، أما النساء فلا يُسْرُ لهن رمل ولا اضطباع. واستثنى الحنابلة من سنة الرمل أهل مكة ومن أحرم منها أيضا، فلا يسن لهم الرمل عندهم. ينظر: مختصر الخرقى بشرح المغنى (٣/٣٧٦)، الفروع (٣/٤٩٩).

قال عمر - رضى الله عنه-: «علام أهنز كتفى، وليس أحد إزاءه؟! لكنى أتبع رسول الله، عليه السلام» أو كما قال، رحمه الله.

وقد ذكر ذلك فى قصة إبراهيم عليه السلام: أنه رمل، ولم يكن فى وقته من كان الفعل لأجله، وكذلك غيره من الأنبياء، صلى الله عليهم وسلم.

إلا أننا نقول: جعل الله كذلك؛ لعلمه بالحاجة إلى ذلك فى وقت قد جعل ذلك نسكًا، فحفظ ذلك على حق النسك، وإن لم يكن المعنى مقارنًا له فى كل وقت، على ما قيل: «إن صلة الرحم تزيد فى العمر»<sup>(١)</sup> - بمعنى جعل الله أجله ذلك بما علم أنه يصل الرحم - فيكون صرف العمر إلى تلك المدة لذلك.

وكما يكتب شقيًا أو سعيدًا فى الأزل للوقت الذى فيه يكون كذلك، ونحو ذلك، والله الموفق.

ثم الأصل: أن الله - جل ثناؤه - جعل على عباده فى كل الأنواع التى يتقلب فيها البشر للمعاش، أو لأنواع اللذات؛ لتكون العبادة منهم فى كل نوع مقابل ما يختار صاحب ذلك شكرًا لما مكن من مثله، لما يتلذذ به ويتعيش؛ إذ كل لذة، وكل ما يتعيش به نعمة خصَّ الله بها صاحبها، بلا تقدُّم سببٍ يستوجبها العبد؛ فلزمه - فى الحكمة - الشكر لمن أسدى إليه تلك النعمة.

وعلى ذلك: نجد التقلب - من حال القيام، إلى حال القعود، والاضطجاع - أمرًا عامًا فى البشر، من أنواع اللذات، فمثله يكون العبادة بذلك النوع عامة، نحو الصلوات. وعلى ذلك: معنى الرق، والعبودية لازم لا يفارق، فمثله الاعتراف به، والاعتقاد دائم لا محالة لا يخلو منه وقت.

وعلى ذلك: أمر إعطاء النفس شهواتها، من المطاعم ونحو ذلك؛ لا يعم الأوقات عموم التقلب من حال إلى حال؛ إذ لا يخلو عنها المرء وإن كانت مختلفة. فجعلت عبادة الصيام فى خاص الأوقات.

ثم لم يمتد ما بين الأوقات امتدادًا متراخيًا، فعلى ذلك: جعل العفو عن الصيام، لم يجعل كذلك، بل فى سنة، مع ما قد يدخل الصيام فى كثير من الأمور.

ثم للناس فى الأموال معاش، وبها تلذذ: لكن منها قوت لا بد منه؛ فالارتفاق بمثله لازم، لا يحتمل جعل القربة فيه، سوى أن جعل ذلك لعينه قربة؛ إذ فرض على المرء الاستمتاع به.

ومنها فضل، به جعلت قرب التصديق؛ لأنه له بحق التلذذ، لا بحق ما لا بد منه. وكذلك نوع تقلب الأحوال فى النفس التى هى بحق الضرورة، لم يجعل لمثل ذلك فضل قرابة يؤديها سوى ما به حياته. وذلك يجعل بحكم الفرض عليه ولا نديه. وكذلك أمر الصيام: لم يجعل عما لا بد منه للقوة، ولكن فضل قوة فى الاحتمال. لكن الزكاة<sup>(١)</sup> هى من حقوق ما يجوز أن يكون هى لغير من عليه، ففرض عليه البذل إلى غيره.

وحقوق الأفعال لا تحتل أن يصير السبب الذى له به يجب أن يكون لغيره فيجب عليه؛ فجعل فرض ذلك الفعل فى نفسه. وهى تجب للأحوال لوجهين: أحدهما: أن فيها حقوقاً شائعة، على نحو النفقات، فأخرت هى إلى الحول؛ تخفيفاً، أو لما هى تجب فيما له حكم الفضل.

والفضل: ما يفضل عن الحاجة. والحاجات تتجدد فى أوقات - لا أنها تتابع - لا يظهر فى مثله الفضل إلا بمدّة بينة أكثرها حول.

ثم فَرَضُ الْحَجِّ جُعِلَ فى العمر مرة<sup>(٢)</sup>؛ لأنه فى حق الأسفار المديدة، التى لا يختار مثلها للذات إلا فى النوادر، فلم يوجب مثله إلا خاصاً؛ فأوجب فى جميع العمر مرة.

(١) فى أ: الزكوات.

(٢) الحج فرض عين على كل مكلف مستطيع فى العمر مرة، وهو ركن من أركان الإسلام، ثبتت فرضيته بالكتاب والسنة والإجماع:

- أما الكتاب: فقد قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [آل عمران: ٩٧]. فهذه الآية نص فى إثبات الفرضية، حيث عبر القرآن بصيغة ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ﴾ وهى صيغة إلزام وإيجاب، وذلك دليل الفرضية، بل إننا نجد القرآن يؤكد تلك الفرضية تأكيداً قوياً فى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ فإنه جعل مقابل الفرض الكفر، فأشعر بهذا السياق أن ترك الحج ليس من شأن المسلم، وإنما هو شأن غير المسلم.

- وأما السنة فمنها حديث ابن عمر عن النبى ﷺ قال: «بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج». وقد عبر بقوله: «بنى الإسلام...» فدل على أن الحج ركن من أركان الإسلام. وأخرج مسلم عن أبى هريرة قال: «خطبنا رسول الله ﷺ فقال: أيها الناس، قد فرض الله عليكم الحج فحجوا، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: لو قلت نعم، لوجبت ولما استطعتم...». وقد وردت الأحاديث فى ذلك كثيرة جداً حتى بلغت مبلغ التواتر الذى يفيد اليقين والعلم القطعى اليقيني الجازم بثبوت هذه الفريضة.

- وأما الإجماع: فقد أجمعت الأمة على وجوب الحج فى العمر مرة على المستطيع، وهو من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة ويكفر جاحدها.

ينظر: الشرح الكبير للدردير (٢/٢)، معنى المحتاج (٤٥٩/١)، شرح منتهى الإرادات (١/



وقد أوجب في الأموال في كل سنة<sup>(١)</sup>؛ لأن أرباب الأموال قد يتقلبون في البلاد النائية رغبة في فضول اللذات؛ فلذلك يجوز فرض مثل ذلك.

وعلى ذلك أمر الجهاد - على أن الجهاد كالذي لا بد من الأقوات - إذ في ترك ذلك خوف غلبة الأعداء، وفيها تلف الأبدان والأديان، والأموال ففرض على قدر ما فرض من الأقوات؛ لما بينت من الخلل، ثم كانت أحوال أهل السفر تكون على غير المعروف من أحوال المقيمين - في حق الرزانة والوقار، وحق الانبساط والنشاط - فعلى ذلك: فرائض الأمرين - نحو الجهاد - فيه أنواع: ما عُدَّ في غيره من اللعب، وكذلك أمر الحج. وعلى مثل هذا يخرج رمى الجمار والرمق والسعي ونحو ذلك.

فجعل ذلك في حق الأسفار سنة، وإن كان مثل ذلك عُدَّ في غير ذلك عبثاً؛ إذ قد بينا مخرج العبادات، على ما عليه أحوال العباد بأنفسهم، لولا العبادات، والله أعلم. ثم جعل ذلك في أمكنة متباعدة الأطراف؛ إذ هو بحق أمر الأسفار يجب في المعهود؛ فجعل في النسك، بنفسه بالذي به يقطع الأسفار، ولا قوة إلا بالله.

ووجه آخر: من المعتبرات: أن العبادات جعلت أنواعاً: ومنها ما يبلغ القيام بحقها العام فصاعداً، وهذه لم يجز أن يجعل وقتها ينقص عن احتمال فعلها. ولا وقت من طريق الإشارة أجمع لمختلف الأحوال بعد سقوط اعتبار العمر من السنة.

ثم لأن فعل الحج قد يمتد ذلك، ويجاوز، لم يجعل ذلك وقتاً له، وإنما جعل العمر، لما كان لا وقت يشار إليه إلا وجميع ما فيه مما يحتمله العام الآخر، وما تقدمه وما تأخره، ثم في العمر أحوال، لا تحتمل إضافتها إلى الأعوام؛ لأن ما يضاف إلى عام

(١) وذلك بأن يتم على المال بيد صاحبه سنة كاملة قمرية، فإن لم تتم فلا زكاة فيه، إلا أن يكون بيده مال آخر بلغ نصاباً قد انعقد حوله، وكان المالان مما يضم أحدهما إلى الآخر، فيرى بعض الفقهاء، أن الثاني يزكى مع الأول عند تمام حول الأول، ودليل اعتبار الحول قول النبي ﷺ: «لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول». ويستثنى من اشتراط الحول في الأموال الزكوية: الخارج من الأرض من الغلال الزراعية، والمعادن، والركاز، فتجب الزكاة في هذين النوعين ولو لم يَحُلْ الحول؛ لقوله تعالى في الزروع: ﴿وَمَا تَوْأَمُوهَا حَقُّ يَوْمَ تَحْشَرُونَ﴾، ولأنها نماء بنفسها فلم يشترط فيها الحول، إذ إنها تعود بعد ذلك إلى النقص، بخلاف ما يشترط فيه الحول فهو مرصد للنماء. والحكمة في أن ما أرصد للنماء اعتبر له الحول؛ ليكون إخراج الزكاة من النماء لأنه أيسر؛ لأن الزكاة إنما وجبت مواساة، ولم يعتبر حقيقة النماء؛ لأنه لا ضابط له، ولا بد من ضابط، فاعتبر الحول.

ينظر: المغني (٢/٦٢٥)، الشرح الكبير للدردير (١/٤٥٦، ٤٥٧).

فذلك لكل عام. وليس ما يضاف إلى العمر موجودًا بحق الأعوام. فجعل ذلك وقته، والله أعلم.

ثم الزكاة<sup>(١)</sup> هي تجب للأموال؛ صوتًا لها؛ لكسب عدد، وفضل غنى، ولكن على ذلك تكتب لأحوال الحياة لا لما يخلف؛ فلم يمتد أمرها إلى العمر؛ على أنها جعلت حقًا للفقراء. ومتى أريد جعل الوقت له العمر يصير لغيره، ويجب فيه ما يجب في الأول؛ فتبطل الزكاة ويبقى الفقراء بلا عيش؛ إذ الله - بفضل - قدر أقوات الخلق، ثم فضل الخلق في الأملاك، حتى كان بعضهم بحيث لا يملك شيئًا، وبعضهم يجاوز ما ينال أضعاف عمره.

ثبت أن ذلك له بما يقتضى به كفاية الفقراء؛ فلا بد أن يجعل لذلك مدة يتوسع في ذلك الفريقان جميعًا.

ثم كانت الأقوات - التي هي مجهولة للخلق جميعًا - تتجدد في كل عام على ذلك؛ إذ جعلت أقوات الفقراء في أموال الأغنياء، جعلت في كل عام. على أنه إذ جعلت أقوات الخلق في بركات السماء والأرض، جعلها الله متجددة بتجدد الأعوام، ولا قوة إلا بالله.

والصلاة والصيام عبادتان تلزم قوى الأبدان، فعلى ما يختلف قواهما، اختلف في الأمر بهما والترك، وفي أنواع الرخص.

لكن الصلاة ليس فيها مكابدة الشهوات، ولا مدافعة للذات؛ إذ لا سبيل إلى مثلها متتابعًا لما يصير اللذة ألما، والشهوة وجعًا؛ فيبطل حق التتابع، وقدر المفروض من الصلوات لا يشتغل عما يقوم بها النفس. والصيام يضاد ذلك، ويضر في البدن.

فجعل عبادة الصلوات في كل يوم، وعبادة الصيام في أوقات متراخية؛ إذ هي تضاد معنى المجموع له الأغذية بين إقامة الأبدان، وفي الصيام خوف فنائها؛ لذلك استعين بطول الاغتذاء على أوقات الصيام، ولا قوة إلا بالله.

وإن شئت قلت: إن الله أنعم على البشر بما هو غذاء وقوام، وبما هو لذة وشهوة، ثم أنعم عليهم بما هو لهم به رفعة وجاه عند الخلق - وهي الأموال - فألزمهم في كل نوع من هذه الأنواع عبادات.

(١) في أ: الزكوات.

وعلى ذلك: وقع كل نوع منها لفوت النعمة، التي هي المرغوبة المختارة في الطبيعة، وإلى ما يدوم تلك يدعو العقل ببذل ما ينقطع منه، ثم جعلت قوى النفس بشهواتها، ونعم الأموال بأنواع الكد والجهد.

فعلى ذلك: خفف حقوق الأموال؛ فلم يجعل إلا في الفضل الذي لا اختيار لهم ألا يبلغوا بالجهد ذلك، ففي ذلك جعلت الحقوق على ما يحتمل الوسع لهم من الترتيب، مع اليسر الذي أخبر الله أنه يريد بهم ذلك، لا العسر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَبِ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ .

دل سؤال التوبة أن الأنبياء - عليهم السلام - قد يكون منهم الزلات والعثرات، على غير قصد منهم.

ثم فيه الدليل على أن العبد قد يُشأل عن زلة لم يتعمدها ولم يقصدها؛ لأنهم سألوا التوبة مجملًا. ولو كان سبق منهم شيء علموا به وعرفوه لذكروه؛ فدل سؤالهم التوبة مجملًا على أن العبد مسئول عن زلات لم يتعمدها.

وقوله: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ .

يحتمل وجوها:

يحتمل ﴿رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ : من المسلمين؛ لأنه أخير أن عهده لا يناله الظالم.

ويحتمل ﴿رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ : من جنسهم، من البشر؛ لأنه أقرب إلى المعرفة والصدق

ممن كان من غير جنسهم، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا...﴾ الآية

[الأنعام: ٩].

ويحتمل ﴿رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ : أى من قومهم، ومن جنسهم، ولسانهم، لا من غيرهم،

ولا بغير لسانهم - والله أعلم - كقوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ

عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وقوله: ﴿يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِكَ﴾ .

قيل: الآيات هي الحجج.

وقيل: الآيات هي الدين.

ويحتمل: يدعوهم إلى توحيدك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ .

يعنى القرآن: ما أمرهم به، ونهاهم عنه، ونحو ذلك.

وقوله: ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾

قيل<sup>(١)</sup>: الفقه، يقول: يعلمهم الكتاب وما فيه من الفقه.

وقيل: الحكمة ما فيه من الأحكام من الحلال والحرام.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الحكمة: هي السنة هاهنا.

وقيل: الحكمة: هي الإصابة. وبعض هذا قريب من بعض، وبالله التوفيق.

وقال<sup>(٣)</sup> الحسن: الحكمة: هي القرآن؛ أعاد القول به. يعني تكرارًا.

وقال ابن عباس - رضى الله عنه - : الحكمة: الفقه.

وقوله: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾.

قال ابن عباس<sup>(٤)</sup> - رضى الله عنه - : يأخذ زكاة أموالهم - فذلك يزكيهم - كقوله:

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَيُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

وقيل: يزكيهم إلى ما به زكاة أنفسهم.

وقيل: يزكيهم بعمل الصالح.

فإن قال لنا قائل ممن ينتحل مذهب الاعتزال: أليس الله - عز وجل - أضاف التزكية

والهداية إلى رسوله، ولم يكن منه - حقيقة - فعل التزكية والهداية، ولا خلق ذلك منه -

كيف لا قلتم أيضًا - فيما أضاف ذلك إلى نفسه: أن ليس فيه منه خلق ذلك، ولا حقيقة

سوى الدعاء والبيان، على ما لم يكن في إضافة ذلك إلى رسوله سوى الدعاء والبيان؟!

قيل: كذلك على ما قلتم: أنه أضاف ذلك إلى رسوله بقوله: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾

[التوبة: ١٠٣]، وبقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، وقوله:

﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]، غير أنه جعل إلى نفسه فضل هداية، لم يجعل ذلك

لرسوله ﷺ وأثبت زيادة تزكية، لم يثبت ذلك لرسوله عليه السلام؛ كقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي

مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، وكقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ

وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النور: ٢١].

فدل إضافة تلك الزيادة إلى نفسه على: أن له فضل فعل، ليس ذلك لرسوله، وهو

خلق فعل الاهتداء، وفعل التزكية، وبالله التوفيق.

وبعد: فإن الرسول لا يحتمل أن يملك قدرة فعل أحد يُقدره عليه لو أراد<sup>(٥)</sup> بما

(١) قاله مالك، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٨٤). وانظر تفسير البغوى (١١٧/١).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٨٣). وانظر تفسير البغوى (١١٧/١).

(٣) قال مجاهد: فهم القرآن، كما في تفسير البغوى (١١٦/١).

(٤) أخرجه ابن جرير بنحوه (٢٠٨٦)، وانظر تفسير البغوى (١١٧/١).

(٥) فى أ: أرادهم.

أقدرهم الله على الفعل، حتى قدروا؛ فجاز أن يكون له عليه قدرة. وفي تحقيقها جواز خلق ذلك له، ومثله في رسول الله ﷺ لا يحتمل، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ .

أى: لا شيء يعجزه، والعزیز بذاته، وكل شيء دونه غير عزيز، دليل.

وقيل<sup>(١)</sup>: العزيز: المنيع.

وقيل<sup>(٢)</sup>: العزيز: المنتقم من أعدائه.

والحكيم: هو المصيب في فعله. والحكيم في أمره ونهيه. والحكيم هو الذى أحكم

كل شيء جعله دليلاً<sup>(٣)</sup> على وحدانيته.

ثم ذكر بعض المفسرين علل المناسك فقال: سميت العرفات عرفات؛ لما قيل له:

عزفت. ومئى؛ لما قيل له: تمتة. ورمى الجمار؛ لما استقبل لإبراهيم الشيطان فرمى.

فهذه العلل لا تظمن بها القلوب، وتنفر عنها الطباع، ألا ترى أنه ذكر فى قصة آدم فعل

ذلك جملة؛ فزال المعنى الذى ذكر فى إبراهيم عليه السلام؟!

ثم قد ذكر فى الخبر أن الملائكة قالت لآدم: حججناها بقلبك بألفى عام؛ فثبت أنهم

قد فعلوا هذا كله.

ثم يمكن نصب الحكمة فيه من طريق العقل، وهو أن الحجج قصد لزيارة ذلك المكان؛

فأمر بمختلف الأفعال الواقع بها الزيارة.

كالصلاة: إنها الخضوع لعينه؛ ولذلك أمر فيها بإحضار الأفعال المختلفة من حال

الخضوع.

ثم المرء قد يخضع مرة بالقيام، ومرة بالركوع، ومرة بالسجود. أمر بإحضار مختلف

الأفعال التى فيها الزورة.

غير أن الصلاة تخالف الحج؛ فلأن أفعالها فعل المعاش أمر فيها بإحضار حالة تذكره

الخضوع، والوقوف لله، مفرقاً بين تلك الحالة وحالة المعاش؛ ولهذا تُقضى فى كل

مكان.

ثم أفعال الحج فى ظاهرها إلى أفعال المعاش، وما إليه وقع القصد - لا عينها - غير

(١) انظر تفسير البغوى (١/١١٧).

(٢) ينظر التخرىج السابق.

(٣) زاد فى أ: به.

أن فيه تكلف المعاش؛ ولهذا ما لا يقضى في كل مكان.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١٣٠) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنَؤُا إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَدَى قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهُهَا وَجِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُنتَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ .

وقوله: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ .

ثم اختلف في الملة؛ قيل: الملة: الدين.

وقيل: الملة السنة.

وقيل: الإسلام.

وكله واحد. وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ .

بما يعمل من عمل السفه.

ويحتمل: ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ أى بنفسه؛ فكان انتصابه لانتراع حرف الخافض.

وقيل<sup>(١)</sup>: جهل نفسه فيضعها في غير موضعها.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا﴾ .

بالنبوة والرسالة والعصمة.

ويحتمل: ما جزاهم في الدنيا بثناء حسن لم ينقص من جزائهم في الآخرة.

وقوله: ﴿وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ .

في المنزلة والثواب.

ويحتمل ﴿لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ : لمن المرسلين.

ويحتمل: أن يكون بشره في الدنيا: أنه كان من الصالحين في الآخرة؛ فيكون - في

ذلك - وعد له بصلاح الخاتمة، كما وعد محمدًا ﷺ مغفرة ما تقدم من الذنب وما تأخر.

وفي ذلك أيضًا: وعد بصلاح الخاتمة - والله أعلم - فأخبر بما كان بشره. ويجوز:

تفاضلهم في الآخرة، على ما كانوا عليه.

(١) قاله ابن كيسان والزجاج كما في تفسير البغوى (١/١١٧).

وقوله: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتُ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .  
 قيل<sup>(١)</sup>: أَخْلِصُ .

ويحتمل: أن يكون أمرًا بابتداء إسلام، على ما ذكرنا من تجده في كل وقت يهمد<sup>(٢)</sup> .  
 ثم يحتمل: أن يكون وحيًا أوحى إليه، أن قل كذا، فقال به . فإن كان وحيًا فهو على  
 أن يُسلم نفسه لله .

ويحتمل: أن يكون إسلام القلب - بتقاضى<sup>(٣)</sup> الخلقة بالإسلام - فإن كان على هذا؛  
 فهو على الإسلام دون توحيده .

ويحتمل: أن يكون إسلام خلقة؛ كقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] ،  
 بالخلقة .

وعلى ذلك يخرج قوله لإبراهيم: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ [الحج: ٢٧]؛ فدعاهم،  
 فأجابوه في أصلاب آباتهم إجابة الخلقة وقت كونهم .

وقيل: يحتمل: أن يكون أمر بابتداء الإسلام، كقوله: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ  
 كَوْكَبًا...﴾ [الأنعام: ٧٦] إلى آخره . ثم قال: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِذِي الْقُرْبَىٰ فَطَرَ السَّمَوَاتِ  
 وَالْأَرْضِ حَنِيفًا﴾ [الأنعام: ٨٩] يكون جواب قوله: ﴿أَسْلَمْتُ﴾ والله أعلم .

وقوله: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَا﴾ .

يعنى بالملة . والملة تحتمل ما ذكرنا .

وقوله: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ  
 مُسْلِمُونَ﴾ .

وهو الإسلام؛ ردًا على قول أولئك الكفرة: إن إبراهيم كان على دينهم؛ لأن اليهود  
 زعمت أنه كان على دينهم يهوديًا . وقالت النصارى: بل كان على النصرانية . وعلى ذلك  
 قالوا لغيرهم: ﴿كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٣٥] .

فلما ادَّعى كل واحد من الفريقين: أنه كان على دينهم، أكذبهم الله - عز وجل - في  
 قولهم، ورد عليهم في ذلك فقال: قل يا محمد: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ  
 حَنِيفًا مُسْلِمًا﴾ [آل عمران: ٦٧]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿اصْطَفَىٰ لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ  
 مُسْلِمُونَ﴾ .

(١) قاله ابن جرير (٦١٠/١) والبغوي (١١٨/١) .

(٢) في أ: يهمه .

(٣) في أ: بتقاضى .

أخبر - عز وجل - أن دينه كان دينَ الإسلام، وهو الذى اصطفاه له، لا الدين الذى اختاروا هم من اليهودية والنصرانية؛ لقوله تعالى: ﴿أَمْ لِلإِنسَانِ مَا تَمَنَّى ﴿٢٤﴾ فَلِلَّهِ الآخِرَةُ وَالْأُولَى ﴿٢٥﴾﴾ [النجم] أى ليس له .

وقوله: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهُمَا وَحَدًّا ﴿٢٦﴾﴾ .

يقول: أكنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت؟! أى: ما كنتم شهداء حين حضر يعقوب الموت .

قيل (١): ويحتمل: أن اليهود قالوا للنبي ﷺ: أأنت تعلم أن يعقوب يوم مات أوصى بنيه بدين اليهودية؟ فأنزل الله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ ﴿٢٦﴾﴾ أى: أكنتم شهداء وصية يعقوب بنيه؟! أى: لم تشهدوا وصيته، فكيف قلمت ذلك؟! .

ثم أخبر - عز وجل - عن وصية يعقوب بنيه فقال:

﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ...﴾ الآية .

وقوله: ﴿وَنَحْنُ لَكُمْ مُسْلِمُونَ﴾ .

يعنى: مخلصين بالتوحيد، وبجميع الكتب والرسول، ليس كاليهود والنصارى يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض، ثم يدعون: أن ذلك دين إبراهيم، ودين بنيه .

ثم فى الآية دلالة رسالة محمد ﷺ؛ لأنه أخبر عن الأخبار التى قالوا، من غير نظر منه فى كتبهم، ولا سماع منهم، ولا تعلم، دل: أنه بالله علم، وعنه أخبر .

وقوله: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .

كان - والله أعلم - لما ادعوا أن إبراهيم ومن ذكر من الأنبياء كانوا على دينهم؛ فقال عند ذلك: لا تُسألون أنتم عن دينهم وأعمالهم، ولا هم يُسألون عن دينكم وأعمالكم، بل كلُّ يُسأل عن دينه وما يعمل به .

**توله تعالى:** ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٥﴾﴾ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَكُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٢٦﴾﴾ فَإِن ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقِ سَبِيلِكُمْ إِنَّهُ هُوَ السَّبِيحُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَكُمْ عٰبِدُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ .

(١) قاله البغوى فى تفسيره (١/١١٨) .



وقوله: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ \* قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا...﴾ الآية.

فالآية تنقض على من يشك في إيمانه؛ لأنه أمرهم أن يقولوا قولاً باتاً، لا ثنيا فيه ولا شك.

وكذلك قوله: ﴿فَإِن ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ﴾.

ثم يحتمل: أن يكون هذا ردًا على أولئك الكفرة، حيث فرقوا بين الرسل، آمنوا ببعضهم وكفروا ببعض. وكذلك آمنوا ببعض الكتب وكفروا ببعضها؛ فأمر الله - عز وجل - المؤمنين، ودعاهم: إلى أن يؤمنوا بالرسل كلهم، والكتب جميعًا، لا يفرقون بين أحد منهم، كما فرق أولئك الكفرة.

ويحتمل: أن يكون ابتداء تعليم الإيمان من الله - عز وجل - لهم بما ذكر من الجملة. ثم اختلف في الحنيف:

قيل<sup>(١)</sup>: الحنيف: المسلم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الحنيف: الحجاج.

وقيل<sup>(٣)</sup>: كل حنيف ذكر بعده مسلم فهو الحجاج، وكل حنيف لم يذكر بعده مسلم فهو مسلم.

وقيل<sup>(٤)</sup>: الحنيف: المائل إلى الحق والإسلام.

وقوله: ﴿فَإِن ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِن نُّوَلُّوا﴾.

روى عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: لا تقرأ ﴿فَإِن ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ﴾؛ فإن الله ليس له مثل، ولكن اقرأ: ﴿فَإِن آمنوا بمثل ما آمنتم به﴾، أو ﴿بما آمنتم به﴾<sup>(٥)</sup>. وكذلك في حرف ابن مسعود<sup>(٦)</sup> - رضى الله عنه -: ﴿فَإِن آمنوا بما آمنتم به﴾، تصديقًا لذلك.

وعلى ذلك قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] إن الكاف زائدة، أى: ليس

(١) قاله ابن جرير (٦١٧/١)، وقال آخرون: بل الحنيفية الإسلام.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٠٢)، وعن عطية (٢٠٩٧، ٢٠٩٨)، ومجاهد (٢٠٩٩)، (٢١٠١) والحسن (٢١٠٠)، وانظر الدر المنثور (٢٥٧/١).

(٣) قاله السدي، أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٢٥٧/١).

(٤) قاله ابن عباس كما في تفسير البغوي (١١٩/١).

(٥) أخرجه ابن جرير (٢١١٤)، وانظر الدر المنثور (٢٥٨/١).

(٦) ينظر: الباب (٥٢٢/٢)، والدر المصون (٣٨٦/١)، والبحر المحيط (٥٨١/١)، والشواذ (١٠)،

والمحرر الوجيز (٢١٦/١).

مثله شيء. وهو في حرف ابن مسعود - رضى الله عنه - كذلك. ويحتمل: آمنوا بلسانهم، بمثل ما أمتم بلسانكم، من الرسل والكتب جميعًا فقد اهتدوا.

ويحتمل بمثل ما أمتم به: أى بلسانٍ غير لسانهم فقد اهتدوا.

وقوله: ﴿فَأَمَّا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: الشقاق هو الخلاف.

وقيل: الشقاق هو الخلاف الذى فيه العداوة، والله أعلم.

وقوله: ﴿نَسِيْبِكُمْ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

هذا وعيد من الله - عز وجل - لهم، ووَعْدٌ وَعَدَّ نَبِيَّهُ بالصبر له؛ لأن أولئك كانوا يتناصرون بتناصر بعضهم ببعض، فوَعَدَ له عز وجل النصر له بقتل بعضهم، وإجلاء آخرين إلى الشام وغيره.

وقوله: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: دين الله.

وقيل<sup>(٣)</sup>: فطرة الله؛ كقوله: «كل مولود يولد على الفطرة»<sup>(٤)</sup>.

(١) قاله البغوى فى تفسيره (١٢٠/١).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٢٨)، وعن قتادة (٢١٢٠) وأبى العالية (٢١٢١) والربيع (٢١٢٢) وغيرهم. وانظر الدر المنثور (٢٥٩/١).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٣١، ٢١٣٢، ٢١٣٣) وانظر الدر المنثور (٢٥٩/١).

(٤) أخرجه البخارى (٤٩٣/١١) كتاب: القدر، باب: الله أعلم بما كانوا عاملين، الحديث (٦٥٩٩)، ومسلم (٢٠٤٨/٤) كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة، الحديث (٢٥/٢٥٨)، وأبو داود (٨٦/٥) كتاب: السنة، باب: فى ذرارى المشركين، الحديث (٤٧١٤)، والترمذى (٣٠٣/٣) كتاب: القدر، باب: كل مولود يولد على الفطرة، الحديث (٣٢٢٣)، ومالك (٢٤١/١) كتاب: الجنائز، باب: جامع الجنائز، الحديث (٥٢)، وأحمد (٢٣٣/٢)، والحميدى (٤٧٣/٢) رقم (١١١٣)، وعبد الرزاق (٢٠٠٨٧)، وأبو يعلى (١٩٧/١١)، رقم (٦٣٠٦)، وابن حبان (١٢٨، ١٣٠)، وأبو نعيم فى الحلية (٣٢٨/٩)، من حديث أبى هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «كل مولود يولد على الفطرة؛ فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه، كما تنتج الإبل جمعاء، هل تحس فيها من جدعاء، قالوا: يا رسول الله رأيت الذى يموت وهو صغير، قال: الله أعلم بما كانوا عاملين».

ولفظ مسلم مصدر بلفظ: «كل إنسان تلده أمه على الفطرة، وأبواه بعد يهودانه وينصرانه ويمجسانه، فإن كانا مسلمين فمسلم، كل إنسان تلده أمه، يلكره الشيطان فى حضنيه إلا مريم وابنها».

وفى الباب عن جابر، والأسود بن سريع، وابن عباس، وسمرة بن جندب.

حديث جابر:

وقيل: ﴿صَبَغَهُ اللَّهُ﴾: حجة الله التي أقامها على أولئك.

وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿صَبَغَهُ اللَّهُ﴾: سنة الله.

ثم يرجع قوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْكَ اللَّهُ صَبَغَهُ﴾ أى: ديناً [وسنة]<sup>(٢)</sup> وحجة تدرك بالدلائل التي نصبها وأقامها فيه، ليس كدين أولئك الذين أسسوا على الحيرة والغفلة بلا حجة ولا دليل.

وقيل<sup>(٣)</sup>: إن النصارى كانوا يصبغون أولادهم فى ماءٍ ليطهروهم بذلك؛ فقال الله عز وجل: ﴿صَبَغَهُ اللَّهُ﴾ يعنى الإسلام هو الذى يطهرهم لا الماء.

وقوله: ﴿وَنَحْنُ لَهُ عَبِيدُونَ﴾ .

قيل: موحدون.

وقيل: مسلمون مخلصون.

ويحتمل: ونحن عبيده.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ

= أخرجہ أحمد (٣/٣٥٣) من طريق أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس عن الحسن عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فإذا أعرب عنه لسانه إما شاكراً وإما كفوراً».

وذكره الهيثمى فى المجمع (٧/٢٢١)، وقال: رواه أحمد، وفيه أبو جعفر الرازى وهو ثقة، وفيه خلاف، وبقية رجاله ثقات.

حديث الأسود بن سريع:

أخرجہ أحمد (٣/٤٣٥)، وابن حبان (١٦٥٨ - موارد)، وأبو يعلى (٢/٢٤٠) رقم (٩٤٢)، والطبرانى فى الكبير (١/٢٨٣) رقم (٨٢٨)، والطحاوى فى مشكل الآثار (٢/١٦٣) من حديث الأسود بن سريع بمثل حديث جابر.

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/٣١٩)، وقال: رواه أحمد بأسانيد والطبرانى فى «الكبير» و«الأوسط»، وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح.

حديث ابن عباس:

أخرجہ البزار فى مسنده (٢١٦٧ - كشف)، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/٢٢١) بلفظ: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه».

وقال الهيثمى: رواه البزار، وفيه ممن لم أعرفه غير واحد.

حديث سمرة بن جندب:

أخرجہ البزار (٢١٦٦ - كشف)، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/٢٢١)، وقال: رواه البزار، وفيه عباد بن منصور وهو ضعيف، ونقل عن يحيى القطان أنه وثقه.

(١) قاله البغوى فى تفسيره (١/١٢١).

(٢) سقط فى ط.

(٣) قاله ابن عباس بنحوه كما فى تفسير البغوى (١/١٢١).

مُخْلِصُونَ ﴿١٣٩﴾ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَرَأَيْتُمْ كَتَرَ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّكَ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ .  
وقوله: ﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ﴾ .

روى عن ابن عباس - رضى الله عنه - أنه قال: قالت اليهود والنصارى: نحن أبناء الله وأحباؤه، ونحن أولى بالله منكم، فأنزل الله - فى ذلك - : ﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ﴾ .  
وقيل<sup>(١)</sup>: فى الله، يعنى: فى دين الله. أى: أحتاجون وتخاصمون فى دين الله؟!  
وقوله: ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾ .

أى: أحتاجون فى الله مع علمكم وإقراركم أنه ربُّنا وربكم بقوله: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧].  
وقوله: ﴿وَلَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ﴾ .

قيل: لنا ديننا ولكم دينكم؛ كقوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦].  
ويحتمل: ﴿لَنَا أَعْمَلُنَا﴾ لا تُسئلون أتم عنها، ﴿وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ﴾ لا تُسأل نحن عن أعمالكم؛ كقوله: ﴿وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٣٤، ١٤١].  
[وقوله: ﴿وَنَحْنُ لَمْ نُخْلِصُونَ﴾ .  
دينا وعملا، لا نشرك فيه غيره.

وقوله: ﴿أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَرَأَيْتُمْ كَتَرَ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّكَ مِنَ اللَّهِ﴾ .  
قيل: بل تقولون.

وقيل<sup>(٢)</sup>: على الاستفهام فى الظاهر: أيقولون، لكنه على الرد والإنكار عليهم، وذلك أن اليهود قالوا: إن إبراهيم وبنيه، ويعقوب وبنيه كانوا هودًا أو نصارى. قال الله تعالى: قل يا محمد: أتم أعلم بدينهم أم الله، مع إقراركم أنه ربكم، لا يخفى عليه شىء فى الأرض ولا فى السماء! .

ومعنى الاستفهام: هو تقرير ما قالوه، كالرد عليهم والإنكار.  
وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَرَ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّكَ مِنَ اللَّهِ﴾ .

(١) قاله البغوى فى تفسيره (١/١٢١).

(٢) قاله البغوى بنحوه (١/١٢١).

قيل<sup>(١)</sup>: الشهادة التي عنده: علمهم أنهم كانوا مسلمين، ولم يكونوا على دينهم.  
 وقيل<sup>(٢)</sup>: الشهادة التي عندهم بالإسلام: أنه دين الله وأنه حق.  
 وقيل<sup>(٣)</sup>: الشهادة التي كانت عندهم: محمد ﷺ؛ بيّنه الله في كتابهم وأخذ عليهم  
 المواثيق والعهود بقوله: ﴿لَتَبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] فكتّموه  
 وكذبوه.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ في قول اليهود لإبراهيم -  
 عليه السلام - وما ذكر من الأنبياء كانوا هودًا أو نصارى؛ فيقول الله - عز وجل -: لا  
 تكتُموا الشهادة إن كان عندكم علم بذلك. وقد علم الله أنكم كاذبون.  
 وقيل<sup>(٥)</sup>: ﴿وَالْأَسْبَاطُ﴾: بنو يعقوب؛ سموا أسباطًا؛ لأنه وُلد لكل رجل منهم أُمَّة.  
 وقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

خرج على الوعيد، أي: لا تحسبوا أنه غافل عما تعملون.  
 ويجوز أن يكون لم ينشئهم على غفلة مما يعملون، بل على علم بما يعملون خَلَقَهُمْ؛  
 ليعلم أن ليس له في شيء من عمل الخلق له حاجة؛ ليخلقهم على رجاء النفع له، ولا  
 قوة إلا بالله.

خلقهم وهو يعلم أنهم يعصونه.  
 وقوله: ﴿بِذَلِكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا  
 يَعْمَلُونَ﴾ الآية.  
 قد ذكرنا هذا فيما مرّ.

**قوله تعالى:** ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَنَّهُمْ عَنِ قِبَلِهِمْ أَلْفَاكًا وَعَلَيْهَا قُلُوبُ السُّفَهَاءِ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِفُ  
 وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٤٣﴾ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى  
 النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتُمْ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ  
 مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ  
 اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

(١) قاله البغوي في تفسيره (١/١٢١).

(٢) أخرجه عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة بنحوه كما في الدر المشور (١/٢٦٠).

(٣) ينظر التخريج السابق.

(٤) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٣٨).

(٥) تقدم.

وقوله: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَدَهُمْ عَن قِبَلِهِمُ آلِي كَاثِرًا عَلَىٰهَا﴾.

هذا - والله أعلم - وعد كان وعده عز وجل لنبيه ﷺ أنه يحوله إلى الكعبة من بيت المقدس، وإخبار عما يقول له اليهود قبل أن يحول وقبل أن يقولوا له شيئاً. ألا ترى إلى قوله: ﴿قَدْ رَأَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، أنه لو لم يكن فيها وعد بتحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة لكان تقلب وجهه إلى السماء بذلك تخييراً منه وتحكماً عليه.

وليس لأحد على الله التخيير والتحكم عليه في الأحكام والشرائع ولا في غيرها، فدل أنه على الوعد له ما فعل. والله أعلم.

ثم فيه إثبات رسالة محمد ﷺ حيث كان أخبره على ما أخبر من التحويل إلى الكعبة. [والقول منهم نقل أنه علم ذلك بالله واختلف في قوله ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ﴾ قيل: هو اليهود، وقالوا ذلك عند تحويل القبلة إلى الكعبة<sup>(١)</sup>

وذلك أنهم لا يرون نسخ الشرائع والأحكام؛ لأنه كالبداء والرجوع عنها. وذلك فعل من يجهل عواقب الأمور، كباين بنى بناءً ثم نقضه لجهل منه به. لكن ذلك منهم جهل بمعرفة النسخ وقدره.

ولو عرفوا ما النسخ ما نفوا نسخ الشرائع والأحكام.

وأما النسخ عندنا: فهو بيان منتهى الحكم إلى وقت ليس فيه بداء ولا نقض لما مضى، بل تجديد حكم في وقت بعد انقضاء حكم على بقاء الأول لوقت كونه، ليس على ما فهمت اليهود من البداء والنقض لما مضى كالبناء الذي وصفوا. وبالله التوفيق.

وإن كانت الآية في غير اليهود من أهل مكة، على ما يقول بعض أهل التفسير، فقالوا: لما رجع محمد إلى قبلتنا من القبلة الأولى يرجع إلى ديننا. فقال الله عز وجل: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾.

قل يا محمد: لله المشرق والمغرب والأمكنة كلها والنواحي، يأمر بالتوجه إلى أى ناحية شاء شرقاً وغرباً، فالطاعة له في الائتمار لأمره، والقبول لدعائه، لا للتوجه نحو الشرق أو نحو الغرب لهوى هووا ولتمنُّ تمنوا؛ لأن اليهود جعلوا قبلتهم المغرب اتباعاً لهواهم، لا اتباعاً لأمر أمروا به.

وكذلك النصرارى اتخذوا المشرق قبلة لهوى أنفسهم؛ فأخبر الله تعالى المؤمنين أنهم يأتمرون بالله حيث ما أمروا توجهوا نحوه.

(١) ما بين المعقوفين سقط في ط.

وقوله: ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

هذا على المعتزلة؛ لأنه أخبر عز وجل أنه ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾، ولا جائز أن يهدي وهو لا يهتدى. وهم يقولون: شاء أن يهدي ولكن لم يهتدوا.

قوله: ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ على<sup>(١)</sup> أن مشيئة الهداية ليست للكل على ما قالت المعتزلة: أن هدايته بيان وذلك للجميع.

وفيه دليل نسخ السنة بالكتاب؛ لأن القبلية إلى بيت المقدس لم تكن مذكورة في الكتاب، بل عملوا على سنة الأولين الماضين، وهذا على الشافعي؛ لأنه لا يرى نسخ الكتاب بالسنة إلا بعد عمل رسول الله ﷺ فإذا عمل به صار سنة، فهو نسخ السنة بالسنة، لا نسخ بالكتاب.

فهذا منه قبيح فاحش.

وفيه نبذ الكتاب وهجره، وقد نهينا عنه، والتحكم على الله عز وجل؛ لأنه لم يجعل الكتاب من القدر ما يقع فيه الزجر على ما كان عليه آنفاً لولا علمه<sup>(٢)</sup> ﷺ. فنعوذ بالله من السرف في القول والزيغ عن الهدى.

ولكن لم يعرف ما النسخ وما قدره، ولو علم لما قال بمثله. وهو عندنا: ما ذكرنا<sup>(٣)</sup> من بيان منتهى الحكم إلى وقته، ولله جل جلاله نصب الأحكام والشرائع في كل وقت، يبين ذلك مرة بالكتاب، وتارة على لسان المصطفى ﷺ. وبالله التوفيق.

وكما<sup>(٤)</sup> جعل له ﷺ أن يعمل به، فنسخ الكتاب فيه تلك الشريعة. فكذلك في غيره من الناس. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ

شَهِيدًا﴾

﴿وَكَذَلِكَ﴾، لا يتكلم رسول الله ﷺ إلا على العطف على ما سبق من الخطاب،

وهو - والله أعلم - معطوف على قوله: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا

إِبْرَاهِيمَ...﴾ الآية [١٣٦]، كأنه قال: كما وفقكم على الإيمان بما ذكر، وهداكم

للإسلام، كذلك جعلكم ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ يعني عدلاً، ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾.

(١) في ب: إلى.

(٢) في ب: عمله.

(٣) في أ: ذكر

(٤) في ب: ولما..

ثم اختلف في قوله: ﴿عَلَى النَّاسِ﴾ :  
 قيل: «على» بمعنى «اللام» أى للناس. وهذا جائز فى اللغة سائغ، كقوله: ﴿وَمَا ذُبِحَ  
 عَلَى الْأَنْصَابِ﴾ [المائدة: ٣]، أى للنصب.  
 وقيل: ﴿عَلَى﴾ بمعنى «على»، أى أن يشهدوا<sup>(١)</sup> على الأمم للأنبياء على تبليغ الرسالة،  
 ويشهد الرسول لهم بالعدالة.

وفيه دليل قبول شهادة أهل الإسلام على أهل الكفر، ورد شهادتهم علينا<sup>(٢)</sup>؛ لأنه لو  
 قبلت شهادتنا عليهم على التبليغ، ثم شهد أولئك بأنهم لم يبلغوا، لكان فيه تناقض. فدل  
 أن شهادتنا تقبل عليهم، ولا تقبل شهادتهم علينا. والله أعلم.  
 ويحتمل قوله: ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ الذين أبوا إجابة الرسل. ﴿وَيَكُونَ الرُّسُولُ  
 عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ أن جحدتم الرسالة، وذلك قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...﴾ الآية  
 [١٤٣]، أضاف الله إليه جعلهم ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾. ثبت أن لله فى فعل ذلك فعل به ذكر  
 منته. والله أعلم.

قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، فالوسط: العدل. أخير - عز وجل - أنه جعل  
 هذه الأمة عدلاً، فالعدل هو المستحق للشهادة والقبول لها.  
 ففيه الدلالة على [جعل إجماع<sup>(٣)</sup> هذه الأمة]<sup>(٤)</sup> حجة؛ لأنه وصفها بالعدالة، وصيرها

(١) فى أ: تشهدوا.

(٢) الأصل أن يكون الشاهد مسلماً؛ فلا تقبل شهادة الكفار، سواء أكانت الشهادة على مسلم أم على غير  
 مسلم؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ بَيْنِكُمْ﴾. وقوله: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوْقِي عَدْلِي وَنَكْرِي﴾،  
 والكافر ليس يعدل وليس منا، ولأنه أفسق الفساق ويكذب على الله تعالى فلا يؤمن منه الكذب على  
 خلقه. وعلى هذا الأصل جرى مذهب المالكية والشافعية والرواية المشهورة عن أحمد. لكنهم  
 استثنوا من هذا الأصل شهادة الكافر على المسلم فى الوصية فى السفر فقد أجازوها؛ عملاً بقوله  
 تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ جِئِنَ الْوَصِيَّةِ أَنْتَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ  
 مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ صَرِيحِينَ فِي الْأَرْضِ فَأَصْبَحْتُمْ مَتَّعِيَةَ الْمَوْتِ﴾. وأجاز الحنفية شهادة الذميين بعضهم على  
 بعض، وإن اختلفت مللهم، وشهادة الحربين على أمثالهم. وأما المرتد فلا تقبل شهادته مطلقاً.  
 ينظر: البحر الرائق (١٠٢/٧، ١٠٤)، المبسوط (١٣٣/١٦، ١٣٥).

(٣) الإجماع فى اللغة يراد به تارة: العزم، يقال: أجمع فلان كذا، أو أجمع على كذا، إذا عزم عليه، وتارة  
 يراد به: الاتفاق، فيقال: أجمع القوم على كذا، أى: اتفقوا عليه، وعن الغزالي أنه مشترك لفظي.  
 وقيل: إن المعنى الأصلي له العزم، والاتفاق لازم ضرورى إذا وقع من جماعة.  
 والإجماع فى اصطلاح الأصوليين: اتفاق جميع المجتهدين من أمة محمد ﷺ فى عصر ما بعد  
 عصره ﷺ على أمر شرعى، والمراد بالأمر الشرعى: ما لا يدرك لولا خطاب الشارع، سواء أكان  
 قولاً أم فعلاً أم اعتقاداً أم تقريراً. ينظر: المستصفى (١٧٣/١).

وجمهور أهل السنة على أن الإجماع ينعقد باتفاق المجتهدين من الأمة، ولا عبرة باتفاق غيرهم  
 مهما كان مقدار ثقافتهم، ولا بد من اتفاق المجتهدين ولو كانوا أصحاب بدعة إن لم يكفروا =



من أهل الشهادة. فإذا اجتمعوا على شيء وشهدوا به، لزم قبول ذلك، والحكم بما شهدوا، والشهادة فيه أنه من عند الله وقع لهم ذلك.

والثاني: قال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]،

أخبر الله عز وجل أن فيهم صدقة، يلزم اتباعهم.

والثالث: ما قال عز وجل: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ

سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] ولا يجوز الوعيد

في مثله إذا لم يكن ذلك هو الحق عند الله.

والرابع: قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ

فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]،

أمر عز وجل عند التنازع الرد إلى كتاب الله وإلى سنة رسوله ﷺ؛ فدل أنه إذا لم يتنازع لم يجب الرد إلى ما ذكر. والله أعلم.

وقوله: ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾، روى عن ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضى الله تعالى

عنه - أنه قال: يسأل الله تعالى يوم القيامة الأمم عن تبليغ الأنبياء رسالته إليهم، فينكرون. ثم يأتي بهذه الأمة يشهدون عليهم بالتبليغ. فذلك قوله: ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى

النَّاسِ﴾، ويشهد الرسول عليهم يعنى لهم بالعدالة والتزكية. والله أعلم.

= ببدعتهم، فإن كفروا بها كالرافضة الغالين فلا يعتد بهم، وأما أصحاب البدعة غير المكفرة أو الفسق فإن الاعتداد بخلافهم أو عدم الاعتداد فيه خلاف وتفصيل بين الفقهاء والأصوليين.

وذهب قوم إلى أن العبرة بانفاق الخلفاء الراشدين فقط؛ لما ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «عليكم بستى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى، عضوا عليها بالنواجذ». وهذا خير آحاد لا يفيد اليقين، وعلى فرض التسليم فإنه يفيد رجحان الاقتداء بهم لا إيجابه.

وقال قوم: إن الإجماع هو إجماع أهل المدينة دون غيرهم، وهذا ظاهر مذهب مالك فيما كان سبيله النقل والتواتر، كبعض أفعاله ﷺ: كالأذان والإقامة وتحديد الأوقات وتقدير الصاع والمد، وغير ذلك مما يعتمد على النقل وحده لا على الاجتهاد، وما سبيله الاجتهاد فلا يعتد عنده بإجماعهم.

وقد اتفق الأصوليون على أن الإجماع ممكن عقلا، وذهب جمهورهم إلى أنه ممكن عادة، وخالف في ذلك النظام وغيره. وخالف البعض في إمكان نقله. ينظر: إرشاد الفحول للشوكاني ص (٧٣).

والإجماع حجة قطعية على الصحيح، وإنما يكون قطعيا حيث اتفق المعترفون على أنه إجماع، لا حيث اختلفوا، كما في الإجماع السكوتي وما ندر مخالفه. ينظر: شرح جمع الجوامع وحاشية البناني عليه (٢٢٤/٣).

(٤) في ب: جعل هذه الإجماع.

(١) أخرجه ابن جرير بنحوه (٢٢٠٣).

قال الشيخ - رضى الله تعالى عنه - : وفى قوله: ﴿لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾،  
وجهان:

أحدهما: على الكفرة. وفى ذلك دليل قبول شهادة المسلمين عليهم، ورد شهادتهم  
عليهم، لما يتناقض فيزول منفعة الشهادة عليهم.

والثانى: ليكون من شهد رسول الله ﷺ، شهود على من يكون بعدهم.

وفى ذلك دليل من تأخر الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، عن الخلاف  
لهم، ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ إذا خالفتموه وعصيتموه.

وقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى  
عَقْبَيْهِ﴾.

فهذا - والله أعلم - لما كانوا فى المتابعة على قسمين:

منهم من تبعه لما وافق هواه.

ومنهم من تبعه لما علم أنه الحق من عند الله عز وجل؛ ليبين<sup>(١)</sup> لهم ويقع علم ذلك

عندهم: من المتبع له بهواه، ومن المتبع له بالأمر والطاعة له.

وقيل أيضًا فى قوله: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ﴾، قيل: ليعلم من يتبع الرسول ما قد

علم أنه يكون كائنًا، وليعلم ما قد علم أنه يوجد موجودًا.

وقيل: إنه يجوز أن يراد بالعلم المعلوم. معناه - والله أعلم - إلا ليكون المتبع له،

والمقلد على عقبيه.

ثم الأصل فى هذا ونحوه من قوله: ﴿وَلَنَسَبُلُونَكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ﴾

[محمد: ٣١]، أنا لا نصف الله تعالى بالعلم فى الخلق، قال: غير الحال التى الخلق

عليها؛ لأن وصفنا إياه بالعلم على غير الحال التى عليها الخلق يومئذ إلى وصفه بالجهل؛

لأنه لا يجوز أن يقال: يعلم من الساكن فى حال السكون حركة، أو السكون فى حال

الحركة، أو يعلم من الجالس قيامًا، أو القائم<sup>(٢)</sup> جليوسًا.

وكذلك لا يجوز أن يقال: يعلم من العدم موجودًا، أو من الوجود معدومًا فى حال

وجوده؛ لأنه وصف بعلم ما ليس، وهو محال. وبالله العصمة.

وقيل: إن كل علم يذكر على حدوث المعلوم يذكر بذكر الوقت للمحدث - بفتح

الدال - أى: يسند علمه إلى المحدث بذكر الوقت؛ لئلا يفهم بذكره قدم المعلوم فى

(١) فى أ: فامتحنهم الله عز وجل ليبين.

(٢) فى أ، ط: النائم.

الأزل.

وإذا وصفنا الله بما هو حقيقة بلا ذكر الخلق مع ذلك نصفه بالذى نصفه به فى الأزل لتعالیه عن التغير والزوال وعن الانتقال من حال إلى حال. ولا قوة إلا بالله. وقوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾.

يعنى: تحويل القبلة، لكبيرة: ثقيلة، على من كان اتباعه لهواه، دون أمر أمر به، إلا على الذى يتبع أمر الله فيها ويعتقد طاعته فإنها ليست بثقيلة عليه ولا كبيرة.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾

قال بعض أهل التفسير<sup>(١)</sup>: إن قومًا صلوا إلى بيت المقدس ثم ماتوا على ذلك، فلما حولت القبلة إلى الكعبة قالوا: ضاعت صلواتهم التى صلوا إليها، إشفاقًا عليهم.

لكن هذا بعيد لا يحتمل؛ لأن الذى اعتقد الإسلام من الصحابة، رضى الله تعالى عنهم، وعرف موقع أمر الله وأمر رسوله، لا يجوز أن يخطر ببالهم [هذا، أو يعملون لو خطر ببالهم]<sup>(٢)</sup> حتى يسألوا عن ذلك، بل كانوا أعلم بالله من أن يجد عدو لله فيهم ذلك؛ ولأنهم قوم يأترون بأمر الله وطاعته، ويموتون على التصديق، وعلموا أنهم مؤمنون، ثم يشككون<sup>(٣)</sup> فى أحوالهم، لكن إن كان ثم سؤال فهو من اليهود الذين اعتقدوا بطلان التناسخ فى الأحكام والشرائع، فكانوا يحتجون على رسول الله ﷺ بأنه ينهى عن التفرق والاختلاف، ثم يدعوهم إلى ذلك. أو قوم من الكفرة آذوا رسول الله ﷺ وأفرطوا فى التكذيب له والخلاف والمعادة، فأرادوا الإسلام، فظنوا أن ما كان منهم من العصيان والتكذيب يمنع قبول الإسلام، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾، لما كان منكم فى حال الكفر.

ألا ترى أن آخر الآية يدل عليه.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

أخبر أنه ﴿رَّحِيمٌ﴾ يتجاوز عنمن تاب.

أو قوم علموا ألا تناسخ فى الدين ولا اختلاف فيه؛ فظنوا أن نسخ الأحكام وتبديلها

(١) قال ابن عباس: لما وجه النبى ﷺ إلى الكعبة قالوا: يا رسول الله، كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ أخرجه أحمد (١/٢٩٥، ٣٠٤)، وأبو داود (٤٦٨٠)، والترمذى (٢٩٦٤)، وابن جرير (٢٢٢٤)، وابن حبان (١٧١٧)، والحاكم (٢/٢٦٩).

(٢) سقط فى أ، ط.

(٣) فى أ: يشكون.

يوجب اختلافاً في الدين وتفرقاً فيه .

فنقول: إن الإيمان في الأصل الذي لا يقع على اعتقاد الصلاة إلى جهة دون جهة، بل يقع على الائتمار . فالإيمان من الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، الذين ماتوا كان على اعتقاد الائتمار فهم مؤمنون باعتقاد الائتمار إلى بيت المقدس، مؤمنون باعتقاد الائتمار إلى الكعبة . فلا تفرق ولا اختلاف في الإيمان، إذ في الأصل به وقع الاعتقاد للائتمار . وبالله التوفيق .

ثم قوله: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ تأويله: أى لا يضيع إيمانكم بالصلاة إلى بيت المقدس . ولو كان على الصلاة فهو لوجهين:

أحدهما: أنها إنما قامت بالإيمان، فهو سبب لها، وقد يذكر الشيء باسم سببه .

والثانى: أن اليهود عرفوه إيمانا، فورد الخطاب على ما عندهم معروف؛ كقوله: ﴿ فَرَأَى إِلَى الْهَيْبَةِ ﴾ [الصفات: ٩١]، لا أن كان ثم آلهة، لكن لما عندهم، وكذلك قوله: ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ [المؤمنون: ١٤]، لا أن كان ثم خالق سواه، ولكن لما عرفوا كل صانع خالقاً، فخرج على الخطاب على ما عرفوا هم ذلك الأول . والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿ قَدْ رَأَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَمَعُونَ ﴿١٤٦﴾ وَلَئِنْ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِشَايِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنْ آتَيْتَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنْ أَلِيمٍ إِنَّكَ إِذَا لَئِن الظَّالِمِينَ ﴿١٤٧﴾ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ قَرِيْبًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٨﴾ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٩﴾ وَلِكُلِّ وُجْهٍ هُوَ مُوَلِّيًّا فَاسْتَبِقُوا الْحَزَبَ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ .

وقوله: ﴿ قَدْ رَأَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾ .

قد ذكرنا أنه يخرج على الوعد له .

قوله: ﴿ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ﴾ .

قال بعض المفتون<sup>(١)</sup>: إنه كان يقلب بصره إلى السماء لما يكره أن تكون قبلته قبله اليهود . ولكن هذا بعيد؛ لأن مثل هذا لا يظن بأحد من المسلمين، فكيف برسول الله ﷺ؟

(١) ورد فيه حديث عن البراء بن عازب: أخرجه ابن ماجه (١٠١٠)، وهو قول ابن عباس: أخرجه ابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٢٦٩/١)، وقول قتادة والربيع والسدى: أخرجه ابن جرير عنهم (٢٢٣٥، ٢٢٣٦، ٢٢٣٧، ٢٢٣٨)، وفي أ، ط: المفسرين .

إلا أن يقال: كره كراهة الطبع والنفس، وأما كراهة الاختيار، فلا يحتمل. ويقال: إنه كان حجب إليه الصلاة حتى لا يصبر عنها، وقد نهى عن الصلاة إلى بيت المقدس، ولم يؤمر بعد بالتوجه إلى غيرها، فكان تقلب وجهه إلى السماء رجاء أن يؤمر بالتوجه إلى غيرها، أو أن يقال: «قبلة ترضاها»؛ لأنها كانت قبلة الأنبياء من قبل، فلا شك أنه كان يرضاها. وهذا جائز في الكلام. يقول الرجل لآخر: أعطيك شيئاً ترضاه، وإن لم يظهر منه الكراهية في ذلك، ولا التردد.

وقوله: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَبَيْتِ مَا كُنْتُمْ قَوْلُوا وَجُوهَكُمْ شَطْرًا﴾.

وقد ذكرنا القول في القبلة، والاختلاف فيه فيما تقدم.

وقوله: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ على وجهين:

أحدهما: أى علموا أن تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة حق، لكنهم يعاندون ويتبعون هواهم.

والثانى<sup>(١)</sup>: أى علموا بما بين له فى كتبهم أن محمداً رسول الله ﷺ، وأنه حق.

وقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَمْلُكُونَ﴾.

وهو على ما ذكرنا أنه على الوعيد والتهديد. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَكِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾.

فى قوم علم الله أنهم لا يؤمنون ولا يتابعون محمداً ﷺ فى قبلته حيث آيسه عن متابعتهم إياه؛ لأنها لو كانت فى أهل الكتاب كلهم لكان لهم الاحتجاج على رسول الله ﷺ، ودعوى الكذب عليه؛ لأن من أهل الكتاب من قد آمن. فدل أنهم لم يفهموا من عموم اللفظ عموم المراد، ولكن فهموا من عموم اللفظ خصوصاً. وكان ظاهراً فى أهل الإسلام وأهل الكفر جميعاً المعنى الذى وصفنا لك. فظهر أنه لا يجوز أن يفهم من مخرج عموم اللفظ عموم المراد.

وفيه دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه فى موضع الإخبار بالإياس عن الاتباع له.

ولا يوصل إلى مثله إلا بالوحى عن الله عز وجل.

وفيه أن كثرة الآيات وعظمتها فى نفسها لا يعجز المعاند عن اتباع هواه والاعتقاد لما يخالف هواه.

وقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتِهِمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ﴾.

(١) زاد فى أ: يحتمل.

فيه الوعد له بالعصمة فى حادث الوقت وما يتلوه .

ويحتمل قوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبَلِهِمْ﴾ ، أى وما لك أن تتابعهم فى القبلة، وهذا التأويل كأنه أقرب لما خرج آخر الآية على الوعيد له بقوة .  
وقوله: ﴿وَلَكِنَّ أَتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَنِتَ الظَّالِمِينَ﴾ .

وقد ذكرنا أن العصمة لاتمنع النهى .

ويحتمل: أن يكون المراد من الخطاب غيره .

وقوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ .

لأن الأولاد إنما تعرف بالأعلام وأسباب تتقدم، فعلى ذلك معرفة الرسل، عليهم السلام، إنما تكون بالدلائل والأعلام، وقد كانت تلك الدلائل والأسباب فى رسول الله ظاهرة، لكنهم تعاندوا وتناكروا وكتموا بعد معرفتهم به أنه الحق، دليله قوله: ﴿وَإِنَّ قَرِيْبًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ .

والكتمان أبداً إنما يكون بعد العلم بالشىء؛ لأن الجاهل بالشىء لا يوصف بالكتمان .

وروى عن عبد الله بن سلام، أنه قال: أعرفه أكثر مما أعرف ولدى؛ لأنى لا أدرى ما أحدث النساء بعدى<sup>(١)</sup> .

وفيه الدلالة أن نعته وصفته كانت غير مغيرة يومئذ، وإنما غيرت بعد حيث أخبر أنهم كتما ذلك .

وقيل: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٣]: لا يؤمنون؛ وهو على ما بينا من نفى بذهاب نفعه، وجائز أن يكونوا عرفوه بما وجدوه بنعته فى كتبهم، كما قال الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧] .

وقوله: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ .

يحتمل: أن يكون الخطاب له والمراد غيره .

ويحتمل: هو، وإن كان يعلم أنه لا يمتري؛ لما ذكرنا فى غير موضع أن العصمة لا

(١) أخرجه الثعلبى من طريق السدى الصغير عن الكلبي عن ابن عباس عنه كما فى الدر المشور (١)

تمنع النهى عن الشيء.

وقوله: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّئُهَا﴾.

قيل فيه بوجوه:

قيل: «هو مولئها» [يعنى الله مولئها]<sup>(١)</sup> ومحولها.

وقيل: «هو» يعنى المصلى، هو مولئها.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ولى - أقبل وأدبر - ﴿هُوَ مُوَلِّئُهَا﴾ هو مستقبلها.

ويقال فى قوله: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّئُهَا﴾ لكل ملة من المسلمين قبلكم جعلت قبلتها الكعبة.

وقوله: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾.

قيل فيه بوجوه:

قيل<sup>(٣)</sup>: بادروا الأمم السالفة بالخيرات والطاعات.

وقيل: ﴿فَاسْتَبِقُوا﴾ هو اسم الازدحام، يقول: يبادر بعضهم بعضاً بالخيرات.

ويحتمل: أى استبقوا فى أمر القبلة والتوجه إليها غيركم من الكفرة. والله ورسوله أعلم.

وقوله: ﴿أَيَّنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا﴾.

قيل: أينما كنتم يقبض الله أرواحكم من البقاع البعيدة والأمكنة الحصينة.

وقيل: ﴿أَيَّنَ مَا تَكُونُوا﴾ أى فى أى حال كنتم - عظاماً ناخرة أو بالية أو رفاتاً -

يجمعكم الله ويحييكم، ولا يتعذر عليه ذلك، وهو كقوله: ﴿وَقَالُوا أَوَإِذَا كُنَّا عِظْمًا وَّرُفَاتًا أِنَّا

لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا \* قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا \* أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْتُمُونَ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَن

يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِى فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴿[الإسراء: ٤٩-٥١]، أخبر أن شدة الحال عندكم لا

يتعذر عليه، ولا يشتد من الإحياء والإماتة.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

من جمع ما ذكرنا من الأشياء المتفرقة وإحياء العظام البالية.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِنَ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا اللَّهُ

بِعَاقِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٩﴾ وَمِنَ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا

(١) سقط فى أ، ط.

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٩١، ٢٢٩٢)، وانظر الدر المنثور (١/٢٧٢).

(٣) قاله الربيع بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٩٣)، وانظر تفسير البغوى (١/١٢٦).

وَجُوهَكُمْ سَطْرًا ۖ إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي ۚ وَلَئِنَّم  
يَعْنِي عَلَيْكُمْ وَلَمَلِكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥١﴾ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا  
وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥٢﴾ فَأَذْكُرُوا أَنفُسَكُمْ وَأَشْكُرُوا  
لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٣﴾

وقوله: ﴿وَمِن حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ .

نقول - والله أعلم: حيثما كنت من المدائن والبلدان ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ  
الْحَرَامِ﴾ ، شطره: تلقاه ونحوه وجهته .

وهذا يبطل قول من يقول: إن الحرم قبله لمن نأى عن البيت، وبعد من أهل الآفاق،  
حيث أمر نبيه ﷺ بالتوجه إلى شطر المسجد الحرام حيث ما كانت من البلدان . وباللغة  
العصمة والتوفيق .

وقال الشيخ رحمه الله تعالى: ذكر المسجد، ومعناه موضعاً منه عرف ذلك بالفحص  
من البقاع البعيدة والأمكنة الخفية، لا بالظاهر ولا ذكر وصل البيان به .

وقوله: ﴿وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: ﴿وَإِنَّهُ﴾ تحويل القبلة، هو الحق ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾ .

وقيل: ﴿وَإِنَّهُ﴾ يعنى محمداً ﷺ، هو الحق ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾ [ويحتمل يعنى: القرآن هو  
الحق من ربك]<sup>(٢)</sup> .

وقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ .

قد ذكرنا هذا فيما تقدم .

وقوله: ﴿وَمِن حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ على ما ذكرنا .

وقوله: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ .

خاطب الكل، وأمرهم بالتوجه إليه حيثما كانوا، حتى لا يكون هو المخصوص به  
دونهم .

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾

تأويل هذا الكلام - والله أعلم - أنه لما اختار اليهود ناحية المغرب قبله، والنصارى  
ناحية المشرق بهوهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ

(١) قاله ابن جرير (٢/٣٤) .

(٢) سقط في أ، ط .



مُسْتَفِيرٍ ﴿ [البقرة: ١٤٢]، وقال: فأينما تولوا جوهكم شطره، فثم وجه الله. فيقطع عذرهم وحجاجهم بما بين في كتب لهم أنه يحولهم. وذلك معنى قوله: ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾.

وقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَمَنَىٰ عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

ثم اختلف في قوله: ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾.

قيل: أراد بـ «الناس» أهل الكتاب، وأراد بـ «الذين ظلموا» غيرهم من الكفرة.

وتأويله: لئلا يكون لأهل الكتاب عليكم حجة، ولا الذين ظلموا.

وقيل: ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ﴾ يعني أهل الكتاب ﴿عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ فيقولوا: ليس هذا

الوصف في كتبهم أنه يصلى إلى بيت المقدس وقتاً ثم يتحول إلى الكعبة، ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ يقول: إلا من ظلم منهم عليكم في الكلام بلا حجة ولا دليل فيقولوا: ليس هذا الوصف. ومثل هذا جائز في الكلام، يقول لآخر: ليس لك على حجة إلا أن تظلمني بلا حجة.

وقال الفراء: هذا كما يقول الرجل لآخر: الناس لك حامدون إلا الظالم المتعدى

عليك، صواب في المعنى، خطأ في العربية. وذكر بيتاً يدل على الجواز.

ما بالمدينة دار غير واحدة دار الخليفة إلا دار مروان<sup>(١)</sup>

بمعنى: ولا دار مروان.

وقيل أيضاً: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ على القطع من الأول

والابتداء بهذا، أى: لا تخشوا الذين ظلموا في الضرر لكم، ولكن اخشوني في ترككم

إياها، وأن يقال: لا تخشوهم بالقتال والغلبة، فذلك لهم منه أمن وإظهار على الأعداء،

وعلى هذا يخرج قوله: ﴿وَلَا تَمَنَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ يعني الأمن من الأعداء، [ولا نعمة أعظم

من الأمن وإظهار الحق كقوله: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣] قيل:

هو الأمن من الأعداء<sup>(٢)</sup> أو أراد بالنعمة كل نعمة من الإسلام، والنصر، وغيره.

﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ القبلة.

﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ الإرشاد والصواب.

(١) البيت للفردق في الكتاب (٢/٣٤٠)، وليس في ديوانه، وبلا نسبة في تذكرة النحاة ص (٥٩٦)، والجنى الداني ص (٥١٩)، والمقتضب (٤/٤٢٥).

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ، ط.

وقوله: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾.

﴿كَمَا﴾ حرف لا يصح ذكره إلا على تقدم كلام؛ إذ هو حرف عطف ونسق، وهو - والله أعلم - كما أرسلنا إليكم رسولاً، وأنعم عليكم بمعرفة وحدانيته وبمعرفة محاجة الكفرة وأنعم عليكم بإكرامه إياكم بمحمد ﷺ، كذلك يجب عليكم أن تذكروه وتشكروا له.

ويحتمل على التقديم والتأخير على ما قاله أهل التفسير: كأنه قال: فاذكروني كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم، وذلك في القرآن كثير.

قال الفراء: يحتمل: كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم أذكركم، فيكون فيه جوابه؛ لذلك جزم، وهذا كقول الرجل: كما أحسنت فأحسن.

وقوله: ﴿وَيُزَكِّيكُمْ﴾، قال ابن عباس -رضى الله عنه-: يأخذ زكاة أموالكم<sup>(١)</sup>، ففيه زكاتهم<sup>(٢)</sup>.

وقيل: ﴿وَيُزَكِّيكُمْ﴾ يدعوكم إلى ما به زكاة أنفسكم وصلاحتها، وهو التوحيد، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ﴾ هو القرآن.

﴿وَالْحِكْمَةَ﴾، قيل فيه بوجوه:

قيل: «الحكمة»: الفقه.

وقيل: «الحكمة»: الحلال والحرام.

وقيل<sup>(٣)</sup>: «الحكمة»: السنة.

وقيل<sup>(٤)</sup>: «الحكمة»: المواعظ.

وقيل: «الحكمة»: هي الإصابة؛ ومنه سمى الحكيم حكيماً؛ لأنه مصيب.

وقال الحسن: ﴿الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾: واحد، وهو على التكرار؛ كقوله: ﴿تِلْكَ آيَاتُ

الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [النمل: ١]، وهما واحد.

وقوله: ﴿وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ من التوحيد والشرائع، والمحاجة مع الكفرة،

(١) في ط: أموالهم.

(٢) تقدم

(٣) انظر تفسير البغوي (١/١٢٨).

(٤) ينظر: التخريج السابق.

وما أكرمهم بمحمد ﷺ، وما أنعم عليهم من أنواع النعم.  
 وقوله: ﴿رَسُولًا مِّنكُمْ﴾: خاطب العرب، وذكرهم بما أنعم عليهم من بعث الرسول  
 فيهم ومنهم، وإنزال الكتاب بلسانهم وهم كانوا يتمنون ذلك، كقوله: ﴿لَوْ أَنَّا أُنزِلَ عَلَيْنَا  
 الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ [الأنعام: ١٥٧]،  
 فمن عليهم بذلك، وبه استوجبوا الفضيلة على غيرهم، وكفى بهم فضلاً، وقوله:  
 ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِن إِيحَادَى الْأُمَمِ فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا  
 زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾ [فاطر: ٤٢].

وقوله: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾.  
 قيل (١): ﴿فَاذْكُرُونِي﴾ قيل: بالطاعة في الدنيا، ﴿أذْكُرْكُمْ﴾ في الآخرة بالتجاوز عن  
 سيئاتكم.

وقيل (٢): اذكروني في الرخاء والسعة، أذكركم في الضيق والشدة.  
 وقيل: اذكروني في الخلوات، أذكركم في ملأ الناس وأذكركم في ملأ من الملائكة.  
 ويحتمل: اذكروني بالشكر بما أنعمت عليكم، أذكركم بالزيادة عليها. والله أعلم.  
 وقوله: ﴿وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾، أى: وجهوا شكر نعمتى إلی، ولا تشكروا  
 غيرى.

ويحتمل: ﴿وَاشْكُرُوا لِي﴾: أى وجهوا العبادة إلی، ﴿وَلَا تَكْفُرُونِ﴾: ولا تعبدوا  
 غيرى. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (١٥٣) وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ  
 يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾ وَلَتَبْلُوَنَّهُمْ بَشِيرٌ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصِ  
 مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالْعُمُرِ وَيَشِيرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ  
 رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾  
 وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

قد ذكرنا تأويل هذه الآية فيما تقدم.

وقوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِن لَّا تَشْعُرُونَ﴾.  
 قيل فيه بوجه:

قيل: إن العرب كانت تعرف الموتى من انقطع ذكره، إذا لم يبق له أحد يذكر به من

(١) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه ابن جریر عنه (٢٣١٨)، وانظر الدر المشور (٢٧٣/١).

(٢) قاله البغوی فی تفسیره (١٢٨/١).

نحو الولد وغيره فيقولون عند موت هؤلاء: إن ذكرهم قد انقطع، فأخبر الله تعالى نبيه ﷺ أنهم مذكورون في ملاء الملائكة.

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: إن أرواح المؤمنين تعرض على الجنان، وتعرض أرواح الكفرة على النيران، فيكون لأرواح الشهداء فضل لذة ما لا يكون لغيرهم من الأرواح. ويكون لأرواح آل فرعون فضل ألم بعرضها على النار ما لا يكون لغيرهم من الكفرة ذلك، فاستوجبوا اسم الحياة بفضل لذة ما يجدون من اللذة على غيرهم.

أخبر عز وجل: أن أرواح الشهداء في الغيب تتلذذ مثل تلذذهم على ما كانت عليه في الأجساد في دنياهم هذه.

وقيل<sup>(٢)</sup>: إن الشهيد حتى عند ربه، كما عرف في اللغة: أن الشهيد هو الحاضر، أخبر عز وجل أنهم حضور عند ربهم وإن غابوا عنكم.

وقيل: إن الحياة والموت على ضروب:

فمنها: الحياة الطبيعية، والحياة العرضية، والموت الطبيعي، والموت العرضي. فالحياة العرضية هي اليقظة، وهي الحياة بالدين، كقوله: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّارِ﴾ [الأنعام: ١٢٢]، وكقوله في الحياة بالعلم، إنه ميت بالجهل.

والحياة الطبيعية: هي التي بها قوام النفس.

والموت الطبيعي: هو الذي به فوات النفس.

والشهادة: هي التي بها اكتساب الحياة في الآخرة، سمي به ﴿حَيَوْرًا﴾. والله أعلم. ويحتمل قوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ﴾، أى لا تقولوا ﴿أَمْوَاتٌ﴾، لما ينفر طبعكم عن الموت، ولكن قولوا ﴿أَحْيَاءُ﴾ لترغب أنفسكم في الجهاد، إذ هو يرد بحياة الدنيا والدين، مع ما يحتمل أن يكون الله بفضله يجعل لهم ما كان لهم لو كانوا أحياء يعملون. فكأنهم أحياء فيما جعلت لهم حياة الدنيا. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِيرٍ وَالنَّذِيرِ﴾.

وقوله: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾.

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١/١٣٠).

(٢) قاله أبو العالية بنحوه، أخرجه ابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب كما في الدر المنثور (١/٢٨٤)، ووردت آثار في هذا المعنى فانظرها في تفسير ابن جرير (٢/٤٢، ٤٣).

وقوله: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ .  
 قوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾ وما ذكر فيه تذكير من الله عز وجل للخلق؛  
 لثلاثا يجزءوا على ما يصيبهم من أنواع ما ذكر، من المصائب.

وفى كل نوع ما ذكر من المصائب إضمار «شيء»، من نحو ﴿بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ﴾ و  
 ﴿بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾ والله أعلم؛ لأن الله عز وجل أخبر في غير آية من القرآن: أنه  
 خلقهم للموت والفناء، وأن ما أعطاهم من الدنيا والزينة فيها كله للفناء والفوات بقوله:  
 ﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢] وقال: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ  
 زِينَةً لِّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ ﴿٧﴾ وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُؤًا ﴿٨﴾ [الكهف]. أخبر  
 أن الدنيا وزينتها للفناء، فمن عرف أن ذلك كله [لما ذكرنا يحق عليه ما يصيبه من  
 الأمراض والأوجاع والنقص في الأموال والأنفس وما ذكر إذ ذلك كله] <sup>(١)</sup> دون ما ذكر،  
 وليعلموا أن ما أعطاهم من الحياة والصحة والسلامة لم يكن أعطاهم لحق لهم، بل  
 للإفضال والإحسان، وقد جعل ذلك لمدة لا للأبد، فكانها في غير تلك المدة لغيرهم لا  
 لهم، فعرفوا به منته لوقت وحقه وقت الأخذ.

ثم يحتمل ما ذكر من الخوف وجهين:

على جهة العبادة من نحو الأمر بمجاهدة العدو والقتال معه.

ويحتمل لا على جهة العبادة، وكذلك الجوع يحتمل الجوع الذي فيه عبادة، وهو  
 الصوم. ويحتمل ما يصيبهم من المجاعة في القحط ما أصاب أهل مكة سنين، وكذلك  
 قوله: ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ﴾ ، يحتمل: ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ﴾ يمتحنهم بأداء  
 الزكاة والصدقة. ويحتمل الهلاك بنفسها، وكذلك ﴿وَالْأَنْفُسِ﴾ يحتمل الصرف على  
 الوجهين اللذين ذكرتهما. وكذلك ﴿وَالثَّمَرَاتِ﴾ .

ثم لا يحتمل خصوص الامتحان بما ذكر دون غيره؛ لأنهم كلهم عبيده، له أن يمتحنهم  
 بأجمعهم بجميع أنواع المحن، لكن الوجه فيه ما ذكرنا أنه لما عرفهم أن كل ذلك إنما  
 خلق للفناء، فالبعض منه كذلك، ليخف ذلك عليهم. والله أعلم.

ثم أمر نبيه ﷺ أن يبشر الذين صبروا على المصائب التي امتحنهم بها عز وجل، ولم  
 يجزءوا عليها، وقالوا: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ . فيه الإقرار بوحدانيته عز وجل،  
 وبالبعث بعد الموت.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ، ط.

وقيل<sup>(١)</sup>: إن هذا الحرف خص به هذه الأمة دون غيرها من الأمم؛ لأنه لم يذكر هذا الحرف عن الأمم السالفة؛ ألا ترى أن يعقوب - عليه السلام - على كثرة ما أصابه من المحن والمصائب والحزن على يوسف لم يذكر هذا الحرف عنه، ولكن قال: ﴿يَتَأَسَّفَنَّ عَلَى يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٤] ولو كان لهم هذا لظهر منهم على ما ظهر غيره؛ فدل أنه مخصوص لهذه الأمة. والله أعلم.

وروى عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: «من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبتة، وأحسن عقابه، وجعل له خلقاً صالحاً يرضى به»<sup>(٢)</sup>.

ثم الصبر: هو حبس النفس عن الجزع على ما يفوت؛ إذ هو كله لله عز وجل مستعار عند الخلق، والجزع على فوت ما لغيره محال؛ ألا ترى إلى قوله عز وجل: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد: ٢٣]. نهانا أن نحزن على ما يفوت عنا؛ إذ هو فى الحقيقة ليس لنا، وأن نفرح بما أتانا؛ إذ هو فى الحقيقة لغيرنا. والله الموفق.

وقوله: ﴿بَشِيْرٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾، فهو على إضمار «الشيء» فى كل حرف، إذ هو بحق العطف على ما تقدم؛ فكأنه قال: بشيء من الخوف، وبشيء من الجوع. ولا قوة إلا بالله.

ثم يتوجه ما أخبر من البلوى إلى وجهين:

أحدهما: أن يبلوه بعبادة فيها ما ذكر.

والثانى: أن يبلوه بالذى ذكر لا على عبادة يدفع إليه؛ وذلك نحو أن يبلوه بالجهاد، وفيه الخوف، أو يبلوه بأنواع أوصاب تحل به، فيخاف عند ذلك على نفسه.

والجوع: أن يبلوه بالصيام الذى فيه ذلك، أو بقلّة الإتراب وغلاء الأسعار.

ونقص من الأموال: يكون فى الجهاد، والحج، والزكوات، والمؤن المجعلولة فى الأموال، ويكون فى الخسران فى التجارات، وما يلحق أنواع المكاسب من الحوائج.

والأنفس: يكون بالجهاد، ومحاربة الأعداء، ويكون بأنواع الأمراض.

والثمرات: ترجع إلى قلة الإنزال، وقصور الأيدى عما به ينال، ومفارقة الأوطان

للجهاد والحج ونحو ذلك مما فيه.

ثم الله سبحانه وتعالى أخبر أنه يبلوهم بشيء مما ذكرنا، لا بالكل. دل أنه - عز

(١) قاله سعيد بن جبيرة بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٣٧)، وانظر الدر المنثور (١/٢٨٦).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣٣٥)، وانظر الدر المنثور (١/٢٨٦).

وجل - لم يقطع عليهم كل المخارج، بل جعل لهم في كل نوع من ذلك مسلكًا وإن كان في ذلك نقصًا وضررًا، وجائز بلوغ ذلك تمام ما في كل نوع، لكنه بلطفه قرب إليهم فيما خوفهم وجه الرجاء، وعلى ذلك جميع الفعال ذى المحن أنها مقرونة بالخوف والرجاء، وكذلك هم في أنفسهم. ولا قوة إلا بالله.

ثم إن الله دلهم على ما عليهم من الحق فيما أخبر أنه يبلوهم به بحرف البشارة والوعد الجزيل الذى يسهل بمثله البذل لمن لا حق له، فكيف ومن له كليته ذلك؛ فقال الله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾. ثم وصف الصابرين فقال: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ هدى الله عبده إلى الاعتماد بحرف التوحيد عند المصيبة؛ إذ جعل التوحيد داخلًا في ذلك الحرف.

وفيه التبرى من أن يكون له فى حكم الله تدييرًا ورأى، وبذل النفس له وما للنفس ليحكم فيها بما شاء.

وقوله: ﴿إِنَّا لِلَّهِ﴾، كأنه قال: ما لنا فيما ليس لنا حكم ولا تدبير، وأبدأ يكون الحكم فى كل ملك لمن يملكه. وبمثل هذا يقدر على كف الأنفس عن الجزع وحملها على ما يكره.

وقوله: ﴿وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾، فكأنه يقول إذ إليه مرجعنا، لا فرق أن نرجع إليه جملة أو بالتفريق، بل فى التفريق علينا الإبقاء وفضل القبول منا البعض دون الكل. وفى ذلك تذكير النفس عاقبتها ليكون كمن تقدم شيئًا مما به قوامه إلى مكان قراره، وقد انتهى الخبر بالبلوغ.

فمعلوم أن ذلك أطيب لنفسه، وأسكن بقلبه من أن يكون جميع ذلك معه. وبالله التوفيق. وجملة ذلك أن هذه الدنيا أنشئت لا لها ولكن ليكتسب بها الآخرة، وجعل كل شىء منها زائلًا فانى لينال به الدائم الباقى.

فهذا لأن حق كل فيما يصيبه أن يرى الذى أنشئ وما له يسعى، فيعلم أنه بلغ فى تجارته غايتها من الربح، وأنه باع الشىء الفانى بالباقى، مع ما كان كل شىء من الدنيا مأوى بأفات الفناء والهلاك، فأبدل المأوى بالذى لا آفة فيه. فيجب فى التدبير ألا يعد ذا مصيبة، بل هو أعلى السرور وأرفع الربح، لكن البشر جبل على طباع نافرة عن كل ألم جاهل بالعواقب التى لعلها يرغب فيها كل أحد، لا أن ينفر عنها. والله المستعان.

فإن قال قائل: هذا الاسترجاع خص به هذه الأمة؛ إذ قال يعقوب: ﴿يَتَأَسَفْنَ عَلَى يُونُسَ﴾ [يوسف: ٨٤] الآية. فهو والله أعلم، إن كان فهو موضع التلقين والتعليم أن

قولوا ذلك، لا أن هذا المعنى مما يحتمل أن يكون يعقوب لا يحققه، بل حقه بقوله: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [يوسف: ٨٣] وقوله: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحُرِّقَ إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٨٦]. ﴿يَبْنَئِ أَدْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ زَوْجِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ زَوْجِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] وهو مع ذلك قد كان بما أخبره يوسف، وبما أوحى إليه أنه قد علم أنه لم يهلك بعد، ولم يوجد منه إلى حيث يرجع هو إليه من البعث بعد الموت. ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾، قيل: الصلاة من الله عز وجل يحتمل وجوهاً:

يحتمل<sup>(١)</sup>: الرحمة والمغفرة.

ويحتمل: الصلاة منه - مباحاته الملائكة؛ جواباً لهم لما قالوا: ﴿أَجْمَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: ٣٠]، كيف قلتم هذا؟ وفيهم من يقول كذا. وقيل: الصلاة منه: الشاء عليهم. وأى كرامة تبلغ كرامة ثناء الله عليهم. [وقوله ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ قال بعضهم الرحمة والصلاة واحد وهو على التكرار، وقيل: الرحمة: النعمة وهي الجنة]<sup>(٢)</sup>

وقوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾

شهد الله عز وجل بالاهتداء لمن فوض أمره إلى الله تعالى، ويسلم لقضائه وتقديره السابق وهو كائن لا محالة؛ كقوله: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢].

قال الشيخ - رحمه الله - : قوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ﴾ يبلوهم بالذي كان به عالماً ليكون به ما علمه يكون بالأمر والنهي بحق المحنة، وهو كما يستخبر عما هو به خبير، مع ما كانت المحنة في الشاهد لاستخراج الخفيات يكون بالأمر والنهي، فاستعملت في الأمر والنهي، وإن كان لا يخفى عليه شيء، بل هو كما قال: ﴿عَلَيْمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الأنعام: ٧٣]. ثم له جعل الغيب شاهداً، فجرت به المحنة، ليعلم ما قد علمه غائباً شاهداً، إذ هو موصوف بذلك في الأزل. وبالله التوفيق.

ثم كان العبد بجميع ما هو له من السعة والسلامة فهو لله في الحقيقة، لكنه بفضل

(١) قاله ابن جرير (٤٥/٢)، والبغوي (١٣١/١).

(٢) ما بين المعقوفين سقط في ط.



وكرمه يعامل عبيده معاملة من ليس له ما كان يطلب منه ويأمره به، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ [التوبة: ١١١]، وقال: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ مِّجْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠] ليكون ذلك أطيب لأنفسهم وأرغب لهم في البذل لما طلب منهم، وإن كان له أخذ ذلك منهم بلا شيء بعدهم عليه، فعلى ذلك قال - عز وجل -: ﴿وَلِنَبِّئُكُمْ﴾ بالذى ذكر، يدلهم على أن ذلك منه؛ ليعلموا أنه فيما كان وعد الاشتراء منهم، وطلب منهم البذل بجزيل العوض لهم، فيخف ذلك عليهم وتطيب به أنفسهم، وأن يكون يذكر أولاً أنه يتليهم بالذى ذكر ليطيبوا أنفسهم به، ولا يتكلفوا ذلك من قلوبهم، فيضجرون عند الابتلاء بذلك، وكذا كل خلاف للطبع إذا كان عن رياضته إياه وإشعاره به قبل النزول، كان ذلك أسير عليه من أن يأتيه ذلك من حيث لم يعلم به، مع ما كان فى ذلك خطر بالقلوب نسبة مثله إلى الخلق والتشاؤم بهم، فقدم الله فى ذلك البيان ليعلموا أن ذلك بالذى جرى به الوعد، وذلك كقوله: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ﴾ [الحديد: ٢٢]، الآية، فبين أن ذلك مكتوب عليهم لتطيب الأنفس وتطمئن القلوب عليه.

والأصل فى هذا: أن جميع ما ذكر البلوى به فى التحقيق ليس بحق للعبد، بل هو امتنان من الله وإفضال منه، وأنه لم ينشئه ولا أحياء نشوء الأبدية ولا حياة السرمدية، فعلى ذلك جميع ما أنعم عليه، وإذا سكن العبد على هذا الذى جبل عليه أمر نفسه وما ملك عليه سهل عليه ذهابه، وطابت به نفسه، مع ما يعلم أنه أنعم عليه لوقت، ثم هو نعمة على غيره ولغيره، فيكون المأخوذ منه فى الحقيقة لغيره، وإن كان الله عز وجل ذكره فى الابتلاء والمصائب، فهو على ما أخبرت من كرمه فيما يعامل عبيده عز وجل. ولا قوة إلا بالله.

ثم بين الله عز وجل ما يكرمهم؛ إذا خضعوا لحكمه<sup>(١)</sup> ورضوا لقضائه، مع ما دل عليه أيضاً بقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ...﴾ الآية [الأحزاب: ٣٦]، فقال: ﴿أَوَلَيْكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾، وقال فى موضع آخر: ﴿إِنَّمَا يُؤْتِي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، فكان من فضله أن سمي ما وعدهم على الصبر أجراً، ومعلوم أن كان ذلك حقاً لله عليهم، بالسابق من نعمه، مع عظم منته، لكنه سمي ما أفضل به أجراً له، مع ما كان العبد

(١) فى ط: خضعوا لحكمه.

يعمل لنفسه، ولا يحتمل أن يستحق به الأجر لولا الإنعام منه جل ثناؤه.  
ثم وعد له في حال فعله بخصال ثلاثة:

إحداها: أن عليه صلاته. وصلاته تحتمل مباحاته الملائكة تعظيمًا لما بذل عبده له،  
وخضع لحكمه عليه، وهو أن قالوا: ﴿وَكُنْ تُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ...﴾ الآية [البقرة: ٣٠]،  
فيخبرهم أن هذا قد سبح حضرة المصيبة، وخضع لحكمه عليه فيها بالاسترجاع.  
ويحتمل: مغفرته وإيجاب الثواب الجزيل له بقوله: ﴿وَلَكِنَّ قُلُوبَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتَمَرَّةً  
لَمَعْفِرَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٧] ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ \* فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَسَتَّابِرُونَ لِلَّذِينَ لَمْ  
يَلْحَقُوا بِهِمْ مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ \* يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ [آل  
عمران: ١٦٩-١٧١] وقوله: ﴿بَنَاتِنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذْكَرُوا عَلَىٰ تَجَرُّرِ شُجْرِكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾  
[الصف: ١٠] إلى ما ذكر من الإفضال. والله الموفق.

ويحتمل ثناؤه ذكرهم في أخبار عبادته، كقوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ  
بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنَّ لَّا تَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١٥٤]، وقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
أَمْوَاتًا...﴾ الآية [آل عمران: ١٦٩]. مع ما يرجي له من زيادة الهدى في الدنيا بقوله:  
﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلًا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وقوله:  
﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ قُوَّتَهُمْ﴾ [محمد: ١٧].

والثانية: الرحمة. قد يرجع [إلى ما ذكرنا، وجائز أن تكون<sup>(١)</sup>] رحمته هي التي أكرمتها  
بذلك الاسترجاع.

ويحتمل: النعمة، أو رحمة يلقيها في قلوب العباد حتى يحبونه بها، أو خلف يعطيه  
في الدنيا.

والثالثة: ثم شهد الله لهم بالهداية، وذلك يحتمل: أن يكونوا اهدتوا لدينه، ولما من  
عليهم في المصيبة من التسليم لله.

ويحتمل: الاهتداء لطريق الجنة على ما بينه أنه وعد الشهداء. ولا قوة إلا بالله.  
وقوله: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]  
للاسترجاع. وقد روى عن نبي الله ﷺ أنه قال: «لم يعط الاسترجاع من كان قبلكم»<sup>(٢)</sup>،

(١) ما بين المعوقين سقط في ط.

(٢) أخرجه الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس بلفظ: «أعطيت أمتي شيئًا لم يعطه أحد من الأمم، أن  
يقولوا عند المصيبة: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾» وانظر الدر المنثور للسيوطي (١/٢٨٦).

فهو على ما بينا من القول به، وأما حق التسليم فقد كان في توقيت وقت الصبر، ثم روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الصبر عند الصدمة الأولى»<sup>(١)</sup>. وقد روى عن أنس، رضى الله عنه، أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال: «ما من مصيبة وإن طال عهدها فيجدد لها العبد بالاسترجاع إلا جدد الله له ثوابها كلما استرجع»<sup>(٢)</sup>.

فلعل هذا لمن أحسن القبول وقت المصيبة، أو رجع عما كان فرط منه وتاب. والأول في غير ذلك. والله الموفق.

ثم في الآية وجوه من المعتبر:

أحدها: ما يلزم العبد من المصائب، وما يستوجهه إذا وفى بما عليه.

والثاني: فى ذلك بيان أن الصحة، والأمن، وحفظ المقدر لأحد ليس بلازم فى الحكمة، لكنها إنعام من الله، وله الابتلاء بأخذه؛ إذ لو كان عليه الأول لم يكن يلزمه الشكر فى ذلك. والله الموفق.

والثالث: أن الله تعالى ذكر أنه بَلَا العباد بالذى ذكر، ومعلوم أن ذلك يجرى على أيدى العباد بهم، فأضاف ذلك إلى نفسه. ثبت أن له فى ذلك تديباً حتى يبلوهم به. والله أعلم.

وفيه أن الله تعالى قال: ونبلوكم بكذا، ولم يكن كان يومئذ ثم كان ذلك، وكذلك قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٢١٤]، ثم بلوا بذلك ليعلم أن رسول الله ﷺ علم ذلك بالله، وتبين أيضاً أنه بموضع البشارة بما يعظم على الخلق ويقتضى القرار فى الطبع، لم يحتمل أن يجيزهم به لولا الأمر به وطاعة الله فى ذلك.

وأيضاً أنه ذكر الخوف فيعلم أن الخوف من الخلق لا يوهن الاعتقاد، وكذلك قوله:

﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] فعلى ذلك الرجاء والطمع وجملته أن أمر

(١) أخرجه البخارى (١٧٧/٣) كتاب الجنائز، باب زيارة القبور (١٢٨٣)، ومسلم (٢/٦٣٧ - ٦٣٨) كتاب الجنائز، باب فى الصبر على المصيبة (١٥/٦٢٦).

(٢) أخرجه الحكيم الترمذى كما فى الدر المنثور (١/٢٨٧)، ولفظه: «ما من نعمة وإن تقادم عهدها فيجدد لها العبد الحمد إلا جدد الله له ثوابها، وما من مصيبة وإن تقادم عهدها فيجدد لها العبد الاسترجاع إلا جدد الله له ثوابها وأجرها».

وله شاهد من حديث على بن الحسين:

أخرجه أحمد (١/٢٠١)، وابن ماجه (١٦٠٠)، وأبو يعلى (٦٧٧٧، ٦٧٧٨)، وابن حبان فى

المجروحين (٣/٨٨).

الدنيا محمول كله على أسباب، لا أنها توجب ولكن الله تعالى أجرى أحكامه عليها، فيكون الخوف والرجاء في التحقيق من الله تعالى أن يكون جعل ذلك سبباً. والله الموفق.

وأيضاً: أن يعلم أن المصائب في الدنيا ليست كلها عقيب الآثام، بل لله تعالى الابتلاء بالحسنات والسيئات، أيضاً لا يدل على وهن عقد المصائب، ولا زلة بلى بها. وعلى ذلك أمر الأنبياء والرسل، عليهم السلام، ولكن على وجهين:

أحدهما: أن يكون الله تعالى يريد أن يحمي وليه لذات الدنيا لينالها موفرة في الآخرة. والثاني: أن يكون لهم بعده زلات لا يسلم عنها البشر، فيبتلوا، فيبعثوا يوم القيامة ولا زلة بقيت مما يجزيهم تلك. ولا قوة إلا بالله. وإنما كذلك جعلت لمحنة.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾

قال دل: قوله: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾.

دل أن صعودهما من اللازم في نسكه، وكذلك صعد رسول الله ﷺ الصفا وقال: «بدأ بما بدأ الله»<sup>(١)</sup>، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ الآية، ولم يقل: بينهما. فمن لم يصعد الصفا والمروة فلم يطف بهما، مع ما قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا مُجُلُوا شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٢]، وفي ترك صعودهما إحلال شعائر الله، إذ قد بين الله أنهما ﴿مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾. وما روى أن رسول الله ﷺ طاف بينهما على ناقته، ومعلوم أن ناقته لا تصعدهما، فهو عندنا للعدر فعل ذلك، وإلا فإنه قد روى عن النبي ﷺ: أنه صعدهما واستقبل البيت وقال: بدأ بما بدأ الله.

دليل ذلك ما روى عن ابن عباس، رضى الله عنه، أنه طاف بينهما على ناقته وبالبيت لعدر به.

ولا يحتمل أيضاً أن يكون بغير عذر وهو الملقب بالسعى؛ لما فيه من فعل السعى، والراكب لا يسعى.

(١) طرف من حديث جابر الطويل: أخرجه مسلم (٨٨٦/٢) كتاب الحج (١٢١٨/١٤٧)، وأبو داود (١٨٢/٢) كتاب الحج، باب صفة حجة النبي ﷺ (١٩٠٥)، وابن ماجه (١٠٢٢/٢) كتاب المناسك، باب حجة رسول الله ﷺ (٣٠٧٤).

وقال الشافعي: روى عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ طاف بالبيت وبين الصفا والمروة على ناقته ليرى الناس<sup>(١)</sup>.

وقال: خبر جابر أولى من خبر ابن جبير؛ فكأنه وقع عنده أنه عن ابن جبير. وذلك عن ابن جبير عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنه، وهو أولى؛ لأن العذر كامن لا يعرف بالنظر من بعد، وإنما يعرف بالتأمل، أو بالخبر من عند ذى العذر، وعلى هذا خرج خبر ابن عباس، رضى الله عنه، على أن خبر جابر لو صح على ما يروى فهو لما ذكر أنه «يرى الناس» فكأنه أراد أن يعلمهم، وذلك كالتعليم منه، والتعليم عليه لازم، فهو بتركه يلام عليه، فذلك عذر. والله أعلم.

والثانى: أنه يجوز أن يكون فعله ذلك ليس هو فعل ما كان عليه، أنه كيف كان يفعله؟ فكان ذلك لمكان الدلالة للخلق بذلك هو الأمر المتوارث من صنيع الحج والعمرة، أن الأولى يفعلون ما يفعل الحاج، لا على فعل الحج، ولكن على التعليم؛ فعلى ذلك أمر المروى عنه ﷺ. والله أعلم.

ثم اختلف فى الطواف بينهما بعد ما قيل: إن الجناح فيه لوجهين:

أحدهما: ما قيل<sup>(٢)</sup>: كان بالصفا صنم وبالمروة صنم فيخرجوا لمكانهما.

وقيل<sup>(٣)</sup>: كان بينهما أصنام، لذلك كان يخرجهم.

ثم قال الشافعي: إن السعى بينهما مفروض<sup>(٤)</sup>، حتى لو ترك الحاج خطوة منه وأتى

(١) أخرجه مسلم (٩٢٦/٢)، كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعيره وغيره (١٢٧٣/٢٥٤)،

وأحمد (٢١٧/٣)، وأبو داود (٥٧٩/١) كتاب الحج، باب الطواف الواجب (١٨٨٥)،

والنسائي (٢٤١/٥) كتاب المناسك، باب الطواف بين الصفا والمروة على الراحلة.

(٢) قاله الشعبي، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٤١، ٢٣٤٢، ٢٣٤٤)، وزاد السيوطى فى الدر (٢٩٢/١)

سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٦٤)، وانظر الدر المنثور (٢٩٢/١).

(٤) ذهب الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد إلى أن السعى ركن من أركان الحج لا يصح بدونه، حتى لو ترك الحاج خطوة منه يؤمر بأن يعود إلى ذلك الموضع فيضع قدمه عليه، ويخطو تلك الخطوة.

وهو قول عائشة وعروة بن الزبير.

وذهب الحنفية إلى أن السعى واجب فى الحج وليس بركن، وهو مذهب الحسن البصرى

وسفيان الثورى.

وركن السعى عند الجمهور سبعة أشواط، حتى لو ترك شيئاً منها لم يتحلل من إحرامه، أما

الحنفية فإن ركن السعى أكثر أشواط السعى، والثلاثة الباقية ليست ركناً، وتنجبر بالفداء.

والمشى للقادر واجب فى السعى عند الحنفية والمالكية، سنة عند الشافعية والحنابلة.

ينظر: فتح القدير (١٥٦/٢ - ١٥٨)، والمسلك المتقسط (١١٥ - ١٢١)، وشرح الرسالة

أقصى بلاد المسلمين أمر بالعود ليضع قدمه موضعها ويخطو تلك الخطوة. واحتج بما روت صفية بنت فلان أنها سمعت امرأة سألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «إن الله كتب عليكم السعى بين الصفا والمروة فاسعوا»<sup>(١)</sup>. وهو يأتي مرة بقبول المراسيل لتوهم الغلط، ومرة يحتج بامرأة لا يعرف ولا يذكر اسمها.

والوجه فيه إن ثبت وصح أن الكتاب يحتمل غير ما قاله. وهو أن يقال: ﴿كُتِبَ﴾ أى حكم، كقوله: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُنَّ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ [الأحزاب: ٦]، وقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَإِجْلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ [النساء: ٢٤]، قيل: به حكم الله عليكم.

وقال آخرون: ليس بفرض ولا لازم.

واحتجوا بما ذكر في حرف أبي: «لا جناح عليه أن لا يطوف بينهما»، ولا يذكر ذلك في شيء واجب.

والثاني: إن هذه اللفظة لفظة رخصة، ولا يرخص بترك ما هو فرض أو لازم.

ثم الجواب عن الحرف الأول أن اللات ربما تزداد وتنقص، ولا يوجب زيادتها ونقصانها تغير حكمها، كقوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦] أى: لا تضلوا. ومثل هذا كثير في القرآن.

والثاني: ما ذكرنا أن المسلمين كانوا يتخرجون عن الطواف بينهما لمكان الأصنام. فبين عز وجل أن لا حرج عليهم في ذلك، لا أن ليس الجناح يدفع الحرج في تركه. وأما عندنا: فهو لازم؛ لأنه نوع ما لا يتبرع به، والأصل عندنا: أن ما لا يتبرع به يخرج الأمر به مخرج الوجوب واللزوم؛ كالطواف، وسجدة التلاوة، وكالوتر، والأضحية وغيره.

وقد روى عن عائشة، رضى الله تعالى عنها، أنها قالت: «ما تم حج امرئ قط إلا بالسعى». فهو وصف [بالنقصان لا وصف]<sup>(٢)</sup> بالفساد، وفرق بين التمام من النقص وبين

= وحاشية العدوى (١/٤٧٠ - ٤٧٢)، وشرح المنهاج (٢/١٢٦ - ١٢٧)، شرح المذهب (٨/٧١)، والمعنى (٣/٣٨٥ - ٣٩٠).

(١) أخرجه أحمد (٦/٤٢٢) عن صفية بنت شيبة عن حبيبة بنت أبي تجزة قالت: رأيت رسول الله ﷺ... فذكرته.

وله شاهد من حديث ابن عباس: أخرجه الطبراني في الكبير (١١/١٨٤) (١١٤٣٧)، وقال

الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٥١): وفيه المفضل بن صدقة وهو متروك.

(٢) سقط في ط.

الجواز من الفساد.

وقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ .

قيل: ﴿شَاكِرٌ﴾ ، أى يجزيهم جزاء الخطير بعمل اليسير.

وقيل: يقبل القليل ويعطى الجزيل. وهو واحد.

عامل الله عز وجل بكرمه ولطفه عباده معاملة من لاحق له فى أموالهم وأنفسهم؛ حيث وعد قبول اليسير من العمل، وإعطاء الجزيل من الثواب؛ وحيث طلب منهم الإقراض، ووعد لهم العظيم من الجزاء، كمن لاحق له فيها، بقوله: ﴿وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ نَجِدُهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠]، وحيث خرج القول منه فى الابتلاء والامتحان مخرج الاعتذار لهم كأن لا حق له فيه، بقوله: ﴿وَلَنْبَلُوْنَكُمْ بِسَخِيءٍ مِّنْ أَلْفُوفٍ...﴾ [البقرة: ١٥٥]، ثم بشرهم بالجنة بما صبروا على أخذ ما له أخذه، وذلك من غاية اللطف والكرم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أُولَٰئِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ .

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ .

قيل: ﴿الْبَيِّنَاتِ﴾ هى الحجج، أى كتبوا ما أنزل الله من الحجج التى كانت فى كتبهم.

وقيل<sup>(١)</sup>: كتبوا ما بين فى كتبهم من نعت محمد ﷺ وصفته.

وجائز أن يكون ﴿الْبَيِّنَاتِ﴾ ما بين للخلق مما عليهم أن يأتوا ويتقوا من الأحكام من الحلال والحرام.

وقوله: ﴿وَالْهُدَىٰ﴾ .

قيل: الصواب والرشد..

وقيل: ﴿وَالْهُدَىٰ﴾ ما جاءت به أنبياءهم من شأن محمد ﷺ [ودينه وأمروا من هديه من

(١) قاله الربيع وقتادة والسدى، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٣٧٩، ٢٣٨٠، ٢٣٨١)، وانظر الدر المنثور (٢٩٥/١، ٢٩٦).

تصديقه وقيل: كتموا الإسلام ومن دين الله كتموا محمدًا ﷺ<sup>(١)</sup>، وهم يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل.

[وقوله: ﴿مَنْ بَعْدَ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ﴾ اختلف في الناس.

قيل: هم اليهود كتموا بعد ما بين لهم<sup>(٢)</sup>.

وقيل: بينا للمؤمنين ما كتمهم اليهود من نعته ودينه.

ويحتمل: البيان بالحجج والبراهين.

ويحتمل: البيان بالخير، أخبر المؤمنين بذلك.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ﴾، قال بعض أهل الكلام: اللعن: هو الشتم من الله تعالى، لكننا لا نستحسن إضافة لفظ الشتم إليه؛ لأن المضاف إليه الشتم يكون مذمومًا به في المعروف مما جبل عليه الخلق. ونقول: اللعن: هو الطرد في اللغة، طردهم الله عز وجل عن أبواب الخير.

وقوله: ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّهُ﴾، يعنى الداعين عليهم باللعن، سموا بذلك «اللاعنين».

ويحتمل: تستبعدهم عن الخيرات وأنواع البر.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿اللَّعِينُونَ﴾ هم البهائم، إذا قحطت السماء، وأسنت الأرض قالت البهائم:

منعنا القطر بذنوب بنى آدم، لعن الله عصاة بنى آدم.

وقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْا﴾.

قيل<sup>(٤)</sup>: ﴿تَابُوا﴾ عن الشرك، و﴿وَأَصْلَحُوا﴾ أعمالهم فيما بينهم وبين ربهم، و﴿وَبَيَّنَّوْا﴾

صفة محمد ﷺ.

وقيل: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ عن الكتمان، و﴿وَأَصْلَحُوا﴾ ما أفسدوا بالكتمان، و﴿وَبَيَّنَّوْا﴾

ما كتموا.

وقوله: ﴿فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

قيل: يتوب عليهم: يقبل توبة من يتوب.

وقيل: يتوب عليهم، أى: يوفقهم على التوبة.

وقيل: ﴿الرَّحِيمُ﴾: هو المتجاوز عن ذنبهم فى هذا الموضع.

(١) ما بين المعقوفين سقط فى ط.

(٢) بدل ما بين المعقوفين فى أ، ط: اختلف فى ﴿بيناه للناس﴾

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٨٥، ٢٣٨٦، ٢٣٨٧، ٢٣٨٨)، وعن عكرمة (٢٣٨٩)، وانظر الدر المشور (٢٩٦/١).

(٤) انظر تفسير البغوى (١٣٤/١).



وقيل: الكاشف عن كربهم.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾.

قيل: لعنة الله، هو إدخاله إياهم النار وإخلادهم فيها.

ولعنة الملائكة قوله: ﴿أُولَٰئِكَ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ [غافر: ٥٠] جواباً لما سألوهم من تخفيف العذاب، كقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٩]، وكقوله: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٧]، فتقول لهم الملائكة: ﴿أَخْسَأُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ [المؤمنون: ١٠٨]، هذا ما قيل من لعنة الملائكة.

وقيل: لعنة الناس أجمعين، أنهم لما طلبوا من أهل الجنة الماء بقوله: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ٥٠] هذا لعنة الناس. والله أعلم.

وقوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾.

قيل: لا يقالون ولا يردون إلى ما تمنوا، كقوله: ﴿هَلْ يُنظَرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يُفَؤُالُ الَّذِينَ سُوَّهٖ مِن قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ بِالْحَقِّ رَبَّنَا بِالْحَقِّ فَعَلْنَا مِن شَفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾ [الأعراف: ٥٣].

وقيل<sup>(١)</sup>: لا ينظرون ولا يؤجلون.

وقيل: لا يناظرهم خزان النار بالعذاب.

**قوله تعالى:** ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ إِلَهًُ وَجِدْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ ۞ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ أَيْنِیْلِ وَالنَّهَارِ وَاللَّيْلِ وَاللَّيْلِ وَاللَّيْلِ وَمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَخْبَا بِهٖ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ إِلَهًُ وَجِدْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾.

ذكر هذا الاسم؛ لأن كل معبود يعبد عند العرب يسمون إلهاً؛ كقوله: ﴿فِرَاعٌ إِلَٰهٌ إِلَهُهِمْ﴾ [الصفات: ٩١]، وكقوله ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلٰهَهُ هَوْنَهُ﴾ [الفرقان: ٤٣]؛ لهذا ذكر أن إلهكم الذي يستحق الألوهية والعبادة واحد بذاته، لا واحد من جهة العدد بالخلق ذي أعداد وأزواج وأشكال، بل واحد بذاته وبجلاله وعظمته وارتفاعه وتوحده عن شبه

(١) قاله أبو العالية، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٠٥)، وانظر الدر المنثور (١/٢٩٨).

الخلق وجميع معانيهم. يقال: فلان واحد زمانه. يراد لارتفاع أمره وعلو مرتبته، لا بحيث العدد، إذ بحيث العدد مثله كثير.

وقوله: ﴿إِنهَكَرُ إِلَهًا وَحِدًا﴾، فيه إثبات إله واحد، وفي قوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ نفى غيره من الآلهة.

فإن قيل: لم كان هذا دليلاً؟ وهو في الظاهر دعوى.

قيل له: دليل وحدانيته في قوله:

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ أَلْوَانِ السَّمَاءِ وَالنَّهَارِ وَاللَّيْلِ وَاللَّيْلِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.

خلق السموات وجعل فيها منافع، وخلق الأرض وجعل فيها منافع للخلق، ثم جعل منافع السماء متصلة بمنافع الأرض لبعدهما بينهما؛ إذ لا منفعة للخلق في منافع إحداهما إلا باتصال منافع الأخرى بها من نحو ما جعل من معرفة الطرف في الأرض بالكواكب، وإنضاج الأعناب والثمار وينعها بالشمس والقمر، وجعل إحياء الأرض وإخراج ما فيها من النبات من المأكول والمشروب والملبوس بالأقطار؛ فدل اتصال منافع أحدهما بالآخر وتعلقها به على أن منشئهما واحد؛ لأنه لو كان من اثنين لكان إذا قطع هذا وصل الآخر، وإذا وصل هذا قطع الآخر. فإذا لم يكن، ولكنه اتصل، دل أنه فعل واحد، فهو ينقض على الثنوية والزنادقة قولهم.

وكذلك يدل اختلاف الليل والنهار على أن خالقهما واحد؛ لأنه لو كان اثنين لكان إذا أتى هذا بالليل منع الآخر بالنهار، وإذا أتى أحدهما بالنهار منع الآخر بالليل.

وفيه ذهاب عيش الخلق، وفي ذهابه تفانيهم وفسادهم. فدل أنه واحد.

والثاني: أنه جعل للخلق في الليل والنهار منافعاً، وجعل بعضها متصلة ببعض متعلقة مع تضادهما، كقوله: ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ، وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [القصص: ٧٣]. فدل اتصال منافع أحدهما بالآخر مع اختلافهما وتضادهما أن محدثهما واحد.

وفيه دلالة حدوث العالم؛ لما ذكرنا من تغييرها وزوالها من حال إلى حال. [فدل تغييرها وزوالها على إنما حدث زوال مثل هذه الأشياء]<sup>(١)</sup> بابتدائها وعجزها على قدرة مثلها على أن لها محدثاً.

(١) بدل ما بين المعقوفين في ط: ودل أنه جهل هذه الأشياء.

والثانى: أن كل واحد منهما، أعنى الليل والنهار، يصير بمجىء الآخر مغلوبًا، فلو لا أن كان ثم لغير فيه تدبير، وإلا ما احتتمل أن يصير مغلوبًا بعد ما كان غالبًا، فدل أن لهما محدثًا، وأنه واحد.

فيه دلالة البعث والحياة بعد الموت؛ لأن الليل يأتى على النهار فيتلفه ويذهب به حتى لا يبقى فيه من أثر النهار شىء، وكذلك النهار يأتى على الليل فيتلفه حتى لا يبقى من أثر الليل شىء. ثم وجد بعد ذلك كل واحد منهما على ما وجد فى النشوء من غير نقصان ولا تفاوت. فدل أنه قادر على إنشاء ما أماته وأتلفه، وإن لم يبق له أثر، على ما قدر من إيجاد ما أتلف، وإنشاء ما أذهب من الليل بالنهار، ومن النهار بالليل، وإن لم يبق له أثر. وقوله: ﴿وَأَتَخَلَّفَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ﴾، وقيل: اختلافهما لما جعل أحدهما مظلماً والآخر مضيئاً.

وقيل: اختلافهما لنقصانهما وزيادتهما، إذ ما يتقص من أحدهما يزداد فى الآخر، فدل انتقاصهما وزيادتهما على أن منشئهما واحد؛ لأنه لو كان من اثنين لمنع كل واحد منهما صاحبه من الزيادة والنقصان، وبالله التوفيق، ولتغير التدبير، ولا يجرى كل عام الأمر فيه على ما جرى عليه فى العام الأول.

وقوله: ﴿وَالْفَلَكَ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ فالآية تنقض على المعتزلة قولهم؛ لأنه عز وجل جعل الفلك التى تجرى فى البحر من آياته. والمعتزلة جعلوها من آيات البحارين؛ لأن الفلك قبل أن يعمل فيها وينحت لا تسمى فلكًا، ولكن يسمى خشبًا، فلو لم يكن عمل العباد وفعالهم فيها من مصنوعه ومخلوقه، لزال به موضع الحجاج وتسميته باسم الآيات؛ فدل أن له فيها صنعًا وتقديرًا حيث صار من عجيب آياته.

ثم فيه أعجوبة، وهو أن الطباع تنفر من مغافصة البحر بالاطلاع على أمواجه وأهواله، وأراهم من عظم آياته مما يجريه فى البحر على الحفظ والأمر الواقع لهم؛ فدل أنه من عند قادر لطيف خبير.

وفيه أيضًا دلالة وحدانيته؛ وذلك أن أهل البر لهم الانتفاع بأهل البحر، ولأهل البحر الانتفاع بأهل البر على بعد ما بينهما وتضادهما؛ فدل أن محدثهما واحد.

ثم فيه دلالة إباحة التجارات مع الخطرات على احتمال المشقات وتحمل المؤنات. وفى ذلك دلالة النبوة؛ لأن يعلم أن اتخاذ السفن وبما فيه من المنافع لا يقوم له تدبير البشر، ثبت أنه علم ذلك ممن علم جواهر الأشياء، وما يصلح الأشياء وما لا يصلح، وفى الحاجة إلى ذلك إيجاب القول بالرسالة للبشر.

وقوله: ﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ﴾ ، وفيه دلالة فضل العلوى على السفلى؛ لأن ما ينزل من السماء من الماء ينزل عذباً، وما يخرج من الأرض يخرج مختلفاً: منه ما هو عذب ومنه ما هو أجاج، ومنه ما هو مر. فدل ذلك على فضل العلوى على السفلى.

وقوله: ﴿فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ ، قد ذكرنا هذا أن فيه دلالة البعث.

وقوله: ﴿وَبِئْسَ فِيهَا﴾ ، قيل: خلق.

وقيل: بسط.

وقيل<sup>(١)</sup>: فرق.

﴿مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ .

قيل: جعل فيها من كل جوهر الدابة.

منها: ما جعل مأكولاً منتفعاً بها من كل أنواع المنافع؛ ليدلهم وليرغبهم على ما وعد لهم فى الجنة.

ومنها: ما جعل غير مأكولة ولا منتفع بها، بل جعلها أعداء لهم ليدلهم على تحذير ما أوعدوا وحذروا فى النار.

وقوله: ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ يحتمل وجهين:

يحتمل: تصرفها مرة للعذاب، ومرة للمنافع؛ لأنه جعل فيها منافع كثيرة للخلق: بها تجرى السفن فى البحار، وبها تنشر السحاب فى الهواء، وبها تنتفى الأشياء، وبها يتميز ما للخلق مما للدواب مما يكثُر ذلك. ثم يعلم من عظم لطفه أنه جعل الهواء بحال لا يقر فيها شىء وإن لطف، والسحاب مع غلظه وكثافته جعل الهواء مع لطافتها ورقتها مقرّاً للسحاب حتى يعلم أن ليس لغير الله فيه تدبير.

ويحتمل: ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ﴾ صرفه<sup>(٢)</sup> إياها مرة صباء، ومرة دبوراً، ومرة جنوباً ومرة

نسيماً، ومرة يميناً، ومرة شمالاً للمنافع.

ثم فيه دلالة أنها من الأجسام، لا من الأعراض؛ لأنه جل وعز جعلها ماسة مانعة لا صارعة من قام فى ناحيتها، وذلك صفة الأجسام، لا صفة الأعراض، لكن لا ترى لللطافتها؛ فدل أنها من الأجسام ما لا يرى ولا يمس، كالهواء لا يرى ولا يمس وهو من الأجسام، وكالذرة التى فى الشمس ترى ولا تمس.

(١) قاله ابن جرير (١/٦٩)، والبغوى (١/١٣٥).

(٢) فى ب: عرفه.

ثم دلهم عز وجل أن الذى سخر السحاب بالرياح التى جعلها فى الهواء، وبما فيها من المنافع التى تقدم ذكرها، على أن مدبرهما واحد؛ إذ لو كان التدبير من عند اثنين لأوجب التناقض فى التدبير والصنعة، إذ يجعل كل منهما على خلاف ما جعله الآخر، ويتدبر كل منهما لينقض تدبير الآخر.

وفى اتساق التدبير واتقان<sup>(١)</sup> الصنعة وإحكامها دليل أن إلهكم هو الواحد الذى دعتكم هذه الأشياء إلى الإقرار بوحدانيته، وألزمتكم العبودية له بما أودع له فى كل هذه المصنوعات من أدلة وحدانيته وآيات ربوبيته؛ ولهذا قال: ﴿لَا يَتَّبِعُ لِقَوْمٍ يَظُنُّونَ﴾ ليعتبروا ما فيها من الأدلة والحجج؛ إذ من لا يعقل جهة الحكمة فى خلق هذه الأشياء: مم خلقت، ولماذا خلقت؟ وما الحكمة فيها؟ يستوى<sup>(٢)</sup> عليه خلقها وغير خلقها.

ثم فيه دلالة أن ما خلق من السموات والأرض، والليل والنهار، والرياح والسحاب، خلقها ليدلهم على وحدانيته وربوبيته، وجعلها مسخرة مذللة لهم. وبالله التوفيق.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَدْرِكُهُمْ لَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَكُنَّا هُمْ يُسَبِّحُونَ ﴿١٦٧﴾﴾

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾.

قيل فيه بوجوه:

قيل: ﴿يَتَّخِذُ﴾ يعبد ﴿مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾.

وقيل: ﴿يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾ فى التسمية. يعنى: يتخذ الجواهر التى تصاغ أو تنحت ونحو ذلك، مما يتعلق كونهم بصنيعهم، يسفههم بهذا، أنهم تركوا عبادة من به قامت لهم كل نعمة، وسلم لهم كل خير، وعبدوا ما قد اتخذه بالمعالجات ولا قوة إلا بالله.

وقيل: ﴿يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾، أى أشباهها فى التسمية، أو أعدالاً فى العبادة، أو شركاء فى الحقوق كقوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا

(١) فى أ، ط: واتفق.

(٢) فى أ: لا يستوى.

هَذَا لِلَّهِ بِرَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا... ﴿ الآية [الأنعام: ١٣٦]، يسفههم بما عبدوا ما قد صنعوه بالصناعة أو النحت، وزينوا بأنواع الزينة، وعلموا أنه لا يملك شيئاً، وأعرضوا بذلك عن عبادة من عرفوه بشهادة جميع العالم به [لهم وعلموا أنه لا يملك شيئاً مما عبده ضراً ولا نفعاً]<sup>(١)</sup>، بل لو كان يجوز العبادة لغير الله لكان أولئك الذين اتخذوا أولى من المتخذين.

ثم بين عظم سفههم: علمهم بجهلها بعبادتهم، وعجزها عن الدفع عنها، ثم قاموا بنصرها والدفع عنها سفهاً بغير علم.

وقوله: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: يحبون عبادة الأنداد وطاعتهم [كحبهم عبادة]<sup>(٣)</sup> الله وطاعته؛ لأنهم يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، ويقولون: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

وقيل: يحبون عبادة الأنداد كحب المؤمنين عبادة ربهم.

وقيل<sup>(٤)</sup>: يحبون آلهتهم كما يحب الذين آمنوا ربهم.

ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ منهم لآلهتهم.

قيل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ أى: أشد حُبًّا لأجل الله.

وقيل: أى أشد اختياراً لطاعته، وأكثر ائتماراً وإعظاماً وإجلالاً لأمره من إعظامهم وإجلالهم آلهتهم. والله أعلم.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ أى لعبادته منهم لعبادة الأوثان من حيث لا يؤثر المؤمن على عبادة الله، أعنى فى الاختيار لا فيما يوجد من ظاهر الأحوال فى الدارين جميعاً، وهم يتركون عبادة الأوثان بوجود ما هو أعجب منها أو بأدنى شىء من متاع الدنيا.

ثم المحبة - محبة الشهوة والميل إليها، وهو فى الخلق، لا يحتمل فى الله، ومحبه - الطاعة وإيثار الأمر والإعظام، فهو فى الله يحتمل.

وبعد فإن الحب يخرج على الشاء، وعلى العبادة والطاعة، وعلى التبجيل والتعظيم، وقد يخرج على ميل القلوب، فحب الكفرة هذا، وهو حب الجسدانى به الذى يولده

(١) سقط فى ط.

(٢) قاله السدى، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤١٩)، وانظر الدر المنثور (٣٠٣/١).

(٣) فى ط: كعبادة.

(٤) قاله الربيع، وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٤١٧، ٢٤١٨)، وأخرجه عبد بن حميد عن

عكرمة وقتادة كما فى الدر المنثور (٣٠٤/١).

الشهوة أو يستحسنه البصر.

وحب الله من المؤمنين من هذين الوجهين فاسد، بل هو من الوجوه التي ذكرنا، وقد كان حب الهيبة والرغبة؛ إذ علموا النعم كلها من الله تعالى، وعلموا أن السلطان والعزة لله ولا أحد ينال شيئاً من ذلك إلا بالله، فأوجب ما عنده من النعم الرغبة، وما له من السلطان الهيبة. فذلك طريق حب المؤمنين مع ما ظهر من أياديه التي لا تحصى وأفضاله التي لا تحاط، والعلم بهما موجباً تعظيم الأمور والمبادرة بالقيام بها مع الأدلة المظهرة تعاليه عن تقدير العقول وتصوير الأوهام. فيكون حبه في الحقيقة في تعظيم أموره، وحسن صحبة نعمه، ومعرفة حقوقه، لا في توهم ذاته، وإشعار القلب ما يعقله ليرجع المحبة إلى ذلك، بل هو فيما ذكرت؛ ولذلك أمر رسول الله ﷺ أن يقول لهم: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، وهو أن من أحب آخر محبة الجلال والرفعة عظم رسوله وانقاد لما يدعوه إليه وإن كان في ذلك هلاكه، وتعظيمًا لأمره وتبجيلًا، فكيف فيما نجاته وفوزه في الدارين. والله الموفق.

وقوله: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾.

قوله: ﴿يَرَى﴾ قرئ بالياء والتاء جميعًا<sup>(١)</sup>.

ومن قرأ بالتاء جعل الخطاب لرسول الله ﷺ، يقول: ولو ترى الذين ظلموا يا محمد:

شهدوا لك: ﴿أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾.

ومن قرأ بالياء، يقول: ولو يرى الذين ظلموا في الدنيا إذا رأوا العذاب يعلمون أن

القوة لله جميعًا.

[ويحتمل: لو علم الذين ظلموا إذا علموا عذاب الآخرة يعلمون أن القوة لله

جميعًا]<sup>(٢)</sup>

ويحتمل: المراد من قوله: ﴿يَرَى﴾، أى: يدخل، كقوله: ﴿وَبُرُزَّتِ السَّمَاءُ لِلْمُجِيبِ لِمَنْ يَرَى﴾

[النازعات: ٣٦]، أى لمن يدخلها ويصليها.

وقوله: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ﴾.

﴿الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ يعنى: الرؤساء، ﴿مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ يعنى: الأتباع والسفلة، تبرأ

بعضهم من بعض العبادة من الأتباع من القادة، وهو كقوله: ﴿قَالَتْ أَخْرِجْنَهُمْ لِأَوْلَاهُمْ رَبَّنَا

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب (٣/١٣٩، ١٤٠)، المحرر الوجيز (١/٢٣٥)، والبحر المحيط (١)

(٦٤٥)، والدر المصون (١/٤٢٨).

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ، ط.

هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَتَاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ [الأعراف: ٣٨]، وقوله: ﴿وَقَالَتْ أُولَئِهِنَّ لِأَخْرَجْنَهُنَّ فَمَا كَانَتْ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٣٩]، وكقوله: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٣١]، وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا﴾ [سبأ: ٣٣]، وقوله: ﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لَمَنْ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ تُجْرِمُونَ﴾ [سبأ: ٣٢]، وكقوله: ﴿يَوْمَ الْقَيْٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ يَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوٰنِكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٥].

وقيل <sup>(١)</sup>: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾، يعنى: الشياطين، ﴿مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ يعنى: الإنس.

وقيل: يبرأ الله كلا غدا أن أوثانهم لن تغنى عنهم شيئاً، ولا شركاؤهم الذين أضلّوهم، ولا أشرافهم شغلوا عنهم حين عاينوا النار.

وقوله: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾.

قيل <sup>(٢)</sup>: ﴿الْأَسْبَابُ﴾ الأرحام والأنساب؛ كقوله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا بَسَاءَ لَوْلًا لِمَنْ يَتَّبِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، وكقوله: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْفِرَّةُ مِنْ أُخِيهِ \* وَأَيُّهُ وَيَأْبُوهُ \* وَصَنَجِيئُهُ وَيَأْبُوهُ \* لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [عبس: ٣٤-٣٧].

وقيل: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ يعنى العهود والأيمان التى كانت بينهم فى الدنيا.

وقيل <sup>(٣)</sup>: تواصلهم فى الدنيا وتوادهم لم ينفعهم شيئاً؛ لأنهم كانوا يتواصلون ويتوادون فى الدنيا رجاء أن ينفع بعضهم بعضاً؛ كقوله: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا كَرَّةً فَنَتَّبَرَأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيدُهُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يُرِيدُهُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ﴾ التى لم يريدوا الله بها.

﴿حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾، أى: حسرة عليهم وندامة.

(١) قاله السدى، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٢٤)، وانظر الدر المثور (٣٠٤/١).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٣٧)، وانظر الدر المثور (٣٠٤/١).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٢٥، ٢٤٢٦، ٢٤٢٧، ٢٤٢٨، ٢٤٢٩)، وانظر الدر المثور



وقيل: كل عمل عملوه أرادوا به غير وجه الله، كان ذلك عليهم حسرة يوم القيامة. وقيل<sup>(١)</sup>: أعمالهم التي عملوها في الدنيا تصير حسرات عليهم حين يرفع الله لهم الجنة، فينظرون إلى مساكنهم التي كانت لهم، وبأسمائهم غيرهم، وبأسماء غيرهم لهم. قال: وهذا عندي لا يصح أن يجعل الله لأحد نصيباً في الجنة ثم يحرمه، ولكن هذا على أصل الوعد - وعد من أطاع الله الجنة، ومن عصاه النار - فهو على أن هؤلاء لو أطاعوا كان لهم نصيباً في الجنة، وهؤلاء لو عصوا كان لهم نصيباً في النار.

أو يكون ذكر النصيب لهؤلاء في الجنة هو الذي ادعوه لأنفسهم كما قالوا: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرًا﴾ [البقرة: ١١١] فيحرمون ونورث عنهم ما ذكروا أنه لهم في الجنة؛ كما قال الله تعالى: ﴿كَلَّا سَتَكُنُّبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا \* وَرَبُّهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ [مريم: ٧٩-٨٠].

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلْالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَى وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ.

وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلْالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾

قيل فيه بوجوه:

قيل<sup>(٢)</sup>: إنهم كانوا يحرمون تناول من أشياء والانتفاع من نحو البحائر، والسوائب، والوصائل، والحوامى، فيقولون: حرم الانتفاع بها؛ فأنزل الله تعالى فقال: ﴿كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلْالًا طَيِّبًا﴾ وانتفعوا بها؛ فإن الله لم يحرمها عليكم، كقوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِغٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَافِرٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].

وقيل: خلق في الأرض ما هو حلال وما هو حرام؛ فأباح تناول من الحلال ونهى عن الحرام.

وقيل: إن قومًا يحرمون تناول من الرفيع من الطعام والرفيع من الملبوس، ويتناولون من الدرر والرثة، فنهوا عن ذلك.

ولا يحتمل أن يراد بالطيبات الحلال منها، ولكن ما تطيب النفس من تناول؛ لأن

(١) قاله السدى، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٤٢)، وانظر تفسير البغوى (١/١٣٧).

(٢) قاله ابن جرير بنحوه (٨٠/٢)، والبغوى (١/١٣٨).

النفس لاتتلذذ بالتناول من كل حلال، ولكن إنما تطيب بما هو لها ألد وأوفق<sup>(١)</sup>. والله أعلم.

وعلى ذلك قوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾ الآيات [الأعراف: ٣٢-٣٣]. فيكون كأنه الذى فى الأرض حلالاً وحراماً، ثم فما حل طيب دون ما حرم. فأمر بأكل ما طاب من ذلك إذا قدر عليه؛ لأنه على قدر طيبه يعظم محله فى القلب، وعلى ذلك يرغب نفسه بالشكر لمن أنعم به عليه، والتعظيم لمن أكرمه بالذى طابت له به النفس. والله أعلم.

واختلف فى قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: آثار الشيطان.

وقيل: وساوس الشيطان.

وقيل: سبل الشيطان؛ كقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

فهو يرجع إلى واحد.

وقوله: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾، وذكر فى موضع آخر، وسماه ولياً بقوله: ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الْكُفْرَةُ﴾ [البقرة: ٢٥٧]. فالوجه فيه أنه يريهم فى الظاهر الموالة ولكنه يريد فى الباطن إهلاكهم، فإذا كان كذلك فهو فى الحقيقة عدو.

وجائز أن يكون ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ﴾ [البقرة: ٢٥٧] أى هو أولى بهم إذ عملوا ماعملوا بأمره، أو أولياؤهم بما وافقوهم<sup>(٣)</sup> فى الفعل، وشاركوهم فى الأمر<sup>(٤)</sup>، وكانوا فى الحقيقة لهم أعداء، إذ ذلك هلاكهم. ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦]؛ لأنه يوسوس ويدعو فإن أطاعه - وإلا ليس له عليه سلطان سوى ذلك - فهو ضعيف؛ لأن من لا ينفذ على رعيته سوى قوله فهو ضعيف، يوصف بالضعف - والله أعلم - ويكون ضعيفا على من يتأمل مكائده ويتحفظ أحواله.

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ﴾.

قيل: يحتمل: أن يكون السوء هو الفحشاء، والفحشاء هو السوء. لما أن كل واحد

(١) فى أ: وأرق.

(٢) قاله البغوى فى تفسيره (١/١٣٨).

(٣) فى ب: والؤهم.

(٤) فى أ: الشر.

منهما يشتمل على كل نوع من الآثام.

ويحتمل: أن يكون السوء ماخفى من المعاصي، والفحشاء ماظهر منها.  
وقيل<sup>(١)</sup>: السوء ما لا حد فيه، و الفحشاء ما فيه حد من نحو الزنى<sup>(٢)</sup> وشرب

(١) قاله ابن عباس كما في تفسير البغوي (١/١٣٨).

(٢) الزنى لغة: الفجور. وهذه لغة أهل الحجاز، وبنو تميم يقولون: زَنَى زَنَاءً. ويقال: زَانَى مُزَانَاةً، وَزَنَاءً: بمعناه.

وشرعا:

عرفه الحنفية بتعريفين: أعم، وأخص. فالأعم: يشمل ما يوجب الحد وما لا يوجبه، وهو وطء الرجل المرأة في القبل في غير الملك وشبهته، قال الكمال بن الهمام: ولا شك في أنه تعريف للزنى في اللغة والشرع؛ فإن الشرع لم يخص اسم الزنى بما يوجب الحد منه بل هو أعم. والموجب للحد منه بعض أنواعه؛ ولذا قال النبي ﷺ: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى أدرك ذلك لا محالة، فزنى العين النظر...» الحديث. ولو وطئ رجل جارية ابنه لا يحد للزنى، ولا يحد قاذفه بالزنى فدل على أن فعله زنى وإن كان لا يحد به. والمعنى الشرعي الأخص للزنى: هو ما يوجب الحد، وهو وطء مكلف طائع مشتبهةً حالاً أو ماضياً، في قبل خال من ملكه وشبهته، في دار الإسلام، أو تمكينه من ذلك، أو تمكينها.

وعرفه المالكية بأنه: وطء مكلف مسلم فرج آدمي لا ملك له فيه بلا شبهة تعمدًا.

وعرفه الشافعية بأنه: إيلاج حشفة أو قدرها في فرج محرم لعينه مشتبهى طبعاً بلا شبهة.

وعرفه الحنابلة: بأنه فعل الفاحشة في قبل أو في دبر.

والزنى حرام، وهو من أكبر الكبائر بعد الشرك والقتل، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا \* يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخَلَّدُ فِيهِ، مَهْمَا \* إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٧٠]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]. قال القرطبي: قال العلماء: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَى﴾ أبلغ من أن يقول: ولا تزنوا؛ فإن معناه: لا تدنوا من الزنى. وروى عبد الله بن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: أى الذنب عند الله أكبر؟ قال: «أن تجعل لله ندا وهو خلقك». قلت: ثم أى؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك». قلت: ثم أى؟ قال: «أن تزاني بحليلة جارك».

وقد أجمع أهل الملل على تحريمه فلم يحل في ملة قط؛ ولذا كان حده أشد الحدود؛ لأنه جناية على الأعراض والأنساب. وهو من جملة الكليات الخمس، وهى حفظ النفس والدين والنسب والعقل والمال.

ويتفاوت إثم الزنى ويعظم جرمه بحسب موارده: فالزنى بذات المحرم أو بذات الزوج أعظم من الزنى بأجنبية أو من لا زوج لها؛ إذ فيه انتهاك حرمة الزوج، وإفساد فراشه، وتعليق نسب عليه لم يكن منه، وغير ذلك من أنواع أذاه؛ فهو أعظم إثمًا وجرماً من الزنى بغير ذات البعل والأجنبية. فإن كان زوجها جارا انضم له سوء الجوار، وإيذاء الجار بأعلى أنواع الأذى، وذلك من أعظم البوائق، فلو كان الجار أخاً أو قريباً من أقاربه انضم له طبيعة الرحم فيتضاعف الإثم، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»، ولا بائقة أعظم من الزنى بامرأة الجار. فإن كان الجار غائباً في طاعة الله كالعبادة، أو طلب العلم، أو الجهاد، تضاعف الإثم حتى إن الزانى بامرأة

الخمير<sup>(١)</sup> وغيره.

= الغازى فى سبيل الله يوقف له يوم القيامة، يأخذ من عمله ما شاء، قال رسول ﷺ: «حرمة نساء المجاهدين على القاعدین كحرمة أمهاتهم، وما من رجل من القاعدین يخلف رجلا من المجاهدين فى أهله فيخونه فيهم، إلا وقف له يوم القيامة فيأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم؟!» أى: ما ظنكم أن يترك له من حسناته وقد حكم فى أن يأخذ ما شاء على شدة الحاجة إلى حسنة واحدة. فإن اتفق أن تكون المرأة رحما له انضاف إلى ذلك قطعة رحمة، فإن اتفق أن يكون الزانى محصنا كان الإثم أعظم، فإن كان شيئا كان أعظم وإنما وعقوبة، فإن اقترن بذلك أن يكون فى شهر حرام، أو بلد حرام، أو وقت معظم عند الله كأوقات الصلوات وأوقات الإجابة تضاعف الإثم. ينظر: شرح القدير (٣١/٥)، حاشية ابن عابدين (١٤١/٣)، حاشية الدسوقي (٣١٣/٤)، مغنى المحتاج (١٤٣/٤).

(١) حرمة الخمير ثابتة بكتاب الله وسنة رسوله وإجماع الأمة. أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَصَابُ وَالآلْسَابُ وَالَّذِينَ يُبَيِّنُ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَأَجْزِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ \* إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصَدَّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠، ٩١]. وتحريم الخمير كان بتدرج وبمناسبة حوادث متعددة؛ فإنهم كانوا مولعين بشربها. وأول ما نزل صريحا فى التفسير منها قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ﴾ فلما نزلت هذه الآية تركها بعض الناس، وقالوا: لا حاجة لنا فيما يشغلنا عن الصلاة، وشرها بعضهم فى غير أوقات الصلاة حتى نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ الآية؛ فصارت حراما عليهم، حتى صار يقول بعضهم: ما حرم الله شيئا أشد من الخمير.

وقد أكد تحريم الخمير وكذلك الميسر فى الآية بوجوه من التأكيد: منها: تصدير الجملة بـ (إنما). ومنها: أنه سبحانه وتعالى قرنهما بعبادة الأصنام. ومنها: أنه جعلهما رجسا. ومنها: أنه جعلهما من عمل الشيطان، والشيطان لا يأتى منه إلا الشر البحت. ومنها: أنه أمر باجتنابهما. ومنها: أنه جعل الاجتناب من الفلاح، وإذا كان الاجتناب فلاحا كان الارتكاب خيبة وممققة. ومنها: أنه ذكر ما ينتج عنهما من الوبال، وهو وقوع التعادى والتباغض من أصحاب الخمير والقمار، وما يؤدىان إليه من الصد عن ذكر الله، وعن مراعاة أوقات الصلاة. وقوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ من أبلغ ما ينهى به، كأنه قيل: قد تلى عليكم ما فيهما من أنواع الصوارف والموانع، فهل أنتم مع هذه الصوارف منتهون، أم أنتم على ما كنتم عليه، كأن لم توعظوا ولم تزجروا؟!.

وأما السنة فقد وردت أحاديث كثيرة فى تحريم الخمير قليلها وكثيرها.

وقد قال جماهير العلماء: كل شراب أسكر كثيره حرم قليله، فيعم المسكر من نقيع التمر والزبيب وغيرهما؛ لما تقدم من الآية الكريمة، وللأحاديث الشريفة التالية: عن عائشة - رضى الله عنها - أنه ﷺ قال: «كل شراب أسكر فهو حرام». وقال عليه الصلاة والسلام: «كل مسكر خمير، وكل خمير حرام»، وعن سعد بن أبى وقاص أنه ﷺ قال: «أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره»، وعن النبي ﷺ أنه قال: «ما أسكر كثيره فقليله حرام»، وقال عليه الصلاة والسلام: «كل مسكر حرام، وما أسكر منه الفَرْقُ فملاء الكف منه حرام»، وعن أم سلمة قالت: «نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتَّر». فهذه الأحاديث كلها دالة على أن كل مسكر حرام، ومنها ما يدل على تسمية كل مسكر خمرا، وهو قوله ﷺ: «كل مسكر خمير»، كما يدل بعضها على أن

وقيل: الفحشاء ما فحش في العقل، والسوء ما ينتهي بالنهاى عنه.  
وقوله: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

يخرج على الأول، وهو السوء والفحشاء، يأمرهم بذلك فيقولوا: الله أمرنا بها.  
ويحتمل قوله: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ما قالوا: إن الله حرم هذه الأشياء، أو  
القول على الله ما لا يعلمون بما لا يليق به من الولد وإشراك غيره في عبادته. والله أعلم.  
**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَسِجُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوْلَوْ كَانِ  
ءَابَاؤُهُمْ لَا يَفْقَهُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾ وَمَثَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ  
إِلَّا دُعَاءَ وَنِدَاءَ صُمُّ بِكُمْ عُمَىٰ فَمَهْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾  
وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَسِجُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا﴾.  
يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: أن آباءهم كانوا أوصوهم ألا يفارقوا دينهم الذى هم عليه، فقالوا عند ذلك:  
لاندع وصية آبائنا، كقوله: ﴿أَتَوَصَّوْا بِهِمْ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَآغُوتٌ﴾ [الذاريات: ٥٣].  
أو كانوا قوماً سفهاء أصحاب التقليد، فقالوا: إنا قلدنا آباءنا، فلا نقلد غيرهم.  
وقوله: ﴿أَوْلَوْ كَانِ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَفْقَهُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾.  
يخرج هذا الكلام على وجهين:

أى: تقلدون أنتم آباءكم وإن كانوا لا يعقلون شيئاً.  
ويحتمل: ﴿أَوْلَوْ كَانِ﴾، أى: وقد كان آباؤكم لا يعقلون شيئاً فكيف تقلدونهم؟ وهو  
كقوله: ﴿قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ جَحْتِكُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ ءَابَاءَكُمْ﴾ [الزخرف: ٢٤]، أى وقد  
جحنتكم. أو أن يقال: من جعل آباءكم قدوة يقتدى بهم؟  
وقوله: ﴿وَمَثَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءَ وَنِدَاءَ﴾  
قيل فيه بوجهين:

قيل<sup>(١)</sup>: مثلنا ﴿وَمَثَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ﴾ أى يصوت ﴿بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءَ  
وَنِدَاءَ﴾ يسمعون الصوت ولا يفهمون ما فيه.

= المسكر حرام لعينه، قل أو كثر، سكر منه شاربه أو لم يسكر.  
ينظر: تفسير الزمخشري (١/ ٦٧٤ - ٦٧٥)، وتفسير القرطبي (٦/ ٢٨٥)، وتفسير الطبري (٧/ ٣١)،  
وتفسير الرازي (٢/ ١٧٩).  
(١) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٦٠، ٢٤٦١)، وعن مجاهد (٢٤٦٢، ٢٤٦٣)،  
وقتادة (٢٤٦٤، ٢٤٦٥)، وانظر الدر المنثور (١/ ٣٠٦).

وقيل: ﴿يَعُوذُ﴾ بمعنى يُنَعُوذُ، ذكر الفاعل على إرادة المفعول؛ كقوله: ﴿عِشَّةً رَاضِيَةً﴾ [الحاقة: ٢١] أى مرضية. فعلى ذلك الأولى، وهو فى اللغة جائز جار. وقوله: ﴿صُمُّكُمْ عُمَىٰ فَهَمْ لَا يَعْوِلُونَ﴾.

سماهم بذلك وإن لم يكونوا فى الحقيقة كذلك؛ لما لم ينتفعوا بها، إذ الحاجة من هذه الأشياء الانتفاع بها؛ ولذلك سماهم سفهاء لما لم ينتفعوا بعلمهم وعقلهم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَشْكُرُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَن اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾

وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾.

[يتوجه وجهين:

أحدهما: الإذن فى الأكل ما تستطيعه النفس وتتلذذ به، ليكون أَرْضَى وَأشكر لله فيما أنعم عليه، ويكون على إرادة الحلال بقوله: ﴿طَيِّبَاتٍ﴾، فيكون فى الآية دليل كون المرزوق حلالاً وحراماً، إذ قيل: «من ذا»، ولم يقل: «كلوا ذا»، ولو كان كل الرزق حلالاً لكان يقول: «كلوا مما رزقناكم». والله أعلم.

ثم حق المحنة التمكين مما يحرم ويحل، ومما ترغب إليه النفس وتزهده. فجائز جميع ذلك كله فى الملك وفى الرزق ليتمكن لكم من الأمرين بالمحنة، إذ ذلك حق المحنة. والله الموفق.

وقوله: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [١] يدل على أن الذى كان لهم الأكل وأمرهم بالتناول منه هو الحلال (٢).

ثم فيه الدليل على أن من الرزق ما هو طيب حلال، وما هو خبيث حرام؛ إذ لو لم يكن منه طيبٌ وخبيثٌ لكان لا يشترط فيه ذكر الطيب، بل يقول: «كلوا مما رزقناكم».

فإن قيل: فما وجه الحكمة فى الامتحان بجعل الخبيث رزقاً لهم؟

قيل: هذا أصل المحنة فى كل شىء، يجعل لهم الغذاء؛ فلا يأمرهم بالامتناع عنه، ويجعل لهم قضاء الشهوة فى المحرم ويأمرهم بالكف. وهو الظاهر من المحن. وقوله: ﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ﴾.

(١) ما بين المعقوفين سقط فى أ.

(٢) فى ط: الحال.

على ما أباح لكم من الطيبات .

وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾

أى: إن كنتم منه ترون ذلك .

ويحتمل: ﴿إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ أى إياه توحّدون .

ويحتمل: ﴿إِنْ كُنْتُمْ﴾ مِمَّنْ تعبدونه - إياه تقصدون - فاجعلوا عبادتكم له خالصة ،

لا تعبدوا غيره ليكون له . ولا قوة إلا بالله .

وقيل: «إن» بمعنى: إذ آثرتم عبادته فاشكروا له .

ويحتمل قوله: ﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ﴾ على جميع ما أنعم عليكم من الدين، والنبى، والقرآن

وغير ذلك من النعم، أى: كونوا له شاكرين .

وقوله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ .

ذكر «الميتة» فمعناه: حرم عليكم الأكل من الميتة والتناول منها، فإذا كان كذلك فليس

فيه حرمة ما لا يؤكل والانتفاع به من نحو الصوف، والشعر، والعظم ونحوه .

ألا ترى أن هذا إذا أريد من الشاة وهى حية وأبين منها لم تصر ميتة لا يجوز الانتفاع

به، وغيره من اللحم إذا أبين منها صار ميتة<sup>(١)</sup>؛ لما روى فى الخبر: «ما أبين من الحى

(١) إن العضو الذى بيان من الحيوان - أى يفصل منه - يختلف الحكم الشرعى فى حلّ أكله وحرمة  
بحسب الأحوال . وتفصيل ذلك كما يلى:

أ - العضو المبان من حيوان حى: يعتبر كميته هذا الحيوان فى حل الأكل وحرمة، فالمبان من السمك الحى أو الجراد الحى يؤكل عند الجمهور؛ لأن ميتتهما تؤكل . والمالكية يقولون فى الجراد: إن كانت الإبانة خالية عن نية التذكية، أو خالية عن التسمية عمدا لم يؤكل المبان، وإن كانت مصحوبة بالنية والتسمية أكل المبان إن كان هو الرأس، ولا يؤكل إن كان جناحا أو يدا أو نحوهما . والمبان من سائر الحيوانات البرية ذات الدم السائل لا يؤكل، سواء أكان أصله مأكولا كالأنعام، أم غير مأكول كالخنزير؛ فإن ميتة كل منهما لا تؤكل بلا خلاف، فكذلك ما أبين منه حيا، فقد قال رسول الله ﷺ: «ما قطع من البهيمة وهى حية فهو ميتة» .

ب - العضو المبان من الميتة: حكمه حكم سائر الميتة فى الأكل وعدمه بلا خلاف .

ج - العضو المبان من المذكى المأكول فى أثناء تذكيته قبل تمامها: حكمه حكم المبان من الحى . فلو قطع إنسان حلقوم الشاة وبعض مريثها للتذكية، فقطع إنسان آخر يدها أو أليتها، فالمقطوع نجس حرام الأكل، كالمقطوع من الحى، وهذا لا خلاف فيه أيضا .

د - العضو المبان من المذكى المأكول بعد تمام تذكيته وقبل زهوق روحه: يحل أكله عند الجمهور؛ لأن حكمه حكم المذكى؛ لأن بقاء رمق من الحياة هو رمق فى طريق الزوال العاجل، فحكمه حكم الموت .

هـ - العضو المبان من المصيد بأكة الصيد: إما أن يبقى المصيد بعد إبانه حيا حياة مستقرة، وإما أن تصير حياته حياة مذبوح: فى الحالة الأولى: يكون عضوا مباناً من حيوان حى؛ فيكون كميته . وفى الحالة الثانية: يكون عضوا مباناً بالتذكية، ويختلف النظر إليه؛ لأن له صفتين شبه متعارضتين: =

فهو ميت»<sup>(١)</sup>.

ولأن الصوف واللبن وغيرهما ليسوا بذوى الروح فيموت باستخراج الروح منها؛ كالحيوان على ما ذكرنا من الخبر.

وروى عن عمر، رضى الله تعالى عنه، أنه سئل عن الأنفحة استخرجت من الميتة، فقال: أفيها دم؟ فقيل: لا. فقال: لا بأس<sup>(٢)</sup>، كلوا؛ فإن اللبن على ذكاة فيه. أو كلام نحو هذا.

وكذلك روى عن ابن عمر، رضى الله تعالى عنهما، أنه قال: لا بأس<sup>(٣)</sup>.

فإن قيل: ألا فسد بنجاسة الضرع؛ كالوعاء النجس يكون فيه اللبن يفسد بفساده؟ قيل: إن الشيء إذا كان موضعاً للشيء ومعدنه فى الأصل فإن فساد ذلك الموضع لا يوجب فساد ما فيه.

ألا ترى أن الدم الذى يجرى بين الجلد واللحم إذا ذبح لا يفسد اللحم لما كان ذلك موضعه ومظانه؟! فعلى ذلك اللبن فى الضرع.

وأما الإهاب: فإنه إذا دبغ فقد طهر؛ لما روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أيا إهاب دبغ فقد طهر»<sup>(٤)</sup>.

والدم المذكور فى هذه الآية هو الدم المسفوح. دليله قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا آجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥]،

= الصفة الأولى: أنه عضو أبين قبل تمام التذكية فيكون حكمه حكم المبان من الحى فلا يحل. والصفة الثانية: أن التذكية سبب فى حل المذكى، وكل من المبان والمبان منه مذكى؛ لأن التذكية بالصيد هى تذكية للمصيد كله لا لبعضه، فيحل العضو كما يحل الباقي.

ينظر: مواهب الجليل (٣/٢٢٨)، والمحلى لابن حزم (٧/٤٤٩)، والشرح الكبير (١١/٥٣)، وحاشية ابن عابدين (٥/١٩٧).

(١) أخرجه الحاكم (٤/١٢٤، ٢٣٩) عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ سئل عن جباب أسنمة الإبل وأليات الغنم، فقال: «ما قطع من حى فهو ميت»، وقال الحاكم بعد الرواية الأولى: رواه عبد الرحمن بن مهدى عن سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم مرسلًا، وقيل: عن زيد بن أسلم عن ابن عمر. ثم ساقه من حديث ابن عمر مسندًا، وقال بعد الرواية الثانية: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه ووافقه الذهبى.

قلت: ورجح الدارقطنى الرواية المرسلة، نقله الحافظ فى التلخيص (١/٣٩)، وذكر له شواهد فانظرها.

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقى (١٠/٦ - ٧).

(٣) ينظر: التخریج السابق.

(٤) أخرجه مسلم (١/٢٧٧)، كتاب الحيض: باب طهارة جلود الميتة بالدباغ (١٠٥/٣٦٦)، ومالك فى الموطأ (٢/٤٩٨)، (١٧)، والشافعى فى مسنده (١/٢٦) (٥٨).



فالمحرم من الدماء المسفوح وهو السائل. ألا ترى أن الشاة إذا ماتت صارت ميتة بهلاك ذلك المحرم من الدم فيها؟!

وقوله: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

واختلف فيه على أوجه:

قيل: قوله: ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ هو تفسير قوله: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ﴾، وهو كقوله: ﴿مُحَصَّنَاتٍ غَيْرَ مُسْتَفْحَاتٍ وَلَا مُنْجَذَاتٍ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥]، فصار قوله: ﴿غَيْرَ مُسْتَفْحَاتٍ وَلَا مُنْجَذَاتٍ أَخْدَانٍ﴾ تفسير قوله: ﴿مُحَصَّنَاتٍ﴾؛ لأنها إن كانت محصنة كانت غير مسافحة ولا متخذة الأخدان. فعلى ذلك إن كان مضطراً كان غير باغ ولا عاد. والله أعلم. وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ﴾ أى غير مستحل لتناوله، ﴿وَلَا عَادٍ﴾ بعدو على أكله للجوع.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ غير متجاوز حده، ﴿وَلَا عَادٍ﴾ ولا مقتصر نهايته.

[وقيل: ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ فيه ﴿وَلَا عَادٍ﴾ على حد الله إذ حرمه عليه فى غير حال الاضطرار، فيصير باغياً فى الأكل، عادياً على حد الله.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ فى مجاوزته فى أكل الحد المجعول له من إقامة المهجة ودفع الضرورة، فأكل بشهوة أو لحاجة غير حاجة الجوع خاصة.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ على المسلمين، ﴿وَلَا عَادٍ﴾ عليهم<sup>(٥)</sup>.

[لكن تصريح النهى عن الانتفاع بالشىء وحرمة هتكها صاحبها نهى عما هتك لا عما كان مباحاً لهم كما روى عن نبي الله صلى الله عليه وسلم «لا صلاة للمرأة الناشزة ولا للعبد الأبق» وذلك نهى عن الإباق والنشوز لا عن الصلاة، فمثله لو كان نهياً، فكيف ولا نهى؟! ولكن ذكر إباحة على صفة لم يذكر الحل والتحريم فى الابتداء مع تلك الصفة وجملته أن بغية لا يحرم ما قد أحل بالخبر هو بالاتفاق؛ فكذلك ما أحل بالسبب، دليل ذلك: أمركة وسائر الفسقة أنه لم يحرم بينهم شىء من ذلك.

(١) قاله مقاتل بن حيان كما فى تفسير البغوى (١/١٤١).

(٢) ذكره البغوى فى تفسيره (١/١٤١).

(٣) قاله السدى بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٠١).

(٤) قاله مجاهد كما فى الدر المنثور للسيوطى (١/٣٠٨)، وعزاه لسفيان بن عيينة، وآدم ابن أبى إياس وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبى الشيخ والبيهقى فى المعرفة والسنن، عنه.

(٥) ما بين المعقوفين سقط فى أ.

والثانى النهى عن قتله<sup>(١)</sup>

ثم اختلف فى حرمة عين الميتة فى حال الاضطرار<sup>(٢)</sup> وحلها:

- (١) ما بين المعقوفين سقط فى أ، ط.  
 (٢) أجمع المسلمون على إباحة أكل الميتة ونحوها للمضطر، وقد ذكر الله عز وجل الاضطرار إلى المحرمات فى خمسة مواطن من القرآن الكريم: الأول - الآية ١٧٣ من سورة البقرة، وفيها بعد ذكر تحريم الميتة ونحوها: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ عَيْرَ بَابِغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. الثانى - الآية ٣ من سورة المائدة، وفيها بعد ذكر تحريم الميتة ونحوها: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَخْصَمَةٍ عَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. الثالث - الآية ١٤٥ من سورة الأنعام، وفيها بعد ذكر تحريم الميتة ونحوها: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ عَيْرَ بَابِغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. الرابع - الآية ١١٩ من سورة الأنعام، وقد جاء فيها: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ عَلَيْكُمْ وَقَدْ فَضَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أَضْطَرَّتْكُمْ إِلَيْهِ﴾. الخامس - الآية ١١٥ من سورة النحل، وفيها بعد ذكر تحريم الميتة ونحوها: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ عَيْرَ بَابِغٍ وَلَا عَادٍ فَلَيْتَ اللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

فقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ﴾ معناه: فمن دفعته الضرورة وألجأته إلى تناول الميتة ونحوها، بأن يخاف عند ترك تناولها ضررا على نفسه أو بعض أعضائه مثلا. والباغى، هو الذى يبغي على غيره فى تناول الميتة، بأن يُؤثِر نفسه على مضطر آخر، فينفرد بتناول الميتة ونحوها فيهلك الآخر من الجوع. وقيل: الباغى هو العاصى بالسفر ونحوه والعاذى: هو الذى يتجاوز ما يسد الرمق ويندفع به الضرر، أو يتجاوز حد الشبع. والمخمصة: المجاعة، والتقيد بقوله تعالى: ﴿فِي مَخْصَمَةٍ﴾ إنما هو لبيان الحالة التى يكثُر فيها وقوع الاضطرار، وليس المقصود به الاحتراز عن الحالة التى لا مجاعة فيها؛ فإن المضطر فى غير المجاعة يباح له تناول كالمضطر فى المجاعة. والمتجانف للإثم: هو المنحرف المائل إليه، أى: الذى يقصد الوقوع فى الحرام، وهو البغى والعدوان المذكوران فى الآيات الأخرى.

ومما ورد فى السنة النبوية ما رواه أبو واقد الليثى - رضى الله عنه - قال: قلت: يا رسول الله إنا بأرض تصيبنا مخمصة، فما يحل لنا من الميتة؟ فقال: «إذا لم تصطبحوها، ولم تغتبقوها، ولم تحتفتوها بقلأ فشانكم بها».

غير أنهم اختلفوا فى المقصود بالإباحة، وفى حد الضرورة المبيحة، وفى تفصيل المحرمات التى يبيحها الاضطرار، وترتيبها عند التعدد، وفى الشبع أو التزود منها، وغير ذلك من المسائل. وبيان ذلك ما يأتى:

المقصود بإباحة الميتة ونحوها:

اختلف الفقهاء فى المقصود بإباحة الميتة ونحوها، فقال بعضهم: المقصود: جواز تناول وعدمه؛ لظاهر قوله تعالى: ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾. وهذا القول ذهب إليه بعض المالكية والشافعية والحنابلة. وقال آخرون: إن المقصود بإباحة الميتة ونحوها للمضطر: وجوب تناولها. وإلى هذا ذهب الحنفية، وهو الراجح عند المالكية والشافعية والحنابلة. ودليله قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ وقوله عز وجل: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾. ولا شك أن الذى يترك تناول الميتة ونحوها حتى يموت يعتبر قاتلا لنفسه، وملقيا بنفسه إلى التهلكة؛ لأن الكف عن تناول فعل منسوب للإنسان.

ولا يتنافى القول بالوجوب عند القائلين به مع قوله تعالى: ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾؛ لأن نفي الإثم فى =

= الأكل عام يشمل حالتي الجواز والوجوب، فإذا وجدت قرينة على تخصيصه بالوجوب عمل بها كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَلْصَقَ وَالْمَرَّةَ مِنْ سَعَايِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ أَلْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ فَنَفَى الْجُنَاحَ عَنِ التَّطَوُّفِ، أى: السعى بين الصفا والمروة، مفهوم عام قد خصص بما دل على وجوبه أو فرضيته.

حد الضرورة المبيحة:

قال أبو بكر الجصاص: معنى الضرورة فى الآيات: خوف الضرر على نفسه أو بعض أعضائه بتركه الأكل. وقد انضوى تحته معنيان: أحدهما: أن يحصل فى وضع لا يجد غير الميتة. والثانى: أن يكون غيرها موجودا، ولكنه أكره على أكلها بوعيد يخاف منه تلف نفسه أو تلف بعض أعضائه.

وكلا المعنيين مراد بالآية عندنا؛ لاحتمالهما. وحالة الإكراه يؤيد دخولها فى معنى الاضطرار قول الرسول - عليه الصلاة والسلام - : «إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه». ويؤخذ من (الدر المختار) أن الضرورة تشمل خوف الهلاك، وخوف العجز عن الصلاة قائما أو عن الصيام. وفسر (الشرح الصغير) للمالكية الضرورة بخوف الهلاك أو شدة الضرر. وفسرها الرملى الشافعى فى (نهاية المحتاج) بخوف الموت أو المرض أو غيرهما من كل محذور يبيح التيمم، وكذا خوف العجز عن المشى، أو التخلف عن الرفقة إن حصل له به ضرر، وكذا إجهاد الجوع إياه بحيث لا يستطيع معه الصبر. والمحذور الذى يبيح التيمم عند الشافعية هو حدوث مرض أو زيادته أو استحكامه، أو زيادة مدته، أو حصول شين فاحش فى عضو ظاهر، بخلاف الشين الفاحش فى عضو باطن. والظاهر: ما يبدو عند المهنة كالوجه واليدين، والباطن: بخلافه. ويُعْتَمَدُ فى ذلك قول الطبيب العدل فى الرواية. وإذا كان المضطر عارفا فى الطب عمل بمقتضى معرفته، ولا يعمل بتجربته إن كان مجربا، على ما قاله الرملى. وقال ابن حجر: يعمل بها، ولا سيما عند فقد الطبيب. وقال الحنابلة: إن الضرورة أن يخاف التلف فقط لا ما دونه، هذا هو الصحيح من المذهب، وقيل: إنها تشمل خوف التلف أو الضرر، وقيل: أن يخاف تلفا أو ضررا أو مرضا أو انقطاعا عن الرفقة يخشى معه الهلاك.

تفصيل المحرمات التى تبيحها الضرورة:

ذكر فى الآيات السابقة تحريم الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وما أهل لغير الله به، والمنخنقة، والموقوذة، والمتردية، والنطيحة، وما أكل السبع، وما ذبح على النصب، فهذه كلها تبيحها الضرورة بلا خلاف. وكذا كل حيوان حى من الحيوانات التى لا تؤكل يحل للمضطر قتله بذبح أو بغير ذبح للتوصل إلى أكله. وكذا ما حرم من غير الحيوانات لنجاسته، ويمثلون له بالترياق المشتمل على خمر ولحوم حيات. أما ما حرم لكونه يقتل الإنسان إذا تناوله - كالسموم - فإنه لا تبيحه الضرورة؛ لأن تناوله استعجال للموت وقتل للنفس، وهو من أكبر الكبائر. وهذا متفق عليه بين المذاهب.

واختلفت الاجتهادات فى الخمر فقال الحنفية: يشربها من خاف العطش ولم يجد غيرها، ولا يشرب إلا قدر ما يدفع العطش، إن علم أنها تدفعه. وقال المالكية والشافعية والحنابلة: لا يشرب المضطر الخمر الصرفة للعطش، وإنما يشربها من غص بلقمة أو غيرها، فلم يجد ما يزيل الغصة سوى الخمر.

= شروط إباحة الميتة ونحوها للمضطر:

إن الفقهاء فى كلامهم عن الاضطرار وأحكامه الاستثنائية لم يجمعوا شروط إباحة الميتة وغيرها من المحرمات لمضطر تحت عنوان خاص بالشروط، بل يجدها المتتبع مفرقة فى خلال المسائل والأحكام. ويستخلص من كلامهم عن حالات الاضطرار وأحكامها أن الشروط الشرعية التى يشترطها فقهاء المذاهب لإباحة المحرمات للمضطر نوعان: شروط عامة متفق عليها بين المذاهب لجميع أحوال الاضطرار، وشروط عامة اشترطتها بعض المذاهب دون سواها. وفيما يلى بيان ذلك:

أولا - الشروط العامة المتفق عليها:

يشترط فى إباحة الميتة ونحوها للمضطر بوجه عام ثلاثة شروط: الأول - ألا يجد طعاما حلالا ولو لقمة، فإن وجدها وجب تقديمها، فإن لم تغنه حل له المحرم.  
الثانى - ألا يكون قد أشرف على الموت بحيث لا ينفعه تناول الطعام، فإن انتهى إلى هذه الحالة لم يحل له المحرم.  
الثالث - ألا يجد مال مسلم أو ذمى من الأطعمة الحلال، وفى هذا الشرط بعض تفصيل بيانه فيما يلى:

قال الحنفية: لو خاف المضطر الموت جوعا، ومع رفيقه طعام ليس مضطرا إليه فللمضطر أن يأخذ بالقيمة منه قدر ما يسد جوعته، فإن لم يكن معه ما يودى به القيمة حالا لزمته دينا فى ذمته. وإنما تلزمه القيمة؛ لأن من القواعد العامة المقررة عندهم: أن الاضطرار لا يبطل حق الغير. وكذا يأخذ من الماء الذى لغيره ما يدفع العطش، فإن منعه صاحبه قاتله المضطر بلا سلاح؛ لأن الرفيق المانع فى هذه الحال ظالم. فإن خاف الرفيق جوعا أو عطشا ترك له بعضه. ولا يحل له أن يدفع الجوع أو العطش بالمحرمات كالميتة والخمر مع وجود حلال مملوك لغيره ليس مضطرا إليه، والمضطر قادر على أخذه ولو بالقوة. وجوز المالكية فى هذه الحال مقاتلة صاحب الطعام بالسلاح بعد الإنذار، بأن يعلمه المضطر أنه مضطر، وأنه إن لم يعطه قاتله، فإن قتله بعد ذلك قدمه هدر؛ لوجوب بذل طعامه للمضطر، وإن قتله الآخر فعليه القصاص.

وقال الشافعية والحنابلة: لو وجد المضطر طعاما لغيره، فإن كان صاحبه غائبا ولم يجد المضطر سواه، أكل منه وغرم عند قدرته مثله إن كان مثليا، وقيمته إن كان قيميا؛ حفظا لحق المالك. فإن كان صاحبه حاضرا، فإن كان ذلك الحاضر مضطرا أيضا لم يلزمه بذله للأول إن لم يفضل عنه، بل هو أولى؛ لحديث: «أبدأ بنفسك...»، لكن يجوز له إثارة على نفسه إن كان الأول مسلما معصوما، واستطاع الثانى الصبر على التضييق على نفسه. فإن فضل بعد سد رمقه شئ لزمه بذله للأول. وإن لم يكن صاحب الطعام الحاضر مضطرا لزمه إطعام المضطر. فإن منعه، أو طلب زيادة على ثمن المثل بمقدار كثير جاز للمضطر قهره، وإن أدى إلى قتله، ويكون دم المانع حينئذ مهذرا. وإن قتل المالك المضطر فى الدفع عن طعامه لزمه القصاص. وإن منع المالك الطعام عن المضطر فمات هذا جوعا لم يضمه المانع بقصاص ولا دية؛ لأنه لم يحدث فعلا مهلكا. فإن لم يمنع المالك الطعام، ولكن طلب ثمنا، ولو بزيادة على ثمن المثل بمقدار يسير لزم المضطر قبوله به، ولم يجز له قهره. ولو أطعمه ولم يذكر عوضا فلا عوض له على الأرجح؛ حملا له على المسامحة المعتادة فى الطعام، ولا سيما فى حق المضطر. وقيل: يلزمه

قال بعضهم: عينها حلال ليس بمحرم.  
وقال آخرون: عينها محرمة لكن تناول منها مباح. وهو قول أصحابنا رحمهم الله.  
فمن قال بحل عينها للضرورة ذهب إلى أن الحظر والإباحة لا يقع في الأصل لعين  
الشيء، ولا يتكلم فيها بحل ولا حرمة بحيث العين، بل الحرمة والحل هي الواردة عليها،  
موجبة حق الحرمة، ثم الحرمة ترتفع بالضرورة. فيبقى عينه على ما كان في الأصل.  
ومن قال بحرمة عينها وبحل تناول منها ذهب إلى أن الحرمة حدثت لما كانت ميتة  
ومهللاً لغير وجه الله. فحدث الحل للضرورة يدل على أن العلة كانت هي الضرورة في  
حق رفع حرمة التناول، ولم ترفع حرمة عينها إلا أنه أبيع تناول منها للضرورة على بقاء  
الحرمة. ولكن يجب ألا يتكلم في هذا ومثله بحرمة العين وحلها بعد أن تكون الإباحة  
للضرورة؛ إذ لله أن يحل عيناً محرمة في حال الاضطرار، وله أن يحرم عينها ويحل  
التناول منها للاضطرار. فالتكلم فيه فضل وتكلف. وبالله التوفيق.

= ثمن المثل؛ لأنه خلص من الهلاك بذلك فيرجع عليه بالبدل، فإن اختلفا في ذكر العوض صدق  
المالك بيمينته؛ إذ لو لم يصدق لرغب الناس عن إطعام المضطر، وأفضى ذلك إلى الضرر.  
ثانياً - الشروط العامة المختلف فيها:

اختلف فقهاء المذاهب في بعض الشرائط المبيحة لأكل الميتة ونحوها من المحرمات للمضطر:  
فاشترط الشافعية أن يكون المضطر نفسه معصوم الدم. فإن كان المضطر مهدر الدم شرعاً كالحرابي،  
والمرتد، وتارك الصلاة الذي استوجب القتل، لم يجز له أكل المحرمات من ميتة أو غيرها إلا إذا تاب.  
أما مهدر الدم الذي لا تفيد توبته عصمة دمه: كالزاني المحصن، والقاتل في قطع الطريق الذي قدر عليه  
الحاكم، فقيل: لا يأكل الميتة حتى يتوب وإن لم تكن توبته مفيدة لعصمته. وقيل: لا يتوقف حل الميتة  
له على توبته.

واشترط الشافعية والحنابلة ألا يكون المضطر عاصياً بسفره أو بإقامته. فإن كان كذلك لم يحل له  
تناول الميتة ونحوها حتى يتوب. والعاصي بسفره أو بإقامته هو الذي نوى بسفره أو إقامته المعصية،  
أي: هو الذي سافر أو أقام لأجل المعصية، كمن خرج من بلده ناوياً قطع الطريق، وكذا الذي قصد  
بسفره أو إقامته أموراً مباحة ثم قلبه معصية: كمن سافر أو أقام للتجارة ثم بدا له أن يجعل السفر أو  
الإقامة لقطع الطريق. وأما العاصي في أثناء السفر - وهو من سافر سفراً مباحاً، وفي أثناء سفره  
عصى بتأخير الصلاة عن وقتها، أو بالزنى وهو غير محصن، أو بالسرقة أو نحو ذلك - فلا  
يتوقف حل أكله للميتة ونحوها على توبته. ومثله العاصي في إقامته، كمن كان مقيماً في بلده  
لغرض مباح، وعصى فيها بنحو ما سبق، فإنه يباح له الأكل من المحرم إن اضطر إليه من غير  
توقف على التوبة. والوجه لمنع المسافر سفر معصية أن أكل الميتة رخصة، والعاصي بسفره أو  
إقامته ليس من أهلها، وأيضاً في الأكل المذكور عون على المعصية فلا يجوز.

أما الحنفية والمالكية، فقالوا: لا يشترط في المضطر عدم المعصية، لإطلاق النصوص  
وعموماً.

ينظر: أحكام القرآن للجصاص (١/١٥٠)، والمحلّي لابن حزم (٧/٤٢٦)، وحاشية ابن  
عابدين (٥/٢١٥، ٢٦٥)، والشرح الصغير مع حاشية الصاوي (١/٣٢٣).

ثم المسألة في الباغي والعاذي: يحرم عليه تناول منها في حال الاضطرار أم لا؟ قال بعض أهل العلم: محرم ذلك عليه لأوجه:

أحدها: لأنه ظالم. وفي المنع عن تناول منها زجر عن الظلم، وفي إباحة تناول منها إعانة على الظلم، لذلك حرم عليه.

والثاني: أن القاتل عوقب عندما يأوى إلى الحرم بترك المؤاكلة والمشاركة والمجالسة إلى أن يضطر فيخرج عقوبة له. فكذلك هذا يحرم عليه تناول منه عقوبة له إلى أن ينزجر.

وقال: إنه قد استحق بالبغي على أهل الإسلام العقوبة العظيمة، ويعاقب بهذا أيضاً. ثم من قول هذا الرجل في الباغي: أنه إذا أتلف أموال أهل العدل لا يتعرض له بها ولا يغرّم. وكذلك العادل إذا أتلف أموال أهل البغي<sup>(١)</sup> لا غرامة عليه<sup>(٢)</sup>.

(١) البغي حرام، والبيعة آمون، ولكن ليس البغي خروجا عن الإيمان؛ لأن الله سمي البغاة مؤمنين في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَى حَقَّ قَتْلِهَا إِنَّكَ أَمْرٌ بِاللَّهِ...﴾ إلى أن قال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾، ويحل قتالهم، ويجب على الناس معونة الإمام في قتالهم. ومن قتل من أهل العدل أثناء قتالهم فهو شهيد. ويسقط قتالهم إذا فاءوا إلى أمر الله، ويقول الصنعاني: إذا فارق أحد الجماعة ولم يخرج عليهم ولا قتالهم يخلى وشأنه؛ إذ مجرد الخلاف على الإمام لا يوجب قتال المخالف. وفي حديث رواه الحاكم وغيره قال النبي - عليه الصلاة والسلام - لابن مسعود: «يا ابن مسعود: أتدرى ما حكم الله فيمن بغي من هذه الأمة؟» قال ابن مسعود: الله ورسوله أعلم. قال: «حكم الله فيهم ألا يتبع مدبرهم، ولا يقتل أسيرهم، ولا يُذَفَّف على جريحهم». ويرى الشافعية أن البغي ليس اسم ذم؛ لأن البغاة خالفوا بتأويل جائز في اعتقادهم، لكنهم مخطئون فيه، فلهم نوع عذر؛ لما فيهم من أهلية الاجتهاد. وقالوا: إن ما ورد في ذمهم، وما وقع في كلام الفقهاء في بعض المواضع من وصفهم بالعصيان أو الفسق - محمول على من لا أهلية فيه للاجتهاد، أو لا تأويل له. وكذلك إن كان تأويله قطعي البطلان.

ينظر: سبل السلام (٤٠٩/٣)، وروح المعاني (١٥١/٢٦).

(٢) اتفق الفقهاء على أن أموال البغاة لا تغنم، ولا تقسم، ولا يجوز إتلافها، وإنما يجب أن ترد إليهم. لكن ينبغي أن يحبس الإمام أموالهم دفعا لشركهم بكسر شوكتهم حتى يتوبوا، فيردها إليهم لاندفاع الضرورة، ولأنها لا استغنام فيها، وإذا كان في أموالهم خيل ونحوها - مما يحتاج في حفظه إلى إنفاق - كان الأفضل بيعه وحبس ثمنه. وفي ضمان إتلاف مالههم كلام؛ فإن العادل إذا أتلف نفس الباغي أو ماله حال القتال بسبب القتال أو ضرورته لا يضمن؛ إذ لا يمكن أن يقتلهم إلا بإتلاف شيء من أموالهم كالخيل، فيجوز عقر دوابهم إذا قاتلوا عليها، وإذا كانوا لا يضمنون الأنفس فالأموال أولى. أما في غير حال القتال وضرورته فلا تحرق مساكنهم، ولا يقطع شجرهم؛ لأن الإمام إذا ظفر لهم بمال حال المقاتلة فإنه يحبس حتى يرد إليهم، فلا تؤخذ أموالهم؛ لأن موارثهم قائمة، وإنما قوتلوا بما أحدثوا من البدع، فكان ذلك كالحقد يقام عليهم. وقيد الماوردي الضمان بما إذا كان الإتلاف خارج القتال بقصد التشفى والانتقام، أما إذا كان لإضعافهم أو هزيمتهم فلا

والغرامة نوع من العقوبات، فإذا استويا في سقوط الغرامة - وإن كان أحدهما ظالماً - كيف لا استويا أيضاً في هذا؟ وما الذى يوجب التفرقة بينهما؟  
ثم نقول لهذا المخالف لنا: إن الباغى المقيم يمسح يوماً وليلة، وإذا سافر لم يرخص له المسح. وهو فى الحضر رخصة كهى فى السفر. فما باله حرم إحدى الرخصتين على إباحة الأخرى مع وجود الظلم والبعى؟ فقال: لأن الضرورة طريق التناول فيه رخصة، لا ترخص الظالم، إذ هو تخفيف.

والأصل فى المسألة أن الباغى على أهل الإسلام لا يأتمر بأحكام أهل الإسلام؛ إذ لو ائتمر أمر بالكف عن بغيه. وإذا لم يأتمر فى ذاء، لاشك أنه لا يأتمر فى الثانى، ولا يؤمر بما فيه العيب، ولا يزرجه التحريم عن التناول، إذ على العلم بحرمة البغى بغي ما انتهت نفسه، فكيف ينتهى للحرمة فيما اضطرت إليه نفسه؟ ولم يملك الغلبة عليها فى شهوتها إيثاراً لها، كذلك إيثاراً لها للكف لا معنى لإحداث الحرمة عليه بغيه.

= ضمان. واستظهر الزيلعى وابن عابدين حمل الضمان على ما قبل تحيزهم وخروجهم، أو بعد كسرهم وتفرق جمعهم.  
ونقل الزيلعى عن المرغينانى: أن العادل إذا أتلف نفس الباغى أو ماله لا يضمن ولا يأثم؛ لأنه مأمور بقتالهم دفعا لشركهم. وفى (المحيط): إذا أتلف مال الباغى يؤخذ بالضمان؛ لأن مال الباغى معصوم فى حقنا، وأمكن إلزام الضمان، فكان فى إيجابه فائدة.  
وإذا أتلف أهل البغى لأهل العدل مالا فلا ضمان عليهم؛ لأنهم طائفة متأولة فلا تضمن كأهل العدل؛ ولأنه ذو منعة فى حقنا، وأما الإثم فإنه لا منعة له فى حق الشارع، ولأن تضمينهم يفضى إلى تنفيرهم عن الرجوع إلى الطاعة؛ لما رواه عبد الرزاق بإسناده عن الزهرى، أن سليمان بن هشام كتب إليه يسأله عن امرأة خرجت من عند زوجها، وشهدت على قومها بالشرك، ولحقت بالحرورية فتزوجت، ثم إنها رجعت إلى أهلها تائبة، قال فكتب إليه: أما بعد، فإن الفتنة الأولى ثارت وأصحاب رسول الله ﷺ - ممن شهد بدرا - كثير، فاجتمع رأيهم على ألا يقيموا على أحد حداً فى فرج استحلوه بتأويل القرآن، ولا قصاصاً فى دم استحلوه بتأويل القرآن، ولا يرد مال استحلوه بتأويل القرآن، إلا أن يوجد شيء بعينه فيرد على صاحبه، وإنى أرى أن ترد إلى زوجها، وأن يحد من افتري عليها.

وفى قول للشافعى: يضمنون؛ لقول أبى بكر: «تَدُونُ قَتْلَانَا، ولا نَدَى - من الدية - قتلاكم»، ولأنها نفوس وأموال معصومة أتلفت بغير حق ولا ضرورة دفع مباح؛ فوجب ضمانه، كالتى أتلفت فى غير حال الحرب. وإذا تاب البغاة ورجعوا أخذ منهم ما وجد بأيديهم من أموال أهل الحق، وما استهلكوه لم يتبعوا به، ولو كانوا أغنياء؛ لأنهم متأولون.

وإذا قتل الباغى أحداً من أهل العدل فى غير المعركة يقتل به؛ لأنه قتل بإشهار السلاح والسعى فى الأرض بالفساد كقواطع الطريق، وقيل: لا يتحتم قتله، وهو الصحيح عند الحنابلة؛ لقول على - رضى الله عنه -: (إن شئت أن أعفو، وإن شئت استغفرت).

ينظر: حاشية الدسوقي (٤/٣٠٠)، والتاج والإكليل (٦/٢٧٨ - ٢٧٩)، حاشية ابن عابدين (٣/٣١٢)، تبين الحقائق (٣/٢٩٦)، المعنى (٨/١١٣).

وأصله قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، وقوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، حرم عليهم إلقاء أنفسهم إلى المهالك، وقتلهم الأنفس. وفي دفع هذه الرخصة عنه إباحة محرم، وهو أعظم منه عليه. فلم يفعل؟ وأما [من] قال: بأن من قتل فأوى إلى الحرم، فإن أهله نهوا عن مؤاكلته ومشاربته، ولم ينه في نفسه الأكل والشرب، إذ لا يقدر أحد منعه عن ذلك. فالقول في مثله تكلف. فكذا الأول. والله أعلم.

ثم المسألة في القدر الذي يجوز أن يتناول منها.

فعدنا: أن الإباحة كانت للاضطرار، فهو على القدر الذي له الدفع والإزالة، وذلك بدون ما فيه شدة المجاعة، وذلك الأصل في انتفاء الضرورة.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٧٤) **أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهَدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ** ﴿١٧٥﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾: أى فى الكتاب يحتمل هذا

وجهين:

يحتمل: أن كتبتوا ما فى كتبهم من بعث محمد ﷺ وعلى آله، وصفته.

ويحتمل: ما كتبتوا من الأحكام والشرائع من نحو الحدود والرجم وغير ذلك من الأحكام. وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله: ﴿وَشَرُّوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾.

قد ذكرنا تأويل هذا فيما تقدم.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل: ما يأكلون فى دنياهم إلا أوجب ذلك لهم فى الآخرة أكل النار.

ويحتمل: ما يأكلون فى دنياهم إلا أكلوا فى الآخرة عين النار.

وقوله: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قيل: لا يكلمهم بكلام خير، ولكن يكلمهم بغيره، كقوله: ﴿قَالَ أَخَشِرُوا فِيهَا وَلَا تَكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨].

وقيل<sup>(١)</sup>: لا يكلمهم غضبًا عليهم؛ يقال: فلان لا يكلم فلانًا، لما غضب عليه.

(١) قاله البغوى بنحوه (١/١٤١).



وقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابِ بِالْمَغْفِرَةِ﴾.

قيل: استحبوا الضلالة على الهدى.

وقيل: اختاروا العذاب على المغفرة. وما قاله الكلبي فهو أحسن: أنهم اشتروا اليهودية - التي هي تحصل عذاباً - بالإيمان - الذي يحصل مغفرة - وقد ذكرنا هذا فيما تقدم أيضاً.

وقوله: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: فما أدومهم فى النار.

وقيل<sup>(٢)</sup>: فما أصبرهم على العمل الذى يوجب لهم النار.

وقيل: فما أجرأهم على عمل أهل النار.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ما أعملهم بأعمال أهل النار.

وقال الحسن<sup>(٤)</sup>: فما لهم عليها صبر ولكن ما أجرأهم على النار.

وقد يقال لمن يطول حبسه: فما أصبرك على الحبس. لا على حقيقة الصبر، لكن على وجوده فيه.

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ سَرَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾.

أى: خالفوا. وإلا قد اختلف أهل الإيمان والكفر، ولكن أراد - والله أعلم -

بالاختلاف: الخلاف، أى: خالفوا الكتاب ولم يعملوا به.

﴿لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾

قيل<sup>(٥)</sup>: لفى خلاف بعيد.

وقيل: لفى ضلال طويل.

وقيل<sup>(٦)</sup>: لفى عداوة بعيدة.

وقيل: حرف «البعيد» فى الوعيد إياس؛ كأنه قال: لا انقطاع له.

\* \* \*

(١) قاله الكسائى كما فى تفسير البغوى (١/١٤٢).

(٢) قاله قتادة بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٠٨)، ونسبه البغوى (١/١٤٢) للحسن وقاتدة.

(٣) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٢٥١٩).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٥١٠)، وانظر تفسير البغوى (١/١٤٢).

(٥) قاله البغوى (١/١٤٢).

(٦) قاله السدى، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٢٠).



## فهرس المحتويات

٣	مقدمة
٧	الباب الأول: عصر الماتريدي
٩	الفصل الأول: قيام الدولة العباسية
١٦	الفصل الثاني: أبرز الأحداث السياسية في الدولة العباسية
٣٣	الفصل الثالث: ظاهرة الدول المستقلة في الشرق الإسلامي
٤٤	الفصل الرابع: نظام الحكم في الدولة العباسية
٥٢	الفصل الخامس: الحالة الاجتماعية في عصر الماتريدي
٥٣	المبحث الأول: عناصر السكان في الدولة العباسية في عصر الماتريدي
٥٦	المبحث الثاني: مظاهر الحياة الاجتماعية
٥٩	الفصل السادس: الحياة الفكرية والعلمية في عصر الماتريدي
٧١	الباب الثاني: ترجمة الماتريدي
٧٣	الفصل الأول: اسمه ولقبه وكنيته ونسبه ومولده ووفاته
٧٦	الفصل الثاني: البيئة التي نشأ فيها الماتريدي
٨٠	الفصل الثالث: شيوخه وتلاميذه وأقرانه
٨٦	الفصل الرابع: قيمة الماتريدي العلمية
٩٥	الباب الثالث: الفرق والمذاهب الإسلامية
٩٧	الفصل الأول: الفرق السياسية
١٠٣	أولاً: الخوراج
١١٢	ثانياً: الشيعة
١١٩	ثالثاً: المرجئة
١٢٣	الفصل الثاني: المذاهب الاعتقادية
١٢٨	أولاً: المعتزلة
١٤٣	ثانياً: الأشاعرة
١٥٦	ثالثاً: الماتريدي
١٦٠	أولاً: المسائل المختلف فيها لفظاً:
١٦٠	المسألة الأولى: السعادة والشقاوة
١٦٢	المسألة الثانية: حكم بقاء الرسالة بعد موت الرسل

- المسألة الثالثة: الإرادة وهل تستلزم الرضا والمحبة أم لا ..... ١٦٣
- المسألة الرابعة: الاستثناء في الإيمان ..... ١٦٤
- المسألة الخامسة: إيمان المقلد ..... ١٦٦
- المسألة السادسة: الكسب ..... ١٦٧
- المسألة السابعة: الكافر منعم عليه أم لا؟ ..... ١٦٨
- ثانياً: المسائل المختلف فيها معنوياً ..... ١٦٩
- المسألة الأولى: التكليف بما لا يطاق ..... ١٦٩
- المسألة الثانية: الثواب والعقاب ..... ١٧٢
- المسألة الثالثة: التكوين ..... ١٧٣
- المسألة الرابعة: كلام الله تعالى ..... ١٧٤
- المسألة الخامسة: معرفة الله تعالى ..... ١٧٦
- المسألة السادسة: عصمة الأنبياء ..... ١٧٧
- الباب الرابع: حول تفسير القرآن الكريم ..... ١٧٩
- الفصل الأول: نشأة التفسير وتطوره ..... ١٨١
- أولاً: التفسير ..... ١٨١
- ثانياً: التأويل ..... ١٨٢
- ثالثاً: المعنى ..... ١٨٤
- نشأة التفسير وتطوره ..... ١٨٦
- المرحلة الأولى: التفسير في عهد النبي ﷺ ..... ١٨٧
- المرحلة الثانية: التفسير في عهد الصحابة رضوان الله عليهم ..... ٢٠٩
- أشهر المفسرين من الصحابة ودورهم في التفسير ..... ٢١٧
- المرحلة الثالثة: التفسير في عصر التابعين ..... ٢٢٨
- التفسير الموضوعي للقرآن الكريم ..... ٢٣٤
- الفصل الثاني: مدارس تفسير القرآن الكريم ..... ٢٣٨
- الفصل الثالث: المناهج التفسيرية بين القديم والحديث ..... ٢٥٥
- ٢- منهج التفسير بالرأي ..... ٢٦٧
- ٣- منهج التفسير الإشاري ..... ٢٨١
- الباب الخامس: الماتريدي مفسراً ..... ٢٩٩
- الفصل الأول: انتماء الماتريدي التفسيري ..... ٣٠١
- الفصل الثاني: منهج الماتريدي في تفسيره ..... ٣١٤
- الفصل الثالث: بذور التجديد في تفسير الماتريدي ..... ٣٣٣

٣٣٥	..... الفصل الرابع : تأثر الماتريدي بمن سبقوه
٣٣٨	..... الفصل الخامس : تأثير الماتريدي فيمن جاءوا بعده
٣٤٢	..... وصف النسخ الخطية

### تفسير سورة الفاتحة

٣٤٩	..... البسمة
٣٥٧	..... من آية ٢ إلى ٤
٣٦٢	..... من آية ٥ إلى ٧

### تفسير سورة البقرة

٣٧٠	..... من آية ١ إلى ٥
٣٧٥	..... من آية ٦ إلى ١٠
٣٨٤	..... من آية ١١ إلى ١٦
٣٨٩	..... من آية ١٧ إلى ٢٠
٣٩٨	..... من آية ٢١ إلى ٢٥
٤٠٦	..... من آية ٢٦ إلى ٢٩
٤١٢	..... من آية ٣٠ إلى ٣٩
٤٤٢	..... من آية ٤٠ إلى ٤٦
٤٥١	..... من آية ٤٧ إلى ٥٣
٤٦٢	..... من آية ٥٤ إلى ٥٩
٤٧١	..... من آية ٦٠ إلى ٦١
٤٨٤	..... آية ٦٢
٤٨٥	..... من آية ٦٣ إلى ٦٦
٤٨٩	..... من آية ٦٧ إلى ٧٤
٤٩٦	..... من آية ٧٥ إلى ٧٩
٥٠٠	..... من آية ٨٠ إلى ٨٢
٥٠٢	..... من آية ٨٣ إلى ٨٦
٥٠٦	..... من آية ٨٧ إلى ٩١
٥١١	..... من آية ٩٢ إلى ٩٦
٥١٧	..... من آية ٩٧ إلى ٩٨
٥١٨	..... من آية ٩٩ إلى ١٠٣
٥٢٨	..... من آية ١٠٤ إلى ١٠٥

٥٣٠	.....	من آية ١٠٦ إلى ١١٠
٥٣٩	.....	من آية ١١١ إلى ١١٣
٥٤٣	.....	من آية ١١٤ إلى ١١٥
٥٤٦	.....	من آية ١١٦ إلى ١١٨
٥٥٠	.....	من آية ١١٩ إلى ١٢٣
٥٥٣	.....	من آية ١٢٤ إلى ١٢٩
٥٧٤	.....	من آية ١٣٠ إلى ١٣٤
٥٧٦	.....	من آية ١٣٥ إلى ١٣٨
٥٨٠	.....	من آية ١٣٩ إلى ١٤١
٥٨١	.....	من آية ١٤٢ إلى ١٤٣
٥٨٨	.....	من آية ١٤٤ إلى ١٤٨
٥٩٢	.....	من آية ١٤٩ إلى ١٥٢
٥٩٥	.....	من آية ١٥٣ إلى ١٥٧
٦٠٤	.....	آية ١٥٨
٦٠٧	.....	من آية ١٥٩ إلى ١٦٢
٦٠٩	.....	من آية ١٦٣ إلى ١٦٤
٦١٣	.....	من آية ١٦٥ إلى ١٦٧
٦١٧	.....	من آية ١٦٨ إلى ١٦٩
٦٢١	.....	من آية ١٧٠ إلى ١٧١
٦٢٢	.....	من آية ١٧٢ إلى ١٧٣
٦٣٢	.....	من آية ١٧٤ إلى ١٧٦
٦٣٥	.....	فهرس المحتويات

# نَوَائِلُ أَهْلِ السُّنَنِ

## تفسير المأثر يدي

تأليف

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود المأثر يدي

المتوفى ٣٢٣ هـ

تحقيق

الدكتور مجدي باسلوم

المجموع الثاني

المحتوى:

مِثْلُ الْآيَةِ (١٧٧) مِنْهُوَ الْبَقْرَةُ - إِلَى أَهْلِ سُنَّةِ آلِ عِمْرَانَ

نورات محمد رجاوي بيخون

الكتاب العلمية  
بيروت  
بستان

مَشْهُورَاتُ مُحَمَّدٍ رَحْمَاتُ بَيْرُوتَ



بيروت  
بيروت

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة

لدار الكتب العلمية - بيروت - لبنان

ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزئاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٥ م - ١٤٢٦ هـ

مَشْهُورَاتُ مُحَمَّدٍ رَحْمَاتُ بَيْرُوتَ

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: رمل الظريف، شارع البحري، بناية ملكارت  
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor  
هاتف وفاكس: ٣٦٤٩٨ - ٣٦٦١٣٥ (٩٦١ ١)

فروع عرمون، القببة، ميسني دار الكتب العلمية  
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.

هاتف: ١١ / ١١ / ٨٠٤٨١٠ / ٩٦١ ص.ب: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان  
فاكس: ٨٠٤٨١٣ / ٩٦١ - رياض الصلح - بيروت ١١٠٧ ٢٢٢٠

http://www.al-ilmiyah.com

e-mail: sales@al-ilmiyah.com

info@al-ilmiyah.com

baydoun-ilmiyah.com

الكتاب: تأويلات أهل السنة

TA'WILĀT AHL AS-SUNNAH

المؤلف: أبو منصور الماتريدي

المحقق: د. مجدي باسلوم

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 6230

سنة الطباعة: 2005 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

ISBN 2-7451-4716-1



9 782745 147165



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَ السَّبِيلِ  
وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي  
الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾

قيل: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ﴾ في نفس التوجه إلى ما ذكر دون الإيمان.

ويحتمل: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ﴾ في ذلك، ولكن البر لمن يقصد إليه، إذ قد يقع ذلك لحوائج

تعرض، تخرج عن القرية.

ويحتمل: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ﴾ في التوجه إلى كذا، ولكن البر في الائتمار لأمره والطاعة له،

والبر هو الطاعة في الحقيقة.

وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ﴾ تحويل الوجه إلى المشرق والمغرب، ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ﴾ ما ثبت في

القلب من طاعة الله وصدقته الجوارح.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ﴾ أن تصلوا ولا أن تعملوا غير الصلاة. كل ذلك يرجع إلى واحد.

وجملته أن يقال: ليس البر كله ذلك، لكن ما ذكر، إذ ذلك الوجه هم استعظموه حتى

قال الله تعالى: ﴿وَلَيْنَ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ [البقرة: ١٤٥].

والثاني: أن يكون ذلك بنفسه ليس ببر، وإنما صار بؤا بالأمر به، أو بما ذكر من

الإيمان والخيرات. فلما زال عنه الوجهان سقط فعله أن يكون بؤا.

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾، بأنه واحد، لا شريك له. يعني صدق بالله بأنه

واحد، لا شريك له.

﴿وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، وصدق بالبعث الذي [فيه] جزاء الأعمال، وصدق بالكتب،

والملائكة، [والكتاب]<sup>(٣)</sup> والنبيين.

وللبر تأويلان:

أحدهما: ما قيل.

والثاني: على الإضمار؛ كأنه قال: ليس البر بر من يولى وجهه، ولكن البر بر من آمن

بالله، كما قال: ﴿أَجْمَلْتُمْ سَبَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهِدَ

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٢٢، ٢٥٢٣، ٢٥٢٤).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٢١، ٢٥٢٤)، وانظر الدر المنثور (١/٣١٠).

(٣) سقط في ط.

فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ ﴿ [التوبة: ١٩] ، أَى أَجْعَلْتُمْ سَقَايَةَ الْحَاجِّ كإِيمَانٍ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ؟

وقيل: أجعلتم صاحب السقاية كمن آمن بالله؟

وقيل<sup>(١)</sup>: إن البر بمعنى: البار، يقول ليس البار من يحول وجهه قبل كذا، ولكن البار «من آمن بالله» الآية.

وقوله: ﴿وَمَا آتَى أَلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ .

قيل: أعطى على حاجته.

وقيل: على قلته<sup>(٢)</sup> أثر غيره على نفسه؛ كقوله: ﴿وَلَا يَحِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوَى الْقُرْبَىٰ﴾ أى ذوى قرابته.

وفيه دلالة أن الأفضل أن يبدأ بصلة قرابته، ثم اليتامى؛ لأن على جميع المسلمين حفظهم؛ ولأنهم أضعف، فيبدأ بهم قبل المساكين.

روى عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «ليس المسكين الذى ترده اللقمة واللقمتان، والتمرمة والتمرتان. قيل: فما المسكين يارسول الله؟ قال: الذى لا يجد ما يغنيه ولا يسأل الناس، ولا يفتن به فيتصدق عليه»<sup>(٤)</sup>.

(١) قاله البيهقي (١٤٣/١).

(٢) فى ب: عاقلته.

(٣) قاله سعيد بن جبير، أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما فى الدر المنثور (٣١٣/١).

(٤) ورد ذلك من حديث أبى هريرة وابن مسعود:

فأما حديث أبى هريرة فأخرجه البخارى (٣٩٨/٣) فى الزكاة، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوُونَ النَّاسُ إِلْحَافًا﴾ (١٤٧٦، ١٤٧٩)، (٥٠/٨) فى التفسير باب ﴿لَا يَسْتَوُونَ النَّاسُ إِلْحَافًا﴾ (٤٥٣٩)، ومسلم (٧١٩/٢ - ٧٢٠) فى الزكاة، باب المسكين الذى لا يجد غنى، ولا يفتن له فيتصدق عليه (١٠١ - ١٠٣٩/١٠٢)، وأبو داود (٥١٣/١) فى الزكاة، باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى (١٦٣١، ١٦٣٢)، والنسائى (٨٦/٥) فى الزكاة، باب تفسير المسكين، ومالك (٩٢٣/٢)، فى صفة النبى ﷺ، باب ما جاء فى المسكين (٧)، وأحمد (٢٦٠/٢، ٣١٦، ٣٩٣، ٣٩٥، ٤٥٧، ٤٦٩)، والدارمى (٣٧٩/١) فى الزكاة، باب المسكين الذى يتصدق عليه، وأبو يعلى (٦٣٣٧)، والحميدى (١٠٥٩)، والبيهقى (١١/٧) من طرق عنه.

وأما حديث ابن مسعود فأخرجه أحمد (٣٨٤/١، ٤٤٦)، وأبو نعيم فى الحلية (١٠٨/٧)، وأبو يعلى (٥١١٨) عن إبراهيم بن مسلم الهجرى عن أبى الأحوص عن ابن مسعود مرفوعاً، به. قال الهيمى (٩٥/٣): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: هو الضيف ينزل بالمسلمين .

وقيل<sup>(٢)</sup>: هو المنقطع - حاج أو غاز - وقيل: هو المجتاز وهو واحد .

﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ .

قيل<sup>(٣)</sup>: هم المكاتبون .

﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾ ، ظاهر .

﴿وَالْمُؤْتَىٰ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾

يحتمل: العهود التي بينهم وبين الناس .

ويحتمل: العهود التي فيما بينهم وبين ربهم . وقد ذكرنا العهد من الله تعالى - ما

هو؟ - فيما مضى .

وفى حرف ابن مسعود، رضى الله عنه، (والموفين)<sup>(٤)</sup> على النسق على الأول .

قيل: إذا عاهدت عهدًا بلسانك تفى به بعملك وفعلك .

ثم ليس فى القرآن آية أجمع لشرائط الإيمان من هذه، وكذلك روى عن رسول الله

ﷺ، أنه سئل عن الإيمان، فقرأ هذه الآية<sup>(٥)</sup> .

وهكذا روى عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، أنه سئل عن الإيمان، فتلا هذه

الآية .

وقوله: ﴿وَالصَّادِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ .

قيل: فى الآية تقديم وتأخير: «السائلين وفى الرقاب والصابرين» . وعلى هذا يخرج

حرف ابن مسعود - رضى الله تعالى عنه: «والموفين بعهدهم» .

وقوله: ﴿الْبَأْسَاءِ﴾ .

من البأس، وهو الفقر .

﴿وَالضَّرَّاءِ﴾ .

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبى حاتم عنه كما فى الدر المنثور (٣١٣/١)، وقاله قتادة، أخرجه ابن

جرير عنه (٢٥٤١) .

(٢) قاله مجاهد وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٥٤٣، ٢٥٤٤)، وانظر تفسير البغوى (١٤٣/١) .

(٣) قاله ابن جرير (١٠٣/١)، والبغوى (١٤٣/١) .

(٤) ينظر: المحرر الوجيز (٢٤٤/١)، والبحر المحيط (٩/٢)، والدر المصون (٤٤٩/١) .

(٥) أخرجه إسحاق بن راهويه فى مسنده وعبد بن حميد وابن مردويه عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبى

ذر، وأخرجه ابن أبى حاتم من طريق آخر عنه كما فى الدر المنثور (٣١٠/١) .

قيل<sup>(١)</sup>: هو المرض والسقم.

﴿وَجِيءَ الْأَبَاسُ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: عند القتال.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾.

في إيمانهم، أنهم مؤمنون، وصبروا على طاعة ربهم.

وقوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الذين صدقوا في إيمانهم وأولئك هم المتقون. روى عن عمرو بن

شرحبيل<sup>(٤)</sup>، أنه قال: «من عمل بهذه الآية فهو مستكمل الإيمان».

قال الفقيه أبو منصور: تمام كل شيء باجتماع ما يزينه. ألا ترى أن المصلى إذا اقتصر

على فرائضها لم يتم له؟!

**قوله تعالى:** وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُذِّبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ وَالْحَرْبُ وَالْعَبْدُ وَالْعَبْدُ

وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبْسَعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ

وَرَحْمَةٌ مِّن رَّبِّكَ بَعْدَ ذَلِكَ فَمَنْ أَعَدَّ إِلَيْكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوَةً يَأْتُوايَ الْأَبْنَءَ لَعَلَّكُمْ

تَتَّقُونَ﴾.

قيل<sup>(٥)</sup>: نزلت الآية في جيشين من العرب، كان وقع بينهما حرب وقتال، وكان

لإحداهما فضل وشرف على الأخرى. فأرادوا بالعبد منهم الحر من أولئك، وبالأنثى منهم

الذكر. فأنزل الله تعالى: ﴿الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ﴾. وهي منسوخة؛ لأن فيها

قتل غير القاتل. نسخها قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ

جَعَلْنَا لَوْلِيَيْهِ سُلْطٰنًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ [الإسراء: ٣٣].

قيل: لا تسرف ولا تقتل غير قاتل وليك.

(١) قاله ابن مسعود، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٤٧، ٢٥٤٨، ٢٥٤٩)، وعن قتادة (٢٥٥٠)، والربيع (٢٥٥١)، وغيرهم. وانظر الدر المنثور (٣١٥/١).

(٢) قاله ابن مسعود، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٥٦، ٢٥٥٧)، وعن مجاهد (٢٥٥٨)، وقاتادة (٢٥٥٩)، وغيرهم. وانظر الدر المنثور (٣١٥/١).

(٣) قاله الربيع بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٦٤)، وانظر الدر المنثور (٣١٥/١).

(٤) عمرو بن شرحبيل الهمداني أبو ميسرة الكوفي أحد الفضلاء روى عن عمر وعلى وعنه أبو وائل والقاسم بن مخيمرة مات قديما. ينظر: الخلاصة (٢/٢٨٧) (٥٣١٣).

(٥) قاله الشعبي، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٦٦، ٢٥٦٩)، وعن قتادة (٢٥٦٧، ٢٥٦٨)، وانظر الدر المنثور (٣١٦/١).

وقيل: لا تسرف، أى: لا تمثل فى القتل.

وقيل: لا تسرف فى القتل، أى: لا تقتل أنت إذ هو منصور.

ثبت بهذا نسخها؛ إذ لم يؤذن بقتل غير القاتل.

وقوله أيضاً: ﴿وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، ولا يحتمل نفس

غير القاتل يقتل بنفس. دليله قوله: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ [المائدة: ٤٥]،

ولا يتصدق على غير القاتل. ثبت أنها منسوخة<sup>(١)</sup> بما ذكرنا.

وفى الثانى: قال الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٧٩]،

لما إذا هم بقتل آخر يذكر<sup>(٢)</sup> قتل نفسه، فيرتدع عن قتله، فيحيا به النفسان جميعاً، فلو لزم

قتل غير القاتل لم يكن فيه حياة، إذ لا يخشى تلف نفسه.

ثم هذا يدل على وجوب القصاص بين الحر والعبد، وبين الكافر والمسلم، إذ لو لم

يجعل بينهما قصاص لم يرتدع أحد عن قتلهم، إذ لا يخشى تلف نفسه بهم. فدل أنهم

يقتلون بهم. والله أعلم.

هذا فيما يجعل الآية ابتداء، لا فى الحين، اللذين ذكرا به.

ثم يقال: ليس فى ذكر شكل بشكل تخصيص الحكم فيه وجعله شرطاً ونفيه فى غير

شكله. دليله ما روى عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «خذوا عنى خذوا عنى، قد جعل الله

لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة ورجم

بالحجارة»<sup>(٣)</sup>. ثم إذا زنى البكر بالثيب وجب ذلك الحكم، فدل أن ليس فى ذكر شكل

بشكل تخصيص فى الحكم، [ولكن فيه إيجاب الحكم]<sup>(٤)</sup> فى كل شكل إذا ارتكب ذلك

وهو أن يقتل الحر إذا قتل آخر. والحرية لا تمنع الاقتصاص لفضله. وكذلك العبد إذا قتل

آخر يقتل به، والرق لا يمنع ذلك للذل الذى فيه.

وكذلك الأنثى تقتل إذا قتلت أخرى، ولا يمنع ما فيها من الضعف فى وجوب

القصاص. وبالله التوفيق.

(١) فى ط: أنفا منسوخها.

(٢) فى ب: تفكر.

(٣) أخرجه مسلم (١٣١٦/٣) كتاب الحدود، باب: حد الزنى، حديث (١٦٩٠/١٢)، وأبو داود (٤/

٥٦٩ - ٥٧٠) كتاب الحدود، باب: فى الرجم، حديث (٤٤١٥)، والترمذى (٤١/٤) كتاب

الحدود، باب: الرجم على الثيب، حديث (١٤٣٤)، والدارمى (١٨١/٢) كتاب الحدود، باب:

فى تفسير قول الله تعالى: ﴿أَوْ يَجْمَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾، وأحمد (٥/٣١٣، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٠،

٣٢١)، وابن أبى شيبه (٨/١٠)، وأبو داود الطيالسى (١/٢٩٨ - منحة) رقم (١٥١٤).

(٤) سقط فى أ.

وله وجه آخر: وهو أنه قال: ﴿وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ﴾. ومن الإناث إماء، وقد أمر بالاعتصام بينهن، فلئن وجب تخصيص ما ذكر خاصًا، وجب أن يذكر عامًا ما ذكر فيه العموم.

فإن قيل: على عموم الاسم في أحدهما، وخصوص القول في الآخر. قيل: ليس هكذا. لو كان في ذكر الوفاق في الاسم منع الحق عن ذلك الوجه المذكور إذ ذكر في الخلاف لم يدخل فيما ذكر في الوفاق ما ليس منه. فإذا دخل علم أن ذكر الوفاق في الخلاف في حق إدخال ما ليس من شكله بمحل واحد.

ثم يقال: إن نفس العبد للعبد في حق الجناية، لا للمولى. إنما للمولى في نفسه الملك والمالية، ألا ترى أن العبد لو أقر على نفسه بالقتل أخذ به، ولو أقر عليه مولاه لم يؤخذ به. فدل أن نفسه له، لا للمولى. فكان كنفس الحر للحر. فيجب أن يقتل الحر به، إذ هو ساوى الحر في حق النفس، فيجب أن يسوى بينهما في حق القصاص.

وقال بعض الناس: لا يقتل الحر بالعبد؛ لأنه أفضل منه. ثم هو يقول: إنه يقتل الذكر بالأنثى. وهو أفضل. وقال: إن القصاص إنما ذكر في المؤمنين. ثم قال بالعموم، وألزم قتل الكافر بالمؤمن، ولم يذكر في القصاص الكافر، وترك القصاص للكافر من المؤمن على عموم إيجاب القصاص على المؤمنين. فإذا جاز ترك القصاص، على ما ذكر فيه، وإدخال من لم يذكر في حق الاعتصام، ما يجب إنكار مثله في الذى ذكر عقيب ذكر الحق؛ وهم بأجمعهم تحت الإيجاب المذكورين. ثم الإناث بالإناث مع اختلاف الأحوال يلزم القصاص، كيف لا يلزم مثله في الأحرار؟

والأصل في هذا: ألا يعتبر في الأنفس المساواة. ألا ترى أن الأنفس تقتل بنفس واحدة. هكذا روى عن عمر، رضى الله تعالى عنه، «أنه قتل رجلاً بامرأة». وروى أنه قتل سبعة نفر بامرأة، وقال: لو تمالأ عليها أهل صنعاء لقتلتهم<sup>(١)</sup>. وقال: وروى عن رسول الله ﷺ، أنه قال: لا يقتل مسلم بكافر<sup>(٢)</sup>.

ثم قال صاحب هذا القول: لو أن كافرًا قتل كافرًا ثم أسلم القاتل يقتل به. فهو قتل

(١) أخرجه مالك (٨٧١/٢)، ومن طريقه الشافعي (٣٣٣ - ترتيب المسند)، وعنه البيهقي (٤٠/٨) - (٤١)، وصححه العلامة الألباني في الإرواء (٢٢٠١).

(٢) طرف من حديث على، أخرجه البخارى (٢٧٥/١)، كتاب العلم باب كتابة العلم (١١١)، وأحمد (٧٩/١)، والترمذى (٨٠/٣) كتاب الدييات باب ما جاء: لا يقتل مسلم بكافر (١٤١٢)، وابن ماجه (٢٤١/٤ - ٢٤٢)، كتاب باب لا يقتل مؤمن بكافر (٢٦٥٨)، والنسائى (٢٣/٨)، كتاب القسامة باب سقوط القود من المسلم للكافر.

مسلمًا تقيًا بؤًا بكافر، إذ الإسلام يطهره. ولم يقتل مسلمًا فاسقًا ارتكب الكبيرة بالكافر، إذ القتل يفسقه.

والمسلم أحق أن يقتل بالكافر من الكافر بالمسلم. وذلك أن المسلم هتك حرمة الإسلام بقتل الكافر؛ لأنه اعتقد باعتقاد دين الإسلام حرمة دم الذمي، وهو بقتله كمستخف بمذهبه.

وأما الذمي فإنه لا يعتقد باعتقاد مذهبه حرمة دماء أهل الإسلام، فهو ليس بقتل المسلم كمستخف بمذهبه، والمسلم كمستخف بدينه<sup>(١)</sup>، على ما ذكرنا. لذلك كان أحق بالقصاص من الكافر.

ألا ترى أن من قتل في الحرم قتل به؛ لأنه هتك حرمة الحرم كالمستخف به. وإذا قتل خارجًا منه، ثم التجأ إليه، لم يقتل به حتى يخرج منه؛ لأنه ليس كمستخف له، والأول مستخف؛ لذلك افترقا. فكذلك الأول. والله أعلم. والخبر عندنا يحتمل وجهين:

أحدهما: قيل: إن قومًا قتل بعضهم بعضًا في الجاهلية، فأسلم بعضهم، فأراد أولئك أن يأخذوا من أسلم منهم بالقصاص، فقال رسول الله ﷺ: «لا يقتل مسلم بكافر»، كما قال: «كل دم كان في الجاهلية فهو موضوع تحت قدمي هذا»<sup>(٢)</sup>.

والثاني: أنه أراد بالكافر المستأمن؛ لأنه قال: «لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده». فنسق قوله: «ذو عهد» على المسلم، فكان معناه: لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد به. فكل كافر لا يقتل به ذو عهد في عهده لم يقتل به المسلم. فالذمي يقتل به ذو العهد، لذلك يقتل به المسلم. والمسلم إذا قتل مستأمنًا لم يقتل به. وكذلك الذمي. فدل

(١) في ب: بمذهبه.

(٢) أخرجه أبو داود (٧١١/٤) كتاب: الديات، باب: في دية الخطأ شبه العمد، حديث (٤٥٨٨)، وابن ماجه (٨٧٧/٢) كتاب: الديات، باب: دية شبه العمد، حديث (٢٦٢٧)، والنسائي (٤١/٨) كتاب: القسامة، باب: دية شبه العمد، وابن الجارود في المنتقى رقم (٧٧٣). والبخارى في التاريخ الكبير (٤٣٤/٦)، والدارقطني (١٠٤/٣) كتاب: الحدود والديات وغيره، حديث (٧٨)، وابن حبان (١٥٢٦ - موارد)، والبيهقي (٤٤/٨) كتاب: الجنائيات، باب: دية شبه العمد، كلهم من طريق خالد الحذاء عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إن كل مائثة كانت في الجاهلية تعد وتدعى من دم أو مال تحت قدمي إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة البيت»، ثم قال: «ألا إن دية الخطأ ما كان بالسوط أو العصا مائة من الإبل، منها أربعون في بطونها أولادها»، صححه ابن حبان.

قلت: وأصله في صحيح مسلم (١٢١٨/١٤٧) عن جابر بن عبد الله في سياق طويل.

بما ذكرنا أنه أراد بالكافر المستأمن، لا الذمى. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَتْبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾.

اختلف في تأويله:

قال بعضهم: هو القاتل. إذا عفى له: معناه: عنه. فيتبع الولي بأخذ الدية بالمعروف،

شاء القاتل أو أبى.

احتج بما روى عن رسول الله ﷺ في رجل اختصم إليه في قاتل أخيه، فقال: أتعفو

عنه؟ قال: لا. قال: أتأخذ الدية؟ قال: لا. قال: أتقتله؟ قال: نعم<sup>(١)</sup>.

عرض عليه الدية، ولو كان غير حقه لم يعرض عليه.

وقال في بعض الأخبار: «ولى القتل بين خيرتين: بين قتل وأخذ دية».

وأما عندنا: تأويل قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ ليس هو القاتل؛ لأنه يكون

معفوا عنه؛ ولأنه لا يتبع أحدًا وهو المتبع، بل هو الولي؛ لأنه هو المعفو له، لا القاتل،

حيث أمر بالاتباع بالمعروف؛ كأنه قال: من بذل له وأعطى من أخيه شيء فاتباع

بالمعروف؛ وذلك جائز في اللغة؛ العفو بمعنى البذل والإعطاء، على ما قيل: خذ ما أتاك

عفوًا صفوًا، أى فضلًا. وكذلك روى عن عبد الله بن عباس، رضى الله عنه، أنه قال:

﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ﴾، أى: أعطى له<sup>(٢)</sup>. والحق عندنا: هو القود، لا غير، على ما جاء عن

رسول الله ﷺ - أنه قال: «العمد قود إلا أن يعفو ولى المقتول»<sup>(٣)</sup>، وقد روى في بعض

الأخبار: «إلا أن تفادى»<sup>(٤)</sup>. والمفاداة: هو فعل اثنين، فلا يأخذه إلا عن تراض

(١) طرف من حديث وائل بن حجر، أخرجه مسلم (٣/١٣٠٧ - ١٣٠٨) كتاب القسامة، باب صحة

الإقرار بالقتل (٣٢٢/١٦٨٠)، والدارمى (٢/١٩١)، كتاب الديات، باب لمن يعفو عن قاتله، وأبو

داود (٤/١٦٩ - ١٧٠) كتاب الديات باب الإمام يأمر بالعفو عن الدم (٤٤٩٩، ٤٥٠٠، ٤٥٠١)،

والنسائي (٨/١٣)، كتاب القسامة باب القود.

(٢) أخرجه ابن جرير بنحوه (٢٥٨٠، ٢٥٨١، ٢٥٨٢، ٢٥٨٣).

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة وإسحاق بن راهويه فى مسنديهما، والدارقطنى (٣/٩٤)، والطبرانى فى معجمه

عن ابن عباس كما فى نصب الرأية للزبلى (٤/٣٢٧)، واللفظ لابن أبى شيبة، وزاد إسحاق:

«والخطأ عقل لا قود فيه وشبه العمدة قتل العصا والحجر ورمى السهم فيه الدية مغلظة من أسنان

الإبل».

وللحديث طريق آخر أخرجه أبو داود (٤/١٨٣) كتاب الديات باب من قتل فى عمياء بين قوم

(٤٥٣٩، ٤٥٩١)، والنسائي (٨/٣٩)، كتاب القسامة، باب من قتل بحجر أو سوط، وابن ماجه

(٤/٢٢٦) كتاب الديات، باب من حال بين ولى المقتول وبين القود والدية (٢٦٣٥)، والبيهقى (٨/

٢٥، ٥٣).

(٤) طرف من حديث أبى هريرة.

أخرجه: البخارى (١/٢٧٧ - ٢٧٨)، كتاب العلم، باب كتابة العلم (١١٢)، ومسلم (٢/ =



واصطلاح منهما جميعًا.

وفى الآية دلالة: أن الحق: هو القصاص، لا غير، بقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ أخبر أن المكتوب عليه والمحكوم القصاص، فلو كان الخيار بين القصاص والعفو وأخذ الدية - شاء أو أبى - لكن لا يكون مكتوبًا عليه القصاص، ويذهب فائدة قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ إنما كان يكون عليه أحدهما، كما لا يقال فى الكفارة: بأن المكتوب عليه العتق، بل أحد الثلاثة. فلما قال: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ دل أن أخذ الدية كان كالخلف عنه.

وما روى عنه عليه السلام حيث قال لولى القتيل: «أتعفو عنه؟» قال: «لا». فقال: «أتأخذ الدية؟» قال: «لا»<sup>(١)</sup>. إنما عرض عليه الدية، لما علم أن القاتل يرضى بذلك، على ما روى أن امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بغض زوجها. فقال لها: «أتردين عليه حديثه؟» قالت: نعم، وزيادة. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «أما الزيادة فلا»<sup>(٢)</sup> وإنما قال لها ذلك لما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يرضى بطلاقها إذا ردت عليه حديثه؛ فعلى ذلك الأول.

ولو كانت لفظة «العفو» تعبر عن إلزام الدية ما أحوجه إلى ذكر الإشارة إلى العفو مرة، وإلى أخذ الدية ثانيًا؛ فثبت أن ليس للذى يعفو أن يأخذ الدية بالعفو.

وقيل فى قوله: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأْتِبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ﴾: أصلها أنها نزلت فى دم بين نفر يعفو أحدهم عن القاتل، ويتبع الآخرون بالمعروف فى نصيبهم؛ لأنه ذكر «الشيء»، والشيء: هو العفو عن بعض الحق. فالزم الاتباع للآخرين عند عفو بعض حقه؛ ثبت أن العفو لا يلزم الدية.

وروى عن عمر<sup>(٣)</sup> وعبد الله بن مسعود<sup>(٤)</sup> وعبد الله بن عباس، رضى الله تعالى عنهم، أنهم أوجبوا فى بعض عفو الأولياء، للذين لم يعفوا - الدية، على ترك السؤال عمن عفا عنك عفوت بدية، ولو كان ثم حق ذكره له؛ فدل أن العفو لا يوجب الدية.

= (٩٨٨) كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها (٤٤٧/١٣٥٥).

(١) تقدم.

(٢) أخرجه البخارى (٣٩٥/٩) كتاب: الطلاق، باب: الخلع، حديث (٥٢٧٣)، والنسائى (١٦٩/٦) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء فى الخلع، وابن ماجه (٦٦٣/١) كتاب: الطلاق، باب: المختلعة تأخذ ما أعطاهما، حديث (٢٠٥٦)، والدارقطنى (٤٦/٤) كتاب: الطلاق والخلع والإيلاء (١٣٥)، والبيهقى (٣١٣/٧)، والبعوى فى شرح السنة (١٤١/٥ - ١٤٢) من طريق عكرمة عن ابن عباس به.

(٣) انظر السنن الكبرى للبيهقى (٥٩/٨ - ٦٠).

(٤) ينظر: التخرىج السابق.

والله أعلم.

ثم لا يخلو إما أن يكون حقه القصاص ثم له تركه بالدية؛ فهو إلزام بدل حق قَبِلَ<sup>(١)</sup> آخر من غير رضاه، وذلك مما لم يعقل فى شيء، أو كلاهما، فهو أيضًا كذلك، لا يكون أحدهما إلا باجتماعهما، أو أحدهما وهو مجهول؛ فالعفو عنه يبطل حقه، إذ العفو ترك. وقال: إن فى أخذ الدية إحياء النفس التى أمر الله بإحيائها، وفى الامتناع عن أداء الدية إليه والبذل له إذن بالقتل.

ومن قول الجميع: إن أحدا لو قال لآخر: اقتلنى، أنه لا يعمل بإذنه. فإذا كان معنى الامتناع عن أداء الدية هو إذن بالقتل، لم يأذن له.

يقال له: أبعدت القياس والتشبيه؛ لأن فيما نحن فيه إذنًا بالقتل، وظهر الأمر به، وفيما ذكرت لم يظهر، حيث قال: ﴿كُذِّبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ﴾، فأنى يشبه هذا بذلك ويقاس عليه؟ أو أن يقال: لو كان الأمر كما ذكرت لكان يجيء أن يكون الصلح على كل شيء ماله، وفيه تلف نفسه أن ليس له منعه.

ومن قول الجميع: إن له المنع وجائز وقوع الصلح على ما فيه تلف ماله. ثبت أن ما يقوم له وهم.

وبعد، فإن الذى ذكرت تدبير الحق عليه أن يفعل، لا تدبير الإلزام. ولو كان ذلك لازماً، لكان يقتله ببذله نفسه فيغرم فاعل ذلك؛ وهذا كما يغنى الرجل بشراء ما به قوام نفسه عند الضرورة إلا أن يلزم لو أبى ذلك، فمثله ديته، بمعنى أن فى ذلك تلف نفس تلك قيمته، فمثله الأول.

وما روى فى التخيير بين أخذ الدية، وما ذكر فهو - والله أعلم - على بيان الحل والرخصة على ما قيل: إن من حكم التوراة القتل، ولا يجوز لهم العفو ولا أخذ الدية، ومن حكم أهل الإنجيل العفو، لا يقتل بالقصاص، ولا تؤخذ الدية، فحكم الله عز وجل على أهل القرآن: أن جعل لهم القتل مرة، والعفو ثانياً، وأخذ الدية تارة؛ فدل أنه يخرج مخرج بيان الحل والرخصة. إذا طابت به نفس من عليه ذلك ببذله إذا طلب، ولا يوجب قطع الخيار من الآخر. ولهذا ما نقول فى قوله: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِّيَافِرٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وقوله فى التخيير فى الكفارة: إن ذلك إلى من عليه، لا إلى من يأخذ. إذ الحق هاهنا من جانب واحد. فيجعل الخيار إلى من عليه إذا كان من كلا الجانبين يعتبر

(١) فى ط: قتل.

رضاءهما جميعًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾.

لما ذكر من إباحة العفو في حكم القرآن، ولم يكن في حكم غيره من الكتب، وأخذ الدية أو القتل، ولم يكن في حكم التوراة والإنجيل إلا واحد.

ويحتمل: أن كان في التوراة هذا أو هذا كما قال: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾. واحتمل أنه ذكر القود شرعًا لنا، وقوله: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ﴾، لنا خاصة.

وقوله: ﴿وَرَحْمَةٌ﴾.

فيه دلالة ألا يقطع صاحب الكبيرة عن رحمة الله؛ لأنه أخبر أن التخفيف رحمته في الدنيا، فإذا لم يوفيه<sup>(١)</sup> في الدنيا من رحمته فلا يوفيه في الآخرة منها.

وفى قوله: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾، دلالة ألا يزول اسم الإيمان بارتكاب الكبيرة؛

لأنه سماه أخا من غير أخوة نسب؛ دل أنه أخوة في الدين [لأنه سماه أخا]<sup>(٢)</sup>. وكذلك

قوله: ﴿وَإِن طَافَ بَنَانٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغْت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا﴾ [الحجرات: ٩] أبقى لهم

اسم الإيمان بعد البغي والقتل. دل أن ارتكاب الكبيرة لا يخرج من الإيمان.

وهذا يرد على المعتزلة قولهم؛ لأنهم يقولون: إن من ارتكب كبيرة أخرجته من

الإيمان، وما ذكر من التخليد في قتل العمد يخرج على وجهين:

أحدهما لاستحلال قتله، أو يتعمد ديته<sup>(٣)</sup>، وإلا فيخرج الآيتان على التناقض في

الظاهر لو لم يجعل على ما ذكرنا. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَنْ أَعَدَّى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قيل: من اعتدى على القاتل بعد ما عفى عنه، أو بعد ما أخذ الدية.

وقيل: ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾، أي: من بعد النهي عن قتله.

وقيل<sup>(٤)</sup>: إذا أرى من نفسه العفو، ثم أخذ الدية، ثم أراد قتله، فهو الاعتداء. ثم

اختلف بعد هذا بوجهين:

قال قوم: إذا فعل ذلك يترك القصاص فيه للعذاب المذكور في الآخرة: [وقال

(١) في أ، ط: يواسيهم.

(٢) سقط في أ، ط.

(٣) في أ: بتعمد ديته.

(٤) قاله قتادة بنحوه، أخرجه ابن جرير (٢٦١٠، ٢٦١١)، وابن المنذر كما في الدر المشور (٣١٧/١).

غيرهم<sup>(١)</sup> إذا اقتصر ارتفع عنه العذاب الأليم، وإن لم يقتصر فلا. وجائز عندنا: أن يكون العذاب الأليم فى الدنيا، إذ لم يخلق شىء من العذاب أشد من القتل؛ إذ القتل هو الغاية من الألم والوجع. والله أعلم. وقوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾. قيل: فيه بوجهين، وإلا فظاهر القصاص لا يكون حياة، لكن قيل<sup>(٢)</sup>: من تفكره فى نفسه قتلها إذا قتل آخر ارتدع عن قتله، فتحيا النفسان جميعاً.

والثانى: من نظر فرأى آخر يقتل بغيره امتنع عن قتل [آخر ففيه حياته أو تذكر أنه مقتص منه إذا قتل حبه فى إحياء نفسه على أن يرتدع عن قتل]<sup>(٣)</sup> كل، ففيه الحياة للأنفس جميعاً؛ ولهذا نقول بوجوب القصاص فى الأنفس كلها وإن اختلفت أحوالها، إذ لو لم يجعل بين الأنفس على اختلاف الأحوال قصاص لم يكن فى القصاص حياة. فأحق من يجعل فيه القصاص عند مختلف الأحوال لما يغضب الشريف على الوضع فيحمله غضبه على قتله، فجعل القصاص، أو لما يستخف به.

وأما الوارث لما يطمع وصوله إلى مورثه فيحمله على قتله، فسبب القتل ليس ما يذكر، لكنه شدة الغضب<sup>(٤)</sup>، وفى الموارث زيادة، وهو ما يصل إلى ماله، وفى الكافر من استخفافه بدينه<sup>(٥)</sup> من المقتول، فطلب فيه المعنى الذى فيه الإحياء وهو حرمان الميراث؛ فعلى هذا التقدير يقتل المسلم بالكافر؛ لأن المسلم قد يستخف بالكافر فى دار سلمه، فيحمله استخفافه إياه على قتله. ففيه معنى يدعو إلى الفناء، فيجب أن يقتص من المسلم بالكافر لتحقيق معنى الحياة. وعلى هذا التقدير يقتل الحر بالعبد؛ لأن الحر يستخف بالعبد، فيدعوه استخفافه به على قتله، فهو يقتل به.

أو نقول: يقتل الولد بالوالد لما يستعجل الوصول إلى ملكه، فيحمله على قتله؛ فلزم حفظ ما لأجله الحياة، ثم فى الوالد شفقة ومحبة تمنع الوالد عن قتل ولده؛ لذلك انتهى عنه القصاص، وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «لا يقاد الوالد بولده»<sup>(٦)</sup>. وبالله التوفيق.

(١) سقط فى ط.

(٢) قاله قتادة بنحوه، أخرجه ابن جرير (٢٦٢٧، ٢٦٢٨)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد كما فى الدر المنثور (٣١٨/١).

(٣) ما بين المعقوفين سقط فى أ، ط.

(٤) زاد فى ب: إلى.

(٥) فى أ: بذنيه.

(٦) أخرجه: الترمذى (١٩/٤) كتاب: الديات، باب: الرجل يقتل ابنه هل يقاد منه أم لا؟ حديث =

(١٤٠١)، وابن ماجه (٨٨٨/٢) كتاب: الديات، باب: لا يقتل الوالد بولده، حديث (٢٦٦١)، والدارمي (١٩٠/٢) كتاب: الديات، باب: القود بين الوالد والولد، والدارقطني (١٤٢/٣) كتاب: الحدود والديات، حديث (١٨٥)، والبيهقي (٣٩/٨) كتاب: الجنائيات، باب: الرجل يقتل ابنه، والسهمي في تاريخ جرجان (ص ٤٢٩ - ٤٣٠)، وأبو نعيم في الحلية (١٨/٤) كلهم من طريق إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لا تقام الحدود في المسجد ولا يقاد بالولد الوالد». وقال الترمذي: لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث إسماعيل بن مسلم وإسماعيل تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. ا هـ.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث طاوس تفرد به إسماعيل عن عمرو. ا هـ.  
قلت: لكنه لم يتفرد برفع هذا الحديث فقد تويع على رفعه.  
تابعه سعيد بن بشير:

أخرجه الحاكم (٣٦٩/٤) من طريق أبي الجماهير محمد بن عثمان، ثنا سعيد بن بشير، ثنا عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ: «لا يقاد والد من ولده، ولا تقام الحدود في المساجد».

تابعه عبيد الله بن الحسن:

أخرجه الدارقطني (١٤٢/٣) كتاب: الحدود والديات، حديث (١٨٤)، والبيهقي (٣٩/٨) كتاب: الجنائيات، باب: الرجل يقتل ابنه، من طريق عقبه بن مكرم، ثنا أبو حفص التمار، ثنا عبيد الله بن الحسن العنبري عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس به.  
وتابعه قتادة أيضًا:

أخرجه البزار كما في نصب الراية (٣٤٠/٤) عن قتادة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس به.

ولأول الحديث شاهد من حديث جبير بن مطعم:

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في المطالب العالية (١٠٠/١) رقم (٣٦٠)، وعزاه الحافظ هناك للحارث.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨/٢)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، وفيه الواقدي وهو ضعيف. ا هـ.

والحديث في المعجم الكبير (١٣٩/٢ - ١٤٠) رقم (١٥٩٠).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمرو، وسراقة بن مالك.  
حديث عمر بن الخطاب:

أخرجه ابن الجارود في المنتقى حديث (٧٨٨)، والدارقطني (١٤٠/٣ - ١٤١) كتاب: الحدود والديات، حديث (١٨٦)، والبيهقي (٣٨/٨) كتاب: الجنائيات، باب: الرجل يقتل ابنه، كلهم من طريق محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: كانت لرجل من بني مدليج جارية فأصاب منها ابناً فكان يستخدمها، فلما شب الغلام دعا بها يوماً فقال: اصنعى كذا وكذا، فقال الغلام: لا تأتيك حتى متى تستأمر أمي؟ قال: فغضب أبوه فحذفه بسيفه فأصاب رجله أو غيرها فقطعها، فنزف الغلام، فمات فانطلق في رهط من قومه إلى عمر فقال: يا عدو نفسه أنت الذي قتلت ابنك؟ لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقاد الأب بابنه» لقتلتك هلم ديتي، قال: فأناه بعشرين أو بثلاثين ومائة بعير، قال: فتخير منها مائة فدفعها إلى وراثته وترك أباه.  
قال البيهقي: وهذا إسناد صحيح.

وقال الحافظ في تلخيص الحبير (١٦/٤): «وصحح البيهقي سنده؛ لأن رواه ثقات».

قال الشيخ - رضی الله تعالى عنه - : الوالد يحب ولده؛ لأنه يرغب أن يكون له ولد. وأما الولد فإنما يحب والده له لنفسه ومنافع له. فإذا كان الولد له لم يقتص منه.

**قوله تعالى:** ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ (١٨٠) ﴿ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَدَلًا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١٨١) ﴿ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوسِرٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

وقوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ

وله طريق آخر:

أخرجه الترمذی (١٨/٤) كتاب: الديات، باب: الرجل يقتل ابنه، حديث (١٤٠)، وابن ماجه (٨٨٨/٢) كتاب: الديات، باب: لا يقتل الوالد بالولد، حديث (٢٦٦٢)، وأحمد (٤٩/١)، وابن أبي عاصم في الديات (ص ٩٧)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (ص ٤٤) رقم (٤١)، والدارقطنی (١٤٠/٣) كتاب: الحدود والديات، كلهم من طريق الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقاد الوالد بالولد».

قال الزيلعي في نصب الراية (٣٣٩/٤): قال صاحب التنقيح: قال يحيى بن معين في الحجاج: صدوق، ليس بالقوي، يدلس عن محمد بن عبيد الله العزمي عن عمرو بن شعيب. وقال ابن المبارك: كان الحجاج يدلس، فيحدثنا بالحديث عن عمرو بن شعيب مما يحدثه العزمي. ا هـ.

لكن تابعه ابن لهيعة:

أخرجه أحمد (٢٢/١) من طريق ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال أبو حاتم الرازي: لم يسمع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب شيئاً، انظر المراسيل لابن أبي حاتم (١١٤). حديث عبد الله بن عمرو:

تقدم من رواية ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

حديث سراقه بن مالك:

أخرجه الترمذی (١٨/٤) كتاب: الديات، باب: الرجل يقتل ابنه، حديث (١٣٩٩)، والدارقطنی (١٤٢/٣) كتاب: الحدود والديات، حديث (١٨٣) من طريق إسماعيل بن عياش عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن سراقه بن مالك بن جشعم قال: «حضرت رسول الله ﷺ يقيد الأب من ابنه ولا يقيد الابن من أبيه».

قال الترمذی: حديث فيه اضطراب وليس إسناده بصحيح، والمثنى بن الصباح يضعف في الحديث.

وقال الدارقطنی: والمثنى وابن عياش ضعيفان.

وقال الترمذی في العلال الكبير (ص ٢٢٠): سألت محمدًا - البخاري - عن هذا الحديث، فقال: هو حديث إسماعيل بن عياش وحديثه عن أهل العراق وأهل الحجاز كأنه شبه لا شيء، ولا يعرف له أصل. ا هـ.

قال الزيلعي في نصب الراية (٣٤٠/٤): قال في التنقيح: حديث سراقه في المثنى بن الصباح، وفي لفظه اختلاف. ا هـ.

والحديث صححه الألباني في الإرواء (٢٦٩/٧) بمجموع طرقه.

بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾ .

تكلّموا فيه بأوجه:

قيل<sup>(١)</sup>: إنه منسوخ بما بين عز وجل في آية أخرى من حق الميراث.

ومنهم من قال: لم ينسخ.

ثم قيل: فيه بوجهين:

قيل: إنه قد كان ذلك؛ لأن الناس كانوا حديثي عهد في الإسلام، يسلم الرجل ولا

يسلم أبواه. فقوله: ﴿كُتِبَ﴾ إنما وقع على من كان لا يرث.

ومنهم من يقول: بأنها كانت للوارث ولم ينسخ، وإنما يقع الأمر في غير من يرث ممن

ذكر. لكن في ذلك ذكر (كتب)، وذلك إيجاب.

ولا يحتمل أن يفرض عليهم صلّتهم مع التحذير عن اتخاذهم أولياء بقوله: ﴿يَأْتِيهَا

الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ ءَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ﴾

[التوبة: ٢٢٣]، وقوله: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ

وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وفي

إلزام الفرضية من حيث المعروف إبقاء الموالاة وإلزام المحبة، وقد حذر وجود ذلك؛

فثبت أن الآية فيمن يتوارثون اليوم لكنها نسخت. والله أعلم.

ومنهم من يقول: لا، ولكنه وقع على من كان يرث وعلى من كان لا يرث بقوله:

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾، فهو كان مكتوباً عليهم مفروضاً في حق الوصاية.

ثم من رأى نسخه استدلل بقوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]، ذكر فيه

الوصاية على بيان كل ذي حق حقه. فليس الذي أوصى الله يمنع وصايته التي كتب

عليهم. لكن في الآية دليل لم ينسخ بهذه لوجهين:

أحدهما: قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾. فهو وصيته ذكره كذكر الوصاية في الأول، ففيه

جعل حق كالحق المجعول لهم إذا لم يذكر ذلك الوصية مع الميراث ثم نفاه.

والوجه الآخر: أنه قال: ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ﴾ [النساء: ١٢]، فجعل

حكم الإرث على ذكر الوصية، والإرث بعد الوصية؛ فبان أن لها حكم البقاء.

ثم قيل: فيه بوجهين:

قال قائلون: قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]، لم يكن ميراثاً، ولا هو

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٥٩، ٢٦٦٠)، وعن ابن عمر (٢٦٦١)، وعكرمة،

والحسن البصرى (٢٦٦٢)، وغيرهم، وانظر الدر المنثور (٣١٩/١).

من أهل الميراث. فحدوث الإرث لا يمنع حق القطع عنه بالمكتوب الأول. ومنهم من جعل ذلك فيمن كان وارثاً. فورود البيان من بعد يقطع عنه المكتوب له. ثم من الناس من ادعى نسخ هذا بقوله: ﴿لِرَجَالٍ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرًا نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧]، ولو جعل الوصية له ما جعل الله لهم فيه من النصيب خص به الكثير دون القليل؛ فثبت أن ذلك (الكتاب) رفع عنهم مما جعل لهم الحق في الذي قل أو كثر. ثم الوجه فيه عندنا: فهو أنه إن لم يكن نسخ بهذه الآيات، على ما قاله بعض الناس، فهو منسوخ بقوله ﷺ: «إن الله أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث». فبين أنه قد كان أعطى ذا حق حقه على رفع ما كانت لهم من الوصاية فيه. ثم اختلفوا في الخبر الذي روى: «إن الله تبارك وتعالى قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث».

قال قائلون: فلا يجوز ورود النسخ على الآية؛ إذ السنة لا ترد على نسخ الكتاب. وقال آخرون: لا، ولكنه من أخبار الأحاد. وأخبار الأحاد، على قولكم، لا ترد على نسخ خبر مثله، فكيف على كتاب رب العالمين؟ فأما الأول - في أن السنة لا تعمل في نسخ الكتاب - فقد سبق القول فيه، أن الذي حملهم على هذا هو جهلهم بموقع النسخ، وإلا لو علموه ما أنكروه. وهو ما قلنا: إن النسخ بيان منتهى الحكم إلى الوقت المجعول<sup>(١)</sup> له. فأما من قال: بأنه من أخبار الأحاد، فإن الأصل في هذا أن يقال: إنه من حيث الرواية من الأحاد، ومن حيث علم العمل به متواتر. ومن أصلنا: أن المتواتر بالعمل هو أرفع خبر يعمل، إذ المتواتر المتعارف قرناً بقرين مما عمل الناس به لم يعملوا به، إلا لظهوره، وظهوره يغني الناس عن روايته، لما علموا خلوها عن الخفاء.

ولهذا يقول في الخبر الذي جاء عن رسول الله ﷺ: «أنه نهى عن كل ذي ناب من السباع»<sup>(٢)</sup>، فترد به الخبر المروى عن رسول الله ﷺ أنه من أخبار الأحاد. هو من حيث

(١) في أ، ط: المجعولة.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٤٣/٣) كتاب: الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل كل ذي ناب، حديث (١٦/١٩٣٤)، وأبو داود (٣٨٣/٢) كتاب: الأطعمة، باب: النهي عن أكل السباع، حديث (٣٨٠٣)، والدارمي (٨٥/٢) كتاب: الأضاحي، باب: ما لا يؤكل من السباع، وأحمد (١/٢٤٤، ٢٨٩،



الرواية من الأحاد، ولكنه من حيث تواتر الناس للعمل به صار بحيث يوجب علم العمل. فما لم يجر أن يجتمع الأمة على شيء علموا<sup>(١)</sup> كله من كتاب أو سنة غير ما ورد، فيكونوا قد اجتمعوا على تضييع كتاب أو سنة، فكذا هذا، لا يجوز أن يجتمع الناس على ترك الوصية للوارث، وثم كتاب نسخه أو سنة أخرى يلزم العمل به؛ فلهذا قضينا بنسخه. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِتْمَعُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قيل فيه بوجهين:

يحتمل: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ﴾ هذه الوصاية المكتوبة للوالدين، إن كان هذا أراد بقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ﴾ [البقرة: ١٠٨] الآية، فإنما إثمه عليه.

ويحتمل: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ﴾ الوصية ﴿بَعْدَمَا سَمِعَهُ﴾ من الموصى ﴿فَإِنَّمَا إِتْمَعُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾.

ثم يحتمل بعد هذا وجهين:

يحتمل: أنه أراد تبديل الوصى بعد موت الموصى.

ويحتمل: تبديل من حضر الوصى ذلك الوقت من الشهود وغيره.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ أى: سميع لمقالته ووصايته. و ﴿عَلِيمٌ﴾ بجوره وظلمه، أو ﴿عَلِيمٌ﴾ بتبديله. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَنْ حَافٍ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

= (٣٧٣، ٣٠٢)، وابن الجارود (٨٩٢)، وابن حبان (٥٢٥٦ - الإحسان)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (١٩٠/٤)، والبيهقى (٣١٥/٩) كتاب: الضحايا، باب: ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب، وأبو نعيم فى الحلية (٩٥/٤)، والبلغوى فى شرح السنة (٣٢/٦) من طريق أبى بشر - والحكم عند بعضهم - عن ميمون بن مهران عن ابن عباس به. وقد رواه ميمون بن مهران عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أخرجه أبو داود (٣٨٣/٢) كتاب: الأطعمة، باب: النهى عن أكل السباع، حديث (٣٨٠٥)، والنسائى (٢٠٦/٧) كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة أكل لحوم الدجاج حديث (٤٣٤٨)، وابن ماجه (١٠٧٧/٢) كتاب: الصيد، باب: أكل كل ذى ناب من السباع، حديث (٣٢٣٤)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (١٩٠/٤)، وأحمد (٣٣٩/١)، والبيهقى (٣١٥/٩) كتاب: الضحايا، باب: ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب، وابن الجارود (٨٩٣) من طريق على بن الحكم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس.

(١) فى أ، ط: عملوا.

قيل: فيه بوجهين:

يحتمل: ﴿فَمَنْ حَافٌ﴾ أى: علم من الموصى ظلماً وجوراً على الورثة بالزيادة على الثلث، ﴿فَلَا إِنْهُمْ عَلَيْهِ﴾ فى تبديله ومنعه ورده إلى الثلث وقت وصاية الموصى. ويحتمل: ﴿فَمَنْ حَافٌ﴾ ، أى: علم من الموصى خطأ وجوراً بعد وفاته بالوصية، ﴿فَلَا إِنْهُمْ عَلَيْهِ﴾ فى تبديله ورده إلى ما يجوز من ذلك ويصح، وهو الواجب على الأوصياء أن يعملوا بما يجوز فى الحكم، وإن كان الموصى أوصى بخلاف ما يجيزه الحكم ويوجهه.

قال الشيخ - رحمه الله - : وكان صرف (الخوف) إلى (العلم) أولى؛ إذ هو تبديل الوصية وقد نهى عنه وأذن به للجور، فإذا لم يعلم فهو تبديل بلا عذر، وقد يخفف<sup>(١)</sup> للخوف حق العلم إذا غلب الوجه فيه، كما أن أذن للإكراه إظهار الكفر، وذلك فى حقيقته خوف عما فى التحقيق على العلم بغلبته وجه الوفاء فى ذلك.

وقوله: ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ ، يعنى بين الورثة بعد موت الموصى، ورد ما زاد على الثلث بين الورثة على قدر أنصائبهم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ، لجور الموصى وظلمه إذا بدل الوصى ذلك ورده إلى الحق.

ويحتمل: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ، لمن رد على الموصى جنفه وميله فى حال وصايته. والله أعلم.

والأصل فى أمر الوصاية للوارث، أن آيات الموارث لم تكن نزلت فى أول ما بهم حاجة إلى معرفة ذلك، فيجوز أن يكون فى الابتداء كانت الوصايا بالحق الذى اليوم هو ميراث، يبين ذلك ما روى عن رسول الله ﷺ فى ابنتى سعد<sup>(٢)</sup>، الذى قتل بأحد، وقد كان استولى عمهما على ميراثه، فسألت أمهما عن ذلك، فقال: لم ينزل فيه شيء. ثم دعاهما، وأعطاهما ما بين

(١) فى أ: يخف.

(٢) هو: سعد بن الربيع بن عمرو بن أبى زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج.

الأنصارى الخزرجى الحارثى البدرى النقيب الشهيد الذى آخى النبى ﷺ بينه وبين عبد الرحمن ابن عوف، فعزم على أن يُعطى عبد الرحمن شطر ماله، ويطلق إحدى زوجتيه، ليتزوج بها فامتنع عبد الرحمن من ذلك، ودعا له، وكان أحد النقباء ليلة العقبة.

ينظر: طبقات ابن سعد (٣/٧٧)، سير أعلام النبلاء (١/٣١٨-٣٢٠)، الجرح والتعديل (٤/

الله في كتابه في قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ...﴾<sup>(١)</sup> الآية [النساء: ١١].

وكذلك كان للنساء الحول في تركة الأزواج وصية لهن؛ فعلى ذلك كان الأمر بالوصية، فقال الله عز وجل: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ [النساء: ١١] كالمبين بما كان قد أوجب التبيين على الميت، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث»<sup>(٢)</sup>، ومما يبين ذلك أنه معلوم أن تكون الوصية للوارث ليست تثبت فيما هي له؛ لأنه اليوم فيكون حصول الوصية بنصيب بعض الورثة على ذلك الوجه لا يجوز وصية الميت لأحد، فكذلك للورثة. وهذا يبين أنها كانت في وقت لم يبين الميراث، فلا يكون الوصية لمن تثبت له وصية بنصيب غيره في التحقيق، فكان يجوز، ثم بطل ببيان السنة، إذ ليس في متلو القرآن حقيقة ذلك، وإنما يكون بحق الانتزاع منه والنسخ، ومعناه بالانتزاع أبعد عن الاحتمال منه بالسنة. ولا قوة إلا بالله.

ثم حق التواتر عندنا يقع بظهور العمل بالشئ على غير ظهور المنع منهم، والتكثير

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٥٢)، وأبو داود (٣/٣١٦) كتاب: الفرائض، باب: ميراث الصلب، حديث (٢٨٩٢)، والترمذى (٤/٤١٤) كتاب: الفرائض، باب: ميراث البنات، حديث (٢٠٩٢)، وابن ماجه (٢/٩٠٨) كتاب: الفرائض، باب: فرائض الصلب، حديث (٢٧٢٠)، وابن سعد (٣/٢/٧٨)، والحاكم (٤/٣٣٣ - ٣٣٤) كتاب: الفرائض، باب: إذا تحدثتم فتحديثوا بالفرائض، والبيهقى (٦/٢١٦) كتاب: الفرائض، باب: توريث ذوى الأرحام. قال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٢) أخرجه أبو داود (٣/٢٩٠) كتاب: الوصايا، باب: الوصية للوارث، حديث (٢٨٧٠)، والترمذى (٤/٤٣٣) كتاب: الوصايا، باب: ولا وصية لوارث، حديث (٢١٢٠)، وابن ماجه (٢/٩٠٥) كتاب: الوصايا، باب: لا وصية لوارث، حديث (٢٧١٣)، وأحمد (٥/٢٦٧)، والطيالسى (٢/١١٧ - منحة) رقم (٢٤٠٧)، وسعيد بن منصور (٤٢٧)، والدولابى فى الكنى (١/٦٤)، وأبو نعيم فى «تاريخ أصبهان» (١/٢٢٧)، والبيهقى (٦/٢٦٤) كتاب: الوصايا، باب: نسخ الوصية للوالدين، كلهم من طريق إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبى أمامة الباهلى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول فى خطبته عام حجة الوداع: «إن الله تبارك وتعالى قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث».

وقال الترمذى: حديث حسن صحيح.

وفى الباب عن جماعة من الصحابة وهم عمرو بن خارجة، وأنس بن مالك، وابن عباس، وجابر، وعلى، وعبد الله بن عمرو، ومعتقل بن يسار، وزيد بن أرقم، والبراء، ومجاهد مرسلًا. وللحديث طريق آخر:

أخرجه الدارقطنى (٤/١٥٢) كتاب: الوصايا، حديث (١٠)، والبيهقى (٦/٢٦٤) كتاب: الوصايا، باب: نسخ الوصية للوالدين والأقربين، من طريق زياد بن عبد الله عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن بن عمرو بن خارجة مرفوعًا بلفظ: «لا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة». وضعف البيهقى سنده.

عليهم في الفعل<sup>(١)</sup>، وفي هذا وجود ذلك من طريق الفعل<sup>(٢)</sup>.

ثم القول أيضًا من الأئمة بالفتوى به بلا تنازع ظهر فيهم مع ما قد ذكر الله في الموارث: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ ذَيْنَ غَيْرِ مُضَاكِرٍ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١٢]، وتخصيص الورثة قصد مضارة بغيره، واستعمال الرأى فيما قد تولى قسمه على غير الذى قسم. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْءَانُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

هؤلاء الآيات فيهن فرضية بقوله: ﴿كُتِبَ﴾، وأيد ذلك الإبدال فيها الإفطار لعذر والأمر بالقضاء، وذلك ليس بشرط الآداب مع الامتنان علينا بقوله عز وجل: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾، أى يريد بكم الإذن لكم فى الفطر للعذر، ولو كان غير فرض بدؤه لم يكن الفطر للعذر بموضع الرخصة مع شرطه إكمال العدة فى القضاء معنى، وفى ذلك لزوم حفظ المتروك لثلا يدخل التقصير فى القضاء. وعلى ذلك إجماع الأمة.

ثم بين عز وجل أن لم تكن هذه الأمة بمخصوصة فى الصيام<sup>(٣)</sup>، بل هى أحق من فيهم

(١) فى أ: العقل.

(٢) فى أ: العقل.

(٣) الصوم فى اللغة: الإمساك مطلقا عن الطعام والشراب والكلام والنكاح والسير. قال تعالى - حكاية عن مريم عليها السلام -: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أَكَلِمَ أَيُّومًا إِنسِيًّا﴾ والصوم مصدر: صام يصوم صوما وصياما. وفى الاصطلاح: هو الإمساك عن المفطر على وجه مخصوص. وقد وردت فى فضل الصوم أحاديث كثيرة، نذكر منها ما يلى:

عن أبى هريرة - رضى الله تعالى عنه - عن النبى ﷺ أنه قال: «من صام رمضان إيمانا واحتسابا، غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه». وعن أبى هريرة - رضى الله تعالى عنه - قال: كان النبى ﷺ يبشر أصحابه بقدوم رمضان، يقول: «قد جاءكم شهر رمضان، شهر مبارك، كتب الله عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب الجنة، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغل فيه الشياطين، فيه ليلة خير من ألف شهر».

وعن سهل بن سعد - رضى الله عنه - عن النبى ﷺ قال: «إن فى الجنة بابا، يقال له: الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيامة، لا يدخل منه أحد غيرهم، يقال: أين الصائمون؟ فيقومون، لا

استعمل العفو أو الصفح بما خصهم بأن جعلهم ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وأخبر أنه لم يجعل عليهم ﴿فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، ولا ألزمهم العبادات الشاقة فضلاً منه عليهم وتخصيصاً لهم؛ إذ جعلهم ﴿شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٨]، فقال عز وجل: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾. لكن «كما» يحتمل وجهين:

يحتمل: العذر الذي كتب عليهم.

ويحتمل: الفرضية<sup>(١)</sup> في الجملة لا عين ما فرض عليهم من حيث الإشارة إلى ذلك؛ ولذلك اختلف في (الكاف) في قوله: (كما) - أنها زائدة، أو حقيقية.

ثم اختلف فيما يأتيه ذلك الصيام: فمن الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، من جعله صوم عاشوراء<sup>(٢)</sup> وأيام البيض<sup>(٣)</sup>. ثم استعملوا نسخ ذلك بصيام الشهر.

= يدخل منه أحد غيرهم، فإذا دخلوا أغلق، فلم يدخل منه أحد». وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانَ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ». ينظر: مغنى المحتاج (١/٤٢٠).

(١) في أ: الوصية.

(٢) اتفق الفقهاء على سنية صوم عاشوراء وتاسوعاء - وهما: اليوم العاشر، والتاسع من المحرم - لقول النبي ﷺ في صوم عاشوراء: «أحسب على الله أن يكفر السنة التي قبله»، ولحديث معاوية - رضى الله عنه - قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء فليصم، ومن شاء فليفطر»، وقول النبي ﷺ: «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع».

وقد كان صوم يوم عاشوراء فرضاً في الإسلام، ثم نسخت فرضيته بصوم رمضان، فخير النبي ﷺ المسلمين في صومه، وهو اختيار كثيرين واختيار الشيخ تقي الدين من الحنابلة، وهو الذى قاله الأصوليون. وصوم يوم عاشوراء - كما سبق فى الحديث الشريف - يكفر ذنوب سنة ماضية. والمراد بالذنوب: الصغائر، قال الدسوقي: فإن لم يكن صغائر، حنت من كبائر سنة، وذلك التحتيت موكول لفضل الله، فإن لم يكن كبائر رفع له درجات. وقال البهوتى: قال النووى فى شرح مسلم عن العلماء: المراد كفارة الصغائر، فإن لم تكن له صغائر رضى التخفيف من الكبائر، فإن لم تكن له كبائر رفع له درجات. وصرح الحنفية: بكراهة صوم يوم عاشوراء منفرداً عن التاسع، أو عن الحادى عشر. كما صرح الحنابلة: بأنه لا يكره أفراد عاشوراء بالصوم، وهذا ما يفهم من مذهب المالكية. قال الحطاب: قال الشيخ زروق فى (شرح القرطبية): واستحب بعض العلماء صوم يوم قبله ويوم بعده، وهذا الذى ذكره عن بعض العلماء غريب لم أقف عليه. وذكر العلماء فى حكمة استحباب صوم تاسوعاء أوجها:

أحدها: أن المراد منه مخالفة اليهود فى اقتصارهم على العاشر، وهو مروى عن ابن عباس - رضى الله عنهما - فقد روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «صوموا يوم عاشوراء، وخالفوا فيه اليهود وصوموا قبله يوماً أو بعده يوماً».

وقد روى مرفوعًا: «أن صوم شهر رمضان نسخ كل صيام كان»<sup>(١)</sup>.  
وروى عن جماعة في أمر صوم عاشوراء: أنا كنا نصومه حتى نزل صوم الشهر، فلم

الثاني: أن المراد به وصل يوم عاشوراء بصوم، كما نهى أن يصوم يوم الجمعة وحده.  
الثالث: الاحتياط في صوم العاشر خشية نقص الهلال ووقوع الغلط، فيكون التاسع في العدد هو العاشر في نفس الأمر.

واستحب الحنفية والشافعية صوم الحادى عشر، إن لم يصم التاسع. قال الشريبي الخطيب: بل نص الشافعى فى (الأم) و (الإملاء) على استحباب صوم الثلاثة.  
ينظر: كشاف القناع (٢/٣٣٩)، والإنصاف (٣/٣٤٦)، حاشية الطحاوى (٣٥٠)، حاشية الدسوقي (١/٥١٦).

(٣) اتفق الفقهاء على أنه يسن صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وذهب الجمهور منهم - الحنفية والشافعية والحنابلة - إلى استحباب كونها أيام البيض - وهى الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر عربى - سميت بذلك؛ لتكامل ضوء الهلال وشدة البياض فيها؛ لما روى أبو ذر - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ قال له: «يا أبا ذر، إذا صمت من الشهر ثلاثة أيام، فصم ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة». قال الشافعية: والأحوط صوم الثانى عشر معها - أيضا - للخروج من خلاف من قال: إنه أول الثلاثة، ويستثنى ثالث عشر ذى الحجة فلا يجوز صومه لكونه من أيام التشريق. فيبدل بالسادس عشر منه كما قال القليوبى. وذهب المالكية إلى كراهة صوم أيام البيض؛ فرارا من التحديد، ومخافة اعتقاد وجوبها. ومحل الكراهة: إذا قصد صومها بعينها، واعتقد أن الثواب لا يحصل إلا بصومها خاصة. وأما إذا قصد صيامها من حيث إنها ثلاثة أيام من الشهر فلا كراهة. قال المواق نقلا عن ابن رشد: إنما كره مالك صومها لسرعة أخذ الناس بقوله، فيظن الجاهل وجوبها. وقد روى أن مالكا كان يصومها، وحض مالك - أيضا - الرشيد على صيامها. وصوم ثلاثة أيام من كل شهر كصوم الدهر، بمعنى: أنه يحصل بصيامها أجر صيام الدهر بتضعيف الأجر: الحسنة بعشرة أمثالها، لحديث قتادة بن ملحان - رضى الله عنه - «كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة. قال: قال: وهن كهيئة الدهر» أى: كصيام الدهر.

ينظر: حاشية القليوبى على شرح المنهاج للمحلى (٢/٧٣)، حاشية ابن عابدين (٢/٨٣).  
(١) فى الباب عن عائشة وابن عمر وابن مسعود بنحوه.

حديث عائشة:

أخرجه البخارى (٤/٧٧٠) كتاب الصوم، باب صوم يوم عاشوراء (٢٠٠١، ٢٠٠٢)، ومسلم (٢/٧٩٢)، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١١٣/١١٢٥)، من طرق عنها قالت: كان يوم عاشوراء تصومه قريش فى الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه.

حديث ابن عمر:

أخرجه البخارى (٢٠٠٠)، ومسلم (١١٧/١١٢٦)، من طرق عنه بنحو اللفظ السابق.

حديث ابن مسعود:

أخرجه البخارى (٩/٣١) كتاب التفسير باب «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَيْبٌ عَلَيْكُمْ مِنَ الرَّبِّ» (٤٥٠٣)، ومسلم (١٢٢/١١٢٧)، من طرق عنه بنحو لفظ حديث عائشة، وأخرجه ابن جرير (٢٧٣٥)، عن ابن عباس قال فى قوله تعالى: «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَيْبٌ عَلَيْكُمْ مِنَ الرَّبِّ...» الآية: وكان ثلاثة أيام من كل شهر ثم نسخ ذلك بالذى أنزل من صيام رمضان.

يكن رسول الله ﷺ يأمرنا به ولا ينهانا<sup>(١)</sup>.

وأصل هذا أنه كان يصام، لو كان ابتداء الآية عليه بحق الفرض فأبدل ذلك بصوم الشهر، فارتفعت عنه الفرضية على ما إذا كان يخرج منه بالفداء لم يكن معه فرضية القضاء، وبقي الفصل فيه؛ النسخ لم يكن من حيث نفس الصوم، إذ مثله من النسخ يكون بغير الصوم ولا يصوم. فثبت أنه في نسخ الفرضية. فبقي فيه حق الأدب والفضل، وتبين النسخ الصوم إذ مثله، وإن ذلك غير صوم الشهر الذكر في صوم الشهر بقوله: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا...﴾ الآية إذ ذلك كان غير موضع الشهر، ولو كان الكل واحدًا لكان الذكر في موضع منه كافيًا عن الإعادة؛ فثبت أنه على تناسخ الصيام. وقد روى [عن] معاذ<sup>(٢)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: «أحيل الصيام ثلاثة أحوال»<sup>(٣)</sup>. وبين الخبر على وجهه في ذلك.

ويحتمل: أن يكون المراد منه صوم الشهر، ويكون تكرار الذكر في الرخصة لمكان رفع الفداء، أو لمكان ذكر حق الامتتان بالتيسير، أو التحريض على حفظ العدد. والله الموفق.

وأى ذلك كان؟ فليس بنا حاجة إلى معرفة حقيقة ذلك؛ لأن كيفية الابتداء لم تكلف،

(١) أخرجه مسلم (٧٩٤/٢ - ٧٩٥) كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (١١٢٨/١٢٥)، وأحمد (٩٦/٥، ١٠٥)، وابن خزيمة (٢٠٨٣) عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده.  
(٢) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ - بمعجمة آخره - ابن عدى بن كعب بن عمرو بن أدى بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن تريد - بمثناة - ابن جشم بن الخزرج الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن المدني، أسلم وهو ابن ثمانى عشرة سنة، وشهد بدرًا والمشاهد له مائة وسبعة وخمسون حديثًا، اتفقا على حديثين، وأنفرد «البخارى» بثلاثة، و«مسلم» بحديث، وعنه ابن عباس وابن عمر ومن التابعين عمرو بن ميمون وأبو مسلم الخولاني ومسروق وخلق، وكان ممن جمع القرآن. قال النبي ﷺ: «يأتى معاذ يوم القيامة أمام العلماء». وقال ابن مسعود: كنا نشبهه بإبراهيم عليه السلام وكان أمة قائلًا لله حنيفًا ولم يك من المشركين، توفي في طاعون عمواس سنة ثمانى عشرة وقبر ببيسان في شرقه. قال ابن المسيب: عن ثلاث وثلاثين سنة، وبها رفع عيسى عليه السلام.

ينظر: تهذيب الكمال (١٣٣٨/٣)، وتهذيب التهذيب (١٨٦/١٠) (٣٤٧)، وتاريخ البخارى الكبير (٣٥٩/٧)، والشقات (٣٦٨/٣)، وأسند الغاية (١٠٥/٣)، وطبقات الحفاظ (٢٤/٦)، وتجريد أسماء الصحابة (٨٠/٢)، والاستيعاب (١٤٠٢/٣).

(٣) أخرجه أبو داود (١٩٤/١)، كتاب الصلاة، باب كيف الأذان (٥٠٧)، وأحمد (٢٣٣/٥، ٢٤٦)، وابن خزيمة (٣٨١)، وابن جرير (٢٧٤٠)، وابن المنذر، وابن أبى حاتم والحاكم وصححه البيهقي في سننه كما في الدر المنثور للسيوطي (٣٢٢/١).

وإنما كلفنا ما أبقي فرضه، وهو صيام الشهر الذى لم يختلف فى ذلك.

ثم قد خاطب جل ثناؤه بالصيام من قد آمن بقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فكان فيما خاطب وجهان:

أحدهما: أنه خاطب المؤمنين فعرف المخاطبون أن الاسم يذكرهم؛ إذ لم يذكر عن أحد أنه ظن خروجه من حكم الآية، من حيث لم يكن وفاء بما به يستحق الاسم، وكذلك سائر عبادات الأفعال.

وهذا من أوضح ما يجب به العلم أن الإيمان ليس باسم لجميع القرب، بل تحقيقه يصير أفعال القرب قربًا.

وفيه إذ لم يقل: يأيتها الذين، قلت: نحن مؤمنون به صلى الله تعالى عليه وسلم، دلالة ظاهرة على هجر هذا القول، وأنه من تلقين الشيطان ليبتل عليهم عقدهم، كما يبطل كل عقد يستعمله فيه صاحبه مما أراد إلزامه العقد<sup>(١)</sup>. والله أعلم.

والثانى: أن الله تعالى خص بالعبادات المؤمنين، وأنهن لا يلزم غيرهم وإنما يلزم غيرهم فيها الاعتقاد، لا الأفعال التى هى تقوم بالاعتقاد، وليس الاعتقاد بواجب لمكان تلك الأفعال حتى تكون كالأسباب التى توجب بإيجاب أفعال بها تقوم، بل له أوجب غيره.

ألا ترى أنه لا يجوز أن يرتفع ذلك عن الخلائق بحال من الأحوال فى الدنيا والآخرة مع ارتفاع غير ذلك من العبادات؛ ثبت أن الأمر بذلك بحيث نفسه، لا لغيره. ثم لا قيام لغيره مع عدمه؛ ثبت أن المعنى الذى به يصير المرء أهلاً لاحتمال فعل العبادات، لذلك لا يجوز الأمر بشيء منها دون ذلك. وله وجهان يحيلان الأمر أيضًا: أحدهما: العقل، أنه من البعيد أن يكون من لم يقبل العبودية، ولا أقر بالرسالة تؤمر بالعبادة واتباع الرسول بحق الرسالة، بل يقول: ألزومنا الأول، حتى يكون الثانى، وهو كما أحال الناس المناظرة فى الرسل مع منكرى الصانع والمرسل، فمثله الأول، بل يجب كل قرينة به؛ إذ لا يكون إلا به. والله أعلم.

والثانى: القول بأن من أسلم بعد أوقات العبادات لا يلزمه القضاء. ثم لذلك وجهان من المعتبر:

أحدهما: بأنهم إذا لم يدخلوا فى خطاب القضاء، بما ليس معهم فى الحال ما يحتمل معه القضاء، فكذلك خطاب الابتداء؛ إذ هو الذى به لزم القضاء فى الإسلام. والله

(١) فى ب: العقوبة.



أعلم.

والثاني: أنه لا يلزم القضاء بعد الإسلام، ولا يجوز الابتداء في حاله. فكان ذا تكليف لم يجعل الله للمكلف وجه القيام، وقد تبرأ الله عن هذا الوجه من التكليف بقوله عز وجل: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، مع ما بين الله تعالى بقوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٢٦] أن ما للكافر التمتع في الدنيا، لا العبادات في ذلك. والله الموفق.

ثبتت بالآية التي ذكرنا جميع المؤمنين في الخطاب؛ إذ بين الرخصة لذى<sup>(١)</sup> العذر في الإفطار على وجوب القضاء فإذا لم يحتمل خروج من له العذر في الفطر عن أن يتضمنه الخطاب وجه ألزم القضاء، ثبت أن من لا عذر له داخل فيه ولا يسعه الفطر، وعلى هذا جاء ممن ابتلى بالجماع نهارًا أنه ﷺ أكد عليه الأمر وألزم الكفارة<sup>(٢)</sup> على غير سؤال عن أحوال سوى ما علم من حاله أنه ليس بمريض ولا مسافر، فكان في ذلك دليل تأكيد الفرض، وفي ذلك إيجاب الكفارة لتعديه على الصيام على حال لا يحتمل الإرخاص، إذ قد كان تلك البلية في الليالي، فلم يُؤمروا بها من حيث كانوا يملكون إبقاء الرخصة لأنفسهم لولا النوم، وفي ذلك أن فرض الصيام يعم المؤمنين.

ثم قال الله عز وجل: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.

والشهر اسم للكل، ولو كان المراد راجعًا إليه لكان الصيام في غيره؛ لأنه عند هجوم غيره يتم شهوده، ثم يتناقض؛ لأنه قال: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾، ومحال أن يصوم في غيره ابتداء؛ فرجع التأويل إلى أن من شهد منكم شيئًا من الشهر ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾. فمن اعترضه الجنون<sup>(٣)</sup>

(١) في ط: الذي له.

(٢) هذا ثابت من حديث أبي هريرة:

أخرجه البخارى (١٦٣/٤) كتاب: الصوم، باب: إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر، حديث (١٩٣٦)، ومسلم (٧٨١/٢، ٧٨٢) كتاب: الصيام، باب: تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها... إلخ، حديث (١١١١/٨١)، ومالك (٢٩٦/١) كتاب: الصيام، باب: كفارة من أفطر في رمضان، حديث (٢٨)، وأبو داود (٧٢٧/١) كتاب: الصيام، باب: كفارة من أتى أهله في شهر رمضان، حديث (٢٣٩٠)، والترمذى (١٠٢/٣) كتاب: الصوم، باب: ما جاء في كفارة الفطر في رمضان، حديث (٧٢٤)، وابن ماجه (٥٣٤/١) كتاب: الصيام، باب: ما جاء في كفارة من أفطر يوما من رمضان (١٦٧١)، والدارمى (٣٤٣/١ - ٣٤٤)، وأحمد (٢٠٨/٢، ٢٤١، ٢٨١).

(٣) اختلف الفقهاء فيما إذا نوى الصيام من الليل، ثم طرأ عليه إغماء أو جنون أو سكر: فإن لم يفق إلا بعد غروب الشمس، فذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى عدم صحة صومه؛ لأن الصوم هو الإمساك مع النية، لقول النبي ﷺ: «كل عمل ابن آدم له إلا الصوم، فإنه لى وأنا أجرى =

فيه فهو ممن قد تضمنه الخطاب، ويجوز في حالة الفرض أيضًا؛ إذ لو شهد ليلة الصيام فعزم على الصيام يجوز له فرضه، فدخل في حق الخطاب، ثم اعترضه في سائر الليالي عذر منع النية، لا عذر منع الصيام، فيقتضيه إذ هو أهل الحكم للآية التي ذكرنا، والقيام<sup>(١)</sup> بذلك الفرض على ما وصفنا، ففاته بفوت النية كمن كان فوت لعذر المرض<sup>(٢)</sup>

= به، يدع شهوته وطعامه من أجله» فأضاف ترك الطعام والشراب إليه، فإذا كان مغمى عليه فلا يضاف الإمساك إليه، فلم يجزئه. وذهب الحنفية إلى صحة صومه؛ لأن نيته قد صحت، وزوال الاستشعار بعد ذلك لا يمنع صحة الصوم، كالنوم. أما إذا أفاق أثناء النهار، فذهب الحنفية إلى تجديد النية إذا أفاق قبل الزوال، وذهب المالكية إلى عدم صحة صومه، وذهب الشافعية والحنابلة إلى أنه إذا أفاق في أى جزء من النهار صح صومه، سواء أكان في أوله أم في آخره. وفرق الشافعية بين الجنون والإغماء، فالمذهب: أنه لو جن في أثناء النهار بطل صومه، وقيل: هو كالإغماء. وأما الردة بعد نية الصوم فتبطل الصوم بلا خلاف.

ينظر: جواهر الإكليل (١/١٤٨)، والشرح الكبير للدردير (١/٥٢٠)، والمغنى (٣/٩٨).

(١) في أ: للقيام.

(٢) المرض هو: كل ما خرج به الإنسان عن حد الصحة من علة. قال ابن قدامة: أجمع أهل العلم على إباحة الفطر للمريض في الجملة، والأصل فيه قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، وعن سلمة بن الأكوع - رضى الله تعالى عنه - قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَ فِدْيَةَ طَعَامٍ مَشْكُونٍ﴾ كان من أراد أن يفطر، يفطر ويفتدى، حتى أنزلت الآية التي بعدها يعنى قوله تعالى: ﴿شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤] فنسختها. فالمريض الذى يخاف زيادة مرضه بالصوم أو إبطاء البرء أو فساد عضو، له أن يفطر، بل يسن فطره، ويكره إتمامه؛ لأنه قد يفضى إلى الهلاك، فيجب الاحتراز عنه. ثم إن شدة المرض تجيز الفطر للمريض. أما الصحيح إذا خاف الشدة أو التعب، فإنه لا يجوز له الفطر، إذا حصل له بالصوم مجرد شدة تعب، هذا هو المشهور عند المالكية، وإن قيل بجواز فطره. وقال الحنفية: إذا خاف الصحيح المرض بغلبة الظن فله الفطر، فإن خافه بمجرد الوهم، فليس له الفطر. وقال المالكية: إذا خاف حصول أصل المرض بصومه، فإنه لا يجوز له الفطر - على المشهور - إذ لعله لا ينزل به المرض إذا صام. وقيل: يجوز له الفطر. فإن خاف كل من المريض والصحيح الهلاك على نفسه بصومه، وجب الفطر. وكذا لو خاف أذى شديدا، كتعطيل منفعة، من سمع أو بصر أو غيرهما؛ لأن حفظ النفس والمنافع واجب، وهذا بخلاف الجهد الشديد، فإنه يبيح الفطر للمريض، قيل: والصحيح أيضا.

وقال الشافعية: إن المريض - وإن تعدى بفعل ما أمره - يباح له ترك الصوم، إذا وجد به ضررا شديدا، لكنهم شرطوا لجواز فطره نية الترخص - كما قال الرملى واعتمده - وفرقوا بين المرض المُطَبَّق، وبين المرض المتقطع: فإن كان المرض مطبقا، فله ترك النية في الليل. وإن كان يُحْمَ وينقطع، نظر: فإن كان محموما وقت الشروع في الصوم، فله ترك النية، وإلا فعليه أن ينوى من الليل، فإن احتاج إلى الإفطار أفطر. ومثل ذلك الحصاد والبناء والحارس - ولو متبرعا - فتجب عليهم النية ليلا، ثم إن لحقتهم مشقة أفطروا. قال النووي: ولا يشترط أن ينتهى إلى حالة لا يمكنه فيها الصوم، بل قال أصحابنا: شرط إباحة الفطر أن يلحقه بالصوم مشقة يشق احتمالها، وأما المرض اليسير الذى لا يلحق به مشقة ظاهرة فلم يجز له الفطر، بلا

والسفر<sup>(١)</sup> والحيض ونحو ذلك بعد أن علم أنه ممن تضمنه الآية، فعليه قضاؤه.

= خلاف عندنا، خلافا لأهل الظاهر. وخوف الضرر هو المعتبر عند الحنابلة، أما خوف التلف بسبب الصوم فإنه يجعل الصوم مكروها، وجزم جماعة بحرمته، ولا خلاف في الإجزاء؛ لصدوره من أهله في محله، كما لو أتم المسافر. قالوا: ولو تحمل المريض الضرر، وصام معه، فقد فعل مكروها؛ لما يتضمنه من الإضرار بنفسه، وتزكّيه تخفيفاً من الله وقبولاً رخصته، لكن يصح صومه ويجزئه؛ لأنه عزيمة أبيض تركها رخصة، فإذا تحمله أجزاءه؛ لصدوره من أهله في محله، كما أتم المسافر، وكالمريض الذي يباح له ترك الجمعة، إذا حضرها. قال في (المبدع): فلو خاف تلفاً بصومه، كره، وجزم جماعة بأنه يحرم. ولم يذكروا خلافاً في الإجزاء. ولخص ابن جزى من المالكية أحوال المريض بالنسبة إلى الصوم، وقال: للمريض أحوال: الأولى: ألا يقدر على الصوم أو يخاف الهلاك من المرض أو الضعف إن صام، فالفطر عليه واجب.

الثانية: أن يقدر على الصوم بمشقة، فالفطر له جائز، وقال ابن العربي: مستحب.

الثالثة: أن يقدر بمشقة، ويخاف زيادة المرض، ففي وجوب فطره قولان.

الرابعة: ألا يشق عليه، ولا يخاف زيادة المرض، فلا يفطر عند الجمهور، خلافاً لابن سيرين.

ونص الشافعية على أنه إذا أصبح الصحيح صائماً، ثم مرض، جاز له الفطر بلا خلاف لأنه أبيض

له الفطر للضرورة، والضرورة موجودة، فجاز له الفطر.

ينظر: المجموع (٦/٢٥٨)، كشاف القناع (٢/٣١٠)، الإنصاف (٣/٢٨٦).

(١) يشترط في السفر المرخص في الفطر ما يلي:

أ - أن يكون السفر طويلاً مما تقصر فيه الصلاة، قال ابن رشد: وأما المعنى المعقول من إجازة الفطر في السفر فهو المشقة، ولما كانت لا توجد في كل سفر، وجب أن يجوز الفطر في السفر الذي فيه المشقة، ولما كان الصحابة كأنهم مجمعون على الحد في ذلك، وجب أن يقاس ذلك على الحد في تقصير الصلاة.

ب - ألا يعزم المسافر الإقامة خلال سفره مدة أربعة أيام بلياليها عند المالكية والشافعية، وأكثر من أربعة أيام عند الحنابلة، وهي نصف شهر أو خمسة عشر يوماً عند الحنفية.

ج - ألا يكون سفره في معصية، بل في غرض صحيح عند الجمهور؛ وذلك: لأن الفطر رخصة وتخفيف، فلا يستحقها عاص بسفره؛ بأن كان مبنى سفره على المعصية، كما لو سافر لقطع طريق مثلاً. والحنفية يجيزون الفطر للمسافر، ولو كان عاصياً بسفره، عملاً بإطلاق النصوص المرخصة، ولأن نفس السفر ليس بمعصية، وإنما المعصية ما يكون بعده أو يجاوره، والرخصة تتعلق بالسفر لا بالمعصية.

د - أن يجاوز المدينة وما يتصل بها، والبناءات والأفنية والأخية.

وذهب عامة الصحابة والفقهاء، إلى أن من أدرك هلال رمضان وهو مقيم، ثم سافر، جاز له الفطر؛ لأن الله تعالى جعل مطلق السفر سبب الرخصة، بقوله: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، ولما ثبت من «أن رسول الله ﷺ خرج في غزوة الفتح في رمضان مسافراً، وأفطر». ولأن السفر إنما كان سبب الرخصة لمكان المشقة. وحكى النووي عن أبي مخلد التابعي أنه لا يسافر، فإن سافر لزمه الصوم وحرم الفطر. وعن سويد بن غفلة التابعي: أنه يلزمه الصوم بقية الشهر، ولا يتمتع بالسفر، واستدل لهما بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾. وحكى الكاساني عن علي وابن عباس - رضي الله تعالى عنهم - أنه إذا أهل في المصر، ثم سافر، لا يجوز له أن يفطر. واستدل لهم بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ

أَلْتَهْرَ فَلْيَصُغْتُمْ ۖ، ولأنه لما استهل في الحضر لزمه صوم الإقامة، وهو صوم الشهر حتما، فهو بالسفر يريد إسقاطه عن نفسه فلا يملك ذلك، كاليوم الذي سافر فيه، فإنه لا يجوز له أن يفطر فيه.

وفى وقت جواز الفطر للمسافر ثلاث أحوال:

الأولى: أن يبدأ السفر قبل الفجر، أو يطلع الفجر وهو مسافر، وينوى الفطر، فيجوز له الفطر إجماعاً - كما قال ابن جزى - لأنه متصف بالسفر، عند وجود سبب الوجوب.

الثانية: أن يبدأ السفر بعد الفجر، بأن يطلع الفجر وهو مقيم ببلده، ثم يسافر بعد طلوع الفجر، أو خلال النهار، فإنه لا يحل له الفطر بإنشاء السفر بعدما أصبح صائماً، ويجب عليه إتمام ذلك اليوم، وهذا مذهب الحنفية والمالكية، وهو الصحيح من مذهب الشافعية، ورواية عن أحمد، وذلك تغليبا لحكم الحضر. ومع ذلك لا كفارة عليه في إفطاره عند الحنفية، وفي المشهور من مذهب المالكية، خلافاً لابن كنانة، وذلك للشبهة في آخر الوقت. ولأنه لما سافر بعد الفجر صار من أهل الفطر؛ فسقطت عنه الكفارة. والصحيح عند الشافعية: أنه يحرم عليه الفطر حتى لو أفطر بالجماع لزمته الكفارة. والمذهب عند الحنابلة وهو أصح الروايتين عن أحمد، وهو ما ذهب إليه المزني وغيره من الشافعية: أن من نوى الصوم في الحضر، ثم سافر في أثناء اليوم، طوعاً أو كرهاً، فله الفطر بعد خروجه ومفارقتة بيوت قريته العامرة، وخروجه من بين بنيانها، واستدلوا بما يلي: ظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، وحديث جابر - رضى الله تعالى عنه - أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة عام الفتح فصام حتى بلغ كُرَاعَ الْعَمِيمِ، وصام الناس معه، فقبل له: إن الناس قد شق عليهم الصيام، وإن الناس ينظرون فيما فعلت، فدعا بقدر من ماء بعد العصر، فشرب - والناس ينظرون إليه - فأفطر بعضهم، وصام بعضهم، فبلغه أن ناساً صاموا، فقال: «أولئك العصاة». وحديث ابن عباس - رضى الله تعالى عنهما - قال: «خرج رسول الله ﷺ عام الفتح إلى مكة، في شهر رمضان، فصام حتى مر بغدير في الطريق، وذلك في نحر الظهيرة. قال: فعضش الناس، جعلوا يمدون أعناقهم، وتتوق أنفسهم إليه. قال: فدعا رسول الله ﷺ بقدر من ماء، فأمسكه على يده، حتى رآه الناس، ثم شرب؛ فشرب الناس». وقالوا: إن السفر مبيح للفطر، فإباحته في أثناء النهار كالمرض الطارئ؛ ولو كان بفعله. وقال الذين أباحوه من الشافعية: إنه تغليب لحكم السفر. وقد نص الحنابلة المؤيدون لهذا الرأي على أن الأفضل لمن سافر في أثناء يوم نوى صومه إتمام صوم ذلك اليوم، خروجا من خلاف من لم يبح له الفطر، وهو قول أكثر العلماء؛ تغليبا لحكم الحضر، كالصلاة.

الثالثة: أن يفطر قبل مغادرة بلده. وقد منع من ذلك الجمهور، وقالوا: إن رخصة السفر لا تتحقق بدونه، كما لا تبقى بدونه، ولما يتحقق السفر بعد، بل هو مقيم وشاهد، وقد قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الْهَيْجَةَ فَلْيَصُغْتُمْ﴾، ولا يوصف بكونه مسافراً حتى يخرج من البلد، ومهما كان في البلد فله أحكام الحاضرين؛ ولذلك لا يقصر الصلاة. والجمهور الذين قالوا بعدم جواز الإفطار في هذه الصورة، اختلفوا فيما إذا أكل، هل عليه كفارة؟ فقال مالك: لا. وقال أشهب: هو متأول. وقال غيرهما: يكفر. وقال ابن جزى: فإن أفطر قبل الخروج، ففي وجوب الكفارة عليه ثلاثة أقوال، يفرق في الثالث بين أن يسافر فتسقط، أو لا فتجب.

ويتصل بهذه المسائل في إفطار المسافر: ما لو نوى في سفره الصوم ليلاً، وأصبح صائماً، من غير أن يتقص عزمته قبل الفجر، لا يحل فطره في ذلك اليوم عند الحنفية والمالكية، وهو وجه محتمل عند الشافعية، ولو أفطر لا كفارة عليه؛ للشبهة. قال ابن عابدين: وكذا لا كفارة عليه

= بالأولى، لو نوى نهارا. وقال ابن جزى: من كان فى سفر، فأصبح على نية الصوم، لم يجز له الفطر إلا بعذر، كالنغذى للقاء العدو، وأجازته مطرف من غير عذر، وعلى المشهور: إن أفطر، ففى وجوب الكفارة ثلاثة أقوال: يفرق فى الثالث بين أن يفطر بجماع فتجب، أو بغيره فلا تجب. لكن الذى فى (شرح خليل)، وفى (حاشية الدسوقى): أنه إذا بيت نية الصوم فى السفر وأصبح صائما فيه ثم أفطر، لزمته الكفارة سواء أفطر متأولا أم لا. فسأل سحنون ابن القاسم، عن الفرق بين من بيت الصوم فى الحضر ثم أفطر بعد أن سافر بعد الفجر من غير أن ينويه فلا كفارة عليه، وبين من نوى الصوم فى السفر ثم أفطر فعليه الكفارة؟ فقال: لأن الحاضر من أهل الصوم، فسافر فصار من أهل الفطر؛ فسقطت عنه الكفارة، والمسافر مخير فيهما، فاختار الصوم وترك الرخصة، فصار من أهل الصيام، فعليه ما عليهم من الكفارة. والشافعية فى المذهب، والحنابلة قالوا: لو أصبح صائما فى السفر، ثم أراد الفطر، جاز من غير عذر؛ لأن العذر قائم - وهو السفر - أو لدوام العذر - كما يقول المحلى. ومما استدلوا به حديث ابن عباس - رضى الله تعالى عنهما -: «... فصام حتى مر بغدير فى الطريق»، وحديث جابر - رضى الله تعالى عنه -: «... فصام حتى بلغ كراع الغميم» قال ابن قدامة: وهذا نص صريح، لا يعرج على ما خالفه. قال النووى: وفيه احتمال لإمام الحرمين، وصاحب (المهذب): أنه لا يجوز؛ لأنه دخل فى فرض المقيم، فلا يجوز له الترخص برخصة المسافر، كما لو دخل فى الصلاة بنية الإتمام، ثم أراد أن يقصر، وإذا قلنا بالمذهب، ففى كراهة الفطر وجهان، وأصحهما: أنه لا يلزمه ذلك، للحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ فعل ذلك. وزاد الحنابلة: أن له الفطر بما شاء، من جماع وغيره، كأكل وشرب؛ لأن من أبيض له الأكل أبيض له الجماع، كمن لم ينو، ولا كفارة عليه بالوطء؛ لحصول الفطر بالنية قبل الجماع، فيقع الجماع بعده. هذا وتسقط رخصة السفر بأمرين اتفاقا:

الأول: إذا عاد المسافر إلى بلده، ودخل وطنه، وهو محل إقامته، ولو كان دخوله بشيء نسيه، يجب عليه الصوم، كما لو قدم ليلا، أو قدم قبل نصف النهار عند الحنفية. أما لو قدم نهارا، ولم ينو الصوم ليلا، أو قدم بعد نصف النهار - عند الحنفية، ولم يكن نوى الصوم قبلا - فإنه يمسك بقية النهار، على خلاف وتفصيل فى وجوب إمساكه.

الثانى: إذا نوى المسافر الإقامة مطلقا، أو مدة الإقامة التى تقدمت فى شروط جواز فطر المسافر فى مكان واحد، وكان المكان صالحا للإقامة، لا كالسفينة والمفازة ودار الحرب فإنه يصير مقيما بذلك، فيتم الصلاة، ويصوم ولا يفطر فى رمضان؛ لانقطاع حكم السفر. وصرحوا بأنه يحرم عليه الفطر - على الصحيح - لزوال العذر، وفى قول يجوز له الفطر؛ اعتبارا بأول اليوم. قال ابن جزى: إن السفر لا يبيح قصرا ولا فطرا إلا بالنية والفعل، بخلاف الإقامة؛ فإنها توجب الصوم والإتمام بالنية دون الفعل. وإذا لم ينو الإقامة لكنه أقام لقضاء حاجة له، بلا نية إقامة، ولا يدرى متى تنقضى، أو كان يتوقع انقضاءها فى كل وقت - فإنه يجوز له أن يفطر، كما يقصر الصلاة. قال الحنفية: ولو بقى على ذلك سنين. فإن ظن أنها لا تنقضى إلا فوق أربعة أيام عند الجمهور، أو خمسة عشر يوما عند الحنفية، فإنه يعتبر مقيما؛ فلا يفطر ولا يقصر، إلا إذا كان الفرض قتالا - كما قال الغزالي - فإنه يترخص على أظهر القولين، أو دخل المسلمون أرض الحرب أو حاصروا حصنا فيها، أو كانت المحاصرة للمصر على سطح البحر، فإن لسطح البحر حكم دار الحرب. ودليل هذا أنه ﷺ أقام بتبوك عشرين يوما يقصر الصلاة، ويلاحظ أن الفطر كالمقصر الذى نصوا عليه فى صلاة المسافر، من حيث الترخص، فإن المسافر له سائر رخص السفر.

وعلى ذلك فى الصبى والكافر لم يدخلوا فى معنى الآية، ولا كانا يحتملان فى حال قضاء فرض الصيام، فالقضاء فى غيره عن ذلك لا يعمل فى حق الفرض. لذلك لم يلزم. وقد روى عن محمد<sup>(١)</sup>، رحمه الله، على هذا: أن من أدرك مجنوناً ثم أفاق فى بعض الشهر، أنه لا يقضى ما مضى، على ما ذكرت.

وعن أبى حنيفة - رضى الله تعالى عنه - : أنه يقضى، إن كان فى أول الشهر بالغاً، لما أخبرت أن صيامه لم يجز لعدم النية، والصبى والكافر بنفسه، ومن فوته لعدم النية، فهو داخل فى حكم فرضه، فعليه القضاء. والله الموفق.

ومن جن الشهر كله لا يقضى لشرط الشهود، وهو لم يشهد شيئاً منه مع إمكان الإسقاط بدليل آخر، وإن كان حق الخطاب فى الظاهر قد اقتضاه على مثل المريض الذى لا يصح، والمسافر الذى لا يقيم. والله الموفق.

وفى قوله: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾، دلالة أن ابتداء الآية فى غير صوم الشهر؛ إذ صوم الشهر يحفظ بالأهله لا بالأيام، لكن الله تعالى إذ علم الأمر الظاهر فى الخلق أنهم يعدونه بالأيام وإن كان لهم عن ذلك غنى.

وقد روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الشهر هكذا وهكذا وبأصابع يديه كلتيهما، وعقد أصبعها فى آخر المرات»<sup>(٢)</sup>.

وجاء عن غير واحد أنهم قالوا: «ما كنا نصوم على عهد رسول الله ﷺ تسعة وعشرين أكثر مما نصوم ثلاثين»<sup>(٣)</sup>. فجائز ذكر قوله: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾، يعنى يعدها الخلق. والله الموفق.

= ينظر: المجموع (٢٥٨/٦)، تبين الحقائق (٢١٦/١)، الدر المختار ورد المحتار (٥٢٧/١). (١) هو محمد بن الحسن بن فرقد. نسبته إلى بنى شيبان بالولاء. أصله من (حريستا) من قرى دمشق، منها قدم أبوه العراق، فولد له محمد بواسطة سنة ١٣١ هـ، ونشأ بالكوفة. إمام فى الفقه والأصول، ثانى أصحاب أبى حنيفة بعد أبى يوسف. من المجتهدين المتسبين. هو الذى نشر علم أبى حنيفة بتصانيفه الكثيرة، مات محمد بالرى سنة ١٨٩ هـ.

من تصانيفه: الجامع الكبير، والجامع الصغير، والمبسوط، والسير الكبير، والسير الصغير، والزوائد. وهذه كلها التى تسمى عند الحنفية كتب ظاهر الرواية وله كتاب الآثار. ينظر: الفوائد البهية ص(١٦٣)، والبداية والنهاية (٢٠٢/١٠).

(٢) أخرجه البخارى (٦١٤/٤) كتاب الصوم، باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة (١٩٠٨)، ومسلم (١٢، ١٥، ١٦/١٠٨٠) من طرق كثيرة عن عبد الله بن عمر.

(٣) أخرجه أحمد (٩٧/١)، وأبو داود (٧١٠/١) كتاب الصيام، باب الشهر يكون تسعاً وعشرين (٢٣٢٢)، والترمذى (٦٨/٢) كتاب الصوم، باب ما جاء أن الشهر يكون تسعاً وعشرين (٦٨٩). وابن خزيمة (١٩٢٢)، والبيهقى (٢٥٠/٤).

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ، أى: ما حرم عليكم من أنواع اللذات بكف الأنفس عن الذى به يدعو إليها من الأغذية .

أو ﴿تَتَّقُونَ﴾ نعمة الله فى الآخرة، ومخالفته فى الفعل فى الدنيا. وقد جعل الله جل ثناؤه عباداته أعرافاً للمعتادين بها على الكف عن المعاصى، والخلاف لله فى الشهوات، فقال: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ٤٥]، وقال: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وغير ذلك. والله الموفق .

والأصل: أن العبادات تذكر أصحابها عظم أحوالهم فى أوقات فيها من المقام بين يدي الجبار، وتطلعهم على الموعود لهم فى الميعاد. وهما أمران عظيمان:

أحدهما: فى الزجر بما يعلم من عظم المقام واطلاع الواحد القهار عليه .  
والثانى: فى الترغيب بما يشعر قلبه من لذيذ الموعود ما يضمن له كل لذة دونه، وتنقطع شهواته التى بينه وبين ما وعد. والله أعلم .

ثم قال: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ...﴾ الآية، من غير أن ذكر فطرًا، فلا أشار إلى ما ذكر من السفر والمرض اللذين جعلوا له تأخير الصيام إلى أيام أخر، ولا أشار إلى أعين تلك الأيام .

وكذلك قال مثله فيما كان عرف الوقت لابتداء الصيام بقوله عز وجل: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ﴾ على أثر المعرف له بقوله عز وجل: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ، لكن الفطر يعرف أنه مضمّر فيه بالعقل والسمع:

فأما السمع: فما جاء من الآثار فى الإذن بالإفطار للسفر والمرض؛ دل أن فى ذكر العدة ﴿مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ إضمار فطر. والله أعلم .

والعقل: أن الله تعالى جعل المرض والسفر سببى الرخص، فلا يجوز أن يصيرا سببى زيادة فرض على ما كان قبل اعتراضهما، على أن قوله: ﴿رُيِدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ﴾ دليل أنه لو كان يلزم القضاء مع فرض فعل الصوم لكان ذلك عسرًا وحرَجًا فى الدين، وقد أخبر الله تعالى أنه ما يجعل علينا الحرج فى الدين .

وعلى ذلك قال بعض الناس: يلزمهما القضاء إن أفطرا أو لا، محتجًا بما لم يذكر فى القرآن الإفطار، وذكر ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ كأنه جعل الوقت لهما غير الذى هو لغيرهما .

يؤيد ذلك المروى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الصائم فى السفر كالمفطر»<sup>(١)</sup>،

(١) أخرجه ابن ماجه (١٦٤/٣) كتاب الصيام، باب ما جاء فى الإفطار فى السفر (١٦٦٦) من طريق =

ومعلوم أن على المفطر في الحضر القضاء. فكذلك الصائم في السفر.  
ولكن الآية عندنا على الإضمار، وعلى ذلك يجرى ذكر الرخص على إثر ذكر الحضر<sup>(١)</sup>، كقوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلِيَ بِهِ لَعَنَ اللَّهُ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٧٣] من غير ذكر الأكل أنه على إباحته.

وقال الله عز وجل: ﴿وَأَيُّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، ثم قال عز وجل: ﴿فَإِنْ أَحْصَيْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] ولم يذكر منه الإحلال، لكنه معلوم أنه على الشك ما لم يوجد؛ إذ لا يكون العذر سبب الزيادة في الفرض. وكذلك قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٦]، ثم قال عز وجل: ﴿فَن كَانَ مِنكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَأْسِهِ...﴾ الآية [البقرة: ١٩٦]، وذلك على إطلاق الحلق، ثم يلزمه الفداء؛ لأن الأذى والمرض يلزمانه. فمثله الأول.

ثم الأصل: أنه لا أحد يلزم فرض صيام الشهر في غيره إذا لم يدرك الشهر، وقد أمر من نحن في ذكره؛ فبان أنه لزمه بإدراك الشهر لإدراك وقت الإمكان بلا عذر. وقال: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، وقال: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ ليعلم أن الذي يلزمه بالشهر في أوقات الإمكان. وذلك على ما يلزم الإحداث الطهارة لأوقات عبادة لا تقوم دونها، وفعل الجنابات لأوقات الحلول وإن تأخرت فمثله أمر الشهر.

دليله ما بينا، وما ثبت عن رسول الله ﷺ وعن صحابته: فعل الصيام في ذلك الوقت والفطر جميعاً؛ ثبت أن الصوم يجوز على المرض والسفر؛ إذ هما لأنفسهما لا يناقضان الصيام بما جاز معهما، وقد أمر به المتمتع وهو المسافر، أن ليس ذلك على حاضري المسجد الحرام، وذابح الصيد والمبادئ<sup>(٢)</sup> بهما لا يصادان الصيام، ثم كان القضاء عن الشهر بظاهر التلاوة؛ فبان أنه يجوز فيهما.

= أسامة بن زيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر».  
قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف ومنقطع، أسامة بن زيد هو ابن أسلم ضعيف، وأبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئاً قاله ابن معين والبخاري.  
قلت: وللحديث طريق أخرى، أخرجه النسائي (١٨٣/٤)، كتاب الصيام، باب قوله: «الصائم في السفر كالمفطر في الحضر»، من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف موقوفاً.

(١) في أ: الخطر.

(٢) في أ: والمنادى.



وإذا جاز ثبت أن التأخير رخصة والفضل في الفعل . والله أعلم .  
والخبر على من يجهد الصيام حتى خيف عليه ، وكذلك ما جاء من الآثار : «أن ليس من البر الصيام في السفر»<sup>(١)</sup> . والله أعلم .  
وعلى هذا يخرج قول أصحابنا في المكروه على الفطر<sup>(٢)</sup> : أنه إن كان مريضاً أو مسافراً

(١) أخرجه البخارى (١٨٣/٤) كتاب: الصوم، باب: قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر: «ليس من البر الصوم في السفر»، حديث (١٩٤٦)، ومسلم (٧٨٦/٢) كتاب: الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية...، حديث (١١١٥/٩٢)، وأبو داود (٧٩٦٢) كتاب: الصوم، باب: اختيار الفطر، حديث (٢٤٠٧)، والنسائي (١٧٥/٤) كتاب: الصيام، باب: العلة التي من أجلها قيل ذلك، وذكر الاختلاف على محمد بن عبد الرحمن في حديث جابر بن عبد الله في ذلك، والطيايلى (١٨٩/١) كتاب: الصيام، باب: الرخصة في الفطر للمسافر في رمضان حديث (٩١٠)، وأحمد (٢٩٩/٣)، والدَّارمى (٩/٢) كتاب: الصوم، باب: في السفر، والطحاوى في شرح معاني الآثار (٦٢/٢) كتاب: الصيام في السفر، وأبو نعيم في الحلية (١٥٩/٧)، والبيهقى (٢٤٢/٤) كتاب: الصيام، باب: تأكيد الفطر في السفر إذا كان يجهد الصوم، والخطيب (١١٨/١٢)، وابن خزيمة (٢٥٤/٣)، وأبو يعلى (٤٠٣/٣)، وابن الجارود في المنتقى رقم (٣٩٩) من حديث جابر.

(٢) الإكراه: هو حمل الإنسان غيره، على فعل أو ترك ما لا يرضاه بالوعيد. ومذهب الحنفية والمالكية أن من أكره على الفطر فأفطر قضى. قالوا: إذا أكره الصائم بالقتل على الفطر، بتناول الطعام في شهر رمضان، وهو صحيح مقيم فمرخص له به، والصوم أفضل، حتى لو امتنع من الإفطار حتى قتل، يثاب عليه؛ لأن الوجوب ثابت حالة الإكراه، وأثر الرخصة في الإكراه هو سقوط المأثم بالترك، لا في سقوط الوجوب، بل بقى الوجوب ثابتاً، والترك حراماً، وإذا كان الوجوب ثابتاً، والترك حراماً، كان حق الله تعالى قائماً، فهو بالامتناع بذل نفسه لإقامة حق الله تعالى؛ طلباً لمرضاته، فكان مجاهداً في دينه، فيثاب عليه. وأما إذا كان المكروه مريضاً أو مسافراً، فالإكراه - كما يقول الكاسانى - حينئذ مبيح مطلق، في حق كل منهما، بل موجب، والأفضل هو الإفطار، بل يجب عليه ذلك، ولا يسهه ألا يفطر، حتى لو امتنع من ذلك، فقتل، يأثم. ووجه الفرق: أن في الصحيح المقيم كان الوجوب ثابتاً قبل الإكراه من غير رخصة الترك أصلاً، فإذا جاء الإكراه - وهو سبب من أسباب الرخصة - كان أثره في إثبات رخصة الترك، لا في إسقاط الوجوب. وأما في المريض والمسافر، فالوجوب مع رخصة الترك، كان ثابتاً قبل الإكراه؛ فلا بد أن يكون للإكراه أثر آخر لم يكن ثابتاً قبله، وليس ذلك إلا إسقاط الوجوب رأساً، وإثبات الإباحة المطلقة؛ فنزل منزلة الإكراه على أكل الميتة، وهناك يباح له الأكل، بل يجب عليه؛ فكذا هنا. وفرق الشافعية بين الإكراه على الأكل أو الشرب، وبين الإكراه على الوطء: فقالوا في الإكراه على الأكل: لو أكره حتى أكل أو شرب لم يفطر، كما لو أوجر في حلقة مكرها؛ لأن الحكم الذي يبنى على اختياره ساقط لعدم وجود الاختيار. أما لو أكره على الوطء زنى، فإنه لا يباح بالإكراه، فيفطر به، بخلاف وطء زوجته. واعتمد العزيزى الإطلاق، ووجهه بأن عدم الإفطار لشبهة الإكراه على الوطء، والحرمة من جهة الوطء، فعلى هذا يكون الإكراه على الإفطار مطلقاً بالوطء والأكل والشرب، إذا فعله المكروه لا يفطر به، ولا يجب عليه القضاء إلا في الإكراه على الإفطار بالزنى؛ فإن فيه وجهاً بالإفطار والقضاء عندهم. وهذا الإطلاق عند الشافعية، هو مذهب الحنابلة أيضاً: فلو أكره على الفعل، أو فعل به ما أكره عليه، بأن صب في حلقة مكرها أو نائماً، كما لو أوجر المغمى عليه معالجة لا

لا يسعه ألا يفطر لما جاء في ذلك من الوعيد في الفعل في السفر في حال الضرورة، ويسعه لو كان صحيحًا مقيمًا لما لم يذكر له الرخصة، ويلزمه فيه القضاء، مع ما فيه؛ إذ لم يكن ظهر الإذن في تلك الحال كان كفه عنه تعظيمًا لأمر دينه، من غير أن ذكر له في الدين النهى عنه، فهو في سعة، وليس كالمكره على أكل الميتة، ما ليس ذلك بذى بدل. وقد فرق بين ذى بدل وما لا بدل له، نحو إتلاف مال آخر، وأكل الميتة، ولأن علة الاضطرار وليست علة الفطر في السفر تلك، إذ قد يجوز، لا له، فهو عذر النفس، لا ضرورة النفس؛ فكأنه غير معقول العلة، وفيه تعظيم الدين. وليس في أكل الميتة وما ذكر. ولا قوة إلا بالله.

ثم السفر الذى له الرخص<sup>(١)</sup>: أجمع أنه لم يرد به المكان، لما جاء الفطر في الأمصار، ثبت أنه لنفس السفر.

ثم كان السفر - حقيقته الظهور [و] الخروج عن الأوطان، وقد يكون مثله في الخروج عن الأوطان إلى الضياع ونحوه، ولم يؤذن في الفطر؛ ثبت أنه راجع إلى الحد، وعلى ذلك متفق القول.

ثم كان الحد المرخص عندنا: الخروج على قصد سفر ثلاثة أيام لخصال ثلاث: أحدها: الإجماع على أن هذا الحد مرخص ودونه تنازع. والتنازع يوجب النظر؛ لا الفتوى<sup>(٢)</sup> بالرخص، وفي ذلك أمر بفعل الصيام.

والثانى: مجيء الخبر من وجهين:

أحدهما: فى تقدير مسح السفر بثلاثة أيام، ومعلوم أنه جعل للسفر حدًا ووقتًا لفعل رخصة المسح وأوقات الأفعال على اختلافها. يتفق على أنها لا تقصر عن احتمال الأفعال على الوفاء، وليس بما لم يدخل الليالى فى حق السفر عبرة؛ لأن الأسفار وإن كانت مؤسسة على قطع الطرق والسير فيها، فإن دوام السير يجحف صاحبه ويهلكه، وفى ذلك منع السفر؛ ثبت أن أوقات السعى والسير مشترطة داخلة فى حق السفر.

لذلك صارت الليالى كالمعفوة، فتكون محيططة بما فيها من فعل المسح.

والثانى: ما جاء من الأثر فى النهى عن سفر ثلاثة أيام إلا لمحرّم<sup>(٣)</sup>. وهو المنهى لما

= يفطر، ولا يجب عليه القضاء؛ لحديث: «وما استكروها عليه».

ينظر: البدائع (٢/٩٦، ٩٧)، والإقناع وحاشية البيجرى (٢/٣٢٩)، وكشاف القناع (٢/٢٢٠)

(١) فى أ: المرخص.

(٢) فى ط: للفتوى.

(٣) ورد من حديث ابن عمر، وأبى هريرة، وأبى سعيد الخدرى، وابن عباس.

جاء به النهى، وفيما دونه تنازع، لم يوجب الرخصة للإشكال فى حق التمام لما له الرخصة على ما كان لما له النهى. والله أعلم.

والوجه الثالث: أن السفر عذر، والنهايات فى الأعذار الثلاث، فكذلك بالأيام؛ إذ بها يسافر. وقال موسى عليه السلام: ﴿قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَحِّبْنِي ۖ قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا﴾ [الكهف: ٧٦].

وأما المرض فلم يجز أن يكون اسمه سبباً للرخصة؛ إذ ربما كان المرض يخفف الصيام ويسهل عليه سبيل فعله.

ومن البعيد الترخيص بما يسهل فيه الفعل، والتضييق<sup>(١)</sup> لما يشتد؛ فثبت أنه ليس لاسم المرض. وعلى ذلك الإجماع فهو - والله أعلم - لما يخاف أن يزداد له بترك الأكل الداء، ويقبح على المرء اكتساب الداء وتعاطى الضارية، فرخص له الفطر بذلك، وذلك معنى البشرية، إذ به تخفيف ما به أو منع، أو ما يعتريه من الضرر، ولهذا ما رخص أصحابنا لمن به رمد يخاف الزيادة فيه.

وقد روى عن أنس بن مالك، رضى الله تعالى عنه، أن النبى ﷺ قال: «يفطر المريض

حديث ابن عباس:

أخرجه البخارى (١٤٢/٦ - ١٤٣) كتاب: الجهاد، باب: من اكتتب فى جيش، فخرجت امرأته حاجة أو كان له عذر هل يؤذن له؟ حديث (٣٠٠٦)، ومسلم (٩٧٨/٢) كتاب: الحج، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج أو غيره حديث (٤٢٤ / ١٣٤١)، وأحمد (٢٢٢/١)، والطيالسى (١/ ١٢٤ - منحة) رقم (٥٨٣)، وأبو يعلى (٢٧٩/٤) رقم (٢٣٩١)، وابن خزيمة (٢٥٢٩)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (١١٢/٢)، وابن حبان (٣٧٦٣، ٣٧٦٤ - الإحسان) من طريق عمرو عن أبى معبد عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافر امرأة، إلا ومعها ذو محرم».

حديث أبى سعيد الخدرى:

أخرجه البخارى (٧٣/٤) كتاب: جزاء الصيد، باب: حج النساء، حديث (١٨٦٤)، ومسلم (٩٧٥/٢، ٩٧٦) كتاب: الحج، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، حديث (٤١٥)، (٨٢٧ / ٤١٦). وأحمد (٣٤/٣، ٧١)، والحميدى (٧٥٠)، وأبو يعلى (٣٨٨/٢ - ٣٨٩) رقم (١١٦٠) من طريق قزعة عن أبى سعيد الخدرى مرفوعاً بلفظ: «لا تسافر المرأة يومين من الدهر إلا ومعها زوجها أو ذو محرم منها».

وأخرجه أبو داود (٥٣٩/١) كتاب: المناسك، باب: فى المرأة تحج بغير محرم، حديث (١٧٢٦)، والترمذى (٤٧٢/٣) كتاب: الرضاع، باب: كراهية أن تسافر المرأة وحدها حديث (١١٦٩) من طريق الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفرًا فوق ثلاثة أيام فصاعداً إلا ومعها أبوها أو أخوها أو زوجها أو ابنها أو ذو محرم منها».

وقال الترمذى: حسن صحيح.

(١) فى ب: والنفيس.

والحبلى إذا خافت أن تضع ولدها، والمرضع إذا خافت الفساد على ولدها»<sup>(١)</sup> ثبت أن الرخصة لما يخاف من فساد ينزل<sup>(٢)</sup>. ولا قوة إلا بالله.

(١) أخرجه أحمد (٢٩/٥)، وأبو داود (٧٩٦/٢، ٧٩٧) كتاب: الصوم، باب: اختيار الفطر، الحديث (٢٤٠٨)، والترمذى (١٠٩/٢) كتاب: الصوم، باب: الرخصة فى الإفطار للحبلى والمرضع الحديث (٧١١)، وابن ماجه (٥٣٣/١) كتاب: الصيام، باب: الإفطار للحامل والمرضع، الحديث (١٦٦٧)، والطحاوى فى «شرح معانى الآثار» (٤٢٣/١) كتاب: الصلاة، باب: صلاة المسافر، والبيهقى (١٥٤/٣) كتاب: الصلاة، باب: السفر فى البحر كالسفر فى البر، كلهم من طريق عبد الله بن سودة عن أنس بن مالك رجل من بنى عبد الله بن كعب، قال: «أغارت علينا خيل رسول الله ﷺ، فأتيت رسول الله ﷺ، فوجدته يتغدى، فقال: ادن فكل، فقلت: إني صائم، فقال: ادن أحدثك عن الصوم؛ أو الصيام، إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة، وعن الحامل أو المرضع الصوم؛ أو الصيام، والله لقد قالهما النبى ﷺ كليهما أو أحدهما، فيألف نفسى ألا أكون طعمت من طعام النبى ﷺ.

وقال الترمذى: (حديث حسن، ولا نعرف لأنس بن مالك هذا عن النبى ﷺ غير هذا الحديث الواحد).

(٢) الفقهاء متفقون على أن الحامل والمرضع لهما أن تفطرا فى رمضان، بشرط أن تخافا على أنفسهما أو على ولدهما المرض أو زيادته، أو الضرر أو الهلاك، فالولد من الحامل بمنزلة عضو منها؛ فالإشفاق عليه من ذلك كالإشفاق منه على بعض أعضائها. قال الدردير: ويجب - يعنى الفطر - إن خافتا هلاكا أو شديد أذى، ويجوز إن خافتا عليه المرض أو زيادته. ونص الحنابلة على كراهة صومهما، كالمرضى. ودليل ترخيص الفطر لهما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ وليس المراد من المرض صورته، أو عين المرض، فإن المريض الذى لا يضره الصوم ليس له أن يفطر، فكان ذكر المرض كناية عن أمر يضر الصوم معه، وهو معنى المرض، وقد وجد هاهنا، فيدخلان تحت رخصة الإفطار. وصرح المالكية بأن الحمل مرض حقيقة، والرضاع فى حكم المرض، وليس مرضا حقيقة. وكذلك - من أدلة ترخيص الفطر لهما - حديث أنس بن مالك الكعبى - رضى الله تعالى عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة، وعن الحامل أو المرضع الصوم أو الصيام»، وفى لفظ بعضهم: «عن الحبلى والمرضع». وإطلاق لفظ الحامل يتناول - كما نص القليوبى - كل حمل، ولو من زنى، وسواء أكانت المرضع أما للرضيع أم كانت مستأجرة لإرضاع غير ولدها، فى رمضان أو قبله، فإن فطرها جائز، على الظاهر عند الحنفية، وعلى المعتمد عند الشافعية، بل لو كانت متبرعة ولو مع وجود غيرها، أو من زنى، جاز لها الفطر مع الفدية. وقال بعض الحنفية، كابن الكمال والبهيسى: تقيد المرضع بما إذا تعينت للإرضاع، كالظئر بالعقد، والأم بأن لم يأخذ ثدى غيرها، أو كان الأب معسرا؛ لأنه حينئذ واجب عليها، لكن ظاهر الرواية خلافه، وأن الإرضاع واجب على الأم ديانة مطلقا وإن لم تعين، وقضاء إذا كان الأب معسرا، أو كان الولد لا يرضع من غيرها. وأما الظئر فلائنه واجب عليها بالعقد، ولو كان العقد فى رمضان، خلافا لمن قيد الحل بالإجارة قبل رمضان، كما قال بعض الشافعية - كالغزالي -: يقيد فطر المرضع، بما إذا لم تكن مستأجرة لإرضاع غير ولدها، أو لم تكن متبرعة، لكن المعتمد المصحح عندهم خلافه، قياسا على السفر فإنه يستوى فى جواز الإفطار به من سافر لغرض نفسه، وغرض غيره، بأجرة وغيرها.

ينظر: الشرح الكبير (٥٣٦/١)، جواهر الإكليل (١٥٣/١)، البدائع (٩٧/٢)، كشف القناع (٣١٣/٢).

وعن عبد الله بن عمر، رضى الله تعالى عنهما، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من مات من طعام أو شراب وهو يقدر فله النار» وبالله المعونة.  
وقوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾.

قال قائلون: يطيقون الفداء. وذلك في الأمر الأول في المسافر والمريض أن له أن يقضى في أيام آخر، وأن يفدى. وفيه: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾، أى: أن تقضوا الصيام - والله أعلم - إذ قد يحتمل أيضًا أن كانت الرخصة من قبل فيمن عليه بالخيار بين أن يصوم وبين أن يفدى، والصوم خير على ما ذكر في الآية، ثم نسخ ذلك، إن كان على التأويل الأول بقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ...﴾ الآية، أنه ألزم القضاء على كل حال، وإن كان الثانى فقوله: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾، أنه ألزم الفعل على حال، وبمثل ذلك خير معاذ في إحالة الصيام<sup>(١)</sup>: أنه كان للمرء خيار بين الفطر والفداء وبين الصيام، ثم نسخ. فى قوله: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ على أثر ذكر السفر والمرض دلالة جعل الصيام فى السفر<sup>(٢)</sup> خيرًا من الفطر والفداء فى غيره، وإن احتمل الذى ذكرت. والله أعلم.

(١) تقدم.

(٢) ذهب الأئمة الأربعة، وجماهير الصحابة والتابعين إلى أن الصوم فى السفر جائز صحيح منعقد، وإذا صام وقع صيامه وأجزأه. وروى عن ابن عباس وابن عمر وأبى هريرة - رضى الله عنهم - أنه غير صحيح، ويجب القضاء على المسافر إن صام فى سفر. وروى القول بكرائه. والجمهور من الصحابة والسلف، والأئمة الأربعة، الذين ذهبوا إلى صحة الصوم فى السفر، اختلفوا بعد ذلك فى أيهما أفضل: الصوم أم الفطر، أو هما متساويان؟

فمذهب الحنفية والمالكية والشافعية، وهو وجه عند الحنابلة: أن الصوم أفضل، إذا لم يجهد الصوم ولم يضعفه، وصرح الحنفية والشافعية بأنه مندوب. قال الغزالي: والصوم أحب من الفطر فى السفر؛ لتبرئة الذمة، إلا إذا كان يتضرر به. وقيد القليوبى الضرر بضرر لا يوجب الفطر. واستدلوا لذلك بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ إلى قوله: ﴿وَلِكُلِّ يَوْمٍ الْعِدَّةُ﴾؛ فقد دلت الآيات على أن الصوم عزيمة والإفطار رخصة، ولا شك فى أن العزيمة أفضل، كما تقرر فى الأصول، قال ابن رشد: ما كان رخصة، فالأفضل ترك الرخصة. ويحدث أبى الدرداء المتقدم قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ فى شهر رمضان، فى حر شديد... ما فىنا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة». وقيد الحدادى - صاحب الجوهرة من الحنفية - أفضلية الصوم - أيضا - بما إذا لم تكن عامة رفقته مفطرين، ولا مشتركين فى النفقة، فإن كانوا كذلك، فالأفضل فطره موافقة للجماعة.

ومذهب الحنابلة: أن الفطر فى السفر أفضل، بل قال الخرقي: والمسافر يستحب له الفطر، قال المرادوى: وهذا هو المذهب. وفى (الإقناع): والمسافر سفر قصر يسن له الفطر، ويكره صومه ولو لم يجد مشقة، وعليه الأصحاب، ونص عليه، سواء وجد مشقة أو لا، وهذا مذهب ابن عمر وابن عباس - رضى الله عنهم - وسعيد والشعبى والأوزاعى. واستدل هؤلاء بحديث جابر - رضى الله تعالى عنه - : «ليس من البر الصوم فى السفر»، وزاد فى رواية: «عليكم برخصة الله التى رخص لكم

ثم الدلالة على النسخ في الوجه الذي ذكرت. ومتفق القول على أن المطلق لم يكن له الخروج من ذلك بالفداء. فبذلك<sup>(١)</sup> عرف النسخ مع ما ثبت من قطع الآية على القضاء في أحد الوجهين، وفعل الصيام في الآخر.

وعلى ذلك معتبر القول<sup>(٢)</sup> في الشيخ الفانى الذى لا يقوم للقضاء أن له الفطر والفداء؛ لأن الصوم قد ثبت أنه يحتمل الوفاء بالفداء لكن نسخ بالصيام، فإذا ارتفع الصيام بالعجز عمن يحتمل الخطاب بعبادات الأموال وهم المشايخ، جاز أن يخاطبوا بالصيام ليخرجوا عنه بالفداء. وعلى ذلك ما جاء فى الأثر عن رسول الله ﷺ بالأمر بالصيام عن الميت<sup>(٣)</sup>، أنه الصيام الذى هو صيام من لا يحتمل فعله وهو الفداء. والله أعلم.

وقد قرئ<sup>(٤)</sup> ﴿يَطْوُفُونَهُ﴾ بمعنى يُكَلِّفُونَهُ، ولا يطيقونه، لكن فى الآية ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ ولو كان «لا يطيقونه»: لا يرغبون فيه، إلا أن يشترط فيه طاقة الجهد. والله أعلم.

وقوله عز وجل: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾.

من زيادة فداء، وما يستزيد من الخيرات التى لم يفترض ليعود به الخير. أو ﴿تَطَوَّعَ﴾ فيما أذن له فى الفداء بالصوم. والله أعلم.

= فاقبلوها». قال المجد: وعندى لا يكره لمن قوى، واختاره الأجرى. قال النووى والكمال بن الهمام: إن الأحاديث التى تدل على أفضلية الفطر، محمولة على من يتضرر بالصوم، وفى بعضها التصريح بذلك، ولا بد من هذا التأويل؛ ليجمع بين الأحاديث، وذلك أولى من إهمال بعضها، أو ادعاء النسخ، من غير دليل قاطع. والذين سوا بين الصوم وبين الفطر، استدلوا بحديث عائشة - رضى الله عنها - أن حمزة بن عمرو الأسلمى - رضى الله تعالى عنه - قال للنبي ﷺ: «أصوم فى السفر؟» - وكان كثير الصيام - فقال: «إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر». ينظر: الدر المختار (١١٧/٢)، حاشية القليوبى (٦٤/٢)، الوجيز (١٠٣/١)، الهداية وفتح القدير (٢٧٣/٢).

(١) فى أ: فذلك.

(٢) فى ب: القوم.

(٣) أخرجه البخارى (١٩٢/٤) كتاب: الصيام، باب: من مات وعليه صوم، حديث (١٩٥٢)، ومسلم (٨٠٣/٢) كتاب: الصيام، باب: قضاء الصيام عن الميت، حديث (١١٤٧ / ١٥٣)، وأبو داود (٧٩١/٢ - ٧٩٢) كتاب: الصوم، باب: فيمن مات وعليه صيام، حديث (٢٤٠٠)، والنسائى فى الكبرى (١٧٥/٢) رقم (٢٩١٩)، وأحمد (٩٦/٦)، وابن الجارود فى المنتقى رقم (٩٤٣)، والطحاوى فى «مشكل الآثار» (١٤٠/٣ - ١٤١)، وأبو يعلى (٣٩١/٧) رقم (٤٤١٧)، وابن خزيمة (٢٠٥٢)، وابن حبان (٣٥٧٤ - الإحسان)، والدارقطنى (١٩٤/٢ - ١٩٥)، والبيهقى (٤/٢٥٥) كتاب: الصيام، باب: من قال: يصوم عنه وليه، والبغوى فى شرح السنة (٥٠٩/٣)، وابن حزم فى المحلى (٢/٧) من حديث عائشة.

(٤) ينظر: الدر المصون (٤٦٢/١)، والمحزر الوجيز (٢٥٢/١)، والبحر المحيط (٤١/٢).

وروى عن عائشة<sup>(١)</sup>، رضى الله تعالى عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تسموا شهر رمضان رمضان، وإنما هو اسم من أسماء الله تعالى. انسبه إلى ما نسبه لكم القرآن»<sup>(٢)</sup>. وقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.

أضاف عز وجل الفعل إلى الشهر بقوله: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾؛ فلذلك إذا قصد به صوم الشهر جائز الصوم وإن لم ينو الفرض سوى ما ذكرنا. وكذلك سائر الفرائض نحو الظهر والعصر ينوى ذلك، فيكون ذلك على ما جعله الله من فرض وإن لم ينو الفرض. ولا قوة إلا بالله.

وعلى ذلك من نوى بالصيام غير صيام الشهر جائز عن صيام الشهر، لما أمرنا بصيام الشهر ولم نؤمر بأن نجعل ذلك لشيء سواه، والشهر موجود لنفسه لا يحتاج صاحبه إلى أن يوجد له كان من ذلك على كل حال. وكذلك كل حق معين في شيء لم يزل عنه نيته إلى غيره؛ كمن يأمر إنساناً بشراء شيء بعينه لم يتحول عنه بالنية، على أن ذلك كالظهر والعصر ونحو ذلك؛ فيحال على تحقيق ذلك قصد غير، وبعد فإن كلا يجمع ألا يجوز غير؛ فثبت أن استحقاق الشهر بصومه لا يستحق عليه غيره من الصيام فجاز عنه.

وعلى ذلك أجاز أبو حنيفة في السفر غيره، من حيث أذن له في تأخير هذا، أو غيره فرض عليه نحو صوم الظهر والقتل، ولا رخصة له في تأخيره، فجاز فيه؛ إذ هو وقت صيام حول إلى وقت غيره، فصار هذا الوقت بالحكم لغيره، وليس كنية المتطوع؛ لأنه في موضع الرخصة وفي العمل به وقد يكون له مقدار التطوع من الفضل على غيره فهو أولى به. ولما قد يجوز النفل بلا نية نفل، فكأنه لم ينو النفل. فهو رجل لم يعمل برخصة الله بل عمل بوجه العزم. ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: ﴿تَتَّقُونَ﴾ الأكل والشرب والجماع.

ويحتمل: ﴿تَتَّقُونَ﴾ المعاصي؛ لأن النفس إذا جاءت شبتت عن جميع ما تهوى

(١) عائشة بنت أبي بكر الصديق رضى الله عنهما التيمية، أم عبد الله الفقيهية أم المؤمنين الربانية، حبيبة النبي ﷺ لها ألفان ومائتان وعشرة أحاديث قال عروة: ما رأيت أعلم بالشعر من عائشة. وقال القاسم: كانت تصوم الدهر. وقال هشام بن عروة: توفيت سنة سبع وخمسين. ودفنت بالبقيع. ينظر: الخلاصة: (٣/٣٨٧) (١٠٦).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن عدى والبيهقى في سننه (٤/٢٠١)، والديلمى كما في الدر المشور (١/٣٣٤) عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً «لا تقولوا رمضان فإن رمضان اسم من أسماء الله ولكن قولوا شهر رمضان».

(٣) قاله السدى، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٣٣)، وانظر تفسير البغوى (١/١٤٩)، والدر المشور (١/

وتشتهى . وإذا شبعتم تمت الشهوات ، وتمنى ما تهوى .

ويحتمل : ﴿ تَتَفَوَّنَ ﴾ عذاب الله وعقابه . والله أعلم .

وقوله : ﴿ فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ .

ألزم بعض الناس على المريض والمسافر قضاء عدة الأيام وإن صاموا ، فاستدلوا بظاهر الآية فقالوا : أوجب عليهم القضاء على غير ذكر الإفطار فيها .

واحتجوا أيضًا بما روى عن رسول الله ﷺ ، أنه قال : « الصائم في السفر كالمفطر في الحضر »<sup>(١)</sup> ، فقد حقق له حكم الإفطار في أن لا صوم له ؛ فدل أنه لم يجز ، فكان كتقديم الصوم عن وقته .

وأما عندنا : فهو على إضمار الإفطار ، كأنه قال : ﴿ فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ فأفطر ، ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ . وهو كما ذكر عز وجل في المتأذى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أذى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَاءٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [البقرة : ١٩٦] ، أى : من كان به أذى فرفع من رأسه ففدية . وكما قال في المضطر : ﴿ فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ [البقرة : ١٧٣] ، ومثله كثير في القرآن . فلا يجوز لأحد أن يأتي ذلك ، ولأن المرض والسفر أعذار رخص الإفطار فيها تخفيفًا وتوسيعًا على أربابها ، فلو كان على ما قال هو لكان فيه تضيق عليهم ؛ ولأنه إذا قضى في عدة من الأيام إنما يقضى عن ذلك الوقت ، فلو لم يجز الفعل في ذلك الوقت وفي تلك الحال ، لكان لا يأمر بالقضاء عن ذلك الوقت ولا عن تلك الحال ؛ فدل أنه على ما ذكرنا . والله أعلم .

وأصله : ما روى عن رسول الله ﷺ ، أنه صام في السفر<sup>(٢)</sup> ، وروى أنه أفطر<sup>(٣)</sup> ، وروى عن الصحابة ، أنهم صاموا في السفر<sup>(٤)</sup> . ولو كان لا يجوز لكان لامعنى لصومهم .

(١) تقدم .

(٢) فى الباب عن أبى الدرداء :

أخرجه البخارى (٦٩٢/٤) كتاب الصوم (١٩٤٥) ، ومسلم (٧٩٠/٢) ، كتاب الصيام ، باب التخيير فى الصوم (١١٢٢/١٠٨) من طريق أم الدرداء عنه قال :

« خرجنا مع النبى ﷺ فى بعض أسفاره فى يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فىنا صائم إلا ما كان من النبى ﷺ وابن رواحة » .

(٣) فى الباب عن ابن عباس :

أخرجه البخارى (١٩٤٤) ، ومسلم (١١١٣/٨٨) من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عنه أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة فى رمضان فصام حتى بلغ الكديد أفطر فأفطر الناس .

(٤) فى الباب عن أنس بن مالك :

أخرجه البخارى (١٩٤٧) ، ومسلم (١١١٨/٩٨) من طريق حميد الطويل عنه قال : كنا نسافر مع النبى ﷺ فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم .



وأما قوله: «الصائم في السفر كالمفطر في الحضر»، فهو عندنا: إذا كان الصوم أجهده وضعفه لزمه أن يفطر، صار كالذي أفطر في الحضر. والله أعلم.

وروى عن أنس -رضى الله عنه [أنه]<sup>(١)</sup> - قال: «الصوم أفضل والفطر رخصة»<sup>(٢)</sup>. وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾.

قرأ بعضهم<sup>(٣)</sup>: «وعلى الذين يُطَوِّقُونَهُ»، فمعناه يكلفونه.

وقال بعضهم: «لا يطيقونه». لكن هذا لا يحتمل؛ وذلك أنه قال: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ

لَكُمْ﴾، دل أن قوله: «لا يطيقونه» لا يحتمل.

وقيل: كان أول ما ترك الصوم كان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً كل

يوم، فلما نزل صوم شهر رمضان نسخ ما كان قبله عمن يطيق الصوم، ويثبت الرخصة لمن لا يطيق من نحو الشيخ الفاني، والجبلي والمرضع إذا خافت على ولدها.

وقيل: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾، أي: الفدية.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾، ثم عجزوا، ﴿فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٍ﴾ كل يوم.

وقيل: إن المريض والمسافر إن شاء أفطرا وقضيا، وإن شاء أفطرا وفديا.

لكن ذلك كله منسوخ بما ذكرنا بنزول ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾.

وروى عن أنس، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: «أحيل الصوم ثلاثة أحوال: فمرة

يقضى، ومرة يطعم، ومرة يصام، ثم نسخ هذا كله»<sup>(٥)</sup>.

ثم الأصل في هذا: أن من عجز عن قضاؤه جعل له الخروج بالفداء بعجزه عن ابتدائه،

من نحو الشيخ الفاني وغيره.

ومن لم يعجز عن قضاؤه، لم يجعل له الخروج بالفداء، من نحو المرضع والجبلي

والمريض والمسافر؛ لأنهم لم يعجزوا عن غير المفروض والبدل أبداً، إنما يجب إذا عجز

عن إتيان الأصل. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾.

يحتمل: زيادة الطواف.

(١) سقط في ط.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (١/٣٤٦).

(٣) منهم عبد الله بن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٧٢، ٢٧٧٣، ٢٧٧٤، ٢٧٧٥، ٢٧٨٥)، وعن عائشة (٢٧٧٩)، وعكرمة (٢٧٧٦)، وغيرهم.

(٤) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٧٨).

(٥) تقدم عن معاذ بن جبل.

ويحتمل: نفس الحج .

ويحتمل: أصل التطوع أن كل ما يتطوع به فهو خير له إذا تطوع في الأصل خير .

وقوله عز وجل: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ .

قوله: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ .

قيل: يهتدون به الطريق المستقيم .

وقيل<sup>(١)</sup>: بيان للناس من الضلالة .

وقوله: ﴿وَبَيَّنَّا مِّنَ الْهُدَىٰ﴾ .

قيل: حجج للناس إذا تأملوه .

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿وَبَيَّنَّا﴾ أى: فيه الحلال، والحرام، والأحكام، والشرائع .

وقوله: ﴿وَالْفُرْقَانَ﴾ .

قيل: يفرق بين الحق والباطل .

وقيل: ﴿وَالْفُرْقَانَ﴾ ، المخرج فى الدين من الشبهة والضلالة .

قال ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضى الله تعالى عنه - : «نزل الفرقان إلى السماء الدنيا من اللوح

جملة فى شهر رمضان فى ليلة القدر - فى ليلة مباركة - جملة واحدة، ثم أنزل بعد ذلك

على مواقع النجوم رسلاً رسلاً فى الشهور والأيام على قدر الحاجات» .

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ﴾ وهو مقيم صحيح، ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ . ثم رخص

للمريض والمسافر الإفطار بقوله عز وجل: ﴿فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ

أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ .

ويحتمل قوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ﴾ أى: من شهد منكم بعقله الشهر ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾

فلا يدخل فى الخطاب المجانين ولا الصبيان، ألا ترى أن أول الخطاب خرج للمؤمنين

بقوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ فهو لاء لم يدخلوا فيه؛ فدل أن

قوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ﴾ أى: شهد منكم بعقله، ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ .

ثم يحتمل أن تكون فرضية الصوم بقوله عز وجل: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ .

(١) انظر: تفسير البغوى (١٥١/١) .

(٢) قاله السدى، أخرجه ابن جرير عنه (٢٨٣٠)، وانظر تفسير البغوى (١٥١/١)

انظر: تفسير البغوى (١٥١/١) .

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٨٢٣، ٢٨٢٤، ٢٨٢٥، ٢٨٢٦، ٢٨٢٨، ٢٨٢٩)، وانظر الدر المنثور (١)

ويحتمل: لا بهذا، ولكن بقوله: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾؛ إذ لا يجب إكمال العدة لما مضى إلا على حق الفرضية.

والثاني: قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ﴾، بما رخص للمريض والمسافر الإفطار، ولو كان غير فرض لم يكن لما ذكر من الامتنان علينا بالتييسر معنى؛ لأن المنة لا تذكر فيما له تركه؛ فدل أنه فرض.

ويحتمل: أن يكون فرضيته بقوله عز وجل: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾؛ لأن قوله: ﴿كُتِبَ﴾، أى: فرض. فدلّت هذه الآيات على أنه فرض.

ثم اختلف فى قضاء ما فات منه برخصة الإفطار فى السفر أو فى المرض: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: لا يجوز إلا متتابعًا. وكذلك روى فى حرف أبى بن كعب فى قوله: «فعدة من أيام أخر متتابعات»<sup>(٢)</sup>.

وأما عندنا: فإنه يجوز متتابعًا ومتفرقًا؛ اتباعًا لما روى عن خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ، أنهم قالوا: «إن شاء تابع، وإن شاء فرق» سوى أن عليًا<sup>(٣)</sup>، رضى الله تعالى عنه، قال: يتابع، لكنه إن فرق جاز، ثم عن على، وعبد الله بن عباس، وأبى سعيد الخدرى<sup>(٤)</sup>، وأبى هريرة، رضى الله تعالى عنهم، وآخر لست أذكره، أنهم قالوا: بجواز ذلك<sup>(٥)</sup>، ولا يحتمل أن التابع شرطًا فيه خفى ذلك على هؤلاء، أو تركوه إن عرفوه؛ فدل

(١) قلت: روى فى ذلك حديثًا مرفوعًا عن أبى هريرة أخرجه الدارقطنى بإسناد ضعيف عنه مرفوعًا كما فى الدر المنثور (٣٤٨/١) بلفظ: «من كان عليه صوم من رمضان فليسرده ولا يفرقه».

(٢) أخرجه ابن المنذر والدارقطنى وصححه، والبيهقى فى سننه عن عائشة كما فى الدر المنثور (١/٣٤٨). قالت: نزلت (فعدة من أيام أخر متتابعات) فسقطت (متتابعات) قال البيهقى: أى نسخت.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٩١٣٦) من طريق أبى إسحاق عن الحارث عنه قال: «من كان عليه صوم رمضان فليصمه متصلًا ولا يفرقه».

(٤) سعد بن مالك بن سنان - بنونين - ابن عبد بن ثعلبة بن عبيد بن خدر - بضم المعجمة - الخدرى أبو سعيد، بايع تحت الشجرة، وشهد ما بعد أحد، وكان من علماء الصحابة، له ألف ومائة حديث وسبعون حديثًا، اتفقا على ثلاثة وأربعين، وانفرد البخارى بستة وعشرين، ومسلم باثنين وخمسين وعنه طارق بن شهاب، وابن المسيب، والشعمى، ونافع، وخلق. قال الواقدى: مات سنة أربع وسبعين.

ينظر: تهذيب الكمال (١/٤٧٣)، تهذيب التهذيب (٣/٤٧٩)، تقريب التهذيب (١/٢٨٩)،

خلاصة تهذيب الكمال (١/٣٧١)، الكاشف (١/٣٥٣)، تاريخ البخارى الكبير (٤/٤٤٤).

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة عن ابن عباس وأبى هريرة (٩١١٤)، (٩١١٦) قالوا: لا بأس بقضاء رمضان متفرقًا.

وأخرجه أيضًا عن أنس (٩١١٥) قال: إن شئت فاقض رمضان متتابعًا وإن شئت متفرقًا.

وعن معاذ بن جبل (٩١١٩) أنه سئل عن قضاء رمضان قال: أحص العدة وصم كيف شئت. =

أنه لا يصح ذكر التتابع شرطاً فيه، وليس كذكر التتابع في صوم كفارة اليمين في حرف ابن مسعود، رضى الله تعالى عنه؛ لأنه لم يخالفه أحد من الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، في ذلك، فصار كالمتلو. وهاهنا قد خالفوا آيياً في حرفه؛ فلم يصير كالمتلو؛ لذلك افرقوا. والله أعلم.

وقراءة أبى إن ثبتت عنه، فهو على الأرب؛ لما ذكر من إجماع الصحابة، رضى الله تعالى عنهم، وبما أنه وجب بوقت، وكل ذى وقت فليس التتابع بشرط فيه في غير ذلك الوقت.

ولو كان التتابع شرطاً، لكان حق الإفطار يلزم الكل؛ حتى يكون القضاء موصولاً أو الابتداء.

فأما إذا جاز التفريق بين بعض له حكم الابتداء وبعض له حكم القضاء، لجاز في غيره من الأبعاض؛ إذ كل ذلك له في الابتداء جاز الفعل والترك. فصار حق كل يوم في القضاء لنفسه لا لغيره؛ إذ كذلك حقه في الترك القضاء، وفي الفعل في الابتداء. ولا قوة إلا بالله.

وما ذكر من المسائل فهي مبنية على هذا الذى ذكرت: أن التتابع للفعل لا يحتمل اعتراض رخصة التفريق على إمكان الجمع؛ ثبت أن الجمع شرط فيه. وما نحن فيه يحتمل صوم كل يوم على الانفراد أن يؤخر فعله في الشهر بالرخصة عن غيره كذلك القضاء. والله أعلم.

وبعد، لو كان التتابع شرطاً لم يكن لقوله: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، وقوله عز وجل: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾، كبير فائدة؛ لأن في التتابع شرط الجملة، لا أن يكلف له العدد، وعلى الرجل أن يتم المدة التى للقضاء، لا أن يحفظ الحساب لإكمال العدة. والله أعلم. والأصل: أن كل صوم يؤمر بالتتابع بحيث الفعل يكون التتابع شرطاً فيه حيثما كان الفعل. وكل صوم يكون التتابع فيه بحيث الوقت، ففوت ذلك الوقت يسقط حق التتابع. ولهم على هذا مسائل:

إذا قال: «لله على أن أصوم شعبان»، فلزمه أن يصوم متتابعاً، لكنه إذا فات شيء منه يقضى إن شاء متتابعاً، وإن شاء متفرقاً؛ لأن التتابع بحيث الوقت يسقط لسقوطه.

= وعن ابن عمر (٩١٣٢) قال: صمه كما أفطرته.  
وعن أبى عبيدة بن الجراح (٩١٣٣) سئل عن قضاء رمضان متفرقاً قال: أحص العدة وصم كيف شئت.

ولو قال: «لله عليّ أن أصوم شهراً متتابعاً»، يلزمه أن يصوم متتابعاً، لا يخرج من نذره إلا به؛ لأن التتابع ذكر للصوم، فهو لا يسقط عنه أبداً.

والثاني: ما قال عز وجل: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ ، واليسر رخصة، لم يجز أن يجعل فيه ما هو عسر وضيق: وهو التتابع. والله أعلم.

ثم في قوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ، دلالة أنه إذا صام من غيره لم يجز؛ لأنه أضاف عز وجل الصوم إلى الشهر، وأشار إليه بقوله عز وجل: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ فلو جاز له أن يصوم من<sup>(١)</sup> غيره لكان فيه صرف إلى غير ما جعله الله، وفي ذلك خوف اعتراض لأمره، وإشراك في حكمه. ونسأل الله العصمة من الزيغ عن الحق.

وأما قوله عز وجل: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾.

قالت المعتزلة: من صام في السفر أو في المرض فعل ما لم يرد الله؛ لأن الله عز وجل أخبر أنه لم يرد العسر، وإنما أراد اليسر، فإذا صام في المرض أو في السفر أراد العسر، والله تعالى أخبر أنه لم يرد، فدل أنه فعل ما لم يرد الله.

لكن الوجه عندنا: أن قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ﴾ ، معناه: أراد الله بكم اليسر لما رخص لكم الإفطار في السفر؛ لأنهم أجمعوا على أن الصوم في السفر أفضل، والإفطار رخصة، ولا جائز أن يقال: لم يرد الله ما هو أفضل، وأراد ما هو دونه على قولهم، ولكن يقال: أراد لمن أفطر اليسر، وأراد لمن ترك الإفطار العسر، وإرادته نافذه، فلا جائز أن ينفذ في وجه ولا ينفذ في وجه آخر.

وقوله عز وجل: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ ، أى: يريد أن ييسر عليكم بالإذن في الفطر، لا أن يعسر عليكم بالنهي عنه.

وقد يحتمل الفعل، لكنه لم يذكر عن أحد أن الله تعالى أراد به اليسر فصام؛ فثبت أن الإرادة موجبة، مع ما لا يحتمل على قولهم أن يكون الصائم في السفر غير مراد، وقد قضى به فرض الله، وأطاع الله فيه. والمعتزلة يقولون بالإرادة في كل فعل الطاعة فضلاً عن الفريضة.

وقوله: ﴿رَلَيْتُمْ كَتَبْنَا اللَّهُ عَلَيْكَ مَا هَدَيْنَاكُمْ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: يعنى تعظمون الله، ﴿عَلَيْكُمْ مَا هَدَيْنَاكُمْ﴾ لأمر دينه. ويجوز أن يريد بالتعظيم الأمر بالشكر لما أنعم عليهم من أنواع النعم من التوحيد والإسلام وغيره.

(١) في ب: عن

(٢) قاله ابن جرير (١٦٣/٢)، والبغوى (١٥٣/١).

﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾:

أى: ربكم بهذه النعم التى أنعمها عليكم.  
ويحتمل: أنه أمر بالتعظيم له والشكر لما رخص لهم الإفطار فى السفر والمرض.  
والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَيُؤْمِنُوا بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةٌ اللَّيْلِ أَلِيسَ بِالرَّفْثِ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لَبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لَبَاسٌ لَهُنَّ عَلَّمَ اللَّهُ أَنْتُمْ أَنْتُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْقَنَ بَشِيرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْوَعْدَ الْأَبْيَضَ مِنَ الْخُطْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى الْبَيْتِ وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَدُوٌّ لَهُنَّ فِي الْمَسْجِدِ بِمَا كَفَرْتُمْ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لِّلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾.

هو على الإضمار - والله أعلم - كأنه قال: وإذا سألك عبادى: «أين أنا عن إجابتهم»، فقل لهم: إني قريب الإحسان، والبر، والكرامة لمن أطاعنى.  
ويحتمل: ﴿فإني قريبٌ﴾. قرب العلم والإجابة، لا قرب المكان والذات كقرب بعضهم من بعض فى المكان؛ لأنه كان ولا مكان، ويكون على ما كان، وكذلك قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٧] وبقوله: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦]، ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ﴾ [الواقعة: ٨٥]، كل ذلك يرجع إلى قرب العلم والإحاطة وارتفاع الجهات، لا قرب الذات على ما ذكرنا.

وإن كانت القصة على ما قاله بعض أهل التفسير<sup>(١)</sup>: بأن اليهود قالوا: كيف يسمع ربك دعاءنا، وأنت تزعم أن بيننا وبين السماء مسيرة خمسمائة عام، وأن غلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام؟! فنزل قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾، هذا لما لم يعرفوا الصانع؛ ألا تراهم جعلوا له الولد، وجعلوا له شركاء، فخرج سؤالهم، إن كان، مخرج سؤال المتعنت<sup>(٢)</sup>، لا سؤال المسترشد.

(١) ذكره البغوى (١/١٥٥)، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٢) فى أ: التعنت.

وقوله: ﴿أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَاكَ﴾.

أى: أقبل توحيد الموحد. وكذلك قال ابن عباس، رضى الله تعالى عنه، فى قوله: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦]، أى: وحدونى أغفر لكم.

وقيل: ﴿أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ﴾، على حقيقة الإجابة.

وقوله: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾.

أى: إلى ما دعوتهم.

يحتمل: على ما ذكرنا فى قوله: ﴿أَجِيبْ﴾ لكم، إذا استجبتم لى بالطاعة والاثمار.

ويحتمل: ﴿أَجِيبْ﴾ لكم، إذا أخلصتم الدعاء لى.

ويحتمل: على ابتداء الأمر بالتوحيد، كأنه قال: وحدونى.

ألا ترى أنه قال: ﴿وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ إذا فعلوا ذلك.

وقوله: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ﴾.

سماه ﴿لَيْلَةَ الصِّيَامِ﴾. الليل مضاف إلى يومه، كأنه قال: ليلة يوم الصوم، وإن لم

يكن فيها صوم فى الحقيقة؛ لانتظار الصيام فيها بالنهار، على ما جاء عن رسول الله ﷺ

إذ قال: «منتظر الصلاة ما دام ينتظرها فى الصلاة»<sup>(١)</sup>، وكذلك قوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ

الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾، أضاف الصوم إلى الشهر يدخل فيه الليل والنهار؛ لأن اسم الشهر يجمع

الليل والنهار جميعًا.

وقوله: ﴿أَرَفَّتْ إِيَّيَّ نِسَائِكُمْ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: ﴿أَرَفَّتْ﴾، الجماع. وهو قول ابن عباس، رضى الله تعالى عنه.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿أَرَفَّتْ﴾، هو حاجات الرجال إلى النساء من نحو الجماع، والمس،

والتقبيل وغيره.

وقوله: ﴿هِنَّ لِيَأْسُ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَأْسُ لَهُنَّ﴾.

(١) أخرجه مالك (١٠٨/١ - ١١٠) فى كتاب الجمعة (١٦)، وأحمد (٤٨٦/٢)، وأبو داود (٦٣٤/١)،

(٦٣٥) كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة (١٠٤٦)، والترمذى (٢/

٣٦٢ - ٣٦٣) أبواب الصلاة، باب ما جاء فى الساعة التى ترجى فى يوم الجمعة (٤٩١)، والنسائى

(١١٣/٣ - ١١٥) كتاب الجمعة، باب ذكر الساعة التى يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة، والبغوى

فى شرح السنة (٥٥٤/٢)، عن عبد الله بن سلام بنحوه.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٩٢٨، ٢٩٢٩، ٢٩٣٠، ٢٩٣٤)، وانظر الدر المنثور (٣٥٩/١)، وتفسير

البغوى (١٥٦/١).

(٣) قاله الزجاج كما فى تفسير البغوى (١٥٧/١).

قيل<sup>(١)</sup>: هن ستر لكم عما لا يحل، وأنتم ستر لهن أيضًا. يعف الرجل بالمرأة، والمرأة بالرجل.

وقيل<sup>(٢)</sup>: هن سكن لكم، وأنتم سكن لهن. يسكن الزوج بالزوجة، والزوجة بالزوج. وهو كقوله: ﴿وَجَعَلْنَا آيَاتٍ لِّيَاسًا﴾، [النبأ: ١٠] أى: سكننا، ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ آيَاتٍ لِيَسْكُنُوا فِيهِ﴾ [غافر: ٦١].

ويحتمل: أن يكون أحدهما لباس الآخر بالليلالي. والله أعلم. وقوله: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾. ﴿تَخْتَانُونَ﴾ وتخونون واحد.

قيل<sup>(٣)</sup>: نزلت الآية فى شأن عمر، رضى الله تعالى عنه، وذلك أن الناس إذا صاموا، ثم نام أحد منهم، حرم عليهم الطعام والجماع حتى يفطر من الغد، فواقع عمر، رضى الله تعالى عنه، امرأته يومًا بعد ما نام أو نامت. فغدا إلى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فنزل قوله: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾، أى: تظلمون؛ لأن كل خائن ظالم نفسه، فتاب الله عليه وعفا عنه، ثم رخص لهم المباشرة بقوله: ﴿فَالْتَنَ بَشْرُهُنَّ﴾ على الرخصة، هو على الإباحة، لا على الأمر به.

وقوله: ﴿وَاتَّبَعُوا﴾.

أى: اتبعوا<sup>(٤)</sup>.

﴿مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

قيل: فيه بوجوه:

قيل<sup>(٥)</sup>: ﴿مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، من الولد.

وقيل<sup>(٦)</sup>: ﴿مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، من ليلة القدر، وما فيه من نزول الرحمة.

(١) قاله ابن جرير (١/١٦٩).

(٢) قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدى، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٩٤٢، ٢٩٣٨، ٢٩٣٩، ٢٩٤٠)، وانظر الدر المنثور (١/٣٥٨ - ٣٥٩).

(٣) أخرجه ابن جرير من طرق عن ابن عباس (٢٩٤٨، ٢٩٤٩، ٢٩٥٠، ٢٩٥١)، وانظر الدر المنثور (١/٣٥٧).

(٤) فى أ: اتبعوا.

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٩٧٨)، وعن مجاهد (٢٩٧٣، ٢٩٧٩، ٢٩٨٠)، والحاكم (٢٩٧٤)، وعكرمة (٢٩٧٥)، وغيرهم.

وانظر الدر المنثور (١/٣٥٩).

(٦) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٩٨٥، ٢٩٨٦)، وانظر الدر المنثور (١/٣٥٩).



وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، من الرخصة، والإباحة في الجماع في ليلة الصيام، والأكل بعد النوم وهو كما جاء: «من لم يقبل رخصنا كما يقبل عزائمنا، فليس منّا»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ نَأْتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى الْآيَاتِ﴾.

ذكر عن عدى بن حاتم<sup>(٣)</sup>، أنه قال: كنت أضع خيطين تحت وسادتي بعد نزول هذه الآية: أحدهما أبيض، والآخر أسود، فكنت أنظر فيه متى ما تبين لى إلى أن أتيت رسول الله ﷺ، فأخبرته، فقال: «إن وسادك لعريض»<sup>(٤)</sup>، يعنى أن الفجر هو المتعرض في الأفق.

وروى عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «لا يغرنكم الفجر المستطيل، إنما الفجر

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٩٨٧، ٢٩٨٨).

(٢) في الباب عن عبد الله بن عمر: أخرجه أحمد (١٠٨/٢)، وابن حبان في صحيحه (٤٥١/٦) (٢٧٤٢)، (٣٣٣/٨) (٣٥٦٨)، والبخاري (٤٦٩/١) (٩٨٨، ٩٨٩ - كشف الأستار)، والبيهقي (٣/١٤٠) كتاب الصلاة؛ باب كراهية ترك التقصير والمسح على الخفين وما يكون رخصة رغبة عن السنة.

والخطيب في تاريخه (٣٤٧/١٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٧٨) قال الهيثمي في المجمع (١٦٥/٣):

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، والبخاري في الأوسط، وإسناده حسن أ. هـ. وله شاهد من حديث ابن عباس:

رواه الطبراني في الكبير (١١٨٨٠، ١١٨٨١)، وابن حبان في صحيحه (٦٩/٢) (٣٥٤)، والبخاري (٩٩٠ - كشف)، وأبو نعيم في الحلية (٢٧٦/٨).

قال الهيثمي في المجمع (١٦٥/٣):

رواه الطبراني في الكبير، والبخاري، ورجال البزار ثقات، وكذلك رجال الطبراني أ. هـ. وللحديث شواهد أخرى يراجع لها مجمع الزوائد (١٦٥/٣ - ١٦٦).

(٣) عدى بن حاتم بن عبد الله بن سعيد بن حشر بن امرئ القيس بن عدى الطائي الجواد ابن الجواد. وفد في شعبان سنة سبع، وروى ستة وستين حديثاً، اتفقا على ستة، وانفرد البخاري بثلاثة، و مسلم بحدِيثين. وعنه هشام بن الحارث وخزيمة بن عبد الرحمن والشعبي وابن سيرين وطائفة. قال ابن سعد: توفي سنة ثمان وستين. ينظر الخلاصة (٢٢٣/٢) (٤٨١٠).

(٤) أخرجه البخاري (٣٨/٩) كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ...﴾ (٤٥٠٩، ٤٥١٠)، ومسلم (٧٦٦/١) كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر (٣٣/١٠٩٠)، وأحمد (٣٧٧/٤)، وأبو داود (٧١٧/١)، كتاب الصيام باب وقت السحور (٢٣٤٩)، والترمذي (٨٠/٥) كتاب تفسير القرآن، باب (من سورة البقرة) (٢٩٧٠، ٢٩٧١)، والنسائي (١٤٨/٤) كتاب الصيام، باب تأويل قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ...﴾ الآية وابن خزيمة (١٩٢٥، ١٩٢٦).

المستطير في الأفق»<sup>(١)</sup>.

وروى أنه قال: «الفجر فجران: فجر مستطيل في السماء، وفجر مستطير في الأفق، هو الذي يحرم الطعام على الصائم ويحل الصلاة»<sup>(٢)</sup>.

وروى أنه قال: «لا يغرنكم أذان بلال»<sup>(٣)</sup>، فإنه إنما يؤذن بالليل ليوقظ نائمكم ويرجع قائمكم»<sup>(٤)</sup>.

وفى بعض الأخبار قال: «لا يغرنكم أذان بلال عن سحورك، فإنه إنما يؤذن بليل»<sup>(٥)</sup>، أو كلام نحو هذا.

والأصل في هذا: أن الله عز وجل جعل حد الصيام من وقت تبين النهار إلى وقت غيبوبة الشمس وأباح من وقت غيبوبة الشمس إلى وقت تبين النهار، الطعام، والشراب، والجماع تخفيفاً منه.

وقوله: «وَلَا تَبْتَئِرُوا» وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ فِي الْمَسْجِدِ».

وقد اختلف أهل التأويل في معنى المباشرة:

قيل<sup>(٦)</sup>: «المباشرة» عنى الله به: الجماع وما دون الجماع، فإنما نهوا عنها.

(١) أخرجه مسلم (٧٦٩/٢) كتاب الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر (٤١/١٠٩٤)، وأحمد (٧/٥، ٩، ١٣، ١٨)، وأبو داود (٧١٦/١) كتاب الصيام، باب وقت السحور (٢٣٤٦)، والترمذي (٧٩/٢) كتاب الصوم، باب ما جاء في بيان الفجر (٧٠٦)، والنسائي (٤/١٤٨) كتاب الصيام، باب كيف الفجر، وابن خزيمة (١٩٢٩)، والدارقطني (١٦٦/٢، ١٦٧) عن سمرة بن جندب بالفاظ متقاربة.

(٢) أخرجه الحاكم (١٩١/١) عن جابر بلفظ:

«الفجر فجران، فأما الفجر الذي يكون كذب السرحان فلا تحل الصلاة فيه ولا يحرم الطعام، وأما الذي يذهب مستطيلاً في الأفق فإنه يحل الصلاة ويحرم الطعام».

قال البيهقي: روى موصولاً ومرسلاً والمرسل أصح.

(٣) هو بلال بن رباح المؤذن مولى أبي بكر، له كنى شهد بدرا والمشاهد كلها وسكن دمشق. له أربعة وأربعون حديثاً، اتفق على حديثه وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديث. قال أنس: بلال سابق الحبشة. قال عمر: أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا. وكان بلال ممن عذب في الله تعالى. مات سنة عشرين، عن بضع وستين سنة. ينظر الخلاصة (١٤٠/١) (٨٦٥).

(٤) أخرجه البخاري (٣١١/٢) كتاب الأذان، باب الأذان قبل الفجر (٦٢١)، ومسلم (٢/٧٦٨-٧٦٩) كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر (١٠٩٣/٣٩) عن ابن مسعود بلفظ:

«لا يمنعن أحدكم - أو أحداً - منكم أذان بلال من سحوره فإنه يؤذن أو ينادى - بليل؛ ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس أن يقول الفجر أو الصبح. وقال: بأصابعه ورفعها إلى فوق وطأطأ إلى أسفل - حتى يقول هكذا».

(٥) انظر ما تقدم.

(٦) قاله عطاء أخرجه ابن جرير عنه (٣٠٤٥)، وعن الضحاك (٣٠٤٦، ٣٠٤٧، ٣٠٤٨)، والربيع =

وقيل: ﴿المباشرة﴾ كناية عن الجماع.

ثم قوله: ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَنْكُمْ فِي الْمَسْجِدِ﴾، فيه أدلة من أوجه الآية، كأنها نزلت في نازلة بلوا بها، لا أن كانوا يباشرون نساءهم في المساجد؛ لأن المساجد كانت أجل عندهم من أن يجعلوها مكاناً لوطء النساء. ولكنه - والله أعلم - أن الاعتكاف<sup>(١)</sup>: هو اللبث في مكان، يأخذ الحق في نفسه عند عكوفه في المسجد وخروجه منه، فذكر أن العكوف نفسه يحرم الجماع في الأحوال كلها، ليس كالصوم الذي يحرم حالاً دون حال في الوقت الذي لم يكونوا فيها، ليعلموا أن حكم المقام في المساجد أخذ لهم وليسوا هم

= (٣٠٤٩)، وقتادة (٣٠٥٠)، وغيرهم.

وانظر الدر المنثور (١/٣٦٣).

(١) الاعتكاف لغة: الافتعال، من عكف على الشيء، عكوفاً وعكفاً من بابي: قعد، وضرب: إذا لازمه وواظب عليه، وعكفت الشيء: حبسته. ومنه قوله تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَدِينِ مَكْرُوهًا أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُمْ﴾. وعكفته عن حاجته: منعته. والاعتكاف: حبس النفس عن التصرفات العادية. وشرعاً: اللبث في المسجد على صفة مخصوصة بنية.

والاعتكاف فيه تسليم المعتكف نفسه بالكلية إلى عبادة الله تعالى طَلَبَ الزلفى، وإبعاد النفس من شغل الدنيا التي هي مانعة مما يطلبه العبد من القربى، وفيه استغراق المعتكف أوقاته في الصلاة إما حقيقة أو حكماً؛ لأن المقصد الأصلي من شرعية الاعتكاف انتظار الصلاة في الجماعات، وتشبيه المعتكف نفسه بالملائكة الذين لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، ويسبحون الليل والنهار لا يفترون.

والاعتكاف سنة، ولا يلزم إلا بالنذر، لكن اختلف الفقهاء في مرتبة هذه السنة:

فقال الحنفية: إنه سنة مؤكدة في العشر الأواخر من رمضان، ومستحب فيما عدا ذلك.

وفي المشهور عند المالكية: أنه مندوب مؤكد وليس بسنة. وقال ابن عبد البر: إنه سنة في رمضان ومندوب في غيره.

وذهب الشافعية إلى أنه سنة مؤكدة، في جميع الأوقات، وفي العشر الأواخر من رمضان أكد؛ اقتداء برسول الله ﷺ وطلباً لليلة القدر.

وقال الحنابلة: إنه سنة في كل وقت، وأكده في رمضان، وأكده في العشر الأخير منه.

قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن الاعتكاف سنة، لا يجب على الناس فرضاً، إلا أن يوجب المرء على نفسه الاعتكاف نذراً، فيجب عليه. ومما يدل على أنه سنة فعل النبي ﷺ ومداومته عليه تقرباً إلى الله تعالى، وطلباً لثوابه، واعتكاف أزواجه معه وبعده. أما أن الاعتكاف غير واجب فلأن أصحاب النبي ﷺ لم يلتزموا الاعتكاف كلهم، وإن صح عن كثير من الصحابة فعله. وأيضاً فإن النبي ﷺ لم يأمر أصحابه بالاعتكاف إلا من أراد، لقول النبي ﷺ: «من كان اعتكف معي، فليعتكف العشر الأواخر» أي من شهر رمضان، ولو كان واجبا لما علقه بالإرادة.

ويلزم الاعتكاف بالنذر؛ لقول النبي ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه»، وعن عمر - رضى الله عنه - أنه قال: يا رسول الله، إنى نذرت أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، فقال النبي ﷺ: «أوف بنذرك».

ينظر: البيجرمى على المنهج (٢/٥٩١)، المغنى (٢/١٨٣)، الفتاوى الهندية (١/٢١١)،

الشرح الصغير (١/٧٢٥).

فيها. ولو لم يكن شرطاً في ذلك لكان قوله: ﴿وَأَنْتُمْ عَنْكُمُوهَا﴾ كافياً إذ لم يكونوا في المساجد وقت لحوق النهي للمباشرة. والله أعلم.

وفيه دليل أن الاعتكاف لا يكون إلا في المسجد<sup>(١)</sup>، حيث خص المساجد دون غيرها من الأمكنة.

وفيه دليل أن المعتكف قد يخرج من معتكفه<sup>(٢)</sup>، لكنه لا يخرج إلا لما لا بد

(١) أجمع الفقهاء على أنه لا يصح اعتكاف الرجل والخشي إلا في مسجد؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ عَنْكُمُوهَا﴾ في المسجد؛ وللتابع؛ لأن النبي ﷺ لم يعتكف إلا في المسجد. واتفقوا على أن المساجد الثلاثة أفضل من غيرها، والمسجد الحرام أفضل، ثم المسجد النبوي، ثم المسجد الأقصى. واتفقوا على أن المسجد الجامع يصح فيه الاعتكاف، وهو أولى من غيره بعد المساجد الثلاثة، ويجب الاعتكاف فيه إذا نذر الاعتكاف مدة تصادفه فيها صلاة الجمعة؛ لثلا يحتاج إلى الخروج وقت صلاة الجمعة، إلا إذا اشترط الخروج لها عند الشافعية.

ثم اختلفوا في المساجد الأخرى التي يصح فيها الاعتكاف: فذهب الحنفية والحنابلة إلى أنه لا يصح الاعتكاف إلا في مسجد جماعة. وعن أبي حنيفة: أنه لا يصح الاعتكاف إلا في مسجد تقام فيه الصلوات الخمس؛ لأن الاعتكاف عبادة انتظار الصلاة، فيختص بمكان يصلى فيه، وصححه بعضهم. وقال أبو يوسف ومحمد: يصح في كل مسجد. وصححه السروجي. وعن أبي يوسف: أنه فرق بين الاعتكاف الواجب والمسنون، فاشتراط للاعتكاف الواجب مسجد الجماعة، وأما النفل فيجوز في أي مسجد كان. ويعنى الحنفية بمسجد الجماعة: ما له إمام ومؤذن، أديت فيه الصلوات الخمس أو لا. واشترط الحنابلة لصحة الاعتكاف في المسجد أن تقام الجماعة في زمن الاعتكاف الذي هو فيه، ولا يضر عدم إقامتها في الوقت الذي لا يعتكف فيه، وخروج من ذلك المرأة والمعذور والصبي ومن هو في قرية لا يصلى فيها غيره؛ لأن الممنوع ترك الجماعة الواجبة، وهي منتفية هنا. والمذهب عند المالكية والشافعية أنه يصح الاعتكاف في أي مسجد كان.

ينظر: ابن عابدين (٢/٤٤١)، حاشية العدوي (١/٤١٠)، المجموع (٦/٤٨٣)، مغنى المحتاج (١/٤٥٠).

(٢) اتفق الفقهاء على أن الخروج من المسجد للرجل والمرأة - وكذلك خروج المرأة من مسجد بيتها عند الحنفية - إذا كان لغير حاجة فإنه يفسد الاعتكاف الواجب، وألحق المالكية وأبو حنيفة - في رواية الحسن عنه - بالواجب الاعتكاف المندوب أيضاً، سواء أكان الخروج يسيراً أم كثيراً. أما إذا كان الخروج لحاجة فلا يبطل الاعتكاف في قولهم جميعاً إلا أنهم اختلفوا في الحاجة التي لا تقطع الاعتكاف ولا تفسده على النحو التالي:

أ - الخروج لقضاء الحاجة والوضوء والغسل الواجب:

اتفق الفقهاء على أنه لا يضر الخروج لقضاء الحاجة والغسل الذي وجب مما لا يفسد الاعتكاف، لكن إن طال مكثه بعد ذلك فسد اعتكافه. قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن للمعتكف أن يخرج من معتكفه للغائط والبول؛ لأن هذا مما لا بد منه، ولا يمكن فعله في المسجد، فلو بطل الاعتكاف بخروجه له لم يصح لأحد الاعتكاف، ولأن النبي ﷺ كان يعتكف، وقد علمنا أنه كان يخرج لحاجته. وروت عائشة أن النبي ﷺ كان لا يدخل البيت إلا لحاجة إذا كان معتكفاً، وله الغسل والوضوء والاعتكاف في المسجد إذا لم يلوث المسجد عند

الحنفية والحنابلة. وعند الشافعية إن أمكنه الوضوء في المسجد لا يجوز له الخروج في الأصح، والثاني: يجوز. وذهب المالكية إلى كراهة دخول منزل أهله وبه أهله - أي زوجته - إذا خرج لقضاء الحاجة؛ لثلا يطرأ عليه منهما ما يفسد اعتكافه. أما إذا كان له منزلان فيلزمه أقربهما عند الشافعية والحنابلة، واختلف الحنفية في ذلك. وإذا كانت هناك ميضأة يحتشم منها لا يكلف التطهر منها، ولا يكلف الطهارة في بيت صديقه، لما في ذلك من حزم المروءة، وتزيد دأر الصديق بالمنة بها. أما إذا كان لا يحتشم من الميضأة فيكُلّفُها. وألحقوا بالخروج لما تقدم: الخروج للقيء وإزالة النجاسة، فلا يفسد الاعتكاف أيضا في قولهم جميعا. ولا يكلف الذي خرج لحاجة الإسراع، بل له المشى على عادته.

ب - الخروج للأكل والشرب:

ذهب الحنفية والمالكية والحنابلة إلى أن الخروج للأكل والشرب يفسد اعتكافه إذا كان هناك من يأتيه به، لعدم الضرورة إلى الخروج، أما إذا لم يجد من يأتيه به فله الخروج؛ لأنه خروج لما لا بد منه. وذهب الشافعية والقاضي من الحنابلة إلى أنه يجوز له الخروج للأكل؛ لأن الأكل في المسجد يُستَحيا منه. وكذا للشرب إذا لم يكن في المسجد ماء. وخص الشافعية جواز الخروج للأكل إذا كان اعتكافه في مسجد مطروق، أما إذا كان المسجد مهجورا فلا يحق له الخروج.

ج - الخروج لغسل الجمعة والعيد:

ذهب المالكية إلى أن للمعتكف الخروج لغسل الجمعة والعيد ولحرق أصابه فلا يفسد الاعتكاف خلافا للجمهور. وصرح الشافعية والحنابلة بأنه لا يجوز الخروج لغسل الجمعة والعيد؛ لأنه نفل وليس بواجب وليس من باب الضرورة. فإن اشترط ذلك جاز.

د - الخروج لصلاة الجمعة:

من وجبت عليه الجمعة، وكان اعتكافه متتابعا، واعتكف في مسجد لا تقام فيه الجمعة فهو آثم، ويجب عليه الخروج لصلاة الجمعة؛ لأنها فرض. فإذا خرج للجمعة فقد ذهب الحنفية والحنابلة إلى أن خروجه للجمعة لا يفسد اعتكافه؛ لأنه خروج لما لا بد منه، كالخروج لقضاء الحاجة. وبه قال سعيد بن جبير والحسن البصري والنخعي وأحمد وعبد الملك بن الماجشون وابن المنذر. وذهب المالكية في المشهور عندهم والشافعية إلى أن خروج المعتكف لصلاة الجمعة يفسد اعتكافه وعليه الاستئناس؛ لأنه يمكنه الاحتراز من الخروج بأن يعتكف في المسجد الجامع، فإذا لم يفعل وخرج بطل اعتكافه، واستثنى الشافعية ما لو شرط الخروج في اعتكافه لصلاة الجمعة، فإن شرطه يصح، ولا يبطل اعتكافه بخروجه. وذهب الحنفية إلى أن الخروج لصلاة الجمعة يكون وقت الزوال، وقُرِنَ بَعْدَ مسجد اعتكافه خرج في وقت يدركها. أما الحنابلة فإنهم قالوا بجواز التبكير إليها. وانفقوا على أن المستحب بعد صلاة الجمعة التعجيل بالرجوع إلى مكان الاعتكاف. لكن لا يجب عليه التعجيل؛ لأنه محل للاعتكاف، وكره تنزيها المكث بعد صلاة الجمعة؛ لمخالفة ما التزمه بلا ضرورة.

هـ - الخروج لعيادة المرضى وصلاة الجنابة:

اتفق الفقهاء على عدم جواز الخروج لعيادة المريض وصلاة الجنابة؛ لعدم الضرورة إلى الخروج، إلا إذا اشترط الخروج لهما عند الحنفية والشافعية والحنابلة. ومحل ذلك ما إذا خرج لقصد العيادة وصلاة الجنابة. أما إذا خرج لقضاء الحاجة ثم عَرَجَ على مريض لعيادته، أو لصلاة الجنابة، فإنه يجوز بشرط ألا يطول مكثه عند المريض، أو بعد صلاة الجنابة عند الجمهور، بالأ يقف عند المريض إلا بقدر السلام؛ لقول عائشة - رضى الله عنها -: «إن كنت أدخل البيت للحاجة، والمريض فيه فما أسأل عنه إلا وأنا مارة». وفي سنن أبي داود مرفوعا

منه، على ما جاء عن رسول الله ﷺ: «أنه كان لا يخرج إلا لحاجة الإنسان»<sup>(١)</sup>،  
وحاجة الإنسان يحتمل وجهين:

يحتمل: لما يرفع إليه من الحوائج.

ويحتمل: حاجة الإنسان: الحاجة المعروفة التي لا يحتمل قضاؤها في المسجد.

ثم الضرورة تقع بالخروج في العكوف بوجهين: مرة في نفسه، ومرة في أفعال  
يكتسبها.

وبهذا يقول أصحابنا، رحمهم الله تعالى، في فرضية الخروج إلى الجمع؛ لأن من  
اعتكف على ألا يشهد الجمعة لا يؤذن له في ذلك، لما لا جائز أن يؤذن بإيجاب قرية هي  
ليست عليه بتضييع أخرى هي عليه؛ إذ ذلك فرض كفاية يسقط بأداء البعض، لذلك كان  
ما ذكرنا.

فإن قيل: روى أنه كان [يخرج]<sup>(٢)</sup> لاتباع الجنائز وعبادة المريض.

= عنها: «أنه عليه الصلاة والسلام كان يمر بالمريض، وهو معتكف، فيمر كما هو ولا يعرج يسأل  
عنه». فإن طال وقوفه عزفاً، أو عدل عن طريقه وإن قل لم يجز، وعند أبي يوسف ومحمد: لا  
ينتقض الاعتكاف إذا لم يكن أكثر من نصف النهار. أما المالكية فإنهم مع الجمهور في فساد  
الاعتكاف لخروج عبادة المريض وصلاة الجنائز، إلا أنهم أوجبوا الخروج لعبادة أحد الأبوين  
المريضين أو كليهما، وذلك لبرهما؛ فإنه أكد من الاعتكاف المنذور، ويبطل اعتكافه به ويقضيه.  
و- الخروج في حالة النسيان:

ذهب الحنفية والمالكية إلى أن الخروج من المسجد عمداً أو سهواً يبطل الاعتكاف. وعللوا ذلك  
بأن حالة الاعتكاف مُدَكَّرَةٌ، ووقوع ذلك نادر، وإنما يعتبر العذر فيما يغلب وقوعه. وذهب الشافعية  
والحنابلة إلى عدم البطلان إذا خرج ناسياً، لقول النبي ﷺ: «عفى لأمتي عن الخطأ والنسيان وما  
استكروها عليه».

ز- الخروج لأداء الشهادة:

ذهب الحنفية والمالكية إلى أن الخروج لأجل الشهادة مفسد للاعتكاف. وصرح المالكية بأن من  
وجبت عليه شهادة، بالأب يكون هناك غيره، أو لا يتم النصاب إلا به لا يخرج من المسجد لأدائها، بل  
يجب أن يؤديها في المسجد إما بحضور القاضي، أو تنقل عنه. وذهب الشافعية والحنابلة إلى أنه  
يلزمه الخروج لأداء الشهادة متى تعينت عليه ويأثم بعدم الخروج، وكذلك التحمل للشهادة إذا تعين،  
فيجوز له الخروج ولا يبطل اعتكافه بذلك الخروج؛ لأنه خروج واجب على الأصح عند الشافعية،  
أما إذا لم تتعين عليه، فيبطل اعتكافه بالخروج.

ينظر: الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي (١/٥٤٣)، تبين الحقائق (١/٣٥٠)، وابن عابدين

(٢/٤٤٥)، كشاف القناع (٢/٣٥٦)، الروضة (٢/٤٠٤)، بدائع الصنائع (٣/١٠٧١).

(١) أخرجه الدارقطني، والبيهقي في الشعب من طريق الترمذي عن سعيد بن المسيب وعن عروة عن  
عائشة قالت: «... والسنة في المعتكف ألا يخرج إلا لحاجة الإنسان».

انظر الدر المنثور (١/٣٦٤).

(٢) سقط في ط.

قيل: إن ثبت هذا فهو إذ خرج لوجه أذن [له] <sup>(١)</sup> بالخروج لذلك الوجه فخرج ثم عاد مريضاً، أو شهد جنازة، وذلك جائز، ولو كان يؤذن لذلك لكان يؤذن لكل قرية؛ إذ الجنازة إذا شيعها الكافي سقط فرض التشيع، فإذا لم يؤذن في غير هذا، وهذا مثل ذلك، أو دونه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي ذلك دليل أن الخبر على ما بينت، والله أعلم.

وروى عن عائشة، رضى الله تعالى عنها، أنها قالت: «إن من السنة ألا يخرج المعتكف من معتكفه» <sup>(٢)</sup>. دل هذا من عائشة، رضى الله تعالى عنها، أن خبر على بن أبي طالب، رضى الله تعالى عنه، على ما ذكرنا، إن ثبت.

وفى قوله: ﴿وَلَا تَبْتَئِرُوا؛ وَأَنْتُمْ عَنْكُمُوهَا فِي الْمَسْجِدِ﴾ دليل أن الاعتكاف يكون في جميع المساجد؛ لأنه عم المساجد.

وما روى: أن «لا اعتكاف إلا في المسجد الحرام» <sup>(٣)</sup> إن ثبت، فهو على التناسخ؛ لأن النبي ﷺ اعتكف في مسجد المدينة <sup>(٤)</sup>، فدل فعله أنه منسوخ. والله أعلم.

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا اللَّهَ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لِيَتَّبِعَهُ النَّاسُ لَمَّا هُمْ يَتَّقُونَ﴾. قيل <sup>(٥)</sup>: ﴿تِلْكَ﴾ المباشرة معصية، ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ في الاعتكاف، فحد الأمر ألا تقربوها.

وقيل: إنه جعل لكل طاعة وأمر ونهى حدًا وغاية، فلا يجاوز ولا يقصر عنه. وقيل <sup>(٦)</sup>: ﴿تِلْكَ﴾ فرائض الله.

(١) سقط في ط.

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣١٦/٤) عن ابن مسعود.

(٤) ورد في معناه أحاديث منها:

حديث عائشة: أخرجه البخاري (٣١٨/٤) كتاب الاعتكاف، باب الاعتكاف في العشر الأواخر (٢٠٢٥)، ومسلم (٨٣١/٢) كتاب الاعتكاف، باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان (٥/١١٧٢).

حديث أبي هريرة وعائشة معا:

أخرجه أحمد (٢٨١/٢)، (١٦٩/٦)، والترمذي (١٤٧/٢) كتاب الصوم، باب ما جاء في الاعتكاف (٧٩٠).

حديث عبد الله بن عمر:

أخرجه البخاري (٢٠٢٦)، ومسلم (١١٧١/١).

(٥) قاله الضحاك، أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٦٦/١).

(٦) قاله شهر بن حوشب كما في تفسير البغوي (١٥٩/١).

وقيل: ﴿تِلْكَ﴾ سنن الله. وكان الأول أقرب والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّارِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِإِثْمٍ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّارِ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل، ولا تدلوا بها إلى الحكام. وقراءة أبي<sup>(٢)</sup>:

«فلا تدلوا بها إلى الحكام»، وجهان:

على إضمار لا؛ كقوله: ﴿وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ [البقرة: ٤٢]، أى:

ولا تكتموا الحق.

وقيل: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ بما تلبسوا على الحكام، وتقيموا على ذلك

حججاً باطلة، على ما جاء عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إنكم تختصمون إليّ ولعل

بعضكم ألحن بحجته من بعض، فمن قضيت له بحق أخيه المسلم فكأنما قضيت له بقطعة

من النار»<sup>(٣)</sup>.

(١) قاله قتادة بنحوه، أخرجه ابن جرير (٣٠٧٠)، وابن المنذر كما في الدر المنثور (١/٣٦٦).

(٢) ينظر: اللباب في علوم الكتاب (٣/٣٢٤)، والدر المصون (١/٤٧٧).

(٣) أخرجه مالك (٢/٧١٩) كتاب: الأفضية، باب: الترغيب في القضاء حديث (١)، والبخارى (١٢/

٣٣٩) كتاب: الحيل، باب: (١٠) حديث (٦٩٦٧)، ومسلم (٣/١٣٣٧) كتاب: الأفضية، باب:

الحكم بالظاهر والالحن بالحجة حديث (٤/١٧١٣)، وأبو داود (٤/١٢) كتاب: الأفضية، باب:

في قضاء القاضي إذا أخطأ حديث (٣٥٨٣)، والترمذي (٣/٦٢٤) كتاب: الأحكام، باب: التشديد

على من يقضى له بشيء حديث (١٣٣٩)، والنسائي (٨/٢٣٣) كتاب: آداب القاضي، باب:

الحكم بالظاهر، وابن ماجه (٢/٧٧٧) كتاب: الأحكام، باب: أفضية الحاكم لا تحل حراماً حديث

(٢٣١٧).

والشافعي (٢/١٧٨) كتاب: الأحكام في الأفضية حديث (٦٢٦)، والحميدي (١/١٤٢) رقم

(٢٩٦)، وابن الجارود في المنتقى رقم (٩٩٩)، وأبو يعلى (١٢/٣٠٥) رقم (٦٨٨٠)، وابن حبان

(٥٠٤٧، ٥٠٤٩ - الإحسان)، والدارقطني (٤/٢٣٩ - ٢٤٠) كتاب: الأفضية والأحكام حديث

(١٢٧)، والبيهقي (١٠/١٤٣) كتاب: آداب القاضي، باب: من قال: ليس للقاضي أن يقضى

بعلمه، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٥٤) باب الحاكم يحكم بالشئ فيكون في

الحقيقة بخلافه في الظاهر، والطبراني في الكبير (٢٣/٣٤٣) رقم (٧٩٨)، والبعوي في شرح

السنة (٥/٣٤٧) كلهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة

زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم أن

يكون ألحن بحجته من بعض فأقضى له على نحو ما أسمع فمن قضيت له بشئ من حق أخيه

فلا يأخذنه فإنما أقطع له قطعة من النار».

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه البخارى (٥/١٠٧) كتاب: المظالم، باب: إثم من خصم في باطل وهو يعلمه، =



وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ ، جعل مال أخيه كماله ، ونفس أخيه كنفسه بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. فإذا أكل مال أخيه بالباطل لزمه مثله ، جعل كأكل ماله بباطل ، وجعل قتل نفس أخيه بالباطل كقتل نفسه بالباطل ؛ لأنه إذا قتله بباطل قتل به .

ثم من الناس من استدل بهذا على أبي حنيفة ، رضى الله تعالى عنه ، فيما يقول بمضى العقد إذا شهد الشهود على ذلك عند الحاكم ، وقضى به ، ثم ظهر أن الشهود شهود زور؛ حيث قال: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا﴾ ، وكما روى من الوعيد للأخذ مكان ما أخذ قطعة من نار ، فإذا لم يحل ذلك لم يمض العقد .

غير أن الأصل عندنا في كل ما لو اجتمع الخصمان على ذلك بسبب جعل ذلك لهما ، فإذا قضى الحاكم بذلك السبب نفذ .

وقوله: ﴿لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ .  
يعنى : طائفة من أموال الناس .

**قوله تعالى:** ﴿سَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ فَلَ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجُّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِمَّنْ أَنْتَقُوا وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾ وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرَجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمْ وَالْفَنَاءُ أَشَدُّ مِنْ الْقَتْلِ وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْمَكْرَمِ حَيْثُ يُقْتَلُونَكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلْتُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكٰفِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنْ أَنْهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾

= حديث (٢٤٥٨) ، ومسلم (١٣٣٨/٣) كتاب : الأفضية ، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة حديث (١٧١٣/٤) ، وأحمد (٣٠٨/٦) ، والدارقطنى (٢٣٩/٤) كتاب : الأفضية والأحكام حديث (١٢٦) ، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (١٥٤/٤) ، والبيهقى (١٤٣/١٠) كتاب : آداب القاضى ، باب : من قال : ليس للقاضى أن يقضى بعلمه ، كلهم من طريق الزهرى عن عروة عن زينب عن أم سلمة به .

وللحديث طريق آخر عن أم سلمة .

أخرجه أبو داود (١٢/٤) كتاب : الأفضية ، باب : فى قضاء القاضى إذا أخطأ حديث (٣٥٨٤) ، (٣٥٨٥) ، وأحمد (٣٢٠/٦) ، وابن أبى شيبه (٢٣٣/٧ - ٢٣٤) رقم (٣٠١٦) ، وابن الجارود رقم (١٠٠٠) ، وأبو يعلى (٣٢٤ - ٣٢٥) رقم (٦٨٩٧) ، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (١٥٤ - ١٥٥) ، وفى المشكل (٢٢٩/١ - ٢٣٠) .

والدارقطنى (٢٣٨ - ٢٣٩) كتاب : الأفضية والأحكام ، والحاكم (٩٥/٤) ، والطبرانى فى الكبير (٢٩٨/٢٣) رقم (٦٦٣) ، والبغوى فى شرح السنة (٣٤٩/٤) كلهم من طريق أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة به .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى .

وَقَلِيلُهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِئْتَهُ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾ أَلَسْتُمْ بِالْحَرَامِ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْمُرْتَضِ فَقَاصٌ فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ يَمْثِلُ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾ وَأَتَّقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ .  
وقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ .

يحتمل: ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ ، أى: سألوكم عن الأهلة .

ويحتمل: ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ [أنهم يسألونك]<sup>(١)</sup> من بعد، فإن كان على هذا ففيه دليل رسالته؛ لأنه كان كما أخبر من السؤال له .

ثم معنى السؤال عن الأهلة - والله أعلم - هو أنهم لما رأوا الشمس تطلع دائماً على حالة واحدة، ورأوا القمر مختلف الأحوال من الزيادة والنقصان فحملهم ذلك على السؤال عن حال القمر، فأخبر - عز وجل - أنه جعل الهلال معرفة للأوقات والآجال والمدد ومعرفة وقت الحج؛ لأنه لو جعل معرفة ذلك بالأيام لاشتد حساب ذلك عليهم، ولتعذر معرفة السنين والأوقات بالأيام. فجعل - عز وجل - بلطفه وبرحمته، الأهلة ليعرفوا بذلك الأوقات والآجال، ويعرفوا وقت الحج، ووقت الزكاة؛ طلباً للتخفيف والتيسير عليهم .

ثم قال: ﴿هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾، جعل الأهلة كلها وقتاً للحج . ولهذا قال أصحابنا: إنه يجوز الإحرام فى الأوقات كلها، على ما يجوز بقاء الإحرام فى الأوقات كلها .

وأما أفعال الحج: فإنها لا تجوز إلا فى وقت فعل الحج، وهو قوله: ﴿أَلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وإنما هى على أفعال فيه، دليله قوله: ﴿فَمَنْ قَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾ [البقرة: ١٩٧]، ولا تفرض من الحج فى غير الإحرام؛ دل أنه عنى به أفعال الحج، وقد جاء: أنه سمي الإحرام على الانفراد حجاً، وسمى الطواف بالبيت حجاً، والوقوف حجاً، وقال: «الحج عرفة»<sup>(٢)</sup> وسمى الذبيح حجاً، حيث قال: «أفضل الحج

(١) سقط فى أ .

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٥/٢، ٤٨٦) كتاب: المناسك (الحج)، باب: من لم يدرك عرفة، حديث

(١٩٤٩)، والترمذى (٢٣٧/٣) كتاب: ما جاء فىمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج، حديث

(٨٨٩)، والنسائى (٢٥٦/٥) كتاب: الحج، باب: فرض الوقوف بعرفة، وابن ماجه (١٠٠٣/٢)

كتاب: المناسك، باب: من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع، حديث (٣٠١٥)، والطيالسى (١/

٢٢٠) كتاب: الحج والعمرة، باب: وجوب الوقوف بعرفة وفضله، والدعاء عن ذلك، حديث

(١٠٥٦)، وأحمد (٣٣٥/٤)، والدارمى (٥٩/٢) كتاب: المناسك، باب: بما يتم الحج، وابن

العج والثج»<sup>(١)</sup>. وإنما سمي كلاً منها حجاً؛ لما جعل لها أوقاتاً معلومة يؤدي فيها.

= الجارود (ص: ١٦٥) باب المناسك، حديث (٤٦٨)، والدارقطني (٢٤٠/٢، ٢٤١) كتاب: الحج، باب: المواقيت، حديث (١٩)، والحاكم (٤٦٤/١) كتاب: المناسك، والبيهقي (٥/١١٦) كتاب: الحج، باب وقت الوقوف لإدراك الحج.

وابن حبان (١٠٠٩ - موارد)، وابن خزيمة (٢٥٧/٤) رقم (٢٨٢٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٩/٢ - ٢١٠)، والحميدي (٣٩٩/٢) رقم (٨٩٩)، وأبو نعيم في الحلية (٧/١١٩ - ١٢٠) من طريق بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الدبلي قال: شهدت رسول الله ﷺ، وهو واقف بعرفة، وأتاه ناس من أهل نجد فقالوا: يا رسول الله، كيف الحج؟ قال: «الحج عرفة».

قال الترمذي: وقال ابن أبي عمر: قال سفيان بن عيينة: وهذا أجود حديث رواه سفيان الثوري. وقال ابن ماجه: قال محمد بن يحيى - الذهلي - ما أرى للثوري حديثاً أشرف منه. وصححه الحاكم وابن خزيمة وابن حبان.

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس: وأخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد (٢٥٤/٣) من طريق خصيف عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «الحج عرفات».

وقال الهيثمي: وفيه خصيف وثقه ابن معين وغيره وضعفه أحمد وغيره ا. هـ. وخصيف: ابن عبد الرحمن الجذري، قال الحافظ في التقریب (٢٢٤/١): صدوق سبي الحفظ خلط بآخره ورمى بالإرجاء.

(١) أخرجه الترمذي (١٨٩/٣) كتاب الحج: باب ما جاء في فضل التلبية والنحر حديث (٨٢٧)، وابن ماجه (٩٧٥/٢) كتاب المناسك: باب رفع الصوت بالتلبية حديث (٢٩٢٤)، والدارمي (٣١/٢) كتاب المناسك: باب أى الحج أفضل، وأبو يعلى (١٠٨/١ - ١٠٩) رقم (١١٧)، والبيهقي (٥/٤٢) كتاب الحج: باب رفع الصوت بالتلبية، والحاكم (٤٥١/١) كلهم من طريق محمد بن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بن يربوع عن أبي بكر الصديق قال: سئل رسول الله ﷺ: أى العمل أفضل؟ قال: «العج والثج».

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حديث أبي بكر حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان، ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع وقد روى محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه غير هذا الحديث وروى أبو نعيم ضرار بن سرد هذا الحديث عن ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه عن أبي بكر عن النبي ﷺ وأخطأ فيه ضرار.

قال أبو عيسى: سمعت أحمد بن الحسن يقول: قال أحمد بن حنبل: من قال في هذا الحديث: عن محمد بن المنكدر عن ابن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه فقد أخطأ.

وقال: وسمعت محمداً يقول: وذكرت له حديث ضرار بن سرد عن ابن أبي فديك فقال: هو خطأ قلت: قد رواه غيره عن ابن أبي فديك أيضاً مثل روايته فقال: لا شيء، وإنما روه عن ابن أبي فديك ولم يذكروا فيه عن سعيد بن عبد الرحمن، ورأيت يضعف ضرار بن سرد ا. هـ.

قال الزيلعي في (نصب الراية) (٣٤/٣ - ٣٥): وهذه الرواية التي خطأها أحمد والبخاري هي عند ابن أبي شيبة في مسنده. فقال: حدثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ربيعة عن عثمان والضحاك جميعاً عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبي بكر الصديق سئل =

وأما الإحرام فإنه جعل الأشهر كلها وقتاً له بقوله: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾.

وقوله: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾.

لا معنى لعطف هذا على الأول إلا على إضمار السؤال، كأنهم سألوه عن الأهلة وعن إتيان البيوت من ظهورها، فأخبر: أن ليس البر في إتيان البيوت من ظهورها.

﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتَى الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

ثم اختلف في قصة هذا الكلام:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن بعض العرب إذا أحرم أحدهم لم يدخل بيته من بابه، ولكن يدخل من ظهر البيت؛ مخافة تغطية الرأس إذا دخل من بابه.

وقيل: إن بعض العرب إذا خرج أحدهم لحاجة ولم يقض حاجته، فرجع لم يدخل البيت من بابه، ولكن يدخل من وراء ظهره، يكره دخول بيت غير منجح - يتطيرون به - ويتفاءلون قضاءها ثانياً. فقال الله عز وجل: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ﴾ فيما تصنعون، ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ

= رسول الله ﷺ . . . الحديث، وذكر شيخنا الذهبي في ميزانه عبد الرحمن بن يربوع فقال: ما روى عنه سوى ابن المنكدر، وهذا غلط فإن البزار قال في مسنده عقب ذكره لهذا الحديث عن عبد الرحمن بن يربوع: قديم حدث عنه عطاء بن يسار ومحمد بن المنكدر وغيرهما، وأظن أن الذي أوقع الذهبي في ذلك كون المزى في كتابه لم يذكر راوياً عنه غير ابن المنكدر، وكثيراً ما وقع له مثل ذلك في كتبه، والله أعلم.

وقال الدارقطني في كتاب العلل: هذا حديث يرويه محمد بن المنكدر واختلف عنه فرواه ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بن يربوع عن أبي بكر، وقال: ضرار بن سرد عن ابن أبي فديك عن الضحاك عن ابن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه، ورواه الواقدي عن ربيعة بن عثمان والضحاك جميعاً عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبي بكر الصديق - رضى الله عنه - وقال الواقدي أيضاً: عن المنكدر بن محمد عن أبيه بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع عن جبير بن الحويرث عن أبي بكر، والقول الأول أشبه بالصواب، وقال أهل النسب: إنه عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع ومن قال: سعيد بن عبد الرحمن فقد وهم أ. هـ.

وللحديث شواهد كثيرة من حديث ابن مسعود وجابر وابن عمر.

حديث ابن مسعود:

أخرجه أبو حنيفة في مسنده رقم (٢٢٣) عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الحج العج والشج»، وأخرجه أبو يعلى (١٩/٩) رقم (٥٠٨٦): حدثنا أبو هشام الرفاعي قال حدثنا أبو أسامة حدثنا أبو حنيفة به.

وذكره الهيثمي في (المجمع) (٣/٢٢٧)، وقال: رواه أبو يعلى وفيه رجل ضعيف.

(١) قاله البراء، أخرجه ابن جرير عنه (٣٠٨٢، ٣٠٨٣)، وعن ابن عباس (٣٠٩٢)، ومجاهد (٣٠٨٥)، (٣٠٨٦)، وغيرهم. وانظر الدر المنثور (١/٣٦٨).

أَتَقَى ﴿١﴾ ، واتبع أمر الله، وانتهى عما نهى عنه، ويأتى ﴿الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ .  
ويحتمل: أن يكون على التمثيل والرمز، ليس على التحقيق؛ كقوله: ﴿فَنَبِّدُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وكقوله: ﴿بَنَدَ رَبِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠١]، فهو ليس على حقيقة الطرح وراء الظهر، ولكن كانوا لا يسمعون كلام الله ولا يعبتون به. وكذلك كلام رسول الله ﷺ: لا يسمعون ولا يكثرثون إليه، فأخبر أنه كالمنبوذ والمطروح وراء الظهر لما لم يعملوا به؛ فعلى ذلك الأول، أخبر أنه ﴿لَيْسَ الْبِرُّ﴾ فى ترك اتباع محمد ﷺ والالتزام بأمره، أى: ليس فعل البر مخالفة محمد ﷺ [فيما يأمر]<sup>(١)</sup>، ولكن البر فى الاتباع له والالتزام بأمره.

وقال القرامطة: إن المراد من الأبواب هو على بن أبى طالب، رضى الله تعالى عنه، والبيوت بيوت<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ. أمروا بإتيان رسول الله ﷺ من عند على، رضى الله تعالى عنه، على ما جاء أنه قال: «أنا مدينة العلم<sup>(٣)</sup> وعلى بابها»<sup>(٤)</sup>. فمن أراد الدخول فى البيت، لا بد من أن يأتى الباب فيدخل من الباب.

لكن الجواب لقولهم على قدر ما تأولوا - أنه ذكر البيوت<sup>(٥)</sup>، وذكر الأبواب أيضًا والبيوت كثيرة، والأبواب كذلك أيضًا، فعلى وغيره من الصحابة من نحو أبى بكر، وعمر، وعثمان، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، فيه شرع سواء؛ ألا ترى أنه قال: «أنا مدينة الحكمة»<sup>(٦)</sup>، والمدينة لا يعرف لها باب واحد، بل يكون لها أبواب؛ فدل أن تأويلهم فى على، رضى الله تعالى عنه، خاصة، لا يصح. وباللغة العصمة.  
وقوله: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾.

أى: اتقوا الله ولا تعصوه، ولا تتركوا أمره، وانتهوا عن مناهيه.

وقوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْسَدُوا﴾.

(١) سقط فى ط.

(٢) فى أ: هو.

(٣) فى ب: الحكمة.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١/٦٥ - ٦٦) (١١٠٦١)، والعقيلي (٣/١٥٠)، والحاكم (١/١٢٦ - ١٢٧)، وصححه من حديث ابن عباس.

قال الذهبى فى تلخيص المستدرک: موضوع.

وقال الهيثمى فى المجمع (٩/١١٧): وفيه عبد السلام بن صالح الهروى وهو ضعيف.

(٥) فى أ: البيت.

(٦) أخرجه ابن عدى (٥/١٧٧) فى ترجمة: عثمان بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، ثم ساق له جملة من أحاديثه وذيلها بقوله: ولعثمان غير ما ذكرت من أحاديث موضوعات.

﴿سَبِيلِ اللَّهِ﴾: دينه وطاعته، أى: فى إظهار دينه.

قيل<sup>(١)</sup>: هى أول آية نزلت فى الأمر بالقتال.

وقيل: أول آية نزلت فى الأمر بالقتال قوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا﴾

[الحج: ٣٩].

ويحتمل: أنه أخبر كأنهم نهوا أولاً ثم أذن لهم فقاتلوا فأنكر عليهم، فأنزل الله أنه أذن

لهم إخبارًا. فلا يدرى أيتهما أول، ولكن فيه الأمر بالقتال، والنهى عن الاعتداء هاهنا:

قيل<sup>(٢)</sup>: هو نهى عن قتل الذرارى والنساء والشيخ الفانى، على ما جاء أنه بعث سرية

أوصى لهم ألا يقتلوا وليدًا ولا شيخًا<sup>(٣)</sup>.

وقيل: نهاهم أن يقاتلوهم<sup>(٤)</sup> فى الشهر الحرام إلا أن يبدأهم المشركون بالقتال. والله

أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾.

أى أنه لا يحب الاعتداء، لم يحب من اعتدى.

وقوله: ﴿وَأَقَاتُوا حَيْثُ تَفَنُّوهُمْ﴾.

قيل: لفظ ﴿حَيْثُ﴾ يعبر عن المكان؛ ففيه إذن بقتلهم فى جميع الأماكن، وفى تعميم

الأمكنة تعميم الأوقات، فهو على عموم المكان إلا فيما استثنى من المسجد الحرام

مطلقًا.

وأما قوله: ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، فالاستثناء فيه مقيد، فلا

يخرج عن<sup>(٥)</sup> ذلك العام. والله أعلم.

(١) قاله الربيع بن أنس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٠٩٥)، وانظر تفسير البغوى (١/١٦١).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٠٠)، وعن عمر بن عبد العزيز (٣٠٩٧، ٣١٠١)، وانظر الدر المنثور (١/٣٧٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٨٦/٣) كتاب: الجهاد، باب: فى دعاء المشركين، حديث (٢٦١٤)، والبيهقى (٩٠/٩) كتاب: السير، باب: ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهم، من رواية خالد ابن الفرز قال: حدثنى أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «انطلقوا بسم الله وعلى ملة رسول الله، لا تقتلوا شيخًا فانيًا ولا طفلًا صغيرًا ولا امرأة، ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين».

وخالد بن الفرز روى له أبو داود، وقال الحافظ فى التقریب (١/٢١٧): مقبول.

يعنى عند المتابعة، وإلا فهو لين الحديث.

(٤) فى ط: يقاتلوا.

(٥) فى ب: على.

ثم منهم من جعل لهم القتال<sup>(١)</sup> فى الحرم وفى أشهر الحج بظاهر هذه الآية .  
ومنهم من قال: لا يقتل فيهما جميعاً .  
وقال أصحابنا - رحمهم الله تعالى: يقتل فى الشهر الحرام<sup>(٢)</sup> ، ولا يقتل فى الحرم إلا أن يبدأهم بالقتال ، فحينئذ يقتلهم .  
وكذلك يقولون فىمن قتل آخر ثم التجأ إلى الحرم: لم يقتل فيه ، ولكن لا يؤاكل ولا يشارب ولا يجالس حتى يضطر فيخرج ، فيقتل .  
وإذا قتل فى الحرم يقتل . فعلى ذلك لا يقاتل فى الحرم إلا أن يبدأهم بالقتال ، فعند ذلك يحل القتل .

وإنما لم يحل القتال فى الحرم إلا أن يبدأهم به ، وإن كان ظاهر قوله: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَفْتَنُوهُمْ﴾ يبيح القتل فى الأمكنة كلها ، بقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوا مِنْكُمْ فِيهِ﴾ ، استثنى الحرم دون غيره من الأماكن .

وأما قوله: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧] ظاهر هذه الآية يحرم القتال فى أشهر الحج ، لكن فيه دليل حل القتال بقوله: ﴿وَأَلْفِتْنَةٌ أَكْبَرُ مِنْ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧] ، يعنى بالفتنة الشرك ، جعل القتل فيه كبيراً ، ثم أخبر أن الشرك فيه أكبر وأعظم من القتل .

فالأصل عندنا: أن الابتلاء إذا كان من وجهين يختار الأيسر منهما والأخف ؛ فلذلك قلنا: إنه يختار القتل فى الحرم على بقاء الفتنة - وهو الشرك - إذ هو أكبر وأعظم . والله أعلم .

وقوله: ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمُوهُمْ﴾ .

يحتمل: ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ﴾ من مكة كما ﴿أَخْرَجْتُمُوهُمْ﴾ عام الحديبية .

ويحتمل: أن أمرهم بأن يضيّقوا عليهم ويضطروهم إلى الخروج كما فعل أهل مكة .

بهم .

ويحتمل: الإخراج على ما جاء: «ألا لا يحجن مشرك بعد عامى هذا»<sup>(٣)</sup> .

(١) فى ب: المقتل .

(٢) فى ب: أشهر الحرم .

(٣) أخرجه البخارى (٢٨٧/٤) كتاب الحج باب لا يطوف بالبيت عريان (١٦٢٢) ومسلم (٩٨٢/٢)

كتاب الحج باب لا يحج البيت مشرك (١٣٤٧/٤٣٥) وأبو داود (٥٩٩/١) كتاب المناسك باب يوم

الحج الأكبر (١٩٤٦) والنسائى (٢٣٤/٥) كتاب المناسك باب قوله عز وجل ﴿عُدُّوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ

مَسْجِدٍ﴾ من طريق حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة أخبره أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه بعثه

ويحتمل: أن يمنعوهم عن الدخول فيه؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَابِهِمْ هَكَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، وكقوله: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، المنع عن الشرك إخراجاً.

وقوله: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾.

أى: الشرك أعظم جرماً عند الله من القتل فيه.

وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوا فِيهِ فَإِن قَتَلْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾

كما ذكرنا أن هذا وقوله: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ﴾، كله يخرج على المجازاة لهم.

وفيه لغة أخرى: «ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقتلوكم فيه».

فإذا قتلونا لا سبيل لنا أن نقتلهم، فما معنى هذا؟

قيل: يحتمل قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوا فِيهِ﴾، أى: إذا قتلوا واحداً

منكم فحينئذ تقتلونهم، أو لا تقتلوهم حتى يبدءواهم بالقتل<sup>(١)</sup>، أو أن يقول: لا تقتلوهم

حتى يقتلوا بعضكم، فإذا فعلوا ذلك فحينئذ تقتلونهم. والله أعلم.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾.

أى هكذا جزاء من لم يقبل نعم الله، ولم يستقبلها بالشكر.

ويحتمل: كذلك جزاء من بدأ بالقتال فى الحرم أن يقتل.

وقوله: ﴿إِنِ أَنْتُمْ إِذْ أَنذَرْتُمُوهم فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿إِنِ أَنْتُمْ إِذْ أَنذَرْتُمُوهم﴾ عن الشرك، وأسلموا يتغمدهم الله برحمته.

ويحتمل: ﴿إِنِ أَنْتُمْ إِذْ أَنذَرْتُمُوهم﴾ عن بدء القتال، وأسلموا، فإن الله يرحمهم ويغفر ذنوبهم.

وقوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ لِلدِّينِ لُحْمٌ﴾.

أنه أمرنا بالقتال مع الكفرة ليسلموا.

فإن قيل: أيش الحكمة فى قتل الكفرة، وهو فى الظاهر غير مستحسن فى العقل؟

قيل: إنا نقاتلهم ليسلموا، ولا نقتلهم إلا أن يأبوا الإسلام، فإذا أبوا ذلك ثم لم نقتلهم

لا يسلمون أبداً؛ لذلك قتلناهم، إذ فى القتل ذهاب الفتنة.

ويحتمل: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾، على وجه الأرض، أى تطهر من الشرك.

= فى الحجة التى أمره عليها رسول الله قبل حجة الوداع يوم النحر فى رهط يؤذن فى الناس: «ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان».

(١) فى ط: يبدأهم بقتلكم.



وقال قوم: ﴿وَأَلْفَنَنْتُهُمْ﴾ هاهنا العذاب، أى: قاتلوا حتى لا يقدرُوا عليه كفار. وقوله: ﴿وَيَكُونُ الَّذِينَ لِلَّهِ﴾.

أى: ليكون ﴿الدين﴾ دين الله فى الأرض لا الشرك. و ﴿الدين﴾: الحكم. وقوله: ﴿فَإِنْ أَنْهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾.

فإن قيل: فإذا صار الدين كله لله، فلا ظالم هنالك، فما معنى هذا الكلام؟ قيل: يحتمل: أن لا عدوان إلا على الظالم الذى أحدث الظلم من بعد.

ويحتمل: أن لا عدوان إلا على من بقى منهم مع الظلم.

فإن قيل: فلم سُمى عدوانًا، والعدوان هو ما لا يحل؟

قيل: لأنه جزاء العدوان، وإن لم يكن هو فى الحقيقة عدوانًا، فسُمى باسمه كما سُمى

جزاء السيئة سيئة وإن لم يكن هو سيئة فى الحقيقة؛ كقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، وكما سُمى جزاء الاعتداء اعتداء وإن لم يكن هو فى الحقيقة اعتداء؛ فكَذَلِكَ الْأَوَّلُ.

وقوله: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: خرج النبى ﷺ فى الشهر الحرام يريد مكة فصده المشركون عن دخولها، فجاء من عام قَابل فى الشهر الحرام فدخلها وأقام ثلاثًا، وقضى عمرته التى فاتته فى العام الأول، فسميت عمرة القضاء، فذلك تأويل قوله: ﴿وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ﴾، هذه الثانية صارت قِصَاصًا بِالْأَوَّلِ.

وقيل: [إن فى] الجاهلية كانوا يعظمون الشهر الحرام، ولا يقاتلون فيه، فلما أن ظهر الإسلام عظمه أهل الإسلام أيضًا، ولم يقاتلوا فيه، حتى جعل الكفار يغيرون على أهل الإسلام ويستنصرون عليهم، حتى نسخ ذلك وأمروا بالقتال فيه بقوله: ﴿وَأَلْفَنَنْتُهُمْ أَكْبَرُ مِنْ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقْبِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِيَارِكُمْ إِنْ اسْتَظَلُّوْا﴾ [البقرة: ٢١٧]، كأنه قال: ما هتكتم من حرمة الشهر قِصَاص لما هتكوا.

وقوله: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾.

قد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾.

يحتمل: ﴿وَاتَّقُوا﴾ مخالفة الله.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٣٦، ٣١٤٤)، وعن قتادة (٣١٣٩)، ومقسم (٣١٤٠)، وغيرهم. وانظر الدر المنثور (١/٣٧٢ - ٣٧٣).

أو: ﴿وَاتَّقُوا﴾ عذاب الله .

وقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ .

يعنى: مع المؤمنين جملة .

ويحتمل: ﴿وَاتَّقُوا﴾ القتال فى الحرم قبل أن يبدءوا هم، ﴿أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ فى

النصر والمعونة لهم .

وقوله: ﴿وَأَنِفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ .

قيل فيه بوجه:

قيل<sup>(١)</sup>: [أمر بالإنفاق ترتيباً]<sup>(٢)</sup> على الخروج إلى الجهاد، وإلا فكل منفق على نفسه

بما يعلم حاجته إليه، ولا يلقي نفسه فى الهلاك من حيث منع الإنفاق .

وقيل<sup>(٣)</sup>: فى قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ ، هو أن يذنب ذنباً ثم يئأس عن

العفو عنه .

وقيل: ﴿وَأَنِفِقُوا﴾ أى: لا تضنوا بالإنفاق مخافة الفوت فى الوقت الثانى؛ فإنه يخلف

لكم ما أنفقتم .

وقيل: ﴿وَأَنِفِقُوا﴾ أى: أعينوا أصحابكم، ولا تلقوهم إلى التهلكة بترك المعونة لهم

بالإنفاق والتجهيز لهم .

وقيل: ﴿وَأَنِفِقُوا﴾ أى: تصدقوا، فإن فيه حياة أبدانكم وأنفسكم .

وقوله: ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ .

قيل<sup>(٤)</sup>: ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ إلى أصحابكم بالإعانة والتصدق .

وقيل<sup>(٥)</sup>: ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ الظن بالله فى الإنفاق .

وقيل: ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ الظن بربكم فى الخروج إلى الغزو .

ويحتمل: ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ أى أسلموا .

(١) قاله حذيفة، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٥٠، ٣١٥١)، وعن ابن عباس (٣١٥٢، ٣١٥٣، ٣١٥٤، ٣١٥٥)، وعكرمة (٣١٥٦)، ومجاهد (٣١٦٠)، وقتادة (٣١٦١، ٣١٦٢)، وغيرهم، وانظر الدر المنثور (١/٣٧٤) .

(٢) فى ط: الإنفاق ترغيباً .

(٣) قاله البراء بن عازب، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٧٣، ٣١٧٤، ٣١٧٥، ٣١٧٦، ٣١٧٧، ٣١٧٨)، وعن عبيدة (٣١٧٩، ٣١٨٠، ٣١٨١)، وانظر الدر المنثور (١/٣٧٥) .

(٤) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٩٠) .

(٥) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٨٩)، وانظر الدر المنثور (١/٣٧٥) .

وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ يعني: المؤمنين.

**قوله تعالى:** ﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِفُوا بِهِ وَسَكَرٌ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ فَمَنْ رَضِيَ فِيهَا الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ حَيْرٍ يَسْتَلِمَهُ اللَّهُ وَتَكَرَّرُوا فَإِنَّكَ حَيْرَ الرَّادِ النَّفْوَى وَتَقَوْنَا يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ﴾.

وقوله: ﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾

اختلفوا في تأويله وفي قراءته:

قال بعض الناس<sup>(١)</sup>: العمرة فريضة بهذه الآية؛ لأنه أمر بإتمامها كما أمر بإتمام الحج<sup>(٢)</sup>.

وقيل<sup>(٣)</sup>: هي الحجة الصغرى.

وأما عندنا: هي ليست بفريضة، وليس في قوله: ﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ دليل

(١) قاله علي، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢١٧)، وعن ابن مسعود (٣٢١٨)، والشعبي (٣٢١٠)، ومسروق (٣٢١١، ٣٢١٢)، وغيرهم، وانظر الدر المنثور (١/٣٧٦).

(٢) ذهب المالكية وأكثر الحنفية إلى أن العمرة سنة مؤكدة في العمر مرة واحدة، وذهب بعض الحنفية إلى أنها واجبة في العمر مرة واحدة على اصطلاح الحنفية في الواجب. والأظهر عند الشافعية - وهو المذهب عند الحنابلة - أن العمرة فرض في العمر مرة واحدة، ونص أحمد على أن العمرة لا تجب على المكي؛ لأن أركان العمرة معظمها الطواف بالبيت وهم يفعلونه فأجزأ عنهم. وقد استدلت الحنفية والمالكية على سنية العمرة بأدلة، منها: حديث جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - قال: سئل رسول الله ﷺ عن العمرة أواجبة هي؟ قال: «لا، وأن تعتمروا هو أفضل»، ويحدث طلحة بن عبيد الله - رضى الله عنه - «الحج جهاد والعمرة تطوع».

واستدل الشافعية والحنابلة على فرضية العمرة بقوله تعالى: ﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، أى: افعلاهما تأمينا؛ فيكون النص أمرا بهما فيدل على فرضية الحج والعمرة. ويحدث عائشة - رضى الله تعالى عنها - قالت: قلت: يا رسول الله، هل على النساء جهاد؟ قال: «نعم، عليهن جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة».

ينظر: المنهاج للنووي وشرحه للمحلى بحاشيتي القليوبي وعميرة (٢/٩٢)، والمغنى (٣/٢٢٣، ٢٢٤)، والفروع لابن مفلح (٣/٢٠٣)، وكشاف القناع (٢/٣٧٦).

(٣) ورد في معناه حديث أخرجه الشافعي في الأم عن عبد الله بن أبي بكر أن في الكتاب الذى كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم «أن العمرة هي الحج الأصغر».

وهو قول ابن مسعود، أخرجه ابن مردويه، والبيهقي في سننه والأصبهاني في الترغيب عنه كما في الدر المنثور (١/٣٧٦، ٣٧٨).

فرضيتها<sup>(١)</sup>؛ لأننا لم نعرف فرضية الحج بهذه الآية، ولكن إنما عرفناه بقوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

ثم فى الأمر بالإتمام وجوه:

أحدها: أنهم كانوا يفتتحون الحج بالعمرة، فأمرُوا بإتمامها، على ما روى عن عمر، رضى الله عنه، قال: «متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ، وأنا<sup>(٢)</sup> أنهى عنهما وأعاقب عليهما متعة الحج، ومتعة النساء»<sup>(٣)</sup>.

والثانى: أنهم كانوا لا يجعلون العمرة لله، فأمرُوا بجعلها لله.

وعلى ذلك روى فى حرف ابن مسعود، رضى الله تعالى عنه، أنه قرأ: «وأتموا»<sup>(٤)</sup> الحج والعمرة لله<sup>(٥)</sup> [بالرفع على الابتداء، ويحتمل الأمر بالإتمام ما روى عن على وابن مسعود رضى الله عنهما سئلا عن قول الله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ لِلَّهِ﴾] قالوا<sup>(٦)</sup>: «من تمامهما أن تحرم من ديرة أهلك»<sup>(٧)</sup>.

واحتج أصحابنا، رحمهم الله تعالى، أيضاً بما روى عن جابر رضى الله تعالى عنه: «أن رجلاً قال: يا رسول الله، العمرة واجبة هي؟ قال: لا. وأن تعتمر خير لك»<sup>(٨)</sup>.

وروى أيضاً عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «الحج مكتوب، والعمرة تطوع»<sup>(٩)</sup>، وفى بعضها قال: «الحج جهاد، والعمرة تطوع»<sup>(١٠)</sup>.

وعن ابن مسعود، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: «الحج فريضة، والعمرة تطوع»<sup>(١١)</sup>.

(١) فى أ: فريضة.

(٢) فى أ: وإنما.

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (٢٠٦/٧)، وأصله فى صحيح مسلم (١٧/١٤٠٥).

(٤) فى ط: وأقيموا.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣١٩١)، وأبو عبيد فى فضائله وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن الأنبارى كما فى الدر المنثور (١/٣٧٦).

(٦) بدل ما بين المعقوفين فى ط: وعن على وأبى هريرة رضى الله عنهما قال: إن.

(٧) أخرجه ابن جرير (٣١٩٨، ٣١٩٩)، ووكيع وابن أبى شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس فى ناسخه والحاكم وصححه، والبيهقى فى سننه عن على بن أبى طالب.

وأخرجه ابن أبى عدى والبيهقى عن أبى هريرة مرفوعاً كما فى الدر المنثور (١/٣٧٦).

(٨) أخرجه أحمد (٣/٣١٦، ٣٥٧)، والترمذى (٢/٢٥٩) كتاب الحج، باب ما جاء فى العمرة أواجبة هى أم لا (٩٣١)، وأبو يعلى (١٩٣٨)، وابن خزيمة (٣٠٦٨)، والدارقطنى (٢/٢٨٥، ٢٨٦)، والحاكم (٣/٦٣٧)، والبيهقى (٤/٣٤٩).

(٩) أخرجه ابن أبى داود عن أبى صالح ماهان مرسلًا كما فى كنز العمال (١١٨٧٩).

(١٠) أخرجه الشافعى فى الأم، وعبد الرزاق، وابن أبى شيبه وعبد بن حميد عن أبى صالح ماهان مرسلًا كما فى الدر المنثور (١/٣٧٨).

(١١) أخرجه ابن أبى شيبه وعبد بن حميد كما فى الدر المنثور (١/٣٧٨).

وعن عائشة، رضى الله تعالى عنها، قالت: «قلت: يا رسول الله، أكل أهلك يرجع بحجة وعمرة غيرى؟ قال: انفرى فإنه يكفيك»<sup>(١)</sup>. إلى هذه الأخبار ذهب أصحابنا. والأصل: احتج أصحابنا أيضًا بشيء من النظر؛ وذلك أن الله تعالى فرض الصلاة والزكاة والصيام فى أوقات خصها بها، وأجمع أهل العلم أن المتطوع بالصدقة والصلاة والصيام يفعل ذلك متى شاء، ثم أجمعوا أن العمرة لا وقت لها؛ فدل ذلك على أنها تطوع؛ إذ لو كانت فريضة كان لها وقت مخصوص يفعل فيه كغيرها من الفرائض. فإن قيل: إن الحج التطوع مخصوص بوقت كمخصوص المفروض منه، فكما لا يدل الخصوص الذى فى الحج التطوع على وجوبه، فكذلك العموم الذى فى العمرة لا يدل أنها تطوع

قيل: وجدنا الفرض كله مخصوصًا بوقت، ووجدنا التطوع على ضربين: منه ما هو مخصوص؛ كالحج، ومنه ما هو غير مخصوص؛ كالصلاة والصيام والصدقة. فلما لم نجد فى الفرض ما ليس بمخصوص بوقت، [جعلنا كل ما ليس بمخصوص بوقت تطوعًا]<sup>(٢)</sup> غير فرض.

واحتجوا أيضًا: بأننا وجدنا العمرة تفعل فى أشهر الحج، ولم نجد صلاتين تفعلان فى وقت واحد فريضتين، ولكن تفعل الصلاة التطوع فى وقت الفريضة؛ فثبت لما جاز أن يجمع بين فعل الحج والعمرة فى وقت واحد أنها تطوع؛ كالصلاة التى تفعل فى وقت الظهر وغيرها.

واحتج من جعلها فرضًا بأن قال: لم نجد شيئًا يتطوع به إلا وله أصل فى الفرض<sup>(٣)</sup>، فلو كانت العمرة تطوعًا لكان لها أصل فى الفرض.

قيل: العمرة إنما هى الطواف والسعى، ولذلك أصل فى الفرض - فرض الحج - مع ما أنا وجدنا الاعتكاف تطوعًا، وليس له أصل فى الفرض. فعلى ذلك العمرة. والأصل: أن كل ما يتدنى الله إيجابه على عباده فإنه يوجب فعلها بأوقات أو يجعل لأدائها أوقات، والعمرة ليس لوجوبها وقت، ولا لأدائها. ثبت أنها ليست مما أوجبه الله تعالى. وقوله: ﴿فَإِنْ أَحْصَيْتُمْ مَا أَسْتَيْسَّرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِرَأْسِهِ فِدْيَةٌ مِنْ صِيَاغٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾.

قوله: ﴿فَإِنْ أَحْصَيْتُمْ مَا أَسْتَيْسَّرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ الآية على الإضمار، كأنه قال - والله أعلم :-

(١) أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢٠١/٢).

(٢) سقط فى ط.

(٣) فى ب: القرآن.

فإن أحصرتم: عن الحج، فأردتم أن تحلوا فاذبحوا ما استيسر من الهدى؛ إذ الإحصار<sup>(١)</sup> نفسه لا يوجب الهدى، لكنه إذا أراد الخروج منه يخرج بهدى<sup>(٢)</sup>؛ وعلى ذلك يخرج

(١) من معاني الإحصار في اللغة: المنع من بلوغ المناسك بمرض أو نحوه، وهو المعنى الشرعى أيضا، على خلاف عند الفقهاء فيما يتحقق به الإحصار.

وقد استعمل الفقهاء مادة (حصر) بالمعنى اللغوى فى كتبهم استعمالا كثيرا، ومن أمثلة ذلك: قول صاحب «تنوير الأبصار» وشارحه فى (الدر المختار): (والمحصور فاقد الماء والتراب الطهورين، بأن حبس فى مكان نجس، ولا يمكنه إخراج مطهر، وكذا العاجز عنهما لمرض - يؤخر الصلاة عند أبى حنيفة، وقالوا: يتشبه بالمصلين وجوبا، فيركع ويسجد إن وجد مكانا يابسا، وإلا يومئ قائما ثم يعيد). ومنه أيضا قول صاحب (تنوير الأبصار): (وكذا يجوز له أن يستخلف إذا حُصِرَ عن قراءة قدر المفروض). وقال أبو إسحاق (الشيرازى): (ويجوز أن يصلى بتيمم واحد ما شاء من التوافل؛ لأنها غير محصورة، فخف أمرها). إلا أنهم غلبوا استعمال هذه المادة (حصر)، ومشتقاتها فى باب الحج والعمرة للدلالة على منع المُحْرَم من أركان النسك؛ وذلك اتباعا للقرآن الكريم، وتوافقت على ذلك عباراتهم حتى أصبح (الإحصار) اصطلاحا فقهيا معروفا ومشهورا.

ويعرف الحنفية الإحصار بأنه: هو المنع من الوقوف بعرفة والطواف جميعهما بعد الإحرام بالحج الفرض، والنفل، وفى العمرة عن الطواف. وهذا التعريف لم يعترض عليه. ويعرفه المالكية بأنه: المنع من الوقوف والطواف معا أو المنع من أحدهما. ويمثل مذهب الشافعية هذا التعريف الذى أورده الرملى الشافعى فى (نهاية المحتاج)، ونصه: (هو المنع من إتمام أركان الحج أو العمرة). وينطبق هذا التعريف للشافعية على مذهب الحنابلة فى الإحصار؛ لأنهم يقولون بالإحصار عن أى من أركان الحج أو العمرة، على تفصيل يسير فى كيفية التحلل لمن أُحصِرَ عن الوقوف دون الطواف.

وختلف الفقهاء فى المنع الذى يتحقق به الإحصار هل يشمل المنع بالعدو والمنع بالمرض ونحوه من العلل، أم يختص بالحصر بالعدو؟ فقال الحنفية: الإحصار يتحقق بالعدو، وغيره: كالمرض، وهلاك النفقة، وموت محرم المرأة أو زوجها فى الطريق، ويتحقق الإحصار بكل حابس يحبسه - يعنى المحرم - عن المضى فى موجب الإحرام. وهو رواية عن الإمام أحمد. وهو قول ابن مسعود، وابن الزبير، وعلقمة، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، ومجاهد، والنخعى، وعطاء، ومقاتل بن حيان، وسفيان الثورى، وأبى ثور. ومذهب المالكية: أن الحصر يتحقق بالعدو، والفتنة، والحبس ظلما. كذلك هو مذهب الشافعية والمشهور عند الحنابلة، مع أسباب أخرى من الحصر بما يقهر الإنسان، كمنع الزوج زوجته عن المتابعة.

واتفقت المذاهب الثلاثة على أن من يتعذر عليه الوصول إلى البيت بحاصر آخر غير العدو، كالحصر بالمرض أو بالعرج أو بذهاب نفقة ونحوه - أنه لا يجوز له التحلل بذلك. لكن من اشترط التحلل إذا حبسه حابس له حكم خاص عند الشافعية والحنابلة. وهذا القول ينفى تحقق الإحصار بالمرض ونحوه من علة، وهو قول ابن عباس وابن عمر وطاوس والزهرى وزيد بن أسلم ومروان بن الحكم.

ينظر: نهاية المحتاج (٢/٤٧٣)، تحفة المحتاج (٤/٢٠٠)، فتح القدير (٢/٢٩٥).

(٢) الهدى: هو ما يهدى إلى الحرم من حيوان وغيره. لكن المراد هنا وفى أبحاث الحج خاصة: ما يهدى إلى الحرم من الإبل والبقر والغنم والماعز خاصة.

قوله: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٣]، كأنه قال - والله أعلم - : من كان منكم مريضًا أو على سفر فأفطر، فعدة من أيام آخر، وكقوله: ﴿أَوْ بِرَأْسِهِ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ﴾ معناه - والله أعلم - أو به أذى [قلو أزال]<sup>(١)</sup> من رأسه ففدية، وإلا كون الأذى في رأسه لا يوجب عليه الفداء حتى يزيل، كقوله: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٨٣]، أى من اضطر فأكل منها غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه. والاضطرار نفسه لا يوجب الإثم.

ثم اختلف أهل العلم فى الإحصار: ما هو؟ وبم يكون؟ وهل يحل؟  
 روى عن ابن مسعود<sup>(٢)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: «إذا أحصر الرجل من مرض أو حبس أو كسر أو شبه ذلك، بعث الهدى وواعد يوم النحر ومكث على إحرامه على أن يبلغ الهدى محله، وعليه الحج والعمرة جميعًا من قابل».  
 وعن<sup>(٣)</sup> عروة بن الزبير<sup>(٤)</sup> قال: «الحصر<sup>(٥)</sup> من كل شيء يحبسه: عدو ومرض».  
 وروى مرفوعًا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من كسر أو عرج فقد حل، وعليه الحج

= وقد ذهب جمهور العلماء إلى وجوب ذبح الهدى على المحصر لكى يتحلل من إحرامه، وأنه لو بعث به واشتره، لا يحل ما لم يذبح. وهو مذهب الحنفية والشافعية والحنابلة وقول أشهب من المالكية. وذهب المالكية إلى أن المحصر يتحلل بالنية فقط، ولا يجب عليه ذبح الهدى، بل هو سنة، وليس شرطًا. وقد استدلل الجمهور بقوله تعالى: ﴿إِن أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ على ما سبق. واحتج الجمهور أيضا بالسنة: «بأن رسول الله ﷺ لم يحل يوم الحديبية ولم يخلق رأسه حتى نحر الهدى»؛ فدل ذلك على أن من شرط إحلال المحصر ذبح هدى إن كان عنده. وأما وجه قول المالكية ودليلهم فهو دليل من جهة القياس، وهو كما ذكره أبو الوليد الباجي أنه تحلل مأذون فيه، عارٍ من التفريط وإدخال النقص؛ فلم يجب به هدى، أصل ذلك: إذا أكمل حجه.

ينظر: الهداية وشروحها (٢/٢٩٧)، البدائع (٢/١٧٧ - ١٧٨)، متن التنوير ورد المحتار (٢/٣٢١)، المهذب (٨/٢٤٢)، المغنى (٣/٣٥٧، ٣٥٨)، الكافي (١/٦٢٥).

- (١) سقط فى أ.
- (٢) أخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم من طريق إبراهيم عن علقمة عنه كما فى الدر المنثور (١/٣٨٣).
- (٣) زاد فى أ، ب: وعن ابن الزبير.
- (٤) أخرجه ابن جرير (٣٢٣٧)، وابن أبى شيبه كما فى الدر المنثور (١/٣٨٤).
- وهو: عروة بن الزبير بن العوام الأسدى، أبو عبد الله المدنى، أحد الفقهاء السبعة، وأحد علماء التابعين، وقال الزهرى: عروة بحر لا تكدره الدلاء، مات سنة اثنتين وتسعين، وقال خليفة: سنة ثلاث. وقال ابن سعد: سنة أربع. وقال يحيى بن بكير: سنة خمس. قلت: قيل: عروة عن أبيه مرسل ينظر الخلاصة (٢/٢٢٦) (٤٨٢٦).
- (٥) فى أ، ب: المحصر.

من قابل»<sup>(١)</sup>، ومعنى قوله: «فقد حل»، أى جاز له أن يحل [لا أن يحل]<sup>(٢)</sup> بغير دم؛ لأن الله تعالى أذن له فى الإحلال بدم.

وهذا عندنا كقول رسول الله ﷺ: «إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر»<sup>(٣)</sup>، فمعناه: فقد حل له الإفطار. فعلى ذلك الأول: حل له أن يحل. ثم قال بعض أهل اللغة من نحو الكسائى وأبى معاذ: إن الإحصار من المرض، والحصر من العدو.

فإن قيل: روى عن ابن عباس<sup>(٤)</sup> وابن عمر<sup>(٥)</sup>، رضى الله تعالى عنهما، أنهما قالوا: «لا حصر إلا عن حصار العدو».

ولكن فى هذا نسخ الكتاب بقولهما، إن ثبت، وهو لا يرى نسخ الكتاب بالسنة فضلاً أن يراه بقول واحد من الصحابة، رضى الله تعالى عنهم، مع ما ترك قولهما؛ لأنه روى عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: ذهب الحصر.

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٣/٢) كتاب: المناسك (الحج)، باب: الإحصار، حديث (١٨٦٢)، والترمذى (٢٧٧/٣) كتاب: الحج، باب: ما جاء فى الذى يهل بالحج فيكسر أو يعرج، حديث (٩٤٠)، والنسائى (١٩٨/٢) كتاب: الحج، باب: فىمن أحصر بعدو، وابن ماجه (١٠٢٨/٢) كتاب: المناسك، باب: المحصر، حديث (٣٠٧٧)، والحاكم (٤٧٠/١) كتاب: المناسك، والبيهقى (٢٢٠/٥) كتاب: الحج، باب: من رأى الإحلال بالإحصار بالمرض.

وأبو نعيم فى الحلية (٣٥٧/١ - ٣٥٨)، وابن سعد فى الطبقات (٢٣٨/٤)، والطبرانى فى الكبير (٢٥٣/٣)، والدارقطنى (٢٧٨/٢) كتاب: الحج، باب: المواقيت من طريق عكرمة عن الحجاج بن عمرو الأنصارى قال: قال رسول الله ﷺ: «من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى».

قال عكرمة: فذكرت ذلك لأبى هريرة وابن عباس فقالا: صدق.

قال الترمذى: هذا حديث حسن.

وقال الحاكم: صحيح على شرط البخارى، ولم يخرجاه ووافقه الذهبى.

(٢) سقط فى أ، ط.

(٣) أخرجه البخارى (٢٣١/٤)، كتاب الصوم: باب متى يحل فطر الصائم حديث (١٩٥٤)، ومسلم (٧٧٢/٢)، كتاب الصيام، باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار، حديث (١١٠٠/٥١)، والترمذى (٨١/٣)، كتاب الصوم: باب ما جاء إذا أقبل الليل وأدبر النهار، حديث (٦٩٨)، وأحمد (٢٨/١)، (٣٥، ٤٨)، وعبد الرزاق (٧٥٩٥)، وابن الجارود فى المنتقى رقم (٣٩٣)، وأبو نعيم فى الحلية (٣٧١/٨ - ٣٧٢)، والبيهقى (٢١٦/٤) كتاب الصيام: باب الوقت الذى يحل فيه فطر الصائم، والبغوى فى شرح السنة (٤٧١/٣) كلهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم ابن عمر عن عمر به.

وقال الترمذى: حديث حسن صحيح.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٢٤١، ٣٢٤٢)، وانظر الدر المنثور (٣٨٤/١).

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة كما فى الدر المنثور (٣٨٤/١).



ثم يقال للشافعي - رحمه الله تعالى - : إذا جاز أن تجعل المرأة بمنزلة المحصر من غير أن تخاف عدوًا، لكنها لما منعها من له أن يمنعها جعلتها محصورة، فهلا جعلت المريض مثلها، وإن كان النص في القرآن جاء في المحصر من العدو على زعمك؟ فقال: لأن المرأة حبسها من له أن يحبسها، فهي أشد حالًا ممن حبسه عدو، وليس له أن يحبسه.

فيقال له: المريض أمرضه من له أن يمرضه فاجعله أشد حالًا من الذي حبسه عدو وليس له أن يحبسه، أو فرق بين المرأة والمريض، فقال: بل بينهما فرق. وذلك أن الخائف بعدو يخاف القتل على نفسه، وقد أباح الله للخائف في القتال أن يتحيز إلى فئة، فينتقل بذلك من الخوف إلى الأمن. قيل له: كما رخص للخائف في ذلك فقد رخص للمريض ألا يحضر القتال؛ فالرخصة له أكثر من الرخصة للخائف.

فإن قال: إن المريض لا يبرأ بالعود، والخائف يأمن. قيل له: إن الرخص التي جعلت للأعداء لا تجعل لترفعها<sup>(١)</sup>، ولكن الرخصة لتؤقيه المشقة. فيقال له أيضا: قد جعلت المرأة محصورة إذا منعها زوجها وهي لا تخاف القتل على نفسها. فبطلت علتها وانتقضت.

فإن قال: إنكم لم تجعلوا من ضل الطريق محصرًا وهو ممنوع من المضى على حجه، فما الفرق بينه وبين المريض؟ فيقال: لو جعلنا الضال عن الطريق محصرًا، لم يجز له أن يحل من إحرامه إلا بدم يوجهه إلى الحرم فيذبح عنه.

وإذا وجد من يذهب إلى الحرم فيذبح هديه، فليس بضال؛ لأنه قد وجد دليلًا يدلّه على طريقه؛ لذلك افترقا.

وبعد، فإن المرض أحق أن يكون عذرًا في ذلك من العدو وغيره؛ لأنه يقاتل العدو والسباع فيدفع عن نفسه الإحصار، والمرض لا سبيل له إلى دفعه. دل أنه أحق أن يجعل عذرًا.

وقال بعضهم: يكون محصرًا من الحج، ولا يكون من العمرة؛ لأن الحج مما يحتمل الفتور، والعمرة لا.

وأما عندنا: فإنه يكون محصرًا منهما جميعًا؛ لأن الله عز وجل ذكر الإحصار على إثر

(١) في ط: لترخصها.

ذكر العمرة بقوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾، وروى فى الخبر، يرويه ابن عمر، رضى الله تعالى عنه، أن رسول الله ﷺ خرج معتمرًا، فحال كفار قريش بينه وبين البيت الشريف، فنحر هديه، وحلق رأسه بالحديبية<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿وَلَا تَحْلِفُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾، فيه دلالة أن المحصر يبقى حرامًا على حاله، لا يحل حتى ينحر عنه الهدى.

واختلف أهل العلم: أين يذبح الهدى؟

فعدنا: أنه لا يجوز أن يذبح إلا فى الحرم؛ روى عن ابن مسعود<sup>(٢)</sup> - رضى الله تعالى عنه - أنه قال: «يبعث بهدى ويواعدهم يومًا، فإذا نحر عنه حل». وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup>، رضى الله تعالى عنهما، مثل ذلك. وعن ابن الزبير<sup>(٤)</sup> وعروة ابن الزبير - رضى الله تعالى عنهما - أن المحصر يبعث بالهدى فإذا نحر عنه حل.

وظاهر القرآن يدل على ما روى عن هؤلاء؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَلَا تَحْلِفُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾، فجعل للهدى محلًا يبلغه، وبين موضع محله فقال: ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥]، وكانت الكعبة محلًا لجزاء الصيد والدم المحصر.

قال الشيخ - رحمه الله -: المحل: اسم الموضع الذى يحل فيه. ولو كان كل موضع له محلًا لم يكن لذكر المحل فائدة.

واحتج من خالف أصحابنا رحمهم الله بما روى أن النبى ﷺ ذبح الهدى يوم الحديبية ثم قال: ولم يبلغنا أنه نحره فى الحرم. قيل روى أنه نحر هديه يوم الحديبية فى الحرم، يرويه مروان بن الحكم.

وعن ابن عباس - رضى الله عنه - قال: نزل رسول الله ﷺ الحديبية فحال المشركون بينه وبين دخول مكة، وجاء سهيل بن عمرو يعرض عليهم الصلح فصالحهم رسول الله

(١) أخرجه البخارى (٤٦٨/٤ - ٤٦٩) كتاب المحصر باب إذا أحصر المعتمر (١٨٠٦، ١٨٠٩)، وابن جرير (٣٣٢١).

(٢) أخرجه ابن جرير من (٣٢٩٩) إلى (٣٣٠٤).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٣٠٥، ٣٣٠٦، ٣٣١١).

(٤) هو: عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدى أبو خبيب - بمعجمة مضمومة - المكى ثم المدنى، أول مولود فى الإسلام وفارس قريش. له ثلاثة وثلاثون حديثًا، اتفقا على حديث، وانفرد البخارى بستة، وانفرد مسلم بحديثين. وعنه ابنه عباد وعامر، وأخوه عروة وعطاء وطاوس. شهد اليرموك وبويع بعد موت يزيد، وغلب على اليمن والحجاز والعراق وخراسان، وكان فصيحًا شجاعًا لسنًا أطلس. قتل بمكة سنة ثلاث وسبعين، ومولده بعد الهجرة بعشرين شهوًا، ينظر الخلاصة (٢/٥٦) (٣٤٩٦).

ﷺ وأمرهم أن يسوقوا البدن حتى تنحر حيث شاء، ولا يتوهم أن يكون النبي ﷺ يهدى الهدى في الحل وقد أطلق له المشركون أن ينحرها حيث شاء ولا يتوهم أن يكون النبي ﷺ وهو بقرب الحرم بل هو فيه.

وروى عن مروان والمسور بن مخزومة قالوا: نزل رسول الله ﷺ بالحديبية في الحل وكان يصلى في الحرم، هذا يبين أنه كان قادرًا أن ينحر هديه في الحرم حيث كان يصلى. ولا يحتمل أن يترك نحر الهدى في الحرم وهو على ذلك قادر، ولأن الحديبية مكان مجمع الحل والحرم جميعًا فإنما ذبح في الحرم لا في الحل؛ لما ذكرنا أنه لا يحتمل أن يذبح في الحل، وله سبيل [إلى] الذبح في الحرم.

فإن قيل: حل النبي ﷺ عام الحديبية من إحصاره بغير [هدى؛ لأن الهدى إلى نحره كان هديًا ساقه لعمرته لا لإحصاره، فنحر هديه على النية الأولى، وحل من إحصاره بغير] (١) دم.

قلنا: ليس الأمر عندنا هكذا؛ لأنه لا يتوهم على النبي ﷺ أن يكون حل بغير دم، وقد أمر الله المحصر بالدم.

فإن قال كذلك قال: وليس في حديث صلح الحديبية أنه نحر دميين، وإنما نحر دمًا واحدًا (٢)، فما وجه ذلك عندكم؟

قيل: وجه ذلك عندنا - والله أعلم - أن الهدى الذى ساقه كان هدى متعة أو قران فلما منع عن البيت سقط عنه دم القران فجاز له أن يجعله من دم الإحصار. فإن قيل: فكيف قلنا: إن النبي ﷺ أزال الهدى عن سبيله، وأنت تزعم أن من باع هديه فهو مسيء؟ قيل له: إن النبي ﷺ لم يصرف الهدى عن نحره لله والتقرب به إليه، وإنما صرف النية إلى ما هو أفضل منها وأوجب، فكان ذلك في فعله متبعا والذي باعه صرفه عن سبيله وترك أن ينحره بعد أن كان نوى به القرية فكان مسيئا، ومما يدل على أن النبي ﷺ جعل الهدى لإحصاره ما روى أنه لم يخلق حتى نحر هديه، وقال: «يأبها الناس أنحروا وحلوا».

ثم المسألة ما يجب على المحصر بالحج والعمرة من القضاء إذا حل، فعلى قول أصحابنا إذا كان محرما بالحج يلزمه الحج مكان الأول وعمرة بتفويت الحج؛ قال الله

(١) ما بين المعقوفين سقط في ط.

(٢) من حديث المسور بن مخزومة ومزوان بن الحكم، أخرجه البخارى (٣/٢٥٢ - ٢٥٨)، كتاب الشروط، باب (٢٧٣١، ٢٧٣٢)، وأحمد (٤/٣٢٣، ٣٢٨)، وأبو داود (٢/٩٣ - ٩٤) كتاب الجهاد، باب في صلح العدو (٢٧٦٥).

تعالى: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ مِّنَ تَمَعِّ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ اختلف أهل العلم فى تأويل ذلك، فروى عن ابن عباس - رضى الله عنه - فيما يكون الرجل به محصراً أنه قال: فإذا أمتم من الخوف أو المرض فمن تمتع بالعمرة أى اعتمر فى أشهر الحج، كأنه يقول: إن عليه لإحلاله بغير الطواف عمرة، فإن أخرها حتى يقضيها مع الحج فى أشهره فعليه لجمعه بينهما دم، وروى عن ابن عباس - رضى الله عنه - قال فى رجل أهل بعمرة وأحصر: يبعث بهديه، فإذا بلغ الهدى محله حل، فإن اعتمر من وجهه ذلك إذا برأ فليس عليه هدى، وإن اعتمر من قابل بعد حج فليس عليه هدى، فإن وصلها من قابل بعد حج فعليه هدى، والحاج إذا أحصر فإنه يبعث بهدى، فإذا بلغ محله حل، وإن اعتمر من وجهه ذلك إذا برأ فإنه يحج من قابل وليس عليه هدى، وإن لم يزر البيت حتى يحج وجعلها سفراً واحداً كان عليه هدى آخر، سفران وهدى أو هديان وسفر.

وقال قوم: عليه حج واحد.

وروى عن ابن عباس - رضى الله تعالى عنه - قال: أمر الله بالقصاص فيأخذ منكم العدد، أى حجة بحجة وعمرة بعمرة.

وروى فى خبر عمر، رضى الله تعالى عنه، عن النبى ﷺ لما قال: «فقد حل وعليه الحج من قابل»<sup>(١)</sup>، هذا يدل على قول ابن عباس، رضى الله تعالى عنه، لأنه قال: «وعليه الحج من قابل»<sup>(٢)</sup>، ولم يذكر عمرة.

إلا أنه قد يجوز أن يكون عليه العمرة وإن لم تذكر فى الحديث، كما أن الدم عليه واجب وإن لم يذكر فى الحديث، فعلى ذلك العمرة يجوز وجوبها وإن لم تذكر. أما إيجابهم العمرة لفسخ الحج بغير طواف وحجة مكان حجته: فإن كان التأويل فى قوله: ﴿فَمَنْ تَمَعَّ بِالْعُمْرَةِ﴾ أى: بالعمرة التى لزمته بإحلاله كما قال ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير - رضى الله عنهم - فكفى به حجة، وإن كان تأويل الآية غير ذلك فإننا وجدنا من يفوته الحج يلزمه أن يطوف بالبيت ثم يجب بعد ذلك قضاء الحج فأوجبوا على المحصر عمرة مكان الطواف الذى يجب على من يفوته الحج وأوجبوا الحج لما دخل فيه.

فإن قيل يجب أن تسقط عنه العمرة التى يجب على من يفوته الحج لأن الذى يفوته الحج لا يحل منه بدم وإنما يحل بالطواف، والمحصر قد حل بالدم فقام الدم الذى لزمه يحل به مقام الطواف الذى يفوته الحج.

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

قيل له: إن المحصر لو لم يذبح عنه هديا احتاج أن يقوم على إحرامه حتى يصل إلى البيت فيطوف به ولو إلى سنين ثم يحج بعد ذلك مكان الحجة التي دخل فيها فجعل له أن يتعجل إلى الخروج من إحرامه ويؤخر الطواف الذي لزمه بدم يهرقه فبالدم جاز له أن يحل ولم يبطل الطواف عنه وإذا لم يبطل الدم عنه الطواف ولم يجعل بدلاً منه فعليه أن يأتي به بإحرام جديد فيكون ذلك عمرة.

فإن قيل: ما الدليل على أن الدم الذي يحل به المحصر جعل عليه ليتعجل به الإحلال، ولم يجعل بدلاً عن الطواف؟

قيل: لأن أهل العلم أجمعوا على أن الذي يفوته الحج ليس له أن يفسخ الطواف الذي لزمه بدم يهرقه يجعله بدلاً عن الطواف، فدل أنه إنما يهريق الدم ليتعجل به إلى الإحلال، لا بدلاً عن الطواف. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾.

روى عن علي<sup>(١)</sup> وابن عباس<sup>(٢)</sup>، رضى الله تعالى عنهما، أنهما قالوا: «شاة» وأصحابنا، رحمهم الله تعالى، يرون الشاة مجزئاً في المتعة، والإحصار، والفدية، والمُحَجَّةُ لهم في ذلك ما ذكرنا من قول الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، وما روى عن رسول الله ﷺ، أنه قال لكعب بن عجرة<sup>(٣)</sup>: «النسك شاة»<sup>(٤)</sup>، وإجماع الناس على أنها مجزئة في الأضحية.

ثم المسألة في المحرم إذا حلق رأسه من أذى:

رخص الله تعالى للمتأذى حلق رأسه بفدى، بقوله: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِبَاٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾، روى في الخبر عن كعب بن عجرة، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا كعب، أيؤذيك هوام رأسك، قلت: نعم يا رسول الله. قال: فاحلقه، واذبح شاة أو أطعم ستة مساكين». وقال كعب: فَيَ نزلت هذه الآية<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٢٦٨، ٣٢٦٩)، وانظر الدر المنثور (٣٨٦/١).

(٢) أخرجه ابن جرير من (٣٢٤٤) إلى (٣٢٥٠)، وانظر الدر المنثور (٣٨٦/١).

(٣) كعب بن عجرة بن أمية بن عدى بن عبيد بن الحارث القضاعي البلوى حليف القواقل أبو محمد المدنى روى سبعة وأربعين حديثاً اتفقا على حديثين، وانفرد مسلم بمثلها. وعنه بنوه محمد، وإسحاق، وعبد الملك. قال خليفة: مات سنة إحدى وخمسين، ينظر الخلاصة (٣٦٥/٢) (٥٩٥٩).

(٤) أخرجه ابن مردويه والواحدى عن ابن عباس كما في الدر المنثور (٣٨٦/١).

(٥) أخرجه البخارى (٤٨٣/٤) كتاب المحصر، باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ وهى إطعام ستة مساكين (١٨١٥)، ومسلم (٨٦٠/٢) كتاب الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم (١٢٠١/٨٢)،

ثم اختلف أهل العلم فى الذبيح: أين يذبح؟  
قال أصحابنا - رضى الله تعالى عنهم - : لا يجوز أن يذبح الفدية إلا بمكة<sup>(١)</sup>.  
وأما الصدقة والصوم فإنه يأتي به حيث شاء.

وذلك عندهم بمنزلة هدى المتعة؛ لأن هدى المتعة إنما وجب بجمعه بين الحج والعمرة فى سفر واحد؛ ولأنه لو شاء أن يفرد لكل واحد منهما سفرًا فعل، فأخذه بالرخصة لزمه دم.

وكذلك دم الفدية إنما وجب لأخذه بالرخصة فى حلق رأسه، فصار سبيل الدمين سواء، يجبان بمكة، وكذلك دم الإحصار إنما وجب؛ لأنه أخذ بالرخصة فى حلق رأسه فحل من إحرامه. ولا يجوز أن يذبح إلا بمكة. فدم الفدية أينما كان إنما وجب؛ لأنه رخص له فى حلق مثل ذلك.

= وأحمد (٤/٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣)، وأبو داود (١/٥٧٤) كتاب المناسك، باب فى الفدية (١٨٥٦، ١٨٥٧، ١٨٥٨، ١٨٥٩، ١٨٦٠)، والنسائي (٥/١٩٤) كتاب المناسك، باب فى المحرم يؤذيه القمل فى رأسه، والترمذى (٢/٢٧٦ - ٢٧٧) كتاب الحج، باب ما جاء فى المحرم يحلق رأسه (٩٥٣).

(١) ذهب الشافعية والحنابلة فى رواية إلى أن المحصر يذبح الهدى حيث أحصر، فإن كان فى الحرم ذبحه فى الحرم، وإن كان فى غيره ذبحه فى مكانه. حتى لو كان فى غير الحرم وأمكته الوصول إلى الحرم فذبحه فى موضعه أجزأه على الأصح فى المذهبين. وذهب الحنفية - وهو رواية عن الإمام أحمد - إلى أن ذبح هدى الإحصار مؤقت بالمكان، وهو الحرم، فإذا أراد المحصر أن يتحلل يجب عليه أن يبعث الهدى إلى الحرم فيذبح بتوكيله نيابة عنه فى الحرم، أو يبعث ثمن الهدى ليشتري به الهدى ويذبح عنه فى الحرم. ثم لا يحل يبعث الهدى ولا بوصوله إلى الحرم، حتى يذبح فى الحرم، ولو ذبح فى غير الحرم لم يتحلل من الإحرام، بل هو محرم على حاله. ويتواعد مع من يبعث معه الهدى على وقت يذبح فيه ليتحلل بعده. وإذا تبين للمحصر أن الهدى ذبح فى غير الحرم فلا يجزئ. وفى رواية أخرى عن أحمد: أنه إن قدر على الذبيح فى أطراف الحرم ففيه وجهان. وقد استدلت الشافعية والحنابلة بفعل النبي ﷺ فإنه نحر هديه فى الحديبية حين أحصر، وهى من الحل؛ بدليل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي مَعَكُمْ أَلَّا يَبْلُغَ مَحَلَّهُمْ﴾. واستدلوا كذلك من جهة العقل بما يرجع إلى حكمة تشريع التحلل من التسهيل ورفع الحرج، كما قال فى المغنى: (لأن ذلك يفضى إلى تعذر الحل؛ لتعذر وصول الهدى إلى الحرم) أى: وإذا كان كذلك دل على ضعف هذا الاشتراط. واستدل الحنفية على توقيت ذبح الهدى بالحرم بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُمْ﴾، وتوجيه الاستدلال بالآية عندهم من وجهين: الأول: التعبير (الهدى). الثانى: الغاية فى قوله: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُمْ﴾ وتفسير قوله: ﴿مَحَلَّهُمْ﴾ بأنه الحرم. واستدلوا بالقياس على دماء القربيات؛ لأن الإحصار دم قرابة، والإراقة لم تعرف قرابة إلا فى زمان، أو مكان، فلا يقع قرابة دونه. أى دون توقيت بزمان ولا مكان، والزمان غير مطلوب؛ فتعين التوقيت بالمكان. ينظر: الهداية وشروحها (٢/٢٩٧)، شرح الكنز (٢/٧٨)، والبدائع (٢/١٧٩)، المجموع (٨/٢٤٧).

والصدقة: هي ثلاثة أصع على ستة مساكين، على ما ذكر في خبر كعب بن عجرة، رضى الله تعالى عنه.

فأما الصوم: فإن المتمتع إذا لم يجد هديا، صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع [إلى أهله]<sup>(١)</sup>. فأجمعوا على أن له أن يصوم السبعة بمكة وفي غيرها. فصوم الفدية كذلك. وكذلك الثلاثة الأيام إذا صامها بعد إحرامه بالعمرة عندنا، وبعد إحرامه بالحج عند مخالفينا بمكة أو غيرها، فهي مجزئة. وكذلك صيام الفدية تجزئه حيث صامه قياساً على صوم المتمتع.

فأما الصدقة: فإن الشافعي رحمه الله ذكر أنها لاتجزئ إلا بمكة.

وقال: لأن أهل الحرم ينتفعون بها كما ينتفعون بالهدى.

فيقال له: أ رأيت إن ذبح الهدى بغير مكة، ثم تصدق به على أهل الحرم هل يجزئه ذلك؟ فإن قال: لا، قيل له: قد بطلت علتك حيث لم يجز التصدق على أهل الحرم، وبأن أن الدم خص بأن يهراق في الحرم؛ لأن الله تعالى قال: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾. فأما الصدقة فهي مجزئة حيث كانت.

ثم اختلف في الذي يحلق قبل أن يذبح بغير أذى:

فقال أبو حنيفة - رضى الله تعالى عنه - : يجب عليه دم. والحجة له: بأن الله - تبارك وتعالى - منع المحصر من الحلق ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾، فإن حلق رأسه لأذى فعليه دم آخر؛ لأن الآية الكريمة في الحلق في المحصر، فإذا كان الذي يصيبه الأذى في رأسه قبل الوقت الذي أذن له فيه فدية، بل الذي يحلق رأسه بغير أذى أخرى أن يكون عليه الفدية. وأبو حنيفة، رضى الله تعالى عنه، يزيد في التغليظ عليه، فيقول: لا يجزئه غير الدم، ويخير صاحب الأذى بين الدم، والصدقة، والإطعام، كما أخبر الله تعالى. فدليل القرآن شهد لمذهبه.

وخالفه جماعة من أهل العلم فيمن حلق قبل أن يذبح وليس بمحصر، ووافقوه في المحصر. واحتجوا بما روى عن النبي ﷺ، أنه لما سئل عن رجل حلق قبل أن يذبح فقال: «اذبح ولا حرج»<sup>(٢)</sup>. لكن قوله: «افعل ولا حرج»، يرجع إلى الإثم، دون الكفارة،

(١) سقط في ط.

(٢) أخرجه مالك (٤٢١/١) كتاب: الحج، باب: جامع الحج، حديث (٢٤٢)، والبخارى (٥٦٩/٣) كتاب: الحج، باب: الفتيا على الدابة عند الجمرة، حديث (١٧٣٦)، ومسلم (٩٤٨/٢) كتاب: الحج، باب: من حلق قبل النحر، أو نحر قبل الرمي، حديث (١٣٠٦/٣٢٧)، وأبو داود (٢/٥١٦، ٥١٧) كتاب: المناسك (الحج) باب فيمن قدم شيئا قبل شيء في حجه، حديث (٢٠١٤)، =

افعل: أى لو فعلت لم يكن عليك حرج؛ لأن الكفارة قد تجب<sup>(١)</sup> فى أشياء يفعلها الرجل خطأ وعلى جهة الجهل، إنما تجب فى ذلك؛ فلا حجة لمن احتج بهذا الحديث فى زوال الكفارة.

وأصله فى ذلك: أن أحوال الضرورة سبب تخفيف الحكم وتيسيره، لم يجز إيجاب ذلك الحكم فى غير أحوال الضرورة والعذر. وعلى هذا يخرج قولهم فى جميع الأصول: إن الحكم فى حال الاضطراب والعذر خلاف ما هو فى حال الاختيار. ولهم على هذا مسائل مما يكثُر عددها.

وفى الآية دليل لزوم الفداء على المتدهن؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾، وقد ذكرنا أن فيه إضمارًا. ثم معروف حاجة المريض فى حال مرضه إلى الدهن، فصار كأنه مذكور فى الآية. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ مَنِ تَمَنَّعَ بِالْعِمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَاَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾.

وقد ذكرنا هذا وأقويلهم.

وقوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾.

اختلف أهل التأويل فيه:

قال بعضهم: من حين يحرم آخرها يوم عرفة.

وعن ابن عمر، رضى الله تعالى عنهما، قال: «ولا تصومهن حتى تحرم»<sup>(٢)</sup>.

= والترمذى (٢٥٨/٣) كتاب: الحج، باب: ما جاء فيمن حلق قبل أن يذبح، أو نحر قبل أن يرمى، حديث (٩١٦)، وابن ماجه (١٠١٤/٢) كتاب: المناسك، باب: من قدم نسكا قبل نسك، حديث (٣٠٥١)، والشافعى (٣٧٨/١) كتاب: الحج: الباب السابع فى الأفراد والقران والتمتع، حديث (٩٧٤)، والطيالسى (٢٢٤/١) كتاب: الحج والعمرة، باب: النحر والحلق والتقصير، وحل ما يحرم على المحرم بعد ذلك ما عدا النساء، حديث (١٠٨٣)، وأحمد (١٥٩/٢)، والدارمى (٢/٦٤) كتاب: المناسك، باب: من قال: ليس على النساء حلق، وابن الجارود (ص: ١٠١٤) كتاب: المناسك، حديث (٤٨٧)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢٣٧/٢) كتاب: مناسك الحج، باب: من قدم فى حجه نسكا قبل نسك، والبيهقى (١٤١/٥) كتاب: الحج، باب: التقديم والتأخير فى عمل يوم النحر، والحميدى (٢٦٤/١) رقم (٥٨٠)، والنسائى فى الكبرى (٤٤٧/٢) من طرق عن الزهرى عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو أن النبى ﷺ سأله رجل فقال: ذبحت قبل أن أحلق قال: «أحلق ولا حرج» فسأله آخر فقال: حلقت قبل أن أذبح قال: «أذبح ولا حرج»، قال آخر: ذبحت قبل أن أرمى قال: «ارم ولا حرج». وقال الترمذى: حسن صحيح.

(١) فى ط: تحجب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٤٨٨).



وعن ابن عباس، رضى الله تعالى عنه، قال: «ما بين الهلال ويوم عرفة»<sup>(١)</sup>، وعن على، رضى الله تعالى عنه، قال: «فصيام ثلاثة أيام فى الحج»، اختلف أهل التأويل فيه قبل يوم التروية بيوم، ويوم التروية، ويوم عرفة<sup>(٢)</sup>. فإن فات ذلك صام ثلاثة أيام بعد أيام التشريق.

أما تأخير الصوم [حتى يكون آخره يوم عرفة لما لعله يجد الهدى، ومثال ذلك ما أمر المتيّم عن تأخير الصلاة]<sup>(٣)</sup> رجاء أن يجد الماء فيغنيه عن التيمم، فعلى ذلك يؤخر الصوم حتى يكون آخره يوم عرفة رجاء أن يجد الهدى.

وأما ما اختلفوا فيه من صيامهن حلالاً بعد العمرة، فإن من لم يجوز ذلك ذهب إلى أن الله تعالى قال: ﴿ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾، فتأول ذلك على الإحرام. وقد يجوز أن يكون الأمر كما قال، ويجوز أن يكون معناه: فى أشهر الحج.

ألا ترى أن الله تعالى يقول: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾، ومعناه - والله أعلم -: أن الحج يفعل فى هذه الأشهر، ولفعله أشهر معلومات. فلما احتملت الآية ما ذكرنا وجدنا السنة فى المتمتع أن يحرم بالحج عشية التروية<sup>(٤)</sup>، كذلك روى عن جابر بن عبد الله<sup>(٥)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: «قدمنا مكة مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج لأربع ليال مضين من ذى الحجة، فطاف بالبيت سبعا، وسعى بين الصفا والمروة، ولم يحل؛ لأنه كان ساق الهدى وأمر من لم يسق الهدى أن يطوف ويسعى ويقصر ثم يحل.

فلما كان يوم التروية أمرهم أن يلبوا بالحج، فإذا كنا نأمر المتمتع أن يحرم بالحج عشية التروية، فكيف يصوم الثلاثة الأيام بعد ذلك، وإنما بقى له يوم واحد؟ فدل ما وصفناه: أنه يجوز له أن يصومهن حلالاً بعد العمرة. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾.

اختلف فيه:

قيل: إذا رجع من منى.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٤٤٤، ٣٤٨٩)، وانظر الدر المنثور (٣٨٧/١).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٤٤٣)، وانظر الدر المنثور (٣٨٧/١).

(٣) سقط فى ط.

(٤) وهو يوم الثامن من ذى الحجة، وينطلق فيه الحجاج إلى منى، ويحرم المتمتع بالحج، أما المفرد والقارن فهما على إحرامهما، ويبيتون بمنى اتباعاً للسنة، ويصلون فيها خمس صلوات: الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر. وهذا فجر يوم عرفة.

(٥) أخرجه أحمد (٣٦٦/٣، ٣٨١).

وقيل: إذا أتى وقت الرجوع.

وقيل<sup>(١)</sup>: إذا رجعتكم إلى أهليكم.

وقوله: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾.

قيل: تلك العشرة وإن كانت متفرقة، فهي كالموصولة في حق الحج.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾، عن الهدى وافية، أى: يكمل بها حق الدم.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾، فى حق الثواب، أى: ثوابها كثواب الهدى. والله

أعلم.

وقوله: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

جعل الحكم الذى ذكره فى المتمتع والمحصر، لمن لا يحضر أهله المسجد الحرام؛

عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: «ليس على أهل مكة هدى فى المتعة».

ولأن أهل مكة لو كانوا كغيرهم لم يكن للمخصوص معنى.

وإذا كان المعتمر فى أشهر الحج إذا رجع إلى أهله ثم حج من عامه ذلك فلا هدى

عليه، فالمكى مقيم فى منزله بعد عمرته فهو أحرى ألا يجب عليه دم المتعة إن حج من

عامه ذلك، ولكنه إن تمتع فعليه دم الحلال؛ لأنه منهي<sup>(٤)</sup> عن التمتع.

ثم اختلف أهل التأويل فى ﴿حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، من هم؟

قال أصحابنا - رحمهم الله تعالى - : كل من كان من أهل المواقيت فما دونها إلى

مكة، فلهم أن يدخلوها بغير إحرام، فلهم جميعاً حكم حاضرى المسجد الحرام.

وروى عن ابن عمر، رضى الله تعالى عنه، : أنه خرج من مكة يريد المدينة، فلما بلغ

قديداً بلغه أن بالمدينة جيشين من جيوش الفتنة، فرجع ودخلها بغير إحرام.

وعندنا: إذا جاوز جميع المواقيت ثم رجع فعليه الإحرام.

وقال آخرون: ليس حاضرى المسجد الحرام.

وأما [الدليل]<sup>(٥)</sup> لأصحابنا، رحمهم الله تعالى، ما ذكرنا.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٤٩٥)، وعن عطاء (٣٤٩٦، ٣٤٩٨)، وإبراهيم (٣٤٩٧)،

وغيرهم وانظر الدر المنثور (٣٨٩/١).

(٢) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير عنه (٣٥٠٢، ٣٥٠٣)، وانظر الدر المنثور (٣٨٩/١).

(٣) قاله البغوى فى تفسيره (١٧٠/١).

(٤) فى ط: منتهى.

(٥) سقط فى ط.

وأما قولنا: ليس عليهم إحصار؛ لأن الإحصار هو الجيش والحيلولة بينهم وبين دخولهم مكة، فإذا كانوا هم فيها قادرون على الطواف بالبيت فى كل وقت، كذلك بطل الإحصار.

وقوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾.

عن ابن عمر<sup>(١)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ : سؤال، وذو القعدة، وعشر من ذى الحجة<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٥٣٥، ٣٥٣٦)، وانظر الدر المنثور (٣٩٣/١).

(٢) ذهب الأئمة الثلاثة - أبو حنيفة والشافعى وأحمد - وأصحابهم إلى أن وقت الإحرام بالحج: سؤال وذو القعدة وعشر من ذى الحجة. وهو مذهب جمهور الصحابة والتابعين ومن بعدهم. وذهب مالك إلى أن وقت الحج سؤال وذو القعدة وشهر ذى الحجة إلى آخره. وليس المراد أن جميع هذا الزمن الذى ذكره وقت لجواز الإحرام، بل المراد أن بعض هذا الزمن وقت لجواز ابتداء الإحرام، وهو من سؤال لطلوع فجر يوم النحر، وبعضه وقت لجواز التحلل، وهو من فجر يوم النحر لآخر ذى الحجة. وعلى هذا فالميقات الزمانى بالنسبة للإحرام متفق عليه، إنما مرتب على مذهب المالكية جواز تأخير الإحلال إلى آخر ذى الحجة. وهذا الذى ذهب إليه المالكية قد حكى أيضا عن طاوس، ومجاهد، وعروة بن الزبير، والربيع بن أنس، وقتادة.

والأصل للفريقين قوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ رَضَ فِيهِمْ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا سُؤُوفَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ فالجمهور فسروا الآية بأن المراد شهران وبعض الثالث. واستدلوا بالأثار عن الصحابة. كما يدل لهم أن أركان الحج تؤدى خلال تلك الفترة. وأما المالكية فدليلهم واضح، وهو ظاهر الآية؛ لأنها عبرت بالجمع (أشهر)، وأقل الجمع ثلاث؛ فلا بد من دخول ذى الحجة بكماله. ثم اختلف الجمهور فى نهار يوم النحر هل هو من أشهر الحج أو لا: فقال الحنفية والحنابلة: هو من أشهر الحج. وقال الشافعية: آخر أشهر الحج ليلة يوم النحر. وهو مروى عن أبى يوسف. وفى وجه عند الشافعية فى ليلة النحر: أنها ليست من أشهر الحج. والأول هو الصحيح المشهور.

وقد استدلت الحنفية والحنابلة بحديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ وقف يوم النحر بين الجمرات فى الحجة التى حج فقال: «أى يوم هذا؟» قالوا: يوم النحر. قال: «هذا يوم الحج الأكبر» أخرجه أبو داود وابن ماجه. قالوا: ولا يجوز أن يكون يوم الحج الأكبر ليس من أشهره. ويشهد له حديث بعث أبى بكر أبا هريرة يؤذن فى الناس يوم النحر: ألا يحج بعد العام مشرك؛ فإنه امتثال لقوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ بَيْنَ يَدَيْكَ اللَّهُ وَسُؤْلُهُ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ...﴾ الآية والحديث متفق عليه. واحتجوا بالدليل المعقول؛ لأن يوم النحر فيه ركن الحج، وهو طواف الزيارة، وفيه كثير من أفعال الحج، منها: رمى جمرة العقبة، والنحر، والحلق، والطواف، والسعى، والرجوع إلى منى. ومستبعد أن يوضع ل أداء ركن عبادة وقت ليس وقتها، ولا هو منه. واستدل الشافعية برواية نافع عن ابن عمر أنه قال: «أشهر الحج سؤال وذو القعدة وعشر من ذى الحجة» أى عشر ليال. وعن ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير مثله. رواها كلها البيهقى، وصحح الرواية عن ابن عباس. ورواية ابن عمر صحيحة.

ينظر: غاية المنتهى (٢/٢٩٥، ٢٩٦)، الهداية (٢/٢٢٠)، رد المحتار (٢/٢٠٦، ٢٠٧)،

شرح المحلى على المنهاج (٢/٩١)، نهاية المحتاج (٢/٣٨٧)، المغنى (٣/٢٩٥).

وعن ابن عباس<sup>(١)</sup>، رضى الله تعالى عنه [.. .]<sup>(٢)</sup>، وعن الحسن<sup>(٣)</sup>، والشعبي<sup>(٤)</sup>، ومجاهد<sup>(٥)</sup>، وابن جبير، وإبراهيم<sup>(٦)</sup>، وعطاء<sup>(٧)</sup> مثله.

وعن عبد الله بن مسعود<sup>(٨)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: إنها شوال، وذو القعدة، وذو الحجة.

ونرى أن عبد الله بن مسعود، رضى الله تعالى عنه، أراد ما أراده الأولون؛ لأنه لا يبقى بعد أيام منى [شئ] من مناسك الحج، فكيف تكون الأيام التي بعد النفر من أيام الحج، ولا عمل فيها للحجاج؟

ثم المسألة - فيمن يحرم بالحج قبل أشهر الحج، ما عليه<sup>(٩)</sup>؟ وهل يجوز إحرامه؟

(١) أخرجه ابن جرير من (٣٥٢٣) إلى (٣٥٢٧)، وانظر الدر المنثور (١/٣٩٣).

(٢) سقط في ط.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة كما في الدر المنثور (١/٣٩٣).

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٥٣١) والشعبي هو: أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذى كبار ولد لست سنين خلت من خلافة عمر رضى الله عنه، وتوفي بالكوفة سنة أربع وقيل ثلاث، وقيل ست، وقيل سبع وقيل خمس ومائة. ينظر: وفيات الأعيان (١٢/٣).

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٥٣٣، ٣٥٤٥) وهو: مجاهد بن جبر بإسكان الموحدة مولى السائب بن أبي السائب أبو الحججاج المكي المقرئ الإمام المفسر عن ابن عباس وقرأ عليه. قال مجاهد: عرضت على ابن عباس القرآن ثلاثين مرة، وأم سلمة وأبي هريرة وجابر وعن عائشة فى البخارى ومسلم قال شعبة والقطان وابن معين وأبو حاتم الرازي: لم يسمع منها. لكن قد صرح مجاهد فى بعض رواياته بسماعه منها وعنه عكرمة وعطاء وقتادة والحكم بن عتيبة وأيوب وخلق. وثقة ابن معين وأبو زرعة. قال ابن حبان مات بمكة سنة اثنتين أو ثلاث ومائة وهو ساجد ومولده سنة إحدى وعشرين. ينظر: تهذيب التهذيب (١٠/٤٢)، تقريب التهذيب (٢/٢٢٩)، خلاصة تهذيب الكمال: (٣/١٠)، الكاشف: (٣/١٢٠)، تاريخ البخارى الكبير: (٧/٤١١)، الجرح والتعديل: (٨/١٤٦٩).

(٦) أخرجه ابن جرير (٣٥٢٨، ٣٥٣٠).

(٧) أخرجه ابن جرير (٣٥٤٢)، وانظر الدر المنثور (١/٣٩٣) وهو: عطاء بن أبى رباح بن صفوان الفهرى، من كبار التابعين، وأجلاء الفقهاء، ولد باليمن سنة (٢٧هـ - ٦٤٨م)، ونشأ بمكة، وسمع العبادة الأربعة، ورافع بن خديج، وجماعات آخرين من الصحابة، وروى عن جماعات من التابعين، كالزهرى، وقتادة، وغيرهم، وخلائق من غيرهم وانتهت فتوى أهل مكة إليه وإلى مجاهد فى زمانهما، وتوفى رحمه الله سنة (١١٥هـ - ٧٣٤م).

انظر ترجمته فى: تهذيب التهذيب (٧/١٩٩)، تذكرة الحفاظ (١/٩٨)، ميزان الاعتدال، طبعة عيسى الحلبي (٣/٧٠)، تهذيب الأسماء (١/٣٣٣)، حلية الأولياء (٣/٣١٠)، وفيات الأعيان (٣/٢٦١).

(٨) أخرجه ابن جرير (٣٥٢٢)، وانظر الدر المنثور (١/٣٩٣).

(٩) ذهب الحنفية والمالكية والحنابلة إلى أنه يصح الإحرام بالحج قبل أشهر الحج، وينعقد حجا، لكن مع الكراهة. وهو قول إبراهيم النخعي، وسفيان الثوري، وإسحاق بن راهويه، والليث بن سعد. وذهب الشافعية إلى أنه لا ينعقد الإحرام بالحج قبل أشهره؛ فلو أحرم به قبل هلال شوال لم ينعقد

عن ابن عباس<sup>(١)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: من سنة الحج ألا يحرم بالحج إلا فى أشهر الحج.

وعن جابر<sup>(٢)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: لا يحرم بالحج قبل أشهر الحج. فأصحابنا، رحمهم الله تعالى، يكرهون الإحرام قبل أشهر الحج، واتبعوا فى كراهيتهم ما روى عن السلف النهى عن ذلك، لكنهم يقولون: إن أحرم يجوز.

واحتج بعض أصحابنا فى ذلك بأن قال: للحج ميقات ووقت، وأجمعوا أن من أحرم بالحج قبل الميقات فإحرامه صحيح، فعل ذلك من أحرم قبل وقته فإحرامه صحيح<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾، الأشهر كلها، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ [التوبة: ٣٦]، وهى الأشهر كلها، وهى معلومة؛ وهى<sup>(٤)</sup> كقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِئِ قُلْ هِيَ مَوْقِيتٌ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة:

١٨٩]. فإن كان هذا تأويل الآية، ففيه دليل جواز الإحرام بالحج فى الأشهر كلها.

وقال آخرون: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾، [أى فى أشهر معلومات]<sup>(٥)</sup> وهو ما ذكرنا من قول جماعة من السلف، قالوا: إنها شوال، وذو القعدة، وعشر من ذى الحجة، غير أنه يتوجه وجهين:

أحدهما: أن لفعل الحج أشهر معلومات، دليله قوله تعالى: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾، سماه حجًا بعد سبب الإلزام، فثبت أن ما بعد الإحرام حج.

والوجه الثانى: أن للحج أشهر معلومات، لا يدخل فيها غيره، ثم أدخل فيها العمرة رخصة، دليله: قوله ﷺ: «دخلت العمرة فى الحج [إلى يوم القيامة] هكذا، [وشبك بين أصابعه]»<sup>(٦)</sup>، فيكون معناه: أن للحج أشهر، أى: لفعله أشهر معلومات. والله أعلم.

= حجا، وانعقد عمرة على الصحيح عندهم. وبه قال عطاء وطاوس ومجاهد وأبو ثور.  
ينظر: الهداية (٢/٢٢١)، رد المحتار (٢/٢٠٦، ٢٠٧)، شرح الزرقانى (٢/٢٤٩)، الشرح الكبير (٢/٢٢)، حاشية العدوى (١/٤٥٧)، المغنى (٣/٢٧١).

(١) أخرجه الشافعى فى الأم، وابن أبى حاتم وابن مردويه ومن طريق آخر عنه أخرجه ابن أبى شيبة وابن خزيمة والحاكم وصححه، والبيهقى كما فى الدر المنثور (١/٣٩٤).

(٢) أخرجه ابن مردويه عنه مرفوعا بنحوه كما فى الدر المنثور (١/٣٩٤).

(٣) سقط فى ط.

(٤) سقط فى ط.

(٥) سقط فى ط.

(٦) أخرجه مسلم (٢/٨٨٦-٨٩٢) كتاب الحج باب حجة النبى ﷺ (١٤٧/١٢١٨) من حديث جابر، وأخرجه الترمذى (٢/٢٥٩) أبواب الحج (٩٣٢) من حديث ابن عباس وأخرجه (٤/٤٥٤) كتاب المناسك باب التمتع بالعمرة إلى الحج (٢٩٧٧) من حديث سراقبة بن جعشم.

وقوله: ﴿فَمَنْ قَرَضَ فِيهِكَ الْحَجَّ﴾.

اختلف فيما به فرض الحج؟

قال بعضهم: إذا نوى الحج صار محرماً، لبي أو لم يلب.

وقال آخرون: إذا نوى أن يعمل بجميع ما أمر وأن ينتهي عن جميع ما نهى، صار بذلك محرماً.

وأما عندنا: فإن تأويل قوله: ﴿فَمَنْ قَرَضَ فِيهِكَ الْحَجَّ﴾، أي: لبي فيهن بالحج.

دليله ما روى عن ابن مسعود<sup>(١)</sup>، وابن عباس<sup>(٢)</sup>، وابن عمر<sup>(٣)</sup>، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، أنهم قالوا: ﴿فَمَنْ قَرَضَ فِيهِكَ الْحَجَّ﴾، أي: لبي. وأما بالنية مجرداً فإنه لا يكون محرماً.

وما روى أيضاً عن رسول الله ﷺ، أنه قال لعائشة، رضى الله تعالى عنها، وقد رآها حزينة: «ما لك؟ فقالت: أنا قضيت عمرتي، وألفاني الحج عاركا. فقال: ذلك شيء كتبه الله تعالى على بنات آدم، فحجى وقولى ما يقول المسلمون في حجهم»<sup>(٤)</sup>.

فبين قول رسول الله ﷺ لعائشة، رضى الله تعالى عنها، [رد حجى وقولى ما يقول المسلمون في حجهم أن التلبية واجبة إذ كان المسلمون يفعلونها وأمر عائشة رضى الله عنها]<sup>(٥)</sup> باتباعهم فيها.

وعن عائشة، رضى الله تعالى عنها، أنها قالت: «لا يحرم إلا من أهل أو لبي».

فدللت هذه الأحاديث النبوية على أن التلبية فرض الحج، وعن هؤلاء الأئمة وأمثالهم الذين نأخذ منهم الدين فلا تجوز مخالفتهم ولا العدول عن سبيلهم<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة كما في الدر المنثور (٣٩٤/١).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٣٩٤/١).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٥٥٧، ٣٥٦١)، وانظر الدر المنثور (٣٩٤/١).

(٤) أخرجه البخارى (٥٣٢/١) كتاب الحيض، باب الأمر بالنساء إذا نَفَسْنَ (٢٩٤)، ومسلم (٢/

٨٧٣)، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام (١٢١١/١١٩) بنحوه.

(٥) سقط في ط.

(٦) التلبية شرط في الإحرام عند أبي حنيفة ومحمد وابن حبيب من المالكية؛ فلا يصح الإحرام بمجرد النية، حتى يقرنها بالتلبية أو ما يقوم مقامها مما يدل على التعظيم من ذكر ودعاء أو سوق الهدى. فإذا نوى النسك الذى يريده من حج أو عمرة أو هما معا ولبي فقد أحرم، ولزمه كل أحكام الإحرام، وأن يمضى فى أداء ما أحرم به. والمعتمد عندهم أنه يصير محرماً بالنية لكن عند التلبية، كما يصير شارعاً فى الصلاة بالنية، لكن بشرط التكبير، لا بالتكبير. وقد نقل هذا المذهب عن عبد الله بن مسعود، وابن عمر، وعائشة، وإبراهيم النخعى، وطاوس ومجاهد، وعطاء بل ادعى فيه اتفاق السلف. وذهب غيرهم إلى أن التلبية لا تشترط فى الإحرام، فإذا نوى فقد أحرم بمجرد النية،

وقال أصحابنا - رحمهم الله تعالى - : إن خرج رجل مع بدنته وقلدها ونوى الإحرام فهو محرم، ويقوم ذلك الفعل منه مقام التلبية.

والحجة لذلك: أن النبي ﷺ قال لأصحابه، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، في حجته لما أمرهم بأن يحلوا العمرة، فقالوا له: إنك لم تحل. قال «إني قلدت الهدى، فلا أحل من إحرامى إلى يوم النحر»<sup>(١)</sup>.

وقال: «لو استقبلت من أمرى ما استدبرت، ما سقت الهدى»<sup>(٢)</sup>. فأخبر النبي ﷺ أن الذى منعه من الحل تقليده الهدى، وأن ذلك قام مقام الإحرام لو جده بعد الطواف. وروى عن على، وعبد الله بن مسعود، وجابر، رضى الله تعالى عنهم، أنهم قالوا: إذا قلد فقد أحرم.

وكذلك قال عبد الله بن عباس<sup>(٣)</sup> - رضى الله تعالى عنه - : إذا قلد - [وهو]<sup>(٤)</sup> يريد الحج أو العمرة - فقد أحرم.

وما روى عن عائشة - رضى الله تعالى عنها - : لا يحرم إلا من أهل أو لبي<sup>(٥)</sup>، فذلك

= ولزمته أحكام الإحرام، والمضى فى أداء ما أحرم به. ثم اختلفوا: فقال المالكية: هى واجبة فى الأصل، والسنة قرنهما بالإحرام. ويلزم الدم بطول فصلها عن النية. ولو رجع لبي لا يسقط عنه الدم. وسواء أكان الترك أو طول الفصل عمدا أم نسيانا. وذهب الشافعية والحنابلة - وهو منقول عن أبى يوسف - إلى أن التلبية سنة فى الإحرام مطلقا.

ينظر: متن الكنتز (٩٠/١)، رد المحتار (٢/٢١٣، ٢١٤)، المبسوط (٦/٤) (١٨٧)، الشرح الكبير (٤٠/٢)، المجموع (٧/٢٢٦، ٢٢٧)، المغنى (٣/٢٨٨).

(١) أخرجه البخارى (٣/٥٦٠) كتاب: الحج، باب: من لبس رأسه عند الإحرام وحلق، حديث (١٧٢٥)، ومسلم (٢/٩٠٢) كتاب: الحج، باب: بيان أن القارن لا يتحلل إلا فى وقت تحلل الحاج المفرد، حديث (١٧٦، ١٢٢٩)، وأبو داود (٢/٣٩٨) كتاب: المناسك (الحج)، باب: فى الإقران، حديث (١٨٠٦)، وابن ماجه (٢/١٠١٢، ١٠١٣) كتاب: المناسك، باب: من لبس رأسه، حديث (٣٠٤٦)، والنسائى (٥/١٣٦) كتاب: الحج، باب: التلبيد عند الإحرام، والبيهقى (٥/١٣٤) كتاب: الحج، باب: من لبس أو ضفر أو عقص حلق، وأحمد (٦/٢٨٣)، وأبو يعلى (١٢/٤٧٧)، رقم (٧٠٥٠)، وابن حبان (٣٩٣٣، الإحسان)، والطحاوى (٢/١٤٤)، والبعغوى فى شرح السنة (٢/٤٧)، عن حفصة أنها قالت: يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك؟ قال: «إني لبست رأسى وقلدت هدى، فلا أحلل حتى أنحر».

(٢) أخرجه البخارى (٤/٣١٢) كتاب الحج، باب تقضى الحائض المناسك كلها (١٦٥١)، ومسلم (٢/٨٨٣)، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام (١٢١٦/١٤١)، وأبو داود (١/٥٥٦)، كتاب المناسك، باب فى أفراد الحج (١٧٨٩)، والنسائى (٥/١٤٣)، كتاب المناسك، باب الكراهية فى الثياب المصبغة للمحرم.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٦٩٩، ١٢٧٠٥، ١٢٧٠٦)، وأخرجه أيضا عن ابن عمر (١٢٧١١).

(٤) سقط فى ط.

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة (١٢٧١٦).

عندنا فى الذى يقلد بدنته ولا يخرج معها، لا يصير محرماً .  
 ألا ترى ما روى عن عائشة، رضى الله تعالى عنها، أنها قالت: كان النبى ﷺ يبعث  
 بهديه ويقيم، فلا يحرم عليه شىء<sup>(١)</sup> .

وقوله: ﴿فَلَا رَفَثٌ﴾ .

قيل: ﴿الرَّفَثُ﴾ ، جميع حاجات الرجال إلى النساء .

وقال ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضى الله تعالى عنه - : ﴿الرَّفَثُ﴾ ، الجماع . وعن عبد الله بن  
 عمر<sup>(٣)</sup> ، رضى الله تعالى عنه، مثله .

وأجمع أهل العلم أن المحرم لا يجوز له أن يقبل امرأته، ولا يمسه بشهوة<sup>(٤)</sup> .  
 ويوجبون على من فعل ذلك دماً .

روى عن ابن عمر<sup>(٥)</sup> - رضى الله تعالى عنه - : إذا باشر المحرم امرأته أهرق دماً .  
 وعن على<sup>(٦)</sup> - رضى الله تعالى عنه - قال: إذا قبل المحرم امرأته فعليه دم .

وسئلت عائشة، رضى الله تعالى عنها، عما يحل للمحرم من امرأته؟ فقالت: يحرم  
 عليه كل شىء سوى الكلام .

وقوله: ﴿وَلَا فُسُوقٌ﴾ .

قيل<sup>(٧)</sup> : ﴿الْفُسُوقُ﴾ ، السب<sup>(٨)</sup> .

(١) أخرجه البخارى (٣٦٨/٤)، كتاب الحج، باب تقليد الغنم (١٧٠١، ١٧٠٢، ١٧٠٣، ١٧٠٤)،  
 ومسلم (٩٥٧/٢) كتاب الحج، باب استحباب بعث الهدى (١٣٢١/٣٥٩)، من طرق عنها بألفاظ  
 متقاربة .

(٢) أخرجه ابن جرير من (٣٥٩٧) إلى (٣٦٠٣)، وانظر الدر المنثور (٣٩٦/١) .

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٦٢١، ٣٦٢٩)، وانظر الدر المنثور (٣٩٦/١) .

(٤) المقدمات المباشرة أو القرية، كاللمس بشهوة، والتقبيل، والمباشرة بغير جماع: يجب على من  
 فعل شيئاً منها الدم سواء أنزل مئيتاً أو لم ينزل . ولا يفسد حجه اتفاقاً بين الحنفية والشافعية  
 والحنابلة، إلا أن الحنابلة قالوا: إن أنزل وجب عليه بدنة . ومذهب المالكية: إن أنزل بمقدمات  
 الجماع مئيتاً فحكمه حكم الجماع فى إفساد الحج، وعليه ما على المجامع، وإن لم ينزل فليهد  
 بدنة .

ينظر: الهداية (٢٣٧/٢، ٢٣٨)، حاشية العدوى (٤٨٩/١)، نهاية المحتاج (٤٥٦/٢)،  
 المغنى (٣٣٨/٣) .

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة (١٣٨٠٥) بنحوه .

(٦) أخرجه ابن أبى شيبة (١٣٨٠٣) بنحوه .

(٧) قاله ابن عمر، أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٦٠، ٣٦٦٢)، وعن ابن عباس (٣٦٦١، ٣٦٦٨)،  
 ومجاهد (٣٦٦٣، ٣٦٦٩)، وغيرهم، وانظر الدر المنثور (٣٩٦/١) .

(٨) فى أ، ط: السباب .



وقيل: هو كل فسق، والفسق حقيقة الخروج من أمر الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠]، أى: خرج. وقوله: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: «الجدال»، المراء. وذلك أن العرب كانت تؤخر الأشهر الحرم وتعجل، وفي ذلك نزل قوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]، فبين رسول الله ﷺ، وقال: «إن السنة قد استدارت كهيتها يوم خلق السموات والأرض»<sup>(٢)</sup>، فعلى ذلك استدار وقت الحج إلى حيث جعل، لا يتقدم أبداً ولا يتأخر، فلا تماروا فيه. وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: لا تجادل صاحبك حتى تغضبه. وأشبه الأمور - والله أعلم - بتأويل الآية: أن الله سبحانه وتعالى [أمر بحفظ]<sup>(٤)</sup> اللسان والفرج فى الإحرام عن كل ما يذكر من فسوق، ومعصية، ومجادلة، ومخاصمة، وعن الرث بالفعل والقول؛ لأنه يروى أن الفضل بن عباس<sup>(٥)</sup> كان رديف<sup>(٦)</sup> رسول الله ﷺ [من المزلفة إلى منى]<sup>(٧)</sup>، وكان الفتى يلاحظ النساء وينظر إليهن، فجعل النبي ﷺ يصرف وجهه بيده من خلفه، فقال النبي ﷺ: «إن هذا يوم من ملك سمعه، وبصره، ولسانه غفر له، أو كما قال»<sup>(٨)</sup>. وروى عنه ﷺ، أنه قال: «من حج فلم يرفث ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه»<sup>(٩)</sup>.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٩٥، ٣٦٩٦)، وعن مجاهد (٣٦٨٣)، وإبراهيم (٣٦٨٧)، وقاتة والزهرى (٣٦٩٣، ٣٦٩٨)، وغيرهم. وانظر الدر المنثور (٣٩٦/١).

(٢) يأتي تخريجه.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٦٧٤، ٣٦٧٥، ٣٦٨١)، وانظر الدر المنثور (٣٩٦/١).

(٤) فى ط: يحفظ.

(٥) الفضل بن العباس بن عبد المطلب الهاشمى، ابن عم النبي ﷺ، كان وسيماً جميلاً. له أربعة وعشرون حديثاً، اتفقا على حديثين. وعنه: أخوه وأبو هريرة وكريب. قال ابن سعد: شهد الفتح وحينئذ. قال الواقدي: مات فى طاعون عمواس سنة ثمانى عشرة، وقيل: قتل يوم اليرموك. وقيل: بدمشق، وعليه درع النبي ﷺ.

ينظر: الخلاصة (٢/٣٣٥، ٣٣٦)، (٥٧١٦)، تهذيب الكمال (٢/١٠٩٥) تهذيب التهذيب (٨/٢٨٠)، (٥١٢)، الكاشف (٢/٣٨٢)، تاريخ البخارى الكبير (٧/١١٤).

(٦) فى أ، ب: ردف.

(٧) سقط فى أ.

(٨) أخرجه أحمد (١/٣٢٩، ٣٥٦)، وابن خزيمة (٢٨٣٣، ٢٨٣٤)، وله طريق أخرى، أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢/٢٣٢) (١٢٩٧٤) عن ابن عباس.

(٩) أخرجه البخارى (٣/٣٨٢) كتاب الحج: باب فضل الحج المبرور حديث (١٥٢١)، (٢٥/٤) كتاب المحصر: باب قول الله تعالى ﴿فَلَا رَفْثَ﴾ حديث (١٨١٩)، وباب قول الله عز وجل ﴿وَلَا سُؤْفَا﴾

وقوله: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾.

ويجزيه؛ [وفيه] <sup>(١)</sup> ترغيب منه في كل خير.

وقوله: ﴿وَتَسَرَّوْا فَاِنَّ خَيْرَ الْاَزَادِ النَّقْوَى﴾.

قيل <sup>(٢)</sup>: ﴿وَتَسَرَّوْا﴾ للحج والعمرة ما تكفون به وجوهكم عن المسألة، ولا تخرجوا

بلا زاد لتكونوا عيالاً على الناس.

ويحتمل: أن يكون الأمر بالتزود للمعاد، يدل عليه قوله: ﴿فَاِنَّ خَيْرَ الْاَزَادِ النَّقْوَى﴾،

يقول: إن تقوى الله خير زاد من زاد الدنيا.

وقوله: ﴿وَأَنْقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾.

يحتمل: ﴿وَأَنْقُونِ﴾، المعاصي والمناهي وكل فسق.

ويحتمل: على التقديم والتأخير، كأنه قال: «تزودوا يا أولي الأبواب»، ﴿وَأَنْقُونِ﴾ في

المسألة من الناس.

**قوله تعالى:** ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ

عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ

لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

﴿١٩٩﴾ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ

مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا مَا لَنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَنَا فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا

مَا لَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَدْ آتَيْنَاكَ لَهُمْ نَصِيبًا مِمَّا

وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴿٢٠١﴾ حديث (١٨٢٠)، ومسلم (٩٨٣/٢) كتاب الحج: باب في فضل الحج

والعمرة حديث (١٣٥٠/٤٣٨)، والنسائي (١١٤/٥)، كتاب الحج: باب فضل الحج، والترمذي

(١٧٦/٣)، كتاب الحج: باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة حديث (٨١١)، وابن ماجه (٢/

٩٦٤ - ٩٦٥) كتاب المناسك: باب فضل الحج والعمرة حديث (٢٨٨٩)، وأحمد (٢/٢٤٨،

٤١٠، ٤٨٤)، والطيالسي (٢٠٢/١ - منحة) رقم (٩٧٥)، والدارمي (٣١/٢) كتاب المناسك:

باب في فضل الحج والعمرة، وأبو يعلى (٦١/١١) رقم (٦١٩٨)، وأبو نعيم في الحلية (٨/

٣١٦)، وابن خزيمة (١٣١/٤) رقم (٢٥١٤)، وابن حبان رقم (٣٧٠٢ - الإحسان)، والبيهقي

(٦٧/٥)، كتاب الحج: باب لا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج، والخطيب في تاريخ بغداد

(١١/٢٢٢)، والحميدي (٤٤٠/٢) رقم (١٠٠٤)، والبغوي في شرح السنة (٤/٤) كلهم من طريق

أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح.

(١) سقط في أ.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٧٥٢)، ومن طريق أخرى أخرجه البخاري (١٥٢٣)، وعبد

ابن حميد وأبو داود، والنسائي وابن المنذر وابن حبان والبيهقي كما في الدر المنثور (١/٣٩٨).

كَسْبُواً وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾ .  
وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: التجارة، وذلك أن أهل الجاهلية كانوا يتخرجون من التجارة في عشر من ذى الحجة، فلما أن كان الإسلام امتنع أهل الإسلام عن التجارة، وأحبوا أن يكون خروجهم للحج خاصة، دون أن يختلط غيره من الأعمال، فرخص الله عز وجل للحاج وطلب الفضل.

وروى عن ابن عمر - رضى الله تعالى عنه - : أن رجلاً سأله، فقال: إنا قوم نكرى، ويزعمون أنه ليس لنا حج، [فهل لنا حج]؟ فقال: أستم تحرمون وتفنون؟ فقال: بلى . قال: فأنتم حجاج . وقال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فسأله عما سألتني عنه مثله، فلم يجبه حتى أنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾، فقال النبي ﷺ: «أنتم حجاج»<sup>(٢)</sup> [وروى عن ابن عباس رضى الله عنه مثله]<sup>(٣)</sup> .

وأصحابنا، رحمهم الله تعالى، يرون حج الأجير والتاجر تأمًا، وظاهر القرآن يدل على ذلك . وكان عند القوم أن الاستئجار على الطاعة لا يجوز أمرًا ظاهرًا حتى سألوا فى هذا.

وأصله: أن الحج لا يمنع أفعال غيره، فأشبه الصوم، ويجوز فيه الإجارة، كذا فى هذا.

وأما الصلاة فهى مانعة لما سواها من الأفعال؛ فاختلغا.

وقوله: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾ .

قيل: إن أهل الجاهلية كانوا يفيضون من عرفات قبل غروب الشمس، ومن مزدلفة بعد طلوع الشمس، فأمر أهل الإسلام بالخلاف فى الحالين جميعًا: أن يجعلوا الإفاضة من عرفة بعد الغروب، ومن المزدلفة قبل طلوع الشمس . والله أعلم.

(١) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه البخارى (٤٥١٩)، وابن جرير (٣٧٧٢)، وسفيان وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه كما فى الدر المنثور (٤٠٠/١).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٧٦٨)، وعبد الرزاق، وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه والبيهقى عن أبى أمامة التميمى عنه كما فى الدر المنثور (٤٠١/١).

(٣) سقط فى ط .

وفى الخبر: «خالفوهم فى الرجعتين جميعًا»<sup>(١)</sup>.  
والإفاضة: هى الإسراع فى المشى فى اللغة.  
وقيل: الإفاضة: الانحدار.  
وقوله: ﴿فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْرِعِ الْحَرَامِ﴾.  
يعنى المزدلفة.

[ويحتمل قوله ﴿فَأَذْكُرُوا اللَّهَ﴾ وجهين:  
يحتمل: صلاة المغرب والعشاء]<sup>(٢)</sup>  
ويحتمل: الدعاء<sup>(٣)</sup> فيهما جميعًا.

وقال ابن عباس<sup>(٤)</sup> - رضى الله تعالى عنهما -: ﴿الْمَشْرِعِ الْحَرَامِ﴾، الجبل وما حوله، وهو الجبل الذى يوقف عليه يقال له: «قزح»، وسمى «جمعًا»، أيضًا [لأنه يجمع بين المغرب والعشاء فى وقت العشاء، وقيل: يسمى جمعًا]<sup>(٥)</sup> لأنه اجتمع فيه آدم وحواء.

وروى عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: سمي العرفات عرفات؛ لأن جبريل، صلوات الله تعالى عليه، لما علم إبراهيم - عليه السلام - المناسك كان يقول له: عرفت عرفت<sup>(٦)</sup>. والله أعلم بذلك.

وقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا كَمَا هَدَيْتُكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾  
يحتمل وجوها:

يحتمل: الأمر بالذكر أمر بالشكر له على ما أنعم عليهم من أنواع النعم.  
ويحتمل: ﴿وَأَذْكُرُوا كَمَا هَدَيْتُكُمْ﴾، وأرشدكم لأمر المناسك.

ويحتمل: الأمر بالتوحيد؛ كأنه قال: وحدوه كما وفقكم لدينه، وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾، عن الهدى، وعن المناسك، وعن معرفة النعم والشكر. والله أعلم.

(١) أخرجه الحاكم وابن مردويه والبيهقى فى سننه عن المسور بن مخرمة بنحوه كما فى الدر المثور (١/٤٠٢).

(٢) سقط فى ط.

(٣) فى أ: الدماء.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٨٢٣، ٣٨٢٥)، وانظر الدر المثور (١/٤٠٤).

(٥) سقط فى ط.

(٦) أخرجه ابن جرير (٣٨٩٨)، ووكيع كما فى الدر المثور (١/٤٠١).

قال الشيخ - رضى الله تعالى عنه - : الهدى على وجهين :

هدى : عرف ، ليوحده .

وهدى : وفق ، لطاعتهم .

وقوله : ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَأَسْتَفِرُّوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

قيل <sup>(١)</sup> : إن أهل الحرم كانوا لا يقفون بعرفات ، ويقولون : [إنما] نحن أهل حرم الله ،

لا نفيض كغيرنا ، ممن قصدنا ، فأنزل الله فيهم : ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ

النَّاسُ﴾ ، أمرهم بالوقوف بعرفات ، والإفاضة منها من حيث أفاض غيرهم من الناس .

وذكر عن عائشة ، رضى الله تعالى عنها ، أنها قالت : كانت قريش ، ومن كان على

دينها يقفون بالمزدلفة ولا يقفون بعرفة ، [وكان من سواهم يقفون بعرفة] . فأنزل الله

تعالى : ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ <sup>(٢)</sup> .

وفيه دليل أن الوقوف بعرفة فرض <sup>(٣)</sup> ، وعلى ذلك جاءت الآثار ؛ روى عن رسول الله

(١) قاله قتادة بنحوه ، أخرجه ابن جرير عنه (٣٨٤٠) ، وعن السدى (٣٨٤١) ، والربيع (٣٨٤٢) ، وغيرهم ، ينظر : الدر المنثور (٤٠٩/١) .

(٢) أخرجه البخارى (٤٥٢٠) ، ومسلم (١٢١٩/١٥١) ، وأبو داود (١٩١٠) ، والترمذى (٨٨٤) ، والنسائى (٢٥٤/٥) ، والطبرى (٣٨٣٤) .

(٣) المراد من الوقوف بعرفة : وجود الحاج فى أرض (عرفة) ، بالشروط والأحكام المقررة . والوقوف بعرفة ركن أساسى من أركان الحج ، يختص بأنه من فاته فقد فاته الحج . وقد ثبتت ركنية الوقوف بعرفة بالأدلة القاطعة من الكتاب والسنة والإجماع : أما القرآن فقوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ . فقد ثبت أنها نزلت تأمر بالوقوف بعرفة . وأما السنة : فعدة أحاديث ، أشهرها حديث : «الحج عرفة» . وأما الإجماع : فقد صرح به عدد من العلماء ، وقال ابن رشد : أجمعوا على أنه ركن من أركان الحج ، وأنه من فاته فعليه حج قابل .

ويبدأ وقت الوقوف بعرفة من زوال الشمس يوم عرفة - وهو تاسع ذى الحجة - ويمتد إلى طلوع الفجر الصادق يوم عيد النحر حتى لو وقف بعرفة فى غير هذا الوقت كان وقوفه باطلا اتفاقا فى الجملة . وقد أجمعوا على أن آخر وقت وقوف عرفة هو طلوع الفجر يوم النحر . أما ابتداء وقت الوقوف بعرفة فقد وقع فيه اختلاف : فذهب الحنفية والشافعية إلى أن أوله زوال شمس يوم عرفة . وذهب مالك : إلى أن وقت الوقوف هو الليل ، فمن لم يقف جزءا من الليل لم يجزئ وقوفه وعليه الحج من قابل ، وأما الوقوف نهارا فواجب ينجر بالدم بتركه عمدا بغير عذر . وعند الحنابلة : وقت الرقوف من طلوع الفجر يوم عرفة إلى طلوع الفجر من يوم النحر . وقد قسم الحنفية والحنابلة زمان الوقوف إلى قسمين :

- زمان الركن الذى تتأدى به فريضة الوقوف بعرفة : وهو أن يوجد فى عرفة خلال المدة التى عرفناها عند كل ، ولو زماناً قليلا جدا .

- زمان الواجب : وهو أن يستمر من وقف بعد الزوال إلى أن تغرب الشمس ، فلا يجاوز حد عرفة إلا بعد الغروب ، ولو بلحظة . وهو المقصود بقولهم : أن يجمع بين الليل والنهار بعرفة . فلو فارق عرفة قبل الغروب وجب عليه دم عند الجمهور ، أما إذا لم يقف بعرفة إلا بعد المغرب فلا شئ =

﴿الْحَجُّ عَرَفَةَ﴾: «الحج عرفة، من أدرك عرفة بليل، وصلّى معنا بجمع، فقد تم حجه»<sup>(١)</sup>.

ويحتمل في قوله: ﴿ثُمَّ أُنِيطُوا مِنْ حَيْثُ أَفْكَصَ النَّاسُ﴾، معنى آخر: وهو أنهم رأوا غيرهم من أهل الآفاق فإذا قصدوا على الإحرام من وراء الحرم، وهم أمروا بالإحرام [في الحرم]<sup>(٢)</sup>، فلما خصوهم بذلك ظنوا أن قضاء غيره من المناسك في الحرم. والله أعلم.

قال الشيخ أبو منصور - رحمة الله تعالى عليه - : أمر بالإفاضة بحرف «ثم»، بعد ذكر المزدلفة<sup>(٣)</sup> والإفاضة من عرفات بتقديم المزدلفة، فَبَانَ أن حرف «ثم» مما قد يبدأ به أيضًا.

وقوله: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾.

قيل فيه بوجهين:

قيل<sup>(٤)</sup>: إنهم في الجاهلية كانوا إذا قضاوا المناسك يجتمعون في مكان ويذكرون آباءهم ومناقبهم ويفتخرون بذلك، فلما أن أسلموا أمرهم أن يذكروا ربهم في الإسلام كذكرهم آباءهم في الجاهلية أو أشد ذكرا، فإنه أولى بذلك من الآباء.

وقيل: أن يكونوا يذكرون آباءهم - ما أنعم عليهم وأحسن إليهم - فقال: اذكروا لي

= عليه.

وأما المالكية فزمان الركن عندهم هو الوقوف ليلا، أما نهارا فواجب. وأما الشافعية: فالمعتمد عندهم أن الجمع بين الليل والنهار بعرفة سنة ليس واجبا، لكن يستحب له بتركة الفداء استحبابا، وفي أى وقت وقف بعرفة من بعد الزوال إلى فجر يوم النحر أجزاءه.

ينظر: المسلك المتقسط ص (٥١، ٥٢، ١٢٩ - ١٣٩)، شرح الزرقاني (٢/٢٦٩)، شرح الرسالة وحاشية العدوي (١/٤٧٥)، شرح المنهاج (٢/١١٤)، نهاية المحتاج (٢/٤٢٢ - ٤٢٣)، مغنى المحتاج (١/٤٩٦ - ٤٩٨)، المغنى (٣/٤١٤ - ٤١٦).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) سقط في ط.

(٣) يسن للحاج أن يبيت بالمزدلفة ليلة عيد النحر، ويمكث بها حتى يطلع الفجر، ثم يقف للدعاء ويمكث فيها حتى يسفر جدا، ثم يدفع إلى منى، فهذا سنة عند الحنفية والشافعية، مندوب عند المالكية، مستحب عند الحنابلة. وذلك لفعله ﷺ، قال جابر: «حتى أتى المزدلفة، فصلّى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، ولم يسبح بينهما شيئا، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر وصلّى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام...».

ينظر: المسلك المتقسط ص (٥١، ٥٢)، المجموع (٨/١٢٩)، الشرح الكبير (٢/٤٤٢)،

المغنى (٣/٤٢٣).

(٤) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٨٥٦، ٣٨٥٧)، وعن قتادة (٣٨٥٨، ٣٨٥٩)، وأخرجه وكيع وعبد بن حميد عن عطاء كما في الدر المنثور (١/٤١٧).

فيما تذكرون آباءكم مكان آبائكم [فإني أنا] <sup>(١)</sup> الذي أنعمت عليكم [وعلى آبائكم] <sup>(٢)</sup>، فاجعلوا ذلك لى دون آبائكم.

وقوله: ﴿فَمِنَ النَّكَاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَنَا فِي الْآخِرَةِ مَن خَلَقَ﴾.  
[وقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ

النَّارِ

وقوله: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ <sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿فَمِنَ النَّكَاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَنَا فِي الْآخِرَةِ مَن خَلَقَ...﴾ الآية في قوم لا يؤمنون بالبعث والإحياء بعد الموت، [طلبوا] <sup>(٤)</sup> خيرات الدنيا، ولم يطلبوا الخيرات في الآخرة، فأعطوا ما سألوا من حسنات الدنيا، وهو كقوله: ﴿وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنهَا وَمَا لَهَا فِي الْآخِرَةِ مَن نَّصِيبُ﴾ [الشورى: ٢٠]، فأعطوا ما سألوا من نصيب؛ ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُم فِي حَرْثِهِ﴾ [الشورى: ٢٠]، أى يؤتى حرث الدنيا والآخرة، فمن كان ركونهم إلى الدنيا وميلهم إليها لم يركنوا إلى دعاء غيرها، وأما من آمن بالبعث والإحياء بعد الموت فإنهم سألوا خيرات الدنيا والآخرة جميعاً بقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾، طلبوا حسنات الدنيا؛ لأن الدنيا جعلها محل الزاد للآخرة، لأنه جعلها لهم، إنما خلقهم للآخرة؛ كقوله: ﴿وَتَكَرَّوْا فَاِنَّ حَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧].

ثم اختلف في ﴿الْحَسَنَةَ﴾ في الدنيا، و ﴿الْحَسَنَةَ﴾ في الآخرة:

قيل <sup>(٥)</sup>: حسنة الدنيا: العلم والعبادة، وحسنة الآخرة: الجنة والمغفرة.

وقيل <sup>(٦)</sup>: حسنة الدنيا: النصر والرزق، وحسنة الآخرة: الرحمة والرضوان. وكله

واحد.

وروى عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إن لله عباداً يحيون في عافية، ويموتون في عافية، ويدخلون الجنة في عافية. قيل: يا رسول الله، بم؟ قال: بكثرة قولهم: ﴿رَبَّنَا

(١) سقط في أ، ط.

(٢) سقط في ط.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٤) سقط في ط.

(٥) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير عنه (٣٨٨١، ٣٨٨٢، ٣٨٨٣)، وابن أبي شبة وعبد بن حميد والذهبي في فضل العلم والبيهقي في شعب الإيمان كما في الدر المشور (٤١٩/١).

(٦) قاله سفيان الثوري بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٣٨٨٤).

ءَايَاتِكَ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١﴾ .

وقوله: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾

قيل فيه بوجوه:

قيل: فيه تقديم وتأخير، كأنه قال: حسابه سريع.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿سَرِيعٌ﴾ ، كما أن الإبطاء في الحساب يكون للتفكير فيه والاستذكار وحفظ عقد الأصابع أو لشغل شغله، فالله - تعالى - يتعالى عن ذلك أن يوصف به أو يشغله شىء.

وقيل: ﴿سَرِيعٌ﴾ ، أى قريب، كأن قد جاء، كقوله: ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ [القمر: ١]، وكقوله: ﴿وَأَقْرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ﴾ [الأنبياء: ٩٧]، وكقوله: ﴿أَنَّ أَمْرَ اللَّهِ﴾ [النحل: ١]، أى قرب.

وقيل: كناية عن عذاب شديد، أى شديد العقاب والعذاب، [وهو كقوله: ﴿أَنَّ أَمْرَ اللَّهِ﴾ [النحل: ١] [٣] وهو كقوله ﷺ: «من نوقش الحساب عذب»<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ .

قيل: إنه يحتمل وجهين:

قيل: إنه أراد بالأيام المعدودات أيام النحر والذبح، أى: اذكروا الله بالنحر والذبح فى أيامكم. فهو عند أبى حنيفة، رحمه الله تعالى، يوم النحر ويومان بعده.

وقيل<sup>(٥)</sup>: أراد بالأيام المعدودات أيام رمى الجمار، دليله قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾، وهى أيام التشريق، وهى ثلاثة أيام بعد النحر.

وروى عن على<sup>(٦)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: «الأيام المعدودات: يوم النحر ويومان بعده، اذبح فى أيها شئت، وأفضلها أولها».

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط عن ابن مسعود بدون ذكر الآية كما فى كتر العمال (١١٢٤٧).

(٢) قاله ابن جرير (٣١٤/٢)، والبغوى (١٧٨/١).

(٣) سقط فى ط.

(٤) أخرجه البخارى (٢١٥/١٣)، كتاب الرقاق باب من نوقش الحساب عُذِبَ (٦٥٣٦)، ومسلم (٤/٢٢٠٥)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٢٨٧٦/٧٩)، (٤٧/٦)، (١٠٨، ٩١، ١٢٧)، وأبو داود (٢٠١/٢) كتاب الجنائز باب عيادة النساء (٣٠٩٣)، والترمذى (٢٢٣/٤) كتاب صفة القيامة (٢٤٢٦).

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه من (٣٨٨٩) إلى (٣٨٩٥)، وعن عطاء (٣٨٩٦، ٣٨٩٧)، ومجاهد (٣٨٩٨، ٣٨٩٩، ٣٩٠٠، ٣٩٠١)، وغيرهم.

(٦) أخرجه عبد بن حميد وابن أبى الدنيا وابن أبى حاتم كما فى الدر المنثور (٤٢٠/١).



وكذلك روى عن عمر، رضى الله تعالى عنه . والله أعلم .  
 وقوله: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ .  
 قيل<sup>(١)</sup>: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾، أى: بعد يوم النحر [بيومين]<sup>(٢)</sup>. يقول: من نفر من  
 منى قبل غروب الشمس فى اليوم الثانى فلا إثم عليه، ومن لم ينفر حتى غربت الشمس  
 وأقام إلى الغد - اليوم الثالث - فيرمى الجمار، ثم ينفر فلا إثم عليه .  
 وقيل: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾، من أيام التشريق فلا إثم عليه، ومن تأخر إلى اليوم  
 الثالث من أيام التشريق فلا إثم عليه .

ثم لا يحتمل قوله: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾، أن  
 يكونا جميعاً على الرخصة، التعجيل والتأخير جميعاً، فلا يلحقه الإثم بكليهما؛ لأنه إذا  
 كان التعجيل هو الرخصة فالتأخر لا يكون رخصة، وإذا كان التأخر هو الرخصة فالتعجيل  
 ليس برخصة، لكن الوجه فيه - والله أعلم - ما روى عن ابن عباس<sup>(٣)</sup>، رضى الله تعالى  
 عنه، أنه قال: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ غفر له، ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ﴾ غفر له ما كان له من الإثم  
 والذنب فى اليوم الذى آخر. والله أعلم .

ويحتمل: أنه خيره، أى: إن فعل ذا أو ذا فلا إثم عليه .  
 وعن ابن مسعود<sup>(٤)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال فى قوله تعالى: ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾:  
 رجع مغفوراً له .

وقوله: ﴿لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنكُمُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ .  
 قيل فيه بوجوه:

قيل<sup>(٥)</sup>: ﴿لِمَنِ اتَّقَىٰ﴾، قتل الصيد فى الإحرام، وعلى ذلك قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أى  
 فلا تستحلوا قتل الصيد فى الإحرام .

وقال<sup>(٦)</sup> ابن عباس - رضى الله تعالى عنه - : من اتقى معاصى الله جملة .

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٩٣٤)، وعن عطاء والحسن وعكرمة ومجاهد والسدى  
 وغيرهم (٣٩٢٠، ٣٩٢١، ٣٩٢٢، ٣٩٢٣، ٣٩٢٤)، وانظر الدر المنثور (١/٤٢٣ - ٤٢٤) .

(٢) سقط فى ط .

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٩٤٤)، وانظر الدر المنثور (١/٤٢٤) .

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٩٤٦)، وانظر الدر المنثور (١/٤٢٤) .

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٩٥٧)، وعن أبى صالح (٣٩٥٦)، وانظر الدر المنثور (١/  
 ٤٢٣) .

(٦) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٩٥٥)، وانظر الدر المنثور (١/٤٢٣) .

وقيل: ﴿لَيْنَ أَتَقَى﴾ جميع ما يحرم عليه الإحرام من الرث، والفسوق، والجدال وغيره، وعلى ذلك قوله: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾، خوفهم عز وجل ليتقوا الله في كل وقت كل معصية. خرج الخطاب في الظاهر للمؤمنين، ويحتمل أن يكون للكفار أيضًا، يأمرهم أن يتقوا الشرك وإشراك غيره في أفعالهم، لما أوعدهم بالحشر والجزاء لأعمالهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسَافِرَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ إِلِهَادًا ﴿٢٠٦﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ۗ

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ﴾. قيل<sup>(١)</sup>: إن رجلاً من الكفار كان يأتي رسول الله ﷺ فيخبره أنه يحبه وكان يعد له الإيمان والمتابعة له في دينه، ويحلف على ذلك، وكان النبي ﷺ يعجبه ذلك ويدنيه في المجلس، وفي قلبه خلاف ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ... الآية.

وقيل<sup>(٢)</sup>: إنها نزلت في المنافقين؛ لأنهم كانوا يرون من أنفسهم الموافقة له في الدين، ويظهرون أنهم على دينه ومذهبه، ويضمرون الخلاف له في السر والعداوة، ويحلفون على ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ... الآية. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾

قيل<sup>(٣)</sup>: أشد الخصام.

وقيل<sup>(٤)</sup>: أجدل بالباطل.

وقيل<sup>(٥)</sup>: أظلم في الخصومة، لا يستقيم أبداً.

(١) قاله السدي بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٣٩٦٤)، وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٤٢٧/١).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٩٦٥)، وابن إسحاق وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٤٢٧/١).

(٣) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٤٢٨/١)، وهو قول ابن جرير (٣٢٧/٢).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٩٧٦)، وعن قتادة (٣٩٧٧، ٣٩٧٨)، وانظر الدر المنثور (٤٢٨/١).

(٥) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٩٧٩، ٣٩٨٠)، وعن السدي (٣٩٨١)، وانظر الدر المنثور =

وقوله: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ  
الْفُسَادَ﴾.

قيل فيه بوجوه:

قيل: ﴿وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ﴾ ، أى يقتل النساء، وهن حرث، كقوله تعالى: ﴿نِسَاءُكُمْ حَرْثٌ  
لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، وفى إهلاك النساء إهلاك [النسل]<sup>(١)</sup>.

وقيل<sup>(٢)</sup>: أراد بالحرث: الحرث نفسه - وهو الزرع، والنسل والدواب - يحرق  
الحرث، ويعقر الدواب وكل حيوان.

وقيل<sup>(٣)</sup>: إنهم كانوا يسعون بالفساد ويعملون بالمعاصى، فيمسك الله تعالى عنهم  
المطر، فيهلك كل شىء من الناس وغيرهم.

ويحتمل<sup>(٤)</sup>: ﴿وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ﴾ ، قتل ولد آدم، وفى إهلاكهم إهلاك كل حرث؛  
لأنهم هم الذين يحرقون ويتناسلون. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ ، ظاهر.

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُ جَهَنَّمَ وَلَيْسَ الْمُهَادُ﴾.  
﴿قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ﴾. عن صنيعك، وهو السعى فى الأرض بالفساد، حملته الحمية على  
الإثم تكبراً منه. قال الله تعالى لرسوله ﷺ: ﴿فَحَسْبُ جَهَنَّمَ﴾ ، يقول - والله أعلم - :  
أعرض عنه، واتركه وصنيعه، فإن جهنم مصيره ومأواه.

وروى عن عبد الله بن مسعود، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: «إن أبغض الناس من  
يقال له: اتق الله، فيقول: عليك نفسك»<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَنْ أَلْتَمَسْ نَفْسَهُ يَبْسُطْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

يحتمل: ﴿يَبْسُطْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، أى يهلك نفسه، أى يبيع نفسه فى عبادة الله تعالى  
وطاعته. فذلك شراؤه بإياها.

ويحتمل: ﴿يَبْسُطْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، أى يبذل نفسه للجهاد فى سبيل الله، وهو كقوله:

= (٤٢٨/١).

(١) سقط فى ط.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه وكيع والقرطبي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم كما  
فى الدر المنثور (٤٢٩/١).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٩٨٥)، وابن أبي حاتم كما فى الدر المنثور (٤٢٩/١).

(٤) قاله ابن جريج، أخرجه ابن جرير عنه (٣٩٨٦).

(٥) أخرجه وكيع وابن المنذر والطبرانى والبيهقى فى الشعب كما فى الدر المنثور (٤٣٠/١).

﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَدِّلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ [التوبة: ١١١]، فهؤلاء بذلوا أنفسهم لذلك بتفضيل الله عز وجل ببذل الجنة لهم، فهو الشراء. والله أعلم. وهو ما روى أن أبا بكر الصديق، رضى الله تعالى عنه، ألقى نفسه على رسول الله ﷺ عندما هم المشركون بقتله.

وفيه دلالة أن أبا بكر الصديق، رضى الله تعالى عنه، كان أشجع الصحابة وأصلبهم، وإن كان ضعيفاً فى نفسه، لما لم يتجاسر أحد من الصحابة على مثله. وما روى أيضاً أنه خرج لمقاتلة أهل الردة وحده. فدل هذا كله أنه كان أشجعهم وأصلبهم فى الدين. وقيل<sup>(١)</sup>: إن هذه الآية نزلت فى صهيب<sup>(٢)</sup>، اتباع دينه بأهله وماله على ذلك والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾

يحتمل: أن أراد كل العباد، وهو أن الكافر إذا أسلم وأخلص دينه لله تعالى يتغمده فى رحمته ويقبل منه ذلك، ويتجاوز عنه عما كان منه فى الشرك والكفر. والله أعلم. ويحتمل: أن أراد بالعباد: المؤمنين خاصة، رحيم بهم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْخُلُوا فِي النَّارِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ (٢٠٨) فَإِن رَكَعْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٠٩) هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالنَّارِ بِسُحُبٍ مِّنَ السَّمَاءِ يَهْبِطُ فِيهَا إِلَهٌ مِّنْ سَمَوَاتٍ مُّسَوَّمَةٍ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (٢١٠) سَلَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَ ءَاتَيْنَهُمْ مِّنْ ءَايَةٍ بَيْنَهُ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٢١١) زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَسَخَّرُونَ مِّنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿

وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْخُلُوا فِي النَّارِ كَافَّةً﴾.

﴿النَّارِ﴾، فيه لغتان: بالكسر والنصب. فمن قرأ<sup>(٣)</sup> ذلك بالكسر فهو الإسلام.

(١) قاله سعيد بن المسيب، أخرجه ابن سعد والحاثر بن أبي أسامة فى مسنده وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو نعيم فى الحلية وابن عساكر عنه كما فى الدر المنثور (٤٣٠/١).

(٢) هو: صهيب بن سنان الرومى أبو يحيى النمرى، سبته الروم فابتاعته كلب، فقدمت به مكة، فابتاعه ابن جدعان فأعتقه، صحابى مشهور. شهد بدرًا. له أحاديث. انفرد له البخارى بحديث ومسلم بثلاثة. وعنه ابن عمر، وابن أبى ليلى، وابن المسيب. قال ابن سعد: مات بالمدينة سنة ثمان وثلاثين. وقال يعقوب بن سفيان: سنة أربع، وصلى عليه سعد. ينظر: الخلاصة (٤٧٢/١) (٣١١٦).

(٣) ينظر: اللباب (٤٧٣/٣، ٤٧٤)، والدر المصون (٥١٠/١)، والبحر المحيط (١١٨/٢)، والسبعة =

ومن قرأ ذلك بالنصب فهو الصلح؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا...﴾ [الحجرات: ٩] إلى آخر الآية.

فإن قيل: كيف أمر بالدخول، وهم فيه؛ لأنه خاطب المؤمنين بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا؟﴾

قيل: بوجوه:

أحدها: أنه يحتمل قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بألسنتهم، آمنوا بقلوبكم.

ويحتمل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ببعض الرسل من نحو عيسى، وموسى، وغيرهم

من الأنبياء، آمنوا بمحمد ﷺ.

وقيل: أمره إياهم بالدخول أمر بالثبات عليه.

وقيل: إنه تعالى إنما أمرهم [بالدخول]<sup>(١)</sup> فيه؛ لأن للإيمان حكم التجدد والحدوث

فى كل وقت، لأنه فعل، والأفعال تنقضى ولا تبقى، كأنه قال: يأيتها الذين آمنوا فيما مضى

من الأوقات، آمنوا فى حادث الأوقات. وعلى هذا يخرج تأويل قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَالِكُنَّ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ ءَالِكُنَّ الَّذِي نَزَّلَ مِنْ قَبْلُ﴾

[النساء: ١٣٦].

وقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾

قد ذكرنا تأويله فيما تقدم.

وقوله: ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكُمْ ءَلَيْسَتْ﴾ .

أى: ملتم وتركتم من بعد ما ظهر لكم الحق.

وقوله: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

قيل: ﴿عَزِيزٌ﴾ أى منتقم بميلكم وتركتم الحق بعد الظهور.

ويحتمل: ﴿عَزِيزٌ﴾ ، أى غنى عن طاعتكم له وعبادتكم إياه.

وقيل: ﴿عَزِيزٌ﴾ ، من أن يقهر أو يذل أو يغلب؛ لأن العزيز نقيض الضليل.

وقيل: ﴿عَزِيزٌ﴾ ، لا يقدر أحد أن يصل إليه، أو يقهره إلا ذل<sup>(٢)</sup> بنفسه، كما يقال:

عزير لا يرام.

وقوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالمَلٰٓئِكَةُ وَفِصَىٰ الْأَمْرِ وَإِلَىٰ اللَّهِ

= ص (١٨١)، والعنوان ص (٧٣)، وشرح الطيبة (٤/٩٥، ٩٦).

(١) سقط فى أ.

(٢) فى ط: الإذلال.

تُرْجِعُ الْأُمُورُ ﴿١٠٤﴾ .

قيل فيه بوجوه:

قيل: ﴿أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ بأمره. وهو قول الحسن.

وقيل: ﴿يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ ، أى أمر الله؛ وهو كقوله: ﴿أَوْ يَأْتِيَّ أَمْرٌ رَبِّكَ﴾ [النحل: ٣٣]، وكقوله: ﴿أَوْ يَأْتِيَّ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِكَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨] على إضمار الأمر فيه. وقيل: قوله: ﴿فِي ظُلُلٍ﴾، فى بمعنى (الباء)، وكأنه قال: يأتهم الله بظلل من الغمام، وذلك جائز - استعمال (فى) مكان (الباء)؛ لأنهما جميعاً من حروف الخفض، والعرب تفعل ذلك ولا تأبى.

والأصل فى هذا ونحوه: أن إضافة هذه الأشياء إلى الله - عز وجل - لا توجب حقيقة وجود تلك الأشياء منه على ما يوجد من الأجسام، لما يجوز إضافته إلى ما لا يوجد منه تحقيق ذلك، نحو ما يقال: جاءنى أمر فظيع، ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الإسراء: ٨١]، وجاء فلان بأمر كذا، وجاءكم رسول. فذكر المجيء والإتيان لا على تحقيق وجود ذلك منه، فعلى ذلك يخرج ما أضاف الله - عز وجل - إلى نفسه من المجيء والإتيان والاستواء، [ليس على تحقيق المجيء والإتيان والاستواء]<sup>(١)</sup> منه على ما يكون من الأجسام.

وفى الشاهد أن ملوك الأرض يضيفون إلى أنفسهم ما عمل بأمرهم من غير أن يتولوها بأنفسهم. وكذلك أضاف جل ذكره أمر القيامة إلى نفسه لفضل ذلك الأمر.

ثم الأصل: أن الإتيان والانتقال والزوال فى الشاهد إنما يكون لختلتي: إما لحاجة بدت، فيحتاج إلى الانتقال من حال إلى حال، والزوال من مكان إلى مكان ليقضيها. أو لسامة ووحشة تأخذ، فيتقل من مكان إلى مكان لينفى عن نفسه ذلك. وهذان الوجهان فى ذى المكان، والله - تعالى - يتعالى عن المكان، كان ولا مكان فهو على ما كان. فالله - تعالى - يتعالى عن أن تمسه حاجة أو تأخذ سامة. فبطل الوصف بالإتيان والمجيء والانتقال من حال إلى حال أو من مكان إلى مكان. وبالله التوفيق.

وقيل: إن النص قد ورد بالاستواء والمجيء، و[ورد]<sup>(٢)</sup> الخبر بالنزول، والرؤية. ثم قد ورد السمع بأن ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، لزم نفى التشبيه فيما ورد عن ذاته، ولزم الإقرار بما جاء من عنده من غير طلب الكيفية له والتفسير. فالسبيل فيه الإيمان

(١) سقط فى ط.

(٢) سقط فى ط.

بالتنزيل، والكف عن التفسير. والله أعلم.

وفي الشاهد الإتيان في العرض: ظهوره، وفي الجسم: نقله من مكان إلى مكان، وهو - جل ذكره - جل أن يوصف بجسم أو عرض. كذلك إتيانه لا يشبه إتيان الأجسام والأعراض، ويكون إتيان لا يعرف كيفيته، وكما جاز أن يكون هو مثبًا بدليل لا يشبهه عرض ولا جسم. والله أعلم.

وقوله: ﴿سَلَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَ آتَيْنَهُمْ مِّنْ آيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ﴾.

يحتمل وجوها:

يحتمل: أن يكون أمر الله عز وجل نبيه ﷺ، بسؤاله إياهم عما آتاهم من الآيات، على إثر سؤال كان منهم، بطلب الآيات، فقال: سلهم يا محمد كم آتيناكم<sup>(١)</sup> وأجدادهم من الآيات على يدى موسى، فكفروا به، ولم يؤمنوا. فأنتم - وإن آتيناكم آيات - لا تؤمنون أيضًا. يخبر نبيه عليه السلام أن سؤالهم أن كان سؤال تعنت، لا سؤال قبول وتصديق. والله أعلم.

ويحتمل: أن يكون لا على إثر سؤال كان منهم، ولكن على الابتداء أن سل علماء بنى إسرائيل [وأمتهم كم آتيناكم من آية منه فجدوها وكنموها وهو كقوله: ﴿أَوَلَوْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الشعراء: ١٩٧] <sup>(٢)</sup> الآية.

ويحتمل: ﴿سَلَّ﴾، لا على الأمر به في التحقيق، [لكن على التحقيق] <sup>(٣)</sup> والتبيين أنك لو سألتهم لأخبروك.

أو يكون المراد من ذلك في الذين تضيق صدورهم عند الإخبار أنهم لو جاءتهم الآيات التي سألو عنها لا يؤمنون، ليخبروا بذلك فتطمئن لذلك قلوبهم، فتزول عنها المخاطر وأنواع الوسوس. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ﴾.

قيل <sup>(٤)</sup>: ﴿نِعْمَةَ اللَّهِ﴾، دين الله، من بدله بعد ظهوره وبيانه.

وقيل <sup>(٥)</sup>: ﴿نِعْمَةَ اللَّهِ﴾، يعنى محمدًا ﷺ، أى: من كفر به بعدما علم أنه رسول الله.

ويحتمل: ﴿نِعْمَةَ اللَّهِ﴾، النعم المعروفة التي كان آتاهم من المن، والسلوى، والغمام

(١) فى أ: آتينا آباءهم.

(٢) سقط فى ط.

(٣) سقط فى ب.

(٤) قاله ابن جرير بنحوه (٢/٣٤٥).

(٥) قاله البغوى فى تفسيره (١/١٨٤).

وغيره مما لم يؤت أحدًا من العالمين مثله .

وقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾

خوفهم عز وجل وحذرهم على تبديل ذلك وتركه والكفر بنبيه ﷺ بعد معرفتهم أنه حق . والله أعلم .

ويكون تبديل نعمة الله بتوجيه الشكر إلى غيره، وهو أن يعبد غيره . والله أعلم .

وقوله: ﴿زَيْنٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْحَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾

قال الحسن: زين لهم الشيطان ذلك، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ﴾ [النمل: ٢٤] . ولكن معناه - والله أعلم - أى زين لهم [التزيين ثم] (١) التزيين يكون بوجهين:

يزينه الطبع لقرب الشهوات، والعقل لقيام الأدلة، فيكون التزيين بالشوايب .

وأما ما زين للذين كفروا الحياة الدنيا لما ركب فيهم من الشهوات وميل الطبع إليه .

وأما الوجهان الآخراں منهما للمؤمنين .

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾

يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿فَوْقَهُمْ﴾ ، فى الحججة، يقول الله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى

الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] .

ويحتمل: ﴿فَوْقَهُمْ﴾ ، فى الجزاء والشوايب .

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ .

يحتمل وجوهاً:

يحتمل: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ، بغير تبعة .

ويحتمل: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ، لا على قدر الأعمال، ولكن على قدر الشهوة وزيادة

عليها؛ لأن رزق الجنة على ما تنتهى إليه الشهوات، ورزق الدنيا مقدر على قدر الحاجة والقوت؛ إذ لا أحد يبلغ مناه فى الدنيا وحاجته، وفى الآخرة كل ينال فوق مناه .

ولأن أكل (٢) الشهوة فى الدنيا هو المؤذى .

ويحتمل: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ، أى من غير أن ينقص ذلك عن ملكه وخزائنه، وإن عظم

عطاياه وكثر مناله، ليس كخزائن المخلوقين تنتقص بالدفع وتنفذ . والله أعلم .

(١) سقط فى ط .

(٢) فى أ: كل .



**قوله تعالى:** ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلُّوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّذِينَ وَاللَّذِينَ الْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالسَّكِينِ وَأُولِي السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾

وقوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ ، قال أبو موسى الأشعري<sup>(١)</sup>، رضى الله تعالى عنه، وآخر معه من الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، قال: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ ، كلهم كفار إلى أن بعث الله عز وجل فيهم النبيين.

وقال عبد الله بن مسعود<sup>(٢)</sup> - رضى الله تعالى عنه - : ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ ، مؤمنين كلهم زمن نوح، عليه السلام، الذين كانوا فى السفينة إلى أن اختلفوا من بعد، فبعث الله فيهم النبيين.

وقال بعضهم: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ ، مؤمنين كلهم زمن آدم، عليه الصلاة والسلام، إلى أن أنزل الله الكتاب عليهم وبعث فيهم الرسل. ولو قيل بغير هذا كان أقرب.

قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ ، يعنى صنفاً واحداً. ومعنى الأمة معنى الصنف، كقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾

(١) عبد الله بن قيس بن سليمان بن حَضَار بفتح المهمله وتشديد المعجمة الأشعري أبو موسى، هاجر إلى الحبشة وعمل على زبيد وعدن، وولى الكوفة لعمر والبصرة، وفتح على يده تستر وعدة أمصار. له ثلاثمائة وستون حديثاً، اتفقا على خمسين، وانفرد البخارى بأربعة، ومسلم بخمسة وعشرين. وعنه ابن المسيب وأبو وائل وأبو عثمان النهدي وخلق. قال الهيثمى: توفى سنة اثنتين وأربعين. وقيل غير ذلك.

وعمل للنبي ﷺ على زبيد، وعدن، وساحل اليمن. واستعمله عمر بن الخطاب على الكوفة والبصرة. وشهد وفاة أبى عبيدة بن الجراح بالأردن. وشهد خطبة الجابية. وقدم دمشق على معاوية. ينظر: تهذيب الكمال (١٥/٤٤٦ - ٤٥٣)، والخلاصة (٢/٨٩) (٣٧٣٩)، والثقات (٣/٢٢١)، وتهذيب التهذيب (٥/٣٦٢، ٣٦٣)، والإصابة ت (٤٨٩٨)، وسير أعلام النبلاء (٢/٣٨٠)، وشذرات الذهب (١/٢٩، ٣٠).

(٢) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس (٤٠٥١)، وقاتدة (٤٠٥٢) بنحوه، وانظر الدر المنثور (١/٤٣٥).

إِلَّا أُمَّمٌ امْتَثَلْتُمْ ﴿٣٨﴾ [الأُنعام: ٣٨]، يعنى: أصنافاً.

ثم خص الله تعالى صنفاً يبعث الرسل إليهم وإنزال الكتب عليهم من بين غيرها من الأصناف تفضيلاً<sup>(١)</sup> لهم وإكراماً، وبعث كل رسول إلى قومه فيهم كفار وفيهم مؤمنون؛ لأن الأرض لا تخلو من ولى أو نبي، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]، ليعلموا أن سائر أصناف الخلق خلقوا لهم ولحاجاتهم. وهو قول الحسن. وكذلك قول أبى حنيفة - رضى الله تعالى عنه - : أن الأرض لا تخلو عن نبي أو ولى. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ﴾ ، لمن أطاعه، ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ ، لمن عصاه. وجائز أن تكون البشارة والندارة جملة<sup>(٢)</sup> عن الوقوع بما به يقعان مختلف؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾ [يس: ١١]، وقوله: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١].

وقوله: ﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ﴾

يحتمل قوله: ﴿لِيَحْكُمَ﴾ ، وجهين:

يحتمل: ﴿لِيَحْكُمَ﴾ ، الكتاب المنزل عليهم بالحق فيما بينهم، وهو كقوله تعالى: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ مُصَدِّقٌ لِّسَانِ عَرَبِيًّا يُسْذِرُ الَّذِينَ ظَلَمُوا وُبَشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأحقاف: ١٢]. وقرأ بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿لِيَحْكُمَ﴾ ، بالياء، وقرأ آخرون: «لتحكم»، بالياء.

فمن قرأ بالياء جعل الكتاب هو المنذر.

ومن قرأ بالياء صير الرسول هو المنذر؛ فكذلك فى هذا: ليحكم الكتاب بينهم بالحق، وليحكم الرسول بالكتاب فيما بينهم بالحق.

وقوله: ﴿فِيَمَا اٰخْتَلَفُوْا فِيْهِ﴾

يحتمل قوله: ﴿فِيهِ﴾ وجوهاً:

يحتمل: ﴿فِيهِ﴾ ، فى محمد ﷺ.

ويحتمل: ﴿فِيهِ﴾ ، فى دينه.

ويحتمل: ﴿فِيهِ﴾ ، فى كتابه.

وقوله: ﴿وَمَا اٰخْتَلَفَ فِيْهِ اِلَّا الَّذِيْنَ اٰتَوْهُ مِنْۢ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنٰتُ بَيِّنًا بَيْنَهُمْ﴾

(١) فى أ: تفضلاً.

(٢) زاد فى ب: له

(٣) ينظر: الباب (٣/٥٠٥، ٥٠٦)، والدر المصون (١/٥١٩)، والمحرر الوجيز (١/٢٨٦).

أى: ما اختلفوا فيه إلا من بعد ما جاءتهم البينات والعلم، إما من جهة العقل، وإما من جهة السمع والكتب والخبر، وإما من جهة المعاينة والمشاهدة لكنهم تعاندوا وكابروا وكفروا به بغياً.

وقوله: ﴿بَغِيًّا بَيْنَهُمْ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: ﴿بَغِيًّا بَيْنَهُمْ﴾، أى: حسداً بينهم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿بَغِيًّا بَيْنَهُمْ﴾، ظلماً منهم، ظلموا محمداً ﷺ.

وقوله: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اختلفوا فيه مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾.

تأويله - والله أعلم - أى هدى الله الذين آمنوا، ولم يختلفوا من بين الذين اختلفوا.

ويحتمل: هدى الله من أنصف ولم يعاند، ولم يهد الذين عاندوا ولم ينصفوا.

وقوله: ﴿بِإِذْنِهِ﴾<sup>(٣)</sup>، قيل: بأمره، وقيل: بفضله.

لكن قوله: ﴿بِإِذْنِهِ﴾، بأمره، لا يحتمل، ولكن ﴿بِإِذْنِهِ﴾، أى: بمشيئته وإرادته.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

فيه دلالة أنه من شاء أن يهتدى فاهتدى، ومن لم يشأ أن يهتدى لم يهتد؛ لأنه لو كان

شاء أن يهتدوا جميعاً [أنه من شاء أن يهتدوا جميعاً]<sup>(٤)</sup>، على ما يقوله المعتزلة، لكان

يقول: والله يهدى إلى صراط مستقيم، ولم يقل: ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾، [فدل قوله: ﴿مَنْ

يَشَاءُ﴾]<sup>(٥)</sup> على أنه شاء إيمان من آمن، ولم يشأ إيمان من لم يؤمن، فالآية تنقض على

المعتزلة قولهم: إنه شاء أن يؤمنوا، لكن آمن بعضهم ولم يؤمن البعض.

وفى قوله: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ﴾، دلالة على ألا يفهم من البعث والإتيان والمجىء

الانتقال من مكان إلى مكان، ولا الزوال من موضع إلى موضع؛ لأنه ذكر البعث، وهم

كانوا بين ظهرانيهم، فدل أنه يراد الوجود، لا غير.

وقوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْتُمُ الْبَأْسَاءُ

وَالضَّرَّاءَ وَرُزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾.

قيل: معنى قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾، على إسقاط «الميم».

(١) انظر: تفسير البغوى (١/١٨٧).

(٢) ينظر: التخرىج السابق.

(٣) زاد فى ط: يحتمل وجوها.

(٤) سقط فى أ.

(٥) سقط فى ط.

وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ ، بمعنى: «بل حسبتم».

وقوله: ﴿وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: شبه الذين خلوا من قبلكم.

وقيل: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ﴾ ، خبر الذين خلوا من قبلكم، وقيل<sup>(٣)</sup>: سنن الذين خلوا من

قبلكم من البلاء والمحن التي أصابت الماضين من المؤمنين.

وقوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ...﴾ الآية، أم حسبتم أن تدخلوا الجنة قبل أن تبتلوا كما ابتلى

من قبلكم، أى: لا تظنوا ذلك عمله<sup>(٤)</sup>، وإن كان فيهم من قد يدخل - والله أعلم -

كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْحَقُّ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾.

من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين \* أم حسب الذين يعملون السيئات أن

يسيقوننا ساء ما يحكمون ﴿ [العنكبوت: ١-٤].

وقيل: إن القصة فيه أن المنافقين قالوا للمؤمنين: لم تقتلون أنفسكم وتهلكون

أموالكم؛ فإنه لو كان محمد نبياً لم يسلط عليه؟ فقال المؤمنون لهم: إن من قتل منا دخل

الجنة. فقالوا: لم تمتون الباطل والبلايا؟ فأنزل الله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا

الْجَنَّةَ﴾، من غير أن تبتلوا وتصيبكم الشدائد، ﴿وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ

الْبَاسَاءُ وَالضَّرَّاءُ﴾.

وقوله: ﴿وَزُرُّوهُ﴾

قيل<sup>(٥)</sup>: حركوا.

وقيل: جهدوا.

وقوله: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصَرَ اللَّهُ﴾

قيل فيه بوجهين:

قيل: يقول الرسول والمؤمنون جميعاً: ﴿مَتَى نَصَرَ اللَّهُ﴾ ، ثم يقول الله لهم: ﴿أَلَا إِنَّ

نَصَرَ اللَّهُ قَرِيبٌ﴾.

وقيل: يقول المؤمنون ﴿مَتَى نَصَرَ اللَّهُ﴾ ثم يقول الرسول: ألا إن نصر الله قريب

ويحتمل هذا في كل رسول بعثه الله تعالى إلى أمته يقول هذا، وأمته يقولون أيضاً.

(١) قاله الزجاج كما في تفسير البغوى (١/١٨٧).

(٢) قاله البغوى (١/١٨٧).

(٣) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (١/٤٣٧).

(٤) فى أ، ط: جملة.

(٥) قاله البغوى (١/١٨٧).

ويحتمل: إن كان هذا في رسول دون رسول، على ما قاله بعض أهل التأويل: أنه فلان. وليس لنا إلى معرفة ذلك سبيل إلا من جهة السمع، ولا حاجة إلى معرفته. [وفى قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ...﴾ الآية<sup>(١)</sup>].

وفى قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ [التوبة: ١٦]. وفى قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الْقَادِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢]، وجه آخر، وهو أنهم - والله أعلم - ظنوا لما أتوا بالإيمان أن يدخلوا الجنة، ولا يتلون بشيء من المحن والفتن، وأنواع الشدائد، فأخبر الله عز وجل أن فى الإيمان المحن والشدائد لا بد منها، كقوله عليه السلام: «حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات»<sup>(٢)</sup>. والله أعلم.

وكقوله: ﴿الَّذِينَ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ١، ٢]، ولأن الإيمان من حيث نفسه ليس بشديد؛ لأنه معرفة حق وقول صدق، ولا فرق بين قول الصدق وقول الكذب، ومعرفة الحق ومعرفة الباطل فى احتمال المؤمن، والإيمان: مخالفة الهوى والطبع، وذلك فى أنواع المحن. والله أعلم. وقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّذِينَ وَاللَّذِينَ الْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾.

فظاهر هذا السؤال<sup>(٣)</sup> لم يخرج له الجواب؛ لأن السؤال «عما ينفق»، فخرج الجواب «على من ينفق»، غير أنه يحتمل أن يكون (ماذا) بمعنى (من)، وذلك مستعمل فى اللغة، غير ممتنع.

ويحتمل: أن يكونوا سألوا سؤالين:

أحدهما: عما ينفق؟

والثانى: على من ينفق؟ فخرج لأحدهما الجواب على ما كان من السؤال: «على من ينفق»، ولم يخرج جواب ما كان من السؤال: «عما ينفق». وهذا أيضًا جائز، كثير فى القرآن: أن يكثر الأسئلة، ويخرج الجواب لبعض ولم يخرج لبعض، ويكون جواب

(١) سقط فى ط.

(٢) أخرجه البخارى (٣٢٧/١١) كتاب الرقاق: باب حجبت النار بالشهوات (٦٤٨٧)، ومسلم (٤/

٢١٧٤) كتاب الجنة: وصفة نعيمها (٢٨٢٢/١-٢٨٢٣).

(٣) فى ط: القول.

سؤال: «م» (١) ينفق؟» في قوله تعالى: ﴿قُلِ الْمَغْفُورُ﴾ [البقرة: ٢١٩]، فيكون على ما ذكر. والله أعلم.

ويدل لما قلنا، أنه كان ثم سؤالان، أن أحدهما: «عما ينفق» والآخر: «على من ينفق»، ما روى عن عمرو بن الجموح الأنصاري (٢)، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: يا رسول الله، كم تنفق؟ وعلى من تنفق؟ فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ...﴾ (٣) الآية.

ثم اختلف في هذه النفقة:

قال بعضهم (٤): هذه النفقة كانت تطوعا، فنسخت بالزكاة.

وقيل: هذه النفقة صدقة يتصدقون بها على الوالدين والأقربين الذين يرثون، فنسختها آية الموارث.

وقيل: فيه الأمر بالإنفاق على الوالدين والأقربين عند الحاجة، وكان هذا أقرب. والله أعلم. وفيه دلالة لزوم نفقة الوالدين والمحارم.

**قوله تعالى:** ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٢١٦) يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقْتَلُونَكُم حَتَّىٰ يَرُدُّوكُم عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَظَلُّوهُ وَمَنْ يَزِدِدْ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢١٧) إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

وقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

والكراهة المذكورة هاهنا والمحبة: هي كراهة الطباع والنفس، [ومحبة الطباع

(١) في ب: ثم.

(٢) عمرو بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري السلمى، من بنى جشم بن الخزرج. شهد العقبة، ثم شهد بدرًا، وقتل يوم أحد شهيدا، ودفن هو وعبد الله بن عمرو حرام في قبر واحد، وكانا صهرين. ينظر الاستيعاب (٣/٢٥٣) (١٩٢٥).

(٣) أخرجه ابن المنذر كما في الدر المنثور (١/٤٣٧).

(٤) قاله السدي وابن جريج وابن أبي نجيح وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهم (٤٠٧١، ٤٠٧٢، ٤٠٧٣، ٤٠٧٤)، وانظر الدر المنثور (١/٤٣٧).

والنفس، [ لا كراهة الاختيار. ولا يكون في كراهة الطباع خطاب؛ لأن طبع كل أحد ينفر عن القتال والمجاهدة مع العدو، لا أنهم كرهوا ذلك كراهة الاختيار؛ لأنه لا يحتمل أن يكون أصحاب رسول الله ﷺ يؤمرون بالقتال والمجاهدة مع العدو ثم هم يكرهون عما أمروا اختيارًا منهم؛ لأن ذلك دأب أهل النار، فثبت أنه على ما ذكرنا من نفور كل طبع عن احتمال الشدائد والمشقة وكراهيته.

وقوله: ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾. يحتمل هذا في القتال خاصة، وهو أن يكونوا كرهوا القتال؛ لما فيه من المشقة والشدة، ﴿وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾؛ لما فيه من الفتوح والظفر وسعة العيش ومنال الثواب والدرجات في الآخرة.

﴿وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا﴾، يعني التعود على الجهاد، ﴿وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾، لما فيه من اجترأ العدو والأسر والقتل والذل والصغار وقطع الثواب في الآخرة.

ويحتمل هذا في كل أمر يحب [الرجل] في الابتداء ويكون عاقبته شرًا له، ويكره أمرًا فيكون عاقبته خيرًا له. هذا لجهلنا بعواقب الأمور وخواتيمها؛ ليعلم أن ليس إلينا من التدبير في شيء. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَتْلُمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾، [أى: ويعلم] <sup>(١)</sup> ما هو خير لكم في العواقب مما هو شر لكم، «وأنتم لا تعلمون».

وقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾.

معناه - والله أعلم - : يسئلونك عن القتال في الشهر الحرام وفي المسجد الحرام، ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾، لو لم يكن من الكفرة ما ذكر من الصد عن رسول الله ﷺ، والكفر به، وإخراج أهله منه، لكن إذ فعلوا ذلك، لم يكن القتال بجنبه كبيرًا، بل الكفر فيه أكبر من القتل. فكانه - والله أعلم - ذكر هذه الأحرف وعنى به الكناية عن الكفر، ثم جعل الكفر أكبر من هذا كله مع المعرفة أن الذي يؤديه أقل منه. ثم ألزمهم اختيار الأيسر عند البلوى بما بين. والقتال بنفسه كبير؛ لأن فيه تفاني الخلق، ولم يخلقوا للفناء. ثم فيه نقض على المعتزلة بوجهين:

أحدهما: أنه ذكر القتال، وجعل الكفر أكبر منه، ولو أوجب القتال التخليد، ما أوجب الكفر، لكان فيه التساوى، ولا يكون الكفر أكبر من القتال فبان أن الكبيرة لا توجب

(١) سقط في أ.

التخليد ما أوجب الكفر. والله أعلم.

والثانى: قال: والكفر أكبر منه، فصييره أكبر، ثم [لا يخلو أكبره] (١) من أن يكون بنفسه، أو بالكافر، أو بالله. ولايحتمل أن يكون بالكافر؛ لأن فعل الكفر أصغر عنده من فعل الزنى والقتل؛ لأنه يدين بالكفر ويستحسنه، ويستقبح ذلك. فبان أنه يكبر بنفسه أو بالله.

فإن قالوا: بنفسه.

قيل لهم: لما جاز أن يكون كبره بغير من ينشئه لما لا جاز خلقه بغير من يفعله، أو يكون بالله؟ وهو قولنا.

وقوله: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقْتَلُونَ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ﴾

فيه دلالة إثبات رسالة نبينا محمد ﷺ؛ لأنه أخبر أنهم يفعلون كذا، فكان كما قال: فدل أنه عرف ذلك بالله عز وجل.

وقوله: ﴿إِنِ اسْتَطَعُوا﴾، ولكن لا يستطيعون أن يردوكم عن دينكم.

ففيه إياس الكفرة عن رد هؤلاء إلى دينهم، وأمن هؤلاء عن الرجوع إلى دينهم.

وقيل: (إن) بمعنى (لو)، أى: لو قدروا أن يردوكم عن دينكم إلى دينهم لفعلوا.

أخبر الله عز وجل عما ودوا (٢) إن استطاعوا، لكن الله بما أكرمهم وبشرهم من النصر وإظهار الدين لا يستطيعون على ذلك أظهر بقوله: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وقوله: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُم عَن دِينِهِ فَمَا لِي بِهِ مِنْ عَمَلٍ سَاءٍ أُولَٰئِكَ سَاءَ مَا كَانُوا عَمَلِينَ﴾

الذُّنُوبِ وَالْآخِرَةُ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾

ذكر إحباط الأعمال، بالموت على الكفر، والعمل يحبط بالكفر دون الموت.

والوجه فيه: أنه لا يحتمل أن يكون الموت هو سبب إحباط الأعمال، بل الكفر بنفسه

إذا وجد؛ إذ الموت لا صنع فيه للعباد، والكفر فيه لهم اختيار، لم يجر جعل العمل حبطاً

بما لا صنع له فيه، دل أن الكفر هو المحبط، لا الموت، ولكن ذكر الموت فى هذا لما

فيه تمام الحبط والإبطال، وما لم يمت ترجى له المنفعة بحسناته؛ لأنه إذا كفر جحد تلك

الحسنات فأبطلها، فإذا أسلم بعد ذلك ندم على جعل ذلك باطلاً، فصار مقابلاً لسيئاته

(١) فى ط: لأكبره.

(٢) فى ب: ردوا.



بحسنات، فهو حالة الانتفاع به كما قال عز وجل: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠].  
وقوله: ﴿فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾.

أما في الدنيا: فذهاب التعظيم والإجلال والثناء الحسن الذي يستوجب<sup>(١)</sup> بالخير والدين عند الناس، فإذا ارتد عن الإسلام حبط ذلك كله وصار على أعين الناس أخف من الكلب والخنزير.

وأما حبطه في الآخرة: فذهاب ثواب أعماله، وكأن ما يستوجب المرء من الثواب إنما يستوجب بما يأتي من الأعمال ويحضرها عند الله، لا بالعمل نفسه؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الَّالِيَّ جَنَّتٍ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى﴾ [طه: ٧٥-٧٦]، دل هذا أن الثواب إنما يستوجب بإحضاره وإتيانه عند الله، لا بالعمل نفسه. والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

تضمن قوله: ﴿ءَامَنُوا﴾ الإيمان بالله، والإيمان بجميع ما جاء به الرسل من الرسالات وغيرها.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾.

الهجرة تكون على وجهين:

أحدهما: الهجرة المعروفة التي كانت إلى رسول الله ﷺ بالمدينة، وهو كقوله: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْتَعًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٠]. ثم روى عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «لا هجرة بعد فتح مكة»<sup>(٢)</sup>.

(١) في ب: لا يستوجب.

(٢) وأما حديث يعلى بن أمية فأخرجه النسائي (١٤١/٧) في البيعة، باب البيعة على الجهاد (١٤٥/٧) في ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة، وأحمد (٣٢٣/٤، ٣٢٤)، والطبراني في الكبير (٢٥٧/٢٢) (٦٦٤، ٦٦٥)، والبيهقي (١٦/٩)، من طريق ابن شهاب عن عمرو بن عبد الرحمن بن أمية أن أباه أخبره أن يعلى قال: جئت إلى رسول الله ﷺ بأبي يوم الفتح، فقلت: يا رسول الله، بايع أبي على الهجرة. قال رسول الله ﷺ: «أبايعه على الجهاد، وقد انقطعت الهجرة».

وأما حديث أبي سعيد الخدري فأخرجه أحمد (٢٢/٣)، (١٨٧/٥)، والطيالسي (٦٠١)، (٩٦٧، ٢٢٠٥)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٠٩/٥)، عن أبي البخترى الطائى عن أبي سعيد الخدري قال: لما نزلت هذه السورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَهُجُّونَ﴾ الآية =

والهجرة الثانية: هجرة الآثام والإجرام، فهي لا ترتفع أبدًا.  
وقال الحسن<sup>(١)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: أى بالعداوة منه لمن كفر بالله.

وقال أبو بكر الصديق<sup>(٢)</sup> - رضى الله تعالى عنه - : أن يهجر قومه وداره ويخرج لله.  
وقوله: ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

المجاهدة تكون على وجوه:

مجاهدة العدو، ومجاهدة الشيطان، ومجاهدة النفس.

وقوله: ﴿أُوَلِّيكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾.

فيه دلالة على أن الذى يحق رجاؤه يعمل ما ذكر الله.

وقوله: ﴿رَحِمَتَ اللَّهِ﴾، يحتمل وجهين: الرحمة: الجنة، والرحمة: المغفرة.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

لما كان منهم من التقصير فيما ذكر من المجاهدة والمهاجرة.

**قوله تعالى:** ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾﴾ فى الدنيا والآخرة ويسألك عن اليتيم قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فآخؤنكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأغنتكم إن الله عزيز حكيم﴾.

وقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا

= قرأها رسول الله ﷺ حتى ختمها وقال: «الناس حيز، وأنا وأصحابى حيز»، وقال: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية» فقال له مروان: كذبت. وعنده رافع بن خديج وزيد بن ثابت، وهما قاعدان معه على السرير. فقال أبو سعيد: لو شاء هذان لحدثاك، ولكن هذا يخاف أن تنزعه من عرافة قومه، وهذا يخشى أن تنزعه عن الصدقة، فسكتا، فرفع مروان عليه الدرة ليضربه، فلما رأى ذلك قال: صدق.

أما قول ابن عمر فأخرجه البخارى (٢٦٧/٧)، فى مناقب الأنصار، باب هجرة النبى ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣٨٩٩)، (٦٢٠/٧) فى المغازى، باب (٥٣) (٤٣٠٩ - ٤٣١١) من طريق عطاء عن ابن عمر كان يقول: لا هجرة بعد الفتح.

وفى لفظ آخر: قلت لابن عمر - رضى الله عنهما - : إنى أريد أن أهاجر إلى الشام. قال: لا هجرة، ولكن جهاد. فانطلق فأعرض نفسك، فإن وجدت شيئا وإلا رجعت.

وأما قول عمر فأخرجه النسائى (١٤٦/٧) فى البيعة، باب الاختلاف فى انقطاع الهجرة، وأبو يعلى فى مسنده (١٨٦)، عن شعبة عن يحيى بن هانى عن نعيم بن دجاجة قال: سمعت عمر يقول: لا هجرة بعد وفاة رسول الله ﷺ.

(١) يأتى فى سورة النساء.

(٢) يأتى فى سورة النساء.

أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا» .

﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ ، بعد الحرمة ﴿وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ ، قبل الحرمة ، ﴿وَإِثْمُهُمَا﴾ ، بعد الحرمة ﴿أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ ، قبل التحريم .

والمنفعة فى الميسر: بعضهم ينتفع به، وبعضهم يخسر، وهو القمار. وذلك أن نفراً كانوا يشترون الجزور فيجعلون لكل رجل منهم سهماً، ثم يقترعون، فمن خرج سهمه برئ من الثمن حتى يبقى آخر رجل، فيكون ثمن الجزور عليه وحده، ولا حق له فى الجزور، ويقتسم الجزور بقيتهم .

وقيل: يقسم بين الفقراء؛ فذلك الميسر .

ثم قال: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ ، فى ركوبهما؛ لأن فىهما ترك الصلاة، وترك ذكر الله، وركوب المحارم والفواحش .

ثم قال: ﴿وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ ، يعنى التجارة، واللذة، والربح .

ثم اختلف فيه:

قال قوم: إن الخمر محرمة بهذه الآية حيث قال: ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ ، والإثم محرم بقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ﴾ [الأعراف: ٣٣] .

وقال قوم: لم تحرم بهذه الآية؛ إذ فيها ذكر النفع، ولكن حرمت بقوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ﴾ [المائدة: ٩٠]، والرجس محرم، وقال الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة: ٩٠]، وعمل الشيطان محرم .

ثم أخبر فى آخرها أنه: ﴿يُوقَعُ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٩١]، وذلك كله محرم .

والأصل عندنا فى هذا: أنهم أجمعوا على حرمة الميسر مع ما كان فيه من المنافع للفقراء وأهل الحاجة والمعونة لهم؛ لأنهم كانوا يقتسمون على الفقراء، فإذا حرم الله هذا ثبت أن المقرون به أحق فى الحرمة مع ما فيه من الضرر الذى ذكرنا . والله أعلم .

وقال الشيخ، رحمه الله تعالى، فى قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾: ولم يبين فى السؤال أنه عن أى أمرهما كان السؤال؟ وأمكن استخراج حقيقة ذلك عن الجواب بقوله: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ ، كأن السؤال كان «عما فىهما؟» فقال: فىهما كذا .

وعلى ذلك قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾ [البقرة: ٢٢٠] كأن السؤال عما يعمل فى أموال اليتامى، من المخالطة وأنواع المصالح، وكذلك قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، كأنه قال: عن غشيان فى المحيض، إذ فى ذلك جرى الجواب فلم يبين

فى السؤال لما فى الجواب دليله، أو لما كان الذين سألوا معروفين يوصل بهم إلى حقيقة ذلك. والله أعلم.

وقيل: هذه الآية تدل على حرمتها بما قال: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾، وقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ﴾ إلى قوله: ﴿وَالْإِثْمَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، ثبت أن الإثم محرم. وأكثر السلف على أن الحرمة فيهما ليست بهذه الآية، ولكن بقوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَذْلَمُ رِجْسٌ﴾ [المائدة: ٩٠].

وقوله: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾، يبلغ أمر الخمر<sup>(١)</sup> والميسر إلى ما يكون فيهما ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾، من نحو ما بين عند السكر والميسر فى سورة المائدة من وقوع العداوة والبغضاء والصد عما ذكر، ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ﴾، فى ذلك الوقت بوجوه: أما فى الخمر: إلى أن يسكر، وفى التجارة فيها. وفى الميسر: لما كان يفرق ما فيه ذلك على الفقراء، وما فيه من<sup>(٢)</sup> التجارة ونحو ذلك.

وعلى التأويل الأول يخرج قوله: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾، أى: فى الشرب والعمل إذ حرما، ﴿وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾، قبل أن يحرما. والله أعلم.

ثم الذى علينا: أن نعرف حرمتها اليوم إن كانت فى هذه الآية أو لم تكن، فنتهى الانتفاع بهما ويحذر ذلك، وقد بين الله الكافى من ذلك فى سورة المائدة، وجاءت الآثار فى تحريمهما، على ما فى الميسر من الخطر والجهالة<sup>(٣)</sup> التى جاءت الآثار على كون أمثالها فى حكم الربا، وفى الخمر ما لا يتخذ للمنافع وإنما يتخذ للهو والطرب، وكل ذلك مما نهينا عنه، مع ما فى ذلك من ذهاب العقل الذى هو أعز ما فى البشر، وغلبة السفه فى أهله. فحقيق لمن عقل اتقاه لو كان حلالاً؛ لما فى ذلك من التبذير، فكيف وقد ظهرت الحرمة.

ثم كان معلوماً علة حرمة الخمر إذا سكر منها الشارب، ثم جاء به القرآن، وليست تلك العلة فى شرب القليل منه، فلم يلحق بحق القليل غيرها، وألحق بالكثير كل شراب يعمل ذلك العمل، لما فيه المعنى الذى ذكره، إذ كانت الخمر لا تتخذ فى المتعارف للمصالح ولا لأنواع المنافع، بل تتخذ لما ذكرت من اللهو والطرب، ولا يستعمل شربها

(١) فى ب: الشرب.

(٢) فى ط: على.

(٣) فى ط: الحظر والجهالة، وفى ب: الخطأ.

إلا المعروفون بالفسق، فتكون حرمة الخمر بعينها، لا ما ذكرت من قصد العواقب بها. وكل جوهر لا يتخذ لا يقصد باتخاذ ذلك فهو غير محرم بعينه. والله أعلم. وقوله: ﴿رِسَالُوكُمْ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾.

﴿الْعَفْوَ﴾: هو الفضل عن القوت، وذلك أن أهل الزروع كانوا يتصدقون بما يفضل عن قوت سنة، وأهل الغلات يتصدقون بما يفضل عن قوت الشهور، وأهل الحرف والأعمال يتصدقون بما يفضل عن قوت يوم، ثم نسخ ذلك بما روى عن أنس بن مالك، رضى الله تعالى عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «الزكاة نسخت كل صدقة كانت، وصوم شهر رمضان نسخ كل صوم كان، والأضحية نسخت كل دم كان»<sup>(١)</sup>. فإن ثبت هذا فهو ما ذكرنا.

وروى عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، قال: كان هذا قبل أن تفرض الصدقة<sup>(٢)</sup>.

دليل ذلك ظهور أموال كثيرة لأهلها فى الصحابة، رضوان الله تعالى عنهم أجمعين، إلى يومنا لم يخرجوا من أملاكهم، ولا تصدقوا بها، ولا أنكر عليهم؛ فثبت أن الأمر فى ذلك منسوخ، أو هو على الأدب.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾.

وقوله: ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: أما فى الدنيا: فتعلمون أنها دار بلاء وفناء، وأما الآخرة: دار جزاء وبقاء، فتفكرون فتعملون للباقية منها.

وقال الحسن<sup>(٤)</sup>: إى - والله - ومن تفكر فيهما ليعلمن أن الدنيا دار بلاء، وأن الآخرة دار بقاء.

وعن ابن عباس<sup>(٥)</sup> - رضى الله تعالى عنه - : ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾،

قال: يعنى فى زوال الدنيا وفنائها، وإقبال الآخرة وبقائها. بل يعلم بالتفكر أن الدنيا للزوال، علم أنها هى للترود لدار القرار، فيصرف سعيه إلى التقديم، وجهده فى فكك

(١) أخرجه الدارقطنى (٤/٢٨١)، والبيهقى (٩/٢٦٢)، عن عائشة، وفى إسناده متروك.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤١٧٧، ٤١٧٨)، وانظر الدر المنثور (١/٤٥٣).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٤١٨٢، ٤١٨٤)، وعن ابن جرير (٤١٨٣)، وانظر الدر المنثور (٤٥٦/١).

(٤) أخرجه عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن الصعق بن حزن عنه كما فى الدر المنثور (١/٤٥٦).

(٥) أخرجه ابن جرير (٤١٨١)، انظر الدر المنثور (١/٤٥٦).

رغبته وإعتاقها. ولا قوة إلا بالله.

وفى قوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ دلالة جواز تأخير البيان؛ لأنه أمر بالتفكير والتدبر، وجعل لهم عند الفكر الوصول إلى المراد في الخطاب، فدل أنه يتأخر عن وقت قرع الخطاب السمع.

وقوله: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾.

كان في السؤال إضماراً؛ لأنه قال: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ﴾، ولم يبين في أي حكم، وإضماره - والله أعلم - أن يقال: يسألونك عن مخالطة اليتامى. يبين ذلك قوله: ﴿وَإِنْ تَخَاطَبُوهُم فَاِخْوَانُكُمْ﴾ أن السؤال كان عن المخالطة.

وكذلك قوله: ﴿سَأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ولم يبين في أي حكم، فكأنه قال: يسألونك عن شرب الخمر والعمل بالقمار والميسر، ثم قال: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾، دل قوله: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ أن السؤال كان عن شرب الخمر والعمل بالميسر. وهذا جائز في اللغة، وفي القرآن كثير أن يكون في الجواب بيان السؤال أنه عما كان وإن لم يذكر في السؤال؛ كقوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]، دل ما ذكر من الفتيا أن الاستفتاء كان عن الميراث. وكذلك قوله: ﴿وَسَأَلْتَكَ فِي الْإِسَاءِ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يَتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَىٰ الْإِسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبْنَ أَنْ تَكْفُوهُنَّ وَالسُّفْهَانَ مِنَ الْوَالِدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾ [النساء: ١٢٧]، دل قوله: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾ أن السؤال كان عن نساء اليتامى. وهذا جائز، وربما يخرج الجواب على إثر نوازل، فيعرف مراده بالنوازل دون ذكر السؤال.

ثم السؤال يحتمل وجهين:

يحتمل: أن يكون عن مخالطة الأموال والأنفس جميعاً بقوله: ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تَخَاطَبُوهُم فَاِخْوَانُكُمْ﴾، فإنما حملهم - والله أعلم - على سؤال المخالطة، ما قيل: لما نزل قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، وقوله: ﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾ [النساء: ٦]، أشفق المسلمون من خلطة اليتامى، فعزلوا لهم بيتاً، وعزلوا طعامهم وخدمهم وثيابهم، فشق ذلك عليهم جميعاً، فسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ فنزلت هذه (١)

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٤١٩٢، ٤١٩٤، ٤١٩٦)، وعن الشعبي (٤١٩٣)، وعطاء ابن أبي رباح (٤١٩٥)، وانظر الدر المنثور (٤٥٦/١).

الآية: ﴿وَسَيُلَوِّنُكَ مِنَ الْيَتَامَىٰ...﴾ الآية.

وفى الآية دليل جواز المناهذات والمؤاكلات فى الأسفار وغيرها حيث أباح لهم المخالطة بأموال اليتامى. فإذا احتمل ذلك مال الصغار من اليتامى فاحتماله فى مال الكبير أشد؛ إذ مال الكبير يحتمل الإباحة والإذن، ومال الصغير لا.

وفى الآية دليل جواز القليل من المعروف واليسير منه فى ملك الصغير، واحتماله ذلك؛ لأنه - جل وعز - أباح لهم المخالطة مع اليتامى على العلم فى الاستيفاء مبلغ الكبير بل يقصر عنه.

وفيه دليل أن علة الربا ليس هو الأكل، على ما قاله بعض الناس، ولكن هو الكيل والوزن؛ لأنه أباح لهم المخالطة فى المأكول من الطعام والمشروب من الشراب، على غير كيل ولا وزن، على العلم بقصور الصغير عن الاستيفاء قدر الكبير وبلوغه مبلغه، فلو كان علة الأكل لكان لا يبيح لهم أكل الربا؛ فدل أن علة ليس الأكل، ولكن هى الفضل عن الكيل أو الوزن فى الجنس.

وفيه دليل جواز بيع الثمرة بالثمرتين لخروجه عن الكيل. وهكذا كل شىء خرج عن الكيل والوزن، لترك للناس مكاييله وموازنته، وإن كان كيلًا يجوز بيع واحد باثنين. والله أعلم.

وفيه دليل أن لا بأس بأن يؤدب الرجل اليتيم بما هو صلاح له. وذلك كما يؤدب ولده وأن يعلمه بما فيه الاعتقاد لمحاسن الأخلاق والتوسيع، كما أمر بالصلاة إذا بلغ سبعًا، والضرب عليها إذا بلغ عشرًا اعتيادًا. ألا ترى أنه روى فى الخبر: «شر الناس الذى يأكل وحده ويشرب وحده». وفى المخالطة التخلق بالأخلاق الحسنة، وفى تركها التخلق بالأخلاق السيئة، والاعتقاد بعادة السوء.

وقوله: ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾، فيه دليل إضمار، وهو طلب الصلاح لهم؛ إما بالتولى لهم فى أموالهم والنظر لهم بما يعقب نفعًا لهم، وطلب التخلق بالأخلاق الحسنة والاعتقاد بالعادة المحمودة؛ فذلك (إصلاح) خير، بطلبكم الصلاح لهم، أو خير لهم بما يعود نفع ذلك إليهم. وإلا فظاهر الصلاح حسن لكل أحد، فلا وجه لتخصيصهم به؛ فدل أنه على طلب النفع والنظر لهم. والله أعلم.

[وقوله: ﴿وَإِنْ تَخَاطَبُوهُمْ فَاخْوَنُكُمْ﴾، فيه دليل الترغيب؛ كقوله: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاخْوَنُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوْلَاكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، رغبتهم عز وجل بما أخبر أنهم ﴿فَاخْوَنُكُمْ فِي الدِّينِ﴾، بطلب الصلاح والنظر والنفع لهم، إذ

يستوجب بعضهم قبل بعض المعونة لهم والحفظ والصلاح، كقوله: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾. دل قوله: ﴿ فَأَلْفَوْا نَفْسَكُمْ فِي الدِّينِ ﴾، على أن الصغير قد يعق والديه في أمر الدين، ويجوز منهم التدين إذا عقلوه وإن لم يكونوا بلغوا. والله أعلم.]

ثم أوعدهم عز وجل بقوله:

﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَلْمُفْسِدَ مِنَ الْمَصْلِحِ ﴾.

أى - والله أعلم - يعلم طالب النفع والنظر لهم من طالب الفساد والإسراف في أموالهم.

وقوله: ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَيْنَاكُمْ ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: يضيق عليكم، ولم يأذن لكم بالمخالطة معهم.

وقيل: لأعتكم، فلم يرض لكم في الخلطة.

وقيل: لأخرجكم. وهو واحد.

وأصل العنت: الإثم، كقوله تعالى: ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ

مَا عَسَيْتُمْ ﴾ [التوبة: ١٢٨]، يعنى: أنتم.

وقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾.

فيه وعيد لهم على ما ذكرنا. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ ۖ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ ۚ وَلَا أُعْجَبْتُمْ وَلَا

تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ ۚ وَلَا أُعْجَبَكُمْ ۚ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۗ وَاللَّهُ

يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۗ وَيَسِّرُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾ ۝

اختلف أهل التأويل في تأويل هذه الآية:

فقال قائلون<sup>(٢)</sup>: الحظر على كل مشرك ومشركة - كتابيًا كان أو غير كتابي - ثم نسخ

بقوله: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [المائدة: ٥]. فالإماء على الحصر؛ لأنه

إنما استثنى الحرائر دون الإماء بقوله: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ [المائدة: ٥].

وقال آخرون: هو على الشركات خاصة دون الكتابيات، والكتابيات مستثنيات،

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٤٢٠٧)، وانظر الدر المنثور (٤٥٧/١).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٤٢١٥)، وعن عكرمة والحسن البصرى (٤٢١٦)، ومجاهد

(٤٢١٧، ٤٢١٨)، والربيع (٤٢١٩)، وانظر الدر المنثور (٤٥٨/١).



فدخلت كل كتابية - حرة كانت أو أمة - [تحت الاستثناء]<sup>(١)</sup>؛ لأن الاستثناء إذا كان عن جملة الأديان سوى دين الكتابيات لم يحتمل دخول بعض أهل ذلك الدين دون بعض، والذي يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا أَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَكَوْاْ عَجِبْتُمْ﴾ ، فجعل الأمة المؤمنة خيراً بالنكاح من المشركة، ومن قوله إنه بالقدرة على طول الحرة الكافرة لا يباح له نكاح الأمة المؤمنة. فبان أن موقع الآية ليس على التناسخ على ما يقوله على أن الإمام يدخلن تحت قوله عز وجل: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ ، دليله قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥]. فثبت أنهم قد يتعففن فيستوجبن اسم الإحصان، وقد جعل شرط الحل هو ذكر الإحصان. وقوله أيضاً: ﴿وَلَا تُكْرَهُواْ فَتَيْنِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ طَهْرًا﴾ [النور: ٣٣] ، وقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] ، مستثنياً الإمام من جملة المحصنات؛ دل أنهم دخلن في الخطاب. وقد أجمع على أنهم تحل لنا بالسبي، وكل مذكور في الكتاب يستوى الحل فيه إلا من جهة العدو. فإذا أبيع لنا تزويج المسييات منهن كالحرائر، ثبت أنه محكوم بحكمهن في النكاح. فبطل قول من أبطل نكاح الإمام؛ إذ ثبت أن الآية بخلاف ما قال. وباللله التوفيق.

ثم الآية تضمنت أحكاماً:

منها: أن من قول أصحابنا - رحمهم الله تعالى أجمعين - : أن المناهى بحيث النهى لا توجب الحرمة.

والثاني: أن الآية كيف كان حملها على الخصوص في بعض أحق والعموم في بعض ومخرج الخطابين واحد.

والثالث: أن في الآية ذكر المنع، لعله وهى الدعوة إلى النار، فكيف لم يلزم حفظ ما لأجله وجب الحرمة على وجوده؟ وهذا هو الأصل: أن تحفظ الأحكام المعللة<sup>(٢)</sup> بالعلل ما دامت توجد العلل.

والرابع: البيان في تولى النكاح؛ إذ للأولياء خرج الخطاب بقوله: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ .

وأما قولنا في النهى: فإن النهى يوجب الانتهاء، ولكن لا يوجب الحرمة إلا بدليل يقوم على مراد الحرمة في النهى، لما رأينا من المناهى كثيرة لم توجب الحرمة، فلو كان

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: المعلقة.

نفس النهى موجباً ذلك لوجب أن يوجب في كل ذلك، فلما لم يوجب ذلك، دل أن نفسه لا توجب الحرمة، ولكن الدليل هو الموجب للحرمة.

وأما قولهم وسؤالهم عن الخصوص والعموم: فذلك جائز عندنا، خروج الآية على العموم يعقل بها الخصوص. وهو كثير في القرآن مما لا يحتاج إلى ذكره وشرحه، ومن ذلك قوله عز وجل: ﴿لَئِن أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾ [المائدة: ١٢]، عقل إيجاب تعظيم الرسل [والأنبياء والإيمان لهم على العموم، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة في حق البعض دون البعض]<sup>(١)</sup>، وكذا قوله: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ﴾ [التوبة: ١٢٠]، فالتخلف غير موجود في بعض الأحيان، وإن حق النهى عن الرغبة عن نفسه أخذ الجميع، فعلى ذلك هاهنا يجوز خروجه عاماً يخص بالعقول.

وأما قولهم: وجوب الحكم لعله، وهو الدعاء إلى النار، فله وجهان: أحدهما: أن الكتابي أقر بكتاب<sup>(٢)</sup>، يقدر على إلزام الدين بالدعاء إليه، ففيه رجاء الإسلام، وغيرهم من أهل الشرك لا طمع [فيهم]<sup>(٣)</sup> بمثله.

والثاني: أن علة الحظر قوله: ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾، والزوجات لا يدعون أزواجهن إلى ذلك، بل الأزواج هم الأصل في الدعاء، وهم الأمراء على الزوجات، والزوجات بين الأتباع للأزواج والمذلللات في أيديهم؛ لذلك أبيع.

ثم الأصل: أن النكاح جعل لأمرين: إما لإبقاء النسل، وإما للتحصن والتعفف عن السفاح. ثم قد ينكح من لا نسل فيه، فما بقى إلا وجه المنع عن السفاح. ثم الدعاء إلى النار أعظم من السفاح، بهذا لم يبيح النكاح.

ثم الدلالة على تخصيصها على وجهين:

أحدهما: قول الخصوم بالنسخ: أنه ورد على بعض دون بعض، وما ذلك إلا الخصوص.

والثاني: أن ذكر ذلك في الكتابيات لم يجر بحيث إظهار ما يحل وما يحرم، إذ شرط نكاحهن إنما هو عند العجز عن الحرائر، فجرى الذكر فيهن، إذ هن الأصل في عقود النكاح، وأن الإمامة دخيلات في حق النكاح، وإنما جرى الذكر في حلهن بملك اليمين؛

(١) بدل ما بين المعقوفين في أ: والأنبياء الكل وبعضها للخاص.

(٢) في ط: بالكتاب.

(٣) سقط في ط.

لذلك ترك ذكرهن مع ما يجوز دخول الإماء في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥]؛ لما أوجب لهن العفة والتحصن بقوله: ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَنَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥]، وبقوله: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥].

وأما قولهم: خاطب الأولياء في النهي بقوله: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ﴾، وخاطب الأولياء أيضًا في الأمر بإنكاح الأيامي بقوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِيَابِكُمْ﴾، فدل أن الولي شرط في جواز النكاح.

فجوابنا: أنه إنما خاطب الأولياء في النهي عن النكاح، وفي الأمر بالنكاح، لما العرف في الأمة ألا يتولى النساء [النكاح]<sup>(١)</sup> بأنفسهن، بل الأولياء هم الذين يتولون عليهن النكاح برضاثن وأمرهن وتديبرهن؛ لذلك خرج الخطاب للأولياء مع ما ليس في تخصيص [الأولياء]<sup>(٢)</sup> بالخطاب دليل إخراج النساء عن ولاية النكاح. ألا ترى أنه ذكر في الآية (الصالح) بقوله: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِيَابِكُمْ﴾، لم يصر ذلك شرطًا في الجواز، فعلى ذلك الأولى. وهذا يدل أيضًا على أن ليس في تخصيص المحصنات من الكتابيات حظر نكاح الإماء منهن.

والثاني: أن قوله: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ﴾، يحتمل أن يكون في الصغار خاصة، نهى الأولياء عن تزويج الصغار من المسلمين المشركات من غير الكتابيات. فإذا كان محتملاً ما ذكرنا، لم يكن لمخالفتنا الاحتجاج به علينا في إبطال نكاح المرأة نفسها دون وليها. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾.

اختلف في تأويله:

قال قوم<sup>(٣)</sup>: هو في غير الكتابيات، يبين ذلك قوله: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥]، فنسق الكتابيات بالإحلال على ما لم يختلف فيه أحوال الحل من أول الإسلام إلى الأبد ولا من قبل ذلك نحو الطيبات من الطعام - من طعام المؤمنين

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في ط.

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٤٢٢٠، ٤٢٢١، ٤٢٢٢)، وعن سعيد بن جبیر (٤٢٢٣)، وانظر

الدر المشور (٤٥٨/١).

وأهل الكتاب ونحو المحصنات من المؤمنات، فمثله الكتابيات، إذ نَسَقَ<sup>(١)</sup> نكاحهن على من ذكر. ولو كان التأويل هذا، كانت الآية نطقت بآلا تنكحوا المشركات غير الكتابيات؛ فلا يكون في الآية تحريم الإماء من أهل الكتاب، ولا النهي عن ذلك، وإنما يعرف إن كان يجوز أو لا، بدليل آخر سوى هذه الآية.

فإن قيل: على ذلك لِمَ لا كانت آية الإحلال في التخصيص بذكر المحصنات دليلاً على حرمة نكاح الإماء؟  
قيل: يكون الجواب لأوجه:

أحدها: أن ذكر الحل في حال لا يدل على الحرمة في غيرها. كذلك ذكر الحل في صنف لا يدل على حرمة في غيره. ولو كان ذا يدل، لكان يجيء أن يكون حكم ما لا يرد فيه السمع مخالفاً لما يرد فيه. وذلك فاسد؛ إذ السمع هو دليل الحكم فيما لا سماع فيه بالمعنى الذى ضمن فيه. والله أعلم. وأيد ذلك قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْنَهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [المائدة: ٥]، ثم هن يحللن وإن لم يؤتتا أجورهن؛ فمثله الأول.

والثاني: أنه منسوق<sup>(٢)</sup> على مثله في المؤمنات. ثم لم يكن ذلك في المؤمنات على تحريم الإماء؛ فمثله في الكتابيات.

فإن قيل: لما بين في إماء المؤمنات؟

قيل لهم: لم يزعم أحد أن ذلك على نسخ هذه الآية؛ فثبت أنه ليس في الذكر في المحصنات تحريم الغير؛ فكذلك في المنسوق على ذلك مع ما لو كان في مثل هذا الاستدلال على الحرمة، لكان في قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ﴾؛ إذ وقع على غير الكتابيات - دليل على الإحلال، فيكون ذكر الحرمة في نوع دليل الحل في غيره على مثل ذكر الحل في نوع. وفي ذلك تناقض الأدلة. والله أعلم.

ووجه آخر: أن ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾، يحتمل أن يريد به العفاف، وأهل الصلاح، والإماء قد يستحققن هذا الاسم، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْتُمْ أَنَّ نَبِيَّكُمْ يَفْجَسِرُ﴾، وقوله: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥] وقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَإِجْلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَمْ أَنْ تَسْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ [النساء: ٢٤] وإذا استحققن الاسم فهن في الآية حتى يظهر الإخراج. والله

(١) في ط: يسبق.

(٢) في ط: مسوق.

أعلم.

وبعد، فإننا نقول: أكثر ما في ذلك أن يكون في ذلك النهي عن تزوج الإمام من أهل الكتاب، فإن النهي في ذلك لا يدل على الحرمة؛ لأنه معلوم المعنى الذي له يقع النهي عن نكاح الإمام - أنه لمكان رق الأولاد، ولمكان مخالطة الإمام الرجال وخلوتهن بالموالي - وذلك مما ينفر عنه الطباع، ثم كان<sup>(١)</sup> النساء الزانيات جميع ذلك فيهن موجود، والنهي قائم، وقد يلحق أولادهن أعظم الشين<sup>(٢)</sup> الذي يضعف على الرق، ثم لم يمنع النهي جواز نكاحهن بما هو نهى نفار الطباع، لا معنى في ذلك له بكون الحرمة؛ فمثله أمر الإمام. والله الموفق.

ثم دليل حلهن: أن كل امرأة حرمت لنفسها، فسواء وجه الحل بها في ملك اليمين والنكاح، وكل امرأة كانت حرمتها بالحق فيختلف فيها المكان، فإذا كانت هذه محللة بملك اليمين ثبت أنها لم تحرم لنفسها، فهي تحل بالنكاح كما تحل بملك اليمين. على هذا الأصل أمر المجوسيات والمحارم ونحوها. والله أعلم.

وقال قوم<sup>(٣)</sup>: الآية في جميع المشركات والكتائب، ثم نسخت الكتابيات بالآية التي في سورة المائدة، وكان النسخ بشرط الإحصان، فبقيت الإمام على الحرمة. دليل ذلك وجهان:

أحدهما: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ ، أنه يدخل في ذلك الكتابي وغيره؛ فكذا في الأول.

والثاني: قوله تعالى: ﴿أَوَلَيْكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ...﴾ الآية.

[والثالث]<sup>(٤)</sup>: أن الكتابي مشرك في الحقيقة، إذ هو بما لا يغفر له، والكتابي في الدعاء إليها وغيره سواء؛ فلذلك كان على ما ذكرت.

فنحن نقول في ذلك - وباللغة التوفيق - ليس فيما ذكر دليل على ما ادعى؛ لأنه جائز خروج آية واحدة في أمرين يختلف موقعهما من الخصوص والعموم بالدليل [نحو قوله]<sup>(٥)</sup>: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا

(١) في ط: كانت.

(٢) في أ: الشيء.

(٣) تقدم.

(٤) سقط في ط.

(٥) سقط في أ، ط.

بأنفسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِمْ... ﴿ الآية [التوبة: ١٢٠]، أنه قد يجوز التخلف عنه لعذر، ولا يجوز الرغبة عنه بحال، وقال في قوله: ﴿لَيْنَ أَمَتُمْ الصَّلَاةَ وَءَاتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا...﴾ الآية [المائدة: ١٢]، أن ليس كل ذلك مما يقتضى عموم الخلق وإن كان الظاهر فى الكل بالمخرج واحد، ثم ما ذكرت من الآية دليل الفصل.

والثانى: أنه يجوز أن تكون الآية فى غير أهل الكتاب. دليل ذلك الأمر بالمعروف من التفرقة فى التسمية، وإن كانوا فى الشرك مجتمعين؛ قال الله تعالى: ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٠٥]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [البينة: ٦]، وغير ذلك مما قد فصل<sup>(١)</sup> الله بينهم فى النسبة وإن كانوا فى حقيقة الشرك مجتمعين، فجائز أن تكون الآية على ذلك، ثم حرم تزويج المسلمات من أهل الكتاب لا بهذه الآية، لكن بغيرها من الأدلة. ألا ترى أنا لا نترك ممالك أهل الإسلام تحت أيديهم لا بهذه الآية؟! فمثله أمر الإنكاح. والله أعلم.

ثم فى الآية دليل ذلك، وهو قوله تعالى: ﴿وَالْأُمَّةُ الْمُؤْمِنَةُ حَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ...﴾ الآية، وكل يجمع ألا يحل نكاح الأمة المؤمنة على الحرة الكتابية، فلو كانت هى مرادة فى هذه الآية لكان نكاح من هو خير منها فى النكاح لا يحرم عليه، حتى إن الذى يقول بهذا التأويل يحرم طول الكتابية فضلا عن نكاحها. ولا قوة إلا بالله. وقوله: ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾، دليل أن الإماء غير داخلات فى الخطاب؛ لأنهن لا يدعون بل الغالب عليهن أن يتبعن ويجنبن لمن هن تحتهم فيما دعين إليه، لا أن يدعون. هذا الأمر المتعارف. والله أعلم.

ثم نقول: جعل كأن الآية نزلت فى الكتابيات، فقال: «ولاتنكحوا الكتابيات»، فإن الكتاب فى جميع ما جرى به الذكر فى حقوق النكاح والطلاق والأحكام تضمن خطاب الأحرار، خاصة فيما أبهم، وعرف أمر الحرمة فى الإماء والعبيد بالأدلة العقلية مما دلت عليه أحكام السمع؛ فكذا هذا. والله الموفق.

وقوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا﴾، محمول على التحريم باتفاق الأمة وإن احتمل ما هو بهذا المخرج على غير التحريم، على أن الله تعالى قد بين بقوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ

(١) فى أ: فضل.

الْمُؤْمِنَاتِ مَهْجَرَاتٍ فَأَمْحُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا مِنْ حِلٍّ لَمَّمْنَ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَوَأْتُهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ ﴿الْمَمْتَحَنَةُ: ١٠﴾، أن النكاح قد انفسخ حيث أباح لغير الأزواج التزوج. وفي قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، أنه الاستمتاع بدوات الأزواج إذا سبين، وقال: ﴿وَلَا تُنكِحُوا بِعِصْمِ الْكُوفَرِ﴾ [الممتحنة: ١٠]، ذكر جملة النساء ونهى الرجل<sup>(١)</sup> عن التمسك بعصمتهن. واسم الشرك اسم لفريق بالإطلاق، واسم الكفر للجملة، على ما قال: ﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَقَفَلُوتَ عَنْ أَسْرِحَتِكُمْ وَأَمْتَعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾ [النساء: ١٠٢] الآية، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ...﴾ الآية [البينة: ٦]، وغير ذلك مما جمع في اسم الكفر وعرف<sup>(٢)</sup> بأسماء المذاهب، وجعل اسم (الشرك) في التفريق<sup>(٣)</sup>. فدللت هذه الآيات على الحرمة في قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا...﴾ الآية، ويدل قوله في آخر الآية: ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ على ذلك، ومعلوم أن أول دعائهم إلى النكاح، فصير ذلك سبباً للنار، وما يوجبها حرام.

ثم فيها دلالة عموم الآية في الذكور؛ لأنه في تعارف الخلق: أن الرجال هم الذين يدعون، لا النساء، والنساء تتبعهم. وذلك المعنى في رجال أهل الكتاب وغيرهم سواء، فتكون الحرمة فيهم سواء. وعلى ذلك المروى من الخبر: أن رجلاً أسلم وتحتة ثمانى نسوة وأختان ونحو ذلك فأسلمن. دل أنهن يتبعن الرجال، لا أنهن يدعون إلى ما يخترن من الدين. والله أعلم.

ثم الدليل على أن النهى أيضاً نهى تحريم في قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾، أنه لولا خبث فيهن في الحقيقة يوجب حرمة الاستمتاع لكان لا ينهى عن التناكح، وذلك من أبلغ أسباب دعوتهن إلى الإسلام بما ذكرت من الفرق في طاعتهن الأزواج فيما يختارون من الدين في المتعارف بمن رويت فيهن الخبر، وخاصة ذلك في الشركات أحق في الحل منه في الكتابيات؛ إذ هن إنما أخذن دينهن عن آبائهن بالاعتقاد والتقليد، ومعلوم اعتيادهن ما فيه رضاء الأزواج وإيثار ذلك على ما فيه رضاء الآباء حتى يؤثرهم عليهم بما جعل الله بينهم مودة ورحمة. والكتابيات أخذن دينهن بما علمن أنه دين الرسل وأنهن أمرن بالتمسك به. فإذا نهوا عن نكاح الشركات وأبيحوا نكاح الكتابيات -

(١) في ط: الرسل.

(٢) في أ: وفرق.

(٣) في ط: الطريق.

والإسلام فيهن بالنكاح أرجى - ثبت أن ذلك كان لخبث نهوا، وقد حرم الله الخبائث. والله أعلم.

ثم الله - سبحانه وتعالى - أخبر أنه حرم الخبائث وأحل الطيبات، فلولا أن فيما حرم خبثًا، يحتمل الوقوف عليه، وفيما أحل طيبًا لسوى الحرمة والحل<sup>(١)</sup> له - كان كذلك لم يحتمل التسمية فى وصف التحريم والتحليل هو لا غير. وهذا كما وصف المؤمن بالحياة والسمع والبصر، والكافر بصد ذلك بما فى كل معنى ذلك، لا أنه اسم لقب دون أن يكون له حقيقة له يسمى. فمثله الذى ذكرت.

ثم كان (الخبث) يكون من وجهين:

من خبث الأحوال، ومن خبث الأفعال، وله سمي الكفر (رجسًا)، وكذا الخمر والميسر، وذلك كله بخبث الأفعال. وعلى ذلك يجوز أن يكون تحريم تزويج المسلمات المشركين لخبث الفعل: وهو خوف وقوع الكفر؛ إذ هن يتبعن الرجال فيما يؤثرون من الأفعال ويقلدونهم الدين، فيكون التحريم لهذا الخوف؛ إذ هو الوجه الذى عليه جرى حرمان النكاح من ذلك نحو نكاح ما كثر عددهن بقوله: ﴿وَإِنَّ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِدُوا فِي الْآيَاتِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعًا﴾ [النساء: ٣]، فمنع عن الخمس، وأكثر الخوف وقوع الجور الذى هو فى العقل خبيث، ونكاح الأمة بعد الحر؛ إذ الطبع ينفر عن مناكحة من يخالط الرجال ويخلو بهم، لا يؤمن عليه السفاح، فما يؤثر مثلها عند الغناء بالحررة عندها إلا الأمر حدث بينهما مما يبعث ذلك على الجور، فنهوا عن ذلك. وكذلك نكاح المحارم بما قد يجرى من الأمور فى النكاح مما يحمل على تضييع الحدود وأنواع النشوز الذى يمنع ذلك القيام بحق النسب وصلته، فىكون فى ذلك تضييع الفرض. وكذلك محارم المرأة، وعلى هذا يجب تحريم المسلمة على الكتابى وغيره لخوف وقوع فعل الخبث بينهما، وهو الكفر. ولم يقع النهى عن نكاح الزانية والزانى على ذلك؛ لأنه ليس فى الطباع احتمال اتباع أحدهما الآخر فى ذلك الوجه بل ينفر عن ذلك أشد النفار، فلا يخاف فيه هذا، فهو على الأدب بما يلحق الولد الطعن وصاحبه يشتم به، لا أن يلحقه وصفه موافقة ما ثم إلا لمكان الآخر يكون النهى نهى تحريم، بل كان على الإرشاد بما يلحق من الطعن دون ما أن يحدث من تعدى حد أو جور فى الفعل. وعلى ذلك أمر نكاح الأمة. والله أعلم.

ثم وجه التفصيل بين الكتابية والمشرقة - والله أعلم - فى إباحتها التناكح: أن المشرقة

(١) فى ب: واحلل.



آثرت فعل البهيمى فى الدين على فعل البشرى، والكتابية آثرت فعل البشرى، وهو ما يدعو إليه العقل لا الطباع؛ لأنهن يرجعن فى الاختيار إلى الإيمان بالرسل لكن أنهى إليهن أنهم نهوا عن الإيمان بمن يدعوهن إليه، فاعتقدن على ذلك بالآثار عندهن من الحجج، كما اعتقدنا نحن بأن لا نبى بعد نبينا محمد ﷺ، لكن خبرنا صحيح وخبرهم فاسد. وإلا فوجه الاعتقاد على ما فى العقل ذلك. وأما المشركة لم تختار ذلك بحجة إنما كان لوجود الآباء على ذلك من غير الإنهاء إلى من فى العقل اتباعه؛ كما قالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ مَنَاقِبَةٍ...﴾ الآية [الزخرف: ٢٢]، فحرم علينا نكاحها لخبث اختيارها<sup>(١)</sup> واتباع فعل البهيمى، وإيثاره على فعل البشرى. والله أعلم.

وعلى ذلك لو أسلمت لم يعظم درجة إسلامها، لولا أنا نرجو من رحمة الله أن الله - إذا قبلت هى الإسلام - بالاختيار لينير قلبها حتى ينشرح صدرها للحق لكان لا يكون لإسلامها فضل حمد<sup>(٢)</sup>. والله الموفق.

ووجه آخر: أن الكتابة لما آمنت بكتب الأنبياء، عليهم الصلوات والسلام، فى الجملة، فقد آمنت بذلك بالرسل جميعًا، لكنها كذبت [- من كذبت -]<sup>(٣)</sup> لما وقع الخبر عندها بخلاف الحقيقة، فأمكن أن تنبه عن حقيقة ذلك بالكتاب الذى آمنت به؛ ليكون إيمانها فى الحقيقة إيمانًا بمن كذبه بما ظنت أن فى ذلك الكتاب تصديقًا. والمشركة احتيج فيها إلى ابتداء الإلزام، لا أن كان معها ما به اللزوم مما قد وجد إيمانها به. والله أعلم. وعلى هذا لا يسلم للمرتد حق الكتاب إذا اختاره؛ لأننا نعلم أنه يظهر ذلك، لا أنه فى الحقيقة مختار؛ إذ كتابنا مصدق كتابهم، فلم يجوز أن تظهر له بما به التصديق التكذيب ليرجع إلى رد هذا بقبول الآخر. فلذلك لم تحل ذبائهم. والله أعلم.

ودليل النهى عن النكاح والإنكاح حتى يكون الإيمان، [أن الإيمان]<sup>(٤)</sup> معروف عندهم، يعلمون به حقيقة الشرط. والله أعلم.

ومخاطبات الأولياء فى قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا﴾، يخرج على الأمر المعروف من التولى، أو على الوقت الذى إليهم حق التولية، أو على أن الحق لهن عليهم فى الترويج إذا أردن، فنهوا عن ذلك؛ ليعلم أن لا حق يجب لهم فى ذلك. والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

(١) فى أ، ط: اختيار.

(٢) فى ب: جهد.

(٣) سقط فى أ.

(٤) سقط فى أ.

(٥) فى أ: والله الموفق.

وقوله: ﴿يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ ، يحتمل وجهين:

أحدهما: الخبر عما يدعو بعضهم بعضاً إلى عبادة غير الله، وذلك دعاء إلى النار، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦]، بما يوجب الفعل الذى دعوا إليه ذلك فكانما دعوا إلى ذلك، إذ هو المقصود من الثانى. وعلى ذلك تسمية الجزاء باسم العمل الذى له الجزاء. والله أعلم.

ويحتمل: ﴿يَدْعُونَ﴾ فى التناكح للهو واستكثار الأتباع فى معادة الله تعالى ومعادة أوليائه بالتناكح، والله يدعو الى التعفف واستكثار الأتباع على ما ينال به مغفرته ورحمته. والله أعلم.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ ، يعنى: يدعون إلى العمل الذى يستوجب به النار. ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾ ، يعنى يدعو إلى العمل الذى يوجب لهم الجنة والمغفرة والله أعلم، وقوله: ﴿وَيَسِّرْ لِنَاسٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ .

**قوله تعالى:** ﴿وَسَأَلُونكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَظْهَرَنَّ فَإِذَا ظَهَرَنَّ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ﴾ ﴿٢٢٢﴾ نِسَاءَكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَائِمَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّكُمْ مُّكَلَّفُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .

وقوله: ﴿وَسَأَلُونكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَظْهَرَنَّ فَإِذَا ظَهَرَنَّ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ .

دل جوابه على أن السؤال كان عن قربان النساء فى الحيض<sup>(١)</sup>، أو كان عن موضع

(١) الحيض لغةً مصدر حاض، يقال: حاض السيل، إذا فاض، وحاضت السمرة: إذا سال صمغها، وحاضت المرأة: سال دمها. والمرءة حَيْضَةٌ، والجمع: حَيْضٌ، والقياس: حَيْضَاتٌ. والحَيْضُ: دم الحيضة. والحيضة بالكسر: الاسم، وخرقة الحيض، هى الخرقة التى تستفر بها المرأة. وكذلك المحيضة، والجمع: المحايض. وفى حديث بثر بضاعة: «تُلْقَى فِيهَا الْمُحَايِضُ». والمرأة: حائض؛ لأنه وصف خاص. وجاء (حائضة) أيضاً؛ بناء له على حاضت، وجمع الحائض: حَيْضٌ وحوائض، وجمع الحائضة: حائضات. وتحيضت المرأة: قعدت عن الصلاة أيام حيضها.

وللحيض فى الاصطلاح تعريفات كثيرة، وهى متقاربة فى الغالب: فقد عرفه صاحب «الكنز» من الحنفية بقوله: هو دم ينفضه رحم امرأة سليمة عن داء وصغر. وقال ابن عرفة من المالكية: الحيض: دم يلقبه رحمٌ معتادٌ حَمَلُهَا دون ولادة. وعرفه الشافعية بأنه: دم جِلِيَّةٌ يخرج من أقصى رحم المرأة بعد بلوغها على سبيل الصحة من غير سبب فى أوقات معلومة. وعرفه الحنابلة بأنه: دم طبيعة يخرج مع الصحة من غير سبب ولادة من قعر الرحم يعتاد أنثى إذا بلغت فى أوقات معلومة. وللحيض أسماء منها: الطمث، والعراك، والنفاس.

الحيض. فأخبر - عز وجل - أنه ﴿أَذَى﴾. والعرب تفعل ذلك - ربما أن تفهم من الجواب مراد السؤال، وربما تبين المراد فى السؤال - وإذا جاز أن يتبع غير وقت الأذى وقت الأذى بالاتصال [ومن بعد انقطاع الدم قبل أن تغتسل يجوز أن تتبع غير مكان الأذى مكان الأذى بالاتصال]<sup>(١)</sup>، والله أعلم، ولا يحتمل أن يكون الأمر بالاعتزال يقع على اعتزال الأبدان والأشخاص بالاتفاق؛ إذ كل يجمع أن له أن يمسه باليد وأن يقبلها وغير ذلك، إلا أنهم اختلفوا فى موضع الاستمتاع:

قال أبو حنيفة - رضى الله تعالى عنه -: يستمتع بها ما فوق السرة وما تحت الركبة، ويجتنب غير ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقال محمد - رضى الله تعالى عنه -: يجتنب شعار الدم، على ما جاء عن عائشة، رضى الله تعالى عنها، أنها قالت: «يتقى شعار الدم، وله ما سوى ذلك». ثم دل هذا

= ينظر: لسان العرب والقاموس المحيط (حيض)، حاشية ابن عابدين (١/١٨٨)، حاشية الدسوقي (١/١٦٨)، معنى المحتاج (١/١٠٨).

- (١) سقط فى ط.
- (٢) اتفق الفقهاء على حرمة وطء الحائض فى الفرج؛ لقوله تعالى: ﴿فَاعْزَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا قُرْبَاهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ ولقول النبى ﷺ: «اصنعوا كل شىء إلا النكاح»، وحكى النووى الإجماع على ذلك، واستثنى الحنابلة من به شئ لا تندفع شهوته بدون الوطء فى الفرج، ويخاف تشقق أنثيه إن لم يطأ، ولا يجد غير الحائض، بالأى يقدر على مهر امرأة أخرى. واختلف الفقهاء فى الاستمتاع بما بين السرة والركبة؛ فذهب جمهور الفقهاء - الحنفية والمالكية والشافعية - إلى حرمة الاستمتاع بما بين السرة والركبة، لحديث عائشة - رضى الله عنها - قالت: «كانت إحدانا إذا كانت حائضا فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تترز ثم يباشرها. قالت: وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربه؟!»، وعن ميمونة - رضى الله عنها - نحوه، وفى رواية: «كان يباشر المرأة من نساءه وهى حائض إذا كان عليها إزار»، ولأن ما بين السرة والركبة حريم للفرج، ومن يرمى حول الحمى يوشك أن يخالط الحمى. وقد أجاز الحنفية والشافعية الاستمتاع بما بين السرة والركبة، من وراء حائل. ومنعه المالكية. كما منع الحنفية النظر إلى ما تحت الإزار، وصرح المالكية والشافعية بجوازه ولو بشهوة. ونص الحنفية على عدم جواز الاستمتاع بالركبة، لاستدلالهم بقوله ﷺ: «ما دون الإزار»، ومحل العورة التى يدخل فيها الركبة. وأجاز المالكية والشافعية الاستمتاع بالسرة والركبة. وقد ذكر الحنفية والشافعية حكم مباشرة الحائض لزوجها، وقرروا أنه يحرم عليها مباشرتها له بشىء مما بين سرتها وركبتها فى جميع بدنه. وذهب الحنابلة إلى جواز الاستمتاع من الحائض بما دون الفرج، فله أن يستمتع بما بين السرة والركبة، وهذا من مفردات المذهب. ويستحب له حينئذ ستر الفرج عند المباشرة، ولا يجب على الصحيح من المذهب، قال فى (النكت): وظاهر كلام إمامنا وأصحابنا: أنه لا فرق بين أن يأمن على نفسه موقعة المحظور أو يخاف، وصوب المرادوى أنه إذا لم يأمن على نفسه من ذلك حرم عليه؛ لئلا يكون طريقا إلى موقعة المحظور. ينظر: حاشية ابن عابدين (١/١٩٥)، حاشية الدسوقي (١/١٧٣)، معنى المحتاج (١/١١٠)، المجموع (٢/٣٦٨).

الخبر على أن النهى فى الموضوع الذى فيه الأذى. دليله: أول الآية: ﴿قُلْ هُوَ أَذَى﴾ .  
وحجة أبى حنيفة، رضى الله تعالى عنه، ما روى أنه قال: لها ما تحت السرة، وله ما  
فوقها، وما روى أن أزواج الرسول ﷺ إذا حضن أمرهن أن يتزرن ثم يضاجعهن<sup>(١)</sup>.  
وأما محمد، رحمه الله تعالى، فإنه ذهب إلى ما ذكرنا: أنه ينهى عن قربان ذلك  
الموضع للأذى، وأما الموضوع الذى لا أذى فيه فلا بأس. ويجوز أن ينهى عن قربان هذه  
الأعضاء من نحو الفخذ وغيرها؛ لاتصالها بالموضع الذى فيه الأذى.

ويحتمل أن يكون ذكر الإزار كناية عن الموضوع الذى فيه الأذى؛ وعلى ذلك روى عن  
عائشة، رضى الله تعالى عنها، أنها سئلت: عما يحل للرجل من امرأته وهى حائض؟  
فقلت: «يحل له كل شىء إلا النكاح»<sup>(٢)</sup>. وسئلت: عما يحل للمحرم من امرأته؟  
فقلت: لا يحل له شىء إلا الكلام.

وقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ﴾ أى: لا تجامعهن.

﴿حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ فيه لغتان:

فى حرف بعضهم ﴿يَطْهَرْنَ﴾ بضم الهاء وتخفيفها<sup>(٣)</sup>، وفى حرف آخرين بتشديد الهاء  
وفتحها:

فمن قرأ بالتخفيف فهو عبارة عن انقطاع الدم، ومن قرأ بالتشديد فإنه عبارة عن حل  
قربانها بعد الاغتسال.

ثم من قول أصحابنا - رحمهم الله تعالى - : إن المرأة إذا كانت أيامها عشرا تحل  
لزوجها أن يقربها قبل أن تغتسل<sup>(٤)</sup>، وإذا كانت أيامها دون العشر لم يحل له أن يقربها إلا

(١) فى الباب عن عائشة وميمونة.

حديث عائشة:

أخرجه البخارى (٥٣٦/١) كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض (٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢)،  
ومسلم (٢٤٢/١)، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض (٢٩٣/١).

حديث ميمونة:

أخرجه البخارى (٣٠٣)، ومسلم (٢٩٤/٣) فى الكتاب والباب السابق.

(٢) أخرجه ابن جرير من (٤٢٤٥) إلى (٤٢٥١)، وانظر الدر المنثور (٤٦٣/١).

(٣) ينظر: اللباب (٧٤/٤)، وشرح الطيبة (٩٩/٤)، والعنوان (٧٤)، وإتحاف الفضلاء (٤٣٨/١).

(٤) ذهب جمهور الفقهاء - المالكية والشافعية والحنابلة - إلى أنه لا يحل وطء الحائض حتى تطهر -

بانقطاع الدم - وتغتسل. فلا يباح وطؤها قبل الغسل، قالوا: لأن الله تعالى شرط لحل الوطء

شرطين: انقطاع الدم، والغسل، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ أى: ينقطع دمه **﴿فَإِذَا**

**طَهَّرْنَ﴾** أى: اغتسلن بالماء **﴿فَأَتَوْهُنَّ﴾**. وقد صرح المالكية بأنه لا يكفى التيمم لعذر بعد انقطاع

الدم فى حل الوطء؛ فلا بد من الغسل حتى يحل وطؤها. وفرق الحنفية بين أن ينقطع الدم لأكثر مدة =

بعد الاغتسال.

ويحتمل: أن تكون الآية فيما كانت أيامها دون العشر في اللغتين؛ إذ الغالب كان على أن الحيض لا يحيط بكل وقت، على ما روى أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لحمنة بنت جحش: «تحيضي في علم الله من الشهر ستا أو سبعا»<sup>(١)</sup>. فعلى ذلك أنه إنما يحل قربانها بالاغتسال.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في قوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾: إنه على ما دون العشر من المدة [بما]<sup>(٢)</sup> الغالب كان على ألا يمتد إلى أكثر الوقت ولا يقصر عن الأقل، على ما روى عن رسول الله ﷺ، أنه قال في النساء: «هن ناقصات عقل ودين»<sup>(٣)</sup>. ووصف نقصان دينهن: أن تحيض إحداهن في الشهر ستا أو سبعا، ووصفهن جملة بنقصان دينهن، ثم ذكر ما بين في التفسير عن الجملة، ثبت أن ذلك كان الغالب في الجملة حتى خرج عليه الجواب أنه لا يمتد إلى الأكثر ولا يقصر<sup>(٤)</sup> عن الأقل. والله أعلم.

وأيد هذا ما أخبر عن ابتداء الآية أنه الأذى، وأمر بالاغتسال، ثم جعل لها بعد الانقطاع قبل الاغتسال حكم الأذى؛ فلم يجز أن يجعل الحكم لما ليس بحقيقة حكم الأذى، فيجعل للطهر الذي هو ضده ذلك الحكم، والله أعلم، وبما [أنه] ليس لذلك حكم الأذى

= الحيض وبين أن ينقطع لأقله، وكذا بين أن ينقطع لتمام عاداتها وبين أن ينقطع قبل عاداتها: فذهبوا إلى أنه إذا انقطع الدم على أكثر المدة في الحيض ولو حكما بأن زاد على أكثر المدة، فإنه يجوز وطؤها بدون غسل، لكن يستحب تأخير الوطاء لما بعد الغسل. وإن انقطع دمها قبل أكثر مدة الحيض أو لتمام العادة في المعتادة بأن لم ينقص عن العادة، فإنه لا يجوز وطؤها حتى تغتسل أو تميم، أو أن تصير الصلاة ديثا في ذمتها، وذلك بأن يبقى من الوقت بعد الانقطاع مقدار الغسل والتخريمه فإنه يحكم بطهارتها بمضى ذلك الوقت، ولزوجها وطؤها بعده ولو قبل الغسل. وإذا انقطع الدم قبل العادة وقرق الثلاث، فإنه لا يجوز وطؤها حتى تمضي عاداتها وإن اغتسلت؛ لأن العود في العادة غالب، فكان الاحتياط في الاجتناب، فلو كان حيضها المعتاد لها عشرة فحاضت ثلاثة وطهرت ستة لا يحل وطؤها ما لم تمض العادة.

ينظر: حاشية ابن عابدين (١٩٥/١)، حاشية الدسوقي (١٧٣/١)، مغنى المحتاج (١١٠/١)،

المجموع (٣٦٨/٢)، كشاف القناع (١٩٩/١).

(١) أخرجه أبو داود (٧٦/١ - ٧٧) كتاب الطهارة، باب من قال إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة (٢٨٧)، والترمذي (٢٢١/١ - ٢٢٢) كتاب الطهارة، باب المستحاضة تجمع بين الصلاتين بغسل واحد (١٢٨)، وابن ماجه (٢٠٣/١) كتاب الطهارة باب ما جاء في المستحاضة التي قد عدت أيام أقرائها (٦٢٢).

(٢) سقط في أ، ط.

(٣) أخرجه البخارى (٥٣٩/١) كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم (٣٠٤)، ومسلم (٨٧/١)، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات (٨٠) عن أبي سعيد الخدرى.

(٤) فى أ: يقتصر.

فى العشر إن كان الوقت يضيق عنه فى رفع الصلاة، فكذا فى أمر القربان. والله أعلم. وعلى ما ذكرت من العرف ينصرف أمر الوقت: أنها لو أخرت الاغتسال عن وقت الصلاة فإن<sup>(١)</sup> للزوج أن يقربها بما لزمها من قضاء الصلاة، وهذا النوع من الأذى لا يمنع لزوم القضاء. وحصل الخطاب على الوقت بالعرف أنهم لا يتأخرن، وبما ذكرت عن لزوم القضاء الذى يمنعه حكم الأذى، وبذلك صار غسل الحيض كغسل غيره من الأحداث، وهو لا يمنع القربان. والله أعلم.

وحرم إتيان الأدبار<sup>(٢)</sup>، بما عليه اتفاق الآثار، وبما خص المكان بالأمر بالقربان، وبما أمر بالاعتزال للحيض، ولو كان يحل غشيانهن فى الأدبار لم يكن للأمر بالاعتزال معنى؛ إذ قد بقى أحد الموضعين من المقصود بالغشيان لو احتمل. والله أعلم.

والأصل فى ذلك: أن الحل فى الابتداء لم يتعلق بقضاء الشهوات، ولا كان هذا لها، وإنما القضاء للشهوات خاصة الجنة، فأما الدنيا فإنما جعلت لقضاء الحاجات؛ إذ بها يكون بقاء النسل والأبدان، وبها يكون قوام الأبدان ودوام الحياة إلى انقضاء الأعمار، وركبت فيهم الشهوات لتبعثهم على قضاء تلك الحاجات؛ إذ لولا الشهوات لكان كل أمر من ذلك على الطباع يكون كالأدوية الكريهة والمحنة الشديدة، فخلق الله تعالى فيهم الشهوات ليدوم ما به جرى تدبيره فى أمر العالم، ولا تتعلق الحاجات بإتيان الأدبار. ولو أحلت لكان الحل لحق الشهوة خاصة، والدنيا لم تخلق لها؛ فلذلك لم تجعل بها حل مع ما لو كان يحتمل ذلك لاحتمل التناكح فى نوع؛ فإذا لم يحتمل بان أن ذلك إنما جعل للنسل. والله الموفق.

وقال بشر: إذ حرم الغشيان للحيض بما هو أذى، وهو يكون على ما يتقدر، فالذى مجراه الدبر والذى منه يخرج من الأذى أوحش وأخبث، وذلك قائم فى كل الأوقات، كقيام الحيض فى أوقاته، فالحرمة لذلك أشد، ذكر بوجه، أمكن أن يبسط ما قال على الذى وصفته. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَوْهَرْبٍ مِّنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾.

قيل فيه بوجه:

(١) فى أ: كان.

(٢) اتفق الفقهاء على تحريم الإتيان فى دبر الرجال، وهو ما يسمى باللوواط، وقد ذمه الله تعالى فى كتابه المجيد، وعاب من فعله، فقال: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ النِّجْسَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحْوَجَاتٍ أَعْتَابِينَ إِنَّكُمْ لَأَعْتَابُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِئُونَ﴾. وقال النبى ﷺ: «لعن الله من عمل قوم لوط» ثلاثا.

قيل<sup>(١)</sup>: معنى قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾: لا تأتوهن صائحات، ولا معتكفات، ولا مصليات.

ويحتمل: لا تأتوهن حَيْضًا، ولكن ﴿فَأَتُوهُنَّ﴾ طهرا.  
وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿فَأَتُوهُنَّ﴾ فى الموضع الذى أباح لكم إتيانها، وهو القبل، ولا تأتوهن فى أدبارهن.

ويشبهه - إذ «حيث» يعبر به عن المكان - أن يكون ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ أن تبتغوا الولد، بقوله: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾.  
وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَّبِينَ﴾ من الذنوب.  
﴿وَيُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ﴾.  
من الأحداث والأذى.

والثانى: ممن فعل هذا قبل النزول ﴿الْمُطَهِّرِينَ﴾ أنفسهم بالتكفير، والتواب هو الرجاء عما ارتكب، والتارك عن العود إلى ذلك، غير مصر على الذنب.  
ويحتمل: التواب: الذى لا يرتكب الذنب.  
وقوله: ﴿سَيَأْذُوكُمْ حَرًّا لَكُمْ﴾.

الحرث: هو الزرع. وفيه دليل النهى عن الاعتزال عنها؛ لأن الزرع إذا ترك سُدى فيضيع ويخرب.

وفيه دليل أن الإباحة فى إتيان النساء طلب التناسل والتوالد، لا قضاء الشهوة؛ لأنه سمي ذلك حرثًا، والحرث ما يحرث فيتولد من ذلك الولد.  
وفيه دليل أن الإتيان فى غير موضع الحرث يحرم منهن، وعلى ذلك جاءت الآثار أنها سميت اللوطية الصغرى<sup>(٣)</sup>، ما جاء أنه نهى عن إتيان النساء فى محاشهن، يعنى: فى أدبارهن<sup>(٤)</sup>، وفى بعض الأخبار: إتيان النساء فى أدبارهن كفر<sup>(٥)</sup>.

(١) قاله البغوى فى تفسيره (١/١٩٧).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٤٢٧٩، ٤٢٨٠، ٤٢٨٢)، وعن عكرمة (٤٢٨١)، ومجاهد (٤٢٨٣، ٤٢٨٤، ٤٢٨٥، ٤٢٨٦)، وغيرهم، وانظر الدر المنثور (١/٤٦٦).

(٣) فى الباب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أخرجه أحمد (٢/١٨٢، ٢١٠)، والنسائى فى الكبرى (٥/٣٢٠).

(٤) فى الباب عن جابر بن عبد الله:

أخرجه الحسن بن عرفة فى جزئه وابن عدى والدارقطنى عنه كما فى الدر المنثور (١/٤٧١)، وروى عن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا، والموقوف أصح قاله ابن كثير نقله السيوطى فى الدر (١/٤٧٣).

(٥) فى الباب عن أبى هريرة مرفوعا وموقوفا.

وقوله: ﴿فَأَنؤَا حَرَئِكُمْ أَنِّي شِئْتُمْ﴾.

يعنى: على أى جهة شئتم بعد أن يكون ذلك فى المزرع، ولا بأس بالاعتزال عنها إذا أذنت؛ لما ذكرنا أن الأمر بذلك أمر بطلب النسل، لا قضاء الشهوة. فإذا كان كذلك فلها ألا تتحمل مشقة تربية الولد، وأما الزوج فإنما عليه المؤنة، وذلك مما ضمن الله لكل ذى روح بقوله: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾ [هود: ٦]؛ لذلك نُهى هو عن الاعتزال<sup>(١)</sup> دون إذنهما، ولم تنه هى عن الإذن عن ذلك. والله أعلم.

= فأما المرفوع فأخرجه ابن عدى، وأما الموقوف: فأخرجه عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والنسائى والبيهقى كما فى الدر المنثور (١/٤٧٢)، والموقوف أصح قاله ابن كثير. العزل عن الزوجة والأمة: هو أن يجامع الرجل حليلته، فإذا قارب الإنزال نزع وأنزل خارج الفرج، وسبب ذلك إما العزوف عن علوق المرأة وتكوين حمل فى رحمها، وإما أسباب صحية تعود إلى المرأة أو إلى الجنين أو إلى الطفل الرضيع.

وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى جواز عزل السيد عن أمته مطلقا سواء أذنت بذلك أو لم تأذن؛ لأن الوطاء حقه لا غير، وكذا إنجاب الولد وليس ذلك حقا لها.

واختلف الفقهاء فى الزوجة الحرة على رأيين:

الرأى الأول: الإباحة مطلقا أذنت الزوجة أو لم تأذن، إلا أن تركه أفضل وهو الراجح عند الشافعية؛ وذلك لأن حقتها الاستمتاع دون الإنزال، إلا أنه يستحب استئذنها.

الرأى الثانى: الإباحة بشرط إذنهما، فإن كان لغير حاجة كره، وهو قول عمر وعلى وابن عمر وابن مسعود ومالك، وهو الرأى الثانى للشافعية، وبه قال الحنفية، إلا أنهم استثنوا ما إذا فسد الزمان فأباحوه دون إذنهما.

واستدل القائلون بالإباحة المطلقة بما روى عن جابر - رضى الله عنه - قال: «كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ والقرآن ينزل»، وفى رواية مسلم، «كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ فبلغ ذلك النبى ﷺ فلم ينهنا».

واستدل القائلون بالإباحة بشرط الاستئذان بما روى الإمام أحمد فى مسنده، وابن ماجه عن عمر ابن الخطاب - رضى الله عنه - أنه قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يعزل عن الحرة إلا بإذنها»، وأخرج عبد الرزاق والبيهقى عن ابن عباس قال: «نهى عن عزل الحرة إلا بإذنها» وأما أدلة الكراهة: إن كان العزل بدون عذر؛ فلأنه وسيلة لتقليل النسل، وقطع اللذة عن الموطوءة؛ إذ قد حث النبى ﷺ على تعاطى أسباب الولد فقال: «تناكحوا تكثروا»، وقال: «تزوجوا الودود الولود؛ فإنى مكاثرتكم بكم الأمم».

والعذر فى العزل يتحقق فى الأمور التالية:

- إذا كانت الموطوءة فى دار الحرب وتخشى على الولد الكفر.

- إذا كانت أمة ويخشى الزوج الرق على ولده.

- إذا كانت المرأة يمرضها الحمل أو يزيد فى مرضها.

- إذا خشى على الرضيع من الضعف.

- إذا فسد الزمان وخشى فساد ذريته.

ينظر: بلغة السالك (٢/٢٨٢)، مغنى المحتاج (٢/٣٩٣)، المبدع (٥/٣٣٧)، ابن عابدين

(٣/١٧٦)، المغنى بأعلى الشرح الكبير (٨/١٣٤).



وأما الاعتزال عن الإمام وملك اليمين فإنه لا بأس؛ لأنه لا يطلب النسل من الإمام في المتعارف؛ لذلك لم يكره، ولأن في إيجابهن إتلافاً، وللرجل ألا يتلف ملكه؛ لذلك افترقا. والله أعلم.

والأصل: أن الشهوات مجعولة لما بها إمكان قضاء الحاجات التي يقضى بها جرى تدبير العالم، وبه يكون دوام النسل، وبقاء الأبدان، والحاجة لا تحتمل الوقوع في الأدبار؛ لذلك لم يجعل فيها.

وقوله: ﴿وَقَدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾ .

قيل فيه بوجهين:

قيل (١): ﴿وَقَدِمُوا﴾ العمل الصالح.

وقيل (٢): ﴿وَقَدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾ من الولد تحفظونه عند الزيغ عما لا يجب.

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوَةٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿أَنَّكُمْ مُلْقَوَةٌ﴾ ، أى: ما قدمتم من العمل الصالح فتجزون على

ذلك؛ كقوله: ﴿وَمَا نَقَدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَحْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٠].

ويحتمل: ﴿أَنَّكُمْ مُلْقَوَةٌ﴾ ، أى: ملاقو ربكم بوعدته ووعيده.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْدِيكُمْ أَنْ تَبْرُوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ

سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ

﴿٢٢٥﴾ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرِيصٌ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ

اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ .

وقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْدِيكُمْ أَنْ تَبْرُوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ .

قيل (٣): كان الرجل يحلف ألا يصنع المعروف، ولا يبر، ولا يصلح بين الناس، فإذا

أمر بذلك، قال: إني حلفت على ذلك، فنهوا عن ذلك، يقول: لا تحلفوا على أمر هو لى

معصية ألا تصلوا القرابة، وألا تبروا، وألا تصلحوا بين الناس، وصلة القرابة خير لكم من

الوفاء باليمين فى معصية الله تعالى. و«العرضة» العلة، يقول: لا تعللوا، أى: لا يمنعكم

أن تبروا أو ما ذكر.

(١) قاله السدى كما فى تفسير ابن جرير (٢/٤١١).

(٢) قاله عكرمة، أخرجه ابن أبى حاتم عنه كما فى الدر المنثور (١/٤٧٨).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٤٣٦٤)، وعن إبراهيم (٤٣٦٥، ٤٣٦٦، ٤٣٦٧)، ومجاهد

(٤٣٦٨)، وغيرهم، وانظر الدر المنثور (١/٤٧٩).

وقوله: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

حرفان يخرجان على الوعيد: ﴿سَمِيعٌ﴾ بمقالتكم وأيمانكم، ﴿عَلِيمٌ﴾ بإرادتكم فى حلفكم.

وقوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَلِيمٌ﴾.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - فى قوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبِكُمْ﴾: إن كسب القلوب لا يكون عقداً ولا حثناً، إنما هو تعمد الكذب.

كقوله: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]

فعلى ذلك أمر يمين اللغو والتعمد. وهذا يبين أن اليمين يكون فى موجود، لا فيما يوجد؛ إذ فيه وصف المأثم، وفيما يكون لم يكسب قلبه ما يآثم فيه. فعلى ذلك أمر اللغو؛ فهو فى الماضى، ولا يآثم بالخطأ، ويآثم فى غير اللغو بالتعمد.

ثم قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّرتَهُمْ إِطْمَاقًا عَشْرَةَ مَسْكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]، وبين أن المؤاخذة تكون فى هذا بالكفارة وفى الأول بالمأثم، وفى اللغو لا يؤاخذ بهما، فلزم تسليم البيان لما جاء فى كل ذلك، ثم جميع المؤاخذات فى كسب القلب بالمأثم ولزوم التوبة؛ فكذا فى هذا.

وقد روى عن رسول الله ﷺ فى أمر اللعان، أنه قال: «إن أحدكما كاذب، فهل منكما من تائب؟»<sup>(١)</sup> ومعلوم كذب أحدهما ولزوم التوبة، مع ما فى تركه الوعيد الشديد من الغضب أو اللعن. ولو كانت فيه كفارة لكان لا سبيل إلى العلم بها إلا بالبيان؛ فهى أحق أن يبين لو كانت واجبة، دل ما لم يبين أنها غير واجبة على أنها تجب للحنث، والحنث عقيب العقد يدفعه، وكان هاهنا ملاقياً له، فهو يمنع على نحو جميع الحرمات التى تفسخ الأشياء، فهى عند الابتداء تمنع. وليس ذلك كالطلاق ونحوه؛ لما قد يكون بلا شرط، واليمين لا يصح إلا به ولم يكن فأنفذ.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ﴾. وقد يخرج مخرج الاستخفاف الحلف بالله كاذباً والجرأة على الله،

فيجىء أن يكون كفراً، لولا أن المؤمن يخطر بباله ما يحمله على ذلك دون قصد

(١) أخرجه البخارى (٥٧٤/١٠) كتاب الطلاق، باب قول الإمام للمتلاعنين: إن أحدكما كاذب (٥٣١٢)، ومسلم (١١٣١/٢ - ١١٣٢) كتاب اللعان (١٤٩٣/٥)، وأبو داود (٦٨٦/١) كتاب الطلاق، باب فى اللعان (٢٢٥٧)، والنسائى (١٧٧/٦) كتاب الطلاق باب التفريق بين المتلاعنين.

الاستخفاف به. وعلى ذلك أمر اللعان، أن رسول الله ﷺ لم يقل: أحكما كافر، فهل منكما من مؤمن؟ لأنهما لم يقصدا ذلك القصد. فكذا كل حالف على تعمد الكذب. والله الموفق.

وقوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾، قال سعيد بن جبير<sup>(١)</sup>: هذا محمول على قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾، أى: لا يؤاخذكم الله بنقض أيمانكم التي حلفتكم بها؛ لأنها معصية لله، ولكن يؤاخذكم بحفظها والمضى عليها.

ثم اختلفوا فى اللغو ما هو؟

قال بعضهم: هو الإثم.

وقيل: هو الغلط.

ثم اللغو المذكور الذى أخبر أن لا مؤاخذة على صاحبه يحتمل ألا يؤاخذ به بالإثم، ويحتمل ألا يؤاخذ به بالكفارة، بل إنما يؤاخذ بالكفارة بما يعقد.

ثم ذكر فى الآية الثانية: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ [المائدة: ٨٩]، ولو حمل على أنه لا يؤاخذ فى هذا أيضا بالإثم وقع الكلام - بحيث لا يفيد - فى حد التكرار.

والأصل عندهم: بأن حملة على ما يفيد أحق من حملة على ما لا يفيد؛ فثبت أن الأول فى نفي الإثم، والثانى فى نفي الكفارة.

وعلى هذا القول فى الغموس: إنه لعظم الوزر والإثم لم يلزم أن يكفر، فليس فيه الكفارة<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٤٤٤٨) بنحوه.

(٢) اليمين الغموس: هى الكاذبة عمدا فى الماضى أو الحال أو الاستقبال، سواء أكانت على النفى أم على الإثبات، كأن يقول: والله ما فعلت كذا، وهو يعلم أنه فعله، أو: والله لقد فعلت كذا، وهو يعلم أنه لم يفعله، أو: والله ما لك على دين، أو: إن كنت فعلت كذا، أو: إن لم أكن فعلته، أو: إن كان لك على دين، أو: إن مت فأنا يهودى أو نصرانى. هذا تعريفها عند الحنفية. وذهب المالكية إلى أن الغموس: هى الحلف بالله مع شك من الحالف فى المحلوف عليه، أو مع ظن غير قوى، أو مع تعمد الكذب، سواء أكان على ماض نحو: والله ما فعلت كذا، أو: لم يفعل زيد كذا، مع شكه فى عدم الفعل، أو ظنه عدمه ظنا غير قوى، أو جزمه بأنه قد فعل، أم كان على حاضر نحو: والله إن زيدا لمنطلق أو مريض، وهو جازم بعدم ذلك، أو متردد فى وجوده على سبيل الشك أو الظن غير القوى، أم كان على مستقبل نحو: والله لأتيناك غدا، أو: لأقضيبنك حقا غدا، وهو جازم بعدم ذلك، أو متردد فى حصوله على سبيل الشك أو الظن غير القوى. وقال الشافعية والحنابلة: إن الغموس هى المحلوفة على ماض مع كذب صاحبها وعلمه بالحال.

والحنفية والشافعية والحنابلة لا يوافقون المالكية على التوسع في تفسير الغموس.  
والإتيان باليمين الغموس حرام، ومن الكبائر بلا خلاف؛ لما فيه من الجرأة العظيمة على الله تعالى، حتى قال الشيخ أبو منصور الماتريدي ما قاله كما بالمتن؛ ثم إنه لا يلزم من كونها من الكبائر أن تكون جميعها مستوية في الإثم، فالكبائر تتفاوت درجاتها حسب تفاوت أثارها السيئة: فالحلف الذي يترتب عليه سفك دم البريء، أو أكل المال بغير حق أو نحوهما، أشد حرمة من الحلف الذي لا يترتب عليه شيء من ذلك.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة في ذم اليمين الغموس وبيان أنها من الكبائر والترهيب من الإقدام عليها، منها: ما روى عن عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان» قال عبد الله: ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مصداقه من كتاب الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى آخر الآية. وعن وائل ابن حجر - رضى الله عنه - قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي ﷺ فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن هذا قد غلبني على أرض كانت لأبي، فقال الكندي: هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق، فقال النبي ﷺ للحضرمي: «ألك بينة؟» قال: لا، قال: «فلك يمينه». قال: يا رسول الله، إن الرجل فاجر، لا يبالي على ما حلف عليه، وليس يتورع عن شيء فقال: «ليس لك منه إلا يمينه». فانطلق ليحلف، فقال رسول الله ﷺ: «لئن حلف على مال ليأكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض». وقال الرسول ﷺ فيما رواه عنه عبد الله بن أنيس - رضى الله عنه - : «من أكبر الكبائر: الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، واليمين الغموس، والذي نفسى بيده لا يحلف رجل على مثل جناح بعوضة إلا كانت كيتا في قلبه يوم القيامة». وعن جابر بن عتيك - رضى الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة»، فقال رجل: وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله، قال: «وإن كان قضيبا من أراك».

إن حرمة اليمين الغموس هي الأصل، فإذا عرض ما يخبرها عن الحرمة لم تكن حراما، ويدل على هذا: أولا قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ مِنْ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، فإذا كان الإكراه يبيح كلمة الكفر فإباحته لليمين الغموس أولى. وثانيا آيات الاضطرار إلى أكل الميتة وما شاكلها، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، فإذا أباحت الضرورة تناول المحرمات أباحت النطق بما هو محرم.

واليك نصوص بعض المذاهب في بيان ما تخرج به اليمين الغموس عن الحرمة:

(أ) قال الدردير في (أقرب المسالك وشرحه)، والصاوي في (حاشيته) ما خلاصته: لا يقع الطلاق على من أكره على الطلاق ولو ترك التورية مع معرفته بها، ولا على من أكره على فعل ما علق عليه الطلاق. وندب أو وجب الحلف ليسلم الغير من القتل بحلفه وإن حث هو، وذلك فيما إذا قال ظالم: إن لم تطلق زوجتك، أو إن لم تحلف بالطلاق قتلت فلانا، قال ابن رشد: إن لم يحلف لم يكن عليه حرج، أى: لا إثم عليه ولا ضمان، ومثل الطلاق: النكاح والإقرار واليمين.

(ب) قال النووي: الكذب واجب إن كان المقصود واجبا، فإذا اختفى مسلم من ظالم، وسأل عنه وجب الكذب بإخفائه، وكذا لو كان عنده أو عند غيره وديعة، وسأل عنها ظالم يريد أخذها وجب عليه الكذب بإخفائها، حتى لو أخبره بوديعة عنده فأخذها الظالم قهرا وجب ضمانها على

وله وجه آخر: وهو أن سبب الحنث في اللغو والغموس تلاقى العقد، فلم يصح به اليمين؛ لأن الحنث نفسه يسقط اليمين، فإذا لاقى الحنث اليمين منع صحتها ووجوبها. فإذا كانت هذه اليمين غير صحيحة في العقد، لم يلزم الكفارة؛ لخروجها عن الشرط. ثم لم يزل عنه - في الغموس - الإثم؛ لتعمده الكذب.

وقال الفقيه أبو منصور - رحمه الله تعالى -: والقياس عندي في التعمد بالحلف على الكذب أن يكفر؛ ولهذا ما لحقه الوزر لما أن الأيمان جعلت للتعظيم لله - تعالى - بالحلف فيها، والحالف بالغموس مجترئ على الله - تعالى - مستخف به؛ ولهذا نهى رسول الله ﷺ عن الحلف بالآباء والطواغيت<sup>(١)</sup>؛ لأن في ذلك تعظيمًا لهم وتبجيلًا. فالحالف بالغموس كالذى هو مجترئ ومستخف، فالوزر له بالجرأة لازم، ثم المتعمد مجترئ مستخف بالله - تعالى - على المعرفة؛ لأنه لا يسع، فسيب له سبيل أهل النفاق - إظهارهم الإيمان بما فيه استخفاف، وإن كان سببًا للتعظيم، للاستخفاف لزهم العقوبة بذلك، كذا الأول، ولكنه بالحلف خرج فعله على الجرأة للوصول إلى مناه وشهوته، لا للقصد إليه. وعلى ذلك يخرج قول أبي حنيفة - رضى الله تعالى عنه - في سؤال السائل: إن العاصى مطيع للشيطان، ومن أطاع الشيطان كفر، كيف لا كفر العاصى؟ فقال: لأنه خرج فعله في الظاهر مخرج الطاعة له، لا أن القصد يكون طاعته، وإنما يكفر بالقصد لا بما يخرج فعله فعل معصية؛ فكذا الأول. والله أعلم.

وعلى ذلك جاء في أمر اللعان من القول بأن «أحدكما كاذب فهل منكما من تائب»، فقيه وجهان:

= المودع المخبر، ولو استحلفه عليها لزمه أن يحلف، ويؤزى في يمينه، فإن حلف ولم يور حنث على الأصل، وقيل: لا يحنث.

(ج) وقال موفق الدين بن قدامة: من الأيمان ما هي واجبة، وهي التي ينجى بها إنسانا معصوما من هلكة، كما روى عن سويد بن حنظلة قال: خرجنا نريد النبي ﷺ ومعنا وائل بن حجر، فأخذه عدو له، فترح القوم أن يحلفوا، فحلفت أنا: إنه أختي، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «صدقت، المسلم أخو المسلم» فهذا ومثله واجب؛ لأن إنجاء المعصوم واجب، وقد تعين في اليمين فيجب، وكذلك إنجاء نفسه، مثل: أن تتوجه عليه أيمان القسامة في دعوى القتل عليه وهو برىء.

ينظر: الشرح الصغير بحاشية الصاوي (١/٤٥٠ - ٤٥١)، الأذكار للنووي ص (٣٣٦، ٣٣٧)، المغنى على الشرح الكبير (١١/١٦٦ - ١٦٧)، فتح القدير (٤/٣)، أسنى المطالب (٤/٢٤٠ - ٢٤١).

(١) في الباب عن عبد الرحمن بن سمرة. أخرجه مسلم (٣/١٢٦٨) كتاب الأيمان، باب من حلف باللات والعزى (٦/١٦٤٨)، وأحمد (٥/٦٢)، والنسائي (٧/٧) كتاب الأيمان، باب الحلف بالطواغيت.

أحدهما : أنه لم يأمر بالإيمان، ولا قال: أحدكما كافر؛ فثبت أنه لا يكفر به.  
والثانى : أنه أمر بالتوبة، وقد يعلم من كذب أن عليه ذلك مع ما فى القرآن من اللعن والغضب، ولم يأمر بالكفارة - وهى لا تعلم إلا بالبيان - فهى أحق أن تبين لو كانت واجبة. والله أعلم.

والأصل عندنا فى اليمين الغموس: أنه آثم، وعليه التوبة، والتوبة كفارة. وهكذا فى كل يمين فى عقدها معصية أن تلزمه الكفارة وهى التوبة. وأما الكفارة التى تلزم فى المال، فهى لا تلزم بالحنث؛ لأنه بالحنث يآثم، والحنث نفسه إثم؛ لذلك لم يجز إلا بالحنث. وما رويت من الأخبار. من قوله - عليه الصلوات والسلام-: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، فليكفر عن يمينه، ثم ليات الذى هو خير»<sup>(١)</sup>: أنه إذا كان يمينه بمعصية يصير باليمين آثماً، فيكلف بالتوبة.

(١) أما الرواية فوردت من حديث أبى هريرة، من رواية أبى حازم عنه، أخرجه مسلم (٣/ ١٢٧١ - ١٢٧٢) كتاب: الأيمان، باب: نذب من حلف يميناً، فرأى غيرها خيراً منها أن يأتى الذى هو خير، ويكفر عن يمينه، حديث (١١/ ١٦٥٠)، والبيهقى (١٠/ ٣٢)، كتاب: الأيمان، باب: من حلف على يمين فرأى خيراً منها، فليات الذى هو خير، وليكفر عن يمينه بلفظ «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، فلياتها وليكفر عن يمينه» ومن رواية عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة لفظ الباب، أخرجه مسلم (١٣/ ١٢٧٢) كتاب: الأيمان، باب: نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها حديث (٣/ ١٦٥٠) من حديث عدى بن حاتم أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف وأبو داود الطيالسى (١/ ٢٤٧) كتاب: الأيمان والنذور باب من حلف على يمين فرأى خيراً منها، فليات الذى هو خير، وليكفر عن يمينه، حديث (١٢١٨)، وأحمد (٤/ ٢٥٦ - ٢٥٧ - ٢٥٨)، والدارمى (٢/ ١٨٦) كتاب: الأيمان والنذور: (٧٨٥) باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، ومسلم (٣/ ١٢٧٢ - ١٢٧٣) كتاب: الأيمان، باب: نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، أن يأتى الذى هو خير، يكفر عن يمينه، حديث (١٦، ١٨/ ١٦٥١)، والنسائى (٧/ ١٠ - ١١) كتاب: الأيمان والنذور، باب: الكفارة بعد الحنث حديث (٣٧٨٦)، وابن ماجه (١/ ٦٨١) كتاب: الكفارات، باب: من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، حديث (٢١٠٨) والحاكم (٤/ ٣٠٠ - ٣٠١) كتاب: الأيمان والنذور، باب: لا نذر فى معصية الرب، ولا فى قطيعة الرحم، والبيهقى (١٠/ ٣٢) كتاب: الأيمان، باب: من حلف على يمين فرأى خيراً منها، فليات الذى هو خير، وليكفر عن يمينه، بلفظ: «فليات الذى هو خير وليكفر عن يمينه». ومن حديث عبد الرحمن بن سمرة بلفظ «إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها، فانت الذى هو خير، وكفر عن يمينك». ومنهم من قال: «فكفر عن يمينك، واث الذى هو خير». والحديث أخرجه أحمد (٥/ ٦٢ - ٦٣)، والدارمى (٢/ ١٨٦) كتاب: الأيمان والنذور، باب: من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، والبخارى (١١/ ٥١٦ - ٥١٧) كتاب: الأيمان والنذور، باب: قول الله تعالى: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم﴾ حديث (٦٦٢٢)، ومسلم (٣/ ١٢٧٣ - ١٢٧٤) كتاب: الأيمان، باب: نذب من حلف يميناً، فرأى غيرها خيراً منها، حديث (٩/ ١٦٥٢)، وأبو داود الطيالسى (١/ ٢٤٧) كتاب: الأيمان والنذور: «باب من

== حلف على يمين فرأى خيرًا منها، فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه»، حديث (١٢١٩)، والنسائي (١٢/٧) كتاب: الأيمان والنذور، باب: الكفارة بعد الحنث، وأبو داود (٥٨٤/٣) كتاب: الأيمان والنذور، باب: الرجل يكفر قبل أن يحنث، حديث (٣٢٧٧)، وابن الجارود في المنتقى ص (٣١٠) باب من جاء في الأيمان حديث (٩٢٩)، والبيهقي (٣١/١٠) كتاب: الأيمان «باب من حلف على يمين فرأى خيرًا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه».

والخطيب في تاريخ بغداد (٤٠٠/٢) من طرق عن الحسن عن عبد الرحمن به. ومن حديث عبد الرحمن بن أذينة عن أبيه أخرجه الطيالسي (٢٤٧/١) كتاب: الأيمان والنذور: «باب من حلف على يمين، فرأى خيرًا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه»، حديث (١٢٢٠).

ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رواه أحمد (٢٠٤/٢) بلفظ «فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه»، ورواه الطيالسي (٢٤٧/١) كتاب: الأيمان والنذور، باب: من حلف على يمين فرأى خيرًا منها، حديث (١٢٢١)، وأحمد (٢١٢/٢)، وأبو داود (٥٨٢/٣) كتاب: الأيمان والنذور، باب: اليمين في قطيعة الرحم، حديث (٣٢٧٤)، وابن ماجه (٦٨٢/١) كتاب: الكفارات، باب: من قال كفارتها تركها، حديث (٢١١١) بلفظ «فليدعها وليأت الذي هو خير، فإن تركها كفارتها».

وقال أبو داود: الأحاديث كلها عن النبي ﷺ «وليكفر عن يمينه» إلا فيما لا يعبا به يعنى فمن ترك ذكر الكفارة، وقال تركها كفارتها.

ومن حديث مالك الجشمي رواه النسائي (١١/٧) كتاب: الأيمان والنذور، باب: الكفارة بعد الحنث، وابن ماجه (٦٨١/١) كتاب: الكفارات، باب: من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها، حديث (٢١٠٩).

وأما الرواية الثانية وهي تقديم الكفارة، فوردت من حديث أبي هريرة أيضا من رواية مالك، وسليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رواه مالك (٤٧٨/٢) كتاب: النذور والأيمان، باب: ما تجب فيه الكفارة من الأيمان، حديث (١١).

وأحمد (٣٦١/٢)، ومسلم (١٢٧٢/٣)، كتاب: الأيمان، باب: من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها، حديث (١٢)، والترمذي (١٠٧/٤) كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما جاء في الكفارة قبل الحنث، حديث (١٥٣٠)، والبخاري في التفسير، والبيهقي (٥٣/١٠) كتاب: الأيمان، باب: الكفارة قبل الحنث.

ومن حديث عدى بن حاتم أخرجه مسلم (١٢٧٣/٣) كتاب: الأيمان، باب: نذب من حلف يمينًا، فرأى غيرها خيرًا منها، حديث (١٦٥١/١٧).

ومن حديث أم سلمة، الطبراني (٢٣/ رقم ٦٩٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٠٨/١) حديث (٥١/٤).

ومن حديث عبد الرحمن بن سمرة أيضًا أخرجه أحمد (٦٢/٥ - ٦٣)، والدارمي (١٨٦/٢) كتاب: النذور والأيمان، باب: من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها، والبخاري (٥١٦/١١) - (٥١٧) كتاب: الأيمان والنذور، باب: قول الله تعالى: ﴿لَا يَأْخُذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ حديث (٦٦٢٢)، ومسلم (١٢٧٣/٣) كتاب: الأيمان، باب: نذب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها، حديث (١٦٥٢/١٩)، والطيالسي المسند ص (١٩٢)، حديث (١٣٥١)، وأبو داود (٥٨٥/٣) كتاب: الأيمان والنذور، باب: الرجل يكفر قبل أن يحنث، حديث (٣٢٧٨)،

فإن قيل: الحلف بالطلاق، والعتاق، والحج بالماضي يلزم، كيف لا لزمته الكفارة؟  
قيل: لأن الطلاق، والعتاق، والحج يلزم دون ذكر ما ذكر، إذا قال: (على حجة)، أو  
(أنت طالق)، أو (هو حر). ولو قال: (والله) ألف مرة، دون ذكر ذلك الفعل لا يكون  
يمينًا، ولا يلزمه شيء؛ لذلك افترقا. والله أعلم.

وقوله: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَابِهِمْ رِئْصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِن قَامُواْ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

وقوله: ﴿وَإِن عَزَمُواْ الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

وقوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرَئِضْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾

قال الشيخ - رحمه الله تعالى -: الإيلاء معلوم في اللغة أنه اليمين<sup>(١)</sup>. وكذلك كان

= والنسائي (١٠/٧) كتاب: الأيمان والنذور، باب: الكفارة قبل الحنث، والبيهقي (٥٢/١٠ - ٥٣) كتاب: الأيمان، باب: الكفارة قبل الحنث، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٢٨/٤).  
ومن حديث أبي موسى:

أخرجه الطيالسي (٢٤٧/١) كتاب: اليمين والنذور، باب: من حلف على يمين فرأى خيرًا منها، حديث (١٢١٧)، وأحمد (٣٩٨/٤)، والبخاري (٥١٧/١١) كتاب: الأيمان والنذور، باب: قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم حديث (٦٦٢٣)، ومسلم (٣/١٢٦٨ - ١٢٦٩) كتاب: الأيمان، باب: نذب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها، حديث (١٦٤٩/٧) وأبو داود (٥٨٣/٣ - ٥٨٤) كتاب: الأيمان والنذور، باب: الرجل يكفر قبل أن يحنث، حديث (٣٢٧٦)، والنسائي (٩/٧ - ١٠) كتاب: الأيمان والنذور، باب: الكفارة قبل الحنث، وابن ماجه (٦٨١/١) كتاب: الكفارات، باب: من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها، حديث (٢١٠٧)، والطبراني في المعجم الصغير (٥٦/١ - ٥٧) والبيهقي (٥١/١٠) كتاب: الأيمان، باب: الكفارة قبل الحنث، عنه عن النبي ﷺ في قصة وفيه قول النبي ﷺ «والله إن شاء الله لا أحلف على يمين، فأرى غيرها خيرًا منها، إلا كفرت عن يميني، وأتيت الذي هو خير» وله طرق وألفاظ.

ومن حديث عائشة:

الحاكم (٣٠١/٤) كتاب: الأيمان والنذور، باب: لا نذر في معصية الرب، ولا في قطيعة الرحم، بنحو حديث أبي موسى، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي، ومن حديث أبي الدرداء رواه الحاكم (٣٠١/٤)، والبيهقي (٥٢/١٠) كتاب: الأيمان، باب: الكفارة قبل الحنث.

(١) الإيلاء في اللغة معناه: الحلف مطلقًا، سواء أكان على ترك قربان الزوجة أم على شيء آخر، مأخوذ من: آلى على كذا، يُولى إيلاءً وأليَّةً: إذا حلف على فعل شيء أو تركه. كان الرجل في الجاهلية إذا غضب من زوجته حلف ألا يطأها السنة والسنتين، أو ألا يطأها أبداً، ويمضى في يمينه من غير لوم أو حرج، وقد تقضى المرأة عمرها كالمعلقة: فلا هي زوجة تتمتع بحقوق الزوجة، ولا هي مطلقة تستطيع أن تتزوج برجل آخر، فيغنيها الله من سعته. فلما جاء الإسلام أنصف المرأة، ووضع للإيلاء أحكاماً خففت من أضراره، وحدد للمؤلى أربعة أشهر، وألزمه إما بالرجوع إلى معاشرته زوجته، وإما بالطلاق عليه، قال الله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَابِهِمْ رِئْصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِن قَامُواْ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ وَإِن عَزَمُواْ الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.



ابن عباس - رضى الله عنه - يقرأ: ﴿لِلَّذِينَ يُقْسِمُونَ مِنْ نَسَائِهِمْ﴾<sup>(١)</sup>.

= والإيلاء فى الاصطلاح - كما عرفه الحنفية - : أن يحلف الزوج بالله تعالى، أو بصفة من صفاته التى يحلف بها، ألا يقرب زوجته أربعة أشهر أو أكثر، أو أن يعلق على قربانها أمراً فيه مشقة على نفسه، وذلك كأن يقول الرجل لزوجته: والله لا أقربك أربعة أشهر، أو ستة، أو يقول: والله لا أقربك أبداً، أو مدة حياتى، أو والله لا أقربك ولا يذكر مدة، وهذه صورة الحلف بالله تعالى، أما صورة التعليق، فهو أن يقول: إن قربتك فلله على صيام شهر، أو حج، أو إطعام عشرين مسكينا، ونحو ذلك مما يكون فيه مشقة على النفس، فإذا قال الزوج شيئاً من هذا اعتبر قوله إيلاء. أما إذا امتنع الرجل من قربان زوجته بدون يمين، فإنه لا يكون إيلاء، ولو طالت مدة الامتناع حتى بلغت أربعة أشهر أو أكثر، بل يعتبر سوء معاشرة يتيح لزوجته طلب الفرقة عند بعض الفقهاء، إذا لم يكن هناك عذر يمنع من قربانها. وكذلك لو حلف الزوج بغير الله تعالى كالنبي والولى ألا يقرب زوجته، فإنه لا يكون إيلاء؛ لأن الإيلاء يمين، والحلف بغير الله تعالى ليس يمينا شرعاً؛ لقول النبي ﷺ: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت». ومثل هذا لو علق الرجل على قربان زوجته أمراً ليس فيه مشقة على النفس: كصلاة ركعتين أو إطعام مسكين، لا يكون إيلاء. وكذلك لو كانت المدة التى حلف على ترك قربان الزوجة فيها أقل من أربعة أشهر لا يعتبر إيلاء؛ وذلك لقول الله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ فإنه سبحانه ذكر للإيلاء فى حكم الطلاق مدة مقدرة هى أربعة أشهر؛ فلا يكون الحلف على ما دونها إيلاء فى حق هذا الحكم.

وقد وافق الحنفية - فى أن الإيلاء يكون بالحلف بالله تعالى وبالتعليق - المالكية، والشافعية فى الجديد، وأحمد بن حنبل فى رواية. وخالف فى ذلك الحنابلة فى الرواية المشهورة، فقالوا: الإيلاء لا يكون إلا بالحلف بالله تعالى، أما تعليق الطلاق أو العتق أو المشى إلى بيت الله تعالى على قربان الزوجة فإنه لا يكون إيلاء؛ لأن الإيلاء قسم، والتعليق لا يسمى قسماً شرعاً ولا لغة، ولهذا لا يؤتى فيه بحرف القسم، ولا يجاب بجوابه، ولا يذكره أهل العربية فى باب القسم، وعلى هذا لا يكون إيلاء.

وحجة الحنفية ومن وافقهم: أن تعليق ما يشق على النفس يمنع من قربان الزوجة خوفاً من وجوبه، فيكون إيلاء كالحلف بالله تعالى، والتعليق - وإن كان لا يسمى قسماً شرعاً ولغة - لكنه يسمى حلفاً عرفاً. ومذهب الحنفية أن الإيلاء يكون بالحلف على ترك قربان الزوجة أربعة أشهر أو أكثر. وذهب الجمهور - المالكية والشافعية والحنابلة - إلى أن الإيلاء لا يكون إلا بالحلف على ترك قربان الزوجة أكثر من أربعة أشهر.

والحكمة فى موقف الشريعة الإسلامية من الإيلاء هذا الموقف: أن هجر الزوجة قد يكون من وسائل تأديبها، كما إذا أهملت فى شأن بيتها أو معاملة زوجها، أو غير ذلك من الأمور التى تستدعى هجرها؛ علماً تثوب إلى رشدتها ويستقيم حالها، فيحتاج الرجل فى مثل هذه الحالات إلى الإيلاء، يقوى به عزمه على ترك قربان زوجته تأديباً لها ورغبة فى إصلاحها، أو لغير ذلك من الأغراض المشروعة؛ فلهذا لم تبطل الشريعة الإسلامية الإيلاء جملة، بل أبقت مشروعة فى أصله؛ ليتمكن الالتجاء إليه عند الحاجة.

ينظر: بدائع الصنائع (٣/١٧١)، الخرشي (٣/٢٣٠)، حاشية الدسوقي (٢/٤٢٧)، مغنى المحتاج (٣/٣٤٤)، المغنى لابن قدامة (٧/٢٩٨).

(١) أخرجه عبد الرزاق وأبو عبيد فى فضائله وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن الأنبارى فى المصاحف كما فى الدر المنثور (١/٤٨٢).

وما هو لليمين من الحكم، لا يجب لغيرها نحو الكفارة التي تجب للحنث فيها، ثم يجب له على كل حال، على أى وصف كانت اليمين. فكذاك حكم الإيلاء. وهو قول عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس، رضى الله تعالى عنهما.

وروى عن علي<sup>(١)</sup> - رضى الله تعالى عنه - التفريق بين الغضب والرضا. ثم أوجب التبرص للمولى. فمن كانت يمينه بدون أربعة أشهر فهو بعد المدة ليس بثولى، فلم يلزمه الحكم الذى جعل الله للإيلاء؛ ألا ترى أنه فى المدة ذكر (الفىء)<sup>(٢)</sup>، وهو لو وجد منه لم يجب عليه ما فى الفىء من

(١) أخرجه عبد بن حميد كما فى الدر المنثور (٤٨٣/١).

(٢) الفىء: هو أن يرجع الزوج إلى معاشرته الزوجة التى آلى منها، بحيث تعود الحياة الزوجية بينهما إلى ما كانت عليه قبل الإيلاء. وللفىء طريقان: إحداهما أصلية، والأخرى استثنائية أما الأصلية: فهى الفىء بالفعل، وأما الاستثنائية: فهى الفىء بالقول.

أ - الفىء بالفعل:

المراد بالفعل الذى يكون فينا وينحل به الإيلاء: إنما هو الجماع، ولا خلاف فى هذا لأحد من الفقهاء. قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن الفىء: الجماع، ولا يكون ما دون الجماع فينا. وينبنى على الفىء بالفعل انحلال الإيلاء، ولزوم مقتضى اليمين؛ لأنه بالجماع يتحقق الحنث، واليمين لا تبقى بعد الحنث؛ إذ الحنث يقتضى نقض اليمين، والشىء لا تبقى مع وجود ما ينقضه.

فإن كانت اليمين قسما بالله تعالى أو بصفة من صفاته التى يحلف بها: كعزة الله وعظمته وجلاله وكبريائه لزمته كفارة يمين فى قول أكثر أهل العلم، وعند بعض العلماء لا تجب عليه الكفارة. وإن كانت اليمين بتعليق شىء على قربان الزوجة لزمه ما التزمه من ذلك، فإن كان المعلق على القربان طلاقاً أو عتقا وقع الطلاق والعتق وقت حصول الفىء؛ لأن الطلاق والعتق متى علق حصوله على حصول أمر فى المستقبل، ووجد المعلق عليه، وقع الطلاق وثبت العتق بمجرد وجوده، كما هو مذهب الفقهاء. وإن كان المعلق على القربان صلاة أو صياماً أو حجاً أو صدقة: فإما أن يعين لأدائه وقتاً أو لا يعين، فإن عين للأداء وقتاً كان يقول: إن قربت زوجتى مدة خمسة أشهر فعلى صلاة مائة ركعة فى يوم كذا - مثلاً - لزمته الصلاة فى الوقت الذى عينه. وإن لم يعين للأداء وقتاً وجب عليه فعل ما التزمه فى أى وقت أراد، ولا إثم عليه فى التأخير، وإن كان الأفضل الأداء فى أول وقت يمكنه الأداء فيه؛ خوفاً من انتهاء الأجل قبل أن يؤدي ما وجب عليه.

ب - الفىء بالقول:

إذا آلى الرجل من زوجته كان الواجب شرعاً عليه أن يفىء إليها بالفعل، فإن لم يقدر على الفىء بالفعل لزمه الفىء بالقول، كأن يقول: فئتُ إلى زوجتى فلانة، أو: رجعت عما قلت، أو: متى قدرت جامعتهما، وما أشبه ذلك من كل ما يدل على رجوعه عما منع نفسه منه باليمين. والحكمة فى تشريع الفىء بالقول: أن الزوج لما آذى زوجته بالامتناع من قربانها، وعجز عن الرجوع، وكان فى إعلان الوعد به إرضاء لها لزمه هذا الوعد؛ ولأن المقصود بالفية ترك الإضرار الذى قصده الزوج بالإيلاء، وهذا يتحقق بظهور عزمه على العود إلى معاشرتها عند القدرة. ولا يصح الفىء بالقول إلا إذا توافرت فيه الشرائط الآتية:

الشريطة الأولى: العجز عن الجماع، فإن كان الزوج قادراً على الجماع لا يصح منه الفىء =

بالقول؛ لأن الفء بالجماع هو الأصل، إذ به يندفع الظلم عن الزوجة حقيقة، والفء بالقول خلف عنه، ولا عبرة بالخلف مع القدرة على الأصل، كالتميم مع الوضوء. والعجز نوعان: عجز حقيقي وعجز حكمي، فالعجز الحقيقي: مثل أن يكون أحد الزوجين مريضا مرضا يتعذر معه الجماع، أو تكون المرأة صغيرة لا يجامع مثلها، أو تكون زُفَاءً؛ وهي التي يكون بها انسداد موضع الجماع من الفرج، بحيث لا يستطيع جماعها، أو يكون الزوج مَجْبُوبًا؛ وهو الذي استؤصل منه عضو التناسل، أو يكون عَثِيًّا؛ وهو من لا يقدر على الجماع مع وجود عضو التناسل لضعف أو كبر سن أو مرض، أو يكون أحد الزوجين محبوسا حسبما يحول دون الوصول إلى الجماع، أو يكون بينهما مسافة لا يقدر على قطعها في مدة الإيلاء. والعجز الحكمي: هو عندما يكون المانع عن الجماع شرعيا، كأن تكون المرأة حائضا عند انقضاء مدة التبرص عند الفقهاء الذين يقولون بالفء بعد انقضاء مدة الإيلاء، أو يكون الزوج مُخْرَمًا بالحج وقت الإيلاء من زوجته، وبينه وبين التحلل من الإحرام أربعة أشهر، وهذا عند الفقهاء الذين يقولون: الفء لا يكون إلا في مدة الإيلاء. فإن كان العجز حقيقيا انتقل الفء من الفعل إلى القول بالاتفاق، وإن كان العجز حكيميا انتقل الفء من الفعل إلى القول أيضا عند المالكية والحنابلة وفي قول مرجوح للشافعية. ولا ينتقل عند أبي حنيفة وصاحبيه والشافعية. وصرح الشافعية بأنه يطالب بالطلاق. وحجة القائلين بالانتقال: أن العجز الحكمي كالعجز الحقيقي في أصول الشريعة، كما في الخلوة بالزوجة؛ فإنه يستوى فيها المانع الحقيقي والمانع الشرعي في المنع من صحة الخلوة، فكذلك الفء في الإيلاء يقوم فيه العجز الحكمي مقام العجز الحقيقي في صحة الفء بالقول بدلا من الفء بالفعل. وحجة القائلين بعدم الانتقال: أن الزوج قادر على الجماع حقيقة، والامتناع منه إنما جاء بسبب منه، فلا يسقط حقا واجبا عليه. وأيضا: فإن الزوج هو المتسبب باختياره فيما لزمه بطريق محظور فلا يستحق التخفيف.

الشريطة الثانية: دوام العجز عن الجماع إلى أن تمضي مدة الإيلاء، فلو كان الزوج عاجزا عن الجماع في مبدأ الأمر، ثم قدر عليه في المدة بطل الفء بالقول، وانتقل إلى الفء بالجماع، حتى لو ترك الزوجة ولم يقربها إلى أن مضت أربعة أشهر بانت منه عند الحنفية؛ وذلك لما سبق من أن الفء باللسان بدل عن الفء بالجماع، ومن قدر على الأصل قبل حصول المقصود بالبدل بطل حكم البدل، كالتميم إذا قدر على الماء قبل أداء الصلاة. وإذا ألى الرجل من زوجته وهو صحيح، ثم مرض، فإن مضت عليه مدة وهو صحيح يمكنه الجماع فيها، فلا يصح فَيْئُهُ بالقول؛ لأنه كان قادرا على الجماع مدة الصحة، فإذا لم يجامع مع القدرة عليه يكون قد فرط في إيفاء حق زوجته؛ فلا يعذر بالمرض الحادث. أما إذا لم تكن مضت عليه مدة - وهو صحيح يمكنه الجماع فيها - فإن فَيْئَهُ بالقول يكون صحيحا؛ لأنه إذا لم يقدر على الجماع في مدة الصحة لقصرها، لم يكن مفترطا في ترك الجماع، فكان معذورا. هذا ما صرح به الحنفية، وهو ما يفهم من عبارات المذاهب الأخرى.

الشريطة الثالثة: قيام النكاح وقت الفء بالقول، وذلك بأن يكون الفء حال قيام الزوجية، وقبل حصول الطلاق البائن من الزوج. أما لو ألى الرجل من زوجته، ثم أوقع عليها طلاقا بائنا، وفَاءً بالقول لم يكن ذلك فيئا، وبقي الإيلاء؛ لأن الفء بالقول حال قيام النكاح إنما يرفع الإيلاء في حق حكم الطلاق؛ لإيفاء حق الزوجة بهذا الفء، والمطلقة بائنا ليس لها الحق في الجماع، حتى يكون الرجل مضرا بها بالامتناع من جماعها، ووقوع الطلاق بالإيلاء كان لهذا السبب، ولم يوجد، فلا يقع عليها طلاق بمضى المدة، لكن يبقى الإيلاء؛ لأنه لم يوجد ما يرفعه وهو

الكفارة؟! فكذا بمضى المدة لا يلزمه الطلاق. وبه يقول على وابن عباس وابن مسعود - رضى الله تعالى عنهم - فيقول ابن مسعود: يلزمه حكم يمين يوم، وابن عباس يقول: الإيلاء يمين الأبد. وذلك عندنا على إرادة الإتمام، ولو جعله شرطاً لكان الحكم يلزمه بمضى الأربعة الأشهر؛ فلا وجه للزيادة عليه، وهو قول عبد الله بن مسعود: يلزمه بدونه.

ثم اختلف الصحابة - رضى الله تعالى عنهم - فى الوقف بعد الأربعة الأشهر، على اتفاقهم على حق لزوم الطلاق أو حقه بمضى المدة، ثم لا يجوز أن يحلف بحق الطلاق فيلزم، ويجوز أن يحلف بالطلاق فيلزم؛ لذلك كان الطلاق أحق مع ما ذلك زيادة فى المدة للتربص. وجميع المدد التي جعلت بين الزوجين لم تحتل الزيادة عليها لما جعلت له المدة، فمثله مدة الطلاق. وهذا على أن الله - تعالى - حذر نقض اليمين بقوله: ﴿وَأَوْفُوا بَعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ كَيْفِيًّا﴾ [النحل: ٩١]، وأطلق فى هذا أربعة أشهر، بما روى فى قراءة أبى بن كعب، أنه

= الحنث، ولهذا لو تزوجها ومضت مدة الإيلاء بعد الزواج من غير فء وقع عليها الطلاق عند الحنفية، وأمر بالفء إليها أو طلاقها عند الجمهور، وهذا بخلاف الفء بالفعل، فإنه يصح بعد زوال النكاح وثبوت البيونة بسبب آخر، كالخلع أو الطلاق على مال، فإنه بالفء بالفعل - وإن كان محرماً - يبطل الإيلاء؛ لأنه إذا وطئها حنث فى يمينه، وبالحنث تنحل اليمين ويبطل الإيلاء، ولكن لا ترجع المرأة إلى عصمته، ويعتبر أتما بالوطء فى عدة البيونة. هذا، وسواء أكان الفء بالفعل أم بالقول فإن له وقتا تختلف آراء الفقهاء فيه على الوجه الآتى: يرى الحنفية أن الفء يكون فى مدة الإيلاء، وهى الأربعة الأشهر. فإن حصل الفء فيها، وكان الفء بالفعل، حنث الزوج فى يمينه، وانحل الإيلاء بالنسبة للطلاق، حتى لو مضت أربعة أشهر لا تبين الزوجة. وإن حصل الفء بالقول انحل الإيلاء فى حق الطلاق، وبقي فى حق الحنث، حتى لو فاء الزوج بالقول فى المدة، ثم قدر على الجماع بعد المدة وجامعها، لزمته الكفارة؛ لأن وجوب الكفارة معلق بالحنث، والحنث هو فعل المحلوف عليه، والمحلوف عليه هو الجماع؛ فلا يحصل الحنث بدونه. وإن لم يحصل الفء فى مدة الإيلاء بالفعل ولا بالقول، وقع الطلاق بمضيها عند الحنفية كما تقدم. ويرى المالكية والشافعية والحنابلة: أن الفء يكون قبل مضى الأربعة الأشهر، ويكون بعدها، إلا أنه إن حصل الفء قبل مضى هذه المدة فالحكم كما سبق فى الكلام على مذهب الحنفية، وإن حصل الفء بعد مضيها ارتفع الإيلاء فى حق الطلاق وفى حق الحنث جميعاً. وكذا إن حدد مدة فى يمينه ففاء بعد مضيها. أما إن كان الفء قبل مضيها، فإن الزوج يحنث فى يمينه، وتلزمه كفارة اليمين إن كانت اليمين قسماً، ويلزمه ما التزمه إن لم تكن اليمين قسماً، عند من يرى صحة الإيلاء فى حالتى القسم والتعليق. ومنشأ الاختلاف بين الفقهاء فى ذلك يرجع إلى اختلافهم فى فهم قول الله تعالى: ﴿لَّذِينَ يُؤْتُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصًا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ قَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾: هل الفئنة مطلوبة خارج الأربعة الأشهر أو فيها؟ ينظر: البدائع (١٧٣/٣)، الشرح الكبير على حاشية الدسوقي (٤٣٨/٢)، مغنى المحتاج (٣/٣٥٠)، المغنى لابن قدامة (٣٢٧/٧).

قرأ: «فإن فاءوا فيهن»، يعنى فى الأربعة الأشهر، ففى غير ذلك حكم النهى له آخذ. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾ .

كقوله: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبَنَ أَجَلَهُنَّ فَأَنْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا﴾ [البقرة: ٢٣١]. وليس ذلك على إحدائه بعد مضى المدة، كذلك الأول. والله أعلم.

ثم اختلف فيه على وجوه:

قال ابن مسعود<sup>(١)</sup> - رضى الله تعالى عنه-: الإيلاء على يوم فقط، وأما التربص بأربعة أشهر؛ لأنه لم يذكر فى الكتاب للإيلاء مدة، وإنما ذكر المدة للتربص.

وقال ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضى الله تعالى عنه-: الإيلاء على الأبد، ذهب فى ذلك إلى أن الإيلاء كان طلاق القوم، والطلاق يقع إلى الأبد.

وقال آخرون: من ترك القربان فى حال الغضب فهو مول، وإن لم يحلف. لكن هذا ليس بشيء؛ لأن الله تعالى ذكر الإيلاء، والإيلاء هى اليمين. دليله ما ذكرنا [من حرف ابن مسعود وابن عباس: ﴿للذين يقسمون﴾؛ فدل هذا أن حكم الإيلاء لا يلزم إلا باليمين على ترك القربان]<sup>(٣)</sup>.

وروى عن على بن أبى طالب<sup>(٤)</sup> - رضى الله تعالى عنه-: أن رجلا سأله - أنه حلف ألا يقرب امرأته سنتين. فقال: هو إيلاء، وأنها تبين إذا مضت أربعة أشهر. فقال: إنما حلفت ذلك لمكان ولدى. فقال: لا يكون إيلاء. فرأى فى ذلك إيلاء إذا كان عاصيا وإذا كان إيلاؤه هو ترك قربانه إياها بمكان الولد لم ير ذلك إيلاء. ثم لا يجوز أن يحمل ما حمل هؤلاء. أما ما حمل على بن أبى طالب، رضى الله تعالى عنه، واعتباره بالعصيان وغير العصيان، فالإيلاء هو اليمين، والأيمان لا يختلف وجوبها ووجوب أحكامها فى حال العصيان وفى حال الطاعة. فعلى ذلك حكم الإيلاء.

ولو حمل على ما حمل ابن مسعود، رضى الله تعالى عنه، لكان لا يبقى الإيلاء بعد مضى اليوم، فإذا لم يكن يمين بعد اليوم لم يبق حكمها.

(١) أخرجه عبد بن حميد عن ابن أبى ليلى كما فى الدر المنثور (١/٤٨٤).

(٢) أخرجه الشافعى وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى فى سننه كما فى الدر المنثور (١/٤٨٢).

(٣) ما بين المعقوفين سقط فى ط.

(٤) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد كما فى الدر المنثور (١/٤٨٣).

ولو حمل على ما قال ابن عباس، رضى الله تعالى عنه، لكان لا فائدة لذكر التريص. فإذا بطل ما ذكرنا ثبت قولنا: إن مدة الإيلاء إذا قصرت عن أربعة أشهر لم يلزمه حكم الإيلاء. ولو كان على الأبد لكان لا فائدة في ذكر المدة، وألا يعتبر العصيان ولا الطاعة ولا الغضب ولا الرضاء على ما ذكرنا.

وروى فى بعض الأخبار، أنه قال: الإيلاء ليس بشيء. معناه ما قيل: إن الإيلاء كان طلاق القوم، فقوله: «ليس بشيء» يقع للحال دون مضي المدة [ثم اختلفوا أيضًا بعد مضي المدة]<sup>(١)</sup> قيل أن يفىء إليها فى المدة.

قال أصحابنا - رحمهم الله تعالى-: إذا مضت أربعة أشهر وقع الطلاق.

وقال قوم: إنه يوقف بعد مضي المدة، [فإما أن يفىء إليها، وإما أن يطلقها]<sup>(٢)</sup>. واحتجوا فى ذلك إلى أن الله تعالى ذكر الفىء بعد [تريص]<sup>(٣)</sup> أربعة أشهر بقوله: ﴿تَرِيصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءَ﴾؛ لذلك كان له الفىء بعد مضي الأربعة الأشهر، وروى فى بعض الأخبار الوقف فيه، وروى عن عمر<sup>(٤)</sup> وعلى<sup>(٥)</sup> وعثمان<sup>(٦)</sup> وعائشة<sup>(٧)</sup> وابن عمر<sup>(٨)</sup> - رضى الله تعالى عنهم - فى المولى: إذا مضت أربعة أشهر فإما أن يفىء وإما أن يطلق. إلى هذا يذهبون. لكن هذا يحتمل أن يكون من الراوى دون أن يكون ما قالت الصحابة. وأما عندنا: إن قولهم: ذكر الفىء بعد تريص أربعة أشهر، فذلك لا يوجب الفىء بعد مضيتها؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيَنْ أَجَلَهُنَّ فَأَسْكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَخُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾، ليس أنه يمسكها بعد مضي الأجل، ولكن معناه: إذا قرب انقضاء أجلهن فأسكوهن. فعلى ذلك جعل لهم الفىء، إذا قرب انقضاء أربعة أشهر. وأما ما روى من (الوقف)، فليس فيه الوقف بعد مضي أربعة أشهر، يحتمل الوقف فى الأربعة الأشهر.

(١) سقط فى ط.

(٢) بدل ما بين المعقوفين فى أ: فإن فاء إليها، وإلا تطلق.

(٣) سقط فى ط.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٦١٥، ٤٦١٦، ٤٦١٧)، وانظر الدر المنثور (٤٨٥/١).

(٥) أخرجه ابن جرير من (٤٦١٨) إلى (٤٦٢٤)، ومالك، والشافعى وعبد بن حميد والبيهقى كما فى الدر المنثور (٤٨٥/١).

(٦) أخرجه ابن جرير (٤٦٢٥)، والشافعى، والبيهقى، كما فى الدر المنثور (٤٨٥/١).

(٧) أخرجه ابن جرير من (٤٦٣٣-٤٦٣٧)، والشافعى والبيهقى كما فى الدر المنثور (٤٨٦/١).

(٨) أخرجه البخارى (٥٢٩١)، وابن جرير من (٤٦٣٨) إلى (٤٦٤٥)، ومالك والشافعى وعبد بن حميد والبيهقى كما فى الدر المنثور (٤٨٥/١).

وأما عندنا: فإنها تَبَيَّنُ إذا مضت أربعة أشهر؛ لما روى عن سبعة من أصحاب رسول الله ﷺ، أو ثمانية، أنهم قالوا: إذا مضت أربعة أشهر بانت منه، من نحو: عمر وعلى وابن مسعود وعثمان وابن عباس وجابر وزيد بن ثابت<sup>(١)</sup>، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، فاتبعناهم.

ثم اختلف في الطلاق إذا وقع:

قال قوم: هو رجعى. وهو قول أهل المدينة. فهو على قولهم؛ تعنت<sup>(٢)</sup>؛ لأن الزوج يقدم إلى الحاكم، فيطلق عليه الحاكم، ثم كان له حق المراجعة، فيكلف<sup>(٣)</sup> الحاكم العنت.

وأما عندنا: فهو بائن. وعلى ذلك جاءت الأخبار، روى عن ابن عباس<sup>(٤)</sup> - رضى الله تعالى عنه - أنه قال: إذا مضت أربعة الأشهر فهي تطليقة بائنة. وعن ابن مسعود<sup>(٥)</sup> - رضى الله تعالى عنه - مثله. وروى عن أبي بن كعب<sup>(٦)</sup> - رضى الله تعالى عنه - فى قوله: «فإن فاءوا» أى فيهن يعنى فى الأربعة الأشهر، «فإنَّ اللهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» فثبت أنه جعل الرحمة والمغفرة فيها.

والثانى: قوله: «وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا»، ولو لم يجعل له القربان والنقض فى المدة لكان لا سبيل له إلى نقضها بعد مضى المدة؛ إذ هى تتأكد؛ فثبت أنه لا بما اعتبروا يلزم.

ثم قوله: «فإنَّ اللهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» يحتمل وجهين:

يحتمل: بما جعل له الخروج مما ضيق على نفسه؛ لأنه لا تطول عليه المدة. ويحتمل: أن المغفرة كانت بما ارتكب ما إذا مضى عليه وجد ذاته مستحقاً للعقوبة، فغفر له صنيعه، ورحمه بأن يجاوز عنه ما فعل.

وقوله: «وإنَّ عَزْمًا طَلَّقَ»:

روى عن ابن عباس<sup>(٧)</sup> - رضى الله تعالى عنه - أنه قال: عزيمة الطلاق مضي أربعة

(١) أخرجه عبد الرزاق وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقى كما فى الدر المنثور (١/٤٨٦).

(٢) فى ب: لغت.

(٣) فى أ، ب: فيكلفون.

(٤) تقدم.

(٥) تقدم.

(٦) أخرجه أبو عبيد فى فضائله وابن المنذر كما فى الدر المنثور (١/٤٨٤).

(٧) أخرجه ابن جرير من (٤٥٧٨) إلى (٤٥٨٤)، وعبد الرزاق والفريابى وسعيد بن منصور =

أشهر. وقد ذكرنا قول الصحابة - رضى الله تعالى عنهم - : إن عزيمة الطلاق [انقضاء]<sup>(١)</sup> أربعة أشهر.

وقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

سميع: بإيلائهم<sup>(٢)</sup>، عليم: بترك الفىء وتحقيق حكمه، أو عليم بما أراد بالإيلاء، كأنه قال: إنه عن علم بما يكون من خلقه وبما به صلاحهم وما إليه مرجعهم، خلقهم، وهو السميع بجميع ما به تناجوا وأسروا وجهروا. والله الموفق.

والفىء: الجماع، وهو الرجوع فى الحاصل؛ لأنه حلف ألا يقربها، فإذا قربها رجع عن ذلك. وهكذا روى عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> وابن مسعود<sup>(٤)</sup> - رضى الله تعالى عنهما - أنهما قالا: الفىء: الجماع.

**قوله تعالى:** ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْصِدْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَعْلَمْنَ أَحَىِّ بَرِيءٍ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾ أَلطَّلِقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ سَيِّئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُعِيْمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُعِيْمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُعِيْمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾﴾

ثم اختلف الناس فى الأقرء فى قوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْصِدْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾: قال بعضهم: الأقرء: هى الأطهار<sup>(٥)</sup>.

= وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى كما فى الدر المنثور (١/٤٨٦).

(١) سقط فى ط.

(٢) فى أ: بالإيلاء.

(٣) أخرجه ابن جرير من (٤٥١٣) إلى (٤٥١٦)، وعبد الرزاق والفريابى وسعيد بن منصور وعبد بن

حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه كما فى الدر المنثور (١/٤٨٤).

(٤) أخرجه ابن المنذر كما فى الدر المنثور (١/٤٨٤).

(٥) قال الفيومى: القرء فيه لغتان: الفتح وجمعه قُرُوءٌ وَأَقْرُوءٌ، مثل فُلْسٍ وفُلُوسٍ وَأَفْلَسٍ، والضم،

ويجمع على: أقرء، مثل: قُفْلٍ وَأَقْفَالٍ، قال أئمة اللغة: ويطلق على الطهر والحيض.

واختلف الفقهاء فى معنى القرء اصطلاحا على قولين:

القول الأول: وهو قول كثير من الصحابة - رضوان الله عليهم - وفقهاء المدينة، ومالك

والشافعى وأحمد فى إحدى الروايتين عنه: أن المراد بالأقرء فى العدة: الأطهار، والطهر

عندهم هو المُخْتَوِشُ بين دمين وهو الأظهر عند الشافعية - لا مجرد الانتقال إلى الحيض،

واستدلوا على قولهم بما يلى:



= - بقول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقَتْهُ النِّسَاءُ فَطَلِقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ أى: فى عدتهن أو فى الزمان الذى يصلح لعدتهن، فاللام بمعنى (فى)، ووجه الدلالة: أن الله - عز وجل - أمر بالطلاق فى الطهر، لا فى الحيض لحرمته بالإجماع؛ فيصرف الإذن إلى زمن الطهر، ففيه دليل على أن القرء هو الطهر الذى يسمى عدة، وتطلق فيه النساء.

- ويقول النبى ﷺ: «مُرَةٌ فَليراجعها، ثم ليركها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التى أمر الله عز وجل أن يُطَلَّقَ لها النساء». فالرسول ﷺ أشار إلى الطهر وأخبر أنه العدة التى أمر الله تعالى أن تطلق لها النساء؛ فصح أن القرء هو الطهر. كما أن العدة واجبة فرضاً إثر الطلاق بلا مهلة فصح أنها الطهر المتصل بالطلاق، لا الحيض الذى لا يتصل بالطلاق، ولو كان القرء هو الحيض لوجب عندهم على أصلهم فيمن طلق حائضاً أن تعتد بتلك الحيضة قرءاً، ولكن لا يعتد بها.

- وبحديث عائشة - رضى الله عنها - قالت: «إنما الأقراء الأطهار».

- ولأن القرء مشتق من الجمع، فيقال: قرأت كذا فى كذا، إذا جمعت فيه، وإذا كان الأمر كذلك كان بالطهر أحق من الحيض؛ لأن الطهر اجتماع الدم فى الرحم، والحيض خروجه منه، وما وافق الاشتقاق كان اعتباره أولى من مخالفته، ويجمع على: أقراء وقُرُوء وأقْرُوء.

القول الثانى: المراد بالقرء: الحيض، وهو ما ذهب إليه جماعة من السلف كالخلفاء الأربعة وابن مسعود - رضى الله عنهم - وطائفة كثيرة من الصحابة والتابعين وبه قال أئمة الحديث والحنفية وأحمد فى رواية أخرى حيث نقل عنه أنه قال: كنت أقول: إنها الأطهار، وأنا اليوم أذهب إلى أنها الحيض. وقال ابن القيم: إنه رجع إلى هذا، واستقر مذهبه عليه فليس له مذهب سواه. واستدلوا على قولهم بالكتاب والسنة والمعقول.

- أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ فقد أمر الله تعالى بالاعتداد بثلاثة قُرُوء، ولو حمل القرء على الطهر لكان الاعتداد بطهرين وبعض الثالث؛ لأن بقية الطهر الذى صادفه الطلاق محسوب من الأقراء عند القول الأول، والثلاثة اسم لعدد مخصوص، والاسم الموضوع لعدد لا يقع على ما دونه؛ فيكون ترك العمل بالكتاب، ولو حمل على الحيض يكون الاعتداد بثلاث حيض كوامل؛ لأن ما بقى من الطهر غير محسوب من العدة عندهم فيكون عملاً بالكتاب؛ فكان الحمل على ذلك أولى لموافقته لظاهر النص وهو أولى من مخالفته.

- وأما السنة فما روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «طلاق الأمة اثنتان، وعدتها حيضتان»، ومعلوم أنه لا تفاوت بين الحرة والأمة فى العدة فيما يقع به الانقضاء؛ إذ الرق أثره فى تنقيص العدة التى تكون فى حق الحرة لا فى تغيير أصل العدة، فدل على أن أصل ما تنقضى به العدة هو الحيض.

ولأن المعهود فى لسان الشرع استعمال القرء بمعنى الحيض، قال النبى ﷺ: «تدع الصلاة أيام أقراءها»، وقال لفاطمة بنت أبي حبيش: «انظري إذا أتى قُرُوكُ فلا تصلى، فإذا مرَّ قُرُوكُ فتطهري ثم صلى ما بين القرء إلى القرء» فهذا دليل على أنه لم يعهد فى لسان الشرع استعماله بمعنى الطهر فى موضع، فوجب أن يحمل كلامه على المعهود فى لسانه.

وأما المعقول: فهو أن هذه العدة وجبت للتعرف على براءة الرحم، والعلم ببراءة الرحم يحصل بالحيض لا بالطهر؛ فكان الاعتداد بالحيض لا بالطهر.

ينظر: المصباح المنير (القرء) الدسوقي (٤٦٩/٢)، جواهر الإكليل (٣٨٥/١)، الفواكه الدوانى (٩١/٢)، روضة الطالبين (٣٦٦/٨)، مغنى المحتاج (٣٨٥/٣)، تفسير القرطبي (١١٣/٣)، إعلام الموقعين (٢٥/١)، المغنى لابن قدامة (٤٢٥/٧).

وقال آخرون: هي الحيض. وهو قولنا. وعلى ذلك اختلف الصحابة:  
قال عمر<sup>(١)</sup> وعلى<sup>(٢)</sup> وعبد الله بن مسعود<sup>(٣)</sup> - رضى الله تعالى عنهم أجمعين - هي  
الحيض.

وقالت عائشة<sup>(٤)</sup> وزيد بن ثابت<sup>(٥)</sup> وابن عمر<sup>(٦)</sup> - رضى الله تعالى عنهم - هي  
الأطهار. وبه أخذ أهل المدينة، وقالوا: قلنا ذلك بالسنة والأخبار عن الصحابة - رضوان  
الله تعالى عليهم أجمعين - واللسان، والمناقضة:

أما السنة: فقوله لعمر: «مر ابنك فليراجعها، ثم ليطلقها وهي طاهر أو حامل من غير  
جماع؛ فتلك العدة التي أمر الله تعالى أن تطلق لها النساء»<sup>(٧)</sup>؛ فدل أن العدة التي تطلق

(١) أخرجه ابن جرير (٤٦٨٤، ٤٦٨٥، ٤٦٩٠).

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٦٩٣، ٤٦٩٧، ٤٧٠٢، ٤٧٠٣)، وانظر الدر المنثور (٤٩٠/١).

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٦٧٩، ٤٦٨٧، ٤٦٨٨، ٤٦٩٢) عنه وعن عمر معا، وانظر الدر المنثور (١/٤٩٠).

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٧٠٤، ٤٧٠٥، ٤٧٠٦، ٤٧١٠)، وانظر الدر المنثور (١/٤٩٠).

(٥) أخرجه ابن جرير (٤٧٠٨، ٤٧١٥، ٤٧١٨، ٤٧١٩) وانظر الدر المنثور (١/٤٩٠).

(٦) أخرجه ابن جرير (٤٧٠٩، ٤٧١١، ٤٧١٢)، وانظر الدر المنثور (١/٤٩٠).

(٧) أخرجه مالك (٥٧٦/٢) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء فى الأقراء (٥٣)، والبخارى (٣٤٥/٩)

كتاب: الطلاق، حديث (٥٢٥١)، ومسلم (١٠٩٣/٢) كتاب: الطلاق، باب: تحريم طلاق

الحائض بغير رضاها، حديث (١٤٧١/١)، وأحمد (٢/٦، ٥٤)، والشافعى (٣٢/٢ - ٣٣)

كتاب: الطلاق، باب: ما جاء فى أحكام الطلاق، حديث (١٠٢، ١٠٤)، والدارمى (١٦٠/٢)

كتاب: الطلاق، باب: السنة فى الطلاق، والطيالسى (١٨٥٣)، وأبو داود (٦٣٢/٢، ٦٣٤)

كتاب: الطلاق، باب: طلاق السنة، حديث (٢١٧٩)، والنسائى (١٣٨/٦) كتاب: الطلاق،

باب: وقت الطلاق للعدة، وابن ماجه (٦٥١/١) كتاب: الطلاق، باب: طلاق السنة، حديث

(٢٠١٩)، وابن الجارود فى المتقى رقم (٧٣٤)، والمروزى فى السنة (٢٤٠)، والدارقطنى (٤/

٦ - ١١) كتاب: الطلاق والخلع والإيلاء، والبيهقى (٣٢٣/٧ - ٣٢٤) كتاب: الخلع والطلاق،

باب: ما جاء فى طلاق السنة، وابن حبان (٤٢٤٩ - الإحسان)، والبغوى فى شرح السنة (٥/

١٤٨) من طرق عن نافع عن ابن عمر به.

وأخرجه البخارى (٥٢١/٨) كتاب: التفسير، باب: سورة الطلاق، حديث (٤٩٠٨)، ومسلم

(١٠٩٤/٢) كتاب: الطلاق، باب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق،

حديث (٤، ٥ / ١٤٧١)، وأبو داود (٦٣٤/٢ - ٦٣٥) كتاب: الطلاق، باب: فى طلاق السنة،

حديث (٢١٨١، ٢١٨٢)، والنسائى (١٣٨/٦) كتاب: الطلاق، باب: وقت الطلاق، والترمذى

(٤٧٩/٣) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء فى طلاق السنة، حديث (١١٧٦)، وابن ماجه (١/

٦٥٢) كتاب: الطلاق، باب: الحامل كيف تطلق، حديث (٢٠٢٣)، والدارمى (١٦٠/٢)

كتاب: الطلاق، باب: السنة فى الطلاق، وابن الجارود (٧٣٦)، وأبو يعلى (٣٢٩/٩) رقم

(٥٤٤٠)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار، والدارقطنى (٦/٤، ٧) كتاب: الطلاق والخلع

والإيلاء وغيره، والبيهقى (٣٢٤/٧) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء فى طلاق السنة وطلاق

لها النساء هي الأطهار.

لكن الجواب لهذا من وجهين:

أحدهما: أنه جعل ذلك عدة للطلاق، لا عدة عن الطلاق. والعدة للطلاق غير العدة عن الطلاق؛ وكذا نقول في الطهر الذي تطلق فيه النساء: إنها عدة للطلاق، لا عنها. والثاني: أن من قول الرجل أن له الإيقاع في آخر أجزاء الطهر، وقد ذكر في الخبر: «الطلاق لُقْبَلٍ عدتهن»<sup>(١)</sup>، ولو كان المعنى به: الطهر، لكان الطلاق في آخر أجزاء الطهر قبل الحيض - في آخر أجزاء الطهر، لا في القُبْل. فثبت أن القول بجعل الطهر عدة عن

= البدعة، من طرق عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه به.

وقال الترمذى: حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخارى (٢٦٤/٩) كتاب: الطلاق، باب: إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق، حديث (٥٢٥٢)، ومسلم (١٩٠٧/٢) كتاب: الطلاق، باب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها... حديث (١١، ١٢/١٤٧١)، وأحمد (٦١/٢، ٧٤)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٥٢/٣)، وابن الجارود (٧٣٥)، والدارقطنى (٤/٥ - ٦) كتاب: الطلاق والخلع والإبلاء وغيره، من طريق شعبة عن أنس بن سيرين عن ابن عمر قال: طلق ابن عمر امرأته وهى حائض، فذكر عمر للنبي ﷺ فقال: «ليراجعها» قلت: تحتسب؟ قال: «فمه».

وأخرجه البخارى (٢٦٤/٩) كتاب: الطلاق، باب: إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق، حديث (٥٢٥٣)، والنسائى (١٤١/٦) كتاب: الطلاق، باب: الطلاق لغير العدة، والطيالسى (١٦٠٥)، وعبد الرزاق (٣٠٨/٦) رقم (١٠٩٥٥)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٥٢/٣)، والبيهقى (٣٢٧/٧) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهى حائض فردها عليه رسول الله ﷺ حتى طلقها وهى طاهر.

وأخرجه البخارى (٢٦٩/٩) كتاب: الطلاق، باب: من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق، حديث (٥٢٥٨)، ومسلم (١٠٩٦/٢، ١٠٩٧) كتاب: الطلاق، باب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها حديث (٩، ١٠/١٤٧١)، وأبو داود (٦٦٢/١) كتاب: الطلاق، باب: فى طلاق السنة، حديث (٢١٨٣)، والنسائى (١٤١/٦) كتاب: الطلاق، باب: الطلاق لغير العدة ما يحتسب منه على المطلق، والترمذى (٤٧٨/٣) كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء فى طلاق السنة، حديث (١١٧٥)، وابن ماجه (٦٥٠/١) كتاب: الطلاق، باب: طلاق السنة، حديث (٢٠٢٢)، وعبد الرزاق (٣٠٩/٦) رقم (١٠٩٥٩)، والطيالسى (١٦٠٣)، والطحاوى (٥٢/٣)، والبيهقى (٧/٣٢٥ - ٣٢٦) من طريقين: عن أبى غلاب يونس بن جبير قال: قلت لابن عمر: رجل طلق امرأته وهى حائض، فقال: تعرف ابن عمر؟ إن ابن عمر طلق امرأته، وهى حائض فأتى عمر النبي ﷺ فذكر ذلك له فأمره أن يراجعها، فإذا طهرت فأراد أن يطلقها فطلقها. قلت: فهل عد ذلك طلاقاً؟ قال: رأيت إن عجز واستحقم.

(١) أخرجه مسلم (١٤٧١/١٤) عن ابن عمر قال:

وقرأ النبي ﷺ: «يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن فى قُبْلٍ عدتهن».

وقال الحافظ فى التلخيص (٤١٨/٣): وقال ابن عبد البر:

هى قراءة ابن عمر وابن عباس وغيرهما، لكنها شاذة لكن لصحة إسنادها يحتج بها، وتكون مفسرة لمعنى القراءة المتواترة.

الطلاق بعيد.

وأما اللسان فهو قول الناس: قرأ الماء في حوضه<sup>(١)</sup>، وقرأ الطعام في شدقه، أى: حبس، والطهر بسبب حبس الدم.

لكن عندنا: الطهر جبلة وأصل، وعليها خلقت وأنشئت، والحيض عارض، فإذا كان فى الرحم دم خرج، وإلا كانت على أصل خلقتها طاهرًا؛ لأن الطهر يحبس الدم، فإذا كان هذا ما ذكرنا بطل احتجاجة باللغة واللسان.

وأما المناقضة [ف] هى أن يقول: جعلتم هى معتدة مع زوال الأذى عنها ما لم تغتسل فى إبقاء حق الرجعة.

فأما دعوى المناقضة فهى بعيدة؛ لأن الكتاب جعلها باقية ما لم تغتسل على حكم الأذى؛ فإن كان فيه طعن فعلى الكتاب.

وقال: ذكر الله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾ باسم التذكير، لا باسم التأنيث؛ فدل أنه أراد الأطهار، يقال: يقال: ثلاثة رجال، وثلاث نسوة، فإذا أدخل فيه (الهاء) عقل أنه أراد الطهر. قيل: إن اللغة لا تمنع<sup>(٢)</sup> عن تسمية شىء واحد باسم التذكير والتأنيث كالبر والحنطة ونحو ذلك إذا لم يكن من ذى روح، فإذا كان كذلك فلا دلالة فيه على جعل ذلك طهرًا. وقال: القرء: هو الانتقال من حال الى حال؛ يقال: أقرأ النجم: إذا غاب، وقرأ: إذا طلع، ونحوه.

لكن هذا ليس بشىء؛ لأنه لو كان القرء هو الانتقال من حال إلى حال لكان يقال للنجم إذا طلع: أقرأ؛ فيكون الاسم للظهور، لا للغيوبة، أو لهما جميعًا؛ فلا دلالة فى ذلك. وأما الأصل عندنا: فقوله عز وجل: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا أَجَلُهُنَّ فَأَنْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾، فأمر بالإمساك عند بلوغ أجلهن. والبلوغ: اسم للتمام. ثم لا يخلو بلوغ الأجل من أن يكون بالإشراف على أول أجزاء الطهر أو عند انتهائه. فإن كان على انتهاء الطهر فلا غاية له ينتهى إليه ليقطع عليه الحكم، وإن كان على الإشراف عليه أيضًا كذلك، ثم لو حمل على الانتهاء أيضًا يبعد بما يعرف ذلك بالحيض الذى يقطع جهة الإمساك؛ فحمل على ما يعرف، لا على ما لا يعرف - والله أعلم فثبت أنه الحيض؛ لأن لها الغاية.

والثانى: قوله تعالى: ﴿وَأَلَّتْ بَيْسَانَ مِنَ الْحَيْضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ فَعَدْتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤]، كذا اتفقوا فيه أنه مذكور على البدل، ولم يعرف ذكر الأبدال فى

(١) فى ب: جوفه.

(٢) فى أ: تمتنع.

الأشياء إلا على أثر الأصول حيثما ذكر - ذكر الحيض عند ذكر البدل - فبان أن المبدل من ذلك إنما هي الحيض، المجعولة أصولاً في تقضى العدة هو الحيض.  
واحتجوا بقوله ﷺ: «عدة الأمة حيضتان»<sup>(١)</sup>؛ ثبت أن أصل ما به تنقضى العدة هو الحيض.

[ثم الدليل على أن المراد من قوله: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾، وإن احتمل الطهر، يرجع إلى الحيض [وجوه: أحدها: (٢) أن (ثلاثة) اسم لتمام العدد، فيصير كأنه قال: ثلاثة أطهار، لو أراد به الطهر، أو ثلاثة حيض، لو أراد به الحيض. ثم هم على اختلافهم اتفقوا على أنه بالحيض ثلاثة، وبالطهر طهران وبعض الأول. ثبت أن الحيض أولى مع ما كان فيه الاحتياط إذ احتمل الوجهين أن يدخل جميعاً في الحق لا يزال بعد أن ثبت إلا بالبيان، ويبين ذا أن في الخبر تلك العدة التي أمر الله أن تطلق لقبها النساء، أنه الحيض حتى يكون قبله الطهر مع ما يحتمل عدة فعل الطلاق في الانقضاء<sup>(٣)</sup> يبين ذلك ما روى عن

(١) أخرجه أبو داود (٦٦٥/١) في الطلاق، باب في سنة طلاق العبد (٢١٨٩)، والترمذي (٤٨٨/٣) في الطلاق، باب ما جاء أن طلاق الأمة تطليقتان (١١٨٢)، وابن ماجه (٦٧٢/١) في الطلاق، باب في طلاق الأمة وعدتها (٢٠٨٠)، والدارقطني (٣٩/٤)، والحاكم (٢٠٥/٢)، والبيهقي (٣٦٩/٧) عن أبي عاصم نا ابن جريج عن مظاهر عن القاسم بن محمد عن عائشة قال رسول الله ﷺ: «طلاق الأمة تطليقتان وقرؤها حيضتان» قال أبو عاصم: فلقيت مظاهرا فحدثني عن القاسم عن عائشة عن النبي ﷺ مثله إلا أنه قال: «وعدها حيضتان».

قال أبو داود: وهو حديث مجهول.

وقال الترمذي: حديث عائشة حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث مظاهر ابن أسلم، ومظاهر لا نعرف له في العلم غير هذا الحديث.

وقال البيهقي بإسناده عن ابن حماد ويقول: قال البخاري: مظاهر بن أسلم عن القاسم عن عائشة: ضعفه أبو عاصم.

ويشهد له حديث ابن عمر، أخرجه ابن ماجه (٢٠٧٩)، والدارقطني (٣٨/٤)، والبيهقي (٧/٣٦٩) عن عمر بن شبيب المسلمي عن عبد الله بن عيسى عن عطية عن ابن عمر قال رسول الله ﷺ: «طلاق الأمة اثنتان، وعدتها حيضتان». وقال البيهقي والدارقطني: تفرد به عمر بن شبيب المسلمي، هكذا مرفوعاً، وكان ضعيفاً، والصحيح ما رواه سالم ونافع عن ابن عمر موقوفاً. وأخرجه مالك (٥٧٤/٢) في الطلاق، باب ما جاء في طلاق العبد (٥٠)، ومن طريقه أخرجه البيهقي (٧/٣٦٩) عن نافع عن ابن عمر موقوفاً.

وأخرجه الدارقطني (٣٨/٤) عن سالم ونافع عن ابن عمر موقوفاً.

وقال الدارقطني: وهذا هو الصواب، وحديث عبد الله بن عيسى عن عطية عن ابن عمر عن

النبي ﷺ منكر غير ثابت من وجهين:

أحدهما: أن عطية ضعيف، وسالم ونافع أثبت منه وأصح رواية.

والوجه الآخر: أن عمر بن شبيب ضعيف الحديث، لا يخبر بروايته.

(٢) سقط في ط.

(٣) في ط: لا الانقضاء.

رسول الله ﷺ، أنه قال: «إن عدة الأمة حيضتان»<sup>(١)</sup>. وهى بعض عدة الحرة، ووقت طلاقها وقت طلاق الحرة. فإن أن العدة اثنتان [والثاني: ذكر الحيض عند ذكر البدل وذلك حكم الأبدال أن يذكر أصولها عند ذكرها.

والثالث: قوله ﴿فإذا بلغن أجلهن﴾ والبلوغ اسم للتمام ووفاء بعد المراجعة من بعد الإشراف عليه، وهو بالطهر لا يعلم حتى يرى الدم؛ لأن الطهر لا غاية له، وذلك يمنع على قولهم الرجعة؛ فثبت أنه الحيض؛ لأن له الغاية، وإن لم ينقطع الدم وقت ولما كان الطلاق وقت ابتداء الحرمة، وذلك طهر، ووقت تقضى العدة وقت تمام ذلك، فهو التطهر، مع ما ينقض سبب الملك بالطلاق، ووقته الطهر، وبقيه الملك بتقضى العدة، فيجب أن يكون وقته الطهر على إلحاق جميع الفروع مع الأصول، وإلحاق التوابع بالمتبوعين، ولا قوة إلا بالله<sup>(٢)</sup>.

ثبت أن أصل ما به تنقضى العدة هو الحيض<sup>(٣)</sup>.

وقال الشافعى: قوله ﷺ: «عدة الأمة حيضتان» أى: قرءان والقرءان هما الطهران. فيقال له: [أبلغت فى العقلة]<sup>(٤)</sup>، وأفرطت فى الحجاج، حيث فهمت من الحيض القرء، وهو أوضح عند أهل اللسان بالسماع من المفهوم له به مع ما فى ذلك تجهيل رسول الله ﷺ باللسان، وهو أفصح العرب وأعلم البشر، حيث عبر عن الطهر بالحيض. ووجه آخر: أنهم اتفقوا على أنه لو طلق فى بعض الطهر فالبقية منه عدة، ومثله من الاعتداد قرءان ونصف، والكتاب أوجب الاعتداد بالثلاث؛ فثبت أن الأمر بالاعتداد أمر بالحيض، لا بالإطهار للمعنى الذى وصفنا، وإن كان القرء اسماً للطهر والحيض فى اللغة.

ثم الأصل فى المسألة: أن أول ابتداء الحل لزوجها ولغيره بالطهر، وكذلك نهاية الحل إنما جعلت بالأطهار.

ثم الأصل: أن ابتداء حرمتها على الزوج الأول بالطهر، فيجعل انتهاء الحرمة فى مثله بالطهر. وحاصل هذا أنه جعل نهاية الحل فيه وفى غيره بما به ابتداء الحل، فكذا يجعل نهاية الحرمة فيه وفى غيره بما به ابتداءه. وإذا ثبت أن المنظور فى الحل والحرمة فى الابتداء بالابتداء، وجب أن يكون المنظور فى الحل والحرمة بالانتهاء.

(١) تقدم.

(٢) ما بين المعقوفين سقط فى ط.

(٣) ما بين المعقوفين سقط فى أ.

(٤) فى أ: فى العقلة.

ثم فى قوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْزِقْنَ بَأْنَفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾، وفى قوله: ﴿فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾، وفى قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الَّتِي تَلْتَمِئُ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَاطَبُوا عَنْهَا فَأَجَابُواكُمْ﴾، وفى نحو هذه الآيات دلالة تأخر البيان، حيث لم يبين ما الأقرءاء؟، ولم يبين الاعتزال من أى موضع، ومن أى مكان؟، ولم يبين المخالطة فى ماذا، وفى أى شىء؟ فالاختلاف فيه باق إلى يوم التناد؛ فبطل قول من ينكر تأخر البيان، وثبت قول من أقر به. وبالله التوفيق. وقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لهنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾. ففى الآية دلالات:

أحدها: أن ذكر حرمة الكتمان فيمن آمن ليس بشرط فيه دون غيره؛ إذ قد يلزم ذلك من هو غير مؤمن، إذ هو غير مستحسن فى العقل. ففيه الدليل على أن الحكم الموجب لعلة يجوز لزومه فيما ارتفعت عنه تلك العلة وعدمت وهو كقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١]، وقد يلزم (إصلاح ذات البين) فى غير الإيمان، وكذا قوله: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨]، وقد يلزم ترك الربا للمعاهد، وقد يجوز ذلك للمسلم فى غير داره؛ فدل أن الحكم إذا ذكر لعلة<sup>(١)</sup> فى أحد لا يمنع لزوم ذلك فى غير المذكور. قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : فيه دليل على أن إضافة الحكم إلى سبب لا يمنع حقه ارتفاعه. وفيه دليل ألا يحل ذلك لمن قد آمن فى الخلق؛ لأن حقه التصديق وإظهار الحق، وفى الكتمان والتكذيب ترك ما فيه من الشرط. والله أعلم.

ثم اختلف فى قوله: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾.

قال بعضهم: الحبل والحيض. وكذلك روى عن على وعبد الله بن مسعود وعبد الله ابن عباس<sup>(٢)</sup>، رضى الله تعالى عنهم، أنهم قالوا: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾: الحبل والحيض؛ فثبت أن موضع الحيض الرحم. ثم الرحم يشغله الحبل عن خروج الدم؛ فبان أن الحامل لا تحيض. وعلى ذلك قوله ﷺ: «إنما ذلك دم عرق انقطع»<sup>(٣)</sup>. وهو الأمر الظاهر المتعارف فى النساء أن الحبل يحبس الدم.

وقال بعض أهل التأويل: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾: الحبل خاصة دون الحيض؛ لوجهين:

(١) فى ط: العلة.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٩١٠٣).

(٣) أخرجه الدارقطنى (٢١٦/١)، والبيهقى (٣٥٤/١) عن عائشة بنحوه.

أحدهما: أنهن في الجاهلية كن يكتمن ذلك فيلحقن بغير الآباء، فأوعدن على ذلك بعد الإسلام؛ فثبت أن الحيض لا يحتمل.

والثاني: أن الحيض لا ينسب بكونه في الرحم، فإذا كان غير منسوب إليه لم يحتمل كونه فيه. والله أعلم.

لكن الوجه فيه ما ذكرنا من قول الصحابة، وما فيه من الدلالة أنهن مؤتمنات فيما يخبرن؛ لوجهين:

أحدهما: ما جاء في الخبر من أن الأمانة أن تؤتمن المرأة على فرجها<sup>(١)</sup>.

والثاني: لولا أنها ممن يقبل خبرها فيه<sup>(٢)</sup> لما أوعدن على الكتمان.

ثم يحتمل الكتمان من وجهين:

أحدهما: أن يكتمن ذلك يستوجبن به الإنفاق من عند أزواجهن بقولهن: العدة باقية، وذلك يحتمل الحيض والحبل جميعًا.

ويحتمل: ما قاله بعض أهل التأويل من إبقاء حق الرجعة.

ويحتمل قول أبي حنيفة، رحمه الله تعالى، في كتمانها، إذ قال في المرأة إذا جاءت بولد في العدة، فشهدت امرأة على الولادة والحبل: لم يكن ظاهرًا أن يقبل قولها؛ إذ هي أمرت بالإظهار، والكتمان أوردت تهمة في القبول.

ويحتمل: ألا يحل لهن أن يكتمن الحبل فيلحقن بغيرهم من الأزواج. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيُعُولَهُنَّ أَحَقُّ بِرَيْهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل: أنهن لا يملكن الرجعة، ولا منع أزواجهن عن المراجعة، بل ذلك إلى بعولتهن.

ويحتمل: ﴿أَحَقُّ بِرَيْهِنَّ﴾ في نكاح في العدة، لا في حق الرجعة؛ إذ الزوج يملك نكاحها في العدة، وغيره من الناس لا يملك، كقوله: ﴿وَلَا تَقْرِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾.

وقوله: ﴿وَيُعُولَهُنَّ﴾، فيه دليل أن قوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾، إنما عنى به المطلق طلاقًا لم يقطع على نفسه جهة العود.

وقوله في ذلك: ﴿إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾، يحتمل وجوهًا:

(١) ينظر: أحكام القرآن (١/٣٧١).

(٢) في أ: خير فيها، وفي ب: فيما تخير.



يحتمل: إصلاح ما بينهن.

ويحتمل: إن أرادوا إمساكنهن بالمعروف، كقوله: ﴿وَلَا تُنْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا﴾، فهو ممسك لها وإن كان مضرًا.

ثم الأصل في هذا: أنه وإن قال: ﴿فَأَنْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾، ليس على ألا يصير ممسكًا لها بغير المعروف.

وأصل هذا: أن ليس في القول بأن ﴿لَمْ تَفْعَلُوا﴾، دليل الجواز، والفساد إذا فعل ذلك.

ثم اختلف في قوله: ﴿فِي ذَلِكَ﴾، أى: في الوقت الذى يعيد به، أو ﴿فِي ذَلِكَ﴾ القروء. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

روى عن ابن عباس<sup>(١)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: إني أحب أن أتزين لامرأتي كما أحب أن تتزين لى؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

وقال آخرون: لهن من الكفاف ما عليهن من الخدمة.

وقال غيرهم: لهن من الحق فى المهور بتسليم الأزواج إليهن ما عليهن من تسليم الألبضاع<sup>(٢)</sup> إلى الأزواج؛ فيدل هذا على أن الخلوة، والتسليم منها، يحل محل قبض الحق منها لزوجها.

وقيل: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ﴾، الحقوق ما تلزمهن من حقوق الأزواج، يلزم مثلها على الأزواج لهن، وإن كانت مختلفة.

وقوله: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: هو الطلاق بيد الرجل وليس بيدها.

وقيل<sup>(٤)</sup>: هى الإمارة والطاعة والأمر.

وقيل<sup>(٥)</sup>: هى ما فضل الله به عليها من الجهاد والميراث وغيره.

(١) أخرجه ابن جرير (٤٧٧٢)، ووكيع وسفيان بن عيينة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كما فى الدر المنثور (٤٩٣/١).

(٢) فى أ: البضاع.

(٣) أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن أبى مالك كما فى الدر المنثور (٤٩٤/١).

(٤) قاله زيد بن أسلم، أخرجه ابن جرير عنه (٤٧٧٦)، وعن ابن زيد (٤٧٧٧)، وانظر الدر المنثور (١/٤٩٤).

(٥) أخرجه ابن جرير وعبد بن حميد عن مجاهد كما فى الدر المنثور (٤٩٣/١).

وقيل: لهم من الفضيلة من الولايات والشهادات والعقل، وذلك ليس لهم.

وقيل: هي فضيلة في الحق وبما ساق إليها من المهر.

وقال الشيخ أبو منصور، رحمه الله تعالى، في قوله: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، أى من الحقوق على الأزواج. ثم يحتمل حقوقهن المهر والنفقة، ويحتمل ما أتبع من قوله: ﴿فَأَمْسَاكُهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُهُنَّ بِإِحْسَانٍ﴾، ويحتمل قضاء ما لها من الحوائج خارج البيت مما به قوام دينها ووقايتها عن النار. وعليها من الحقوق: مقابل الأول: البذل له وألا يوطنن فرشهن أحدًا.

ومقابل الثاني: أن يحسن إليهن في البر باللسان والقول المعروف الذى فيه تطيب نفسه به، كما وصف الحميدة منهن. «من إذا نظرت إليها سرتك، وإذا دعوتها أجابتك، وإذا غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها».

ومقابل الثالث: ألا تتلقاه بمكروه، ولا تقابله بما يضجره ويغضبه مع الخدمة وكفاية الداخل مما به قوام دينه. والله أعلم.

و «الدرجة»: التى ما له من الملك فيها، والفضل فى الحقوق عليها، وما جعل «قوامًا عليها»، وغير ذلك. والله أعلم.

ويحتمل: ما لهم من قوله: ﴿فَأَمْسَاكُهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُهُنَّ بِإِحْسَانٍ﴾، وعليهن بذل حقهن المعروف، والإحسان إليهن فيما يبغون من الخدمة والقيام بكفاية داخل البيت، مع حفظ ماله عندها. والله أعلم.

وقوله عز وجل: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾.

فيه دلالة أنه يطلق بنيتين بمرتين.

وقوله: ﴿فَأَمْسَاكُهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُهُنَّ بِإِحْسَانٍ﴾.

أن له الرجعة بعد طلاقين، بذكره مرتين. وفيه أن المطلق فى الطهر الثالث من غير رجعة مطلق للسنة؛ لما خير بين الإمساك أو التسريح من غير مراجعة، وهو على مالك؛ لأنه يقول: ليس له أن يزيد على تطلقه واحدة إلا أن يراجع.

والتسريح بإحسان: هو التطلق الثالثة، كذلك روى عن رسول الله ﷺ، أنه سئل عن «التسريح بإحسان»، فقال: «هو التطلق الثالثة»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٤٧٩٥، ٤٧٩٦، ٤٧٩٧)، ووكيع وعبد الرزاق وسعيد بن منصور وأحمد وعبد ابن حميد وأبو داود فى ناسخه وابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس وابن مردويه والبيهقى عن أبى رزين الأسدى كما فى الدر المنثور (١/٤٩٥).

فإن قيل: أيش الحكمة فى ذكر (المعروف) فى الإمساك، و (الإحسان) فى التسريح .  
 قيل: وذلك أن فى (التسريح) قطع الحقوق التى أوجبها النكاح، فأمر عند قطعها عنها  
 بالإحسان إليها مبتدئا، والإحسان أبداً إنما يكون عند ابتداء الفعل، لا عند المكافأة. وأما  
 (المعروف) فى الإمساك فالنكاح أوجب ذلك؛ كقوله: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى  
 بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾. قيل<sup>(١)</sup>: «الميثاق الغليظ»: الحقوق  
 التى أوجب النكاح. وهذا - والله أعلم - وجه الحكمة، و (المعروف) ما عرفا فى  
 النكاح، و (الإحسان) هو ما يتبدئ مما لم يعرفا.  
 وقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُعْطِيَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ  
 خِفْتُمْ أَلَّا يُعْطِيَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾.

فظاهر هذه الآية الكريمة يوجب ابتداء الخطاب للأزواج، ثم آخرها يوجب الخطاب  
 لهما جميعاً، ثم آخرها يوجب الخطاب لغير الأزواج يحفظ عليهما حدود الصحبة، فيشبهه  
 أن يكون فى الآية الإضمار (فهما الحكيمين)، فيكون كقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا  
 فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ. وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِنَّ﴾، فيكونان هما اللذان يحفظان عليها الحد  
 والمحدود.

ويحتمل: أن يكون الخطاب فى قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُعْطِيَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ للحكام؛ لأنهم  
 هم الذين يتولون النظر فى أمور الناس ليقوموهم على حفظ حدود الله.  
 ثم القول عندنا فى قوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ ، إذا  
 كان النشوز واقعا من قبل الزوج فإنه لا يحل له أخذ شىء على الخلع استدلالاً بقوله:  
 ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ  
 شَيْئًا﴾ [النساء: ٢٠]. وأما إذا كان النشوز من قبلها فإنه لا بأس أن يأخذ قدر المهر،  
 ويكره الزيادة [وتجوز]<sup>(٢)</sup>. أما قدر المهر فإنه لا بأس إذا كان من قبلها استدلالاً بقوله:  
 ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ ، ذكر رفع الحرج عن الذى فدى فيما عنه نهى فى غير  
 هذا وهو المؤتمن؛ لذلك قلنا: إنه يجوز إذا كان النشوز من قبلها قدر المهر. وأما  
 الزيادة فإنها تكره استدلالاً بما روى فى الخبر: أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فذكرت  
 بغض زوجها، فقال: «أتردين عليه حديقته؟» فقالت: نعم، وزيادة. فقال: «أما الزيادة

(١) يأتى.

(٢) سقط فى ط.

فلا»<sup>(١)</sup>. ففيه الدلالة أن النشوز إذا كان من قبلها فإنه يجوز قدر المهر. وقال ابن داود<sup>(٢)</sup>: خالف الشافعي ظاهر الكتاب فيما جعل له أخذ ما فدى والزيادة، والكتاب رفع الحرج عن أخذ ما فدى، لم يجعل له غيره بقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ سَيِّئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُعِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾. وقال ابن شريح<sup>(٣)</sup>: ما ذلك الأخذ في الطلاق، إنما ذلك في الطلاق كرها؛ لأنه ليس في الآية ذكر الطلاق. واستدل بقوله: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتَيْنِ نَحْمَةً فَإِن طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ [النساء: ٤]، فجعل له أكل ما أخذ بالوصف الذي ذكره، ثم كان له أخذ ما تبذل في غير الطلاق، فعلى ذلك في الطلاق [وفي الطلاق]<sup>(٤)</sup> أحق. والله أعلم. والأصل عندنا: جواز ما بذلت أخذه مما احتيج به الرجل إن كان له ذلك في غير الطلاق، وهو في الطلاق أجوزه؛ لأنها تنتفع، غير أنه يكره له الفضل لما ذكرنا من الآية والخبر. ثم يجوز هو لأنه تبادل، فكان كالعقود التي تكرر لربح ما لم يضمن على الجواز

(١) أخرجه البخاري (٣٩٥/٩) كتاب: الطلاق، باب: الخلع، حديث (٥٢٧٣)، والنسائي (١٦٩/٦) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء في الخلع، وابن ماجه (٦٦٣/١) كتاب: الطلاق، باب: المختلعة تأخذ ما أعطاهما، حديث (٢٠٥٦)، والدارقطني (٤٦/٤) كتاب: الطلاق والخلع والإيلاء (١٣٥)، والبيهقي (٣١٣/٧)، والبخاري في شرح السنة (١٤١/٥ - ١٤٢) من طريق عكرمة عن ابن عباس به.

وأخرجه أبو داود (٦٧٧/١) كتاب: الطلاق، باب: في الخلع، حديث (٢٢٢٩)، والترمذي (٤٩١/٣) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء في الخلع، حديث (١١٨٥) مكرر من طريق عكرمة عن ابن عباس بلفظ: إن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه فجعل النبي ﷺ عدتها حيضة. وقال الترمذي: حسن غريب.

وقال أبو داود: وهذا الحديث رواه عبد الرزاق عن معمر بن عمرو بن مسلم عن عكرمة عن النبي ﷺ رسلاً.

(٢) هو: أبو بكر محمد بن داود وكان فقيهاً أديباً شاعراً ظريفاً وكان يناظر أبا العباس ابن سريج وخلف أباه في حلقة. وحكى القاضي أبو الحسن الخرزى أن أبا بكر لما جلس بعد وفاة أبيه في حلقة يفتى استصغروه فدرسوا إليه رجلاً فقالوا له: سله عن حد السكر ما هو؟ فأناه الرجل فسأله عن حد السكر ما هو ومتى يكون الإنسان سكراناً؟ فقال محمد: إذا عزبت عنه الهوم وباح بسره المكتوم، فاستحسن ذلك منه وعلم موضعه من أهل العلم. ينظر: طبقات الشيرازي (ص ١٧٥).

(٣) هو: أبو أمية شريح بن الحارث القاضي: قال المدائني: مات سنة اثنتين وثمانين، قال الأشعث: مات وهو ابن مائة وعشرين سنة. وروى أن علياً عليه السلام قال: اجتمعوا لي القراء، فاجتمعوا في رحبة المسجد، قال: إني أوشك أن أفارقكم، فجعل يسألهم: ما تقولون في كذا؟ ما تقولون في كذا؟ وبقي شريح فجعل يسأله فلما فرغ قال: اذهب، فأنت من أفضل الناس أو من أفضل العرب، وقيل: إنه استفضاه عمر على القضاء بالكوفة وبقي في القضاء خمساً وسبعين سنة ثم استعفى الحجاج فأعفاه. ينظر: طبقات الشيرازي (ص ٨٠).

(٤) سقط في أ.

فكذا هذا.

والأصل: بأن الطلاق بالبذل بينها، وهو لو لم يملك البيئونة مطلقاً لم يملكه بما شرط؛ فثبت أنه يملك.

وأصله: أنه بالطلاق، ويصرف إليها ما ملك عليها بالعقد فانقضت بإزاء ما بذلت؛ لذلك سلم للزوج ما أخذ. والله أعلم.

قال: ويكره أخذ الزيادة بما فيه رفع النكاح، فيصير أخذ ما يأخذ بالذى أعطى، فما يفضل عليه ليس بإزائه بدل، وذلك وصف الربا. والله أعلم.

ثم اختلف في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا﴾:

قيل: ﴿يَخَافَا﴾ علما، يعنى الرجل والمرأة.

وقيل: علم الحكمان ألا يقيما حدود الله. وعلى ذلك قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾، ﴿خِفْتُمْ﴾ يعنى علمتم.

وقيل: الخوف هو الخوف، فكانه أقرب؛ لأن العلم يكون فيما مضى من الحال أنهما أقاما حدوداً أو لم يقيما. وأما الخوف فى حادث الوقت أمكن؛ لأنه لا يعلم باليقين؛ لذلك كان ما ذكرنا، وهو كقوله: ﴿قُلْ إِنْ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥].

ثم اختلف فى قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيهَا أَنْفَدَتْ بِهِ﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أراد بقوله: (عليهما)، (عليه) خاصة. وهذا جائز فى اللغة إضافة الشئ إلى الاثنين، والمراد واحد منهما، كقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢]، وإنما يخرج من أحدهما، ومثله كثير.

وقال آخرون<sup>(٢)</sup>: أريدا جميعاً: المرأة بالفداء، والزوج بالأخذ؛ لأن الزوج نهى عن أخذ شئ مما آتاها بقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْنَتْهُنَّ شَيْئًا﴾، ثم أباح ورفع الحرج منه بالأخذ على الشرط.

وقيل: أراد بذلك الزوج خاصة. وهو ما ذكرنا. والله أعلم.

وقوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَمْتَدُّوهُا﴾.

قيل: إذا لم يفهم بحد من حدود الله تعالى ما يفهم من حد الخلق، كيف فهم من استواء الرب ومجيئه من قوله: ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾، و ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ ما فهم من استواء

(١) قاله ابن جرير (٤٨١/٢).

(٢) ينظر: السابق.

الخلق ومجبتهم؟ والاستواء والمجيء إلى احتمال معان أن ينفي عنه التشبيه أكثر من احتمال الحدود التي في الشاهد. فإذا لم يفهم من هذا ذلك لم يجز أن يفهم من الأول ما فهموا، وقد قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

وقوله: ﴿حُدُودَ اللَّهِ﴾ .

قيل: أحكام الله وسننه.

وقيل: أوامره ونواهيه.

[وقيل: آدابه وهو واحد.]<sup>(١)</sup>

وقوله: ﴿وَمَنْ يَبْعَدْ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ .

يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿وَمَنْ يَبْعَدْ حُدُودَ اللَّهِ﴾ مستحلاً بها، فيكفر بتعديه ذلك، فهو ظالم - ظلم كفر.

ويحتمل: ﴿وَمَنْ يَبْعَدْ﴾ تجاوز أمر الله وما نهاه عنه غير مستحل لها، فهو ظالم نفسه، غير كافر.

وقوله: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا حِلَّ لَكُمْ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرًا﴾

هذه الآية رجعت إلى الأولى قوله: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ ، فإن طلقها بعد التلطيقتين تطليقة

أخرى ﴿فَلَا حِلَّ لَكُمْ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرًا﴾ ، وقوله: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ

تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ ، قيل: التطليقة الثالثة، وعلى ذلك جاء الخبر، وهو واحد عندنا، يدل

عليه أيضاً قوله تعالى: ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرًا﴾ .

ويحتمل: عقد النكاح خاصة، دون الجماع من الثاني؛ إذ ليس في الآية ذكر الدخول

بها. وأما عندنا: فهو على الجماع في النكاح الثاني، يدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام:

«لا، حتى تذوق من عسيلته ويذوق من عسيلتها»<sup>(٢)</sup>، فيكون النكاح مضمراً، وهو أولى؛

لأن الآية في عقوبة الأول ولا يشتد عليه النكاح حتى يتصل به الوطاء<sup>(٣)</sup>.

وفيه دلالة على كراهية التطليقة الثالثة - إذ هي لا تحل له بعدها إلا بعد دخول زوج

آخر بها، وذلك مما ينفر عنه الطبع ويكرهه.

(١) سقط في ط.

(٢) أخرجه البخارى (٢٧٦/١٠) كتاب اللباس، باب الإزار المهذب (٥٧٩٢)، ومسلم (١٠٥٥/٢).  
كتاب النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره (١٤٣٣/١١١).

(٣) في ب: الأول.

وقوله: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾.

فيه دليل على أن في التراجع إيجاب عقد بهما جميعاً؛ فدل على قطع رجعه الثاني المحل<sup>(١)</sup> للزوج الأول، وذلك أن لا رجعة فيه لغيره. وقوله: ﴿وَيُؤْوِلُنَّ أَهْقُ يَرْهِنَ﴾، أضاف (الرد) إلى الأزواج؛ فدل أنهم ينفردون به دونهن.

ثم ذكر الكتاب: ﴿فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾، جعل سبب الحل على الزوج الأول نكاح الثاني، لم يجز أن ينهى عنه، وقد جعل هو سبب رفع الحرمة؛ إذ مثل<sup>(٢)</sup> هذا - في أحكام الله تعالى - لا يوجد ولا يستقيم وهو كالوضوء فيما جعل سبباً لإقامة الصلاة، ولم يجز أن يجعل سبباً لها ثم يكره الإقدام عليه وينهى عنه، وكالتحريم إذ جعل سبباً للدخول بها في الصلاة لم يجز النهي عنها، وبها قوامها. كذا هذا، لما جعل سبباً لرفع الحرمة به لا جائز أن ينهى عنه.

ثم فيه دلالة جواز نكاح المحلل. فإن سئلنا عن قوله عليه الصلاة والسلام: «لعن الله المحلل والمحلل له»<sup>(٣)</sup>. قيل: لحوق اللعن لأجل النكاح على قصد الفراق والطلاق، ليس لأجل التحليل على الأول، ورفع الحرمة عنه، دليله قوله عليه الصلاة والسلام: «إن

(١) في أ: الحل.

(٢) في أ، ط: في.

(٣) حديث على:

أخرجه أحمد (٨٧/١، ١٠٧، ١٢١، ١٣٣، ١٥٠، ١٥٨)، وأبو داود (٥٦٢/٢) كتاب: النكاح، باب: في التحليل، حديث (٢٠٧٦)، والترمذي (٤٢٧/٣) كتاب: النكاح، باب: المحلل والمحلل له، حديث (١١١٩) وابن ماجه (٦٢٢/١) كتاب: النكاح، باب: المحلل والمحلل له، حديث (١٩٣٥)، وأبو يعلى (٣٢٣/١ - ٣٢٤) رقم (٤٠٢)، والبيهقي (٢٠٨/٧) كتاب: النكاح، باب: في نكاح المحلل، كلهم من طريق عامر الشعبي عن الحارث عن على ابن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله المحلل والمحلل له».

حديث ابن مسعود:

أخرجه أحمد (٤٤٨/١)، والترمذي (٤٢٨/٣ - ٤٢٩) كتاب: النكاح، باب: المحلل والمحلل له، حديث (١١٢٠)، والنسائي (١٤٩/٦) كتاب: النكاح، باب: إحلل المطلقة ثلاثاً، والدارمي (١٥٨/٢) كتاب: النكاح، باب: في النهي عن التحليل، والبيهقي (٢٠٨/٧) كتاب: النكاح، باب: ما جاء في نكاح المحلل، من طرق عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل ابن شريحيل عن عبد الله بن مسعود قال: لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (٤٥٠/١ - ٤٥١)، وأبو يعلى (٤٦٨/٨) رقم (٤٠٥٤)، والبيهقي في شرح السنة (٧٨/٥) من طريق عبد الكريم الجزري عن أبي واصل عن عبد الله بن مسعود؛ أن رسول الله ﷺ لعن المحلل والمحلل له.

الله لا يحب كل ذواق مطلق؛ وذلك لقصده الفراق بالنكاح، إذ النكاح بنى في الأصل على البقاء والدوام عليه، وفيه التعفف، وفي الطلاق زوال ما به يقصد؛ فلهذا لحقه ما لحقه من اللعن.

ثم المحلل له لما طلب بنكاح الزوج الثاني ما ينفر عنه الطباع ويكرهه من عودها إليه بعد مضاجعة غيره إياها، واستمتاعه بها منع لهذا المعنى عن إيقاع الثالثة، لكن إذا تفكر حرمتها عليه إلا بنكاح آخر، انزجر عن ذلك.

ثم العقد نفسه لا ينفر عنه الطباع ولا يكرهه؛ ثبت أن الدخول شرط فيه ليكون زجراً ومنعاً عن ارتكابه.

وقوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ أَنْ يَرْجَعَا﴾، يخرج على الترخيص؛ وذلك - والله أعلم - أن الطلاق يحرمها عليه ويبينها منه كما تحرم عليه هي بأنواع الحرم يحرم فأخبر - عز وجل - وأباح له النكاح بعد وقوع الحرمة - أن هذه الحرمة ليست كغيرها من الحرم التي لا ترتفع أبداً. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلِهِنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَخُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِنَعْتُدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَأَذْكُرُوا بِعَمَتِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ لِيُعْظَرَ بِيَدِ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلِهِنَّ فَلَا تَضْلُوهُنَّ أَنْ يَتَّخِذْنَ أَرْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ لَكُمْ لَكُمْ وَأَطَهْرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلِهِنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَخُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ وقال عز وجل: ﴿وَيُؤَلِّهِنَّ أَحَقُّ بِرِيضَةٍ﴾، ذكر في الآية الأولى (الإمساك)، والإمساك المعروف: هو إمساکها على ما كان من الملك. وذكر في الآية الأخيرة (الرد)، والرد لا يكون إلا بعد الخروج من الملك. هذا هو الظاهر في الآية. لكن بعض أهل العلم يقولون: إنه يمسكها على الملك الأول ويردها من الحرمة إلى الحل؛ لأن من مذهبهم: أن الطلاق يوجب الحرمة، ولا يخرجها من ملكه. وهذا جائز أن يحرم المرأة على زوجها وهي بعد في ملكه. فإذا كان كذلك فأمر بالإمساك على الملك الأول وبالرد من الحرمة إلى الحل. وهو قول أهل المدينة أي يردها من العدة إلى ما لا عدة، ويمسكها بلا عدة. وأما عندنا: فهو واحد بحدث الإمساك، دليله قوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِنَعْتُدُوا﴾، ولو لم يكن الإمساك سوى القصد إليه، لكان لم يكن بالقصد إليها مضراً. وهو فيما أمر بالإمساك بالمعروف فيه وجهان:



أحدهما: هو أن يمسكها على ما كان يمسكها من قبل من مراعاة الحقوق ومحافظة الحدود.

ويحتمل ما قيل: ألا تطول عليها العدة، على ما ذكر في القصة من تطويل العدة عليها، وفيه نزلت الآية.

وفيه دلالة أن الزوج يملك جعل الطلاق بائناً بعدما وقع رجعيًا؛ لأنه يصير بائناً بتركه المراجعة؛ فعلى ذلك يملك إلحاق الصفة من بعد وقوعه، فيصير بائناً. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا تُنكِهُنَّ ضِرَارًا لِنَعْدُوْا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى -: الأصل عندنا في المناهي: أنها لا تدل على فساد الفعل ولا تستدل بالنهي على الفساد، كقوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرْجِعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾، على ذلك قوله: ﴿وَلَا تُنكِهُنَّ ضِرَارًا لِنَعْدُوْا﴾، أنه يصير ممسكًا لها وإن كان فيه ضرارًا لها، وهكذا هذا في كل ما يشبه هذا من قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا﴾ [النساء: ٢٥]، أنه إذن بالفعل في حال فهو وإن أوجب نهياً في الفعل، فذلك لا يدل على الفساد في حال أخرى.

وقوله: ﴿وَلَا تَنَخُّدُوا بِآيَاتِ اللَّهِ هُرُؤًا﴾.

معناه - والله أعلم - أى لا تعملوا بآيات الله عمل من يخرج فعله بها مخرج فعل الهازئ؛ لأنه معقول أن أهل الإيمان والتوحيد لا يتخذون آيات الله هزؤًا، ولا يقصدون إلى ذلك.

وقيل: إنهم في الجاهلية كانوا يلعبون بالطلاق والعتاق، ويمسكونهم بعد الطلاق والعتاق على ما كانوا يمسون قبل الطلاق وقيل العتاق، فنهوا عن ذلك بعد الإسلام والتوحيد.

ثم اختلف في ﴿آيَاتِ اللَّهِ﴾:

قيل: حجج الله.

وقيل: أحكام الله.

وقيل: دين الله.

ويحتمل: ﴿آيَاتِ اللَّهِ﴾، الآيات المعروفة.

وقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةَ يُعْظِمُ بِهَا وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿بِعَمَّةِ اللَّهِ﴾، يحتمل وجوهًا:

يحتمل: ﴿يَمَّتْ﴾ ههنا محمداً ﷺ، وهو من أعظم النعم.

ويحتمل<sup>(١)</sup>: ﴿يَمَّتْ﴾، الإسلام وشرائعه.

ويحتمل: ﴿يَمَّتْ﴾، هي التي أنعمها على خلقه جملة.

النعمة على ثلاثة أوجه:

النعمة بالإسلام، تقتضى منه المحافظة.

والنعمة الخاصة، تقتضى الشكر.

والنعمة العامة جملة، تقتضى منه التوحيد.

وقوله: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ﴾، وهو القرآن. ففيه دلالة أن ﴿الْكِتَابِ﴾، هو

منزل، ليس كما يقول القرامطة<sup>(٢)</sup>؛ لأنهم يقولون: بأن محمداً ﷺ ألف القرآن، وإنما كان

(١) قاله ابن جرير (٤٩٦/٢)

(٢) وأما تسميتهم بالقرامطة ففي سبب ذلك ستة أقوال:

أحدها: أنهم سموا بذلك؛ لأن أول من أسس لهم هذه المحنة محمد الوراق المقرط، وكان كوفياً.

والثاني: أن لهم رئيسا من السواد من أنباط، يلقب: بقرمطويه فنسبوا إليه.

والثالث: أن قرمطا كان غلاما لإسماعيل بن جعفر فنسبوا إليه؛ لأنه أحدث لهم مقالاتهم.

والرابع: أن بعض دعاتهم نزل برجل يقال له: كرمية، فلما رحل تسمى قرمط بن الأشعب، ثم أدخله في مذهبه.

الخامس: أن بعض دعاتهم رجل يقال له: كرمية، فلما رحل تسمى باسم ذلك الرجل، ثم خفف

الاسم فقيل: قرمط، قال أهل السير: كان ذلك الرجل الداعي من ناحية خوزستان، وكان يظهر

الزهد والتقشف، ويسف الخوص، ويأكل من كسبه، ويحفظ لقوم ما صرموا من نخلهم في

حظيرة، ويصلى أكثر الناس، ويصوم، ويأخذ عند إفطاره من البقال رطلا من التمر فيفطر عليه،

ويجمع نواه فيدفعه إلى البقال، ثم يحاسبه على ما أخذ منه، ويحط من ذلك ثمن النوى.

فسمع التجار الذين صرموا نخلهم فوثبوا عليه وضربوه، وقالوا: لم ترض بأن أكلت التمر حتى

بعت النوى. فأخبرهم البقال في الحال، فندموا على ضربه، وسألوه الإحلال، فازداد بذلك نبلا عند

أهل القرية، وكان إذا قعد إليه إنسان ذاكره أمر الدين وزهده في الدنيا، وأعلمه أن الصلاة المفروضة

على الناس خمسون صلاة في كل يوم وليلة، ثم أعلم الناس أنه يدعو إلى إمام من أهل بيت رسول

الله صلى الله عليه وسلم، ثم مرض ومكث مطروحا على الطريق، وكان في القرية رجل يحمل على

أثوار له، وكان أحمر العينين، وكان أهل القرية يسمونه كرمية لحمرة عينيه، وهو بالنبطية: حار

العين، فكلم البقال كرمية هذا في أن يحمل هذا العليل إلى منزله، ويوصى أهل الإشراف عليه

والعناية به، ففعل، فأقام عنده حتى برئ، ثم كان يأوى إلى منزله ودعا أهل القرية إلى أمره

فأجابوه، وكان يأخذ من الرجل إذا دخل في دينه ديناراً، ويزعم أنه يأخذ ذلك إلى الإمام،

فمكث يدعو أهل القرى فيجيبونه، واتخذ منهم اثني عشر نقيباً، وأمرهم أن يدعوا الناس إلى

دينه، وقال لهم: أنتم كحواري عيسى بن مريم عليهما السلام، فشغل أكرة تلك الناحية عن

أعمالهم بما رسمه لهم من الخمسين صلاة التي ذكر أنها فرضت عليهم.

وكان للهيصم في تلك الناحية ضياع، فوقف على تقصير أكرته في العمارة، فسأل عن ذلك،

يوحى إليه كما يتوهم الرجل شيئاً فيجعله كلاماً.

وقوله: ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ ، اختلف فيه:

قيل: ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ ، الفقه.

وقيل: ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ ، الحلال والحرام.

وقيل: ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ ، المواعظ.

وقيل: ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ ، هي الإصابة: إصابة موضع كل شيء منه.

وقيل: ﴿الحكمة﴾ ، القرآن، وهو من الإحكام والإتقان، كأنه قال - عز وجل -:

«اذكروا ما أعطاكم من الفقه والإصابة والكتاب المحكم والمتقن الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه».

وقوله: ﴿بِعِظْكُمْ بِهِ﴾ ، يعنى بالقرآن.

= فأخبر أن رجلا قدم عليهم فأظهر لهم مذهبا من الدين، وأعلمهم أن الله عز وجل قد افترض عليهم خمسين صلاة في اليوم والليلة، وقد اشتغلوا بها فوجه إليه فجيء به فسأله عن أمره، فأخبره بقصته، فحسبه في بيت، وحلف بقتله، وأقفل عليه، وترك المفتاح تحت وسادته، ونام، فرقت له جارية، فأخذت المفتاح، وفتحت وأخرجته، ثم أعادت المفتاح إلى موضعه، فلما أصبح الهيصم فتح الباب، فلم يجده فشاع ذلك الخبر، فعبر به أهل تلك الناحية وقالوا: قد رفع.

ثم ظهر في موضع آخر ولقى جماعة من أصحابه فسألوه عن قصته، فقال: ليس يمكن أحدا أن يؤذيني. ثم خاف على نفسه، وخرج إلى الشام، وتسمى باسم الرجل الذى كان فى منزله كرميته، ثم خفف فقيل: قرمط، وفشا أمره وأمر أصحابه، وكان قد لقي صاحب الزنج فقال له: أنا على مذهب ورائى مائة ألف سيف، فناظرنى، فإن افقنا ملت بمن معى إليك، وإن تكن الأخرى انصرفت، فناظره فاختلفا ففارقه.

السادس: أنهم لقبوا بهذا نسبة إلى رجل من دعاتهم يقال له: حمدان بن قرمط، وكان حمدان هذا من أهل الكوفة يميل إلى الزهد، فصادفه أحد دعاة الباطنية فى طريق، وهو متوجه إلى قرية وبين يديه بقر يسوقها، فقال حمدان لذلك الداعى وهو لا يعرفه: أين تقصد؟ فسمى قرية حمدان، فقال له: اركب بقرة من هذه البقر لتستريح من المشى. فقال: إني لم أؤمر بذلك: قال كأنك لا تعمل إلا بأمر؟ قال: نعم! فقال حمدان: وبأمر من تعمل؟ قال: بأمر مالكي ومالكك ومالك الدنيا والآخرة، فقال: ذلك الله عز وجل، قال: صدقت قال: وما غرضك فى هذه البقرة؟ قال: أمرت أن أدعو أهلها من الجهل إلى العلم، ومن الضلال إلى الهدى، ومن الشقاوة إلى السعادة، وأستفدوهم من ورطات الذل والفقر، وأملكهم مالا يستغنون به من التعب والكد، فقال له حمدان: أنقذنى أنقذك الله، وأفض على من العلم ما تحيينى به، فما أشد حاجتى إلى ذلك، فقال: ما أمرت أن أخرج السر المكنون إلى كل أحد إلا بعد الثقة به، والعهد إليه، فقال له: فاذكر عهدك، فإني ملتزم به. فقال: أن تجعل لى وللإمام على نفسك عهد الله وميثاقه ألا تخرج سر الإمام الذى ألقىه إليك ولا تفضى سرى أيضا. فالتزم حمدان وعهده، ثم اندفع الداعى فى تعليمه فنون جهل، حتى استدرجه واستغواه واستجاب له فى جميع ما دعاه إليه، ثم انتدب للدعوة، وصار أصلا من أصول هذه البدعة فسمى أتباعه القرمطية.

وفى قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، تخويف وتحذير، ليعلموا أن كل شيء في علمه، وأنه لا يعزب عنه شيء في علمه. وبالله العصمة.

وقوله: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

اختلف في تأويله:

قال قائلون: فيه دليل فساد النكاح دون الأولياء، واحتجوا بأن قالوا: قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، ولا ينهى عن القول من غير أن يعمل، إذ القول فيما لا يعمل غير ضار لعضلها به؛ فثبت أنه عامل، وأن له فيه حقاً إلى أن نهوا، ثبت أن قوله: «لا تعضل»، منع؛ إذ لو لم يجعل منعاً لم يكن ضاراً به.

وقال آخرون: فيه دليل جواز نكاحهن دون الأولياء؛ لأنه تعالى قال: ﴿أَنْ يَنْكِحْنَ﴾، واستدلوا: بأن النكاح على وجود العضل يجوز، ولو كان العضل سبب المنع في الجواز لم يحتمل جوازه إذا فات. وفيه أن العضل إذا لم يكن، جاز للنساء تولى النكاح. واحتجوا أيضاً بما أضاف النكاح إليهن بقوله: ﴿أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾، وقوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، وأضاف الإنكاح إلى الأولياء على إرادة إدخال الصغار، والثاني على وجوب الحق لهن عليهم، لا أن يجب لهم عليهم.

ثم الأصل: بأن كل نكاح أريد بالذكر الصغار وأضيف الإنكاح إلى الأولياء؛ كقوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَانَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢]، وقوله: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّى تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١]، مع ما احتمل دخول البالغين في هذا، دليله قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفْتَدَتْ بِهِ﴾، والفدية لا تصح<sup>(١)</sup> من الصغار، وقوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾، والصغار لا يخاطبن بإقامة حدود الله، وقوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، وإن كان متأخراً في الذكر.

بهذا قيل إن وقوع الإنكاح بالإضافة في الصغار إلى الأولياء، وفي الكبار إليهن، ثم ذكر الكفاءة والمهر، وجرى إضافته إلى الأولياء، لذلك كان لهم التعرض في فسخه.

ثم قوله: ﴿وَإِذَا تَرَضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، رجع ذلك إلى المهر؛ لأن (التراضى) فعل

(١) في ب: تصلح.

اثنين، والمهر يتعرف بهما؛ لأن القصة في امرأة بعينها وكانت ظهرت كفاءة زوجها لها، وقال في الكفاءة: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٤] ، ووجود الكفاءة إنما تكون من إحدى الجانبين، فذكر ذلك مضافاً إلى الأولياء، لم يجز دونهم.

والأصل في مسألة النكاح: أن الحق في النكاح لها على الولي، لا للولي عليها، دليله: ما يزوج على الولي إذا عدم، ويجوز<sup>(١)</sup> عليه إذا وجد، وزوج عليه إذا أبى، وهي لا تجبر بإرادة الولي إذا أبت؛ فبان أن الحق لها قبله، ومن ترك حق نفسه في عقد له قبل آخر لم يوجب ذلك فساد. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ ، فيه دليل على أن النهي عن العضل إنما كان في الأزواج كانوا لهن، دليله قوله: ﴿أَزْوَاجَهُنَّ﴾ ، ولا يسمى (الأزواج) إلا بعد النكاح، ويدل أيضاً قوله: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ ، ذكر (الطلاق) فدل أنه كان في أزواج كان لهن.

ويحتمل: أن يكون في الابتداء من غير أن كان ثم نكاح، وجائز تسمية الشيء باسم ما يتول الأمر إليه لقرب حالهن بهم.

وأما أهل التفسير بأجمعهم قالوا: إن الآية نزلت في أخت معقل بن يسار المزني، أن زوجها قد طلقها وانقضت عدتها، ثم أراد الزوج أن يتزوجها ثانية وتهوى المرأة ذلك، فيقول الولي: لا أزوجه إياه؛ فنزل قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرْضَوْنَ بِئِنَّهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ، وهو يحتمل المعنى الذي ذكرنا. والله أعلم.

وقوله: ﴿ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ، مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ .

قيل: ﴿يُوعِظُ بِهِ﴾ ، أي ينهاكم به، كقوله: ﴿يَعْظُمُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ [النور: ١٧]، أي: ينهاكم.

وقيل: ﴿يُوعِظُ بِهِ﴾ ، أي: يؤمر به.

وقوله: ﴿ذَلِكَ أَرْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾ .

قيل: إذا وضعن أنفسهن حيث هوين فذلك أركى وأطهر لكم من العضل من ذلك؛ ولعل العضل يحملهن<sup>(٢)</sup> على الفساد والريبة.

وقيل: المراجعة خير لكم من الفرقة، وأطهر لقلوبكم من الريبة.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَمْلِكُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ .

(١) في أ: ويخير.

(٢) في ط: يحملن.

أى: الله يعلم من حب كل واحد منهما صاحبه، وأنتم لا تعلمون ذلك.  
ويحتمل: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ فيما صلاحكم، ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ذلك.

**قوله تعالى:** ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَكَّرُ وَابْنَةٌ يُولَدُهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ يُولَدُوهَا وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا بَيْنَكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَلْفُوا اللَّهَ وَعَالَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾.

وقوله: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَكَّرُ وَابْنَةٌ يُولَدُهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ يُولَدُوهَا وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾، هن المطلقات، يرضعن أولادهن، وهو كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكَ فَاتَّوَهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦]، ذكر هاهنا الأجر، وذكر هناك الرزق والكسوة، وهما واحد.

وقال آخرون: لا، ولكن قوله: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ هن<sup>(٢)</sup> المنكوحات، وقوله: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكَ فَاتَّوَهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ هن المطلقات. دليل ذلك: ذكر الأجر فى أحدهما، والرزق والكسوة فى الأخرى، على أن المنكوحه إذا استؤجرت على رضاع ولدها منه لم يستوجب الأجر، ويستوجب قبل الزوج الرزق والكسوة؛ فدل هذا على أن ذكر الأجر فى المطلقات، وذكر الرزق والكسوة فى المنكوحات.

فإن قيل: ما فائدة ذكر الرزق والكسوة فى المنكوحه فى الرضاع، وقد يستوجب ذلك فى غير الرضاع؟

قيل: فائدة ذكر الرزق والكسوة فيه - والله أعلم - لأنها تحتاج إلى فضل طعام وفضل كسوة لمكان الرضاع؛ ألا ترى أن لها أن تفتقر لذلك؟! فثبت أن لها فضل حاجة فى حال الرضاع ما لا يقع لها تلك الحاجة فى غير حال الرضاع؛ فخرج ذكر الرزق والكسوة فيه - والله أعلم - ذكر تلك الزيادة والفضل، والله أعلم.

وفى القرآن دليل أن مؤنة الرضاع على الأب من أوجه:

أحدها: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَاوَرْتُمْ فَسَرِّضُوا لَهُ أُخْرَى﴾ [الطلاق: ٦].

(١) قاله الربيع، أخرجه ابن جرير عنه (٤٩٦٩).

(٢) فى ط: من.

والثاني: قوله عز وجل: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

والثالث: قوله تعالى: ﴿لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِيَ الرِّضَاعَةَ﴾.

فثبت أنه حق على الوالد إلى أن ذكر فيه إبتاء الأجر.

وفيه دلالة على أن شرط الطعام والكسوة للظئر يجوز بقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾، غير أن الكسوة لا تجوز إلا بإعلام الجنس، والطعام يجوز؛ لأن الظئرة تكسى كسوة الأهل وتطعم طعامهم. فلا بد في الكسوة من إعلام جنسه، إذ لا يجوز أن تكون كسوة واحدة لها وللأهل، ويجوز في الطعام ذلك؛ لأن الكسوة ليست بذى غاية تعرف، فاحتيج إلى ذكر الجنس ليقع في حد قرب المعرفة والعلم<sup>(١)</sup>، وأما الطعام فهو ذو غاية عند الناس غير متفاوت ولا متفاضل عندهم؛ لذلك جاز هذا، ولم يجز الآخر إلا أن يعلم الجنس، فإذا علم الجنس فحينئذ يصير عندهم كالطعام. والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - فدل على جوازه قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾، أى - والله أعلم - مثل ما على المولود له، ويكون ذلك بعد موته؛ لذلك يجوز شرط الكسوة والطعام في الرضاع.

وقوله: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِيَ الرِّضَاعَةَ﴾، ليس فيه جعل الحولين شرطا في

الرضاع لوجوه:

أحدها: قوله: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِيَ الرِّضَاعَةَ﴾، فلو لم يحتمل الزيادة والنقصان لم يكن

لقوله: ﴿لِمَنْ أَرَادَ﴾ معنى.

والثاني: الإرادة والقدرة ربما تذكر على غير إرادة وقدرة في الحقيقة، ولكن على إرادة حقيقة الفعل. دليله قوله ﷺ: «من أراد الحج فليفعل كذا، ومن استطاع أن يفعل كذا فليفعل»<sup>(٢)</sup>، ليس ذلك على حقيقة<sup>(٣)</sup> القدرة والإرادة، ولكن هذا - والله أعلم - على معنى: «من فعل كذا فليفعل كذا»؛ فكذاك الأول ليس على حقيقة الإرادة، ولكن تذكر ذلك لما لم يكن الفعل إلا بقدرة وإرادة. والله أعلم.

والثالث: لا يخلو «الحولين» من أن يقدر بالأهله فقد ينتقص عن سنتين، أو أن يقدر بالأيام فقد يزداد على المعروف من الوقت؛ فثبت أنه بحيث الاحتمال لما ذكرنا؛ إذ

(١) فى أ: والعمل.

(٢) أخرجه مسلم (٣٩٥/٤) كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام (١٢١١/١١٤) عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ فقال: «من أراد منكم أن يهل بحج وعمرة فليفعل...» الحديث.

(٣) فى ب: إرادة.

يَحْتَمَلُ ﴿لِمَنْ أَرَادَ﴾ أَنْ يَزِيدَ حَتَّى يَتِمَّ، أَوْ ﴿لِمَنْ أَرَادَ﴾ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى التَّمَامِ، عَلَى أَنَّ الْآيَةَ لَيْسَتْ فِي حَقِّ الْحَرْمَةِ، لَكِنِّهَا فِي حَقِّ الْفِعْلِ؛ إِذْ قَدْ يَجِبُ الْحَرْمَةُ لَا بِحَوْلِينَ.

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup>، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ تَلْتُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَفِصْلُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]، قَالَ: إِنْ كَانَ الْحَمْلُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ، وَإِنْ كَانَ الْحَمْلُ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ، فَيَقْدَرُ الْبَاقِي؛ فَذَلِكَ هَذَا عَلَى أَنَّ (الْحَوْلِينَ) لَيْسَا بِشَرَطٍ فِي الْفِطَامِ، وَلَا وَقْتُ لَهُ، لَا يَجُوزُ الزِّيَادَةُ عَلَيْهِ وَلَا النِّقْصَانُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، يَحْتَمَلُ وَجْهَيْنِ: قِيلَ: إِنَّهُ فِي الْمَطْلُوقَةِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ فِي الْمَنْكُوحَةِ. وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّهُ فِي الْمَنْكُوحَةِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

قَالَ قَوْمٌ: قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا وُسْعَهَا﴾، إِلَّا مَا يَسَعُ وَيَحِلُّ. لَكِنِ هَذَا لَوْ كَانَ عَلَى مَا ذَكَرَ لَكَانَ بِالْأَمْرِ يَحِلُّ وَيَسَعُ، فَكَانَ كَأَنَّهُ قَالَ: لَا تُكَلِّفُ إِلَّا مَا نَكَلَّفُ. وَذَلِكَ لَا يَكُونُ.

وَقَالَ قَوْمٌ<sup>(٢)</sup>: ﴿إِلَّا وُسْعَهَا﴾، يَعْنِي: طَاقَتَهَا وَقُدْرَتَهَا. وَهَذَا أَشْبَهُ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَكَلِّفُ الزَّوْجَ بِالْإِنْفَاقِ عَلَيْهِمَا وَالْكِسْوَةَ إِلَّا مَا يَحْتَمَلُ مَلِكُهُ وَإِنْ كَانَتْ حَاجَاتِهَا<sup>(٣)</sup> تَفْضُلَ عَمَّا يَحْتَمَلُهُ مَلِكُهُ، لَمْ يَفْرَضْ عَلَيْهِ إِلَّا مَا احْتَمَلَهُ مَلِكُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - كَقَوْلِهِ: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُفِيقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧].

ثُمَّ اخْتَلَفَ فِي تَحْرِيمِ الرِّضَاعِ فِي حَالِ الْكَبِيرِ<sup>(٤)</sup>:

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ (٤٩٥٣)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَالْحَاكِمُ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي سَنَنِهِ (٥١٢/١).

(٢) قَالَه سَفِيَانٌ أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْهُ (٤٩٧٦).

(٣) فِي أ، ب: حَاجَتُهُمْ.

(٤) لَا خِلَافَ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي أَنَّ ارْتِضَاعَ الطِّفْلِ هُوَ دُونَ الْحَوْلِينَ يُوَثِّرُ فِي التَّحْرِيمِ؛ فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَالْحَنَابِلَةُ وَأَبُو يُونُسَ وَمُحَمَّدٌ - وَهُوَ الْأَصْحَحُ الْمَقْتَبِيُّ بِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ -: إِنْ مَدَّتْ الرِّضَاعُ الْمُؤَثِّرُ فِي التَّحْرِيمِ حَوْلَانَ؛ فَلَا يَحْرُمُ بَعْدَ حَوْلَيْنِ. وَاسْتَدَلُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّ الرِّضَاعَةَ﴾، وَقَالُوا: جَعَلَ اللَّهُ الْحَوْلِينَ الْكَامِلِينَ تَمَامَ الرِّضَاعَةِ، وَلَيْسَ وَرَاءَ تَمَامِ الرِّضَاعَةِ شَيْءٌ. وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿وَفِصْلُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ وَقَالَ: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ تَلْتُونَ شَهْرًا﴾ وَأَقْلُ الْحَمْلِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ فَتَبْقَى مَدَّةُ الْفِصَالِ حَوْلَيْنِ، وَلِحَدِيثِ: «لَا رِضَاعَ إِلَّا مَا كَانَ فِي الْحَوْلَيْنِ»، وَلِحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرْفُوعًا: «لَا يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ فِي التَّدْيِ وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ». وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: وَقَدْ ذَهَبَ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ إِلَى أَنَّ ارْتِضَاعَ الْكَبِيرِ يُحْرَمُ. وَاحْتَجُّوا بِمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ لِعَائِشَةَ: إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْغُلَامُ الْأَيْفَعُ الَّذِي مَا أَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسُوءَ حَسَنَةً؟ قَالَتْ: إِنْ



قال قوم: يحرم. ورووا في ذلك أحاديث.

وقال أصحابنا - رحمهم الله تعالى - : لا يحرم. وذهبوا في ذلك إلى الآثار رويت عن رسول الله ﷺ، أنه عليه السلام سئل عن الرضاع، فقال: «ما أنبت اللحم وأنشز العظم»<sup>(١)</sup>، وفي بعضها عنه: «لا رضاع بعد حلم، ولا رضاع بعد فصال»<sup>(٢)</sup>. وروى عن علي بن أبي طالب وابن عباس<sup>(٣)</sup>، رضى الله تعالى عنهم، أنهما قالوا: لا رضاع بعد الحولين. وعن علي وابن مسعود<sup>(٤)</sup>، رضى الله تعالى عنهما، أنهما قالوا: لا رضاع بعد الفطام أو الفصال، الشك منا. وروى عن رسول الله ﷺ في بعض الأخبار: أنه دخل على عائشة، رضى الله تعالى عنها، فرأى معها رجلاً، فرأت عائشة، رضى الله تعالى عنها، الكراهة في وجهه، فقالت: «إنه أخى من الرضاعة أو عمى»، فقال لها رسول الله ﷺ: «انظرن من أخوانكن، ما الرضاعة؟ إنما الرضاعة من المجاعة»<sup>(٥)</sup>.

= امرأة أبي حذيفة قالت: يا رسول الله، إن سالما يدخل على وهو رجل، وفي نفس أبي حذيفة منه شيء، فقال رسول الله ﷺ: «أرضعيه حتى يدخل عليك»، وفي رواية لمالك في الموطأ قال: «أرضعيه خمس رضعات»؛ فكان بمنزلة ولده من الرضاعة. وهذا الحديث أخذت به عائشة، وأبى غيرها من أزواج النبي ﷺ أن يأخذن به، مع أن عائشة روت عنه ﷺ قال: «الرضاعة من المجاعة»، لكنها رأت الفرق بين أن يقصد رضاعة أو تغذية: فمتى كان المقصود الثاني لم يحرم إلا ما كان قبل الفطام، وهذا هو إرضاع عامة الناس. وأما الأول فيجوز إن احتيج إلى جعله ذا مَحْرَم. وقد يجوز للحاجة ما لا يجوز لغيرها، وهذا قول متوجه. وقال: رضاع الكبير تنتشر به الحرمة في حق الدخول والخلوة إذا كان قد تربى في البيت بحيث لا يحتشمون منه للحاجة، وهو مذهب عائشة وعطاء والليث.

وقال المالكية: يشترط في التحريم أن يرتضع في حولين أو بزيادة شهر أو شهرين، وألا يفطم قبل انتهاء الحولين فطاماً يستغنى فيه بالطعام عن اللبن، فإن فطم واستغنى بالطعام عن اللبن ثم رضع في الحولين فلا يحرم. وقال أبو حنيفة: مدة الرضاع المحرم حولان ونصف ولا يحرم بعد هذه المدة، سواء أفطم في أثناء المدة أم لم يفطم، واحتج بقوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ قال: فأثبت سبحانه الحرمة بالرضاع مطلقاً عن التعرض لزمان الرضاع، إلا أنه قام الدليل على أن زمان ما بعد الحولين والنصف ليس بمراد؛ فيعمل بإطلاقه فيما وراءه. واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَحَمَلُهُمْ وَصَبْلُهُمْ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ أى: ومدة كل منهما ثلاثون شهراً.

ينظر: بدائع الصنائع (٦/٤)، وابن عابدين (٤٠٣/٢)، والمغنى (٥٤٢/٧)، وكشاف القناع

(٤٤٥/٥)، ونهاية المحتاج (١٦٦/٧، ١٧٥).

(١) أخرجه أحمد (٤٣٢/١)، وأبو داود (٦٢٧/١)، كتاب النكاح باب في رضاعة الكبير (٢٠٥٩)، (٢٠٦٠)، والبيهقي (٤٦١/٧).

(٢) أخرجه الطيالسي، والبيهقي وعبد الرزاق وابن عدى من طرق عن جابر كما في الدر المنثور (١/٥١٣).

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٩٦٥، ٤٩٦٦، ٤٩٦٧)، وأخرجه عنه وعن ابن عمر (٤٩٥٩، ٤٩٦٠).

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٩٦١، ٤٩٦٤)، وانظر الدر المنثور (١/٥١٣).

(٥) أخرجه البخارى (١٤٦/٩) كتاب: النكاح، باب: من قال: لا رضاع بعد حولين، حديث =

وروى عن أبي موسى الأشعري - رضى الله تعالى عنه - : أن رجلاً قال له : إن امرأتى أرضعتنى ، أتحرّم علىّ؟ فقال : نعم . فبلغ ذلك ابن مسعود ، رضى الله تعالى عنه ، فاتاه ، فقال له : أنت تفتى بكذا؟ فقال : نعم ، فقال : كذبت ، أو كلام نحو هذا؛ إنما الرضاعة من المجاعة<sup>(١)</sup> . إلى هذه الأخبار ذهب أصحابنا ، رحمهم الله تعالى ، فى نفي تحريم الرضاع بعد الفطام وبعد الكبر .

وأصله : أن ينظر : فإن كان غذاؤه باللبن أو أغلب غذائه فهو يحرم ، وإذا كان بالطعام أو غالب غذائه [به]<sup>(٢)</sup> فهو لا يحرم .

وأصله : ما ذكر فى الخبر : « ما أنبت اللحم وأنشز العظم ، فهو يحرم »<sup>(٣)</sup> ، فإذا كان غذاؤه بالطعام سوى اللبن ، فالطعام هو الذى ينبت اللحم وينشز العظم ، فلم يحرم . ثم الأصل : بأن كل مذكور على الكمال والتمام لا يمتنع عن احتمال الزيادة والنقصان . دليله قوله ﷺ : « من أدرك عرفة بليل وصلّى معنا بجمع فقد تم حجه » ، وقوله عليه السلام : « إذا فعلت هذا فقد تمت حجّتك »<sup>(٤)</sup> ، وقوله : « إذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك »<sup>(٥)</sup> . وصفهما بالتمام والحرمة باقية .

= (٥١٠٢) ، ومسلم (١٠٧٨/٢) كتاب : الرضاع ، باب : إنما الرضاعة من المجاعة ، حديث (٣٢/١٤٥٥) ، وأحمد (٩٤/٦) ، والطيالسى (١٤١٢) ، وسعيد بن منصور (٢٧٦/١) رقم (٩٦٤) ، والدارمى (١٥٨/٢) كتاب : النكاح ، باب : فى رضاعة الكبير ، وأبو داود (٥٤٨ / ٢) كتاب : النكاح ، باب : فى رضاعة الكبير ، حديث (٢٠٥٨) ، والنسائى (١٠٢/٦) كتاب : النكاح ، باب : القدر الذى يحرم من الرضاعة ، وابن ماجه (٦٢٦/١) كتاب : النكاح ، باب : لا رضاع بعد فصال ، حديث (١٩٤٥) ، وابن الجارود ص (٢٣٢) كتاب : النكاح ، حديث (٦٩١) ، والبيهقى (٤٦٠/٧) كتاب : الرضاع ، باب : رضاع الكبير .  
والبغوى فى شرح السنة (٦٥/٥) ، والقضاعى فى مسند الشهاب رقم (١١٧٦ ، ١١٧٧) من طريق مسروق عن عائشة به .

(١) تقدم .

(٢) سقط فى ط .

(٣) تقدم .

(٤) أخرجه أحمد (٣٠٩/٤ ، ٣١٠) ، وأبو داود (٥٩٩/١) ، كتاب المناسك ، باب من لم يدرك عرفة (١٩٤٩) ، والترمذى (٢٢٦/٢) كتاب الحج ، باب ما جاء فى من أدرك الإمام بجمع (٨٨٩) ، والنسائى (٢٦٤/٥) كتاب المناسك ، باب فى من لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة .

(٥) طرف من حديث عن رفاعه بن رافع :

أخرجه أحمد (٣٤٠/٤) ، وأبو داود (٢٨٨/١) ، كتاب الصلاة ، باب صلاة من لا يقيم صلته فى الركوع والسجود (٨٥٧) ، والترمذى (٣٣٢/١) ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء فى وصف الصلاة (٣٠٢) ، والنسائى (٦٠/٣) كتاب السهو ، باب أقل ما يجزئ من عمل الصلاة ، وابن ماجه (١/٣٧٦) كتاب الطهارة ، باب ما جاء فى الوضوء على ما أمر الله تعالى (٤٦٠) .

ثم قدر أبو حنيفة - رضى الله تعالى عنه -، الزيادة بستة أشهر، ذهب فى ذلك إلى أن الفطام ربما يعترض ويعترى فى حال - وهو حال الحر والبرد - ما لو منع الرضاع منه لأورث هلاك الصبى وتلفه، لما لم يعود بغيره من الطعام، ففيه خوف هلاكه، فإذا كان فيه خوف هلاكه، لما ذكرنا، استحسنت أبو حنيفة، رضى الله تعالى عنه، إبقاءها بعد الحولين لسته أشهر، إذ على هذين الحالين تدور السنة. والله أعلم.

وقال زفر<sup>(١)</sup>: بزيادة سنة، ذهب فى ذلك إلى أنه لما جاز أن يزداد بالاجتهاد على حولين بستة أشهر، جاز أن يزداد بالاجتهاد على الحولين بسنة.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : وعلى ما زيد على المذكور من الحبل مثل أقل وقت الرضاع، يزداد على المذكور من الرضاع مثل أقل الحبل، أو لما احتمل الأقل الانتقال إلى الوسط يحتمل الوسط الانتقال إلى الأكثر، وذلك فى قوله: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]

وقوله: ﴿لَا تُضَكَّرَ وَوَالِدَةٌ يُولَدُهَا﴾، يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿لَا تُضَكَّرَ وَوَالِدَةٌ يُولَدُهَا﴾، فى ترك الإنفاق عليهما.

ويحتمل: ﴿لَا تُضَكَّرَ وَوَالِدَةٌ يُولَدُهَا﴾ فى انتزاع الولد منها، وهى تريد إمساكه.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَهُمْ يُولَدُونَ﴾، كذلك يحتمل وجهين:

[ويحتمل: لا يضار الوالد بولده فى ردها الولد عليه ورميه إليه بعد ما]<sup>(٢)</sup> ألف الولد

الأم.

ويحتمل: لا يضار الوالد فى تحميل فضل النفقة عليه وملكه لا يحتمل ذلك، بل إنما يحمل عليه ما احتمله ملكه.

وفى قوله: ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَهُمْ يُولَدُونَ﴾، دليل أنه إنما يسمى (الوالد) على المجاز، ليس على التحقيق؛ لأنه لم يلد هو، إنما ولد له؛ فثبت أن الرجل يستحق اسم الفعل بفعل غيره، وكل معمول له يستحق اسم الفاعل وإن لم يعمل هو، نحو ما سمي (والدًا)، وإن لم يلد هو، وإنما ولد له.

(١) زفر بن الهذيل بن قيس العنبرى، من تميم، أبو الهذيل: فقيه كبير، من أصحاب الإمام أبي حنيفة. أصله من أصبهان. أقام بالبصرة وولى قضاءها وتوفى بها سنة ١٥٨ وهو أحد العشرة الذين دونوا الكتب، جمع بين العلم والعبادة. وكان من أصحاب الحديث فغلب عليه (الرأى) وهو قياس الحنفية، وكان يقول: نحن لا نأخذ بالرأى ما دام أثر. وإذا جاء الأثر تركنا الرأى. ينظر الأعلام (٣/٤٥) (٧٣١).

(٢) بدل ما بين المعقوفين فى ط: ويحتمل ﴿لَا تُضَكَّرَ وَوَالِدَةٌ يُولَدُهَا﴾ فى انتزاع الولد منها وهى تريد.

ففيه دلالة أن من حلف: (لا يعتق)، و (لا يطلق) فأمر غيره، ففعل، حث وجعل كأنه هو الفاعل. والله أعلم.

ثم اختلف في تأويل قوله: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾. قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو معطوف على قوله: ﴿لَا تُضَاكِرْ وَالِدَهُ يَوْلِدَهَا﴾ معناه: ألا يضار الوارث أيضًا باليتيم.

وقال آخرون: هو معطوف على الكل: على النفقة، والكسوة، والمضارة.

وقال غيرهم: هو راجع إلى النفقة والكسوة دون المضارة. وهو قولنا؛ لوجهين:

أحدهما: أن نسق الكلام إنما هو على قوله: ﴿وَعَلَى الْوَالِدِ لَهُ يَوْلِدُهُمْ وَكَسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، فنسقه على حرف (على) أولى من نسقه على حرف (لا)، [ليصح، إذ]<sup>(٢)</sup> لو حمل على قوله: ﴿لَا تُضَاكِرْ﴾ لكان ما يوازيه من الكلام، إنما هو: الوارث مثل ذلك.

والثاني: أنه لو حمل على إضرار من الوارث بالولد في الميراث لقال: وعلى المورث بحق الميراث، فلا ضرر يقع فيه، بل يقع<sup>(٣)</sup> الإنفاق؛ فثبت أن حمله عليه أحق.

ثم اختلف في قوله: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ﴾:

قال بعضهم: أراد (بالوارث) الوالد، والأم، والجد، ولا يدخل ذو الرحم المحرم فيه. ذهبوا في ذلك إلى ما روى عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنه، أنه قال ذلك. وأما أصحابنا، رحمهم الله تعالى، ذهبوا إلى ما روى عن عمر<sup>(٤)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه أوجب النفقة على العم، وقال: لو لم يبق من العشيبة إلا واحد لأوجبته عليه النفقة. وروى أيضًا عن زيد بن ثابت<sup>(٥)</sup>، رضى الله تعالى عنه أنه قال في قوله تعالى:

(١) قاله الضحاك والشعبي ومجاهد وسفيان، أخرجه ابن جرير عنهم (٥٠٣٦، ٥٠٣٧، ٥٠٣٨، ٥٠٤٠)، وأخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي من طريق مجاهد والشعبي عن ابن عباس كما في الدر المنثور (٥١٤/١).

(٢) في ط: يتضح أن.

(٣) في ب: يمنع.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٩٩٢، ٤٩٩٤)، وسفيان وعبد الرزاق وأبو عبيد في الأموال وعبد بن حميد وابن أبي حاتم في ناسخه والبيهقي كما في الدر المنثور (٥١٤/١).

(٥) أخرجه عبد بن حميد عن حماد كما في الدر المنثور (٥١٤/١) زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوزان بمعجمة ابن عمرو النجاري المدني كاتب الوحي وأحد نجباء الأنصار، شهد بيعة الرضوان، وقرأ على النبي ﷺ، وجمع القرآن في عهد الصديق. وولى قسم غنائم اليرموك. له اثنان وتسعون حديثًا. اتفقا على خمسة وألف فرد البخاري بأربعة، ومسلم بواحد. روى عنه ابن عمر وأنس وسليمان ابن يسار، وابنه خارجة بن زيد وخلق. قال يحيى بن سعيد: لما مات زيد قال أبو هريرة: مات خير الأمة. توفي سنة خمس وأربعين. وقيل: سنة ثمان. وقيل: سنة إحدى وخمسين. ينظر: الخلاصة

﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾: النفقة على كل ذى الرحم المحرم على قدر مواريتهم. فاتبعنا الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، فى ذلك. وفى الكتاب دليل وجوب النفقة على المحارم، قوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ حَمَلَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْهُمُ مَفَاحِشُهُمْ أَوْ صَدِيقَهُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ [النور: ٦١]، فإنما يأكل بحق، لا بالرضاء.

ألا ترى أنه يأكل من بيت الأجنبى إذا بذل ورضى، فلو لم يكن أكله من بيت هؤلاء بحق لم يكن للتخصيص فائدة.

فإن عورض (بالصديق)، أنه لا يفرض عليه [قيل: لما أنه لو فرض عليه]<sup>(١)</sup> لانقطعت الصداقة بينهما. ثم لقائل أن يقول: كيف لا أوجبت النفقة على كل وارث على ظاهر الآية؟

قيل: الآية مخصوصة بالإنفاق؛ لأن المرأة وارثة، ولا تفرض عليها نفقة الزوج؛ دل أنه أراد وارثاً دون وارث، وهو الوارث من الرحم المحرم. والله أعلم. وقوله: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: فإن أراد الأبوان فصال الصبى وفضامه بدون الحولين ليس لهما إلا بتراضيهما جميعاً واتفقهما على ذلك، وأما بعد تمام الحولين فإنه إذا أراد أحدهما [الفصال دون الآخر يفصل وأصله واحد بأن الفصال بعد الحولين فصال على التمام والكمال فجاز أن يفصل غا أراد أحدهما]<sup>(٣)</sup>. وأما الفصال قبل الحولين فصال عن غير تمام ذكره الكتاب، فلا يفصل إلا باجتماعهما واتفقهما على ذلك. وأما ما ببد الحولين هو على تمام النص، فجاز ذلك لرأى واحد منهما، وما قبله لا يجوز إلا لرأيهما جميعاً.

وأصله: أنه بالحولين قد ظهر التمام والكفاية، ثم بالنص، وما دونه يعلم بالاجتهاد، وعند التنازع يزول موضع بيان الصواب فيرد إلى الحد المذكور، مع ما فى القرآن للتتمام ذكر إرادة الفرد، وللفضل التشاور. والله أعلم.

= (١/٣٥٠) (٢٢٤٥).

(١) سقط فى ط.

(٢) قاله ابن عباس والسدى والضحاك، أخرجه ابن جرير عنهم (٤٠٤٥، ٤٠٤٤، ٤٠٤٦)، وانظر الدر

المشور (١/٥١٥).

(٣) سقط فى ط.

ثم إن الزوجين يحكمان عن أنفسهما برضاع ولدتهما لذلك يحتج<sup>(١)</sup> إلى نظير غيرهما، ولا إلى رأى آخر، لما لا يجوز أن يعدم شفقتهما جميعاً عن ولدتهما. وأما إذا كان الحكم لغيرهما أو على غيرهما فلا بد من أن يحكم غيره، دليله: قوله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]، وكقوله: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلَيْهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٣٥]، فهذا الحكم على غيرهما؛ ولذلك احتج إلى غيرهما؛ وذلك الزوجان يحكمان على أنفسهما وينظران لولدتهما؛ لذلك افترقا. والله أعلم.

و (الجناح) و (الحرج) واحد: وهو الضيق، ومعناه: أى لا ضيق ولا تبعة عليهما، ولا إثم إذا أرادا فطامه بدون الحولين.

وقوله: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَقْرُوفِ﴾. فيه دلالة جواز الرضاع بعد الحولين وحرمة؛ لأنه ذكر فى قوله: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا﴾ بتراضيهما بدون الحولين.

ثم قوله: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ﴾ يصير استرضاعا بعد الحولين<sup>(٢)</sup> إذ ذكر الرضاع فى الحولين بقوله: ﴿لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ﴾ ، وذكر الفصال بدون الحولين بقوله: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ﴾ فحصل قوله: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ﴾ بعد الحولين. وهذا يدل لقول أبى حنيفة، رضى الله تعالى عنه، ويقوى مذهبه.

ويحتمل: أن تكون الآية فى جواز استرضاع غير الأمهات إذا أبت الأم رضاعه؛ وهو كقوله: ﴿وَإِنْ تَكَاسَرْتُمْ فَسَرِّضُوا لَهُ أُخْرَى﴾ [الطلاق: ٦].

وقوله تعالى: ﴿إِذَا سَلَّمْتُمْ﴾ ، يعنى إذا سلمتم الأمر لله تعالى، ﴿مَّا آتَيْتُم بِالْمَقْرُوفِ﴾ ، أى قبلتم، ليس هو على الإيتاء، ولكن على القبول، دليل ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥] [ليس هو الإيتاء نفسه، ولكنه على القبول كأنه قال: فإن تابوا وقبلوا إقامة الصلاة وعهدوا إيتاء الزكاة فخلوا سبيلهم]،<sup>(٣)</sup> فعلى ذلك الأول.

و﴿آتَيْتُمْ﴾ أى قبلتم إيتاء ما عهدوا وهو الأجر. وقد يكون ﴿مَّا آتَيْتُمْ﴾ ، أى: عقدتم عقد الإيتاء؛ إذ الإيتاء هو الإعطاء والعطية عقدتم

(١) فى أ: يجتمع.

(٢) سقط فى ط.

(٣) سقط فى ط.

التسليم عليه. وذلك دليل لقول من يفرق بين قوله: أعطيتني كذا، فلم أقبضه. [وسلمتني فلا أقبضه]<sup>(١)</sup> والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾.

أى: فيما أمركم من الإنفاق، والكسوة، ونهاكم من إضرار أحدهما صاحبه.

وقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

وهو وعيد على ما سبق من الأمر والنهي.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِيمَ اللَّهُ أَنْتُمْ سَتَدْرُوهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾.

قيل: هي ناسخة لقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، إنها وإن كانت مقدمة في الذكر، وتلك مؤخرة، ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾، ناسخة لتلك. إلى هذا يذهب عامة أهل التأويل؛ ألا ترى إلى ما جاء في الخبر: أن امرأة أتت رسول الله ﷺ، فذكرت: أن بنتاً لها توفي عنها زوجها، واشتكت عينها، وهي تريد أن تكحلها. فقال رسول الله ﷺ: «قد كانت»<sup>(٢)</sup> إحدان في الجاهلية تجلس حولاً في منزلها ثم تخرج عند رأس الحول، فترمي بالبعر، وإنما هي أربعة أشهر وعشرا»<sup>(٣)</sup>. فثبت

(١) سقط في أ.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ، وفي ب: وهي معتقدة فاستأذنته في الكحل والتدهن، فقال رسول الله ﷺ إن أحدكن كانت.

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٤/٩ - ٤٨٥) كتاب: الطلاق، باب: تحد المتوفى عنها أربعة أشهر وعشرا، حديث (٥٣٣٦، ٥٣٣٧)، ومسلم (١١٢٤/٢) كتاب: الطلاق، باب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة، حديث (١٤٨٨/٥٨)، ومالك (٥٩٧/٢) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء في الإحداد، حديث (١٠٣)، والنسائي (٢٠٥/٦) كتاب: الطلاق، باب: النهي عن الكحل للحادة، وأبو داود (٧٠١/١) كتاب: الطلاق، باب: إحداد المتوفى عنها زوجها، حديث (٢٢٩٩)، والترمذي (٣/٤٩٢) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء في عدة المتوفى عنها زوجها، حديث (١١٩٧)، وأحمد (٦/٢٩١ - ٢٩٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/٣١ - ٧٦)، وابن الجارود (٧٦٨)، وأبو يعلى (٣٩٦/١٢ - ٣٩٧) رقم (٦٩٦١)، والبيهقي (٤٣٩/٧) كتاب: العدد، باب: كيف الإحداد، والبغوي في شرح السنة (٢٢٠/٥) من طريق حميد بن نافع عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة به.

أن ما كان ذلك مما تقدم الأمر به، نسخ بالثاني.

وقال آخرون: إنه قد أثبت في الآية متاعاً أو وصية، ثم ورد النسخ على كل وصية كانت للوارث بقوله ﷺ: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث»<sup>(١)</sup>. وإلا كان الاعتداد الواجب اللازم هو أربعة أشهر وعشراً.

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٠/٣) كتاب: الوصايا، باب: الوصية للوارث، حديث (٢٨٧٠)، والترمذي (٤٣٣/٤) كتاب: الوصايا، باب: ولا وصية لوارث، حديث (٢١٢٠)، وابن ماجه (٩٠٥/٢) كتاب: الوصايا، باب: لا وصية لوارث، حديث (٢٧١٣)، وأحمد (٢٦٧/٥)، والطيالسي (٢/١١٧ - منحة) رقم (٢٤٠٧)، وسعيد بن منصور (٤٢٧)، والدولابي في الكنى (٦٤/١)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢٢٧/١)، والبيهقي (٢٦٤/٦) كتاب: الوصايا، باب: نسخ الوصية للوالدين، كلهم من طريق إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبي أمامة الباهلي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع: «إن الله تبارك وتعالى قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث».

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى رقم (٩٤٩) من طريق الوليد بن مسلم قال: ثنا ابن جابر، ثنا سليم بن عامر، سمعت أبا أمامة، فذكر الحديث.

وفى الباب عن جماعة من الصحابة وهم عمرو بن خارجة، وأنس بن مالك، وابن عباس، وجابر، وعلى، وعبد الله بن عمرو، ومعمل بن يسار، وزيد بن أرقم، والبراء، ومجاهد مرسلًا. حديث خارجة:

أخرجه الترمذي (٤٣٤/٤) كتاب: الوصايا، باب: لا وصية لوارث، حديث (٢١٢١)، والنسائي (٢٤٧/٦) كتاب: الوصايا، باب: إبطال الوصية للوارث، وابن ماجه (٩٠٥/٢) كتاب: الوصايا، باب: لا وصية لوارث، وأحمد (١٨٦/٤، ١٨٧)، والدارمي (٤١٩/٢) كتاب: الوصايا، باب: الوصية للوارث، والطيالسي (١٣١٧)، وأبو يعلى (٧٨/٣) رقم (١٥٠٨)، والبيهقي (٢٦٤/٦) كتاب: الوصايا، باب: نسخ الوصية للوالدين، كلهم من طريق شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة؛ أن النبي ﷺ خطب على ناقته وأنا تحت جرائها، وإن لعبها يسيل بين كتفي، فسمعتة يقول: «إن الله عز وجل أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث».

قال الترمذي: حسن صحيح.

وللهديث طريق آخر:

أخرجه الدارقطني (١٥٢/٤) كتاب: الوصايا، حديث (١٠)، والبيهقي (٢٦٤/٦) كتاب: الوصايا، باب: نسخ الوصية للوالدين والأقربين، من طريق زياد بن عبد الله عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن بن عمرو بن خارجة مرفوعاً بلفظ: «لا وصية لوارث إلا أن يجيز الوارثة». وضعف البيهقي سنده.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٢/٤) رقم (٤١٤٠) من طريق عبد الملك بن قدامة الجمحي عن أبيه عن خارجة بن عمرو؛ أن رسول الله ﷺ قال يوم الفتح وأنا عند ناقته: «ليس لوارث وصية، قد أعطى الله عز وجل كل ذي حق حقه، وللعاهر الحجر».

وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه عبد الملك بن قدامة الجمحي وثقه ابن معين وضعفه الناس.



قلت: ووثقه أيضا يعقوب بن سفيان فقال في المعرفة والتاريخ (٤٣٥/١): مدني ثقة.  
لكن عبد الملك هذا ضعفه الجمهور.

قال البخاري في الضعفاء (٢٢٠): يعرف وينكر.

وقال أبو زرعة الرازي: منكر الحديث «سؤالات البرذعي» ص (٣٥٦).

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث «علل الحديث» (٢٤٣٥).

وقال النسائي: مدني ليس بالقوي «الضعفاء والمتروكين» (٤٠٣).

وقال الدارقطني: مدني يترك «سؤالات البرقاني» (٣٠١).

حديث أنس:

أخرجه ابن ماجه (٩٠٦/٢) كتاب: الوصايا، باب: لا وصية لوارث، حديث (٢٧١٤)،  
والدارقطني (٧٠/٤) كتاب: الفرائض، حديث (٨)، والبيهقي (٢٦٤/٦ - ٢٦٥) كتاب:  
الوصايا، باب: نسخ الوصية للوالدين والأقربين، من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن  
سعيد بن أبي سعيد عن أنس به.

قال البوصيري في الزوائد (٣٦٨/٢): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

حديث ابن عباس:

أخرجه الدارقطني (٩٧/٤) كتاب: الفرائض، حديث (٨٩)، والبيهقي (٢٦٣/٦) كتاب:  
الوصايا، باب: نسخ الوصية للوالدين والأقربين، من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس.  
قال البيهقي: عطاء هو الخراساني لم يدرك ابن عباس ولم يره. قاله أبو داود وغيره.  
وأخرجه البيهقي (٢٦٣/٦ - ٢٦٤) من طريق يونس بن راشد عن عطاء عن عكرمة عن ابن  
عباس.

قال الحافظ في التلخيص (٩٢/٣): حديث حسن.

حديث جابر:

أخرجه الدارقطني (٩٧/٤) كتاب: الفرائض، حديث (٩٠) من طريق فضل بن سهل: ثنا  
إسحاق بن إبراهيم الهروي، ثنا سفيان عن عمر عن جابر به.  
قال الدارقطني: الصواب مرسل.

قال أبو الطيب آبادي في التعليق المغني (٩٧/٤): إسحاق بن إبراهيم الهروي ثم البغدادي أبو  
موسى، وثقه ابن معين وغيره، وقال عبد الله بن علي بن المدني: سمعت أبي يقول: أبو موسى  
الهروي روى عن سفيان عن عمرو عن جابر: «لا وصية...» الحديث.

كأنه سفيان عن عمرو مرسلًا، كذا في الميزان. ا. هـ.

وللحديث طريق آخر:

أخرجه الدارقطني (١٥٢/٤) كتاب: الوصايا، حديث (١٢) من طريق نوح بن دراج عن أبان بن  
تغلب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وصية لوارث، ولا إقرار  
بدين».

حديث علي:

أخرجه الدارقطني (٩٧/٤) كتاب: الفرائض، حديث (٩١) من طريق يحيى بن أبي أنيسة عن  
أبي إسحاق الهمداني عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «الدين قبل الوصية،  
ولا وصية لوارث».

ومن طريق يحيى أخرجه ابن عدى في الكامل (١٩٠/٧).

وأمكن أن يستدل بقوله: ﴿فَإِنْ حَرَجْنَ﴾ ، إذ كان على إثر قوله: ﴿عَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ أن قوله، ﴿فَإِنْ حَرَجْنَ﴾، كان النهى على (الإخراج)، دون (الخروج). وهذا أصل فى الوصايا بالمتاع: ألا يمنع الرد وإن أجبر على التسليم.

وفى الآية دلالة جواز الوصية بالسكنى إذا بطلت بحق الميراث، لا بحق الوصية - والله الموفق - وهو جائز فيمن لم تنسخ له الوصية.

وأمكن الاستدلال بالآية على عدة الوفاة بالحبل إن ثبت ما روى: «أنه يكون أربعين يوماً نظفة، وأربعين يوماً علقة، وأربعين يوماً مضغة، ثم ينفخ فيه الروح فى العشرة»<sup>(١)</sup>.

ويحى بن أبى أنيسة: =

قال أحمد: متروك الحديث.

وقال ابن المدينى: لا يكتب حديثه.

وقال ابن معين: ليس بشيء.

وقال البخارى: لا يتابع فى حديثه، وليس بذاك.

وقال النسائى: متروك الحديث.

أسند ذلك ابن عدى فى الكامل عنهم.

حديث عبد الله بن عمرو:

أخرجه الدارقطنى (٩٨/٤) كتاب: الفرائض، حديث (٩٣)، وابن عدى فى الكامل (٨١٧/٢) من طريقين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبى ﷺ قال فى خطبته يوم النحر: «لا وصية لوارث إلا أن يجيز الوارثة».

حديث معقل بن يسار:

أخرجه ابن عدى فى الكامل (٢١١/٥) من طريق على بن الحسن بن يعمر: ثنا المبارك بن فضالة عن الحسن قال: قال معقل بن يسار: كنا بـ «منى»، وكان رسول الله ﷺ يخطب ولعاب ناقته بين كتفى، ففهمت من كلامه قال: «لا وصية لوارث».

قال ابن عدى: هذا الحديث باطل بهذا الإسناد.

حديث زيد بن أرقم والبراء:

أخرجه ابن عدى فى الكامل (٣٥٠/٦) من طريق موسى بن عثمان الحضرمى عن أبى إسحاق عن البراء وزيد بن أرقم قالوا: كنا مع النبى ﷺ يوم غدیر خم ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه فقال: «إن الصدقة لا تحل لى ولا لأهلى، لعن الله من ادعى إلى غير أبيه، ولعن الله من تولى غير مواليه، الولد للفراس، وللعاهر الحجر، ليس لوارث وصية».

قال ابن عدى: موسى بن عثمان، حديثه ليس بمحفوظ.

وقال أبو حاتم: متروك.

ينظر: اللسان (١٢٥/٦)، والميزان (٢١٤/٤).

مرسل مجاهد:

أخرجه البيهقى (٢٦٤/٦) كتاب الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين من طريق الشافعى عن ابن عيينة عن سليمان الأحول عن مجاهد به.

(١) أخرجه البخارى (٣٥٠/٦) فى بدء الخلق، باب ذكر الملائكة (٣٢٠٨)، وباب خلق آدم (٣٣٣٢)،

(١١/٤٨٦) فى القدر فى أوله (٦٥٩٤)، و (٤٤٩/١٣) فى التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ

فإذا كان ما ذكرنا أمرت بتربص أربعة أشهر وعشر ليتبين الحبل إن كان بها. وإذا كان بهذا معنى العدة<sup>(١)</sup> فإذا ولدت بدونها انقضت العدة. والله أعلم.

فإن قيل: الأمة أليست لا تختلف عن الحرة في تبين الحبل، ثم لم يجعل عدتها أربعة أشهر وعشرا، فإذا لم يجعل ذلك كيف لا بان أن الأمر بتربص أربعة أشهر وعشرا إلا لهذا المعنى؟

قيل: لوجهين:

أحدهما: أن الحرائر هن الأصول في النكاح، وفيهن تجرى الأنكحة، فيخرج الخطاب لهن.

والثاني: أنها حق أخذت الحرة، والحقوق التي تأخذ الحرائر هن الأصول في النكاح، إذا صرف ذلك إلى الإماء تأخذ نصف ما تأخذ الحرائر.

والثالث: أنه لا يقصد آجالهن؛ لما فيه رق الولد واكتساب الذل والدناءة.

وروى عن علي بن أبي طالب<sup>(٢)</sup>، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: تعتد أبعد الأجلين احتياطاً. ذهب في ذلك إلى أن الاعتداد بوضع [الحبل إذا ذكر]<sup>(٣)</sup> في الطلاق، ولم يذكر في الوفاة؛ فيحتمل أن يكون ذلك في الوفاة كهو في الطلاق ويحتمل ألا يكون، فأمرها بذلك احتياطاً.

وأما عندنا: ما روى عن عمر<sup>(٤)</sup>، وعبد الله بن مسعود<sup>(٥)</sup>، وعبد الله بن عباس<sup>(٦)</sup>،

كَلِمَاتُ لِإِبْرَاهِيمَ الْفَرَسِيِّينَ ﴿٧٤٥٤﴾، ومسلم (٢٠٣٦/٤ - ٢٠٣٧) في القدر، باب كيفية الخلق آدمي = (١/٢٦٤٣)، وأبو داود (٦٤٠/٢) في السنة، باب في القدر (٤٧٠٨)، والترمذي (٣٨٨/٤) في القدر، باب ما جاء أن الأعمال بالخواتيم (٢١٣٧)، وابن ماجه (٢٩/١) في المقدمة باب في القدر (٧٦)، وأحمد (٣٨٢/١)، والحميدي (٦٩/١) (١٢٦)، والطيالسي (٣١/١) (٥٨)، وأبو يعلى (٥١٥٧)، وأبو نعيم في الحلية (٣٨٧/٨)، وابن الجوزي في مشيخته ص (١٠٣ - ١٠٤)، والخطيب في تاريخ بغداد (٦٠/٩)، والبعثي في شرح السنة (١٣٣/١) (٧٠) من طريق الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً به.

وأخرجه أحمد (٤١٤/١) من طريق سلمة بن كهيل، وأخرجه الطبراني في الصغير (٧٤/١) من طريق ابن عون، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١٧٠/١٠) من طريق حبيب بن حسان ثلاثتهم عن زيد بن وهب به.

(١) في أ: المدة.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٣٠/٧).

(٣) سقط في ط.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٣٠/٧).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٣٠/٧).

(٦) أخرجه ابن جرير (٥٠٧٤)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والنجاش في ناسخه والبيهقي في سننه كما في الدر المشهور (٥٧٥/١).

رضى الله تعالى عنهم، أنهم قالوا: إذا وضعت ما فى بطنها، وزوجها على السرير، انقضت عدتها. وكذلك روى عن رسول الله ﷺ: «أن امرأة مات عنها زوجها، وكانت حاملاً، فوضعت بعد ذلك بأيام، فأذن لها بالنكاح»<sup>(١)</sup>.

ثم الأمر بالإحداد أربعة أشهر وعشراً، ما روى عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاثة أيام إلا المرأة على زوجها، فإنها تحد أربعة أشهر وعشراً»<sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: ليس وجب ذلك على المطلقة، والخبر إنما جاء فى الموت، [قيل: ليس للموت ما وجب ولكن لمعنى فى الموت]<sup>(٣)</sup> وهو فوت النعمة فى الدين، وذلك الفوت فى الطلاق كهو فى الموت!؟

ألا ترى أنه لم يجب ذلك فى موت أبيها ولا فى موت ولدها، دل أنه لم يجب للموت نفسه، ولكن لفوت النعمة فى الدين؛ ألا ترى أنه روى فى الخبر أن المرأة الصالحة مفتاح الجنة، فأمرت بإظهار الحزن على ما فات منها من النعمة بترك الزينة والتشوف؛ إذ النكاح نعمة. ثم الدخول بها سواء فى وجوب المهر والعدة وترك الزينة وإظهار الحزن على فوت النعمة، وأما المطلقة قبل الدخول بها لم يلزمها ذلك؛ لأن العدة لم تلزمها فتتجدد لها النعمة، لما لها أن تنكح للحال، فتكتسب نعمة. والله أعلم. ألا ترى أن الصبى الصغير إذا مات عن امرأته تلزمها أربعة أشهر وعشر، دل هذا على أن وجوبها لفوت النعمة. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.

قوله: ﴿فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾ [قيل: لا تبعة عليكم ولا إثم] ﴿فِيمَا فَعَلْنَ﴾ قيل: تزين

(١) أخرجه مالك (٥٩٠/٢) كتاب: الطلاق، باب: عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً، حديث (٨٦)، والبخارى (٦٥٣/٨) كتاب: التفسير، باب: سورة الطلاق، حديث (٤٩٠٩)، ومسلم (٢/١١٢٣ - ١١٢٢) كتاب: الطلاق، باب: انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، حديث (١٤٨٥/٥٧)، والترمذى (٣٣٢/٢ - ٣٣٣) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء فى الحامل المتوفى عنها زوجها تضع، حديث (١١٩٤)، والنسائى (١٩١/٦٠ - ١٩٢) كتاب: الطلاق، باب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها، وأحمد (٤٣٢/٦)، والدارمى (١٦٥/٢ - ١٦٦) كتاب: الطلاق، باب: فى عدة الحامل المتوفى عنها زوجها والمطلقة، والطيالسى (١٥٩٣)، وابن الجارود، حديث (٧٦٢)، وابن حبان (٤٢٨٣ - الإحسان)، والبيهقى (٤٢٩/٧).

(٢) تقدم.

(٣) سقط فى ط.

بعد انقضاء عدة، وقيل: المعروف هو وضعهن أنفسهن<sup>(١)</sup>، أى فى الأكفاء بمهر مثلهن. قد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ﴾. قيل: (التعريض) هو أن يرى من نفسه الرغبة فيما يبنى به من الكلام، على ما ذكر فى الخبر: أن فاطمة بنت قيس لما استشارت رسول الله ﷺ فقال لها: «إذا انقضت عدتك فأذنينى، فاستأذنته فى رجلين كانا خطباها، فقال لها: أما فلان فإنه لا يرفع العصا عن عاتقه، وأما فلان فإنه صعلوك لا شىء له؛ فعليك بأسامة بن زيد»<sup>(٢)</sup>. فكان قوله عليه

(١) سقط فى ط.

(٢) أخرجه مالك (٥٨٠/٢ - ٥٨١) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء فى نفقة المطلقة، حديث (٦٧)، ومن طريقه أحمد (٤١١/٦ - ٤١٢)، ومسلم (١١١٤/٣) كتاب: الطلاق، باب: المطلقة ثلاثا لا نفقة لها، حديث (١٤٨٠/٣٦)، وأبو داود (٧١٢/٢ - ٧١٣) كتاب: الطلاق، باب: فى نفقة المبتوتة، حديث (٢٢٨٤)، والنسائى (٧٥/٦ - ٧٦) كتاب: النكاح، باب: إذا استشارت المرأة رجلاً فيمين يخطبها هل يخبرها بما يعلم، والبيهقى (١٨٠/٧ - ١٨١) كتاب: النكاح، باب: من أباح الخطبة على خطبة أخيه، وابن الجارود رقم (٧٦٠)، وابن حبان (٤٢٧٦) - الإحسان، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٦٥/٣)، وابن سعد فى الطبقات (٢١٣/٨ - ٢١٤) عن عبد الله ابن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس به. وأخرجه مسلم (١١٩/٢) كتاب: الطلاق، باب: المطلقة ثلاثا لا نفقة لها، حديث (٤٧/١٤٨٠)، والترمذى (٤٤٢/٣) كتاب: النكاح، باب: ما جاء ألا يخطب الرجل على خطبة أخيه، وابن ماجه (٦٠١/١) كتاب: النكاح، باب: لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حديث (١٨٦٩) من طريق وكيع ثنا سفيان عن أبى بكر بن أبى الجهم بن صخير العدوى، قال: سمعت فاطمة بنت قيس تقول: قال لى رسول الله ﷺ: «إذا حللت فأذنينى» فأذنته، فخطبنى معاوية وأبو الجهم بن صخير، وأسامة بن زيد، فقال رسول الله ﷺ: «أما معاوية فرجل ترب لا مال له، وأما أبو الجهم فرجل ضراب للنساء، ولكن أسامة بن زيد فقالت بيدها هكذا أسامة أسامة، فقال لها رسول الله ﷺ: طاعة الله وطاعة رسوله خير لك، فتزوجته فاغتبط».

وأخرجه مسلم (١١١٩/٢) من طريق عبد الرحمن عن سفيان به. وأخرجه مسلم (١١٢٠/٢) كتاب: الطلاق، باب: المطلقة ثلاثا لا نفقة لها، حديث (٥٠/١٤٨٠)، والترمذى (٤٤١/٣ - ٤٤٢) كتاب: النكاح، باب: ما جاء لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حديث (١١٣٥) من طريق شعبة عن أبى بكر بن أبى الجهم قال: دخلت أنا وأبو سلمة بن عبد الرحمن على فاطمة بنت قيس، فحدثتنا: أن زوجها طلقها ثلاثا، ولم يجعل لها سكنى ولا نفقة. قالت: ووضع لى عشرة أفقرة عند ابن عم له: خمسة شعيراً، وخمسة برا. قالت: فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له. قالت: فقال: «صدق» قالت: فأمرنى أن أعتد فى بيت أم شريك. ثم قال لى رسول الله ﷺ: «إن بيت أم شريك بيت يغشاه المهاجرون، ولكن اعتدى فى بيت ابن أم مكتوم. فعسى أن تلقى ثيابك ولا يراك. فإذا انقضت عدتك فجاء أحد يخطبك، فأذنينى».

فلما انقضت عدتى، خطبنى أبو الجهم ومعاوية. قالت: فأتيت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له فقال: «أما معاوية فرجل لا مال له. وأما أبو جهم فرجل شديد على النساء».

السلام: «فأذنيني» كناية خطاب إلى أن أشار على أسامة، دون ما ذكره أهل التأويل: «إنك لجميله»، و «إنك لتعجبيني»، و«ما أجاوز إلى غيرك»، أو «إنك لنافعه»، ومثل هذا لا يحل أن يشافه لامرأة أجنبية لا يحل له نكاحها.

وفى الآية دلالة أن لا بأس للمتوفى عنها زوجها الخروج بالنهار [لما ذكر من التعريض]<sup>(١)</sup> لأن الرجل لا يأتيها منزلها فيعرض لها، ولكن المرأة قد تخرج من منزلها فتصير في مكان احتمال التعريض، فعند ذلك يقول لها ما ذكرنا. وعلى ذلك جاءت الآثار؛ روى عن رسول الله ﷺ: «أن امرأة مات زوجها، فأتته، فاستأذنته للاكتحال، لم يأت أنه نهاها عن الخروج»<sup>(٢)</sup>. وما روى عن عمر، وابن مسعود، رضى الله تعالى عنهما، بالإذن لهن بالخروج بالنهار، والنهي عن البيوتة في غير منزلهن. ولأن المتوفى عنها زوجها مؤنتها على نفسها، فلا بد لها من الخروج. وأما المطلقة فإن مؤنتها على زوجها، والزوج هو الذى يكفى مؤنتها ويزيح علتها؛ لذلك افترقا. والله أعلم.

ثم (التعريض) لا يجوز في المطلقة لوجهين:

أحدهما: ما ذكرنا ألا يباح لها الخروج من منزلها ليلاً ولا نهاراً، والمتوفى عنها زوجها

= قالت: فخطبني أسامة بن زيد، فتزوجني، فبارك الله لى فى أسامة. قال الترمذى: هذا حديث صحيح، وقد رواه سفيان الثوري عن أبي بكر بن أبي الجهم نحو هذا الحديث. ا. ه.

وهو الحديث السالف.

وأخرجه النسائي (٢٠٧/٦ - ٢٠٨) كتاب: الطلاق، باب: الرخصة فى خروج المبتوتة من بيتها فى عدتها لسكانها، وأحمد (٤١٤/٦)، والحاكم (٥٥/٤) من طريق ابن جريج عن عطاء: أخبرني عبد الرحمن بن عاصم؛ أن فاطمة بنت قيس أخبرته - وكانت عند رجل من بنى مخزوم - أنه طلقها ثلاثاً وخرج إلى بعض المغازى، وأمر وكيله أن يعطيها بعض النفقة فتقاتلتها، فانطلقت إلى بعض نساء النبي ﷺ، فدخل رسول الله ﷺ وهي عندها فقالت: يا رسول الله هذه فاطمة بنت قيس طلقها فلان، فأرسل إليها ببعض النفقة فردتها، وزعم أنه شىء تطول به قال: «صدق» قال النبي ﷺ: «فانتقلى إلى أم كلثوم فاعتدى عندها»، ثم قال: «إن أم كلثوم امرأة يكثروا عوادها فانتقلى إلى عبد الله بن أم مكتوم، فإنه أعمى» فانتقلت إلى عبد الله فاعتدت عنده حتى انقضت عدتها ثم خطبها أبو الجهم ومعاوية بن أبي سفيان، فجاءت رسول الله ﷺ تستأمره فيهما، فقال: «أما أبو الجهم فرجل أخاف عليك قِسْأسته للعصا وأما معاوية فرجل أملق من المال» فتزوجت أسامة ابن زيد بعد ذلك وأسامة بن زيد هو: أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي أبو محمد وأبو زيد الأمير حب رسول الله ﷺ وابن حبه وابن حاضته أم أيمن. له مائة وثمانية وعشرون حديثاً، أمره النبي ﷺ على جيش فيهم أبو بكر وعمر، وشهد مؤتة. قالت عائشة: من كان يحب الله ورسوله فليحب أسامة. توفى بوادى القرى، وقيل بالمدينة سنة أربع وخمسين عن خمس وسبعين سنة. ينظر الخلاصة (٦٦/١) (٣٥١).

(١) سقط فى ط.

(٢) تقدم.

يباح لها الخروج. وإنما ذكر الله سبحانه وتعالى التعريض في المتوفى عنها زوجها، لم يذكره في المطلقة.

والثاني: أن في تعريض المطلقة اكتساب عداوة وبغض فيما بينه وبين زوجها؛ إذ العدة من حقه. دليبه: أنه إذا لم يدخل بها لم تلزمها العدة، وأما المتوفى عنها زوجها لزمها العدة وإن لم يدخل بها؛ لذلك يجوز التعريض في المتوفى عنها زوجها، ولا يجوز في المطلقة.

قال الشيخ: -رحمه الله تعالى-: «ولأن زوجها في الطلاق حي، يعلم ما يحدث بينهما الضغن والمكروه في الحال، وليس ذلك في الوفاة».

وقوله تعالى: ﴿أَوْ أَكْتَنَتْهُ فِي أَنْفُسِكُمْ﴾، يعني أخفيتم تزويجها في السر.

وقوله: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرْنَهُنَّ﴾

سرًا وعلانية. وقيل: يعني الخطبة في العدة.

وقوله: ﴿وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾

قيل فيه بأوجه:

قيل<sup>(١)</sup>: لا تأخذوا منهن عهدًا إلا يتزوجن غيركم.

وقيل: ﴿لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾، يعني الزنى. و (السر) الزنا في اللغة.

وقيل<sup>(٢)</sup>: (السر) الجماع؛ تقول: آتيتك الأربعة والخمسة ونحوه.

ثم قال الله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾

يقول لها قولًا لينا حسنًا، ولا يقول لها قولًا يحملها على الزنى، أو على ما يظهر من

نفسها الرغبة فيه، على ما ذكر في الآية: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢]، وأن يعد لها عدة حسنة، أو أن يبر ويحسن إليها لترغيب

فيه، ولا يقول لها ما لا يحل ولا يجوز. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا تَعَزَّمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾

قيل: هو على الإضمار، كأنه قال: «لا تعزموا على عقدة النكاح».

وقيل: ﴿وَلَا تَعَزَّمُوا عُقْدَةَ﴾، لا تعقدوا ﴿النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾، يعني

(١) قاله ابن عباس وسعيد بن جبيرة والشعبي وغيرهم، أخرجه ابن جرير عنهم (٥١٥٧، ٥١٥٨، ٥١٦٠) وانظر الدر المنثور (٥١٨/١).

(٢) قاله جابر بن زيد وأبي مجلز والحسن وغيرهم، أخرجه ابن جرير عنهم (٥١٣٩، ٥١٤٠، ٥١٤٤)، وانظر الدر المنثور (٥١٨/١).

بالكتاب: ما كتب عليها من العدة حتى تنقضى تلك<sup>(١)</sup>.

وفيه دليل حرمتها على الأزواج لبقية الملك، فالخطاب للأجنيين، لا للأزواج؛ إذ للأزواج الإقدام على النكاح وإن كن في عدة منهم.

قال الشيخ، رضى الله تعالى عنه، فى قوله: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾: حمل على التحريم، وإن احتمل الذى هو بهذا المخرج غير التحريم؛ لاتفاق الأمة على صرف المراد إليه، ولقوله: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾، أى: ما كتب عليها من التربص، ولما كان النهى عن ذلك بما لزمها العدة للزوج الأول فهى باقية بها على ما سبق من النكاح المحرّم لها على غيره؛ فلذلك بقيت الحرمة، ولهذا جاز لمن له العدة النكاح فيها؛ إذ لا يجوز أن يمنع حقه. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾.

وهو حرف وعيد، أى يعلم ما تضمرون فى القلوب وتظهرون باللسان من التعريض، ﴿فَاحْذَرُوهُ﴾ ولا تخالفوا أمره ونهيه.

وقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

فيه إطماع المغفرة وإمهال العقوبة من ارتكب النهى وخالف أمره. والله أعلم.

﴿وَأَعْلَمُوا...﴾ الآية، حذره علمه بما فى أنفسهم، ليكونوا مراقبين له فيما أسروا [وأعلنوا]<sup>(٢)</sup>، وليعلموا أنهم مؤاخذون بما أضمروا من المعاصى والخلاف له، وأن الذى لا يؤاخذ به العبد هو الخطر بالبال، لا بالعزم عليه والاعتقاد.

ثم أخبر أنه ﴿عَفُورٌ﴾؛ ليعلموا أن استتار ذلك مما غفره وأنهم قد استوجبوا بفعلهم الخزى، لكن الله بفضله ستره عليهم ليشكروا عظيم نعمه، أو لئلا يياسوا من رحمته فيستغفروه.

وذكر ﴿حَلِيمٌ﴾؛ لئلا يغتروا بما لم يؤاخذوا بجزء ما أضمروا فى ذلك الوقت، فيظنون الغفلة عنه، كقوله عز وجل: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِيلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

**قوله تعالى:** ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى التُّوسِيعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ (٢٣٦) وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنَصِفْ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ

(١) فى أ: ذلك.

(٢) سقط فى ط.



الْيَكَّاحِ وَأَنْ تَعْمُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَعِيرٌ ﴿٢٣٦﴾  
 وقوله: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَىٰ  
 الْوَسْعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرُهُ مَتَعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾.

فيه دليل رخصة طلاق غير المدخولات بهن في الأوقات كلها؛ إذ لا يتكلم بنفى الجناح إلا في موضع الرخصة، ولم يخص وقتاً دون وقت. وأما المدخولات بهن فإنه عز وجل ذكر لطلاقهن وقتاً بقوله: ﴿إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: ١]؛ لذلك قال أصحابنا - رحمهم الله تعالى - : أن لا بأس للرجل أن يطلق امرأته في حال الحيض [إذا لم يدخل بها]<sup>(١)</sup>.

وجهه: أنه إذا كان دخل بها فعرف وقت طهرها مما سبق من الدخول بها، فأمر بالطلاق في ذلك الوقت ليكون أدهى إلى المراجعة إذا ندم على طلاقها. وأما التي لم يدخل بها لا يعرف وقت طهرها لما لم يسبق منه ما به يعرف ذلك الوقت، فلم يؤمر بحفظ ذلك الوقت. ولأنه إذا لم يدخل بها فإن الطلاق بينهما منه، فجعل كل الأوقات له وقتاً للطلاق، لما لم يجعل له حق المراجعة قبلها ليكون بعض الأوقات له أدهى إلى ذلك. والله أعلم.

والثاني: أن المدخول بها يتوهم علوقها منه، فجعل لطلاقها وقتاً لتستبين حالها: أحامل، أم لا؟ لئلا يندم على طلاقها؛ لأن الرجل إذا طلق امرأته ثم علم أنها حامل يندم على طلاقها؛ لذلك كان الجواب ما ذكرنا. والله أعلم. وفيه دليل رخصة طلاق المبيّن<sup>(٢)</sup> منه إذا لم يملك إمساكها عند الندامة. لأن الطلاق قبل الدخول تبين المرأة من زوجها.

والأصل في الأمرين - جعل الطلاق في وقت حلها للأزواج. وكل الأوقات في غير المدخول بها وقت الحل.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾

معناه - ولم تفرضوا لهن فريضة، كأنه عطف على قوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾، إلى قوله عز وجل: ﴿مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾، دليله قوله تعالى: ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ﴾، دل الأمر بالمتعة أن قوله تعالى: ﴿أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ﴾، معناه - ولم تفرضوا لهن. ودل قوله عز وجل: ﴿فَنِصْفُ مَا قَرَضْتُمْ﴾، أن ذلك في غير المفروض لها؛ حيث أوجب في المفروض نصف المفروض

(١) بدل ما بين المعقوفين في أ، ط: إذا كان لهم لم يدخل بها.

(٢) في أ: البين.

وأوجب ثمَّ المتعة. ثم يجيء في القياس أن يوجب في غير المفروض نصف مهر المثل إلا المتعة؛ لأنه إذا دخل بها أوجب كل مهر المثل كما أوجب كل المفروض عند الدخول بها، ونصف المفروض عند عدم الدخول بها، لكن أوجب المتعة لوجهين:

أحدهما: أن مهر المثل إنما يقدر بها إذا دخل بها، فإذا لم يدخل بها لم يعرف الزوج ما قدر مهر مثلها؟، فإذا لم يعرف ما قدر مهر مثلها لم يعرف النصف من ذلك.

والثاني: أنهم أوجبوا المتعة تخفيفاً وتيسيراً؛ لأن الحاكم يلحقه فضل كلفة وعناء في تعرف حالها وحال نساءها، إذ مهر المثل إنما يعتبر بنسائها، وليس ذلك في المتعة. والله أعلم.

ثم قدر المتعة: يعتبر شأنه اعتباراً بقدرها؛ لأنه لو اعتبر شأنه قدر ما أوجب لها غناءها وغناء أهلها، ومهر المثل لا يبلغ ذلك، فكان في ذلك تفضيل المتعة على مهر المثل - وقد ذكرنا أن المتعة أوجب تخفيفاً - ولو نظر إلى قدرها دون قدره لكلف الزوج ما لا طاقة له به ولا وسع؛ لذلك وجب النظر إلى قدره اعتباراً بقدرها. والله أعلم.

وقوله: ﴿أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾، أو نسق على قوله: ﴿مَا لَمْ تَسُوهُنَّ﴾، فهو على: «المالم تفرضوا لهن فريضة»، وعلى ذلك قوله: ﴿يَتَأْتِيَنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعِيَهُنَّ وَسَرَحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٩]، وعلى هذا إجماع القول في جواز النكاح بغير تسمية.

وفي ذلك دليل أن قوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ [النساء: ٢٤]، هو ما يتغى من النكاح بالمال، لا بتسمية المال، فيكون النكاح موجباً له، به يوصل إلى حق الاستمتاع، لا بالتسمية؛ ولهذا كان لها حق حبس نفسها عنه حتى يسلم إليها ما منع عن الملك إلا مهر به مسمى أو غير مسمى، كقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ﴾ [المائدة: ٥]، وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنْآ أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ النَّبِيِّ ءَاتَيْتَ أَجْرَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ...﴾ الآية [الأحزاب: ٥٠].

وإذا جاز النكاح بلا تسمية لم يفسده فساد التسمية، بل الذي أفسد في أعلى أحواله كأنه لم يكن، وعلى ذلك اتفاق فيما يتزوج المرأة على ما لا يحل من خمر أو ميتة أو نحو ذلك أن يجوز؛ فيكون في ذلك أمران:

أحدهما: أن ما لا يتعلق جوازه بالشرط، ففساد الشرط لا يفسد.

والثاني: أن تبين موضع النهي عن الشغار أنه غير مفسد العقد<sup>(١)</sup>؛ لأنه في جعل ذلك بدلاً للبضع، والله تعالى لم يجعل التسمية شرطاً لجوازه ليفسد لفسادها. والله أعلم. ثم جعل الطلاق قبل المماسة سبباً لإسقاط بعض ما أوجب العقد، فهو - والله أعلم - لما لم يوصل إليه كمال ما له قصد النكاح، إذ هو مجعول للتعفف، وحقيقته في إمكان الاستمتاع، لا بالعقد، ولولا ذلك لما جعل النكاح، ولم يبطل كل المهر لما تقلب في الملك الذي له البدل، إذ هو في الحقيقة للملك، لا للاستمتاع. دليل ذلك: ما لا يزداد لكثرة الاستمتاع؛ فثبت أنه بدل الملك في الثقلب فيه، إذ ليس هو سبباً لفسخ السبب الموجب للملك، الذي له وجب البدل، بل هو ثقلب فيه، لم يرفع عنه البدل كله. والله أعلم. فأوجب عز وجل نصف المهر، وأسقط نصفه بما قد فقد أحد القصدين ووجد الآخر. والله أعلم.

ثم إذا لم تكن التسمية جعل الله تبارك وتعالى المتعة مقام نصف المسمى عند التسمية، وإن كان لو تركا، والتدبير بعد بيان الواجب فيما لم يسم مهر المثل نحو وجوب المسمى فيما سمى، لكان الذي يغلب على الوهم أنا لا ندرك تدبيرنا غير نصف مهر المثل، فتولى الله سبحانه وتعالى بيان ذلك ليعلم الناس - والله أعلم - أن الله تعالى بين كل ما بالخلق إليه حاجة على قدر ما يحتمله وسعهم وبلغه عقولهم، وأن الذي لا يحيط به تدبرهم، بين لهم بالإشارة إليه تفضلاً منه على عباده ليؤلف به بينهم، ويمنعهم عن التنازع. والله أعلم. ثم لم يبين<sup>(٢)</sup> لنا ماهية المتعة بالإشارة إليها. ومعلوم أن قدر الذي يتبين فيما علم قصور التدبير عن الإحاطة بدرك ذلك النوع من الحكمة فيما لم يبين، فهو - والله أعلم - بما علم أن العقول تبلغه، وأنه بالتدبير فيما يتبين وجه الوصول إليه. ولا قوة إلا بالله. ثم قد بين أن الحق أوكد عند التسمية، منه فيما لم يكن التسمية، بوجهين:

أحدهما: بقوله تعالى: ﴿عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ﴾، فيما كان الطلاق قبل المماسة، وعند التسمية أوجب نصف المسمى، احتمله وسعه أو لا. ومعلوم أن الاحتمال على قدر الموسع أخف مما كان يجب احتماله عند الخروج من الوسع. والله أعلم. والثاني: بما علم من وقوع الاختلاف يكون بين الأمة فيما لا تسمية إذا مات أحد الزوجين في حق إكمال المهر وارتفاع ذلك بما كان ثم تسمية، فهو الدليل على أن الحق في أحد الزوجين<sup>(٣)</sup> أوكد منه في الآخر، على أن العقود والفسوخ كلها تثبت لها عند

(١) في ط: مفيد الفعل.

(٢) في أ: بين.

(٣) في أ: الزوجين.

تسمية البديل، ولا يجب شيء من ذلك بنفس العقد البديل حتى يستوفى في بعض ذلك، ولا يجب شيء في البعض على كل حال؛ فثبت به ما ذكرت، فأوجب ما ذكرت - ألا يراد بالمتعة نصف مهر المثل؛ إذ قد ثبت بالبيان الأول أن التدبير لا يوجب الزيادة عليه، وبالبيان الثاني أن الأمر فيه محمول على التيسير والتخفيف، ومن البعيد المجاوزة بالأمر المؤسس على التخفيف على المؤسس بالتغليظ في التغليظ.

ولم يبين لنا ماهية المتعة - ما هي؟

ومعروف أن المتعة هي التي يتمتع بها، وأن مهر المثل مما قد يتمتع به.

فجعلنا نصف مهر المثل نهاية المتعة بما هو النهاية فيما كان مبنياً على التغليظ، فلا يجاوز بها.

ذلك مع ما فيه وجهان:

أحدهما: إحالة وجوبها أكثر من مهر مثلها، فيكون الدخول بها سبباً لإسقاط الحق، وقد جعله الله تعالى سبباً لمنع السقوط؛ فثبت أن مهر المثل معتبر في المتعة.

والثاني: أنها بحكم البديل عن ذلك. دليله وجهان:

أحدهما: أن المطالبة<sup>(١)</sup> كانت بمهر المثل، والطلاق سبب إسقاط حقوق النكاح لإيجابها؛ فثبت أن المتعة كانت مكان ما فيه المطالبة، لا أن حدث الوجوب بالطلاق.

والثاني: أنه متى وجب مهر المثل لم يوجد لها نحو أن يدخل بها. ثبت أنها كانت بدلاً، فلا يزداد البديل، مع ما كان التحويل إلى غير نوع مهر المثل. إنما هو - والله أعلم - لما قد يتعذر تعرفه، أو أن لم يعرف ذلك بالاجتهاد والتفحص عن أحوالها ومحلها ومحل قومها، وفي ذلك مؤن وتكلف. ثم بعد العلم بذلك لا بد من الاجتهاد في الوسط من ذلك، ثم في أمرها منهم، فجعل الله تفضله من الوجه الذي للمرء سبيل العلم به عن ذلك التكلف. أو لو رفع هو إلى الحاكم أمكنه الوصول إلى العلم به بدون ما ذكرت من النظر. فكان ذلك - والله أعلم - نحو ما فرض الله تعالى من زكاة الإبل، لا فيها إذا صار بحيث لو كانت فيها لكانت جزءاً يتعذر أخذ مثله، ثم التسليم إلى الشراء، فجعل في ذلك بدلاً على أن الذي عليه لو خرج بتسليم العين جاز؛ فمثله ما نحن فيه.

وهذا هو وجه جعل الله تعالى متعة على أنها كانت واجبة نحو الإمساك، لو رام ذلك، إذ عليه النفقة والكسوة، فإذا طلقها فجعلت هي مكان مهر المثل إذا فات السبب الذي كان

(١) في أ، ط: المطابقة.

يجب بحقها، فجعلت واجبه بحق غيرها حتى لا يقع في الطلاق وجوب أمر لم يكن فيما تقدم، لو أريد بها الإمساك. ومن البعيد أن يزداد كسوة المرأة على مهرها أو نصف مهرها في الحق. ولا قوة إلا بالله.

ثم ليس في ظاهر الآية إبطال المهر فيما لم يسم، ولا النصف فيما سمى. وإنما في الأول الأمر بالمتعة، وفي الثاني بيان أن لها نصف الفرض.

والقول: بأن نصف هذا العبد لفلان، أو لفلان، كذا من الحق لا يبطل عنه الحقوق جملة، أو عن النصف لآخر بذلك القول، بل فيه بيان ذلك أنه له وغيره متروك لدليله. ولا قوة إلا بالله.

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ [الأحزاب: ٤٩]، ليس في ذلك أن لا عدة عليهن، ولكن فيه أن لا عدة لهم، ويجوز أن تكون عليها، لا له. وكذلك عندنا: العدة هي التي عقيب الخلوة لا يملك هو فيها إمساكها، ويلزمه المؤن فكأنها عليه، لا له في المعتبر.

فلما ذكرت يبطل قول من ادعى أن القول بالمهر والعدة فيما لا مماسة فيه خلاف الظاهر - والله أعلم - مع ما لو كان في الظاهر ذلك لأمكن أن يكون من المسيس الإمكان، لا حقيقته. دليل ذلك: أنه لو وجدت القبلة أو المعانقة في الملاء من الخلق لوجد المسيس في الحقيقة، ولم يجب به ذلك؛ فثبت أن المراد من ذلك معنى في المسيس، لا ما يلحقه اسمه.

ثم الذي يؤيد أنه الإمكان والاجتماع وجهان:

أحدهما: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْتَبْدَالَ زَوْجٍ مَكَاتٍ زَوْجٍ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾ [النساء]، فأعظم عليه أخذ شيء مما آتاها بما كان من إفضاء بعض إلى بعض. والإفضاء في اللغة معروف: أنه الانضمام، لا المجامعة، مع ما كانت المجامعة إلى الأزواج، يضاف فعلها، وفي هذا إضافة الإفضاء إلى كل واحد منهما. ثبت أنه في معنى ذلك من كل واحد منهما نحو الذي من الآخر، وذلك يكون في الاجتماع خاصة. والله أعلم.

والثاني: وجود القول من خمسة من نجباء الصحابة الخلفاء، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، فمن دونهم ممن لا يحتمل خفاء الآيات عليهم، ومن شهد الخطاب أحق بفهم الحقيقة من المراد أن يسألوا عن ذلك من أن يطلعهم على حقيقته إذا كان بحيث احتمال

الخفاء، والخاصة النجباء الذين يعلمون أنهم أئمة الخلق، وعلى الاقتداء بهم حث الأمة، مع ما فى ذلك عدول عن الظاهر، وقول بالذى لا يحتمل فهمه عنه؛ ثبت أن كان ذلك منهم عن بيان من رسول الله ﷺ، أو عن دليل شهوده أظهر المراد. ولا قوة إلا بالله.

على أن فى الآية، لو كان فى تصريح جماع، لكان يلزم ذلك بالخلوة لوجهين سوى ما ذكرت:

أحدهما: جرى أحكام الكتاب والسنة فى البذل لأشياء مقصودة اسمًا وتحقيقًا يستوجب حق العرفاء بها بحق شرط الله القبض فى الرهن، والقتال فى المغانم، والإيتاء فى الأجور والمهور والخروج لأمر الهجرة وأمر رؤيا إبراهيم عليه الصلاة والسلام، لما أسلما لأمر الله، فعلى ذلك أمر [المهور والعدة فى الخلوة إذ هى سلمت نفسها لذلك، وعلى ذلك أمر]<sup>(١)</sup> الخروج من الأمانات بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، ولو كان لا يخرج إلا بإدخال فى الأيدى فى الحقيقة، لكان لا سبيل إلى القيام بما كلف الله تعالى. وعلى ذلك إجماع القول فى الإجازات إذا أمكن الانتفاع بها. والله أعلم.

والثانى: أن النساء لا يملكن من تسليم ما عليهن من الحق، ومحال أن يلزمهن من الحق أكثر مما ذكر، لكن الله تعالى وسعهن؛ فثبت أن ليس عليهن غير الذى فعلن، فاستوجبن ما لهن، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَكُلُّنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] والله أعلم.

ثم قد أجمع على وجوب المهر فى موت أحدهما، وأن الموت لا يسقطه، وإن لم يكن ثم دخول. فهو - والله أعلم - أن المقصود بالنكاح الملك وقيام الزوجية إلى موت أحدهما، وإن كان ذلك الاستمتاع وقد وجد تمامه. وقد بينا أن المهر للملك، لا لنفس الاستمتاع، فوجب كماله وإن مات أحدهما، لما بلغ الملك نهايته.

وعلى هذا يخرج قولنا فيما لم يسم لها المهر؛ إذ مهر المثل إنما هو بدل الملك. دليله: أنه يوجب لها المطالبة به عند قيامه وإن لم يسم به.

وأصله: ما بينا من تعلق هذا الملك بالبدل حكمًا، وإن لم يكن تعلق به شرطًا، وقد وجد ثم.

(١) ما بين المعقوفين سقط فى ط.

وعلى هذا روى عن ابن مسعود، رضى الله تعالى عنه، فى ذلك، وقام معقل بن سنان<sup>(١)</sup> فقال: «شهد أن رسول الله ﷺ قضى فى بروع بنت واشق<sup>(٢)</sup> بمثل الذى قضيت أنت». فسر به عبد الله لموافقة رأيه ما روى له عن رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وإذا ثبت ذلك فعلى ذلك، إذ المعقول بالنكاح أن تبذل المرأة نفسها له ليستمتع بها، فإذا جاءت الخلوة وجد تمام المقصود منها بالنكاح، على ما وجد فى موت أحدهما، فيجب كمال المهر كما وجب بالأول، ويستوى فى ذلك مهر المثل والمسمى. والله أعلم.

وعلى ذلك فيما لم يوجب جعله بذل المنفعة، إذ هو قيمة البضع، ويجب قيمة الأشياء بإتلافها، ولم يوجد هاهنا. وعندنا: أنه وإن كانت قيمة ذلك فهى بدل ملك ذلك، لا بدل الانتفاع نفسه، إذ لا يجب فى الزنى؛ ثبت أنه للملك يجب أو لشبهته، وقد وجد فى الأول على تمام ما رجع إليه المقصود، وجب على ما مر بيانه. والله أعلم.

وأوجب قوم فى المسماة بعد النكاح نصف المسمى إذا طلق قبل الدخول استدلالاً بظاهر الآية. ولكن التسمية عند الناس إنما تكون فى العقد حتى لا يعرف لها وجود غيرها، وهى التسمية فى العقد، فهى المرادة فى الخطاب، إذ هى المعروفة من الفرض، ثم غيرها بحق الاستدلال، فإن أزم الدليل لها حق التسمية فى العقد لزم، وإلا لا. ثم وجد جميع الأسباب التى تحتتمل الاعتياض جعل ذكر الفرض بعد السبب كلا ذكر، فمثله أمر النكاح، فأوجب ذلك فساد التسمية، فلم يجب المسمى من بعد إلا حيث يوجبه الدليل، وقد قام دليل الوجوب عند وجود ما له حكم الدخول بها، يجب عند ذلك، وإلا لا.

ثم وجه لزوم القول بما يخرج على أحوال أحديهما أن لهذا التسمية إذا جازت جازت بحق مهر المثل، إذ كل سبب ليس له عوض بالحكم لم يجز. ثم كان مهر المثل يسقط قبل الدخول بها، كذلك الواجب به. والله أعلم. وأيضاً فإن الحكم يوجب تبين مهر

(١) معقل بن سنان الأشجعى أبو محمد، صحابى له أحاديث. وعنه علقمة ومسروق. قتل فى الحرة صبراً. ينظر: الخلاصة (٤٥/٣) (٧١١٢).

(٢) بروع بنت واشق الأشجعية مات عنها زوجها هلال بن مرة الأشجعى، ولم يفرض لها صداقاً. فقضى لها رسول الله ﷺ بمثل صداق نساها. ينظر: الاستيعاب (٣٥٧/٤) (٣٢٨٩).

(٣) أخرجه أحمد (٤٨٠/٣)، (٢٨٠/٤)، وأبو داود (٦٤٣/١)، كتاب النكاح باب فيمن تزوج ولم يسم صداقاً (٢١١٤، ٢١١٥)، والترمذى (٤٣٦/٢)، كتاب النكاح باب ما جاء فى الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها (١١٤٥) والنسائى (١٢١/٦) كتاب النكاح، باب إباحة التزويج بغير صداق وابن ماجه (٣٣٥/٣)، كتاب النكاح باب الرجل يتزوج ولا يفرض لها فيموت على ذلك (١٨٩١).

المثل ليدفع إليها، إذ لها حق الامتناع إلا به، فاصطلاحها على ما سميا من بعد له حق ما في الحكم ذلك وهو التبيين، ولو بينه الحاكم لكان يسقط. فمثله هذا. والله أعلم.

والثالث: أنه معلوم أنه لو كان الذي في علم الله تعالى من طلاقها، لو كان ظاهرًا وقت التسمية، لكان حقها عليه المتعة، ولم يكن<sup>(١)</sup> يجب النظر إلى مهر المثل إلا من وجه تحديد المتعة. فكذلك إذا ظهر - والله أعلم - وأمكن أن يقال: الأصل في ذلك أن المتعة ليس يوجبها الطلاق، ولكن النكاح يوجب، ثم كان الواجب بالنكاح مجهول، لا يدري أهو مهر المثل أو المتعة؟؛ إذ لا يجوز أن يجبا، ولا أن يوجب الطلاق أحدهما، لما هو بيان ذلك؛ فثبت أن الواجب في الحقيقة أحدهما، لكن لها مطالبة مهر المثل في الظاهر، ولها التسمية عنه بما العرف في النكاح أنه للدوام ثم هو للاستمتاع، فحمل الأمر على ذلك الظاهر وبه أجزت التسمية. فلما ورد الطلاق قبل الدخول ظهر حقيقة الواجب، فبطل الذي كان بحق المهر، لما ظهر أن الواجب في علم الله تعالى المتعة. والله أعلم.

وعلى أصل هذا المعتبر أمر المفروض الظاهر أنه نوع الإيمان، وذلك مما لا يزداد ولا ينتقص، فيجب بالطلاق نصف مهورهن. ثم إذا كان من نوع ما يزداد وينقص فيحدث أحد الوجهين، فليس في الكتاب تسمية ذلك النوع على المعروف، ولا القضاء فيه بشيء. ومعلوم أن ذلك لو كان في يدى الزوج ليجب نصف ذلك فيما كان الطلاق قبل الدخول بها، فيصير بحكم المفروض. وإن لم يكن بما كان حدث من الحق، أو بما كان في علم الله تعالى أن الحق في ذلك النصف؛ إذ ذلك حكم الطلاق قبل الدخول بها على حق المنصوص، فيكون الذى حدث من النصف حقه، أو بما كان ذلك مهرًا والحادث محتمل جعله مهرًا، فهو فيه على ما عليه معتبر الحقوق من لحوق الفروع الأصول. فإذا كان ذلك بعد القبض فقد انتهى أمر الحق، وحدث ما حدث على ملكها، إذ على ذلك يحدث.

فقلنا: لو نقص المهر في العين لكان يصير النصف له بحق بعض القبض فيه، ثم نقض العقد، وإذا كان كذلك لا يخلو أمر الزيادة من أن يرد عليه فيرجع بشيء لم يسلم إليها، وذلك فضل على ما أخذ من الحق يأخذه بالحكم، فيكون ربا؛ لأنه لم يسمه، ولا يسلم إليه، فزال المعنى الذى هو لها فيه، فيكون أخذه بلا عوض في عقد التبادل، فيصير ربا، ولو أبقى له على فسخ القبض في المهر والعقد فيصير ذلك لما فضل من أصل قد فسخ العقد فيه مما لم يكن لها إلا ببدل بلا بدل، وذلك وصف الربا، وقد حرم الله الربا؛

(١) فى أ: ولو لم يكن.



فيجب بالضرورة جعل المفروض كالهالك، فيجب نصف القيمة ليزول معنى الربا. والله أعلم.

وعلى ما ذكرت يخرج قول أبي يوسف، رحمه الله تعالى، في العلة والهيئة<sup>(١)</sup>: أنه يظهر الواجب في الحكم.

وعند أبي حنيفة، رضى الله تعالى عنه، ذلك في حق النقض بصير كذلك، دليhle: ما لم يكن يجوز فيه تقلب الزوج، لو كان منه، ثم النقض لا يرد على ما ليس له حكم المهر، فيبقى ذلك للمرأة على ما كان لها قبل الطلاق؛ إذ الطلاق نقض الملك في المهر، وليس ذلك بمهر. والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : والمذكور من المتعة فيما فيه الدخول يحتمل ما عليه في حال النكاح من الكسوة والنفقة، إلى تمام العدة، فتكون الآية في ذكر النفقة بعد الفراق؛ إذ لا يجوز أن يكون الطلاق سبباً لإيجاد حق غير واجب قبله. ويحتمل أن يكون في حق المتبرع شرط عليه ليكون تسريحاً بالإحسان على ما رغب في غير المدخول بها من الإتمام؛ إذ لا يجوز أن يكون ذلك بدلاً فيكون لملك واحد بدلين، مع ما جعل الله تعالى الطلاق سبباً لتخفيف الحقوق على الزوج، ورفع المؤنة، ورد الأمر إلى الغناء بالآخر بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَفْرَقَا يُعْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ﴾ [النساء: ١٣٠]، لم يحتمل به الوجوب، فيصير سبباً للإلزام المؤنة. ولا قوة إلا بالله.

وقوله تعالى: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾.

فيه دليل لأبي حنيفة، رضى الله تعالى عنه، حيث قال: إن الذمى إذا تزوج امرأة ولم يسم لها صداقاً، ثم طلقها قبل أن يدخل بها، لا متعة لها؛ لأن الله تعالى إنما أوجب المتعة على المحسنين، والذمى ليس بمحسن. والدليل على أن المتعة إنما أوجبت تخفيفاً، ومهر المثل لا؛ لأن مهر المثل أوجب على المرء احتمله ملكه أو لم يحتمل، والمتعة لم تلزم إلا ما احتمله ملكه؛ فبان أنها أوجبت تخفيفاً فإذا كان تخفيفاً؛ لم يزد على مهر المثل.

والثانى: أن المتعة أوجبت بدلاً عن نصف مهر المثل، ثم لا جائز أن يراد بالبدل المبدل، كما قيل في سائر الأبدال. والله أعلم.

والمتعة - هي ثلاثة أثواب؛ لأنه يخرجها من المنزل، وأقل ما تخرج المرأة من المنزل إنما تخرج بثلاثة أثواب.

(١) فى أ: والهبة.

فإن قال لنا قائل: إن الكتاب ذكر المتعة للمطلقة قبل المماسة إذا لم يفرض لها فرض، وذكر أنه في نصف المفروض إذا طلقها قبل المماسة، وأنتم أوجبتم كل المسمى وكل مهر المثل إذا خلا بها ولم يمسهها.

قيل له: في الآية بيان وجوب المتعة في حال وبيان وجوب نصف المهر في حال، وليس في بيان وجوب النصف نفى وجوب الكل؛ لأنه إذا قيل: «لفلان نصف هذا الشيء»، ليس فيه دليل أن النصف الآخر ليس له، فإذا كان ما ذكرنا ليس لمخالفتنا الاحتجاج علينا بظاهر الكتاب، ولا السنة إلى مخالفة الآية، فصار معرفة ذلك بتدبير آخر من جهة الكتاب، مع ما أنه لا يوجب المهر كله لعين الميسس، فكانا - نحن وهو - اتفقنا جميعاً على إيجابه لا بالكتاب. والله أعلم.

وإن شئت قلت: إن الخلوة لا توجب كمال الصداق، وإنما يوجبه صحة العقد. دليhle: مطالبة المرأة الزوج بكماله بعد صحة النكاح؛ فدل أن وجوبه لا بالخلوة، ولكن بصحة العقد، فالكلام إنما وقع في إسقاط البعض، فيسقط إذا قام دليل الإسقاط. والله أعلم.

وإن شئت قلت: إن المرأة لا تملك سوى تسليم نفسها إليه، فالعقد إنما وقع على ما يقدر على تسليمه إليه، ليس على ما لا تقدر؛ لأنها لا تقدر على تسليم الاستمتاع إليه؛ إذ لو كان العقد واقعاً على ذلك لكان يبطل؛ لأن من باع ما لا يقدر على تسليمه إلى المشتري لبطل العقد بأصله، فعلى ذلك عقد النكاح إذا جعل واقعاً على تسليم الاستمتاع إليه كان باطلاً كالبيع للمعنى الذى وصفناه. والله أعلم.

ثم اختلف في المرأة التى مات عنها زوجها ولم يدخل بها ولا فرض لها مهراً:

روى عن عبد الله بن مسعود، رضى الله تعالى عنه، أنه قال: لها مهر مثلها، وروى عن رسول الله ﷺ «أنه قضى لبروع بنت واشق بمهر مثلها»<sup>(١)</sup>.

وروى عن على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه<sup>(٢)</sup>، أنه قال: لها المتعة بكتاب الله تعالى. وقال: لا ندع كتاب الله بقول أعرابى. ذهب - والله أعلم - إلى أن الكتاب ذكر المتعة فى الطلاق، ثم كان ذلك الحكم فى غير الطلاق كهو فى الطلاق؛ فعلى ذلك الفرقة التى وقعت بالموت توجب المتعة كوجوبها فى الفرقة الواقعة فى غير الطلاق، كقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْصِدْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، ذكر (المطلقات)، ثم

(١) تقدم.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور وابن أبى شيبة والبيهقى كما فى الدر المنثور (١/٥٢٢).

كانت التي وقعت الفرقة عليها بغير طلاق يلزمها ما يلزم المطلقة، ومثل ذلك كثير مما يكثُر ذكره. والله أعلم.

وأما عندنا فإنه لا تلزم المتعة، ولكن يلزم مهر المثل لوجوه:  
أحدها: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾، ذكر في الطلاق قبل الدخول نصف المفروض، وفي الدخول كل المفروض؛ فعلى ذلك ما أوجب من الحكم في التي لم يدخل بها ولم يسم لها مهراً دون ما أوجب في حكم الدخول. والله أعلم.

والثاني: أن المقصود بالنكاح إنما يكون إلى موت أحد الزوجين، فإذا كان كذلك لزم كل المسمى أو كل مهر المثل. والله أعلم.

والثالث: الخبر الذي ذكرنا: أنه قضى بمهر المثل، وخبر أمثال هؤلاء مقبول إذا كانت البلية في مثله بلية خاصة، إذ بمثل هذا لا يبلى إلا الخواص من الناس؛ لذلك كان ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا أَلَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

ذهب قوم إلى ظاهر الآية - أنه ذكر فيها ﴿وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾، ولم يخص المفروض في العقد دون المفروض بعد العقد، فكله مفروض، فلها نصف المفروض سواء كان المفروض في العقد أو بعد العقد.

وعلى ذلك قال قوم: إن الرجل إذا تزوج امرأة على جارية ودفعها إليها، فولدت عندها ولداً، ثم طلقها قبل الدخول بها، أن لها نصف الجارية؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾، وأنتم لا تجعلون له نصف ما فرضتم، فخالقتم ظاهر الكتاب.

أما الجواب لمن جعل المفروض بعد العقد كهو في العقد فيما جعل لها نصف ما فرض، فإن الخطاب من الله تعالى إنما خرج في المفروض في العقد لا في المفروض بعد العقد؛ [لأنه لم يتعارف الفرض بعد العقد، فإذا لم يتعارف في الناس الفرض بعد العقد] (١) إنما يتعارف في العقد، خرج الخطاب على هذا المتعارف فيهم، وهو المفروض في العقد، فيجعل لها نصف ذلك وما يفرض بعد العقد وإنما يفرض بحق مهر المثل، فإذا وجد الدخول وجب ذلك، وإلا لم يجب.

(١) ما بين المعقوفين سقط في ط.

وأما جواب من قال: بأنه إذا تزوجها على جارية ودفعها إليها، فولدت ولدًا، أن له نصف ما فرض - فإننا نقول: إن الآية ليست في الفرض الذي معه آخر ولدًا أو غيره؛ ألا ترى أن الجارية إذا كانت عند الزوج فولدت ولدًا فإن لها نصف الجارية ونصف الولد، والولد لم يكن في الفرض وقت العقد؟ فعلى ذلك الآية ليست في الجارية التي ولدت عندها، ولكن في الفرض الذي لا زيادة معه. ثم لا يخلو إما أن يجعل نصف الجارية لها دون الولد، فقد فسخ العقد في الأصل فبقى الولد بلا أصل، فذلك ربا. أو يجعل له نصف الجارية مع نصف الولد، وهو غير مفروض، والله تبارك وتعالى إنما جعل له نصف ما فرض؛ فبطل قول من قال ذلك. والله أعلم.

قال الشيخ، رضى الله تعالى عنه، فى قوله: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾، قيل: يريد به المؤمنين فيكون فى هذا التأويل دلالة على ما قاله أبو حنيفة. رضى الله تعالى عنه: أن لا تلزم الذمى المتعة.

وقيل: على من قصدهم الإحسان إلى الأزواج ويتقون الخلاف، لما كان عليه النكاح من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان. والله الموفق.

واعتل قوم فى حق العدة وكمال المهر، أنه ذكر فى الطلاق لا على تخصيص الحكم له، بل بكل ما يكون<sup>(١)</sup> به تسريحها فمثله يكون ذكر المماساة - لا على تخصيص، ولكن بكل ما يكون به تحقيقها. ولا قوة إلا بالله.

قال: وقدرت المتعة فى الاختيار بالقدر الذى كان يمتعها بالإمساك، إذ لا بد من كسوتها، ليعلم أن ليس للفرار عن ذلك الحق يطلق، أو بما به يخرجها من منزله فأمر أن يمتعها بما به التى تخرج من المنازل. وأقل ذلك ثلاثة أثواب. والله أعلم.

وفى هذه الآيات دلالة واضحة على أن الشئ التافه لا يحتمل أن يكون مهرًا؛ لما أوجب عند العدم، فيما لا تسمية فيه، الشئ الخطير، وهو الذى يمتعها، وأقل ما تمتع هى له فيه ثلاثة أثواب وفيما سُمى أمرا عند ذلك بالعفو وجب، لا يحث على العفو عنها، ولا يرغب بين الزوجين إلا الأخذ بالفضل بمثله دل أن لذلك حدًا قد يجرى بمثله التنازع، فيرغبون فى إبقاء ذلك واختيار ما به التآلف على أن الله - جل ثناؤه - قد جعل بناء النكاح بالأموال وبها أحل، وقال فى ذى العذر: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ...﴾ [النساء: ٢٥]، الآية، ولو كان بحجة طول حرة لكان لا أحد يعجز عنها فيشترط ذلك فى

(١) فى أ: يكون بكل ما صح.

تزويج المملوكة وبخاصة على قول من لا يبيح إلا بالضرورة، فمن رأى يضطر إلى حبة يتوق إلى الاستمتاع فضلاً من أن يتخير، ثم على ذلك قال فى الإماماء: ﴿وَأَنَّهُنَّ أَجُورُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ والحبة معلوم أنها أنكر من المنكر؛ فثبت أن مهر الحرائر بين ويظهر فى أهل الحاجة، وأن القول بجعل الحبة مهراً تاماً ووصف ملكها بملك الطول قولاً مهجوراً، لا معنى له. وبعد فإن الناس قد أجمعوا على أنها لا تملك (المعروف) ببضعها، والبدل للزوج بلا بدل يلزمه، فصار كمتولى العقد على ما ليس لها، وحظ القليل فى مثله والكثير فى المنع واحد. فقياس ذلك ألا يكون الحط من مهر مثلها، والحبة لا تكون مهر مثل أخت امرأة فى العالم، فلا يجىء أن يجوز الحط ولكن أجيز العشرة بالاتفاق، ولم يجز الأكثر للتنازع، وقد بينا الفساد من طريق التدبير. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾

قيل<sup>(١)</sup>: المرأة.

وقوله: ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ﴾.

اختلف أهل التأويل فيه:

قال على وابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضى الله تعالى عنهما هو: الزوج - وقال قوم: هو الولي.

وأمكن أن يكون قول من قال بأنه الولي؛ لما أن المهور فى الابتداء كانت للأولياء.

دليل ذلك قول شعيب لموسى: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَيَّ أَنْ تَأْجُرَنِي

فَمَنْعِي حَيْثُ﴾ [القصص: ٢٧] شرط المهر لنفسه، وكما روى من الشغار، ثم نسخ من بعد

وصار ذلك للنساء بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾

[البقرة: ٢٢٩]، وقوله: ﴿وَأَنَّهُنَّ أَجُورُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٦]، وقوله: ﴿وَأَنَّهُنَّ أَجُورُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾

[النساء: ٢٠]، ولأنهم أجمعوا على ألا يجوز لأحد

المعروف فى ملك الآخر إلا بإذنه؛ فعلى ذلك لما ثبت أن المهر لها لا يجوز للولي

المعروف فيه.

وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾، يعنى المرأة تترك النصف ولا تأخذ منه شيئاً. وقوله:

﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ﴾، يعنى الزوج يجعل لها كل الصداق، يقول: كانت فى

(١) قاله ابن عباس وعكرمة والضحاك ومجاهد والربيع وغيرهم، أخرجه ابن جرير عنهم (٥٢٥٥)،

٥٢٥٦، ٥٢٥٧، ٥٢٥٨، ٥٢٦٠، وانظر الدر المنثور (١/٥٢١).

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٣٠٤)، وانظر الدر المنثور (١/٥٢١).

حباتي ومنعتها من الأزواج. وترك المرأة له النصف، فتقول: لم ينظر إلى عورتى، ولا تمتع<sup>(١)</sup> بى. وهو على الإفضال، وعلى ذلك يخرج قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾، [أن يتفضل أحدهما على الآخر بترك النصف أو بإتمام الكل، ومعنى قوله ﴿وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾]<sup>(٢)</sup> أى لا تسوا الفضل الذى فى ابتداء الأمر؛ لأن أمر النكاح فى الابتداء مبنى على التشفع والإفضال، فرغبهما عز وجل على ختم ذلك على الإفضال على مابنى عليه. والله تعالى أعلم.

وفيه دلالة على أن (العفو) هو الفضل فى اللغة، وهو البذل، تقول العرب: عفوت لك، أى: بذلته. فإن كان (العفو) هو البذل فكأن قوله: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، أى ترك له وبذل، ﴿فَأَنْبِئُوا بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٧٨]، يكون فيه دليل لقول أصحابنا - رحمهم الله تعالى - فى ذلك. وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾. معناه - والله أعلم -: حق على المتقى أن يرغب فيه، وكذا قوله: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾، أن يرغب فيه.

ثم لإضافة ذلك إلى الرجال وجهان: أحدهما: لما أنهم هم الذين تركوا حقهم، ومن عندهم جاء هذا التقصير. والثانى: أن فى تسليم ذلك من الرجال الكمال، وهم فى الأصل موصوفون بالكمال، ومن عندهم يستوفى ما فيه الكمال.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - فى قوله: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾: يحتمل اشتراك الزوجين فى ذلك، لا معنى الأخذ بالعفو والفضل أولى لمن يريد اتقاء دناءة الأخلاق، أو أولى الفضل ممن أكرم باتقاء الخلاف لله تعالى. ويحتمل: الأزواج بما قد ضمنوا الإمساك بالمعروف والتسريح بالإحسان، فهو أقرب إلى وفاء ذلك واتقاء الخلاف له، على أن سبب الفراق جاء منه، فذلك أقرب لاتقاء الجفاء منهم، وأظهر للعذر لهم فيما اختاروا. والله أعلم. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَمَّا تَمَلُّوكَ بِعَيْسٍ﴾. حرف وعيد عما فيه التعدى ومجاوزة الحدود<sup>(٣)</sup> والخلاف لأمره.

(١) فى أ: تمتع.

(٢) ما بين المعقوفين سقط فى ط.

(٣) فى أ: الحد.

**قوله تعالى:** ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ (٢٣٨) **فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَاجًا وَلَا أَوْ زُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَدْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ** ﴿٢٣٩﴾ .  
 وقوله: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ .

و (المحافظة) هو المفاعلة والمفاعلة هي فعل اثنين. فهو - والله أعلم - أنه إذا حفظها على وقتها ولم يسهو عنها حفظته، وهو كما ذكر في آية أخرى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]. وفي حرف ابن مسعود - رضى الله تعالى عنه - : ﴿إن الصلاة تأمر بالمعروف وتنهى عن الفحشاء والمنكر﴾ . فعلى ذلك إذا حفظها على أوقاتها مع أحكامها وسنتها، ولم يدخل ما ليس فيها - من الكلام، والاتلفات، وغير ذلك مما نهى عنه - حفظته. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَعْفِرَةٍ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وقوله: ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَعْفِرَةٍ﴾ [الحديد: ٢١] ، من المفاعلة، فإذا بادر إليها بدرت إليه. وبالله التوفيق.

وقوله عز وجل: ﴿وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ .

اختلف أهل العلم في تأويله:

قال بعضهم: ﴿وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ ، أراد كل الصلاة لا صلاة دون صلاة. وهو - والله أعلم - أن الصلاة هي الوسطى، هي من الدين. وهو على ما جاء: الإيمان كذا كذا بضعة، أعلاها كذا كذا، وأدناها كذا، فعلى ذلك قوله: والصلاة هي الوسطى من الدين، ليست بأعلاها ولا بأدناها، ولكنها الوسطى من الدين.

وقال آخرون: ﴿وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ ، هي صلاة العصر. وعلى ذلك روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «هي العصر»<sup>(١)</sup>. وذكر في حرف حفصة<sup>(٢)</sup> - رضى الله تعالى عنها -:

(١) أخرجه مسلم (٤٣٧/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر (٦٢٨/٢٠٦)، وأحمد (٣٩٢/١، ٤٠٤)، وابن ماجه (١٨/٢)، كتاب الصلاة، باب المحافظة على صلاة العصر (٦٨٦)، والترمذى (٢٢٢/١) كتاب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنها العصر، (١٨١) عن ابن مسعود وفي الباب عن سمرة بن جندب. أخرجه أحمد (٧/٥، ٨، ١٢)، والترمذى (١٨٢) في المصدر السابق.

(٢) هي: حفصة بنت عمر أمير المؤمنين وأمها زينب بنت مظعون روت عن النبي ﷺ وعن عمر، وروى عنها أخوها عبد الله وابنه حمزة وزوجته صفية بنت أبي عبيد وحارثة بن وهب والمطلب بن أبي وداعة وأم مبشر الأنصارية وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام وغيرهم. وكانت قبل أن يتزوجها الرسول ﷺ عند حصن بن حذافة وكان ممن شهد بدرا ومات بالمدينة فانقضت عدتها فتزوجها رسول الله ﷺ بعد عائشة. وتوفيت رضى الله عنها سنة ٤١هـ وقيل سنة ٤٥هـ، وقيل سنة ٢٧هـ، حكاه أبو بشر الدولابى وهو غلط. ينظر: الإصابة (٥١/٨) ت(٢٩٤)، الاستيعاب (٧٣٤/٢) ت(٣٢٤٨).

أنها هي صلاة العصر<sup>(١)</sup>.

وقال قائلون: هي الفجر؛ ذهبوا في ذلك إلى أن النهار يجمع الصلاتين، والليل بطرفيه كذلك، فالفجر أوسطها. وكذلك روى عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضى الله تعالى عنه - أنه قال: هي الفجر.

وقال آخرون: هي الظهر؛ ذهبوا في ذلك إلى أنها إنما تقام وسط النهار، فسميت بذلك. وكذلك روى عن ابن عمر<sup>(٣)</sup> - رضى الله تعالى عنه - أنه قال: هي صلاة الظهر. ومن قال: هي العصر، ذهب في ذلك إلى ما روى من الخبر، وإلى أن العصر هي الوسطة من صلاتي النهار وصلاتي الليل؛ لأن صلاتين بالنهار قبلها، وصلاتين بالليل بعدها، فهي الوسطة.

والقياس: أن تكون هي المغرب؛ لأن الظهر سميت أولى، والعصر تكون الثانية، فالمغرب هي الوسطة. لكن لم يقولوا به. وفيه دلالة أن الصلاة وتر؛ لأن الشفع مما لا وسطى له.

ثم جهة الخصوصية - أيها كانت؟ فإن كانت عصراً: فهو ما ذكر أن الكفرة حملوا على أصحاب رسول الله ﷺ في صلاة العصر<sup>(٤)</sup>، فلم يتهياً لهم إقامتها، فقالوا: احفظوا عليهم صلاة هي أكرم عليهم من أنفسهم وأموالهم. فظهر بهذا أن لها فضلاً وخصوصية من عند الله ورسوله. وما روى في الخبر أيضاً من قوله ﷺ: «من فاتته العصر وتر أهله وماله»<sup>(٥)</sup>. فإن كانت فجراً؛ فلأن الكتاب ذكرها بقوله: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، ولما قيل: إن ملائكة الليل والنهار يشهدونها<sup>(٦)</sup>، فظهرت لها الخصوصية والفضل.

(١) أخرجه ابن جرير من (٥٤٦٤) إلى (٥٤٦٨)، وانظر الدر المنثور (١/٥٣٧).

(٢) أخرجه ابن جرير من (٥٤٧٥) إلى (٥٤٨٢)، وانظر الدر المنثور (١/٥٣٥).

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٤٥٨، ٥٤٥٩، ٥٤٦٠)، وانظر الدر المنثور (١/٥٣٧).

(٤) في أ: الظهر.

(٥) أخرجه البخارى (٣٠/٢) كتاب الصلاة باب إثم من فاتته العصر (٥٥٢)، ومسلم (١/٤٣٥)، كتاب المساجد باب التغليظ في تفويت العصر (٢٠٠/٦٢٦).

(٦) ورد في معناه حديث عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم - وهو أعلم بهم - كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون».

أخرجه البخارى (١/٢٢١) كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر (٥٥٥)، ومسلم (١/٤٣٩) كتاب المساجد، باب فضل صلاة الصبح والعصر (٢١٠/٦٣٢).



ومن قال: إنها ظهر، ذهب إلى خصوصيتها وفضيلتها ما جاء عن رسول الله ﷺ أنه كان يصلي قبل الظهر أربعاً إذا زالت الشمس، وقال: إن أبواب السماء تفتح في ذلك الوقت<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في قوله: ﴿وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى﴾: تكلم فيه بوجهين: أحدهما: أن الصلاة هي الوسطى، من أمر الدين فهي على أن الأرفع من أمر الدين<sup>(٢)</sup> هو التوحيد والإيمان وذلك هو الذي لا يرتفع بعذر، ولا يسقط بسقوط المحنة، إذ ذلك في الدارين جميعاً وهو الإخلاص، ونفى جميع معاني الخلق به عمن يوحد به ويؤمن به وسائر العبادات قد يقدم مع وجود أمور الدنيا والدين والمعاش معها وفي حالها بالذي به قوامها، والتوحيد لا، ثم الصلاة مما بها ترك جميع ما ذكرت في حال فعلها فيما به فعلها، فهي تشبه الإيمان من هذا الوجه، ثم تسقط هي للأعذار، ولا تجب في غير دار المحنة على ما عليه أمر غيرها من العبادات؛ فصارت بذلك الوسطى من أمر الدين. والله الموفق.

والثاني: أن تكون هي صلاة من جملتها، فتذكر بحرف التخصيص لها من الجملة، لوجهين:

أحدهما: لبيان جملة الفرائض أنها وتر، لا الشفع؛ إذ لا وسطى للشفع، فيكون في ذلك بطلان قول قوم أنكروا العدد لها، وقوم زعموا أنها صلاتان في الجملة. والله أعلم. والثاني: أن يراد بذلك التفضيل للصلاة من الصلوات<sup>(٣)</sup> في الحث على فعلها والترغيب في محافظتها، ويجيء أن تكون تلك معروفة عند الذين خوطبوا، إما بالاسم أو بحال من النوازل؛ لأنه لا يحمّل أن يرغب في فعل لا يعلم حقيقة ذلك. والله أعلم. ثم يكون لاختلاف من لم يشهد النوازل التي عرفت المراد، فقال كل مبلغ جهده فيما أدى إليه رأيه من الترغيب في الفعل أنه على ذلك، لكنهم اختلفوا:

فمنهم من اعتبر بالركعات، فقال: أكثرها أربع، وأقلها ركعتان، والوسطى منها ثلاث، فصرف التأويل إلى المغرب. واستدل في الترغيب [بما جاء «إن الله وتر يحب الوتر» وبما جاء من الترغيب]<sup>(٤)</sup> في تعجيلها والمبادرة في فعلها، حتى لم يؤذن بالاستغفال عنها عند

(١) أخرجه أحمد (٣/٤١١)، والترمذي (١/٤٨٨) كتاب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند الزوال (٤٧٨)، والبغوي في شرح السنة (٢/٤٣٤ - ٤٣٥).

(٢) في ب: المؤمنين.

(٣) في أ: الصلاة من الصلاة.

(٤) سقط في ط.

هجوم وقتها لنافلة وللحاجة. وذلك بعض ما يعرف من معنى المحافظة، وهى أن الصلوات جعلن متصلات الأوقات، وهى الوسطى منهن. والله أعلم.

وقوم ردوا إلى صلاة الفجر بما فى ذلك من الترغيب والتخصيص بالأمر، كقوله: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، وما أخبر من شهود ملائكة الليل والنهار، ولأن وقتها الوسط من أحوال الخلق، إذ أحوالهم تكون سكوتًا مرة، وانتشارًا ثانيًا، وبذلك ختم أوقات السكون وافتتاح أحوال الانتشار، ووسط الشيء: هو الذى فيه حظ الحواشى، وقد وجد ذلك فى وقت هذه الصلاة. والله أعلم.

ومنهم من صرف إلى العصر بما جاء فى ذلك من الترغيب ومن الوعيد فى ترك ذلك، وبها ختم أحوال الزلات التى تدخل فى المكاسب، فتكون بها التوبة عنها والاستغفار منها. ولا قوة إلا بالله.

وقوله تعالى: ﴿حَفِظُوا﴾ على مخاطبة الجملة على الاشتراك؛ إذ المفاعلة اسم<sup>(١)</sup> ذلك على تضمن الترغيب فى الجماعات، أو على لزوم كثرة عدد الصلاة، أو على ما خرج الأمر بالمسارعة<sup>(٢)</sup> إلى الخيرات والمسابقة لها، وكل فى ذلك - والله أعلم - على أن الظهر سميت أولى، فعلى ذلك تكون المغرب الوسطى.

وقوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾.

قيل: خاشعين خاضعين فيها<sup>(٣)</sup>، لا يدخل فيها ما ليس منها؛ وعلى ذلك روى عن زيد ابن أرقم، أنه قال: كنا نتكلم فى الصلاة على عهد رسول الله ﷺ، فلما نزل قوله: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾، [مطيعين]<sup>(٤)</sup> أمرنا بالسكوت فى صلاتهم خاضعين خاشعين، ونهينا عن الكلام<sup>(٥)</sup>؛ وعلى ذلك سمي الدعاء قنوتًا.

وقال آخرون<sup>(٦)</sup>: ﴿قَانِتِينَ﴾، أى مطيعين. وذلك ما قيل: إن أهل الأديان يقومون فى

(١) فى أ: هم.

(٢) فى أ: بالمنازعة.

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه من (٥٥٣١) إلى (٥٥٣٤) انظر الدر المنثور (١/٥٤٤).

(٤) سقط فى ط.

(٥) أخرجه البخارى (٤٦/٨) كتاب التفسير، باب ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ (٤٥٣٤)، ومسلم (١/٣٨٣)، كتاب المساجد، باب تحريم الكلام فى الصلاة (٣٥/٥٣٩)، وأحمد (٤/٣٦٨)، وأبو داود (١/٣١٣)، كتاب الصلاة، باب النهى عن الكلام فى الصلاة (٩٤٩)، والترمذى (١/٤٣٠) كتاب الصلاة، باب فى نسخ الكلام فى الصلاة (٤٠٥)، والنسائى (٣/١٨) كتاب السهو باب الكلام فى الصلاة، وابن خزيمة (٨٥٦، ٨٥٧)، وابن حبان (٢٢٤٥، ٢٢٤٦، ٢٢٥٠)، والبيهقى (٢/٢٤٨).

(٦) قاله ابن عباس والشعبي وجابر بن زيد وعطاء وسعيد بن جبير وغيرهم، أخرجه ابن جرير عنهم =

صلاتهم خاضعين ساهين، فأمر أهل الإسلام أن يقوموا مطيعين.

و«القنوت» هو القيام، على ما روى عن رسول الله ﷺ، أنه سئل عن أفضل الصلوات، فقال: طول القنوت<sup>(١)</sup>. وأصل القنوت - ما ذكرنا - هو القيام، غير الذي يقوم لآخر، يقوم على الخضوع والخشوع والسكوت. وليس في الآية أنه أمر بذلك في الصلاة، غير أن أهل التأويل صرفوا إلى ذلك؛ لأنها ذكرت على أثر ذكر الصلاة. وكذلك قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَاجًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ ليس فيه أن ذلك في الصلاة، لكنهم صرفوا إليها ذلك؛ لأنه ذكر على أثر ذلك الصلاة. ثم اختلف فيه:

قالوا: ﴿رُكْبَانًا﴾ على الدواب<sup>(٢)</sup>، حيثما توجهت بهم الدواب يصلون عليها في حال السير والوقوف. وعلى ذلك جاءت الآثار من فعل رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>، وفعل الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، في النوافل، فتكون الفرائض عند العذر به مرادة بالآية، بل على ما ظهر فعل النوافل في غيره بالسنة.

وأما قوله: ﴿فِرَاجًا﴾ فما اختلف فيه:

قال: ما يكون ﴿فِرَاجًا﴾، فمشاة<sup>(٤)</sup>، وهو من الرجل وترجل: مشى راجلا. وأما عندنا: فهو على المعروف من الصلاة على الأرجل والأقدام قيامًا وقعودًا، لا يزال عن الظاهر. والمعروف الذي عرف الفعل به على ما عرف من الصلاة على الأرجل.

= (٥٥٠١، ٥٥٠٣، ٥٥٠٤، ٥٥٠٥، ٥٥١١)، وانظر الدر المثور (١/٥٤٣، ٥٤٤).

(١) أخرجه مسلم (١/٥٣٠) في صلاة المسافرين، باب أفضل الصلاة طول القنوت (١٦٤ - ١٦٥/٧٥٦)، والترمذي (٢/٢٢٩) في أبواب الصلاة، باب ما جاء في طول القيام في الصلاة (٣٨٧)، وابن ماجه (١/٤٥٦) في إقامة الصلاة، باب ما جاء في طول القيام في الصلوات (١٤٢١)، وأحمد (٣/٣٠٢، ٣٩١)، والحميدي برقم (١٢٧٦)، والطيالسي (١/٢٤) برقم (٢٩)، وأبو يعلى (٢١٣١) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصلاة طول القنوت».

وفي رواية سئل رسول الله ﷺ: أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت».

وقال النووي في شرح مسلم (٢/٤٠٦): المراد بالقنوت هنا القيام باتفاق العلماء فيما علمت، وقال أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوزي (٢/١٧٨ - ١٧٩): تبعت موارد القنوت فوجدتها عشرة: الطاعة، والعبادة، ودوام الطاعة، والصلاة، والقيام، وطول القيام، والدعاء، والخشوع، والسكوت، وترك الالتفات، كلها محتملة. أولها: السكوت والخشوع والقيام. وأحدها في هذا الحديث القيام. وهو في النافلة بالليل أفضل، والسجود والركوع بالنهار أفضل.

(٢) قاله البغوي في تفسيره (١/٢٢١).

(٣) في الباب عن ابن عمر:

أخرجه البخاري (٢/٥٦٧) في الوتر، باب الوتر في السفر (١٠٠٠)، ومسلم (١/٤٨٦) كتاب

صلاة المسافرين، باب جواز صلاة النافلة (٣١/٧٠٠).

(٤) قاله البغوي في تفسيره (١/٢٢١).

وقوله: ﴿رُكْبَانًا﴾ على ما عرف عن الركوب، وهو في حال السير، ولم نر الصلاة تقوم مع المشى فيها.

فإن قيل: صلاة الخوف فيها مشى، فقامت.

قيل: إن المشى ليس في فعل الصلاة؛ لأنهم في الوقت الذي يمشون لا يفعلون فعل الصلاة، وهو كما يقال: إن الصلاة لا تقوم مع الحدث، فإذا أحدث فيها فذهب ليتوضأ، ليس هو في وقت الحدث مصلياً، وإن بقي في حكم الصلاة. فعلى ذلك المشى في صلاة، ليس هو في فعل الصلاة، وإن كان باقياً على حكم الصلاة؛ والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾  
 يحتمل: قوله ﴿كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ وقوله ﴿فَأَذْكُرُوا﴾ يحتمل: أن يصرف إلى الصلاة، أى: صلوا كما علمكم أن تصلوا في حال الأمر.  
 ويحتمل: أن يصرف إلى غيره من الأذكار، كقوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

ويحتمل: أن يصرف إلى الشكر، أى: اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم، واشكروها بى، كقوله تعالى: ﴿فَأَذْكُرُوا فِي آذَانِكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]. والله أعلم.  
 وفى قوله: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ٥]، وقوله: ﴿عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾ [الرحمن: ٢]، و﴿عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾، دليل أن الله تعالى صنع فى فعل العباد حيث أضاف التعليم إلى نفسه، وهو أن خلق فعل التعليم منه؛ إذ لو لم يكن منه فيه صنع لكان أضيف ذلك المعلم دون البيان؛ فدل إضافته إليه على أن له فيه فعلاً. نعوذ بالله من السرف فى القول والزيغ عن الهدى.

قال الشيخ، رحمه الله تعالى، فى قوله: ﴿فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم﴾. أى: صلوا له كما علمكم من الصلاة فى حال الأمن، إذ معلوم تقدم الأمر بالصلاة وتعليم حدودها. ﴿وَقَوْمُوا﴾ فى الرخصة فى التخفيف بحال العذر.

ويحتمل: اذكروا الله بشكر أنما أمنكم كما علمكم من الشكر له فى النعم، وأى ذلك كان فهو الذى علمهم<sup>(١)</sup> بعد أن كانوا غير عالمين به. والله أعلم. ودل إضافة التعليم فى هذه الآية<sup>(٢)</sup>، وكذلك فى قوله: ﴿عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ [الرحمن: ٤]، وقوله: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ﴾ [يس: ٦٩]، إليه على وجود الأسباب من الله تعالى له فى الأمرين على أن كان من الله تعالى فى أحد الأمرين ما ليس منه فى الآخر، ومعنى الأسباب فيهما واحد؛ ثبت

(١) فى أ: علمتم.

(٢) فى أ: هذا إليه.

أنه على خلق فعل التعليم ونفيه. والله تعالى أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾ وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

قد ذكرنا فيما تقدم أنها تخرج على وجهين:

على النسخ بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤].

ويحتمل: على نسخ الوصية خاصة دون نسخ العدة، وأن الأمر بالاعتداد في الآيتين أمر واحد - أربعة أشهر وعشراً، ونسخ الوصية بآية الميراث ويقول رسول الله ﷺ: «لا وصية لوارث»<sup>(١)</sup>.

وفيه دلالة: أن للموصى له خياراً بين قبول الوصية وبين ردها.

وفيه أيضاً: أن له أن يردها إذا قبل بقوله تعالى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾، إذ في الخروج ردها وذلك بعد القبول.

وقوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾، قد ذكرنا فيما تقدم أنها تحتمل وجهين:

تحتمل: ما فعلن في أنفسهن من معروف، من التشويق والترزين. وكذلك روى في حرف ابن مسعود - رضى الله تعالى عنه - : «لا جناح عليهن أن يتشوفن ويتزين ويلتمسن الأزواج».

ويحتمل: وضعهن أنفسهن في الأكفاء<sup>(٢)</sup> بمهر مثلهن. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾.

تحتمل الآية أن تكون في المطلقات المدخولات بهن وقد فرض لهن أن يأمر الأزواج

(١) تقدم.

(٢) فى أ: كفاء.

بالمتعة ندبًا، لاجوبًا، على ما روى عن الحسن بن علي<sup>(١)</sup> - رضى الله تعالى عنهما - أنه متع بعشرة آلاف، على ما روى عن ابن عباس وابن عمر<sup>(٢)</sup>، رضى الله تعالى عنهما، أنهما قالوا: إن كنت من المتقين ومن المحسنين فمتعها. فهو أمر ندب، لا أمر إيجاب يجبر على ذلك.

وإن كانت في المطلقة التي لم يدخل بها ولا فرض لها صدقًا فهو على ما يقوله - وهي واجبة يجبر على ذلك؛ فتخرج هذه الآية والتي قبلها، قوله تعالى: ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَىٰ الْمَوْسِعِ قَدَرُهُنَّ وَعَلَىٰ الْمُقْتَرِ قَدَرُهُنَّ﴾، على مخرج واحد، غير أن في إحديهما بيان قدر المتعة، وليس في الأخرى سوى ما ذكر.

ويحتمل وجه آخر: وهو أن الأمر بالمتعة أمر بالإففاق عليها والكسوة لها إذا دخل بها، ما دامت في العدة. أو على الاختيار على ما ذكرنا، لاعلى الإيجاب؛ إذ لو كان على الوجوب لكان في ذلك إيجاب بدلين - الصداق والمتعة - ولم يعرف عقد من العقود أوجب بدلين؛ فكذلك هذا. والله أعلم.

والثاني: أن الطلاق سبب إسقاط، لاسبب إيجاب. فإذا كان كذلك لم يجز أن يوجب السبب الذى هو سبب الإسقاط؛ لذلك لم يجب. والله أعلم. وقوله: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾.

ما سبق ذكره من الأحكام من الأمر بالاعتداد، والإففاق عليهن، والتمتع وغير ذلك ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾، أمره ونهيه.

قال الشيخ، رحمه الله تعالى، فى قوله: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ﴾: أى كما يبين فى هذا يبين فى جميع ما يعلم لكم إلى بيان ذلك حاجة على قدر ما أراد من البيان - من بيان كفاية أو مبالغة- ليعلم أن جميع ما إليه بالخلق حاجة داخل تحت البيان، يوصل إلى ذلك بقدر ما تحتمله العقول على ما يكرم الله المجاهدين فيه فى طلب مرضاته.

(١) ذكره المزى فى ترجمته فى التهذيب (١٤٧/٢) وهو: الحسن بن على بن أبى طالب الهاشمى أبو محمد المدنى سبط رسول الله ﷺ وريحانته. عن جده ﷺ له ثلاثة عشر حديثًا، وأبيه وخاله هند. وعنه ابنه الحسن، وأبو الحوراء ربيعة وأبو وائل وابن سيرين. ولد سنة ثلاث فى رمضان. قال أنس: كان أشبههم برسول الله ﷺ وقال النبى ﷺ: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» مات رضى الله عنه مسموما سنة تسع وأربعين أو سنة خمسين أو بعدها. ينظر: الخلاصة (٢١٦/١) (١٣٦١).

(٢) أخرجه مالك وعبد الرزاق والشافعى وعبد بن حميد والنحاس فى ناسخه وابن المنذر والبيهقى عنه بنحوه كما فى الدر المنثور (٥٥٠/١).

ولاقوة إلا بالله.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّكَ اللَّهُ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾ وَقَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾ مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَمْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقِضُ وَيَبْطِطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾، حرف تعجب وتنبية، ليتأمل فيما يلقى إليه مما أريد الإنباء عنه، أو فيما قد كان سبق الإنباء عنه، ليتجدد بالنظر فيه عهدًا. وعلى ذلك المعروف من استعمال هذه الكلمة، وكذلك وجه تأويله إلى الخبر<sup>(١)</sup> مرة وإلى العلم به ثانية، وإلى النظر فيه ثالثًا، على اختلاف ما قيل. وفيه كل ذلك. والله تعالى أعلم.

قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾، «ألم تنظر»، و «ألم تنظر»، ومثل هذا إنما يقال عن أعجوبة.

فالقصد فيه - والله تعالى أعلم - أنه جواب قوله: ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾، أخبرهم الله عز وجل عن قصة هؤلاء: أن جهلهم بأجال أولئك حملهم على هذا القول؛ مثل جهل بنى إسرائيل بأجالهم حملهم على الخروج من ديارهم حذر الموت، ثم لم ينفعهم ذلك بل أميتوا. كذلك هذا.

ثم اختلف في قصة هذه: -

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: «أخرجوا فرايًا من الجهاد في سبيل الله، فأماتهم الله، ثم أحياهم، وأمرهم أن يخرجوا إلى الجهاد في سبيل الله.

وقال آخرون<sup>(٣)</sup>: وقع الطاعون في قريتهم، فخرج أناس وبقى أناس، فمن خرج أكبر<sup>(٤)</sup> ممن بقى، فنجا الخارجون، وهلك الباقون، فلما كانت الثانية خرجوا بأجمعهم إلا قليلًا، فأماتهم الله، ثم أحياهم.

فلا تدرى كيف كانت القصة. فإن كانت القصة في الفرار من الجهاد في سبيل الله، وله نظير في الآيات، قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ

(١) في أ: الجبر.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٥٦٠٨)، وابن المنذر كما في الدر المنثور (٥٥٣/١).

(٣) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٥٦١١)، وعن عمرو بن دينار (٥٦١٤، ٥٦١٥)، وانظر الدر المنثور (٥٥٣/١).

(٤) في أ: أكثر.

﴿مَضَاجِحِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وقوله: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوْ الْقَتْلِ﴾ [الأحزاب: ١٦]، وقوله: ﴿قُلْ إِنْ أَلَمْتُ أَلَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلْفِيكُمْ﴾ [الجمعة: ٨]، وقوله: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمْ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨]، ومثله كثير في القرآن.

وإن كانت القصة في الطاعون، فقد جاء الخبر عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إذا كنتم في أرض وفيها وباء فلا تخرجوا فرازا منها». [وإذا لم تكونوا فيها فلا تدخلوها] (١). ومعناه والله أعلم: أنهم إذا كانوا فيها يخرجوا مخرج الفرار إن تحولوا، [٢] أو أن الفرار أنجاهم إن لم يكونوا فيها فدخلوا فأصابهم فأماتهم الله، يظنون أنهم إذا لم يكونوا فيها لم يصيبهم ذلك. ففي الوجهين سيان (٣) القضاء. وقد جاء: «أن لاعدوى ولاهامة».

فإن قيل: روى عن رسول الله ﷺ: أنه كان إذا مر على حائط مائل أسرع المشى، (٤) كيف نهى عن الخروج عن أرض فيها وباء وطاعون؟

قيل: إن كل ما كان مخرجه مخرج آية وفيها إهلاكهم فذلك لا يكون إلا بأمر سبق

(١) أخرجه البخارى (١٨٩/١٠) فى الطب، باب ما يذكر فى الطاعون (٥٧٢٩)، ومسلم (١٧٤٠/٤) - (١٧٤٢) فى السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة (٢٢١٩/٩٩/٩٨)، وأبو داود (٢٠٣/٢) - (٢٠٤) فى الجنائز، باب الخروج من الطاعون (٣١٠٣)، والنسائى فى الكبرى (٣٦٢/٤) فى الطب، باب الخروج من الأرض التى لا تلامسها (٧٢٥٥/٢)، وأحمد (١٩٤/١)، ومالك (٨٩٤/٢) - (٨٩٦) فى الجامع، باب ما جاء فى الطاعون (٢٤) عن الزهرى عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ابن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام... فذكر حديثا طويلا... وفيه: فجاء عبد الرحمن بن عوف، وكان غائبا فى بعض حاجته فقال: إن عندى من هذا علما، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فرارا منه» فحمد عمر، ثم انصرف.

وأخرجه البخارى (١٩٠/١٠) فى الطب، باب ما يذكر فى الطاعون (٥٧٣٠)، (٣٦٠/١٢) فى الحيل، باب ما يكره من الاحتيال فى الفرار من الطاعون (٦٩٧٣)، ومسلم (٢٢١٩/١٠٠)، والنسائى فى الكبرى (٢/٧٥٢١)، ومالك (٢٤)، وأحمد (١٩٤/١) عن الزهرى عن عبد الله ابن عامر عن عبد الرحمن بن عوف به.

وله طرق أخرى عند أحمد (١٩٢/١)، (١٩٤).

ويشهد له حديث أسامة بن زيد رواه البخارى فى الطب (٥٧٢٨)، وفى الحيل (٦٩٧٤)، ومسلم فى حديث السلام (٩٢ - ٩٧/٢٢١٨)، والنسائى فى الكبرى (٧٥٢٣ - ٧٥٢٥)، ومالك فى الجامع (٢٣)، وأحمد (٢٠٠/٥، ٢٠١، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٠)، والطبرانى فى الكبير (٢٧٣ - ٢٧٧).

(٢) ما بين المعقوفين سقط فى ط.

(٣) فى أ: نسيان.

(٤) أخرجه أحمد (٣٥٦/٢)، وابن حبان فى المجروحين (١٠٥/١)، والعقيلي (٦١/١) عن أبى هريرة، وفى إسناده إبراهيم بن الفضل المخزومى، وهو متروك.



منهم، فحق مثله الفرار إلى الله، لا إلى غيره. وأما انكسار الحائط فليس لأمر سبق منه، فجائز أن يأخذ منه حذره. هذا هو الفرق بينهما. والله تعالى أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : ويجوز أن يكون فعله ﷺ ليعلم أن مثله من الخوف لا يعد نقصاناً في الدين؛ وذلك كالعدة تتخذ للحرب والأغذية للبدن، لا على ظن بالله أنه لا يملك الحياة دونها أو قهر العدو، ولكن على التأهب والائتمار؛ إذ قد جعل الذي خيف فيه والذي رجي. والله تعالى أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾ ، حين أحياهم بعد ما أماتهم، وذلك فضل منه. و﴿لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾ ، بكل نعمة أنعمها عليهم، يستحق الشكر من الخلق بذلك.

هذه الآية على المعتزلة إذ قالوا: ليس لله أن يفعل بخلقه إلا الأصلاح لهم في الدين، ولو فعل غير ذلك كان جائزاً. فإذا كان هذا عليه، فأني يكون الأفضل<sup>(١)</sup>؟ وإنما يقال (ذو فضل)، و(ذو من)<sup>(٢)</sup>، إذا أعطى ما ليس عليه. وأما من أعطى ما كان عليه لا يقال: إنه (تفضل) أو (من)، كمن يقضى ديناً عليه لآخر لا يستوجب الشكر بذلك، لأنه قضى ما كان عليه قضاؤه؛ فكذلك الله تعالى إذا أخبر أنه (ذو فضل) و (ذو من) لم يكن ذلك عليه، فاستوجب الشكر على الخلق بذلك. وبالله التوفيق.

ثم الكلام في أن أولئك ماتوا بأجالهم، أو لا بأجالهم؟ قالت المعتزلة: لم تكن آجالهم. ومن قولهم: أن لكل أحد أجلين: إن قتل فأجله كذا، وإن مات فكذا.

قيل: ذلك تأجيل من لا يعلم أنه يقتل أو يموت، فإذا علم الله أنه يموت لم يكتب له أجل القتل. وكذلك ما روى في الخبر: «أن صلة الرحم تزيد في العمر»<sup>(٣)</sup>. إذا كان في علم الله تعالى في الأول<sup>(٤)</sup> أنه يصل الرحم فكتب عمره أزيد ممن يعلم في الأول<sup>(٥)</sup> أنه

(١) في أ: الإفضال.

(٢) في أ: منة.

(٣) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٠) من حديث ابن مسعود.

قال الحافظ في «التلخيص» (١١٥/٣): وفي إسناده من لا يعرف والحديث ذكره السيوطي في

«الجامع الصغير» (٥٠٠٢) ورمز لحسنه.

وتعقبه المناوي في «فيض القدير» (١٩٦/٤) بكلام ابن حجر المتقدم.

(٤) في أ: الأزل.

(٥) في أ: الأزل.

يقطع ولا يصل؛ إذ لو حمل ذلك على ما يقولون هم لخرج فعله فعل من يجهل العواقب.

فإن قيل: فلم يلام القاتل إذا قتل غيره بغير حق؟

قيل له: لأنه كتب أجل المقتول بقتل هو معصية بما علم الله أنه ينقضى به. وكتاب الآجال هو بيان النهايات والأعمار.

وقوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قد ذكرناه متضمنًا فيما تقدم.

وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَمْعَافًا كَثِيرًا وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

عامل الله تعالى بلفظه وكرمه الخلق معاملة من لا حق له في أموالهم، لا كمعاملة العباد بعضهم بعضًا، وإن كان العبيد وأموالهم كلهم له حيث طلب منهم الإقراض لبعضهم من بعض ثم وعد لهم الثواب على ذلك فقال: ﴿فَيَضْعِفُهُ لَهُ أَمْعَافًا كَثِيرًا﴾. ثم لما سمع اليهود ذلك قالوا: إن إله محمد فقير، وهو قوله: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: ١٨١]. ومرة قالوا لما رأوا الشدة على بعض الناس فقالوا: إنما يفعل ذلك ببخله حيث قالوا: ﴿يَدُّ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]. فأروا المنع إما للبخل وإما للفقير. فأكذبهم الله في قولهم ذلك فقال: ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ﴾.

قيل: ﴿يَقْبِضُ﴾، أى يقتر، و﴿يَبْصُطُ﴾، أى يوسع.

وقيل: ﴿يَقْبِضُ﴾ ما أعطى، أى يأخذ. و﴿يَبْصُطُ﴾ ويترك ما أعطى، ولا يأخذ منه شيئًا.

وقيل<sup>(١)</sup>: إنها نزلت في أبي الدحداح<sup>(٢)</sup>؛ وذلك أن النبي ﷺ قال: «من تصدق بصدقة

فله مثلها في الجنة. فقال أبو الدحداح: إن تصدقت بحديقتى، فلى مثلها في الجنة؟

فقال: نعم. وقال: وأم الدحداح معى؟ قال: نعم. وقال: والصبية معى؟ قال: نعم.

فرجع أبو الدحداح فوجد أم الدحداح والصبية فيها، فقام على باب الحديقة، فنادى: يا أم

الدحداح إنى جعلت حديقتى هذه صدقة، واشترطت مثلتها في الجنة، وأم الدحداح

(١) أخرجه سعيد بن منصور وابن سعد والبخاري وابن جرير (٥٦٢٣)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والحكيم الترمذى فى نوادر الأصول والطبرانى والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود كما فى الدر المنثور (٥٥٥/١).

(٢) أبو الدحداح الأنصارى: حليف لهم. قال أبو عمر: لم أقف على اسمه ولا نسبه، أكثر من أنه من الأنصار، حليف لهم، وقال البغوى: أبو الدحداح الأنصارى ولم يزد. ينظر: الإصابة (١٠٠/٧) (٩٨٦٧).

والصبية فيها معي. قالت: بارك الله لك فيما شريت، وفيما اشتريت أريت. فخرجوا منها، فتركوا ما كانوا اجتنوا منها، وسلموا الحديقة للنبي ﷺ. فنزل قوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا...﴾ الآية.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في قوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ الآية، في توجيه الآية إليه: فمنهم من يوجهها إلى جميع المحاسن يؤثرها ويختارها لله، فله أضعاف ذلك في الموعود - آجلاً وعاجلاً - فالأجل ما وعد، والعاجل ثناء الناس وجمالة القدر له في القلوب، متعارف ذلك للأخيار. وسماه قرضاً بما هو اسم المعروف، ليدكره عظم نعمه عليه، إن قبله قول المعروف بالشكر له في ذلك، وإن كان ذلك حقاً له عليه. والله أعلم.

والثاني: ليعرف الخلق كيفية الصحة والمعاشرة بينهم. إن الله تعالى عامل عبده فيما هو له معاملة من يستحق الشكر منه بما يسدى<sup>(١)</sup> إليه من النعم، ولله حقيقة ذلك، ليعقل الحكماء أن مثل ذلك في معاملة الإخوان، وفيما كان نعمه في الحقيقة أوجب وأحق، وليعظموا المعروفين بالمعروف بما أكرمهم الله تعالى بالأسماء الجليلة. ولا قوة إلا بالله. ومنهم من يوجهها إلى الصدقات خاصة؛ سماها قرضاً لوجوه:

أحدها: أن جعل معاملة الفقراء والتصدق عليهم معاملة الله تفضيلاً لهم، على ما نسب مخادعة المؤمنين إلى الله تعالى تعظيماً لهم، فمثله الصدقة. ثم وعد فيه العوض لتصير الصدقة بمعنى الإقراض، إذ يرجع في عوضه، فيزول وجه الامتنان عن الفقير بما يأخذ منه البدل. وبالله التوفيق.

والثاني: سمي ذلك قرضاً بما هو له على ما لم يزل الله تعالى عود به عباده بالذي عرفوا به كرمه وجوده حتى سمي تسليم الذي له في الحقيقة قرضاً كالتسليم إلى من لاحق له في الحقيقة، وعلى ذلك أمر الشراء بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١]، والله أعلم.

والثالث: أنه ذكرهم وجه القصد في الصدقات، والموقع لها، ليكون ذلك تبييناً لعظيم منه الفقر عليه إذ وصل به إلى الله ذكره وأجل محله عنده، فيصير عنده أحد الأعوان له والأنصار على عظيم الموعود وجيليل القدر عند الله. فيحمده على ذلك ويشكر له دون أن يمن عليه أو يؤذيه. والله الموفق.

(١) في أ: بدى.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَكِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذِ قَالَُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ أَبْتَهُ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٢٤٦﴾ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الصَّلَاةِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكُهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَكِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذِ قَالَُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ أَبْتَهُ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾.

في هذه الآية والتي قبلها قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٤٣]، دلالة إثبات رسالة محمد عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات؛ لأن القصة فيهم كانت ظاهرة في أهل الكتاب، ورسول الله ﷺ لم يختلف إلى أحد منهم، ولا نظر إلى كتبهم، ثم أخبر على ما كان، دل أنه إنما عرف ذلك بالله عز وجل.

ثم فيه دلالة: أن كل نبي منهم كان إنما يشاور الأشراف من قومه والرؤساء منهم، وإليهم يصرف تدبير الأمور، ولا إلى السفلة منهم والرؤساء.

وفيه دلالة أيضًا: أن الأنبياء، صلوات الله عليهم وسلامه، لم يكونوا يتولون الجهاد والقتال بأنفسهم، ولكن الملوك هم الذين يتولون ذلك. ثم الملوك هم الراجعون إلى تدبير الأنبياء والرسل، عليهم الصلاة والسلام، في أمر الدين والآخرة، حيث سألوهم (ملوكًا) يقاتلون معه عدوهم.

ذكر أن كفار بنى إسرائيل قهروا مؤمنينهم وقتلواهم وسبواهم وأخرجوهم من ديارهم وأبنائهم، فمضوا زمانًا ليس لهم ملك يقاتل عدوهم، فقال النبي لهم، وهو من نسل هرون ابن عمران أخى موسى: ﴿أَبْتَهُ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ﴾ عدونا، فقال لهم نبيهم: ﴿هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا﴾ استخبار عن سؤالهم الذى سألوهم، أحق هو أم شيء

أجروه على ألسنتهم من غير تحقيق، لئلا يستوجبوا العذاب بتركهم ذلك إذا أجبوا وأعطوا ما سألوا وتمنوا؛ لما عرف من شدة القتال مع العدو والجهاد في سبيل الله، وكرهية ذلك في كل قوم إلى أن بينوا أنهم عن حق سألوا لما تبينوا العلة التي حملتهم على ذلك، وغاية رغبتهم فيها، وما لأجله كان السؤال، إن قالوا: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا﴾، من القتل، وأخذ الأموال وسبى الذراري.

﴿فَلَمَّا كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾، أى: فرض، ﴿تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾، فيه دلالة على أنه قد كان فيهم ما كان في هذه من قوله: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢]، من كراهية القتال والجهاد في سبيل الله.

وقيل: ﴿تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾، وهم ثلاثمائة وثلاثة عشر نفرًا لم يتولوا عما سألوا. ثم قال لهم نبيهم.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾.

قيل: سمي «طالوتا» لطوله وقوته.

وقوله: ﴿قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ﴾.

يتوجه مثل هذا الكلام وجهين:

أحدهما: على الإنكار، فلا يحمل على الإنكار؛ لأنه كفر.

والثاني: على الاسترشاد وطلب العلم لهم منه في ذلك عن جهة جعله له ملكًا، لما قد عرفوا أن لا يستوجب الملك، ولا يولى إلا أحد رجلين: إما بالوراثة من<sup>(١)</sup> الآباء، أو بالسعة في المال، لذلك قالوا: ﴿وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ﴾، لأنهم كانوا أبناء الملوك وأرباب الأموال.

ثم بين لهم عز وجل أن جهة الاختيار ليس إليهم، وأن سبب الملك ليس ما ذكرنا دون غيره، بل الله عز وجل يختار من يشاء لذلك بأسباب سوى ما ذكروا بفضل علم وبفضل قوة، حيث قال:

﴿قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ﴾.

قرر عندهم أن الملك يحتاج إلى فضل علم وبفضل قوة.

(١) فى أ: بالوارث عن.

ثم يحتمل قوله: ﴿بَسَطَ فِي الْعِلْمِ﴾، علم الحرب والقتال.

ويحتمل: علم الأشياء الآخر على حفظ الرغبة وغيره.

قال الشيخ، رحمه الله تعالى، في قوله: ﴿أَنَّ يَكُونَ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ﴾: فهو - والله أعلم - لأى معنى جعل له الملك علينا؟ أو كيف يكون له الملك علينا، ونحن بظواهر الأسباب التى تحقق الملك أملك، فنكون بها أحق بالملك منه فبين الله أن المعنى الذى له صار أحق بالملك منهم فى ذلك الأمر. والله أعلم.

والحرف ﴿أَنَّ﴾ وإن كان مما يتعارف فى الإنكار فليس هو كذلك فى الحقيقة؛ إذ قد أخبرهم من هو نبي عندهم، ومن تقرر عنده نبوة أحد لا يحتمل تكذيبه إياه فى هذا. والله أعلم.

وقد يحتمل كون أهل النفاق فيهم، فيكون منهم الإنكار أيضًا كما كان أمثال ذلك فى عهد رسول الله ﷺ يؤيد سؤالهم الآية حتى قال: ﴿إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ﴾ كذا. والله تعالى أعلم. ويؤيد ذلك كثرة مخالفتهم إياه لما امتحنوا بالنهر. والله الموفق.

وفى هذا ونحو ذلك دلالة جواز الآيات بغير الرسل إذا كان فيها تصديق الرسل، وكذلك قصة مريم، وكذلك عمل صاحب سليمان، وغير ذلك مما جاء به الكتاب، لكن ذلك يجوز إذا كان منهم تصديق الرسول<sup>(١)</sup> فيكون فى التحقيق كآيات لهم ظهرت على ألسن غيرهم أو أيديهم. ومن أراد بها ادعاء الرسالة لنفسه فيعجز عن ذلك، بل لا يكرم الله بها من يعلم أنه يدعو إلى تصديق الكذب ومضاهاة الرسل. وبهذا يجب لمن يعارض بمن يتعلم القرآن، ثم يأتى موضعًا لا يعرف فيحتج به فى نبوته، مع ما فى ذلك أوجه تمنع الاحتجاج به من ذلك، بما فيه من الإخبار عن الأسئلة والأنباء عن أمور لا توجد هنالك - والله أعلم - وبما لا يعلم أوله أنه من تعلم تقدم منه إلى من هو حجة له، أو عن وحى إليه، إذ لم يكن امتحن من قبل. والحجة ما يخرج من المعتاد وحمل الطبيعة، يكرم بها وقت الدعوة بلا سبب سبق منه فى مثله ولا عناية. ولا قوة إلا بالله. وبعد فإنه قد ظهر فى جميع من لسانه ذلك اللسان ممن لا يطاق الدفع لمثله ولا إنكار وانتشر أمر الآتى به، فيظهر بذلك كذبه، ويفتضح عند الدعوى قبل المحنة والتأمل فيما جاء به إلا أن يأتى به من ليس ذلك لسانه، ولا معنى للاحتجاج به فى أمثالهم. والله الموفق.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ وَسِعَ عَلَيْهِ﴾

﴿وَسِعٌ﴾، أى غنى، يغنى من يشاء ويعطيه، ﴿عَلِيمٌ﴾، بمن يصلح للملك.

(١) ما بين المعرفين سقط فى ط.

وقوله: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾

كانهم سألوا نبيهم: ما آية ملكه؟

فقال لهم نبيهم: إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت تحمله الملائكة. ذكر في القصة: أن التابوت يكون مع الأنبياء، إذا حضروا قتالاً قدموا التابوت من بين أيديهم إلى العدو، ويستنصرون به على عدوهم. وفيه سكينة، كأنها رأس هرة فإذا أن ذلك الرأس سمع التابوت أتت ذلك الرأس دف نحو العدو، وهم يمشون معه ما مضى، فإذا استقر ثبتوا خلفه. فلما هربت بنو إسرائيل وعصوا الأنبياء سلط الله تعالى عليهم عدوهم، وأخذوا منه التابوت لما سئموا وملوا، ثم رد عليهم بعد زمان طويل، وجعل ذلك آية من آيات ملك طالوت. فلا ندري كيف كانت القصة.

ثم اختلف في قوله: ﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: ﴿سَكِينَةٌ﴾، ريح هفافة، فيها صورة كوجه الإنسان.

وقيل<sup>(٢)</sup>: السكينة لها وجه كوجه الهرة، لها جناحان، فإذا تصوتت عرفوا النصر.

وقيل<sup>(٣)</sup>: السكينة: طست من ذهب من الجنة، كان يغسل فيه قلوب الأنبياء.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿فِيهِ﴾، أى: فى التابوت ﴿سَكِينَةٌ﴾، أى طمأنينة من ربكم، كأن

التابوت فى أى مكان كان اطمأنوا إليه وسكنوا.

فلا ندري ما السكينة؟ سوى أننا عرفنا أن قلوبهم كانت تسكن إليه وتطمئن. فليس لنا

إلى معرفة (السكينة)، وكيفيتها حاجة.

وقوله: ﴿وَقِيلَ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾.

قيل<sup>(٥)</sup>: «البقية» فيه رضاض الألواح - وهو كسرهما - وثياب موسى، وثياب هارون.

وقيل<sup>(٦)</sup>: عصا موسى، وعصا هارون.

(١) قاله على بن أبي طالب، أخرجه ابن جرير عنه (٥٦٦٨ - ٥٦٧٤)، وانظر الدر المنثور (١/٥٦٢).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٥٦٧٥ - ٥٦٧٨)، وانظر الدر المنثور (١/٥٦٢).

(٣) قاله ابن عباس، والسدى، أخرجه ابن جرير عنهما (٥٦٨٠، ٥٦٨١)، وانظر الدر المنثور (١/٥٦٢).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ كما فى الدر المنثور (١/٥٦٢).

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٥٦٨٧، ٥٦٨٨، ٥٦٨٩)، وعن قتادة (٥٦٩٠، ٥٦٩١)، والسدى (٥٦٩٢)، وعكرمة (٥٦٩٤، ٥٦٩٥).

(٦) قاله أبو صالح، أخرجه ابن جرير عنه (٥٦٩٦)، وعن عطية بن سعد (٥٦٩٧)، وانظر الدر المنثور =

وقيل<sup>(١)</sup>: (البقية) قفيز من من، وهو الترنجبين الذي كان يأكله بنو إسرائيل في أرض التيه.

وقيل<sup>(٢)</sup>: فيه سنة موسى وهارون، وعلمهما. والله أعلم بذلك. وفي الآية دليل جرى الآية على أيدي الأولياء، لما أعطى لطالوت آية لملكه تشبه آيات الأنبياء حيث أخبر أنه كان ﴿تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [هى القوة فى داره، وهم كانوا لم يَمروا ذلك وقت حمل الملائكة]<sup>(٣)</sup> إياه، لكن تلك الآيات فى الحاصل تكون للأنبياء يجربها الله تعالى على أيدي الأولياء إلا أن يكون للأولياء ذلك. ثم من ادعى من الأولياء بتلك الآيات النبوة لنفسه يعجزه الله تعالى عن ذلك، ويخرج الآية من أن تصير آية له، نحو من أتى مدينة من المدائن التى لم يبلغ أهلها هذا القرآن، ولا عرفوه ولا سمعوا ذلك من أحد قط، فجعل يقرأ ذلك عليهم عن ظهر قلبه، وادعى بذلك رسالة لنفسه، أيسع أهل ذلك البلد أن يصدقوه فيما ادعى، أم لا؟ فإن لأصحابنا، رحمهم الله تعالى، جوابان: أحدهما: بأن فى القرآن ما يظهر به كذب هذا المدعى فى دعوته من نحو قوله: ﴿سَيَلُونُكَ﴾ عن كذا، ومن نحو الأخبار، والحكايات، والقصص التى فيها مما لا يحتمل كونها إلا بتقدم أسباب فيكذبه ذلك، فلم يلزمهم تصديقه. وبالله العصمة. والثانى: قالوا: إذا ادعى ذلك به يعجزه الله عز وجل عن تلاوته، وإجرائه على لسانه، وادعاء ما ادعى بذلك. وكان هذا أقرب. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اعْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُّلتَقُوا اللَّهَ كَم مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئْتَهُ كَثِيرَةً يَأْذِنُ اللَّهُ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٥٦٣﴾ وَلَمَّا بَرَرُوا لِحَاجَتِهِمْ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا مَبْرَأً وَكُنْتَ أَقْدَامَنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٥٦٤﴾ فَهَزَمُوهُمْ يَأْذِنُ اللَّهُ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٥٦٥﴾ تِلْكَ ءَايَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٥٦٦﴾

= (٥٦٣/١).

(١) قاله الثورى، أخرجه ابن جرير عنه (٥٦٩٨).

(٢) قاله عطاء بن أبى رباح، أخرجه ابن جرير عنه (٥٧٠١).

(٣) ما بين المعقوفين سقط فى ط.



وقوله: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ﴾

أى: من المدينة.

قيل<sup>(١)</sup>: هم سبعون ألفا.

وقيل: كانوا مائة ألف، سار بهم في حر شديد، فنزلوا في قفرة من الأرض، فأصابهم

عطش شديد، فسألوا طالوت الماء، فقال لهم طالوت:

﴿إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ﴾

قيل<sup>(٢)</sup>: نهر بين الأردن وفلسطين.

وقيل<sup>(٣)</sup>: هو نهر فلسطين.

لوقيل: إنما قال لهم: إن الله مبتليكم بنهر نبيهم.

وقوله: ﴿فَمَنْ شَرِبَ﴾ غرفة كفاها، ومن شرب أكثر منه لم يروه؛ لأنهم عصوه.

وقيل<sup>(٤)</sup>

﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾.

أى: ليس معى على عدوى، أى: لا يخرج معى.

ويجوز ﴿فَلَيْسَ مِنِّي﴾ من أتباعى وشيعتى.

وجائز أن يكون به ظهور النفاق والصدق ﴿مِنِّي﴾ فى الدين.

﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمَهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾.

يقول: ﴿مِنِّي﴾، أى معى على عدوى.

فيه دليل أن يسمى الشراب باسم الطعام، والطعام باسمه.

﴿إِلَّا مَنْ أَغْرَفَ عُزْفَةً يَدِيهِ﴾

استثنى (العرفة)، كأنه قال: من شرب منه فليس منى إلا عرفة.

ففيه جواز الثنيا<sup>(٥)</sup> من الكلام المتقدم وإن كان دخل بين حرف الثنيا<sup>(٦)</sup> وحرف الأول

شئ آخر. وهو يدل لأصحابنا، رحمهم الله تعالى، حيث قالوا: فيمن أقر، فقال:

(١) قاله البغوى فى تفسيره (٢٣٠/١).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٥٧١٦)، وعن الربيع (٥٧١٣)، وقتادة (٥٧١٤، ٥٧١٥)، وانظر الدر المنثور (٥٦٤/١).

(٣) قاله ابن عباس، والسدى أخرجه ابن جرير عنهما (٥٧١٧، ٥٧١٨).

(٤) ما بين المعقوفين سقط فى ط.

(٥) فى أ: للثناء.

(٦) فى أ: للثناء.

«لفلان على كُرٍّ حنطة وكر شعير إلا نصف كر حنطة»، أنه يصدق ويلزمه من الحنطة نصف كر. ويحتمل<sup>(١)</sup> أن يكون الثنيا<sup>(٢)</sup> على ما يليه قوله: «وَمَنْ لَّمْ يَطْعَمَهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ أُغْتَرَفَ غُرْفَةً».

وقيل: شرب شرب الدواب. و (الغرفة) هي شرب.

وقوله: «فَشْرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ»

قيل<sup>(٣)</sup>: (القليل) هم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً اغترفوا غرفة واحدة بأيديهم، وكانت الغرفة يشرب منها هو وخدمه ودوابه.

وقيل: إنما استثنى الغرفة باليد لئلا يكرعوا كراع الدواب، ففعل بعضهم ذلك، فرد طالوت العصاة منهم، فلم يقطعوا معه، وقطع معه الثلاثمائة والثلاثة عشر رجلاً وهو قوله تعالى:

﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾.

قيل: هو قول بعضهم لبعض: «لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ»؛ لأنهم أكثر منا، وكانوا مائة ألف، وهو ثلاثمائة وثلاثة عشر. والله أعلم بذلك العدد.

وقوله: «قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْكُوا اللَّهَ»

قيل<sup>(٤)</sup>: الذين يعلمون ويقرون بالبعث.

﴿كَمْ مِّنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةٌ كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

أى: عددهم.

وقيل: «الَّذِينَ يَظُنُّونَ» ، يعنى يخشون أنهم يقتلون؛ لأنهم وطنوا أنفسهم على

الموت، فطابت أنفسهم بالموت ﴿كَمْ مِّنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةٌ كَثِيرَةً﴾.

وقوله: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ .

قال بعضهم: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ، أى بأمر الله. لكنه لا يحتمل الغلبة بالأمر، ولكن ﴿بِإِذْنِ

اللَّهِ﴾ ، عندنا: بنصر الله.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ .

بالنصر والمعونة لهم.

(١) فى أ، ط : ويجعل.

(٢) فى أ: الثناء.

(٣) قاله البراء بن عازب، أخرجه البخارى (٣٩٥٧)، وابن جرير (٥٧٢٦ - ٥٧٣١)، وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى الدلائل كما فى الدر المنثور (٥٦٤/١).

(٤) قاله ابن جرير بنحوه (٦٣٧/٢).

وقوله: ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾

يعنى لقتالهم.

وقوله: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَخْرِجْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبَّتْ أقدامنا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ

الكَافِرِينَ﴾.

يقول: اصبر. ويقال: أتمم علينا صبرا.

وهكذا الواجب على كل من لقي العدو أن يدعو بمثل هذا.

وعلى قول المعتزلة لا معنى لهذا الدعاء، لأنه قد كان فعل بهذا الأصلح.

فاستجاب الله دعاءهم، وهزم عدوهم؛ وهو قوله تعالى: ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ

دَاوُدُ جَالُوتَ﴾

قال بعضهم: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، بأمر الله. لكن لا يحتمل؛ لأنهم كانوا يقاتلون بالأمر،

ولا يهزمون بالأمر.

وقال آخرون: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، بعلم الله، كان في علمه في الأزل أنهم يهزمونهم.

وقيل: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، بنصر الله. وهو أقرب. والله أعلم.

وقيل في القصة<sup>(١)</sup>: إن داود، عليه السلام، كان راعيا، وكان له سبعة إخوة مع طالوت

خرجوا معه للقتال. ولما أبطأ خبر إخوته على أبيهم أرسل داود إليهم لينظر ما أمرهم

ويأتيه بخبرهم. قال: فأتاهم وهم في الصفوف. فبرز جالوت، فلم يخرج إليه أحد.

فقال: (يا بني إسرائيل) لو كنتم على حق لخرج إلي بعضكم. فقال داود لإخوته: أما فيكم

أحد يخرج إلي هذا الأقف؟ قال: فقالوا: اسكت. قال: فذهب داود إلى طالوت،

فقال: أيها الملك، إنى أراكم تعظمون شأن هذا العدو. ما تصنعون بمن يقتل هذا

الأقف؟ قال طالوت: أنكحه ابنتي، وأجعل له نصف ملكي. فقال داود لطالوت: فأنا

أخرج إليه. فلما قال داود: (أنا أخرج إليه)، قال له طالوت: من أنت؟ قال: أنا داود بن

فلان. فعرفه طالوت، ورأى أنه أجلد إخوته. قال: فأعطاه طالوت درعه وسيفه. قال:

فلما خرج داود في الدرع جرها في الأرض؛ لأن طالوت كان أطول منه. قال: فأخذ داود

العصا ثم خرج إلى جالوت. فمر بثلاثة أحجار، فقلن: يا داود خذنا معك، ففينا ميتة

جالوت. فأخذها ثم مضى نحوه. وعلى جالوت بيضة هي ثلاثمائة رطل. فقال له

جالوت: إما أن ترميني، وإما أن أرميك؟ فقال له داود: بل أنا أرميك. فرماه بها، فأصابه

(١) أخرج ابن جرير عن ابن إسحاق (٥٧٤٣) نحو هذه القصة.

في آخرها، فوقعت في صدره، فنفذته وقتلته، وقتل الحجر بعد ما نفذ جنوداً<sup>(١)</sup> كثيرة، وهزم الله جنوده. وهو قوله: ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ﴾، والقصة طويلة فلا ندرى كيف كانت القصة وليس لنا إلى معرفتها حاجة. وقوله: ﴿وَأَتَاكَ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ﴾.

فالمملك يحتمل: علم الحرب، وسياسة القتال؛ إذ لم يكونوا يقاتلون إلا تحت أيدي الملوك، وهو كقوله: ﴿وَسَدَدْنَا مُلْكَهُمْ وَأَيَّدْنَا الْحِكْمَةَ وَقَصَلْنَا لِحْيَابَهُ﴾ [ص: ٢٠]. ويحتمل: ﴿الْمُلْكَ﴾، بما عقد له من الخلافة؛ كقوله: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦]. وذكر: ﴿وَأَتَاكَ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ﴾ الأمرين لما كان من قرب زمانه على ما عليه ابتداء الآية أن الملك يكون غير نبي، فجمعاً جميعاً له فيكون على ذلك تأويل الحكمة أنها النبوة.

﴿وَالْحِكْمَةَ﴾، قيل: هي الفقه.

وقيل<sup>(٢)</sup>: هي النبوة. وقد تقدم ذكره.

وقوله: ﴿وَعَلَّمَهُمْ مِمَّا يَشَاءُ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: صنعة الدروع، كقوله: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِيُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ﴾

[الأنبياء: ٨٠]

وقيل<sup>(٤)</sup>: كلام الطير، وتسييح الجبال، كقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَجِبَالٍ أُولِي مَعْمٍ وَالطَّيْرِ وَأَلَّنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾ [سبأ: ١٠]. وذلك مما خص به داود دون غيره من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام.

ويحتمل: ﴿وَعَلَّمَهُمْ مِمَّا يَشَاءُ﴾، أشياء أخر.

وقوله: ﴿وَلَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾

اختلف فيه:

قال بعضهم: دفع بالكفار بعضهم ببعض شرهم عن المسلمين، لما شغل بعضهم ببعض، وجعل بعضهم لبعض أعداء إلى أن لم يتفرغوا عن أنفسهم للمسلمين، وإلا كان

(١) في أ: أناسا.

(٢) قاله السدي، أخرجه ابن جرير عنه (٥٧٥٠).

(٣) قاله البغوي في تفسيره (٢٣٥/١).

(٤) قاله البغوي في تفسيره (٢٣٥/١).

فى ذلك فساد الأرض .

وقال آخرون: دفع بالرسول والأنبياء شرهم عن المسلمين، وكفاهم بهم .  
وقال غيرهم<sup>(١)</sup>: دفع بالمؤمنين بعضهم عن بعض - دفع بالمجاهدين فى سبيل الله  
عن القاعدين عن الجهاد، وإلا لغلّب المشركون على الأرض .  
وقيل<sup>(٢)</sup>: بدفع بالمصلّى عمّن لا يصلّى، وبالمزكى عمّن لا يزكى، وبالْحاج عمّن لا  
يحج، وبالصائم عمّن لا يصوم .

ثم اختلف فى قوله: ﴿لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾

قيل: لو لم يدفع بعضهم ببعض لقتل بعضهم بعضاً، وأهلك فريق فريقاً، وفى ذلك  
تفانيهم وفسادهم، وفى ذلك فساد الأرض .

وقال آخرون: لو لم يدفع لفسدت الأرض، أراد بفساد الأرض فساد أهلها؛ لأنه لو لم  
يدفع لغلّب المشركون على أراضى<sup>(٣)</sup> الإسلام وأهلها . فإذا غلبوا فسد أهلها .

وقال: ﴿لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ ، إذا غلب المشركون عليها هدمت المساجد  
والصوامع، ففيه فساد الأرض . والله أعلم .

وقوله: ﴿وَلَا يَكْفُرُ اللَّهُ دُونِ فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ .

وعلى قول المعتزلة: ليس هو بذى فضل على أحد؛ لأن عليه أن يفعل ذلك، وأن  
يدفع ذلك كله عن المسلمين على قولهم، فإذا كان عليه ذلك لا يصير هو بما يدفع مفضلاً  
ولا ممتناً . فنعوذ بالله من السرف فى القول .

وقوله: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَنْتَلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿آيَاتُ اللَّهِ﴾ ، ما ذكره من قتل داود جالوت بالأحجار .

ذكر فى القصة مع ضعف داود وقوة جالوت، على ما قيل: إن قامته كانت قدر ميل،  
وإن بيضته كانت ثلاثمائة رطل .

ويحتمل: ما ذكر من قيام القليل للكثير؛ لأنه قيل: إن جنود جالوت مائة ألف، وجنود  
طالبوت ثلاثمائة وثلاثة عشر . وذلك من الآيات .

ويحتمل: جميع ما قص الله عليه فى القرآن من خبر الأمم السالفة . والله أعلم .

وفى قتل داود جالوت، وقتل القليل الكثير، دليل: أنهم لم يقتلوا<sup>(٤)</sup> لقوة أنفسهم،

(١) قاله مجاهد بنحوه كما فى تفسير البغوى (١/٢٣٥) .

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبى حاتم والبيهقى فى الشعب عنه كما فى الدر المنثور (١/٥٦٧) .

(٣) فى أ: أرض .

(٤) فى أ: يصلوا .

ولكنهم بالله وينصره إياهم.

قال الشيخ - رحمه الله - : من آيات وحدانيته: قتل داود جالوت مع ضعف داود وقوة

عدوه.

**قوله تعالى:** ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفِيعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

وقوله: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾.

قوله: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾

يحتمل: تفضيل بعضهم على بعض ما ذكر ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ ، ومنهم من اتخذه خليلاً، ومنهم من سخر له الريح والطير، ما كان في الأنبياء مثله.

ويحتمل: ﴿بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ ، في الحجاج، والحجاج على القوم؛ لأن فيهم من كان أكثر حاجة لقومه وأعظم حججا، وهو إبراهيم، صلوات الله عليه وسلامه، وموسى. ويحتمل: «التفضيل» التمكين في الأرض، مكن لبعضهم ما لم يكن للباقيين.

ويحتمل: ذلك في الآخرة في الشفاعة، ورفع الدرجات.

ويحتمل: ﴿بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ ، في الرسالة؛ لأن منهم من أرسل إلى الإنس والجن جميعا، ومنهم من أرسل إلى الإنس خاصة، [ومنهم من أرسل إلى قومه خاصة]<sup>(١)</sup> ومنهم من أرسل إلى نفر. والله أعلم.

وقد ذكرنا ألا يكون من الله تفضيل لبعض الرسل على بعض على قول المعتزلة؛ لأنه [فعل]<sup>(٢)</sup> ما عليه أن يفعل، وكل من فعل ما عليه أن يفعل، فإنه لا يوصف بالفضل والإفضال؛ دل أنه ليس على ما يقولون ويذهبون إليه.

(١) سقط في أ، ط.

(٢) سقط في أ.

وقوله: ﴿وَأَيَّدَنَّهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ ، قد ذكرناه فيما تقدم.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا مِنَ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ هذه الآية والآيات من بعدها - قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا﴾ ، وقوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ ، على المعتزلة. لأنه أخبر أنه لو شاء ألا يقتلوا ما اقتتلوا. وهم يقولون: شاء ألا يقتلوا، ولكن اقتتلوا. والاقتيال هو فعل اثنين، وفيهم من اقتتل ظالما، وفيهم من اقتتل غير ظالم، دليله قوله: ﴿وَلَكِنَّ اخْتَلَفُوا فِيهِمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ ، ثم قال: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا﴾ ، أخبر أنه لو شاء ألا يقتلوا ما اقتتلوا وأخبر أنه يفعل ما يريد ثبت الفعل في الإرادة وهم يقولون لا يفعل ما يريد.

وكذلك قوله ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا﴾ أخبر أنه لو شاء ما اختلفوا وهم يقولون: شاء ألا يختلفوا ولكن اختلفوا ثم لا يجوز صرف الآية إلى مشيئة القسر والجبر؛ لأن المشيئة التي ذكرها الله تعالى معروفة في الناس فلا يجوز صرفها إلى غير المشيئة المعروفة إلا بعد تقدم ذكر أو بيان أنها هي المرادة وقوله: ﴿مَا أَقْتَلْنَا﴾ ولا اختلفوا فجعلهم على أمر واحد ودين واحد كقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [هود: ١١٨] والمعتزلة يقولون: شاء أن يصيروا أمة واحدة ولكن لم يصيروا فنعوذ بالله من السرف في القول والقول في الله بما لا يليق به.

وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفُسُهُمْ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ يحتمل الأمر بالإنفاق، أمر بتقديم الطاعات والمسارعة إلى الخيرات قبل أن يأتي يوم يمنعه ويعجزه عن ذلك وهو الموت. ويحتمل أمره بالإنفاق من الأموال في طاعة الله من قبل أن يأتي يوم، وهو يوم القيامة ﴿لَا بَيْعٌ فِيهِ﴾ قيل: لا فداء، و ﴿وَلَا حُلَّةٌ﴾ ، ﴿وَلَا شَفْعَةٌ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿وَلَا حُلَّةٌ﴾ أى لا ينفع خليل خليله كما ينفع في الدنيا وكذلك لا شفيع تنفع شفاعته كما تنفع في الدنيا.

ويحتمل: ﴿وَلَا حُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ﴾ ، أى: لا ينفع أحد أحدا، ولا يخال أحد أحدا، ولا يشفع أحد أحدا.

ويحتمل: ﴿يَوْمَ لَا بَيْعٌ فِيهِ﴾ ، أنهم يملكون بيع أنفسهم من الله تعالى ما داموا أحياء، فإذا ماتوا لم يملكوا، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١] . فأول الآية وإن خرج الخطاب للمؤمنين فالوصف فيها وصف الكافرين، لكن فيها زجر للمؤمنين مثل صنيع الكفار.

وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ قيل: الله هو اسم المعبود، وكذلك تسمى العرب

كل معبود إلها ومعناه -والله أعلم- أن الذى يستحق العبادة ويحق أن يعبد هو الله الذى لا إلا هو لا الذى تعبدونه أنتم من الأوثان والأصنام التى لا تنفعكم عبادتكم إياها ولا يضركم ترككم العبادة لها.

ويحتمل أن يكون على الإضمار: أن قل الله الذى لا إله إلا هو لأنهم كانوا يقولون بالخالق ويقولون بالإله؛ كقوله عز وجل ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥] وكقوله: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ أَسْتَجِيبُ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٦، ٨٧] وكقوله: ﴿قُلْ مَنْ يَدِينُ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُحْيِيهِ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ \* سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٨، ٨٩] فإذا كانوا يقولون به فأخبرهم أن الذى يقولون به ويسمونه هو الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم ويحتمل أن يكون لقوم من أهل الإسلام عرفوا الله تعالى وآمنوا به، ولم يعرفوا نعته وصفته فعلمهم نعتهم وصفته أنه الحى القيوم إلى آخره.

**قوله تعالى:** ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَىُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِى يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾.

وقوله ﴿الْحَىُّ الْقَيُّومُ﴾ قيل هو الحى بذاته لا بحياءة هى غيره كالخلق هم أحياء بحياءة هى غيرهم حلت فيهم لابد من الموت، والله عز وجل يتعالى عن أن يحل فيه الموت؛ لأنه حى بذاته وجميع الخلائق أحياء لا بذاتهم، تعالى الله عز وجل عما يقول فيه الملحدون علوا كبيرا.

والأصل: أن كل من وصف فى الشاهد بالحياة وصف ذلك للعظمة له والجلال والرفعة. يقال: (فلان حى)، وكذلك الأرض سماها الله تعالى (حية)، إذا اهتزت وربت وأنبئت، لرفعتها على أعين الخلق. فعلى ذلك الله سبحانه وتعالى (حى) للعظمة. وكذلك الأرض سماها الله تعالى: (حية) للعظمة والرفعة ولكثرة ما يكون يذكر فى المواطن كلها، كما سمي الشهداء (أحياء)؛ لأنهم مذكورون فى الملاء من الخلق.

ويحتمل: أنه يسمى (حيًا) لما لا يغفل عن شىء، ولا يسهو، ولا يذهب عنه شىء، ولا يعزب عنه مثقال ذرة فى الأرض ولا فى السماء. وبالله العصمة.

وقوله: ﴿الْقَيُّومُ﴾، القائم على مصالح أعمال الخلق وأرزاقهم.

وقيل: ﴿الْقَيُّومُ﴾، هو القائم على كل شىء يحفظه ويعاهده، كما يقال: (فلان قائم

على أمر فلان)، يعنون أنه يتحفظ أموره حتى لا يذهب عنه شىء.



وقيل: ﴿هُوَ أَلْحَى الْقِيَوْمُ﴾، أى لا يغفل عن أحوال الخلق.  
وقوله تعالى: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: (السنة)، النعاس.

وقيل<sup>(٢)</sup>: (السنة)، هى بين النوم واليقظة، وسمى (وسنان).

وقيل<sup>(٣)</sup>: (السنة)، هى ريح تجيء من قبل الرأس، فتغشى العينين، فهو (وسنان) بين النائم واليقظان.

ويحتمل قوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ على نفى الغفلة والسهو عنه؛ إذ لو أخذه، صار مغلوباً مقهوراً، فيزول عنه وصفه (حى، قيوم)، كقوله: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ﴾ [سبأ: ٣]. على نفى الغفلة.

ويحتمل: أنه نفى عن نفسه ذلك؛ لأن الخلق إنما ينامون وينعسون<sup>(٤)</sup> طلباً للراحة والمنفعة - إما لدفع حزن أو وحشة - فأخبر أنه ليس بالذى يحتاج إلى راحة، وإلى دفع حزن أو وحشة.

وقيل<sup>(٥)</sup>: لا يفتر ولا ينام.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - والنوم والسنة حالان تدلان على غفلة من حلأ به، وعلى حاجته إلى ما فيه راحته، وعلى عجزه، إذ هما يغلبان ويقهران. فوصف الرب نفسه بما يعلو عن الذى دلا عليه من الوجوه.

وقوله تعالى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾.

وهو العالى على ذلك، القاهر له، لا تأخذه سنة ولا وحشة، ولا معنى يدل على العجز والحاجة. ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾، أخبر أن ما فى السموات وما فى الأرض، عبيده وإماؤه، ليس كما قالوا: (فلان ابن الله)، و (الملائكة بنات الله)، بل كلهم عبيده وإماؤه، والناس لا يتخذون ولداً من عبيدهم وإمائهم، فالله أحق ألا يتخذ، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٥٧٧٢، ٥٧٧١)، وعن قتادة والحسن (٥٧٧٣)، والضحاك (٥٧٧٤، ٥٧٧٥، ٥٧٧٦)، وانظر الدر المنثور (٥٧٩/١).

(٢) قاله الربيع، أخرجه ابن جرير عنه (٥٧٧٨).

(٣) قاله السدى، أخرجه ابن جرير عنه (٥٧٧٧)، وانظر الدر المنثور (٥٧٩/١).

(٤) فى ط: ويتغشون.

(٥) قاله عطية، أخرجه ابن أبى حاتم عنه كما فى الدر المنثور (٥٧٩/١).

وقوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾، أى: لا أحد يجترئ على الشفاعة إلا بإذنه.

ثم اختلف فى الشفاعة:

قالت المعتزلة: لا تكون الشفاعة إلا لأهل الخيرات خاصة الذين لا ذنب لهم، أو كان لهم ذنب فتابوا عنه. ذهبوا فى ذلك إلى ما ذكر الله تعالى فى قوله: ﴿الَّذِينَ يَجْمَلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ [غافر: ٧]، أخبر أنهم يستغفرون للذين آمنوا وتابوا واتبعوا. فإذا كان الاستغفار فى الدنيا إنما يكون للذين آمنوا وتابوا واتبعوا، فعلى ذلك الشفاعة إنما تكون فى الآخرة لهؤلاء.

وأما عندنا: فإن الشفاعة تكون لأهل الذنوب؛ لأن من لا ذنب له لا حاجة له إلى الشفاعة. وقوله: ﴿لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾، يكون لهم ذنوب فى أحوال التوبة، فإنما يغفر لهم الذنوب التى كانت لهم، فقد ظهر الاستغفار لأهل الذنوب؛ فعلى ذلك الشفاعة.

فإن قيل: أ رأيت رجلاً قال لعبده: إن عملت عملاً تستوجب به الشفاعة فأنت حر، فأى عمل يعمله ليستوجب به الشفاعة حتى يعتق عبده: الطاعة، أو المعصية؟ قيل: الطاعة، فعلى ذلك الشفاعة، لا تكون إلا لأهل الطاعة والخير لا لأهل المعصية.

[قيل: إن الشفاعة التى يستوجبها أهل الذنوب إنما يستوجبون بالطاعات التى كانت لهم حالة الشفاعة؛ لأن أهل الإيمان وإن ارتكبوا مآثم ومعاصى فإن لهم طاعات، فبتلك الطاعات يستوجبون الشفاعة، كقوله: ﴿خَطَأُوا عَمَلًا صَالِحًا وَءَاخَرَ سَبِيلًا﴾ [التوبة: ١٠٢]، فالشفاعة فى شره بخيره<sup>(١)</sup>.

وقالوا: لا شفاعة فى الشاهد لأحد فى الآخرة؛ لأن الشفاعة هى أن يذكر عن مناقب أحد عند أحد وخيراته، ليس سوءاً<sup>(٢)</sup>، وكذا فى الآخرة.

والجواب لهم من وجهين:

أحدهما: أنه إنما يذكر فى الدنيا خيرات المشفع له لجهالة هذا بأحواله، فيذكر خيراته ليعرفه بها، فيشفع فيه. والله تعالى عارف لا يتعرف<sup>(٣)</sup>.

(١) ما بين المعقوفين سقط فى أ، ط.

(٢) فى أ: سواء.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٧٨٨، ٥٧٨٩)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم، والبيهقى فى

الأسماء والصفات كما فى الدر المنثور (٥٨٠/١).

والثاني: أن ذكر خيراتِه لحاجة تقع للمذكور له تكون في مثلها، لا تكون في الآخرة خاصة، والله - تعالى - يتعالى عن الحاجة عما بالعباد؛ لذلك اختلفا. والله أعلم. فإن قال لنا قائل: إن جميع ما ذكر في هذه الآية - من أولها إلى آخرها - كلها دعوى، فما الدليل على تلك الدعوى؟

قيل: يحتمل أن يكون دليله ما تقدم ذكره من قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ...﴾ الآية [البقرة: ١٦٤].

والثاني: من أنكّر الصانع فيتكلم أولاً معه في حدث العالم، وحاجته إلى محدث، فإذا ثبت حدث العالم، فحينئذ يتكلم في إثبات الصانع ووحدانيته. وبالله التوفيق. وفي قوله تعالى: (واحد)، ليس من حيث العدد؛ لأن كل ذى عدد يحتمل الزيادة والنقصان، ويحتمل الطول والعرض، ويحتمل القصر والكسر، ولكن يقال: ذلك (واحد) من حيث العظمة والجلال والرفعة، كما يقال: فلان واحد زمانه، وواحد قومه، يعنون به رفعتَه وجلالته في قومه وسلطانه عليهم، جائز القول، فهم لا يعنون من جهة العدد؛ لأن مثله كثير فيهم من حيث العدد. والله أعلم.

وقوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾. هذا على المعتزلة؛ لأنهم لا يصفونه بالعلم، وقد أخبر أن له العلم.

ثم احتمل: ﴿عَلَيْهِ﴾، علم الغيب.

وقال آخرون: علم الأشياء كلها. لا يعلمون إلا ما يعلمهم الله من ذلك، كقول الملائكة: ﴿لَا يَعْلَمُ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢].

ومن قال: علم الغيب، فهو الذى قال: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧].

وقوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾.

قال بعضهم: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾، وسع علمه. وهو قول ابن عباس<sup>(١)</sup>، رضى الله تعالى عنه.

وقال آخرون: ﴿كُرْسِيُّهُ﴾، قدرته، وهو وصف بالقدرة والعظمة.

وقيل: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾، والكرسى هو أصل الشيء، يقال: كرسى كذا، والمراد منه أنه المعتمد والمفزع للخلق. وذلك وصف بالعظمة والقوة.

(١) قاله البغوى فى تفسيره (١/٢٤٠)، ولم ينسبه لأحد.

ويقال: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ ، وهو خلق من خلقه .

وقيل: إن الكرسي هو الكرسي، لكنه خلقه ليكرم به من يشاء من خلقه .

ثم لا يجوز أن يفهم من إضافته إليه ما يفهم من الخلق، كما لم يفهم من قوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ ، و«نور الله»، و«بيت الله» ونحوه ما يفهم من إضافته إلى خلقه<sup>(١)</sup> .

فعلى ذلك لا يفهم من قوله: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ ، وغيره من الآيات ما يفهم من الخلق بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] .

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤَدُّ حِفْظُهُمَا﴾ .

قيل: ﴿وَلَا يُؤَدُّ حِفْظُهُمَا﴾ ، لا يشق عليه حفظهما<sup>(٢)</sup> . وهو قول ابن عباس، رضى الله تعالى عنه، وروى عنه أيضاً أنه قال: لا يثقل عليه<sup>(٣)</sup> .

وقيل: ﴿وَلَا يُؤَدُّ﴾ ، لا يجهد .

وقيل: لا يعالج بحفظ شيء مثال الخلق .

وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ .

﴿الْعَلِيُّ﴾ عن كل موهوم يحتاج إلى عرش أو كرسي، ﴿الْعَظِيمُ﴾ عن أن يحاط به .

وقال ابن عباس<sup>(٤)</sup> - رضى الله تعالى عنه - : ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ ، قال: علمه، ألا ترى

إلى قوله: ﴿وَلَا يُؤَدُّ حِفْظُهُمَا﴾ ، كل شيء فى علمه، لا يؤده حفظ شيء، والله أعلم .

قال الشيخ: - رحمه الله تعالى - ﴿الْعَلِيُّ﴾ ، عن جميع أحوال الخلق وشبههم، و

﴿الْعَظِيمُ﴾ القاهر والغالب .

**قوله تعالى:** ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ

فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ

الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ

أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٥٢﴾ .

وقوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ .

قيل: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ ، أى: لا يكره على الدين . فإن كان التأويل هذا فهو على

بعض دون بعض .

(١) ما بين المعقوفين سقط فى ط .

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٨٠٠، ٥٨٠١، ٥٨٠٤) .

(٣) تقدم .

(٤) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٥٨٢٨، ٢٨٢٩، ٢٨٣١)، وعن الضحاك (٥٨٣٠)، وانظر الدر

المنثور (٥٨٣/١) .

وقال بعضهم: نزلت في المجوس، وأهل الكتاب من اليهود والنصارى، أنه يقبل منهم الجزية، ولا يكرهون على الإسلام. ليس كمشركي العرب ألا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، ولا يقبل منهم الجزية، فإن أسلموا وإلا قتلوا. وعلى ذلك روى عن رسول الله ﷺ، أنه كتب إلى المنذر بن فلان<sup>(١)</sup>: «أما العرب فلا تقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، وأما أهل الكتاب والمجوس فاقبل منهم الجزية»<sup>(٢)</sup>. وعلى ذلك نطق به الكتاب ﴿فَقَاتِلُوهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا﴾ [الفتح: ١٦].

وقال قوم: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ أى: لا دين يقبل بإكراه، بل ليس ذلك بإيمان. والثاني: أن ﴿الرُّشْدُ﴾ قد تبين من الغى، وبين ذلك لكل أحد حتى إذا قبل الدين قبل عن بيان وظهور، لا عن إكراه.

وقال آخرون: قوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، أى: لا إكراه على هذه الطاعات بعد الإسلام؛ لأن الله تعالى حبب هذه الطاعات في قلوب المؤمنين فلا يكرهون على ذلك. ومعناه: أن في الأمم المتقدمة الشدائد والمشقة، ورفع الله عز وجل تلك الشدائد عن هذه الأمة وخففها<sup>(٣)</sup> عليهم، دليله قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتُمْ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَأُغْلَلُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأنعام: ١٥٧]، ومثل ذلك كثير، كانت على الأمم السالفة ثقيلة وعلى هذه الأمة مخففة، فإذا كانت مخففة عليهم لا يكرهون على ذلك. وقال آخرون: هو منسوخ بقوله عليه السلام: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»<sup>(٤)</sup>.

(١) هو: المنذر بن حرمة الطائي القحطاني، أبو زبيد: شاعر نديم معمر، من نصارى طي. عاش زمناً في الجاهلية، وكان يزور الملوك ولا سيما ملوك العجم لعلمه بسيرهم. وأدرك الإسلام ولم يسلم. وكان يدخل مكة متنكراً. واستعمله عمر على صدقات قومه. قال البغدادي: ولم يستعمل نصراً غيره. وكانت إقامته على الأكثر عند أخواله بني تغلب بالجزيرة الفراتية. وانقطع إلى منادمة الوليد ابن عقبة أيام ولايته الكوفة، في عهد عثمان. وكان يفد على عثمان فيقره ويذني مجلسه، لاطلاعه على أخبار من أدركهم من ملوك العرب والعجم. ومات بالكوفة أو في باديتها، في زمن معاوية وقيل: دفن على البليخ إلى جانب قبر الوليد بن عقبة. توفي نحو سنة ٦٢ هـ.

ينظر: خزائن الأدب للبغدادي (١٥٥/٢)، والشعر والشعراء (١٠١)، تهذيب ابن عساکر (٤/

١٠٨)، الأعلام (٢٩٣/٧، ٢٩٤)

(٢) انظر نصب الراية للزبيلى (٤٢٠/٤).

(٣) فى أ: حفظها.

(٤) تقدم.

وقال آخرون<sup>(١)</sup>: إن قوماً من الأنصار كانت ترضع لهم اليهود، فلما جاء الإسلام أسلم الأنصار، وبقي من عند اليهود من ولد الأنصار على دينهم، فأرادوا أن يكرهوهم، فنزلت الآية ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : ويحتمل ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ ما قال في قوله تعالى : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحجج : ٧٨].

وقوله تعالى : ﴿قَدْ بَيَّنَّ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ﴾.

يعنى قد تبين الإسلام من الكفر بالله فلا تكرهون على ذلك.

وقوله تعالى : ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ﴾.

اختلف فيه :

قيل<sup>(٢)</sup> : ﴿بِالطَّاغُوتِ﴾ ، الشياطين .

وقيل<sup>(٣)</sup> : كل ما يعبد من دون الله فهو طاغوت من الأصنام والأوثان التي تعبد من دون الله .

وقيل<sup>(٤)</sup> : ﴿بِالطَّاغُوتِ﴾ ، الكهنة الذين يدعون الناس إلى عبادة غير الله بكفر هؤلاء وتكذيبهم .

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : ومن جملة : ومن يكفر بالذى يدعو إلى عبادة غير الله ، ويكذبه فى ذلك ، ويؤمن بالذى يدعو إلى عبادة الله ، ويصدقه ، أنه داع إلى حق .

وقوله تعالى : ﴿وَيُؤْمِرُ بِاللَّهِ﴾ .

فيه دلالة : أن الإيمان بالله هو إيمان بالأنبياء والرسل والكتب جميعاً ، إذ لم يذكر معه غيره ، والكفر بالذى ذكرت يمنع حقيقة الإيمان بالله ؛ لأنه [فى آخر السورة ذكر ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة : ٢٨٥] ، على طريق التفضيل - ]<sup>(٥)</sup> من آمن بالله آمن به وبأمره ونهيه وشرائعه - لكن الذى قال : ﴿لَا تُفَرِّقُوا

(١) قاله مجاهد ، أخرجه ابن جرير عنه (٥٨٢١ ، ٥٨٢٢ ، ٥٨٢٣) ، وعن الحسن (٥٨٢٧) ، وانظر الدر المنثور (٥٨٣/١) .

(٢) قاله عمر بن الخطاب ، أخرجه ابن جرير عنه (٥٨٣٥ ، ٥٨٣٦) ، وعن مجاهد (٥٨٣٧) ، والشعبي (٥٨٣٨) ، وغيرهم ، وانظر الدر المنثور (٥٨٣/١) .

(٣) قاله مالك بن أنس ، أخرجه ابن حاتم عنه كما فى الدر المنثور (٥٨٣/١) .

(٤) قاله سعيد بن جبيرة ورفيع وابن جريج ، أخرجه ابن جرير عنهم (٥٨٤٤ ، ٥٨٤٥ ، ٥٨٤٦) ، وانظر الدر المنثور (٥٨٣/١) .

(٥) سقط فى أ ، ب .

﴿بِتِّ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ ، لقول قوم حيث قالوا: ﴿تُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكَرُ بِبَعْضٍ﴾ [النساء: ١٥٠]، وإلا لكان فى الإيمان بالله إيمان بجميع ذلك.

وقوله تعالى: ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: فقد عقد لنفسه عقداً وثيقاً لا انفصام لذلك العقد ولا انقطاع، لا تقوم الحجة ببعضه<sup>(١)</sup>.

ويحتمل: ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ ، بنصره إياه بالحجج والبراهين النيرة التى من اعتصم بها لا انفصال بها عنه ولا زوال.

ثم فيه نقض على المعتزلة؛ لأنه أخبر عز وجل أن من آمن بالله فقد استمسك بكذا. والمعتزلة يقولون: صاحب الكبيرة يخلد فى النار، وهو مؤمن بالله، فأية عروة أوهى من هذا على قولهم؟ وأن له زوالاً وانقطاعاً من ثوابه الذى وعد له عز وجل بإيمانه وتصديقه به. وبالله العصمة.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ لقولهم، ﴿عَلِيمٌ﴾ بشواهم.

أو ﴿سَمِيعٌ﴾ ، بإيمانهم، ﴿عَلِيمٌ﴾ ، بجزاء إيمانهم. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَرِثَةُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

قيل: الولي: الحافظ.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الولي: الناصر، وهو ناصر المؤمنين وحافظهم.

وقيل: سمي ولياً لأنه يلى أمور الخلق من النصر والحفظ والرزق وغيره. وعلى ذلك

يسمى الولي ولياً لما يلى أمور الناس.

وقيل: قوله: ﴿اللَّهُ وَرِثَةُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ، أى: الله أولى بهم إليه رجاؤهم أطعمهم،

وهو الذى يكرمهم، وأن الطاغوت أولى بالكافرين، كما قال: ﴿وَالنَّارُ مَثْوًى لِّهَمَّ﴾

[محمد: ١٢]، أى أولى بهم. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَائِهِمُ الظُّلُمَاتُ

يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾.

وقوله: ﴿يُخْرِجُهُم﴾ ، بمعنى: أخرجهم. وجائز هذا فى اللغة (يفعل) بمعنى (فعل)،

و (فعل) بمعنى (يفعل)، جاز فيها، غير ممتنع عنه.

(١) فى ط: يبغضه.

(٢) قاله ابن جرير (٢٣/٣)، والبغوى (٢٤١/١).

وقوله تعالى: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ ، و ﴿مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ ، هو ابتداء نشوئهم عليه، ليس أن كانوا فيه ثم أخرجهم، كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ [الرعد: ٢]، رفعها ابتداء، ليس أن كانت موضوعة ثم رفعها. فعلى ذلك الأول.

والآية تنقض على المعتزلة قولهم؛ إذ من قولهم: إن جميع ما أعطى مؤمن من الإخراج من الكفر، أعطى مثله الكافر؛ فكأنهم يقولون: أخرجهم جميعًا من الظلمة، وعليه إخراج الكفار أيضًا من الظلمات، إذ ذلك هو الأصلح له، وعليه أن يعطى ما هو الأصلح لهم في الدين. فإذا كان هذا قولهم، فهو ولي الكفرة والمؤمنين جميعًا على قولهم؛ إذ هو بالسبب الذي ذكر الولاية للمؤمنين فيعطى أيضًا للكفرة.

فإن قالوا: إنه أضاف (الكفر) إلى الطاغوت، وأنتم تضيفونه إلى الله عز وجل؟

قيل: هو ظاهر الكذب؛ لأننا لا نضيف ذلك إليه (الكفر). إنما نقول: إنه خلق فعل الكفر من الكافر كفراً، وخلق فعل النور من المؤمن نوراً. على أنه إن كان هذا في الكفرة فما القول في [الأول] (١) من قولكم: إنه منعم على المؤمن، ثم لا نعمة فيه على المؤمن إلا بالأمر والأقدار، والأقدار منه موجود للكافر في كفره على قولكم، ثم لا نعمة تقع في الأمر والدعاء للمؤمن إلا ويقع مثله للكافر، إذ هو في الأمر والدعاء كالمؤمن سواء. ولا قوة إلا بالله.

وليس في القول: إنه خالق، بأنه خالق فعل كل أحد على ما عليه إضافة الكفر إليه، بل إنما يضيف الخير إليه بما منه فيه من الإفضال على الشكر له. فدل أن له عز وجل في المؤمن فضل صنع، ليس ذلك له في الكافر.

و (الكفر) في اللغة الستر، وكذلك (الظلمة): هي الستر. يقال: (كفرت الشيء) أى سترته، وكذلك يقال: (ليل مظلم)؛ لأنه يستر ضوء النهار ونوره، فيستر الأشياء عن أبصار الخلق (٢).

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في قوله: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ...﴾ الآية: دلت هذه الآية على أن كان من الله إلى الذين آمنوا معنى لم يكن منه إلى الذين كفروا به كان إيمانهم، ولو لم يكن إلا الأمر والأقدار أو البيان، على ما قالت المعتزلة، لكان كل ذلك عندهم إلى الكفرة، فلا وجه لتخصيص المؤمنين بما ذكر،

(١) سقط في ط.

(٢) زاد في ط: وكذلك الكفر يستر به أدرار حقائق الإيمان عن أبصار القلوب.



وجعل الطاغوت أولى بالكافرين، وصنع الله إلى كل واحد، ولم تكن من الله تلك الزيادة، فإذا كان الذى ذكر لهم فى أنفسهم فلا وجه للامتنان بذلك. ومن البعيد ذكر الامتنان فيما به الإلزام والأمر. وما ذكرت المعترلة إنما هى أسباب الإلزام، ولولا ذلك كان أيسر عليهم وأقل لائمة. فكيف بمن بها ثبت أن كان منه فضل، ليس ذلك فى أعدائه فيه استوجب الحمد منهم؛ ولهذا يضاف إليه الخيرات على الشكر له، وتوجيه الحمد إليه، ولا يضاف إليه الشر بما ليس فى ذلك تشكر، إنما منه الخذلان بما علم من إثارة الكافر عداوته واختياره الكفر به؛ فلذلك لم يجز الإضافة إليه؛ والإضافة إلى الله جل ثناؤه لا باسم الخلق يخرج مخرج التعظيم له والخضوع من العبد بالحمد له والشكر. ولا يجوز مثله فيما ليس فيه ذلك على ما لا يضاف إليه الأنجاس والخبائث والجواهر الفيحة، وإن كان من طريق الخلقة جرى عليها تدبيره وخرجت على تقديره. فعلى ذلك أفعال الخلق، وعلى ذلك القول بأنه رب كل شىء، وإله كل شىء. ثم على الإشارة لا يوصف بذلك فى الأشياء الخاملة المستخف بها. فمثله الأول. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٦٤]، ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ١٠٨]، ونحو ذلك يخرج على وجوه:

أحدها: أنه لا يهديهم وقت اختيارهم ذلك، ويكون على ألا يخلق منهم فعل الهداية، وهم يختارون فعل الضلال.

ويحتمل: من فى علمه أنه لا يهتدى، فيرجع المراد به إلى الخاص.

ويحتمل: لا يهدى طريق الجنة فى الآخرة من كفر بالله فى الدنيا.

ويحتمل: لا يجعلهم فى حكمهم، كقوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً نَحْنُهُمْ وَمَا هُمْ بِمَحْكُومُونَ﴾ [الجاثية: ٤٥].  
وقوله تعالى: ﴿أَوَلَيْكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

ذكر أن الكفرة هم أصحاب النار، وذكر فى آية أخرى أن الملائكة أصحاب النار بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾ [المدثر: ٣١]، لكنه ذكر الملائكة أصحاب النار؛ لما يتولون تعذيب الكفرة فيها، فسامهم بذلك، وذكر الكفرة أصحاب النار؛ لأنهم هم المعذبون فيها، والملائكة هم معذبوهم بها. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ ءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّىَ  
الَّذى يُحْيى وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيى وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتى بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا

مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُعْجِبُ هَذَا اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتُ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتُ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَى جِمْارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لِحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُ ثَوَمِنَ قَالِ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ .

فقد ذكرنا فيما تقدم أن قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ ، إنما يفتح به لأعجوبة، كقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ [الفرقان: ٤٥]، وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الفِيلِ﴾ [الفيل: ١] .

وفيه إباحة التكلم في الكلام والمناظرة فيه والحجاج بقوله: ﴿حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ﴾ ، ورد على من يمنع التكلم فيه وهو كذلك؛ لأننا أمرنا بدعاء الكفرة جميعاً إلى وحدانية الله تعالى، والإقرار له بذلك، والمعرفة له أنه كذلك، وكذلك الأنبياء بأجمعهم أمروا وندبوا إلى دعاء الكفرة إلى شهادة أن «لا إله إلا الله وحده لا شريك له»، فإن دعوانهم إلى ذلك لا بد من أن يطلبوا منا الدليل على ذلك، والبيان عليه، والوصف له كما هو له، والتقرير عندهم أنه كذا، فلا يكون ذلك إلا بعد المناظرة والحجاج فيه؛ لذلك قلنا: أن لا بأس بالتكلم والمناظرة فيه. وفيه دلالة على إباحة المحاجة في التوحيد.

وفيه الإذن بالنظر في النظر؛ لأنه حاجه لينظر. والله أعلم.

وقوله: ﴿أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ .

قال أهل الاعتزال في قوله تعالى: ﴿أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ : هو إبراهيم، عليه السلام، لا ذلك الكافر؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤]، أخبر أن عهده لا يناله الظالم، والملك عهد.

لكنه غلط عندنا لوجوه:

أحدها: أن إبراهيم، صلوات الله عليه وسلامه، ما عرف بالملك.

والثاني: أن الآية ذكرت في محاجة ذلك الكافر إبراهيم، ولو كان غير ملك، وكان

إبراهيم، عليه السلام، هو الملك، لم يقدر المحاجة مع إبراهيم، عليه السلام إذ لا

محااجة إلا عن ملك؛ دل أنه هو الذى كان الملك.

والثالث: قال: ﴿أَنَا أُخِيءُ وَأُمِيتُ﴾، ثم قيل<sup>(١)</sup>: إنه جاء برجلين، فقتل أحدهما، وترك الآخر. فلو لم يكن ملكا لم يتأت له ذلك بين يدي إبراهيم، إذا كان إبراهيم، صلوات الله عليه وسلامه، هو الذى ﴿آتَنَّهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾، فدل أن المراد به ذلك الكافر. ثم (المُلْكُ) يكون فى الخلق بأحد أمرين: إما الفضل والشرف والعز والسلطان والدين، وإما من جهة الأموال والطول عليها والقهر والغلبة. فإن لم يكن له (المُلْكُ) من جهة الأول لكان له ذلك بفضول الأموال؛ لذلك كان ما ذكرنا. والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى -: أعطى (الملك) ليمتحن به، كما يعطى الغنى والصحة ليمتحن بهما.

وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّى أَلَّذِى يُعْبَدُ وَيُعْبَدُ﴾.

وكان هذا من إبراهيم - عليه السلام - والله أعلم - عن سؤال سبق منه أن قال له ذلك الكافر: من ربك الذى تدعونى إليه؟ فقال: ﴿رَبِّى أَلَّذِى يُعْبَدُ وَيُعْبَدُ﴾ وإلا لا يحتمل ابتداء الكلام بهذا على غير سبق سؤال كان منه. وهو ما ذكر فى قصة فرعون حيث دعاه موسى إلى الإيمان بربه، ﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يٰمُوسَىٰ﴾ ﴿٤٩﴾ قَالَ رَبُّنَا الَّذِى أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ ﴿٥٠﴾ [طه]، فعلى ذلك الأول.

وقوله تعالى: ﴿قَالَ أَنَا أُخِيءُ وَأُمِيتُ﴾.

أنه دعا برجلين، فقتل أحدهما، وترك الآخر، على ما قيل فى القصة.

﴿قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِى كَفَرَ﴾.

قال بعض الجدليين: هذا من إبراهيم، عليه السلام، صرف المحااجة إلى غير ما كان ابتداءها، ومثله فى الظاهر انقطاع وخيد عن الجواب؛ لأن من حاج آخر شيئا، وناظره فيه لعله ضمن وفاء تلك العلة وإتمامها إلى آخره، فإذا اشتغل بغيرها كان منه انقطاع عما ضمن وفاءها؛ فإبراهيم اشتغل بغيرها وترك الأول وهو فى الظاهر انقطاع؛<sup>(٢)</sup> لأن جوابه أن يقول: أنا أفعل كما فعلت، أو أن يقول له: إن هذا الحى كان حيا، ولكن أحي هذا الميت.

لكنه، صلوات الله عليه وسلامه، فعل هذا ليظهر عجزه على الناس؛ لأن ذلك كان منه تمويهًا وتلبيسًا على قومه أخذ به قلوبهم، فأراد إبراهيم، صلوات الله عليه وسلامه، أن

(١) قاله الربيع ومجاهد وابن إسحاق، أخرجه ابن جرير عنهم (٥٨٧٨، ٥٨٨٠، ٥٨٨١).

(٢) ما بين المعقوفين سقط فى أ، ط.

يظهر عليه من الحججة ما هو أظهر وأعجز له، وأخذ للقلوب.  
 والثانى: أراد أن يريه أن هذا مما قدر عليه بغيره، إذ الذى لم يجعل له القدرة عليه لم يقدر عليه، ثم لما ثبت عجزه فى أحدهما يظهر عجزه فى الآخر. والله أعلم.  
 وقيل: بأن هذا من إبراهيم انتقال من حجة إلى حجة، ليس بانقطاع. وهو جائز.  
 وقوله: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾، قيل: انقطع وتحير.  
 وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.  
 ذكر الظالم؛ لأن الظلم هو وضع الشيء فى غير محله، حيث هذا اللعين المحاج فى غير موضعه.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ﴾.

قيل: هو نسق قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ﴾.

وقيل: هو نسق على قوله: ﴿أَنَا أُخِي وَأُمِّي﴾؛ لأنه بذلك أنكر البعث.

ثم اختلف فى المار على القرية:

قال بعضهم: كافر قال ذلك.

وقال آخرون: لا، ولكن قال ذلك مسلم.

وقال أكثر أهل التأويل: هو عزيز<sup>(١)</sup>.

فإن كان قائل ذلك كافراً فهو على إنكار البعث والإحياء [بعد إمامة]<sup>(٢)</sup>. وإن كان

مسلمًا فهو على معرفة كيفية الإحياء، ليس على الإنكار، وهو كقول إبراهيم - عليه الصلاة

والسلام -: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمْتُ تُوْمُنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمِئِنَّ قُلُوبُكَ

[البقرة: ٢٦٠]. وليس لنا إلى معرفة قائله حاجة، إنما الحاجة إلى معرفة ما ذكر فى<sup>(٣)</sup>

الآية. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَهِيَ خَاطِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾.

قيل<sup>(٤)</sup>: خالية من سكانها.

وقيل<sup>(٥)</sup>: (خاوية)، ساقطة سقفوها على حيطانها، وحيطانها على سقفوها.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٥٨٩١)، وعن ناجية بن كعب (٥٨٨٣)، وسليمان بن بريدة

(٥٨٨٤)، وقتادة (٥٨٨٥)، وغيرهم، وانظر الدر المنثور (١/٥٨٧).

(٢) سقط فى أ، ب.

(٣) فى أ: من.

(٤) قاله ابن جرير (٣/٣٢).

(٥) قاله السدى، أخرجه ابن جرير عنه (٥٩١٠)، وانظر الدر المنثور (١/٥٨٩).

وقوله تعالى: ﴿قَالَ أَنْ يُحْيِيَهُ هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ .

هو على ما ذكرنا.

وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا تُو اللَّهِ مِائَةٌ عَامٍ ثُمَّ بَعَثُ﴾ .

أراد - والله أعلم - أن يرى الآية في نفسه، والآية هي آية البعث، ويحتمل أن تكون آية في المتأخرين.

وقوله تعالى: ﴿قَالَ كَمْ لَبِئْتُمْ﴾ .

سأل منه - جل وعلا - الاجتهاد بظاهر الحال الذي ظهر عنده، ليظهر أنه اجتهد بدليل أو بغيره على ما يدركه وسعه؛ فبان أن المجتهد يحل له الاجتهاد بما يدرك في ظاهر الحال، وإن كان حكم ما فيه الاجتهاد بالغيب.

قال الشيخ - رحمه الله - : أراد الله تعالى بقوله: ﴿كَمْ لَبِئْتُمْ﴾ ، التنبيه؛ كقوله لموسى: ﴿وَمَا تِلْكَ يَمِينُكَ يَمُوسَى﴾ ؛ [طه: ١٧]، ليريه الآية من الوجه الذي هو أقرب إلى الفهم ثم جهة الأعجوبة فيه بوجهين:

مرة بإماتة الحمار، إذ من طبعه الدوام، ومرة بإبقاء طعامه، ومن طبعه التغير والفساد عن سريع. جعل في بقاء طعامه وحفظه من الفساد آية ومن طبعه الفساد، وفي إحياء حماره بعد إماتته وطبعه البقاء؛ ليعلم ما نازعته نفسه في كيفية الإحياء ذلك؛ وهو قوله: ﴿قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ .

ثم قيل في وجهة ما أراه بأوجه:

قيل<sup>(١)</sup>: إنه أحيأ عينيه وقلبه، فأدرك بهما كيفية الإحياء في بقية نفسه.

وقيل: أحيأ نفسه، فأراه ذلك في حماره.

وقيل<sup>(٢)</sup>: إنه أراه ذلك في ولده؛ لأنه أتى شاباً، وولده وولد ولده وشيوخ. وذلك آية.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في قوله: ﴿ثُمَّ بَعَثُ قَالَ كَمْ لَبِئْتُمْ...﴾ الآية: فإن قال قائل: كيف سأله عن لبثه، وقد علم أنه لم يكن علم به؟ وأيد ذلك إخباره بقوله ﴿لَبِئْتُمْ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَبِئْتُمْ مِائَةً عَامٍ﴾ .

قيل: القول ﴿كَمْ لَبِئْتُمْ﴾، يحتمل وجهين؛ وكذلك القول بقوله: ﴿بَل لَبِئْتُمْ مِائَةً

(١) قاله علي بن أبي طالب، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب كما في الدر المنثور (٥٨٧/١)، وعن مجاهد وابن جريج وقتادة وغيرهم عند ابن جرير.

(٢) قاله الأعمش، أخرجه ابن جرير عنه (٥٩٤٦)، وعن عكرمة أخرجه سفيان بن عيينة وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٥٩٠/١).

عكار ﴿﴾ :

أحدهما: على قول ألقى إليه ونطق أسمع هو .

والثاني: أن يكون على ما حدثته نفسه بمدة لبثه في حال نومه، فتأمل في ذلك أحوال نومه، وأخبر عما عاين من أحوال الوقت الذي كان فيه مما كان ابتداءه وقت نومه، فقال بالذي ذكرتم لَمَّا تأمل شأن الحمار، واستخبر عن الأحوال، قالت له نفسه: ﴿بَل لَّيْسَتْ بِمِائَةِ عَكارِ﴾ ، ثم أمعن نظره في حماره، وما رأى من تغير أحواله، وأبقاه الله تعالى على ما ذكر. وكل ذلك خبر عما حدثته نفسه، هي بعثه، على التفكير في أحواله، والنظر فيما عاين من أمر الحمار، أو كان علم أن ذلك موت فيه، لكنه استقل ذلك بما شهد نفسه بما عاينها على ما كانت عليها. فلما تأمل شأن حماره [و] علم أنه رفع إلى آيات عجيبة، فزع إلى الله تعالى، فأنبأه الله تعالى بالذي وصف في القرآن. والله أعلم.

ولو كان على القول فإن في السؤال عما يعلم السائل جهل المسئول وجهين:

أحدهما: الامتحان على ما به ظهور أحوال الممتحن من الاجتهاد في تعريف الحقائق بالاستدلال والخضوع له بالاعتراف بقصوره عن الإحاطة به، كفعل الملائكة عند قوله تعالى: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾ [البقرة: ٣١]، بقولهم: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢] ، والأول كما فعل صاحب هذا أنه قال: ﴿لَيْسَتْ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ ، ومثله أمر أصحاب الكهف. والله أعلم.

والثاني: أن يراد بالسؤال التقرير عنده؛ ليكون متيقظًا لما يراد به من الاطلاع على الآية، كما قال لموسى: ﴿وَمَا تِلْكَ يَمِينُكَ يَا مُوسَى...﴾ الآية [طه: ١٧]. وهذا فيما كان السؤال في الظاهر خارجًا في الحقيقة مخرج المحنة، نحو ما ذكرنا في أمر الملائكة، وأمر موسى، عليه السلام، فأما السؤال الذي هو في حق السؤال إنما هو في حق الاستخبار، ليعلم ما عليه حقيقة الحال بالسؤال. لكن الذي ذكرت فيما كان سبيله أن يكون من له الامتحان. ولا قوة إلا بالله.

وقوله تعالى: ﴿فَأَنْظُرْ إِلَىٰ طَعَابِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهٗ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: لم يأت عليه السنون، أي: كأنه لم يأت عليه السنون.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿لَمْ يَتَسَنَّهٗ﴾ ، لم يتغير ولم ينتن.

(١) قاله الكسائي كما في تفسير البغوي (١/٢٤٥).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٥٩٢٧)، وعن قتادة (٥٩٢٢، ٥٩٢٣)، والسدي (٥٩٢٤)، والضحاك (٥٩٢٥)، وقاله مجاهد (٥٩٣١، ٥٩٣٢، ٥٩٣٣)، وغيرهم، وانظر الدر المنثور (١/٥٩٠).

والأول أشبه؛ لأنه يقال من التغيير والتنتن: لم يتسنن.  
وقوله تعالى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى جَمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ  
كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا﴾.

وهو من الأحياء.

﴿نُنشِزُهَا﴾ بالزاي - وهو من الارتفاع والنصب.

وفيه لغة أخرى: «نشرها» بالراء، وهو من الإحياء. و«نشرها» من النشر.

وقوله تعالى: ﴿كَلِمًا تَبَيَّنَ لَهَا قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

﴿أَعْلَمُ﴾، بالنصب [والخفض:

فمن قرأه بالنصب] (١)، صرف قوله: ﴿أَنِّي يُعِي، هَذَا اللَّهُ﴾، إلى المسلم.

ومن قرأ ﴿اعلم﴾ بالخفض صرف إلى الكافر، يقول الله له: اعلم أن الله على كل

شياء قدير. ويحتمل أيضًا صرفه إلى المسلم: «واعلم»، على الإخبار، كأنه قال: اعلم ما

كنت تعلمه غيبًا مشاهدة.

وفى هذه الآيات إثبات رسالة محمد ﷺ؛ وذلك أن هذه القصص كانت ظاهرة بينهم،

ولم يكن له اختلاف إليهم، ولا النظر في كتبهم، ثم أخبر على ما كان؛ ليعلم أنه إنما علم

ذلك بالله عز وجل ثناؤه.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولَمْ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن

يُطْمَئِنُّ قَلْبِي قَالَ فَخَذْنَا مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ خُصْمًا إِنَّكَ تُجِيبُنَا أَجْرًا نُنْزِلُ

أَدْعُوكَ يَا إِبْرَاهِيمَ سَعِيًّا وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

قال بعضهم: كان إبراهيم، عليه السلام، موقنًا بأن الله يحيى الموتى، ولكن أحب أن

يعاين ذلك؛ لأن الخبر لا يكون عند ابن آدم كالعيان، على ما قيل: «ليس الخبر

كالمعاينة».

وقيل: يحتمل سؤاله عما يسأل لما نازعته نفسه وحدثته في كيفية الإحياء، وقد تنازع

النفس وتحدث بما لا حاجة لها إليه من حيث نفسه؛ ليقع له فضل علم ومعرفة.

وقيل: ﴿يُطْمَئِنُّ قَلْبِي﴾، أى: ليسكن قلبي وأعلم أنك قد استجبت لى فيما دعوتك،

وأعطيتنى الذى سألتك.

وقيل (٢): ﴿أُولَمْ تُؤْمِنُ﴾، أى: أو لم توقن بالخلة التى خاللتك؟ قال: بلى.

(١) سقط فى ط.

(٢) قاله السدى وسعيد بن جبیر، أخرجه ابن جریر عنهما (٥٩٦٨، ٥٩٦٩)، وانظر الدر المشور (١)

سأل ربه على الخلة.

وقيل: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنُ﴾ ، قال: ﴿بَلَى﴾ ، ﴿وَلَكِنْ لِيُظْمِنَ قَلْبِي﴾ ، بأنك أريتني الذي أردت .

ويحتمل: أن يكون إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، أراد بسؤاله ذلك أن تكون له آية حسية؛ لأن آيات إبراهيم كلها كانت عقلية، وآيات سائر الأنبياء كانت عقلية وحسية، فأحب إبراهيم، صلوات الله عليه وسلامه، أن تكون له آية حسية، على ما لهم، كسؤال زكريا ربه حيث قال: ﴿رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا﴾ [آل عمران: ٤١]، جعل له آية حسية؛ فعلى ذلك سؤال إبراهيم، عليه السلام.

وقوله تعالى: ﴿فَخَذَ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرَهُنَّ إِلَيْكَ﴾ .

معناه: وجههن إليك، كقول الرجل: «صر وجهك إلي»، أي: حول وجهك إلي .  
وروى في حرف ابن مسعود - رضی الله تعالى عنه - : «فصُرهن إليك» ، بالكسر، بمعنى قطعهن، قيل: هو التقطع.

وقيل<sup>(١)</sup>: (فصُرهن إليك)، اضممهن.

**قوله تعالى:** ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبًّا وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾ قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى وَاللَّهُ عَنِّي حَلِيمٌ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبًّا وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ .

يحتمل ضرب مثل النفقة في سبيل الله بالحبة التي ذكر وجهان:

أحدهما: أن يبارك في تلك النفقة، فيزداد وينمو، على ما بارك في حبة واحدة فصارت سبعمائة وأكثر.

والثاني: قال: ﴿وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦]، ورأوا الصدقة تلتف وتتلاشى في أيدي الفقراء فقالوا: كيف تربي، وهي تالفة؟ فقال: تربي كما أربي الحبة في الأرض بعد ما تلتف فيها وفسدت، فصارت مائة وزيادة. فعلى ذلك الصدقة في طاعة الله والنفقة فيما يربي وإن كانت تالفة.

(١) قاله عطاء، أخرجه ابن جرير عنه (٦٠١١).



وقيل: إنها منسوخة بالفرائض. لكن هذا لا يحتمل؛ لأنه نسخ وعد في الآخرة، والوعد لا يحتمل النسخ، إلا أن يعنون نسخ عين الصدقة بغيرها، فأما الوعد فهو حالة. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْكُمْ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: ﴿وَأَسِعُ﴾، غنى.

وقيل: ﴿وَأَسِعُ﴾، جواد، يوسع على من يشاء.

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَتًّا وَلَا أَدَىٰ﴾.

قال المفسرون: للجهاد، خصوا الجهاد بهذا. والله أعلم.

لأن العدو إذا خرجوا لقتال المسلمين خرجوا للشيطان، ويسلكون سبيله وطريقه، والمؤمنون إنما يخرجون ليسلكوا طريق الله تعالى، وينصروا دينه وأولياءه؛ لذلك كان التخصيص له لقولهم، وإلا كان يجيء أن يسمى الطاعات كلها والخيرات (سبيل الله)؛ لأنه سبيل الله وطاعته، كقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الْأَطْغُوتِ فَفَتَلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦].

وقوله: ﴿ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَتًّا وَلَا أَدَىٰ﴾. اختلف فيه:

قيل: ﴿مَتًّا﴾، على الله، و ﴿أَدَىٰ﴾، للفقير.

وقيل: ﴿مَتًّا﴾، على الفقير، و ﴿أَدَىٰ﴾، له.

ثم قيل: منه على الفقير عد ما أنفق عليه وتصدق، وأذاه وتوبيخه عليه بذلك. وأما منه على الله تعالى؛ كقوله تعالى: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحجرات: ١٧].

وقوله تعالى: ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

قد ذكرنا تأويله فيما تقدم.

وقوله تعالى: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَدَىٰ وَاللَّهُ عَنِّي حَلِيمٌ﴾.

قيل: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾<sup>(٢)</sup>، كلام حسن، يدعو الرجل لأخيه بظهر الغيب.

وقيل: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾، يستغفر الله ذنوبه في السر و ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ له، يغفر له، ويتجاوز

عن مظلمته.

وقيل: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾، الأمر بالمعروف خير ثوابا عند الله من صدقة فيها أذى ومن.

(١) قاله البغوي (١/٢٤٩).

(٢) ذكره البغوي (١/٢٥٠)، ونسبه للكلبى.

فإن قيل: كيف جمع بين قول المعروف والمغفرة وبين الأذى والمن، فقال: (خير من كذا..)، وأحدهما خير والآخر شر، وإنما يفعل هذا إذا كانا جميعاً خيرين، فيقال: «أيهما أخير»؟

قيل: معناه - والله أعلم - هذا خير لكم من ذلك، وهو كقوله: ﴿قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنْ دُنْيَاكُمْ، وَإِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ وَالتَّجَارَةُ مِنْ جِنْسٍ مَا عِنْدَ اللَّهِ، فَعَلَىٰ ذَٰلِكَ الْأُولَىٰ.﴾

ويحتمل: أن تكون الآية على الابتداء، لا على الجمع: هذا خير، وهذا شر. قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : ووجه ذلك أن الصدقة قربة، وهى خير، فإذا أتبعها الأذى أبطلها، فيكون ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ ، أى: رد جميل للسائل خير من إجابة فى البذل، ثم الرد بالأذى؛ لأن هذا يبقى، وإن كان لا ينشفع<sup>(٢)</sup> به الآخر، والصدقة [لا]<sup>(٣)</sup>، وإن كان ينتفع بها الفقير. والله أعلم.

وقال بعضهم: (المن) و (الأذى)، أن يقول للسائل: خذ، لا بارك الله فيه لك. وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ غَفِيرٌ﴾ ، عن صدقاتكم، ﴿حَلِيمٌ﴾ ، لا يعجل بالعقوبة عليكم بالمن والأذى.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْتَغُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِيقَةً نَّاسٍ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ ءَآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدَى الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦٥﴾ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيْتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّتٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَفَاتَتْ أَكْثَلَهَا ضِغْفِيرٌ فَإِن لَّمْ يُمِصْهَا وَابِلٌ فَطَلَّ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٦﴾ أَيُّدٌ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُمْ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضِعْفَهُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْتَغُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِيقَةً نَّاسٍ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ ءَآخِرِ﴾ .  
المن والأذى: ما ذكرنا.

(١) سقط فى أ، ط.

(٢) فى أ: ينقطع، وفى ط: يشفع.

(٣) سقط فى ب.

ثم جهة البطلان - والله أعلم - أن الله عز وجل وعد لمن تصدق الثواب عليها، بقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَلِّعُهُ لَهُ أَصْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: ٢٤٥]، وقال: ﴿وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠]، وقال فى آية أخرى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْتَ لَهُمُ الْجَنَّةُ...﴾ [الآية [التوبة: ١١١]]. وإن كانت تلك الأموال فى الحقيقة له أعطاهم الثواب على ذلك، فأخبر أن من أعطى آخر شيئًا يبدل لا يمن عليه، كالمبادلات التى تجرى بين الناس، ألا يكون لبعض على بعض جهة المن، إذا أخذ بدل ما أعطاه، وأن يقال: إن الأموال كلها لله تعالى، فإنما أعطى ماله، وكل من أعطى ماله آخر لا يستوجب ذلك حمدًا ولا منًا.

ثم اختلف فى قوله تعالى: ﴿كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هم المنافقون، كانوا ينفقون أموالهم رياء. دليله قوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، شبه الصدقة التى فيها (من) و (أذى) بالصدقة التى فيها رياء. وذلك - والله أعلم - أن الصدقة التى فيها (من) و (أذى) لم يتبع بها وجه الله، فكان كالصدقة التى ينفقها للزيادة لا يتبعى بها وجه الله تعالى [وقال آخرون: كل صدقة فيها رياء فذلك، كافرًا كان منفقها أو مسلمًا؛ لأنها لم يُتبع فيها وجه الله تعالى]<sup>(٢)</sup> والدار الآخرة.

ثم ضرب المثل للصدقة المبتغى بها الرياء، والصدقة التى فيها المن والأذى بالصفوان الذى عليه التراب: وهو الحجر الأملس، فقال:

﴿كَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تَرَابٌ فَأَصَابُهُ وَابِلٌ فَتَرَكَّهُ صَلْدًا لَا يَفْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ وَمَا كَسَبُوا﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: (الوابل) هو المطر الشديد عظيم القدر.

وفى ضرب الأمثال تعريف ما غاب عن الأبصار بما هو محسوس؛ وذلك أن الصفوان الذى به ضرب المثل، والتراب محسوس، ومن التراب جعل الأغذية للخلق والدواب. ثم الثواب الذى وعد للصدقة ليس بمحسوس، بل هو غائب، فعرف الغائب بالمحسوس. فقال: لما كان التراب الذى به تكون الأغذية يذهب بالمطر الشديد حتى لا يبقى له أثر،

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٦٠٤٤)، وانظر الدر المنثور (٦٠٠/١).

(٢) ما بين المعقوفين سقط فى ط.

(٣) قاله السدى والضحاك وقتادة والربيع، أخرجه ابن جرير عنهم (٦٠٥٣، ٦٠٥٤، ٦٠٥٥، ٦٠٥٦).

وانظر الدر المنثور (٦٠٠/١).

فكذلك الثواب الذي يكون للصدقة يذهب ويتلاشى حتى لا يُظفر بها باليمن والأذى والرياء، كما أذهب المطر التراب الذي على الصفوان، فصار صلدًا، لا شيء عليه من التراب.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾.

قالت المعتزلة: لا يهدى القوم الكافرين بكفرهم الذي اختاروا.

وقلنا نحن: لا يهديهم وقت اختيارهم الكفر، ويهديهم وقت اختيارهم الإيمان.

وفى قوله: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَى﴾، وجه آخر، هو أن يحتمل قوله: ﴿مَّعْرُوفٌ﴾، هذه التسيحات والثناء والحمد، و﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾، ستر ما ارتكب من المأثم. وقوله: ﴿خَيْرٌ﴾، أى أحب على البذل من صدقة يتبعها أذى. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّتٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَكَانَتْ أَكْطًا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطُلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

فى الأمثال التى ضربها الله تعالى وذكرها فى القرآن وجوه:

أحدها: جواز قياس ما غاب من الحكم عن المنصوص بالمنصوص إذا جمعهما معنى واحد.

والثانى: أن علوم المحسوسات والمشاهدات هى علوم الحقائق، وهى الأصول التى بها يستدل ويوصل إلى معرفة الغائب.

والثالث: فيها إثبات رسالة محمد، عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات، وذلك أن العرب كانت لا تضرب الأمثال، ولا كانت تعرفها فى أمر التوحيد وتعريف ما غاب عن حواسهم من أمر القيامة ونحو ذلك. ثم بعث الله تعالى محمداً ﷺ، وأنزل عليه القرآن<sup>(١)</sup>، وذكر فيه الأمثال؛ ليذكرهم تلك الأمثال ليعلموا أنه إنما عرفها بالله عز وجل، لا أنه أنشأ هذا القرآن من تلقاء نفسه. وذلك من آيات نبوته ورسالته. وعلى ذلك جعل عدم الكتابة وإنشاء الشعر من آيات نبوته ورسالته؛ لأن من عادة العرب إنشاء الشعر والكتابة، ويفضلون أربابها على غيرهم؛ لثلا يعرف هو بها، ويقولون: إنه أخذ من الكتب، أو اختلق من نفسه، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُتُ

(١) فى أ: الفرقان.

بِيَمِينِكَ إِذَا لَازَتْكَ الْمُبْطُونَ ﴿٤٨﴾ [العنكبوت: ٤٨].

والرابع: فيها دلالة أن الله - جل وعلا - خالق الدنيا وما فيها من المحاسن والخبائث، والأعلى والخصائص، حيث ضرب مثل الرفيع بالرفيع والخصيس بالخصيس؛ فدل أن خالق هذه الأشياء كلها هو الله تعالى، لا شريك له ولا شبيهه. ثم شبه الصدقة التي هي لله - عز وجل - مرة بالربوة من الأرض: وهي المرتفعة منها، ومرة بالحبة التي تنبت كذا سنبله، وفي كل سنبله كذا حبة، ومرة بالأضعاف المضاعفة؛ كقوله: ﴿فِيضْعُفَهُ لَهُمْ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: ٢٤٥]. فهو - والله أعلم - لما علم عز وجل رغبة الناس مرة في العدد في الدنيا، ومرة في البساتين المرتفعة أرضها وتربتها ليشرفوا على غيرهم من الخلائق والبقاع، ومرة في الكثير من الأشياء والعظيم منها رغبتهم عز وجل في الصدقة بما ذكرنا من الأشياء لعلمه برغبتهم فيها، ليرغبوا في ذلك. والله أعلم.

وعلى ذلك حرم الله تعالى الصدقات على رسول الله ﷺ؛ لأنه كان يرغب الناس في الصدقة؛ لئلا يظنوا فيه ظن السوء ويقولون: إنه إنما يرغبهم فيها ليتنفع هو بها.

وقوله تعالى: ﴿وَتَنبِيئًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ اختلف فيه:

قيل<sup>(١)</sup>: ﴿وَتَنبِيئًا﴾: تصديقا، كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنبَرُهُ لِلْسُرَى﴾ [الليل].

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿وَتَنبِيئًا﴾، أي: تيقينا بالإسلام.

وقيل<sup>(٣)</sup>: يثبتون في مواضع الصدقة.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿وَتَنبِيئًا﴾ في الصدقة، إذا كانت لله أمضى وتصدق بها، وإن خالطه شيء أمسك. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿كَمْكَلِ جَنَّتِكُمْ بِرَبْوَةٍ﴾.

قيل<sup>(٥)</sup>: الربوة: المرتفع من الأرض.

وقيل<sup>(٦)</sup>: الربوة: الظاهر المستوى من المكان.

- (١) قاله الشعبي، أخرجه ابن جرير عنه (٦٠٦٣، ٦٠٦٤)، وانظر الدر المنثور (٦٠١/١).
- (٢) قاله قتادة وأبو صالح أخرجه ابن جرير عنهما (٦٠٦٥، ٦٠٦٦)، وانظر الدر المنثور (٦٠١/١).
- (٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٦٠٦٧ - ٦٠٦٩)، وانظر الدر المنثور (٦٠١/١).
- (٤) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير عنه (٦٠٧٠، ٦٠٧١)، وانظر الدر المنثور (٦٠١/١).
- (٥) قاله ابن عباس والضحاك، أخرجه ابن جرير عنهما (٦٠٧٦، ٦٠٧٩)، وانظر الدر المنثور (٦٠١/١).
- (٦) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٦٠٧٣، ٦٠٧٤)، وانظر الدر المنثور (٦٠١/١).

وقوله تعالى: ﴿أَصَابَهَا وَايِلٌ﴾.

والوايل: قد ذكرنا أنه المطر الشديد العظيم القطر.

وقوله تعالى: ﴿فَنَآتُ أَكْهَمًا ضِعْفَيْنِ﴾، يعني الحبة أضعفت في ثمرها في الحمل ضعفين حين أصابها وابل. كذلك الذي ينفق ماله لله في غير منة يمن بها يضاعف نفقتها، كثرت النفقة أو قلت.

وقيل<sup>(١)</sup>: يضاعف الله للمنفق الأجر مرتين.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَايِلٌ فَطَلٌّ﴾.

والطل، هو المطر الضعيف.

وقيل<sup>(٢)</sup>: هو الطش من المطر.

وقيل<sup>(٣)</sup>: هو الرذاذ من المطر مثل الندى، لا تزال الحبة خضراء دائماً ثمرها، قل أو

كثر.

وقوله: ﴿أَيُّدٌ أَحَدَكُمْ أَنْ تَكُونَ لَمْ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضِعْفًا فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾.

ليس لهذا الخطاب جواب؛ لأن جوابه أن يقول: يود، أو لا يود. لكن الخطاب من الله تعالى يخرج على وجوه ثلاثة:

خطاب يفهم مراده وقت قرعه السمع.

وخطاب لا يفهم مراده إلا بعد النظر فيه والتفكير والتدبر، وهو كقوله: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، وكقوله عز وجل: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١]، و ﴿يَقُولُونَ﴾ [الحشر: ١٤].

وخطاب لا يفهم مراده إلا بالسؤال عنه رسول الله ﷺ، أو من له علم في ذلك؛ كقوله تعالى: ﴿فَسْتَلْ بِهِ حَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٩]، وكقوله تعالى: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

فإذا كان ما ذكرنا، فيحتمل أن ما ترك من الجواب للخطاب إنما ترك للطلب والبحث

(١) قاله السدي، أخرجه ابن جرير عنه (٦٠٨٦).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٦٠٨٣)، وعن الربيع (٦٠٨٥).

(٣) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٦٠٨٤).

عنه والتفحص .

ثم إن هذا الخطاب يحتمل أن يكون في أهل النفاق؛ وذلك أن المنافق يرى من نفسه الموافقة لأهل الإسلام في الظاهر، وهو مخالف لهم في السر، وعنده أنه يستحق الثواب بذلك وقت الثواب، كان كصاحب الضيعة التي ذكرت في الآية: أن صاحبها يغرس فيها الغرس، وينبت فيها النبات في حال شبابه وقوته؛ رجاء أن يصل إلى الانتفاع بها في وقت الحاجة والضعف، فإذا بلغ ذلك واحتاج - حيل بينه وبين الانتفاع فيها. فكذاك المنافق الذي كان دينه لمنافع في الدنيا وسعة لها، إذا بلغ إلى وقت الحاجة حرم ذلك. وكذلك هذا في الكافر؛ لأنه رأى لنفسه النفع بعمله لوقت تأمله كصاحب الضيعة، ثم عند بلوغه الحاجة حرم عنه ذلك لاعتراض ما اعترض من الآفة، وهو كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُوهُمْ كَمُرَابٍ يَقْبَعُهُ يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَقًّا إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ [النور: ٣٩]؛ لأن الكافر بما يدين من الدين إنما يدين لنفع يتأمله في الدنيا، والمؤمن إنما يدين بما يدين لنفع يتأمله ويطمع في الآخرة. فرجاء الكافر في غير موضعه؛ لذلك كان ما ذكر. والله أعلم.

ثم الأمثال التي ضربت ينتفع بها المؤمنون؛ لأن نظرهم ما في الأمثال من المعنى المدرج والمودع فيها، لم ينظروا إلى أعينها. وأما الكفار إنما ينظرون إلى أعين الأمثال، لا إلى ما فيها، فاستحقروها واستبعدت عقولهم ذلك؛ لذلك قال الله - عز وجل -: ﴿لَا يَتَّبِعُ لِقَابٍ يَفْكُرُونَ﴾ [يونس: ٢٤]، و﴿يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤].

ووجه ضرب هذا المثل: هو أن الكافر يحرم أجره عند أفقر وأحوج ما كان إليه، كما حرم هذا نفع بستانه عند أفقر وأحوج ما كان إليه حين كبرت سنه وضعفت قوته، ولا حيلة له يومئذ.

وقوله تعالى: ﴿إِعْصَارٌ﴾.

قال ابن عباس<sup>(١)</sup>: الإعصار: ريح فيها سموم.

وقيل: الإعصار: ريح فيها نار تحرق الأشجار.

وقيل<sup>(٢)</sup>: هي الريح تسطع إلى السماء، وهي أشد.

قال الشيخ<sup>(٣)</sup> - رحمه الله تعالى - في قوله: ﴿أَيُّدٌ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ...﴾

(١) أخرجه ابن جرير من (٦١٠٤ - ٦١١٠)، وانظر الدر المنثور (٦٠٣/١).

(٢) قاله البغوي (٢٥٢/١ - ٢٥٣).

(٣) ثبت في حاشية أ: قال الشيخ أبو منصور - رحمه الله - في قوله: ﴿أَيُّدٌ أَحَدِكُمْ﴾: ليس على طريق الاستفهام ليقضى جوابا، بل معناه: لا يود أحدكم أن تكون له جنة.

الآية: فمعناه - والله أعلم - أن يكون ألا يود أحد أن تكون له جنة ينال منافعتها في وقت قوته وغناه بقوته عنها وبغيرها من وجوه المعاش، ثم يحرم نفعها لوقت الحاجة إليها بضعف بدنه وارتكاب مؤن الذرية، وكذلك لا ترضوا من أنفسكم في وقت قوتها وغناها الغفلة عنها لوقت حاجتها إلى الأعمال والاضطرار إلى ثوابها. والله أعلم.

وأن يكون المعنى من ذلك أى: لا تغتروا بظواهر أحوالكم فى الدنيا، وبما تتالون من النافع بالذى أظهرتم من موافقة المؤمنين، كاعتزاز من ذكرت بجنسه فى خاص ما عليه حاله إلى أن صار إلى ما أراه الله من عاقبته أنه يود عنه نهاية ذلك، أن لم يكن منه الاغترار فى ذلك، ولكن كان قيامه على ما لا يضيع عنه ذلك بتلك الحال؛ فيخرج ذا على ضرب المثل للمناقق.

ويحتمل: أن يكون ذلك مثلاً لمن كفر بمحمد ﷺ ممن يؤمن بالبعث، أن الذى ينال بالكفر به من الرياسة والعز، كالذى ذكر من صاحب الجنة أنه لا يود ذلك الابتداء بما يعلم تلك العاقبة؛ فكذا<sup>(١)</sup> ما ينبغي لهم إذ بين لهم عواقب الكفر بمحمد ﷺ أن يؤثروا الذى نالوا بعد علمهم بشدة تلك العاقبة. والله أعلم.

والمثل خرج على غير ذكر الجواب فيه؛ لما قد جرى له البيان لعلمه بالمبعوث مبيئاً أو بما فى الحال التى لها نزول الآية دليل التعريف، أو بما أراد الله امتحان السامعين بالتأمل فى الآية لينال كل ذى عقل فضله، وليكرم به أهل التدبر فى آياته فى صرف وجوه من دونهم إليهم فى الصدور عن آرائهم والاعتماد على إشارتهم. والله أعلم.

وجملة ذلك: أن أفعال ذوى الاختيار تكون للعواقب، وما إليه مرجع الفاعل مقصود فى الابتداء، فبين لمن أغفل عنه بالذى عرف من حيرة المسرور بجنته لما انكشفت له عاقبتها حتى لعله يود أن لم يكن له تلك، ليكون سروره بما يحمد عاقبته. فعلى هذا الأمر: الأفعال التى يغفل عن عواقبها إذا صار إليها صاحبها. والله الموفق.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِصَٰغِدِيهِ ءِلَآءَ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝٢٦٧ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ۝٢٦٨ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ ءِلَآءَ أُولَآءِ ۝٢٦٩ وَالْأَلْبَابِ ۝٢٧٠ وَمَا أَنفَقْتُمْ مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن

(١) فى ب: فعلى.



أَنْصَارٍ ﴿٢٧١﴾ إِنْ تُبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفَقْرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيَكْفُرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧٠﴾ .

وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌ حَمِيدٌ﴾ .  
فيه دليل وجوب الزكاة في أموال التجارة بقوله: ﴿مَا كَسَبْتُمْ﴾ ؛ لأن أموال التجارة هي التي تكتسب، وليس في كتاب الله تعالى بيان وجوب الزكاة في أموال التجارة في غير هذا الموضع، وليس فيه سنة عن رسول الله ﷺ، ولكن ذكر عن بعض الصحابة - رضى الله تعالى عنهم - القول به؛ فيحتمل أن يكون ما قالوا قالوا بهذه الآية. وأما زكاة الفضة، والذهب، والمواشي فيما لها ذكر في الكتاب والسنة، فالزكاة تجب فيها لعينها، اكتسب فيها أو لم يكتسب. وأما أموال التجارة فإن الزكاة تجب فيها بالاكْتِسَاب. وفيه دليل أن النفقة المذكورة فيه لازمة واجبة؛ لأنه قال: ﴿إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ ، ذكر الإغماض، والإغماض لا يذكر في المعروف، إنما يذكر في اللازم والواجب الذي لا مخرج له عنه إلا بالأداء، إلا عن عفو وصفح والرضاء بدون الحق - ثبت أنه على اللزوم.

وفيه دليل وجوب الحق في الرطاب والخضراوات؛ لأنه ذكر في الآية المخرج، والرطاب هي التي تخرج من الأرض. وأما الحبوب إنما تخرج من الأصل الذي يخرج من الأرض؛ لذلك كان الرطاب والخضراوات أولى بوجوب الحق من غيره بظاهر الآية.  
قال الشيخ - رحمه الله تعالى -: والوجوب في الحبوب بما كانت تخرج من الحقوق، والحقوق بظاهر هذه الوجوه في التي تخرج من الأرض. وأما أبو يوسف ومحمد - رحمهما الله تعالى - فإنهما قالا: يحتمل قوله: ﴿أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ ، يعنى من الأصل الذي يخرج لكم من الأرض، كقوله تعالى: ﴿يَسْبِيءَ ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لُبَاسًا يُورِي سَوَءَ تَكْمٍ وَرِيثًا﴾ [الأعراف: ٢٦]، ولا ينزل من السماء اللباس كما هو، ولكن أراد الأصل الذي به يكون اللباس، وكذلك قوله: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾ [فاطر: ١١]، وهو لم يخلقنا من التراب، وإنما خلق الأصل من التراب، وهو آدم - عليه السلام - فعلى ذلك الأول. والله أعلم.

والوجه فيه: أنه من الله تعالى علينا بما أخرج لنا من الأرض من أنواع ما أخرج بحجة تلقى في الأرض فتنفسد فيها، فيخرج منها النبات بلطفه، لا صنع لأحد فيها. وتلك المنة لا تكون على أربابها خاصة دون الفقراء أو بل هي على الفقراء كهى على أربابها؛ لأنه أخرجهم رزقاً للكل، ففيه حق الفقراء والأغنياء جميعاً. ومن ثم جاز وجوب العشر على

الفقير<sup>(١)</sup>؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ؕ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ ؕ أَمْ نَحْنُ الَّذِينَ نَحْنُ الْزَارِعُونَ﴾ [الواقعة ٦٣، ٦٤] وقوله: ﴿فَأَنْبَتْنَا بِهِمُ حَدَائِقَ غَايِبَةً ذَاتَ تَبْجَاهٍ وَمَا يَحْتَفُونَ﴾ [النمل: ٦٠]، قيل: أأنتم تنبتونه أم نحن المنبتون؟ وأما ما بعد النبات فيشترك العباد فيه بالسقى والحفظ وغيره؛ لذلك كان ما ذكرنا. والله أعلم.

وفى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْحَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِبَاخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْنِصُوا فِيهِ﴾، دلالة على ألا يتصدق بالردىء عن الجيد. فإذا تصدق به يلزمه فضل ما بين الردىء إلى الجيد، على قول محمد - رحمه الله تعالى - بظاهر قوله: ﴿وَلَسْتُمْ بِبَاخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْنِصُوا فِيهِ﴾. وعند أبي حنيفة وأبي يوسف - رضى الله تعالى عنهما - : يجوز ولا يختار له ذلك؛ وذلك أن الله - تعالى - أطمع الناس قبول ذلك إذا تغامضوا، فهو أحق أن يطمع فيه القبول لكرمه ولطفه؛ ولأنه ليس لصفة ما يكال ويوزن من نوعه قيمة، فإذا لم تكن له قيمة لا يلزمه فضل الصفة.

وقوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾ فى الدنيا بالتصدق والإنفاق، ﴿وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾ بترك الصدقة.

ويحتمل: ﴿يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾، فى الدنيا بطول الأمل وفناء المال، ﴿وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾ بسوء الظن بربه.

﴿وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ﴾ بالصدقة، و﴿وَفَضْلًا﴾ ذكراً فى الدنيا. ويحتمل قوله: ﴿وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ﴾ فى الآخرة، و﴿وَفَضْلًا﴾ فى الدنيا، يعنى حَلْفًا.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿مَّغْفِرَةً﴾ لفحشائكم، و﴿وَفَضْلًا﴾ لفقركم. وقوله: ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾، أى: غنى يقدر إخلاف ما أنفقتم، ﴿عَلِيمٌ﴾ بجزاء صدقاتكم.

ويحتمل: ﴿عَلِيمٌ﴾ ما تنفقون من الصدقة والحسنة. وفى قوله: ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾، و﴿اللَّهُ غَفِيرٌ حَكِيمٌ﴾، ونحوه [دلالة أن الله - تعالى -] إنما رغب الناس على الصدقات والنفقات ابتلاء ومحنة منه، لا حاجة وفقراً.

(١) فى أ، ط: الصغير.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٦١٦٨).

(٣) فى ب: ليعلموا أنه.

وقوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾.

قيل: ﴿الْحِكْمَةَ﴾ في هذا الموضع معرفة القرآن وتفسيره. وهو قول ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضی الله تعالى عنه - وكذا روى مرفوعاً<sup>(٢)</sup>.  
 وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿الْحِكْمَةَ﴾ الفهم في القرآن.  
 وقيل<sup>(٤)</sup>: الفقه.  
 وقيل<sup>(٥)</sup>: ﴿الْحِكْمَةَ﴾ النبوة.  
 وقيل<sup>(٦)</sup>: ﴿الْحِكْمَةَ﴾ هي الإصابة. وفيه دليل جواز الاجتهاد، وأنه مصيب في اجتهاده.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في قوله: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾: اختلف في تأويل ﴿الْحِكْمَةَ﴾ في هذا:

قال قوم<sup>(٧)</sup>: ﴿الْحِكْمَةَ﴾ هي القرآن، وهو على ما وصفه ﴿نُورًا﴾ [الأنعام: ٩١] و﴿وَهْدًى﴾ [الأنعام: ٩١]، و﴿رُوحًا﴾ [الشورى: ٥٢]، و﴿وَشِفَاءً﴾ [يونس: ٥٧] والنور: هو الذي يبصر به حقائق الأشياء، وبالهدى يدرك كل شيء ويتقى كل تلف، وبالروح يحيى كل ذى روح، وبالشفاء يبرأ كل سقيم ويزال كل آفة. والذي هذا وصفه فهو الخير. وبالله التوفيق.

وقال قوم<sup>(٨)</sup>: ﴿الْحِكْمَةَ﴾ هي الإصابة لحقيقة كل شيء، وبها يتقى كل شر، وينال كل خير، وذلك هو الخير الكثير، وبالله العصمة.  
 وقال بعضهم: ﴿الْحِكْمَةَ﴾، هي السنة، كأنه أكرم رسوله ﷺ بالذى من سلكه نجا،

(١) أخرجه ابن جرير (٦١٧٦)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه كما في الدر المنثور (٦١٦/١).

(٢) أخرجه ابن مردويه من طريق جوير عن الضحاك عن ابن عباس كما في الدر المنثور (٦١٦/١).

(٣) قاله أبو العالية وإبراهيم، أخرجه ابن جرير عنهما (٦١٧٩، ٦١٨٨)، وانظر الدر المنثور (٦١٦/١).

(٤) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٦١٧٧، ٦١٧٨)، وعن مجاهد (٦١٨٠)، وعن ابن عباس (٦١٨١).

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦١٦/١)، وعن السدي أخرجه ابن جرير (٦١٩٠).

(٦) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٦١٨٢، ٦١٨٣، ٦١٨٤).

(٧) قاله ابن عباس، أخرجه ابن الضريق عنه كما في الدر المنثور (٦١٦/١).

(٨) قاله مجاهد، أخرجه عبد بن حميد عنه كما في الدر المنثور (٦١٦/١).

ومن حاد عنه غوى .

وقيل: فى الأصل الحكمة فى التحقيق وضع كل شىء موضعه، ودفع كل حق إلى مستحقه [ولهذا قال بعض الفلاسفة فى حد الحكمة: إنه العلم والعمل بالعلم فى وضع الأشياء مواضعها، والعمل فى إيصال كل ذى حق إلى مستحقه]<sup>(١)</sup>.

وقيل: هى من إحكام الأمور وإتقانها. وذلك مقارب؛ لما يصاد الحكمة السفه، وهو التفاوت فى العقل والاضطراب فى الأمور. والله أعلم.

وقال قوم: الحكمة فى القرآن: هى فهم الحدود والسرائر، وهو الذى به يدرك الموافقة والمخالفة من طريق الحقائق، لا من طريق الظواهر. وذلك عمل الحكماء ورعاة الدين. ولا قوة إلا بالله.

وقال قوم: الحكمة: هى الفقه، والفقه: معرفة الشىء بمعناه الدال على نظيره، وهو الذى به يوصل إلى معرفة الغائب بالشاهد، والغامض بالظاهر، والفرع بالأصل. ولا قوة إلا بالله.

وأى هذه الوجوه كانت الحكمة فذلك الوجه يجمع<sup>(٢)</sup> خير الدارين، لو حفظ حقه، والذى هذا وصفه فهو الخير الكثير. وبالله المعونة.

وفى الآية دلالة أن الله تعالى لا يؤتى كلاً الحكمة، وأن الحكمة وإن كانت فعلاً للحكيم فبعطاء الله تعالى نالها، وأنه لا يجوز أن يعطيها أحداً ثم لا ينالها المعطى. وهذه الوجوه كلها تخالف رأى المعتزلة.

وقوله تعالى: ﴿فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾، من حفظ النفس فى الدنيا عن جميع الآفات، وفى الآخرة عن دفع العقوبات.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ يعنى: وما يتعظ بما ذكر إلا ذو الفهم والعقل.

وفى الآية نقض على المعتزلة؛ لأنه قال: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾، ثم قال: ﴿وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾، ولا كل أحد يؤتى الحكمة، إنما يؤتى بعضاً دون بعض. فلو كان على الله تعالى أن يعطى الأصلح فى الدين لكان قد آتى الكل، وبطل التفضل. ومن قال: يؤتى غيرها، فكان خلاف ما فى الكتاب.

وقوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ

(١) ما بين المعقوفين سقط فى أ، ط.

(٢) فى أ: بجمع.

أَنْصَارٍ ﴿١﴾ .

يحتمل: نفقة المحارم .

ويحتمل: النفقات التي تجرى بين الخلق .

ويحتمل: المفروض من الصدقات .

ويحتمل غيرها .

ثم روى عن ابن عباس - رضى الله تعالى عنه - عن رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ﴾ قال: «من نذر نذرًا لم يسمه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا في معصية فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا أطاقه فليوف به»<sup>(١)</sup> .

فيه تنبيه وتذكير أن الله تعالى يعلم صدقهم ونذرهم؛ ليحتسبوا في النفقة ويخلصوا، وفي النذر يوفوا به .

وقوله تعالى: ﴿فَاتَّ اللَّهُ يَعْلَمُ﴾ .

قيل: يقبله .

وقيل: يأمر بوفائه .

ويحتمل قوله: ﴿يَعْلَمُ﴾ أى: يعلم ما وفيتم منه؛ فيجزىكم على ذلك .

ويحتمل: ﴿يَعْلَمُ﴾: ما أردتم بصدقاتكم ونذوركم؛ فيكون فيه ترغيب للناس في أداء الفرائض .

وقوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ .

في الآخرة، يعنى مجير يجيرهم من العذاب .

وقيل: ما للظالمين من شفيع يشفع لهم، ولا نصير ينصرهم؛ لأنه ما من ظالم إلا وله في الدنيا ظهير .

وقوله: ﴿إِنْ بُدُوا أَلْمَدَقَاتِ فَنِعْمَ هِيَ وَإِنْ تُحْفَوْهَا وَنُؤْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ مِنْ سَبَائِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هي الفريضة .

وقال آخرون<sup>(٣)</sup>: هي التطوع . وهو أوجه .

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٢٢)، وابن ماجه (٢١٢٨) .

(٢) قاله يزيد بن أبى حبيب، أخرجه ابن جرير عنه (٦١٩٧، ٦١٩٨)، والبعغوى فى تفسيره (٢٥٨/١) .

(٣) قاله ابن عباس وقتادة والربيع وسفيان، أخرجه ابن جرير عنهم (٦١٩٣، ٦١٩٤، ٦١٩٥، ٦١٩٦)،

وانظر الدر المشور (٦٢٥/١) .

وقال غيرهم: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ﴾ ، هي الفريضة، ﴿وَلِنْ تُخْفُوها وَتُؤْتُوها الْفُقَرَاءَ﴾ هي التطوع.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى-: لا يحتمل الإخفاء في التطوع، والإبداء في الفرض؛ لما أخبر في الإخفاء أنه خير، ولا يكون التطوع خيراً من الفريضة. ومن حمله على الفريضة يستحب أن يظهروا الزكاة المفروضة ليقصدوا به ويرغبوا الناس عليها. ومنهم من يستحب الإخفاء أيضاً، ويقولون: في الإبداء شيان: الصدقة نفسها، والافتداء، وفي الإخفاء وجوه:

أحدها: الصدقة.

والآخر: ترك المراءة وسلامتها.

والثالث: الكف عن المن والأذى.

ومنهم من حمل قوله: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ﴾ على الفريضة، و ﴿وَلِنْ تُخْفُوها﴾ على التطوع، وذهب إلى أن الفريضة ليس فيها الرياء؛ لأنه لا شيء عليه، فسواء فيها الإبداء والإخفاء، وأما التطوع ففيه الرياء؛ لأنه معروف ليس عليه، والإخفاء له أسلم. والله أعلم.

وقال ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضى الله تعالى عنه - في قوله: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوها وَتُؤْتُوها الْفُقَرَاءَ فَهوَ خَيْرٌ لَكُمْ...﴾ الآية، جعل الله - تعالى - صدقة<sup>(٢)</sup> السر في التطوع تفضل علانيتها بسبعين ضعفاً، وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفاً، وكذلك جميع الفرائض والنوافل في الأشياء كلها.

وفي بعض الأخبار عن النبي ﷺ أنه قال: «صدقة السر تطفئ غضب الرب، وصنائع المعروف تقي<sup>(٣)</sup> مصارع السوء، وصلة الرحم تزيد في العمر»<sup>(٤)</sup>.

وعن الحسن، قال: الإبقاء على العمل أشد من العمل؛ وذلك أن العبد ليعمل العمل سراً فيكتب له عمل السر، فلا يزال به الشيطان حتى ينسخ من عمل السر إلى عمل العلانية، ثم لا يزال به الشيطان حتى يحب أن يحمده، حتى يكتب من عمل العلانية في الرياء.

(١) تقدم.

(٢) في أ، ط: كلمة.

(٣) في أ، ب: تدفع.

(٤) تقدم.

وقوله تعالى: ﴿وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ :

فيه دليل أن من السيئات ما يكفرها الصدقة، ومنها ما لا يكفر.

وقيل: إن «من» هاهنا صلة، ففيه إطماع تكفير السيئات كلها بالصدقة، كقوله تعالى:

﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤].

وهو نقض على المعتزلة؛ لأنهم لا يرون تكفير الكبائر بغير التوبة عنها، ولا التعذيب على الصغائر. فأما إن كانت الآية في الكبائر - فبطل قولهم: لا يكفر بغير التوبة، أو في الصغائر فيبطل قولهم: إنها مغفورة؛ إذ وعدت بالصدقة؛ لأنهم يخلدون صاحب الكبائر في النار، والله تعالى أطمع له تكفير السيئات كلها بالصدقة. والله الموفق.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ :

فيه وعيد وتحذير، أنه يعلم ما تسرون وما تعلنون في الصدقة.

ويحتمل: ﴿تَعْمَلُونَ﴾ ، من جزائكم للصدقة.

**قوله تعالى:** ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأُنْفِقُنَّ وَمَا تُنْفِقُوا إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ (٢٧٢) ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (٢٧٣) ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْئِيلِ وَالْقَهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ

فَلَأُنْفِقُنَّ وَمَا تُنْفِقُوا إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ .

أخبر أنه ليس عليه هداهم، وعليه البيان والتبليغ؛ فدل أن هناك فضل هدى، لا يملك

هو ذلك، وهو التوفيق على الهدى والتحقيق له.

وهذا يرد على المعتزلة ويكذبهم أن كل الهدى: البيان؛ إذ لو كان كل الهدى بياناً لكان

رسول الله ﷺ يملك ذلك، إذ عليه البيان، فدل أنه لا يملك الهدى المراد في الآية؛ فهو

على ما ذكرنا من التوفيق.

ويحتمل قوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ أي: حساب ترك اهتدائهم، كقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ

مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٥٢]، و ﴿فَأَنسَاكَ عَلَيْكَ

الْبَلْعُ﴾ [آل عمران: ٢٠].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ﴾ :

﴿مِنْ خَيْرٍ﴾ ، أى: مال، ﴿فَلِأَنْفُسِكُمْ﴾ ، يعنى: فلاأنفسكم الثواب.

[و] قيل قوله: ﴿فَلِأَنْفُسِكُمْ﴾ ، يعنى: منفعته لكم.

وفى قوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ﴾ دلالة على أنهم كانوا يتخرجون بالتصدق على أقربائهم من الكفار خشية ما يقع من التعاون على ما اعتمدوا من الدين؛ إذ المكاسب لكل أهل دين إنما تقع من العقلاء مكان ما ينفقون به لأجل الدين؛ فبين جل وعلا: أن ذلك يقع لكم ولأنفسكم، وتكفير ما ارتكبتم.

ثم فى الآية دلالة جواز الصدقة على الكفار، ودليل جواز دفع الكفارات إليهم بقوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ﴾ ؛ فهو دليل لأصحابنا؛ لأنه جعل هذه الصدقة مكفرة. وقوله تعالى: ﴿يُوفَّ إِلَيْكُمْ﴾ ، يعنى: يوفى عليكم ثواب صدقاتكم، وإن كان التصدق على الكفرة.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ لَا تظَلُمُونَ﴾ ، فى حرمان الثواب والجزاء.

وقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْطَبُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ الْعَفْفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْكَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ .

قيل: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قيل: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أى: من سبيل الله، يعنى: حسبوا بالفقر عن الجهاد، وهو كقوله: ﴿ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون من حرج﴾ [التوبة: ٩١]. والعرب تستعمل حروف الخفض بعضها فى موضع بعض.

ويحتمل قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ، أى: حسبوا أنفسهم فى طاعة الله، لا يجدون ما يتجرون، ولا ما يحترفون، ولا ما يكتسبون.

وقوله تعالى: ﴿لَا يَسْطَبُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ : للتجارة.

وقوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْكَافًا﴾ ، يحتمل وجهين:

يحتمل: لا يظهرون السؤال، أى: لا يسألون؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَةٌ﴾

[البقرة: ١٢٣]، أى: لا يشفع لهم.

ويحتمل: فإن كان على السؤال فإنهم إذا سألوا لم يلحفوا، دليله قوله ﷺ: «من فتح على نفسه باباً من المسألة، فتح الله عليه سبعين باباً من الفقر»<sup>(١)</sup>. ثم ذكر فى الخبر: «من

(١) طرف من حديث أبي كبشة الأنمارى.

أخرجه أحمد (٢٣١/٤)، والترمذى (٢٣٢٥)، وابن ماجه (٤٢٢٨).



استغنى أغناه الله، ومن استعف أعفه الله»<sup>(١)</sup>. وإن كان على التعريض، ففيه إباحة التعريض بين يدي أهل الجود والسخاء.

وقوله تعالى: ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِكْفَافًا﴾ :

قيل<sup>(٢)</sup>: ﴿بِسِيمَاهُمْ﴾ ، يعنى: سيما التخضع.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿بِسِيمَاهُمْ﴾ : بسيما الفقر عليهم، و﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِكْفَافًا﴾ يعنى:

إلحاحا.

وقيل: ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ﴾ ، أى: بتجملهم، ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِكْفَافًا﴾ ،

أى: إلحاحًا، ولا غير إلحاح.

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ

عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ :

قيل<sup>(٤)</sup>: هى النفقة على الخيل المحتبسة للجهاد، ينفقون ليلاً ونهارًا، سرًا وعلانية، لا

رياء فيها، ولا إضمار.

وعن على وأبى أمامة الباهلى<sup>(٥)</sup> - رضى الله تعالى عنهما-: هى النفقة على الخيل فى

سبيل الله.

وعن ابن عباس<sup>(٦)</sup> - رضى الله تعالى عنه - أنه قال: هى فى علف الخيل والنفقة عليها.

وقيل<sup>(٧)</sup>: نزلت هذه الآية فى نفقة عبد الرحمن بن عوف<sup>(٨)</sup> فى جيش العسرة.

(١) طرف من حديث أبى سعيد الخدرى.

أخرجه البخارى (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣/١٢٤)، وأحمد (٩٣/٣)، والترمذى (٢٠٢٤)،

وأبو داود (١٦٤٤)، والنسائى (٩٥/٥).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٦٢٢٠، ٦٢٢١، ٦٢٢٢).

(٣) قاله السدى والريبع، أخرجه ابن جرير عنهما (٦٢٢٣، ٦٢٢٤).

(٤) قاله أبو الدرداء، أخرجه ابن جرير عنه (٦٢٣٠).

(٥) أخرجه ابن عساکر وابن المنذر وابن أبى حاتم والواحدى من طريقين عنه كما فى الدر المنثور (١/

٦٤١) وهو: ضدى بن عجلان الباهلى، أبو أمامة، صحابى مشهور، له مائتا حديث وخمسون

حديثا. روى له البخارى خمسة أحاديث، ومسلم ثلاثة. وعنه شهر بن حوشب، وخالد بن معدان،

وسالم بن الجعد، ومحمد بن زياد الألهانى، وقال: كان لا يمر بصغير ولا كبير إلا سلم عليه. قال

أبو اليمان: مات سنة إحدى وثمانين بحمص.

ينظر: الخلاصة (٤٧٣/١، ٤٧٤) (٣١٢٨)، تهذيب الكمال (٦٠٦/٢)، الكاشف (٢٨/٢)،

تاريخ البخارى الكبير (٣٢٦/٤)، الجرح والتعديل (٢٠٠٤/٤) ..

(٦) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم والواحدى كما فى الدر المنثور (١/٦٤١).

(٧) أخرجه ابن المنذر عن سعيد بن المسيب كما فى الدر المنثور (١/٦٤٢).

(٨) عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة الزهرى أبو محمد المدني، شهد

وقيل<sup>(١)</sup>: نزلت في علي بن أبي طالب - رضى الله تعالى عنه - أنه لم يكن يملك من المال غير أربعة دراهم، وتصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سراً، وبدرهم علانية، فقال رسول الله ﷺ: «ما الذى حملك على هذا؟» قال: حملنى أن أستوجب على الله الذى وعدنى؛ فنزلت فيه هذه الآية.

وقيل: نزلت في ثابت بن قيس بن شماس الأنصارى<sup>(٢)</sup>.

فلا ندرى فيمن نزلت، وليس لنا إلى معرفة المنزل [فى] شأنه حاجة سوى أنه وصفهم بالوجود والسخاء، ونفقتهم على الناس ليلاً ونهاراً سراً وعلانية، لا رياء فيها، ولا من، ولا أذى.

وفيه نفى الرياء عن نفقتهم؛ لأن من عود نفسه الفعل فى جميع الأوقات لم يراء. وقوله تعالى: ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾؛ لأن نعيم الدنيا مشوب بالحزن والخوف، فأخبر عز وجل أن نعيم الآخرة لا يشوبه حزن ولا خوف؛ لذلك كان ما ذكر. والله تعالى أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الْمَصْدَقَاتُ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ إِن لَّمْ تَقْمَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتَرُوا فَكَيْفَ يُرْوَسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَقْلِبُوهَا وَلَا تَقْلِبُوهَا وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ

= بدرا والمشاهد. وهو أحد العشرة، وهاجر الهجرتين. وأحد الستة وروى عنه بنوه إبراهيم وحמיד وأبو سلمة ومصعب وغيرهم. قال الزهري: تصدق على عهد النبي ﷺ بأربعة آلاف ثم بأربعين، ثم حمل على خمسمائة فرس، ثم على خمسمائة راحلة. وأوصى لنساء النبي ﷺ بحديقة قومت بأربعمائة ألف. قال خليفة مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل سنة ثلاث، ودفن بالبقيع. وزاد بعضهم وهو ابن خمس وسبعين سنة. ينظر الخلاصة (١٤٧/٢) (٤٢٠٩).

(١) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن عساكر عن ابن عباس كما فى الدر المشور (١/٦٤٢).

(٢) هو: ثابت بن قيس بن شماس الأنصارى الخزرجى الخطيب من كبار الصحابة وصح فى مسلم أنه من أهل الجنة. انفرد له البخارى بحديث. وعنه ابنه إسماعيل ومحمد بن قيس وأنس. شهد أحدا وما بعدها، وقتل يوم اليمامة ونفذت وصيته بعد موته بتمام رآه خالد بن الوليد. له عند البخارى حديث واحد. ينظر الخلاصة (١/١٥٠) (٩٢٧).

فَنَظَرُهُ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧٨﴾ وَأَتَقُوا يَوْمَ تُرْجَمُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ .

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ .

قال بعضهم: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا﴾ ، ليس على حقيقة الأكل، ولكنه كان على الأخذ، كقوله تعالى: ﴿وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾ [النساء: ١٦١]. فإذا كان هذا على الأخذ فقوله تعالى: ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ هو على التمثيل، ليس على التحقيق.

وقال آخرون: هو على نفس الأكل، وما ذكر من العقوبة، لما أكلوا من الربا لا يقومون يوم القيامة إلا كما يقوم المجنون المنخفق.

وقال غيرهم: ذلك لاستحلالهم الربا، وتخييطهم الله عز وجل في الحكم في تحريمهم الربا بقولهم: ﴿قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ .

ثم قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ ، فيه دليل جواز القياس في العقل؛ لأنه لو لم يكن في العقل جوازه لم يكن لقولهم: ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ معنى. لكنهم لم يعرفوا معنى المماثلة.

ثم المماثلة على الوجهين: مماثلة أسباب، ومماثلة أحوال. فالمماثلة التي هي مماثلة أحوال: هي ابتداء محنة في الفعل، لا يقاس على غيره، نحو أن يقال: اقعدي، أو أن يقال: قم، لا يقاس القيام على القعود، ولا القعود على القيام، إنما هو محنة لا يلزم غير المخاطب به.

وأما مماثلة الأسباب: فهي مماثلة الإيجاب<sup>(١)</sup>، نحو أن يقال: حرم الله السكر في الخمر، فحيث ما وجد السكر يحرم؛ لأنه يجنى على العقل، فكل شيء يجنى عليه فهو محرم تناول منه.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ .

يقولون: لما جاز أن يباع ثوب يساوي عشرة بأحد عشر، كيف لا جاز أن يباع عشرة بأحد عشر؟

(١) في أ، ط: الأحوال.

وقيل: كان الرجل منهم إذا حل ما له على صاحبه طلبه، فيقول المطلوب للطالب: زدى فى الأجل وأزيدك على ما لك. فيفضلان على ذلك ويعملان به. فإذا قيل لهما: هذا ربا، قالا: هما سواء: الزيادة فى البيع، أو الزيادة عند محل البيع. فأكذبهم الله تعالى فى ذلك وقال: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾، أى: ليس هكذا: البيع كالربا. ويحتمل: فيه ابتداء حرمة أن حل ما هو بيع لا ما هو ربا. ثم قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾:

فلقائل أن يقول: إنما يحرم منه قدر الربا، وأما العقد فإنه يجوز لما ليس فيه ربا. لكن الأصل عندنا فيه: أن الدرهم الزائد يأخذ كل درهم من العشرة قسطاً منه وجزءاً من أجزاء كل درهم منه، فلا سبيل إلى إمضاء العقد لأخذ أجزاءه كل درهم من الذى فيه العقد، وهو ربا.

وفيه وجه آخر: وهو أنه ختم الكلام على قوله: ﴿وَإِنْ تَبَيَّنْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ﴾، ولا يزداد رأس المال فى عقد قد مضى. ثم معرفة الربا من غير الربا ما ليس بإرادة بدل. ثم فيه دلالة أن حرمة الربا كان ظاهراً عندهم حتى حكوا، وكان حرمة فيما بينهم كهو فيما بين أهل الإسلام؛ لذلك قال أبو حنيفة - رضى الله تعالى عنه -: أن لا يجوز بيع الربا فيما بين أهل الإسلام وبين أهل الذمة. وعلى ذلك خرج الخطاب منه - عز وجل - بقوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً﴾.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى﴾:

قيل: ﴿مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾، بيان تحريم الربا.

وقيل: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ﴾ نهى فى القرآن ﴿مِنْ رَبِّهِ﴾ فى تحريم الربا، ﴿فَانْتَهَى﴾ عن الربا.

ويحتمل: الموعظة، هى التذكير لما سبق منه، فيتذكر فيرجع عن صنيعه.

وقوله تعالى: ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾، قيل فيه بوجهين:

قيل: ﴿مَا سَلَفَ﴾ له فى الجاهلية صار مغفوراً له، وهو كقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلدِّينِ

كَفْرًا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

ويحتمل قوله تعالى: ﴿مَا قَدْ سَلَفَ﴾، وذلك أن الكافر إذا تاب ورجع عن صنيعه،

يرجع لا أن يعود إلى فعله أبداً، ويندم على كل سيئة ارتكبها، فيجعل الله كل سيئة كانت

منه حسنة، وهو كقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ

سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠].

وقوله تعالى: ﴿وَأْمُرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾، فى حادث الوقت أن يعصمه.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ .

إن المعتزلة استدلوا على الوعيد لأهل الإسلام بما ذكر فيه من العود. لكن بدء الآية على الاستحلال، فعلى ذلك العود<sup>(١)</sup> إليه على جهة الاستحلال، يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ فأثبت له الكفر بالذي كان منه في الابتداء، وهو الاستحلال؛ فكذاك العود إليه.

وقوله تعالى: ﴿يَمْحُوقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ :

قيل<sup>(٢)</sup>: ﴿يَمْحُوقُ اللَّهُ﴾: يهلك.

وقيل: ﴿يَمْحُوقُ﴾: يبطل.

ولكن أصل «المحق» هو رفع البركة؛ وذلك أن الناس يقصدون بجمع الأموال والشح عليها، لينتفع أولادهم من بعدهم إشفاقاً عليهم، وكذلك يمتنعون من التصدق على الناس. فأخبر الله تعالى: أن الأموال التي جمعت من جهة الربا ألا ينتفع أولادهم بها، وهو الأمر الظاهر في الناس. وأخبر أن الصدقات التي لا يمتنعون من الإنفاق عنها يرى ويخلف أولادهم إذا تصدقوا، ويمحق الربا ويرفع البركة عنها؛ حتى لا ينتفع أولادهم بها. وهو ما روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كل متبايعين بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما فيه، وإن كذبا وكتما محقت عنهما البركة»<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ الآية ظاهرة.

وقوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .

قيل فيه بوجهين:

قيل: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ﴾ من عمركم ﴿الرِّبَا﴾ إذا صرتم مؤمنين.

وقيل: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾، الذي تقبضون ﴿إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .

وفى الآية دلالة على أن الربا الذي لم يقبض إذا ورد عليه حرمة القبض أفسدته.

لذلك قال أصحابنا - رحمهم الله تعالى - : إن فوت القبض عن المبيع يوجب فساد العقد، كما كان فوت قبض الربا في ذلك العقد أوجب منع قبض الربا. والذي يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِن تَبَيَّنَ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ﴾، فأوجب الفسخ فيه حتى أوجب رد

(١) في ط: العدو.

(٢) قاله البغوي (١/٢٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٧٩، ٢٠٨٢)، ومسلم (٤٧/١٥٣٢).

رأس المال.

وفى الآية دليل وجه آخر: وهو أنه جعل حدوث الحرمة المانعة للقبض، يرتفع به العقد فى فساد العقد؛ فعلى ذلك يجعل حدوث شيء فى عقد معقود قبل القبض كالمعقود عليه فى استئجار حصته من الثمن.

وقوله تعالى: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾، وقوله: ﴿وَإِنْ تَبَيَّنْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ﴾، فيه دلالة: أن ماجرت بين أهل الإسلام وأهل الحرب من المداينات والمقارضات ثم أسلموا يرد، وما أخذوا قهراً لا يردون؛ وذلك أن الربا الذى قبضوا لثلا يرد لم يؤمر برده. فعلى ذلك ما أخذوا قهراً أخذوا لثلا يرد، لم يجب رده. وأما رأس المال فإنما أخذوا للرد؛ فعلى ذلك ما أخذ بعضهم من بعض ديناً أو قرضاً وجب رده. ففيه دليل لقول أصحابنا - رحمهم الله تعالى - على ما ذكرنا. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تَبَيَّنْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾.

عن ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضى الله تعالى عنه - قال: فمن كان مقيماً على الربا مستحلاً له لا ينزع عنه، فحق على إمام المسلمين أن يستتيه: فإن تاب ونزع عنه، وإلا ضرب عنقه. وقوله تعالى: ﴿فَأَذَنُوا﴾، فيه لغتان: بالقطع، والوصل. فمن قرأ بالقطع، فهو على الأمر بالإعلام لمستحليه أنه يصير حرباً له بالاستحلال. ومن قرأ بالوصل، فهو على العلم، كأنه قال للمؤمنين: إنه حرب لنا. وقوله تعالى: ﴿لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾:

عن ابن عباس - رضى الله تعالى عنه - قوله: ﴿وَإِنْ تَبَيَّنْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾، أى: ﴿لَا تَظْلِمُونَ﴾ فتربون، ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾: فتنقصون. وقتادة - رضى الله تعالى عنه - يقول: بطل الربا وبقيت رءوس الأموال. وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾:

عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضى الله تعالى عنه -: ﴿إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ قال: هو المطلوب، وهو فى الربا.

وفيه دلالة جواز التقلب فى البيع الفاسد؛ لأنه جعل لأرباب الأموال النظرة إلى ميسرة

(١) أخرجه ابن جرير (٦٢٧٢).

(٢) أخرجه ابن جرير (٦٢٨٤)، وابن أبي حاتم كما فى الدر المشور (٦٥٠/١).

من عليه المال . فلو كان له حق أخذه حيثما وجده بعد ما تناسخت الأيدي ، أو كان له حق تضمين من هو أغنى لم يكن لإنظار المعسر إلى وقت الميسرة معنى . ولكن يحتاج إلى تضمين أيسرهم وأغناهم إذا كان يقدر ، فله خصومته ، وإذا كان شرط سقطت الخصومة ، كما تقول فى الذى يكفل عن معسر أو عمن أجل ، ثم النظرة بالاختيار ممن له الحق ، لا أنه يكون هكذا شاء هو أو أبى . دليله قوله ﷺ : « لصاحب الحق اليد واللسان »<sup>(١)</sup> . أما اللسان فيتقاضاه ، وأما اليد فيلازمه بها ويحبسه . ولكنه إذا أجل قطع على نفسه حق اللسان واليد إلى أن يمضى ذلك الوقت ، [فإذا مضى ذلك الوقت]<sup>(٢)</sup> ثبت له حق اللسان واليد . والله أعلم .

وقوله تعالى : ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ، يعنى براءوس الأموال إذا ظهر إعساره . وعن الضحاك<sup>(٣)</sup> - رضى الله تعالى عنه - أنه قال فى قوله : ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ ، قال : أخذ رأس المال حسن ، وتركه أحسن . وإنما الصدقة على المعسر ، فأما على الموسر فلا .

وفيه دليل جواز صدقة الدين وهبته ممن عليه دين ، وهو الأختير له إذا ظهر إعساره وفقره . والله أعلم .

وقوله تعالى : ﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ .

قال عامة أهل التأويل : إن هذه الآية آخر ما نزلت على رسول الله ﷺ . وكذلك روى عن ابن عباس<sup>(٤)</sup> ، رضى الله تعالى عنه .

فإن كان ما ذكروا فهو - والله أعلم - أنه عز وجل رغبهم فى ذكر ذلك اليوم ؛ لما فى ترك ذكره بطول الأمل ، وطول الأمل يورث الحرص ، والحرص يورث البخل ويشغله عن إقامة العبادات والطاعات . فإذا كان كذلك فأحق ما يختم القرآن به هذا ؛ لثلا يتركوا ذكر ذلك اليوم فيسقطوا عن منزلته الثواب والجزاء . والله أعلم .

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : ويصير كأنه قال : اتقوا وعيده تعالى فى جميع ما يعدكم وما ألزمكم من الحق .

(١) أخرجه البخارى (٢٦٠٩) ، ومسلم (١٢٠/١٦٠١) ، عن أبى هريرة بلفظ : « إن لصاحب الحق مقالا ... » .

(٢) سقط فى ط .

(٣) أخرجه ابن جرير (٦٣٠١ ، ٦٣٠٢) .

(٤) أخرجه ابن جرير (٦٣٠٨ ، ٦٣٠٩ ، ٦٣١٢) .

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُوبُوا وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْب الشَّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُوبُوا صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَدَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُوبُوا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَلَّحُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ رُبِّكُمْ رُبُّكُمْ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنَ مَقْصُودَهُ فَاِنْ آمَنَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ فليؤدِّ الَّذِي أَوْثَقَ أَمْنَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ ءَاتَمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾ .

وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُوبُوا وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْب الشَّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُوبُوا صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَدَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُوبُوا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَلَّحُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ رُبُّكُمْ رُبُّكُمْ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾ .

فيه دليل جواز السلم من قوله: ﴿إِذَا تَدَايَنُم بِدَيْنٍ﴾؛ لأن المداينة هي فعل اثنين، وهو السلم نفسه؛ لأنه دين من الجانبين جميعًا، وعلى ذلك روى عن ابن عباس -رضى الله عنه- أنه قال: شهدوا أن المسلم المضمون مما أجازته الله - تعالى - في كتاب الكريم، ثم تلا هذه الآية.

فأما الخبر الذي جاء به نهى عن الدين: فإن ذلك على فوت القبض فيه، دليله: جواز ما كان دينًا بدين إذا قبض أحد الجانبين.

وقال آخرون: قوله: ﴿إِذَا تَدَايَنُم بِدَيْنٍ﴾، هو بيع كل دين إلى أجل مسمى، فهو يسمى



التداين، كما يسمى البائع والمشتري: المتبايعين؛ لأن كل واحد منهما بائع في وجه، ومشتري في وجه. فعلى ذلك المدينة والتداين. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ :

فالعرف في الإسلاف عند الناس: ألا يخلى عن الأجل، فصار الأجل بالعرف شرطاً في جواز السلم وإن لم يؤجل؛ لأن الرجل لا يسلم السلف ليؤديه حالة الإسلاف؛ لأن الحاجة هي التي تحمله على الإسلاف فهو إنما يسلف ليؤديه في وقت ثان؛ لأنه لو كان عنده حاضراً لا يحتاج إلى غيره، ولكنه يبيعه فيصل إلى حاجته، ولا يتحمل المؤنة العظيمة، فصار في العرف كأنه بأجل، يفسد لترك بيان الأجل. والله أعلم. وعلى ذلك روى عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «من أسلف فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم»<sup>(١)</sup>.

ثم أمر عز وجل بالكتابة في التداين بقوله: ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾، وذلك - والله أعلم - لأنه وصل إلى حاجته بقبض رأس المال والآخر لم يصل؛ فلعل ذلك يحمله على إنكار الحق والجحود؛ فأمر عز وجل بالكتابة؛ احترازاً عن الإنكار وجحود الحق له؛ لأنه إذا تذكر أنه كتب وأشهد عليه يرتدع عن الإنكار والجحود؛ فهو كما ذكرنا في قوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩]؛ لأنه إذا ذكر أنه يقتل ارتدع عن قتل غيره؛ فكذلك إذا ذكر أنه مكتوب عليه يمتنع من الإنكار والجحود؛ لما يخاف ظهور كذبه وفضيحه على الناس، والله أعلم.

ولا كذلك بيع العين بالعين؛ لأن كل واحد منهما لا يصل إلى حاجته إلا بما يصل به الآخر، فليس هنالك للإنكار معنى؛ لذلك لم يؤمر بالكتابة في بيع الأعيان، وأمر في المدائيات. والله أعلم.

(١) أخرجه أحمد (٢٨٢/١)، والبخارى (٤٢٩/٤) كتاب: السلم، باب: السلم في وزن معلوم، الحديث (٢٢٤٠)، (٢٢٤١)، ومسلم (١٢٢٦/٣ - ١٢٢٧) كتاب: المساقاة، باب: السلم، الحديث (١٦٠٤/١٢٧)، وأبو داود (٧٤١/٣ - ٧٤٢) كتاب: البيوع والتجارات، باب: في السلف، الحديث (٣٤٦٣)، والترمذي (٦٠٢/٣ - ٦٠٣) كتاب: البيوع، باب: ما جاء في السلف في الطعام والتمر، الحديث (١٣١١)، والنسائي (٢٩٠/٧) كتاب: البيوع، باب: السلف في الثمار، وابن ماجه (٧٦٥/٢) كتاب: التجارات، باب: السلف في كيل معلوم، الحديث (٢٢٨٠)، وابن الجارود ص (٢٠٨ - ٢٠٩) باب في السلم، الحديث (٦١٤)، (٦١٥)، والدارمي (٢٦٠/٢) كتاب: البيوع، باب: في السلف، والدارقطني (٣/٣) كتاب: البيوع، رقم (٣)، والحميدي (١/٢٣٧)، رقم (٥١٠)، الطبراني في الصغير (٢١٢/١)، والشافعي (١٦١/٢)، رقم (٥٥٧)، والبيهقي (١٨/٦) كتاب: البيوع، باب: جواز السلف المضمون بالصفة، وفي (١٩/٦) باب السلف في الشيء، والبغوي في شرح السنة (٣٢٨/٤).

ويحتمل الأمر بالكتابة في التداين وجهًا آخر: وهو أنه يجوز أن ينسى فينكر ذلك، أو ينسى بعضه ويذكر بعضًا؛ فأمر الله تعالى بالكتابة؛ لئلا ييطل حق الآخر بترك الكتابة. ولا كذلك بيع العين؛ لذلك افترقا. والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : والنسيان يعقب التنازع، والمنازعة توجب التخالف، وفيه الفساد؛ فأمر بالكتابة لدفع ذلك، وللوفاء بالحق، ودفع الخصومات. والله أعلم. ولا يحتمل أن يفرض الكتابة، وأكثر ما فيه أن يحفظ الحق، ولمن له تركه كذلك ألا يقبضه مع ما ليست في عقد أو فسخ فيكلم فيه بوجوب واختيار، إنما هي للحق، فله فعل ذلك. والله أعلم.

ثم اختلف في الكتابة:

قال بعضهم: هي واجبة لازمة. واستدلوا على وجوبها بقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾ ، أخبر برفع الجناح في التجارة الحاضرة، فلو كانت في المدائنة غير واجبة لم يكن لرفع الجناح فيها معنى؛ فدل أنها لازمة في المدائنة حيث رفع الجناح في الحاضرة منها.

وأما عندنا: فهي ليست بواجبة؛ لأنه قال عز وجل: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ ، ثم أمر، قال: ﴿فَإِنْ آمَنَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ ، ذكر الرهن بدلاً عن الكتابة، ثم ذكر ترك الرهن بالائتمان. فإذا كان له ترك الرهن بالائتمان، وهو بدل الكتابة - فعلى ذلك له ترك الكتابة بالائتمان، إن كان أصله مفروضاً لم يحتمل ترك بدله بالائتمان. فإذا كان ذلك له دل أنه ليس بمفروض ولا لازم. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبًا بِالْعَدْلِ﴾ :

فهذا لأن الكاتب مأمون عليه فيؤدي حق ما أؤتمن فيه، لا يزيد على ما أملى عليه بالنصيحة وأداء الأمانة. وهكذا الواجب على كل محكم بين اثنين أن يحكم بالعدل والنصيحة وأداء الأمانة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨] وكقوله: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]، وكقوله: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾ ، قال بعضهم: هذا وذلك أن الكتبة كانوا في صدر الإسلام قليلا، فنهوا عن ترك الكتابة؛ إذ في ذلك بطلان حقوق الناس وذهابها. وأما اليوم فلا بأس بالإبقاء عليها، لم يجد من يكتب له بالأجر؛

فلا يبطل حقه .

وفيه وجه آخر: وهو أن قوله -تعالى-: ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ﴾ ، أى: لا يأب الكاتب إذا كتب أن يكتب بالعدل، أى: له ترك الكتابة، ولكنه إذا كتب لا يكتب إلا بالعدل. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ ، هو نقض على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: يكتب وإن لم يعلمه الله تعالى. والله - عز وجل - أخبر أنه يكتب بتعليم الله إياه. ولو كان التعليم من الله تعالى إتياء الأسباب لم يكن لقوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ﴾ [يس: ٧٠] معنى؛ لأنه قد أعطى أسبابه.

و العدل - ما ذكرنا-: ألا يزيد على الحق، ولا ينقص منه. وأصل العدل: هو وضع الشيء موضعه.

وقوله تعالى: ﴿وَلِيُمَلِّلِ الَّذِينَ عَلَيْهِمُ الْحَقُّ﴾: ما عليه، ﴿وَلِيَسْتَقِ اللَّهَ رَبُّهُ وَلَا يَبْخَسَ﴾: ولا ينقص، ﴿مِنْهُ شَيْئًا﴾: [أى: لا يملى على الكاتب أقل من حقه ولا ينقص منه شيئاً]<sup>(١)</sup>.

ففيه دلالة على أن القول قوله في قدر الحق حيث أوعد فيما يملى على الكاتب ألا ينقص من حق الطالب شيئاً.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِمُ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ﴾، قال قائلون: هذا كله واحد: السفيه، والضعيف، والذي لا يستطيع<sup>(٢)</sup> أن يمل. وقال آخرون<sup>(٣)</sup>: بل هو مختلف، السفيه هو الصغير، فليمل وليه. والضعيف هو المريض الذي لا يقدر أن يُمل. والذي لا يستطيع أن يمل هو الجاهل الذي لا يعرف أن يمل.

ثم اختلف في الولي:

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: الولي: هو صاحب الحق، يمل بالعدل بين يدي من عليه الحق؛ لئلا يزيد على ذلك شيئاً، فإن زاده أو نقصه أنكر عليه صاحبه. وقال آخرون: الولي هو وصي الصغير، أو ذو النسب منه.

(١) سقط في ط.

(٢) في أ: لا يقدر.

(٣) قاله السدي، أخرجه ابن جرير عنه (٦٣٤٦)، وعن الضحاك (٦٣٤٧).

(٤) قاله الربيع، أخرجه ابن جرير عنه (٦٣٤٨).

ثم المسألة فى الحجر:

قال أبو حنيفة - رضى الله تعالى عنه -: الحجر لا يمنع عقوده.

وقال محمد بن الحسن: لا يجوز عقوده، ولكن الولي هو الذى يتولى ذلك؛ استدلالاً بظاهر قوله: ﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَابْنُهُ بِالْمَكْدَلِ﴾، وإنما جعل الإماء إلى الولي، لا إليه. ولو كان يجوز إملأه لكان لا معنى لجعل ذلك إلى غيره؛ دل أنه لا يجوز.

وأما أبو حنيفة - رضى الله تعالى عنه - فإنه ذهب إلى أنه يجوز بقوله تعالى: ﴿إِذَا تَدَايَنُ بَيْنَ﴾، أجاز تداينه؛ فدل أن الحجر لا يمنع العقد عليه ولا تداينه، ولأن السفه لم يستفد الإذن من السلطان؛ إنما استفاده من الله تعالى، ولا يجوز حجر من لم يستفد الإذن منه. وقوله تعالى: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾:

لم يجعل الإشهاد شرطاً فى جواز البيع، ولكنه معطوف على قوله: ﴿فَأَكْتَبُوهُ﴾. أمر عز وجل بالإشهاد فى البيع والتداين؛ للمعنى الذى ذكرنا: أن ترك الإشهاد والكتابة يحمله على الإنكار وجحود الحق، فإذا كان هنالك شهود وكتاب يمتنع من الإنكار؛ لخوف ظهور الكذب. ولم يصر شرطاً فى جواز التداين؛ لأن الإشهاد إنما ذكر بعد المدايعة والمبايعة. وكذلك الكتابة فهو لما ذكرنا: أن الإنسان من طبعه النسيان والسهو؛ فأمر بالاستشهاد والكتابة لئلا ينسى، أو يحمله ترك الإشهاد والكتابة على الإنكار.

وأما الأمر بالإشهاد فى النكاح - فى عقد النكاح نفسه - دليله قوله - عليه السلام - : «لا نكاح إلا بشهود»؛ لذلك صار شرطاً فى عقد النكاح، ولم يصر شرطاً فى المبايعة. ووجه آخر: وهو أن الشهادة فى النكاح تدفع تهمة الزنى عنهما، وقد يحوج إليه فى أول أحواله. والحاجة إلى الشهادة فى البيع إلى ما يتعقب فيه من توهم وقوع التنازع؛ إذ له بذل ملكه للآخر من غير عقد بيع، وليس لها بذل فرجها له من غير عقد النكاح؛ لذلك صار الإشهاد شرطاً فى جواز النكاح، ولم يكن شرطاً فى البيع. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾: فى الآية دلالة أن من قضى بالشاهد واليمين قضى بخلاف ظاهر الكتاب، وهو أيضاً خلاف السنة؛ لأن قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا﴾، ليس هو الإشهاد، إنما هو الإحضار للشهادة؛ إذ العجز لا يقع فى الإشهاد، إنما يقع عند الاستحضر، ولو كان يمينه غنية لم يأمر المرأتين هتك سترهما؛ ولأن الآية ذكرت حق القضاء فى البياعات<sup>(١)</sup> الواقعة

(١) فى ط: المبايات.

والأحكام إلى سبيلها لزوم الفصل بالقضاء بين أربابها. فمن جعل فصل القضاء بالشاهد واليمين جعل على خلاف ما جعله من له نصب الشرائع والحجج، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٦].

وأما مخالفة السنة - فقولہ ﷺ: البينة على المدعى، واليمين على المدعى عليه<sup>(١)</sup>. فإذا أتى بشاهد واحد لم يخرج الآخر من أن يكون مدعى عليه. فإذا كان كذلك، وقد جعل النبي ﷺ حجة المدعى عليه اليمين، ولم يجعل اليمين حجة للمدعى؛ فلذلك قلنا: إنه المخالف لظاهر الكتاب والسنة. ولأن الله تعالى جعل المرأتين في حال الضرورة، وهو حال عدم الرجل مقام ذلك الرجل، فلو كان يجوز القضاء بالشاهد واليمين، لم يحتج إلى أن يكلف النساء من الخروج إلى أبواب القضاء والسلطين لأداء الشهادة، وفي ذلك هتك الستر عليهن وكشف عورتهم، وتكلف القضاة فضل التفحص في حالهن ومعرفتهن؛ لذلك بطل القضاء بالشاهد واليمين. والله أعلم.

فإن قيل: روى عن رسول الله ﷺ، أنه قضى به<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الدارقطني (٢١٨/٤)، عن عبد الله بن عمرو وعمر بن الخطاب. وله شاهد عن عبد الله بن عباس.

أخرجه البخاري (٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١/١).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٣٧/٣) كتاب: الأفضية، باب: القضاء باليمين والشاهد، حديث (١٧١٢/٣)، وأبو داود (٣٢/٤) كتاب: الأفضية، باب: القضاء باليمين والشاهد، حديث (٣٦٠٨)، والنسائي في الكبرى (٤٩٠/٣) كتاب: القضاء، باب: الحكم باليمين مع الشاهد الواحد، حديث (٦٠١١)، وابن ماجه (٧٩٣/٢) كتاب: الأحكام، باب: القضاء بالشاهد واليمين، حديث (٢٣٧٠)، وأحمد (٢٤٨/١)، ٣١٥، ٣٢٣، والشافعي (١٧٨/٢) كتاب: الأفضية، رقم (٦٢٧، ٦٢٨)، وابن الجارود في المنتقى رقم (١٠٠٦)، وأبو يعلى (٣٩٠/٤) رقم (٢٥١١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٤/٤) كتاب: الأفضية، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، والبيهقي (١٦٧/١٠) كتاب: الشهادات، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، والبغوي في شرح السنة (٣٤٠/٥) كلهم من طريق قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال: «إن رسول الله ﷺ قضى باليمين على الشاهد».

وهذا الحديث قد طعن فيه الطحاوي فقال في «شرحه»: أما حديث ابن عباس فمفكر؛ لأن قيس ابن سعد لا نعلمه يحدث عن عمرو بن دينار بشيء فكيف يحتجون به في مثل هذا. اهـ.

وقد رد عليه البيهقي فقال في المعرفة (٤٠١/٧ - ٤٠٢): ورأيت أبا جعفر الطحاوي - رحمتنا الله وإياه - أنكر واحتج بأنه لا يعلم قيساً يحدث عن عمرو بن دينار بشيء، والذي يقتضيه مذهب أهل الحفظ والفقهاء في قبول الأخبار، ما كان قيس بن سعد ثقة، والراوي عنه ثقة ثم يروى عن شيخ يحتمله سنه، ولقيه، غير معروف بالتدليس كان ذلك مقبولاً، وقيس بن سعد مكى، وعمرو بن دينار مكى وقد روى قيس عن من هو أكبر سناً وأقدم موتاً من عمرو: عطاء بن أبي رباح ومجاهد بن جبر، وروى عن عمرو من كان في قرن قيس وأقدم لقباً منه: أيوب بن أبي تيمية السخثاني فإنه رأى أنس

ابن مالك وروى عن سعيد بن جبير، ثم روى عن عمرو بن دينار، فمن أين إنكار رواية قيس عن عمرو؟! غير أنه روى عنه ما يخالف مذهب هذا الشيخ، ولم يمكنه أن يطعن فيه بوجه آخر فزعم أنه منكر.

وقد روى جرير بن حازم وهو من الثقات عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رجلاً وقصته ناقته وهو محرم... فذكر الحديث، فقد علمنا قيساً روى عن عمرو ابن دينار غير حديث اليمين مع الشاهد فلا يضرنا جهل غيرنا. ثم تابع قيس بن سعد على روايته هذه عن عمر ومحمد بن مسلم الطائفي أ. هـ. قلت: والمتابعة التي أشار إليها البيهقي أخرجه أبو داود (٣٢/٤) كتاب: الأفضية، باب: القضاء باليمين والشاهد، حديث (٣٦٠٩)، والبيهقي (١٠/١٦٨) كتاب: الشهادات، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، وفي المعرفة (٧/٤٠٢). وفي الباب عن أبي هريرة، وزيد بن ثابت، وجابر، وسعد بن عباد.

- حديث أبي هريرة:

أخرجه أبو داود (٣٤/٤) كتاب: الأفضية، باب: القضاء باليمين والشاهد، حديث (٣٦١٠)، والترمذي (٦٢٧/٣) كتاب: الأحكام، باب: اليمين مع الشاهد، حديث (١٣٤٣)، وابن ماجه (٢/٧٩٣) كتاب: الأحكام، باب: القضاء بالشاهد واليمين، حديث (٢٣٦٨)، والشافعي (٢/١٧٩) كتاب: الأفضية، باب (١) حديث (٣٨)، وابن الجارود في المنتقى رقم (١٠٠٧)، وأبو يعلى (٣٦/١٢) رقم (٦٦٨٣)، والدارقطني (٤/٢١٣) كتاب الأفضية والأحكام، حديث (٣٣)، والطحطاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٤٤) كتاب: الأفضية، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، والبيهقي (١٠/١٦٨ - ١٦٩) كتاب: الشهادات، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، والبغوي في شرح السنة (٥/٣٤١) كلهم من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد».

قال الترمذي: حسن غريب.

وقال أبو داود: وزادني الربيع بن سليمان المؤذن في هذا الحديث قال: أخبرني الشافعي عن عبد العزيز قال: فذكرت ذلك لسهيل فقال: أخبرني ربيعة - وهو عندي ثقة - أنني حدثته إياه ولا أحفظه، قال عبد العزيز: وكان قد أصابت سهيلاً علة أذهبت بعض عقله ونسى بعض حديثه؛ فكان سهيل بعد يحدثه عن ربيعة عن أبيه أ. هـ.

ومنه نعلم أن سهيل بن أبي صالح حدث به، ونسى، وهذا لا يضر في صحة الحديث، قال الحافظ في الفتح (٥/٢٨٢): ومنها حديث أبي هريرة «أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد»، وهو عند أصحاب السنن، ورجاله مدنيون ثقات، ولا يضره أن سهيل بن أبي صالح نسيه بعد أن حدث به ربيعة؛ لأنه كان بعد ذلك يرويه عن ربيعة عن نفسه، وقصته بذلك مشهورة في سنن أبي داود وغيرها. أ. هـ.

وللحديث طريق آخر عن أبي هريرة:

أخرجه البيهقي (١٠/١٦٩) كتاب: الشهادات، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، من طريق مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد».

وأسند البيهقي عن أحمد أنه قال: ليس في هذا الباب حديث أصح من هذا.

- حديث زيد بن ثابت:

أخرجه الطبراني في الكبير (٥/١٥٠) رقم (٤٩٠٩)، والبيهقي (١٠/١٧٢) كلاهما من طريق

قيل: إنه لم يرو أنه فيم قضى فى الأموال أو فى غير الأموال فإن ثبت أنه فيم قضى لكننا نقضى به.

ثم قال الصحابة: رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، أنه قضى بالشاهد واليمين فى

عثمان بن الحكم الجذامى حدثنى زهير بن محمد عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن زيد بن ثابت = «أن النبى ﷺ قضى باليمين مع الشاهد».

والحديث ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٠٥/٤)، وقال: وفيه عثمان بن الحكم الجذامى، قال أبو حاتم: ليس بالمتقن وبقية رجاله ثقات.

- حديث جابر:

أخرجه أحمد (٣٠٥/٣)، والترمذى (٦٢٨/٣) كتاب: الأحكام، باب: اليمين مع الشاهد، حديث (١٣٤٤)، وابن ماجه (٧٩٣/٢) كتاب: الأحكام، باب: القضاء بالشاهد واليمين، حديث (٢٣٦٩)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٤/١٤٤ - ١٤٥)، والدارقطنى (٤/٢١٢) كتاب: الأقضية والأحكام، حديث (٢٩)، وابن الجارود فى المنتقى (١٠٠٨)، والبيهقى (١٠/١٧٠) كتاب: الشهادات، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، من طريق عبد الوهاب الثقفى: ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر «أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد»، وقد خولف عبد الوهاب الثقفى فى هذا الحديث، فخالفه الإمام مالك فرواه عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلأ أخرجه مالك (٧٢١/٢) كتاب: الأقضية، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، حديث (٥)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٤/١٤٥) عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلأ، وقد توبع مالك على ذلك، تابعه سفيان الثورى، أخرجه الطحاوى (٤/١٤٥)، وتابعه إسماعيل بن جعفر.

أخرجه الترمذى (٦٢٨/٣) كتاب: الأحكام، باب: اليمين مع الشاهد، حديث (١٣٤٥).

وقال: وهذا أصح - يعنى مرسلأ - ا. ه.

لكن عبدالوهاب لم ينفرد بوصل الحديث كما قال البيهقى، وقد روى عن حميد بن الأسود، وعبد الله العمري، وهشام بن سعد وغيرهم عن جعفر بن محمد كذلك موصولاً. ا. ه. وللدارقطنى كلام ذكره فى علله فى ترجيح الموصول، قال الزيلعى فى نصب الراية (٤/١٠٠): وقد أطلأ الدارقطنى الكلام على هذا الحديث فى كتاب العلل، قال: وكان جعفر بن محمد ربما أرسل هذا الحديث وربما وصله عن جابر؛ لأن جماعة من الثقات حفظوه عن أبيه عن جابر والقول قولهم؛ لأنهم زادوا وهم ثقات، وزيادة الثقة مقبولة ا. ه.

- حديث سعد بن عباد:

أخرجه الترمذى (٦٢٧/٣) كتاب: الأحكام، باب: ما جاء فى اليمين مع الشاهد، حديث (١٣٤٣)، والدارقطنى (٤/٢١٤) كتاب: الأقضية والأحكام، حديث (٣٧)، والبيهقى (١٠/١٧١) كتاب: الشهادات، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، من طريق ربعة بن أبى عبد الرحمن قال: وأخبرنى ابن سعد بن عباد قال: «وجدنا فى كتاب سعد أن النبى ﷺ قضى باليمين مع الشاهد».

وله طريق آخر:

أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٦/٦) رقم (٥٣٦١)، والبيهقى (١٠/١٧١) كتاب: الشهادات، باب: القضاء باليمين مع الشاهد، من طريق سعيد بن عمرو بن شريحيل بن سعيد بن سعد بن عباد عن أبيه عن جده «أن النبى ﷺ قضى باليمين مع الشاهد».

الأمان .

ونحن نقضى بعض أحكام الأمان بالشاهد الواحد إذا كان عدلا . واليمين باب ما يحتاط فيه إذا شهد شاهد أنه آمنه لم يقبل ، ولكن يسترق . وأما الأموال فإن الاحتياط فى ذلك ترك القضاء إلى أن تقوم الحجة التى تزيل الشبهة من جميع الوجوه . وبالله التوفيق . وأما شهادة النساء : فإنها جائزة فى الأموال وفى غير الأموال إلا فى الحدود خاصة ، فإنها غير مقبولة . أما جوازها فى غير الحدود ؛ لأن الله تعالى ذكر التداين ، وذكر فى التداين الأجل ، والأجل ليس بمال . ثم أجاز شهادتهن فى التداين وفى الأجل الذى ليس هو بمال ؛ دل ذلك أن علة جواز شهادتهن ليس هو المالية نفسها ، وأجيزت شهادتهن فيما لا مالية فيه وهو الأجل ؛ فظهرت أن علتها ليست مالية .

وأما بطلان شهادتهن فى الحدود ؛ فلأن شهادتهن إنما أجيزت بحكم البدل عن شهادة الرجال ، والأبدال فى الحدود غير مقبولة نحو الوكالات والكفالات ؛ فعلى ذلك شهادتهن لما كانت جوازها بحكم البدل لم تقبل ، ولأنهن جعلن على السهو والغفلة ونقصان العقل والدين ؛ لقوله ﷺ : «إنهن ناقصات عقل ودين»<sup>(١)</sup> . فإذا كان كذلك أورث ذلك شبهة فى الحدود ، والحدود مما يتغى فيها الدرء ؛ لذلك لم تقبل . والله أعلم .

ولأن شهادتهن إنما ذكرت فيما يتغى<sup>(٢)</sup> به الإعلام والإعلان ، لا الإسرار . فعلى ذلك تقبل شهادتهن فيما يتغى ذلك المعنى . وأما الحدود وما يلزم بها ذلك إنما يتغى<sup>(٣)</sup> فى ذلك الإسرار والستر ؛ لذلك قلنا بأن شهادتهن تجوز فى النكاح والطلاق والعتاق ؛ لأن النكاح يتغى فيه الإعلان على ما جاء : «أعلنوا النكاح» ؛ لذلك قبلت . والله أعلم .

ومعنى آخر : أن الخصم أجاز شهادة النساء بالانفراد فى كل شىء ما خلا الحدود والقصاص ؛ لذلك قبل بالرجال . ولأن شهادة النساء أجيزت فى الأصل توسيعا ، فلا يجوز أن ترد فيما يتوسع ، وتقبل فيما يضيق ، وأمر النكاح والطلاق فى الشهادة أوسع ، فهو أحق أن يقبل .

وقوله تعالى : ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾<sup>(١)</sup> فإن قال قائل : كيف جاز استشهاد المرأتين عند وجود الرجلين ؟ والله أمر باستحضار الرجلين عند الحاكم للشهادة ، لا أمر بالإشهاد عليها ؛ لذلك قال عز وجل : ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا

(١) تقدم .

(٢) فى أ : ينبغى .

(٣) فى أ : ينبغى .



رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ ﴿٢٨٢﴾ .

أى: لا تكلف النساء حضور أبواب القضاة ومجلسهم لأداء الشهادة إلا عند العجز عن وجود الرجل؛ لما فى ذلك هتك أستارهن، وكشف عورتهن. والله أعلم.

والثانى: أن الله تعالى ذكر امرأتين وأقامهما مقام رجل فائت، والرجل الذى قامت امرأتان مقامه هو فائت أبدا غير موجود، إذ له أن يشهد عددا على ذلك الحق؛ لذلك جازت شهادتهن وإن كان هناك رجلان. والله أعلم.

فإن قيل: ما الحكمة فى ذكر رجلين دون ذكر العدد، أو ذكر واحد؟

قيل: لوجوه:

أحدها: ذكر على قدر الأشياء ومراتبها عند الناس، إذا كان أمرا عظيما فظيما لا تقبل فيه إلا شهادة عدد، نحو الزنى، كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجِدُوهُمْ نُنَيْنَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ [النور: ٤]. وإذا كان خسيسا سهلا عند الناس قبل قول الفرد حرا كان أو عبدا، من نحو الاستئذان للدخول على آخر ونحوه. ثم الأموال وغيرها هى المتوسطة المترددة بين هذين، فقبل الوسط من الشهادة، ولم يقبل دونها. والله أعلم.

ووجه آخر: قيل: إنه ذكر ذلك عبادة، لا لمعنى المودع فيه، ولكن سمعا، فهو على ما ذكر، لا يطلب معناه.

والثالث: أن الواحد لم تقبل شهادته فى الحقوق بالانفراد؛ لأنه ينتفع بها. لأن من صدق فى قوله يتلذذ بتصديقهم إياه. فعلى ذلك لم يقبل قول المدعى فى دعواه وإن كان عدلا، لما ينتفع بالتصديق وقبول قوله فيه. فإذا كانا اثنين صار تلذذ كل واحد منهما وانتفاعه لصاحبه؛ فحصلت الشهادة خالصة صافية؛ فقبلت. والله أعلم.

والرابع: أن الإنسان مطبوع على السهو والغفلة، فإذا كان فردا يخاف عليه النسيان؛ أمر بضم آخر إليه ليذكر كل واحد منهما صاحبه إذا نسيه. وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ مِمَّن رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ ، لما ذكر أنهن جبلن وطبعن على فضل السهو والغفلة، أمر بضم غيرها إليها إذا سهت وغفلت عنها.

ثم اختلف فى قوله: ﴿شَهِدَتَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمْ﴾:

قال أصحابنا - رحمهم الله تعالى - : يرجع الخطاب إلى الأحرار خاصة دون العبيد والكفرة. أما الكفرة؛ فلأن الخطاب فى الابتداء للمؤمنين بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الذِّكْرُ مَأْمُورًا إِذَا

تَدَايِنْتُمْ بِدِينٍ... ﴿ الآية؛ فخرج الكفار من خطاب الآية؛ لذلك لم تقبل شهادتهم على أهل الإسلام.

وأما العبيد فلم يدخلوا تحت هذا الخطاب لوجوه:

أحدها: ما ذكرنا: أن ظاهر الخطاب للأحرار دون العبيد، لما لا يملكون هم التداين والتابع؛ فعلى ذلك خطاب الشهادة.

فإن قيل: أليس العبيد يملكون التابع والتداين؟ قيل: يملكون بالإذن والتولية لا بملك أنفسهم فذلك القدر من التداين وغيره، يملك الكفار، ثم لم يجب قبول شهادتهم، ولا دخلوا تحت ذلك الخطاب؛ فكذلك العبيد.

والثاني: ما قاله عز وجل: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ ، ثم لا يملك العبيد الإجابة لكل ما دعوا لحق السادات؛ فعلى ذلك ليس عليهم الإجابة في الشهادة لحق السادات. والله أعلم.

والثالث: أن الله تعالى قسم الشهادة قسمة الميراث بقوله: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَاتَانِ﴾ ، وقال في الميراث: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] ، ثم لا حظ للعبيد في الميراث؛ فعلى ذلك لا حظ لهم في الشهادة.

والرابع: أن الشهادات تجرى مجرى الولايات والتملكيات، ثم لا ولاية تكون للعبد على غيره ولا تملك؛ فعلى ذلك الشهادة، إذ فيها ولاية وتمليك الحاكم الحكم. والله أعلم. وعلى هذا بطلت شهادة الكفار على أهل الإسلام لما لا ولاية لهم عليهم. والخامس: أن الشهود بين حالين: بين أن يصدقوا فتمضى شهادتهم، وبين أن يكذبوا فيضمنوا. ولما كان العبيد إذا كذبوا في شهادتهم لم يضمنوا؛ لأن ضمان الشهادة ضمان معروف؛ لأنه لا بدل له بإزاء من لم يكن من أهل الشهادة؛ دل أنهم ليسوا من أهل الشهادة.

وعلى ذلك قلنا: إن النكاح يجوز بشهادة الفاسق والمحدود في القذف، وأنهما من أهل الشهادة فيه؛ لأنهما من أهل الضمان، وإن كانت شهادتهما ردت لتهمة الكذب في سائر الحقوق. وأما العبد: فليس هو من أهل الشهادة بحال، للمعنى الذى وصفنا. والله أعلم.

وإلا القياس يقتضى أن تجوز شهادة العبيد؛ لأنها من حق الله، ودليله قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾ [الطلاق: ٢] ، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٨]. فإذا كانت من حق الله تعالى، وحقوق الله تعالى لا يختلف

العبيد والأحرار فيها، فيجب أن تقبل شهادتهم، لكنها لم تقبل للوجوه التي ذكرناها. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ ، إلى أن قال: ﴿فَتَذَكَّرَ إِحْدَهُمَا الْأُخْرَى﴾ :

قد ذكرنا فيما تقدم أنهم لما جبلن وطبعن على فضل سهو وغفلة، ضمت إليها أخرى لتذكرها الشهادة إذا نسيت.

وفى الآية دلالة أن الرجل إذا نسى الشهادة، ثم ذكر فتذكر، يجوز أن يشهد. وأما إذا أخبر بالشهادة ولم يتذكر، لم يجوز له أن يشهد؛ لقوله: ﴿فَتَذَكَّرَ إِحْدَهُمَا الْأُخْرَى﴾ ، إذ لم يقل: «فتخبر إحداهما الأخرى».

وقوله تعالى: ﴿مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ :

فيه دلالة أن من المسلمين من لا يكون مرضياً، وكذلك فيهم من يكون عدلاً ومن لا يكون عدلاً، دليله قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، لأنه لو لم يكن فيهم مرضياً وغير مرضى لكان يقول: «وأشهدوا رجلين منكم»، ولم يشترط فيه العدالة والرضاء.

وهو على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: المسلم لا يكون غير عدل ولا غير مرضى. وفى الآية التى ذكرنا دلالة ما قلنا. والله أعلم.

وفى قوله: ﴿مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ ، دلالة أن الشهود إذا شهدوا على المدعى عليه بالحق، وهم مرضيون عنده، يجب أن يؤدى إليه حقه؛ لأننا قلنا: إن قوله: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ ، أمر باستحضارهم عند الحاكم، فإذا كان كذلك فهو دليل ما قلنا. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ :

اختلف فيه:

قيل: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ للإشهاد.

وقيل<sup>(١)</sup>: لا يَأْبُوا إِذَا مَا دُعُوا للأداء. وهذا أشبه؛ لأن للشهود أن يقولوا: أحضر الخصم هاهنا لتشهدنا عليه، فإننا لا نحضر المكان الذى هو فيه. وليس هذا القول فى الأداء، إذ الأداء لا يكون إلا عند الحاكم؛ لذلك كان أولى، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٦٣٦٦).

الشَّهَدَةَ<sup>٥</sup> ، ولا يجد من يشهدهم، ولا يجد من يشهد له غيرهم . والله أعلم .

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْمُرُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ آجَلِهِ﴾ :

فيه دلالة جواز السلم فى الثياب؛ لأن ما يكال ويوزن لا يقال فيه: «الصغير والكبير»، ولا يكتب: «صغيرة وكبيرة»، إنما يقال ذلك فى العددي .

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ، يقول: أعدل عند الله، ﴿وَأَقْوَمُ لِلشَّهَدَةِ﴾ ،

فى الحجة .

وقوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾ :

أقرب إلى دفع الظنون والشكوك التى تحملكم على التناكر والتنازع الذى عاقبته الفسخ؛ ولهذا ما أمر عز وجل بالكتابة فيه والإشهاد، وذكر كل صغير وكبير، لئلا يقع بينهم فى العاقبة تنازع وتناكر، فيحمل ذلك الحاكم على فسخ العقد بينهما . وعلى ذلك نصبوا الأجل فيه شرطا لقطع وقوع التنازع والتناكر الذى حكمه الفسخ فى العاقبة<sup>(١)</sup> . والله أعلم .

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ...﴾ الآية :

استثنى عز وجل التجارة الحاضرة بترك الكتابة والإشهاد والرهن وغيره، وذلك لما ذكرنا آنفا أن الديون والقروض تنسى وتشتبه على الناس؛ فلذلك أمر بالكتابة فيها، والإشهاد، ولا كذلك التجارات الحاضرات، وعلى ذلك أمر ظاهر بين الناس أنهم يكتبون ويشهدون فى الديون والقروض، ولم يعلموا ذلك فى التجارات الحاضرات الجارية فيما بينهم، لارتفاع ما يخاف وقوعه فى الديون والقروض وخلائها عن ذلك . والله أعلم .

وقوله: ﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾ :

يقول: يدا بيد وليس فيها إيجاب القبض على المجلس .

وقوله ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ :

أمر عز وجل بالإشهاد [فى التجارة الحاضرة، ولم يأمر بالكتابة، وأمر فى التداين بالكتابة والإشهاد]<sup>(٢)</sup> جميعا؛ فالأمر بالكتابة لمحافظة الحقوق ومعاودة كل قليل وكثير فيه، وأما الأمر بالإشهاد للأدب، والأمر بالرهن أمر بالوفاء، والرهن والكتابة والإشهاد كل ذلك يمنع صاحبه عن الإنكار والجحود، ويذكر عند النسيان والسهو . ذلك كله لقطع التنازع الواقع فيما بينهما فى المتعقب . والله أعلم .

(١) فى ب: الآخرة .

(٢) ما بين المعقوفين سقط فى أ، ط .

وقوله: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ لا يشغل الكاتب ولا الشهيد، فيقول له:

اكتب لى كذا، واشهد لى على كذا، وهو يجد غيره.

وقال آخرون<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾، أى لا يضار كاتب صاحب الحق،

فيكتب ما لا ينبغى أن يكتب بالزيادة والنقصان، وكذلك الشاهد لا يزيد على الحق ولا ينقص من الحق شيئاً، ولا يكتب الشهادة أيضاً. فهذا أقرب. والله أعلم.

فإن قيل: إذا كان المعنى راجعاً إلى ما ذكرت ألا يزيد الكاتب ولا ينقص ألا قال: لا

يضار بالرفع؟

قيل: إنه لا يضاره فطرح إحداهما فإذا طرحت انتصبت علامة للطرح إذ هكذا عمل

الإضمار.

وعن ابن عباس - رضى الله عنه - أنه قال: «الإضرار أن يقول الرجل للرجل وهو عنه

غنى: إن الله أمرك ألا تأبى إذا ما دعيت فتضاره بذلك».

وقوله: ﴿وَإِن تَعْلَمُوا﴾ أى: تضاروا فإنه فسوق بكم؛ هذا يدل على أن التأويل هو ما

ذكرنا من النهى عن الزيادة والنقصان والتحريف والكتمان؛ إذ فى ذلك خروج عن الأمر.

والفسق هو الخروج عن الأمر كقوله ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠] وهو على

المعتزلة؛ كقوله: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾ فى المضارة من الزيادة والنقصان والكتمان ﴿وَرَبِّعَلَيْكُمْ

اللَّهُ﴾ الحكم والأدب وما يحل وما لا يحل ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ حرف وعيد.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَنَّ مَقْبُوضَةً فَإِن يَمِينٌ بَعْضُكُمْ

بِأَمْرِ الَّذِي أُوتِئْتُمْ أَمْنَتُهُمْ وَلَيْتَقَى اللَّهُ رَبَّهُمْ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ

بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾.

قد ذكرنا فيما تقدم فى الأمر بالكتابة والإشهاد: أنهما - والله أعلم - لحفظ الحقوق،

ما جل منها وما دق، وألا يحملهم على الإنكار والجحد، وأن يذكرهم ذلك حتى لا

ينسوا، فعلى ذلك الأمر بالرهان لثلا يؤخر قضاء الدين ويذكرون ولا ينسون، والله أعلم.

ثم فيه دلالة ألا يجوز الرهن إلا مقبوضاً؛ لأن الرهن يقبض لأمرين:

أحدهما: لأنه إذا كان مقبوضاً محبوباً عن صاحبه عن جميع أنواع منافعه ذكره

وتقاضاه لقضاء دينه، وإذا كان فى يديه لم يتقاضاه على ذلك؛ لذلك قلنا: إنه لا يجوز إلا

(١) قاله قتادة بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٦٤٠٧).

مقبوضًا .

والثاني: أنه إنما يقبض ليستوفى منه الدين، ولا يستوفى إلا بعد القبض، أو يأخذ ليأخذ الدين منه من غير بخس فيه ولا منع عنه .

ووجه آخر - فيما لا يجوز الرهن إلا مقبوضًا - لأنه جعل وثيقة، فلا جائز أن يكون وثيقة وهو في يدي الراهن غير محبوس ولا ممنوع عن منفعه؛ فدل ما ذكرنا من طلب الناس بعضهم من بعض الرهون، أنهم طلبوا وثيقة. فإذا كان وثيقة فهو إنما يكون وثيقة إذا كان في يدي المرتهن محبوسًا عن صاحبه. ألا ترى أن الكاتب أمر بأداء الأمانة إذا أمن بعضهم بعضًا بغير رهن، فلو كان الرهن يكون رهنًا في يدي الراهن لذكر فيه أداء الأمانة في الرهن، ولم يكن لذكر القبض وجه؛ لذلك قلنا: إن الرهن لا يجوز إلا أن يكون مقبوضًا محبوسًا عن منافع صاحبه .

وقوله: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِيَ مِنْ أَمْنَتِهِ﴾ فيه دلالة ضمان الرهن دلالة استيفاء الدين من الرهن؛ لأنه إنما ذكر الأداء فيما أمن بعضهم بعضًا بلا رهن، ولم يذكر الأداء فيما فيه الرهن، فلولا أن جعل في الرهن استيفاء الحق والدين وإلا لذكر الأداء فيه كما ذكر في الرهن فدل أنه مضمون به إذا هلك، هلك به . والله أعلم .

وأيضًا قوله: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِيَ مِنْ أَمْنَتِهِ وَنَسَى اللَّهُ رَبَّهُ﴾ فيه دليل لقولهم في الشركات: إنه يكتب اشتراكًا على تقوى الله وأداء الأمانة [؛ لأن كل واحد منهما أمين في ذلك، لذلك ذكر فيه تقوى الله وأداء الأمانة] (١) كما ذكر - عز وجل - تقوى الله وأداء الأمانة فيما أوّتمن .

وقوله: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ ذكر إثم القلب، والإثم موضعه القلب لكنه يشيع في الجوارح ويظهر على ما روى: «إن في النفس مضغة إذا صلحت صلح البدن، وإذا فسدت فسد البدن» .

قال الشيخ - رحمه الله - : وفيه دلالة أن المأثم تعمد القلوب بأى شيء كان؛ فلذلك وصف القلب بأنه آثم؛ وهو كقوله: ﴿يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾، وكذا قوله ﴿وَلَكِنْ مَا تَمَمَّتْ قُلُوبُكُمْ﴾ الآية .

**قوله تعالى:** ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُوا يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٦﴾ ؕ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ

(١) ما بين المعقوفين سقط في ط .

إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا فُتْرُقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ  
وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا  
كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا  
حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ  
مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٨٦﴾ .

وقوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ .

هو ظاهر، إذ ما في السموات والأرض كلهم عبيده وإماؤه، ردًا على قولهم: ﴿عُزِّرُوا  
ابْنَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، و﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، و«الملائكة بنات الله» .  
وقد ذكرنا الوجه فيما تقدم في غير موضع .

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ .

ومن الناس من استدل على نسخها بقوله: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ ،  
لكنه لا يحتمل؛ لأن الآية وعد وخبر بالمحاسبة، والوعد لا يحتمل النسخ؛ لأنه خلف  
وبداء، وذلك ممن يجهل بالعواقب، تعالى الله عز وجل عن ذلك علواً كبيراً .  
ثم اختلف فيه:

قال الحسن: هو على ما عزم لا على ما خطر بالنفس . وكذا قوله: «من هم» .  
ويحتمل: أن يكون على التقديم والتأخير: إن تخفوا ما في أنفسكم أو تبدوه يحاسبكم به  
الله .

ويحتمل أيضاً: إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه وعزمت عليه وعقدتم، لا على الخطر  
فيه أو حديث النفس، على ما روى: «من هم بحسنة فله كذا، ومن هم بسيئة فكذا»، ليس  
على ما يخطر فيه أو حديث النفس، على ما روى، وتحدث النفس به، ولكن على العزم  
عليه والاعتقاد . وكذلك قوله: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ يَهُودُ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾  
[يوسف: ٢٤]، همت هي به هم عزم، وهو هم بها هم خطر . والمرء غير مؤاخذ بما  
يخطر في القلب وتحدث النفس به، إنما يؤاخذ على ما عزم واعتقد عليه . والله أعلم .  
وقوله تعالى: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ .

فيه دليل ما قلنا: إنه على العزم والاعتقاد عليه؛ لما ذكرنا من العفو والعقوبة عليه .  
وقوله تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ

وَرُسُلِهِ﴾

قوله: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ ، يحتمل وجهين:

يحتمل: آمن بنفس المنزل ﴿بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ ، أنه من عند الله وكذلك ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ أيضًا آمنوا بما أنزل إليه أنه من عند الله تعالى .

ويحتمل: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ ، أى: آمن الرسول بما فى المنزل إليه، وكان فيه ما ذكر: ﴿ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِيهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ ، إلى قوله: ﴿وَإِلَيْكَ أَلْمِصِيرُ﴾ ، وكذلك «المؤمنون» آمنوا بجميع ما فى المنزل، وهو ما ذكرنا.

وفيه دليل أن الإيمان بالمنزل على رسول الله ﷺ إيمان بجميع الرسل والكتب كلها والملائكة والبعث والجنة والنار .

وفيه دلالة نقض قول من يشك فى إيمانه ويستثنى ؛ لأنه عز وجل شهد لهم بالإيمان، فلا يخلو الاستثناء: إما أن يكون لشكهم فى إتيان<sup>(١)</sup> ما أمروا، أو فى الذى أخبر الله عنه بما كان، ففيه الويل لهم .

وفيه دلالة نقض قول المعتزلة ؛ لأنه شهد لهم بالإيمان، وهم نفوا عنهم الاسم<sup>(٢)</sup> الذى شهد الله لهم بالإيمان به، وبالذى ذكر، وكل صاحب كبيرة مؤمن بجميع ما ذكر، وقد سماهم الله به مؤمنين، وشهد لهم به . والله الموفق .  
فإن قيل: فقد ذكر الطاعة فى آخرها .

قيل: ذكر الطاعة فى الإجابة، وتلك الإجابة شهد لهم؛ فيلزمهم ما شهد الله لهم جل وعلا بما أجابوا . والله أعلم .

وقوله تعالى: ﴿لَا تَفَرُّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾

ويحتمل: أن يكون هنا خبرا أخبر الله عز وجل عن المؤمنين أنهم قالوا: ﴿لَا نَفَرُّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ كما فرق اليهود والنصارى .

وقوله تعالى: ﴿... وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ .

يحتمل: ﴿سَمِعْنَا﴾ قولك ودعاءك، و ﴿وَأَطَعْنَا﴾ ، أى: أطعناك فى الإجابة .

ويحتمل: ﴿سَمِعْنَا﴾ القرآن، و ﴿وَأَطَعْنَا﴾ ، أى: أطعنا ما فيه . والله أعلم .

وقوله تعالى: ﴿... عَفْرَانِكَ رَبَّنَا﴾ .

أى: اغفر لنا ربنا

﴿وَإِلَيْكَ أَلْمِصِيرُ﴾

أى: المرجع .

(١) فى أ: إتياء .

(٢) فى ب: لأبيهم .



وهذه الآية جمع جميع شرائط الإيمان؛ لذلك قلنا: إن الإيمان بالقرآن إيمان بجميع الكتب والأنبياء والبعث وغيره. وبالله العصمة والنجاة.

وقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾

اختلف فيه:

قال الحسن: قوله تعالى: ﴿إِلَّا وُسْعَهَا﴾، إلا ما يحل ويسع، لكن بعض الناس يقولون: هذا بعيد، لا يحتمل الآية، إذا كلف حل ووسع. فإذا كان كذلك لم يكن لقوله معنى.

قيل له: هو كقوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ الْطَّيِّبَاتُ﴾، إذا أحل طَيِّبٌ وإذا طيب أحل. فكذا الأول. وكذا ذكرنا<sup>(١)</sup> الأمرين جميعاً.

وتأويل ثان ﴿إِلَّا وُسْعَهَا﴾: إلا طاقتها وكذلك قول المعتزلة: [غير أنا اختلفنا في تقدم استطاعة الأفعال فمنعنا نحن تقدمها وقلنا لا تكون إلا مع الفعل، وقالت المعتزلة]<sup>(٢)</sup> بتقدم الفعل، وأما عندنا: فإنها على وجهين:

استطاعة الأحوال والأسباب، واستطاعة الأفعال.

أما استطاعة الأحوال والأسباب: فإنها يتقدمها، وعلى ذلك يقع الخطاب، دليله: قوله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]. قيل: يا رسول الله ما الاستطاعة؟ قال: «الزاد والراحلة». ثم كل يجمع أن من كان بأقصى بلاد المسلمين قد يلزمه فرض الحج، على علم كل منهم أن تلك الاستطاعة لو صرفت إلى استطاعة الأفعال لم يبق إلى وقت وجود الأفعال، ثم قد لزمه ذلك؛ فبان أن الكلفة إنما تقع على استطاعة الأحوال والأسباب، وكذلك الكلفة في جميع الطاعات.

فإن قيل: قد يقع هذا على الخروج، فيوجد الفعل عقيب قوة الخروج، قيل: لو كان كذا لكان لا يلزم فرض الحج إلا بالخروج، وله ترك الخروج، إذ باكتساب الخروج يلزمه فرض الحج، فلا يلزم عليه فرض الحج؛ ثبت أنه لا يحتمله، بل هو على ما قاله أصحابنا - رحمهم الله -: إنها استطاعة الأحوال [والأسباب]<sup>(٣)</sup>، وتلك تتقدم، لما ذكرنا. والله أعلم.

وأما استطاعة الأفعال: فإنها تحدث بحدوث الأفعال وتتلو كالأوقات التي لا تبقى في

(١) في أ، ب: وقد ذكر.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ، ط.

(٣) سقط في ب.

وقت ثان، فهي كالوقت الذي لا يبقى فى وقت ثان. والله أعلم.

فإن سئلتنا عن التكليف: أكون فيما لا يطاق؟

فجوابنا: أنه فيما معنا عنه فلا. وفيما لم نمنع، وصنيعنا يشغلنا بغيره، فبلى. ثم الكافر بما أعطى من القوة والاستطاعة، شغل نفسه بغير وضع ما أعطى من القوة. فإذا ضيع لم يكن تكليف ما لا يطيق ثم ننظر أينما أحق بالقول بتكليف ما لا يطاق.

فمن قول المعتزلة: إن القوة على الفعل ليوجده فى الوقت الثانى. ثم فى الوقت الثانى جعلوه غير قادر عليه بقدرته توجد، ثم جعلوه أيضًا غير قادر على الترك للفعل. والمتعارف من الأمر فى الظاهر بشيء يفعله فى وقت ألا يقع الأمر به وقت ما يسمعه ويقرع الخطاب السمع، بل فى ثان من الوقت. فحصل عندهم الأمر على الوقت الذى هو غير قادر فيه. فأى تكليف على فقد الطوق والوسع أبين مما قالوا؟! وبالله التوفيق.

ثم أفحش من هذا ما قالوا: إن القدرة تتقدم الفعل، والفعل هو الذى يدل على وجود الولاية، وهو فى وقت إيجاد الفعل، إن كان كفرا يعادى، وإن كان إيمانًا يوالى. فحصل القول: على أن الموالاتة والمعاداة أبدا تقع فى غير وقت الانتهاء والائتمار.

ثم قولهم فى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩]، أنه على الجبر. ولا يحتمل ذلك؛ لأنه قد أوجب لكل ذلك مرة بالجبر فى الخلقة، وهو قوله: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [آل عمران: ٨٣]، فقد ألزمهم الإسلام بالخلقة، بان أن الثانى على الاختيار.

ثم قولهم: فى استطاعة واحدة لفعالين خطأ؛ لأن من قولهم: إن الاستطاعة لا تبقى، ثم وجود الفعلين معًا فى وقت باستطاعة واحدة محال، ووجود تلك الاستطاعة لأحد الفعلين بعدم الآخر مستحيل لعدم البقاء، ووجوده عندهم على البدل<sup>(١)</sup> محال، إذ جعلوا عين ما هو الأصل لأحدهما للآخر؛ فثبت أنه خطأ.

وقوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾

فيه دلالة: أن الله تعالى إنما يأمر عبيده وينهى، وإنما يأمر وينهى؛ لمنافع لهم ولضرر يلحقهم، لا لمنافع تكون له بالأمر فيأمر، أو بضر يلحقه فينهى عن ذلك. فيكون الأمر جازًا منفعة، وفى النهى دافعا مضرة. كما يكون فى الشاهد أن من أمر آخر بشيء إنما يأمر

(١) فى ط: البعض.

لمنفعة تتأمل فيه، وينهى عن شيء لدفع ضرر يخافه. وتعالى الله عن ذلك.  
وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾.

قيل فيه بوجهين:

قيل: ﴿إِنْ نَسِينَا﴾، يعني: تركنا، كقوله تعالى: ﴿سُئِلُوا اللَّهَ فَنَسِيهُمُ﴾. وكقوله: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا لِإِلَهِ عَادَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ﴾ [طه: ١١٥]، أى: ترك.  
وقوله: ﴿أَخْطَأْنَا﴾، يعني: ارتكبنا ما نهيتنا.

وقيل<sup>(١)</sup>: إنه على حقيقة النسيان والخطأ، كأنه على الإضمار أن قولوا ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا...﴾ الآية.

ثم اختلف بعد هذا:

قالت المعتزلة: أمر بالدعاء بهذا تعبداً أو تقرباً إليه. وكذلك قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَءَايَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ١٩٤]، وكذلك قوله: ﴿قُلْ رَبِّ أَسْكُرْ بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢]، ونحوه، خرج الدعاء به مخرج التعبد والتقرب؛ لأن رسول الله ﷺ أخبر أن لا يؤاخذنا بالنسيان والخطأ<sup>(٢)</sup>، وأخبر أنه لا يخلف الميعاد، وكذلك معلوم أنه لا يحكم إلا بالحق. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيَاكَ﴾ [محمد: ١٩] وقد أخبر أنه تعالى قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ولكنه على ما ذكرنا، وإلى هذا يذهب المعتزلة.

وأما الأصل عندنا فى هذا: أنه جائز فى الحكمة أن يعاقب على النسيان والخطأ، ليجتهدوا فى حفظ حقوقه وحدوده وحرماته لئلا ينسوا. ألا ترى أن الله تعالى أوجب على قاتل الخطأ الكفارة، ثم قال: ﴿تُوبَةَ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٢]، فلو لم يجز<sup>(٣)</sup> أن يعاقب على النسيان والخطأ، لم يكن لوجوب الكفارة عليه والتوبة معنى؛ دل أنه جائز فى الحكمة المؤاخذة به.

والثانى: قوله عز وجل: ﴿وَمَا أَسْنَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾ [الكهف: ٦٣]، وفعل الشيطان

(١) قاله ابن زيد بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٦٥٠٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٦٥٩/١) كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره والناسى، حديث (٢٠٤٥)، والعقبلى فى الضعفاء (١٤٥/٤)، والبيهقى (٣٥٦/٧ - ٣٥٧) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء فى طلاق المكره، كلهم من طريق محمد بن المصطفى ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعى عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله تعالى تجاوز لأمتى عما استكروها عليه وعن الخطأ والنسيان».

(٣) فى ط: فلو كان لا يجوز.

مما يتقى ويحذر؛ لذلك كان ما ذكرنا - والله أعلم - لأنه لو اجتهد عن فعل السهو والنسيان سلم عنه، فجائز أن يسأل السلامة عنهما، إذ بالجهد يسلم عنه، وبالغفلة يقع فيه.

والثالث: ما ذكرنا: أن النسيان هو الترك، والخطأ هو ارتكاب المنهى، والتارك لأمر الله، والمرتكب لنهيه يستوجب العقاب عليه. والله أعلم. فيصبح الدعاء على ذلك؛ لثلا يلحقهم العذاب بترك ذلك الأمر وارتكابه المنهى.

فإن قيل: ما معنى قوله ﷺ: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه»؟<sup>(١)</sup> قيل: إنما جاء هذا في الكفر خاصة، لا في غيره؛ وذلك أن القوم كانوا حديثي العهد بالإسلام، يجري على ألسنتهم الكفر على النسيان والخطأ، وكذلك كانوا يكرهون على الكفر فيجرون على ألسنتهم الكفر مخافة القتل، فأخبرهم النبي ﷺ أن ذلك مرفوعاً عنهم. قال الشيخ - رحمه الله تعالى -: وبعد فإن في الخبر العفو، فيكون في ذلك دليل جواز الأخذ، ولعل الوعد بالعفو مقرونا بشرط الدعاء؛ فلذلك يدعون. وذكر أن رسول الله ﷺ دعا بهذا، فأجيباً لا أن يؤمر أحد أن يدعو ابتداء. والله أعلم.

وأما قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَإِنَّا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران: ١٩٤]، ففيه وجهان: أحدهما: أنه وعد الرسل والمؤمنين جملة الجنة. فسؤال كل منهم أن يجعله من تلك الجملة التي وعدهم الجنة.

والثاني: يسأل الختم على ما به يستوجب الموعد.

وأما الأمر بالاستغفار: فهو يخرج على وجهين:

أحدهما: ما روى: «المؤذن يغفر له مد صوته»، فهو على استيجاب أولئك المغفرة به؛ فعلى ذلك استغفاره، ليغفر به بعض أمته.

والثاني: أن المغفرة في اللغة هي التغطية والستر؛ فكأنه يسأل الستر عليه بعد التجاوز

عنه.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى -: ثم الأصل أن الاستغفار هو طلب المغفرة، فلو كان لا يجوز له التعذيب، فيكون التعذيب [جوراً]، فيصير السؤال في التحقيق سؤال ألا يجور، وذلك مما لا يسع المحنة. وكذلك لو كان مغفوراً له، كان الحق فيه الشكر لما أنعم عليه، وفي ذلك كتمان النعمة، والمحنة بكتمان نعم الله وكفرانها محال؛ لذلك لا

بد<sup>(١)</sup> أن يكون في الآيات ما يتمكن معه المحنة من المعنى. والله أعلم. وأما قوله عز وجل: ﴿قَالَ رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾، قيل: الحق هاهنا هو العذاب، كأنه أمره أن يسأل بإنزال العذاب عليهم.

وقيل: ﴿أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾، أي احكم بحكمك الذي هو الحق. فإذا كان ما ذكر محتملا، دل أنه ليس على ما ذهب إليه أولئك. والله أعلم. وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾. قيل<sup>(٢)</sup>: «الإصر»، هو العهد، ويقول: لا تحمل علينا عهدا تعذبنا بتركه ونقضه كما حملته على الذين من قبلنا. وكان من قبلهم إذا حُطُّوا خطيئة حرم الله عليهم على نحوها مما أحل لهم الطيبات، كقوله تعالى: ﴿فَيُظَلِّمُونَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِيتٌ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠]، وكأصحاب الأخدود، وغيرهم. فخاف المسلمون ذلك فقالوا: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا﴾، في جرم أجرمناه فتحرم علينا الطيبات.

وأصل<sup>(٣)</sup> «الإصر»، الثقل والتشديد<sup>(٤)</sup> الذي كان عليهم من نحو ما كان توبتهم الأمر بقتل بعضهم بعضا، كقوله تعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِيكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]. وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾

يحتمل وجهين:

يحتمل: أن ﴿وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ من القتل والهلاك، إذ في ذلك إفناؤهم، وفي الفناء ذهاب طاقتهم.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : أي مما نشغل عما أمرتنا، فيكون كاللداء بالعصمة. والله أعلم.

ويحتمل: أن يراد به طاقة الفعل، وهي لا تتقدم عندنا الفعل. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَأَعْفُ عَنَّا﴾

قيل: اتركنا على ما نحن عليه، ولا تعذبنا.

وقوله تعالى: ﴿وَأَغْفِرْ لَنَا﴾.

أي: استر لنا. و«الغفر»، هو الستر؛ ولذلك يسمى المغفر «مغفرا»؛ لأنه يستر. وستر

(١) في ب: لا فرق.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٦٥١٢)، وعن قتادة (٦٥٠٩)، ومجاهد (٦٥١٠، ٦٥١١)، وغيرهم.

(٣) قاله الربيع، أخرجه ابن جرير عنه (٦٥٢٠).

(٤) في أ: والشدائد.

الذنب هو أعظم النعم.

[وقوله تعالى: ﴿وَأَرْحَمَنَا﴾

أى: تعمدا برحمتك، لأنه لم ينبج أحد إلا برحمتك<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿أَنْتَ مَوْلَانَا﴾

قيل: أنت أولى بنا.

وقيل<sup>(٢)</sup>: أنت حافظنا.

وقيل<sup>(٣)</sup>: أنت ولينا وناصرنا. وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله تعالى: ﴿فَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾

يحتمل: الكفار المعروفين.

ويحتمل: الشياطين، أى: انصرنا عليهم.

## سورة آل عمران

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الْعَمَّ﴾ (١) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَلَمَّ الْقِيَوْمُ ﴿٢﴾ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٣﴾ مِنْ قَبْلِ هَذِهِ لِنَاسٍ وَأَنْزَلَ الْقُرْآنَ لِمَنْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٤﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴿٥﴾ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦﴾ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ تُحْكِمُكَ مِنْ أُمَّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَةٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾

قوله: ﴿الْعَمَّ. اللَّهُ﴾.

قال بعضهم: تفسيره ما وصل به من قوله: ﴿الْعَمَّ. ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ [البقرة: ١-٢]: هو تفسير ﴿الْعَمَّ﴾، و ﴿الْعَمَّ. اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: تفسير ﴿الْعَمَّ﴾، و ﴿الْمَصَّ. كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١-٢]، وجميع ما وصل<sup>(٤)</sup> به الحروف المقطعة فهو تفسيرها، والله أن يسمي نفسه بما شاء: سمي نفسه مجيذاً؛ كقوله: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥]،

(١) سقط في ب.

(٢) قاله البغوي في تفسيره (١/٢٧٥).

(٣) قاله ابن جرير (٣/١٦٠).

(٤) في ب: وصف

وسمى القرآن مجيدًا؛ كقوله: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ﴾ [البروج: ٢١].

وقال بعضهم: الحروف المقطعة هي مفتاح السورة<sup>(١)</sup>.

وقال آخرون: إن كل حرف منها اسم من أسماء الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

ومنهم من يقول بأنها من المتشابه التي لا يوقف عليها<sup>(٣)</sup>.

ومنهم من يقول: هو على التشبيب<sup>(٤)</sup>؛ إذ من عادة العرب ذلك، وقد مضى الكلام فيه

في قوله: ﴿الْمَلَأْنَا الْقُبُورَ﴾ [البقرة: ١-٢] بما يكفي<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾:

هو الحيُّ بذاته، وكل حيٍّ سواه حيٌّ بحياة هي غيره<sup>(٦)</sup>، فإذا كان هو حيًّا بذاته لم

(١) قاله مجاهد بن جبر، والحسن، أما قول مجاهد فأخرجه الطبري في تفسيره (٨٧/١) (٢٠٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢٩/١) رقم (٥١) وأبو الشيخ بن حيان كما في الدر المنثور للجلال السيوطي (٥٤/١)، وأخرجه عنه أبو جعفر النحاس في معاني القرآن الكريم (٧٥/١) ثم قال: وقال أبو عبيدة والأخفش: هي افتتاح كلام. وينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة (٢٨/١)، ومعاني القرآن للأخفش (١/١٧٠).

(٢) قال بذلك ابن عباس أخرجه عنه الطبري (٨٧/١)، وابن أبي حاتم (٢٧/١)، وابن المنذر رقم (٤٤)، وابن مردويه والبيهقي في كتاب الأسماء والصفات؛ كما في الدر المنثور (٥٤/١). وقال بذلك أيضًا عامر الشعبي أخرجه عنه ابن أبي شيبة في تفسيره وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٥٤/١). وكذلك قال به قتادة أخرجه عنه عبد الرزاق وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥٤/١).

(٣) أخرج ابن المنذر وأبو الشيخ بن حيان في التفسير كما في الدر المنثور للسيوطي (٥٦/١) عن داود ابن أبي هند قال: «كنت أسأل الشعبي عن فواتح السور. قال: يا داود! إن لكل كتاب سرا، وإن سر هذا القرآن فواتح السور، فدعها وسل عما بدا لك».

(٤) ليفصل بين المنظوم من الكلام والمنثور من نحو الشعر ونحوه والتشبيب في الأصل: ذكر أيام الشباب واللهو والغزل، وهو في الشعر يكون في ابتداء القصائد، وإن لم يكن فيه ذكر الشباب. وفي اللسان: تشبيب الشعر: تزيين أوله بذكر النساء، وشبب بالمرأة: قال فيها الغزل والنسيب، ويتشبيب بها: ينسب بها. والتشبيب: النسب بالنساء، أي: بذكرهن. تاج العروس للزبيدي (٩٦/١٦) (شبيب).

(٥) ينظر: سورة البقرة آية (١).

(٦) الحياة: هي صفة أزلية تقتضي صحة الاتصاف بالعلم والإرادة والقدرة والسمع وغيرها. وحياته - عز وجل - لذاته ليست بروح، وذلك بعكس حياة الحوادث؛ إذ هي لا لذاتها، ولذلك كانت بروح الحياة في الحوادث كيفية يلزمها قبول الحركات الإرادية والحس، وغير ذلك. ودليل وجوبها لله - عز وجل - اتصافه - سبحانه - بالإرادة والقدرة والعلم، ومن كان كذلك وجبت له الحياة.

ولقد استدل العلماء على اتصاف الله - سبحانه - بالحياة بالآية التي معنا، وكذلك استدلوا

بقوله - تعالى -: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ [طه: ١١١]

ينظر: حاشية البيجوري على الجوهرة ص (٦١)، أصول الدين للزبدوي ص (٣٤).

يوصف بالتغاير والزوال، ولما كان كل حيٍّ سواه حيًّا بغيره احتمل التغاير والزوال؛ وكان الحياة عبارة يوصف بها مَنْ عَظُمَ شأنُهُ، وشُرِّفَ أمره عند الخلق.

ألا ترى أن الله - تعالى - وصف الأرض بالحياة عند نباتها؛ لما يعظم قدرها ويشرف منزلتها عند الخلق عند النبات؟! وكذلك سُمي المؤمن حيًّا؛ لعلوّ قدره عند الناس، والكافر ميتًا؛ لدون منزلته عند الناس؛ فكذلك الله - سبحانه - سُمي [نفسه] حيًّا؛ لعظمته وجلاله وكبريائه؛ وعلى هذا يخرج قوله في الشهداء؛ حيث قال: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَمْيَاتٌ﴾ [البقرة: ١٥٤]، أي: مكرمون معظمون مشرفون عند ربهم. وقوله: ﴿الْقِيَوْمُ﴾، قال بعضهم: هو القائم على كل نفس بما كسبت<sup>(١)</sup>. وقال آخرون: القيوم: الحافظ<sup>(٢)</sup>.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : «هو الحي القيوم»<sup>(٣)</sup> وكله يرجع إلى واحد: القائم.

والقيوم، والقيام، يقال: فلان قائم على أمر فلان، أي: يحفظه حتى لا يغيب عنه من أمره شيء<sup>(٤)</sup>.

وروي عن ابن عباس<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنه - أنه قال: «إِنَّ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ هُوَ: الْحَيُّ

(١) قال مجاهد: «القيوم»: القائم على كل شيء. أخرجه آدم بن أبي إياس والطبري والبيهقي في الأسماء والصفات كما في الدر المنثور (٥٧٩/١) وابن أبي حاتم (٢٥/٢) رقم (٢٢). وقال قتادة: القيم على الخلق بأعمالهم وأرزاقهم وأجالهم. أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦/٢) رقم (٢٣).

(٢) قاله في عمدة الحفاظ ولم يعزه (٤١٥/٣).

(٣) قال الطبري في التفسير (١٥٥/٦): وقرأ ذلك عمر بن الخطاب وابن مسعود فيما ذكر عنهما «الحي القيوم» وذكر عن علقمة بن قيس أنه كان يقرأ: «الحي القيوم». وأخرج قراءة ابن مسعود أبو عبيد وسعيد بن منصور والطبراني. وأخرج قراءة عمر أبو عبيد وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي داود وابن الأنباري وابن المنذر والحاكم وصححه؛ كما في الدر المنثور (٤/٢)، وراجع المحتسب لابن جني (١٥١/١).

(٤) والقيوم: بناء مبالغة وزنه فيقول، وأصله: قيوم، فقلبت الواو الأولى ياء؛ لأجل الياء قبلها، وأدغمت الياء الأولى فيها، ومعناه: القائم الحافظ لكل شيء، والمعطي له ما به قوامه. يقول السمين الحلبي: وعندى أنه لا يجوز إطلاق هذه اللفظة على غير الباري - تعالى؛ لما فيها من المبالغة، كما ذكروا ذلك في الرحمن ونحوه.

انظر: عمدة الحفاظ للسمين الحلبي (٤١٥/٣)، ولسان العرب لابن منظور (٣٧٨٥/٥) (قيم). (٥) هو حبر الأمة، وترجمان القرآن، عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي، ابن عم رسول الله ﷺ ضمه النبي ﷺ إليه، ودعا له أن يعلمه الله الحكمة، وكان أعلم الصحابة بالتفسير وأسباب النزول، وروي عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة، وله مناقب جمّة، بحر في علوم الشريعة، كانوا يرجعون إلى قوله ورأيه عند الاختلاف. مات بالطائف سنة ٦٨ هـ.



الْقَيُّومُ»<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿زَلَّ عَلَيْكَ الْكِتَابُ﴾.

ظاهر.

﴿بِالْحَقِّ﴾

قيل فيه بوجوه: يحتمل بالحق<sup>(٢)</sup>، أي: دعاء الخلق إلى الحق، ويحتمل بالحق، أي: هو الحق نفسه حجة<sup>(٣)</sup> مجعولة، وآية معجزة، أيس العرب عن أن يعارضوه أو يأتوا بمثله<sup>(٤)</sup>، وتحقق عند كل أنه من عند الله، إلا من أعرض عنه، وكابر وعاند.

وقيل: بالحق، أي: بالصدق والعدل<sup>(٥)</sup>.

وقيل: بالحق الذي لله عليهم، وما يكون لبعضهم [على بعض]<sup>(٦)</sup>.

ثم قال: ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾.

= تنظر ترجمته في: الاستيعاب لابن عبد البر (ترجمة ١٦٠٦)، أسد الغابة لابن الأثير (ترجمة ٣٠٣٧)، والإصابة لابن حجر (ت: ٤٧٩٩)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/٣٣١) رقم (٥١).  
(١) وقد ورد في هذا حديث مرفوع عن أسماء بنت يزيد قالت: قال رسول الله ﷺ: «اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ﴾ و﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]. وفاتحة آل عمران ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١-٢].

أخرجه أحمد في المسند (٦/٤٦١)، وعبد بن حميد في مسنده رقم (١٥٧٨)، وأبو داود في سننه (١/٤٧٠): كتاب الصلاة: باب الدعاء (١٤٩٦)، والترمذي في سننه (٥/٤٦٤) أبواب الدعوات، باب (٦٤)، الحديث رقم (٣٤٧٨). وابن ماجه في سننه (٥/٣٧١): كتاب الدعاء: باب اسم الله الأعظم، (٣٨٥٥) من طريق عبد الله بن أبي زياد القداح عن شهر بن حوشب عن أسماء به. وهذا إسناد ضعيف، فعبيد الله هذا ليس بالقوي، وشهر صدوق كثير الإرسال والأوهام كما في التقريب لابن حجر ترجمة (١١٢).

(٢) قاله ابن كيسان كما في معاني القرآن الكريم للنحاس (١/٣٤٠).

(٣) الحجة - لغة - بالضم - : الدليل والبرهان. وقيل: ما دفع به الخصم. والحجة: الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة، وسميت حجة لأنها تُحجج، أي تقصد؛ لأن القصد لها وإليها، والجمع: حجج وحجاج.

واصطلاحاً: عرفها الشيخ أبو منصور الماتريدي - رحمه الله - بأنها: «الحق ما غلبت حججه وأظهر التمويه في غيره».

انظر: تاج العروس للزبيدي (٥/٤٦٤) (حجج)، وميزان الأصول لعلاء الدين أبي بكر السمرقندي (١/١٨٠).

(٤) قال - تعالى - : ﴿قُلْ لِيُنْزِلَ الْإِنشُ وَالْحِنُّ عَلَّ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: ٨٨].

وقال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَنزَّلَهُ قُلْ فَاتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ [يونس: ٣٨].

(٥) قاله الطبري في تفسيره (٦/١٦٠).

(٦) قاله الأصم كما في تفسير الفخر الرازي (٧/١٣٧)، واللباب في علوم الكتاب لابن عادل (٥/١٥)، وما بين المعقوفين سقط من ب.

أي: موافقًا لما قبله من الكتب السماوية، وهي غير مختلفة ولا متفاوتة، وفيه دلالة نبوة [سيدنا] (١) محمد ﷺ؛ لأنه أخبر أنه موافق لتلك الكتب غير مخالف لها، ولو كان على خلاف ذلك لتكلفوا إظهار موضع الخلاف؛ فإذا لم يفعلوا ذلك دل أنهم عرفوا أنه من الله، وأن محمدًا رسوله، لكنهم كابروا وعاندوا (٢).

وقوله: ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ. مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْقُرْآنَ﴾.

من بعد.

وقال بعضهم: ﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾.

أي: بيانًا لهم، وحبّة لمن اهتدى، وحبّة على من عمي (٣)؛ إذ لا يحتمل أن يكون له هدى، وعليه حجة فيه الهلاك؛ إنما يكون حجة له وهدى إذا اهتدى، وعليه إن ترك الاهتداء (٤)؛ فبان أنه يخالف ما يقوله المعتزلة (٥).

(١) سقط من ب.

(٢) قال العلامة القاسمي: قال أبو مسلم: المراد منه أنه - تعالى - لم يعث نبيًا قط إلا بالدعاء إلى توحيده والإيمان به، وتزيهه عما لا يليق به، والأمر بالعدل والإحسان وبالشرائع التي هي صلاح كلّ زمان. فالقرآن مصدق لتلك الكتب في كلّ ذلك. ينظر: محاسن التأويل (٤/٥).

(٣) قاله الطبري في تفسيره (٦/١٦١).

(٤) قال ابن فورك: التقدير: هدى للناس المتقين، دليله ما في سورة البقرة: ﴿فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، فرد هذا العام إلى ذلك الخاص.

ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦/٤).

(٥) إن أبا الحسن الأشعري، وأكثر الأئمة من أصحابه حملوا التوفيق على خلق القدرة على الطاعة. وقال إمام الحرمين: التوفيق: خلق الطاعة لا خلق القدرة. وحمل الأشعري وأكثر الأئمة من أصحابه الهداية على معناه الحقيقي؛ أعني: خلق الاهتداء وهو الإيمان ومقابله الإضلال وهو بمعنى خلق الضلالة. وفي شرح العقائد: نعم قد تضاف الهداية إلى النبي ﷺ مجازًا بطريق التسبب كما يسند الإضلال إلى الشيطان مجازًا ومثل هداة الله فلم يهتد مجازًا عن الدلالة والدعوة إلى الاهتداء انتهى.

والمعتزلة أولوا التوفيق والهداية بالدعوة إلى الإيمان والطاعة واستدلوا بقوله -تعالى-: ﴿وَأَمَّا نَسُودٌ فَهُمْ فَلْيَنْصَبُوا الْعَمَىٰ عَلَىٰ الْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧] إذ لا شبهة في امتناع حمله عن خلق الهدى فيهم، ولعل الجواب أن الهداية في هذه الآية مجاز عن الدلالة والدعوة إلى الاهتداء، واستدلّت الأشاعرة على بطلان تأويل المعتزلة بأن الأمة اجتمعت على أن الناس مختلفون في التوفيق والهداية فبعضهم موفق ومهدى، وبعضهم ليس كذلك؛ فلو أول التوفيق والهداية بالدعوة إلى الإيمان والطاعة كما قال به المعتزلة لاستوى جميع الناس فيهما؛ أي في التوفيق والهداية؛ لأن معنى الموفق والمهدى على هذا التأويل المدعو إلى الإيمان والطاعة. ثم اعلم أن المعتزلة يؤولون الإضلال المسند إليه -تعالى- بوجودان العبد ضالا أو بتسميته ضالا للعلّة المذكورة في تأويلهم الختم والطبع.

ينظر: نشر الطوالع (٢٨٨ - ٢٩٠).

وقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْقُرْآنَ﴾: قد ذكرنا فيما تقدم<sup>(١)</sup> أنه إنما سمي فرقاناً؛ لوجهين: أحدهما: لما فرق آياته و فرق إنزاله<sup>(٢)</sup>.

والثاني: لما يفرّق بين الحق والباطل، وبين الحرام والحلال، وبين ما يتقى ويؤتى؛ فعلى هذا كل كتاب مبين فيه الحلال والحرام، ويُنّ ما يتقى ويؤتى. والإنجيل فيه سمي إنجيلاً؛ لما يجلي، وهو الإظهار في اللّغة<sup>(٣)</sup>.

وقيل: سمي التوراة توراة من أوريت الزند؛ وهو كذلك<sup>(٤)</sup>. والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ...﴾: قيل: بحجج الله<sup>(٦)</sup>.

وقيل: كفروا بآيات الله، أي: بالله<sup>(٧)</sup>؛ لأنهم إذا كفروا بآياته كفروا به، وكذلك الكفر بدينه كفر به، والبراءة من دينه براءة منه، والبراءة من رسوله براءة منه.

(١) تقدم في الآية (٥٣) سورة البقرة.

(٢) قال - تعالى - ﴿وَفَرَّقْنَا قَوْلَهُ لِيُقْرَأَ عَلَى الْعَالَمِينَ عَلَى الْمَكِّيِّ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦]

(٣) الإنجيل: - في الحبشية-: ونجيل، والأصل يوناني: يُوأنجيليون: المكافأة التي تُعطى للبشير، والبُشْرَى. وهو ما أُوحى به إلى عيسى -عليه السلام- وعند المسيحيين: سيرة المسيح وأقواله وأفعاله، وقد نُقل بروايات مختلفة، اعتمدت الكنيسة منها أربعاً هي: روايات متى، ويوحنا، ولوقا، ومُوقص، وهي الأنجيل الأربعة المعروفة.

وأقدم ترجمة عربية للإنجيل ترجع -فيما يروى ابن العبري- إلى سنتي ٦٣١ و ٦٤١م. ينظر: المعجم الكبير: (٥٣٥/١) إصدار مجمع اللغة العربية مصر.

وانظر تناقض الأنجيل وتحريفاتها في: «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» لشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه القيم ابن القيم في كتابه: «هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى»، وللعلامة القرافي كتاب أسماه بـ «الأجوبة الفاخرة في الرد على الأسئلة الفاجرة» و«الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام» للقرطبي.

(٤) التوراة: هي كلام الله المنزل على موسى -عليه السلام- ليلبغه لقومه لعلهم يهتدون. قال -تعالى-: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْقُرْآنَ لَمَّا كُنْتُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٥٣].

وتعتبر التوراة التي تحدث القرآن عنها جزءاً من الكتب التي فرض الله على المؤمنين الإيمان بها في قوله -تعالى-: ﴿ءَأَمَرَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْ كَيْبَهُ وَرُسُلِهِ لَا تَقْرُبُ بَيْتَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] - والتوراة: لفظ عبري معناه الهدى والإرشاد والشريعة كذلك - والتوراة المنزلة على موسى لم يوجد لها أثر لعدة أسباب إلا نذر يسير شاء الله أن تتناقله الألسنة حتى دُونَ.

ينظر: الملل والنحل للدكتور طلعت محسن ص (٨١ - ٨٢).

(٥) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣٧٤/١)، والزاهر للأنباري (١٦٨/١)، والمححر الوجيز (١/٣٩٨)، واللسان (٤٨٢١/٦) «ورى»، ومعاني القرآن للنحاس (٣٤١/١)، وتفسير البغوي (١/٢٧٧).

(٦) تفسير الرازي (١٤١/٧).

(٧) قال الطبري: والذين كفروا هم الذين جحدوا آيات الله، وآيات الله: أعلام الله وأدلته وحجته. جامع البيان (١٦٤/٦).

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ .

قيل فيه بوجهين:

قيل: ذو انتقام لأوليائه من أعدائه<sup>(١)</sup>.

وقيل: ذو انتقام: ذو انتصار على الأعداء.

وقيل: ذو بطش شديد<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ .

هو وعيد؛ كأنه - والله أعلم - قال: لا يخفى عليه ما في السموات، و[ما في]<sup>(٣)</sup> الأرض من الأمور المستورة الخفية على الخلق؛ فكيف يخفى عليه أعمالكم وأفعالكم، التي هي ظاهرة عندكم؟! ويحتمل: إذا لم يخف عليه ما بطن، وخفي في الأصلاب والضمائر والأرحام؛ فكيف يخفى عليه أفعالكم وأقوالكم، وهي ظاهرة؟!<sup>(٤)</sup>.

ألا ترى أنه قال: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ﴾؛ إذ علم ما في الأرحام وصورها على ما شاء وكيف شاء، وهم ﴿فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ﴾ [الزمر: ٦].

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾

فيه دليل نقض قول من يقول بالقائف<sup>(٥)</sup>؛ لأنه جعل علم التصور في الأرحام لنفسه، لم يجعل لغيره، كيف عرف بالقائف تصوير الأول، حتى قال الله: إنه على صورته وعلى

(١) ينظر تفسير القرطبي (٣٨٢/٩).

(٢) قاله محمد بن إسحاق، أخرجه ابن أبي حاتم (٣٩/٢) رقم (٥٥).

(٣) سقط من ب.

(٤) قال القرطبي: هذا خبر عن علمه - تعالى - بالأشياء على التفصيل، ومثله في القرآن كثير، فهو العالم بما كان وما يكون وما لا يكون؛ فكيف يكون عيسى إلهًا أو ابن إله وهو تخفي عليه الأشياء؟!.

ينظر: تفسير القرطبي (٦/٤).

(٥) القيافة لغة: مصدر قوف بالواو ثم قلبت ألفًا فصارت قافًا، ويقال: فلان يقفو الأثر، ويقتافه قيافة: أي: تتبعه واقتفى أثره، وتطلق القيافة في الاصطلاح على تتبع العلامات الموجودة في شخصين أو أكثر للوصول إلى إثبات قرابة بينهما أو بينهم. والقائف: هو الذي يتبع الآثار ويعرف شبه الرجل بأبيه وأخيه؛ لأنه يتبع العلامات والأمارات والصفات التي يشترك فيها الأقارب كما يتبع آثار الأقدام ويعرف اتجاهها ولمن هي.

وفي الاصطلاح: هو الذي يتبع العلامات والأمارات الموجودة في شخصين أو أكثر ليحكم بوجود صلة بينهما أو بينهم.

انظر: الصحاح للجوهري (١٤١٩/٤) (قوف)، ترتيب القاموس المحيط لطاهر الزاوي (٣/٦٣٥) (قوف)، اللسان (٣٧٧٦/٥) (قوف)، والصحاح في اللغة والعلوم (٩٦٤)، وفاكهة البستاني (١٢/١).

تصويره، وإنه من مائه<sup>(١)</sup>، ثم اختلف في خلق الأشياء: قال بعضهم بخلق الفروع من الأصول، وهن أسباب للفروع. وقال آخرون: يكون بأسباب وبغير أسباب، فإن كان بعض الأشياء يكون بأسباب؛ من نحو الإنسان من النطفة، إلا أن النطفة تتلف؛ فتكون علقة، ثم مضغة؛ فدل أنه يخلق الخلق كيف شاء من شيء ولا من شيء، بسبب وبغير سبب، وهو القادر على ذلك<sup>(٢)</sup>، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرَى مُتَشَابِهَاتٌ﴾ اختلف فيه: فقيل: المحكمات<sup>(٣)</sup>: هن التأسخات<sup>(٤)</sup> المعمولات بهن،

(١) اختلف العلماء في إثبات النسب بالقيافة على مذهبين: الأول: لا يجوز إثبات النسب بالقيافة وإليه ذهب الحنفية ومالك في رواية عنه في غير ملك اليمين.

الثاني: يجوز إثبات النسب بالقيافة عند تعارض البيئات وإليه ذهب الشافعية والحنابلة والظاهرية وهو رواية عن مالك رواها ابن وهب عنه وبه قال من الصحابة عمر وعلى بن أبي طالب وأبو موسى الأشعري وابن عباس وأنس ومن التابعين سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح والزهري وإياس بن معاوية وقتادة وكعب بن سوار والأوزاعي والليث بن سعد وأبو ثور. انظر تفصيل أدلة كل فريق في:

المبسوط للسرخسي (٧٠/١٧)، فتح القدير للكمال بن الهمام (٣٥١/٤)، بدائع الصنائع للكاتساني (٢٤٤/٦)، بداية المجتهد لابن رشد (٣٥٩/٢)، جواهر الإكليل للأبي (١٣٩/٢)، التبصرة لابن فرحون (٩٢/٢)، الفروق للقرافي (١٥٦/٣)، الأم للشافعي (٢٤٦/٦)، المهذب للشيرازي (٣٥٤/٢)، المغني لابن قدامة (١٢٦/٨)، الطرق الحكمية لابن القيم (٢١٦)، الفروع لابن مفلح (٥٣٢/٥)، المحلى لابن حزم (٤٣٥/٩).

(٢) أخرجه الطبري (١٧٤/٦ - ١٧٥) (٦٥٧٤) وقاله كذلك ابن مسعود وناس من أصحاب النبي ﷺ أخرجه الطبري (١٧٥/٦) رقم (٦٥٧٦).

(٣) يقال: أحكم الشيء: أتقنه، ومنعه من الفساد، وأحكمت فلاناً أي: منعته، وبه سمي الحاكم؛ لأنه يمنع الظالم، وسورة محكمة: غير منسوخة، أو: التي أحكمت، فلا يحتاج سامعها إلى تأويلها لبيانها.

والمحكم: اسم للشيء المتقن، مأخوذ من إحكام البناء. وفي اصطلاح علماء الأصول: المحكم: هو اللفظ الذي لا يحتمل النسخ والتبديل، كآيات الدالة على الصفات، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وسورة الإخلاص. ينظر: لسان العرب (٩٥٢/٢، ٩٥٣) (حكم)، ترتيب القاموس (٦٨٥/١) (حكم)، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (٩١/٢) (حكم)، والصحاح للجوهري (١٠٠١/٥، ١١٠٢) (حكم)، أصول السرخسي (١٦٥/١)، وكشاف اصطلاحات الفنون لمحمد على الفاروقي التهانوني (٢/١٤٤، ١٤٥)، وميزان الأصول للسمرقندي (٥٠٩/١)، والكليات لأبي البقاء الكفوي (٣٤٠/١).

(٤) التأسخات من النسخ، والنسخ في اللغة: الإزالة، يقال: نسخت الريح أثر القوم: أزالته، وقيل: إزالة شيء بشيء، يقال: نسخت الشمس الظل، والظل الشمس.

والمتشابهات<sup>(١)</sup>: هن المنسوخات غير معمول بهن، وهو قول ابن عباس [رضي الله عنه]<sup>(٢)</sup>.

وقال آخرون: المحكمات: هن ثلاث آيات في [آخر]<sup>(٣)</sup> سورة الأنعام: قوله: ﴿قُلْ تَمَكَّلُوا أْتَلْ مَا حَرَّمَ رَبِّي كُفَّ...﴾ [الأنعام: ١٥١] إلى قوله: ﴿... تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وما ذكر في سورة «بنى إسرائيل» من قوله: ﴿وَقَصَّ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] إلى آخر هذه الآيات<sup>(٤)</sup>، سميت محكمة؛ لأن فيها توحيداً وإيماناً بالله وغيره من المتشابه.

ثم قيل بعد هذا بوجوه: قيل: المحكمات: هي التي يعرفها كل أحد إذا نظر فيها، وتأمل فيها.

والمتشابه: هو المبهم الذي يعرف عند البحث فيه والطلب<sup>(٥)</sup>.

وقيل: المحكمات: ما يوقف ويفهم مراده.

والمتشابه: هو الذي لا يوقف [عليه] ألبة<sup>(٦)</sup>، بعد ما قضى حوائج الخلق من البيان في

= ويطلق بمعنى نقل الشيء وتحويله من حالة إلى أخرى مع بقائه في نفسه، يقال: نسخت الكتاب، أي: نقلت ما فيه إلى آخر ومنه قوله -تعالى-: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يُنطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩].

ومنه المناسخات في علم الموارث لانتقال المال من وارث إلى وارث.

واصطلاحاً: النسخ: رفع حكم شرعي بدليل شرعي متأخر عنه لا إلى غاية.

وعرفه الغزالي بقوله: «الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً به مع تراخيه عنه».

وعرفه أبو عمرو بن الحاجب: بأنه رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر.

ينظر: عمدة الحفاظ (٤/١٩٤)، لسان العرب (٦/٤٤٠٧) (نسخ)، المستصفى للإمام الغزالي

(١٠٧/١)، ميزان الأصول للسمرقندي (٢/٩٧٥)، البرهان للجويني (٢/١٢٩٣)، البحر المحيط

للزركشي (٤/٦٣) زوائد الأصول للإسنوي ص (٣٠٨).

(١) المتشابه -لغة-: أن يشته اللفظ بأخر في الظاهر مع اختلاف المعاني كما قال -تعالى-: ﴿وَأَتُوا بِهِ

مُتَشَبِهًا﴾ [البقرة: ٢٥] أي: ثمر الجنة يشبه بعضه بعضاً، فالمنظر واحد، والطعم مختلف.

ينظر: عمدة الحفاظ (٢/٢٨٤).

(٢) كما في تفسير القرطبي (٤/٩)، وما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في سننه رقم (٤٩٣)، والطبري (٦/١٧٤) رقم (٦٥٧٣) وابن أبي حاتم

(٢/٥٣)، رقم (٨٠)، والحاكم في المستدرک (٢/٢٨٨) عن ابن عباس. وفي سننه عبد الله بن

قيس مجهول كما في التقريب ترجمة (٣٥٦٩).

(٥) قاله الأصم كما في تفسير مفاتيح الغيب (٧/١٤٨).

(٦) ألبة، يقال: لا أفعله بته، ولا أفعله ألبة، لكل أمر لا رجعة فيه، ونصبه على المصدر، لسان العرب

(١/٢٠٤) (بت).

المحكم منه، ولكن يلزم الإيمان به، وهو من الله محنة على عباده، والله أن يمتحن خلقه بما شاء من أنواع المحن؛ لأنها دار محنة. وغيرها لا يفهم<sup>(١)</sup> مرادها<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل أن يكون المحكمات: هن ما ظهر لكل أحد من أهل الإسلام؛ حتى لم يختلفوا فيها.

والمتشابه: هو الذي اشتبه على الناس؛ لاختلاف الألسن فاختلّفوا فيها، ولما يؤدي ظاهره إلى غير ما يؤدي باطنه؛ فتعلق بعضهم بالظاهر فقالوا به، وتعلق آخرون بالباطن؛ لما رأوا ظاهره جورًا وظلمًا<sup>(٣)</sup> أو تشبيهاً، على اتفاقهم على نفي الجور والظلم عنه، ويجوز لمن يوقف على المتشابه بمعرفة المحكم.

وقال آخرون: المحكم: هو الواضح المبين، فلو كان على ما قالوا لم يكن لاختلاف الناس فيه، وادعاء كل أن الذي هو عليه هو المحكم؛ لأنه لو كان ظاهرًا مبيّنًا لتمسكوا به، ولم يقع بينهم اختلاف.

وفيه دليل ونقض على المعتزلة؛ لأنهم يقولون بالأصلح في الدين<sup>(٤)</sup>: أنه لا يفعل إلا

(١) في ب: ما لا يفهم.

(٢) قال الطبري: وقال آخرون: بل «المحكم» من آي القرآن: ما عرف العلماء تأويله وفهموا معناه وتفسيره. والمتشابه: ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله بعلمه دون خلقه... وهذا قول ذكر عن جابر بن عبد الله بن رثاب. جامع البيان (٦/١٧٩ - ١٨٠).

(٣) أما الجور: فهو الميل - أيضًا - لغة: يقال: جار السهم: إذا زال عن سببه. إلا أنه في الشرع استعمل في الميل عن الحق إلى الباطل.

وأما الظلم - في اللغة - فعبارة عن: وضع الشيء في غير محله. يقال في المثل: من أشبه أباه فما ظلم - أي: هذا الشبه ليس في غير موضعه، ويقال: ظلم الشعر إذا ابيض في غير حينه. ينظر: ميزان الأصول للسمرقندي (١/١٥٢)، ومختار الصحاح للرازي (٣٩).

(٤) إن فكرة الصلاح والأصلح فكرة من بنات أفكار أهل الاعتزال، وقد كثر الحديث عنها بين أهل السنة والجماعة والمعتزلة، حتى المعتزلة أنفسهم لم تتفق كلمتهم في تحديد مدلول الصلاح، هل هو في الدين فقط أم في الدين والدنيا معًا؟

يقول العلامة الباجوري: «واعلم أن للمعتزلة عبارتين؛ الأولى: وجوب الصلاح، والمراد به ما قابل الفساد كالإيمان في مقابلة الكفر، فيقولون: إذا كان هناك أمران؛ أحدهما: صلاح، والآخر: فساد، وجب على الله أن يفعل الصلاح منهما دون الفساد.

والثانية: وجوب الأصلح، والمراد به ما قابل الصلاح ككونه أعلى الجنان في مقابلة كونه في أسفلها، فيقولون إذا كان هناك أمران أحدهما: صلاح، والآخر: أصلح منه وجب على الله أن يفعل الأصلح منهما دون الصلاح. فالحاصل أن المعتزلة توجب على الله - تعالى - فعل الصلاح والأصلح؛ غير أنهم انقسموا إلى فريقين:

فمدرسة بغداد الاعتزالية ترى أنه يجب على الله - تعالى - مراعاة الصلاح والأصلح لعباده في الدين والدنيا.

ومدرسة البصرة الاعتزالية ترى أنه يجب عليه - تعالى - مراعاة الصلاح والأصلح لعباده في

ذلك، ثم لم يبين لهم المحكم من غير المحكم، ولو بين كان أصلح لهم في الدين؛ فدل أن الله - عز وجل - قد يجوز أن يفعل بهم ما ليس بأصلح لهم في الدين؛ امتحاناً وابتلاءً منه لهم، والله أعلم.

لكن لا يخرج من الحكمة، ثم ما قالوه في الأمر حق؛ لأنه لا يأمر إلا أن يفعل بهم ما لهم فيه الأصلح، وقد يفعل ما هو حكمة في حق المحنة وإن كان غير ذلك أصلح لهم في الدين، بمعنى: أقرب وأدعى إليه، والله الموفق.

وقال قوم: المحكم: ما في العقل بيانه.

والمتشابه: ما لا يدرك في العقل؛ وإنما يعرف بمعونة السمع.

وقال قوم: لا متشابه فيما فيه أحكام من أمر<sup>(١)</sup> ونهي<sup>(٢)</sup> وحلال<sup>(٣)</sup> وحرام<sup>(٤)</sup>؛ وإنما

= الدين فقط. ثم اختلفوا أيضًا في المراد بالأصلح:

ف عند البغدادية: الأصلح: الأوفق في الحكمة والتدبير.

وعند البصرية: الأصلح: الأنفع.

ووجهة المعتزلة فيما ذهبوا إليه أنهم يرون أن الله - عز وجل - عادل غير ظالم، حكيم، وخلق الأشياء كلها لصالح العباد، فبمقتضى عدله - تعالى - لا تصدر أفعاله - سبحانه - إلا على وجه الصواب والمصلحة. وبمقتضى حكمته يكون كل ما في العالم من أجل خير الإنسان ورعاية مصالح العباد.

أما مذهب أهل السنة والجماعة فإنهم لا يوجبون عليه تعالى شيئاً؛ إذ إنه - تعالى - فاعل بالاختيار، ولو وجب عليه فعل أو ترك لما كان مختاراً؛ لأن المختار هو الذي إن شاء فعل وإن شاء ترك.

وأما الآيات الدالة على الوجوب عليه - تعالى - نحو: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦] فمحمولة على أن المراد بها: الوعد تفضلاً.

وكذلك الأحاديث الدالة على ذلك.

انظر: حاشية البيجوري على الجوهرة (ص/ ٧٥ - ٧٦)، أصول الدين للزبدوي (١٢٦).

(١) الأمر في اللغة ضد النهي ويجمع على أمور. وقال الجوهري: أمر مصدر أمره. واصطلاحاً: عرفه المصنف بأنه القول الذي هو دعاء إلى تحصيل الفعل على طريق العلو والعظمة دون التضرع.

وقيل: هو القول الدال على طلب الفعل على جهة الاستعلاء، وصيغته: افعل، وهي مستعملة في اللغة في ستة عشر موضعاً: الأول: الأمر. الثاني: الإذن. الثالث: الإرشاد. الرابع: التأديب. الخامس: التهديد. السادس: التسوية. السابع: الإهانة. الثامن: الاحتقار. التاسع: الامتنان. العاشر: الإكرام. الحادي عشر: الدعاء. الثاني عشر: التعجيز. الثالث عشر: التكوين. الرابع عشر: التمني. الخامس عشر: الإنذار. السادس عشر: الخبر.

انظر: ميزان الأصول (١/ ٢٠٠)، اللسان (١/ ١٢٥) (أمر).

(٢) النهي خلاف الأمر، يقال: نهاه ينهاه نهياً: كفه، فانتهى وتناهى: كف. وفعله يائي واوي يقال في اليائي: نهيته، ويقال في الراوي: نهوته، وجاء في كلام الله - عز وجل - : ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ [المائدة: ٧٩].



ذلك فيما ليس بالناس حاجة إلى العلم به، نحو: الإنباء عن منتهى الملك، وعن عدد الملوك، وعن الإحاطة بحقيقة الموعود، ونحو ذلك<sup>(١)</sup>. ولا قوة إلا بالله<sup>(٢)</sup>.  
لكن يمكن أن يكون سمي متشابهًا<sup>(٣)</sup>؛ بما تشابه على أولئك القوم حقيقة ما راموا من الوجه الذي طلبوا<sup>(٤)</sup>.

= والنهاية والنهاية: آخر كل شيء وذلك لأن آخره ينهيه عن التماذي فيرتدع، والنهي والنهي: الموضوع الذي له حاجز كأنه ينهي الماء أن يفيض منه. ونهية التودد: الفرضة التي في رأسه تنهى الحبل أن ينسلخ.

والنهي: العقل، فيؤخذ من مجموع ما تقدم أن اشتقاق كلمة نهي تفيد الحظر والمنع.  
والنهي - اصطلاحًا -: هو القول الدال على طلب الامتناع من الفعل على جهة الاستعلاء. وقيل: هو القول الطالب للترك دلالة أولية، والمراد بالترك هنا هو الكف عن كذا لا الترك بمعنى عدم الفعل، وقيل: بأنه قول يقتضي طاعة المنهي بالكف عن المنهي عنه. وصيغته: لا تفعل وقد استعملت في اللغة في سبعة معانٍ: الأول: التحريم. الثاني: الكراهة. الثالث: الدعاء. الرابع: الإرشاد. الخامس: التحقير. السادس: بيان العاقبة. السابع: اليأس.  
انظر: نهاية السؤل للأسنوي (٢/٢٩٣).

(٣) الحلال في اللغة مأخوذ من معنى الفتح والإطلاق ومنه حل العقدة وهو نقض العقد، يقال: حللت العقدة أصلها حلا فتحتها فانحلت، يقال: يا عاقداً اذكر حلا. والحلال يطلق على غير الحرام فيعم الواجب والمندوب والمكروه والمباح غير أن المباح يطلق على الثلاثة الأولى والحلال على الأربعة. ينظر: الصحاح للجوهري (ص ١٦٧٤) (حلل)، ميزان الأصول (١/١٤٥)، شرح الكوكب المنير للفتوحى (١/٤٢٧)، اللسان (٢/٩٧٤) (حلل).

(٤) الحرام في اللغة: الممنوع، والحرمة والحرمان والتحريم - هو المنع. قال الله - تعالى -: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ﴾ [القصص: ١٢] أي: منعنا.

وشرعاً: هو الفعل الذي طلب الشارع من المكلف الكف عنه طلباً جازماً. ويسمى الحرام ممنوعاً ومزجراً ومعصية وذنباً وقبيحاً وسيئة وفاحشة وإثمًا وحرَجًا وتحريمًا وعقوبة.

ينظر: لسان العرب (٢/٨٤٤) (حرم)، ميزان الأصول (١/١٤٣)، نهاية السؤل للأسنوي (١/٦١)، شرح الكوكب المنير (١/٣٨٦).

(١) وذلك مثل قيام الساعة، وخروج يأجوج ومأجوج، والدجال وعيسى، ونحو الحروف المقطعة في أوائل السور.

ينظر: تفسير القرطبي (٤/٨).

(٢) قاله قتادة وأخرجه الطبري (٦/١٧٧)، رقم (٦٥٨٥)، وعبد بن حميد والفريابي كما في الدر المشور (٧/٢).

(٣) في ب: متشابه.

(٤) وقيل: إن المحكم ما لا يحتمل إلا وجهًا واحدًا، والمتشابه: ما يحتمل وجوهًا، ثم إذا ردت الوجوه إلى وجه واحد وأبطل الباقي صار المتشابه محكمًا؛ فالمحكم - أبدًا - أصل ترد إليه الفروع، والمتشابه هو الفرع.

وقال محمد بن جعفر بن الزبير: المحكمات هي التي فيها حجة الرب وعصمة العباد ودفع الخصوم والباطل، ليس لها تصريف ولا تحريف عما وضع عليه.

والمتشابهات لهن تصريف وتحريف وتأويل، ابتلى الله فيهن العباد. قاله مجاهد وابن إسحاق.

ينظر: تفسير القرطبي (٤/٩).

وقد بيّنا الحق في أمر المتشابه، وما يجب في ذلك من القول، وبالله العصمة والنجاة<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ﴾: يحتمل وجهين:

يحتمل أم الكتاب، أي: أصل الكتاب<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل أم الكتاب، أي: المتقدم على غيرها؛ وعلى هذا يُخْرَجُ: ﴿أُمَّ الْقُرَى﴾ [الأنعام: ٩٢ - الشورى: ٧]، أعني: مكة<sup>(٣)</sup>؛ لأنها هي المتقدمة على غيرها من القرى، ويحتمل هي أصل القرى؛ كما سمي «فاتحة الكتاب»: «أم القرآن»؛ لأنها أصل؛ أو لأنها هي المتقدمة على غيرها من السور، والله أعلم.

(١) حقيقة ذلك أن آيات الكتاب العزيز عند اعتبار بعضها ببعض ثلاثة أقسام:

الأول: متشابه من حيث اللفظ فقط. الثاني: من حيث المعنى فقط. الثالث: من جتهما معاً. ثم المتشابه من حيث اللفظ نوعان: أحدهما: يرجع إلى المفردات إما من جهة الغرابة من قوله: ﴿وَفِيكُمُ آبَاءٌ﴾ [عبس: ٣١] وكقوله: ﴿بِرَفْقَةٍ﴾ [الصفات: ٩٤]، وإما من جهة الاشتراك كاليد والعين في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤] ﴿عَلَى عَيْنِي﴾ [طه: ٣٩]. والثاني: يرجع إلى التركيبات، وهي الجمل. وهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام: أحدها: لاختصار الكلام كقوله تعالى: ﴿وَأَنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَقْسُطُوا فِي الْيَمِينِ﴾ إلى قوله: ﴿وَرَبِّعِ﴾ [النساء: ٣]. وثانيها: عكسه، وهو بسط الكلام، كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، إذ لو قيل: ليس مثله شيء. لكان أظهر للسامع. ثالثها: لنظم الكلام، كقوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ يَوْمَ الَّذِي أُزْلِقَ عَلَى عَيْدِهِ الْكِتَابَ وَرَبَّ جَمَلٍ لَمْ يَوْمًا﴾ [الكهف: ١]. والقسم الثاني: من حيث المعنى فقط، وذلك في أوصاف البارئ تعالى، وأوصاف القيامة. فإن تلك الصفات لا تتصور لنا؛ إذ كان لا يحصل في نفوسنا صورة ما لم نحسه إذ لم يكن من جنس ما نحسه.

والقسم الثالث: وهو المتشابه من جتهما معاً ينقسم إلى خمسة أقسام: الأول من جهة الكمية كالعموم والخصوص نحو: ﴿فَأَقْصِبْ كَيْدَكَ يَا كَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٥]. الثاني: من جهة الكيفية كالوجوب والندب كقوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَى وَكَلْتُمْ وَرَبِّعِ﴾ [النساء: ٣]. الثالث من جهة الزمان كالناسخ والمنسوخ نحو قوله تعالى: ﴿أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتُلِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]. الرابع: من جهة المكان والأمر التي نزلت فيها كقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ...﴾ الآية [البقرة: ١٨٩]، وقوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧] فإن من لا يعرف عادة أهل الجاهلية في ذلك يتعذر عليه تفسير هذه الآية الكريمة. الخامس: من جهة الشروط التي يصح بها الفعل أو يفسد كشرط النكاح والصلاة. ويعلم أن كل ما ذكره المفسرون في تفسير المتشابه لا يخرج عن أحد هذه الأقسام. ينظر: عمدة الحفاظ (٢/ ٢٨٤ - ٢٨٦).

(٢) قاله سعيد بن جبيرة أخرجه عنه ابن أبي حاتم (٥٦/٢)، رقم (٨٥).

(٣) مكة: علم على جميع البلدة، وهي البلدة المعروفة المعظمة المحجوجة، غير مصروفة، للعلمية والتأنيث، وقد سماها الله -تعالى- في القرآن أربعة أسماء: بكة، البلد الأمين، والبلدة، والقرية، وأم القرى.

ينظر: المطلع على أبواب المقنع لأبي الفتح البجلي الحنبلي (١٨٦).

ويحتمل قوله: ﴿هَنْ أُمَّ الْكَلْبِ﴾، أي: مقصود الكتاب، يعني: المحكمات، والمتشابهات مما فيه شبه<sup>(١)</sup> من غيره؛ فيتشابه؛ فهو متشابه؛ كقولهم: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٧٠]؛ وكذلك المشكل<sup>(٢)</sup> سمي مشكلاً؛ لما يدخل فيه شكل من غيره فسمي مشكلاً؛ فكذلك المتشابه يدخل فيه شبه غيره؛ فصار متشابهًا، والله أعلم.

وقوله [عز وجل]<sup>(٣)</sup>: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾  
 قيل: ميل عن الحق<sup>(٤)</sup>.

وقيل: الزيف؛ هو الريب والشك<sup>(٥)</sup>.

﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾

ولو كان ثم اتباع لعذروا؛ إذ الاتباع للشيء اتباع ما فيه من المراد؛ وعلى هذا يقولون في قوله: ﴿يَتَلَوْنَهُ حَقًّا تَلَاوتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]: أي يتبعونه حق اتباعه، وكذلك قوله: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنَ رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٣]. والمتشابه قد أنزل إلينا من ربنا؛ فيحمد متبعه في الحقيقة؛ فثبت أنه لم يكن ثم اتباع في الحقيقة، وأنه لو كان لعذروا، ولكنه كان - والله أعلم - اتباع الآراء في التأويل بالآراء الفاسدة؛ ألا ترى أنهم طلبوا بالتأويل منتهى ملك هذه الأمة؟! وفي الوقوف عليه وقوف على علم الساعة وسبب

(١) في ب: شبهة.

(٢) المشكل في اللغة: مأخوذ من قولهم: أشكل أي: دخل في أمثاله وأشكاله. يقال: أشكل الأمر: التبس، وحرف مشكل: ملتبس ومشتبه. والشكل: الشبه والمثل.

وعند علماء الأصول: هو اللفظ الذي اشتبه مراد المتكلم للسامع بعارض الاختلاف بغيره من الأشكال، مع وضوح معناه اللغوي. أي: هو ما اشتبه مراده بحيث لا يدرك إلا بالتأمل. وقيل: هو ما أشكل على السامع طريق الوصول إلى المعاني؛ لدقة المعنى في نفسه، مثل قوله - تعالى -: ﴿فَأَتُوا حَرْكَمَ أَبِيكُمْ أَلَيْ سَمِعْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] اشتبه معناه على السامع أنه بمعنى كيف، أو بمعنى أين، يعرف بعد الطلب والتأمل أنه بمعنى كيف بقرينة الحرث، وبدلالة حرمة القربان في الأذى العارض، وهو الحيض، ففي الأذى اللازم أولى، وفيه زيادة خفاء، ولذلك قالوا: المشكل كرجل تغرب عن وطنه فاختلط بأشكاله من الناس، فيطلب موضعه، ويتأمل في أشكاله ليوقف عليه. ينظر: لسان العرب (٤/٢٣١٠) (شكل)، والصحاح (٥/١٧٣٧) (شكل)، ترتيب القاموس (٢/٧٧٣)، وميزان الأصول للسمرقندي (١/٥١٠)، وكشف الأسرار عن أصول البيزدوي لعبد العزيز البخاري (١/٥٢)، وفصول البدائع في أصول الشرائع (٨٥)، والكليات لأبي البقاء (٣٤٠)، وجامع العلوم للباقولي (٣/٢٦٦، ٢٦٧).

(٣) سقط من أ.

(٤) قاله محمد بن جعفر بن الزبير أخرجه عنه الطبري (٦/١٨٤) رقم (٦٥٩٢).

(٥) قاله ابن عباس أخرجه عنه الطبري (٦/١٨٤) رقم (٦٥٩٥)، وابن أبي حاتم (٢/٦٢)، رقم (٩٨)، وابن المنذر كما في الدر المنثور (٢/٨). وقاله أيضًا ابن مسعود وناس من أصحاب النبي ﷺ أخرجه الطبري (٦/١٨٤) رقم (٩٥٩٦).

القيامة، وذلك علم لم يُطَّلِعِ اللهُ الرسلَ على ذلك، فضلاً أن يطلع عليه غيرهم.  
قال الشيخ - رحمه الله - : ويحتمل أن يكون اتباعهم نظرهم فيما تقصر أفهامهم عن الإدراك في الوقوف عليه، ولو كان نظرهم في المحكم من ذلك، لكان لهم في ذلك بلاغ وكفاية فيما إليهم به حاجة، ولا قوة إلا بالله.

قال الشيخ - رحمه الله - : في قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ : أي: ميل عن الحق، وذلك همتهم، أو كان ذلك اعتقادهم، فإن كان المراد من ذلك في الكفرة فهو الأول، وإن كان في أصحاب الهوى من الذين يدينون دين الإسلام - فهو الثاني<sup>(١)</sup>؛ وكذلك نجد كل ذي مذهب في الدين - ممن اعتقد حقيقة الأمر في قوله: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٣]، وقوله: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩] الآية، وقوله: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَفُصِّلُ عَلَىٰ بَيْتِ إِسْرَائِيلَ...﴾ [النمل: ٧٦] الآية - يتعلق بظاهر الآية؛ يدعي أنها محكمة بما عنده أنه الحق، بعد أن أجهد نفسه في طلب الحق، ويسوي غير ذلك عليه، فإن كان على ذلك فحقه التسليم لما عليه توارث الأمة ظاهراً؛ على ما روى عن نبي الله ﷺ أنه أخبر عن تفرق الأمة، ثم أشار إلى التمشك بما عليه هو وأصحابه<sup>(٢)</sup> [- رضي الله عنهم -]<sup>(٣)</sup> فعلى ذلك أمر المتوارث؛ فيجب جعله محكماً وبيئناً [لما] اختلف عليه، ولا قوة إلا بالله.

(١) قال القرطبي: وهذه الآية تعم كل طائفة من كافر وزنديق وجاهل وصاحب بدعة، وإن كانت الإشارة بها في ذلك الوقت إلى نصارى نجران.

ينظر: تفسير القرطبي (١٠/٤).

(٢) أصح ما قيل في تعريف الصحابي أنه: من لقي النبي ﷺ في حياته مسلماً ومات على إسلامه.

ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (٢/٢١٢).

(٣) أخرجه أحمد (١٠٢/٤)، والدارمي في سننه (٢٤١/٢)، وأبو داود (٦٠٨/٢) كتاب السنة: باب شرح السنة (٤٥٩٧)، والحاكم في المستدرک (١٢٨/١)، والآجري في الشريعة ص (١٨)، وابن أبي عاصم في السنة (١/رقم ٢) من طريق صفوان بن عمرو قال حدثني أزهر بن عبد الله عن أبي عامر عبد الله بن لُعي عن معاوية بن أبي سفيان أنه قام فينا فقال: ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا فقال: «ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افرقوا على ثنتين وسبعين ملّة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين: ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة».

قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف» ص (٦٣): وإسناده حسن. وله شواهد من حديث أنس بن مالك، وعوف بن مالك الأشجعي؛ فأما حديث أنس فأخرجه أحمد (١٤٥/٣)، وابن ماجه في سننه (٤٧٢/٥) كتاب الفتن: باب افتراق الأمم (٣٩٩٣)، وابن أبي عاصم في السنة (١/رقم ٦٤)، وأما حديث عوف بن مالك فأخرجه ابن ماجه في سننه، الموضوع السابق، رقم (٣٩٩٢)، وابن أبي عاصم في السنة (١/رقم ٦٣).

وما بين المعقوفين سقط من ب.

ويكون المبتدع<sup>(١)</sup> في ابتغاء تأويله؛ يريد التلبيس على من لزم تلك الجملة، وكذلك لأهل جمل في الدّين مرفوع عليه، كذا التنازع وترك الاشتغال بتأويل ما اعترضه، لكان متبع المحكم عند الأمة مطيعًا المتشابه، ولا قوة إلا بالله.

وإن كان هو الأوّل فقد ذكر أن ذلك في استخراج منتهى ملك هذه الأمة، وأن نهايته الساعة، والعلم به لم يطلع عليه الرسل فضلًا عن<sup>(٢)</sup> دونهم، أو كان ذلك في أشياء تقصر عقول الضعفاء عن الإحاطة بذلك؛ يريدون بذلك التلبيس على العوام وأهل الغباوة؛ فأخبر - عز وجل - بما ذكر أنه لا يعلمه إلا الله كان ذلك فيما يعلمه غيره أو لا، فإن كان أطلعهم فبالله علم، لا أن في العقول بلوغ ذلك، ومعنى الاتباع ما قد بين .

وقوله: ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا نَشَبَهُ مِنَّهُ﴾، أي: من القرآن بقول ما اشتبه حسابهم.

﴿أَتَّبِعَاءَ أَلْفَنَةٍ﴾.

وقيل: الفتنة: الكفر<sup>(٣)</sup>، ويحتمل «الفتنة»: المحنة، أي: يمتحنون أهل الإسلام<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿وَأَتَّبِعَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾.

منتهى ما كتب الله - عز وجل - لهذه الأمة من المدة [لهم والوقت]<sup>(٥)</sup>، وأصل التأويل: هو المنتهى.

قال الله - تعالى -<sup>(٦)</sup>: ﴿وَمَا يَسْأَلُكُمْ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾.

(١) البدعة - بالكسر - : الحدث في الدين بعد الإكمال، والمبتدع: الذي يأتي أمرًا على شبه لم يكن، بل ابتدأه هو.

ينظر: تاج العروس (٣٠٩/٢٠) (بدع)، ولسان العرب (٢٢٩/١) (بدع).

(٢) في ب: من.

(٣) قاله السدي أخرجه عنه الطبري (١٩٦/٦)، رقم (٦٦١٦)، وابن أبي حاتم (٦٧/٢) رقم (١١٠) وقاله أيضًا الربيع أخرجه عنه الطبري (١٩٦/٦) رقم (٦٦١٧).

(٤) قال القرطبي: قال شيخنا أبو العباس - رحمة الله عليه - : متبعو المتشابه لا يخلو أن يتبعوه ويجمعوه؛ طلبًا للتشكيك في القرآن وإضلال العوام . . أو طلبًا لاعتقاد ظواهر المتشابه . . أو يتبعوه على جهة إبداء تأويلاتها وإيضاح معانيها كما فعل صبيغ حين أكثر على عمر فيه السؤال؛ فهذه أربعة أقسام:

الأول: لا شك في كفرهم وإن حكم الله فيهم القتل من غير استتابة.

الثاني: الصحيح القول بتكفيرهم؛ إذ لا فرق بينهم وبين عبادة الأصنام والصور، ويستتابون: فإن

تابوا وإلا قتلوا كما يفعل بمن ارتد.

الثالث: اختلفوا في جواز ذلك؛ بناء على الخلاف في جواز تأويلها.

الرابع: الحكم فيه الأدب البليغ كما فعله عمر بصبيغ.

ينظر: تفسير القرطبي (١١/٤).

(٥) بدل ما بين المعقوفين في ب: لحد ذا الوقت.

(٦) في ب: عز وجل.

أي: وما يعلم منتهي تلك الأمة<sup>(١)</sup> إلا الله.

ثم المتشابه: إن كان ما يوقف فيه فهو، وإن كان مما يعرفه أهل المعرفة، ويعلمه بالواضح - فهو هو، وأصل هذا: أن كل ذي مذهب في الإسلام يدعي على خصمه بما ذهب إليه من الحجاج بالآيات - الوقوع في المتشابه، ولنفسه - الوقوع في الواضح، وعنده أن ما ذهب إليه هو الحق؛ فلا فرق بين أن يدعي عليه ذهابه إلى غير الحق، أو تعديه إلى المتشابه وترك الواضح، فسييل مثله الفحص والبحث عما ذهب إليه إن جاء بشيء يضطر العقل إلى قبوله سلم له ما جاء به، وإلا فخصمه منه في دعوى مثله: بالوقوع له في المتشابه بمحل دعواه.

وقوله: ﴿وَمَا يَسْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ﴾:

قال قوم: موضع الوقف على قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، ثم ابتدأ فقال: ﴿يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾: «يقولون»، بمعنى: قالوا، «أمننا به»<sup>(٢)</sup>: بما عرفنا، وذلك جائز في اللغة؛ «يقول» بمعنى: «قال».

وقال آخرون<sup>(٣)</sup>: موضع الوقف على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، ثم استأنف الكلام فقال: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾: المحكم والمتشابه وغيره<sup>(٤)</sup>. قيل: الراسخون: هم المتدارسون<sup>(٥)</sup>.

(١) في ب: ملك.

(٢) أخرج الطبري (٦/ ٢٠٣)، رقم (٦٦٣٣) عن مجاهد: «والراسخون في العلم يعلمون تأويله، ويقولون: أمننا به». وكذا قاله محمد بن جعفر بن الزبير أخرجه الطبري عنه (٦/ ٢٠٣)، رقم (٦٦٣٦).

(٣) هذا قول ابن مسعود وأبي بن كعب وابن عباس وعائشة كما في جامع الأحكام للقرطبي (٤/ ١٧)، وهو - أيضا - قول الكسائي والأخفش والفراء وأبي عبيد وابن أبي حاتم كما في معاني القرآن الكريم لأبي جعفر النحاس (١/ ٣٥١). وبه قال الحسن وأكثر التابعين كما في تفسير البغوي (١/ ٢٨٠).

(٤) الراجح من القولين القول الثاني القائل بأن موضع الوقف على قوله تعالى: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ ودليل رجحانه ما يلي:

أولاً: ما قبل هذه الآية يدل على أن طلب تأويل المتشابه مذموم - لقوله - تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ بِهِ﴾ الآية، ولو كان طلب تأويل المتشابه جائزا لما ذمه الله تعالى.

ثانياً: مدح الله الراسخين في العلم بأنهم يقولون أمننا به، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَأَمَّنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٢٦]. والراسخون لو كانوا عالمين بالمتشابه تفصيلاً لما كان للإيمان به مدح لأنهم لو عرفوه وجب عليهم الإيمان به، وإنما الراسخون هم الذين يعلمون أن علم الله تعالى كامل والقرآن كلامه وهو لا يتكلم بالباطل والعبث فإذا سمعوا آية كان ظاهرها غير مراد فوضوا علم ذلك لله وقالوا: ﴿ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾.

وانظر تفصيل أدلة رجحان هذا القول في التفسير الكبير للرازي (٧/ ١٥٤).

(٥) قال البغوي: الدارسون علم التوراة والإنجيل. معالم التنزيل (١/ ٢٨٠). قال الواحدي في الوسيط (١/ ٤١٤): وعند أكثر المفسرين: المراد بالراسخين: علماء مؤمني أهل الكتاب.

وقيل: المتشابتون؛ رسخ، بمعنى: ثبت<sup>(١)</sup>.

وقيل: الراسخون<sup>(٢)</sup>: [الناجحون.

يقال: رسخ في العلم: نتج فيه]<sup>(٣)</sup>.

فإن قيل: ما الحكمة في إنزال المتشابه؟

قيل: إذا كان مما يعلم فهو يحتمل وجهين:

يحتمل: ليعلم فضل العالم على غير العالم.

ويحتمل: أن جعل عليهم طلب المراد فيه، والفحص عما أودع فيه.

وإن كان مما لا يعلم يحتمل المحنة؛ امتحنهم في ذلك بالوقف فيه؛ إذ الدار دار

محنة، والله أن يمتحن عباده بجميع أنواع المحن.

وقوله: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾.

أي: ما يتعظ إلا أولو الحجج والعقل.

**قوله تعالى:** ﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ أَوْهَابُ﴾ ﴿٨﴾ رَبَّنَا

إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَبَّ فِيهِ إِلَّا اللَّهُ لَا يَخْلِفُ أَلَيْكُمُ الْعَهْدُ﴾ ﴿٩﴾

وقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾

فيه وجهان على المعتزلة:

أحدهما: أنه أضاف الزیغ إلى نفسه، وهو حرف مذموم عند الخلق، إذا قيل: فلان

أزاع فلاناً عن الحق، فإذا أضاف الله - عز وجل - إلى نفسه حرف الزیغ، دل أن فيه معنى

سوى ظاهره؛ حتى جاز إضافته إليه، وهو أن خلق منهم فعل الزیغ، وكذلك هذا في

الضلال، وأضاف - أيضاً - الهداية إلى نفسه بقوله: ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾، فلو كان الهدى:

البيان؛ على ما يقوله المعتزلة، لجاز أن يضاف ذلك إلى رسول الله ﷺ؛ إذ هو يملك

البيان؛ لأنه بعث مبيئاً معلماً، فإذا لم يجز ذلك دل أن فيه معنى سوى البيان وهو التوفيق

والعصمة؛ حتى جاز إضافته إليه، ولا يجوز إلى غيره، والله الموفق.

(١) قاله الواحدي في الوسيط (١/٤١٤)، والبغوي في معالم التنزيل (١/٢٨٠).

(٢) رَسَخَ الشيء يَرْسُخُ رَسُوخًا: ثبت في موضعه، والراسخ في العلم: الذي دخل فيه دخولاً ثابتاً.

واعلم أن الراسخ في العلم هو الذي عرف ذات الله وصفاته بالدلائل اليقينية القطعية، وعرف أن

القرآن كلام الله تعالى بالدلائل اليقينية، فإذا رأى شيئاً متشابهاً، ودل القطعي على أن الظاهر ليس مراد

الله تعالى، علم حينئذ قطعاً أن مراد الله شيء آخر سوى ما دل عليه ظاهره، وأن ذلك المراد حق،

ولا يصير كون ظاهره مردوداً شبهة في الطعن في صحة القرآن. ينظر: تفسير الرازي (٧/١٥٤).

وينظر: تاج العروس (٧/٢٥٧) (رسخ).

(٣) بدل ما بين المعقوفين في ب: الناتحون، يقال: نتج في العلم ورسخ فيه.

والثاني: أنهم سألوا العصمة عن الزيغ والضلال، فلو كان عليه أن يفعل<sup>(١)</sup>، وأن يبذل لهم العصمة، لم يكن للسؤال عن ذلك معنى؛ فدل أنه تفضل منه ببذل ذلك لهم، والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ الآية: فيه وجهان: أحدهما: أنه لو لم يكن له إلا الأصلح في الدين؛ فتركه جور، فالقول بـ ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ - لا يخلو من أن يكون الإزاعة أصلح له، وهو يدعو بأن يجور أو لا يكون أصلح، فهو يدعو بأنه لا يجور، ومُحال الدعاء على خوف الجور؛ ومن خاف جور الخالق فهو غير عارف به.

والثاني: أن الداعي - فيما جبل عليه الخلق - يدعو على أمر أنه لو أجابه لكان لا يزيغ قلبه، وكذلك سؤال العصمة والهداية؛ ولهذا يؤمر به - أيضًا - ولو كان معه زيغ، لكان الأفضل في الأمر بين الدعاء بالإزاعة، وأن «لا تزغ»؛ إذ الخوف مع الأمرين قائم، والله الموفق.

وفي ذلك - أيضًا - وجهان آخران:

أحدهما: أن الإزاعة إذا أضيفت إلى أحد، خرجت مخرج الشتم له والتعير؛ فثبت<sup>(٢)</sup> أن فيما أضيفت إلى الله - تبارك وتعالى - معنى ليس فيما أضيفت إلى أحد آخر غيره، وهو - والله أعلم - أن الإزاعة من كل أحد فعل هو زيغ بنفسه فيه ذم، ومن الله ليست [بذم]؛ فيكون فيه أن خلق فعل الزيغ ليس بزيغ، وإن<sup>(٣)</sup> كان فعله زيغًا، والله أعلم. وفيه أن خلق الشيء ليس هو ذلك، والشيء ذاته يكون من الله ما يوصف بالإزاعة، ويصير لديه الآخر زائغًا، ولا شيء يوجد يكون كذلك سوى خلق فعل الإزاعة من العبد، والله الموفق.

والثاني: قوله: ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾: ولو لم يكن من الله في الهداية سوى البيان، لكان يصح ذلك لكل كافر، ويجوز الإضافة إلى الرسل؛ فإذا لم يصح ذلك ولم يجز، ثبت أن ثم فضلًا، وهو خلق فعل الهداية، والتوفيق الذي معه الاهتداء لا محالة، وبالله [التوفيق] والمعونة<sup>(٤)</sup>.

(١) أي: لوجب عليه أن يفعل، فالمعتزلة توجب على - الله - تعالى فعل الصلاح والأصلح. وقد تقدم بيان ذلك والرد عليه.

(٢) في ب: ثبت.

(٣) في ب: فإن.

(٤) سقط من ب.



وقوله: ﴿وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾:

يحتمل وجوهاً:

يحتمل الهدى والإسلام؛ إذ به يستفاد.

ويحتمل الجنة.

ويحتمل أنهم سألوه كل رحمة.

قال أبو بكر الأصم: الرحمة: السعة في الدنيا، والثواب في الآخرة<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾:

فهو - على قول المعتزلة - ليس بوهاب؛ لأن الوهاب هو المُفْضِل الذي يهب وبذل ما ليس عليه، وهو - على قولهم - عليه أن يعطي الخلق كل ما هو أصلح لهم في الدين؛ فالآية تكذبهم، وترد عليهم قولهم الوُحْش<sup>(٢)</sup> في الله، تعالى الله عن ذلك [علوًا كبيرًا]<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل: هب لنا ما يُسْتَوْجِب به الرحمة، وهو عمل الخير؛ كقوله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

وقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَاوِعٌ لِتَأْتِيَ يَوْمًا لَمْ نُحِبِّ لَكَ رَبًّا فِيهِ﴾

إقرار بالإيمان<sup>(٤)</sup> والبعث بعد الموت<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: تفسير الرازي (١٥٧/٧).

(٢) الوحش: الردىء من كل شيء. وقد وَحْشَ وَحْشَةً. ينظر: تاج العروس (٤٤٦/١٧) (وحش).

(٣) سقط من ب.

(٤) الإيمان - لغة - : التصديق، وهو ضد الكفر، والتصديق ضد التكذيب. يقال: آمن به قوم وكذب به قوم، وهو مصدر آمن يؤمن إيمانًا فهو مؤمن. قال الله - تعالى - : على لسان أولاد يعقوب: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧] أي: بمصدق لنا.

وقد اختلف الأشاعرة والماتريدية حول هذا: فقد عرفه أبو الحسن الأشعري في اللمع بقوله: «إن قال قائل: ما الإيمان بالله تعالى عندكم؟ قيل له: هو التصديق بالله تعالى، فالإيمان عندهم عبارة عن التصديق القلبي.

والتصديق القلبي الذي يعنيه الأشاعرة هنا: الإيمان بالله سبحانه وإثبات ما أثبتته لنفسه من صفات، وأنه سبحانه ليس كمثلته شيء.

يقول القاضي الباقلاني: «الإيمان بالله - عز وجل - هو: التصديق بالقلب بأنه الله الواحد الأحد الفرد الصمد القديم الخالق العليم الذي ليس كمثلته شيء وهو السميع البصير».

فالإيمان عند الأشاعرة يعني المعرفة، وصحة الإيمان لا تكفي؛ إذ لا بد من التصديق القلبي الذي هو المعرفة.

يقول الإمام البغدادي: «الإيمان هو الإقرار بالله عز وجل وبكتبه وبرسله، إذا كان ذلك عن معرفة، وتصديق بالقلب، فإن خلا الإقرار عن المعرفة بصحته لم يكن إيمانًا».

ويرى الإمام الرازي: «أن الإيمان يعني الاعتقاد، والتصديق القلبي، أما القول فإنه مترجم لهذا التصديق ومظهر له، إذ يقول: «الإيمان عبارة عن التصديق، فهو الاعتقاد، والقول سبب لظهوره =

= والأعمال خارجة عن مسمى الإيمان».

ولقد نحا متأخرو الأشاعرة هذا المنحى في تفسير معنى الإيمان.

يقول الإيجي: «الإيمان تصديق الرسول ﷺ فيما علم مجيبه به ضرورة - أي: فيما اشتهر كونه من الدين - فتفصيلاً فيما علم تفصيلاً، وإجمالاً فيما علم إجمالاً».

وأما الماتريدية فإنهم يرون أن الإيمان هو: «تصديق بالقلب وإقرار باللسان»، فهم لم يحصروا حقيقته في التصديق فقط مثلما قال الأشاعرة، لكنهم - أي الماتريدية - يشترطون الإقرار مع التصديق، ولا يكفي الإقرار وحده في صحة الإيمان عند الماتريدية، وإلا للزم الحكم بإيمان المنافقين، وكذلك فالتصديق وحده على حد قول الماتريدية ليس يكفي في صحة الإيمان وإلا للزم الحكم على أهل الكتاب كلهم بالإيمان.

ولقد ذهب الماتريدية في ذلك مثلما ذهب أبو حنيفة؛ إذ قال: «الإيمان إقرار باللسان، وتصديق بالجنان، والإقرار وحده لا يكون إيماناً؛ لأنه لو كان إيماناً لكان المنافقون كلهم مؤمنين، وكذلك المعرفة وحدها».

وبهذا لا يكون مجرد التصديق إيماناً؛ إذ لو كان كذلك لكان أهل الكتاب كلهم مؤمنين، ولقد قال الله - عز وجل - في شأن المنافقين: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ كَذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، أي: لا تصديق لهم لكذبهم في دعواهم، وقال الله - سبحانه - كذلك: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] وبهذا يتضح أن مجرد الإقرار ليس يكفي، وكذلك التصديق فإنه ليس يكفي، إذن لابد أن يكون كل منهما منضماً إلى الآخر.

لكن سؤالاً مهماً يجب طرحه هنا في خصوص ما قال به الإمام أبو حنيفة وهو:

إذا كان الإمام أبو حنيفة قد قال بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان، فهل يعني هذا أنه قد جعل الإقرار شرطاً للإيمان أو - على الأقل - ركناً له؟

وماذا نقول مثلاً - تبعاً لما يقول به الإمام أبو حنيفة - في قوم صدقوا بقلوبهم وأقروا بخلاف الذين صدقوا به، مع أن القرآن قد أيدهم، فقال الله - جل وعز -: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْثَرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].

والإمام أبو حنيفة يقول: بأن الإقرار وإن كان شرطاً إلا أنه قد يحتم سقوطه مع صحة إيمان صاحبه، وهذا في حالة الإكراه، مثلما كان المشركون يفعلون مع بعض الصحابة الذين نزلت فيهم الآية السابقة. وبهذا يكون التصديق على مراتب ثلاث:

الأولى: الذي يصدق بقلبه ويقر بلسانه، فهذا يكون مؤمناً عند الله وعند الناس.

الثانية: الذي يصدق بقلبه ويكذب بلسانه، فهذا نوع قد اضطرت أحواله وظروفه، وهو ما نزلت فيه الآية السابقة.

الثالثة: الذي يصدق بلسانه ويكذب بقلبه، وهذا هو المنافق، ولقد قال الله - تعالى - في هذا النوع: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتُنَفِّقُونَ...﴾ [المنافقون: ١].

ومما سبق يتضح مما قاله الإمام أبو حنيفة أنه رغم جعله الإقرار باللسان ركناً - أو شرطاً على الأقل - في الإيمان، إلا أنه قد جعله ركناً زائداً غير أصيل، ومجرد شرط لإجراء الأحكام في دار الدنيا. ويوضح هذا ما قاله الإمام ابن الهمام الحنفي: «الإيمان تصديق بالقلب واللسان، ويعبر عنه بأنه تصديق بالجنان وإقرار باللسان، وهو منقول عن أبي حنيفة ومشهور عن بعض أصحابه».

والذي قال به الإمام أبو حنيفة وعرضه الإمام ابن الهمام كان مذهب متقدمي الماتريدية ومتأخريهم، ويؤيد هذا ما قاله أبو اليسر البزدوي الذي يعد من متأخري الماتريدية حيث يقول: =

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخَلِّفُ الْأَمْعَادَ﴾

في هذا خاصة: يراد به القيامة والبعث.

ويحتمل: لا يخلف الميعاد في كل شيء، مما يصيب الخلق: من الخير والشر، والفرح والحزن والأسف، يقولون: إنه كان بوعده ووعيده، وإنه كان مكتوباً عليهم ولهم، وإنه لا يكون على خلاف ما كان مكتوباً عليهم؛ ليصبروا على الشدائد والمصائب، فلا يجزعوا عليها، ولا يحزنوا، وليشكروا على الآلاء والنعماء ولا يفرحوا عليها، وهو كقوله: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣].

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَٰئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴿١٠﴾ كَذَّابِ مَالٍ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١١﴾

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾، وذلك أنهم كانوا يستنصرون بأولادهم وأموالهم في الدنيا، ويستعينون بهما على غيرهم؛ فظنوا أنهم يستنصرون بهم في الآخرة، ويدفعون بهم عن أنفسهم العذاب؛ وهو كقولهم: ﴿وَقَالُوا لَنْ نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ﴾ [سبأ: ٣٥]؛ فأخبرهم الله - عز وجل - أن أموالكم وأولادكم لا تغني عنكم من عذاب الله (١) شيئاً.

وقوله: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾:

= «الإيمان اعتقاد بالقلب، وإقرار باللسان».

وكذلك يؤيده ما يقوله صاحب نظم الفرائد وجمع الفوائد: «ذهب مشايخ الحنفية إلى أن الإيمان هو الإقرار والتصديق، فالإقرار شطر منه».

ونخلص من هذا إلى أن الماتريدية قد اتفقوا على تعريف الإيمان بأنه: «تصديق بالقلب، وإقرار باللسان».

ينظر: لسان العرب (٤١/١) (أمن)، اللمع لأبي الحسن الأشعري (١٢٣)، الإنصاف للباقلاني (٢٣)، أصول الدين للبغدادي (٢٤٩)، شرح المواقف للإيجي (٣٢٢/٨)، الفقه الأكبر للإمام أبي حنيفة بشرح ملا على القارى (١٢٤)، المسامرة للإمام الكمال بن الهمام (٢)، أصول الدين للبيزدي (١٤٦)، نظم الفرائد وجمع الفوائد لشيخى زاده (٣٧)، شرح العقائد النسفية للفتنازاني (١٢٥)، شرح البيجورى على الجوهرة (٢٩).

(٥) قال جميع أهل القبلة وجميع أهل الكتاب: إن البعث حق خلافاً للفلاسفة والدليل على أن البعث حق نصوص كثيرة منها: ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [الحج: ٧] وقال - تعالى -: ﴿وَصَرَّبْنَا لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُعْجِبُ الْعَظْمَ . . .﴾ [يس: ٧٨].

انظر: أصول الدين للبيزدي (١٥٧).

(١) في ب: النار.

أي: حطب النار؛ فهو - والله أعلم - أن الإنسان إذا وقع في النار في هذه الدنيا لا يحترق احتراق الحطب؛ ولكنه يذوب ويسيل منه الصديد، فقال الله - عز وجل - : إنهم يحترقون في النار في الآخرة احتراق الحطب، لا احتراق الإنسان في الدنيا؛ لأنها أشدّ بطشاً، وأسرع أخذاً، وأطول احتراقاً؛ وعلى هذا يخرج قوله: ﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾: ليس كعذاب الدنيا أنه على الانقضاء والنفاذ؛ ولكن على الدوام فيها والخلود أبد الأبدين؛ فنعوذ بالله منها.

وقوله: ﴿كَذَابٍ آلِ فِرْعَوْنَ﴾.

قيل: كأشباه<sup>(١)</sup> آل فرعون، وقيل: كعمل آل فرعون وكصنيعهم<sup>(٢)</sup>، وكله واحد، ثم يحتمل بعد هذا وجهين:

يحتمل: صنيع هؤلاء وعملهم - كصنيع آل فرعون ومن كان قبلهم بموسى، في التكذيب والتعنت.

ويحتمل بصنيع هؤلاء بما يلحقهم من العذاب بالتكذيب والتعنت؛ فألحق أولئك من العذاب بتكذيب الرسل، وتعنتهم عليهم.

﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾:

قد ذكرناه.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ لِلذَّيْبِ كَفَرُوا سَغْلَبُوا وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَيَسَّ الْيَهَادُ ﴿١٢﴾ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا فَمِمَّا تَقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَخْرَجُوا كَافِرًا بِرُؤسِهِمْ وَمِنْهُمْ نَأْيُ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّكَ فِي ذَٰلِكَ لَلنَّصِيرَ لِلأَنْبِيَاءِ ﴿١٣﴾﴾  
وقوله: ﴿قُلْ لِلذَّيْبِ كَفَرُوا سَغْلَبُوا وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَيَسَّ الْيَهَادُ﴾

هذا - والله أعلم - في قوم قد علم الله - عز وجل - أنهم لا يؤمنون أبداً؛ لذلك قال [تعالى] <sup>(٣)</sup> لنبيته ﷺ: أن قل لهم: ﴿سَغْلَبُوا وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ...﴾ الآية، وإلا فلا يلحقه ذلك الوعيد، والله أعلم؛ لأن من الكفار من يسلم ومن لا يسلم، [وإلا فلا يلحق بالوعيد من الكفار من أسلم]<sup>(٤)</sup>.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه عنه الطبري (٢٢٤/٦) رقم (٦٦٦٤)، وابن أبي حاتم (٩١/٢) رقم (١٥٣). وقاله أيضاً الضحاك وعكرمة ومجاهد. ينظر: المصدران السابقان.

(٢) قاله الربيع بن أنس ولفظه: «كستهم». أخرجه عنه الطبري (٢٢٣/٦)، رقم (٦٦٥٩) وقال ابن أبي حاتم (٩٢/٢) رقم (١٥٨): وروي عن الربيع بن أنس أنه قال: كشييه آل فرعون.

(٣) سقط من ب.

(٤) ما بين المعقوفين سقط من ب.

وقوله: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا﴾

فيه: فإن قال قائل: ما في فئة<sup>(١)</sup> قليلة، وهي فئة أهل الإسلام، في غلبة فئة كثيرة، وهي فئة المشركين؛ حيث غلبت فئة المسلمين - وهم قليل - فئة المشركين - وهم كثير - يوم بدر<sup>(٢)</sup>، وقد يكون لأهل الكفر إذا كانوا قليلاً<sup>(٣)</sup>، فعَلَبُوا على أهل الإسلام - آية.

قيل: ليست الآية في الغلبة خاصّة؛ لكن الآية فيها [والله أعلم]<sup>(٤)</sup> وفي غيرها من وجوه:

أحدها: أن غلبة المسلمين، مع ضعف أبدانهم، وقلة عددهم، وخروجهم لا على وجه الحرب والقتال - المشركين مع قوة أبدانهم، وكثرة عددهم، واستعدادهم للحرب، وخروجهم على ذلك، والقتال - آية، وعلم العدو أن ليس لهم فئة، ولا لهم رجاء المدد، وأن لا غياث لهم من البشر، وذلك آية الجرأة وعلامة الشجاعة، ومعه آمن، والله أعلم. والثاني: [أن]<sup>(٥)</sup> ما روي أن رسول الله ﷺ أخذ كفاً من تراب، فرماه على وجوههم، وقال: «شَاهَتِ الْوُجُوهُ»<sup>(٦)</sup>؛ فامتألت أعينهم من ذلك وعموا؛ حتى انهزموا؛ فصار آية. والثالث: ما قيل: إن أبا جهل قام فدعا فقال: «أَيْنَا أَحَقُّ دِينًا، وَأَوْصَلُ رَجْمًا؛

(١) الفئة: الجماعة من الناس، وقيدوا بعضهم بالمتظاهرة، وبعضهم بالمتعاضدة. قال السمين الحلبي: وهما متقاربتان. قال الراغب: الفئة: الجماعة المتظاهرة التي يرجع بعضها إلى بعض في التعاضد.

ينظر: عمدة الحفاظ (٣/٢٢٩)، المفردات للراغب الأصفهاني (ص٣٨٩).

(٢) بدر: قرية مشهورة على نحو أربعة مراحل من المدينة الشريفة، قيل: نُسبت إلى بدر بن مُخَلَّد بن النضر بن كنانة، وقيل: إلى بدر بن الحارث، وقيل: إلى بدر بن كَلْدَةَ. وقيل: بدر: اسم البئر التي بها؛ سُمِّيَتْ بذلك لاستدارتها أو لصفائها فكان البدر يُرَى فيها، وأنكر ذلك غير واحد من شيوخ بني غفار وقالوا: هي ماؤنا، ومنازلنا وما ملكها أحد قط يقال له بدر، وإنما هو عَلِمَ عليها كغيرها من البلاد. قال الإمام البقوي: وهذا قول الأكثر.

ينظر: سبل الهدى والرشاد للصلحي (٤/١٢٠)، مرصد الاطلاع لصفى الدين البغدادي (١/

١٧٠ - ١٧١).

(٣) في ب: قليل.

(٤) سقط من ب.

(٥) سقط من ب.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (٣/٢٢٧) رقم (٣١٢٨) عن حكيم بن حزام قال: لما كان يوم بدر أمر رسول الله ﷺ فأخذ كفاً من الحصباء فاستقبلنا به فرمانا بها، وقال: «شاهت الوجوه» فانهمنا، فأنزل الله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]. وإسناده حسن، قاله الهشمي في مجمع الزوائد (٦/٨٤).

فَأَنْصُرُهُ، واجعل الغلبة والهزيمة على الآخر<sup>(١)</sup>، فاستجيب؛ فكانت الغلبة والهزيمة عليهم؛ فكان آية.

والرابع: ما أعان الملائكة المسلمين، وبعثهم الله - عز وجل - مدداً لنصرة المؤمنين على الكافرين يوم بدر؛ فذلك آية.

ووجه آخر: ما ذكرنا أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا خرجوا شبه العير<sup>(٢)</sup> بغير سلاح، غير مستعدين للقتال على علم منهم بذلك، وأولئك خرجوا مستعدين لذلك، فكان ما ذكر، والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله -: في ذكر القليل في الأعين من الجانبين آية عظيمة؛ إذ هي حثية، والحواس تؤدي عن المحسوسات حقائقها، فجعلها الله بحيث لا تؤدي؛ لما قال: ﴿لَيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٢]؛ فيحتمل أن يكون المراد مما ذكر من الآية في أمر الفتتين - هذا، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأَى الْعَيْنِ﴾.

وفي بعض القراءات: «ترونهم» بالتاء<sup>(٤)</sup>: يرى المؤمنون أولئك مثلي أنفسهم لا أكثر، وهم كانوا ثلاثة أمثالهم، على ما روي في القصة<sup>(٥)</sup>؛ وهذا لما جعل الحق عليهم قيام الواحد من المسلمين بالاثنتين منهم، مع ضعفهم؛ لجهدهم في العبادات، وبلوغهم الغاية من احتمال الشدائد والمشقات.

(١) أخرجه أحمد (٤٣١/٥)، والنسائي في الكبرى (٣٥٠/٦) كتاب التفسير: باب قوله - تعالى -: ﴿إِنْ كَسَفَتْكُمْ جَاءَ كُمْ الْفَتْحُ﴾ [الأنفال: ١٩]، (١١٢٠١)، والحاكم في المستدرک (٣٢٨/٢)، والبيهقي في الدلائل (٧٤/٣) من طرق عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صغير قال: كان المستفتح يوم بدر أبو جهل، وإنه قال حين التقى القوم: اللهم أينما كان أقطع للرحم وآتى لما لا نعرف فاحنه الغداة، وكان ذلك استفتاحه، فأنزل الله ﴿إِنْ كَسَفَتْكُمْ جَاءَ كُمْ الْفَتْحُ﴾، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. واحنه: أهلكه.

(٢) العير - بالكسر -: القافلة أو العير: الإبل التي تحمل الطعام. ينظر: تاج العروس (١٧٥/١٣) (عير).

(٣) في ب: الموفق.

(٤) قرأ نافع ويعقوب وسهل: «ترونهم» بالتاء على الخطاب، وقرأ باقي السبعة بالياء على الغيبة، وقرأ ابن عباس وطلحة «ترونهم» بضم التاء على الخطاب. راجع: البحر المحیط لأبي حيان (٤١١/١) السبعة لأبن مجاهد (ص: ٢٠١)، الحجة لابن خالويه (ص: ١٥٤)، إتحاف فضلاء البشر للبنا (٤٧٠/١).

(٥) قاله الربيع بن أنس ولفظه بعد أن ذكر الآية: «كان ذلك يوم بدر، وكان المشركون تسعمائة وخمسين رجلاً، وكان أصحاب محمد ﷺ ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً».

أخرجه الطبري (٢٣٧/٦)، رقم (٦٦٨٨)، وابن أبي حاتم (٩٨/٢)، رقم (١٦٦).

أخبر - عز وجل - بمعرفتهم أمر أهل الحرب، وشدة رغبتهم في تعلمهم ما يحتاجون في الحرب والقتال؛ ولهذا قالوا: إن الله - عز وجل - علم المؤمنين جميع ما يحتاجون في الحرب من الآداب وغيرها في الكتاب؛ كقوله: ﴿إِذَا لَقِيتَهُ فَعَبَّوْا﴾ [الأنفال: ٤٥]: أمرهم بالتثبت، ثم قال: ﴿فَلَا تُؤَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ﴾ [الأنفال: ١٥]، وقال: ﴿وَلَا تَنَزَّعُوا فَتَفْشَلُوا﴾ [الأنفال: ٤٦]: فجعل التنازع الواقع بينهم - على خلاف بعضهم بعضاً - سبب الهزيمة؛ ففيه أمر بالاجتماع، وجعل التدبير واحداً، والطاعة لإمامهم. وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾:

وإنما كان عبرة؛ لما ذكرنا من خروج المؤمنين بقله عددهم، وضعف أبدانهم، بلا استعداد للحرب والقتال، إنما هو خروج شبه العير، وخروج أولئك بالعدة مع قوة أبدانهم، وكثرة عددهم، وطمع المدد لهم، ولم يكن للمسلمين ذلك؛ ففي مثل غلبة المؤمنين الكافرين، والظفر بهم، والنصر لهم عليهم، على الوصف الذي وصفناهم - عبرة، وآية لأولى الأبصار والعبر.

**قوله تعالى:** ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْإِنِّصَةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَقَابِ ﴿١٤﴾ قُلْ أَزْيَبُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكَُمْ لِّلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿١٥﴾ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٦﴾ الصَّادِقِينَ وَالْمُكْسِبِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُنْفِقِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾

وقوله: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾

أي: الشهيات.

﴿مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾

وما ذكر ... إلى آخره.

قال الحسن: والله ما زينها إلا الشيطان؛ إذ لا أحد أذم لها ولأهلها من الله تعالى<sup>(١)</sup>، وإليه يذهب المعتزلة، لكن الأصل في هذا وفي أمثاله: أن الله - عز وجل - زين هذه الأشياء، والتزيين من الله [- سبحانه]<sup>(٢)</sup> وتعالى - يقع لوجهين، وكذلك الكراهة -

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (١٠٤/٢) رقم (١٧٨) عنه قال: زين لهم الشيطان. وأخرجه الطبري (٦/٢٤٣) رقم (٦٦٩٤)، وابن أبي حاتم (١٧٧/٢)، رقم (١٧٧) عنه قال: من زينها؟ ما أحد أشد لها ذمًا من خالقها.

(٢) سقط من ب.

أيضاً - تقع لوجهين:

تزين في الطباع، والطبع يرغب فيما يتلذذ ويُشتهي، وإن لم يكن في نفسه حسناً. وتزين في العقل، فلا يتزين في العقل إلا فيما ثبت حسنه بنفسه، أو الأمر أو حمد العاقبة ونحو ذلك، ثم جعل العقل مانعاً له، راداً عما يرغب إليه الطبع ويميل؛ لأن الطبع أبداً يميل [ويرغب]<sup>(١)</sup> إلى ما هو ألدّ وأشهي وأخف عليه، وينفر عما يضره ويؤلمه. والعقل لا ينفر إلا عما هو القبيح في نفسه، ويرغب فيما هو الحسن في نفسه؛ وعلى ذلك يخرج قوله ﷺ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَالتَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»<sup>(٢)</sup>: ليس على كراهة العقل، ولا على شهوة العقل؛ ولكن على كراهة الطبع وشهوته؛ وكذلك قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦]: ليس على كراهة الاختيار، ولكن كراهة الطبع؛ لأن كراهة العقل كراهة الاختيار، وكذلك رغبة العقول رغبة الاختيار، وفيها تجري الكلفة<sup>(٣)</sup> - أعني: على اختيار العقل، لا اختيار الطبع - بما يميل ويرغب في الألدّ، وينفر عن الضارّ؛ دليله قوله: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] أخبر أنهم لا يؤمنون ما وجدوا في قضائه حرجاً؛ فدلّت الآية أن الخطاب والكلفة إنما يكون على اختيار العقل وكراهيته، لا على اختيار الطبع؛ لذلك قلنا: إنه يجوز التزين في الطبع من الله تعالى، وكذلك الكراهة في الطبع تكره<sup>(٤)</sup> من الله تعالى<sup>(٥)</sup>.

فأما قولهم<sup>(٦)</sup>: إن الشيطان هو الذي زينها: فإن عنوا أنه يزينا لهم، أي: يرغبهم

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٤/٣)، وعبد بن حميد (١١١٣)، ومسلم في صحيحه (٢١٧٤/٤): كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (١ - ٢٨٢٢)، والترمذي (٣١٩/٤) أبواب صفة الجنة: باب ما جاء حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات، (٢٥٥٩)، وابن حبان في صحيحه رقم (٧١٦ - الإحسان) من طريق حماد بن سلمة عن ثابتٍ وحميد عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ».

وأخرجه أحمد (٢٦٠/٢)، والبخاري في صحيحه (١١٦/١٣): كتاب الرقاق: باب حجبت النار بالشهوات، (٦٤٨٧)، ومسلم في الموضع السابق، وابن حبان (٧١٩) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به مرفوعاً. وعند البخاري «حجبت» مكان «حفت».

(٣) أي: التكليف، وهي: إلزام ما فيه كلفة أو توجه الخطاب بالأمر والنهي على المخاطب. انظر: أصول الدين لعبد القاهر البغدادي (٢٠٧).

(٤) في ب: مكره.

(٥) في ب: عز وجل.

(٦) في ب: وقولهم.



ويدعوهم إليها، ويريهم زينتها - فنعم. وإن عنوا أنه يزيناها بحيث نَفَسَهَا لهم - فلا؛ لأن الله - تعالى - وصف الشيطان بالضعف، ونفي عنه هذه القدرة بقوله: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦]، فلو جعلنا له التزيين لهم على ما قالوا، لم يكن كيده على ما وصفه - عز وجل - بالضعف؛ ولكن كان قويًا، ولكنه يدعوهم إليها، ويرغبهم فيها، ويريهم المزين لهم، ثم دعاؤه إيّاهم، وحجّته في ذلك، وقوته من حيث ما لا يطلع عليه بقوله: ﴿إِنَّهُ يَرَبُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧]، فالعدو الذي يَرَى هو من يعاديه، ولا يَرَى هو - كان يجب أن يكون أخطر منه، وأخوف ممن يرى.

ووجه آخر: أن الشهوات التي أضاف التزيين<sup>(١)</sup> إليها لا خلاف بينهم في أنها مخلوقة لله [تعالى]<sup>(٢)</sup>، فما بقي للشيطان إلا الدعاء إليها، والترغيب فيها.

وفيه وجه آخر: أنه لو لم يجعل هذا مزيّنًا من الله تعالى<sup>(٣)</sup>، زال موضع استدلال الشاهد على الغائب، وبالذنيا<sup>(٤)</sup> على الآخرة. وقد جعل ما في الدنيا نوعين: مستحسنًا ومستقبّحًا.

وجعل ذلك عيارًا لما أوعد ووعد، فلما لم يكونا منه - لا يصح موضع التعبير، لأنه - جلّ وعلا - بلطفه سخر كلّ مرغوب في الدنيا، ومدعو إليه من جوهره - في الآخرة، وحسنه؛ ليرغب الناس هذا إلى ما في الجنة بحسنه ولطفه وزينته، ويدعوهم إلى ترك ما في الدنيا من الفاني إلى نعيم دائم أبدًا، فلو جعل هذا من تزيين<sup>(٥)</sup> الشيطان - لعنه الله - ومصنوعه لهم، لذهب عظيم موضع الاستدلال الذي ذكرنا؛ فدلّ أنه مزين منه عز وجل، تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا.

ثم امتحنهم [الله]<sup>(٦)</sup> - عز وجل - بترك ما زين لهم في الطباع؛ بما ركب لهم من العقول الوافرة؛ ليختاروا ما حسن في العقول وتزين، وعلى ذلك جرت الكلفة والخطاب، لا بما مالت إليه الطباع، ونفرت عنه العقول، وبالله التوفيق. ثم في الآية دلالة وجوب الحق<sup>(٧)</sup> في كل ما ذكر في الآية من المال، وكذلك الخيل،

(١) في ب: التزيين.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: عز وجل.

(٤) في ب: الدنيا.

(٥) في ب: تزيين.

(٦) سقط من ب.

(٧) الحق: هو الزكاة. روت فاطمة بنت قيس أنها قالت: «سئل النبي ﷺ عن الزكاة، فقال: إن في المال

لحقًا سوى الزكاة».

وأما في النساء والبنين: فلما مُتَّعُوا بهم - أوجب عليهم النفقة<sup>(١)</sup> كذلك. وقوله - عز وجل - ﴿وَالْقَنْطِيرَ الْمُقَنْطَرَةَ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلَ الْمُسَوَّمَةَ﴾: أوجب في النساء عليهم النفقة، وكذلك البنين، وأوجب في الذهب والفضة حقاً<sup>(٢)</sup>، ثم ذكر الخيل

= أخرج الترمذي (٤٨/٣) كتاب الزكاة، باب ما جاء أن في المال حقاً سوى الزكاة، رقم (٦٥٩) وابن ماجه (٥٧٠/١) كتاب الزكاة: باب ما أدى زكاته ليس بكنز، حديث (١٧٨٩).

قال أبو عيسى: هذا حديث إسناده ليس بالقوى، وأبو حمزة ميمون الأعرور ضعيف، وروى بيان وإسماعيل بن سالم عن الشعبي هذا الحديث قوله: «إن في هذا المال حقاً سوى الزكاة»، وهذا أصح.

(١) النفقة: قال الجوهري في الصحاح: «نَفَقَ الْبَيْعُ نَفَاقًا، بِالْفَتْحِ أَي: زَاجًا، وَالتَّفَاقُ بِالْكَسْرِ: فَعَلَ الْمَنَافِقَ. وَالتَّفَاقُ أَيْضًا. جَمَعَ النَّفَقَةَ مِنَ الدَّرَاهِمِ» - ثم قال: «وَقَدْ أَنْفَقْتَ الدَّرَاهِمَ مِنَ النَّفَقَةِ». اهـ. وقال صاحب القاموس: «النَّفَقَةُ، مَا تُنْفَقُ مِنَ الدَّرَاهِمِ وَنَحْوِهَا»، ثم قال: «وَأَنْفَقَ: افْتَقَرَ، وَأَنْفَقَ مَا لَهُ: أَنْفَقَهُ، كَاسْتَنْفَقَهُ». اهـ.

وقال ابن منظور في لسان العرب: «أنفق المال: صَرَفَهُ، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ [يس: ٤٧] أي: أَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَطَعُوا، وَتَصَدَّقُوا. وَاسْتَنْفَقَهُ: أَذْبَهَهُ. وَالتَّفَقُّةُ: مَا أَنْفَقَ وَالْجَمْعُ، نَفَاقٌ» - ثم قال: «وَقَدْ أَنْفَقْتَ الدَّرَاهِمَ، مِنَ النَّفَقَةِ»، وَالتَّفَقُّةُ: مَا أَنْفَقْتَ، وَاسْتَنْفَقْتَ عَلَى الْعِيَالِ، وَعَلَى نَفْسِكَ». اهـ.

ويستفاد من هذه النصوص، أن النفقة اسم لما تصرفه من الدراهم أو نحوها على نفسك أو غيرك، واصطلاحاً:

عند الحنفية: في «تنوير الأبصار مع شرح الدر المختار»: هي الطعام والكسوة والسكنى، وعرفاً: هي الطعام.

وعند المالكية: في «شرح الخرشي على مختصر خليل»: النفقة مطلقاً ما به قوام معتاد حال الأدمي دون سرف.

وعند الشافعية: قال الشرقاوي في حاشيته على «شرح التحرير»: النفقة: طعام مقدر لزوجة وخدامها على زوج، ولغيرهما من أصل وفرع، ورقيق، وحيوان ما يكفيه. وعند الحنابلة: في «الإقناع والتمهية»: هي كفاية من يمونه، خبزاً، وأدماً وكسوة، ومسكناً، وتوابعها.

ينظر: الصحاح (٥٦٠/٤) (نفق)، والمغرب (٣١٩/٢)، وترتيب القاموس المحيط (٢٩٦/٣) (نفق)، وأنيس الفقهاء للقونوي ص ١٦٨، ودرر الحكام لملا خسرو (٤١٢/١).

(٢) أجمع الفقهاء على وجوب الزكاة في الذهب والفضة لقوله - تعالى -: ﴿وَالذَّيْبَ يَكْفُرُونَ الذَّهَبَ...﴾ [التوبة: ٣٤، ٣٥] مع قوله ﷺ: «ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقاً إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره...». الحديث، أخرجه مسلم (٦٨٠/٢): كتاب الزكاة: باب إثم مانع الزكاة، رقم (٩٨٧).

ونصاب الذهب عند الجمهور: عشرون مثقالاً، والمثقال يساوي ٤٢٥ جراماً، وفيه ربع العشر.

ونصاب الفضة مائتي درهم بالإجماع والدرهم ثلاثة جرامات تقريباً وفيه ربع العشر.

ينظر: فتح القدير للكمال بن الهمام (٥٢٤/١)، المبسوط للسرخسي (١٩٠/٢)، حاشية =

المسومة<sup>(١)</sup>: إن كان المراد منه جعلها سائمة؛ لذلك قال أبو حنيفة<sup>(٢)</sup> [رضي الله عنه]<sup>(٣)</sup>: **إِنَّ فِي الْخَيْلِ صَدَقَةً<sup>(٤)</sup>**، ثم اختلف في المسومة؛ قال بعضهم: هي المسيبة الراحية<sup>(٥)</sup>.

= الدسوقي مع الشرح الكبير (٤٥٥/١)، شرح المذهب للنووي (٤٩٠/٥)، المغني لابن قدامة (٢/٣١٩)، المحلى لابن حزم (١٨٤/٤).

(١) السوم هو إرسال الماشية في الأرض ترعى فيها، يقال: سامت الماشية وأسامها مالكها، وسامت تسوم سوماً: إذا زَعَتْ فهي سائمة.

ينظر: النظم المستعذب لابن بطال (١٤١/١).

(٢) هو النعمان بن ثابت الفقيه الإمام بالعراق والكوفة وإمام المذهب الحنفي الأول، أعلم أهل زمانه، قال ابن المبارك: ما رأيت في الفقه مثل أبي حنيفة. مات سنة ١٥٠هـ.

تنظر ترجمته في: تهذيب الكمال للمزي (٣٣٩/٧)، تقريب التهذيب لابن حجر ت (٧٢٠٣)، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال للخزرجي (٩٥/٣)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٩٠/٦) رقم (١٦٣).

(٣) سقط من ب.

(٤) اختلف الفقهاء في زكاة الخيل على رأيين:

الأول: الخيل التي ليست للتجارة لا زكاة فيها ولو كانت سائمة واتخذت للنماء وسواء كانت عاملة أو غير عاملة، وهذا رأي جمهور الفقهاء مالك والشافعي وأحمد ومحمد وأبي يوسف صاحبي أبي حنيفة، ويروى عن عمر وسعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز. ومما استدلت به الجمهور قوله ﷺ: «ليس على المسلم في فرسه وغلामه صدقة» الحديث أخرجه البخاري (٣٨٣/٣) كتاب الزكاة: باب ليس على المسلم في عبده صدقة، ومسلم (٦٧٥/٢) كتاب الزكاة: باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه رقم (٩٨٢).

الثاني: الخيل إذا كانت سائمة ذكورا وإناثا فيها الزكاة، وذهب إلى هذا الرأي أبو حنيفة وزفر وليس في ذكورها ولا إناثها منفردة زكاة؛ لأنها لا تتناسل، وفي رواية أثبت الزكاة في الإناث المنفردات إذ إنها تتناسل بالفحل المستعار، ورواية أخرى أنها تجب في الذكور المنفردات.

واستدل أصحاب هذا الرأي بقول النبي ﷺ: «هي لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر فأما الذي هي له أجر، فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج والروضة كانت له حسنات، فلو أنها قطعت طيلها ذلك، فاستنت شرفا أو شرفين، كانت آثارها وأرواثها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه، ولم يرد أن يسقي به كان ذلك له حسنات، فهي لذلك أجر، ورجل ربطها تغنيا وتعففا، ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها، فهي لذلك ستر، ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام، فهي على ذلك وزر».

أخرجه البخاري (٧٥/٦) كتاب الجهاد، باب الخيل ثلاثة...، رقم (٢٨٦٠)، ومسلم (٢/٦٨٠) كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، رقم (٩٨٧)، من حديث أبي هريرة.

وانظر تفصيل هذه المسألة في: تبين الحقائق للزيلعي (٢٦٥/١)، مجمع الأنهر لشيخه زاده (٢٠٠/١)، المنتقى شرح الموطأ للزرقاني (١٨٥/٢)، شرح المذهب (٣١١/٥)، المحلى لابن حزم (٤/٣٤)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام (١٧١/٢).

(٥) قاله سعيد بن جبير، أخرجه عنه الطبري (٢٥١/٦ - ٢٥٢) رقم (٦٧٢٩)، وابن أبي حاتم (٢/١٢٣)، رقم (٢٠٣).

وقال بذلك أيضاً مجاهد، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى، والحسن، والربيع عند الطبري.

وقال آخرون: هي المعلمة<sup>(١)</sup>، وعن ابن عباس - رضي الله عنه - : «المُسَوِّمَةُ الرَّاعِيَّةُ»<sup>(٢)</sup>.

وقال غيرهم: الْمُطَهَّمَةُ<sup>(٣)</sup>، وهي الْمُحَسَّنَةُ<sup>(٤)</sup>.

ثم أخبر أن ما ذكر في الآية ﴿ذَلِكَ مَتَكُ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا﴾، وأمرهم بترك ذلك، وأخبر أن لهم عنده: ﴿حُسْبُ الْمَنَابِ﴾، إن هم تركوا مما امْتَحِنُوا [به]، ثم قال: إن من اتقى في الدنيا [له خير]<sup>(٥)</sup> من ذلك بقوله:

﴿قُلْ أُوْنَيْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَٰلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ . . .﴾ إلى آخره.

ثم اختلف في ﴿وَالْقَنْطَارِ الْمَفْقَنَظَرَةِ﴾؛ منهم من قال<sup>(٦)</sup>: ألف ومائتا أوقية<sup>(٧)</sup>.

= قال الواحدي في الوسيط (٤١٩/١): يقال: أسمت الماشية وسومتها: إذا رعيتها، فهي مسامة ومسومة. ومنه قوله -تعالى-: ﴿فِيهِ تُسِيمُونَ﴾ [النحل: ١٠].

(١) قاله ابن عباس، أخرجه عنه ابن جرير الطبري (٢٥٤/٦) رقم (٦٧٤٦)، وكذلك قاله قتادة أخرجه عنه الطبري (٦٧٤٧، ٦٧٤٨)، وابن أبي حاتم (١٢٦/٢) رقم (٢١١)، وقال الواحدي في الوسيط (١/٤١٩): من السيمة التي هي العلامة.

(٢) أخرجه الطبري (٢٥٢/٦)، رقم (٦٧٣٤) وابن المنذر كما في الدر المنثور (١٩/١).

(٣) المطهم: الجميل التام الخلق من الناس والأفراس.

ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس ص (٦٢٦) (طهم).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه عنه ابن أبي حاتم (١٢٢/٢)، رقم (٢٠٢). وقاله أيضًا مجاهد وعكرمة. ينظر: تفسير الطبري (٢٥٣/٦).

(٥) في ب: خير له.

(٦) ورد في ذلك حديث مرفوع أخرجه الطبري (٢٤٥/٦) رقم (٦٧٠٢) عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «القنطار ألف أوقية ومائتا أوقية». وهذا حديث منكر. والأقرب أن يكون موقوفًا على أبي بن كعب.

قلت: وقد ورد عن جماعة من الصحابة موقوفًا منهم:

معاذ بن جبل: أخرجه عنه الطبري (٢٤٤/٦)، رقم (٦٦٩٦)، والبيهقي في السنن (٢٣٣/٧)،

وابن أبي حاتم (١٠٨/٢)، رقم (١٨٢)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (١٨/٢).

وأبو هريرة: أخرجه الطبري (٢٤٤/٦) (٦٧٠٠)، والبيهقي (٢٣٣/٧)، وعبد بن حميد كما في

الدر المنثور (١٨/٢). ومنهم كذلك ابن عمر: أخرجه الطبري (٢٤٣/٦) (٦٦٩٨).

(٧) الأوقية - بضم الهمزة وتشديد الياء - عند العرب: أربعون درهماً، وقال ابن منظور: الأوقية زنة

سبعة مثاقيل. وكانت الأوقية قديماً أربعين درهماً، وهي في غير الحديث نصف سدس الرطل، وهو

جزء من اثني عشر جزءاً، وهي تختلف تبعاً لما يصطلح عليه أهل كل بلد، لذلك فقد اختلف

تقديرها باختلاف العصور، فقدرها الخوارزمي بزنة عشرة دراهم وخمسة أسباع درهم، وفي الدهن

بعشرة دراهم، وقدرها الجوهري بسبعة مثاقيل أو زنة أربعين درهماً.

وفي الاصطلاح: هي من أكثر الموازين التي كانت سائدة في الجزيرة العربية شهرة.

ينظر: لسان العرب (٤٩٠٣/٦) (وقى)، المعجم الكبير (٦١٥/١) (وقى)، الأكيال والموازين

للمقرئبي (ص: ٢٢، ٢٣).

ومنهم من قال<sup>(١)</sup>: اثنا عشر ألفاً<sup>(٢)</sup>.  
 ومنهم من يقول<sup>(٣)</sup>: سبعون ألف دينار<sup>(٤)</sup>.  
 ومنهم من يقول: هو بلسان الرومية: ملء مسك ثور ذهباً أو فضة<sup>(٥)</sup>.  
 ومنهم من يقول: كل مائة قنطاراً من كل شيء، وهو اسم المال العظيم الكثير لا يُدرى ما مقداره<sup>(٦)</sup>، وليس لنا إلى معرفة قدره حاجة ولا فائدة؛ إنما الحاجة إلى معرفة الرغبة فيما كثر من المال؛ إذ ليس قدر أحق بأن يحمل عليه الرغبة من الآخر، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿خَلْدَيْنَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾.  
 قيل: مطهرة: من الآفات كلها<sup>(٧)</sup>، من الأخلاق السيئة، والأفذار والعيوب كلها، وقد

- (١) في ب: يقول.  
 (٢) ورد في ذلك حديث مرفوع، عن أبي هريرة. أخرجه أحمد (٣٦٣/٢، ٥٠٩)، وابن ماجه (٥/٢٥٠) كتاب الأدب: باب بر الوالدين، (٣٦٥٩) من طريق حماد بن سلمة عن عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «القنطار اثنا عشر ألف أوقية ...» الحديث.  
 وأخرجه البيهقي (٢٣٣/٧) من طريق حماد بن زيد عن عاصم، به، وأخرجه الطبري (٦/٢٤٦)، رقم (٦٧٠٦)، والبيهقي (٢٣٣/٧) عن ابن عباس قال: القنطار اثنا عشر ألف درهم أو ألف دينار.  
 (٣) قاله عبد الله بن عمر بن الخطاب، أخرجه عنه الطبري (٦/٢٤٨)، رقم (٦٧٢١)، وابن أبي حاتم (١١٧/٢)، رقم (١٩٤).  
 وقاله مجاهد، أخرجه عنه أيضاً الطبري (٦/٢٤٨)، (٦٧١٩، ٦٧٢٠)، وابن أبي حاتم (٢/١١٨) (١٩٥).  
 (٤) الدينار لغة: أصله دَنَارٌ بالتضعيف فأبدل حرف علة للتخفيف، ويستخدم للتعامل كعملة واصطلاحاً: هو اسم لوحدة ذهبية من وحدات النقد التي كان العرب يتعاملون بها، مضرورية كانت أم غير مضرورية.  
 ينظر: المصباح المنير (١/٢٠٠) (دئر)، المقادير الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بها، للدكتور محمد نجم الكردي ص (٤٦).  
 (٥) قاله أبو سعيد الخدري أخرجه عنه ابن أبي حاتم (٢/١١٥)، رقم (١٩٠)، والدارمي (٢/٤٦٦)، والبيهقي (٢٣٣/٧) ولفظه: ملء مسك الثور ذهباً.  
 ومسك الثور [يفتح الميم وسكون السين]: جلد الثور، كما في النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (مسك).  
 (٦) قاله الربيع بن أنس أخرجه عنه الطبري (٦/٦٧٢٤)، ثم قال الطبري: وقد ذكر بعض أهل العلم بكلام العرب: أن العرب لا تحد القنطار بمقدار معلوم من الوزن. ولكنها تقول: «هو قَدْرٌ وزن» وقد ينبغي أن يكون ذلك كذلك؛ لأن ذلك لو كان محدوداً قدره عندها، لم يكن بين متقدمي أهل التأويل فيه كل هذا الاختلاف.. فالصواب أن يقال: هو المال الكثير. اهـ.  
 (٧) وأخرج الحاكم وابن مردويه، وصححه، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ في قوله: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥] قال: «من الحيض والغائط والنخامة والبراق» ينظر: الدر المنثور (١/٨٣).

ذكرنا فيما تقدم في صدر السورة؛ قال: وكل أهل الجنة مطهر من جميع المعايب؛ لأن العيوب في الأشياء علم الفناء، وهم خلقوا للبقاء، إلا أن الذكور جرى للنساء؛ لما ظهر في الدنيا [فيهن] من فضل المعايب والأذى.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّمَا ءَآمَنَّا...﴾ الآية.

قد رضي [منهم] <sup>(١)</sup> بهذا القول، وفيه تزكية لهم، ولو كان الإيمان: جميع الطاعات - لم يرض منهم [التزكية بها، وقد أخبر الله نبيه ﷺ أن للذين اتقوا عند ربهم في الجنة خيرا من هذا الذي زين] <sup>(٢)</sup> للناس في الدنيا من النساء، وما ذكر إلى آخره.

وقوله: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا﴾: يحتمل: اتقوا الشرك. ويحتمل: للذين اتقوا الفواحش والمعاصي كلها.

وقوله: ﴿الصَّابِرِينَ﴾. قيل: الصَّابِرِينَ على طاعة الله <sup>(٣)</sup>.

وقيل: [الصابرين] <sup>(٤)</sup> على أداء الفرائض <sup>(٥)</sup>.

وقيل: الصَّابِرِينَ على المرازئ <sup>(٦)</sup> والمصائب والشدائد <sup>(٧)</sup>.

والصبر: هو حبس النفس عن جميع ما تهوى وتشتهي.

وقوله: ﴿وَالْمُكْدِفِينَ﴾. قيل: في إيمانهم <sup>(٨)</sup>.

وقيل: الصَّادِقِينَ بما وَعَدُوا.

وقيل: الصادقين في جميع ما يقولون ويخبرون <sup>(٩)</sup>.

﴿وَالْمُنْفِقِينَ﴾. يحتمل الإنفاق: ما لزم من أموالهم من الزكاة والصدقات <sup>(١٠)</sup>.

(١) سقط من ب.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) قاله قتادة أخرجه عنه الطبري (٢٦٤/٦) رقم (٦٧٥٢)، وابن أبي حاتم (١٣٩/٢)، رقم (٢٣١)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٢٠/٢).

(٤) سقط من ب.

(٥) ينظر: تفسير الرازي (١٧٥/٧).

(٦) الرزايا: أي المصائب، يقال: رزأه رزءاً ومرزئة: أصابه برزء، ويقال: رزأته رزينة: أصابته مصيبة، ورزأه ماله: أصاب منه شيئاً فنقصه.

ينظر: المعجم الوسيط (٣٤١/١) (رزأ).

(٧) ينظر: تفسير الرازي (١٧٥/٧).

(٨) قاله سعيد بن جبیر أخرجه عنه ابن أبي حاتم (١٤٠/٢)، رقم (٢٣٢).

(٩) قال نحوه قتادة أخرجه عنه ابن أبي حاتم (١٤٠/٢)، رقم (٢٣٣).

(١٠) قال القاسمي: والمنفقون أموالهم في سبيل الله - تعالى - من الأرحام والقربات، وسد الخلات، ومواساة ذوي الحاجات.

ينظر: محاسن التأويل (٦٤/٤).

ويحتمل: المنفقين المؤدين حقوق بعضهم بعضًا من حق القرابة والصلة.  
﴿وَالْقَانِتِينَ﴾. قيل: القانت: الخاضع<sup>(١)</sup>.

وقيل: القانت: المطيع<sup>(٢)</sup>.

وقيل: الخاشع<sup>(٣)</sup>، وكله يرجع إلى واحد، وأصله: القيام، وكل من قام لآخر كان مطيعًا وخاشعًا وخاضعًا ومقرًا.

وقيل: القانت: المقر<sup>(٤)</sup> كقوله: ﴿كُلُّ لُؤْلُؤٍ قَلْبَانُونَ﴾ [البقرة: ١١٦]، أي: مقرون.

وقال قتادة<sup>(٥)</sup>: ﴿الْقَانِتِينَ﴾: الذين صبروا على طاعة الله، وصبروا عن محارمه.  
﴿وَالْمُكْدِفِينَ﴾: الذين صدقت نياتهم، واستقامت قلوبهم وألستهم، وصدقوا في الشر والعلانية ﴿وَالْقَانِتِينَ﴾: المطيعين. ﴿وَالسُّنَنِينَ﴾: ﴿وَالسُّنَنِينَ﴾، ﴿وَالسُّنَنِينَ﴾: يعني: نفقة أموالهم في سبيل الله<sup>(٦)</sup>.

﴿وَالسُّنَنِينَ﴾: قيل: المصلين بالأسحار<sup>(٧)</sup>.

وقيل: المصلين في أول الليل، والمستغفرين في آخره<sup>(٨)</sup>.

وأصل الاستغفار: طلب المغفرة مما ارتكب من المآثم، على ندامة القلب، والعزيمة على ترك العود إلى مثله أبدًا، ليس كقول الناس: نستغفر الله، على غير ندامة القلب، وأصل الاستغفار في الحقيقة: طلب المغفرة بأسبابها، ليس أن يقول بلسانه: اغفر لي؛ كقول نوح [عليه السلام]<sup>(٩)</sup>: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾ [نوح: ١٠] أمرهم بالتوحيد، ثم أخبر - عز وجل - أن الجنة هي للصابرين والصادقين إلى آخر ما ذكرنا، والله أعلم.

(١) راجع الدر المنثور للسيوطي (١/٥٤٤).

(٢) قاله سعيد بن جبير، أخرجه عنه ابن أبي حاتم (٢/١٤٣)، رقم (٢٣٦)، وقاله أيضًا قتادة، أخرجه عنه الطبري (٦/٢٦٤)، رقم (٦٧٥٢).

(٣) الدر المنثور (١/٥٤٤)، (٢/٢٠).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه الطستي في مسائله عنه. كما في الدر المنثور (١/٢٠٨).

(٥) هو قتادة بن دعامة السدوسي، أبو الخطاب البصري، أحد الأئمة الأعلام، روى عن أنس وسعيد بن المسيب، ومحمد بن سيرين، وغيرهم، وروى عنه أيوب وحמיד وحسين المعلم، قيل: قتادة أحفظ الناس. توفي سنة ١١٧هـ.

راجع ترجمته في: تقريب التهذيب (ترجمة: ٥٥٥٣)، تهذيب الكمال (٦/٩٩)، خلاصة

الخرزجي (٢/٣٥٠)، سير أعلام النبلاء (٥/٢٦٩) رقم (١٣٢).

(٦) أخرجه الطبري (٦/٢٦٥، ٢٦٦)، رقم (٦٧٥٢)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٢/٢٠).

(٧) قاله قتادة أخرجه عنه الطبري (٦/٢٦٥)، رقم (٦٧٥٤).

(٨) قال نحوه جعفر بن محمد أخرجه عنه الطبري (٦/٢٦٦)، رقم (٦٧٥٨).

(٩) سقط من ب.

**قوله تعالى:** ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَابِئًا بِأَلْسِنَتِهِ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَسْلَمُوا وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ أَلْهَامٌ بَعْضًا يَبْتَهَمُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسَلْتُ وَجْهَ اللَّهِ وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَكَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاءُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٢٠﴾

وقوله: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾

قيل فيه بوجوه (١):

قيل: شهد الله شهادة ذاتية، أي: هو بذاته، ﴿أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾؛ إذ في ذاته ما تليق الشهادة بمثله له من الألوهية والربوبية، وليس ذلك في ذات غيره، وبالله العصمة.

وقيل: شهد الله بما خلق من الخلائق أنه لا إله إلا هو، أي: خلق من الخلائق ما يشهد خلقه كل أحد على وحدانيته وإلهيته، لو نظروا في خلقتهم وتدبروا فيها؛ وكذلك الملائكة، وأولو العلم شهدوا أنه لا إله إلا هو، على تأويل الأول. وعلى تأويل الثاني: أن خلقه الملائكة - وأولي العلم - يشهد على وحدانيته؛ فشهدوا على ذلك، إلا الجهال؛ فإنهم لم يتأملوا في أنفسهم، ولا تفكروا في أنفسهم؛ فلم يشهدوا به؛ لأنه أمر الرسل والأنبياء بأن يقولوا: لا إله إلا الله، فقوله وأمره به - شهادة منه، ويحتمل شهادة القول؛ كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وذلك من الله: الربوبية، ومن الخلق: العبودية له؛ فيجب أن تعرف الربوبية من العبودية؛ ففيه دلالة خلق الإيمان؛ فمن قال: إنه غير مخلوق - لم يعرف ذا من ذاك (٢)، وبالله التوفيق.

(١) تنظر تلك الوجوه في: تفسير مفاتيح الغيب للفخر الرازي (٧/ ١٧٧ - ١٧٨).

(٢) تعد مسألة خلق الإيمان من المسائل التي ثار الجدل حولها بين علماء الحنفية فانقسموا إلى فريقين: الأول: ويمثله أهل سمرقند، والثاني: أهل بخارى، فالفريق الأول: يرون أن الإيمان مخلوق وقالوا ذلك نتيجة قول الماتريدية بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان وكل من التصديق والإقرار مخلوقه الله - تعالى - باتفاق بين الأشاعرة والماتريدية، وإلى هذا مال الإمام أبو حنيفة، وصرح بنسبة ذلك إليه الكمال بن الهمام في «المسيرة»، وإلى هذا أيضاً ذهب المصنف فقال في كتابه «التوحيد»: «ثم الإيمان حسن وخير وهدى وزين لصاحبه وكل ما ذلك وصفه فهو مخلوق» وقد رجح هذا الرأي العلامة البيجوري في «شرح الجوهرة».

والفريق الثاني: الذين يرون أن الإيمان غير مخلوق؛ وذلك لأن الإيمان حاصل من الله - تعالى - للعبد بكلامه الذي ليس بمخلوق فقال ذلك فرازا من القول بخلق كلام الله تعالى؛ لأنهم لما رأوا من أن القول بخلق الإيمان يلزم عليه القول بخلق كلام الله تعالى، وإلى هذا ذهب أهل الحديث وعلى رأسهم الإمام أحمد والأشعري.

انظر تفصيل مذاهب هؤلاء في: شرح الفقه الأكبر لملا على القاري ص (٢١٥)، والمسيرة لابن =



وقيل: «شهد الله» أي: علم الله أنه لا إله إلا هو، وكذلك علم الملائكة وأولو العلم أنه لا إله إلا هو، فإن قال لنا ملحد<sup>(١)</sup>: كيف صح، وهو دعوى؟! قيل: لأن دعوى من ظهر صدقه في شهادته إذا شهد، وهو مقبول، وهو بما ادعى من الألوهية والربوبية؛ إذا لم يَسْتَقِلْهُ أحد - ظهر صدقه، وقهر كل مكذب له في دعواه، وبالله النجاة<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾:

أي: حافظ ومتول؛ كقوله: ﴿قَائِدٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الرعد: ٣٣]، أي: حافظ لها ومتول؛ كما يقال: فلان قائم على أمر فلان، أي: حافظ لأمره، ومتعاهد لأسبابه. قال الشيخ - رحمه الله - : وقيل: هو عادل، أي: لا يجور، لا أن ثم معنى القيام؛ كقوله: ﴿قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾ [النساء: ١٣٥]: مقسطين، لا أن ثم للقيام فيه معنى يسبق الوهم إليه، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾

قال قائلون: إن الدين الذي هو حق [من]<sup>(٣)</sup> بين الأديان، وهو الإسلام؛ لأن كل أحد منهم ممن دان دينًا يدعي أنه هو دين الله الذي أمر به. وقال قوم: إن الدين الذي أمر به الأمر من عند الله هو دين الإسلام؛ لأنهم كانوا مع اختلافهم مقرين<sup>(٤)</sup> بالإيمان، لكن بعضهم لا يقرون بالإسلام؛ فأخبر - [عز وجل]<sup>(٥)</sup> - أن الدين الذي أمر به وفيه التوحيد هو دين الإسلام، لا غيره؛ ألا ترى أنه قال: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا . . .﴾ [آل عمران: ٦٧]: أخبر [عز

= الهمام ص(٥٠)، التوحيد للماتريدي ص(٢٨٨)، شرح الجوهرة للبيجوري ص(٤٦).  
(١) أحد فلان: مال عن الحق، والإلحاد ضربان: إلحاد إلى الشرك بالله، وإلحاد إلى الشرك بالأسباب، فالأول: ينافي الإيمان ويبطله، والثاني: يوهن عراه ولا يبطله.

ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف، للدكتور: محمد رضوان الداية ص(٦١٨).  
(٢) قال العلامة القاسمي: قال العارف الشعرائي في كتاب «الجواهر والدرر»: سألت أخي أفضل الدين: لم شهد الحق - تعالى - لنفسه بأنه لا إله إلا هو؟ فقال - رضي الله عنه - : لينبه عباده على غناه عن توحيدهم له، وأنه هو الموحد نفسه بنفسه. فقلت له: فلم عطف الملائكة على نفسه دون غيرهم؟ فقال: لأن علمهم بالتوحيد لم يكن حاصلًا من النظر في الأدلة كالشعر، وإنما كان علمهم بذلك حاصلًا من التجلي الإلهي. وذلك أقوى العلوم وأصدقها؛ فلذلك قدموا في الذكر على أولي العلم، وأيضًا فإن الملائكة واسطة بين الحق وبين رسله؛ فناسب ذكرهم في الوسط، فاعلم ذلك.  
ينظر: محاسن التأويل (٦٧/٤).

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: مقرون.

(٥) سقط من ب.

وجل [١] أن إبراهيم - عليه السلام - ليس على دين سوى دين الإسلام، والإسلام هو الإخلاص، على ما ذكرنا فيما تقدم (٢)، وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «شهد الله أنه لا إله إلا هو، والملائكة شهدوا وأولو العلم: أن الدين عند الله الإسلام، وأنه قائم بالقسط، والقسط: هو العدل في جميع القرآن» (٣).

وقوله: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أوتُوا أَلْكِتَابَ﴾:

يحتمل وجهين.

يحتمل الاختلاف: التفرق، أي: تفرقوا في الكفر؛ كقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا﴾ الآية [آل عمران: ١٠٥]. ويحتمل: الاختلاف: نفس الاختلاف في الدين؛ كقوله: ﴿وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فِيمَهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٣]: أخبر أنهم لم يختلفوا عن جهل؛ ولكن عن علم وبيان؛ كقوله: ﴿إِلَّا مِنْ بَدِ مَا جَاءَهُمْ أَلْمَمٌ﴾. ثم يحتمل قوله: ﴿إِلَّا مِنْ بَدِ مَا جَاءَهُمْ أَلْمَمٌ﴾ وجهين: أي: لم يختلفوا إلا من بعد ما علموا وعرفوا.

ويحتمل: أي: لم يختلفوا إلا من بعد ما أوتوا أسباب: ما لو تفكروا وتدبروا - لوقع العلم لهم بذلك والبيان، لكنهم تعنتوا (٤) وكابروا؛ فاختلَفوا.

ثم في الآية دليل ألا يجوز أن يفسر قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٠] ونحوه: بالانتقال من حال إلى حال، أو من مكان إلى مكان؛ لأنه ذَكَرَ مجيء العلم، والعلم لا يوصف بالمجيء ولا ذهاب، وكذلك قوله: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الإسراء: ٨١]: ذكر مجيء الحق وزهق الباطل؛ فهما لا يوصفان بمجيء الأجسام، وذهابهم بالانتقال والتحول من مكان إلى مكان، ولا يعرف ذلك ولا يصرف إليه؛ فعلى ذلك لا جائز أن يصرف قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [يونس: ٣]، ونحوه - إلى المعروف من استواء الخلق ومجيئهم؛ لتعالیه عن ذلك (٥)، قال: والمجيء لا يكون عن الانتقال خاصة؛ بل يكون مرة ذاك وأخرى غيره،

(١) سقط من ب.

(٢) تقدم في سورة البقرة، الآيات (١٣١-١٣٣).

(٣) سيأتي تخريجه بعد قليل، وهذه قراءة ابن عباس فيما حكى الكسائي كما في تفسير القرطبي (٤/٢٨).

(٤) العنت: المكابرة عنادا، واللجاج في العناد، يقال: جاء فلان متعتنا، أي: طالبا زلته. والعنت في كلام العرب: الجور والإنم والأذى.

ينظر: تاج العروس (١٥، ١٤/٥) (عنت).

(٥) قال الإمام ابن كثير في تفسيره (٢/٢٢٦): «للناس في هذا المقام مقالات كثيرة جداً، ليس هذا =

وكذلك الإتيان، والله أعلم.

وقوله: ﴿بَقِيًّا بَيْنَهُمْ﴾<sup>(١)</sup>

قيل: حسداً بينهم<sup>(١)</sup>؛ لأنهم طمعوا أن يبعث الرسول ﷺ من بنى إسرائيل، على ما بعث سائر الرسل بعد إسرائيل منهم، فلما بعث من غير بنى إسرائيل حسدوه، وخالفوا دينه الإسلام، ويحتمل «بغياً»: من البغى، وهو الجور.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾

أي: من المختلفين

﴿فَلَيْتَ اللَّهُ سَرِيعَ الْحِسَابِ﴾: كأنه على الإضمار - أن قل يا محمد: ومن يكفر بآيات

الله من بعد ما جاءهم العلم والبيان، فإن الله سريع الحساب.

وله ثلاثة أوجه؛ لأن ظاهر الجواب على غير إضمار أن يكون: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ

اللَّهِ فَلَيْتَ اللَّهُ سَرِيعَ الْحِسَابِ﴾، أي: العذاب - والله أعلم - سمي به؛ لأن بعد الحساب

عذاب؛ لقوله ﷺ: «مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ»<sup>(٢)</sup>، فجعل الحساب عذاباً.

ثم أخير - [عز وجل] -<sup>(٣)</sup> أنه سريع الحساب، لا كحساب الذي يكون بين الخلق؛ لأن

الخلق تشغلهم أسباب، وتمنعهم أشياء يحتاجون إلى التفكير والتدبر، والله يتعالى عن أن

يشغله شيء أو يمنعه معنى، جلّ الله عن ذلك.

= موضع بسطها ، وإنما نسلك في هذا المقام مذهب السلف الصالح مالك والأوزاعي والثوري والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحاق بن راهويه، وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً، وهو إمرارها كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل ، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله، فإن الله لا يشبهه شيء من خلقه، وليس كمثله شيء وهو السميع البصير بل الأمر كما قال الأئمة، منهم: نعيم بن حماد الخزازي: شيخ البخاري، قال: من شبه الله بخلقه كفر، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر، وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه، فمن أثبت لله - تعالى - ما وردت به الآيات الصريحة والأخبار الصحيحة على الوجه الذي يليق بجلال الله فقد سلك سبيل الهدى».

(١) ينظر: تفسير الرازي (١٨٢/٧).

(٢) أخرجه أحمد (٤٧/٦، ١٠٨، ١٢٧)، والبخاري (٢٦٦/١): كتاب العلم: باب من سمع شيئاً

فراجع حتى يعرفه (١٠٣)، ومسلم (٢٢٠٤/٤): كتاب الجنة: باب إثبات الحساب، (٧٩ -

٢٨٧٦)، وأبو داود (٢٠١/٢): كتاب الجنائز: باب عيادة النساء، (٣٠٩٣)، والترمذي (٤/

٢٢٣): أبواب صفة القيامة، (٢٤٢٦) من طريق عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة: قالت: قال

رسول الله ﷺ: «من حوسب يوم القيامة عذب» فقلت: أليس قد قال الله - عز وجل -: ﴿كَسَوَفَ

يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]. فقال: «ليس ذاك الحساب. إنما ذاك العرض، من نوقش

الحساب يوم القيامة عُذِّبَ».

(٣) سقط من ب.

وقيل: على التقريب حسابه سريع؛ كَأَنَّ قَدْ جَاءَ لِقَرِيبِهِ<sup>(١)</sup>، والله أعلم.  
 قوله<sup>(٢)</sup>: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: هو شهادة ربوبية، لا يتوهم له كيفية، ولا  
 يخطر بالبال له المائية، ولا يحتمل الوصول إلى حقيقة ذلك بالتفكير، ولا أن يُحتمل بلوغُ  
 العقل الوقوفَ على ذلك؛ إذ هو خَلَقَ قصر عن الإحاطة بمائية نفسه، وعن إدراك وجه  
 قيامه بالذي ركب أو تجديد من حيث نفسه، وهو تحت جميع ما ذكرت؛ إذ هو خلق  
 وحدث جرى عليه التدبير، ودخل تحت التقدير؛ فالربوبية أحق أن ينحسر عنها الأوهام،  
 وتكبر عن توهم إدراكها الأفهام؛ وعلى ذلك أمر تكوين الله الأشياء، على ما شهدت  
 الأشياء، التي هي تحت التكوين في العبارة، لا على توهم في التكوين معنى تحتمله  
 الأفهام، أو تبلغه العقول؛ وإنما هو عبارة بها جعل لا يقف على العبارات عن المتعالي عن  
 صفات الخلق، المحقق له الجلال عن جهاتهم إلا من حيث المفهوم في الخلق؛ للتقريب  
 إلى الأفهام دون تحقيق المفهوم، مما عن العبارة عنه - قدرت العبارات في الإخبار عن  
 الله تعالى<sup>(٣)</sup>، عن ذلك وعلى هذا القول الله والرحمن وجميع ما يتعارف الخلق من  
 الأسماء على ما يقرب من الأفهام - المراد بها لا تحقيق الحروف، أو إدخال تحت تركيب  
 الكلام وتأليف العبارة، وهذا معنى معرفة وحدانيته من جهة ضرورات توجب المعرفة،  
 على الوصف بالسبحانية له عن معاني جميع المعروفين، وبالله العصمة والمعونة.

ثم قد يحتمل أن يؤذن في العبارة عن ذلك بما هو أَلْطَفُ وأدفع للتوهم: توهم ما لعل  
 للقلب عند ذكر الشهادة فضل حيرة، ليس عند تلك العبارة، وذلك يخرج على وجوه في  
 الاحتمال؛ لما يسعه عقولنا دون القطع على شيء مما وقع عندنا يمكن الرجوع إليه،  
 والله - [سبحانه] -<sup>(٤)</sup> أعلم من ذلك بشهادة الخلائق كلهم: ما فيها من آثار الصنعة،  
 ودلالة الربوبية، وشهادة الألوهية؛ لتكون شهادة بالذي ذكر: [بأن]<sup>(٥)</sup> لا إله إلا هو؛ إذ  
 في كل شيء سواه هذه الشهادة بالصفة التي جعلها هو فيه له، والله أعلم.

والثاني: أن يكون بذاته متعالياً عن جميع معاني من سواه من المعاني، التي أدخلتها

(١) قال نحوه ابن الأنباري. ينظر: الزاهر (٩٧/١ - ٩٨)، والبحر لأبي حيان (١٠٦/٢)، والوسيط  
 للواحد (٣٠٨/١).

(٢) زاد في ب: عز وجل.

(٣) في ب: سبحانه.

(٤) سقط من ب.

(٥) سقط من ب.

اسم مربوب، وظهر كل شيء في الحقيقة له عند توهم المعبود، [لا]<sup>(١)</sup> يستحق غيره غير آثار الحديثية وجهات المدخلة تحت القدرة والتدبير، وهو بذاته متعالٍ عن كلية الجهات والمعاني، التي كانت بها بعد أن لم تكن، وبها صارت مربوبة عبداً، وهو متعال أيضاً عن الوصف بالجهات والمعاني؛ بل هو خلق الخلق، ولا قوة إلا بالله.

ويحتمل: شهد: علم، وكذلك مَنْ شهد الشيء فقد علم مخبره خلخته بإله العالم، وأنه واحد لا شريك له، إله الكل وخالقهم؛ ليعلموا أننا أعلمهم أنه كما أخبر، وذلك في نقض قول كثير ممن ينفون عن الله - [تعالى] -<sup>(٢)</sup> أنه عالم وشاهد كل شيء، والله الموفق. [ويحتمل: شهد على الخلائق أن يكون عليهم القول والاعتقاد أنه لا إله غيره؛ بمعنى: قضى وأمر، والله الموفق.]<sup>(٣)</sup> وليس فيما جمعه الله بشهادة من ذكر توهم معنى لشهادته بما هو بشهادة من ذكر، مع ما قد يحتمل لما جمع إلى شهادته شهادة من ذكر وجهان:

أحدهما: فضل من ذكر بما ذكر شهادته عند ذكر شهادتهم؛ على نحو قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُكْمٌ﴾ الآية [الأنفال: ٤١]؛ ذكر ما له، وإن كان له الخلق كله؛ بوجهين:

أحدهما: بما جعل ذلك لوجوه العبادة؛ كما أضاف إليه المساجد<sup>(٤)</sup> على أنها وغيرها له، وذكر في الملائكة الذين عنده في أمر القيامة<sup>(٥)</sup>، وإليه المصير، ونحو ذلك، إما مخصوص لما ذكر من الأوقات في فضل أو غير جعل له، أو لما كان [ذلك]<sup>(٦)</sup> لرسول الله ﷺ نسب إليه، أو كان لكلية المعاني للعبادة؛ فمثله أمر شهادات من ذكرتها بشهادة الله؛ تفضلاً لأولئك وتخصيصاً، من بين الخلائق، والله أعلم.

والثاني: على كون الشهادة من الإخبار بحق الأمر، نسبه إليه؛ كما نسب إليه كتابة الألواح ونفخ جبريل الروح بما كان منه أمر به؛ فكذا فعله في الإضافة إليه، والله أعلم. ثم حق ذلك - فيما على التحقيق - أن يفهم ما عن الله ربوبية وعن العبد عبودية، على

(١) سقط في أ.

(٢) سقط من ب.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) في قوله - تعالى - : ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [سورة الجن: ١٨].

(٥) انظر من هذا: الآية (٢٣) سورة الرعد، والآية (٧٥) سورة الزمر، والآية (٦) سورة التحريم، والآية

(٣٨) سورة النبأ.

(٦) سقط من ب.

جميع ما يضاف إلى الله أنه يفهم من غير الوجه الذي يضاف إلى الخلق؛ فمثله أمر الشهادة، والله أعلم.

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ على معنى جَعَلَ أَنَّهُ صِلَةً في الكلام، وحقيقته: شهد الله الذي لا إله إلا هو، والملائكة، ومن ذكر: أن الدين عند الله الإسلام<sup>(١)</sup>، والإسلام - في الحقيقة - جعل كلية الأشياء لله له، لا شريك له فيها: في ملك، ولا إنشاء، ولا تقدير. والإيمان: التصديق بشهادة كلية الأشياء لله تعالى، بأنه ربها وخالقها على ما هي عليها، جلّ عن الشركاء.

وقد قيل: الإسلام: خضوع<sup>(٢)</sup>.

وقيل: الإخلاص<sup>(٣)</sup>، وهو يرجع إلى ما بيننا، وذلك كقوله: ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا أَرْجِلٍ﴾ [الزمر: ٢٩]، والإيمان: هو التصديق [لله تعالى]<sup>(٤)</sup> بما أخبر أنه رب كل شيء، وأن له الخلق والأمر.

وقيل: هو التصديق بما جاءت به الرسل، وذلك يرجع إلى ما بيننا، أيضًا. والله أعلم. وقوله: ﴿قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾: قيل: هو عادل لا يجور<sup>(٥)</sup>، [لا أن]<sup>(٦)</sup> للقيام معنى في ذلك؛ كقوله: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾ [النساء: ١٣٥] بمعنى: كونوا عادلين مقسطين، والله أعلم.

وقيل: قيام تولّى وحفظ، أو كفاية وتدبير<sup>(٧)</sup>؛ كما يقال: فلان قائم بأمر كذا، لا على توهم انتصاب؛ وعلى ذلك قوله: ﴿أَقَمَنْ هُوَ قَائِدٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الرعد: ٣٣]. وقوله: ﴿فَإِنْ حَاجَّوكَ﴾

ولم يقل: في ماذا يحاجوك؛ فيحتمل - والله أعلم - أن يكون هذا بعد ما علم الله أنهم لا يؤمنون ولا يقبلون الحجّة - أمره بترك المحاجة بقوله: ﴿فَقُلْ أَتَأْتُونَ اللَّهَ وَجْهَيْ لِي﴾؛

- 
- (١) ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٤١٢/١)، وتفسير القرطبي (٢٨/٤)، والبحر المحيط (٤٢٠/٢).  
(٢) قال أبو جعفر النحاس في معاني القرآن (٣٧١/١)؛ الإسلام في اللغة: الخضوع والانقياد، ومنه استسلم الرجل. فمعنى أسلم: خضع وقبل ما جاء به محمد ﷺ.  
(٣) قاله ابن الأنباري كما في تفسير الفخر الرازي (١٨١/٧).  
(٤) في ب: بالله.  
(٥) قاله الحسن، أخرجه عنه ابن أبي حاتم (١٥١/٢)، رقم (٢٥٣).  
(٦) في ب: لأن.  
(٧) قاله البغوي في تفسيره (٢٨٦/١)، ثم قال: فإله - تعالى - مدبر ورازق ومجاز بالأعمال.

وكذلك: من اتبعني أسلموا أنفسهم لله؛ كقوله: ﴿وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ﴾ [يوسف: ٨٤] ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٤] أيأسه عن إيمانهم، وأمره بترك المحاجة معهم.  
وقوله: ﴿فَقُلْ أَتْلُوكُمْ وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾:  
أي: أخلصت<sup>(١)</sup>.

ثم يحتمل قوله: ﴿وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾، أي: نفسي لله لا أشرك فيها أحداً، ولا أجعل لغير الله فيها حقاً، على ما جعل الكفار في أنفسهم شركاء وأرباباً<sup>(٢)</sup>.  
قال الشيخ -[رحمه الله]-<sup>(٣)</sup>: وقيل: الإسلام أن يجعل نفسه بكليتها لله - [تعالى]-<sup>(٤)</sup> سالمة، لا شركة<sup>(٥)</sup> فيها لأحد؛ كما قال: ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا رِجْلٍ﴾ [الزمر: ٢٩] والإيمان: هو التصديق لشهود الربوبية لله من نفسه وغيره؛ لأنه ما من شيء إلا وفيه شهادة الربوبية.

وقوله: ﴿وَمَنْ اتَّبَعَنِي﴾:  
أي: ومن<sup>(٦)</sup> اتبع ديني، فقد أسلموا أنفسهم لله [تعالى]<sup>(٧)</sup> أيضاً، لم يشركوا فيها شركاء وأرباباً.

ويحتمل قوله: ﴿وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾، أي: أسلمت أمر ديني وعملي لله؛ وكذلك من اتبعني واتبع ديني، فقد أسلموا أعمالهم وأمورهم لله<sup>(٨)</sup>؛ كقوله -[تعالى]-<sup>(٩)</sup>: ﴿وَأَقْرِبْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [غافر: ٤٤]، وفي حرف ابن مسعود [رضي الله عنه]<sup>(١٠)</sup>:  
«ومن اتبعني»<sup>(١١)</sup> أي: ومن معي.

- (١) وهو قول الفراء ولم يشاركه هذا القول غيره كما قال الرازي.  
وينظر: تفسير الرازي (١٨٤/٧)، وتفسير البغوي (٢٨٧/١)، والوسيط (٤٢٤/١).  
(٢) ذكره الرازي في «تفسيره» (١٨٤/٧). وينظر: معاني القرآن لأبي جعفر النحاس (٣٧٣/١).  
(٣) سقط من ب.  
(٤) سقط من ب.  
(٥) في ب: شريك.  
(٦) في ب: من.  
(٧) سقط من ب.  
(٨) ذكره الرازي في التفسير (١٨٥/٧).  
(٩) سقط من ب.  
(١٠) سقط من ب.  
(١١) وأثبت الياء في «من اتبعني» نافع من السبعة، وأبو عمرو وخلاد وصلاً، وحذفوها وقفاً، وقرأ الباقون بحذفها وقفاً ووصلاً.  
راجع: إتحاف فضلاء البشر (٤٧٣/١)، البحر المحيط (٤٢٨/٢)، حجة القراءات لابن خالويه (ص: ١٥٨)، الدر المصون للسمين الحلبي (٥٠/٢).

وقوله: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ﴾: قيل: الذين أوتوا الكتاب: اليهود<sup>(١)</sup> والنصارى<sup>(٢)</sup>، والأميين<sup>(٣)</sup>: العرب الذين لا يقرءون الكتاب، ولا لهم كتاب<sup>(٤)</sup>.

﴿ءَاسَلَّمْتُمْ﴾: أنتم لله؛ كما أسلمت أنا وجهي لله، ومن اتبعني.

﴿فَإِنْ أَسَلَّمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا﴾: وأخلصوا وجوههم لله وأعمالهم.

﴿وَأَبِ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾: أي: فإن أبوا أن يسلموا فليس عليك إلا البلاغ؛

كقوله -[تعالى]-<sup>(٥)</sup>: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾

[الأنعام: ٥٢]، وكقوله: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلْغُ﴾ [الشورى: ٤٨]، وكقوله: ﴿عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠].

وقوله: ﴿وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِالْعِبَادِ﴾: هو حرف وعيد.

قيل: ﴿بَصِيرًا﴾: غير غافل.

وقيل: بصير بجزء أعمالهم.

وقيل: بصير بما أسروا وأعلنوا، وفي كل وجه وعد ووعد<sup>(٦)</sup>.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ﴾: ولم يبين في ماذا، فقد يجوز ترك

الإخبار عن القصة بوجهين:

أحدهما: يعلم أهله.

(١) اليهود: اسم أطلق منذ القدم على الشعب الذي هو سليل إبراهيم الخليل من إسحاق، ويعرفون بالعبرانيين.

وأصل اللفظة: مادة (هود)، والهود: هو التوبة، وهاد يهود هودًا وتهود: بمعنى تاب.

ينظر: لسان العرب (٤٧١٨/٦) (هود)، الملل والنحل للدكتور طلعت محسن ص (٦٩).

(٢) النصارى: هم أتباع عيسى عليه السلام. يقول ابن القيم عنهم معرّفًا بهم: المثلثة أمة الضلال أو عباد

الصليب الذين سبوا الله الخالق سبة ما سبه إياها أحد من البشر، ولم يقرؤا بأنه الواحد الأحد.

انظر ذلك في: هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى لابن القيم (٢٣٨).

القاموس القويم للقرآن الكريم، إبراهيم عبد الفتاح (٢/٢٧٠).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٥٧/٢)، (٢٦٩) عن ابن جريج. وذكره السيوطي في «الدر

المنثور» (٢٣/٢) وعزاه إلى الطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس، لكن الذي في

تفسير الطبري (٢٨٢/٦) (٦٧٧٥) قول ابن عباس في تفسير: الأميين.

(٤) ينظر: معاني القرآن للزجاج (٣٩١/١) وتفسير ابن عباس (٤٤)، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٦/

٢٨٢)، (٦٧٧٥) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٣/٢) وزاد نسبه إلى ابن

المنذر وابن أبي حاتم وراجع: السابق.

(٥) سقط من ب.

(٦) ينظر: البحر المحيط (٤٢٣/١)، تفسير الرازي (١٨٥/٧)، وتفسير البغوي (٢٨٧/١)، وتفسير

القرطبي (٣٠/٤).



والثاني: بما في الجواب؛ دليله: قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ [النساء: ١٦٧] ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ [البقرة: ١٨٩] في غير موضع، على غير البيان أنه عن ماذا؟ وهو - والله أعلم - داخل تحت ذينك الوجهين.

ثم يحتمل أن تكون المحاجة قد كثرت فيما قال: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ﴾، والحجة قد ظهرت فيه؛ فكانوا يعودون إليها مرة [بعد مرة<sup>(١)</sup>]؛ عود تعنت وعناد؛ فأكرم الله رسوله بالإعراض عن محاجتهم، ذلك كما ظهر تعنتهم فقال: ﴿فَقُلْ أَسَأَلْتُ وَجْهِي لِلَّهِ﴾ على الإعراض عن محاجتهم، والله أعلم.

وعلى ذلك يخرج معنى الأمر بالتولي عنهم في غير موضع.

ويحتمل أن تكون المحاجة في عبادة الواحد القهار والأوثان التي<sup>(٢)</sup> كانوا يعبدونها من دون الله؛ فبين - جل ثناؤه - في ذلك بالذي يقول لهم هو ومن اتبعه على ذلك؛ نحو قوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، وقوله: ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ الآية [الشورى: ١٥]، ونحو ذلك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ عِزِّ حَتَّى وَيَقْتُلُوا الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (١١) ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ (٢٢)

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾: قيل: بآيات الله التي في كتابهم: من بعث محمد ﷺ، وصفته.

وقيل: ﴿بِآيَاتِ اللَّهِ﴾: بالقرآن، وبمحمد ﷺ<sup>(٣)</sup>.

﴿وَيَقْتُلُونَ﴾: يحتمل قوله: ﴿وَيَقْتُلُونَ﴾ أي: يهمون يريدون قتلهم؛ كقوله: ﴿فَإِنْ قَتَلْتُمْ فَأَنْتُمْ أَهْلُهَا﴾ [البقرة: ١٩١]، فلو كان على حقيقة القتل، فإذا قتلونا لم نقدر على قتلهم؛ وكقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [النحل: ٩٨] أي: إذا أردت أن تقرأ القرآن؛ وكقوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا﴾ [المائدة: ٦] كذا، أي: إذا أردتم أن تقوموا إلى الصلاة؛ لأنه إذا قام إلى الصلاة لم يقدر على الغسل؛ فكذلك الأول.

ويحتمل أن يريد: الرضا بقتل آبائهم الأنبياء، فأضاف ذلك إليهم.

وقيل: إنه أراد آباءهم الذين قتلوا الأنبياء.

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: الذين.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٢٨٨/١).

وقيل: جاء أنهم كانوا يقتلون ألف نبي كل يوم<sup>(١)</sup>، قال [الشيخ]: لا أعرف هذا، فإن صح فهو على أنهم تمنوا ذلك، أو قتلوا نبيًا وأنصاره، فسَمُوا أنبياء؛ لما كان نبيء بعضهم بعضًا<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾: لو كان أراد آباءهم كيف يأمر رسوله ﷺ بالبشارة وهم موتى؟! دل هذا على أن التأويل هو الأول: أنهم<sup>(٣)</sup> هموا بقتلهم، أو رضوا بصنع آبائهم، والله أعلم.

والبشارة المطلقة إنما تستعمل في الشرور والخيرات خاصّة، إلا أن تكون مقيدة؛ فحينئذ تجوز في غيرها؛ كقوله: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ قيدها هنا؛ لذلك قال أصحابنا - رحمهم الله - : أن ليست الحقائق<sup>(٤)</sup> أولى من المجاز<sup>(٥)</sup>، ولا الظاهر<sup>(٦)</sup> أولى

(١) المعروف أنهم قتلوا ثلاثة وأربعين نبياً في ساعة واحدة.  
أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٦١/٢) (٢٧٦) والطبري في «تفسيره» (٢٨٥/٦) (٦٧٨٠) من حديث أبي عبيدة بن الجراح، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٣/٢) وعزاه لهما.  
(٢) قال القاسمي: وقوله تعالى: ﴿بغير حق﴾ إشارة إلى أن قتلهم للأنبياء كان بغير حق في اعتقادهم أيضاً؛ فهو أبلغ في التشنيع عليهم.  
ينظر: محاسن التأويل (٧٣/٤).

(٣) في ب: أن.  
(٤) الحقائق: جمع حقيقة، والحقيقة في اللغة: حق الشيء: إذا وجب، واشتقاقه من الشيء المحقق وهو المحكم. وحقه يحقه حقاً: غلبه.

أما في الاصطلاح: فقد عرفها عبد القاهر الجرجاني بأنها: كل كلمة أريد بها ما وقعت له في وضع واضح وقوعاً لا يستند فيه إلى غيره، أي: الكلام الموضوع موضعه الذي ليس باستعارة ولا تمثيل ولا تقديم ولا تأخير، كقول القائل: أحمد الله على نعمه وإحسانه. وعرفها الرازي بأنها: كل لفظ أريد به ما وضع له في أصل الاصطلاح الذي وقع به التخاطب، لعلاقة بينه وبين الأول.  
ينظر: لسان العرب (٩٤٠/٢)، (حقوق)، أسرار البلاغة في علم البيان للجرجاني، (ص ٢٨٠)، والمحصول للرازي (١/٣/٣٩٧)، وميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه للسمرقندي (٥٢٩١/١).

(٥) المجاز مأخوذ من جاز يجوز: إذا استن ماضياً. يقال: جاز فلان، وهو الأصل. يقال: جرت مكان كذا، أي: عبرته.

وفي الاصطلاح: المجاز: هو اللفظ المستعمل في إفادة معنى غير ما وضع له؛ لكونه مشابهاً للمتعدي عن المكان في كونه متقللاً عن موضوعه الأصلي. وقيل في تعريفه كذلك بأنه: كل لفظ أريد به معنى مصطلح عليه غير ما كان في أصل الاصطلاح الذي وقع التخاطب به.  
ينظر: لسان العرب (٧٢٤/١) (جوز)، أسرار البلاغة في علم البيان للجرجاني، (ص ٢٨٠)، والمحصول للرازي (١/٣/٣٩٧)، ميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه، للسمرقندي (٥٢٩/١).

(٦) أراد بالظاهر: ما ظهر بيانه، والظاهر - لغة - : مشتق من الظهور، وهو الوضوح والانكشاف.

وإصطلاحاً: هو اللفظ الذي انكشف معناه اللغوي، واتضح للسامع من أهل اللسان بمجرد =

من الباطن<sup>(١)</sup>؛ إلا بدليل على ما صرفت أشياء كثيرة عن حقائقها بالعرف؛ من نحو: الإيمان، وغيرها<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿أَوْلَيْتِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ يحتمل وجوهاً: يحتمل: أعمالهم التي فعلوا؛ قبل أن يبعث محمد ﷺ، فلما بعث كفروا به، فبطلت تلك الأعمال.

ويحتمل: ما كان لهم من الأعمال: من صلة المحارم، والقربات<sup>(٣)</sup>، والصدقات، فبطلت لما لا قوام لها إلا بالإيمان، فلما لم يأتوا به - بطلت. وقوله: ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾: أمّا في الآخرة: فتوابها، وأمّا في الدنيا: فحمدها وثناؤها<sup>(٤)</sup>.

ويحتمل في الدنيا: ثواب الدنيا؛ كقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النساء: ١٣٤]، والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ يَأْتِيَتِ اللَّهُ﴾: فالآيات أعلام وحجج، وهنّ<sup>(٥)</sup> أنواع:

منها حسيّات، نحو: الخلائق؛ في الدلالة على وحدانية الله تعالى. والخارجة منها عن احتمال وسع البشر يظهر عند أداء الرسل الرسالة، يشهد على أن الذي أرسلهم هو الذي تولاهما؛ ليعلم بها محجة ويوضح بها رسالتهم.

ومنها: السمعيّات: وهي التي جاءت بها الرسل من الأنبياء؛ عما لا سبيل إلى الوقوف عليها، إلا بالتعلم بلا تقدم تعليم، أو ما لا يعلم حقيقة ذلك إلا الله؛ ليعلم أن الله هو الذي

= السماع من غير تأمل.

ينظر: لسان العرب (٢٧٦٧/٤) (ظهر)، ميزان الأصول للسمرقندي (١/٥٠٥).

(١) جمع بواطن والباطن: ما احتج إلى تفسيره. انظر: لسان العرب (١/٣٠٤) (بطن).

(٢) تنقسم الحقيقة الشرعية إلى أقسام أربعة:

الأول: أن يكون اللفظ والمعنى معلومين لأهل اللغة، لكنهم لم يضعوا ذلك الاسم لذلك المعنى. الثاني: أن يكونا غير معلومين لهم. الثالث: أن يكون اللفظ معلوماً لهم، والمعنى غير معلوم. الرابع: عكسه والمنقولة الشرعية أخص من الحقيقة الشرعية، ثم من المنقولة ما نقل إلى الدين وأصوله كالإيمان والإسلام والكفر والفسق وتخص بالدينية، وما نقل إلى فروعه كالصلاة والزكاة وتخص بالفرعية، وقال الصفي الهندي: وهذه الأقسام الأربعة الأشبه وقوعها.

ينظر: البحر المحيط للزركشي (٢/١٥٨، ١٥٩).

(٣) في ب: والقربات.

(٤) ينظر: تفسير الرازي (٧/١٨٧)، تفسير البغوي (١/٢٨٨).

(٥) في ب: وهي.

أطلعهم عليها؛ ليكون آية لهم، والله أعلم.

ومنها العقليات: وهي التي تعرف بالمحن، والبحث عنها مما بها يوصل إلى معرفة التوحيد والرسالة ونحوها، ثم قد جعلها كلها لرسول الله ﷺ، فمن يكفر بها يخرج على وجهين:

أحدهما: على الكفران بحقيقة الآيات؛ أن يكون هن آيات لما أقيمت له، وهن من الوجوه التي ذكرت، ففضى الله - تعالى - لمن يكفر بها بما ذكرت؛ لتعتتهم ومعاندتهم، والله أعلم.

والثاني: أن يريد بالكفر بالآيات: الكفر بمن له الآيات؛ فنسب إلى الآيات؛ لما بها تعلم الحقيقة، كما تنسب الأشياء إلى أسبابها التي بها يوصل إليها، فذلك معنى الكفر بالآيات، ثم كانت الكتب السماوية، وما فيها من النعوت، وما أعجزهم عن إتيان مثل القرآن، وغير ذلك من الحسنيات، والله أعلم.

فعلى ما ذكرنا يخرج معنى الكفر بالآيات؛ لأنها بحيث يأخذها الحواس، ويحيط بها الأوهام والعقول؛ ولكن على أنهن آيات للذي دلَّكم عليه، أو على الكفر بالذي له آيات توجب تحقيقه، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْتَهُمْ لِتَوْرِ لَا رَبَّ فِيهِ﴾

وقال في ذلك الكتاب: ﴿لَا رَبَّ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، وقد ارتاب فيها أكثر أهل الأرض؛ قيل: قوله: ﴿لَا رَبَّ فِيهِ﴾ قد يتكلم به على تثبيت المقول به عند قائله، لا على نفي الشك عن كل من سمعه؛ إرادة التأكيد؛ فعلى ذلك أمكن أن يخرج معناه؛ إذ هو مخاطبة على ما عليه كلامهم؛ وكذلك قولهم أبداً على دوامه وامتداده، لا على حقيقة الأبدية؛ وكذلك يقولون: ﴿هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ﴾ [الأحقاف: ١١]، وأمر قديم: لا على حقيقة القدم؛ التي تخرج على الكون بعد أن لم يكن، والله الموفق.

والثاني: على أنه لا يرتاب فيه المتأمل المنصف بما جعل الله لذلك من الآيات، وعليه من الأدلة التي من تدبر فيها - أظهرته له، حتى يصير كالمعائن، ولا قوة إلا بالله.

والثالث: أن يخبر به رسوله ﷺ عن قوم مخصوصين مما كانوا ينازعون فيه، بعد علمهم بصدقه؛ ليعرف به تعتتهم، ويؤيسه عن الطمع فيهم، ولا قوة إلا بالله.

**توله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ

(١) في ب: الموفق.

يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّمُوا فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ فَكَيْفَ إِذَا جُمِعْتَهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾ ﴿

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾

قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ إنما يتكلم به لأحد معنيين:

إما للتعجب<sup>(١)</sup> من الأمر العظيم؛ يقول الرجل لآخر: ألم تر فلانًا يقول كذا، أو يعمل كذا؟! يقول ذلك له؛ لعظيم ما وقع عنده. وإما للتنبيه.

فأيهما كان ففيه تحذير للمؤمنين؛ ليحذر المؤمنون عن مثل صنيعهم؛ كقوله: ﴿وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلُ﴾ [الحديد: ١٦] من قبل الآية؛ حذر المؤمنين أن يكونوا مثل أولئك الذين أوتوا الكتاب، ولا يخالفوا كتابهم كما خالفوا هم.

وقوله: ﴿يُذَعِّبُونَ إِلَيْنَا كِتَابَ اللَّهِ﴾:

يحتمل أن يكون أراد بالكتاب: التوراة<sup>(٢)</sup>؛ على ما قيل: إن النبي ﷺ قال لهم: «أَسْلِمُوا تَهْتَدُوا، وَلَا تَتَكَبَّرُوا» فقالوا: نحن أهدى وأحق بالهدى منك. وما أرسل الله رسولاً بعد موسى [عليه السلام]<sup>(٣)</sup> فقال لهم النبي ﷺ: «بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ؛ فَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِيهِمَا» يعني: وإني رسول الله، فأبوا ذلك خوفاً وإشفاقاً على ظهور كذبهم<sup>(٤)</sup>.

وقيل: أراد بالكتاب: القرآن، دعوا إليه<sup>(٥)</sup>؛ لأنه مصدق لما معهم من الكتاب، فأبوا ذلك.

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾

- (١) في ب: على التعجب.  
 (٢) أخرجه ابن أبي حاتم (١٦٥/٢)، (٢٨٥) عن أبي مالك، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٢٥) وعزاه إلى ابن أبي حاتم.  
 (٣) في ب: صلى الله عليه وسلم.  
 (٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٦/٢٨٨، ٢٨٩)، برقمي (٦٧٨١)، (٦٧٨٢) وابن أبي حاتم (٢/١٦٦، ١٦٥) (٢٨٦) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٢٤) وزاد نسبه إلى ابن إسحاق.  
 (٥) وهو قول قتادة، أخرجه الطبري (٦/٢٨٩، ٢٩٠)، برقمي (٦٧٨٣، ٦٧٨٤) وابن أبي حاتم (٢/١٦٧) (٢٨٩)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٢٤) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

الأيام التي عبد آباؤهم العجل، فظنوا أنهم إنما يعذبون بقدر ما عبد آباؤهم العجل، وأنهم لا يخلدون في النار؛ لأنهم زعموا أنهم أبناء الله وأحباؤه<sup>(١)</sup>.  
ويحتمل أن يكون آباؤهم قالوا لهم: إنكم لا تعذبون في النار إلا قدر عبادتنا العجل؛ فأخبر - عز وجل - أن قد غرهم في دينهم ما كانوا يفترون، ثم خوفهم فقال: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْتَهُمْ يَوْمَ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ وَتُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَاءُ بِعَمْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾﴾  
وقوله: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ﴾ الآية [آل عمران: ٢٦]: يحتمل قوله: ﴿مَلِكُ الْمَلِكِ﴾ وجهين:

أحدهما: مالك ملك كل ملك في الدنيا له حقيقة الملك.

والثاني: أن الملك له، يؤتي من يشاء من ملكه، وينزع ممن يشاء الملك، وهو المالك لذلك، والقادر عليه.

والآية ترد على القدرية قولهم؛ لأنهم يقولون: إن الله لا يعطي الكافر الملك، وهو قد أخبر - عز وجل - أنه يؤتي<sup>(٢)</sup> من يشاء الملك، وقد يؤتي الكافر به الملك، فإن قالوا: أراد بـ«الملك»: الدين، فقد أخبر - عز وجل - أيضا أنه ينزع، فكيف يستقيم على قولكم في الأصلح هذا.

ثم في الآية تقوية لمن قرأ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] بالألف<sup>(٣)</sup> لأنه أعم وأجمع؛ لأنه قال: ﴿مَلِكُ الْمَلِكِ﴾ وهو أعم.

والثاني: أن «الملك» إنما يعتبر عن الولاية والسلطان، و«المالك»: إنما يعبر عن حقيقة الملك، ومن له في الشيء حقيقة الملك - فله ولاية التغلب والتصرف فيه ولاية<sup>(٤)</sup> السلطان، ولا كل من له ولاية السلطان يكون له ولاية التغلب فيه؛ لذلك كان بالألف

(١) أخرجه الطبري (٢٩٣/٦)، (٦٧٨٦) وابن أبي حاتم (١٦٨/٢)، رقم (٢٩٣) عن قتادة، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٥/٢) وعزاه إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) في ب: يعطي.

(٣) وهي قراءة عاصم والكسائي، وقرأ باقي السبعة «ملك» بدون ألف.

راجع: الحجة لأبي زرع (ص: ٧٧)، الحجة لابن خالويه (ص: ١٢)، السبعة لابن مجاهد (ص: ١٠٤)، النشر لابن الجزري (١/٢٧١).

(٤) في ب: وولاية.

أقرب، ومن قرأ: «ملك يوم الدين»<sup>(١)</sup> بغير ألف ذهب إلى أن هذا كقوله: ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ [الحج: ٥٦] ومن الملك يقال: ملك؛ لا يقال: مالك؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

والمالك - على الإطلاق - لا يقال إلا [على الله]<sup>(٢)</sup>؛ وكذلك الرب - على الإطلاق - لا يقال إلا [على الله]<sup>(٣)</sup>، وأما العبد فإنه يقرن الشيء إليه؛ فيقال رب الدار ومالكها، ورب الدابة<sup>(٤)</sup> ومالكها، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ﴾:

قال قائلون: الخطاب لرسول الله ﷺ خاصة.

وقال آخرون: الخطاب بذلك لكل عاقل؛ وهو كقوله: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

[الإخلاص: ١] إلى آخر الآيات، ذلك الخطاب لكل أحد لا لرسول الله ﷺ خاصة.

وقال الشيخ - رحمه الله - : ليس هو خطاب؛ ولكنه أمر بالبلاغ ليقوله كل أحد؛ لأنه لو خوطب به لم يذكر «قل» عند قراءته.

وقوله: ﴿اللَّهُمَّ﴾: قال قائلون: «اللهم»: يعني: يا ألهتهم.

وقال آخرون: «الله» - على القطع - «أمتنا» اقصدنا بالخير<sup>(٥)</sup>، والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ﴾ الآية: فكأنه - عز وجل -

امتحن من رغب في الملك، أو نال حظاً منه - أن يصرفوا وجه الرغبة إليه، أو يروا حقيقة

ما نالوه منه؛ فيوجهون إليه الشكر، ويخضعون له بالعبادة والطاعة فيما أمرهم به؛ لينالوا

شرفه ويدوم<sup>(٦)</sup> له عزه؛ وذلك كقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا

وَالْآخِرَةِ﴾ [النساء: ١٣٤] ليربهم أن الذي يملك هذا النوع الذي رغبت فيه أنفسكم،

ومنعتكم عن القيام بحقه - هو الذي يملك ذلك؛ فإليه فاصرفوا سعيكم، وبشكره

استديموا، الذي له اخترتم جل كدحك؛ فإنه يملك ذلك دون غيره؛ وجملة ذلك في

قوله: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣] ومعقول فيما عليه طبع البشر، وإليه

دعاهم عقولهم: أن كل شيء تؤثره أنفسهم - كان الذي يحق عليهم طلبه عند من به

(١) قرأ بها نافع وابن عامر وابن كثير وأبو عمرو وحزمة. راجع المصادر السابقة.

(٢) في ب: لله.

(٣) في ب: لله.

(٤) في ب: الدار.

(٥) قاله الفراء والكوفيون. راجع: تفسير الرازي (٤/٨)، تفسير القرطبي (٤/٣٥).

(٦) في ب: أو يدوم.

يوصل إليه، واختيارهم ما به يبلغون ما يأملون من أنواع الحيل التي تقربهم إلى ذلك، فمثله يلزم أمر الملك ولذات الدنيا، وتقرر في قلوبهم وجود ذلك لقوم؛ لو كان ينال بالتدبير أو بحسن السياسة، وطلب ذلك من الوجوه التي يطلب بها البشر - لم<sup>(١)</sup> يكن الدين لهم ذلك بأحق من غيرهم؛ بل كان فيمن حرموا من هم أولى بذلك، وأحق أن يكون في ذلك متبوعًا لا تابعًا من الذين نالوه؛ ليعلم أن الذي يملك دفع ذلك إلى أحد أو تمليكه أحدًا، غير الذين<sup>(٢)</sup> صرفوا كدحهم، وجعلوا له سعيهم؛ فيكون لله في كل أمر مما عليه أمر البشر آية عظيمة، وعلامة لطيفة على تفرد بملك ذلك، وتوحيده بالتدبير فيه لمن له بصيرة ولمن به يمتحن عباده.

وعلى ذلك إذ ثبتت في ذلك أدلة التوحيد، ولزوم الاعتبار به؛ ليعرف من له الحق - ثبت القول ببطلان ما ينكره كثير من المعتزلة؛ أن الملك الذي ناله الجبارة، والسعة التي تصل إلى الكفرة - لم يكن نالوه بتقدير الله، ولا وصلوا إليه بتدبيره؛ إذ حقه ما ذكرت من عظيم ما فيه من النعم؛ ليلزمهم به أرفع المحن وأعلى الشكر، وله أن يبلو بالحسنات والسيئات؛ كما وعد عز وجل؛ وجملته: أن الدنيا إذ هي دار محنة ومكان ابتلاء، فليس الذي يعطي منه على الاستحقاق، ولا ما يمنع على العقوبة<sup>(٣)</sup> - وإن احتمل الدفع والمنع لذلك - ولكن له وللمحن، والمحنة أكثرها على مخالفة الأهواء، وتحمل المكاره، ويكون ذلك على إعطاء ما يعظم في أنفسهم، أو التمكين ليمتحنوا؛ فيتبين الإيثار<sup>(٤)</sup> والترك لوجه الله، والرغبة فيمن إليه حقيقة ملك كل شيء، أو الميل إلى من إليه أنواع التفرير والمخادعات من غير تحقيق، ولا قوة إلا بالله.

وعلى ذلك قوله: ﴿أَنَّ آتَاكَ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ [البقرة: ٢٥٨] يبين ذلك احتجاجه على إبراهيم [ - عليه السلام - ] بالذي ذكر، وإغضاء إبراهيم عنه، ولو كان الذي آتاه [الله]<sup>(٥)</sup> الملك إبراهيم [ - عليه السلام - ]<sup>(٦)</sup> لم يكن ليجترئ على تلك المقالة بقوله: ﴿أَنَا أُخِيءُ

(١) في ب: فلم.

(٢) في ب: الذي.

(٣) العقوبة والعقاب والمعاقبة المختصة بالعذاب وهي أن تحزى الرجل بما فعل سوءًا. انظر: لسان العرب (٤/٣٠٢٧)، (عقب)، عمدة الحفاظ (٣/١٢٢).

(٤) الإيثار لغة: للتفضل بمعنى التفضيل، ومنه قوله - تعالى -: ﴿وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ [الحشر: ٩] أي: يفضلون غيرهم على أنفسهم.

ينظر: عمدة الحفاظ للسمين الحلبي (١/٦٣).

(٥) سقط من ب.

(٦) سقط من ب.



وَأُمِّيَّتٌ ﴿ [البقرة: ٢٥٨]، ولا قوة إلا بالله.

ثم على قول المعتزلة: إن الله - تعالى - إنما يشاء أن يؤتي الملك أوليائه، وينزع عن أعدائه في الجملة، فكيف ادعى لنفسه هذا السلطان والملك، وكان الوجوب على ضد ذلك؟! أيظن المعتزلة أن الملحدة تطعن ما هو يوجب الشبهة في حجج التوحيد بأوضح مما أعطاهم المعتزلة بهذا القول، أو يمكنهم من الطعن في نقض ما ادعت الموحدة من علو الرب وقدرته وجلاله بأبلغ مما لقتهم المعتزلة بما لبست ثوب التوحيد، واستترت بستره في الظاهر، ثم أعطت للملحدة هذا؛ ليظنوا أنهم بلغوا ما به نقض التوحيد، ودفع حجج أهله، جل الله عما وصفته الملحدة، وتعالى، فبه العصمة والنجاة.

ولما أعطتهم المعتزلة في الجملة سبقهم به إبليس، حتى كانوا بمثله يحتجون؛ فيظنون أنهم أحق بالنبوة منهم، بما أعطوا من الملك والثروة في الدنيا؛ فظنوا أنهم أجل عند الله - تعالى - وأرفع في المنزلة منهم، من لم يكن ليؤثرهم بالرسالة عليهم، لكن أولئك حققوا حقائق النعم لله، ونيل ما نالوا من الملك والشرف به، والمعتزلة رامت إزالة ذلك عن الله؛ ليزيلوا عنهم ما لزمهم من الشكر له، والطاعة لمن بعثه الله، وأسأل الله تمام نعمه في الدين والدنيا.

وقوله: ﴿ تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ ﴾، وقوله: ﴿ وَتُخْرِجُ النَّعْمَ مِنَ الْمَمَيَّتِ ﴾

ونحو ذلك: وجوه من الأدلة:

أحدها: أن يعلم أن الله [-عز وجل-] <sup>(١)</sup> فيما يخلق - لا يخلق على معونة الأسباب، وتوليد الطبائع؛ لأن الأسباب تكون بموضع الإشكال؛ وكذلك الطبائع تولد الذي في جوهره؛ نحو: الحار يولد الحرارة، والبارد [يولد] <sup>(٢)</sup> البرودة؛ فبين [الله -تعالى-] <sup>(٣)</sup> الإنشاء على أحوال التضاد؛ [ليعلم] <sup>(٤)</sup> أنه القادر على اجتماع ما شاء مما شاء بلا معونة من ذلك ولا توليد، ولا قوة إلا بالله.

والوجه الثاني: أنه جرى تقدير ذلك على ما لا تفاوت له، ولا اختلاف في اختلاف الأعوام؛ ليعلم أنها مسواة على التدبير، أحكمه على ذلك العزيز الحكيم، الذي لا يعجزه شيء، ولا يخفى عليه أمر؛ وليعلم أن الذي قدر على ذلك واحد؛ إذ لم يختلف ولم

(١) في ب: جل ثناؤه.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: جل ثناؤه.

(٤) سقط من ب.

يتناقض، ولا قوة إلا بالله.

وأيضًا، أنه قد صير كل جوهر<sup>(١)</sup> بأحداث الآخر؛ كأنه لم يكن قط، ولا كان بقى له أثر، ثم رده بالوصف الذي كان؛ حتى لا يفوت منه شيء، حتى لا سبيل إلى العلم بالتفصيل بينهما؛ ليعلم أن قدرته على البعث، بعد أن يفنى كل الأجزاء والآثار، على ما كان، ولا قوة إلا بالله.

وأيضًا، أنه إذ بنى الأمر على ما فيه من عظيم الحكمة، وعجيب التدبير - لم يجز أن يكون فعله خارجًا على العتب، ثم في رفع المحنة، وإبطال الرسالة في تعليم ما في ذلك من الحكمة، وما يلزم بمكان ذلك التدبير من الشكر والمعرفة، ثم من الترغيب فيما يملك من النعمة، والترهيب عما عنده من النقمة - إبطال الحكمة، وتقرير العالم مع ما ذكرت على العتب، وذلك فاسد في العقول، وموجود في الجواهر عظيم حكمة منشئها، ثبت بذلك العبادة والرسالة والأجزاء، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾ إلى آخره: يحتمل وجهين: يحتمل أن تؤتي ابتداء من غير أن كان آتاهم مرة؛ وكذلك تنزع - أي تمنع - ابتداء من غير أن كان آتاهم، ثم ينزع؛ كقوله: ﴿رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَدَدٍ﴾ [الرعد: ٢] رفع ابتداء من غير أن كانت موضوعة فرفعها؛ وكقوله: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] إخراج الابتداء، لا أن كانوا فيها ثم أخرجهم، فعلى ذلك هذا، وعلى ذلك قوله: ﴿تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ إيلاج ابتداء، لا أن كان أحدهما في الآخر؛ كقوله - تعالى -: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [القصص: ٧١] و ﴿النَّهَارَ سَرْمَدًا﴾ [القصص: ٧٢] أخبر أنه لم يجعل واحدًا منهما مؤبدًا؛ وكذلك قوله: ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمَاتِ وَتُدْخِلُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمَاتِ﴾ إخراج ابتداء؛ أن يخلق الحي من الميت

(١) لفظ الجوهر: يقال بالاشتراك اللفظي على معانٍ أربعة:

الأول: الموجود الغنى عن المحل والواجب - تعالى - جوهر بهذا المعنى.

الثاني: الماهية التي إذا وجدت كانت لا في الموضوع، وهذا المعنى يقتضى زيادة الوجود على الماهية، وذهب ساجقلى زاده إلى أن وجوده - تعالى - عين ذاته، فلا يطلق الجوهر عليه، وذهب إلى أن وجوده زائد فيتناوله.

الثالث: القابل للصفة، والحكماء اتفقوا على أنه - تعالى - ليس جوهرًا بهذا المعنى بناء على استحالة قيام الصفات بذاته تعالى.

الرابع: الشيء الذي تتعاقب عليه الصفات والحكماء اتفقوا على امتناع تعاقب الصفات على ذات الواجب.

ينظر: حاشية نشر الطوالع، للعلامة المرعشى، الشهير بساجقلى زاده ص(٢٣٤، ٢٣٥).

ابتداء، ويخلق الميت من الحي من غير أن كان فيه؛ ويحتمل هذا كله أن كان يؤتي الملك بعد أن لم يكن، ويعز بعد الذل، وينزع الملك بعد أن كان، ويدل بعد أن كان العز؛ [وكذا قوله: ﴿تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾: أن يدخل بعض هذا في هذا، وهذا في هذا]<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾: قيل: أن يخرج حي الأقوال من ميت الأفعال، وميت الأفعال من حي الأقوال، يخرج المؤمن من الكافر، والكافر من المؤمن<sup>(٢)</sup>؛ على ما سمى الله - تعالى - الكافر ميتًا، والمؤمن حيًا في غير موضع من القرآن<sup>(٣)</sup>.

وقيل: يخرج حي الجوهر من ميت الجوهر، وميت الجوهر من حي الجوهر.

وقيل: يخرج الحي من المني<sup>(٤)</sup>، ويخرج المني من الحي<sup>(٥)</sup>.

وقيل: البيضة من الحي، والحي من البيضة<sup>(٦)</sup>.

وقيل: النخلة من النواة، والنواة من النخلة، والحبة من السنبل، والسنبل من الحبة<sup>(٧)</sup>.

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٠٧، ٣٠٦/٦) (٦٨١٥، ٦٨١٦، ٦٨١٩)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٧/٢) وزاد نسبه إلى أبي الشيخ عن الحسن البصري، وأخرجه الطبري (٣٠٧/٦) (٦٨٢٠)، وابن أبي حاتم (١٧٨/٢) (٣٢١) عن سلمان. لكن عند ابن أبي حاتم عن سلمان عن عمر. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٧/٢) وزاد نسبه إلى سعيد بن منصور وابن المنذر والبيهقي في «الأسماء والصفات» وأبي الشيخ في «العظمة»، عن سلمان.

(٣) كقوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَتْ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَا مِثْلَهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا...﴾ [سورة الأنعام: ١٢٢].

(٤) المني - مشدد لا غير - وسمى ميئًا لأنه يمني، أي: يراق، ومنه: سميت البلد، ميئ، لما يراق فيها من الدماء، يقال: مني الرجل وأمنى: إذا خرج منه ذلك. ينظر: النظم المستعذب لابن بطال (٤١/١).

(٥) أخرجه الطبري (٣٠٤/٦)، (٦٨٠٤)، وابن أبي حاتم (١٨٠/٢)، (٣٢٥)، عن ابن مسعود، وأخرجه ابن أبي حاتم (١٧٩/٢) (٣٢٤) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٢) (٢٧) وزاد نسبه إلى ابن المنذر، وأخرجه الطبري (٣٠٤/٦) (٦٨٠٥، ٦٨٠٦)، وابن أبي حاتم (١٨١/٢) (٣٢٧)، عن مجاهد، وعلقه البخاري (٢٠٩/٨) كتاب التفسير، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٧/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر، وأخرجه الطبري (٣٠٥/٦) (٦٨١١) عن سعيد بن جبير، وأخرجه برقم (٦٨١٠) عن قتادة، وبرقم (٦٨٠٧) عن الضحاك.

(٦) أخرجه الطبري (٣٠٦/٦) (٦٨١٣) وابن أبي حاتم (١٨٢/٢)، (٣٣٢) عن عكرمة وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٧/٢) وزاد نسبه إلى ابن المنذر وأبي الشيخ.

(٧) أخرجه الطبري (٣٠٦/٦) (٦٨١٤) عن عكرمة وابن أبي حاتم (١٨١/٢) (٣٣١) عن أبي مالك وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٧/٢) عن أبي مالك وزاد نسبه إلى أبي الشيخ.



[المتحنة: ١]؛ وكقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٥١].

وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُرُوا مِنْهُمْ تَقَنُّةً﴾ : اختلف فيه : قيل : إلا أن يكون بينكم وبينهم قرابة ورحم ؛ فتصلون أرحامهم من غير أن تتولوهم في دينهم<sup>(١)</sup> ، على ما جاء عن علي - رضي الله عنه<sup>(٢)</sup> - أنه قال لرسول الله ﷺ لما مات أبوه أبو طالب - : «إِنَّ عَمَّكَ الضَّالُّ تُوفِي» ، فقال له رسول الله ﷺ : «أَذْهَبَ فَوَارِهِ»<sup>(٣)</sup> .

ويحتمل قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُرُوا﴾ على أنفسكم ﴿وَمِنْهُمْ تَقَنُّةً﴾ ، إلا أن تخافوا منهم فتظهروا لهم ذلك مخافة الهلاك، وقلوبكم على غير ذلك<sup>(٤)</sup> .  
وعن ابن عباس - رضي الله عنه - : «التَّقِيَّةُ: التَّكَلُّمُ بِاللِّسَانِ، وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ»<sup>(٥)</sup> .

وقوله: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَكُمْ﴾ :

قيل : عقوبته<sup>(٦)</sup> .

[وقيل : نعمته<sup>(٧)</sup> ؛ يقول الرجل لآخر : احذر فلاناً، إنما يريد نعمته وبوائقه<sup>(٨)</sup> ؛ فعلى

(١) أخرجه الطبري (٣١٦/٦) ، (٦٨٣٦ ، ٦٨٣٧) ، وابن أبي حاتم (١٩٢/٢) (٣٦٣) وعبد الرزاق في تفسيره (١١٨/١) عن قتادة . وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٩/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد . وروى نحوه أيضاً عن الحسن ، أخرجه الطبري (٦٨٣٨) .

(٢) سقط من ب .

(٣) أخرجه أبو داود (٢٣٢/٢) كتاب الجنائز : باب الرجل يموت له قرابة مشرك حديث (٣٢١٤) ، والنسائي (١١٠/١) كتاب الطهارة : باب الغسل من مواراة المشرك ، وأحمد (١٣١ ، ٩٧/١) ، والطيالسي في مسنده (٢٣٢٧ - منحة المعبود) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/٣٩٨) ، وفي «الدلائل» (٣٤٩/٢) من حديث علي ، وهو حديث صحيح .

(٤) وهذا ما رجحه الطبري في تفسيره (٣١٥/٦) .

(٥) أخرجه الطبري (٣١٥/٦) (٦٨٣٥) ، وابن أبي حاتم (١٨٩/٢) (٣٥٦) من طريق العوفي عن ابن عباس . وأخرجه الحاكم (٢٩١/٢) من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس . وصححه ووافقه الذهبي ، وأخرجه الطبري (٣١٤/٦) (٦٨٢٩) من طريق ابن جريج عن حذته عن ابن عباس ، وأثر ابن عباس ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٩/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٦) ذكره البغوي في «تفسيره» (٢٩٢/١) والقرطبي (٣٨/٤) ، ولم ينسبه لأحد . وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٤٢٠/١) ونسبه لابن عباس والحسن .

وقال الثوري : من أرفقه بكم تحذيره إياكم نفسه . أخرجه ابن أبي حاتم (١٩٣/٢) (٣٦٤) ومثله عن الحسن البصري ، أخرجه ابن أبي حاتم (٢٠١/٢) (٣٧٥) .

(٧) يقال : نعمت الشيء ونعمته - بالفتح والكسر - : أي : كرهته ، والفتح أفصح ، وقيل : نعمته : أنكرته إما باللسان أو بالعقوبة ، والنقمة والانتقام : العقوبة بإنكار .

ينظر : عمدة الحفاظ (٤/٢٤٨ ، ٢٤٩) .

(٨) البائقة : الداهية ، والبلية تنزل بالقوم ، ومنه الحديث : «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره ببوائقه» .

أخرجه أحمد (٢٨٨/٢) ، ومسلم (٦٨/١) ، كتاب الإيمان : باب بيان تحريم إيذاء الجار ، رقم =

ذلك قوله: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَكُمْ﴾ عقوبته<sup>(١)</sup>. وبوائقه، التي تكون من نفسه لما يكون ذلك به لا بغيره، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ﴾:

يحتمل: ما تخفوا من ولاية الكفار وتبدوه - يعلمه الله، فيه إخبار أن في قلوبهم شيئاً. ويحتمل: أن يكون أراد جميع ما يخفون ويبدون ﴿وَصَلَّمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ الآية.

**قوله تعالى:** ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مِمَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمِمَّا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ نَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ (٢٠) قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢١) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (٢٢)

وقوله: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مِمَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا﴾:

قيل: تجد ثواب ما عملت من خير حاضرًا؛ لأن عمله إنما كان للشواب لا لنفس العمل<sup>(٢)</sup>.

﴿وَمِمَّا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ نَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾:

يحتمل: ما عملت من سوء تجده مكتوبًا يتجاوز عنه؛ لأن الله - عز وجل - وعد المؤمنين<sup>(٣)</sup>، وأطعم لهم قبول حسناتهم، والتجاوز عن سيئاتهم؛ كقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَنْقَلُ عَنْهُمُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ١٦]؛ فيجد المؤمن ثواب ما عمل من خير حاضرًا، ويتجاوز عن مساوئه. وأما الكافر: فيجد عقاب ما عمل من سوء في الدنيا؛ كقوله: ﴿وَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا﴾ [الكهف: ٤٩] فلا يتجاوز عنهم، ويبطل خيراتهم.

وقوله: ﴿أَمَدًا بَعِيدًا﴾:

قيل: بعيدًا من حيث لا يرى<sup>(٤)</sup>.

وقيل: بعيدًا تود: ليت أن لم يكن، ما من نفس مؤمنة ولا كافرة إلا ودوا البعد عن

= (٧٣ - ٤٦). وينظر: تاج العروس (١٠٦/٢٥)، (بوق).

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) ينظر: تفسير القرطبي (٣٩/٤)، تفسير الرازي (١٤/٨ - ١٥).

(٣) في ب: للمؤمنين.

(٤) قال السدي: مكانًا بعيدًا. أخرجه الطبري (٣٢٠/٦) (٦٨٤٢)، وابن أبي حاتم (٢٠١/٢) (٣٧٤)،

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٩/٢) ونسبه إليهما.

ذنبه، وأنه لم يكن<sup>(١)</sup>.

﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾: قد ذكرناه<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾:

إن أراد رافة الآخرة - يعنى بالمؤمنين خاصة، وإن أراد رافة الدنيا - فهو بالكل<sup>(٣)</sup>.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾: فالرحمة من الله - جلّ

ثناؤه - والرفقة نوعان:

أحدهما: في حق الابتداء، أن خلق خلقاً ركب فيهم ما يميزون به بين مختلف الأمور، ويجمعون بين المؤتلف، ثم لم يأخذ كلا منهم بما استحق من العقوبة؛ بل رحم وأمهل للتوبة والرجوع إليه، وهذه الرحمة رحمة عامة لا يخلو عنها عبد. ورحمة في حق الجزاء؛ من التجاوز والمغفرة وإيجاب الثواب للفعل، فهذه لا ينالها أعداؤه؛ لما يوجب التجهيل في التفريق بين الذي جعل في العقول التفريق؛ ولما يكون وضع الإحسان في غير أهله، والإكرام لمن لا يصرف الكرم<sup>(٤)</sup> به؛ ولما في الحكمة تعذيبهم تخويلاً وزجراً عما يختارون، وينالها من تقرب واعتقد الموالاتة، وكان هو أعظم في قلوبهم وطاعته من جميع لذات الدارين، وإن كانوا يبيلون بالمعاصي على الجهالة، أو على رجاء الرحمة والعفو؛ إذ هو كذلك في شرطهم الذي به والوه، وبالغلبة، والله أعلم، فهي رحمة خاصة، أي: هي بالمؤمنين، وبالعباد الذين بذلوا أنفسهم له بالعبودة بحق الاختيار، وإن كانوا يغلبون على ذلك في أحوال، والله الموفق<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ قيل: إن ناساً كانوا يقولون في عهد

رسول الله ﷺ: إنا نحبُّ الله حبًّا شديداً؛ فأنزل الله - عز وجل - هذه الآية، وبين فيها

لمحبته علماً<sup>(٦)</sup>.

(١) روي ذلك عن الحسن البصري، أخرجه الطبري (٦/٣٢٠، ٣٢١) (٦٨٤٣)، وابن أبي حاتم (٢/

١٩٩، ٢٠٠) (٣٧١)، وينظر: اللباب في علوم الكتاب لابن عادل (١٥٦/٥).

(٢) في الآية (٢٨) من سورة آل عمران.

(٣) ينظر: تفسير الرازي (١٧/٨).

(٤) في ب: المكرم.

(٥) قال الحسن: ومن رأفته بهم أن حذرهم نفسه، أخرجه عنه الطبري (٦٨٣٩).

(٦) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٦/٣٢٣)، (٦٨٤٥، ٦٨٤٦) عن الحسن وذكره السيوطي في «الدر

المنثور» (٢/٣٠) وزاد نسبه إلى ابن المنذر. وأخرجه الطبري (٦/٣٢٣) (٦٨٤٧) عن ابن جريج

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٣٠) وزاد نسبه إلى ابن المنذر. وأخرجه الحكيم الترمذي

عن يحيى بن أبي كثير كما في «الدر المنثور» (٢/٣٠). ينظر: تفسير البغوي (١/٢٩٣)، وتفسير

وقيل: إِنَّ اليهود لما قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه؛ فأنزل الله - تبارك وتعالى -: قل يا محمد: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ وذلك أَنَّ من أحب ملكًا من الملوك يحب رسوله، ويتبعه في أمره، ويؤثر طاعته لحبه، فإذا أظهرتم أنتم بغضكم لرسولي، وتركتم اتباعه في أمره، وإيثار طاعته - ظهر أنكم تكذبون في مقاتلتكم: نحن أبناء الله وأحباؤه؛ لأن من أحب آخر يحب المتصلين به ورسله وحشمه<sup>(١)</sup>، والمحبة - ههنا -: الإيثار بالفعل طاعة من يحبه فيما أحبه وكرهه، والطاعة له في جميع أمره، والله أعلم. وقوله: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ...﴾ الآية: قد تقدم ذكرها.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ إِذْ قَالَتْ أُمُّرَاتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَدَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِؤُمَ إِنِّي لِلْهِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾﴾

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ﴾:

اختلف فيه؛ قيل: ﴿اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا﴾ ومن ذكر لرسالته ولنبوته<sup>(٢)</sup>.

وقيل: اختارهم لدينه، وهو الإسلام.

وقيل: اختارهم في النية والعمل الصالح والإخلاص لله<sup>(٣)</sup>.

قال الشيخ - رحمه الله -: الاصطفاء: أن يجعلهم أصفياء من غير تكدر بالدنيا، وغيرهم اختارهم لأمرين: لأمر الآخرة، ولأمر المعاش؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورِثُ؛ نَمُوتُ مَوْتِ الْعَبْدِ لِمَلِيكِهِ﴾<sup>(٤)</sup>.

= الرازي (١٦/٨)، والمحرم الوجيز (٤٢٢/١)، واللباب في علوم الكتاب (١٥٧/٥).

(١) يقال حُشِمَةُ الرجل وحَشْمُه وأحشامه: خاصته الذين يغضبون له من عبيد، أو أهل، أو جيرة إذا أصابه أمر، وقيل: عياله وقرابته، وقيل: خدم الرجل. ينظر: لسان العرب (٨٨٩/٢) (حشم).

(٢) قريب منه قول الحسن البصري: فضلهم الله على العالمين بالنبوة. أخرجه الطبري (٣٢٧/٦) (٦٨٥٤)، وابن أبي حاتم (٢٠٨/٢)، (٣٨٩).

(٣) أخرجه الطبري (٣٢٨/٦) (٦٨٥٥)، وابن أبي حاتم (٢١٢/٢) (٣٩٦) عن قتادة، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣١/٢ - ٣٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد.

(٤) أخرجه - بالجزء الأول حتى: «لا نورث» - أحمد في المسند (١/٢٥، ٤٨، ١٦٢، ١٦٤، ١٧٩، ١٩١)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٨٥/٢) وقوله نموت لم آقف عليه.



وقال الشيخ [رحمه الله] <sup>(١)</sup> أيضًا في قوله: إن الله اصطفى من ذكر: فهو - والله أعلم - ذكر الله أوليائه وأهل صفوته، ثم أعداءه وأهل الشقاء؛ ترغيبًا فيما استوجبوا الصفوة؛ وتحذيرًا عما به صاروا أهل الشقاء؛ إذ هما أمران يتولدان عن اختيار البشر، ويقومان بأسبابهما أهل المحن، لا بنفس الخلقة والجوهر؛ فصار الذكر للمعنى الذي ذكرت؛ وعلى [ذلك وجه ذكر] <sup>(٢)</sup> عواقب الفريقين في الدنيا، وما إليه يصير أمرهم في المعاد؛ وعلى هذا ما ضرب الله من الأمثال بأنواع الجواهر الطيبة والخبيثة في العقول والطباع ترغيبًا وترهيبًا؛ وعلى هذا جميع أمور الدنيا، أنها كلها عبر ومواعظ، وإن كان فيها شهوات ولذات، وآلام وأوجاع؛ ليعلم أنها خلقت لا لها لكن لأمر عظيم، كان ذلك هو المقصود من مدبر العالم [أن] <sup>(٣)</sup> بالعواقب يذم أهل الاختبار ويحمدون؛ فجعل الله عواقب الحكماء وأهل الإحسان حميدة لذيدة؛ ترغيبًا فيها، وعواقب السفهاء وأهل الإساءة دميمة <sup>(٤)</sup> وجيفة <sup>(٥)</sup>؛ تزهيدًا فيها؛ فخرج جميع فعل الله على الحكمة والإحسان، وإن كانت مختلفة في اللذة والكرهية؛ لأنه كذلك طريق الحكمة في الجزاء، وفي ابتداء المحنة، إلا أن المحنة تكون مختلفة، والجزاء نوع لما هو كذلك في الحكمة والإحسان؛ إذ كذلك سبق من أهله الاختيار والجزاء على ما اختاره من له وعليه حكمة وإحسان؛ أعني: بالإحسان فيما يجوز الامتحان بلا جزاء بحق الشكر لما أولى وأبلى، والحكمة فيما كان لازماً ذلك في التدبير، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ﴾:

قيل: بعضها من بعض في النسب من ذرية آدم، ثم من ذرية نوح، ثم من ذرية إبراهيم، عليهم السلام.

وقيل: بعضهم من ذرية بعض.

وقيل: بعضهم من جوهر بعض؛ فلا تتكبروا؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢٥] منع الحر عن التعظيم على العبد.

واختلف في الذرية: قال بعضهم: «الذرية»: الأولاد والآباء؛ كقوله: ﴿ذُرِّيَّةً مِّن حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ [الإسراء: ٣]، وكانوا الأولاد والآباء، والذرية مأخوذة، وهو الخلقة.

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: هذا ذكر وجه ذكر.

(٣) سقط من ب.

(٤) دميمة: قبيحة. ينظر: اللسان (١٤٢٧/٢) (دمم).

(٥) الجيفة: جثة الميت إذا أنتنت. ينظر: اللسان (٧٣٩/١) (جيف).

وقيل: «الذرية»: الأولاد خاصة<sup>(١)</sup>، يقال: ذرية فلان، إنما يراد، أولاده خاصة؛ دليله قوله: ﴿هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران: ٣٨]. وقوله: ﴿وَلِيَّيْ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ﴾.

واختلف في الآل<sup>(٢)</sup>؛ قيل: آل الرجل: المتصلون به.

وقيل: آل الرجل: أتباعه.

وقيل: أقرباؤه.

وروى [أن النبي]<sup>(٣)</sup> ﷺ قال: «كُلُّ تَقِيٍّ فَهَوٌّ مِنْ آلِي»<sup>(٤)</sup>.

وقيل: إن عمران من ولد سليمان بن داود<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾.

لما أخبر - عز وجل - أنه اصطفى آل عمران واختارهم على سائر العالمين، وكان أقل ما في صفوته واختياره أن جعلت امرأة عمران ما في بطنها محرراً.

(١) راجع هذه الأقوال في: اللباب لابن عادل (١٦٦/٥).

(٢) لفظة «آل»: اسم ثلاثي. ومن علماء اللغة من ذهب بأن أصلها الواو؛ مثل: قال وصال، ومنهم من قال: إن أصلها الهاء وسهلت. وهذه اللفظة لها معان كثيرة:

فالآل: هو الشخص، وهو ما تراه أول النهار وآخره مما يشبه السراب وليس هو السراب. والآل: ما أشرف من البعير، والخشب وعمد الخيمة، واسم جبل وأطراف الجبل ونواصيه. وآل الرجل: أصله وعياله، وآله: أتباعه وأولياؤه، وهذه هي المعاني المناسبة لما تكلم فيها الفقهاء والمفسرون.

وأما الآل عند الفقهاء، فيرى أبو حنيفة وأتباعه أن آل محمد الذين حرمت عليهم الصدقة هم بنو هاشم بن عبد مناف إلا من ورد النص بنفي قرابتهم، وهاشم لا ولده إلا من ابنه عبد المطلب، فمن يعتبرون آل محمد وقرابته في هذا الباب هم آل علي وآل العباس وآل عقيل وآل جعفر وآل الحارث من أولاد عبد المطلب، أما آل أبي لهب بن عبد المطلب فليس من آل محمد، ولا تحرم عليهم الصدقة وإن كانوا مسلمين.

وما ذهب إليه الحنفية في هذا هو المشهور من مذهب مالك، وإحدى الروایتين عن أحمد. وقال الشافعي وابن حزم: إن آل محمد هنا هم بنو هاشم وبنو المطلب فقط. وهو مقابل المشهور من مذهب مالك وإحدى الروایتين عن أحمد.

ينظر: حاشية ابن عابدين (٤٣٩/٣)، بدائع الصنائع (٣٤٩/٧)، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي (٩٣/٤)، نهاية المحتاج للرملي (٨٢/٦)، حاشية الجمل على المنهج (٦٠/٤)، كشف القناع للبهوتي (٢٤٢/٤).

(٣) في ب: أنه.

(٤) أخرجه الطبراني في الصغير (١١٥/١) من حديث أنس، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٧٢/١٠): رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه نوح بن أبي مريم وهو ضعيف. قلت: بل هو وضاع.

(٥) وهو قول الحسن البصري ووهب بن منبه وينظر البحر المحيط (٤٩٣/٢)، واللباب في علوم الكتاب (١٦٥/٥).

«والمحرّر»: هو العتيق عن المعاش بالعبادة<sup>(١)</sup>.

وقيل: «المحرّر» هو الذي يعبد الله - تعالى - خالصًا مطيعًا، لا يشغله شيء عن عبادته، فارغًا لذلك، وهو قول ابن عباس - رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

وقيل: «المحرر» هو الذي يكون لله صافيًا<sup>(٣)</sup>.

وقيل: «المحرر» هو مَنْ خَدَمَ المسجد<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾

جعلت ما في بطنها لله خالصًا، لم تطلب منه الاستئناس به، ولا ما يطمع الناس من أولادهم، وذلك من الصفوة التي ذكر - عز وجل - وهكذا الواجب على كل أحد أنه إذا طلب ولدًا أن يطلب للوجه الذي طلبت امرأة عمران وذكريًا، حيث قال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران: ٣٨]، وما سأل إبراهيم - عليه السلام -: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ الصَّالِحِينَ﴾ [الصافات: ١٠٠]، وكقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا...﴾ الآية [الفرقان: ٧٤] هكذا الواجب أن يطلب الولد لا ما يطلبون من الاستئناس والاستئناس والاستعانة بأمر المعاش بهم.

وقوله: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

أي: تقبل مني قرباني، وما جعلت لك خالصًا، إنك أنت السميع لذري، العليم بقصدي في التحرير.

وقيل: ﴿السَّمِيعُ﴾: المجيب لدعائي، ﴿العليم﴾: بنيتي<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ﴾.

ومعنى قولها: ﴿إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ﴾ - مع علمها أن الله عالم بما في بطنها وبما وضعتها -

وجهان:

أحدهما: اعتذارًا لما لم يكن يُحَرَّرُ في ذلك الزمان إلى الذكور من الأولاد؛ فاعتذرت:

(١) أخرجه الطبري (٣٣١/٦)، (٦٨٦٧)، وابن أبي حاتم (٢/٢١٤)، (٤٠١) عن مجاهد، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٣/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد، وأخرجه الطبري (٦٨٦٣) عن الشعبي، ورقم (٦٨٦٨) عن سعيد بن جبیر، ورقم (٦٨٧٥) عن عكرمة، ورقم (٦٨٧٤) عن الضحاك، ورقم (٦٨٧٢) عن السدي، وينظر الدر المنثور (٣٣/٢).

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٣/٢) وعزاه إلى ابن المنذر.

(٣) تقدم نحوه عن مجاهد.

(٤) أخرجه الطبري (٣٣٠/٦) (٦٨٦٠)، وابن أبي حاتم (٢/٢١٧) (٤٠٨) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٣/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد.

(٥) ينظر اللباب في علوم الكتاب (٥/١٧٢).

إني ما وضعت لا يصلح للوجه الذي جعلت .

والثاني: أن الإنسان إذا رأى شيئاً عجيباً قد ينطق بذلك، وإن كان يعلم أن غيره علم ما علم هو، وأنه رأى مثل ما رأى هو.

أو يحتمل أن طلبت ردها إلى منافعها إذا وضعت الأنتى؛ لما رأت الأنتى لا تصلح لذلك.

ويحتمل قولها: ﴿إِنِّي وَصَّعْتُهَا أُنْثَى﴾: التعريض لإجابة الله - تعالى - لها فيما قصدت من طاعته بالنذور<sup>(١)</sup> إن لم تكن صلحت لما قصدت، وقد أجيبت في ذلك بقوله: ﴿فَنَقَّبَلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾ نحو ما يتقبل لو كان ذكراً في الاختيار والإكرام، وجعلها خير نساء العالمين.

وقوله: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾. اختلف فيه: قيل: إن ذلك قولها، قالت: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾ على إثر قولها: ﴿إِنِّي وَصَّعْتُهَا أُنْثَى﴾<sup>(٢)</sup>؛ لما تحتاج الأنتى إلى فضل حفظ وتعاهد، والقيام بأسبابها ما لا يحتاج الذكر.

وقيل: إن ذلك قول قاله - عز وجل - لما قالت: ﴿إِنِّي وَصَّعْتُهَا أُنْثَى﴾، جواباً لها، ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾ فيما قصدت، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾.

فيه دليل [على]<sup>(٣)</sup> أن تسمية الأولاد إلى الأمهات في الإناث دون الآباء<sup>(٤)</sup>، ثم التجأت إلى الله تعالى، حيث أعادتها به - وذريتها - من الشيطان الرجيم.

وفيه دلالة أن الذكور يكونون من ذرية الإناث؛ لأنه لم يكن منها إلا عيسى، عليه السلام.

وقوله: ﴿فَنَقَّبَلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾.

يحتمل قوله: ﴿فَنَقَّبَلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾: أن أعادها وذريتها من الشيطان الرجيم على ما سألت.

(١) جمع نذر. وهو في اللغة: مشتق من الإنذار، وهو: الإبلاغ والإعلام بالأمر المخوف، كأن الناذر يعلم نفسه، ويوجب عليها قربة يتخوف الإثم من تركها. وهو في الاصطلاح: إيجاب عبادة في الذمة بشرط وبغير شرط. وقيل: هو: إيجاب عين الفعل المباح على نفسه تعظيماً لله تعالى.

ينظر: الصحاح (٢/٨٢٦) (نذر)، والقاموس المحيط ص(٤٣٤) (نذر)، وأنيس الفقهاء للشيخ قاسم القنوي (٣٠١)، والنظم المستعذب لابن بطال (١/٢٢١).

(٢) أخرجه الطبري (٦/٣٣٥) رقم (٦٨٨٢) عن السدي.

(٣) سقط من ب.

(٤) قال السيوطي في: «الإكليل»: في الآية دليل على جواز تسمية الأطفال يوم الولادة وأنه لا يتعين يوم السابع؛ لأنها إنما قالت هذا بأثر الوضع، كما فيه مشروعية التسمية للأم وأنها لا تختص بالأب.

ينظر: محاسن التأويل للقاسمي (٤/٩١).

ويحتمل أن جعلها تصلح للتحرير ولما جعلت، وإن كانت أنثى<sup>(١)</sup>.  
وقوله: ﴿وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾.

يحتمل - أيضًا - نباتًا حسنًا؛ أن لم يجعل للشيطان إليها سبيلاً.  
ويحتمل أن ربّاه تربية حسنة؛ أن لم يجعل رزقها وكفايتها بيد أحد من الخلق؛ بل هو  
الذي يتولى ذلك لما يبعث إليها من ألوان الرزق<sup>(٢)</sup>، كقوله: ﴿وَجَدَّ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾،  
وكقوله: ﴿وَهَزَىٰ إِلَيْكَ مِجْنَعَ النَّخْلَةِ سَلْقِطَ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِينًا﴾ [مريم: ٢٥].  
وقوله: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾.

فيه لغتان: إحداهما: بالتخفيف، والأخرى: بالتشديد؛ فمن قرأ بالتخفيف<sup>(٣)</sup>؛ فمعناه  
ضمّمها زكريّا إلى نفسه<sup>(٤)</sup>، ومن قرأ بالتشديد<sup>(٥)</sup>؛ فمعناه: أن الله - عز وجل - ضمّمها إلى  
زكريّا<sup>(٦)</sup>.

وقوله: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾.  
قيل: وجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء، وفاكهة الشتاء في الصيف<sup>(٧)</sup> - قال  
زكريّا: ﴿أَنَّىٰ لَكَ هَذَا﴾.  
قيل فيه بوجهين:

قيل: استخبار عن موضعه<sup>(٨)</sup>، أو كيف لك هذا، على الاستيصال<sup>(٩)</sup>؛ إنكارًا عليها  
واتهامًا؛ لما لا يدخل عليها غيره، ولا يقوم بكفايتها سواه، فوقع في قلبه أن أحدًا من

- (١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب (١٧٩/٥).
- (٢) روي مختصرًا عن ابن جريج، أخرجه الطبري (٣٤٥/٦) (٦٩٠١)، وقيل: يجعل ذريتها من كبار الأنبياء. ينظر: محاسن التأويل للقاسمي (٩٢/٤) ..
- (٣) قرأ بالتخفيف ابن عامر وابن كثير وأبو عمرو ونافع من السبعة.  
ينظر: السبعة لابن مجاهد (٢٠٤)، الحجة لابن خالويه (ص: ١٦١)، شرح الطيبة للنويري (١٥٢/١ - ١٥٤)، إتحاف فضلاء البشر للبنا (٤٧٥/١ - ٤٧٦).
- (٤) أخرجه الطبري (٣٤٩/٦) (٦٩٠٣) عن الربيع، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٥/٢) وعزاه للطبري.
- (٥) قرأ بالتشديد الكوفيون: عاصم وحمزة والكسائي. ينظر: المصادر السابقة.
- (٦) ينظر: معاني القراءات لأبي منصور الأزهري (٢٥٢/١).
- (٧) أخرجه الطبري (٣٥٦/٦) (٦٩٣٣) عن ابن عباس، وأخرجه برقم (٦٩٢٠ - ٦٩٢٣) عن الضحاك، وأخرجه برقم (٦٩٢٧) عن مجاهد، وكذا ابن أبي حاتم (٢٢٧/٢) (٤٣٥)، وأخرجه برقم (٦٩٢٨) عن قتادة، وبرقم (٦٩٣٠) عن الربيع، وبرقم (٦٩٣١) عن السدي. وينظر: الدر المنثور (٣٦/٢).
- (٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٣٠/٢) (٤٤٦، ٤٤٧) عن أبي مالك والضحاك وذكرهما السيوطي في «الدر المنثور» (٣٦/٢) وعزاهما إلى ابن أبي حاتم.
- (٩) الاستيصال: أي: طلب الإخبار عن الصفة. ينظر: تاج العروس (٤٥٩/٢٤) (وصف).

البشر يأتيها بذلك .

وقيل: إنه قال ذلك؛ تعجباً منه لذلك لما رأى من الفاكهة والطعام في غير حينه غير متغير<sup>(١)</sup>؛ فقال: ﴿أَنْ لَّوِ هَذَا﴾؛ تعجباً منه لذلك .  
ثم قالت: ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُرْزِقُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ يَغْيِرِ حِسَابٍ﴾ .  
أي: يرزق من حيث لا يحتسب .

**قوله تعالى:** ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٣٨﴾ فَناداهُ الْمَلَكُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٣٩﴾ قَالَ رَبِّ أَنْ يَكُونَ لِي عِلْمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿٤٠﴾ قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا وَادَّكُرَ رَبِّكَ كَثِيرًا وَسَتِخِ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ﴿٤١﴾﴾  
وقوله: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ .

قيل: فعند ذلك دعا زكريا ربه لما كانت نفسه الخاشية تحدث بالولدان تهب له، لكنه لم يدعو لما رأى نفسه متغيرة عن الحال التي يطمع منها الولد، فرأى أن السؤال في مثل ذلك لا يصلح؛ فلما رأى عندها فاكهة الصيف في الشتاء، وفاكهة الشتاء في الصيف غير متغيرة عن حالها - علم عند ذلك أن السؤال يصلح، وأنه يجاب للدعاء في غير حينه، فذلك معنى قوله: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ﴾<sup>(٢)</sup>، والله أعلم .

ويحتمل أنه لما رأى ما أكرمت امرأة عمران في قبول دعوتها وتبليغ ابنتها في الكرامة المبلغ الذي رأى فيها مما لعل أطماع الأنفس لا تبلغ ذلك - دعا الله - جل جلاله - أن يكرمه ممن يبقى له الأثر فيه والذكر، وإن كانت تلك الحال حال لا تطمع الأنفس فيما رغب - عليه السلام - مع ما كان يعلم قدرة الله - تعالى - على ما يشاء<sup>(٣)</sup> من غير أن كان يحس على طلب الإكرام بكل ما يبلغه قدره، حتى رأى ما هو في الأعجوبة قريب مما كانت<sup>(٤)</sup> نفسه تتمنى، والله أعلم بالمعنى الذي سأل .

وقوله: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ .

(١) أخرجه الطبري (٣٥٨/٦) (٦٩٣٧ ، ٦٩٣٨) عن الربيع وعن بعض أهل العلم .  
(٢) أخرجه الطبري (٣٦٠/٦) (٦٩٤١) عن ابن عباس بنحوه وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٣٦) ، وأخرجه الطبري برقم (٦٩٤٠) عن السدي أيضاً، وذكره السيوطي بنحوه في «الدر المنثور» (٢/٣٦ - ٣٧) عن الحسن . وعزاه إلى إسحاق بن بشر وابن عساكر .

(٣) في ب: شاء .

(٤) في ب: كان .

أي: مجيب الدعاء.

وقوله: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحْرَابِ﴾.

دل هذا أن المحراب هو موضع الصلاة<sup>(١)</sup>.

﴿أَنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكَ بِحَسَنٍ﴾.

فيه دلالة لقول أصحابنا - رحمهم الله - أن الرجل إذا حلف ألا يبشر فلانًا فأرسل إليه غيره يبشره - حث في يمينه<sup>(٢)</sup>؛ لأنه هو البشير، وإن كان المؤدي غيره؛ ألا ترى أن البشارة - ههنا - أضيفت إلى الله - تعالى - فكان هو البشير؛ فكذلك هذا.

وقوله: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ﴾.

﴿بِكَلِمَةٍ﴾ قيل: عيسى - عليه السلام - كان بكلمة من الله<sup>(٣)</sup>، فيحیی صدقه برسالته.

وقيل: أول من صدق عيسى - يحيى بن زكريا<sup>(٤)</sup>، ولهذا وقع على النصراري شبهه؛ حيث قالوا: عيسى ابن الله، بقوله: ﴿بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ﴾، ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] ظنوا أنه في معنى «فيه»؛ لكن ذلك إنما يذكر إكرامًا لهم وإجلالًا، ولا يوجب ذلك ما قالوا؛ ألا ترى أن الله - عز وجل - قال: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نَّعَمَةٍ فَيَنْقُصُوا اللَّهَ﴾ [النحل: ٥٣] ونحو ذلك، لم يكن فيه أن النعمة منه في شيء؛ فعلى ذلك الأول<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿وَسَيِّدًا﴾:

قيل: سيّدًا في العلم والعبادة<sup>(٦)</sup>.

وقيل: السيد: الحكيم ههنا<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٧/٢) وعزاه إلى ابن المنذر عن السدي.

(٢) ينظر: الفتاوى الهندية للجنة من العلماء برئاسة نظام الدين البلخي (١٠٣/٢)، وفتح القدير للكمال ابن الهمام (١٤٤/٥)، البحر الرائق لابن نجيم (٣٦٢/٤)، رد المحتار (٧٩٢/٣).

(٣) أخرجه الطبري (٣٧٣/٦) (٦٩٦١)، وابن أبي حاتم (٢٣٥/٢) (٤٥٩) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٨/٢) وزاد نسبه إلى الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر. وأخرجه الطبري (٦٩٥١) عن مجاهد، ويرقم (٦٩٦٥) عن الحسن، ويرقم (٦٩٥٦) عن قتادة. وينظر: «الدر المنثور» (٣٨/٢).

(٤) أخرجه الطبري (٦٩٦٠) عن الضحّاك، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٨/٢) وزاد نسبه إلى ابن المنذر.

(٥) وقال أبو عبيد: معنى «بكلمة من الله»: بكتاب من الله.

والعرب تقول: أنشدني كلمة: أي قصيدة.

ينظر: تفسير القرطبي (٢٩/٤)، ثم قال القرطبي معقبًا: وقيل غير هذا من الأقوال، والقول

الأول أشهر، وعليه من العلماء الأكثر.

(٦) أخرجه الطبري (٣٧٤/٦) (٦٩٦٦، ٦٩٦٧) عن قتادة.

(٧) الذي روي عن ابن عباس وغيره: حليمًا تقياً. أخرجه الطبري (٣٧٦/٦) (٦٩٧٨)، وابن أبي حاتم =

وقيل: السيد: الذي يطيع ربه ولا يعصيه، فكذلك كان صلوات الله عليه<sup>(١)</sup>.

وقيل: السيد: الحسن الخلق<sup>(٢)</sup>.

وقيل: السيد: التقى<sup>(٣)</sup>.

وقيل: اشتق يحيى من أسماء الله - تعالى - من: «حي»، والله - عز وجل - هو الذي سماه يحيى؛ وكذلك عيسى - روح الله - هو الذي سماه مسيحًا؛ بقوله: ﴿يَبَشِّرْهُ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٤٥] وذلك إكرامًا لهم وإجلالًا، على ما سمي إبراهيم: خليل الله، ومحمد: حبيب الله، وموسى: كليم الله؛ إكرامًا لهم وإجلالًا؛ فكذلك الأول.

وجائز أن يكون «يحيى» بما حى به الدين.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿يَبْحِي﴾: قيل: سماه به؛ لما حى به الدين والمروءة، أو حى به العلم والحكمة، أو حى به الأخلاق الفاضلة، والأفعال المرضية؛ ولهذا - والله أعلم - سمي سيّدًا؛ لأن السؤدد<sup>(٤)</sup> في الخلق يكتسب بهذا النوع من الأحوال<sup>(٥)</sup>.

وسمي مسيحًا بما مسح بالبركة، أو يبارك في كل شيء يمسه بيده؛ نحو أن يبرأ به ويحيى، والله أعلم.

وحقيقة السؤدد أنه يكتسب بالأخلاق الحسنة، والأفعال المرضية، وجائز أن يكون - عليه السلام - جمعهما فيه؛ فسمي به، والله أعلم.

والأصل في هذا ونحوه: أن الأسماء إن جعلت للمعارف، ليعلم بها المقصود - فالكف عن التكلف في المعنى الذي له سموا له أسلم، وإن كان في الجملة يختار ما يحسن منه في الأسماع، دون ما يقبح على المقال، أو على الرغبة في ذكره على ما يختار

= (٢/٢٣٨) (٤٦٩) عن ابن عباس، وأخرجه الطبري (٦٩٧٤)، والخراطي في «مكارم الأخلاق» (ص ٦٠ - ٦١) عن الضحاك، وينظر تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٩ - ٤٧٦).

(١) ذكره ابن عادل في اللباب في علوم الكتاب (١٩٨/٥) ونسبه لسعيد بن جبير.  
(٢) أخرجه الخراطي في «مكارم الأخلاق» (ص ٦٠) عن الضحاك، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٩/٢) وزاد نسبه إلى أحمد في «الزهد».

(٣) تقدم عن ابن عباس وغيره.

(٤) أصحاب السؤدد: هم أصحاب المجد والشرف.

ينظر: تاج العروس (٢٢٥/٨) (سود).

(٥) قال القاسمي: لفظ «يحيى» معرب عن يوحنا اسمه في العبرانية، ومعنى يوحنا: نعمة الرب.

ينظر: محاسن التأويل (٩٥/٤).



من كل شيء، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَحَصُورًا﴾:

قيل: الحصور: الذي لا ماء له ولا شهوة<sup>(١)</sup>.

وقيل: هو المأخوذ عن النساء، والممنوع منهن<sup>(٢)</sup>.

وقيل: هو الذي لا يشتهي النساء<sup>(٣)</sup>.

وكله واحد<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

﴿وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾:

ذكر أنه من الصالحين، وإن كان كل نبي لا يكون إلا صالحًا؛ على ما سمي كل نبي صديقًا، وإن كان لا يكون إلا صديقًا، ووجه ذكره صالحًا: أنه كان يتحقق فيه ذلك؛ لأن غيره من الخلق، وإن كان يستحق ذلك الاسم - إنما يستحق بجهة، والأنبياء - عليهم السلام - يتحقق ذلك فيهم من الوجوه كلها.

والثاني: دعاء أن يلحق بالصالحين في الآخرة، والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله -: ما ذكر في كل نبي أنه كان من الصالحين - يخرج على أوجه: على جميع الصلاح، وعلى البشارة لهم في الآخرة أنهم يلحقون بأهل الصلاح، وعلى أنهم منهم؛ لولا النبوة؛ ليعلم أن النبوة إنما تختار في الدين لمن تم لهم وصف الصلاح، وعلى الوصف به أنهم كذلك على ألسن الناس، وأن الذين ردوا عليهم - ردوا

(١) أخرجه الطبري (٣٧٩/٦) (٦٩٩٧)، وابن أبي حاتم (٢٤٦/٢) (٤٩٣) عن ابن عباس بلفظ:

الحصور الذي لا ينزل الماء. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٩/٢) وزاد نسبه إلى أحمد في «الزهد» وابن المنذر. وأخرجه الطبري (٦٩٩٢، ٦٩٩١) وابن أبي حاتم (٤٩٤) عن الضحاك.

(٢) وهو قول ابن عباس وابن مسعود وسعيد بن جبيرة وأبي صالح وأحد قولي الضحاك وعكرمة ومجاهد وعطية وجابر بن زيد وآثارهم عند الطبري (٦/٣٧٧-٣٨٠) (٦٩٨٠ - ٧٠٠٠)، وابن أبي حاتم (٢٤٣-٢٤٥) (٤٨٤ - ٤٩٢)، وينظر: «الدر المنثور» (٣٩/٢).

(٣) هو بالمعنى السابق.

(٤) وقيل: الحصور: العنين الذي لا ذكر له يتأتى له به النكاح ولا ينزل. وقيل معناه: الحابس نفسه عن معاصي الله، عز وجل. ينظر: تفسير القرطبي (١٥/٤)، وقد ساق قبل هذا تفسيرين للحصور: الأول: لا يأتي النساء؛ كأنه ممنوع مما يكون في الرجال. والثاني: هو الذي يكف عن النساء ولا يقربهن مع القدرة.

ثم قال: وهذا أصح الأقوال لوجهين:

أحدهما: أنه مدح وثناء عليه، والثناء إنما يكون عن الفعل المكتسب دون الجبلة في الغالب. الثاني: أن «فعلولا» في اللغة من صبغ الفاعلين...؛ فالمعنى أنه يحصر نفسه عن الشهوات، ولعل هذا كان شرعه، فأما شرعنا فالنكاح كما تقدم.

بعد علمهم بصلاحتهم، أو على الوصف به كالوصف بالصدِّيق، وإن كان كل نبي كذلك؛ مع ما لعل لذلك حد عند الله؛ لذلك<sup>(١)</sup> أراد لم يكن أطلع غيره عليه، والله أعلم. وجائز أن يكون «يحيى» بما حيى به الأخلاق المحمودة، والأفعال المرضية؛ ولذلك سمى سيِّداً؛ وجملته أن الله أن يسمي من شاء بما شاء، وليس لنا تكلف طلب المعنى، فيما سمى الله الجواهر به؛ إذ الأسماء للتعريف، لكن يختار الأسماء الحسنة في السمع على التفاؤل، والله أعلم.

وقوله: وروح الله وكلمته - كقوله: خليل الله وحيبته، وذبيح الله، وكليم الله، ليس على توهم معنى يزيل معنى الخلقة، ويوجب معنى الربوبية أو النبوة، وذلك على ما قيل: من بيوت الله، وعلى ما قيل لدينه: نور الله، وقيل لفرائضه: حدود الله، لا على معنى يخرج عن جملة خلقه؛ بل على تخصيص لذلك في الفضل على أشكاله، وذلك كما قال لمحمد ﷺ: ﴿وَأَمَّا يَنْعَمَ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]، وقال في الجملة: ﴿وَمَا يَكُم مِّنْ يَنْعَمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣] لا على ما توهمته النصارى في المسيح<sup>(٢)</sup>، فمثله الأول، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾<sup>(٣)</sup>:

بشارة ببقائه إلى أن يصير كهلاً.

وفيه وجه آخر: وهو أن في ذلك بيان أن كلامه في المهد كلام مختار؛ إذ ذلك وصف كلام الكهل<sup>(٤)</sup>؛ ليعلم أن قوله: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ [مريم: ٣٠] إلى آخره: إنما هو حقيقة الخضوع لله، والإنباء عنه، لا على خلقه؛ كتنطق الجوارح في الآخرة، والله أعلم. أو لتكون آية له دائمة؛ إذ لم يكن على ما عليه أمر البشر: من التغيير، على أن آيات الجوهريّة تزول عند الفناء، نحو العصا فيما تعود إلى حالها، واليد، ونحو ذلك؛ ليخص هو بنوع من الآيات الحسية بالدوام، ولا قوة إلا بالله.

(١) في ب: ذلك.

(٢) سيأتي الكلام على مذاهب النصارى في طبيعة المسيح بأوسع من هذا في سورة المائدة، عند قول الله - تعالى -: ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة﴾ [المائدة: ٧٢].

(٣) لا أدري ما المناسبة في ذكره هذه الآية هنا، والكلام ما زال متصلاً عن يحيى وزكريا - عليهما السلام - وهذه الآية عن عيسى بن مريم؟! وسيذكر المصنف هذه الآية في موضعها، وإن كان كلامه هناك أخصر مما هنا.

(٤) الكهل: الرجل إذا وخطه الشيب، ومن الرجال: الذي جاوز الثلاثين وخطه الشيب.

ينظر: اللسان (٣٩٤٧/٥) (كهل).

﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ﴾ الآية.

يحمل هذا الكلام وجوها:

أحدها: على الإنكار، أي: لا يكون، لكن ههنا لا يحتمل؛ لأنه كان أعلم بالله وقدرته أن ينطق به، أو يخطر بباله.

والثاني: ﴿أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾ أي: كيف وجهه وسببه، وكذلك قوله: ﴿أَنَّى لَدَى هَذَا﴾، وقوله: ﴿أَنَّى يُتَى بِهِ هَذَا اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩]، ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمَلَكُ عَلِيًّا﴾ [البقرة: ٢٤٧] أي: كيف وجهه وما سببه.

والثالث: ﴿أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾ في الحال التي أنا عليها، أو أردت إلى الشباب؛ فيكون لي الولد<sup>(١)</sup>.

هذان الوجهان يحتملان، وأما الأول: فإنه لا يحتمل.

وقوله: ﴿وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَأَمْرَاتِي عَاقِرٌ﴾

وذكر في سورة مريم: ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ [مريم: ٨]: ذكر على التقديم والتأخير.

[وكذلك قوله: ﴿ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا﴾ أو ﴿ثَلَاثَ لَيَالٍ﴾ [مريم: ١٠] والقصة واحدة؛ ذكر على التقديم والتأخير<sup>(٢)</sup>، وعلى اختلاف الألفاظ واللسان؛ دل أنه ليس على الخلق حفظ اللفظ واللسان<sup>(٣)</sup>؛ وإنما عليهم حفظ المعاني المدرجة المودعة فيها، وبالله التوفيق، ويعلم أنه لم يكن على كلا القولين، ولم يكن بهذا اللسان.

وقوله: ﴿قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾، وقوله: ﴿كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ﴾ [مريم: ٩] وإن اختلف في اللسان.

وقوله: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً﴾:

طلب من ربه آية؛ لما لعله لم يعرف أن تلك البشارة بشارة الملائكة، أو وساوس؛ فطلب آية ليعرف أن تلك البشارة بشارة الملائكة من الله - عز وجل - لا بشارة إبليس؛ لأنه لا يقدر أن يفعله في الآية؛ لأن فيها تغير الخلقة والجوهر، وهم لا يقدرون [على]<sup>(٤)</sup>

(١) وقيل: إنه سأل هل يكون له الولد من امرأته العاقرة أو من غيرها؟

وقيل: المعنى: بأي منزلة استوجب هذا وأنا وامراتي على هذه الحال؟ على وجه التواضع.

ينظر: تفسير القرطبي (٤/٥١).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) في ب: اللسان.

(٤) سقط من ب.

ذلك، ولعلمهم يقدرّون على الافتعال في البشارة؛ ألا ترى أن إبراهيم - صلوات الله على نبيتنا وعليه - لما نزل به الملائكة لم يعرفهم بالكلام وهابوه، حتى قال: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُّكْرُونَ﴾ [الحجر: ٦٢]، حتى قالوا: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ قَوْمَ لُوطٍ﴾ [هود: ٧٠]، فذهب ذلك الروح منه بعد ما أخبروه أنهم ملائكة، رسل الله، أرسلهم إليه.

وقوله: ﴿قَالَ ءَايَتُكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا﴾

قال بعض أهل التفسير<sup>(١)</sup>: حبس لسانه عقوبة له بقوله: ﴿أَنْ يَكُونَ لِي عَلْمٌ وَقَدْ بَلَّغْتَنِي الْكِبْرُ﴾؛ لكن ذلك خطأ، والوجه فيه: منعه من تكليم الناس، ولم يمنعه عن الكلام في نفسه؛ ألا ترى أنه أمره أن يذكر ربّه، ويستبح بالعشى والإبكار؛ كقوله: ﴿وَأَذْكُرُ رَبِّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحُ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾!؟

ويحتمل أن يكون أراه آية في نفسه من نوع ما كان سؤاله؛ إذ كان عن العلم بالولد في غير حينه، فأراه بمنع اللسان عن النطق، وأعلى أحوال الاحتمال؛ ليكون آية للأوّل. وقيل في قوله: ﴿أَجْعَلْ لِي ءَايَةً﴾: أنه طلب آية؛ لجهله بعلوق الولد، وجعلها ليعرف متى يأتيها؟<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿إِلَّا رَمَزًا﴾: قيل: الرّمز: هو تحريك الشفتين<sup>(٣)</sup>.

وقيل: هو الإيماء بشفتيه<sup>(٤)</sup>.

وقيل: هو الإشارة بالرأس<sup>(٥)</sup>.

وقيل: هو الإشارة باليد<sup>(٦)</sup>، والله أعلم بذلك<sup>(٧)</sup>.

(١) ورد عن قتادة: أنه عوقب بذلك لأنه سأل الآية بعدما شافهته الملائكة فبشرته بيحيى، أخرجه الطبري (٣٨٦/٦) (٧٠٠٥، ٧٠٠٦) وابن أبي حاتم (٢/٢٥٢) (٥٠٦)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤٠/٢) وزاد نسبه إلى ابن المنذر وعبد بن حميد، وهذا القول قاله أكثر المفسرين كما في تفسير القرطبي (٥٢/٤).

(٢) قاله أبو مسلم، وينظر: «اللباب في علوم الكتاب» (٥/٢٠٩).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢/٢٥٣) (٥٠٧) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤١/٢) وعزاه إلى ابن أبي حاتم.

(٤) أخرجه الطبري (٦/٣٨٩) (٧٠١١، ٧٠١٢) عن مجاهد، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٤١) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد.

(٥) أخرجه الطبري (٦/٣٨٩) (٧٠١٤) عن الضحاك، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤١/٢) وعزاه للطبري.

(٦) أخرجه الطبري (٦/٣٨٩) (٧٠١٥) عن ابن عباس.

(٧) قال السيوطي في «الإكليل»: في الآية الحث على ذكر الله - تعالى - وهو من شعب الإيمان. قال محمد بن كعب: لو رخص الله لأحد في ترك الذكر لرخص - زكريا؛ لأنه منعه من الكلام وأمره

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْفَاكِ عَلَيَّ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴿٤٢﴾ يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَبِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَقْلَمُهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَتِ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾﴾

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ﴾:

قال أهل التفسير<sup>(١)</sup>: هو جبريل - عليه السلام - لكن ذلك لا يعلم إلا بالخبر، فإن صبح الخبر - فهو كذلك، وإلا لم يقل<sup>(٢)</sup> من كان من الملائكة قال ذلك.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ﴾: أن صفاها لعبادة نفسه، وخصها له، ما لم يكن ذلك لأحد من النساء؛ فيكون ذلك صفوتها<sup>(٣)</sup>.

وقيل: اصطفاها بولادة عيسى - عليه السلام - إذ أخرج منها نبيا مباركا تقيا، على خلاف ولادة البشر<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿وَطَهَّرَكِ﴾:

قيل: من الآثام والفواحش<sup>(٥)</sup>.

وقيل: وطهرتك من مس الذكور، وما قذفت به<sup>(٦)</sup>.

= بالذكر. أخرجه ابن أبي حاتم.

ينظر: محاسن التأويل (٩٦/٤).

(١) ينظر: اللباب لابن عادل (٢١٤/٥).

(٢) في ب: نقل.

(٣) قيل: المراد بالاصطفاء الأول أمور:

أحدها: أنه - تعالى - قبل تحريرها - مع كونها أنثى - ولم يحصل هذا لغيرها.

وثانيها: قال الحسن: إن أمها لما وضعتها ما غذتها طرفة عين، بل ألقتها إلى زكريا، فكان رزقها يأتيها من الجنة.

وثالثها: أنه - تعالى - فرغها لعبادته، وكفاها أمر رزقها.

ورابعها: أنه - تعالى - أسمعها كلام الملائكة شفاها، ولم يتفق ذلك لأنثى غيرها. ينظر:

«اللباب في علوم الكتاب» (٢١٥/٥).

(٤) ينظر: «اللباب» (٢١٥/٥)، وقال السيوطي في «الإكليل»: استدلل بهذه الآية من قال بنبوته مريم.

ينظر: محاسن التأويل للقاسمي (٩٧/٤).

(٥) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤٣/٢) عن ابن عباس وعزاه إلى إسحاق بن بشر وابن عساكر.

(٦) ينظر: «اللباب في علوم الكتاب» (٢١٥/٥)، وقيل: من الكفر، قاله مجاهد والحسن كما في تفسير

القرطبي (٥٣/٤).

﴿وَأَمَّا طِفْلَكَ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾:

هو ما ذكرنا من صفوتها؛ إذ جعلها لعبادة نفسه خالصًا، أو ما قد ولدت من ولد من غير أب، على خلاف سائر البشر.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَذُرُونَ مَا هَذِهِ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ: حَدِيجَةُ، وَقَاطِمَةُ، وَمَرْيَمُ، وَأَسِيَةُ امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ»<sup>(١)</sup>. وكذلك روى أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ أَرْبَعٌ: مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَةُ بِنْتُ مُرَاجِمٍ، وَحَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَقَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿يَمْرَيْمُ أَقْنِي لِرَبِّكِ﴾:

يَحْتَمَلُ وَجْهَيْنِ:

الأمر بالقنوت: القيام، ثم الأمر بالسجود، أي: الصلاة، ثم الأمر بالركوع مع الراكعين؛ وهو الصلاة بجماعة؛ ففيه الأمر بالصلاة بالجماعة، على ما هو علينا؛ لأنه قال: ﴿وَأَذْكُرِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾؛ وعلى ذلك روي في الخبر: أنه سئل عن أفضل الصلاة؟ فقال: «طُولُ الْقُنُوتِ»<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل أنه الأمر بالركوع، ثم بالسجود؛ فيدل أن السجود - وإن كان مقدمًا ذكره على الركوع - فإنه ليس في تقديم ذكر شيء على شيء، ولا تأخير شيء عن شيء في الذكر دلالة وجوب الحكم كذلك.

وقيل: القنوت: هو الخضوع والطاعة<sup>(٤)</sup>؛ كقوله: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]

- (١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١٦٠/٣) من حديث ابن عباس وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
- (٢) أخرجه أحمد (١٣٥/٣)، والترمذي (٣٨٧٨)، وعبد الرزاق (٢٠٩١٩)، وأبو يعلى (٣٠٣٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٠/١)، وابن حبان (٦٩٥١، ٧٠٠٣)، والحاكم (١٥٧/٣)، وأبو نعيم في الحلية (٣٤٤/٢)، والبغوي في شرح السنة (٢٣٠/٧) من حديث أنس. وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.
- (٣) أخرجه مسلم (٥٢٠/١) كتاب صلاة المسافرين: باب أفضل الصلاة طول القنوت حديث (١٦٤)، ١٦٥ - ٧٥٦) والترمذي (٣٨٧)، وابن ماجه (١٤٢١)، وأحمد (٣٩١/٣)، والحميدي (١٢٧٦)، والبيهقي (٨/٣) من حديث جابر. وقال الترمذي: حسن صحيح.
- (٤) ورد هذا مرفوعًا من حديث أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ قال: «كل حرف من القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة». أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٦١/٢) (٥٣١) من طريق دراج أبي السمع عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري به. وإسناده ضعيف؛ لضعف هذه الرواية. وقال ابن كثير (١٦١/١) ورفع هذا الحديث منكر وقد يكون من كلام الصحابي أو من دونه.

أي: خاضعين مطيعين<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: كيف أمرت بالركوع مع الراكعين؟! قيل: كانوا - والله أعلم - ذوى قرابة منها ورحم؛ ألا ترى أنهم كيف اختصموا في ضمها وإمسакها، حتى أراد كل واحد منهم ضمها إلى نفسه، وأنه الأحق بذلك؟! دل أن بينهم وبينها رحمًا وقرابة. وقيل في قوله: ﴿أَتُنْتَبِئُ﴾: أي: أطيلي الركوع في الصلاة<sup>(٢)</sup> والله أعلم. قال الشيخ - رحمه الله -: يحتمل ﴿مَعَ الرَّكْعَيْنِ﴾: أي: ممن يركع ويخضع له بالعبادة، لا على الاجتماع - والله أعلم - كيف كان الأمر في ذلك؟. وقوله: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾: أي: من أخبار الغيب لم تشهد أنت يا محمّد ولم تحضر، بل نحن أخبرناك وذكرناك عن ذلك. ثم في ذلك وجوه الدلالة:

أحدها: أراد أن يخبره عن صفوة هؤلاء وصنيعهم؛ ليكون على علم من ذلك. والثاني: دلالة إثبات رسالته؛ لأنه أخبر على ما كان من غير أن اختلف إلى أحد، أو أعلمه أحد من البشر على علم منهم ذلك؛ دل أنه إنما علم ذلك بالله عز وجل. والثالث: أن يتأمل وجه الصفوة لهم؛ أنهم بما نالوه؛ فيجتهدوا في ذلك، والله أعلم. وفي ذلك تأخير البيان عن وقت الحاجة إلى أن ظهر ذلك بإلقاء الأقلام. وقوله: ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَفْلَهُمْ أَقْلَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيماً﴾ الآية. قيل: إنهم ألقوا أقلامهم على جرية الماء، فذهبت الأقلام كلها مع الجرية؛ إلا قلم زكريا؛ فإنه وقف على وجه الماء<sup>(٣)</sup>.

وقيل: طرحوا أقلامهم في الماء، وكان من شرطهم أن من صعد قلمه عاليًا<sup>(٤)</sup> مع الجرية، فهو أحق بها، ومن سفل قلمه مع الجرية فهو المقروع، فصعد قلم زكريا، وتسفلت أقلامهم؛ فعند ذلك ضمها زكريا إلى نفسه<sup>(٥)</sup>.

(١) تقدم في سورة البقرة الآية (٢٣٨).

(٢) أخرجه الطبري (٤٠٢/٦) (٧٠٣٩، ٧٠٤٠) عن مجاهد وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤٣/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٦/٢) (٥٤٤) عن عكرمة، ويرقم (٥٤٨). وينظر: «الدر المنثور» (٤٣/٢)، وأخرجه أيضًا الطبري (٦٩٠٢، ٦٩٠٣) عنهما، وينظر: الوسيط للواحدي (٤٣٦/١ - ٤٣٧).

(٤) في ب: مغالبا به.

(٥) ينظر: المصادر السابق ذكرها.

ثم من الناس من احتج بجواز القرعة<sup>(١)</sup> والعمل بها - بهذه الآية<sup>(٢)</sup>؛ حيث ضمها زكريا - مريم - إلى نفسه، لما خرجت القرعة له؛ لكن القرعة في الأنبياء لتبيين الأحق من غيره؛ لوجهين:

لحق الوحي.

والثاني: لظهور إعلام في نفس القرعة؛ ما يعلم أنه كان بالله ذلك لا بنفسه؛ كارتفاع القلم على الماء، ومثل ذلك لا يكون للقلم، والمحق من المبطل، وفيما بين سائر الخلق؛ لدفعهم التهم؛ فهي لا تدفع أبداً.

ويحتمل استعمال القرعة فيها لتطبيب الأنفس بذلك، أو علموا ذلك بالوحي، فليس اليوم وحي؛ لذلك بطل الاستدلال لجواز العمل بالقرعة اليوم، والله أعلم. أو كان ذلك آية، والآية لا يقاس<sup>(٣)</sup> عليها غيرها؛ نحو: قبول قول قتيل بني إسرائيل -

(١) قرع يقرع: من باب قطع يقطع، وجمع يجمع، ومعناه: الطرق والضرب؛ وذلك لأن إجراء القرعة كان في المعتاد يجرى بطرق السهام أو ما يشبهها وضربها ليخرج السهم الفائز منها بالقرعة، وقد تسمى بالسهممة عند بعض الفقهاء مثل ابن رشد.

ينظر: القاموس المحيط (ص: ٦٧٤، ٦٧٥) (قرع)، أساس البلاغة للزمخشري (٢/٢٤٥) (قرع)، بداية المجتهد لابن رشد (٢/٢٦٧).

أما القرعة كدليل إثبات فقد نفاها أبو حنيفة ومالك وأخذ بها الإمام الشافعي وأحمد وابن حزم. ينظر: فتح القدير لابن الهمام (٢/٥١٩)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٢/٣٤٣)، الأم للشافعي (٥/٩٩)، المهذب للشيرازي (٢/٣٠٨)، كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي (٤/٢٢٩)، والمحلى لابن حزم الظاهري (٥/٤٣٦ - ٤٣٧).

(٢) وواضح أن هذا الاستدلال بهذه الآية المباركة قائم على مبدأ أصولي مهم، وهو: أن شريعة من قبلنا تعتبر شريعة لنا ما لم يرد في شريعتنا ما ينسخها، ولم يرد عندنا في الإسلام نهي صريح صحيح عن القرعة فتبقى مشروعيتها في الشرائع السابقة قائمة لدينا. وقد أشار الله عز وجل - إلى هؤلاء الرسل السابقين، فقال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَلْتَدَةُ﴾ [الأنعام: ٩٠]، ولكن هذا المبدأ الأصولي لم يسلم من مخالفة بعض العلماء له وجدالهم فيه، لكننا نجد الدليل بل الأدلة الواضحة القوية على مشروعية الاقتراع والقرعة في صحيح السنة النبوية، بل إن الإمام البخاري قد عقد باباً خاصاً، بعنوان: باب القرعة في المشكلات. راجع: البخاري (٥/٦٢٩ - مع فتح الباري).

(٣) القياس لغة: هو التقدير والمساواة.

واصطلاحاً: إثبات مثل حكم معلوم في معلوم آخر لاشتراكهما في علة الحكم عند المثبت. واتفق العلماء على أن القياس حجة في الأمور الدنيوية، واختلفوا في الشرعية، فذهب الجمهور إلى وجوب العمل بالقياس شرعاً، وذهب الشاشي من الشافعية وأبو الحسين البصري من المعتزلة إلى أن العقل قد دل على ذلك. وقال القاشاني والنهراواني: يجب العمل به في صورتين: إحداهما: أن تكون علة الأصل منصوصة إما بصريح اللفظ أو بالإيماء إليها. والثانية: أن يكون الفرع بالحكم أولى من الأصل كقياس الضرب على التأفف.

وأكثر داود الظاهري التعبد به شرعاً، وإن كان جائزاً عقلاً، وذهب إلى أنه يستحيل التعبد =



آية، ليس به معتبر في جواز قول قتيل آخر قبل الموت.

وقوله: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ﴾:

يحتمل: ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾: أن قال: «كن» - فكان من غير أب ولا سبب، وسائر البشر لم يكونوا إلا بالآباء والأسباب: من النطفة، ثم من العلقة، ثم من مضغة مخلقة على ما وصف - عز وجل - في كتابه<sup>(١)</sup>، وكان أمر عيسى - عليه السلام - على خلاف ذلك. ويحتمل ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾: ما ذكر أنه كلم الناس في المهد: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابَ﴾ الآية [مريم: ٣٠]. وذلك مما خص به عيسى، وهو بكلمة من الله قال ذلك.

فإن قيل: ما معنى قوله: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾؛ والكهل: مما يكلم الناس؟ قيل: لأن كلامه في المهد آية، والآية لا تدوم؛ كقوله: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ﴾ الآية [النور: ٢٤]، وإنما يكون ذلك مرة لا أنها تشهد وتنطق أبداً، فأخبر أن تكليمه الناس في المهد - وإن كانت آية - فإنه ليس بالذي لا يدوم، ولا يكون إلا مرة<sup>(٢)</sup>. والثاني: أمن من الله لمريم، وبشارة لها عن وفاته إلى وقت كهولته، والله أعلم. وقوله: ﴿اسْمُهُ الْمَسِيحُ﴾.

قال ابن عباس - رضي الله عنه - : «المسيح: المبارك»، أي: مسح بالبركة<sup>(٣)</sup>.

وقيل: سمي مسيحاً؛ لأنه كان يمسح عين الأعمى والأعور فيصير<sup>(٤)</sup>.

وقيل: المسيح: العظيم؛ لكته - والله أعلم - بلسانهم؛ فيسأل: ما المسيح بلسانهم. وقوله: ﴿وَجِهَا فِي الدُّنْيَا﴾: بالمنزلة، ومكيناً في الآخرة، ﴿وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ في الدرجة

= بالقياس عقلاً، وهو رأي النظام والشيعة.

ينظر: لسان العرب (٣٧٩٣/٥) (قيس)، نهاية السؤل للإسنوي (٢/٤)، البحر المحيط

للزركشي (٥/٥)، الإبهاج لابن السبكي (٣/٣)، الآيات البيئات لابن قاسم العبادي (٢/٤).

(١) قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ \* ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ \* ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْلًا فَكَسَوْنَا الْعِظْلَ لَحْمًا ثُمَّ أُنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٢ - ١٤].

(٢) إذا كانت العادة أن من تكلم في المهد لم يعش.

ينظر: القرطبي (٥٨/٤). وقد نقل القرطبي قول أبي العباس: كلمهم في المهد حين برأ أمه

فقال: إني عبد الله الآية [مريم: ٣٠] الآية وأما كلامه وهو كهل فإذا أنزله الله تعالى من السماء أنزله على صورة ابن ثلاثين سنة - وهو الكهل - فيقول لهم: ﴿إني عبد الله﴾ كما قال في المهد.

(٣) أخرجه الطبري (٤١٤/٦) (٧٠٦٦) عن سعيد بن جبير، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤٥/٢) وعزاه للطبري.

وينظر: تفسير البغوي (٣٠١/١)، وتفسير الرازي (٤٤/٨).

(٤) ينظر: الوسيط (٤٣٧/١)، وتفسير الرازي (٤٩/٨)، والبحر المحيط (٤٦٠/٢)، وغرائب

النيسابوري (١٩٨/٣).

والرفعة، ومن كان وجيهاً في الدنيا والآخرة فهو مقرب فيهما.

وقوله: ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾:

عرفت مريم أن الولد يكون بمسّ البشر، وعلمت - أيضاً - أنها لا تتزوج، ولا يمستها بشر أبداً؛ لأنها قالت: ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾ فإن لم يكن مسها أحد قبل ذلك، فلعله يمستها في حادث الوقت؛ فيكون لها منه الولد، فلما لم يقل لها يمسسك؛ ولكن قال: ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ دل ذلك أنها علمت أنها لا تتزوج أبداً؛ لأنها كانت محررة لله، مخلصه له في العبادة، والله أعلم.

ويحتمل قوله: ﴿أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ﴾

أي: من أي وجه يكون لي ولد بالهبة؛ لأنها بشرت أن يهب لها ولداً، فقالت: من أي وجه يكون لي ولد بالهبة، ﴿وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾؟

ثم قال: ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ تأويله: ما ذكر في سورة مريم حيث قالت: ﴿أَنَّى يَكُونُ لِي عَلِيمٌ﴾ الآية [مريم: ٢٠] الآية، ثم قال: ﴿كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَى هَيْنٍ﴾ [مريم: ٢١] أي: خلق الخلق على هين: بأب، وبغير أب، وبمسّ بشر، وبغير مسّ<sup>(١)</sup>، [وبسبب، وبغير سبب؛ على ما خلق آدم بغير أب ولا أم؛ فعلى ذلك يخلق بتوالد بعض من بعض، وبغير توالد بعض من بعض]<sup>(٢)</sup>؛ كخلق الليل والنهار، يخلق بلا توالد أحدهما من الآخر؛ فكذلك يخلق لك ولداً من غير أب ولا مسّ بشر، وبالله الحول والقوة.

وقوله: ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾:

أي: إذا قضى أمراً بتكوين أحد، أو بتكوين - فإنما يقول له: كن، لا يثقل عليه، ولا يصعب خلق الخلق وتكوينهم؛ كقوله: ﴿مَا خَلَقْنَاكُمْ إِلَّا كَفَافٍ وَّجِدَةً﴾ [لقمان: ٢٨] أي: خلق الخلق كلهم ابتداء، وبعثهم بعد الموت - كخلق نفس واحدة؛ أن يقول: ﴿كُن فَيَكُونُ﴾؛ وإنما يثقل ذلك على الخلق ويصعب؛ لموانع تمنعهم وأشغال تشغلهم، فأما الله - سبحانه وتعالى - عن أن يشغله شغل، أو يمنعه مانع، أو يحجب عليه حجاب.

وقوله: ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾:

ذكر - والله أعلم - هذا الحرف؛ لأنه ليس في كلام العرب حرف أو جزء منه يعبر فيفهم معناه، لا أن كان منه - عز وجل - كاف أو نون، أو حرف، أو هجاء، أو صفة

(١) في ب: مس بشر.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

يفهم ويعرف حقيقته، أو يوصف هو بمعنى من معاني [كلام] (١) الخلق أو صفاتهم، أو يكون لتكوينه وقت أو مدة أو حال، أو يكون تكوين بعد تكوين، على ما يكون من الخلق، إنما هو أوجز حرف يفهم معناه، بالعبارة إخبار منه - عز وجل - الخلق عن سرعة نفاذ أمره ومشيئته.

**قوله تعالى:** ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطَّيْرِ طَيْرًا فَنُفِخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُهُ الْأَكْمَةَ وَالْأَنْزَمَ وَأُمِّي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنثِيكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخُرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُم إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَأَجَلَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِبَيِّنَاتٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾﴾

وقوله: ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ﴾: بشارة منه لها - أيضًا - : أنه يعلمه الكتاب، ثم اختلف في ﴿الْكِتَابَ﴾؛ قيل: ﴿الْكِتَابَ﴾: الخط ههنا يخط بيده (٢)، ويحتمل ﴿الْكِتَابَ﴾: الكتاب نفسه: التوراة والإنجيل (٣)، ويحتمل ﴿الْكِتَابَ﴾: كتب النبيين (٤).  
﴿وَالْحِكْمَةَ﴾؛ قيل: الحكم بين الخلق، وقيل: الفقه، وقيل: الحلال والحرام (٥)، وقيل: السنة (٦).

﴿وَالْحِكْمَةَ﴾: هي الإصابة، وقد ذكرناه فيما تقدم (٧).  
وقوله: ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾: أي: [جعله رسولاً إلى بني إسرائيل] (٨)، وهذا - أيضًا - بشارة لها منه، وكان عيسى ﷺ من أوّل أمره إلى آخره آية؛ لأنه ولد من غير أب،

- (١) سقط من ب.
- (٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٦/٢) (٥٧٥) عن ابن عباس، وينظر: تفسير اللباب (٢٣٦/٥)، والوسيط (٤٣٨/١)، والدر المثور (٤٦/٢).
- (٣) وقيل: هو كتاب غير التوراة والإنجيل علمه الله - عز وجل - عيسى، عليه السلام. ينظر: تفسير القرطبي (٦٠٠/٤).
- (٤) ينظر: المصادر السابقة.
- (٥) ينظر: البحر المحيط (٤٨٤/٢).
- (٦) أخرجه الطبري (٤٢٣/٦) (٧٠٨٢، ٧٠٨١) عن قتادة، وينظر تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٨/٢) (٥٨٣). وأخرجه الطبري (٧٠٨٣)، عن ابن جريج، وأخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٠) عن الحسن وهو قول أبي مالك ومقاتل بن حيان وغيرهما وينظر تفسير ابن كثير (١٨٤/١)، وقيل: تهذيب الأخلاق. ينظر: محاسن التأويل للقاسمي (١٠٢/٤).
- (٧) تقدم في سورة البقرة، الآية (١٢٩).
- (٨) سقط من ب.

على خلاف ما كان سائر البشر، يكلم الناس في المهد، وأقرّ بالعبودية له، ولم يكن لأحد من البشر ذلك، وإبراء الأكمه والأبرص<sup>(١)</sup>، وإحياء الموتى<sup>(٢)</sup>، وأنباء ما كانوا يأكلون ويأخرون<sup>(٣)</sup>، وما<sup>(٤)</sup> كان له مأوى يأوى إليه، ولا عيش يتعيش هو به، والبشر لا يخلو عن<sup>(٥)</sup> ذلك، ثم ألقى شبهه على غيره؛ فقتل به، ورفع هو إلى السماء<sup>(٦)</sup>؛ وذلك كله آية، وكانت آياته كلها حسيّة يعلمها كل أحد، وآيات رسول الله - عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات - كانت حسيّة وعقلية:

أمّا الحسيّة: فهو انشقاق القمر<sup>(٧)</sup>، ونبع الماء من بين أصابعه<sup>(٨)</sup>، وكلام الشاة

- (١) لم ينفرد عيسى - عليه السلام - بمعجزة عن سبقه من أنبياء بني إسرائيل، وذلك واضح في التوراة المحرّفة التي بين أيديهم: « فقام اليسع - عليه السلام - بشفاء الأبرص، وإبراص الطاهر». سفر الملوك الثاني [٥] وانظر: حقيقة النصرانية من الكتب المقدسة، على الجوهري ص (٤٠).  
 (٢) وكذلك أحيا اليسع - عليه السلام - ميتاً دفن في قبره من بعد موته. انظر: سفر الملوك الثاني [١٣]، ٢٠، ٢١. حقيقة النصرانية ص (٤٤).  
 (٣) وكان من معجزات اليسع أيضاً - عليه السلام - الإنباء بالغيب. انظر: سفر الملوك [٢ - ٧]. وحقيقة النصرانية ص (٤٣).

(٤) في ب: ولا.

(٥) في ب: من.

(٦) وسيعرض المصنف لهذا عند قول الله - تعالى -: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ كَرِهْنَا لَكَ إِذْ سَأَلْتَهُمْ لَمَّا سَمِعَتْ بِمَرَضِكَ فَاسْتَخَارْتَهُمْ فَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتِنَا فَكَلَّمْنَا بَدْرًا﴾ [٥٥].

(٧) وردت قصة انشقاق القمر من حديث ابن مسعود. رواه الإمام أحمد والشيخان وابن جرير وأبو نعيم من طرق متقاربة أدخلت بعضها في بعض: أن بعض أهل مكة: قال ابن عباس - كما عند أبي نعيم - منهم الوليد بن المغيرة، وأبو جهل بن هشام، والعاصم بن وائل، والأسود بن عبد المطلب، والنضر ابن الحارث، ونظراؤهم، سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية، فقالوا: إن كنت صادقاً فاشقق لنا القمر فرقتين: نصفاً على أبي قبيس ونصفاً على قيعقان - فقال لهم النبي ﷺ: إن فعلت تؤمنوا؟ قالوا: نعم - وكانت ليلة بدر - فدعا رسول الله ﷺ ربه أن يعطيه ما سألوا، فأمسى القمر قد مثل نصفاً على أبي قبيس ونصفاً على قيعقان، ورسول الله ﷺ ينادي: اشهدوا اشهدوا، فنظر الكفار، ثم قاموا بأبصارهم فمسحوها، ثم أعادوا النظر فنظروا، ثم مسحوا أعينهم، ثم نظروا؛ فقالوا: سحر محمد أعيننا، فقال بعضهم لبعض: لئن كان محمد سحرنا ما يستطيع أن يسحر الناس كلهم، فانظروا إلى السفار فإن أخبروكم أنهم رأوا مثل ما رأيتم فقد صدق، فقد كانوا يتلقون الركبان فيخبرونهم أنهم قد رأوه فيكذبونهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾ [القمر].

وانظر القصة في: مسند أحمد (١/٣٧٧)، صحيح البخاري (٩/٦٠١) كتاب التفسير باب: قوله تعالى: ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾ رقم (٤٨٦٤)، ومسلم (٤/٢١٥٨): كتاب صفات المنافقين وأحكامهم: باب انشقاق القمر، رقم (٤٤ - ٢٨٠٠)، من حديث ابن مسعود.

وراجعه كذلك في كتاب سبل الهدى والرشاد، للإمام محمد بن يوسف الصالحي الشامي (٩/

٥٩٩، ٦٠٠).

(٨) قال أبو العباس القرطبي: قصة نبع الماء من بين أصابع النبي ﷺ تكررت منه في عدة مواطن، في

المسمومة<sup>(١)</sup>، وقطع مسيرة شهر في ليلة<sup>(٢)</sup>، وغير ذلك من الآيات مما يكثر عددها؛ هذه كلها كانت حسيّة<sup>(٣)</sup>.

وأما العقلية: فهذا القرآن الذي نزل عليه، وهو بين أظهرهم، وهم<sup>(٤)</sup> فصحاء وبلغاء وحكماء، يتلى عليهم: ﴿فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ...﴾ الآية [البقرة: ٢٣]، وقوله: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْإِنْسُ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ

= مشاهد عظيمة، ووردت عنه من طرق كثيرة، يفيد عمومها العلم القطعي، المستفاد من التواتر المعنوي، ولم يسمع بمثل هذه المعجزة العظيمة من غير نبينا ﷺ حيث ينبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه.

قال قتادة وغيره عن أنس: كان رسول الله ﷺ بالزوراء، وحانت صلاة العصر، والتمس الناس الوضوء، فلم يجدوا ماء، فأتى رسول الله ﷺ بوضوء، فوضع رسول الله ﷺ يده في فتحة الإناء فحين بسط يده منه، فضم أصابعه، فأمر الناس أن يتوضأوا منه، فرأيت الماء ينبع من بين أصابع النبي ﷺ فتوضأوا من عند آخرهم.

قال قتادة: قلت لأنس: كم كنتم؟ قال: كنا زهاء ثلاثمائة. رواه الشيخان.

وراجع: المواهب اللدنية للقسطلاني (١٥٢/٥)، سبل الهدى والرشاد (١٣/١٠).

(١) وأخرج قصة الشاة المسمومة البخاري «عن أبي هريرة قال: لما فتحت خيبراً أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سم، فقال رسول الله ﷺ: اجمعوا من كان ههنا من اليهود، فجمعوا له، فقال لهم: إني سائلكم عن شيء فهل أنتم صادق؟ قالوا: نعم، قال: من أبوكم؟ قالوا: فلان. قال: كذبتم، بل أبوكم فلان. قالوا: صدقت وبررت، قال: أجعلتم في هذه الشاة سمًا؟ قالوا: نعم. قال: ما حملكم على ذلك؟ قالوا: أردنا إن كنت كاذبًا استرحنا منك، وإن كنت نبيًا لم يضرك»، أما كلام الشاة المسمومة النبي ﷺ فقد أخرجه أبو داود (٤٥١٠)، ومن طريقه البيهقي (٢٦٢/٤) من طريق الزهري عن جابر قال: «إن يهودية سمت شاة مصلية ثم أهدتها للنبي ﷺ، فأخذ النبي ﷺ الذراع فأكل منه وأكل رهط من أصحابه معه، ثم قال لهم النبي ﷺ: «ارفعوا أيديكم». وأرسل النبي ﷺ إلى اليهودية فدعاها. فقال لها: «أسممت الشاة؟» فقالت: نعم، ومن أخبرك؟ فقال النبي ﷺ: أخبرتني هذه في يدي: الذراع، فقالت: نعم...» الحديث.

وهذا منقطع؛ لأن الزهري لم يسمع من جابر، قاله الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٨٢/٨).  
ينظر: صحيح البخاري (٥٥٠/٥): كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب قبول الهدية من المشركين، رقم (٢٦١٧)، ومسند أحمد (٤٥١/٢)، (٢١٨/٣)، والخصائص الكبرى للسيوطي (٤٢٥/١).

(٢) المراد بذلك معجزة الإسراء من البيت الحرام بمكة إلى المسجد الأقصى بالشام. وورد ذلك في صحيح البخاري (٦٠٠/٧ - ٦٠٢): كتاب مناقب الأنصار: باب المعراج، رقم (٣٨٨٧)، ومسلم (١٤٥/١ - ١٤٧): كتاب الإيمان: باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات، وفرض الصلوات، رقم (٢٥٩ - ١٦٢)، من حديث أنس بن مالك مطولاً، فانظره في الصحيحين.

(٣) وقد صنف العلماء كتباً في الخصائص والمعجزات منهم:  
الإمام البيهقي والإمام أبو نعيم في دلائل النبوة، وابن طولون في الخصائص، والسيوطي في الخصائص الكبرى، والإمام محمد بن يوسف الصالحي الشامي في سبل الهدى والرشاد في الجزءين التاسع والعاشر.

(٤) في ب: ومنهم.

ظَهْرًا ﴿[الإسراء: ٨٨]، فلو كان بهم طاقة أو قدرة أن يأتوا بمثله، لجهدوا كل جهد، وتكلفوا كل تكلف؛ حتى يطفئوا هذا النور؛ ليتخلصوا عن قتلهم، وسي ذراريهم، واستحياء نسائهم، فلمَّا لم يفعلوا ذلك - ذلَّ أنه كان آية معجزة، عجزوا جميعًا عن إتيان مثله، فأبي<sup>(١)</sup> آية تكون أعظم من هذا؟! وبالله المعونة والنجاة.

وقوله: ﴿أَبَىٰ قَدْ جِئْتَكُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾:

أي: بعلامة أني رسول منه إليكم، ثم فسَّر الآية، فقال: ﴿أَبَىٰ أَخْلَقُ لَكُمْ مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾  
قوله: ﴿أَبَىٰ أَخْلَقُ لَكُمْ﴾

هو على المجاز، لا على التخليق [والتكوين]<sup>(٢)</sup>؛ لأن الخلق ليس هو من فعل المخلوق، وإنما هو من فعل الله - عزَّ وجلَّ - لأن التخليق: هو الإخراج من العدم إلى الوجود، وذلك فعل الله - تعالى - لا يقدر المخلوق على ذلك؛ فهو على المجاز؛ ألا ترى أنه قال في آخره: ﴿وَلِأَجِدَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾، وليس إلى الخلق تحليل شيء أو تحريره، إنما ذلك إلى الله - عز وجل - فمعناه: أني أظهر لكم حل بعض ما حرم عليكم؛ فعلى ذلك قوله: ﴿أَبَىٰ أَخْلَقُ لَكُمْ مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ أي: أظهر لكم بيدي ما خلق الله من الطين طائرًا؛ فيكون آية لرسالتي إليكم؛ وكذلك الآيات ليس مما ينشئ<sup>(٣)</sup> الأنبياء، ولكن تظهر على أيديهم.

وإنما لم يجز إضافة التخليق إلى الخلق؛ لما ذكرنا: أنه إخراج الشيء من العدم إلى الوجود، وذلك ليس إلى الخلق.

والثاني: أن التخليق هو إخراج الفعل على التقدير، وفعل العبد إنما يخرج على تقدير الله، لا يخرج على تقديره؛ لذلك لم يجز إضافة ذلك إلى الخلق، إلا على المجاز. والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله -: الخلق: اسم المجاز والحقيقة، والتخليق: فعل حقيقة خاصة، وآيات الأنبياء - عليهم السلام - هي التي تخرج على خلاف الأمر المعتاد فيما بينهم، يجريها الله - سبحانه وتعالى - على أيديهم؛ ليعلموا أن ذلك لم يكن بهم، إنما كان ذلك بالمرسل الذي أرسلهم؛ ليدل على صدقهم، ولا قوة إلا بالله.

(١) في ب: فآية.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: ينشئها.

«وإبراء الأكمه والأبرص» هو من آيات النبوة؛ لخروجها عن الأمر المعتاد فيما بينهم. فإن قيل: إن إحياء الموتى، وإبراء الأكمه والأبرص من آيات النبوة؛ [لعجزهم عن إتيان مثله، وخروجه عن المعتاد فيما بينهم، ولكن أنباء ما يأكلون وما يدّخرون لم كان من آيات النبوة]<sup>(١)</sup>، ويجوز أن يكون ذلك من منجم<sup>(٢)</sup>؟

قيل: له جوابان - إن كان يكون مثل ذلك بالنجوم -:

أحدهما: أنه مضموم إلى الآيات؛ فصار آية بما ضم إليها.

والثاني: أن هذا - وإن كان يعلم بالنجوم - فعيسى - عليه السلام<sup>(٣)</sup> - لما علم قومه أنه لم يختلف إلى أحد في تعلم علم النجوم، ثم عرف ذلك وأنبأهم بذلك - دل أنه إنما علم ذلك بالله؛ فكان آية، وبالله التوفيق<sup>(٤)</sup>.

مع ما كان في قومه أطباء وحكماء وبصراء - لم يدّع أحد شيئاً من هذه الآيات التي جاء بها<sup>(٥)</sup> عيسى - عليه السلام - دل ترك اشتغالهم في ذلك على إقرارهم بأنها آية سماوية، لكنهم تعاندوا وكابروا فلم يؤمنوا به.

قال الشيخ - رحمه الله -: الخلق: اسم المجاز والحقيقة، والتخليق: فعل حقيقة خاصة.

وقوله ﴿يَاذِنِ اللَّهُ﴾.

قيل: بأمر الله.

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.  
(٢) النجم: بفتح النون في الأصل: اسم لكل واحد من كواكب السماء، وهو بالثريا أخص، ثم جعلت العرب مطالع منازل القمر ومساقطها، مواقيت لحلول ديونها، ثم غلب حتى صار عبارة عن الوقت. فمعنى منجم: مؤقت.

وجاء في الوسيط: المنجم: من ينظر في النجوم يحسب مواقيتها وسيرها ويستطلع من ذلك أحوال الكون. ينظر: المطلع على أبواب المقنع (٣١٦/١)، الوسيط (٩٠٥/٢).

(٣) في ب: صلوات الله عليه.

(٤) قال الطبري: قيل: إن المنتجم والمتكهن معلوم منهما عند من يخبرانه بذلك - أنهما ينبئان عن استخراج له بعض الأسباب المؤدية إلى علمه، ولم يكن ذلك كذلك من عيسى - صلوات الله عليه - ومن سائر أنبياء الله ورسله؛ وإنما كان عيسى يخبر به عن غير استخراج ولا طلب لمعرفة باحتيال، ولكن ابتداء بإعلام الله إياه، من غير أصل تقدم ذلك احتداه، أو بنى عليه أو فزع إليه كما يفزع المنتجم إلى حساباته والمتكهن إلى ربه، فذلك هو الفصل بين علم الأنبياء بالغيوب وإخبارهم عنها، وبين علم سائر المتكذبة على الله، أو المدعية علم ذلك.

ينظر: جامع البيان (٤٢٩/٦-٤٣٠).

إنما وُحِدَ، وهي آيات؛ لأنها من جنس واحد في الدلالة على رسالته. قاله القرطبي. ينظر:

تفسيره (٦٢/٤).

(٥) في ب: به.

وقيل: بمشيئة الله .

واختلف في «الأكمه»:

عن مجاهد، قال: «الأكمه: الذي يبصر بالنهار، ولا يبصر بالليل»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - : «الأكمه: الأعمى الممسوح العين»<sup>(٢)</sup>، وقيل: هو الذي ولد من أمه أعمى<sup>(٣)</sup> لا يتكلف أحد [من]<sup>(٤)</sup> الأطباء إبراء مثله، ولا اشتغل بدوائه، دل أنه عرف ذلك بالله تعالى، والأطباء يتكلفون في دفع العلل العارضة الحادثة، وأما ما كان خلقه من جيلة - فلا .

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾:

قيل: قال: إن هذا آية لكم؛ إن كنتم صدقتم أني رسول الله إليكم .

وقيل: قال: إن في ذلك لآية لكم في رسالتي؛ إن كنتم مؤمنين بالمرسل .

ويحتمل ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ﴾ أي: بالآيات أنها تُعَرَّفُ مَا جُعِلْنَ لَهُ، والله أعلم .

وقوله: ﴿جِئْتَكُمْ بِتَآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ ...﴾ الآية: ما ذكر .

وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾:

يحتمل: فاتقوا الله في تكذبي في الآيات، و ﴿وَأَطِيعُوا﴾ في تصديقي .

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾: ظاهر، قد ذكرنا فيما تقدم .

**توله تعالى:** ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْخَوَارِجُونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾ رَبَّنَا ءَامَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥٣﴾﴾

وقوله: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ﴾: قيل: أحسّ: علم .

(١) أخرجه الطبري (٤٢٨/٦) (٧٠٨٨ ، ٧٠٨٩)، وابن أبي حاتم (٢٨٢/٢) (٥٩٨) عن مجاهد . وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥٧/٢) وزاد نسبه إلى أبي عبيد والفرياحي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن الأنباري في الأضداد . وقول مجاهد علقه البخاري (٤٧١/٦) كتاب أحاديث الأنبياء: باب «إذ قالت الملائكة يا مريم ...» .

(٢) أخرجه الطبري (٤٢٩/٦) (٧٠٩٢)، وابن أبي حاتم (٢٨١/٢) (٥٩٢) من طريق الضحاك عن ابن عباس، وعلقه البخاري (٤٧١/٦) كتاب أحاديث الأنبياء، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٥٧) وزاد نسبه إلى ابن المنذر .

وأخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٢/٢) (٥٩٧) من طريق عطاء عن ابن عباس، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥٧/٢) وعزاه إلى ابن أبي حاتم .

(٣) ينظر: الأثر السابق . وينظر: أيضًا الزاهر للأنباري (٣٨٠/١)، مجاز القرآن لأبي عبيدة (٩٣/١) وفتح القدير للشوكاني (٣٤٣/١)، والدر المنثور (٥٧/٢) والوسيط للواحدي (٤٣٩/١) .

(٤) سقط من ب .



وقيل: أحسن: رأي؛ وهو كقوله: ﴿هَلْ تُحِشُّ مِنْهُمْ مِّنْ أَحَدٍ﴾ [مريم: ٩٨].

وقيل: أحسن، أي: وجد، وهو قول الكيساني، وقيل: عرف؛ وهو كله واحد<sup>(١)</sup>.

ثم قوله: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾:

يحتمل - والله أعلم - أن قومه لما سأله أن يسأل ربه أن ينزل عليهم مائدة من السماء؛ تكون لهم آية لرسالته وصدقه؛ ففعل الله - عز وجل - ذلك، وأنزل عليهم المائدة، ثم أخبر أن من كفر منهم بعد إنزال المائدة يعذبه عذاباً لا يعذبه أحدًا، فكفروا به؛ فعلم أن العذاب ينزل عليهم؛ فأحب أن يخرج بمن آمن به؛ لئلا يأخذهم العذاب، فقال: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾؛ يؤيد ذلك قوله: ﴿فَأَمَّتْ طَّائِفَةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَرَّتْ طَّائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ...﴾ الآية [الصف: ١٤].

ويحتمل أن يكونوا أظهروا الإسلام له<sup>(٢)</sup>، وكانوا في الحقيقة على خلاف ذلك، فلما علم ذلك منهم، وقد هموا على قتله، قال عند ذلك: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾؛ أحب أن يكون معه أنصار مع الله ينصرونه؛ فيظهر المؤمنون من غيرهم، فنصرهم الله على أعدائهم؛ ليظهر المؤمنون من غيرهم، وهو قوله: ﴿فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾ [الصف: ١٤].

ومن الناس من يقول: إنه لم يكن في سنة عيسى - عليه السلام - الأمر بالقتال، وفي الآية إشارة إلى ذلك بقوله: ﴿فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾ [الصف: ١٤] أخبر أنهم أصبحوا ظاهرين على عدوهم؛ فلا يخلو إمامًا أن يكون قتلاً أو غلبة بحجة أو بشيء ما<sup>(٣)</sup> يقهرهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالَ الْكُورِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾:

اختلف في الحواريين:

قال بعضهم: هم القصارون الغنّالون للثياب<sup>(٤)</sup>، ومبيصوها<sup>(٥)</sup>.

(١) تنظر هذه الأقوال في: معاني القرآن للزجاج (٤٢١/١)، وللغراء (٢١٦/١)، الوسيط (٤٤٠/١)،

وفتح القدير (٣٤٤/١)، وتفسير الرازي (٥٤/٨)، وتفسير القرطبي (٦٢/٤).

(٢) في ب: له كقوله.

(٣) في ب: مما.

(٤) ينظر: العين للخليل (٥٩/٥)، والمحكم لابن سيده (٢٣/٦)، ولسان العرب لابن منظور (٢/حور).

(٥) أخرجه الطبري (٤٥٠/٦) عن أبي أرطاة، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦٢/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد. وأخرجه ابن أبي حاتم (٢٩١/٢) (٦٢٦) عن الضحاك، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦٣/٢) وعزاه إلى عبد بن حميد.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «إِنَّمَا سُمُّوا الْحَوَارِيِّينَ؛ لِيَبَاضِ ثِيَابِهِمْ»، وكانوا يصيدون السمك<sup>(١)</sup>.

وقيل: الحواري: الوزير<sup>(٢)</sup>، والناصر<sup>(٣)</sup>، والخاص<sup>(٤)</sup>؛ على ما جاء عن رسول الله ﷺ: «إِنْ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيَّينَ، وَحَوَارِيِّي فُلَانٌ وَفُلَانٌ»<sup>(٥)</sup>، ذكر نفرًا من الصحابة - [رضوان الله عليهم أجمعين]<sup>(٦)</sup> - وإنما أراد - والله أعلم - الناصر والوزير<sup>(٧)</sup>.

ويحتمل أن يكونوا سُمُّوا بذلك؛ لصفاء قلوبهم، وهم أصفياء عيسى، [عليه السلام]<sup>(٨)</sup>. كذلك روي عن ابن عباس<sup>(٩)</sup> - رضي الله عنه - والله أعلم بهم.

وقوله: ﴿مَنْ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾

إن الله يتعالى عن أن يُنصَّر، ولكن يحتمل ﴿مَنْ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾، أي: أنصار دين الله، أو أنصار نبيه، أو أنصار أوليائه؛ تعظيمًا<sup>(١٠)</sup>.

وكذلك قوله: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧]: إن الله لا يُنصَّر؛ ولكن يُنصَّرُ دينُهُ أو رسلُهُ أو أوليائِهِ؛ وهو كقوله: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٩]: إن الله لا يُخَادَعُ، ولا يمكر، ولكن لما خادعوا أوليائه أو دينه، أضاف ذلك إلى نفسه؛ فعلى ذلك لما نصروا دين الله ونبيته ووليته، أضاف [ذلك] إلى نفسه.

(١) أخرجه الطبري (٤٤٩/٦) (٧١٢٤)، وابن أبي حاتم (٢٩٠/٢) (٦٢٤)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦٢/٢) وزاد نسبه إلى الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٣/٢) (٦٣٠) وعبد الرزاق كما في «الدر المنثور» (٦٣/٢) عن قتادة.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٢/٢) (٦٢٨) عن سفيان بن عيينة وقد رجح هذا الوجه الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣٦٥/١).

(٤) ينظر: اللباب في علوم الكتاب (٢٦٠/٥)، وسما بذلك؛ لأنهم كانوا خاصة الأنبياء؛ لنقاء قلوبهم، قاله قتادة والضحاك.

ينظر: تفسير القرطبي (٦٣/٤).

(٥) أخرجه البخاري كتاب الجهاد والسير: باب فضل الطليعة حديث (٢٨٤٦)، وباب سير الرجل وحده بالليل حديث (٢٩٩٧)، وكتاب المناقب: باب مناقب الزبير حديث (٣٧١٩)، وكتاب المغازي: باب غزوة الخندق حديث (٤١١٣)، وأحمد (٣/٣١٤)، والترمذي (٣٧٤٤)، والبيهقي في «الدلائل» (٤٣١/٣) من حديث جابر. مرفوعًا «إن لكل نبي حواريًا وحواري الزبير».

(٦) سقط من ب.

(٧) وقيل: الحواري: هو الذي يصلح للخلافة، وقيل: الخالص، وقيل: الخليل.

ينظر: فتح الباري (٤٤٥/٨).

(٨) سقط من ب.

(٩) أخرجه الطبري (٤٥٠/٦) (٧١٢٧)، وابن أبي حاتم (٢٩٣/٢) (٦٢٩) عن الضحاك. وهو أيضًا قول أبي البقاء، وينظر: اللباب في علوم الكتاب (٢٦١/٥).

(١٠) ينظر: «اللباب في علوم الكتاب» (٢٦٣/٥)، وتفسير الرازي (٥٧/٨).

وقوله: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّآ سُلْمُونَ﴾ الآية:

ينقض قول (١) من يجعل الإيمان غير الإسلام؛ لأنهم أخبروا أنهم آمنوا، وأنهم مسلمون، لم يفرقوا بينهما، وكذلك قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥-٣٦]: لم يفصل بينهما، وجعلهما واحداً، وكذلك قول موسى لقومه: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يُقَوْمُ إِن كُنتُمْ ءَامَنُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤] لم يجعل بين الإيمان والإسلام فرقاً، وهو قولنا: إن العمل فيهما واحد؛ لأن الإيمان: بأن تصدق بأنك عبد الله، والإسلام: أن تجعل نفسك لله سالماً. وقيل: الإيمان: اسم ما بطن، والإسلام: اسم ما ظهر؛ ألا ترى أنه جاز في الإسلام الشهادة، وفي الإيمان التصديق؟!.

وقوله: ﴿رَبَّنَا ءَامَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ﴾

يعنى - والله أعلم - : بما أنزلت من الكتب السماوية التي أنزلها على الرسل جميعاً، فإن أرادوا بما أنزلت على عيسى - عليه السلام - فالإيمان بواحد من الكتب أو بواحد من الرسل: إيمان بالكتب كلها وبالرسل جميعاً، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم (٢).

**قوله تعالى:** ﴿وَمَكْرُؤًا وَّمَكْرَ اللَّهِ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ﴾ (٥٤) إِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (٥٥) فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَذِبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ﴾ (٥٦) وَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمُ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ (٥٧)

وقوله: ﴿وَمَكْرُؤًا وَّمَكْرَ اللَّهِ﴾.

مكروا بنبي الله عيسى - عليه السلام - حيث كذبوه وهموا بقتله، ﴿وَمَكْرَ اللَّهِ﴾، أي: يجزيهم جزاء مكرهم؛ وإلا حرف المكر مذموم عند الخلق؛ فلا يجوز أن يسمي الله به إلا في موضع الجزاء؛ على ما ذكره - عز وجل - في موضع الجزاء؛ كقوله: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَكَ عَلَيْهِمْ فَانظُرْ لَهُمْ...﴾ [البقرة: ١٩٤] والاعتداء منهي [عنه] غير جائز؛ كقوله: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]؛ فكان قوله:

(١) في ب: على.

(٢) انظر قوله - تعالى - : ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفِرُّونَ بِهِ مِنْ نَسَائِهِمْ وَالْمُنَافِقُونَ هُمُ الَّذِينَ يَدْعُونَكَ مِنْ خَلْفِهِمْ وَأَنْ لِيُتَبَعُوا وَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَمَا يَتَذَكَّرُ لَهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

﴿فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ...﴾ هو جزاء الاعتداء؛ فيجوز؛ فعلى ذلك المكر والخداع والاستهزاء: لا يجوز أن يسمّى به، فيقال: يا ماكر، ويا خادع، ويا مستهزئ؛ لأنها حروف مذمومة عند الناس؛ فيشتم بعضهم بعضًا بذلك؛ لذلك لا يجوز أن يسمّى الله - تعالى - به إلا في موضع الجزاء<sup>(١)</sup>. وبالله العصمة.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينِ﴾:

أي: خير المجازين أهل الجور بالعدل، وأهل الخير بالفضل.

وقيل: ﴿وَمَكْرُوا﴾؛ حيث كذبه وهمّوا بقتله<sup>(٢)</sup>، ﴿وَمَكَّرَ اللَّهُ﴾؛ حيث رفع الله عيسى - عليه السلام - وألقى شبهه على رجل منهم حتى قتلوه؛ فذلك خير لعيسى - عليه السلام - من مكرهم<sup>(٣)</sup>.

وقيل: ﴿وَمَكْرُوا﴾، أي: قالوا، ﴿وَمَكَّرَ اللَّهُ﴾: قال الله. وقولهم الشرك، وقال لهم: قولوا التوحيد.

﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينِ﴾، أي: خير القاتلين.

قال الشيخ - رحمه الله - : ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينِ﴾؛ بما بالحق يمكر، ويأخذ من استحق الأخذ، وهم لا، والله أعلم.

والمكر: هو الأخذ بالغفلة، والله يأخذهم بالحق من حيث لا يعلمون؛ فسمي مكرًا لذلك؛ كما يقال: امتحنه الله وهو الاستظهار، ولكن لا يراد به هذا في [حق] الله.

وقوله: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَلْعَسَىٰ إِلَىٰ مَتَوَفِّكَ﴾:

اختلف فيه: قيل: هو على التقديم والتأخير: ورافعك إليّ، ثم متوفيك بعد نزولك<sup>(٤)</sup> من السماء<sup>(٥)</sup>، ولكن هو التقديم والتأخير، ولم يكن في الذكر فهو

(١) ينظر: تفسير الرازي (٥٩/٨).

(٢) ينظر: تفسير الرازي (٥٨/٨ - ٥٩) واللباب (٥/٢٦٤ - ٢٦٥).

(٣) ينظر: المصدر السابق.

(٤) وهو قول قتادة، أخرجه ابن أبي حاتم (٢/٢٩٦) (٦٤٣)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٦٤) وعزاه إليه، وهو أيضًا قول أبي البقاء، وينظر: اللباب في علوم الكتاب (٥/٢٦٥).

(٥) ومسألة نزول المسيح - عليه السلام - آخر الزمان وردت بها الأحاديث النبوية الصحيحة المتواترة، ومنها:

ما رواه الإمام أحمد ومسلم عن عبد الله بن عمرو - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الدجال في أمي فيمكث أربعين يومًا، فيبعث الله - تعالى - عيسى ابن مريم - عليه السلام - كأنه عروة بن مسعود الثقفي فيطلبه فيهلكه ثم يمكث الناس سبع سنين، ليس بين اثنين عداوة، ثم يرسل الله - تعالى - ريحًا باردة من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلته عليه حتى =

سواء<sup>(١)</sup>؛ لأننا قد ذكرنا أن ليس في تقديم الذكر، ولا في تأخيره ما يوجب الحكم كذلك؛ لأنه كَم مِنْ مُقَدِّمٍ فِي الذِّكْرِ هُوَ مُؤَخَّرٌ فِي الْحُكْمِ، وَكَم مِنْ مُؤَخَّرٍ فِي الذِّكْرِ هُوَ مُقَدِّمٌ فِي الْحُكْمِ، فإِذَا كَانَ كَذَلِكَ: لَمْ يَكُنْ فِي تَقْدِيمِ ذِكْرِ الشَّيْءِ، وَلَا فِي تَأْخِيرِهِ - مَا يَدُلُّ عَلَى إِيْجَابِ الْحُكْمِ كَذَلِكَ<sup>(٢)</sup>؛ كَقَوْلِهِ: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]: فَإِنَّمَا هُوَ قَبْضُ الْأَرْوَاحِ؛ فَيَحْتَمِلُ الْأَوَّلُ كَذَلِكَ، وَيَحْتَمِلُ تَوَفِي الْجِسْمِ، أَي: تَوَفِيكَ مِنَ الدُّنْيَا، أَي: قَابِضُكَ، وَلَيْسَ بِوَفَاةٍ مَوْتِ<sup>(٣)</sup>.  
وعن ابن عباس - رضي الله عنه - : ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾، أَي: مَمِيْتِكَ<sup>(٤)</sup> وهو ما ذكرنا؛

= تقبضه، فيبقى شرار الناس في خفة الطير وأحلام السباع لا يعرفون معروفًا، ولا ينكرون منكرًا، فيتمثل لهم الشيطان، فيقول: ألا تستجيبيون؟ فيقولون: فماذا تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان فيعبدونها، وهم في ذلك دار رزقهم، حسن عيشهم، ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى لنا ورفع لنا، فأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبله فيصعق ويصعق الناس، ثم يرسل الله مطرًا كأنه الطل فتنبت منه أجساد الناس، ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون، ثم يقال: يا أيها الناس هلم إلى ربكم وقفوهم إنهم مسئولون، ثم يقال: أخرجوا بعث النار، فيقال: من كم؟ فيقال: «من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين فذاك: ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ [المزمل: ١٧] ﴿يَوْمَ يَكْنُفُ عَن سَائِي﴾ [القلم: ٤٢].

أخرجه مسلم (٢٢٥٨/٤، ٢٢٥٩): كتاب الفتن وأشراف الساعة: باب في خروج الدجال ... ونزول عيسى وقتله إياه، رقم (١١٦ - ٢٩٤٠).

وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى ينزل عيسى ابن مريم حكمًا مقسطًا، وإمامًا عادلًا، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال، حتى لا يقبله أحد».

أخرجه البخاري (٤١٥/٥): كتاب المظالم: باب كسر الصليب وقتل الخنزير، رقم (٢٤٧٦)، ومسلم (١٣٥/١): كتاب الإيمان: باب نزول عيسى ابن مريم رقم (٢٤٢-١٥٥).

(١) مثل له القرطبي بقوله - تعالى - : ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَكَانَ لِزِمَامِ وَإِجْلِ مَسْمَى﴾ [طه: ١٢٩] والتقدير: ولولا كلمة سبقت من ربك وأجل مسمى لكان لزامًا.

ويقول الشاعر:

ألا يا نخلة من ذات عرق عليك ورحمة الله السلام

أي: عليك السلام ورحمة الله.

ينظر: تفسير القرطبي (٦٤/٤).

(٢) سبق معنى هذا الكلام في تفسير المصنف للآية (٤٣): ﴿يَمْرُؤُا أَقْبَىٰ لِرَبِّكَ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَبِي مَعَ الرُّكْبَانِ﴾ [آل عمران: ٤٣].

(٣) وقال الربيع بن أنس: وهي وفاة نوم، قال الله - تعالى - : ﴿هُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ﴾ [الأنعام: ٦٠] أي: ينيمكم؛ لأن النوم أخو الموت. ينظر: تفسير القرطبي (٦٤/٤-٦٥). ثم قال الدارقطني: والصحيح أن الله - تعالى - رفعه إلى السماء من غير وفاة ولا نوم، كما قال الحسن وابن زيد، وهو اختيار الطبري، وهو الصحيح عن ابن عباس، وقاله الضحاك.

(٤) علقه البخاري (٦٨/٦) كتاب التفسير: باب ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَيِّنَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ﴾ [المائدة: ١٠٣].

وأخرجه الطبري (٧١٤١)، وابن أبي حاتم (٢٩٥/٢) (٦٣٧)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» =

ليعلم أنه ليس بمعبود.

وقوله: ﴿وَرَأَيْتُكَ إِلًا﴾:

هو على تعظيم عيسى - عليه السلام - ليس على ما قالت المشبهة<sup>(١)</sup> بإثباتها المكان له؛ لأنه لو كان في قوله: ﴿وَرَأَيْتُكَ إِلًا﴾ يوجب ذلك، يجب أن يكون أهل الشام أقرب إليه؛ لأن إبراهيم - عليه السلام - قال:

﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَٰكَ رَبِّي سَبِّحِينَ﴾ [الصافات: ٩٩]، والكفرة إليه قريب منه؛ كقوله: ﴿ثُمَّ إِلًا مَّرِجُكُمْ﴾؛ دل هذا أن ما قالوا خيال فاسد - تعالى الله عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا - ولكن على التعظيم والتبجيل<sup>(٢)</sup>، أعني: المضاف إليه.

والأصل في هذا: أن الخاص إذا أضيف إلى الله فإنما يراد به تعظيم ذلك الخاص؛ نحو ما قال: «بيت الله»؛ على تعظيم البيت، ﴿نَاقَةَ اللَّهِ﴾ [الشمس: ١٣]؛ فهو على تعظيم الناقة، ونحوه مما يكثر [وقوعه]<sup>(٣)</sup>.

وإذا أضيف الجماعة إليه، فهو على إرادة تعظيم الرب - جل ثناؤه - نحو: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٠٧] ونحوه؛ كله على إرادة تعظيم الرب، جل ثناؤه.

وقوله: ﴿وَمُطَهَّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾:

قيل فيه بوجوه:

قيل: مطهرك من أذى الكفرة، من بين أظهر المخالفين لك<sup>(٤)</sup>

وقيل: ومطهرك من الكفر والفواحش، ويحتمل: مطهرك ممًا قالوا فيك.

وقوله: ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾

يحتمل: يجعله فوق الذين كفروا بالقهر والغلبة والقتل، ويحتمل: بالحجة، ويحتمل:

في المنزلة والدرجة في الآخرة.

= (٦٤/٢) وزاد نسبه إلى ابن المنذر.

(١) المشبهة: هم الذين شبهوا الله تعالى بالمخلوقات، وهم فرقة واحدة قائمة بالتشبيه وإن اختلفوا في طرق التشبيه، فمنهم مشبهة غلاة الشيعة. ومنهم مشبهة الحشوية، ومنهم مشبهة الكرامية. ينظر: نشر الطوالع ص (٣٩١).

(٢) في ب: التبجيل والتعظيم.

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه الطبري (٤٦١/٦) (٧١٤٨)، وابن أبي حاتم (٢٩٨/٢) (٦٤٧) عن الحسن، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦٥/٢) وعزاه إليهما.

ويحتمل قوله: ﴿وَمَطَّهْرُكَ﴾ بقتل الكفرة من وجه الأرض؛ على ما ذكر في بعض القصص: أنه ينزل من السماء، فلا يبقى على وجه الأرض كافر إلا وهو يقتله مع الذين اتبعوه؛ فذلك تَطْهِيرُهُ وَجَعْلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿ثُمَّ إِلَيْكَ مَرْجِعُكُمْ﴾

ذكر هذا - والله أعلم - وإن كان المرجع للكل إليه في [كل]<sup>(٢)</sup> حال؛ لأنهم يُقْرَوْنَ ويعترفون في ذلك اليوم أن المرجع إليه، وكانوا ينكرون ذلك في الدنيا؛ وهو كقوله: ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الحج: ٥٦] الملك كان في ذلك اليوم وفي غير ذلك اليوم، ولكن معناه: لا ينازعه أحد يومئذ في ملكه، ويقرون له بالملك، وفي الدنيا أنكروا ملكه؛ وهو كقوله: ﴿وَيَرْزُقُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] كلهم بارزون لله في كل وقت؛ لكنهم أنكروا بروزهم في الدنيا له؛ فيقرون يومئذ بالبروز له؛ فذلك الأول، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾.

يحتمل: أحكم بينكم من المحق منكم، ومن المبطل.

ويحتمل: أحكم بينكم: أي: أجزىكم على قدر أعمالكم.

ويحتمل: أحكم بينكم أي، أجزى كلا بعمله على ما يستوجبون.

وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَعَذَابُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ .

وَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ الآية:

وقوله: ﴿فِي الدُّنْيَا﴾، قيل: القتل، والجزية<sup>(٣)</sup>، وفي الآخرة: العذاب<sup>(٤)</sup>.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ فقوله: ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾:

(١) وقيل: إن الوقف التام عند قوله ﴿وَمَطَّهْرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قال النحاس وهو قول حسن. و﴿جاعل الذين اتبعوك﴾ يا محمد ﴿فوق الذين كفروا﴾ أي: بالحجة وإقامة البرهان. وقيل: بالعزيز والغلبة. وقال الضحاك ومحمد بن أبان: المراد: الحواريون. ينظر: تفسير القرطبي (٦٦/٤).

(٢) سقط من ب.

(٣) الجزية تطلق على العقد، وعلى المال الملتزم به، وهي مأخوذة من المجازاة، لكفنا عنهم، من الجزاء بمعنى القضاء، قال - تعالى -: ﴿وَأَنْتُمْ يَوْمًا لَا يُجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ [البقرة: ٤٨]. واصطلح على أن الجزية: عقد يتضمن إقرار بعض الكفار على ما يدينون به على الدوام ببذل الجزية والتزام أحكام الإسلام العامة.

ينظر: الصحاح (٢٣٠٣/٦) جزى، والقاموس المحيط (٣١٤/٤) جزى، والمصباح المنير (١/

١٥٨) جزى، وطلبة الطلبة (٨٧) وشرح الحدود لابن عرفة (١٤٥).

(٤) ينظر: الوسيط للواحدى (٤٤٢/١)، تفسير البغوي (٣٠٩/١)، واللباب في علوم الكتاب (٥/ ٢٧٣)، وتفسير القرطبي (٦٦/٤).

يحتمل تَوَفِّي الموت بما يقبض روحه كفعله بجميع البشر؛ تكذيباً لمن ظن أنه الله، أو ابنه، لا يحتمل أن يموت، وقد ألزمهم هذا أيضاً بوجهين ظاهرين - وإن كان فيما عليه خلقته وجوهره. ثم تقلبه من حال إلى حال في نفسه، ومكان إلى مكان في حق القرار والحاجة - كفاية لمن يعقل الحقائق، وبلغة لمن تأمل الأشياء عبراً.

أحدهما: بقوله: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٥]، وقوله: ﴿عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [البقرة: ٨٧] حتى ينطق به لسان كل منهم، ومعلوم إحالة ابن بشر إليها أو ولدًا لإله؛ إذ هو يكون أصغر منهما وذلك آية حدثه، وكذلك قوله في المهد: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ [مريم: ٣٠] إلى آخر ما ذكر، مع ما لو احتمل ذلك لكان آدم - عليه السلام<sup>(١)</sup> - الذي هو الأصل، هو المقدم، وهو الذي لا يعرف له والدان أحق أو هو؛ إذ هو بجوهره فهو ولده لا غير، أو ذلك وصف الأولاد، والله أعلم.

والثاني: ﴿يَاكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥]: فأخبر عن حاجته وغلبة الجوع عليه، وفقر نفسه إلى ما يقيمها من الأغذية. ثم في ذلك حاجة<sup>(٢)</sup> إلى الخلاء، واختيار الأمكنة القدرة لقضاء حاجته، وبالله التوفيق.

والثالث: على قبضه بنفسه من بين أظهر أعدائه، ورفعته إلى ما به شرفه، وتطهيره مما كان يحسُّ منهم من الكفر وأنواع الفساد، وختمه من بين البشر على وجه آية يكون له عليهم من أول أحوال ظهوره إلى آخر أحوال مقامه فيهم؛ ليكون أوضح لمتبعيه في الآيات، وعلى مخالفه في قطع العذر. ولا قوة إلا بالله.

وفي الدعاء إلى المباهلة<sup>(٣)</sup> دلالة ظهور التعنت والعناد، وفي تخلفهم عن ذلك دليل

(١) في ب: صلى الله عليه وسلم.

(٢) في ب: حاجته.

(٣) ينظر: الآية (٦١) من سورة آل عمران وتفسيرها.

والمباهلة: الملاعة: وهو أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا: لعنة الله على الظالم منا. ينظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١/١٦٧).

وأخرج البخاري (٤٢٨٠) عن حذيفة قال: جاء العاقبُ والسيد صاحبنا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعناه قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل؛ فوالله، لئن كان نبياً فلاعنا لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا. قال: إنا نعطيك ما سألتنا وابتع معنا رجلاً أميناً ولا تبعت معنا إلا أميناً. فقال: «لأبعثن معكم رجلاً أميناً حق أمين» فاستشرف له أصحاب رسول الله ﷺ فقال: «قم يا أبا عبيدة بن الجراح» فلما قام قال رسول الله ﷺ: «هذا أمين هذه الأمة».

وقال الحافظ ابن حجر (٤٢٩/٨): وفيها [أي: في تلك القصة] مشروعية مباهلة المخالف إذا أصرَّ بعد ظهور الحجة. وقد دعا ابن عباس إلى ذلك ثم الأوزاعي، ووقع ذلك لجماعة من العلماء. ومما عرف بالتجربة أن من باهل وكان مبطلا لا تمضي عليه سنة من يوم المباهلة، ووقع لي ذلك مع شخص كان يتعصب لبعض الملاحدة فلم يقم بعدها غير شهرين.



علمهم بتعتتهم وخوفهم مما قد وُعدوا بالنزول عليهم، ثم لزموا مع ذلك ما كانوا عليه من السفه والعناد؛ ليعلم أن الحيل عن اعتاد المعاندة منقطعة، ومعلوم أن الدعاء إلى المباهلة لا يكون في أول أحوال الدعوة؛ وإنما يكون بعد توفير الحججة وقطع الشبهة<sup>(١)</sup>؛ ففي ذلك بيان أنه كانت ثمَّ محاجَّاتٌ، حتى بلغ الأمر هذا، وعلى ذلك أمر القتال أنه لم يوضع في أول أحوال الإرسال، وفي الحال التي للقول وللحق وجه القبول من طريق النصف والعقل؛ وإنما كان [عند ظهور]<sup>(٢)</sup> معاندهم، وكثرة<sup>(٣)</sup> سفههم، حتى هموا بالقتل، وأكثروا الأذى، وأكروهوا أقوامًا على الكفر، وأخرجوا [رسول]<sup>(٤)</sup> رب العزة من بين أظهرهم بما راموا قتله، وطردهوا أصحابه من بلادهم حتى تحصنوا بالغيران، فأذن الله [تعالى]<sup>(٥)</sup> عند ذلك بالقتال، وفتح الفتوح؛ ليكون آيته في كل وجوه الآيات ظاهرة وحيثه بيته، وفي ذلك جواز محاجة الكفرة في التوحيد والرِّسالة، لكن على ما قال الله - تعالى -: ﴿وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، و﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرًّا ظَهْرًا﴾ [الكهف: ٢٢] نهي عن التعمق والخوض فيما تقصر عنه الأفهام، وإن كان معلومًا أن الله حججًا ظاهرة وغامضة، ولا قوة إلا بالله.

وفي ذلك تعليم الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر: أنه يكون ذلك باللطف والرفق يرى المقصود [به]<sup>(٦)</sup>؛ ليقرر به عنده الحججة، ويزيل عنه الشبهة من الوجه الذي يحتمله<sup>(٧)</sup> عقله، ويبلغه فهمه، فإن رآه يتعامى في ذلك يوعده ويخوفه بالذي في ذلك من الوعيد. فإن رأيت يكاثر عرفته شؤم طبعه وسوء عنصره، يوعده بما جاء به التعليم من الضرب

(١) الشبهة - لغة -: من أشبه الشيء الشيء، أي: ماثله في صفاته، والشَّبْهُ، والشَّبْهُ، والشَّبْهُ، والشَّبْهُ، المثل، والجمع: أشباه، والتشبيه: التمثيل، والشبهة: المأخذ الملبس والأمور المشتبهة، أي: المشكلة لشبه بعضها ببعض.

والشبهة - اصطلاحًا -: الظن المشتبه بالعلم، ذكره أبو البقاء. وقال بعضهم: الشبهة: مشابهة الحق للباطل والباطل للحق من وجه إذا حقق النظر فيه ذهب.

وقال ابن الكمال: الشبهة: الشيء المجهول حله وحرمة على الحقيقة، كذا في الودائع. وعبر عنه بعضهم بقوله: ما لم يتيقن حله ولا حرمة.

ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (٤٢٢، ٤٢٣)، وتعريفات الجرجاني (٢٢٩)، ولسان العرب (٢١٩١/٤) (شبه)، والموسوعة الفقهية الكويتية (٣٣٨/٢٥).

(٢) في ب: عندما ظهرت.

(٣) في ب: وكثر.

(٤) سقط من ب.

(٥) سقط من ب.

(٦) سقط من ب.

(٧) في ب: يحتمل.

والحبس، فإن نفع ذلك، وإلا بكف شره عن غيره وتطهير الأرض منه؛ فإنه النهاية في القمع، والغاية فيما يحق من معاملة السفهاء، والله أعلم.

لكنه على منازل لا يحتمل انتهاء كل أنواع المآثم إلى هذه الغاية؛ بل فيها ما كان أعظمها دون هذا بكثير - والله أعلم - لذلك يلزم تعرف مقادير الآثام أولاً؛ ليعرف بها ما يحتمل كل إثم من العقوبة فيه والزجر به، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾:

لأنه لا يحب الظلم.

**قوله تعالى:** ﴿ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقْنَاهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ الْمُنْكَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴿٦١﴾ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَصْلُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِنْ قَوْلُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾

وقوله: ﴿ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ﴾، قيل (١): ذلك الذي ذكر في هذه الآية: نتلو عليك يا

محمد.

﴿مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ﴾

هو (٢) المحكم، وقيل: ﴿الْحَكِيمِ﴾، أي: من نظر فيه وتفكر يصير حكيماً؛ كما قال:

﴿وَأَلْتَهَارُ مُبْصِرًا﴾ [يونس: ٦٧]، أي: يبصر فيه، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقْنَاهُ مِنْ تُرَابٍ﴾:

قيل في القصة: إن نصارى من أهل نجران (٣) قدموا على رسول الله ﷺ فقالوا له: إنك

تشتم صاحبنا عيسى بن مريم، تزعم أنه عبد، وهو يُحْيِي الموتى، ويبرئ الأكمه

والأبرص، ويخلق من الطين كهيئة الطير فيطير، فأرنا فيما خلق الله عبداً مثله يعمل

(١) ينظر: تفسير الرازي (٨/ ٦٥ - ٦٦).

(٢) في ب: قيل: الحكيم: هو.

(٣) نجران بالفتح ثم السكون وآخره نون، وهو في عدة مواضع؛ منها: نجران من مخاليف اليمن من

ناحية مكة، وبها كان خير الأخدود، وإليها تنسب كعبة نجران، وكانت ربيعة بها أساقفة مقيمون،

منهم السيد والعاقب اللذين جاءا إلى النبي ﷺ في أصحابهما، ودعاهم إلى المباهلة، وبقوا بها حتى

أجلاهم عمر - رضي الله عنه.

ينظر: مراصد الاطلاع في أسماء الأماكن والبقاع، لصفي الدين البغدادي (٣/ ١٣٥٩).

هذا<sup>(١)</sup>، والنصارى في الحقيقة مشبهة وقدرية: وأما التشبيه: فإنما حملهم على ذلك ظنهم في قول إبراهيم ﷺ؛ حيث قال: ﴿رَبِّيَ الَّذِي يُعْجِبُ وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]؛ ظنوا أن عيسى لما قال: ﴿أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّلْحِ﴾ [آل عمران: ٤٩] أنه رب وإله؛ لأن إبراهيم - عليه السلام - أخبر أن ربه ﴿الَّذِي يُعْجِبُ وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]؛ فسموا عيسى إلهًا بهذا، وهم كانوا يرون عيسى يأكل ويشرب وينام؛ فلولا أنهم عرفوا الله - عز وجل - - وإلا ما شبهوه به، تعالى الله عن ذلك.

وأما القدرية: فلما لم يروا الله في أفعال العباد صنعًا؛ إنما رأوا ذلك للخلق خاصة<sup>(٢)</sup>،

(١) أخرجه الطبري (٤٦٨/٦) (٧١٦١)، وابن أبي حاتم (٣٠٧/٢) (٦٦٧) عن ابن عباس. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦٦/٢) وعزاه إليهما من طريق العوفي عن ابن عباس. وأخرجه الطبري بنحوه (٤٦٨/٦) (٧١٦٠) عن الشعبي، ورقم (٧١٦٢) عن قتادة، وفي (٤٦٩/٦) (٧١٦٣) عن السدي.

(٢) وهي معرفة بالجبر والاختيار في الفعل، والمراد من أفعال العباد: المعنى الحاصل بالمصدر الذي هو متعلق الإيجاد والإيقاع، وهو على سبيل المثال ما يُشاهد من الحركات والسكنات، وإطلاق المصدر على المعنى الحاصل بالمصدر - وإن كان مجازًا - من قبيل إطلاق اللازم وإرادة اللزوم، إلا إنه كثير الوقوع، فلا يحتاج إلى قرينة.

وتنقسم أفعال العباد إلى اختيارية كحركة البطش، واضطرارية كحركة الارتعاش، ومباشرة ومتولدة كحركة المفتاح المتولدة من حركة اليد، ومنها ما يتعلق بالجوارح، ومنها ما يتعلق بالقلوب، وهذا كله فيما يختص بالمستيقظ؛ لأن أفعال النائم والساهي مختلف فيها على تفصيلات كثيرة ليس المجال مجال ذكرها.

وهذه المذاهب التي اختلفت بهذه المسألة: ذهب المعتزلة: إلى أن العبد فاعل ومحدث لأفعاله الاختيارية؛ إذ أفعال العباد من حركات وسكنات واقعة من جهتهم بإقدار الله لهم على هذه الأحداث، وبهذا يتبين - كما يقول المعتزلة - خطأ من قال بأن أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة الله؛ لأن قدرة الله لا تتعلق بأفعال العباد من حيث الإيجاد والنفي.

أما الجبرية: فقالوا بنفي الاستطاعة والقدرة عن الإنسان في جميع أعماله؛ لأن الأفعال مخلوقة لله - تعالى - فينا لا تعلق لنا بها أصلاً، لا اكتساباً ولا إحداثاً، وإنما نحن كالظرف لها.

ويتضح مذهب الجبرية فيما يقوله جهم بن صفوان إذ يقول: «الإنسان لا يقدر على شيء، ولا يوصف بالاستطاعة، وإنما هو مجبور في أفعاله لا قدرة له ولا اختيار». وبهذا يكون مذهب المعتزلة رد فعل لمذهب الجبرية.

أما الأشاعرة فلقد ذهبوا إلى أن أفعال العباد واقعة بقدرة الله - تعالى - وحدها، والعبد ليس له أدنى تأثير فيها، لأنها - أي الأفعال - مخلوقة لله من حيث الإبداع والإحداث وللعبد فيها كسب. والسبب الذي جعل الأشاعرة يقولون بهذا: أنهم رأوا أن قدرة الله عامة، وتشمل سائر المقدورات، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن.

أما السؤال الذي يطرح نفسه في خصوص رأي الأشاعرة - وهم يقولون بأن أفعال العباد واقعة بقدرة الله وحدها وللعبد فيها الكسب - هو عن تفسير حدوثها من العبد؟

وإجابة هذا السؤال هي أن الأشاعرة يرون أن الله - سبحانه - قد أجرى عادته بأن يوجد في العبد =

فلما رأوا ذلك من عيسى - عليه السلام - ظنوا أنه ربٌّ؛ لما لم يروا ذلك من غيره، ولو كانوا عرفوا الله حق المعرفة، لعلموا أن لم يكن من عيسى إلا تصوير ذلك الطير وتمثيله، ويكون مثله من كل أحد؛ وإنما الإحياء كان من الله - عز وجل - أجراه على يدي عيسى - عليه السلام - وأظهره، وإنما كان من عيسى تصويره فقط؛ وكذلك ما كان من إبراء الأكمه والأبرص وغير ذلك من الله - عز وجل - أجراه على يديه آيات لنبوته؛ لأنهم ادعوا له الربوبية من وجهين: لكونه من غير أب، ولآياته.

ثم قوله: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾ - يحتمل وجهين - والله أعلم - : أحدهما: أن الله - عز وجل - صور صورة آدم من طين، ثم جعل فيه الروح، لم يجز أن يقال صار آدم حيًّا من نفسه؛ لوجود صورته، كيف جاز لكم أن تقولوا: إن عيسى لما صوّر ذلك الطير من الطين، صار محيًّا له بتصويره إياه دون إحياء الله - تعالى - إياه؟! والله أعلم.

والثاني: أن آدم - عليه السلام<sup>(١)</sup> - خُلِقَ لا من أب وأم، ثم لم تقولوا: إنه رب

= قدرة واختيارًا، فإذا لم يوجد مانع أوجد فعله المقدر مقررًا لهذه القدرة والاختيار. ويزيد رأي الأشاعرة تفسيرًا قول أبي الحسن الأشعري: «الكسب عبارة عن الفعل القائم بمحل قدرة العبد»، ويفهم من عبارة الأشعري أن الله - عز وجل - يعطى الإنسان القدرة على إحداث الفعل عند مباشرته، فيقع الفعل عند هذه القدرة وليس بها.

أما الماتريدية: فيفتقون مع الأشاعرة في أن أفعال العباد واقعة بقدرة الله - عز وجل - وللعباد فيها الكسب، لكنهم يختلفون مع الأشاعرة في معنى الكسب: فبرى الماتريدية: إثبات أن للعبد قدرة وإرادة لها أثر في الفعل، لكن لا أثر لها في الإيجاد والإحداث، وإنما أثرها ينصب على وصف الفعل بكونه طاعة أو معصية، فهذه القدرة متمثلة في القصد والاختيار للفعل، وعلى أساس هذا القصد وذلك الاختيار يخلق الله للعبد القدرة على الفعل، وعليه تكون نتيجة الفعل. وبهذا يتضح أن الخلاف بين الماتريدية والأشاعرة في قدرة العباد التي وقع بها الفعل، فهي غير مخلوقة عند الأشاعرة، بينما يرى الماتريدية أن للعبد اختيارًا في أفعاله، ولم يمنعوا أن تضاف الأفعال إلى الله تعالى.

وتنظر هذه المسألة وتفصيلاتها وأدلة كل فريق وبيان الحق فيها مع أهل السنة والجماعة في: سبيل الحكمة والرشاد في بيان من له الانفراد بخلق أفعال العباد، لعبد الرحمن مصطفى (٢)، المغني للقاضي عبد الجبار (٢١٨/٨، ٢١٩)، وشرح الأصول الخمسة (٣٢٤)، والملل والنحل للشهرستاني (١١٤)، والفصل لابن حزم (١٨/٣ - ٢٠)، والفرق بين الفرق (٢١١)، وشرح المواقف للجرجاني (١٤٥/٨)، وشرح البيجوري على الجوهرة (٣٢)، والأشعري لحمودة غرابة (١٠٨)، واللمع للأشعري (٩٧)، ونهاية الإقدام للشهرستاني (٨٧)، والتفسير الكبير (١٢٧/١٣، ١٢٨)، وأبي منصور الماتريدي وآراؤه الكلامية (٤٣٢ - ٤٣٤)، والتوحيد للماتريدي (٢٤٢، ٢٤٣)، وبحر الكلام لأبي المعين النسفي (٤٠).

(١) في ب: صلى الله عليه وسلم.

أو<sup>(١)</sup> إله، فكيف قلتم في عيسى: إنه إله؛ وإنه<sup>(٢)</sup> خلق لا من أب؛ إذ عدم الأبوة في آدم لم يوجب أن يكون ربًّا؛ وكيف أوجب عدم الأبوة في عيسى كونه ربًّا وإلهًا؟! والله الموفق<sup>(٣)</sup>.

وإنما كان عيسى بقوله: «كن» - كما كان آدم، أيضًا، بـ«كن» - من غير أب. وقوله: ﴿كُنْ﴾:

قد ذكرنا أنه أوجز كلام في لسان العرب يعبر فيؤدي المعنى؛ فيفهم المراد، لا أن كان من الله - عز وجل - كاف، أو نون، أو وقت، أو حرف، أو يوصف كلامه بشيء مما يوصف به كلام الخلق، تعالى الله عن ذلك. وقوله: ﴿فَيَكُونُ﴾:

يحتمل وجهين:

يحتمل «يكون»، بمعنى: كان، والعرب تستعمل ذلك ولا تأتي.

والثاني: أن تكون الكائنات بأسبابها في أوقاتها التي أراد كونها على ما أراد، وأصل ذلك، إذا ذكر الله ووصف بذكر بلا ذكر وقت في الأزل، وإذا ذكر الخلق معه يذكر الوقت، والوقت يكون للخلق يقول: خالق لم يزل، وخالقه في وقت خلقه.

وقوله: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾:

يحتمل هذا وجوهًا:

يحتمل أن يكون الخطاب لكل أحد قال في عيسى ما قالوا، أي: لا تكن من الممترين في عيسى أنه عبد الله خالصًا، وأنه نبيه ورسوله إليكم.

ويحتمل أن يكون الخطاب للنبي ﷺ والمراد غيره؛ وهكذا عادة ملوك الأرض أنهم إذا أرادوا أن يعرفوا رعيتهم شيئًا، يخاطبون أعقلهم وأفضلهم وأرفعهم منزلة وقدراً عندهم؛ استكبارًا منهم مخاطبة كل وضع وسفيه؛ وكذلك [ولله المثل الأعلى] الله - عز وجل - خاطب نبيه؛ إعظامًا له وإجلالًا، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

ويحتمل ما ذكرنا فيما تقدم أن العصمة<sup>(٥)</sup> لا تمنع الأمر ولا النهي؛ بل تزيد أمرًا ونهيًا،

(١) في ب: ولا.

(٢) في ب: وإن.

(٣) ينظر: الباب في علوم الكتاب (٥/٢٧٧ - ٢٧٨).

(٤) قال القرطبي: الخطاب للنبي ﷺ والمراد أمته؛ لأنه لم يكن شاكًا في أمر عيسى، عليه السلام. ينظر: تفسير القرطبي (٤/٦٧).

(٥) العصمة - لغة - المنع. واصطلاحًا: أن لا يخلق الله في المكلف الذنب مع بقاء قدرته واختياره. =

وإن كان يعلم أنه لا يكون من الممترين أبداً، والله موفق.

وقوله: ﴿فَمَنْ حَاجَبَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْوَعْدِ فَقُلْ نَسَاوُا نَدْعُ آبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ الآية. دعاهم ﷺ إلى المباهلة، فالمباهلة في لغة العرب<sup>(١)</sup>: الملاعنة، دعاهم إلى الدعاء باللعنة على الكاذبين، فامتنعوا عن ذلك؛ خوفاً لمنهم لحوق اللعنة؛ فدل امتناعهم عن ذلك أنهم عرفوا كذبهم، لكنهم تعاندوا<sup>(٢)</sup> وكابروا؛ فلم يقرؤا بالحق.

وقوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾:

يعنى: الخبر الحق<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾:

ظاهر، قد ذكرناه فيما تقدم، والله أعلم.

وقوله: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾، يحتمل: خبر الحق في أمر عيسى - عليه السلام - أنه كان عبداً بشراً نبياً، ﴿فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾، أي: لا يحملنك شدة لجاجتهم وكثرتهم في القول فيه بهذا الوصف على الشك<sup>(٤)</sup> في الخبر الذي جاءك عن الله؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا كُنَّا تَارِكًا بَعْضُ

= وقيل: ملكة اجتناب المعاصي مع التمكن منها.

وهي عند الأشاعرة بناء على أصلهم من استناد الأشياء كلها إلى الفاعل المختار: ألا يخلق الله فيهم ذنباً. وعند الماتريدية: عدم القدرة على المعصية، أو خلق مانع منها - المعصية - غير ملجئ - ومعنى غير ملجئ: أن خلقه هذا المانع لا يقهر النبي على ترك المعصية وإلا يلزم الاضطراب المنامي للابتلاء والاختبار.

وقد أجمع المليون كلهم على وجوب عصمة الأنبياء - عليهم السلام - عن تعدد الكذب فيما دل على المعجز القاطع على صدقهم فيه مثل دعوى الرسالة وما يبلغونه عن الله تعالى.

ينظر: مختار الصحاح (٤٣٧) (عصم)، التعليقات على شارح الجوهر للشيخ محمد يوسف الشيخ (١١٦)، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (٥١٦)، المصباح المنير (٤٩٣) (عصم)، والمفردات (٥٠٤) (عصم) وتعريفات ابن الكمال (١١٧)، شرح المواظف (٢٦٣/٨)، الشفاء بحقوق المصطفي للقاضي عياض (١٠٥/٢).

(١) ينظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى (٦٩/١)، والزاهر لابن الأنباري (٢١٩/١).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) راجع: تفسير البغوي (٣١١/١).

(٤) الشك: الوقوف بين النقيضين، وهو من شك العود فيما ينفذ فيه، لأنه يقف بذلك الشك بين جهتيه. ذكره الجرجاني. وقال غيره: وقوف بين المعنى ونقيضه، وضده الاعتقاد فإنه قطع بصحة المعنى دون نقيضه.

وقيل: الشك: التردد بين نقيضين لا ترجيح لأحدهما عند الشاك. والشك ضرب من الجهل، وهو أخص منه، لأن الجهل قد يكون عدم العلم بالنقيضين رأساً، فكل شك جهل ولا عكس. ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (٤٣٦، ٤٣٧)، وتعريفات الجرجاني (١٣٤) والكلبيات لأبي البقاء (٦٢/٣).

مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ ﴿١٢﴾ إِلَىٰ آخِرِهِ [هود: ١٢]: على الموعظة، لا على أنه يكون كذلك، أو على ما سبق ذكره، والله أعلم.

ويحتمل: ﴿الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾، أي: كل حق فهو عن الله جائز إضافته إليه، على الوجوه التي تضاف إليه، الباطل من الوجه الذي هو باطل، ﴿فَلَا تَكُنْ﴾ في ذلك ﴿مِنَ الْمُعْتَرِينَ﴾، والله أعلم.

وجائز أن يقول: جعل الله ذلك الفعل ممن فعله باطلاً، ولا يقال: الباطل من الله، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَمَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ إِلَّا نَسَبُدْ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾

وقوله<sup>(١)</sup>: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَمَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾:

يعنى: كلمة الإخلاص والتوحيد، ﴿سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾، أي: عدل، أي: تلك الكلمة عدل بيننا وبينكم<sup>(٢)</sup> لأنهم كانوا يقولون أن خالق السموات والأرض: الله، بقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُم مِّن خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٣١]، وكذلك يقولون أن خالقهم الله، بقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُم مِّن خَلْقِهِمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، لكن منهم من يعبد دون الله أوثناء، ويقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾، ومنهم من يجعل له شركاء وأندادا يشركهم في عبادته، فدعاهم رسول الله ﷺ إلى ألا يجعلوا عبادتهم لغير الذي أنعم عليهم؛ إذ العبادة لا تكون إلا لله الذي أقروا جميعاً أنه خالق السموات والأرض، وأنه ربهم، وألا يصرفوا عبادتهم إلى غير الذي أنعم عليهم؛ إذ العبادة هي لشكر وجزاء ما أنعم عليهم<sup>(٣)</sup>.

﴿إِلَّا نَسَبُدْ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾؛ لأن العبادة لواحد أهون وأخف من العبادة لعدد، وأن صرف العبادة إلى من أنعم عليكم أولى من صرفها إلى الذي لم ينعم عليكم؛ إذ ذاك جور وظلم في العقل أن ينعم أحد على آخر، فيشكر غيره.

(١) في ب: وقوله - عز وجل.

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٤٨٧/٦) (٧١٩٨)، وابن أبي حاتم (٣١٧/٢) (٤٩٦).

(٣) أي [دعاهم] إلى قول معتدل لا يميل إلى التعطيل ولا إلى الشرك، متفق عليها لا يختلف فيها الرسل والكتب، قاله القاسمي في محاسن التأويل (١١٧/٤).

قال الشيخ - رحمه الله - : العدل في اللغة<sup>(١)</sup> : وضع الشيء [في]<sup>(٢)</sup> موضعه، وفي إخلاص العبادة لله والتوحيد - ذلك وهذا معنى سواء. وجائز أن تكون كلمة يستوي فيها أنها عدل ما شهد لنا بهذا كل أنواع الحجج.

وقوله: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ :

يحتمل: تولوا عن طاعة الله وتوحيده، وصرف العبادة إليه -

﴿فَقُولُوا﴾ .

كذا.

ويحتمل: فإن تولوا عن المباهلة والملاعنة<sup>(٣)</sup> - فقولوا<sup>(٤)</sup> ﴿أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ أي: مخلصون العبادة له، صادقون الشكر على ما أنعم علينا، والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

قال الشيخ - رحمه الله - : فإن تولوا عن قبول ما دعوتهم إليه من الاجتماع على الكلمة.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأَهَّلَ الْكُتُبِ لِمَ تُحَاجُّوْنَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِۦٓ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَٰئِنتُمْ هَٰؤُلَاءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّوْنَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِۦ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَسْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾

وقوله: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكُتُبِ لِمَ تُحَاجُّوْنَ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ .

قيل: وذلك أن اليهود قالوا: إن إبراهيم كان على ديننا اليهودية، والنصارى ادعت أنه كان على دينهم ومذهبهم، ليس على دين الإسلام؛ فنزل قوله: ﴿لِمَ تُحَاجُّوْنَ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ يعني: في دين إبراهيم<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: المحكم لابن سيده (١٠، ٩/٢)، وتهذيب اللغة للأزهري (٢١٢/٢) (عدل)، ولسان العرب (٣٨٣٨/٤) (عدل).

(٢) سقط في ب.

(٣) ينظر: اللباب لابن عادل (٢٩٤/٥).

(٤) في أ: فقل.

(٥) وقيل: أي لزمتمكم الحجة؛ فوجب عليكم أن تعترفوا بأننا مسلمون دونكم، كما يقول الغالب للمغلوب في جدال أو صراع أو غيرهما: اعترف بأنني أنا الغالب وسلم لي الغلبة. ويجوز أن يكون من باب التعريض ومعناه: اشهدوا واعترفوا بأنكم كافرون حيث توليتم عن الحق بعد ظهوره. كذا في الكشاف (٣٧١/١).

ينظر: محاسن التأويل (٢١٨/٤).

(٦) أخرجه الطبري (٤٩٠/٦) (٧٢٠٢) عن ابن عباس، وينظر السيرة النبوية لابن هشام (٢٠١/٢) - =



﴿وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ﴾ يعني: من بعد إبراهيم، وهو يحتمل

وجيهين:

يحتمل: أن التوراة والإنجيل إنما نزلا من بعده، وأنتم لم تشهدوه - يعني: إبراهيم - حتى تعلموا أنه كان على دينكم، لم تقولون بالجهل أنه كان على دينكم؟! .

ويحتمل: ﴿وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ﴾، أي: أن التوراة والإنجيل ما نزلا

إلا من بعد موته، وكان فيهما أنه كان حنيفاً مسلماً

﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾

أنه كان حنيفاً مسلماً؟! ثم أكذبهم الله - عز وجل - فقال:

﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَتْ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

قال الشيخ - رحمه الله - : وفي هذه الآية دلالة أنهم علموا أنه كان مسلماً، لكن ادعوا

ما ادعوا متعنتين؛ حيث لم يقابلوا بكتابهم بالذي ادعوا من نعته، وبخلاف ما ادعى عليهم رسول الله ﷺ نعته .

وفيه دلالة الرسالة؛ إذ في دعواهم أن رسول الله ﷺ لم يعرف نعته بهم، لما ادعوا هم

غير الذي ادعى؛ فثبت أنه عرف بالله، وذلك علم الغيب، والله الموفق .

وقوله: ﴿هَكَانُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾:

وهو ما ذكرنا، وفيه دلالة جواز المحاجة في الدين على العلم به، وإنما نهى هؤلاء عن

المحاجة فيما لا علم لهم؛ ألا ترى أن الرسل - عليهم السلام - حاجوا قومهم: حاج

إبراهيم قومه في الله، وذلك قوله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ﴾

[الأنعام: ٨٣]، وموسى - عليه السلام - حاج قومه، وما من نبي إلا وقد حاج قومه

في الدين؛ فذلك يبطل قول من يأبى المحاجة في الدين .

قال الشيخ - رحمه الله - : وأيد الحق أنه كذلك - عجز البشر عن إيراد مثله،

وعجزهم عن المقابلة بما ادعوا أنهم عرفوه بالله .

وقوله: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾

= (٢٠٢)، واللباب في علوم الكتاب (٢٩٩/٥ - ٣٠٠)، وأخرجه الطبري (٤٩١/٦) (٧٢٠٦)، وابن أبي حاتم (٣١٩/٢) (٧٠٣)، عن مجاهد. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٧٢/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر. وأخرجه الطبري (٧٢٠٣) عن قتادة، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٧٢/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر، وأخرجه الطبري (٧٢٠٥) عن أبي العالية.

وهكذا يكون في العقل أن من اتبع آخر وأطاعه؛ فهو أولى به، وإنما الحاجة إلى السمع بمعرفة المتبع له والمطيع أنه ذا أو ذا؛ فأخبر - عز وجل - أن الذين آمنوا والنبى ﷺ هم المتبعون له؛ فهم أولى به.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾

اختلف فيه؛ قيل: الولي: الحافظ.

وقيل: الولي: الناصر.

وقيل: هو أولى بالمؤمنين، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم<sup>(١)</sup>.

وقد يكون وليهم: بما دفع عنهم سفه أعدائهم في إبراهيم، وأظهر الحق في قولهم. قال الشيخ - رحمه الله - في قوله - تعالى - : ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ...﴾ الآية، وفي قوله: ﴿لِمَ تُحَاجُّونَ...﴾، وفي قوله: ﴿لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ...﴾ الآية، ونوع ذلك من الآيات التي خص بالخطاب بها أهل الكتاب - وجوه من المعتبر.

أحدها: أن الذين خوطبوا بهذا الاسم [كانوا]<sup>(٢)</sup> معروفين، وأنه لم يخطر ببال مسلم أنه قصد به غير أهل التوراة والإنجيل، ولا ذكرت تلاوتها في حق المحاجة على غيرهم، ثبت أن المجوس ليسوا بأهل الكتاب، وأن المراد من ذكر أهل الكتاب غيرهم، وأن أخذ الجزية من المجوس ليس مما تضمنهم قوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]؛ لكن بدليل آخر، وهو ما روي عن نبي الله ﷺ أنه قال: «سُئِلُوا بِهِمْ سُئِلَ أَهْلُ الْكِتَابِ، غَيْرَ نَاجِحِي نِسَانِهِمْ، وَلَا آكِلِي ذَبَائِحِهِمْ»<sup>(٣)</sup>؛ وعلى ذلك أيد قوله: ﴿أَن تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾ [الأنعام: ١٥٦]؛ ليعلم أن الكتاب<sup>(٤)</sup> المعروف وأهله: هؤلاء، إن كانت ثم كتب وصحف، والله أعلم.

والثاني: أن الله خص أهل الكتاب بأنواع الحجج، وجعل المحاجة بينهم وبين رسول الله ﷺ؛ ليوضح أنه - وإن كان مرسلًا إلى جميع البشر - كان له التخصيص في المحاجة؛ وعلى ذلك عامة «سورة الأنعام» في محاجة أهل الشرك، على أن أهل المدينة كانوا أهل كتاب، وأهل مكة كانوا أهل شرك، فحاج كلًا بالذي هو أحق أن يكلم فيه، وإن كانت

(١) ينظر: الوسيط (١/٤٤٩)، تفسير الرازي (٨/٨٠)، واللباب في علوم الكتاب (٥/٣٠٨).

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه مالك (١/٢٧٨) كتاب الزكاة: باب جزية أهل الكتاب والمجوس، حديث (٤٢) من حديث

عبد الرحمن بن عوف.

(٤) في ب: أهل الكتاب.

الحجة تلزم الفريقين؛ لأن محاجة أهل الشرك أكثرها في التوحيد وأمر البعث، وعلى وجوده [فيه]<sup>(١)</sup>: في أهل الكتاب بعض المشاركة لهم، ومحاجة أهل الكتاب بما في كتبهم، وفيه وجهان:

أحدهما: العلم بما قد غاب عنه السبب الذي يوصل إليه بالكسب؛ ليعلم أنه وصل إليه بالوحي؛ فيكون من ذلك الوجه حجة على الفريقين.

والثاني: ظهور سفه أهل الكتاب بوجه يُسْقَطُ عند التأمل الرِّيْبَةَ والمحلَّ الذي كان يمنعهم ذلك عن اتباعه، وذلك فيما مدح كتبهم، وشهد لها بالصدق والحق، وإظهار الإيمان برسلمهم؛ ليعلم أنه ليس بين الرسل والكتب اختلافٌ في الدعاء إلى عبادة الله وتوحيده، وأن أولئك إنما كذبوا؛ لتسلم لهم الرياسة، ثم - مع ذلك - ظاهروا أهل الشرك المكذبين لكتبهم ورسلمهم؛ ليعلم كلُّ ذى عقل شبههم وتمردهم في الباطل؛ إذ ظاهروا أعداءهم في الدين على مَنْ الذي أظهروا موالاته في الدين ولى له؛ فيكون في ذلك أبلغ الزجر لمتعتيتهم، وأعظم الحجة عليهم فيما آثروا من السفه وتركوا الحق، والله أعلم.

وفي ذلك وجه آخر: أن أهل الشرك قد عرفوا حاجاتهم إلى أهل الكتاب في أمور الدين، وما عليه أمر السياسة؛ فيصير ما يلزم أولئك من الحجة لازمةً لهم في محاجته بالذي في كتبهم - لزوم الحجة، مع ما عليهم في ذلك بما [قد]<sup>(٢)</sup> ﴿أقسموا بالله جهد أيمانهم﴾ [فاطر: ٤٢] الآية، أبلغ الحجة في محاجة أهل الكتاب؛ إذ تمنوا أن يكون منهم نذير فكان، وقد بلغ المبلغ الذي له ظهر بما خصوا من الحجج، وشاركوا أولئك في جميع ما به كان افتخارهم عليهم ودعوى الفضل، والله أعلم، مع ما لم يكن له اللسان الذي به ظهر كتبهم، أخبر هو جميع ما في كتبهم بغير لسانهم؛ ليعلموا أنه أدرك ذلك ممن له حقيقة كتبهم، والله أعلم.

وفي ذلك وجه آخر: أنه حاجتهم بوجهين:

أحدهما: بالموجود في كتابهم، والمعروف عند أئمتهم من العلم بالكلمة التي دعاهم إليها من التوحيد وعبادة من له الخلق والأمر، وإخبار ما في كتبهم من أنواع البشارات به، ومن موافقة الكتب<sup>(٣)</sup>، وعلى ذلك أمر إبراهيم - عليه السلام - وغيرهم؛ ليكون أعظم

(١) سقط من ب.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: الكتاب.

في الحجة، وأقطع للشغب، والله أعلم.

والثاني: بما قد حرفوا من كتبهم، وبدلوا من أحكامهم، وحرفوا من صفته ونعته ونعت أمته؛ ليعلم كلُّ متأمل أنه لا وجه لتعلم ذلك بهم؛ إذ لا يحتمل أن يكون منهم هتك أستارهم، والاطلاع على أسرارهم بما لا يتهيأ لهم دفع ذلك، ولا المقابلة في ذلك؛ ليعلم كل الخلائق: من انقاد لهم أو لا، أن ذلك لا يدركه إلا بمن له العلم بكل سرّ ونجوى، ولا قوة إلا بالله.

مع ما في ذلك وجهان من المعتبر:

أحدهما: أن ذلك الزمان لم يكن زمان حجاج ونظير في أمر الدين؛ إنما كان ذلك الزمان زمان تقليد<sup>(١)</sup> في أمر الدين، وتناه في أمر الدنيا، وتفاجر بكثرة الأموال والمواشي؛ فبعث الله - تعالى - رسولا نشأ [من]<sup>(٢)</sup> بين أظهرهم، دعاهم إلى ترك التقليد في الدين، واتباع الحجج التي لا يبلغها أهل الحجاج بعقولهم دون أن يكون لهم المعونة من علم الوحي، وما فيه من حكمة الربوبية؛ فكيف والقوم أصحاب التقليد؟! إِمَّا ثِقَةٌ بِأَيْمَتِهِمُ الَّذِينَ ادْعُوا عِلْمَ الْكُتُبِ الْمُنزَلَةِ، وَإِمَّا ثِقَةٌ وَإِيمَانًا بِأَبَائِهِمْ فِيمَا نَشِئُوا عَلَيْهِ: أن الحق لا يشذ

(١) التقليد: هو العمل بقول الغير من غير حجة.

وذهب الأشاعرة إلى أنه لا يكفي بالتقليد في العقائد الدينية بل لابد من اعتقاد جازم عن دليل إذ الإيمان في المسائل الأصولية وهي قليلة يمكن الإحاطة بها وتكفي فيها المعرفة إجمالا ولا يشترط الاقتدار على التعبير عن ذلك.

يقول العلامة البغدادي في أصول الدين له: إن معتقد الحق قد خرج باعتقاده عن الكفر؛ لأن الكفر واعتقاد الحق في التوحيد والنبوت ضدان لا يجتمعان غير أنه لا يستحق اسم المؤمن إلا إذا عرف الحق في حدود العالم وتوحيد صانعه... إلى أن قال: «وهذا اختيار الأشعري وهو عنده ليس مشركا ولا كافرا؛ وإن لم يسمه على الإطلاق مؤمنا وقياس أصله يقتضي جواز المغفرة له؛ لأنه غير مشرك ولا كافر».

وذهب الماتريدية وعلى رأسهم المصنف إلى صحة إيمان المقلد؛ وذلك لأن إيمان المقلد معه تصديق، والتصديق أصل الإيمان يقول أبو منصور الماتريدي: ليس الشرط أن يعرف كل المسائل بالدليل العقلي ولكن إذا بنى اعتقاده على قول الرسول، بعد معرفته بدلالة المعجزة أنه صادق فهذا القدر كاف لصحة إيمانه.

انظر تفصيل هذه المسألة في: أصول الدين للبغدادي (٢٥٥)، نهاية الإقدام للشهرستاني (٤٧٢ - ٤٧٤)، شرح المقاصد للتفتازاني (١٩٤/٢)، أبو منصور الماتريدي وآراؤه الكلامية (٣٨٧)، عبد الفتاح بركة، وشرح جوهره التوحيد للبيجوري (٣٤)، ونظم الفوائد وجمع الفوائد لشيخ زاده (٤١، ٤٢)، والبرهان (١٣٥٧/٢ - ١٣٥٩)، والمحصول للرازي (٢ - ٣/١٢٥)، والإحكام للآمدى (٢٤٦/٣)، وجمع الجوامع (٤٠٢/٢)، وفواتح الرحموت (٢/٤٠١)، وإرشاد الفحول للشوكاني (٢٦٦).

(٢) سقط من ب.

عنهم، على ما في ذلك من الاختلاف الذي يمنعهم الأمرين جميعاً، لكنهم<sup>(١)</sup> إذا لم يكونوا أهل نظر في الدين ومحاجة فيه، لم يعرفوا أن ذلك يمنعهم التقليد؛ فأظهر لهم الحجج، وأنبأهم بالمودع من حجاج أنبيائهم في كتبهم، وألزمهم أن في آباءهم من يلزم التقليد، كانوا أحق بذلك بما كان عندهم أن آباءهم كانوا على دينهم بما بيّن من تغييرهم<sup>(٢)</sup> وتبديلهم، وترك<sup>(٣)</sup> الواجب عليهم من حق الاتباع، والله أعلم.

والثاني: أن أظهر فيهم الاختلاف في أمتهم، على ادعاء كل منهم أن ذلك هو الذي كان عليه الأنبياء والرسل في أهل الكتاب؛ وحاجات غيرهم بما ليس عندهم إلا آراء ليس عندهم فضل على القول، ثم كان معلوماً عند الاختلاف والتفرق؛ فصارت الحاجة قد عمتهم، والعلم بهم في لزوم الأحكام إلى من يدلهم على الحجة<sup>(٤)</sup> ويعرفهم الحق الذي قد تقرر عندهم؛ فبعث الله بفضله من أظهر لهم بما أنطق به لسانه من الحجج، وأراهم من علمه مما غيروا جفّظ ما كان عليه أوائلهم؛ فكان ذلك أظهر البيان، وأولى ما يعرف من أفضل الله عليهم بالإغاثة، والامتنان عليهم بالفرج مما قد مستهم إليه الحاجة، ودفعتهم إلى العلم به الفاقة، والله الموفق.

وفي الفصل الأول بقي حرف لم نذكره، وهو أن دعاهم إلى الزهد في الدنيا بعد الركون إليها، وإلى الأخوة في الدين بعد ظهور التفاخر بينهم بتكثير العشائر، وتقابل القبائل، والسخاء بجميع ما طبعوا عليه بما قدر عندهم: ما إليه ترجع عواقب أمرهم، وقام بذلك على قهر العادة ومخالفة الطبيعة التي يعلم أن ذلك في مثل ذلك العصر آية سماوية خارجة عن وسع البشر؛ ليكون أقطع لعذرهم، وأسكن لقلوبهم إليه؛ فله الحمد على ذلك.

وقوله: ﴿قُلْ يٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَآبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ...﴾ الآية.

قيل فيها بأوجه:

أحدها: أنها العدل، وهي كلمة التوحيد، وكانت عدلاً باتفاق الألسن؛ إذ سئلوا عمّن خلق السموات والأرض في الفزع إليه بالإجابة، وشهادة الخلق على وحدانية من له الخلق والأمر، والله أعلم.

(١) في ب: لكن.

(٢) في ب: كغيرهم.

(٣) في ب: وتركه.

(٤) في ب: المحجة.

ومن هذا الوجه أمكن أن يحاج جميع الخلق، وإن خص به أهل الكتاب، والله أعلم. وأخرى: أن يستوي فيها أنها حق وعدل، وهي عبادة الواحد الذي لم يختلف في أنه معبود، وأن كل من عبد غيره فعلى أن يكون له العبادة يعبد، فيرجع إلى حقيقته<sup>(١)</sup> دون أن يكون بيننا وبينه من يعلم أنه لا يستحق العبادة، وهذا المعنى يلزم الجمع، أيضاً. والثالث: أن يكون إلى كلمة ظهر أنها عدل في كتابهم بما جاءت رسلهم، ونزلت بها كتبهم، ولا قوة إلا بالله.

**قوله تعالى:** ﴿وَدَّتْ طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّوكُمْ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَتَّهَلَّ الْكِتَابَ لِمَ تَكْفُرُونَ يَا أَيَّتُهَا اللَّهُ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَتَّهَلَّ الْكِتَابَ لِمَ تَلْسُوتُ الْحَقَّ بِالْبُطْلِ وَتَكْفُرُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾﴾  
وقوله: ﴿وَدَّتْ طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ﴾:

ذكر في القصة أن المشركين أخذوا عمارة<sup>(٢)</sup> وحذيفة<sup>(٣)</sup>، فقالوا لهم: ديننا أفضل من دينكم، وأفضل من الأديان كلها؛ فنزل هذا<sup>(٤)</sup>.

والأشبه أن يكون مثل هذا من رؤساء أهل الكتاب، وعلمائهم هم الذين يتولون مثل هذا العمل، وأما الجهال منهم والردلة<sup>(٥)</sup>، فإنهم لا يفعلون هذا، والله أعلم. وقوله: ﴿وَمَا يُضِلُّوكُمْ إِلَّا أَنفُسُهُمْ﴾:

الإضلال: قيل فيه بوجوه: قيل: الإضلال هو الإخمال<sup>(٦)</sup>؛ أرادوا أن يخمل ذكرهم، ولا يُذكرون بعدهم أبداً، كما ذكر أولئك.

(١) في ب: حقيقة.

(٢) هو عمار بن ياسر، صحابي جليل شهد بدرًا والمشاهد وقتل مع علي بصفين سنة ٣٧هـ. ينظر: الخلاصة (٢/٢٦١).

(٣) هو حذيفة بن اليمان (حسيل) أبو عبد الله، صحابي جليل من السابقين، وكان سر رسول الله ﷺ في المنافقين، وروى عن النبي ﷺ أحاديث. مات سنة ٣٦هـ.

ينظر: الخلاصة (١/٢٠١)، سير أعلام النبلاء (٢/٣٦١) رقم (٧٦).

(٤) ينظر: البحر المحيط (٢/٥١٣)، تفسير البغوي (١/٣١٥)، زاد المسير لابن الجوزي (١/٤٠٤)، واللباب في علوم الكتاب (٥/٣١١)، وقيل: أي لا يعلمون بصحة الإسلام، وواجب عليهم أن يعلموا؛ لأن البراهين ظاهرة والحجج باهرة. ينظر: تفسير القرطبي (٤/٧١).

(٥) الردلة: الدون من الناس، وقيل: الدون في منظره وحالاته، وقيل: هو الدون الخسيس، وقيل: هو الردى من كل شيء. ينظر: لسان العرب (٣/١٦٣٢) (ردل).

(٦) خامل الذكر: أي: لا يعرف ولا يذكر ويصير مجهولاً. كما هو واضح من كلام المصنف. ينظر: لسان العرب (٣/١٦٢٨) (خمل).

وقيل: الإضلال: الإهلاك.

وقيل: الإضلال: هو التحير، وكل ضال طريقاً فهو متحير تائه، ﴿وَمَا يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ أي: ما يهلكون إلا أنفسهم وما يُخولون إلا ذكر أنفسهم.

﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾

أي: وما يشعرون أنهم يهلكون أنفسهم، أو يحيرون، وما يشعرون ماذا عليهم فيما ودوا من أليم العقاب<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

ويقال: نزلت في عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه.

وقوله: ﴿يَأْهَلُ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ شَاهِدُونَ﴾.

قوله: ﴿وَأَنْتُمْ شَاهِدُونَ﴾: يحتمل وجوهاً:

يحتمل: وأنتم تشهدون تلك الآيات، وتعاينونها، وتعلمون أنها آيات، لكن تكابرون وتعاقدون، ولا تؤمنون بها.

ويحتمل: ﴿وَأَنْتُمْ شَاهِدُونَ﴾، أي: وأنتم تعلمون ما في التوراة والإنجيل: من بعث

محمد ﷺ وصفته - أنه رسول الله ﷺ أفضل [المخلوقات]<sup>(٢)</sup>، وأنه حق، ولكن لا تتبعونه.

وقيل: ﴿وَأَنْتُمْ شَاهِدُونَ﴾، أي: تعلمون أنها آيات؛ والآيات تحتل: القرآن،

وتحتل: رسول الله محمداً. وتحتمل غيرها من الآيات التي جاء بها.

وقال بعضهم: لم تكفرون بدين الله، وأنتم تعلمون بدلالة الخلقة، وشهادة كتبكم أن

دين الله وتوحيده حق<sup>(٣)!</sup>.

وقوله<sup>(٤)</sup>: ﴿يَأْهَلُ الْكِتَابِ لِمَ تَلْسُونَهُ الْحَقَّ بِالْبُطْلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾:

في الآية دلالة جواز هتك الستر، وإفشاء المكنون والمكتوم من الأمر؛ إذا<sup>(٥)</sup> كان في

ذلك تحذير لغيرهم عن مثله، وترغيب لهم في المحمود من الفعل.

ثم فيه دلالة إثبات رسالة رسول الله ﷺ؛ لأنه يخبرهم عما كانوا يكتُمون ويُسرُّون فيما

بينهم، وذلك من إطلاع الله إياه على ذلك. ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: ذلك؛ ألا ترى أنهم لم

يتعرضوا له بشيء من ذلك، فيقولوا: متى كتمنا الحق، ومتى لبسنا الحق بالباطل؟! فدل

(١) ينظر: تفسير الرازي (٨/٨٠)، واللباب في علوم الكتاب (٥/٣١١).

(٢) سقط من ب.

(٣) ينظر: تفسير الرازي (٨/٨١)، واللباب (٥/٣١٢).

(٤) في ب: قوله.

(٥) في ب: إذ.

أنهم علموا أنه حق، وأنه رسول الله، وأن ذلك إنما علم بياله - عز وجل - وذلك قوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، ثم علم ذلك يكون بأن كان ذلك في كتابهم، أو علموا بالآيات المعجزة.

ويحتمل قوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ - ما جزاء من لبس الحق بالباطل وكتمه، والله أعلم. ويحتمل: وأنتم تعلمون أنكم تلبسون الحق بالباطل<sup>(١)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَتْ طَافِيَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهُ النَّهَارِ وَآكُفُّوا أَيْحُرُّ لَعَلَّهُمْ يُرْجَعُونَ﴾ (٧٢) وَلَا تَقُولُوا إِلَّا لِمَنْ تَحِبُّ وَيُنَكِّرُ قُلُوبَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ أَن يُؤْتَى أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ أَوْ يُحَاجُّوْكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلَيْهِ (٧٣) يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (٧٤) ﴿

وقوله: ﴿وَقَالَتْ طَافِيَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهُ النَّهَارِ وَآكُفُّوا أَيْحُرُّ﴾

قيل فيه بوجوه، قيل: قوله: ﴿آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهُ النَّهَارِ وَآكُفُّوا أَيْحُرُّ﴾، يعني: بأول أمر محمد ﷺ لا النهار نفسه، وذلك ما روي في القصة أن بعضهم كان يقول لبعض: إن محمدًا كان على قبلتنا وقبلته بيت المقدس، ويصلي إليها، فأمنوا أنتم به، ﴿وَآكُفُّوا أَيْحُرُّ﴾، يعني: آخر أمره، يعنون قبلة: البيت الحرام الكعبة، أي: اكفروا بقبلته التي يصلى إليها الآن، وهي الكعبة<sup>(٢)</sup>.

وقيل: إن بعضهم يقول لبعض: آمنوا بمحمد في أول أمره؛ حتى يؤمن به جميع العرب، ثم اكفروا به في آخر أمره؛ فيقولون لنا: لم كفرتم به ورجعتم عن دينه؟ فنقول لهم: إنا وجدنا في التوراة نعت نبي وصفته، فحسبنا أنه هذا؛ فأمنوا به، ثم نظرنا فإذا ذلك لم يكن نعته ولا صفته؛ فرجعنا عن دينه وكفرنا به؛ حتى يرجعوا جميعًا عن دينه؛ فذلك قوله: ﴿آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهُ النَّهَارِ وَآكُفُّوا أَيْحُرُّ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقيل - أيضًا - : إن رءوس اليهود قالوا للسفلة: صدقوا بالقرآن وبمحمد ﷺ وجه النهار، يعني: أول النهار، يعني: صلاة الغداة، فإذا كان صلاة العصر اكفروا به، فقولوا لهم: إن قبلة بيت المقدس كانت حقًا؛ فماذا بعد الحق إلا الضلال؟! ليرجعوا عن

(١) ينظر: تفسير الرازي (٨/٨٢)، واللباب (٥/٣١٣).

(٢) في ب: وهو.

(٣) ذكره الرازي (٨/٨٤) عن ابن عباس، وينظر تفسير اللباب (٥/٣١٨).

(٤) ذكره ابن عادل في «اللباب في علوم الكتاب» (٥/٣١٨) عن الحسن والسدي، وأخرجه الطبري (٧٢٣٣) عن السدي بنحوه.



(١) دينهم .

فلا ندري كيف كانت القصة؟ ولكن فيه دلالة رسالة محمد ﷺ؛ لما ذكرنا أنه كان يخبرهم بما يضمرون في أنفسهم ويسرون، فذلك من إطلاع الله إياه .

ويحتمل قوله: ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارَ﴾، أي: أظهروا لهم الإسلام والموافقة، ولا تؤمنوا به [في] (٢) الحقيقة (٣)؛ يدل على ذلك قوله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ في الحقيقة، أي: آمنوا به ظاهراً، وأما في الحقيقة فلا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم .

وقال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿وَقَالَتْ طَآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكَتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآية-: يحتمل وجهين:

أحدهما: حقيقة النهار، ثم يتوجه وجهين:

أحدهما: أمر القبلة خاصة، فيريدون بذلك المحاجة بالموافقة في أحد الوقتين عليهم فيما خالفوا في ذلك، وإن علموا أن ذلك حق؛ ليشبهوا على الضعفة أنه لا تزال تنتقل من دين إلى دين، ومذهب إلى مذهب، وأن من لزم الدين الأول والمذهب الأول أحق للموافقة فيه مرة، ولما لا يؤمن البقاء على الثاني، وهو كقوله: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَلَىٰ أَعْيُنِنَا غِيَابًا﴾ [البقرة: ١٤٢]؛ وعلى ذلك أنكروا جواز نسخ الشرائع سفهاً منهم (٤)؛ إذ ليس معنى التناسخ إلا اختلاف العبادات، لا اختلاف الأوقات، وذلك المعنى قائم، وما التناسخ إلا ما عليه تناسخ الأحوال في كل، على أن العبادات فيها المصلحة، ومن تعبدهم عالم بالذي به الأصلح في كل وقت، فله ذلك .

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب (٣١٨/٥).

(٢) سقط من ب .

(٣) هو قول الحسن والسدي وأبي مسلم الأصهباني وينظر: اللباب في علوم الكتاب (٣١٨/٥).

(٤) قال سيف الدين الأمدي: منع أبو مسلم وقوع النسخ شرعاً، وجوزه عقلاً، ولم ينكر وقوعه من الملل إلا اليهود، وانقسموا ثلاث فرق:

قال الشمعونية: يمتنع عقلاً، وسمعاً.

وقال العنانية: يمتنع سمعاً، لا عقلاً.

وقالت العيسوية: يجوز عقلاً ووقع سمعاً، واعترفوا بنبوته محمد ﷺ إلى العرب خاصة .

قال الإمام الجويني في البرهان: وافقت غلاة الروافض اليهود في إنكار النسخ .

قال الأمدي: وأول من وضع لليهود أن موسى - عليه السلام - نص على تأييد شريعته ابن

الراوندي .

ينظر: الإحكام للآمدي (٩٥/٣)، والمستصفي للغزالي (١٠٧/١ - ١٠٩)، والمنحول له

(٢٨٨)، والبرهان لإمام الحرمين (١٢٩٣/٢)، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤٦٣/٤).

والثاني: أن يكون الذي أوّل النهار لعله أنزل بما فيه وصف رسلهم وكتبهم من الهدى والبيان، أو وصف أوائلهم في رعاية الحق، وتعاهد الدين؛ فأمرُوا بالإيمان بذلك؛ ليروا قومهم أن قد ثبت وصف من تقدم بما ذُكر، وأنهم على ذلك، ومنه جاء فيما أخبر من تبديل من بدّل من أوائلهم وتحريفهم، إلا إن كانوا كذلك؛ لئلا يظنّوا أنهم التقليد في الأمرين، والله أعلم.

وحقه أنه إذا عرف حال الأوائل لا يهم؛ فعلى ذلك أمر الآخر ومن به كانت المعرفة ألزمهم التصديق في الأمرين جميعاً، ومع ما أن في القرآن وصفاً بتصديق كتبهم، فحقهم فيما هووا مقابلة كتب أنبيائهم؛ لتكون هي القاضية والمثبتة للحق أنه على ما ادعوا أو ادّعى عليهم. وقد ظهر تعنتهم بمظاهرتهم للمنكرين لكتبهم، المكذبين برسولهم على رسول الله ﷺ بعد تصديقه إياهم وشهادة كتابه بذلك؛ ليعلم المتأمل عنادهم بغياً وحسداً، كما أخبر الله - تعالى - عنهم.

والوجه الآخر من تأويل الآية: أن يراد بما أخبر عنهم أول أمره وآخره، لا حقيقة بياض النهار.

ثم ذلك يخرج على وجهين:

أحدهما: أن يكون دُعاه في أول الأمر إلى التوحيد، والإيمان بالكتب المتقدمة، وهم يدعون إلى ذلك؛ وعلى ذلك كانوا قبل ظهور رسول الله ﷺ، وآخر ذلك بما تبين من تحريفهم وتعنتهم، لما أخذهم البغى وغلبهم الحسد، وخافوا على رياستهم، وأشفقوا على ملكهم، وجزاء الشح، وإظهار كثير مما قد كتّم أوائلهم؛ فكذبوه في هذا، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون ذلك من أئمتهم اصطلاح على الإيمان بذلك؛ حتى يعلم محلهم وحرصهم على قبول الحق، ثم يكفرون به؛ ليكون الأول ذريعة لهم في الثاني؛ أنهم إذ ظنوا أنه على الحق أذعنوا له؛ فلما تبين لهم باطله رجعوا عن ذلك، فأطلع الله نبيه - عليه السلام - على ما أسروا؛ ليصير ما ظنوا أنه حجة لهم حجة عليهم، وجملة ذلك: أنا لا ندري ما السبب الذي كان منهم القول وفيما كان، ولكنه قد بان أن ذلك كان منهم إسراؤاً أطلع الله نبيه ﷺ [عليه]؛ ليكون حجة له، وزجراً لهم عن كل أنواع التبديل في شأن رسوله - عليه أفضل الصلوات - بما يهتك عليهم؛ فيفتضحون<sup>(١)</sup> عند من راموا ستر

(١) في ب: فيفضحون.

أمرهم، وتسقط رياستهم، والله الموفق.

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَنْ يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ﴾:

اختلف فيه، قيل: هو على التقديم والتأخير؛ قوله: ﴿أَنْ يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ﴾ - كان على أثر قوله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾: يقول بعضهم لبعض: ما أنزل الله كتابا مثل كتابكم، ولا بعث نبيا مثل نبيكم؛ قالوا ذلك حسدا منهم<sup>(١)</sup>.

وقيل: إن هذا قول رسول الله ﷺ للمسلمين: لما نزل قوله: ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾ - قال لهم: ﴿أَنْ يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ﴾، يقول: دين الله الإسلام هو الدين ﴿أَنْ يُؤْتَىٰ﴾، يقول: لن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من دين الإسلام، والكتاب الذي فيه الحلال والحرام، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون قال: لن يؤتى أحد من الأنبياء قبلي من الآيات مثل ما أوتيت أنا؛ لأن آياتهم كانت كلها حشوية يفهمها كل أحد، وآيات رسول الله كانت حشوية وعقلية لا يفهمها إلا الخواص من الناس وخيرتهم<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿أَوْ بِحَاجَتِكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾:

راجع إلى قوله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ ف ﴿بِحَاجَتِكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ أنهم قد آمنوا به مرة وأقروا له؛ وهو كقوله: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِعَضُوبِهِمْ قَالُوا أَمْحَدِثُوهُمْ يَمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ٧٦]: أنهم كانوا يظهرون لهم الإسلام والإيمان، ثم إذا خلوا قالوا: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [البقرة: ١٤]؛ فقال بعضهم لبعض: لا تظهروا لهم الإسلام؛ فيحاجوكم عند ربكم في الآخرة؟!.

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ. يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾

هذه الآية<sup>(٣)</sup> على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن الفضل ليس بيد الله؛ وكذلك الاختصاص؛ إنما ذلك بيد الخلق؛ لأن من قولهم: إنه ليس على الله أن يفعل بالخلق إلا ما هو أصلح لهم في الدين<sup>(٤)</sup>، ليس له أن يؤتى أحدا فضلا، ولا له أن يختص أحدا برسالة، إلا من هو مستحق لذلك مستوجب له؛ فذلك الفضل والاختصاص إنما استوجبوا بأنفسهم لا بالله، على قولهم، ففي الحقيقة الفضل عندهم كان بيدهم لا بيد الله، فأكذبهم

(١) ينظر: تفسير الرازي (٨/٨٥ - ٨٧)، واللباب في علوم الكتاب (٣٢١/٥ - ٣٢٤).

(٢) ينظر: المصدر السابق.

(٣) في ب: الآيات.

(٤) تقدم ذكر هذه المسألة وبيان بطلان مذاهبهم في ذلك.

الله بذلك؛ إذ الفضل عند الخلق هو فعل ما ليس عليه لا ما عليه؛ فنعوذ بالله من السرف في القول، والزيغ عن الرشد.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ -: يحتمل أن يكون في السرّ، وإن أعطيتهم لهم الظاهر.

ويحتمل: أن يكون بعد ما أظهرتم اكفروا آخره.

ويحتمل: لا تؤمنوا بما جاء به، إلا لأجل من تبع دينكم؛ فيكون عندهم قدوة، يتقرر عندهم - بالذي فعلتم - أنكم أهل الحق؛ فيتبعكم كيفما تصيرون إليه.

ويحتمل: ﴿لَا تُؤْمِنُوا﴾: لا تصدقوا فيما يخبركم عن أوائلكم، ﴿إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ على المنع عن تصديق الرسول فيما<sup>(١)</sup> يخبرهم من التحريف والتبديل، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾: يحتمل وجهين:

أحدهما: البيان هو ما بين الله؛ إذ هو الحق، وكل ما فيه الصرف عنه فهو تلبيس وتمويه.

ويحتمل: أن يكون الدين هو الذي دعا إليه بما أوضحه وأثار برهانه، لا الدين الذي دعا إليه أولئك المنحرفون<sup>(٢)</sup>.

﴿أَنْ يُؤَفَّقَ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾، أي: لن يؤتى - والله أعلم - من الكتاب والحجج. ويحتمل أن يكون صلة قوله: ﴿إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾، وهو دينه، أو ما دعا إليه، ثم يقول: ﴿أَنْ يُؤَفَّقَ﴾ بمعنى: لن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أهل الإسلام من الحجج والبيانات، التي توضح أن الحق في أيديكم.

وقوله: ﴿أَوْ بِمَا جُؤِرُوا عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾: فإن كان هو صلة الأول، ف«أو» بمعنى: «ليحاجوكم»، أو: «حتى يحاجوكم» إذا آمنتم بما دعوا إليه؛ فيحاجوكم بذلك عند ربكم، أي: إنما آمنتم بالذي جاء لكم من عند ربكم؛ فيصير ذلك لهم حجة عليكم.

وإن كان صلة الثاني، فهو على أنهم لا يؤتون مثل ما أوتيتم من الحجج؛ ليحاجوكم بها عند ربكم في أن الذي هو عليه حق؛ لما قد ظهر تعنتهم وتحريفهم - والله أعلم - ثم بين السبب الذي هو نيل كل خير وفضل، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

(١) في ب: بما.

(٢) وهو بمعنى قول ابن عباس: الدين دين الله، ذكره الرازي في تفسيره (٨/٨٥)، وينظر اللباب في علوم الكتاب (٥/٣٢١).

(٣) قال الطبري: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يكون قوله: ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾ معترضاً به، وسائر الكلام متسق على سياق واحد، فيكون تأويله حينئذ: ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، ولا =

وقوله: ﴿قُلْ إِنْ أَلْفُ فَضْلٍ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾، وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾: ينقض على المعتزلة قولهم بوجهين:

أحدهما: أنهم لا يرون لله أن يختص أحداً - بشيء فيه صلاح - غيره صرفه عن ذلك الغير، بل إن فعل ذلك كان محابياً عندهم بخيلاً، بل في الابتداء لم يكن له ذلك؛ وإنما يعطى بالاستحقاق، وذلك حق يلزمه، وقد ذكر بحرف الامتنان.

وعندهم - أيضاً - : ليس له ألا يشاء أو لا يعطى؛ فلا معنى لذكره الذي ذكر مع ما صار ذلك، بيد غيره إذ يلزم ذلك، والله أعلم.

والثاني: أن الذي يحق عليه - أن يبذل كلاً الأصلح في الدين، وأنه إن قصر أحداً عن ذلك كان جائزاً، ثم الأفضل للعبد شيء مما أعطى حتى يعطيه فيما أمره؛ فيكون الفضل في الحقيقة في يد العبد: يؤتى نفسه إن شاء ويمنع إن شاء، والله الموفق.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بدينارٍ لَا يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتُ عَلَيْهِ فآمِناً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمْنِ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾﴾

وقوله: ﴿وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ﴾:

والقنطار ما تقدم ذكره، ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بدينارٍ لَا يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ﴾:

وصف - جلّ وعز - أهل الكتاب بعضهم بأداء الأمانة، وبعضهم بالخيانة، وليس المراد من الآية - والله أعلم - القنطار نفسه أو الدينار، ولكن وصفهم بأن فيهم أمانة وخيانة، قلت الخيانة أو عظمت، وكذلك الأمانة؛ ألا ترى أنه يستحق الدم بدون القنطار والدينار إذا خان، وكذلك يستحق الحمد إذا أدى بدون ذلك؟! دلّ أنه لم يرد به التقدير، ولكن على التمثيل، وهو كقوله - عز وجل - : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا

= تؤمنوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم. بمعنى: لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، ﴿أَوْ بِمَا جُورٌ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ بمعنى: أو أن يحاجوكم عند ربكم... أحد بإيمانكم؛ لأنكم أكرم على الله بما فضلكم به عليهم؛ فيكون الكلام كله خبيراً عن قول الطائفة التي قال الله - عز وجل - : ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يَا يُثْرَىٰ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَءَ النَّهَارِ﴾ سوى قوله ﴿قُلْ إِنْ أَلْهَدْتَنِي هُدَىٰ اللَّهِ﴾ لم يكن الكلام مبتدأ بتكذيبهم في قولهم. ﴿قُلْ﴾ يا محمد للقائلين ما قالوا من الطائفة التي وصفت لك قولها لتابعها من اليهود: ﴿إِنْ أَلْهَدْتَنِي هُدَىٰ اللَّهِ﴾، إن التوفيق توفيق الله، والبيان بيانه، إن الفضل بيده يؤتبه من يشاء لا ما تمنيتموه أنتم يا معشر اليهود.

وإنما اخترنا ذلك من سائر الأقوال التي ذكرناها؛ لأنه أصحها معنى وأحسنها استقامة على معنى كلام العرب، وأشدّها اتساقاً على نظم الكلام وسياقه، وما عدا ذلك من القول فانتزاع من الصحة على استكراه شديد للكلام. ينظر: جامع البيان (٦/٥١٥-٥١٦).

يَسْرُوكُمْ [الزلزلة: ٧] ليس على إرادة الذرّة؛ ولكن على التمثيل أن لعمل الخير والشر جزاء وإن قل؛ فكذلك الأول.

وفيه دلالة جواز العمل بالاجتهاد<sup>(١)</sup>، ولما ذكرنا أنه لم يرد القدر الذي ذكره؛ ولكن لمعنى فيه: بالاجتهاد يعرف لا بالنصوص، وعن الشافعي - رضي الله عنه - : أن الدينار عنده مستكثر يحلف [عليه]<sup>(٢)</sup> مدّعيه عند المنبر<sup>(٣)</sup>، والله - تعالى - جعله مستقلاً. وفيه دلالة - أيضاً - جواز شهادة<sup>(٤)</sup> بعضهم لبعض وعلى بعض، إن كانت فيهم

(١) الاجتهاد في اللغة: مصدر مأخوذ من الجهد - بضم الجيم - : الوسع والطاقة، تقول: اجهد جهدك، أي: ابذل وسعك وطاقتك. وقيل: الجهد - بفتح الجيم - : المشقة، وقال الليث: الجهد - بفتح الجيم - : ما جهد الإنسان من مرض، أو أمر شاق، فهو مجهود، والجهد لغة بهذا المعنى، وفي حديث أم معبد: شاة خلفها الجهد - بفتح الجيم - عن الغنم. قال ابن الأثير: وهو بالفتح: المشقة، وقيل: المبالغة والغاية، ومنه قوله - تعالى - : ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩]، وبالضم: الوسع والطاقة. وقيل: هما لغتان في الوسع والطاقة، فأما في المشقة فالفتح لا غير.

وفي الاصطلاح: عرفه الأمدى بأنه: «استفراغ الوسع في طلب الظن بشيء من الأحكام الشرعية على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد فيه». وعرفه الغزالي بأنه: «بذل المجتهد وسعه في طلب العلم بأحكام الشرع بحيث يحس من نفسه بالعجز عن مزيد طلب».

وعرفه الكمال بن الهمام بأنه: «بذل الطاقة من الفقيه في تحصيل حكم شرعي ظني». وعرفه ابن الحاجب بأنه: «استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي». وعرفه الشيخ زكريا الأنصاري بأنه: «استفراغ الفقيه الوسع بأن يبذل تمام طاقته في نظره في الأدلة لتحصيل الظن بالحكم».

ينظر: لسان العرب (٧٠٩/١) (جهد)، وترتيب القاموس (٥٤٥/١) (جهد)، والإحكام للأمدى (٢١٨/٤)، والمستصفي (٣٥٠/٢)، والتقرير والتحبير (٢٩١/٣)، ومختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (٢٨٦/٢)، وغاية الوصول شرح لب الأصول للشيخ زكريا (١٤٧).

(٢) سقط من ب.

(٣) مذهب الإمام الشافعي في هذا: «وإذا كان الحق عشرين ديناراً أو قيمتها، أو دماً أو جراحة عميد فيها قوداً ما كانت، أو حداً أو طلاقاً، حلف الحالف بمكة بين البيت والمقام فإن كان بالمدينة فعلى منبر رسول الله ﷺ وإن كان في بيت المقدس، ففي مسجدها، أو يبذل ففي مسجد، وأحب لو حلف بعد العصر...» راجع: الأم (٢٠٠/١٣).

وقال الإمام مالك بن أنس في المدونة (٥/٤): «وعندنا بالمدينة لا يستحلف عند المنبر إلا في ربع دينار فصاعداً» كتاب الأفضية باب موضع اليمين. الشهادات: جمع شهادة، وتجمع باعتبار أنواعها وإن كانت في الأصل مصدرًا. ولها في اللغة عدة معانٍ.

منها: الإخبار بالشيء خيرًا قاطعًا. تقول: شهد فلان على كذا، أي: أخبر خيرًا قاطعًا. ومنها: الحضور، تقول: شهد المجلس، أي: حضره، قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

ومنها: الاطلاع على الشيء ومعانيته، تقول: شهدت كذا، أي: اطلعت عليه، وعانيته. =

نزلت، على ما قاله بعض أهل التأويل؛ لأنه وصف - عز وجل - بعضهم بالأمانة في المال، وإن كانت الأمانة لهم في الدين والشهادة أمانة، والله أعلم.

ويحتمل: أن تكون الآية فيمن أسلم منهم وصف بالأمانة، ومن لم يسلم وصفهم بالخيانة؛ على ما ذكر - عز وجل - مثله في آية أخرى: ﴿وَمِنْ قَوْرِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩]: وصف - عز وجل - من آمن منهم بالعدالة والهدى، ووصف الكفار بالخيانة في غير آي من القرآن<sup>(١)</sup>.

ويحتمل أن تكون الآية فيما ائتمنوا، أو فيما جرى بينهم وبين المسلمين من المداينة من غير رهن<sup>(٢)</sup> ولا كفالة<sup>(٣)</sup>؛ وهو كقوله: ﴿فَإِنْ آمَنَ بِبَعْضِكُمْ بَعْضًا فليؤدِّ الَّذِي أَوْتِنَ أَمَنَتُهُ﴾

= ومنها: إدراك الشيء: تقول: شهدت الجمعة، أي: أدركتها.  
ومنها: الحلف، تقول: أشهد بالله لقد كان كذا، أي: أحلف.  
ومنها: العلم، قال تعالى: ﴿والله على كل شيء شهيد﴾ [المجادلة: ٦] أي: عليم، والفعل من باب علم، وقد تسكن هاؤه، فتقول: شهد فلان شهادة، وجمع الشاهد: شهد، وشهود، وأشهاد، والمشاهدة: المعاينة.

وفي الاصطلاح:  
عرفها الحنفية بأنها: إخبار بحق للغير على آخر.  
وعرفها المالكية بأنها: إخبار حاكم عن علم ليقضي بمقتضاه.  
وعرفها الشافعية بأنها: إخبار صادق بلفظ الشهادة لإثبات حق للغيره على غيره، في مجلس القضاء ولو بلا دعوى.

وعرفها الحنابلة بأنها: الإخبار بما علمه بلفظ خاص.  
ينظر: لسان العرب (٢٣٤٨/٤) (شهد)، النظم المستعذب (٣٦٢/٢)، والفتاوى الهندية (٣/٤٥٠)، وحاشية الدسوقي (١٦٤/٤)، ومغني المحتاج (٤٢٦/٤)، ونهاية المحتاج (٢٧٧/٨)، والإقناع (٤٩٣/٤).

(١) قال القرطبي: ليس في هذه الآية تعديل لأهل الكتاب ولا لبعضهم، خلافاً لمن ذهب إلى ذلك؛ لأن فساق المسلمين يوجد فيهم من يؤدي الأمانة ويؤمن على المال الكثير، ولا يكونون بذلك عدولا. فطريق العدالة والشهادة ليس يجزئ فيه أداء الأمانة في المال من جهة المعاملة والوديعة؛ ألا ترى قولهم: ﴿ليس علينا في الأميين سبيل﴾ [آل عمران: ٧٥]؛ فكيف يعدل من يعتقد استباحة أموالنا وحريمنا بغير حرج عليه؟! ولو كان ذلك كافياً في تعديلهم لسمعت شهادتهم على المسلمين.  
ينظر: تفسير القرطبي (٧٦/٤).

(٢) الرهن - لغة-: يطلق على العين المرهونة. قال ابن سيده: الرهن ما وضع عند الإنسان مما ينوب مناب ما أخذ منه، يقال: رهنت فلاناً رهناً، وارتهنه: إذا أخذه رهناً.  
وإصطلاحاً: عرفه الحنفية بأنه: جعل الشيء محبوساً بحق يمكن استيفاؤه من الرهن كالديون. وعرفه المالكية بأنه: مال قبضه موثقاً به في دين.  
وعرفه الشافعية بأنه: جعل عين مال متموله وثيقة بدين ليستوفي منها عند تعذر وفائه.  
وعرفه الحنابلة بأنه: المال الذي يجعل وثيقة بالدين ليستوفي من ثمنه إن تعذر استيفاؤه من ذمة الغريم.

ينظر: المحكم لابن سيده (رهن)، والصحاح (٢١٢٨/٥) (رهن)، ولسان العرب (١٧٥٧/٣) =

[البقرة: ٢٨٣]: أمرهم بأداء الأمانة فيما ائتمنوا.

وقوله: ﴿إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾:

قيل: ملازمًا، مواظبًا<sup>(١)</sup>، ملحًا، دائمًا، متقاضيًا. ومن عامل من المسلمين الناس هذه المعاملة يُخَافُ دخوله في هذا النهي والوعيد<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمُتِينَ سَكِيلٌ﴾

قالوا ذلك؛ لأنهم كانوا يستحلون أموال المسلمين ظلمًا، يقولون: لم يُجعل علينا في كتابنا لأموالهم حرمةٌ أموالنا علينا؛ يقولون: نحن أبناء الله وأحباؤه، وأرادوا بالأميين: العرب؛ إذ ليس لهم كتاب.

وقيل: ذلك الاستحلال بأن قالوا: ليس علينا الله فيهم سبيل، وأرادوا بالأميين: المسلمين؛ على ما روي عن رسول الله ﷺ قال: «نَحْنُ أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ؛ لَا نَحْسُبُ وَلَا نَكْتُبُ»<sup>(٣)</sup>.

وقيل: قالوا: لا حرج علينا في حبس أموالهم في التوراة؛ فأكذبهم الله - عز وجل - بقوله:

= (رهن)، والمصباح المنير (١/٣٣٠) (رهن)، فتح القدير (١٠/١٣٥)، ومجمع الأنهر (٢/٥٨٤)، وحاشية الدسوقي (٣/٢٣١)، وأسهل المدارك (٢/٢٦٦)، ومغني المحتاج (٢/١٢١)، والمغني لابن قدامة (٤/٣٦١).

(٣) الكفالة لغة: الضم، قال - تعالى - : ﴿وكفلها زكريا﴾ [آل عمران: ٣٧]، أي: ضمها إلى نفسه. واصطلاحًا: ضم ذمة إلى ذمة في حق المطالبة، ويقال للمرأة: كفيل أيضًا. ينظر: الصحاح (٤/١٨١١) (كفل)، وطلبه الطلبة لنجم الدين النسفي ص (١٣٩)، والمغرب (٢/٢٢٧)، والمطلع للبعلي الحنبلي ص (٢٤٨).

(١) قاله مجاهد أخرجه الطبري (٧٢٦٣، ٧٢٦٤)، وابن أبي حاتم (٢/٣٤٧) (٨٠٤)، وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٢/٧٧).

(٢) في ب: الوعد، وقال القرطبي: استدل أبو حنيفة على مذهبه في ملازمة الغريم بقوله: ﴿إلا ما دمت عليه قائمًا﴾ وأباه سائر العلماء. وقد استدل بعض البغداديين من علمائنا على حبس المديان بقوله تعالى: ﴿ومنهم من إن تأمنه...﴾ [آل عمران: ٧٥] الآية، فإذا كان له ملازمته ومنعه من التصرف جاز حبسه.

ينظر: تفسير القرطبي (٤/٧٥)..

(٣) أخرجه أحمد (٢/٤٣، ٥٢، ١٢٩)، والبخاري (٤/٦٢٣): كتاب الصوم: باب قول النبي ﷺ: «لا نكتب ولا نحسب» (١٩١٣)، ومسلم (٢/٧٦١): كتاب الصيام باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، وأبو داود (١/٧٠٩)، كتاب الصيام: باب الشهر يكون تسعًا وعشرين، (٢٣١٩)، والنسائي (٤/١٣٩): كتاب الصيام: باب ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر أبي سلمة فيه، من حديث ابن عمر مرفوعًا «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا وهكذا، وعقد الإبهام في الثالثة. والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام الثلاثين».



﴿وَقُولُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾.

بأن ليس في كتابهم حرمة أموالهم، ولا لهم عليهم سبيل، وهم يعلمون أنهم يكذبون على الله، عز وجل<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ﴾:

يحتمل قوله: «بلى»؛ ردًا على قولهم: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمْتِنِ سَبِيلٌ﴾؛ بل عليكم سبيل فيهم، ثم ابتداء الكلام فقال: ﴿مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَأَقْفَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾، أي: هؤلاء الذين يحبهم الله لا أنتم.

ويحتمل قوله: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ﴾: الذي عليه في التوراة أمر بأداء الأمانة، وإظهار نعته ﷺ وصفته التي فيها، وافتاء محارمه وظلم الناس في ترك الوفاء، وفي نقض العهد، وصدق الله ورسوله، ولم يكتم نعته وصفته - فإن الله يحبهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤْنَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾ مَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُؤَيِّدَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالشُّمُوءَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا اللَّاتِئِكَ وَالنَّبِيِّنَ أَوْلِيَاءَ أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾:

قيل: عهد الله: أمره ونهيه.

يحتمل هذا العهد فيما عهدوا في التوراة ألا يكتموا نعته وصفته؛ ولكن يظهرون ذلك للناس ويقرون به.

﴿وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾:

أيمانهم التي حلفوا كذبًا أن ليس نعته وصفته فيه؛ مخافة ذهاب منافعهم.

ويحتمل: أن حلفوا كذبًا، فأخذوا أموال الناس بالباطل والظلم؛ وعلى ذلك روي عن

(١) قاله بنحوه ابن جريج أخرجه عنه الطبري (٧٢٧٢)، وابن أبي حاتم (٣٥٠/٢) (٨١٥)، وابن المنذر كما في الدر المنثور (٧٨/٢).

وقال بنحوه أيضًا السدي: أخرجه عنه الطبري (٧٢٦٨)، وقاله كذلك قتادة أخرجه عنه الطبري

(٧٢٦٦)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٧٧/٢).

رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ؛ لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرِيءٍ مُسْلِمٍ لِقَى اللَّهَ - تعالى - وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ»<sup>(١)</sup> وتلا هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا...﴾ الآية.

والعهد والأيمان سواء<sup>(٢)</sup>؛ ألا ترى [إلى قوله - عز وجل-: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ...﴾ [النحل: ٩١] الآية.

ويحتمل عهد الله: ما قبلوا عن الله<sup>(٣)</sup>، وما ألزمهم الله، والأيمان: ما حلفوا، والله أعلم.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾:

أي: لا نصيب لهم في الآخرة مما ذكروا أن لهم عند الله من الخيرات والحسنات؛ كقوله: ﴿حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [البقرة: ٢١٧].

وقوله: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾:

يحتمل وجهين:

يحتمل: أنه أراد بذلك كلام الملائكة الذين يأتون المؤمنين بالتحية والسلام من ربهم؛ كقوله: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ. سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٣، ٢٤].

وقوله: ﴿لَا تَكَلِّمُهُمُ﴾ الملائكة؛ على ما تكلم المؤمنين، أضاف ذلك إلى نفسه، على ما ذكرنا فيما تقدم من إضافة النصر إليه على إرادة أوليائه؛ فكذلك هذا، أو أن يكون الله - عز وجل - كان قد كلمهم بتكليم الملائكة إياهم؛ لأنهم رسله؛ فكان كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ [الشورى: ٥١]: صيره يبعث الرسل كأن قد كلمهم هو؛ فكذلك الأول.

ويحتمل: أن يكون الله - عز وجل - يكرم المؤمنين في الجنة بكلامه على ما كلم موسى في الدنيا؛ فلا يكلمهم كما يكلم المؤمنين.

(١) أخرجه البخاري في (٣٠٦/٥، ٣٠٧) كتاب المساقاة، باب: الخصومة في البئر والقضاء فيها برقم (٢٣٥٦، ٢٣٥٧)، ومسلم في صحيحه (١/١٢٣) في كتاب الإيمان: باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار برقم (٢٢٢)، وأحمد في مسنده (١/٣٧٧، ٤١٦، ٤٤٢)، والترمذي في سننه (١١٢/٥) رقم (٣٠١٢)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه (٤/١٥، ١٦) كتاب الأحكام، باب من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مالا، رقم (٢٣٢٣)، وعبد الرزاق في مصنفه برقم (٩٥٥٥)، والحيمدي في مسنده (١٢١)، والطبراني في الكبير (٩٠٢٥).

(٢) في ب: يكون سواء.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

ويحتمل: لا يكلمهم بالرحمة سوى أن يقول لهم: ﴿أَخْسَرُوا فِيهَا وَلَا تَكْفُرُوا﴾ [المؤمنون: ١٠٨]؛ وكقوله<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

وقوله: ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾:

نظر رحمة، كما ينظر إلى المؤمنين بالرحمة.

وقوله: ﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾:

أي: لا يجعل لخيراتهم ثوابا.

ويحتمل: أن يكون هذا في قوم علم الله منهم أنهم لا يؤمنون أبدا؛ فقال: لا يزكيهم،

أي: لا تزكو أعمالهم.

وقوله: ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾:

أي: كانوا يحرفون ألسنتهم بالكتاب على التعظيم والتبجيل:

﴿لِيَحْسَبُوهُ مِنَ الْكُتُبِ﴾

أي: كانوا يحرفون نعته - عليه أفضل الصلوات - وصفته، ثم يتلونه على التعظيم

والتبجيل؛ ليحسبوه من الكتاب المنزل من السماء، وما هو من الكتاب الذي أنزل من

السماء.

﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ وهو كقوله - عز وجل -: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ

يَكْتُمُونَ الْكُتُبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٧٩].

﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾

أنهم يكذبون على الله، وأن ذلك ليس هو من عند الله.

وقوله: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ﴾:

أي: ما كان لبشر اختاره الله للذي قال؛ وتبين أنهم إنما أضافوا دينهم الذي فيه عبادة

غير الله إلى أنبيائهم كذباً، وأن الله يجعل رسالته عند من يعصمه عن مثله بقوله: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ

حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، لا يجعلها حيث يخان ويكتم، والله الموفق.

وهذه الآية تنقض على الباطنية<sup>(٢)</sup> قولهم؛ لأنهم يقولون: إن الله لا يؤتى النفس

(١) في ب: وقوله - عز وجل.

(٢) الباطنية: فرقة خارجة عن فرق الأهواء، وداخلة في فرق الكفر الصريح؛ لأنها لم تترك شيئا من

أحكام الإسلام لا في أصوله ولا في فروعها.

ولقد قالوا في النبوات برفع المعجزات الناقضات للعادات، وأنكروا نزول الملائكة من السماء

وغير ذلك. ينظر: أصول الدين لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي البغدادي ص(٣٢٩) -

(٣٣١).

البشرية الكتاب ولا النبوة؛ إنما يؤتى النفس البسيطة، وهي الروحانية، ليأتي تخيل في قلوب الأنبياء، ويؤيدهم حتى يؤلفوا؛ كقوله: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ. عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ. لِيَلْسَنَ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥]

فإذا ثبت ذلك في قلوب الرسل ألفوا هم الكتب والصحف، لا يقدر غير الرسل على ذلك، ثم الناس يأخذون ذلك منهم؛ فالآية تكذبهم وترد عليهم قولهم؛ حيث أخبر أنه يؤتى البشر الكتاب والحكم والنبوة بقوله: ﴿مَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُوتِيَهُ اللَّهُ إِلَّا يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ﴾ وكذلك قال عيسى - عليه السلام - في المهد: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾. وفي الآية دليل عصمة الرسل والأنبياء - عليهم السلام - عن الكفر بقوله: ﴿مَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُوتِيَهُ اللَّهُ إِلَّا يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، وخاصة في عصمة رسولنا - محمد ﷺ - قوله: ﴿إِنَّ الَّذِي يُوَدُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا أَكْتَسَبُوا﴾ [الأحزاب: ٥٨]: شرط في المؤمنين اكتساب ما يستوجبون به الأذى، ولم يشترط في النبي ﷺ؛ دل أنه لا يكون منه اكتساب ما يستوجب به الأذى، ويكون من المؤمنين بشرطه فيهم ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا﴾:

معناه، أي: ولكن يقول لهم: كونوا ربانيين؛ وكأنه على الابتداء والاستئناف ويقول لهم:

﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِينَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَمِمَّا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾.

ثم اختلف في ﴿رَبَّانِينَ﴾؛ قيل: متعبدين لله بالذي يُعَلِّمُونَ الكتاب، وبالذي يدرسونه.

وقيل: الربانيون<sup>(١)</sup>: العلماء الحكماء<sup>(٢)</sup>. وقيل: حكماء علماء. وقيل: علماء فقهاء. وهو واحد<sup>(٣)</sup>.

(١) قال سيبويه: الرباني: المنسوب إلى الرب بمعنى كونه عالماً به ومواطئاً على طاعته، ينظر: تفسير الرازي (٩٨/٨).

(٢) قاله ابن مسعود، أخرجه عنه ابن المنذر كما في الدر المنثور (٨٣/٢).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه عنه ابن جرير الطبري (٥٤٢/٦) برقم (٧٣١٣)، وابن أبي حاتم (٣٦٦/٢) (٨٥٩)، وقال الطبري: وأولى الأقوال عندي بالصواب في الربانيين أنهم جمع رباني، وأن الرباني المنسوب إلى «الربان» الذي يرث الناس، وهو الذي يصلح أمورهم ويربها، ويقوم بها... فالربانيون إذن هم عماد الناس في الفقه والعلم وأمور الدين والدنيا؛ ولذلك قال مجاهد: «وهم فوق الأحبار»؛ لأن الأحبار هم العلماء، والرباني: الجامع إلى العلم والفقه البصر بالسياسة والتدبير =

ثم فيه دلالة أن الرجل قد يدرس ويعلم آخر بما لا يفقه ولا يعلم، معناه: إلا كل من يدرس شيئاً أو يعلم آخر يكون فقيهاً فيه، ويعرف ما أودع فيه من المعنى. وفيه دلالة جواز الاجتهاد؛ لأنه إنما يوصل إلى ما فيه من المعنى والفقه بالاجتهاد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾

اختلف فيه؛ قيل: ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة أرباباً؛ لأنهم يقولون: إن الله أمرهم بذلك؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِيصَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آيَاتِنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨].

وقيل: إن عيسى وعزيراً ومن ذكر لا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً من دون الله، وقد عصمهم الله بالنبوة.

وقوله: ﴿أَيُّكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾:

يحتمل وجوهاً:

يحتمل: أيأمركم الله بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون له بالخلقة؛ لما يشهد خلقه كل أحد على وحدانيته؛ كقوله: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ٨٣]. ويحتمل: ﴿بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾، أي: أسلموا له، وأقروا به مرة، ثم كفروا بعد ما كانوا مخلصين له بالتوحيد.

ويحتمل قوله: ﴿بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾: بعد إذ دعاكم إلى الإسلام فأجاب بعضكم<sup>(١)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ، وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٨٢﴾ أَفَغَيَّرَ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾﴾

= والقيام بأمر الرعية وما يصلحهم في دنياهم ودينهم. ينظر: جامع البيان (٦/٥٤٣-٥٤٤). (١) في هذه الآية أعظم باعث لمن علم على أن يعمل، وأن من أعظم العمل بالعلم تعليمه والإخلاص لله، سبحانه. والدراسة: مذاكرة العلم والفقه؛ فدللت الآية على أن العلم والتعليم والدراسة توجب كون الإنسان ربانياً؛ فمن اشتغل بها، لا لهذا المقصود، فقد ضاع سعيه وخاب علمه، وكان مثله مثل من غرس شجرة حسنة مونة بمنظرها ولا منفعة بشمرها؛ ولهذا قال ﷺ: نعوذ بالله من علم لا ينفع وقلب لا يخشع. ينظر: الرازي (٨/٩٩).

ينظر: محاسن التأويل (٤/١٢٠).

والحديث أخرجه مسلم (٧٣-٢٧٢٢) من حديث زيد بن أرقم مطولاً، وفيه: «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع».

وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ الآية.

قال مجاهد<sup>(١)</sup>: «هذا خطأ من الكاتب، وهي في قراءة ابن مسعود<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - ميثاق الذين أوتوا الكتاب؛ على ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [آل عمران: ١٨٧] لأن الميثاق لا يؤخذ على النبيين أن يصدقوا، لكنه يجوز هذا.

ثم اختلف فيه، قيل: ميثاق الأول من الأنبياء - ليصدقن بما جاء به الآخر منهم، لو أدرك<sup>(٣)</sup>.

وقيل: أخذ الله ميثاقاً على النبيين أن يصدق بعضهم بعضاً، وأن يبلغوا كتاب الله ورسالاته إلى قومهم؛ ففعلوا، ثم أخذوا موثيق قومهم أن يؤمنوا بمحمد ﷺ ويصدقوه وينصروه<sup>(٤)</sup>.

وقيل<sup>(٥)</sup>: أخذ الله على النبيين ميثاقاً على أن يبلغوا الرسالة إلى قومهم، ويدعوا الناس إلى دين الله.

قال الكسائي فيه بوجهين:

أحدهما: يقول: ميثاق الذين منهم النبيون وهم بنو إسرائيل، وكل ميثاق ذكره الله -

(١) هو مجاهد بن جبر مولى السائب بن أبي السائب أبو الحجاج المكي المقرئ الإمام المفسر، روى عن ابن عباس، وقرأ عليه، وعن أبي هريرة، وجابر وعائشة وروى عنه عكرمة وعطاء وقتادة وغيرهم. توفي بمكة سنة ٢٠٢هـ، وقيل ٢٠٣هـ.  
انظر ترجمته في: خلاصة الخرزجي (١٠/٣، ١١)، سير أعلام النبلاء (٤/٤٤٩)، رقم (١٧٥).

(٢) وقرأ بها أُبيٌّ كذلك.

(٣) وينظر: البحر المحيط (٢/٥٣٢)، الدر المصون (٢/١٥١)، اللباب (٥/٣٥٤)، المحرر الوجيز (١/٤٦٤).

(٤) أخرجه بنحوه عن طاوس، وابن جرير في تفسيره (٦/٥٥٥) برقم (٧٣٢٨)، وأخرجه أيضاً ابن المنذر، عبد بن حميد كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٨٤).

(٥) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/٥٥٥) برقم (٧٣٢٨) من طريق ابن جريج عن ابن طاوس، و (٦/٥٥٨) برقم (٧٣٣٥) من طريق معمر عن ابن طاوس كلاهما عن طاوس، وابن أبي حاتم (٢/٣٧١)، برقم (٨٧٧). وروي بنحوه عن قتادة أخرجه ابن جرير (٦/٥٥٥) برقم (٧٣٣٠)، و (٦/٥٥٨) برقم (٧٣٣٦)، وعن علي بن أبي طالب أخرجه عنه ابن جرير برقم (٦/٥٥٥) (٧٣٢٩)، وعن السدي أخرجه عنه ابن جرير برقم (٦/٥٥٦)، (٦/٧٣٣١)، وابن أبي حاتم (٢/٣٧٣) برقم (٨٨٠) وذكرت هذه الروايات جميعاً في الدر المنثور للحافظ السيوطي (٢/٨٤)، وهو أولى الأقوال بالصواب، قاله الطبري.

(٥) أخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (٦/٥٥٥) (٧٣٢٦)، وابن أبي حاتم برقم (٢/٣٧٠) (٨٧٦)، وذكره الحافظ السيوطي في الدر المنثور (٢/٨٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

تعالى - في القرآن في أهل الكتاب، وإنما يراد به بنو إسرائيل.  
والثاني: ذكره كما ذكرنا من تصديق بعضهم بعضاً، وتبليغ كتب الله إلى قومهم.  
وقوله: ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ﴾.  
أخذ عليهم الميثاق؛ ليأخذوا على قومهم المواثيق أن يؤمنوا بمحمد ﷺ إذا خرج  
وينصروه.

وقوله: ﴿قَالَ أَقْرَرْتُمْ﴾:

قال الله - تعالى - للأنياب: ﴿أَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي﴾، قيل: هو عهدي<sup>(١)</sup>.  
والإصر: قيل: هو العهد<sup>(٢)</sup>.  
﴿قَالُوا أَقْرَرْنَا﴾

بالعهد لتؤمنن به ولتنصرنه، وأخذنا على قومنا ليؤمنن به ولينصرنه، وقال الله -  
تعالى -: ﴿فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾  
يقول الله - تعالى -: وأنا على إقراركم بمحمد ﷺ من الشاهدين.  
وقيل: قال الله: فاشهدوا أنني قد أخذت عليكم بالعهد، وأنا معكم من الشاهدين أنكم  
قد أقررتم بالعهد<sup>(٣)</sup>.

يقول الله - تعالى -: ﴿فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾

العهد والإقرار بنقض العهد، والرجوع عن الإقرار

﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

وقوله: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾:

الدين كأنه يتوجه إلى وجوه يرجع إلى اعتقاد المذهب في الأصل، ويرجع إلى الحكم  
والخضوع؛ كقوله - تعالى -: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، ويرجع إلى  
الجزاء.

ثم قوله: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾: كأن كلا منهم يبغى ديناً هو دين الله، ويدعي أن

(١) أخرجه ابن جرير (١٣٧/٦)، برقم (٦٥٢٠) عن ابن عباس، وبرقم (٦٥١٩) عن الربيع بن أنس،  
وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٧٣/٢)، برقم (٨٨٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٨٥/٢) من  
طريق العوفي عن ابن عباس، وأخرج نحوه ابن أبي حاتم برقم (٨٨٥) عن محمد بن إسحاق.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري عن مجاهد (١٣٦/٦)، برقم (٦٥١٣)، (٦٥١٤) بلفظ: عهداً، وعن ابن  
عباس برقم (٦٥١٥)، وعن السدي برقم (٦٥١٦)، وعن ابن جريج برقم (٦٥١٧)، وعن الربيع بن  
أنس برقم (٦٥١٩)، وابن أبي حاتم (٣٧٣/٢، ٣٧٤) برقم (٨٨٦)، (٨٨٩).

(٣) قاله نحوه علي بن أبي طالب، أخرجه ابن جرير الطبري (٥٦١/٦) برقم (٧٣٣٨)، وذكره السيوطي  
في الدر المنثور (٨٥/٢).

الدين الذي هو عليه دين الله، لكن هذا - والله أعلم - كل منهم في الابتداء يبغى دين الله في نفسه، لكن بآن له من بعد وظهر بالآيات والحجج أنه ليس على دين الله، وأن دين الله هو الإسلام، فلم يرجع إليه ولا اعتقده، ولزم غيره بالاعتناد والمكابرة؛ فهو باغٍ غير دين الله، والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْعُوثُ﴾، أي: أغير ما في دين الله من الأحكام والتوحيد.

ويحتمل: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ﴾: يدينون، وليس على الاستفهام؛ ولكن على الإيجاب أنهم في صنيعهم يبغون غير الذي هو دين الله، كقوله: ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: ٣٠]؛ وكقوله: ﴿أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ...﴾ [النور: ٥٠] الآية.

وقوله: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مِن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾:

يحتمل وجوهاً:

يحتمل: أسلم، أي: استسلم، وخضع له بالخلقة؛ إذ في خلقة كل دلالات وحدانيته.

ويحتمل: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مِن فِي السَّمَوَاتِ﴾، يعني: الملائكة، ﴿وَالْأَرْضِ﴾<sup>(١)</sup> المؤمنين الذين أسلموا طوعاً وكرهاً، يعني: أهل الأديان يقرون أن الله ربهم وهو خلقهم؛ كقوله: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُم مَّن خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧] فذلك إسلامهم، وهم في ذلك مشركون. عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «مَن فِي السَّمَوَاتِ أَشْلَمُوا طَوْعًا، وَأَمَّا أَهْلُ الْأَرْضِ: فَمِنْهُمْ مَن أَشْلَمَ طَوْعًا، وَمِنْهُمْ مَن أَشْلَمَ كَرْهًا؛ مَخَافَةَ السَّيْفِ»<sup>(٢)</sup>. وعن ابن عباس - رضي الله عنه أيضًا - قال: «طَوْعًا مَن وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ، وَكُلُّ مَن أَشْلَمَ وَلَمْ يُؤَلِّدْ فِي الْإِسْلَامِ فَهُوَ كَرْهٌ»<sup>(٣)</sup>.

وقيل: منهم من أسلم طوعاً، ومنهم من جبروا عليه<sup>(٤)</sup>، والإسلام: هو تسليم النفس

(١) في الأصول: ومن في الأرض، وهو خطأ، والآية صوابها كما أثبتنا.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري (٥٦٧/٦) برقم (٧٣٥١) من طريق عباد بن منصور، وابن أبي حاتم (٢/

٣٧٦) (٨٩٤) من طريق عبد الرحمن العصري كلاهما عن الحسن، وأخرجه أيضًا ابن جرير برقم

(٧٣٥٢) عن مطر الوراق، وذكره السيوطي في الدر (٨٥/٢) وعزاه للدليمي عن أنس بن مالك.

(٣) ذكره الحافظ السيوطي في الدر المنتور (٨٥/٢) وعزاه للطبراني عن ابن عباس بسند ضعيف.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥٦٦/٦) برقم (٧٣٤٧)، (٧٣٤٩) عن مجاهد بن جبر و(٥٦٧/٦)، برقم

(٧٣٥٣)، (٧٣٥٤) عن قتادة بالفاظ متقاربة. وذكره السيوطي في الدر (٨٦/٢) وعزاه لعبد

ابن حميد.



الله خالصًا لا يشرك فيها غيره؛ كقوله: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ﴾ الآية [الزمر: ٢٩].

دلّت الآية أنه ما ذكرنا، والله أعلم.

والإسلام: هو اسم الخضوع، وكل منهم قد خضعوا، ولم يجترئ أحد أن يخرج عليه.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (٨٤) ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٨٥) وقوله: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ الآية.

هذا - والله أعلم - وذلك أن اليهود والنصارى لما آمنوا ببعض الرسل وكفروا ببعض، كقوله (١): ﴿تُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَتُكَفِّرُ بِبَعْضٍ﴾ [النساء: ١٥٠] - أمر الله - تعالى - المؤمنين أن يؤمنوا بالرسول جميعًا؛ فأمنوا بهم جميعًا، وقالوا: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾: والإسلام ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾:

اختلف فيه: [يحتمل] ﴿فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾: حسنات من بغى غير دين الإسلام في الدنيا؛ وهو كقوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِلَهِينَ﴾، أي: بالمؤمن به ﴿فَقَدْ حِطَّ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥]. ويحتمل: من أتى بدين سوى دين الإسلام فلن يقبل منه، ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾.

وقيل: إنها نزلت في نفر ارتدوا عن الإسلام بعد ما أسلموا، ثم تاب بعضهم (٢)؛ فنزل قوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾: يحتمل: «يتغى»: يطلب، ﴿فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾؛ كأنه نهى عن ذلك أن يقصد بالتدين التقرب إلى الله - تعالى - فأخبر أن ذلك لا يقبله؛ ليصرف الطلب إلى غير ذلك، وذلك كما دانوا من عبادة الأوثان وغيرها؛ لتقربهم إلى الله زلفي، فأخبر أنه لا يقرب؛ ليصرف الطلب إلى حقيقة ذلك الدين على الأديان [التي] كانت معروفة، تأبى أنفس الكفرة عن [قبول] (٣) اسم

(١) في ب: كقوله - عز وجل.

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره (٨٣/٣) وعزاه للسدي، ومجاهد.

(٣) سقط من ب.

الإسلام لدينهم، وادعوا أن دينهم هو دين الله؛ فأخبر الله - تعالى - أن دينه هو الإسلام، وأن من يتبغى الدين؛ ليدين الله به، غيره -، فالله لا يقبل منه، والله أعلم.

ويحتمل الابتغاء: الإرادة؛ فيكون فيه تحقيق الدين؛ إذ هي تجامع الفعل؛ فكأنه قال: من دان غير دين الإسلام، فلن يقبل منه، وإن قصد به الله بالدين، والله الموفق. أيد ذلك قوله: ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَيْرِينَ﴾: أنه فيمن أتى بغيره، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ أَنْ عَلَيهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَكِئَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَسْلَمُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾

وقوله: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ...﴾ الآية. فالآية تحتمل وجوهاً:

تحتمل: ألا يهدي الله قوماً هم معاندون مكابرون فيه، غير خاضعين له ولا متواضعين؛ إنما يهدي من خضع له وتواضع، فأما من عاند وكابر: فلا يهديه. ويحتمل أن هذا في قوم مخصوصين، علم الله منهم أنهم لا يؤمنون أبداً؛ فأخبر الله - تعالى - أنه لا يهديهم، وأما من علم الله أنه يؤمن وتاب: فإنه يهديهم بقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَسْلَمُوا﴾ الآية: أطمع من تاب وأصلح أن يهديه ويغفر له. ويحتمل: ألا يهديهم طريق الجنة، إذا ماتوا على كفرهم؛ كقوله: ﴿وَلَا يَهْدِيهِمْ طَرِيقًا \* إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ [النساء: ١٨٧، ١٨٨].

قال الشيخ - رحمه الله - : ويحتمل: لا يهديهم في وقت اختيارهم الضلالة. وقيل: بما اختاروا من الضلالة لا يهديهم، أي: لا يعينهم: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

قال الشيخ - رحمه الله - : ودل قوله: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ - أن دين الإسلام هو الإيمان، وأن الكفر مقابله من الأضداد، وكيف يهدي قبل كفرهم؟! وقيل: في وقت اختيارهم.

وقيل: ذلك في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون، وكانت همتهم التعنت والمخالفة<sup>(١)</sup>،

(١) أخرجه ابن جرير (٥٧٤/٦) برقم (٧٣٦٨)، وابن أبي حاتم (٣٨٣/٢) برقم (٩١٥) بنحوه عن ابن عباس، وبرقم (٧٣٦٩)، (٧٣٧١) عن الحسن البصري بألفاظ متقاربة.

والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾

الآية ترد على المعتزلة قولهم؛ لأنهم قالوا: إن الهدى: البيان، والبيان للكل، قالوا: بتقدم الفعل، فلو كان متقدماً لكان في ذلك إعطاء الهدى للظالم؛ فأخبر - عز وجل - أنه لا يهدي الظالم، وهم يقولون: لا، بل يهدي الظالم؛ فذلك خروج عليه، وأما على قولنا: فإن التوفيق والقدرة إنما تكون معه؛ فكان قولنا موافقاً للآية.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي﴾ من ذكر-: فلو لم يكن الهدى غير

البيان، فلقد هداهم إذن؛ على قول المعتزلة، والله أعلم.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ﴾:

[قيل: ﴿لَعْنَةَ اللَّهِ﴾] <sup>(١)</sup> عذاب الله.

[وقيل] <sup>(٢)</sup>: لعنة الله: هي الإيأس من رحمته وعفوه، واللعن: هو الطرد في اللغة،

ولعنة الملائكة: ما قيل في آية أخرى قوله: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ .

قَالُوا أَوْلَمْ نَأْتِكُمْ رُسُلَكُم بِآيَاتِنَا قَالُوا بَلَىٰ قَالُوا فَادْعُوا﴾ الآية [غافر: ٤٩، ٥٠].

وقيل: لعنة الملائكة قولهم لهم: ﴿وَنَادُوا بِمَنكَ لَعْنَتِنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُم مَّنكُوثٌ﴾

[الزخرف: ٧٧] إلى آخره <sup>(٣)</sup>.

وقيل: يدعون عليهم باللعن.

وقيل: لعنة المؤمنين قوله: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنِ افِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ

مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ٥٠] فذلك لعنهم

عليهم.

وقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: ملحق على قوله:

﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾: ذكر <sup>(٤)</sup> الكفر بعد الإيمان، ثم ذكر التوبة

فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا...﴾ الآية: أطمع لهم المغفرة والرحمة بالتوبة بعد الكفر

بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

وما قيل في القصة - أيضاً - أن نفراً ارتدوا عن [دين] <sup>(٥)</sup> الإسلام، ثم تاب بعضهم،

(١) سقط من ب.

(٢) سقط من ب.

(٣) راجع: تفسير الرازي (١١٣/٨)، اللباب (٣٧٨/٥).

(٤) في ب: ذلك.

(٥) سقط من ب.

ولم يتب البعض<sup>(١)</sup>؛ فنزل قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ الآية.  
وفي الآية دلالة قبول توبة المرتدين<sup>(٢)</sup>؛ لأن قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾  
الآية - قيل في القصة.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ نُقَبِّلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ  
الضَّالُّونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِثْلُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ  
أَفْتَدَى بِهٖ أَوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٩١﴾ لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا  
تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾﴾

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ [لَنْ نُقَبِّلَ تَوْبَتَهُمْ] الآية:  
اختلف فيه، قيل: قوله: ﴿كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا﴾<sup>(٣)</sup>، أي: ماتوا على ذلك،  
فذلك زيادتهم الكفر.

وقيل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: بعيسى بعد الإيمان بالرسول جميعاً، ثم ازدادوا كفراً: بمحمد  
ﷺ ﴿لَنْ نُقَبِّلَ تَوْبَتَهُمْ﴾، قيل: لن تقبل توبتهم التي تابوا مرة ثم تركوها<sup>(٤)</sup>.  
وقيل: ﴿لَنْ نُقَبِّلَ تَوْبَتَهُمْ﴾ التي أظهروا باللسان، وما كان ذلك في قلوبهم، أي:

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٧٢/٦، ٥٧٣)، برقم (٧٣٦٠-٧٣٦٢)، وابن أبي حاتم (٣٨٢/٢)  
(٩١٤) عن ابن عباس، وعن مجاهد بن جبر أخرجه ابن جرير برقم (٧٣٦٣)، وعن السدي برقم  
(٧٣٦٤) أخرجه ابن جرير عنه وذكره السيوطي في الدر المنثور (٨٧/٢) وزاد نسبه لابن المنذر.  
(٢) المرتدون: جمع مرتد. والردة في اللغة: هي الرجوع عن الشيء إلى غيره. يقال: رددت الشيء  
رداً، وسمي المرتد بذلك؛ لأنه رد نفسه إلى كفره. وارتد عنه: تحول، وفي القرآن الكريم: ﴿وَمَنْ  
يُرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾ [البقرة: ٢١٧].  
وفي الاصطلاح:

عرفها الحنفية بأنها: عبارة عن الرجوع عن الإيمان.  
وعرفها المالكية بأنها: كفر المسلم بقول صريح، أو بلفظ يقتضيه، أو بفعل يتضمنه.  
وعرفها الشافعية بأنها: قطع الإسلام من مكلف.  
وعرفها الحنابلة بأنها: اسم من الارتداد، والمرتد مشتق من الارتداد، والمرتد هو الراجع عن  
دين الإسلام إلى الكفر.

ينظر: الصحاح (٢٣٩) (ردد)، لسان العرب (١٦٢١/٣) (ردد)، ومجمل اللغة لابن فارس (١/  
٣٧٢)، وجمهرة اللغة لابن دريد (٧٢/١)، وبدائع الصنائع للكاساني (١٣٤/٧)، وفتح القدير لابن  
الهمام (٦٨/٦)، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٣٠١/٤)، ومنح الجليل للشيخ عlish (٩/  
٢٠٥)، والمنهاج مع مغني المحتاج للنووي (١٣٣/٤، ١٣٤)، وروضة الطالبين للنووي (١٠/٦٤،  
٦٥)، والمغني لابن قدامة (١٢٣/٨ - ١٢٥).

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥٧٨/٦، ٥٧٩) برقم (٧٣٧٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٨٧/٢)  
برقم (٩٣٢) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٨٨/٢).

ليست لهم توبة [إلا أن] <sup>(١)</sup> يكون توبة منهم فترد؛ كقوله: ﴿لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ﴾ [النجم: ٢٦].

وقيل: هم قوم علم الله أنهم لا يتوبون أبداً؛ فأخبر أنه لا يقبل توبتهم <sup>(٢)</sup>؛ كقوله: ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦].

وقيل: لا تقبل توبتهم عند الموت <sup>(٣)</sup>؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدِيثُكُمْ﴾ [غافر: ٨٤] وكقوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ [النساء: ١٥٩]، وكقوله: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْتِنَاهَا لَوْ تَكُنَّ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ﴾ [الأنعام: ١٥٨]: أخبر أنه لا ينعف الإيمان في ذلك الوقت؛ فعلى ذلك قوله: ﴿لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ في ذلك الوقت؛ إذا داموا على الكفر إلى ذلك الوقت.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ - : ذلك في قوم مخصوصين، أي: لا يكون منهم توبة؛ كقوله: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨]، أي: لا شافع لهم، ويحتمل عند رؤية بأس الله وجزاء فعله عند القيامة أو معاينة الموت؛ يدل على ذلك الآية التي تقدمت.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفْرًا فَلَنْ يُبْعَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا...﴾ الآية.

قوله: ﴿فَلَنْ يُبْعَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ أَفْتَدَىٰ بِهِ﴾، يقول: لو كان معهم لافتدوا به أنفسهم - ما قبل منهم، ولكن لا يكون؛ كقوله: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ [البقرة: ٤٨]، أي: لا يكون لهم شفيع، لا أن كان لهم شفعاء فيشفعون فلا تقبل شفاعتهم، ولكن لا يكون لهم؛ فهذا يدل على أن قوله: ﴿لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾، أي: لا يتوبون، والله أعلم.

وروى عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن نبي الله ﷺ قال: «يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) أخرجه بنحوه ابن جرير (٥٨٠/٦) برقم (٧٣٧٩، ٧٣٨١)، وابن أبي حاتم (٣٨٧/٢) برقم (٩٢٩) عن أبي العالية، وعن السدي أخرجه ابن جرير (٥٨١/٦) برقم (٧٣٨٣)، وذكره السيوطي (٨٨/٢) وزاد نسبه إلى ابن المنذر.

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٧٨/٦) برقم (٧٣٧٢) عن الحسن البصري وأخرجه أيضاً ابن جرير (٥٧٩/٦) برقم (٧٣٧٤)، وابن أبي حاتم (٣٨٨/٢) برقم (٩٣٥) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدرر (٨٨/٢).

رَبِّ، فَيَقَالَ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيَسَّرَ مِنْ ذَلِكَ؟<sup>(١)</sup>.  
وقوله: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبِّبْنَا

يحتمل أن تكون الآية - والله أعلم - في كفار منعهم عن الإسلام الزكاة والصدقات التي تجب في الأموال؛ كقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَيْتَ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنُصَدِّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ. فَلَمَّا ءَاتَيْنَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا...﴾ [الآية [التوبة: ٧٥-٧٦]، إلى قوله: ﴿بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٧]: أخبر - عز وجل - لن تنالوا الإسلام حتى تنفقوا مما تحبون من الأموال؛ وكقوله: ﴿لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ [فصلت: ٧].

وتحتمل الآية في المؤمنين؛ رغبتهم - عز وجل - في إنفاق ما يحبون؛ كقوله: ﴿يَسَّ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧]: أخبر أن البر ما ذكر: من الإيمان به، وإيتاء المال في حبه.

وروى عن أنس - رضي الله عنه - قال: لما نزل قوله - تعالى -: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبِّبْنَا﴾، قال أبو طلحة<sup>(٢)</sup>: يا رسول الله، حائطى الذي في مكان كذا وكذا فهو لله، ولو استطعت أن أسره ما أعلنته؛ فقال رسول الله ﷺ: «اجعله في قرابتك - أو أقربائك»<sup>(٣)</sup>.

وروى عن ابن عمر<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - أنه لما نزل هذا: أعتق جارية<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٢١٦/١٣): كتاب الرقاق: باب من نوقش الحساب عذب، رقم (٦٥٣٨)، وأحمد في مسنده (٢١٨/٣)، من حديث أنس.

(٢) هو زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو النجاري أبو طلحة الأنصاري، شهد بدرًا والمشاهد، وكان من نقباء الأنصار. قتل يوم حنين عشرين رجلاً، وعاش بعد النبي ﷺ أربعين سنة، ومات سنة ٣٤هـ في خلافة عثمان رضي الله عنهم.

ينظر: الخلاصة للخزرجي (٣٥٣/١)، سير أعلام النبلاء (٢٧/٢) رقم (٥).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٦٢/٣)، ومسلم في صحيحه (٦٩٣/٢، ٦٩٤) في كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين، برقم (٩٩٨)، والنسائي في سننه (٥٤٢/٦) برقم (٣٦٠٤)، وأبو داود في سننه (٥٢٨/١) برقم (١٦٨٩)، والبيهقي في الكبرى (١٦٥/٦، ٢٨٠) وأخرجه البخاري بألفاظ أخرى (٢٠٣/١١) في كتاب الأشربة: باب استعذاب الماء برقم (٥٦١١)، وأخرجه أيضًا برقم (٢٧٥٨، ٢٧٦٩).

(٤) هو الصحابي ابن الصحابي عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عبد الرحمن، هاجر مع أبيه وشهد الخندق وبيعة الرضوان، وروى عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة، وكان إمامًا متينًا واسع العلم، وافر النسك، كبير القدر، متين الديانة، عظيم الحرمة. مات سنة ٧٤هـ.

ينظر: الخلاصة للخزرجي (٨١/٢)، سير أعلام النبلاء (٢٠٣/٣)، رقم (٤٥).

ثم اختلف في البرِّ، قيل: البرُّ هو الجنة<sup>(١)</sup> ههنا.  
وقيل: البر هو الإسلام<sup>(٢)</sup>، إن كان في الكافرين<sup>(٣)</sup>.  
وقيل: لن تتلوا درجات الجنة، وما عند الله من الثواب إلا بإنفاق ما تحبون<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾  
فيه دليلٌ قبول القليل من الصدقة؛ لأنهم كانوا يمتنعون عن قليل التصدق استحقاقًا،  
فأخبر أنه بذلك عليم وإن قل، بعد أن يكون ذلك لله عز وجل، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ قُلْ فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَأْتَلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٣﴾ فَمَنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩٤﴾﴾

قوله: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ الآية.  
قال ابن عباس - رضي الله عنه -: «وكان الطعام كله حلالًا، إلا الميتة والدم ولحم الخنزير<sup>(٥)</sup>».

﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾، يعني: يعقوب، حرم على نفسه لحم الإبل

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية كما في الدر المنثور (٩١/٢)، وذكره الرازي في التفسير (١١٧/٨)، وقال القرطبي: وأعتق ابن عمر نافعًا مولاه، وكان أعطاه عبد الله بن جعفر ألف دينار، قالت صفية بنت أبي عبيدة: أظنه تأول قول الله - عز وجل -: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ﴾ [آل عمران: ٩٢]. وقد أعتق عمر بن الخطاب جارية، ولكن كان بعد فتح المدائن؛ متأولا هذه الآية كما أخرجه الطبري (٧٣٩٠).

وقد تصدق زيد بن حارثة لما نزلت هذه الآية بفرس فأعطاه النبي ﷺ إلى ابنه أسامة؛ فقال زيد: يا رسول الله، إنما أردت أن أتصدق به، فقال رسول الله ﷺ: «قد قبلت صدقتك».  
أخرجه الطبري (٧٣٩٥).

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٨٧/٦)، برقم (٧٣٨٦) (٧٣٨٧) عن عمرو بن ميمون وعن السدي مثله برقم (٧٣٨٨)، وأخرجه ابن أبي حاتم (٣٩٠/٢) برقم (٩٤١) من طريق أبي عبيدة، وبرقم (٩٤٢) من طريق زر بن حبيش كلاهما عن ابن مسعود، وذكره السيوطي في الدر (٩١/٢) وزاد نسبه لابن المنذر عن مسروق.

(٢) أخرجه بنحوه ابن جرير الطبري برقم (٨٤١) عن ابن عباس وذكره السيوطي في الدر (١٢٦/١).  
(٣) في ب: الكافر.

(٤) انظر نحوه في تفسير الرازي (١١٨/٨)، وقيل: البر: العمل الصالح، وفي الحديث الصحيح: «عليكم بالصدق؛ فإنه يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة».

ينظر: تفسير القرطبي (٨٦/٤).  
والحديث أخرجه البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (١٠٣-٢٦٠٧)، من حديث عبد الله بن مسعود.  
(٥) ينظر تفسير الكشاف للزمخشري (٣٨٥/١)، تفسير المحرر الوجيز (٤٧٢/١)، تفسير البحر المحيط (٤/٣).

وألبانها، وكان من أحب الطعام إليه، إن ثبت ما ذكر في القصة: أن يعقوب - عليه السلام - أبل يريد بيت المقدس، فلقية ملك، فظن يعقوب أنه لص؛ فعالجه<sup>(١)</sup> يصارعه حتى أضاء له الفجر، فلما أضاء لهما الفجر غمز الملك فخذ يعقوب، فتهيج عليه عرق النساء<sup>(٢)</sup>؛ فكان يبيت الليل ساهراً من وجعه، فأقسم: لئن شفاه الله ليحرمن أحب الطعام والشراب إليه على نفسه؛ فشفاه الله من ذلك؛ فحرم لحم الإبل وألبانها؛ لأنها من أحب الطعام والشراب إليه<sup>(٣)</sup>.

فإن ثبت هذا فهو إنما حرم ذلك على نفسه بالإذن من الله - تعالى - والأمر منه. ثم إن اليهود قالوا: إنما كان تحريم ذلك من الله في التوراة؛ فأمر الله - تعالى - نبيه أن قل لهم: ﴿فَأَتُوا بِالتَّورَةِ فَأَتَلُوهَا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾: أن ذلك التحريم من الله في التوراة<sup>(٤)</sup>.

ويحتمل أن يكون التحريم كان بظلم منهم؛ كقوله - تعالى - ﴿فَيُظَاهِرُ مِن الذَّيْبِ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ...﴾ الآية [النساء: ١٦٠]؛ ثم أنكروا تحريم ذلك بظلمهم، فدعوا بإحضار التوراة؛ ليظهر كذبهم، فأبوا ذلك<sup>(٥)</sup>.

(١) يقال: عالجه فعلجه علجاً: إذا زاوله فغلبه فيها، أي: في المعالجة. الوسيط (٢/٦٢٠) (علاج).  
(٢) النساء: العصب الوركي، وهو عصب يمتد من الورك إلى الكعب، مثناه: نسوان، ونسيان، والجمع: أنساء. ينظر: الوسيط (٢/٩٢٠) (نساء).

(٣) ينظر: تفسير القرطبي (٢/٨٧) وجعله من قول ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدي. والذي حرّمه يعقوب على نفسه في هذه القصة العروق.

أما تحريم لحوم الإبل وألبانها ففي حديث آخر: فعن ابن عباس قال: حضرت عصابة من اليهود رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم حدثنا عن خلال نسألك عنها لا يعلمن إلا نبيّ فكان فيما سأله: أي الطعام حرم إسرائيل على نفسه قبل أن تنزل التوراة؟ قال: فأنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب عليه السلام، مرض مرضاً شديداً فطال سقمه فنذر الله نذراً: لئن شفاه الله من سقمه ليحرمن أحبّ الشراب إليه وأحبّ الطعام إليه، فكان أحبّ الطعام إليه لحمان الإبل.. وأحبّ الشراب إليه ألبانها. فقالوا: اللهم نعم.

أخرجه أحمد (١/٢٧٣، ٢٧٨)، والترمذي (٣١١٧)، والحاكم (٢/٢٩٢)، والطبري (٤٧٢٠) من طرق عن ابن عباس.

(٤) ينظر: تفسير الرازي (٨/١٢٣)، اللباب (٥/٣٩٤).

(٥) قال القرطبي: اختلف: هل كان التحريم من يعقوب باجتهاد منه أو بإذن من الله تعالى؟ والصحيح الأول؛ لأن الله - تعالى - أضاف التحريم إليه بقوله - تعالى - ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ﴾ [آل عمران: ٩٣]، وأن النبي إذا أده اجتهاده إلى شيء كان ديناً يلزمنا اتباعه؛ لتقرير الله - سبحانه - إياه على ذلك، وكما يوحى إليه ويلزم اتباعه، كذلك يؤذن له ويجتهد، ويتعين موجب اجتهاده إذا قدر عليه. ولولا تقدم الإذن له في تحريم ذلك ما تسوّر على التحليل والتحريم.  
ينظر: تفسير القرطبي (٤/٨٧).



فلا ندري كيف كانت القصة؟ ولكن فيه إثبات دلالة رسالة [رسولنا]<sup>(١)</sup> محمد ﷺ حيث أخبر عمّا أسروا، وأظهر ما كتّموا.

قال أبو يزيد: إنما قدر أهل الكتاب على تغيير كتابهم، والزيادة فيه والنقصان، ولم يكن لأحد تغيير القرآن عن وجهه، أو زيادة فيه أو نقصان منه؛ لأن كتبهم تشبه كلام غيره من الحكماء<sup>(٢)</sup>؛ فغيروا بغيره من كلام الحكماء، وأما القرآن: فهو آية معجزة، لم يقدرُوا على تحريفه ولا تبديله، وإن علم أنه كان كما ذكر؛ وإلا فهو - والله أعلم - ليهتك عليهم أستارهم، وليظهر منهم<sup>(٣)</sup> ما كتّموا، وفيه إثبات لرسالة<sup>(٤)</sup> محمد ﷺ.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٩٥) **إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (٩٧) [وقوله:] ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ الآية:**

قد ذكرنا فيما تقدم<sup>(٥)</sup> [٦].

وقوله: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾:

قيل فيه بوجه؛ قيل: إن أول بيت مبارك وضع للناس هو بكة<sup>(٧)</sup>.

وقيل: أول مسجد وضع للناس مكة<sup>(٨)</sup>.

وقيل: يريد ب«بكة» البقعة<sup>(٩)</sup>، أي: أول بقعة خلق الله هو بكة، ومنها دحيت

(١) سقط من ب.

(٢) وهم: المشتغلون بعلم الحكمة، وهو علم يبحث فيه عن حقائق الأشياء على ما هي عليه في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية، وموضوعه الأشياء الموجودة في الأعيان والأذهان.

ينظر: أبجد العلوم (٢/٢٤٥).

(٣) في ب: عليهم.

(٤) في ب: الرسالة رسالة.

(٥) عند قوله - تعالى - : ﴿قُلْ بَلَّ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٣٥]، وقوله - تعالى - : ﴿وَلَكِنْ كَانَتْ حَنِيفًا مُسْلِمًا...﴾ [آل عمران: ٦٧].

(٦) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٧) أخرجه ابن جرير (١٩/٧) برقم (٧٤٢٢)، (٧٤٢٣)، وابن أبي حاتم (٤٠٣/٢) (٩٦٤) عن علي، وعن السدي أخرجه ابن جرير (٧٤٣١)، وابن أبي حاتم (٤٠٢/٢) (٩٦٣)، وعن مطر الوراق أخرجه ابن جرير (٢٠/٧) (٧٤٢٥). وعن الشعبي أخرجه ابن أبي حاتم (٩٦٢)، وذكره السيوطي في الدر (٩٣/٢) وزاد نسبه لابن المنذر.

(٨) أخرجه ابن جرير (٢٠/٧) برقم (٧٤٢٤) عن الحسن البصري، وذكره السيوطي في الدر (٩٣/٢) وزاد نسبه لابن المنذر.

(٩) أخرجه البيهقي في الشعب عن ابن عباس مرفوعًا (٤٣٢/٣)، رقم (٣٩٨٤) وابن جرير الطبري (٧/

(٢١) برقم (٧٤٢٩) عن مجاهد. وذكره السيوطي في الدر (٩٣/٢) وعزاه للبيهقي في الشعب.

الأرض<sup>(١)</sup>.

وقيل: إن آدم - عليه السلام - لما أمر بالحج فيه، قال جبريل - عليه السلام -: «قد حج فيه الملائكة قبلك بألفي عام»<sup>(٢)</sup>.

وقيل: خلق الله البيت قبل الأرض بألفي عام<sup>(٣)</sup>.

ثم اختلف في قوله «بكة»؛ قيل «البكة»: الزحام<sup>(٤)</sup>.

وقيل: «البكة»: موضع البيت، ومكة سائر القرية<sup>(٥)</sup>.

وعن ابن عباس<sup>(٦)</sup> - رضي الله عنه - قال: «مكة من فح»<sup>(٧)</sup> إلى التنعيم<sup>(٨)</sup> إلى المنحر، وبكة: من البيت إلى البطحاء<sup>(٩)</sup>.

وقيل: «بكة»: الكعبة؛ حيث يبك الناس، أي: يزدحم بعضهم بعضاً، ب«مكة»: ما وراءها<sup>(١٠)</sup>.

وقوله: ﴿مُبَارَكًا﴾، قيل: يغفر فيه الذنوب والخطايا.

(١) دُحيت الأرض: أي: بسطت ووسعت، يقال: دحا الأرض: أوسعها، ودحيت الشيء أدحاه دحياً: بسطته.

ينظر: لسان العرب (١٣٣٨/٢) (دحي).

(٢) أخرجه بنحوه ابن جرير الطبري (٢١/٧) برقم (٧٤٣٣) عن قتادة.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٣١/٣) (٣٩٨٣)، وابن جرير (٢٠/٧) برقم (٧٤٢٨) عن عبد الله بن عمرو، وذكره السيوطي في الدر (٩٣/٢) وزاد نسبه لابن المنذر عن أبي هريرة، وابن عمرو.

(٤) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٤/٧) رقم (٧٤٣٩) عن سعيد بن أبي عروبة.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٤/٧) (٧٤٣٥)، وابن أبي حاتم (٤٠٨/٢) (٩٧٨) عن أبي مالك الغفاري، وعن عطية العوفي أخرجه ابن جرير (٢٥/٧) (٧٤٤٣)، وبنحوه قاله الزهري أخرجه ابن جرير (٧٤٤٤)، وذكره السيوطي (٩٤/٢) وزاد نسبه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم برقم (٤٠٨/٢) (٩٧٧)، وذكره ابن كثير في تفسيره (٣٨٣/١)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٩٤/٢).

(٧) فح: موضع بمكة، دفن به ابن عمر رضي الله عنهما. القاموس المحيط ص (٢٣٣)، (فخخ).

(٨) التنعيم: هو من الحل بين مكة وسرف، عن فرسخين من مكة، وقيل: على أربعة أميال، وسميت بذلك؛ لأن جبلاً عن يمينها يقال له: نعيم، وآخر عن شمالها، يقال له: ناعم، والوادي نعمان بفتح النون.

ينظر: المطلع على أبواب المقنع ص (١٧٥).

(٩) وقيل: «بكة» لغة في «مكة»؛ فإن العرب تعاقب بين الباء والميم؛ كما في قولهم (ضربة لازب، ولازم) و (النميط والنبيط) في اسم موضع بالدهناء. وقولهم: (أمر راتب وراتم) و (أغبطت الحمى وأغمطت).

ينظر: محاسن التأويل للقاسمي (١٥٠/٤).

(١٠) البطحاء: مسيل فيه دقاق الحصى. وبطحاء الوادي: تراب لين مما جرتة السيول، والجمع: بطحاوات وبطاح. ينظر: لسان العرب (٢٩٩/١) (بطح).

﴿وَهَدَىٰ لِلْعَالَمِينَ . فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ :

يحتمل قوله: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ - ما لو تأملوا لهداهم؛ وذلك أن الله - عز وجل - خلق هذا البيت بين الجبال في أرض ملساء قليلة الإنزال والريع<sup>(١)</sup>، لا ماء فيه ولا شجر ولا نزهة؛ ما لا يرغب الخلق إلى مثله، ثم جعل قلوب الناس تميل وتهوى إليه أفئدتهم من غير أن كان فيه ما يرغبهم من النزهة، فلولا أن كان ذلك من آيات الله ولطفه؛ وإلا ما رغب الناس إلى مثله.

ويحتمل قوله: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ - ما ذكر: ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾، وذلك آياته، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾: ظاهره فيمن يجنى<sup>(٢)</sup>، ثم دخل الحرم آمن<sup>(٣)</sup>؛ لأن من لم يجن فهو آمن أين دخل من الحرم وغيره، وإنما الآية على ما يخص بالأمن إذا دخل الحرم دون غيره.

وقد روي عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ ما يوافق هذا، ورُوي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «إذا أصاب الرجل الحد<sup>(٤)</sup> في الحرم، أقيم عليه، وإن

(١) الريع: النماء والزيادة. ينظر: لسان العرب (٣/١٧٩٣) (ريع).

(٢) من الجنابة، وهي لغة: الذنب والجرم، مصدر جنى، واصطلاحاً: كل فعل محظور يتضمن ضرراً على النفس أو غيرها، وهي في الشرع اسم لكل فعل محرم يحل بمال أو بنفس، لكن الفقهاء خصوا لفظ الجنابة بالأفعال التي تحل بالنفس والأطراف فقط، وجعلوا ما يحل بالمال غصباً وسرقة وإتلافاً.

ينظر: حاشية رد المحتار لابن عابدين (٥/٣٣٩).

(٣) لا خلاف بين الفقهاء في أن من دخل الحرم مقاتلاً وبدأ القتال فيه، يقاتل وذلك لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١] وكذلك من ارتكب في الحرم جريمة من الجرائم المنصوص عليها حدوداً أو قصاصاً فإنه يقتل فيه اتفاقاً لاستخفافه بالحرم، أما من وجب عليه حد أو قتل بقصاص أو رجم بالزنا وغيره فالتجأ إلى الحرم ففيه ثلاثة أقوال: أحدها: وهو مروى عن أبي حنيفة، وعمر وابن عباس وسعيد بن جبيرة والحكم بن عتيبة، وإسحاق بن راهويه والظاهرية وهو رواية عن أحمد: أنه آمن ما دام في الحرم لقوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

الثاني: وهو مروى أيضاً عن أحمد وأبي حنيفة: إن كان قاتلاً لم يقتل حتى يخرج من الحرم، وإن كانت الجنابة فيما دون النفس أقيم عليه الحد.

الثالث: وهو قول مالك والشافعي: أن الحدود تقام فيه ويستوفى القصاص لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ [البقرة: ١٩١].

وانظر: أدلة مذاهب الفقهاء في حاشية ابن عابدين (٢/٢٥٦)، بدائع الصنائع (٧/١١٤)، تبين الحقائق (٢/٧٠)، مواهب الجليل للحطاب (٣/٢٠٣، ٢٠٤)، وشرح المهذب للنووي (٧/٢١٥)، إعلام الساجد للزركشي ص (١٦٤)، الأحكام السلطانية للماوردي (١٩٣).

(٤) الحد - لغة - هو المنع، ومنه سمي البواب والسجان حداً لمنع الأول من الدخول، والثاني من =

أصابه في غير الحرم، ثم لجأ إليه، لا يُحَدَّث، ولا يُجَالَس، ولا يُؤَاكَل، ولا يباع، حتى يخرج منه؛ فيؤخذ، فيقام عليه الحد»<sup>(١)</sup>.

وَرُوِيَ عن ابن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: «لو وجدنا قاتل أبينا في الحرم لم نقتله»<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَ عن الحسن - رحمه الله - أنه قال في قوله: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ - كان هذا في الجاهلية، فأما الإسلام: فلم يزد إلا شدة: من أصاب الحد في غيره، ثم لجأ - إليه أقيم عليه الحد»<sup>(٣)</sup>.

يقال للحسن: إن الصيد كان يأمن في الجاهلية، ثم الإسلام لا يرفع ذلك الأمان؛ بل كان أمن الصيد في حال الإسلام. كهُوَ في حال الجاهلية؛ فعلى ذلك الأمان الذي كان في الجاهلية هو باق غير زائل في الإسلام.

وأصحابنا - رحمهم الله - يذهبون إلى ما روي عن ابن عباس وابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَهَا؛ لَمْ تُحَلَّ لِأَخِي قَبْلِي وَلَا تُحَلَّ لِأَخِي بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُجِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، لَا يُحْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجْرُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُحْتَسُّ حَشِيشُهَا»<sup>(٤)</sup>. أخبر رسول الله ﷺ أن مكة بعد

= الخروج.

وحدود الله - تعالى -: محارمه.

والحد - اصطلاحاً -: عقوبة مقدرة وجبت حقاً لله - تعالى - على ذنب كالزنا والسرقه، وشرب الخمر، وغيرها.

ينظر: المصباح المنير ص (٤٨) (حد)، حاشية ابن عابدين (٣/١٤٠)، بداية المجتهد (٢/

٣٣٠).

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣٣، ٢٩/٧) برقم (٧٤٥٤)، (٧٤٥٩)، (٧٤٦١) (٧٤٦٨)، (٧٤٦٩)، وابن أبي حاتم (٤١٤/٢) (١٠٠٤)، وعن عطاء بن أبي رباح أخرجه ابن جرير (٧٤٦٧)، وذكره السيوطي في الدر (٩٧/٢)، وزاد نسبه لابن المنذر، والأزرقي، وعبد بن حميد. (٢) أخرجه ابن جرير الطبري (٣٢/٧) (٧٤٦٣)، وذكره السيوطي في الدر (٩٧/٢) وعزاه لابن جرير عن ابن عمر، ولعبد بن حميد وابن المنذر والأزرقي عن عمر بن الخطاب، ولعبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٠/٧) برقم (٧٤٥٨)، وعن قتادة أخرجه عنه ابن جرير (٢٩/٧)، برقم (٧٤٥٤)، (٧٤٥٥)، وابن أبي حاتم (٤١٦/٢) (١٠٠٦)، وعن مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٠/٧) برقم (٧٤٥٦)، وذكره السيوطي في الدر (٩٦/٢ - ٩٨) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٠/٤) في كتاب جزاء الصيد، باب: لا ينفر صيد الحرم برقم (١٨٣٣)، وفي (٤١/٥) كتاب البيوع: باب ما قيل في الصواع (٢٠٩٠)، ومسلم في (٩٨٨/٢) كتاب الحج: باب تحريم مكة وصيدها وخلها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام (١٣٥٣) من حديث ابن عباس.

الإسلام حرام؛ كما كانت قبله، وأنها لم تُحَلَّ له إلا ساعة من نهار، فإذا كان الملتجئ أمناً قبل الإسلام؛ فالواجب أن يكون أمناً بعد الإسلام، حتى يخرج منها.

وحجة أخرى: وهو أن الله - تعالى - أباح لرسول الله ﷺ قتل المشركين جميعاً، بل فرض ذلك عليه، إلا أهل مكة؛ فإنه لم يُحَلَّ له قتلهم إلا ساعة من نهار<sup>(١)</sup>، ففُضِّل مكة على غيرها بما خصَّها به من التحريم؛ فلا يبعد ألا يقام على من التجأ إليها في الإسلام؛ إذ كانت جنايته أقل من كفر أهلها، ولم يُحَلَّ قتلهم إلا ساعة من نهار.

وفي الفرق [بين] من قتل فيها وفي غيرها، ثم لجأ إليه - وجه آخر: قال الله - تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْمَرَارِ حَتَّى يُفَتِّلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١]: أباح لهم القتل عند المسجد الحرام، إذا قاتلونا؛ فعلى ذلك يقام الحد إذا أصاب وهو فيه، وإذا أصاب - وهو في غيره - ثم لجأ إليه: لم يُقَمِّم؛ كما لم يُقَاتِلُوا إذا لم يُقَاتِلُوا، وهذا فرق حسن واضح [بحمد الله وعونه]<sup>(٢)</sup>.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله - عز وجل -: ﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ -: يحتمل أن يكون خبراً من الحرم في قديم الدهر: أنه كان على ما بين الخلق من القتال والحرب يأمنون بالحرم، إذا التجأوا إليه؛ وذلك كقوله: ﴿أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُنَظِّفُ النَّاسُ مِن حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧]؛ فيكون ذلك من عظيم آيات الله - تعالى - أن أهل الجاهلية - على عظيم ما بدلوا من الأمور، وغيروا من الدين - منعهم الله - تعالى - عن هذا التغيير؛ حتى بقيت لكل من شهده آية أن الله له هذا السلطان، وبه قام هذا التدبير العظيم، له العلم بحقائق الأشياء، ووضع كل شيء موضعه؛ وعلى ذلك قال بعض أهل التأويل في قوله: ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾ [المائدة: ٩٧] - إن الله قد جعل - جل ثناؤه - ذلك كالماء في الشرع والطبع، فأما الشرع: فما جاءت به الرسل، وأما الطبع: فما تنافر الناس، حتى سار ذلك إلى الصيد الذي يؤذيه الأخذ، وإلى أنواع الأشياء التي قامت بجوهر تلك البقعة من النبات، لا بأسباب تكتسب؛ ولهذا كره بيع ربيع مكة<sup>(٣)</sup>،

(١) تقدم قريباً وهو الحديث السابق.

(٢) في ب: والله أعلم.

(٣) الرباع - بكسر الراء - المنازل ودار الإقامة فيرى الحنفية وهو المشهور من مذهب مالك ورواية عن الإمام أحمد أنه لا يجوز بيع ربيع الحرم وبيع المناسك ولا كراؤها لحديث: «مكة حرام وحرام بيع رباعها، وحرام أجر بيوتها» أخرجه الدارقطني (٥٧/٣) وصوب وقفه.

وذهب الشافعية وهو رواية عن مالك وأحمد أنه يجوز بيع وإجارة دور الحرم؛ لأنها على ملك أربابها يجوز لهم التصرف فيها ببيع ورهن وإجارة، واستدلوا للجواز بعموم النصوص الواردة في جواز البيع من غير فصل وانظر تفصيل ذلك باستفاضة في: إعلام الساجد بأحكام المساجد =

ورخص في بيع ما يحدث فيه من البنيان، والله أعلم.  
 ودلّ قوله: و ﴿جَعَلْنَا﴾ كذا - على لزوم ذلك الحق؛ لأنه مذكور بحرف الامتنان،  
 والاحتجاج له، ولا يجوز تغيير الذي هذا وضّعه، والله أعلم.  
 ويحتمل: كأن صار آمناً، أي: أوجب له الأمان، ومعلوم أن الذي لم يلزمه القتل كان  
 آمناً دون دخوله؛ فثبت أن ذلك فيمن لزمه؛ وأيد ذلك قوله: ﴿وَلَا تُقْبَلُ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ شَرِيحٌ﴾  
 المَرَامِ ﴿فهم قوم قد سبق منهم الكفر<sup>(١)</sup> وقت شرع القتل بالكفر، لم يأخذهم حق الشرع  
 على ما سبق من الكفر في وقت لم يكن ذلك جزاءه<sup>(٢)</sup> في الدنيا، إلا أن يُحْدِثَ القتال؛  
 فعلى ذلك من لزمه - لا فيه - فهو يأمن به، إلا أن يكون أحدثه فيه، والله أعلم.  
 وأصله: أنه أضاف الأمان إلى نفسه بقوله: ﴿كَانَ آمِنًا﴾ فكل حق يتلّف نَفْسِهِ فله أمان  
 بالدخول فيه، وكل حق في إقامته إحياء ما جعلت الحياة لئلا ينفع مثله - فهو يقام؛ ليكون  
 زجراً له، وتكفيراً على بقاء الأمان؛ ليقى نفسه، وردّه إلى ما لم يدر أنه التجأ إليه؛ للهرب  
 عن حكم الله - تعالى - أو للأمان بالله؛ ليصل إلى إقامة أحكام الله - تعالى - آمناً، وفي  
 إقامته هذا أيضاً، والله أعلم.

وقوله<sup>(٣)</sup>: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾

فرض الله - تعالى - الحج بهذه الآية على من استطاع إليه سبيلاً، ولم يبين ما السبيل،  
 وبين ذلك رسول الله ﷺ: حيث سئل عن الاستطاعة؟ فقال: «الرَّادُ، وَالرَّاحِلَةُ»<sup>(٤)</sup>،  
 وهكذا يقول علماؤنا<sup>(٥)</sup>: إن الاستطاعة والسبيل هو الزاد والراحلة؛ كما روي عن رسول  
 الله ﷺ.

= للزرکشي (١٤٤) وما بعدها، والبدائع للكاساني (١٤٦/٥)، والفروق للقرافي (١٠/٤ - ١١)،  
 كشف القناع للبهوتي (١٦٠/٣).

(١) في ب: القتل.

(٢) في ب: جزاء.

(٣) في ب: وقوله - عز وجل -.

(٤) أخرجه الترمذي (١٦٦/٢) أبواب الحج: باب ما جاء في إيجاب الحج بالزاد والراحلة، (٨١٣)،  
 (١٠٢/٥ - ١٠٣): أبواب تفسير القرآن: باب ومن سورة آل عمران، (٢٩٩٨)، وابن ماجه (٤/  
 ٤٠١): كتاب المناسك: باب ما يوجب الحج، (٢٨٩٦)، والدارقطني (٢١٧/٢)، والبيهقي (٥/  
 ٥٨) من طريق إبراهيم بن يزيد المكي عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي عن عبد الله بن عمر  
 ابن الخطاب قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما يوجب الحج؟ قال: «الزاد  
 والراحلة». وإبراهيم بن يزيد المكي هو الخوزي - متروك الحديث كما في التقريب ترجمة (٢٧٤).

(٥) انظر: المبسوط (١٢٢/٤)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني (١٢٠/٢)، تبين الحقائق  
 شرح كنز الدقائق للزيلعي (٤/٢).

وقال بعض الناس: إذا كان بينه وبين الحج بحر، لم يلزمه الحج؛ فكأنه ذهب إلى ظاهر الآية: ﴿مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾؛ فجعل البحر وأشباهه مزيلاً للاستطاعة<sup>(١)</sup>؛ فخالف ما روي عن رسول الله ﷺ؛ لأن رسول الله ﷺ سئل عن الاستطاعة؟ فقال: «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ»<sup>(٢)</sup>؛ فلم يجز لأحد أن يزيد في شرائط الاستطاعة مع الزاد والراحلة؛ لأن النبي - عليه السلام - هو المبين عن الله؛ فعلينا اتباعه في قوله وفعله وتفسيره الآية، ولكننا نجعل من يحول بينه وبين البيت معذورًا في التأخير، ولا يأثم - إن شاء الله تعالى - إذا لم يقدر على الوصول إلى البيت بعلّة على ما جعل التأخير في غيرها من العبادات عند الأعذار والعلل، ولا يأثم في ذلك.

ثم في الآية دلالة أنه لا يلزم المرأة الحج إلا بالمحرم<sup>(٣)</sup>؛ لأن المرأة - وإن وجدت الزاد والراحلة - فإنها تحتاج إلى من يُؤكِّفها ويُنزّلها، ولا تقدر على ذلك إلا بغيرها، وهكذا العرف فيهن، فإذا كان كذلك جعل كأنها غير واجدة للراحلة، والله أعلم. وفيه دلالة أن العبد إذا حج ثم أُعْتِقَ - لزمه حجة الإسلام<sup>(٤)</sup>؛ لأنه لا يملك الزاد والراحلة، فإذا لم يملك الزاد والراحلة لم يجز ذلك من حجة الإسلام وكذلك روي عنه

(١) مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد أنه يجب الحج في البحر إن غلبت فيه السلامة وإلا فلا وهذا هو الصحيح عند الشافعي وأصحابه، ومما جاء في هذه المسألة من الأحاديث حديث بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ قال: «لا يركب أحد بحرا إلا غازيا أو معتمرا أو حاجا وإن تحت البحر ناراً وتحت النار بحراً» رواه أبو داود والبيهقي وآخرون، قال البيهقي وغيره: قال البخاري: هذا الحديث ليس بصحيح، ورواه البيهقي من طرق عن ابن عمرو موقوفاً والله أعلم. انظر: المجموع للنووي ص (٦٦/٧-٦٧).

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

(٣) اتفق الفقهاء على أن المرأة يلزمها الحج إن استطاعت واستطاعتها كاستطاعة الرجل، واختلفوا في اشتراط المحرم لها فشرطه أبو حنيفة لوجوب الحج عليها إلا أن يكون بينها وبين مكة دون ثلاث مراحل. وقال عطاء وسعيد بن جبيرة وابن سيرين ومالك والأوزاعي والشافعي في المشهور عنه: لا يشترط المحرم بل يشترط الأمن على نفسها ويحصل الأمن بزواج أو محرم أو نسوة ثقات. انظر تفصيل مذاهب الفقهاء وأدلتهم في: الهداية للمرغيناني (١/١٣٥)، بدائع الصنائع للكاساني (٢/١٢٣)، والذخيرة للقرافي (٣/١٧٩)، الأم للشافعي (٥/٣٨)، شرح صحيح مسلم للنووي (٥/١١٧)، الشرح الكبير للرافعي (٣/٢٩١)، الفروع لابن مفلح (٣/٢٣٤)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (٣/٣٩٧).

(٤) العبد المملوك لا يجب عليه الحج؛ إذ إنه مستغرق في خدمة سيده؛ ولأن الاستطاعة شرط ولا تحقق إلا بملك الزاد والراحلة والعبد لا يتملك شيئاً، فلو حج المملوك ولو بإذن سيده صح حجه وكان تطوعاً لا يسقط به الفرض ويأثم إذا لم يأذن له سيده بذلك وعليه أن يحج إذا أعتق؛ لخبر البيهقي في السنن الكبرى (٥/١٧٩): «أبما عبد حج ثم عتق فعليه حجة أخرى».

ﷺ أنه قال: «أَيُّمَا عَبْدٍ حَجَّ وَلَوْ عَشْرَ حَجَجٍ؛ فَعَلَيْهِ إِذَا أُعْتِقَ حَجَّةُ الْإِسْلَامِ»<sup>(١)</sup>. وليس كالحِرِّ - الفقير يحج، ثم أيسر: جاز ذلك من حجة الإسلام؛ ففرقوا بينهما، وإن كانا في زوال الحج في الابتداء سواء؛ وذلك أن الفقير إذا بلغ ذلك المكان صار غنياً، ولزمه الفرض؛ لأنه لا يحتاج حينئذ إلى زاد وراحلة، وأما العبد إذا حضر ذلك المكان لم يَغْتَقِ؛ لذلك اختلفا.

وفي ذلك حُجَّةٌ أُخْرَى: ما أجمع أهل العلم أن فقيراً لو حضر القتال ضرب له بسهم كامل؛ كما يضرب لمن كان فَوْضُ الجهاد لازماً له، ولو أن عبداً شهد الواقعة رضخ<sup>(٢)</sup> له، ولم يكمل له سهم الحِرِّ؛ فافتقرت حال الفقير والعبد في: الجهاد، والضرب في الشَّهْمَانِ؛ فعلى ذلك يفترق حالهما في الحج، والله أعلم.

وقال بعض أهل العلم: إن الشيخ الذي لا يستمسك على الراحلة<sup>(٣)</sup>، [إذا وجد غيره يحج عنه - يلزمه فرض الحج؛ فما ينكر من قال في المرأة بمثله، فاحتج بما روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أبي

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد (٣/٢٠٨ - ٢٠٩)، والحاكم (١/٤٨١)، والبيهقي (٤/٣٢٥)، والخطيب في تاريخ بغداد (٨/٢٠٩). من طريق محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا صَبِيٍّ حَجَّ ثُمَّ بَلَغَ الْحَنْثَ فَعَلَيْهِ أَنْ يَحْجَّ حِجَّةً أُخْرَى، وَأَيُّمَا أَعْرَابِيٍّ حَجَّ ثُمَّ هَاجَرَ فَعَلَيْهِ حِجَّةٌ أُخْرَى، وَأَيُّمَا عَبْدٍ حَجَّ ثُمَّ أُعْتِقَ فَعَلَيْهِ حِجَّةٌ أُخْرَى». ورجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي في المجمع.

(٢) الرضخ - بفتح الراء وسكون الضاد وبالخاء المعجمتين - مأخوذ من الشيء المروض وهو المروض المشروخ وهو أن يُعْطَى شيئاً قليلاً دون سهم المقاتلين. انظر: الزاهر للأزهري (٢٨٣)، المغني في الإنباء عن غريب المهذب والأسماء لابن باطيش (١/٦٣٧).

(٣) وهذه المسألة تعرف في كتب الفقهاء بالمعضوب ومن المتفق عليه أن سلامة البدن من الأمراض والعاهاات التي تعوق عن الحج شرط لوجوب الحج فلو وجدت الشروط في شخص ما وهو مريض لا يستمسك على الراحلة إلا بمشقة عظيمة كهرم وضعف بَيْنٍ أو علة أو شلل أو فالج أو غير ذلك من الأمراض فلا يجب عليه أن يؤدي بنفسه فريضة الحج اتفاقاً، غير أنهم اختلفوا هل صحة البدن شرط لأصل الوجوب أو هي شرط للأداء بالنفس؟ فذهب أبو حنيفة ومالك إلى أنها شرط للوجوب، وبناء على ذلك لا يجب على فاقده صحة البدن أن يحج بنفسه ولا بإبائة غيره، ولا الإيضاء بالحج عنه في المرض.

وذهب الشافعية والحنابلة وأبو يوسف ومحمد من الحنفية إلى أن صحة البدن ليست شرطاً للوجوب بل هي شرط للزوم الأداء بالنفس، فمن كان هذا حاله يجب عليه الحج بإرسال من ينوب عنه.

انظر تفصيل الأدلة في: المبسوط للسرخسي (٤/١٥٣)، بدائع الصنائع (٢/١٢١)، شرح المهذب (٧/٩٧)، نهاية المحتاج (٢/٣٨٥)، الكافي لابن قدامة (١/٢١٤).



شيخ فأدركته فريضة الحج، وهو لا يستطيع أن يستمسك على الراحلة<sup>(١)</sup>؛ أفيجزئ أن أحج عنه؟ فقال ﷺ: «أرأيت لو كَانَ عَلَى أَيْكَ ذَيْنِ فَقَضَيْتَهُ عَنْهُ، أَكَانَ يُقْبَلُ مِنْكَ؟» قال: نعم؛ قال: «فَاللَّهِ أَوْلَى بِحَجِّ أَيْكَ»<sup>(٢)</sup> أو كلام نحوه، ولكن ليس في الخبر أن فريضة الحج إنما أدركته في الحال التي لا يستمسك على الراحلة، فيجوز أن أدركته فريضة الحج قبل ذلك؛ فكذلك يقول علماؤنا: إن الحج إذا وجب فأخّر أداءه حتى أعسَرَ - لم يسقط عنه الحج، وكذلك إن<sup>(٣)</sup> وجب عليه الحج فلم يحج حتى كبر، فصار لا يستمسك على الراحلة، عليه أن يوصي لِيُحَجَّ عنه.

ويحتمل - أيضًا - أنه رغبة رسول الله ﷺ في الحج عنه تبرعًا<sup>(٤)</sup>، لا أنه ألزمه الحج في ذلك الوقت الذي لا يثبت على الراحلة - وعندنا أنه لا يلزمه؛ لأنه إذا لم يستمسك على الراحلة فلا راحلة له، ثم من قول هذا القائل: إن من لزمه فرض الحج، فله التأخير، وفي التأخير قُوْتُ أو إدراك المنية، ومن قوله: إنه لو أخر حتى مات يصير فاسقًا؛ فإذا مات مات فاسقًا، يجعل له رخصة<sup>(٥)</sup> التأخير، ثم يفسقه؛ فكأنه يجعل له الرخصة في الفسق، فذلك قبيح وخش من القول سمح.

وأما عندنا: فإنه لا يسع له التأخير في أول أحوال الإمكان<sup>(٦)</sup> على تمام شرط الاختيار؛

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) أخرجه النسائي (٢٢٩/٨): كتاب آداب القضاة: باب الاختلاف على يحيى بن أبي إسحاق فيه، من طريق سليمان بن يسار عن ابن عباس بهذا اللفظ. وأخرجه بنحوه البخاري (٥٤٦/٤): كتاب جزاء الصيد: باب حج المرأة عن الرجل، (١٨٥٥)، ومسلم (٩٧٣/٢): كتاب الحج: باب الحج عن العاجز، (٤٠٧ - ١٣٣٤) من طريق مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس أنه قال: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ. فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنتظر إليه، فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر. قالت: يا رسول الله: إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخًا كبيرًا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه؟ قال: نعم. وذلك في حجة الوداع.

(٣) في ب: إذا.

(٤) في ب: متبرعًا.

(٥) الرخصة - بالتسكين - مأخوذة من الترخيص وهو - لغة - السهولة والتيسير، قال الجوهري: الرخصة في الأمر: خلاف التشديد فيه ومن ذلك رخص السعر: إذا تيسر وسهل. واصطلاحًا: ما ثبت على خلاف الدليل لعذر أي: هي الحكم الذي شرع ثانيًا دفعًا لحاجة الناس بعد أن اقتضى خلافه دليل متقدم عليه.

انظر: الصحاح للجوهري (رخص)، لسان العرب (١٦١٦/٣) (رخص)، نهاية السؤل مع حاشية الشيخ بخيت (١٢٣/١).

(٦) وهذه المسألة مبنية على أن الحج على الفور أو التراخي. فإن قلنا: إنه على التراخي فلو أخره عن أول عام قدر فيه إلى عام آخر لا يكون عاصيًا بالتأخير ولكن بشرطين:

كغيره من العبادات التي لزمتم، من نحو الصلاة، والصيام، وغيرهما؛ لا يسع التأخير؛ فعلى ذلك الحج. ثم من قول الشافعي - رحمه الله - : إن على الكافر الحج والصلاة والصيام في حال كفره<sup>(١)</sup>، فإذا أسلم سقط ذلك عنه؛ فذلك عندنا لعب وعبث في دين الله - تعالى - غير جائز أن يلزمه فرض في حال لا يجوز له فعله، فإذا جاء سبب الجواز يسقط عنه ذلك.

وفي الآية دلالة أن الحج إنما كان<sup>(٢)</sup> فرضاً على المؤمنين خاصة؛ بقوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ بالحج ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي وَعَنْ عَشِيرَتِي أَعْتَدَ﴾ فلو كان هو [على]<sup>(٣)</sup> الكافر كما هو على المسلم، لم يكن لقوله معنى؛ دل أنه غير لازم، والله أمر بالعبادات باسم المؤمنين. ثم المسألة بيننا وبين المعتزلة في الاستطاعة، قالت المعتزلة: تكون قبل الفعل؛ لأن الله - تعالى - فرض الحج، وأمر بالخروج إليه، إذا قدر على الزاد والراحلة؛ على ما فسره رسول الله ﷺ، وإذا لم يقدر لم يلزمه؛ فدل أنها تتقدم.

= الأول: أن يعزم على الفعل فيما بعد، وإلا حصل الإثم بالتأخير.  
والثاني: ألا يتضييقاً بنذر أو قضاء نسك أو خوف فوات؛ لكبر سن وعجز عن الوصول، أو لضيق مال، فإن تضييقاً بشيء من ذلك وجب عليه الحج فوراً وإلا كان عاصياً بالتأخير. هذا مذهب الشافعية، وقال مالك وأحمد وجمهور أصحاب أبي حنيفة والمزني من الشافعية: إنه على الفور حتى لا يباح له التأخير بعد الإمكان إلى العام الثاني، فإن أخر كان آثماً ويفسق وترد شهادته إلى أن يحج.  
وانظر دليل كل فريق في: فتح القدير (١٢٣/٢)، المسلك المتسقط ص (٢٤٢)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٢/٢ - ٣)، الأم (١١٧/٢)، روض الطالب (٤٥٦/١)، مغني المحتاج (٤٦٠/١)، الفروع لابن مفلح (٢٤٢/٣).  
(١) وهذه المسألة مترجمة بخطاب الكفار بفروع الشريعة، فقد اختلف علماء الأصول في تكليف الكفار بفروع الشريعة على مذاهب، أصحابها: نعم، قال إمام الحرمين في البرهان وهو ظاهر مذهب الشافعي فعلى هذا يكون مكلفاً بفعل الواجب وترك الحرام وبلاعتقاد في المنذوب والمكروه والمباح.

والثاني: لا، وهو اختيار أبي إسحاق الإسفراييني.

والثالث: إنهم مأمورون بالنواهي دون الأوامر.

والرابع: إنهم مأمورون بكل شيء عدا الجهاد.

الخامس: تكليف المرتد دون الكافر الأصلي. والصحيح من كتب علماء الأصول أنه مخاطب بالفروع كما هو مخاطب بأصل الإيمان والمراد أنهم لا يطالبون بها في الدنيا مع كفرهم وإن أسلم أحدهم لم يلزم قضاء ما فات بل إنهم يعذبون عليها في الآخرة زيادة على عذاب الكفر. ينظر: البرهان (١٠٧/١)، البحر المحيط للزركشي (٣٦/٣)، الإبهاج لابن السبكي (١٧٧/١)، كشف الأسرار للنسفي (١٣٧/١)، ميزان الأصول (٣٠٤/١).

(٢) في ب: كان ذلك.

(٣) سقط في ب.

وأما عندنا<sup>(١)</sup>: فهي على وجهين:  
أحدهما: استطاعة الأسباب والأحوال.

والثاني: استطاعة الأفعال.

فأما استطاعة الأحوال والأسباب: فيجوز تقدمها، من نحو: الزاد، والراحلة، والجوارح السليمة.

وأما استطاعة الأفعال فإنها لا تكون إلا مع الفعل؛ لأنها استطاعة الفعل وسببه؛ فلا تكون إلا معه، والوقت في الحج لفعل الحج لا للإيجاب؛ لأنه لو كان للإيجاب لكان له ألا يخرج، ولا يأتي ذلك المكان فيجب عليه الحج؛ ولأنه لو لم يلزمه إلا بالوقت، ثم لا يتمكن فعله به دون المكان فيجئ - لا يلزمه إلا بحضور ذلك، فلا يلزمه الخروج أبداً؛ إذ<sup>(٢)</sup> الحج غير لازم [إلا بالوقت]<sup>(٣)</sup>، ولأنه ليس على العبد أن يتكلف في اكتساب إيجاب العبادات، وعليه أن يجهّد في أداء الواجب عليه.

ثم الأوقات على أقسام ثلاثة:

وقت الإيجاب والأداء جميعاً نحو: الصلاة، والصيام، ونحوهما. ووقت الإيجاب، نحو: الزكاة. ووقت الأداء - وهو الحج - إنما وجوبه بالزاد والراحلة، وأما الوقت: فهو للأداء خاصّة، فإذا كان في أقصى بلاد المسلمين فهو لم يعط قدرة فعل الحج؛ لأنه لا يقدر على فعله إذا كان فيما ذكر<sup>(٤)</sup>؛ دل أن قدرة الفعل لا تتقدم الفعل، وقدرة الأحوال تتقدم لما ذكرناه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾.

في الآية دلالة أن الله - عز وجل - إذا أمر عباده بأمر ليس يأمره لحاجة نفسه، ويأمر لحاجة العبد؛ لأنه غني بذاته، لا حاجة تمسته، وأما الأمر فيما بين الخلق: فإنما هو حاجة بعضهم لبعض: إما جر منفعة، أو دفع مكروه، فذلك معنى قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾.

ثم اختلف في قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾: عن ابن عباس - رضي الله عنه - ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ قال: من زعم أنه لم ينزل<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: الهداية (١/١٦٢).

(٢) في ب: إذا كان.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) في ب: ذكرنا.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٨/٢) برقم (١٠٣٥) من طريق عاصم، وابن جرير (٤٧/٧) برقم (٧٥٠٠)

من طريق مقسم كلاهما عن ابن عباس.

وعن الحسن: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ قال: من زعم أن الحج ليس بواجب<sup>(١)</sup>.  
وقيل: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ بالله، قال: هو الذي إن حج لم يرج ثوابه، وإن جلس لم يخش عقابه<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> قال: ﴿مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، والسبيل أن يصح بدن العبد، وأن يكون له ثمن زاد وراحلة، من غير أن يحجب<sup>(٤)</sup>.

ثم قال: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾، يقول: ومن كفر بالحج فلم ير حجه براءً، ولا تركه إثماً<sup>(٥)</sup>.  
[وفي] قوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ دالتان:

إحدهما: في الوجوب بقوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ﴾، وأيد ذلك قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ وما جاء من الأثر واتفاق القول.

والثانية: جعل البيت شرطاً للقيام لما هو في قوله: ﴿عَلَى النَّاسِ﴾ ذلك؛ فيكون فيه دليل لزوم<sup>(٥)</sup> الطواف، تفسيره في قوله: ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، وكذلك أيدته قوله: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ﴾ [البقرة: ١٥٨]، وأيد - أيضاً - ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال في امرأة نفست: «أحَابِسْتُنَا هِي؟»<sup>(٦)</sup> قيل: إنها أفاضت. وعلى ذلك اتفاق القول بلزوم الطواف، والله أعلم.

فلما دلّ أن الطواف لازم لم يخل إتماً أن يكون الطواف المبدأ به في الحج، أو الذي يختم به، والذي يبدأ به لا يلزم كل الناس - ثبت أن الفرض هو الذي يختم به، وهو

(١) أخرجه ابن جرير (٤٨/٧) برقم (٧٥٠٧)، وعن عمران القطان (٤٧/٧) برقم (٧٥٠٣)، وأخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٩/٢) برقم (١٠٣٦) عن ابن عباس.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٨/٧) برقم (٧٥٠٩، ٧٥١٠) عن مجاهد بن جبر، وذكره السيوطي في الدر (٢/١٠١).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٨/٧) برقم (٧٤٧٦، ٧٤٧٧)، وابن أبي حاتم الرازي (٤٢٥/٢) (١٠٢٦) عن عكرمة.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٩/٧)، (٧٥١٢)، وابن أبي حاتم (٤٢٩/٢) (١٠٣٧)، والبيهقي في الشعب (٤٢٧/٣) (٣٩٧١). وعن أبي داود نفع مرفوعاً أخرجه ابن جرير (٤٨/٧) برقم (٧٥١١)، وذكره السيوطي في الدر (١٠١/٢) وزاد نسبه لابن المنذر.

(٥) الطواف بالبيت ركن من أركان الحج؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩] والمراد به طواف الإفاضة؛ لانعقاد الإجماع على ذلك ولهذا الطواف أسماء غير ذلك منها طواف الزيارة، وطواف الفرض وقد يسمى طواف الصّدر، والأشهر أن طواف الصدر هو طواف الوداع. انظر: هداية السالك لابن جماعة (٤٩/١).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه (٤١٧/٤) كتاب الحج؛ باب: إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت، ومسلم في صحيحه (٩٦٤/٢): كتاب الحج باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض (١٢١١). وأحمد في المسند (٩٩، ٣٩/٦).

قوله: ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾: أوجب جعل السبيل إليه والإمكان - شرطاً للوجوب؛ إذ الآية في ذكر الوجوب لا الفعل؛ وعلى ذلك جميع العبادات، جعل الإمكان في وجوبها شرطاً بالسمع بقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وغير ذلك مما ذكر في كل نوع من العبادات من الاستطاعة؛ وكذا حق هذا بالفعل، وذلك يخرج على وجهين:

استطاعة الفعل من القدرة التي تحدث لا محالة ما سلمت الأسباب، إلا أن يكون ممن منه الفعل الإعراض عنها بالشغل بغير تلك الأفعال، أو اشتغال ذلك بالفعل؛ فيكون فوت الاستطاعة بتضييعه، ولا عذر بفوت ما كان المكلف يفوته، كفوت العلم به على الإمكان، وإن كان لا يقوم دونه، والذي يؤيد أن هذه الاستطاعة ليست بشرط في الإيجاب أنها لا تبقى، ثم محال وجودها في حال لو أريد إقامة الحج لا يتهياً، وذلك نحو أن يكون في أقصى البلاد من مكة، ومعلوم أن القدرة التي بها يكون الفعل ليست معه، ومحال تكليف السبب الذي به يجب الفعل؛ فلذلك لم يجب<sup>(١)</sup> تكليف بالخروج ولا أمر بالحج؛ فكأنه يؤمر بتكليف سبب الإيجاب - ثبت أن قد يجب الحج لا بتلك القوة؛ وكذلك يجوز في الكفارات<sup>(٢)</sup> استعمال الأبدال في حال العجز<sup>(٣)</sup>، وإن كان لا يعلم أن العجز يمتد إلى آخر ما يقوم به الأصل، بل على ظهور ألا يمتد بمضى البدل - ثبت أن لا عبرة لفقد قدرة الفعل ووجودها في التكليف، والله أعلم.

والثاني: يراد بالاستطاعة: سلامة الأسباب، ولا يجوز التكليف دونها بالفعل؛ لأنه ممنوع، ومحال أمر الممنوع عن الفعل - به؛ كالأعمى، والمُتَعَدِّ، ونحو ذلك، وإلى مثل هذا انصرف شرط الاستطاعة، وهو اللازم في العقل؛ لما القرب بحق الشكر لما أنعم على المأمور، فإذا منع عنه السبب الذي هو النعمة لم يحتمل أن يؤمر بالشكر ولا نعمة، والله أعلم.

(١) في ب: يجوز.

(٢) الكفارات: جمع مفردة: كفارة، وهي في الأصل صفة مبالغة، كعلامة، ثم غلب استعمالها اسماً فيما يستر الذنب ويمحوه، ومادتها مأخوذة من «الكفر»، ومعناه: الستر، ومنه سمي الليل: كافراً. وفي الاصطلاح: هي اسم لأشياء مخصوصة طلبها الشارع عند ارتكاب مخالفات معينة. انظر: لسان العرب (٣٨٩٩/٥) (كفر)، البجيرمي على الخطيب (١٤/٤).

(٣) لورود التخيير في الآية، انظر مثلاً كفارة اليمين في قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِالْفَوِّ فِيْ أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْاَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْهُ؛ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا نَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ الآية [المائدة: ٨٩] وردت بـ «أو» التي هي للتخيير.

وعلى ذلك ما روي عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن ذلك؛ فقال: «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ»<sup>(١)</sup>.  
والله الموفق.

وعلى ما ذكرت يخرج قول أبي حنيفة - رضي الله عنه - في وجوب الحج: وإن لم يدرك الوقت الذي فيه يقوم الحج على ما لزمه، وإن لم يكن أصاب المكان الذي فيه يقام - والله أعلم بظاهر الآية مع ما ذكرنا من بيان الأثر.

وأصله: أن الوقت في الحج جعل لجواز الفعل؛ إذ هو لو فات لا يحتمل في غيره، وكل فعل يجوز في غير وقته فما يقرب من الوقت به كان أحق بالجواز، فإذا لم يجز هذا وجاز في مثله من القابل - ثبت أنه للجواز لا للوجوب؛ وأيد ذلك ما لا يوصف بالقضاء<sup>(٢)</sup> متى أدى، ولو كان في الأول واجباً لوقت الأول لكان يكون في الثاني قاضياً، فإذا لم يكن: ثبت أنه ليس لوجوبه وقت، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكُتُبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾ (٩٨) ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكُتُبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن ءَامَنَ تَبِعُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٩٩) ﴿يَتَّيَبُّوا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا قَرِيبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكُتُبَ يَرُدُّوكُم بِعَدِّ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ (١٠٠)

وقوله: ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكُتُبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾:

[وآيات الله]<sup>(٣)</sup> ما ذكرنا فيما تقدم بمحمد ﷺ بالقرآن والحجج.

﴿وَاللَّهُ شَهِدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾:

هو حرف وعيد وتنبية؛ ينبئهم عن صنيعهم؛ ليكونوا على حذر من ذلك.

وقوله: ﴿لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن ءَامَنَ تَبِعُونَهَا عِوَجًا﴾.

يحتمل قوله: ﴿لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن ءَامَنَ﴾ من الأتباع الذين كان<sup>(٤)</sup> إيمانهم إيماناً تقليدياً، لا إيماناً بالعقل؛ لأن من كان إيمانه إيماناً بالعقل فهو لا يصد، ولا يصرف عنه أبداً؛ لما عرف حسن الإيمان وحقيقته بالعقل، فهو لا يترك أبداً، وأما من كان إيمانه

(١) تقدم تخريجه.

(٢) القضاء في اصطلاح علماء الأصول: عبارة عن تسليم مثل الواجب في غير وقته المعين شرعاً أو هو ما فعل بعد وقت الأداء استدراكاً لما سبق له وجوب مطلقاً أخره عمداً أو سهواً، تمكن من فعله - كالمسافر - أو لم يتمكن لمانع من الوجوب شرعاً كالحائض - أو عقلاً - كالنائم.

انظر: ميزان الأصول (١/١٦٨)، مختصر ابن الحاجب ص (٣٥)، شرح الكوكب المنير (١/

٣٦٧).

(٣) في ب: وآياته.

(٤) في ب: كانوا.

إيمان تقليد: فلم يكن إيمانه إيماناً حقيقة، فمثله يصد عنه، إلا أن من يمن الله عليه فيشرح صدره؛ حتى يكون على نور منه، وذلك أحد وجوه اللطف.

والمقلد غير معذور؛ لما معه [ما]<sup>(١)</sup> لو استعمله لأوضح له الطريق، وأراه قبح ما أثر من التقليد، ولا قوة إلا بالله<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿لَمْ تَصُدُّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ﴾، أي: لم تقصدون قصد صداهم عن سبيل الله، وهم لا يرجعون إلى دينكم، أيأس منه إياهم عن أن يرجعوا عن دينهم الذي عليه؛ كقوله: ﴿أَلْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣] فيه إياس الكفرة عن رجوع المسلمين إلى دينهم.

وقيل<sup>(٣)</sup>: كانوا يصرفون المؤمنين عن الحجج<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿تَبْعُوْنَهَا عِوَجًا﴾، والعوج: هو غير طريق الحق، وهو الزيغ والتعوج عن الحق.

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ﴾، ﴿وَأَنْتُمْ شُهَدَاؤُكُمْ﴾: واحد، وفي حرف حفصة - رضي الله عنها-: «وأنتم شهداء على الناس».

وقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيْلٍ عَمَّا تَعْمَلُوْنَ﴾: هو حرف وعيد وتنبية؛ لأن من علم أن عليه رقيباً وحافظاً، يكون أحذر وأخوف ممن لم يكن عليه ذلك.

قال الشيخ - رحمه الله -: وفيه أنه لا غفلة بالذي يكون منكم خلقكم، ولكن على علم؛ لتعلموا أنه لا للحاجة خلقكم؛ بل لإظهار الغنى والسلطان، جلّ جلاله، وعم نواله.

وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تُطِيعُوا قَرِيْبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ الآية.

الآية تحتمل وجوهاً:

أحدها: معلوم أن المؤمنين لا يطيعون الكفار بحال في الكفر، ولكن معناه - والله

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: والله الموفق.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٧/٢) (٧٥٢٥)، وابن أبي حاتم (٤٣٣/٢، ٤٣٤) (١٠٥٤) عن السدي، وعن قتادة أخرجه ابن جرير (٧٥٢٦)، وابن أبي حاتم (٤٣٣/٢) (١٠٥٢)، وابن جرير (٧٥٢٧)، وذكره السيوطي في الدر (١٠٤/٢).

(٤) وقيل: يصدون عن محمد ويمنعون من اتباعه المؤمنين به، بكتمانهم صفته التي يجدونها في كتبهم. ومحمد على هذا القول هو السبيل، و﴿تَبْعُوْنَهَا عِوَجًا﴾ [آل عمران: ٩٩] ييغون محمداً هلاكاً. ينظر: تفسير الطبري (٥٧/٧-٥٨).

أعلم - أن يدعوهم إلى شيء لا يعلمون أن في ذلك كفرًا، نهاهم أن يطيعوهم، وفي كل ما يدعوكم إليه كفر وأنتم لا تعلمون.

ويحتمل: النهي عن طاعتهم، نهاهم عن أن يطيعوهم، وإن كان يعلم أنهم لا يطيعونهم؛ كما نهى الرسول ﷺ في غير آي من القرآن، كقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤]، ﴿فَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُتَمَرِّينَ﴾ [الأنعام: ١١٤]؛ فكذاك هذا.

قال الشيخ - رحمه الله - : ويشبه أن تكون الآية في عرض أمور عظام ترغب فيها النفس ليكفر بها؛ فحذر عن ذلك بما بين من الاعتناد والخسار في آية أخرى؛ ليعلموا أن ذلك تجارة مخسرة، وقد كانت لهم ولأهل كل دين ومذهب هذا الاعتناد<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١١٤﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١١٥﴾ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١١٦﴾﴾

وعلى ذلك قوله: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾.

على أن الذي أراكم الرسول ﷺ ألد للعقول، وأروح للأبدان مما وعدوه مع سوء المآب، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ﴾:

وهو على وجه التعجب ظاهر، ولكنه على طلب الحجة في كفرهم.

﴿وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾

يدفع عنكم الشبهة التي عرضت لكم بالقاء الكفار إليكم.

﴿وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ﴾:

أي: من جعل الله - عز وجل - ملجأ له، ومفرغًا إليه عند الشبه والإشكال.

﴿فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾

أي: يحفظه عن الشبه، ويرشده إلى صراط مستقيم، والله أعلم.

ويحتمل: ﴿وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ﴾: يتمسك بالذي جاء من القرآن، ﴿فقد هدى إلى صراط

(١) في ب: الاستثناء.



مستقيم ﴿

وقوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّفُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَالِيهِ﴾:

رُوي عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «﴿حَقَّ تَقَالِيهِ﴾: أن يطاع فلا يعصى، ويشكر فلا يكفر<sup>(١)</sup>، ويذكر فلا ينسى<sup>(٢)</sup>، وأراد: حق تقاته؛ مما يحتمل وسع الخلق. ورُوي في حرف حفصة: ﴿أَتَفُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَالِيهِ﴾ أي: اعبدوا الله حق عبادته<sup>(٣)</sup>، وهذا في اعتقاد التوحيد. وروي عن أنس - رضي الله عنه - يقول: «لا يتقي الله أحد حق تقاته حتى يخزن من لسانه، ويعد كلامه من عمله»<sup>(٤)</sup>.

وقيل ﴿أَتَفُوا اللَّهَ﴾: أطيعوا الله حق طاعته.

وقيل: إن هذا نسخها قوله: ﴿فَأَتَفُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾<sup>(٥)</sup> الآية [التغابن: ١٦]؛ لكن لا يحتمل أن يأمر الخلق بشيء ليس في وسعهم القيام به، ثم ينسخ ذلك بما يستطيع، ولكن أصله ما روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ عِبَادِهِ حَقًّا، وَلِعِبَادِهِ عَلَيْهِ حَقًّا، وَحَقُّ اللَّهِ عَلَىٰ عَبْدِهِ: أَنْ يَعْْبُدَ اللَّهَ، وَلَا يُشْرِكَ غَيْرَهُ فِيهِ. وَحَقُّ الْعَبْدِ عَلَى اللَّهِ: أَنْ يُدْخِلَهُ<sup>(٦)</sup>»

(١) زاد في ب: أي: لا يغفل.

(٢) أخرجه الطبري (٦٥/٧) (٧٥٣٦، ٧٥٣٧) وابن أبي حاتم (٤٤٦/٢) (١٠٧٩)، وابن المبارك في «الزهد» (ص ٨)، وسفيان الثوري في «تفسيره» (ص ٣٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٩٧/١٣) رقم (١٦٤٠٠)، والحاكم (٢/٢٩٤)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٠١) عن ابن مسعود، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١٠٥/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد والفريابي وابن المنذر. وينظر تفسير البغوي (١/٣٣٣). وهو قول مرة الهمداني، والربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون والحسن وطاوس وقاتدة وإبراهيم التيمي وأبي سنان والسدي. وينظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤٤٦/٢، ٤٤٧) (١٠٨٠ - ١٠٨٨) وتفسير الطبري (٦٧-٦٥/٧) (٧٥٣٨ - ٧٥٥١).

(٣) ينظر: البحر المحيظ (٢/٢٠)، وزاد في ب: وهذا في اعتقاده، وهذا في اعتقاده.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٨/٢) (١٠٨٩) من طريق عطاء الواسطي عن أنس. وعطاء هو ابن عجلان متروك وكذبه ابن معين والفلاس وغيرهما. ينظر: التقريب (٢/٢٢). وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١٠٥/٢) وعزاه لابن أبي حاتم فقط.

(٥) وهو قول سعيد بن جبيرة وزيد بن أسلم وأبي العالية وقاتدة ومقاتل بن حيان والربيع بن أنس والسدي. فأخرجه ابن أبي حاتم (٤٤٩/٢) (١٠٩١) عن سعيد بن جبيرة، وأخرجه الطبري (٦٨/٧) (٧٥٥٦)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص (٨٨) عن قاتدة. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١٠٦/٢) (١٠٦) وزاد نسبه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وأبي داود في ناسخه. وأخرجه الطبري (٧/٦٩) (٧٥٥٨) عن الربيع بن أنس، وأخرجه (٧٥٥٩) عن السدي، وينظر تفسير ابن أبي حاتم (٢/٤٥٠) (١٠٩٢ - ١٠٩٧)، وروي أيضًا عن ابن مسعود وابن عباس، فأخرجه عبد بن حميد كما في «الدر المنثور» (١٠٥/٢) من طريق عكرمة عن ابن عباس. وأخرجه ابن مردويه عن ابن مسعود كما في «الدر» (١٠٦/٢).

(٦) في ب: يدخل.

الْبَجَنَّةُ؛ إِذَا عَبَدَهُ، وَلَمْ يُشْرِكْ غَيْرَهُ فِيهِ أَحَدًا»<sup>(١)</sup> ليكون هذا تأويلًا للآية أن قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ولا تكفروه؛ فيكون فيه الأمر بالإيمان، والنهي عن الكفر؛ لأنه ليس في وسع أحد أن يتقي الله حق تقاته في كل العبادة؛ ألا ترى إلى ما روي من أمر الملائكة مع ما وصفوا من عبادتهم أنهم ﴿لَا يَقْرَأُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠] و﴿لَا يَسْمَعُونَ﴾ [فصلت: ٣٨]، ثم يقولون: ما عبدناك حق عبادتك؟! وإذا كان أحد لا يبلغ ذلك فلا يحتمل تكليف مثله، وجملته: أن ذلك ليس بذئ حذ وغاية، فلذلك كان - والله أعلم - الأمر فيه راجع إلى الإسلام، أو في نفي حق الإشراف خاصة، لا في جميع الأحوال والأفعال، دليله ما حتم به الآية، وفي وسع الخلق ألا يشركوا أحدًا في عبادته؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾؟! وفي ظاهر الآية النهي عن الموت إلا مسلمًا، وليس في الموت صنع للخلق، والمعنى - والله أعلم -: أي: كونوا في حال إذا أدرككم الموت كتم مسلمين؛ فالنهي فيه نهي عن الكفر، والأمر بالإسلام، حتى إذا أدركه الموت أدركه وهو مسلم، والله أعلم.

وقد يكون على بيان ألا عذر عند الموت - وإن اشتد أمره - بالذي ليس بإسلام. وروي عن أبي حنيفة - رضي الله عنه - أنه قال: «أكثر ما يسلب الإيمان عند الموت؛ كان الشيطان يطعمه في أمر لو أعطاه ما طلب». ويحتمل قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ أي: احذروا عذاب الله حق حذره، واحذروا نقمته؛ كقوله: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ بمعنى نقمته. وقوله: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾: اختلف فيه؛ قيل: حبل الله؛ يعني: القرآن، وهو قول ابن مسعود، رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>. وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «حبل الله: الجماعة، وإنما هلكت الأمم

(١) أخرجه البخاري (٢٠٤/٩) كتاب التوحيد: باب دعاء النبي ﷺ أمته... حديث (٧٣٧٣)، ومسلم كتاب الإيمان حديث (٥٠)، وأحمد (٥/٢٢٨)، والترمذي (٢٦٤٣) من حديث معاذ أنه ﷺ قال: «أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟ فقلت: الله ورسوله أعلم. قال: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا، وحق العباد على الله ألا يعذب من لم يشرك به شيئًا».

(٢) أخرجه الطبري (٧٢/٧) (٧٥٦٦) عن ابن مسعود، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١٠٧/٢) وزاد نسبه إلى الفريابي وعبد بن حميد وابن الضريس وابن الأنباري في المصاحف والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الشعب. وينظر: الوسيط (٤٧٣/١)، وتفسير البغوي (٣٩١/١)، وهو أيضًا قول قتادة والسدي والضحاك، ينظر: تفسير الطبري (٧١-٧٢) (٧٥٦٤، ٧٥٦٧، ٧٥٧١).

الخالية بتفرقتها»<sup>(١)</sup>، أمر بالكون مع الجماعة، ونهي عن التفرق؛ لأن أهل الإسلام هم الجماعة؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣] وصف أهل دين الإسلام بالجماعة، وأهل أديان غيرها بالتفرق.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - أيضًا - قال: حبل الله: الجماعة<sup>(٢)</sup>.  
وروي في بعض الأخبار أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ»<sup>(٣)</sup> يعني: حبل الإسلام.  
وروي عنه - أيضًا - قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ ذَنْبَ [الإنسان]<sup>(٤)</sup> كَذُوبِ الْعَنَمِ، يَأْخُذُ الشَّادَةَ<sup>(٥)</sup> وَالْقَاصِيَةَ<sup>(٦)</sup> وَالنَّاحِيَةَ<sup>(٧)</sup>، فَإِيَّاكُمْ وَالشُّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ وَهَذَا الْمَسْجِدِ»<sup>(٨)</sup>.

وروي عن علي [بن أبي طالب]<sup>(٩)</sup> - رضي الله عنه - قال: «دعاني النبي ﷺ ليلة ثلاث مرات، ثم قال: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ»، قلت: كيف نصنع يا رسول الله إذا كان كذلك؟ قال: «عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ فِيهِ نَبَأٌ مَنْ قَبْلَكُمْ، وَخَبْرٌ مَا بَعْدَكُمْ، وَهُوَ حَكْمٌ فِيمَا بَيْنَكُمْ، مَنْ يَدْعُهُ مِنْ جَبَّارٍ يَقْصِمُهُ»<sup>(١٠)</sup> الله، وَمَنْ طَلَبَ الْهُدَى فِي غَيْرِهِ يُضِلَّهُ اللهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينِ، وَأَمْرُهُ الْحَكِيمِ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمِ، وَهُوَ الَّذِي لَا تَخْتَلِفُ فِيهِ الْأَلْسِنَةُ،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٥/٢) (١١٠٦) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/١٠٧) وعزاه إلى ابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري (٧١/٧) (٧٥٦٢، ٧٥٦٣)، وسعيد بن منصور (٥٢٠)، والطبراني (٩٠٣٣) من طريق الشعبي عن ابن مسعود، وإسناده فيه انقطاع، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/١٠٧) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) أخرجه الحاكم (٧٧/١) من حديث ابن عمر، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٤) ما بين المعقوفين غير موجود بالأصل ومثبت من مسند أحمد، وانظر التخريج.

(٥) الشادة: ما افترق من الغنم. ينظر: اللسان (٤/٢٢٢٠) (شذذ).

(٦) القاصية: البعيدة، وكل شيء تنحى عن شيء، فقد قضا يقصو قصوا فهو قاص. ينظر: اللسان (٥/٣٦٥٧) (قضا).

(٧) الناحية: الجانب، وأهل المنحاة: القوم البعداء ولعل المراد: الشاة البعيدة عن القطع. ينظر: اللسان (٦/٤٤٤٥) (نحي).

(٨) أخرجه أحمد (٥/٢٣٢، ٢٤٣)، وعبد بن حميد (١١٤) من حديث ابن مسعود، وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/٢٢٢): رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات إلا أن العلاء بن زياد قيل: إنه لم يسمع من معاذ.

(٩) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(١٠) يقصمه: يكسره كسرا فيه بينونة. والقصم: كسر الشيء الشديد حتى يبين. ينظر: اللسان (٥/٣٦٥٦) (قصم).

وَلَا يَخْلُقُهُ كَثْرَةُ الرِّدِّ، وَلَا تَقْضِي عَجَائِبُهُ»<sup>(١)</sup>.

وقيل: حبل الله: دين الله<sup>(٢)</sup>.

والحبل: هو العهد<sup>(٣)</sup>؛ كأنه أمر بالتمسك بالعهد التي في القرآن، والقيام بوفائها، والحفظ لها، ونهي عن التفرق كما تفرقت الأمم الخالية، واختلفت في الأديان.

وقوله: ﴿وَأذْكُرُوا لَكُمْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾: بمحمد ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وقيل: أَلَّفَ بين قلوبكم بالإسلام<sup>(٥)</sup>.

وقيل: بالقرآن، ولم يكن ذلك للدين نفسه، ولكن بلطف من الله من به على أهل دينه، وأخبر أن التآليف بين قلوبهم نعمة؛ لأن التفرق يوجب التباغض، والتباغض يوجب القتال؛ وفي ذلك التفاني.

وعلى قول المعتزلة: ليس من الله على المسلم من النعمة، إلا ومثلها يكون على الكافر؛ لأن الهدى والتوفيق - عندهم - هو البيان، فذلك البيان للكافر كهو للمسلم؛ وعلى قولهم - لا يكون من الله على أحد نعمة؛ لأنهم لا يجعلون لله في الهداية فعلاً، إنما ذلك من الخلق، وأما عندنا: فإنما يكون الإسلام بهديته إياه، فذلك من أعظم النعم عليه.

وقوله: ﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾:

أي: صرتم بنعمته إخواناً.

وقوله: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ﴾:

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٩١/١)، وابن أبي شيبة (٤٨٢/١٠)، والترمذي (٢٩/٥) كتاب فضائل القرآن: باب ما جاء في فضل القرآن (٢٩٠٦)، والبخاري (٨٣٤، ٨٣٦-كشف الأستار)، وأبو يعلى في مسنده (٣٦٧) من طريق الحارث الأعور عن علي، وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حمزة الزيات وإسناده مجهول وفي حديث الحارث مقال.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٣٣٣/١) عن ابن عباس، وينظر اللباب في علوم الكتاب (٤٣١/٥).

(٣) وهو قول ابن عباس ومجاهد وعطاء وقتادة أخرجه الطبري (٧١/٧) (٧٥٦٥) وعبد الرزاق في «تفسيره» (١٢٩/١) عن قتادة. وينظر: تفسير البغوي (٣٣٣/١)، واللباب في علوم الكتاب (٥/٤٣١).

(٤) وفيه قصة طويلة في الصلح بين الأوس والخزرج ذكرها محمد بن إسحاق وغيره من أهل العلم بالأخبار وينظر تفسير البغوي (٣٣٣/١ - ٣٣٨)، واللباب في علوم الكتاب (٤٣٩/٥ - ٤٤٥)، والوسيط (٤٧٤/١)، وينظر أيضاً تفسير الطبري (٧٩/٧-٨١).

(٥) أخرجه الطبري (٨٢/٧) (٧٥٨٨) عن السدي، وابن أبي حاتم (٤٥٧/٢) (١١١٣)، وروي أيضاً عن مجاهد ومقاتل بن حيان والربيع بن أنس، وينظر: معاني القرآن للنحاس (٤٥٤/١)، المحرر الوجيز (٢٥٠/٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٤٥٧/٢) (١١١٤ - ١١١٧)، والوسيط (٤٧٤/١).

أي: كنتم أشفيتم حفرة من النار، وهو القريب منها، لولا أنه منّ بالإسلام. ويحتمل أن يكون على الكون فيها والوقوع، لا القرب<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿لَرَوَّكَ الْجَحِيمَ﴾ [التكاثر: ٦] ليس على الرؤية خاصة؛ ولكن على الوقوع فيها؛ وكقوله: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [آل عمران: ١٠٦] ليس على البعد منها؛ ولكن على الكون فيها، ومثله كثير يترجم على<sup>(٢)</sup> الوقوع فيها.

وقوله: ﴿حُفْرَةٍ﴾: كأنه قال: كنتم على شفا درك<sup>(٣)</sup> من دركات النار، ﴿فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾. وهذا - أيضًا - على المعزلة؛ لأن على قولهم: هم الذين ينقذون أنفسهم، لا الله، على ما ذكرنا، [والله أعلم]<sup>(٤)</sup>.

قال الشيخ - رحمه الله - نقول: إذا كان الله - تعالى - عندهم قد جمع بين الكفرة والبررة في بذل الأصلح لهم في الدين، وليس منه غير ذلك فلا يجيء أن يمنّ عليهم به يتألف بنعمته، والتي منه موجود مع التفرق؛ بل أولئك تألفوا بنعمتهم. وبعد؛ فإنّ النعمة لو كانت دنيًا، فما الذي كان منه حتى يمنّ، وذلك فعلهم بلا فضل منه فيه؟! والله أعلم. وفي قوله: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ﴾ الآية: أنه قد يلزم خطاب الإيمان حين الفترة<sup>(٥)</sup>؛ لأنهم في ذلك الوقت كانوا قد أنقذوا، والله الموفق.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ﴾: إذ كنتم أعداء في الجاهلية والكفر، متفرقين، وصرتم إخوانًا في الإسلام؛ كلمتكم واحدة.

﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾: لكي تعرفوا نعمته ومنته.

قال الشيخ - رحمه الله - : وقد يكون: ﴿كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ﴾ في حادث الأوقات؛ لتكونوا فيها مهتدين كما اهتديتم؛ فيكون في ذلك وعد التوفيق والبشارة، والله أعلم.

(١) ينظر الوسيط (١/٤٧٤)، ومعاني القرآن للنحاس (١/٤٥٥)، تفسير البغوي (١/٣٣٨)، واللباب في علوم الكتاب (٥/٤٤٦ - ٤٤٧).

(٢) في ب: عن.

(٣) الذّك: أقصى قعر الشيء، وأسفل كل شيء ذي عمق، كالكربة ونحوها. اللسان (٢/١٣٦٥) (درك).

(٤) بدل ما بين المعقوفين في ب: والله الموفق.

(٥) الفترة: ما بين النبيين، كما بين نوح وإدريس وما بين عيسى ونبينا صلى الله عليهم وسلم أجمعين، مأخوذ من الفتور، وهو الغفلة؛ لأنهم تركوا بلا رسول.

ينظر: النشر الطيب على شرح الشيخ الطيب (١/٣٨٩).

**قوله تعالى:** ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَرُوا وَآخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فَبِمَا رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٠٧﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾﴾

وقوله: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾.

وقوله: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾

يحتمل أن يكون هذا خبراً<sup>(١)</sup> في الحقيقة، وإن كان في الظاهر أمراً؛ فإن كان خبراً ففيه دلالة أن جماعة منهم إذا قاموا على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر - سقط ذلك عن الآخرين؛ لأنه ذكر فيه حرف التبويض، وهو قوله: ﴿مِنْكُمْ أُمَّةٌ...﴾ الآية.

ويحتمل أن يكون على الأمر في الظاهر والحقيقة جميعاً، ويكون قوله: ﴿مِنْكُمْ﴾ - صلة، فإن كان على هذا ففيه أن على [كل]<sup>(٢)</sup> أحد أن يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر، وذلك واجب؛ كأنه قال: كونوا أمة ﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ الآية؛ لأنه ذكر - جل وعز - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أي كثيرة من كتابه، منها هذا: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ...﴾ الآية، ومنها قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾، وذم من تركهما بقوله: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩].

وژوي عن عكرمة<sup>(٣)</sup> أن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال له: «قد أعياني أن أعلم ما

(١) الخير - لغة - مشتق من الخيار وهي الأرض الرخوة؛ لأن الخير يثير الفائدة؛ كما تثير الأرض الغبار إذا قرعها الحافر ونحوه وهو نوع مخصوص من القول، وقسم من الكلام اللساني وقد يطلق على الإشارات الخالية والدلائل المعنوية

واصطلاحاً: هو كلام تام يكون لنسبه خارج تطابقه تلك النسبة أولاً تطابقه فإن طبقت النسبة الخارج فتلك المطابقة صدق، وإلا فكذب. راجع: اللسان (١٠٩٠/٢) (خير). ومذكرة التوحيد للشيخ صالح شرف (ص: ٥٢)، شرح العضد (٢/٤٥)، حاشية الفتازاني (٢/٤٥)، شرح الإسني (١/١٩٥، ١٩٦)، مفتاح السعادة (٢/٤٨٦، ٤٨٧).

(٢) سقط في ب.

(٣) هو عكرمة البربري مولى ابن عباس، أبو عبد الله أحد الأئمة الأعلام، روى عن عائشة وأبي هريرة ومعاوية وخلق، وروى عنه الشعبي وإبراهيم النخعي، وغيرهما. مات سنة ١٠٥هـ.

ينظر: الخلاصة (٢/٢٤٠)، سير أعلام النبلاء (١٢/٥) رقم (٩).

يفعل بمن أمسك عن الوعظ، فقلت: أنا أعلمك ذلك، اقرأ الآية الثانية: ﴿أَجْمِئْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ...﴾ [الأعراف: ١٦٥]، فقال لي: أصبت<sup>(١)</sup>.

فاستدل ابن عباس - رضي الله عنه - بهذه الآية على أن الله أهلك من عمل السوء، ومن لم ينه عنه من يعمله، فجعل - والله أعلم - الممسكين عن نهى الظالمين مع الظالمين في العذاب.

وقد روي عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: «يا أيها الناس، إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا زَاوَا الظَّالِمَ، فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدِهِ - أَوْشَكَ أَنْ يَعْذِبَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ»<sup>(٢)</sup>.

وعن جرير<sup>(٣)</sup> قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ فِي الْقَوْمِ، وَيَعْمَلُ فِيهِمْ بِمَعَاصِي الرَّحْمَنِ، وَهُمْ أَكْثَرُ مِنْهُ وَأَعَزُّ، وَلَوْ شَاءُوا أَنْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدِهِ لَأَخَذُوا عَلَى يَدِهِ، فَيَرْهَبُوا لَهُ؛ فَيُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِهِ»<sup>(٤)</sup>.

وعن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُعَمِّكُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ لَتَدْعُونَهُ وَلَا يَسْتَجِيبَ لَكُمْ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/٢٤٠ - ٢٤٢) وسيأتي مفصلاً في سورة الأعراف.  
(٢) أخرجه أحمد (١/٩٧، ٥/١)، وأبو داود (٢/٥٢٥) كتاب الملاحم: باب الأمر والنهي (٤٣٣٨)، والترمذي (٤/٤٠، ٤١) كتاب الفتن، باب ما جاء في نزول العذاب (٢١٦٨)، وابن ماجه (٥/٤٨١) كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠٥)، وعبد بن حميد (١)، والحميدي (٣)، وأبو يعلى (١٢٨، ١٣٢)، وابن حبان (٣٠٤)، والبخاري (٦٥، ٦٦ - كشف الأستار)، والطبراني في الأوسط (٢٥٣٢)، والبيهقي (١٠/٩١) من حديث أبي بكر الصديق.

(٣) هو جرير عبد الله بن جابر البجلي، صحابي أسلم، وصحب النبي ﷺ، واستعمله على اليمن، وشارك في الفتوحات، وكان على ميمنة الناس يوم القادسية، ويلقب بيوسف هذه الأمة. مات سنة ٥١ هـ، وقيل: ٥٤ هـ.

الخلاصة (١/١٦٣)، سير الأعلام (٢/٥٣٠)، رقم (١٠٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٢/٥٢٦) كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي (٤٣٣٩) من حديث جرير بن عبد الله البجلي.

(٥) أخرجه أحمد (٥/٣٨٨)، والترمذي (٤/٤١، ٤٢) أبواب الفتن، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٢١٦٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (١٥/٢٣٤)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

وعن أبي سعيد الخدري يذكر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ: مَا مَنَعَكَ إِذَا رَأَيْتَ مُنْكَرًا أَنْ تُنْكِرَهُ؟ فَإِذَا اللَّهُ لَقَّنَ عَبْدًا حُجَّتَهُ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، وَثِقْتُ بِكَ، وَفَرَّقْتُ مِنَ النَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - قال: اجتمع نفر من أصحاب رسول الله ﷺ [فقالوا: يا رسول الله]<sup>(٣)</sup>، أرأيت إن قلنا بالمعروف حتى لا يبقى من المعروف إلا ما عملنا به، وانتهينا عن المنكر حتى لا يبقى، أيسعنا ألا نأمر بالمعروف ولا ننهي عن المنكر؟ فقال: «مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَإِنْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهِ كُفُّوا، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِنْ لَمْ تُنْهَوْا عَنْهُ»<sup>(٤)</sup>.

ولا ينبغي للرجل أن يقول: لست ممن يعمل<sup>(٥)</sup> بالمعروف كله، ويتتهي<sup>(٦)</sup> عن المنكر كله، حتى أمر غيري وأنهاه، فإن فعله المعروف واجب عليه، فلا يجب إذا قصر في واجب أن يقصر في غيره.

وقوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

يحتمل وجوهاً:

يحتمل: ﴿كُنْتُمْ﴾: أي: صرتم خير أمة أظهرت للناس؛ بما تدعون الخلق إلى النجاة والخير.

ويحتمل: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ في الكتب السالفة؛ بأنكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر.

ويحتمل: تكونون خير أمة إن أمرتم بالمعروف، ونهيتم عن المنكر.

ويحتمل: ﴿كُنْتُمْ﴾: صرتم خير أمة، وكانوا كذلك هم خير ممن تقدمهم من الأمم؛

(١) أخرجه أحمد (٣/٢٧، ٢٩، ٧٧)، وابن ماجه (٥/٤٨٩، ٤٩٠)، كتاب الفتن، باب قوله تعالى: ﴿يَأْتِيَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمُ...﴾ [المائدة: ١٠٥] (٤٠١٧)، والحميدي (٧٣٩)، وعبد بن حميد (٩٧٤)، وأبو يعلى (١٠٨٩، ١٣٤٤)، وابن حبان (٧٣٦٨)، والبيهقي (٩٠/١٠) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٢) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي، الحافظ، صحابي أكثر من الرواية عن النبي ﷺ، ولزم النبي ﷺ كثيراً حتى صار أحفظ الصحابة للحديث وأرواهم له. مات سنة ٥٩هـ.

راجع: الخلاصة (٣/٢٥٢)، سير الأعلام (٢/٥٧٨) رقم (١٢٦).

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) ذكره الهيثمي في «المجمع» (٧/٢٨٠) من حديث أنس وقال: رواه الطبراني في الصغير والأوسط من طريق عبد السلام بن عبد القدوس بن حبيب عن أبيه وهما ضعيفان.

(٥) في ب: يأمر.

(٦) في ب: ينهي.



بما بذلوا مهجهم لله في نصر دينه، وإظهار كلمته، والإشفاق على رسوله، حتى كان أحب إليهم من أنفسهم؛ ويروونه أولى بهم، والله الموفق.

ثم اختلف في المعروف والمنكر، قيل: المعروف: كل مستحسن في العقل فهو معروف، وكل مستقبح فيه فهو منكر<sup>(١)</sup>.

ويحتمل الأمر بالمعروف: هو الأمر بالإيمان، والنهي عن المنكر: هو النهي عن الكفر؛ دليله: قوله: ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ الآية، يؤمنون هم، ويأمرون غيرهم بالإيمان، وينهون عن الكفر.

وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَرُوا وَآخْتَلَفُوا﴾:

لأن التفرق هو سبيل<sup>(٢)</sup> الشيطان بقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

﴿مِنْ بَدَأَ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾: والبيئات: هي الحجج التي أتت بها.

ويحتمل: بيان ما في كتابهم من صفة [رسولنا]<sup>(٣)</sup> محمد ﷺ ونعته [الشريف]<sup>(٤)</sup>.  
ويحتمل: تفرقوا عما نهج لهم الله، وأوضح لهم الرسل؛ فأبدعوا لأنفسهم الأديان بالأهواء، فحذرنا ذلك، وعرفنا أن الخير كله في اتباع من جعله الله حجة له، ودليلاً عليه، وداعياً إليه، ولا قوة إلا بالله.

﴿وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾:

دلّ هذا أن السبيل هو الذي يدعو الشيطان إليها.

وقوله: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ...﴾ الآية:

وصف الله - عز وجل - وجوه أهل الجنة بالبياض؛ لأن البياض هو غاية ما يكون به الصفاء؛ لأن كل الألوان تظهر في البياض، ووصف - عز وجل - وجوه أهل النار بالسواد؛ لأن السواد هو نهاية ما تكون به الظلمة؛ إذ الألوان لا تظهر في السواد فهو شبيه بالظلمة.

وقد يحتمل أن يكون المراد من وصف البياض والسواد - ليس نفس البياض والسواد؛ ولكن البياض هو كناية عن شدة السرور والفرح، والسواد كناية عن شدة الحزن والأسف؛

(١) ينظر: الوسيط (١/٤٧٥)، واللباب في علوم الكتاب (٥/٤٥٠ - ٤٥١).

(٢) في ب: سبل.

(٣) سقط من ب.

(٤) سقط من ب.

كقوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ۖ ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ﴾ [عبس: ٣٨-٣٩]، ووصف وجوه أهل الجنة بالضحك، وليس على حقيقة الضحك؛ ولكن وصف بغاية السرور والفرح؛ وكذلك وجوه أهل النار وصفها بالغبر والقترة؛ وهو وصف بشدة الحزن<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾:

يحتمل وجوها:

يحتمل: أكفرتم بألسنتكم بعدما شهدت خلقتكم بوحداية الله تعالى؛ لأن خلقه كل أحد تشهد على وحدانيته.

ويحتمل: أي: كفرتم بعدما آمنتم بمحمد ﷺ قبل أن يبعث بوجودكم، نعمته وصفته في كتابكم<sup>(٢)</sup> وعلى هذا قال بعض أهل التأويل: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُمْ﴾ [الشورى: ١٦]: أي: على استجابة كثير منهم من الأجلة والكبراء، الذين لا يعرفون بالتعنن في الدين ولا بالتقليد، [والله أعلم]<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل قوله: أكفرتم أنتم بعد أن آمن منكم فرق؟!؛ لأن منهم من قد آمن، ومنهم من كفر، فقال لمن كفر: أكفرتم أنتم وقد آمن منكم نفر؟! ألا ترى أنه قال: ﴿وَمِنْ قَوْمٍ مُّؤْتَوًى أَتَمَّتْ يَهُودُوكَ بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٥٩] والله أعلم؛ وكقوله: ﴿فَتَأْمَنَّتْ ظَافِمَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتَ ظَافِمَةٌ﴾؟! [الصف: ١٤].

وقيل: أراد بالإيمان - الذي قالوا حين أخرجوا من ظهر آدم<sup>(٤)</sup>.

وفي الآية ردّ قول المعتزلة بتخليد أهل الكبائر<sup>(٥)</sup> في النار، وإخراجهم إياهم من الإيمان من غير أن أدخلوهم في الكفر<sup>(٦)</sup>؛ لأنه - عز وجل - لم يجعل إلا فريقين: بياض

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب (٥/٤٥٣ - ٤٥٤).

(٢) وهو قول عكرمة. ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/١١٢) وعزاه إلى الفريابي وابن المنذر.

(٣) بدل ما بين المعقوفين في ب: والله الموفق.

(٤) وهو قول ابن جريج، أخرجه ابن أبي حاتم (٢/٤٦٦) (١١٤٦).

(٥) الكبائر: جمع كبيرة. قال النووي: «قال بعض العلماء: كل ما نص الله - تعالى - عليه أو رسوله وتوعد عليه أو رتب عليه حداً أو عقوبة ويلحق به ما في معناه من المفسدة».

ثم قال النووي: واختلف العلماء في حد الكبيرة وتميزها من الصغيرة، فجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: كل شيء نهى الله تعالى عنه فهو كبيرة، وبهذا قال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني الفقيه الشافعي، وحكاه القاضي عياض عن المحققين، وروي عن ابن عباس أيضاً: الكبائر: كل ذنب ختمه الله تعالى بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب أو حد في الدنيا».

راجع: شرح النووي على صحيح مسلم (١/٢٧٩، ٢٨٠).

(٦) قالت المعتزلة والخوارج: صاحب الكبيرة إذا لم يتب عنها يخلد في النار ولا يخرج منها أبداً، واستدلوا على ذلك بالآيات المشتملة على لفظ الخلود في وعيد صاحب الكبيرة، وأجيب: بأن =

الوجوه، وسواد الوجوه، فبياض الوجوه هم المؤمنون، وسواد الوجوه هم الكافرون؛ لأنه قال: ﴿أَكْفَرْتُمْ﴾ فأصحاب الكبائر لم يكفروا بارتكابهم الكبيرة، ولم يجعل الله - تعالى - فرقة ثالثة؛ وهم فرقة ثالثة؛ وكذلك قال - عز وجل - : ﴿فَرِيقٌ فِي الْمَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧] لم يجعل الخلق إلا فريقين، وهم جعلوا فرقاً؛ وكقوله: ﴿فَمَنْ كَفَرَ كَافِرًا وَفَرَّقَ مُؤْمِنًا﴾ [التغابن: ٢].

فإن قيل: ذكر في الآية الكفر بعد الإيمان، ثم لم يكن فيه منع دخول من لم يكفر بعد الإيمان؛ فامتنع ألا يكون فيه منع دخول صاحب الكبيرة فجوابنا ما سبق: أن خلقه كل كافر تشهد على [وحدانية الله تعالى]<sup>(١)</sup>، لكنهم كفروا بألستهم، وذلك كفر بعد الإيمان؛ فلم يجوز أن يدخل في الآية من لم يكن كافرًا في حكم الكافر، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿تَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾

في الظاهر أمر، لكنه في الحقيقة ليس بأمر؛ لأن العذاب لا يذاق، وإنما يذوق هو؛ فكأنه قال: اعلموا أن عليكم العذاب<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ...﴾ [الآية]<sup>(٣)</sup>:

يحتمل: ﴿آيَاتُ اللَّهِ﴾: حجج الله وبراهينه.

ويحتمل: ﴿آيَاتُ اللَّهِ﴾: القرآن<sup>(٤)</sup>.

= الأحاديث نصت على خروج صاحب الكبيرة من النار، فالمراد بالخلود بهذا المعنى كثير، كقولهم: خلد الله ملكه، والمراد: طول المدة بلا شبهة.

وأما عند أهل السنة: فقالوا: إن الثواب على الطاعة فضل من الله - تعالى - وعد به فينبغي به؛ لأنه سبحانه لا يخلف الميعاد، والعقاب على المعصية عدل منه تعالى، وله العفو عنه؛ لأن العفو فضل، ولا يعد الخلف في الوعيد نقضاً بل يمدح به عند العقلاء، وعمل الطاعة دليل على حصول الثواب، وفعل المعصية علامة العقاب، فلا يكون الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية واجب على الله تعالى.

وقال أهل السنة أيضاً: إن مرتكب الكبيرة لا يخلد في النار؛ لقوله - تعالى - : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧] والإيمان خير، ولا يرى جزاء خيره إلا بعد خروجه من النار. وللأحاديث الدالة على خروج العصاة من النار. وانظر تفصيل هذه المسألة في: نشر الطوالع (ص: ٣٥٩، ٣٦٠).

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: وحدانيته.

(٢) ينظر: اللباب لابن عادل (٤٥٧/٥).

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٨/٢) (١١٥٣) عن قتادة، وذكره الواحدي في الوسيط (٤٧٦/١) عن ابن عباس.

﴿بِالْحَقِّ﴾: ببيان الحق<sup>(١)</sup>.

ويحتمل: ﴿بِالْحَقِّ﴾: بالدين، والدين هو الحق، ويحتمل: أن الآيات هي الحق.

قال الشيخ - رحمه الله - : أي: بالأمر بالدعاء إلى الحق.

ويحتمل: الحق الذي لله على عباده، ولبعضهم على بعض.

وقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾: والظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه، فإذا كان ما في السموات وما في الأرض كله له، ومن وصف في الخلق بالظلم إنما وصف؛ لأنه يضع حق بعض في بعض، ويمنع حق بعض؛ فيجعل لغير المحق، فالله يتعالى عن ذلك.

وقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾

أي: لا يريد أن يظلمهم، وإن شئت قلت: قلت الإرادة صفة لكل فاعل في الحقيقة؛ فكأنه قال: لا يظلمهم، وكيف يظلم؟! وإنما يظلم بنفع تسره إليه النفس، أو ضرر يدفع به، فالغني بذاته متعال عن ذلك.

وقوله: ﴿وَالِىَّ اللَّهُ تَرْجِعُ الْأُمُورُ﴾

أي: إليه يرجع أمر كل أحد، فلا يحتمل الظلم [وجود الظلم منه]<sup>(٢)</sup>.

**توله تعالى:** ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلَ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا آذَىٌ وَإِنْ يَفْتَلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُصْرُونَ ﴿١١١﴾ ضَرَبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةَ أَيْنَ مَا تُقِفُوا إِلَّا جَحَلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَجَلٍ مِّنَ النَّاسِ وَءَاءُو بِعَضْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضَرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةَ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾﴾

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - في قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: «خير الناس أنفعهم للناس»<sup>(٣)</sup> و﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾: أي: تأمروهم، أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، والإقرار بما أنزل الله، وتقاتلون عليه، ولا إله إلا الله هو أعظم المعروف<sup>(٤)</sup>،

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب (٥/٤٦١).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/١١٤) وعزاه إلى ابن المنذر من طريق عكرمة عن ابن عباس، وينظر تفسير ابن أبي حاتم (٢/٤٧٢) (١١٦٣).

(٤) أخرجه الطبري (٧/١٠٥) (٧٦٢٤)، وابن أبي حاتم (٢/٤٧٤) (١١٧٢) عن ابن عباس. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/١١٤) وزاد نسبه إلى ابن المنذر والبيهقي في الأسماء والصفات.

والمنكر: هو التكذيب، فهو أنكر المنكر<sup>(١)</sup>.  
وعن علي - رضي الله عنه - [أنه]<sup>(٢)</sup> قال: قال النبي ﷺ: «أُعْطِيَتْ مَا لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ»، قلنا: يا رسول الله، وما هو؟ قال: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُعْطِيَتْ مَفَاتِيحُ الْأَرْضِ، وَسُمِّيَتْ أَحْمَدَ، وَجُعِلَ الثَّرَابُ لِي طَهُورًا، وَجُعِلَتْ أُمَّتِي خَيْرَ الْأُمَّمِ»<sup>(٣)</sup>.  
قال الشيخ - رحمه الله - : ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ﴾ له وجهان:  
أي: ﴿كُنْتُمْ﴾ على ألسن الرسل في الكتب المتقدمة خير أمة.  
ويحتمل: أي: كنتم صرتم بإيمانكم برسول الله ﷺ، واتباعكم ما معه - خير أمة على وجه الأرض؛ لأنهم آمنوا ببعض، وكفروا ببعض.  
وقوله: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾: يتوجه إلى وجوه ثلاثة:  
المعروف: هو المعروف في العقول، [أي]<sup>(٤)</sup>: الذي تستحسنه العقول، والمنكر: هو الذي قبخته العقول وأنكرته.  
ويحتمل أن يكون المعروف: هو الذي عرف بالآيات والبراهين أنه حسن، والمنكر: [ما عرف بالحجج؛ أي: أنه قبيح.  
ويحتمل أن المعروف: هو الذي جرى على ألسن الرسل أنه حسن، والمنكر: ]<sup>(٥)</sup> هو الذي أنكروه ونهوا عنه.

فعلى هذه الوجوه يخرج تأويل الآية، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾  
لا شك أن الإيمان خير لهم من الكفر، ولكن معناه - والله أعلم - أنهم إنما أبوا الإيمان وتمسكوا بالكفر لوجهين:

أحدهما: أنهم كانوا أهل عزة وشرف فيما بينهم، وأهل دراية؛ ينتاب إليهم الناس، ويختلفون إليهم بحوائجهم، فخافوا ذهاب ذلك عنهم إذا آمنوا، فأخبر الله - عز وجل - أنهم إن آمنوا لكان [خيرًا]<sup>(٦)</sup> لهم من الذكر والشرف والعز في أهل الإيمان أكثر مما لهم في أهل الكفر؛ ألا ترى أنّ من آمن منهم من دَرَسَ الكتاب وعلمائهم - كان لهم من الذكر

(١) تقدم تخريجه وهو تمة الأثر السابق.

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه أحمد (٩٨/١)، وحسنه السيوطي في «الدر المنثور» (١١٤/٢).

(٤) سقط من ب.

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٦) سقط من ب.

والشرف في الإيمان ما لم يكن لأحد مات منهم على الكفر؛ نحو: عبد الله بن سلام<sup>(١)</sup>، ومن أسلم منهم؛ نحو: كعب<sup>(٢)</sup>، وغيره من الأبحار؟! وإنما كانوا من علمائهم لم يكونوا من علماء أهل الإيمان، فنالوا بالإيمان من الذكر والعز والشرف ما لم ينل أحد منهم مات على الكفر، بل حمل ذكرهم وانتشر في أهلهم؛ فضلاً عن أهل الإيمان والإسلام، والله أعلم.

**والثاني:** أنهم كانوا أبوا الإسلام واتباع محمد ﷺ، واختاروا المقام على الكفر؛ خوفاً وإشفاقاً على ما لهم من المنافع والمنال أن يذهب ذلك عنهم بالإسلام، فأخبر - عز وجل - أنهم لو آمنوا لكان خيراً لهم في الآخرة؛ إذ ذاك<sup>(٣)</sup> ينقطع ويذهب عن قريب، والذي لأهل الإيمان في الآخرة باق دائم، لا يزول أبداً؛ لما كان الذي يُنال بالإيمان غيباً، وكذلك ما يحلُّ بالكفار<sup>(٤)</sup> من جزاء الكفر - غيب اشتد عليهم الفكر والتدبر، لما يمنعهم عن الشهوات، وينغص عليهم اللذات، فأثروا ما هوته أنفسهم وتلذذوا به على التدبر، مع ما كان إدراك الغائب بالشاهد أمر عسير، لا يوصل إليه إلا بفضل الله، ولم يكن عليه ذلك لا يسقط معنى الإفضال والإنعام، ويصير حقاً مع ما كان منهم تقديم الجفاء، وإيثار زهرة الدنيا وبهجة الغنى على الموعود، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾:

كذلك كانوا: كان المؤمنون أقل، والكفار أكثر، [والله أعلم]<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿لَنْ يَضُرَّكُمْ إِلَّا أَذَىٌّ وَإِنْ يَقْتُلُوكُمْ يُولُوكُمْ الْأَدْبَارَ...﴾ الآية:

فيه بشارة لرسول الله ﷺ وللمؤمنين، بالأمن لهم عن أذى المشركين وضررهم، إلا أذى باللسان؛ وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَلَسْتُمْ عَنْ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ﴾ [آل عمران: ١٨٦]، وقوله: ﴿لَنْ أَخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُوهُمْ...﴾ الآية [الحشر: ١٢]، ونحوه من الآيات التي فيها بشارة لأهل الإيمان بالنصر لهم على

(١) عبد الله بن سلام بن الحارث أبو يوسف، الخزرجي أسلم مقدم النبي ﷺ المدينة، وشهد فتح بيت المقدس مع عمر رضي الله عنهم، وشهد له النبي ﷺ بالجنة. مات سنة ٤٣هـ. ينظر: الخلاصة (٦٤/٢)، سير الأعلام (٤١٣/٢) رقم (٨٤).

(٢) هو كعب بن ماته الحميري، تابعي جليل، كان من علماء اليهود فأسلم، توفي ٣٢هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ (٤٩/١).

(٣) في ب: ذلك.

(٤) في ب: بالكافر.

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ب.

عدوهم<sup>(١)</sup>.

وفي قوله: ﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى...﴾ الآية - دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه أخبر بذلك قبل أن يكون، فكان على ما أخير؛ فدل أنه إنما علم ذلك بالله عز وجل.

وقوله: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا تَفَقَّوْا إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ﴾

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : «ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ» وليس فيه الذلة، وفي حرف حفصة: «ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ وَالذِّلَّةُ».

ثم اختلف في ﴿الذِّلَّةُ﴾: قيل: هي الجزية التي ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ<sup>(٢)</sup>، وهي ذلة؛ كقوله: ﴿عَنْ يَدِهِ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]؛ لأنهم كانوا يأنفون عنها.

وقوله: ﴿أَيْنَ مَا تَفَقَّوْا﴾ أي: وجدوا.

﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا تَفَقَّوْا إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ﴾

يعني: بعهد من الله، وعهد من الناس يكون تحت قوم يؤدّون الجزية؛ وكذلك تأول ابن عباس - رضي الله عنه - : ﴿بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ﴾ أي: بعهد من الله، وعهد من الناس<sup>(٣)</sup>.

وقال مقاتل<sup>(٤)</sup>: «والناس» في هذا الموضع: النبي ﷺ خاصة.

ويحتمل قوله: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ﴾ بكفرهم فيما بين المسلمين، بعد ما كانوا أهل ذكر وشرف وعز فيما بينهم.

﴿أَيْنَ مَا تَفَقَّوْا﴾

أي: لا يوجدون إلا بحبل من الله وحبل من الناس - بالإسلام، أي: لا يظفرون بهم ولا يوجدون؛ إلا أن يسلموا لخوفهم على أنفسهم.

وقوله: ﴿وَبَاءَهُ وَيَقْضَى مِنَ اللَّهِ﴾:

(١) قال ابن كثير: فإنهم يوم خيبر أذلهم الله وأرغم أنوفهم، وكذلك من قبلهم من يهود المدينة: بني قينقاع، وبني النضير، وبني قريظة، كلهم أذلهم الله. وكذلك النصارى بالشام كسرهم الصحابة في غير ما موطن وسلبوهم ملك الشام أبد الأبدين ودهر الدهرين، ولا تزال عصاة الإسلام قائمة بالشام حتى ينزل عيسى ابن مريم وهم كذلك ويحكم بملة الإسلام وشرع محمد - عليه أفضل الصلاة والسلام - فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام. ينظر: تفسير ابن كثير (٣٩٦/١).

(٢) أخرجه الطبري (٣١٥/١)، وابن أبي حاتم (١٩٥/١) (٦٢٧) عن الحسن وقتادة.

(٣) أخرجه الطبري (١١٢/٤) (٧٦٣٨)، وابن أبي حاتم (٤٧٨/٢-٤٨٠) (١١٨٨، ١١٩٧). وابن المنذر كما في الدر المنثور (١١٥/٢).

(٤) في ب: ابن مقاتل.

قيل: استوجبوا غضبًا من الله بكفرهم<sup>(١)</sup>.

وقيل: رجعوا<sup>(٢)</sup>.

وقيل: وجب عليهم الغضب.

وقد ذكرنا هذا في غير موضع<sup>(٣)</sup>. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ﴾:

وهي الحاجة والفقر، وهو ما ذكرنا: أنهم ظاهروا المشركين على رسول الله ﷺ مع قريتهم برسول الله ﷺ وبعدهم بالمشركين؛ فأذلهم الله - تعالى - بذلك، وجعلهم أهل حاجة وضِعة<sup>(٤)</sup> فيما بين المسلمين، بعد ما كانوا أهل عزّ وشرف فيما بينهم؛ وهو كقوله: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ . . .﴾ الآية [الأحزاب: ٢٦].

قال الشيخ - رحمه الله -: وقد يحتمل رجوع الآية إلى خاص منهم، وهم الذين ذكر الله في قوله: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ﴾ الآية، وغير ذلك مما يصير فيه المسلمون. يعرف حقيقة المراد من شهد النوازل، وعرف الأسباب التي لها جاءت البشارات. ويحتمل: أن الله - تعالى - جعل كل حاجاتهم إلى ما يفنى؛ وهي<sup>(٥)</sup> الدنيا التي لا بقاء لها ولا منفعة في الحقيقة، فهي حاجة، ثم بما فيهم بالجهل أن ذلك فيهم حاجة. ويحتمل: أن الله مع ما وسع عليهم الدنيا - جعل في قلوبهم خوف الفقر، وأعظم الحاجات فهي المسكنة.

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾:

وآيات الله: ما ذكرنا في غير موضع<sup>(٦)</sup>.

وقوله: ﴿وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ﴾:

يحتمل وجوهاً:

يحتمل: أن أوائلهم قد قتلوا الأنبياء [بغير حق]<sup>(٧)</sup>، وهؤلاء رضوا بذلك، وإن كانوا

(١) قاله الضحاك أخرجه عنه الطبري (١١٩٣).

(٢) قاله قتادة أخرجه عنه عبّد بن حميد كما في الدر المنثور (١٤٢/١).

(٣) ينظر: تفسير الآية (٦١) من سورة البقرة.

(٤) الضِعة: الانحطاط واللؤم والخسة. القاموس المحيط ص (٦٩٥) (وضع).

(٥) في ب: وهو.

(٦) ينظر مثلاً تفسير الآية (١٠٩) من سورة آل عمران.

(٧) ما بين المعقوفين سقط من ب.



لم يتولوا هم بأنفسهم؛ فأضاف الله - تعالى - ذلك إليهم؛ لأنهم شاركوا في صنيعهم برضاهم؛ وهو كقوله: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

ويحتمل: أن يكونوا [قصدوا قتل] <sup>(١)</sup> محمد ﷺ، فإذا قصدوا ذلك فكأنهم قصدوا الأنبياء كلهم، كما ذكرنا في قوله: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا...﴾ الآية.

ويحتمل: أن يكونوا هموا بقتل محمد ﷺ.

ويحتمل: أن يكون عيّرهم بأبائهم؛ إذ هم قلدوهم في الدين، فبين سوء صنيعهم بالأنبياء - عليهم السلام - ليعرفوا به سفههم وسفه كل من [قصد تقليدهم] <sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

ويحتمل: أن يكونوا قتلوا أتباع محمد ﷺ؛ فأضاف إليه، وهو كما أضاف إليه مخادعتهم المؤمنين - إلى نفسه؛ وكما أضاف نصر أوليائه إليه، وإن كان الله لا يخادع ولا ينصر؛ فعلى ذلك إضافة القتل إليه؛ لقتلهم الأتباع، والله أعلم <sup>(٣)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ أَنَّهَآ آتِيلٌ وَهُمْ يَسْتَجِدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَابْتُرُوتَ بِالْمَعْرُوفِ وَبَنَّهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِالمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾﴾ وقوله: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ...﴾ الآية:

أي: لا سواء بين من آمن منهم - يعني: من أهل الكتاب - ومن لم يؤمن منهم؛ لأن منهم من قد آمن؛ فصاروا أمة قائمة؛ قيل: عادلة <sup>(٤)</sup>، كقوله: ﴿رَمِن قَوْمٍ مُّوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩].

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: قصدوا قصد.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: قلدوهم.

(٣) قال العلامة القاسمي: قال برهان الدين البقاعي - رحمه الله تعالى - والآية دليل على مؤاخذاة الابن الراضي بذنوب الأب وإن علا، وذلك طبق ما رأيته في ترجمة التوراة التي بين أيديهم، لأنه قال في السفر الثاني: وقال الله: جميع هذه الآيات كلها أنا الرب إلهك الذي أصعدتك من أرض مصر من العبودية والرق لا يكون لك آلهة، لا تعملن شيئاً من الأصنام والتماثيل التي مما في السماء فوق وفي الأرض من تحت، ومما في الماء أسفل الأرض لا تسجدن لها ولا تعبدنها؛ لأنني أنا الرب إلهك غير آخذ الأبناء بذنوب الآباء إلى ثلاثة أحقاب وأربعة أخلاف، وأثبت النعمة إلى ألف حقبة لأخباري وحافظي وصاياي.

ينظر: محاسن التأويل (١٩٦/٤).

(٤) قاله مجاهد: أخرجه عنه الطبري (١٢٣/٧) (٧٦٥٠)، وابن أبي حاتم (٤٨٦/٢) (١٢٢٣)، وعبد ابن حميد كما في الدر المنثور (١١٦/٢).

وقيل: أمة قائمة على حدود الله، وفرائضه، وطاعته، وكتابه؛ لم يحرفوه<sup>(١)</sup>.

وقيل: أمة قائمة مهتدية، وهم الذين آمنوا منهم<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: ﴿أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءَاتَاءَ آتِلٍ﴾ أمة محمد ﷺ يصلون، ولم يكن هذا للأمم السالفة<sup>(٣)</sup>.

وفي حرف حفصة: «ليس أهل الكتاب ليسوا منهم أمة قائمة»؛ كقوله - تعالى -:

﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ . أَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ . . .﴾  
كذا: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ . . .﴾ الآية [السجدة: ١٨ - ٢٠].

وقوله: ﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾:

يحتمل قوله: ﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾: أي: يصلون.

ويحتمل ﴿يَسْجُدُونَ﴾: يخضعون، والسجود: هو الخضوع.

﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [آل عمران: ١١٤]:

أي: يؤمنون بأنفسهم، ويأمرون غيرهم بالإيمان، ويدعون إليه، ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾، يعني: الكفر.

ويحتمل ﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾: كل معروف، ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾: كل منكر، وقد ذكرنا هذا.

﴿وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾: في الخيرات كلها.

﴿وَأُوَلِّتِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾: وقيل: مع الصالحين في الجنة.

قال الشيخ - رحمه الله - : أي: ومن ذلك فعله - فهو صالح.

(١) قاله الربيع أخرجه عنه الطبري (١٢٣/٧) (٧٦٥٢)، وابن أبي حاتم (٤٨٦/٢) (١٢٢٤).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه عنه الطبري (١٢٣/٧) (٧٦٥٣)، وابن أبي حاتم (٤٨٥/٢) (١٢٢١)، (١٢٢٢).

(٣) أخرجه الطبري (١٢٧/٧) (٧٦٦٠)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٠٦/٢)، وابن أبي حاتم (١٢٣٠)، والفريايبي وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (١١٦/٢)، ولفظ الطبري «صلاة العتمة، هم يصلونها، ومن سواهم من أهل الكتاب لا يصلها»، وفي قوله - تعالى - «قائمة» وجوه:

الأول: أنها قائمة في الصلاة، وعبر عن تهجدهم بتلاوة القرآن في ساعات الليل؛ كقوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾ [الفرقان: ٦٤].

الثاني: أنها ثابتة على التمسك بالدين الحق، ملازم له غير مضطربة في التمسك به؛ كقوله: ﴿إِلَّا مَا دُمَّتْ عَيْنُكَ قَائِمًا﴾ [آل عمران: ٧٥] أي ملازمًا للاقتضاء، ثابتًا على المطالبة.

الثالث: أنها مستقيمة عادلة؛ من قولك: أقمت العود فقام، بمعنى: استقام.

ينظر: محاسن التأويل للعلامة القاسمي (١٩٧/٤-١٩٨)..

وقوله: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ حَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ﴾.

أي: لن يرد ذلك عليكم؛ بل يقبل؛ بل تجزون به في الآخرة.  
قال الشيخ - رحمه الله - : أي: كيف يُكْفَرُوهُ، وهو الشكور الذي يقبل اليسير، ويعطي الجزيل؟!.

وهو في حرف حفصة: «فلن تتركوه»: أي: لن تتركوه دون أن تُجزوا عليه؛ وإن قل ذلك؛ كقوله: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضْعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠] معناه - والله أعلم - ما ذكر، ﴿وَلَنْ يَزِيدَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥].

وقيل: لن يظلمكم.

وقيل: لن ينقصكم.

وقيل: فلن يضل عنكم؛ بل يشكر ذلك لهم، يعني: فلن يضيع ذلك عند الله، والله أعلم.

﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِم بِالْإِتِّفَاقِ﴾: ظاهر.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١٦﴾ مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٧﴾

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾:

قال الشيخ - رحمه الله - : فهو - والله أعلم - أن بمثله يكون التناصر في الدنيا، لكن الذي كان فيها لا ينفع في الآخرة، بل يكون كما قال الله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ يَرَى الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [عبس: ٣٤]، ثم لا مال له، ثم ولا لو كان ينفع؛ وذلك أنهم ظنوا أن كثرة الأموال والأولاد تمنعهم من عذاب الله؛ كقولهم: ﴿تَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا تَحْنُ يُمَعَّدِينَ﴾ [سبأ: ٣٥]، فأخبر الله - عز وجل - : أن كثرة الأموال والأولاد لا تغني عنهم من عذاب الله شيئاً.

وقوله<sup>(١)</sup>: ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾:

ضرب مثل نفقة الكفار التي أنفقوها بريح فيها صر أصابت حرث قوم، وذلك - والله أعلم - أنهم كانوا ينفقون ويعملون جميع الأعمال: من عبادة الأصنام والأوثان، ويقولون: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] ظنوا أن تلك الأعمال والنفقات

(١) في ب: وقوله - عز وجل.



الْأَنَامِلَ مِنَ الْفَيْطِ قُلْ مُؤْتُوا بِعَيْتِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِنْ تَمَسَّكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾

وقوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةَ مِن دُونِكُمْ﴾:

اختلف فيه:

قيل: نهى الله المؤمنين أن يستدخلوا المنافقين، أو يؤاخذوهم، أو يتولواهم دون المؤمنين<sup>(١)</sup>.

وقيل في حرف حفصة: «لا تتخذوا بطانة من دون أنفسكم»<sup>(٢)</sup>، يعنى: من دون المؤمنين.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: «نهى الله المؤمنين أن يتخذوا اليهود [والنصارى]<sup>(٣)</sup> والمنافقين - بطانة دون إخوانهم من المؤمنين، فيحدثوهم ويفشوا إليهم سرهم دون المؤمنين»<sup>(٤)</sup>.

والبطانة: قيل: هم الإخوان، ويجعلونهم موضع إفشاء سرهم<sup>(٥)</sup>.

قال الشيخ - رحمه الله -: والنهي عن اتخاذ الكافر بطانة لوجهين:

أحدهما: العرف به؛ إذ كل يعرف بمن يصحبه.

والثاني: الميل إليه بما يريه عدوه أنه حسن العشرة وحسن الصحبة، مع ما فيه الإسقاط عما به يستعان على أمر الدين، والإغفال عن حقه.

وقوله: ﴿لَا يَأْتُونَكُمْ خَبَالًا﴾: يقولون: لا يتركون عهدهم في إفشاء أمركم.

(١) أخرجه ابن جرير (١٤١/٧) (٧٦٨٢)، وابن أبي حاتم (٤٩٨/٢) (١٢٦٧) عن قتادة، وعن الربيع ابن أنس أخرجه ابن جرير (١٤١/٧) (١٤٢، ٧٦٨٤) وعن مقاتل بن حيان. أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠١/٢) (١٢٧٥)، وعن ابن جريج أخرجه ابن جرير (٧٦٨٧)، وعن مجاهد بن جبر أخرجه ابن جرير (١٤١/٧) (٧٦٨١)، وابن أبي حاتم (٤٩٧/٢) (١٢٦٦)، وذكره السيوطي في الدر (٢/١١٨)، وزاد نسبه لابن المنذر.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٠/٢) (١٢٧٤) عن عمر بن الخطاب، وذكره السيوطي في الدر (٢/١١٨)، ونسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب.

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (١٤١/٧) (٧٦٨٠)، وابن أبي حاتم (٤٩٩/٢) (١٢٧٣)، من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد، وذكره السيوطي في الدر (١١٨/٢)، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر عن ابن عباس.

(٥) ذكره بمعناه ابن جرير من قوله (١٣٨/٧)، وكذا الرازي في تفسيره (١٧٢/٨).

وقوله: ﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾: أي: يودون ويتمنون ما أئتمتم.

قال الشيخ - رحمه الله -: أي: ودوا أن تشاركوهم في أشياء تؤثمكم ويبعثكم عليه. وقيل: العنت: الضيق<sup>(١)</sup>؛ أي: ذلك قصدهم؛ كالأية التي تلوها. وقوله: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾:

من قال: إن أول الآية في المنافقين يقول: قوله: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠] أنهم كانوا يعرفون المنافق في لحن كلامه.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾: ما كان من التفريق بقوله: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وإظهار السرور بكتبهم، كقوله: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْغِضَنَّ...﴾ الآية [النساء: ٧٢]. وقوله<sup>(٢)</sup>: ﴿وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾: وذلك أنهم كانوا يظهرون الموافقة لهم، ويضمرون العداوة والخلاف لهم، والسعي في هلاكهم فما كانوا يضمرون أكثر ما [كانوا]<sup>(٣)</sup> يظهرون.

ومن قال بأن الآية في الكفار - فهو ظاهر.

وقوله: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾: من الشتيمة والعداوة، ويضمرون أكثر من ذلك من الفساد والسرور، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾:

يحتمل قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ البيئات، ويحتمل قوله: إن كنتم تنتفعون بعقولكم؛ لأنه - عز وجل - ذكر في غير آي من القرآن أنهم لا يعقلون، قد كان لهم عقول لكنهم لم ينتفعوا بعقولهم، فإذا لم ينتفعوا نفي عنهم العقل رأساً.

وقوله: ﴿هَاتِئِنَّ أَوْلَاءَ يُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾: من قال: إن أول الآية في المنافقين<sup>(٤)</sup> فهذا يدل له ويشهد؛ لأنه قال: ﴿وَإِذَا لَقَوُكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا...﴾ الآية. يقول: ها أنتم يا هؤلاء

(١) أخرجه ابن جرير (٣٦٠/٤) (٤٢١٠) عن ابن عباس، وعن السدي بمعناه (٢٥٩/٤) (٤٢٠٧)،

وعن ابن زيد بمعناه (٤٢٠٨)، وذكره ابن كثير في عمدة التفسير (٢٨/٣).

(٢) في ب: قوله.

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٥١/٧) (٧٦٩٨) عن مجاهد بن جبر، وعن الربيع بن أنس أخرجه ابن جرير (١٤٥/٧) (٧٦٩٢)، وابن أبي حاتم (٥٠٢/٢) برقم (١٢٧٩).

المسلمون تحبونهم - يعني: المنافقين - ولا يحبونكم على دينكم<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ - رحمه الله - : وفي الآية بيان أن أولئك قوم يحبهم المؤمنون، إقنا بظاهر الإيمان أو بظاهر الحال، منهم من طلب مودتهم، فأطلع الله المؤمنين على سرهم؛ لئلا يغتروا بظاهرهم، وليكون حجة لهم ولرسول الله ﷺ بما أطلع الله على ما أسروا، والله أعلم.

ومن قال: إن أول الآية في الكفار - يجعل قوله: ﴿هَاتَتْهُمُ أَوْلَاءَهُمْ مِجْرِبَاتُهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ على الابتداء، والقطع من الأول؛ لأنه وصفهم بصفة المنافقين، ووسمهم<sup>(٢)</sup> بسمتهم وليس في الأول ذلك.

وقوله: ﴿عَصُوا عَلَيْكُمْ الْأَنْبَاءَ مِنَ الْأَنْبَاءِ قُلْ مُؤْتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾

هو على التمثيل، يقال عند شدة الغضب: فلان يعض أنامله على فلان، وذلك إذا بلغ الغضب غايته.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿قُلْ مُؤْتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾: إنما كان يغیظهم ما كان للمسلمين من السعة، والنصر، والتكثر، والعز؛ فيكون في ذلك دعاء لهم بتمام ذلك، حتى لا يروا فيهم الغير، والله أعلم.

وفي حرف حفصة: « قل موتوا بغيظكم لن تضرونا شيئاً إن الله عليم بذات الصدور » على الوعيد.

وقوله: ﴿إِنْ تَمَسَّكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ﴾.

قال: ليس هذا وصف المنافقين في الظاهر؛ لأنهم كانوا يطمنون عند الخيرات، لكنه يحتمل أنهم كانوا يطمنون بخيرات تكون لهم لا للمؤمنين: ﴿وَإِنْ تُصَبِّحُ سَيْنَةً يَفْرَحُوا بِهَا﴾ ذكر في القصة أنهم إذا رأوا للمسلمين الظفر على عدوهم والغنيمة - يسوءهم ذلك، وإذا رأوا القتل والهزيمة عليهم - يفرحون به ويسرون.

وقيل: إذا رأوا للمؤمنين الخصب والسعة - ساءهم، وإذا رأوا لهم القحط<sup>(٣)</sup> والجذب وغلاء السعر - فرحوا به<sup>(٤)</sup>، لكن هذا يحتمل في كل خير رأوا لهم - اهتموا لذلك، وفي

(١) أخرجه بمعناه ابن أبي حاتم (٥٠٣/٢) (١٢٨٤)، عن الحسن البصري، وعن قتادة أخرجه ابن جرير (١٥١/٧) (٧٦٩٦)، وابن أبي حاتم (٥٠٣/٢) (١٢٨٥).

(٢) وسمهم: عَلَّمَهُمْ. ينظر: اللسان (٤٨٣٨/٦) (وسم).

(٣) القحط: احتباس المطر. ينظر: القاموس المحيط (ص ٦١٣) (قحط).

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (١٥٥/٧) (٧٧٠٥)، وابن أبي حاتم (٥٠٨، ٥٠٧/٢) (١٣٠٤)، (١٣٠٦) عن قتادة، وعن مقاتل بن حيان أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٨/٢) (١٣٠٥)، (١٣٠٧). وذكره السيوطي في الدر (١١٩/٢).

كل مصيبة ونكبة<sup>(١)</sup> رأوا لهم - فرحوا بها.

وقوله: ﴿وَإِنْ تَصَبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾

وعد النصر بشرط: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾، أخبر أن المؤمنين إذا اتقوا وصبروا لا يضرهم كيدهم شيئاً، حتى يعلم أن ما يصيب المؤمنين إنما يصيب بما كسبت أيديهم.

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ على الوعيد.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْلَعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّتْ

طَلِيقَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

وقوله: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْلَعِدَ لِلْقِتَالِ﴾.

قوله: ﴿تُبَوِّئُ﴾: قيل: تهيب للمؤمنين أمكنة القتال<sup>(٢)</sup>.

وقيل: ﴿تُبَوِّئُ﴾: تنزل المؤمنين<sup>(٣)</sup>.

وقيل: ﴿تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ﴾: تتخذ للمؤمنين مقاعد لقتال المشركين<sup>(٤)</sup>.

وقيل: ﴿تُبَوِّئُ﴾: توطن<sup>(٥)</sup>.

وقيل: تستعد للقتال.

كله يرجع إلى واحد.

ثم اختلف في أي حرب كان، وأي يوم؟ قال أكثر أهل التفسير: كان ذلك يوم أحد<sup>(٦)</sup>.

وقيل: إنه كان يوم الخندق<sup>(٧)</sup>.

وقيل: كان يوم الأحزاب<sup>(٨)</sup>؛ فلا يعلم ذلك إلا بخبر يصح أنه كان يوم كذا، لكن في

ذلك أن الأئمة هم الذين يتولون أمر العساكر، ويختارون لهم المقاعد، وعليهم تعاهد إخوانهم، ودفع الخلل والضياع عنهم ما احتمل وسعهم، وعليهم طاعة الأئمة، وقبول

(١) النكبة: المصيبة من مصائب الدهر. اللسان (٤٥٣٥/٦) (نكب).

(٢) ينظر: تفسير أبي حيان، البحر المحيط (٤٩/٣).

(٣) ينظر: تفسير أبي حيان، البحر المحيط (٤٨/٣)، تفسير البغوي (٣٤٦/١).

(٤) أخرجه ابن جرير (١٦٠/٧) (٧٧٠٩) عن قتادة، وعن الربيع بن أنس أخرجه عنه ابن جرير (٧٧١٠)، وعن الحسن البصري أخرجه ابن أبي حاتم (٥١١/٢) (١٣١٧).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٠٩/٢) (١٣١٢) عن سعيد بن جبير، وذكره السيوطي في الدر (١٢٠/٢)، وعزه للطستي عن ابن عباس.

(٦) أخرجه ابن جرير (١٦٠/٧) (٧٧٠٩) عن قتادة، وعن ابن عباس (١٦٠/٧) برقم (٧٧١١)، وعن السدي برقم (٧٧١٢)، وعن ابن إسحاق (٧٧١٣)، وذكره السيوطي في الدر (١٢٠/٢).

(٧) أخرجه ابن جرير (١٦٠/٧) (٧٧١٤)، وابن أبي حاتم (٥١١/٢) (١٣١٧)، عن الحسن البصري وذكره السيوطي في الدر (١٢٠/٢).

(٨) ينظر: التخريج السابق.



الإشارة من الإمام، وذلك في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] ذكر مقاعد القتال في هذه الآية، لكن الذي لزم من ذلك في آية أخرى - ذكر الصف بقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بَيْنَهُ مَرْصُوصٌ﴾ [الصف: ٤]، وذكر في آية أخرى الثبات بقوله - عز وجل - : ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأنفال: ٤٥] والأصل أنهم أمروا بالثبات، فالأحسن أن يختار لهم أمكنة لهم بها معونة على الثبات، والله أعلم، فيحتمل أن يكون أراد بالمقاعد القعود، وذلك أثبت للقتال وأدفع للعدو، وفيما ذكر الصف ذكر للجملته عليه بقوله - عز وجل - : ﴿إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُلُوهُمُ الْأَدْبَارَ. وَمَنْ يُؤَيِّدْ دُبُرَهُ﴾ [الأنفال: ١٥، ١٦] فيه رخصة الحملة على العدو، وباجتهاد إن كان فيها تولى الأدبار. ويحتمل أن يكون أراد بالمقاعد: الأماكن والمواطن للقتال والحرب، والله أعلم. وقوله<sup>(١)</sup>: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

يحتمل: سميع لمقاتلكم؛ عليم بسرائركم.

ويحتمل: سميع بذكركم الله والدعاء له؛ لأنهم أمروا بالذكر لله، والثبات للعدو بقوله - عز وجل - : ﴿فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأنفال: ٤٥]، وعلیم بثوابكم. ويحتمل قوله: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾: البشارة من الله - عز وجل - بالنصر لهم، والأمن من ضرر يلحقهم؛ كقوله - تعالى - لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى. قَالَ رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرَطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى﴾ ثم قال - عز وجل - : ﴿قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٤-٤٦] أمئنهما من عدوهما بقوله - عز وجل - : ﴿أَسْمَعُ وَأَرَى﴾، فعلى ذلك يحتمل ذا في قوله - عز وجل - : ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، ويكون سميع: أي: أسمع دعاءكم؛ بمعنى: أجيب، وأعلم ما به نصركم وظفركم، والله أعلم. وقوله<sup>(٢)</sup>: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾.

قوله: ﴿هَمَّتْ﴾:

يحتمل: أن هموا هم خطر.

ويحتمل: أن هموا هم عزم، وكذلك هذا التأويل في قوله: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ يَهُوَّ وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤] همت هي هم عزم، وهم هو بها هم خطر، وهم الخطر يقع من غير صنع من صاحبه، وهم العزم يكون بالعزيمة والقصد.

(١) في ب: وقوله - عز وجل.

(٢) في ب: وقوله - عز وجل.

وقوله: ﴿هَمَّتْ . . . أَنْ تَفْشَلَا﴾ والفشل ليس مما ينهي عنه؛ لأنه يقع من غير فعله، لكنه - والله أعلم - هموا أن يفعلوا فعل القتل والجبن<sup>(١)</sup> وذكر في القصة أن الطائفتين: إحداهما كانت من بنى كذا، والأخرى من بنى كذا، فلا يجب أن يذكر إلا أن يقروا هم بذلك.

وقيل: إنهم كانوا أقروا بذلك، وقالوا: نحن كنا فعلنا، وما نحب ألا يكون في قوله: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهَا﴾ ظهر لنا ولاية الله، ولو لم يكن لم يظهر.

وقوله ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهَا﴾.

قد ذكرنا هذا في غير موضع:

أن «الولي»: قيل: هو الناصر<sup>(٢)</sup>، وقيل: هو<sup>(٣)</sup> الحافظ، وقيل: إنه أولى بهم.

وقوله: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾

قال الشيخ - رحمه الله - : المؤمن من يعلم - علم اليقين - أن من نصره الله لا يغلبه شيء، ومن يخذله الله لا ينصره شيء.

حق على المؤمنين ألا يتوكلوا ولا يشنوا إلا على الله، عز وجل.

قال الشيخ - رحمه الله - : فتوكل: أي اعتمد على ما وعد، واجتهد في الوفاء بما عهده، وفوض كل أمره إلى الله؛ إذ علم أنه - بكليته - لله، وإليه مرجعه، وبهذه الجملة عهد أن ينصر دينه، ولا يولي عدوه دبره، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُبَدِّلَكُمْ رَبَّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰ إِنْ نَصَبُوا وَتَقَفُوا وَإِنَّا نَكْفِيكُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ هَذَا يُبَدِّلُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتَسِبَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا حَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾﴾

وقوله: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾

يذكرهم - عز وجل - ألا يتكلوا إلى أنفسهم لكثرتهم ولقوتهم ولعدتهم، ولا يثقوا

(١) الجين: ضد الشجاعة، والجبان من الرجال: الذي يهاب التقدم على كل شيء، لئلا كان أو نهازا. ينظر: اللسان (٥٣٩/١) (جين).

(٢) ذكره الطبري في تفسيره من قوله (٤٩٧/٦)، وينظر: تفسير أبي حيان (٥٠/٣)، وتفسير الرازي (٨/١٨١).

(٣) في ب: إنه هو.

بأحد سواه، بل على الله يتوكلون، وإليه يكلون، وبه يثقون؛ لأنه أخبر أنهم كانوا أذلة ضعفاء فنصرهم، وأمد لهم بالملائكة حتى قهر عدوهم - مع ضعفهم، وقلة عددهم - يوم بدر. ويوم أحد: كانوا أقوياء كثيري العدد؛ فوكلوا إلى أنفسهم، فكانت الهزيمة عليهم.

وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾

يعني: اتقوا معاصيه

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

فيه دلالة أن الشكر إنما يكون في طاعته، واتقاء معاصيه، وأن المحنة إنما تكون في الشكر لما أنعم عليه، والتكفير لما سبق منه من الجفاء والغفلة، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُبَدِّلَكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنزَلِينَ﴾،

وذكر في سورة الأنفال: ﴿بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ﴾ [الأنفال: ٩]

فاختلف فيه:

قيل: كانوا عشرة آلاف<sup>(١)</sup>؛ لأنه ذكر مرة:

ثلاثة آلاف، ومرة:

خمسة آلاف.

ومرة: ألفاً - مردفين؛ فيكون ألفان، فذلك عشرة آلاف.

وقيل: كانوا تسعة آلاف<sup>(٢)</sup>: ثلاثة آلاف وخمسة آلاف، وألف

وقيل: كانوا كلهم خمسة آلاف<sup>(٣)</sup>: ثلاثة آلاف؛ وألفان مدد لهم.

ثم اختلف فيه:

قال بعضهم: كان يوم أحد<sup>(٤)</sup>.

وقال آخرون: يوم بدر<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير الرازي (١٨٥/٨ - ١٨٦)، وتفسير أبي حيان (٥٢/٣).

(٢) تفسير الرازي (١٨٥/٨ - ١٨٦)، وتفسير أبي حيان (٥٢/٣).

(٣) أخرجه ابن جرير (١٧٣/٧) (٧٧٥٤) عن قتادة، وعن الربيع بن أنس أخرجه عنه ابن أبي حاتم (٢/٥٢١) (١٣٥١)، وابن جرير (١٧٨/٧) (٧٧٥٥)، وذكره السيوطي في الدر (١٢٤/٢) وزاد نسبتَه

لعبد بن حميد، وابن المنذر.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٨٤/٧) (٧٧٧١) عن عكرمة، وعن مجاهد أخرجه عنه ابن جرير (١٨٤/٧)

(٧٧٧٣)، وابن أبي حاتم (٥٥٢/٢) (١٣٥٥)، وعن الضحاك بن مزاحم أخرجه عنه ابن أبي حاتم

(٥٢١/٢) (١٣٥٣).

(٥) أخرجه ابن جرير الطبري (١٧٤/٧) برقم (٧٧٤٦)، وابن أبي حاتم (٥٢٠/٢) (١٣٥٠) عن =

وقوله: ﴿فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ﴾ [الأنفال: ٩] يوم بدر، ولا ندري كيف كانت القصة؟ وليس لنا إلى معرفة القصة حاجة؛ سوى أن فيه بشارة للمؤمنين بالنصر لهم، والمعونة بقوله: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ﴾ جعل في ذلك تسكين قلوب المسلمين.

ثم اختلف في «قتال الملائكة»: قال بعضهم: قاتل الملائكة الكفار. وقال آخرون: لم يقاتلوا، ولكن جاءوا بتسكين قلوبهم ما ذكر في الآية، ولا يحتمل القتال؛ لأنه ذكر في الآية: ﴿وَيُقَلِّبُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ﴾ [الأنفال: ٤٤]، ولو كانوا يقاتلون لم يكن لما يقلل معنى؛ ولأن الواحد منهم كاف لجميع المشركين، ألا ترى أن جبريل - عليه السلام - كيف رفع قريات لوط إلى السماء فقلبها؟! فدل<sup>(١)</sup> لما ذكرنا، والله أعلم. وقيل: قاتلوا يوم بدر، ولم يقاتلوا يوم أحد<sup>(٢)</sup>. فلا ندري كيف كان الأمر؟<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿مُسَوِّمِينَ﴾:

قيل: «منزليين»؛ «ومسومين» سواء، وهو من الإرسال؛ ومن التسويم.

= الشعبي، وعن الحسن أخرجه ابن جرير (٧٧٤٥)، وابن أبي حاتم (٥٢٤/٢) (١٣٦٥)، وعن قتادة أخرجه ابن جرير (١٧٧/٧) (٧٧٥٤)، وابن أبي حاتم (٥٢٤/٢) (١٣٦٦)، وأخرجه أيضًا ابن جرير من قول ابن عباس (١٧٤/٧) (٧٧٥٠)، ومن قول الربيع بن أنس (١٧٨/٧) (٧٧٥٥)، ومن قول مجاهد (١٧٨/٧) (٧٧٥٧)، ومن قول عكرمة (١٧٩/٧) (٧٧٥٩)، وقد انتصر لهذا القول العلامة أبو السعود وبين ضعف من قال: إنه كان يوم أحد بأوجه وجيهة، كما في محاسن التأويل (٢٢١/٤).

وقال الطبري: فأما في يوم أحد فالدلالة على أنهم لم يمدوا أيمن منها في أنهم أمدوا، وذلك أنهم لو أمدوا لم يهزموا، وينال منهم ما نيل؛ فالصواب فيه من القول أن يقال كما قال تعالى ذكره. ينظر: جامع البيان (١٨١/٧).

(١) في ب: فدل أنه.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٧٥/٧) (٧٧٥٠) عن ابن عباس، وعن مجاهد أخرجه عنه ابن جرير (١٧٨/٧) (٧٧٥٧)، وعن عكرمة أخرجه عنه ابن جرير (١٧٩/٧) (٧٧٥٩)، وابن أبي حاتم (٥٢١/٢) (١٣٥٢)، وذكره السيوطي في الدر (١٢٤/٢).

(٣) ذكر العلامة القاسمي أن الظاهر أن إعانة الملائكة تشمل الأمرين معًا: القتال مع المسلمين، وتكثير سواد المسلمين وتثبيت قلوبهم. ثم قال: وقد سئل السبكي عن الحكمة في قتال الملائكة مع أن جبريل قادر على أن يدفع الكفار بريشة من جناحه، فأجاب بأن ذلك لإرادة أن يكون الفضل للنبي ﷺ وأصحابه، وتكون الملائكة مددًا على عادة مدد الجيوش؛ رعاية لصورة الأسباب التي أجراها الله - تعالى - في عباده، والله فاعل الجميع. ينظر: محاسن التأويل (٢٢٢-٢٢٣/٤).

وقيل: معلمين بعلامة<sup>(١)</sup>، وذلك - والله أعلم - لِيُعَلِّمَ الْمُؤْمِنِينَ حاجتهم إلى العلامة، [لا أن]<sup>(٢)</sup> الملائكة يحتاجون إلى العلامة؛ وكذلك روي عن نبي الله ﷺ أنه قال لأصحابه يوم بدر: «تَسَوَّمُوا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ تَسَوَّمَتْ»<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾.

ليعلم أن في النصر لطفًا من الله لا يوصل إليه بشيء من خلقه؛ لأنه نفاه عنهم مع مدد الملائكة؛ ليعلم أن كل منصور على آخر - إنما كان ذلك من الله - عز وجل.

وقوله: ﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ [الآية]<sup>(٤)</sup>.

قال قتادة: «كان يوم بدر قتل صناديدهم وقادتهم في الشر»<sup>(٥)</sup>.

وقيل: ﴿طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: جماعة<sup>(٦)</sup>.

وقيل: ﴿طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ...﴾: يعني: أهل مكة.

وقوله: ﴿أَوْ يَكْتُمُهُمْ﴾:

قيل: يخزيهم<sup>(٧)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «الكبت: الهزيمة»<sup>(٨)</sup>.

وقيل: الكبت: هو الصرع على وجهه<sup>(٩)</sup>.

وقوله: ﴿يَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ﴾:

(١) أخرجه ابن جرير (١٨٨/٧) (٧٧٨٥) عن السدي، وعن مجاهد أخرجه ابن أبي حاتم (٥٢٧/٢) (١٣٧١)، (١٣٧٢)، وذكره السيوطي في الدر (١٢٤/٢) وعزاه للطبراني وابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: لأن.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري (١٨٦/٧) برقم (٧٧٧٦) عن عمير بن إسحاق، وذكره ابن الجوزي في زاد المسير (٤٥٢/١)، والسيوطي في الدر (١٢٥/٢).

(٤) سقط من ب.

(٥) أخرجه ابن جرير (١٩٢/٧) (٧٧٩٦)، وابن أبي حاتم (٥٣١/٢) (١٣٨٢)، وذكره السيوطي في الدر (١٢٥/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٦) أخرجه بمعناه ابن جرير (١٩٢/٧) (٧٧٩٨)، وابن أبي حاتم (٥٣١/٢) (١٣٨١)، عن الحسن البصري، وذكره السيوطي في الدر (١٢٦/٢).

(٧) أخرجه ابن جرير (١٩٧/٧) (٧٨٠٢) عن قتادة، وعن الربيع بن أنس أخرجه عنه ابن جرير (٧/١٩٤) (٧٨٠٣)، وابن أبي حاتم (٥٣١/٢) (١٣٨٤)، وذكره السيوطي في الدر (١٢٦/٢).

(٨) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٥٥/٣) عن ابن عباس والزجاج، وابن عادل في تفسيره اللباب (٥٢٧/٥)، وعزاه للكليبي، والرازي في تفسيره (١٨٩/٨).

(٩) ذكره ابن جرير في تفسيره (١٩٣/٧) ولم ينسبه لأحد، وأبو حيان في البحر المحيط (٥٥/٣) وعزاه لأبي عبيد واليزيدي، والرازي في تفسيره (١٨٩/٨).

والخائب: هو الذي لم يظفر بحاجته، أي: رجعوا ولم يصيبوا ما أمّلوا<sup>(١)</sup>.  
قال الشيخ - رحمه الله - : ما ذكر من حضور الملائكة الحرب فهو - والله أعلم - في حق محنة الملائكة، والله أن يمتحنهم بما شاء من الحضور والمعونة، والكف عن ذلك، أو الدعاء لأوليائه بالنصر، وبما شاء الله من الوجوه التي يمتحن بها عباده، وفيهم من قد امتحنه على الأرزاق والأرواح، والأمطار والأعمال، وأنواع الأذكار والأفعال؛ إذ هم خلق اصطفاهم واختارهم لعبادته وطاعته في جميع ما يأمرهم؛ ليجل به قدرهم، ويعلى رتبتهم، ثم لو أذن لهم بالمعونة أعانوا المؤمنين على قدر الإذن لهم؛ إذ هم - على ما وصفهم الله - : ﴿لَا يَسْتَفْتُونَكَ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٧].  
وقوله: ﴿يُسَيِّحُونَ لَكَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْتَفْتُونَ﴾ [فصلت: ٣٨] وغير ذلك مما وصفهم بالطاعة له، والاتباع لأمره، وما أكرمهم من هبة جلاله، وخوف عقابه، صلوات الله عليهم أجمعين.

ثم كان للمؤمنين في حضورهم أنواع البشارات فيما لم يكن أذن لهم بالقتال، وأنواع الآيات فيما قد أذن لهم، على ما ذكر من أمر بدر وغيره؛ مما أخبر الله - عز وجل - من إرسال جنوده، وهزيمة أعدائه؛ بمته وفضله، من ذلك: ما<sup>(٢)</sup> قال الله - عز وجل - : ﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ [الأنفال: ١٢]، أن يكون الله يؤيدهم بما به تشجيع قلوب المؤمنين على ما قد أمكن أعداءه من أنواع الوسواس<sup>(٣)</sup>، التي لديها تضطرب قلوبهم، وتزل أقدامهم، فمثله يمكن أوليائه في تشجيع المؤمنين، ليسكن قلوبهم، ويثبت أقدامهم، والله أعلم.

والثاني: أن يكون الذي مجبل عليه الخلق أن يكون كل أحد عند معاينة الحاجة إلى دعائه، وما يحتمل وسعه من معونة؛ عليه أقبل وبه أرغب؛ فيكون للمؤمنين بحضورهم رجاء النصر بدعائهم، ويخرج قوله: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا...﴾ [الآية [غافر: ٥١]، وقوله - تعالى - : ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ﴾، والله أعلم.

أو كان رسول الله ﷺ في عصرهم يبشرهم بحضورهم؛ فيكون لهم بذلك فضل ثبات وقرار حياة منهم بما أعلموا إطلاعهم على ذلك، أو يكون لهم فضل قوة بذلك، وإقبال

(١) أخرجه ابن جرير (١٩٣/٧) (٧٨٠١)، وابن أبي حاتم (٥٣٢/٢) (١٣٨٦) عن ابن إسحاق، وذكره أبو حيان في البحر (٥٥/٣) وعزاه للمبرد، وذكره ابن عادل في اللباب (٥٢٧/٥).

(٢) في ب: على ما.

(٣) الوسواس: من الوسوسة: وهي حديث النفس، يقال: وسوست إليه نفسه وسوسة ووسواشا والوسواس: الشيطان. ينظر: اللسان (٤٨٣٠/٦) (وسس).

على الأمر؛ على ما جبل الخلق من الإقبال على الأمور المهمة، وإذا كثروا على ذلك قوله: ﴿إِذْ أُنزِلَتْكُمْ كِتَابُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٥] ولعلمهم - أيضاً - بما يطمعون أنهم لو أطاعوا الله، وثبتوا لأعدائه - أن لهم النصر والدفع، فكان ذلك بعض ما يستبشرون؛ وعلى ذلك أكثر ما بلى أصحاب رسول الله ﷺ بالهزيمة، إنما كان يصرف قلوبهم إلى بعض ما جبل عليه البشر من حب الدنيا، والإعجاب بالكثرة، ونحو ذلك، ثم من أعظم الأعلام في ذلك ما قال الله - عز وجل - : ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلَظْمِينَ قُلُوبِكُمْ بئِ، وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِن عِنْدِ اللَّهِ﴾ فتكون البشارة والطمأنينة بالذي جبل عليه البشر على ما بينت، ويكون النصر من عند الله، الذي متى أراد نصر أحد لن يغلب، قلت أعوانه أو كثرت، وذلك لطف من الله العزيز العليم؛ يريهم النصر من الوجه الذي لا يعلمه إلا هو، وفي حال الأنفس من أنفسهم أن يقوم لعدوهم؛ ليعلموا عظيم لطفه الذي بمثله ارتفعت درجات الأخيار، وشرفت منازلهم، ولو كان لهم بالإذن؛ على ما ذكر من قوة جبريل - عليه السلام - في قلب قريات لوط بجناح واحد، لم يكن يقوم لمثله أهل الأرض، فضلاً عن عدد يسير منهم، ولكنهم لا يتقدمون بين يدي الله، والله لم يكن أذن لهم في القتال عند كل مشهد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ ﴿١٢٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾  
وقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ...﴾ الآية.

قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾: إنما أنت عبد مأمور؛ فليس لك من الأمر؛ إنما ذلك إلى الواحد القهار، الذي لا شريك له ولا ند؛ كقوله: ﴿يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

وقوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ ...﴾ الآية  
فيه: أنه كان من النبي ﷺ معنى قولاً وفعلاً، حتى ترك قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ﴾، ولكننا لا نعلم ذلك المعنى، غير أنه قيل في بعض القصة: إن النبي ﷺ شج يوم أحد في وجهه، وكسرت ربايعته، فدعا عليهم؛ فنزل قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٩٩/٣)، ومسلم (١٤١٧/٣): كتاب الجهاد: باب غزوة أحد (١٠٤-١٧٩١)، والترمذي (١٠٥/٥) في التفسير: باب سورة آل عمران (٣٠٠٢)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٤٩٦، ٤٩٥/٥) كتاب الفتن: باب الصبر على البلاء (٤٠٢٧)، والطبري في تفسيره (١٩٥/٧) (٧٨٠٥)، (٧٨٠٦) (٧٨٠٧)، والبغوي في شرح السنة (٣٧٤٨) من حديث أنس.

وقيل: إن سرية من [أصحاب رسول الله ﷺ] (١) خرجوا إلى قتال المشركين يقاتلونهم حتى قتلوا جميعًا، فشق على النبي ﷺ وأصحابه بقتلهم، فدعا عليهم باللعنة - يعني: على المشركين - أربعين يومًا في صلاة الغداة؛ فنزل قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ (٢). وعن ابن عمر - [رضي الله عنه - أنه] (٣) قال: قال النبي ﷺ يوم أحد: «اللَّهُمَّ الْعَنْ أَبَا سُفْيَانَ، اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا، حتى لعن نفرًا منهم» فنزل قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ...﴾ الآية (٤).

وقيل: «إن نفرًا من المسلمين انهزموا، فشق ذلك على رسول الله ﷺ، فنزل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾» (٥)، فأمره بكف الدعاء عنهم، والله أعلم بالقصة في ذلك. وقوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ﴾:

فإن كانت القصة في الكفار فكأنه طلب التوبة والهدى، وأفرط في الشفقة فقال: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ فيهديهم لدينه، ﴿أَوْ يُعَذِّبُهُمْ﴾ على كفرهم؛ ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾؛ كقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَئِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]. فإن كان في المؤمنين فقوله: ﴿يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ عن ذنبهم الذي ارتكبوا، ﴿أَوْ يُعَذِّبُهُمْ﴾ بذنبهم، ولا يعفو عنهم، والله أعلم بذلك. وقوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية.

فيه دلالة ما ذكرنا في قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إنما الأمر إلى الله، الذي له ما في السموات وما في الأرض، هو الذي يغفر لمن يشاء، ويعذب من يشاء.

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٠/٣) في كتاب الاستسقاء: باب دعاء النبي ﷺ، رقم (١٠٠٦)، وطرفاه في: (٢٩٣٢)، (٣٣٨٦)، ومسلم في صحيحه (٤٦٦/١ - ٤٦٨) كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب استحباب القنوت في جميع الصلاة، إذا نزلت بالمسلمين نازلة برقم (٦٧٥ - ٦٧٧)، وأحمد (٢٣٩/٢، ٢٥٥، ٤٧٠، ٥٠٢)، والدارمي (١٦٠٣)، وابن خزيمة (٦١٩)، وابن ماجه (٢/٤٠٤، ٤٠٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ماجاء في القنوت في صلاة الفجر (١٢٤٤)، والنسائي (٥٤٦/٢) كتاب التطبيق، باب القنوت في صلاة الصبح، والحميدي (٩٣٩).

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) أخرجه أحمد (٩٣/٢)، والطبري (٢٠٠/٧) (٧٨١٩)، والترمذي (١٠٦/٥) كتاب التفسير، باب ومن سورة آل عمران (٣٠٠٤)، وعبد الرزاق في مصنفه (٤٤٦، ٤٤٥/٢) (٤٠٢٧) وفي التفسير (١/١٣٢)، والنسائي (٢/٢٠٣)، وفي سننه الكبرى (٥٧٨)، وأبو يعلى (٤٠٣/٩)، (٥٥٤٧)، وابن خزيمة (١/٣١٥) (٦٢٢)، والطحاوي في مشكل الآثار (٥٦٧)، وفي شرح المعاني (١/٢٤٢)، وابن أبي حاتم في التفسير (٢/٥٣٣) (١٣٨٩)، وابن حبان (١٩٨٧-الإحسان)، والطبراني في الكبير (١٣١١٣)، والبيهقي (٢/١٩٨)، والبغوي في التفسير (١/٤١٧).

(٥) تقدم قريبًا.



وفي قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ جواز العمل بالاجتهاد؛ لأنه - عليه الصلاة والسلام - عمل بالاجتهاد لا بالأمر، حتى منع عنه، والله أعلم.  
قال الشيخ - رحمه الله - قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ يحتمل أن يكون على أثر أمر مما جبل<sup>(١)</sup> عليه البشر ما رأى في ذلك صلاح الخلق، ومما عليه التدبير بحيث الإطلاق فليل هذا، وإن كان على ما رأيت فليس لك من أمر هذا شيء، وإنما الذي إليك الصصح عن ذلك والإعراض، والله أعلم ما كان.

ويحتمل أن يكون يتدئ القول به من غير أن يسبق منه ما يعاتب عليه أو يمنع منه؛ ليكون - أبداً - مُتَقَبِلاً الإذن له في كل شيء والأمر، ولا يطمع نفسه في شيء لم يسبق له البشارة به، على أن النهي والوعيد أمران جائزان، وإن كان قد عصم عن ركوب المنهي، ووجوب الوعيد؛ إذ هنالك تظهر رتبة العصمة، ولا قوة إلا بالله.

والظاهر أن يكون على إثر أمر استعجل ذلك من: دعاء الإهلاك أو الهداية لقبول الحق والخضوع له؛ فيقول: ليس لك شيء من ذلك في أحد على الإشارة إليه، إنما ذلك إلى الله، يصنع فيهم ما عنده من الثواب أو التعذيب، على قدر ما يعلم من إقبالهم على الطاعة له أو نفاذهم عنها، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَابِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾  
وقوله: ﴿يَتَابِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾.

قوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا﴾ - كقوله: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ فيه نهي عن الأخذ؛ كقوله: ﴿وَآخِذْهُمْ الرِّبَا وَقَدْ نُهِوا عَنْهُ﴾ [النساء: ١٦١]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا﴾، أي: لا تأخذوا.

وقوله: ﴿أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾

فإن قيل: ما معنى النهي عن المضاعفة وغير المضاعفة حرام؟! لكنه يحتمل هذا وجوهاً:

(١) يقال: جبل الله الخلق يجعلهم ويجعلهم: خلقهم، وجبله على الشيء: طبعه، وجبل الإنسان على هذا الأمر، أي: طبع عليه. اللسان (٥٣٨/١) (جبل).

(٢) وفي الاعتراض: أي في قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ تخفيف من حزنه لكفرهم وحرصه على هداهم؛ كما قال - تعالى - : ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، أفاده العلامة القاسمي.

ينظر: محاسن التأويل (٢٢٤/٤).

يحتمل: أن يكون هذا قبل تحريم الربا<sup>(١)</sup>، فنها عن أخذ المضاعفة.  
ويحتمل قوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا﴾: أي: لا تكثروا أموالكم بأخذ المضاعفة.  
ويحتمل: ﴿أَضْعَفًا مُضَاعَفَةً﴾، أي: لا تصرّوا على استحلال الربا فتثبتون عليه آخر الأبد.

ويحتمل: ﴿أَضْعَفًا مُضَاعَفَةً﴾: تضعيف العذاب.  
ويحتمل ما قيل: كان أحدهم يبيع الرجل إلى أجل، فإذا حل الأجل زاد في الربح، وزاد الآخر في الأجل، وذلك كان ربا جاهلية.  
قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا﴾.  
يحتمل الأكل؛ لأنه نهاية كل كسب.

ويحتمل الأخذ؛ كقوله: ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾ [النساء: ١٦١] وقوله: ﴿وَدَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٨]، وقوله: ﴿أَضْعَفًا مُضَاعَفَةً﴾: في الأخذ، أي: لا تأخذوا لتكثروا أموالكم، أو تقصدوا بذلك تضاعف أموالكم إلى غير حد؛ وليس فيه أن القليل ليس بمحرم، لكن ذلك هو مقصود أكله؛ فنها عن ذلك، وحرمة القليل بغير ذلك من ليكثروا أن يكون في نازلة عليها، خرج النهي لا على الإذن بدون ذلك، ولو كان على حقيقة الأكل فهو على النهي عن التوسع بالربا أو الأمر بالعود إلى ما لا ربا فيه، وإن كان

(١) الربا - لغة - : الفضل والزيادة، وهو مقصور على الأشهر، ويشى فيقال: ربوان - بالواو على الأصل - وقد يقال: ربان - على التخفيف - وينسب إليه فيقال ربوي. قاله أبو عبيد وغيره. راجع: المصباح المنير (١/٣٣٣) (ربا).

وشرعاً: اختلف الفقهاء في تعريف الربا تبعاً لاختلاف المذاهب في استنباط علة تحريمه من حديث الأصناف الستة الذي ورد في الربا

وهو ما رواه مسلم في صحيحه (٣/١٢١٠) كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً، رقم (٨٠-١٥٨٧)، وأبو داود (٣/٢٤٨) كتاب البيوع، باب في الصرف، رقم (٣٣٤٩)، وغيرهما عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، ولا البر بالبر، ولا الشعير بالشعير، ولا التمر بالتمر، ولا الملح بالملح، إلا سواء بسواء، عينا بعين، يدا بيد... » الحديث. فعرفه الحنفية: بأنه فضل شرعي خال عن عوض شرط لأحد المتعاقدين في عقد المعاوضة.

وعرفه المالكية: بأنه عقد معاوضة على نقد أو طعام مخصوص بجنسه مع التفاضل أو مع التأخير مطلقاً.

وعرفه الشافعية: بأنه عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما.

وعرفه الحنابلة: بأنه الزيادة في أشياء مخصوصة.

راجع: حاشية ابن عابدين (٤/١٩٦-١٩٧)، حاشية البجيرمي على الخطيب (٣/١٦)، المغني

لابن قدامة (٤/١٢٢).

في ذلك ضيق، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون في الآية إضمار؛ فيقول: لا تأكلوا الربا؛ لأنكم إن أكلتموه بعد العلم بالتحريم - تضاعفت عليكم المآثم والعقوبات، وقد جعل الله للربا أعلامًا دلت على ما غلظ شأنها؛ نحو ما وصف من لا يتقيه لا ينفيه بالخروج بحرب الله وحرب رسوله<sup>(١)</sup> ﷺ وبالتخبط يوم القيامة، وانتفاخ البطن وما جرى في معاقبة اليهود، وبتحريم أشياء لمكان ذلك، وقوم شعيب ما حل بهم بلزومهم بتعاطى الربا، والله أعلم، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ ولا تأخذوا الربا ولا تستحلوه ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَأْتَقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾.

فيه دلالة أنها إنما أعدت للكافرين، لم تعد لغيرهم، فذلك يرد على المعتزلة؛ حيث خلدوا صاحب الكبيرة في النار، والله - تعالى - يقول: إنها أعدت للكافرين، وهم يقولون: ولغير الكافرين.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾:

يحتمل: للذين اتقوا الشرك؛ كقوله: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾.

ويحتمل: للذين اتقوا جميع أنواع المعاصي؛ فإن كان التأويل هو الأول - فكل من لم يستحق بفعله اسم الكفر - فهو في الآية؛ إذ قال في النار: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾، لم يجز أن تكون هي أبدًا لغيرهم؛ لوجهين:

أحدهما: إذ لا يجوز أن تكون الجنة المتخذة للمؤمنين تكون لغيرهم؛ فكذلك النار المعدة للكافرين، وهذا أولى بجواز القول في إيجاب الجنة لمن لا يكون منه الإيمان؛ نحو الذرية، وفساد القول فيهم بالنار، والله أعلم.

والثاني: أنها إذا جعلت لغيرهم أو أعدت لغيرهم - كان لا يكون للكفر فضل هيبه

(١) كما ورد في قوله - تعالى - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَقْعَلُوا فَاذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩].

(٢) ومما يعلم به حكمة نظم هذه الآية في سلك قصة أحد: ما رواه أبو داود (٢٥٣٧) عن أبي هريرة أن عمرو بن أقيش كان له ربا في الجاهلية، فكره أن يسلم حتى يأخذه، فجاء يوم أحد فقال: أين بنو عمي؟ قالوا: بأحد، قال: أين فلان؟ قال: بأحد، قال: فأين فلان؟ قالوا: بأحد. فلبس لأمته وركب فرسه، ثم توجه قبلهم. فلما رآه المسلمون قالوا: إليك عنا يا عمرو، قال: إني قد أمنت. فقاتل حتى جرح، فحمل إلى أهله جريحا، فجاء سعد بن معاذ، فقال لأخته: سليه: حمية لقومك - أو غضبا لهم - أم غضبا لله؟ فقال: بل غضبا لله ولرسوله. فمات فدخل الجنة، وما صلى لله صلاة.

ينظر: محاسن التأويل للقاسمي (٢٢٧/٤).

ولفعله فضل فرع في القلوب بوجود ذلك، ومعلوم أن ذلك بالعواقب لا بنفس الفعل - ثبت أنه لا يجب خلود من ليس بكافر فيها حتى يكون ممن أعدت له، ولغير أثر وتحذير لا تحقيق ذلك كله، والله أعلم.

وإن كان التأويل هو الثاني من اتقاء جميع المعاصي؛ فيكون لذلك بعد عبارتان: إحداهما: أن قد ظهر أهل الجنة وأهل النار، وبينهم قوم لم تبلغ بهم الذنوب الشرك، فيدخلون في الوعيد بالنار المعدة لهم، ولا اتقوا جميع المعاصي؛ فيكونون في الوعد المطلق فيمن أعدت له الجنة؛ فحقه الوقف فيه حتى يظهر ذلك في قوله: ﴿وَيَقْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦]، وفي قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ١٦٤] وقوله: ﴿وَأَخْرُونَ أَعْرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٢] الآية، وغير ذلك من آيات العفو والمغفرة، وما كان ذلك واجبا في الحكمة، فيكون القائم به يستحق وصف العدل لا العفو والمغفرة - ثبت أن ذلك فيما قد وجب، أو يكون فيمن يجزيهم جزاءهم ويدخلهم الجنة؛ إذ أخبر أنه لا يجزي السيئة إلا بمثلها، وبالتخليد مضاعفة ذلك من وجهين:

أحدهما: أنه عذاب الكفر، وهذا دونه.

والثاني: منع لذة الحسنه بكليتها، بل حق ذلك أن يكون كقوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ الآية [الزلزلة: ٧] أن يجزي بالأمرين جميعا، ولا قوة إلا بالله.

والثاني: أنه قد جاء بمقابل السيئة من الحسنات، ومقابل كل أنواع من المعاصي من الطاعات، وقد وعد على الحسنه عشر أمثالها؛ فمحال أن يقابل مثل الذي دون الشرك من السيئات - الشرك في إحباط العمل، ولا يقابل مثل الذي دون الإيمان الإيمان في إحباط الذنوب، ويجب له الجنة، ثم مع ذلك الإيمان الذي لا أرفع منه، وهو الذي بعثه على الخوف والرجاء وقت الإساءة، وعلى أنه لو خشى على نفسه كل بلاء ورجا كل نفع في الكفر بره - لم يؤثر ذلك مع ما وعد على الحسنه عشر أمثالها، ثم يبطل لذة ذلك كله، ويلزم الخلق القول فيه بالكرم والعفو والرحمة، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾.

ذكر - والله أعلم - طاعة الرسول؛ لأن من الناس من لا يرى طاعة الرسول؛ فأمر - عز وجل - بطاعة رسوله - لئلا يخالفوا أمر الله ولا أمر رسوله، وأن من أطاع الله ولم ير طاعة رسوله فهو لم يطع الله في الحقيقة.

ويحتمل: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ﴾ في أمره ونهيه، وأطيعوا الرسول فيما بين في سننه أو دعا أو

بلغ، والقصد في الآية إلى فرض طاعة الرسول، وأطيعوا الرسول في أمره ونهيه، كما أطعتم الله في أمره ونهيه.

**قوله تعالى:** ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ



وقوله: - عز وجل - ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

يحتمل أن يكون هذا موصولا بقوله - عز وجل - : ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم مِّنْ أَمْوَالِكُمْ مِّضْغَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠] أي : لا تأخذوا الربا أضعافا مضاعفة فتكثروا أموالكم، وحقيقته: وسارعوا إلى ما فيه وعد المغفرة من ربكم: بالإجابة له إلى ما دعا، والقيام به بحق الوفاء.

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في استحلال الربا؛ لأن من استحل محرما فقد كفر، وحقيقته: اتقوا ما أوعدكم ربكم عليه النار.

وأصل الطاعة: الالتزام بأمر المطاع في كل أمر، فمن أطاع الله فيما أمر، وأطاع رسوله - رحمه ربه، وفي الطاعة رحمة الخلق؛ على ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ [حَتَّى] تَرَاحُمُوا؛ قَالُوا: كُلُّنَا نَرُحِمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ قَالَ: لَيْسَ رَحْمَةً الرَّجُلِ وَلَدُهُ؛ وَلَكِنَّهُ رَحْمَةٌ عَامَّةٌ»<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ﴾ في تحريم الربا، وأطيعوا الرسول: في تبليغه إليكم تحريم الربا والنهي عن أخذه.

﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾: أي: ارحموا الناس وترحموهم في ترك أخذ الربا، ترحمون أنتم، وتنجون من النار ومن<sup>(٢)</sup> عذاب الله.

ثم قال: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

أي: بادروا بالتوبة والرجوع عن استحلال الربا والترك عن أخذه، والمغفرة هي فعل الله، لكنته - والله أعلم - كأنه قال: بادروا إلى الأسباب التي بها تستوجبون المغفرة من ربكم، والمغفرة: هي الستر في اللغة<sup>(٣)</sup>.

ثم يحتمل وجهين:

يحتمل: ألا يهتك أستاركم في الآخرة إذا تبتم.

(١) أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (٨/ ١٩٠) ورجاله رجال الصحيح، قاله الهيثمي. وسيدكره المصنف مرة ثانية عند تفسير الآية (١٥٩) من سورة آل عمران.

(٢) في ب: من.

(٣) ينظر: القاموس المحيط (ص: ٤٠٦) (غفر).

ويحتمل: أن ينسى عليكم سيئاتكم في الجنة؛ لأن ذكر المساوي في الجنة تنقص عليهم نعمه، فأخبر - عز وجل - أنه ينسيهم مساوئهم في الجنة؛ لثلاثا ينقص ذلك عليهم، والله أعلم.

وقوله: - عز وجل - : ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾:

وبادروا - أيضًا - بالتوبة عن استحلال الربا إلى جنة عرضها السموات والأرض، فمعنى ضرب مثل الجنة بضرب السموات والأرض، وذلك - والله أعلم - ذكر هو أن للسموات والأرض أحوالاً ليست تلك الأحوال لغيرها من الخلائق؛ بقوله - عز وجل - : ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾ [غافر: ٥٧]؛ وذلك أنهما عندهم من أشد الخلائق وأقواها، فقال: إن الذي قدر على اتخاذ ما هو أشد وأقوى وأصلب - لقادر على إنشاء ما هو دونه، وهو هذا العالم الصغير.

ووصف - أيضًا - السموات والأرض بالغلظ والكثافة والشدة؛ لقوله - عز وجل - : ﴿سَبَّحَ سَمَوَاتٍ﴾ ﴿شَدَادًا﴾<sup>(١)</sup> وغلظًا، ثم أخبر - عز وجل - أنها مع غلظها وكثافتها تكاد أن تنشق لعظيم ما قالوا بأن الله ولداً وشريكاً بقوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا. أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٠-٩١]؛ ليعلموا عظيم<sup>(٢)</sup> القول وقبحه؛ لثلاثا يقولوا في الله ما لا يليق به.

ووصف - أيضًا - السموات والأرض بالدوام إلى وقت يبعد فناؤهما في أوهام الخلق، وإن كانا فانيان بقوله - عز وجل - : ﴿خَلِيلَيْنِ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧]، فإذا كان للسموات والأرض ما ذكرنا من الأحوال عند الخلق، ليست تلك الأحوال لغيرها من الخلائق؛ من شدتها وقوتها، وصلابتها وكثافتها وسعتها - شبه عرض جنته وسعتها بسعة السموات والأرض وعرضهما؛ لما هما عند الخلق ليسا بذوي نهاية، وإن كانا ذوي نهاية وغاية؛ كما وصف أهل الجنة وأهل النار بالدوام فيهما بدوام السموات والأرض، وإن كانا فيهما غير دائمين أبداً؛ لبعد فئائهما عن أوهام الخلق؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

وفيه دلالة أن الجنة ذو نهاية المكان في العرض، وإن لم تكن بذات نهاية الوقت وغايته؛ لأنه ذكر العرض لها، وكل ذي عرض يحتمل نهاية عرضه - والله أعلم - ولو لم يكن ذا نهاية من حيث العرض، فكأن الله غير موصوف بالقدرة على الزيادة، ومن زال عنه

(١) ورد ذلك في قوله - تعالى - : ﴿وَنَبِّئْنَا قَوْمَكُمُ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [النبا: ١٢].

(٢) في ب: أعظم .

وصف ذلك- انقطع عنه الطمع، واضمحل الرجاء.

وبعد، فإن ثم دارًا أخرى سوى الجنة، فأوجب ذلك نهاية الجنة من حيث العرض. إذ كان غير الجنة دار أخرى مثلها في ارتفاع نهاية الوقت، وجائز وجود أمرين مختلفين على اتفاق في الوقت، ومحال وجودهما في مكان واحد اتفاق بمكان؛ لذلك لزم نهايتهما، وإن زالت عنهما نهاية الوقت<sup>(١)</sup>.

وقوله: -عز وجل-: ﴿أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾:

والإتقاء: هو من الطاعة في كل أمره ونهيه، وترك مخالفته في ذلك كله، ثم سبب التقوى يكون بوجوه ثلاثة: بذكر عظمته وجلاله ورفعته عن مخالفة أمره ونهيه؛ فيذله<sup>(٢)</sup> ذلك ويحقره، فيمنعه عن مخالفته.

أو بذكر نعمته وإحسانه، فيمنعه ذلك عن ارتكاب ما نهى عنه حياء منهم.

والثالث: بذكر نعمته وعذابه في مخالفة أمره ونهيه؛ فيتقي بذلك عذاب الله ونقمته.

قال الشيخ - رحمه الله -: وقوله - عز وجل - : ﴿أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾، ثم فسّر الذين

يتقون إلى آخر ذلك، فهو يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون المراد: من<sup>(٣)</sup> أعدت له، [له]<sup>(٤)</sup> من جميع الذي ذكر.

والثاني: أن يريد بـ ﴿أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ. الَّذِينَ﴾ اتقوا الشرك بالذي أخبر- عز وجل -

بقوله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]. ثم وصفهم بالذي ذكر من

الأفعال المحمودة؛ لا أن ذلك بكلية شرط لأن يعد له الجنة حتى يحرم من لم يبلغ ذلك،

فإن كان على الأول - فكأنه وصف النهاية لمن أعدت الجنة، وقد يجوز أن يكون لهم أتباع

(١) قال القرطبي: ونبه تعالى بالعرض على الطول؛ لأن الغالب أن الطول يكون أكثر من العرض،

والطول إذا ذكر لا يدل على قدر العرض. قال الزهري: إنما وصف عرضها، فأما طولها فلا يعلمه

إلا الله. وهذا كقوله تعالى: ﴿مُتَّكِبِينَ عَلَى فُرُشٍ بَطَائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَئٍ﴾ [الرحمن: ٥٤]، فوصف البطانة

بأحسن ما يعلم من الزينة؛ إذ معلوم الظواهر تكون أحسن وأتقن من البطائن، وتقول العرب: بلاد

عريضة، وفلاة عريضة: أي واسعة.

وقال قوم: الكلام جارٍ على مقطع العرب من الاستعارة، فلما كانت الجنة من الاتساع والانفساح

في غاية قصوى حسنت العبارة عنها بعرض السموات والأرض، كما تقول للرجل: هذا بحر،

ولشخص كبير من الحيوان: هذا جبل. ولم تقصد الآية تحديد العرض، ولكن أراد بذلك أنها

أوسع شيء رأيتموه.

ينظر: تفسير القرطبي (٤/١٣٢).

(٢) في ب: فيذله.

(٣) في ب: ممن.

(٤) سقط من ب.

في الشركة، وإن لم يبلغوا تلك الرتبة بفضل الله، أو بما أعطى من ذكر فيهم من الشفاعة، أو بما شاركوا أولئك في أصل الاعتقاد بقبول ذلك، وإن كان منهم تقصير على أنه قد يذكر في [كل] (١) أمر من الأمور العظيمة، والنهاية في ذلك على مشاركة من دونهم لهم في ذلك، وعلى ذلك ما ذكر من بعث الرسل إلى الفراعنة على دخول من دونه في ذلك، وعلى مخاطبة أهل الجلال في ذلك، ودخول من دونهم في الحق؛ وكذلك ذكر الخطاب في أهل الرفعة والعلو على تضمين من دون ذلك؛ فكذلك الأول؛ وكذلك الله - سبحانه - ذكر في القرآن من الكفرة الذين جمعوا مع الكفر العناد والتمرد، وذكر أهل الإيمان الذين لهم مع ذلك الخيرات مئاً منه، إن ذكر هؤلاء بأعلى [ما استحقوا من الثناء، والأول] (٢) بأعلى ما به يصير لمقتته، من غير تخصيص في أصل له الوعد والوعيد، إلا من حيث التشديد والتفضيل، فمثله الأول؛ أيد ذلك قسمته أهل الجنة قسمين: السابقين، - وَأَصْحَابَ الْيَمِينِ، ثم قال في الذين من ذكر: الَّذِينَ ﴿خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾ [التوبة: ١٠٢]، وقد بين في آخر ذلك ما يدل على ذلك، وهو من ذكر من الذين يأتون الفواحش والظلم، ثم ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا﴾، ويكون في ذلك وجهان:

أحدهما: أن الله - تعالى - بمنه يوفقه لما يرضيه في آخر أمره؛ ليختمه به؛ إذ كان في وقت ارتكابه ما ارتكب، وتقصيره فيما قصر - معتقداً جلال ربه، خائفاً عظمته، راجياً رحمته، متعرضاً لما عرفه من الكرم والعفو، فيكون هو شريك من ذكر في الخاتمة، وإن كان منه تخلف عنه في الابتداء، والله أعلم.

أو أن يكون يجزيه عما قصر وفرط؛ حتى يطهره مما كان من الخلط؛ فيرجع إلى ما وافق الأول في جملة الاعتقاد، فتكون معدة لمن جمع ذلك، والجمع يكون بالذي ذكر، أو بالعفو والجود؛ إذ جعل الجزاء طريقه الجود والكرم، لا الاستحقاق، والله أعلم. وإن كان على معنى الثاني - فالآية تخرج مخرج الترغيب في جميع تلك الأوصاف، وتكون الجنة في الإطلاق معدة للمتقين، الذين اتقوا الشركة والدرجات وما فيها من الفضائل والمراتب، على قدر ما يبقى من أنواع الخلاف في الأفعال، ويتوسل إلى الله - تعالى - بالمبادرة والمصارعة إلى ما فيه الرغائب؛ وعلى ذلك أمر الوعد بتفضيل الدرجات في الجنة، وتفريق الدرجات في النار، على ما أعدت النار في الجملة للكفرة، ويتفاوت أهلها بتفاوت الأفعال من الخلاف والتمرد، والله الموفق.

(١) سقط من ب.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.



ثم السبب الذي به يستعان على التقوى ثلاثة:

أحدها: أن يذكر المرء عظمته وجلاله وقدرته عليه في كل أحواله؛ فيتقى مخالفته بالهيبة والإجلال.

والثاني: أن يذكر عظم<sup>(١)</sup> مته عليه، ونعمه عنده، وأياديه التي فيها يتقلب، وبها يتمتع؛ فيتقيه حياء منه.

والثالث: أن يذكر نفسه عظم<sup>(٢)</sup> نعمته الموعودة، وعذابه المعد لأهل الخلاف له؛ فيتقيه إشفاقاً على نفسه، والله الموفق.

وجملة ذلك: أن من تأمل ما إليه مرجعه، والذي منه بدؤه وما فيه متقلبه، من أول أحواله إلى منتهى آجاله، حتى صير ذلك كله كالعيان لقلبه - سهّل عليه وجه التقوى؛ لما عند ذلك تذهب شهواته، وتضمحل أمانيه، والله الموفق.

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٣٤) ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (١٣٥) ﴿أُولَٰئِكَ جَزَاءُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ (١٣٦) وقوله: - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ﴾.

قيل: السراء: الرخاء، والضراء: الشدة<sup>(٣)</sup>.

وقيل: السراء: السعة، والضراء: الضيق<sup>(٤)</sup>؛ وهو واحد.

وقيل: السراء: ما يسرهם الإنفاق؛ من نحو الولد وغيره، يسره الإنفاق عليه، والأجنبي يضره<sup>(٥)</sup>.

وعلى تأويل الأول: أن الإنفاق في حال الرخاء والسعة - أيسر وأهون على المرء من الإنفاق في حال الضيق والفقر، فإذا أنفق في الأحوال استوجب بذلك المدح، والله أعلم. والسبب الذي يُيسرُ عليه الأمر وجهان:

(١) في ب: عظيم.

(٢) في ب: عظيم.

(٣) قاله سعيد بن جبير أخرجه عنه ابن أبي حاتم (٥٤٨/٢) (١٤٣١، ١٤٣٤).

(٤) قاله ابن عباس ولفظه «في العسر واليسر»، أخرجه عنه الطبري (٢١٤/٧) (٧٨٣٨)، وابن أبي حاتم (٥٤٧/٢) (١٤٣٠).

(٥) ذكره الفخر الرازي في تفسيره (٧/٩).

أحدهما: علمه بأن الذي في يديه<sup>(١)</sup> في الحقيقة في يد الله؛ فهو يصرف ذلك حيث يصرفه، لم يخرج من يد مَنْ يَدُهُ فِي يَدِهِ، كأنه يعد في يده.  
والثاني: بعلمه بوجود<sup>(٢)</sup> ربه وقدرته، حيث يكون ذلك فيما به قضاء حاجته، والوصول إلى منفعتة مع ما يعلم بالوجود<sup>(٣)</sup>، وكثرة الانتفاع بما لا ملك للمنتفع به، وحرمان ذي الملك ذلك فيه.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾: يحتمل فيما يسرهم ويضرهم، أو في حال يسر وعسر، أو حال بلاء ونعمة.  
ثم السبب الذي يسهل سبيل الإنفاق في تلك الأحوال - وإن كان بالذي ذكر في تسهيل التقوى - هذا وجوه ثلاثة:

أحدها: أن ترى مالك لمن له يد امتحكك بحق ذلك وحفظه، وأنتك إذا بذلته ارتفعت عنك مئونة الحفظ، ومراعاة الحق على ما لم يكن ذاك عنك نفعه الذي كان له وقت كونه في يدك؛ إذ هو بعد البذل في يد من يدك قبله في يده، فكأنه لم يخرج من يدك بحيث النفع، وإنما سقطت عنك ما ذكرت من المئونة؛ إذ معلوم وجودها لك في الظاهر؛ لا منتفع به، ومن لا ملك له في الشيء منتفع به، على العلم باستواء الأمر على من له بذلت، والله أعلم.

والثاني: أن تشعر قلبك جوده بمن آثره على ما عنده، وقدرته على إعطائه إياه من خزائنه التي لا تنفذ، ولا يتعذر عليه، فتيقن بذلك، وتعلم أنه لك على الإيصال إليه؛ فيما لم يكن أوصله، وعلى ذلك فيما أعطاه في القدرة واحد؛ فيهون عليه ذلك؛ والله أعلم.  
والثالث: أن تعلم أن الذي عليه جبل وإليه دفع؛ ليس للوقت الذي فيه؛ ولكن ليتزود لمعاده، ويكتسب به الحياة الدائمة، والمنفعة التي لا تنفذ، فيصير كبايع الشيء بأضعاف ثمنه، أو كباذل ما فيه فكاك رقبته، أو كمقدم ما يمتن إلى مكان مهنته، أو كمن يعد الشيء في مسكنه لوقت حاجته، فإن مثله آثر الشيء على الطبيعة، وألذ شيء في العقل. ولا قوة إلا بالله.

ثم الأصل في قوله: ﴿أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ أي: من لم يبلغ بما يرتكب من المعاصي - الكفر، لم يمتنع من احتمال التسمية المتقين على إرادة خصوص التقوى؛ وهو ممتنع

(١) في ب: يده.

(٢) في ب: بوجود.

(٣) في ب: بالوجود.

عن<sup>(١)</sup> احتمال التسمية بالكفر على صرف الآية في إعداد النار إلى خصوص<sup>(٢)</sup> أو عموم<sup>(٣)</sup>، فثبت به خروج صاحب الكبائر عن<sup>(٤)</sup> أهل الاسم الذي أعدت له النار، ولم يثبت خروجه عن أهل الاسم الذي له أعدت الجنة، [ فالقول فيه، وإنما ذلك في الجنة فاسد بأوجه:

أحدها: مع الإشكال فيما يحرم الجنة<sup>(٥)</sup> والإحاطة بأن النار لم يذكر أنها أعدت له أدخل فيها، فيكون في ذلك إسقاط [شهادة تثبت بيقين بالشك، وإيجاب شهادة لم تجب بالخيال.

والثاني: أن يكون في ذلك إسقاط<sup>(٦)</sup> اسم العفو والرحمة؛ إذ لو لم يجعل لمثله - لبطل أن يكون له موضع لما في غيره استحقاق، والله أعلم.

والثالث: ما فيه إسقاط الموازنة والمقابلة مع مجيء الآيات بالكتب التي تقرأ الموازين التي توزن؛ مع ما في ذلك مخالفته التوهم بالكرام الذي أمرنا أن نسميه بها؛ مع ما قد جاء من التجاوز عن السيئات والتقبل للحسنات من واحد، وفي ذلك قلب ذلك، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظُ﴾.

روى عن رسول<sup>(٧)</sup> الله ﷺ قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا - وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَىٰ إِنْفَاقِهِ - مَلَأَهُ اللَّهُ أُمَّتًا وَإِيمَانًا»<sup>(٨)</sup>.

والغيظ متردد بين الحزن والغضب، والحزن على من فوّه، والغضب على من دونه، والغيظ بين ذلك، مدحهم - عز وجل - بترديد حزنهم وغيظهم في أجوافهم.

(١) في ب: على.

(٢) الخصوص: كون اللفظ متبادلاً لبعض ما يصلح له لا لجميعه. ويقال: خصوص في كون اللفظ متناولاً للواحد المعين الذي لا يصلح إلا له.

راجع: البحر المحيط للزركشي (٣/٢٤٠)، التمهيد للإسنوي (ص ٣٦٨)، نهاية السؤل (٢/٣٧٤)، المستصفى (٢/٣٢).

(٣) العموم - لغة - : جمع عام: وهو في اللغة شمول أمر لمتعدد، سواء كان الأمر لفظاً أو غيره. واصطلاحاً: اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له من غير حصر. راجع: البحر المحيط للزركشي (٣/٥)، نهاية السؤل (٢/٣١٢)، غاية الوصول للشيخ زكريا ص(٦٩).

(٤) في ب: على.

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٦) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٧) في ب: نبي.

(٨) أخرجه الطبري (٧٨٤٢) من طريق عبد الرزاق قال أخبرنا داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن رجل من أهل الشام يقال له عبد الجليل عن عمِّ له عن أبي هريرة عن النبي ﷺ به. وهذا إسناد ضعيف. لجهالة اثنين من رواه. وذكره السيوطي في الدرر (٢/١٣٠) وزاد نسبه إلى عبد الرزاق وابن المنذر.

وقوله - عز وجل - ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ .  
أي: عمن ظلم .

وروي عن رسول الله ﷺ [أنه<sup>(١)</sup>] قال: «مَا عَفَا رَجُلٌ عَمَّنْ ظَلَمَهُ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا»<sup>(٢)</sup> ومن عفا عن الناس عن مظلمة - فقد أحسن بذلك؛ كما يقال: فلان يحسن بكذا؛ ولا يحسن .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ .  
والإحسان يحتمل وجهين:  
يحتمل: العلم والمعرفة<sup>(٣)</sup> :

ويحتمل: أن يفعل فعلاً ليس عليه من نحو المعروف والأيدى الذي ليس عليه، إنما فعله الإفضال، ذكر - وهنا - المحسنين وحبّه، وأخبر في الآية الأولى أنّ الجنة أعدت للمتقين بقوله - عز وجل - : ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَعْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ ثم قال: ﴿أَعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ، وأخبر أنّ النار أعدت للكافرين .  
ثم اختلفوا فيه: قال بعضهم: من لم يكن من المتقين لم تعدّ الجنة له، فهو ممن أعدت له النار، وهو قول الخوارج والبيّعة<sup>(٤)</sup> .

وقال آخرون: إنه أخبر أنّ النار أعدت للكافرين، فهو إذا لم يكن كافراً - ليس ممن أعدت له النار، فهو ممن أعدت له الجنة .

وقال غيرهم: أخبر أنّ النار أعدت للكافرين وأخبر أنّ الجنة أعدت للمتقين، فوصف المتقين: فهم الذين اتقوا معاصيه، وتركوا مخالفة أمره ونهيه، فإذا كان قوم لهم مساوئ -

(١) سقط من ب .

(٢) أخرجه أحمد (٢/٢٣٥، ٣٨٦، ٤٣٨)، ومسلم (٤/٢٠٠١) : كتاب البرّ والصلة والآداب، (٦٩ - ٢٥٨٨)، والترمذي (٣/٥٥٢) : أبواب البرّ والصلة (٢٠٢٩)، وابن خزيمة (٢٤٣٨)، وأبو يعلى (٦٤٥٨)، وابن حبان (٣٢٤٨)، والبيهقي (٤/١٨٧)، (٨/١٦٢)، (١٠/٢٣٥) من طريق العلاء ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ : «ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزّاً، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله» .

(٣) العلم والمعرفة معناهما واحد عند المصنف وأتباعه، فالعلم عند عامة أهل السنة والجماعة إدراك المعلوم على ما هو به، وبعضهم عرفه بقوله: معرفة المعلوم على ما هو به . ينظر: أصول الدين لليزدوي (ص ١٠) .

(٤) البيّعة: يقال في اللغة: بغى على الناس بغياً، أي: ظلم واعتدى فهو باغ، والجمع: بغاة، وبغى: سعى بالفساد، والبيّعة: هم الخارجون من المسلمين عن طاعة الإمام الحق بتأويل، ولهم شوكة . راجع: اللسان (١/٣٢٣) (بغى)، المصباح المنير (بغى)، حاشية ابن عابدين (٣/٣٠٨)، مواهب الجليل (٦/٢٧٨)، كشف القناع (٦/١٥٨) .

لم يدخلوا في إطلاق قوله - عز وجل - : ﴿أَعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ولا دخلوا في قوله: ﴿أَعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ فيكون لهم موضعًا بالنار.

وأما عندنا: فإنه يرجى دخول من ارتكب المساوىء من المؤمنين في قوله - عز وجل - : ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾، بقوله - عز وجل - : ﴿اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وعماراً سيئاً عسى الله أن يتوب عليهم﴾ [التوبة: ١٠٢] ذكر خلط عمل الصالح مع السيئ، ثم وعد لهم التوبة بقوله - عز وجل - : ﴿عسى الله أن يتوب عليهم﴾ والعسى من الله واجب.

والثاني: قوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ١٦] فإذا تجاوز لم يبق لهم مساوىء؛ فصاروا من أهل هذه الآية: ﴿أَعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾.

وقوله - أيضاً - : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ قالوا: ﴿وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾. أخبر أنهم ﴿إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾: وقد ذكرنا فيما تقدم أنهم لأي معنى ظلموا أنفسهم، حيث لم يسلموا أنفسهم لله خالصين، والظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه، فإذا لم يسلموا له - وضعوا أنفسهم في غير موضعها، لذلك صاروا ظلمة أنفسهم.

﴿ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ أي: طلبوا لذنوبهم مغفرة، وأقروا أنه لا يغفر الذنوب إلا الله.

﴿وَلَمْ يُصِرُّوا﴾ على ذنوبهم، والإصرار: هو الدوام عليه، ثم أخبر أن جزاء هؤلاء المغفرة من ربهم؛ ﴿وَجَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا...﴾، إلى آخر ما ذكر. دلّت هذه الآيات على تأييد قولنا: إن أهل المساوىء والفواحش إذا تابوا صاروا ممن أعدت لهم الجنة، وإن لم يكونوا من المتقين من قبل، فمثله إذا تجاوز الله عن سيئاتهم؛ وعفا عنهم بما هو عفو غفور، والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ...﴾ الآية:

يحتمل أن يكون الظلم غير الفاحشة.

ويحتمل أن يكون واحداً<sup>(١)</sup> في المراد؛ إذ قد يكون في المعنى أن كل عاص ظالم

(١) في ب: واحداً واحداً.

لنفسه، بمعنى ضررها؛ ونحس<sup>(١)</sup> لحظها؛ إذا فعل ما ليس له الفعل ووضع اختياره في غير موضعه، وهما معنيا الظلم، وكذلك من تعدى حدَّ الله أو أثر ما يجره العقل والشرع - فقد فحش فعله، وذلك معنى الظلم الذي وصفت؛ إذ فعل ما ليس له، واختياره غير الذي له - هو الذي يجره العقل والشرع، والله أعلم.

ويحتمل وجهاً آخر غير هذين: وهو أن الظلم يجمع كل وجوه الخلاف؛ عظم أو صغر، ولذلك قد نسب ذلك إلى زلات الأختيار، نحو ما قيل لآدم - عليه السلام - في أكل الشجرة: ﴿فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]، وقيل في الشرك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

والفواحش: ما [ظهر وتبين]<sup>(٢)</sup> قبحه؛ لا ما قلَّ أو كثر في الذنوب، وعلى ذلك النقصان ظلمًا بقوله - عز وجل -: ﴿وَلَمْ تَطْلُرْ مَنَّهُ شَيْئًا﴾ [الكهف: ٣٣]، وقد يوصف العيب والنقصان بالفحش؛ لكنه إذا كثر وظهر فمثله في الزلات، ويكون كالطيب في المحللات من المباح ونحوه في الدرجة، والله أعلم.

ثم ليس بنا حاجة إلى معرفة المقصود بالذكر في الآية؛ لما فيها الرجوع عن ذلك، وطلب المغفرة، وكل أنواع المآثم بالتوبة تغفر بما وعد الله في الشرك، والزنا، والقتل؛ فما دونه - بقوله: ﴿يُضَعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾ [الفرقان: ٦٩] إلى تمام<sup>(٣)</sup> الآية، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً﴾.

يحتمل الفاحشة: ما فحش في العقل وقبح.

وقال آخرون: كل محرم منهى فهو فاحشة.

والأول كأنه أقرب؛ لأن الشيء ما لم يبلغ في الفحش والقبح غايته؛ فإنه لا يقال: فاحشة، وإذا بلغ الغاية - فحينئذ كالطيب، أنه إنما يقال ذلك إذا بلغ غايته في الحل واللذة، فأما أن يقال لكل حل في الإطلاق طيبًا - فلا، فعلى ذلك: الفواحش؛ لا يقال لكل محظور محرم، إنما يقال ما بلغ في القبح والفحش غايته، فأما أن يقال ذلك لكل محرم منهى - فلا، وبالله التوفيق<sup>(٤)</sup>.

(١) النحس: الجهد والضُّرُّ، والنحس: خلاف السعد من النجوم وغيرها. ينظر: اللسان (٤٣٦٦/٦) (نحس).

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: يظهر ويتبين.

(٣) في ب: آخر.

(٤) قال القرطبي: والفاحشة تُطلق على كل معصية، وقد كثر اختصاصها بالزنا حتى فسر جابر بن عبد الله والسديُّ هذه الآية بالزنا.

ينظر: تفسير القرطبي (١٣٥/٤).

والطيب: ما استطابه الطبع؛ فإذا بلغ طيبه غايته في الطبع؛ فهو طيب، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ أنها معصية فلا يقيمون عليها، ولكن يتوبون، فمن تاب من ذنبه فجزاؤه ماذكر<sup>(١)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾  
(١٣٧) هَذَا بَيَّانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ ﴾ .  
يحتمل أحكاماً، والأحكام تكون على وجهين: حكم يجب لهم، وهو الثواب عند الطاعة، واتباع الحق، وعذاب يحل بهم عند الخلاف والمعصية.  
ويحتمل «السنن»: الأحكام المشروعة.  
﴿ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ حتى تروا آثار من كذب الرسل وما حلَّ بهم من العذاب؛ بالتكذيب.

أو ﴿ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾: أي سلوا من يعلم ما الذي حلَّ بهم حتى يخبروكم<sup>(٢)</sup> ما مضى من الهلاك في الأمم الخالية، فهذا تنبيه من الله - عز وجل - إياهم أنكم إن كذبتهم الرسول - فيحل بكم ما قد حلَّ بمن قد كان قبلكم، وإن أطعتم الرسول ﷺ - فلکم من الثواب ما لهم، فاعتبروا به كيف كان جزاؤهم بالتكذيب.

وما في القرآن مثل هذا فمعناه: لو سئلت لأخبروك.  
وقيل: ﴿ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾: أي: تفكروا في القرآن يخبركم عن الأمم الماضية؛ فكأنكم سرتهم في الأرض، وما في القرآن مثل هذا - فمعناه: لو سألت لأخبروك؛ فإن فيه خبر من كان قبلكم من الأمم، وما لهم من الثواب بالتصديق والطاعة، وما عليهم من العقاب بالتكذيب، والله أعلم.

(١) قال القرطبي: الذنوب التي يتاب منها إما كفر أو غيره، فتوبة الكافر: إيمانه مع ندمه على ما سلف من كفره، وليس مجرد الإيمان نفسه توبة. وغير الكفر: إما حق لله - تعالى - وإما حق لغيره: فحق الله - تعالى - يكفي في التوبة منه الترك غير أن منها ما لم يكتف الشرع فيها بمجرد الترك، بل أضاف إلى ذلك في بعضها قضاء: كالصلاة والصوم، ومنها ما أضاف إليها كالحث في الإيمان والظهار وغير ذلك. وأما حقوق الأدميين فلا بد من إيصالها إلى مستحقيها، فإن لم يوجدوا تصدق عنهم، ومن لم يجد السبيل لخروج ما عليه لإعسار فعفو الله مأمول، وفضله مبدول؛ فكم ضمن من التبعات وبدل من السيئات بالحسنات!  
ينظر: تفسير القرطبي (٤/١٣٧).

(٢) في ب: يخرجوكم.

وفي قوله - عز وجل - : ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾ يحتمل في المكذبين بالرسول والمصدقين، ﴿فَيَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ يحتمل: لو سرتهم فيها لرأيتم آثارهم، ولعرفتم بذلك ما إليه ترجع عواقب الفريقين.

ويحتمل: الأمر بالتأمل في آثارهم، والنظر في الأنباء عنهم؛ ليكون لهم به العبر، وعما هم عليه مزدجر<sup>(١)</sup>.

ويحتمل «السنن»: الموضوع من الأحكام، وبما به امتحن من قبلهم؛ ليعلموا أن الذي بلوا به ليس ببديع؛ بل على ذلك أمر من تقدمهم؛ كقوله: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩]، وكقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، والله أعلم.

وقوله: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿هَذَا بَيَانٌ﴾ يعني: القرآن؛ هو بيان للناس، وهدى من الضلالة. ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ أي: يتعظ به المتقون.

ويحتمل ﴿بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾: ما ذكر من السنن التي في الأمم الخالية.

دل قوله - عز وجل - : ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠] أن الله في صرف الدولة<sup>(٢)</sup> إلى أهل الشرك فعل وتدبير؛ إذ أضاف ذلك إليه ما به الدولة، ثم ذلك معصية وقهر وتذليل، فثبت جواز كون ما هو فعل معصية إلى الله من طريق التخليق والتقدير، والله أعلم؛ إذ ذلك لهم بما هم عصاة به - عز وجل - والله أعلم. وقوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾:

ولا تضعفوا في محاربة العدو، ولا تحزنوا بما يصيبكم من الجراحات والقروح؛ كقوله - تعالى - : ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ فَجٌّ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَجٌّ مِثْلَهُ﴾ [آل عمران: ١٤٠] ويحتمل قوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾: في الحرب وأنتم تعملون<sup>(٣)</sup>؛ إذ هم لا

(١) ليس المراد بقوله: ﴿فَيَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَأَنْظُرُوا﴾ الأمر بذلك لا محالة، بل المقصود تعرف أحوالهم، فإن حصلت هذه المعرفة بغير المسير في الأرض كان المقصود حاصلًا. ولا يمتنع أن يقال أيضًا: إن لمشاهد آثار المتقدمين أثرًا أقوى من أثر السماع؛ كما قال الشاعر:

إِنْ آتَانَا تَدَلَّ عَلَيْنَا فَانظُرُوا بَعْدَنَا إِلَى الْآثَارِ  
قاله الفخر الرازي. ينظر: مفاتيح الغيب (١١/٧).

(٢) الدَّوْلَةُ: انقلاب الزمان، والعبة في المال. وَيُضْمُّ، أو الضم فيه، والفتح في الحرب، أو هما سواء، أو الضم في الآخرة، والفتح في الدنيا. راجع: القاموس المحيط (ص: ٩٠٠) (دول).

(٣) في ب: تعلمون.



يضعفون فيها، وهم يعملون للشيطان.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَحْزَنُوا﴾ على ما فاتكم من إخوانكم الذين قتلوا. ويحتمل: ما أصابكم من القروح؛ أي: تلك القروح والجراحات لا تمنعكم عن قتال العدو؛ ولكم الآخرة والشهادة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾.

قيل فيه بوجه:

قيل: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ في الآخرة.

وقيل: ﴿الْأَعْلَوْنَ﴾ المحقون بالحجج.

وقيل: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ في النصر؛ أي: ترجع عاقبة الأمر إليكم.

ويحتمل أن النصر لكم إن لم تضعفوا في الحرب، ولم تعصوا الله - عز وجل - ورسوله ﷺ.

ويحتمل: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾:

لكم الشهادة إذا قتلتم؛ وأحياء عند الله، وهم أموات<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ليس على الشرط؛ ولكن على الخبر؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَنْفُسِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٨] أي: إذ كن يؤمن بالله<sup>(٣)</sup>، وإن كنتم مؤمنين بالوعد والخبر.

**قوله تعالى:** ﴿إِنْ يَمَسَّكُمْ فَرَحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرَحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْآيَاتُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَيَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذُ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ (١٤٠) ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ﴾ (١٤١) ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ (١٤٢)

وقوله: ﴿إِنْ يَمَسَّكُمْ فَرَحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرَحٌ مِثْلُهُ﴾.

اختلف فيه: قيل: ﴿إِنْ يَمَسَّكُمْ فَرَحٌ﴾ في آخر الأمر<sup>(٤)</sup>؛ يعني في أحد؛ فقد مسَّ المشركين فرح مثله يوم بدر، يذكر هذا - والله أعلم - على التسكين؛ ليعلموا أنهم لم يخلصوا بذلك.

(١) ينظر: تفسير الرازي (١٢/٧).

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: «إِنْ كُنْتُمْ»؛ إذ كنتم مؤمنين.

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: الآية.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ .

تحتمل الآية وجوهاً: يوماً للمؤمنين ويوماً عليهم، وذلك أن الأمر بمجاهدة العدو والقتال معهم محنة من الله - تعالى - إياهم يمتحنهم ويبتليهم؛ مرة بالظفر لهم والنصر على عدوهم، ومرة بالظفر<sup>(١)</sup> للعدو عليهم؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالنَّيْرِ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وكقوله : ﴿وَيَبْلُوكُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨] يمتحن عباده<sup>(٢)</sup> بجميع أنواع المحن، بالخير مرة، وبالشر ثانيًا.

ويحتمل المداولة - أيضًا وجهاً آخر: وهو أن الظفر والنصر لو كان أبداً للمؤمنين - لكان الكفار إذا أسلموا لم يسلموا إسلام اختيار؛ ولكن إنما آمنوا إيمان قهر وكره وجبر؛ لما يخافون على أنفسهم من الهلاك إذا رأوا الدولة والظفر للمؤمنين، وإن كان الظفر والنصر أبداً للكفار؛ فلعلهم يظنون أنهم المحقون فيمنعهم ذلك عن الإسلام. ويحتمل أن ما يصيب، [بمعصية]<sup>(٣)</sup>، المؤمنين إنما يصيب بمعصية سبقت منهم، أو خلاف كان منهم؛ من ترك أمر أو ارتكاب نهي، والله أعلم.

فإن طعن طاعن من الملاحظة في قوله - عز وجل - : ﴿إِنْ نَصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧]، وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٠] أليس وعد أنكم إن نصرتم دينه ينصركم، وأخبر - أيضًا - أنه إن نصركم فلا غالب لكم، فإذا نصرتم دينه فلم ينصركم؛ أليس يكون خلُفاً في الوعد؟ أو إن نصركم فغلبتم يكون كذباً في الخبر.

قيل: لهذا جواب من أوجه:

قيل: يحتمل قوله - عز وجل - : إن تنصروا دين الله في الدنيا ينصركم في الآخرة بالحجج؛ كقوله: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ الآية [غافر: ٥١]، وكقوله - عز وجل - : ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١].

وقيل: إن تنصروا دين الله ولم تعصوا الله فيه - ينصركم؛ فلا غالب لكم.

وقيل: يحتمل: إن تنصروا دين الله جملةً - ينصركم؛ كقوله - عليه السلام - : «لَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ، كَلِمَتُهُمْ وَاحِدَةٌ»<sup>(٤)</sup> وكقوله - عز وجل - : ﴿وَأَتَانَكُمْ مِنْ كُلِّ

(١) في ب: بالظفر بالنصر.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه أحمد (٢٩٤/١، ٢٩٩)، وعبد بن حميد (٦٥٢)، وأبو داود (٢٦١١)، والترمذي (١٥٥٥)، وابن خزيمة (٢٥٣٨)، وأبو يعلى (٢٥٨٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٧٢)، =

مَا سَأَلْتُمُوهُ ﴿٣٤﴾ [إبراهيم: ٣٤].

وقيل: إن تنصروا دين الله ينصركم؛ أي: يجعل الظفر؛ والنصر في العاقبة لكم، وكذلك: وإن كان في ابتداء الأمر الغلبة على المؤمنين؛ فإن العاقبة لهم في الحروب كلها، ومقدار ما كان عليهم إنما كان لأمر سبق منهم: إما إعجابًا بالكثرة؛ كقوله - تعالى -: ﴿إِذْ أَنْعَجْتُمْ كَرْتِكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا﴾ [التوبة: ٢٥]، وإما خلافًا لرسول الله ﷺ.

وفي قوله - عز وجل -: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ دلالة أن كان من الله معنى لديه تكون الغلبة لهم؛ بقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ ولكن هو يجعل أبدًا الدولة لأحد الفريقين، وقد أخير أنه يجعل لهما، ومعلوم إن كانت الدولة بالغلبة، فثبت أن من الله في صنع العباد - صنع له أضيف [إليه صنعهم]<sup>(١)</sup>، والله أعلم. ثم معلوم أن الغلبة لو كانت للمسلمين - كان ذلك ألزم للحجة، وأظهر للدعوة، وأدعى [إلى الإجابة]<sup>(٢)</sup>، وفيها كل صلاح، فثبت أن ليس في المحنة شرط إعطاء الأصلح، والله أعلم.

وفي قوله - عز وجل -: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ ردة قول الأصلح؛ حيث قالوا: إن الله لا يفعل إلا الأصلح في الدين، يقال لهم: أي صلاح للمؤمنين في مداولة الكافرين على المؤمنين؟!.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾:

أي: ليعلم ما قد علم بالغييب أنه يؤمن بالامتحان مؤمنًا شاهدًا، وليعلم ما قد علم أنه يكون كائنًا.

وجائز أن يراد بالعلم: المعلوم؛ كقوله: الصلاة أمر الله، أي: بأمر الله.

وفي قوله - عز وجل -: ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ الآية، تخرج على أوجه:

= وابن حبان (٤٧١٧)، والحاكم (٤٤٣/١) (١٠١/٢)، والبيهقي (١٥٦/٩) من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس مرفوعًا: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولا يغلب اثنا عشر ألفًا من قلة».

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦٩٩)، وسعيد بن منصور (٢٣٨٧) وأبو داود (٣١٤، ٣١٣)، والطحاوي شرح المشكل (٢٣٩/١) من طريق الزهري قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره كذا منقطعًا.

وقال أبو داود: والصحيح أنه مرسل.

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: إليهم صنعهم.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: للإجابة.

أحدها: أن ما وصفت الله به إذا ذكرت معه الخلق - تذكر وقت كون الخلق؛ لثلاثتهم قدمه، وإذا وصفت الله - تعالى - بلا ذكر الخلق وصفته به في الأزل؛ نحو أن تقول: عالم، قادر، سميع - في الأزل، فإذا ذكرت المسموع والمقدور عليه والمعلوم - ذكرت وقت كونه؛ لتزليل توهم القدم على الآخر؛ وعلى هذا عندنا القول بـ«خالق» «رازق» ونحو ذلك، والله أعلم.

والثاني: على تسمية معلومة علمًا في مجاز اللغة؛ وذلك كما سمي عذاب الله في القرآن أمره، وسمى الناس الصلاة - وغيرها من العبادات - أمره، على معنى أنها تفعل بأمره؛ وكذلك ما سميت الجنة رحمته، على أن كان فيها<sup>(١)</sup>؛ فيكون: ﴿وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: أي: ليكون الذين آمنوا على ما علمه يكون، والله أعلم.

والثالث: ﴿وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ في الغيب شهودًا؛ إذ هو عالم الغيب والشهادة، وتحقيق ذلك لا يكون بحادث العلم، وذلك نحو من يعلم الغد يكون؛ يعلمه بعد الغد، وإن لم يكن له حدوث العلم قد كان؛ وعلى هذا قيل: ليعلمه كائنًا لوقت كونه ما قد علمه يكون قبل كونه، والله أعلم.

وقال بعض أهل التأويل: ليكون الذي علمه يكون بالمحنة ظاهرًا موجودًا، وهو يرجع إلى ما بيننا.

وقال بعضهم: ليراه، وهذا من صاحبه ظن أن الكلام في الرؤية لعله أيسر، وعن التشبيه أبعد، وعند من يعرف الله حق المعرفة: هما واحد<sup>(٢)</sup> والأصل في هذا ونحوه في الإضافات إلى الله: أنها كانت بالأحرف المجعولة المتعارف في الخلق، ثم هي تؤدي عن كل ما يضاف إليه، ويشار إليه ما كان عرف من حال ذلك قبل الإضافة، لا أن يقدر عند الإضافة معنى لا نعرفه به لولا ذلك، على ما عرف من الاشتراك في اللفظ<sup>(٣)</sup> والاختلاف في المعنى؛ فعلى ذلك أمر الإضافة إلى الله - تعالى - ويوضح ذلك ما لم يفهم أحد من قوله - عز وجل -: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣٠] ما فهم من إضافة الحدود إلى غيره؛ وكذلك بيوت الله، وعباد الله، وروح

(١) في ب: بها.

(٢) انظر: بعض هذه الأقوال في الباب لابن عادل (٥/٥٥٩).

(٣) الاشتراك في اللفظ، أو المشترك: هو اللفظ الواحد المتناول لعدة معان، من حيث هي كذلك، بطريق الحقيقة.

راجع: البحر المحيط للزركشي (٢/١٢٢)، ونهاية السؤل للإسنوي (٢/١١٤)، تيسير التحرير

لأمير بادشاه (١/١٨١)، التقرير والتحبير لابن أمير الحاج (١/٢١٣).

الله وكلمته، ونحو ذلك، فمثله الذي نحن فيه .

وجائز - في الجملة - أن يوصف الله بأنه لم يزل عالمًا بكون كل ما يكون كيف يكون؟ وفي وقت كونه كائنًا؛ وبعد كونه قد مضى كونه؛ على تحقيق التغير في أحوال الذي يكون لا في الله - سبحانه وتعالى - إذ تغير الأحوال واستحالتها من آيات الحدث وأمارات الصنعة .

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله - عز وجل - : ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ : قيل فيه بوجهين :

أحدهما : «ولم يعلم»، وهو يخرج على وجهين :

أحدهما : على إثبات أنه علم أنهم لم يجاهدوا؛ كقول الناس : ما شاء الله كان، [وما لم يشأ لم يكن] <sup>(١)</sup>، أي : شاء ألا يكون، لا يكون .

والثاني : أنه عالم بكل شيء، فلو كان منكم جهاد لكان يعلمه، وإنما لم يعلمه؛ لأنه لم يكن؛ وعلى ذلك قوله - عز وجل - : ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] أي : ليس لهم .

والثاني : قوله - عز وجل - : ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ﴾ بمعنى : إلا؛ كقوله : ﴿لَمَّا عَلَيَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤] - بالتشديد <sup>(٢)</sup> - بمعنى : إلا عليها حافظ؛ فيكون معنى الآية : ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾؟! لا تدخلوها إلا أن يعلم الله مجاهدتكم، أي : حتى تجاهدوا فيعلم الله ذلك منكم موجودًا، والله أعلم .

وكذلك قوله - عز وجل - : ﴿وَيَعْلَمُ الصَّادِقِينَ﴾ أي : ليعلم ما قد علم أنه يصير صابراً؛ وكذلك قوله : ﴿فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣] أي : ليعلمن الذين قد علم أنهم يصدقون - صادقين، وليعلمن الذين قد علم أنهم يكذبون - كاذبين، وكذلك قوله - عز وجل - : ﴿حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ﴾ [محمد: ٣١] أي : حتى يعلم ما قد علم أنهم يجاهدون - مجاهدين، وأصله : قوله - عز وجل - : ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الحشر: ٢٢] ليعلم شاهدًا ما قد علم غائبًا، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَتَّخِذْ مِنْكُمْ شُرَكَاءَ﴾ أي : يستشهدون في سبيل الله بأيدي عدوهم .

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: وما لا يشاء لا يكون .

(٢) قرأ بالتخفيف (لَمَّا) أبو عمرو ونافع والكسائي وابن كثير، وقرأ باقي السبعة (لَمَّا) بالتشديد ينظر : الإتحاف (٢/٦٠٢)، الحجة لابن خالويه (ص: ٣٦٨)، السبعة ص(٦٧٨)، النشر (٢/٢٩١) .

ويحتمل: ويتخذ منكم شهداء على الناس؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وفيه دلالة أنهم لا يستوجبون بنفس الإيمان الشهادة على الناس، حتى تظهر الصيانة والعدالة في أنفسهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ : أي: يمحص ذنوبهم وسيئاتهم.

وقوله: - عز وجل - ﴿وَيَمَحَقَ الْكٰفِرِينَ﴾ : أي: يهلكهم ويستأصلهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ : ما ذكرنا من تمحيص الذنوب على

ما روي عن رسول الله ﷺ : «السيفُ محاءٌ للذنوب»<sup>(١)</sup>.

﴿وَيَمَحَقَ الْكٰفِرِينَ﴾ : أي: يهلكهم، ولا يكون السيف تمحيصًا لهم من الكفر، بل

يهلكهم في النار.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ :

قيل: بل حسبتم أن تدخلوا الجنة<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ .

قيل فيه بوجهين:

قيل: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ﴾ : أي: ولم يعلم الله الذين جاهدوا منكم؛ أي: لم يجاهدوا<sup>(٣)</sup>.

وقيل: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾، و«لما» بمعنى: «إلا يعلم»، بمعنى: لا

تدخلون<sup>(٤)</sup> الجنة إلا أن يعلم الله الذين جاهدوا منكم؛ وهو كقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ كُنَّ

نَفْسٍ لًّا عَلَيْهِا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤]: من قرأ بالتشديد؛ فكان معناه: «إلا عليها حافظ»، ومن

قرأ بالتخفيف؛ فمعناه: لعلها حافظ، و«ما» صلة.

وفي قوله - عز وجل - : ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾، أي: ظننتم ذلك، ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ

اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾، وقال في [موضع آخر]<sup>(٥)</sup>: ﴿أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ الآية

(١) أخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٧) ومن طريقه الطيالسي (١٢٦٧)، وابن حبان (٤٦٦٣)،

والبيهقي (١٦٤/٩)، وأخرجه أحمد (١٨٥-١٨٦/٤)، والدارمي (٢٠٦/٢)، والطبراني في الكبير (١٧/٣١٠، ٣١١) من حديث عتبة بن عبد السلمي مرفوعًا مطولًا.

وفيه: «إن السيف محاء للخطايا».

(٢) ذكره أبو حيان في تفسيره (٧١/٣)، والقرطبي في تفسيره (١٤٢/٤)، وابن عادل في اللباب (٥/٥٦٢).

(٣) ذكره الزمخشري في تفسيره (٤٢٠/١)، وأبو حيان (٧٢/٣)، ونسبه للزمخشري، وذكره القرطبي في تفسيره (١٤٢/٢)، وابن عادل في اللباب (٥/٥٦٣).

(٤) في ب: تدخلوا.

(٥) بدل ما بين المعقوفين في ب: مواضع آخر.

[آل عمران: ١٦٥]، بمعنى: ولم تجاهدوا، ولم يصبكم مثل الذي ذكر؛ ففي ذلك وعد أن يصيب أولئك الذين خاطبهم به ما أصاب من تقدمهم، وأن الله قد يعلم أنهم يجاهدون قبل الموت؛ وعلى هذا قال قوم في تأويل قوله - عز وجل -: ﴿صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] -: أن يدخلوا الجنة إذا أصابهم مثل الذي أصاب من تقدمهم، والله أعلم. فيكون تأويل ﴿وَلَمَّا﴾: ولم، والألف صلة.

وقيل: يحتمل بالتشديد منه: إلا؛ كما قيل في تأويل قوله - عز وجل -: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ بالتشديد: «إلا عليها حافظ»؛ فيكون بمعنى الإضمار: لا تدخلوا إلا أن يعلم الله الذين جاهدوا منكم، وقد بينا ما في العلم في الحرف الأول على أنه له وجهان - أيضاً -:

أحدهما: أن الله لم يعلم بذلك، وهو العالم بكل شيء فلو كان: لكان يعلمه.

والثاني: أن يعلموا أن يكونوا لم يجاهدوا بعد، وسيجاهدون على ما بيننا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ ﴿١٤٣﴾ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كُنْتُمْ مُؤْتَجِرُونَ وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٥﴾﴾

وقوله: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ﴾:

قيل فيه بوجهين:

قيل: قوله - عز وجل -: تمنون ما فيه الموت، وهو القتال<sup>(١)</sup>.

وقيل: تمنون الموت نفس الموت<sup>(٢)</sup>.

ثم يحتمل وجوها:

يحتمل: يتمنون إشفاقاً على دينهم الإسلام؛ لثلا يخرجوا من الدنيا على غير دينهم الذي هم عليه، ويحتمل أن يكونوا تمنوا الموت، لينجوا أو يتخلصوا من تعذيب الكفار إياهم وتغييرهم؛ على ما قيل: إن أهل مكة كانوا يعذبونهم، طلبوا النجاة منهم

(١) أخرجه ابن أبي حاتم بمعناه (٥٧٧/٢) (١٥٣٨) عن عبد الرحمن بن عوف، وبرقم (١٥٤٨) عن الحسن البصري.

(٢) ذكره الزمخشري في تفسيره (٤٢١/١)، والقرطبي في تفسيره (١٤٢/٤)، وابن عادل في اللباب (٥٦٥/٥).

والخلاص، والله أعلم.

وقيل: يتمنون الموت، أي: يتمنون الشهادة<sup>(١)</sup>؛ لما سمعوا لها من عظيم الثواب وجزيل الأجر، تمنوا أن يكونوا شهداء لله - عز وجل - أحياء عند ربهم، والله أعلم. وقيل: في قوله - عز وجل - : ﴿تَمَنُّونَ الْمَوْتَ﴾: وذلك حين أخبر الله - عز وجل - عن قتلى بدر، وما هم فيه من الخير؛ فتمنوا يوماً مثل يوم بدر؛ فأراهم الله يوم أحد [فانهزموا]<sup>(٢)</sup>، فعتبوا على ذلك بقوله: ﴿تَمَنُّونَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْفَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾، يعني: يوم أحد<sup>(٣)</sup>.

وقوله: - عز وجل - : ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾.

يحتمل [أيضاً]<sup>(٤)</sup> وجوهاً:

يحتمل: فقد رأيتم أسباب الموت وأهواله.

ويحتمل: فقد رأيتم أصحابكم الذين قتلوا بين أيديكم، على تأويل من صرف قوله -

عز وجل - : ﴿تَمَنُّونَ الْمَوْتَ﴾ إلى القتال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾.

يحتمل: ﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ إلى الموت، يعني: إلى موت أصحابكم أو إلى القتال.

ويحتمل: ﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾، أي: تعلمون أنكم كنتم تمنون الموت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ

انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾:

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل - والله أعلم - : أن يقول لهم: إنكم لما آمنتم بمحمد ﷺ قبل أن يبعث لم

تؤمنوا به؛ لأنه محمد [رسول الله ﷺ]<sup>(٥)</sup>، ولكن آمنتم بالذي أرسله إليكم، والمؤيد

حي، وإن كان محمد ﷺ قتل أو مات على زعمكم؛ فكيف انقلبتم على أعقابكم؟!.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٠/٧) (٧٩٣٧)، وابن أبي حاتم (٧٨/٢) (١٥٤٧) عن محمد بن إسحاق،

وذكره الزمخشري في تفسيره (٤٢١/١)، والقرطبي في تفسيره (١٤٢/٤).

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه الطبري عن مجاهد (٢٤٨/٧) (٧٩٣٠)، (٢٤٩/٧) (٧٩٣١)، وعن قتادة (٢٤٩/٧)

(٧٩٣٢) (٧٩٣٣)، وعن الربيع بن أنس (٢٤٩/٧) (٧٩٣٤)، وعن السدي (٢٥٠/٧) (٧٩٣٦)،

وعن ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم (٥٧٧/٢) (١٥٣٩) ونسبه إلى هؤلاء جميعاً وزاد نسبه إلى

محمد بن كعب، والحسن البصري، ومقاتل بن حيان.

(٤) سقط من ب.

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ب.



قال الشيخ - رحمه الله - : في الآية خبر بانقلاب من علم الله أنه يرتد بموت رسول الله ﷺ كقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾ [البقرة: ٢١٧].

والشاكرون: الذين جاهدوهم، قد أخبر الله - تعالى - أنه يحبهم ويحبونه.  
وقال الحسن: إن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - كان - والله - إمام الشاكرين<sup>(١)</sup>.  
ويحتمل وجهًا آخر، وهو أن من كان قبلكم من قوم موسى وعيسى - عليهما السلام - كانوا يكذبون رسلهم ما داموا أحياء؛ حتى قال لهم موسى - عليه السلام - ﴿يَقُولُوا لِمَ تُوذُونَني وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ [الصف: ٥]، وكذلك قال عيسى - عليه السلام - : ﴿بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا﴾ الآية [الصف: ٦]، فإذا ماتوا ادعوا أنهم على دينهم، وأنهم صدقوهم فيما دعوهم إليه، وإن لم يكونوا على ذلك، فلم ينقلبوا على أعقابهم؛ فكيف تنقلبون أنتم على أعقابكم إن مات محمد ﷺ أو قتل؟! .  
والانقلاب على الأعقاب: على الكناية<sup>(٢)</sup> والتمثيل، ليس على التصريح، وهو الرجوع إلى ما كانوا عليه من قبل من الدين.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنِ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا﴾:  
أي: من ارتد بعد الإسلام فلن يضر الله شيئًا؛ لأنه لم يستعملهم لنفسه، ولكن إنما استعملهم لأنفسهم؛ ليستوجبوا بذلك الثواب الجزيل في الآخرة، فإنما يضررون بذلك أنفسهم، لا الله - تعالى .

والثاني: أنه إنما يأمرهم ويكلفهم؛ لحاجة أنفسهم، لا أنه يأمر لحاجة نفسه، ومن أمر آخر في الشاهد: إنما يأمر لحاجة نفس الأمر، فإذا لم ياتمر لِحَقِّ ضرر نفس ذلك الأمر، فإذا كان الله - سبحانه - يتعالى عن أن يأمر لحاجته؛ وإنما يأمر لحاجة المأمور، فإذا ترك أمره - ضرر نفسه، وبالله التوفيق.

﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾:

قيل: الموحدون لله.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٢/٧) (٧٩٣٨) عن علي بن أبي طالب، وعن العلاء بن بدر (٢٥٢/٧) (٧٩٣٩)، وذكره السيوطي في الدر (١٤٥/٢)، وعزاه لابن جرير عن علي، وذكره أيضًا أبو حيان في تفسيره (٧٥/٣)، وابن عادل في اللباب (٥٧٤/٥).

(٢) الكناية: هو أن يكنى عن الشيء ويعرض به، ولا يصرح على حسب ما علموا باللحن والتورية عن الشيء. وقيل: هي إثبات معنى من المعاني، فلا يذكره باللفظ الموضوع له في اللغة، ولكن يجيء إلى معنى هو ردفه في الوجود فيؤمى إليه ويجعله دليلًا عليه. راجع: المعجم المفصل في علوم البلاغة د. إنعام فوال عكاوى ص (٦٢٨).

وقيل: الذين آمنوا وجاهدوا يجزيهم في الآخرة<sup>(١)</sup>، وكل متمسك بأمر الله ومؤتمر بأمره فهو شاکر.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾:

يحتمل قوله: ﴿إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، أي: لا يموت إلا بقبض المسلط على قبض الأرواح - روحه؛ كقوله: ﴿قُلْ بَنَوْا بُيُوتَكُمْ مَلَكَ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١]: إن مات أو قتل.

ويحتمل: ﴿إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾: إلا بعلم الله.  
﴿كَتَبْنَا مُوَجَّلًا﴾:

قيل: وقتاً موقتاً، لا يتقدم ولا يتأخر<sup>(٢)</sup>، مات أو قتل، ما لم تستوف رزقها وأجلها.  
وقيل: ﴿كَتَبْنَا مُوَجَّلًا﴾، أي: مبيئاً في اللوح المحفوظ، مكتوباً فيه<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾:

أي: من أراد بمحاسن أعماله الدنيا نؤته منها.

﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾:

أي: من يرد بأعماله الصالحات ومحاسنه الآخرة نؤته منها.

﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾:

وهو كقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ على قدر ما قدر ﴿وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠]؛ فكذلك هذا - أيضاً - والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَجِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رِيثُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَكَانَ لَهُمْ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾﴾

وقوله: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَجِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رِيثُونَ كَثِيرٌ﴾:

(١) ذكره القرطبي في تفسيره (١٤٦/٤)، وأبو حيان في البحر (٧٥/٣).

(٢) ذكره الزمخشري في تفسيره (٤٢٤/١)، وأبو حيان في البحر (٧٦/٣)، وابن عادل في اللباب (٥/٥٧٧)، والقرطبي في تفسيره (١٤٦/٤).

(٣) ذكره الواحدي في الوسيط (٥٠٠/١)، وأبو حيان في البحر (٧٦/٣)، وابن عادل في اللباب (٥/٥٧٧).

قيل: فيه لغات:

أحدها: «قاتل معه» بالألف، وتأويله: وكم من نبي قاتل معه ربيون كثير، فقتل؛ على الإضمار.

والثاني: «وكم من نبي قُتِلَ معه ربيون كثير»، برفع القاف.

والثالث: «وكم من نبي قتل معه ربيون كثير» بالنصب<sup>(١)</sup>.

ومعنى الآية - والله أعلم - : كم من نبي قتل معه [ربيون كثير]، فلم ينقلب أتباعه على أعقابهم؛ بل كانوا بعد وفاتهم أشدَّ اتباعًا لهم من حال حياتهم؛ حتى قالوا: لن يبعث الله من بعده رسولاً؛ فما بالكم يخطر ببالكم الانقلاب على أعقابكم، إذا أخبرتم أنه قتل نبيكم أو مات؟!.

وفي إنباء هذه الأمة قصص الأمم الخالية وأخبارهم - وجهان.

أحدهما: دلالة إثبات رسالة [رسولنا]<sup>(٢)</sup> محمد ﷺ؛ لأنهم علموا أنه لم يختلف إلى أحد منهم ممن يعلم هذا، ثم أخبر بذلك، فكان ما أخبر؛ فدل أنه علم ذلك بالله.

والثاني: العمل بشرائعهم وسننهم، إلا ما ظهر نسخه بشريعتنا؛ ألا ترى أنه ذكر محاسنهم وخيراتهم؛ وإنما ذكر لتبعمهم في ذلك ونقتدي بهم، وذكر مساوئهم وما لحقهم بها؛ لنتهي عنها ونكون على حذر مما أصابهم بذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿رَبِّيُونَ كَثِيرٌ﴾: اختلف فيه - عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «عالم كثير»، وعنه - أيضاً -: «الجموع الكثير»<sup>(٣)</sup>.  
وعن الحسن - رحمه الله - مثله<sup>(٤)</sup>.

(١) ذكره ابن جرير في تفسيره (٢٦٤/٧)، والزمخشري في الكشاف (٤٢٤/١)، والرازي في تفسيره (٢٢/٩)، وابن عادل في اللباب (٥٨٣/٥ - ٥٨٦)، وقال العلامة القاسمي: قرئ في السبع: «قتل» بالبناء للمجهول، ونائب الفاعل «ربيون» قطعاً، وأما احتمال أن يكون ضميراً لـ «نبي» ومعه «ربيون» حال. أو يكون على معنى التقديم والتأخير، أي: وكائن من نبي معه ربيون قتل - فتكلف ينبو عن سليم الأفهام، وتعسف يجب تنزيه التنزيل عن أمثاله، وإن نقله القفال، ونصره السهيلي ويبلغ فيه؛ فما كل سوداء تمرّة.  
ينظر: محاسن التأويل (٢٤٦/٤).

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٦٦/٧) (٧٩٦١)، (٧٩٦٢) (٧٩٦٤)، (٧٦٨/٧) (٧٩٧٩)، وابن أبي حاتم (٥٨٦/٢) (١٥٦٨) (١٥٧١)، وذكره السيوطي في الدر (١٤٦/٢، ١٤٧)، وزاد نسبه لابن المنذر وابن الأنباري، والطستي.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٦٧/٧) (٧٩٦٦)، (٧٩٦٨)، وابن أبي حاتم (٥٨٨/٢) (١٥٨٠)، وذكره السيوطي في الدر (١٤٧/٢)، وزاد نسبه لابن المنذر، وعبد بن حميد.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: الألف<sup>(١)</sup>.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال في قوله: ﴿وَكَايْنٍ مِّن نَّبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ﴾، يقول: قاتل؛ ألا ترى أنه يقول: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ﴾!؟

ثم اختلف في قوله: ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾، ﴿وَمَا ضَعُفُوا﴾.

قيل: فما وهنوا في الدين، وما ضعفوا في أنفسهم في قتال عدوهم بذهاب النبي ﷺ من بينهم؛ فما بالكم تضعفون أنتم<sup>(٢)</sup>؟! ويحتمل قوله: ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾، يعني: فما عجزوا لما نزل بهم من قتل أنبيائهم، وما ضعفوا في شيء أصابهم في سبيل الله من البلايا.

وقيل: قوله - عز وجل - : ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾ يرجع إلى : ﴿قَاتَلَ﴾ إلى المقاتلين وفي «قتل» إلى الباقيين<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَا اسْتَكَاثُوا﴾ :

قيل: لم يذلوا في عدو لهم، ولم يخضعوا لقتل نبيهم؛ بل قاتلوا بعده على ما قاتلوا معه<sup>(٤)</sup>؛ فهلا قاتلتم أنتم على ما قاتل عليه نبيكم؛ كما قاتلت القرون من قبلكم إذا أصيب أنبياؤهم، والله أعلم.

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ :

على قتال عدوهم، وعلى كل مصيبة تصيبهم.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا﴾ :

قيل: وما كان قول الأمم السالفة عند قتل نبيهم - إلا أن قالوا: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ الآية<sup>(٥)</sup>، يقول: يعلم الله هذه الأمة وبعابهم: هلا قلتم أنتم حين نعي إليكم نبيكم كما قالوا القوم في الأمم السالفة؟!.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٦/٧) (٧٩٥٧)، (٧٩٥٨)، (٧٩٥٩)، (٧٩٦٠)، (٧٩٦٣)، وابن أبي حاتم (٥٨٦/٢) (١٥٧٠)، وذكره السيوطي في الدر (١٤٦/٢)، وزاد نسبه لابن المنذر والفريابي وعبد ابن حميد، والطبراني.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٠/٧) (٧٩٨٣)، وابن أبي حاتم (٥٩٠/٢) (١٥٨٥)، (١٥٨٦)، (١٥٨٩) عن السدي، وعن الربيع بن أنس أخرجه ابن جرير (٢٧٢/٧) (٧٨٩٢)، وذكره السيوطي في الدر (١٤٧/٢).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٩١/٢) (١٥٩٣) عن قتادة، وابن جرير الطبري برقم (٢٧٠/٧) (٧٩٨١)، وذكره السيوطي في الدر (١٤٧/٢).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٧٠/٧) (٧٩٨٣) عن السدي، وذكره ابن عادل في اللباب (٥/٥٩٠)، والسيوطي في الدر (١٤٧/٢).

(٥) ذكره ابن عادل في اللباب (٥/٥٩١).

وقوله: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾، قيل: الذنوب: هي المعاصي<sup>(١)</sup>.  
 وقوله: ﴿وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا﴾: والإسراف: هي المجاوزة في الحدِّ، والتعدّي عن أمره.  
 وقيل: هما واحد.  
 وقوله: ﴿وَوَيْبَتْ أَقْدَامَنَا﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل: ثبتنا على الإيمان، ودين الإسلام، والقدم كناية؛ كقوله: ﴿نَزَلَ قَدَمٌ بَعْدَ نُوبَتِهَا﴾ [النحل: ٩٤]، أي: تكفر بعد الإيمان، [و] كقوله: ﴿يُرْدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾؛ وذكر القدم لما بالقدم يثبت.

ويحتمل قوله: ﴿وَوَيْبَتْ أَقْدَامَنَا﴾ في قتال العدو، وفزعوا إلى الله - عز وجل - بعد ذهاب نبيهم من بينهم؛ ليحفظهم على ما كان يحفظهم في حياة نبيهم.  
 وقوله: ﴿وَأَنْصُرْنَا عَلَىٰ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾:

يحتمل: النصر عليهم بالحجج والبراهين. ويحتمل: النصر بالغبلة والهزيمة عليهم<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿فَقَالَهُمْ اللَّهُ تَوَابَ الدُّنْيَا﴾:

يحتمل ثواب الدنيا: الذكر والثناء الحسن، وهم كذلك اليوم نتبعهم ونقتدي آثارهم وهم موتى.

ويحتمل -: على ما قيل -: النصر والغنيمة.

وقوله: ﴿وَحَسَنَ تَوَابٍ الْآخِرَةِ﴾:

الدائم، وذُكر في ثواب الآخرة «الحُسن»، ولم يذكر في ثواب الدنيا الحسن؛ لأن

(١) ذكره ابن عادل في اللباب (٥/٥٩١)، وبلغظ «خطايانا» أخرجه ابن جرير (٧/٢٧٢) (٧٩٩٢)، (٧/٢٧٢) (٧٩٩١)، وابن أبي حاتم (٢/٥٩٣)، (١٥٩٩) عن ابن عباس، وعن مجاهد أخرجه ابن جرير (٧/٢٧٢) (٧٩٨٧)، (٧٩٨٨)، وابن أبي حاتم (٢/٥٩٣) (١٦٠٠)، وعن الضحاك أخرجه ابن جرير (٧/٢٧٢) (٧٩٨٩)، (٧٩٩٠)، وابن أبي حاتم (٢/٥٩٥) (١٦٠١).

(٢) قال ابن القيم: لما علم القوم أن العدو إنما يدال عليهم بذنوبهم، وأن الشيطان إنما يستزلهم ويهزمهم بها، وأنها نوعان: تقصير في حق، أو تجاوز لحد. وأن النصر منوط بالطاعة - قالوا: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا﴾ [آل عمران: ١٤٧]، ثم علموا أن ربهم - تبارك وتعالى - إن لم يثبت أقدامهم وينصرهم، لم يقدرُوا على تثبيت أقدام أنفسهم ونصرها على أعدائهم؛ فسألوه ما يعلمون أنه بيده دونهم، وأنه إن لم يثبت أقدامهم وينصرهم، لم يشبوا ولم ينتصروا، فوفوا المقامين حقهما: مقام المقتضى؛ وهو التوحيد والاتئاء إليه سبحانه، ومقام إزالة المانع من النصرة: وهو الذنوب والإسراف.

ينظر: محاسن التأويل للقاسمي (٤/٢٤٧).

ثواب الآخرة دائم لا يزول أبداً، وثواب الدنيا قد يزول، أو أن يشوب في ثواب الدنيا آفات وأحزان؛ فينقص ذلك، وليس ثواب الآخرة كذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ الإحسان يحتمل وجوهاً ثلاثة:

يحتمل: المحسن: العارف، كما يقال: فلان يحسن ولا يحسن.

ويحتمل: المعروف من الفعل - مما ليس عليه - يصنع إلى آخر؛ تفضلاً منه وإحساناً.

ويحتمل: اختيار الحسن من الفعل على القبيح من الفعل والسوء؛ وكان كقوله: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾: هذا يختار المحاسن من الأفعال على المساوىء، والله أعلم.

ويحتمل: المحسنين إلى أنفسهم باستعمالها فيما به نجاتها.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَّيِبُهَا لَذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَطِيعُوا اللَّهَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّكُمْ عَلٰى أَعْقَابِكُمْ فَتَنَقَّلُوا خٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ اللّٰهُ مَوْلٰىكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّصِيرِينَ ﴿١٥٠﴾ سَنُلْقِي فِي قُلُوْبِ الَّذِيْنَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُوا بِاللّٰهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطٰنًا وَمَا لَهُمْ لِنٰذِرِ مَثْوٰى الظّٰلِمِيْنَ ﴿١٥١﴾ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللّٰهُ وَعَدَهُۥٓ إِذْ تَحْسِنُوْنَ بِإِذْنِهِۦٓ حَتّٰى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلَكُمْ مَّا تُحِبُّوْنَ مِنْكُمْ مِّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللّٰهُ ذُو فَضْلٍ عَلٰى الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾﴾

وقوله: ﴿يَتَّيِبُهَا لَذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَطِيعُوا اللَّهَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّكُمْ﴾:

يحتمل الطاعة لهم: طاعة الدين، أي: يطيعونهم في كفرهم<sup>(١)</sup>.

ويحتمل: الطاعة لهم في ترك الجهاد مع عدوهم؛ كقوله: ﴿يَتَّيِبُهَا لَذِينَ ءَامَنُوا لَآ تَكُونُوا كَالَّذِيْنَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا صَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذٰلِكَ حَسْرَةً﴾ الآية، وقوله: ﴿يَرُدُّكُمْ عَلٰى أَعْقَابِكُمْ﴾.

قد ذكرنا، أي: يردوكم على دينكم الأول، وهو على التمثيل والكناية، والله أعلم.

وقوله: ﴿بَلِ اللّٰهُ مَوْلٰىكُمْ﴾:

(١) اختلف في المقصود بالذين كفروا: فقال القرطبي: يعني مشركي العرب: أبا سفيان وأصحابه. وقيل: اليهود والنصارى. وقال علي - رضي الله عنه - يعني المنافقين في قولهم للمؤمنين عند الهزيمة: ارجعوا إلى دين آبائكم.

ينظر: تفسير القرطبي (٤/١٤٩).

أي: أولى بكم، أو ناصركم، أو حافظكم، أو وليكم.  
﴿وَهُوَ خَيْرٌ النَّاصِرِينَ﴾:

أي: خير من ينصر من نصره؛ فلا يغلب، كقوله: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٠].

وقوله: ﴿سُئِلْتُمْ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ الآية:

هذه بشارة من الله - عز وجل - لرسوله ﷺ بالنصر له؛ حيث أخبر أنه يلقي في قلوبهم الرعب، وكذلك روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرَيْنِ»<sup>(١)</sup>، وكان ما ذكر؛ لأن رسول الله ﷺ كان يأتيهم بعد ذلك ويقصدهم، لا أنهم أتوه، وكانوا قبل ذلك يأتون رسول الله ﷺ ويقصدونه.

[وقوله: ﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾:

أي: بالشرك ما قذف في قلوبهم من الرعب، من غير أن كان لهم بما أشركوا حجة أو كتاب أو برهان أو عذر؛ قال ابن عباس - رضي الله عنه -: «السلطان في القرآن حجة»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَا أُولَهُمُ النَّارُ﴾:

أي: مقامهم في النار.

﴿وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾:

أي: النار بئس مقام الظالمين.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾:

أي: أنجز الله وعده؛ حيث أخبر أنه يلقي في قلوبهم الرعب، وقد فعل.

﴿إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ﴾:

قال أهل التفسير: إذ تضلونهم.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُشِيتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ﴾:

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٦١/١١) رقم (١١٠٤٧) من حديث ابن عباس مرفوعاً: «أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي...» الحديث، وفيه: «نصرت بالرعب حتى إن العدو ليخافوني من مسيرة شهر أو شهرين».

والحديث متفق عليه من حديث جابر مرفوعاً: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر...» أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٣-٥٢١).

(٢) أخرجه بنحوه ابن جرير (٢٧٩/٧) (٨٠٠٢)، وذكره ابن عادل في اللباب (٥٩٦/٥) وينظر: معاني القرآن وإعراجه للزجاج (٤٩٢/١)، والوسيط للواحدي (٥٠٣/١).

هو على التقديم والتأخير: «حتى إذا تنازعتم [و] ففشلتم»؛ إذ التنازع هو سبب الفشل [والجبن]<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فَنَفْسُلُوا﴾ [الأنفال: ٤٦].

[وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَصَيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلَكُمْ مَّا تُحِبُّونَ﴾

قيل: في القصة: إن نفوا من رماة أمرهم رسول الله ﷺ أن يكونوا في مكان، وألا يدعوا موقفهم، فتركوه ووقعوا في غنائه؛ فعوقبوا على ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿مِّنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلَكُمْ مَّا تُحِبُّونَ﴾،<sup>(٣)</sup> يحتمل: ما أراكم ما تحبون من الهزيمة والغنيمة.

ويحتمل: ما أراكم من النصر لكم على عدوكم، وإنجاز الوعد لكم.

وقوله: - عز وجل - ﴿مِّنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾:

روي عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: «ما كنا نعرف [أن]<sup>(٤)</sup> أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ يريد الدنيا، حتى نزل قوله: ﴿مِّنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿ثُمَّ صَرَفْكُمْ عَنْهُمْ﴾.

روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - في قوله - تعالى - : ﴿ثُمَّ صَرَفْكُمْ عَنْهُمْ﴾،

يعني: هُزِمَ المسلمون، يقول: صرفوا عن المشركين منهزمين، بعد إذ كانوا هزموهم، لكن لما عصوا وتركوا المركز صرفهم الله عن عدوه<sup>(٦)</sup>:

﴿لِيُنْتَلِيَكُمْ﴾

أي: ذلك الصرف كان لكم من الله ابتلاء ومحنة.

وقيل: كان ذلك العصيان - الذي منكم كان - من الله ابتلاء؛ ليعلم من قد علم أنه

يعصي عاصيًا، والله أعلم.

ودلّ قوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ صَرَفْكُمْ عَنْهُمْ﴾ - وإن كان الانصراف فعلهم - أن الله

(١) سقط في ب.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٣٩) مطولا من حديث البراء بن عازب.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) سقط من ب.

(٥) أخرجه الطبري (٢٩٥/٧) (٨٠٣٦)، وابن أبي حاتم (٦٠٦/٢) (١٦٤٩)، وابن أبي عاصم في الزهد (٩٨، ٩٩) ص (٥٦٥) والواحد في الوسيط (١/٥٠٥)، وذكره الهيثمي في المجمع (٦/٣٢٨)، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وأحمد ورجال الطبراني ثقات، وذكره ابن كثير في تفسيره (٤١٣/١).

(٦) وروي هذا المعنى عن الحسن، أخرجه ابن جرير الطبري (٢٩٧/٧) (٨٠٤١)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٥٣/٢) وعزاه لابن جرير.



لفعلهم - على ما عليه فعلهم - خالقٌ، وأن خلق الشيء ليس هو ذلك الشيء؛ إذ ذلك الشيء إذا كان انصرافاً عن العدو معصية، وقد تبرأ الله - تعالى - عن أن تضاف إليه المعاصي، وقد أضاف انصرافهم إلى فعله وهو الصرف - ثبت أنه غير فعلهم، والله أعلم. ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾:

يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿عَفَا عَنْكُمْ﴾؛ حيث لم يستأصلكم بالقتل.

ويحتمل: ﴿عَفَا عَنْكُمْ﴾؛ حيث قبل رجوعكم وتوبتكم عن العصيان.

وهذه الآية قوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ صَرَّفَكُمْ﴾، وقوله: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠] - ترد على المعتزلة؛ [وكذلك] <sup>(١)</sup> قوله - تعالى - : ﴿لَبَّرَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ﴾ [آل عمران: ١٥٤] [إلى آخر] <sup>(٢)</sup> الآية؛ لأنهم يقولون: هم الذين صرفوا أنفسهم لا الله، وهم الذين كتبوا عليهم القتل لا الله، وهم الذين يداولون لا الله، وقد أضاف - عز وجل - ذلك إلى نفسه؛ فعلى ذلك لا يضيف إليه إلا عن فعل وصنع له فيه؛ ولأنهم يقولون: لا يفعل إلا الأصلح لهم في الدين، فأبى صلاح كان لهم في صرفه إياهم عن عدوهم؟! وأبى صلاح لهم فيما كتب عليهم القتل؟! فدل أن الله قد يفعل بعباده ما ليس ذلك بأصلح لهم في الدين، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ :

بالعفو عنهم، وقبول التوبة؛ حيث عصوا رسول الله ﷺ وتركوا أمره، وعلى قول المعتزلة عليه أن يفعل ذلك؛ فعلى قولهم ليس هو بذي فضل على أحد، نعوذ بالله من السرف في القول.

قال الشيخ - رحمه الله - : الفائدة في تخصيص المؤمنين بالامتنان عليهم دون جملة من بعث النبي ﷺ فيهم ومنهم، مع ما ذكر منته بالبعث من أنفسهم، وقد بينا وجه المنة في البعث من جوهر البشر - وجهان:

أحدهما: أن من لم يؤمن به لم يكن عرف نعمة من الله - تعالى - وإن كان - في الحقيقة - نعمة منه لهم، ورحمة لهم وللعالمين، فخص من عرفه ليشكروا له بما ذكرهم؛ وهو كقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا نُنَادِيكَ مِنَ الذِّكْرِ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْعَلِيمَ﴾ [يس: ١١]، أي: هم يقبلون ويعرفون حق الإنذار.

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) سقط من ب.

والثاني: أنه صار لهم حجة على جميع الأعداء: أنهم لا يطيعون لمعنى كان منهم، إلا وللمؤمنين عليهم وجه دفع ذلك بما كان عليه ما عرفوه به قبل الرسالة؛ لما فيه لزوم القول بصدقه؛ فيكون ذلك منة لهم وسرورًا ونعمة عظيمة؛ فاستأداهم الله لشكرها<sup>(١)</sup>، ولا قوة إلا بالله.

**قوله تعالى:** ﴿إِذْ نُصِذُونَ وَلَا تَكُونُ عَلَيَّ أَحَدٌ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَجْتُمْ فَأَتَيْتُكُمْ عَمَّا يَغْمُرُ لِكَيْلًا تَحَرَّوْا عَلَيَّ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَبَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَدِّ السَّمَاءِ تَافُتًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِّنكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَان لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُل لَّو كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَرَآءَ الَّذِينَ كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلَ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ نُصِذُونَ وَلَا تَكُونُ﴾ :

فيه لغتان: «تضعدون» بفتح التاء، وهو من الصعود أن صعدوا الجبل، «وتضعدون» بالرفع<sup>(٢)</sup>، وهو أن أضعدوا أصحابهم نحو الوادي؛ لأن المنهزم الأول إذا التفت فرأى منهزمًا آخر اشتد.

وقيل: الإصعاد هو الإبعاد في الأرض<sup>(٣)</sup>.

وقيل: تضعدون من صعود الجبل، وتضعدون في الوادي من الجبل<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُ عَلَيَّ أَحَدٌ﴾ :

أي: لا تلتفتون على أحد، ولا ترجعون. ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَجْتُمْ﴾.

(١) في ب: شكرها.

(٢) والجمهور على «تضعدون» بضم التاء وكسر العين من أضعد في الأرض: إذا ذهب فيها، والهمزة فيه للدخول، نحو أصبح زيد، أي: دخل في الصباح، فالمعنى: إذ تدخلون في الصعود. وقرأ الحسن والسلمي وقتادة: «تضعدون» - بفتح التاء والعين - من صعد في الجبل، أي: رقى. وقرأ ابن محيصن ويروي عن ابن كثير: «يضعدون» - بياء الغيبة، على الالتفات.

ينظر: البحر المحيط (٣/٨٩)، الدر المصون (٢/٢٣٣)، المحرر الوجيز (١/٥٢٥)، مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٣٣).

(٣) ينظر المعنى في: مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/١٠٥)، وغريب القرآن لابن قتيبة (١١٤)، ومعاني القرآن للفراء (١/٢٣٩)، ومعاني القرآن للأخفش (١/٤٢٤).

(٤) ينظر: المصادر السابقة.

أي: الرسول يدعوكم وينادي وراءكم: إَلَيَّْ أَنَا الرَّسُولُ.  
 وقيل: يناديكم من بعدكم: إَلَيَّْ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ<sup>(١)</sup>، وكان يصل نداؤه في أхраهم بأولهم بعضهم ببعض، فلم يرجعوا إليه.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿فَأْتَبِكُمْ عَمَّا بَعَرٍ﴾:  
 اختلف فيه، قيل: غم الأول: الهزيمة والنكبة التي أصابتهم، والغم الآخر: الصوت الذي سمعوا: قُيِّلَ مُحَمَّدٌ<sup>(٢)</sup> - عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات - فذلك غم على غم.

ويحتمل: ﴿عَمَّا﴾: بعصيانهم رسول الله ﷺ اغتموا، والغم الآخر: أن كيف يعتذرون إلى رسول الله ﷺ بتركهم المركز، وعصيانهم إياه والخلاف له<sup>(٣)</sup>.  
 وقيل: قوله - عز وجل - : ﴿فَأْتَبِكُمْ عَمَّا بَعَرٍ﴾: أي: مرة بعد المرة الأولى.  
 وقيل: ﴿عَمَّا بَعَرٍ﴾، أي: هزيمة بعد هزيمة: أصابتهم هزيمة بعد هزيمة من قتل إخوانهم، وإصابتهم الجراحات.

وقيل: ﴿فَأْتَبِكُمْ عَمَّا﴾: بعصيانكم رسول الله ﷺ، ﴿بَعَرٍ﴾: الذي أدخلوا على رسول الله ﷺ بترككم المركز والطاعة له، وفي قوله - عز وجل - : ﴿فَأْتَبِكُمْ عَمَّا بَعَرٍ﴾ وهو غم الهزيمة والنكبة، بالغم الذي أدخلوا على رسول الله ﷺ في عصيانهم إياه، وإهمالهم المقعد الذي أمرهم بالمقام فيه.

وقيل: غمًا بالغم الذي له تركوا المركز<sup>(٤)</sup>، وهو أن غمهم اغتنام أصحابهم.  
 وقيل: غم الاعتذار إلى رسول الله ﷺ بالغم الذي جنوه به؛ حيث مالوا إلى الدنيا، وعصوه فيما أمرهم.

وقيل: غمًا [على]<sup>(٥)</sup> أثر غم، نحو: القتل، والهزيمة، والإرجاف بقتل رسول الله ﷺ، وحقيقته: أن يكون أحد الغمين جزاء، والآخر ابتداء، وفي ذلك تحقيق الزلة والجزاء؛ وذلك كقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَصَبَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

(١) أخرجه الطبري عن ابن عباس (٣٠٣/٧) (٨٠٥٤)، وعن قتادة (٨٠٥٥)، وعن السدي (٨٠٥٦)، وعن ابن زيد (٨٠٥٨).

(٢) أخرجه الطبري (٣١١/٧) (٨٠٦٧) (٨٠٦٩).

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤٩٣/١).

(٤) ينظر: فتح القدير للشوكاني (٣٩٠/١)، والوسيط للواحدي (٥٠٦/١).

(٥) سقط من ب.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِكَيْلًا تَحَرَّزُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ﴾ :

يعني: من الفتح والغنيمة، ولا ما أصابكم من القتل والهزيمة.

ويحتمل قوله: ﴿لِكَيْلًا تَحَرَّزُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ من الدنيا، ﴿وَلَا مَا أَصَابَكُمْ﴾ :

فيها من أنواع الشدائد؛ بما أدخلتم على رسول الله ﷺ من الغم بعضيائكم إياه.

﴿وَاللَّهُ حَيِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ :

على الوعيد.

[وقوله] (١): ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ

أَهَمَّتْهُم أَنفُسُهُمْ﴾ :

قيل فيه بوجهين؛ قيل: الطائفة التي أتاهم النعاس هم المؤمنون، سمعوا بانصراف

العدو عنهم فصدقوا الخبر فناموا؛ لأن الخوف إذا غلب يمنع النوم، وأما الطائفة التي قد

أهمتهم أنفسهم هم المنافقون، لم يصدقوا الخبر فلم يذهب عنهم الخوف، فلم ينعسوا؛

وذلك كقوله - عز وجل - : ﴿بِحَسْبِ الْآخِرَابِ لَمْ يَذْهَبُوا﴾ [الأحزاب: ٢٠] الآية.

وقيل: كانت الطائفتان جميعًا من المؤمنين، لكن إحداهما قد أتاها النعاس؛ لما أمنوا

من العدو، والأخرى لا؛ بعضيائهم رسول الله ﷺ وتزكهم أمره منع ذلك النوم عنهم؛ إذ

كيف يلقون رسول الله ﷺ، وكيف يعتذرون إليه؟ والله أعلم.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «النُّعَاسُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَفِي الْقِتَالِ

أَمَنَةٌ مِنَ اللَّهِ» (٢).

وقوله - عز وجل - : ﴿يَظُنُّوكَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ :

قيل: يظنون بالله ألا ينصر محمدًا ﷺ وأصحابه، ذا في غير المؤمنين.

وقيل: ﴿يَظُنُّوكَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ نونًا كاذبة، إنما هم أهل شرك وريبة في أمر الله (٣)،

يقولون: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾.

وقوله: - عز وجل - : ﴿يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ﴾ :

قيل: يقولون بعضهم لبعض: ﴿هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ﴾، يعني بالأمر: النصر

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٩٩/٢) في كتاب الصلاة: باب الرجل يلتبس عليه القرآن في الصلاة (٤٢١٩)، وابن أبي حاتم (٦١٦/٢) (١٦٨٤)، وذكره الهيثمي في المجمع (٣٢٨/٦) في التفسير وقال: رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة وغيره وضعفه جماعة.

(٣) روي هذا عن قتادة الطبري في تفسيره (٣٢٠/٧) (٨٠٨٧)، وابن أبي حاتم (٦١٩/٢) (١٦٩١)، وذكره السيوطي في الدرر (١٥٥/٢) وعزاه لابن جرير الطبري عن قتادة والربيع.

والغنيمة .

وقيل : قالوا ذلك للمؤمنين .

﴿ قُلْ إِنَّ أَلْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ﴾

يعنى النصر والفتح كله بيد الله .

﴿ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ ﴾ :

والذين يخفون قولهم : لو أقمنا في منازلنا ما قتلنا ههنا، وقيل : يقولون : ﴿ لَوْ كَان لَنَا

مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ ، [قالوا : ليس لنا] <sup>(١)</sup> من الأمر من شيء ؛ إنما الأمر إلى محمد، ولو كان

الأمر لنا ما خرجنا إلى هؤلاء حتى قتلنا ههنا .

قال الله - تعالى - : ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ﴾ :

قيل : ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ ﴾ كما يقولون : ﴿ لَبَرَزَ ﴾ ، يعنى : لخرج من البيوت ﴿ الَّذِينَ

كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ ﴾ ؛ ليقتلوا <sup>(٢)</sup> .

وقيل : من كتب عليه القتل يظهر الذي كتب عليه حيث كان <sup>(٣)</sup> .

وقيل : إذا كتب على أحد القتل لأتاه، ولو كان في البيت، وكقوله : ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا

يُذَرِكُكُمْ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ ﴾ [النساء : ٧٨] ، وقيل : متى كتب الله على قوم القتل

فلم يموتوا أبداً؟! وفي هذا بيان أن الآجال المكتوبة هي التي تنقضي بها الأعمار : إن كان

قتلاً فقتل، وإن كان موتاً فموت، لا على ما قالت المعتزلة : إن القتل تعجيل عن أجله

المكتوب له وعليه <sup>(٤)</sup> ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ ﴾ :

والابتلاء هو الاستظهار ؛ كقوله - عز وجل - : ﴿ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ ﴾ [الطارق : ٩] تبدي

وتظهر، وذلك يكون بوجهين : يظهر بالجزاء مرة، ومرة بالكتاب، يعلم الخلق من كانت

سريرته حسنة بالجزاء، وكذلك إذا كانت سيئة، أو يعلم ذلك بالكتاب .

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب : قالوا : لو كان لنا .

(٢) ينظر تفسير الطبري (٣٢٤/٧) ، وابن أبي حاتم (٢/٦٢١، ١٦٩٨) ، اللباب لابن عادل (٥/٦١٨) .

(٣) ينظر : المصدر السابق .

(٤) قال أهل السنة والجماعة : المقتول ميت بأجله، والقتل سبب الموت كالمرض .

وقالت المعتزلة : إنه قطع أجله، وما قالوه فاسد؛ قال الله - تعالى - : ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا

يَسْتَأْذِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَأْذِنُونَ ﴾ [الأعراف : ٣٤] ، ولأن القتل سبب الموت كسائر الأسباب،

والميت بسائر الأسباب ميت بأجله؛ كذا هذا؛ وهذا لأن أجله منتهى عمره، وهذا منتهى عمره .

ينظر : أصول الدين للبرزدوي (ص١٦٧) .

وقوله - تعالى - : ﴿وَلَيَبْتَغِيَنَّ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾، أي: ليظهر الله للخلق ما في صدورهم مما<sup>(١)</sup> مضى، وليجعله ظاهرًا لهم.

﴿وَلِيُخَصَّ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾

من الذنوب.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «الابتلاء والتمحيص هما واحد»<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾:

يقول: هو عالم بما في صدورهم من سرائرهم، ولكن يجعلها ظاهرًا عندكم.

ويحتمل الابتلاء - ههنا - الأمر بالجهاد؛ ليعلموا المنافق منهم من المؤمن، والله

أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾:

يعني: إن الذين انصرفوا عن عدوهم مدبرين منهم منهزمين يوم التقى الجمعان: جمع

المؤمنين، وجمع المشركين.

وقوله: ﴿إِنَّمَا أَسْرَلَهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾:

أي: إنما انهزموا ولم يثبتوا خوفًا أن يقتلوا بالثبات؛ فيلقوا الله وعليهم عصيان رسول

الله ﷺ، فكرهوا أن يقتلوا وعليهم معصية رسول الله ﷺ؛ خوفًا من الله - تعالى -

﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾

بما خافوا الله بعصيانهم رسول الله ﷺ.

ويحتمل قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا أَسْرَلَهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ - أن اللعين

لما رآهم أجابوه إلى ما دعاهم من اشتغالهم بالغنيمة، وتركهم المركز، وعصيانهم رسول

الله ﷺ دعاهم إلى الهزيمة، فانهمزوا وتولوا - عدوهم.

ويحتمل قوله: ﴿بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾، أي: بكسبهم، قال الله - عز وجل - : ﴿وَمَا

أَصْبَحْكُمْ مِنْ مِّصْبِكِ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]؛ فكذاك هذا، والله أعلم.

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

قِيلَ تَوَبْتُمْ، وعفا عنكم، ﴿حَلِيمٌ﴾ لم يخزكم وقت عصيانكم، ولا عاقبكم، أو حلیم

بتأخير العذاب عنكم.

(١) في ب: بما.

(٢) ينظر: تفسير ابن عباس (٥٨).

**قوله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ وَلَئِن مُّتَّمَّ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى﴾ الآية.

اختلف في قوله - تعالى - : ﴿كَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾، قال بعضهم: نهى المؤمنين أن يكونوا كالذين كفروا في السر والعلانية<sup>(١)</sup>.

﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾، يعني: المنافقين، ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾. وقيل: لا تكونوا كالمنافقين قالوا لإخوانهم<sup>(٢)</sup> - يعني: لبعضهم - لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا.

وقيل: قالوا لإخوانهم، يعني: المؤمنين الذين تولوا<sup>(٣)</sup>، وهم كانوا إخوانهم في النسب، وإن لم يكونوا إخوانهم في الدين والمذهب.

لا حاجة لنا إلى معرفة قائله من كان، ولكن المعنى ألا يقولوا مثل قولهم لمن قتل. وقوله: ﴿إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾، يعني: إذا ضربوا في الأرض تجارًا أو «غزى»، أي: غزاة.

وقيل: قوله: ﴿إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾ أو كانوا غزاة على إسقاط الألف<sup>(٤)</sup>. وقوله - عز وجل - : ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾: أي: ليجعل الله ذلك القول الذي قالوا حسرة يتردد في أجوافهم. ويحتمل قوله: ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً﴾ يوم القيامة؛ كقوله: ﴿أَعْمَلَهُمْ حَسْرَتٍ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة: ١٦٧].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ أي: والله يحيي من ضرب في الأرض وغزاه، ويميت من أقام ولم يخرج غازيًا، أي:

(١) ينظر: تفسير ابن جرير الطبري (٣٣٠/٧) (٨١١٠)، وابن أبي حاتم (٦٢٦/٢) (١٧٢٠)، الوسيط (٥١٠/١).

(٢) ينظر: المصادر السابقة.

(٣) ينظر: المصادر السابقة.

(٤) وغزى: جمع غاز، وقياسه: غزاة، ولكنهم حملوا المعتل على الصحيح، في نحو: ضارب وضرب، وصائم وصوم. ينظر: اللباب لابن عادل (٧/٦).

لا يتقدم الموت بالخروج في الغزو، ولا يتأخر بالمقام وترك الخروج، دعاهم إلى التسليم، إنما هي أنفاس معدودة، وأرزاق مقسومة، وأجال مضروبة، ما لم ينفها واستوفها وانقضى أجلها: لا يأتيها.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾: وعيد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَيْنَ فُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتِمَّتْ لِمَغْفِرَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً خَيْرٌ﴾: أي أن الموت إن كان لا بد نازل بكم؛ فقتلكم أو موتكم في طاعة الله وجهاده خير من أن ينزل بكم في غير طاعة الله وسبيله.

﴿لِمَغْفِرَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾: من الأموال.

﴿وَلَيْنَ مُتِمَّتْ أَوْ قُتِلْتُمْ لِإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾:

أي: إن متم على فراشكم، أو قتلتم في سبيل الله - فإليه تحشرون، فمعناه - والله أعلم - أي: إن لم تقدرُوا على أن لم تحشروا إليه، كيف تقدرُونَ ألا ينزل على فراشكم بكم الموت، وإن أقمتهم في بيوتكم؟! والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهٗمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾﴾ إن ينصركم الله فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴿١٦٠﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهٗمْ﴾:

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: فبرحمة من الله عليك لنت لهم؛ كقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] ويحتمل قوله: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهٗمْ﴾: فيجب أن يكون الإنسان رحيماً على خلقه؛ على ما جاء في الخبر قال لأصحابه: «لَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تَرَاحُمُوا»، فقيل: كلنا نرحم يا رسول الله، فقال: «لَيْسَ تَرَاحِمَ الرَّجُلِ وَلَدُهُ أَوْ أَحَاهُ، وَلَكِنْ يَتَرَاحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا» أو كلام نحو هذا<sup>(١)</sup>.

وما جاء: «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَتَنَا، وَلَمْ يُوقِّرْ كَبِيرَتَنَا - فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(٢)</sup>، وما جاء: «مَنْ لَمْ

(١) رواه الطبراني كما عناه له الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/٨)، وقال: ورجاله رجال الصحيح، من حديث أبي موسى الأشعري، به.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٤/٤): كتاب البر والصلة: باب ما جاء في رحمة الصبيان (١٩٢١)، وأحمد (٢٥٧/١)، والبخاري في شرح السنة (٤٤٨/٦) رقم (٣٣٤٦) عن ابن عباس.



يَرْحَمُ أَهْلَ الْأَرْضِ لَمْ يَرْحَمْهُ أَهْلُ السَّمَاءِ»<sup>(١)</sup>؛ كما قال الله - تعالى - : ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤] الآية، وقد أمر الله عباده أن يعامل بعضهم بعضًا بالرحمة واللين، إلا عند المعاندة والمكابرة؛ فحينئذ أمر بالقتال؛ كقوله لموسى وهارون - حيث أرسلهما إلى فرعون - فقال: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤]، وكان اللين في القول أنفذ في القلوب، وأسرع إلى الإجابة، وأدعى إلى الطاعة من الخشن من القول، وذلك ظاهر في الناس؛ لذلك أمر الله - عز وجل - رسلكم باللين من المعاملة، والرحمة على خلقه، وجعله سبب تأليف القلوب وجمعها، وجعل الخشن من القول والفظ سبب الفرقة بقوله:

﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا﴾

[في القول]<sup>(٢)</sup>

﴿غَلِظَ الْقَلْبُ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾

أي: لو كنت في الابتداء فظًّا غليظًا لتفرقوا ولم يجتمعوا عندك<sup>(٣)</sup>.  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾ بأذاهم إياك ولا تكافهم، واستغفر لهم فيما بينهم

وبين ربهم.

ويحتمل قوله: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾

بما عصوك ولا تنتصر منهم، وكذلك أمر الله المؤمنين جملة أن يعفوا عنهم، وألا ينتصروا منهم بقوله: ﴿فَاعْفُوا وَأَصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [البقرة: ١٠٩] وكان أرجى للمؤمنين قوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾؛ كما قال الله - تعالى - : ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ...﴾ الآية [الجاثية: ١٤]، وقوله - أيضًا - : ﴿وَأَسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكُمْ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]: لا جائز أن يؤمر بالاستغفار لهم ثم لا يفعل، وإذا فعل لا يجاب؛ فدل أنه ما ذكرنا، والله أعلم.

وكذلك دعاء إبراهيم - عليه السلام - : ﴿رَبِّنَا أَعِزِّ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١]، ودعاء نوح - عليه السلام - : ﴿رَبِّ أَعِزِّ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ

(١) رواه البخاري (٤٥٢/١٠): كتاب الأدب: باب رحمة الناس والبهائم (٦٠١٣)، ومسلم (٤/١٨٠٩): كتاب الفضائل: باب رحمته ﷺ، رقم (٢٣١٩)، ولفظه: «من لا يرحم الناس لا يرحمه

الله»، من حديث جرير بن عبد الله.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) في ب: من عندك.

دَخَلَ بَيْتِكَ مُؤْمِنًا وَالمُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ ﴿ [نوح: ٢٨] لا يجوز أن يدعو هؤلاء الأنبياء - عليهم السلام - ثم لا يجاب لهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾ :

أمر الله - عز وجل - نبيه ﷺ أن يشاور أصحابه في الأمر؛ ففيه وجوه ثلاثة: أحدها: أنه لا يجوز له أن يأمره بالمشاورة فيما فيه النص، وإنما يأمر بها فيما لا نص فيه؛ ففيه دليل جواز العمل بالاجتهاد.

والثاني: لا يخلو أمره بالمشاورة، إما لعظم قدرهم وعلو منزلتهم عند الله، أو لفضل العقل ورجحان اللب<sup>(١)</sup>؛ فكيفما كان فلا يجوز لمن دونهم أن يسووا أنفسهم بهم، ولا جائز - أيضًا - أن يأمر نبيه ﷺ بمشاورة<sup>(٢)</sup> أصحابه، ثم لا يعمل برأيهم؛ دل أنهم إذا اجتمعوا كان الحق لا يشذ عنهم.

وقال بعضهم: إنما أمر نبيه ﷺ بمشاورتهم في أمر الحرب والقتال، وعن الحسن - رضي الله عنه - : «لما أنزل الله - تعالى - : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾ - قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللهَ وَرَسُولُهُ غَيَّانِ عَنْ مُشَاوَرَتِكُمْ»؛ ولكنه أراد أن يكون سنة لأمته<sup>(٣)</sup>، وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه كان يقرأ: «وشاورهم في بعض الأمر»<sup>(٤)</sup>.

وقيل: أمر الله نبيه ﷺ أن يشاور أصحابه في الأمور<sup>(٥)</sup>، وهو يأتيه وحي السماء؛ لأنه أطيّب لأنفس القوم، وأن القوم إذا شاورهم بعضهم بعضًا فأرادوا بذلك وجه الله - عزم الله لهم على أرشده.

وقيل: إن العرب في الجاهلية كانوا إذا أراد سيدهم أن يقطع أمرًا دونهم، لا يشاورهم في الأمر شق عليهم؛ فأمر الله النبي ﷺ أن يشاورهم في الأمر إذا أراد؛ فإن ذلك أعطف لهم عليه، وأذهب لأضغانهم<sup>(٦)</sup>.

وفي بعض الأخبار قيل: «يا رسول الله، ما العزم؟ قال: «أن تستشير ذا الرأي، ثم

(١) اللب: العقل، واللب: خالص كل شيء، والليبي: العاقل. ينظر: القاموس المحيط (ص ١٢٣) (لأب).

(٢) في ب: بتشاوره.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٦/٦) برقم (٧٥٤٢)، وقال: بعض هذا المتن يروى عن الحسن البصري من قوله وهو - مرفوعًا - غريب، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٥٩/٢) وعزاه لابن عدى والبيهقي وقال: حسن عن ابن عباس.

(٤) ينظر: البحر المحيط (١٠٥/٣).

(٥) ذكره الطبري في التفسير (٣٤٤/٧) رقم (٨١٢٧)، والواحد في الوسيط (٥١٢/١)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٥٩/١) وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة.

(٦) ينظر: التفسير الكبير للرازي (٥٤/٩)، واللباب لابن عادل (١٩/٦).

تطيعه»<sup>(١)</sup>.

وكان يقال: ما هلك امرؤ عن مشورة، ولا سعد ثبور، قيل: الثبور: الذي لا يستشير ويعمل برأيه.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾:

أي: لا تتكلن إلى نفسك، ولا تعتمدن على أحد؛ ولكن اعتمد على الله وَاكِلِ الْأَمْرَ إِلَيْهِ.

وقيل: فإذا فرق [ذلك]<sup>(٢)</sup> الأمر بعد المشاورة فامض لأمرك، فإن كان في أمر الحرب على ما قيل فهو - والله أعلم - لا تعجبين بالكثرة، ولا تزيين النصر به، ولكن اعتمد بالنصر على الله؛ كقوله - تعالى - : ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا﴾ [التوبة: ٢٥]، والله أعلم بما أراد، بذلك؛ كقوله: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٢٦].

وقوله - عز وجل - : ﴿إِن يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾:

صدق الله من كان الله ناصره؛ فلا يغلبه العدو من بعد.

﴿وَإِن يَخْذُلْكُمْ﴾

[أي: يترككم]<sup>(٣)</sup>

﴿فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمُ﴾:

والنصر يحتمل وجهين، يحتمل: المعونة، ويحتمل: المنع:

كقوله - تعالى - : ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩١]. قوله - عز وجل - : ﴿إِن

يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ﴾، أي: أعانكم الله؛ فلا يغلبكم العدو، ﴿وَإِن يَخْذُلْكُمْ﴾: [فلم يعنكم]؛ فمن [ذا]<sup>(٤)</sup> الذي أعانكم سواه؟!

ومن المنع، أي: إن منع الله عنكم العدو، فلا غالب لكم، ﴿وَإِن يَخْذُلْكُمْ﴾، ولم

يعنكم، فمن الذي يمنعكم من بعده؟!

والخذلان في الحقيقة هو: ترك المأمول منه ما أُمل منه، واستعمل في هذا كما

استعمل الابتلاء على غير حقيقته.

وقوله: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾:

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (١٦٠/٢) وعزاه لابن مردويه.

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) سقط من ب.

هو على الأمر في الحقيقة كأنه قال: وعلى الله فتوكلوا أيها المؤمنون. والتوكل: هو الاعتماد عليه، وتفويض الأمر إليه، لا بالكثرة والأسباب التي يقوم بها، من نحو: القوة والعدة والنصرة<sup>(١)</sup> والغلبة، وفي الشاهد إنما يكون عند الخلق بثلاث: إما بالكثرة، وإما بفضل قوة بطش، وإما بفضل تدبير ورأي في أمر الحرب، وجميع نصر رسول الله ﷺ وغلبته على عدوه إنما كان لا بذلك؛ ولكن بالتوكل عليه وتفويض الأمر إليه؛ دل أن ذلك كان بالله - عز وجل - وذلك من آيات نبوته ﷺ.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغْلَ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾ أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَا لَهُ جَهَنَّمَ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَرُكُوبِهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغْلَ﴾

فيه قراءتان<sup>(٢)</sup>: «يغُل» بنصب الياء، ورفع الياء ونصب الغين، ومن قرأه<sup>(٣)</sup> بنصب الياء فذلك يحتمل وجهين: يحتمل: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغْلَ﴾ أي: لم يكن نبي من الأنبياء غلاً قط، وهو أحق من لا تتهمونه؛ لعلمكم به؛ فكيف اتهمتموه هنا بالغلول؟! وقيل: إن ناساً من المنافقين خُسُوا ألا يقسم رسول الله ﷺ الغنيمة بينهم؛ فطلبوا القسمة<sup>(٤)</sup>؛ فنزلت [هذه]<sup>(٥)</sup> الآية.

وقيل: قالوا: اعدل يا محمد في القسمة؛ فنزل هذا<sup>(٦)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغْلَ﴾ أي: قد كنتم عرفتموه من قبل أن يرسل، فما

(١) في ب: والنصر.

(٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم بفتح الياء وضم الغين «يُغْل»، وقرأ باقي السبعة «يُغْلَل». ينظر: الحجة لأبي زرعة (٩٤/٣)، حجة ابن خالويه (١٧٩، ١٨٠)، السبعة لابن مجاهد (٢١٨)، إتحاف فضلاء البشر (٤٩٣/١)، اللباب (٢٣/٦).

(٣) في ب: قرأ.

(٤) انظر: تفسير اللباب لابن عادل (٢٤/٦)، والرازي في الكبير (٥٧/٩).

(٥) سقط من ب.

(٦) أخرجه البخاري (٣٦٦/٦) كتاب فرض الخمس: باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين (٣١٣٨)، ومسلم (٧٤٠/٢) في كتاب الزكاة: باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٦٣)، وأحمد (٣٥٣/٣ - ٣٥٥)، وابن ماجه (١٧٦/١) في المقدمة: باب ذكر الخوارج (١٧٢)، والبيهقي في الدلائل (١٨٥/٥ - ١٨٦).

عرفتموه خان قط أو غلّ؟ فكيف يحتمل الخيانة بعدما أرسل؟! هذا لا يحتمل.  
ومن قرأه بالرفع [أي: يُغَلّ] فهو - أيضًا - يحتمل وجهين، أي: يتهم بالغلول<sup>(١)</sup> في  
الغنيمة؛ فهو يرجع إلى تأويل الأول.

ويحتمل قوله: «أَنْ يُغَلَّ» أن يخان في الغنيمة، لا يخون ولا يحل أن يخان النبي ﷺ  
في الغنيمة؛ فإنه يطلع على ذلك، يطلع الله ورسوله، على ما جاء في بعض الأخبار أنه مرّ  
بقبر، فقال: إنه في عذاب، قيل: بماذا يا رسول الله؟! فقال: «إِنَّهُ كَانَ أَخَذَ مِنَ الْغَنِيمَةِ  
قَدْرَ دِرْهَمَيْنِ أَوْ نَحْوَهُ»<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل: خصوص الغنيمة بما يتناول الغالّ جلّه، بما لا يعرف له صاحب؛ كالمال  
الذي لا مالك له، وربما يباح التناول منه للحاجة والأخذ بغير البدل بوجه لا يحتمل بتلك  
أكل الحل من ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَأْتِي بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ :

أي: يؤخذ به يوم القيامة، وهكذا كل من أخذ من مال غيره بغير إذنه؛ فإنه يؤخذ به.  
وقال بعض الناس: وإنما خص الغنيمة بفضل وعيد؛ لأن الغلول فيها يجحف بحق  
الفقراء وأهل الحاجة، أو يضر ذلك أصناف الخلق، وسائر الأموال ليس كذا.  
وقيل: إنما جاء الوعيد في هذا أنهم كانوا أهل نفاق، يستحلون الغلول في الغنيمة  
والأخذ منها، وهذا كأنه أشبه.

وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - قال: بعث [رسول الله]<sup>(٤)</sup> ﷺ جيشًا فغلوا رأس  
ذهب؛ فنزلت [الآية]<sup>(٥)</sup>: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغَلَّ﴾ .

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أيضًا - قال: فُقِدَتْ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءَ يَوْمَ بَدْرٍ مِمَّا

(١) الغلول: الخيانة. ينظر: القاموس (ص: ٩٣٦) (غلل).

(٢) أخرجه الحميدي (٨١٥)، وأحمد (١١٤/٤)، وعبد بن حميد (٢٧٢)، وأبو داود (٢٧١٠)، وابن  
ماجه (٢٨٤٨)، والنسائي (٦٤/٤)، وابن الجارود (١٠٨١)، والحاكم (١٢٧/٢)، والبيهقي (٩/  
١٠) من طرق عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي عمرة عن زيد بن خالد  
قال: مات رجل بخير فقال رسول الله ﷺ: «صلوا على صاحبكم، إنه غلّ في سبيل الله». ففتشنا  
مناعه فوجدنا فيه خرزًا من خرز يهود ما يساوي درهمين.

وأبو عمرة مجهول، قال الذهبي: ما روى عنه سوى محمد بن يحيى بن حبان. ينظر: الميزان

(٤٠٨/٧).

(٣) أخرجه بنحوه ابن جرير (٣٥٣/٧)، رقم (٨١٥٢)، (٨١٥٣) عن قتادة وعن الربيع بن أنس  
(٨١٥٤)، وذكره السيوطي في الدر (١٦١/٢)، وعزاه للطبراني عن ابن عباس بسند جيد.

(٤) بدل ما بين المعقوفين في ب: النبي.

(٥) سقط من ب.

أصيب من المشركين؛ فقال الناس: لعل رسول الله ﷺ أخذها لنفسه؛ فأنزل الله - تعالى -: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَقُولَ﴾<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَمَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانُ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ﴾ : قيل: أفمن لم يغفل، ولم يأخذ من الغنيمة شيئاً - كمن غلَّ وأخذ منها؟! ليسا سواء؛ رجع أحدهما برضوان الله، والآخر بسخطه<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل: ﴿أَفَمَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانُ اللَّهِ﴾ : أفمن أطاع الله واتبع أمره، كمن عصى الله واتبع هواه؟! ليسا بسواء.

وقوله - عز وجل - : ﴿هُم دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ :

والدرجات - والله أعلم - : ما يقصدها أهلها. والدركات: ما تتركهم من غير أن يقصدها؛ كالدرك في العقود يدرك من غير قصد.

وقيل: الدرجات: ما يعلو. والدركات: ما يسفل<sup>(٣)</sup>، والله أعلم. فهذا في التسمية المعروفة أن سُمِّيَتِ النار دركات والجنة درجات، وحقيقة ذلك واحد، والآية تدل على الأمرين.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ :

وجه المنة فيما بعث الرسل عليهم من البشر، ولم يرسلهم من الملائكة ولا من الجن - وجوه:

أحدها: أن كل جوهر يألف بجوهره، وينضم إليه ما لم يألف بجوهر غيره، ولا ينضم إلى جنس آخر، فإذا كان كذلك، والرسل إنما بعثوا لتأليف قلوب الخلق وجمعهم، والدعاء إلى دين يوجب الجمع بينهم، ويدفع الاختلاف من بينهم - فإذا كان ما وصفنا بُعِثُوا من جوهرهم وجنسهم؛ ليألفوا بهم وينضموا إليهم، والله أعلم.

والثاني: أن الرسل لابد لهم من أن يقيموا آيات وبراهين لرسالتهم، فإذا كانوا من غير جوهرهم وجنسهم لا يظهر لهم الآيات والبراهين؛ لما يقع عندهم أنهم إنما يأتون ذلك بطباعهم دون أن يأتوها بغير إعطائهم إياها ذلك.

والثالث: أن ليس في وسع البشر معرفة غير جوهرهم وغير جنسهم من نحو الملائكة

(١) أخرجه ابن جرير (٣٤٨/٧ - ٣٥٠) (٨١٣٦)، (٨١٣٨ - ٨١٤٢) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (١٦١/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد، وابن المنذر والطبراني.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٦٥/٧) (٨١٦٩) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (١٦١/٢) وعزاه لابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير.

(٣) ذكره بمعناه السيوطي في الدر (١٦٥/٢)، وعزاه لابن المنذر عن الضحاك.

والجن؛ ألا ترى أن البشر لا يرونهم؟! فإذا كان كذلك بُعثوا منهم؛ ليعرفوهم ولتظهر لهم الحجة، والله أعلم.

ثم المنة الثانية: حيث بعثهم من نسبهم وجنسهم وحسبهم لم يبعثهم من غيرهم؛ وذلك أنهم إذا بعثوا من غير قبيلهم وجنسهم لم يظهر لهم صدقهم ولا أمانتهم فيما ادعوا من الرسالة، فبعثهم منهم<sup>(١)</sup>؛ ليظهر صدقهم وأمانتهم، لَمَّا ظهر صدقهم وأمانتهم في غير ذلك؛ فيدل ذلك لهم أنهم لما لم يكذبوا بشيء قط ولا خانوا في أمانة - لا يكذبون على الله تعالى.

والثاني: أنهم إذا كانوا من غير نسبهم فلعلهم إذا أتوا بآية أو براهين يقولون: إنما كان ذلك بتعليم من أحد، واختلاف إلى أحد ممن يفتعل بمثل هذا، بعثهم الله منهم؛ ليعلموا أنهم إذا لم يتعلموا من أحد، ولا اختلفوا فيه - أنهم إنما علموا ذلك بالله - تعالى - لا بأحد من البشر، والله أعلم.

ألا ترى أن ما أتى به موسى - صلوات الله عليه - من الآيات من نحو: العصا، واليد البيضاء وغير ذلك لو كان سحرًا في الحقيقة لكان من أعظم آيات رسالته: لأنه لم يعرف أنه اختلف إلى أحد في تعلم السحر قط، وقد نشأ بين أظهرهم، فكيف ولم يكن سحرًا؟! فدل أن الله على خلقه منة عظيمة؛ فيما بعث الرسل من نسبهم وقرابتهم، وممن نشأ بين أظهرهم لمعنى الذي وصفنا، والله أعلم.

وقيل: قوله: ﴿رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾، أي: من العرب معروف النسب أميًا<sup>(٢)</sup>؛ ليعلموا أنه إنما أتى به ما أتى سماويًا وحيًا، وألا يرتابوا في رسالته وفيما يفعله، كقوله: ﴿وَلَا تَخْطُرُ بِبَيْتِنَا إِذَا لَأَرْتَابَ الْمُبْطِلُونَ﴾ الآية [العنكبوت: ٤٨].

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾:

يحتمل: إعلام رسالته ونبوته، ويحتمل الآيات الحجج والبراهين، هما واحد، ويحتمل: آيات القرآن.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيُرَكِّبُهُمْ﴾:

يحتمل: التزكية من الزكاء والنماء، وهو أن أظهر ذكركم، وأفشى شرفهم ومذاهبهم؛ حتى صاروا أئمة يذكرون ويقتدون بهم بعد موتهم؛ كقوله - تعالى - : ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن رَّكَهَا﴾

(١) في ب: منة.

(٢) أخرجه بنحوه البيهقي في الشعب (٢٣٢/٢) عن عائشة موقوفًا، وذكره السيوطي في الدر (١٦٥/٢) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب عن عائشة.

[الشمس: ٩]: أظهره ولم يُخمل ذكرهم؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّهَا﴾ [الشمس: ١٠] أي: أخفاها وأخملها؟! ويحتمل: ﴿وَيُرَكِّبُهُمْ﴾، أي: يطهرهم بالتوحيد، وقيل: ﴿وَيُرَكِّبُهُمْ﴾، أي: يأخذ منهم الزكاة؛ ليطهرهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾  
أن ينصرف إلى وجوه، وقد ذكرناه في غير موضع.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لِنِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾:  
وقد ذكرنا الضلال أنه يتوجه إلى وجوه: إلى الهلاك، وإلى الحيرة، وإلى خمول الذكر وغيره.

**قوله تعالى:** ﴿أَوْ لَمَّا أَصَبْتُمْ مُمْسِيَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مَثَلِيهَا فَلَئِنَّ هَذَا قَوْلٌ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنْ أَلَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾ وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّنْعِيمِ إِلَّا الَّذِي كَفَرْتُمْ مِنْ قَبْلُ وَمَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿١٦٦﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا قَدْ نَأْتُوا قَوْلًا مَكْرُومًا ﴿١٦٧﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا قَدْ نَأْتُوا قَوْلًا مَكْرُومًا ﴿١٦٨﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْ لَمَّا أَصَبْتُمْ مُمْسِيَةً﴾:

يوم أحد؛ حيث قتل منكم سبعون.

﴿قَدْ أَصَبْتُمْ مَثَلِيهَا﴾

يوم بدر: قتلت سبعين وأسرت سبعين.

وقيل: إن ذلك كله يوم أحد كانت الدائرة<sup>(١)</sup> والهزيمة على المشركين في البداية<sup>(٢)</sup>، ثم هُزم المؤمنون، يقول<sup>(٣)</sup>: «إن أصابكم في آخره ما أصاب، فقد أصابهم - أيضًا - مثلها؛ يذكر هذا لهم - والله أعلم - على التسلي بما أصيبوا؛ ليتسلى ذلك عنهم، أو يذكرهم نعمة عليهم بما أصيب المشركون مثلي ذلك؛ ليشكروا له عليها، وليعلموا أنهم لم يُخْصُوا هم بذلك<sup>(٤)</sup>».

(١) في ب: الدبرة.

(٢) في ب: ابتدائهم.

(٣) في ب: يقولون.

(٤) وهذا اختيار الزجاج، وطعن الواحدي في هذا الوجه، فقال: كما أن المسلمين نالوا من المشركين يوم بدر، فكذلك المشركون نالوا من المسلمين يوم أحد، ولكنهم ما هزموا المسلمين البتة. أما يوم أحد فالمسلمون هزموا المشركين أولاً ثم انقلب الأمر. قاله الرازي في مفاتيح الغيب (١٦٨/٩).



وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ :  
 كأنه يعاتبهم - والله أعلم - بقولهم : ﴿أَنَّى هَذَا﴾ ؛ فقال ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ :  
 يعاتبهم بتركهم الاشتغال بالتوبة عما ارتكبوا من عصيان ربهم، والخلاف لنبيهم ﷺ؛ إذ  
 مثل ذلك الكلام لا يكون إلا ممن كان متبرئاً عن ارتكاب المنهي والخلاف لأمره، فأما من  
 كان منه ارتكاب المناهي والخلاف لربه؛ فلا يسع ذلك أو كان ما أصابهم إنما أصاب  
 محنة منه، والله أن يمتحن عباده بأنواع المحن على يدي من شاء<sup>(١)</sup>؛ إذ كلهم عبيده،  
 فعاتبهم لما لم يعرفوا محنه، و﴿قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا﴾، ونحن مسلمون [نقاتل]<sup>(٢)</sup> في سبيل الله،  
 وهم مشركون؟! فقال: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾، يقول: بمعصيتكم الرسول ﷺ،  
 وبترككم ما أمركم به من حفظ المركز وغيره؛ كقوله: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسْتٍ فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ  
 مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩].

قال الشيخ - رحمه الله - في قوله - تعالى - : ﴿قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا﴾ : يخرج إن كان من أهل  
 النفاق مخرج الاستهزاء، أي: لو كان ما يقول محمد ﷺ من النصر له والرسالة<sup>(٣)</sup> حقاً؛  
 فمن أين بلى بهذا؟! وذلك كقولهم: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا﴾ [آل  
 عمران: ١٥٤]، وقولهم يوم الخندق: ﴿مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: ١٢]،  
 وغير ذلك مما عليه معتمدهم في إظهار الإسلام، والله أعلم.

وإن كان ذلك من أهل الإيمان فهو سؤال تعريف الوجه الذي بلوا به، وهم أنصار دين  
 الله، وقد وعد لأنصار دينه النصر، وإن الذي ينصره الله لا يغلبه شيء، وكان قد وُعدوا  
 إلقاء الرعب في قلوب أعدائهم، أو بما كانوا رأوا الدَّبْرَةَ<sup>(٤)</sup> عليهم والهزيمة من الأعداء،  
 فيقولون: بم انقلب علينا الأمر؛ فبين أنه بما قد عصوا ومالوا عن الله، وإن كان ذلك عن  
 بعضهم لا عن كلهم<sup>(٥)</sup>: فجائز ذلك بحق المحنة؛ إذ قد يجوز الابتداء به مع ما يكون  
 ذلك عن المعاصي أجزر، وللاجتماع على الطاعة أدعى؛ إذ المحنة بمثله تدعو كلاً إلى  
 اتقاء الخلاف، ومنع إخوانه - أيضاً - عن ذلك؛ فيكون به التآلف وصلاح ذات البين،  
 والله أعلم

(١) في ب: يشاء.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: أو الرسالة.

(٤) الدبرة: نقيض الدولة، والعاقبة، والهزيمة في القتال. ينظر: القاموس المحيط ص(٣٥١، ٣٥٢) (دبر).

(٥) في ب: جلهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ :

من النصر والهزيمة، ولكن ما أصابكم إنما أصاب بمعصيتكم ربكم، وخلافكم رسوله ﷺ، أو أصابكم؛ محنة منه إياكم.

وقوله : ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ :

جمع المؤمنين، وجمع المشركين.

﴿فَيَاذَنِ اللَّهُ﴾ :

قيل <sup>(١)</sup> : فبمشيئة الله وإرادته، وقيل : ﴿فَيَاذَنِ اللَّهُ﴾ <sup>(٢)</sup> : فبتخليه الله إياكم لما لعلمهم رأوا النصر والغلبة بالكثرة، أو بالقوة والعدة؛ فخلاهم الله بينهم وبين عدوهم؛ ليعلموا أن أمثالهم مع قتلهم وضعفهم لا ينتصرون من أمثال أولئك مع كثرة عددهم، وقوة أبدانهم <sup>(٣)</sup>، وعدتهم في سلاحهم، ولكن بالله ينتصرون منهم، ويتغلبون عليهم.

وقيل <sup>(٤)</sup> : ﴿فَيَاذَنِ اللَّهُ﴾ : بعلم الله، أي: يعلم الله ما يصيبكم من خير أو شر، ليس عن سهو وغفلة منه يصيبكم <sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلْيَعْلَمِ الْمُؤْمِنِينَ. وَلْيَعْلَمِ الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ :

كما ذكرنا فيما تقدم؛ ليعلم ما قد علم أنهم يؤمنون، ويصبرون على البلايا والقتال مؤمنين صابرين محتسبين؛ وكذلك ليعلم ما قد علم أنهم ينافقون، ويصيرون منافقين، غير صابرين، ولا محتسبين <sup>(٦)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا فَنقُضْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ أَدْفَعُوا﴾ :

قوله : ﴿أَوْ أَدْفَعُوا﴾ : يحتمل : ﴿أَوْ أَدْفَعُوا﴾، أي: كثروا السواد؛ لأن المشركين إذا

(١) ذكره الرازي في تفسيره (٦٨/٩)، وابن عادل في تفسيره (٣٩/٦).

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (٦٨/٩)، وابن عادل (٣٩/٦).

(٣) في ب: أمانهم.

(٤) ذكره الرازي (٦٨/٩)، وابن عادل في اللباب (٣٩/٦).

(٥) وقيل: إن المراد من الإذن الأمر؛ بدليل قوله: ﴿ثُمَّ مَكَرَكُمُ عَنْهُمْ لِئَتَلَكُمُ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، والمعنى: أنه - تعالى - لما أمر بالمحاربة، ثم صارت تلك المحاربة مؤدية إلى ذلك الانهزام - صح على سبيل المجاز أن يقال: حصل ذلك بأمره.

وقيل: إن المراد من الإذن: قضاء الله بذلك وحكمه به، وهو المنقول عن ابن عباس. وهذا أولى؛ لأن الآية تسلية للمؤمنين مما أصابهم، والتسلية إنما تحصل إذا قيل: إن ذلك وقع بقضاء الله وقدره؛ فحينئذ يرضون بما قضى الله. أفاده الرازي في مفاتيح الغيب (٦٨/٩).

(٦) والعلم هنا علم عيان ورؤية يتميز به أحد الفريقين عن الآخر تمييزاً ظاهراً. أفاده القاسمي في محاسن التأويل (٢٨٧/٤).

رأوا سواد المؤمنين [كثيراً] <sup>(١)</sup> يُزهِبُهُمْ ذَلِكَ وَيُخَوِّفُهُمْ؛ كقوله - عز وجل -: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠] <sup>(٢)</sup>.  
ويحتمل: أو ادفعوا العدو عن أنفسكم؛ لما لعلهم يقصدون أنفس المؤمنين المقاتلين،  
أو ادفعوا عن أموالكم وذراريكم ويقصدون ذلك، أو ادفعوا عن دينكم إذا قصدوا دينكم،  
وقد يقصدون ذلك، أو أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿فَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا﴾ -  
واحداً، أي: قاتلوا في سبيل الله وادفعوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ﴾

يعني: المنافقين، قيل: قال المنافقون الذين تخلفوا في المدينة <sup>(٣)</sup> لرسول الله ﷺ،  
وقيل: قال ذلك غيرهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمِيذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾:

يعني: المنافقين، أخبر أنهم إلى الكفر أقرب من الإيمان للكفر وإلى الكفر من الكفر،  
كل ذلك لغة، وفي حرف حفصة: هم «إلى الكفر أقرب»، وتأويله - والله أعلم -: أن  
المنافقين كانوا لا يعرفون الله - عز وجل - ولا كانوا يعبدونه؛ فإنما هم عباد النعمة،  
يميلون إلى حيث مالت النعمة: إن كانت مع المؤمنين؛ فيظهرون من أنفسهم الوفاق لهم،  
وإن كانت مع المشركين فمعهم؛ كقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَكُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّ اللَّهَ مُنْجِيكُمْ فَبَدَّلَ اللَّهُ قَلْبَهُمْ لِيَتَّخِذَ الْكُفْرَ أَهْلًا وَمَنْ يَتَّخِذِ الْكُفْرَ أَهْلًا يَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٧٧].  
فَتَحَّ مِنْ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ... ﴿الآية [النساء: ١٤١]، وكقوله - عز وجل -:  
﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ...﴾ [الآية [الحج: ١١]، وأما الكفار: فإنهم كانوا  
يعرفون الله، لكنهم كانوا يعبدون الأصنام والأوثان لوجهين:  
أحدهما: لما اتخذوها آرباباً.

والثاني: يطلبون بذلك تقربهم إلى الله زلفي؛ كقولهم: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، لكنهم إذا أصابتهم الشدة، ولم يروا فيما عبدوا الفرج عن ذلك -  
فزعوا إلى الله عز وجل، كقوله - تعالى -: ﴿فَإِذَا رَكَّضُوكُمْ فِي الْفُلِكِ دَعَاؤُا اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ

(١) سقط من ب.

(٢) ومن أجمل ما يروى في هذا: ما ذكره القرطبي في تفسيره (١٧٠/٤) قال: وقال أنس بن مالك:  
رأيت يوم القادسية عبد الله بن أم مكتوم الأعمى وعليه درع يجز أطرافها، وبيده راية سوداء؛ فقيل  
له: أليس قد أنزل الله عذرك؟ قال: بلى، ولكنني أكثر سواد المسلمين بنفسي. وروى عنه أنه قال:  
فكيف بسوادي في سبيل الله؟!

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٧٨/٧ - ٣٨٠) (١١٩٣) عن الزهري وغيره، (١١٩٤) عن ابن إسحاق  
(١١٩٥)، عن السدي، (١١٩٦) عن عكرمة، ذكره السيوطي في الدر (١٦٧/٢).

الَّذِينَ ﴿[العنكبوت: ٦٥]، فإذا ذهب ذلك عنهم عادوا إلى دينهم الأول، وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ﴾ الآية [الزمر: ٨]، وأما المؤمنون: فهم في جميع أحوالهم: في حال الرخاء والشدة، والضراء والسراء - مخلصون لله صابرون على مصائبهم وشدائدهم قائلون: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿هُمُ لِلْكَفْرِ يَوْمِيذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾: يحتمل هذا وجوها: قيل: إنما كانوا كذا؛ لأنهم كانوا يقولون للمؤمنين: ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ وإن كان للكافرين نصيب قالوا: ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعَكُمُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤١]: ذكروا كونهم مع المؤمنين، وذكروا في الكافرين استحواذهم عليهم، ومنعهم من المؤمنين؛ فذلك آية الأقرب منهم.

ويحتمل: أقرب منهم للإيمان؛ لأن ما أظهروا من الإيمان كذب، والكفر نفسه كذب؛ فما أظهروا من الإيمان فهو كذب إلى الكذب الذي هم عليه أقرب، وهو الكفر. وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: ﴿هُمُ لِلْكَفْرِ يَوْمِيذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾، قال: «هم يومئذ يسرون الكفر، ويظهرون الإيمان، وسر العبد أولى من علانيته، وفعله أولى من قوله»<sup>(١)</sup>.

﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾:

وهو قولهم، وقيل: وهم منهم أقرب؛ لأنهم كانوا في الحقيقة كفارًا على دينهم. وفي قوله - تعالى -: ﴿هُمُ لِلْكَفْرِ يَوْمِيذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ - يحتمل الدم، وقيل: كقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لآتَوْهَا﴾ [الأحزاب: ١٤]؛ فيكون الوصف بالقرب على الوقوع والوجوب؛ كقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِمَّنِ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، أي: هي لهم - وبالله التوفيق - وذلك لأنهم كانوا أهل نفاق، والكفر لم يكن يفارق قلوبهم، وما كان من إيمانهم كان بظاهر اللسان، [ثم]<sup>(٢)</sup> قد يفارقها في أكثر أوقاتهم، والله أعلم.

وقد يكون على القرب من حيث كانوا شاكرين في الأمر، والشاك في أمر الكفر والإيمان تارك للإيمان؛ إذ حقيقته تصديق عن معرفة، ولم يكن لهم معرفة، والكفر قد يكون بالتكذيب؛ كأن له بما يكذب علم بالكذب أولًا؛ فلذلك كان الكفر أقرب إليهم، ويحتمل: أقرب إليهم: أولى بهم، وهم به أحق أن يعرفوا؛ بما جعل الله لهم من إعلام

(١) أخرجه ابن جرير (٣٧٩/٧) (٨١٩٤) عن ابن إسحاق، وذكره الرازي في تفسيره (٧٠/٩).

(٢) سقط من ب.

ذلك في لحن القول<sup>(١)</sup>، ثم في أفعال الخير، ثم في أحوال الجهاد، ومما يظهر منهم من آثار الكفر في الأقوال والأفعال مما جاء به القرآن، والله أعلم.

فإن قيل في قوله: ﴿أَوْ لَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ إِنَّ هَذَا قَوْلٌ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ -: كيف عم هؤلاء بالعقوبة، وإنما كان العصيان والخلاف في الأمر من بعضهم لا من الكل، قيل: لما خرج لهم ذلك مخرج الامتحان والابتلاء، لا مخرج الجزاء لفعالهم، والله أن يمتحن عباده ابتداء بأنواع المحن من غير أن يسبق منهم خلاف في الأمر أو عصيان، وكل عقوبة خرجت مخرج جزاء عصيان أو خلاف في أمر - لم يؤخذ غير مرتكبها؛ لقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تُزِرُّ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء: ١٥]، وما خرج مخرج الامتحان جاز أن يعمهم؛ لما ذكرنا أن له ابتداء امتحان، أو إن كان ما كان منهم بمعونة غيرهم؛ فعمهم لذلك، كقطع الطريق وكسراق أن تعمهم العقوبة جميعاً: من أخذ ومن لم يأخذ، ومن تولى ومن لم يتول؛ فكذلك هذا، أو كانوا جميعاً كنفس واحدة؛ فعمهم بذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾

قيل: لإخوانهم في الدين، ومعارفهم من المنافقين:

﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾

ولم يخرجوا إلى الجهاد

﴿مَا قَتَلُوا﴾.

وقيل: لإخوانهم في النسب والقرابة، وليسوا بإخوانهم في الدين والولاية؛ كقوله - عز وجل -: ﴿وَالِئِنَّكُمْ لَتَمُودُونَ أَخَاهُمْ صَاحِبًا﴾ [الأعراف: ٧٣] ليس بأخيهم في الدين [ولا] في الولاية؛ ولكن كان أخاهم في النسب والقرابة.

﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾

وقعدوا عن الخروج في الجهاد ﴿مَا قَتَلُوا﴾ في الغزو.

ثم قال - عز وجل - لئببه ﷺ أن قل لهم: ﴿قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ﴾

أي: ادفعوا عن أنفسكم الموت

﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾

بأنهم لو قعدوا في بيوتهم ما قتلوا؛ فمعناه - والله أعلم - : أن من قتل في سبيل الله

(١) يقال: لحن له: قال له قولاً يفهمه عنه، ويخفى على غيره، وألحنه القول: أفهمه إياه. ينظر: القاموس المحيط ص (١١٠٨) (لحن).

فمكتوب ذلك عليه، ومن مات في بيته فمكتوب ذلك عليه، فإذا لم تقدرُوا دفع ما كتب عليكم من الموت؛ كيف زعمتم أنهم لو قعدوا ما قتلوا، وهو مكتوب عليهم كالموت؟! . وهذه الآية ترد على المعتزلة قولهم؛ لأنهم يقولون: إن من قتل مات قبل أجله، أو قبل أن يستوفي أجله<sup>(١)</sup>؛ فهم واليهود فيما أنكر الله عليهم قولهم لو أطاعونا وقعدوا ما قتلوا - سواء بقوله: ﴿قُلْ قَادِرُؤَا عَنَ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ .

**قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (١٦٩) ﴿فَرِحِينَ بِمَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَسَتَّخِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِن خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١٧٠) ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١٧١) وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ :

قيل فيه بوجوه، قيل: إن المنافقين قالوا للذين قتلوا بأحدٍ وبتدري: إنهم ماتوا؛ فأنزل الله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ بأحدٍ وبتدري ﴿أَمْوَاتًا﴾ كسائر الموتى؛ بل هم أحياء عند ربهم .

وقيل: قالوا: إن من قتل لا يحيا أبداً ولا يبعث؛ فقال - عز وجل - : بل يحيون وبعثون كما يحيا وبعث غيرهم من الموتى<sup>(٢)</sup> .

وقيل: إن العرب كانت تسمى الميت: مَنْ انقطع ذكره إذا مات ولم يذكر، أي: لم يتبق له أحد يُذكر به؛ فقالوا: إذا قتل هؤلاء ماتوا، أي: لا يذكرون؛ فأخبر الله - عز وجل - أنهم مذكورون في الملائة: ملائكة، وملا البشر، وهو الظاهر المعروف في الخلق أن الشهداء مذكورون عندهم<sup>(٣)</sup> .

وقيل: قوله - عز وجل - : ﴿بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أي: يُجري أعمالهم بعد قتلهم، كما كان يُجري في حال حياتهم، فهم كالأحياء فيما يجري لهم ثواب أعمالهم وجزائهم، ليسوا بأموات .

وقيل: إن حياتهم حياة كلفة؛ وذلك أنهم أمروا بإحياء أنفسهم في الآخرة؛ ففعل المؤمنون ذلك: أحيوا أنفسهم في الآخرة؛ فسموا أحياء لذلك، والكفار لم يحيوا أنفسهم

(١) تقدم ذكر هذه المسألة، وراجع: أصول الدين للزبدوي (ص ١٦٧) .

(٢) وهناك أسباب أخرى أخرجها الطبري في تفسيره (٣٨٦/٧-٣٨٧) .

(٣) كما قال الشاعر:

موت التقي حياة لا فناء لها      قد مات قوم وهم في الناس أحياء  
ينظر: تفسير القرطبي (٤/١٧٢-١٧٣) .

بل أماتوها؛ فسمى أولئك أحياء، والكفار موتى.

وقيل: سمي هؤلاء أحياء؛ لأنهم انتفعوا بحياتهم، وسمى الكفار أمواتاً؛ لما لم ينتفعوا بحياتهم. ألا ترى أنه - عز وجل - سماهم مرة ﴿صُمُّ بِكُمْ عُمَى﴾ [البقرة: ١٨]؛ لما لم ينتفعوا بسمعهم ولا ببصرهم ولا بلسانهم، ولم يسم بذلك المؤمنين؛ لما انتفعوا بذلك كله؟! فعلى ذلك سمي هؤلاء أحياء؛ لما انتفعوا بحياتهم، وأولئك الكفرة موتى؛ لما لم ينتفعوا بحياتهم، والله أعلم.

وقال الحسن: إن أرواح المؤمنين يعرضون على الجنان، وأرواح الكفار على النار<sup>(١)</sup>؛ فيكون لأرواح الشهداء فضل لذة ما لا يكون لأرواح غيرهم من المؤمنين ذلك، ويكون لأرواح آل فرعون فضل ألم وشدة ما لا يكون لأرواح غيرهم من الكفرة ذلك؛ فاستوجبوا بفضل اللذة على غيرهم اسم الحياة. ألا ترى أنه قال - تعالى - : ﴿يُرْزَقُونَ﴾: فيها، ﴿فَرِحِينَ يَمَّا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

وقيل<sup>(٢)</sup>: إن الناس كانوا يقولون فيما بينهم: من قتل بـ«بدر» وأحد مات فلان ومات فلان؛ فقال الله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ﴾ [البقرة: ١٥٤]<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَرِحِينَ يَمَّا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾:

روي عن مسروق<sup>(٤)</sup>، قال: سألت عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية؛ قال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ؛ فقال: «أَرَوَاهُمْ عِنْدَ اللَّهِ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ خَضِرٍ، لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَسْرُحُ فِي الْجَنَّةِ فِي أَيَّهَا شَاءَتْ ثُمَّ تَأْوِي إِلَى قَنَادِيلِهَا...»<sup>(٥)</sup> والحديث طويل.

(١) ذكره ابن عادل بنحوه في اللباب (٤٨/٦).

(٢) أخرجه بنحوه ابن جرير (٣٩٢/٧) (٨٢٢١) عن الضحاك.

(٣) قال الواحدي: الأصح في حياة الشهداء ما روي عن النبي ﷺ من أن أرواحهم في أجواف الطير، وأنهم يرزقون ويأكلون ويتعمون.

ينظر: محاسن التأويل (٢٩٠/٤).

وهذا الخبر المروي عن النبي ﷺ أخرجه أحمد (٢٦٦/١) وأبو داود عن ابن عباس مرفوعاً.

وقد أطال الفخر الرازي النفس في تفسير حياة الشهداء، فليراجع مفاتيح الغيب (٧٦-٧٣/٩).

(٤) مسروق بن الأجدع الهمداني أبو عائشة الكوفي الإمام القدوة: ثقة لا يسأل عن مثله؛ كما قال ابن معين. مات سنة ٦٣هـ.

راجع خلاصة الخزرجي (٢١/٣)، سير أعلام النبلاء (٦٣/٤) رقم (١٧).

(٥) أخرجه مسلم (١٨٨٧-١٢١) عن مسروق قال: سألتنا عبد الله - هو ابن مسعود عن هذه الآية - :

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] قال: أما إنا =

وقوله - عز وجل - : ﴿وَسَتَّبِشُرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ . . .﴾ الآية :  
 عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : «تَنْزِيلٌ عَلَيْهِمْ صُحُفٌ مَكْتُوبَةٌ فِيهَا مَنْ يَلْحَقُ بِهِمْ  
 مِنَ الشُّهَدَاءِ؛ فَبِذَلِكَ يَسْتَبِشُرُونَ»<sup>(١)</sup>.

وقيل : «يستبشرون» لإخوانهم الذين فارقوهم على دينهم وأمرهم؛ بما قَدِمُوا عليه من  
 الكرامة والفضل والنعم، الذي أعطاهم الله<sup>(٢)</sup>. وقيل : «يستبشرون»، يعني : يفرحون  
 ﴿بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾، يعني : من بعدهم من إخوانهم في الدنيا<sup>(٣)</sup> : رأوا قتالا؛  
 استشهدوا؛ فلحقوا.

وقيل : ﴿لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ :  
 الذين يدخلون في الإسلام من بعدهم.

والاستبشار : هو الفرح أو طلب البشارة؛ كأنهم طلبوا البشارة لقومهم؛ ليعلموا  
 بكرامتهم عند الله ومنزلتهم؛ كقول من قال : ﴿بَلَّيْتُ قَوْمِي يَعْلَمُونَ . يَمَا عَقَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنْ  
 الْمَكْرُوبِينَ﴾ [يس : ٢٦-٢٧].

وقيل : إن الحياة على ضربين : حياة الطبيعي، وحياة العرضي، وكذلك الموت على  
 وجهين : موت الطبيعي، وموت العرضي، ثم حياة العرضي على وجوه :  
 أحدها : حياة الدين والطاعة؛ كقوله - عز وجل - : ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾  
 [الأنعام : ١٢٢]. وحياة العلم والبصيرة واليقظة، يسمي العالم حيًا، والجاهل ميتًا. وحياة  
 الزينة والشرف، على ما سمي الله - تعالى - الأرض ميتة في حال يبوستها، وحياة : في  
 حال خروج النبات منها بقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ إِنَّ الَّذِي  
 أَحْيَاهَا﴾ [فصلت : ٣٩]. وحياة الذكر واللذة؛ فجاز أن يكون الله - تعالى - لما أخبر أنهم  
 أحياء عند ربهم أن يكون لهم حياة من أحد الوجوه التي ذكرنا : حياة ذكر ولذة، أو حياة  
 زينة وشرف، أو حياة العلم لهم بأهل الدنيا على ما كان لهم قبل ذلك، أو حياة دين  
 وعبادة، أو يُجري عليهم أعمالهم على ما كان لهم قبل الشهادة، وإن كانت أجسادهم في  
 الحقيقة ميتة في أحكام الدنيا عند أهل الدنيا، وهذا يقوي قولنا في المرتد : إنه إذا لحق

= قد سألنا عن ذلك، فقال : «أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش . . .»  
 الحديث.

(١) أخرجه بنحوه ابن جرير (٣٩٧/٧) (٨٢٣١) عن السدي.

(٢) أخرجه بنحوه ابن جرير (٣٩٦/٧) (٨٢٢٦) عن قتادة، وعن ابن جرير (٣٩٦/٧) (٨٢٢٧)، وعن  
 ابن إسحاق (٣٩٧/٧) (٨٢٢٩)، وعن ابن زيد (٣٩٧/٧) (٨٢٣٠).

(٣) ينظر : السابق.



بدار الحرب يحكم في نفسه وماله بحكم الموتى في قسمة الموارث، وقضاء الديون وغيرها، وإن كان هو في الحقيقة حيًّا على ما حكم في أموال الشهداء وأنفسهم بحكم الموتى في حكم الدنيا؛ لما لا يعودون إلى الدنيا، وإن كانوا عند ربهم أحياء؛ فعلى ذلك يحكم في نفس المرتد وأمواله بحكم الموتى؛ لما لا يعود إلى دارنا، وإن كان هو في الحقيقة حيًّا عند الله لما جاز أن يكون حيًّا عند الله، ميتًا عندنا، وجاز أن يكون ميتًا عندنا حيًّا عند الله، والله أعلم.

وحياة الطبيعي: هو حياة جوهر، وما به يقوم النفس، وموت الطبيعي هو هلاكه، وفوته [والله أعلم]<sup>(١)</sup>.

وموت العرضي: هو جهله؛ والله أعلم.

وقوله - عز وجل - ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾:

يحتمل ﴿بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ أي: بدين من الله؛ كقوله - تعالى - ﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، قيل: بدينه<sup>(٢)</sup>، ويحتمل: ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾: الجنة، ﴿وَفَضْلٍ﴾: زيادات لهم وكرامات من الله، عز وجل.

وقوله - عز وجل - ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾:

أي: لا يضيع من حسناتهم وخيراتهم وإن قل وصغر؛ كقوله - عز وجل - ﴿نَقِيلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مِمَّا عَمِلُوا﴾ [الأحقاف: ١٦] [وكقوله - عز وجل -]<sup>(٣)</sup>: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]، كقوله - تعالى - ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلُمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ...﴾ [النساء: ٤٠] الآية.

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٢) الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤) إِنَّمَا ذَلِكَمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧٥) وقوله - عز وجل - ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾:

قيل: أجابوا الله - عز وجل - والرسول ﷺ إلى ما دعاهم إليه<sup>(٤)</sup>، وأطاعوا فيما أمرهم

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: ولا قوة إلا بالله.

(٢) ينظر: الوسيط للواحد (١/٤٧٤).

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٠١/٧) (٨٢٣٥) عن ابن إسحاق، وذكره السيوطي (١٨٠/٢)، وعزاه لابن

المنذر عن سعيد بن جبير.

به من بعد ما أصابهم القرح، أي: الجراحة.

قيل: دعاهم إلى بدر الصغرى بعد ما أصابهم بأحد القروح والجراحات؛ فأجابوه،  
فذلك قوله - تعالى - : ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾ الآية<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ﴾ :

في الإجابة له بعدما أصابتهم الجراحة، وشهدوا القتال معه.  
﴿وَاتَّقُوا﴾ :

الخلاف له، وترك الإجابة، ويحتمل: اتقوا النار وعقوبته.

﴿أَخْرَ عَظِيمٌ﴾ :

في الجنة وثواب جزيل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ...﴾ الآية :

قيل: إن المنافقين قالوا لأصحاب رسول الله ﷺ بعد ما انهزم كفار مكة وولوا أدبرهم:

﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾، يخوفونهم؛ حتى لا يتبعوهم على أثرهم، فذلك  
عادتهم لم تزل؛ كقوله - تعالى - : ﴿مَا زَادَكُمُ إِلَّا خَبَالًا﴾ [التوبة: ٤٧] أي: فسادًا.

وقيل: إنه إنما قال ذلك لهم رجل يقال لهم: نعيم بن مسعود<sup>(٢)</sup>، ولا<sup>(٣)</sup> ندري كيف  
كانت القصة<sup>(٤)</sup>.

(١) ذكره السيوطي في الدر (١٧٨/٢)، وعزه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن عكرمة.

(٢) هو نعيم بن مسعود الأشجعي، أبو سلمة، صحابي أسلم يوم الخندق قتل يوم الجمل مع علي.  
ينظر: الإصابة ترجمة (٨٨٠٤)، الخلاصة (٩٨/٣).

(٣) في ب: لا.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٠٦/٧) (٨٢٤٣)، وذكره ابن عادل في اللباب (٥٧/٦)، (٥٨)، والرازي في  
تفسيره (٨٠/٩)، وقال الطبري: وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: إن الذي قيل  
لرسول الله ﷺ وأصحابه من أن الناس قد جمعوا فآخشوه، كان في حال خروج رسول الله ﷺ  
وخروج من خرج معه في أثر أبي سفيان، ومن كان معه من مشركي قريش منصرفهم عن أحد إلى  
حمراء الأسد؛ لأن الله - تعالى ذكره - إنما مدح الذين وصفهم بقيلهم: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ  
الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، لما قيل لهم: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]  
بعد الذي قد كان نالهم من القروح والكَلُوم بقوله: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ  
الْقَرْحُ﴾ [آل عمران: ١٧٢]، ولم تكن هذه الصفة إلا صفة من تبع رسول الله ﷺ من جرحى أصحابه  
بأحد إلى حمراء الأسد.

وأما الذين خرجوا معه إلى غزوة بدر الصغرى: فإنه لم يكن فيهم جريح إلا جريح قد تقادم  
اندمال جرحه وبرأ كلمه. وذلك أن رسول الله ﷺ إنما خرج إلى بدر الثانية إليها، لم يعد أبي  
سفيان الذي كان واعدته اللقاء بها بعد سنة من غزوة أحد في شعبان سنة أربع من الهجرة. اهـ.

وقال ابن كثير: والصحيح أن الآية نزلت في شأن غزوة حمراء الأسد. ينظر: تفسيره (١/٤٣٠).

وقوله - عز وجل - : ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ :

لما وجدوا الأمر على ما قال لهم رسول الله ﷺ ووعدهم، لا على ما قال أولئك؛ فزادهم ذلك إيماناً، أي: تصديقاً.

زادهم: قيل: جراءة وقوة وصلابة على ما كانوا من قبل في الحرب والقتال، ويحتمل: زادهم ذلك في إيمانهم قوة وصلابة وتصديقاً.

وقيل: قوله - عز وجل - : ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾، أي: تصديقاً وقيئناً بجرأتهم على عدوهم، وبقينهم بربهم، واستجابتهم لنيبهم ﷺ<sup>(١)</sup>.

فإن قال قائل: ما معنى قوله - سبحانه وتعالى - : ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ على أثر قوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾، وقول ذلك قول لا يحتمل أن يزيد الإيمان، وليس كقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا تَلَّيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]؛ لأنها حجج، والحجج تزيد التصديق، أو تحدث، أو تدعوا إلى الثبات على ذلك؛ فيزيد الإيمان؛ فقولهم<sup>(٢)</sup>: اخشوهم، كيف يزيد؟ قيل: يخرج ذلك - والله أعلم - على وجوه:

أحدها: أنهم إذا علموا أنهم أهل النفاق، وأنهم يخوفون بذلك، وقد كان وعدهم رسول الله ﷺ بصنيعهم، فكذبوهم بذلك، وأقبلوا نحو أمر رسول الله ﷺ إجابة لأمره؛ وتصديقاً بوعدته، ومجانبة لاغترارهم بأخبار أعدائه والنزول على قولهم؛ فكان ذلك منهم - عند ذلك - زائداً في إيمانهم مع ما في تكذيبهم؛ ذلك نحو قوله - عز وجل - : ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ...﴾ [التوبة: ١٢٥] الآية: إنه إذا زاد بتكذيب آيات الله رجساً؛ فمثله تكذيب المكذب بالآيات؛ لذلك يزيد إيماناً، والله أعلم.

والثاني: أن يكون رسول الله ﷺ أخبرهم بتفرق أعداء الله، وتشتت أمرهم، وأخبرهم المنافقون بالاجتماع؛ فصاروا إلى ما نعتهم به رسول الله ﷺ؛ فوجدوا الأمر على ما قال [رسول الله ﷺ]<sup>(٣)</sup>، وذلك من أبناء الغيب، [والإنباء عن الغيب]<sup>(٤)</sup> من أعظم آيات النبوة؛ فزادهم ذلك إيماناً، والله أعلم، وذلك، قوله - عز وجل - : ﴿أَفَمَنْ أَتَّعِ رِضْوَانًا...﴾ الآية.

والثالث: لم لما يغتروا بقول المنافقين، ولا قصدوا لذلك، ولا ضعفوا؛ فأنزل الله -

(١) ينظر: البحر المحيط لأبي حبان (٣/١٢١، ١٢٢).

(٢) في ب: فقولهم.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) بدل ما بين المعقوفين في ب: وأبناء الغيب.

تعالى - سكينته على قلوبهم؛ ليزيد لهم بذلك إيماناً؛ كقوله - تعالى - ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ الآية [الفتح: ٤]، وبالله التوفيق.

ثم معنى زيادة الإيمان يتخرج على وجوه:

أحدها: بحق الابتداء في حادث الوقت؛ إذ له حكم التجدد في حق الأفعال بما هو للكفر به تارك؛ وعلى ذلك قوله - تعالى - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ الآية [النساء: ١٣٦]، فيكون ذلك بحق الزيادة على ما مضى، وإن كان بحق التجدد في حق الحادث والفرد.

والثاني: أن يكون له الثبات عليه؛ إذ حجج الشيء توجب لزومه، والدوام عليه؛ فسمى ذلك زيادة.

ويحتمل: أن يكون يزداد له في أمره بصيرة، وعلى<sup>(١)</sup> ما رغب فيه إقبالاً، ولحوقه مراعاة؛ فيكون في ذلك زيادة في قوته أو في نوره، أو بزينته وتمامه، وذلك أمر معروف. ويحتمل: أن يكون ذلك داع إلى محافظة حقوق، والتمسك بأدلتها، والوفاء بشرائطها؛ فيزيد ذلك فضله؛ كما عدت صلاة واحدة في التحقيق ألفاً؛ بما في ذلك من حفظ الحقوق ومراعاتها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾:

فزعوا إلى الله - تعالى - بما رأوا من صدق وعد رسول الله ﷺ لهم وظهور كذب قول المنافقين: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ...﴾ الآية، أو قالوا ذلك عند قول المنافقين إياهم: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾؛ فوضوا أمرهم [إلى الله تعالى]<sup>(٢)</sup>، وسلموا لما رأوا النصر منه؛ رضاء منهم بكل ما يصيبهم، كقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]: مدحهم الله - عز وجل - بما رأوا أنفسهم لله؛ فكذا هذا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾.

أي: ذو من عظيم، يدفع المشركين عن المؤمنين.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنْقَلِبُوا إِلَى اللَّهِ نِعْمَةً مِنْ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾.

يحتمل النعمة: [نعمة الدين]<sup>(٣)</sup>، على ما ذكرنا.

(١) في ب: على.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: إليه.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

وقيل: انقلبوا بنصر من الله والغنيمة، ويحتمل: النعمة من الله: الأمن من العدو؛ لأن المنافقين كانوا يخوفونهم بقولهم: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾، ويحتمل: النعمة: الجنة، وفضل الزيادة على ذلك.

وقيل: انصرفوا بأجر من الله وفضل، وهو ما تشوقوا به من الشوق<sup>(١)</sup>:  
﴿لَمْ يَمَسَّهُمْ سُوءٌ﴾

ولا قتل، ولا هزيمة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاتَّبِعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ﴾

أي: اتبعوا العمل الذي به رضوان الله، ورضاء رسوله ﷺ.

وقيل: اتبعوا طاعته ورضاه.

ويحتمل قوله: ﴿بِنِعْمَةِ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلِ﴾: الزيادة في الإيمان، وهو الصلابة والقوة فيه.

وقوله: ﴿لَمْ يَمَسَّهُمْ سُوءٌ﴾: مما كانوا يخوفونهم بقوله: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ

فَاخْشَوْهُمْ﴾.

ويحتمل قوله - تعالى -: ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾، أي: رجعوا بمحمد، ﷺ.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا﴾

يخوف أوليائه وأعداءه، لكن أعداءه لا يخافونه، وأوليائه يخافونه؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا

تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾ [يس: ١١]: ومن لم يتبع، لكن من اتبع الذكر كان يقبل إنذاره،

ومن لم يتبع الذكر لا؛ وإلا [فإنه] كان ينذر الفريقين جميعًا؛ فعلى ذلك الشيطان كان

يخوف أوليائه وأعداءه جميعًا، لكن أعداءه لا يخافونه، وأوليائه يخافونه.

ويحتمل قوله: ﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾، أي: بأوليائه، وجائز هذا في الكلام؛

كقوله: ﴿وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ﴾ [الشورى: ٧]، أي: بيوم الجمع؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَإِنَّ

الشَّيْطَانَ لِيُخَوِّفَ لِيُؤْخِنَ إِلَيْكَ أَوْلِيَاءَهُمْ لِيُجَدِّلُوكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿يُخَوِّفُ

أَوْلِيَاءَهُ﴾، أي: بأوليائه، والله أعلم.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: يخوفكم أوليائه<sup>(٢)</sup>، وهذا يؤيد تأويل من يتأول:

يخوف بأوليائه، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٤١٤/٧، ٤١٥) (٨٢٥١، ٨٢٥٢) عن مجاهد، وعن السدي بمعناه: أخرجه ابن

جرير (٤١٥/٧) (٨٢٥٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٤١٦/٧) (٨٢٥٨)، وعن ابن إسحاق: أخرجه ابن جرير (٤١٦/٧) (٨٢٥٩)،

وعن سالم الأفتس (٤١٦/٧) (٨٢٦٠).

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾

أي: لا تخافوه لمخالفتمكم إياه، ﴿وَخَافُوا﴾، أي: خافوا مخالفتكم أمري؛ كقوله: ﴿إِنَّهُمْ لَيْسَ لَهُمْ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾. إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ ﴿[النحل: ٩٩-١٠٠]﴾ أخبر أن ليس له سلطان على الذين آمنوا؛ إنما سلطانه على الذين يتولونه؛ لذلك قال: لا تخافوه؛ لما ليس له عليكم سلطان، وخافون؛ لما [لى] (١)

عليكم سلطان، وبالله العصمة.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَصُرُوا اللَّهُ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾﴾ إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَصُرُوا اللَّهُ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُطْمِئِنُّ لَهُمْ حَيْرٌ لَّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُوَلِّئُهُمْ لِيُزَادُوا كُفْرًا إِنَّهُمْ لَخَالِفُونَا إِلَىٰ يَوْمِ الْبُرْجِ يَوْمَ لَا يَكُونُ لَكُم مِّنْ آلَاءٍ مِنَّا شَيْئٌ وَلَا يَسْأَلُونَكَ عَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا سَأَلُوا اللَّهَ عَنِ إِلَهِمْ إِنَّهُم كَانُوا كَافِرِينَ ﴿١٧٨﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾

يحتمل الآية وجهين:

يحتمل: ولا يحزنك الذين ظاهروا غيرهم من المشركين عليكم، وقد ظاهر (٢) أهل مكة غيرهم من المشركين على رسول الله ﷺ فيقول الله لرسوله: ﴿وَلَا يَحْزَنكَ﴾ مظاهرتهم عليك؛ فإن الله ينصرك؛ فيخرج هذا مخرج البشارة له بالنصر على أعدائه والغلبة عليهم. ويحتمل - أيضا - وجهاً آخر: وهو أن رسول الله ﷺ كان يشتد عليه كفرهم بالله، ويحزن لذلك، كقوله - تعالى - : ﴿لَمَّا كَفَرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِمَا بَدَّاهُمْ أَن يَقُولُوا لِمَا كَفَرْنَا لَنْ نُؤْمِنَ بِكَ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ اللَّهِ بِمَا أُوحِيَ إِلَيَّ فَاتَّبِعُوا أَمْرًا سَوِيًّا﴾ [الشعراء: ٣]؛ فيخرج قوله: ﴿وَلَا يَحْزَنكَ﴾ مخرج تشكين الحزن، ودفعه عنه، والتسلي عن ذلك، لا مخرج النهي (٣)؛ إذ الحزن يأخذ الإنسان، ويأتيه من غير تكلف ولا صنع، وكقوله - تعالى - : ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّا جَعَلْنَاكَ اللَّهُ مَعْنًا﴾ [التوبة: ٤٠]: هو على مخرج التسكين والدفع عنه، لا على النهي؛ فكذلك الأول - والله أعلم - وكقوله - تعالى - لأم موسى - عليه السلام - : ﴿وَلَا تَحْزَنْ﴾ [القصص: ٧].

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُمْ لَنْ يَصُرُوا اللَّهُ شَيْئًا﴾:

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: ظاهروا.

(٣) وقال القرطبي: هؤلاء قوم أسلموا ثم ارتدوا خوفاً من المشركين؛ فاغتم النبي ﷺ فأنزل الله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ [آل عمران: ١٧٦] وقال الكلبي: يعني به المنافقين ورؤساء اليهود؛ كتموا صفة النبي ﷺ في الكتاب؛ فنزلت. ينظر: تفسير القرطبي (٤/١٨١).

يحتمل قوله: ﴿لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾، أي: لن يضرّوا أولياء الله - عز وجل - إنما ضرر ذلك عليهم، كقوله - تعالى - : ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥].

ويحتمل: ﴿لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾؛ لأنه ليس لله في فعلهم وعملهم نفع، ولا في ترك ذلك عليه ضرر؛ إنما المنفعة في عملهم لهم، والضرر في ترك عملهم عليهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ﴾: هذه الآية تنقض على المعتزلة قولهم؛ لأن الله - تعالى - يقول: أراد ألا يجعل لهم في الآخرة حطًّا؛ والمعتزلة يقولون: بل أراد أن يجعل لهم حطًّا في الآخرة؛ إذ يقولون: أراد لهم الإيمان، وبالإيمان يكون لهم الحظ في الآخرة، فثبت بالآية أنه لم يكن أراد لهم الإيمان، والآية في قوم خاص علم الله - تعالى - أنهم لا يؤمنون أبدًا؛ فأراد ألا يجعل لهم حطًّا في الآخرة، ولو كان على ما تقوله المعتزلة: بأنه أراد أن يجعل لهم حطًّا في الآخرة - لما أراد لهم أن يؤمنوا، ولكن لم يؤمنوا لكان حاصل قولهم: أراد الله ألا يجعل لمن أراد يؤمن في الآخرة، وذلك جور عندهم، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾: وذكر مرة: ﴿أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٧] ومرة: ﴿شَدِيدٌ﴾ [آل عمران: ٤]؛ لأن التعذيب بالنار أشد العذاب في الشاهد وأعظمه؛ لذلك أوعد بها في الغائب، وجعل شرابهم وطعامهم ولباسهم منها، فنعوذ بالله من ذلك.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَشْرَكُوا كَفَرُوا بِالْإِيمَانِ﴾:

قد ذكرنا تأويل هذا فيما تقدم.

﴿لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾

ما ذكرنا أنه على الوجهين اللذين وصفتهما، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾ الآية:

اختلف في قراءتها، قرأ بعضهم بالياء:

وبعضهم بالتاء<sup>(١)</sup>: فمن قرأ بالتاء صرف الخطاب إلى رسول الله ﷺ، فقال: لا

تحسبن يا محمد إنما نملي لهم خير لهم؛ إنما نملي لهم ليزدادوا شرًّا.

(١) قرأ الجمهور بالغيبة، وقرأ حمزة بالخطاب. ينظر: الحجة لأبي زرة (١٠١/٣)، حجة القراءات (١٨٢)، السبعة (٢١٩، ٢٢٠)، الإتحاف (٤٩٥/١)، اللباب (٦٨/٦).

ومن قرأ بالياء: صرف الخطاب إلى الكفرة، فقال: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ﴾ يكون خيرًا لهم؛ بل إنما نملي لهم ليكون شرًا وإنما لهم؛ فالآية على المعتزلة، لكنهم تأولوا بوجهين:

أحدهما: على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: «ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم ليزدادوا إثما؛ ، إنما نملي لهم خير لأنفسهم»؛ فيقال [لهم]<sup>(١)</sup>: لو جاز جعل الآية وصرفها على ما حملتم عليه وصرفتم إليه، جاز حمل جميع الآيات التي فيها وعد للمؤمنين، وصرفها إلى الكافرين، وما كان فيها وعيد للكافرين إلى المؤمنين؛ إذ لا فرق بين هذا وبين جعلكم الخير مكان الإثم، والإثم مكان الخير، وبين جعل الوعد في موضع الوعيد، والوعيد في موضع الوعد.

والوجه الثاني: قالوا: أخبر الله - تعالى - عما يثول أمرهم في العاقبة، لا أن كان في الابتداء كذلك؛ كقوله - تعالى - : ﴿فَالنَّفْطَةُءُ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، ومعلوم أنهم لم يلتفتوا ليكون لهم عدوًا وحزنًا؛ ولكن إخبار عما آل أمره في العاقبة أن صار لهم عدوًا وحزنًا؛ وكذلك يقال للرجل: سرقت لتقطع، وقتلت لتقتل، وهو لم يسرق ليقطع، ولا قتل ليقتل؛ ولكن إخبار عما آل أمره وحاله في العاقبة؛ فكذا هذا، لكن الإخبار عما يثول الأمر يخرج مخرج التنبيه عن السهو والغفلة في الابتداء، فالله - سبحانه وتعالى - يتعالى عن ذلك؛ فخرج ذلك مخرج التحقيق في الابتداء، لا مخرج الإخبار عما يثول الأمر في العاقبة، وبالله التوفيق.

والثاني: أن من أراد أمرًا يعلم أنه لا يكون فهو لجهل يريد ذلك أو لعبث، فالله - سبحانه - يتعالى عن الجهل بالعواقب، أو العبث في الفعل؛ دلّ أنه كان على ما أراد، لا ما لم يرد، ولو كان الله - سبحانه وتعالى - لا يفعل بخلقه إلا ما هو أصلح لهم في الدين وأخير - لم يكن لنهي رسول الله ﷺ عن الإعجاب بما أعطى الكفرة من الأموال والأولاد بقوله - سبحانه وتعالى - : ﴿فَلَا تَعْجَبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ...﴾ [التوبة: ٥٥] الآية؛ دلّ أنه قد يعطى ما ليس [هو]<sup>(٢)</sup> بأصلح في الدين ولا أخير، والله أعلم.

وقال الشيخ - رحمه الله - : في قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لَّأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا﴾، وقوله - تعالى - : ﴿فَلَا تَعْجَبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا...﴾ [التوبة: ٥٥]، وقوله - تعالى - : ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن

(١) سقط من ب.

(٢) سقط من ب.



مَالٍ وَبَيْنَ . شَارِعُ هُمْ فِي الْحَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿ [المؤمنون : ٥٥ - ٥٦] ونحو ذلك من الآيات - فيها وجهان على المعتزلة:

أحدهما: قولهم في الأصلح: إن الله - تعالى - لو فعل بالخلق شيئاً غيره أصلح لهم في الدين في حال المحنة - كان ذلك جَوْزًا، ومعلوم أن الفعل بهم؛ ليزدادوا إثمًا لا يبلغ في الصلاح في الدين الفعل بهم؛ ليزدادوا به بؤًا، ومعلوم أنه لو كان كذلك لم يكن ليجوز أن يحذر رسوله ﷺ عن ذلك، فيقول: لا يعجبك كذا؛ فكأنه قال: لا يعجبك الذي هو صلاح في الدين، ثم يؤكد ذلك بأنه جعل لهم ذلك ليعذبهم بها، ثم شهد على من حسب ما حسبه المعتزلة بأنهم لا يشعرون؛ فكان ذلك شهادة منه - عز وجل - على كل من وافق رأيه رأي أولئك الكفرة: أنهم لا يشعرون، ومعلوم أن الجبارة والفراغة لو لم يجعل الله - تعالى - لهم تلك الحواشي والملك والقوة لم يكن ليجتروا على دعوى الربوبية، ويبلغوا في المآثم ما بلغوا؛ فيكون فوت ذلك أصلح لهم في الدين، وقد قال الله - تعالى -: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ ...﴾ الآية [الزخرف: ٣٣]، ثم كان معلومًا أنه إذا كان بما يجعل ذلك للكفرة يكفرون، فلو جعل للمؤمنين يؤمنون، ثم لم يجعل كذلك، [والله أعلم<sup>(١)</sup>]. وأيد ذلك قوله - تعالى -: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا ...﴾ الآية [التوبة: ٥٥].

والثاني: أن الإرادة إذ هي صفة لكل فاعل مختار في الحقيقة، وقد أخبر لأي وجه أعطى؛ ثبت أنه أراد ذلك مع ما كان المتعالم من فعل كل أحد لا يخرج على ما أراده ولا يبلغ به ما لو فعل أنه يكون على جهل أو سفه.

فالأول: يكون فعله على ظن أن يكون ذلك فلا يكون.

والثاني: إذا علم ألا يكون؛ فيكون له به عابثًا سفيهاً، جلّ الله - تعالى - عن الوجهين؛ ثبت أن فعله لما علم أنه يكون لا لغيره ليلحقه به وصف جهل أو سفه؛ وبهما سقوط الربوبية.

ثم وجهت المعتزلة الآية إلى وجهين:

أحدهما: على التقديم والتأخير بمعنى: ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم ليزدادوا إثمًا إنما نملي خير لأنفسهم. وذلك فاسد لوجهين:

أحدهما: لو كان جعل الخير شرًا والشر خيرًا بالتأويل، وصرف الآية عن سياقها ونظمها - لجاز ذلك في كل وعد ووعد، وأمر ونهي، وتحليل وتحريم؛ فيصير كل أمور

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

الدنيا مقلوبًا.

**والثاني:** أنه لو كان كذلك لكان يجب أن يعجب به رسول الله ﷺ؛ إذ على كل ذلك معجبًا، وكانوا فيما حسبوا أن ذلك ضرر لهم - يشعرون، لا ألا يشعرون، مع ما قيل: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء في بعض القراءة، ومتى كان يحسب الكفرة ذلك شرًا حتى يعاتبوا على الحسبان؟! والله الموفق.

**والثاني:** قالوا ذلك خبر عما يثول الأمر إليه؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَأَنْقَطَهُ أَأَلْ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، وهم لا لذلك<sup>(١)</sup> التقطوا، وكمن يقول للشارق: سرقت لتقطع يدك، وكما يقال: [من الوافر]

... .. لدوا للموت وابنوا للخراب<sup>(٢)</sup>

والذي قالوه إنما هو تنبيه وإيقاظ لقوم لا يذكرون عواقب الأمور، فيحرصون عليها عن غفلة بالعواقب، فأما الله - سبحانه وتعالى - فمحال أن يكون أمره على ذلك ليكون فيما يذكره ذلك؛ ألا ترى أن أحدًا لا يقول: ولدت للموت، أو بنيت للخراب؛ لأنه لا لذلك يفعل، وإن كان إليه يثول، وإنما هو قول الواعظ لهم بما ذكرت؛ كذلك بطل هذا، وأمر قوم فرعون لم يقل: ليكون لهم عندهم؛ إنما هو ليكون لهم عند الله تعالى، وبما أراد الله، وكان كذلك، ولا قوة إلا بالله.

وقد بينا ما في الحكمة تحقيقه من طريق الاعتبار - ولا قوة إلا بالله - والأصل في ذلك أن الله - تعالى - عالم بمن يؤثر عداوته ويعاند آياته، فإرادته ألا يكون منه ذلك حاجة إليه في موالاته، أو إيجاب غلبة عليه في بعض ما يريد، جل الله عن هذا الوصف.

**قوله تعالى:** ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِمَكُمْ عَلَىٰ الْعَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِيٰ مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ فَمَاتُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِن تَوَمَّنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٩)

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾:

(١) في ب: كذلك.

(٢) هذا عجز بيت وصدرة:

له ملك ينادي كل يوم

وهو للإمام على. ينظر في: ديوانه ص(٣٨)، خزنة الأدب للبغدادي (٥٢٩/٤) وينسب لأبي

العتاهية.

قيل فيه بوجه:

قيل: لا يترك الله المؤمنين على ما أنتم عليه أيها المنافقون؛ ولكن يمتحنكم بالجهاد وبأنواع المحن؛ ليظهر المنافق لهم من المؤمن<sup>(١)</sup>.

وقيل: ليظهر الكافر لهم من المؤمن المصدق<sup>(٢)</sup>.

وقيل فيه بوجه آخر: وذلك أن المنافقين كانوا يطعنون لأصحاب رسول الله ﷺ ويستهزئون بهم سرًا؛ فقال الله - عز وجل - : لا يدع المؤمنين على ما أنتم عليه من الطعن فيهم، والاستهزاء بهم؛ ولكن يمتحنكم بأنواع المحن؛ لتفتضحوا وليظهر نفاقكم عندهم. ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن قوله: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾، أي: لا يدع المؤمنين على ما أنتم عليه من النفاق والكفر في دار واحدة؛ ولكن يجعل لكم دارًا أخرى يميز فيها الخبيث من الطيب. [يجعل الخبيث في النار، والطيب في الجنة؛ كقوله - عز وجل - : ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾<sup>(٣)</sup> وَجَعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَزَكَّاهُمْ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ﴾ الآية [الأنفال: ٣٧]. وقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾:

قيل فيه بوجهين:

قيل: إنهم كانوا يقولون: لا نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي الأنبياء؛ كقولهم: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤]؛ ومثل قوله: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ أَنْ يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّثَنَّرَةً﴾ [المدثر: ٥٢]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ إلا من اجتباه لوحيه، وجعله موضعًا لرسالته، أي: لا يجعلكم رسلاً؛ إذ علم الغيب آية من آيات رسالته، والله أعلم.

وقيل: إن الشياطين كانوا يصعدون إلى السماء، فيسترقون؛ فيأتون بأخبارها إلى الكهنة قبل أن يبعث رسول الله ﷺ، ثم إن الكهنة يخبرون بها غيرهم من الكفرة؛ فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾: بعدما بعث رسول الله ﷺ نبيًا، كما كنتم تظلمون على أخبار السماء قبل بعثه.

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ﴾

أي: يصطفي من يشاء، فيجعله رسولاً، فيوحى إليه ذلك، أي: ليس الوحي من

(١) أخرجه ابن جرير (٧/ ٤٢٤، ٤٢٥) (٨٢٦٨) عن مجاهد وعن ابن جريج (٧/ ٤٢٥) (٨٢٦٩).  
 (٢) قاله بنحوه قتادة، أخرجه عنه ابن جرير (٧/ ٤٢٥) (٨٢٧٢)، وكذا قاله السدي، أخرجه أيضًا ابن جرير (٨٢٧٣).  
 (٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

السماء إلى غير الأنبياء، عليهم السلام.

ويحتمل قوله - تعالى - : ﴿يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ ، أي : لا يُطْلِعُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَلَى

الغيب إلا من اجتباه منكم لرسالته .

ويحتمل [قوله] <sup>(١)</sup> : ﴿يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ ، أي : لا ينسخ شرائعه وأحكامه برسول

آخر؛ نحو ما بين موسى إلى عيسى - عليهما السلام - ولكنه إن كان فيما بينهما نبي لم

يجعل له أحكامًا سوى أحكام موسى - عليه السلام - أبقى تلك الأحكام والشرائع؛

وكذلك ما بين عيسى إلى محمد - عليهما الصلاة والسلام - فاجتبي هؤلاء؛ لإبقاء

شرائعهم وأحكامهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَتَأْتُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ :

ظاهر

﴿وَإِنْ تَوَمَّنُوا﴾ : برسله كلهم .

﴿وَتَتَّقُوا﴾ : المعاصي .

﴿فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾

ويحتمل : ﴿وَإِنْ تَوَمَّنُوا وَتَتَّقُوا﴾ الشرك [لكم أجر عظيم] <sup>(٢)</sup> .

**قوله تعالى:** ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ

سَيَطُوفُونَ مَا بِحُلُوبِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (١٨٠) لَقَدْ

سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ

وَتَقُولُوا دُفُوعًا عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾ (١٨١) ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ (١٨٢)

(١) سقط من ب .

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: كذا، اختلفوا: من المخاطب بالآية؟ على أقوال:

فقال ابن عباس والضحاك ومقاتل والكلبي وأكثر المفسرين: الخطاب للكفار والمنافقين: أي ما

كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه من الكفر والتفارق وعداوة النبي ﷺ .

وقيل: هو خطاب للمشركين، والمراد بالمؤمنين في قوله ﴿لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

[آل عمران: ١٧٩] - من في الأصلاب والأرحام ممن يؤمن، أي: ما كان الله ليذر أولادكم

الذين حكم لهم بالإيمان على ما أنتم عليه من الشرك حتى يفرق بينكم وبينهم، وعلى هذا:

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ يُطْلِعَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٩] كلام مستأنف. وهو قول ابن عباس وأكثر المفسرين .

وقيل: الخطاب للمؤمنين، أي: وما كان الله ليذركم يا معشر المؤمنين على ما أنتم عليه من

اختلاط المؤمن بالمنافق حتى يميز بينكم بالمحنة والتكليف؛ فتعرفوا المنافق الخبيث والمؤمن

الطيب. وقد ميز يوم أحد بين الفريقين. وهذا قول أكثر أهل المعاني. أفاده القرطبي في تفسيره

(٤/١٨٤) .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ﴾

أوتوا العلم بالكتاب أن ما يؤتون من المال، وينالون من النيل بكتمان بعث محمد ﷺ وصفته وتحريفهما - أن ذلك<sup>(١)</sup> خير لهم.

﴿بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ﴾

في الدنيا والآخرة، ولو لم يكتنوا كان خيرا لهم في الدنيا ذكرا وشرفا، وفي الآخرة ثوابا وجزاء.

وقيل: نزلت في مانعي الزكاة؛ بخلا منهم وشحا<sup>(٢)</sup>؛ فذلك وعيد لهم. والأول أشبه، والله أعلم. وإن كان في الزكاة - قيل: الجحود بها؛ كقوله - تعالى - : ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ [فصلت: ٧].

وقوله - عز وجل - : ﴿سَيَطُوفُونَ مَا بِحُلُوبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ :

فإن كان على التأويل الأول من كتمان نعتة وصفته؛ فهو - والله أعلم - يطوق ذلك في عنقه يوم القيامة؛ ليعرفه كل أحد؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرُ فِي عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣].

وإن كان على التأويل الثاني - قيل: إن الزكاة التي منعها تصير حية ذكرا شجاعا أقرع ذو ذنبتين، يعنى: نابين؛ فيطوق بها في عنقه، فتنهشه بنابيها؛ فيتقيها بذراعيه، حتى يقضي بين الناس، فلا يزال معه حتى يساق إلى النار<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ :

في الآية دلالة أن أهل السموات يموتون، ليس على ما يقوله القرامطة: إنهم لا يموتون؛ لأنه أخبر أن له ميراث السموات والأرض، والوارث هو الذي يخلف المورث؛ دل أنه ما ذكرنا، وإن كانوا هم وجميع ما في أيديهم لله - عز وجل - ملكا له وعبيدا؛ ألا ترى أنه روي في الخبر: «لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، إِلَّا الْمَوْلَى مِنْ عَبْدِهِ»<sup>(٤)</sup> سمي ما يكون للمولى من عبده ميراثا، وإن كان العبد وما في يده ملكا للمولى:

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: «ولا يحسن الذين ييخلون بما آتاهم الله من فضله هو».

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٣٢/٧) (٨٢٧٨) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (١٨٤/٢)، وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي.

(٣) أخرجه أحمد (٢٧٩/٢)، (٣٥٥)، والبخاري (١٤٠٣)، والنسائي (٣٩/٥)، وابن خزيمة (٢٢٥٤) من حديث أبي هريرة مرفوعا: «من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زببتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه - يعني: شديقه - ثم يقول: أنا مالك، أنا كنزك، ثم تلا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ...﴾ [آل عمران: ١٨٠] الآية.

(٤) أخرجه البخاري (٥٤٢/١٣): كتاب الفرائض: باب لا يرث المسلم الكفار (٦٧٦٤)، ومسلم (٣) =

فعلى ذلك الأوّل: سمى الله - عز وجل - ذلك ميراثاً له، وإن كان عبيده وما في أيديهم ملكاً له، والله أعلم.

قال الشيخ - رحمه الله - : [وقوله - تعالى<sup>(١)</sup>] -: ﴿وَلِلَّهِ يَبِثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ : وكانت له لا بحق الميراث؛ لوجهين:

أحدهما: على الإخبار عن ذهاب أهلها، وبقائه - عز وجل - دائماً؛ إذ ذلك وصف الموارث أن تكون لمن له البقاء بعد فناء من تقدم، والله - عز وجل - هو الباقي بعد فناء الكل، مما<sup>(٢)</sup> يجوز القول بما هو له في الحقيقة من قبله بالميراث؛ من حيث مَلَكَ غيره الانتفاع بذلك؛ وعلى ذلك المروى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، إِلَّا الْمَوْلى مِنْ عَبْدِهِ»<sup>(٣)</sup>، وليس ذلك في الحقيقة ميراثاً، إذ كان له في حال حياته؛ ولكن كان ولاية الانتفاع به فزال؛ وعلى مثل هذا وراثته المسلمین الجنة، لا على انتقال من غيرهم إليهم، ولكن على بقائهم فيها، وحصول أمرها لهم، أو على وراثته ما لو كان من لم يؤمن آمن، وما ادعوا أنها لهم بقولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرًا﴾ [البقرة: ١١١]، فصارت ميراثاً لغيرهم ما ادعوا أنها لهم، والله أعلم.

والثاني: أن يعلم كل بالموت حقيقتها أنها له فأضيفت إليه بالميراث عنهم؛ كما قال - تعالى -: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١]، ﴿وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [المائدة: ١٨]، والمرجع ونحو ذلك من غير غيبة عنه، ولكن ما يعلم كل إذ ذاك ذلك؛ وكذلك قوله - عز وجل -: ﴿وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الانفطار: ١٩]، وهو في الحقيقة كل يوم له، ولا قوة إلا بالله.

وفي الذكر والإخبار أنها له ميراث - تحريض على الإنفاق والتزود؛ إذ هي في الحقيقة لغير أهلها؛ وإنما لهم ما ينفقون ويتزودون دون ما يمسكون، وفيه منع الإمساك؛ وذلك كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ يَبِثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية [الحديد: ١٠].

= (١٢٣٣): كتاب الفرائض (١٦١٤)، وأحمد في المسند (٢٠٠/٥)، وأبو داود (١٤٠/٣): كتاب الفرائض: باب هل يرث المسلم الكافر (٢٩٠٩)، والترمذي في سننه (٦٠٩/٣، ٦١٠) في كتاب الفرائض: باب ما جاء في إبطال الميراث بين المسلم والكافر (٢١٠٧)، من حديث أسامة بن زيد مرفوعاً: «لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر».

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) في ب: مع ما.

(٣) تقدم في الحديث السابق.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾: وعيد منه - عز وجل - إياهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾: قيل: لما نزلت: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا...﴾ الآية [البقرة: ٢٤٥]، قالت اليهود: ربكم يستقرض منكم ونحن أغنياء<sup>(١)</sup>. وليس في الآية بيان أن ذلك القول إنما قاله اليهود أو غيرهم من الكفرة، ولكن فيه أنهم قالوا ذلك؛ فلا ندري من قال ذلك، ولا يجوز أن يشار إلى أحد بعينه إلا ببيان، ثم يحتمل ذلك القول منهم وجوهًا:

يحتمل أن يكون قال ذلك أوائلهم؛ على ما قال في قتل الأنبياء - عليهم السلام - وهؤلاء لم يُقْتَلُوا؛ ولكن إنما قتلهم أوائلهم، أضيف ذلك إليهم؛ رضاء منهم بصنيعهم؛ فعلى ذلك القول الذي قالوا يحتمل ما ذكرنا.

ويحتمل أن يكون هؤلاء قالوا ذلك بحضرة أصحاب رسول الله ﷺ وبمشهدهم، أو قالوا ذلك في سر.

فإن قال ذلك أوائلهم؛ فإنه يحتمل وجهين:

يحتمل أن يكون الله - تعالى - أعلم ذلك رسوله ﷺ؛ تصبيرًا منه إياه وتسكينًا؛ ليصبر على أذى الكفار؛ حيث قالوا في الله ما قالوا فكيف فيه؟! [والله أعلم ويحتمل أن يكون ذلك ليكون ذلك] (٢) آية من آيات رسالته. وإن كانوا قالوا ذلك بحضرة أصحابه ﷺ؛ ففيه - أيضًا - وجهان: أحدهما: ما ذكرنا من التسكين والتصبير على أذاهم.

والثاني: ليعلموا أن جميع ما يقولون محفوظ عليهم، ليس بغائب عنه، ولا غافل عنه؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَفْعَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ...﴾ الآية [إبراهيم: ٤٢]، لكنه يؤخر ذلك إلى وقت.

وإن كانوا قالوا ذلك سرًا؛ ففيه - أيضًا - وجهان:

أحدهما: ما ذكرنا أن يكون آية من آيات النبوة (٣)؛ ليعلموا أنه إنما علم ذلك بالله، على علم منهم أنه لم يكن فيما بينهم من يُنهي الخبر إليه. والثاني: خرج على التعزية له والتصبير على أذاهم.

(١) أخرجه ابن جرير (٤٤٣/٧، ٤٤٤) (٨٣٠٠، ٨٣٠١) عن ابن عباس، و(٨٣٠٥)، (٨٣٠٦) عن الحسن البصري وعن قتادة (٨٣٠٧)، (٨٣٠٨)، وذكره السيوطي في الدر (١٨٦/٢، ١٨٧) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس، وابن المنذر عن قتادة.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: رسالته.

ثم معنى قوله - تعالى - : ﴿وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [المزمل : ٢٠] ، و﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥] - يحتمل وجهين :

أحدهما: لئلا يمنوا على الفقراء بما يتصدقون عليهم؛ إذ يعلمون أنه ليس بفقير ولا محتاج ليستقرض لفقره ولحاجته، وكل من أقرض آخر لا حاجة له في ذلك القرض ولا فقر؛ ولكن ليكون ماله عنده محفوظًا في الشاهد - فإنه لا يُؤمّن المُقرضُ عليه؛ بل تكون المنة للذي عنده القرض على المُقرض؛ حيث يحفظ ماله في السفاتج<sup>(١)</sup>؛ فعلى ذلك المال الذي يقرضون ويتصدقون على الفقراء، يكون محفوظًا عند الله ليوم حاجتهم إليه؛ فلا منة تكون على الفقير، والله أعلم.

والثاني: إنباء عن جوده<sup>(٢)</sup> وكرمه؛ لأن العبد وما في يده له، فلو أراد أن يأخذ جميع ما في يده لكان له ذلك، ثم يطلب منه ببدل يضاعف على ذلك.

والثالث: أن المولى في الشاهد إذا طلب [من عبده]<sup>(٣)</sup> القرض؛ يكون في ذلك شرف للعبد وعظم؛ فعلى ذلك الله - تعالى - إذا طلب من عبده القرض، على علم منه في أنه غني بذاته، لا يجب أن يبخل عليه، وفي ذلك شرفه وعظمه، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾، قال أهل التفسير: قالت اليهود، وذلك تنبيه بصنيعهم وشدة سفههم؛ حتى زعموا أن يد الله مغلولة، لكن ليس في الآية بيان القائلين، ولا في النسبة إلى أحد تقع سوى خوف الكذب؛ لو لم يكن ذلك منه، لكنهم قالوه، والأغلب على مثله أن يكونوا قالوه سرًا، يكون في إظهاره آية الرسالة، أو كانت الأوائل يقولون فيكون في ذلك ذلك؛ إذ لا يحتمل أن يُضَمَّرَ لمثله: يقال بحضرة الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - إلا أن يكون في وقت أمروا بالكف؛ فيكون في ذلك بيان قدر طاعتهم لله، مع عظيم ما سمعوا من القول، وجملة ذلك أن في ذكر ذلك دعاء إلى الصبر على أذاهم وسوء قولهم؛ إذ هم مع تقلبهم في نعم الله - تعالى - وعلمهم بأنهم لم ينالوا خيرًا إلا بالله - تعالى - اجترءوا عليه بمثل هذا القول، وبلغ عُتُوَّهُمْ هذا،

(١) السفاتج: جمع السفتجة: بضم السن وفتحها وفتح التاء - فارسي معرب، وهي أن يعطي مالا لآخر، وللآخر مال في بلد المعطى، فيوفيه إياه ثم، فيستفيد أمن الطريق، وهي في الاصطلاح - قال العلامة ابن عابدين: إقراض لسقوط خطر الطريق.

وفي حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: هي الكتاب الذي يرسله المقترض لوكيله ببلد؛ ليدفع للمقرض نظيره ما أخذه منه ببلده، وهي المسماة بالبوليصة، أي: الكمبيالة. ينظر: القاموس المحيط ص (١٧٧) (سفتح)، حاشية ابن عابدين (٢٩٥/٤)، حاشية الدسوقي (٢٢٥/٣).

(٢) في ب: وجوده.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.



والله - جل ثناؤه - مع قدرته وسلطانه يَحْلُمُ<sup>(١)</sup> عنهم ليومٍ وعدهم فيه الجزاء؛ فمن ليس منه إليهم نعمة ولا تقدم عليهم منه كثير منه - أحق بالصبر لأذاهم، وإعراضٍ عن مكافأتهم؛ وعلى ذلك قوله - تعالى - : ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ...﴾ الآية [الجاثية: ١٤]، وقال [الله تعالى لرسوله]<sup>(٢)</sup> ﷺ : ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾ :

قيل : سنجزئهم جزاء ما قالوا<sup>(٤)</sup>، وقيل : سنحفظ ما قالوا، وسنثبت، وسألزم<sup>(٥)</sup>، كقوله - عز وجل - : ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَلِبَتَهُ فِي عَهْدِهِ﴾ [الإسراء: ١٣]، والله أعلم. وقوله : ﴿وَقَاتِلْهُمْ الْآلِئِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ :

قد ذكرنا هذا فيما تقدم أنه يحتمل : إذ قتل أو أئبلهم؛ فأضيف إليهم لرضائهم بفعلهم؛ كقوله - تعالى - ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]؛ لرضاه بقتله<sup>(٦)</sup>.

(١) في ب: يحكم.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: لرسول الله.

(٣) قال الرازي: واعلم أنه ليس في الآية تعيين هذا القائل، إلا أن العلماء نسبوا هذا القول إلى اليهود واحتجوا عليه بوجوه:

أحدها: أن الله - تعالى - حكى عنهم أنهم قالوا: إن يد الله مغلولة، يعنون أنه بخيل بالعطاء، وذلك الجهل مناسب للجهل المذكور في الآية.

وثانيها: ما روي في الخبر أنهم تكلموا بذلك على ما روينا في قصة أبي بكر.

وثالثها: أن القول بالتشبيه غالب على اليهود، ومن قال بالتشبيه لا يمكنه إثبات كونه - تعالى - قادراً على كل المقدورات، وإذا عجز عن إثبات هذا الأصل عجز عن بيان أنه غني وليس بفقر.

والوجه الرابع: أن موسى - عليه الصلاة والسلام - لما طلب منهم أن يوافقوه في مجاهدة الأعداء قالوا: ﴿فَأَذْهَبَ آتٍ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هُنَّا قَتِيلُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] فموسى - عليه

السلام - لما طلب منهم الجهاد بالنفس قالوا: لما كان الإله قادراً بأي حاجة به إلى جهادنا؟! وكذا ههنا؛ فإن محمداً - عليه الصلاة والسلام - لما طلب منهم الجهاد ببذل المال قالوا: لما

كان الإله غنياً، بأي حاجة به إلى أموالنا؟! فكان إسنادهم هذه الشبهة إلى اليهود لائقاً من هذا الوجه. وإن كان لا يمتنع أن يكون غيرهم من الجهال قد قال ذلك، والأظهر أنهم قالوه على

سبيل الطعن في نبوة محمد ﷺ، يعني: لو صدق محمد في أن الإله يطلب المال من عبده لكان فقيراً، ولما كان ذلك محالاً ثبت أنه كاذب في هذا الإخبار، أو ذكروه على سبيل

الاستهزاء والسخرية. فأما أن يقول العاقل مثل هذا الكلام عن اعتقاد فهو بعيد.

ينظر: مفاتيح الغيب (٩/٩٥-٩٦).

(٤) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (٣/١٣٦).

(٥) ينظر: السابق.

(٦) ينظر: ابن جرير (٧/٤٤٦)، والبحر المحيط لأبي حيان (٣/١٣٦)، والسيوطي في الدرر (٢/١٨٧)، =

فإن قيل: ما الحكمة في قوله: ﴿وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ﴾، والأنبياء - عليهم السلام - لا يرتكبون ما يجب به قتلهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ...﴾ الآية [الأحزاب: ٥٧]، أطلق القول فيه من غير ذكر اكتساب شيء يستوجب (١) به ذلك، وشرط في المؤمنين اكتساب ما يستوجبون به؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا...﴾ الآية [الأحزاب: ٥٨]، فكيف ذكر ههنا - القتل بغير حق، وهم لا يكتسبون [ما] (٢) يستوجبون به القتل؟! قيل: يحتمل قوله: بغير حق، أي: بغير حاجة؛ لأنهم كانوا يقتلون بلا منفعة تكون لهم في قتلهم؛ على ما قيل: إنهم كانوا يقتلون كذا كذا نبيًا، ثم يهيج لهم سوق (٣)؛ فإذا كان كذلك يحتمل قوله: ﴿بِغَيْرِ حَقِّ﴾، أي: بغير حاجة؛ كقول لوط - عليه السلام -: ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ فقالوا: ﴿مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقِّ﴾ [هود ٧٨-٧٩]، أي: من حاجة، والله أعلم.

ويحتمل قوله - عز وجل -: ﴿وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ﴾، أي: قصدوا قصد قتل رسول الله ﷺ؛ فكأن قد قتلوه، أو قتلوا أصحابه - رضي الله عنهم - فأضيف إليهم، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾:

أي: المُحْرَق، وقد ذكرنا هذا.

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ﴾:

ذكر الأيدي؛ لما بالأيدي يقدم، وإن لم يكن هذا مقدمًا باليد في الحقيقة؛ وكذلك ﴿فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] لما باليد يكتسب، والله أعلم.

= وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن العلاء بن بدر، وقال القرطبي: أي: ونكتب قتلهم الأنبياء، أي: رضاؤهم بالقتل، والمراد: قتل أسلافهم الأنبياء؛ لكن لما رضوا بذلك صحت الإضافة إليهم. وحسن رجل عند الشعبي قتل عثمان - رضي الله عنه - فقال له الشعبي: شركت في دمه. فجعل الرضا بالقتل قتلا، رضي الله عنه.

(١) في ب: فيستوجب.

(٢) سقط من ب.

(٣) وقيل: إن قتلهم الأنبياء كان بغير حق في اعتقادهم أيضًا؛ فهو أبلغ في التشنيع عليهم. قاله القاسمي في محاسن التأويل (٤/٧٣).

وقد جاء الخبر عن رسول الله ﷺ أن بني إسرائيل قتلت ثلاثة وأربعين نبيًا من أول النهار في ساعة واحدة؛ فقام مائة رجل واثنان عشر رجلا من عباد بني إسرائيل، فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهواهم عن المنكر، فقتلوا جميعًا من آخر النهار في ذلك اليوم. أخرجه الطبري (٦٧٧٧)، والبزار كما في مجمع الزوائد (٧/٢٧٢) وفيه ممن لم أعرفه اثنان، قاله الهيثمي.

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ  
النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالذِّكْرِ فَلَمَّا قُتِلْتُمْ فَمَن تَتَّبِعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٨٣﴾  
فَإِن كَذَّبُوكُمْ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكُمْ جَاءَهُم بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾  
وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا  
بِقُرْبَانٍ﴾ :

قيل: إنهم لما دعوا إلى الإسلام - يعنى: اليهود - قالوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا  
نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ﴾<sup>(١)</sup>، وكان ذلك آية في بنى إسرائيل؛ فسأل  
اليهود من [نبينا]<sup>(٢)</sup> محمد ﷺ ذلك .

وقيل: كان من قبلنا، في الأمم الخالية ذلك؛ فسألوا من رسول الله ﷺ ذلك<sup>(٣)</sup>، ولكن  
لم يكن القربان من آيات النبوة والرسالة إن كان؛ فهو من آيات التقوى؛ كقوله - عز  
وجل - : ﴿وَأَنْتُمْ عَلَيْهِمْ نَبَأٌ آتَىٰ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِن أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِّنَ  
الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧] كان القربان من آيات  
التقوى؛ ألا ترى أنه قال: يا محمد ﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالذِّكْرِ فَلَمَّا قُتِلْتُمْ  
يعنى: القربان؛ ﴿فَلَمَّا قُتِلْتُمْ فَمَن تَتَّبِعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾

أي: إن كان ذلك من آيات النبوة، لم تقتلتم الأنبياء الذين أتوا به؟! أو لم تقتل أوائلكم  
الأنبياء؛ إذ أتوا بالقربان، ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾: أنه من آيات النبوة، أو ﴿إِن كُنتُمْ  
صَادِقِينَ﴾: أنه عهد إليكم ألا تؤمنوا به حتى يأتي بقربان، والله أعلم .

وفي قوله - عز وجل - أيضًا: ﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالذِّكْرِ فَلَمَّا قُتِلْتُمْ  
فَمَن تَتَّبِعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ - فهو، والله أعلم، ادَّعُوا أَن أُوَائِلَهُم ادَّعُوا الَّذِي ذَكَرُوا مِنْ  
العهد، وهم تبعوا أولئك، فعرفهم صنَّع من بدعواهم احتجوا؛ ليكون لهم فيه آية، أما  
تكذيبهم بما احتجوا بوصية المتقدمين في ذلك، فَبَطَلَ عذرهم؛ إذ هم قتلوهم؛ فلا يجوز  
تصديقهم على العهد الذي ادعوا وذلك صنيعهم، أو يقرؤا أنهم أُخبروا بالعهد من غير أن  
كان كذبًا وباطلًا؛ فبطل حججهم .

على أن في الآية: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧]، فجعل ذلك آية الثَّقَى لا  
آية النبوة. والأصل فيه: أنا لما عرفنا آيات الرسل - عليهم السلام - لا يُذكر فيها

(١) ينظر: تفسير ابن جرير ٧/(٤٥٠)، وتفسير الرازي (١٠٠/٩) والسيوطي في الدر (١٨٨/٢) وعزاه  
لابن أبي حاتم عن السدي .

(٢) سقط من ب .

(٣) ينظر: الرازي (١٠٠/٩)، البحر المحيط (١٣٨/٣)، وذكره السيوطي في الدر (١٨٨/٢) وعزاه  
لابن أبي حاتم عن قتادة .

القرايين؛ ثبت أن هذا الذي ادعوا ليس هو بعهد جاء به الرسل - عليهم السلام - ولكنه جيلُ السفهاء بتلقين الشياطين وَوَحْيِهِمْ؛ لذلك لم يجب الذي ذكروا، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ﴾:

يا محمد في القول، وما جئت من آيات تدل وتوضح أنك رسول الله، وأنت صادق في قولك

﴿فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ﴾

يعزي نبيه - عليه الصلاة والسلام - ويصبره؛ ليصبر على أذاهم وتكذيبهم إياه؛ كما صبر أولئك على أذاهم وتكذيبهم؛ كقوله - عز وجل - : ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْرِ مِنَ الرُّسُلِ ...﴾ الآية [الأحقاف: ٣٥].

وفي قوله - تعالى - أيضًا - : ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ وجوه: أحدها: أن يصبره على ذلك<sup>(١)</sup> بما له فيه أجر أن صبروا، على عظم ذلك عليهم؛ وذلك قوله تعالى: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْرِ مِنَ الرُّسُلِ﴾.

والثاني: على رفع العذر عنه في ترك الإبلاغ؛ فإن ذلك لم يمنع من تقدمه. والثالث: على الأنبياء أنهم أصحاب تقليد في التكذيب، لا أن يكذبوا من محنة وظهور؛ فذلك أقل للتأذي، ولتوهم الارتياب في الأنبياء؛ ليستيقن من حضره، وصدقه - أن ذلك منهم على الاعتناد والتقليد دون المحنة والظهور، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالزُّبُرِ﴾:

قد ذكرناها فيما تقدم في غير موضع.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالزُّبُرِ﴾:

قيل: أحاديث الأنبياء - عليهم السلام - من قبلهم بالنبوة على ما يكون. وقيل: الزبر: هي الكتب، أي: جاءوا بالبينات والزبر، يعني: الكتب.

﴿وَالكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾:

قيل: الزبر والكتاب واحد.

وقيل: ﴿وَالكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾: هو الذي فيه الحلال والحرام، والأحكام المكتوبة عليهم. والمنير: هو الذي أثار قلب كل من تمسك بالهدى؛ كما قيل في الفرقان أنه يفصل ويفرق بين الحق والباطل، والله أعلم.

وتسمي كتب الله كلها فرقاناً ومنيراً؛ بما تفرق بين الحق والباطل، وتبين السبيلين

(١) في ب: وذلك في.

جميعًا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُ أُجْرَكَ يَوْمَ أَلْفَيْكُمْ فَمَن ذُخِرَ عَنِ الْكَارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْعُرُورِ ﴿١٨٥﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ :

فيه دلائل :

أحدها: دليل إثبات الرسالة؛ لأنه ليس في العقل ألا تبقى هذه الأنفس أبدًا، ولا تدوم، ولا فيه آثار فنائها وموتها، ثم وجود العلم من كل منهم بالموت، والتسليم له، والإقرار منهم أن كل نفس تموت - يدل أنهم إنما عرفوا ذلك وأيقنوا به من خبر السماء بالوحي، والله أعلم.

ثم إن كل حي يتلذذ بحياته، وحُبب ذلك إليه، ويتكره الموت ويغضه؛ دل أن هذا العالم لم يكن بالطباع، ولكن كان بغيره؛ لما يتلذذ طبع كل منهم بالحياة، ويتكره بالموت ويتنغص به؛ إذ لو كان به: لكان يختار ما يتلذذ به، ويدفع ما يتكره به؛ فدل أن غيرًا فعل ذلك وخلق؛ لما ذكر: ﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ الآية [الملك: ٢]؛ وفي ذلك بطلان قول أصحاب الطباع.

وأيضًا: أن كل نفس يجتمع فيها الطباع المختلفة المتضادة، التي من طبعها التنافر - لم يجز أن يكون بنفسه تجتمع؛ دل أن له جامعا. وأيضا: إن كان العالم لو كان بنفسه وطبعه لا اختار كل لنفسه أحوالًا: أحسن الأحوال وألذها؛ فيبطل به الشرور والتبائخ؛ فدل وجود ذلك على كونه بغيره. ثم فيه أن ذلك الغير - الذي كان به العالم - واحد لا عدد<sup>(١)</sup>؛ إذ لو كان بعدد لم يحتمل وجود العالم على الطباع المختلفة والههم المتفرقة: لما جمَعَ هذا فَرَّقَ الآخر، وما أثبت هذا نفي الآخر، وفي ذلك فساد الربوبية؛ فدل وجوده على ما ذكرنا: أنه واحد لا عدد؛ فانسق تدبيره ونفذ أمره، مع ما كان الأمر المعتاد بين الملوك في الشاهد: أن من فعل هذا نقض الآخر، وما رام هذا إيجادَه يريد الآخر إعدائَه، وما أبقى هذا أراد الآخر إفناءَه؛ وفي ذلك تناقض وتناف؛ فدل الوجود على أن الذي به كان - واحد لا عدد، ثم يحتمل على الاصطلاح منهم؛ لأنه يدل على العجز والجهل: أن العجز والجهل هو الذي حملهم على الاصطلاح، والعاجز والجاهل لا يَصْلُحُ أن يكون إلها وربًا<sup>(٢)</sup>، وبالله التوفيق.

(١) في ب: عدة.

(٢) في ب: ربا.

ثم الدلالة على حكمته وعلمه: ما لم يُعَايِنُ شَيْءٌ وَلَا يُشَاهِدُ إِلَّا وفيه حكمة عجيبة، ودلالة بديعة مما يَعْجَزُ الحكماء عن إدراك مائته، وكيفية خروجه على ما خرج، وعلم كل أحد منهم بتصور علمه على ما عنده من الحكمة، والعلم عن إدراك كُنْهِ ذلك فيما ذكرنا، وخروج الفعل متقناً محكماً - دلالة حكمة مبدعه وخالقه، وبالله التوفيق.

ثم الدلالة أنه لم يخلق الخلق للفناء خاصّة؛ ولكن خلق للعواقب: يتأقّل ويرجى ويخاف ويحذر - خروج فعل كل أحد في الشاهد من الحكمة إذا بنى للفناء والنقض، فإذا كان الحكمة التي هي جزء يُخرج فعله عن الحكمة؛ إذا كان ذلك للفناء والهلاك خاصّة، فخرج الكل عن ذلك لذلك أخرى وأولى أن يكون سفها لا حكمة، والله الموفق.

قال: دلت طمأنينة القلوب بموت كل نفس، وترك حكماء البشر الاحتيال - في دفعه، على ما ليس في الجوهر دليله، ولا في العقل امتناعه - أنه عرف ذلك بمن له التدبير فيها بالوحي إليه؛ وفي ذلك إيجاب القول بالرسول، ثم دل قهر جميع الحكماء به على حب الحياة إليهم، وبغض الموت عندهم - على خروج جميع الأحياء عن تدبيرهم، وفي خروجهم خروج الأموات؛ إذ هم تحت تدبير الأحياء.

ثم في طمأنينة كل قلب على الموت دلالة التدبير للواحد؛ إذ لو كان لأكثر لجوز التمانع وإبطال الوارد من الحي؛ وفي ذلك ارتياب، مع ما كانت كل نفس تحت أمور تقهرها، وتحوجها إلى أمور تعلم أن مدبّرّها هيأها على ذلك وطبّعها، وأنه العليم بما به صلاحها وقوامها وإليه حاجتها، وعلى ذلك جبلها؛ ليظهر عظيم حكمته وتعالیه عن الشرك في التدبير، أو المعونة في التقدير.

ثم لا يحتمل نشوء مثله على ما جرى عليه من حكمته في موت كل - أنه كان للموت أنشأ لا لغير؛ إذ تدبير فعل واحد للفناء خاصّة من حكماء البشر - يُخرج عن معنى الحكمة، ويدلّ على قصور صاحب ذلك وسفه؛ فجملة العالم الذي كانت حكمة الحكماء جزءاً منها، وعقل العقلاء بعضاً منها - أحق وأولى؛ فثبت أنها **أُنشِئَتْ لِیَوْمٍ عَظِيمٍ**. **یَوْمَ یَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّهِمُ الْكَلِمَاتِ** [المطففين: ٥-٦]، ويوم تجزى كل نفس بما كسبت، وذلك قوله - تعالى: **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾** الآية.

وقوله - عز وجل: **﴿وَلِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾**

لما ذكرنا أنهم لها خلقوا - أعني<sup>(١)</sup>: الآخرة - للجزاء والثواب.

وقوله - عز وجل: **﴿فَمَنْ زُحَّجَ عَنِ النَّارِ﴾**

(١) في ب: يعنى.

قيل: بُعِدَ وَنُحِيَ عنها<sup>(١)</sup>.

﴿وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ فَغَدَّ فَأَزَّ﴾:

قيل: فاز: نجا، وقيل: سَعِدَ<sup>(٢)</sup>، وقيل: الفائز: السابق، وقيل: فاز: غنم.

وأصل الفوز: النجاة، أي: نجا مما يخاف ويحذر، ويظفر بما يتأمل ويرجو.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾: حياة الدنيا للدنيا غرور؛

كقوله - عز وجل - : ﴿أَتَمَّا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ وِزْرَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الحديد: ٢٠] حياة الدنيا للدنيا لعب ولهو وغرور، وللآخرة: ليست<sup>(٣)</sup> بلعب

ولا لهو ولا غرور. وأصل الغرور: هو أن يتراءى الشيء في ظاهره حسناً مموهاً؛ يغتر بها

كل ناظر إليها ظاهراً، فإذا نظر في باطنها وجدها قاتلة مهلكة، نعوذ بالله من الاغترار بها.

وقيل: الحياة الدنيا - على ما عند أولئك الكفرة - لعب ولهو، وعند المؤمنين حكمة.

**قوله تعالى:** ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ

قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً وَإِنْ نَصَرْتُمْ وَأَنَّكَ لَآتِيكَ مِنْهُ نَصْرٌ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ غَيْرِهِمْ

﴿١٨٦﴾ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ

وَأَشْرَبُوا بِهُ مُمْتًا قَلِيلاً فَيَتَسَّ مَا يَشْرَبُونَ ﴿١٨٧﴾ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا

بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبْتَهُمْ بِمَقَارِقٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾:

يحتمل الابتلاء في الأموال والأنفس: أن يُبْلَؤا بالنقصان فيها؛ كقوله - عز وجل - :

﴿وَلَتُبْلَوُنَّكُمْ بِنَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ...﴾ الآية [البقرة: ١٥٥].

ويحتمل: أن يُبْلَؤا بما جعل فيها من العبادات، [من نحو: الزكاة في الأموال

والصدقات والحقوق التي جعل فيها، وفي الأنفس: من العبادات]<sup>(٤)</sup>: من الصلاة

والجهاد والحج، وغيرها<sup>(٥)</sup> من العبادات، والله أعلم<sup>(٦)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾:

(١) ينظر: تفسير الرازي (١٠٢/٩).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه عنه الطسني في مسائله، كما في الدر المشور (١٨٨/٢).

(٣) في ب: ليس.

(٤) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٥) في ب: وغيرهما.

(٦) قال الرازي: قال القاضي: والظاهر يحتمل كل واحد من الأمرين؛ فلا يتمتع حمله عليهما.

ينظر: مفاتيح الغيب (١٠٤/٩).

يعني: الذين لهم علم بالكتاب ومن غيرهم.  
﴿أَذَى كَثِيرًا﴾

[أي: تسمعون أنتم من هؤلاء أذى كثيرًا، على ما سمع إخوانكم الذين كانوا من قبلكم من أقوامهم أذى كثيرًا]<sup>(١)</sup>؛ كقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٨٤].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ نَصَبُوا﴾:

على أذاهم.

﴿وَتَتَّقُوا﴾:

مكافأتهم، على ما صبر أولئك واتقوا مكافأتهم.

﴿فَإِنَّ ذَلِكَ مِّنْ عَزْرِ الْأُمُورِ﴾:

قيل: من خير الأمور؛ هذا يحتمل.

وقيل: ﴿وَلَسَمِعْتُمْ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾

من قولهم: عزيز ابن الله، والمسيح ابن الله، ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾، يعني: العرب،

﴿أَذَى كَثِيرًا﴾، يعني: نصب الحروب فيما بينهم، والقتال، والسب وغير ذلك،

﴿وَإِنْ نَصَبُوا﴾: على ذلك والطاعة له، ﴿وَتَتَّقُوا﴾: معاصي الرب، ﴿فَإِنَّ ذَلِكَ مِّنْ

عَزْرِ الْأُمُورِ﴾:، يعني: من حزم الأمور.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾:

أي: الذين أوتوا العلم بالكتاب، وأخذ الميثاق؛ لبيئوا، أي: يبيئوا للناس ما في

الكتاب من الأمر والنهي، وما يحل وما يحرم، وغير ذلك من الأحكام، ولا يكتموا ذلك.

ويحتمل: أن أخذ عليهم الميثاق: أن يبيئوا للناس بعت محمد ﷺ وصدقته، ولا تكتموا

بالتحريف وبترك البيان.

وقوله: ﴿فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾

أي: لم يعملوا بما فيه، ولا بينوا للناس؛ فهو كالمنبوذ وراء ظهورهم.

﴿وَأَشْرَوْا بِهِ مِمَّا قَلِيلًا...﴾ الآية:

قد ذكرنا معناه في غير موضع<sup>(٢)</sup>.

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) كما في تفسير قوله - تعالى -: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيُشْرَوْا بِهِ مِمَّا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْتُمُونَ﴾ الآية ٧٩ من سورة البقرة.



وعن علي - رضي الله عنه - قال: «ما أخذ الله ميثاقاً على أهل الجهل بطلب العلم، حتى أخذ ميثاقاً من أهل العلم ببيان العلم؛ لأن العلم كان قبل الجهل».

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا﴾ :

قيل: بما غيروا من نعت محمد ﷺ وصفته في كتابهم وكنموه، وتبديلهم الكتاب، وإعجاب الناس ذلك وحمدهم على ذلك.

وقيل: إن اليهود دخلوا على رسول الله ﷺ، فقالوا: نحن نعرفك ونصدقك - وليس ذلك في قلوبهم - فلما خرجوا من عند [رسول الله] ﷺ قال لهم المسلمون: ما صنعتم؟ فيقولون: عرفناه وصدقناه؛ فيقول المسلمون: أحسبتم، بارك الله فيكم: يحمدهم المسلمون على ما أظهروا من الإيمان، وهم يحبون أن يحمدوا على ذلك<sup>(٢)</sup>؛ فذلك تأويل قوله: ﴿وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾<sup>(٣)</sup>.

وقيل: إنهم قالوا: نحن أهل الكتاب الأول والعلم، وأهل الصلاة والزكاة. ولم يكونوا كذلك، وأحبوا أن يحمدوا على ذلك<sup>(٤)</sup>، والله أعلم بالقصة<sup>(٥)</sup>.

وفي قوله - عز وجل أيضاً - : ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا...﴾ الآية - دل ما ذم الله عباده، وأوعدهم عليه أليم عقابه فيما أحبوا الحمد على ما لم يفعلوا - على تعالى الرب عن قول المعتزلة في قولهم: ليس لله في الإيمان

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: النبي.

(٢) أخرجه أحمد (٢٩٨/١)، والبخاري (١٠٢/٩): كتاب التفسير: سورة آل عمران، باب «لا تحسبن الذين يفرحون بما آتوا» (٤٥٦٨) ومسلم (٢١٤٣/٤): كتاب صفات المنافقين، (٨ - ٢٧٧٨)، والترمذي (١١٣/٥): كتاب التفسير، باب (سورة آل عمران) (٣٠١٤) من حديث ابن عباس قال: «إنما دعا النبي ﷺ يهود، فسألهم عن شيء؛ فكنموه إياه، وأخبروه بغيره، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم وفرحوا من كتمانهم» الحديث.

(٣) قال بنحوه قتادة: أخرجه عنه ابن جرير الطبري (٤٧١/٧)، (٨٣٥٠، ٨٣٥١).

(٤) قال بنحوه ابن عباس: أخرجه ابن جرير الطبري (٤٦٨/٧) (٨٣٤٤).

(٥) وهناك سبب آخر لنزول هذه الآية؛ فعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رجلاً من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ كان إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ فإذا قدم رسول الله ﷺ اعتذروا إليه وحلفوا وأحجوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا؛ فنزلت: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨].

أخرجه البخاري (١٠٢/٩) كتاب التفسير: باب «لا تحسبن الذين يفرحون بما آتوا»، (٤٥٦٧)، ومسلم (٢١٤٣/٤) كتاب صفات المنافقين، (٧-٢٧٧٧).

قال العلامة القاسمي: ولا منافاة بين الروایتين [حديث ابن عباس وحديث أبي سعيد]؛ لأن الآية عامة في جميع ما ذكر، ومعنى نزول الآية في ذلك: وقوعها بعد ذلك، لا أن أحد الأمرين كان سبباً لنزولها. ينظر: محاسن التأويل (٣٢٠/٤).

تدبير سوى الأمر، ولا صنُع، وقد أحب أن يحمد عليه بقوله - عز وجل - : ﴿أَنعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، وبقوله - عز وجل - : ﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْكُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١٧]، وقوله - تعالى - : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ [النور: ١٠] في غير موضع من القرآن، ولا قوة إلا بالله.

**قوله تعالى:** ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٨٩)  
قال الله - تعالى - : ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ :

امتدح - جل ثناؤه - بإدخال كلية الأشياء تحت قدرته، وبه خَوْفٌ من عائد نعمته، وأطمع من خضع له عظيم ثوابه؛ فلئن جاز إخراج شيء تحت القدرة عن قدرته، لاضمحل الخوفُ عما خَوْفُهُ، والرجاءُ فيما أطمعه؛ إذ لم يظهر على ذلك قدرته إلا بقوله: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٢٠]، وما لا صنع لأحد في شيء إلا بأقداره، ومحال أن يقدر على ما لا يقدر هو عليه، أو يزول به قدرته؛ لما فيه ما ذكرت؛ فلذلك قلنا في بطلان قول المعتزلة بإخراج أفعال صنع الخلق عن قدرة الله، وامتناعه عن تدبيره، ولا قوة إلا بالله.

قال الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . . .﴾ إلى قوله - عز وجل - : ﴿لَا يَتَّبِعُ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]:

نقول - وبالله نستعين - : أخبر الله - تعالى - أن فيما ذكر آيات لمن ذكر، ومعلوم أن الآيات إنما احتيج إليها لمعرفة أمور غابت عن الحواس، يوصل إليها بالتأمل والبحث عن الوجوه التي لها جعلت تلك الأشياء المحسوسة، التي يغني من له اللب دخولها تحت الحواس - عن تكلف العلم بها بالتدبير، بل علم الحواس هو علم الضرورات وأوائل علوم البشر الذي منه يرتقي إلى درجات العلوم؛ فيلزم طلب ذلك؛ فيبطل به قول من قال: العلوم كلها ضرورات لا تقع بالأسباب، ولا يلزم الخطاب دون تولى الرب إنشاء العلم في القلوب بحقيقته ما فيه الخطاب؛ إذ ذلك يرفع حق الطلب، ويستوفي فيه الموصوف باللب وغير الموصوف، والمتفكر في الأمر وغير المتفكر، وقد قال الله - تعالى - : ﴿وَيَتَذَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . . .﴾ الآية [آل عمران: ١٩١]، وفي ذلك دليل أن المقصود مما أظهر ليس هو ما أظهر، إذ لزم التفكير بالذي أظهر؛ ليوصل به إلى العلم بالذي له أنشأ الذي أظهر، ويعلم ما جعل في الذي دليه وعلمه، وهذا لكل أنواع العلوم أن منها ظاهراً مستغنيا بظهوره عن الطلب، وخفياً يطلب بما له في الذي ظهر من أثر ينبئ عنه التأمل<sup>(١)</sup>،

(١) في ب: المتأمل.

والله أعلم.

وفي ذلك دليل لزوم التوحيد باللبّ؛ إذ صيرها آيات لمن له ذلك، وأوّل درجات الآيات أن يُعرف منشئها وجاعلها آيات، والله أعلم.

ثم دلّ اتصال منافع السماء والأرض على تباعد ما بينهما، حتى قام بها وحي جميع من دب على وجه الأرض وانتفع بشيء، ثم في إيصال الليل بالنهار في منافع كل حي على تضادّ ما بينهما؛ حتى صارا كالشكيلين، والسماء والأرض كالقرينين - على أن منشئ ذلك كله واحد، وأنه لو اختلف الإنشاء لتناقض التدبير، وبطلّ وجوه النفع، وأن الذي أنشأ ذلك علم<sup>(١)</sup> كيف يدبر لاتصال المنافع واجتماعها بغيرها<sup>(٢)</sup>، على اختلاف ما بينها، وأنه حكيم وضع كل شيء على ما لو تدبر الحكماء فيه - لم يكن يُعرف اتصال أقرب في المنافع، على اختلاف في الجواهر، وتضاد في الأحوال - أبلغ من ذلك؛ بل تقصر حكمتهم عن الإحاطة بوجه الحكمة، أو الظفر بطرف منها، إلا بمعونة من ذبّر ذلك سبحانه، وذلك هو الدليل على قدرته وعلو سلطانه؛ إذ سخر ذلك كلها لبذل ما فيها من المنافع لمن جعلها له، وجعل لبعض على بعض سلطاناً وقهراً؛ ليُعَلِّم أن التدبير يرجع إلى غير ذلك، ويُعَلِّم أن من قدّر على ذلك، وعلم قبل خلق المتنتفعين بما خلق على أيّ تدبير [يخلق ذلك، وبأيّ وجه يصل كل خلق في ذلك إلى منفعته بها، وما الذي سوى معاشهم، وعلى أيّ تدبير]<sup>(٣)</sup> دلهم عليه - لقادر على إعادة مثله، والزيادة منه على أنواع ذلك؛ إذ كل أمر له<sup>(٤)</sup> حق الابتداء - كان ذلك أبعد عن التدبير مما له حق الاحتذاء بغيره أو الإعادة، مع ما كان في إعادة الليل والنهار، وجعل كلّ من ذلك [كالذي]<sup>(٥)</sup> مضى، وإن كان الذي مضى - مرة - دلالة كافية للبعث والقدرة عليه، والله الموفق.

ومنها: أنها جعلت على تدبير يُعرف صاجبها ومُنشئها، وأنه دبرها على ما فيها من وجوه<sup>(٦)</sup> الحكمة التي صارت الحكمة جزءاً منها، وفنون العلم التي تنال بالتأمل فيها، مما يوضح أن الذي أبرمها حكيم عليم، مع ما فيها من آثار الإحكام والإتقان الكافية في الإنشاء عن الإنشاء للحكمة، وأن الذي أبدع ذلك ليس بعابث ولا سفيه.

(١) في ب: علم علم.

(٢) في ب: لغيرها.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) في ب: له له.

(٥) سقط من ب.

(٦) في ب: وجود.

ثم معلوم أن الفعل للهلاك والفناء غيرُ داخل في الحكمة؛ ثبت أن ذلك غير مقصود؛ فصار المقصود من ذلك وجهًا يبقى؛ فثبت أن مع هذه دارًا أخرى تبقى، فهي المقصود، وجعلت<sup>(١)</sup> بحق الجزاء؛ وفي ذلك لزوم المحنة والقول بالرسالة؛ ليعلم بالوحي كيفية وجوه المحنة مع ما لم يخل شيء من أن يكون فيه آثار النعمة، من غير أن كان منه ما يستحق ذلك؛ فثبت أنه في حق الابتداء، ولازم شكر المنعم في العقول؛ فيجب به وجهان:

أحدهما: القول بالرسول؛ لبيان وجوه الشكر؛ إذ النعم مختلفة، وأصل الشكر يتفاضل على قدر المنعمين؛ وكذلك النعم تتفاضل على قدر تفاضل متوليها، لا بد من بيان ذلك ممن يعرف حقيقة مقادير النعم، وجلالة حق المنعم، وبالله التوفيق.

فكان فيها آيات الرسالة والتوحيد، وحكمته وقدرته وعلمه وجلاله عن الأشباه والشركاء، وبها جل عن احتمال الشرك في صنعه، أو الشبه في فعله على أن كَلَيْتَ كُلِّ مَنْ سِوَاهُ تَحْتَ الْقُدْرَةِ، وهو المتعالي عن ذلك.

وفيه دلالة البعث؛ لما ذكرت، ولما إذ لزم الشكر بما ذكرت - لزمت عقوبة<sup>(٢)</sup> الكفران، وقد يخرج المعروف به سليمًا غريقًا في النعم، وفي الحكمة والعقل عقوبته - لزم أن يكون ثمَّ دارٌ أخرى، مع ما كان خلق الخلق، لا لمن يعرف الحكمة من السفه، والولاية من العداوة، والخير من الشر، والرغبة من الرهبة، لا معنى له بما فيه تضييع الحكمة، وجمع بين الذي حقه التفريق في الحكمة والعقل، وذلك آية السفه، ومحال كونه ممن الحكمة صفته والعدل نعتة؛ فلزم [به]<sup>(٣)</sup> خلق الممتحن بالذي ذكرت؛ فصار جميع الخلائق للمحن.

ثم لا بد من ترغيب وترهيب؛ إذ على مثله مجلٍ محتملو المحن؛ فلزم به القول بالدار الأخرى، وهو البعث؛ ليكون إحداهما بحق ابتداء النعم، والأخرى: بحق استحقاق الجزاء، وإن كان لله التكليف بلا، جزاء سابق النعم، ولا قوة إلا بالله.

والمعاقبة واجبة في الحكمة للجفاء والكفران، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ يَمَقَّازَةً مِّنَ الْعَذَابِ﴾

وقيل: [بمفازة، أي: بنجاة من العذاب<sup>(٤)</sup>]، وهو ما ذكرنا من الفوز أنه نجاة على ما

(١) في ب: جعلت.

(٢) في ب: العقوبة.

(٣) سقط من ب.

(٤) قاله الضحاك: أخرجه عنه ابن المنذر كما في الدر المنثور (١٩٣/٢) وقاله أيضًا ابن زيد أخرجه عنه

الطبري (٤٧٢/٧)، رقم (٨٣٥٣).

يخاف ويحذر، أي: ليسوا هم بنجاة<sup>(١)</sup> من العذاب، بل لهم عذاب أليم.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾:  
 يشبهه - والله أعلم - أن يكون هذا جواباً لقولهم: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ  
 فَعِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ أي: كيف جاز نسبة الفقر إليه والحاجة، وله ملك ما في السموات وما  
 الأرض؟! ونسبة الغنى إلى أنفسكم، وأنتم عبيده وإماؤه، وما في يد العبد يكون  
 لمولاه؟!.

أو أن<sup>(٢)</sup> يكون جواباً لقولهم: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ [البقرة: ١١٦] أي: كيف يجوز  
 أن يتخذ ولداً، وله ملك ما في السموات وما في الأرض، كلهم عبيده وإماؤه؟! والولد في  
 الشاهد إنما يَتَّخَذُ لأحد وجوه ثلاثة: إمّا لوحشة أصابته فيستأنس به، أو لحاجة تبدو له  
 فيُدْفَعُ به، أو لقهرو غلبة<sup>(٣)</sup> يخاف من عدوٍّ؛ فيستنصر به على أعدائه، ويرث<sup>(٤)</sup> ملكه إذا  
 مات. فإذا كان الله له ملك السموات والأرض وتعالى<sup>(٥)</sup> عن أن يصيبه شيء من ذلك؛  
 كيف جاز لكم أن تقولوا: اتخذ ولداً؟! وإن كان الخلق كلهم عبيده وإماءه، وأنتم لا  
 تتخذون الأولاد من عبيدكم وإمائكم؛ كيف زعمتم أنه اتخذ ولداً من عبيده؟!<sup>(٦)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: وهذا على المعتزلة؛ لأنهم يقولون:  
 لا يقدر على خلق فعل العبد، وعلى قولهم: غير قادر على أكثر الأشياء، وهو قد أخبر أنه  
 على كل شيء قدير.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (١٩٠)  
 الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُوهِهِمْ وَسُجُودًا فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ  
 هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٩١) رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ  
 أَنْصَارٍ (١٩٢) رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا  
 وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ (١٩٣) رَبَّنَا وَءَايَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِعَادَ (١٩٤) ﴿

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: ببعيد.

(٢) في ب: وأن.

(٣) في ب: غلبة.

(٤) في ب: يرث.

(٥) في ب: يتعالى.

(٦) وقيل: المعنى: لا تظنن الفرحين ينجون من العذاب؛ فإن لله كل شيء، وهم في قبضة القدير؛

فيكون معطوفاً على الكلام الأول، أي: إنهم لا ينجون من عذابه، يأخذهم متى شاء.

ينظر: تفسير القرطبي (٤/١٩٦).

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ :

في الآية وجوه.

أحدها: أنه خلق السموات والأرض للبشر ولمنافعهم، لا أنه خلقهما لأنفسهما: لا منفعة لهما بخلقه إياهما؛ حتى يكون خلقه لأنفسهما؛ إذ خلق الشيء لا لمنفعة أحد أو للفناء خاصة - عَبَثٌ، فإذا كان ما ذكرنا أنه لا منفعة لهما في خلقهما - دل أنه إنما خلقهما لمنافع البشر، وسخرهما لهم، ثم جعل منافع السماء مع بُعْدِهَا من الأرض متصلة بمنافع الأرض؛ حتى لا تقوم منافع هذا إلا بمنافع الآخر؛ فيصيرهما كالم متصلين؛ لاتصال المنافع مع بعد ما بينهما؛ فدل هذا أن الذي أنشأهما واحد.

وكذلك: ﴿وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾: هما مختلفان: أحدهما ظلام والآخر نور، يُفْنِيَانِ الأعمار ويقربان الآجال، وليس بينهما في رأي العين تشابُه ولا تشاكل؛ إذ أحدهما نور والآخر ظلام، وهما متضادان، لكن خلقهما لمنافع البشر، والمقصود بخلقهم بنو آدم لا أنفسهم، على ما ذكرنا أن لا منفعة لهم في خلقهم، ثم صيِّرهما مع اختلافهما وتضادهما كالشكليين؛ لاتصال منافع بعضها ببعض؛ دل أن منشئهما واحد، وأنه عليم حكيم؛ حيث جمع من المتضادين المختلفين وصيِّرهما كالشكليين؛ وهما لعلم وحكمة وتدبير صارا كذلك.

وفيها دلالة البعث؛ لأنهما يَفْنِيَانِ حتى لا يبقى من الليل أثر حتى يجيء النهار، فيذهب النهار أيضا حتى لا يبقى من النهار أثر، فيجيء آخر، لا يزالان كذلك، فإذا كان قادراً على خلق الليل وإنشائه من غير أثر بقي من النهار؛ وكذلك قادر على إنشاء النهار من غير أن بقي من الليل أثر ظلام - لقادر على أن ينشئ الخلق ثانياً ويحييهم، وإن فَنُوا وهلكوا ولم يبق منهم أثر؛ فإذا كان ما ذكرنا من خلق السموات والأرض وما فيهما لمنافع البشر، وهو المقصود من خلقهما لا غيرهم من الخلائق؛ لما ركب فيهم من العقول والبصر الذي بهما يميزون بين المنافع والمضار، وبين الخبيث والطيب، وبين الحسن والقبيح، ولم يركب ذلك في غيرهم من الخلائق - لا بدَّ من أمر ونهي: يأمر بأشياء، وينهى عن أشياء؛ يمتحنهم على ذلك؛ إذ هم أهل التمييز والفهم والبصر؛ فإذا كان ما ذكرنا، لا بد - أيضاً - من دار أخرى للجزاء، يُكْرَمُ المطيع له فيها والولى، ويُعَاقَبُ العدو فيها والعاصي، ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ :

يحتتمل هذا لما جعل الله - تعالى - على العبد في كل حالٍ نعمةً ليست تلك في غيرها من الأحوال، نحو: أن جعل القيام نعمة في قضاء حوائجه وتقلبه في تلك الحال، وجعل القعود راحة له عند الإعياء، وكذلك الاضطجاع؛ فاستأدهم بالشكر له في كل نعمة على حال من تلك الأحوال، ومدحهم على ذلك إذا فعلوا.

ويحتتمل: أن يكون - تعالى - أمرهم أن يذكروه<sup>(١)</sup> في كل حال: في حال الرخاء والشدة، وفي الضراء والسراء، لا في حال دون حال، على ما يفعله بعض خلقه: يذكرونه في حال الشدة والضراء، ولا يذكرونه في حال الرخاء واليسر، ويذكرونه في<sup>(٢)</sup> حال الرخاء واليسر، ولا يذكرونه في حال الشدة والبلاء، فمدح المؤمنين أنهم يذكرونه في كل حال، لا على ما يفعله أهل الشرك [على إرادة نفس القيام]<sup>(٣)</sup>، ونفس القعود والاضطجاع؛ ولكن على كل حال وفي<sup>(٤)</sup> كل وقت، والله أعلم.

وقيل: إنه جاء في رخصة صلاة المريض: يصلِّي قائماً إن استطاع، وإلا فقاعداً إن لم يستطع، وإلا فمضطجعا، وكذلك روي عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال ذلك<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَبَتَّكُرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

إذ في خلقهما دليل وحدانيته، وشهادة ربوبيته.

﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا﴾ :

أي: عبثاً، ولكنَّ خَلَقَهُمْ دَلِيلٌ عَلَى وحدانيتك، وشاهد على ربوبيتك.

وقوله - عز وجل - : ﴿سُبْحَانَكَ﴾ :

هو للتبرئة، والتنزيه: هو إبعاده عن العيب، وتبرئته<sup>(٦)</sup> منه، وتطهيره عما يقول الكفار،

وهو حرف يقدم عند حاجات ترفع إليه، ودعوات يدعى بها.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ :

(١) في ب: بذكره.

(٢) في ب: على.

(٣) بدل ما بين المعقوفين في ب: على غير إرادة القيام.

(٤) في ب: في.

(٥) ينظر: تفسير القرطبي (١٩٨/٤).

وقال الرازي: والحمل على الأول أولى؛ لأن الآيات الكثيرة ناطقة بفضيلة الذكر. ينظر: مفاتيح

الغيب (١١١/٩).

(٦) في ب: تبرئة.

قيل: **أَدْلَلْتُهُ وَفَضَحْتُهُ وَأَهَمْتُهُ** <sup>(١)</sup>.

﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾:

أي: مانع يمنع عنهم العذاب ويدفع، ويحتمل الأنصار: الأعوان، أي: ليس لهم أعوان يعينونهم في الآخرة.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾:

يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: على حقيقة السمع أن سمعوا منادياً يدعوهم إلى الإيمان، وهو رسول الله ﷺ أو القرآن، كلاهما يدعو الخلق إلى الإيمان بالله.

ويحتمل قوله: ﴿سَمِعْنَا﴾، أي: عقلنا، وعقل كل أحد يدعو <sup>(٢)</sup> إلى التوحيد والإيمان به.

وقيل: سمعوا دعوة الله فأجابوها، وصبروا عليها <sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - : المنادى: محمد ﷺ، ثم قرأ: ﴿لَا يُدْرِكُ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ...﴾ الآية <sup>(٤)</sup> [الأنعام: ١٩].

وعن غيره: المنادى هو القرآن <sup>(٥)</sup>، يدعوهم ﴿أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ﴾.

[وقوله - عز وجل - : ﴿فَقَامَنَا رَبَّنَا﴾]

فيه دلالة أن الإيمان ليس هو جميع الطاعات، على ما يقول بعض الناس؛ ولكنه فرد تصديق؛ لأنه لما قال لهم: آمنوا بربكم لم يطلبوا التفسير، ولا قالوا: كم أشياء تكون؟!، ولكن أجابوه إجابة موجزة، فقالوا: ﴿فَقَامَنَا رَبَّنَا﴾ <sup>(٦)</sup>. ثم فيه دلالة أن لا شيئاً في الإيمان؛ لأنهم أطلقوا القول في الإخبار عن إيمانهم من غير ذكر حرف الثنيا؛ دل أن

(١) ينظر: تفسير الرازي (١١٥/٩)، واللباب في علوم الكتاب (١١٥/٦ - ١١٦).

(٢) في ب: يدعى.

(٣) قاله قتادة: أخرجه عنه الطبري (٤٨١/٧) (٨٣٦٥)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (١٩٦/٢).

(٤) وقاله ابن جريج: أخرجه عنه الطبري (٤٨١/٧) (٨٣٦٣)، وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (١٩٦/٢)، وقاله أيضاً ابن زيد. أخرجه عنه الطبري (٤٨١/٧) (٨٣٦٤)، وقاله ابن مسعود وابن عباس وأكثر المفسرين كما في اللباب (١٢٠/٦).

(٥) قاله محمد بن كعب القرظي: أخرجه عنه الطبري (٤٨٠/٧) (٨٣٦٢)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والخطيب في «المتفق والمفترق» كما في الدر المنثور (١٩٦/٢)، وأجاب من قال: إنه محمد - إن من سمع القرآن فكانما لقي النبي ﷺ، وهذا صحيح المعنى، أفاده القرطبي في تفسيره (٢٠٢/٤).

(٦) ما بين المعقوفين سقط من ب.



الإيمان مما لا يحتمل الشيا.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبَّنَا فَاعْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾:

قيل: قولهم: ﴿فَاعْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾: التي كانت فيما مضى من عمرنا، ﴿وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾، أي: اعصمنا فيما بقى من عمرنا، أو: وفقنا للحسنات التي تكفر سيئاتنا؛ لما قد يلزم العبد التكفير لما أساء.

وقيل: المغفرة والتكفير كلاهما سواء؛ لأن المغفرة هي الستر، وكذلك التكفير؛ ولذلك سُمِّيَ الحراثون: كفارًا؛ لسترهم البذر في الأرض؛ وكذلك الكافر سُمي كافرًا؛ لستره الحق بالباطل، ولستره جميع ما أنعم الله عليه بتوجيه الشكر إلى غيره، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتُوفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾:

يحتمل قوله: ﴿وَتُوفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾، أي: توفنا واجعلنا مع الأبرار. ويحتمل: وتوفنا من الأبرار وفي الأبرار.

ثم اختلف في البرّ: قيل: هو الذي لا يؤذى أحدًا<sup>(٢)</sup>، وقيل: الأبرار: الأخيار. ويحتمل: توفنا على ما عليه توفيت الأبرار، وتوفنا وإنّا أبرار. والبر: الطاعة، والتقوى: ترك المعصية.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبَّنَا وَءَايَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾:

قيل فيه بوجهين:

قيل: وآتينا ما وعدتنا على ألسن رسلك، على إضمار «ألسن» كقوله - عز وجل - :

﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا﴾ [الأحزاب: ٤٧]

وقيل: ﴿مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾، أي: ما جعلت عليهم من الاستغفار للمؤمنين<sup>(٣)</sup>؛

كقوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، وكقول إبراهيم - عليه

السلام - : ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ﴾ [إبراهيم: ٤١]، وكقول نوح - عليه السلام - : ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨].

ثم بيننا وبين المعتزلة كلام في الآية: قالت المعتزلة: يجوز الدعاء والسؤال عنه بما قد أعطى، وما عليه أن يعطي نحو ما ذكر من السؤال بما وعد، وما وعد لا شك أنه يعطي،

(١) ينظر: تفسير الفخر الرازي (١١٧/٩)، واللباب في علوم الكتاب (١٢١/٦).

(٢) قاله الحسن: أخرجه عنه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢٩٩/٢).

(٣) ينظر: تفسير الفخر الرازي (١٢٠/٩).

وأنه لا يخلف الميعاد، ونحو قوله - عز وجل - : ﴿قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢] وهو لا يحكم بال جور .

وأما عندنا: أن السؤال عما عليه أن يعطي - يخرج مخرج الدعاء له ربنا لا تجز ولا تظلم، إن هذا لا يقال إلا لمن يخاف الجور منه والظلم؛ إذ يعلم أن ذلك عليه، والسؤال عما قد أعطى محال؛ لأنه يخرج مخرج كتمان ما أعطى، أو ليس عنده ما يعطيهم؛ فيخرج مخرج السخرية به؛ لذلك بطل السؤال، والله أعلم.

ثم تأويل الآية عندنا على وجوه:

أحدها: قوله: ﴿وَأَيْنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾، يحتمل أن يكون الوعد منه لرسله باستغفار الرسل، إذا كان من المؤمنين استغفار وسؤال؛ كقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ...﴾ [الأنبياء: ٦٤]: وعد لهم المغفرة لهم باستغفار الرسول؛ إذا كان منهم<sup>(١)</sup> استغفار وسؤال، يقول: اجعل دعائي دعاء من جاء إلى النبي ﷺ مستغفراً فاستغفر له، وكقوله - أيضاً -: ﴿لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ كَأَنَّ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُومًا﴾ [الفرقان: ١٦].

والثاني: يحتمل أن يكون الوعد لهم؛ إذا ماتوا على ذلك، فالدعاء كان منهم، والسؤال: أنه إذا أماتهم يميتهم على الإيمان، على ما كانوا أحياء، والمغفرة والرحمة حينئذ تكون لهم؛ ألا ترى أنه قال: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ﴾ [الأنعام: ١٦٠] فله كذا، ولم يقل: من عمل بها فله كذا، ولكن ذكر مجيئه بها، فعلى ذلك الأول، والله أعلم. ثم يحتمل ما ذكرنا، والله أعلم.

وفيما ذكر من تأويل الآية في الابتداء كفاية من ذلك، والله أعلم.

والثالث: يدعو؛ ليجعلهم من الجملة الذين كان لهم الوعد؛ إذ الوعد غير مُبَيَّنِّ لمن هو؛ فسألوا أن يجعلهم في تلك الجملة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُمْ مِن بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ نَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾ وقوله - عز وجل - : ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾

هذا يدل أن الوعد لهم كان مقروناً بشرط السؤال؛ لأنه قال: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ﴾،

(١) في ب: بينهم.

والاستجابة تكون على أثر السؤال؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ... ﴾ الآية [البقرة: ١٨٦].

وقوله تعالى: ﴿إِنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثِيَ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾.

قيل: من الخلق كلهم، لكن جعل جزاء أعمال الكفرة في الدنيا؛ كقوله تعالى: ﴿نُوفٍ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُخْشَوْنَ﴾ [هود: ١٥] وأما المؤمنون: في الدنيا والآخرة، وأما الكفار فإنما يعطيهم ابتداء ليس بجزاء.

وقوله - عز وجل - : ﴿نُوفٍ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ﴾، أي: نردها عليهم، وهم لا يبخسون أرزاقهم.

وقيل: قوله: ﴿مِّنْكُمْ﴾ - إشارة إلى المؤمنين خاصة؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ الآية [التوبة: ٧١].

وقوله - عز وجل - : ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي...﴾ الآية:

الذين هاجروا: إلى الله تعالى ورسوله طوعاً، ﴿وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ﴾، أي: اضطروهم حتى خرجوا من ديارهم فهاجروا، ﴿وَأُودُوا فِي سَبِيلِي﴾، أي: في طاعتي، ﴿وَقَاتَلُوا﴾ حتى ﴿وَقَاتَلُوا﴾.

ويحتمل هذا كله أن هاجر بعض طوعاً، وبعض أخرجوا من ديارهم حتى هاجروا، وقاتل بعض حتى قتلوا، وقاتل بعض ولم يُقتلوا، وقُتل بعض.

وقوله: ﴿وَلَاذُنُظُنْهُمْ جَنَّتْ بَحْرِي مِّنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ...﴾ الآية

تأويلها ظاهر.

**قوله تعالى:** ﴿لَا يَعْرَنَّاكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾ (١٩٦) مَتَّعَ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ

الْمِهَادُ (١٩٧) لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ

اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْآبِرَارِ (١٩٨) وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ

إِلَيْهِمْ خَشِيعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِعَائِدَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أَوْلَتْكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ

اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٩٩) يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبَرُوا وَصَابَرُوا وَرَابَطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ

تُقَلِّحُونَ (٢٠٠)

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَعْرَنَّاكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ . مَتَّعَ قَلِيلٌ﴾:

يحتمل تقلبهم وجوهاً.

وذلك نعمة من الله عليهم؛ لتزكيتهم يتجرون في البلدان مع كفرهم بربهم.

والثاني: أعطاهم أموالاً يتعمون فيها ويتلذذون.

والثالث: ما أخرج عنهم العذاب والهلاك إلى وقت.

يقول: لا يغرنك يا محمد ذلك؛ إنما هو متاع يسير، [و] مصيرهم إلى النار؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَلَا تُغْنِيكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ٥٥]؛ وكقوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ نِعْمَ نِعْمِ لَهُمْ حَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نِعْمِ لَهُمْ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا...﴾ الآية [آل عمران: ١٧٨].

قال: وليس الاغترار في نفس القلب؛ لأنه جهد ومشقة؛ ولكن لما فيه من الأمان والسعة والقوة؛ دليله قوله -تعالى-: ﴿مَتَّعٌ قَلِيلٌ﴾، ثم قال: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ﴾، وسعيهم للأخرة متاع لا ينقطع.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ﴾

يعني: الشرك<sup>(١)</sup>

﴿لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ...﴾ إلى آخر ما ذكر ﴿تَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾.

يحتمل أن يكون الأمر ما ذكر في بعض القصص: أن بعض المؤمنين قالوا: إن الكفار في خصب ورخاء، ونحن في جهد وشدة؛ فنزل: لا يغرنك تقلبهم في ذلك؛ إنما هو متاع قليل، وذلك ثوابهم في الدنيا، وأما ثواب الذين اتقوا ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار... إلى آخر ما ذكر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾

يعني: القرآن.

﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾

يعني: التوراة.

ثم اختلف في نزوله: قال بعضهم: نزل في شأن عبد الله بن سلام وأصحابه: أفروا بأنه واحد لا شريك له، وصدقوا رسوله ﷺ وما أنزل عليه... الآية<sup>(٢)</sup>.

وقيل: نزل في شأن النجاشي<sup>(٣)</sup>، وروي عن جابر بن عبد الله<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - أن

(١) في ب: الشركة.

(٢) قاله مجاهد: أخرجه عنه الطبري (٧/٤٩٩) (٨٣٨٤)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٢٠٠). وقال الطبري: وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية ما قاله مجاهد.

وقاله الحسن: أخرجه عنه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٢٠٠).

(٣) النجاشي ملك الحبشة هو أصحمة الحبشي، ملك عادل أسلم، ولم ير النبي ﷺ ولما مات نعاها النبي ﷺ لأصحابه، وصلى عليه صلاة الغائب، ويعد من الصحابة. ينظر: سير أعلام النبلاء (١/٤٢٨)

رقم (٨٥)

(٤) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، الصحابي المشهور، روى عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة. مات =

النبي ﷺ لما صلى على النجاشي قال أناس<sup>(١)</sup> من المنافقين: يصلي على حبشي مات في أرض الحبشة؟! فأنزل الله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ...﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

وعن الحسن قال: لما مات النجاشي، قال رسول الله ﷺ: «استغفروا لأخيكم» قالوا: يا رسول الله، لذلك العِلْج؟! فأنزل الله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ...﴾ الآية، وقيل: لما صلى عليه [رسول الله ﷺ]<sup>(٣)</sup>؛ قال المنافقون: صلى على من ليس من أهل دينه؛ فأنزل الله الآية<sup>(٤)</sup>.

وعن الزهري<sup>(٥)</sup> عن أصحاب رسول الله ﷺ - أن نبي الله ﷺ صلى على النجاشي، فكبر عليه أربع تكبيرات، وصفقنا في المصلّى خلفه، وكان مات بالحبشة<sup>(٦)</sup>.

قال: والنوازل على وجهين: من ترك بسببه خيراً وسعة فله فيه فضل؛ لأنه كان مفتاح الخير، ومن ترك بسببه ضيقاً فعليه فضل لوم؛ كأنه مفتاح الضيق.

وأما الأحكام: فإنه ينظر إلى ما فيه نزل فيشترك فيه الخلق، ولا يجوز أن يقال: نزل في شأن فلان؛ إنما أنزل لما في شأن فلان، لا في شأنه.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا﴾

قيل: على أداء الفرائض والعبادات، وقيل: اصبروا على البلايا والمصائب والشدائد:

= سنة ٧٨هـ.

ينظر: الخلاصة (١/١٥٦)، سير الأعلام (٣/١٨٩) رقم (٣٨).

(١) في ب: ناس.

(٢) أخرجه الطبري (٧/٤٩٦) (٨٣٧٦) وقال: ذلك خبر في إسناده نظر.

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه عبد بن حميد كما في الدر المنثور (٢/٢٠٠)، وأخرجه النسائي في التفسير (١/٣٥٦) رقم (١٠٨)، والبخاري (١٠٢/١). ينظر: تذكرة الحفاظ (١/١٠٢).

(٥) هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري أحد أكابر الحفاظ والفقهاء تابعي من أهل المدينة توفي سنة ١٢٤هـ.

(٦) أخرجه مالك (١/٢٢٦) رقم (١٤)، ومن طريقه أحمد (٢/٤٣٨، ٤٣٩) والبخاري (٣/٥٦٢):

كتاب الجنائز: باب التكبير على الجنائز أربعا (١٣٣٣)، ومسلم (٢/٦٥٦): كتاب الجنائز: باب في التكبير على الجنائز، (٦٢-٩٥)، وأبو داود (٢/٢٣٠): كتاب الجنائز: باب في الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك، (٣٢٠٤)، والنسائي (٤/٧٠): كتاب الجنائز: باب الصفوف على الجنائز، من طريق ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلّى، فصف بهم وكبر عليه أربع تكبيرات.

﴿وَصَابِرُوا﴾

في الجهاد لعدوكم<sup>(١)</sup>.

وقيل: اصبروا على أمر الله وفرائضه، وصابروا مع النبي ﷺ وعلى آله وصحبه في المواطن<sup>(٢)</sup>.

وعن الحسن قال: أمروا أن يصبروا على دينهم الذي ارتضى الله لهم، وهو الإسلام، ولا يدعوا دينهم؛ لشدة ولا لرخاء، ولا ضراء، ولا سراء، حتى يموتوا، ويكونوا يصابرون الكفار، حتى يكونوا هم يميلون عن دينهم، وأمروا أن يرابطوا المشركين<sup>(٣)</sup>.

وقيل: اصبروا على الجهاد، وصابروا لعدوكم

﴿وَرَابِطُوا﴾

أي: داوموا على دينكم<sup>(٤)</sup>.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾:

قال: والصبر في نفسه خاصة في طاعة يصبر عليها، ومعصية يصبر عنها وفي بلوى، والمصابرة مع غيره، وقد يكون كل واحد على المعنيين؛ لأنه لا يخلو عن مصابرة عدوٍ فيما يطيع ربه.

وقيل: رابطوا مع عدوكم ما أقاموا، واتقوا الله فيما أمركم به، فلا تدعوا ذلك مع نبيكم، وذروا ما نهاكم عنه<sup>(٥)</sup>، ولا قوة إلا بالله.

\* \* \*

- (١) قاله الحسن: أخرجه عنه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٢٠٢).
- (٢) قاله سعيد بن جبير: أخرجه عنه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور.
- (٣) أخرجه الطبري (٧/٥٠١، ٥٠٢) (٨٣٨٦)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٢٠١).
- (٤) قاله زيد بن أسلم أخرجه عنه الطبري (٧/٥٠٣) (٨٣٩٢)، والبيهقي في الشعب (٤/٤٢٠٥)، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٢٠١).
- (٥) قال بنحوه محمد بن كعب القرظي: أخرجه عنه الطبري (٧/٥١٠) (٨٣٩٩)، وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٢٠١).

## فهرس المحتويات

٣	آية ١٧٧
٦	من آية ١٧٨ إلى ١٧٩
١٦	من آية ١٨٠ إلى ١٨٢
٢٢	من آية ١٨٣ إلى ١٨٥
٤٨	من آية ١٨٦ إلى ١٨٧
٥٨	آية ١٨٨
٥٩	من آية ١٨٩ إلى ١٩٥
٦٩	من آية ١٩٦ إلى ١٩٧
٩٣	من آية ١٩٨ إلى ٢٠٣
١٠٠	من آية ٢٠٤ إلى ٢٠٧
١٠٢	من آية ٢٠٨ إلى ٢١٢
١٠٧	من آية ٢١٣ إلى ٢١٥
١١٢	من آية ٢١٦ إلى ٢١٨
١١٦	من آية ٢١٩ إلى ٢٢٠
١٢٢	آية ٢٢١
١٣٢	من آية ٢٢٢ إلى ٢٢٣
١٣٩	من آية ٢٢٤ إلى ٢٢٧
١٥٤	من آية ٢٢٨ إلى ٢٣٠
١٧٠	من آية ٢٣١ إلى ٢٣٢
١٧٦	آية ٢٣٣

١٨٥	.....	من آية ٢٣٤ إلى ٢٣٥
١٩٥	.....	من آية ٢٣٦ إلى ٢٣٧
٢٠٩	.....	من آية ٢٣٨ إلى ٢٣٩
٢١٥	.....	من آية ٢٤٠ إلى ٢٤٢
٢١٧	.....	من آية ٢٤٣ إلى ٢٤٥
٢٢٢	.....	من آية ٢٤٦ إلى ٢٤٨
٢٢٦	.....	من آية ٢٤٩ إلى ٢٥٢
٢٣٢	.....	من آية ٢٥٣ إلى ٢٥٤
٢٣٤	.....	آية ٢٥٥
٢٣٨	.....	من آية ٢٥٦ إلى ٢٥٧
٢٤٤	.....	من آية ٢٥٨ إلى ٢٦٠
٢٥٠	.....	من آية ٢٦١ إلى ٢٦٣
٢٥٢	.....	من آية ٢٦٤ إلى ٢٦٦
٢٥٩	.....	من آية ٢٦٧ إلى ٢٧١
٢٦٥	.....	من آية ٢٧٢ إلى ٢٧٤
٢٦٩	.....	من آية ٢٧٥ إلى ٢٨١
٢٧٤	.....	من آية ٢٨٢ إلى ٢٨٣
٢٨٩	.....	من آية ٢٨٤ إلى ٢٨٦

### تفسير آل عمران

٢٩٦	.....	من آية ١ إلى ٧
٣١٣	.....	من آية ٨ إلى ٩
٣١٧	.....	من آية ١٠ إلى ١١
٣١٨	.....	من آية ١٢ إلى ١٣
٣٢١	.....	من آية ١٤ إلى ١٧



٣٣٠	.....	من آية ١٨ إلى ٢٠
٣٣٩	.....	من آية ٢١ إلى ٢٢
٣٤٣	.....	من آية ٢٣ إلى ٢٥
٣٤٤	.....	من آية ٢٦ إلى ٢٧
٣٥٠	.....	من آية ٢٨ إلى ٢٩
٣٥٢	.....	من آية ٣٠ إلى ٣٢
٣٥٤	.....	من آية ٣٣ إلى ٣٧
٣٦٠	.....	من آية ٣٨ إلى ٤١
٣٦٧	.....	من آية ٤٢ إلى ٤٧
٣٧٣	.....	من آية ٤٨ إلى ٥١
٣٧٨	.....	من آية ٥٢ إلى ٥٣
٣٨١	.....	من آية ٥٤ إلى ٥٧
٣٨٨	.....	من آية ٥٨ إلى ٦٣
٣٩٣	.....	آية ٦٤
٣٩٤	.....	من آية ٦٥ إلى ٦٨
٤٠٠	.....	من آية ٦٩ إلى ٧١
٤٠٢	.....	من آية ٧٢ إلى ٧٤
٤٠٧	.....	من آية ٧٥ إلى ٧٦
٤١١	.....	من آية ٧٧ إلى ٨٠
٤١٥	.....	من آية ٨١ إلى ٨٣
٤١٩	.....	من آية ٨٤ إلى ٨٥
٤٢٠	.....	من آية ٨٦ إلى ٨٩
٤٢٢	.....	من آية ٩٠ إلى ٩٢
٤٢٥	.....	من آية ٩٣ إلى ٩٤
٤٢٧	.....	من آية ٩٥ إلى ٩٧

٤٤٠	.....	من آية ٩٨ إلى ١٠٠
٤٤٢	.....	من آية ١٠١ إلى ١٠٣
٤٤٨	.....	من آية ١٠٤ إلى ١٠٩
٤٥٤	.....	من آية ١١٠ إلى ١١٢
٤٥٩	.....	من آية ١١٣ إلى ١١٥
٤٦١	.....	من آية ١١٦ إلى ١١٧
٤٦٣	.....	من آية ١١٨ إلى ١٢٠
٤٦٦	.....	من آية ١٢١ إلى ١٢٢
٤٦٨	.....	من آية ١٢٣ إلى ١٢٧
٤٧٣	.....	من آية ١٢٨ إلى ١٢٩
٤٧٥	.....	من آية ١٣٠ إلى ١٣٢
٤٧٩	.....	آية ١٣٣
٤٨٣	.....	من آية ١٣٤ إلى ١٣٦
٤٨٩	.....	من آية ١٣٧ إلى ١٣٩
٤٩١	.....	من آية ١٤٠ إلى ١٤٢
٤٩٧	.....	من آية ١٤٣ إلى ١٤٥
٥٠٠	.....	من آية ١٤٦ إلى ١٤٨
٥٠٤	.....	من آية ١٤٩ إلى ١٥٢
٥٠٨	.....	من آية ١٥٣ إلى ١٥٥
٥١٣	.....	من آية ١٥٦ إلى ١٥٨
٥١٤	.....	من آية ١٥٩ إلى ١٦٠
٥١٨	.....	من آية ١٦١ إلى ١٦٤
٥٢٢	.....	من آية ١٦٥ إلى ١٦٨
٥٢٨	.....	من آية ١٦٩ إلى ١٧١
٥٣١	.....	من آية ١٧٢ إلى ١٧٥

---

٥٣٦	.....	من آية ١٧٦ إلى ١٧٨
٥٤٠	.....	آية ١٧٩
٥٤٢	.....	من آية ١٨٠ إلى ١٨٢
٥٤٩	.....	من آية ١٨٣ إلى ١٨٤
٥٥١	.....	آية ١٨٥
٥٥٣	.....	من آية ١٨٦ إلى ١٨٨
٥٥٦	.....	آية ١٨٩
٥٥٩	.....	من آية ١٩٠ إلى ١٩٤
٥٦٤	.....	آية ١٩٥
٥٦٥	.....	من آية ١٩٦ إلى ٢٠٠



# تأويلات أهل السنة

## تفسير المأثر يدي

تأليف

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود المأثر يدي

المتوفى ٣٢٣ هـ

تحقيقه

الدكتور مجدي بأسلوم

المجموع الثالث

المحتوى:

منه أول سورة النساء - إلى آخر سورة المائدة

شورات محمد رحيم بن يوسف

الكتاب العلمي  
بيروت  
بستان

منشورات محمد وآيات بيروت



بيروت  
بيروت  
دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة  
Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة

لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان  
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو  
مجزئاً أو تسجيله على أنظمة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر  
أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٥ م. ١٤٢٦ هـ

منشورات محمد وآيات بيروت

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: رمل الظريف، شارع البحري، بناية ملكارت  
Ramel Al-Zarif, Bohtry Str., Melkart Bldg., 1st Floor  
هاتف وفاكس: ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ (٩٦١ ١)

فرع عرمون، القبلة، مبنى دار الكتب العلمية  
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

هاتف: ١١ / ٩٦١ ٥٨٠٤٨٠ / ٩٦١ ٥٨٠٤٨١٣  
ص.ب. ٩٤٢٤ - بيروت - لبنان  
رياض الصلح - بيروت - ١١٠٧٢٢٩٠

<http://www.al-ilmiyah.com>

e-mail: [sales@al-ilmiyah.com](mailto:sales@al-ilmiyah.com)

[info@al-ilmiyah.com](mailto:info@al-ilmiyah.com)

[baydoun-ilmiyah.com](mailto:baydoun-ilmiyah.com)

الكتاب: تأويلات أهل السنة

TA'WILĀT AHL AS-SUNNAH

المؤلف: أبو منصور الماتريدي

المحقق: د. مجدي باسلوم

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 6230

سنة الطباعة: 2005 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

ISBN 2-7451-4716-1



9 782745 147165

## سورة النساء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ أَلَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَطَلَّقَ مِنْهَا ذَوْجَهَا وَيَتَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَفُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾  
قوله -تعالى-: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ﴾

في كل ما كان الخطاب للكفرة: ذكر الله - سبحانه وتعالى - على أثره حُجج وحدانيته، ودلائل ربوبيته؛ لأنهم لم يعرفوا ربهم، من نحو ما ذكر: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ أَلَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ...﴾ الآية، وكقوله -تعالى-: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبِّكُمْ أَلَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٢١]، وكقوله -عز وجل-: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ [فاطر: ٥]، ونحوه كثير: ذكر<sup>(١)</sup> الحجج والدلائل التي بها يوصل إلى معرفة الصانع وتوحيده؛ لينظروا فيها وليتفكروا؛ فيعرفوا بها خالقهم وإلههم.

وفي كل ما كان الخطاب للمؤمنين: لم يذكر حجج الوحداية، ولا دلائل الربوبية؛ لأنهم قد عرفوا ربهم قبل الخطاب، ولكن ذكر على أثره نعمه التي أنعمها عليهم، وثوابه الذي وعد لهم، نحو قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتِفُوا اللَّهَ حَقٌّ تَقَالِيهِ وَلَا تَمُوتَنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ . وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا...﴾ إلى آخر ما ذكر [آل عمران: ١٠٢-١٠٣]، ذكر نعمه التي أنعمها عليهم، وكقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتِفُوا اللَّهَ وَعَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ...﴾ كذا إلى [آخر] ما ذكر [الحديد: ٢٨]؛ على هذا يخرج الخطاب في الأغلب.

وقوله - عز وجل -: ﴿آتِفُوا رَبِّكُمْ﴾.

قيل: اتقوا عذابه ونقمته.

وقيل: اتقوا عصيانه في أمره ونهييه.

وقيل: اتقوا الله بحقه في أمره ونهييه<sup>(٢)</sup>.

قوله - عز وجل -: ﴿أَلَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾

أضاف خلقنا إلى آدم؛ إذ [صورة] الإنسان في النطفة.

قال: دلت إضافة خلقنا من آدم - وإن لم تكن أنفسنا مستخرجة منه - على أمرين:

(١) في ب: ذلك.

(٢) انظر: تفسير الرازي (١٢٩/٩)، اللباب لابن عادل (١٤٢/٦)، قال ابن جرير (٥٦٥/٣): احذروا أيها الناس ربكم في أن تخالفوه فيما أمركم وفيما نهاكم؛ فيحل بكم من عقوبته ما لا قبل لكم به. وقال القاسمي في محاسن التأويل (٦/٥): أي: اخشوه أن تخالفوه فيما أمركم به، أو نهاكم عنه.

أحدهما : جواز إضافة الشيء إلى الأصل الذي إليه المرجع ، وإن بُعد ذلك عن الراجع إليه ؛ على التوالد والتتابع .

والثاني : أننا لم نكن بأبداننا فيه ، وإن أضيف خلقنا إليه ؛ إذ لو كنا فيه لَكُنَّا منه بحق الإخراج لا بحق الخلق منه . وذلك يبطل قول من يجعل صورة الإنسان في النطفة مع الإحالة أن يكون معناها في التراب أو النطفة ؛ إذ هما من الموات الخارج من احتمال الدرك ، ونحن أحياء داركون<sup>(١)</sup> ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ وَبَيْنَهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنَسَاءً ﴾

أي : فرق ، ونشر ، وأظهر منهما أولادًا كثيرًا : ذكورًا وإناثًا .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾

قوله : ﴿ تَسَاءَلُونَ بِهِ ﴾ ، أي : اتقوا الله الذي تساءلون بعضكم من بعض ، أي : يسأل بعضكم من بعض الحوائج والحقوق به ، يقول : أسألك بوجه الله ، وبحق الله ، وبالله . ويسأل بعضكم من بعض بالرحم ، يقول الرجل لآخر : أسألك بالرحم وبالقرابة أن تعطيني .

وقوله : ﴿ وَالْأَرْحَامَ ﴾ ، روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - يقول : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ﴾ ، واتقوا في الأرحام وصلوها<sup>(٢)</sup> .

وقرى بالنصب والخفض<sup>(٣)</sup> : ﴿ وَالْأَرْحَامَ ﴾ : فمن قرأ بالنصب يقول : اتقوا الله فلا تعصوه ، واتقوه الأرحام فلا تقطعوهما<sup>(٤)</sup> .

ومن قرأ بالخفض يقول : اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام .

وروي في الخبر أن النبي ﷺ قال : « اتَّقُوا اللَّهَ وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ ؛ فَإِنَّهُ أَتَقَى لَكُمْ فِي الدُّنْيَا ، وَخَيْرٌ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ »<sup>(٥)</sup> . والآية في الظاهر على العظة والتنبيه .

وكذلك قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾

هو على التنبيه والاتعاظ .

(١) في ب : داركون .

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٢٢ ، ٥٢١/٧) ، (٨٤٢٣) ، (٨٤٣١) ، (٨٤٣٢) ، وذكره السيوطي في الدر ٢/٢٠٦ وزاد نسبه لابن أبي حاتم .

(٣) قرأ بالنصب جمهور القراء سوى حمزة ؛ فإنه قرأ بالجر تنظر القراءة في : حجة القراءات (١٨٨) ، السبعة (ص ٢٢٦) ، إتحاف فضلاء البشر (١/٥٠١) ، شرح الطيبة (٤/١٨٩) .

(٤) في ب : تعصوها .

(٥) ذكره السيوطي في الدر (٢/٢٠٦) وعزاه لعبد بن حميد عن ابن عباس مرفوعًا .



**قوله تعالى:** ﴿وَأَتُوا الْيَتِيمَ أَموالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتِيمِ فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنًا وَتِلْكَ وَرِيعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْلِحُوا فَوَجِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آذَنٌ أَلَّا تَعْمَلُوا ﴿٣﴾﴾

قوله -تعالى-: ﴿وَأَتُوا الْيَتِيمَ أَموالَهُمْ﴾ يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: احفظوا أموالهم إلى أن يخرجوا من اليتيم<sup>(١)</sup>، فإذا خرجوا من اليتيم أعطوهم أموالهم.

ويحتمل قوله: ﴿وَأَتُوا الْيَتِيمَ أَموالَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، أي: أنفقوا عليهم من أموالهم، ووسعوا عليهم النفقة ولا تضيقوها لينظروا إلى أموال غيرهم.

﴿وَأَتُوا﴾، بمعنى: أتوا لوقت الخروج من اليتيم، أي: احفظوا؛ لتؤتوا.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ﴾

أي: لا تأخذوا الخبيث فتركوا لهم ما وعد لكم في الآخرة بحفظ أموالهم.

وقيل: لا تأخذوا الجياد من ماله وتعطى الدون من ماله<sup>(٣)</sup>؛ فذلك تبديل الخبيث بالطيب.

وقيل: لا تأكلوا الخبيث: وهو أموال اليتامي، وتذروا الطيب: وهو أموالكم؛ إشفاقاً على أموالكم أن [تفنى]<sup>(٤)</sup>.

وقيل: لا تأكلوا الحرام مكان الحلال<sup>(٥)</sup>؛ لأن أكل مال اليتيم حرام، وأكل ماله حلال؛

(١) اليتيم: الانفراد، أو فقدان الأب، وفي البهائم: فقدان الأم، واليتيم: الفرد وكل شيء يعز نظيره، واليتيم: ما لم يبلغ الحلم.

ينظر: ترتيب القاموس المحيط (٦٧٠/٤) (يتيم).

(٢) قال القرطبي (٨/٥): وإيتاء اليتامى أموالهم يكون بوجهين: أحدهما: إجراء الطعام والكسوة ما دامت الولاية؛ إذ لا يمكن إلا ذلك لمن لا يستحق الأخذ الكلي والاستبداد كالصغير والسفيه الكبير. والثاني: الإيتاء بالتمكّن وإسلام المال إليه، وذلك عند الابتلاء والإرشاد، وتكون التسمية مجازاً.

وقال القاسمي (١٢/٥) - بعد أن ذكر أربعة أقوال - قال في الرابع: أن يراد بهم: ما ذكر، وب (إيتائهم) الأموال ألا يطمع فيها الأولياء والأوصياء ولاة السوء وقضاته، ويكفوا عنها أيديهم الخاطئة؛ حتى تؤتى اليتامى إذا بلغوا سالمة غير محذوفة.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٢٥/٧) (٨٤٣٩) عن إبراهيم، وبرقم (٨٤٤١) عن الضحّاك، وذكره السيوطي في الدر (٢٠٨/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٤) في الأصول: تبقى.

(٥) أخرجه ابن جرير (٥٢٥/٧) (٨٤٣٦، ٨٤٣٧، ٨٤٣٨) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٠٧) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر.

فنهى أن يبدلوا الخبيث بالطيب .

ويحتمل: لا تأخذ ماله - وهو خبيث - ليؤخذ منك الذي لك وهو طيب .

ويحتمل: لا تأكلوا ذلك؛ إبقاء لأموالكم التي طيبها الله - تعالى - لكم، بما جعل الله لكم خبيثًا .

ويحتمل: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ﴾ في الدنيا؛ فتكون هي نارًا تأكلونها؛ فتركون الموعد لكم في إبقاء الخبيث؛ كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَىٰ ظُلْمًا...﴾ [الآية] (١)  
[النساء: ١٠] .

وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾

يحتمل هذا - والله أعلم - وجهين:

يحتمل قوله: ﴿أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ ، أي: مع أموالكم، أي: لا تخلطوا أموالهم مع أموالكم فتأكلوها؛ ففيه نهي عن الخلط والجمع .

ويحتمل: ﴿أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ ، أي: بأموالكم؛ ففيه النهي عن أكل أموالهم بأموال أنفسهم تبعًا؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: ٣٤] .

وقوله - تعالى - : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ ، بمعنى: لا تجمعوها إليها فتأكلونها معًا .

ويحتمل: مع أموالكم، والله أعلم .

وقوله - جل وعز - : ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ (٢)

قيل: جورًا .

وقيل: الحوب: الإثم، وهو واحد .

وقيل: خطأ .

وقيل: ذنبًا كبيرًا (٣) .

(١) سقط من ب .

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٧٣/٣) (٨٤٥٥) عن ابن زيد، وذكره القاسمي في محاسن التأويل (١٣/٥) - (١٤) .

(٣) قال القرطبي (٩/٥): يقال: حاب الرجل يُحَوِّبُ حَوْبًا: إذا أثم. وأصله الزجر للإيل، فسمي الإثم حوبًا؛ لأنه يزجر عنه وبه، ويقال في الدعاء: اللهم اغفر حوبتي، أي: إثمِي، والحوبة أيضًا: الحاجة ومنه في الدعاء: إليك أرفع حوبتي، أي: حاجتي، والحوب: الوحشة، ومنه قوله - عليه السلام - لأبي أيوب: (إن طلاق أم أيوب لحوب) .

وقيل إثمًا؛ وكذلك روي عن ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثَلًا  
 وَتِلْكَ وَرِيعٌ﴾.

اختلف في تأويله:

ف قيل: إنهم كانوا يخافون من أموال اليتامى ويتخرجون منها؛ لكثرة ما جاء من الوعيد  
 فيها؛ فنزل هذا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ وتخرجتم من أموال اليتامى؛ فكذا فتخرجوا من الزنا:  
 ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ...﴾ الآية.

عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: نزلت في يتامى [من يتامى]<sup>(٢)</sup> النساء كُنَّ  
 عند الرجال؛ فتكون اليتيمة الشوهاء<sup>(٣)</sup> عند الرجل - وهي ذات مال - فلا ينكحها؛  
 لشوهتها، ولا يُنكِحُهَا؛ ضنًا بمالها؛ لتموت فيرثها، وإن نكحها أمسكها على غير عدل  
 منه في أداء حقها إليها، ولا ولى<sup>(٤)</sup> لها سواه يطالبه بحقها؛ فأنزل الله - تعالى - : ﴿وَإِنْ  
 خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَذَرُوهُمْ، وَلَا تَنْكِحُوهُمْ<sup>(٥)</sup>﴾، ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾.  
 وروي عنها - أيضًا - أنها سئلت عن هذه الآية؟ فقالت: نزلت في اليتيمة تكون في  
 حجر وليها، فيرغب في جمالها ومالها، وينقص من صداقها؛ فنها عن نكاحهن، إلا أن  
 يقسطوا في إكمال الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء<sup>(٦)</sup>.

قالت عائشة - رضي الله عنها - : واستفتى الناس رسول الله ﷺ [بعد ذلك]<sup>(٧)</sup>؛ فأنزل  
 الله: ﴿وَسَقِّتُوكَ فِي النِّسَاءِ...﴾ [إلى قوله]: ﴿وَرَرَّعُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فأنزل  
 الله - تعالى - لهم في هذه الآية: أن اليتيمة إذا كانت ذات جمالٍ ومالٍ رغبوا فيها - في  
 نكاحها - وسئتها<sup>(٨)</sup> في إكمال الصداق، وإذا كانت مرغوبًا عنها في شوهتها<sup>(٩)</sup>، وقلة

(١) أخرجه ابن جرير (٥٣٠/٧) (٨٤٥٠)، وذكره السيوطي في الدر (٢٠٨/٢) وزاد نسبه لابن المنذر  
 وابن أبي حاتم.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) الشوهاء: العابسة، والمشثومة. والمشوه: القبيح الشكل.  
 ينظر: ترتيب القاموس (٧٨٠/٢) (شوه).

(٤) الولي: الوصي، والسلطان، ومن له ولاية على اليتيم كالعم وابن العم وابن الأخت، وغيرهم.  
 ينظر: ترتيب القاموس المحيط (٦٥٨/٤) (ولى).

(٥) أخرجه ابن جرير (٥٣١/٧) (٥٣٣ - ٨٤٥٦) (٨٤٦٠) وذكره السيوطي في الدر (٢٠٩/٢).

(٦) رواه ابن جرير في تفسيره (٥٣٢/٧) رقم (٨٤٥٨)، وذكره بنحوه السيوطي في الدر المنتور (٢)  
 (٢٠٩)، وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، عن عائشة.

(٧) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٨) في أ: ونسبتها.

(٩) في ب: شهوتها.

مالها؛ تركوها وأخذوا غيرها من النساء.

قالت: فكما تتركونها حين ترغبون عنها؛ فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها ويعطوها حقها الأوفى من الصداق<sup>(١)</sup>.

وقيل: لما أنزل الله - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِهِمْ تُلْمَةً...﴾ الآية [النساء: ١٠]، ترك المؤمنون مخالطة اليتامى، وتنزهوا عنها؛ فشق ذلك عليهم؛ فاستفتوا رسول الله ﷺ في مخالطتهم<sup>(٢)</sup>، وكان يكون عند الرجل عدد من النساء ثم لا يعدل بينهم؛ فأنزل الله - تعالى -: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ الجور في مخالطة اليتامى؛ فكذلك خافوا جمع النساء وترك التسوية بينهم في النفقة والجماع.

ثم من الناس من يبيح نكاح التسع<sup>(٣)</sup> بقوله تعالى: ﴿مَثْنَى وَتِلْكَ وَرَبْعٌ﴾ فذلك تسع. وأما عندنا: فإنه لا يحتمل ذلك؛ لأن معنى قوله - تعالى -: ﴿مَثْنَى وَتِلْكَ وَرَبْعٌ﴾: مثنى أو ثلاث أو رابع؛ لأنه قال: ﴿مَثْنَى وَتِلْكَ وَرَبْعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ﴾: استثنى الواحدة إذا خاف ألا يعدل بينهم، فلو كان ما ذكر؛ لكان لا معنى لاستثناء واحدة منهم، ولكن يقول: «وإن خفتهم ألا تعدلوا» بين التسع؛ فثمان، أو سبع، أو ست؛ فلمَّا لم يستثن إلا واحدة دل أن التأويل ما ذكرنا: مثنى أو ثلاث أو رابع، على الانفراد<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٨٦/٨، ٨٧): كتاب التفسير، رقم (٤٥٧٣، ٤٥٧٤)، ومسلم (٤/٢٣١٢): كتاب التفسير، رقم (٣٠١٨)، والطبري في تفسيره (٧/٥٣٢) (٨٤٥٦)، والبيهقي في سننه (٧/١٤١، ١٤٢)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٠٩) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) في ب: مخالطتهن.

(٣) أخرجه ابن جرير (٧/٥٣٦) رقم (٨٤٦٦)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٠٩)، وعزاه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، عن سعيد بن جبيرة.

(٤) ذهب طائفة إلى أنه: يجوز التزويج بأي عدد شاء، واحتجوا بالقرآن والخبر. أما القرآن فتمسكوا بهذه الآية من ثلاثة أوجه:

الأول: أن قوله ﴿فَاتَّكِرُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنْ نِسَائِهِ﴾ [النساء: ٣] - إطلاق في جميع الأعداد؛ بدليل أنه لا عدد إلا ويصح استنائه منه.

وحكم الاستثناء إخراج ما لولاه لدخل.

الثاني: أن قوله: «مثنى وثلاث ورباع» - لا يصلح مخصصاً لذلك العموم؛ لأن تخصيص بعض الأعداد يدخل على رفع الحجر والحجر مطلقاً؛ فإن الإنسان إذا قال لولده: افعَل ما شئت: اذهب إلى السوق وإلى المدرسة، وإلى البستان - لم يكن تنصيماً للإذن بتلك الأشياء المذكورة فقط؛ بل يكون ذلك إذناً في المذكور، وغيره، وهكذا هنا.

الثالث: أن الواو للجمع المطلق؛ فقوله تعالى: ﴿مَثْنَى وَتِلْكَ وَرَبْعٌ﴾ - لا يدخل هذا المجموع، وهو تسعة؛ بل يفيد ثمانية عشر؛ لأن قوله «مثنى» ليس عبارة عن اثنين فقط؛ بل عن اثنين اثنين، وكذا البقية.

وأما الخبر: فمن وجهين:  
 الأول: أنه ثبت بالتواتر أنه - عليه الصلاة والسلام - مات عن تسع، وأمرنا الله باتباعه؛ بقوله تعالى: ﴿فَاتَّبِعُوا﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وأقل مراتب الأمر - الإباحة.  
 الثاني: أن التزويج بأكثر من أربع طريقه، عليه الصلاة والسلام؛ فيكون سنة له.  
 وقال - عليه الصلاة والسلام -: «النكاح سنتي وسنة الأنبياء من قبلي؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني»، وهذا يقتضي الذم لمن ترك التزويج بأكثر من أربع؛ فلا أقل من أن يثبت أصل الجواز. أجاب القدماء بما روي أن غيلان أسلم - وتحته عشر نسوة - فقال له - عليه الصلاة والسلام -: «أمسك أربعاً وفارق باقيهن». وهذا ضعيف من وجهين:  
 الأول: أن هذا نسخ للقرآن بخبر الواحد، وذلك لا يجوز.  
 الثاني: أن هذه واقعة حال؛ فعله - عليه الصلاة والسلام - إنما أمره بإرسال أربع ومفارقة البواقي؛ لأن الجمع بين الأربع وبين البواقي غير جائز، إما لنسب أو رضاع، أو اختلاف دين محرم، وإذا قام الاحتمال؛ فلا يمكن نسخ القرآن إلا بمثله.  
 واستدلوا أيضاً بإجماع فقهاء الأمصار على أنه لا يجوز الزيادة على الأربع، وهذا أيضاً فيه نظر من وجهين:

أحدهما: أن الإجماع لا ينسخ به؛ فكيف يقال: الإجماع نسخ هذه الآية؟  
 الثاني: أن هؤلاء الذين قالوا بجواز الزيادة على الأربع من جملة فقهاء الأمصار، والإجماع لا ينعقد مع مخالفة الواحد والاثنين.  
 وأجيب عن الأول بأن الإجماع يكشف عن حصول النسخ في زمن النبي ﷺ، وعن الثاني: أن هذا المخالف من أهل البدعة؛ فلا عبرة بمخالفته.  
 فإن قيل: إذا كان الأمر على ما قلتم؛ فكان الأولى أن يقال: «مثنى أو ثلاث أو رباع»؛ فلم جاء بواو العطف دون «أو»؟!!

فالجواب: أنه لو جاء بالعطف بـ «أو» - لكان يقتضي أنه يجوز ذلك إلا أحد هذه الأقسام، وألا يجوز لهم أن يجمعوا بين هذه الأقسام، بمعنى أن بعضهم يأتي بالثنية، وبعضهم بالثلاث، والفريق الثالث بالتربيع؛ فلما ذكره بحرف الواو - أفاد ذلك أنه يجوز لكل طائفة أن يختاروا قسماً من هذه الأقسام، ونظيره أن يقال للجماعة: اقتسموا هذا المال وهو ألف: درهمين درهمن، وثلاثة ثلاثة، ولطائفة ثلاثة أن يأخذوا أربعة أربعة؛ فكذا هاهنا في ترك «أو» وذكر الواو.  
 وأجيب عن هذه الأقوال السابقة بأن الآية مسوقة لبيان الحل المقيد بعدد، لا لبيان أصل الحل في ذاته؛ لأنه معلوم من غيرها، فذكر هذه الأعداد إنما هو لبيان الذي يحل منه، والعدد وإن كان لا مفهوم له فذكره لا ينفي الحكم عما عداه، إلا أنهم لم يستدلوا بالعدد من حيث هو عدد وإنما من جهة كونه حالاً من مفعول «انكحوا»؛ لأن الحال قيد في عاملها، وعلى ذلك يكون الإحلال المفهوم من «انكحوا» مفيداً بهذا العدد، ويكون الحكم عن غيره متفياً.

ثم إن السنة الصحيحة والإجماع من السلف على قصر الحل على أربع.  
 ولم ينقل أن أحداً من المسلمين هم أو تزوج بأكثر من أربع، كذلك لم ينقل أن أحداً من الصحابة بعد رسول الله ﷺ قال بجواز الزيادة، فكان ذلك إجماعاً من الصحابة رضوان الله عليهم، على وجوب الاقتصاد على أربع. ولذلك قال مالك والشافعي - رحمهما الله تعالى -: «إذا تزوج خامسة - وعنده أربع - عليه الحد إن كان عالماً».  
 وقال الزهري: «يرجم إذا كان عالماً، وإذا كان جاهلاً عليه أدنى الحدين، الذي هو الجلد وهو

والثاني : ما ذكر في القصة : أنه كان عند الرجل عدد من النساء عشر أو أكثر أو أقل ، فخرج ذلك على بيان ما يحل من العدد ، وذلك أربعة .

وروي أن رجلا أسلم وتحتة ثمانى نسوة ، فأسلمن ، فقال له رسول الله ﷺ : « اخْتَرُوا مِنْهُنَّ أَرْبَعًا ، وَفَارِقِ الْبَوَاقِي »<sup>(١)</sup> .

والخبر في بيان منتهى ما يحل من العدد دون وجه الحل ؛ فاحتمل أن يختار أربعًا على استقبال النكاح .

وقوله -عز وجل- : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ ... ﴾<sup>(٢)</sup> الآية : قيل فيه بوجوه :

أحدها : أنه قال : إذا خفتم الجور في كفالة اليتامى فاتقيتموها ؛ فخافوا في كفالة النساء ؛ فلا تكثروا منهن<sup>(٣)</sup> .

والثاني : أنكم<sup>(٤)</sup> إذا خفتم في أموال اليتامى ؛ فتخرجتم ضم أموالهم إليكم ؛ إشفاقا على أنفسكم أن تأكلوا منها - فخافوا النساء موافقتهم من وجه يحرم عليكم ؛ فانكحوهن<sup>(٥)</sup> .

والثالث : أنه إذا خفتم الجور في يتامى النساء لو تزوجتموهن من حيث ليس معهن من يمنعكم من ظلمهن ، فانكحوهن من غيرهن ممن إذا جُرئتم فيهن مُنَعْتَمٌ من ذلك .

= مهرا ، ويفرق بينهما ولا يجتمعان أبداً» .

وقال النعمان : « لا حد عليه في شيء من ذلك » .

وقالت طائفة : «يحد في ذات المحرم ، ولا يحد في غير ذلك من النكاح ، مثل أن يتزوج مجوسية ، أو خمسا في عقد ، أو تزوج معتدة ، أو بغير شهود ، أو تزوج أمة بغير إذن مولاها» .  
ينظر : الأم للشافعي (١٦٨/٥) ، مختصر المزني (٢٧٢/٨) ، التمهيد لابن عبد البر (٥٥/١٢) ، المبسوط (١١٧/٥) ، روضة الطالبين (١٥٦/٧) ، اللباب لابن عادل (١٦٤/٦-١٦٦) .

(١) أخرجه أحمد (١٤/٢ ، ٤٤ ، ٨٣) ، والترمذي (٤٢١/٢ ، ٤٢٢) ، في النكاح : باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشرة نسوة (١١٢٨) ، وابن ماجه (٣٧٨/٣ ، ٣٧٩) في النكاح : باب الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة (١٩٥٣) ، والدارقطني (٢٧٠/٣) ، والحاكم (١٩٢/٢-١٩٣) ، والبيهقي (١٤٩/٧ و ١٨١) .

(٢) قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (١١٦/١) : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ ... ﴾ الآية مجازه : أيقتم .

وقال القرطبي (١٠/٥) : قال أبو عبيدة : (خفتم) بمعنى أيقتم . وقال آخرون (خفتم) ظننتم ؛ قال ابن عطية : وهذا الذي اختاره الحدائق ، وأنه على بابه من الظن لا من اليقين ، والتقدير من غلب على ظنه التقصير في القسط لليتيمة فليعدل عنها .

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٣٦/٧ ، ٥٣٨) (٨٤٦٨) عن قتادة ، ويرقم (٨٤٧٤) عن الربيع بن أنس ، وذكره السيوطي في الدر (٢٠٩/٢) .

(٤) في ب : أنه .

(٥) أخرجه ابن جرير (٥٣٦/٧ ، ٥٣٧) (٨٤٦٦) ، (٨٤٦٩) ، (٨٤٧٠) ، (٨٤٧١) عن سعيد بن جبير . وذكره السيوطي في الدر (٢٠٩/٢) وزاد نسبه لابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وعبد بن حميد .

لكنه معلوم أن الحد في عدد النساء؛ لخوف الجور، وبما علم الله من عجز البشر على ما يجبل عليه، أخبر أنه لا يقوم بوفاء الحق في أكثر [من] ما ذكر.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلَمُوا فَوَاحِدَةً﴾

ليس على الحكم والحتم؛ ولكنه أدب؛ لأنه وإن خاف ألا يعدل فتزوج أربعًا - جاز، وهو مثل الذي نهى - في الإصرار - المراجعة، وأمر بالقصد فيها والعدل، فإن فعل ذلك أثم ورجعته صحيحة، وكذلك كالأمر بالطلاق في العدة<sup>(١)</sup>، والنهي [عنه]<sup>(٢)</sup> في غير العدة، ثم إذا طلق في غير العدة وقع؛ فكذلك [الأول].

وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلَمُوا﴾: في القسم<sup>(٣)</sup> والجماع والنفقة<sup>(٤)</sup>.

﴿فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾<sup>(٥)</sup> [إن خفتُم ألا تعدلوا في واحدة؛ لأنه ليس للإماء قبيل سادتهن حق الجماع والقسم؛ ينكح ما شاء؛ كأنه قال هذا؛ لما ليس لأكثرهن غاية؛ فله أن يجمع ما شاء من الإماء في ملكه، وليس له أن يجمع بالنكاح أكثر من أربع، ولو كان التأويل ما ذهب إليه لم يكن لقوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ وجه.

وفيه إذن بتكثير العيال، مع ما أن كثرة العيال معدودة من الكرم؛ إذا أحسن إليهم لم يحتمل أن يزهده فيه.

(١) وذلك لقوله تعالى: ﴿بِأَيِّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ...﴾ الآية [الطلاق: ١].

(٢) سقط من ب.

(٣) القسم بفتح القاف مع سكون السين، بمعنى: العدل بين الزوجات في المييت. ينظر: لسان العرب [قسم]. وفي الآية التي معنا دليل على القسم؛ إذ نهى جل شأنه عن الجمع بين اثنتين أو أكثر؛ عند خوف عدم العدل فيما إذا اجتمعتا أو اجتمعن؛ علم أن العدل واجب، ومن العشرة - أيضًا - بالمعروف: تأدية حقها، والعدل بينها وبين غيرها في المييت.

(٤) قال القرطبي (١٥/٥): قال الضحاك وغيره: في الميل والمحبة والجماع والعشرة والقسم بين الزوجات الأربع والثلاث والاثنتين، (فواحدة) فمنع من الزيادة التي تؤدي إلى ترك العدل في القسم وحسن العشرة وذلك دليل على وجوب ذلك.

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ب.

قال القرطبي في تفسيره (١٥/٥): يريد الإماء، وهو عطف على «فواحدة» أي: إن خاف ألا يعدل في واحدة فمما ملكت يمينه. وفي هذا دليل على أن لا حق لملك اليمين في الوطء ولا القسم؛ لأن المعنى «فإن خفتُم ألا تعدلوا» في القسم «فواحدة أو ما ملكت أيمانكم» فجعل ملك اليمين كله بمنزلة واحدة؛ فانتفى بذلك أن يكون للإماء حق في الوطء أو في القسم. إلا أن ملك اليمين في العدل قائم بوجوب حسن الملكة والرفق بالرفيق. وأسند - تعالى - الملك إلى اليمين؛ إذ هي صفة مدح، واليمين مخصوصة بالمحاسن لتمكنها؛ ألا ترى أنها المنفقة؟! كما قال - عليه السلام - : (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) وهي المعاهدة المباحة، وبها سميت الألية يمينًا، وهي المتلقية لرايات المجد.

وقوله -عز وجل-: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلًا تَعُولُوا﴾<sup>(١)</sup>:

قال بعضُ أهل العلم: إن قوله -تعالى-: ﴿آلًا تَعُولُوا﴾: من كثرة العيال، وهو قول الشافعي - رحمه الله تعالى - ولكن<sup>(٢)</sup> هذا لا يستقيم في اللغة؛ لأنه يقال من كثرة العيال: أعال يُعِيلُ إعالة؛ فهو معيل، ولا يقال: عال يعول، وإنما يقال<sup>(٣)</sup> ذلك في الجور. فإن قيل: روي في الخبر عن النبي ﷺ أنه قال: «إبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»<sup>(٤)</sup> لكن تأويله -والله أعلم-: إبدأ بمن يلزمك نفقته، أي: إبدأ بمن تصير جائراً بترك النفقة عليه، وكذلك يقال: عال يعول عولا؛ إذا أنفق على عياله، وليس من كثرة العيال في شيء، ألا ترى أن على الرجل أن يبدأ بمن يعول؛ فلو كان قوله: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلًا تَعُولُوا﴾<sup>(٥)</sup> من العيال؛ لكان المتزوج واحدة ذا عيال، وإن قول الله -تعالى-: ﴿آلًا تَعُولُوا﴾، والمتزوج واحدة يعولها؛ فدل بما ذكرنا أن قوله: ﴿آلًا تَعُولُوا﴾، أي: لا تجوروا ولا تميلوا؛ على ما قيل. وعن عائشة -رضي الله عنها-: ﴿آلًا تَعُولُوا﴾: ألا تميلوا<sup>(٦)</sup>.

(١) قال القاسمي في محاسن التأويل (٣٠/٥): تنبيهان:

الأول: قال بعض المفسرين: دلت الآية على أنه يجب بالنكاح حقوق، وتدل على أن من خشي الوقوع فيما لا يجوز قبح منه ما دعا إلى ذلك القبيح؛ فلا يجوز لمن عرف أنه يخون مال البيتيم إذا تزوج أكثر من واحدة أن يتزوج أكثر، وكذا إذا عرف أنه يخون الوديعة ولا يحفظها؛ فإنه لا يجوز له قبول الوديعة. وتدل على أن العدل واجب بين الزوجات، وأن من عرف أنه لا يعدل فإنه لا تحل له الزيادة على واحدة. وتدل على أن زواجه الصغيرة من غير أبيها وجدها جائز، وللفقهاء مذاهب في ذلك معروفة.

الثاني: في سر ما ترشد إليه الآية من إصلاح النسل.

(٢) في ب: لكن.

(٣) في ب: القول.

(٤) أخرجه البخاري (٤٦/٤) في الزكاة: باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، (١٤٢٧) ومسلم (٧١٧/٢) في كتاب الزكاة باب بيان أن اليد العليا خير من السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة، وأن السفلى هي الآخذة (١٠٣٤)، والنسائي (٥٥/٨) في القسامة: باب هل يؤخذ أحد بجريرة أحد، والحاكم (٦١١-٦١٢)، وعنه البيهقي في الدلائل (٣٨١/٥)، والدارقطني (٤٤-٤٥)، والطبراني في الكبير (٨١٧٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٠٠/١٤) مختصراً.

(٥) قال القرطبي (١٦/٥): وهو عائل، وقوم غيلة، والعيلة والعالة الفاقة، وعالني الشيء، يعولني إذا غلبني وتقل عليّ، وعال الأمر: اشتد وتفاقم. قال الثعلبي: وما قال هذا غيره؛ وإنما يقال: أعال يُعِيلُ إذا كثر عياله. وزعم ابن العربي أن «عال» على سبعة معان لا ثامن لها، يقال: عال مال، الثاني: زاد، الثالث: جار، والرابع: افتقر، الخامس: أنقل، حكاه ابن دريد؛ قالت الخنساء: ويكفي العشيرة ما عالها. السادس: عال قوم بمؤونة العيال، ومنه قوله - عليه السلام - (وإبدأ بمن تعول). السابع: عال: غلب، ومنه: عِيلَ ضبره: أي غلب، ويقال: أعال الرجل: كثر عياله. وأما «عال» بمعنى: كثر عياله، فلا يصح.

(٦) أخرجه ابن جرير عن مجاهد (٥٤٩-٥٥٢) (٨٤٨٧)، (٨٤٩٠)، (٨٥٠٤)، وعن عكرمة



وعن ابن عباس - رضي الله عنه - مثله<sup>(١)</sup>.

والعول: هو المجاوزة عن الحد؛ ولذلك سمي الحساب الذي ازداد على أصله عولا؛ لمجاوزته الحد؛ فعلى ذلك العول ههنا هو: المجاوزة عن الحد الذي جعل له، وهو الجور.

وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاجِدَةٌ﴾: ليس بشرط؛ لينفق القول، ولأنه لا وجه لمعرفة حد الخوف الذي يجعل شرطا للجواز، وكل عدل يخاف أدنى خوف، بل جميع أمور الدين هي على الخوف والرجاء.

ولأنه يوجب جهل النساء بمن يحل لهن النكاح ويحرم؛ إذ لا يعرفن ذلك، ومتى حرم عليه حرم عليها، ولا يحتمل أن يجعل للحل شرطا لا يوصل إلى حقيقته، ولظهور الجور في الأمة على الإبقاء على النكاح؛ فضلا عن خوفه؛ [كذا]<sup>(٢)</sup> مع ما في قوله: ﴿وَأَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا...﴾ الآية [النساء: ١٢٩] دلالة ظاهرة، وكذلك في قوله: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا﴾ الآية [النساء: ١٢٨]، وقوله - تعالى -: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ [النساء: ٣٥]، ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

**قوله تعالى:** ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا وَلَا تَوْتُوا السُّغَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾  
وقوله - تعالى -: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَتِهِنَّ نِحْلَةً﴾<sup>(٣)</sup>.

= (٨٤٩١)، وعن إبراهيم النخعي (٨٤٩٢) (٨٤٩٣)، وعن قتادة (٨٤٩٦) (٨٤٩٧)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١١).

(١) أخرجه ابن جرير (٥٥١/٧) (٨٥٠٠) (٨٥٠١)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١١).

(٢) سقط من ب.

(٣) قال القرطبي (١٧/٥): هذه الآية تدل على وجوب الصداق للمرأة، وهو مجمع عليه ولا خلاف فيه، إلا ما روي عن بعض أهل العلم من أهل العراق أن السيد إذا زوج عبده من أمته أنه لا يجب فيه صداق، وليس بشيء؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَتِهِنَّ نِحْلَةً﴾، فعم.  
وقال القاسمي في محاسن التأويل (٥/٣٤-٣٥): فاندتان:

الأولى - هذا الخطاب إما للأزواج، كما روي عن علقمة والنخعي وقاتدة، واختاره الزجاج؛ فإن ما قبله خطاب للناكحين وهم الأزواج. وإما لأولياء النساء؛ وذلك لأن العرب كانت في الجاهلية لا تعطي النساء من مهورهن شيئا؛ ولذلك كانوا يقولون لمن ولدت له بنت: هنيئا لك النافجة، ومعناه: أنك تأخذ مهرها إبلا فتضمها إلى إبلك؛ فتفجع مالك أي: تعظمه. وقال ابن الأعرابي: النافجة ما يأخذها الرجل من الحلوان إذا زوج ابنته. فنهى الله - تعالى - عن ذلك، وأمر بدفع الحق إلى أهله. وهذا قول الكلبي وأبي صالح، واختيار الفراء وابن قتيبة.

الثانية - قال القفال - رحمه الله تعالى -: يحتمل أن يكون المراد من الإتياء المناولة، ويحتمل أن يكون المراد: الالتزام؛ قال تعالى: ﴿حَتَّى يَبْطُغُوا الْبَحْرَ مِنْ عَن يَدَيْكُمْ فَصَرُّوا﴾ [التوبة: ٢٩]،

عن ابن عباس -رضي الله عنه-: نحلة - قال -: المهر<sup>(١)</sup>.  
وقيل: النحلة: الفريضة<sup>(٢)</sup>، أي: آتوهن فريضتهن.  
وقيل: نحلة؛ أي: عطية<sup>(٣)</sup>، أي: تُعْطَى هي لا وليها؛ وهو من التُّخْلِى.  
وقيل: نحلة: من نحلة الدَّين، أي: من الدين أن تؤتوا النساء صدقاتهن؛ ليس على ما  
كانوا يفعلون في الجاهلية: يتزوجون النساء بغير مهرهن؛ فيه أن لأهل الكفر النكاح  
بغير مهر.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾.  
وفي الآية دلالة جواز هبة المرأة من زوجها، وفساد قول من لا يجيز هبة المرأة بمالها  
حتى تلد أو تبقى في بيته سنة؛ فيجوز أمرها.  
وفي الآية -أيضاً-: دليل أن المهر لها؛ حيث أضاف الإحلال والهبة إليهن بقوله: ﴿فَإِنْ  
طَبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾<sup>(٤)</sup>.

= والمعنى: حتى يضمونها ويلتزموها. فعلى هذا الوجه الأول: كان المراد أنهم أمروا بدفع المهور  
التي قد سموها لهن. وعلى التقدير الثاني كان المراد أن الفروج لا تستباح إلا بعوض يلزم،  
سواء سمي ذلك أو لم يسم، إلا ما خص به الرسول ﷺ في الموهوبة. ثم قال - رحمه الله -:  
ويجوز أن يكون الكلام جامعاً للوجهين معاً.  
(١) أخرجه ابن جرير (٥٥٣/٧) (٨٥٠٧)، وذكره السيوطي (٢/٢١٢) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن  
عباس.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٥٣/٧) (٨٥٠٨) عن ابن جريج، و (٨٥٠٦) عن قتادة، وذكره السيوطي في  
الدر (٢/٢١٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن جريج وقاتدة.

(٣) انظر: اللباب لابن عادل (٦/١٧١، ١٧٢)، والرازي في تفسيره (٩/١٤٧).

(٤) قال القاسمي (٥/٣٦): قال بعض المفسرين: للآية ثمرات.

منها: أنه لا بد في النكاح من صداق.

ومنها: أنه حق واجب للمرأة كسائر الديون.

ومنها: أن لها أن تصرف فيها بما شاءت. ولم تفصل الآية بين أن تقبضه أم لا؛ ولذا قال بعض  
الفقهاء: لها بيع مهرها قبل قبضه. ولبعضهم: لا تتبعه حتى تقبضه، كالمملك بالشرء.  
ومنها: أنه يسقط عن الزوج بإسقاطها مع طيب نفسها. وقد رأى شريح إقالتها إذا رجعت،  
واحتمج بالآية.

روى الشعبي أن امرأة جاءت مع زوجها شريحاً في عطية أعطتها إياه، وهي تطلب الرجوع. فقال  
شريح: رد عليها؛ فقال الرجل: أليس قد قال الله - تعالى -: ﴿فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ؟﴾! فقال:  
لو طابت نفسها عنه لما رجعت فيه. وروى عنه أيضاً أقيلها فيما وهبت ولا أقيله؛ لأنهن يخذعن.  
وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كتب إلى قضاته: أن النساء يعطين رغبة ورهبة؛ فأبما  
امرأة أعطته ثم أرادت أن ترجع فذلك لها. نقله الرازي.

أقول: ما رآه شريح وروى عن عمر، هو الفقه الصحيح والاستنباط البديع؛ إذ الآية دلت على  
ضيق المسلك في ذلك ووجوب الاحتياط؛ حيث بنى الشرط على طيب النفس. ولم يقل: فإن

وفيه دليل - أيضًا - : أن هبة الديون والبراءة منها جائزة؛ كما جازت هبة المرأة مهرها وهو دين.

وقيل: فيه وجه<sup>(١)</sup> آخر، وهو أن الآباء في الجاهلية والأولياء كانوا يأخذون مهور نسائهم؛ فأمرهم - عز وجل - ألا يأخذوا ذلك، وحكم بأن المهر للمرأة دون وليها، إلا أن تهبه لوليها؛ فيحل حينئذ<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَكُلُوهُ هَنِيئًا﴾ : لا داء فيه، و﴿مَرِيئًا﴾ : لا إثم فيه.  
وقيل: الهنيء: هو اللذيذ الشهي<sup>(٣)</sup>، الذي يلذ عند تناوله ويسر.  
والمريء: الذي عاقبته.

ثم الحكمة في ذكر الهنيء والمريء هنا وجهان:

أحدهما : ما ذكر في الآيات من الوعيد بأخذه منها: يقول - عز وجل - : ﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا ...﴾ إلى قوله: ﴿بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢٠-٢١]؛  
لثلا يمتنعوا<sup>(٤)</sup> عن قبول ذلك للوعيد الذي ذكر في الآيات.

والثاني : إن الامتناع عن قبول ما بذلت الزوجة يحمل على حدوث المكروه، ويورث الضغائن؛ وذلك يسبب<sup>(٥)</sup> قطع الزوجية فيما بينهما.

وقيل: قوله - عز وجل - : ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾، يعنى: بطيبة أنفسكم<sup>(٦)</sup>؛  
يقول: لا تعطوهن مهورهن وأنتم كارهون، ولكن آتوهن وأنفسكم بها طيبة؛ إذ كان المهور لهن دونكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ﴾، أي: ما طابت به أنفسهن من غير كره فهو حلال.

= وهين لكم؛ إعلانًا بأن المراعى هو تجافي نفسها عن الموهوب طيبة، وبرجوعها يظهر عدم طيب نفسها، وذلك بين.

(١) في ب: بوجه.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٥٣/٧) (٨٥١٠) عن أبي صالح، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٢) وزاد نسبه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وعبد بن حميد عن أبي صالح.

(٣) ذكره بنحوه السيوطي في الدر (٢/٢١٣) وعزاه لابن أبي حاتم وابن المنذر وعبد بن حميد عن علي ابن أبي طالب.

(٤) في ب: يمتنعوا.

(٥) في ب: سبب.

(٦) ذكره بنحوه ابن عادل في اللباب (٦/١٧١-١٧٢) والرازي في تفسيره (٩/١٤٧).

وعن علقمة<sup>(١)</sup> أنه قال لامرأته: أطعميني من الهنيء المرىء<sup>(٢)</sup>.  
وعن علي - رضي الله عنه - قال: إذا اشتكى أحدكم شيئاً فليسأل امرأته ثلاثة دراهم من صداقها، ثم يشتري بها عسلاً، ثم يشربه بماء السماء، فيجمع الله - تعالى - الهنيء المرىء والشفاء والماء المبارك<sup>(٣)</sup>.

وفي قوله - أيضاً، عز وجل - : ﴿فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ أن النفقة - وإن كانت عليه - فهي إذا قامت بها في نفسها لا يخرج هو؛ لأن نفقتها عليها ليست بأعظم من نفقته من مالها إذا تطيبت، ووصف بالهنيء المرىء بما ربما يستثقل الطبع عن مالها؛ كراهة الامتنان، أو بما كان عليه كفايتها، أو بما جرى من الوعيد الشديد في منع مهرها، أو بما قد تحتشمه فتبذل له، أو بما يوهم الطمع في مالها، والرغبة في النكاح لذلك؛ فطيبه الله - تعالى - حتى وصفه بغاية ما يحتمل المال من الطيب.

وفيه بيان جواز معروفها، وترغيب في حسن المعاشرة بينهما حتى أبقى ذلك بعد الفراق بقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا أَنْ يَفْقُوتَ أَوْ يَفْوتَا الَّذِي يَبْدُوهُ عُقْدَةُ النِّكَاحِ . . .﴾ الآية [البقرة: ٢٣٧]، وذلك أحد ما يورث المحبة والمودة، أو يديمها؛ إذ جعل الله بينهما بقوله: ﴿وَمَنْ ءَايَنَيْتَهُ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ [الروم: ٢١].

#### مسألة: في العبد لا يتزوج أكثر من اثنتين:

روي عن عبد الله بن عتبة<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - [أنه]<sup>(٥)</sup> قال: قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : «ينكح العبد اثنتين، ويطلق اثنتين، وتعتد الأمة بحيضتين، فإن لم تحض فشهراً ونصفاً»<sup>(٦)</sup>.

(١) هو علقمة بن قيس بن عبد الله بن سلامان بن كهيل الكوفي، أحد الأعلام، روى عن أبي بكر وعمر وعلى وابن مسعود وطائفة من الصحابة، وروى عنه إبراهيم النخعي والشعبي، وسلمة بن كهيل وغيرهم. مات سنة ٦٢ هـ. تنظر ترجمته في: خلاصة الخزرجي (٢/٢٤١)، تقريب التهذيب ترجمة (٤٧١٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٧/٥٥٥) (٨٥١٦)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٣) وعزاه لابن سعد عن علقمة.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٣) وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب.

(٤) هو عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، روى عن عمر وعمار، وروى عنه ابنه: عبيد الله وعون، كان ثقة فقيهاً، مات سنة ٧٤ هـ.

تنظر ترجمته في: الخلاصة (٢/٧٧)، التقريب: ترجمة (٣٤٨٤).

(٥) سقط من ب.

(٦) ذكر نحوه السيوطي في الدر (٢/٢١٠)، وعزاه لابن أبي شيبة عن عمر.

- وعن علي - رضي الله عنه - أنه قال: «لا يحل للعبد أن ينكح فوق اثنتين».
- وعن عبد الرحمن بن عوف أنه قال: «يتزوج العبد اثنتين».
- وعن عمر - رضي الله عنه - أنه قال لابن مسعود - رضي الله عنه -: «ما يحل للعبد من النساء؟» قال: «اثنتين»، قال عمر - رضي الله عنه -: «ذلك أرى»<sup>(١)</sup>.
- وعن الحكم<sup>(٢)</sup> قال: اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ على أن العبد لا يجمع من النساء فوق اثنتين<sup>(٣)</sup>؛ فهؤلاء ستة نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، منهم: عمر بن الخطاب، وعبد الرحمن بن عوف، وعلي، وابن مسعود، والفضل بن العباس، والأنصاري - رضوان الله عليهم أجمعين - اتفقوا على أن العبد يتزوج اثنتين، ولا يتزوج أكثر من ذلك. وأيضاً عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «طَلَقُ الْأُمَّةِ تَطْلِيْقَتَانِ، وَعَدَّتْهَا حَيْضَتَانِ»<sup>(٤)</sup>.
- وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «الْأُمَّةُ تُطَلِّقُ تَطْلِيْقَتَيْنِ، وَتَعْتَدُ حَيْضَتَيْنِ»<sup>(٥)</sup>.
- فإن احتج محتج بعموم الآية أن الله - تعالى - قال: ﴿مَنْعَىٰ وَكُلَّتْ وَرَبَّعٌ﴾، ولم يذكر عبداً ولا حراً؛ فهو على عمومه.
- قيل: في الآية دليل أن الخطاب للأحرار، وهو قوله - تعالى -: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾؛ فهو على من له النكاح بنفسه، والعبد يكون له النكاح بغيره بقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢]: فكان المخاطب بنكاح العبيد مواليتهم، ليس له أن ينكح المرأة إلا بإذن مولاه؛ ومولاه يزوجه إذا شاء بغير أمره، فإنما الخطاب لمن له أن يتزوج إذا شاء؛ والعبد من ذلك خارج؛ ألا ترى أنه قال - عز
- 
- (١) ذكره بنحوه السيوطي في الدر المنثور (٢/٢١٠).
- (٢) هو الحكم بن عتيبة أبو عبد الله الكوفي، أحد الأعلام، ثقة ثبت من فقهاء أصحاب إبراهيم النخعي، مات سنة ١١٥هـ.
- تنظر ترجمته في: الخلاصة (١/٢٤٥)، تقريب التهذيب، ترجمة (١٤٦١).
- (٣) ذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٠) وعزاه لابن أبي شيبة والبيهقي.
- (٤) أخرجه ابن ماجه (٣/٤٦٧، ٤٦٨) في كتاب الطلاق: باب طلاق الأمة وعدتها (٢٠٧٩)، والحديث ضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه (٤٥١).
- (٥) أخرجه أبو داود (٢/٢٥٧، ٢٥٨) كتاب الطلاق: باب سنة طلاق العبد (٢١٨٩)، والترمذي (٢/٤٧٤) (١١٨٢): باب طلاق الأمة تطليقتان، وقال: حديث عائشة غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث مظاهر بن أسلم، وابن ماجه (٣/٤٦٨) كتاب الطلاق: باب طلاق الأمة وعدتها (٢٠٨٠)، وانظر ضعيف ابن ماجه (٤٥٢)، الإرواء (٧/١٤٨) (٢٠٦٦).

وجل-: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾؟! والعبد لا يملك ملك اليمين؛ فدل أن الخطاب راجع إلى الأحرار دون العبيد<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: قد جعلتم للعبد أن يطلق الحرة ثلاثاً، فجعلتم له من الطلاق مثل الذي جعلتموه للحر؛ فيجب أن تجعلوا له من تزوج النساء مثل الذي يجوز للحر.

قيل: الفرق بينهما أن الطلاق عندنا بالنساء؛ لأن الحر يطلق امرأته الأمة تطليقتين؛ فتحرم عليه؛ والتزويج بالرجال لا ينظر فيه إلى النساء، فللعبد أن يتزوج النصف من تزويج الحر، كما أن عدة الأمة وطلاقها على النصف من عدة الحرة، على ما روينا من الخبر عن رسول الله ﷺ: «حَتَّى يَكُونَ لِلْعَبْدِ فِي امْرَأَتَيْنِ شَيْءٌ نِصْفُ مَا لِلْحُرِّ مِنَ الْأُزْبُعِ»؛ وروى عن الحسن أنه قال في قوله -تعالى-: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾<sup>(٢)</sup> [يعني: الكفار.

وقيل: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾<sup>(٣)</sup>؛ فيكونوا قياماً عليكم، ولكن كونوا أنتم قياماً عليهم<sup>(٤)</sup>.

وقيل: لا تؤتوهم أموالكم؛ فيكونوا أرباباً عليكم، وكونوا أرباباً بأموالكم عليهم.

ومن صرف التأويل إلى اليتامى جعل معنى قوله -عز وجل-: ﴿أَمْوَالِكُمْ﴾ - كقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، وكقوله: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١]: يريد من تروته في البيوت؛ فعلى ذلك إضافة أموال اليتامى إلى الأولياء.

(١) ينظر: اللباب لابن عادل (٦/١٦٤، ١٦٥)، والرازي في تفسيره (٩/١٤١، ١٤٢).

(٢) قال القرطبي (٥/٢١): ودلت الآية على جواز الحجر على السفية؛ لأمر الله - عز وجل - بذلك في قوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾، وقال: ﴿إِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً﴾ [البقرة: ٢٨٢].

الآية؛ فأثبت الولاية على السفية كما أثبتها للضعيف. وكان معنى الضعيف راجعاً إلى الصغير، ومعنى السفية إلى الكبير البالغ؛ لأن السفية اسم ذم، ولا يذم الإنسان على ما لم يكتسبه، والقلم مرفوع عن غير البالغ؛ فالذم والحرَج منفيان عنه، قاله الخطابي.

قال القاسمي في محاسن التأويل (٥/٣٨) بعد أن ساق وجهين للآية:

الوجه الثالث: أن يراد بالسفهاء كل من لم يكن له عقل يفِي بحفظ المال؛ فيدخل فيه النساء والصبيان والأيتام، وكل من كان موصوفاً بهذه الصفة.

قال الرازي: وهذا القول أولى؛ لأن التخصيص بغير دليل لا يجوز.

قال السيوطي في (الإكليل): وفي هذه الآية الحجر على السفية، وأنه لا يمكن من ماله، وأنه ينفق عليه منه ويكسى، ولا ينفق في التبرعات، وأنه يقال له معروف ك: (إن رشدت دفعنا إليك مالك، وإنما يحتاط لنفكك). واستدل بعموم الآية من قال بالحجر على السفية البالغ سواء طراً عليه أم لا كان من حين البلوغ، ومن قال بالحجر على من يخدع في البيوع، ومن قال بأن من يتصدق على محجور - وشرط أن يترك في يده - لا يسمع منه ذلك.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) أخرجه ابن جرير (٧/٥٦٧، ٥٦٩) (٥٥٤، ٨٥٥٩)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٤) وعزاه لابن أبي حاتم عن الضحاك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ . . .﴾ الآية [النساء: ٥].  
 فالسفيه - في الحقيقة - من يعمل عمل الجهال، كان جاهلا في الحقيقة أو لا؛ لما قد  
 يلقب العالم به؛ إذا ضيع الحدود، وتعاطى الأفعال الذميمة؛ وعلى ذلك ما جاء [من] (١)  
 الكتاب بتسفيه علماء أهل الكتاب. ثم قد يسمى الجهال به؛ لما [أن] (٢) الجهل هو السبب  
 الباعث على فعل السفه؛ فقوله - تعالى-: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ يحتمل ذلك  
 الوجهين.

وأى الأمرين كان ففيه التحذير للمعنى الذي بين من قوله: ﴿أَلَيْسَ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ قَوْمٍ﴾:  
 فإما إذا كانت قياما للمعاش أو للمعاد أو لهما، وطريق الإنفاق في الوجهين والإمساك  
 لهما التدبير، ومراعاة الشرع، وتعاهد الأسباب، والوجهان جميعا يمنعان الوفاء بما جعلت  
 له الأموال؛ فحذر من أنعم بها عن تضييع ذلك بالتسليم إلى من ذكر، مع ما يكون في  
 ذلك أن اتباع من يستحق أن يكون متبوعا لمن حقه أن يجعل تابعا، وذلك خارج عن حد  
 الحكمة، وما يحمد العقل.

ثم قد صرفت الآية إلى النساء بما جعل من إليه التدبير وهو الذي أنشأهن تحت أيدي  
 الرجال في الأمور، مع وصف الرجال أنهم قوامون على النساء.

وصرفت -أيضا- إلى الصغار بما ضمن حفظ أموال مثلهم الكبار، وجعلوا مكفولين  
 عند البالغين؛ فأموال البالغين أحق بذلك، وحقيقة السفه (٣) ما ذكرت (٤).

وجائز أن يكون المقصود بالذكر - من ذكر الصغار والنساء بما خاطب من حذر بالدفع  
 إلى من ذكر - رزق أولئك وكسوتهم، ولا يجب رزق الجهال والسفهاء في الأفعال على  
 غيرهم؛ فيكون ما ذكروا أولى بمراد الآية، وإن كان للمعنى الذي قصد بالآية التي  
 ذكرتهم - قد استحقوا.

ولما غلبت تلك الأحوال على هؤلاء جعل من ذكرت قواما عليهم، وقد ذكرت عن  
 الحسن: أنه صرف الآية إلى الكفار؛ فكأنه تأول في القيام - القيام بأمر الدين؛ والكفار لا

(١) سقط من ب.

(٢) سقط من ب.

(٣) السفه: خفة الحلم، وأصله: الخفة والحركة، وقيل: هو الجهل.  
 والسفيه: خفيف العقل، والجاهل، والضعيف الأحمق، وفي اصطلاح الفقهاء يراد من السفه:  
 السرف والتبذير وعدم حفظ المال.

ينظر: لسان العرب (٣/٢٠٣٢، ٢٠٣٣) (سفه).

(٤) في ب: ذكر.

يجوز الاستعانة بهم فيه؛ وله جعل المال عنده مع ما كره العلماء تسليط الكفار العقوبة؛ لجهلهم بحق شرع الإسلام فيها؛ فمثله دفع الأموال إليهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَيْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُرِّ قَيْنًا﴾

عن ابن عباس - رضي الله عنه - : ﴿أَلَيْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُرِّ قَيْنًا﴾<sup>(١)</sup>، يعني: قوام أمركم ومعيشتكم<sup>(٢)</sup>، وهو هكذا جعل الله هذه الأموال أغذية للخلق، بها يقوم دينهم وأبدانهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>

يقول: لا تؤتوهم، ولكن ارزقوهم أنتم واكسوهم.

وقيل: يقول: أنفقوا عليهم منها، وأطعموهم<sup>(٤)</sup>.

وقيل: لما أضاف الأموال إلى الدافعين لا إلى المدفوعة إليهم؛ دل على وجوب نفقة الولد وكسوته على الرجل.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّرْفُوعًا﴾

(١) قال القاسمي (٣٨/٥): في قوله تعالى: ﴿التي جعل الله لكم قياتا﴾ حث على حفظ الأموال وعدم تضييعها.

قال الزمخشري: كان السلف يقولون: المال سلاح المؤمن، ولأن أترك ما لا يحاسبني الله عليه، خير من أن أحتاج إلى الناس. وعن سفيان - وكانت له بضاعة يقلبها - لولاها لتمندل بي بنو العباس. وعن غيره (وقيل له: إنها تدنيك من الدنيا): لأن أدنتني من الدنيا لقد صانتني عنها. وكانوا يقولون: اتجروا واكتسبوا؛ فإنكم في زمان إذا احتاج أحدكم كان أول ما يأكل دينه. وربما رأوا رجلا في جنازة، فقالوا له: اذهب إلى دكانك. انتهى.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٧٥/٧) رقم (٨٥٦٠)، عن ابن عباس.

(٣) قال القرطبي (٢٢/٥): معناه اجعلوا لهم فيها، أو افرضوا لهم فيها، وهذا فيمن يلزم الرجل نفقته وكسوته من زوجته وبنه الأصغر؛ فكان هذا دليلا على وجوب نفقة الولد على الوالد والزوجة على زوجها، وفي البخاري عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ: (أفضل الصدقة ما ترك غنى، واليد العليا خير من السيد السفلى، وابدأ بمن تعول، تقول المرأة: إما أن تطعمني وإما أن تطلقني، ويقول العبد: أطعمني واستعملني، ويقول الابن: أطعمني إلى من تدعني؟ فقالوا يا أبا هريرة، سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: لا، هذا من كيس أبي هريرة).

أخرجه البخاري (٤١٠/٩) في كتاب النفقات: باب وجوب النفقة على الأهل والعيال (٥٣٥٥).

قال المهلب: النفقة على الأهل والعيال واجبة بالإجماع، وهذا الحديث حجة في ذلك. قال ابن المنذر: اختلفوا في نفقة من بلغ من الأبناء ولا مال له ولا كسب: فقالت طائفة: على الأب أن ينفق على ولده الذكور حتى يحتلموا وعلى النساء حتى يتزوجن ويُدخل بهن، فإن طلقها بعد البناء أو مات عنها فلا نفقة لها على أبيها، وإن طلقها قبل البناء فهي على نفقتها.

(٤) أخرجه الطبري (٥٧١/٧) (٨٥٦٦) عن ابن عباس، وبرقم (٨٥٦٧) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٢١٤/٢) وزاد نسبه لابن المنذر.



قيل: عِدَّةٌ حسنة جميلة<sup>(١)</sup>: سأفعل وسأكسو .

وقيل: مروهم بالمعروف، وانها عن المنكر<sup>(٢)</sup>.

وقيل: علموهم الأدب والدين، وقولوا لهم كلام البر واللين واللطف<sup>(٣)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾<sup>(٤)</sup>

اختلف فيه:

قال بعضهم: قوله -عز وجل-: ﴿حَتَّىٰ إِذَا﴾ حرف، «حتى» صلة؛ وتأويله: وابتلوا

اليتامى إذا بلغوا النكاح؛ وهو قول الشافعي، يجعل الابتلاء بعد البلوغ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٧٣/٧) رقم (٨٥٦٩)، عن مجاهد.

(٢) ينظر: اللباب لابن عادل (١٨٥/٦)، والرازي (١٥٢/٩).

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥٧٢/٧، ٥٧٣، ٨٥٦٨) عن مجاهد، وينظر: اللباب لابن عادل (٦/١٨٥)، والرازي (١٥٢/٩)، البحر لأبي حيان (١٧٩/٣).

(٤) قال القرطبي في تفسيره (٢٤/٥): واختلف العلماء في معنى الاختبار: فقيل: هو أن يتأمل الوصي أخلاق يتيمة، ويستمع إلى أغراضه، فيحصل له العلم بنجاته، والمعرفة بالسعي في مصالحه وضبط ماله، والإهمال لذلك. فإذا توسم الخير قال علماؤنا وغيرهم: لا بأس أن يدفع إليه شيئاً من ماله يبيح له التصرف فيه، فإن نماه وحسن النظر فيه فقد وقع الاختبار، ووجب على الوصي تسليم جميع ماله إليه. وإن أساء النظر فيه وجب عليه إمساك ماله عنه. وليس في العلماء من يقول: إنه إذا اختبر الصبي فوجده رشيداً ترتفع الولاية عنه، وإنه يجب دفع ماله إليه وإطلاق يده في التصرف؛ لقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾. وقال جماعة من الفقهاء: الصغير لا يخلو من أحد أمرين: إما أن يكون غلاماً أو جارية؛ فإن كان غلاماً رد النظر إليه في نفقة الدار شهراً، أو أعطاه شيئاً نزرًا يتصرف فيه؛ ليعرف كيف تدييره وتصرفه، وهو مع ذلك يراعيه؛ لئلا يتلفه؛ فإن أتلفه فلا ضمان على الوصي. فإذا رآه متوخياً سلم إليه ماله وأشهد عليه. وإن كانت جارية رد إليها ما يرد إلى ربة البيت من تدبير بيتها والنظر فيه، في الاستغزال والاستقصاء على الغزالات في دفع القطن وأجرته، واستيفاء الغزل وجودته. فإن رآها رشيدة سلم أيضاً إليها مالها وأشهد عليها، وإلا بقيا تحت الحجر حتى يؤنس رشدهما. وقال الحسن ومجاهد وغيرهما: اختبروهم في عقولهم وأديانهم وتنمية أموالهم.

(٥) البلوغ: طور من أطوار الحياة، به يستعد الشخص لأداء وظيفته النوعية وهي التناسل، وقريب من هذا قول المازري: هي قوة تحدث للشخص تنقله من حال الطفولة إلى غيرها، وللبلوغ علامات يعرف بها: بعضها خاص بالإناث، والبعض الآخر يشترك فيه الإناث والذكور:

فالقسم الأول: الحمل، والحيض.

والقسم الثاني ثلاثة أنواع: خروج المنى، والإنبات، والسن.

ينظر: الأم (١/٢٢٠-٢٩٨)، أحكام القرآن للشافعي (٨٥)، المغني لابن قدامة (٤/١٦٨).

ويحتمل أن يكون المراد بالابتلاء - قبل البلوغ؛ لوجهين:  
 أحدهما: أن يتلي الأيتام قبل بلوغهم بأنواع العبادات والآداب؛ ليعتادوا بها ويتأدبوا؛  
 ليعرفوا حقوق الأموال وقدرها، ويحفظوها إذا بلغوا؛ لأنهم إذا ابتلوا بعد البلوغ لم يعرفوا  
 ما عليهم من العبادات والفرائض وقت البلوغ، وكان في ذلك تضييع حقوق الله وفرائضه؛  
 إذ لا سبيل لهم إلى القيام بها حتى البلوغ، فأمر الأولياء والأوصياء أن يتلوهم قبل البلوغ،  
 حتى إذا بلغوا، بلغوا عارفين لما عليهم من العبادات والحقوق، حافظين لها؛ ألا ترى إلى  
 ما روي في الخبر أنه أمر الأب أنه يأمر ولده بالصلاة إذا كان ابن سبع، وأمر بالضرب  
 والتأديب<sup>(١)</sup> إذا كان ابن تسع و، بالتفريق في المضاجع<sup>(٢)</sup>، وهو من حقوق الخلق؟! فهذا  
 ليعتادوا، ويأخذوا الأدب قبل البلوغ، حتى إذا بلغوا عرفوا ما عليهم، وهان القيام بها،  
 وإذا لم يُعَوِّدُوا قبل ذلك يشتد عليهم القيام بإقامة العبادات وأداء الحقوق؛ فعلى ذلك  
 الأول.

ووجه آخر: أن يتلي عقولهم بشيء من أموالهم يتجرون بها، ويتقلبون فيها؛ لينظروا:  
 هل يقدرّون على حفظ أموالهم عند حدوث الحوادث والنوائب؟ ففيه دليل جواز الإذن في  
 التجارة في حال الصغر؛ لأنه لا يظهر ذلك إلا بالتجارة.

وإن كان المراد بالابتلاء بعد البلوغ والكبر فهو -أيضاً- يحتمل وجهين:  
 يحتمل العلم بها نفسه؛ ويحتمل العمل بها والعلم، ولا يضعوها في غير موضعها.  
 وقوله: «إن حرف ﴿حَتَّى﴾ صلة»: إنه لو جاز له أن يجعل هذا صلة، لجاز لغيره أن  
 يجعل الرشد صلة فيه؛ إذ لا فرق بين هذا وبين الأول أن يجعل صلة.

ثم اختلف في قوله: «فَإِنْ ءَأَسْتَمْتُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ»  
 قال بعضهم: هو أن يصير هو من أهل الشهادة؛ فحينئذ يدفع إليه المال؛ فعلى قوله  
 يجيء أن ينتزع الأموال من أيدي الفساق؛ لأنه لا شهادة لهم؛ ومن قوله: إن اليتيم من  
 أهل الكفر لا يدفع إليه المال إلا بعد استئناس الرشد<sup>(٣)</sup> منه، فلو كان شرط الرشد هو  
 شهادة لكان الكافر لا يدفع إليه عنده؛ لما لا يقبل الشهادة ما لزم الكفر على أحد؛ دل أن

(١) في ب: التأديب.

(٢) ورد ذلك من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال: «مروا أولادكم بالصلاة، وهم  
 أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع». أخرجه أحمد (٢/  
 ١٨٧)، وأبو داود (٣٣٣/١) كتاب الصلاة: باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، رقم (٤٩٥، ٤٩٦)،  
 والحاكم في المستدرک (١/١٩٧).

(٣) الرشد: نقيض الغي؛ يقال: رشد الإنسان، يرشد رُشْدًا - وهو نقيض الضلال-: إذا أصاب وجه  
 الأمر والطريق. ينظر: لسان العرب (٣/١٦٤٩) (رشد).

الرشد ليس ما ذكر، ولكن ما قيل من العقل والحفظ لِماله، والإصلاح فيها. وروى عن ابن عباس -رضي الله عنه- في قوله -تعالى-: ﴿فَإِن آتَسَّم مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ قال: إذا أدرك بحلم وعقل ووقار<sup>(١)</sup>.

وهو يقول -أيضاً- في قوله -تعالى-: ﴿وَمِنْهُمْ رُشْدًا﴾: إن الله -سبحانه وتعالى- يقول: اختبروا اليتامى من عند الحلم، فإن عرفتم منهم رشداً في حالهم، والإصلاح في أموالهم -: ﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾.

وفي حرف ابن مسعود -رضي الله عنه-: «فإن أحسستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم»<sup>(٢)</sup>.

وفي حرف حفصة: «وابتلوا اليتامى في أموالهم حتى إذا بلغوا النكاح بعد كبرهم». ثم لا يخلو منع الأموال منهم من أوجه ثلاثة:

إما أن يمنع؛ لفرط البذل والإنفاق، جوداً وسخاوة، وحسن الظن بالله أنه -عز وجل- يرزقهم ويعطيهم خلف نفقتهم، وهذا<sup>(٣)</sup> لا يحتمل؛ لأن هذا من أخلاق الأنبياء -صلى الله عليهم وسلم- وسيرتهم؛ فلا يحتمل النهي عن ذلك.

أو يمنع؛ لغلبة شهوتهم، ولقضاء وطهرهم وحاجتهم، ينفقون الأموال؛ ليصلوا إلى ذلك، فإنهم إن مُنعوا عن أموالهم يتناولوا من أموال غيرهم، ويتعاطوا ما لا يحل ولا يحسن؛ فلا يحتمل أن يمنعوا لذلك.

أو أن يمنع عنهم الأموال؛ لآفة في عقولهم<sup>(٤)</sup>، ونقص في لبهم، فإن كان لهذا ما يمنع أموالهم عنهم؛ فيجب أن يمنع أبداً، لا وقت في ذلك ولا مدة إلا بعد ارتفاع ذلك وزواله عنهم، وهو الوجه، يمنع منه حتى يؤنس منه الرشد.

ثم جعل إدراكه وبلوغه بالاحتلام؛ لأن كل جارحة من جوارح الإنسان يجوز استعمالها إلا الجارحتين منهما؛ فإنه لا يقدر على استعمالهما إلا هو، إحداهما: الذكر، والأخرى: اللسان؛ فإن هاتين الجارحتين لا يمكن استعمالهما إلا صاحبهما؛ فجعل

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥٧٥/٧) (٨٥٧٧).

وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٤) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) وأصل «أحسستم» في قراءة ابن مسعود: أحسستم، فحذفت إحدى السينين، وهو حذف شاذ لم يرد إلا في ألفاظ يسيرة، وحكي أنها لغة سليم.

تنظر القراءة في: البحر المحيط (٣/١٨٠). المحرر الوجيز لابن عطية (٢/١٠)، اللباب لابن

عادل (٦/١٨٨).

(٣) في ب: هنا.

(٤) في ب: عقلهم.

الاحتلام علمًا لبلوغه وإدراكه لذلك؛ ولهذا لم يعمل الإكراه عليهما، نحو من أكره [على الزنا]<sup>(١)</sup>؛ فزنا؛ فإنه<sup>(٢)</sup> عليه الحد؛ لأن الإكراه لا يعمل عليه<sup>(٣)</sup>؛ فإنما كان بفعل منه، إلا الوالي؛ فإنه إذا أكره آخر بالزنا ففعل لم يقم عليه الحد؛ لما جعلنا ذلك كالعلم بالسبب الذي يحل؛ وكذلك لو أكره حتى وطئ امرأة لزمه المهر، ولا يرجع على المكره. ولو أكره على إتلاف مال من أمواله ففعل لرجع على المكره؛ للمعنى الذي وصفنا؛ ولهذا ما وقع طلاق المكره ونكاحه وعتاقه؛ لأن هذه الأشياء إنما تقع باللسان، واللسان مما لا يعمل عليه الإكراه؛ لذلك جاز، والله أعلم.

وأما البيوع والأشربة والعقود كلها سوى هؤلاء، تكون بالتسليم والقبض دون النطق باللسان والتكلم بها، فالإكراه مما يعمل عليها؛ لما أمكن استعمالها غيره؛ لذلك افترقا؛ ولهذا ما قلنا: إن الإيمان يكون بالقلب دون اللسان؛ لأنه إذا أكره حتى يكفر؛ فأجرى كلمة الكفر على لسانه، وكان قلبه مطمئنًا بالإيمان - لم يكفر، فإذا اطمأن قلبه بالكفر - كَفَرَ؛ لأن الإكراه لا يعمل على القلب، ولا يصير المكره مستعملًا له، إنما المستعمل هو؛ لا غير؛ لذلك كان الجواب ما ذكرنا.

ومعنى جعل الاحتلام بلوغًا هو إمكان استعمال سائر الجوارح دونه - يعني: الفرج - إلا بعد الكبير، وما كان المعروف من الآباء والأولاد، وما كان مما يجرى الأمر بابتغاء المكتوب من الولد يكون بعد البلوغ، وبعيد ذلك، إلا في الوقت الذي لو ابتغى لوجد ولقدّر عليه، وليس ذلك إلا في خروج الماء للشهوة.

ثم يكون في المتعارف الاحتلام عن ذلك؛ فجعل علمًا له؛ ولذلك قيل: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ ثم فرق في حق الكتاب بين اللسان وغيره؛ من حيث لا يملك أحد قهر لسان آخر حتى ينطق دون صاحبه؛ فبه يظهر سبب جري القلم من الإقرار بالبلوغ، وهذا معنى ما جعل سببه بما لا يعلمه غيره؛ ليكون أول أحوال البلوغ وقوع قوله بحيث البلوغ، مع ما كان النطق فعل من يجري في جنسه الخطاب؛ وكأنه اتصل أمره بالسبب الذي خص به

(١) في ب: بالزنا.

(٢) في ب: فإن.

(٣) مذهب الحنفية لو أكره الشخص بملجئ على الزنا - لم يرخص له؛ لأن في الزنا قتل أنفس بضياها؛ إذ ولد الزنا هالك حكمًا؛ لعدم من يربيه فلا يستباح بضرورة ما؛ كالقتل. ولا يجد المكره عليه؛ استحسانًا. أما المرأة فيرخص لها الزنا بالإكراه الملجئ، ولا يرخص لها بغير الملجئ، لكنه مسقط للحد في زناها، ولا يسقط غير الملجئ عن الرجل. انظر: رد المحتار (٥/١١٦)، وحاشية الدسوقي (٣٦٩/٢)، وقلوبى وعميرة (١٧٩/٤).

المتحن من العقل؛ إذ كان العقل قد يعرف بالمحنة والاحتلام لا؛ فأمرنا بالابتلاء من حيث العقول، ولم نؤمر من حيث الاحتلام، بل يقبل قوله في ذلك.

ودل قبول قول من بلغ بالإخبار عن احتلامه، وبه يجري القلم عليه، ويلزم الحقوق - أن يقبله، يجوز في ذلك الوقت - وبخاصة على قول من يرى الابتلاء بعد الإدراك - أنه لو لم يقبل فبم نبتليه؟ ثم إذا<sup>(١)</sup> جاز قوله لزم كل أمر علق به، وعلى ما ذكرت من أول ما علق به القول في حق البلوغ دليل اتصال حكم القول بالعقل، وتمام العقل بالبلوغ؛ إذ به يجري القلم.

ودل ما ذكرت من امتناع اللسان عن سلطان غير صاحبه عليه - على لزوم كل حق معلق به على الإكراه؛ إذ لا يلزم بغيره، وهو لا يجري عليه، ثم كل أمر يكون لا به يصير اللسان سببا فيه<sup>(٢)</sup> كالمُعْلِم عنه، وهو مما يجري عليه القهر، ويعلم به؛ فيبطل، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾<sup>(٣)</sup>

الإسراف: هو كل ما نهي عنه.

وقيل: الإسراف: هو أكل في غير حق<sup>(٤)</sup>؛ وكأن الإسراف هو المجاوزة عن الحد، وهو كقوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا﴾ [الفرقان: ٦٧]، وكان القتر مذموماً، فعلى ذلك الإسراف في النفقة في مال اليتيم.

وقوله - تعالى - : ﴿إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾، قيل: البدار: هو المبادرة<sup>(٥)</sup>، وكلاهما لغتان، كالجidal والمجادلة، وهو أن يبادر بأكل مال اليتيم؛ خشية أن يكبر؛ فيحول بينه وبين ماله، وهو قول ابن عباس رضي الله عنه .

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : «ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً خشية أن يكبروا» .

(١) في ب: إذ.

(٢) في ب: فيه به.

(٣) قال القرطبي (٢٨/٥): ليس يريد أن أكل مالهم من غير إسراف جائز فيكون له دليل خطاب؛ بل المراد: ولا تأكلوا أموالهم؛ فإنه إسراف، فمنه الله - سبحانه وتعالى - الأوصياء عن أكل أموال اليتامى بغير الواجب المباح لهم.

(٤) ذكره ابن جرير بمعناه في تفسيره (٥٧٩/٧)، وابن عادل في اللباب (٦/١٩٠)، والسيوطي في الدرر (٢/٢١٥) وعزاه لابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير.

(٥) أخرجه ابن جرير ٧/٥٨٠ (٨٥٩٠).

ينظر: اللباب لابن عادل (٦/١٩٠).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ كَانَ عَيْتًا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾

أطلق الله - تعالى - لولي اليتيم - بظاهر الآية؛ إذا كان فقيرا - أن يأكل بالمعروف من غير إسراف، وذلك هو الوسط منها، وكذلك روي عن النبي ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ، فَقَالَ: لَيْسَ لِي مَالٌ، وَلِي يَتِيمٌ؟ فَقَالَ: «كُلْ مَالَ يَتِيمِكَ غَيْرَ مُشْرِفٍ، وَلَا مُتَأْتِلٍ»<sup>(١)</sup> مَالِكَ بِمَالِهِ»<sup>(٢)</sup> وفيه دليل أن الغني لا يجوز له أن يأكل مال اليتيم، وأن الفقير إذا أكل منه: أنفق نفقة لا إسراف فيها.

وعن عمر - رضي الله عنه - قال: إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة مال اليتيم: إذا<sup>(٣)</sup> استغنيت استعفت، وإذا احتجت أكلت بالمعروف، فإذا أسرت قضيت<sup>(٤)</sup>.

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: الوصي إذا احتاج وضع يده مع أيديهم، ولا يكتسى عمامة<sup>(٥)</sup>.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: في قوله - تعالى - : ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>(٦)</sup>، قالت<sup>(٧)</sup>: يأكل والي اليتيم من مال اليتيم؛ إذا كان يقوم له على ماله،

(١) المتأثل من المال: المجموع ذو الأصل، من أثلة الشيء وهي أصله، وتأثل ماله: اكتسبه واتخذه وثمره. ينظر: لسان العرب (٢٨/١) (أثل)، والنهاية لابن الأثير (٢٣/١) (أثل).  
(٢) أخرجه أبو داود (١٨٢/٢) كتاب الوصايا: باب ماجاء فيما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم (٢٨٧٢). البستاني في المجتبى (٥٦٧/٦) كتاب: الوصايا: باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه، وابن ماجه (٢٨١/٤) الوصايا: باب قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] (٢٧١٨) وأحمد (١٨٦/٢، ٢١٥).

(٣) في ب: إن.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥٨٢/٧) (٨٥٩٧).

وذكره السيوطي في الدر (٢١٦/٢) وعزاه لعبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن سعد وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا وابن جرير والنحاس في ناسخه وابن المنذر والبيهقي في سننه من طرق عن عمر بن الخطاب.

(٥) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥٨٧/٧) (٨٦٢٤) عن عكرمة و (٨٦٢٩) عن مكحول. وذكره السيوطي في الدر (٢١٦/٢).

(٦) قال القرطبي (٢٩/٥): قال الحسن: هو طعمة من الله له، وذلك أنه يأكل ما يسد جوعته، ويكتسى ما يستر عورته، ولا يلبس الرفيع من الكتان ولا الحلل. والدليل على صحة هذا القول إجماع الأمة على أن الإمام الناظر للمسلمين لا يجب عليه غرم ما أكل بالمعروف؛ لأن الله - تعالى - قد فرض سهمه في مال الله؛ فلا حجة لهم في قول عمر: فإذا أسرت قضيت - أن لو صح. وقد روي عن ابن عباس وأبي العالية والشعبي أن الأكل بالمعروف هو كالانتفاع بالبان المواشي، واستخدام العبيد، وركوب الدواب إذا لم يضر بأصل المال؛ كما يهنا الجرباء، وينشد الضالة، ويلوط الحوض، ويجذ التمر. فأما أعيان الأموال وأصولها فليس للوصي أخذها. وهذا كله يخرج من قول الفقهاء: إنه يأخذ بقدر أجر عمله، وقالت به طائفة، وأن ذلك هو المعروف، ولا قضاء عليه، والزيادة على ذلك محرمة.

(٧) في ب: وقالت.

ويصلح إذا كان محتاجاً<sup>(١)</sup>.

وقيل: يأكل قرصاً<sup>(٢)</sup> ثم يرد عليه إذا أيسر، وهو قول ابن عباس<sup>(٣)</sup>، رضي الله عنهما.

وقيل: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، أي: من مال نفسه، حتى لا يفضي إلى مال اليتيم<sup>(٤)</sup>.

وقيل: يأكل إذا كان يعمل له، ويقوم عليه<sup>(٥)</sup>.

وقيل: يأكل قرصاً؛ ألا ترى إلى قول الله - تعالى -: ﴿فَأَشْهَدُوا عَلَيْنَا﴾<sup>(٦)</sup>: أمر بالإشهاد

عليهم عند الدفع، ولو كان أمانة في يده لم يحتج إلى الإشهاد في الدفع، ولكن يجوز أن

يأمر بالإشهاد لا لمكان الوصي نفسه؛ ولكن لما يجوز أن يحدث بينه وبين ورثة الوصي

خصومة فيشهد؛ ليدفع تلك الخصومة عنهم.

وقيل: الأكل بالمعروف هو ما يسد به جوعه، ويواري عورته<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير بمعناه (٥٩٣/٧) (٨٦٥١)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٦).

(٢) قال القاسمي في محاسن التأويل (٤١/٥): قال الفخر الرازي: وبعض أهل العلم خص هذا

الإقراض بأصول الأموال من الذهب والفضة وغيرها، وأما تناول من ألبان المواشي واستخدام

العبيد وركوب الدواب فمباح له إذا كان غير مضر بالمال، وهذا قول أبي العالية وغيره، واحتجوا

بأن الله - تعالى - قال: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ فحكم في الأموال بدفعها إليهم. اهـ.

أقول - أي: القاسمي -: الكل محتمل؛ إذ لا نص من الأصليين على واحد منهما ولا يخفي

الورع.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٨٢/٧، ٥٨٣)، (٨٥٩٨) (٨٦٠٤) (٨٦٠٥)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٥، ٢١٦) وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥٨١/٧، ٥٨٢) (٨٥٩٦) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٥)

وعزه لعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه والحاكم وصححه من طريق

مقسم عن ابن عباس.

(٥) تقدم قريباً.

(٦) قال القرطبي (٣٠-٣١/٥): أمر الله - تعالى - بالإشهاد؛ تبيينها على التحصين وزوالا للتهم. وهذا

الإشهاد مستحب عند طائفة من العلماء؛ فإن القول قول الوصي؛ لأنه أمين. وقالت طائفة: هو

فرض، وهو ظاهر الآية، وليس بأمين فيقبل قوله؛ كالوكيل إذا زعم أنه قد رد ما دفع إليه أو

المودع، وإنما هو أمين للأب، ومتى ائتمنه الأب لا يقبل قوله على غيره؛ ألا ترى أن الوكيل لو

ادعى أنه قد دفع لزيد ما أمره به بعدائه لم يقبل قوله إلا بيينة؛ فكذلك الوصي. ورأى عمر بن

الخطاب - رضي الله عنه - وابن جبير أن هذا الإشهاد إنما هو على دفع الوصي في يسره ما

استقرضه من مال يتيمة حالة فقره.

قال عبيدة: هذه الآية دليل على وجوب القضاء على من أكل؛ المعنى: فإذا اقترضتم أو أكلتم

فأشهدوا إذا غرتم. والصحيح أن اللفظ يعم هذا وسواه. والظاهر أن المراد إذا أنفقتم شيئاً على

المولى عليه فأشهدوا، حتى ولو وقع خلاف أمكن إقامة البيينة؛ فإن كل مال قبض على وجه

الأمانة بإشهاد لا يبرأ منه بالإشهاد على دفعه؛ لقوله - تعالى -: ﴿فأشهدوا﴾ فإذا دفع لمن دفع

إليه بغير إشهاد فلا يحتاج في دفعها لإشهاد إن كان قبضها بغير إشهاد. والله أعلم.

(٧) أخرجه ابن جرير (٥٨٧/٧، ٥٨٨) (٨٦٢٦) (٨٦٢٧) (٨٦٢٨) (٨٦٣٠) عن إبراهيم بن يزيد، =

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَٰسِبًا﴾<sup>(١)</sup>

قيل : شهيدا بما أخذ من ماله وأنفق .

ويحتمل قوله : ﴿حَٰسِبًا﴾ يحاسبه في الآخرة ؛ إذا لم يحاسبه اليتيم في الدنيا .

**قوله تعالى:** ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْضُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ وَلِيَخَشَّ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ حَلْفِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ضَعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ . . . ﴾<sup>(٢)</sup>

الآية .

يحتمل أن تكون الآية - والله أعلم - نزلت بسبب ما لم يكن يورث أهل الجاهلية الإناث والصغار<sup>(٣)</sup> ، ويجعلون الموارث لذوي الأستنان من الرجال ، الذين يصلحون للحرب ، ويحرضون الغنيمة ؛ فنزلت الآية بتوريث الرجال والنساء جميعًا .

ويقال : إن الآية نزلت في شأن رجل يقال له : أوس بن ثابت<sup>(٤)</sup> الأنصاري ، توفي

= وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٦) وعزاه لعبد بن حميد والبيهقي من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس .

(١) قال القاسمي (٥/٤٢) : أي كافيًا في الشهادة عليكم بالدفع والقبض ، أو محاسبًا ؛ فلا تخالفوا ما أمركم به . ولا يخفى موقع هذا التذييل هنا ؛ فإن الوصي يحاسب على ما في يده . وفيه وعيد لولي اليتيم ، وإعلام له أنه - تعالى - يعلم باطنه كما يعلم ظاهره ؛ لتلا نيوي أو يعمل في ماله ما لا يحل ، ويقوم بالأمانة التامة في ذلك إلى أن يصل إليه ماله .

(٢) قال القرطبي (٥/٣١) : قال علماؤنا : في هذه الآية فوائد ثلاث :

إحداها : بيان علة الميراث وهي القرابة . والثانية : عموم القرابة كيفما تصرفت من قريب أو بعيد .

والثالثة : إجمال النصيب المفروض ، وذلك مبين في آية الموارث ؛ فكان في هذه الآية توطئة للحكم ، وإبطال لذلك الرأي الفاسد حتى وقع البيان الشافي .

قال القاسمي في محاسن التأويل (٥/٤٢) : وإيراد حكم النساء على الاستقلال دون الدرج في تضعيف أحكام الرجال ، بأن يقال للرجال والنساء . . . إلخ للاعتناء بأمرهن ، والإشارة من أول الأمر إلى تفاوت ما بين نصيبي الفريقين ، والمبالغة في إبطال حكم الجاهلية ؛ فإنهم كانوا لا يورثون النساء والأطفال ، ويقولون : لا يرث إلا من طاعن بالرماح ، وذاد عن الحوزة ، وحاز الغنيمة . وقد استدلت بالآية على توريث ذوي الأرحام ؛ لأنهم من الأقربين . وهو استدلال وجه ، ولا حجة لمن حاول دفعه .

(٣) في الأصول : الإناث والنساء والصغار .

(٤) أوس بن ثابت الأنصاري الخزرجي النجاري ، أخو حسان بن ثابت الشاعر ، شهد العقبة وبدرا ، قتل =



وترك بنات وامرأة، فقام رجلان من بنى عمه - وهما وصيان - فأخذا ماله، ولم يعطيا امرأته ولا بناته شيئاً؛ فجاءت امرأة أوس بن ثابت<sup>(١)</sup> إلى رسول الله ﷺ فشكت، وأخبرت بالقصة؛ فقال لها: «ازجعي في بيتك حتى أنظر ما يحدث الله في ذلك». فانصرفت؛ فنزل قوله - تعالى - : ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ . . . ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

وقيل: نزلت الآية في شأن امرأة سعد : أن سعداً استشهد بأحد، وترك ابنتين وامرأة، فاحتوى أخ لسعد على مال سعد، ولم يعط المرأة ولا الابنتين شيئاً؛ فاختصمت إلى رسول الله ﷺ وأخبرته بالقصة؛ فقال لها: «لَمْ يُنْزَلِ اللهُ عَلَيَّ فِيكُمْ شَيْئاً». ثم نزلت الآية، فأخذ من عمهما ثلثي المال، وردّه إليهما، ودفع الثمن إلى المرأة، وترك البقية للعم<sup>(٣)</sup>. والله أعلم أن فيم كان نزولها؟.

وفي هذا الخبر دليل أن للابنتين<sup>(٤)</sup> الثلثين، كما للثلاث فصاعداً، ليس كما قال بعض الناس: إن لهما النصف؛ لأن الله - تعالى - إنما جعل الثلثين للثلاثة.

ثم تحتمل الآية وجهين بعد هذا:

تحتمل أن يكون المراد الأولاد خاصة لا غير؛ فيدخل كل ولد: ولد البنات، وولد البنين؛ لأنهم كلهم أولاده.

ويحتمل أن يكون المراد منها الرجال والنساء؛ فيدخل ذوو الأرحام<sup>(٥)</sup> في ذلك، فلما لم يدخل بنات البنات في ذلك - وهم أولاد - دل أنه أراد النساء والرجال جميعاً، لا

= أوس يوم أحد. ينظر: أسد الغابة (١/٣١٤)، الاستيعاب. ترجمة (١٠٣)، الإصابة: ترجمة (٥٦٨).

(١) اسمها: أم كحة - بضم الكاف والحاء المهملة.

ينظر: أسد الغابة لابن الأثير (٧/٣٨١).

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٧) وعزاه لأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٣) أخرجه أحمد (٣/٣٥٢)، وأبو داود (٣/٣١٦): كتاب الفرائض، رقم (٢٨٩٢)، والترمذي (٤/

٤١٤-٤١٥): كتاب الفرائض، رقم (٢٠٩٢)، وابن ماجه (٢/٩٠٨، ٩٠٩): كتاب الفرائض، رقم

(٢٧٢٠)، والحاكم (٤/٣٤٢).

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٤) في ب: للأنثيين.

(٥) ذوو الأرحام هم الأقارب، ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب، ويطلق في الشرع على ذى

القرابة مطلقاً، غير أنه في الموارث يراد به كل قريب ليس بذى سهم - أي: ذى فرض بمقدار - في

كتاب الله - تعالى - أوستة رسوله، أو إجماع الأمة، ولا عصبه تحرز المال عند الانفراد.

انظر شرح السراجية لعلي بن محمد الجرجاني ص (١٦٣).

الأولاد خاصة.

وفيه دلالة نسخ الوصية للوارث<sup>(١)</sup>؛ لأنه قال - عز وجل - : ﴿لِرَجَالٍ نَّصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَدَرْتُمْ لَكُمْ مِنْهُ مِنْ قَبْلِ هَذَا وَلَكُمْ فِي الْوَارِثِ مِثْلُ مَا وَلَّيْتُمْ لَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ . ثم قال في قوله: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾، قيل: ذا يرجع إلى ما بين فرضه، وهو أصحاب الفرائض دون العصابات<sup>(٢)</sup>، فيكون على ما أشار إلى حقه من حيث الاسم في القرآن. ويحتمل ما بين، وقد جرى فيه ذكر حقين:

أحدهما: حق العصبه، كما ذكر في الأب والإخوة والأولاد، وحق أصحاب الفرائض، ولو كان على ذلك فقد يتضمن الفرض ما يعلم بالإشارة إليه والدلالة؛ لأن أكثر من<sup>(٣)</sup> يوصي بحق العصبه هو ما لا نص فيه، والذي فيه النص هو في الأولاد والإخوة - خاصة - والوالد.

وقيل: يتضمن كل الأقرباء على اختلاف الدرجات؛ فيكون منصوفاً - أيضاً - ومدلولاً عليه، ويؤيد هذا التأويل قوله: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ مِّنَ الْأُمَّةِ وَبَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ مِّنَ الْأُمَّةِ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ وأولئك هم البعداء الذين لهم أخوة الدين والهجرة، فإذا بقي في الرحم أحد - لم يصرف ذلك إلى المؤمنين، وقد قدم حقه على المؤمنين والمهاجرين بالرحم؛ لذلك هم أولى، مع ما للإمام صرف ذلك بحق الإيمان إليهم؛ فيصير الدفع إليهم بحق الجواز، وإلى غيرهم شك عند قيامهم؛ فالدفع إليهم أولى لوجهين:

أحدهما: عموم الكتاب على تحقيق حق لكل آية منها؛ دون إدخال حكم آية في حق آخرين بلا ضرورة.

والثاني: الإجماع من الوجه الذي ذكرت مع اتفاق أكثر الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - والفتوى إلى يومنا هذا.

(١) اختلف أهل العلم في الوصية للوارث: فذهب بعضهم إلى أنها باطلة وإن أجازها سائر الورثة؛ كما أن الوصية للقاتل باطلة وإن أجازها الورثة. وذهب أكثر أهل العلم إلى أن الورثة إن أجازوها جازت، وبه قال مالك والشافعي؛ كما لو أوصى لأجنبي بأكثر من الثلث، وأجازها الورثة - جاز. (٢) العصبه - لغة الأقارب من جهة الأب، لأنهم يعصبونه، ويعتصب بهم أي: يحيطون به ويشد به؛ قال الأزهري: عصبه الرجل أولياؤه الذكور الذين يرثونه.

وفي الاصطلاح: هو كل من لم يكن له سهم مقدر من المجمع على توريثهم؛ فيرث المال إن لم يكن معه ذو فرض أو ما فضل بعد الفروض. وهم بنو الرجل وقرباته لأبيه الذين يرثون عنه كلاله من غير والد ولا ولد. ينظر: لسان العرب (٤/٢٩٦٥) (٢٩٦٦) (عصب)، نهاية المحتاج للشيخ الرملي (٦/٢٣).

(٣) في ب: ما.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا حَصَرَ الْقَسَمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ﴾<sup>(١)</sup> قيل فيه بوجهين: قيل: أراد بالقسمة: قسمة الموارث بين الورثة بعد موت الميت<sup>(٢)</sup>. وقيل: أراد به: قسمة الموصى وهو الإيصال، يوصى ويبر لمن ذكر من الأقرباء واليتامى والمساكين<sup>(٣)</sup> بشيء؛ فالخطاب للموصى. ومن قال بقسمة الموارث: فالخطاب للورثة إن كانوا كبارًا، يعطون لهؤلاء شيئًا،

(١) قال القرطبي (٣٤-٣٣/٥): بين الله - تعالى - أن من لم يستحق شيئًا إرثًا وحضر القسمة، وكان من الأقارب أو اليتامى والفقراء الذين لا يرثون أن يكرموا ولا يحرموا، إن كان المال كثيرًا؛ والاعتذار إليهم إن كان عقارًا أو قليلًا لا يقبل الرضخ. وإن كان عطاء من القليل ففيه أجر عظيم؛ درهم يسبق مائة ألف. فالآية على هذا القول محكمة؛ قاله ابن عباس.

وامثل ذلك جماعة من التابعين: عروة بن الزبير، وغيره، وأمر به أبو موسى الأشعري. وروي عن ابن عباس أنها منسوخة، نسخها قوله - تعالى -: ﴿يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ فِي ذِكْرِكُمْ لِلذَّكْرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾ [النساء: ١١]. وقال سعيد بن المسيب: نسخها آية الميراث والوصية. وممن قال إنها منسوخة أبو مالك وعكرمة والضحاك. والأول أصح؛ فإنها مبينة استحقاق الورثة لتصيبهم، واستحباب المشاركة لمن لا نصيب له ممن حضرهم. قال ابن جبير: ضيع الناس هذه الآية. قال الحسن: ولكن الناس شحوا.

وفي البخاري عن ابن عباس في قوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا حَصَرَ الْقَسَمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ﴾ [النساء: ٨] قال: هي محكمة وليست بمنسوخة. وفي رواية قال: إن ناسًا يزعمون أن هذه الآية نسخت، لا والله ما نسخت! ولكنها مما تهاون بها؛ هما واليان: وإل يرث، وذلك الذي يرزق، وإل لا يرث وذلك الذي يقول بالمعروف، ويقول: لا أملك لك أن أعطيك. قال ابن عباس: أمر الله المؤمنين عند قسمة موارثهم أن يصلوا أرحامهم، ويتأمامهم، ومسكينهم من الوصية، فإن لم تكن وصية وصل لهم من الميراث. قال النحاس: فهذا أحسن ما قيل في الآية، أن يكون على الندب والترغيب في فعل الخير، والشكر لله عز وجل. وقالت طائفة: هذا الرضخ واجب على جهة الفرض، تُعطى الورثة لهذه الأوصاف ما طابت به نفوسهم، كالماعون والثوب الخلق وما خف. حكى هذا القول ابن عطية والقشيري. والصحيح أن هذا على الندب.

وقال القاسمي في محاسن التأويل (٤٤/٥): وأخرج سعيد بن منصور عن يحيى بن يعمر قال: ثلاث آيات مدنيات محكمات ضيعهن كثير من الناس: ﴿وَإِذَا حَصَرَ الْقَسَمَةَ﴾ [النساء: ٨]، وآية الاستئذان، والذين لم يبلغوا الحلم منكم، وقوله: إنا خلقناكم من ذكر وأنثى، الآية. وقد ذكر هنا كثير من المفسرين آثارًا عن بعض السلف بأن هذه الآية منسوخة بآية الميراث. وهي من الضعف بسكان. ولقد أبعد القائل بالنسخ عن فهم سر الآية فيما نذبت إليه من هذه المكرمة الجليلة. وهي إسعاف من ذكر من المال الموروث، والنفس الأبوية تنفر من أن تأخذ المال الجزل، وذو الرحم حاضر محروم، ولا يسعف ولا يساعد. فالآية بينة بنفسها، واضحة في معناها وضوح الشمس في الظهيرة، لا تتسخ أو تقوم الساعة.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٣/٨) (٨٦٨٧) عن ابن عباس. وذكره السيوطي في الدر ٢١٩/٢ وزاد نسبه لابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه، عن ابن عباس.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (١١/٨) (٨٦٨٥) عن سعيد بن المسيب.

ويبرونهم بشيء؛ وإن كانوا صغاراً يقول الوصي: لهم ﴿قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾، أي: يعد لهم عدّة حسنة إلى وقت خروج الأنزال، أو إلى وقت البيع إن باعوها.

ثم اختلف المتأولون فيها:

قال بعضهم: هي منسوخة.

وقال آخرون: هي محكمة، وهو قول ابن عباس<sup>(١)</sup>، رضي الله عنه.

ومن قال: هي منسوخة، قال: نسختها<sup>(٢)</sup> آية المواريث: قوله - عز وجل - : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ...﴾ الآية؛ لأنهم كانوا يوصون الأولاد والآباء والأهيات؛ كقوله - عز وجل - : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ...﴾ الآية [البقرة: ١٨٠] فنسخت آية المواريث وصية الموصي.

ومن قال: هي محكمة متقنة، وهو قول ابن عباس، والحسن ومجاهد وغيرهم؛ لأنه المعروف والبر والإحسان، وذلك مما لا يحتمل النسخ.

وقيل: إن عبد الله بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> قسم ميراث أبيه، وعائشة حية، فلم يدع في الدار مسكيناً ولا ذا قرابة إلا قسم له من ميراث أبيه، وتلا هذه الآية: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ...﴾ الآية<sup>(٤)</sup>، فذكر ذلك لابن عباس - رضي الله عنه - فقال: ما أصاب: ليس ذلك له؛ إنما ذلك في الوصية، يريد الميت أن يوصى لهم<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾.

قيل: إذا كان المال كثيراً - رضخ وأعطى لهم شيئاً، وإذا كان قليلاً اعتذر إليهم، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٧/٨) (٨٦٥٨) (٨٦٥٩)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٨) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي من طريق عكرمة عن ابن عباس.

(٢) في ب: نسخها.

(٣) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، روى عن أبيه وخالته أسماء وأم سلمة، وروى عنه ابنه طلحة، وزيد بن عبد الله بن عمر، وهو مقل.

تنظر ترجمته في: الخلاصة للخزرجي (٢/٧٢)، تقريب التهذيب ترجمة (٣٤٤٧).

(٤) في ب: إلى آخره.

(٥) أخرجه ابن جرير (١٠/٨) (٨٦٨١)، (٨٦٨٢).

وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٩) وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وأبي داود في ناسخه وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن أبي مليكة: عن أسماء بنت عبد الرحمن والقاسم بن محمد - أن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر... الحديث.

(٦) أخرجه ابن جرير (٨/١٦) (٨٧٠١)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢١٨) وزاد في نسبه لأبي داود في ناسخه والحاكم وصححه من طريق عكرمة عن ابن عباس.

وقيل: أمر من يرث أن يرضخ ويعطي لمن لا يرث شيئاً، وهو قول الحسن<sup>(١)</sup>، ويقال لهم: ﴿قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ .

والقول المعروف يحتمل ما ذكرنا: أن يعطى لهم إن كانوا كباراً - أعني: الورثة - ويعد لهم عدة إن كان المال ضياعاً إلى وقت خروج الأنزال والغلات، أو إلى وقت خروج الثمر، أو يعطي الورثة إن كانوا كباراً ويعتذر إليهم الوصي إن كانوا صغاراً.

وقوله - جل وعز-: ﴿وَلْيَحْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ قيل: هو الرجل يحضره الموت، وله ولد صغار، فيقول له آخر: أوص بكذا، أو أعتق كذا، أو افعل كذا، ولو كان هو الميت لأحب أن يترك لولده؛ فخوف هذا القائل بقوله: ﴿فَلْيَسْتَعْفُوا اللَّهَ﴾ ، وأمر أن يقول له مثل ما يحب أن يقال له في ولده بالعدل بقوله -عز وجل-: ﴿وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ، وهو قول ابن عباس رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

وقيل: هو الرجل يحضره الموت، فيقول له من يحضره: اتق الله، وأمسك عليك لولدك الصغار والضعفاء، ليس أحد أحق بمالك منهم، ولا توص [من مالك]<sup>(٣)</sup> شيئاً. فنهي أن يقال له ذلك؛ لما لو كان هو الموصي، وله ورثة صغار ضعفاء، أحبّ بالأ يقال له ذلك؛ فكذلك لا يقول هو له<sup>(٤)</sup>. والأول أشبه<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ .

قيل: عدلاً؛ يأمر أن يوصي بما عليه من الدين والوصية، ولا يجوز في الوصية<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الطبري (١٤/٨) رقم (٨٦٩٦) عن أبي العالية والحسن.

(٢) أخرجه الطبري (١٩/٨) (٨٧٠٨)، والبيهقي في السنن (٦/٢٧٠-٢٧١)، وابن أبي حاتم في الدر (٢/٢٢٠).

(٣) في ب: بمالك.

(٤) قال بنحوه سعيد بن جبیر، أخرجه عنه الطبري (٢١/٨) (٨٧١٣، ٨٧١٤).

(٥) قال القرطبي (٥/٣٥): هذان القولان مبنيان على وقت وجوب الوصية قبل نزول آية الموارث، وقد روي هذا عن سعيد بن جبیر وابن المسيب.

قال ابن عطية: وهذان القولان لا يطرد واحد منهما في كل الناس؛ بل الناس صنفان يصلح لأحدهما القول الواحد، ولآخر: القول الثاني.

وقال القاسمي في محاسن التأويل (٥/٤٧): وفي الآية إشارة إلى إرشاد الآباء، الذين يخشون ترك ذرية ضعاف، بالتقوى في سائر شؤونهم حتى تحفظ أبنائهم، وتغاث بالعناية منه تعالى. ويكون في إشعارها تهديد بضياع أولادهم إن فقدوا تقوى الله تعالى. وإشارة إلى أن تقوى الأصول تحفظ الفروع. وأن الرجال الصالحين يحفظون في ذريتهم الضعاف. كما في آية: ﴿وَأَبَا أَيْدَارٍ فَكَانَ لِقُلُوبَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ [الكهف: ٨٢]، إلى آخرها. فإن الغلامين حنظفاً، ببركة صلاح أبيهما، في أنفسهما ومالهما.

(٦) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه عنه ابن أبي حاتم؛ كما في الدر المثلث (٢/٢٢٠).

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: نهي من حضر منهم مريضاً عند الموت أن يأمره أن ينفق ماله في العتق والصدقة، أو في سبيل الله؛ ولكن يأمره أن يبين ما له وما عليه من دين أو حق<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِهِمْ تُلْمَةً﴾<sup>(٢)</sup>

أي: استحلالاً، فإذا استحل كفرة، فذلك الوعيد له.  
وقيل: ﴿تُلْمَةً﴾: أي: غصبا.

والأكل: هو عبارة عن الأخذ؛ كقوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَ الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠] إنما هو نهي عن أخذه، وكذلك قوله: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقوله: ﴿وَدَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٨] - إنما هو نهي عن قبض الربا؛ فعلى ذلك الأكل - في هذه الآية - عبارة عن الأخذ والاستحلال.  
ومن حمل الآية على الغصب<sup>(٣)</sup> جعل الوعيد عليه، إلا أن يتوب؛ إذ الله أن يعذب من

(١) أخرجه الطبري والبيهقي وابن أبي حاتم، وقد مضى قريباً.

(٢) قال القرطبي (٣٦/٥): روي أنها نزلت في رجل من غطفان يقال له: مرثد بن زيد، ولي مال ابن أخيه وهو يتيم صغير فأكله؛ فأنزل الله - تعالى - فيه هذه الآية، قاله مقاتل بن حيان؛ ولهذا قال الجمهور: إن المراد الأوصياء الذين يأكلون ما لم يبيع لهم من مال اليتيم. وقال ابن زيد: نزلت في الكفار الذين كانوا لا يورثون النساء ولا الصغار. وسمى أخذ المال على كل وجهه أكلاً؛ لما كان المقصود هو الأكل، وبه أكثر إلتلاف الأشياء. وخص البطون بالذكر لتبيين تقصمهم، والتشنيع عليهم بصد مكارم الأخلاق. وسمى المأكول نازاً بما يؤول إليه كقوله - تعالى -: ﴿إِنِّي أَرِنِّي أَخَصِرُ حَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦] أي عبثاً.

قال القاسمي (٤٩/٥): روى أبو داود حديث (٢٨٧١) والنسائي والحاكم وغيرهم أنه لما نزلت هذه الآية انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه، من طعامه وشرابه من شرابه. فجعل يفضل له الشيء من طعامه، فيحبس له حتى يأكل أو يفسد. فاشتد عليهم ذلك. فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله - تعالى -: ﴿وَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الَّذِينَ قُلُوبُهُمْ مُصَدِّقَةٌ لِّقَوْلِهِمْ لَسْنَا لَكَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَمَا كُنَّا بِمُعْذِرِينَ بِذُنُوبِنَا﴾ [البقرة: ٢٢٠] الآية. فخلطوا طعامهم بطعامه وشرابهم بشرابه. وقد مضى ذلك في سورة البقرة.

قال الرازي - رحمه الله -: ومن الجهال من قال: صارت هذه الآية منسوخة بتلك. وهو بعيد. لأن هذه الآية في المنع من الظلم. وهذا لا يصير منسوخاً. بل المقصود أن مخالطة أموال اليتامى، إن كان على سبيل الظلم، فهو من أعظم أبواب الإثم. كما في هذه الآية. وإن كان على سبيل التربية والإحسان، فهو من أعظم أبواب البر، كما في قوله: ﴿وَإِنْ تَخَاطَبُوهُم فَاِخْوَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠].  
(٣) الغضب -: لغة -: مصدر «غَضِبَ يَغْضِبُهُ» - بكسر الصاد - ويقال: اغتصبه - أيضاً - وغَضَبَهُ منه، وغَضَبَهُ عليه - بمعنى، والشيء غَضِبٌ ومغضوب، وهو في اللغة: أخذ الشيء ظلماً، قاله الجوهري، وابن سيده، وغيرهما من أهل اللغة. انظر: المصباح المنير: (٦١٣/٢)، الصحاح: (١٩٤/١)، المطلع: (٢٧٤) المغرب: (٣٤٠).

واصطلاحاً: عرفه أبو حنيفة وأبو يوسف بأنه: إزالة يد المالك عن ماله المتقوم، على سبيل المجاهرة والمغالبة بفعل في المال.

شاء ممن ارتكب من عباده جرماً، كما جعل الوعيد على المستحل إلا أن يتوب.  
وقيل: إنه على التمثيل أن الذي يأكل من مال اليتيم كأنه يأكل نازاً؛ لخبثه ولشدته.  
وعن قتادة قال: ذكر لنا أن [رسول الله] <sup>(١)</sup> ﷺ [كان] <sup>(٢)</sup> يقول: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي الضَّعِيفِينَ»؛ قيل: ومن هما يا [رسول الله]؟ <sup>(٣)</sup> قال: «الْيَتِيمُ وَالْمَرْءُ»؛ فإن الله أَيْتَمَهُ وَأَوْصَى بِهِ، وَابْتَلَاهُ وَابْتَلَى بِهِ <sup>(٤)</sup>.

وقيل في قوله: ﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَيْلِقُوا اللَّهَ﴾: للميت إذا جلس إليه ﴿قَوْلًا سَدِيدًا﴾، أي: عدلاً في وصيته ولا يجور، ومن عدل في وصيته عند موته، فكأنما وجه ماله في سبيل الله؛ فقال <sup>(٥)</sup> سعد بن أبي وقاص <sup>(٦)</sup>: فسئل <sup>(٧)</sup> النبي ﷺ: كم يوصي الرجل من ماله؟ فقال: «الثُلُثُ، وَالثُلُثُ كَثِيرٌ، لِأَنَّ تَدْعَ عِيَالِكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُتْرَكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ». ثم قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ -تعالى- تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ زِيَادَةً فِي أَعْمَالِكُمْ عِنْدَ وَقَاتِكُمْ» <sup>(٨)</sup>.

وقال محمد: الفعل في المال ليس بشرط لكونه غَضَبًا.  
وعرفه الشافعية بأنه: أخذ مال الغير، على وجه التعدي.  
وعرفه المالكية بأنه: أخذ مال غير منفعة، ظلماً قهراً لا بخوف قتال.  
وعرفه الحنابلة بأنه: الاستيلاء على مال الغير، بغير حق.  
ينظر: بدائع الصنائع (٤٤٠٣/٩)، تبين الحقائق للزيلعي (٢٢٢/٥)، مغني المحتاج (٢/٢٧٥)، مواهب الجليل (٢٧٤/٥)، حاشية الدسوقي (٤٤٢/٣)، المغني (٢٣٨/٥)، شرح منتهى الإرادات (٣٩٩/٢).

(١) في ب: نبي الله.  
(٢) سقط من ب.  
(٣) في ب: نبي الله.  
(٤) أخرجه عبد بن حميد؛ كما في الدر المنثور (٢٢٠/٢).  
(٥) في ب: فقام.  
(٦) هو سعد بن مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن أبي وقاص، الزهري القرشي، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأخزمهم موتاً، روي عن النبي ﷺ كثيراً، وكان أحد الفرسان، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، مات سنة ٥١ هـ. تنظر ترجمته في: الإصابة لابن حجر: ترجمة (٣٢٠٢)، تذكرة الحفاظ (٤١/١)، خلاصة الخرجي (٣٧١/١).

(٧) في ب: فسأل.

(٨) هذا حديث من حديثين، وسوف يذكر المصنف أنهما خيران بعد قليل فأما الحديث الأول: «الثُلُثُ وَالثُلُثُ كَثِيرٌ» فأخرجه مالك (٧٦٣/٢) كتاب الوصية: باب الوصية في الثلث، حديث (٤)، والبخاري (١٦٤/٣) كتاب الجنائز: باب رثاء النبي ﷺ سعدياً، حديث (١٢٩٥)، ومسلم (٣/١٢٥٠) كتاب الوصية: باب الوصية بالثلث، حديث (١٦٢٨/٥)، وأبو داود (٢٤٨/٣) كتاب الوصايا: باب ما لا يجوز للموصي في ماله، حديث (٢٨٦٤)، والترمذي (٤٣٠/٤) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث، حديث (٢١١٦)، والنسائي (٢٤١/٦ - ٢٤٢) كتاب الوصايا: باب

**قوله تعالى:** ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ أُنثَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتُهُ آبَاؤُهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دِينٌ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾<sup>(١)</sup>

وقوله - عز وجل - : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾  
 قيل: قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ أي: يفرضكم الله<sup>(٢)</sup>، وقد سمي الله - تعالى - الميراث

= الوصية بالثلث، وابن ماجه (٩٠٣/٢) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث، حديث (٢٧٠٨)، وأحمد (١٧٩/١)، والدارمي (٤٠٧/٢) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث، وأبو داود الطيالسي (٢٨٢/١ - منحة) رقم (١٤٣٣) وعبد الرزاق (٦٤/٩) رقم (١٦٣٥٧)، والحميدي (٣٦/١) رقم (٦٦).

وأما الحديث الثاني وهو: «إن الله - تعالى - تصدق عليكم بثلث أموالكم؛ زيادة في أعمالكم عند وفاتكم» فأخرجه ابن ماجه (٩٠٤/٢) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث، حديث (٢٧٠٩)، والبيهقي (٢٦٩/٦) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٤٩/١) كلهم من طريق طلحة بن عمرو المكي عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم زيادة لكم في أعمالكم». والحديث ذكره الحافظ في «التلخيص» (٩١/٣) وعزاه أيضاً للبخاري.

وقال البخاري: لا نعلم رواه عن عطاء إلا طلحة بن عمرو، وهو وإن روى عنه جماعة فليس بالقوي.

قال البوصيري في الزوائد (٣٦٦/٢): هذا إسناد ضعيف؛ طلحة بن عمرو الحضرمي المكي، ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والبخاري وأبو داود والنسائي والبخاري والمعجلي والدارقطني وأبو أحمد الحاكم وغيرهم. أ.هـ.

(١) قال القرطبي (٤٠/٥-٤١): قال ابن المنذر: لما قال - تعالى - : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١] فكان الذي يجب على ظاهر الآية أن يكون الميراث لجميع الأولاد المؤمن منهم والكافر، فلما ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يرث المسلم الكافر» علم أن الله أراد بعض الأولاد دون بعض؛ فلا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم على ظاهر الحديث.

ثم قال - رحمه الله - : اعلم أن الميراث كان يستحق في أول الإسلام بأسباب منها: الحلف والهجرة والمعاقدة، ثم نسخ على ما يأتي بيانه في هذه السورة عند قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلًا﴾ [النساء: ٣٣]. إن شاء الله تعالى. وأجمع العلماء على أن الأولاد إذا كان معهم من له فرض مسمى أعطيه، وكان ما بقي من المال للذكر مثل حظ الأنثيين؛ لقوله عليه السلام: «ألحقوا الفرائض بأهلها» رواه الأئمة. يعني الفرائض الواقعة في كتاب الله تعالى. وهي ستة: النصف والربع والثلث والثلثان والثلث والسدس.

قال القاسمي في محاسن التأويل (٥٥/٥): قال الحافظ ابن كثير: أجمع العلماء من السلف والخلف على أن الدين مقدم على الوصية.

(٢) قاله الزجاج؛ كما في تفسير الفخر الرازي (١٦٥/٩).



فريضة في غير آى من القرآن بقوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَدَرْتُمْ لَكُمْ مِنْهُ لَوْلَا ذَلِكَ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَالنَّاسُ كَثِيرٌ مِنْهَا أَسْفَلَ سَافِلِينَ ذَلِكُمْ كِتَابٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [النساء: ٧] ، وقال -أيضاً- في آخر هذه الآية: ﴿فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ﴾، ولأنه شيء تولى الله إيجابه من غير اكتساب أهله؛ فهو كالفرائض التي أوجبها الله على عباده من غير اكتساب أهلها؛ فعلى ذلك سمي هذه فريضة؛ لأن الله -تعالى- أوجبه، والله أعلم.

وقيل: قوله: ﴿يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ فِي ذُرِّيَّتِكُمْ﴾، أي: يبين الله في أولادكم<sup>(١)</sup> . . . إلى آخر ما ذكر.

وفيه نسخ الوصية للوالدين والأقربين في قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، ودليل نسخه ما روي عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ؛ فَلَا وَصِيَّةَ لِلْوَارِثِ»<sup>(٢)</sup>.

ثم قيل: إن أهل الجاهلية كانوا لا يرثون النساء ولا الصغار من الأولاد والإناث [في الميراث]<sup>(٣)</sup>؛ وإنما كانوا يرثون الرجال ومن يحوز الغنيمة؛ فنزل قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَدَرْتُمْ لَكُمْ مِنْهُ لَوْلَا ذَلِكَ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَالنَّاسُ كَثِيرٌ مِنْهَا أَسْفَلَ سَافِلِينَ ذَلِكُمْ كِتَابٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [النساء: ٧]؛ فالآية في بيان الحق للإناث في الميراث، وكذلك قوله: ﴿يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ فِي ذُرِّيَّتِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ فيه بيان حق الميراث للذكور والإناث جميعاً<sup>(٤)</sup>.

وقيل: تأويل هذه الآية ما بين في القرآن في ذوي الأرحام، وإن كانوا مختلفين في سبب ذلك، وإن الآيات التي بعدها من قوله: ﴿يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ فِي ذُرِّيَّتِكُمْ﴾ إلى آخر الآيات

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب (٢٠٨/٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٩٠/٣) كتاب الوصايا: باب الوصية للوارث، حديث (٢٨٧٠)، والترمذي (٤/٤٣٣) كتاب الوصايا: باب ولا وصية لوارث، حديث (٢١٢٠)، وابن ماجه (٩٠٥/٢) كتاب الوصايا: باب لا وصية لوارث، حديث (٢٧١٣)، وأحمد (٢٦٧/٥)، والطيالسي (١١٧/٢) - منحة) رقم (٢٤٠٧)، وسعيد بن منصور (٤٢٧)، والدولابي في «الكنى» (٦٤/١)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢٢٧/١)، والبيهقي (٢٦٤/٦) كتاب الوصايا: باب نسخ الوصية للوالدين، كلهم من طريق إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبي أمامة الباهلي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع: «إن الله تبارك وتعالى قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث».

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» رقم (٩٤٩) من طريق الوليد بن مسلم قال: ثنا ابن جابر، ثنا سليم بن عامر، سمعت أبا أمامة، فذكر الحديث.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه عنه الطبري (٨٧٢٦) وابن أبي حاتم؛ كما في الدر المنثور (٢٢٢/٢).

التي فيها ذكر الموارث - فُسر بها مبلغ النصيب الذي أوجبه الله للنساء والرجال في الآية الأولى مجملاً، وأجمعوا أن الرجل إذا مات وترك ولداً ذكوراً وإناثاً؛ فالمال بينهم ﴿لِلذَكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾<sup>(١)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ - أولاد موتاكم، وهذا جائز في اللغة؛ لأنه لا يجوز أن يفرض على الرجل قسمة الميراث في أولاده وهو حي؛ دلّ أنه أراد أولاد الموتى. أو يحتمل ما ذكرنا أنهم كانوا لا يورثون الإناث من الأولاد والصغار منهم؛ فخاطب الجملة بذلك؛ لثلاثاً يحرموا الإناث من الأولاد والصغار منهم.

وفي قوله -أيضاً-: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾، أي: في أولاد من مات منكم؛ إذ لا يحتمل خطاب الحي ما ذكر في ولده؛ فهذا إن كان تأويل «يوصى»: يفرض أو يأمر. وإن كان تأويل ذلك: يبيّن، فذلك جائز أن يخبر الحي ما بيّن الله في أولاده بعد موته في ماله، وذلك يمنع الوصية؛ لأنه يزيل حق البيان، ولما يمكن رفع القسمة وتحصيل الوصية على بعض لبعض، وذلك بعيد؛ إذ لا يملك في غيرهم.

ثم من الناس من رأي نسخ الوصية للوارث بقوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ...﴾ الآية [النساء: ٧]؛ لأن الآية أوجبت الميراث فيما قل أو كثر، فلو كانت الوصية تجب للوالدين بقوله -تعالى-: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ...﴾ الآية [البقرة: ١٨٠]، لكان الميراث لا يجب فيما قل منه، وإنما يجب فيما يفضل منه، لكن الآية إذا لم تمنع الوصية للأجنبي وهي تصرف السهم المفروض إلى ما يفضل من الوصية؛ فمثلها للوارث، لكن في الآية دلالة على رفع الكتاب؛ إذ في الأولى أنها كتبت، فلما أوجب الحق في كل قليل وكثير لم يبق معه الفرض والوجوب، ولكن يجب الفضل، ثم كان حق الوالدين ومن ذكر بحق اللزوم، وقد سقط ذلك، وبه كان يجوز، فلما سقط الحق جاء في الخبر أن «لا وصية للوارث»<sup>(٢)</sup>.

وقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ؛ فلا وصية للوارث»<sup>(٣)</sup>؛ فسقط الحق بالآية من الوجه الذي ثبت، والتنفل بقوله: «لا وصية...».

فمن هذا الوجه الذي ذكرت يسقط حق الوصية بالقرآن، لكن قد ذكر للمرأة لا بحرف الوجوب بقوله: ﴿مَتَّعْنَا إِلَى الْآخِرِ﴾ [البقرة: ٢٤٠] ثم سقط -أيضاً- بالخبر [الذي

(١) ينظر: تفسير الفخر الرازي (١٦٥/٩).

(٢) تقدم قريباً.

(٣) تقدم، وانظر السابق.

ذكرنا<sup>(١)</sup>؛ إذ ليس في الآية ذكر المرأة بما ذكر فيها ميراث الأولاد والأقربين، وقد بقي حق المتاع؛ إذ له أن يوصى لغير الورثة، لكن ذكر في ميراث المرأة وصية، كقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً﴾ [البقرة: ٢٤٠] من الله، والوصية منه مكتوبة على ما للوالدين والأقربين، ثم أشرك الزوجين في ميراث الوالدين والأقربين مما<sup>(٢)</sup> قل أو كثر، كقوله: «النصف» و«الربع» و«الثلث» مما ترك.

وقد بينا أن الآية نسخت ما ذكرت فصارت ناسخة للأمرين جميعًا، فهذا من جهة الاستخراج في حق النسخ.

على أنه على مذهبننا: السنة كافية في بيان نسخ الحكم [الذي]<sup>(٣)</sup> بينه الكتاب<sup>(٤)</sup>؛ إذ هو بيان منتهى الحكم من الوقت، وقد جعل الله - تعالى - نبيه ﷺ بحيث البيان مما في القرآن.

وقوله - تعالى - : ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾ [النساء: ١١] : فيه دلالة أن المال كله للذكر من الولد إذا لم يكن نَمَةً<sup>(٥)</sup> أنثى؛ لأنه جعل للذكر مثلي ما جعل للأنثى، وجعل للأنثى النصف إذا لم يكن معها ذكر؛ بقوله - تعالى - : ﴿وَأِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾.

فدل أن للذكر من الولد إذا جعل له مثلي ما جعل للأنثى عند الجمع، إنما جعل له ذلك بحق الكل، ففي حال الانفراد له الكل.

وقوله - تعالى - : ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾  
قال بعضهم: بين الحق لما فوق الثنتين، ولم يبين للثنتين، ولهما النصف الذي ذكر للواحدة، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(٦)</sup>.

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) في ب: فيما.

(٣) سقط من ب.

(٤) اختلف العلماء في جواز نسخ القرآن بالسنة: ووقوعه: فذهب جمهور المتكلمين من الأشاعرة والمعتزلة إلى جوازه ووقوعه، وذهب مالك وأصحاب أبي حنيفة وابن جريج - إلى جوازه دون وقوعه، وقطع الشافعي بالمنع مطلقًا. ولكل فريق على مدعاه أدلة.

ينظر في ذلك: البحر المحيط للزرکشي (١٠٩/٤)، البرهان لإمام الحرمين (١٣٠٧/٢)، سلاسل الذهب للزرکشي (٣٠٢)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١٣٩/٣)، نهاية السؤل للإسنوي (٢/٥٧٨)، منهاج العقول للبدخشي (٢/٢٥٢)، غاية الوصول للشيخ زكريا الأنصاري (٨٨)، التحصيل من المحصول للآرموي (٢/٢٣)، المنحول للغزالي (٢٩٢)، المستصفي له (١٢٤).

(٥) في ب: ثم.

(٦) ذكره الفخر الرازي في تفسيره (١٦٦/٩).

وأما عندنا: فإن للثنتين ما للثلاث فصاعدًا؛ فيكون بيان الحق للثلاث بيانًا للثنتين؛ لأن الله - تعالى - جعل حق ميراث الواحدة من الأخوات: النصف؛ بقوله: ﴿وَلَهُنَّ أَصْحَابٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾، كما جعل حق الابنة<sup>(١)</sup> النصف إذا لم يكن معها ذكر بقوله - تعالى -: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ﴾، ثم جعل للأختين الثلثين بقوله: ﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُخْتَيْنِ فَلَهُمَا التُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦]، فإذا نزلت الأخوات منزلة البنات في استحقاق النصف إذا كانت واحدة، واستحقاق الثلثين إذا كانتا اثنتين فصاعدًا؛ فعلى ذلك نزل بيان الحكم في الأختين منزلة بيان الحكم في الابنتين. قيل: يفوق اثنتين اثنتان فما فوقهما.

وقيل: بين<sup>(٢)</sup> الكتاب الاستواء [بين الابنة]<sup>(٣)</sup> الواحدة والأخت الواحدة؛ ليعلم استواء حق الولد وولد الأب، ثم بين في الأخوات للثنتين الثلثان، وفي البنات لما فوقهما؛ ليكون الذكر في الأختين دليلاً على الابنتين<sup>(٤)</sup>، وفيما كثر من البنات على ما كثر من الأخوات، وأيد ذلك أمر الاجتماع بين البنتين والبنات - وإن كثروا - بالإخوة والأخوات - وإن كثروا - مع ما كان معلومًا أن بنات الرجل أحق من بنات أبيه؛ أيد ذلك أن بنات ابنه قد يرثن، وبنات ابن أبيه لا؛ فلا يجوز أن تكون الأختان أكثر حقا من الابنتين.

وفي الأغلب أن يجعل<sup>(٥)</sup> لهن ميراث هؤلاء، وأيد ذلك أنه ما دام يوجد في الأولاد من له فرض أو فضل - لم يصرف إلى أولاد الأب؛ ثبت أنهم بمعنى الخلف من هؤلاء، وعلى ما ذكرت جاءت الآثار، واجتمع عليه أهل الفتوى.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾  
اختلف فيه:

قال بعضهم: أراد بالولد الذكور خاصة؛ لأنه جعل للأبوين لكل واحد منهما السدس إذا كان الولد ذكراً، أما إذا كان الولد أنثى فللأب يكون الثلث. وأما عندنا: فإن اسم الولد يجمع الذكور والإناث جميعًا. وبعد: فإنه إن كان الولد - ههنا - ذكراً وأنثى؛ فينظر:

(١) في ب: البنت.

(٢) في ب: بين.

(٣) في ب: من البنت.

(٤) في ب: الابنتين.

(٥) في ب: جعل.

إن كان ذكراً يكون لكل واحد من الأبوين السدس، والباقي للولد.  
وإن كان أنثى فلها النصف، وللأبوين السدسان، والباقي للأب؛ على ما جاء في  
الخبر: «مَا أَبَقَتِ الْفَرَائِضُ فَلَأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ»<sup>(١)</sup>.

وقالت الروافض: الباقي للابنة<sup>(٢)</sup>، ذهبوا في ذلك إلى أن الذي يقابل الابنة<sup>(٣)</sup> هو  
الابن، والذي يقابل الأب هي الأم، فالذي يقابل الابنة<sup>(٤)</sup> هو أولى بإحراز الميراث من  
الذي يقابل الأم؛ وهو الأب؛ فعلى ذلك الذي يقابل الابن - وهي الابنة - أولى بذلك من  
الذي يقابل الأم؛ وهو الأب.

وأما عندنا: فإن الأب أولى بذلك من الابنة<sup>(٥)</sup>؛ لأن للأب حَقَّين: حق فريضة، وحق  
عصبة: أمَّا حق الفريضة بقوله: ﴿وَلِأَبْوَابِهِ لِكُلِّ وَجِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾، وأما حق العصبة  
بقوله - عز وجل -: ﴿وَوَرَثَهُ أَبَوَاهُ فَلَأَوْلَى التُّلْثُ﴾: جعل الباقي له؛ فذو حقين أولى بذلك  
من ذي حق واحد، والابنة<sup>(٦)</sup> ليس لها إلا حق الفريضة؛ لذلك كان الأب أولى.

وفي الخبر دلالة أن حكم الابنتين وما فوقهما سواء، وهو الثلثان: ما روي عن جابر  
ابن عبد الله قال: جاءت امرأة ثابت بن قيس بابتين إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول  
الله، هاتان ابنتا ثابت [بن قيس]<sup>(٧)</sup>، أصيب معك يوم أحد، وقد أخذ عمهما مالهما  
وميراثهما، ولم يدع لهما شيئاً إلا أخذه، فما ترى يا رسول الله؟ فوالله لا تنكحان إلا ولهما  
مال، فنزل قوله - تعالى -: ﴿يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾؛ فقال  
رسول الله ﷺ لعم الجاريتين: «أَعْطِيَهُمَا التُّلْثَيْنِ، وَأَعْطِي أُمَّهُمَا التُّمْنَ، وَلَكَ مَا بَقِيَ»<sup>(٨)</sup>.  
ثم في الآية دلائل:

(١) أخرجه البخاري (٢٧/١٢) كتاب الفرائض: باب ابني عم أحدهما أخ للأم والآخر زوج، حديث  
(٦٧٤٦)، ومسلم (١٢٣٣/٣) كتاب الفرائض: باب ألحقوا الفرائض بأهلها، حديث (١٦١٥/٢)،  
وأحمد (٣١٣/١)، والدارمي (٣٦٨/٢) كتاب الفرائض: باب العصبة، وأبو داود (٣١٩/٣) كتاب  
الفرائض: باب ميراث العصبة، حديث (٢٨٩٨)، وابن ماجه (٩١٥/٢) كتاب الفرائض: باب  
ميراث العصبة، حديث (٢٧٤٠)، والترمذي (٣٦٤/٤ - ٣٦٥) كتاب الفرائض: باب في ميراث  
العصبة، حديث (٢٠٩٨).

(٢) في ب: للبننت.

(٣) في ب: البننت.

(٤) في ب: البننت.

(٥) في ب: البننت.

(٦) في ب: البننت.

(٧) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٨) تقدم تخريجه أول السورة.

أحدها : يخرج<sup>(١)</sup> الخطاب على العموم، والمراد منه خاص؛ لأنه ذكر الأولاد، والولد قد يكون على غير دينه؛ فلا يرث، وقد يكون مملوكًا فلا يرث، على ما روي في الخبر: «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ»<sup>(٢)</sup>، وما روي: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ إِلَّا الْعَبْدَ مَوْلَاهُ»<sup>(٣)</sup>، وذلك في الحقيقة ليس بميراث، ولكن ما للعبد يكون لمولاه. وفي هذا دليل جواز الاستثناء من غير نوعه<sup>(٤)</sup>؛ حيث استثنى العبد، وذلك في الحقيقة

(١) في ب: مخرج.

(٢) أخرجه أحمد (١٧٨/٢)، وأبو داود (٣٢٨/٣) كتاب الفرائض: باب هل يرث المسلم الكافر، حديث (٢٩١١)، وابن ماجه (٩١٢/٢) كتاب الفرائض: باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك، حديث (٢٧٣١)، وسعيد بن منصور في «سننه» رقم (١٣٧)، وابن الجارود في «المنتقى» رقم (٩٦٧)، والدارقطني (٧٥/٤) كتاب الفرائض، حديث (٢٥)، وابن عدى في «الكامل» (٨٢/٥)، والبيهقي (٢١٨/٦) كتاب الفرائض: باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، والبخاري في «شرح الشئبة» (٤٧٩/٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٩٠/٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٩/١٧٢) كلهم من طريق عمر بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «لا يتوارث أهل ملتين شتى».

والحديث صححه ابن الملقن في «خلاصة البدر المنير» (٣٥/٢)، فقال: رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والدارقطني من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وإسناد أبي داود والدارقطني إسناد صحيح. اهـ. قال الألباني في «إرواء الغليل» (١٢١/٦): وهذا سند حسن. اهـ، وللحديث شاهد من حديث جابر:

أخرجه الترمذي (٤٢٤ / ٤) كتاب الفرائض: باب لا يتوارث أهل ملتين، حديث (٢١٠٨) من طريق ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: «لا يتوارث أهل ملتين»، وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه من حديث جابر إلا من حديث ابن أبي ليلى. وضعفه ابن الملقن في «الخلاصة» (١٣٥/٢)، فقال: رواه الترمذي من رواية جابر بإسناد ضعيف.

(٣) أخرجه الدارقطني (٧٤/٤)، والحاكم (٣٤٥/٤) والبيهقي (٢١٨/٦) من طريق محمد بن عمرو الياقبي عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده أو أمته».

ومحمد بن عمرو الياقبي: صدوق له أوهام؛ كما في التقريب. وقد خالف عبد الرزاق؛ فقال: أنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير عن جابر قال. فذكره موقوفًا عليه.

أخرجه الدارقطني (٧٥/٢) ثم قال: وهو المحفوظ.

(٤) قال الغزالي في المستصفي «اختلف العلماء في صحة الاستثناء من غير الجنس: فجوزها أصحاب أبي حنيفة ومالك والقاضي أبو بكر وجماعة من المتكلمين والنحاة، ومنع منه الأكرهون، وأما أصحابنا فمنهم من قال بالنفي ومنهم من قال بالإثبات، ثم ساق الاستدلال والمناقشة من الطرفين».

والحنفية يجعلون الاستثناء من غير الجنس استثناء منقطعًا، أي: لم يتناولوه صدر الكلام، ولم يدخل تحت لفظ المستثنى منه؛ فهو عندهم بمثابة كلام مبدوء حكمًا، و«إلا» فيه بمعنى لكن؛ كقوله

ليس بميراث.

وفي الآية دليل<sup>(١)</sup> جواز القياس، والفكر فيها، والاعتبار؛ لأن ميراث الابنتين مستدل عليهما، غير منصوص، وكذلك ميراث الذكور من الأولاد بالانفراد مستدل عليه غير

تعالى: ﴿قَالَ أَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ \* أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ \* فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٧٥-٧٧] فإن معناه أن كل ما عبدتموه أنتم وعبيد آبائكم الأقدمون - فإنني أعاديهم وأجتنب عبادتهم وتعظيمهم، لكن رب العالمين ليس منهم؛ ولذا أعبدته وأعظمته. وقوله - تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيهَا إِلَّا قِيلًا سَلَكْنَا سَلَكًا﴾ [الواقعة: ٢٥-٢٦] أي: لكن يسمعون فيها - أي في الجنة - قولًا سلامًا سلامًا؛ إذ السلام ليس من جنس اللغو. وقوله: تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَبْرَارٍ فَأَعْيَدُوا لَهُنَّ جَذَّةً ۖ وَلَا يَسْمَعْنَ لَهَا وَكَيْفَ تُنَادَىٰ بِهَا وَلَا تَأْتِيهَا إِلَّا قِيلًا سَلَكْنَا سَلَكًا﴾ [النور: ٤-٥]؛ فإن التائبين غير داخلين في المستثنى منه وهم قوله ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النور: ٤]؛ فيجعل منقطعًا بمعنى: لكن إن تابوا فإله يغفر لهم.

ومن الحنفية من جعل الاستثناء في هذه الآيات متصلًا بتأويلات أخرى: كجعله استثناء من عموم الأحوال، أما الاستثناء المقدر، أي: الذي له تقدير في الشرع: مثل المكيل والموزون، والعددي المتقارب: كالبيض والجوز، من مقدر آخر من غير جنسه: كاستثناء المكيل من الموزون أو عكسه، واستثناء أحدهما من الدراهم والدنانير، واستثناء الدراهم من الدنانير وبالعكس. هذا الاستثناء صحيح عند أبي حنيفة وأبي يوسف - رحمهما الله - أي: يجعل المستثنى مخرجًا من المستثنى منه، ويجعل المتكلم كأنه تكلم بالباقي بعد المستثنى؛ كما في الاستثناء المتصل الحقيقي؛ وذلك على أساس أن المقدرات جنس واحد في المعنى؛ باعتبار أنها كلها تصلح ثمنًا في البيع: حتى لو اشترى عبدًا بإردب من القمح موصوف، أو بكذا رطلا من الدهن، أو بكذا عددًا من الجوز - جاز البيع، ويتعين الإردب والأرطال والجوز ثمنًا. وباعتبار أنها كلها تثبت في الذمة بمقابلة ما هو مال وما ليس بمال حالة ومؤجلة، ويجوز استقراضها؛ فصار الجنس واحد في المعنى؛ من حيث الثبوت في الذمة ثبوتًا صحيحًا، وإن كانت الصورة مختلفة؛ فإن الدينار غير الدرهم، والإردب غيرهما؛ فلا يكون إخراجهما باعتبار الصورة، ويكون تكلّمًا بالباقي باعتبار المعنى؛ فيمتنع بالوجوب في الذمة بمقدار ما يساويه إردب القمح من الدراهم من الألف في قوله: «له على ألف درهم إلا إردب قمح»، فإذا كان الإردب يساوي مائة درهم، يجعل كأنه قال: له على تسعمائة درهم، وهو الباقي بعد استثناء قيمة الإردب؛ كما في قوله: له على ألف درهم إلا مائة.

أما محمد وزفر فيريان أن الجنس مختلف حقيقة، والمستثنى غير داخل في المستثنى منه ولا يتناول لفظه؛ فلا يمكن إخراجها منه، ويكون استثناء منقطعًا بمعنى لكن، وتثبت الألف كلها في ذمة القائل له على ألف درهم إلا إردب قمح؛ إذ المعنى: لكن ليس له على إردب قمح، والتأويل على رأي الشيخين أبي حنيفة وأبي يوسف - يجعل الاستثناء في المقدرات من الجنس، وليس كما ذكر الغزالي وبعض العلماء استثناء من غير الجنس؛ ومن ثم يقول الأمدى في الأحكام: «وأما استثناء الدراهم من الدنانير وبالعكس فهو محل النزاع عند القائلين بعدم صحة الاستثناء من غير الجنس، وإن تكلف بيان صحة الاستثناء من جهة اشتراكهما في التقديرة وجوه الثمنية آيل إلى الاستثناء من الجنس.

انظر: المستصفي (٢/١٦٥-١٦٦)، الأحكام للآمدى (٢/٤٢٤)، كشف الأسرار (٣/٧٥١).

(١) في ب: دلالة.

منصوص، وما يحرز الأب من الميراث بحق العصبة مستدل عليه لا منصوص، وما يستحق بالفريضة فهو منصوص عليه، وهكذا كل من يستحق شيئاً بحق الفريضة فهو منصوص عليه؛ فدل أن ما ترك ذكره إنما ترك للاجتهاد، والتفكر فيه، والاعتبار.

وفيه دليل أنه يجوز ألا يُطَّلِعَ اللهُ عباده على الأشياء بقوله -تعالى- ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْسًا﴾ إذ لم يبين أيهم أقرب نفعا؛ دل قوله: ﴿وَوَرَثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأَيِّهِ الثُّلُثُ﴾؛ إذ ذكر وراثتهما، ولم يبين حق الأب أنه جعله عصبية يرد إليه الفضل.

فيظهر للأب بهذه الآية من قوله -تعالى-: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ...﴾ إلى آخرها - أمران: أحدهما : حق العصبة.

الثاني : حق الفرض بقوله: ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُّ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ وَلَكُلٌّ﴾ ثم بعد هذا فيه أمران:

أحدهما : أنه إذا ثبت له حق العصبة، وقد بين الله - تعالى - نصيب الابنة<sup>(١)</sup> أنه النصف، ونصيب الأب مع الوالد أن له السدس؛ فزعمت الشيعة أن الفضل يرد إلى الابنة<sup>(٢)</sup>؛ لأنها ولد، ولم يذكر له مع الولد إلا السدس.

وعندنا: يرد إلى الأب؛ لأنه لم يذكر للابنة<sup>(٣)</sup> إلا النصف، ثم قد جعل الأب عصبية فيما له حق الفضل عن المفروض، ولم يجعل الابنة؛ لذلك كان الرد إلى الأب أحق مع ما يحتمل إن كان له ولد ذكر، ثم حرمت الأم بالابنة؛ إذ هي تحرم بالأخوات، فالبنات أحق؛ إذ هن أقرب.

والثاني : أنه إذ جعل للأب السهم من وجهين، ثم الذي له في أحد الوجهين صار للجد دون أولاده، وبين لأولاد الأب الحق، وإبقاء حق الجد لما بين لولده؛ فعلى ذلك ما له من الوجه الثاني وهو أولى؛ لأن حق العصاب يخرج على إلحاق الأبعدين فيه بالأقربين، وحق الفرائض لا، حتى يبين، ثم صار الجدُّ أباً في حقه من الفرض إذا لم يكن هو فمثله في حق العصبة.

ثم فيه وجه آخر: أنه أتبع ذلك الذكر ذكر الزوجين، وذكرهما مع الولد، ولم يذكر معهما الولدان؛ فثبت أن أمرهما يدخل في حالهما فيما كان، لا في حالهما، أي: الزوجين، وأيد ذلك قوله: إنه بقي حالهما مع الزوجين مع الولد على ما كان عليه دون الزوجين معه؛ فعلى ذلك حالهما بلا ولد، وفي ذلك وجوب صرف حقهما إلى ما فضل، كما ذكر في قوله:

(١) في ب: البنت.

(٢) في ب: البنت.

(٣) في ب: البنت.



﴿وَوَرِثُهُ أَبَوَاهُ﴾ فيكون الفضل بينهما على ما كان عليه بالكل لولا الزوجان.

وقوله: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾

اختلف في حكم الآية من أوجه ثلاثة:

قال بعضهم: لا يحجب<sup>(١)</sup> الأم عن الثلث أخوان ولا أختان، حتى يكون ثلاثة؛ لأن الله - تعالى - قال: ﴿إِخْوَةٌ﴾، وأقل الإخوة ثلاثة، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

وقال آخرون: يحجب الأم عن الثلث الذكور منهم، ولا تحجب الإناث؛ لأن الله - تعالى - ذكر الإخوة، والإخوة اسم للذكور منهم دون للإناث؛ إذ الإناث اسم على حدة وهو الأخوات؛ لذلك حجب الذكور ولم يحجب الإناث.

وأما عندنا: فإن الإخوة اسم للذكور والإناث جميعاً في الحكم، وإن لم يكن اسماً لهما جميعاً في الحقيقة؛ ألا ترى أن الله - تعالى - ذكر الإخوة، ثم جعل بالتفسير اسماً لهما جميعاً بقوله: ﴿وَلَوْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١٧٦]، دل أن اسم الإخوة يجمع الذكور والإناث جميعاً في الحكم؛ لذلك حجب الأم عن الثلث ذكوراً كانوا أو إناثاً.

وأما قولنا: بأن الاثنين يحجبها عن الثلث: ما روى عن علي وعبد الله وزيد بن ثابت<sup>(٣)</sup> أنهم قالوا: يحجب الأخوان الأم عن الثلث كما يحجبها الثلاثة<sup>(٤)</sup>.

(١) الحجب - لغة - : المنع، وكل شيء منع شيئاً فقد حجبه، كما تحجب الإخوة الأم عن فريضةها؛ فإن الإخوة يحجبون الأم عن الثلث إلى السدس.  
ينظر: اللسان (٧٧٧/٢) (حجب).

والحجب اصطلاحاً: منع من قام به سبب الإرث من الإرث بالكلية: ويسمى حجب حرمان، أو من أوفر حظيه: ويسمى حجب نقصان.

ينظر: تحفة المحتاج (٣٩٧/٦)، ومغنى المحتاج (١١/٣)، وكشف المخدرات (٣٣٤).

(٢) أخرجه الطبري (٤٠/٨)، رقم (٨٧٣٢)، والحاكم (٣٣٥/٤)، والبيهقي (٢٢٧/٦) من طريق شعبة مولى ابن عباس، عن ابن عباس: أنه دخل على عثمان - رضي الله عنه - فقال: لم صار الأخوان يردان الأم إلى السدس، وإنما قال الله ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ [النساء: ١١]، والأخوان في لسان قومك وكلام قومك: ليسا بإخوة؟! فقال عثمان رضي الله عنه - : هل أستطيع نقض أمر كان قبلي، وتوارثه الناس، ومضى في الأمصار؟!

وشعبة بن دينار الهاشمي مولى ابن عباس: صدوق سيء الحفظ؛ كما في التقريب ترجمة (٢٨٠٧).

(٣) هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لؤذان، كاتب الوحي، وأحد نجباء الأنصار، شهد بيعة الرضوان، وقرأ على النبي ﷺ وجمع القرآن في عهد الصديق، وولى قسمة غنائم اليرموك، وهو أفرض الصحابة وأعلمهم بالمواريث. مات سنة ٤٥ هـ.

تنظر ترجمته في: الإصابة: ترجمة (٢٨٨٧)، أسد الغابة: ترجمة (١٨٢٤)، الاستيعاب:

ترجمة (٨٤٠)، خلاصة الخرجي (٣٥٠/١).

(٤) أخرجه الحاكم (٣٣٥/٤)، والبيهقي (٢٢٧/٦) من طريق خارجة بن زيد عن أبيه أنه كان يحجب =

وجعلوا الأخوين إخوة، والفرائض على اختلافها اتفقت في أن حكم الاثنين حكم الأكثر؛ فكذلك في حق الحجاب، والله أعلم.

وحجة أخرى: وهي أن الله - تعالى - حكم في ﴿الْكَلَلَةَ﴾ [النساء: ١٧٦] إذا كان واحداً أن له السدس، ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾؛ فجعل حكم الاثنين والثلاثة واحداً يشتركون في الثلث؛ فوجب أن يكون حكم الاثنين والثلاثة من الإخوة في حجب الأم عن الثلث سواء.

وحجة أخرى: وهي أن الله - تعالى - جعل للأختين من الأب والأم الثلثين، وسوى بين حكم الأختين والثلاث في الميراث؛ فعلى ذلك يجب أن يستوى حكم الأخوين والثلاث في حجاب الأم عن الثلث.

ثم المسألة بيننا وبين الروافض: زعمت الروافض أن الإخوة من الأم لا تحجب الأم عن الثلث؛ لأنهم منها، فمن البعيد أن يحجبوها، ويمنعوا ذلك عنها، ويجعلون ذلك لغيرها، يضررون بالأم ويتفقون غيرها؛ وقد قال - تعالى -: ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ﴾.

والثاني: أن الحجاب قد يجوز أن يقع بمن يحصل له ما حجب عنها نحو الإخوة من الأب والأم إذا حجبا الأم عن الثلث وقع لهم ذلك، وأما الإخوة من الأم فإن وقع لهم الحجاب لم يجعل لهم ذلك المحجوب<sup>(١)</sup> منها؛ فلا يحتمل الحجاب بهم.

وأما عندنا: فإنه ليس لهم بحق القرب والبعد ما يحجبون، ولكن بحق الميت، فإذا كان ما ذكرنا؛ فسواء كانوا من قبل الأم أو من قبل الأب في حق الحجاب.

والثاني: أن الموارث جعلت بحق الابتداء لا بحق المورثين؛ لما لا يحتمل أن يختار المورث من هو أبعد على من هو أقرب، نحو من يموت عن ابنة وابن عم، لا يحتمل أن يختار ابن العم على الابنة<sup>(٢)</sup> في النصف الباقي؛ دل أنه على الابتداء.

ونقول في الإخوة في الأم: إنهم في الحجاب كالإخوة من الأب والأم، وإن كان الحق

= الأم بالأخوين؛ فقالوا: يا أبا سعيد، فإن الله يقول ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُوسُ﴾ [النساء: ١١]، وأنت تحجبها بأخوين؛ فقال: إن العرب تسمى الأخوين إخوة.

وأخرج سعيد بن منصور والحاكم كما في الدر المنثور (٢/٢٢٣)، والبيهقي (٦/٢٢٧-٢٢٨) عن ابن مسعود: كان عمر بن الخطاب إذا سلك بنا طريقاً فاتبعناه وجدناه سهلاً، وإنه سئل عن امرأة وأبوين؛ فقال: «للمرأة: الربع، وللأم: ثلث ما بقي، وما بقي فللأب».

وأخرج البيهقي (٦/٢٢٨) من طريق الحارث الأعور عن علي بن أبي طالب بنحوه.

(١) في ب: المحجوبون.

(٢) في ب: البنت.

لغيرهم؛ لما أن الإخوة لما تفرقت حقوقهم ذكرت، وكذلك الأولاد، فلو كان الحجاب يتفرق لكانت الحاجة إلى الذكر لازمة؛ إذ بعيد ترك الأمر للنظر فيما لا أصل له في الأثر، ولا أصل له في هذا بالتفريق؛ بل قد جمع ذلك بين الإخوة والأخوات، على ما في ذلك من اختلاف الحقوق؛ [ثبت<sup>(١)</sup>] أن غير الحجاب من الحقوق ليس بأصل له، والأصل أن ذلك لو كان على اعتبار الحق فهو بحق الميت، لا بحق الأبوين؛ لأنه لم يُعرف إيجاب حق ممن لا حق له، ولا حق لهم مع الأب؛ فبان أنه بمعتبر حق الميت يقع الحجاب، والمعنى منه واحد، ولو كان حجاب الإخوة من الأب بالأب لكان الأب إذن حجب الأم، فإذا كان هو لا يحجب بان أن ولدها لا يحجبونها؛ إذ هو بحق الميت.

وقوله: ﴿وَمِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ﴾

ذكر الله - تعالى - الوصية قبل الدين، وأجمع أهل العلم أن الدين يبدأ به قبل الوصية<sup>(٢)</sup> والميراث.

روى عن علي - رضي الله عنه - قال: تقرأون الوصية قبل الدين، وقضى محمد - عليه الصلاة والسلام - بالدين قبل الوصية<sup>(٣)</sup>.

(١) سقط من ب.

(٢) الوصية: لغة - جمع وصية، قال ابن القطاع: يقال: وصيت إليه وصايةً ووصيةً، ووصيته وأوصيته، وأوصيت إليه، ووصيت الشيء بالشيء وضياً: وصلته.

قال الأزهري: وسميت الوصية وصية؛ لأن الميت لما أوصى بها، وصل ما كان فيه من أيام حياته بما بعده من أيام مماته، يقال: وصى وأوصى - بمعنى، ويقال: وصى الرجل أيضاً، والاسم: الوصية والوصاة.

انظر: المصباح المنير (٢/٦٦٢)، الصحاح (٦/٢٥٢٥)، والمغرب (٢/٣٥٧)، لسان العرب: (٤٨٦٣/٦).

اصطلاحاً: عرفها الحنفية بأنها: تملك مضاف إلى ما بعد الموت، بطريق التبرع.

وعرفها الشافعية بأنها: تبرع بحق مضاف، ولو تقديراً، لما بعد الموت.

وعرفها المالكية بأنها: عقد يوجب حقاً في ثلث عاقده، يلزم بموته، أو نيابة عنه بعده.

وعرفها الحنابلة بأنها: الأمر بالتصرف بعد الموت.

انظر: شرح فتح القدير (٨/٤١٦)، معنى المحتاج (٣/٣٩)، شرح منح الجليل (٤/٦٤٢)، كشف القناع (٤/٣٣٥).

(٣) أخرجه أحمد (١/١٣١)، والترمذي (٣/٤١٦) كتاب الفرائض: باب ميراث الإخوة من الأب

والأم، حديث (٢٠٩٤)، وابن ماجه (٢/٩١٥) كتاب الفرائض: باب ميراث العصبية، حديث

(٢٧٣٩)، والطيالسي (١/٢٨٤ - منحة) رقم (١٤٤١)، وأبو يعلى (١/٢٥٧) رقم (٣٠٠)،

والدارقطني (٤/٨٦) كتاب الفرائض، حديث (٦٤)، والحاكم (٤/٣٣٦) من طريق أبي إسحاق عن

الحارث الأعور عن علي قال: إنكم تقرأون هذه الآية ﴿وَمِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ﴾. وإن

رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية، وإن أعيان بنى الأم يتوارثون دون بنى العلات.

وروى عن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الدَّيْنُ قَبْلَ الوَصِيَّةِ، وَالْوَصِيَّةُ قَبْلَ المِيرَاثِ، وَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ»<sup>(١)</sup>.

وأجمعوا أنه إذا قضى الدين - دفع إلى أهل الوصايا وصاياهم إلا أن تجاوز الثلث فترد إلى الثلث؛ إن لم يجز الورثة، ويقسم الثلثان بين الورثة على فرائض الله تعالى. وليس معنى قول الله - تعالى -: ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ - أن يخرج الثلث، فيبدأ بدفعه إلى الموصى لهم، ثم يدفع الثلثان إلى الورثة؛ لأن الموصى له شريك الورثة؛ إن هلك من المال شيء قبل القسمة ذهب من الورثة والموصى له جميعاً، ويبقى سائر المال بالشركة بينهم.

ولكن معناه: من بعد وصية إعلام أن الميراث يجري في المال بعد وضع الوصية من جملته إذا كان الثلث أو دونه، وإن لم يكن دفع ذلك إلى أصحاب الوصايا، ثم لم يذكر في الآية قدر الدين والوصية، ومن قولهم: إن الدين إذا أحاط بالتركة منع الميراث والوصية، وإذا لم يحط لم يمنع.

والوصية تجوز قدر الثلث، ولا تجوز أكثر من الثلث<sup>(٢)</sup>، إلا أن يجيز الورثة.

وقال الترمذي: وهذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث، والفعل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم. وقد علق البخاري هذا الحديث في صحيحه (٤٤٣/٥) كتاب الوصايا: باب تأويل قوله تعالى: من بعد وصية يوصى بها أو دين. فقال: ويذكر أن النبي ﷺ قضى بالدين قبل الوصية. قال الحافظ في «الفتح»: هذا طرف من حديث أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما من طريق الحارث - وهو الأور - عن علي بن أبي طالب قال: قضى محمد ﷺ أن الدين قبل الوصية، وأنتم تقرأون الوصية قبل الدين. لفظ أحمد، وهو إسناد ضعيف، لكن قال الترمذي: إن العمل عليه عند أهل العلم، وكان البخاري اعتمد عليه؛ لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه، وإلا فلم تجر عاداته أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج به. ١. هـ.

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٢٣/٢) وعزاه إلى ابن أبي شيبه، وعبد بن حميد، والترمذي، وابن ماجه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم، والبيهقي عن علي.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) يستوعب الثلث من ماله بالوصية، وألا يجاوز الثلث، سواء كان له وارث أو لم يكن، والأولى أن ينقص عن الثلث؛ لقوله ﷺ: «والثلث كثير»، وهذا قول أكثر أهل العلم. وقد روي أن النبي ﷺ قال لسعد: «أوص بالعشر»، قال: فما زلت أناقصه حتى قال: «أوص بالثلث والثلث كثير». أخرجه النسائي (٢٤٣/٦) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث (٣٦٣١)، وما بعده، وما قبله)، والترمذي (٣٠٥/٣) كتاب الجنائز: باب ما جاء في الوصية بالثلث؛ والرابع (٩٧٥).

قال علي: لأن أوصي بالخمس - أحب إلى من أن أوصي بالربع، ولأن أوصي بالربع أحب إلى من أن أوصي بالثلث؛ فمن أوصى بالثلث - فلم يترك. أخرجه البيهقي (٢٧٠/٦)، وهذا إسناد موضوع أو ضعيف جداً، فيه الحارث بن عبد الله الأعور: أبو زهير صاحب رمي بالرفض، =

والآية لم تخصص قدرًا من الدين دون قدر، وكذلك الوصية، لكن تفسيره ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»<sup>(١)</sup>، وما روي في خبر آخر: «إِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ عِنْدَ وَقَاتِكُمْ زِيَادَةً فِي أَعْمَالِكُمْ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>، وما روي في خبر آخر عن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- وعمر وعثمان -رضي الله عنهما-: «الْخُمْسُ أَقْبَضًا، وَالرُّبْعُ جَهْدٌ، وَالثُّلُثُ حَيْفٌ»<sup>(٣)</sup>.

ثم الوصية جوازها الاستحسان والإفضال من الله تعالى، والقياس يبطلها؛ وذلك أن الله -تعالى- لم يملك الخلق أَعْيُنَ الأموال؛ وإنما جعل الانتفاع لهم بها؛ ألا ترى أنهم نُهِوا عن إضاعتها، ولو كان أعين المال لهم لكان لا مَعْنَى لِلنَّهْيِ عن إضاعتها؛ دل أنه إنما جعل لهم الانتفاع فيها إلى وقت موتهم، وبالموت ينقطع الانتفاع بها؛ فينظر من الأحق بها بعد الموت: الغريم صاحب الدين، أو الوارث، وإلا جواز الوصية الإفضال من الله -تعالى- على عباده بقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ عِنْدَ وَقَاتِكُمْ»؛ دل هذا الخبر أن جوازها الإفضال والاستحسان منه إلى عباده، والله أعلم.

وقوله -تعالى-: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّتِي يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ﴾ - يدل على أن ما ليس بدين ولم

= وقال علي بن المديني: كذاب، وقال الدارقطني: ضعيف. ينظر: ميزان الاعتدال (١/٤٣٥).

قال الحسن البصري: يوصى بالسدس أو الخمس أو الربع.

قال الشعبي: إنما كانوا يوصون بالخمس والربع.

وروي عن ابن عباس أنه قال: الثلث والربع حيف.

وقال إسحاق بن راهويه: السنة: الربع، إلا أن يعرف الرجل في ماله شيئًا؛ فله استغراق الثلث.

قال إبراهيم: كان السدس أحب إليهم من الثلث.

قال عمر لرجل يسأله: أوصي بالعرش.

وأوصى زياد بن مطر، فقال: وصيتي: ما اتفق عليه فقهاء البصرة، فاتفقوا على الخمس.

وقال الشافعي: إن ترك ورثته أغنياء لم يكره له أن يستوعب الثلث، وإلا فالاختيار ألا يستوعبه.

وذهب قوم إلى أنه إن لم يكن له وارث، وضع ماله حيث شاء، روي ذلك عن ابن مسعود، وإليه

ذهب إسحاق.

ينظر: شرح السنة (٣/٢١٠-٢١١).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٤١)، وعزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢١٥)، وزاد نسبه

للجزار والطبراني من حديث أبي الدرداء وقال: وفيه أبو بكر بن أبي مريم: وقد اختلط. وذكره

الهيثمي من حديث معاذ بن جبل، وعزاه للطبراني، وقال: وفيه عقبه بن حميد الضبي وثقه ابن حبان

وغيره، وضعفه أحمد.

(٣) الحيف: الميل في الحكم، والنجور والظلم.

يقال: حاف عليه في حكمه، يحيف حيفًا: مال وجار.

ينظر: لسان العرب (٢/١٠٧١) (حيف).

يوص به الميت - فإنه لا يخرج من ماله، ويدخل عندنا في هذا الجنس: الحج يكون على الرجل، والنذر<sup>(١)</sup>، والزكاة، وأشبه ذلك، ليس بشيء منها دين، فإذا لم يوص الميت بها فلا يجب أن تؤدي من التركة إلا أن يُنفذها الورثة.

فإن قال قائل: هي دين كسائر الديون.

قيل له: أرأيت إن كان عليه دين وزكاة: يبدأ بالدين أو تقسم التركة بالحصص إذا لم يف بذلك كله؟

فإن قال: يبدأ بالدين؛ قيل له: لو كانت الزكاة دينًا كديون الناس كانت في القضاء.

فإن قال: أجعل الزكاة أسوة في القضاء مع الديون؛ قيل له: ما تقول في رجل أفلس

وعليه ديون: هل يقسم ماله بين غرمائه؟

فإن قال: نعم؛ قيل: فإن كانت عليه زكاة هل يضرب لها بسهم؟

فإن قال: لا؛ قيل: كيف ضربت لها بسهم بعد الموت لما قسمت ماله، ولم تضرب

لها بسهم في الحياة، إن كانت كسائر الديون بعد الموت؟! فيجب أن تكون كسائر الديون

في الحياة، إلا أن الزكاة حالة<sup>(٢)</sup> واجبة على من كان عنده مال فحال عليه الحول

فاستهلكه، وليس يجوز له تأخير قضاء الدين. وفي إقرارك أنك تبدأ بالدين قبل الزكاة في

الحياة دليل على أنه يجب أن يبدأ بالدين قبل الزكاة بعد الموت.

فإن قيل: قول رسول الله ﷺ للمرأة التي سألت: هل تحج عن أبيها؟: «أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ

عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ، فَقَضَيْتِهِ أَلَمْ يُجْزِ عَنَّهُ؟»<sup>(٣)</sup> يدل على أن الحج دين.

قيل له: ليس فيه دلالة الوجوب عليها؛ إنما فيه دليل جواز الحج عن الميت وقبوله،

إذن كان قضاء ما هو أوكد منه من ديون العباد قضاء صحيحًا؛ فالحج الذي هو دون ذلك

(١) النذور: جمع نذر، وهو - بذال معجمة ساكنة، وحكي فتحها - لغة: الوعد بخير أو شر، وشرعًا:

الوعد بخير خاصة، قاله الروياني والماوردي. وقال غيرهما: التزام قرينة لم تتعين.

والأصل فيه آيات: كقوله تعالى: ﴿وَلْيُؤْتُوا نَذْوَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، وأخبار كخبر البخاري:

«من نذر أن يطعم الله فليطعمه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»، وفي كونه قرينة أو مكروهًا -

خلاف، والذي رجحه ابن الرفعة أنه قرينة في نذر التبرع دون غيره، وهذا أولى ما قيل فيه.

ينظر: الإقناع (٢/٥٩٥، ٥٩٦)، الإشراف (٢/٣٣٩)، والاختيار (٤/٧٦)، والكافي (١/

٤٥٤)، وأنيس الفقهاء (٣٠١).

(٢) في ب: خالصة.

(٣) أخرجه النسائي (٥/١١٨) في مناسك الحج: باب تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين، و (٨/٢٢٩) في

آداب القضاء: باب ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي إسحاق فيه، وأحمد (١/٢١٢)، والدارمي

(٢/٤٠-٤١) والدارقطني (٢/٢٦٠)، والطبراني في الكبير (١١) رقم (١١٣٢٣) و (١١٤٠٩) و

(١١٢٠٠).

في التأكيد أخرى أن يقبل؛ كأنه أراد هذا، والله أعلم.  
 ودليل آخر: أن الزكاة لا تجوز أن تؤدي عن الميت إذا لم يوص بها؛ لأن الزكاة لا تؤدي إلا بنية المزكي، والنية عمل القلب، ولا خلاف في أنه لا يُصَلَّى عن الميت ولا يصام عنه؛ فلما لم يجز أن يُقْضَى عن الميت على الأبدان، لم يجز أن تقوم نية الورثة في أداء الزكاة مقام نية الميت.

قال الشيخ -رحمه الله تعالى- في قوله - عز وجل - : ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ﴾ ظاهره أنه يقدم الوصية على الميراث، لكن أجمع أن الابتداء به عن حق حد الميراث، ولكن يوزع؛ فيخرج التأويل على وجوه:

أحدها: أن قوله -تعالى-: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ...﴾ إلى قوله: ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّتِهِ﴾ - كأنه سوى، أي: سواء ما لَكُمْ: أن توصوا، أو صاكنم الله فيه - بكذا.

والثاني: أن يكون ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّتِهِ﴾، أي: من بعد ما أوصيتم، ويكون الميراث بعد الإيصاء.

ويحتمل: من بعد أن كان عليكم الإيصاء والدَّيْن - أمركم بالمواريث؛ فيكون فيه نسخ قوله: ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ غَيْرَ مُضْكَرٍ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ﴾؛ فدللت هذه الآية على حجر<sup>(١)</sup> بعض الوصايا بقوله -عز وجل-: ﴿غَيْرَ مُضْكَرٍ﴾، لكن يحتمل أن تكون المضارة تبطل الفضل، ويحتمل ألا تبطل؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا مَنْ ضَرَّارًا﴾ [البقرة: ٢٣١] في الرجعة<sup>(٢)</sup> على إمضاء الرجعة على ذلك، لكن الإضرار في الرجعة

(١) الحجر: مصدر «حجر عليه القاضي»، يحجر حجراً: إذا منعه من التصرف في ماله.

ينظر: لسان العرب (٧٨٢/٢) (حجر).

واصطلاحاً: عرفه الحنفية بأنه: منع نفاذ تصرف قولي.

وعرفه الشافعية بأنه: المنع من التصرفات المالية.

وعرفه المالكية بأنه: صفة حكومية توجب منع موصوفها من نفوذ تصرفه فيما زاد على قوته، كما

توجب منعه من نفوذ تصرفه في تبرع بزائد على ثلث ماله.

وعرف الحنابلة بأنه: منع الإنسان من التصرف في ماله.

ينظر: حاشية ابن عابدين (٨٩/٥)، مجمع الأنهر: (٤٣٧/٢)، المهذب للشيرازي (٣٢٨/١)،

نهاية المحتاج (٣٥٣/٤)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: (٢٩٢/٣)، أسهل المدارك (٣/

٣)، كشف القناع (٤١٦-٤١٧).

(٢) رجعة بفتح الراء وكسرهما، والفتح أفصح والمراجعة: المعادة، يقال: راجعه الكلام وراجع امرأته،

فهي لغة القرة من الرجوع.

عرفها الحنفية: استدامة الملك القائم في العدة، برد الزوجة إلى زوجها، وإعادتها إلى حالتها

الأولى. ينظر: البحر الرائق (٥٤/٤) فتح القدير (١٥٩/٤).

مقصود، وفي هذا مفضل، فيمكن التفريق بين الأمرين، فقال -عز وجل-: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ...﴾ الآيتين، وأوعد جهنم على تعدي [هذه الحدود]<sup>(١)</sup>، وفي ذلك لا يحتمل مع جواز الفضل، وأيد ذلك قوله: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ...﴾ الآية، ولو كان يجوز لكان لا يملك معه الإصلاح؛ فثبت أن من الوصايا ما يبطل مع ما كان الله ذكر في الموارث: ﴿فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾؛ فلا يملك إبطال فريضة الله، وبالإذن منه يجوز فعله؛ لذلك يبطل بعض وصاياه.

والأصل في ذلك أن الأموال أنشئت للأحياء؛ وحُلقت لمنافع الأحياء، فكأنهم ملكوا منافعها إلى انقضاء آجالهم، ثم صارت إلى من به ملكوها<sup>(٢)</sup>، يجعلها لمن يشاء، ويضعها عند من يشاء.

وقد بين -عز وجل- أنها: لمن، ومن أحق بها؛ فصار الموصي كأنه أوصى بحق من بين أن مُحَقَّقه فيه غيره، فإن تفضل الله عليه في ذلك من شيء، وإلا فذلك كسائر الأملاك التي بينت أربابها، لم يكن لغيرهم فيها حق إلا بجعل الله أو جعل من له؛ فعلى ذلك هذا قد جاء عن الله بيان هذه بعد أن بينت هذه الآيات جعل الحق له إلى الثلث، فذلك له صدقة من الله -تعالى- وفي الفضل إن أجاز المجموع له جاز، وإلا لا، والله أعلم.

فجعلت للوصية حدًا، ولم تجعل للدين؛ لأن الدين مما يتصل بحوائجه في حال حياته؛ إذ هو يلزم بالأسباب التي بها معاشه وغذاؤه؛ فصار مقدّمًا على المتروك في الحكم، وإنما جعلت الموارث في المتروك مع ما كان الغرماء أحق بملكه في حياته بعجزه عن كثير من المعروف في مرضه بهم، فلو<sup>(٣)</sup> لم يكن لهم الحق لامتنعوا من المداينات إلا بوثائق يكونون هم أحق بها بعد الوفاة من الورثة، أو يمتنعون من المداينات، وفي ذلك تقصير القوت والأغذية عن مضي الأجل، وهو به مأمور؛ فجعلت الديون كأنها استحقت الإملاك في حال الحياة؛ فلم تجيء منهم التركة، وليس كالعبادات؛ لأنها تجب في الفضول عن الحاجات، والديون في الأصول، فليست العبادات بالتي تمنع الوفاء بالأجال ولا كان بأربابها إليها تلك الضرورات؛ فإنما هي بحق القرب، وهي عمل الأحياء، فإذا ماتوا زال الإمكان، وجرت في الأموال الموارث، وكذا المعروف من الدين المذكور في القرآن من قوله -عز وجل-: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيِّ يُوْصَىٰ بِهَا

(١) في ب: هذا الحد.

(٢) في ب: ملكوها.

(٣) في ب: ولو.



أَوْ دَيْنٍ ﴿١﴾ - أن العبادات لا توصف بالديون، ولا تفهم من إطلاق القول بالديون؛ فصارت بمعنى الفضل عن الوصايا والديون إلى أن يؤجل، وهو الحقيقة؛ ألا يكون للمولى على عبده دين؛ فيكون المذكور دينًا في الأفعال؛ كما ذكرت العِدَاتُ دَيْنًا في الأخلاق، لا في حقيقة الذم، مع ما كانت هي لله، وقد جعل الله له فريضة لأقوام<sup>(١)</sup> بأعيانهم، لا تمنع عنهم إلا بالوصية، كما جعل للموصى.

وعلى أن العبادات لا تقوم إلا بالبينات، ولا تؤدي عن أحد في حياته إلا بأمره، وإن احتمل قيام بعض منها عن بعض، وسائر الديون تجوز دونه؛ فعلى ذلك بعد الوفاة، وإن كان كل ما يؤدي به فهو الذي حدت به الوصية، وقد جاء الحد لها مع ما كانت العبادات لا تحتمل لحوق الأموات ولا الإيجاب عليهم في أموالهم، ثبت أنها حقوق الحياة خاصة، والديون تحتمل، فهي حقوقهم في الحالين.

ثم قد ذكر في الدين ﴿غَيْرَ مُضْكَرٍ﴾؛ بل الدين أقرب إلى حرف الثنيا، ومعلوم أنه لا يقع منه في الديون الظاهرة المعلومة مضارة بالورثة إن كان يقع، يقع في الغرماء؛ إذ يؤخذ منه بلا إيضاء، ولا يحتمل النهي من حيث الغرماء؛ لما فيه إلزام المكاسب في أوقات العجز لقضاء الديون؛ فثبت أن ذلك فيما لا يعرف من الديون؛ وإنما يرجع فيها إلى قوله؛ فبطل بالذي ذكرته جواز إقراره على كل حال لكل أحد؛ إذ لا ضرر يقع من حيث فعله فيرد، وقد بينا أن المضارة في هذا تمنع الجواز؛ فثبت أن من الإقرار ما لا يجوز، فقال أصحابنا -رحمهم الله-: لا يجوز إقراره لبعض الورثة وقت الإياس<sup>(٢)</sup> من نفسه؛ لأنه

(١) في ب: الأقوام.

(٢) لا يجوز إقرار المريض لوارثه بدين أو عين، سواء أقر له منفردًا أو له ولأجنبي معه - إلا بإجازة الورثة؛ لحديث: «لا وصية لوارث»، وهو يدل على نفس الإقرار بالطريق الأولى؛ لأن الموصي له يأخذ ثلث المال، أما المقر له فإنه يأخذ المال كله، ومنع الأقل يدل على منع الأكثر بالطريق الأولى. ولما روي عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله - رضي الله عنهما - أنهما قالا: (إذا أقر المريض لوارثه - لم يجز، وإذا أقر لأجنبي جاز)، وفي رواية أن ابن عمر قال: «وإذا أقر الرجل في مرضه لرجل غير وارث - فإنه جائز، وإن أحاط ذلك بماله. وإن أقر لوارث فهو باطل، إلا أن يصدقه الورثة». وقول الواحد من فقهاء الصحابة مقدم على القياس. . . ويقال إن أحدًا من الصحابة لم يخالف في ذلك؛ فكان إجماعًا. . . ولأن المريض متهم في هذا الإقرار؛ إذ هو لوارث، ويجوز أنه أراد إيثار بعض؛ ورثته على بعض استجابة لميل طبيعي، أو بسبب عمله معه استوجب منه ذلك؛ فأراد تنفيذ غرضه: عن طريق الإقرار من غير أن يكون عليه دين للوارث المقر له في الواقع؛ فلا ينبغي مساعدته على تنفيذ غرضه الذي يترتب عليه الإضرار بباقي الورثة.

ينظر: المبسوط (٢٤/١٨)، بدائع الصنائع (٢٢٦/٧)، المغني لابن قدامة (١٢٦/٥)، أسنى المطالب (٢٩٠/٢)، المدونة (٦٦/٤).

وقت الإيثار، والسخاء بما عنده من المال، ولوقت السخاء ما أبطل وصيته للوارث بما يخرج مخرج الإيثار، فنحن إذا أجزنا إقراره فيهن لنظره لم يمنع الوصية أن<sup>(١)</sup> ينتفع؛ بل يذهب الكل، وفي الأول لم يكن يذهب، والله أعلم.

ثم الأصل أنه أجز في الكل بحق الأمانة، ووصيته بحق الفضل ثم جعل في وارثه كمن لا ملك له؛ إذ قد يقصد به التفضيل والتخصيص إلى القرية؛ فعلى ذلك فيما خان في الأمانة يجعل كمن لا أمانة له لما يخرج، على ما بينا، وإسقاط الأخبار؛ لتوهم من الأمانة أوجد في الأحكام، ومن إسقاط المعروف عن الأملاك، والله أعلم.

وعلى ذلك فيما كانت عليه ديون ظاهرة قد يبقى الضرر بأهلها لبعض من له بشأنه عناية، وفيما بينهما حقوق تحت على المعروف والصلة له وقت السخاء بماله، وللعلم بأنه عن الانتفاع به عاجز؛ فيقر لهم ذلك بتهم في الحقوق التي ظهرت، ثم كانت عبادات الأموال قد تقام عن الأموات بالأمر، ولا تقام عبادات الأفعال لوجهين:

أحدهما: جواز بعض في أحد عن بعض النوعين فيما للعباد بلا أمر في الحياة، ولا يجوز في الآخر؛ فمثله العبادات بالأمر.

والثاني: أن السبب الذي به تجب عبادات الأموال قد يجوز أن يوجب على نفر بالتحول من ملك إلى ملك، وما له تجب عبادات الأفعال يجوز فعل ذلك حق القيام بالأفعال، وعلى ذلك النيات؛ إذ ليست من الحقوق التي تتصل بالأموال في شيء من الأمور لم يقر بها أحد عن أحد، لذلك لم يجز إلا بأمر؛ فيكون الأمر بالأمر لما أمرنا به نادرا، والله أعلم.

وقوله - تعالى - : ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ .

اختلف فيه:

قال بعضهم: هذا في الدنيا، وهو أن يلزم الابن نفقة والده عند الحاجة والقيام بأمره، والأب يلزم أن ينفق على ولده في حال صغره، وعند الحاجة إليه، والقيام بحفظه، وتعاونه، فإذا كان ما ذكرنا لم يدر أيهما أقرب نفعًا: نفع هذا لهذا، أو هذا لهذا.

ويحتمل أن يكون قال: لا تدرون أنتم أي نفع أقرب إليكم: نفع الآباء أو الأبناء، فإن كان التأويل ما ذكرنا؛ ففيه دلالة بطلان شهادة [الوالد لولده، وشهادة الولد لوالده]<sup>(٢)</sup>؛ إذ

(١) في ب: لا.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في أ: الولد لوالده، وفي ب: الوالد لولده، وشهادة الوالد لولده (هكذا مكررا)، ولعل صواب العبارة ما أثبت.

أخبر أن لهذا نفعاً في مال هذا ولهذا نفعاً في مال هذا، فإذا ثبت النفع لم تقبل شهادة من يُنتفع بشهادته؛ ولهذا قال أبو حنيفة - رضي الله عنه - : لا يجوز للوكيل بالبيع أو الشراء أن يبيع من أبيه، أو ابنه، أو والدته<sup>(١)</sup>؛ لما ينتفع ببيعه منه وبالشرى منه. وكذلك قالوا: إذا اشترى من هؤلاء فليس<sup>(٢)</sup> له أن يبيع مرابحة<sup>(٣)</sup>، إلا أن يبين؛ لأنه ينتفع به. وقيل: هذا في الآخرة<sup>(٤)</sup>.

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنه<sup>(٥)</sup> - : ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾، يقول: أطوعكم الله من الآباء والأبناء: أرفعكم درجة عند الله يوم القيامة؛ [لأنه - تعالى -] <sup>(٦)</sup> يُشْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ بعضهم في بعض.

وقيل: قوله: ﴿لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ﴾ أنتم في الدنيا ﴿أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾، يقول: أخص لكم نفعاً في الآخرة في الدرجات الوالد لولده، أو الولد لوالده؛ إذ هم في الدنيا لا يدرون أيهم أقرب لصاحبه نفعاً في الآخرة حتى يرجعوا في الآخرة قال: فإن كان الوالد أرفع درجة في الجنة من ولده رفع الله - تعالى - إليه ولده في درجته؛ لتقر بذلك عينه، وإن كان الولد أرفع درجة من والده رفع الله - تعالى - الوالدين إلى الولد في درجته؛ لتقر بذلك

(١) في ب: ووالدته.

(٢) في ب: ليس.

(٣) بيع المرابحة: المرابحة: مفاعلة من الربح، وهي تستلزم المشاركة من الجانبين في المعنى، ولكنها هنا ليست على بابها؛ لأن الذي يربح إنما هو البائع.

وقيل: هي بمعنى الإرباح؛ كالمسافرة بمعنى السفر، وهي في إصطلاح الفقهاء: نقل ما ملكه بالعقد الأول بالثمن الأول مع زيادة ربح، سواء كان هذا الربح مقسماً على الثمن باعتبار الأجراء: كربح واحد لكل عشرة من الثمن، أو كان جملة معلومة زائدة على الثمن الأصلي، كأن يقول: بعتك بما اشتريت مع ربح عشرة، مثلاً.

ويشترط فيها شروط البيع في الجملة؛ لأنها ليست سوى نوع منه، وفيها تفصيل يطول؛ لا سيما على مذهب المالكية، وبيع المرابحة جائز شرعاً؛ لأن شرائط الجواز التي لا بد منها في البيع متوفرة فيها؛ فتكون حلالاً بموجب قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. وأيضاً: الحاجة ماسة إلى هذا النوع من البيوع؛ لأن المشتري قد لا يحسن المبايعة؛ فيحتاج إلى أن يعتمد فعل الذكي المهتدي؛ فتظب نفسه بالشراء منه بمثل ما اشترى مع زيادة ربح. ينظر: بدائع الصنائع (٥/ ١٣٥)، تبيين الحقائق (٤/ ٧٣)، المغني لابن قدامة (٤/ ١٢٩)، أسنى المطالب (٢/ ٩٢)، المنتقى شرح الموطأ (٥/ ٤٧)، التاج والإكليل (٦/ ٤٣٣).

(٤) أخرجه ابن جرير (٨/ ٤٩) (٨٧٤٣) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٢/ ٢٢٤) وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي.

(٥) أخرجه ابن جرير ٨/ ٤٩ (٨٧٤٠)، وذكره السيوطي في الدر (٢/ ٢٢٤) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٦) بدل ما بين المعقوفين في ب: لأن الله، سبحانه وتعالى.

أعينهم برفع الأسفل إلى الأعلى والأدون إلى الأفضل، وهو كقوله -تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ﴾ [الطور: ٢١]، يعني: بإيمان الآباء، ﴿الْحَمَنَّا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا آَلَنَّهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، يعني الآباء ﴿مِنَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾.

ويحتمل أن يكون هذا في الشفاعة، أو لا يدري ما ذلك النفع وما مقداره. أو يحتمل قوله: ﴿لَا تَذَرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾: ليس على حقيقة القرب؛ ولكن على الكبر والعظم، وقد يتكلم بهذا كقوله: ﴿وَمَا يُرِيهِمْ مِنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا﴾ [الزخرف: ٤٨]: ليس على أن آية هي أكبر من أخرى، ولكن على وصف الكل منها بالكبر والعظم؛ فعلى ذلك قوله: ﴿لَا تَذَرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ على وصف كل منهم بالنفع؛ على الإعظام والإكبار، والله أعلم.

ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾، أي: أوجب؛ كقوله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦] أي: واجب للمحسنين، وغيره من الآيات. وقوله -عز وجل-: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾

سمى الله -تعالى- الموارث فرائض<sup>(١)</sup>؛ لأنه كان بإيجاب الله -تعالى- لا باكتساب من الخلق؛ إذ لم يملك الخلق أعين هذه الأموال، ولكنه إنما ملكهم المنافع منها، وإلى وقت وفاتهم فإذا ماتوا صار ذلك المال للذي جعل [الله]<sup>(٢)</sup> له؛ لذلك سمي فرائض. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ يبدو حالهم ومعاشهم ومصالحهم، وما يصلح لهم وما لا يصلح ﴿حَكِيمًا﴾ فيما فرض من قسمتها وبينها. والحكيم: هو المصيب واضع كل شيء [في]<sup>(٣)</sup> موضعه، والظالم: هو واضع الشيء في غير موضعه.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَكُمْ يَصِفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّو يَكُن لَّهُمْ بَدَلٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِن بَعْدِ وَصِيَّتِ يَوْصِيَتُ بِهَا أَوْ دَيْنٌ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّلُثُ مِمَّا تَرَكَتُم مِّن بَعْدِ وَصِيَّتِي يَوْصِيَتُ بِهَا أَوْ دَيْنٌ وَإِن كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أُخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّتِي يَوْصِي

(١) زاد في ب: لما ذكرنا.

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

يَهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَاعَرٍ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾<sup>(١)</sup>

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَرْوَاحُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ كَانٌ لَّهُنَّ وَكَلْدٌ...﴾ إلى آخر ما ذكر: فيه مراد الخصوص، وإن كان مخرج الخطاب عامًا؛ لأن الزوج أو الزوجة إذا لم يكن على دين صاحبه وعلى وصفه لم يجز بينهما التوارث؛ دل أن ليس لأحد الاحتجاج بعموم المخرج، على ما ذكرنا في الولد والوالد والأم وغيرهم: أنه إذا لم يكن بعضهم على وصف بعض لم يجز بينهما التوارث؛ دل أن عموم مخرج الخطاب لا يدل على عموم المراد، ثم الآية معطوفة على ما سبق من الآيات؛ لأنها ذكرت بحرف العطف والنسق بقوله: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَرْوَاحُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ كَانٌ لَّهُنَّ وَكَلْدٌ﴾ والربع إن كان لهن ولد ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَكَلْدٌ﴾، والثلث إن كان لكم ولد، فبين في الآية الأولى ميراث الأب والأم وميراث الأولاد، ولم يبين ميراث الأزواج، ثم بين في هذه الآية؛ فنسق على الأول؛ دل أن الأزواج والزوجات إذا كانوا معهم فإن الحكم لا يختلف فيهم، يكون للأم الثلث إذا لم يكن هنالك ولد ولا اثنان من الإخوة والأخوات فصاعداً، والسدس إن كان له ولد أو اثنان من الإخوة والأخوات يكون لها مع هؤلاء ثلث ما بقي، حيث نسق هذه على السابقة<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - ﴿وَإِن كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾

اختلف في الكلالة:

قال بعضهم: الكلالة: الميت الذي لا ولد له ولا والد.

(١) قال القاسمي (٥٧/٥): في الآية ما يدل على فضل الرجال على النساء؛ لأنه تعالى حيث ذكر الرجال في هذه الآية ذكرهم على سبيل المخاطبة، وحيث ذكر النساء ذكرهن على سبيل المغايبية، وأيضاً خاطب الله الرجال في هذه الآية سبع مرات، وذكر النساء فيها على سبيل الغيبة أقل من ذلك. وهذا يدل على تفضيل الرجال على النساء كما فضلوا عليهن في النصيب.

ثم قال - رحمه الله - في (٦١/٥): اتفق العلماء على المراد من قوله تعالى: وله أخ أو أخت - الأخ والأخت من الأم، وقرأ سعد بن أبي وقاص وغيره من السلف: وله أخ أو أخت من أم. وكذا فسرها أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - فيما رواه قتادة عنه. قال الكرخي: القراءة الشاذة كخبر الأحاد. لأنها ليست من قبل الرأي. وأطلق الشافعي الاحتجاج بها، فيما حكاه البويطي عنه، في باب (الرضاع) وباب (تحريم الجمع) وعليه جمهور أصحابه. لأنها منقولة عن النبي ﷺ. ولا يلزم من انتفاء خصوص قرآنيتهما، انتفاء خصوص خبريتهما. وقال القرطبي: أجمع العلماء على أن الإخوة ههنا هم الإخوة لأم. قال: ولا خلاف بين أهل العلم أن الإخوة للاب والأم، أو للاب، ليس ميراثهم هكذا. فدل إجماعهم على أن الأخوة المذكورين في قوله - تعالى - : ﴿وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾ [النساء: ١٧٦] هم الإخوة لأبوين، أو لأب.

(٢) في ب: الأولى.

وعن الحسن أنه قال: الكلالة: الإخوة والأخوات من الأب والأم، أو الإخوة والأخوات من الأب<sup>(١)</sup>، ذهب في ذلك إلى ما ذكر في آية أخرى قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أُمَّرَأًا هَلَكَ لَيْسَ لَهَا وَوَلَدٌ وَلَهَا وَوَلَدٌ أَخْتُ فَلَهَا نِصْفٌ مَّا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَوَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أَثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ...﴾ إلى آخر ما ذكر [النساء: ١٧٦]، والنصف إنما يكون للأخت من الأب والأم، أو الأخت من الأب، وذلك تفسير الكلالة؛ دل أنها الإخوة والأخوات من الأب والأم، أو من الأب.

وروي عن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- أنه قال: الكلالة ما خلا الولد والوالد<sup>(٢)</sup>.

وروي عن عمر -رضي الله عنه- أنه قال: لقد أتى عليّ زمان وما أدري ما الكلالة، ألا وإن الكلالة ما لم يكن له ولد ولا والد<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: الكلالة ما خلا الولد والوالد<sup>(٤)</sup>.

وروي [عن أبي بكر الصديق]<sup>(٥)</sup> -رضي الله عنه- قال في خطبته: ألا إن الآية التي أنزلها الله -تعالى- في أول سورة النساء في شأن الفرائض أنزلها في الولد والوالد، والآية الثانية أنزلها في الزوج والمرأة، والإخوة من الأم، والآية التي ختم بها سورة النساء أنزلها في الإخوة من الأب والأم، والآية التي في سورة الأنفال في: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٥] مما جرت في الرحم من العصبية<sup>(٦)</sup>.

وروي عن عمر -رضي الله عنه- أنه قال: إذا كانت الكلالة بعضهم أقرب من بعض بآب فهو أحق بالمال.

(١) ذكره السيوطي بمعناه في الدر (٤٤٥/٢) وعزاه لابن جرير وعبد بن حميد والبيهقي في سننه، عن قتادة، عن أبي بكر الصديق.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٣/٨) (٥٥-٥٣) (٨٧٤٥، ٨٧٤٦، ٨٧٤٧، ٨٧٤٩)، وذكره السيوطي في الدر ٢/٤٤٣ وعزاه لعبد بن حميد عن أبي بكر الصديق.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٤/٨) (٥٥، ٥٤) (٨٧٤٨).

وذكره السيوطي في الدر (٤٤٣/٢) وعزاه لابن أبي شيبة عن عمر.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥٦/٨) (٥٦، ٥٥) (٨٧٥٠ - ٨٧٥٥).

وذكره السيوطي في الدر (٤٤٣/٢) وعزاه لعبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والدارمي وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه من طريق الحسن بن محمد بن الحنفية عن ابن عباس، رضي الله عنهما.

(٥) بدل ما بين المعقوفين في ب: أن أبا بكر الصديق.

(٦) أخرجه ابن جرير (٤٣١/٩) (١٠٨٦٥)، والبيهقي في سننه (٢٣١/٦)، وذكره السيوطي في الدر (٤٤٥/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد، عن قتادة، عن أبي بكر.

وحديث عمر هذا يبين أن الكلاله، اسم يقع على الإخوة من الأم ويقع على الإخوة من الأب، ويقع على الإخوة من الأب والأم، وهو ما ذكرنا في قول أبي بكر الصديق وعمر - رضي الله عنهما- أن الكلاله ما عدا الولد والوالد، فكانوا يذهبون -والله أعلم- أن الأعمام وبني الأعمام يرجعون في النسب مع الميت إلى جده، وقد تكلمهم الجد، وكذلك الأخوال والخالات وأولادهم يرجعون مع الميت إلى جده أبي أمه، وقد تكلمهم أبو الأم؛ فسيبيلهم في ذلك سبيل الإخوة والأخوات الذين تكلمهم الأب والأم، إلا أنهم لما كانوا أبعد في النسب من الإخوة والأخوات لم يرثوا معهم، فأجمعوا أن معنى [قوله - سبحانه وتعالى -] (١): ﴿إِنْ أَمْرٌ هَلْكَ لَيْسَ لَكَ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ﴾ [النساء: ١٧٦] هو في الأخت من الأب والأم، أو من الأب، إذا مات الرجل ولا ولد له ذكر ولا أنثى يعطى الأخت النصف تسمية، فقال قوم من الشيعة: الآية تدل على أنه إن ترك ابنة وأختًا أن المال كله للابنة (٢)، ولا شيء للأخت؛ لأن الله -تعالى- جعل لها الميراث إذا لم يكن له ولد؛ فسوى الذكر والأنثى من الأولاد.

وليس الأمر كما قالوا؛ لأننا إذا جعلنا للابنة (٣) النصف وجعلنا ما بقي للأخت فلم نعطيها ما أعطيناها بالتسمية؛ ألا ترى أنه لو كانتا أختين كان لهما عندنا ما بقي، ولو جعلنا ذلك لهما تسمية، أعطيناهما الثلثين؛ لأن الله -تعالى- جعل لهما الثلثين بالتسمية، وليس سبيل ما تأخذه الأخت بالتسمية لا ينقص منها شيئًا ما تأخذه من الباقي بغير تسمية؛ ألا ترى أن الله -تعالى- جعل للأبوين السدسين مع الولد، فإن كانت ابنة (٤) وأبًا فلها النصف، وما بقي للأب، فقد أعطينا الأب أكثر مما سمي الله -تعالى- ولكننا لم نعطه الزيادة بالتسمية؛ فلم يلزمتنا الخلاف في زيادته، فإن خالفونا في ذلك، قيل: قد سبق لذلك جواب ما يدل على أن الأب بالباقي أولى من الابنة (٥)؛ لذلك لم نذكره في هذا الموضع.

فإن قال: الابنة (٦) أولى بما زاد على النصف؛ لأن الله -تعالى- قال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥]؛ فكانت الابنة (٧) أحق بذلك من غيرها.

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: قول الله، تعالى.

(٢) في ب: للبننت.

(٣) في ب: للبننت.

(٤) في ب: بنت.

(٥) في ب: البننت.

(٦) في ب: البننت.

(٧) في ب: البننت.

قيل له: [إن قوله -تعالى-: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ - إنما أوجب أنهم أولى ببعض من الأجنبيين؛ بين ذلك قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ [الأحزاب: ٦]؛ لأنهم كانوا يتوارثون بالهجرة، فنسخ الله ذلك، وجعل الميراث لذوي القرابة. وليس في الآية دليل على أن القريب أولى بالميراث ممن هو أبعد منه في القرابة، وقال الله -تعالى-: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٧٦]، يقول -والله أعلم-: الأخ من الأب يرث الأخت المال كله؛ إن لم يكن لها ولد، وترث من الأخ النصف إذا كان هو الميت، وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنْ كَانَتَا أُثْتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦]؛ فأجمعوا أن الأختين وما زاد من الميراث سواء. وقال الله -تعالى-: ﴿إِنْ كَانَتَا أُثْتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] فأجمعوا أن الرجل والمرأة إذا مات أحدهما وترك أختاً وأختاً فما زاد على ذلك من الذكور والإناث كان الميراث بينهم: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنِ﴾؛ فهذا ما نص الله -تعالى- عليه في فرائض الموارث.

وقد تكلم أهل العلم في الرد<sup>(٢)</sup>، والعول<sup>(٣)</sup>، وميراث ذوي الأرحام:

فأما ميراث ذوي الأرحام: فإن الله -تعالى- قال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥]، فمن زعم أن المال لبيت المال فلم يجعل بعض الأرحام أولى ببعض؛ بل جعل الغرباء أولى بالميت من أولى الأرحام؛ فكان قول المورثين عندنا أولى، وهو قول عمر، وعلي، وعبد الله [بن مسعود]<sup>(٤)</sup>، وجماعة من الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- إلا زيد بن ثابت -رضي الله عنه- فإنه جعل ذلك لبيت المال.

فإن قيل: إن قول الله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥] إنما هو فيمن سمي الله لهم سهاً.

قيل: في الخبر دليل أنه في غير الذين سمي الله لهم سهاً: ما روي عن عمر [بن

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: قول الله.

(٢) الرد في اللغة: مصدر «رددت الشيء»، وفي الاصطلاح: دفع ما فضل عن ذوي الفروض النسبية إليهم، بقدر حقوقهم؛ عند عدم استحقاق الغير.

انظر: المصباح المنير (رد) شرح السراجية ص (٢٢٨).

(٣) العول: مصدر «عال يعول»، ومن معانيه: الارتفاع والزيادة، يقال: عالت الفريضة: إذا ارتفع حسابها وزادت سهامها؛ فنقصت الأنصبة، وفي الاصطلاح: هو أن يزداد على المخرج شيء من أجزائه كسدسه أو ثلثه أو نحو ذلك من الكسور الموجودة فيه إذا ضاق المخرج عن فرض، أو هو زيادة سهام الفروض عن أصل المسألة، بزيادة كسورها عن الواحد. ينظر: لسان العرب (عول) شرح السراجية (١٩٤).

(٤) ما بين المعقوفين سقط من ب.



الخطاب<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - أنه كتب إلى أبي عبيدة بن الجراح قال: قال رسول الله ﷺ: «الله ورسوله ولي من لا ولي له، والحال وارث من لا وارث له»<sup>(٢)</sup>.

وروي - أيضًا - أن عمر - رضي الله عنه - قضى للخالة بالثلث، وللعمة بالثلثين. وعن زر بن حبيش<sup>(٣)</sup>، عن عمر - رضي الله عنه - أنه قسم الميراث بين العمة والخالة. وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: الخالة والدة. وعن علي - رضي الله عنه - أنه قال في العمة والخالة: للعمة الثلثان، وللخالة الثلث. فأخذ علماؤنا في ذلك بما روي عن النبي ﷺ، وعن الأجلة من الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - وكان ذلك موافقًا لظاهر الآية وعمومها، وكان اتباع ذلك عندهم أولى من غيره.

فأما الكلام في العول: فإن ابن عباس - رضي الله عنه - كان ينكره، ويقول: لا تعول الفريضة.

وكان علي وعبد الله وزيد بن ثابت يقولون بعول الفرائض. وروي عن الحارث<sup>(٤)</sup> قال: ما رأيت أحدًا قط أحسب من علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أتاه آت، فقال: يا أمير المؤمنين، رجل مات وترك ابنتيه وأبويه وامرأته، ما لامرأته؟ قال: صار ثمنها تسعًا.

وكان ابن عباس - رضي الله عنه - يكره أن ينقص الأب من السدس، وقد سمي الله - تعالى - له السدس، ثم لم يمتض على هذا الأصل؛ لأنه قال في الابنتين وأبوين وامرأته: للمرأة الثمن، وللأبوين السدسان، وما بقي فللابنتين؛ فنقص الابنتين مما سمي الله لهما،

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) أخرجه الترمذي (٦٠٧/٣) في الفرائض: باب ما جاء في ميراث الخال (٢١٠٣)، وقال: حديث حسن، بلفظ (الله ورسوله مولى من لا مولى له... الحديث)، والطحاوي في مشكل الآثار (٧/٣٩٧) وأحمد (٤٦٠٢٨/١)، والدارقطني في سننه (٨٤/٤-٨٥)، البيهقي (٢١٤/٦)، وابن حبان في صحيحه (٤٠١/١٣-٤٠٢) الفرائض: باب ذوي الأرحام (٦٠٣٧).

(٣) زر بن حبيش الأسدي الكوفي أبو مريم: ثقة جليل مخضرم. مات سنة ٨١هـ، وقيل غير ذلك. تنظر ترجمته في: التقريب ترجمة (٢٠١٩).

(٤) هو الحارث بن عبد الله الهمداني الحوتي، أبو زهير الكوفي، الأعور، أحد كبار الشيعة، روى عن علي وابن مسعود، وروى عنه الشعبي وعمرو بن مرة وأبو إسحاق، قال الشعبي وابن المديني: كذاب.

وقال ابن معين في رواية النسائي: ليس به بأس.

وقال في رواية: ضعيف.

وقال ابن حجر: رمي بالرفض، وفي حديثه ضعف. مات سنة ١٦٥هـ.

تنظر ترجمته في: التقريب ترجمة (١٠٣٦)، خلاصة الخزرجي (١/١٨٤).

فلم كانتا أولى بالنقصان كله من غيرهما؟

وسائر الصحابة أدخلوا النقصان على كل وارث بقدر نصيبه؛ لئلا يلحق النقصان على بعض، ويأخذ البقية كمال نصيبهم، وجعلوا ذلك كقوم أوصى لهم رجل بوصايا تتجاوز الثلث إذا جمعت؛ فالحكم أن يقسم الثلث بينهم بالحصص، وكقوم صح لهم ذين على ميت، وتركته لا تفي بذلك؛ فهم جميعًا أسوة: يلحق كل واحد منهم النقصان بقدر حصته.

وأما الردُّ: فإن عليًّا - رضي الله عنه - وعبد الله - رضي الله عنه - قالوا به، على اختلافهما فيمن يرد عليه، وسبيل ذلك سبيل ذوي الأرحام؛ لأن ذا الرحم بياقي المال أولى من الأجنبيين؛ بقول الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِرَحْمِ اللَّهِ مِن آخَرِهِمْ﴾؛ فمن لا رحم له فلا حق له غير سهمه.

وليس في الزوج والزوجة خلاف بين أهل العلم أنه لا يرد عليهما، ولأن في الآية دليل الرد على غير الزوجين من أهل السهام ومنع الرد عليهما؛ لأنه - عز وجل - ذكر للأبوين السدسين إذا كان له ولد، وسمى للأم الثلث إذا لم يكن له ولد، ولم يسم للأب شيئًا؛ فيرد الباقي عليه، وكذلك سمي للذكور من الأولاد مع الإناث نصيبًا بقوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾، ولم يسم لهم شيئًا في حال الانفرد؛ فيرد الكل عليهم، ولم يترك للزوجين ذكر تسمية سهامهما في حال؛ بل ذكر سهامهما<sup>(١)</sup> في الأحوال كلها في حال الولد، وفي حال الذي لا ولد له؛ فلذلك منع دليل الرد عليهما. وقوله - عز وجل - : ﴿غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ﴾ ومرة: ﴿فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ﴾؛ حتى يعلم أنهما واحد.

ثم ذكر المضارة في ميراث الإخوة والأخوات، ولم يذكر في الولد والوالد والزوج والزوجة؛ فهو - والله أعلم - يحتمل وجهين:

يحتمل: أنه ذكر في هذا أنه بهم ختم الموارث؛ فتكون تلك المضارة كانت كالمذكورة في الأولاد، أو الوالدين والأزواج؛ إذ بذلك ختم.

ويحتمل: أنه ذكر ههنا المضارة ولم يذكر فيما ذكرنا؛ لما في الطبع يقصد الرجل إلى مضارة الأخ والأخت ومن بعد منه، ولا يقصد في المتعارف إلى مضارة الآباء والأولاد ومن ذكرنا، فإذا جاء النهي في مضارة من يقصد في الطبع - يقصد الرجل - مضارته؛ فلا ينهي عنها فيما لا يقصد بالطبع أحق.

(١) في ب: سهامها.

ثم بيان المضارة في الوصية ما روي عن رسول الله ﷺ قال: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ» وقوله: «إِنَّكَ إِنْ تَدَعُ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ حَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ»<sup>(١)</sup>، وما روي عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا خَيْرًا سِتِّينَ سَنَةً، فَإِذَا أَوْصَى حَانَ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُحْتَمُّ لَهُ بِشَرِّ عَمَلِهِ؛ فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ الشَّرِّ سِتِّينَ سَنَةً، فَيُعْدِلُ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُحْتَمُّ لَهُ بِخَيْرِ عَمَلِهِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ»<sup>(٢)</sup> ثم يقول أبو هريرة -رضي الله عنه-: اقرءوا إن شئتم: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ وما روي: «الثُّلُثُ حَيْفٌ».

وما روي عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: الإضرار في الوصية من الكبائر، ثم قرأ ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ...﴾ إلى آخره، قال: في الوصية<sup>(٣)</sup>.  
وقوله -عز وجل-: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٨٢]

ثم الإضرار قد يكون -أيضًا- إذا أوصى لوارث ولم يوص للباقيين؛ لأنه أضر به بالوصية لبعض ورثته الباقيين؛ فلا فرق بين أن يضر بعض الورثة وبين أن يضر الورثة كلهم؛ ففيه دليل بطلان الوصية لبعض الورثة دون بعض.  
ثم الإضرار قد يكون بالذئب على ما يكون بالوصية؛ لأنه إذا أقر المريض لبعض الورثة بدين، فإن إقراره لا يجوز كما لا تجوز وصيته، والإقرار بالدين أحق ألا يجوز من

(١) أخرجه البخاري (٦٢٣/١٠-٦٢٤) النفقات: باب فضل النفقة على الأهل وقول الله - تعالى -: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ...﴾ الآية [البقرة: ٢١٥] (٥٣٥٤).

ومسلم (١٢٥٠/٣-١٢٥١) كتاب الوصية: باب الوصية بالثلث (١٦٢٨).

وأحمد في المسند (١٧٩/١)، والترمذي (٦١٧/٣) في الوصايا: باب ما جاء في الوصية بالثلث، (٢١١٦) وقال: حسن صحيح، والنسائي (٢٤١/٦-٢٤٢) في الوصايا: باب الوصية بالثلث، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٧٩/٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٧٠/٤، ٢٧١) كتاب الوصايا: باب الحيف في الوصية (٢٧٠٤)، والترمذي (٣/٦١٩) الوصايا: باب ما جاء في الوصية بالثلث (٢١١٧)، وأبو داود (١٢٦/٢) الوصايا: باب كراهية الإضرار في الوصية (٢٨٦٧).  
وينظر: ضعيف ابن ماجه للألباني (٥٩١).

(٣) أخرجه ابن جرير ٦٥/٨ (٨٧٨٣) - (٨٧٨٧) عن ابن عباس من قوله، وأخرجه برقم (٨٧٨٨) عن ابن عباس مرفوعًا، وذكره السيوطي في الدر (٢٢٧/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن أبي شيبة في المصنف وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس -رضي الله عنهما- موقوفًا، وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس مرفوعًا.

الوصية؛ لأن الإقرار في المرض جوازه بحق الأمانة؛ إذ يجوز جواز الشهادة، والشهادة أمانة، والوصية جوازها بحق الملك؛ فإذا بطلت الوصية لوارثه فأقراره له في المرض أحق أن يبطل؛ وعلى ذلك إذا كان عليه دين في الصحة، فأقر بدين في المرض؛ فغرماء الصحة أولى بدينهم من غرماء المرض؛ لأن في ذلك إضرارًا بغرماء الصحة؛ لأن دينهم قد تعين في ماله، وتحول من الذمة إلى التركة؛ ألا ترى أنه ليس له أن يقضي غريمًا دون غريم! فإذا كان ما ذكرنا - لم يكن له قسمة المال بين غرماء الصحة وبين من أقر لهم بالدين في المرض؛ إذ فيه الإضرار بهم؛ إذ قد تعين حقهم؛ فلا فرق أن يكسب الضرر على الوارث وبين أن يكسب الضرر على الغرماء.

وإذا باع شيئًا بقيمته في المرض أو استقرض؛ فإنه يجوز ويبدأ به؛ لأنه يعمل للغرماء؛ إذ يقضي ديونهم مما أخذ.

وإذا تزوج أو استأجر فيكون أسوة الغرماء؛ لأنه لم يعمل لهم، إنما يعمل لنفسه، وليس فيه اكتساب الضرر على الغرماء، فيكون أسوة، ثم إذا أضر لم يجز، ويرد ذلك الضرر ويفسخ.

فإن قيل: إن الرجل قد ينهي عن الإضرار في نفسه وماله، ولو<sup>(١)</sup> فعل يجوز. قيل: إن الإضرار إذا حصل في ملكه أو في نفسه - يُنهي ويجوز؛ لأنه لم يضر غيره، وإذا حصل في ملك غيره لم يجز وُزِدَ، وههنا إنما حصل في ملك الورثة والغرماء؛ لذلك بطل، ولا يوصي بأكثر من الثلث، ولا يوصي لوارث، ولا يقر بحق ليس عليه مضارة للورثة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾

يحتمل قوله تعالى: ﴿وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾، أي: الذي نهى عن المضارة وصية.

ويحتمل: الذي فرض عليكم من الموارث؛ وصية من الله وفريضة منه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾

بمن ضارَّ الوارث، وزاد على الثلث، وبمن لم يضار

﴿حَلِيمٌ﴾

لا يعجل بالعقوبة على من ضار.

ويحتمل العليم والحليم أن يكونا سواء؛ لأن ضد ﴿حَلِيمٌ﴾ سفيه، وكذلك الحليم.

(١) في ب: وإن.

**قوله تعالى:** ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَعْتَدِ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٤﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾

قيل: فرائض الله التي أمركم بها من قسمة الميراث<sup>(١)</sup>.

ويحتمل ﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾: ما حدّ لنا حتى لا يجوز مجاوزتها، وقد تقدم ذكرها في سورة البقرة. وذكر حدود الله، وقد يجوز أن يكون للخلق حدود، يقال: حدّ فلان؛ فإذا لم يفهم من حدود الله ما فهم من حدّ الخلق كيف فهم من قوله: ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]، و﴿أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾ ما فهم من استواء الخلق؟! فإذا لم يفهم من حدود الله ما فهم من حدّ الخلق - لم يجوز أن يفهم من استواء الله ما يفهم من استواء الخلق، وكذلك لا يفهم من رؤية الرب ما يفهم من رؤية المخلوق، ولا يفهم من مجيئه الخلق، ولا من نزوله نزول الخلق، على ما لم يفهم من قوله - تعالى - ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ حدود الخلق؛ إذ لا فرق بين هذا وبين الأول.

وقوله - عز وجل -: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أوامره ونواهيه، وما حرّم وأحل.

ويحتمل: حدود شيء من ذلك؛ فيرجع تأويل الأول إلى أنفس العبادات، والثاني: إلى نهايات العبادات.

والمعروف من الحدود التي تنسب إلى الخلق وجهان:

أحدهما: نهاية المنسوب إليه، وذلك حق حد الأعيان.

والثاني: الأثر الذي يضاف إليه، وذلك حد الصفات أن يقال: حد الفعل فعل كذا،

وحد البصر والسمع، يراد به الأثر الذي به يعرف، أو هنالك ما ذكر، ثم لم تكن الحدود التي أضيفت إلى الله - سبحانه وتعالى - على واحد من الوجهين اللذين يضافا إلى الخلق؛ إذ قد ثبت بضرورة العقل وحُجج السمع تعاليه عن المعاني التي هي معاني خلقه؛ فعلى ذلك ما أضيف إليه من طريق العقل من الاستواء، والمجيء، والرؤية - لم يجوز في ذلك تصوير المعنى الذي في إضافة ذلك إلى الخلق يكون بما في ضرورة العقل والسمع جلاله وكبرياؤه عن ذلك المعنى، وبالله العصمة.

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير في تفسيره (٦٩/٨) (٨٧٩١) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٢)

(٢٢٧) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس وسعيد بن جبيرة.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ .

قيل: من يطع الله في أداء فرائضه [وسنة رسوله] (١).

﴿يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ...﴾ إلى آخر ما ذكر.

وقيل: ومن يطع الله فيما أمر ونهي، وأطاع رسوله في أمره ونهيه؛ فله ما ذكر.

وقيل: إذا أطاع الله فقد أطاع رسوله، وإذا أطاع رسوله فقد أطاع الله -تعالى- وهو

واحد، كقوله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ وقوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ﴾ -تعالى-:

فيما أمر ونهي، وحرّم وأحل، ﴿وَرَسُولَهُ﴾: فيما بلغ وبين.

وقيل: ذا ليس بتفريق، لكن من الذي يطيع الله هو الذي يطيع رسوله؛ لأنه إلى طاعة

الله -تعالى- دعاه، وعلى عبادته رغب؛ فتكون طاعته طاعته، كقوله -تعالى-: ﴿مَنْ يُطِيعِ

الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾، وكقوله -سبحانه-: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي...﴾ الآية

[آل عمران: ٣١]

وقوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (٢)

وهذا كذلك -أيضاً- إذا عصى الله؛ فقد تعدى حدوده، ومن تعدى حدوده فقد عصى

الله.

ويحتمل قوله: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾: فيما لم ير أمره أمراً ونهيه نهياً،

﴿وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾، يعني: أحكامه وشرائعه، أي: لم يرها حقاً-

﴿يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾

وله ما ذكر.

**توله تعالى:** ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَدْحَسَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا

فَأَنسِكُمُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ

فَنَادَوْهُمَا فَإِنَّ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿١٦﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَدْحَسَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً

مِنْكُمْ﴾، ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَنَادَوْهُمَا﴾

قيل: كان هذان الحكمان في أول الإسلام: الأول منهما للمرأة، والثاني للرجل.

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: ورسوله في سنته.

(٢) قال القرطبي (٥٤/٥): والعصيان إن أريد به الكفر فالخلود على بابه، وإن أريد به الكبائر وتجاوز

أوامر الله -تعالى- فالخلود مستعار لمدة؛ كما تقول: خلّد الله ملكه.

وقيل: إن آية الأذى كانت في الرجل والمرأة، وآية الحبس كانت في حبس المرأة<sup>(١)</sup>.  
ويحتمل أن تكون آية الأذى في البكر في الرجل والمرأة جميعًا، وآية الحبس في الثيب  
في الرجل والمرأة جميعًا.

ويحتمل أن تكون آية الأذى في الرجال خاصة: فيما يأتي الذكر ذكراً؛ على ما كان من  
فعل قوم لوط، وآية الحبس في الرجال والنساء جميعًا.  
فإن كانت آية الأذى في الرجال خاصة؛ ففيها حجة لأبي حنيفة -رضي الله عنه- حيث  
لم يوجب على من عمل عمل قوم لوط الحد؛ ولكن أوجب التعزير والأذى، وهو منسوخ  
إن كان في هذا، وإن كانت في الأول؛ فهي منسوخة.  
ثم اختلف بما به نسخ:

فقال قوم: نسخ بقوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]  
لكن عندنا هذا يجوز أن يجمع بين حكميهما؛ فكيف يكون به النسخ؟! ولكن نسخ  
عندنا بالخبر الذي روي عن رسول الله ﷺ قال: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ  
لَهُنَّ سَبِيلًا: الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ، الْبِكْرُ يُجْلَدُ وَيُنْفَى، وَالثَّيْبُ يُجْلَدُ وَيُزَجَّمُ»<sup>(٢)</sup>؛  
ففيه دليل حكم نسخ القرآن بالسنة.

فإن قيل: في الآية دليل وعد النسخ بقوله: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾؛ فإنما صار  
منسوخًا بما وعد [الله]<sup>(٣)</sup> في الآية من النسخ، لا بالسنة.

قيل: ما من آية أو سنة كان من حكم الله النسخ إلا والوعد فيه النسخ، وإن لم يكن  
مذكورًا؛ لأن الله -عز وجل- لا يجعل الحكم في الشيء للأبد ثم ينسخ؛ لأنه بدو، وذلك  
فعل البشر لا فعل الربوبية؛ فإذا كان ما ذكرنا فلا فرق بين أن ينسخه بوحى يكون قرآنًا يتلى  
وبين أن ينسخه بوحى لا يكون قرآنًا، وفيه أخبار كثيرة:

روي أنه رجم ماعزًا لما أقر بالزنا مرارًا، ورجم -أيضًا- غيره: ما روي أن عسيف  
الرجل زنا بامرأته، وقال: سأقضي بينكما بكتاب الله تعالى، وقال: «وَأَعْدُ يَا أُتَيْسُ عَلَى

(١) انظر: البحر لأبي حيان (٢٠٦/٣٠)، تفسير القرطبي (٥٧/٥)، تفسير الرازي (١٩٠/٩).  
(٢) أخرجه مسلم (١٣١٦/٣) في الحدود: باب حد الزنى (١٦٩٠)، وأحمد في المسند (٣١٣/٥)،  
والدارمي (١٨١/٢)، وأبو داود (٥٤٩/٢) في الحدود: باب في الرجم (٤٤١٥) (٤٤١٦)،  
والبيهقي في السنن (٢٢٢/٨)، وابن أبي شيبة (١٨٠/١٠)، وابن حبان في صحيحه (١٠/١٠)  
(٣٧٣، ٢٧٢) (٤٤٢٦، ٤٤٢٧) في الحدود: باب الزنى وحدّه.

(٣) سقط من ب.

امْرَأَةٌ هَذَا، فَإِنْ هِيَ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُوهَا»<sup>(١)</sup>.

وعن عمر - رضي الله عنه - قال: خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائله: ما نجد الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، ألا وإن الرجم حق إذا أحصن الرجل، وقامت البيعة، أو اعترف، وقد قرأناها: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله»<sup>(٢)</sup>، رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده.

وقال قوم: الرجم بين اليهود والنصارى كهو بين المسلمين كالجلد بالآية، ولما روي عن رسول الله ﷺ: «أنه رجم يهوديين»<sup>(٣)</sup>.

قيل: إنما رجم بحكم التوراة؛ ألا ترى أنه روي أنه دعا بالتوراة، ودعا علماءهم فأمرهم أن يقرءوا عليه؛ فوضعوا أيديهم على الموضع الذي فيه ذكر الرجم فقرءوا غيره؛ فقال ابن سلام: إنهم كتموه يا رسول الله، ثم قرأ هو؛ فأمر برجمهم، ولا شك أن القرآن نسخ حكم التوراة؛ لذلك لم يقم عليهم الرجم.

فإن قال قائل: إن الحد يقام على من عمل عمل قوم لوط بقوله -تعالى-: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]

قيل: لا يحتمل وجوب الحد عليه بذلك؛ لأنه مختلف حكم هذا من هذا في الحرمة، ووجوب المهر؛ وغير ذلك، فلا يحتمل أن يعرف حكم شيء لما يخالفه في جميع أحكامه وجميع الوجوه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَدْحَشَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ -: في الآية دليل جواز القياس؛ لأنه ذكر الحكم في النساء، ولم يذكر في الرجال ذلك الحكم، وهما لا يختلفان في هذا الحكم؛ ما يلزم المرأة في ذلك الفعل يلزم الرجل مثله؛ دل أن ما ترك ذكره في المنصوص إنما ترك؛ للاستدلال عليه، والاستنباط من المنصوص والانتزاع منه.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٨/٥-٦٦٩) كتاب الشروط: باب الشروط لا تحل في الحدود (٢٧٢٤، ٢٧٢٥).

ومسلم (١٣٢٤/٣-١٣٢٥) كتاب الحدود: باب من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩٧/١٦٩٨)، وابن حبان (٢٨٢/١٠-٢٨٣) كتاب الحدود: باب الزنى وحده (٤٤٣٧) جميعاً عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني.

(٢) أخرجه البخاري (١٠٠/١٤) كتاب الحدود: باب الاعتراف بالزنى (٦٨٢٩)، ومسلم (١٣١٧/٣) الحدود: باب رجم الثيب في الزنى (١٦٩١)، وأبو داود (٥٥٠/٢) كتاب الحدود: باب في الرجم (٤٤١٨)، وابن ماجه في سننه (١٦٧/٤-١٦٨) كتاب الحدود: باب الرجم (٢٥٥٣).

(٣) أخرجه البخاري (٨٨/١٤-٨٩) كتاب الحدود: باب الرجم في البلاط (٦٨١٩)، ومسلم (٣/١٣٢٦-١٣٢٧) الحدود: باب رجم اليهود، أهل الذمة في الزنى (١٦٩٩).



وقال قوم: إن على الثيب الجلد والرجم جميعًا؛ ذهبوا في ذلك إلى ما روي عن عبادة ابن الصامت، عن النبي ﷺ قال: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي؛ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا: الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ يُجْلَدُ وَيُتْنَى، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ يُجْلَدُ وَيُرْجَمُ»<sup>(١)</sup>: أوجب الجلد والرجم على الثيب أما عندنا: فإنه لا يوجب مع الرجم الجلد؛ لما روي من الأخبار عن [رسول الله ﷺ]<sup>(٢)</sup> أنه رجم ماعزًا، ولم<sup>(٣)</sup> يذكر أنه جلده، وما روي عن رسول الله ﷺ قال: «اغْدُ يَا أُتَيْسُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا»<sup>(٤)</sup>: لم يذكر هنالك جلد، والأخبار كثيرة في هذا.

وروي أنه قال: «مَنْ أَصَابَ مِنْ هَذِهِ الْقَادُورَاتِ شَيْئًا فَلْيَسْتِزِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ الَّذِي سَتَرَهُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ مَنْ أَبَدَى لَنَا صَفْحَتَهُ أَقْمَنَا عَلَيْهِ حَدَّ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup>.

ثم يحتمل قوله ﷺ: «الثَّيْبُ بِالثَّيْبِ يُجْلَدُ وَيُرْجَمُ»<sup>(٦)</sup> في اختلاف الأحوال: يجلد في حال، ويرجم في حال، أو يجلد ثيب ويرجم آخر؛ لأنه لا كل ثيب يرجم؛ لأنه إذا كان ثيبًا غير محصن لا يرجم؛ دل أنه على ما ذكرنا.

أو يحتمل قوله ﷺ: «الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ يُجْلَدُ وَيُتْنَى، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ»<sup>(٧)</sup>، أي: البكر مع البكر، والثيب مع الثيب؛ فيكون ثيبًا يجلد وثيبًا آخر يرجم.

ثم اختلف أهل العلم في نفي البكر:

قال قوم: النفي ثابت واجب.

وعندنا: إن كان فهو منسوخ، ودليل نسخه: ما روي في خبر زيد بن خالد، وكان الرجل بكرا، لم يذكر أنه نفي.

وما روي عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أنه نفى رجلا؛ فارتد ولحق بالروم؛ فقال: لا أنفي بعد هذا أبداً.

وما روي أنه قال: كفي بالنفي فتنة.

(١) تقدم قريباً.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: نبي الله، صلى الله عليه وسلم.

(٣) في ب: لم.

(٤) تقدم قريباً.

(٥) ذكره الزيلعي في نصب الراية (٣/٣٢٣) وعزاه لمالك في الموطأ والقرطبي في تفسيره (٦/١٥٧)، (١٠٤/١٩).

(٦) تقدم قريباً.

(٧) تقدم قريباً.

وإن<sup>(١)</sup> كان فهو عقوبة وليس بحد؛ كحبس الدعارة وغيره.

والدليل على أن النفي ليس بحد أن الله - سبحانه وتعالى - قال في الإمام: ﴿فَإِذَا أَحْصِنَ فَإِنَّ آيَتَكَ بِمَنْحَسَرَةٍ فَمَلَيْنَ نِصْفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥] والأمة لا تنفي؛ لما روي عن رسول الله ﷺ [أنه]<sup>(٢)</sup> قال: «إِذَا زَنَّتْ أُمَّةٌ أَحَدَكُمْ فَلْيُجْلِدْهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَّتْ فَلْيُجْلِدْهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَّتْ فَلْيَبْغِهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ»<sup>(٣)</sup>: أمر بجلدها ولم يأمر بالنفي، ولو كان حدًا لأمر به كما أمر بالجلد؛ دل أنه ليس بحد في الحر، ولأنه أوجب على الإمام نصف ما أوجب على الحرائر، ولا نصف للنفي؛ دل أنه ليس بحد، ولا يجب ذلك، أو إن كان فهو حبس، وفي الحبس نفي، فيحبسان<sup>(٤)</sup> أو ينفيان؛ لينسيا [ما أصابا؛ لأن كل من رأهما يذكر فعلهما؛ فينفيان لذلك، لا أنه حد؛ ولكن لينسيا]<sup>(٥)</sup> ذلك ولا يذكر.

وقوله -أيضاً-: ﴿وَأَلَّتِي يَأْتِيكَ الْفَحِشَةُ مِنْ نِسَائِكُمْ...﴾<sup>(٦)</sup> إلى قوله -تعالى-:

﴿فَإِنَّ تَابَا وَأَصْلَحَا﴾ [النساء: ١٦] - يخرج على وجهين - لو كان الإتيان الزنا:

أحدهما: أن يكون في جميع الإناث الحبس، وفي الذكور: الإيذاء؛ ولذلك جمع بين

(١) في ب: أو إن.

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٦/٥) كتاب العتق: باب كراهية التطاول على الرقيق (٢٥٥٥، ٢٥٥٦)، ومسلم (١٣٢٨/٣) في الحدود: باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى (١٧٠٣)، وأحمد (٤/١١٧)، والدارمي (١٨١/٢)، وأبو داود في الحدود: باب في الأمة تزني ولم تحض (٤٤٦٩) والنسائي في الكبرى (٢٣٧/٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٤٤٤، ٢٤٢٨/٨) وابن حبان في صحيحه (٢٩٢/١٠-٣٩٣) (٤٤٤٤) في الحدود: باب الزنى وحده.

(٤) في ب: فيحبس.

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٦) قال القرطبي (٥٦-٥٧/٥): واختلف العلماء هل كان هذا السجن حدًا أو توعداً بالحد على قولين: أحدهما: أنه توعد بالحد، والثاني: أنه حد؛ قاله ابن عباس والحسن. زاد ابن زيد: وأنهم منعتوا من النكاح حتى يموتوا عقوبة لهم حين طلبوا النكاح من غير وجهه. وهذا يدل على أنه كان حدًا بل أشد؛ غير أن ذلك الحكم كان ممدودًا إلى غاية، وهو الأذى في الآية الأخرى، على اختلاف التأويلين في أيهما قبل؛ وكلاهما ممدود إلى غاية وهي قوله - عليه السلام - في حديث عبادة بن الصامت: «خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم». وهذا نحو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَيْسُرُ الصِّيَامَ إِلَى الْيُسْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] فإذا جاء الليل ارتفع حكم الصيام لانتهاه غايته لا لنسخه. هذا قول المحققين المتأخرين من الأصوليين، فإن النسخ إنما يكون في القولين المتعارضين من كل وجه؛ اللذين لا يمكن الجمع بينهما، والجمع ممكن بين الحبس والتعير والجلد والرجم، وقد قال بعض العلماء: إن الأذى والتعير باق مع الجلد؛ لأنهما لا يتعارضان بل يحملان على شخص واحد. وأما الحبس فمسنوخ بإجماع، وإطلاق المتقدمين النسخ على مثل هذا تجوز.

الجميع في الخبر الذي به النسخ؛ فارتفع الحبس والأذى جميعاً، وذلك معقول: تأديب<sup>(١)</sup> الرجل به أضر له، وحبس المرأة أقطع لوجوه الزنا.

أو أن تكون الآية الأولى: في المحصنات؛ على تضمن المحصنين بالمعنى، والآية الثانية: في الذكور؛ على تضمن<sup>(٢)</sup> الإناث بالمعنى، لكن جرى الذكر على ما ظهر من فضل صيانة الأبكار في الإناث: إما تديناً، أو حياء الافتضاح، أو بما الغالب عليهن الصون من المحارم، والحفظ عن قرب الذكور، ليس بشيء من ذلك في الذكور<sup>(٣)</sup> ولا في الشيات من النساء، على أنه بعيد بلوغ النساء في قلة الحياء إلى أن يُغْلِرَنَّ حتى يشهده أربع، والغالب عليهن ألا يخالطن هذا القدر من العدد.

ثم الدلالة على دخول الكل - قول رسول الله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِهِنَّ سَبِيلاً...»<sup>(٤)</sup>: ذكر لهن؛ على ما جرى به الذكر في القرآن، ثم جمع في التفسير بين الكل؛ ثبت أن الذكر قد يضمن الكل، وذلك يبطل تأويل من يصرف الآية إلى الأبكار من الإناث والذكور، ومتى يحتمل وجود الكل مثل ذلك بعد النكاح على إثر خلوة الأزواج بهن والاطلاع على ما فيه المسبة الدائمة، والعار اللازم لهن، ثم كشف ذلك لجميع محارمها، ثم خوف الانتشار به ظاهراً، وكيف يحتمل في مثل تلك الحال إلى تمكن من ذكر بحضرة من ذكر دون أن ينضم إلى زوجها؟

فتأويل من وجّه الآية إلى الأبكار خارج عن المعروف.

ثم المروي من السنة، ثم بما أجمع عليه أهل التأويل عمل صاحبه على هذا جهله بالأبكار يجوز بيان نسخ حكم بينه الكتاب بالسنة، ويحكم على الله - تعالى - وعلى رسوله بحجر هذا النوع.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا...﴾ الآية، ومعلوم أن عقوبة الزناة يتولاها الأئمة، فكان الخطاب عليهم خرج، ثم قد أثبت الفاحشة منهن، ولم يأذن في إقامة عقوبتها حتى يستحضر أربعة فيشهدون بها؛ فعلى هذا أن ليس للأئمة تولى حدّ الزناة بعلمهم حتى يكون ثمّ شهود، وفي ذلك لزوم حق الستر إلى أقصى ما ينتهي إليه من إعلان الفعل من الزناة؛ إذ ذلك أمر معلوم فيما يحلّ ألا يفعل إلا في أحوال الخلوات التي تعلم حقيقة ذلك بالولد يكون، فأما

(١) في ب: تأنيب.

(٢) في ب: تضمنين.

(٣) في ب: الرجال.

(٤) تقدم تخريجه.

من حيث الكون دونه فإنما هو غالب الظن، فالذي لا يحل من ذلك أن يكون بحيث لا يعلم حقيقته أبداً؛ يدل على ذلك جميع الأمور التي منها المباح أو المحظور<sup>(١)</sup>: أن المحظور منه أبعد من الظهور والعلم به من المباح؛ فعلى ذلك أمر هذا مع ما زيد ههنا ما جعل فيه من حد الزاني وجهين:

أحدهما: الزجر عن هتك هذا النوع من الستر حتى خرجت شهادة من رمى بذلك؛  
بما هتك ستر الله.

والثاني: فحش الشين بفاعل ذلك، ولزوم المسببة في صاحب ذلك، وذلك غاية معنى لزوم الشين، وكذلك روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ أَصَابَ [مِنْ] <sup>(٢)</sup> هَذِهِ الْقَادُورَاتِ شَيْئًا فَلَيْسَتْ بِسِتْرِ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>، فَإِنَّهُ مَنْ أَبْدَى لَنَا صَفْحَتَهُ أَقْمَنَّا عَلَيْهِ حَدَّ اللَّهِ». فإذا بلغ العمل الذي حده ما ذكرت [من العقوبة]<sup>(٤)</sup> من نهاية الستر النهاية من الإعلان حتى أظهر ذلك الجماعة بفعل من يشينه فعله ما ذكرت، استحق ما ذكرت من العقوبة بجرأته على ذلك بحله، وبقله حياته، حيث أظهر الذي ذلك حقه الستر عقوبة ذلك الفعل، فالزم من إليه ذلك القيام به الله، ثم جعل الله في ذلك الفعل عقوبات مختلفة على اختلاف أوقات الفعل وأهله، على ما علم من مصلحة الخلق بها، وزجرهم، وتكفيرهم بها.

ثم إن الله - سبحانه وتعالى - جعل أول عقوبة الزنا في نوع من الخلق في الإسلام الحبس في البيوت، فهو - والله أعلم - مخرج على أوجه:

أحدها: إنه كان الزنا في الابتداء في نوع ظاهر يكتسبون به عرض الدنيا في<sup>(٥)</sup> ذلك في الإماء حتى قال الله - تعالى -: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَنِينَتِكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ...﴾ الآية [النور: ٢٤]، وحتى كانوا يدعون الأنساب في أولاد الزناة من الإماء، حتى بلغ من ظهور ذلك إلى أن يمازج به الحرائر في الطرق تعامياً عن حالهن؛ فنزل قوله - سبحانه وتعالى -: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابٍ عَلَيْهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩] وإن كان هذا حالهم في ذلك الوقت غلب عليهم خوف واقعة الزنا، [وكذلك على]<sup>(٦)</sup> الحرائر؛ لكثرة ما يرين أو يسمعن، وذلك معنى يبعث من شرهت نفسه،

(١) في ب: والمحظور.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: يستره الله.

(٤) سقط من ب.

(٥) في ب: وفي.

(٦) في ب: وذلك.

وقل تفكره في أمر عاقبته مما ينزل به أو يشينه، وقد ركبت هذه الشهوة في كل البشر، فخفف الله عقوبته في الابتداء أن جعل فيه الحبس والإمساك في البيوت، ثم صار ذلك إلى الضرب؛ لما أن تحرج الناس وعظم ذلك في أعينهم، وجعل في الشتم به الحد؛ ليعرفوا عظم موقعه عند الله وينتهوا عن فعله، وقد جعل في ذلك في بعض الأحوال الرجم، وهي الحال التي يزول فيها كل وجوه العذر، ويرتفع جميع معاني الشبه لعظيم أمره.

والثاني : أن السبب الباعث على ذلك قرب بعض لبعض، ومخالطة بعض ببعض على عظم الشهوة؛ فغلب عليهم الأمر، واستعدتهم الشهوة حتى واقعوا ذلك.  
ثم في الحبس وجهان:

أحدهما : الكف عن المعنى الذي يدعو إليه من الاختلاط<sup>(١)</sup> وتلاقى الأبصار.

والثاني : ما فيه من فضل ضجر وتضييق الحال؛ إذ جعل ذلك إلى الموت، فيكون في ذلك عقوبة من حيث الضجر، ومعونة على الكف عنه بالحبس حتى لا يقع بصر ذكر على أنثى وأنثى على ذكر.

والثالث : أن يكون في الحبس ترغيب الأرحام في الحفاظ وإلزام القرابة بعض ما يزجر عن تضييع حقوق الرحم، ويدعو إلى القيام بالكفاية؛ إذ ضيق على الفاعل ذلك، وذلك يوجب قبل المواقعة الاستعلاء عن الأحوال والجهد في الحفاظ؛ إذ في ذلك بعض عقوبة أهل الاتصال من تكليف الإمساك والقيام بالكفاية؛ فيكون أبلغ في العفاف، وأقرب إلى الصلاح، وعلى مثل ذلك جعل أمر المعامل؛ ليقوم أهل الصلاح في كل قبيلة في كف أهل الفساد عن الفساد، والله أعلم.

ثم لما انقطعت العادة وقام الناس بالتعاهد، وتفرق الفريقان حتى لا يؤذن بالاجتماع، إلا أن يكون ثمَّ مَنْ جُبِلَ عَلَى الْإِيَّاسِ مِنْ ذَلِكَ وَأَنْشَى عَلَى قَطْعِ الشَّهْوَةِ فِيهِنَّ، فَجَعَلَ فِي ذَلِكَ حَدًّا، وَجَعَلَ فِي ذَلِكَ لَهْنَ سَبِيلًا، وَذَلِكَ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - يَخْرُجُ عَلَى أَوْجِهِ، يَجِبُ التَّأَمُّلُ فِي الْوَجْهِ الَّذِي سُمِّيَ مَا نَسَخَ بِهِ الْإِزْمَ فِي ذَلِكَ، وَذَكَرَ فِيمَا ذَكَرَ حَدَّ مَرَّةٍ وَرَجَمَ ثَانِيًا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَجْعُولَ لَهُ السَّبِيلَ، وَالرَّجْمَ وَالْحَدَّ أَشَدَّ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَبْسِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِهِنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدٌ مِائَةٌ وَتَغْرِيبٌ غَامٌ، وَالنَّيِّبُ بِالنَّيِّبِ يُجْلَدُ وَيُرْجَمُ»<sup>(٢)</sup> فهو - والله أعلم - أن بهذه الشريعة خلى سبيلهن، لا أن أوجب على المحبوسات إقامة ذلك بما قد حبس بالزنا،

(١) في ب: الاختلاف.

(٢) تقدم تخريجه.

ولكن في هذا تخلية السبيل، على أنهن؛ إذا زنين فعل بهن ذلك على رفع الحبس عنهن إذا حبس بما لم يبين حد ذلك، فإذا بين زال ذلك ولا حد حتى يكون منها ذلك، فالسبيل المجعول لهن تخلية السبيل، ثم بين الحكم في الحادث.

ووجه آخر: أن السبيل في الحقيقة مجعول لمن كلف إمساكهن، وإن أضيف إليهن بما فيهن ضيق عليهم الأمر، وذلك كقوله - تعالى -: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَنْوَهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٥] والإماء لا يؤتين الأجر، لكن بما بمعنى فيهن ذكر الأجر، فأضيف إليهن، وعلى نحو ما أضيف أهل القرى إلى القرى بالتسمية، فأخرجت على تسمية القرى، وإذا كان المراد أهل ذلك في حق تسمية الأهل التذكير والقرية التأنيث، فكأنه جعل للمأمورين بالإمساك سبيلا في أن يقيموا الحد، ويزول عنهم مؤنة الإمساك والقيام بالكفاية.

والثالث: أن يكون في طول الحبس ضجر [و] ضيق، وحيلولة بين المحبوس والشهوات كلها، وقطع [ما] <sup>(١)</sup> بينه وبين الأحباب، وتحمل مثله بمرّة أيسر على النفس وأهون من دوام الذل والقهر، ثم لا مخلص عن ذلك إلا بما في الأول يكون ثمرة؛ فلذلك سمي - والله أعلم - ذلك سبيلا لهن.

ثم دل الخبر الذي ذكرت على أمرين:

أحدهما: أن الحبس - وإن كان مذكورا في النساء خاصة - فهو في جميع الزناة؛ لأنه قال [رسول الله ﷺ] <sup>(٢)</sup>: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِهِنَّ سَبِيلًا» <sup>(٣)</sup> ثم ذكر ما به جعل لهن السبيل، في الذكور والإناث، في المحصنين وغيرهم جميعا؛ ليعلم أن الحكم يجمع الكل وإن كان الذكور فيهن، وذلك كما ذكر حد المماليك في الإماء، وحد الزناة في قذف المحصنات، والحكم يجمع الذكر والأنثى من حيث اتفاق المعنى الذي له جعل، فمثله فيما نحن فيه.

والثاني: بيان نسخ المذكور من الحكم في الكتاب بالسنة، وذلك لوجهين:

أحدهما: أنه لم يوجد على الترتيب الذي ذكر في القرآن مع ما ذكر تخلية السبيل، وليس بمذكور في شيء من القرآن؛ ثبت أن ذلك كان بوحى غير القرآن.

والثاني: أنه - عليه السلام - قال: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي» ثم أخبر عن جعل الله لهن السبيل؛ فدل قوله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي» [أنه بيان الله] <sup>(٤)</sup>، وهكذا معنى النسخ

(١) سقط من ب.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: عليه السلام.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) بدل ما بين المعقوفين في ب: أنه عنه بيان جعل الله.

أن بيان جعل الله مدة حكم الأول بما يحدث فيه الحكم، وليس قول من يقول في هذا في القرآن وعد بقوله -عز وجل-: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ - معنى؛ لأن كل شيء في حكم الله أنه ينسخه، فالوعد في حكمه قائم، إلا أن يقول قائل: لا يصدق الرسول ﷺ بيان وعد الحكم، وإنما يصدق بيان وعد الشرط؛ فيحتاج أن يحدث منه إيماناً، والله الموفق، مع ما إذا جاز أن يعد النسخ المذكور في القرآن حقيقة، لا فيه يجوز أن ينسخ المذكور حقيقته لا فيه.

وبعد، فإن من يقول هذا بعثه عليه جهله بمعنى النسخ: أنه البيان عن منتهي حكم المذكور من الوقت، ولا ريب أن لرسول الله ﷺ بيان منتهي الحكم من النوع، فمثله الوقت.

ثم إذا كان هذا أول عقوبة في الإسلام؛ فثبت به نسخ الحكم بالتوراة والعمل إذا كان فيها الرجم، وقد ذكر أن رسول الله ﷺ إنما رجم بحكم التوراة، وقال: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ أُخِيَا سِنَّةً أَمَاتُوهَا»<sup>(١)</sup>. وإذا ثبت أن ذلك حكم التوراة ثم ثبت نسخ حكمه، فلا يقام عليهم الرجم إلا بعد البيان مع ما جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ فَلَيْسَ بِمُحْصِنٍ»<sup>(٢)</sup>، وأنه أخبر بالرجم في القرآن للمحصن.

وقال قوم: عقوبة الحبس في الإناث خاصة، وأما في الذكور ففيهم الأذى باللسان والتعزير بقوله - تعالى -: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَكَاذِبَةٌ...﴾<sup>(٣)</sup> الآية، وهذا

(١) تقدم تخريج حديث رجم النبي - صلى الله عليه وسلم - اليهوديين.

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه (١٤٧/٣) في كتاب الحدود والديات، والبيهقي في السنن (٢١٦/٨) في الحدود: باب «من قال: من أشرك بالله فليس بمحصن»، وذكره الزيلعي في نصب الراية (٣٢٧/٢) وعزاه لإسحاق بن راهويه في مسنده والدارقطني والبيهقي في سنتهما.

(٣) قال القاسمي في محاسن التأويل (٦٥/٥): هذا الحكم المذكور في الآيتين منسوخ، بعضه بالكتاب وبعضه بالسنة. قال الإمام الشافعي في الرسالة في (أبواب الناسخ والمنسوخ) بعد ذكره هاتين الآيتين: ثم نسخ الله الحبس والأذى في كتابه فقال: ﴿الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَالْجِدُّ كُلٌّ وَجِدٌّ وَنَهْمًا يَا نَهْمًا جَلْدًا﴾ [النور: ٢]. فدللت السنة على أن جلد المائة للزانيين البكرين لحديث عبادة بن الصامت المتقدم. ثم قال: فدللت سنة رسول الله ﷺ أن جلد المائة ثابت على البكرين الحرين، ومنسوخ عن الثيبين. وأن الرجم ثابت على الثيبين الحرين. ثم قال: لأن قول رسول الله ﷺ: «خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً: البكر بالبكر جلد مائة وتعزير عام. والثيب بالثيب جلد مائة والرجم» أول ما نزل فنسخ به الحبس والأذى عن الزانيين.

فلما رجم رسول الله ﷺ ماعزاً ولم يجلده، وأمر أنيساً أن يغدو على امرأة الأسلمي، فإن اعترفت رجمها - دل على نسخ الجلد عن الزانيين الحرين الثيبين. وثبت الرجم عليهما؛ لأن كل شيء - أبداً - بعد أول فهو آخر. انتهى.

قريب من حيث كانت النساء مكانهن البيوت، وأمكن حفظهن عن الزنا، وتسليمهن إلى الأزواج مرة والمحارم ثانيًا، والرجال إذا حبسوا تحولت مؤنهم إلى غيرهم، فتكون عقوبة فعلهم تلزم غيرهم، والراحة تكون لهم، وأما النساء فمؤنهن في الأصل على غيرهن، فليس في حبسهن زيادة على غيرهن، فذلك عقوبة لهن مع ما كان الرجال بحيث يمكن تعبيرهم، وذلك أبلغ ما يزر العقلاء، وقد يحتمل أن يكون ذلك في الرجال خاصة؛ إذ لا يذكر في عمل قوم لوط العقوبة، وقد علم الله - سبحانه وتعالى - حاجة الناس إلى معرفة عقوبة ذلك؛ إذ قد جعل الله - تعالى - في إتيان النساء حقوقًا وحرمانًا وأحكامًا ليست في إتيان الذكور، عرف الخلائق تلك؛ فلم يحتمل أن يترك ذكر عقوبة<sup>(١)</sup> للذكور في الزنا بعد أن فرق أحكام الأمرين؛ فيشبه أن تكون الآية على ذلك؛ وأيد ذلك عز وجل أنه - سبحانه وتعالى - قال: ﴿فَاتَّابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا﴾ ولم يذكر في ذلك جعل السبيل، وقد ذكر رسول الله ﷺ ذلك في كل أقسام الزنا، ثبت أن ذلك فيما ذكر<sup>(٢)</sup>، فتكون عقوبة الأولى في ذلك أخف من الحد، فكذلك عقوبة الثانية مع ما يكون فيما يؤذيان بتفريق، وهو تعزير، وذلك هو الباقي أبدًا إذا لم يظهر معنى النسخ، وأيد الذي ذكرت استواء الذكور والإناث في جميع عقوبات الزنا في قديم الدهر وحديثه من حدود المماليك والأحرار، والثيبات والأبكار، فعلى ذلك أمر تأويل الآية.

والنفي المذكور في الخبر يحتمل وجوها:

أحدها: ما ذهب إليه الخصوم من جعله عقوبة، وأنه النفي من البلد، لكن الحدود إذا<sup>(٣)</sup> جعلت كفارات قد جعلن زواجر، وفي الزنا بخاصة إذا أمر فيه بالحبس أريد قطع السبيل إليه، وفي الإشخاص والإخراج من البلدان تمكين، وذلك بعيد، والله أعلم. فعلى ذلك لو كان عقوبة فهو على الحبس، فينتفي عن وجوه الاجتماع على ما كان من قبل، فينتفي ذلك العذر منه؛ لظهور خشوع التوبة.

وقد يحتمل أن يراد بالنفي قطع الذكر ورفع المسببة، فينتفي؛ لينسى ذلك؛ فلا<sup>(٤)</sup> يعير بذلك، وكذلك في الإماء ولا في الكفر؛ إذ ما فيهم من الذل أعظم مع ما لا يجب بسبب من ذكرت حد؛ ليعلم عظيم موقع ذلك في الأحرار، ولو كان على العقوبة فهو منسوخ بما

(١) في ب: عقوبته.

(٢) في ب: ذكرت.

(٣) في ب: إذ.

(٤) في ب: فلا.



جرت السنة في الإماء بحدهن من غير ذكر الحبس، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَمَنْ يَنْصِفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥] والمذكور في الثيب يحتمل: يجلد في حال ويرجم في حال؛ إذ لا كل ثيب يجلد، وإن كان ثم نسخ بما ذكر من خبر ما عزر وغيره.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَذُوهُمَا﴾ [قيل: فأذوهما] <sup>(١)</sup> بالحد <sup>(٢)</sup>. وقيل: فأذوهما بالتعير ﴿فَات تَابًا وَأَصْلَحًا﴾ كُفُوا عن ذلك <sup>(٣)</sup>. وقيل: سبوهما، لكن ذا قبيح، والتعير أقرب <sup>(٤)</sup>.

**توله تعالى:** ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يُؤْتُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٧﴾ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْإِسْلَامَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَرَاءُ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٨﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ﴾ يحتمل قوله: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ﴾ كذا؛ أي: توفيق التوبة وهدايته على الله - سبحانه وتعالى- إذا كانت نفسه ترغب فيها، وتميل إليها على الله أن يوفقه على ذلك؛ إذا علم الله منه أنه يتوب.

ويحتمل قوله: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ﴾ سبحانه وتعالى أي: قبول التوبة على الله - تعالى- إذا تاب ورجع عما كان فيه وارتكبه. وفي قوله -أيضًا-: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ﴾ <sup>(٥)</sup> لمن ذكر، يحتمل قبولها بمعنى أن الذي

- (١) ما بين المعقوفين سقط من ب.
- (٢) أخرجه ابن جرير (٨٦/٨) (٨٨٢٣، ٨٨٢٤) عن مجاهد، و(٨٨٢٧) عن مجاهد، و(٨٨٢٨) عن الضحاك و(٨٨٢٩) (٨٨٣١) عن قتاده.
- (٣) أخرجه ابن جرير (٨٤/٨) (٨٨٢٠) عن السدي، وعن ابن عباس برقم (٨٨٢٢)، وذكره السيوطي في الدر (٢٣١/٢) وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم من طريق علي عن ابن عباس، وابن المنذر عن ابن عباس والضحاك.
- (٤) أخرجه ابن جرير (٨٥/٨) (٨٢٢١)، وذكره السيوطي في الدر (٢٣١/٢). وعزاه للبيهقي في سننه عن مجاهد بن جبر.
- (٥) قال القرطبي (٦٠/٥): هذه الآية عامة لكل من عمل ذنبًا. وقيل: لمن جهل فقط، والتوبة لكل من عمل ذنبًا في موضع آخر. وانفتحت الأمة على أن التوبة فرض على المؤمنين؛ لقوله - تعالى - : ﴿وَيُتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [النور: ٣١]. وتصح من ذنب مع الإقامة على غيره من غير نوعه - خلافاً للمعتزلة في قولهم: لا يكون ثابتاً من أقام على ذنب. ولا فرق بين معصية ومعصية - هذا مذهب أهل السنة.

لا يُسَوَّفُ التوبة ولا ينتظر بها وقت المنع عن ركوب ما عنه يتوب والإياس من إمكان العود إلى ما عنه يتوب، فالله يقبلها إذا كان ذلك دأبه وعادته. وإن بلغ هو ذلك الضيق بأمر دفع إليه، أو كان يتوب من قريب من الذنب بألا يستخف به؛ فترك الرجوع؛ لقلّة مبالاته به، فلا يقبلها ممن هذا وصف توبته، وحال استخفافه بالذنب.

**والثاني:** أن يكون توفيق التوبة والهداية إليه ممن يفزعه ذنبه وبعثه على الرجوع إلى الله، والتعرض لرحمته وإحسانه، ولا يوفق من لا يبالي بالذي يذكر ولا يتضرع إليه. وقيل: الأول في الصغائر، والثاني في الكبائر، والثالث في الكفر<sup>(١)</sup>: بأن صاحب الصغيرة أرق قلبًا وأخص ذكرًا له ورجوعًا إلى ربه، وصاحب الكبيرة أفسى قلبًا من الأول وأظلم، فهو لا يندم إلا بعد شدة، وبعد طول المحنة وضيق القلب، فليس على الله قبول توبة من يتوب في تلك الحال، ولا توبة من بان منه ما يأمله بالذي عليه قبول ذلك، ولكن بفضلته وبرحمته يقبل ويوفق له بما كان منه من الخيرات والحسنات التي هُنَّ أسباب التقريب إلى الله - سبحانه وتعالى - والكافر لا يقبلها؛ إذ هو لا يتوب حتى يموت؛ فيستيقن بالعذاب، والله أعلم.

ويحتمل أن تكون هذه الأجرة في الكفار؛ فيكون فيهم من يظهر التوبة عند الضرورة والدفع إلى الحال التي يزول عنه وسع الإمكان، ويأنس من الإمهال؛ ليصل إلى ما كان له يذنب، فالله لا يقبل توبته؛ إذ ليست في الحقيقة توبةً ممكّن، بل توبة مضطر، وتوبة دفع ما حل به، إذ هو وقت يشغل عن الاستدلال، وعن الوقوف على الأسباب من جهة التأمل والنظر، ولا يرى غير الذي أقبل عليه يظن أن له الخلاص بالذي يبذل، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾<sup>(٢)</sup>

= وإذا تاب العبد فالله سبحانه بالخيار إن شاء قبلها، وإن شاء لم يقبلها. وليس قبول التوبة واجبًا على الله من طريق العقل كما قال المخالف؛ لأن من شرط الواجب أن يكون أعلى رتبة من الموجب عليه، والحق - سبحانه - خالق الخلق ومالكهم، والمكلف لهم؛ فلا يصح أن يوصف بوجوب شيء عليه، تعالى عن ذلك، غير أنه قد أخبر - سبحانه - وهو الصادق في وعده بأنه يقبل التوبة عن العاصين من عباده بقوله - تعالى - : ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ [الشورى: ٢٥].

(١) ينظر: البحر المحيط (٢١١/٣).

(٢) قال القرطبي (٦١/٥): السوء في هذه الآية، و«الأنعام» ﴿أَنْتُمْ مَنْ عَمِلْتُمْ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ﴾ [الأنعام: ٥٤] يعم الكفر والمعاصي؛ فكل من عصى ربه فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته. قال قتادة: أجمع أصحاب النبي ﷺ أن كل معصية فهي بجهالة، عمدًا كانت أو جهلًا؛ وقاله ابن عباس وقتادة والضحاك ومجاهد والسدي. وروي عن الضحاك ومجاهد أنهما قالوا: الجهالة هنا العمدة.

هذا -أيضاً- يحتمل وجهين:

يحتمل جهل الفعل؛ فيقع فيه من غير قصد.

ويحتمل: قصد الفعل، والجهل بموقع الفعل.

والعمل بجهالة يخرج على وجوه: يكون عن غلبة: تغلب عليه شهوته؛ فيعمل ذلك العمل على طمع منه أنه سيتوب من بعد، ويصير رجلاً صالحاً؛ على ما فعل إخوة يوسف، حيث قالوا: ﴿أَوْ أَطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهَ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ﴾ [يوسف: ٩] ثم سماهم جهلة بذلك في آية أخرى، حيث قال لهم: ﴿هَلْ عَلِمْتُمْ مَآ فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ﴾ [يوسف: ٨٩].

ويحتمل العمل بالجهالة: هو أن يعمل على طمع المغفرة، ويتكل على رحمة الله وكرمه.

ويحتمل العمل بالجهالة: جهالة عقوبة عمله على ذلك.

وكذلك الخطأ والنسيان على وجهين: خطأ الفعل: وهو الذي ليس بصواب ولا رشد.

وخطأ القصد عمد الفعل: وهو الذي قصد أحدًا فأصاب غيره.

والنسيان على وجهين -أيضاً-:

نسيان ترك: وهو الذي يجوز أن يضاف إلى الله - سبحانه وتعالى - بحال؛ كذلك

الجهالة، والله أعلم.

والأصل في الشيء المنسي أنه متروك، فسمي المتروك من الرحمة والكرامة منسيًا؛

فتجوز الإضافة إلى الله - تعالى - من هذا الوجه.

وقيل: نزل قوله: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ...﴾ الآية - في

المؤمنين<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ...﴾<sup>(٢)</sup> إلى آخر الآية، في

= وقال عكرمة: أمور الدنيا كلها جهالة؛ يريد الخاصة بها - الخارج عن طاعة الله. وهذا القول جار مع قوله - تعالى -: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ [محمد: ٣٦]. وقال الزجاج: يعني قوله «بجهالة» اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية. وقيل: «بجهالة» أي لا يعلمون كنه العقوبة؛ ذكره ابن فورك. قال ابن عطية: وضعف قوله هذا ورد عليه.

(١) أخرجه ابن جرير (١٠١/٨) (٨٨١٦) عن سفيان الثوري، ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (٣/٢١١).

(٢) قال القرطبي (٦٢/٥): نفى - سبحانه - أن يدخل في حكم التائبين من حضره الموت وصار في حين اليأس؛ كما كان فرعون حين صار في غمرة الماء والغرق فلم ينفعه ما أظهر من الإيمان؛ لأن التوبة في ذلك الوقت لا تنفع، لأنها حال زوال التكليف. وبهذا قال ابن عباس وابن زيد وجمهور المفسرين. وأما الكفار يموتون على كفرهم فلا توبة لهم في الآخرة، وإليهم الإشارة بقوله - =

الكافرين<sup>(١)</sup>.

وقيل: إنهما جميعًا في المؤمنين، والثالثة في الكفار.

وقيل: إن الأولى في المؤمنين، والثانية في المنافقين، والثالثة: في الكفار.

وعن عمر [بن الخطاب]<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - قال: إن الله - تعالى - يقبل توبة العبد ما لم يغرغر<sup>(٣)</sup>.

وزُوي عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تُعْرَغَرَ نَفْسُهُ وَيُعَايِنَ الْمَلَائِكَةَ قَبْلَ اللَّهِ تَوْبَتَهُ»<sup>(٤)</sup>.

والأصل في هذا أن توبة الكافر تقبل إذا كان توبته توبة اختيار، وأما إذا كانت توبته توبة اضطرار ودفع فإنها لا تقبل أبدًا؛ كقوله: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨] إذا كان إيمانه إيمان دفع واضطرار عند معاينة العذاب فإنه لا يقبل أبدًا، وهو - أيضًا - كإيمان فرعون، حيث قال: ﴿حَقَّ إِذَا أَذْرَكَهُ الْفَرَقُ قَالَ ءَامَنْتُ أَنَّمَا لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ...﴾ الآية [يونس: ٩٠] لم يقبل إيمانه؛ لأنه إيمان دفع واضطرار؛ فعلى ذلك كل إيمان كان إيمان دفع واضطرار فإنه لا يقبل أبدًا، وكقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [غافر: ٨٤].

وقيل: قوله - عز وجل - : ﴿قَالَ إِنِّي بُتُّتُ الْكُفْرَ...﴾ توبة تشريط، فلم تقبل؛ لأنه لم يقطع القول فيه قطعًا.

وقيل: في قوله - عز وجل - : ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَقًّا إِذَا

تعالى -: ﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٨] وهو الخلود. وإن كانت الإشارة بقوله إلى الجميع فهو في جهة العصاة عذاب لا خلود معه؛ وهذا على أن السيئات ما دون الكفر؛ أي ليست التوبة لمن عمل دون الكفر من السيئات ثم تاب عند الموت، ولا لمن مات كافرًا فتاب يوم القيامة. وقد قيل: إن السيئات هنا الكفر، فيكون المعنى وليست التوبة للكفار الذين يتوبون عند الموت، ولا للذين يموتون وهم كفار.

(١) أخرجه ابن جرير (١٠٠/٨) (٨٨٦٥) عن الربيع بن أنس، وذكره السيوطي في الدر (٢٣٣/٢) وعزاه لابن جرير عن ابن عباس بلفظ: (هم أهل الشرك).  
انظر البحر لأبي حيان (٢١١/٣).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) هذا الحديث روي مرفوعًا من حديث عبد الله بن عمر، أخرجه: الترمذي (٥٠٧/٥): باب فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله بعباده (٣٥٣٧)، وقال: حسن غريب، وابن ماجه (٥/٦٤١-٦٤٢) كتاب الزهد: باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٥٣)، وأحمد في مسنده (١٣٢/٢ و ١٣٥)، والحاكم (٢٥٧/٤)، وأبو نعيم في الحلية (١٩٠/٥).

(٤) أخرجه أحمد (٣٦٢/٥) وذكره الهيثمي في المجمع (٢٠٠/١٠) وعزاه لأحمد، وقال: ورجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمن وهو ثقة.

حَصَرَ أَحَدَهُمْ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي بُنْتُ أَكْفَنَ ﴿١٩﴾ هم الذين يتوبون عند معايتهم الموت؛ أخبر أنه لا يقبل توبتهم؛ لأنهم يتوبون توبة دفع واضطرار.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا﴾ لا تقبل توبتهم ، لأنهم يتوبون في الآخرة؛ دفع العذاب عن أنفسهم؛ كقوله تعالى: ﴿مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] و ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] .

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (١٩)

وقوله -عز وجل-: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ .  
قال بعضهم: كان يجوز لهم أن يرثوا النساء طوعًا؛ لأنه إنما نهى أن يرثوهن كرهاً، فكان فيه دليل جواز وراثتهن طوعًا.

وأما عندنا: فإنه ليس فيه دليل جواز وراثتهن طوعًا، وإن كان النهي إنما كان في حال الكره؛ لأن الأصل عندنا: أن ليس في حظر الحكم في حال دليل إباحته في حال أخرى، ولا في إباحته في حال دليل حظره في حالة أخرى، ولا في حله في حال دليل حرمة في حال أخرى، ولا في حرمة في حال دليل حله في حال أخرى، دليل ذلك قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١] ليس على أن لهم أن يقتلوا إذا لم يخشوا الإملاق، وقوله: ﴿إِنَّا أَهْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٠] ليس فيه أنه لا يحل له؛ إذا لم يؤت أجورهن، وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣].

والقصة في الآية ما قيل: إن الرجل إذا مات وترك امرأة، كان أولياؤه أحق بامرأته من ولي نفسها: إن شاءوا تزوجوها وإن شاءوا زوجوها، وإن شاءوا لم يتزوجوها؛ فنزلت الآية في ذلك.

[وقيل -أيضًا-: كانوا<sup>(١)</sup> في أول الإسلام إذا مات الرجل أقبل أقرب الناس منه فيلقي على امرأته ثوبًا فيحدث<sup>(٢)</sup> نكاحها طوعًا وكرهاً؛ فنزلت الآية في ذلك<sup>(٣)</sup> .

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: وقيل كانوا أيضًا.

(٢) في ب: خيرت.

(٣) أخرجه بنحوه ابن جرير (١٠٧/٨-١٠٩) (٨٨٧٧) عن السدي، و (٨٨٧٨) عن الضحاك، (٨٨٨٢) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٣٤) وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

والآية عندنا خرجت مخرج بيان التحريم على ما كانوا يفعلون؛ دليل ذلك قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ نهي الأبناء أن ينكحوا ما نكح آباؤهم من النساء؛ فدل أن النهي كان في الحالين جميعاً: في حال الكره والرضا، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا...﴾ الآية، تحتل حرمة وراثتهن أبداً، وأن ذكره «كرهاً» لأوجه:

أحدها: أن ليس في ذكر الحرمة في وجه أو ذكر الحكم في حال دلالة تخصيص الحال؛ كقوله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١]، وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلَمُوا فَوَاحِشَةً﴾ [النساء: ٣]، وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا أَعْلَنَّا لَكَ أُزُوجَكَ الَّتِي آتَيْتَ أُجُورَهُ﴾ [الأحزاب: ٥٠] أنهم يحللن وإن لم يؤتین أجورهن، وإذا لم يصر ذلك شرطاً صار كأنه قال الله - عز وجل -: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾، والله أعلم.

والثاني: أن تكون الوراثة أبداً تكون كرهاً ويجب الميراث سواء من فيه وله أولاد إذا كان وجه الوراثة، فذكره ذلك وغير ذلك سواء.

والثالث: أنهم كانوا يتوارثون النكاح، وهو أمر لا يحتمل الانقسام، ولا عند الاشتراك بالاستمتاع<sup>(١)</sup>، فكان ذلك على تراض منهم لواحد.

أو [أن]<sup>(٢)</sup> يكون فيما كانت الوراثة ترجع إلى واحد؛ فيكون ذلك له بحق النكاح لا الميراث، فإذا حرم النكاح في حق من يرث من الذكور - وهم الآباء والأبناء - فبطل الميراث لو كان يجوز أن يورث.

ثم دلت هذه الآية في قطع وراثة منافع الأبضاع، وملك الأبضاع أدوم من ملك الإجازات؛ فيجب أن يكون قطع الإجازات أولى.

ودليل آخر على بطلان الوراثة: أن المرأة قد ترث الميراث؛ فتكون وراثة بعض نفسها، فبطل من حيث يراد إثباته.

وقوله: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهُبْنَ بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾ اختلف

فيه:

قال بعضهم: هو معطوف على [ما تقدم]<sup>(٣)</sup>، وهو ما ذكرنا من الوراثة، [نهي أن]<sup>(٤)</sup>

(١) في ب: الاستمتاع.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: الأول.

(٤) بدل ما بين المعقوفين في ب: نهى هو أن

يعضلوهن؛ لِيُذْهِبُوا ما آتوهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة؛ قيل: لم يكن يومئذ عقوبة؛ إذا أتت المرأة بفاحشة سوى أخذ المهور منها، وكانوا يمسكونها على الوراثة، فإذا أتت بفاحشة [أخذ]<sup>(١)</sup> ما آتاها، ثم يسرحها.

فإن قيل: إنما نهاها عن الوراثة؛ لأن الولي إذا ورثها ورثت هي نفسها؛ فيبطل بذلك، فالنهي لذلك.

قيل: لو كان لذلك فالمرأة إذا كانت ممن لا ترث عن الزوج مملوكة يجيء أن يحل ذلك؛ إذ لا وراثة ثم، فإذا لم يجز دل أنها خرجت على بيان التحريم، والله أعلم.

وقيل: في قوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ على الابتداء، ليست على الأول، نهي الزوج أن يأخذ منها ما آتاها من المهر إلا أن يأتين بفاحشة مبينة<sup>(٢)</sup>.

ثم اختلف في قوله -تعالى-: الفاحشة.

[قال بعضهم: هو الزنا<sup>(٣)</sup>، وهو ما ذكرنا.

وقال آخرون: الفاحشة<sup>(٤)</sup> - هاهنا - هو النشوز<sup>(٥)</sup>، أي: إذا نشزت فلا بأس أن يأخذ منها ما آتاها.

وقيل: هو ما ذكره -عز وجل- في آية أخرى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ [البقرة: ٢٢٩] لا تأخذوا منه شيئاً: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] نهي الأزواج أن يأخذوا منهن شيئاً إلا عندما يخافا ألا يقيما حدود الله، فحينئذ أباح أخذ ما افتدت به، فعلى ذلك قوله: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾، وهو ما ذكرنا من النشوز وخوف ترك إقامة حدود الله؛ فعند ذلك أباح له أخذ ما آتاها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَعَايِشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ اختلف فيه:

قيل: هو كقوله -تعالى-: ﴿فَأَنسِكُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ سَرَحوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٣١]

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه ابن جرير بمعناه (١١٥/٨) (٨٨٩٤) عن عطاء الخراساني، و(٨٨٩٥) (٨٨٩٦) عن أبي قلابة. وذكره السيوطي في الدر (٢٣٦/٢) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر.

(٣) أخرجه ابن جرير (١١٦/٨) (٨٨٩٧) عن السدي، (٨٨٩٨) عن الحسن البصري، وذكره السيوطي في الدر (٢٣٦/٢).

(٤) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٥) رواه ابن جرير (١١٦/٨-١١٧) (٨٨٩٩) عن ابن عباس، و(٨٩٠١) و(٨٩٠٤) عن الضحاك بن مزاحم، (٨٩٠٢) عن عطاء بن أبي رباح وذكره السيوطي في الدر (٢٣٥/٢).

وكقوله - تعالى: ﴿فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وقيل: ﴿وَعَائِشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>(١)</sup>: في كلامها، وبرها، والإنفاق عليها، والإحسان إليها والاجتناب عما لا يليق بها من الشتم والإيذاء، وغير ذلك<sup>(٢)</sup>.

﴿وَعَائِشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾: يحتمل: بالفضل، ويحتمل: كما لو فعل بك مثل ذلك لم تنكره، بل تعرفه وتقبله.

وقوله - عز وجل: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾ قيل فيه بوجهين:

قيل: كرهتم صحبتهم من قبهن وذميتهم<sup>(٣)</sup>، أو سوء خلقهن، فصبرتم على ذلك ﴿وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾

قيل: يهب لكم منهن أولادًا تقر بهم أعينكم، أو يعطى لكم في الآخرة ثوابًا جزيلا بصحبتكم إياهن<sup>(٤)</sup>.

وقيل [في]<sup>(٥)</sup> قوله - عز وجل: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾ أي: كرهتم فراقهن<sup>(٦)</sup>، ويجعل الله

(١) قال القرطبي (٦٥/٥): استدل علماؤنا بقوله - تعالى: ﴿وَعَائِشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] على أن المرأة إذا كانت لا يكفيها خادم واحد أن عليه أن يخدمها قدر كفايتها، كابتنة الخليفة والملك وشبههما ممن لا يكفيهما خادم واحد، وأن ذلك هو المعاشرة بالمعروف. وقال الشافعي وأبو حنيفة: لا يلزمه إلا خادم واحد، وذلك يكفيها خدمة نفسها، وليس في العالم امرأة إلا وخادم واحد يكفيها؛ وهذا كالمقاتل تكون له أفراس عدة فلا يسهم له إلا لفرس واحد؛ لأنه لا يمكنه القتال إلا على فرس واحد.

قال علماؤنا: وهذا غلط؛ لأن مثل بنات الملوك اللاتي لهن خدمة كثيرة لا يكفيها خادم واحد؛ لأنها تحتاج من غسل ثيابها وإصلاح مضجعها وغير ذلك ما لا يقوم به الواحد وهذا بين. قال القاسمي في محاسن التأويل (٧٠/٥-٧١): قال السيوطي في الإكليل: في الآية وجوب المعروف من توفية المهر والنفقة والقسم واللين في القول وترك الضرب والإغلاظ بلا ذنب. واستدل بعمومها من أوجب لها الخدمة إذا كانت ممن لا تخدم نفسها.

وقال: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾ يعني: كرهتم الصحبة منهن، ﴿فَسَيَأْتِيَنَّكُمْ خَيْرٌ مِنْهُنَّ﴾... [النساء: ١٩] الآية، أي: ولعله يجعل فيهن ذلك بأن يرزقكم منهن ولدًا صالحًا يكون فيه خير كثير. وبأن ينيلكم الثواب الجزيل في العقبى بالإنفاق عليهن والإحسان عليهن على خلاف الطبع.

وفي «الإكليل»: قال الكيا الهراسي: في هذه الآية استحباب الإمساك بالمعروف وإن كان على خلاف هوى النفس. وفيها دليل على أن الطلاق مكروه.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٢٣٦/٢) وعزاه لابن المنذر عن عكرمة مولى ابن عباس.

(٣) في ب: وذميتهم.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٢٢٨-١٢٣) (٨٩١٠) عن السدي، و (٨٩١١) عن ابن عباس، وذكره

السيوطي في الدر (٢٣٦/٢) وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(٥) سقط من ب.

(٦) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (٢١٣/٣-٢١٤).



في الفراق خيرا كثيرا؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَإِنْ يَفْقَرَا يُعِنِ اللَّهُ كَلًّا مِنْ سَعَتِهِ﴾ [النساء: ١٣٠].

**قوله تعالى:** ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَاتٍ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ يَمِينًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَاتٍ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنطَارًا﴾<sup>(١)</sup> والقنطار : قيل : مائة رطل .

وقيل في حرف ابن مسعود : «قنطارا من الذهب» .

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : إن كرهت امرأتك أو أعجبتك<sup>(٢)</sup> غيرها؛ فطلقت هذه وتزوجت تلك، فأعط هذه مهرها وإن كان قنطارًا .  
والقنطار: اثنا عشر ألف درهم، أو ألف دينار .

وقيل : القنطار ألف ومائتا دينار، فهذا على التمثيل، ليس على التقدير، ووجه النهي والوعيد في ذلك - والله أعلم - ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : «إِنَّ النِّسَاءَ عِنْدَكُمْ عَوَانٍ، اتَّخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى»<sup>(٣)</sup> فوعد - عز وجل - الأزواج في غير آي من القرآن عن أخذ مهور النساء وغيرها من الأموال؛ لضعفهن في أنفسهن، والرجال هم القوامون عليهن<sup>(٤)</sup>؛ لثلا ييسط الأزواج في أموالهن؛ إشفاقًا عليهن، أو لما إذا أخذ منها مهرها تبقى تلك المنفعة بلا بدل، وذلك زنا؛ وعلى هذا يجيء ألا يجوز له أن يخلطها؛ لأنه إذا أخذ منها مهرها بقيت له المنفعة بلا بدل، لكنه أجزى له ذلك؛ لأنه تقلب في الملك، وكل من تقلب في ملكه يبدل يأخذه جاز له ذلك .  
وقوله - عز وجل - : ﴿أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا﴾

(١) قال القرطبي: اختلف العلماء إذا كان الزوجان يريدان الفراق، وكان منها نشوز وسوء عشرة - فقال مالك: للزوج أن يأخذ منها إذا تسببت في الفراق ولا يراعي تسببه هو. وقال جماعة من العلماء: لا يجوز له أخذ المال إلا أن تنفرد هي بالنشوز وتطلبه في ذلك.

(٢) في ب: أعجبتك .

(٣) أخرجه ابن جرير (١١٩/٨) (٨٩٠٦) بلفظه عن جابر بن عبد الله، وبألفاظ متقاربة وأخرجه بطوله مسلم في صحيحه (٨٨٦/٢) (٨٩٢) في الحج: باب حجة النبي ﷺ (١٢١٨)، وأحمد (٣/٣٢٠)، وأبو داود (١٨٢/٢) (١٨٦) في كتاب الحج: باب صفة حجة النبي ﷺ (١٩٠٥).

(٤) في ب: على النساء .

قيل: ظلماً بغير حق<sup>(١)</sup>.

وقيل: إذا أراد طلاقها لا يضارها بكذب لتفتدي منه مهرها<sup>(٢)</sup>.

﴿وَأِنَّمَا مُبَيَّنًا﴾: ويحتمل أن يكون البهتان والإثم واحداً<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>

قيل: الإفضاء: هو الجماع<sup>(٥)</sup>. والأشبه أن يكون الإفضاء: الاجتماع؛ لأنه أضاف

إليهما جميعاً، فهو بالاجتماع أشبه وإليه أقرب؛ فيجب المهر بالاجتماع والخلوة بها، والجماع<sup>(٦)</sup> فعل الزوج، يضاف إليه خاصة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾

قيل: عقدة النكاح<sup>(٧)</sup>.

وقيل: هو ما ذكرنا في قوله - تعالى -: ﴿فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾

[البقرة: ٢٢٩].

وقيل: الميثاق الغليظ ما ذكر أن النبي ﷺ كان يقول: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا

اتَّخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٍ لَا يَمْلِكْنَ مِنْ أَمْرِهِنَّ شَيْئًا»<sup>(٨)</sup>.

وقال النبي ﷺ: «يَأْتِيهَا النَّاسُ، إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَإِنَّ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ حَقًّا، وَإِنَّ

مِنْ حَقِّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَلَّا يُوطِئَنَّ فُرُجَهُنَّ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِأَحَدٍ تَكْرَهُوْنَهُ، وَلَا يَأْتِيَنَّ

(١) ينظر: تفسير ابن جرير (١٢٤/٨).

(٢) ينظر: البحر المحیط (٣/٢١٥، ٢١٦).

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٢٣٧/٢) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٤) قال القرطبي (٦٧/٥): وقال ابن زيد وغيره: هي منسوخة بقوله - تعالى - في سورة البقرة: ﴿وَلَا

يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْنَتْموهُنَّ شَيْئًا﴾ [البقرة: ٢٢٩] والصحيح أن هذه الآيات محكمة وليس فيها

ناسخ ولا منسوخ وكلها بيني وبعضها على بعض. قال الطبري: هي محكمة، ولا معنى لقول بكر:

إن أرادت هي العطاء؛ فقد جوز النبي ﷺ لثابت أن يأخذ من زوجته ما ساق إليها.

(٥) أخرجه ابن جرير (١٢٦/٨) (٨٩١٥، ٨٩١٦) عن ابن عباس، و (٨٩١٧) (٨٩١٨) عن مجاهد، و

(٨٩١٩) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٢٣٨/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم

عن ابن عباس، ولعبد بن حميد عن مجاهد.

(٦) في ب: والاجتماع.

(٧) رواه ابن جرير (١٢٨/٨) (٨٩٢٣) عن قتادة، و (٨٩٢٧، ٨٩٢٨) عن مجاهد، وذكره السيوطي في

الدر (٢٣٨/٢) وعزاه لعبد بن حميد، وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٨) أخرجه ابن جرير ١٢٩/٨، (٨٩٣٤) عن عكرمة، (٨٩٣٥) عن الربيع، وذكره السيوطي في الدر

(٢٣٨/٢) وعزاه لابن أبي شيبة عن عكرمة ومجاهد.

بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ، فَإِنْ هُنَّ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ - يعني: غير سائن - وَإِنْ مِنْ حَقِّهِنَّ عَلَيْكُمُ الْكُفُورَةُ وَالنَّفَقَةُ بِالْمَعْرُوفِ»<sup>(١)</sup>.

وقيل: إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: ماذا يحل لنا من نساتنا؟ وما يحرم علينا منهن؟ فقال رسول الله ﷺ: «حَزْنُكَ، فَأْتِيَهُ أَتَى شِئْتِ، وَلَا تَضْرِبِ الْوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحْهُ»<sup>(٢)</sup>، وَلَا تَهْجُرْهَا إِلَّا فِي بَيْتِهَا، وَأَطْعِمِهَا إِذَا أَكَلْتَ، وَاكْسِهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ»<sup>(٣)</sup>.

وقيل: الميثاق الغليظ: ما أقروا به من قول الله: ﴿فَأَنْسِكُوا مِنَ الْمَعْرُوفِ أَوْ سَرَحوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٣١].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ حرم - الله تعالى - على الأبناء نكاح نساء الآباء، وذلك أنهم كانوا يعملون في الجاهلية ما قيل في القصة: أن أبا قيس توفي فعمد ابنه - يقال له: محصن<sup>(٤)</sup> - فتزوج امرأة أبيه، فنهى الله - تعالى - عن ذلك، فقال - عز وجل -: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾<sup>(٥)</sup>.

وقيل: إن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ خرج سالماً سيفه؛ فقيل له: ما شأنك؟ فقال: إن رجلاً تزوج بامرأة أبيه<sup>(٦)</sup>، فهذا إذا تزوجها مستحلاً لها، فهو يكفر لذلك: كأن قصد قتله؛ وكذلك حرم الله - سبحانه وتعالى - على الآباء نكاح نساء الأبناء بقوله - تعالى -: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا﴾<sup>(٧)</sup>: أي: إنكم إذا انتهيتم عن ذلك في الائتلاف يغفر لكم ما قد سلف، وإن كان فاحشة

(١) تقدم قريباً.

(٢) في ب: تقيح.

(٣) أخرجه أحمد (٥/٣/٥)، والطبراني في الكبير (٤١٥/١٩) عن معاوية بن حيدة.

(٤) محصن بن أبي قيس بن الأسلت الأنصاري، ذكره الطبري، وابن سعد في الطبقات، وروى عنه محمد بن كعب القرظي.

تنظر ترجمته في: الإصابة ترجمة (٧٧٦٥).

(٥) أخرجه ابن جرير (٨/١٣٧) (٨٩٤٠)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٣٩).

(٦) أخرجه الترمذي (٣/٣٥) كتاب الأحكام «باب فيمن تزوج امرأة أبيه»، رقم (١٣٦٢)، وقال: حسن غريب. وأحمد ٤/٢٩٠، ٢٩٢، ٢٩٥، ٢٩٧، وابن أبي شيبة (١٠/١٠٤)، وأبو داود (٢٠/٥٦٢) في الحدود: باب في الرجل يزني بحريمه (٤٤٥٧)، وابن ماجه في سننه (٤/٢٠٤) في الحدود: باب من تزوج امرأة أبيه من بعده (٢٦٠٧)، والبيهقي في سننه (٧/١٦٢).

(٧) قال القرظي (٥/٦٩): المراد بالآية النهي عن أن يظأ الرجل امرأة وطئها الآباء، إلا ما قد سلف من الآباء في الجاهلية من الزنى بالنساء لا على وجه المناكحة؛ فإنه جائز، لكن زواجهن. وأن تطئوا بعقد النكاح ما وطئه آباؤكم من الزنى، قاله ابن زيد، وعليه فيكون الاستثناء متصلاً، ويكون أصلاً في أن الزنى لا يحرم على ما يأتي بيانه.

وقيل: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ قبل: التحريم .

﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً﴾ أي: صار فاحشة في الإسلام:

﴿وَمَقْتًا﴾ قيل: بغضًا.

﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ أي: بشس المسلك تزوج نساء الآباء.

ويحتمل أن تكون الآية في الطلاق؛ إذ كان الرجل يطلق امرأته ثم يندم على طلاقها، فيتزوجها ابنه، فيمقت ذلك الأب ويبغض.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾: أي: بشس السبيل نكاح امرأة أبيه، حيث مقت

أبيه وبشس مقت أبيه المسلك.

**قوله تعالى:** ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهُنَّ اللَّيِّ وَأَرْضَعُنَّكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهُنَّ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمْ اللَّيِّ فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّيِّ دَخَلْتُمُ بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمُ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَخَالَاتُ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أُمَّهَاتِكُمْ وَأَنَّ تَجَمَّعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾.

وقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ﴾<sup>(١)</sup> إلى آخره، يحتمل وجهين:

يحتمل: أي: حرم عليكم الاستمتاع بأمهاتكم وبناتكم وأخواتكم... وما ذكر، والجماع بهن.

ويحتمل: حرمة النكاح، أي: حرم عليكم نكاح أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم، فإن كان هذا أراد، فلا يحرم النكاح لنفس النكاح، ولكن يحرم النكاح؛ لما به يوصل إلى الاستمتاع بالنساء، وإليه يقصد؛ فدل أنه يحرم الجمع بين الأختين في الاستمتاع في ملك اليمين، ولا يحرم الجمع بينهما في العقد.

ثم ذكر الحرمة في الأمهات والبنات والأخوات، ولم يذكر في الجدات فهن محرمات وإن علون، ولم يذكر في بنات البنات، فهن محرمات وإن سفلى.

(١) قال القرطبي (٧٠/٥): فالسبع المحرمات من النسب: الأمهات، والبنات، والأخوات، والعمات، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت. والسبع المحرمات بالصهر والرضاع: الأمهات من الرضاعة، والأخوات من الرضاعة، وأمهات النساء، والربائب، وحلائل الأبناء، والجمع بين الأختين، والسابعة ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ [النساء: ٢٢] قال الطحاوي: وكل هذا من المحكم المتفق عليه، وغير جائز نكاح واحدة منهن بإجماع إلا أمهات النساء اللواتي لم يدخل بهن أزواجهن؛ فإن جمهور السلف ذهبوا إلى أن الأم تحرم بالعقد على الابنة، ولا تحرم الابنة إلا بالدخول بالأب؛ وبهذا قول جميع أئمة الفتوى بالأمصار.

فعندنا: أن ذكر الحرمة في الأمهات والبنات ذكر في الجدات وإن علون، وفي بنات البنات وإن سفلن؛ لأنه ذكر الحرمة في العمات والخالات، والعمات من ولد الجد، والخالات من ولد الجدات، وإنما ذكرت في الأولاد الحرمة، ثبت حرمة الجدات والأجداد، وكذلك ذكر الحرمة في الأخوات وبنات الأخوات، فالحرمة في بنات الأخ والأخوات لحرمة في الأخوات والإخوة، فعلى ذلك ذكر في الأمهات ذكر الحرمة في البنات وبنات البنات، لما ذكرنا.

أو [أن]<sup>(١)</sup> يقال: إن بنات البنات بناتٌ وإن سفلن، فدخلن في ذكر الحرمة نصًّا، وكذلك أم الأم [أم] وإن علت، فدخلت في الخطاب.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَهْلُكُمْ الَّذِينَ أَرْضَعْتُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِمَّنْ أَرْضَعْتُمْ﴾

ذكر الأمهات من الرضاعة والأخوات، ولم يذكر البنات، قال بشر: إنما لم يذكر البنات من الرضاعة؛ لأنه لا يمكن من الرضاعة البنات؛ لذلك لم يذكر، وذلك اختلاف بيننا وبينه في لبن الفحل، فعندنا لبن الفحل محرم، وعند بشر لا يحرم لبن الفحل، ذكر الله - سبحانه وتعالى - الحرمة في النسب بيننا وبين بيان إحاطة وحقيقة، وذكر الحرمة في الرضاع، وبين بيان كفاية لا بيان إحاطة؛ فإما أن [تركه]<sup>(٢)</sup> للاجتهاد والاستنباط من المذكور، وقد أجمعوا جميعًا أن بنات الإخوة والأخوات من الرضاع كالذكر في أولادها؛ فعلى ذلك يجب أن يكون ذكر الحرمة في الأمهات من الرضاعة ذكرًا في بناتها، أو ترك بيان ذلك للسنة: روي عن رسول الله ﷺ قال: «يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»<sup>(٣)</sup>، وما روي عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: جاء عمي من الرضاعة، فاستأذن عليًّا، فأبيت أن أذن له حتى أسأل رسول الله ﷺ، فجاء رسول الله ﷺ، فسألته [عن ذلك]<sup>(٤)</sup>؟ فقال: «إِنَّهُ عَمُّكَ، فَأَذْنِي لَهُ» فقلت: يا رسول الله، إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل؟! فقال [رسول الله ﷺ]<sup>(٥)</sup>: «إِنَّهُ عَمُّكَ، فَلْيَلِغْ عَلَيْكَ» فقالت عائشة - رضي الله عنها -: وذلك بعد أن ضرب علينا الحجاب<sup>(٦)</sup>.

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: ترك ذلك.

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٣/١٠) في النكاح: باب ما يحل من الدخول والنظر إلى النساء في الرضاع (٥٢٣٩)، ومسلم (١٠٧١/٢) في الرضاع: باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة (١٤٤٦).

(٤) سقط من ب.

(٥) في ب: عليه السلام.

(٦) أخرجه البخاري (٥٨٠/٥) في الشهادات: باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم (٢٦٤٦)، ومسلم (١٠٦٨/٢) في الرضاع: باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة، (١٤٤٤). والبيهقي في سننه الكبرى (٤٥١/٧).

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- سئل عن رجل له امرأتان، أو جارية وامرأة، فأرضعت هذه جارية وهذه غلامًا، هل يصلح للغلام أن يتزوج الجارية؟ فقال: لا؛ اللقاح واحد.

وعن عمرة، عن عائشة -رضي الله عنها-: أنها أخبرتها أن رسول الله ﷺ كان عندها، وأنها سمعت رجلا يستأذن في بيت حفصة -رضي الله عنها- قالت عائشة -رضي الله عنها-: فقلت: يا رسول الله، هذا رجل يستأذن في بيتك، فقال رسول الله ﷺ: «أُرَاهُ فَلَانًا» - لعم حفصة من الرضاعة - فقالت عائشة -رضي الله عنها-: يا رسول الله، لو كان فلان حيًا -لعمها من الرضاعة- دخل عليّ؟ فقال رسول الله ﷺ: «نَعَمْ؛ إِنَّ الرِّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ»<sup>(١)</sup>.

وعن علي -رضي الله عنه- قال: لا تنكح من أرضعته امرأة أبيك، ولا امرأة أخيك، ولا امرأة ابنك.

وعن عائشة -رضي الله عنها-: أن أفلح أخا أبي القعيس<sup>(٢)</sup> جاء فاستأذن عليها -وهو عمها من الرضاعة - بعد أن نزل الحجاب، قالت: فأبيت أن أذن له، فلما جاء رسول الله ﷺ أخبرته بالذي صنعت، فأمرني بأن أذن له عليّ<sup>(٣)</sup>.

وحجة أخرى من النظر: بأن الله -تعالى- حرم الابنة<sup>(٤)</sup> على أبيها، وعلى جدها، والابنة<sup>(٥)</sup> حدثت عن ماء الأب بعينه، ولم تحدث عن ماء الجد، ولكن الجد سبب ماء الأب الذي حدثت عنه الابنة<sup>(٦)</sup>، قال: فاللبن - وإن كان حدوثة من الأم - فإن سبب كونه هو الأب؛ فيجب أن تحرم المرأة التي أرضعتها امرأته عليه؛ إذا كان سببًا لذلك اللبن، كما يحرم المرضع إذا كان سببًا على التي أرضعته.

ثم بقيت مسألتان:

إحدهما: في التقدير، والأخرى في الحد.

(١) تقدم قريبًا.

(٢) أفلح بن أبي القعيس، وقيل أفلح أبو القعيس، وقيل أخو أبي القعيس، وصوّبه ابن الأثير في أسد الغابة.

تنظر ترجمته في: أسد الغابة (١/٢٦٢)، الوافي بالوفيات (٩/٢٩٩)، الإصابة: ترجمة رقم

(٢٢٧).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) في ب: البنت.

(٥) في ب: البنت.

(٦) في ب: البنت.

أما في التقدير: فعموم قوله -تعالى-: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّيْلِ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَعَةِ﴾ لم يخص قدرًا دون قدر.

وروي عن علي وعبد الله قالا: قليل الرضاع وكثيره سواء.

وعن ابن عباس كذلك.

وعن عبد الله بن عمر قال: الرضعة الواحدة تحرم<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: روى عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: كان فيما نزل عشر رضعات،

ثم صرن إلى خمس، فتوفي النبي ﷺ وهو فيما يقرأ<sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: لسنا نجد في القرآن آية الناسخ ولا آية المنسوخ، ولا يجوز أن يقال من

القرآن شيء؛ فلا نترك ما نجده ثابتًا [في القرآن]<sup>(٣)</sup>، محفوظًا برواية لعلها قد غلطت

فيها.

وروي عنها أنها قالت: يحرم من الرضاع ما أنبت اللحم والدم<sup>(٤)</sup>.

وروي عنها [-أيضًا-]<sup>(٥)</sup> أنها قالت: لا تحرم المصّة والمصّتان، ولا الإملاجة ولا

الإملاجتان<sup>(٦)</sup>: فذكر ذلك لابن عمر - رضي الله عنه - فقال: حكم الله أولى وخير، أو

كلام نحو هذا من حكمها.

وعن عمرو بن دينار<sup>(٧)</sup> قال: سألت ابن عمر - رضي الله عنهما - فذكر شيئًا من

الرضاع، فقال: لا نعلم إلا أن الله -تعالى- حرم الأختين من الرضاعة، قال: فقلت: إن

أمير المؤمنين ابن الزبير يقول: لا تحرم المصّة والمصّتان قال: فقضاء الله خير من

(١) ذكره السيوطي في الدر (٥٠/٢) وعزاه لابن أبي شيبة عن علي وابن مسعود.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٦٩/٧-٤٧٠) (١٣٩٢٨)، والبيهقي في سننه (٤٦١/٧)، وذكره

السيوطي في الدر (٢٤١/٢).

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٦٣/٧) (١٣٨٩٥)، والبيهقي في سننه (٤٦١/٧) عن عبد الله بن

مسعود.

(٥) سقط من ب.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٦٨/٧) (١٣٩٢٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٥٨/٧). وذكره

السيوطي في الدر (٢٤١/٢).

والإملاجة: المصّة والرضعة. ينظر: اللسان (٤٢٥٤/٦) (ملج).

(٧) عمرو بن دينار الجمحي، أبو محمد المكي، أحد الأعلام، روى عن العبادلة وكريب ومجاهد،

وغيرهم، وروى عنه قتادة وأيوب وشعبة وغيرهم، كان ثقة ثقة ثقة. مات سنة ١١٥هـ.

تنظر ترجمته في: الخلاصة للخزرجي (٢٨٤/٢)، تقريب التهذيب: ترجمة (٥٠٥٩).

قضائك وقضاء أمير المؤمنين<sup>(١)</sup>. مع ما يحتمل قوله: لا تحرم المصّة والمصتان، ولا الإملاجة ولا الإملاجان؛ لما لم يتحقق بالمصّة والمصتين أن اللبن قد صار في جوف الصبي ووصل إليه؛ فلذلك لم يحرم به.

وأما المسألة في الحد: أن الرضاع في الكبر لا يحرم عندنا، [و]<sup>(٢)</sup> ما روي في خبر عائشة - رضي الله عنها - أنه ﷺ دخل عليها، فرأى عندها رجلاً، فتغير وجه رسول الله ﷺ فقال: «مَنْ هَذَا؟» قالت: إنه عمي من الرضاعة، فقال: «أَنْظُرِي مَا الرُّضَاعَةُ؟ إِنَّمَا الرُّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ»<sup>(٣)</sup>. وما روي عن رسول الله ﷺ قال: «الرُّضَاعُ مَا أَنْبَتَ اللَّحْمَ، وَأَنْشَرَ العَظْمَ»<sup>(٤)</sup>، وما روي عنه ﷺ قال: «الرُّضَاعُ مَا فَتَّقَ الأمْعَاءَ»<sup>(٥)</sup> وفتق الأمعاء، إنما يكون في الصغر؛ لأن أمعاء الصبي تكون ضيقة لا تحتمل الطعام لضيقها، وأما فتقها باللبن على ما وصفه - عز وجل - لبناً خالصاً سائغاً للشاربين، فإذا كان غذاؤه إنما يكون باللبن - للمعنى الذي وصفنا - كانت كفاية مجاعته به، وكان هذا معنى قوله ﷺ: «إِنَّمَا الرُّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ»<sup>(٦)</sup> وكذلك ما روي: «الرُّضَاعُ مَا أَنْبَتَ اللَّحْمَ وَأَنْشَرَ العَظْمَ»<sup>(٧)</sup> وفي الكبر لا يثبت للحم، ولا ينشز العظم.

وروى زاذان<sup>(٨)</sup> عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ

(١) أخرجه البيهقي في سننه (٤٥٨/٧)، وعبد الرزاق في مصنفه (٤٦٨/٧) (١٣٩١٩)، وذكره السيوطي في الدر (٢٤١/٢).

(٢) سقط في ب.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٢/١٠) كتاب النكاح: باب من قال: لا رضاع بعد حولين برقم (٥١٠٢)، ومسلم (١٠٧٨-١٠٧٩/٢) في كتاب الرضاع. باب: إنما الرضاعة من المجاعة (١٤٥٥)، وأحمد في المسند (٩٤/٦، ١٧٤، ٢١٤).

وابن ماجه في سننه (٣٧٤/٣) كتاب النكاح: باب «لا رضاع بعد فصال» برقم (١٩٤٥).

(٤) أخرجه أبوداود (٢٢٢/٢) كتاب النكاح: باب في رضاعة الكبير رقم (٢٠٦٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٦١/٧) من حديث ابن مسعود.

(٥) أخرجه الترمذي (٤٥٨/٣) كتاب الرضاع: باب ما جاء أن الرضاعة لا تحرم إلا في الصغر دون الحولين، رقم (١١٥٢)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٢٤)، من حديث أم سلمة.

ورواه البيهقي (٤٥٦/٧) عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً. ووقفه عبد الرزاق في المصنف (٧/

٤٦٦) رقم (١٣٩١٠) على أبي هريرة.

(٦) تقدم تخريجه.

(٧) تقدم تخريجه.

(٨) زاذان، أبو عبد الله، ويقال: أبو عمر الكندي الكوفي الضرير البزاز، روى عن علي والبراء وسلمان وغيرهم، وروى عنه ذكوان السمان، وشريك البرجمي، وعطاء بن السائب وغيرهم، قال يحيى بن معين: ثقة. مات سنة ٨٢هـ.

تنظر ترجمته في: تهذيب الكمال للمزي (٥/٣) رقم (١٩٣٠)، تقريب التهذيب: ترجمة

(١٩٨٨)، والخلاصة (٢٨٣/٣).



يقول: «الْجُرْعَةُ تُحْرِمُ كَمَا يُحْرِمُ حَوْلَانِ كَامِلَانِ»<sup>(١)</sup> فإن ثبت هذا فهو الأصل في ذلك، والمعتمد عليه، فإن عورض بما في خبر سالم<sup>(٢)</sup>، حيث قال لها رسول الله ﷺ «أَرْضِعِي سَائِلًا خَمْسَ رَضَعَاتٍ تُحْرِمِي عَلَيَّ»<sup>(٣)</sup> قيل: هذا يحتمل وجهين: يحتمل: أن يكون ذلك لسالم خاصة دون غيره من الناس، فإذا كان كذلك لا يقاس عليه غيره.

ويحتمل: أن يكون منسوخًا بما روينا من الأخبار المرفوعة والموقوفة بإيجاب الحرمة بالقليل منه والكثير.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّهِنَّ أَلْتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ...﴾ الآية.

اجتمع أهل العلم في «الريبية» على أنها لا تحرم على الرجل الذي كان تزوج أمها وطلقها قبل الدخول بها أو ماتت، وإنما تحرم عليه إذا دخل بها. واختلف في أم المرأة إذا لم يدخل بالابنة<sup>(٤)</sup> حتى بانث منه:

قال أصحابنا -رحمهم الله-: هي حرام عليه، كان دخل بالأم أو لم يدخل بها. وقال آخرون: شرط الدخول في آخر القصة راجع إلى الريبية والأم جميعًا، فما لم يدخل بواحدة منهما حل له أن يتزوج بالأخرى إذا فارقها، وهو القياس الظاهر في الكتاب في أمر الشرط والثنيا أن يكون الشرط فيهما جميعًا؛ لأنه قال -تعالى-: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّهِنَّ أَلْتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ ذكر أمهات النساء وربائب النساء، ثم شرط الدخول بهن، فيجب<sup>(٥)</sup> أن يكون الشرط لاحقًا بهما جميعًا.

(١) وروى ابن أبي شيبة عن علي أنه قال: لا يحرم من الرضاع إلا ما كان في الحولين. ينظر: الدر المنثور (٢/٢٤١).

(٢) هو سالم مولى أبي حذيفة، ابن عتبة بن ربيعة أحد السابقين الأولين، ومولاته امرأة من الأنصار، يقال لها ليلى، وكانت امرأة أبي حذيفة. وقصته في الرضاعة مشهورة. تنظر ترجمته في: الإصابة: ترجمة (٣٠٥٩)، أسد الغابة: ترجمة (١٨٩٢)، الاستيعاب: ترجمة (٨٨٦).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٧٦/٢) في الرضاع: باب رضاعة الكبير (١٤٥٣)، وأحمد في المسند (٣٨٨/٦)، وابن ماجه في سننه (٣٧٢/٣) في النكاح: باب رضاع الكبير (١٩٤٣)، والنسائي في المجتبى (١٠٤/٦-١٠٦) كتاب النكاح: باب إرضاع الكبير، ولفظ الحديث عن عائشة؛ قالت: جاءت سهيلة بنت سهيل إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! إنى أرى في وجه أبي حذيفة الكراهية من دخول سالم على فقال النبي ﷺ: «أرضعيه»، قالت: كيف أرضعه وهو رجل كبير؟ فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «قد علمت أنه رجل كبير». ففعلت. فأنت النبي ﷺ فقالت: ما رأيت في وجه حذيفة شيئًا أكرهه بعد. وكان شهد بدرًا.

(٤) في ب: بالبنت.

(٥) في ب: فيجىء.

وكذلك روي عن علي - رضي الله عنه - قال: هي بمنزلة الربيبة<sup>(١)</sup>.  
وعن جابر قال: ينكح أمها<sup>(٢)</sup> إن شاء<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه أفتى في امرأة تزوجها رجل فطلقها قبل أن يدخل بها أو ماتت، قال: لا بأس أن يتزوج أمها، فلما أتى المدينة رجع<sup>(٤)</sup>، فأتاهم فنهاهم عن ذلك، فقيل: إنها ولدت أولادًا، فقال: ولو ولدت<sup>(٥)</sup>.

إلى هذا يذهبون أولئك، وهو الظاهر من الآية.

واحتج بعض أصحابنا في ذلك أن الثنيا الملحق في آخر الكلام ربما يلحق الكل، على ما تقدم من الكلام، وربما يقع على ما يليه، فلما كان غير ملحق على الكل من المذكور، وقع على ما يليه.

فإن قيل: يلحق على ما تقدم من الذكر ما يحتمل ليس على ما يحتمل؛ ألا ترى أن الله - تعالى - قال: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَأُمَّهَاتُ أُمَّهَاتِكُمْ وَأُمَّهَاتُ آبَائِكُمْ وَأُمَّهَاتُ آبَائِكُمْ وَأُمَّهَاتُ آبَائِكُمْ...﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣] لم يلحق الكل، ولا وقع على ما يليه خاصة، ولكنه لحق على ما احتل عليه، فعلى ذلك في هذا لم يلحق الكل؛ لأنه لا يحتمل، ووقع على الأم والربيبة؛ لأنه يحتمل.

واحتج أصحابنا<sup>(٦)</sup> - رحمهم الله أيضًا - أن الحرمة قد تثبت بقوله - عز وجل -: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأُمَّهَاتُ آبَائِكُمْ وَأُمَّهَاتُ آبَائِكُمْ وَأُمَّهَاتُ آبَائِكُمْ...﴾ [النساء: ٢٣] إلى قوله - تعالى -: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمْ أَلَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَانُكُمْ مِمَّنْ أَرْضَعْتُمْ وَأُمَّهَاتُ آبَائِكُمْ﴾ فلا تستحل بالشك، وفي الربيبة لم تثبت إلا بالشرط؛ فلا تحرم بالشك.

وقيل - أيضًا -: إن الدخول لو كان شرطًا في الأم والربيبة جميعًا لاكتفي بذكر نساء

(١) أخرجه ابن جرير (١٤٤/٨-١٤٥) (٨٩٥١، ٨٩٥٢).

وذكره السيوطي في الدر (٦٤٢/٢) وزاد نسبه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه ابن جرير بمعناه (١٤٥/٨) (٨٩٥٣، ٨٩٥٤) عن زيد بن ثابت، وذكره السيوطي في الدر (٦٤٢/٢) وزاد نسبه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي عن زيد بن ثابت.

(٣) زاد في ب: الله تعالى.

(٤) في ب: رجعها.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٧٣-٢٧٤) (١٠٨١١، ١٠٨١٢) كتاب النكاح: باب أمهات نسائكم، والبيهقي في سننه (١٥٩/٧).

وذكره السيوطي في الدر (٢٤٢/٢) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن أبي شيبه وابن المنذر عن ابن مسعود.

(٦) في ب: لأصحابنا.

الأمهات والربائب، فنقول: أمهات نسائكم من ربائكم اللاتي دخلتم بهن، ولم يَخْتَجِ إِلَى أَنْ يَذَكَرَ ﴿وَرَبَّيْكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ على ما اكتفى بذكر الحرمة في الأنساب والرضاع في الأصول عن الشعوب، فلما لم يكتف بذلك، دل أن الربائب مخصوصات بالشرط دون الأمهات، ومما يبين ذلك أن الربيبة لو لم تذكر لم يجز أن يبقى من الكلام: وأمهات نسائكم اللاتي دخلتم بهن ولو لم يذكر الأمهات، فبقي من الكلام: ﴿وَرَبَّيْكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ - كان كلاماً [تأملاً] (١)؛ فدل ذلك على أن قوله -تعالى-: ﴿مِّنْ نِّسَائِكُمُ﴾ إنما هو في الربائب دون الأمهات.

وأصله: ما روى عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده [أنه] (٢) قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا أَوْ مَاتَتْ عِنْدَهُ، فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَتَزَوَّجَ ابْنَتَهَا. وَأَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا أَوْ مَاتَتْ عِنْدَهُ فَلَا يَجِلُّ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ أُمَّهَا» (٣).

وعن ابن عباس وعمران بن حصين (٤) في «أمهات نسائكم»، قالوا: هي مبهمة (٥). وقال أكثر أهل العلم: إذا تزوج الرجل امرأة ودخل بها، لم يجز له أن يتزوج ابنتها، وإن لم تكن ربيبة وفي بيته وحجره، وهي في ذلك بمنزلتها لو كانت في حجره يربيها. وأجمعوا جميعاً: أن الجمع بين المرأة وأمتها وابنتها في الجماع في ملك اليمين حرام. وكذلك روى عن عمر -رضي الله عنه- أنه سئل عن ذلك؟ فقال: ما أحب ذلك. فإن قال قائل: إن الخطاب - كما ذكرت - يدل على أن الشرط في الدخول بالأمهات إنما هو بسبب الربائب، فما تنكر أن يكون حكم الأمهات حكم الربائب كما كان حكم

(١) سقط من ب.

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٤٦/٨) (٨٩٥٦)، والبيهقي في الكبرى (١٦٠/٧). وذكره السيوطي (٢/٢٤٢) وزاد نسبه لعبد الرزاق في مصنفه وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٤) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف بن عبد نهم الخزاعي، روى عن النبي ﷺ عدة أحاديث، وكان إسلامه يوم خيبر، وغزا عدة غزوات، وكان صاحب راية خزاعة يوم الفتح. مات سنة ٥٢ أو ٥٣ هـ. تنظر ترجمته في: الإصابة: ترجمة (٦٠٢٤)، أسد الغابة ترجمة (٤٠٤٨)، الاستيعاب ترجمة (١٩٩٢).

(٥) أخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٠/٧)، وعبد الرزاق في مصنفه (٦/٢٧٤) (١٠٨١٣) كتاب النكاح: «باب أمهات نسائكم»، وذكره السيوطي في الدرر (٢/٢٤٢) وزاد ونسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي شيبة.

حلائل الأبناء حكم نساء الآباء؟ قيل: لا يجوز أن يقاس المنصوصات بعضها على بعض، وإنما يقاس ما لا نصّ فيه على المنصوص؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم. ثم يجب أن ننظر أي حكمة أوجبت تحريم الجمع بين المحارم بين محارم الرجال ومحارم النساء؟

وروي عن أنس قال: إن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يكرهون الجمع بين القرائب في النكاح، وقالوا: لأنه يورث الضغائن، أو كلام نحو هذا؛ فقيل له: يا أبا حمزة، من منهم؟ فقال: أبو بكر وعمر وعثمان، رضي الله عنهم. وروي مرفوعاً أنه قال: لا ينكح كذا على كذا، ولا كذا على كذا، فإنهن يتقاطعن. ونراه قال: «لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا، وَلَا عَلَى خَالَاتِهَا»<sup>(١)</sup>. وروي في بعضها أنه يوجب القطيعة.

وروي عن ابن مسعود -رضي الله عنه- أنه كره الجمع بين ابنتي عمّ، وقال: لا أحرم، ولكن أكره؛ لأنه يوجب القطيعة. فلم يحرم؛ لأن صلة القرابة فيما بينهما ليست بمفترضة، والصلة بين المحارم مفترضة، فإذا كانت مفترضة فالجمع بينهما يحمل على القطيعة؛ فحرم، وعلى ذلك في نساء الآباء وحلائل الأبناء إذا فارق واحد من هؤلاء امرأته فلعله يندم على ذلك؛ فيريد العود إليها، فإذا تزوجها أبوه أو ابنه، أورث ذلك فيما بينهما الضغائن والقطيعة؛ لذلك حرم، والله أعلم.

وكذلك هذا المعنى في الابنة<sup>(٢)</sup>، إذا طلقها ثم تزوج بأمتها، حملها ذلك على الضغينة فيما بينهما.

وأما إذا تزوج الأم، ثم فارقتها قبل أن يدخل بها، حل له أن يتزوج بابنتها؛ لأن الأم تؤثر ابنتها على نفسها في المتعارف؛ فلا يحمل ذلك على القطيعة، والابنة<sup>(٣)</sup> لا تؤثر أمها على نفسها، بل تؤثر نفسها على أمها، كذلك كان ما ذكر.

وأما إذا دخل بالأم لم يحل له أن ينكح بالابنة<sup>(٤)</sup>؛ لأنه يذكر استمتاع هذه في استمتاع

(١) أخرجه مسلم (١٠٢٨/٢) في النكاح باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح (١٤٠٨)، وأحمد (٢٢٩/٢، ٣٩٤، ٤٢٣) والنسائي (٩٧/٦) في كتاب النكاح: باب الجمع بين المرأة وعمتها، ورواه البخاري في صحيحه (٢٠٠/١٠). في كتاب النكاح: باب لا تنكح المرأة على عمتها (٥١٠٨، ٥١٠٩، ٥١١٠) بلفظ «لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها».

(٢) في ب: البنت.

(٣) في ب: البنت.

(٤) في ب: البنت.

هذه؛ فيكون جامعًا بينهما في الاستمتاع؛ لذلك حرم.

ثم اختلف في الجماع والدخول بها إذا كان من غير رشد؛ قال أصحابنا - رحمهم الله - يحرم كما يحرم الحلال، ويمنع نكاح الربيبة كما يمنع الحلال.

وقال قوم: لا يحرم، ولا يمنع نكاح الربيبة، واستدلوا في ذلك بقول الله - تعالى -: ﴿وَرَبِّبُكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمْ﴾ لأن الله - تعالى - حرم ربائب النساء إذا دخل بالأمهات، والمزني بها ليست بزوجة للزاني؛ فلا تحرم ابتها، لكنه لا حجة لهم في ذلك؛ وذلك أن الله - تعالى - ذكر الدخول بهن، ولم يذكر النكاح، ولا خص الدخول في النكاح، بل ذكر الدخول، وهو على كل دخول، رشدًا كان أو سفاحًا، والسفاح أحق في الحرمة من الحلال؛ إذ حكمه أغلظ وأشد؛ فعلى ذلك في إيجاب الحرمة من الحلال يجيء أن يكون أشد وأغلظ، ولو كان ذكر الدخول - ههنا - في النكاح لم يكن فيه ما يمنع وجوب الحرمة إذا كان في غير النكاح؛ ألا ترى إلى قول الله - تعالى -: ﴿وَرَبِّبُكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ والربيبة التي لا تكون في حجر الرجل مثلها في الحرمة، ولم يجعل قوله - تعالى -: ﴿فِي حُجُورِكُمْ﴾ خصوصًا فيها دون ما أشبهها، وكذلك يجوز ألا يجعل قوله: ﴿مِّنْ نِّسَائِكُمْ أَلَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ خصوصًا الدخول بالزوجات دون ما أشبههن - وهن الموطوءات - مع ما ذكرنا أن ليس في الآية ذكر نساتنا؛ لذلك لم يكن فيه دليل الحظر في غيره.

وبعد: فإننا قد ذكرنا فيما تقدم أن ليس في حظر شيء في حال حظره في غير تلك الحال، والحرمة من ذلك الاستمتاع أنه إذا استمتع بإحدهما لم يكن له الاستمتاع بالأخرى، ولا يحل أن يتزوج بالأخرى؛ ألا ترى إلى ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَلْعُونٌ مَّنْ نَّظَرَ إِلَى فَرْجِ امْرَأَةٍ وَابْتَنَيْهَا»<sup>(١)</sup> ومعلوم أنه لا ينظر إلى فرجها في وقت واحد، وإنما ينظر في وقتين، فهو - والله أعلم - إذا نظر إلى فرج إحداهما ثم نظر إلى فرج أخرى يذكر نظره في فرجها في وقت نظره في فرج هذه، فهو كالقاضي وطره فيهما، كذلك في الزنا كهو في النكاح، والله أعلم.

على أنهم أجمعوا: أن من وطئ أمة له لم يكن له أن يتزوج ابتها؛ فدل أن الدخول بها في النكاح وفي غير النكاح سواء، وأنه محرم، وما أجمعوا عليه - أيضًا - أنه إذا وطئ امرأة في النكاح الفاسد لشبهة حرمت ابتها عليه، وهو وطئ حرام؛ فدل هذا على أن

(١) ذكره السيوطي في الدر (٢/٢٤٦) وعزاه لعبد الرزاق وابن أبي شيبة وابن الضريس من قول وهب بن منبه.

التحريم إنما يكون بالاستمتاع بها لا غير.

وروي -أيضاً- عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ نَظَرَ إِلَى فَرْجِ امْرَأَةٍ لَمْ تَحِلَّ لَهُ أُمَّهَا وَلَا ابْنَتُهَا»<sup>(١)</sup>.

وعن عمران بن حصين في رجل زنى بأمرأته قال: حرمت عليه امرأته.

وعن عبد الله قال: لا ينظر الله في رجل نظر إلى فرج امرأة وابتنتها.

إلى هذه الأخبار ذهب أصحابنا، رحمهم الله.

وقوله - تعالى - : ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتِكُمْ...﴾ الآية. الأصل: أن الله -

سبحانه وتعالى- بين المحرمات في الأنساب بيان الإبلاغ، وفي غير الأنساب بيان الكفاية؛ إذ بين في الأنساب الحرمة في الطرفين: في اللواتي علون وسفلن: نحو الأمهات والبنات، ثم في اللواتي يتصلن بالآباء والأمهات: نحو العمات والخالات، ثم في اللواتي يشركن الطرفين بالاسم: كالأخوات.

وذكر في الرضاع من الأنفس أحد الطرفين، وفي الشعوب ما يشركن الطرفين؛ على الاكتفاء بذكر طرف من الأنفس عن الطرف الآخر، وبذكر المشتركات من الشعوب؛ اكتفاء عن ذكر المنفردات؛ فعلى ذلك أمر الأنفس في خطاب الحرمت، فلما ذكر في ذلك الأمهات<sup>(٢)</sup> والبنات جميعاً على ما ذكر في الواحد فيما كان المذكور في نوعه بحق الكفاية من البيان، لا بحق الإبلاغ؛ دل أن ذلك لما أريد به التفريق في الأمرين وأيد ذلك خبر عبد الله بن عمر<sup>(٣)</sup> -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ وأقاويل جماعة الصحابة مع ما كان في ذلك إمكان شبهة محضة؛ إذ لو اقتصر على إبداء الآية الحُرْمَةَ بالعقد لا يزال ذلك بالشك، على أن وجه الاعتبار الاستواء في الحرمة قبل الدخول؛ لتكون حرمة الابنة<sup>(٤)</sup> على الأم في زوجها حرمة الأم عليها على ما عليهما أمر الابن من الأب في زوجته، لكن فرق من حيث إساءة الرجل في الاختيار إذا اختار الأم على الابنة<sup>(٥)</sup> إن علم، أو الغفلة إن لم يكن علم، وحق مثله الزجر عنه، والتوبة عن مثله، فجعل له مفارقتها لابنتها، وقد يعلم بذلك قبل الدخول، على أن الدخول<sup>(٦)</sup> مذكر له ما كان بها في حال الاستمتاع بها،

(١) ذكره السيوطي في الدر (٢/٢٤٣) وعزاه لابن أبي شيبة، عن أبي هانئ، عن رسول الله ﷺ.

(٢) في ب: للأمهات.

(٣) في ب: عمرو.

(٤) في ب: البنت.

(٥) في ب: البنت.

(٦) في الأصول: المدخول.

وقد حرم ذلك الجمع حرمة أبدية ما ينبغي أن يجعل بما يذكر، وسبيل الحظر بالقلب، والله أعلم.

وليس أمر الابن والأب هذا؛ إذ إليهما في الابتداء الاختيار والإيثار، وكل يؤثر الذي له على الذي هو لغيره، وفي النساء إنما يجب بعد الخطاب، وليس منهن عرض، لذلك لم يعتبر حالهن على أن الأمهات في العرف يؤثرن لذات بناتهن على لذاتهن؛ فلا يلحقهن في الفراق لأجل البنات غضاضة، ويلحق للبنات، فلذلك فرق.

وأما بعد الدخول فهو موجب الحرمة، لا من حيث الإيثار؛ إذ من جهة حرام أو حلال يوجب ذلك؛ فلذلك اختلف الأمر أن قال بشر: دل تخصيص ذكر الأصلاب في حلائل الأبناء على رفع حرمة الرضاع، أو على ألا يكون الابن إلا من الصلب، ونحن نقول: لا دلالة فيه على ما ذكرنا، لو استدل به على الكون كان أقرب؛ إذا خص ذكر الأصلاب ولو لم يكن الابن إلا من الصلب لكان القول بحلائل أبنائكم كافيًا عن ذكر الأصلاب، مع ما فيه وجوب الإلحاق بقوله: «يَخْرُجُ مِنَ الرِّضَاعَةِ...»<sup>(١)</sup>، ومعلوم أن الحرمة من الولادة تلحقه وإن لم يكن منه حقيقة الولادة بما كان سببًا له، فكذلك يصير مرضعًا لما كانت هي مرضعة، وإن لم يكن منه حقيقة الإرضاع؛ لما كان هو سبب لما به ورود اللبن، وأيد ذلك أمر حلائل أبناء الأبناء، بل حلائل أبناء البنات، وإن لم يكونوا للصلب؛ للاتصال به بالنسب على البعد عما ذكرنا أحق، والله أعلم، مع ما يجوز أن يقال: صار الرضاع ولاذا في الحكم بالخبر؛ فيصير للصلب بالحكم نحو قوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥].

ثم قد يعتبر فيهم الولاء في الحجاب؛ لما جاء: ﴿إِنَّ الْوَلَاءَ لُحْمَةٌ كُلُّحْمَةٍ النَّسَبِ﴾<sup>(٢)</sup>، ويصير ذو نسب ورحم في الحكم ما ذكر من الخبر، فمثله الأول، مع ما قد قيل: إن فائدة ذكر الصلب ألا تتحقق حرمة حلائل أبناء التبنى بالأصلاب؛ ولذلك قال - والله أعلم - ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي زَوْجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧] وقوله - تعالى -: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ إلى قوله - تعالى -: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾؛ إذ يحتمل الجمع في العقد، والجمع في الملك، والجمع في الاستمتاع ويحتمل الجمع في جنس الاستمتاع.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٣٤١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/٢٤٠)، (١٠/٢٩٢، ٢٩٣) من حديث الحسن، مرفوعًا.

ويحتمل ألا يرجع المراد إلى معنى من ذلك، ولكن يرجع إلى الكل، ثم كان الاستمتاع بهما مرة<sup>(١)</sup> واحدة غير ممكن، فإن كانت فيه حرمة فهو لمعنى هنالك يوجد في حال الجمع، لا أن الخطاب يأخذه؛ إذ هو غير ممكن وجوده، ولا يتبهاً احتمالاً؛ ليقصد بالخطاب نحوه، ولكن من خاطب يجوز أن يخاطب [بما] يجعل فيه تحريمه وإن لم ينص عليه في الخطاب، ثم الملك المطلق أو العقد المطلق قد يوجدان غير محرمين نحو عقده به ملك ملك يمين؛ فثبت أن المقصود لو كان ملكاً أو عقداً فهو مقيد؛ نحو ملك النكاح، أو عقد ملك النكاح، وقد أجمع على دخول هذا في حق الخطاب؛ إذ قد أجمع على أن من جمع بين الأختين في النكاح أنه لا يصح، وأجمعوا أنه لو تزوج بعقدين: أن نكاح الثانية فاسد من غير أن كان جمع في العقد، بل في الملك لو ثبت العقد في الثانية، وإذا ثبتت الحرمة بهذا<sup>(٢)</sup> العقد والملك لم يكن لعقد ملك اليمين ولا تملكه [ثبت أنها لمعنى في ذلك، لا لنفس ملك أو عقد.

وبعد : فإنهما في إيجاب الحل واحدة، ثبت أن ذلك ليس للحل نفسه، ولا للملك<sup>(٣)</sup>، ولا للعقد؛ إذ كل ذلك على الانفراد لا يعمل هذا العمل؛ فيجب أن يكون المعنى من ذلك الاستمتاع، والجمع في الفعل به غير ممكن؛ فثبت أنه لمعنى قد وصف الجمع بالاستمتاع وذلك على وجوه:

أحدها : عقد الاستمتاع، وهو عقد النكاح؛ إذ عقد ملك اليمين قد يوجد ولا يوجب حق الاستمتاع، وملك النكاح؛ إذ هو لا يخلو من أن يوجب ذلك الحق، ثم كان نفس الاستمتاع بحقه أحق من الأسباب الموجبة له، والعدة مما يوجب الاستمتاع نفسه؛ فهي أحق أن تكون شرطاً للمنع، بل هي أولى؛ إذ قد يمنع الاستمتاع بملك اليمين، ولا يمنع لحل ولا لملك ولا لسبب، فإذا وجب المنع في النكاح لما هو سبب له فهو لأن يجب بحقيقته أحق، وإن شئت قلت: إن لم يتفرد الخلق لنوع من السبب دون أن يشاركه غيره من الأسباب لزم أن يكون حقيقة السبب مجهولاً، لا يطلق ما قد يثبت<sup>(٤)</sup> الحرمة إلا بيقين، والله أعلم.

وأيضاً أن عقدة النكاح قد حرم عليه وعليها، لكن الذي حرم عليه في محارمها عليها في الكل.

(١) في ب: بمرّة.

(٢) في ب: لهذا.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٤) في ب: ثبت.



ثم معلوم أن يملك الزوج فيها ما به يحل لغيره من الفراق حضرة فعله، فلما دخل عجز [عن<sup>(١)</sup>] ذلك بما أحدث له فيها الاستمتاع بها حقًا بعد الفراق أبقاها على ما سبق من الوصل بلا فراق؛ فعلى ذلك ما فيه من الحق؛ إذ ذلك واجب بما فيه الشرك على أنها في بقية ملك له بنكاح عملت فيها بقية ملكه عمل صلة ملكه فمثله فيه، وقد ألحق بعض من أنكر حرمة الجمع في العدة بالوطء<sup>(٢)</sup> حرمة ما نزل منها من اللبن على احتمال درور دونه، ودون الولد بما كان هو سببًا في ذلك كانت حرمة العدة أحق بذلك.

فالأصل: أن الحرمة قد ثبتت<sup>(٣)</sup> بالنكاح، فلما وقعت الفرقة أشكل زوالها؛ فلا يزال بالشك مع ما في الإزالة تعليق الحرمة بالحل أو بالملك خاصة، وقد بينا وجوبها لا لتلك الوجوه.

ثم الأصل في النكاح: أن المقصود منه الاستمتاع، ويحل به يحل هو، وبحرمته يحرم؛ فيجب أن يكون هو الأصل للتحريم والتحليل، وعلى هذا [يحرم كثير]<sup>(٤)</sup> من الإماء في حق الاستمتاع بهن، وإن لم يحرم فيهن الملك، ويحرم بالاستمتاع في ذلك، وإن كان الملك لا يوجب الحرمة؛ فإذا ثبت أن الاستمتاع أحق في التحريم، والعدة حق الاستمتاع - أوجبها، فيجب أن تكون هي محرمة؛ لذلك لم يجز نكاح الأخت فيها مع ما كانت موجبة الحرمة فيها أكثر مما يوجب في ملك اليمين، ثم كان الاستمتاع بملك اليمين يحرم الاستمتاع بالأخت، فالعدة التي هي مجعولة لتأكيد الحرمات وقطع المجعول للحل خاصة أحق أن يمنع، والله أعلم.

وعلى ما بينا إذا<sup>(٥)</sup> ثبت أن الاستمتاع هو الأصل في التحريم، سواء له وقع من وجه يحل أو لا فيهن الحرمة حرمة الأنفس، لا حرمة الجمع؛ إذ لا أثر يقع له جمع.

ثم الأصل في ذلك أن تعلق الحرمات بالمحرم من الأعيان أظهر منه بالمحللة منها، ثم كان الاستمتاع بالأعيان المحللة توجب حرمة الأمهات والبنات فهو في المحرم أحق مع ما لا يخلو أن تكون الحرمة لا تجب إلا فيما يحل، فيجب ألا يجب في النكاح الفاسد، ولا في وطء جارية بعد وطء الابن، أو الملك فيهما<sup>(٦)</sup> أيضًا زائل بالنسب<sup>(٧)</sup>، فيجب ألا

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: بالوطء.

(٣) في ب: تثبت.

(٤) بدل ما بين المعقوفين في ب: تحريم كثيرًا.

(٥) في ب: إذ.

(٦) في ب: وفيهما.

(٧) في ب: أو بالنسب.

تجب الحرمة فيما لا يكون منه نسب، أو في وقت لا يتمكن، أو بإيجاب الحقوق، فيجب ألا تجب في مماسة الأمة دون الفرج، أو للاستمتاع خاصة؛ فيجب استواء حال السفاح والنكاح.

وقوله -عز وجل-: ﴿الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾

قال بعضهم: هو كناية عن الجماع.

لكنه عندنا: الدخول بها: هو أخذه يدها في إدخالها في موضع الخلوة والجماع، لا نفس الجماع، كما يقال: فلان دخل بفلان موضع كذا، لا يراد به عين الدخول به المعروف، وهو أخذ اليد والدخول فيه؛ لذلك قلنا بأنه إذا أدخلها في موضع وخلا بها، وجب كمال المهر بظاهر الآية، ووجبت الحرمة، والله أعلم.

وقوله -عز وجل- أيضًا: ﴿الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ كنى به عن الجماع من حيث لا يكون الجماع إلا بالدخول بها مكانًا يسترهما، وإلا فحقيقة الدخول بأخر ليس بجماع، ولا يصلح القول به مطلقًا دون ذكر المكان، إلا في المرأة بما يعلم أنها لماذا يدخل؟ وفيه يدخل؟ فجائز أن يكون في الحرمة على حق الكناية، والمراد منه الجماع، وجائز على حقيقة الدخول بها مكانًا لذلك؛ إذ هو الظاهر، وهذا الثاني يكون بأخذ يدها أو شيء منها؛ ليكون هو الداخل بها لا هي، ووجوده لا يكون إلا للشهوة؛ فيكون هو المذكور للحرمة، فإذا لم يظهر حقيقة المراد يجب الاحتياط في إيجاب الحرمة من كل وجه، أو تحقيق هذا؛ إذ هو أظهر له، وله أدلة ثلاثة:

أحدها: ما روي: «مَلْعُونٌ مَنْ نَظَرَ إِلَى فَرْجِ امْرَأَةٍ وَابْتَهَمَهَا»<sup>(١)</sup> أنه أوجب اللعن بالنظر، فلولا أن نظر الأول قد حرم الثاني لم يلحقه به اللعن، ثم النظر دون اللمس في العبادات والأحكام، فاللمس أحق في إيجاب الحرمة.

والثاني: ما بينا أن علة الحرمة الاستمتاع، ومعلوم أن معناه في القبلة والمباشرة أعلى منه في السبب الذي يقضى به الاستمتاع، وهو النكاح، وقد أوجب له، فالقبلة أحق أن يوجب لها، وذلك كما أوجب بسبب الحدث - وهو النوم - حكمه، ثم لا يجب إلا في

(١) أخرجه الدارقطني (٣/١٨٨): كتاب النكاح، رقم (٩٢)، ولفظه: «لا ينظر الله إلى رجل نظر إلى فرج امرأة وابتتهما»، عن عبد الله بن مسعود، قال الدارقطني: موقوف، وليث وحماد ضعيفان. وليث هو ابن أبي سليم، وحماد هو ابن أبي سليمان وهما ضعيفان. قال الحافظ ابن حجر في التقریب - ترجمة (١٥٠٨) - عن حماد: فقيه صدوق له أوهام، ورمي بالإرجاء.

وقال في ترجمة (٥٧٢١) عن ليث: صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه؛ فترك.

حال دون حال، وقد يجب لنفس الحدث على كل حال، فمثله سبب الاستمتاع من حقيقته، والله أعلم.

**والثالث :** أن كل أنواع الاستمتاع في الحرمة والحل متصل بالجماع، وبخاصة في حقوق الأملاك؛ فعلى ذلك في فسخ الأملاك وتحريمها، على أنه يبعد أن يكون المرء يستمتع بالمرأة عاما ثم يستمتع بها ولدها، وكذلك بابتها دون الفرج، أو أن يكون من لا يقدر على الإيلاج لِعَيْنَةٍ أو جَبُّ يرتفع عنه الحرمة أبداً، فيشترى أمًا وابنة ويستمتع بهما أبداً، وذلك بعيد؛ فيجب الحرمة من الوجه الذي ذكرت.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾.

يحتمل ذكر الصلب وجوهاً:

أحدها: يحتمل أن يكون ذكر الصلب؛ ليعلم أن الحرمة في حليلة الولد كهو في الولد الصلب، وكذلك الحرمة في حليلة ابن الرضاع كهي في حليلة ابن الصلب؛ على ما كانت في محارم الرضاع، وإن لم يذكر: نحو أن ذكر أمهات الرضاع وأخواته، ولم يذكر غيرها، ثم دخل ما دون ذلك في الحرمة؛ فعلى ذلك هذا.

وقال بشر: دل تخصيص الأصلاب على فسخ حرمة حليلة الابن عن الرضاعة؛ إذ لا

يكون من الرضاع ابن.

قلنا: لو لم يكن من الرضاع ابن لم يكن لذكر الصلب للابن معنى ولا فائدة؛ دل أنه يكون من الرضاع ابن على ما يكون من النسب، وأن الحرمة من الرضاع كهي في النسب، وإن كانوا في الحقوق مختلفين<sup>(١)</sup>: نحو العتاق، يعتق بعض على بعض، ويوجب لبعض في أموال بعض النفقة، وحقوق بمثلها لا توجب في محارم الرضاع، وذلك - والله أعلم - أن الرضاع انتفاع، والنسب حدوث نفس بعضهم من بعض، فإذا كان كذلك لم يوجب الرضاع إلا حرمة الانتفاع خاصة، وهو الاستمتاع، وأما النسب فهو كون الولد منه، وحدث نفسه منه؛ فأوجب مع ذلك حقوقاً، ولأن في إقرار بعضهم في يد بعض - ممالك وعبيداً - قهراً وغلبة لم يوجب ذلك؛ فما لم يحصل لبعضهم قهر بعض، لذلك كان الجواب ما ذكر.

وقيل: إنه ذكر أبناء الأصلاب؛ وذلك أن النبي ﷺ تزوج امرأة زيد بن حارثة<sup>(٢)</sup> بعد ما

(١) في ب: مختلف.

(٢) زيد بن حارثة بن شراحيل الكعبي، سماه النبي ﷺ زيداً؛ لمحبة قريش في هذا الاسم، وهو من أوائل الذين أسلموا، شهد بدرًا وما بعدها، وقتل في غزوة مؤتة وهو أمير، وهو الصحابي الوحيد الذي ذكر اسمه صراحة في القرآن الكريم.

طلقها، وقد كان تبناه، فعابه المنافقون على ذلك، وقالوا: تزوج رسول الله ﷺ امرأة ابنه، فأنزل الله -تعالى-: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾

يحتمل قوله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ وجوهاً:

يحتمل الجمع بينهما في العقد، وقد أجمعوا: أنه إذا لم يجمع بينهما بالعقد ولكنه تزوج إحداهما، ثم تزوج أخرى، لم يحل<sup>(٢)</sup> له نكاح الأخرى؛ دل أنه لم يرد به الجمع في العقد.

أو يحتمل الجمع في الملك، وقد أجمعوا -أيضاً-: أن له الجمع بينهما في ملك اليمين؛ فدل أنه إنما أراد الجمع بينهما في الاستمتاع، وإذا استمتع بإحداهما بنكاح، ثم فارقتها، لم يحل له أن يتزوج أختها، والأولى في عدة منه من طلاق بائن؛ لأن الاستمتاع هو الذي حبسها عن الأزواج؛ فكان كالجمع بينهما في الاستمتاع، ولأن المعنى الذي به حرم الجمع في ملك النكاح، ذلك إذا كانت في عدة منه موجود، وهو خوف القطيعة فيما بينهما، والله أعلم.

ولأن<sup>(٣)</sup> أكثر أحكام الزوجات قائم فيما بينهما: نحو الإسكان، والإنفاق عليها، وإلحاق الولد، وغير ذلك من الحقوق.

وعن علي -رضي الله عنه- أنه سئل عن رجل طلق امرأته، فلم تنقض عدتها حتى تزوج أختها، ففرق علي بينهما، وجعل لها الصداق بما استحلت من فرجها، وقال: تكمل الأخرى عدتها، وهو خاطب.

وعن زيد بن ثابت أنه سئل عن رجل تحته أربع نسوة، فطلق إحداهن ثلاثاً، أيتزوج رابعة؟ فقال: لا، حتى تنقضي عدة التي طلق.

وعن عائشة -رضي الله عنها- مثله.

واختلف في الجمع بين الأختين من ملك اليمين: عن عمر - رضي الله عنه- أنه سئل

= تنظر ترجمته في: الإصابة: ترجمة (٢٨٩٧)، أسد الغابة ترجمة (١٨٢٩)، الاستيعاب: ترجمة (٨٤٨).

(١) أخرجه ابن جرير (١٤٩/٨-١٥٠) (٨٩٦٠).

وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٤٣) وزاد نسبه لعبد الرزاق في المصنف وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عطاء، وعزاه لابن المنذر من وجه آخر عن ابن جريج.

(٢) في ب: يجعل.

(٣) في ب: أولاً.

عن المرأة وأختها من ملك اليمين، هل توطأ بعد الأخرى؟ قال: ما أحب أن أجزئهما جميعًا، ونهي عنه<sup>(١)</sup>.

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- أنه حنث في الأختين من ملك اليمين، فقال: حمل أحدكم ملك اليمين.

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: يحرم من جمع الإماء ما يحرم من جمع الحرائر إلا العدد<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- أنه سئل عن رجل له أمتان أختان، وقع على إحداهما يقع على الأخرى؟ قال: لا؛ ما دامت في ملكه<sup>(٣)</sup>.

وأجمعوا -أيضًا- على أنه إن تزوج بامرأة فاشتري أختها لم يحل له أن يطأها<sup>(٤)</sup>؛ إلى هذا ذهب أصحابنا؛ رحمهم الله.

ثم إذا طلق امرأته وانقضت عدتها أو ماتت، حل له أن يتزوج أختها، ولم يحل له أن يتزوج بأبها، وذلك -والله أعلم- بأن الحرمة في الأخت في نفسها وليس في ولدها، والحرمة في الأم والابنة<sup>(٥)</sup> في أنفسهما، وفي ولدها، فإذا كانت الحرمة في الأخت من وجه، وفي الأم من وجهين، ففيما كانت الحرمة من وجه كانت حرمة الجمع لا حرمة تأييد، وفيما كانت من وجهين جمع وحرمة تأييد؛ لأنها تأدت إلى أولادها، وفي الأخت لم يتأد؛ لذلك اختلفا.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾

يحتمل: إلا ما قد سلف قبل التحريم في الجاهلية، فإنهم إذا انتهوا عن ذلك في الإسلام، يغفر الله لهم.

ويحتمل قوله: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ وإن كان محرماً في ذلك الوقت فإنهم إذا انتهوا عن ذلك بعد الإسلام يغفر ذلك لهم، ويتجاوز عنهم، فهم كما ذكرنا في قوله: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ كَانَتْ فَحِشَةً﴾.

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٨٨/٧) (١٢٧٢٥).

وذكره السيوطي (٢٤٥/٢) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن عمر بن الخطاب.

(٢) أخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٣/٧)، وذكره السيوطي في الدر (٢٤٤/٢) وزاد نسبه لابن المنذر عن ابن مسعود.

(٣) أخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٥/٧)، وذكره السيوطي في الدر (٢٤٥/٢) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد.

(٤) في ب: يطأهما.

(٥) في ب: والبنت.

يحتمل: كان في ذلك الوقت فاحشة.

ويحتمل: كان فاحشة، أي: صار فاحشة في الإسلام.

**توله تعالى:** ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَذَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَهُ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرْضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ اختلف في تأويله:

قال ابن مسعود -رضي الله عنه-: «والمحصنات عن النساء إلا ما ملكت أيمانكم»

قال: ذات الأزواج من المسلمين والمشركين<sup>(١)</sup>.

وقال علي -رضي الله عنه-: ذات الأزواج من المشركين.

وذهب عبد الله في تأويل الآية إلى أن بيع الأمة طلاقها؛ فيحل للمشتري وطؤها، وأسر

الكتابية والمشركة يحلها لمولاها؛ وإن كان لها زوج في دار الحرب.

وذهب علي -رضي الله عنه- إلى أن الآية نزلت في المشركات.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: كل ذات زوج إتيانها زنا؛ إلا ما سببت<sup>(٢)</sup>.

وروي عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: وقعت في سهمي يوم

أوطاس<sup>(٣)</sup> جارية، فبينما أنا أسوقها إذ رفعت رأسها إلى الحل فقالت: ذلك زوجي؛ فأنزل

الله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ...﴾ الآية، قال أبو

سعيد -رضي الله عنه-: فاستحللنا فروجهن بها<sup>(٤)</sup>.

بين أبو سعيد [الخدري]<sup>(٥)</sup> في حديثه أن الآية نزلت في المشركات ذات الأزواج،

(١) أخرجه ابن جرير (١٥٥/٨) (١٩٧٢)، (١٦١/٨) (٩٠٠٤).

وذكره السيوطي في الدر (٢٤٧/٢) وزاد نسبه للفريابي وابن أبي شيبة والطبراني، وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٥١/٨) (٨٩٦١)، (٨٩٦٢).

وذكره السيوطي في الدر (٢٤٦/٢) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر والحاكم وصححه عن ابن عباس.

(٣) أوطاس: واد في ديار هوازن، وهناك عسكرواهم وثقيف إذ أجمعوا على حرب سيدنا رسول الله ﷺ فالتقوا بحنين ورئيسهم مالك بن عوف النصري.

انظر: معجم ما استعجم (٢١٢/١).

(٤) أخرجه ابن جرير (١٥٣-١٥٤/٨) (٨٩٧٠، ٨٩٧١) بهذا اللفظ، ورواه أحمد (٨٤/٣)، ومسلم (١٠٧٩/٢) في كتاب الرضاع: باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء (١٤٥٦)، وأبو داود (١/٦٥٣) في النكاح: باب في وطء المسبية (٢١٥٥)، بنحوه.

(٥) سقط من ب.

وكان حديثه يقوى قول علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- ومن وافقه .  
وقيل -أيضا- في تأويل الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قال:  
والمحصنات من النساء حرام على الرجال إلا ما ملكت يمينك، قال: ملك يمينه امرأته .  
وعن أبي قلابة<sup>(١)</sup> قال: ما سببتم من النساء، إذا سببت المرأة ولها زوج من قومها، فلا  
بأس أن يطأها .

وعن ابن عباس -رضي الله عنه-: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قال: لا يحل له أن يتزوج  
فوق أربع نسوة وما زاد عليهن، فهو عليه حرام كأمه وابنته وأخته<sup>(٢)</sup>: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ  
أَيْمَانُكُمْ﴾ الإمام فإنه على أربع، وأكثر من أربع .

وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> هن نساء كنَّ  
نُصيبهن، يهاجرن ولا يهاجر أزواجهن، فمنعناهن في هذه الآية<sup>(٤)</sup>، ثم أنزل الله - عز  
وجل- في الممتحنة: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْنَهُنَّ أَجْرَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠]  
حللن لنا بعد أن نتزوجهن، وفيه نهى عن الزنا وأباح التزويج، فجعلا ملك اليمين  
التزويج .

وأصح التأويلين وأولاهما بالقبول ما روي عن علي [بن أبي طالب -رضي الله عنه-]<sup>(٥)</sup>

(١) هو عبد الله بن زيد بن عمرو بن عامر الجرمي، أبو قلابة، أحد الأئمة، روى عن عائشة وعمر،  
وحذيفة وابن عباس وغيرهم، وروى عنه قتادة وأيوب وعاصم الأحول وغيرهم، كان من الفقهاء  
ذوي الألباب، ثقة كثير الحديث. مات سنة ١٠٤هـ .

تنظر ترجمته في: تقريب التهذيب: ترجمة (٣٣٥٣)، خلاصة الخزرجي (٥٨/٢).

(٢) رواه عبد بن حميد، وابن المنذر عن ابن عباس؛ كما عزا لهما السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٤٧).

(٣) قال القرطبي (٨١/٥): قالوا: معناه بنكاح أو شراء. هذا قول أبي العالية وعبيدة السلماني وطاوس  
وسعيد بن جبير وعطاء، ورواه عبيدة عن عمر؛ فأدخلوا النكاح تحت ملك اليمين، ويكون معنى  
الآية عندهم في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] يعني تملكون عصمتهم  
بالنكاح، وتملكون الرقبة بالشراء، فكأنهن كلهن ملك يمين وما عدا ذلك فزني، وهذا قول حسن .  
وقد قال ابن عباس: «المحصنات» العفاف من المسلمين ومن أهل الكتاب. قال ابن عطية: وبهذا  
التأويل يرجع معنى الآية إلى تحريم الزنى؛ وأسند الطبري أن رجلا قال لسعيد بن جبير: أما رأيت  
ابن عباس حين سئل عن هذه الآية فلم يقل فيها شيئا؟ فقال سعيد: كان ابن عباس لا يعلمها. وأسند  
أيضا عن مجاهد أنه قال: لو أعلم من يفسر لي هذه الآية لضربت إليه أكباد الإبل قوله:  
«والمحصنات» إلى قوله «حكيمًا» قال ابن عطية: ولا أدري كيف نسب هذا القول إلى ابن عباس،  
ولا كيف انتهى مجاهد إلى هذا القول؟

(٤) أخرجه ابن جرير الطبري (١٦٤/٨) رقم (٩٠١٢)، وعزا له السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٤٧).

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ب.

وابن عباس - رضي الله عنه - لما<sup>(١)</sup> روي عن النبي ﷺ في ذلك، وظاهر القرآن يدل على أن ذلك هو الحق؛ لأن الله - تعالى - قد فصل في غير هذا الموضع بين التزويج وملك اليمين، فجعل ملك اليمين الإمام؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦] [و] قال: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ [الأحزاب: ٥٢] فهاتان<sup>(٢)</sup> الآيتان تدلان على أن قول الله - سبحانه وتعالى - في آية المحصنات: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ على غير الأزواج، كما روي عن الجماعة من الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - الذين ذكرواها، ثم الكلام بين علي وابن مسعود - رضي الله عنهما - ونحن نعلم أن ابن مسعود - رضي الله عنه - أوجب على الأمة إذا باعها مولاهم ولها زوج - العدة؛ إذا كان قد دخل بها، وأنها عنده لا تحل لمولاهم حتى تنقضي عدتها، فلم يجعلها حلالاً للمولى الثاني بملكه إياها؛ فكان قول علي - رضي الله عنه - أشبه بظاهر الآية؛ لأنه تأول الآية على متزوجة تحل بالملك لمولاهم في حال الملك من قول عبد الله؛ إذ جعلها محرمة وإن كانت مملوكة حتى تمضي<sup>(٣)</sup> عدتها.

وفي ذلك وجه آخر: وهو أن الله - تعالى - قال: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ وعند الله يحرمها على البائع ويحلها للمشتري، ولم يخص الله - تعالى - أحداً من المالكين.

[وروي عن]<sup>(٤)</sup> علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - حمل الآية على امرأة كافرة متزوجة سببت، فأحلها الله - تعالى -؛ هي لملكها، فلم تعرف من حال المملوكة، هذا مع موافقة الحديث الذي رواه أبو سعيد الخدري، رضي الله عنه.

وظاهر الآية يدل على أن المأسورة ذات الزوج لا عدة عليها، وهو قوله - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهْجُرَاتٍ...﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ﴾ [المتحنة: ١٠] فأمر ألا يردهن إليهم وينكحهن، فلما جاز أن يتزوج الحرة إذا خرجت مسلمة ولا عدة عليها، حلت إذا سببت فملكك قبل أن تعتد. والثاني: إنها كانت حرة، فأبطل السبي حكم الحرية والزوجية، فكذلك يبطل حكم العدة.

هذا كله إذا سببت ولم يكن معها زوجها، فأما إذا سببت وزوجها معها، فإن الفرقه لا

(١) في ب: ولما.

(٢) في ب: فهاذان.

(٣) في الأصول: تبقى.

(٤) بدل ما بين المعقوفين في ب: وعن.



تقع بينهما؛ لأنها لو بانّت من زوجها بانّت للرق، والرق لا يمنع ابتداء النكاح كيف يعمل في فسخ نكاح ثابت؟ ولكن اختلاف الدارين هو الموقع فيما بينهما الفرقة؛ لفوت الاجتماع بينهما، وإذا فات الاجتماع بين الزوجين والإياس عن الانتفاع وقعت الفرقة فيما بينهما، وهذا يبطل قول من يقول: إنه تقع الفرقة فيما بينهما للرق.

والثالث: أنّ العدة حق من حقوق الزوج؛ يبين ذلك قول الله - سبحانه وتعالى - : ﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ [الأحزاب: ٤٩] فلا يجوز أن يبقى للحربي على المسلمة الخارجة إلى دار الإسلام حق، فإذا لم تكن عليها العدة لها أن تتزوج، وسبيل الأمة المسبية مسألة الحرة المسلمة؛ لأن حكم الإسلام قد جرى عليها؛ فحلت للمولى وإن كان لها في دار الحرب زوج.

ومن الدليل -أيضاً- على أن المسبية ذات الزوج يحل تزوجها ووطؤها لمولاها: أن رسول الله ﷺ تزوج صفية بنت حبي بن أخطب<sup>(١)</sup> في رجوعه من خير قبل أن يصل إلى المدينة<sup>(٢)</sup>، ومعلوم أنه كان لها زوج كبير، وأن عدتها منه لو كانت واجبة لم تنقض في تلك المدة؛ فهذا يبين ألا عدة على مسبية من زوجها المقيم في دار الحرب، ولا على مسلمة إذا خرجت من دار الحرب، وأقام زوجها هنالك.  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ...﴾ الآية.  
قيل فيه بأوجه ثلاثة:

أحدها: في المسبية ذات الأزواج، وكذلك روي عن علي وأبي سعيد الخدري -رضي الله عنهما- فيكون فيه أمران:  
أحدهما: الحرمة على الأزواج.

والثاني: ارتفاع العدة؛ إذ هما حقان للحربي، وحقه في نفسه لا يمنع الاسترقاق، ولو كانت حُرّة الاستمتاع فمثله في زوجته، لكن يدخل على هذا سبي الزوج معها أن الرق قد ثبت فيهما ولم يبطل النكاح؛ فيجاب لهذا بوجهين:

أحدهما: الاستحسان من حيث يلزم المولى حق الإنكاح بقوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ بِنِكَاحِ وَالصَّالِحِينَ...﴾ الآية [النور: ٣٢]، فلم يبطل عليه التجديد، وليس هذا في سبي الزوجة؛

(١) هي أم المؤمنين صفية بنت حبي بن أخطب، من بني النضير، تزوجها النبي ﷺ وجعل صداقتها عتقها، بعد أن سببت في خير، روت أحاديث عن النبي ﷺ. ماتت سنة ٣٦ هـ.

ينظر: الإصابة ترجمة (١١١٤٠٧)، أسد الغابة: ترجمة (٧٠٦٣).

(٢) أخرج البخاري (٣١/٢-٣٢) (٣٧١) في الصلاة: باب ما يذكر في الفخذ، ومسلم ١٠٤٣/٢-١٠٤٤ في النكاح: باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها (١٣٦٥).

فلا تعفف لها به، وهو في دار الحرب.

**والثاني:** أن يكون الزوج وحق الرق إنما يجب إذا أخرج المرء من يد نفسه، والمملوك قد يكون له يد في النكاح، فكأنها لم تخرج من يده إذا سبي معها، وإذا لم يسبها لا يكون لمن في دار الحرب يد في دار الإسلام.

وفي حق الآية عبارة أخرى: أنها إذا سببت دونه انقطعت عنها عصمة الزوج، وقد جعل الله -تعالى- انقطاع عصمته بسبب حل غيره؛ لقوله -تعالى-: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ...﴾ إلى قوله ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [المتحنة: ١٠] وقد جعل ذلك في الزوج سبباً لقطع عصمته بقوله -تعالى-: ﴿وَلَا تُنْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفَرِ﴾ [المتحنة: ١٠] وعصمة الزوجين عصمة مشتركة، أيهما خرج مسلماً خرج لثلا يعود، وكذلك المختلف يختلف لثلا يخرج؛ فبطلت العصمة بينهما، وأحل التناكح، ولو خرجا معاً لا، فمثله أمر السبي.

وتأويل آخر: أن يكون قوله -تعالى-: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ...﴾ الآية إلى قوله: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ...﴾ الآية، على ألا يحل وراء الأربع إلا ملك يمين، وعلى هذا في غير ذات الأزواج، وقد روي مثله عن ابن عباس -رضي الله عنه- ويكون في ذلك بيان ما كانت حرمة من حيث العدد، ويختص في النكاح، فإن كان النكاح وملك اليمين فيما كانت الحرمة من حيث المنكوحة يستوي من حيث كانت حرمة العدد بحيث العقد بما فيه من الحقوق التي لا يقوم لها إلا بشر قد عصم، وملك اليمين لا يجب فيه ذلك، وما كانت الحرمة بحيث نفس المرأة تستوي لاستواء الملكين في حق الحل والحرمة.

ووجه آخر: قيل: المحصنات: هن الحرائر<sup>(١)</sup>، وما ملكت أيما نكح بالنكاح، فذهب<sup>(٢)</sup> من يقول بهذا إلى ما لو لم يذكر «أيما ن»، ولكن قال: «المحصنات من النساء إلا ما ملكتم»؛ فيكون التحريم في غير النكاح، لكنه بعيد على المعهود من الكلام أنه لا يتكلم به إلا في ملك اليمين خاصة، ويجوز جعل الأمرين من الإمام على خطر وطء الزانيات على الموالى، واختيار المتعففات منهن لمكان الأولاد.

(١) أخرجه ابن جرير (١٦٣/٨) (٩٠١٠) عن عذرة بن عبد الرحمن الخزاعي، و(٩٠١١) عن الزهري. وذكره السيوطي (٢٤٧-٢٤٨) وزاد نسبه لابن أبي شيبة في المصنف وابن المنذر عن أنس ابن مالك.

(٢) في ب: فمذهب.

وقوله - تعالى - : ﴿ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾

قيل: كتب الله عليكم ما ذكر مما مر في هؤلاء الإناث<sup>(١)</sup>.  
وقال الكسائي<sup>(٢)</sup>: نصب كتاب الله على قوله: حرم كذا وأحل كذا، كتاب الله عليكم؛ على الأمر؛ يقول: عليكم كتاب الله، ودونكم كتاب الله، اتبعوا كتاب الله، في نحو هذا المعنى.

وقيل: ﴿ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ يقول: هذا حرام الله عليكم في الكتاب<sup>(٣)</sup>.

وقيل: هذا التحريم من النكاح قضاء الله عليكم في الكتاب<sup>(٤)</sup>.

وقوله - جل وعز - : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ ﴾<sup>(٥)</sup> اختلف فيه:

قيل: ﴿ مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ أي: ما سوى ذلكم، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(٦)</sup>؛

دليله قوله: ﴿ وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ ﴾ [البقرة: ٩١] أي: سواء.

وقيل: ﴿ مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ أي: ما قبله وأمامه، وهو كقوله: ﴿ وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ ﴾

[الكهف: ٧٩] وهو كان أمامهم.

وقيل: ﴿ وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ أي: بعد ذلك وخلفه، وهو ظاهر.

ومن قال سوى ذلك يقول: أحل لكم ما سوى ذلكم الذي حرم عليكم ما لم يسم

لكم.

ومن قال ﴿ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ ﴾: أمام ذلك وقبله، وهو ما ذكر قبل هذه

المحرمات: قوله: ﴿ فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعًا ﴾ [النساء: ٣].

(١) أخرجه ابن جرير (١٧٠/٨) (٩٠٢٠) عن ابن زيد.

(٢) على بن حمزة بن عبد الله بن عثمان الإمام أبو الحسن الكسائي إمام الكوفيين في النحو واللغة وأحد القراء السبعة المشهورين، وهو من أهل الكوفة، واستوطن بغداد توفي سنة تسع وثمانين ومائة وقيل غير ذلك ينظر: بغية الوعاة للسيوطي (١٦٣/٢-١٦٤).

(٣) أخرجه ابن جرير (١٧٠/٨) (٩٠١٥) عن إبراهيم النخعي، (٩٠٢٠) عن ابن زيد.

(٤) انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٢٢٢/٣-٢٢٣).

(٥) قال القرطبي (٨٢/٥): روى مسلم وغيره عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها»، وقال ابن شهاب: فترى خالة أبيها وعمة أبيها بتلك المنزلة، وقد قيل: إن تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها متلقى من الآية نفسها؛ لأن الله - تعالى - حرم الجمع بين الأختين، والجمع بين المرأة وعمتها في معنى الجمع بين الأختين؛ أو لأن الخالة في معنى الوالدة، والعمة في معنى الوالد. والصحيح الأول؛ لأن الكتاب والسنة كالشيء الواحد؛ فكانه قال: أحللت لكم ما وراء ما ذكرنا في الكتاب، وما وراء ما أكملت به البيان على لسان محمد عليه السلام.

(٦) انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٢٢٣/٣-٢٢٤).

ومن قال: ﴿مَا وَرَاءَ﴾: بعد، أي: ما بعد الأربعة الأصناف المحرمة: المحرمات بالنسب، والمحرمات بالرضاعة، والمحرمات بالصهر، والمحرمات بالجمع، يقول: أحل لكم ما بعد هؤلاء الأربعة الأصناف.

وقيل في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾: هن المتعففات من الإماء ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ من الإماء المسافحات الزانيات<sup>(١)</sup>، كأنه قال: فاستمتعوا بالمتعففات منهن ولا تستمتعوا بالزانيات؛ لأنهن يلبسن عليكم النسب، وهو كقوله -تعالى-: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَانَكُمْ عَلَىٰ إِلِغَاءِ إِنِ اردنَ حَصْنًا﴾ [النور: ٣٣].

وقوله: ﴿وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَسْتَفُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> بين الله -تعالى- أن النكاح لا يكون إلا بديل يكون مالا؛ لأنه قال: ﴿بِأَمْوَالِكُمْ﴾.

وفي الآية دلالة -أيضا- على أن ما يملك ولا يقع عليه اسم المال لا يكفينا مهرا؛ لأنه قال: ﴿أَنْ تَسْتَفُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾ ولا يسمى الدائق<sup>(٣)</sup> والحبة<sup>(٤)</sup>: مالا، ولو كانت الحبة مالا كانت<sup>(٥)</sup> التمرة مالا، فثبت بما وصفنا من دلالة الآية أن المهور لا تكون إلا من الأملاك.

فإن قيل: روي أن النبي ﷺ قال لرجل: «قَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»<sup>(٦)</sup>، قيل: تأويله عندنا -والله أعلم-: «بما معك من القرآن» أي: من أجل ما معك من القرآن، ولا يجوز أن تكون السورة مهرا بدليل الكتاب؛ لأنها ليست بمال، وكذلك كل شيء ليس بمال ولا يكون له قيمة، فلا يجوز أن يكون مهرا، وكذلك قوله -سبحانه وتعالى-: ﴿فَنِصْفُ مَا قَرْضُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧] يدل على أن السورة وما لا يتمول لا يكون مهرا.

وروي عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف -رضي الله عنه- تزوج على وزن نواة من

(١) أخرجه ابن جرير بمعناه (١٦٠/٨) (٨٩٩٨) عن ابن عباس، و (٨٩٩٩) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٢٤٨/٢) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن المنذر.  
(٢) قال القرطبي (٨٤/٥): أباح الله - تعالى - الفروج بالأموال ولم يحصل، فوجب إذا حصل بغير المال ألا تقع الإباحة به؛ لأنها على غير الشرط المأذون فيه، كما لو عقد على خمر أو خنزير أو ما لا يصح تملكه.

(٣) الدائق: من الأوزان. هو سدس الدرهم والدينار.

ينظر: لسان العرب (١٤٣٣/٢) (دق).

(٤) الحبة من الشيء: القطعة منه.

ينظر: لسان العرب (٧٤٥/٢) (حب).

(٥) في ب: وكانت.

(٦) أخرجه البخاري (٢٥٧/١٠) كتاب النكاح: باب التزويج على القرآن وبغير صداق (٥١٤٩)، ومسلم

(١٠٤٠/٢-١٠٤١) كتاب النكاح: باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد، (١٤٢٥).

الذهب<sup>(١)</sup>.

قلنا: وزن نواة من الذهب يكون دينارًا.

فإن قيل: قد بين في الخبر قيمتها ثلاثة دراهم وثلاث، لكن لا ندري من كان المقوم للنواة، ولا يجوز أن يجعل تقويم ذلك المقوم وتفسيره حجة على علمائنا حتى نعلم ذلك، مع ما قال قوم: إن النواة عشرة دراهم، وهو ما قال إبراهيم<sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: روي عن جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْطَى فِي نِكَاحٍ مِْلَةً كَفَّهُ طَعَامًا أَوْ ذَقِيقًا أَوْ سَوِيقًا فَقَدْ اسْتَحَلَّ»<sup>(٣)</sup>.

وكذلك يقول أصحابنا -رحمهم الله- ولكن يتم لها عشرة دراهم، ولم يقل النبي ﷺ: ولا شيء عليه سوى ذلك مع ما يقول المخالف لنا إذا كان المهر مما لا يتمول<sup>(٤)</sup> لم يكن مهرًا، وملء الكف من الطعام لا يتمول، وإن جعل ذلك مهرًا فقد ترك أصله: أن ما لا يتمول فليس بمهر، فكذلك ما روي عن النبي ﷺ قال: «زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»<sup>(٥)</sup> ولم يذكر أن ليس عليه سوى ذلك، وأهل العلم مجمعون على أن السورة لا تكون مهرًا. ومن الحجة لعلمائنا ما روي عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا مَهْرٌ دُونَ عَشْرَةِ»<sup>(٦)</sup>.

وروي عن علي -رضي الله عنه- قال: «لا يكون المهر أقل من عشرة دراهم»<sup>(٧)</sup>. وعن ابن عمر -رضي الله عنه- مثله.

(١) أخرجه البخاري (١٤٥/١٠-١٤٦) في النكاح: باب قول الرجل لأخيه: انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها (٥٠٧٢)، ومسلم (١٠٤٢/٢-١٠٤٣) في النكاح: باب الصداق وجواز تعليم قرآن وخاتم حديد (١٤٢٧).

(٢) هو إبراهيم بن سويد النخعي الكوفي الأعور روى عن علقمة والأسود، وروى عنه سلمة بن كهيل وزبيد اليمامي، قال النسائي: هو ثقة. وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، لم يثبت أن النسائي ضعفه.

ينظر: خلاصة الخزرجي (٤٦/١)، تقريب التهذيب ترجمة (١٨٦).

(٣) أخرجه الدارقطني (٢٤٣/٣) بلفظه في كتاب النكاح: باب المهر، وأحمد (٣٥٥/٣)، وأبو داود (٦٤٢/١) في النكاح: باب قلة المهر (٢١١٠). والبيهقي في السنن (٢٣٨/٧).

(٤) يتمول: يقال: تمول فلان مالا: إذا اتخذ قنية.

ينظر: لسان العرب (٤٣٠٠/٦) (مول).

(٥) تقدم تخريجه قريبًا.

(٦) أخرجه الدارقطني (٢٤٦-٢٤٧) في النكاح: باب المهر.

والبيهقي في السنن (١٣٣/٧، ٢٤٠)، وأبو يعلى في مسنده (٧٢/٤، ٧٣) (٢٠٩٤)، وذكره الزيلعي في نصب الراية (١٩٦/٣) وعزاه للدارقطني والبيهقي عن جابر، وذكره والهيشمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٤) وقال: رواه أبو يعلى، وفيه مبشر بن عبيد، وهو متروك.

(٧) أخرجه البيهقي (٢٤٠/٧) في الصداق: باب ما يجوز أن يكون مهرًا.

على أن أهل العلم أجمعوا أن النكاح لا يكون إلا ببدل، وأنه خالف سائر الأملاك التي توهب<sup>(١)</sup> ويتصدق بها بغير بدل، وكل يجعل لذلك حدًّا، وإن اختلفوا في ذلك المقدر والحد، وكل يقول -أيضًا-: إن التافه لا يكون مهرًا، فذهب أصحابنا أن الفروج لما لم تملك إلا ببدل، لم يجعل البديل إلا ما أجمعوا عليه، وهو عشرة دراهم؛ إذ كان النكاح مخصوصًا ألا يملك إلا ببدل دون غيره من الأملاك.

وقوله -عز وجل-: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْلِفِينَ﴾<sup>(٢)</sup>

قيل: متناكحين غير زانين بكل زانية<sup>(٣)</sup>.

وقيل: ﴿بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ﴾ أي: عفاف للفروج، وغير مسافحين في العلانية بالزنا<sup>(٤)</sup>؛

وكانه أمر -عز وجل- ابتغاء النكاح بالأموال، ونهي عن الاستمتاع بغير مال.

وقيل: المسافح الذي يزني بكل امرأة يجدها<sup>(٥)</sup>، والمسافحة كذلك تزني بكل أحد.

والمتخذات أخذان: هن اللاتي لا يزنين إلا بأخذانهن.

والسفاح من الفعل: ما ظهر وعلا.

مسألة في المتعة:

وقوله<sup>(٦)</sup> - تعالى -: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾

ذهب قوم إلى جواز المتعة<sup>(٧)</sup> بهذه<sup>(٨)</sup> الآية؛ يقولون: ذكر الاستمتاع بهن ولم يذكر

(١) في ب: يوهب.

(٢) قال القرطبي (٨٤/٥): إن قوله: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْلِفِينَ﴾ [النساء: ٢٤] يحتمل وجهين: أحدهما: ما ذكرناه وهو الإحصان بعقد النكاح، تقديره: اطلبوا منافع البضع بأموالكم على وجه النكاح لا على وجه السفاح؛ فيكون للآية على هذا الوجه عموم. ويحتمل أن يقال: «محصنين» أي: الإحصان صفة لهن، ومعناه: لتزوجوهن على شرط الإحصان فيهن؛ والوجه الأول أولى؛ لأنه متى أمكن جري الآية على عمومها والتعلق بمقتضاها فهو أولى؛ ولأن مقتضى الوجه الثاني أن المسافحات لا يحل التزوج بهن، وذلك خلاف الإجماع.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٧٤/٨-١٧٥) (٩٠٢٥) (٩٠٢٦) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٤٩) وزاد نسبه لابن المنذر وعبد بن حميد وابن أبي حاتم.

(٤) انظر: البحر لأبي حيان (٣/٢٢٥).

(٥) انظر: البحر لأبي حيان (٣/٢٢٥).

(٦) في ب: قوله.

(٧) قال القرطبي (٨٦/٥): وقال ابن العربي: وأما متعة النساء فهي من غرائب الشريعة؛ لأنها أبيحت في صدر الإسلام ثم حرمت يوم خيبر، ثم أبيحت في غزوة أوطاس، ثم حرمت بعد ذلك، واستقر الأمر على التحريم، وليس لها أخت في الشريعة إلا مسألة القبلة، لأن النسخ طرأ عليها مرتين، ثم استقرت بعد ذلك. وقال غيره ممن جمع طرق الأحاديث فيها: إنها تقتضي التحليل والتحريم سبع مرات؛ فروى ابن أبي عمرة أنها كانت في صدر الإسلام. وروى سلمة بن الأكوع أنها كانت عام أوطاس. ومن رواية عليّ تحريمها يوم خيبر. ومن رواية الربيع بن سبرة إباحتها يوم الفتح.

(٨) في ب: هذه.

النكاح، وذكر الأجر بعد الاستمتاع، والمهر إنما يجب في النكاح بالعقد: يؤخذ الزوج أولاً بالمهر ثم يستمتع بها؛ فهو بالمتعة والإجارة أشبه؛ كقوله -تعالى-: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُدْنَ لَهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦] أمر بإيتاء الأجرة إذا أرضعن فعلى ذلك: لما ذكر الاستمتاع بهن، وأمر بإيتاء الأجر لا المهر؛ دل أنها نزلت في المتعة.

وأما عندنا: فإنها نزلت في النكاح؛ دليله ما تقدم من الذكر، وهو قوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَّا رَأَيْتُمْ بِذُلُكُمُ﴾ نكاحاً، وقوله: ﴿مُحْصِنِينَ﴾: متناكحين، ﴿غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ غير زانين.

وقوله -تعالى-: ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾ كل ذلك يدل أنه في النكاح، فكذلك قوله: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ في النكاح ﴿فَأَرْوَهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ وقد سمي الله المهر أجراً؛ كقوله: ﴿إِنَّا أَمَلْنَا لَكَ زَوْجَكَ الْبَيْتِ عَائِيَّتَ أُجُورَهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥]، وقال: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِأَدْنَىٰ أَهْلِهِنَّ وَأَرْوَهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٦]

وأما قولهم: ذكر إيتاء الأجر بعد الاستمتاع والمهر يجب بالنكاح - فهو على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: فاتوهن أجورهن إذا استمتعتم بهن؛ كقوله -تعالى-: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾ [الطلاق: ١] [أي: طلقوهن]<sup>(١)</sup> - إذا طلقتم - لعدتهن، ونحو ذلك كثير.

وقال أبو بكر الأصم: دل قوله: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ فاتوهن مهورهن كاملاً، وإذا لم يدخلوا بهن فالنصف بالآية الأخرى؛ فهذا فائدة ذكر الأجور والاستمتاع، وهو بالنكاح أشبه وأولى من المتعة<sup>(٢)</sup>؛ لما ذكرنا من تحريم الأجناس من المحرمات في أولها وإباحتها

(١) سقط من ب.

(٢) أصل المتعة في اللغة: الانتفاع، يقال: تمتعت بكذا، واستمتعت - بمعنى، والاسم المتعة. قال الجوهري: ومنه متعة النكاح، ومتعة الطلاق، ومتعة الحج؛ لأنه انتفاع، والمراد بالمتعة هنا أن يتزوج الرجل المرأة مدة من الزمن، سواء أكانت المدة معلومة مثل أن يقول: زوجتك ابنتي مثلاً شهراً، أو مجهولة مثل أن يقول: زوجتك ابنتي إلى قدوم زيد الغائب؛ فإذا انقضت المدة - فقد بطل حكم النكاح؛ وإنما سمي النكاح لأجل بذلك؛ لانتفاعها بما يعطيها، وانتفاعه بقضاء شهوته؛ فكان الغرض منها مجرد التمتع دون التوالد وغيره من أغراض النكاح.

وقد كانت المتعة منتشرة عند العرب في الجاهلية، فكان الرجل يتزوج المرأة مدة، ثم يتركها من غير أن يرى العرب في ذلك غضاضة، فلما جاء الإسلام أقرهم على ذلك في أول الأمر، ولم نعلم أن النبي ﷺ نهى عن المتعة إلا في غزوة خيبر في السنة السابعة من الهجرة؛ فقد روي عن علي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ «نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمير الإنسية» واستمر الأمر على ذلك، حتى فتح مكة؛ حيث ثبت أن النبي ﷺ أباحها ثلاثة أيام، وفي بعض الروايات: أنه أباحها يوم أوطاس، ولكن الحقيقة أن ذلك كان في يوم الفتح، ومن قال: يوم أوطاس؛ فذلك لاتصالها بها، ثم حرّمها رسول الله ﷺ بعد ذلك إلى يوم القيامة.

فيعلم من هذا أن المتعة كانت مباحة قبل خيبر، ثم حرمت في خيبر، ثم أبيحت يوم الفتح، ثم =

في آخرها ما وراء ذلك، وبين -أيضاً- أن الاستمتاع هنا النكاح، وأن الأجر هو المهر؛ لما ذكرنا.

وروى عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: رحم الله عمر، ما كانت المتعة إلا رحمة رحم الله بها أمة محمد؛ فلولا نهيه عنها إيانا ما زنى إلا شقى<sup>(١)</sup>، وكان يراها حراماً حلالاً.

قال: [وكان يقول]<sup>(٢)</sup> في حرف أبي: «إلى أجل مسمى».

وروي عنه أنه قال: إن الناس هذا قد أكثروا في المتعة، فقال: إنها لا تحل إلا لمن اضطر إليها؛ كالميتة، والدم، ولحم الخنزير<sup>(٣)</sup>؛ فدل قوله: إنها بمنزلة الميتة على أنه رجع عن قوله الأول؛ فإن كانت المتعة في حال غير الضرورة حراماً فهي في حال الضرورة حرام، وإنما أحل الله المحرم في الضرورة إذا خاف الرجل على تلف نفسه، وليس في ترك الوطء خوف تلف نفسه.

وروي<sup>(٤)</sup> عن ابن عباس -رضي الله عنه- في قوله -تعالى-: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ قال: نسخها: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ...﴾ الآية<sup>(٥)</sup> [الطلاق: ١].

هذا يدل على أنه رجع عن قوله الأول.

[ومن]<sup>(٦)</sup> الدليل على تحريمها قول الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَعْتَابِهِمْ حَقِيقُونَ. إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٥-٦] فحرم الله -تعالى- من الجماع ما عدا النكاح و ملك اليمين، والمتعة ليست بملك نكاح، ولا ملك يمين؛ فهي

= حرمت بعد ذلك إلى يوم القيامة؛ فتكون المتعة مما تناولها التحريم والإباحة مرتين. ينظر: المبسوط (١٥٢/٥)، البحر الرائق (٨٥/٣)، التاج والإكليل (٤١١/٥)، أسنى المطالب (٢١٩/٣)، كشاف القناع (٩٦/٥)، المحلى لابن حزم (١٢٧/٩).

(١) أخرجه ابن جرير (١٧٨/٨) (٩٠٤٢) عن علي بن أبي طالب، وعبد الرزاق في مصنفه (٤٩٦/٧) في باب المتعة، عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٢٥٢/٢) وزاد نسبه لابن المنذر عن ابن عباس، ولعبد الرزاق وأبي داود في ناسخه عن الحكم عن علي بن أبي طالب.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: وقال.

(٣) أخرجه مسلم (١٠٢٦/٢-١٠٢٧) في النكاح: باب نكاح المتعة (١٤٠٤)، وعبد الرزاق في مصنفه (٥٠٢/٧) في باب المتعة، وذكره السيوطي في الدر (٢٥٢/٢) وعزاه لابن المنذر والطبراني والبيهقي في السنن، عن ابن عباس.

(٤) في ب: روى.

(٥) ذكره السيوطي في الدر (٢٥١/٢) وعزاه لأبي داود في ناسخه وابن المنذر والنحاس من طريق عطاء عن ابن عباس، رضي الله عنهما.

(٦) سقط من ب.



داخلة في التحريم.

ومن الدليل على تحريمها ما روي عن علي -رضي الله عنه- عن <sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ [أنه] <sup>(٢)</sup> نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم [الحمر] <sup>(٣)</sup> الإنسية <sup>(٤)</sup>.  
وعن سبرة الجهني <sup>(٥)</sup>، عن [رسول الله] <sup>(٦)</sup> ﷺ أنه <sup>(٧)</sup> نهى عن متعة النساء يوم فتح مكة <sup>(٨)</sup>.

وعن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: نهى النبي ﷺ يوم خيبر عن متعة النساء، وعن أكل لحوم الحمر الأهلية.

وفي خبر آخر أنه كان قائماً بين الركن والمقام وهو يقول: «إِنِّي كُنْتُ أَذْنْتُ لَكُمْ فِي الْمُتَعَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيُفَارِقْهُ، وَلَا تَأْخُذُوا مِنَّمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ حَزَمَهَا إِلَيَّ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» <sup>(٩)</sup>.

وعن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: سمعت عمر -رضي الله عنه- يقول في المتعة: لو تقدمت فيها لرجمت <sup>(١٠)</sup>.

وعن عبد الله قال: المتعة -متعة النساء- منسوخة، نسخها الطلاق، والصداق، والعدة، والموايرث، والحقوق التي تجب في النكاح <sup>(١١)</sup>.

(١) في ب: أن.

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه البخاري (٨٧-٨٦/١١) في الذبائح والصيد: باب لحوم الحمر الإنسية برقم (٥٥٢٣)، ومسلم (١٠٢٧/٢-١٠٢٨) في النكاح: باب نكاح المتعة برقم (١٤٠٧)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٥٢) وزاد نسبه لمالك، وعبد الرزاق وابن أبي شيبة والترمذي والنسائي وابن ماجه عن علي ابن أبي طالب.

(٥) هو سبرة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني، روى عن أبيه، وروى عنه ابن وهب، وهشام بن عمار: وثقه ابن حبان.

تنظر ترجمته في: خلاصة الخرجي (١/٣٦٥).

(٦) في ب: النبي.

(٧) في ب: أنه قال.

(٨) أخرجه مسلم (١٠٢٣/٢-١٠٢٦) في النكاح: باب نكاح المتعة (١٤٠٦)، وأحمد في المسند (٣/٤٠٤، ٤٠٥) والدارمي في سننه (١٤٠/٢) في النكاح: باب النهي عن متعة النساء، وأبو داود في سننه (١/٦٣٢) في النكاح: باب في نكاح المتعة (٢٠٧٢، ٢٠٧٣).

(٩) تقدم تخريجه.

(١٠) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٧/٥٠٣) (١٤٠٣٨): باب المتعة، والبيهقي (٧/٢٠٦) في النكاح: باب نكاح المتعة، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٥٢).

(١١) ذكره السيوطي في الدر (٢/٢٥١) وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر عن ابن مسعود.

وعن عائشة -رضي الله عنها- أنها إذا ذكر لها المتعة قالت: والله ما نجد في كتاب الله النكاح والاستسار ، ثم تتلو هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ الآية<sup>(١)</sup> [المؤمنون: ٥].

وعن عمر -رضي الله عنه- قال: متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ وأنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما<sup>(٢)</sup>. فأنكر قوم على عمر- رضي الله عنه- إقراره أنهما فعلا في عهد النبي ﷺ ونهيه عنهما.

لكن الجواب في ذلك كحكيم أنه علم بنهي النبي ﷺ عن<sup>(٣)</sup> متعة النساء، وما نزل فيها من نص القرآن؛ فكان وعيده لاحقا بمن فعلها لعلمه بأنها منسوخة.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ يحتمل الإجارة.

ويحتمل التسريح بالنكاح أنه إذا كان بعد الاستمتاع يؤتيهن كل المهر؛ لأنه ذكر المهر في النكاح، والبعض بعد الطلاق، فبين الكل في هذا، وأيد هذا التأويل ما كان عليه ذكر المحرمات والإحلال أنه كله بالنكاح، وكذلك على ذلك قوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾ [النساء: ٢٥] أن كله في النكاح لا في الإجارة وإن ذكر فيه الأجر كما ذكر للإماء ، ولو كان بالإجارة فهو منسوخ بقوله: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَنَيْتِكُمْ عَلَى الْإِغَاءِ﴾ [النور: ٣٣] كان ذلك إجارة وصف أنه بغي، ونهوا عن ذلك.

وبقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٥] ذكر أن مُبْتَغَى وراء ذلك باغ بهذا لو عرف بحكم الكتاب، فما ذكرته له ناسخ، ولو عرف بالإخبار، فكانت أخبار الإباحة رويت مقروناً بها النهي، فمن رام الأخذ بطرف منها على الإغضاء عن الطرف الثاني أعطى خصمه الإغضاء عليه بالطرف الثاني والمنع عما قال به.

ثم امتناع الأمة عن العمل على ظهور الحاجة، ونفور الطباع عن قبول مثله من أحد في المتضدين؛ فاصبر على الحق.

ثم دل ما روي عن ابن مسعود -رضي الله عنه- أنه قال: نسخه الطلاق والعدة<sup>(٤)</sup> - أن الأول كان نكاحها يمضي بمضي المدة أبطله ارتفاع أحكام النكاح عنه.

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٨/٥) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه، عن ابن أبي مليكة عنها.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٢/٢٥٢) وعزاه لابن أبي شيبة عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب. رضي الله عنه.

(٣) في ب: من.

(٤) تقدم قريئاً.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾.

في الآية دلالة أن الزيادة في المهر جائزة؛ لأن الفريضة هي التسمية.

فإن قيل: قوله: ﴿فِيمَا تَرَضَيْتُمْ﴾ معناه [قوله] (١): ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُوا أَوْ يَعْفُوا الَّذِي يَبْدُوهُ عَقْدَةُ النِّكَاحِ...﴾ [البقرة: ٢٣٧]: هو أن تبذل المرأة من مهرها شيئاً للزوج (٢)، أو الزوج لها (٣).

قيل: لو كان ذلك كذلك برضاها؛ يعني: رضا زوجها، وقال: ﴿تَرَضَيْتُمْ بِهِ﴾ فجعل للزوج في الرضا نصيباً، ومعناه -والله أعلم- أن الزوج إذا زاد على المهر فذلك جائز، فهذا التراضي إنما يكون منهما جميعاً في الحالين، وذلك أصل الزيادة في المهر، والتمن في البيع، وأشبه ذلك.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه كان يخطب أم سلمة (٤) ويقول: «إِنْ كَانَ إِيمَانُكَ أَنْ أَزِيدَكَ فِي الصَّدَاقِ زِدْتُكَ، وَإِنْ أَزِيدَكَ أَزِيدُ (٥) الشُّوَّةَ».

وروي عن علي -رضي الله عنه- قال: زدها، فهو أعظم للبركة.

وروي عن عثمان وعمار كذلك.

وقد دل الكتاب والسنة وقول الصحابة على جواز ذلك، فهو الحق، وعلى ذلك

جمهور المسلمين في بياتهم وتجاراتهم.

ومن الدليل -أيضاً- على جواز الزيادة في الثمن والمهر وأنها تصير كأنها [كانت] (٦)

مسماة في عقد البيع-: أن رجلاً لو اشترى من رجل عبداً بيعاً بائناً (٧)، ثم إن أحدهما جعل لصاحبه الخيار يوماً فنقض البيع- أن نقضه جائز، ويصير ذلك كالخيار المشروط في أصل البيع، وكذلك رجل اشترى عبداً بألف درهم حالاً، ثم إن البائع أجل المشتري في الثمن

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: الزوج.

(٣) أخرجه ابن جرير بمعناه (١٨١/٨) (٩٠٤٧) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٢٥٣/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه عن ابن عباس.

(٤) هي أم المؤمنين هند بنت أبي أمية، المخزومية، مشهورة بكينيتها أم سلمة، هاجرت إلى الحبشة، ثم هاجرت إلى المدينة، خطبها النبي ﷺ بعد موت زوجها أبي سلمة. روت كثير من الأحاديث. ماتت سنة ٥٩هـ.

تنظر ترجمتها في: الإصابة: ترجمة (١١٨٤٩)، أسد الغابة: ترجمة (٧٣٤٣)، الاستيعاب:

ترجمة (٣٥٦٥).

(٥) في الأصول: أزيدك أزيد.

(٦) سقط من ب.

(٧) في ب: نباتا.

شهرًا - كان الأجل جائزًا<sup>(١)</sup>، ويصير كأنهما سميًا الأجل في عقد البيع، فوجب أن تكون الزيادة بعد البيع في الثمن، كأنها كانت في عقد البيع.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [علينا] فيما حرم وأحل، حكيمًا حيث وضع كل شيء موضعه.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَيَنْكِحُكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفِهَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِمَنْحَسَبَةٍ فَمَلَّتِهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْمَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْرِبُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾

وقال - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾ فقال بعض أهل العلم: لا يجوز تزوج الأمة حتى يعجز عن نكاح الحرة، ويخشى مع ذلك العنت، فإذا اجتمع الأمران فحينئذ يجوز أن يتزوج الأمة، ولا يجوز أن يكون تأويل الآية في هذا؛ وذلك أن الإماء أعز وجودًا اليوم من الحرائر، ويجد الرجل حرة يتزوجها بأدنى شيء ما لم يجد بمثله الأمة، إلا أن يقال: إن الإماء في ذلك الزمان أوجد، وإن الحرائر أعز، وإن مؤنة الإماء ومهورهن أقل، فخرج الخطاب على ذلك.

أو أنه لما نزل قوله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢] رغب السادات في تزويج الإماء بشيء يسير، فعند ذلك نزل قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا...﴾ الآية، وإلا الأمر الظاهر ما ذكرنا أنهم أعز وجودًا من الحرائر وأكثر مؤنة، وأن الحرائر أهون وجودًا، ومؤنتهن أقل.

أو أن تكون الآية في الإنفاق عليهن، ليس في ابتداء النكاح، وهو أن الرجل إذا تزوج حرة لزمه أن ينفق عليها شاء أو أبى، فإذا عجز عن الإنفاق عليها يطلقها ويتزوج بأمة؛ إذ نفقة الأمة على سيدها ونفقة الحرة عليه، فأمر أن يطلق الحرة التي نفقتها عليه ويتزوج أمة تكون نفقتها<sup>(٢)</sup> على سيدها، هذا أشبه - والله أعلم - مما قاله أولئك.

(١) في ب: زائدا.

(٢) في ب: نفقته.

أو أن يقال: إنه أراد بالنكاح الوطء، لا العقد والتزويج على ما قال علي بن أبي طالب، رضي الله عنه.

والنكاح اسم للوطء والتزويج جميعاً، قال الله -تعالى-: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣] وتأويله الوطء، فكذلك الأول، ومعنى قول علي -رضي الله عنه- حيث حمل الآية على الوطء؛ لأنه قال لا يتزوج الأمة على الحرة. كأنه منعه من ذلك؛ لأنه قادر على وطء الحرة، ويتزوج الحرة على الأمة. يقول: يتزوج الأمة ولم يكن قادراً على وطء الحرة؛ فجاز نكاحه.

أو إن كانت الآية في ابتداء النكاح والتزويج؛ على ما قالوا، فليس فيها حظر نكاح الإمام وبطلانه في حال الطول والقدرة؛ لأنه أباح نكاحهن في حال عدم الطول والقدرة، ومن أصلنا: أن ليس في إباحتها شيء وحله في حال - دلالة حظره ومنعه في حال أخرى؛ دليhle: قوله: ﴿أَزْوَاجَكَ الَّتِي آتَيْتَ أَجْرَهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٠] ليس فيه أنه لا يحل له إذا لم يؤت أجورهن، وقوله -تعالى-: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَمْلِكُوا فَوْجَدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ليس فيه حظر الأربع وإن خاف ألا يعدل؛ فهذا يدل على أن حظر الشيء ومنعه [في حال] لا يوجب الحظر في حال أخرى، وإباحتها الشيء في حال وحله لا يوجب منعه وحرمة في حال أخرى، على أن المخالف لما لم يجعل الإيمان المذكور في الآية شرطاً لقوله -تعالى-: ﴿أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ فإذا لم يصر الإيمان شرطاً في حال نكاح الإمام، كيف صار الطول والقدرة شرطاً فيه؟! إذ من قوله أن ليس له أن ينكح الأمة إذا كان له طول نكاح المحصنة الكتابية، [فلما لم يصر هذا شرطاً في ذلك كيف صار الطول والعنت شرطاً؟! وهذا يبطل قوله: أن ليس له أن ينكح أمة كتابية]<sup>(١)</sup>؛ لأنه يقول: لأن الله -تعالى- شرط فيهن الإيمان بقوله: ﴿مَنْ فَتِنْتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾<sup>(٢)</sup> فإذا لم يصر الإيمان شرطاً في المحصنات كيف صار شرطاً في الإمام، وذلك كله عندنا ليس بشرط.

فإن قال قائل: إن قول الله -تعالى-: ﴿فَمَنْ لَرَّ يَسْتَطِعَ فِاطِعَامٌ...﴾ كذا [المجادلة: ٤]، ليس ذلك شرطاً حتى لا يجوز غيره إذا كان له طول العتاق وقدرة الصوم ما ينكر أن يكون الأول بمثابة.

(١) ما بين المعقوفين سقط من أ.

(٢) قال القرطبي (٩١/٥): فهل يتزوج الأمة؛ اختلف علماؤنا في ذلك، فقيل: يتزوج الأمة فإن الأمة المسلمة لا تلتحق بالكافرة، فأمة مؤمنة خير من حرة مشركة. واختاره ابن العربي. وقيل: يتزوج الكتابية؛ لأن الأمة وإن كانت تفضلها بالإيمان فالكافرة تفضلها بالحرية وهي زوجة. وأيضاً فإن ولدها يكون حراً لا يسترق، وولد الأمة يكون رقيقاً؛ وهذا هو الذي يتمشى على أصل المذهب.

قيل: صار ذلك شرطاً فيه؛ لأنه فرض لزمه بشرطة لم يكن له الخروج والتعدى إلى غيره، وأما النكاح: فليس هو بفرض لزمه بوجود الطول والقدرة والعتاق، وما ذكر فرض لزمه بوجود الطول والقدرة عليه، ويجوز الطعام، لكن لم يسقط الفرض الذي لزمه عنه؛ لذلك صار شرطاً فيه، والأول لم يصبر.

فإن قال: ما معنى الآية إذن؟ قيل: معنى الآية على الاختيار والأدب، أو على الإنفاق الذي ذكرنا، أو ألا يختار نكاح الأمة على نكاح الحرة إذا كان له طول الحرة؛ على ما جاء عن عمر -رضي الله عنه- قال: أيما حرّ تزوج أمة فقد أرق نصفه، وأيما عبد تزوج حرة فقد أعتق نصفه<sup>(١)</sup>. لا يختار<sup>(٢)</sup> نكاح الأمة وله إلى طول الحرة سبيل.

ويجيء أن يكون قوله: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ حَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾ ألا يحمل على الزنا، ولكن يحمل على مخالطتهم الناس واسترقاق الأولاد، فإذا أمنه السيد عن استرقاق الولد، وعن ترك الاختلاط بالناس، فعند ذلك يتزوجها؛ إذ قلوب الناس لا تحتمل اختلاط أزواجهم بالناس واسترقاق الأولاد، فَحَمَلُ الْعَنَتِ عَلَى هَذَا أَشْبَهَ مِنَ الزَّانَا.

ومن الدليل -أيضاً- على ألا يعتبر الطول على التزوج على ما قالوا: إذا تزوج أمة ثم قدر على تزوج الحرة لم يفسد نكاح الأمة، وهو قول ابن عباس -رضي الله عنه- فعلى ذلك طوله في الابتداء على نكاح الحرة لا يمنع جواز نكاح الأمة، والله أعلم. على أن عدم الطول في الأصل لا يمنع نكاح الحرة؛ إذ [المهر] شيء يلزم الذمة، وعدم التفقة يمنع الإمساك عنده؛ فدل أن الآية لعدم نفقة الحرة أشبه وأقرب من عدم طول مهر الحرة في الابتداء؛ على ما ذكرنا.

والأصل: أن كل أمر يجوز بشرط الاضطرار؛ فإن ارتفاع الضرورة يمنع البقاء، فإذا لم يمنع بان أنه لا على الحل بالضرورة، وعلى ذلك يختار لمن تحته حرة مفارقة الأمة؛ إذ بإمساكها رِقُّ الولد الذي يَقْبُحُ فِي الْعَقْلِ اخْتِيَارَهُ، ومخالطة الزوجة في الطبع نفار منه، فمثله في الابتداء - والله أعلم - مع ما قال الله - تعالى -: ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ وليس عن الذي فيه الضرورة شرط الصبر، ثم القول واحد فيهن بملك المال وهو غائب عنه يخشى العنت إلى أن يبلغ ذلك أنه لا يمنع النكاح، وجميع ما له الحرمة، يستوى غيبة ذلك وحضرته: كنكاح الأمة على الحرة، والأخت على الأخت، ونحو ذلك، مع ما لو

(١) أخرجه بمعناه عبد الرزاق في مصنفه (٢٦٨/٧) باب نكاح الأمة على الحرة، وذكره السيوطي في الدر (٢٥٦/٢) وعزاه لعبد الرزاق وابن أبي شيبة عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه.

(٢) في ب: يختار له.

كانت<sup>(١)</sup> خشية العنت تصير سبباً للحل في شيء لكان ملك الحرة التي هي عنه غائبة؛ إذ لم تصر الضرورة مبيحة، فإذن بان أن الحرمة لنفس النكاح في الوجود والحل لعدمه لا للسبيل إلى ذلك وغير السبيل.

ثم قوله -عز وجل-: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَمَتَ مِنْكُمْ﴾ إنما هو الضيق؛ كقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠] أي: يضيّق عليكم مخالطة الأيتام.

أو الإثم؛ كقوله -تعالى-: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] وكل رجل فيه وسع الاستمتاع فهو يخشى الإثم، فيجزيه أن يباح له على كل حال، أو يرجع إلى الضيق؛ فيكون المقصود منه الإمساك دون العقد، والله أعلم.

ثم خشية الزنا يحتمل أن يصير شرطاً للحل، وقد حصل له عقوبة، فيها أبلغ الزجر لمن عقل من: رجم أو حد، بل يفرض عليه اتقاء ذلك بكل وجوه الإمكان، ومعلوم أن الله قد جعل عنه بغير النكاح سبيلاً في الاستمتاع، أيضاً، وقد جاء -أيضاً- الأمر بالصيام بأنه له وجاء، فإنما خشية ذلك خشية حظر، لا حقيقة، فلم يجز أن يجعل عذراً لرفع الحرمات ولقدر عليه بالمباح من الصيام.

القول في قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ الآية، نقول -وبالله التوفيق-: تحتل الآية وجهين:

أحدهما: طول عقد النكاح [من ملك المهر. والثاني: طول إمساك الحرة؛ للاستمتاع من النفقة والكسوة والمسكن، وهذا الوجه أحق؛ لأوجه: أن طول عقد النكاح]<sup>(٢)</sup> مذکور - أيضاً - في نكاح الأمة، بقوله: ﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>(٣)</sup> ومعلوم وجود الحرة بالمهر الذي يوصف في المعروف من المهور، بل لعل ذلك في الحرائر أوجد؛ إذ قد جاز نكاح الحرائر بالأشياء الضعيفة، ومعروف وجودهن في كل عصر بدون ما يوجد من مثله الإماء، فمحال أن يشترط في نكاح الإماء عدم ما لا يوجد السبيل إليه إلا بوجود

(١) في ب: كان.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من أ.

(٣) قال القرطبي (٩٤/٥): دليل على وجوب المهر في النكاح، وأنه للأمة «بالمعروف» معناه بالشرع والسنة، وهذا يقتضي أنهم أحق بمهورهن من السادة، وهو مذهب مالك. قال في كتاب الرهون: ليس للسيد أن يأخذ مهر أمته ويدعها بلا جهاز. وقال الشافعي: الصداق للسيد؛ لأنه عوض فلا يكون للأمة. أصله إجازة المنفعة في الرقبة، وإنما ذكرت لأن المهر وجب بسببها. وذكر القاضي إسماعيل في أحكامه: زعم بعض العراقيين إذا زوج أمته من عبده فلا مهر. وهذا خلاف الكتاب والسنة وأطنب فيه.

ذلك، أو ما هو أعظم في الوجود.

وأما النفقة والمسكن فقد يكون بمال السيد دون أن يؤخذ به، وفي الحرة هي لا سبيل إليها إلا بمال الزوج، ففيهما بذكر الوجود، لا فيما يستوى الذكر فيه في المتلو.

ثم في الحاجة على ما عليه العرف فيه فضل، ولا قوة إلا بالله.

والوجه الثاني: ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَا تُنْكَحُ الْأُمَّةُ عَلَى الْحُرَّةِ»<sup>(١)</sup> ولو كان يجوز نكاحها عند وجود طول الحرة، لم يكن للنهي عن ذلك بعد النكاح وجه؛ إذ ليس لذلك وجود؛ لما الطول يمنع وجوده.

والثالث: أن الذي به يجب النكاح ليس للوجود شرط فيه، والذي به الإمساك شرط؛ إذ قد يجوز بذمة من لا يملك<sup>(٢)</sup> شيئاً ولا يمسك بمثله، ثبت أن ذلك في حق الإمساك. وبعد: لو كان يمنع بالذي ذكر، لكان جوازه بحق الضرورة، وهذا مما<sup>(٣)</sup> لا يقع به الضرورة، ثبت أن ذلك في حق الإمساك.

ثم لو كان التأويل على النكاح لم يكن في ذلك تحريم النكاح على وجود طول الحرة؛ لخصال:

أحدها: أن ذلك يوجب أن يكون نكاح الإماء يجوز بحق الإبدال والاضطرار، وذلك لا يحتمل حق النكاح؛ لوجوه:

أحدها: أن طريق ذلك طريق إباحة ورخص، والفروج لا تحتمل الإباحات؛ بل الإباحة توجب حد المبيح وعقوبته، وتجعل كمبيح ما لا يملكه.

والثاني: أن الحرمات التي كانت في جميع النكاح كانت ظاهرة لم يرتفع شيء منها لحاجات وكذا<sup>(٤)</sup> نكاح الإماء لو كان من المحرمات، بل الحكم أن كل امرأة لا تحتمل النكاح فهي لا تحل بملك اليمين، فلو قلنا: إنه لا يحل نكاحها لذاتها لم يحل في ملك اليمين، فإذا حلت بأن ما ذكرت، وليس كالزيادة على الأربع؛ لأن تلك الحرمة لحق المنكوحة لا لمكان المرأة، وكذلك الأخت ونحو ذلك؛ دليل ذلك جواز ذلك لا بحق

(١) أخرجه ابن جرير (١٨٧/٨) (٩٠٦٨)، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٦٨/٧)، كلاهما عن الحسن مرسلًا.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٦٥-٢٦٨/٧) من قول عطاء، وجابر بن عبد الله، وعلى بن أبي طالب،

وابن المسيب، والزهري، وطاوس، ومسروق، وذكره السيوطي في الدر (٢٥٤/٢) وزاد في نسبه

لابن أبي شيبه.

(٢) في ب: يمسك.

(٣) في ب: فيما.

(٤) في ب: وكذلك.



الإبدال والاضطرار، إذا عدم نكاح غيره.

وبعد: فإنه لم يجعل في شيء من الحل والحرمة المال؛ بل قال -تعالى-: ﴿وَلَيْسَتَفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا...﴾ الآية [النور: ٣٣]؛ صير العدم شرط الترك، وله قد يفسخ، لا أنه شرط الإباحة، فكذلك أمر نكاح الإمام.

والثالث: إذ الأصل في إضافة الحل والحرمة إلى حال أنه لا يوجب ضد ذلك في غير تلك الحال؛ بل هو في غيرها موقوف على قيام الدليل من ذلك المضاف إليه أو غيره، لا أنه يوجب ذلك؛ دليل ذلك أمور النكاح؛ قال الله -تعالى- لنبيه ﷺ: ﴿إِنَّا أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي آتَيْتَ أُجْرَهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٠] لا أنه لو لم يؤتهن الأجور لم يحلن، وكذلك قوله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجْرَهُنَّ﴾ [المائدة: ٥] وقال -عز وجل-: ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ فَإِنَّ أَتَيْتَ بِمَنْعَةٍ...﴾<sup>(١)</sup> الآية؛ لأن الحد لا يجب لو لم يحصن، وقال الله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ لا على جعل الإيمان شرطًا، وقال [الله]<sup>(٢)</sup> -عز وجل-: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَمْلِكُوا فَوْجَدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣] لأن الأمة لا تحل إذا لم يخف العدل في الحرائر، وغير ذلك مما يكثر؛ إذ ليس في إضافة الحل إلى حال قطعه عن غيره، فمثله أمر النكاح فيما نحن فيه.

(١) قال القاسمي في محاسن التأويل (١٠٨/٥-١٠٩): قال ابن كثير: مذهب الجمهور أن الأمة إذا زنت فعليها خمسون جلدة، سواء كانت مسلمة أو كافرة، مزوجة أو بكرا، مع أن مفهوم الآية يقتضي أنه لا حد على غير المحصنة ممن زنى من الإمام، وقد اختلفت آجوبتهم عن ذلك. فاما الجمهور فقالوا: لا شك أن المنطوق مقدم على المفهوم، وقد وردت أحاديث عامة في إقامة الحد على الإمام، فقدمنها على مفهوم الآية، فمن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن علي - رضي الله عنه - أنه خطب فقال: يا أيها الناس أقيموا على أركانكم الحد من أحصن منهن، ومن لم يحصن: فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني أن أجلدها، فإذا هي حديث عهد بنفاس، فخشيت إن أنا جلدتها، أن أقتلها، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: أحسنت: أتركها حتى تماتل، وعند عبد الله بن أحمد عن غير أبيه «فإذا تعافت من نفاسها فاجلدها خمسين»، وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها، ثم إن زنت الثانية فليجلدها الحد ولا يثرب عليها، ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر، ولمسلم: إذا زنت ثلاثا ثم لبيعها في الرابعة، وروى مالك عن عبد الله بن عياش المخزومي قال: أمرني عمر بن الخطاب في فتية من قريش فجلدنا ولائد من ولائد الإمارة خمسين خمسين، في الزنى.

قال القرطبي (٩٥/٥): قلت: ظهر المؤمن حمى لا يستباح إلا يقين، ولا يقين مع الاختلاف، لولا ما جاء في صحيح السنة من الجلد في ذلك، والله أعلم. وقال أبو ثور - فيما ذكر ابن المنذر -: وإن كانوا اختلفوا في رجمها فإنهما يرجمان إذا كانا محصنين، وإن كان إجماع فالإجماع أولى.

(٢) سقط من ب.

ثم احتج بعضهم بالآيات التي فيها: ﴿فَمَنْ لَّوَّ يَسْتَطِعْ﴾ [المجادلة: ٤]، ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ﴾ [النساء: ٩٢]، لتوجيه ذلك الحق ههنا وقد دخل جواب هذا فيما قلنا: إن الحكم في غيره موقوف على الدليل فيه منعنا لا بهذا، مع ما بينا دليل ما نحن فيه ليس بشرط؛ ألا ترى أنه ذكر شرط الإيمان في المحصنات؟! ومن لم يصر شرطاً وقد صار في الكفارات ونحو ذلك؛ فمثله ما نحن فيه.

ثم الفصل بين الأمرين يقع من وجوه:

أحدها: أن<sup>(١)</sup> تلك بحق الإبدال والاضطرار؛ دليله: زوال حكمه عند الارتفاع وفي هذا إلا ألا يرتفع لنكاح الحرة؛ فلذلك اختلف الأمران، ولو جعلنا الأمر به في حال أو الإشارة بالحل إليها دليلاً على النهي عن ذلك كان نهياً عن نكاح الإماء في حال طول الحرائر؛ فلا يحتمل أن يكون النهي مبطلا للفعل لأوجه:

أحدها: أن المعنى الذي له يقع النهي كان معقولاً، وبمثله لا يحتمل الفساد، وذلك يخرج على وجهين:

أحدهما: أن يرق ولده.

والثاني: أن تخالط امرأته الرجال، وذلك بعض ما يشين الرجل.

ثم كان نكاح الزانية مع النهي عن ذلك يجوز، ومع الأمر بطلاقها ومعلوم أن ذلك أعظم في الشين<sup>(٢)</sup>؛ إذ قد ظهر به ما يخافه في المملوكة، ويصير ولده مشتوماً بأمه ما هو أوخش في العقول من كل رق وعبودية ويقال له: يابن الزانية، وذلك -أيضاً- تلبس النسب وشبهه، ثم لم يجب به الفساد؛ فأمر المملوكة بالأحرى.

وأيضاً لم يختلف على نهى الحرمة عن نكاح العبيد، وله يفرق الأولياء، ويصرف حق نسب<sup>(٣)</sup> الآباء إلى الموالى؛ إذ معلوم أن الطعن عليهن في الخلاف قبح منه عليهم، ثم لم يمنع ذلك جواز النكاح؛ فمثله ما نحن فيه.

وأيضاً إن الحرمة على وجهين: حرمة لنفس المنكوحه أو الاستمتاع وحرمة لحق النكاح، وكل محرمة لذاتها فهي لا تحل بملك اليمين ولا بملك النكاح، وما كانت الحرمة بحيث النكاح تحل، فإذا كانت الأمة تحل بملك اليمين ثبت أن حرمتها ليست لنفسها ولا للاستمتاع فهي تحل بملك اليمين، بل حلها في الأصل بملك النكاح أحق؛ إذ

(١) في ب: لأن.

(٢) الشين: خلاف الزين، وهو القبيح. ينظر لسان العرب (٤/ ٢٣٨١) (شين).

(٣) في ب: بسبب.

ليس إلا للاستمتاع، فإذا حلت به فبالأحرى أن تحل بالنكاح، ثم قد يحرم للنكاح أشخاص [لا يحرم من للأموال بحال]<sup>(١)</sup>، فكذا ما نحن فيه.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل -والله أعلم-: حقيقة إيمانكم، وأنتم لا تعلمون ذلك.

ويحتمل -والله أعلم-: بإيمانكم، وغيره لا يعلم حقيقة ذلك.

وفيه لزوم العمل بالظاهر.

وقوله -عز وجل-: ﴿بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ﴾.

يحتمل: بعضكم من بعض في الدين.

ويحتمل: بعضكم من نسب بعض؛ فهذا يدل على أن بعضهم من دين بعض، ومن نسب بعض؛ فليس لبعض على بعض فضل من جهة الدين والنسب؛ إذ نسبهم ودينهم واحد، وليس للحررة على الأمة فضل من هذا الوجه.

وفي قوله: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنَّ آتِيكَ بِفَنَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفٌ مَّا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾

[قيل: إن قوله ﴿أَحْصَيْنَ﴾ تزوجن<sup>(٢)</sup>، وقيل أسلمن<sup>(٣)</sup>.

فكيفما كان التأويل لم يصر الإحصان شرطاً في لزوم ذلك العذاب<sup>(٤)</sup>؛ لأنها إذا كانت على غير هذا الوصف لزمها ذلك الحكم؛ دل أن وجوب ذلك الحكم في حال على وصف - لا يمنع وجوب الحكم في حال أخرى على غير الوصف الذي وصف في تلك الحال، وهذا بالمخالف لنا ألزم؛ لأنه قال -عز وجل- في قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ﴾ [البقرة: ٢٢١] أن النهي وقع على جميع المشركات: كتابيات وغير كتابيات، ثم صار الكتابيات منسوخة بقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ

(١) بدل ما بين المعقوفين في أ: لا يجز من الأموال يحل.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٠١/٨-٢٠٢) (٩١٠٠) (٩١٠١) (٩١٠٢) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٢٥٥/٢) وزاد نسبه لابن أبي شيبة عن ابن عباس ولسعيد بن منصور في سننه وعبد بن حميد في مسنده عن مجاهد.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٩٩/٨-٢٠٠) (٩٠٨٨-٩٠٩٢) عن ابن مسعود، و(٩٠٩٣-٩٠٩٦) عن الشعبي، و(٩٠٩٨) عن السدي، و(٩٠٩٩) عن سالم والقاسم، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٥٥) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد عن إبراهيم النخعي.

(٤) ما بين المعقوفين سقط في أ.

أَوْتُوا الْكِتَابَ ﴿ [المائدة: ٥] ثم قال: إذا كان له طول محصنة كتابية لم يحل له نكاح الأمة المؤمنة، وقد أخبر -عز وجل- أن الأمة المؤمنة خير من مشركة، وهو يقول: بل المشركة خير من الأمة؛ فهذا يدل على اضطراره في قوله على مذهبنا ما قلنا.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ الآية [البقرة: ٢١١]، على المشركات خاصة من غير الكتابيات عندنا؛ دليله: قوله -تعالى-: ﴿مَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ...﴾ [البقرة: ١٠٥] ذكر المشركات وذكر الكتابيات؛ دل هذا أن المشركات في هذه الآية غير الكتابيات، وقد ذكرنا الوجه في ذلك في صدر السورة ما يعني [عن] ذكره في هذا الموضوع.

فإن<sup>(١)</sup> كان ما ذكرنا - حل له أن يتزوج كتابية محصنة كانت أو أمة، وقد أقمنا الدليل على أن ليس في ذكر الإيمان فيهن دليل جعله شرطاً في جواز نكاحهن؛ على [ما لم يكن في ذكر الإيمان]<sup>(٢)</sup> في المحصنات من المؤمنات دليل جعل الإيمان فيهن شرطاً.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾، أي: هو أعلم بحقيقة إيمانهم وأنتم لا تعلمون حقيقته<sup>(٣)</sup>، وإن كان أثبت لنا علم الظاهر بقوله -تعالى-: ﴿فَأَمَّا حُجُوبُهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنَّ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾ [المتحنة: ١٠] أمرنا بالعمل بعلم الظاهر، لا بعلم الحقيقة بقوله: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنَّ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [المتحنة: ١٠]؛ فهذا يدل على أن الإيمان هو عمل القلب، لا عمل اللسان؛ لأنه لو كان عمل اللسان لكان يعلم حقيقته<sup>(٤)</sup> كل أحد؛ فظهر أنه ما وصفنا.

وقوله -عز وجل-: ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ قيل فيه وجوه: بعضكم من بعض في الولايات [في الدين]<sup>(٥)</sup>، كقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١].

وقيل: بعضهم من بعض في النسب؛ إذ كل منهم من أولاد آدم<sup>(٦)</sup>.

ويحتمل: بعضكم من بعض قبل الإسلام.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾

(١) في ب: فإذا.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في أ: ما يذكر الإيمان.

(٣) في ب: حقيقة.

(٤) في ب: حقيقة.

(٥) في ب: والدين.

(٦) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (٣/٢٣١-٢٣٢).

أي: بإذن ساداتهن؛ ستمى السادات أهلا لهن؛ دل أنهن من أهلهم.  
 وفيه أن للمرأة أن تزوج نفسها إذا أذن لها وليها؛ [لأن الله - تعالى-] <sup>(١)</sup> قال ﴿يَأْذِنُ أَهْلِيْنَ﴾ [فلو كان أهلهم هم الذين يُنكحونهن - لم يكن لطلب الإذن معنى .  
 وفيه أن للمرأة ولاية النكاح؛ لأنه قال: ﴿يَأْذِنُ أَهْلِيْنَ﴾ <sup>(٢)</sup> والمرأة إذا كانت [لها جارية] <sup>(٣)</sup> لها أن تزوج من غيره <sup>(٤)</sup>، وهذا في النساء أولى لأن الرجل إذا كانت له جارية - يستمتع بها ولا يزوجه من غيره، والمرأة إذا كانت لها جارية هي التي احتاجت إلى تزويج جارتها؛ لذلك كان في هذا أولى.

وفيه أن ليس للعبد ولا للامة أن يتزوج إلا بإذن السيد، وكذلك روي عن رسول الله ﷺ قال: «أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهُ فَهُوَ عَاهِرٌ» <sup>(٥)</sup>.

وقال بعض أهل العلم: قوله: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِيْنَ﴾ إذا كن مؤمنات؛ على ما سبق من ذكر الإيمان بقوله: ﴿مَنْ فَنَيْتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾ لكن هذا وإن كان نهياً عن نكاح الإماء إذا كن غير مؤمنات لم يدل ذلك على فساد نكاحهن إذا كن غير مؤمنات؛ ألا ترى أن النساء نُهيْنَ عن تزويج أنفسهن من العبيد، وذلك مما يشينهن، ثم لم يمنع ذلك النهي عن التزويج منهم؛ فعلى ذلك لا يمنع شرط الإيمان فيهن والنهي عن نكاحهن - فساد النكاح ولا بطلانه، وكذلك الرجل نهى أن يتزوج كتابية حرة وهو واجد الحرة المؤمنة. ثم مع ما نهى عن نكاحها - إذا فعل ذلك جاز النكاح؛ فعلى ذلك الأول.  
 وكذلك قوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَانَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢] ذكر الصلاح فيهم، ثم إذا كانوا على [غير] <sup>(٦)</sup> ذلك الوصف جاز؛ فكذلك الأول.

وكذلك قوله - عز وجل -: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفُوحَاتٍ﴾

ذكر الإحصان فيهن، ثم لم يصر الإحصان فيهن شرطاً في جواز النكاح؛ لأنهن إذا كن

(١) في ب: لأنه.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) الضمير في غيره يعود على الإذنان، أي: يجوز لسيدة الأمة أن تلى ولاية زواجها بدون إذن أهل الأمة.

(٥) أخرجه الترمذي (٤١٩/٣) في النكاح: باب ما جاء في نكاح العبد بغير إذن سيده (١١١١)، (١١١٢)، وأبو داود (٢٢٨/٢) في النكاح: باب في نكاح العبد بغير إذن سيده (٢٠٧٨)، وأحمد (٣٧٧/٣)، (٣٨٢)، والحاكم في المستدرک (١٩٤/٢) وصرحه.

(٦) سقط من ب.

غير محصنات يجوز نكاحهن؛ فعلى ذلك الأول، ولو كان الطَّوْل والقُدرة مما<sup>(١)</sup> يمنع جواز نكاح الإماء - وجواز نكاح الإماء بمعنى البدل - لكان إذا تزوج أمة ولم يكن له طول على نكاح الحرة في ذلك الوقت، ثم كان الطول على نكاح الحرة - يجيء أن يفسد النكاح؛ لأنه إذا منع الابتداء يمنع القرار في ملكه؛ فإذا لم يمنع دل أنه ليس على حكم البدل؛ إذ الأبدال [لا قرار لها ولا ثبات]<sup>(٢)</sup> عند وجود الأصول<sup>(٣)</sup>؛ دل أنه ليس عنه؛ ولكن على الاختيار والتأديب ألا يختار نكاح الإماء على الحرائر والمسافحات على المحصنات، ولا يختار المشركات على المؤمنات.

فإن قيل: إنكم تمنعون من نكاح الأمة [على الحرة]<sup>(٤)</sup>، ثم لا تفسخون نكاح الأمة إذا كانت عنده أمة فتزوج حرة .

قيل له: إنما يمنع عن نكاح الأمة على الحرة<sup>(٥)</sup> لحق حرمة الجمع: كالجمع بين الأختين، وبين المرأة وعمتها، فأما إذا لم يكن ثمَّ جمع لا يمنع، وهذا ليس بجمع.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾

يأذن أهلهن على ما ذكر الإذن في النكاح بقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾.

ويحتمل - أيضاً - أن يؤتى أجرها وإن لم يأذن له مولاها، إذا كانت الجارية ممن يحفظ مال سيدها ويتعاوده؛ إذ الناس يشترون المماليك لحفظ أموالهم وصون أملاكهم، نحو ما جاء من الوعيد عن رسول الله ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، حَتَّى الْعَبْدُ عَنْ مَالِ سَيِّدِهِ»<sup>(٦)</sup>.

فإذا كان ما وصفنا - لا بأس بأن يدفع الأجر والمهر إليها إذا كانت هي ممن تحفظ ماله وتصونه.

ثم من الناس من استدل بقوله: ﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ على حقيقة الملك للمماليك، ويبيح لهم التمتع بالجوازي، وبقوله - تعالى - أيضاً: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَانَ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ

(١) في ب: فما.

(٢) في ب: الإقرار لها والإثبات.

(٣) في ب: الوصول.

(٤) سقط من ب.

(٥) في ب: الحرمة.

(٦) أخرجه البخاري (١١١/١٣) كتاب الأحكام: باب قول الله - تعالى -: ﴿أطيعوا الله...﴾

(٧١٣٨)، ومسلم (١٤٥٩/٣) كتاب الإمارة: باب فضيلة الإمام (٢٠-١٨٢٩).

عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴿٣٢﴾ [النور: ٣٢] لو لم يملكوهم حقيقة الملك - لم يكن لوعدهم الغني لهم معنى؛ لأنه لا يقع لهم الغنى أبداً، وكانوا لا يملكون؛ دل أنهم يملكون حقيقة الملك وأما عندنا فإنهم لا يملكون حقيقة الملك؛ استدلالاً بقوله -تعالى-: ﴿صَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْتَكُمْ﴾ [الروم: ٢٨] أخبر أن ليس لهم فيما رزقهم شركاء مما ملكت أيماهم؛ دل أنهم لا يملكون حقيقة الملك.

فإن قالوا: أليس يملكون التمتع في النكاح إذا ملكوا ما منع - أيضاً- أن يملكوا رقاب الأشياء إذا ملكوا؟

قيل: إن السادات لا يملكون من الممالك رقة ما يتمتع به بالأسر؛ ألا ترى أن السيدة لا تملك من عبدها التمتع به؛ دل أن ملك ذلك للعبد خاصة؛ لذلك ملك ملك التمتع في النكاح.

وأما قوله -عز وجل-: ﴿يُعْهِمُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣] بغناء ساداتهم؛ إذ مقدار ما يطعمون ويشربون مما جعل لهم الانتفاع به.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَتَوْهُمْ أُجُورُهُمْ﴾ ما ذكرنا من الإذن من أهلهم، أو لما جعل النهي حفظ الأموال.

وقوله -عز وجل-: ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾

قيل: مهر غير مهر البغي، وقيل: هو المعلوم.

وقوله -تعالى-: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفُوحَاتٍ وَلَا مُتَّخَذَاتِ أَخْدَانٍ﴾

قد ذكرناه فيما تقدم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾

قيل: فإذا أسلمن<sup>(١)</sup>.

وقيل: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾: فإذا تزوجن<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾: فإذا بلغن مبلغ النساء.

وقيل: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾ أي: عففن<sup>(٣)</sup>، وتأويله -والله أعلم-: ما<sup>(٤)</sup> ذكره في أول

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٩٣/٨-١٩٤) (٩٠٧٤) عن ابن عباس، و(٩٠٧٧) عن السدي. وينظر: البحر المحيط (٢٣٢/٣)، المحرر الوجيز (٣٩/٢).

(٤) في أ: كما.

الآية.

وقوله: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْإِغْلَاءِ إِنْ أَرَدْنَ مَحْصَنًا﴾ [النور: ٣٣] أنهن إذا تركن للتعفف، ولم يكرههن على البغي - فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب؛ فهن الحرائر؛ لأن عذاب المتزوجة إذا دخل بها زوجها - الرجم، ولا نصف للرجم، وإنما حد الأمة الجلد؛ فلا يجوز أن يكون المحصنات في هذا الموضع ذات الأزواج؛ لأن عذاب ذات الأزواج الرجم، ولا نصف له؛ دل أنه أراد بالإحصان: الإسلام.

وروى عن ابن عباس - رضي الله عنه - وسعيد بن جبير<sup>(١)</sup>، وجماعة من أهل العلم: أن لا حد على الأمة حتى تتزوج.

وأما عندنا: فإن عليها الحد؛ لما روى عن رسول الله ﷺ أنه أمر بجلد الأمة إذا زنت وإن لم تتزوج؛ فذلك حجة لقول من قال: إحصانها إسلامها، وهو ما روى عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل - رضوان الله عليهم - قالوا: كنا عند [رسول الله ﷺ]<sup>(٢)</sup> فسأله رجل عن الأمة تزنى قبل أن تحصن؟ قال: «أجلدها؛ فَإِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدْهَا...» ثم قال في الثالثة أو الرابعة: «فَيُعْطِهَا وَلَوْ بِضْفِيرٍ»<sup>(٣)</sup>.

هذا الخبر يدل على أن الأمة إذا زنت تجلد وإن لم تتزوج.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>

أي: وإن تصبروا ولا تتزوجوا الإمام فهو خير لكم؛ لأن أولادكم يصيرون عبيداً؛ فهذا يدل على أن قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ - كله<sup>(٥)</sup> على الاختيار، ليس على الحكم ألا يختار، [و] لا على أنه إذا فعل لا يجوز.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

يحتمل وجهين:

(١) سعيد بن جبير الوالبي. أحد الأعلام، ثقة إمام حجة، كان شجاعاً، قتله الحجاج بن يوسف؛ فما عاش بعده إلا قليلاً. قتل سنة ٩٥ هـ. ينظر: الخلاصة (١/٣٧٥)، التقريب: ترجمة (٢٢٩١).

(٢) يدل ما بين المعقوفين في ب: النبي، عليه السلام.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٧/٣٩٣) باب زنى الأمة، والبخاري (٤/٤٣٢) في البيوع: باب بيع العبد الزاني (٢١٥٢)، وأطرافه في (٢١٥٣ - ٢٢٣٣ - ٢٢٣٤ - ٢٥٥٥ - ٦٨٣٧ - ٦٨٣٩)، ومسلم (٣/

١٣٢٨) كتاب الحدود: باب رجم اليهود (١٧٠٣).

(٤) قال القاسمي في محاسن التأويل (٥/١١٢) قال السيوطي في الإكليل: في الآية كراهة نكاح الأمة عند اجتماع الشروط بقوله - تعالى -: ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النساء: ٢٥].

(٥) في ب: كلمة.



يحتمل: ﴿عَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ﴾؛ حيث كفر عنكم ما ارتكبتم في الدنيا بالعذاب الذي يقام عليكم، ولم يجعل عذابكم في الآخرة؛ إذ عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا، وذلك من رحمته.

ويحتمل: ﴿عَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ﴾ من رحمته أن يجعل الحدود في الدنيا زواجر عن العود إلى ارتكاب مثله من الأفعال.

**قوله تعالى:** ﴿يُرِيْدُ اللهُ لِيُثَبِّتَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَاللَّهُ يُرِيْدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيْدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيْدُ اللهُ أَنْ يَخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾  
وقوله - عز وجل - : ﴿يُرِيْدُ اللهُ لِيُثَبِّتَ لَكُمْ﴾

يحتمل قوله: يريد الله أن يبين لكم ما تؤتون<sup>(١)</sup> وما تنفقون، وما لكم وما عليكم، ويبين ما به صلاحكم ومعاشكم في أمر دينكم ودنياكم، لكن حقيقة المراد بالآية: إما أن يكون أراد جميع ما ذكر، أو معنى خاصًا مما احتمله الكلام، وليس لنا القطع على ما أراد به.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾  
[يحتمل]<sup>(٢)</sup> وجوها:

أي: يبين لكم سبيل الذين من قبلكم<sup>(٣)</sup>، أي: سبيل الأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام - وأهل الهدى والطاعة منهم؛ ليعلموا ما عملوا هم ويتتبعوا عما انتهوا، وكذلك في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: سبل الذين من قبلكم.

ويحتمل: قوله: ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي: أمر الرسالة والنبوة؛ ليهديكم محمد ﷺ وهو رسول؛ إذ أمر الرسالة والنبوة ليس ببديع، قد كان في الأمم السالفة رسل وأنبياء - عليهم السلام - فأمر رسالة محمد ﷺ ونبوته ليس ببديع ولا حادث؛ كقوله - تعالى - : ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنْ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩].

ويحتمل قوله: ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي: يبين لكم أن كيف كان سنته في الذين خلوا من قبل في إهلاك من عاند الله ورسوله، واستتصال من استأصلهم بتكذيب

(١) في ب: تأتون.

(٢) سقط من ب.

(٣) ينظر البحر المحيط لأبي حيان (٣/٢٣٥).

الرسول والأنبياء - عليهم السلام - والخلاف لهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ [الأحزاب: ٣٨] وقوله - تعالى -: ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وقيل: ﴿سُنَّنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ شرائع الذين من قبلكم من المحرمات والمحللات: من أهل التوراة، والإنجيل، والزبور، وسائر الكتب<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾

أي: يريد أن يتوب عليكم.

وفي قوله - تعالى - أيضًا -: ﴿سُنَّنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ يحتمل: يهديكم تلك السنن، أي: يبينها لكم أنها كانت ماذا؟

ويحتمل: ﴿وَيَهْدِيكُمْ سُنَّنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ بمعنى: جعل تلك السنن هداية لكم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ يحتمل: سسته وسيرته في الذين من قبلكم؛ لتعتبروا بها.

ويحتمل: ستهم التي لزموها، وسيرتهم التي سلكوها بما لها من العواقب؛ لتعظوا

بها، والله أعلم بحقيقة ما انصرف إليه مراد الآية، لكن فيما احتمله، فهنا موعظة بينها

فيه، وعلى ذلك معنى قوله - عز وجل -: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ﴾ يحتمل: كل ما به لنا

نفع، أو كل ما بنا إليه حاجة، أو كل ما علينا القيام به، أو يرجع ذلك إلى الخاص مما

يريد بالآية الإخبار عنه، وأن الذي علينا النظر فيما قد يفضل البيان عنه، وفيما أنبأنا عن

سسته فيمن تقدمنا مما نرجو به الهداية والشفاء؛ للقيام بما علينا في ذلك من الحق دون

الشهادة عليه - جل ثناؤه - بالمراد فيها في مخرج الكناية دون التصريح من الموعود.

وقوله - تعالى -: ﴿لِيُذَيِّبَ﴾ وأن يبين في مفهوم الخطاب فيما جرى به الذكر في هذه

الآية واحد؛ إذ لو كان ذكر «أن» لسبق إلى الفهم غير الذي سبق في هذا على حق العباد من

التفاهم، والله أعلم.

ثم كان معلومًا فيما أراد بقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيكُمْ﴾ أنه لو لم يبين ما أراد

بهذا الوعد ولم يهد - أنه كان يلحقه الخلف في الوعد؛ فعلى ذلك فيمن قال: يريد الله أن

يتوب عليكم، و<sup>(٢)</sup> يريد الله أن يخفف عنكم: لو لم يكن يخفف ويتوب على من أريد

بقوله: يتوب ويخفف عنكم - يلحقه الخلف في الوعد، ثم يخالف وصف كافر في حال

(١) انظر البحر المحيط لأبي حيان (٣/٢٣٥).

(٢) في ب: أو.

أنه ممن تاب الله عليه؛ ثبت أنه لم يدخل في قوله - سبحانه وتعالى - : ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾

فإذا ثبت أنه لم يدخل فيه وجب فيه<sup>(١)</sup> أمران :

أحدهما : أن الإرادة ليست بأمر؛ إذ قد أمر الكافر بالتوبة .

والثاني : أن كل من لم يتب فهو ممن لم يرد الله أن يتوب عليه، وهو في قوله - تعالى - : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَظْهَرَ قُلُوبَهُمْ﴾ [المائدة: ٤١] على أن الله - تعالى - قال في المؤمنين : ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [الأنفال: ٦٧] وقال في الكفار : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ١٧٦] على التفريق بين الذي في علمه أن يختم مؤمنا، ومن في علمه أن يختم كافرا، على أن إرادة الهداية مع إرادة ألا يجعل له الحظ في الآخرة على الموعود - خلف، وإرادة من لا تدبير له في فعله، ولا يتصل به فعله - تمنُّ في متعارف الأمر وتشه<sup>(٢)</sup> ، ولا يجوز أن يضاف إلى الله - تعالى - الإرادة من هذا الوجه؛ فكان له حق الإرادة وهي التي يوصف بها من فعله الاختيار ثبت أن الله - تعالى - في فعل العباد فعلا: بحيث فعله يوصف بالإرادة، وفي ذلك وجوب القول بخلق أفعال العباد .

أو أن يكون المراد من تلك الإرادة - إذا<sup>(٣)</sup> لم تحتل التمني، ولا الأمر - أن تكون الإرادة [التي تنفي]<sup>(٤)</sup> القهر والغلبة؛ فيلزم إذا<sup>(٥)</sup> ثبت نفي القهر - الوصف بالإرادة، وثبت أنه مريد لكل فعل نفي عنه<sup>(٦)</sup> القهر في وجوده، وبالله التوفيق<sup>(٧)</sup> .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ ﴾

بما يؤتي [وينفي]، عليم بما به معاشكم وصلاحكم، وما به فسادكم وفساد معاشكم، ونحوه .

﴿ حَكِيمٌ ﴾

وضع كل شيء موضعه، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾

(١) في ب: وجب في ذلك .

(٢) في أ: التشهي .

(٣) في ب: إذ .

(٤) في أ: بنفي .

(٥) في ب: إذ .

(٦) في أ: منه .

(٧) في ب: المعونة .

قالت المعتزلة: قد أراد الله -تعالى- توبة من لا يتوب؛ فيقال لهم: ما التوبة<sup>(١)</sup>

(١) التوبة: في اللغة: الرجوع، وفي الشرع: الندم على معصية من حيث هي معصية مع عزم ألا يعود إليها. وفي شرح المقاصد: ومعنى الندم - تحزن وتوجع على أن فعل، وتمنى كونه لم يفعل، فمجرد الترك بدون الندم - ليس بتوبة. إنما قلنا على معصية؛ لأن الندم على الطاعة أو المباح لا يسمى توبة. وإنما قلنا من حيث هي معصية؛ لأن من ندم على شرب الخمر؛ لما فيه من الصداق وخفة العقل إلى غيرهما من المفساد - لا يكون تائبًا شرعًا. قال في شرح المقاصد: وأما الندم؛ لخوف النار أو طمع الجنة - فهل يكون توبة؟ فيه تردد؛ بناء على أنه هو الباعث، أو الباعث قبحها لكونها معصية، وهو تابع له، وكذا وقع التردد في كون الندم - على المعصية بقبحها مع غرض آخر - توبة، والحق أن جهة القبح إن كان بحيث لو انفردت لتحقق الندم - فتوبة؛ وإلا فلا. انتهى.

وقوله: «مع عزم ألا يعود إليها» زيادة تقرير للندم، وليس بقيد احترازي؛ لأن النادم على أمر لا يكون إلا عازمًا على عدم العود. وقيل: إن النادم على فعله في الزمان الماضي قد يريد في وقت الندم أن يفعله في الحال والاستقبال؛ فهذا القيد احتراز عنه، ورُدُّ بأن الندم على المعصية من حيث هي معصية يستلزم ذلك العزم، كما لا يخفى، وزاد البعض في آخر هذا التعريف قوله: «إذا قدر»، وقال صاحب المواقف: وقولنا «إذا قدر»؛ لأن من سلب منه القدرة على الزنا، وانقطع طمعه عن عودة القدرة إليه: كالمجرب إذا عزم على تركه لم يكن ذلك منه توبة. وكلام صاحب المواقف مبني على أن قوله: «إذا قدر» - ظرف للعزم، وقال شارح المقاصد: ما ذكر صاحب المواقف ليس على ما ينبغي؛ لإشعاره بأنه لا بد من التوبة من بقاء القدرة. وقد صحح التعريف في شرح المواقف والمقاصد - بأن قوله: «إذا قدر» - قيد للترك المستفاد من قوله: «لا يعود إليها»، أي: يجب العزم على أن يترك المعصية على تقدير القدرة؛ حتى يجب على من عرضت له الآفة: كالجب - يعزم على أن يتركها لو فرض وجود القدرة. أقول: قد ظهر من هذا أن مثل المجرب إذا عزم على ترك الفعل فقط، ولم يعزم على تركه على فرض وجود القدرة؛ بل وجد من نفسه أنه لو فرض وجود قدرته ينتفي منه العزم - لا تصح توبته. قال شارح المقاصد: وقد شاع في عرف العوام إطلاق اسم التوبة على إظهار العزم على ترك المعصية في المستقبل، وليس من التوبة في شيء؛ إذ لم يتحقق الندم والأسف على ما مضى، وعلامته: طول الحسرة والحزن وانسكاب الدمع، أي: انصبابه.

شرط المعتزلة في التوبة أمورًا ثلاثة:

أولها: الخروج عن المظالم؛ فإنهم قالوا: شرط صحة التوبة عن مظلمة الخروج عن ثلاثة عن تلك المظلمة يرد المال، والاستبراء منه، أو الاعتذار إلى المغتاب واسترضائه أن بلغته الغيبة ونحو ذلك.

وثانيها: ألا يعاود الذنب الذي تاب عنه.

وثالثها: أن يستديم الندم على الذنب المتوب عنه في جميع الأوقات.

وليس شيء من هذا واجبًا عندنا في صحة التوبة.

أما الخروج عن المظالم: فقد قال الأمدي: إن من أتى بالمظلمة: كالقتل والضرب مثلا فقد وجب عليه أمران: التوبة، والخروج عن المظلمة: وهو تسليم نفسه مع الإمكان؛ ليقص منه. ومن أتى أحد الواجبين - لم تكن صحة ما أتى به متوقفة على الإتيان بالواجب الآخر: كما لو وجب عليه صلاتان؛ فأتى بإحدهما دون الأخرى. قال في شرح المقاصد قال إمام الحرمين: ربما لا تصح التوبة بدون الخروج من حق العبد كما في الغصب؛ فإنه لا يصح الندم عليه مع إدامة اليد على المغصوب؛ ففرق بين القتل والغصب؛ أقول: وذلك أن المال المغصوب ما دام

عندكم؟ أليس عندكم التوبة: التجاوز والدعاء؟ فإذا وعد أن يتوب ولم<sup>(١)</sup> يفعل - فهل ترك ذلك لا بعجز أو ذلك إلا لعجز أو بداء به، أو ذلك الوصف له بالعجز أو الجهل، فنعوذ بالله من الزيغ عن الحق، والسرف في القول.

وأما تأويله عندنا: والله يريد أن يتوب عليكم في الذي علمه أنهم يتوبون، أو كان ذلك إخبارًا عن قوم أراد الله أن يتوب عليهم فتابوا.

وقال قوم: قوله: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: يأمر أن يتوبوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾ الآية

[أي]<sup>(٢)</sup>: من اختار الدنيا على الدين، والأولى على الآخرة؛ لهوى يتبعه، وشهوة تغلبه، لا لتقصير من الله - عز وجل - عن البيان؛ بل لتركهم النظر والتأمل بالعواقب غلبت عليهم شهواتهم، واتبعوا أهواء أنفسهم: إما رياسة طلبوها، وإما سعة في الدنيا بغوها؛ فذلك الذي يمنعهم عن النظر في العاقبة، والتأمل في الآخرة؛ لذلك مالوا ميلا عظيمًا، وخسروا خسرانًا مبيّنًا، وضلوا ضلالًا بعيدًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> يحتمل هذا: أنه خفف علينا، ولم يحمل ما حمل على الأمم السالفة من الإصر والشدائد والأثقال والمشقات، مما جعل

= في يد الغاصب - كان بمنزلة الملابس لفعل الغصب، والتوبة عن المعصية لا تصح بدون الإقلاع عنها؛ كما صرح به في بعض الكتب.

وأما عدم العود فقد قال الأمدي: إن التوبة مأمور بها؛ فتكون عبادة، وليس من صحة العبادة الواقعة في وقت - عدم المعصية في وقت آخر؛ بل غاية الأمر أنه إذا تاب عن ذنبه، ثم ارتكبه - يجب عليه توبة أخرى عما ارتكبه.

وأما استدامة الندم فقد قال الأمدي يلزم على تقدير شرط استدامة الندم الخروج، وأنه يجب لمن نسي الندم إعادة التوبة؛ لفقد شرط التوبة الأول وهو الاستدامة. وهو خلاف الإجماع، وبعض العلماء أوجب تجديد التوبة كلما تذكر الذنب، وهو باطل أيضًا؛ لأننا نعلم بالضرورة أن الصحابة كانوا يتذكرون ما كانوا عليه في الجاهلية من الكفر، ولا يجددون الإسلام؛ فكذا الحال في كل ذنب وقعت التوبة عنه. ينظر نشر الطوالع ص (٣٦٣-٣٦٩).

(١) في ب: فلم.

(٢) سقط في ب.

(٣) قال القرطبي (٩٨/٥): قيل: هذا في جميع أحكام الشرع، وهو الصحيح. وقيل: المراد بالتخفيف نكاح الأمة، أي لما علمنا ضعفكم عن الصبر عن النساء خففنا عنكم بإباحة الإماء؛ قاله مجاهد وابن زيد وطاوس. قال طاوس: ليس يكون الإنسان في شيء أضعف منه في أمر النساء. واختلف في تعيين المتبعين للشهوات؛ فقال مجاهد: هم الزناة. السدي: هم اليهود والنصارى، وقالت فرقة: هم اليهود خاصة؛ لأنهم أرادوا أن يتبعهم المسلمون في نكاح الأخوات من الأب. وقال ابن زيد: ذلك على العموم، وهو الأصح، والميل: العدول عن طريق الاستواء؛ فمن كان عليها أحب أن يكون أمثاله عليها حتى لا تلحقه معرة.

توبتهم قتل بعضهم بعضاً، وجعل توبتنا الندامة بالقلب، والرجوع عما ارتكبوا. أو أن يقال: خفف عنا؛ حيث لم يستأصلنا، ولم يهلكنا بالخلاف له وترك الطاعة، على ما استأصل أولئك وأهلكهم.

ويحتمل التخفيف عنا - أيضاً - : وهو ما خفف علينا من إقامة العبادات والطاعات، من نحو: الحج، والجهاد، وغيره، حتى جعل القيام بذلك أخف على الإنسان وأيسر من قيامه بأخف العبادات [والطاعات] <sup>(١)</sup> وأيسرها، وذلك من تخفيف الله علينا وتيسيره؛ فضلا منه ورحمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾ <sup>(٢)</sup>

يحتمل: أن يكون أراد به الكافر؛ كقوله - تعالى - : ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ [المعارج: ١٩] وكقوله - تعالى - : و ﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا﴾ [المعارج: ٢٠] وقد قيل: كل موضع ذكر فيه الإنسان فهو في كافر من ضعفه يضيق صدره، ويميل نفسه بطول الترك في النعم حتى يضجر فيها.

ويحتمل: أنه أراد به الكافر والمسلم، ووضعهُ في ابتداء حاله أنه كان ضعيفاً؛ كقوله: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ﴾ .

ويحتمل وصفه بالضعف له؛ لأنه ضعيف في نفسه، يميل من الطاعات والعبادات التي جعل الله عليه، ليس كالملائكة؛ حيث وصفهم أنهم لا يفترون ولا يستحسرون، ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠] ولا كذلك بنو آدم.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَحْرَةً عَنْ تَرَاحٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيه نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ إِنْ جَحْتَنِبُوا كَبَابِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ

(١) سقط في ب.

(٢) قال القرطبي (٩٨/٥): والمعنى أن هواه يستميله وشهوته وغضبه يستخفانه، وهذا أشد الضعف فاحتاج إلى التخفيف. وقال طاوس: ذلك في أمر النساء خاصة. وروي عن ابن عباس أنه قرأ ﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨] أي: وخلق الله الإنسان ضعيفاً، أي: لا يبصر عن النساء. قال ابن المسيب: لقد أتى على ثمانون سنة وذهبت إحدى عيني وأنا أعشو بالأخرى، وصاحبي أعمى أصم - يعني ذكره - وإني أخاف من فتنة النساء.

## تَكُونُ يَحْكِرَةً ﴿٢٩﴾

الظاهر في الثنيا أنه من غير جنس المستثنى؛ لأنه استثنى التجارة عن تراضٍ من أكل المال بالباطل بينهم، وأكل المال بالباطل ليس من جنس التجارة، ولا التجارة من نوع أكل المال بالباطل، والثنيا في الأصل جعل تحصيل المراد في المجل من اللفظ؛ فإذا لم يكن من نوعه كيف جاز؟! لكنه يحتمل - والله أعلم - أن يكون على الابتداء والائتناف؛ كأنه قال: لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل، ولكن كلوا بتجارة عن تراضٍ منكم؛ وعلى ذلك يخرج قوله - عز وجل -: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا﴾ [مريم: ٦٢] استثنى السلام، والسلام ليس من جنس اللغو، لكن معناه ما ذكرنا: لا يسمعون فيها لغوًا، ولكن يسمعون فيها سلامًا.

ويحتمل أن يكون في الثنيا بيان تخصيص المراد في المطلق من الكلام؛ كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمِ ثَمُودَ مِيسَاكِينَ﴾ [الحجر: ٥٨-٥٩] دل استثناءه آل لوط على أنه أراد بقوم مجرمين قوم لوط خاصة؛ لأنه قد كان في قوم إبراهيم - عليه السلام - وفي غيرهم أقوام مجرمين<sup>(١)</sup>؛ دل الثنيا على مراد الخصوص؛ فعلى ذلك يدل استثناءه التجارة عن تراضٍ منهم - على أنه أراد بأكل المال بالباطل تجارة عن غير تراضٍ، وإن كان - في الحقيقة - يصير مال هذا بمال هذا، وهو أن يأخذ مال غيره فيتلفه؛ فيلزمه بدله؛ فيصير ما عوض من بدله بما أتلفه قصاصًا؛ فهو - في الحقيقة - تجارة.

أو يحتمل: أن يكون أكل المال بالباطل بينهم ما لا يجوز ولا يطيب؛ لأن حرف البين لا يستعمل إلا فيما كان البدل من الجانبين؛ فإذا كان ما وصفنا محتملا - كان الثنيا من ذلك من وجه يطيب، ومن وجه لا يجوز ولا يطيب.

وفيه دليل: أن التجارة هي جعل الشيء له بدل، وترك الشيء بالشيء؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٦] ذكر الشرى ولم يكن منهم إلا ترك الهدى بالكفر، ثم سمي ذلك تجارة بقوله - تعالى -: ﴿فَمَا رِيحَتْ يَحْدَرُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦].

وفيه دلالة: أن البيع يتم بوقوع التراضى بين المتبايعين، وليس كما قال قوم: لا يتم البيع وإن تراضيا على ذلك حتى يتفرقا عن المكان؛ فكانوا تاركين - عندنا - لظاهر هذه الآية، فإن احتجوا بالخبر الذي روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الْمُتَبَايِعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ

(١) في الأصول: وفي غيرهم من أقوام مجرمين.

يَتَفَرَّقًا»<sup>(١)</sup> - لكن معناه عندنا: أن يقول الرجل للرجل: بعثك عبدي بكذا، فلصاحبه أن يقول: قبلت البيع، ما دام في مجلسه.

أو يحتمل: أن يكون إذا قال: بعثك، كان له الرجوع قبل أن يقول الآخر: قبلت. على أن قوله -عليه السلام-: «مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»، لا يوجب أن يكون تفرقا عن المكان [و]»<sup>(٢)</sup> تفرق الأبدان؛ ألا ترى أن الله -سبحانه وتعالى- قال: «وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُعْنِ اللَّهُ كِلَا مَنِ سَعَتَيْهِ» ، ولا يفهم المعنى من ذلك تفرق المكان والأبدان؛ ولكن وقع ذلك على القول والطلاق.

على أن في الآية بيان تمام البيع بوجود التراضي بقوله: «إِلَّا أَنْ تَكُونَ بِحَكْرَةٍ عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ». ومما يدل على ذلك -أيضا-: قوله -تعالى-: «وَأَشْهُدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ» [البقرة: ٢٨٢] فلو كان البيع لا يتم بالتراضي؛ فمتى يشهد: قبل التفرق أو بعد التفرق؟ إن أشهد قبل التفرق، فهل المقر صادق في أن لصاحبه عليه الثمن أو كاذب؛ إذ كان البيع لم يتم، وما ينفعه الإشهاد إن كان للمقر أن يبطل إقراره برد السلعة.

وإن كان إنما يشهد بعد التفرق فقد يجوز أن يتلف المال بالتفرق قبل الإشهاد؛ فأين التحصين الذي أمر الله تعالى؟!

ومما يدل على تأويلنا في الخبر: ما روي عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا مِنْ بَيْعِهِمَا، أَوْ يَكُونُ بَيْنَهُمَا خِيَارًا»، وما روي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، وَلَا يَجْلُ لِأَحَدٍ أَنْ يُعَجِّلَ فِرَاقَهُ خَشْيَةَ أَنْ يَسْتَقِيلَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وقوله: «يستقبله» يدل على أن ليس له أن يرده إلا بأن يقيله صاحبه؛ ويدل قوله ﷺ: «مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا مِنْ بَيْعِهِمَا» - على أن التفرق هو الفراغ من عقد البيع لا غيره.

ومما يدل على أن الخيار ليس بواجب: قول عمر -رضي الله عنه- إن البيع عن صفقة أو خيار؛ فكان موافقا لما روى أبو هريرة -رضي الله عنه- يقول: دل قوله -تعالى-: «لَا تَأْكُلُوا...» إلى قوله: «بِحَكْرَةٍ عَنْ تَرَاضٍ» - على الإذن في الأكل إذا وجدت التجارة عن تراض من الناس، والتجارة معروفة عند جميع من له عقل، ومعروف أن تفرق

(١) أخرجه البخاري (٣٢٦/٤) في البيوع: باب كم يجوز الخيار (٢١٠٧) وفي (٣٢٨/٤) في باب البيعان ما لم يتفرقا (٢١١١)، ومسلم (١١٦٣/٣) في كتاب البيوع: باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين (١٥٣١/٤٣).

(٢) سقط من ب.

(٣) تقدم.



المتعاقدين<sup>(١)</sup> بعد الفراغ من العقد لم يعرف - فيما هو عند الخلق - تجارة، ولكن التفرق بانقضاء ما له الاجتماع والفراغ منه بما ليس من معاقدة العقلاء الوقوف في مكان بلا حاجة؛ فليس التفرق مما يحتمل أن يظنه حكيم أو سفيه من التجارة، وقد أذن في الأكل، والأكل عبارة عن الأخذ وأكل أنواع المنافع بالباطل؛ فثبت أن قد ملك بالفراغ عن التجارة بغير الرضا، وأيد ذلك قوله: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢] والتبايع الذي عليه الإشهاد هو التعاقد، لا التفرق، ومن البعيد أن يكلفوا الإشهاد على التبايع<sup>(٢)</sup> قبل وجوب الواجب من الحق الذي عليه الإشهاد؛ فثبت بذلك وجوب ما جعل البائع بوجوبه دون التفرق؛ وإذن ثبت الذي ذكرنا من أحكام القرآن مع الكفاية بالأمر الذي لا يجوز شذوذ حق لا يسلم عنه بشر عن علم جميع البشر، وكل أهل التبايع<sup>(٣)</sup> به يتعارفون الحق بينهم بالفراغ من العقود، ولا يجوز شذوذ العلم بحق ذلك محله؛ فيكون اتفاق الخلق على الجهل بالاعتقاد في أمر يعرفه الرسول ﷺ ثم أئمة الهدى، لا يتتهون عن ذلك، والله أعلم.

فإذا لزم ذا الولاء<sup>(٤)</sup> المروي من الخيار: أن كل متبايعين بالخيار ما لم يتفرقا، حمل الخبر على ما فيه بعض العلم بحق القرآن، وما عليه أمر الخلق على اتساع لغير ذلك الوجه، بل لعله بغيره أولى، ثم يخرج على وجوه:

على إضمار: حُقَّ على المتبايعين أن يكونا كذلك في حق الجعل، لا في حق العبادة عن واجب؛ دليله رواية عبد الله بن عمر<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفَقَا»<sup>(٦)</sup>.

أو لا يحل لأحدهما أن يفارق صاحبه؛ خشية أن يستقبله؛ ثبت أن المعنى بالخيار في حق الجعل لو طلب - كالفسخ في الاستقالة، والله أعلم.

والثاني: أن يريد به: ما دام في التبايع؛ دليل ذلك احتمال اللفظ [في] قوله - سبحانه -: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢] والإشهاد على التبايع، والتبايع هو فعل اثنين، وقد ثبت منهما مع الفراغ - الإشهاد على التبايع، وهذا أحق بوجوه:

(١) في أ: يفرق المتعاقدان.

(٢) في ب: التبايع.

(٣) في ب: التبايع.

(٤) في ب: لولا.

(٥) في ب: عمرو.

(٦) تقدم.

أحدها : حق اللغة أنه اسم التفاعل، وهو اسم لفعلهما؛ فيستحقان ذلك في وقت كونهما فيه: كالتضارب، والتقاتل، ونحو ذلك، وبعد الفراغ التسمية تكون بحق الحكاية دون تحقيق الفعل.

والثاني : بما روي عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا مِنْ بَيْعِهِمَا، وَيَبْعُهُمَا مَعْرُوفٌ»<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

والثالث: متفق القول من أهل العقل على رؤية وجوب البيع دون التفرق عن المكان، والله أعلم.

والرابع: أن يجعل ذلك الحد لإصلاح البياعات أنهما ما لم يتفرقا يملكان الاصطلاح، وإذا تفرقا لا، وهو أولى؛ إذ قد جعل التفرق التام شرطاً للفساد ومنع الإصلاح، وقد كان في بعض العقود مما يصلح بالقبض؛ فهو على الوجود قبل التفرق، ثم لا يصلح إذا وجد التفرق؛ فمثله مما كان الصلاح بالقول في الإصلاح؛ وعلى ذلك إذا قال أحد للآخر: اختر - انقطع خياره لو كان تفرقاً من القول، وليس فيه زيادة على ما في قوله: بعث منك، في حق الإصلاح؛ فثبت أن التفرق لقطع الإصلاح، لا للإصلاح - والله أعلم - قوله: إن للناس عرفاً في التباعد من وجهين: أحدهما: في التعاقد.

والثاني: في التقابض؛ فيكون المعنى من الخبر فيما البيع عن تقابض، وهو بيع المداومة إذا ترك كل واحد منهما الآخر يفارقه على ما سلم وقبض كان ذلك بينهما، وجاز ذلك -أيضاً- بحق الآية في الإباحة عن تراض، واسم التجارة قد يقع على تبادل ليس فيه قول البيع؛ كقوله -تعالى-: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٦] وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ﴾ [التوبة: ١١١] وذلك مع قوله - سبحانه وتعالى-: ﴿فَمَا رِيحَتْ يَحْتَرْتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٦] وفي ذلك أن البيع الموقوف إذا أجزى بياح الأكل؛ لما كان وقت الأكل قد وجدت التجارة عن تراض، وفي ذلك دليل وجوب خيار الرؤية؛ إذ قد جعل الرضا سبباً، وهو بما يجهل غير محق، وإنما يعلم بالرؤية.

وفيه أنه بالقبض يمضى حق العقد؛ إذ التجارة للأكل، ولا يوصل إليه إلا بالقبض، فإذا فات، فات ما له التجارة؛ فيبطل، والله أعلم.

وفي قوله -أيضاً-: «تبايعا» وإن كان اسماً لفعل اثنين، فلما يتصل صحة كلام كل

واحد منهما إذا كان الآخر حاضرًا؛ فكأنهما اشتركا في صحته؛ فصارا به متبايعين، نحو قوله: [حتى يتفرقا]، والتفرق اسم لفعل اثنين، لكن أحدهما إذا فارق مكان البيع والآخر لم يفارقه - فقد وجد حق التفرق من أن ليس أحدهما بجانب الآخر؛ فكأنهما اشتركا في التفرق وإن لم يوجد الفعل من أحدهما، والله أعلم.

وقوله - جل وعز -: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾

يحتمل وجهين:

أي: لا يقتل بعضهم بعضًا؛ فإنه إذا قتل آخر يقتل به؛ فكأنه هو الذي قتل نفسه؛ إذ لولا قتله إياه وإلا لم يقتل به.

والثاني: أنه أضاف القتل إلى أنفسهم؛ لأنهم كلهم كنفس واحدة؛ إذ كلهم من جنس واحد، ومن جوهر واحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾<sup>(١)</sup>

أي: من رحمته: أن جعل لكم فيما بينكم القصاص، وأخذ النفس بالنفس، والمال بالمال، وفي ذلك حياة أنفسكم، وإبقاء أموالكم.

ومن رحمته - أيضًا -: أن جعلكم من جوهر واحد؛ إذ كل ذي جوهر يألف بجوهره، ويسكن إليه، والله أعلم.

ومن رحمته: أرسل إليكم الرسل، وأنزل عليكم الكتب، وأوضح لكم السبل.

ومن رحمته: أن أمهل لكم، وستر عليكم، ودعاكم إلى المتاب.

ومن رحمته: دفع عنكم الآفات، وأوسع لكم الرزق، وبالمؤمنين خاصة برحمته اهتدوا، وسلموا عن كل داء.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ [النساء: ٣٠] عدوانًا لمجاوزته حدود الله، وظلمًا على صاحبه. والعدوان هو التعدي<sup>(٢)</sup> والمجاوزة عن حدود الله؛

كقوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

ويحتمل قوله: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ﴾ على نفسه؛ كقوله<sup>(٣)</sup> - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ

(١) قال الفاسمي (١١٥/٥): قال السيوطي في «الإكليل»: في الآية تحريم أكل المال الباطل بغير وجه شرعي وإباحة التجارة والربح فيها. وأن شرطها التراضي ومن هاهنا أخذ الشافعي - رحمه الله - اعتبار الإيجاب والقبول لفظًا لأن التراضي أمر قلبي فلا بد من دليل عليه، وقد يستدل بها من لم يشترطها إذا حصل الرضا.

(٢) في أ: هو اسم التعدي.

(٣) في ب: وكقوله.

ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴿[الطلاق: ١] وقوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ يَعِدْهُمُ اللَّهُ فَاُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وقوله -تعالى-: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦].

وهذا الوعيد -والله أعلم- لما يفعل ذلك مستخفاً بحدود الله واستحلالاً<sup>(١)</sup> منه لذلك؛ وإلا لو كان ذلك على غير وجه الاستخفاف بها والاستحلال لها - لم يستوجب هذا الوعيد؛ ألا ترى أنه قال -تعالى-: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ ثم قال - عز وجل -: ﴿فَمَنْ عَفَى لَكُمْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ إنما جاء هذا في قتل العمد، ثم أبقى الأخوة فيما بينهما، وأخبر أن ذلك تخفيف منه ورحمة، وفيما كان الفعل منه فعل الاستخفاف والاستحلال لا يجوز أن يكون فيه منه رحمة، ويخلد في النار؛ وعلى ذلك يخرج قوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] إذا قتله مستحلاً له مستخفاً بتحريم الله إياه؛ فاستوجب هذا الوعيد، وأما<sup>(٢)</sup> من فعل على غير الاستحلال والاستخفاف بحدوده فالحكم فيه ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - تعالى، أيضاً -: ﴿عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ يحتمل: الاستحلال؛ دليله قوله -عز وجل-: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ ثم قال -عز وجل-: ﴿فَمَنْ عَفَى لَكُمْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وقال: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ فأبقى الأخوة التي كانت بقوله -عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؛ فثبت أن الإيمان بعد باق فأبقى له الرحمة والأخوة، وههنا زال؛ لذلك افرقت الآيتان.

والثاني: أنه وعد اختلافهم، ولم يذكر الخلود، وجائز تعذيبه في الحكمة والتنازع في الخلود لا غير.

والأصل في هذا ونحوه: أنه لم يتنازع أن يكون فعله الذي فيه الوعيد إن كان ثمَّ خلود، فهو الذي يزيل عنه اسم الإيمان، ويبطل عنه حق فعله، وإنما التنازع في إبقاء اسم الإيمان في لزوم الوعيد؛ فهي فيمن لم يبق له الاسم، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنْ جَحْتَبْتُمْ مَا نُكَبِّرْ مَا نُتَهَوْنَ عَنْهُ﴾  
اختلف فيه:

قال بعضهم: كباثر الشرك؛ لأن كباثر الشرك أنواع، منها: الإشراف بالله، ومنها جحود الأنبياء صلى الله عليهم وسلم، ومنها: الجحود ببعض الرسل، عليهم السلام، ومنها: جحود العبادات، واستحلال المحرمات، وتحريم المحللات، وغير ذلك، وكل ذلك

(١) في أ: إضلالاً.

(٢) في ب: فأما.

شرك بالله.

فقل أراد بالكبائر كبائر الشرك، فإذا اجتنب كبائر الشرك صارت ما دونها موعودًا لها المغفرة بالمشيئة بقوله - تعالى - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وعد المغفرة لما دون الشرك، وقرنها بمشيئته؛ فهو في مشيئة الله - تعالى - : إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه، وبالله التوفيق.

وقيل: أراد بالكبائر [كبائر] <sup>(١)</sup> الإسلام.

ثم يحتمل وجهين بعد هذا:

يحتمل: أن تكون الصغائر مغفورة باجتناب الكبائر <sup>(٢)</sup>.

ويحتمل: أن تكون الصغائر مغفورة بالحسنات؛ ألا ترى أنه قال في آخره: ﴿نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ <sup>(٣)</sup>، والتكفير إنما يكون [بالحسنات] <sup>(٤)</sup>؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] أخبر أن من السيئات ما يذهبها الحسنات.

ويحتمل: أن يكون التكفير لها جميعًا وإن لم تجتنب؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ إلى قوله - عز وجل - : ﴿وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١] وقال - عز وجل - : ﴿تُؤْتُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَفُوسًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [التحریم: ٨]؛ ألا ترى أنه روي عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «شَفَاعَتِي نَائِلَةٌ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي» <sup>(٥)</sup>.

وروي عن علي [بن أبي طالب] <sup>(٦)</sup> - رضي الله عنه - أنه سمع امرأة تدعو: اللَّهُمَّ

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٥٤/٨) (٩٢٢٩) عن السدي.

(٣) قال القاسمي (١١٩/٥) نقلًا عن ابن القيم في كتابه (الجواب الطافي): وهذه الأعمال المكفرة لها ثلاث درجات:

إحداها أن تقصر عن تكفير الصغائر لضعفها، وضعف الإخلاص فيها، والقيام بحقوقها بمنزلة الدواء الضعيف الذي ينقص عن مقاومة الداء كمية وكيفية.

الثانية: أن تقاوم الصغائر ولا ترتقي إلى تكفير شيء من الكبائر.

الثالثة: أن تقوى على تكفير الصغائر، وتبقى فيها قوة تكفر بها بعض الكبائر.

فتأمل هذا فإنه يزيل عنك إشكالات كثيرة.

(٤) في أ: لما سلف.

(٥) أخرجه أحمد (٢١٣/٣)، وأبو داود (٦٤٩/٢) كتاب السنة: باب في الشفاعة (٤٧٣٩)، والترمذي

(٢٣١/٤) أبواب صفة القيامة والرقائق والورع: باب (١١)، رقم (٢٤٣٥)، والطيالسي (٢٠٢٦)،

والحاكم (٦٩/١) وصححه وأقره الذهبي وأبو يعلى في المسند (٤٠/٦) (٣٢٨٤).

(٦) سقط من ب.

اجعلني من أهل شفاعة محمد ﷺ فقال: «مَهْ! فَقُولِي: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الْفَائِزِينَ؛ فَإِنَّ شَفَاعَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ» ثم قرأ: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ...﴾ (١) الآية.

ثم اختلف في كيفية الكبائر وماهيتها:

فقال بعضهم: ما أوجب الحد (٢) فهو كبيرة: من نحو الزنا، والسرقة، والقذف (٣)، وغير ذلك (٤).

وقال آخرون: الإشراك بالله، وقتل النفس (٥) التي حرم الله بغير حقها، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وقول البهتان، والفرار من الزحف (٦).

وروي عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - [أنه سئل عن ذلك؟ فقال: « من أول السور إلى هنا من المحرمات، فهو من الكبائر (٧) »].

(١) قال القاسمي (١٢٠/٥): وعندني أن الصواب هو الوقوف في تعدادها على ما صحت به الأحاديث فإن رسول الله ﷺ مبين لكتاب الله عز وجل، أمين على تأويله، والمرجع في بيان كتاب الله - تعالى - إلى السنة الصحيحة، كما أن المرجع في تعريف الكبيرة إلى العُدِّ دون ضبطها بحد كما تكلفه جماعة من الفقهاء، وطالت المناقشة بينهم في تلك الحدود، وإن منها ما ليس جامعًا ومنها ما ليس مانعًا فكله مما لا حاجة إليه بعد ورود صحاح الأخبار في بيان ذلك. وقد ساق الحافظ ابن كثير هاهنا جملة وافرة منها وجود النقل عن الصحابة والسلف والتابعين. فانظره فإنه نفيس.

(٢) في أ: العقوبة.

(٣) القذف: لغة - الرُّمِّي بالحجارة، ثم اشْتَعِيرَ لَلْقَذْفِ بِاللِّسَانِ؛ لجامع بينهما، وهو الأذى.

ينظر: تحرير التنبيه: ٣٥١.

واصطلاحًا:

عرفه الحنفية بأنه: الرُّمِّي بالزنا.

وعرفه الشافعية بأنه: الرُّمِّي بالزنا في معرض التعبير لا الشهادة، ويكون للرجل والمرأة.

وعرفه المالكية بأنه: رَمِي مَكْلَفٌ - ولو كافرًا - حرًا مسلمًا: بنفي نسب عن أبيه أو جده، أو

بزنا، إن كُلف وعَفَّ عنه، ذا آلة أو إطاقة للوطء - بما يدل عرفًا، ولو تعريضًا.

عرفه الحنابلة بأنه: الرُّمِّي بالزنا.

انظر: نهاية المحتاج: (٤٣٥/٧)، شرح فتح القدير: (٣١٦/٥)، حاشية الصاوي على الشرح

الصغير: (٣٩٤/٢)، الشرح الصغير: (١٢٧/٤)، مغني ابن قدامة: (٢١٧/٧).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٤٧/٨) (٩٢١٨) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٢٦١/٢).

(٥) في ب: الأنفس.

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٣٧/٨) (٩١٨٤-٩١٨٢) عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني، وذكره السيوطي

الدر (٢٦٦/٢).

(٧) أخرجه بمعناه ابن جرير (٧٣٣-٧٣٤-٩١٧٨)، عن ابن مسعود، وذكره السيوطي في الدر (٢/

٢٦٥-٢٦٦) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن مسعود، وعزاه لابن

المنذر عن ابن عباس، ولعبد بن حميد عن إبراهيم النخعي.

وروي أنه قيل لابن عباس: إن عبد الله بن عمر، يقول: الكبائر تسع<sup>(١)</sup>. فقال<sup>(٢)</sup> ابن عباس -رضي الله عنه-: هنّ إلى التسعين أقرب، ولكن لا كبيرة مع توبة، ولا صغيرة مع إصرار<sup>(٣)</sup>.

وروي عن الحسن قال: قال [رسول الله]<sup>(٤)</sup> ﷺ: «مَا تَقُولُونَ فِي الزَّانَا وَالسَّرِقَةِ وَشُرْبِ الْخَمْرِ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «هُنَّ فَوَاحِشٌ، وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ»<sup>(٥)</sup> ثم قال [رسول الله]<sup>(٦)</sup> ﷺ: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» قال: وكان متكئاً فجلس، ثم قال: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ»<sup>(٧)</sup> قاله ثلاثاً.

وقوله -تعالى-: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ ذكر تكفير السيئات إذا<sup>(٨)</sup> اجتنب الكبائر، ولم يذكر الحكم إذا لم يجتنبها؛ فليس فيه أنه إذا لم يجتنب لا يكفر، فهو في مشيئة الله: [إن شاء كفر، وإن شاء عذب]<sup>(٩)</sup>؛ على ما ذكرنا: أن وجوب الحكم لا يوجب إيجاب ذلك الحكم في حال أخرى، حظراً كان أو إحلالاً، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٤٠/٨) (٩١٨٨) عن ابن عمر، وذكره السيوطي في الدر (٢٦٢/٢) وعزاه لابن راهويه وعبد بن حميد وابن المنذر والقاضي إسماعيل في «أحكام القرآن»، وعلى بن الجعد في «الجعديات» عن طيسلة عن ابن عمر.

(٢) بدل ما بين المعقوفين سقط من أ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٤٥/٨) (٢٤٦-٩٢٠٦) (٩٢٠٩-٩٢٠٦)، وذكره السيوطي في الدر (٢٦١/٢) وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب من طرق عن ابن عباس بلفظ (هي إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع).

(٤) في ب: النبي.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٩-٢١٠) كتاب الحدود: باب العقوبات في المعاصي قبل نزول الحدود، عن الحسن عن عمران بن حصين، وقال: إنما يعرف من حديث النعمان بن مرة مرسلًا. وله شاهد من حديث النعمان بن مرة أخرجه البيهقي في السنن (٢٠٩-٢١٠)، وعبد الرزاق في مصنفه (٣٧١/٢).

وذكره الهندي في كنز العمال (٥٠٩/٧) (٢٠٠٥) وعزاه لعبد الرزاق في مصنفه والشافعي في مسنده، والبيهقي في الكبرى عن النعمان بن مرة مرسلًا.

(٦) سقط من ب.

(٧) أخرجه البخاري (٤١٩/١٠) كتاب الأدب: باب عقوق الوالدين من الكبائر (٥٩٧٦)، ومسلم (١/٩١) كتاب الإيمان: باب بيان الكبائر وأكبرها (١٤٣-٨٧).

(٨) في ب: إن.

(٩) في ب: إن شاء كفره، وإن شاء عذبه.

ويقرأ في بعض القراءات<sup>(١)</sup>: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبِيرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ فإن ثبت هذا فهو يدل على التأويل الذي ذكرنا آنفاً: أنه أراد بالكبائر كباثر الشرك، [والله أعلم]<sup>(٢)</sup>.  
قوله -عز وجل-: ﴿وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾  
قيل: الجنة.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُلُّ شَيْءٍ عَلَيْهِمَا ﴿٣٢﴾ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ نَصِيبُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ الآية.

قيل: لا يتمنى الرجل مال أخيه، ولا امرأته، ولا داره، ولا شيئاً من الذي له؛ ولكن ليقبل: اللهم ارزقني، تذكر النوع<sup>(٣)</sup> الذي رغبت؛ فالله واجد ذلك، وهو الواسع العليم<sup>(٤)</sup>.

وقيل: هو كذلك في التوراة.

وقيل: إن أم سلمة قالت: يا رسول الله، يغزو الرجال ولا تغزو، ويذكر الرجال ولا تذكر؛ فنزلت الآية: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ﴾ إلى قوله -عز وجل-: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبْنَ﴾<sup>(٥)</sup>.

ويحتمل: أن يكون هذا التمني في الديانة [وفي الدنيا]<sup>(٦)</sup>:

أما في الديانة: هو أن يتمنى أحد أن يكون قدره مثل قدر آخر عند الناس من العلم، والزهد، وغير ذلك؛ فنهى أن يتمنى ذلك؛ إذ لم يبلغ هو ذلك المبلغ إلا باحتمال المكاره

(١) في ب: القراءة.

(٢) سقط من أ.

(٣) في ب: قوله تذكر نوع.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٦١/٨) (٩٢٣٨) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٢٦٧/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس.

(٥) أخرجه الترمذي (١١٨/٥) كتاب التفسير: باب ومن سورة (النساء) (٣٠٢٢) وقال: هذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نجیح عن مجاهد مرسلًا أن أم سلمة قالت: كذا وكذا، وأحمد في المسند (٣٢٢/٦)، والطبراني في الكبير (٦٠٩/٢٣) والحاكم في المستدرک (٣٠٥/٢) وصححه. وابن جرير (٢٦١/٨) (٢٦٣-٢٦١)، ٩٢٣٦، ٩٢٣٧، ٩٢٣٨، ٩٢٤١، ٩٢٤٤. وذكره السيوطي في الدر (٢٦٦/٢) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وابن المنذر.

(٦) في ب: ومن الديانة.



## والمشقة والجهد.

وفي الدنيوية: هو أن يتمنى مال: أخيه، وزوجته، وخدمه.  
ويحتمل: أن يكون معنى التمني: ما ذكر في خبر أم سلمة؛ لأن في ذلك الكفران بنعم الله؛ لأن النساء - وإن لم يُجعل عليهن القتال وغيره من الخيرات - رفع<sup>(١)</sup> عنهن بعض المؤنات؛ ففي التمني الكفرانُ بتلك النعم التي أنعم الله - تعالى - عليهن.  
وفي قوله -أيضاً-: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ﴾، أي: الذي فضل الله بعضكم على بعض؛ فهو - والله أعلم - لما فيه السخط بحكمه، يريد الصرف إليه، أو لما فيه أنه إنما قصر فضله على ما رأى وألا يسع فضله له وللذي فضله، ولما النظر [إلى ما]<sup>(٢)</sup> أكرم به غيره بحق التمني - يلهي عن نعم الله - تعالى - عليه، أو لما<sup>(٣)</sup> يخرج ذلك مخرج العداوة، وحق نعم الله على كل أحد - أن يُعرف التعظيم له، وكذلك قيل: فضلت على غيرك؛ لترحمه وتتفضل عليه<sup>(٤)</sup>؛ للتعظيم، والتمني أوخش من الحسد؛ لأن الحسد هو إرادة الصرف عنه، وفي التمني ذلك وإرادة الفضل له به عليه.

﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ﴾ - سبحانه وتعالى - ﴿مِنْ فَضْلِهِ﴾، وكان فضله في الحقيقة هو ما له ألا يبذل، وذلك يخرج على فضل في الدين، أو فضل في الخلق والمرءة، فأما فيما يرجع إلى نعم الدنيا مما لا يستعمله في أحد ذينك الوجهين - فهو في الظاهر نعمة<sup>(٥)</sup>، وفي الحقيقة بلية ومحنة؛ قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ﴾ [التوبة: ٥٥] الآية، وقال الله - عز وجل -: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُؤْتُهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَمَبِينٍ...﴾ [المؤمنون: ٥٥].

وجائز أن تكون الآية في النهي، مع ما مكنوا من النعم ووقفوا<sup>(٦)</sup> للخيرات: فإن كان لما وقفوا للخيرات<sup>(٧)</sup> - فحق ذلك أن يشكر الله؛ بما أكرم به من حسنات، ويرغب في التوفيق لمثله.  
وإن كان في أمر النعم - فحقه أن يعينه بالدعاء؛ لتكون النعمة له [نعمة]<sup>(٨)</sup> لا بلية

(١) في ب: ورفع.

(٢) في ب: لما.

(٣) في ب: بما.

(٤) في ب: به عليه.

(٥) في ب: فضله ونعمه.

(٦) في ب: لو وقفوا.

(٧) في ب: من الخيرات.

(٨) سقط من ب.

ونقمة، وترغب فيما يقربك إلى الله في عاقبة.

وقد ذكرنا<sup>(١)</sup> أن أم سلمة تمنّت بعض ما يقوم به الرجال من العبادات: نحو الجهاد وأشكاله؛ فنزل النهي عن ذلك، والترغيب في فضله في نوع ما تحتل هي من الخيرات، دون الذي يفضل عليهن بالرفع عنهن، والله أعلم.

وفي قوله -أيضاً-: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ...﴾ الآية -يحتمل أن يكون على ما خاطب [رسول الله]<sup>(٢)</sup> ﷺ بقوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا عَيْنَيْكَ...﴾ [طه: ١٣١] الآية؛ فأخبر أن الذي أعطى -لم يعط للكرامة؛ ولكن ليفتنهم به، والعقل يأبى الرغبة فيما يفتن به دون ما يكرم به، ثم بين الذي هو أولى بالمشتهي من التمني، فقال: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا﴾ فرغب فيما له، وأمر<sup>(٣)</sup> بالسؤال من فضله؛ إذ لا يكون كسبه له إلا بفضله: كقوله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾، ثم قال الله -عز وجل-: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ [النور: ٢١] فيبين أن كسبه عليه إلا بفضل الله، وبين أن الأولى به الإقبال على ما له عاقبته، والتضرع إلى الله -تعالى- بالإكرام دون الذي عليه في ذلك؛ خوف المقت، [والله أعلم]<sup>(٤)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾

مثله؛ فإن فضله واسع، ولا يتمني مال أخيه وداره.

أو اسألوا الله -تعالى- العباد، ولا تتمن ألا يكون لأخيك ذلك، ويكون لك، ثم أخبر أن ما يكون للرجال إنما يكون بالاكْتِسَاب، وما يكون للنساء يكون بالاكْتِسَاب، يكون لكل ما اكتسب من الأجر وغيره.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾

احتمل هذا -والله أعلم- أن يكون معطوفاً، مردوداً إلى قوله -سبحانه وتعالى-: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ﴾ الآية، ذكر -ههنا- ما يرث الرجال والنساء من الوالدين والأقربين، ولم يذكر ما يرث الوالدان من الأولاد والأقربون بعضهم من بعض: من نحو العم، وابن العم، وغيرهم من القرابات؛ فذكر -ههنا- ليعلم أن للمولى من الميراث مما ترك الوالدان والأقربون ما لأولئك من الوالدين والأقربين إذا لم يكن أولئك أن جعل لهؤلاء ما جعل لأولئك، ولم يذكر -أيضاً- ما للوالدين من

(١) في ب: ذكر.

(٢) في ب: رسوله.

(٣) في أ: وأما.

(٤) سقط من ب.

الأولاد في قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ...﴾ الآية، ولكن ذكر في آية الوصية في قوله - تعالى -: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٨٠] ذكر الوصية للوالدين والأقربين؛ ولم يذكر للأولاد - والله أعلم - أن الرجل قد يؤثر ولده على نفسه، وعلى غيرهم من الأقرباء، ولا كذلك الولد للوالد؛ فذكر الوصية للوالدين والأقربين لهذا المعنى؛ ليصل إليهم المعروف، وأما الأولاد فإنهم لا يؤثرون عليهم<sup>(١)</sup> غيرهم؛ لذلك لم يذكرهم، والله أعلم.

وقيل في قوله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا﴾ أي: بينا، فيكون فيها بيان ما في الأولى من المواريث.

ثم قيل في الموالى: إنهم هم العصبية<sup>(٢)</sup>، وقيل: هم أولياء الأب، أو الأخ، أو ابن الأخ، وغيرهم من العصبية<sup>(٣)</sup>.

وقيل: هي الورثة، وهو قول ابن عباس<sup>(٤)</sup>، وكله واحد.

وروي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - [أنه]<sup>(٥)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ، مَنْ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَمَالُهُ لِمَوَالِي الْعَصْبَةِ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا أَوْ ضِيَاعًا فَأَنَا وَلِيُّهُ؛ فَلَا دُعَاءَ لَهُ»<sup>(٦)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلْحِقُوا الْمَالَ بِالْفَرَائِضِ،

(١) في أ: يرثون على.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٠/٨) (٢٧١-٢٧٠) (٩٢٦٠) عن مجاهد، و (٩٢٦٢) عن قتادة، و (٩٢٦٥) عن ابن زيد.

وذكره السيوطي في الدر (٢٦٨/٢) وعزاه لابن جرير عن ابن زيد ولابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه وابن مردويه عن ابن عباس.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٧١/٨) (٩٢٦٣) عن قتادة.

(٤) أخرجه البخاري (١٢٠/٩) في التفسير: باب ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي...﴾ الآية (٤٥٨٠) وابن جرير (٢٧٠/٨) (٩٢٥٩، ٩٢٥٨).

وذكره السيوطي في الدر (٢٦٨/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس والحاكم والبيهقي عن ابن عباس.

(٥) سقط من ب.

(٦) أخرجه البخاري (٥٥٧/٤) في الكفالة: باب الدين (٢٢٩٨)، وفي الاستقراض (٧٥/٥) باب الصلاة على من ترك دينًا (٢٣٩٨، ٢٣٩٩) وفي التفسير (٣٧٦/٨) باب سورة الأحزاب (٤٧٨١)، وفي النفقات (٤٢٥/٩) باب قول النبي ﷺ: من ترك كلاً أو ضياعاً فالئ (٥٣٧١) وفي الفرائض (١١/١٢) باب قول النبي ﷺ: من ترك مالا فلاهله (٦٧٣١)، وباب ابن عم أحدهما أخ لأم والأخ زوج (٦٧٤٦)، وباب ميراث الأسير (٦٧٦٣). ومسلم (١٢٣٧/٣) في الفرائض: باب من ترك مالا فلورثته، رقم (١٦١٩/١٤).

فَمَا أَبَقَتِ السَّهَامُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»<sup>(١)</sup>.

وعن عمر [بن الخطاب - رضي الله عنه-]<sup>(٢)</sup> قال: سمعت رسول الله ﷺ [يقول:]<sup>(٣)</sup> «مَا أَحْرَزَ الْوَالِدُ أَوْ الْوَالِدُ فَهُوَ لِعَصْبَتِهِ مَنْ كَانَ»<sup>(٤)</sup>.

وعن عمر - رضي الله عنه- أنه كتب: إذا كانت العصابة بعضهم أقرب بأم - فهم أحق بالمال.

وأجمع أهل العلم على أن أهل السهام إذا استوفوا سهامهم وبقي من المال شيء - أنه لعصابة الميت، وهم الرجال من قرابته من قبل أبيه ومواليه، وأنه لا يكون أحد من النساء عصابة إلا الأخوات<sup>(٥)</sup> من الأب والأم، أو من الأب مع البنات، والمرأة المعتقة؛ فإن هاتين عصابة، وأجمعوا أن كل من اتصلت قرابته من قبل النساء بالميت فليس بعصابة، وأن المرأة إذا اعتقت عبدًا أو أمة فإنها عصابة المعتق بعد موت أمه، إلا ابن مسعود - رضي الله عنه- فإنه يجعل لذوي الأرحام دون الموالى.

وأجمعوا أنه إذا اجتمع عصبتان فأقربهما أولى، وأقرب العصابة الابن، ثم ابن الابن وإن سفل، ثم الأب، ثم الجد وإن علا، والأخ من الأب والأم، ثم الأخ من الأب، ثم ابن الأخ من الأب والأم، ثم العم من الأب والأم، ثم مولى النعمة، ثم ابن مولى النعمة وإن سفل، فهؤلاء كلهم عصابة الميت، وأقربهم أولاهم بما فضل من المال عن أصحاب السهام المذكور سهامهم، هو- والله أعلم - موافق لما ذكرنا من دليل الآية والسنة، وما تواتر من الروايات عن الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين.

وفي قوله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾<sup>(٦)</sup>، يحتمل: ولكل من

(١) أخرجه البخاري (١١/١٢) كتاب الفرائض: باب ميراث الولد من أبيه وأمه (٦٧٣٢)، باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن (٦٧٣٥)، وباب ميراث الجد مع الأب والإخوة (٦٧٣٧)، وباب ابني عم أحدهما أخ للام والأخر زوج (٦٧٤٦). ومسلم (١٢٣٣/٣) كتاب الفرائض: باب ألحقوا الفرائض بأهلها... رقم (١٦١٥/٢).

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه أحمد (٢٧/١)، وأبو داود في كتاب: الفرائض: باب في الولاية (٢٩١٧)، وابن ماجه (٤/٢٩١-٢٩٢) في كتاب الفرائض: باب ميراث الولاية (٢٧٣٢) والنسائي في الكبرى (٧٥/٤) كتاب الفرائض: باب ذكر اسم هذا الرجل الذي أدخل الزهري بينه وبين قبيلة بن ذؤيب (١/٦٣٤٦).

(٥) في ب: أخوات.

(٦) قال القرطبي (١٠٩/٥): قوله تعالى: ﴿مَوْلَىٰ﴾ اعلم أن المولى لفظ مشترك يطلق على وجوه؛ فيسمى المعتق مولى، والمعتق مولى، ويقال: المولى الأسفل والأعلى أيضًا، ويسمى الناصر

الموالي جعلنا؛ على إضمار «نصيب» أو «حق» فيما ترك الوالدان والأقربون؛ فيكون تأويله قوله: ﴿لِرَجَالٍ نَّصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ﴾ [النساء: ٧] فيكونون هم مواليه بحق الميراث على تأويل أنهم أولى بما تركوا، وعلى مثله قوله: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطٰنًا﴾ [الإسراء: ٣٣] ووليّه من يلحقه في ملكه؛ يفسره قوله -تعالى-: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ [النساء: ١١] وجميع آيات الموارث، إلا أنه لم يذكر للوالدين في هذه الجملة ولا للزوجين، ولا يدخلون في اسم القرابة، ولا في اسم الأولاد وقد جاء بالإيجاب لهم الكتاب وأجمعت عليه الأمة على غير دعوى النسخ فيه من أحد؛ ليعلم أن التخصيص بالذكر فالحق لا يقطع حق غير، لكنه يكون الأمر موقوفًا على وجود دليله، والله أعلم. على أن في الإيجاب للأقربين وللموالى كفاية عن ذكر من ذكر؛ إذ بهم تكون كل القرابة، وبالتناكح يكون النسل، وهو المجمعول لذلك، وكذلك لا يسقط حق هؤلاء بحال ولا يحجبون عن الكل بأحد، وقد جرى ذكر حقهم فيما نسخته هذه الآية من الوصية، والله أعلم.

ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَّ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [من] يرجع الموالى إلى الذين ورثوه من تركة الأبوين والأقربين يجيز أن قد تجري الموارث فيما قد ورث نحو ما تجري فيما لم يكن ورث مرة؛ فرجع ذا إلى غير أولاد الأول وأقرباء الأول، أو أن يكون المقصود فيما ترك الوالدان والأقربون بما ذكر في أيهم نصيبًا مفروضًا أن يكون هذا فيما ترك الوالدان والأقربون مع أصحاب الفرائض؛ فتكون هذه الآية في بيان حق العصباء؛ إذ لم يذكر لهم دون أن يكون معهم أصحاب الفرائض يرثون بحق السهام، لا بحق الفضول؛ فتكون عمل الآيات في الموارث ثلاث:

أحدها<sup>(١)</sup>: في أصحاب الفرائض، وهو قوله -عز وجل-: ﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧].

والثاني: حق في العصباء، وهو قوله -تعالى-: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَّ...﴾ الآية.

والثالث: في حق ذوي الأرحام، وهو قوله: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَرْحَامُ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ...﴾

= المولى؛ ومنه قوله -تعالى-: ﴿وَأَنَّ الْكٰفِرِينَ لَا يَمٰلِكُونَ لِمَنْ هُمْ﴾ [محمد: ١١] ويسمى ابن العم مولى، والجار مولى. فأما قوله -تعالى-: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَّ﴾ [النساء: ٣٣] يريد: عصبه؛ لقوله -عليه السلام-: «ما أبقت السهام فلاولى عصبه ذكر».

(١) في ب: إحداها.

الآية [الأنفال: ٧٥]، ثم ألحق بهؤلاء في حجاب الأبعدين - أهل العقد بقوله - عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَكَأْتُوهُمْ نَصِيْبَهُمْ﴾ وإنما ذكر ذلك فيما يترك الميت، ولا وجه للعون والرغد منه أو النصر، مع ما ذكر نصيبهم في التركة، كما ذكر لأصحاب الفرائض، وعلى ذلك المرفوع لرسول الله ﷺ فيمن أسلم على يدي آخر أنه أحق الناس بحياه ومماته، وكذلك روي [عن] (١) عمر وعلي وعبد الله مع ما كانت الموارث بهذا من قبل، فنسخ بقوله - تعالى: - ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥] فإذا ارتفع ذلك ذهب التناسخ فوجب لهم؛ إذ بيت المال يرث بولاية الإيمان جملة، ولهذا تلك الولاية وولاية أخرى؛ فهو أحق، والله أعلم. ويخلف هؤلاء من له رحم كما خلف ولأه العتاقة بما تقدم من النعمة بالإعتاق - حق العصبة من ذي النسب بقوله - عليه السلام - : «الولاء لحمة كلحمة النسب».

قوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَكَأْتُوهُمْ نَصِيْبَهُمْ﴾ .  
 قيل: هو من الأيمان كان حلف في الجاهلية يقول الرجل لآخر: ترثنى وأرثك، وتعقل عني وأعقل عنك، وتنصرني وأنصرك. ويتحالفان على ذلك (٢).  
 وقد قرئ بالألف «عاقدت» فهو من المحالفة.

ثم روي عن رسول الله ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَا كَانَ مِنْ حَلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ» (٣) إِلَّا شِدَّةً (٤)

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٦/٨) (٩٢٧٢) عن عكرمة، وبنحوه عن قتادة برقم (٩٢٦٩-٩٢٧١)، وعن الضحاك برقم (٩٢٧٣)، وذكره السيوطي في الدر (٢٦٩/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد وعبد الرزاق.

(٣) في ب: الإيمان.

(٤) رواه البخاري (١٢٧/١٢) كتاب الأدب: باب الإخاء والحلف (١٠٨٣)، ومسلم (١٩٦١/٤) كتاب فضائل الصحابة: باب مواخاة النبي ﷺ بين أصحابه رضي الله عنهم (٢٥٣٠/٢٠٦)، قال القاسمي في محاسن التأويل (١٢٦/٥): قال ابن الأثير: الحلف في الأصل: المعاودة والمعاهدة على التعاضد والتساعُد والاتفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال والغارات فذلك الذي ورد النهي عنه في الإسلام بقوله ﷺ: لا حلف في الإسلام. وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الأرحام كحلف المطيبين وما جرى مجراه، فذلك الذي قال فيه ﷺ: وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة، يريد من المعاودة على الخير، ونصرة الحق، وبذلك يجتمع الحديثان، وهذا هو الحلف الذي يقتضيه الإسلام، والممنوع منه ما خالف حكم الإسلام. انتهى. قال الحافظ ابن كثير: كان هذا، أي التوارث بالحلف، في ابتداء الإسلام. ثم نسخ بعد ذلك، وأمروا أن يوفوا لمن عاقدوا، ولا ينشئوا بعد هذه الآية معاودة.

وقيل: هو من ضرب اليمين في اليمين، وهو المبايعة؛ كان الرجل يعاقد الرجل ويبايعه في الجاهلية، فيموت؛ فيرثه .

وقيل: إن أبا بكر -رضي الله عنه- عاقد رجلا، فمات؛ فورثه؛ ولذلك خص المماليك بالذكر بهذا من قوله -تعالى-: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ لأنهم يشترون للخدمة، والمرء إذا خدم نفسه إنما يخدمها بيمينه، فإذا كان تأويل الآية ما ذكروا، فهو منسوخ بقوله - عز وجل-: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥] وبما روينا من الخبر من قوله ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً»<sup>(١)</sup> ويحتمل أن تكون الآية فيمن أسلم على يدي آخر ووالاه؛ على ما روي عن رسول الله ﷺ: «مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ عَلَىٰ يَدَيِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِهِ مَخِيَاةً وَمَمَاتَةً».

وروي عن عمر -رضي الله عنه- أن رجلا سأل عن رجل أسلم على يد رجل ويواليه؛ قال: هو مولاه؛ فإن أبي فلبيت المال.

وروي عن مسروق قال: أتيت عبد الله فقلت: إن رجلا كان عاملا علينا فخرج إلى الجبل، فمات، وترك ثلاثمائة درهم؟ فقال عبد الله: هل ترك وارثًا أو لأحد منكم عليه عقد ولاء؟ قلت: لا؛ فجعل ماله لبيت المال. وكذا<sup>(٢)</sup> يقول أصحابنا -رحمهم الله-: من مات وترك وارثًا فما له لوارثه، وإن لم يكن له وارث فللذي أسلم على يديه ووالاه؛ لما روينا من الخبر: «هُوَ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِهِ مَخِيَاةً وَمَمَاتَةً»<sup>(٣)</sup>، وقوله: «مخياه» في العقل، و«مماته» في الميراث، وما روينا عن الصحابة، رضوان الله عليهم أجمعين.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيحَتَهُمْ﴾ قيل: هي الوصية إلى

(١) تقدم.

(٢) في ب: وكذلك.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٠٣/٤)، والترمذي في الفرائض (٦١٣/٣) باب ميراث الذي يسلم على يدي الرجل، (٢١١٢)، وقال: هذا الحديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن وهب. وأبو بكر بن أبي شيبة (٤٠٨/١١) (١١٦٢٢) ومن طريقه ابن ماجه (٣٠٤/٤، ٣٠٥) في الفرائض باب: الرجل يسلم على يدي الرجل (٢٧٥٢).

وسعيد بن منصور في سننه (٩٩/١) (٢٠٣)، والدارقطني في سننه (١٨١/٤) (٣١). والدارمي في الفرائض (٣٧٧/٢) باب في الرجل يوالى الرجل، والطبراني في الكبير (٥٦/٢) (١٢٧٢، ١٢٧٣).

وصححه الحاكم في المستدرک (٢١٩/٢) جميعًا عن تميم الدارمي مرفوعًا. وقال الخطابي في معالم السنن (١٠٤/٤): وضعف أحمد بن حنبل حديث تميم الدارمي هذا وقال: عبد العزيز راويه: ليس أهل الحفظ والانتقان.

تمام الثلث<sup>(١)</sup>؛ لأن الميراث قد نسخ بالآية التي في الأحزاب<sup>(٢)</sup> بقوله -عز وجل-: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ ثم قال: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَيْكُمْ أَوْلِيَاءَكُمْ مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب ٦] فهي الوصية إلى تمام الثلث؛ فإذا كانت الآية في الذي أسلم على يديه ووالاه وعاقده فهو ليس بمنسوخ.

وقيل: ﴿فَتَأْتُوهُمْ نَصِيبُهُمْ﴾ من النصر والمعونة والمشورة، ولا ميراث<sup>(٣)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾

بما ذكر من الشرط والوفاء به، وبالله التوفيق.

**قوله تعالى:** ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۗ أَلْفَلَاخٌ قَدْ نَبَّأْتُ خَافِضَةً لِّغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۗ وَاللَّيْلِ نَحَاوُنُ نُسُورَهُمْ ۖ فِعْظُوهُمْ ۖ وَاهْجُرُّهُمْ فِي الْأَصْحَاحِ وَأَصْرِيؤُهُمْ ۖ فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ۝٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ ۖ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا ۗ إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝٣٥﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾

قال أهل التأويل: الآية نزلت في الأزواج؛ دليله قوله -تعالى-: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ والأزواج هم المأخوذون بنفقة أزواجهم، وفيه دليل وجوب نفقة المرأة على زوجها، وعلى ذلك إجماع أهل العلم.

وقال بعض أهل العلم في قوله -تعالى-: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ - دليل ألا

يجوز النكاح إلا بالولي، حيث أخبر أنهم القوامون عليهن دونهن.

قيل له: إن كانت الآية في الأزواج وفي الأولياء على ما ذكرت ففيه دليل جواز النكاح بغير ولي لا بطلانه<sup>(٤)</sup>، وذلك قوله -تعالى-: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ

(١) أخرجه ابن جرير (٢٨٠/٨) (٩٢٨٨) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب.

وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٦٩) وزاد نسبه للنحاس عن ابن المسيب.

(٢) في الأصول: الأنفال.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٧٨/٨-٢٨٠) عن ابن عباس برقم (٩٢٧٧)، وعن مجاهد برقم (٩٢٧٨)،

٩٢٧٩، ٩٢٨٠، ٩٢٨٣، ٩٢٨٤)، وعن ابن جريج برقم (٩٢٨١)، وعن عطاء برقم (٩٢٨٢).

وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٦٨) وزاد نسبه لأبي داود والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم

والنحاس والحاكم والبيهقي في سننه، عن ابن عباس.

وللغريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد والنحاس، عن مجاهد.

(٤) «لا نكاح إلا بولي»: هذا مذهب عامة أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم، وهو قول

عمر، وعلي، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وعائشة وغيرهم، وبه قال



بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴿١﴾ أخبر أنه فضل بعضهم على بعض، وذلك التفضيل تفضيل خلقه<sup>(١)</sup>، وهو أن جعل الرجال من أهل المكاسب والتجارات، والقيام بأنواع الحرف، والتقلب في البلدان والمدائن، والنساء ليس كذلك؛ بل جعلهن ضعفاء عاجزات عن القيام بالمكاسب والحرف والتقلب في حاجتهن؛ فالرجال هم القوامون عليهن. والون أمورهن، وقاضون حوائجهن، قائمون<sup>(٢)</sup> على ذلك، ففرض على الرجال القيام بمصالحهن كما ذكرنا مع ما فرض ذلك على الرجال، يجوز إذا ولين بأنفسهن وقمن بحوائجهن من البياعات، والأشربة، وغير ذلك؛ فعلى ذلك النكاح، وإن كان الرجال هم القوام عليهن، فإنهن إذا ولين ذلك بأنفسهن وقمن - جاز ذلك كما جاز غيره، وكذا<sup>(٣)</sup> ما أمر الأولياء بالتزويج في قوله-تعالى-: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمْ . . .﴾ الآية [النور: ٣٢]، ونهاهم عن العضل عن النكاح بقوله -عز وجل-: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ . . .﴾ الآية [البقرة: ٢٣٢]؛ لأن ذلك حق عليهم أن يفعلوا حتى يلين ذلك بأنفسهن؛ إذ لا بد من حضور مشهد الرجال ومجلسهم ليشهدوا على ذلك، فذلك على الأولياء القيام به.

وكهذا<sup>(٤)</sup> ما جعل نفقتهم إذا لم يكن لهم مال على محارمهن؛ لأنهن لا يقمن بالمكاسب وأنواع الحرف والتجارات، والرجال يقومون، فجعل مؤنتهن عليهم؛ لضعفهن وعجزهن عن القيام بالمكاسب خلقه؛ ولهذا ما لم يجعل للذكور من المحارم بعضهم

= سعيد بن المسيب، والحسن البصري، وشريح، وإبراهيم النخعي، وقتادة، وعمر بن عبد العزيز وغيرهم، وإليه ذهب ابن أبي ليلى، وابن شبرمة، وسفيان الثوري، والأوزاعي، وعبد الله بن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : لا تنكح المرأة إلا بإذن وليها، أو ذى الرأي من أهلها، أو السلطان.

وروي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: كانت عائشة تُخطب إليها المرأة من أهلها؛ فتشهد، فإذا بقيت عقدة النكاح، قالت لبعض أهلها: زُوج؛ فإن المرأة لا تلى عقد النكاح.

وقد أجاز بعضهم للمرأة تزويج نفسها، وهو قول أصحاب الرأي، وقال أبو ثور: إن زوجت نفسها بإذن الولي - صح النكاح، وإن تزوجت بغير إذنه - لا يصح؛ لقوله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحْتَ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا»، ومعناه عند العامة: أن يلي الولي العقد عليها، أو يأذن لها في توكيل من يلي العقد عليها من الرجال، فإن وكلت دون إذن الولي؛ فباطل.

وقال مالك: إن كانت المرأة دينية - فلها أن تزوج نفسها، أو تأمر من يزوجه، وإن كانت شريفة - فلا. ولفظ الحديث عام في سلب الولاية عنهن من غير تخصيص ينظر شرح السنة (٣٥-٣٤/٥).

(١) في أ: خلقته.

(٢) في ب: قائلين.

(٣) في ب: ولهذا.

(٤) في ب: ولهذا.

على بعض النفقة؛ لما يقومون بالمكاسب؛ فإذا صار زَمِيئًا<sup>(١)</sup> وعجز<sup>(٢)</sup> عن المكاسب جعل نفقته على محارمه؛ لأنه صار في الخلقة كالمرأة، والله أعلم.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- في قوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ قال: أمراء عليهن أن تطيعه فيما أمر الله به من طاعته، وطاعته أن تكون محسنة إلى أهلها، حافظة لماله، وفضله عليها بنفقته وسعته.

وقيل: نزلت الآية في رجل لطم امرأته لطمة في وجهها؛ فنشزت عن فراش زوجها، واستعدت<sup>(٣)</sup> إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، لطمني زوجي فلان لطمة، وهذا أثر يده في وجهي؛ فقال لها رسول الله ﷺ: «اقتصِي مِنْهُ»<sup>(٤)</sup>، وكان القصاص بينهم يومئذ بين الرجال والنساء في اللطمة والشجعة والضربة، ثم أبصر النبي ﷺ جبريل - عليه السلام - ينزل؛ فقال لها: «كُفِّي حَتَّى أَنْظَرَ مَا جَاءَ بِهِ جِبْرِيلُ فِي أَمْرِكَ»، فأتاه بهذه الآية: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ أي: المسلطون على آداب النساء في الحق.

وقيل: تفضيلهم عليهن بالعقل والميراث، وفي الفيء، والله أعلم.  
ثم قال [رسول الله] ﷺ<sup>(٥)</sup>: «أَرَدْنَا أَمْرًا وَأَرَادَ اللَّهُ أَمْرًا، وَالَّذِي أَرَادَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا أَرَدْنَا»<sup>(٦)</sup>.

[وقيل في قوله -تعالى-: ﴿وَيْحَا أَنْفِقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾<sup>(٧)</sup>: بما ساقوا من المهر

(١) الزمن: وصف من الزمانة، والزمانة: مرض يدوم. المعجم الوسيط (٤٠٢/١) (زمن).

(٢) في ب: ويعجز.

(٣) في ب: واستبدت.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٩١-٢٩٢) مرسلًا عن:

الحسن البصري برقم (٩٣٠٤، ٩٣٠٧)، وعن قتادة السدوسي برقم (٩٣٠٥، ٩٣٠٦)، وعن ابن جريج (٩٣٠٨)، وعن السدي (٩٣٠٩).

وذكره السيوطي في الدر (٢٧٠-٢٧١) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وعبد بن حميد والفريابي وابن المنذر وابن مردويه، عن الحسن مرسلًا، وعزاه لابن جرير عن ابن جريج والسدي مرسلًا أيضًا. ولابن مردويه عن علي بن أبي طالب.

(٥) في ب: النبي.

(٦) تقدم.

(٧) قال القرطبي (١١٤/٥): قال ابن المنذر: اتفق أهل العلم على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن إذا كانوا جميعًا بالغين إلا الناشز منهن الممتنعة، وقال أبو عمر: من نشزت عنه امرأته بعد دخوله سقطت عنه نفقتها إلا أن تكون حاملا، وخالف ابن القاسم جماعة الفقهاء في نفقة الناشز فأوجبها، وإذا عادت الناشز إلى زوجها وجب في المستقبل نفقتها، ولا تسقط نفقة المرأة عن زوجها لشيء غير النشوز؛ لا من مرض، ولا حيض، ولا نفاس، ولا صوم، ولا حج، ولا مغيب زوجها، ولا حبسه عنها في حق أو جور غير ما ذكرنا، والله أعلم.

والنفقة.

استدل الشافعي -رحمه الله- بقوله -تعالى-: [١] ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ...﴾ الآية، على أن النكاح لا يجوز إلا بالولي، فصرف تأويل الآية إليهم، وفيها: ﴿وَيَحَا أَنفَقُوا﴾ فيلزم الأولياء النفقة، وهو لا يقول به.

وبعد: فإن الآية لو كانت في الأولياء فهو في كل أمر لهن إليهم حاجة؛ فيخرج ذلك مخرج الحق لهن في أن يتولوا لهن<sup>(٢)</sup> العقود كلها، ويقوموا في كفايتهن وكفالتهن، لا أنهن لو قمن بأنفسهن يبطل فعلهن؛ فمثله أمر النكاح.

وأهل التأويل يحملون الآية على الأزواج، ومن تدبر الآية علم أنها فيما قال أهل التأويل دون الذي ذهب إليه الشافعي، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿تَاللَّيْلِ لَأَنزَلْنَاهُ سَحَابًا مِّن مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ﴾.

عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: ﴿قَنِينَتْ﴾ يعني: مطيعات، والقانت: هو المطيع<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل: مطيعات لله تعالى<sup>(٤)</sup>:

ويحتمل: مطيعات للأزواج<sup>(٥)</sup>.

ويحتمل: ﴿قَنِينَتْ﴾ أي: قائمات بأداء ما فرض الله عليهن من حقوقه وحقوق أزواجهن.

وقوله -عز وجل-: ﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾.

قيل: حافظات لما استودعهن الله من حقه، وحافظات للغيب لغيب أزواجهن<sup>(٦)</sup>.

وقيل: حافظات لأنفسهن - لغيبة أزواجهن - في فروجهن<sup>(٧)</sup>.

ويحتمل: ﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ أي: الله في أموره ونواهي، والقيام بحقوقه، وقائمت

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) في الأصول: هن.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٩٤/٨) (٩٣١٨)، وذكره السيوطي في الدر (٢٧١/٢)، وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(٤) أخرجه ابن جرير ٢٩٤/٨ (٩٣١٩) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٢٧١/٢)، وزاد نسبه لابن المنذر وعبد بن حميد.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٩٤/٨) (٩٣٢٢) عن سفيان، وذكره السيوطي في الدر (٢٧١/٢).

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٩٥/٨) (٩٣٢٣) عن قتادة السدوسي، وذكره السيوطي في الدر (٢٧١/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٧) أخرجه ابن جرير (٢٩٥/٨) (٩٣٢٤) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٢٧١/٢).

(٨) في ب: قاطعات.

وحافظات هو تفسير صالحات<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾

اختلف في تلاوته وتأويله؛ في حرف بعضهم بالنصب ﴿يَمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ وتأويله: بحفظ الله، لكنه نصب لسقوط حرف الخفض، ومن رفعه جعل تأويله: بما استحفظهن الله تعالى، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ سُوءَهُمْ﴾.

قال بعض أهل الأدب: سمي العلم خوفاً؛ لأنه اضطر في العلم.

وقال آخر -وهو الفراء<sup>(٢)</sup>-: الخائف: الظان؛ لأنه يرجو ويخاف.

وأما الأصل في أنه سمي العلم خوفاً؛ لغلبة شدة الخوف؛ فيعمل عمل العلم بالشيء على غير حقيقته؛ لأنه يعرف بالاجتهاد، وبأكثر الرأي والظن، وهكذا كل ما كان سبيل معرفته الاجتهاد - فإن غالب الظن وأكبر الرأي يعمل عمل اليقين في الحكم وإن لم يكن هنالك حقيقة؛ ألا ترى إلى قوله -تعالى-: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْحَمُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [المتحنة: ١٠] وألزمنا العمل بظاهر علمنا وإن لم نصل إلى حقيقة إيمانهن؛ فعلى ذلك إذا علم منها النشوز علم أكثر الظن وأغلبه يعمل عمل الذي ذكر في الآية من العظة وغيرها؛ لأن قوله -تعالى-: ﴿تَخَافُونَ سُوءَهُمْ﴾ ليس على وجود النشوز منها للحال حقيقة؛ ولكن على غالب الظن؛ لأنها إذا كانت ناشزة كيف يعظها؟ وكيف يهجرها ويضربها؟ فدل أنه على غالب العلم؛ أولاً ترى أنه من أكره على أن ينطق بكلام<sup>(٣)</sup> الكفر بقتل أو ضرب يخاف منه التلف - كان في حل وسعة أن ينطق به بعد أن يكون قلبه مطمئناً بالإيمان، وذلك إنما يعلم علم غالب الظن، وأكبر الرأي لا يعلم علم حقيقة، ثم أبيح له أن يعمل عمل حقيقة العلم؛ فكذلك الأول -والله أعلم- نهى الله -عز وجل- المرأة عن عصيان زوجها، وأمرها بطاعته في نفسها، كما أمره أن يحسن عشرتها، وهذا هو -والله أعلم- هو الحق الذي ذكره الله -تعالى- في سورة البقرة مجملاً بقوله -تعالى-: ﴿وَلَهُنَّ

(١) ينظر تفسير ابن جرير (٢٩٦/٨-٢٩٧).

(٢) هو يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور، النحوي الكوفي أبو زكريا الشهير بالفراء. روى عن قيس بن الربيع والكسائي. وروى عنه مسلمة بن عاصم والسمرى وغيرهما. قال ثعلب: لولا الفراء لما كانت العربية.

وتوفي سنة ٢٠٧ هـ، وله ٦٣ سنة.

تنظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (١٠/١١٨) رقم (١٢)، تاريخ بغداد (١٤/١٤٦)، تذكرة الحفاظ (١/٣٧٢).

(٣) في أ: بكلمة.

مِثْلَ الَّذِي عَلَّمَنَّا بِالْمَعْرُوفِ ﴿البقرة: ٢٢٨﴾ وفسر الحق عليهن في هذه السورة وهو أن تطيعه في نفسها، وتحفظ غيبته؛ ألا ترى أنه قال -تعالى-: ﴿فَإِنْ أَلَمْتَكُمْ فَلَا تَبْعُوا عَلَيْنَّ سَبِيلًا﴾.

وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «حَقُّ الرِّوَجِ عَلَى امْرَأَتِهِ إِنْ دَعَاَهَا وَهِيَ عَلَى قَتَبٍ<sup>(١)</sup> أَنْ تُطِيعَهُ».

وقوله - عز وجل - : ﴿فَعُظُّوهُنَّ﴾.

عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: عظوهن بكتاب الله ﴿فَإِنْ أَلَمْتَكُمْ﴾ أي رجعن إلى الفرائض والطاعة، وإلا فاهجروهن، والهجران ألا يجامعها، ولا يضاجعها على فراشه، ويوليها الظهر، فإن قبلت وإلا فقد أذن الله لك أن تضربها ضرباً غير مبرح، ولا تكسر لها عظماً، فإن قبلت وإلا فقد حل لك منها الفداء.

ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿فَعُظُّوهُنَّ﴾، أي<sup>(٢)</sup>: يقول لها: كوني من الصالحات، ومن القانتات، ومن الحافظات، ولا تكوني من كذا، على الرفق واللين؛ فإن هي تركت ذلك وإلا فاهجرها، والهجران يحتمل وجهين:

يحتمل التخويف على الاعتزال منها، وترك المضاجعة والجماع.

ويحتمل: أن يهجرها ولا يجامعها، لا على التخويف من ترك ذلك؛ فإن هي تركت ذلك وإلا ضربها عند ذلك الضرب الذي ذكرنا غير مبرح، ولا شائن، والله أعلم.

على الترتيب: يعظها أولاً بما ذكرنا من الرفق بها واللين لعلها [تطيعه وترك]<sup>(٣)</sup> ذلك، ثم إذا لم تطعه خوفها بالهجران؛ فلعل قلبها لا يحتمل الهجران وترك المضاجعة؛ فتطيعه؛ فإن هي أبت ذلك حينئذ هجرها، ولم يجامعها ولا يضاجعها<sup>(٤)</sup>؛ فإن هي أطاعته وإلا عند ذلك ضربها؛ فإن هي أطاعته وإلا فعند ذلك يرفعان إلى الحاكم<sup>(٥)</sup>، وهذا يجب [في] الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: يعظه على الرفق واللين أولاً، ولا يغلظه في القول؛ فإن هو قبل ذلك وإلا عند ذلك غلظ القول به؛ فإن قبل ذلك وإلا بسط يده فيه على ما أمر الله -سبحانه وتعالى- الأزواج أن تعامل النساء من العظة، ثم الهجران، ثم الضرب، ثم الرفع إلى الحكامين.

(١) القتب: الرجل الصغير على قدر سنام البعير. المعجم الوسيط (٧١٤/٢) قتب.

(٢) في ب: إن.

(٣) في ب: أطاعته وترك.

(٤) في ب: ضاجعها.

(٥) في ب: الحكم.

وروي في الخبر عن<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ قال: «لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>؛ فترك الناس ضربهن، فجاء عمر -رضي الله عنه- فقال: والله لقد دبر النساء يا رسول الله؛ [فأمر بضربهن، قال: فأطاف بآل محمد النساء كثيرًا يشتكين أزواجهن، فلما أصبح رسول الله ﷺ قال:]<sup>(٣)</sup> «لَقَدْ أَطَافَ اللَّيْلَةَ بِآلِ مُحَمَّدٍ سَبْعُونَ امْرَأَةً يَسْتَكِينُ الضُّرْبَ، وَاللَّهِ مَا تَجِدُونَ أَوْلَيْكَ خَيْرًا كُمْ»<sup>(٤)</sup>، وقال: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»<sup>(٥)</sup> وقال: «أَحْسَنُ الْمُؤْمِنِينَ إِيْمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَالْأَطْفَهْمُ بِأَهْلِهِ»<sup>(٦)</sup>.

قال: والموعظة كلام يلين القلوب القاسية، ويرغب الطبائع النافرة؛ فيكون ذلك تذكير عواقب الأمور ومبادئ الأحوال، والله أعلم.  
وعلى ذلك يعظها زوجها بأن يذكرها نعم الرب - جل جلاله - وما جعل من الحق عليها، وما وعد في ذلك وأوعد.

(١) في أ: عند.

(٢) أخرجه أبو داود (٦٥٢/١) في كتاب النكاح باب في ضرب النساء (٢١٤٦) والدارمي في سننه (٢/١٤٧) كتاب النكاح: باب في النهي عن ضرب النساء.  
والبيهقي في السنن (٣٠٥، ٣٠٤/٧)، والحاكم في المستدرک (١٨٨/٢/١٩١)، وصححه، والطبراني في الكبير (٢٤٤/١)، (٢٤٥).

قال القرطبي (١١٤/٥): وإذا ثبت هذا فاعلم أن الله - عز وجل - لم يأمر في شيء من كتابه بالضرب صراحة إلا هنا وفي الحدود العظام؛ فساوى معصيتهن بأزواجهن بمعصية الكبائر، وولى الأزواج ذلك دون الأئمة، وجعله لهم دون القضاة بغير شهود ولا بينات اثتمانًا من الله - تعالى - للأزواج على النساء. قال ابن المهلب: إنما جوز ضرب النساء من أجل امتناعهن على أزواجهن في المباحة، واختلف في وجوب ضربها في الخدمة، والقياس يوجب أنه إذا جاز ضربها في المباحة جاز ضربها في الخدمة الواجبة للزوج عليها بالمعروف.

وقال ابن خوزيمنداد: والنشوز يسقط النفقة، وجميع الحقوق الزوجية، ويجوز معه أن يضربها الزوج ضرب الأدب غير المبرح، والوعظ والهجر حتى ترجع عن نشوزها، فإذا رجعت عادت حقوقها؛ وكذلك كل ما اقتضى الأدب فجائز للزوج تأديبها. ويختلف الحال في أدب الرفيعة والدينية؛ فأدب الرفيعة العذل، وأدب الدينية السوط. وقد قال النبي ﷺ: «رحم الله امرأ علق سوطه وأدب أهله» وقال: «إن أبا جهم لا يضع عصاه عن عاتقه».

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) تقدم.

(٥) أخرجه الترمذي (١٨٨/٥) كتاب المناقب، باب في فضل أزواج النبي ﷺ (٣٨٩٥) وقال: حديث حسن صحيح، والدارمي في سننه (١٥٩/٢) كتاب النكاح: باب في حسن معاشرته النساء، وابن حبان في صحيحه (٤٨٤/٩) (٤١٧٧) كتاب النكاح، باب معاشرته الزوجين.

(٦) لم أجد بهذا اللفظ، ولكن أخرجه البخاري في صحيحه بلفظ: «خياركم أحاسنكم أخلاقًا» (٦/٦٥٤)، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ (٣٥٥٩)، وأطرافه في (٦٠٢٩-٦٠٣٥)، ومسلم (٤/١٨١٠) كتاب الفضائل، باب كثرة حياته ﷺ، رقم (٦٨-٢٣٢١).

ففي هذه الآيات دلالة لزوم الاجتهاد وتكليف ما لا يوصل إلى معرفة المكلف به إلا بالتدبر والعرض على الأمور المعتادة أو الأسباب المعقولة في جعلها أسباباً للمصلحة، وسبلاً للوقوف على ما في أصول تلك النوازل من الحكمة، ولا قوة إلا بالله.

ثم جعل تأديبهن إلى الأزواج، لا إلى الأئمة؛ إذ عقوبة الأئمة تكون بالضرب أو الحبس وما يلحقها من المكروه فيما له أمر بالتأديب مع ما في ذلك من الستر، ويكون الغالب منه ما لا يجد لسبيل<sup>(١)</sup> الإظهار عند الحاكم، ويكون في أوقات تضيق عن احتمال ذلك، ويكون ذلك أصلاً لتأديب كل كافلٍ أحدٍ من الأيتام والصغائر، وغير ذلك، والله أعلم.

والأصل: أن الله - تعالى - قال: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١] فجعل التأديب من الوجه الذي فيه حفظ المجعول لنا - آية، ورعاية ما جعل بينهم من المودة والرحمة، والمنازعات والخصومات إلى الحكام يقطع<sup>(٢)</sup> تلك؛ فجعل لهم من ذلك قدر ما لا يقطع مثله من التأديب المعنى المجعول بينهم؛ ولذلك لم تأذن<sup>(٣)</sup> بالضرب المبرح، ولا أذن إلا عند انقطاع الحيل التي جعلت للألفة والمحبة، على أن في خفيف ذلك إظهار الإشفاق على ما اعترض من خوف انقطاع المودة والرحمة، وإبداء العتاب الذي هو آية النصيح والرحمة؛ إذ ذلك مما يخاف في ترك ذلك تمام ما قد افتتح من السر والشفقة، والله أعلم.

وقيل في قوله - تعالى -: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾: بما ساقوا من المهر والنفقة<sup>(٤)</sup>.

وقوله - تعالى -: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَصَاجِعِ﴾<sup>(٥)</sup>

- (١) في ب: بسبيل.
- (٢) في ب: بقطع.
- (٣) في ب: يؤذن.
- (٤) أخرجه ابن جرير (٢٩٣/٨) (٩٣١١) عن ابن عباس، و (٩٣١٣) عن الثوري، وذكره السيوطي في الدر (٢٧١/٢) وعزاه لابن جرير عن الثوري.
- (٥) قال القرطبي (١١٢/٥-١١٣): فإن الزوج إذا أعرض عن فراشها فإن كانت محبة للزوج فذلك يشق عليها فترجع للصلاح، وإن كانت مبغضة فيظهر النشوز منها؛ فيبين أن النشوز من قبلها، وقيل: «اهجروهن» من الهجر وهو القبيح من الكلام، أي غلظوا عليهن في القول، وضاجعوهن للجماع وغيره؛ قال معناه سفيان، وروي عن ابن عباس، وقيل: أي: شدوهن وثاقاً في بيوتهن؛ من قولهم: هجر البعير أي ربطه بالهजार، وهو جبل يشد به البعير، وهو اختيار الطبري، وقدح في سائر الأقوال، وفي كلامه في هذا الموضع نظر.

يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يهجرها في حال مضاجعته إياها في ألا يكلمها، لا أن يترك مضاجعتها؛ إذ المضاجعة حق بينهما [عليه<sup>(١)</sup>] في تركها ما عليها، لا يؤذيها بما يضر حقه ونفسه، والله أعلم.

ويحتمل قوله: أي اهجروهن عن المضاجع ومضاجعة أخرى في حقها؛ فيكون حقها<sup>(٢)</sup> عليه في حال الموافقة وحفظ حدود الله بينهما، لا في حال التضييع، والله أعلم. وعن ابن عباس -رضي الله عنه- أنه قال: يهجرها في ألا يجامعها، ولا يضاجعها على فراشه، ويوليها الظهر<sup>(٣)</sup>، لكنه على هذا يشتركان في التأديب؛ لأنه [به]<sup>(٤)</sup> يؤدب نفسه في ذلك إلى حاجته، لكن المعنى من ذلك ألا يجامعها لوقت علمه بشهوتها وحاجتها، وإنما ينظر شهوته<sup>(٥)</sup> دونها، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾

إن أطعنكم، أي: لا تطلبوا عليهن عللا.

وقيل: لا تكلفوهن الحب، وإنما جعل الله الموعدة والهجران والضرر في المضاجع<sup>(٦)</sup>.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- أنه قال: فإن أطاعته فلا سبيل له عليها<sup>(٧)</sup>.

ثم الضرب هو ما ذكرنا أنه يضربها ضربًا غير مبرح، وهو ما روي عن النبي ﷺ قال: «عَلَّقْ سَوْطَكَ - أَوْ صَغْ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُكَ، وَلَا تَضْرِبْهَا بِهِ»<sup>(٨)</sup>، قيل: وبم نضرب؟ قال: بنعليك ضربًا غير مبرح، يعني: غير مؤثر ولا سائن.

(١) سقط من ب.

(٢) في أ: حقًا.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٠٢-٣٠٣/٨) (٩٣٤٨، ٩٣٥٢). وذكره السيوطي في الدر وزاد نسبه لابن المنذر عن أبو موسى.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: وشهوته.

(٦) أخرجه ابن جرير (٣٠٦/٨) (٩٣٧١) عن سفيان.

وذكره السيوطي في الدر (٢٧٧/٢) وزاد نسبه لعبد الرزاق عن سفيان وعبد بن حميد عن ابن عباس.

(٧) أخرجه ابن جرير (٣١١/٨) (٩٣٧٦)، وذكره السيوطي في الدر (٢٧٧/٢) وزاد نسبه لابن أبي شيبه عن ابن عباس.

(٨) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٤/١٠-٣٤٥) (١٠٦٦٩ - ١٠٦٧٢)، وعبد الرزاق (٤٤٧/٩) (١٧٩٦٣)، (١٣٣/١١) (٢٠١٢٣) عن ابن عباس.



ويروى<sup>(١)</sup> في خير آخر: قال [رسول الله]<sup>(٢)</sup> ﷺ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَلَّا يُوطِئَنَّ فِرَاشَكُمْ أَحَدًا تَكَرُّهُنَّ؛ فَإِنْ فَعَلْنَ فَاصْرِبُوهُنَّ صَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكُسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»<sup>(٣)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ هذا -والله أعلم- تذكير من الله عباده، وأمر منه إياهم: أنه مع علوه وسلطانه وعظمته وجلاله وقدرته، لا يؤاخذنا بأول عصيان نعصيه، ولا بأول عشرة نعثرها، مع قدرته على الأخذ على ذلك وإهلاكه إياهم، فأنتم لا تؤاخذوهن -أيضا- بأول معصية يعصين فيكم، والله أعلم.

ويحتمل: ذكر هذه الآية وهو كذلك؛ ليذكر علوه وكبره؛ فيحفظ حده فيما جعل له من التأديب، ويذكر قدرته عليه.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْغُوا حَكْمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِّنْ أَهْلِهِنَّ﴾<sup>(٤)</sup> الآية.

(١) في ب: وروى.

(٢) سقط من ب.

(٣) هذا جزء من حديث طويل أخرجه مسلم (٨٨٦/٢) كتاب الحج: باب حجة النبي ﷺ (١٤٧-١٢١٨)، والترمذي (٤٦٧/٣) كتاب الرضاع: باب ما جاء في حق المرأة (١١٦٣)، وابن ماجه (٥٩٤/١) كتاب النكاح: باب حق المرأة (١٨٥١).

(٤) قال القاسمي (١٣٧/٥): قال الحافظ ابن كثير: وقد أجمع العلماء على أن الحكامين لهما الجمع والتفرقة، حتى قال إبراهيم النخعي: إن شاء الحكمان أن يفرقا بينهما بطلقة أو بطلقتين أو ثلاثاً، فعلا، وهو رواية عن مالك، وقال الحسن البصري: الحكمان يحكمان في الجمع لا في التفرقة، وكذا قال قتادة وزيد بن أسلم، وبه قال أحمد بن حنبل وأبو ثور وداود، ومأخذهم قوله -تعالى-: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء: ٣٥] ولم يذكر التفريق، وأما إذا كانا وكيلين من جهة الزوجين فإنه ينفذ حكمهما في الجمع والتفرقة بلا خلاف. انتهى.

وفي الإكليل: أخرج ابن منصور أن المأمور بالبعث الحكام، وعن السدي: إنه الزوجان، فعلى الأول استدل به من قال: إنهما موليان من الحاكم، فلا يشترط رضا الزوجين عما يفعلانه من طلاق وغيره، وعلى الثاني استدل من قال: إنهما وكيلان من الزوجين. فيشترط.

وقال ابن كثير: الجمهور على الأول، أعني أنهما منصوبان من جهة الحاكم، لقوله -تعالى-: ﴿فَأَبْغُوا حَكْمًا﴾ [النساء: ٣٥] إلخ، فسامهما حكامين: ومن شأن الحكم أن يحكم بغير رضا المحكوم عليه، وهذا ظاهر الآية.

قال القرطبي (١١٦/٣): ويجزئ إرسال الواحد؛ لأن الله - سبحانه - حكم في الزنى بأربعة شهود، ثم قد أرسل النبي ﷺ إلى المرأة الزانية أنيساً وحده، وقال له: «إن اعترفت فارجمها»، وكذلك قال عبد الملك في المدونة: وإذا جاز إرسال الواحد فلو حكم الزوجان واحداً لأجزأ، وهو بالجواز أولى إذا رضيا بذلك.

كان هذه المخاطبة -والله أعلم- لغير الأزواج؛ لأنه قال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ ولو كانت المخاطبة في ذلك للأزواج، لقال: فإن «خافا شقاق بينهما»، أو «إن خفتم شقاق بينكم». وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ﴾ الآية، خاطب بذلك الأزواج؛ لأنه قال: ﴿وَأَقْبِرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ وذلك إلى الزوج؛ إذ للزوج إذا خاف نشوز امرأته أن يعظها أولا، فإن قبلت وإلا فبعد ذلك هجرها، ثم يضربها إن لم تقبل ذلك؛ فإن لم ينفع ذلك كله فبعد ذلك رفع الأمر إلى الحاكم أو الإمام فوجه الحكمين.

وروي نحو ذلك عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: يُبْعَثُ الحكمان: حكمٌ من أهله وحكمٌ من أهلها، فيقول الحكم من أهلها: يا فلان، ما تنقم من زوجتك؟ فإذا قال: [أنقم منها كذا وكذا، يقول: أرأيت [إن نزعت عما] <sup>(١)</sup> تكره إلى ما تحب هل أنت تتقي الله وتعاشرها [بما يحق] <sup>(٢)</sup> عليك من نفقتها وكسوتها؟ فإذا قال: نعم، قال الحكم من أهله: يا فلانة، ما تنقمن من زوجك؟ [فإذا قالت: أنقم منه كذا وكذا] فيقول: مثل ذلك؛ فإن قالت: نعم، جمع الله بينهما بالحكمين، بهما يجمع الله، وبهما يفرق <sup>(٣)</sup>. ثم اختلف في الحكمين: هل يفرقان بينهما؟ قال بعضهم: يفرقان بينهما إن شاء، وإن شاء جمعاهما.

وروي عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: بعثت أنا ومعاوية حكمين، فقيل لنا: إن رأيتما أن تجمعا جمعتما، وإن رأيتما أن تفرقا فرقتما <sup>(٤)</sup>. وأما عندنا: فإنهما لا يفرقان إلا برضا الزوجين؛ [دليلا] <sup>(٥)</sup> ما روي أن رجلا وامرأته أتيا عليًا -رضي الله عنه- مع كل واحد منهما فثام <sup>(٦)</sup> من الناس؛ فقال علي -رضي الله عنه- ما شأن هذين؟ قالوا: بينهما شقاق، قال علي -رضي الله عنه-: ابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها، إن يريدان إصلاحا يوفق الله بينهما، فقال علي -رضي الله عنه-: هل تدريان ما عليكما؟ عليكما إن رأيتما أن تجمعا <sup>(٧)</sup> جمعتما، وإن رأيتما أن تفرقا

(١) في أ: ترغب مما.

(٢) في أ: بالحق.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٢٠-٣٢١) (٩٤٠٧-٩٤٠٩، ٩٤١٤)، وذكره السيوطي في الدر (٢٨٠/٢) وعزاه لابن جرير عن علي بن أبي طالب.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٢٨/٨) (٩٤٢٧)، وذكره السيوطي في الدر ٢٨٠/٢ وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٥) سقط من ب.

(٦) الفثام: الجماعة من الناس.

(٧) في ب: تجمعا.

فرقتما، قالت المرأة: رضيت بكتاب الله، قال الرجل: أما الفرقة فلا؛ فقال علي -رضي الله عنه-: كذبت، والله لا تنفلت مني حتى تقر كما أقرت<sup>(١)</sup>.

أخبر علي أن فرقة الحكمين إنما تجب برضا الزوجين، فلو كانت فرقتهما تجوز بغير رضا الزوجين - لم ينظر إلى سخط الزوج في الفرقة، ولقال علي -رضي الله عنه- للحكمين: فرقا إن رأيتما ذلك، كره الزوج أو رضي.

وفي قوله -أيضا- ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ أي: علمتم؛ إذ حق ذلك أن يجتهد<sup>(٢)</sup> في الحال بينهما فيعلم على الغالب، وللغالب حق العلم في الأعمال، وحق الريب في الشهادة، فذكر باسم الخوف على ما فيه من علم العمل، على أن في ظاهر الآية التفرق في المنزل حتى<sup>(٣)</sup> يبعث عن أهل كل واحد منهما ولو كانا في منزل واحد، فحقه أن يجمع بين الحكمين، [لا]<sup>(٤)</sup> أن يبعثا بذلك؛ يدل على ظهور الخلاف والشقاق، والله أعلم.

قال: وأمر الحكمين بالإصلاح بين الزوجين، وهو الأمر الذي أمر بين جميع المؤمنين من قوله: ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١] وقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْدِيكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٤] الآية، وقوله: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ﴾ الآية، وذلك في حق التأليف وما به تمام الأخوة بقوله: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠] لا بما يضر به أهله، ويوجب التفريق بينهم والتباغض، وعلى ذلك أمر الحكمين في النكاح، والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾

عن ابن عباس -رضي الله عنه-: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾: هما الحكمان<sup>(٥)</sup>.

وعن مجاهد مثله.

وقال آخرون: قوله: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾: هما الزوجان<sup>(٦)</sup>. وفي الآية دليل على أنه ليس للحكمين أن يفرقا؛ لأن الله -تعالى- قال: ﴿إِنْ يُرِيدَا

(١) تقدم.

(٢) في ب: يجهد.

(٣) في ب: حيث.

(٤) سقط من ب.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٣٢/٨) (٩٤٣٢) عن ابن عباس، و(٩٤٣٥، ٩٤٣٠) عن مجاهد، و(٩٤٣١)،

(٩٤٣٤) عن سعيد بن جبير، و(٩٤٣٣) عن السدي.

(٦) أخرجه ابن جرير (٣٣٣/٨) (٩٤٣٦) عن الضحاك، وذكره السيوطي (٢٨٠/٢) وعزاه لابن جرير

عن الضحاك.

إِصْلَحَكُمْ ﴿١﴾ وليس فيها دليل أن فرقتهما جائزة بشيء .  
 وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾  
 [البقرة: ٢٢٩]

يدل على أن الخلع إليهما دون الحكمين، وكان الحكمين يُوجَّهَان؛ ليعرف<sup>(١)</sup> من الظالم من الزوجين؟ يُسْتَظْهَرُ بهما على الظالم؛ لأن كل واحد منهما [إذا شكى]<sup>(٢)</sup> بين الناس من صاحبه - لا يعرف الظالم منهما من غير الظالم، فإن كان الزوج هو الظالم أُخِذَ على يده، وقيل: لا يحل لك أن تفعل هذا لتختلع منك، وأُمِرَ بالإِنْفَاقِ عليها، وإن كانت هي الظالمة وكانت في غير منزله ناشرة - لم<sup>(٣)</sup> يؤمر بالإِنْفَاقِ عليها، وقيل له: قد حلت الفدية، وكان في أخذها معذورًا بما ظهر للحكمين من نشوز المرأة، والله الموفق.  
 وفي قوله -أيضًا-: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا﴾ لا يخلو من أمرين: إما أن يريد به الزوجين، أو الحكمين.

ثم الإصلاح يكون مرة بالجمع، ومرة بالتفريق؛ فعلى الجمع تأويل التوفيق: الجمع بينهما، وعلى إرادة التفريق تأويله: التوفيق للإصلاح، وعلى التوفيق للإصلاح يدخل فيه الأمران، وفي ذلك أن الفرقة والاجتماع إليهما؛ إذ عليهما إرادة الإصلاح، وانصرف معنى الآية إلى الزوجين، وأيد ذلك قوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ أَمْرًاؤُا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا...﴾ [١٢٨] إلى قوله: ﴿وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ نَعْدِلُوا...﴾ الآية [النساء: ١٢٩].  
 ثم قال -عز وجل-: ﴿وَإِنْ يَنْفَرَا يُعْنِ اللَّهُ كَلًّا مِّنْ سَعَتِهِ...﴾ الآية [النساء: ١٣٠].

فعلى ما ظهر منه النشوز صرف أمر التفريق إلى الزوجين، وكذلك قوله -تعالى-: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ...﴾ إلى قوله -تعالى-: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] فأشركهما في الابتداء الذي به الفراق، أو يريد به الحكمين؛ فيكون ذلك على الترغيب في طلب الإصلاح<sup>(٤)</sup> بينهما، وعلى إثبات العدل والصواب؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا...﴾ [النساء: ٥٨] وقوله -تعالى-: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ...﴾ الآية [النساء: ١٣٥]، فإذا أرادوا الإصلاح يوفق الله بينهما، له

(١) في ب: ليفرق.

(٢) في أ: ذا شكاية.

(٣) في ب: ولم.

(٤) في ب: الأصلح.

وجهان:

أي: بين الزوجين بركة قيام الحكيمين لله وابتغائهما الصلاح بينهما؛ فيفوق الزوجين لما له النكاح من: السكن، والرحمة، والمودة، والعفة.

ويحتمل: ﴿يُوفِقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾: بين الحكيمين في إصابة ما أرادا<sup>(١)</sup> من الإصلاح. ثم العلم بإرادتهما الإصلاح<sup>(٢)</sup> لا يعلمه إلا الله؛ فلا يحتمل أن يوجب لهما في الحكم التفريق، والذي جوابه وعد التوفيق<sup>(٣)</sup> لم يبين، فلذلك لم يكن لهما حق التفريق، إنما إليهما إعلام ما اتفقا عليه، ثم هما عملا لهما وعليهما، فيكون لهما الرضا بما رأيا وغير الرضا، وأصله وجهان:

أحدهما: أنه استوجبا القيام بالتولية والتراضي<sup>(٤)</sup> من الزوجين أو بمن يخاف الشقاق بينهما: فإن قاما ببعث الناس، فقاما ببعث من لا يملك الفراق، [فلا]<sup>(٥)</sup> يستوجبان بهم ذلك، وإن قاما ببعث الزوجين فرضاؤهما بعثهما في ذلك لم يكن لهما غير الذي كان فيه الرضاء عليهما، والله أعلم.

والثاني: أنهما بعثا للعلم بالسبب الذي حملهما على الشقاق، ولعل السبب منهما؛ فلا يحتمل أن يلزمانه الطلاق بلا ذنب منه، فَيَمْكُنُ به كل امرأة تريد مفارقة الزوج وإغرامه المهر، وإذا لم يحتمل ذلك لم يحتمل أن يكون لهما حق التفريق بهذا البعث مع ما بعثا لدفع الشقاق الهائج<sup>(٦)</sup> بينهما والرد إلى الصلاح الذي له كان النكاح، على أنه يمكن الأخذ على يدي الظالم منهما، والقهر على العود إلى ما فيه الصلاح بالتأديب - لم يجز أن يلزما الفراق وإن كرهاه، والله أعلم.

ثم الأصل: أنهما بالغان لا يلزمان النكاح إذا كرها ورأي القوم الصلاح إلى التناكح، على احتمال وجود الولايات في الأنكحة<sup>(٧)</sup> كانا ألا يلزما الطلاق إذا كرها على امتناعه عن وجوب الولايات به لغير الزوجين - أخرى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ مَنْ الظَّالِمُ منهما؟ وَمَنِ الْمَظْلُومُ؟

(١) في ب: أراد.

(٢) في ب: الأصلاح.

(٣) في ب: التفريق.

(٤) في أ: والرضي.

(٥) سقط في أ، وفي ب: ثم.

(٦) في ب: والهائج.

(٧) في ب: والإنكاح.

وقيل: ﴿عَلِيمًا حَيِيرًا﴾ بنصيحتهما لهما، عليهما بما أسرَّتِ المرأة إلى حكمها، والزوج إلى حكمه، خبيرًا بما اطلع كل واحد من الحكمين من صاحبه على ما أفضى به إليه أصدقه أم لم يصدقه<sup>(١)</sup>؟ والله أعلم.

وفي حرف ابن مسعود -رضي الله عنه-: «فأتوا حكمة من أهله وحكمة من أهلها».

**قوله تعالى:** ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالسَّبْكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْدَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٣٧﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾

قيل: وَخُدُوا الله<sup>(٢)</sup>.

وقيل: أطيعوا الله<sup>(٣)</sup>. وقد ذكرنا هذا فيما تقدم

﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾

يحتمل: النهي عن الإشراك في العبادة والطاعة.

ويحتمل: النهي عن الإشراك في الربوبية والألوهية.

ويحتمل: النهي عن الإشراك في سلطانه، وغير ذلك؛ كل ذلك إشراك بالله، وبالله

العصمة.

قال بعض أهل اللغة<sup>(٤)</sup>: العبادة هي الطاعة التي معها الخضوع.

وقال بعضهم: التوحيد، وأصلها: أن يجعل العبد نفسه لله عبداً، لا يشرك فيها غيره

من هوى أو ما كان من وجوه الإشراك.

ثم له وجهان:

أحدهما: في الاعتقاد.

والثاني: في الاستعمال، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾

أمر [الله -تعالى] <sup>(٥)</sup> -بالإحسان إلى الوالدين، وأمر بالإحسان إلى ذى القربى،

(١) انظر: ابن جرير (٣٣٣/٨).

(٢) ذكره الفخر الرازي (٧٦/١٠) عن ابن عباس، وابن عادل في اللباب (٣٦٩/٦).

(٣) ينظر تفسير ابن جرير (٣٣٣-٣٣٤).

(٤) ينظر: اللسان (٢٧٧٨/٤) (عبد).

(٥) في ب: عز وجل.

واليتامى، والمساكين... إلى آخر ما ذكر، لكن المعنى الذي به أمر بالإحسان إلى هؤلاء الأصناف والفرق مختلف: أما إحسان الوالدين:

تَشْكُرْ لهما بما أحسنا إليه وربيها صغيراً؛ كقوله: ﴿إِنْ أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ...﴾ وقوله -تعالى-: ﴿فَلَا تَقُلْ لهما أُمِّي...﴾ الآية ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤] يذكر حال صغره وضعفه أن كيف ربياه، ويشكر لهما على ذلك، ويحسن إليهما كما<sup>(١)</sup> أحسنا إليه وربيها صغيراً، وقال [الله]<sup>(٢)</sup> - عز وجل - أيضاً -: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا﴾ [الأحقاف: ١٥] فأحسان الوالدين جزاء وتشكر لما أنعمما هما عليه، وذلك يكون من جانب [الولد]<sup>(٣)</sup>؛ لأن مثله لا يلزم الوالدين لولده، وذلك فرض على الولد، حتى عد عقوق الوالدين من الكبائر؛ روي عن رسول الله ﷺ قال: «أكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»<sup>(٤)</sup>.

والواجب على الرجل أن يطيع والديه وكل واحد منهما؛ إلا أن يأمره بمعصية، أو ينهيه عن أداء فريضة، أو تأخيرها عن وقتها، فإن طاعتها - حينئذٍ - معصية لله، [ألا ترى إلى]<sup>(٥)</sup> قوله -تعالى-: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥] أمره بمصاحبتهم بالمعروف إلا أن يأمره بمعصية؛ ولهذا قال أصحابنا -رحمهم الله-: لا ينبغي للرجل أن يقتل أباه الكافر إذا كان محارباً؛ إلا أن يضطره الأب إلى ذلك؛ لأنه قال: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥] فمن المعروف في الدنيا ألا يقتله، ولا يشهر عليه السلاح.

وقالوا أيضاً: إن مات أحدهما تولى دفنه، وذلك من حسن الصحبة والمعروف.

روي أن أبا طالب لما مات قال رسول الله ﷺ لعلی: «أَذْهَبَ قَوَارِو».

ثم في هذه الآية تسوية بين الوالدين فيما أمر له من الإحسان إليهما، [و] لم يجعل للأب فضلاً في ذلك على الأم؛ فذلك يدل على أن إسلام كل واحد من الأبوين إسلام للصغير؛ إذ<sup>(٦)</sup> كان الإجماع قائماً في أن إسلام الأب إسلام لولده الصغار، وكذلك قول

(١) في ب: لما.

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) تقدم.

(٥) في أ: وكذلك.

(٦) في ب: إذا.

رسول الله ﷺ حيث قال: «غَيْرَ أَنَّ أَبَوَيْهِ يَهُودَانِهِ وَيُنْصَرَانِهِ»<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَبِذَى الْقُرْبَىٰ﴾

أمر بالإحسان إلى ذى القربى، ومعنى الأمر به -والله أعلم- صلة يصل بعضهم بعضًا، وذلك من جانبين ما يلزم هذا أن يحسن إلى هذا لزم الآخر أن يحسن إليه، وذلك إبقاء للمودة فيما بينهم والمحبة، وذلك فرض -أيضًا- أن يصل بعضهم بعضًا؛ لأن صلة القرابة فريضة.

والأمر بالإحسان إلى اليتامى يحتمل وجهين:

يحتمل: لما ليس لهم والد يقوم بكفائتهم على ما يقوم له والده، وأمر بذلك؛ لما يبر الرجل ولد آخر لمكان والديه، فإذا مات والده يمتنع عن ذلك، فأمر أن يحسنوا إليه بعد موت والده على ما كانوا يحسنون في حياته؛ لأنه في ذلك الوقت أحوج إليه؛ إذ لا شفقة لأحد عليه، وشفقة والده معدومة، والله أعلم.

ومعنى الأمر بالإحسان إلى المساكين يحتمل أيضا وجهين:

يحتمل: شكر الله على [ما]<sup>(٢)</sup> مَنَّ عليهم وأنعم بالإفضال على أولئك؛ إذ لم يسبق منهم إلى الله معنى يستوجبون ذلك دونهم، أمر بالإحسان إليهم؛ شكراً لما أنعم عليهم وأحسن إليهم.

والثاني: أنهم من جوهرهم وجنسهم في الخلقة؛ يحتاجون إلى ما يحتاج هؤلاء من المأكّل، والمشرب، والملبس، وغير ذلك، يأمرهم بالإحسان إليهم؛ شفقة منهم لهم؛ ليتقوا على أداء ما فرض الله عليهم؛ إذ هم مثلهم في الخلقة والجوهر، والله أعلم.

وهذا الإحسان في اليتامى والمساكين من جانب ليس من جانبين.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾

أمر الله بالإحسان إلى ابن السبيل؛ للوجهين اللذين وصفتهما في المساكين، والله أعلم.

وقيل في اليتامى: إنه أمر الأوصياء بالقيام على ما لهم وحفظهم؛ رحمة لهم، وباللين لهم.

وقوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾

(١) أخرجه البخاري (٤٦٥/٩) كتاب التفسير: باب (لا تبديل لخلق الله) (٤٧٧٥) ومسلم (٤٥٨/٨) في كتاب القدر: باب معنى «كل مولود يولد على الفطرة» (٢٢-٢٦٥٨).

(٢) سقط من ب.



وهم ذوو قرابة، وله حقان: حق الجوار، وحق الرحم، كذلك روي عن رسول الله ﷺ [أنه]<sup>(١)</sup> قال: «الْجِيرَانُ ثَلَاثَةٌ: جَارٌ لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ، وَجَارٌ لَهُ حَقَّانِ، وَجَارٌ لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ: فَأَمَّا الَّذِي لَهُ حُقُوقٌ ثَلَاثَةٌ: حَقُّ الْقَرَابَةِ، وَحَقُّ الْإِسْلَامِ، وَحَقُّ الْجَوَارِ، وَالَّذِي لَهُ حَقَّانِ: حَقُّ الْإِسْلَامِ، وَحَقُّ الْجَوَارِ، وَالَّذِي لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ هُوَ حَقُّ الْجَوَارِ خَاصَّةً»<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾

خص الله - سبحانه وتعالى - الجار الجنب دون غيره من الجيران غير الملازقين، وكان ذلك دليلاً على أن الحقوق التي تلزم بالجوار إنما تلزم<sup>(٣)</sup> في الجيران الملازقين<sup>(٤)</sup>؛ لأنهم الجيران بالملك، يمس ملك بعضهم بعضاً، ويلصق<sup>(٥)</sup> به؛ كما في الرحم يمس أنفس بعضهم لبعض، ولهذا قال أبو حنيفة - رضي الله عنه -: إنه إذا أوصى لجيرانه، فالوصية للملازقين دون غيرهم؛ لأنهم هم الذين يلزم لبعضهم على بعض حقوق يقومون بأدائها في حال حياتهم، فإذا<sup>(٦)</sup> ماتوا فأوصوا إنما أوصوا بأداء ما كان بينهم، وكذلك قال في الوصية لذوي قرابته: إنها لقرابته الذين يفرض عليهم صلتهم إذا كانوا أحياء، فإذا مات فأوصى فإنما يوصى بأداء ما كان يؤدي في حال حياته، وذلك مما عليه الأداء؛ وفيه دليل على أن الشفعة<sup>(٧)</sup> الواجبة للجار إنما تكون للجار الجنب الملازق<sup>(٨)</sup> دون غيره من

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٠٧/٥) من طريق الحسن عن جابر، وقال عنه: غريب من حديث عطاء عن الحسن؛ لم نكتبه إلا من حديث ابن أبي فديك، وذكره الهيثمي في المجمع (١٦٧/٨) وقال: رواه البزار عن شيخه عبد الله بن محمد الحارثي وهو وضاع.

والعجلوني في كشف الخفا (٣٩٣/١) وقال: رواه البزار وأبو الشيخ في الثواب وأبو نعيم عن جابر وهو ضعيف.

(٣) في أ: تكون.

(٤) في ب: المتلازمين.

(٥) في ب: ولصق.

(٦) في ب: فأما إذا.

(٧) عرّفها الحنفية بأنها: صَمُّ ملك البائع إلى ملك الشفيع، وتثبت للشفيع بالثمن الذي يبيع به، رضي المتبايعان أو سَرَطًا.

عرّفها الشافعية بأنها: حَقٌّ تملك قَهْرِي يثبت للشَّرِيكِ القديم على الشريك الحادث فيما ملك بعوض.

عرّفها المالكية بأنها: اسْتِحْقَاقُ شريك أخذ مبيع شريكه بثمنه.

عرّفها الحنابلة بأنها: استحقاق انتزاع الإنسان حصّة شريكه من مشتريها بمثل ثمنها.

انظر: الاختيار (٥٦/٢)، حاشية ابن عابدين (١٣٧/٥)، فتح القدير: (٣٦٨/٩)، المبسوط

(٩٠/١٤)، حاشية البجيرمي (١٤٥/٣)، مغني المحتاج (٢٩٦/٢)، منح الجليل (٥٨٢/٣)،

الإنصاف (٢٥٠/٦)، الكافي (٤١٦/٢).

الجيران، وقد ذكر رسول الله ﷺ حق الجار، وأمر بمسامحته.  
وعن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي  
بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُثُهُ»<sup>(١)</sup> وفي بعض الأخبار: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ،  
فَلْيُكْرِمِ جَارَهُ»<sup>(٢)</sup>، وفي بعضها: «مَا آمَنَ مَنْ أَمْسَى شَبَعَانًا وَجَارُهُ جَائِعٌ»<sup>(٣)</sup>.  
وإذا بيع بجنبه دارٌ أو أرضٌ، [فله] أن يأخذها بالشفعة؛ لما روي عن عمرو بن

= (٨) أجمع أهل العلم على إثبات الشفعة للشريك الذي لم يقاسم فيما يجمع من أرض، أو دار، أو حائط،  
ولم يخالف في ذلك إلا الأصم، وابن عليه؛ فإنهما أبطلها؛ ردا للإجماع، وتمسكا بظاهر قوله  
ﷺ: «لا يحل مال امرئ مسلم، إلا بطيب نفس منه»، وذهابا منهما إلى أن في إثبات الشفعة  
إضرارا بأرباب الأملاك؛ لأن المشتري إذا علم أنه يؤخذ منه إذا ابتاعه - لم يبتعه؛ ويتقاعد  
الشريك عن الشراء؛ فيستتر المالك. وهذا منهما ليس بشيء؛ لأن ما روي في الشفعة - وإن  
كان أحادا - فالعمل به مستفيض، يصير الخبر كالمتواتر، ثم الإجماع عليه منعقد، والعلم  
بشريعته واقع، وليس في قول النبي ﷺ: «لا يحل مال امرئ مسلم... إلخ - ما يمنع من  
الشفعة؛ لأن المشتري يعاوض عليها؛ فيصل إلى حقه؛ فلا استحلال، ولا شيء.  
فأما قولهما: إن في إثباتها إضرارا بأرباب الأملاك» - فيجاب عنه بأنا نشاهد الشركاء يبيعون،  
ولا يعدمون من يشتري منهم غير شركائهم، ولم يمنعه من الشراء استحقاق الشفعة، وبأنه يمكنه إذا  
لحقته بذلك مشقة أن يقاسم؛ فيسقط استحقاق الشفعة.  
هذا، ولما كانت الشفعة ثابتة على خلاف الأصل؛ إذ هي انتزاع ملك المشتري بغير رضاه،  
وإجبار له على المعاوضة، لكن الشرع أثبتها؛ لمصلحة راجحة؛ فلا تثبت إلا إذا كان الملك  
مشاعا غير مقسوم. فأما الجار فلا شفعة له، وبه قال كثير من الصحابة والتابعين:، كعمر،  
وعثمان، وعمر بن عبد العزيز، وسعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، والزهري، ويحيى  
الأنصاري، ومن الفقهاء: مالك، والأوزاعي، وأبو ثور.  
وقال أبو حنيفة وصاحبه: يقدم الشريك؛ فإن لم يكن - وكان الطريق مشتركا: كدرب لا ينفذ -  
ثبتت الشفعة لجميع أهل الدرب: الأقرب فالأقرب؛ فإن لم يأخذوا - ثبتت للملاصق من درب آخر  
خاصة.

ينظر: تبين الحقائق (٢٥٢/٥)، حاشية الدسوقي مع الشرح الكبير (٤٧٤/٣)، نهاية المحتاج  
للرلمي (١٩٥/٥)، المغني لابن قدامة (٤٦١/٥) منتهى الإرادات (٥٢٧/١)، المقنع (٢٥٨/٢).  
(١) أخرجه البخاري (٤٥٥/١٠) كتاب الأدب: باب الوصاية بالجار (٦٠١٥) ومسلم (٢٠٢٥/٤) كتاب  
البر والصلة: باب الوصية بالجار (١٤١-٢٦٢٥).  
(٢) أخرجه مالك (٩٢٩/٢) في كتاب صفة النبي ﷺ: باب جامع ما جاء في الطعام والشراب (٢٢)  
والبخاري (٥٩/١٢) كتاب الأدب: باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٩)،  
(١٦٤/١٢) (٦١٣٥) (٦١٣٦).

ومسلم (١٣٥٣/٣) في اللقطة: باب الضيافة ونحوها (١٤، ١٥، ٤٨).  
(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٩٢/٥) (٢٦٩٩) بلفظ: «ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع إلى  
جنبه»، والبخاري في التاريخ الكبير (١٩٥/٥) (١٩٦-١٩٥)، والخطيب في التاريخ (٣٩٢-٣٩١/١٠).  
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٠/٨) باب: فيمن يشبع وجاره جائع، وقال: رواه  
الطبراني وأبو يعلى ورجاله ثقات، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣٥٨/٣) باب: ليس  
المؤمن الذي يشبع وجاره جائع، وقال: رواه الطبراني وأبو يعلى ورواته ثقات.

الشريد<sup>(١)</sup>، عن أبي رافع، عن النبي ﷺ قال: «الَجَارُ أَحَقُّ بِسَقْمِهِ<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup> وعن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أرض ليس لأحد فيها شرك إلا الجوار؟ قال: «الَجَارُ أَحَقُّ بِسَقْمِهِ مَا كَانَ».

وعن رافع بن خديج<sup>(٤)</sup> قال: عَرَضَ عَلَيَّ سَعْدُ بَيْتًا لَهُ، فقال: خذه؛ فإني قد أعطيت به أكثر مما تعطيني؛ ولكنك أحق به؛ لأنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الَجَارُ أَحَقُّ بِسَقْمِهِ».

وعن أبي الزبير، عن جابر -رضي الله عنه-: أن النبي ﷺ قضى بالشفعة بالجوار. وعنه -أيضا- قال: قال رسول الله ﷺ: «الَجَارُ أَحَقُّ بِسَقْمِهِ جَارِهِ إِذَا كَانَ طَرِيقَهُمَا وَاحِدًا يَنْتَظِرُ بِهَا وَإِنْ كَانَ غَائِبًا». وقول النبي ﷺ «يُنْتَظَرُ بِهَا وَإِنْ كَانَ غَائِبًا» يدل على أنه لا ينتظر<sup>(٥)</sup> بها أكثر من ذلك؛ وفي ذلك دليل على أن الشفيع إن أمسك عن طلب الشفعة، وقد علم بالبيع -بطلت شفעתه، ومما يدل على ذلك - أيضا - أن الشفعة إنما جعلت للجار -والله أعلم- بما يخاف عليه من سوء جوار المشتري، والضرر الذي عسى أن يلحقه منه، فلو جعلنا الشفيع على شفעתه أبداً لم يؤمن أن يني المشتري في الدار، وينفق فيها نفقة عظيمة، ثم يجيء الشفيع فيطلب الشفعة؛ فيقال للمشتري: سلم الدار وارفع بناءك، وفي ذلك ضرر عليه بين.

(١) هو عمرو بن الشريد - بفتح الشين المعجمة - ابن سويد الثقفي، تابعي، عداة في أهل الطائف. سمع ابن عباس، وأباه، وأبا رافع مولى رسول الله ﷺ. روى عنه صالح بن دينار، وإبراهيم بن ميسرة - بفتح الميم وسكون الياء وفتح السين المهملة.

تنظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/٢/٣٤٣)، الثقات (٥/١٨٠)، تهذيب التهذيب (٨/٤٣).

(٢) السقب: القرب؛ يقال منزل سقب: قريب. المعجم الوسيط (١/٤٣٥) سقب.

(٣) أخرجه البخاري (٤/٤٣٧) في الشفعة: باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع (٢٢٥٨)، وأبو داود (٣/٢٨٦) في البيوع: باب في الشفعة (٣٥١٦، ٣٥١٨)، والنسائي (٧/٣٢) في البيوع: باب ذكر الشفعة وأحكامها، وابن ماجه (٢/٨٣٣) في كتاب الشفعة: باب الشفعة بالجوار (٢٤٩٥) (٢٤٩٦)، وأحمد في المسند (٤/٣٨٩-٣٩٠) (٦/١٠٦-٣٩٠)، والبيهقي (٦/١٠٥-١٠٦)، والطبراني في الكبير (١/٣٠٨)، (٧/٣٨٢). والدارقطني (٤/٢٢٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٢٣).

(٤) رافع بن خديج: هو أبو عبد الله، ويقال: أبو خديج رافع بن خديج - بفتح الخاء وكسر الدال وبالجم - ابن رافع بن عدي بن عمرو بن يزيد - بفتح التاء فوقها نقطتان - ابن جشم بن حارثة بن الحارث بن الخزرج الحارثي الأنصاري الأوسي، من أهل المدينة.

لم يشهد بدرًا لصغره، وشهد أحدًا والخندق وأكثر المشاهد، وأصابه سهم يوم أحد. تنظر ترجمته في: طبقات ابن خياط (٧٩-٨٠).

(٥) في ب: ينظر.

وعن علي وعبد الله قالا : قضى رسول الله ﷺ بالشفعة بالجوار .  
وعن شريح قال : كتب إلي عمر -رضي الله عنه- : أن اقض للجار بالشفعة .  
وإلى هذا ذهب أصحابنا -رحمهم الله- في إيجاب الشفعة للجار .  
وأنكر قوم أن تكون الشفعة إلا فيما لم يقسم من الدور والأرضين ، واحتجوا في ذلك  
بما روي عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة قالا : « قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما  
[لم] <sup>(١)</sup> يقسم ، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق ، فلا شفعة » <sup>(٢)</sup> .  
وكذلك روى أبو هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ بمثله .  
لكن تأويل الحديث عندنا - والله أعلم - : أن قوله : « قضى بالشفعة فيما لم يقسم »  
قول الراوي ؛ لأنه لم يحك عنه أنه قال : لا شفعة فيما قسم ، فيحتمل أن يكون علم ذلك  
فحكاها ، ولم يعلم بما رواه الآخرون بإيجاب الشفعة فيما قد قسم .  
وأما قوله : « فإذا وقعت الحدود ، فلا شفعة » ، فليس فيه بيان حكاية عن النبي ﷺ .  
وقد يجوز أن يكون ذلك من الراوي ، أو أن قال [ذلك] <sup>(٣)</sup> إنما قال في القسمة ، لا  
شفعة في القسمة عندنا .

ثم قد جعل الله - تعالى - للجيران بعضهم على بعض حقوقاً باتصال أملاكهم ، حتى  
قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَرَادَ أَنْ يَبِيعَ دَارَهُ فَلْيَشْتَأْذِنْ جَارَهُ » فإذا أراد البائع اختيار الجار  
الذي لا حق له على الجار الذي له حق ، جعل له إبطال ذلك ؛ إذ ليس غرضه من البيع إلا  
الثمن ؛ وهو وقد يوجد ذلك من الجار ؛ ولهذا ما توجب الشفعة في الهبات والصدقات  
مما يجوز أن يقصد بها أسباباً وأحوالاً لا يوجد ذلك في الجار ، وأما البيع فالمقصود فيه  
الثمن .

وقوله - عز وجل - أيضاً : ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾

والجنب : البعيد ، بين - والله أعلم - ليعلم أن الحق الذي ذكر للجار من الإحسان إليه  
ليس هو بحق القرابة ، بل هو بحق الجوار ، فأمر بالإحسان إلى من له جوار بالملك نحو ما  
أمر بالاحسان إلى من له جوار بالنسب ، ثم كان الحق قد يفترض بجوار النسب بمال مع  
ما كانت الصلة مفروضة فيمن مس ملكه ملكه في الملك وجوبه فيما وقع التماس بالبدن

(١) سقط من ب .

(٢) أخرجه البخاري (١٥٦/٥) كتاب البيوع : باب بيع الأرض والدور والعروض مشاعاً غير مقسوم  
(٢٢١٤) ، وفي (١٩٢/٥) كتاب الشفعة : باب الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة  
(٢٢٥٧) ، ومسلم (١٢٢٩/٣) في كتاب المساقاة : باب الشفعة (١٣٤-١٦٠٨) .

(٣) سقط من ب .

في البدن.

على أن الآية فيما أمر بالإحسان إلى جميع من ذكر<sup>(١)</sup> قد يصير ذلك حقًا يلزم بحال، فمثلته حق الجوار، وذلك لا يعرف غير حق الشفعة، وقد جاءت به الآثار، وتوارث المسلمون في ذلك الطلب والاحتيايل في الصرف والمنع؛ فبان أن الحق به ظاهر لا يحتمل الخفاء، مع ما لا يشك من القوام عن ذلك إلا وعنده حظ من العلم فيه لا يوجد مثله بشيء من الحقوق في غير أملاك المحققين، هذا البيان والظهور ثبت أن أمره<sup>(٢)</sup> كان معروفًا في الأمة<sup>(٣)</sup> حتى جرى به التوارث.

ثم هذا النوع من العلم لا يحتمل انتشاره ونيله بالرأي؛ فصار كسنة ظاهرة، لها حق التواتر مع ما يستغنى عن روايته، والله أعلم.

ثم [اعلم أن]<sup>(٤)</sup> الناس على اختلافهم متفقون على وجوب حق الشفعة بحق الشرك فيما يحتمل القسمة، وأما<sup>(٥)</sup> أن يجب بحق القسمة، فيجب ذلك في كل محتمل القسمة، وذلك مما ياباه الجميع، أو يجب بما جعل من حق الجوار الذي جاء به الكتاب، وجرت به السنة، أو بما جعل من تأذي بعض الجيران ببعض، والأمر بالمعروف في الخلق من الاستخبار عن أحوال الجيران قبل تأمل الدور وتفاوت القيم باختلاف الجيران بما في ذلك من المؤن والمضار، وأي هذين كان فالشفعة واجبة بالجوار؛ لأنهما أمران لا يسلم عنهما على ثبات الجوار؛ فيجب به الشفعة مع ما أمكن الجمع بين الآثار بما لا يحتمل تسمية الشريك جازًا من حيث الشرك لوجهين:

أحدهما: قوله -تعالى-: ﴿وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُتَجَوِّرَاتٌ﴾ [الرعد: ٤] لم يجعل الأرض من حيث الأرض متجاورة حتى أثبت لها القطع؛ فأوجب بالقطع التجاور مع ما كان الجوار في اللغة اسمًا للتقارب والالتصاق، لا لتداخل معروف، ذلك عند من تأبى نفسه مكابرة المعارف.

والوجه الآخر: ما لا يستمي الشركاء في عين العرصات<sup>(٦)</sup> جيرانًا، ثبت أن ذلك ليس من

(١) في أ: ذلك.

(٢) في ب: أمر.

(٣) في أ: الآية.

(٤) سقط من ب.

(٥) في ب: فأما.

(٦) العرصات: جمع عرصة، وهي مساحة فارغة لا بناء فيها بين الدور.

ينظر: النظم المستعذب (٢/٣٥٦).

أسماء الشرك؛ فلا وجه لصرف الخبر باسم الجوار إلى الشرك مع ما قد جاء ما يقطع من السؤال عن أرض ليس لأحد فيها شرك إلا الجوار أنه قال: «الَجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ . . .»<sup>(١)</sup>، ومما جاء: «الَجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَةِ جَارِهِ يُنْتَظَرُ بِهِ وَإِنْ كَانَ غَائِبًا»<sup>(٢)</sup> إذا كان طريقيهما واحداً؛ فيجب بما ذكرت صرفه عن الشريك إلى وجهه يوافق خبر الجار، وله أوجه ثلاثة:

أحدها: أن قوله: «قضى بالشفعة لشريك لم يقسم»<sup>(٣)</sup> غير مقابل لخبر الجوار؛ إذ هو أحق في القولين:

وما روي من القول: «إِذَا وَقَعَتِ<sup>(٤)</sup> الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ»<sup>(٥)</sup> فقد يحتمل أن يكون خبراً عن هذا الفعل ألا شفعة في صرف الطريق وإظهار الحدود؛ إذ القسمة في معنى البيع في الأمور حتى منع الاقتسام في كل ما لا يحتمل التفاضل إلا بما يجوز به، فقليل: لا شفعة في هذا، والله أعلم.

والثاني: أن يكون إذا كان هذا فلا شفعة لهم مع من لم تقع بينهم الحدود، ولا صرفت بينهم الطرق، والله أعلم.

والثالث: إذا وقعت الحدود فتباينت، وصرفت الطرق فتباعدت؛ إذ فيما لم يتباينا ثم حد ليس واحد من الأمرين، وإذا احتمل خبر الشرك ما ذكرنا، ثبت أمر الشفعة بالجوار والشرك جميعاً على الترتيب، ولا قوة إلا بالله.

ولو كان الجنب اسمه لبعيد الجيران بالنسب استحق بما كان الذي به الجوار يلتصقان، ويكون كل واحد منهما بجنب الآخر؛ إذ لا يسمى كل بعيد به، ففيه وجهان:

أحدهما: الحق بالاتصال.

والثاني: بيان ما به يكون الجوار، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ اختلف فيه:

قال علي -رضي الله عنه-: هي المرأة<sup>(٦)</sup>.

وقال عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- كذلك<sup>(٧)</sup> أيضاً هي المرأة<sup>(٨)</sup>.

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) تقدم.

(٤) في أ: رفعت.

(٥) تقدم.

(٦) رواه ابن جرير (٣٤٢/٨) (٩٤٧١، ٩٤٧٢)، وذكره السيوطي في الدرر (٢/٢٨٤) وزاد نسبه لعبد بن

حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٧) في ب: كذا.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - : هو الرفيق في السفر<sup>(١)</sup>، وكذلك قول مجاهد. فإن كان الصاحب بالجانب هو المرأة، فالأمر بالإحسان من جانب، وإن كان هو الرفيق في السفر فمن جانبيين، ما يلزم هذا يلزم الآخر مثله بحق المصاحبة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ يحتمل الأمر وجهين:

بالإحسان إلى المماليك شكراً لما أنعم عليهم مما جعل لهم من الخولة من جوهرهم وأمثالهم في الخلقة أذلاء تحت أيديهم يستخدمونهم ويستعملونهم في حوائجهم.

أو لما هم أمثالهم في الحاجة من المطعم، والمشرب، والملبس، وهم مقهورون في أيديهم، وقد يترك الرجل النظر لمن هو مقهور في يده؛ أمر بالنظر إليهم، والله أعلم.

وقد جاءت الآثار في ذلك عن أنس - رضي الله عنه - قال: كانت عامة وصية رسول الله ﷺ: «الصَّلَاةُ»<sup>(٢)</sup> وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ<sup>(٣)</sup>.

وعن جابر بن عبد الله قال: كان [رسول الله] ﷺ<sup>(٤)</sup> يوصي بالمملوك خيراً، ويقول: «وَأَطِعْمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاللِّسْوَهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ»<sup>(٥)</sup>.

وعن علي - رضي الله عنه - قال سمعت رسول الله ﷺ يوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت [أيماننا]<sup>(٦)</sup> [٧].

(٨) وذكره السيوطي في الدر ٢/٢٨٤ وزاد نسبه للفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني.

(١) رواه ابن جرير (٨/٣٤١-٣٤٢) (٩٤٥٧)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٨٤) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب.

(٢) في ب: الصلوات.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣/١١٧)، وابن ماجه في السنن (٤/٢٦٦-٢٦٧) كتاب الوصايا: باب هل أوصى رسول الله ﷺ (٢٦٩٧)، وأبو يعلى في المسند (٥/٣٠٩-٣١٠)، (٢٩٣٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٢٣٥).

(٤) في ب: النبي.

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب: (٨٢) اكسوهم مما تلبسون، (١٣٩/١٨٨)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٨٥) وعزاه للبخاري في الأدب المفرد عن جابر.

(٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٨/١٥٨) باب حسن الملكة، وأبو داود (٢/٧٦١) كتاب الأدب باب في حق المملوك (٥١٥٦) بلفظ: «كان آخر كلام رسول الله ﷺ (الصلاة الصلاة: اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم).

وعنه البيهقي (٨/١١) في كتاب النفقات: باب ما ورد من التشديد في ضرب المماليك والإساءة إليهم وقذفهم، وابن ماجه (٤/٢٦٧) كتاب الوصايا: باب هل أوصى رسول الله ﷺ (٢٦٩٨).

وأحمد في المسند (١/٧٨)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٨٥).

(٧) سقط من ب.

وعن أم سلمة -رضي الله عنها- [قالت: سمعت رسول الله<sup>(١)</sup> ﷺ أنه كان يقول في مرضه: «الصَّلَاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»<sup>(٢)</sup> فجعل يتكلم وما يقبض بها لسانه.  
وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال [رسول الله<sup>(٣)</sup> ﷺ]: «لِلْمَمْلُوكِ<sup>(٤)</sup> طَعَامُهُ وَكُسُوتُهُ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُ»<sup>(٥)</sup>.  
وعن أنس -رضي الله عنه- قال: كان آخر وصية رسول الله ﷺ حين حضرته الوفاة: «الصَّلَاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»، ثم جعل رسول الله ﷺ يغرغر بها في صدره، ولا يفصح بها لسانه.

وعن أبي ذر -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في المماليك: «هُمُ إِخْوَانُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ خَوَّلَهُمْ إِيَّاكُمْ، فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ»<sup>(٦)</sup>.  
وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ الآية.  
قيل: المختال: هو المتكبر<sup>(٧)</sup>.  
وقيل: هو من الخداع.

وقيل: هو الذي يمشي مرحًا؛ وهو واحد، يتكبر على عبادة الله - تعالى - أو يتكبر على عباد الله -تعالى- ويخدعهم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾؛ لأنه لا يحب الاختيال، وكذا في كل ما ذكر: لا يحب ذا ويحب ذا؛ كقوله: ﴿وَيُحِبُّ الْمُسْلِمِينَ﴾ والثائمين، ولا يحب الظالمين؛ لأنه يحب الطهارة والتوبة، ولا يحب الظلم ولا الكفر، فإذا لم يحب هذا، لم يحب فاعله لفعله وإذا أحب هذا، أحب فاعله لفعله.  
وقوله -عز وجل- ﴿الَّذِينَ يَبِخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ...﴾ الآية.

(١) في ب: عن النبي.

(٢) تقدم.

(٣) في ب: النبي.

(٤) في ب: المملوك.

(٥) أخرجه مسلم (١٢٨٤/٣) كتاب الأيمان: باب إطعام المملوك مما يأكل (٤١-١٢٦٢)، والبيهقي في السنن (٦/٨)، وابن حبان في موارد الظمان: كتاب العتق: باب التخفيف عن الخادم (١٢٠٥)، وأحمد في المسند (٢/٢٤٧)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٨٥).

(٦) أخرجه البخاري (٤٨٠/٥) كتاب العتق. باب قول النبي ﷺ (العبيد إخوانكم؛ فأطعموهم مما تأكلون) (٢٥٤٥)، ومسلم (٣/١٢٨٢-١٢٨٣): كتاب الأيمان: باب إطعام المملوك مما يأكل، واللباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه (٣٨-١٦٦١)، وأبو داود (٧٦١/٢) في كتاب الأدب: باب في حق المملوك (٥١٥٧)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٨٥).

(٧) أخرجه ابن جرير (٨/٣٥٠) (٩٤٩١) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٨٥).



يحتمل أن تكون الآية تفسيرًا لما تقدم من قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ وَوَصَفَ لَهُمْ؛ إذ لا يتكلم بمثله إلا عن تَقْدِيمِهِ.  
ويحتمل على الابتداء؛ كقوله: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا بِتَايُنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ...﴾ الآية [الزخرف: ٦٩].

ثم يحتمل وجوها:

يحتمل قوله: ييخلون بما عندهم من الأموال، ويأمرون الناس به، وهكذا دأب كل بخيل أنه ييخل ويأمر به غيره.  
ويحتمل: ييخلون بما عندهم من العلوم والأحكام، لم يُعَلِّمُوا غيرهم، ويأمرون الناس بذلك.

ويحتمل قوله: ييخلون بإظهار نعت<sup>(١)</sup> محمد ﷺ ويأمرون الناس به؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي: يكتمون نعت<sup>(٢)</sup> محمد ﷺ [وصفته]<sup>(٣)</sup>.  
ويحتمل قوله: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [أي: يكتمون]<sup>(٤)</sup> من العلوم والحكمة.

ويحتمل: ما ذكرنا: أنهم يكتمون وييخلون بما آتاهم الله من فضله من الأموال، ولا ينفقونها، وفي ترك الإنفاق والتصدق<sup>(٥)</sup> كتمان ما أنعم الله عليهم، وعلى ذلك روي عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ نِعْمَةً فَلْتَرَى عَلَيْهِ»<sup>(٦)</sup> لعله أراد بقوله: «تُرَى عَلَيْهِ» أن ينفقها على نفسه ويتصدق بها ويلبسها.  
وجائز أن يكون أراد -والله أعلم- الإنفاق والتصدق على غيرهم، فعلى ذلك كتمان ما آتاهم الله من الأموال إذا تركوا الإنفاق على غيرهم؛ لأن من كانت له الأموال لا يترك الإنفاق على نفسه.

(١) في ب: بعث.

(٢) في ب: بعث.

(٣) سقط من ب.

(٤) سقط من ب.

(٥) في أ: والصدق.

(٦) أخرجه الترمذي (٥١٠-٥١١/٤) أبواب الأدب: باب ما جاء: إن الله - تعالى - يحب أن يُرى أثر نعمته على عبده، (٢٨١٩)، والحاكم (١٣٥/٤) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ». وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

وقيل في قوله: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ نزلت في كعب بن الأشرف كتم نعت<sup>(١)</sup> محمد ﷺ وكتب إلى الرؤساء من اليهود في الآفاق يأمرهم بكتمانه<sup>(٢)</sup>.

وأيضاً، في قوله: ﴿يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾: أي: بما أنعم الله عليهم من الأموال، أو بما بين لهم من صفات الرسول -عليه أفضل الصلوات- أو بما أمروا به من العبادات، حملهم على الكفر أحد هذه الأوجه الثلاثة؛ أو كانوا استحلوا أحدها، فكفروا بذلك، لزمهم الذي ذكر في القرآن، والله أعلم.

وكتمانهم يرجع إلى كتمان النعت والحقوق والعبادات<sup>(٣)</sup> في أنفسهم؛ لئلا يعرفوا بالعدول عليهم عما في كتبهم، وذلك تحريفهم، والله أعلم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾  
ظاهر، قد ذكرناه<sup>(٤)</sup> في غير موضع.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٢٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٢٩﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾ الآية [أي]<sup>(٥)</sup> سراً وقيل: إنها نزلت في المنافقين: كانوا ينفقون مراعاة، ويصلون مراعاة كانوا يظهرون الموافقة للمؤمنين بذلك، وكانوا لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر سراً<sup>(٦)</sup>.

وقيل: إنها نزلت في الذين يسعون في معادة رسول الله ﷺ يخرجون معه ينفقون أموالهم مراعاة للناس، يطلبون بذلك الرياسة<sup>(٧)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾  
يحتمل أن يكون هذا في الدنيا [كقوله]: ﴿وَقِيصْنَا لَهُمْ قُرْآنًا فَزَيَّنُوا لَهُمْ...﴾ الآية

(١) في ب: بعث.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه عنه الطبري (٣٥٣/٨)، رقم (٩٥٠١)، وابن المنذر وابن أبي حاتم؛ كما في الدر المنثور (٢٨٩/٢).

(٣) في ب: أو الحقوق أو العبادات.

(٤) في ب: ذكرنا.

(٥) سقط من ب.

(٦) قاله أبو جعفر الطبري (٣٥٦/٨).

(٧) ينظر: تفسير الفخر الرازي (٨١/١٠).

[فصلت: ٢٥].

ويحتمل في الآخرة؛ كقوله -تعالى-: ﴿فَيَسَّ الْقَرِينُ. وَلَنْ يَفْعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْتُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٨-٣٩] فهذا -والله أعلم- لأن كلاً منهم كان يقبح الشيطان ويأنف عنه، ويحسن الملائكة ويحمدهم، حتى ضرب مثل القبح من الأشياء بالشياطين؛ كقوله: ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّ رُؤُوسَ الشَّيَاطِينِ﴾ [الصفات: ٦٥] وضرب مثل الحسن بالملائكة، وذلك لمعرفةهم بقبح الشياطين وحسن الملائكة؛ وذلك إنما عرفوا بالخبر؛ لأنهم لم يعاينوا ملكاً عرفوا حسنه بالمعاينة، ولا شاهدوا شيطاناً عرفوا قبحه بالمشاهدة، ولكنهم عرفوا ذلك بالخبر؛ ففيه دليل إثبات النبوة؛ لأنهم ما عرفوا ذلك إلا بهم، دل<sup>(١)</sup> استقباح الجميع الشياطين واستنكارهم، واستحسانهم الملائكة واستعظامهم من غير أن شهدوا من أحد من الفريقين - على قبول الأخبار؛ إذ عن الألسن نطقوا به؛ وعلى إثبات الرسالة؛ إذ هم جاءوا بالآثار عن شهدهم وأنشأهم، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

هذا -والله أعلم- صلة قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِيقًا لِلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾<sup>(٢)</sup> فمعنى قوله: فماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر - والله أعلم - وذلك أنهم كانوا ينفقون مراعاة طلب الرياسة وإبقائها؛ فقال: لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله تبقى لهم تلك الرياسة، ويكون لهم الذكر؛ بل لو آمنوا كان ذلك في الإيمان أكثر ذكراً، وأعظم قدراً ومنزلة؛ ألا ترى أنه من أسلم منهم من الأئمة من نحو ابن سلام وغيره كان لهم ذكر في الإسلام وبعد موتهم من غير حاجة وقعت بهم إليهم في حق شرائع الإسلام، ومن مات منهم على الكفر لم يذكر أبداً، فأخبر الله - سبحانه وتعالى - أن ليس في الإيمان بالله واتباع محمد ﷺ ذهاب شيء مما يخافون ذهابه من<sup>(٣)</sup> الرياسة والمنافع التي يطمعون [في]<sup>(٤)</sup> وصولها إليهم، وغير ذلك؛ حيث قالوا: ﴿إِنْ نَبَّحَ الْهَدْيَ مَعَكَ نَنخَطِفَ مِنَ الرِّصْنِ﴾ [القصص: ٥٧] فقال: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ أي: لم يكن مما خافوا باتباع الهدى قليلاً ولا كثيراً.

(١) في ب: دل به.

(٢) قال القاسمي (١٤٨/٥): قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ﴾ عطف على ﴿الذين يبخلون﴾ أو على «الكافرين»، وإنما شاركوهم في الذم والوعيد؛ لأن البخل كالإنفاق رياء، سواء في القبح واستتباع اللائمة والذم.

(٣) في أ: عن.

(٤) سقط من ب.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ يحتمل وجهين:

يحتمل: أنه كان على علم منه [بما يفعلون]<sup>(١)</sup> من فعل الكفر والشر ونحوه من خلق إبليس، لا عن جهل ولا غفلة، ليس كصنيع ملوك الأرض أنهم إذا فعلوا فعلاً ثم استقبل الخلاف فإنما يكون ذلك لفعله منهم وجهل بالعواقب، فالله -سبحانه وتعالى- كان لم يزل عالماً بهم، لكنه تركهم على ذلك لما لا يلحقه الضرر بالعصيان، ولا النفع بالطاعة، بل حاصل الضرر والنفع يرجع إليهم.

**والثاني:** يخرج مخرج التحذير لهم والتنبيه؛ لأن من علم أن آخر يعلم بصنيعه كان أحذر وأخوف ممن يعلم أنه ليس عليه حافظ ولا رقيب، وعلى هذا يخرج قوله: ﴿كَرَامًا كَثِيرًا. يَأْمُرُونَ مَا نَفَعُونَ﴾ [الانفطار: ١١-١٢] ليكونوا على حذر من ذلك.

وقيل: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ أنهم لن يؤمنوا.

[وفي]<sup>(٢)</sup> قوله -أيضاً-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ أي: أنشأهم على العلم بما يفعلون؛ يبين أنه أنشأهم؛ ليعلم الخلائق أن مخالفتهم إياه لا تضره؛ إذ كل من يضره الخلاف لا يتولى ابتدائه إلا على الغفلة ببعضه من الضرر يلحقه بالخلاف.

**والثاني:** على التحذير وقت الفعل بتذكير المراقب عليه على ما عليه الأمر المعتاد من الانتهاء عن أمور تهواها النفس بالمراقب عليه.

[ويحتمل]<sup>(٣)</sup>: كان على إرادة نفي حديثة العلم، أو أخبر بعلمه بفعلهم وما لهم من الجزاء، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكْ حَسَنَةً يَّضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يُودُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ وقوله -تعالى-: ﴿وَلَا يَظْلَمُونَ قِتِيلًا﴾ و ﴿تَفِيْرًا﴾ [النساء: ١٢٤] ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلْمِ لِّلْمِجِدِ﴾ [فصلت: ٤٦]

ذكر هذا -والله أعلم- لثلا يظن جاهل إذا رأي ألم الأطفال والصغار وما يحل بهم أن ذلك ظلم منه لهم، لكن ذلك -والله أعلم- ليعلم أن الصحة والسلامة إفضال من الله -

(١) في ب: يفعلون ما يفعلون.

(٢) في أ: في هذا.

(٣) سقط من ب.

تعالى - لهم، لا لحق [لهم عليه في] <sup>(١)</sup> ذلك؛ إذ له أن يخلق كيف شاء: صحيحًا، وسقيمًا، ثم من ظلم آخر في الشاهد إنما <sup>(٢)</sup> يظلم لإحدى خلتين:  
 إما للجهل <sup>(٣)</sup> بالعدل والحق، وإما لحاجة تمسه يدفع ذلك عن نفسه، فيحمله على الظلم، فالله - سبحانه وتعالى - غني بذاته، عالم، لم يزل يتعالى عن أن تمسه حاجة؛ أو يخفى عليه شيء مع ما كان معنى <sup>(٤)</sup> الظلم في الشاهد هو التنازل مما ليس له بغير إذن من له وكل الخلائق من كل الوجوه له؛ فلا معنى ثم للظلم.  
 ثم قيل في الذرة: إنها نملة <sup>(٥)</sup>، وكذلك في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه -:  
 «مقال نملة» <sup>(٦)</sup>.

وقيل: مقال حبة، وهو على التمثيل، ليس على التحقيق، ذكر لصغر جثته أنه لا يظلم ذلك المقدار، فكيف ما فوق ذلك؟! لا أن مثله يحتمل أن يكون، لكن لو كان فهو بتكوينه <sup>(٧)</sup>، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾  
 هذا على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: من ارتكب كبيرة يخلد في النار ومعه حسنات كثيرة، فأخبر - عز وجل -: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وهي الجنة، وهذا لسوء ظنهم بالله، وإياسهم من رحمته.  
 عن أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَا يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً يَنَابُغَ عَلَيْهَا إِمَّا رِزْقٌ فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا جَزَاءٌ فِي الآخِرَةِ» <sup>(٨)</sup>.  
 وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «يَقُولُ اللَّهُ - تَعَالَى -:  
 أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِحْسَانٍ» قال أبو سعيد - رضي الله عنه -:

(١) في ب: عليهم.

(٢) في أ: أنه.

(٣) في ب: الجهل.

(٤) في ب: يخفي.

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه عنه ابن المنذر، كما في الدر المشور (٢/٢٩٠).

(٦) أخرجه ابن أبي داود في المصاحف؛ كما في الدر المشور (٢/٢٩٠).

(٧) في ب: بتكوينه.

(٨) أخرجه أحمد (٣/١٢٣، ١٢٥، ٢٨٣)، وعبد بن حميد (١١٧٨)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص (٥٦)، ومسلم (٤/٢١٦٢): كتاب المنافقين وأحكامهم: باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، من طريق قتادة عن أنس بن مالك، مرفوعًا: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً: يُغْطِي بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزِي بِهَا فِي الآخِرَةِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ: فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا؛ حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يَجْزِي بِهَا».

فمن شك في ذلك فليقرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ...﴾ الآية<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾

يقول: بالنبي، يعني: بنبيها وجئنا بك يا محمد على هؤلاء شهيداً عليهم، يعني: على أمته، شهيداً بالتصديق لهم؛ لأنهم يشهدون على الأمم للرسول أنهم بلغوا ما أرسلوا [به لما]<sup>(٢)</sup> هو دليل صدقهم، وقامت براهينهم بالرسالة صارت شهادة على هؤلاء؛ أي: لهؤلاء؛ على هذا التأويل؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَمَا ذُيِّعَ عَلَى النَّصَبِ﴾ [المائدة: ٣] أي: لها ويحتمل عليهم لو كذبوا وزلوا.

وقوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ يعني: نبيها، ﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾ يا محمد على أمتك شهيداً على تبليغ الرسالة.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَوْمَئِذٍ يُودُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ قيل

فيه بوجوه:

إذا ميز الله أصحاب اليمين وأصحاب الشمال، قال للوحش والطير والسباع: «كُونِي تَرَابًا»؛ فتكون ترابًا، فعند ذلك يتمنون أن يكونوا ترابًا مثل الوحش [فسويت بهم]<sup>(٣)</sup> الأرض<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: يجحد أهل الشرك يوم القيامة أنهم ما كانوا مشركين، فينطق الله -تعالى- جوارحهم؛ فتشهد عليهم؛ فيودون أنهم كانوا ترابًا؛ كقوله: ﴿يَلْبِغُنِي كُتُّ تَرَابًا﴾ [النبأ: ٧٨] وقوله -تعالى-: ﴿يَلْبِغُنِي كُتُّ الْقَاضِيَةِ﴾ [الحاقة: ٢٧]؛ فذلك قوله -سبحانه وتعالى-: ﴿لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ ليتنا لم نبعث

(١) أخرجه أحمد (٩٤/٣)، والترمذي (٣٤٥/٤): أبواب صفة جهنم (٢٥٩٨)، والنسائي (١١٢/٨): كتاب الإيمان: باب زيادة الإيمان، وابن ماجه (٨٥/١)، المقدمة: باب في الإيمان (٦٠)، من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان»، قال أبو سعيد: فمن شك فليقرأ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠].

والحديث - مطولا - أخرجه البخاري (٣٨١/١٥): كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَجِئْنَا بِكَ بِشَهِيدٍ يَوْمَئِذٍ يُؤْتِيهِمُ غَايِبَةَ إِلَهِهَا تَأْتِرَةً﴾ (٧٤٣٩)، ومسلم (١٦٧/١): كتاب الإيمان: باب معرفة طريق الرؤية (٣٠٢-١٨٣).

(٢) في أ: بها.

(٣) في أ: تسويت بئاء.

(٤) قاله أبو هريرة، أخرجه عنه عبد بن حميد والطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في «البعث والنشور»؛ كما في الدر المنثور (٥٠٧/٦).

ولم نحيا، ويقرأ «تُسَوَّى» و«تَسْوَى» و«تَسْوَى»، و«تُسَوَّى»، و«تُسَوَّى»، و«تُسَوَّى»<sup>(١)</sup>،  
وفي حرف حفصة: «لو تستوى بهم الأرض»<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾.

قيل: لما أنطق الله - تعالى - جوارحهم وشهدت عليهم حين أنكروا أن يكونوا مشركين  
بقوله - تعالى -: ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ - لم يستطيعوا أن يكتبوا الله حديثًا.  
ويحتمل: على الاستئناف: لا يكتُمون الله حديثًا.

ويحتمل: أن يكونوا يودّوا في الآخرة ويتمنوا أن لم يكونوا كتبوا في الدنيا حديثًا.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا  
إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْمِيًّا أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ  
لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا  
عَفُورًا﴾<sup>(٤٣)</sup>

وقوله - عز وجل -: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾

[اختلف في قوله: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾]<sup>(٣)</sup> قيل: لا تدنوا مكان الصلاة

وأنتم سكارى، وكذلك الجنب لا يدنو مكان الصلاة؛ وهو قول ابن مسعود، رضي الله  
عنه<sup>(٤)</sup>.

(١) وقرأ أبو عمرو وابن كثير وعاصم: «تُسَوَّى» - بضم التاء وتخفيف السين - مبيتا للمفعول. وقرأ  
حمزة والكسائي: «تَسْوَى» بفتحها والتخفيف، ونافع وابن عامر: بالتثقل. فأما القراءة الأولى  
فمعناها: أنهم يودّون أن الله - تعالى - يُسَوَّى بهم الأرض: إما على أن الأرض تنشق وتبتلعهم،  
وتكون الباء بمعنى «على»، وإما على أنهم يودّون أن لو صاروا ترابًا كالبهائم، والأصل: يودّون أن  
الله يُسَوِّيهم بالأرض؛ فُقِلب إلى هذا؛ كقولهم: «أدخلت القلنسوة في رأسي»، وإما على أنهم  
يودون لو يُذفنون فيها، وهو كمعنى القول، وقيل: لو تُغذّل بهم الأرض أي: يُؤخَذ ما عليها منهم  
فدية.

وأما القراءة الثانية فأصلها «تَسْوَى» بئاءين؛ فحذفت إحداهما. وفي الثالثة حذفت إحداهما.  
ومعنى القراءتين ظاهرٌ مما تقدم؛ فإن الأقوال الجارية في القراءة الأولى - جارية في القراءتين  
الأخريتين، غاية ما في الباب أنه نسب الفعل إلى الأرض ظاهرًا ينظر الدر المصون (٣٦٧/٢).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١/١٦٠)، والطبري (٨/٣٧٣)، رقم (٩٥٢١)، والطبراني (١٠/٣٠٠-٣٠٢)،  
رقم (١٠٥٩٤) والحاكم (٢/٣٩٤)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه  
والبيهقي في الأسماء والصفات؛ كما في الدر المنثور (٢/٢٩٢).

(٣) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (١/١٦٣)، ومن طريقه الطبري (٨/٣٨٢)، رقم (٩٥٥٢) عن معمر  
عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه، في قوله ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾،  
قال: هو الممر في المسجد.

وقيل: قوله: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾<sup>(١)</sup> نهي عن الصلاة في حال السكر؛ روي أن رجلاً صنع طعاماً فدعا أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعليّاً، وسعد بن أبي وقاص، فأكلوا، وسقاهم خمراً، وذلك قبل أن تحرم؛ فحضرت صلاة المغرب، فأهمهم رجل منهم فقرأ: ﴿قُلْ يَتَأَيَّمُوا لِكَيْفُون﴾ [الكافرون: ١] بطرح اللاعات؛ فنزل قوله -تعالى-: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾<sup>(٢)</sup>.

وروي عن النبي ﷺ قال: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ لَا يَعْقِلُ صَلَاتَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وفي الآية دلالة: أن في الصلاة قولاً فرضاً، نهي عن قربانها في حال السكر؛ مخافة تركه، أو نهي عن قربانها في حال السكر؛ خوفاً أن يدخل فيها قولاً ليس منها؛ وفي ذلك دليل فساد الصلاة بالكلام عمداً كان أو خطأ؛ لأن السكران لا يفعل ذلك على العمد، ولكن على الخطأ، والأصل في هذا: أنه لم ينهه عن فعل الصلاة في حال السكر لنفس الصلاة، ولكن فيه نهي عن السكر، وكذلك<sup>(٤)</sup> قوله ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِلْعَبْدِ الْآبِقِ، وَلَا لِلْمَرْوَةِ النَّاشِزَةِ»<sup>(٥)</sup> ليس النهي فيه عن الصلاة، ولكن النهي<sup>(٦)</sup> عن الإباق والنشوز نفسه، وهكذا كل عبادة<sup>(٧)</sup> نهي عنها بأسباب تتقدم، فالنهي إنما يكون عن تلك الأسباب، لا عن العبادة<sup>(٨)</sup> التي أمر بها؛ لأن الإباق والنشوز والسكر ليسوا بالذي يعملون في إسقاط ذلك الفرض وتلك العبادة.

وفي الآية دلالة أن السكران مخاطب بقوله: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ نهي

(١) قال القرطبي (١٣١/٥): والجمهور من العلماء وجماعة الفقهاء على أن المراد بالسكر: سكر الخمر؛ إلا الضحاك فإنه قال: المراد: سكر النوم؛ لقوله - عليه السلام -: «إذا نعت أحدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم، فإنه لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه»، وقال عبيدة السلماني: «وأنتم سكارى» يعني إذا كنت حاقناً؛ لقوله - عليه السلام -: «لا يصلين أحدكم وهو حاقن» في رواية «وهو ضام بين فخذيه».

(٢) قاله عكرمة، أخرجه عنه ابن المنذر كما في الدر المنثور (٢٩٤/٢).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٢/٣، ١٥٠)، والبخاري (٤٢٢/٢): كتاب الوضوء: باب الوضوء من النوم، (٢١٣) من حديث أنس بن مالك، مرفوعاً: «إذا نعت أحدكم في الصلاة - فليمن حتى يعلم ما يقرأ».

(٤) في أ: وذلك.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٤٧/١١) (٢٠٤٤٩) باب: الآبق من سيده، والبعوي في شرح السنة (٤٠٢/٢) كتاب الصلاة: باب فيمن أم قوماً وهم له كارهون، بلفظ: «ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم: العبد الآبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وإمام قوم وهم له كارهون».

(٦) في أ: نهي.

(٧) في أ: عادة.

(٨) في أ: العبادات.



عن قربان الصلاة في حال السكر، فالنهي إنما وقع في حال السكر، فإذا كان مخاطبًا عمل طلاقه ونفذت عقوده؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] فلو لم يكن عليهم ذكر في حال السكر لم يكن ليصدهم عن ذكر الله معنى ولا ذكر عليهم، دل أنه مخاطب، ولهذا ما قال أبو يوسف - رحمه الله - : إنه إذا ارتد عن الإسلام يكون ارتداده ارتدادًا<sup>(١)</sup>؛ [و]<sup>(٢)</sup> لما نفذ طلاقه وسائر عقوده وفسوخه، فعلى ذلك الارتداد.

وعلى قول أبي حنيفة - رحمه الله - لا يصير مرتدًا؛ استحسانًا، ليس كسائر العقود والفسوخ؛ لأن سائر العقود يتعلق جوازها باللسان، وإن كان رضا القلب شرطًا<sup>(٣)</sup> فيها، وأما الإيمان والكفر فإنما يكون بالقلب، وإن كانت<sup>(٤)</sup> العبادة باللسان تكون شرطًا فيما بين الخلق، فإذا كان كذلك فإذا سكر يُذْهِبُ السكرُ القلبَ؛ فجعل كأنه لم ينطق<sup>(٥)</sup> به، وإما كان سائر العقود تعلقها باللسان، فإذا نطق به جاز، والله أعلم.

[ثم]<sup>(٦)</sup> اختلف في قوله - تعالى - : ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ...﴾

منهم من حمل على مكان الصلاة؛ إذ الصلاة فعل، والفعل لا يقرب. ومنهم من حمل على الفعل؛ أي: لا تصلوا<sup>(٧)</sup>.

وأي الوجهين أريد به فالآخر داخل فيه؛ لأنه إذا نهي عن حضور مكانها لحرمة فهي أعلى في الحرمة، وأحق في المنع؛ وأيد ذلك قوله - سبحانه وتعالى - : ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ والعلم بالقول يحتاج إليه في حق الفعل؛ لثلاثي المفروض من الذكر فيفسد، أو يدخل المحرم فيه فيفسد، وفي ذلك دلالة أحد الوجهين، وفي حق العموم الوجهان جميعًا، وهو على الخطأ يقول؛ ثبت أن الخطأ من القول في الصلاة مفسدًا؛ إذ لو كان لا يفسد لم يكن سوى النهي، وفي التأخير نهي أيضًا، والله أعلم.

ولو أريد به الصلاة فإنما المكان لأجلها، فلا وجه للحضور دون إمكان الفعل للفعل،

(١) ينظر المبسوط (١٠/١٢٣)، وبدائع الصنائع (٧/١٣٤)، حاشية الدسوقي (٤/٣٥٩)، المهذب للشيرازي (٢/٢٢١)، المغني لابن قدامة (٨/١٤٧)، الإنصاف (١٠/٣٣١).

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: مشروطًا.

(٤) في ب: كان.

(٥) في ب: ينفق.

(٦) سقط من ب.

(٧) أخرجه بنحوه ابن جرير (٨/٣٧٧) (٢٩٥٢٩) (٩٥٣٠) عن مجاهد بن جبر، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٩٤) وزاد نسبه لعبد بن حميد.

والله أعلم.

وعلى ذلك أمر الجنب، واستثناء عابري السبيل؛ ليكون<sup>(١)</sup> على فعل الصلاة بالتيتم؛ فيكون في الآية دلالة التيمم للجنب، أو المكان فيباح الدخول فيه على العبور فيه بالتيتم أيضاً، فعلى ذلك عندنا الدخول للاغتسال فيه؛ إذ كان فيه بالتيتم، والله أعلم. وإذا أبيع للجنب على المنع عن دخول المسجد إلا بالتيتم؛ فثبت أن التيمم قد جعل له الطهارة، فله الصلاة به لعذر، والله أعلم.

ثم في المروي دلالة عمن أم في المغرب بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] على طرح اللاءات في حال السكر حتى نزل قوله - تعالى - : ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ - أن كلام الكفر في حال السكر لا يكفر صاحبه؛ إذ خاطبهم باسم الإيمان؛ فلذلك لم يكن عند أبي حنيفة - رحمه الله - كافراً، على أن المخطئ لما يجرى على لسانه كلمة الكفر لا يصير كافراً في الحكم، والسكران يجرى على لسانه على الخطأ؛ دليله ما لا يذكره، وما كان من<sup>(٢)</sup> عقد القلب فهو لا ينسى، وبخاصة المذاهب كلها يختار عن فكر الأسباب، وعن اختيار الأحق من الأمور عنده إما لحجة<sup>(٣)</sup>، أو شبهة، أو شهوة، من نحو الإلف بالتقليد، وحسن الظن، والذي يكون على ما ذكرت لا يحتمل السهو عنه حتى لا يخطر بباله لو أراد بدعوة عن قريب ثبت أنه كان عن خطأ، وقد جاء برفع الخطأ.

وأصله: أن اللسان معبر عن الاعتقاد في أمر الدين، وبخاصة في الكفر الذي يكون بالقلب خاصة بلا استعمال اللسان؛ فإذا كان مخطئاً فهو أمر اللسان دون القلب الذي اللسان عنه معبر، ومن عبر الكفر باللسان ووصفه لا يكفر إلا بأن يكون يُعَبَّرُ عن نفسه أنه اعتقده، فلذلك كان على ما بينا، على أنه قد يجري بتلاوة القرآن على اللسان بالغلط ما يكفر عليه بالتمعد؛ فلا يجوز أن يجعل تلاوته للتعظيم، والإيمان به كافراً، ثبت بذلك رفع [حكم]<sup>(٤)</sup> الكفر عمن أخطأ في إجراءاته على اللسان، فمثله السكران؛ إذ هو مخطئ، والله أعلم.

ثم اختلف أهل التأويل في تأويل قوله - تعالى - : ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾: عن علي [بن أبي طالب]<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنه - أنه قال: هو أن يكون مسافراً ولا يجد

(١) في ب: يكون.

(٢) في ب: عن.

(٣) في ب: بحجة.

(٤) سقط من ب.

(٥) سقط من ب.

الماء فيتيمم<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: هو المسافر<sup>(٢)</sup>.

وقيل: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ نهى الجنب أن يدخل المسجد<sup>(٣)</sup> ومكان الصلاة إلا عابري سبيل، إلا مجتازاً<sup>(٤)</sup>.

ومن تأول الآية على المرور في المسجد فهو غير بعيد؛ يقول: إنما كره للجنب أن يستوطن المسجد، فأما المار لأمر يعرض له، فقد رخص له؛ ألا ترى أن الجنب رخص<sup>(٥)</sup> له أن يقرأ بعض الآية، ولا يجوز أن يتمها، فمروره في المساجد إذا لم يجلس فيه كقراءته بعض الآية إذا لم يتمها، وعلى ذلك أمر الجنب.

واستثناء عابري السبيل يكون على فعل الصلاة بالتيمم؛ فيكون في الآية دلالة التيمم للجنب، أو المكان؛ فيباح الدخول فيه على العبور فيه بالتيمم أيضاً؛ فعلى ذلك عندنا الدخول للاغتسال فيه إذا كان منه<sup>(٦)</sup> بالتيمم، والله أعلم.

وإذا أبيح للجنب دخول المسجد بالتيمم؛ فثبت أن التيمم قد جعل له الطهارة، فله الصلاة به لعذر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْمَطَائِرِ...﴾ الآية.

أباح الله -تعالى- للمريض المقيم أن يتيمم، والآية ذكرت المرض عاقماً، وأجمعوا أن المريض الذي لا يخاف أن يضر به الماء لا يتيمم، وإنما أجازوا أن يتيمم إذا خاف ضرر

(١) أخرجه ابن جرير (٣٧٩-٣٨٠) (٩٥٣٧، ٩٥٤٠)، وذكره السيوطي في الدر (٢٩٤/٢) وزاد نسبه للفريابي وابن أبي شيبة في المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن علي بن أبي طالب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٧٩-٣٨٠) (٩٥٣٥، ٩٥٣٩)، وذكره السيوطي في الدر (٢٩٥/٢) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر والطبراني عن ابن عباس.

(٣) في ب: المساجد.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٨٢-٣٨٤) (٩٥٥٦) عن أبي الزبير المكي، وبمعناه: عن ابن مسعود رقم (٩٥٥٢) وابن عباس (٩٥٥٣، ٩٥٥٥)، وإبراهيم النخعي (٩٥٥٨، ٩٥٥٩، ٩٥٦٠، ٩٥٦٨) وسعيد بن جبيرة (٩٥٦١) والحسن البصري (٩٥٥٧) (٩٥٦٥) وأبي عبيدة (٩٥٦٢) وعكرمة (٩٥٦٣) وأبي الضحى (٩٥٦٤) الزهري (٩٥٦٦) يزيد بن أبي حبيب (٩٥٦٧) مجاهد (٩٥٦٩) وذكره السيوطي في الدر (٢٩٥/٢)؛ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه من طريق عطاء بن يسار عن ابن عباس.

(٥) في ب: يرخص.

(٦) في ب: فيه.

الماء إن هو توضأ به؛ فدل أن الله - تعالى - لما أباح للمريض التيمم لم يبيح باسم المرض، ولكنه لمعنى في المرض؛ دليله ما ذكر أنه لم يبيح لكل مريض، وإنما أبيح لمريض دون مريض.

وفيه دليل لقول أبي حنيفة<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - حيث أباح للمقيم الجنب التيمم إذا خاف على نفسه الهلاك؛ ألا ترى أن الله - عز وجل - أباح للسفر التيمم، ولم يبيحه باسم السفر، ولكنه أباح لمعنى فيه: وهو إذا كان بمكان إعدار والماء؛ ألا ترى أنه لا يباح له التيمم في الأمصار، وإن كان اسم السفر موجوداً؛ لعدم معنى السفر؛ فعلى ذلك إباحة التيمم للمريض إباحة لمعنى في المرض<sup>(٢)</sup>؛ ألا ترى أنه ذكر مجيئه من الغائط، والغائط هو المكان المظلمن الذي يقضي فيه الحاجة، ولا كل من جاء من ذلك المكان يلزمه الوضوء والتيمم؛ دل أنه لمعنى فيه، فعلى ذلك الأول.

وروي أن جريحاً غسل فمات، فبلغ الخبر النبي ﷺ؛ فقال: «قَتَلُوهُ، فَإِنَّمَا<sup>(٣)</sup> يَكْفِيهِمْ كَفٌّ مِنْ تُرَابٍ»، وكذلك غسل محدود فمات، فقال: «قَتَلُوهُ، إِنَّمَا يَكْفِيهِ<sup>(٤)</sup> [كف] من تراب»<sup>(٥)</sup> ونحو هذا، فإذا ثبت أن المراد من المرض والسفر والغائط المعنى الذي فيه لا لعين المرض والسفر والغائط؛ لما ذكرنا؛ [دل] أن كل مريض يباح له التيمم، وإنما يباح لمريض دون مريض، وكذلك لم يبيح لكل [سفر وإنما يباح]<sup>(٦)</sup> لسفر دون سفر، ومكان دون مكان، وهو المكان الذي يعدم الماء فيه ويفقد.

فعلى ذلك المراد من قوله: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾<sup>(٧)</sup>

(١) ينظر حاشية الطحاوي على مراقي الفلاح ص(٦٢)، وابن عابدين (١٥٦/١)، وحاشية الدسوقي (١٤٩/١)، ومغني المحتاج (٩٢/١)، كشف القناع (١٦٢/١).

(٢) في: المريض.

(٣) في ب: أما.

(٤) في ب: يكفيهم.

(٥) أخرجه أحمد (٣٣٠/١)، والدارمي (١٩٢/١) كتاب الصلاة والطهارة: باب المجروح تصيبه الجنابة. وأبو داود في سننه (٩٣/١) كتاب الطهارة: باب في المجروح يتيمم (٣٣٧)، وابن ماجه (٤٥٨-٤٥٩/٢): كتاب الطهارة: باب في المجروح تصيبه الجنابة؛ فتخاف على نفسه إن اغتسل (٥٧٠٢)، جميعاً عن ابن عباس مرفوعاً.

(٦) في ب: السفر ولكن.

(٧) قال القاسمي (١٧٣/٥): قال ابن جرير: وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: عنى الله بقوله: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [النساء: ٤٣] الجماع دون غيره من معاني اللمس لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ، ثم أسنده من طرق، وبه يعلم أن حديث عائشة قرينة صرفت إرادة المعنى الحقيقي من اللمس، وأوجبت المصير إلى معناه المجازي. وأما ما روي عن ابن عمر وابن مسعود، فنحن لا ننكر صحة إطلاق اللمس على الجنس باليد،

عين اللمس وهو الجماع، وكذلك روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: الملامسة، والمباشرة، والإفشاء، والرفث، والجماع - نكاح<sup>(١)</sup>، ولكن الله - تعالى - كنى. وعن الحسن<sup>(٢)</sup>، وعبيد بن عمير<sup>(٣)</sup>، وعطاء، قالوا: الملامسة: الجماع. فإن قيل: ما الحكمة في ذكر المرض والسفر والغائط واللامسة إذا كان المراد من ذكرها غيرها؟

قيل: الحكمة في ذكرها هو أن المرض في أغلب أحواله يُعْجِزُ المرءَ عن إصابة الماء، وكذلك السفر في أغلب أحواله يُعْجِزُ صاحبه عن الماء، فخرج الذكر على<sup>(٤)</sup> أغلب الأحوال، وكذلك من جاء من الغائط؛ الأغلب أنه إنما يجيء عن قضاء الحاجة؛ لأنهم كانوا لا يخرجون إلا لقضاء الحاجة، وكذلك الملامسة من الزوجين، الأغلب فيها قضاء الوطر والحاجة، فعلى الأغلب خرج الذكر وإن احتمل غيره، وهذا يدل على أن الاحتجاج بالظواهر والعموم بحق المخرج باطل؛ لما لا يجوز لأحد أن يحتج بظاهر هذه الآية أن يقول: على كل مريض، أو على كل مسافر إلا كذا.

ثم اللمس إن أريد به الجماع، فهو ممكن لوجهين:  
أحدهما: البلية بالقبلة، واللمس باليدين [من] الزوجين ظاهرًا لا يحتمل ألا يعرف به الرسول والأئمة من فعل العوام، فلو كان الوصف فيه لازماً لا يحتمل ترك إظهار البيان حتى يلزم أكثر الأمة المنكر في فعل الصلاة، والله أعلم.

والثاني: أن يكون الأمر بالمعروف في كل لمس ومس جرى الذكر به بين الذكور والإناث فهو بحق الكناية عن الجماع، وكذلك سائر الحروف المحتملة للكناية عنه؛ من نحو: المباشرة، والغشيان، ونحو ذلك، وبه قال كل من أجاز التيمم للجنب في حق الصلاة من الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - والله أعلم.

= بل هو المعنى الحقيقي، ولكننا ندعي أن المقام محفوف بقرائن توجب المصير إلى المجاز. وأما قولهم: بأن القبلة فيها الوضوء، فلا حجة في قول الصحابي، لا سيما إذا وقع معارضاً لما ورد عن الشارع، ويؤيد ذلك قول اللغويين، أن المراد بقول بعض الأعراب للنبي ﷺ: إن امرأته لا ترد يد لامس، الكناية عن كونها زانية، ولهذا قال له ﷺ: طلقها.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٨٩/٨-٣٩٢) (٩٥٨١-٩٦٠١)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٩٧) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٩٢/٨) (٩٦٠٣، ٩٦٠٥)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٩٨) وعزاه لابن أبي شيبة عن الحسن.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٨٩/٨-٣٩٠) (٩٥٨٤-٩٥٨٧) وذكره السيوطي في الدر (٢/٢٩٧) وزاد نسبه لعبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٤) في ب: عن.

وإن أريد به غير الجماع مما قد يحتمل وجوهاً، فهو لا يجمع الكل، ولكن يرجع إلى خاص، وهو الذي في الغالب أن يكون ثم خروج وإن لم يكن، وهي المباشرة الفاحشة؛ دليله ذكر المرض والسفر على غير اقتران الحكم بنفسه؛ إذ هو اسمان لوجوه، فانصرفا إلى غاية ما له وقعت الرخصة من العجز والعدم، فمثله أمر الوضوء في الأول، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾

قيل: التيمم: القصد<sup>(١)</sup>؛ يقال: تيممت الصعيد وأمته<sup>(٢)</sup>، لغتان<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾<sup>(٤)</sup>؛ تعمدوا صعيدًا طيبًا، فإذا كان التيمم القصد والتعمد إلى الصعيد -لم يجز إلا بالنية؛ لأنه -عز وجل- أمر بالقصد إليه والتعمد، وذلك أمر بالنية؛ لأن القصد نية.

وفي حرف حفصة وابن مسعود -رضي الله عنه- «فأموا صعيدًا طيبًا» أي: اقصدوا قصده، والصعيد، قيل: هو وجه الأرض<sup>(٥)</sup>، وسمي: صعيدًا؛ لما يصعد عليها.

وقيل: الصعيد هو الأرض التي تنبت؛ ألا ترى أنه روى عن رسول الله ﷺ قال: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، إلا السبخة والمقبرة»<sup>(٦)</sup> وقيل: إنها ملعونة؛ ولهذا قال<sup>(٧)</sup> أبو يوسف -رحمه الله-: إن التيمم لا يجوز من الأرض السبخة<sup>(٨)</sup>؛ لأنها ليست

(١) أخرجه بنحوه ابن جرير (٤٠٧/٨) (٩٦٤٣) عن سفيان، وذكره السيوطي في الدر (٢٩٨/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) في ب: وأيمته.

(٣) ينظر لسان العرب (٤٩٦٦/٦)، ترتيب القاموس (٦٨١/٤)، المعجم الوسيط (١٠٧٩/٢).

(٤) قال القرطبي (١٤٢/٥): أجمع العلماء على جواز التيمم في السفر حسبما ذكرنا، واختلفوا فيه في الحضر؛ فذهب مالك وأصحابه إلى أن التيمم في الحضر والسفر جائز؛ وهو قول أبي حنيفة ومحمد، وقال الشافعي: لا يجوز للحاضر الصحيح أن يقيم إلا أن يخاف التلف، وهو قول الطبري، وقال الشافعي أيضاً والليث والطبري: إذا عدم الماء في الحضر مع خوف الوقت الصحيح والسقيم تيمم وصلى ثم أعاد، وقال أبو يوسف وزفر: لا يجوز التيمم في الحضر لا لمرض ولا لخوف الوقت، وقال الحسن وعطاء: لا يتيمم المريض إذا وجد الماء ولا غير المريض، وسبب الخلاف اختلافهم في مفهوم الآية.

(٥) انظر: ابن جرير (٤٠٨/٨).

(٦) أخرجه البخاري (٥٧٩/١) كتاب التيمم: أول باب فيه (٣٣٥)، وأطرافه (٤٣٨) (٣١٢٢)، ومسلم (٣٧٠-٣٧١) كتاب الصلاة ومواضع الصلاة (٥٢١/٣) بلفظ: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي... وفيه: وجعلت لي الأرض طيبة طهوراً ومسجداً... الحديث».

(٧) في ب: مما قال.

(٨) ينظر: اللباب (٣١١/١)، وحاشية ابن عابدين (١٥٩/١)، وفتح القدير (٨٨/١)، وحاشية الصاوي على الشرح الصغير (١٥٤/١)، والدسوقي (١٥٥/١)، ومغني المحتاج (٩٦/١)، وحاشية البجيرمي على الخطيب (٢٥٢/١)، والمغني (٢٤٧/١)، وغاية المنتهي (٦١/١).

بطيب، والطيب ما ينبت، وأما أبو حنيفة -رضي الله عنه- فإنه قال: الطيب: هو الطاهر الحلال، له أن يتيمم به إذا عدم الماء، الطيب: اسم ما [حل في كل نوع]<sup>(١)</sup> من المقصود فيه، والمقصود في التيمم التطهر، فهو الطهور والطاهر، وأيده الخبر الذي ذكر من جعل الأرض طهورًا، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾

الأمر يقع بمسح الأيدي على الذراعين دون الكفين<sup>(٢)</sup>؛ دليله أمر الوضوء أنه يُغسَلُ الذراعان وقت غسلهما بلا غسل كفين؛ إذ قد تقدم غسلهما، فالذراعان دخلتا في المسح بذكر اليد، وكذلك في الوضوء؛ لأن الكفين يغسلان قبل غسل الوجه، فالأمر بغسل اليد يقع على الذراعين وما وراء ذلك.

وعن موسى بن عقبة<sup>(٣)</sup>، عن الأعرج<sup>(٤)</sup>، عن أبي جهيم<sup>(٥)</sup> قال: أقبل رسول الله ﷺ من غائط أو<sup>(٦)</sup> بول، فسلمت عليه، فلم يرّد على السلام، فضرب باليد الحائط ضربة فمسح بها وجهه، ثم ضرب ضربة أخرى فمسح بها يديه إلى المرفقين، ثم ردّ السلام<sup>(٧)</sup>. وهكذا يقول أصحابنا -رحمهم الله- بالضربتين: ضربة للوجه، وضربة للذراعين.

الأصل: أنه إذا قال الله -عز وجل- في الوضوء: ﴿وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾: أنه في وقت الأمر يفعل الغسل إلى المرافق غير مخاطب بغسل الكفين على حق غسل الذراع؛ إذ

(١) في أ: حمل.

(٢) في ب: الكعنين.

(٣) موسى بن عقبة بن أبي عياش، الإمام الثقة الكبير أبو محمد القرشي، مولى آل الزبير، كان بصيرًا بالمغازي النبوية، وهو أول من صنف في ذلك، وكان ثقة قليل الحديث. مات سنة ١٤١ هـ. تنظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (١١٤/٦) رقم (٣١)، تذكرة الحفاظ (١٤٨/١).

(٤) الإمام الحافظ الحجة المقرئ، أبو داود عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، أخذ عن أبي هريرة وابن عباس وغيرهما، وكان يكتب المصاحف. مات سنة ١١٧ هـ.

تنظر ترجمته في: سير الأعلام (٦٩/٥) رقم (٢٥)، تذكرة الحفاظ (٩٧/١).

(٥) في أ: أبي جهينة؛ والصواب ما أثبت، وهو أبو جهيم بن الحارث بن الصمة بن عمرو، الأنصاري، وحديثه مشهور في التيمم قبل رد السلام.

تنظر ترجمته في: الإصابة: ترجمة (٩٧٠٤).

(٦) في أ: و.

(٧) أخرجه الدارقطني في سننه (١٧٦-١٧٧) عن أبي جهيم بن الحارث في كتاب الطهارة: باب التيمم؛ وذكره الزيلعي في نصب الراية (١٥٤/١) وقال: رواه الدارقطني من حديث أبي عصمة عن موسى بن عقبة عن الأعرج عن أبي جهيم. الحديث، ثم قال: أبو عصمة إن كان هو نوح بن أبي مريم - فهو متروك.

قد [مضى غسل فرضها]<sup>(١)</sup> من قبل؛ فصارت الآية كأنها في غسل الذراع بالأمر بغسل<sup>(٢)</sup> اليد، وعرف [بذلك]<sup>(٣)</sup> غسل الكف لا بها، فمثله أمر التيمم؛ فصارت الآية كأنها في حق الذراع، ودخل الكف في ذلك بالخبر على أن أمر الطهارة فيما أضيفت إلى عضو أو بدن لم يحد لم يدخل كالمضاف إليه في الاشتراك بقضاء أحدهما<sup>(٤)</sup>، نحو الجنابة، والوجه، والرأس، فكذلك أمر اليد في التيمم، لكن قصر عن التمام، بدلالة بيان السنة وعموم الفتيا، وما لا يشك<sup>(٥)</sup> في قضاء حكم الوضوء، وليس هو في بعض اليد فلا يجعل فيما ليس هو فيه بدله؛ إذ حقه التقصير عن كمال وظيفة الأصل، لا الزيادة عليه، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا﴾

لما مضى من الذنوب

﴿عَفُورًا﴾ لما يستقبل.

والعفو: الصفح والمحو، والغفر: الستر، هو يعفو عنه، ويستر على صاحبه.  
[أو يعفو من]<sup>(٦)</sup> التجاوز؛ فيختلف اللفظ على إرادة معنى واحد.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾<sup>(٤٤)</sup> وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَابِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا<sup>(٤٥)</sup> مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لِيًّا بِالسِّنِينَهِمْ وَطَعْنَا فِي الَّذِينَ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظَرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّمْ يَكْفُرْهُمْ اللَّهُ بِمَا كَفَرُوا إِلَّا قَلِيلًا

﴿٤٦﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا﴾<sup>(٧)</sup> يقول: أعطوا حظًا من علم الكتاب، وهم علماؤهم، يشترون الضلالة بعلم الكتاب.

ويحتمل: يشترون الضلالة بالهدى، [وكذلك قيل في حرف حفصة على ما ذكر في

(١) في أ: قضى فرض غسلها.

(٢) في ب: يغسل.

(٣) سقط من ب.

(٤) في أ: حقها.

(٥) في أ: شك.

(٦) في أ: والعفو هو.

(٧) قال القرطبي (١٥٧/٥): نزلت في يهود المدينة وماوالها. قال ابن إسحاق: وكان رفاعة بن زيد بن الثابت من عظماء اليهود إذا كلم رسول الله ﷺ لوى لسانه وقال: أرعنا سمعك يا محمد حتى نفهمك. ثم طعن في الإسلام وعابه؛ فأنزل الله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا...﴾ الآية، إلى قوله ﴿قَلِيلًا﴾.



غير هذه الآية: ﴿أَشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾<sup>(١)</sup> وذلك أنهم كانوا آمنوا بمحمد ﷺ قبل أن يبعث، فلما لم يبعث على هواهم، كفروا به؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَكَاثِبُونَ مِنْ قَبْلِ يَسْتَنْجِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩].

ويحتمل: يشترون ضلالة غيرهم بالتحريف، والرشاء، ونحو ذلك؛ كقوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٦] وقوله: ﴿اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا﴾ [العنكبوت: ١٢].

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ حرف التعجب عن أمر قد بلغه؛ فيخرج مخرج التذكير، أو لم يبلغه؛ فيخرج مخرج التعليم، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ يحتمل وجهين: ﴿وَيُرِيدُونَ﴾ أي: يتمنون أن تضلوا السبيل؛ لتدوم لهم الرياسة والسياسة؛ إذ كانت لهم الرياسة على من كان على دينهم، ولم يكن لهم ذلك على من لم يكن على دينهم؛ فتمنوا أن يكونوا على دينهم؛ لتكون لهم الرياسة عليهم.

وقيل: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ أي: يأمرونهم ويدعونهم إلى دينهم<sup>(٢)</sup>؛ لما ذكرنا من طلب المنافع، وإبقاء الرياسة، والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾

كأنهم -والله أعلم- يطلبون موالة المؤمنين، ويظهرون لهم الموافقة، فبهى الله -تعالى- المؤمنين عن موالاتهم؛ كقوله -تعالى-: ﴿لَا تَتَّخِذُوا يَطَّائِفًا مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤًا...﴾ [آل عمران: ١١٨] إلى قوله -سبحانه وتعالى-: ﴿هَاتِئُنَّ مِنْكُمْ أُولَاءُ يُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ...﴾ الآية، فأخبر الله -تعالى- المؤمنين أنه أعلم بأعدائكم منكم.

ويحتمل أن يكون المؤمنون استنصروهم، واستعانوا بهم في أمر، فأخبر -عز وجل- أنهم أعداؤكم، وهو أعلم بهم منكم.

ثم قال: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ أي: كفي به وليًا ومعينًا، وكفي به ناصرًا. ويحتمل قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ مما أعطاكم من أعطاكم؛ أي: لا ولي أفضل من الله -تعالى- ولا ناصرًا أفضل منه، منه البراهين والحجج، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾، وفي حرف ابن

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) انظر: ابن جرير (٤٢٩/٨). البحر المحيط لأبي حيان (٣/٢٧١-٢٧٢).

مسعود - رضي الله عنه - : ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا . مَنِ الَّذِينَ هَادُوا﴾ على الاستئناف، والابتداء خبر، وفي حرف غيره: ﴿مَنِ الَّذِينَ هَادُوا﴾ - معناه والله أعلم: ألم تر إلى الذين أتوا نصيبًا من الكتاب من الذين هادوا، لا ذكر للنصارى<sup>(١)</sup> في ذلك.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - ذكر النصارى في الذين أتوا نصيبًا. وفي حرف حفصة - رضي الله عنها - : «من الذين هادوا من يحرف الكلم عن مواضعه».

ثم تحريف الكلم يحتمل وجهين:

يحتمل: تغيير<sup>(٢)</sup> المعاني وتبديل التأويل على جهالهم؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَلِإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤْنَ أَلْسِنَتَهُمُ . . .﴾ الآية [آل عمران: ٧٨].

ويحتمل: تغيير<sup>(٣)</sup> اللفظ والكتابة نفسها؛ كقوله - سبحانه وتعالى - : ﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٩].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾

قيل: سمعنا قولك، وعصينا أمرك<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾

قيل: اسمع قولنا غير مسمع، أي: غير مجيب.

وقيل: اسمع قولنا غير مسمع لا سمعت؛ على السب<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿وَعَصَيْنَا﴾

الإسرار به منهم أظهره الله - تعالى - عليهم؛ ليكون آية للرسالة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَاعِنَا﴾

قيل: يقولون لمحمد ﷺ: راعنا<sup>(٦)</sup> سمعك<sup>(٧)</sup>.

(١) في ب: النصارى.

(٢) في ب: تغيير.

(٣) في ب: تغيير.

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (٨٣٣/٨) (٩٦٩٣-٩٦٩٥) عن مجاهد، و(٩٦٩٦) عن ابن زيد وذكره

السيوطي في الدر (٣٠٠/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وعبد بن حميد عن مجاهد.

(٥) أخرجه ابن جرير (٤٣٣/٨-٤٣٤) (٩٦٩٧) عن ابن زيد، و(٩٦٩٨) عن ابن عباس، وذكره

السيوطي في الدر (٣٠٠/٢) وعزه لابن أبي حاتم عن ابن زيد وابن عباس، وللطبراني عن ابن

عباس أيضًا.

(٦) في ب: ارعنا.

(٧) أخرجه ابن جرير (٤٣٥/٨-٤٣٦) (٩٧٠٣) عن الضحاك، (٩٧٠٧) عن ابن عباس، وذكره

السيوطي في الدر (٣٠٠/٢) وعزه لابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن ابن عباس.

وقيل: ﴿وَرَعْنَا﴾: أرعنا حقوقنا؛ وهو من الرعاية.  
 وقوله -عز وجل-: ﴿لِيَأْتِيَ بِالْيَسِينِ﴾ أي: تحريفًا<sup>(١)</sup>، والتحريف ما ذكرنا؛ كقوله -  
 تعالى-: ﴿يَلْوَنَ آلَسِنَّتَهُم بِالْكِتَابِ...﴾ الآية [آل عمران: ٧٨].  
 وقيل في قوله -تعالى-: ﴿وَأَسْمِعْ عَذْرَ الْمُسْمَعِ﴾ أي: اسمع يا محمد منا قولنا غير مسمع  
 منك قولك، ولا مقبول ما تقول<sup>(٢)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمِعْ وَأَنْظِرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾  
 أي: لو قالوا: سمعنا قولك، وأطعنا أمرك، وانظرنا فلا تعجل علينا ننظر.  
 وقيل في قوله: ﴿وَأَنْظِرْنَا﴾: أفهمنا<sup>(٣)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾

مما قالوا: سمعنا قولك وعصينا أمرك، لكان خيرًا لهم في الدنيا والآخرة: أما في  
 الدنيا: فدوام الرياضة التي خافوا فوتها لو أطاعوه واتبعوه؛ إذ قد [من]<sup>(٤)</sup> آمن منهم  
 وأطاعوا نبيه فلم تذهب عنهم الرياضة والذكر في الدنيا؛ بل ازداد لهم شرفًا وذكرًا في  
 الحياة وبعد الممات، وأما في الآخرة فتواب دائم غير زائل أبدًا.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَقَوْمٌ﴾

أي<sup>(٥)</sup>: أعدل وأصوب لما ذكرنا.

﴿وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾

واللعن: هو الطرد، طردهم الله -عز وجل- من رحمته ودينه، لما علم منهم أنهم لا  
 يؤمنون باختيارهم الكفر.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾

قيل: والقليل من أسلم؛ من نحو ابن سلام وأصحابه وغيرهم<sup>(٦)</sup>.

وقيل: قوله -تعالى-: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ منهم، أو لا يؤمنون إلا بالقليل من

(١) أخرجه ابن جرير (٤٣٥-٤٣٦) (٩٧٠٤) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٣٠٠/٢).

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٣٤/٨) (٩٦٩٩، ٩٧٠٠) عن مجاهد بن جبر، وعن الحسن البصري (٩٧٠١)،  
 وذكره السيوطي في الدر (٣٠٠/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد  
 ابن جبر.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٣٧/٨) (٩٧١٠، ٩٧١١) عن مجاهد، وذكره أبو حيان في تفسيره (٢٧٥/٣).

(٤) سقط من ب.

(٥) في ب: يعنى.

(٦) ذكره أبو حيان في تفسيره (٣٧٦/٣)، والرازي في تفسيره (٩٦/١٠).

الكتب والأنبياء، عليهم السلام<sup>(١)</sup>؛ كقوله -تعالى-: ﴿تُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَتُكَفِّرُ بِبَعْضٍ﴾ [النساء: ١٥٠].

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنًا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُّدَهَا عَلَىٰ أَذْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ قوله تعالى: ﴿وقوله -عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنًا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> دلت هذه الآية أن المجوس ليسوا من أهل الكتاب؛ ولا ممن أوتوا الكتاب؛ لأنه قال -عز وجل-: ﴿ءَامِنًا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ أي: موافقا لما معكم وليس عند المجوس كتاب حتى يكون المنزل على محمد ﷺ مصدقا لما معهم.

ثم قوله: ﴿مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ أي: موافقا لما معكم، وإنما كان موافقا لما معهم بالمعاني المدرجة فيه والأحكام، لا بالنظم واللسان؛ لأنه معلوم أن ما معهم من الكتاب مخالف للقرآن نظما ولسانا، وكذلك سائر كتب الله -تعالى- موافق بعضها بعضا معاني وأحكاما، وإن كانت مختلفة في النظم واللسان؛ دل أنها من عند الله -تعالى- نزلت؛ إذ لو كانت من عند غير الله كانت مختلفة؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] فيه دليل لقول أبي حنيفة -رضي الله عنه- حيث أجاز الصلاة بالقراءة الفارسية<sup>(٣)</sup>؛ لأن تغير النظم واختلاف اللسان لم يوجب تغير المعاني واختلاف الأحكام، حيث أخبر -عز وجل- أنه موافق لما معهم، وهو في اللسان والنظم مختلف، والمعنى موافق.

(١) ذكره الرازي في تفسيره (٩٦/١٠)، وابن عادل في اللباب (٤١١/٦).

(٢) قال القرطبي (١٥٨/٥): واختلف العلماء في المعنى المراد بهذه الآية؛ هل هو حقيقة فيجعل الوجه كالقفا، فيذهب بالأنف والضم والحاجب والعين، أو ذلك عبارة عن الضلالة في قلوبهم وسلبهم التوفيق؟ قولان روي عن أبي بن كعب أنه قال: ﴿وَمِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ﴾ [النساء: ٤٧] من قبل أن نضلكم إضلالا لا تهتدون بعده يذهب إلى أنه تمثيل، وأنهم إن لم يؤمنوا فعل هذا بهم عقوبة، وقال قتادة: معناه: من قبل أن نجعل الوجوه أقاء، أي: يذهب بالأنف والشفاه والأعين والحواجب؛ هذا معناه عند أهل اللغة، وروي عن ابن عباس وعطية العوفي: أن الطمس أن تزال العينان خاصة وترد في القفا؛ فيكون ذلك ردًا على الدبر ويمشي القهقري.

(٣) تنظر المسألة في: شرح المذهب (٣٤١/٣)، الحاوي للماوردي (١١٣/٢)، روضة الطالبين (١/٣٥٠)، رد المحتار (١٨٣/٢، ١٨٤)، الميسوط (٣٧/١، ٢٣٤)، الهداية (٤٧/١)، شرح فتح القدير (٢٤٧/١)، مختلف الرواية (ص ١١٠)، المغني لابن قدامة (١٥٨/٢)، كشاف القناع (١/٣٤٠، ٣٤١)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٥٣/٢).

ثم يحتمل قوله: ﴿مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ بصفته، ونعته، ونبوته، ومبعثه، وزمانه، فيه فيما معكم، لا يخالف في شيء من ذلك. ويحتمل: أنه هو النبي ﷺ الذي آمتتم به قبل أن يبعث، فكيف كفرتم بالله؟! والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿مِن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا...﴾ الآية. قيل: لما نزلت هذه الآية قدم عبد الله بن سلام على رسول الله ﷺ فأسلم، وقال: يا رسول الله، ما كنت أرى أني أصل إليك حتى يتحول وجهي في قفائي<sup>(١)</sup>. وقيل: طمسها: أن تعمي أبصارها، وردها على أدبارها<sup>(٢)</sup>.

وقيل: طمس الوجوه: أن تعمي، وترد عن بصيرتها، وذلك أنهم كانوا مؤمنين بمحمد ﷺ مستيقنين بمحمد ﷺ أنه نبي الله، يجلونه في كتبهم، يقول: حققوا إيمانكم بمحمد ﷺ وبكتابه من قبل أن نضلكم عن هداكم؛ فتصيروا ضللاً؛ فلا تعلمون ما كنتم تعملون. ويحتمل أن تكون الآية خرجت على الوعيد، وهي على التمثيل، لا على التحقيق. ويحتمل: على التحقيق؛ كقوله -تعالى-: ﴿أَوْ تَلْمِزُهُمْ كَمَا لَمْنَا أَحْمَبَ السَّبْتِ﴾ ويحتمل أن يكون هذا<sup>(٣)</sup> في الآخرة.

وقوله -عز وجل أيضاً-: ﴿مِن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾ يحتمل الحقيقة؛ فيرجع إلى يوم القيامة، فيذهب عنه جميع محاسن الوجه.

أو نطمس وجوه الحق عنه بمعاندته، فيبصر الحق بغير صورته والباطل بغير صورته بعد أن كانوا رأوا كل شيء بصورته في كتبهم المنزلة، والله أعلم.

أو نطمس وجوههم عند أتباعهم الذين لأجلهم غيروا وحرفوا بما يطلعهم على خيانتهم، ويظهر لهم تبدلهم، وقد فعل بحمد الله تعالى.

وقد يحتمل الوعيد: أن يفعل بهم إن لم يؤمنوا حقيقة ذلك؛ كفعله بأصحاب السبت، تغير الجوهر، ثم لعل أولئك قد أسلموا، أو نزل بهم ولم يذكر، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾

(١) ذكره الرازي في تفسيره (٩٨/١٠)، وابن عادل في اللباب (٤١٢/٦)، وانظر تفسير ابن عباس ص ٧١، غرائب النيسابوري (٦٤/٥).

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤٤٠/٨) (٩٧١٣) عن ابن عباس؛ وذكره السيوطي في الدر (٣٠٠/٢) وزاد نسبه وابن أبي حاتم.

(٣) في ب: تكون هذه.

أي: كان بأمر الله -عز وجل- مفعولا، كما يقال: الجنة رحمة الله، والمطر<sup>(١)</sup> رحمة الله، أي: برحمة الله، فعلى ذلك معنى قوله -سبحانه-: ﴿أَمَرَ اللَّهُ مَفْعُولًا﴾ أي: بأمر الله كان مفعولا.

ويحتمل قوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾، أي: عذاب الله نازلا بهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(٢)</sup>.

أجمع الناس أن [الله]<sup>(٣)</sup> يغفر الذنوب كلها: الشرك وما دونه إذا انتهى وتاب بقوله -تعالى-: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ دل أن إطماع المغفرة لما دون الشرك لمن لم ينته عنه.

وقال الخوارج: الكبائر كلها إشراك<sup>(٤)</sup> بالله، فمن ارتكبها دخل تحت قوله -تعالى-:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، والمسألة بيننا وبينهم في ذلك، فيقال لهم: المعنى<sup>(٥)</sup> الذي صار به مشركا عندكم بارتكابه الكبيرة ذلك<sup>(٦)</sup> المعنى موجود في ارتكابه الصغائر؛ فيجىء أن يكون كافرا، فإذا لم يصبر بذلك كافرا لم يصبر بارتكابه الكبائر كافرا.

وقالت المعتزلة: صاحب الكبيرة يخرج من الإيمان، ولا يدخل في الكفر.

وقال أبو بكر الأصب: ظهر الوعيد في الكبائر، وشرط المغفرة لما دون الشرك بقوله -تعالى-: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ فهو للصغائر؛ كقوله: ﴿وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ مِّنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ أخبر أن من السيئات ما يكفر، ومنها ما لا يكفر، فهو للصغائر.

وأما عندنا: فإن الله -عز وجل- أطمع المؤمنين المغفرة ما دون الشرك، ولو كان لا يجوز في العقل المغفرة لكان لا يطمع؛ لأنه لا يجوز أن يطمع ما لا يجوز في العقل، فإذا أطمع دل أنه يجوز في العقل المغفرة لما دون الشرك، ثم له المشيئة: إن شاء عذبهم<sup>(٧)</sup>، وإن شاء عفا عنهم.

وأما إطماع المغفرة في الشرك: فإنه لا يجوز في العقل؛ لأن من اعتقد دينًا إنما يعتقده

(١) في ب: والنظر.

(٢) قال القرطبي (١٥٩/٥): ذهب بعض أهل التأويل إلى أن هذه الآية ناسخة للتي في آخر (الفرقان). قال زيد بن ثابت: نزلت سورة النساء بعد سورة الفرقان بستة أشهر. فالصحيح أن لا نسخ؛ لأن النسخ في الأخبار يستحيل.

(٣) سقط من ب.

(٤) في أ: الشرك.

(٥) في أ: المعتبر.

(٦) في ب: وذلك.

(٧) في أ: عذبهم فيها.

للأبد، وليس كل من ارتكب ذنباً يرتكبه للأبد؛ بل إنما يرتكبه لقضاء شهوة<sup>(١)</sup> تغلبه، فهو يندم على إثره؛ لذلك قلنا: يجوز في العقل إطماع المغفرة لما دون الشرك، ولا يجوز للشرك، وبالله التوفيق.

ووجه آخر: أن الوعيد الذي ذكرته يحتمل الاستحلال، والاستخفاف بالأمر والنهي، فلا يتزل بما أطمع بهذه الآية من المغفرة؛ فيزال الطمع والرجاء بالوعيد المتوجه وجهين أو يوقف فيهم؛ فأما القطع في أحد الوجهين بالمحتمل ومنع القطع بالآخر للاحتمال فهو تحكم، ولا قوة إلا بالله.

ووجه آخر: أن الآية في التفصيل بين المحتمل للغفران والذي لا يحتمل، فإذا صرفت إلى الصغائر فيبطل تخصيص اسم الشرك، ويلتبس<sup>(٢)</sup> على السامع محله، وليس أمر الوعيد فيما جاء بموضع التفصيل، بل الذي جاء بحق التفصيل ذكر الغفران بالتكفير<sup>(٣)</sup>، والتكفير يكون مقابلة الجزاء من حسنات أو عقوبات؛ كقوله -تعالى-: ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ...﴾ الآية [النساء: ٣١]، والله الموفق.

ووجه آخر: قال [الله]<sup>(٤)</sup> -عز وجل-: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وهذا كناية عن الأنفس المغفورات، لا عن الآثام التي تغفر، لم يجز صرف التخصيص إلى الآثام بالآية المكنى بها عن الأنفس، وفي آيات الوعيد تحقيق في الذين جاء بهم، وفيما جاء عامًا؛ فبان لا صرف في ذلك، فهو أولى، والله الموفق.

وبعد، فإنه -عز وجل- قال: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ والصغائر عندكم مغفورة بالحكمة لا بالوعد، والآية في التعريف، ولا قوة إلا بالله.

وقوله -تعالى- أيضًا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ فمعلوم: أنه فيما يلزمه حتى يختم به، لا فيما يتوب عنه؛ أيد ذلك قوله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ...﴾ الآية، وغير واحدة من الآيات التي جاءت في الكفرة لما آمنوا، والله أعلم؛ فصار كأنه قال: لا يغفر أن يشرك به إذا لم يتب عنه، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وإن لم يتب منه، فلو كان شيئاً مما دونه لا يحتمل في الحكمة المغفرة لضمه إلى الممتنع عن الاحتمال، لا أن أحقه بالمحتمل له فيما كان معلوماً أن القصد فيه إلى بيان ما فيه الرجاء والإياس، وأيد ذلك

(١) في ب: شهوته.

(٢) في ب: ويلبس.

(٣) في ب: بالتكفير.

(٤) سقط من ب.

قوله -تعالى-: ﴿لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] فلو كان يلزم الإياس لما دونه ليجب الوصف له بالكفر؛ إذ الإياس لهم بالكفر وفي تحقيقه تحقيقه، فأبي الوجهين لزم تبعه الآخر في حق الإياس، لا في وجود فعله؛ إذ قد يوجد فعل الرجاء في الكفرة، ثبت أن ذلك في الحكم والتحقيق، لا في وجود الفعل، وبالله التوفيق.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بِلِ اللَّهِ يُرْكِي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا ﴿٥٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَجِيَّتِ وَالطَّلُوعِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ مَجْدٍ لَهُمْ نَصِيبًا ﴿٥٢﴾ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾

قيل: هم اليهود، جاءوا بأبنائهم أطفالا، فقالوا: يا محمّد، هل على أولادنا هؤلاء من ذنب؟ قال: «لا»، قالوا: فوالذي يُخَلَّفُ به ما نحن إلا كهيتهم، ما من ذنب نعمله<sup>(١)</sup> بالنهار إلا كفر عنا بالليل، وما عملنا بالليل إلا كفر عنا بالنهار، فذلك التزكية منهم<sup>(٢)</sup>. وقيل: تزكيتهم أنفسهم بقولهم: ﴿عَمَّنْ أَبْتَكُوا اللَّهَ وَأَحْبَبُوهُ﴾ [المائدة: ١٨] لا ذنوب لنا. ويحتمل: أن تكون تزكيتهم أنفسهم ما قال الله -عز وجل- ﴿يَتَّبِعْ إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧] وكان أكثر الأنبياء -عليهم السلام- إنما بعثوا من بنى إسرائيل، وكانوا يزكون أنفسهم بذلك<sup>(٣)</sup>، فأخبر -عز وجل- أنهم كانوا مفضلين على غيرهم، لكن لما فضل غيرهم عليهم صار أولئك المفضلون دونهم وذلك، قوله -عز وجل-: ﴿بِلِ اللَّهِ يُرْكِي مَنْ يَشَاءُ﴾ يفضل من يشاء، أو يبرئ من يشاء<sup>(٤)</sup> من الذنوب.

ثم التزكية تدم؛ أن يزكي أحد نفسه؛ لأن التزكية هي التنزيه من العيوب كلها والذنوب، وذلك مما لا يسلم أحد منها<sup>(٥)</sup>، ولا يبرأ، ولا يستحق مخلوق، وذلك معنى النهي: ﴿فَلَا

(١) في ب: نعلمه.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٥٢/٨-٤٥٣) (٩٧٣٥) عن الضحّاك، (٩٧٣٧) عن السدي، وذكره السيوطي (٣٠٥/٢).

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٥٢/٨) (٩٧٣٣) عن قتادة، و(٩٧٣٤) عن الحسن، و(٩٧٣٦) عن ابن زيد، وذكره السيوطي في الدر (٣٠٤-٣٠٥) وعزاه لعبد الرزاق وابن أبي حاتم عن الحسن.

(٤) في ب: شاء.

(٥) في ب: عنها.



تَرْكُؤًا أَنفُسِكُمْ ﴿ [النجم: ٣٢] إذ تخرج التزكية مخرج التكبر، وذلك لجهله بنفسه لما<sup>(١)</sup> لا يرى غيره شكل نفسه ولا مثله فيتكبر عليه، ولو<sup>(٢)</sup> عرف أنه مثله وشكله ما تكبر على أحد قط، ولا زكي نفسه.

وقول الرجل: أنا مؤمن، ليس ذلك منه تزكية، إنما هو إخبار عن شيء أكرم به، والتزكية هي التي يرى ذلك من نفسه.

وقوله -أيضاً-: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾<sup>(٣)</sup> ليس في إظهار الإيمان تزكية؛ لما لا يخلو من أن تظهر<sup>(٤)</sup> لمن أبى مشاركتك فيه، فعليك الإظهار بحق الدعوة إليه؛ لتدعوه إلى ما تدين به، أو هو يشاركك فيه، والتزكية - في الحقيقة - فيما يوجب تقديمك، وليس في هذا.

وأيضاً: إن القول بالإيمان ليس بمقدر عن معنى العبادة، أو سبب فيه علو من حيث ذلك، إنما هو خبر عن أمر هو في اللغة تصديق، والتصديق بأمر هو كذلك ليس بالذي يعد في الرتب، بل على كل ذلك، ولا أحد إلا وقد يؤمن بأشياء ويصدق، فليس في القول به منقبة، وكذلك ما من أحد إلا وعليه التكذيب بأمر، فلا بالتكذيب في الإطلاق لوم، ولا بالتصديق بالإطلاق مدح؛ إذ كل في ذلك، لكن الذم<sup>(٥)</sup> في تكذيب يكذب به، فيكون من حيث كذبك ذممت، ثم تتفاوت على تفاوت درجات الكذب.

ثم التصديق لو كان ثم مدح فهو بصدقه أيضاً، ولا أحد يخرج الصدق كله؛ فيصير المرء بوصفه نفسه صادقاً في شيء تزكية ومدحاً، ولا قوة إلا بالله.

على أن للإيمان حدًا، وكل عبادة ذات حد، فلا امتداح ممن قد أداها بالإخبار<sup>(٦)</sup> عن الأداء، وبخاصة الفرائض منها، نحو<sup>(٧)</sup> من يقول: قد صليت الظهر، أو أديت زكاة مالي،

(١) في أ: بما.

(٢) في ب: وإن.

(٣) قال القاسمي في محاسن التأويل (٥/٢٣٢): قال الزمخشري: يدخل في الآية كل من زكى نفسه ووصفها بركاء العمل وزيادة الطاعة والتقوى والزلفى عند الله، فإن قلت: أما قال رسول الله ﷺ: والله! إنني لأمين في السماء، وأمين في الأرض؟ قلت: إنما قال ذلك حين قال له المنافقون: اعدل في القسمة، إكذاباً لهم إذ وصفوه بخلاف ما وصفه به ربه، وشتان من شهد الله له بالتزكية، ومن شهد لنفسه، أو شهد له من لا يعلم. أه.

(٤) في ب: نظيره.

(٥) في أ: لزم.

(٦) في أ: بالاختيار.

(٧) في ب: نحن.

أو حججت، أو نحو ذلك، وفيما يقول: هو بر، أو تقى، أو حبيب الله - تعالى - أو نحو ذلك مما يرجع ذلك إلى ما لا يعرف حده من الخيرات، فهو بذلك [يرتفع على الأمثال، ويفتخر عليهم]<sup>(١)</sup> فيما لو كان صادقاً كان في ذلك منه إغفال عن حق ذلك، ولو كان كاذباً كان ذلك جائزاً فيه، ممقوتاً بالكذب، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾

عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: الفتيل: ما فلتت بين أصبعيك<sup>(٢)</sup>.  
والنقير: ما يكون وسط النواة.

وقيل: النقير والقطمير: قشر النواة.

وقيل: الفتيل - أيضا - : ما يكون وسط النواة.

وقيل: النقير: الذي يكون في ظهر النواة<sup>(٣)</sup>، وهو على التمثيل.

وقيل في حرف حفصة: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَزَكِي أَنفُسَنَا بِلِ اللَّهِ يَزَكِي مِن يَشَاءُ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَيْبُ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا﴾ الآية ظاهرة.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾

قيل: أعطوا حظاً من الكتاب، وهم علماؤهم<sup>(٤)</sup>.

﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ اختلف فيه:

قيل: الجبت: الشيطان، والطاغوت: الكاهن<sup>(٥)</sup>.

وقيل: الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان<sup>(٦)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: الجبت: الشيطان بكلام الحبشة،

(١) في ب: يرتفع على الأشكال ويرتفع عليهم.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٥٦/٨-٤٥٨) (٩٧٤٥-٩٧٤٨) (٩٧٥١)، وذكره السيوطي في الدر (٣٠٥/٢)

وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، وفي ب: أصبعك.

(٣) ذكره بنحوه السيوطي في الدر (٣٠٥/٢) وعزاه لسعيد بن منصور وابن المنذر وعبد بن حميد عن ابن عباس.

(٤) انظر: تفسير الطبري (٤٦١/٨).

(٥) أخرجه ابن جرير (٤٦٣/٨-٤٦٤) (٩٧٧٧، ٩٧٧٨) عن قتادة، و(٩٧٧٩) عن السدي، وذكره

السيوطي في الدر (٣٠٨/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد.

(٦) أخرجه ابن جرير (٤٦٢/٨) (٩٧٦٦) و(٩٧٦٧) عن عمر، (٩٧٦٨، ٩٧٧٠، ٩٧٧١) عن مجاهد،

و(٩٧٦٩) عن الشعبي، وذكره السيوطي في الدر (٣٠٧/٢) وزاد نسبه للفريابي وسعيد بن منصور

وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم ورسته في الإيمان عن عمر بن الخطاب.

والطاغوت: كهان العرب<sup>(١)</sup>.

وقيل: الجبت: الكاهن، والطاغوت: الشيطان<sup>(٢)</sup>.

وقيل: الجبت: حبي بن أخطب، والطاغوت: كعب بن الأشرف<sup>(٣)</sup>.

يخبر - عز وجل - عن سفههم بإيمانهم بهؤلاء وحسدكم محمدًا ﷺ وأصحابه، ويحذر المؤمنين من<sup>(٤)</sup> صنيعهم؛ لأن هؤلاء كانوا علماءهم مؤمنين بالجبت [والطاغوت]<sup>(٥)</sup> ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ .

قيل في القصة: إن هؤلاء أتوا مكة؛ ليحالفوا قريشًا على رسول الله ﷺ وينقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله ﷺ قبل أجله، ففعلوا، فدخل أبو سفيان البيت في مثل عدتهم، فكانوا بين أستار الكعبة، فتحالفوا على رسول الله ﷺ وعلى أصحابه - رضي الله عنهم - لتكونن كلمتنا واحدة ولا يخذل بعضنا بعضًا، ففعلوا، ثم قال أبو سفيان: ويحكم يا معشر اليهود، أينا أقرب إلى الهدى وإلى الحق، نحن أم محمد وأصحابه؟ فإنا نعلم هذا المسجد، ونحجب هذه<sup>(٦)</sup> الكعبة، ونسقي الحاج، ونفادي الأسير، أفنحن أفضل أم محمد وأصحابه؟ قالت اليهود: لا، بل أنتم؛ فذلك قوله - تعالى -: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ .

وفي حرف حفصة: ﴿ويقولون للذين أشركوا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً﴾ .

ثم قال الله - عز وجل -: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ نَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ .

واللعن يكون على وجوه:

اللعن: هو العذاب<sup>(٧)</sup>.

وقيل: ﴿لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾<sup>(٨)</sup>: عذبهم الله.

(١) أخرجه ابن جرير (٤٦٣/٨-٤٦٤) (٩٧٧٧)، و(٩٧٧٨) عن قتادة، و(٩٧٧٩) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٣٠٧/٢) وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن ابن عباس، ولعبد بن حميد عن عكرمة.

(٢) أخرجه ابن جرير بمعناه (٤٦٤/٨) (٩٧٨٠) عن سعيد بن جبير و(٩٧٨١) عن محمد بن سيرين بلفظ: «الجبت: الكاهن، والطاغوت: الساحر»، وذكره السيوطي في الدر (٣٠٨/٢) وعزاه لابن جرير عن أبي العالية بلفظ: «الطاغوت: الساحر، والجبت: الكاهن».

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٦٤/٨-٤٦٥) (٩٧٨٣، ٩٧٨٤) عن الضحاك.

(٤) في ب: عن.

(٥) سقط من ب.

(٦) في ب: قدر.

(٧) انظر: البحر لأبي حيان (٢٨٢/٣).

(٨) قال القاسمي (٢٣٦/٥): قال الرازي: إنما استحقوا هذا اللعن الشديد لأن الذي ذكروه من تفضيل

واللعين: هو الممنوع عن الإحسان والإفضال.

وقيل: هو الطريد<sup>(١)</sup>، أي: طردوا من رحمة الله وإفضاله وإحسانه.

قال: الطاغوت: هو اسم اشتق من الطغيان: كالرحموت والرهوبوت، من الرحمة والرهبة، ونحو ذلك، سمي به كل من انتهى في الطغيان غايته، حتى استحل أن يُعْبَدَ هو دون الله، فهو طاغوت، وعلى ذلك [تأويل]<sup>(٢)</sup> قوله -تعالى-: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ﴾ أي: بعبادة كل من عبد دون الله.

وقيل: هم مردة أهل الكتاب.

وقيل: هو الشيطان.

وقيل: الصنم، وذلك كله يرجع إلى ما ذكرت.

وقيل في ذلك: كاهن، وقد سمي جبتًا.

وقيل في الجبت: السحر، فإن كان الجبت السحر فهو على ما قال: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلْطَنٌ...﴾ الآيات [البقرة: ١٠٢]، وأي شيء مما ذكرت قد كانوا آمنوا بذلك، فعيرهم الله -تعالى- وسَفَّهَ أحلامهم بالإيمان بمن ذكرت، ومظاهرتهم على ما لهم من الأتباع على رسول الله رب والعزة<sup>(٣)</sup> ﷺ بعد علمهم بموافقته -عليه السلام- رُسلهم وتصديقه بكتبهم؛ وعلمهم بعدول أولئك عن هذه الرتبة؛ بغيًا وحسدًا، وكان في إظهار ذلك عليهم بيان الرسالة، وإعلام أتباعهم تحريفهم كتب الرسل، وإبداء ما في قلوبهم من الحسد؛ لتزول الشبهة عن الأتباع، وتظهر المعاندة في المتبوعين، ولا قوة إلا بالله.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ اختلف فيه:

قيل: لو كان لهم نصيب من الملك فإذن لا يؤتون الناس نقيرًا من بخلهم، وقلة

خيرهم<sup>(٤)</sup>.

= عبدة الأوثان على الذين آمنوا بمحمد ﷺ يجري مجرى المكابرة، فمن يعبد غير الله كيف يكون أفضل حالًا ممن لا يرضى بمعبود غير الله؟ ومن كان دينه الإقبال بالكلية على خدمة الخالق والإعراض عن الدنيا والإقبال على الآخرة، كيف يكون أقل حالًا ممن كان بالصد في كل هذه الأحوال؟

(١) انظر: البحر لأبي حيان (٢٨٤/٣)، والمحزر الوجيز (٦٧/٢)، وتفسير الرازي (١٠٤/١٠).

(٢) سقط من ب.

(٣) في أ: رسول الله.

(٤) رواه ابن جرير (٤٧٢/٨) (٩٧٩٧) عن ابن جريج.

وقيل: لهم نصيب من الملك من الشرف والأموال والرياسة فيما بينهم، لكن لا يأتون الناس<sup>(١)</sup> نقيراً، فكيف يتبعونهم؟! .

وقيل: قوله - سبحانه -: ﴿أَمْ لَمْ نَصِيبْ مِنَ الْمُلْكِ﴾

أي: ليس لهم نصيب من الملك فكيف يؤتون الناس شيئاً؟! إنما الملك لله - عز وجل - هو الذي يؤتى الملك من يشاء؛ كقوله - تعالى -: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمُؤْتَى الْمُؤْتَى مَن شَاءَ وَتَرْزُقُ الْمُؤْتَى وَمَن شَاءَ...﴾ الآية [آل عمران: ٢٦]، إنما يستفاد ذلك بالله - عز وجل - لا بأحد دونه، والله - تعالى - أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُمْ مَن ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾

يقول: بل يحسدون محمداً ﷺ على ما آتاه الله من فضله من الكتاب والنبوة؛ يقول الله - عز وجل - ردا عليهم: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾<sup>(٢)</sup> فلم يحسدوه، فكيف يحسدون محمداً ﷺ بما آتاه الله - تعالى - من الكتاب والنبوة، وهو من أولاد إبراهيم، عليه السلام؟! فهذا - والله أعلم - معناه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾

قيل: أراد الملائكة والجنود<sup>(٣)</sup>.

وقيل: هو ملك<sup>(٤)</sup> سليمان بن داود، [وداود]<sup>(٥)</sup> كان من آل إبراهيم، عليه السلام<sup>(٦)</sup>.

(١) في ب: لا يؤمنون بالناس.

(٢) في أ: والحكم والنبوة.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٨١/٨ - ٤٨٢) (٩٨٣٠) عن همام بن الحارث، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣١٠) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٤) قال القرطبي (١٦٤/٥): يقال: إن سليمان - عليه السلام - كان أكثر الأنبياء نساء. والفائدة في كثرة تزوجه أنه كان له قوة أربعين نبياً، وكل من كان أقوى فهو أكثر نكاحاً، ويقال: إنه أراد بالنكاح كثرة العشرة؛ لأن لكل امرأة قبيلتين؛ قبيلة من جهة الأب وقبيلة من جهة الأم؛ فكلما تزوج امرأة صرف وجوه القبيلتين إلى نفسه فتكون عوناً له على أعدائه، ويقال: إن كل من كان أتقى فشهوته أشد؛ لأن الذي لا يكون تقياً فإنما يفرج بالنظر واللمس، ألا ترى ما روي في الخبر: «العينان تزنيان واليدان تزنيان» فإذا كان في النظر واللمس نوع من قضاء الشهوة قل الجماع، والمتقي لا ينظر ولا يمس فتكون الشهوة مجتمعة في نفسه فيكون أكثر جماعاً. وقال أبو بكر الوراق: كل شهوة تقسي القلب إلا الجماع فإنه يصفى القلب؛ ولهذا كان الأنبياء يفعلون ذلك.

(٥) سقط من ب.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾<sup>(١)</sup> يعني: محمداً<sup>(٢)</sup> ﷺ ﴿عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ يعني: من كثرة النساء، لكن ذلك ليس بحسد، إنما هو طعن طعنوه، وعيب عابوه؛ لأن الحسد هو أن [يرى لآخر]<sup>(٣)</sup> شيئاً ليس له؛ فيتمنى أن يكون ذلك له دونه، وقد كان لهم نساء، لكنه إن كان ذلك فهو طعن طعنوه، وعيب عابوه على كثرة النساء، ويقولون: لو كان نبياً لشغلته النبوة عن النساء، ويقولون: يحرم على الناس أكثر من أربع، ويتزوج تسعاً وعشراً؛ فأنزل الله -عز وجل- رداً عليهم: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ . . .﴾ الآية [الرعد: ٣٨]، وكان لداود تسع وتسعون امرأة، وما قيل -أيضاً- إن لسليمان -عليه السلام- ثلاثمائة سرية وسبعمائة حرائر.

إن ثبت ذلك: فكثرة النساء له لا تمنع ثبوت الرسالة والنبوة، وإنما تمنع كثرة النساء لأحد شيئين:

إما [الخوف الجور]<sup>(٤)</sup>، وإما للعجز عن القيام بإيفاء حقهن.

فالأنبياء -عليهم السلام- يؤمن ناحيتهم الجور، وكانوا يقومون بإيفاء حقهن مع ما كان قيام رسول الله ﷺ خاصة لتسع أو لعشر من النساء من آيات النبوة؛ لأنه كان معروفاً بالعبادة لله ليلاً، وبالصيام له نهاراً، وتحمل الجوع وأنواع المشقة تبعاً، ومعلوم في الخلق أن من كان هذا سبيله لم يقدر على وفاء حق امرأة واحدة؛ فضلاً أن يقوم لإيفاء حق العشر وأكثر؛ فدل أنه بالله قدر على ذلك، وعلى ذلك قيام داود -عليه السلام- لمائة من النساء، وقيام سليمان -عليه السلام- لألف منهن، فذلك من آيات النبوة؛ لما ذكرنا: أنه ليس في وسع أحد سواهم القيام بذلك.

(٦) أخرجه ابن جرير (٤٨١/٨) (٩٨٢٩) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣٠٩/٢) وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(١) قال القاسمي في محاسن التأويل (٢٣٩/٥): قال الرازي: إن الحسد لا يحصل إلا عند الفضيلة، فكلما كانت فضيلة الإنسان أتم وأكمل كان حسد الحاسدين عليه أعظم، ومعلوم أن النبوة أعظم المناصب في الدين، ثم إنه تعالى أعطاها لمحمد ﷺ، وضم إليها أنه جعله كل يوم أقوى دولة وأعظم شوكة وأكثر أنصاراً وأعواناً، فلما كانت هذه النعم سبباً لحسد هؤلاء، بين - تعالى - ما يدفع ذلك فقال: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤]، والمعنى: أنه حصل في أولاد إبراهيم جماعة كثيرين جمعوا بين النبوة والملك، وأنتم لا تتعجبون من ذلك، ولا تحسدونهم، فلم تتعجبون من حال محمد ﷺ ولم تحسدونه؟

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٧٨/٨) (٩٨٢٣) عن ابن عباس، و(٩٨٢٤) عن السدي، و(٩٨٢٥) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٣٠١/٢) وزاده في نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٣) في أ: يكون الآخر.

(٤) في أ: الخوف من الجور.

وكذلك في قيام رسول الله ﷺ لإظهار هذا الدين من غير اتباع كان له، أو ملك، أو فضل سعة - دليل أنه كان بنصر الله أظهر، ويعوده<sup>(١)</sup> به جميع هذا الخلق على دينه. وفي قوله -أيضا-: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ [عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ]﴾<sup>(٢)</sup> فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ . . . الآية تحتمل وجهين:

أحدهما: المحاجة: أن كيف يحسدون محمداً ﷺ وأتباعه من آل إبراهيم وأولاده بما خصهم به من فضله، ولم يزل ذلك في آل إبراهيم، ولم يكونوا حسدوهم. وعلى هذا قوله -تعالى-: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ﴾ أي: بمحمد ﷺ أو بكتابه الذي أنزل عليه.

والثاني: أن يكون على التصبير على أذاهم الذي كان منهم بالحسد مما كان هذا فيمن تقدمه من آل إبراهيم، ومن فضله، ومن الحساد لهم في ذلك، والمؤذنين لهم، فصبروا، ولم يكافئوهم؛ نحو قوله -تعالى-: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ﴾ أي: بإبراهيم -عليه السلام- أو بما أنزل إليه، أو آله، والله أعلم.

الأصل في اختلاف التأويل الآية واحدة فيما يجب في ذلك من الحق أنه على أقسام: أحدها: أنه يتسع الكل.

ويحتمل: دخول الكل<sup>(٣)</sup> في المراد.

ويحتمل: إرادة البعض؛ فإن كان ذلك مما يجب العمل<sup>(٤)</sup> به يلزم طلب الدليل على الموقع للمراد، فإن وجد من طريق الإحاطة شهد عليه بالمراد، وإن لم يوجد عمل به [على حسب الإذن في العمل به بالاجتهاد من غير الشهادة عليه أنه المقصود لا غير، والله أعلم]<sup>(٥)</sup>.

وإن كان ذلك مما لا يجب العمل به وإنما حقه الشهادة، يشهد [به]<sup>(٦)</sup> على ما [هو]<sup>(٧)</sup> في الحكمة وجوب تلك الشهادة من غير أن يقضي على الآية بقصد ذلك إذا كانت بحيث تتسع له ولغيره؛ نحو القول بأنه سمع عليم على إثر أمورهم من أدلة الخصوص، لو

(١) في ب: ويعوده.

(٢) في أ: على ما ذكر.

(٣) في أ: الكافر.

(٤) في أ: العلم.

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٦) سقط من ب.

(٧) سقط من ب.

كانت تحتتمل الخصوص، وفي الحكمة أنه سامع كل صوت، وعليم بكل شيء، فبه يشهد، ولا يقال في ذلك: إنه أراد ذا من الخاص، نحو قوله -تعالى-: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٧] قال قوم: لا يقع الطلاق حتى يوقع؛ لأنه ذكر أنه سميع ولو أوقع الطلاق بغير قول، لم يكن لذكر السميع في هذا الموضع فائدة.

وقال قوم: ﴿سَمِيعٌ﴾ لإيلائه؛ إذ هو قسم ينطق به، ﴿عَلِيمٌ﴾ لعزمه، وقد ذكر ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾؛ فيجب توجيه كل حرف إلى وجه، ليفيد حقيقة ذلك في هذا الموضع، ولو كان لا يقع دون القول لكان كل أمره مسموعاً؛ ليلتقي القول بأنه سميع عن القول بأنه عليم. وفي جملة العقد من [طريق<sup>(١)</sup>] الحكمة أنه سميع بكل صوت، عليم بكل شيء، لكن في النوازل يتوجه وجهين لا يجب القطع عليه في الإرادة إلا أن يجيء ما يوجب الإحاطة، وقد عمل به الخلق على الاختلاف، والله أعلم.

ووجه آخر من التأويل: أنه يحتتمل وجوهاً لا يسع للكل في حق العمل<sup>(٢)</sup> أو في حق الشهادة، لكنها لأحد الحقين، فإن كان ذلك في حق العمل يجب طلب دليله، ويكون الدليل على وجهين:

أحدهما: أن يوجب على حق العمل والشهادة جميعاً.

والآخر: أن يوجب [على] حق العمل خاصة، وقد بينا ذلك.

وإن كان في حق الشهادة فيجب الوقف في تحقيق المراد، والتسليم لله حتى يظهر، وذلك في حق إضافة الاستواء إلى الله -تعالى- على العرش، والقول بالرؤية من حيث يثبت<sup>(٣)</sup> ما به يرى على الإشارة إليه، لا بالإحاطة، ونحو ذلك من الأمور، والله أعلم.

ووجه آخر: أن يكون احتمال وجوهاً إنما يكون بمقدمات، فيختلف على اختلاف تلك المقدمات، فلا يجوز تأويل تلك إلا بمعرفة [المقدمة]<sup>(٤)</sup> إذا لم يكن فيها غير معرفة الموقع من المقدمة؛ نحو قوله -تعالى-: ﴿إِذَا فُرِغَتْ فَأَنْصَبْ﴾ [الشرح: ٧] لم يكن لأحد تأويل واحد من الوجهين حتى يعلم بالسمع أنه فيم كان مشغولاً.

وقوله -تعالى-: ﴿فَلْيَنْظُرْ آيَاتِنَا أَزْكَىٰ طَعَامًا﴾ [الكهف: ١٩] لم يكن لأحد طلب مراد

قائله أو تأويل مراده، ولا يظفر به إلا بالوحي، ولا قوة إلا بالله.

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: العلم.

(٣) في أ: ثبت.

(٤) سقط من ب.



والقول في حقه إلى أن يتبين ما كان في حق الشهادة، فلازم الوقف فيه حتى يظهر، وما كان في حق العمل، فإن كان في نوع ما يحتمل الاحتياط فحقه القيام به حتى يظهر دليل التوسيع، ودليل التوسيع على الوجهين اللذين ذكرت، وإن كان فيما لا يحتمل الاحتياط فحقه التوقف حتى يظهر والله أعلم.

ولا يخلو شيء إلا أحد الوجهين به حاجة من دليل يكون له.

وقوله -عز وجل-: ﴿بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾

أي: غير الجلود النضيجه؛ كقوله -تعالى-: ﴿أَوَلَمْ نَكُنْ لَكُمْ خَلْقًا جَدِيدًا﴾ [الرعد: ٥] أي: تجدد ما قد فني، وكذلك أعيد ما قد كان من الجلود قبل النضج جديدًا في رأي العين من حيث صار الأول نضيجًا، لا أن كان هذا غير الأول، بل هو الأول غير نضيج؛ إذ ذلك نعت الأول، وتعذيب ما كان ارتكب المعصية؛ لأن التعذيب - في الحقيقة - على غير الذي أثم فيه.

وقال قائلون: الجلود والعظام ونحو ذلك لم تكن عصت ولا أطاعت، بل استعملت قهراً وجبراً، لا أنها عملت طوعاً، لكن الذي به عملت والذي استعملها في الجسد به يتلذذ<sup>(١)</sup> ويتألم، فهو المعذب والمثاب بما صدر<sup>(٢)</sup> من الجسد؛ ألا ترى أن أجساد أهل الجنة تزداد الحسن والجمال، وجعل لأهلها حدًّا لا يزداد ولا يتقص<sup>(٣)</sup>، وأجساد أهل النار مشوهة قبيحة؛ ليكون لهم في التقيح عقوبة، وللأول بالتحسين ثواب، فكانت فيها أحوال للجزاء لم تكن للأعمال، فثبت أن المثاب والمعاقب ما ذكرت، لكنه يتألم ويتلذذ، فجعلت على ما بها تمام اللذة والألم من الأجساد لا على إعادة أنفس تلك الأجساد، بل على التجديد، كما ذكره في القرآن، وكذلك المقطوع على بعض الأعضاء في حال الكفر إذا أسلم يبعث سليماً، لا كذلك، ومثله في حال الإسلام لو أريد لم يرفع عنه ألم ذلك؛ فدل الذي ذكرت على حق تجدد الثاني على ما شاء الله والذي به كان المأثم والبر على ما قد كان، والله أعلم.

وللمذهب الأول أن الجزاء هو لما يختم عليه؛ إذ لو كان إسلام لتمنى لنفسه أحسن الأحوال، وأسلم البنية ليستعملها بالخير، فأوجب ذلك إبطال جميع السيئات كانت بجوارح ذهبت أو بقيت، وكذلك من اختار الكفر فقد آثره، واختار أن يكون على ذلك،

(١) في ب: يتالذ.

(٢) في ب: صور.

(٣) في ب: يتقص.

وإن سلمت جوارحه وتمت فلزمه حكم احتياط جميع ما تقدم بكل فائت منه وباق، وفي الأول استوجب جعل جميع ما تقدم منه بالفائت والباقي حسنات لما ندم عن الكل بكل الجوارح، فلحق حكم تبديل السيئات بالحسنات في الكل؛ فيكون على حكم إعادة الأولى بحق التجديد في المعنى<sup>(١)</sup> - والله أعلم - نحو قوله - تعالى -: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ [آل عمران: ٢٢] وقوله: ﴿فَأُولَئِكَ يَدُلُّ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ...﴾ الآية [الفرقان: ٧٠].

وفي إعادة كقوله - تعالى -: ﴿مَنْ يُؤْمِدْنَا...﴾ الآية [الإسراء: ٥١]، وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا لَنُحْيِي جَدِيدٌ...﴾ الآية [الرعد: ٥]، وغير ذلك من آيات البعث، والله أعلم.

وقال قائلون: الواجب من العقوبة للكفر، وغيره بحكم التبعية له، وكذلك الثواب الواجب منه<sup>(٢)</sup> للإيمان، ولغيره بحكم التبعية، بل به قام، والأول به سقطت عنه مشيئة العفو، فصار الذي به الجزاء خاصاً، وغيره بحكم التبعية يزداد وينقص<sup>(٣)</sup>؛ فعلى ذلك أمر الجزاء والتجديد والإعادة، وكل ذلك للذي هو بحق التبعية، والاتباع في الشاهد بتجدد أعين الأفعال، ولا يدوم، والاعتقاد في الأمرين يدوم، فعلى ذلك أمر الجزاء ولذلك، والله الموفق.

ولهذا الوجه ما يبطل الخلود لما سوى الكفر؛ إذ في ذلك إبطال الجزاء الدائم من حيث الأفعال، وإدامة الجزاء المنقطع من حيث الأفعال، فيكون فيه زيادة في العقوبة على المثل، والله يقول: ﴿فَلَا يُجْرَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، والله الموفق.

ثم اختلف في المبعوث أنه يبعث بجسده أو يبعث الروحاني منه، سمته بعض الفلاسفة نفساً، وبعضهم جوهرًا روحانيًا، وبعضهم بسيطًا، فإن كل<sup>(٤)</sup> جسد فيه روحاني في حياته ومنافعه؛ وجسده له كالمانع عن جميع ما يحتمل من الأمور؛ إذ الجوهر الروحاني لطيف، ينفذ في الأشياء، ويتخلل إلا بالحابس، يبين ذلك أمر النائم أن النفس تخرج لقوله - تعالى -: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، أو هي مما<sup>(٥)</sup> يسكن الجوارح وينقطع عنها هم الجسدية يرجع إلى حصة جوهره فيراها تطوف في البلاد النائية،

(١) في ب: العين.

(٢) في أ: عنه.

(٣) في ب: وينقص.

(٤) في أ: كان.

(٥) في ب: بما.

وفي الأمكنة العلوية، حتى لا تصفها أرض ولا سماء تأتي بالأخبار عنها كأنها شاهدة، أما ما كان ذلك عملها بالجواهر حيث يكون من النفاذ إذا لم تحبس، أو هي بالجواهر تخرج فتعمل ذلك وهي تسمع وتبصر وتعقل في المنام كأنها بالجسد كذلك؛ فدل أن العمل في حال اليقظة وما له الجزاء لها، فعلى ذلك أمر الجزاء، وعلى ذلك جميع الجواهر التي بها الأغذية والحياة ليست بأعين تلك الأشياء، ولكن بما جعل في سريتها من الروحاني، وهي القوى التي تظهر في البدن إلى كل أجزاء البدن، فتقوى وتصح فيه<sup>(١)</sup> بحياة روحه، وتزول عنه الآفات، وكذلك عن السمع والبصر والعقل حل شيء ثم تلقى فعله<sup>(٢)</sup>؛ فعلى ذلك أمر المعاد من الجزاء فهو على ذلك، وكذلك الثواب يكون من كل موعود مما يعرف في الشاهد بجسده ويرجع إلى السرية التي هي روح لذلك فيكون هو الثواب؛ لما هو بحكم روح في الجسد؛ ألا ترى أنه لا يبقى في الآخرة بالأكل الأجساد التي تلقى، وهي الأتقال التي تفضل في الجسد<sup>(٣)</sup>، ويخرج عنها جميع ما فيها من الأقوية والروح، فثبت أن الأمر يرجع إلى ما ذكرت، وهذا معنى قوله -عليه السلام-: «مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا حَظَرٌ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ»<sup>(٤)</sup> لأن [ذلك الجواهر]<sup>(٥)</sup> لا تراه العين، ولا تسمعه الأذن في الشاهد، ولا يخطر على القلب، وتكون لذة ذلك روحانيًا، لا هذه لذة الحياة بحياتها السمع والبصر، وكل باطن في الجواهر<sup>(٦)</sup> ولذة الأجساد إنما يكون باللهة في الطعم، وبالعين في اللون، وهذا النوع، فيذهب هذا، ويكون الأول، وعلى ذلك تذهب العبادات الجسدانية، وتبقى الروحانية من الحمد، والشناء، والتعظيم، والهبة، والمعرفة، ونحو ذلك يبقى أبدًا، بل يزداد؛ لما يذهب عنها الحواجب من الجسداني، وعلى ذلك يبطل تقدير الرؤية، وإبطاله مما عليه أمر الشاهد لذهاب ما به كونها في الشاهد، ورجوع الأمر إلى ما يحاط به على سقوط الحواجب، والله أعلم.

اختلف من ذكرت في أمر البعث:

- (١) في ب: به.
- (٢) في أ: نقله.
- (٣) في ب: البدن.
- (٤) رواه البخاري (٤٦٨/٩): كتاب التفسير: باب قوله -تعالى-: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمُ﴾ [السجدة: ١٧] رقم (٤٧٧٩) ومسلم (٢١٧٤/٤): كتاب الجنة وصف نعيمها، رقم (٢٨٢٤)، والترمذي (٢٥٦/٥، ٢٥٧) كتاب التفسير: باب ومن سورة السجدة، رقم (٣١٩٧)، وابن ماجه (١٤٤٧/٢): كتاب الزهد: باب صفة الجنة رقم (٤٣٢٨)، من حديث أبي هريرة.
- (٥) في أ: تلك الجواهر.
- (٦) في ب: الجواهر.

فمنهم من لا يرى على ما في الجسد من الروحاني فناء، والبعث هو إسقاط الأجساد وخروج ما فيها من الروحاني بصورها.

ومنهم من يقول: تنفى وتعاد على حالها، ومعلوم أن ذكر الجديد لا يحتمل بلا ذهاب الأصل، وذكر الإعادة بلا فوته، وقال: ﴿مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الإسراء: ٥١]، وجعل إنشاء الأولى<sup>(١)</sup> دلالة للأخرى، وليس ثمَّ أخرى، بل هي الأولى، والأولى هي -على ما يزعمون- غير معروفة عند المنكرين<sup>(٢)</sup>؛ فيحتج عليهم بها، بل يجب أن يعرفوا الأولى أولاً، ثم يساعدوا على نفي البعث، ويلزموا الإظهار. والدهرية<sup>(٣)</sup> ومنكري البعث يقولون في جميع العالم بالظهور بعد الكون، وبالكون في الأصول بالقوة، ثم الظهور بالفعل، فكيف ينكرون البعث ليحتج عليهم بالخلق الأول؟! والله أعلم.

وقال قوم بالبعث بالأجساد على ما كانت، لكنها كانت في الدنيا منشأة للفناء، مشتمل عليها آثار الفناء، ويحيط [بها] أعلام الهلاك، ومن آفات<sup>(٤)</sup> كلها وسواتر تحجب عن أعمال لطائف الجواهر، وعن إدراك الروحانيين، وإلا فهي كما وصفهم الله -تعالى- أنه خلقهم في أحسن تقويم، وكرمهم بأقوم جوهر، وأكمل أسر، وأنقى خلقه، فإذا وقعت عليهم الآفات، وأعيدوا للبقاء؛ فيزول عنهم جميع الظلمات التي هن حواجب وسواتر لهم على الإحاطة بحقائق الأشياء وبواطنها، وعلى شكلهم تنشأ الأجساد<sup>(٥)</sup> المجعولة أجزاء لهم، فيلحقون بجميع اللطائف جسداً بما فيها من الجوهر الروحاني [و] تصير هذه في اللطف كذلك الجوهر، وهي لما تنقل إلى ألطف من ذلك، وأنور لهم كالأرواح؛

(١) في ب: الأول.

(٢) في ب: المنكر.

(٣) الدهريون أو الطبيعيون: هم قوم لا يثبتون معقولا ولا يهديهم عقلهم ونظرهم إلى اعتقاد ولا يرشدهم فكرهم إلى معاد. قد ألغوا المحسوس وركنوا إليه وظنوا أنه لا عالم سوى ما هم فيه من مطعم شهوي ومنظر بهي ولا عالم وراء هذا المحسوس. ومن الناس من لا يقول بمحسوس ولا معقول وهم سوفسطائية. ومنهم من يقول بالمحسوس ولا يقول بالمعقول وهم الفلاسفة الدهرية. ومنهم من يقول بالمحسوس والمعقول والحدود والأحكام ولا يقول بالشرعية والإسلام وهم الصابئة ومنهم من يقول بهذا كله وبشرعية ما، ولا يقول بشرعية نبينا محمد ﷺ وهم المجوس، واليهود والنصارى، ومنهم من يقول بهذا كله وهم المسلمون. ينظر: الملل والنحل للشهرستاني القسم الثاني ص(٦٦١-٦٦٦).

(٤) في ب: آفاق.

(٥) في ب: أجاد.

يفضلون على الروحانيين بأجساد فيها معانيها من اللطافة، والنفاد في الأمور التي هي كالروحانيين في التمثيل وما فيهم حق الروحانيين أطف من ذلك بارتفاع آثار الفناء عنها، وخروجها من أن يعمل فيها الفساد، وعلى ذلك أجساد الجزاء، فإنها تخرج عن الآفات، وتمنع عن الفساد، وتصير أجسادها في الطيب والضياء كالروحاني، وما فيها من الروحاني يبقى فيها على كل حال لا يفنى، والأصل فيه أن الجزاء بحق الشهوات واللذات، لا بحق الأغذية وحياة أجساد المستنفين بها، فتكون هي بجسدها وسريتها واحدة، وبقاء الأجساد لها أحق من بقاء الروحاني في هذا العالم من طريق الاعتبار؛ لأن الذي له حق الروحاني في الشاهد به البقاء والغذاء والحياة لا يدفع بها الآفات العارضة في الأرواح من جهة القوالب التي تضعف وتقوى، وفي الآخرة لا تعرض الآفات [التي]<sup>(١)</sup> يحتاج فيها إلى الأغذية، وإنما ينال عنها الشهوات واللذات، وإنما يكون ذلك من حق الأجساد في الشاهد؛ لذلك كانت أحق أن تكون في الآخرة، ثم هذا القول أوفق بما جاء به من حجج السمع وما عليه الاعتبار.

فأما حجج السمع: فإن الله - عز وجل - قال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ...﴾ الآية [الحج: ٥]، وقال: ﴿أَوَدَا كُنَّا عِظْمًا رَّوْفْنَا...﴾ الآية [الإسراء: ٤٩]، وقال - عز وجل -: ﴿مَنْ يُنِجِ الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ. قُلْ يُجِيبُهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ الآية [يس: ٧٨-٧٩]، وغير ذلك مما حاج به منكري البعث، والإشكال كان لهم في الأجساد، وفيها جرت المحاجة؛ لذلك كانت هي أولى في الاعتبار مع ما كانت الأشياء اللطيفة [التي]<sup>(٢)</sup> لا تمس ولا تحس في التجديد<sup>(٣)</sup> لم يكن بحيث احتمال الإنكار<sup>(٤)</sup> لوجودهم في كل حال؛ نحو العقول تذهب بأسباب ثم تعود، وكذلك العلوم والسمع والبصر، ونحو ذلك، ثم الحسيات اللطائف: نحو الليل، والنهار، والنور، والظلمة، والظل، ونحو ذلك يرون الفناء والعود في كل حين لا ينكرون هذا النوع؛ ليحاجوا بالذي ذكر وبهذا؛ فلذلك كان القول بالأجساد أحق، والله أعلم.

والاعتبار أن الله - سبحانه وتعالى - أنشأ هذا الخلق على ما يتلذذون ويتألمون؛ ليكون ذلك علمًا للترغيب والترهيب بالموعود، وما يحل من الآفات وأضدادها في الروحاني في

(١) سقط من ب.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: التحذير.

(٤) في ب: الإبكار.

الجسد يكون له سرور وحزن، لا يتألم<sup>(١)</sup> ويتلذذ، وقد جرى الوعد بالمؤلم والملذ. وكذلك حكمة خلق الجسد على ذلك بما يحقق<sup>(٢)</sup> العلم بالمرغب والمرهب من الموعود، على أن السرور والغموم ليسا بحيث يرغب فيهما أو يزهدهن إلا من حيث يألم الجسد ويتلذذ، بل كلٌّ يكون فيه الأمان؛ ليسر ويحزن؛ فلذلك كان القول بالأجساد أحق من طريق التقدير على ما جرى به حق السمع والعقل، والله أعلم بحقيقة ذلك، وبيده الملك، يكرم من شاء بما شاء؛ فضلاً منه، ويهين من شاء؛ بما شاء عدلاً منه، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ﴾

بما أنزل على محمد ﷺ من اليهود ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ﴾

قال: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ﴾ يعني: بالكتاب الذي أعطى إبراهيم ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ﴾: عن الكتاب، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

وقيل: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ﴾ يعني: إبراهيم ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ يعني: عن إبراهيم، عليه السلام.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَفَىٰ بِيَجْهَنَّمَ سَعِيرًا﴾

كأن جهنم - والله أعلم - معظم النار وجميع دركاتها، والسعير هو التهابها ووقودها؛ كقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ. لَمَّا سَبَعَهُ أَبْوَابُ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾ [الحجر: ٤٣-٤٤].

ويحتمل قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِيَجْهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ أي: عذاباً، والله أعلم.

﴿وَكَفَىٰ بِيَجْهَنَّمَ﴾ أي: بالتهاب جهنم التهاباً؛ إذ السعير: الالتهاب، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّبُهُمْ نَارًا كَمَا نُصَلِّبُ جُلُودَهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ جَرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَمْ يَمُوتْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَندخلهم ظللاً ظليلاً ﴿٥٧﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا﴾

يحتمل الآيات: أعلام الدين وآثاره.

(١) في ب: يألم.

(٢) في ب: يحق.

(٣) أخرجه ابن جرير (٨/٤٨٢-٤٨٣) (٩٨٣١، ٩٨٣٢) عن مجاهد بن جبر؛ وذكره السيوطي في الدر

(٣١٠/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

ويحتمل الآيات: آيات الربوبية له .

ويحتمل الآيات: أعلام رسالة الرسول ﷺ؛ فيكون الكفر بها كفرًا بالله .

وقوله -تعالى-: ﴿سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا﴾

قيل: ﴿نُصَلِّيهِمْ﴾: ندخلهم، وقيل: ﴿نُصَلِّيهِمْ﴾: نشويهم؛ يقال: شاة مصلية، أي:

مشوية .

وقوله -عز وجل-: ﴿كَلِمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلَنَّهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾:

كلما احترقت جلودهم بدلناهم جلودًا غيرها، أي: جددنا لهم جلودًا غيرها؛ ليزدادوا<sup>(١)</sup> التهابًا وإيقادًا من غير أن يسكن ألم العذاب، فهو من حيث التجديد غير؛ لأن الأولى قد احترقت ونضجت، ومن حيث العين نفسها هي الأولى، ألا ترى ما يقال: تبدل فلان، فإنما يقال من حيث تغييره من لون إلى لون، لا أن كانت تحولت نفسه وتبدل<sup>(٢)</sup> من حال إلى حال؛ فعلى ذلك قوله: ﴿بَدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ هي من حيث العين أنها تلك بعينها واحد، وعلى ذلك البعث بعد الموت، والإنشاء هو من حيث التجديد غير، حيث تفتانوا وذهبت آثارهم، ومن حيث الإعادة إلى الحالة الأولى هم بأنفسهم ليسوا بغير، وعلى ذلك قد سمي البعث خلقًا جديدًا، وإن كان بعث الأولى في المعنى .

ثم تكلموا في قوله -تعالى-: ﴿بَدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ قالوا: كيف كان أن<sup>(٣)</sup> يعذب جلودًا لا مآثم فيها، وإنما المآثم في الجلود التي احترقت ونضجت، وقالوا: أيدنا فيمن قطع يده وهو كافر، ثم أسلم، فمات على الإسلام، ما حال اليد المقطوعة، تعذب في النار، أو تكون مع النفس في الجنة؟ وفيمن قطعت يده وهو مسلم، ثم كفر، فمات على كفره، تلحق النفس أو تكون في الجنة؟

فالجواب لهذا كله: أن الجوارح والأعضاء ليست تعمل ما تعمل بالاختيار والطوع، ولكنها كالمكرهات والمقهورات في العمل؛ ألا ترى أن الإكراه عليها يوجب تحويل الفعل منها إلى المكره، فيجعل كأن المكره هو الذي [قد]<sup>(٤)</sup> فعل ذلك في حق الضمان؛ فهذا يدل أن هذه الجوارح كالمكرهات والمقهورات لحقت النفس حيث كانت .

ثم معلوم: أن من أسلم في آخر عمره يتمنى سلامة جوارحه التي كانت ذهبت عنه؛

(١) في ب: ليزداد .

(٢) في ب: تتبدل .

(٣) في ب: أو .

(٤) سقط من ب .

ليعمل بها في طلب مرضاة ربه -تعالى- وكذلك من كفر بعد الإسلام يتمنى سلامة جوارحه؛ ليستعملها<sup>(١)</sup> فيما اختار من الدين، فإذا كان كذلك لحقت النفس حيث كانت في طاعتها ومعصيتها.

وقالت فرقة من الملحدة: إن الثواب في الآخرة لا يكون لهذه<sup>(٢)</sup> النفس التي تأكل، وتشرب، وتعمل كل ما تعمل، ولكن إنما يكون للروحاني الذي جوهرها جوهر النور، لكن هذه النفس ممتحنة في الدنيا بالأكل والشرب<sup>(٣)</sup>، مشوبة بالآفات والعيوب، فإذا صفت عن الآفات، ونزهت عن العيوب التي بها امتحنت - صارت أهلاً للثواب العظيم، ومحلاً للجزاء الجزيل، وبالله العصمة والنجاة.

وقوله -عز وجل-: ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾

أما ذوق الطعام والشراب يكون بالفم؛ ليعرف طعمه ولذته، وأما ذوق العذاب فإنما يكون بكل جارحة منه؛ ليجد ألم ذلك في جميع الجوارح، والله أعلم.

[و] الذوق في العرف جُعِلَ ليعرف الطعم، يلقب به كل شيء يعرف؛ يقال: لفلان ذوق في أمر كذا: أي بصر ومعرفة.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾

قيل: العزيز: هو ما يتعزز وجوده في الشاهد.

وقيل: هو عزيز لا يعجز، فهو عزيز لما لا يوجد في الأفهام، ولا يدرك بالأوهام.

وقيل: العزيز: المنتقم<sup>(٤)</sup>، وقد ذكرناه<sup>(٥)</sup> في غير موضع.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ من الآفات والعيوب، لسن كأزواج الدنيا ونسائها.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾

لا تنسخه الشمس، ولا أذى فيه؛ لأن الشمس فيها منافع للناس وأذى، وكذلك القمر فيه أذى، وإن كان فيه منافع، والظلمة كذلك فيها منافع وأذى، وأما الظل نفسه فليس فيه أذى على كل حال، فإن كان فهو للزمان، لا للظل بنفسه، فأخبر -عز وجل- أنه يدخلهم الظل الذي ليس فيه أذى الشمس، ولا أذى الظلمة، ولا أذى الزمان، ليس كظل الدنيا

(١) في ب: يستعملها.

(٢) في ب: لهذا.

(٣) في ب: الأشراب.

(٤) انظر: ابن جرير (٤٨٨/٨).

(٥) في أ: ذكر.



مشوبًا بأذى غيره، والله أعلم.

وذلك تأويل الظليل أن يظله عن جميع المؤذيات، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ

إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيمًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾

قيل: لما فتح الله مكة على يدي رسول الله ﷺ، فقال العباس -رضي الله عنه-: يا رسول الله، لو جعلت السقاية والحجاجة فينا؛ فأخذ مفاتيح الكعبة من ولد شيبه فدفعتها إلى العباس؛ فأنزل الله -تعالى- هذه الآية؛ فأخذ النبي ﷺ مفاتيح الكعبة فردها إلى ولد شيبه، ثم قال [النبي ﷺ]: «يَا عَمَّ، إِنَّ اللَّهَ -تعالى- أَحَبُّ أَنْ يَرَأَىٰ وَلَا يَرَأَىٰ شَيْئًا»<sup>(٢)</sup>. وقيل: إنها نزلت في الأمراء في الفياء الذين<sup>(٣)</sup> استأمنهم على جمعها وقسمتها، والصدقات التي استأمنهم على جمعها وقسمتها<sup>(٤)</sup>.

والآية يجب أن تكون نازلة في كل أمانة أو تمن المرء فيها، من نحو ما كان فيما كان بينه وبين ربه، وما كان فيها بين الخلق.

أما ما كان فيما بينه وبين ربه، من نحو العبادات التي أمر المرء بأدائها، ومن نحو تعليم العلم الذي رزقه الله -تعالى- كقوله -سبحانه وتعالى-: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢]، وكقوله -تعالى-: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ...﴾ الآية [المائدة: ٨]، وكقوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ كل ذلك أمانة تدخل في قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾، وكذلك كل أمانة يؤتمن المرء عليها تدخل في ذلك.

ذكر أن نبي الله ﷺ قال: «أَدُّ الْأَمَانَةَ إِلَىٰ مَنْ اسْتَمَنَكَ عَلَيْهَا، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٩١/٨-٤٩٢) (٩٨٤٦) مرسلا عن ابن جريج، (٩٨٤٧) مرسلا من الزهري بألفاظ متقاربة؛ وذكره السيوطي في الدر (٣١٢/٢) وزاد نسبه لابن المنذر عن ابن جريج، ولابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

الرزأ: البر أي أن الله تعالى يبر ولا يبر. تاج العروس (٢٤٤/١) (رزأ).

(٣) في أ: الذي.

(٤) أخرجه بنحوه ابن جرير (٤٩٠/٨-٤٩١) (٩٨٣٩) عن زيد بن أسلم، و(٩٨٤٠) عن شهر بن حوشب، و(٩٨٤٤) عن ابن زيد عن أبيه، وذكره السيوطي في الدر (٣١٢/٢) وزاد نسبه لابن أبي شيبه في المصنف وابن المنذر وابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم، ولابن أبي حاتم عن شهر بن حوشب.

(٥) أخرجه أبو داود (٣١٢/٢) كتاب البيوع: باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده (٣٥٣٥)، =

ومن قال: نزلت في الأمراء، استدلت بقوله -تعالى-: ﴿أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾؛ لأن الحكم إلى الأمراء.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَيْكُمْ﴾ (١) قال: هي مبهمة، المؤمن والكافر سواء.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾

من الحكومة بالعدل، وأداء الأمانات [إلى أهلها] (٢)

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾

يحتمل: مجيباً لمن دعا له وسأل؛ كقوله -عز وجل-: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦] يجيب لمن [استجاب له] (٣)، وأدى الأمانة.

ويحتمل: ﴿سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ أي: لا يخفى عليه شيء.

واختلف أهل العلم في العارية (٤) إذا ضاعت:

= والترمذي (٥٤٢/٢-٥٤٣) في أبواب البيوع (١٢٦٤)، وقال: حسن غريب، والحاكم في المستدرک (٤٦/٢) وصححه على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي، كلهم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً، وله شاهد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤٩٣/٨-٤٩٤) عن الحسن البصري مرسلًا.

(١) قال القاسمي (٢٤٥/٥): وقال السيوطي في الإكليل: في هذه الآية وجوب رد كل أمانة من ودیعة وقراض وقرض وغير ذلك، واستدل المالكية، بعموم الآية، على أن الحربي إذا دخل دارنا بأمان فأودع ودیعة ثم مات أو قتل، إنه يجب رد ودیعته إلى أهله، وأن المسلم إذا استدان من الحربي بدار الحرب ثم خرج، يجب وفاؤه، وأن الأسير إذا ائتمنه الحربي على شيء لا يجوز له أن يخونه، وعلى أن من أودع مالا وكان المودع خانه قبل ذلك، فليس له أن يجحده كما جحدته، ويوافق هذه المسألة حديث: «أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك».

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: استجابة.

(٤) العارية - لغة - : مشددة الياء على المشهور، وحكي الخطابي وغيره تخفيفاً، وجمعها: عواري، بالتشديد والتخفيف.

قال ابن فارس: ويقال: لها العارة، أيضاً.

قال الشاعر:

فَأَخْلَفَ وَأَثْلِفَ إِنَّمَا الْمَالُ عَارَةٌ وَكُلُّهُ مَعَ الدَّهْرِ الَّذِي هُوَ آكِلُهُ

قال الأزهري: هي مأخوذة من عار الشيء يعير: إذا ذهب وجاء، ومنه قيل للغلام الخفيف: عيار، وهي منسوبة إلى العارة، بمعنى: الإعارة، وقال الجوهري: هي منسوبة إلى العار؛ لأن طلبها عار وعب.

وقيل: هي مشتقة من التعاور، من قولهم: اعثوروا الشيء، وتعاوروه، وتعمروه: إذا تداولوه

بينهم.

قال أصحابنا<sup>(١)</sup> -رحمهم الله-: لا شيء عليه.

وقال غيرهم: عليه الضمان.

ولأصحابنا -رحمهم الله- في ذلك عدة حجج:

أحدها: أن المستعير إن لبس القميص، أو ركب الدابة، أو حمل عليها ما أذن له في حمله عليها، وأصابها في ذلك نقصان في قيمتها - فلا شيء عليه، فإذا لم يكن عليه ضمان فيما وقع بها من الضرر والنقص بفعله، ولبسه، وركوبه - فلا يجب عليه ضمان ما هلك منها بغير فعله.

والثاني: ما روي عن ابن الحنفية، عن علي -رضي الله عنه- قال: العارية ليس بتبعة،

ولا مضمونة، إنما هي معروف، إلا أن يخالف فيضمن.

وروي عن الحسن قال: إذا خالف صاحب العارية ضمن.

واحتج من خالف أصحابنا في ذلك بحديث النبي ﷺ أنه قال: «عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتَ

حَتَّى تَرُدَّهُ»<sup>(٢)</sup> فالحديث يحتمل معنيين:

أحدهما: أن يقال: معناه على اليد أن ترد ما أخذت إذا كان قائماً عليها رده؛ ألا ترى

أن الوديعة لا تضمن إذا تلفت، وعليه أن يردها إذا كانت قائمة، فالعارية مثلها.

= وحاصل الأمر أن العارية: تداول الشيء عارية: أعطاه إياه، فعل به مثل ما فعل صاحبه على أن

يعيده.

انظر: الصحاح (٧٦١/٢)، لسان العرب (٦٢٢/٤) عور.

واصطلاحاً:

عرفها الحنفية بأنها: تملك المنافع بغير عوض، أو هي إباحة الانتفاع بملك الغير.

وعرفها الشافعية بأنها: اسم لإباحة منفعة عين مع بقائها بشروط مخصوصة.

وعرفها المالكية بأنها: تملك منفعة مؤقتة لا بعوض.

وعرفها الحنابلة بأنها: العَيْنُ الْمُعَارَظَةُ من مالكها، أو مالك منفعتها، أو مأذونها في الانتفاع بها

مطلقاً، أو زمناً معلوماً بلا عوض.

انظر: تبيين الحقائق (٨٣/٥)، المحلى على المنهاج (١٧/٣)، مواهب الجليل (٢٦٨/٥)،

كشاف القناع (٦٢/٤)، أسهل المدارك (٢٩/٣)، مجمع الأنهر (٣٤٥-٣٤٦).

(١) ينظر: البدائع (٣٨٩٨/٨)، والاختيار (١١٨/٢) والشرح الصغير (٥٧٠/٣)، ونهاية المحتاج (٥/

١١٩)، وأسنى المطالب (٣٢٨/٢)، والمغني لابن قدامة (٢٢٧/٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٥٤٤-٥٤٥): باب ما جاء في أن العارية مؤداة (١٢٦٦)، وقال: حديث

حسن، وأبو داود (٣١٨/٢) كتاب البيوع: باب في تضمين العارية (٣٥٦١)، وابن ماجه (٦٤/٤)

كتاب الصدقات: باب العارية (٢٤٠)؛ كلهم من طريق قتادة عن الحسن عن سمرة مرفوعاً بلفظ:

(على اليد ما أخذت حتى تؤدّيه).

والثاني: أن يحتمل معنى ذلك في الغضب وأشباهه؛ فعلى الغاصب أن يرده قائمًا أو تالفًا، ولا يدخل في عموم الخبر العارية؛ ألا ترى أن الوديعة لم تدخل فيها، وإن كان فيه أخذ.

واحتجوا [-أيضًا-] <sup>(١)</sup> بحديث صفوان: أن رسول الله ﷺ استعار من صفوان يوم حنين درعًا، فقال: أغضب يا محمد؟ فقال: «بَلْ غَارِيَّةٌ مَّضْمُونَةٌ» <sup>(٢)</sup>.  
وروي في خبر آخر: أن صفوان هرب من رسول الله ﷺ يريد حنيئًا، فقال: «يَا صَفْوَانُ، هَلْ عِنْدَكَ مِنْ سِلَاحٍ؟» قال: عارية أو غصبا؟ قال: «بَلْ غَارِيَّةٌ» فأعاره، ولم يذكر فيه الضمان، فهو عندنا - إن ثبت خبر صفوان - مضمونة الرد على المستعير، [و] رد العارية ليس كالوديعة <sup>(٣)</sup>؛ لأن الوديعة ما لم يطلب صاحبها لم ترد.  
وقد روي عن النبي ﷺ ما يؤيد قولنا، وهو قوله: «الغَارِيَّةُ مُؤَدَّاءٌ» <sup>(٤)</sup>.

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٨/٢) كتاب البيوع: باب في تضمين العارية (٣٥٦٢، ٣٥٦٣)، وأحمد في المسند (٤٠١/٣) و (٤٥٦/٦)، والحاكم في المستدرک (٤٧/٢) في البيوع: باب أد الأمانة، والبيهقي في السنن (٨٩/٦) في العارية: باب العارية مضمونة؛ والدارقطني في السنن (٤٩/٣) عن أمية بن صفوان بن أمية عن أبيه، مرفوعًا.

(٣) الوديعة: لغة: فعيلة بمعنى مفعولة، من الوذع، وهو: التَّرك.

قال ابن القطاع: ودعت الشيء وذعًا: تركته.

وابن السكيت، وجماعة غيره، ينكرون المصدر، والماضي من «يدع»، وقد ثبت في «صحيح مسلم»: «ليتتهين أقوام عن وذعهم الجمعات»، وفي «سنن النسائي» من كلام رسول الله ﷺ: «اتركوا التُّرك ما تركوكم، ودعوا الحَبْثَةَ ما ودعوكم»؛ فكانها سميت وديعة، أي: متروكة عند المودع. وأودعتك الشيء: جعلته عندك وديعةً، وقبلته منك وديعة؛ فهو من الأضداد.  
بنظر: الصحاح: (١٢٩٦/٣)، المغرب: (٤٧٩)، المطالع: (٢٧٩).

واصطلاحًا:

عرفها الحنفية بأنها: توكيل لحفظ مال غيره؛ تبرعًا بغير تصرف.

وعرفها الشافعية بأنها: العقد المقتضى للاستحفاظ، أو العين المستحقة به حقيقة فيها، بتعريف آخر: توكيل في حفظ مملوك، أو محترم مختص على وجه مخصوص.  
وعرفها المالكية بأنها: مال وكل على مُجرَّد حفظه.

وعرفها الحنابلة بأنها: اسم للمال المودع المدفوع إلى من يحفظه بلا عوض.

ينظر: الإنصاف (٣١٦/٦)، الشرقاوي على التحرير (٩٦/٢)، مغني المحتاج (٧٩/٣)، حاشية الدسوقي (٤١٩/٣)، كشاف القناع (١٦٦/٤). مجمع الأنهر (٣٣٧/٢)، الفواكه الدواني (٢٣٧/٢).

(٤) أخرجه أبو داود (٣١٩/٢) كتاب البيوع: باب تضمين العارية (٣٥٦٥)، والترمذي في سننه (٢/٥٤٤) باب ما جاء في العارية مؤداة (١٢٦٥)، وابن ماجه (٦٣/٤) كتاب الصدقات باب العارية (٢٣٩٨)، وأحمد في مسنده (٢٦٧/٥).

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ وقال - عز وجل - : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ [النحل: ٩٠] فمن ولي أمراً أو حكماً فيما بين الناس فقد ولي الأمانة، يجب أن يؤديها إلى أهلها، وعلى ذلك جاءت الآثار:

روي عن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد يَكُونُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ - قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ - فَلَا يَغْدِلُ فِيهِمْ إِلَّا أَكَبَّهُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.  
وفي خبر آخر: «أَيُّمَا أَمْرٍ وُلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا ثُمَّ لَمْ يُحِطْهُمْ مِثْلَ مَا يَحُوطُ بِهِ نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ لَمْ يَرْخَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ وَأَقْرَبِهِمْ مَجْلِسًا مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَإِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَشَدَّهُمْ عَذَابًا: إِمَامٌ جَائِرٌ»<sup>(٣)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ

إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾  
فإن قيل: كيف خص الله - تعالى - المؤمنين بالخطاب بالطاعة له وطاعة الرسول والأمر بها يعم المؤمن والكافر جميعاً؟  
قيل [فيه بوجوه]<sup>(٤)</sup> ثلاثة:

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦/٥)، وعزاه للطبراني في الأوسط عن معقل بن يسار مرفوعاً بلفظ: «من ولي أمة من أمتي، قلت أو كثرت، فلم يعدل فيهم - كبه الله على وجهه في النار»، وقال: وفيه عبد العزيز بن الحصين؛ وهو ضعيف، وعزاه للطبراني في الصغير والأوسط عن أنس ابن مالك مرفوعاً بلفظ: «من ولي من أمر المسلمين شيئاً، فغشهم - فهو في النار»، وقال: وفيه عبد الله بن مسرة؛ وهو ضعيف عند الجمهور، ووثقه ابن حبان وبقية رجاله ثقات، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١٣٨/٦) بلفظ قريب من هذا.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٤/٥) وعزاه للطبراني في الصغير والأوسط عن ابن عباس بلفظ: «ما من أمتي أحد ولي من أمر الناس شيئاً، لم يحفظهم بما حفظ به نفسه وأهله - إلا لم يجد رائحة الجنة»، وقال: وفيه إسماعيل بن شبيب الطائفي؛ وهو ضعيف، وأخرجه البخاري في صحيحه (٢٢/١٥) كتاب الأحكام: باب من استرعى رعية فلم ينصح (٧١٥٠) (٧١٥١) من حديث معقل ابن يسار بلفظ: «ما من عبد يسترعيه الله رعية، فلم يحفظها بنصحه لم يجد رائحة الجنة».

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع (٢٠٠/٥) وعزاه للطبراني في الأوسط عن عمر بن الخطاب موقوفاً بلفظ: «إن أفضل الناس عند الله منزلة يوم القيامة إمام عادل رقيق، وشر عباد الله عند الله منزلة يوم القيامة إمام جائر خرق»، وقال: فيه ابن لهيعة؛ وحديثه حسن وفيه ضعف، وعزاه لأبي يعلى والطبراني في الكبير والأوسط عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة إمام جائر»، وقال: فيه عطية؛ وهو ضعيف.

(٤) في ب: بوجوه.

أحدهما : أن من عادة الملوك أنهم إذا خاطبوا بشيء إنما يخاطبون أهل الشرف والمجد، ومن كان أسمع لخطابهم، وأعظم لقولهم؛ كقوله - عز وجل - : ﴿يَأْتِيهَا الْمَلَأُ أَفْتُونٍ فِيْ أَمْرِيْ﴾ [النمل: ٣٢]، وقال - تعالى - : ﴿يَأْتِيهَا الْمَلَأُ أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا﴾ [النمل: ٣٨] يخاطبون [أبدأ]<sup>(١)</sup> أهل الشرف والمجد، ومن هو أقبل لقولهم، وأطوع لأمرهم؛ فعلى ذلك خاطب الله - تعالى - المؤمنين وأمرهم أن يطيعوه ويطيعوا رسوله، وإن كان الخطاب بذلك يعمهم.

والثاني : يحتمل أن يكون الخطاب بذلك للمؤمنين خاصة؛ لأن الكافر إنما يخاطب باعتقاد الطاعة له أولاً، فإن أجاب إلى ذلك فعند ذلك يخاطب بغيره، والمؤمن قد اعتقد طاعة ربه، وطاعة رسوله ﷺ؛ لذلك خرج الخطاب منه للمؤمنين خاصة، والله أعلم. ويحتمل : أن يكون تخصيص الخطاب للمؤمنين؛ لما أمر بطاعه أولى الأمر؛ ليعلم أنه إنما أمر بطاعة أولى الأمر إذا كانوا مؤمنين، والله أعلم. ثم فيه دلالة جواز الطاعة لغير الله؛ لأن كل من عمل بأمر آخر فقد أطاعه، هو الائتثار للأمر.

وأما العبادة فهي<sup>(٢)</sup> إخلاص الشيء بكلية الله - عز وجل - حقيقة؛ إذ الأشياء كلها لله بكليتها حقيقة، ليست لأحد سواه؛ لذلك لم يجز أن يعبد غير الله - تعالى - وقد يجوز أن يطاع غيره؛ لما ذكرنا أن الطاعة هي الائتثار بالأمر، وليس العبادة؛ لذلك افترقا. ثم طاعة الرسول ﷺ تكون طاعة لله؛ لأنه بأمره يطاع، وفي طاعتهم له طاعته. ثم قيل : قوله - تعالى - : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ في فرائضه، و[رسول الله] ﷺ<sup>(٣)</sup> في سنته<sup>(٤)</sup>. وقيل : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ فيما أمركم ونهاكم في كتابه، ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾<sup>(٥)</sup> فيما أمركم ونهاكم في سنته<sup>(٦)</sup>.

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: فهو.

(٣) في ب: رسوله.

(٤) انظر البحر المحيط لأبي حيان (٣/٢٩٠)؛ وتفسير القرطبي (٥/١٦٨، ١٦٩).

(٥) قال القاسمي في محاسن التأويل (٥/٢٥٥): قال الحافظ ابن حجر في الفتح: النكته في إعادة العامل في الرسول دون أولي الأمر، مع أن المطاع في الحقيقة هو الله - تعالى - كون الذي يعرف به ما يقع به التكليف هما القرآن والسنة، فكان التقدير: وأطيعوا الله فيما قضى عليكم في القرآن، وأطيعوا الرسول فيما بين لكم من القرآن، وما ينصه عليكم من السنة، والمعنى: أطيعوا الله فيما يأمركم به من الوحي المتعبد بتلاوته، وأطيعوا الرسول فيما يأمركم به من الوحي الذي ليس بقرآن. (٦) في ب: سنته.

ثم اختلف في أولى الأمر<sup>(١)</sup>:

قيل هم الأمراء<sup>(٢)</sup> على السرايا<sup>(٣)</sup>.

وقيل: هم العلماء والفقهاء<sup>(٤)</sup>.

وقيل: هم أهل الخير<sup>(٥)</sup>.

ويحتمل: أولى الأمر: الذين يُؤلَّون السرايا.

فكيفما ما كان ومن كان، ففيه الدلالة ألا يولى إلا من له العلم والبصر في ذلك، أمراء السرايا كانوا أو غيرهم؛ لأنه -عز وجل- أمر بطاعتهم، ولا يؤمر بطاعة أحد إلا بعلم وبصر يكون له في ذلك.

والآية التي تقدمت، وهو قوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ يدل على أن أولى الأمر الأمراء؛ لأنه -تعالى- أمر الحكام في الآية الأولى بالعدل، وأمر الرعية بالسمع لهم والطاعة فيما يحكمون ويأمرون، والله أعلم. ألا ترى أنه روي في الخبر عن رسول الله ﷺ قال: «يَأْتِيهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ حَبَشِيُّ مُجَدِّعٍ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: تفسير الطبري (٨/٤٩٥)، قال القاسمي (٥/٢٥٧-٢٥٨): قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في كتابه: «الحسبة في الإسلام»: وقد أمر الله - تعالى - في كتابه بطاعته، وطاعة رسوله، وطاعة أولي الأمر من المؤمنين، وأولو الأمر: أصحاب الأمر وذووه وهم الذين يأمرهم الناس، وذلك يشترط فيه أهل اليد والقدرة وأهل العلم والكلام، فلهذا كان أولو الأمر صنفين: العلماء والأمراء، فإذا صلحوا صلح الناس، وإذا فسدوا فسد الناس، كما قال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -: «للأحسبية لما سألته: ما بقاؤنا على هذا الأمر؟» قال: ما استقامت لكم أئمتكم، ويدخل فيهم الملوك، والمشايخ، وأهل الديوان، وكل من كان متبوعاً فإنه من أولي الأمر، وعلى كل واحد من هؤلاء أن يأمر بما أمر الله به، وينهى عما نهى عنه، وعلى كل واحد ممن له عليه طاعة أن يطيعه في طاعة الله، ولا يطيعه في معصية الله.

(٢) في ب: أمراء.

(٣) أخرجه ابن جرير بنحوه عن ميمون بن مهران (٨/٤٩٨) (٩٨٥٩)، و(٨/٤٩٧) (٩٨٥٦) عن أبي هريرة، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣١٥) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه ابن جرير (٨/٥٠٠-٥٠١) (٩٨٦٩، ٩٨٧٠) عن عطاء بن السائب، و(٩٨٧١) عن الحسن البصري، و(٩٨٧٢) عن مجاهد بن جبر، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣١٥)، وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن عطاء، ولسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٥) أخرجه ابن جرير (٨/٤٩٩-٥٠٠) (٩٨٦٢) عن جابر بن عبد الله، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣١٥) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد والحكيم الترمذي في نوادره وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن جابر بن عبد الله.

(٦) أخرجه البخاري (١٣/١٣٠) كتاب الأحكام: باب السمع والطاعة للإمام (٧١٤٢)، ومسلم (٣/ =

[و] عن ابن عمر -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَمَنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ عَلَيْهِ وَلَا طَاعَةَ»<sup>(١)</sup>.

وبعد: هذه الآية [و] التي تليها تدل على أن أولي الأمر هم الفقهاء، وهو قوله - تعالى: - ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، والتنازع يكون بين العلماء؛ فكانه - والله أعلم- أمر في آية أولي الأمر بطاعتهم، وأمر أولي الفقه يرد ما يختلفون فيه إلى كتاب الله -تعالى- وسنة رسوله ﷺ.

والآية تحتل المعنيين -والله أعلم-: أن [على]<sup>(٢)</sup> العامة طاعة أمرائهم في أحكامهم، وعليهم اتباع علمائهم في فتواهم؛ يبين ذلك قول الله -تعالى-: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ . . .﴾ الآية [التوبة: ١٢٢]، فلو لم يجب على قومهم قبول قول علمائهم ما وجب عليهم إنذار قومهم.

وفي هذه الآية دليل على إبطال قول الرافضة في الإمامة؛ لأن الله -تعالى- قال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ فليس يخلو أولو الأمر من أحد ثلاثة أوجه: إما أن يكون الأمراء، أو الفقهاء، أو الإمام الذي تدعيه الرافضة، فإن كان المعنى في أولي الأمر: الفقهاء أو الأمراء، ففيه إبطال قول الرافضة: إنه الإمام الذي يصفونه، ومحال أن يكون ذلك هو الإمام الذي يذكرونه؛ لأنه قال [الله]<sup>(٣)</sup> -عز وجل-: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، وذلك الإمام عندهم طاعته مفترضة، وهم بين أظهر المتنازعين عندهم، ومخالفته كفر في مذهبهم، فلو كان ذلك كذلك، لقال -والله أعلم-: «فردوه إلى الإمام؛ فإن من خالفه فقد كفر»، ولكنه -عز وجل- أمر برد المتنازع إلى كتاب الله -تعالى- وسنة رسوله ﷺ؛ فدل على أن قول أحد لا يقوم في الحجة مقام قول الرسول ﷺ.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ قيل: ﴿إِلَى اللَّهِ﴾، أي: إلى كتاب الله، أو إلى رسوله ﷺ إذا كان حيًّا، فلما مات، فإلى<sup>(٤)</sup> سنته.

= (١٤٦٧) كتاب الإمارة: باب وجوب طاعة الأمراء (٣٦-١٨٨٧) عن أبي ذر بلفظ: «اسمع وأطع ولو لعبد حبشي كأن رأسه زبيبة».

(١) أخرجه البخاري (١٢١/١٣) كتاب الأحكام: باب السمع والطاعة (٧١٤٤)، ومسلم (١٤٦٩/٣) كتاب الإمارة: باب وجوب طاعة الأمراء (٣٨-١٨٣٩).

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: إلى.



واستدل قوم بهذه الآية على إبطال الاجتهاد، وترك القول إلا بما يوجد في كتاب الله - تعالى - أو في [سنة رسوله ﷺ]<sup>(١)</sup> نصًّا، ويقولون: فَتَكَلُّمُ أمره إلى الله - سبحانه وتعالى - ورسوله - عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات - وليس ذلك عندنا. والآية تحتمل وجهين:

أحدهما: أن يحمل تأويلها على أن التنازع إذا كان في عهد رسول الله ﷺ، وجب أن يرد إليه - عليه الصلاة والسلام - ويُسأل عن ذلك، ولا يُستعمل في الحادثة الاجتهاد ولا النظر.

فأما ما كان من التنازع بعد وفاة رسول الله ﷺ: فإن حكم الحادثة يطلب في كتاب الله، أو في سنة [رسول الله]<sup>(٢)</sup> ﷺ أو في إجماع المسلمين، فإن وجد الحكم في أحدهم بينا وإلا قيل بالاجتهاد.

والوجه الثاني: أن يكون المجتهد إذا ما اجتهد فيه إلى كتاب الله - تعالى - وسنة رسوله ﷺ فيقول: وجدت في الكتاب أو في السنة كذا وكذا، وهذه الحادثة تشبه هذا الحكم، فحكمها حكمه، ويكون رادًّا لحكم الحادثة إلى كتاب الله - تعالى - وسنة رسوله ﷺ أو شبهها بما وجدته من الحكم فيهما.

وإذا كان ما وصفنا من تأويل الآية محتملاً؛ فلا حجة لهم علينا في ذلك، والله المستعان.

وفي الآية دلالة جعل الإجماع حجة<sup>(٣)</sup>، وهو قوله: ﴿فَإِنْ لَنُزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾ [الآية]<sup>(٤)</sup>، أنه إنما أمر بالرد إلى الله والرسول ﷺ عند التنازع؛ لم يأمر عند الإجماع؛ دل أنه إذا كان ثَمَّ إجماع لا تنازع فيه، لم يجب الرد إلى ما أودع في الكتاب وفي السنة.

وفي الآية دلالة أنه يدرك بالطلب المودع فيه؛ لأنه لو لم يدرك، أو ليس ذلك فيه، لم

(١) في ب: سنته.

(٢) في ب: رسوله.

(٣) ينظر استدلال علماء الأصول بهذه الآية في: البرهان لإمام الحرمين (١/٦٧٠)، البحر المحيط للزرکشي (٤/٤٣٥)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/١٧٩)، سلاسل الذهب للزرکشي ص ٣٣٧، التمهيد للإسنوي ص ٤٥١، نهاية السؤل له (٣/٢٣٧)، زوائد الأصول ص ٣٦٢، منهاج العقول للبدخشي (٢/٣٣٧)، غاية الوصول للشيخ زكريا الأنصاري ص ٢٠٩، التحصيل من المحصول للآرموي (٢/٣٧).

(٤) سقط من ب.

يكن للرد إلى ذلك معنى؛ ألا ترى أنه قال [الله - سبحانه و] <sup>(١)</sup> [تعالى -]: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] فإنما يستنبط ما فيه؛ فدل [أن حكم الحوادث] <sup>(٢)</sup> مذكور في هذين: في الكتاب، والسنة؛ إذ لو لم يكن الفرج عند النظر والطلب، لكان لا يفيد الأمر بالرد إليهما معنى.

ثم لا توجد نصوص في كل ما يتلى، ثبت أنه مطلوب، وهو يدل على لزوم البحث في استخراج المودع من المنصوص، والله أعلم.

وفي قوله - أيضاً -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ...﴾ الآية - تخصيص المؤمنين على اشتراك الجميع في اللزوم؛ يخرج على أوجه:

أحدها: على مخاطبة الأشراف والنجباء، وعلى ذلك أمر الملوك في الأمور، يريدون اشتراك الرعية وأهل المملكة في ذلك؛ كقوله - سبحانه -: ﴿قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ﴾ [النمل: ٢٩]، وقال سليمان - عليه السلام -: ﴿يَأْتِيهَا الْمَلَأُ﴾ [النمل: ٣٨]، وقال فرعون للملأ: ﴿يَأْتِيهَا الْمَلَأُ...﴾ <sup>(٣)</sup> ونحو ذلك، فمثله الذي نحن فيه، والله أعلم. والثاني: أنهم مما قد عرفوا الأمور والمناهي؛ ف قيل لهم: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ وما ذكر، واعلموا أنهم فيمن أمروا به ونهوا عنه، ولم يكن من الكفرة علم بالذي يوجهون الأمر <sup>(٤)</sup> إليهم؛ فلذلك خص من ذكر، والله أعلم.

والثالث: أن الكفرة قد أنكرت المعبود والرسول، فجرى الخطاب فيمن ثبتت لهم المعرفة بذلك، مع ما يحتمل: أن يكون هذا الخطاب <sup>(٥)</sup> في الشرائع، وهي غير لازمة للكفرة <sup>(٦)</sup>؛ فلذلك كان على ما ذكرت.

والرابع: ما أدخل في الخطاب أولي الأمر منا، ولا يلزمهم طاعتهم؛ لذلك خص المؤمنين، وكان المقصود بالآية بيان طاعة أولي الأمر منا، وإلا كانت طاعة الله - تعالى - وطاعة الرسول ﷺ بما كان إيمانهم قد ثبت، ولكن جمعت طاعة من ذكر؛ ليعلم أن قد يكون بطاعة أولي الأمر طاعة الله، والله الموفق.

(١) سقط من ب.

(٢) في أ: أن كل ما حكم الحوادث.

(٣) في الأصول: اذهب إلى فرعون وملئه.

(٤) في ب: يوجهون إليه الأمر.

(٥) في أ: أن يكون في هذا الخطاب.

(٦) في أ: في الكفر.

ومما يبين الذي ذكرت أن كل من عرف الإله، عرف أن عليه طاعته بما عرف اسمه الذي سمت العرب كل معبود: إلهًا، فمن عرف منهم الإله عرف أنه معبود، ثم من عرف ما له عنده من الأيادي، وعليه من النعم علم أن عليه شكره وطاعته به.

ثم من عرف الرسول ﷺ، عرف أن طاعته هي طاعة الله؛ لأنه إليه يدعو، وعن أمره ونهيه يأمر وينهي؛ إذ هو رسول الله ﷺ منه إلى الخلق، وليس من عرف الله وعرف الرسول ﷺ يعرف أن عليه طاعة أولى الأمر بما لم يرو عن رسول الله ﷺ؛ فبين الله - تعالى - ذلك في هذه الآية؛ ليعلموا أن طاعتهم هي طاعة الله وطاعة [رسول الله] ﷺ؛ وذلك هو الدليل على جعل الإجماع حجة، وأن متبعمهم هو مطيع لله - تعالى - إذ (٢) صير الله - تعالى - طاعتهم طاعته، وهم في ذلك الإجماع.

وعلى ما ذكرت من شأن الرسول ﷺ يخرج قوله - تعالى -: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ...﴾ [النساء: ٨٠] وقوله - تعالى -: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ الآية [النساء: ٦٥] صير الواجد حرجًا مما قضى واجدًا حرجًا من قضاء الله - تعالى - في نفي حكم الإيمان؛ وعلى ذلك قوله - تعالى -: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤] أي: ليكون عليهم طاعته بأمر الله - تعالى - إذ هي طاعة الله أولاً؛ لتكون طاعته طاعة الله بإذنه وبأمره، والله الموفق.

ثم اختلف في أولي الأمر، ومعلوم أنهم هم الذين إليهم يرجع تدبير أمور الدين، وعن آرائهم يصدروهم الذين تضمنتهم آية أرجو أن يكون فيها الكفاية في تعريف المقصود بها، وهو قوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] فجعل أولي الأمر من عندهم علم الاستنباط، وشهد لهم بالعلم فيما رد إليهم؛ فثبت أنهم الفقهاء المعروفون بالاستنباط ورعاية أمور الدين، وفي هذا - أيضًا - دلالة على إصابتهم فيما أجمعوا عليه؛ إذ شهد لهم في الجملة بالعلم؛ وعلى ذلك قوله - تعالى -: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ...﴾ الآية [آل عمران: ١١٠]، وقوله - تعالى -: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...﴾ الآية [البقرة: ١٤٣].

ثم كانت الشهادات والأمر والنهي للعلماء بهما؛ ثبت أن الأمر في ذلك ينصرف إلى العلماء، وأنهم إذا اجتمعوا على شيء بالأمر أو بالنهي، يكون إجماعًا؛ لأن ذلك كذلك عند الله - تعالى - وتجاوز شهادتهم على جميع العوام ومن تأخرهم، ومن ذلك في الأمور

(١) في ب: رسوله.

(٢) في ب: إذا.

التي تجري بها البلية والعمل بها في العامة، مما لا يحتمل خفاء مثله ، على ما ذكرت من الخاص أن ذلك كان عند أولئك الخاص على ذلك؛ إذا لم يغيروا ولا شهدوا في ذلك بغيره، وأمراء السرايا لو كانوا أهل البصر في الأمر مع العلم بالشرع والفتيا يلزم فيهم ذلك؛ لأنهم صيروا في الباب أهل الأمر.

وأيد الأول أنهم العلماء - قوله - تعالى: ﴿فَإِنْ لَنْزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ومعلوم أن على العوام لذي الإشكال والحاجة الرد إلى أولى الأمر بما ذكرت من الآية، فثبت أن هذا في تنازع العلماء، وهو يوضح إبطال قول الروافض في جعل أولى الأمر إمامهم، وإبطال قول من يجعل أولى الأمر كل أمير أو نحوه، وإنما هم العلماء في كل نوع، حتى يمكن<sup>(١)</sup> فيهم التنازع، وإمامهم واحد لا معنى للتنازع فيهم، والتنازع إنما يكون عن تدبر وبحث ونظر، ولا معنى في ذلك للعوام الذين لا يعرفون الأصول والفروع، والله الموفق.

ثم اختلف في تأويل قوله - تعالى: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾: فقال قوم: كأنه قيل: كلوا الأمر فيه إلى الله - تعالى - والرسول ﷺ، ولا تجتهدوا فيه؛ كقوله - تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُوهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠] تعالى، ولأن الاختلاف كان على تأويل الكتاب والسنة، فكيف يطلب من بعد فيهما، وبعد الطلب حدث التنازع!؟

وقال قوم: الاختلاف يقع في التأويل بقوله - عز وجل: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ إلى ظاهر ذلك، ولا تتأولوا فتختلفوا؛ إذ الأول كان على التأويل.

وقال قوم: هذا كان في عهد رسول الله ﷺ أن يظهر في ذلك نص الحكم والحق في ذلك؛ فيكون الأمر الذي يتنازع فيه أولو الأمر لم يجز لأحد العمل إلا بالبيان، ولهم وجه الوصول إلى البيان في الحقيقة، فأمروا بذلك مع ما كان يجوز أن يكون التنازع في وقت لم يفرغ من بيان جميع ما بالخلق إليه حاجة بالكفاية؛ إذ كان ذلك الوقت وقت حدوث الشرائع، ووقت احتمال التناسخ وتبديل الأحكام، فإن<sup>(٢)</sup> وقع التنازع [بين المجتهدين]<sup>(٣)</sup> فلهم مع إشكال التنازع شبهة احتمال أن أصله لم ينزل، وأن الذي يتضمن حكمه من المنصوص لم يبلغهم في ذلك، فيجب في ذلك الرد إلى الله - سبحانه وتعالى - بالرد إلى

(١) في ب: يتمكن.

(٢) في ب: فإذا.

(٣) في ب: للمجتهدين.

رسوله محمد ﷺ .

وأما بعده فقد فرغ من جميع أصول الحوادث التي يعلم الله - سبحانه وتعالى - أنها تقع<sup>(١)</sup> بيان كفاية؛ إذ لو لم يبين ذلك القدر لبقى<sup>(٢)</sup> تنازع لا ارتفاع له، ولا يجوز الحكم، ولكان لا يعلم الحادث الذي له أصل يطلب أولاً، وفي ذلك تمكين المعنى الذي يخرج إلى الرسالة مع ما قد تكلم جميع الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - ومن بعدهم إلى اليوم في الحوادث من غير أن يظهر عن أحد قول بأن هذا هو ما لم ينزل له الأصل، فصار ذلك إجماعاً في بيان أصول كل حادث؛ فيجب طلبه في الأصول، والله أعلم.

والأصل: أنه فيما يوكل إلى أحد يوكل إلى من يعلم الحكم ويملك إظهاره، فلو كان للتنازع يجب الرد إلى الله - تعالى - وترك الحكم في ذلك بالاجتهاد؛ فإذا يبطل أن يكون في الرد إليه<sup>(٣)</sup> علم بحكمه إلا للوقت الذي لا يحتاج إلى الحكم؛ وهو يوم القيامة؛ على أنه معلوم لو كان يرد إلى رسول الله ﷺ، لكان لا يدعهم على ما هم عليه من التنازع الذي هو أصل كل شين وفساد؛ فعلى ذلك فيما يرد إلى الله، سبحانه وتعالى.

وإذا علم - عز وجل - بجميع النوازل وبجميع ما بالخلق إليه حاجة فصارت النوازل كلها مردودات إليه؛ فيجب أن يكون حكم فيها؛ إذ قال [الله]<sup>(٤)</sup> - عز وجل -: ﴿فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠] تعالى، وإذا لم يحكم فيها لم يصير الحكم إليه، بل لا حكم فيه إلى الله - تعالى - فلما وجب بالذي ذكرت أن يكون ذلك مما تضمنه البيان - لزم الاجتهاد. ثم لو كان الحق عند التنازع الظاهر دون أن يطلب - على أصح التأويلات - دليل، لكان لا يجوز التنازع أن يقع؛ لأن الظاهر قد كان في أيديهم وهو حجة لا يحتمل أن يتركه أحد إلا بالدليل لو كان حجة، وكان قد قام الدليل على لزوم العدول عن الظاهر بتأويل جميع أولي الأمر في ذلك؛ فثبت أن دليل ذلك مطلوب يوجد، ويتفقون عليه إذا أنصفوا، وأنعموا النظر، وأعرضوا عن حسن الظن، ففريق من الأئمة على أن الذي يقوله هؤلاء يقتضي أحكام الحوادث كلها بيقين؛ فثبت أن أحكامهم مودعات في المنصوص؛ فصرن متعلقات بالمعاني، لا بالظواهر.

ثم الأصل: أن العمل بالظواهر في محتمل المعاني ومختلف التأويلات مما فيه التنازع

(١) في ب: وقع.

(٢) في ب: ليبقى.

(٣) في أ: عليه.

(٤) سقط في ب.

في الأمة، وللتنازع أمر بالرد؛ فبعيد أن يرد إلى ما لم يثبت صحته، بل في الظاهر وجه في ظاهر الاسم باللسان، و<sup>(١)</sup> الظاهر من التفاهم في المعتاد؛ نحو القول بأن اغسلوا وجوهكم، أنه بأي شيء غسل يستحق اسم الغسل<sup>(٢)</sup> في اللغة، لكن لما يغسل به عادة في الاستعمال إلى ذلك ينصرف الخطاب، ويصير الظاهر في المعتاد به أولى من الظاهر في اللسان، ويكون في ذلك منع الذي ذكر حتى يوضحه دليل، أو يعلم أنه المعتاد؛ فيكون ذلك دليلاً، والله أعلم.

ثم لا يحتمل التنازع فيما فيه المعتاد من التفاهم والعدول عنه إلا بدليل؛ فيجب القول لمن عدل إن كان عنده<sup>(٣)</sup> دليل؛ فيكون بما يوجب العمل منع، والله أعلم.

ثم قيل في قوله -تعالى-: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ بأوجه ثلاثة:

﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ -تعالى- فيما أمر، والرسول ﷺ فيما بلغ، وأطيعوا الله فيما فرض، والرسول فيما سن، وأطيعوا الله -عز وجل- فيما أنزل ونص، والرسول فيما بين<sup>(٤)</sup>.

والأصل في معهود اللسان: أن الطاعة تكون في الائتمار، فرسول الله ﷺ مطاع في جميع ما أمر، لازم طاعته في ذلك وأمره - إذا ثبت أنه أمره<sup>(٥)</sup> - هو أمر الله -تعالى- وطاعته ﷺ طاعة الله -عز وجل- وله يجب به ظهور الخصوص والعموم والتناسخ جميعاً، وبه تبين الفرض والأدب وكل نوع، وما يظهر، فبالله -تعالى- ظهر على لسانه ﷺ: كتاباً كان، أو تنزيلاً كان، أو تأويلاً، فالتقسيم بين الذي لله -عز وجل- والذي لرسوله ﷺ يوجب الشبهة، وتَوَهُّم الاختلاف، جل الله -عز وجل- أن يبعث رسولا يخالفه، وبالله المعونة [والتوفيق]<sup>(٦)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾

يحتمل قوله -عز وجل-: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ أي: ذلك الرد خير إلى ما ذكر.

ويحتمل: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ أي: الائتلاف فيما أمكن فيه خير من الاختلاف وأحمد.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ أي: عاقبة<sup>(٧)</sup>.

(١) في ب: أو.

(٢) في ب: الفعل.

(٣) في ب: عند.

(٤) تقدم.

(٥) في ب: أمر.

(٦) سقط من ب.

(٧) أخرجه ابن جرير (٥٠٦/٨) (٩٨٨٩) عن السدي، و(٩٨٩٠) عن ابن زيد، و(٩٨٨٨) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٣١٨/٢) وزاد نسبه لابن المنذر عن قتادة، وابن أبي حاتم عن السدي.

وقيل: ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ أي: خبرًا.

وفي حرف حفصة: «ذلك خير وأحسن ثوابًا»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ قال: القرآن أحسن تأويلًا.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الظُّلُمَاتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِمْ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَكًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يُصَدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ ...﴾ الآية.

ذكر في القصة: أن رجلين تنازعا: أحدهما منافق، والآخر يهودي، فقال المنافق: اذهب بنا إلى كعب بن الأشرف، وقال اليهودي: اذهب بنا إلى محمد ﷺ، فاختصما إلى نبي الله ﷺ، ففضى لليهودي على المنافق، فلما خرجا قال المنافق: انطلق بنا إلى عمر بن الخطاب نختصم إليه، فأقبل معه اليهودي إلى عمر - رضي الله عنه - فقال اليهودي: يا عمر، إنا اختصمنا إلى محمد ﷺ ففضى لي عليه، فزعم أنه لا يرضى بقضائه، وهو يزعم أنه يرضى بقضائك، فاقض بيننا، فقال عمر - رضي الله عنه - للمنافق: كذلك؟<sup>(٢)</sup> قال: نعم، فقال: رويدكما أخرج إليكما، فدخل عمر - رضي الله عنه - البيت، فاشتمل على السيف، ثم خرج فضرب [به]<sup>(٣)</sup> عنق المنافق<sup>(٤)</sup>، فأنزل الله - تعالى -: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾

والطاغوت، قيل: هو كعب بن الأشرف<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥٠٦/٨) (٩٨٨٨)، وذكره السيوطي في الدر (٣١٨/٢) وزاد نسبه لابن المنذر عن قتادة.

(٢) في ب: وكذلك.

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه بنحوه ابن جرير (٥١١/٨-٥١٢) (٩٧٩٨، ٩٨٩٩) عن مجاهد بن جبر، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٠/٢) وعزاه للثعلبي عن ابن عباس.

(٥) أخرجه ابن جرير ٥١٣/٨ (٩٩٠٢) عن الضحاك، و(٩٨٩٧) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٠/٢).

وقيل: ﴿الطَّلُغُوتِ﴾: هو اسم الكاهن<sup>(١)</sup>.

وقيل: ﴿الطَّلُغُوتِ﴾: الكافر.

والطاغوت: هو كل معبود دون الله - تعالى - وعلى هذا التأويل خرج قوله - سبحانه - وتعالى -: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ يَمَّا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ...﴾ أي: جاء أهل النفاق يحلفون بالله: أنه لم يرد بالتحاكم إلى ذلك إلا إحساناً وتوفيقاً.

وفي الآية دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ وذلك أن قوله - سبحانه - وتعالى -: ﴿رِيدُونَ أَنْ يُتَّحَاكَمُوا﴾ قصدوا أن يتحاكموا ولم يتحاكموا بعد، فأخبرهم رسول الله ﷺ بذلك؛ فعلموا أنه إنما علم ذلك بالله، لكنهم لشدة تعنتهم وتمردهم لم يتبعوه. وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَدْ أُرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ أي: أمروا أن يكفروا بالطاغوت؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّلُغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ أي: يزين لهم الشيطان ليضلوا ضلالاً بعيداً؛ أي: لا يعودون إلى الهدى أبداً، فيه إخبار أنهم يموتون على ذلك، فكذلك كان، وهو في موضع الإياس عن الهدى.

وقيل: بعيداً عن الحق.

وقيل: طويلاً، وهو واحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ﴾

أي: إذا قيل لهم: تعالوا إلى حكم ما أنزل الله في كتابه، وإلى الرسول، وإلى أمر الرسول<sup>(٢)</sup> ﷺ وسنته - ﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ والصدود: هو الإعراض<sup>(٣)</sup> في اللغة، والصد: الصرف. وقال الكسائي<sup>(٤)</sup>: يقرأ: «يَصُدُّونَ» بكسر الصاد، و«يصدون» بضم الصاد.

(١) أخرجه ابن جرير (٥٠٨/٨)، (٩٨٩٢)، (٩٨٩٣) عن الشعبي، وذكره السيوطي في الدر (٣١٩/٢) وزاد نسبه لابن المنذر عن الشعبي.

(٢) في ب: رسوله.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٣٢١/٢) وعزاه لابن المنذر عن عطاء.

(٤) سبق ذلك في سورة آل عمران آية (٩٩)، وقرأ في سورة آل عمران الجمهور «تصدون» - بفتح التاء - من صدَّ يصدُّ - ثلاثياً - وُستعمل لازماً ومتعدياً.

وقرأ الحسن «تصدون» - بضم التاء - من: «أصد» مثل «أعد»، ووجهه أن يكون عُدى «صدَّ» اللازم بالهمزة؛ كقول ذي الرمة:



وفي حرف حفصة: « وإذا دعوت الكافرين والمنافقين إلى ما أنزل الله رأيت المنافقين يصدون عنك صدودًا ».

وقوله - عز وجل -: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾<sup>(١)</sup>

يحتمل هذا ما ذكر في القصة الأولى: أن عمر - رضي الله عنه - لما قتل ذلك الرجل المنافق جاء المنافقون إلى الرسول<sup>(٢)</sup> ﷺ يحلفون بالله ما أراد ذلك الرجل<sup>(٣)</sup> إلا ﴿ إِحْسَانًا ﴾ أي: تخفيفًا وتيسيرًا عليك؛ ليرفع عنك المؤنة، ﴿ وَتَوْفِيقًا ﴾ إلى الخير والصواب.

وقيل: نزلت في المنافقين في بناء مسجد ضرار<sup>(٤)</sup>؛ كقوله - سبحانه وتعالى -: ﴿ وَيَحْلِفُونَ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحَسَنَ ﴾ [التوبة: ١٠٧].

أناسٌ أَصَدُّوا النَّاسَ بِالسَّيْفِ عَنْهُمْ  
قال الفراء: يقال: صدته، أضده، صدًا. وأصدته: إضدادًا.  
وكان صدهم عن سبيل الله بإلقاء الشبه في قلوب الضعفة من المسلمين، وكانوا ينكرون كون صفته في كتابهم.  
ينظر: الشواذ ٢٨، والمحزر الوجيز (١/٤٨١)، والبحر المحيط (٣/١٦)، والدر المصون (٢/١٧٣).

(١) قال القاسمي (٥/٢٦٨-٢٦٩): قال الرازي: ذكروا في تفسير قوله - تعالى -: ﴿ أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ ﴾ وجوهًا:

الأول: إن المراد منه قتل عمر صاحبهم؛ الذي أقر أنه لا يرضى بحكم الرسول عليه السلام، فهم جاءوا إلى النبي ﷺ، فطالبا عمر بدمه، وحلفوا أنهم ما أرادوا بالذهاب إلى غير الرسول إلا المصلحة، وهذا اختيار الزجاج.

قلت: واختياره غير مختار؛ لأن قصة قتل عمر لم ترو من طريق صحيح ولا حسن، فهي ساقطة عند المحققين، واستدلال الحاكم، الذي قدمناه، مسلم، لو صحت.

الثاني: قال أبو علي الجبائي: المراد من هذه المصيبة ما أمر الله - تعالى - الرسول - عليه

الصلاة والسلام - من أنه لا يستصحبهم في الغزوات، وأنه يخصهم بمزيد الإذلال والطرده عن

حضرته، وهو قوله تعالى -: ﴿ لَنْ يَنْفَعَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا . مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أُجْدُوا وَقَتِلُوا قَتِيلًا ﴾

[الأحزاب: ٦٠-٦١] وقوله: ﴿ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا ﴾ [التوبة: ٨٣] وبالجملة، فأمثال هذه

الآيات توجب لهم الذل العظيم، فكانت معدودة في مصائبهم، وإنما يصيبهم ذلك لأجل نفاقهم.

الثالث: قال أبو مسلم الأصفهاني: إنه - تعالى - لما أخبر عن المنافقين أنهم رغبوا في حكم

الطاغوت، وكرهوا حكم الرسول، بشر الرسول ﷺ أنه ستصيبهم مصائب تلجثهم إليه، وإلى أن

يظهروا له الإيمان به، وإلى أن يحلفوا بأن مرادهم الإحسان والتوفيق.

(٢) في ب: رسول الله.

(٣) في ب: المنافق.

(٤) ذكره أبو حيان في البحر (٣/٢٩٣).

ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ الآية ﴿ في كل مصيبة تصيبهم، وكل نكبة تلحقهم أن كانوا يأتون رسول الله ﷺ فيعتذرون<sup>(١)</sup> كما ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَنْبَارِكُمْ...﴾ الآية [التوبة: ٩٤]؛ لأنهم كانوا يميلون إلى حيثما كانوا يطمعون من المنافع من الغنيمة وغيرها، إن رأوا النكبة والدبرة على المؤمنين مالوا إلى هؤلاء<sup>(٢)</sup>، ويظهرون الموافقة لهم؛ طمعاً منهم، ويقولون: إنا معكم، وإن كانت [النكبة] و[<sup>(٣)</sup> الدبرة على الكافرين يظهرون الموافقة لهم؛ كقوله -تعالى-: ﴿الَّذِينَ يَرِيضُونَ بِكُمْ فَمَنْ كَانَ لَكُمْ قَتْلٌ مِنْ اللَّهِ فَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤١] هذا كان دأبهم وعادتهم أبداً.

وقوله -تعالى-: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ قيل فيه بوجوه:

قيل: إلا تخفيفاً وتيسيراً عليك.

وقيل: قالوا: تحاكمنا إليه على أنه إن وفق، وإلا رجعنا إليك.

وفيه دلالة بطلان تحكيم الكافر والتحاكم إليه، وذلك حجة لأصحابنا- رحمهم الله- والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾<sup>(٤)</sup> من النفاق والخلاف غير ما حلفوا، ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، ولا تعاقبهم في هذه المرة، ﴿وَقُلْ لَهُمْ﴾: إن فعلتم مثل هذا ثانية عاقبتكم.

ويحتمل: أن يكون على الوعيد، أي: لا تعاقبهم؛ فإن الله -عز وجل- هو معاقبهم.

وقوله -تعالى-: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾

قيل: أي: تخفيفاً وتيسيراً عليك، على أنه إن وفق للصواب وإلا رجعنا إليك؛ إحساناً وتوفيقاً؛ لما لعل<sup>(٥)</sup> التحاكم إليهم يحملهم على الرجوع إلى دين الإسلام.

(١) في ب: فيعتذرونه.

(٢) في ب: أولئك.

(٣) سقط من ب.

(٤) قال القاسمي (٥/٢٧١): قال بعض المفسرين: وثمرة الآية قبح الرياء والنفاق واليمين الكاذبة والعدر الكاذب؛ لأنهم اعتذروا بإرادتهم الإحسان، وذلك كذب. ثم قال: ودلت الآية على لزوم الوعظ والمبالغة فيه.

(٥) في أ: نقل.

وقيل: ﴿إِحْسَانًا﴾: يحسنون إلينا ويبرونا بفضول أموالهم.

وقيل: ﴿وَتَوْفِيقًا﴾: بفضول أموالهم.

وقيل: ﴿وَتَوْفِيقًا﴾: أي: صوابًا<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾

قيل: أوعدهم وعيدًا؛ حتى إذا عادوا إلى مثله يعاقبون.

وقيل: ألزمهم الحجة في ذلك وأبلغها إليهم؛ حتى إذا عادوا عاقبتهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنْهَمُ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ

جَاءَهُمْ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَيْكَ لَا

يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ

وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا ﴿٦٥﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ...﴾ [الآية]<sup>(٢)</sup>.

يحتمل قوله -تعالى-: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ وجوها:

قيل: ﴿لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: بمشيئة الله<sup>(٣)</sup>.

وقيل: ﴿لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: بأمر الله<sup>(٤)</sup>.

وقيل: ﴿لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: بعلم الله<sup>(٥)</sup>.

ومن قال: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، بمشيئة الله؛ أي: من أطاع الرسول ﷺ إنما يطيعه

بمشيئته، وكذلك من عصاه إنما يعصيه بمشيئته، من أطاعه أو عصاه فإنما ذلك كله بمشيئة

الله.

ومن<sup>(٦)</sup> تأول: ﴿إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ العلم، يقول: إنه يعلم من يطيعه ومن

يعصيه، أي: كل ذلك إنما يكون بعلمه، لا عن غفلة منه وسهو، كصنيع ملوك الأرض أن

ما يستقبلهم من العصيان والخلاف إنما يستقبلهم [لغفلة] منهم وسهو بالعواقب، فأما

الله - سبحانه وتعالى - إذا بعث رسلا بعث على علم منه بالطاعة لهم وبالمعصية، لكنه

(١) انظر: تفسير البغوي (١/٤٤٧).

(٢) سقط من ب.

(٣) ذكره أبو حيان في تفسيره (٣/٢٩٥).

(٤) ذكره أبو حيان في تفسيره (٣/٢٩٥).

(٥) ينظر: تفسير ابن جرير (٨/٥١٦).

(٦) في ب: وما.

بعثهم لما لا ينفعه طاعة أحد؛ ولا يضره معصية أحد، وإنما ضرّ ذلك عليهم، ونفعه لهم. ثم قالت المعتزلة في قوله -تعالى-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾: أخبر أنه ما أرسل الرسل إلا لتطاع، ومن الرسل من لم يطع؛ كيف لا تبيتم أن من الفعل ما قد أراد -عز وجل- أن يفعل، وأن يكون، ولكن لم يكن على ما أخبر أنه ما أرسل من<sup>(١)</sup> رسول إلا ليطاع.

ثم من قد كان من الرسل ولم يطع.

قيل: هو ما ذكر في آخره: ﴿إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: بمشيئة الله، فمن شاء من الرسل أن يطاع فقد أطيع، ومن شاء ألا يطاع، فلم يطع، وكذلك من علم أنه يطاع فأرسله ليطاع فأطيع، ومن علم أنه لا يطاع فلم يطع، ومن أرسل أن يطاع بأمر ليكون عليه الأمر فذلك مستقيم، ومن أرسل ليطاع بالأمر فلا يجوز ألا يطاع.

وقوله -أيضاً-: ﴿لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾

قيل فيه: بأمر الله، وقد مرّ بيانه.

وقيل: ليطاع بمشيئة الله؛ فيطيعه كل من شاء الله.

وقيل: بعلم الله، فهو فيمن يعلم أنه يطيعه؛ إذ لا يجوز أن يعلم الطاعة ممن لا يكون. والمعتزلة في هذا: أنه أخبر [أنه]<sup>(٢)</sup> أرسل ليطاع، ولم يطعه الكل ما يبعد أن يكون أراد ليطاع وإن كان لا يطيعه الكل.

فقلنا: إذا قال: ﴿لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، والإذن يتوجه إلى ما ذكرت؛ فعلى ما ذكرت كان ليطاع ممن يطيعه لا غير؛ فحصل الأمر على الدعوى، وهو كقوله -تعالى-: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] ومعلوم أن الصغار منهم لا يعبدون، فخرج الخبر<sup>(٣)</sup> إلى الخصوص بالوجود، لا أن كان في كل أمر؛ فعلى ذلك أمر الإرادة فيمن وجد، لا أنه في كل على أنه فيه بعلم، وهو يرجع إلى بعض دون الكل، فمثله الإذن على إرادة المشيئة، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾

أي: علموا أن حاصل ظلمهم راجع إليهم؛ لأن الظلم هو وضع الشيء في غير

(١) زاد في ب: الرسول.

(٢) سقط من ب.

(٣) في أ: الجزاء.

موضعه، وهم وضعوا أنفسهم في غير موضعها، فإذا لم يعرفوا أنفسهم لم يعرفوا خالقها.  
وقوله -عز وجل-: ﴿جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾

أي: جاءوك مسلمين، تائبين عن التحاكم إلى غيرك، راضين بقضائك، نادمين على ما كان منهم، ﴿وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾ أي: تشفع<sup>(١)</sup> لهم الرسول، ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾<sup>(٢)</sup> أي: قابلا لتوبتهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ .

قيل: قوله: ﴿فَلَا﴾ صلة، وكذلك في كل قسم أقسم به؛ كقوله تعالى: ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١] ﴿لَا أَقْسِمُ بِبَوَّارِ الْأَيْمَةِ﴾ [القيامة: ١] ونحوه، كله صلة، كأنه قال: أقسم وربك لا يؤمنون.

وقيل: قوله: ﴿فَلَا وَرَيْكَ﴾ ليس هو على الصلة، ولكن يقال ذلك على نفي ما تقدم من الكلام وإنكاره؛ كقول الرجل: لا والله، هو ابتداء الكلام، ولكن على نفي ما تقدم من الكلام، فعلى ذلك هذا.

وفيه دلالة تفضيل [رسولنا]<sup>(٣)</sup> محمد ﷺ على غيره من البشر؛ لأن الإضافة إذا خرجت إلى واحد تخرج مخرج التعظيم لذلك الواحد، والتخصيص له، وإذا كانت إلى

(١) في ب: يشفع.

(٢) قال القاسمي في محاسن التأويل (٥/٢٧٢-٢٧٣): الأول: دلت الآية على أن توبة المنافق مقبولة عند الله وفاقاً، وأما في الظاهر فظاهر الآية قبولها؛ لأنه جعل النبي ﷺ مستغفراً لهم وشافعاً، وعن الراضي بالله في الباطنية: إن أظهرها شبههم وما يعتادون كتبه، دل ذلك على صدق توبتهم، فيقبل وإلا فلا، ودلت الآية على أن من تكررت منه المعصية والتوبة صحت توبته لقوله - تعالى - : ﴿تَوَّابًا﴾ وذلك ينبئ عن التكرار، كذا في بعض التفاسير.

الثاني: قال الرازي: لقائل أن يقول: أليس لو استغفروا الله، وتابوا على وجه صحيح، لكانت توبتهم مقبولة؟ فما الفائدة في ضم استغفار الرسول إلى استغفارهم:  
قلنا: الجواب عنه من وجوه:

الأول: أن ذلك التحاكم إلى الطاغوت كان مخالفة لحكم الله، وكان أيضاً إساءة إلى الرسول عليه الصلاة والسلام، ومن كان ذنبه كذلك وجب عليه الاعتذار عن ذلك الذنب لغيره، فهذا المعنى وجب عليهم أن يطلبوا من الرسول أن يستغفر لهم.

الثاني: إن القوم لما لم يرضوا بحكم الرسول، ظهر منهم ذلك التمرد، فإذا تابوا وجب عليهم أن يفعلوا ما يزيل عنهم ذلك التمرد، وما ذلك إلا بأن يذهبوا إلى الرسول ﷺ ويطلبوا منه الاستغفار. الثالث: لعلمهم إذا أتوا بالتوبة أتوا بها على وجه الخلل، فإذا انضم إليها استغفار الرسول صارت مستحقة للقبول، انتهى.

أقول: وثمة وجه رابع: وهو التنويه بشأن الرسول ﷺ، وأن طاعته طاعته تعالى، فرضاه رضاه وسخطه سخطه.

(٣) سقط من ب.

جماعة تعظيماً له؛ كقوله: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾ [الجن: ١٨]، وقوله: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٦]، ونحوه.

وقوله -تعالى-: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ كان رسول الله ﷺ حاكماً وإن لم يحكموه، ليس معناه -والله أعلم-: ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ أي: حتى يرضوا بحكمك [وقضائك].

وقوله -عز وجل-: ﴿فِيَمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾

أي: اختلفوا بينهم وتنازعوا.

وقوله -عز وجل-: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا<sup>(١)</sup> فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾

قيل ضيقاً<sup>(٢)</sup>.

وقيل: شكاً مما قضيت بينهم أنه حق<sup>(٣)</sup>.

وقيل: إنمّا<sup>(٤)</sup>.

ثم في الآية دلالة أن الإيمان يكون بالقلب؛ لأنه قال -تعالى-: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي

أَنفُسِهِمْ﴾ أي: في قلوبهم؛ ألا ترى أنه قال الله -تعالى- في آية أخرى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥] ذكر ضيق الصدر، وذكر ضيق الأنفس،

وهو واحد؛ ألا ترى أنه قال [الله -عز وجل-] <sup>(٥)</sup> في آية أخرى: ﴿وَلَوْ تَوَّعَّنَا قُلُوبُهُمْ﴾

[المائدة: ٤١] فهذه الآيات ترد على الكرامة<sup>(٦)</sup> قولهم [؛ لأن الله -تعالى- قال: ﴿لَا

يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ﴾ وهم يقولون: بل يؤمنون<sup>(٧)</sup>، فيقال لهم: أنتم أعلم أم الله؟!.

ثم قيل: إن الآية نزلت في اليهودي والمنافق اللذين<sup>(٨)</sup> تنازعا، فتحاكما إلى

الطاغوت<sup>(٩)</sup>.

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) ذكره أبو حبان في تفسيره (٢٩٧/٣).

(٣) أخرجه ابن جرير (٥١٨/٨) (٥١٩-٥١٨) (٩٩٠٨-٩٩١٠) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدرر (٢/

٣٢٣) وزاد نسبه لابن المنذر وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن مجاهد بن جبر.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥١٩/٨) (٩٩١١) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدرر (٣٢٣/٢) وعزاه لابن المنذر.

(٥) سقط من ب.

(٦) الكرامة: فرقة من فرق الخوارج تنسب لابن كرام. ينظر: نشر الطوابع ص (٣٩٠).

(٧) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٨) في ب: التي.

(٩) أخرجه ابن جرير (٥٢٣/٨) (٥٢٤-٥٢٣) (٩٩١٥، ٩٩١٦) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدرر (٢/ =

وقيل: نزلت في شأن رجل من الأنصار والزبير بن العوام كان بينهما تشاجر في الماء، فارتفعا إلى النبي ﷺ، فقال للزبير: «اسق، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فغضب ذلك الرجل؛ فنزلت الآية ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ . . . .﴾ الآية<sup>(١)</sup>.  
ولا ندري كيف كانت القصة؟ وفيه كانت؟

ثم روي عن رسول الله ﷺ في بعض الأخبار أنه قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ، وَأَهْلِيهِ، وَوَلَدِهِ، وَمَالِهِ، وَالنَّاسِ جَمِيعًا»<sup>(٢)</sup>.

وقيل في قوله -تعالى-: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ أي: في قلوبهم ﴿حَرَجًا﴾ أي: شكًا<sup>(٣)</sup> ﴿مِمَّا قَضَيْتَ﴾ أنه هو الحق ﴿وَيَسْلِمُوا﴾ لقضائك لهم وعليهم ﴿سَلِيمًا﴾<sup>(٤)</sup>.

وفي قوله -تعالى-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ قيل: تأويله: أنه ما أرسل رسولا في الأمم السالفة إلا ليطيعوه، فكيف تركتم أتم طاعة الرسول الذي أرسل إليكم. وقوله -تعالى-: ﴿إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ما أرسل الله رسولا إلا وقد أمرهم أن يطيعوه، لكن منهم من قد أطاعه، ومنهم من لم يطع.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ أَنَّا كَذَّبْنَا عَلَيْهِمْ أَوْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرَجْنَا مِنْ دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ

= (٣٢٢)، وزاد نسبه لابن المنذر.

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠/٥-٦٥١) كتاب الصلح: باب إذا أشار الإمام بالصلح، فأبي - حكم عليه بالحكم بين (٢٧٠٨)، عن عروة بن الزبير (٣٠٧/٥) في كتاب المساقاة: باب سكر الأنهار (٢٣٥٩، ٢٣٦٠)، ومسلم (١٨٢٩/٤) كتاب الفضائل باب وجوب اتباعه ﷺ (٢٣٥٧/١٢٩) عن عبد الله بن الزبير.

(٢) أخرجه البخاري (٧٤-٧٥) كتاب الإيمان: باب حب الرسول ﷺ من الإيمان (١٤)، ومسلم (٦٧/١) كتاب الإيمان: باب وجوب محبة رسول الله ﷺ بلفظ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين».

(٣) تقدم.

(٤) قال القاسمي (٢٨٩/٥): قال النووي: فيه جواز هجران أهل البدع والفسوق، وأنه يجوز هجرانهم دائما، فالنهي عنه فوق ثلاثة أيام إنما هو في هجر لحظ نفسه ومعايش الدنيا، وأما هجر أهل البدع، فيجوز على الدوام، كما يدل عليه هذا مع نظائر له، لحديث كعب بن مالك.

وقال أيضا (٢٩١/٥): وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في (فتاوى له) قد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن الله - تعالى - افترض على العباد طاعته وطاعة رسوله، ولم يوجب على هذه الأمة طاعة أحد بعينه، في كل ما أمر به ونهى عنه، إلا رسوله ﷺ، حتى كان صديق الأمة وأفضلها بعد نبيها ﷺ ورضي عنه يقول: أطيعوني ما أطعت الله، فإذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم، واتفقوا كلهم على أنه ليس أحد معصوماً في كل ما أمر به ونهى عنه إلا رسول الله ﷺ، ولهذا قال غير واحد من الأئمة: كل أحد يؤخذ من كلامه ويترك إلا رسول الله ﷺ، وهؤلاء الأئمة الأربعة قد نهوا الناس عن تقليد من في كل ما يقولونه، وذلك هو الواجب.

مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَنبِيْهُنَّ ﴿٦٦﴾ وَإِذَا لَأَتَيْنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ أَنَا كُنْبَنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَفْتَلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرَجُوا مِنْ دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ...﴾ الآية .

قال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - : لو كانت <sup>(١)</sup> علينا نزلت يا رسول الله، لبدأت بنفسي وأهل بيتي، فقال رسول الله ﷺ : «ذَاكَ لَفَضْلٍ يَقِينُكَ عَلَى يَقِينِ النَّاسِ، وَإِيمَانِكَ عَلَى إِيْمَانِ النَّاسِ» <sup>(٢)</sup>.

وعن الحسن قال : لما نزلت هذه الآية قال رجل من الأنصار : والله، لو كانت <sup>(٣)</sup> علينا لقتلنا أنفسنا، فقال [النبي ﷺ] <sup>(٤)</sup> : «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لِلْإِيْمَانِ أُثْبِتَ فِي صُدُورِ الرَّجَالِ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي» <sup>(٥)</sup>.

وقيل : ﴿وَلَوْ أَنَا كُنْبَنَا عَلَيْهِمْ...﴾ الآية : هم يهود [تغنا العرب] <sup>(٦)</sup> كما أمر أصحاب موسى، عليه السلام <sup>(٧)</sup>.

وقيل : قال عمر - رضي الله عنه - ونفر معه : والله لو فعل ربنا لفعلنا، فالحمد لله الذي لم يجعل بنا ذلك، فقال [رسول الله] <sup>(٨)</sup> ﷺ : «لِلْإِيْمَانِ أُثْبِتُ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي» <sup>(٩)</sup>.

- (١) في ب : كان .
- (٢) ذكره بمعناه السيوطي في الدر (٣٢٤/٢) وعزاه لابن أبي حاتم عن عامر بن عبد الله بن الزبير، وذكره أبو حيان في البحر (٢٩٧/٣).
- (٣) في ب : كتب .
- (٤) في ب : عليه السلام .
- (٥) ذكره السيوطي في الدر (٣٢٤/٢) بلفظ «للإيمان أثبت...» الحديث، وعزاه لابن أبي حاتم عن طريق هشام عن الحسن البصري مرسلا .
- (٦) كذا بالأصل، وفي الدر المنتور: يعني والعرب قال الشيخ محمود شاکر: «هم يهود يعني والعرب» ومثلها في الدر المنتور، وهو تصرف من السيوطي، وتبعه الناشر الأول، وذلك أنه شك في معنى «أو كلمة تشبهها» فحذفها، وزاد في أول الكلام «هم» ولكن قوله: «أو كلمة تشبهها» أي تشبه «يعني» في معناها، كقولك «يريد» أو «أراد» .
- (٧) أخرجه الطبري (٥٢٥-٥٢٦)، رقم (٩٩١٨)، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم كما في الدر المنتور (٣٢٣/٢).
- (٨) في ب : النبي .
- (٩) أخرجه ابن جرير (٥٢٦/٨) رقم (٩٢٢١) عن أبي إسحاق السبيعي مرسلا بنحوه .



ثم اختلف في قتل الأنفس:  
قال بعضهم: هو أن يقتل كل نفسه.  
وقال آخرون: هو أن يأمر أن يقتل بعض بعضًا، وأما قتل كل نفسه فإنه لا يحتمل  
لوجهين:

أحدهما: وذلك أنه عبادة شديدة مما لا يحتمل<sup>(١)</sup> أحد؛ كقوله -تعالى-: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] أخبر أنه لا يكلف ما لا طاقة له.  
والثاني: أن فيه قطع النسل وحصول الخلق للإفناء خاصة، وذلك مما لا حكمة في خلق الخلق للإفناء خاصة.

وقوله -عز وجل-: ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾، قيل: هو عبد الله بن مسعود، وعمار<sup>(٢)</sup>، وفلان، وفلان -رضي الله عنهم- ولا ندري أيصح أم لا؟ ولو كان قوله -تعالى-: ﴿إِن أَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> قتل بعض بعضًا فذلك ما<sup>(٤)</sup> أمروا به بمجاهدة العدو، والإخراج من المنزل، والهجرة، ثم أخبر أنهم لا يفعلون ذلك إلا قليل منهم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ يحتمل هذا وجهين:  
لو فعلوا ما يؤمرون به من الإسلام والطاعة لكان خيرًا لهم من ذلك.  
ويحتمل: لو أنهم فعلوا ما يؤمرون به من القتل لو كتب عليهم، لكان خيرًا لهم في الآخرة، ﴿وَأَشَدَّ تَنْبِيئًا﴾ قيل: حقيقة.

وقيل: تحقيقًا في الدنيا.

وقيل: ما يوعظون به من القرآن

﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ في دينهم

﴿وَأَشَدَّ تَنْبِيئًا﴾ يعني: تصديقًا بأمر الله<sup>(٥)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِذَا لَآئِيَنَّهُمْ مِن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ يحتمل وجهين:

(١) في ب: يتحمل.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٣٢٤/٢) وعزاه لابن المنذر عن عكرمة.

(٣) قال القاسمي (٢٩٥/٥): قال بعض المفسرين: أراد حقيقة القتل والخروج من الديار، وقيل: أراد التعرض للقتل والجهاد، وأراد الهجرة بالخروج من الديار، والمعنى: لو أمر المنافقون كما أمر المؤمنون ما فعلوه. اهـ. والقول الثاني بعيد؛ لأنه لا يعدل عن الحقيقة إلا للضرورة، ولمنافاته للآثار المذكورة الصريحة في الأول.

(٤) في ب: مما.

(٥) أخرجه ابن جرير (٥٢٩/٨) (٩٩٢٢) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٤/٢) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن السدي.

الأجر العظيم في الآخرة.

ويحتمل: في الدنيا؛ كقوله: ﴿فَسْتَبْرَهُ لِيَسْتَرَى﴾ [الليل: ٧].

وقوله: ﴿وَلَهَدَيْتَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾، فهو الهادي للعباد إلى الطريق المستقيم.

وقيل: تشبثا لهم في الدنيا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ

وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ...﴾<sup>(١)</sup> الآية.

قيل في بعض القصة: إن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فبكى، ثم قال: والذي لا إله غيره

لأنت أحب إلي من نفسي وولدي وأهلي، وإني لأذكرك، فلولا أنني أجيء فأنظر إليك،

لرأيت أنني سأموت، وذكرت موتي وموتك، ومنزلتك في<sup>(٢)</sup> الجنة ترفع مع<sup>(٣)</sup> النبيين،

فإني وإن أدخلت<sup>(٤)</sup> الجنة كنت دون ذلك، وذكرت فراقني إياك عند الموت، فبكت<sup>(٥)</sup>

لذلك. فما أجاب النبي ﷺ شيئا؛ فأنزل الله - تعالى -: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ

الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ...﴾ [الآية]<sup>(٦)</sup>، فقال

[رسول الله]<sup>(٧)</sup> ﷺ: «أَبْشُرُوا يَا أَبَا فَلَانٍ، أَنْتَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ»<sup>(٨)</sup> وروي<sup>(٩)</sup>

أن رسول الله ﷺ خرج ذات يوم على بعض أصحابه، فرأى بوجوههم<sup>(١٠)</sup> كتابة

(١) قال القاسمي (٢٩٨/٥): الأول: قال الرازي: ليس المراد بكون من أطاع الله وأطاع الرسول مع

النبيين والصادقين... إلخ - كون الكل في درجة واحدة، لأن هذا يقتضي التسوية في الدرجة بين

الفاضل والمفضول، وأنه لا يجوز؛ بل المراد كونهم في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من

رؤية الآخر، وإن بعد المكان، لأن الحجاب إذا زال شاهد بعضهم بعضاً، وإذا أرادوا الزيارة

والتلاقي قدروا عليه، فهذا هو المراد من هذه المعية.

والثاني: دلت الآية على أنه لا مرتبة بعد النبوة في الفضل والعلم إلا هذا الوصف، وهو كون

الإنسان صديقاً، ولذا أينما ذكر في القرآن الصديق والنبي لم يجعل بينهما واسطة.

(٢) في ب: من.

(٣) في ب: من.

(٤) في ب: دخلت.

(٥) في ب: فبكت.

(٦) سقط من ب.

(٧) في ب: النبي.

(٨) أخرجه ابن جرير (٥٣٤/٨) (٩٩٢٤) عن سعيد بن جبير، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٤/٢) -

(٣٢٥)، وزاد نسبه للطبراني وابن مردويه وأبي نعيم في الحلية والضياء المقدسي في صفة الجنة،

وحسنه عن عائشة - رضي الله عنها - وللطبراني وابن مردويه من طريق الشعبي عن ابن عباس،

ولسعيد بن منصور وابن المنذر عن الشعبي.

(٩) بدل ما بين المعقوفين في ب: ادعوا لى فلانا، فقال: له أبشر، ثم قرأ عليه هذه الآية، وقيل.

(١٠) في ب: وجوههم.

وجزعا<sup>(١)</sup>، قال: فقال النبي ﷺ: «مَا لَكُمْ؟ وَمَا غَيَّرَ وُجُوهَكُمْ وَلَوْنَكُمْ؟» فقالوا: يا رسول الله، ما بنا من مرض ولا وجع، غير أننا إذا لم نرك ولم نلقنا اشتقنا إليك، واستوحشنا وحشة شديدة حتى نلقاتك، فهذا الذي ترى من أجل ذلك، ونذكر الآخرة فنخاف ألا نراك هناك؛ فأنزل الله - تعالى - ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ...﴾<sup>(٢)</sup> الآية.

ويحتمل: أن لم يكن في واحد من ذلك، ولكن في وجوه آخر.

أحدها: أن اليهود، وغيرهم من الكفرة، والذين آذوا رسول الله ﷺ وأفرطوا في تعنتهم وتمردهم في ترك إجابتهم إياه، وطاعتهم له - ظنوا أنهم وإن أسلموا وأطاعوا الرسول ﷺ لم يقبل ذلك منهم توبتهم، ولم ينزلوا منزلة من لم يؤذه، ولم يترك طاعته، فأخبر - عز وجل - : أنه إذا أطاع الله والرسول فيكون: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾<sup>(٣)</sup> كأن<sup>(٣)</sup> لم يترك طاعته أبداً - والله أعلم - كما قال - تعالى - : ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

ويحتمل: أن يكون ذلك لما سمعوا أن لكل أحد في الجنة مثل الدنيا فظنوا ألا يكون لهم الاجتماع والالتقاء؛ لبعد بعضهم من بعض، فأخبر - عز وجل - أن يكون لهم الاجتماع؛ لأن ذلك لهم في الدنيا من أعظم النعم وأجلها.

ويحتمل: أن يكون على الابتداء: أن من أطاع الله - تعالى - والرسول ﷺ فيكون ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾<sup>(٤)</sup> في دار واحدة، لا يكونون في غيرها؛ فهذه الوجوه كأنها أشبه - والله أعلم - إذ هم بالطاعة أجاوبوا، والله أعلم. ثم اختلف في ﴿وَالصَّادِقِينَ﴾<sup>(٥)</sup>؛ قال بعضهم: أتباع الأنبياء - عليهم السلام -

(١) في ب: وحزنا.

(٢) تقدم.

(٣) في ب: كانه.

(٤) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٥) قال القاسمي (٢٩٧/٥ - ٢٩٨): قال الرازي: للمفسرين في الصديق وجوه: الأول: أن كل من صدق بكل الدين لا يتخالجه فيه شك فهو صديق، والدليل عليه قوله - تعالى - : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحديد: ١٩].

الثاني: قال قوم: الصديقون أفاضل أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام.

الثالث: أن الصديق اسم لمن سبق إلى تصديق الرسول - عليه الصلاة والسلام - فصار في ذلك قدوة لسائر الناس، وإذا كان الأمر كذلك، كان أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - أولى الخلق بهذا الوصف، ثم جود الرازي الكلام في سبقه - رضي الله عنه - إلى الصديق، وفي كونه صار قدوة للناس في ذلك. فانظره.

وخلفاؤهم في كل أمر من التعليم، والدعاء لهم إلى كل خير وطاعة.  
وقيل: الصديق: هو الذي يصدق الرسول ﷺ في أول دعوة دعاه إلى دين الله -تعالى-  
وفي أول ما عاينه.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالشَّهَدَاءُ﴾ قيل: الشهيد: الذي قتل في سبيل الله<sup>(١)</sup>.  
وقيل: الشهيد: هو القائم بدينه<sup>(٢)</sup>.

وقيل: الصديقون والشهداء والصالحون كله واحد.

وقوله -عز وجل-: ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عِلْمًا﴾ دلت الآية على أن  
الجزاء إفضال من الله -تعالى- إذ قد سبق من عنده الإنعام والإفضال عليهم؛ فيخرج  
طاعتهم له مخرج الشكر له، لا أن عليه ذلك وأن الجنة لا يدخل فيها إلا برحمته وفضله.  
وقوله: - أيضا- ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ أي: ذلك الإنعام الذي أنعم عليهم فضل  
من الله.

ويحتمل قوله: ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ أي: ما أحسن من الرفقة بينهم؛ فذلك  
فضل منه.

والآية ترد على أصحاب الأصلح؛ لأن تلك الأفعال إنما صارت قرينة لله بإنعام من الله  
وإفضاله وتوفيقه، وبه استوجبوا الثواب.

وقوله -تعالى أيضا-: ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ بعد العلم بأن الفضل هو بذل ما لم  
يكن عليه، وبذل ما عليه هو الوفاء، لا الفضل في متعارف اللسان والمعتاد.  
ثم لا يخلو من أن يرجع منه إلى الخيرات التي اكتسبوها؛ فيبطل به قول المعتزلة بما لا  
يخلو من أن كان منه ذلك الفضل<sup>(٣)</sup> أو مثله إلى الكافر أولى، فإن كان منه لم يكن للامتنان  
منه بالذي كان منه وجه يستحقه، وقد كان منه إلى غيره، فلم ينل تلك الدرجة، ولا بلغ  
تلك الرتبة؛ فبان أنه لا بذلك بلغ من بلغ، فيكون منه فيما لم يكن.

وأيضًا: إنه لو لم يكن معه ذلك عنهم لم يكن البذل فضلًا لما ذكرت؛ ثبت أن ليس  
الحق عليه كل ما به الأصلح في الدين؛ لما يزيل معنى الفضل، وإن لم يكن إعطاء الكافر  
مثله فهو عندهم محاباة منه على المؤمن، وقد منع بعض ما عليه في الأصلح، وذلك  
عندهم بخل، جل الله عما وصفوه.

(١) ينظر تفسير ابن جرير (٥٣٢/٨)، وتفسير الرازي (١٣٩/١٠)، واللباب (٤٧٩/٦).

(٢) ينظر الرازي (١٣٩/١٠)، اللباب (٤٨٠/٦).

(٣) في ب: الفعل.

وإن كان ذلك في الثواب دل أن له أن يثيب حتى يصير ما أثاب عليه فضلا، ولا يحتمل ألا يرضى بطاعة العبد واتباع رسوله ﷺ؛ فثبت أن الرضا ليس هو المراد، والله الموفق. وقوله - عز وجل - : ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ قيل: عليما بالآخرة وثوابها. وقيل: ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ بما وعد من الخير في الآخرة لهؤلاء الأصناف. وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: الصديقون هم [الذين أدركوا الرسل - عليهم السلام - وصدقوهم.

وعن أبي ذر<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - قال: الصديقون هم المؤمنون. وقيل الصديقون<sup>(٢)</sup>: السابقون، الذين سبقوا إلى تصديق النبيين<sup>(٣)</sup>، أنعم الله عليهم بالتصديق، والشهداء: هم الذين أنعم الله عليهم بالشهادة. والصالحون: هم المؤمنون أهل الجنة.

**قوله تعالى:** ﴿ يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا حُدُودًا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ اَنْفِرُوا جَمِيعًا ﴾ (٧١) وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُمْسِيَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَوْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ﴾ (٧٢) وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فُضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٧٣)

وقوله - عز وجل - : ﴿ يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا حُدُودًا حِذْرَكُمْ ﴾ قيل: حذوا عدتكم من السلاح<sup>(٤)</sup>.

وقيل: قوله: ﴿ حُدُودًا حِذْرَكُمْ ﴾ من جميع ما يحترز به العدو<sup>(٥)</sup>؛ كقوله - سبحانه - وتعالى -: ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ... ﴾ الآية [الأنفال: ٦٠]، وكقوله -

(١) هو أبو ذر جندب - بضم الجيم وسكون النون وضم الدال المهملة، ويفتحها أيضًا - ابن جنادة - بضم الجيم وفتح النون المخففة، ويقال: جندب بن السكن - بفتح السين والكاف - ابن كعب بن سفيان بن عبيد بن حرام - بفتح الراء، ويقال: عبيد بن الوقعة بن حرام بن غفار، الغفاري. وهو من أعلام الصحابة وزهادهم والمهاجرين، وهو أول من حيا النبي ﷺ بتحية الإسلام. سكن الربيعة إلى أن مات بها سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان - رضي الله عنه - وصلى عليه ابن مسعود.

ينظر: أسد الغابة (٩٩/٦)، سير أعلام النبلاء (٣١/٢)، المعارف (٢٥٢).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) ينظر تفسير ابن جرير (٥٣٠/٨)، الرازي في تفسيره (١٣٨/١٠)، البحر المحيط (٣٠٠/٣).

(٤) ذكره السيوطي في الدرر (٣٢٦/٢) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان، والرازي في تفسيره (١٤١/١٠).

(٥) انظر تفسير ابن جرير (٥٣٦/٨) نحو هذا المعنى، والرازي في تفسيره (١٤١/١٠).

تعالى -: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾ [التوبة: ٤٦] أمر الله - عز وجل - بالاستعداد<sup>(١)</sup> للعدو، والإعداد له، وألا يוכל الأمر في ذلك إلى الله دون الإعداد للعدو. وقيل: لقاؤه، وإن كان يقدر [على]<sup>(٢)</sup> نصر أوليائه وقهر عدوه من غير الأمر بالقتال معهم؛ إذ في ذلك محنة امتحنهم بها؛ فعلى ذلك أمرهم بالإعداد للعدو، وأخذ الحذر لهم، وذلك أسباب تعدد قبل لقائهم إياه.

وفيه دلالة تعلم آداب الحرب قبل لقاء العدو؛ ليحترس منه.

وفيه دلالة إباحة الكسب؛ لأنه فرض عليهم الجهاد، وأمر بالإعداد له؛ ليحترس من العدو، ولا يوصل إلى ذلك إلا بالكسب، والله أعلم.

وفي قوله -أيضا-: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا حُدُودًا حُدْرِكُمْ﴾ أي: ما تحذرون به عدوكم، وما تحذرونه وجوه: منها: الأسلحة، ومنها: البنيان، ومنها: النكر<sup>(٣)</sup> عند الالتقاء، والثبات، وذكر الله -عز وجل- كما قال: ﴿فَأَثْبِتُوا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأنفال: ٤٥] وفي هذا الأمر بالإعداد للعدو قبل اللقاء، وأيد ذلك قوله -عز وجل-: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾ [التوبة: ٤٦]، وكذلك قوله: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] فيكون الأمر بالإعداد قبل وقت الحاجة دليل جواز الكسب لحاجات تجددت<sup>(٤)</sup>، وأن الاستعداد للحاجات ليس برغبة في الدنيا؛ إذ لم يكن الإعداد فشل ولا ترك التوكل، على أن الجوع وحاجات النفس تعين وتلقى العدو، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾<sup>(٥)</sup> قيل: الثبات: هو السرايا<sup>(٦)</sup> ﴿أَوْ

(١) في ب: بالاعتداد.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: النكار.

(٤) في ب: تحدث.

(٥) قال القاسمي (٣٠٤/٥): قال في الإكليل: فيه الأمر باتخاذ السلاح، وأنه لا ينافي التوكل، قال بعض المفسرين: دلت الآية على وجوب الجهاد، وعلى استعمال الحذر، وهو الحزم من العدو، وترك التفريط، وكذلك ما يحذرونه وهو استعمال السلاح على أحد التفسيرين فتكون الرياضة بالمسابقة والرهان في الخيل، من أعمال الجهاد ﴿فانفروا﴾ [النساء: ٧١] أي: اخرجوا إلى الجهاد. ﴿ثبات﴾ [النساء: ٧١] جمع «ثبة» بمعنى الجماعة.

قال القرطبي (١٧٨/٥): ذكر ابن خوزيمنداد: وقيل إن هذه الآية منسوخة بقوله -تعالى-: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبة: ٤١] ويقول: ﴿إِلَّا نَفِرُوا يَمُدَّبِكُمْ﴾ [التوبة: ٣٩]؛ ولأن يكون ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ منسوخًا بقوله: ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ [النساء: ٧١] ويقول: ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِیَنْفِرُوا كَأَفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢] أولى؛ لأن فرض الجهاد تقرر على الكفاية، فمتى سد الثغور ببعض المسلمين أسقط الفرض عن الباقين، والصحيح أن الآيتين =

أَنْفِرُوا جَمِيعًا ﴿١﴾ يعني: عسكراً.

وقيل: ﴿ثُبَاتٍ﴾ يعني: فرقاً<sup>(١)</sup>، ﴿أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾: مجموعاً.

وقيل: ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ﴾ أي: عصباً<sup>(٢)</sup>، ﴿أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: زحفاً.

وقيل الثبات: الأثبات، والثبة في كلام العرب الجمع الكثير، ومعناه: انفروا كثيراً

أو<sup>(٣)</sup> قليلاً، وفي ذلك دلالة الأمر بالخروج إلى العدو فرادى وجماعة، وفرقاً وجماعة،

والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ﴾ أي: إذا استنفرتم فانفروا ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ ومعلوم أن عليهم الدفع، فيحتمل

أن يكون قوله - تعالى -: ﴿أَنْفِرُوا﴾ إذا أُرُوا؛ أي: على ما استنفرتم من جميع أو بعض؛

فيكون في ذلك دلالة قيام البعض عن الكل على غير الإشارة إلى ذلك، وقد يجب فرض

في مجهول على كل القيام حتى يعلم الكفاية [بمن خرج، وهو كفرائض]<sup>(٤)</sup> تعرف لا

تعرف بعينها، أو حرمان تظهر لا يعرف المحرم بعينه، فعلى من حرم عليه الإيفاء<sup>(٥)</sup>

والقيام بجميع الفرائض؛ ليخرج عما عليه، ثم إذا غلب عليهم في التدبير الكفاية بمن

خرج سقط عن الباقيين، ولو لم يكن يسقط<sup>(٦)</sup> لم يكن للإمام استنفار البعض؛ يدل على

ذلك قوله - تعالى -: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ١٢٢]، وقوله -

تعالى -: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ﴾ [التوبة: ١٢٣] وأصله أنه فرض لعله لا

يجوز بقاءه<sup>(٧)</sup>، وقد زالت العلة، على أن خروج الجميع<sup>(٨)</sup> من جهة إبداء للعودة من

= جميعاً محكمتان، إحداهما في الوقت الذي يحتاج فيه إلى تعين الجميع، والأخرى عند الاكتفاء بطائفة دون غيرها.

(٦) أخرجه ابن جرير (٥٣٧/٨) (٩٩٢٩) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٦/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(١) أخرجه ابن جرير (٥٣٧/٨) (٩٩٣٠) عن مجاهد و (٩٩٣٢، ٩٩٣١) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٧/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد عن مجاهد.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٣٧/٨) (٩٩٣٣) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٧/٢) وزاد نسبه لأبي داود في ناسخه وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه من طريق عطاء عن ابن عباس ولابن أبي حاتم عن السدي.

(٣) في أ: و.

(٤) في ب: ممن خرج وهذا كفرائض.

(٥) في ب: الإبقاء.

(٦) في ب: سقط.

(٧) في أ: نفاذه.

جهات؛ فلذلك لم يحتمل تكليفه<sup>(١)</sup> بخروج الجميع من جهة استنفر منها، والله أعلم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾ قوله: ﴿مِنْكُمْ﴾ يحتمل وجوهاً:  
يحتمل: في الظاهر منكم.

ويحتمل: في الحكم منكم.  
ويحتمل: في الدعوى؛ لأنهم كانوا يدعون أنهم منا، ويظهرون الموافقة للمؤمنين،  
وإن كانوا -في الحقيقة- لم يكونوا.

وقوله -تعالى- ﴿لَيُبَطِّئَنَّ﴾ قيل: إن المنافقين كانوا يبطنون الناس عن الجهاد  
ويتخلفون<sup>(٢)</sup>؛ كقوله -تعالى-: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّجِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا  
يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٨] كانوا يسرون ذلك ويضمرونه، فأطلع الله -عز  
وجل- نبيه ﷺ على ذلك؛ ليعلموا أنه إنما عرف ذلك بالله تعالى.  
وفيه دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا إِذْ لَوْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا لَكُنَّا مِنْ أَصَابِكُمْ فَضَّلْنَا مِنَ اللَّهِ لِقَوْلَهُ كَانَ لَمْ تَكُنْ يَنْتَكُمُ وَيَبِينُهُ مَوَدَّةٌ...﴾ على التقديم والتأخير  
[يسر ويفرح]<sup>(٣)</sup> إذا أصابتكم<sup>(٤)</sup> مصيبة كأن لم يكن بينكم وبينه مودة؛ لأن [كل]<sup>(٥)</sup> من  
كان بينه وبين آخر مودة إذا أصابته نكبة يحزن عليه ويتألم، فأخبر الله -عز وجل- أن  
هؤلاء المنافقين إذا أصابت المؤمنين نكبة يسرون بذلك ولا يحزنون، كأن لم يكن بينهم  
مودة ولا صحبة.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَيْنَ أَصَابَكُمْ فَضَّلْنَا مِنَ اللَّهِ﴾ يعني: الغنيمة<sup>(٦)</sup> والفتح<sup>(٧)</sup>،

(٨) في ب: الجمع.

(١) في ب: تكليف.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٣٩/٨) (٩٩٣٨) عن ابن جريج، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٧/٢)، وزاد  
نسبته لابن المنذر.

(٣) في ب: يفرح بذلك.

(٤) في الأصول: أصابهم.

(٥) سقط من ب.

(٦) الغنيمة - في اللغة -: ما ينال الرجل أو الجماعة بسعى، ومن ذلك قول الشاعر:

وقد طوفت في الآفاق حتى رضيت من الغنيمة بالإياب

وتطلق الغنيمة على الفوز بالشيء بلا مشقة، ومنه قولهم للشيء يحصل عليه الإنسان عفواً بلا

مشقة «غنيمة باردة».

واصطلاحاً:

عرفها الشافعية: بأنها مال أو ما ألحق به: كخمر محترمة، حصل لنا من كفار أصليين حربيين مما



[يقولون:]<sup>(١)</sup> ﴿يَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ أي: يأخذ من الغنيمة نصيبًا وافزًا.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنْ أَصَبْتُمْ مُصِيبَةً قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَوْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ هذا قول المكذب الشامت<sup>(٢)</sup>: ﴿وَلَيْنَ أَصَبْتُمْ فَضَّلْنَا مِنَ اللَّهِ...﴾ الآية، هو قول الحاسد؛ وهو قول قتادة.

وقوله -تعالى-: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ يُؤْتِنُكُمْ﴾ يعني: ليتخلفن عن النفير: ﴿فَإِنْ أَصَبْتُمْ مُصِيبَةً﴾ يعني: شدة وبلاء من العيش والعدو<sup>(٣)</sup>، ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَوْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ فيصيني ما أصابهم: ﴿كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ دل أن فرض الجهاد فرض كفاية<sup>(٤)</sup>

= هو لهم، بقتال منا أو إيجاف خيل، أو نحو ذلك.

وعرفها الحنفية: بما نيل من أهل الشرك عنوة، أي: قهراً أو غلبة، والحرب قائمة.

وعرفها المالكية: بما أخذه المسلمون من الكفار بإيجاف الخيل أو الركاب.

وعرفها الحنابلة: ما أخذ من مال حربي قهراً بقتال، وما ألحق به.

ينظر: الإقناع للخطيب (٥١٧/٢)، أنيس الفقهاء (١٨٣)، وكشاف القناع (٧٧/٣).

(٧) ذكره السيوطي في الدر (٣٢٧/٢) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان.

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٣٩/٨) (٩٩٣٧، ٩٩٤٠، ٩٩٣٨، ٩٩٤١) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر

(٣٢٧/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة وابن المنذر عن ابن

جرير.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٣٢٧/٢) وعزاه لابن أبي حاتم وابن المنذر عن مقاتل بن حيان.

(٤) عرض الفقهاء لحكم الجهاد في الإسلام فقال ابن حجر: ذكر أبو الحسن الماوردي أنه كان فرض

عين في زمن النبي ﷺ على المهاجرين؛ ويؤيد هذا وجوب الهجرة قبل الفتح في حق كل من أسلم

إلى المدينة؛ لنصرة الإسلام. وقال السهلي: كان عينا على الأنصار دون غيرهم؛ ويؤيده مبايعتهم

النبي ﷺ ليلة العقبة على أن يؤوا الرسول، وينصروه. فيخرج من قولهما: إنه كان عينا على

الطائفتين، كفاية في حق غيرهم. وليس ذلك على التعميم؛ بل في حق الأنصار إذا طرق المدينة

طارق، وفي حق المهاجرين إذا أراد قتله أحد من الكفار ابتداء. وقيل: كان عينا في الغزوة التي

يخرج فيها النبي ﷺ دون غيرها.

والتحقيق: أنه كان عينا على من عينه النبي ﷺ ولو لم يخرج، وأما بعده ﷺ فهو فرض كفاية،

إن كان الكفار مستقرين ببلادهم، وفرض عين؛ إن هجموا على بلاد المسلمين..

وهذه التفرقة في الحكم بين زمن النبي ﷺ وما بعده إنما ذكرها الشافعية في كتبهم. وأما غير

الشافعي من الأئمة المجتهدين - ووافقهم على ذلك جمهور العلماء - فقد ذكروا الحكم مطلقاً في

زمن النبي ﷺ وما بعده، وقالوا: إذا لم يكن النفير عامًا، ولم يهجم الكفار على بلد من بلاد

المسلمين - فالجهاد فرض كفاية: إذا قام به البعض، وحصل المقصود بهم - سقط عن

الباقيين. وإذا تركه الكل أثموا جميعًا. واستدلوا على الفرضية بالأوامر القطعية؛ كقوله تعالى:

﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا دِينَ اللَّهِ الَّذِي كَفَّ أَسْمَاءُ بِهِ هَدَىٰ وَعَنَىٰ وَعَرَضَ﴾ [التوبة: ٥] ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا قَاتَلْتُمُوهُمْ كَمَا كَفَّ﴾

=

يسقط بقيام البعض عن الباقيين؛ لأنه قال: ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ أمر بنفير

[التوبة: ٣٦] وعلى الكفاية؛ بقوله عز وجل. ﴿فَقَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَنْوَالِهِمْ وَأَنْشَرَهُمْ عَلَى الْقَوِيلِينَ دَرَجَةً وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسَيْنَ﴾ [النساء: ٩٥] وبقوله تعالى ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيسْفِرُوا كَأَنَّهُمْ قُلُوبًا نَفَرًا مِنْ كُلِّ قَرْعَةٍ يَنْتَهَمُ طَائِفَةٌ لِيَسْفَهُوا فِي الَّذِينَ لِيُذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وأقل ما يفعل مرة في كل عام.

قال ابن قدامة في تعليل ذلك: لأن الجزية تجب على أهل الذمة في كل عام وهي بدل القدرة؛ فكذا مبدلها وهو الجهاد. فيجب في كل عام مرة إلا من عذر مثل أن يكون بالمسلمين ضعف في عدد أو عدة، أو يكون ينتظر المدد يستعين به، أو يكون الطريق إليهم فيها مانع أو ليس فيها علف أو ماء، أو يعلم من عدوه حسن الرأي في الإسلام، فيقطع في إسلامهم إن أخرج قتالهم ونحو ذلك مما يرى المصلحة معه في ترك القتال؛ فيجوز تركه بهدنة؛ فإن النبي ﷺ قد صالح قريشا عشر سنين، وأخر قتالهم حتى نقضوا عهده. وأخر قتال قبائل من العرب بغير هدنة وإن دعت الحاجة إلى القتال في عام أكثر من مرة وجب ذلك؛ لأنه فرض كفاية؛ فوجب منه ما دعت الحاجة إليه، وقد خالف في الفرضية ابن شبرمة والإمام الثوري وقالوا: إن القتال غير واجب ولا يصح قتال الكفار حتى يبدءونا؛ لقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُوكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٠] وقوله جل شأنه: ﴿فَإِنْ قَاتَلْتُمُ فَاتَّقُواهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١] وهكذا روى عن ابن عمر - رضي الله عنهما - وسئل عطاء، وعمرو بن دينار: الغزو أو واجب؟ قالوا: ما علمناه واجبا.

وخالف في الكفاية ابن المسيب، وقال: إنه فرض عين في الأحوال كلها؛ لقوله تعالى: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبة: ٤١]، وقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢١٦]، وقول النبي ﷺ: «مَنْ مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو - مات على شعبة من النفاق».

ولكن النصوص الصريحة تبطل هذا القول. وعمل الرسول - عليه السلام - «خصمه، فإنه لو كان فرض عين في الأحوال كلها لما وعد الله القاعدين بالحنس في قوله - تعالى -: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاتِلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] الآية ولما قعد عنه النبي ﷺ، واكتفي ببعث السرايا ولا أذن لغيره بالتخلف، ولأن فرضية القتال المقصود إعزاز الدين، وقهر المشركين؛ فإذا حصل هذا المقصود بالبعض سقط عن الباقيين. ولأن في جعله فرض عين - حرجا عظيما؛ حيث تتعطل أمور الناس من زراعة، وتجارة إذا خرجوا جميعا للجهاد. والهرج منتف. ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الَّذِينَ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

ويكون الجهاد فرض عين بلا خلاف بين الفقهاء؛ إذا هجم العدو على بلد من بلاد المسلمين؛ فيتعين على كل واحد من آحادهم ممن هو قادر عليه؛ لأن الوجوب على الكل ثابت بالنصوص. وسقطه عن البعض بحصول المقصود بالبعض الآخر. فإذا لم يتحقق الدفع إلا بالكل - يبقى فرضا عينيا عليهم جميعا؛ كالصلاة، والصوم...

إذا التقى الزحفان، وتقابل الصفان؛ فيحرم على من حضر الانصراف، ويتعين عليه المقام، إلا متحرقا لقتال، أو متحيزا إلى فئة، وما دام الكفار لم يزدوا على ضعف عدد المسلمين؛ قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَيْسَتْ فِيكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَبِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأنفال: ٤٥] وقال جل شأنه ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَيْسَتْ فِيكُمْ كَفَرُوا رَحْمًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ. وَمَنْ يُولُوهُمْ يَوْمَئِذٍ يُرْمَى بِرُؤُوسِهِمْ إِلَى مَتَحَرِّفًا لِقَالِ أَوْ مَتَحَرِّفًا إِلَيْكَ فَتَرَوْا كِبَاةً يَضْرِبُ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَدَهُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٥-١٦].

وإذا استفرهم الإمام؛ لقوله - عز وجل -: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْ أَقَاتَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ

الثبات، فلو كان لا يسقط بقيامهم عن الباقيين لم يكن للأمر به معنى، وتأويله - والله أعلم - : إذا قيل لكم، انفروا، فانفروا ثبات أو انفروا جميعًا.

**قوله تعالى:** ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ كأنه - والله أعلم - نهي المنافقين بالخروج إلى الغزو كقوله - تعالى - : ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَدْرَكَ لِيُخْرِجَهُمْ فَمَنْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٣] وأمر المؤمنين أن يخرجوا لذلك؛ لأنه قال الله - تعالى - : ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ والمؤمنون هم الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة.

وقوله - عز وجل - : ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قيل: في إظهار دين الله<sup>(١)</sup>.

وقيل: في طاعة الله - تعالى - ونصر أوليائه<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ في الآية دلالة أن من بذل نفسه وماله لله - تعالى - غاية ما يجب أن يبذل استوجب العوض قبله، وإن لم يتلف نفسه فيه ولا أحدث؛ لأنه قال - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ﴾ [التوبة: ١١١] جعل لمن يتلف نفسه فيه الثواب والعوض الذي تلفت نفسه فيه؛ لأنه إذا غلب لم تلتف نفسه فيه، وكذلك قوله - سبحانه وتعالى - : ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ [التوبة: ١١١] جعل لمن قتل ولم يقتل فيه العوض؛ فهذا يدل على مسائل لنا: من ذلك: أن المرأة إذا سلمت نفسها [إلى زوجها]<sup>(٣)</sup> في الوقت الذي كان عليها التسليم استوجب كمال الصداق وإن لم يقبض الزوج منها.

= إِنْ لَا قَيْلٌ. إِلَّا تَضَرَّعُوا بِعَذَابِ الْيَمِّ﴾ [التوبة: ٣٨-٣٩] وقوله ﷺ: «إذا استنفرتم فانفروا». ينظر: فتح الباري لابن حجر (٢٧/٦-٢٨)، المغني (١٠/٣٦٧-٣٦٨).

(١) ينظر تفسير ابن جرير ٥٤١/٨.

(٢) ذكره السيوطي (٢/٣٢٧-٣٢٨) وعزاه لابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير.

(٣) في ب: لزوجها.

ومن ذلك: البائع -أيضاً- [إذا سلم]<sup>(١)</sup> المبيع إلى المشتري كان مُسَلِّمًا وإن لم يقبض المشتري.

وكذلك من صلى صلاة الظهر في منزله، ثم خرج إلى الجمعة<sup>(٢)</sup> يصير رافضًا للظهر؛ لأن عليه الخروج إليها؛ فيصير بالخروج إليها كالمباشر لها، وإن لم يباشر؛ على سبيل ما جعل الباذل لنفسه لله -عز وجل- والمسلم إليه، كأنها أخذت منه في استيجاب العوض الذي وعد له؛ فعلى ذلك يجب أن يجعل تسليم ما ذكرنا إلى المحق كأخذ المحق منه، وإن لم يأخذ، وليس كالقيام إلى الخامسة، ولا كالتوجه إلى عرفات قبل فراغه من العمرة؛ لأن على هؤلاء الفراغ مما كانوا فيه، ثم التوجه إلى عرفات والقيام إلى الخامسة؛ فلم يصح ذلك.

وأما المرأة والبائع ومؤدى الظهر في منزله عليهم التسليم والبدل؛ لذلك كان ما ذكرنا، والله أعلم.

وفي الآية أن الله -تعالى- عامل عباده معاملة أهل الفضل والإحسان كأن لا حق له، لا معاملة ذى الحق، وإن كانت الأنفس والأموال كلها له في الحقيقة؛ حيث فرض عليهم<sup>(٣)</sup> الجهاد، وجعل لهم بذلك عوضًا؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، وقال الله -عز وجل- في آية أخرى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ [التوبة: ١١١] من المؤمنين كثيرًا من لا حق له فيها، وهي له في الحقيقة، ووعد لهم على ذلك عوضًا وأجرًا عظيمًا.

وقوله - تعالى -: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وقوله -تعالى-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية [التوبة: ٣٨]، مثل هذا لا يقال إلا لتفريط سبق منهم، ثم لم يزل اسم الإيمان منهم بذلك، وكان<sup>(٤)</sup> الجهاد فرضًا عليهم؛ فهذا ينقض على من يخرج مرتكب الكبيرة من الإيمان.

وقوله -تعالى-: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ﴾ عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله وفي المستضعفين<sup>(٥)!</sup>

(١) في ب: إن أسلم.

(٢) في ب: الجهة.

(٣) في ب: لهم.

(٤) في أ: وما كان.

وكذلك روى عن الكسائي.

وفيه دلالة: أن على المسلمين أن يستنقذوا أسراهم من أيدي الكفرة إذا أسروا بأي وجه ما قدروا عليه: بالأموال، والقتال، وغير ذلك، وذلك فرض عليهم، وحق ألا يتركوهم في أيديهم؛ لأنه قال الله - تعالى -: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَوْلَاهَا...﴾ (١) الآية.

وفي الآية دلالة أن إسلام الصغار إسلام، وكفرهم كفر<sup>(٢)</sup> إذا عقلوا؛ لأنه قال الله - تعالى -: ﴿وَالْوَالِدَانَ﴾ والكبار من الرجال والنساء لا يسمون: ولداناً، إنما يسمون الصغار منهم؛ لأنه عاتبهم بتركهم في أيدي الكفرة، فلو كانوا على حكم أولاد الكفرة لم يكن للتعبير والعتاب وجه بتركهم في أيديهم؛ إذ لم يعاتبوا بترك ولدان الكفرة في أيديهم؛ فدل أنه إنما لحقهم العتاب لإسلامهم، وكذلك قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ...﴾ الآية [النساء: ٩٧]، ثم استثنى المستضعفين، فقال - عز وجل -: ﴿إِلَّا الْوَالِدَانَ إِذَا عَلِمُوا مِنْكُمْ أَوْلَادًا مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ [النساء: ٩٨] فلو لم يكن إسلام الولدان إسلاماً، ولا كفرهم كفراً، لم يكن لاستثنائهم من أولئك وإخراجهم من الوعيد الذي ذكر - معنى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَوْلَاهَا...﴾ سألوا الله - عز وجل - أن يخرجهم من القرية، وهم علموا أنه لا يتولى نحوه<sup>(٣)</sup> السماء، ولكن على أيدي قوم يعينهم على ذلك، وهم علموا أن الله - تعالى - في ذلك صنفاً، والمعتزلة لم يعلموا،

(١) أخرجه ابن جرير (٥٤٤/٨) (٩٩٤٧)، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٨/٢) وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

(٢) قال القاسمي (٣٠٩/٥): قال بعض المفسرين: ثمرة هذه الآية تأكيد لزوم الجهاد؛ لأنه - تعالى - ويخ على تركه، وتدل الآية على لزوم استنقاذ المسلم من أيدي الكفار، ويأتي مثل هذا استنقاذه من كل مضرة، من ظالم أو لص وغير ذلك، ووجه مأخذ ذلك، أنه - تعالى - جعل ذلك كالعلم للانقطاع إليه، وتدل على أن حكم الولدان حكم الآباء، لأن الظاهر أنه أراد الصغار.

(٣) اختلف العلماء في إسلام الصبي على مذهبين:

الأول: يصح إسلام الصبي في الجملة، وبهذا قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد ومالك والحنابلة، غير أن الحنفية اشترطوا في الصبي العقل.

الثاني: لا يصح إسلامه وهو مذهب الشافعي وزفر، وتنظر أدلة كل من الفريقين وترجيح الأول في: بدائع الصنائع (١٣٥/٧)، تحفة الفقهاء للسمرقندي (٣٠٩/٣)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٣٠٨/٣)، المغني لابن قدامة (١٣٣/٨)، وشرح المذهب (٥/١٨)، المذهب (٢٢١/٢)، المبسوط (١٢٠/١٠).

(٤) في الأصول: نحو.

وذلك ينقض قولهم، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿أَطَّالِرِ أَهْلَهَا﴾ قيل: المشرك أهلها: كل ظالم منعهم عن الخروج إلى دار الإسلام والهجرة.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ في ديننا، ونصيرًا يمنعنا عن المشركين، ويقال: مانعًا يمنع عنا المشركين، وقد ذكرنا الولي والنصير في غير موضع، والله أعلم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٦] وسبيل الله: ذكرنا الذي يأمر خلقه بالسلوك فيه.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾ قال ابن عباس: الطاغوت: هو الشيطان في هذا الموضع<sup>(١)</sup>؛ لأنه هو الذي يدعو ويأمر بالسلوك في سبيله.

وفي الآية دلالة ألا يؤمر الكفار بالجهاد، ولا بالصلاة، ولا بالزكاة، ولا بغيرها من العبادات؛ لأنه أخبر أنهم لو قاتلوا إنما يقاتلون في سبيل الشيطان، وكذلك إذا صلوا، صلوا له، وكذلك سائر العبادات، ولكن يؤمرون أولاً بإتيان ما لو فعلوا من العبادات كانت في سبيل الله، وهو الإيمان، وهذا ينقض قول من يقول: إن الكافر مأمور مكلف بالصلاة، والزكاة، وغيرها من العبادات، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ﴾ هذا يدل على أن الطاغوت هو الشيطان ههنا، وكل ما عبد دون الله فهو طاغوت.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ يحتمل قوله: ﴿إن كيد الشيطان﴾: أي: كيد أولياء الشيطان ﴿كَانَ ضَعِيفًا﴾ إذا كان الله ناصركم؛ كقوله - سبحانه وتعالى -: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٠].

ويحتمل أن كيد الشيطان كان ضعيفًا؛ لأنه لا يعمل سوى الدعاء والأمر يدعوهم إلى سبيله؛ فذلك لضعفه لا يباشر القتال ولا الضرب، إنما هو إشارة منه ودعاء؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ﴾ [إبراهيم: ٢٢]

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَىٰ الدَّيْتُ قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ (٧٧)

(١) تقدم في الآية رقم (٥١) من هذه السورة.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ...﴾ الآية.

اختلف فيه؛ قيل: نزلت الآية في بنى إسرائيل<sup>(١)</sup>، وهي الآية التي ذكرها<sup>(٢)</sup> الله - تعالى - في سورة البقرة: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَكِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى...﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٦].

وقيل: إنها نزلت في المؤمنين من أصحاب رسول الله ﷺ استأذنا رسول الله ﷺ في قتال كفار مكة سرًّا؛ لكثرة ما يلقون من الأذى منهم؛ فنزل قوله - تعالى -: ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ أي: لم أؤمر بالقتال، فنهاهم عن ذلك، فلما كتب عليهم القتال وأمروا به كرهوا ذلك؛ فدل قوله - تعالى -: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ...﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

وقيل: إنها نزلت في المنافقين الذين كانوا يقاتلون مع النبي، ﷺ<sup>(٤)</sup>. وقوله - عز وجل -: ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾ أي: يخشون الناس - يعني المنافقين - كخشية المؤمنين الله أو أشد خشية؛ كقوله - سبحانه وتعالى -: ﴿يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا﴾ [البقرة: ١٦٥].

وإن كانت في المؤمنين؛ فتأويله: يخشون الناس في القتال كخشية الله في الموت أو أشد خشية؛ لأنه أهيب وأسرع نفاذاً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل أيضاً -: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ...﴾ الآية. تكلموا في ذلك:

فمنهم من جعله خبراً عن أمر بنى إسرائيل الذين قالوا لنبي لهم: ﴿أَبْتَأْ لَنَا مَلِكًا...﴾ الآية، أنهم إذا أمروا بالكف عن مقاتلته تمنوا الإذن في ذلك، وسألوا نبيهم - عليه السلام - عن ذلك، ثم فيهم من أعرض عن الطاعة، وقد كان أهل الإيمان يتمنون الإذن في ذلك؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ﴾ [آل عمران: ١٤٣] فوعظوا بمن ذكرت؛ ليقبلوا العافية، ولا يتمنوا محنة فيها شدة؛ فيبعثهم على ما بعث

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥٥٠/٨) (٩٩٥٥) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٩/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٢) في ب: ذكر.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٤٩/٨) (٩٩٥١) عن ابن عباس، و(٩٩٥٢) عن عكرمة، و(٩٩٥٣) عن قتادة؛ وذكره السيوطي في الدر (٣٢٨/٢) وزاد نسبه للنسائي، وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في سننه من طريق عكرمة عن ابن عباس ولعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة.

(٤) ذكره بمعناه أبو حيان في البحر (٣٠٩/٣).

أولئك .

وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَاسْأَلُوا رَبَّكُمْ الْعَافِيَةَ، وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَشُورُوا فِي وُجُوهِهِمْ»<sup>(١)</sup>

أو كان في علم الله - سبحانه وتعالى - أن يأمرهم، فأخبروا بالذين قتلوا وحل بهم؛ لئلا يفعلوا مثل فعلهم، والله أعلم .

وخشيتهم كخشية الله؛ كقوله - تعالى -: ﴿لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ...﴾ إلى تمام القصة .

وقد قيل: الآية نزلت فيما سألوا رسول الله ﷺ فأجيبوا في ذلك، ثم خاطبهم الذي ذكر .

لكن اختلف في ذلك:

فمنهم من يقول: كان ذلك في المصدقين؛ لكن اشتد عليهم الأمر، وذلك [نحو]<sup>(٢)</sup> ما كان منهم يوم حنين وأحد [ونحو ذلك]<sup>(٣)</sup>، حتى أغاثهم الله - تعالى - وفرج عنهم يمئته، وعلى ذلك قوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ﴾ [آل عمران: ١٤٣] أي: ما فيه الموت من الجهاد، وعلى ذلك: ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشِيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾، فلما عاينوا السبب الذي فيه هلاكهم، وتبلغ عند ذلك الخشية غايتها؛ نحو قرب الموت وشدة المرض؛ يكون المرء يخشى منه الموت ما لا يخشى لولا تلك الحال؛ لأنه يرى الموت من المرض، وإن كان الذي يظهر عليه من خشية الموت في تلك الحال أشد، فهو - في الحقيقة - خشية من الله - تعالى - أن يكون جعل ذلك سبب الموت، وأنه حضره وقرب منه؛ فيكون في ظاهر الأمر كمن يخشى من تلك الأحوال، وقد جعل لما جبل عليه الخلق في مثله معروف مثله؛ أعني: أن المريض [عند الموت لما يغلب]<sup>(٤)</sup> عليه الإياس من حياته، وإن كان الذي يصيبه يستوى عليه أحواله، فعلى ذلك أمر الأول .

وعلى ذلك فيما طبع عليه الخلق من طمأنينة القلب عند ملك أسباب الرزق والقدرة

(١) أخرجه البخاري (١٤١/١٥) كتاب التمني: باب كراهية تمني لقاء العدو (٧٢٣٧)، ومسلم (٣) / ١٣٦٢ كتاب الجهاد والسير: باب كراهية تمني لقاء العدو، والأمر بالصبر عند اللقاء (١٧٤٢)، عن عبد الله بن أبي أوفى بلفظ «يا أيها الناس: لا تمنوا لقاء العدو، واسألو الله العافية؛ فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»، واللفظ لمسلم .

(٢) سقط من ب .

(٣) سقط من ب .

(٤) بدل ما بين المعقوفين في الأصول: بعد الموت لما يغلب عليه الموت لما يغلب .



عليه ما لم يكن في غيرها، وإن كان من حيث قدرة الله- تعالى- واحد؛ فتكون تلك الخشية جبلية طبيعية، لا اختيارية، أو سخط بحكم الرب، وهو كالذي جاء من قوله - تعالى-: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٢١٦].  
وقوله - على ذلك -: ﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَيْكَ أَجَلَ قَوْمٍ قُلْ...﴾ الآية، يحتمل وجهين:

أحدهما: الخبر عما في طباعهم، كما قال - عز وجل-: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٢١٦]، وقال [النبي] (١) ﷺ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ» (٢) وإنما ذلك على الطبع فذلك الطبع كالسائل عن ذلك، وربما يضيفون القول والسؤال على اعتبار الأحوال إلى ما لا يطيق له، فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

ويحتمل: أن يكون قولاً منهم عن وجه الحكمة لهم بالأمر فيما علم أنهم يبلغون بالقتل والجبن إلى حال لا يقومون للعدو، ولا يملكون أنفسهم في ذلك الوقت؛ فأخبر الله - عز وجل- أن الذي حملهم على ذلك رغبتهم في التمتع بالدنيا (٣)، ولو صوروا متاع الآخرة في قلوبهم لذهب عنهم ذلك، ويثبتون للعدو، ولا يبالون للعدو بما يحل بهم، ولا يخشون لذلك، وكأنه وعد لهم أن متاع الآخرة لكم على هذا الفعل لو صبرتم خير لكم، وما وعد لكم عليه خير من متاع الدنيا.

وأيضاً: أن يقال: إن هذا وإن عظم هوله على الطبع، فإنه إذا كان لله بحق العبادة لهو أيسر وأهون من الموت على صاحبه إذا حضر؛ إذ يريهم الله متاع الآخرة أو بعض ما فيه الكرامة؛ فيصير ذلك متاع الآخرة لهم وقت الموت فهو خير من تمتعهم في الدنيا ثم الموت، ولا ذلك منه، كما قيل في تأويل قوله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» (٤) إن المؤمن يرى ما له من الكرامة؛ فيحب الموت أن يعجل به؛ ليصل إلى ذلك، والكافر يرى سخطه فيكرهه، وعلى هذا تأويل القول في الدنيا أنها: «سَجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ» (٥) أن تكون كذلك في ذلك الوقت، والله أعلم.

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٧/١١) كتاب الرقاق: باب حجبت النار بالشهوات (٦٤٨٧)، ومسلم (٤/٢١٧٤) كتاب الجنة وصفه نعيمها (٢٨٢٢).

(٣) في ب: في الدنيا.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٥، ٣٦٤/١١) كتاب الرقاق: باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (٦٥٠٧)، ومسلم (٤/٢٠٦٥، ٢٠٦٦) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، رقم (١٥-٢٦٨٤).

(٥) أخرجه مسلم (٤/٢٢٧٢) كتاب الزهد (٢٩٥٦/١)، والترمذي (٤/٢٨٦) كتاب الزهد: باب ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن (٢٣٢٤).

وتأويل آخر: أن تكون الآية في المنافقين: أنه يظهر عليهم النفاق وقت المحنة بالجهاد دون غيره من العبادات، قال الله -تعالى-: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ...﴾ الآية [محمد: ٢٠]، بين ما نزل بالمنافقين، وكذلك قوله -تعالى-: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ...﴾ الآيات [الأحزاب: ١٨] -والله أعلم- فيمن نزلت الآية، لكنها معلوم أن فيها ترغيبًا فيما عند الله، وتزهيّدًا في الدنيا، ودعاء إلى الرضا بحكم الله -تعالى- فيما خف وثقل، والله المستعان.

وعلى التأويل الآخر: جميع ما ذكر ظاهر في المنافقين، مذكور ذلك في الآيات التي ذكرتها، وفيهم قال الله -تعالى-: ﴿قُلْ لَنْ يَفْعَلَكُمْ الْفِرَارُ إِن فَرَرْتُمْ...﴾ الآية [الأحزاب: ١٦]، وغير ذلك مما دل على إنكارهم، وفضل خوفهم في ذلك، والله أعلم. فإن قال قائل: كيف قال الله -تعالى-: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ وقد هلك به أكثر البشر؟

قيل: قد يخرج على وجوه -والله أعلم-:

أحدها: أنه يضعف كيده على من تعوّد بالله -تعالى- كقوله -تعالى-: ﴿وَإِنَّمَا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ...﴾ الآية [الأعراف: ٢٠٠]، وإنما يقوى على من جنح له، ومال إلى ما دعاه إليه؛ كقوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ...﴾ الآية إلى قوله -تعالى-: ﴿ثُمَّ لَا يُفْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١-٢٠٢].

والثاني: أن يكون ضعيفًا على المقبل على ربه، والذاكر له في أحواله، والمفوض أمره إلى ربه، فأما من تولاه وأقبل على إشارته فهو الذي جعل له السلطان على نفسه بما أثره في شهوته، ومال به هواه، وهو كقوله -تعالى-: ﴿لَيْسَ لَكَ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ الآية [النحل: ٩٩]، وقد سماه الله -تعالى-: ﴿الْوَسْوَسَ الْخَنَّاسِ﴾ [الناس: ٤]، بما يخنس بذكر الله -تعالى- ويوسوس عند الغفلة عن الله، فكان سلطانه به، والله الموفق. والثالث: أنه لا يملك الجبر والقهر ولا اكتساب الضرر في الأبدان والأموال، فهو ضعيف، والله أعلم.

والرابع - والله أعلم -: أن يكون كان ضعيفًا، أي: صار ضعيفًا عند نصر الله ومعونته، والله أعلم.

ويحتمل: كان ضعيفًا لو ظهر، حتى يعلم أنه شيطان، لكن قوى بما لا يعلم المغرور أنه كيده وتغريبه، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾

قيل: في حرف حفصة: «وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، قالوا: ربنا لم كتبت علينا القتال، فلما كتب عليهم القتال إذا هم يخشون الناس كخشية الله» كأن في الآية إضمارًا، يبين ذلك حرف حفصة، وإلا لم يكن في ظاهر الآية خبر حتى يكون قوله -تعالى-: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ...﴾ الآية - جوابًا له.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ...﴾ فإن كانت الآية في المنافقين، فهو على الإنكار قالوا ذلك، وإن كانت في المؤمنين فهو يخرج على طلب الحكمة في فرض القتال عليهم، طلبوا أي حكمة في فرض القتال علينا؟ وقد تطلب الحكمة في الأشياء، ولا عيب يدخل في ذلك، وأصله: أن كل أمر - في الظاهر - من هو فوقه فذلك سؤال له في الحقيقة لا أمر؛ فيخرج سؤاله مخرج الخضوع والتضرع له، ومن أمر من دونه فهو في الحقيقة ليس بسؤال، فهو يخرج على الأمر والنهي، وهو الأمر الظاهر في الناس.

وقوله -عز وجل-: ﴿قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾

معناه -والله أعلم-: إنا لم نخلقكم للدنيا وللمتاع فيها، إنما خلقناكم للآخرة وللمقام فيها، فلو خلقتكم للدنيا ثم كتبت عليكم القتال - لكان ذلك عبثًا خارجًا عن الحكمة، ولكن خلقناكم للآخرة وللمقام فيها.

ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ وقوله -تعالى-: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ...﴾ إلى آخره، أن لم يقولوا ذلك قولًا، ولكن كان ذلك خطرًا في قلوبهم، فأخبرهم نبي الله ﷺ عما أضمرُوا<sup>(١)</sup>؛ ليعلموا أنه إنما عرف ذلك بالله -تعالى- ليدلهم على نبوته ورسالته.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ فموت حنتف أنفنا ولا نقتل، قتلا؛ فَيَسِّرْ بِذَلِكَ الْأَعْدَاءَ؛ كقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْرِ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٨٥] وفي القتال فتنة.

وقوله -عز وجل-: ﴿قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ما ذكرنا: أنهم لم يخلقوا لمتاع الدنيا، ولكن إنما خلقوا لمتاع الآخرة. والثاني: أن متاع الدنيا قليل من متاع الآخرة، كقوله -سبحانه وتعالى-: ﴿فَمَا مَنَعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨]، وكقوله -تعالى-: ﴿أَفَرَأَيْتَ إِن مَنَعْنَاهُمْ سِينَانَ. ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ. مَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَسْتَمْتُونَ﴾ [الشعراء: ٢٠٥-٢٠٦]

(١) في ب: أخبروا.

. [٢٠٧]

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى﴾ لأن متاع الآخرة دائم غير منقطع، ومتاع الدنيا زائل منقطع.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تَطْلُمُونَ فَنِيلاً﴾ قد ذكرناه.

**قوله تعالى:** ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ فَإِذَا هُوَ لَاقٍ بِكَ لَا يُكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ﴾

قيل: لما استشهد من استشهد يوم أحد، قال المنافقون: لو كان إخواننا عندنا ما ماتوا وما قتلوا<sup>(١)</sup>؛ قال الله -تبارك وتعالى-: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ﴾.

ويحتمل: أن يكون جواباً لما سبق من القول قولهم: ﴿لِرَّ كُتِبَتْ عَلَيْنَا لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَهُ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ يقول: من كتب عليه الموت ينزل به لا محالة، قاتل أو لم يقاتل؛ كقوله -تعالى-: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَيْكُمْ مَّصَاجِدُهُمْ...﴾ [آل عمران: ١٥٤] الآية.

ويحتمل: أن يكون قوله -تعالى-: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾: إذا كان الموت نازلاً بكم لا محالة فالقتل أنفع لكم؛ إذ تستوجبون بالقتل الثواب الجزيل، ولا يكون ذلك لكم إذا متم حتف أنفسكم<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ﴾.

قال الفراء: المُشَيَّد والمَشِيد واحد، غير أن المُشَيَّد - بالتشديد - فيما يكثر الفعل، والمَشِيد فيما لا يكثر الفعل.

وقيل: المُشَيَّد: هو المجصَّص<sup>(٣)</sup>، والشيد: هو الجصَّص<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٣١/٧) (٨١٠٧) عن السدي، (٨١٠٨، ٨١٠٩) عن مجاهد، (٨١١٠) عن ابن إسحاق، وذكره السيوطي في الدرر (١٥٨/٢) وزاد نسبه للفريابي وعبد بن حميد، وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد، ولا بن أبي حاتم عن السدي، ولا بن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن إسحاق.

(٢) في ب: أنفسكم.

(٣) ذكره السيوطي في الدرر (٣٢٩/٢) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة.

(٤) ذكره ابن جرير في تفسيره (٥٥٤/٨).

وقال بعضهم: ﴿رُوحٌ مُّسَيِّدَةٌ﴾ [أي] (١): حصينة.

وقيل: قصور محصنة طوال (٢).

وقوله: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ معلوم أنهم لم يريدوا بالحسنة والسيئة حسنة في الدين وسيئة في دينهم، ولكن إنما أرادوا بالحسنة والسيئة في الدنيا من المنافع والبلايا والشدائد؛ وذلك أنهم [ما كانوا يحزنون] (٣) لما يصيبهم من السيئة في الدين، ولا كانوا يفرحون بالحسنة والخير في الدين، ولكن فرحهم بما كانوا يصيبون في (٤) الدنيا من الخصب والسعة، وحزنهم بما يصيبهم من الضيق والشدّة، وكانوا يتطيرون برسول الله ﷺ، وهكذا كان دأب الكفرة من قبل، كانوا يتطيرون بالأنبياء والرسل - عليهم السلام - كقوله - عز وجل - إخبارًا عن قوم موسى ﷺ: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، وكقوله - تعالى -: ﴿قَالُوا أَطَّيَّرْنَا بِكَ وَيَمَنُ مَعَكَ قَالَ طَّيَّرَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ﴾ [النمل: ٤٧]، وقال الله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا طَّيَّرَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١]؛ فعلى ذلك قولهم: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾؛ تطيرًا منهم برسول الله ﷺ؛ فقال - تعالى -: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾

أي: بتقديره كان وقضائه، فضلًا؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نَّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣] وجزاء؛ كقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّن مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] أي: ما أصابهم إنما أصابهم بسوء صنيعهم برسول الله صلى الله عليه وسلم وتكذيبهم إياهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّن مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ أي: لا يفقهون ما لهم وما عليهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ (٥) وروي

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٥٢/٨) (٩٩٥٧) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٩/٢) وزاد نسبه لعبد ابن حميد وابن المنذر.

(٣) في ب: كانوا لا يحزنون.

(٤) في ب: من.

(٥) قال القرطبي (١٨٥/٥): مسألة: وقد تجاذب بعض جهال أهل السنة هذه الآية واحتج بها؛ كما تجاذبها القدرية واحتجوا بها، ووجه احتجاجهم بها أن القدرية يقولون: إن الحسنة هاهنا الطاعة،

في حرف ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: «وأنا قدرتها عليك»<sup>(١)</sup> .  
 يحتمل: أن يكون قوله -تعالى-: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ يرجع إلى ما ذكرت من  
 السعة والعافية ونحوها ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ من البلاء<sup>(٢)</sup>، والشدة ﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ أي: من  
 جناية نفسك؛ جزاء .

وفي الأول قال: ﴿فَمِنَ اللَّهِ﴾ في ذلك بعينه بحق الجزاء، وفي الثاني: ﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾  
 بحق الجناية على الآية التي ذكرت<sup>(٣)</sup> من قوله -تعالى-: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَمَا  
 كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] .

ويحتمل: أن تكون الآية الأولى في أمر الدنيا، والأخرى في أمر الدين؛ إذ  
 اختلفت الإضافة في هذه وانفتحت في الأولى؛ إذ الأولى على ما عليه أمر المحنة من  
 قوله -تعالى-: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِاللَّسْرِ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقوله -عز وجل-:  
 ﴿وَيَلَوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، وقوله -تعالى-: ﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ  
 لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]، جعل الله -تعالى- بمختلف أحوال للعباد لا منفعة  
 لهم في ذلك، وكذلك قوله -تعالى-: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ...﴾ الآية  
 [الأنعام: ١٧]، وقوله -تعالى-: ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ...﴾ الآية [الرعد: ٢٦] .  
 والثانية<sup>(٤)</sup>: في حق الأفعال، فيضاف إلى الله ما صلح منها؛ شكراً وحمداً بما أنعم الله  
 عليه، وذلك قوله -تعالى-: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ [النساء: ٨٣]، وقوله:

= والسبب المعصية؛ قالوا: وقد نسب المعصية في قوله -تعالى-: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾  
 [النساء: ٧٩] إلى الإنسان دون الله تعالى؛ فهذا وجه تعلقهم بها، ووجه تعلق الآخرين منها قوله -  
 تعالى-: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨] قالوا: فقد أضاف الحسنة والسيئة إلى نفسه دون  
 خلقه، وهذه الآية إنما يتعلق بها الجهال من الفريقين جميعاً؛ لأنهم بنوا ذلك على أن السيئة هي  
 المعصية، وليست كذلك لما بيناه والله أعلم .

والقدرية إن قالوا: «ما أصابك من حسنة» أي من طاعة «فمن الله» فليس هذا اعتقادهم؛ لأن  
 اعتقادهم الذي بنوا عليه مذهبهم أن الحسنة فعل المحسن والسيئة فعل المسيء، وأيضاً فلو كان  
 لهم فيها حجة لكان يقول: ما أصبت من حسنة وما أصبت من سيئة؛ لأنه الفاعل للحسنة  
 والسيئة جميعاً، فلا يضاف إليه إلا بفعله لهما لا بفعل غيره، نص على هذه المقالة الإمام أبو  
 الحسن شيبب بن إبراهيم بن محمد بن حيدرة، في كتابه المسمى: بحر الغلاصم في إفحام  
 المخاصم .

- (١) ذكره السيوطي في الدر (٣٣١/٢) وعزاه لابن المنذر عن مجاهد عن ابن عباس، ولابن المنذر وابن  
 الأبياري في المصاحف عن مجاهد، قال: هي في قراءة أبي بن كعب وابن مسعود .
- (٢) في ب: البلايا .
- (٣) في أ: إلى ما ذكرت .
- (٤) في ب: والثاني .

﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، وقوله: ﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ...﴾ الآية [الحجرات: ١٧]، وقوله -تعالى-: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وقوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِّبٌ إِلَيْكُمْ...﴾ الآية [الحجرات: ٧]، وغير ذلك؛ فيضاف إليه بما منه في ذلك من الفضل والنعمة؛ شكراً، والثاني في زله وضلاله لا تجوز الإضافة إليه لما شبه الاعتذار، ولا عذر لأحد في ذلك، ويقبح في الإضافة، وذلك نحو القول بأنه: رب<sup>(١)</sup> السموات والأرض، ولا يقال: هو رب الخنازير والأقذار، ونحو ذلك؛ لما يقبح في السمع، وإن كان من حيث الخلق والتقدير واحداً، فمثله أمر الأفعال، والله الموفق.

ونفي الإضافة عنه لا يدل على نفي أن يكون خلقه؛ لما بينا من الأشياء؛ الإضافة إليه كالتخصيص، فلا يقال<sup>(٢)</sup>: يا خالق القردة<sup>(٣)</sup> والخنزير، ويا إله الأقذار والخبائث، ويا رب الشرور والمصائب، وإن كان كل ذلك داخلاً في أسماء الجملة، ومحقق<sup>(٤)</sup> منه تقديرها وخلقها، وكذلك الفواحش والكبائر، والله أعلم.

والثاني: الخيرات والأعمال الزاكية قد تضاف إليه، لا من وجه التخليق عند الجميع، بل عندنا: من جهة الإفضال بالتوفيق والإنشاء، وعند المعتزلة: من جهة الأمر والترغيب؛ فعلى ذلك نفي الإضافة فيما لم يصف إليه لهذا، وأيدت هذا قراءة عبد الله [بن مسعود - رضي الله عنه-]:<sup>(٥)</sup> «وأنا قدرتها عليك».

فإن قال قائل: ذلك لا يقع على الأفعال؛ لقوله: ﴿مَّا أَصَابَكَ﴾، ولو كان عليها كان يقول: ما أصبت، ثم كان له جوابان:

أحدهما: أن الإجابة اسم مشترك، ما يصيبه هو يصيب ذلك، فسواء لو أضيف إليه أو أضيف هو إليه، والله أعلم.

والثاني: أن ذلك يخرج [مخرج] الجزاء أيضاً إذا كان على ما يقوله<sup>(٦)</sup>؛ فيكون على ما يصيبه من جزاء حسنة أو سيئة، وإذ لم يجعل الله في حسنه فضلاً لم يحتمل الإضافة إليه مع ما قد بينا من إضافات أعمال الخير إليه، ودفع الشر لما ليس في فعله من الله إفضال عليه به

(١) في ب: رفع.

(٢) في الأصول: فيقال.

(٣) في ب: القردود.

(٤) في أ: ومحقق.

(٥) سقط من ب.

(٦) في أ: يقول.

إنعام، وكان في فعل الخير ذلك، لا بالأمر والنهي؛ إذ هما يستويان في كل واحد، والله أعلم.

ثم أوضح ذلك خبر عبد الله، فطعنه قوم لمخالفة المصحف المعروف، قلنا: ليس بذى خلاف، إنما هو بيان المطلق، وقد يقبل خبر الآحاد في مثله، والله أعلم.

وقيل: خبر عبد الله من خبر الآحاد، ولعله ليس قبل مصحفه [كلمة] تروى عنه العامة لا تحتمل التبديل، وأما خبره عن رسول الله ﷺ؛ إذ لا يجوز اختراع القراءة مرفوع، وخبر الفرد فيه يقبل، فيما لا خلاف فيه، وإن كان فيه تأويل الظاهر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ﴾ .

قيل في حرف حفصة: «و أرسلناك إلى الناس رسولا»،

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾

قيل: ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [أي] (١): بأنك رسول الله.

وقيل: ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ على ما يضمرون في قلوبهم.

وقيل: فلا شاهد أفضل من الله بأنك رسوله.

وفي قوله - أيضًا - : ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ وجوه:

أحدها: إن جحدوا تبليغك في الدنيا، أو يقولوا: لم تعلم رسالتك.

والثاني: أن يكون بالآيات التي جعلها الله - تعالى - لرسالتك تحقق، وشهادة الله لك

بالرسالة [شهيدياً] لك (٢)، أو مبيناً، أو حجة.

والثالث: أن يكون جعل علم الأنبياء والرسول - عليهم السلام - وتبليغهم الخبر إليهم

شهادته وكفى به شهيداً على ما أضاف بيعة الرسول ﷺ إليه، ونصر أوليائه إليه، قال الله -

تعالى - : ﴿ أَوْلَٰئِكَ يَكْفِي لَهُمْ مَا عَالِمُهُ عَلَمًا ۗ بَٰرِئِينَ مِنَ الْإِنسَانِ لِرَبِّهِمْ ۚ إِنَّهُم بِآيَاتِنَا أَكْفَىٰ ۚ ﴾ [الشعراء: ١٩٧].

ويحتمل: شهيداً مبيناً، أو حكماً مبيناً، فمعناه: فبين لهم بالمعينة ما كان بينه بالدلالة

والآيات، وحكماً فاصلاً بين المحق والمبطل؛ فيخرج الوجهان جميعاً مخرج الإعراض

عن المحاجة بما ظهر من العناد والمكابرة، وتفويض الأمر إلى الله وإخبار عن الفراغ مما

كان عليه فيهم من حق البلاغ، ولا قوة إلا بالله.

**توله تعالى:** ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ۗ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۗ

وَيَقُولُوا طَاعَةٌ فَإِنَّا بَرَءٌ مِّنْ عِنْدِكَ بَيِّنَاتٌ مِّنْ رَبِّكَ وَإِنَّكَ لَتَكْتُبُهَا كِتَابًا ۗ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالَّذِينَ هُمْ يَأْتُونَ بِالنَّفْسِ الْكَافِرَةِ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۗ ﴾ [النساء: ٨٠].

(١) سقط من ب.

(٢) في أ: إليك.



فَاعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾

لأن الله - تعالى - أمر بطاعة الرسول، فإذا أطاع رسوله ﷺ فقد أطاع الله - تعالى - لأنه اتبع أمره؛ ألا ترى أنه قال - عز وجل -: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩] وحتى جعل طاعة الرسول من شرط الإيمان بقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الآية [النساء: ٦٥].

والثاني: أن الرسول ﷺ إنما يأمر بطاعة الله، فإن<sup>(١)</sup> أطاع رسوله ﷺ واثمر بأمره فقد أطاع الله - عز وجل - لأنه هو الأمر بطاعة الله، وبالله التوفيق.

وقيل: لأن الرسول ﷺ يأمر بأمر الله - تعالى - لذلك كانت طاعته طاعة الله، وذكر في بعض الأخبار أن النبي ﷺ قال [في المدينة]<sup>(٢)</sup>: «مَنْ أَحْبَبَنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ - تعالى - وَمَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ»<sup>(٣)</sup> فغيره المنافقون في ذلك فأنزل الله - تعالى - تصديقاً لقول النبي ﷺ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾.

وروي عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ فَقَدْ ذَكَرَ وَإِنْ قَلَّتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ وَتِلَاوَتُهُ الْقُرْآنَ، وَمَنْ غَضَاهُ فَقَدْ نَسِيَ اللَّهَ - تعالى - وَإِنْ كَثُرَ صِيَامُهُ وَصَلَاتُهُ وَتِلَاوَتُهُ الْقُرْآنَ»<sup>(٤)</sup>، فطاعة الله - تعالى - إنما تكون في اتباع أمره، وانتهاء مناهيه، وكذلك حبه إنما يكون في اتباع أمره<sup>(٥)</sup> ونواهيه؛ كقوله - تعالى -: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل

(١) في ب: فإذا.

(٢) في ب: بالمدينة.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٦٧/٣-١٤٦٨) كتاب الإمارة: باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (١٨٣٤) بلفظ «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصي الله... الحديث»؛ وأحمد في مسنده (٢/٢٥٢، ٢٧٠، ٣٨٦)، وابن ماجه في سننه (٤٣/١) في المقدمة، رقم (٣) وذكره الهيثمي في المجمع (٩/١٣٤) بلفظ «أن رسول الله ﷺ قال لعلي: من أحبه فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحبه الله، ومن أبغضه فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله عز وجل»؛ وقال رواه الطبراني في رواية حرب بن الحسن الطحان عن يحيى بن يعلى، وكلاهما ضعيف.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/١٥٤) رقم ٤١٣، عن واقد مولى رسول الله ﷺ، وذكره الهيثمي في المجمع (٢/٢٥٨) وعزاه للطبراني في الكبير عن واقد مولى رسول الله ﷺ وقال: فيه الهيثم بن جماز؛ وهو متروك.

وله شاهد من حديث خالد بن أبي عمران مرسلًا، أخرجه عنه سعيد بن منصور في سننه ٢/٦٣٠

(٢٣٠)، وذكره الهندي في الكنز (١٨٢٦) وعزاه للطبراني في الكبير عن واقد مولى رسول الله ﷺ

(١٩٢٤) وعزاه للطبراني في الكبير - أيضًا - عن الحسن بن سفيان، وابن عساكر عن واقد، وسعيد =

عمران: [٣١].

وقوله (١) -أيضاً- ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ ظاهر مكشوف، حقيقته أنه يطيعه لطاعة الله؛ إذ الأمر يطيعه على أنه يدعوه إلى طاعته، وطاعته إجابته له بما يطيع الله به، وحكمته أنه لم يجعل مسلك الطاعة عبادة وإن كانت هي لله عبادة، ولا تجوز عبادة الرسول؛ فصير الله - تعالى - طاعته عبادة لله -تعالى- فاعلم: أن الطاعة قد تكون غير مستحقة لاسم العبادة؛ إذ قد يسمى لا من ذلك الوجه، ولذلك جاز القول بمطاع في الخلق، ولا يجوز بمعبود، والله أعلم.

وأيضاً: فيه شهادة له بالعصمة في كل ما دعا إليه وأمر به، وإلزام للخلق بالشهادة (٢) له بالصدق في ذلك والقيام به، أكد بقوله -تعالى-: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣]، وبقوله -عز وجل-: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾... الآيةين جميعاً [النساء: ٦٥]، وذلك الإباء على لزوم طاعته أخوف مخالفة العذاب الأليم، وأزال عن الواجد في نفسه من قضائه الحرج الإيمان، ثم ليست طاعته في فعله خاصة، أو قول ما يقوله، ولكنها بوجهين:

أحدهما: اعتقاد كل فعل وقول على ما عليه عنده من خصوص، أو عموم، أو إلزام، أو آداب، أو إباحة، أو ترغيب.

والثاني: في الوفاء بالذي منه المراد فيه من أن يفعل كفعله أو يتقي ذلك، أو يستعمله في حق الإباحة، أو ما أراد من محله فيه، يعرف موقع كل من ذلك بالأدلة، ولا قوة إلا بالله.

وقول من يقول: لا يلزم طاعته في فعله أو يلزم، كلام بهذا الإطلاق لا معنى له.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾

في أعمالهم وأفعالهم، فإنما عليهم ما عملوا وعليكم ما عملتم، ما تسأل أنت عن أعمالهم، ولا يسألون عما فعلتم، والله أعلم.

ويحتمل قوله: ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ يطلع على سرائرهم، إنما عليك أن تعاملهم على الظاهر، والله أعلم.

= ابن منصور والبيهقي في الشعب عن ابن أبي عمران مرسلًا.

(٥) في ب: أموره.

(١) في ب: وفي قوله.

(٢) في ب: الشهادة.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَقُولُوا طَاعَةٌ﴾

قيل: إن المنافقين قد أظهروا التصديق لله -تعالى- ولرسوله ﷺ، فإذا دخلوا على رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، أملك طاعة، فمُرنا بما شئت نفعله، فإذا أمرهم بأمر ونهاهم عنه خالفوا أمره، وغيروا ما أمرهم [به] ونهاهم [عنه]؛ فأنزل الله -تعالى- على رسوله ﷺ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى...﴾<sup>(١)</sup> إلى قوله -تعالى-: ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾

قوله: ﴿بَيَّتَ﴾

قيل: غير ما أمرهم به<sup>(٢)</sup>.

وقيل: ﴿بَيَّتَ﴾ ألف.

وقيل: ﴿بَيَّتَ﴾ أي: قدروا بالليل القول والفوا، وكل كلام وقول مقدر بالليل مؤلف فيه، يقال: بَيَّتَ، ومعناه -والله أعلم-: أن رسول الله ﷺ [ ... ]<sup>(٣)</sup> فهذا -والله أعلم- معنى قوله: ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ وإلا ظاهر هذا ليس على ما قاله أهل التفسير، وبالله التوفيق.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ﴾

أي: الله -تعالى- يأمر بإثبات ما يبيتون من القول الكذب والمغير من القول؛ ليلزمهم الحجة؛ لأنهم كانوا يسرون ذلك ويضمرونه لا يظهرون إظهارًا ليجزيهم جزاء ذلك.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾

[يحتمل: أعرض عنهم]<sup>(٤)</sup> ولا تكافتهم [على هذا]<sup>(٥)</sup>.

ويحتمل: أعرض عنهم، ولا تتكلف إظهار سرهم، ولا تطلع عليه، إنما ذلك إليّ؛ لأطلعكم على ما يسرون؛ ليعلموا أنك إنما عرفت ذلك بالله ففيه دلالة إثبات الرسالة،

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥٦٤-٥٦٥/٨) (٩٩٨٣) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٢/٢) وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٦٤-٥٦٥/٨) (٩٩٨١، ٩٩٨٤، ٩٩٨٥) عن ابن عباس، و(٩٩٨٠) عن قتادة، و(٩٩٨٢) عن السدي، و(٩٩٨٦) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٢/٢) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس، والسدي، والضحاك، وعطاء. ولعبد بن حميد، وابن المنذر عن ابن عباس، وقتادة.

(٣) كذا بالأصل، ولعل هناك كلامًا سقط، ولم أهد إليه.

(٤) سقط من ب.

(٥) في ب: على ذلك، أي: بعد هذا.

فتوكل على الله، وثق به، ولا تخافهم، فإن الله -تعالى- يدفع عنك شرهم وكيدهم. ويحتمل: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ في جزائه؛ فإن الله هو يتولى جزاء تكذيبهم إياك، والله أعلم.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ فيما ذكرنا.

أي: كفي به مانعًا، فلا أحد أمنع منه.

وقيل: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩] مما<sup>(١)</sup> يبيتون وحافظًا.

وقال بعضهم: لا يكون التبييت إلا بالليل، يؤلفون الشيء ويقدرونه بالليل.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفَرِيقَ الَّذِي كَانُوا مِنْ عِنْدِ عَتْرِ اللَّهِ لَوْجِدُوا فِيهِ آخِلِنَا

كَثِيرًا﴾<sup>(٢)</sup>

لو كان الحكم لظاهر المخرج على ما يقوله قوم - لكان القرآن خرج مختلفًا متناقضًا؛ لأنه قال -عز وجل- في الآية: ﴿لَا يَسْتَعِذُّكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾ الآية [التوبة: ٤٤]، ويقول في آية أخرى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَعِذُّكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٤٥] لو كان على ظاهر المخرج فهو مختلف، وكذلك قوله -تعالى-: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا حِلَّ لَهَا مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٠]، وقال الله -عز وجل- في آية أخرى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ في إحداهما حظر وفي الأخرى إباحة، فلو كان على ظاهر المخرج والعموم - لكان مختلفًا متناقضًا، ويجد أهل الإلحاد أوضح طعن فيه وأيسر سبيل إلى القول بأنه غير منزل من عند الرحمن؛ إذ به وصفه أنه لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا.

وقال -عز وجل-: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطُلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ...﴾ الآية [فصلت: ٤٢]، وقال -عز وجل-: ﴿وَإِنَّا لَكُمُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] ثم وجد أكثر ما فيه الحكم متفرقًا إلى غير المخرج، ومحصولا على غير مجرى اللفظ من<sup>(٣)</sup> العموم والخصوص؛ فدل به أن الحكم لا كذلك، ولكن المعنى المودع فيه والمدرج، لا يوصل إلى ذلك إلا بالتدبر والتفكير فيه، وإلى هذا ندب الله عباده؛ ليتدبروا فيه؛ ليفهموا

(١) في ب: بما مما.

(٢) قال القاسمي (٣٢٢/٥): قال الحافظ ابن حجر: من أمعن في البحث عن معاني كتاب الله، محافظًا على ما جاء في تفسيره عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه، الذين شاهدوا التنزيل، وحصل من الأحكام ما يستفاد من منطوقه ومفهومه، وعن معاني السنة وما دلت عليه كذلك، مقتصرًا على ما يصلح للحجة منها، فإنه الذي يحمده، ويتفجع به، وعلى ذلك يحمل عمل فقهاء الأمصار من التابعين فمن بعدهم. انتهى.

(٣) في ب: و.

مضمونه، وليعملوا<sup>(١)</sup> به.

ثم يحتمل بعد هذا وجهان:

أحدهما: قوله -تعالى-: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ أي: لو كان هذا القرآن من عند غير الله، لكان لا يُوافقُ بما يخبرهم النبي ﷺ ولكن يخبرهم مخالفاً لذلك؛ لأن الكهنة، الذين كانوا يدعون الخبر عن غيب، لا يخرج خبرهم موافقا، بل كان بعضه مخالف لبعض مناقض له، فلما خرج هذا ما يخبر النبي ﷺ من سرائرهم موافقا له، دل أنه خبر عن الله تعالى.

والثاني: أنهم كانوا يقولون: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَافٌ﴾ [ص: ٧] ﴿مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُفْتَرٍ﴾ [سبأ: ٤٣] ونحوه، فأخبر الله -تعالى- أنه لو كان من عند غير الله لكان لا يوافق لما عندهم من الكتب، بل كان مختلفاً متناقضاً، فلما خرج هذا القرآن مستويًا، موافقًا لسائر الكتب؛ كقوله -تعالى-: ﴿مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة: ٩١] ﴿وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾ [آل عمران: ٥٠] دل أنه من عند الله نزل.

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن هذا القرآن نزل على محمد ﷺ في أوقات متفرقة متباعدة على نوازل مختلفة، فلو كان من عند غير الله نزل -لخرج مختلفًا، مناقضًا<sup>(٢)</sup> بعضه بعضًا؛ لأن حكمًا من البشر لو تكلم بكلمات في أوقات متباعدة - لخرج كلامه متناقضًا مختلفًا، إلا أن يستعين بكلام رب العالمين، ويعرضه عليه؛ فعند ذلك لا تناقض، فلما خرج هذا - مع تباعد الأوقات - غير مختلف ولا متناقض، دل أنه من عند الله -تعالى- نزل، وبالله التوفيق.

وفيه الاحتجاج على المُلْحِدة؛ حيث قال -عز وجل-: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ...﴾ إلى قوله: ﴿اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ فلو وجدوا لأظهروا ذلك، وقوله -تعالى-: ﴿فَأَتُوا سُورَةَ مِّن مِّثْلِهِ﴾ ولو قدروا على ذلك لأتوا به؛ دل ترك إتيانهم ذلك: أنهم لم يقدروا على إتيان مثله، ولو وجدوه مختلفًا لأظهروه، ولو كان من كلام البشر - على ما قالوا - لأتوا به؛ لأنهم<sup>(٣)</sup> من البشر؛ فظهر أنه منزل من عند الله، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ وقوله: ﴿لِيَذَكَّرُوا بِآيَاتِهِ﴾ [ص: ٢٩] دلالة

بينة<sup>(٤)</sup> على وجهين:

(١) في ب: وليعلموا.

(٢) في ب: متناقضًا.

(٣) في أ: لأنه.

(٤) في ب: تنبيه.

أحدهما: أن المقصود منه يدرك بالتأمل والتدبر؛ إذ به جرى الأمر والترغيب قبل وقت العمل، بل ألزم القيام بما يعقل بالتدبر.

ثم فيه وجهان:

أحدهما: أن الأمر ليس على مخرج الكلام عند أهل اللسان، ولا على حق الأيسر<sup>(١)</sup> في اللغة؛ إذ حق مثله أن يرغب في معرفة الموقع عند أهل اللسان من المخرج، ويوجه إليه لا يدبّر فيه، والله أعلم.

ومعلوم -أيضاً- أن التدبر فيه حظ الحكماء وأهل البصر، لا حظ العوام، وما يعرف من حيث اللسان فهو حظ الفريقين، ثبت أن على العوام اتباع الخواص فيما فهموا هم والافتداء بهم، والله أعلم.

والثاني: أنه جعل وجه معرفة الاختلاف والاتفاق بالتدبر فيه لا يقرع الكلام السمع، وإذا ثبت ذلك لم يلزم العمل بشيء من الظاهر حتى يعرف الموقع أنه على ذلك بالتدبر؛ لئلا يلحق المتمسك به النقيض بالتدبر، والله أعلم.

والوجه الثاني<sup>(٢)</sup>: بما<sup>(٣)</sup> تضمنت الاختلاف أن ارتفاع الاختلاف جعله حجة على أنه عن الله؛ إذ علم الله - مما جبل عليه الخلق - أنه لا أحد يملك بحق الاختراع لا عن علم السماع ينتهي إليه عن الله بخبر الصادقين، يملك تأليف الكلام ونظم مثله غير<sup>(٤)</sup> متناقض، ولا مختلف ينفي بنفي الاختلاف ما قرن به من الكهنة؛ إذ كذلك كلام الكهنة يخرج مختلفاً، وما قرن من تعليم البشر وأساطير الأولين، والسحر، ونحو ذلك؛ إذ كل ذلك يخرج على الاختلاف، وفي ذلك بيان حظر جعل المخرج بحق اللسان من الاسم حجة ودليلاً؛ لما يوجد من ذلك الوجه اختلافاً كثيراً، ولو كان من ذلك الوجه الاحتجاج - لوجد الاختلاف، ومن رام أن يجعل القرآن - لولا بيان الخبر - موقعه على جهة قد يقع فيه الاختلاف دونه - فهو وصف القرآن مع اجتماع الخبر بنفي الاختلاف، وأما ما هو في نفسه مختلف، فمثله لكل كاهن وبشر أريد تثبيت التناقض فيه أمكن لمن يذب عنه إن كان عنه مترجم [معبراً]<sup>(٥)</sup> يجب ضم تأويله إليه، فيبطل أن يكون على أحد، ووجود اختلاف في

(١) في أ: الآية.

(٢) في الأصول: والوجه الثالث.

(٣) في ب: مما.

(٤) في أ: عن.

(٥) سقط من ب.

مكان، ويكون احتجاج العدين عبثًا، جل عن ذلك.  
ثم ما ذكر يحتمل الأحكام والحدود، والأوامر<sup>(١)</sup> والنواهي، وذلك يوجب أن التناسخ والخصوص والعموم لا<sup>(٢)</sup> يكون مختلفًا.  
ويحتمل: الإخبار، والوعد والوعيد، ونحو ذلك، وأعني بالإخبار: عن الغيب، وعمّا كان أخبر - عز وجل - عن شرك المنافقين، وعمّا إليه مرجع الأمور، وعمّا كان عنهم، ونحو ذلك مما خرج كذلك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعَوْا بِهِمْ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَمَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ فَقَدِيلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْلَفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِيضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَن يَكْفَى بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعَوْا بِهِمْ﴾  
وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه -: «وإذا جاءهم نبا من خوف أو أمن أذاعوه»  
وكذلك في حرف حفصة<sup>(٣)</sup>.

قال الكسائي: هما لغتان، أذعت به وأذعته: إذا أفشيته.

وقيل: سمعوا به وأفشوه.

وقيل: أفشوه وأشاعوه<sup>(٤)</sup>.

ثم اختلف فيمن نزلت: قال الحسن: نزلت في المؤمنين؛ وذلك أنهم إذا سمعوا خبرًا من أخبار السرايا والعساكر - مما يسزون ويفرحون - أفشوه في الناس؛ فرحًا منهم، وإذا

(١) في ب: الأمور.

(٢) في ب: ولا.

(٣) قوله: ﴿أَدَاعَوْا بِهِمْ﴾: جواب إذا، وعين أذاع ياء؛ لقولهم: ذاع الشيء يذيع ويقال: أذاع الشيء، أيضًا بمعنى المجرد، ويكون متعديًا بنفسه وبالباء، وعليه الآية الكريمة، وقيل: ضمن «أذاع» معنى «تحدث»؛ فعدها تعديته، أي: تحدثوا به مذيعين له، والإذاعة: الإشاعة، قال أبو الأسود:

أذاعوا به في الناس حتى كأنه بعلياء نازًا أوقدت بشقوب  
والضمير في «به» يجوز أن يعود على الأمر، وأن يعود على الأمن أو الخوف؛ لأن العطف بـ «أو»

والضمير في «ردوه» للأمر، ينظر: اللباب لابن عادل (٥٢١/٦)، (٥٢٢).

(٤) أخرجه ابن جرير (٥٦٩/٨ - ٥٧٠) (٩٩٩٠) عن قتادة، و(٩٩٩٢، ٩٩٩٣) عن ابن عباس، (٩٩٩٥) عن أبي معاذ، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٣/٢) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس والسدي، ولابن المنذر عن ابن عباس.

سمعوا ما يحزنهم ويهمهم أظهروه<sup>(١)</sup> في الناس؛ حزنًا وغمًا<sup>(٢)</sup>، ثم استثنى إلا قليلا منهم لا يذيعون ولا يفشون بالخبر، فلو سكتوا وردوا الخبر إلى [رسول الله]<sup>(٣)</sup> حتى يخبر النبي ما كان من الأمر، أو ردوه إلى أولي الأمر حتى يكونوا هم الذين يخبرون به - كان أولى، وهو على التقديم والتأخير.

وقال أبو بكر الكسائي: نزلت الآية في المنافقين؛ وذلك أن المنافقين إذا سمعوا رسول الله ﷺ يخبر عن نصر المسلمين [أذاعوا]<sup>(٤)</sup> إلى الأعداء بذلك ليستعدوا<sup>(٥)</sup> على ذلك، وإذا سمعوا أن الأعداء قد اجتمعوا وأعدوا للحرب أخبروا بذلك ضعفة أصحاب رسول الله ﷺ؛ ليمتنعوا عن الخروج إليهم؛ فقال الله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ حَتَّىٰ كَانَ هُوَ مُخْبِرُهُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ رَدُّوهُ إِلَىٰ أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ؛ لَيُخْبِرُوا بِذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثم اختلف في ﴿أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾:

قيل: هم أمراء السرايا<sup>(٦)</sup>.

وقيل: هم العلماء الفقهاء<sup>(٧)</sup>.

﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾.

الذين يطلبون علمه بقوله.

وقيل: ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾ -ههنا- مثل أبي بكر، وعمر، وعثمان<sup>(٨)</sup>، رضي الله عنهم<sup>(٩)</sup>.

(١) في ب: أظهره.

(٢) أخرجه ابن جرير بمعناه (٥٧٠/٨) (٩٩٩٣)، عن ابن جريج وذكره السيوطي في الدر ٣٣٣/٢ وزاد نسبه لابن المنذر.

(٣) في ب: الرسول.

(٤) غير موجود بالأصل وأثبتته؛ لاستقامة المعنى.

(٥) في الأصل: لا أعدوا، ولعل المثبت هو الصواب.

(٦) ذكره أبو حيان في البحر (٣/٣١٨) ونسبه للسدي ومقاتل وابن زيد، وذكره الرازي في تفسيره (١٠/١٥٩).

(٧) أخرجه ابن جرير (٥٧٢/٨) (٩٩٩٧) عن قتادة، ومعناه عن أبي العالية (٩٩٩٩)، وابن جريج (٩٩٩٨)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٣٤) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة، وابن المنذر عن ابن جريج.

(٨) في ب: وعلى.

(٩) قال القاسمي (٣٢٥/٥): وعلى هذا الوجه يحتمل قول السيوطي في الإكليل: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ [النساء: ٨٣] الآية، هذا أصل عظيم في الاستنباط والاجتهاد، وقول المهامي: فلو وجدوا في القرآن ما يوهم الاختلاف، لوجب عليهم استفسار الرسول والعلماء الذين هم أولو الأمر،



﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾<sup>(١)</sup> أي: يستخرجونه من كتاب الله تعالى.  
وقيل: ﴿أُولَى الْأَمْرِ﴾ ولاة الأمر الذين يستنبطونه<sup>(٢)</sup>، والذين أذاعوا به: قوم إما منافقون وإما مؤمنون، على ما ذكرنا، إنما هو: أذاعوا به إلا قليلا منهم ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ...﴾ الآية على قول بعض.

وقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾  
اختلف فيه: قيل: فضلُ الله: [رسولنا]<sup>(٣)</sup> محمد ﷺ، ورحمته: القرآن؛ تأويله: لولا محمد ﷺ والقرآن لاتبعوا الشيطان إلا قليلا منهم لم يتبعوه، ولكن آمنوا بالعقل.  
وقيل: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ في الأمر والنهي عن الإذاعة والإفشاء، وإلا لأذاعوه واتبعوا الشيطان في إذاعتهم به ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ منهم فإنهم لا يذيعون به.  
وعن الضحاك قال: هم أصحاب النبي ﷺ كانوا حدثوا أنفسهم بأمر من أمور الشيطان إلا طائفة منهم لم يحدثوا بها أنفسهم<sup>(٤)</sup>.

وقال آخرون: هم المنافقون، كانوا إذا بلغهم أن الله -تعالى- أظهر<sup>(٥)</sup> المسلمين على المشركين وفتح عليهم - صغروه وحقروه، وإذا بلغهم أن المسلمين نُكِبُوا نكبة - شنعوه<sup>(٦)</sup> وعظموه<sup>(٧)</sup>.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه-: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ يقول: لعلموا الأمر الذي يريدون، والخبر كله، ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ يقول: لم يخف عليهم إلا قليلا من ذلك الأمر؛ ﴿وَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ...﴾ الآية.

وعن الحسن قال: هم الذين استثنى الله -عز وجل- حين قال إبليس- لعنه الله -

- = ليعلمهم منهم المجتهدون في استنباط وجوه التوفيق.  
وقال بعض الإمامية: ثمرة الآية أنه يجب كتم ما يضر إظهاره المسلمين، وأن إذاعته قبيحة، وأنه لا يخبر بما لم يعرف صحته، وتدلل على تحريم الإرجاف على المسلمين، وعلى أنه يلزم الرجوع إلى العلماء في الفتيا، وتدلل على صحة القياس والاجتهاد، لأنه استنباط. انتهى.
- (١) ذكره أبو حيان في البحر (٣/٣١٨) ونسبه لعكرمة، والبغوي في تفسيره (٤٥٦/١).  
(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٨/٥٧٢) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٣٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن السدي.  
(٣) سقط من ب.  
(٤) أخرجه ابن جرير (٨/٥٧٦) (١٠٠١٣) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٣٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن الضحاك.  
(٥) في أ: ظفر.  
(٦) في ب: شيعوه.  
(٧) ذكره أبو حيان في البحر (٣/٣١٨).

﴿لَا حِثَّكَ دُرَيْتُهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢] وحيث قال: ﴿وَلَا عَوِيَّتُهُمْ أَجْمَعِينَ. إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُتَخَلِّصِينَ﴾ [الحجر: ٣٩-٤٠]

وقال غيرهم ما ذكرنا على التقديم والتأخير: وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به إلا قليلا منهم، والله أعلم بذلك.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَقَتِيلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْلَفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾

قوله: ﴿لَا تَكْلَفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ يحتمل وجهين:

أي: ليس عليك حسابهم ولا جزاء تخلفهم، إنما حساب ذلك عليهم؛ كقوله -عز وجل-: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾، وكقوله -عز وجل-: ﴿فَأَنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤].

والثاني: ﴿لَا تَكْلَفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾

أي: تكلف أنت بالقتال والجهاد، وإن تخلف هؤلاء عن الخروج معك؛ يؤيد ذلك ما روي عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: هذا حين استنفر النبي ﷺ أصحابه -رضي الله عنهم- بوعد أبي سفيان بدر الصغرى، فخذله الناس؛ فأنزل الله -تعالى- هذه الآية؛ فقال رسول الله ﷺ: «لَا خُرُوجَ إِلَى بَدْرٍ وَإِنْ لَمْ يَسْغِنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ»، فاتبعه أقل الصحابة<sup>(١)</sup> -رضي الله عنهم- وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل<sup>(٢)</sup>.

وفيه دليل وعد النصر له والفتح، والنكبة على الأعداء؛ لأنه تكلف الخروج وحده؛ فلو لم يكن وعد النصر له -لم يؤمر بالخروج؛ ألا ترى أنه قال الله -عز وجل-: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِ بِأَسِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، و«عسى» من الله -تعالى- واجب.

وفي قوله -تعالى-: ﴿عَسَى اللَّهُ﴾ وعد نصره وإن خرج وحده؛ إذ ال «عسى» هو من الله واجب.

وقوله -عز وجل-: و ﴿حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يحتمل وجوهًا:

يحتمل: حرض المؤمنين بالثواب لهم وكريم المآب على ذلك.

ويحتمل قوله -تعالى-: و ﴿حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ لما في القتال معهم إظهار دين الله -الإسلام- وفي ترك المجاهدة والقتال معهم نصر العدو عليهم، وإظهار دينهم، أمر -عز وجل- رسوله ﷺ ليرغبهم في مجاهدة أعدائهم.

(١) في ب: أصحابه.

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور (١٨٠/٢)، وعزاه لابن جرير عن ابن عباس. وينظر: اللباب لابن عادل (٥٢٩/٦).

والثالث: وحرص المؤمنين على المجاهدة والقتال معهم؛ وعدًا بالنصر لهم، والفتح، والغنيمة، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَ بِأَسِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ .

وال «عسى» من الله واجب؛ وعد الله نبيه ﷺ أن يكف عنهم بأس الذين كفروا.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾ .

قيل: وقوله: ﴿أَشَدُّ بِأَسًا﴾؛ لما يدفع بأس المشركين عنكم، ولا يقدرهم هم دفع

بأس الله عن أنفسهم؛ فبأس الله أشد.

وقوله -سبحانه-: ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾، قيل: التنكيل: هو العذاب الذي يكون للآخر<sup>(١)</sup>

فيه زجر ومنع.

وقيل: حين قال له: ﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾؛ ولو لم يتبعك أحد من الناس - لكف الله

عنك بأس المشركين.

وقيل: البأس: هو عذاب الدنيا، والتنكيل والنكال: هو عذاب الآخرة؛ كأنه يخوفهم

ببأسه؛ لتخلفهم عن العدو ومخافة بأسهم وعذابهم؛ فأخبر [الله -عز وجل-]<sup>(٢)</sup> أن بأس

الله وعذابه أشد من بأس الأعداء، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ

مِنَهَا﴾ (٨٥)

قوله تعالى: وقوله -عز وجل-: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ

شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾<sup>(٣)</sup>

لم يذكر ما تلك الشفاعة التي يشفع؛ فيحتمل الشفاعة الحسنة: هي الدعاء له بالمغفرة

والرحمة، وهو لذلك مستوجب؛ فيكون له بذلك نصيب. والشفاعة السيئة: هي الدعاء

عليه باللعن والمقت، وهو لذلك غير مستوجب؛ فيكون له بذلك نصيب.

وقيل: هو كقول العرب: «الدالّ على الخير كفاعله»، من دل آخر على الخير؛ فله في

ذلك نصيب، وكذلك من دل آخر على الشر.

ويحتمل: الشفاعة الحسنة: في مظلمة، يسعى في دفع مظلمة عن أخيه المسلم، وهي

(١) في ب: لآخر.

(٢) سقط من ب.

(٣) قال القاسمي (٣٣١/٥): قال السيوطي في الإكليل: في الآية مدح الشفاعة، وذم السعاية: وهي

الشفاعة السيئة، وذكر الناس عند السلطان بالسوء، وهي معدودة من الكبائر.

شفاعة حسنة؛ فله في ذلك نصيب.

ويحتمل: الشفاعة السيئة: هي أن يسعى في فساد أمر<sup>(١)</sup> يلحقه من ذلك نقمة ومظلمة؛ فله في ذلك إثم.

وقيل: الشفاعة الحسنة: هي التي ينتفع بها وعمل بها، هي بينك وبينه، هما فيها شريكان<sup>(٢)</sup>، والشفاعة [السيئة] هي التي تضر به، هما فيها شريكان.

ويحتمل: أن تكون الشفاعة الحسنة: كل صانع معروف، وكل أمر به، والشفاعة السيئة: كل صانع منكر، وأمر به؛ فهما شريكان في ذلك: الأمر والفاعل جميعًا. ويحتمل ما روي عن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَالذَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ، وَاللَّهُ يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ»<sup>(٣)</sup>.

وعن الحسن -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا صَدَقَةٌ أَفْضَلُ مِنْ صَدَقَةِ اللُّسَانِ»؛ قيل: وما صدقة اللسان يا رسول الله؟ قال: «الشَّفَاعَةُ تُجْرِيهَا إِلَى أَخِيكَ، وَتَرْفَعُ عَنْهُ ثِقْلَ الْكِرِيهَةِ وَتَحْقِنُ بِهَا الدَّمَ»<sup>(٤)</sup>. والكفل والنصيب واحد<sup>(٥)</sup>.

وقيل: الكفل: الجزاء، وهو واحد.

وقيل: الكفل: الإثم<sup>(٦)</sup>، ولكن ليس إثمه خاصة؛ ألا ترى أنه قال: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ

رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨]

(١) في ب: أمره.

(٢) رواه ابن جرير (٥٨٢/٨) رقم (١٠٠١٩)، عن ابن زيد.

(٣) رواه البخاري (٤٦٢/١٠): كتاب الأدب: باب كل معروف صدقة، (٦٠٢١)، ومسلم (٦٩٧/٢): كتاب الزكاة باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم (١٠٠٥-٥٢)، بلفظ: «كل معروف صدقة» عن جابر والذال على الخير كفاعله.

رواه الطبراني في الكبير (٢٢٧/١٧) رقم (٦٢٩، ٦٣٢) عن ابن مسعود.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٤/٧) فيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف. وذكره التقي الهندي في كنز العمال (٤٢٢/٦) وعزاه للطبراني والبيهقي عن سمرة.

(٥) أخرجه ابن جرير (٥٨٢-٥٨٣) (١٠٠٢٣) عن زيد، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٦/٢).

قال القاسمي (٣٣٤/٥): الخامسة: نكتة اختيار النصيب في «الحسنة» والكفل في «السيئة» ما أشرنا إليه وذلك أن النصيب يشمل الزيادة لأن جزاء الحسنات يضاعف، وأما الكفل فأصله المركب الصعب، ثم استعير للمثل المساوي، فلذا اختير، إشارة إلى لطفه بعباده، إذ لم يضاعف السيئات كالحسنات، ويقال: إنه وإن كان معناه المثل لكنه غلب في الشر، وبدر في غيره كقوله - تعالى -: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] فلذا خص به السيئة نظرية وهربًا من التكرار.

(٦) أخرجه ابن جرير (٥٨٢/٨) (١٠٠٢٠) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٥/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

والشفاعة من أعظم ما احتيج إليها؛ إذ قد جاء القرآن بها، والآثار عن رسول الله ﷺ، والشفاعة في المعهود من الأمر تكون عند زلات يُستَوْجَبُ بها المقْت والعقوبة؛ فيعني عن مرتكبها بشفاعة الأخيار وأهل الرضا بهم، ثم كانت الصغائر ممَّا لا يجوز التعذيب عليها عند القائلين بالخلود بالكبائر<sup>(١)</sup>، والكبائر مما يعني عنها بالشفاعة؛ فإذا بطل عظيم ما جاء من القرآن والآثار في الامتنان، ويسقط ما جبل عليه أهل العلم بالله وبرحمته، ويبطل رجاء<sup>(٢)</sup> المسلمين بشفاعة [الرسول - عليهم السلام-]<sup>(٣)</sup> ولا قوة إلا بالله.

وقال بعضهم: الشفاعة تخرج على وجهين:

الأول: على ذكر محاسن أحد عند آخر؛ ليقرر له عنده المنزلة والرتبة.

والثاني: أن يدعو له؛ فالأول هو الذي يحتمل توجيه الشفاعة إليه، والثاني قد بين بقوله: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْسَ...﴾ إلى قوله: ﴿الْعَظِيمُ﴾ [غافر: ٧-٩] وقوله -تعالى-: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، والخوف يدل على وجهين: الشفاعة؛ لأن المرتضى هو ذو منزلة وقدر، وهو ممن تضمنته آية شفاعة الملائكة؛ فيقال: الوجه الأول في الآخرة لا معنى له؛ لوجهين:

أحدهما: أنه في تقرير الأمر عند من يجهله، والله - جل ثناؤه - هو العليم بحقيقة ذلك، بل غيره مما يجوز عليهم خفاء الحقائق؛ كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا...﴾ الآية [المائدة: ١٠٩]، وقال عيسى -عليه السلام-: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ...﴾ الآية [المائدة: ١١٧]؛ وكان في ذلك أن الحقائق في ذلك عند الله، وهم تبرءوا عن العلم بذلك، وأقروا بأن الله هو المنفرد بعلم ذلك، وبالله التوفيق.

والثاني: أن ثمة كتباً يقرأ فيها أعمال بني آدم وما سبق منهم من صغير وكبير؛ فهي الكافية في التقدير إن كان في حق الاحتجاج، وإن كان في حق الإعلام - فعلم الله بهم مغنٍ عن ذلك، ولا قوة إلا بالله.

وأما الدعاء: فكذلك نقول بالدعاء لمن له ذلك الوصف، ويشفع له فيما كان في ذلك منه من المآثم والذنوب، لا أنه إذا كان كل أفعالهم ذلك، فيشفع لهم؛ لأنه لا يجوز في الحكمة تعذيبهم، على ما ذكر من الأفعال، بل لهم عليها أعظم الثواب، وأرفع المأوى.

(١) في ب: في الكبائر.

(٢) في ب: دعاء.

(٣) في ب: الله.

وطلب الشفاعة والمغفرة لمثله يصح من وجوه:

**أحدها:** أن ذلك لا يجوز في الحكمة؛ فكأنهم طلبوا منه ألا يجور ولا يسفه، وذلك لأفسق الخلق يخرج مخرج السفیه، فضلا عن<sup>(١)</sup> أن يتضرع إلى الله به، جل الكريم الحليم عن هذا الوصف.

**والثاني:** أن يخلق في مثله؛ إذ هو مثاب غير معاقب، يلقي ذلك منه بالشكر والحمد، وفي الدعاء كتمان ذلك وكفرانه، ومحال الإذن في مثله<sup>(٢)</sup>، وبالله التوفيق.

**والثالث:** أن ذلك في الموعود له بالجنة والمبشر بها؛ فطلب مثله يوجب الجهالة بذلك، لا أن يكون الوقت لم يبين، يكون ذلك في الاستعجال، وهو قولنا في أصحاب الكبائر: إنهم لو عُدُّوا بقدر الذنوب - لكان ذلك في الحكمة عدلاً؛ فيشفع لسائلهم بالفضل والإحسان دون العدل والاستيفاء<sup>(٣)</sup>، ولا قوة إلا بالله.

**والأصل:** أنها مقادير للعقوبات، [و] إنما يعرف من يعرف مقادير الأجرام، وليس من الخلائق [من] يحتمل تركيبه احتمال العلم بمقاديرها؛ إذ لا أحد يبلغ في معرفة تعظيم الله كُنه عظمتة؛ ليعرفوا قدر الخلاف لأمره - جل وعلا - وما كان هذا سبيله - [فحق القول الاتباع]<sup>(٤)</sup> أن الله لا يجزي بالسيئة إلا مثلها.

ثم معلوم أن لا سيئة أعظم من الكفر، وجعل مثلها من الجزاء: الخلود في النار، ممن ألزم ذلك لما دونه وصف الله - تعالى - أنه يجزي بالسيئة أكثر من مثلها، والله - عز وجل - أخبرنا أنه لا يجزي ذلك، [والله أعلم]<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل أيضًا -: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَهُ حَسَنَةً...﴾ يكون فيما بين المرء والرب: يشفع إليه بالمغفرة لأحد والتجاوز عن المذنب؛ ليكون له نصيب منها. ويحتمل: أن يكون الله - تعالى - برحمته يرحمه على أخيه بالشفاعة إليه - بالتجاوز عنه والمغفرة.

ويحتمل: أن يكون الله - تعالى - إذا غفر له يجعل له في شفيعه شفاعة؛ يهبه له كما وهب الأول له، وفي السيئة فيما يلعنه، أو يدعو الله عليه بالهلاك عن غير استحقاق، أو عليه في بقائه ضرر يكون له نصيب منها يلعن لآخر، أو أحدًا يلعنه ويدعو عليه به أن يعاقبه

(١) في ب: من.

(٢) في ب: ذلك.

(٣) في ب: والاستيقاء.

(٤) في ب: فحق القول فيه الاتباع بعدم العلم في الاتباع.

(٥) في ب: والله الموفق.

بإساءته<sup>(١)</sup> إلى أخيه في طلب الهلاك له بلا معنى له .

وقوله -عز وجل- أيضًا: ﴿مَنْ يَشْفَعْ . . .﴾ الآية، يحتمل فيما بينه وبين ربه يشفع له: بخير إليه من عفو وتجاوز، أو يسوء إليه من لعنه أو هلاكه، والنصيب منها بوجهين: أحدهما: المغفرة في الأول هي برحمته أخاه وإشفاقه عليه، أو يعطي المشفوع له الشفاعة؛ فيكون ذلك له نصيبًا منها، وفي الثاني: يجزيه بإساءته إلى من لعنه ودعا عليه بالهلاك بلا استحقاق نفس الأول، أو [واحدًا بمثله فيه]<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

ويحتمل: فيما بينه وبين الناس، ثم يكون ذلك بوجوه:

أحدها: بما يشفع إلى من بين أخاه وآخر سواء في دفع ذلك وحلت التحية أو الألفة، أو إلى ضد ذلك يشفع في إقالة عشرة، أو ينم<sup>(٣)</sup> بينهما؛ للإلقاء<sup>(٤)</sup> عداوة، أو يشفع إليه بالدلالة على ملهوف في إغاثة، أو مظلوم في نكبة، أو يصنع معروفًا أو نكبة، يبعث ذلك على خير أو شر، ولا قوة إلا بالله.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتِنًا﴾.

قيل: هو الحافظ<sup>(٥)</sup>، وهو قول ابن عباس.

وقيل: ﴿مُقْتِنًا﴾: حسيًا، وقيل: شهيدًا، وقيل: ﴿مُقْتِنًا﴾ أي: مقتدرًا، مجازيًا بالحسنة والسيئة.

وروي عن رسول الله ﷺ: «مَنْ اسْتَأْكَلَ بِمُسْلِمٍ أَكْلَةً - أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ قَامَ بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَقَامَ سُمْعَةَ وَرِيَاءٍ - أَقَامَهُ اللَّهُ -تَعَالَى- مَقَامَ سُمْعَةَ وَرِيَاءٍ، وَمَنْ تَتَبَعَ<sup>(٦)</sup> عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ - تَتَبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ - يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ»<sup>(٧)</sup>.  
وعن الفراء والكسائي قالوا: الْمُقْتِيتُ: المقتدر<sup>(٨)</sup>؛ من «أَقَاتَ، يُقْتِيتُ إِقَاتَةً».

(١) في أ: بإشارته.

(٢) في ب: أحدًا بمثله.

(٣) في ب: نيم.

(٤) في ب: للإلقاء.

(٥) أخرجه ابن جرير (٥٨٣/٨) (١٠٠٢٤)، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٦/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات.

(٦) في ب: يتبع.

(٧) الحديث له ألفاظ أخرى منها: ما أخرجه أبو داود في سننه (٦٨٦/٢) كتاب الأدب: باب في الغيبة (٤٨٨٠)، وأحمد (٤٢٠/٤)، والبيهقي (٢٤٧/١٠) من حديث أبي برزة الأسلمي، وأخرجه الترمذي (٥٥٤-٥٥٥/٣): باب ما جاء في تعظيم المؤمن (٢٠٣٢) وقال: حسن غريب، والبخاري في شرح السنة (٤٩٣/٦) من حديث ابن عمر.

(٨) أخرجه ابن جرير (٥٨٣/٨) (١٠٠٢٧، ١٠٠٢٨) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٦/٢) =

وقيل: الْمُقِيَّتْ مشتقة من الْقُوْتِ؛ يقول: رَزَقَ كُلَّ دَابَّةٍ عَلَى اللَّهِ - تعالى - حتى تستوفي أكلها ورزقها<sup>(١)</sup>.

وقيل: مقِيَّتًا: راحما يكلوهم ويرزقهم.

وقال أبو بكر الكسائي: وهو مأخوذ من الكتب السابقة، ليس هو بلساننا؛ فنحن<sup>(٢)</sup> لا نتأوله<sup>(٣)</sup>؛ فلعله على خلاف ما نتأوله، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾<sup>(٤)</sup>

ذكر التحية، ولم يذكر ما تلك التحية، واسم التحية يقع على أشياء: من نحو ما جعل الصلاة لتحية المسجد، والطواف تحية البيت، وغير ذلك مما يكثر عددها، لكن أهل التأويل أجمعوا على صرف هذه التحية إلى السلام دون غيرها من التحية التي ذكرنا؛ ألا ترى أنه قال - عز وجل - : ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾؟! ولو كان غيرها أراد - لم يقل: ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾؛ لأن غيرها من التحية لا يرد؛ إذ في الرد ترك القبول، ولم يؤمر بذلك؛ دل أنه أراد بالتحية: السلام، ويدل على ذلك آيات من كتاب الله - تعالى - : قال الله - عز وجل - : ﴿فَسَلِّمُوا عَلَيَّ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النور: ٦١]؛ فجعل تحية الملائكة للمؤمنين السلام؛ كقوله - تعالى - : ﴿سَلِّمُوا عَلَيْنَا بِمَا صَدَقْتُمْ﴾ [الرعد: ٢٤]، وجعل تحية أهل الجنة السلام؛ كقوله - تعالى - : ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاءًا إِلَّا سَلَامًا﴾ [مريم: ٦٢]، وكقوله - تعالى - : ﴿تَحِيَّاتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ [إبراهيم: ٢٣]، وتحية الملائكة بعضهم على بعض: بالسلام؛ ألا ترى أنه قال [الله - تعالى - : ﴿فَسَلِّمُوا عَلَيَّ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ...﴾ الآية

= وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(١) ذكره السيوطي في الدر (٣٣٦/٢) وعزاه لأبي بكر بن الأنباري في الوقف والابتداء، والطبراني في الكبير، والطستي في مسائله عن ابن عباس.

(٢) في ب: فنجيء.

(٣) ذكره ابن جرير بمعناه في تفسيره (٥٨٥/٨)، والرازي في تفسيره (١٠/١٦٦).

(٤) قال القرطبي (١٩٢/٥): واختلف العلماء في معنى الآية وتأويلها؛ فروي ابن وهب وابن القاسم عن مالك أن هذه الآية في تشميت العاطس، والرّد على المشمت، وهذا ضعيف؛ إذ ليس في الكلام دلالة على ذلك، أما الرد على المشمت فمما يدخل بالقياس في معنى رد التحية، وهذا هو منحنى مالك إن صح ذلك عنه. والله أعلم.

وقال ابن خزيمة: وقد يجوز أن تحمل هذه الآية على الهيئة إذا كانت للثواب؛ فمن وهب له هبة على الثواب فهو بالخيار إن شاء ردها، وإن شاء قبلها وأثاب عليها قيمتها.

(٥) سقط من ب.



[النور: ٦١]، فعلى ذلك يمكن أن يكون المراد من قوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا حُيِّمُ بِنَجْوَى﴾: السلام، وجعل الله -عز وجل- السلام علمًا وشعارًا فيما بين المسلمين، وأمانًا يؤمن بعضهم بعضًا من شره؛ ألا ترى أن أهل الريبة لا يسلمون ولا يردون السلام، وإن كانوا<sup>(١)</sup> لا يعرفون تفسيره ولا معناه؟! ولكن على الطبع جعل ذلك لهم. والسلام: قيل: هو اسم من أسماء الله -تعالى<sup>(٢)</sup>- فهو يحتمل وجوها: يحتمل: سلام<sup>(٣)</sup> مسلّم طاهر عن الأشباه والأشكال، وسلام عدل منزّه عن العيوب كلها، والجور والظلم.

وقوله: «رحمت الله»، أي: برحمته ينجو من نجا، وسعد من سعد: «وبركاته»: به ينال كل خير، وهو اسم كل خير؛ ألا ترى أنه جعل التحليل من الصلاة بالسلام بقوله: «السلام عليكم ورحمة الله»؛ على ما جعل تحريمها باسم الله؛ فعلى ذلك جعل الافتتاح بما به جعل الختم.

ثم اختلف في قوله -عز وجل-: ﴿فَحْيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾: فقيل: حيوا بأحسن منها للمسلمين، أو ردوها على أهل الكتاب<sup>(٤)</sup>. وعن أنس -رضي الله عنه- قال: نهينا أن نزيد على أهل الكتاب على: عليك، وعليكم.

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: السلام: [اسم]<sup>(٥)</sup> من أسماء الله وصفاته في الأرض، فأفشوه بينكم؛ فإن الرجل إذا سلّم كتب له عشر حسنات، فإن [هم]<sup>(٦)</sup> ردوها عليه كتب<sup>(٧)</sup> لهم مثله<sup>(٨)</sup>.

(١) في ب: كان.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط؛ كما في مجمع الزوائد (٢٩/٨) وفيه بشر بن رافع وهو ضعيف، عن ابن مسعود مرفوعًا، والبخاري في الأدب المفرد (٩٨٩/٧٦٠) باب «السلام اسم من أسماء الله عز وجل» عن أنس، وذكره السيوطي (٣٣٨/٢) وزاد في نسبه لابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي عن ابن مسعود مرفوعًا وللبخاري في الأدب المفرد عن ابن مسعود موقوفًا، ولابن مردويه عن ابن عباس مرفوعًا، وللبيهقي عن ابن عمر موقوفًا.

(٣) في ب: السلام.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥٨٨-٥٨٧/٨) (١٠٠٤٢-١٠٠٤٠) عن قتادة، وبمثله عن ابن عباس (١٠٠٣٩)، وذكره السيوطي في الدرر (٢٣٨-٢٣٧/٢) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٥) سقط من ب.

(٦) سقط في أ.

(٧) في ب: كتبت.

(٨) تقدم.

وقيل: قوله -تعالى-: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾ بالزيادة، ﴿أَوْ زِدُوهَا﴾: بمثلها<sup>(١)</sup>.  
وروي عن رسول الله ﷺ: [أنه جاءه رجل]<sup>(٢)</sup> فقال: السلام عليكم، [يا رسول الله]<sup>(٣)</sup>، فقال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، ثم جاءه آخر فقال: السلام عليكم، [يا رسول الله]<sup>(٤)</sup> ورحمة الله، فقال [النبي ﷺ]<sup>(٥)</sup>: «عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»، ثم جاءه آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال: «عَلَيْكُمْ»؛ فقيل له: إنك زدت في الأول والثاني؟ فقال: «إِنَّ الْأَوَّلَ وَالثَّانِي قَدْ أَبْقَيْتَا لِي زِيَادَةً، وَهَذَا لَمْ يُبْقِ لِي زِيَادَةً»<sup>(٦)</sup>.

وقيل: إنه روي أنه سلم عليه رجل فقال: السلام عليكم، فقال النبي ﷺ: «عَشْرٌ» يعني: عشر حسنات، وسلم عليه آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله؛ فقال: «عَشْرُونَ»، وقال آخر: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛ فقال: «ثَلَاثُونَ»<sup>(٧)</sup>. ومنتهي السلام قوله: «وبركاته»، لا يزداد عليه؛ كقوله: ﴿رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٣].

فإن قيل: يسلم في الصلاة على رسول الله ﷺ: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، ولا يقول في التحليل من الصلاة: وبركاته؟ قيل: لوجهين:  
أحدهما: تفضيلاً لرسول الله ﷺ.

والثاني: إبقاء لهم في الرد زيادة.

ويسلم الراكب على الماشي، والماشي على القائم، [والقائم على القاعد]<sup>(٨)</sup>:  
روي عن رسول الله ﷺ قال: «يُسَلَّمُ الرَّابِطُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ عَلَى الْقَاعِدِ»<sup>(٩)</sup>، وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»<sup>(١٠)</sup>.

(١) ينظر: تفسير ابن جرير (٥٨٦/٨)، البحر المحيط (٣/٣٢٢).

(٢) في ب: أن رجلاً أتاه.

(٣) سقط من ب.

(٤) سقط من ب.

(٥) في ب: عليه السلام.

(٦) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٨٩/٨) (١٠٠٤٤) عن سلمان الفارسي، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٦/٢) وزاد نسبه لأحمد في الزهد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه بسند حسن عن سلمان الفارسي.

(٧) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٦) في باب فضل السلام، عن أبي هريرة، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٦/٢).

(٨) سقط من ب.

(٩) في ب: الجالس.

(١٠) أخرجه البخاري (١٥/١١) في الاستئذان: باب يسلم الراكب على الماشي (٦٢٣٢)، ومسلم (٤/١٧٠٣) في السلام باب يسلم الراكب على الماشي (٢١٦٠/١) عن أبي هريرة.

وروي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيَسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، وَإِنْ قَامَ وَالْقَوْمُ جُلُوسٌ فَلْيَسَلِّمْ؛ فَلْيَسَلِّمْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْأُخْرَى»<sup>(١)</sup>.

وعن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ تَشَبَهَ بَعِيرِنَا فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(٢)</sup>، وقال: «لَا تُسَلِّمُوا تَسْلِيمَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَ النَّصَارَى بِالْأَكْفِ، وَتَسْلِيمَ الْيَهُودِ بِالْإِشَارَةِ»<sup>(٣)</sup>.

ويكره أن يتدعى أهل الكتاب بالتسليم، ولكن إذا بدؤوا هم - يرده؛ وعلى ذلك جاءت الآثار:

روي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَبْدُءُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالتَّسْلِيمِ، وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا»<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي نضرة الغفاري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال لهم يوماً: «إِنِّي رَاكِبٌ إِلَى يَهُودٍ؛ فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»<sup>(٥)</sup>.

ثم قيل في تفسير: «السلام عليكم» بوجوه:

قال بعضهم: تأويله: الله شهيد عليكم.

وقيل: الله قائم عليكم، وهو كقول الله - تعالى -: ﴿أَفَنَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ﴾

[الرعد: ٣٣] براءً وفاجراً، يرزقهم، ويحفظهم، ويستجيب لهم.

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٣/٤) في الأدب: باب في السلام إذا قام من المجلس (٥٢٠٨)، والترمذي

(٦٠/٥) في الاستئذان: باب ما جاء في التسليم عند القيام (٢٧٠٦).

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره بهذا اللفظ (٢٦٦/٩)، وأخرجه أبو داود في سننه (٤٤١/٢) كتاب

اللباس: باب في لبس الشهرة (٤٠٣١)، وأحمد (٥٠/٢، ٩٢) بلفظ «من تشبه بقوم فهو منهم»،

عن ابن عمر مرفوعاً، وذكره الزيلعي نصب الراية (٣٤٧/٤) وعزاه لأبي داود في سننه عن ابن عمر

وقال: وفيه ابن ثوبان؛ ضعيف.

(٣) أخرجه الزبيدي في الشعب (٤٦٣-٤٦٤) (٨٩١١)، والديلمي في المسند (١٥٠/٤) عن جابر

بن عبد الله مرفوعاً.

(٤) أخرجه مسلم (١٧٠٧/٤) في كتاب السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام (١٣/

٢١٦٧)، وأبو داود (٣٥٢/٤) في الأدب: باب السلام على أهل الذمة (٥٢٠٥)، والترمذي (٥/

٥٧) في الاستئذان: باب ما جاء في التسليم على أهل الذمة (٢٧٠٠) وقال: حسن صحيح، وأحمد

في المسند (٢٦٦/٢)، وعبد الرزاق في المصنف (١٩٤٥٧)، والبيهقي في السنن (١٣٦/١٠).

(٥) أخرجه البخاري (٣٠٩/١٢) كتاب الاستئذان: باب كيف الرد على أهل الذمة السلام (٦٢٥٧)،

ومسلم (١٧٠٦/٤) في السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام (٢١٦٤/٨)، ومالك في

الموطأ (٩٦/٢) في كتاب السلام: باب ما جاء في السلام على اليهودي والنصراني (٣) بلفظ «إذا

سلم عليكم اليهود - فإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكُمْ؛ قُلْ: وَعَلَيْكُمْ» واللفظ للبخاري.

وقيل: هو الدعاء لهم بالمغفرة والسلامة، وهو ما ذكرنا بدءًا.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾.

قيل: شهيدًا<sup>(١)</sup>.

وقيل: حفيظًا<sup>(٢)</sup>.

وقيل: كافيا مقتدرًا؛ يقال: أحسبني هذا، أي: كفاني<sup>(٣)</sup>.

وقال الكسائي: مشتقة من الحساب؛ كقوله -تعالى-: ﴿كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾

[الإسراء: ١٤] أي: حاسبًا؛ كالأمير والأمر، والقدير والقادر، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُجَمِّعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾.

هذا -والله أعلم- لما أُلزم الله، وأجرى على ألسنتهم أنه الله، وأنه خالق السموات

والأرض، وأنه خالقهم؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾

[الزخرف: ٨٧]: أخبر أن الذي سميتوه «الله» وقلتم: إنه خالق السموات والأرض -

هو واحد، لا إله غيره، ولا رب سواه، هو واحد، لا شريك معه ولا يد، وأن الأصنام

التي تعبدونها دون الله قد تعلمون أنها لا تفعلكم إن عبدتموها، ولا تضركم إن تركتم

عبادتها، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿يُجَمِّعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ قيل فيه بوجهين:

قيل: «ليجمعنكم ليوم القيامة»<sup>(٤)</sup>؛ كقوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُم يَوْمَ الْجَمْعِ﴾

وقيل: ليجمعنكم في القبور إلى يوم القيامة ثم يبعثكم<sup>(٥)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾

معناه -والله أعلم-: أنكم تقبلون<sup>(٦)</sup> الحديث بعضكم من بعض، وإن حديثكم يكون

صدقًا ويكون كذبًا؛ فكيف لا تقبلون حديث الله وخبره في البعث وما أخبر في القرآن،

وحديثه لا يحتمل الكذب؟! هذا -والله أعلم- تأويله.

**قوله تعالى:** ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَنَفِّقِينَ فَتَنَيْنَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ

(١) ذكره السيوطي في الدر (٣٣٩/٢) وعزاه لابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٩١/٨) (١٠٠٤٧، ١٠٠٤٨) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٩/٢)

وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن المنذر عن مجاهد.

(٣) ينظر تفسير ابن جرير (٥٩١/٨)، والرازي (١٧٢/١٠)، والبغوي في تفسيره (٤٥٨/١).

(٤) ينظر: الرازي في تفسيره (١٧٢/١٠).

(٥) انظر السابق.

(٦) في ب: تقبلون.

اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَنُحِذِّهِمْ وَأَتَّسِلُوهُمْ حَبِثَ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَلَّخِذُوا مِنْهُمْ وَايًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾

**توله تعالى:** ﴿وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ .﴾

اختلف في قصة الآية: قيل: إن ناسًا من [أهل] (١) مكة قدموا على رسول الله ﷺ المدينة، فأسلموا، وأقاموا بها ما شاء الله أن يقيموا، ثم ندموا على الهجرة والإقامة فيها، وأرادوا الرجعة إلى مكة واجتروا المدينة؛ فخرجوا يتحولون مَنقَلَةً مَنقَلَةً، حتى تباعدوا من المدينة، فلحقوا بمكة، فكتبوا كتابًا، ثم بعثوا به مع رسول من قبلهم إلى رسول الله ﷺ، فقدم به الرسول عليه بالمدينة، فإذا فيه: «إنا على الذي فارقتك عليه من التصديق بالله وبرسوله، اشتقنا إلى أرضنا، واجتونا المدينة». ثم إنهم خرجوا من مكة متوجهين إلى الشام للتجارة، فبلغ ذلك المسلمين وهم عند رسول الله ﷺ؛ فقال بعضهم لبعض: فما يمنعنا أن نخرج إلى هؤلاء الذين رغبوا عن ديننا، وتركوا هجرتنا، فنقتلهم ونأخذ ما معهم؟! فقال فريق منهم: كيف تقتلون قومًا على دينكم؟! ورسول الله ﷺ ساكت لا ينهي واحدًا من الفريقين؛ حتى نزل قوله - تعالى - : ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ (٢): بين الله - عز وجل - لرسوله أمرهم وما صاروا إليه.

وقيل: تخلف رجال عن أحد، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فتنين: فرقة تقول: [اعف عنهم، وفرقة تقول: نقتلهم] (٣)؛ فنزلت الآية: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ (٤). وقيل: إن قومًا كانوا يتحدثون، فاختموا في أهل مكة؛ فقال بعضهم: إنهم كفار، وقال آخرون: إنهم قد أكلوا ذبايحكم، وصلوا صلاتكم، وأجابوا دعوتكم؛ فهم معكم، وقال غيرهم: تركوا النبي ﷺ وتخلفوا عنه. فأكثروا في ذلك؛ فنزل قوله - تعالى - : ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾... الآية، فلا ندري كيف كانت القصة، ولكن فيه النهي عن الاختلاف والتنازع بينهم؛ كأنه قال - والله أعلم - : كيف تختلفون في قوم ظهر نفاقهم؟

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٠/٩) (١٠٠٥٤) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣٤٠/٢) وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(٣) يدل ما بين المعرفين في ب: اقتلهم، وفرقة تقول: اعف عنهم.

(٤) أخرجه ابن جرير (٨/٩) (١٠٠٤٩-١٠٠٥١) عن زيد بن ثابت، وذكره السيوطي في الدر (٣٤٠/٢) وعزه للطبائسي وابن أبي شيبه وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في الدلائل عن زيد بن ثابت.

وكيف لا تسألون رسول الله ﷺ عن حالهم وهو بين أظهركم؟! كقوله -تعالى-: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾ الآية [النساء: ٥٩]، وظهور نفاقهم يحتمل الخبر منه نصًّا أنهم منافقون.

ويحتمل الظهور بالاستدلال على أفعالهم، وقد يوقف على حال المرء بفعله أنه كافر أو مؤمن.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾

قال الكسائي: فيه لغتان؛ [يقال]<sup>(١)</sup>: أركسته في أمر كذا وكذا وركسته، وارتكس الرجل: إذا وقع فيه ورجع إليه.

وقيل في حرف ابن مسعود -رضي الله عنه- وحفصة -رضي الله عنها-: «والله ركسهم بما كسبوا».

ثم قيل: أركسهم: أي ردهم<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه-: ﴿أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ قال: أوقعهم<sup>(٣)</sup>.

ثم يحتمل قوله -تعالى-: ﴿أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ وجهين:

ما أظهروا بما كان في قلوبهم من النفاق والخلاف لرسول الله ﷺ؛ كقوله -تعالى-: ﴿بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥].

ويحتمل: ابتداء كسب كسبوا بعد ما أسلموا، أي: كفروا وارتدوا عن الإسلام بعد ما صح إسلامهم.

وفي إضافة ارتكاسهم إلى الله دلالة خلق فعلهم وحرمان أمر يملكه، والله أعلم بما كسبوا من إحداث شرك، أو بكسبهم بالقلوب وقت إظهارهم الإيمان في أن ظهر عليهم بلحوقهم إخوانهم من الكفرة، أو لما جعل الله من أعلام النفاق التي ظهرت بغرض الجهاد والعبادات، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْتَدُوا مَنَ أَضَلَّ اللَّهُ﴾

تأويله -والله أعلم-: أتريدون أن تهتدوا وقد أراد الله أن يضلُّوا؛ لما علم الله منهم أنهم لا يهتدون؛ باختيارهم الكفر.

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٥/٩) (١٠٠٦١) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر ٣٤٢/٢ وزاد نسبه لابن المنذر من طريق عطاء الخراساني عن ابن عباس.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٥/٩) (١٠٠٦٢)، وذكره السيوطي في الدر (٣٤٢/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة.

ويحتمل: إنكم لا تقدرّون على هداهم إذا لم يهدهم الله؛ كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَئِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].  
وفي قوله - أيضاً -: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا﴾ قيل: أن يُسَمَّوْا<sup>(١)</sup> مهتدين، وقد أظهر الله - تعالى - ضلالهم؛ صلة لقوله - تعالى -: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنْفِقِينَ فِئْتَيْنِ﴾ حذرهم عن الاختلاف في التسمية بعد البيان.

وقيل: أن تجعلوهم مهتدين، وقد جعلهم ضالين<sup>(٢)</sup> على نحو قوله - تعالى -: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ الآية [القصص: ٥٦]، أَيْدَنَا تَمَامُ الآية، وأوضح الأول قوله: ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَهُوَ لَمْ يَجِدْ لَهُ سَبِيلًا﴾ يقول: من أضله الله عن الهدى فلن تجد له سبيلا يهتدي [به] وقيل: ديناً، وقيل: مخرجاً<sup>(٣)</sup>، وهو واحد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾<sup>(٤)</sup>.  
قيل: ود [الذين تركوا]<sup>(٥)</sup> الهجرة، فرجعوا إلى أهلهم ومنازلهم<sup>(٦)</sup>، الذين لهم قال الله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنْفِقِينَ فِئْتَيْنِ﴾ - أن تكفروا كما كفروا، أي: تتركوا الهجرة وترجعون كما رجعوا منهم؛ فتكونون أنتم وهم سواء؛ شرعاً في الكفر، فسماهم الله كفاراً، وأمرهم بالبراءة منهم؛ فقال:

﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾

بالحجرة الأولى؛ كقوله - تعالى -: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٥١]، وقال الله - تعالى -: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١] وكقوله - تعالى -: ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾ [آل عمران: ٢٨] نهاهم أن يتخذوا أولياء حتى يهاجروا هجرة ثانية إلى المدينة، ويثبتون على ذلك.

هذا على قول من قال: إنهم كانوا هاجروا ثم لحقوا بمكة.

(١) في ب: تستمعوا عن ابن عباس.

(٢) ينظر: ابن جرير (١٦/٩)، البحر المحيط (٣/٣٢٧).

(٣) ينظر البحر المحيط (٣/٣٢٧).

(٤) قال القاسمي (٣٥٠/٥): الأول: قال الرازي: دلت الآية على أنه لا يجوز موالة المشركين والمنافقين والمشتهرين بالزندقة والإلحاد، وهذا متأكد بعموم قوله - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١]، والسبب فيه أن أعز الأشياء وأعظمها عند جميع الخلق هو الدين لأن ذلك هو الأمر الذي يتقرب به إلى الله - تعالى - ويتوسل به إلى طلب السعادة في الآخرة، وإذا كان كذلك، كانت العداوة الحاصلة بسببه أعظم أنواع العداوة، وإذا كان كذلك، امتنع طلب المحبة والولاية في الموضوع الذي يكون أعظم موجبات العداوة حاصلاً فيه.

(٥) في ب: الذين كفروا لو تركوا.

(٦) أخرجه ابن جرير بمعناه (١٧/٩) (١٠٠٦٦) عن ابن عباس.

وأما في قول من قال: إنهم كانوا في أهلهم تكلموا بالإسلام فيها ولم يهاجروا - فمعنى هذا: لا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا كما هاجر غيرهم.

وقيل: المهاجرون على طبقات:

منهم: من هاجر، وأقام، وسمع، وأطاع، وثبت على ذلك.

ومنهم: من هاجر، ثم خرج من غير إذن رسول الله ﷺ فلحق بأهله وأبطل هجرته التي هاجر، وإيمانه الذي آمن.

ومنهم: من تكلم بالإسلام، وأقام بأهله، ولم يهاجر، وبه قوة [على] الهجرة؛ كان كذلك.

ومنهم: من تكلم بالإسلام ولم يكن له قوة على الهجرة؛ كانوا مستضعفين، وهو - والله أعلم - ما قال الله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾ الآية. وروي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «كنت أنا وأمي من المستضعفين»<sup>(١)</sup>.

والذين آمنوا ولم يهاجروا ولهم قوة الهجرة ما قال الله - تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَبَالٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنفال: ٧٢].

وفي قوله - تعالى: - ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ - يحتمل: من أظهر الموافقة من المنافقين للكفرة، ولحق بهم.

ويحتمل: من قد آمن ولم يهاجر؛ فيكون الأول على ولاية الدين، والثاني: على ولاية الميراث؛ كقوله - تعالى: - ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَبَالٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنفال: ٧٢].

ومن يتأول الآية على إظهار الكفر دون الخروج من المدينة - فمهاجرته تخرج على وجهين:

أحدهما<sup>(٢)</sup>: أن يكون قد انضم فيها إلى معاني الكفرة فيما يترك صحبتهم.

والثاني: أن يهاجر الأعلام المجعولة لأهل النفاق، مما يظهر ذلك فيما امتحنوا به من الأفعال؛ فيظهر خلاف ذلك؛ كقوله: ﴿وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٤].

وقوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾

(١) أخرجه ابن جرير (١٠٩/٩) (١٠٢٧٠، ١٠٢٧١، ١٠٢٧٤) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣٦٧/٢) وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد والبخاري وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه والطبراني عن ابن عباس.

(٢) في ب: أحدها.



وأبوا الهجرة.

﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾

لأنهم صاروا حرباً لنا؛ حيث تركوا الهجرة وأبطلوا إيمانهم الذي تكلموا به

﴿وَلَا تَنَحَّضُوا مِنْهُمْ وَايًّا وَلَا نَصِيرًا﴾

لما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا تَنَحَّضُوا مِنْهُمْ وَايًّا وَلَا نَصِيرًا. إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾

يخرج على وجهين:

أحدهما: في لحوق قوم من مظهري الإيمان أنهم لو لحقوا بمن لا ميثاق بينكم وبينهم ولا عهد؛ فاقتلوهم حتى<sup>(١)</sup> يتوبوا ويهاجروا، ولو لحقوا بأهل الميثاق - لا تدعوا الولاية التي كانت بينكم وبينهم.

والثاني: أن تكون الآية في قوم من الأعداء وأهل الحرب: لو انضموا إلى أهل الميثاق وأهل العهد فلا تقاتلوهم؛ فيكون الأمر عقيب موادة تجري بين رسول الله ﷺ وبين قوم في دورهم، على أن لا تمنع بينهم لأهل الاتصال في الزيادة والاجتماع إلى المدة المجعولة للعهد، ممن إذا خيف منهم: ينبذ إليهم العهد، ويوفي إليهم المدة إذا وفوا - والله أعلم - كقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْفُسُوكُمْ...﴾ [التوبة: ٤]، وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧].

**قوله تعالى:** ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنْ آعَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْفَوْا آيَاتِكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾ سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْكُفْرَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿٩١﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾

قال بعضهم: استثنى الذين خرجوا من دار الهجرة مرتدين إلى قومهم<sup>(٢)</sup>، وكان بينهم وبين المؤمنين عهد وميثاق، وقال: وفيهم نزل قوله - تعالى -: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٤] كأنه قال - والله أعلم -: إن وصل هؤلاء إلى أولئك الذين بينكم وبينهم عهد وميثاق - فلا تقاتلوهم.

(١) في ب: حيث.

(٢) في ب: دينهم.

وقيل: كان هذا في حي من العرب بينهم وبين رسول الله ﷺ أمان وعهد، وكانت (١) المودعة على أن من أتاهم من المسلمين فهو آمن، ومن جاء منهم إلى المؤمنين فهو آمن (٢)، يقول -والله أعلم-: إن وصل هؤلاء أو غيرهم إلى أهل عهدهم - أو قال: عهدكم - فإن لهم مثل الذي لأولئك من العهد وترك القتال.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: لما صد مشركو مكة نبي الله ﷺ عن البيت - جاء رجل - يقال كذا من بعض القبائل - لينظر ما أمر محمد وقريش؛ فأرهم قد حالوا بين رسول الله ﷺ وبين البيت، فقال: يا معشر قريش، [هلكتم] (٣)؛ أتردّون قوماً عمار ضفروا رءوسهم عن البيت، والله لا نشركم في هذا؛ فصالح رسول الله ﷺ ووادعه ألا يكونوا مع رسول الله ﷺ ولا يكونوا عليه، ومن لجأ إليه فهو آمن.

فلا ندري كيف كانت القصة في ذلك، غير أن فيه دليلاً أن من اتصل بأهل العهد وكان على رأيهم - فهو بمنزلتهم، لا نقاتلهم.

ومن قولنا: إن الإمام إذا وادع أهل بلدة من بلدان أهل الحرب، فمن دخل فيها أو اتصل بهم فهم آمنون مثلهم؛ لا يحل قتالهم، ولا أسرهم، حتى ينبذ إليهم عهدهم، وإذا أمّن قوماً منهم في دار الإسلام ووادعهم، ثم انضم إليهم آخرون، فدخلوا معهم دار الإسلام - له قتالهم وأسرهم، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ﴾

قيل: أي: ضيقة صدورهم (٤)، وهكذا قال الكسائي: كل من ضاق صدره عن فعل أو كلام؛ [فقد حصر] (٥)، فهذا -والله أعلم- ما ذكرنا: أن المودعة ألا يعين بعضهم بعضاً في القتال، ولا يعينوا عليهم عدوهم، فنهاهم الله عن قتالهم؛ لما أخبر أن قلوبهم تضيق على أن يقاتلوكم مع قومهم أو أن يقاتلوا قومهم معكم.

وفي قوله -تعالى- أيضاً: ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ يحتمل: أن يكون حكم هذا الحرف ما ضمّنه الحرف الأول؛ فيكون ذلك الشيء عنم ذكرت إذا كان هذا صفته -

(١) في ب: وكان.

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (١٩/٩) (١٠٠٧٠) عن ابن زيد.

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢١/٩) (١٠٠٧٢) عن السدي، وذكره السيوطي (٣٤٣/٢) وزاد نسبه لابن

المنذر وابن أبي حاتم عن السدي.

(٥) سقط من ب.

أن<sup>(١)</sup> يضيق صدره عن مقاتلة المؤمنين والكافرين جميعًا: إما بالطبع، أو بوفاء العهد، أو بالنظر في الأمر؛ ليتبين له الحق، وهو متردد في الأمر؛ بما يجد المعروفين بالكتب التي احتج بها الرسول ﷺ مختلفين فيه على ما عقولهم مرتقب بهم، أو تخلف عن الإحاطة بحق الحق إلا بعد طول النظر، والله أعلم؛ فيكون معنى قوله: ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ﴾ بمعنى: وجاءوكم.

ويحتمل: في قوم سوى ما ذكرت من الذين يصلون، لكن في أولئك المعاهدين نفسه الذين أبت أنفسهم نقض العهد بينهم وبين المؤمنين، وعزموا على الوفاء به، وأبت أنفسهم -أيضًا- معونة المؤمنين على قومهم بالموافقة بالمذهب والدين، وعلى ذلك وصف جميع المعاهدين الذين عزموا على الوفاء بالعهد، وذلك في حق الآيات التي ذكرنا، ثم بين الذين يناقضون العهد، أو المنافقين الذين متى سئلوا عن الكون على رسول الله والعون لأعدائه - الأمر فيهم؛ وذلك كقوله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ يَتْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ﴾. إلى قوله: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا أَفْتِنَةَ لَّأَنَّهُمْ﴾ [الأحزاب: ١٣-١٤] وتكون هذه الآية فيهم؛ كقوله -تعالى-: ﴿لَئِن لَّرَّ يَنْتَهُ الْمُنْفِقُونَ...﴾ الآية [الأحزاب: ٦٠]؛ فيكون في هذه الآية الإذن، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾ أي: نزع من<sup>(٢)</sup> قلوبهم الرعب والخوف؛ فقاتلوكم، ولم يطلبوا منكم الصلح والموادعة.

﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا عَنْكُمْ فَلَمْ يَقْبَلُوا إِلَيْكُمْ أَسَلِمٌ﴾

يعني: طلبوا الصلح<sup>(٣)</sup>، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه.

وقيل: قالوا: إنا على دينكم، وأظهروا الإسلام.

﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾.

أي: حجة وسلطان القتال، أمر الله رسوله ﷺ بالكف عن هؤلاء.

ثم قال: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوا بِنَبِيِّكُمْ وَيَأْمَنُوا بِقَوْمِهِمْ...﴾ الآية.

قيل: كان رجال تكلموا بالإسلام متعوذين؛ ليأمنوا في المسلمين إذا لقوهم، ويأمنوا

(١) في أ: أو.

(٢) في ب: عن.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٤/٩) (١٠٠٧٣) عن الربيع بن أنس، وذكره السيوطي في الدر (٣٤٣/٢) وزاد

نسبته لابن أبي حاتم عن الربيع.

في قومهم<sup>(١)</sup> بكفرهم؛ فأمر الله بقتالهم، إلا أن يعتزلوا عن قتالهم<sup>(٢)</sup>.  
وقيل: قوله -تعالى-: ﴿سَتَجِدُونَ ءآخِرِينَ﴾ غيرهم ممن لا يفي لكم ما كان بينكم  
وبينهم من العهد  
﴿يُرِيدُونَ أَن يُأْمِنُوكُمْ﴾ يقول: يريدون أن يأمنوا فيكم؛ فلا تتعرضوا لهم، ويأمنوا في  
قومهم بكفرهم؛ فلا يتعرضوا لهم.

ثم أخبر -عز وجل- عن صنيعهم وحالهم، فقال:

﴿كُلُّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾

يعني: الشرك<sup>(٣)</sup>.

﴿أُرْكَسُوا فِيهَا﴾

أي: كلما دُعوا إلى الشرك فرجعوا فيها، فهؤلاء أمر الله رسوله ﷺ بقتالهم، وعرفه  
صفتهم، إن لم يعتزلوا ولم يكفوا أيديهم عن قتالكم  
﴿فَخَذَوْهُمْ وَأَقْتَلُوهُمْ حَيْثُ تَفَقَّهُوهُمْ وَأَوْلَيْتَكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾  
أي: جعلنا لكم عليهم سلطان القتل وحجته.

[و]<sup>(٤)</sup> في حرف ابن مسعود -رضي الله عنه-: «ويكفوا أيديكم عن أن يقاتلوكم»  
وفي حرفه: «ركسوا فيها».

وفي حرف حفصة: «ركسوا فيها»

وفي حرفها: «أن يقاتلوكم ويقاتلوا قومهم».

ثم يحتمل نسخ هذه الآية بقوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٠].  
وقوله -تعالى-: ﴿فَإِن لَّمْ يَعْزِلُوا وَيَلْقُوا إِلَيْكُمْ أَلْسَلَمَ﴾ بقوله -عز وجل-: ﴿فَأَقْتُلُوا  
الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]؛ [لأن الفرض في القتال أول ما كان فرض أنه يقاتل  
من قاتلنا وبدأنا، ثم إن الله -تعالى- قال: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ  
وَاحْصُرُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

(١) في أ: قولهم.

(٢) أخرجه بنحوه ابن جرير (٢٧/٩) (١٠٠٧٨) (١٠٠٧٩) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٤٣)، وزاد نسبه لابن المنذر، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٨/٩) (١٠٠٨٢) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٤٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(٤) سقط من ب.

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ب.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانُوا مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُمْ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا خَطَأً﴾ اختلف فيه:  
 عن ابن عباس -رضي الله عنه-: ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا خَطَأً﴾: أي:  
 لا ينبغي لمؤمن أن يقتل مؤمناً بغير حق عمدًا، إلا خطأ فيما لا يملكه<sup>(١)</sup>.  
 وقيل: ﴿إِلَّا﴾ بموضع الواو، كأنه قال: وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً متعمداً ولا خطأ، وذلك جائز في اللغة<sup>(٢)</sup>.

وقيل: وما كان ينبغي لمؤمن أن يترك قتله إذا قتل آخر عمدًا إلا خطأ، فإنه يترك قتله ولا يقتل به؛ وهو قول أبي بكر الكسائي.  
 وقيل: وما كان ينبغي لمؤمن أن يترك حكم قتله إلا خطأ.

قال أبو بكر الكسائي: حكم القتل ما ذكرنا من القصاص والقود، أو كلام نحو هذا.  
 ويحتمل قوله: ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا خَطَأً﴾ قط بعد ما سبق من الله بيانه في غير آي من القرآن، نحو قوله -تعالى-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُذِّبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وقوله -تعالى-: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، وقوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِرِوَالِهِ سُلْطٰنًا﴾ [الإسراء: ٣٣]، وغيرها من الآيات

﴿إِلَّا خَطَأً﴾ فإنه لم يسبق منه الحكم فيه إلا في هذه الآية.  
 وقيل: وليس لمؤمن أن يقتل مؤمناً على<sup>(٣)</sup> كل حال إلا أن يقتله مخطئاً؛ فعليه ما في القرآن<sup>(٤)</sup>. وهو قريب مما ذكرنا.

(١) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (٣/٣٣٣-٣٣٤).

(٢) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (٣/٣٣٤)، والدر المصون (٢/٤١٣).

(٣) في ب: في.

(٤) تقدم.

ثم الخطأ - عندنا<sup>(١)</sup> - على وجهين: خطأ قصد، وخطأ دين.

فخطأ القصد: هو أن يقصد أحداً فيصيب غيره.

وخطأ الدين: هو أن يعرفه مشركاً كافراً من قبل حلال الدم؛ فيقتله على ما عرفه من قبل، وهو للحال مسلم.

فإن قيل: كيف لزمه في قتل الخطأ ما لزمه من الكفارة؟ وقد أخبر الله - عز وجل - أنه لا يؤاخذ له، وأن لا حرج عليه في ذلك؛ بقوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]، وقال في آية أخرى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾<sup>(٢)</sup> وَلَكِنْ مَا تَمَعَّدْتُمْ قُلُوبَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، وغيرها من الآيات.

قيل: إن الفعل فعل مأمم، وإن كان لم يوجد منه القصد فيه، فما أوجب إنما أوجب؛ لما للفعل فعل مأمم.

والثاني: يجوز أن يكون الله يكلفنا<sup>(٣)</sup> بترك القتل والفعل في حال السهو والغفلة، ألا ترى أنه قال: ﴿لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، والخطأ نقيض الصواب؛ فلا يجوز أن يؤمر بطلب الصواب ولا ينهي عن إتيان ضده؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَنْسَ﴾

(١) القتل الخطأ، الخطأ - في اللغة - ضد الصواب، ويقال: أخطأ: إذا أراد الصواب فصار إلى غيره، ويقال: أخطأه الحق: إذا بعد عنه، وأخطأه السهم: تجاوزه ولم يصبه، ويطلق الخطأ على الفعل الذي يصدر من الإنسان بغير قصد.

وقد اختلف الفقهاء في تحديده:

فعرفه الشافعية: بأنه ما صدر من الإنسان بفعل لم يقصد أصلاً، أو قصد دون قصد الشخص المقتول.

وعرفه الحنفية: بأنه ما يصدر من الإنسان بعدوان قصد عند مباشرة أمر مقصود؛ بسبب ترك التثبت والاحتياط، وهو على نوعين: خطأ في الفعل، وخطأ في القصد.

وعرف الإمام ابن عرفة القتل الخطأ، فقال: هو ما مسبه غير مقصود لفاعله باعتبار صنفه غير منهي عنه.

وعرفه أكثر الحنابلة بمثل تعريف الشافعية، إلا أنهم يجعلون منه عمد الصبي والمجنون، كما أن بعض الحنابلة يقولون بوجود قسم رابع يسمونه: ما أجرى مجرى الخطأ، ويجعلونه شاملاً لصور كثيرة، منها: القتل من غير المكلف، وما لا قصد فيه أصلاً، والقتل بالتسبب إن لم يكن عمداً ولا شبه عمد، ومن هؤلاء أبو الخطاب الحنبلي، وصاحب «متن المقنع».

وقد قال في «الشرح الكبير»: وهذه الصور عند الأكثرين من قسم الخطأ أعطوه حكمه، وعلى ذلك درج الخرقي في «مختصره»؛ حيث قال: القتل على ثلاثة أوجه: عمد، وشبه عمد، وخطأ.

ينظر: مغني المحتاج (٤/٤)، العناية على التكملة (٨/٢٥٢)، شرح حدود ابن عرفة ص ٤٧٧، المغني (٩/٣٣٩)، الشرح الكبير (٩/٣٢٠).

(٢) في أ: فيه.

(٣) في ب: تكليفاً.

نَصِيْبِكَ مِنَ الدُّنْيَا ... ﴿ الآية [القصص: ٧٧].

ثم اختلف في المعنى الذي أوجب عليه رقة مؤمنة.

قيل: لأنه أتلف نفسًا خلقها الله -تعالى- لعبادته؛ فأوجب مكانها نفسًا [مؤمنة]<sup>(١)</sup>؛

لتعبد الله على ما عبدت تلك.

لكن التأويل لو كان هذا لكان يجب في العمد ما وجب في الخطأ؛ لأنه وجد ذلك المعنى، لكن أوجب لا لذلك المعنى -والله أعلم- ولكن تغليظًا وتشديدًا عليه لما أتلف نفسًا محظورًا لم يؤذن له في ذلك؛ لثلا يقدم على مثله، والله أن يوجب على من شاء بما شاء لما شاء، من غير أن يقال: لم؟ وكيف؟ وأين؟

والثاني: أوجب عليه رقة مؤمنة؛ لأنه أبقى له نفسًا مؤمنة؛ فعلى ما أبقى له نفسًا مؤمنة

أوجب عليه مثلها رقة مؤمنة.

وفي قوله -تعالى- أيضًا -: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ اختلف في

تأويل<sup>(٢)</sup> ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ﴾: فمنهم من يقول بإضمار: وما كان بمتروك لمؤمن أن يقتل مؤمنًا إلا خطأ.

[و]<sup>(٣)</sup> يخرج معنى «بمتروك» على وجهين:

أحدهما: ما قاله أبو بكر الملقب بالأصم: أي بمتروك له في القصاص إلا أن يقتله خطأ. [و]<sup>(٤)</sup> لكن هذا يوجب منع<sup>(٥)</sup> العفو لما به الترك، ومعلوم أنه أمر رغب فيه؛ حتى

دعا رسول الله ﷺ ولي القتل إلى العفو، ثم إلى أخذ الدية، ثم لما أبت نفسه عن<sup>(٦)</sup> ذلك أذن له في القصاص<sup>(٧)</sup>؛ ويدل على ذلك قوله: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ...﴾ الآية

[البقرة: ١٧٨]، وقوله: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا...﴾، إلى قوله: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ...﴾ الآية [المائدة: ٤٥] إلا أن يرجع في قوله: «بمتروك له» إلى

الوجوب، أي: لا يدفع عنه إيجاب القصاص إلا من قتل [مؤمنًا]<sup>(٨)</sup> خطأ؛ فإنه ليس عليه القصاص.

(١) سقط من ب.

(٢) من الأصول: تأويله.

(٣) سقط من ب.

(٤) سقط من ب.

(٥) في أ: منه.

(٦) في الأصول: عند.

(٧) في ب: الاقتصاص.

(٨) سقط من ب.

والثاني: أنه ما كان بمتروك له من التأنيب والتوبيخ والتعير بسوء صنيعه بأخيه وتعديه حدّ الله وبمعونة ولي القتل؛ إذ قال: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢] فحق ذلك على الناس أن يظهروا له النكير عليه، ويقوموا بالنصر لوليه - والله أعلم - إلا أن يكون خطأ؛ فلا يتلقونه بشيء مما ذكرت، بل يقومون بالشفاعة له، والمعونة في احتمال ما لزمه؛ ولذلك جعل - والله أعلم - أمر العقل على ما به من إبقاء الألفة، ودفع الضغينة، واجتماع [التألم في المصيبة]<sup>(١)</sup>.

ومنهم من يقول في تأويل الآية: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ﴾ أي: حرام عليه ذلك الفعل بما حرم الله، وبما بينهما من الأخوة في الدين، وبما هو شقيقه وجنسه، يتألم [بما يتألم به الآخر]<sup>(٢)</sup> ويتأذى بما يتأذى الآخر، والنفس عن مثله تنتهي، والطبع ينفر، فما كان له بعد هذا أن يقتل.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا خَطَأً﴾ قيل فيه بوجوه:

أحدها: أن يقع ذلك منه على الخطأ؛ فيكون على ما لا يلحقه اللائمة التي ذكرنا، ولا وصف التعدي الذي وصفنا.

والثاني: أن يكون الأمر في موضع الابتداء؛ لما بين له من الحكم بمعنى: وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً ألبته، لكن من قتل مؤمناً خطأ فتحريه رقة؛ كقوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا﴾ [مريم: ٦٢] بمعنى: لا يسمعون فيها لغواً ألبته، لكن الذي يسمعون: يسمعون سلاماً.

وقيل: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾: إلا ألا يعلمه أنه مؤمن، وكان عرفه كافراً، له قتله بما روي من الإذن في البيات وقتل عيون الكفرة بما سبق من ظهور كفرهم، وإن احتمل إيمانهم فيما بين الوقتين؛ فيكون بمعنى: حرام عليهم إلا من هذا وصفه.

ويجوز: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ أي: [ليس]<sup>(٣)</sup> لمؤمن ذلك قط إلا أن يقتل خطأ<sup>(٤)</sup>؛ فإنه ليس فيمن يقال كان له أو لا؛ لما يقع به إلا<sup>(٥)</sup> أن يفعله هو في التحقيق؛ إذ حقيقة الفعل أن يقع بإرادة ويخرج عليها، وهذا لا يقع بها، ولا يخرج

(١) في ب: للتألم للمصيبة.

(٢) في ب: مما يتألم الآخر.

(٣) سقط من ب.

(٤) ذكره بمعناه أبو حيان في البحر المحيط (٣/٣٣٣).

(٥) في ب: لا.



عليها.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾  
 فلم يذكر في القتال أنه مؤمن عند ذكر قتله، لكنه رجع إليه بوجهين:  
 أحدهما: أن الآية في بيان قتل يكون من المؤمن، وعليها جرى تفسير الحكم عند  
 الوقوع.

والثاني: قوله: ﴿تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ والتوبة بالتحريم تكون<sup>(١)</sup> للمؤمن لا غيره، والله  
 أعلم.

على أنه حق الشرع من العبادات؛ فلا يحتمل قصد الكافر به، وأيد ذلك المذكور من  
 الصيام، وهو لا يقوم إلا بالإيمان، ثم جعل الإيمان شرطاً من حيث الذكر، وتأكده بأوجه  
 ثلاثة:

أحدها: بالتأكيد، يذكر كل قتل على اختلاف أهل القتل، وفي ذلك دليل أن ذلك  
 جعل عليه لمكان أمر يدخل على دينه مما عليه من الحق أن يحفظ حرمة، وبحرمته يتقى  
 قتل من ذكر؛ إذ<sup>(٢)</sup> حرم دينه عليه؛ فيصير في قتله مُضِيْعًا، فالزم ما ذكرت في كل أنواع  
 القتل لرجوع أمر ذلك كله إلى تضييع من حق دينه؛ ولذلك قيل: ﴿تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ وذلك  
 يخرج على وجهين:

أحدهما: أن تحقيق معنى التوبة في فعل الله، وذلك يخرج على وجهين:  
 أحدهما: على ما تجاوز منه؛ إذ لم يأخذه بالخطأ؛ فيكون بحق جعل ذلك شكراً من  
 العبد بما لم يؤاخذه بالخطأ؛ فيكون معنى التوبة منه أنه لم يؤاخذه بالخطأ، لا إن في  
 الإعتاق ذلك، والإعتاق للشكر له فيما لم يكن أخذه، وقد يجوز أن يؤاخذه لما بالجهد في  
 التحفظ قد يؤمن ذلك، فلما لم يكلفه وتجاوز عما كان على الخطأ؛ يأمر بالشكر لذلك.  
 والثاني: قبولا منه ذلك في حق التوبة عن غير القتل من الزلات؛ فيكون فيه قيام بما أمر  
 توخيه في حكمة العفو عن مثله، بجعل ذلك من العبد مقبولاً بحق التوبة من الزلات.  
 أو نُسِبَ إلى التوبة منه إذا كان على التوفيق لفعله، وذلك تسمية الله «تواباً» على التوفيق  
 والتجاوز<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

والثاني: يرجع إلى فعل العبد؛ فتكون<sup>(٤)</sup> توبة من الله على عبده القاتل بأن يتوب بإعتاق

(١) في ب: يكون.

(٢) في أ: إنه.

(٣) في ب: أو التجاوز.

(٤) في ب: فيكون.

رقبة مؤمنة، وذلك يخرج على وجهين:

أحدهما: أن يكون الفعل فعل مآثم، والله - تعالى - مؤاخذته<sup>(١)</sup> عليه؛ لأنه بالجهد يمكن اتقاء ذلك؛ ولذلك تعبد بقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وإذا كان كذلك؛ فيكون ذلك منه توبة إلى الله؛ ليحفظ عن مثله في أمر الدين.

والثاني: أن يكون عليه حفظ دينه عما يقع فيه من التضييع الذي يبلى بإنساء الشيطان، أو بفرط غفلة، أو نحو<sup>(٢)</sup> ذلك؛ فيلزم جبر ذلك بما ذكر وإن لم يعلم؛ إذ قد يجوز وقوع النقصان في ذي الحرمان من وجه لا إثم يلحقه نحو المذكور في المتأذي، وفي أمر السهو في ذلك: فيؤمر به؛ لينجبر ذلك، وذلك نحو ما قد يفسد بأمر من وجه لا يعلم به، فكذلك أمر النقصان؛ فيؤمر بالتوبة إلى الله - عز وجل - عن ذلك بما يمتحن الله به من الأمور - والله أعلم - مع ما قد يتصل بالقتل ما له حكم الخطأ يأثم المرء عليه ويحرج<sup>(٣)</sup>؛ فجائز أن يرجع حرف التوبة من الله إلى ذلك، وهو سمي خطأ العمد.

والثاني: مما يدل على جعل الإيمان شرطاً: أنه جعل لما وقع في حق الدين من التضييع إذا تعلق الحرمة بالدين من الوجه الذي بينا، ولا فرق بين عبادة يشار إليها يقع فيها تضييع في حد منها يبرئ<sup>(٤)</sup> تلك بكفارة وبين جملة من العبادات يعتقدتها الإنسان وضمن الوفاء بما يقع في حد منها تضييع أن مقدار حدها من الفرض لا يعلمه إلا من يعلم حد التضييع من الأصل، ولا يعلم حده غير الذي جعل الحدود؛ فيكون في ذلك بيان المبرئ<sup>(٥)</sup>، وبدونه لعله لا ينجبر<sup>(٦)</sup>؛ فألزم بالاحتياط ذلك، وعلى ذلك أمر الحدود للإجرام.

والثالث: متفق القول على موقع الشرط أنه بحق اللزوم، وعلى ذلك شرط في التتابع في الصيام له هذا<sup>(٧)</sup> المعنى والأول جميعاً، وعلى هذا الاتفاق جعل قوم<sup>(٨)</sup> أمر هذا أصلاً لغيره من الكفارات، ونحن لا نجعلها؛ لوجهين:

- (١) في ب: مؤاخذة.
- (٢) في أ: هو.
- (٣) في الأصول: ويخرج.
- (٤) في الأصول: يبرم.
- (٥) في الأصول: المبرم.
- (٦) في أ: لا ينجز.
- (٧) في أ: في.
- (٨) في ب: قوام.

أَحَدُهُمَا: لما لم يجعل ذكر التتابع في هذا أصلاً لكل ما لم يذكر فيه التتابع.  
والثاني: لما بينا من محل كل من أصل ذلك أنه إنما يعلم من علم ما حد ذا من الأصل؟ ومعلوم الاختلاف في الكل؛ لذلك لم يجب هذا، لكن يطلق المطلق ويقيّد المقيد بالذكر، وأيد ذلك أن الله - تعالى - قد ذكر في كل قتل، ولو كان بالذي يحتمل درك الحد بالتدبير لكان ترك الذكر في هذا لإفهام الحكم في نوع المذكور أقرب منه في غير نوعه، فبين - والله أعلم - لوجهين:

أحدهما: للتنبية على لزوم الرجوع في هذا إلى الذكر.

والثاني: للتنبية أنه لم يجعل لمكان القتل، لكن لما وقع في الدين من التضييع. وجائز أن يكون شرط الإيمان بما سبق منه تضييع حد من الحدود الذي اقتضى إيجابه عليه الإيمان، فأمر بإعتاق من يسلم له الرقبة؛ لحفظ ما ألزمه حق الإيمان من الشغل عنه بحق الرق فيه لغيره.

ويجوز أن يكون إنما أبقيت به نفسه وهي مؤمنة لله تعالى، فأمر أن يشكر الله - تعالى - بإبقاء نفس مؤمنة؛ إذ بالعتق إحياء<sup>(١)</sup>.

وعلى ما ذكر من اختلاف الحدود وما له حدود في حق الشرع لم يقس الطعام على الصيام عند العجز عنه، على ما قضى به في حق الظهار والفطر، مع ما في الظهار حق لها لم يكن له التأخير إلى القدرة عليه أو ملك الرقبة، وليس ههنا، وأمر الفطر هو في بعض صيام قد جعل لأصله من الطعام عوضاً عرف حده بقوله - تعالى -: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ...﴾ الآية [البقرة: ١٨٤] فعلى ذلك أمر عوض التعدي فيه، وليس في أمر القتل ذلك.

ودلت الآية بذكر الإيمان على أن له حدًا يعرف موقعه، ثم الذي يبين فيها آية التصديق خاصة ما جمع بين المؤمن الذي يحتمل أن يكون منه سائر الشرائع، والذي لا يحتمل سوى نفس الإيمان: وهو المؤمن الذي من قوم عدو لنا؛ إذ قد يؤمن في دار الحرب بما في العقل دليله، ولا يعلم به غيره من العبادات التي لها<sup>(٢)</sup> حق الشرائع.

وقد يجوز أن يكون في الإبلاغ في وصف ما يكفر به إبلاغ في التحذير<sup>(٣)</sup> عن الغفلة التي لديها خوف وقوع ما ذكر، وعلى ما ذكرت من تضييع حق ألزمه دينه لزوم التعوذ كل

(١) في ب: واجبًا.

(٢) في ب: بها.

(٣) في ب: التجويز.

واحد منهم الكفارة على التمام؛ لما انفرد كلُّ بما لزمه من الحق بدينه في التضييع؛ وعلى هذا قولهم في المحرمين يقتلون الصيد: إن كل واحد منهم جنى على إحرامه الذي لم يتصل إحرامه بإحرام غيره، على أن النفس إذ هي لا تحتمل التجزئة؛ لم يتجزأ المجعول لها، وعلى ذلك أمر القصاص، والدية، لم تجب في الحقيقة للنفس؛ إذ هي قد تجب لما دونها فيما يحتمل التجزئة أكثر مما يجب للنفس، وإذا بلغت النفس فسقط بعض ما له منها حكم الوجوب، ولما هي ترجع إلى غير الجاني.

ومحال أخذ الكل ممن يرجع إليه بالكل بما يكون في طلب التخفيف الإجحاف وإهلاك الخلق، ولما كان حق النفس من حيث القتل في المال يختلف، ومن حيث القصاص والكفارة لا تثبت أن المرجع في هذين إلى أحوال في نفس القاتلين من دين يضيع حقه أو امتناع عن احتمال التجزئة أو إحياء أريد بالموضوع، ولو لم يجعل في الجماعة لذهب فائدة الإحياء؛ إذ الوجود بالأحاد غير فيبطل الإحياء في أبلغ أحوال الحاجة إليه، ثم إذا رجع أمر الكفارة إلى من تولى قتله وقد سبق عليه أمر الدية، كقوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ بمعنى: عليه تحرير ما ذكر، وقد أوجب عليه، وعلى ذلك جميع ما في القرآن من الأمر على إثر الأسباب.

ثم نسق على ذلك بقوله: ﴿وَدِيَةٌ مُسْكَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾ فحقها أن تكون عليه والخبر الوارد عن رسول الله ﷺ في أمر العقل الذي توارثته الأمة إلى يومنا هذا، بل الأمم، حتى كأن قد ظهر عن أمر الرسل<sup>(١)</sup> السالفة بحق التواتر في المؤمنين<sup>(٢)</sup> بهم والمنكرين لهم؛ فكان ذلك بحق التعاون؛ ولذلك قال أصحابنا -رحمهم الله- في الذين لا عاقلة لهم: تجب الدية<sup>(٣)</sup> في أموالهم. وعلى ذلك فيما يظهر بأقوايلهم دون البيئات وهو الحق؛ إذ فيما يجب فيه القصاص أنفسهم تتلف، فعلى ذلك الدية.

والأصل في ذلك: أن معنى القصاص معقول أيد الذي ذكره الله - تعالى - في القرآن من قوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] فلا معنى لصرف ذلك إلى غير المتولى؛ لما يذهب الحياة.

وجاز شرع ذلك بحق العقل؛ لينزجر الناس به، ولتسلم لهم الحياة التي<sup>(٤)</sup> هي ألد الأشياء؛ إذ بها تعرف اللذات كلها، وذلك المعنى ليس نفس القتل أحق من غيره من أن

(١) في أ: الرسول.

(٢) في ب: المؤمن.

(٣) في ب: بالدية.

(٤) في ب: الذي.

يجعل القصاص لحقه، بل الأولى أن يجعل لا محالة للردع<sup>(١)</sup> والزرع؛ مع ما كان معلومًا أن نفس القتيل لا [تنتفع بالقصاص]<sup>(٢)</sup>، بل إنما نفعها في أن يبقى؛ لخوف القصاص ممن يروم قتله؛ إشفاقًا على نفسه، وليس ذلك المعنى في أمر الدية بشيء، وإنما تُوجِبُ بعد الوفاة، ولم تجب من وجه يتولد منه الغضاضة والعداوة التي لديها سفك الدماء على حق تخصيص الدماء لما هي تجب بالخطأ من وجه يعلم عذر من منه ذلك، لكن الله - تعالى - بفضله بما جعل للمتصلين معونة في حياته، وشرقًا في كثرة الأقوام، ونباهة في الدنيا، مع ما يقع بها التناصر والتدافع الذي بمثله الدوام والقوام؛ فيعظم في مثله مصيبة العقل وبخاصة من وجه لعله تسبق إليهم الأفعال في التلبس على أهله بالخطأ، وأن ذلك ليس بحق؛ فيخاف وقوع الشر بينهم والعداوة التي تولد الفساد؛ فجعل الله - بمؤه وفضله - لهم ما تطيب بمثله أنفسهم، ويسكن<sup>(٣)</sup> المعنى الذي يخاف من حدوث الشر بينهم<sup>(٤)</sup>، مع ما له<sup>(٥)</sup> جعل<sup>(٦)</sup> ما للخلق له ابتداء المحنة بما ذكر بلا سبب يسبق، فهو بالسبب أحق، وإذا جعل بهذا من الوجه الذي له حق الابتداء، فله وضع ذلك في أموالهم، منَّ بإبقاء نفس القاتل لهم ما ذكرت من المنافع على ما جعل في ذلك، وإن لم يرجع منفعة الواجب في ذلك إلى القتيل بما لا يعلم أنه يقتل؛ ليجعل ذلك لوجه يتزود به لمعاده، وإن حرم ذلك في دنياه؛ فيصير المجعول في ذلك فيمن<sup>(٧)</sup> لهم وعليهم بالذي ذكرت من دفع الفساد، والقيام بحق الإحسان.

ثم الأصل في إتلاف الأموال: أن منافعها عند القيام ومضارها عند الإتلاف ترجع إلى أربابها خاصة، والأنفس يرجع<sup>(٨)</sup> ما لها في ذلك إلى العشائر والمتصلين؛ فعلى ذلك المجعول فيها مع ما كانت الأموال تملك؛ فيصير من ضمنه كأنه اشتراه، وكل مشتري بالتسليم إليه الخروج منه؛ فلا يحتمل أن يضمن من لم يكن منه الجناية لما يسقط لو ضمن بعقد التسليم، ولا على ذلك أمر جنایات الأنفس؛ فجائز في حق الشرع الموضوع

(١) في أ: للورع.

(٢) في أ: ينتفع بها.

(٣) في ب: وليكن.

(٤) في ب: منهم.

(٥) في الأصول: لهم.

(٦) في أ: جميع.

(٧) في ب: ممن.

(٨) في ب: ترجع.

على غير من [يتولى الخروج]<sup>(١)</sup>؛ إذ على غير التسليم إلى أحد يستوجب بدله.

ثم وقوع الخطأ يكون من وجهين:

أحدهما: من جهة دينه: نحو أن ظنه القاتل كافراً بما كان عرفه كذلك، أو بما عليه سيماء الكفرة.

ومن جهة نفسه في أن يرمي غيره فيصبيه.

[والحكم في]<sup>(٢)</sup> وجهي الخطأ واحد.

والخطأ الثالث، وهو الذي [لم يقتضه حق]<sup>(٣)</sup> هذه الآية، وهو عند الضرب قد يقع

ذلك فيما أخطأ الدين وفيما تعمد أو النفس جميعاً.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَدْيَةٌ مُسْكَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾ لم يبين من أهله؟ وقال في موضع

آخر: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا﴾ [الإسراء: ٣٣] ولم يبين من وليه؟ فكأن

الأهل والولي هم ورثته، على ما جاء في الخبر: أنه ورث امرأة أشيم<sup>(٤)</sup> من دية

زوجها<sup>(٥)</sup>، وإن كانت الدية<sup>(٦)</sup> لأهل العصابة منهم من قتل، ولأن هذه الدية إنما وجبت

لمكان ما لهم من المنافع من القتل في حال حياته، دون غيرهم فإذا قتل فذهب منافعه

(١) في ب: تولى.

(٢) في أ: حكم.

(٣) في أ: يقتضيه حتى.

(٤) هو أشيم - بفتح الهمزة، وسكون الشين المعجمة، وفتح الياء تحتها نقطتان، وميم - الضبائي:

بكسر الضاد المعجمة، وفتح الباء الموحدة، وبعد الألف ياء أخرى.

ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (١/١٢٣)، والإصابة (١/٩٠).

(٥) أخرجه الترمذي (٨٣/٣-٨٤) باب ما جاء في المرأة هل ترث من دية زوجها؟ (١٤١٥) وقال:

حسن صحيح، وأحمد في المسند (٣/٤٥٢)، وأبو داود (١٤٤/٢) كتاب الفرائض: باب في

المرأة ترث من دية زوجها (٢٩٢٧)، والشافعي في المسند (٢/٢٢٩)، وابن ماجه في سننه (٤/

٢٣١) كتاب الديات: باب الميراث من الدية (٢٦٤٢)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٧٧٦٤)

(١٧٧٦٥)، وابن أبي شيبة (٩/٣٦٣)، والطبراني في الكبير (٨/٣٥١-٣٤٠) (٨١٣٩-٨١٤٢) عن

عمر بن الخطاب، مرفوعاً.

(٦) الدية: مصدر «وَدَى القاتل المقتول»: إذا أعطى وليه المال الذي هو بدل النفس، ثم قيل لذلك

المال: الدية؛ تسمية بالمصدر؛ ولذا جمعت، وهي مثل عدة في حذف الفاء.

قيل: والتاء في آخرها عوض عن الواو في أولها.

ينظر: المغرب: (٢/٣٤٧)، الصحاح (٦/٢٥٢١)، ولسان العرب (١٥/٣٨٣)، والقاموس

المحيط (٤/٤٠١) وما بعدها، والمصباح المنير (٢/١٠١٣).

وعرفها بعض الشافعية: بأنها المال الواجب بالجناية على الحر في النفس، أو فيما دونها.

وعرفها بعض الأحناف: بأنها اسم لضمان يجب بمقابلة الأدمي، أو طرف منه.

وقيل: الدية اسم للمال الذي هو بدل النفس، والأرض: اسم للواجب فيما دون النفس.

وعرفها الإمام ابن عرفة من المالكية فقال: الدية مال يجب بقتل آدمي حر عن دمه، أو بجرحه، =

عنهم، أوجب ذلك لهم؛ لأنهم هم المتفعون في حياته دون غيرهم .  
وقيل: إن القتل يوجب الضغائن فيما بين أولياء القتل وأولياء القاتل؛ فيحمل ذلك على الفساد والإهلاك، فإذا وجبت هذه الدية لتطيب أنفسهم بذلك، ولا يحمل ذلك على الضغائن والحقد.

وقيل: أوجبت هذه الدية؛ لئلا يدعى الخطأ؛ فيسقط القصاص عن نفسه بدعوى الخطأ؛ فأوجب الدية لما إذا ادعى الخطأ - أخذ بالدية، وقد ذكرنا أن الخطأ على وجهين:

وهو أن يقصد شيئاً، فيصيب إنساناً، فهو خطأ؛ لأنه أصاب غير الذي قصده بالضربة .  
والثاني: خطأ الدين، وهو إن عرفه كافراً، فقتله على ذلك، قاصداً له، فهو خطأ .  
ولللخطأ وجه آخر: وهو أن يضرب الرجلُ الرجلُ قاصداً لذلك؛ بغير حديدة، فإن كان الذي ضربه به حجراً صغيراً، أو عصاً صغيرة، فحكمه حكم الخطأ، وإن كان حجراً كبيراً مثله يُقتل، أو عصاً عظيمة - فإن أصحابنا -رحمهم الله- اختلفوا في ذلك .  
قال أبو حنيفة -رضي الله عنه-: لا قود في ذلك، وعلى عاقلته<sup>(١)</sup> الدية مغلظة<sup>(٢)</sup> .  
وقال محمد -رحمه الله-: يقتل به إذا كان من مثله لا يُنَجى<sup>(٣)</sup> .

وقد روي عن النبي ﷺ ما يبين أن العمد ما كان بحديد؛ فهو حجة لأبي حنيفة -رحمه الله- في الحجر العظيم؛ ودليل على أن القصد بالضرب<sup>(٤)</sup> قد يكون خطأ .  
وروي عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ شَيْءٍ خَطَأٌ إِلَّا الْحَدِيدَ وَالسَّيْفَ»<sup>(٥)</sup> وسنذكر هذه المسألة في باب شبه العمد، إن شاء الله تعالى .  
ثم أجمع أهل العلم على أن الرقبة على القاتل، لا على العاقلة، وأما الدية فلم يذكر

= مقدر شرعاً لا باجتهاد.

ينظر: درر الحكام (١٠/٢٧٠)، ومغني المحتاج (٤/٥٣)، والمغني (٨/٣٦٧)، والكافي (٢/١١٠٨)، والإشراف (٢/٢٠٠)، تكملة فتح القدير (١٠/٢٧٠).

(١) العاقلة: صفة موصوف محذوف، أي: الجماعة العاقلة. يقال: عقل القاتل؛ فهو عاقل؛ إذا غرم ديته، والجماعة: عاقلة، وسميت بذلك؛ لأن الإبل تجمع، فَتُعْقَلُ ببناء أولياء المقتول، أي: تشد في عُقْلِهَا؛ لتسلم إليهم ويقبضوها؛ ولذلك سميت الدية عقلاً وقيل: سميت بذلك؛ لإعطائها العقل الذي هو الدية، وقيل: سموا بذلك لكونها يمنعون عن القتل، وقيل: لأنهم يمنعون من يحملونها عنه - من الجنابة؛ لعلمهم بحملها.

ينظر: المطلع ص (٣٦٨) .

(٢) ذكره بنحوه أبو حيان في البحر المحيط (٣/٣٣٨).

(٣) في ب: ينجاه.

(٤) في أ: بالقرب.

(٥) أخرجه أحمد (٤/٢٧٥)، والبيهقي (٨/٤٢) كتاب الجنائيات: باب عمد القتل بالسيف أو السكين =

على من تجب؟ فقال أكثر السلف: الدية تجب على العاقلة، وعلى ذلك تواترت الآثار عن النبي ﷺ .

وقال بعض الناس<sup>(١)</sup>: الدية -أيضاً- على القاتل كالرقة؛ فيقال له: إن الصيام بدل عن الدية، أو عن العتق؟ فإن قال: لا، بل بدل عن العتق؟ قيل له: فذلك يدل على أن الذي يجب على القاتل هو العتق؛ الذي إن لم يجده صام مكانه، ويدل على أن الدية ليست عليه. وقد روي عن النبي ﷺ أنه جعل الدية على العاقلة: عن مقسم<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس قال: كتب النبي ﷺ كتاباً بين المهاجرين والأنصار: أن يعقلوا معاقلمهم، ويفدوا غائبهم بالمعروف، والإصلاح بين المسلمين.

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قضى في الجنين: عبدًا أو أمة على العاقلة. والتي ضربت ضررتها بعمود فسطاط فقتلتها، فقضى النبي ﷺ بديتها على عصابة القاتلة، وفيما في بطنها غرة، فقال أعرابي: يا نبي الله، أغرمني من لا طعم، ولا شرب، ولا صاح ولا استهل، فمثل ذلك يطل. فقال النبي ﷺ: «أَسْجَعُ كَسْجَعِ الْأَغْرَابِ!»<sup>(٤)</sup> اغْرَمَ؛ فَإِنَّ الدِّيَةَ عَلَى الْعَاقِلَةِ، والميراث لِأَهْلِ الْفَرَأَيْضِ وعمود الفسطاط مما يقتل مثله،

= أو ما يشق بحده، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٧٣/٩) (١٧١٨٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٩/١٤٠، ٣٤٤)، والدارقطني في سننه (١٠٦/٣-١٠٧) بلفظ «كل شيء خطأ إلا السيف، وفي كل شيء خطأ: أرش».

(١) والحكمة في ذلك كما قال البهوتي: إن جنایات الخطأ تكثر، ودية الآدمي كثيرة؛ فإيجابها على الجاني في ماله يجحف به؛ فافتضت الحكمة إيجابها على العاقلة؛ على سبيل المواساة للقاتل والإعانة له تخفيفاً.

وقال الكاساني في حكمته: إن حفظ القاتل واجب على عاقلته؛ فإذا لم يحفظوا فقد فرطوا، والتفريط منهم ذنب.

ويدخل القاتل في تحمل دية الخطأ مع العاقلة عند الحنفية والمالكية؛ فيكون فيما يؤدي مثل أحدهم، خلافاً للشافعي والحنابلة.

ينظر: البدائع (٢٥٥/٧)، المغني لابن قدامة (٧٦٩/٧)، الشرح الكبير للدردير (٢٨١/٤)، المهذب (٦/٢)، مغني المحتاج (٥٥/١)، كشاف القناع (٦/٦)، اللباب شرح الكتاب (٧١/٢).  
(٢) مقسم -بكر أوله- ابن بحرة، ويقال: نجدة، أبو القاسم مولى عبد الله بن الحارث، ويقال له: مولى ابن عباس؛ للزومه له، صدوق. مات سنة إحدى ومائة. له في البخاري حديث واحد. ينظر: تقريب التهذيب (٢٧٣/٢).

(٣) في ب: عن.

(٤) أخرجه مسلم (١٣٠٩-١٣١٢) كتاب القسامة: باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمدة على عاقلة الجاني (١٦٨١)، وفي الباب عن المغيرة بن شعبة أيضاً، والنسائي في سننه (٤٩/٨) كتاب القسامة: باب دية جنين المرأة (٤٨٣٣)، وأحمد (٤/٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٩)، والدارقطني في سننه (١٩٨/٣).



ولم يوجب النبي ﷺ على التي ضربت ضررتها به فقتلتها القصاص؛ فذلك حجة لأبي حنيفة - رضي الله عنه - في قوله: إن الخشبة العظيمة والصغيرة سواء، ولا قصاص فيه، والأخبار فيه كثيرة.

وقوله - عز وجل أيضا - : ﴿رَوِيَّةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ ذكر - والله أعلم - مسلمة إلى أهله؛ على الحث والترغيب في التسليم، والنهي عن التعاسر الذي عنه توهم حدوث الشر والفساد الذي يوقع مثله جعل العوض في قتل الخطأ، وعلى ذلك قوله: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبْيَعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وقد بينا من يسلم، ثم بين التسليم إلى أهل القتل، ولم يبين من أهله؟ وقد أجمع السلف على أن أهله: ورثته، والأصل في ذلك: أن الدية جعلت بدلا لنفس القتل؛ فتصير متروكة عنه، وعلى ذلك لو كانت منه الوصايا أو عليه دين ينفذ منها، فصارت فيما قال الله - تعالى - : ﴿وَاللِّسَاءُ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ...﴾ [النساء: ٧] الآيات التي فيها بيان من يرث من بعد الوصية والدين، فذلك لهم؛ فيصير أهله بعد وفاته من ينتفع بتركته؛ إذ<sup>(١)</sup> كذلك وصف الأهل في الحياة أنه يرجع إلى المتصلين به، وبمنافعه مع ما كان اسم الأهل في الزوجة غير ممتنع استعماله على كل حال؛ فيجب دخولها في ذلك، وغيرها من الورثة أحق، وقد روي في مثل ذلك مرفوعا في توريث امرأة أشيم الضَّبَّابِي<sup>(٢)</sup>، وعمل به عمر بحضرة الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - والذين لهم سائر الولايات سوى ولاية الميراث مع ولاية الميراث أحق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ فالثنيا من الدية<sup>(٣)</sup>؛ لأنه لا حق لأحد في العتق حتى يحتمل التصدق، وهو كقوله - تعالى - في القصاص: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾ [المائدة: ٤٥]، وذكر التصدق على ما عليه الترغيب في الديون من قوله: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

ثم الأصل: أن التصدق من المعروف إلى ذوي الحاجات، والعقل إنما وضع أصله على الأغنياء، لكن يخرج على وجهين:  
أحدهما: أن الآية جاءت بذكر القاتل، ووجود الدية المسلمة كلها<sup>(٤)</sup> لكل قاتل عسير؛ فكان الترغيب على ذلك.

(١) في ب: و.

(٢) تقدم.

(٣) في أ: الولاية.

(٤) في أ: محلها.

والثاني: أنه معروف في الديون، وكذلك حكم الصدقات؛ إذ لا يقع له الثواب في الدنيا ربما يقع لغير المعروفين؛ فيكون فعلهم -في الحقيقة- لله، لا لابتغاء الجزاء، فسمي صدقة؛ إذ هو اسم لما يقع من المعروف لله مع ما يتمكن في ذلك أن العقل ليس شرطه الغناء الذي له يجب الزكوات، وغير ذلك النوع من الغناء لا يخرج أهله عن احتمال الصدقة، بل جعل على أهل الديوان، وهم الذين أموالهم هي التي تخرج بحق العطايا يؤخذ لوقت الخروج، لا بعد الوقوع بالملك، وتام شرط الغناء له، وفي هذا صرف الشيا إلى الذي يلي من الكلام دون الذي تقدم، وحمله على بعض الكلام دون الكلام؛ ليعلم أن موقع الفهم عن الحكم على ما يقتضيه حق الحكمة دون الذي ينتهي إليه حق اللسان، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَخَرِّجْ رَقَبَةً مِّنْهُمْ﴾.

عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: يكون الرجل مؤمناً وأهله<sup>(١)</sup> كفار في دار الحرب، فيقتله مسلم، فلا دية عليه، ولكن عليه عتق رقبة مؤمنة<sup>(٢)</sup>.

وعنه -أيضاً- قال: كان الرجل يسلم، ثم يأتي قومه فيقيم فيهم، ثم يمر بهم الجيش من المسلمين؛ فيصاب فيمن يصاب؛ فأنزل الله -تعالى-: ﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَخَرِّجْ رَقَبَةً مِّنْهُمْ﴾.

وقال بعضهم: كيف يكون للمؤمن المقيم في دار الحرب دية؛ وأولياؤه حرب لنا؟ فهل يجوز أن تعطى لهم الدية ونحن نغتني أموالهم؟ فإن قيل: تكون الدية لبيت المال، قيل له: إنما يجوز أن تكون لبيت المال من لو كان حياً - كان له في بيت المال حق، فأما المسلم المقيم في دار الحرب فلا حق له في بيت المال؛ لأن حكماً لا يجري على داره، فكيف يستحق بيت المال ديته<sup>(٣)</sup>!

وبعد: فإن المسلم في دارهم لم يصبر بالإسلام محرراً نفسه وماله؛ لأن دار الحرب ليست<sup>(٤)</sup> بدار يحرز بها الدماء والأموال، فإذا كان كذلك فلم يكن للأَنْفُس والأموال هنالك بدل؛ لذلك لم تجب الدية، ألا ترى أنَّ من أتلف مال ذلك المسلم لم يغرم

(١) في ب: وقومه.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٩/٩) (١٠١٠٨) (١٠١١١).

(٣) في أ: دية.

(٤) في أ: ليس.

بَدَلَهُ؟ فعلى ذلك لم يغرم بدل نفسه؛ لأن حرمتها سواء في دار الإسلام.  
ثم اختلف في تأويل قوله -أيضاً-: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَتِهِ مُؤْمِنَةٌ...﴾ الآية، على الاتفاق أن لا دية فيه لكن الاختلاف في أنه: من يخرج؟ على ثلاثة أوجه:

أحدها: أن ذلك فيما يقتل على الإغارة، نحو أن يغار على أهل الحرب وفيهم مسلم؛ فإنه لا دية فيه؛ لما أبيحت الإغارة؛ فيجب على هذا أمران:

أحدهما: أن يكون دفع الكفارة في ذلك أحق من دفع الدية، ومن حيث كانت الكفارة حق الله بمعنى العبادة أو القرية، فإذا وقعت الإباحة من عنده فهي في السقوط أحق من الدية التي هي حق العباد، ولم يرد ممن هي له الإباحة، فلما أوجبت هي فالدية أحق أن تجب، فإذا لم تجب بان أنه ليس على ما قدروا.

والثاني: أن يكون لو كان كذلك، فيجىء أن يكون ذلك فيمن كان من قوم عدو لنا أو لا سواء جعل من حيث الإغارة، بل إذا صارت الإغارة مباحة، وإن كان فيهم مسلم ذهب حق النفس من الأمرين جميعاً: من الدية، والكفارة، [وكذلك الجواب في قوم تترسوا بالمؤمنين أنه إذا أبيع الرمي فيستوي الأمران جميعاً من الدية والكفارة]<sup>(١)</sup>

وعلى ذلك اختلف فيمن له القصاص فيما دون النفس؛ فمات من الاقتصاد: أن لا كفارة في ذلك، وقد اختلف في الدية، وعلى ذلك من يقتله ممن لا يحتمل العلم، وما أوجب من العقل في الوجود بلا دية يوجب أن تكون الدية أحق في الإيجاب من الكفارة؛ فإذا لم تجب بان أن ليس دفع الدية لما ظنوا.

والقول الثاني: ذهبوا إلى القتل الذي قومه أهل الحرب أنه لا تجب فيه الدية؛ بقوله: ﴿مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾. ويؤيد ذلك قوله: ﴿فَدِيَةٌ مُسْكَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾ وأهله عدو لا يحتمل التسليم إليهم بما لنا أخذ أموالهم؛ فيصير بذلك لنا، وأما الكفارة فهي بين العبد وبين الله، فتلزمه؛ إذ هي في حق التوبة والكفارة؛ لما في ذلك من معنى الإثم؛ فيدخل على ذلك -أيضاً- أمران:

أحدهما: إبطال الدية عن<sup>(٢)</sup> كل نفس لا وارث لها إذا قتل من أهل دار الإسلام في دار الإسلام؛ إذ لا أهل لها، وعدم الأهل أكثر من كون الأهل وهم أعداء له، بل يغرم الذي قتله وقومه لبيت المال، فعلى ذلك الأول لو كان يجب، ولكن لم يجب لا لهذا؛ إذ قد

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) في أ: على.

رأينا الوجوب مع ما هو أعظم في العدة من هؤلاء، وأيد ذلك الإيجاب في المؤمن الذي قومه من أهل الميثاق، أو الكافر الذي هو من أهل الميثاق، والعداوة لم تكن انقطعت بالميثاق.

**والوجه الثاني:** أنه لا توارث يجري بين المسلم وأهل الكفر<sup>(١)</sup> لبيطل حق الدية بوجوبها لهم، بل يتحول الميراث بالإسلام إلى أهل الإسلام، وإن لم يكن له خصوص أهل، وعلى ذلك جميع تركته؛ فبان أنه لا لهذا لم يوجب.

**والقول الثالث:** أن الآية فيمن أسلم في دار الحرب ولم يخرج إلينا حتى يقتله مؤمن خطأ أن عليه تحرير رقبة، ولا دية فيه؛ فيكون المعنى ﴿مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّ لَكُمْ﴾: هو من قوم في الظاهر عند القاتل لم يخرجوا بعد عن إظهار المعادة، ثم يكون قتله الخطأ من وجهين: أحدهما: بما كان عرف كفره، ولم يظهر انتقاله عما كان عليه في الظاهر، لا بخروجه إلى دار الإسلام ولا سيما يظهر، وذلك ظاهر الوجود، وفي مثله نزل قوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا...﴾ الآية [النساء: ٩٤]، وقد أخبر أنهم كانوا كذلك يكتمون دينهم حتى من الله عليهم بالإظهار؛ فيكون هذا بين أظهرهم على الأمر الأول، ولا على ذلك شأن المسلمين الذين دخلوا تلك الدار بالأمان، ولا يحتمل أن يلحقه هذا النوع من قتل الخطأ؛ فلزم في نفسه البدل [على كل]<sup>(٢)</sup> حال.

**والثاني:** أن يرمي غيره فيصيبه على ما يكون خطأ أهل هذه الدار، ولم تجب له الدية؛ لما يقع فيه الخطأ من الوجه الذي على الأمر يفعل على ما بينت؛ فلا يحتمل أن يجعل لنفسه بدل.

والأصل في ذلك: أن دار الحرب هي دار الحرب، وفي الحرب سفك الدماء وإتلاف الأموال؛ فلا يقع بها إحراز الدماء والأموال؛ فلذلك لم يجب فيها البدل، وليس كدار

(١) لا نعلم خلافاً بين الفقهاء في أن المسلم يرث من مورثه المسلم؛ ما لم يكن ثم مانع من قتل، أو رق، أو نحوهما، كما أن الكافر يرث من الكافر، على خلاف في أن الكافر كله ملة واحدة، أو ملة مختلفة، وأيضا اتفقوا على أن الكافر لا يرث من المسلم، وذلك الميراث يعتمد الولاية، ولا ولاية بين المسلم والكافر.

أما ميراث المسلم من الكافر: فجمهور الصحابة، والتابعين، والفقهاء - على نفيه أيضا في الجملة. وقال معاذ، ومعاوية، والإمامية - وحكي ذلك عن محمد ابن الحنفية، وابن المسيب، ومسروق، وإسحق -: إنه يرث المسلم من الكافر الكتابي.

ينظر أدلة كل فريق في: المغني (١٦٥/٧)، أحكام القرآن للجصاص (١٠١/٢)، نيل الأوطار للشوكاني (٣/٦)، الجامع الصغير (٤٦١/١)، المتقى (٢٥٠/٦).

(٢) في أ: والأصل على.

الإسلام؛ لأنها دار سلم وأمن حتى جعلت تحرز بها الدماء والأموال على ما كان أنفس الأعداء إذا دخلت بالميثاق إلينا استوجبت حق الأعراض ولزوم البدل، وإن كانوا من قوم عدو لنا؛ إذ هي الدار دار سلم وإحراز، ولا يشبه الذي أسلم، ولم يخرج، الذي خرج من هذه الدار مسلماً لما كان يخرج بأمان، وفي الأمان لزوم حفظ الأمر الأول، وليس في الأول ذلك على<sup>(١)</sup> أن أحد الأمرين في ابتداء الإيجاب، والآخر في البقاء على ما وجب، ومعلوم تفاضل هذين في الأصول، واختلاف الأمر بينهما، وقد كان في إبقاء بعض ما يستوجب بالدين لترك الهجرة؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنَ وَكَلَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢] وقد نسخت تلك الهجرة، ولم تنسخ<sup>(٢)</sup> الهجرة إلى دار الإسلام، وإن نسخت إلى المدينة، فلم يكن لنا من ولايتهم من شيء، وإنما حق بذل الأنفس لمن يبقى<sup>(٣)</sup> عنه من الأولياء والأهل، وقد بقي<sup>(٤)</sup> ذلك؛ فلذلك لم يجب.

وعلى هذا يخرج قولنا فيه: لو قتل عمداً ألا يجب القصاص ولا الدية؛ لأن الله -تعالى- قال: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لِرِوَالِيهِ سُلْطَنًا﴾ [الإسراء: ٣٣] وقد بقي فيما نحن فيه الولاية؛ لذلك بطل السلطان، وفي بطلانه بطلان البدل، ويجوز معه بقاء الحق الذي بينه وبين الله؛ لثبات تلك الحرمة.

ووجه آخر في تأويل: قوله: ﴿مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ﴾ [أي: في قوم مظهري العداوة]<sup>(٥)</sup>؛ دليل ذلك: أنه وإن خرج إلى هذه الدار فهم<sup>(٦)</sup> قومه، لكنه ليس يرجع إلى مؤمن آمن وهو يعد فيهم أن لا شيء، فإذا خرج إن عاد وإلا فله حكم نازله لم يقتضه حق الآية؛ فيجب فيه الذي يجب على حسب الدليل الموجب، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِمْ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مَوْمِنَةً﴾<sup>(٧)</sup>.

اختلف فيه: قال بعضهم: ذلك القتل معاهد؛ من قوم بيننا وبينهم ميثاق؛ فاحتج

(١) في أ: علم.

(٢) في أ: يفتح.

(٣) في ب: ينفي.

(٤) في ب: نفي.

(٥) بدل ما بين المعقوفين في ب: أي: من قوم عدو لكم، أي: من قوم مظهري العداوة.

(٦) في أ: فيهم.

(٧) قال القاسمي (٥/٣٦١): قال السيوطي: ففيه أن المقتول إذا كان من أهل الذمة والعهد ففيه دية

مسلمة إلى أهله مع الكفارة، وفيه رد على من قال: لا كفارة في قتل الذمي، والذين قالوا ذلك

قالوا: إن الآية في المؤمن الذي أهله أهل عهد، وقالوا: إنهم أحق بديته لأجل عهدهم، ويرده =

بعض أصحابنا -رحمهم الله- بهذه الآية [الكريمة]<sup>(١)</sup> في إيجاب الدية في قتل المعاهد<sup>(٢)</sup>: دية مسلمة، وهي مثل دية المسلم؛ لأن الله -تعالى- قال فيهما جميعًا: ﴿فَدْيَةٌ مُسْكَمَةٌ...﴾ فهما<sup>(٣)</sup> سواء. وقد روي ذلك عن ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>. والآية تحتل غير هذا؛ لأن الله -تعالى- قال في أول الآية: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً...﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ...﴾ فيحتمل: أن يكون معناه: وإن كان المقتول المؤمن من قوم بينكم وبينهم ميثاق، فاكتفي بذكر الإيمان في القتلين الأولين عن إعادة ذكر الإيمان في القتل الثالث، ولم يكتف بذكر الإيمان في القتل الأول عن إعادته في الثاني؛ لأنه لو قال [الله -تعالى-]: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾، ولم يزد على هذا - كنا نوجب الدية في قتل كل مؤمن؛ فذكر الإيمان في الثاني للتفريق بينهما. وأما ذكر الإيمان في الثاني أغنى عن ذكره في الثالث؛ لأنه لا تفرقة بينهما؛ لذلك كان ما ذكرنا.

وعن الحسن: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ قال: مؤمن<sup>(٦)</sup>. واستدل من ذهب إلى أن المقتول مسلم بأن الله -تعالى- قال: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ ولا تجب الكفارة على قاتل المعاهد إذا لم تكن ذمة، ألا ترى أن النبي ﷺ فدى قتيلي عمرو بن أمية، وكان لهما عهد، ولم يبلغنا أنه أمر بالكفارة، فيقال: إن الكفارة واجبة على قاتل المعاهد المستأمن بظاهر الآية بقوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾.

وقال أيضًا: ومما يدل أن المقتول معاهد: أنه لو كان مسلمًا لم يجب لأهله من

= تفسير ابن عباس المذكور، وأنه تعالى لم يقل فيه: وهو مؤمن، كما قال في الذي قبله.

(١) سقط من ب.

(٢) المعاهد يطلق ويراد به: أهل الذمة، أو المستأمنون: وهم من دخلوا دار الإسلام بأمان. ينظر: المطالع ص (٢٢١).

(٣) في أ: فيهما.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤١/٩) (١٠١١٧) عن الزهري، وذكره السيوطي في الدر (٣٤٨/٢)، وعزاه لابن أبي حاتم عن الزهري.

(٥) سقط من ب.

(٦) أخرجه ابن جرير (٤٣/٩): (١٠١٢٤) عن الحسن، (١٠١٢٣) عن جابر بن زيد، وذكره السيوطي في الدر (٣٤٧/٢)، وزاد نسبه لابن المنذر عن جابر بن زيد.

المعاهدين الدية؛ لأنهم لا يرثونه، وإنما يرثونه إذا كان معاهدًا، وهذا يؤيد قول أصحابنا -رحمهم الله - في وجوب كمال دية المسلم على قاتل المعاهد.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه ودى ذميًا دية مسلم، وحديث عمرو بن أمية: أنه كان ببعض الطريق، فأقبل<sup>(١)</sup> رجلان من بني عامر حتى نزلا في ظل هو فيه، وكان معهما<sup>(٢)</sup> عهد من رسول الله ﷺ لم يعلم به عمرو، وقد علم أنهما من بني عامر، فلما ناما عدا عليهما فقتلهما، وهو يرى أنه أصاب منهما ثأره من بني عامر، فلما قدم عمرو على رسول الله ﷺ قال: لقد قتلت قتيلين لأدينيهما. فوداهما رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

ومعلوم أن الدية كانت تامة وإن لم تسم؛ لأن العرب كانت لا ترضى أن تنتقص دياتها عن ديات المسلمين.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه-: أن النبي ﷺ جعل دية العامريين دية الحُرَّين المسلمين<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن مسعود<sup>(٥)</sup> -رضي الله عنه- قال: دية أهل الكتاب مثل دية المسلم<sup>(٦)</sup>.  
فإن قيل: روي<sup>(٧)</sup> عن عمر -رضي الله عنه- قال: دية اليهودي والنصراني أربعة [آلاف درهم]<sup>(٨)</sup>، ودية المجوسي ثمانمائة درهم<sup>(٩)</sup>. عن عثمان -رضي الله عنه- مثله.

قيل: يحتمل هذا ما روي عن عمر: أنه قوم الإبل فبلغت قيمتها أربعة آلاف درهم، ثم قومها ثانيًا فبلغت ستة آلاف، إلى أن بلغت عشرة آلاف<sup>(١٠)</sup>، أو ما ذكر، فيحتمل أنه لما قومها فبلغت أربعة آلاف كان ذلك في دية يهودي أو نصراني؛ فظن الراوي أنه إنما أوجب أربعة آلاف؛ لأنه دية النصراني أو اليهودي، فروي على ذلك مع ما روي عن عمر وعثمان

(١) في ب: أقبل.

(٢) في ب: مقيمًا.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع (١٣٢/٦)، وعزاه للطبراني عن محمد بن إسحاق، وقال: رجاله ثقات إلى ابن إسحاق، وذكره الحافظ في الفتح (٣٣١/٧)، وابن كثير في تفسيره (٧٣/٨).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه (٧٥/٣) باب ما جاء فيمن يقتل نفسًا معاهدة (١٤٠٤)، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وابن عدي في الكامل (١٢٢١/٣).

(٥) في أ: ابن عباس.

(٦) أخرجه ابن جرير (٥١/٩) (١٠١٤٥).

(٧) في أ: أدى.

(٨) في ب: لأن ديتهم.

(٩) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٣-٥٤/٩) (١٠١٦٠-١٠١٦٦)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٤٨)، وزاد نسبه للشافعي في مسنده، وعبد الرزاق في المصنف، وابن أبي شيبة في المصنف.

(١٠) أخرجه ابن جرير (٥٠/٩)، (١٠١٤٣) بلفظ: «فجعلها اثني عشر ألف درهم وألف دينار»، والبيهقي في سننه (٧٦/٨) كتاب الديات: باب إعواز البلى.

-رضوان الله عليهم أجمعين- بعشرة آلاف.

وروي أن أبا بكر وعمر وعثمان -رضي الله عنهم- قالوا: دية المعاهد دية الحر المسلم<sup>(١)</sup>، فهذا يوهن قولهما الأول.

أو يحتمل أن يكون على الاصطلاح:

فإن قيل: روي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «دِيَةُ الْكَافِرِ نِصْفُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ»<sup>(٢)</sup> قيل: إن كلا الفريقين تركوا العمل بهذا الخبر؛ لأن من يقول بأربعة آلاف لم يأخذ به؛ لأن أربعة آلاف ثلث دية المسلم، على قوله؛ لأن دية المسلم الحر اثنا عشر ألفاً عنده.

ومن يقول بعشرة آلاف لم يأخذ به؛ فقد أجمعوا على ترك العمل به؛ وذلك لما لم يثبت عندهم -والله أعلم- مع ما وصفنا في باب: قتل المسلم بالكافر ما يدل على أن ذلك واجب، فإذا وجب قتل المسلم بالذي وجب أن تكون ديتهما سواء، ألا ترى أن الكفارة على قاتلها سواء.

وقوله -أيضاً-: «وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ...» \* اختلف في تأويل هذا الحرف من وجهين:

أحدهما: أن الآية في المؤمنين خاصة، لكنهم على أقسام ثلاثة:

أحدها: على النشوء على الإيمان.

والآخر: على إحداث الإيمان في دار الحرب من أهل الحرب.

والثالث: على إحداث الإيمان من أهل الميثاق في دار العهد.

والآخر من وجهي الآية: بيان جميع ما يجب في نفسه حق إذا قتل خطأ من مؤمن قد أحرز دمه بالإيمان، أو بالإيمان والدار، أو بالعهد، وفي ذلك إنما قطع الحق عن كثير ممن ينهى عن قتلهم<sup>(٣)</sup> إذا لم تتضمنهم هذه الآية، من نحو نساء أهل الحرب والذراري، فلم

(١) أخرجه ابن جرير (٥١/٩) (١٠١٤٤) عن أبي بكر وعثمان، وذكره السيوطي في الدر (٣٤٨/٢)، وعزاه لابن أبي حاتم عن الزهري.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٦٠٣/٢) كتاب الديات: باب في دية الذمي (٤٥٨٣)، وابن جرير (٩/٥٣) (١٠١٥٨)، والترمذي في سننه (٨١/٣-٨٢) باب ما جاء في دية الكفار (١٤١٣)، بلفظ: «دية عقل الكافر: نصف دية عقل المؤمن»، وابن أبي شيبة في مصنفه (٩/٢٩٤)، وأحمد (٢/١٨٠، ٢٠٥، ٢١٥، ٢١٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٧٠)، والبيهقي (٢٨/٨)، وذكره الزيلعي في نصب الراية (٤/٣٦٤) وعزاه لأصحاب السنن الأربعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(٣) في ب: قتله.



تجب الدية بما لم تحرز دماؤهم بدار الحرب، ولم تجب الكفارة بارتفاع الميثاق، وإن كنا لا نقتلهم.

فإن كان تأويل الآية هذا<sup>(١)</sup> - فكان في الآية - أيضاً - على تخصيص القتل المؤمن من أهل الحرب أن لا دية فيه، وعنهما كان فهم<sup>(٢)</sup> الإجماع أن الله لو أراد الجمع بين<sup>(٣)</sup> القتل لكان يخرج الأمر على الإبلاغ على ما في الكفارة وما فيها من صفة الإيمان، أو على الإيجاز والتدرج فيها بالمعنى، فالذكر في قتل واحد كان، فلما ذكر في قتيلين ولم يذكر في الواحد - دل أنه على التفريق، وأيد ذلك أمر الصيام أنه ذكر مرة، والحكم به يأتي على الكل، [وعلى ذلك]<sup>(٤)</sup> حق الدية مع ما بين الذي هو وصفه.

وإن كان تأويل الآية الأولى فأوجب في المعاهد بالمروى عن رسول الله ﷺ: أنه قضى في عامريتين دخلا بأمانٍ فقتلاً - بدية حُرَّينِ مسلمين، وفي ذلك بيان أن الدية لم تكن وجبت بالنهي عن القتل؛ إذ هو في الذراري والنساء قائم، ولم تجب، لكن بالعهد، فإذا كان على الاتفاق في الدين والنهي فرق بينهما بالعهد؛ فعلى ذلك أمر المسلمين على الاتفاق في الدين والنهي يفرق بينهما بمكان العهد والإحراز.

وأيد التأويل الثاني شرط الإيمان في قوله - تعالى - : ﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ فلولا أن الذكر يقتضي القتل من العدو، لم يكن ليحتاج إلى ذكر المؤمن، وقد سبق بيان المقصود في ابتداء الآية في النهي والثنيا جميعاً، فإذا لم يذكر في أهل الميثاق فصار متروكاً على ما يقتضيه، وأيد ذلك الذي هو وصفه أن ذكر النوعين يدل على التفريق إذ ليس على حق الاقتضاء بالمعنى، ولا على حق الإبلاغ في البيان، وجميع الكل يخرج على [ذاتك النوعين]<sup>(٥)</sup> في حق الحكمة؛ لذلك صار إلى حق التفريق.

ثم الظاهر قد يضمن الخطاب بأمرين:

أحدهما: في حق هتك الحرمة.

والآخر: في حق العوض من غير تفريق في<sup>(٦)</sup> وزن الملفوظ، وجاء البيان للواجد<sup>(٧)</sup>،

(١) في الأصول: هذه.

(٢) في أ: منهم.

(٣) في ب: من.

(٤) في ب: وكذلك.

(٥) في أ: ذلك اللفظين.

(٦) في أ: من.

(٧) في أ: للواجد.

وهي دية المؤمن؛ فيصير كأن البيان في الآية، ومعلوم أنه لو كان - لكان يأخذ الكل، إلا أن يجيء التفريق على ما ذكر من أمر الصيام وحق التوبة، وأن ذكر الأحاد في حق بيان التضمين كذلك في الكل الدية على حد واحد مع ما استوى أمر الكفارة فيما له حق البيان التام أو بيان الكفائية، فعلى ذلك الأول، وأيد ذلك وجهان:

أحدهما: أن الدية بمبلغها كانت في الجاهلية فأقرت على ذلك في الإسلام، وكذلك حق القسامة، وكانت كذلك في أهل الكفر عند الأمان، فعلى ذلك اليوم، أو يلزم الذي عرف حتى يظهر؛ ولذلك - والله أعلم - لم يجز في الأمر البيان؛ لأنه كان على معروف، وأيد ذلك جميع الأمور المنقسمة، من نحو الحدود بين العبيد والأحرار في التفريق، والديات بين الذكور والإناث؛ أنه يجب ذلك الانقسام في أهل الكفر، فعلى ذلك حد الجملة والنصف.

والثاني: خبر ابن عباس - رضي الله عنه - في العامرين<sup>(١)</sup>، وعلى ذلك جاء عن عمر، وعلى - رضي الله عنهما - وما روي عن عمر - رضي الله عنه - فهو في الوقت الذي بلغت قيمة الإبل أربعة آلاف، وسنذكر ذلك.

ثم الأصل: أن البدل حق المتلف، والإسلام والكفر أمران يرجعان إلى الدين والمذاهب، والناس لا يملكون الزيادة والنقصان من الأبدال لأنفسهم؛ لأنه لا بهم جعلت الدية، لكن بالشرع؛ فبه يُعرف التفريق والجمع، فما لم يثبت التفريق والمعنى في كل نفس من المنافع وإليها ما في غيرها لزم الجمع حتى يجيء علم التفريق.

والأصل: أن البدل أمر يرجع إلى منافع تقع للمجنى عليه مكان ما ذهب منه، أو لغيره فيما يدخل عليهم من النقصان بفوت<sup>(٢)</sup> نفسه، ثم كل أمر مجعول للمنافع فالنظر فيها إلى قدر المنافع عند أهلها، وأهل الذمة أحق بالزيادة؛ لتعجيل المنفعة لهم في الدنيا؛ إذ لا حظ لهم في الآخرة.

وقد زعم الشافعي أن العبد لو بيع على أنه كافر فوجده مسلمًا أنه عيب يرد منه؛ فيصير الإسلام عيبًا في قيمته؛ فلا يجيء أن يكون الحر منهم أقل قيمة من الحر مئًا، ومحل الدين ما ذكرت، فهذا - وإن كان القول به منه شنيعًا - لا يجوز أن يحتج به، فهو في موضع التنبيه، وقوله يلزمه، كقوله - سبحانه وتعالى -: ﴿فَتَشَلُّواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُرُونَ﴾ [النحل: ٤٣] فحاجهم بالذي عند أئمتهم، فعلى ذلك يحاج بالذي عنده، ولا قوة

(١) تقدم.

(٢) في ب: يفوت.

إلا بالله .

وقد حاج بنفي الإلهية بما<sup>(١)</sup> لا ينفع ولا يضر، ولا يسمع ولا يبصر، وإن كان وجود ما انتفي لا يوجب القول به .

ثم القتل على أقسام ثلاثة:

عمد، وهو ينقسم [إلى]<sup>(٢)</sup> قسمين:

أحدهما: أن يتعمد نفس القتيل .

والثاني: أن يتعمد دينه فيقتل لأجل دينه .

وخطأ، وهو -أيضاً- على قسمين:

أحدهما: أن يقع بأحد الجناية عن غير قصده .

والثاني: أن يقع له على قصده، لكن على ظن لزومه الدين الذي استوجب القتل به .

وبين الخطأ والعمد قتل آخر سمي:

خطأ العمد، أو شبه العمد<sup>(٣)</sup>: مما لم يبين حكمه في منصوص القرآن، ولا هو مما

يحتمل معرفة حقيقته بالعيان؛ لأنه ليس في العين جناية تقع من حيث الوقوع إلا عن عمد

أو خطأ؛ فصار ذلك معروفاً حكمه بالشرع، والله أن يشرع في حقيقة الخطأ والعمد شرعاً

واحدًا؛ على ما عليه أمر شرعه في جميع الأمور، وقد جاء الخبر فيه، واتفاق الصحابة -

رضوان الله عليهم أجمعين- على إيجاب الدية في ذلك، وليس في ذلك ذكر الكفارة، فلما

ثبت إلحاقه بالذي هو خطأ في الحكم قيس عليه أمر الكفارة؛ مع ما كان لذلك أوجه تقدر:

(١) في ب: مما .

(٢) سقط من ب .

(٣) عرفه الشافعية: بأنه قصدُ الفعل العدوان والشخص بما لا يقتل غالبًا، سواء قتل كثيرًا أو نادرًا؛ متى كان من الممكن إحالة الهلاك عليه عادة، أما إذا كان بنحو ضربة قلم فهدر .

وعرفه الحنفية على طريقة الإمام بأنه: ما صدر بتعمد الضرب بما ليس بسلاح، ولا أجري

مجرى السلاح، والمراد بما يجري مجرى السلاح: النار، وكل ما يقتل بحده كالمحدد من

الخشب والمزوة ونحوهما .

ويعرف عند المالكية -على القول بشوته عندهم-: بأنه ما يحصل بما لا يقتل غالبًا على سبيل

الغضب، أو بفعل مشروع، فيسرف فيه .

وعرفه الحنابلة فقالوا: شبه العمد أن يقصد الجاني ضرب المجني عليه بما لا يقتل غالبًا بقصد

العدوان، أو بقصد التأديب، فيسرف فيه، أو يفعل به فعلا الأغلب أنه لا يقتله .

وعرفه الصحابان بأنه: ما حصل بتعمد الضرب بما لا يحصل الهلاك به غالبًا؛ كالعصا الصغيرة .

ينظر: نهاية المحتاج (٧/٢٣٨)، الهداية على التكملة (٨/٢٤٥)، الباجي على الموطأ (٧/

١٠٠)، المغني (٩/٣٣٧)، العناية على الهداية (٨/٢٥٠) .

أحدها: أن في العمد ما هو لنفسه كفارة وهو القصاص، وقد دفع ذلك في شبه العمد، والدية تلزم العاقلة، فلا بد من وضع كفارة في ذلك؛ كالذي ذكر في الخطأ فيه.

والثاني: أنه ذكر في الكفارة توبة من الله، والتوبة من الله تخرج على أوجه ثلاثة: على التوفيق لفعله.

أو على التجاوز لما كان من الزلة.

أو على جعل ذلك الفعل منه توبة عن زلته.

وأى هذه الوجوه الثلاثة كان ففي ذلك معنى يحق وصف التوبة؛ فيكون في ذلك مما قد يتوجه إلى عمد يلحق وصف الزلة، أو أمر تجوز الكلفة به؛ فيقع العدول عنه؛ إذ قال: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥] فإن<sup>(١)</sup> جعل في ذا توبة فهو في وجه فيه جناح؛ فيدخل في ذلك قتل فيه جناح، ويكون له حكم الخطأ بينه الخبر.

والثالث: اتفاق أهل الفتوى على القول به، وأيضاً أن الذي يقع الخطأ فيه لدينه فقد<sup>(٢)</sup>

تعمد قتله، وأوجب عليه الكفارة، فقد وجدت كفارة مع تعمد فيما لا بد له لنفسه، فإذا كان شبه العمد يجب فيه البديل فهو لوجوب الكفارة أحق.

وأما العمد الذي فيه القصاص ففيه<sup>(٣)</sup> أوجه ثلاثة:

أحدها: أن الله -تعالى- بين ما فيه من الحق على نحو ما بين في الخطأ، وإنما يجب طلب العلم<sup>(٤)</sup> بالحكم فيما لم يبيّن منصوصاً من النوازل التي يعلم أن الله -تعالى- فيها حكماً؛ إذ لم ينص عليه، فقد جعله مبيّناً بالتضمن لا بالتصريح، فإذا بين سقطت الحاجة وبطل الاجتهاد والتعرف به، وعلى مثل ذلك يجاب لقتل الصيد عمداً أن الحكم فيه لم يبين بالتصريح، فهو متروك للتضمنين.

والثاني: أن الكفارة في حق الزجر عنه، والتكفير لفعله، وفي السيف ذلك والزيادة فيه؛

فلذلك لم يضم إليه غيره.

ثم معلوم أن الكفارة إنما جعلت بما معه الإبقاء حتى يصوم شهرين، وفيما فيه

القصاص لا مهلة له يستوجب به بقاء النفس؛ لتقوم بالكفارة؛ فلذلك لم تجب.

(١) في أ: فإذا.

(٢) في أ: قصد.

(٣) في ب: ومنه.

(٤) في أ: العمل.

والثالث: الاتفاق أن الذي يقتص لا يلزمه الكفارة، فمن وجب له حكم العمد لم تجب عليه الكفارة، ولو أوجبنا الكفارة على القاتل جعلناها حقاً لله من حيث النفس لا من حيث معنى في الجنابة له تجب، وذلك المعنى في نفس القاتل والقتيل سواء؛ فيكون ولي القاتل أخذاً الذي له وقع القصاص والذي ليس له القصاص، لكن له الكفارة فتلزمه، فإذا لم تجب، بان أنها تجب بحال في النفس والجنابة، فلم تجب فيما عدت تلك الحالة. والأصل: أنها لم تجعل للحظر ولا لنفس الحرمة؛ إذ قد يوجد قتل نفس محظورة ولم تجعل فيها الكفارة، نحو الذراري والنساء من أهل الشرك، بل لو كان كذلك كان الخطأ من أبعد ما يجعل له الكفارة؛ فثبت أنها لم تجعل لذلك، ومن يقس - يقس بذلك؛ فبطل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةً ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: لا يجزئ إلا من صام وصلى.

وعن ابن عباس قال: الرقبة المؤمنة: كل مولود ولد في الإسلام، صغيراً كان أو كبيراً<sup>(١)</sup>.

والأشبه أن يجزئ الصغير من المسلمين، ألا ترى أنهم أجمعوا أن على قاتل الصغير من المؤمنين مثل ما كان على قاتل الكبير منهم؟! فيجب أن يجزئ الصغير من المؤمنين على ما يجزئ عنه الكبير منهم؛ إذ كان حكم الصغير من المؤمنين حكم الكبير منهم<sup>(٢)</sup>. ومما يدل على ذلك - أيضاً - أن حكم الصغير من المؤمنين، وميراثه، وتزويجه، وطلاق الرجل الزوجة الصغيرة - حكم الكبير، فهم مؤمنون في الحكم وإن كانوا صغاراً، ولكن لسنا نذكر عن<sup>(٣)</sup> أصحابنا رواية منصوصة في جوازه، والقياس ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾

وصف الله - تعالى - الشهرين بالتتابع، ووصف الرقبة بالإيمان، فهو - والله أعلم - يحتمل أن يكون على التعليل والتشديد؛ لما يجوز أن يجاوز جرم حكم الخطأ جرم غيره من الأشياء، نحو أن يقتله بعضاً، أو بسوط، ونحوه، قاصداً له، ولا شك أن جرمه أعظم من جرم غيره من الأفعال التي توجب الكفارة من الإيمان والظهار وغيره؛ فغلظ فيه ما لم

(١) ذكره بنحوه أبو حيان في البحر (٣/٣٣٤)، ولم ينسبه لأحد.

(٢) في ب: منهما.

(٣) في ب: من.

يغلظ في غيره بالإيمان في الرقبة والتتابع في الصيام، وهذا كما يقولون: إن ضرب التعزير أشد من ضرب حد الزنا وحد شرب الخمر وغيره؛ لأن جرم فعل التعزير ربما يبلغ جرم الزنا أو يجاوز، وهو أن يخنق آخر مرة أو مرتين، لا شك أن حرمة أعظم من حرمة من قذف آخر، أو شرب قطرة من خمر؛ فغلظ فيه وشدد؛ لما ذكرنا، فعلى ذلك شرط الإيمان في العتاق في كفارة القتل، والتتابع في الصوم؛ تغليظًا وتشديدًا للمعنى الذي ذكرنا، وهو أن يقتله قتل شبه العمد؛ أي: عمد القصد، خطأ الحكم، ألا ترى أنه غلظ في الدية في شبه العمد ولم يغلظ في غيره.

وروي [عن ابن عمر -رضي الله عنه-] (١) أن النبي ﷺ قال: «قتيلُ السَّوْطِ وَالْعَصَا فِيهِ الدِّيَةُ مُغْلَظَةٌ» (٢).

وعن النعمان بن بشير -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ خَطَأٌ إِلَّا السَّيْفَ وَالْحَدِيدَ، وَلِكُلِّ خَطَأٍ أَرْشٌ» (٣).

ذكر الله -تعالى- قتل الخطأ والعمد، فبين حكمهما، ولم يذكر غيرهما في كتابه، لكننا عرفنا قبلُ شبه العمد والحكم فيه بما روينا من خبر ابن عمر -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ، وحدث النعمان عنه ﷺ حيث قال: «أَلَا إِنَّ قَتِيلَ خَطَأِ الْعَمْدِ قَتِيلُ السَّوْطِ وَالْعَصَا، فِيهِ الدِّيَةُ مُغْلَظَةٌ: ثَلَاثُونَ جَذَعَةً، وَثَلَاثُونَ حِقَّةً، وَأَرْبَعُونَ مَا بَيْنَ نَيْبَةٍ إِلَى بَازِلٍ غَامِبًا، كُلُّهَا خَلِيفَةٌ» (٤).

واختلف الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين-:

روي عن عمر -رضي الله عنه- ما ذكرنا من الخبر المرفوع أثلاثًا.

وعن علي -رضي الله عنه- قريبًا منه أثلاثًا.

وعن أبي موسى الأشعري والمغيرة ما روينا من الخبر المرفوع أثلاثًا.

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- في شبه العمد أربعًا: خمسة وعشرين حقة،

وخمسة وعشرين جذعة، وخمسة وعشرين بنات لبون، وخمسة وعشرين بنات مخاض.

(١) في ب: من غيره.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١/٢)، وأبو داود (٤/٦٨٤)، كتاب الديات: باب في دية الخطأ

(٤٥٤٩)، والنسائي (٨/٤٢)، كتاب القسامة: باب ذكر الاختلاف على خالد الحذاء، وابن ماجه

(٢/٨٧٨) كتاب الديات: باب دية شبه العمد (٢٦٢٨)، والدارقطني (٣/١٠٥)، كتاب الديات

(٨٠)، بلفظ: «ألا وإن قتيل الخطأ شبه العمد قتيل السوط والعصا - دية مغلظة منها أربعون في

بطونها أولادها» يعني: مائة من الإبل.

(٣) تقدم.

(٤) تقدم.

ثم لا يحتمل أن يكون الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- قالوا ذلك رأياً من أنفسهم؛ لأن هذا باب ما لا يوقف إلا بالسمع والخبر من الله -تعالى- فيجعل كأنهم جميعاً سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ في وقت واحد؛ فدل أنه في وقتين مختلفين، فهو على التناسخ، فلم يظهر الأول منهما من الآخر؛ فأوجب الأخف باليقين، ولم يوجب الأغلظ بالشك، وهذا قول أبي حنيفة -رحمه الله- حيث قال في شبه العمد بالأرباع، وأما محمد -رحمه الله- فإنه ذهب إلى ظاهر الخبر المرفوع بالأثلاث.

ثم اختلف أصحابنا -رحمهم الله- فيمن رمى آخر في بحر فغرق فمات:  
قال أبو حنيفة<sup>(١)</sup> -رحمه الله-: لا يُقتل به.

وقال فيمن أحرق آخر بالنار: قُتل به، وكان يفرق بينهما بوجهين<sup>(٢)</sup>:

(١) ذهب الحنفية إلى أن القتل لا يعتبر عمداً إلا إذا ارتكب بألة فائلة، ويشترط الإمام أبو حنيفة أن تكون الألة محددة؛ فإن لم يكن القتل بذلك - لا يعتبر عمداً عنده، ولم يستثن من غير المحدد إلا النار؛ فاعتبر القتل بها عمداً؛ لأنها تعمل عمل السلاح، وفي رواية الأصل عنه: أن العبرة للحديد وإن لم يكن محدداً.

كما أن الحنفية لم يعتبروا القتل بالتسبب - من العمد.

والظاهرية يعتبرون القتل عمداً؛ متى كان نتيجة اعتداء بما يحتمل الموت منه، أما الاعتداء بما لا يموت من مثله أحد عادة - فليس عندهم من العمد ولا من الخطأ؛ وإنما هو هدر ولا شيء فيه إلا الأدب. وقد وافقهم الشافعية في اعتبار الموت بما لا يموت من مثله أحد هدرًا؛ لأنه لا يمكن إحالة الهلاك عليه عادة.

وقد ذهب المالكية في الرواية المشهورة عندهم إلى أن القتل يعتبر عمداً؛ متى كان الفعل قاتلاً، سواء كان الاعتداء على سبيل العداوة أو اللعب، أما إذا كان الفعل لا يقتل غالباً - فيعتبر القتل خطأ؛ إن كان الاعتداء على سبيل اللعب أو التأديب، ويعتبر عمداً؛ إن كان على سبيل العداوة أو الغضب. وأما الرواية التي تثبت شبه العمد فيكون الاعتداء بما لا يقتل غالباً - شبه عمد؛ كما ذهب إلى ذلك الجمهور. وقد ثبت شبه العمد بالسنة وبالمعقول، وهو أن الاعتداء على الإنسان بما لا يقتل غالباً - دليل على عدم قصد القتل.

وذهب الشافعية والحنابلة إلى أن أي وسيلة تقتل غالباً تجعل القتل عمداً، ولا فرق عندهم بين الجراح والمثقل، ولا بين التسبب والمباشرة. وهم يكتفون في كون القتل عمداً بأن يفعل المعتدى بالمقتول فعلاً الغالب من التلف.

والذي يؤيده الدليل هو ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة والمالكية في إحدى الروايتين عندهم من أنه لا فرق فيما يزهق الروح بين المثقل والمحدد، ولا بين أن يكون الفعل القاتل تسبباً أو مباشرة؛ ما دام يغلب على الظن حصول الموت به؛ فالذي يضرب الشخص بمحدد أو بمثقل أو يدفعه لأسد، أو يقذفه من شاهق، أو يقدم إليه سما، فيأكله غير عالم به؛ فيموت من ذلك - يعتبر قاتلاً عمداً؛ ويجب القصاص منه حتى يرتدع الناس عن القتل بهذه الوسائل التي تدل دلالة واضحة عند استخدامها في الاعتداء على توفرية القتل؛ فمتى كان الفعل الذي حصل به القتل مما يغلب على الظن حصول الموت به - يعتبر القتل عمداً؛ إذ لا شبهة عند ذلك في قصد القتل به.

ينظر: نهاية المحتاج (٢٣٨/٧).

(٢) في ب: في وجهين.

أحدهما: أن يكون<sup>(١)</sup> الرامي في الماء حسب<sup>(٢)</sup> أنه يحسن أن يسبح، وذلك موجود في كثير من الناس؛ فصار ذلك شبهة يزول بها القصاص عن الرامي، وأما الذي رمى صاحبه في النار ليس له أن يدعى مثل تلك الشبهة؛ لذلك لم يزل عنه القصاص.

والثاني: أن النار جارحة؛ ألا ترى أنها تستعمل في موضع السلاح، ويحارب بها! وهي من أشد السلاح، ولا كذلك الماء؛ لذلك افترقا.

ثم القول في مبلغ الدية من الإبل ما روي عن النبي ﷺ أنه ودى رجلا بمائة من الإبل<sup>(٣)</sup> ورُوي أن الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم<sup>(٤)</sup> في العقول في النفس مائة من الإبل<sup>(٥)</sup>.

وما روي من خبر ابن عمر -رضي الله عنه- قال: خطب [رسول الله ﷺ] فقال: «ألا إن قَتِيلَ حَطَأٍ الْعَمْدِ فِيهِ الدِّيَةُ مُعَلَّطَةٌ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ»<sup>(٧)</sup>.

ثم القول في أسنان الإبل في الدية ما روي عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «دِيَةُ الْحَطَأِ أَخْمَاسٌ»<sup>(٨)</sup>، وكذلك روي عن عبد الله بالأخماس، وعن عمر -رضي الله عنه- كذلك.

(١) في ب: يقول.

(٢) في ب: حسبت.

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٩/١٢، ٢٤٠)، كتاب الديات: باب القسامة، رقم (٦٨٩٨)، ومسلم (٣/١٢٩٢) كتاب القسامة: باب القسامة، رقم (١٦٦٩-٢)، وأبو داود (٢٨٨/٢، ٢٨٩) كتاب الزكاة: باب كم يعطي الرجل؟ رقم (١٦٣٨)، والبخاري في شرح السنة (٣٩٩/٥).

(٤) هو أبو الصَّخَاكِ عَمْرُو بْنُ حَزْمِ بْنِ زَيْدِ بْنِ لَوْذَانَ - بفتح اللام - ابن عمرو بن عبد عوف بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري، ومنهم من ينسبه في بني مالك ابن جشم بن الخزرج. وفي نسبه خلاف غير هذا. أول مشاهدته: الخندق وله خمس عشرة سنة. استعمله النبي ﷺ على نهجان سنة عشر، ومات سنة ثلاث وخمسين بالمدينة. وقال أبو موسى في تاريخه: سنة إحدى وخمسين، وقيل: سنة أربع. وذكر ابن سعد عن الواقدي قال: وبقي عمرو بن حزم حتى أدرك بيعة معاوية بن أبي سفيان لابنه يزيد، ومات بعد ذلك بالمدينة.

ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (٢/٢٦)، وتهذيب التهذيب (٨/١٨).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (٨٤٩/٢) كتاب العقول: باب ذكر العقول رقم (١)، والنسائي (٨/٥٧)، كتاب القسامة: باب ذكر حديث عمرو بن حزم، والحاكم في المستدرک (١/٣٩٧)، والبخاري في شرح السنة (٥/٤٠٢)، رقم (٢٥٣٢).

(٦) في ب: النبي عليه السلام.

(٧) رواه أحمد في المسند (١١/٢)، وأبو داود (٤/١٨٤) كتاب الديات: باب في دية الخطأ رقم (٤٥٤٩)، والنسائي (٨/٤٢) كتاب القسامة: باب ذكر الاختلاف على خالد الحذاء، وابن ماجه (٢/٨٧٨) كتاب الديات: باب دية شبه العمدة، رقم (٢٦٢٨)، من حديث عبد الله بن عمر.

(٨) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/٧٤) كتاب الديات: باب من قال: هي أخماس، وجعل أحد أخماسها بني المحاص دون بني اللبون.



وعلى بن أبي طالب في الخطأ أربع<sup>(١)</sup>.

وكان أبو حنيفة يذهب إلى ما روي عن النبي ﷺ وإلى ما روي عن عمر وعبد الله - رضي الله عنهما - ويجعل دية الخطأ أخماسًا من الإبل، وفي شبه العمد أربعاء؛ لما ذكرنا، ومحمد - رحمه الله - يذهب إلى ما روي عن علي - رضي الله عنه - بالأربع في الخطأ، وفي شبه العمد بالأثلاث؛ بالخبر المرفوع، والوجه فيه ما ذكرنا.

ثم المسألة في مبلغ الدية من الورق<sup>(٢)</sup>، روي في بعض الأخبار عن النبي ﷺ أنه قضى بالدية اثني عشر ألفاً<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أن<sup>(٤)</sup> النبي ﷺ جعل الدية اثني عشر ألفاً<sup>(٥)</sup>.

وروي عن عبيدة السلماني قال: وضع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - الديات: فوضع على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الورق<sup>(٦)</sup> عشرة آلاف درهم، وعلى أهل الإبل مائة من الإبل، وعلى أهل البقر مائتي بقرة، وعلى أهل الشياة ألفي شاة، وعلى أهل الحلل مائتي حلة<sup>(٧)</sup>.

ثم روي عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: قَوْمُوا الإبل؛ فقوموها أوقية<sup>(٨)</sup>، ثم غلت

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٧٤/٨) كتاب الديات: باب من قال: هي أربع، على اختلاف بينهم في الأوصاف.

(٢) الورق - بكسر الراء -: الدراهم المضروبة من الفضة. ينظر: المغني في الإنباء (٢٠٨/١).

(٣) رواه الترمذي (٦٥/٣) كتاب الديات: باب ما جاء في الدية كم هي من الدراهم؟ رقم (١٣٨٨)، والنسائي (٤٤/٨) كتاب القسامة: باب ذكر الدية من الورق، وابن ماجه (٨٧٨/٢) كتاب الديات: باب دية الخطأ، رقم (٢٦٢٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧٨/٨)، من حديث ابن عباس.

(٤) في ب: عن.

(٥) السابق.

(٦) في ب: الفرق.

(٧) أخرجه أبو داود (١٨٤/٤) كتاب الديات: باب الدية كم هي؟ رقم (٤٥٤٢)، والبغوي في شرح السنة (٤٠٠/٥).

(٨) في اللغة: الأوقية - بضم الهمزة وتشديد الياء - هي عند العرب أربعون درهماً. وقال صاحب اللسان: الأوقية - بضم الهمزة وتشديد الياء - زنة سبعة مثاقيل، وقيل: زنة أربعين درهماً، وكانت الأوقية قديماً عبارة عن أربعين درهماً، وهي في غير الحديث نصف سدس الرطل، وهو جزء من اثني عشر جزءاً، وتختلف باختلاف اصطلاح البلاد.

وفي الاصطلاح: هي من أشهر الموازين التي كانت سائدة في الجزيرة العربية.

وقال المقرئ: والأوقية الفضة: أربعون درهماً.

واتفق الباحثون على أن الأوقية تساوي أربعين درهماً، وقد قيل: إن مقدارها سبعة مثاقيل

شرعية. كما يرى السيد الشبري أن وزنها سبعة مثاقيل - ونصف مثقال - شرعية. ويرى «هنتس»

أن وزنها ١٢/١ من الرطل أي ١٢٥ جرام، ولكن الذي نرجحه أن وزنها هو أربعون درهماً دون

الإبل؛ فقال: قوموا؛ فقومت أوقية ونصفاً، ثم غلت؛ حتى قومت عشرة آلاف درهم<sup>(١)</sup>. فلو علم عمر -رضي الله عنه- أن [رسول الله]<sup>(٢)</sup> ﷺ قضى بالدرهم، لم يحتج إلى أن يقوموا<sup>(٣)</sup> الإبل، ومحال أن يخفى على عمر وغيره من الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- سنة النبي ﷺ حتى يضطروا إلى تقويم الإبل؛ فدل أن الخبر في اثني عشر غير<sup>(٤)</sup> ثابت.

ثم الاختلاف أن الدية من الدنانير ألف دينار؛ فوجب أن تكون الدية من الورق عشرة آلاف؛ لأنه زوي عن عمر -رضي الله عنه- أنه جعل قيمة كل دينار عشرة<sup>(٥)</sup>.

وزوي أنه كتب إلى أمراء الأجناد أن تؤخذ الجزية من أهل الورق أربعين درهماً، ومن أهل الذهب أربعة دنانير<sup>(٦)</sup>.

وعن علي -رضي الله عنه- أنه قال: لا تقطع اليد إلا في دينار أو عشرة دراهم<sup>(٧)</sup>. دل ما ذكرنا من قول الصحابة أن قيمة كل دينار عشرة دراهم؛ فلما أجمعوا في أن الدية من الذهب ألف دينار - ووجب أن تكون من الورق<sup>(٨)</sup> عشرة آلاف؛ ألا ترى أنه<sup>(٩)</sup> يؤخذ في الزكاة من مائتي درهم خمسة دراهم، وفي عشرين ديناراً: نصف دينار؟! دل على أن الدية عشرة آلاف.

ثم يحتمل الخبر - إن ثبت - أن الدية اثنا عشر ألفاً، وزن ستة؛ لأن الدية كان أصلها الإبل، فقومت الإبل دراهم؛ فبلغت اثني عشر ألفاً من وزن ستة، ثم رُدَّت الأوزان إلى وزن سبعة؛ فكانت اثني عشر ألفاً، وكسر وزن سبعة، ألقوا الكسر؛ لأن القيم لا تُعرف منصوصاً؛ وإنما تُعرف بالاجتهاد، وقد تزداد وتنقص، ويكون بين القيمتين الشيء اليسير؛

= الاعتداد بوزن الأوقية؛ بالمناقل لأن اعتبار المناقل في تحديد وزن الأوقية يؤدي إلى اضطراب في بقية الموازين الأخرى. ينظر المقادير الشرعية ص (٥٤-٥٥).

(١) أخرجه الشافعي في مسنده (٣٦٧/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩٥/٨).

(٢) في ب: النبي.

(٣) في ب: يقومه.

(٤) في ب: عن.

(٥) ينظر تخريج الحديث السابق.

(٦) أخرجه مالك في الموطأ (٢٧٩/١) كتاب الزكاة: باب جزية أهل الكتاب والمجوس، رقم (٤٣).

(٧) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٦٠/٨، ٢٦١) كتاب السرقة: باب ما جاء عن الصحابة -رضي

الله عنهم- فيما يجب به القطع.

(٨) في ب: الفرق.

(٩) في ب: أن.

فتركوا ذلك الكسر؛ لما وصفنا، ولأنه لم يكن في الدية في أصلها كسر، وهذا وجه محتمل؛ فأخذ أصحابنا -رحمهم الله- بآخر التقديرين<sup>(١)</sup>؛ لأن الأوزان استقرت على وزن سبعة، وبطل وزن ستة، ولا شك أن وزن سبعة هي الآخرة؛ لاستقرارها في الناس على ذلك، وبالله التوفيق.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ قد ذكرنا معنى التابع في ذلك. وفي قوله -تعالى-: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ عند الجميع من جميع من ذكر من القائلين في هذه الآية، ثم قوله -تعالى-: ﴿تَوْبَةَ مِنَ اللَّهِ﴾ قال بعض أهل العلم: ندامة من الله -تعالى- وقد يندم الرجل على [فعل يفعل]<sup>(٢)</sup> خطأ.

لكن عندنا على حقيقة التوبة؛ لأن الفعل فعلٌ مأثم وإن كان خطأ، ولأنه يجوز أن يكلف الإنسان وينهى في حال الخطأ؛ لما لا يتأمل في ذلك ولا ينظر؛ لئلا يترك التأمل في ذلك والنظر؛ فتكون التوبة على الحقيقة؛ لما ذكرنا.

وفي قوله أيضًا: ﴿تَوْبَةَ مِنَ اللَّهِ﴾ قد بينا الوجه في ذلك. وقال بعض أهل التأويل: التوبة - في الحقيقة: [هي]<sup>(٣)</sup> الندامة على الأمر، وكل من يتولد من فعله قتل أحد؛ فهو يندم على ذلك الفعل الذي حدث منه الذي ذكر، ويحزن عليه؛ فيكون -على هذا التقدير- معنى التوبة من الله: إلقاء ذلك الحزن في قلبه، أو رجوعه بالتأسف إلى الله بالإعتاق والصيام، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ لمن قتله خطأ ولم يقصد، ومن قصده، أو ﴿عَلِيمًا﴾ بما حكم عليكم من الدية والكفارة، أو ﴿عَلِيمًا﴾ بأجالكم، ﴿حَكِيمًا﴾ في قضائه وحكمه؛ حيث وضع كل شيء موضعه، والله أعلم به.

وقوله -تعالى-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ يخرج ذلك عند ذكر هذه الآية، وهو كذلك بذاته على أوجه:

أحدها: أنه عليم بالذي عليه خرج حقيقة فعل ذلك القاتل من القصد وغير القصد، وهو حكيم بما حكم علينا الذي ذكر بظواهر أحوال القتل، وإن لم يُعرف حقيقة الأمر في ذلك؛

(١) في الأصول: التقدير.

(٢) في أ: فعله.

(٣) سقط من ب.

إذ الذي له حكم العمد والخطأ لا يظهر لغيره.

والثاني: وكان الله لم يزل عليماً بالذي يكون من عباده، وبالذي به المصالح بينهم؛ فحكم بما فيه المصالح، فيما علم من وقوع الجنایات.

والثالث: يبين أنه لا عن جهل يقع الخلاف لأمره ولما [لم] <sup>(١)</sup> يرض به من خلقه، ولا عن خطأ في التدبير، أي: عليم بالذي يكون من الخلق، لا عن جهل بهم خرج أمرهم، وحكيم في التدبير، أي: لا يلحقه الخطأ في تدبير الخلائق، على ما يكون منهم من الفساد والشر؛ إذ بمثله من غيره يعلم الخطأ والجهل؛ لما في ذلك ضرر يقع به، والله يتعالى عن هذا.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ لَهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا...﴾ الآية [النساء: ٩٣]. قيل في بعض القصص: إن رجلاً قتل آخر عمداً؛ فلما علم أنه يُقتل به ارتد عن الإسلام، ولحق بدار الحرب؛ فنزل الوعيد.

وهذا -والله أعلم- كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ [فصلت: ٧]: كانوا يمنعون الزكاة لما كان عندهم أن الزكاة تنقص المال؛ فجددوا بها رأساً، وكقوله: ﴿لَوْ نَكَّرْنَا نِوَالِئِينَ . وَلَوْ نَكَّرْنَا نِوَالِئِينَ . وَكُنَّا نَحْوُ مَعَ الْفَاطِمِينَ . وَكُنَّا نَكْذِبُ بِيَوْمِ الدِّينِ﴾ [المدثر: ٤٣-٤٦] فتركوا الزكاة والصلاة؛ لما يلحقهم بذلك مؤن وأشغال، يشغلهم ذلك عما تهوى أنفسهم؛ فأنكروا رأساً؛ لأنهم إن صلوا وأدوا الزكاة [لا] <sup>(٢)</sup> يكون ذلك صلاة وزكاة؛ إذ كانوا يكذبون بيوم الدين؛ فعلى ذلك قاتل المسلم عمداً إذا علم أنه مقتول به ترك دينه؛ فصار من أهل النار خالداً مخلداً فيها.

ويحتمل قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ لدينه يقتله عمداً، غير غالط فيه ولا جاهل، عالماً بذلك، وإلى قتله لدينه قاصداً، ومن كان هذه صفته فقد كفر، ووجب له هذا الوعيد الذي ذكره في كتابه الكريم، إلا أن يجدد إيماناً؛ فإن الله -تعالى- يقبل إيمانه وتوبته.

والرابع: أن يكون [الوعيد الذي ذكره في كتابه] <sup>(٣)</sup> ذلك جزاء، والله الإفضال عليه بالعفو والمجازاة <sup>(٤)</sup>؛ إذ ذلك جزاؤه إن لم يكن له حسنات يقابل به، فأما إذا كانت له

(١) سقط من ب.

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: والمجازاة.

حسانات يقابل به، يبدل الله بفضلها - سيئاته حسنات، كقوله - تعالى: ﴿ فَأُولَٰئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴾ [الفرقان: ٧٠].

ثم الدليل أن الآية فيمن قتل مسلماً لدينه، قاصداً لنفسه دون دينه - قوله: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾ [البقرة: ١٧٨] وإنما يكتب عليهم إذا كان القتل قتل عمد، وأبقى لهم بعد القتل اسم الإيمان، ثم قال: ﴿ فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾ [البقرة: ١٧٨]؛ فأبقى لهم اسم الإخوة، ثم قال: ﴿ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة: ١٧٨]: أطمعه في رحمته - عز وجل - وبعيد أن يكون له مع هذا خلود في النار؛ فدللت الآية على بقاء اسم الإيمان، وعلى رجاء الرحمة، وهما معنيان ينقضان قول المعتزلة؛ حيث خلدوا صاحب الكبيرة في النار، ولأنه - تعالى - قال: ﴿ فَجَزَّأُوهُ جَهَنَّمَ حَكَلِدًا فِيهَا ﴾ ولم يقل: يجزيه، وله أن يتفضل بالعمو عنه، على ما وصفنا، وبالله التوفيق<sup>(١)</sup> والنجاة.

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنه - في تأويل الآية ما يؤيد ما قلنا: روي عنه أنه قال في قوله: ﴿ فَجَزَّأُوهُ جَهَنَّمَ ﴾، قال: هي جزاؤه، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له.

وروي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «كَانَ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ؟ فَذُلَّ عَلَى رَاهِبٍ؛ فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا بِغَيْرِ حَقٍّ؛ فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا. فَقَتَلَهُ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَذُلَّ عَلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ مِائَةَ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحْوُلُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟! انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا؛ فَإِنَّ فِيهَا أَنَاثًا يَغْبُدُونَ اللَّهَ فَاغْبُدْهُ مَعَهُمْ؛ فَاَنْطَلِقْ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ نِصْفَ الطَّرِيقِ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ، فَجَعَلُوهُ حَكَمًا بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، أَيُّهُمَا كَانَ أَذْنَى وَأَقْرَبَ فَهُوَ لَهُ؛ فَفَاسَوْهُ فَوَجَدُوهُ أَذْنَى لِلْأَرْضِ<sup>(٢)</sup> الَّتِي أَرَادَ؛ فَغَبِضَتْهُ<sup>(٣)</sup> مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ<sup>(٤)</sup>».

(١) في ب: المعونة.

(٢) في ب: إلى الأرض.

(٣) في ب: فقبضه.

(٤) أخرجه البخاري (٥١٢/٦) كتاب أحاديث الأنبياء: باب (٥٤)، رقم (٣٤٧٠)، ومسلم (٢١١٩/٤) كتاب التوبة: باب قبول توبة القاتل، رقم (٤٧-٢٧٦٦)، وأحمد (٢٠١٣، ٧٢)، وابن ماجه (٤/٢١٥، ٢١٧) كتاب الديات: باب هل لقاتل مؤمن توبة؟ رقم (٢٦٢٢)، وأبو يعلى في مسنده رقم (١٠٣٣)، وابن حبان في صحيحه رقم (٦١١، ٦١٢).

أفلا ترى أنه لما كان كافراً، فقتل مائة نفس، فقبلت توبته، ولو كان مسلماً كانت مظالم المقتولين في عنقه باقية؛ فهذا الحديث يدل - والله أعلم - على أن التأويل ما ذكرنا، وبالله التوفيق.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَبُّوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَسَلَمْتُمْ لَسْتُمْ مُؤْمِنًا تَبَتُّونَ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا فَوَئِدَ اللَّهِ مَفَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾

وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَبُّوا...﴾ الآية.

قيل: إن رسول الله ﷺ بعث سرية إلى دار الحرب، فسمعوا سرية لرسول الله ﷺ تريدهم؛ فهربوا، وأقام رجل؛ لإسلامه؛ فلما رأى الخيل خاف أن يكونوا من العدو من حرب رسول الله ﷺ؛ فألجأ غنمه إلى [كهف]<sup>(١)</sup>، ثم قام دونها، فسمع التكبير؛ فهبط إليهم وهو يقول: لا إله إلا الله، فأتاه رجل من هؤلاء، فقتله واستاق غنمه وما معه، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه الخبر؛ فقال رسول الله ﷺ: «أَقْتَلْتُمُوهُ؛ إِزَادَةَ مَا مَعَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟!» فقالوا: إنه قال [ذلك]<sup>(٢)</sup> متعوذاً؛ فقال: «هَلَّا شَقَقْتُمْ عَنْ قَلْبِهِ؟!»<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ بعث سرية، فلقبهم رجل، فسلم عليهم وحياهم بتحية الإسلام، فحمل عليه رجل من السرية فقتله؛ فلامه أصحابه وقالوا: أقتلت رجلاً حيانا بتحية الإسلام؟! فلما قدموا على رسول الله ﷺ أخبره بالذي صنع؛ فقال رسول الله ﷺ: «أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ أَنْ<sup>(٤)</sup> قَالَ: إِنَّي مُسْلِمٌ؟!» فقال: يا رسول الله، إنما قالها متعوذاً؛ قال: «فَهَلَّا شَقَقْتُمْ عَنْ قَلْبِهِ فَتَعَلَّمَ ذَلِكَ؟!»؛ فنزل قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَبُّوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَسَلَمْتُمْ لَسْتُمْ مُؤْمِنًا﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) بياض بالأصول، والمثبت من كتب الحديث.

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه ابن جرير مطولاً في التفسير (٧٨/٩، ٧٩) رقم (١٠٢٢١)، وهو عند أحمد في مسنده (١/٢٢٩، ٢٧٢، ٣٢٤)، والترمذي (١٢٣/٥) كتاب التفسير: باب ومن سورة النساء، رقم (٣٠٣٠)، وابن حبان (٤٧٥٢)، والحاكم في المستدرک (٢٣٥/٢)، والبيهقي (١١٥/٩).

(٤) في ب: ما.

(٥) أخرجه الطبري (٧٦/٩، ٧٧) رقم (١٠٢١٩)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٥٧/٢)، وزاد نسبه لابن أبي حاتم بنحوه.

فلا ندرى كيفما كانت القصة؟ ولكن فيه الأمر بالثبوت عند الشبهة، والنهي عن الإقدام عندها، وهكذا الواجب على المؤمن الوقف عند اعتراض الشبهة في كل فعل وكل خبر؛ لأن الله -تعالى- أمر بالثبوت في الأفعال بقوله: ﴿فَتَيَسَّرُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾، وقال في الخبر: ﴿إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ بِبَلٍّ فَتَيَسَّرُوا﴾ [الحجرات: ٦] أمر بالثبوت في الأخبار عند الشبهة، كما أمر في الأفعال لنبيه ﷺ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وفي الآية دليل فساد قول المعتزلة؛ لأنه نهاهم أن يقولوا [لمن قال] (١): «إني مسلم» (٢): لست مؤمناً، وهم يقولون: صاحب الكبيرة ليس بمؤمن، وهو يقول ألف مرة على المثل: إني مسلم، فإذا نهى أن يقولوا: ليس بمؤمن؛ أمرهم أن يقولوا: هو مؤمن؛ فيقال لهم: ﴿أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَرَأَيْتُمْ﴾ [البقرة: ١٤٠] على ما قيل لأولئك. وقوله -عز وجل-: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ قيل: الغنيمة: ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ هذا يحتمل وجهين: يحتمل قوله: ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ أي: أجر عظيم وجزاء كثير. ويحتمل: ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ يعطيها لكم في غير هذا، كقوله -تعالى- ﴿وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا...﴾ الآية [الفتح: ٢٠]. وقوله -عز وجل-: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ آتَاكُمْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ...﴾ الآية. اختلف فيه:

قيل: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ ضلالا كفارا؛ ﴿فَمَنْ آتَاكُمْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام والهجرة، وهداكم به.

وقيل: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ تخفون إيمانكم من (٣) المشركين وتكتمونه؛ ﴿فَمَنْ آتَاكُمْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بإظهار الإسلام وإبدائه.

وقيل: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ تأمنون في قومكم من المؤمنين بـ«لا إله إلا الله»، ولا تخيفوا من قالها؛ ﴿فَمَنْ آتَاكُمْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بالهجرة.

وعن ابن عباس قال: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ كفارا تقاتلون على الدنيا

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: مؤمن.

(٣) في ب: في.

وعرضها<sup>(١)</sup>.

وقوله -تعالى-: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾

عاد إلى الأول، وأمر بالتثبت عند الشبهة؛ ألا ترى أنه روى في الخبر أنه قال: «المؤمن وقاف وزان»؛ وقاف يقف عن الشبهة، ووزان يزن الأعمال فيختار أفضلها.

**قوله تعالى:** ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَائِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَائِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٩٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَارِجُوا فِيهَا فَاوْلَتْكَ مَا وَهَبَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَاوْلَتْكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٩٩﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾

قال الحسن: كان هذا في الوقت الذي كان الجهاد تطوعًا؛ لأنه لو كان فرضًا لكان لا معنى لقوله: لا يستوي كذا من كذا، وهما غير مستويين: أحدهما فرض عليه، والآخر لا.

قيل له: هذا الذي ذكرت لا يدل على أن الجهاد ليس بفرض في ذلك الوقت؛ ألا ترى أنه قال: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ [السجدة: ١٨]، وقال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً نَحْنُهُمْ وَمَا هُمْ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الجاثية: ٢١]، جمع بين متضادين، ثم قال: ﴿لَا يَسْتَوُونَ﴾ [التوبة: ١٩]؛ فعلى ذلك [هذا]، وهو أولى.

وقوله -عز وجل-: ﴿غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾: استثنى أهل الضرر مجملًا في هذه الآية، وبين أمرهم وما زال<sup>(٢)</sup> عنهم من فرض الجهاد في آية أخرى، وهو قوله -تعالى-: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١]، وقوله عز

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨٣/٩) رقم (١٠٢٣٠)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٥٩/٢) عن قتادة وابن زيد، بنحوه.

(٢) في ب: أزال.



وجل: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى...﴾ الآية [التوبة: ٩١]، وهذا مما أجمع عليه أهل العلم، وأزالوا الحرج عن من كان في مثل حال هؤلاء الذين وصفهم الله -تعالى- وعذّرهم في تخلفهم عن الجهاد.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: لما ذكر الله -تعالى- فضيلة المجاهدين على القاعدين رغبتهم<sup>(١)</sup> في الجهاد بقوله: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ الآية - أتاه عبد الله بن أم مكتوم الأعمى، فقال: يا رسول الله، ذكر الله فضيلة المجاهدين على القاعدين، وحالنا ما ترى، ونحن نشتهي الجهاد؛ فنزل: ﴿غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ﴾ فجعل لهم من الأجر ما للمجاهدين؛ لزمانتهم. وعلى ذلك أكثر أهل التفسير<sup>(٢)</sup>.

وقال الكسائي: ﴿الضَّرَرِ﴾ مصدر الضرير والمضرور، والضرير: الأعمى، يقال: ضُرَّ بصَرِّه، فهو ضرير ومضرور: إذا عمي.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾

القاعد والمجاهد

﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾

قيل: هذا الفضل للمجاهد على القاعد الذي قعد لا لعذر، جعل له الأجر العظيم.

وقوله: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾<sup>(٣)</sup>

على القاعد الذي قعد لعذر؛<sup>(٤)</sup> لأنه جعل فضيلته عليه بدرجة، وفي الثاني جعل

(١) في ب: رحبتهم.

(٢) أخرجه الطبري في التفسير بهذا السياق (٩٢١٩) رقم (١٠٢٤٢)، ورواه البخاري (١٣٥/٩، ١٣٦) كتاب التفسير: باب لا يستوى القاعدون من المؤمنين...، رقم (٤٥٩٢)، والترمذي (١٢٥/٥، ١٢٦) كتاب التفسير: باب ومن سورة النساء، رقم (٣٠٢٣)، والنسائي (٥٤/٢)، (٩/٦)، وأحمد (١٨٤/٥)، والطبري في التفسير (٩١١٩) رقم (١٢٤٠)، عن زيد بن ثابت.

(٣) قال القاسمي (٣٩٧/٥): الأولى: دلت الآية على أن الجهاد ليس بفرض عين؛ إذ لو كان فرضاً من فروض الأعيان لم يكن للقاعد فضل، ولكن تفاوت الفضل بينه وبين المجاهد، وقال: ﴿وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [الحديد: ١٠].

الثانية: دلت أيضاً على أن الجهاد أفضل من القرب التي يفعلها القاعد، لأنه فضله على القاعد مطلقاً، ويؤيد هذا قوله ﷺ: «الجهاد سنام الدين»، وقد فرح العلماء على هذا أن رجلاً لو وقف ماله على أحسن وجوه البر، أو أوصى أن يصرف في أحسن وجوه البر، فإنه يصرف في الجهاد، خلاف ما ذكره أبو علي أنه يصرف في طلب العلم، كذا في بعض التفاسير.

الثالث: قال السيوطي في الإكليل: في الآية تفضيل المجاهدين على غيرهم، وأن المعذورين في درجة المجاهدين، واستدل بقوله ﴿بِأَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٩٥] على تفضيل المجاهد بماله نفسه على المجاهد بماله يعطاه من الديون أو نحوه.

(٤) ما بين المعوقين سقط من ب.

فضيلته عليه بدرجات .

لكن قوله: «درجة»، و«درجات» عندنا: واحد؛ ألا ترى أنه -تعالى- قال: ﴿وَالرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨] ليس هو شيئاً واحداً؛ ولكنه أشياء، والذي قعد لعذر يستوى في الأجر مع الذي خرج؛ إذا كان يتمنى أن يخرج إن قدر؛ لأنه لو لم يكن كذلك لكان لا معنى للاستثناء .

وفي الآية دلالة أن فرض الجهاد - فرض كفاية: يسقط عن الباقيين بقيام بعضهم، وإن كان الخطاب يعمهم في ذلك، وهو قوله -تعالى-: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وفرض الخروج لطلب العلم فرض كفاية: إذا خرج بعضهم لطلبه يسقط عن الباقيين ذلك؛ فعلى ذلك فرض الجهاد، وإن كان ذلك خلاف ما عاتب الله -تعالى- عليه الثلاثة الذين خلفوا في سورة «براءة»؛ لأن أولئك تخلفوا عن رسول الله ﷺ وقد قال الله -تعالى- ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَن حَوْلَهُم مِّنَ الْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِم عَن نَّفْسِهِ﴾ [التوبة: ١٢٠]؛ فإنما عاتب أولئك لتخلفهم عن رسول الله ﷺ .

وقوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧]

عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: نزلت [هذه] الآية في قوم من المنافقين خرجوا مع (١) المشركين إلى بدر، فلما التقى المسلمون والمشركون، أبصروا قلة المسلمين - وهم مع المشركين على المؤمنين، فقالوا: ﴿عَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾ [الأنفال: ٤٩]. وأظهروا النفاق، فقتلوا، عامتهم؛ ضربت الملائكة وجوههم وأدبارهم، فقالت لهم الملائكة: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ (٢)

وقيل: إنها نزلت في نفر أسلموا بمكة مع [رسول الله] (٣) ثم أقاموا عن الهجرة، وخرجوا مع المشركين إلى القتال، فلما رأوا قلة المؤمنين شكوا في النبي ﷺ فقالوا: ﴿عَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾ [الأنفال: ٤٩]، فقتلوا، فقالت الملائكة: فيم كنتم؟ قالوا: كذا (٤).

وقيل: نزلت في قوم أسلموا بمكة ولم يهاجروا، وكانت الهجرة يومئذ مفترضة؛

(١) في ب: من .

(٢) أخرجه ابن جرير في التفسير (١٠٢/٩، ١٠٣)، رقم (١٠٢٦٠)، وذكره السيوطي في الدر المشور (٣٦٥/٢)، وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس .

(٣) في ب: النبي .

(٤) أخرجه ابن جرير في التفسير (١٠٢/٩) رقم (١٠٢٥٩) عن عكرمة، وذكره السيوطي في الدر المشور (٣٦٥/٢).

فكفروا بترك الهجرة<sup>(١)</sup>، وهو كقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّنْ لَّدِينِهِم مِّنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢] فلا ندري كيف كانت القصة، وليس لنا إلى معرفة القصة؟ حاجة بعد أن يُعرف ما أصابهم بماذا أصابهم؟.

وقوله: ﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ﴾

هذا يتوجه وجوهاً:

إحدها: مع من كنتم: مع محمد ﷺ كنتم وأصحابه أو مع أعدائهم؟  
والثاني: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾ أي: في دين من كنتم: في دين محمد ﷺ أو في دين أعدائه؟  
والثالث: «قالوا» بمعنى: «يقولون» أي: يقولون لهم في الآخرة: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾؟  
﴿قَالُوا﴾: كنا كذا.

وقولهم: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾: هذا ليس جواباً لقوله: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾؛ جوابه أن يقال: كنا في كذا، ولكنه كأنه على الإضمار، قالوا لهم: ما الذي منعكم عن الخروج والهجرة إلى محمد، ﷺ؟ قالوا عند ذلك: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾: اعتذروا؛ أن كانوا مستضعفين في الأرض.

وظاهر هذا: أن مُنِعْنَا عن الخروج إلى الهجرة، و<sup>(٢)</sup>حَالُ الْمُشْرِكُونَ بَيْنَنَا وَيَبِينُ إِظْهَارِ الْإِسْلَامِ. فقالوا: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾  
يعني: المدينة واسعة، آمنة لكم من العدو، فخرجوا إليها، فتقلبوا بين أظهرهم، فهذا - والله أعلم - كأنهم اعتذروا في التخلف عن ذلك؛ لما كانوا يتقلبون بين أظهر الكفرة ويتعيشون فيهم، فقالوا: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ قطعوا عليهم.

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أنهم إن منعوكم عن الإسلام ظاهراً و<sup>(٣)</sup>حَالُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِظْهَارِهِ؛ أَلَسْتُمْ تَقْدِرُونَ عَلَىٰ أَدْيَانِ الْإِسْلَامِ سُرًّا، لا يعلمون هم بذلك؟!  
﴿فَأُولَٰئِكَ مَأْوَهُم جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

أخبر أن لا عذر لهم في ذلك.

وفي قوله -تعالى-: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾ دلالة إحياء الموتى في القبر والسؤال فيه عما عملوا في الدنيا والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ...﴾ الآية.

(١) عزاه السيوطي في الدر (٣٦٦/٢) للطبراني عن ابن عباس.

(٢) في ب: أو.

(٣) في ب: أو.

بين الله -تعالى- أهل العذر في ذلك؛ حيث قال: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾.

قال ابن عباس -رضي الله عنه-: كنت أنا وأمي من المستضعفين<sup>(١)</sup>

﴿فَأَوْلَيْكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُوَ عَنْهُمْ﴾<sup>(٢)</sup>

و «عسى» من الله واجب؛ كأنه يقول: فأولئك يعفو الله عنهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى

اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَدْركهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾

قيل: المراغم: المذهب والملجأ، وسعة في الرزق، أي: يجد في الأرض، وفي غير الأرض التي هم فيها - ما ذكر.

وقيل: المراغم: المترشح، أي: يجد مترشحاً عما يكره ويرأخا.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: المراغم: التحول من أرض إلى أرض، والسعة في الرزق<sup>(٣)</sup>.

وقيل: من الضلالة إلى الهدى، ومن العيلة إلى الغنى<sup>(٤)</sup>.

وقيل: المراغم: المهرب<sup>(٥)</sup>.

وقيل: لما نزلت هذه الآية<sup>(٦)</sup> سمعها رجل وهو شيخ كبير -وقيل: إنه مريض- فقال:

والله ما أنا ممن استثنى الله؛ وإنى لأجد حيلة، والله لا أبيت الليلة بمكة؛ فخرجوا به يحملونه حتى أتوا به التنعيم، فأدركه الموت بها؛ فصفق يمينه على شماله، ثم قال: اللَّهُمَّ

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في التفسير (١٠٩/٩) رقم (١٠٢٧٠)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣٦٦/٢) لعبد بن حميد وابن جرير.

(٢) قال القاسمي (٤٠٣/٥): قال السيوطي في الإكليل: استدلل بالآية على وجوب الهجرة من دار الكفر إلا على من لم يطقها. وعن مالك: الآية تقتضي أن كل من كان في بلد تُعَيَّر فيه السنن فينبغي أن يخرج منه. اهـ.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري (١١٩/٩) رقم (١٠٢٩٦)، رقم (١٠٣٠٦)، وعزاه السيوطي في الدر (٢/٣٦٨) لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن جرير.

(٤) أخرجه ابن جرير الطبري في التفسير (١٢١/٩) رقم (١٠٣٠٨) عن قتادة، وعزاه السيوطي في الدر (٣/٣٦٨) لعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم.

(٥) أخرجه الطبري في التفسير (١٢٠/٩، ١٢١) رقم (١٠٣٠٤) ولفظه: «المراغم: المهاجر»، عن ابن وهب عن أبي زيد، وعزاه له السيوطي في الدر (٣/٣٦٨).

(٦) في أ: السورة.

هذه لك وهذه لرسولك، أبايعك على ما بايعت<sup>(١)</sup> عليه رسولك. ومات؛ فنزل فيه: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> أي: وجب أجره. وقيل: إنه لما سمع الرجل أن الملائكة ضربت وجوه أولئك وأدبارهم، وقد أذنف للموت؛ فقال: أخرجوني؛ فاحتمل بينه وبين النبي ﷺ، فلما انتهى إلى عقبة، فتوفي بها؛ فأنزل الله هذه الآية<sup>(٣)</sup>، والله أعلم بذلك.

وفي قوله: ﴿إِلَّا السُّعْتَمِيَّةِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَالِدِينَ﴾ - دلالة أن إسلام الولدان إذا عقلوا إسلامهم - إسلام، وكفرهم كفر؛ لأنه تعالى استثناهم وعذرهم في ترك الهجرة؛ فلو لم يكن إسلامهم إسلامًا، ولا كفرهم كفرًا - لكان<sup>(٤)</sup> مقامهم هنالك وخروجهم منها سواء، ولا معنى للاستثناء في ذلك؛ إذا لم يكن عليهم خروج، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾<sup>(٥)</sup>

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ...﴾ الآية.

أباح الله - تعالى - القصر<sup>(٥)</sup> من الصلاة؛ إذا ضرب في الأرض إذا خاف أن يفتنه الكفار، ولم يبين القصر في ماذا؟ فيحتمل: القصر قصرًا من الركعات؛ على ما قال أصحابنا - رحمهم الله تعالى - ويحتمل: القصر من الركوع والسجود والقيام بالإيماء؛ كقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ رِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩] رخص للخائف الصلاة بالإيماء. ويحتمل: القصر قصر الاقتداء، وذلك - أيضًا - مباح عند الخوف.

ثم تأول قوم أن الصلاة كانت ركعتين، فزيدت في صلاة الحضر، وأقرت في صلاة السفر، ورخص في القصر من ركعتي السفر في حال الخوف، وقالوا: صلاة الخوف ركعة.

(١) في ب: بعث.

(٢) أخرجه الطبري في التفسير (١١٤/٩) رقم (١٠٢٨٣)، وعزاه السيوطي في الدر (٣٦٩/٢) لسعيد بن منصور وعبد بن حميد، وابن جرير والبيهقي.

(٣) رواه الطبري في التفسير (١١٥/٩) رقم (١٠٢٨٦)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٦٩/٢).

(٤) في ب: فكان.

(٥) القصر - لغة -: التنقيص، وشرعًا: رد الصلاة الرباعية إلى ركعتين، وسبب القصر: السفر، وإن لم توجد مشقة، بخلاف الجمع؛ فإنه لا يختص بالسفر؛ بل قد يكون بالمطر. ينظر: لسان العرب (قصر)، وروضة الطالبين (٤٩٤/١).

وروى عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: فرض الله -تعالى- صلاة الحضر أربعاً، وصلاة السفر ركعتين، وصلاة الخوف ركعة، على لسان نبيكم<sup>(١)</sup>.

وكذلك روى عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- قال: صلاة الخوف ركعة، ركعة<sup>(٢)</sup>.

وقال آخرون: إنما رخص الله -تعالى- في قصر الصلاة من أربع إذا كان الخوف، فردها إلى ركعتين رخصة.

وقالوا ثم: إن رسول الله أعلمنا أن الله -تعالى- تصدق علينا أن نقصر في حال الأمن؛ فثبت بالسنة أن القصر في غير الخوف جائز؛ كما أجازاه الله في حال الخوف.

والقصر -في قول هؤلاء- أن تُرَدَّ الأربعة إلى ركعتين، والقصر في قول الأولين أن يرد الركعتان في حال الخوف إلى ركعة.

وقال غيرهم: القصر إنما كان في حال الخوف كما قال الله تعالى. فأما الآن: فإن المسافر إذا صلى ركعتين، فليس ذلك بقصر؛ ولكنه إتمام بقول عمر -رضي الله عنه- حيث قال: صلاة السفر ركعتان، تمام غير قصر على لسان نبيكم<sup>(٣)</sup>.

وروي أن رجلاً سأل عمر -رضي الله عنه- عن قوله -تعالى-: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، قال: وقد أمن الناس اليوم! فقال عمر -رضي الله عنه-: عجبْتُ مما عجبْت منه؛ فسألت رسول الله ﷺ فقال: «صَدَقَ [تَصَدَّقَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا]»<sup>(٤)</sup> عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»<sup>(٥)</sup>؛ فيحتمل أن يكون قوله: «صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر» -يريد به أن النبي ﷺ لما قال: «صَدَقَ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ»؛ [صار الفرض]<sup>(٦)</sup> ركعتين وارتفع القصر، وصارت الركعتان تماماً غير قصر؛ إذ كانتا هما

(١) أخرجه ابن جرير (١٣٧/٩) رقم (١٠٣٣٦)، وذكره السيوطي في الدر (٣٧٤/٢) وعزاه له.

(٢) أخرجه الطبري (١٣٨/٩) رقم (١٠٣٤٠)، وروى صلاة الخوف من حديث جابر: البخاري (٧/٤٢٦) كتاب المغازي: باب غزوة ذات الرقاع (٤١٣٦)، ومسلم (٥٧٦/١) كتاب صلاة المسافرين: باب صلاة الخوف، رقم (٣١١-٨٣٤).

(٣) أخرجه ابن جرير (١٣٤/٩) (١٠٣٢٧) عن ابن عمر، وذكره السيوطي في الدر (٣٧٣/٢) وعزاه لعبد بن حميد، عن سماك الحنفي، عن ابن عمر.

(٤) في ب: تصدقها الله.

(٥) أخرجه مسلم (٤٧/١) كتاب صلاة المسافرين: باب صلاة المسافرين (٦٨٦/٤)، وأبو داود (١/٣٨٤) كتاب الصلاة: باب صلاة المسافر (١١٩٩)، والترمذي (٢٢٧/٥)، وفي التفسير: باب

(٥) (٣٠٣٤)، وابن ماجه (٣٣٩/١) في إقامة الصلاة: باب تقصير الصلاة (١٠٦٥)، والشافعي

(٣١١/١).

(٦) في أ: فرضت.

الفرض بعد الصدقة التي تصدق الله بها علينا؛ فكل واحد من الخبرين موافق لصاحبه؛ أعني خبر عمر -رضي الله عنه- مع ما روي عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: كان [رسول الله ﷺ]<sup>(١)</sup> يسافر من المدينة إلى مكة لا يخاف إلا الله، يصلي ركعتين. وهذا يؤيد حديث عمر -رضي الله عنه-: «صَدَقَ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ»؛ لأن النبي ﷺ كان لا يصلي وهو آمن ركعتين مع شرط الله الخوف؛ إلا وقد رفع الله شرط الخوف عن المسافر.

وقال قوم: إن التقصير في السفر، والحضر هو الإتمام. واحتجوا بقول الله -تعالى-: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ قال: فرغ الحرج عن المقصر، ولو كان التقصير حتمًا لكان قال: وعليكم جناح ألا تقصروا من الصلاة [إن خفتهم و]<sup>(٢)</sup>، [لكن الأمر]<sup>(٣)</sup> ليس كما توهموا؛ وذلك أنا قد ذكرنا أن النص في القصر إنما جاء في حال الخوف، وأما حال الأمن فلا نص فيما يوجب القصر؛ وإنما جاز القصر من الصلاة في حال الأمن؛ لقول رسول الله ﷺ: «صَدَقَ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ»، [وتقصيره في حال الأمن]<sup>(٤)</sup> ومحال أن يتصدق الله بالركعتين علينا.

ويقول قائل: فرضها قائم؛ فأين موضع الصدقة؟! إذ لو كان الأمر على ما [ذكرنا فما معنى]<sup>(٥)</sup> قول عمر -رضي الله عنه-: «إن صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر؛ على لسان نبيكم»<sup>(٦)</sup>؛ لأنه - والله أعلم - جعل الصدقة من الله بذلك مزيلة للفرض في الركعتين بعد الركعتين؛ فبقيت الركعتان تمامًا، إذا كانتا فرض المسافر؟ مع ما روي أن رسول الله ﷺ سافر أسفارًا كثيرة، فلم يرو عنه أحد أنه أتم الصلاة في شيء من الأحوال في سفره، وكلُّ روى أنه -عليه السلام- كان يصلي ركعتين ركعتين؛ فلو كانت الفريضة أربعًا، والقصر رخصة - لأتم في وقت؛ وقصر في وقت، ألا ترى أن الإفطار في السفر لما كان رخصة غير حتم - أفطر النبي ﷺ في أوقات وصام في أوقات؛ فدل ذلك أن فرض المسافر ركعتان غير قصر.

وروي عن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين، ومع أبي بكر [الصديق -رضي الله عنه-]<sup>(٧)</sup> ركعتين، ومع عمر -رضي الله عنه- ركعتين،

(١) في ب: النبي.

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من أ.

(٤) في ب: وتقصيره في سفره.

(٥) في ب: ذكر، وهذا عندنا معنى.

(٦) تقدم.

(٧) سقط من ب.

ومع عثمان -رضي الله عنه- صدرًا من خلافته، ثم صلى أربعًا، وما صلى أربعًا<sup>(١)</sup>؛  
يحتمل أن يكون عزم على الإقامة<sup>(٢)</sup>.

وكذلك روي عن الزهري قال: بلغني أنه إنما صلى أربعًا؛ لأنه أزمع أن يقيم بعد  
الحج<sup>(٣)</sup>.

وعن عمران بن حصين قال: [سافرنا مع رسول الله ﷺ]<sup>(٤)</sup> فكان يصلي ركعتين،  
[ركعتين]<sup>(٥)</sup> حتى يرجع إلى المدينة، وأقام بمكة [ثمانية عشرة يومًا]<sup>(٦)</sup> لا يصلي إلا  
ركعتين، وقال لأهل مكة: «صَلُّوا أَرْبَعًا؛ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ»<sup>(٧)</sup>.

وخالف بعض أهل العلم هذا الحديث؛ لأنهم يقولون: إذا أقام ببلد في [غير حرب]<sup>(٨)</sup>  
أربعًا يتم بعد ذلك، وإن لم يكن عزم على المقام بذلك البلد.

وروي عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: «صَلَاةُ الْمُسَافِرِ رَكْعَتَانِ حَتَّى يَتَوَلَّ إِلَى  
أَهْلِهِ أَوْ يَمُوتَ»<sup>(٩)</sup>.

ورُوي عن ابن عمر -رضي الله عنه- أنه سئل عن الصلاة في السفر، قال: ركعتان  
ركعتان؛ من خالف السنة كفر<sup>(١٠)</sup>.

واستدل قوم بقوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾  
أن القصر رخصة، [وأن الأفضل]<sup>(١١)</sup> إتمام الصلاة؛ إذ «لا جناح» تستعمل في موضع  
التخفيف، لا<sup>(١٢)</sup> في موضع الأمر؛ على نحو الصيام بقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا

(١) أخرجه البخاري (٦٥٥/٢) في تقصير الصلاة: باب الصلاة بمنى (١٠٨٣)، (١٦٥٥)، ومسلم (١/٤٨٢)، في صلاة المسافرين: باب قصر الصلاة بمنى (٦٩٤/١٧).

(٢) في ب: المقام.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥١٦/٢) كتاب الصلاة: باب الصلاة في السفر (٤٢٦٨).

(٤) في ب: حججت مع النبي ﷺ.

(٥) سقط من ب.

(٦) في أ: ثمانية عشرة أيام.

(٧) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٧٠/٣-٧١) (١٦٤٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠٤/٢) (٨١٧٤)، وذكره الهندي في كتر العمال (٢٢٧١٤) وعزاه لابن خزيمة وابن أبي شيبة، عن عمران

ابن حصين.

(٨) في أ: السفر.

(٩) أخرجه الخطيب في التاريخ (٣١٢/١)، وذكره الهندي في الكنز (٢٠١٦٩).

(١٠) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥٢٠/٢)، والطحاوي (٢٤٥/١) من طريق شعبة عن قتادة عن صفوان بن محرز، ومن طريق شعبة عن أبي التياح عن مورك، جميعًا عن ابن عمر.

(١١) في ب: والفضل في.

(١٢) في ب: إلا.



يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴿ [البقرة: ١٨٥]، وهذا حرف لا يستعمل في موضع الأمر والإيجاب، والله أعلم.

وسلم قوم لهم هذا المعنى في الآية، وردوا القصر إلى [قصر للخوف]<sup>(١)</sup> يلحق عند الضرب في الأرض، وإذن كان على وجهين:

أحدهما: في بيان المراد في قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَاجًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩] أنه: ليس على تمام المعروف من الصلاة؛ لكن على القصر على الحد الذي ينتهي إليه الخوف من أمر القبلة، أو ترك القيام والركوع والسجود، وإلى الإيماء والقعود، والله أعلم.

والثاني: ما في قوله: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ...﴾ الآية [النساء: ١٠٢]، وإنما يذكر ذلك في أحوال لهم الانفراد وهو أحوال السفر، ومعلوم أن ذلك في حق قصر الاقتداء فكأنه قال: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ في الاقتداء به، وإن قصرتم في الاقتداء عن تمام حقه من الجماعة، وكذلك إصابة الكل أفضل؛ فبين أن ارتفاع ذلك لا يمنعكم الاقتداء، ولا يلزمكم نصب إمام آخر؛ لتؤدوا جميع [الصلاة في]<sup>(٢)</sup> الجماعة، وأيد الوجهين قوله - تعالى -: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوِ تَفْلُتُونَ﴾ [النساء: ١٠١-١٠٢]؛ [فالقصر في]<sup>(٣)</sup> السفر على ما عليه، ليس للخوف؛ وأيد ذلك ما التبس على عمر - رضي الله عنه - حتى سأل عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»<sup>(٤)</sup>، بمعنى: حكمكم الله عليكم في أن لم يفرض عليكم في السفر غير ركعتين، [هو من جميع]<sup>(٥)</sup> المذكور عن الله من العفو؛ فهو في الإسقاط، وأيد ذلك ما كان يقول عمر - رضي الله عنه - بعد ذلك: «صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم»<sup>(٦)</sup>. فعلم أن ذلك ليس في حق الآية؛ لكن في ابتداء الشرع، وعلى ذلك المروي بأن الصلاة كانت في الأصل ركعتين، فزيدت في الحضر وأقرت في السفر، وإلى هذين التأويلين يتوجه قول أصحابنا، رحمهم الله. وقد تحتمل الآية قصر الصلاة<sup>(٧)</sup>.

(١) في أ: معنى خوف.

(٢) في أ: أعمال.

(٣) في ب: وصلاة.

(٤) تقدم.

(٥) في أ: فالتصدق.

(٦) تقدم.

(٧) في ب: السفر.

ثم قوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ يرجع إلى وجهين:

أحدهما: إلى ترك الركعتين، وإن لم يتم السفر بعد الخروج [له] (١)، وليس كسائر الأعدار، [نحو الحيض] (٢) إذا لم يتم أنه يلزم إعادة المتروك، والإغماء، ونحو ذلك، وأمر الصوم في السفر [بعد الخروج له ليس كسائر الأعدار؛ فلا] (٣) يعاد.

والثاني: ليس عليكم جناح في السفر، وإن كان ذلك اختياراً منكم لترك صلاة الحضر، أو ليس عليكم ما على المقيم [من الجناح إن] (٤) لم يتم، فإذا رجع الجناح إلى ذلك بقي الأمر بالقصر، وإن خرج بحد الخبر؛ إذ قد يكون خبراً في المخرج أمراً في الحقيقة نحو قوله -تعالى-: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَاحِبًا...﴾ الآيات [الأطفال: ٦٥]، ونحو ذلك كقوله -تعالى-: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ﴾ أنه لما صار: «لا جناح» راجعاً إلى ما كان ثم من الأصنام أو الفعل؛ بقي حق الأمر [بالطواف، وإن كان في مخرج الخبر، وصار من اللوازم، دليل ذلك الأمر الوارد في الآية والظاهر من فعل رسول الله ﷺ في الأسفار]. ولا يحتمل أن يكون [ ... ] (٥) [يضع من الجميع] (٦)، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْيَقُمْ صَلَاتَهُمْ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ رَرْأَيْكُمْ وَلِنَاتٍ صَلَاتَهُمْ أُخْرَى لَمْ يَصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُوا عَنْ صَلَاتِهِمْ سُمِعُوا فَانصتوا لئلا يذوقوا عَذَابَ عَظِيمٍ﴾ الآية (١١٢) ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ فِيْمَا وَقَعْتُمْ وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ (١١٢)

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ...﴾ الآية.

اختلف أهل العلم في صلاة الخوف:

قال بعض أهل العلم (٧): يجعل الإمام القوم طائفتين، يصلي بالطائفة [الأولى] (٨)

(١) سقط من ب.

(٢) في أ: الأخرى.

(٣) بدل ما بين المعقوفين في ب: إذا ترك أنه.

(٤) في أ: الصحيح لو.

(٥) في ب: كلمة غير واضحة.

(٦) بدل ما بين المعقوفين في أ: بالصواب عن الجميع.

(٧) ينظر: المبسوط (٤٨/٢)، والأصل (٣٩٨/١)، والهداية (٨٩/١)، وتبيين الحقائق (١/٢٣٢)، =

ركعة، ويصف الطائفة الأخرى مصاف العدو، فإذا صلى بهم ركعة؛ فيقومون ويصلون الركعة الثانية وحداناً.

ثم ينصرفون ويقومون مقامهم بإزاء العدو، وترجع الطائفة التي كانت مصاف العدو فيصلى بهم الإمام الركعة الثانية، ثم يسلم بهم الإمام، فيقومون ويقضون الركعة الأولى<sup>(١)</sup> وحداناً. ويقولون: لأنه ليس في الآية إتيان الطائفة الأولى وعودها إلى الإمام؛ لذلك لا يفعل.

وقالوا - أيضًا - بأن القيام بعد الفراغ من الصلاة مصاف العدو أطمع وأرجى من القيام قبل الفراغ منها.

[و] قيل: بل القيام مصاف العدو، وهم في الصلاة أطمع وأرجى من القيام في غير الصلاة.

وأما أصحابنا -رحمهم الله- فإنهم ذهبوا إلى ما روي في الأخبار.

روي عن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف: فصلى بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهو العدو، ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم، مقبلين على العدو، وجاء أولئك، فصلى بهم النبي ﷺ ركعة ثم سلم النبي ﷺ، ثم قضى هؤلاء ركعة، وهؤلاء ركعة<sup>(٢)</sup>.

وعن عبد الله قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الخوف، فقاموا صفين: فقام صف خلف النبي ﷺ وصف مستقبل العدو، وصلى رسول الله ﷺ بالصف الذي يلونه ركعة، ثم قاموا فذهبوا وقاموا مقام أولئك، واستقبل هؤلاء العدو، وجاء أولئك فقاموا مقام هؤلاء، فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة، ثم سلم، فقاموا يصلون لأنفسهم ركعة، ثم سلموا، فذهبوا فقاموا مقام أولئك مستقبلين العدو، وجاء أولئك إلى مقامهم، فصلوا لأنفسهم ركعة<sup>(٣)</sup>، ثم سلموا<sup>(٤)</sup>.

= (٢٣٣)، والأم (١/٢٢٢)، روضة الطالبين (٢/٦٠)، وقلوب وعيمرة (١/٣٠٠).

(٨) سقط من أ.

(١) في أ: الثانية.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (١/٣٩٨) كتاب الصلاة: باب من قال: يصلي بكل طائفة ركعة، ثم يسلم فيقوم كل صف، فيصلون لأنفسهم ركعة (١٢٤٣)، وابن جرير (٩/١٥٤) (١٠٣٦٥-١٠٣٧١).

(٣) في الأصول: ركعة ركعة.

(٤) أخرجه أبو داود (١/٣٩٨) كتاب الصلاة: باب من قال: يصلي بكل طائفة ركعة، ثم يسلم فيقوم الذين خلفه، فيصلون ركعة، ثم يجيء الآخرون إلى مقام هؤلاء، فيصلون ركعة (١٣٤٤)، وابن جرير (٩/١٥٠) (١٠٣٥٥-١٠٣٥٧) عن عبد الله بن مسعود.

وروى ابن عباس وزيد بن ثابت وحذيفة بن اليمان - رضي الله عنهم - عن النبي ﷺ نحو ذلك، فانفق على هذه الرواية عن النبي ﷺ هؤلاء الجماعة من الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - : ابن مسعود<sup>(١)</sup>، وابن عمر<sup>(٢)</sup>، وابن عباس<sup>(٣)</sup>، وزيد بن ثابت<sup>(٤)</sup>، وحذيفة<sup>(٥)</sup>؛ كلهم يقولون: إن [رسول الله ﷺ]<sup>(٦)</sup> صلى بإحدى الطائفتين ركعة، والطائفة الأخرى مواجهو العدو، ثم صلى بالطائفة الأخرى ركعة، وإن واحداً منهم لم يقض بقية صلاته حتى فرغ النبي ﷺ من صلاته كلها، فصلى المؤمنون ما بقي عليهم من صلاتهم؛ وهذا نظراً لما عليه المسلمون جميعاً فيما سبقهم الإمام: لا يقضونه حتى يفرغ الإمام من صلاته، ثم يقضون ما فاتهم، والأخبار التي جاءت بخلاف ذلك يحتمل أن تكون في الوقت الذي كانوا يقضون الفائتة قبل فراغ الإمام من صلاته، ثم نسخ ذلك بما توارث الأمة القضاء بعد الفراغ، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلْيَأْخُذُوا بِسِلْحِهِمْ﴾ اختلف فيه .

قيل: هم الطائفة التي بإزاء العدو، يأخذون السلاح؛ ليكون أهيب للحرب والقتال<sup>(٧)</sup>.  
وقيل: هم الطائفة الذي يصلون، يأخذون السلاح حتى إذا استقبلهم العدو والحرب يقدرين على ذلك<sup>(٨)</sup>.

وقيل: إذا وقع بينهم الحرب فلهم تأخير الصلاة إلى وقت انقطاع الحرب بينهم.  
وقال الحسن: يصلي الإمام بكل طائفة تمام الصلاة؛ لأنه ذكر في الخبر أنه كان يصلي بكل طائفة سجدة، والسجدة هي اسم التمام، وهذا جائز في اللغة.  
لكن عندنا ما ذكرنا من الأخبار عن الصحابة: عن عمر، وابن عباس، وغيرهما<sup>(٩)</sup> - رضوان الله عليهم أجمعين - حيث قالوا: صلاة السفر ركعتان، وصلاة الفطر والأضحى

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٥٥/٩) (١٠٣٧٢)، وذكره السيوطي في الدر (٣٧٦/٢)، وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والحاكم وصححه عن ابن عباس.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٣/٢) في صلاة الخوف كم هي؟ برقم (٨٢٧٣)، وعبد الرزاق في مصنفه (٥١٠/٢) (٤٢٥٠).

(٥) أخرجه ابن جرير (١٣٥/٩) (١٠٣٣١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٣/٢) في صلاة الخوف كم هي؟ (٨٢٧٣).

(٦) في ب: النبي عليه السلام.

(٧) أخرجه ابن جرير (١٤٢/٩) (١٠٣٤٤)، وذكره السيوطي في الدر (٣٧٩/٢).

(٨) ذكره ابن جرير في تفسيره (١٤٢/٩)، انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٣٥٤-٣٥٥).

(٩) في ب: وغيره.

ركعتان، وصلاة الخوف ركعة تمام غير قصر<sup>(١)</sup>، وما روينا أن النبي ﷺ سجد بالصف الأول، ولم يسجد معه الصف الثاني، فلما رفع رسول الله ﷺ رأسه من السجدين سجدهما أهل الصف الثاني<sup>(٢)</sup>؛ فهذا يدل على أن الأمر ما وصفنا. وإذا كان العدو مواجهة القبلة فالإمام بالخيار: إن شاء جعل القوم صفين: صفًا أمامه بإزاء العدو، وصفًا معه يصلي بهم؛ هكذا<sup>(٣)</sup> روي عن رسول الله ﷺ أنه فعل [ذلك]<sup>(٤)</sup> بالمسلمين:

[و] روى جابر بن عبد الله أن [رسول الله ﷺ]<sup>(٥)</sup> صلى بهم والعدو في القبلة، فصلى بطائفة ركعة، وجاءت الأخرى فصلى بها<sup>(٦)</sup> أخرى. وإن شاء جعل القوم كلهم خلفه صفين فيصلى بهم، فإذا انتهوا إلى السجود، سجد الصف الأول، والصف الثاني يحرس العدو، فلما فرغ هؤلاء من السجود سجد الآخرون، ثم كذلك يفعل بهم في الثانية<sup>(٧)</sup>، وهذا -أيضًا- روى أنه فعل؛ فيختار أيهما شاء.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَلْيَكُونُوا مِنْ وِرَائِكُمْ﴾

أي: ليكونوا مصاف العدو يحرسونهم من العدو.

[وقوله -عز وجل-: ﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾<sup>(٨)</sup>

يحتمل قوله -تعالى-: ﴿حِذْرَهُمْ﴾، أي: يأخذون ما يستترون به ويحرسون العدو، من نحو الترس، والدرع، ونحوه.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾: ما يقاتل به من السلاح ويحارب.

ويحتمل ما يتحصن به من الحصن، من نحو الجبال وغيرها<sup>(٩)</sup>.

وفيه الأمر بتعلم آداب الحرب والقتال، وأخذ الأهبة والإعداد للعدو دون أن يكفوا الأمر إلى ذلك؛ ولكن يكلوا الأمر إلى ما وعد الله لهم من النصر بقوله -تعالى-: ﴿وَمَا

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٥٤٦/١) كتاب صلاة العيدين: باب عدد صلاة العيدين (١/١٧٧١)، وعبد الرزاق في مصنفه (٥١٩/٢) (٤٢٧٨)، عن عمر بن الخطاب، وبنحوه عن ابن عباس: أخرجه عنه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٢١٥) (٨٢٨٣) (٨٢٨٢).

(٢) تقدم.

(٣) في ب: كذا.

(٤) سقط من ب.

(٥) في ب: النبي.

(٦) في ب: بهم.

(٧) أخرجه ابن جرير (٩/١٥٧-١٥٨) (١٠٣٧٥-١٠٣٧٧)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٧٩)، وزاد نسبه لابن أبي شيبة.

(٨) سقط من ب.

(٩) في ب: وغيره.

التَّصَرُّ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴿آل عمران: ١٢٦﴾، وبقوله: ﴿وَحُدُوا حُدْرَكُمْ﴾ وقوله -تعالى-: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وقوله: ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ [النساء: ٧١]، وغيره من الآيات، فيها الدلالة على تعلم آداب الحرب وأخذ الأهبة فيه؛ حيث أمرهم -عز وجل- بمجاهدة العدو في غير آى من القرآن. وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْلُوبٌ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ...﴾ الآية. هذا يعلم بالطبع أن كل أحد يطلب الفرصة على عدوه والغفلة منه، هذا معروف في طباع الخلق.

وقوله -عز وجل-: ﴿عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ﴾: ما يحارب به ويقاتل.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَمْتِعَتِكُمْ﴾ - يحتمل: أمتعتكم: ما يحرس به العدو ويستتر به منه، أي: يطلبون الغفلة عن الأسلحة والأمتعة.

ويحتمل: الأمتعة أن يريد بها غيرها، من: الثياب وغيرها.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَحُدُوا حُدْرَكُمْ﴾

في الآية دلالة أن الله -تعالى- لم يرد بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ...﴾ [التوبة: ١١١] - بذلها للقتل؛ حيث رخص لهم وضع الأسلحة وأخذ الحذر عندما بلوا بالمطر و<sup>(١)</sup>المرض؛ لأنه لو كان المراد بشراء الأنفس منهم بذلها للقتل - لكان لا يرفع<sup>(٢)</sup> ذلك عندما يخافون على أنفسهم من الهلاك؛ إذ المرض وخوف الهلاك لا يرفع ذلك في الأحوال كلها إذا كان الأمر بذلك أمرًا بالقتل والهلاك؛ ألا ترى أن من وجب عليه الرجم لم يرفع عنه بالمرض الرجم؛ لأن في الرجم هلاكه، فلما رفع عنهم القتال في حال المرض، أو في الحال الذي يخاف الهلاك - دل أنه لم يرد بشراء الأنفس بذلها للقتل؛ ولكن أراد -والله أعلم- إظهار دين الله، ونصر [أهل دينه]<sup>(٣)</sup>؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤] جعل الثواب والأجر عند الغلبة على عدوه مثل ما جعل عند القتل، ولو كان الأمر بذلك أمرًا بالقتل خاصة - لا يستوجب الأجر والثواب بغيره؛ دل أنه ما ذكرنا؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَّا عَلَيْهِمْ حَقًّا﴾ [التوبة: ١١١]: جعل الوعد للقاتل ما جعل

(١) في ب: أو.

(٢) في ب: يدفع.

(٣) في ب: أولياته.

للمقتول.

هذا كله يدل أن الأمر بذلك ليس على القتل.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَحُدُّوا حُدُوكُمْ﴾

قد ذكرنا أن الأمر بأخذ الحذر يحتمل وجهين:

أحدهما: فيه الأمر بتعلم آداب الحرب وأسباب القتال، وألا يكلوا الأمر إلى ذلك خاصة؛ لكن إلى<sup>(١)</sup> ما وعد لهم من النصر والظفر على عدوهم بعد أخذ الأهبة؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ...﴾ الآية [الأنفال: ٦٠]، وقال -تعالى-: ﴿وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ...﴾ الآية [النساء: ١٠٢].

والثاني: يحتمل أن يأمرهم بأخذ ما يدفعون به سلاح العدو عن أنفسهم ويتقون به، نحو الترس، أو الدرع، أو البنيان، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾

أي: أعد لهم من العذاب ما يهانون به، نصرُوا أو غلبوا، وأعد لكم من الثواب ما تشرفون وتفوزون به، نصرتم أو غلبتم؛ فما لكم لا تقاتلون؟!.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾.

قيل: يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ﴾، أي: إذا فرغتم منها، فاذكروا الله على كل حال، تستعينون به بالنصر على عدوكم<sup>(٢)</sup>، كقوله -تعالى- ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأنفال: ٤٥] أمر بالثبات عند لقاء العدو؛ وذكر الله؛ استعانة منه على عدوهم؛ فعلى ذلك الأول.

ويحتمل: أن يكون معناه: إذا أردتم أن تقضوا الصلاة فاذكروا الله كثيرًا في أي حال كنتم: في حال القيام، والركوع، والسجود؛ كقوله: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ...﴾ معناه -والله أعلم-: إذا كنت فيهم فأردت أن تقيم لهم الصلاة فافعل كذا؛ فعلى [ذلك]<sup>(٣)</sup> الأول، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾

هذا -والله أعلم- مقابل قوله: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾

(١) في ب: من.

(٢) ذكره ابن جرير (١٦٤/٩)، وأبو حيان في البحر المحيط (٣/٣٥٦)، ونسبه لابن عباس والجمهور.

(٣) سقط من ب.

لَإِنْ خِفْتُمْ . . . ﴿ الآية [النساء: ١٠١]، وقد ذكرنا أن القصر يحتمل وجوها:

يحتمل: القصر للضرب في الأرض، وهو القصر في عدد الركعات .

ويحتمل القصر للمرض والخوف، فهو قصر الإيماء، فنحن نأخذ بذلك كله على اختلاف الأحوال؛ فعلى ذلك قوله: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ يحتمل الوجوه التي ذكرنا، أي: إذا اطمأنتم صرتم أصحاء؛ فصلوا كذا صلاة الأصحاء .

ويحتمل: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾: أمتتم من الخوف؛ فصلوا كذا .

ويحتمل - أيضا - : ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ إذا رجعتم وأقمتم، فصلوا صلاة المقيمين أربعا؛ فهذا - والله أعلم - على ما ذكرنا مقابل قوله: ﴿وَإِذَا صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ . . .﴾ الآية . وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ أي: مفروضا<sup>(١)</sup>، وهو قول ابن عباس .

وقيل: ﴿كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ أي: لها وقت كوقت الحج، وهو قول ابن مسعود<sup>(٢)</sup>، رضي الله عنه .

وقيل: ﴿كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾: محدودا<sup>(٣)</sup>، فنحن نقول بهذا كله، نقول: إنها مفروضة، موقوتة<sup>(٤)</sup>، محدودة؛ على ما قيل، والله أعلم .

والآية ترد على من يقول بأن على الكافر الصلاة؛ لأنه أخبر أنها كانت على المؤمنين كتابا موقوتا، وهم يقولون: على الكافرين والمؤمنين، لكنها كتبت على المؤمنين فعلا، وعلى الكافرين قولا؛ هذا - والله أعلم - معنى قوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾، أي: فعلها على المؤمنين كتابا موقوتا .

ثم يحتمل قوله: ﴿كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ أي: لم تزل هي كانت كتابا موقوتا على الأمم السالفة، لا أن هذه الأمة خصت بها؛ كقول إبراهيم - عليه السلام - : ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٤٠]، وكقول عيسى - عليه السلام - : ﴿وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ . . .﴾ [مريم: ٣١]، وكقول موسى - عليه السلام - : ﴿وَأَجْعَلُوا يُوتَكُمْ قِسْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [يونس: ٨٧] .

(١) ذكره السيوطي في الدر (٢/٣٨٠)، وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن عباس، وأبو حيان في البحر (٣/٣٥٦) .

(٢) أخرجه ابن جرير (١٦٩/٩) (١٠٣٩٧)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٨٠)، وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، عن قتادة عن ابن مسعود .

(٣) ذكره ابن عادل في اللباب (٦/٦١٤) .

(٤) في ب: موقته .



ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿كَانَتْ﴾، أي: [الصلوات صارت] (١)، ﴿عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّقُوتًا﴾ بعد أن لم تكن. وكل ذلك محتمل، ولكن لا نشهد على الله أنه أراد كذا، وكذلك في قوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا صَرْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾. وقوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ تناول (٢) فيه ونعمل (٣) فيه بالوجه كلها على اختلاف الأحوال؛ لاحتماله الوجوه التي ذكرنا؛ فلا نقطع القول فيه، ولا نشهد على الله أنه أراد كذا، وهكذا السبيل في جميع المجتهديات أن نعمل بها، ولا نشهد على الله أنه أراد ذا أو أمر بذا، وبالله التوفيق.

ذكر الله -تعالى- ما بيّن فرض الصلاة ووجوبها في غير موضع من كتابه، منها الآية التي ذكرناها، ومنها قوله -تعالى-: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]، وقوله -تعالى-: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]، ولم تدل هذه الآيات على كيفية الصلاة وعددها؛ إنما دلت على وجوبها ولزوم فرضها، ودلت آيات أخر على عددها وجمل أوقاتها؛ قال الله -سبحانه وتعالى-: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] فهذه ثلاثة أوقات ذكر الله -تعالى- فيهن ثلاث صلوات، روي (٤) عن مجاهد، عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: سألته عن قول الله -تعالى-: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ...﴾ [الإسراء: ٧٨]؛ قال: إذا زالت الشمس عن بطن السماء، لصلاة: الظهر ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ قال: بذا صلاة المغرب (٥). وعن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: ﴿لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ قال: دلوكها: زيغها بعد نصف النهار، وهو وقت الظهر (٦).

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: دلوكها: زوالها (٧).

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: يتأول.

(٣) في ب: يعمل.

(٤) في أ: وردت.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه مطولا (١/٥٣٧-٥٣٩) (٢٠٤٠)، عن أبي هريرة، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٥٥).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١/٥٤٣) (٢٠٥٢)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٥٤).

(٧) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٢٥٦٨)، وذكره السيوطي في الدر (٤/٣٥٤) وعزاه لسعيد بن منصور وابن جرير عن ابن عباس.

وعن عبد الله قال: ﴿لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ قال: زوالها<sup>(١)</sup>  
وقد روي عن ابن مسعود وابن عباس قالوا: ﴿لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ : غروبها<sup>(٢)</sup>.  
فأَيُّ التأويلين كان دلوك الشمس فقد أوجب فيه صلاة، وصلاة عند غسق الليل،  
وصلاة عند الفجر؛ فهذه ثلاث صلوات.

قال الله -تعالى-: ﴿وَأَقْرِبَ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ [هود: ١١٤]؛ فأحد  
طرفي النهار يجب فيه صلاة<sup>(٣)</sup> الفجر، وقد ذكر في هذه الآية، والطرف الآخر قبل غروب  
الشمس؛ فهذه أربعة، وهي العصر.

وروي عن الحسن -رضي الله عنه- أن الصلوات<sup>(٤)</sup> الخمس مجموعة في هذه  
الآية: ﴿وَأَقْرِبَ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ...﴾ [هود: ١١٤]، قال: صلاة الفجر، والطرف  
الآخر: الظهر والعصر: ﴿وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ...﴾ [هود: ١١٤] المغرب والعشاء<sup>(٥)</sup>.

فأَيُّ التأويلين كان فإن صلاة العصر مذكورة في هذه الآية.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: جمعت هذه الآية<sup>(٦)</sup> مواقيت الصلاة: ﴿فَسَبَّحَنَ  
اللَّهُ حِينَ تُمْسُونَ﴾ [الروم: ١٧] المغرب والعشاء، ﴿وَحِينَ تَضِيحُونَ﴾ : الفجر، ﴿وَعَشِيًّا﴾  
[الروم: ١٨] العصر، ﴿وَحِينَ تَظْهِرُونَ﴾ : الظهر<sup>(٧)</sup>.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- أيضاً: ﴿وَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ  
الغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]؛ قال: الصلاة المكتوبة.

دلت هذه الآيات -والله أعلم- أن الله -تعالى- فرض على عباده في كل يوم وليلة

(١) أخرجه البزار كما في كشف الأستار برقم (٢٢٢٧) عن سالم بن عبد الله عن أبيه، وذكره السيوطي في

الدر (٣٥٤/٢) وزاد نسبه لأبي الشيخ وابن مردويه والديلمي بسند ضعيف.

(٢) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٩٢/١)، وعبد الرزاق بنحوه في مصنفه (٥٦٨/١-٥٦٩) (٢١٦١-٢١٦٢) عن ابن مسعود، وذكره السيوطي في الدر (٣٥٤/٢)، وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه من طرق عن ابن مسعود.

(٣) في ب: الصلاة.

(٤) في ب: الصلاة.

(٥) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٨٦٥٢) وبنحوه بأرقام (١٨٦٢٨)، (١٨٦٣٢)، (١٨٦٣٣)، (١٨٦٣٥)، (١٨٦٣٧)، (١٨٦٤٢)، (١٨٦٤٦)، (١٨٦٤٧)، (١٨٦٤٨)، وذكره السيوطي بمعناه في الدر (٣٣٧/٣)، وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الحسن البصري.

(٦) في ب: الصلاة.

(٧) أخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (٢٧٩١٩-٢٧٩٢٣)، وذكره السيوطي في الدر (٢٩٥/٥)، وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر عن ابن عباس.

خمس صلوات، وبين رسول الله ﷺ كيف فرضت الصلاة؟ ومتى فرضت؟.

وروي عن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهَا<sup>(١)</sup> اللهُ - تعالى - عَلَى الْعِبَادِ، فَمَنْ أَتَى بِهِنَّ لَمْ يُضَيِّعْ مِنْ حَقِّهِنَّ شَيْئًا اسْتِحْقَافًا بِحَقِّهِنَّ؛ فَإِنَّ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدًا أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ: إِنْ شَاءَ عَذِّبُهُ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي معبد، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ حين بعث مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ الْكِتَابِ، فَأَذْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، فَإِنْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ»<sup>(٣)</sup>. وعلى ذلك اتفاق الأمة لا اختلاف<sup>(٤)</sup> بينهم، إلا أن قوماً زعموا أن النبي ﷺ أوجب بعد ذلك الوتر؛ بقوله: «إِنَّ اللهُ زَادَكُمْ صَلَاةً، أَلَا وَهِيَ الْوَتْرُ»<sup>(٥)</sup>.

وليس في الكتاب ذكر ولا دليل وجوبه؛ فتركنا الكلام فيها، لكن أبا حنيفة -رضي الله عنه- سلك فيها مسلك المكتوبة<sup>(٦)</sup>؛ احتياطاً.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِعَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْمِنُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْمِنُونَ كَمَا تَأْمِنُونَ<sup>ط</sup> وَتَرْجُونَ مِنَ اللهِ مَا لَا يَرْجُونَ<sup>١</sup> وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ

- (١) في ب: كتبهن.  
 (٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٣/١) في كتاب صلاة الليل: باب الأمر بالوتر (١٤)، وأبو داود (٢/٦٢) في الصلاة: باب فيمن لم يوتر (١٤٢٠)، والنسائي (٢٣٠/١) في الصلاة: باب المحافظة على الصلوات الخمس، وابن ماجه (٤٤٨/٢) في إقامة الصلاة: باب ما جاء في أن الصلاة كفارة (١٤٠١)، وأحمد في المسند (٣١٥/٥، ٣١٩) والدارمي في السنن (٣٧٠/١).  
 (٣) أخرجه البخاري (٣٠٧/٣) في الزكاة: باب وجوب الزكاة (١٣٩٥، ١٤٥٨، ١٤٩٦، ٢٤٤٨، ٤٣٤٧، ٧٣٧١، ٧٣٧٢)، ومسلم (٥٠/١) في كتاب الإيمان: باب الدعاء إلى الشهادتين، وشرائع الإسلام (١٩/٢٩)، والترمذي (٢١/٣) في الزكاة: باب ما جاء في كراهية أخذ خيار المال في الصدقة (٦٢٥).  
 (٤) في ب: خلاف.  
 (٥) أخرجه أحمد في المسند (١٨٠/٢، ٢٠٨، ٢٠٥)، وعبد الرزاق في مصنفه (٧/٣) (٤٥٨٢)، وابن أبي شيبه في المصنف (٩٢/٢) (٦٨٥٨)، والدارقطني في سننه (٣١/٢) كتاب الصلاة: باب فضيلة الوتر (٣)، جميعاً عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، به، وذكره الزليعي في نصب الراية، وعزاه للدارقطني في سننه، عن محمد بن عبد الله العزمي، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، مرفوعاً، ثم قال: والعزمي ضعيف. ونقل ابن الجوزي عن النسائي وأحمد والفلاس أنه متروك الحديث، ورواه أحمد في مسنده عن الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب، والحجاج: غير ثقة، وفي الباب من حديث خارجة بن حذافة، وعقبة بن عامر، وعمرو بن العاص، وابن عباس، وأبي بصرة الغفاري، وابن عمر، وأبي سعيد الخدري.  
 (٦) ينظر: المبسوط (١٥٥/١)، والأم (١٤٢/١)، ومغني المحتاج (٢٢١/١).

بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَاتًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ .

في الآية دلالة فرضية الجهاد؛ لأنه -عز وجل- أخبر أنهم يألمون ويتوجعون بما يصيبهم من الجراحات كما تألمون أنتم وتتوجعون بها؛ فلو كان نفلا لكان يرفع عنهم الجهاد عند الألم والتوجع؛ على ما يرفع سائر النوافل عند الألم والتوجع؛ فدل أنه فرض، لكنه فرض كفاية، وفرض الكفاية يسقط بقيام البعض عن الباقيين. وقد ذكرنا فيما تقدم الوجه فيه.

وقوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾، فمعناه -والله أعلم- أي: لا عذر لكم في تألمكم أن تهنوا في ابتغائهم؛ ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ ولا [يضعفون في ذلك]<sup>(١)</sup>، و ﴿وَتَرْجُونَ﴾ أنتم<sup>(٢)</sup> العاقبة من الثواب الجزيل ﴿مَا لَا يَرْجُونَ﴾، ثم هم لا يضعفون؛ فكيف تضعفون أنتم في ذلك؟! وكل أمر لا عاقبة له فهو عبث، وليس لأمرهم عاقبة؛ فهو عبث، ولأمركم عاقبة محمودة؛ فأنتم أولى في ذلك.

ودل قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ - على تأكيد فرضية الجهاد؛ إذ لم يأذن لهم في التخلف عن ذلك، على ما فيه من التألم، وخوف هلاك النفس في ذلك، ثم بين ما يخفف لمثله بحمل المكروه على الطبع له، وقد يختار له مباشرة الأتعاب في النفس من عواقب تنقطع وتزول؛ فكيف فيما [لا انقطاع]<sup>(٣)</sup> له من رجاء الثواب بذلك التألم؟! والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ .

بتألمكم، أي: عن علم بالتألم أمركم بذلك، لا عن جهل. وقد ذكرنا ذلك في غير موضع.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾

قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ يتوجه وجوها:

بحق الله عليكم، أنزل إليك الكتاب.

ويحتمل: بحق بعض على بعض أنزل إليك الكتاب؛ لتحكم بين الناس.

(١) في ب: تضعفون أنتم.

(٢) في ب: في ذلك.

(٣) في ب: لا انقطاع.

ويحتمل قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾، أي: بالمحنة يمتحنهم بها؛ إذ في عقل كل أحد ذلك، وإهمال كل ذي لب لا يؤمر ولا ينهى - خروج عن الحكمة.  
أو أن يقال: ﴿بِالْحَقِّ﴾، أي: بالعواقب؛ لتكون لهم العاقبة.  
وقوله -تعالى-: ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: بالحق الذي لله، أو لبعض على بعض، أو لأمير كانت، وهو البعث؛ لِيَعْتَدَّ لَهُ، ويزودوا بالذي<sup>(١)</sup> يحمد عليه فاعله؛ إذ الحق صفة لكل ما يحمد عليه فاعله، والباطل لما يذم.

وقد يحتمل بالعدل والصدق على الأمر من التغيير والتبديل، والله الموفق.  
وقوله -عز وجل-: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ﴾.  
قيل: إن في الآية دلالة جواز الاجتهاد<sup>(٢)</sup>؛ لأنه قال: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ﴾؛ دل قوله ﴿بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ﴾ أن ثمة معنى يدرك بالنظر والتأمل؛ لأنه لو كان يحكم بالكل بالكتاب، لكان لا معنى لقوله: ﴿بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ﴾

ولكن يقول له: لتحكم بين الناس بالكتاب؛ دل أنه يحكم بما يريه الله بالتدبر فيه والتأمل، لكن اجتهاده كالنص؛ لأنه لا يخطئه؛ لأنه أخبر أنه يريه ذلك؛ فلا يحتمل أن يريه غير الصواب، وأما غيره من المجتهدين فيجوز أن يكون صواباً، ويجوز أن يكون خطأ؛ لأنه لا ينكر أن يكون الشيطان هو الذي أراه ذلك فيكون خطأ؛ فلا يجوز أن يشهد عليه بالصواب ما لم يظهر، وأما اجتهاده ﷺ فهو كله يكون صواباً؛ لأن الله -تعالى- هو الذي أراه ذلك؛ فنشهد أنه صواب.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً﴾ قال أكثر أهل التفسير: إنه هم أن يُقَوَّى سارقاً - يقال له: طعمة - ويصدقه في قوله؛ فنزل قوله: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً﴾؛ فلو لم يقولوا ذلك كان أوفق وأحسن، فإن كان ما قالوا، فذلك لم<sup>(٣)</sup> يظهر منه الخيانة عنده؛ إذ ذكر في القصة أنه وجد السرقة في دار غيره. فلئن كان ذلك إنما كان لما ذكرنا.

وأما النهي عن أن يكون للخائنين خصيماً: نهي وإن كان يعلم أنه لا يكون لما عصمه الله؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤]، ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُكْفُرِينَ﴾ [الأنعام: ١١٤]، إن كان عصمه من أن يكون منهم، والعصمة إنما تنفع إذا كان

(١) في ب: وبالذي.

(٢) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٣/٣٥٨).

(٣) في ب: لما.

ثمة أمر ونهي، فأما إذا لم يكن ثمة لا أمر ولا نهي فلا معنى للعصمة والتوفيق.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَفْوًا رَحِيمًا﴾

وقوله -تعالى-: ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ﴾، ليس هو قول الناس: نستغفر الله، ولكن كأنه قال: كونوا على الحال التي تكون أعمالكم مكفرة للذنوب؛ ألا ترى إلى قول هود لقومه: ﴿وَيَقُولُوا اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ...﴾ الآية [هود: ٥٢]. وقال نوح -عليه السلام- لقومه: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّكُمْ كَانُمْ عَاقِبًا...﴾ الآية [نوح: ١٠]، لم يريدوا أن يقولوا: نستغفر الله قولاً حسب؛ ولكن أرادوا أن يكونوا على الحال التي تكون أعمالهم مكفرة لذنوبهم؛ لأنهم لو قالوا بلسانهم ألف مرة: نستغفر الله، لكان لا ينفعهم ذلك؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَفْوًا رَحِيمًا﴾  
وحقيقة الاستغفار وجهان:

أحدهما: الانتهاء عما أوجب العقوبة؛ لقوله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُعْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، وعلى ذلك معنى قول من ذكر.

والثاني: طلب الستر بالعفو والتجاوز.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ...﴾ الآية [النساء: ١٠٧]، هو ما ذكرنا أن العصمة لا تنفع؛ إذا لم يكن أمر ونهي.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾: لا أحد يقصد قصد خيانة نفسه، ولكن لما رجع في العاقبة ضرر الخيانة إلى أنفسهم، صاروا كأنهم اختانوا أنفسهم كقوله: ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ﴾ [البقرة: ٩] لا أحد يقصد قصد خداع نفسه؛ لكن لما رجع في العاقبة حاصل الخداع إليهم - صاروا كأنهم خدعوا أنفسهم؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٧٨﴾ هَاتِنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا ﴿١٧٩﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾

يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ﴾، أي: يحتشمون من الناس أن يعلموا بصنيعهم، ولا

يحتشمون من الله، على علم منهم أنه لا يخفي عليه شيء.

ويحتمل: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ﴾، أي: يسترون سرهم من الناس.

وكذلك روى في حرف حفصة: ولا يستترون من الله، ولكن الله يطلع الناس على ما يسرون.

﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾، أي: لا يخفي عليه شيء.

وقوله: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ - على وجهين:

أحدهما: على نفي القدرة وإثباتها: أن لهم ذلك في الإخفاء من الناس، وليس لهم في الإخفاء عن الله.

والثاني: على قلة المبالاة: يعلم باطلاع الله - تعالى - عليهم، وتركهم مراقبة الله في الأمور، واجتهادهم في ذلك عن الخلق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾<sup>(١)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنه -

قال: ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾ يقول: من العمل والفرية [على اليهودي]<sup>(٢)</sup> بالسرقة<sup>(٣)</sup>.

وقيل: يبيتون: أي يؤلفون القول فيما بينهم، فيقولون: [يأتي]<sup>(٤)</sup> به النبي، فيقول له كذا وكذا؛ ليدفعوا عن صاحبهم الخيانة والتهمة، وهو طعمة؛ على ما قيل في القصة: إنه سرق درع رجل فرماها في دار يهودى.

وقيل: إنه خبأها في دار يهودى، فلما طلب منه حلف بالله أنه ما سرق.

وقيل: التبيت: هو التقدير بالليل<sup>(٥)</sup>، وقد ذكرناه في قوله: ﴿بَيْتَ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ . . .﴾

الآية [النساء: ٨١].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَانَ اللَّهُ يَمَّا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾

هو على الوعيد؛ أي: عن علم منه<sup>(٦)</sup> يفعلون هذا، لا عن غفلة؛ كقوله - تعالى -:

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢]، لكنه يؤخره إلى يوم على

علم منه ذلك، وعلى الإعلام أن الله لم يزل عالمًا بما يكون منهم، وعلى ذلك امتحنهم، وبالله التوفيق.

(١) في ب: وعن.

(٢) في ب: لليهودى.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٩٢/٩) (١٠٤١٩-١٠٤٢١)، عن أبي رزين، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٨٧)، وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم.

(٤) سقط من ب.

(٥) ذكره البغوي في تفسيره (٤٧٨/١)، وابن عادل في اللباب (٩/٧).

(٦) في ب: منهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿هَاتِنْتَهُ هُوَلَاءَ جَدَلْتَهُ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾

قيل: يعني: أصحاب طعمة<sup>(١)</sup>؛ أي: لو خاصمتهم عنهم يا هؤلاء في الدنيا

﴿فَمَنْ يُجَدِّدْ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾

أي: لا أحد يخاصم عنهم يوم القيامة.

﴿أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا﴾ يخاصم عنهم يوم القيامة.

وقيل: كفيلا<sup>(٢)</sup>، أي: في الدفع عنهم؛ كقوله - تعالى - : ﴿الَّذِينَ يُجَدِّدُونَ فِي آيَاتِ

اللَّهِ﴾ [غافر: ٣٥]، أي: في دفعها وإرادة أن يدحضوا بالباطل.

وقيل: رقيبا.

وقيل: كفيلا.

والوكيل: هو القائم بحفظ الأمور، والقاضي للحوائج، والمزيح للعلل.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَحْدِ اللَّهُ عَفْوَكَ رَحِيمًا﴾ (١١٠)

وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١١)

ثُمَّ يَرِي بِهِ بَرِيئًا فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (١١٢)

وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ

مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ

وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (١١٣)

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾

هما سواء، أي: من عمل سوءًا فقد ظلم نفسه، ومن ظلم نفسه فقد عمل سوءًا.

ويحتمل ما قال ابن عباس - رضي الله عنه - : من يعمل سوءًا إلى الناس، أو يظلم نفسه

فيما بينه وبين الله.

ثم روي عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: أرجى آية<sup>(٣)</sup> في القرآن هذه

قوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ...﴾ الآية.

وروي عنه - أيضًا - قال: أربع آيات من كتاب الله - تعالى - أحب إلى من حمر النعم

وشودها - : قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا﴾ [النساء: ٤٠] إلى

آخره، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]،

(١) ذكره بنحوه ابن جرير (١٩٣/٩)، وأبو حيان في البحر (٣/٣٦٠).

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٤٧٨/١)، والرازي في تفسيره (٣٠/١١)، وابن عادل في اللباب (٧/١٠).

(٣) في ب: الآية.



وقوله -تعالى-: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ ...﴾ [النساء: ٦٤] الآية، وقوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ...﴾ الآية.

وعن علقمة والأسود قالوا: قال عبد الله: إن في كتاب الله لآيتين، ما أصاب عبد ذنبا فقرأهما، ثم استغفر الله إلا غفر له<sup>(١)</sup>: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ...﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ١٣٥]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾، وقوله -تعالى- أيضا -: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا﴾. يحتمل كل واحد منهما أنه الآخر؛ كرر على التأكيد فيما جرى له الذكر.

ويحتمل التفريق: أن يكون سوءاً<sup>(٢)</sup> إلى الناس وخطيئة إليهم، أو يظلم نفسه: بما يأتى بما بينه وبين الله.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُ عَلَى نَفْسِهِ﴾؛ لأن حاصله يرجع إليه؛ فكأنه كسب على نفسه.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا﴾.

يحتمل: أن يكون قوله: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا﴾ واحداً: الخطيئة هي الإثم، والإثم هو الخطيئة.

وقيل: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً﴾ سرقته الدرع<sup>(٣)</sup> ﴿أَوْ إِثْمًا﴾: يقول بيمينه الكاذبة: أنه لم يسرقها، وإنما سرقها فلان اليهودي.

وقوله -عز وجل-: ﴿ثُمَّ يَرَوْهُ بَرِيئًا﴾

قيل: لما طلب في داره رماها في دار اليهودي، ثم حلف باطلا وزوراً: أنه لم يسرقها. وقوله -عز وجل-: ﴿فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾.

يقول: كذبا على آخر بما لم يفعل.

والبهتان: هو أن يبهت الرجل الرجل كذبا بما لم يفعل، ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾: بيمينه الكاذبة، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ﴾.

قال أكثر أهل التأويل: نزلت [هذه]<sup>(٤)</sup> الآية في شأن طعمة الذي سرق درع جار له

(١) ذكره السيوطي في الدر (٣٨٧/٢) وعزاه لعبد بن حميد عن ابن مسعود.

(٢) في ب: سواء.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٤٧٩/١)، وأبو حيان في البحر (٣٥٩/٣).

(٤) سقط من ب.

بالذي سبق ذكره، وقالوا: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ لقد هم قوم طعمة ﴿أَنْ يُضِلُّوكَ﴾، أي: يخطئوك، وليس هو الإضلال في الدين، ولكن إن كان كما قالوا فهو تخطئة الحكم.

ويحتمل قوله: ﴿أَنْ يُضِلُّوكَ﴾، أي: يجهلوك في حكم السرقة.

ويجوز أن يكون جاهلا في سرقة؛ لما لم يدر أنه سرق، وكان يصدقه في الحكم أنه لم يسرق؛ لأنه إنما كان يعلم الأشياء بالوحي، ثم أعلم أنه قد سرق.

ويحتمل: أن تكون الآية في الكفار كلهم؛ لأن الكفرة والمنافقين لم يزل كانوا يريدون أن يضلوا رسول الله ﷺ عن الهدى، ويصرفوه<sup>(١)</sup> عنه؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَدَّوْا لَوْ تَكَفَّرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ [النساء: ٨٩]، وكقوله -تعالى-: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا﴾ [البقرة: ١٠٩]

ثم يحتمل قوله -تعالى-: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾؛ حيث عصمك بالنبوة؛ وإلا لأضلوك عن سبيل الله: الهدى، وهو كقوله -عز وجل-: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُبَنَّاتِكُ﴾ [الإسراء: ٧٤] أي: بالعصمة، ﴿لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ .

والثاني: ولولا فضل الله عليك ورحمته؛ حيث أعلمك بالحكم في ذلك، وبصرك به بالوحي، وصرفك عن تصديق ذلك الخائن، إن<sup>(٢)</sup> ثبت ما قالوا؛ وإلا لهما أن يخطئوك ويجهلوك فيه.

ثم في الآية نقض قول المعتزلة؛ لأنه من على رسوله ﷺ أنه عصمه، وهم يقولون: كان عليه أن يعصمه، وهو كان يستحق ذلك قبله. فلو كان عليه ذلك لم يكن للامتنان عليه بذلك معنى؛ إذ فعل ما كان عليه أن يفعل؛ على زعمهم، ومن فعل فعلا عليه ذلك - لم يقل إنه تفضل؛ دل أنه ليس كما قالوا، وبالله التوفيق والعصمة.

وقوله - أيضا -: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ﴾

يخرج على وجهين:

أحدهما: يكفهم عما هموا.

والثاني: يعصمه<sup>(٣)</sup> عما راموا فيه أن يظفروا منه بعد أن أظهروا ما طلبوا.

وقوله: ﴿يُضِلُّوكَ﴾: يجهلوك الحكم بالتلبيس وأنواع التمويه يرجع ذلك إلى نازلة.

(١) في ب: يصرفوا.

(٢) في أ: أو.

(٣) في ب: بعصمته.

**والثاني:** أن يكون بالإضلال عن السبيل والحيل في الصرف عن الحق، وهذا هو الذي لم يزل أعداء الله يقصدون برسول الله وبجميع أهل الخير؛ فكفهم بوجهين، يتوجه كل وجه<sup>(١)</sup> إلى وجهين:

**أحدهما:** ظواهر الأسباب من الوحي والآيات، وكذا في كفهم مرة بالقتال والأسباب الظاهرة، [و] مرة باللطف والعصمة، وسمى ذلك [فضلا ورحمة]<sup>(٢)</sup>؛ ليعرف أن ذلك فضله لا حقاً قبله؛ إذ ليس بذل الحقوق يُعدُّ في الفضائل.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ لا أحد يقصد قصد إضلال نفسه؛ لكن لما رجع حاصل ذلك الإضلال إلى أنفسهم كأنهم<sup>(٣)</sup> أضلوا أنفسهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا يَضُرُّوكَ مِنْ شَيْءٍ﴾.

أمَّن رسوله عن ضرر أولئك؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾

قد ذكرناه في غير موضع.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾

من الحلال والحرام والأحكام كلها، وغير ذلك؛ كقوله: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورى: ٥٢] فهو كذلك كان.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾

فيما علمك من الأحكام، وعصمك بالنبوة والرسالة، وصرف عنك ضرر الأعداء والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١١٤) وَمَنْ يُسَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (١١٥)

وقوله -عز وجل-: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾.

اختلف في النجوى:

(١) في ب: وجهين.

(٢) في ب: فضله ورحمته.

(٣) في أ: كانوا.

قيل: النجوى: القوم<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿وَأَذِّمُوا نَجْوَى﴾ [الإسراء: ٤٧]، أي: رجال.  
وقيل: النجوى: هي<sup>(٢)</sup> الإسرار<sup>(٣)</sup>؛ كقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ...﴾ الآية [المجادلة: ٧].

ثم استثنى: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ...﴾ الآية.

فإن كان التأويل من النجوى هو فعل النجوى خاصة؛ فكأنه قال: لا خير في كثير من نجواهم إلا الأمر بالصدقة، والأمر بالمعروف، و<sup>(٤)</sup> الإصلاح بين الناس. وإن كان تأويل النجوى هو القوم، فكأنه قال: والله أعلم: «لاخير في كثير منهم إلى من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس» وكان هذا أقرب.

ومعنى الثنيا من الكثير فيما يرجع إلى القوم؛ فكأنه قال: لا خير في كثير منهم إلا من يرجع أمره إلى ما ذكر؛ فيصير إلى خير.

وقد يحتمل: أن قوماً منهم يرجع نجواهم إلى خير، وهم أقلهم، ومن الفعل، على أن الفعل ربما يكون فعل خير، وإن كانوا أهل النفاق و<sup>(٥)</sup> الكفر، لكن بين أنه غير مقبول إلا أن يبتغي به مرضاة الله، وذلك لا يكون إلا أن يؤمنوا، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾

قيل: لما تبين خيانتة لرسول الله ﷺ استحيا أن يقيم بالمدينة؛ فارتد، ولحق بمكة كافراً<sup>(٦)</sup>؛ فنزل قوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾ يقول: يخالف الرسول: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه-: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ﴾، يقول: من بعد ما كان كافراً تبين له الإسلام وأسلم.

وقال: لما أبان أمر طعمة، وعلم أنه سرق الدرع - أنزل الله -تعالى-: ﴿وَالسَّارِقُ﴾

(١) ذكره أبو حيان في البحر (٣/٣٦٤)، وبنحوه ذكره ابن عادل في اللباب (٧/١٥).

(٢) في ب: هو.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (١/٤٧٩)، وأبو حيان في البحر (٣/٣٦٤)، وابن عادل في اللباب (٧/١٥).

(٤) في ب: أو.

(٥) في ب: أو.

(٦) أخرجه ابن جرير (٩/١٨٥-١٨٩): (١٠٤١٥) عن السدي، (١٠٤١٦) عن عكرمة، (١٠٤١٧) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٨٥-٣٨٦)، وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن السدي، وابن المنذر عن عكرمة.

وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴿٣٨﴾ [المائدة: ٣٨]؛ قيل له: يا طعمة، إن رسول الله ﷺ قاطعك؛ فخرج هاربًا إلى مكة.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَسَّجِعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يعني: [غير<sup>(١)</sup>] دين المؤمنين.

وفي حرف ابن مسعود -رضي الله عنه-: «ويسلك غير سبيل المؤمنين».

وقوله -عز وجل-: ﴿تَوَلَّيْهِ مَا تَوَلَّى﴾

أي: نتركه وما تولى من ولاية الشيطان.

وقيل: ندعه وما اختار من الدين غير دين المؤمنين<sup>(٢)</sup>.

﴿وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ﴾، أي: ندخله جهنم في الآخرة.

وقيل: قوله: ﴿تَوَلَّيْهِ مَا تَوَلَّى﴾، أي: نوله في الآخرة ما تولى في الدنيا<sup>(٣)</sup>

﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾

يقول: بشس المصير صار إليه.

وقوله -تعالى-: ﴿تَوَلَّيْهِ مَا تَوَلَّى﴾ أنه تولى الشيطان؛ فجعله الله وليًا؛ كقوله -تعالى-:

﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا﴾، وغير ذلك، ويكون نخذه فيما اختاره، ونكون نجزه

جزاء تولى، ويكون بخلق تولى منه جورًا باطلا، مهلكًا له، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ

صَلَ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَنَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴿١١٧﴾

لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَا نُضِلُّهُمْ وَلَا نُهِنُّهُمْ وَلَا مَرَنَّهُمْ

فَلْيَتَّخِذُوا مَا آتَيْنَاهُمْ الْأَنْعَامَ وَالْأَمْثَلُ فَلْيَتَّخِذُوا خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ

دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعْدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا

﴿١٢٠﴾ أُولَئِكَ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ

قِيلًا ﴿١٢٢﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ...﴾

الآية.

في الآية دليل ألا يصير بكل ذنب مشركًا؛ على ما قاله الخوارج لما قسم الكتاب، ولا

(١) سقط من ب.

(٢) ذكره بنحوه البغوي في تفسيره (٤٨٠/١)، ابن عادل في اللباب (١٧/٧).

(٣) ذكره بنحوه البغوي في تفسير (٤٨٠/١)، ابن عادل في اللباب (١٧/٧).

يحتمل إضمار التوبة؛ لأن الشرك مما<sup>(١)</sup>: يُغفر بالتوبة؛ فبطل قولهم.

وفيه بطلان قول من يبطل المغفرة في الكبائر بلا توبة؛ لأن الله - تعالى - جعل لنفسه مشيئة المغفرة، وذلك فيما في الحكمة دفعه سفه؛ فلزم الذي ذكرنا الفريقين جميعًا. ثم الذي ينقض قول الخوارج الذين يكفرون بارتكاب الصغائر - ما بلى بها الأنبياء والأولياء؛ وما يكفر صاحبه - يُسقط النبوة والولاية، ومن كان وصف إيمانه بالأنبياء - عليهم السلام - هذا؛ فهو كافر بهم.

وعلى المعتزلة في ذلك أن الله وصف الأنبياء - عليهم السلام - بالدعاء له تضرعًا وخيفة، وخوفًا وطمعًا، وبكائهم على ما كان منهم من الزلات وتضرعهم إليه؛ حتى أجيوا في دعائهم، ولو لم يكن ذنوبهم بحيث يحتمل التعذيب عليها في الحكمة، لكان في ذلك تعدى الحد والوصف بالجور والتعوذ به، وذلك أعظم من الزلات. فهذا ينقض قول المعتزلة في إثبات المغفرة في الصغائر، وإخراج فعل التعذيب عن الحكمة، وقول الخوارج بإزالة اسم الإيمان بها، ولا عصمة إلا بالله.

ثم قوله: ﴿لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ - يحتمل: الشرك في الاعتقاد، وهو أن يشرك غيره في ربوبيته وألوهيته، وبين أن يشرك غيره في عبادته؛ ألا ترى أنه قال: - عز وجل -: ﴿أَمَّا إِلَهُكُمْ فَلِلَّهِ وَحْدًا﴾ [الكهف: ١١٠] ثم قال الله - تعالى - في آخره: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]: جعل الإشراف في الألوهية والربوبية، والإشراف في العبادة واحدًا؛ كله شرك بالله<sup>(٢)</sup>، وبالله التوفيق.

ثم قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ لا يحتمل ما قالت المعتزلة: إنه وعد المغفرة فيما يشاء<sup>(٣)</sup>، ثم بين ذلك في الصغائر بقوله - تعالى -: ﴿إِنْ تَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا نُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] وقد ثبت الوعيد في الكبائر؛ بقي الوعد بحقه لم يزل بالذي ذكر لاحتماله.

وقيل: قوله: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ كناية عن الأنفس المغفورات، لا عن الآثام والأجرام التي تغفر، لم<sup>(٤)</sup> يجز صرف التخصيص إلى الآثام بالآية المكنى بها عن الأنفس؛ لأنه لم يقل: ما شاء، ولكن قال - عز وجل -: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾؛ فذلك كناية عن الأنفس.

وفي آيات الوعيد تحقيق في الذين جاء بهم، وفيما جاء على ما قيل: لا صرف في

(١) في ب: قد.

(٢) في ب: به.

(٣) في ب: شاء.

(٤) في ب: لمن.

ذلك؛ فهو أولى.

وبعد: فإنه قال: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ، والصغائر عندهم مغفورة بالحكمة لا بالوعد، والآية في التعريف، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَابًا﴾

عن الحسن قال: الإناث: الأموات التي لا روح فيها<sup>(١)</sup> وكذلك روي عن ابن عباس<sup>(٢)</sup>، رضي الله عنه.

وقيل قوله -تعالى-: ﴿إِلَّا إِنْتَابًا﴾: هم الملائكة؛ لأنهم يقولون: الملائكة بنات الله في السماء؛ فعبدها<sup>(٣)</sup>؛ فإنهم<sup>(٤)</sup> إنما عبدوا الإناث عندهم وفي زعمهم.

وقيل: إناثاً من الوثن؛ وكذلك روي في حرف عائشة -رضي الله عنها- أنها كانت تقرأ: «إن يدعون من دونه إلا أوثاناً»<sup>(٥)</sup>، وهو الصنم؛ سمي إناثاً لما صوروها بصور<sup>(٦)</sup> الإناث، وحلّوها، وقلدوها قلائد، وزينوها بزيمهم، ثم يعبدونها لم يعبدوها على ما كان في الأصل؛ فسمي بذلك.

وقيل: سمي إناثاً؛ لأنهم كانوا يسمون ما يعبدون من الأصنام والأوثان: اللات، والعزى، ومناة؛ فأسمأهن أسماء إناث، والله أعلم<sup>(٧)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ :

أخبر الله -عز وجل- [أنهم<sup>(٨)</sup>] وإن كانوا يقرون من الشيطان ويأنفونه -فإنهم بعبادتهم

(١) أخرجه ابن جرير (٢٠٨/٩) (١٠٤٣٦)، وذكره السيوطي في الدر (٣٩٤/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وعبد بن حميد.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٠٨/٩) (١٠٤٣٤)، وذكره السيوطي في الدر (٣٩٤/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٠٨/٩-٢٠٩) (١٠٤٣٧) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٣٩٤/٢)، وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٤) في ب: أفهم.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢١٠/٩) (١٠٤٤٢) عن هشام بن عروة عن أبيه، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٩٤)، وعزاه لأبي عبيد في فضائل القرآن، وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في المصاحف عن عائشة.

(٦) في ب: صورها بصورة.

(٧) أخرجه ابن جرير (٢٠٧/٩) (١٠٤٣٠) (١٠٤٣١) عن أبي مالك، (١٠٤٣٢) عن السدي، (١٠٤٣٣) عن أبي زيد، وذكره السيوطي في الدر (٢/٣٩٣-٣٩٤)، وزاد نسبه لعبد بن حميد، وابن المنذر عن أبي مالك.

(٨) سقط من أ.

الأصنام؛ والأوثان يعبدون الشيطان؛ لأن الشيطان هو الذي يدعوهم إلى عبادتهم الأصنام؛ فكانهم عبده؛ ألا ترى أن إبراهيم -عليه السلام- قال: ﴿يَتَأْتِيَ لَّا تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ﴾ [مريم: ٤٤]: جعل عبادة الصنم عبادة للشيطان<sup>(١)</sup>؛ حيث قال له: ﴿لَّا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ﴾؛ فدل أن عبادتهم الأوثان عبادة للشيطان، وبالله العصمة.

وقوله -عز وجل-: ﴿مَرِيدًا﴾، قال ابن عباس: المرید: هو العاتى<sup>(٢)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾

اللعنة: هي<sup>(٣)</sup> الإبعاد من رحمة الله، فسمي: ملعوناً؛ لأنه مبعد من رحمة الله، مطرود

منها.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَقَالَكَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ .

إنه -لعنه الله- وإن قطع القول فيه: لأتخذن من كذا، قطعاً - فهو ظن في الحقيقة؛ ألا ترى أنه قال - تعالى - في آية أخرى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾ [سبأ: ٢٠]؛ دل أن ما قاله، قاله ظناً، لكنه خرج مقطوعاً محققاً، ولا قوة إلا بالله.

وقوله -عز وجل-: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾، أي: مبيئاً معلوماً، والنصيب المفروض هو ما

ذكر: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ...﴾ إلى آخر ما ذكر ﴿مَّفْرُوضًا﴾، أي: مبيئاً: من يطيعه ومن لا يطيعه.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَا يُؤْمِنُنَّهُمْ﴾ الآية.

قيل: هذا إخبار عن الله -تعالى- عبادة عن صنيع اللعين؛ ليكونوا على حذر منه. ثم قوله: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾ - ليس على حقيقة<sup>(٤)</sup> الإضلال؛ لأنه لا يقدر أن يضل أحداً، لكنه يدعو إلى الضلال ويزين عليهم طريقه، ويلبس عليهم طريق الهدى؛ فذلك معنى إضافة الإضلال إليه؛ وإلا لم يملك إضلال أحد في الحقيقة؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ...﴾ الآية [إبراهيم: ٢٢]. ثم إذا ضلوا بدعائه إلى ذلك وترزينه عليهم سبيله - يمينهم عند ذلك؛ حتى يتمنوا أشياء؛ كقوله<sup>(٥)</sup>: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَئِذِينَ ءَامَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ...﴾ الآية [الأحقاف: ١١]، وكقوله<sup>(٦)</sup> -تعالى-

(١) في ب: الشيطان.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٤٨١/١)، وبمعناه ذكره ابن عادل في اللباب (٢٢/٧).

(٣) في ب: هو.

(٤) في ب: حقيقته.

(٥) في ب: كقولهم.

(٦) في ب: وقوله.



﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ آمَانِيَّتُهُمْ﴾ [البقرة: ١١١] ونحو ذلك من الأمانى، وذلك مما يمنيهم الشيطان، لعنة الله عليه.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه-: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾، يعني: عن الدين، ﴿وَلَأُمَيِّنَنَّهُمْ﴾ أن يصيبوا خيرًا لا محالة؛ ليأمنوا.

وفي حرف ابن مسعود: «ولأعدنهم ولأمنينهم ولأحرمن عليهم الأنعام ولأمرنهم فليبدلن خلقك ولأمرنهم فليبتكن».

وقوله: ﴿فَلْيَبْتِكُنَّ مَا دَاكَ الْأَتْعِمُ﴾

فجعلوها نحرًا للأوثان والأصنام التي كانوا يعبدونها.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَأَمْرِيَّتَهُمْ فَلْيُعْرِضْ خَلْقَ اللَّهِ﴾

يحتمل هذا وجهين، سوى ما قال أهل التأويل:

أحدهما: أن الله -تعالى- خلق هذا الخلق؛ ليأمرهم بالتوحيد، وليجعلوا عبادتهم له، لا يعبدون دون الله غيره؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ. مَا أُرِيدُ

بِهِمْ...﴾ الآية [الذاريات: ٥٥-٥٦]؛ فهو دعاهم<sup>(١)</sup> أن يجعلوا عبادتهم لغير الله، وهو ما قيل في قوله -عز وجل-: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلْتِيًّا لَا بُدِيلَ لِيَخْلُقِ اللَّهُ ذَلِكَ أَلْبِيثُ الْقَيْدُ﴾ [الروم: ٣٠]، قيل: لدين الله؛ فعلى ذلك يحتمل قوله: ﴿فَلْيُعْرِضْ خَلْقَ اللَّهِ﴾، أي: عن الذي كان خلقه إياهم لذلك، والله أعلم.

والثاني: أنه -عز وجل- خلق الأنعام والبهائم لمنافعهم، وسخرها لهم، فهم حرموها على أنفسهم، وجعلوها للأوثان والأصنام: كالبحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحام؛ منعوا منافعها التي خلقها لهم عن أنفسهم، وذلك تغيير<sup>(٢)</sup> ما خلق الله لهم، والله -تعالى- أعلم.

وأما أهل التأويل فإنهم قالوا غير الذي ذكرنا:

قال بعضهم: قوله: ﴿فَلْيُعْرِضْ خَلْقَ اللَّهِ﴾: الإخضاء، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

وقال آخرون: هو دين الله<sup>(٤)</sup>.

(١) في ب: دعاؤهم.

(٢) في ب: تغيير.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢١٥-٢١٧/٩) (١٠٤٤٨، ١٠٤٥١، ١٠٤٦٠)، وذكره السيوطي في الدر (٢/

٣٩٥)، وزاد نسبه لابن أبي شيبه، وعبد بن حميد.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢١٨-٢٢٠/٩) (١٠٤٦٣-١٠٤٦٧)، (١٠٤٨١)، عن إبراهيم، (١٠٤٦٨) =

وروي عن ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - أنه قال - أيضًا - : دين الله .  
وقيل: هو ما جاء من النهي عن الواشرة<sup>(٢)</sup>، والنامصة<sup>(٣)</sup>، والمتفلجة<sup>(٤)</sup>،  
والواصلة<sup>(٥)</sup>، والواشمة<sup>(٦)</sup>.

ولا يحتمل أن يكون خطر بباله يومئذ أنه أراد بتغيير خلق الله ما قالوا من الإخصاء، أو  
المثلة، والواشرة، والنامصة؛ لأنه إنما قال ذلك يوم طلب من ربه النظرة إلى يوم البعث،  
ولا يحتمل أن يكون له علم ألا يحل هذا أو النهي عن مثله؛ إذ قد يجوز أن ترد الشريعة  
في مثله؛ لذلك بعد [هذا]<sup>(٧)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾.

أي: يطيعه ويحييه إلى ما دعاه، ويعبده دون الله

﴿فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾.

في الدنيا والآخرة: أما في الدنيا فذهاب المنافع عنهم التي جعلوها للأصنام والأوثان،  
وفي الآخرة العقوبة.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَعِدُّهُمْ﴾

إما فقرا وإما سعة

= (١٠٤٧٠) وعن عكرمة، (١٠٤٧٤-١٠٤٧١) وعن مجاهد، (١٠٤٧٥-١٠٤٧٦) وعن قتادة،  
(١٠٤٧٧) وعن القاسم بن أبي بزة، (١٠٤٧٨) وعن السدي، (١٠٤٧٩) وعن الضحاك،  
(١٠٤٨٠) وعن أبي زيد، وذكره السيوطي في الدر (٣٩٦/٢) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وعبد  
ابن حميد وابن المنذر والبيهقي عن إبراهيم، ولعبد الرزاق وأدم وعبد بن حميد وابن المنذر  
والبيهقي عن مجاهد.

(١) أخرجه ابن جرير (٢١٨/٩) (١٠٤٦٣)، وذكره السيوطي في الدر (٣٩٦/٢) وزاد نسبه لابن أبي  
حاتم وابن المنذر.

(٢) الواشرة: المرأة التي تحدد أسنانها وترقق أطرافها، تفعله المرأة الكبيرة؛ تشبه بالشواب. ينظر:  
النهاية (١٨٨/٥).

(٣) النامصة: هي التي تنتف الشعر من وجهها. النهاية (١١٩/٥).

(٤) الفلج: فرجة ما بين الثنايا والزبايعات، والمتفلجة: هي من تفعل ذلك بأسنانها؛ رغبة في التحسين،  
ينظر: النهاية (٤٦٨/٣).

(٥) الواصلة: هي التي تصل شعر المرأة بشعر غيرها؛ تزيد بذلك طول الشعر؛ لتوهم أن ذلك من  
شعرها. المغني عن الإنباء (٤٩٥/١).

(٦) أخرجه بنحوه ابن جرير (٢٢١/٩) (١٠٤٨٧-١٠٤٨٩) عن ابن مسعود، وذكره السيوطي في الدر  
(٣٩٦/٢) وعزاه لابن جرير عن ابن مسعود.

والواشمة: من الوشم في اليد، وكانت المرأة تغرز معصم يدها بإبرة أو مسلة حتى تدميه، ثم  
تحشوها بالكحل؛ فيخضر، تفعل ذلك بدارات ونقوش.

ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١٦٧٨)، المغني عن الإنباء (٤٩٦/١).

(٧) سقط من ب.

﴿وَيُعَنِّبُهُمْ﴾

هو ما ذكرنا من الأمانى وقضاء الشهوات في الدنيا

﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾

والغرور: هو أن يرى شيئاً يظهر خلافه.

﴿أُولَئِكَ مَاؤُنْهَمُ جَهَنَّمُ وَلَا يَخُذُونَ عَنِهَا مِحْصًا﴾

الآية ظاهرة، قيل: مفرا، وقيل: ملجأ.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سُدَّ خَلْفُهُمْ جَنَّتِ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا

الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾

قد ذكرنا هذا فيما تقدم: أن الإيمان هو التصديق، والأعمال الصالحات غير التصديق.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾

تأويل هذا -والله أعلم- أن يقال: إنكم ممن تقبلون الأخبار والقول من الناس، ثم لا

أحد أصدق قولاً من الله -تعالى- ولا أنجز وعداً منه؛ كيف لا تقبلون قوله وخبره أنه

بَعَثْتُ، وجنة، ونار، وتكذبون قول إبليس أن لا جنة، ولا نار، ولا بعث؟!.

**قوله تعالى:** ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ

دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ

يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَمُونَ نَبِيًّا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ

مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ

يَكْلِمُ شَمْسًا مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾

أخبر -عز وجل- أن الأمر ليس بالأمانى؛ ولكن إلى الله -عز وجل- فهو -والله أعلم-

يحتمل أن يكون في المنزلة والقدر عند الله؛ لأنهم قالوا: ﴿تَحْنُ أَبْنَاؤُاَ اللَّهِ وَأَجْتَوَوْهُ﴾،

وقالوا: ﴿قَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا أَتَانِاَ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ [آل عمران: ٢٤]، وغير ذلك من الأمانى.

وأهل التأويل يذهبون إلى غير هذا، وقالوا: إن كل فريق منهم كانوا يقولون: إن ديننا

خير من دينكم، ونحن أفضل من هؤلاء؛ فنزل: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ

الْكِتَابِ﴾. وذلك بعيد.

وقوله -عز وجل-: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾

اختلف فيه؛ قال بعضهم: قوله -تعالى-: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾،

يعنى: ركا يجز به؛ يدل على ذلك قوله -عز وجل-: ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا

وَلَا نَصِيرًا﴾، وذلك وصف الكافر ألا يكون له ولي يتولى حفظه، ولا نصير ينصره؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾؛ ذكر الذين يعملون الصالحات - وهم مؤمنون - أن يدخلوا الجنة؛ فهذا -أيضاً- يدل أن قوله -عز وجل-: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ أراد به الشرك.

وقال آخرون: قوله -عز وجل-: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، أي: كل سوء يدخل فيه المسلم والكافر؛ ألا ترى أنه زوي عن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- لما نزلت هذه الآية، قال: يا رسول الله، كيف الفلاح بعد هذا وكل شيء عملناه جزينا به؟! قال: «عَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَمْرُضُ؟ أَلَسْتَ يُضِيئُكَ الْأَذَى؟ فَهَذَا مَا تُجْزُونَ بِهِ، يُجْزَى بِهِ الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا، وَالْكَافِرُ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(١)</sup>، فإن كان التأويل هذا؛ فقوله: ﴿وَلَا يَجِدُ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾: هو في الكافر؛ أي: لا يجد له ولياً ولا نصيراً إذا لم يرجع عن كفره ومات عليه، وأما إذا رجع عن ذلك، وتاب، ومات على الإيمان؛ فإنه يجد له ولياً ونصيراً: ينصره الله -تعالى- وبالله التوفيق.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ في الآية دليل أن الأعمال الصالحات غير الإيمان؛ لأنه قال -تعالى-: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ... وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾، ولو كان إيماناً؛ فيصير كأنه قال: ومن يعمل الإيمان وهو مؤمن؛ فدل -بما ذكرنا- أنها غير الإيمان، وفيه دلالة -أيضاً- أن الأعمال الصالحة إنما تنفع إذا كان ثمة<sup>(٢)</sup> إيمان؛ لأنه شرط فيه الإيمان بقوله -تعالى-: ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾؛ دل أن الأعمال الصالحة لا تنفع إذا لم يكن ثمة<sup>(٣)</sup> إيمان، ولا قوة إلا بالله.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَفِيرًا﴾

قد ذكرناه.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ...﴾ الآية.

يحتمل وجهين :

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١١/١)، والبيهقي في الكبرى (٣/٣٧٣) في كتاب الجنائز: باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر على جميع ما يصيبه من الأمراض، الحاكم في المستدرک (٣/٧٤) وصححه وأقره الذهبي، وابن جرير (٩/٢٤٠-٢٤٣) (١٠٥٢١-١٠٥٢٩)، وذكره السيوطي في الدرر (٢/٤٠٠) وزاد نسبه لعبد بن حميد، وهناد بن السري، والحكيم الترمذي، وأبي يعلى، وابن المنذر، وابن حبان، وابن السني في عمل اليوم والليلة، والضياء في المختارة.

(٢) في ب: ثم.

(٣) في ب: ثم.

يحتمل من أحسن دينا من المسلمين ممن يعمل جميع عمله موافقا لدينه - ممن لم يعمل؟! بل الذي عمل بجميع عمله موافقا لدينه - أحسن دينا من الذي لم يعمل شيئا، [وهو]<sup>(١)</sup> كما روي في الخبر عن رسول الله ﷺ [أنه]<sup>(٢)</sup> قال: «لَوْ وُزِنَ إِيْمَانُ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِّيِّ - رضي الله عنه - بإيمان جميع أمتي، لرجح إيمانه»<sup>(٣)</sup> وقال رسول الله ﷺ: «قوى في دينه، ضعيف في بدنه»؛ ألا ترى أنه خرج لمقاتلة أهل الردة وحده؟! وذلك لقوته في الدين وصلابته فيه، لا لزيادة الإيمان، ولا لتقصان إيمان في غيره، والله أعلم.

والثاني: مقابلة سائر الأديان، أي: ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله - ممن لم يسلم وجهه لله... إلى آخر ما ذكر، والله أعلم.

ثم قوله -تعالى-: ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾، عن الحسن قال: أسلم جميع جهة أمره إلى الله، أي: جميع ما يعمل إنما يعمل لله، لا يعمل لغير حالله.

وقيل: ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾، أي: أخلص نفسه لله<sup>(٤)</sup>، ولا يجعل لأحد فيها شركا؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ﴾ [الزمر: ٢٩] الآية، أي: يسلم نفسه له، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ - يحتمل وجهين:

يحتمل: قوله: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾: يحسن ما يعمل، أي: جميع ما يعمل؛ لعلم له فيه.

ويحتمل قوله: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾: من الإحسان، وهو أن يزيد العمل على المفروض

عليه: يؤدي المفروض عليه، ويزيد على ذلك أيضا.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاتَّبَعَ مَلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾

الملة: قيل: هي الدين<sup>(٥)</sup>.

وقيل: الملة: السنة، [وكان السنة]<sup>(٦)</sup> أقرب؛ لأن دين الأنبياء ﷺ كلهم واحد، لا

يختلف دين إبراهيم -عليه السلام- ودين غيره من الأنبياء، عليهم السلام.

(١) سقط من ب.

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٩/١) عن عمر بن الخطاب، مرفوعا، بلفظ: «لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح بهم»، وابن عدي في الكامل (١٥١٨/٤) عن ابن عمر، مرفوعا، بلفظ: «لو وضع إيمان أبي بكر على إيمان هذه الأمة لرجح بها»، وفي سننه عيسى بن عبد الله؛ ضعيف، وذكره العجلوني في كشف الخفا (٢٣٤/٢) وعزاه لإسحاق بن راهويه والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن عمر، ولابن عدي والديلمي: عن ابن عمر.

(٤) ذكره بمعناه البغوي في تفسيره (٤٨٤/١)، وابن عادل في اللباب (٣٧/٧).

(٥) ذكره بمعناه البغوي في تفسيره (٤٨٤/١) وابن عادل في اللباب (٣٧/٧).

(٦) في أ: وهو.

وأما السنن والشرائع فيجوز أن تختلف؛ ألا تري أنه زوى في الخبر: «ملة رسول الله ﷺ»<sup>(١)</sup>، وفي بعضها: «سنة رسول الله ﷺ»: جعل السنة تفسير الملة؛ فالملة بالسنة أشبه.

ثم خص ملة إبراهيم ﷺ لأن سننه كانت توافق سنن نبينا [محمد]<sup>(٢)</sup> ﷺ والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿حَنِيفًا﴾ قيل: مخلصًا<sup>(٣)</sup>.

وقيل: سمى حنيفًا، أي: مائلا إلى الحق؛ ولذلك سمي الأحنف: أحنفاً؛ لميل أحد قدميه إلى الأخرى، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾

ذكر في بعض الأخبار أن الله -عز وجل- أوحى إلى إبراهيم ﷺ: أن لي خليلا في الأرض؛ فقال: يا رب، من هو؟ قال: فأوحى الله -تعالى- إليه: ليم؟ أي: لم تسألني عنه؟ قال: حتى أحبه و<sup>(٤)</sup>أتخذه خليلا كما اتخذته خليلا، أو كلام نحو هذا؛ فقال: أنت يا إبراهيم.

وأصل الخلة: المنزلة، والرفعة، والكرامة، يقول: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾، أي: جعل له عنده منزلة وكرامة لم يجعل مثلها لأحد من الخلائق؛ لما ابتلاه الله ببلايا، وامتنحه بمحن لم يبتل أحداً بمثلها، فصبر عليها، من ذلك: ما ألقى في النار، فصبر، ولم يستعن بأحد سواه، وما ابتلى بذبح ولده، فأضجعه، وما أمر أن يترك أهله وولده الطفل في جبال مكة: لا ماء هنالك، ولا زرع، ولا نبات؛ ففعل، ومن ذلك أمر المهاجرة... مما يكثر ذلك؛ فجائز تخصيصه بالخلة لذلك، والله أعلم.

وجائز أن يكون ذلك كرامة [أكرمه]<sup>(٥)</sup> الله بها؛ لأن أهل الأديان كلهم ينتسبون إليه، ويدعون أنهم على دينه، وعلى ذلك يخرج قوله: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥٩/٢)، وابن حبان كما في الزوائد (٤٧/٣-٤٨) (٧٧٢-٧٧٣)، وهو في الإحسان (٤٣/٥) (٣٠٩٩) (٣١٠٠)، وأبو يعلى في المسند (١٢٩/١٠-١٣٠) (٥٧٥٥)، وابن أبي شيبة (٣٢٩/٣) باب: ما قالوا إذا وضع الميت في قبره، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٨٨)، والبيهقي في الجائز (٥٥/٤)، باب ما يقال إذا دخل الميت قبره، وصححه الحاكم (١/٣٦٦)، ووافقه الذهبي، جميعا عن ابن عمر، مرفوعا.

(٢) سقط من ب.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٤٨٤/١)، وابن عادل في اللباب (٣٧/٧).

(٤) في ب: أو.

(٥) سقط من ب.

مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ، [وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ] <sup>(١)</sup> . قيل: خص هو بهذين الوجهين اللذين ذكرتهما في الخلة.

وقيل: إنه اتخذه خليلاً؛ لأنه كان يعطي ولا يأخذ <sup>(٢)</sup>، وكان يحب الضيف، وكان لا يأكل وحده وإن بقي طويلاً، والله أعلم بذلك.

وأصل الخلة ما ذكرنا من الكرامة والمنزلة؛ لأن من يحب آخر يبره ويكرمه، ومن لا يحبه يعاده، ويظهر له الجفاء، ولا قوة إلا بالله.

واختلف في المعنى الذي وصف إبراهيم - عليه السلام - بالخلة أنه خليل الله: فقد قيل: بما سخت نفسه في بذل كل لذة من لذات الدنيا لله؛ وله تَبَوُّءٌ في مكان إتيان الأضياف وأبناء السبيل، وكان لا يأكل وحده، وكانت عاداته التقديم بكل ما يتهيأ له عند نزول الأضياف عليه، والابتداء بذلك قبل كل أمر، والقيام للأضياف <sup>(٤)</sup> مع عظم منزلته؛ أيد ذلك أمر الملائكة الذين جاءوه بالبشارة، والله أعلم.

وقيل: إنما امتحنه الله بأمر فصبر عليها؛ نحو النار ألقى فيها الله، وذبح الولد، والهجرة مرتين، وبذل الأهل والولد لله، حيث لا ضرع، ولا زرع، ولا ماء، وغير ذلك مما أكرمه الله - تعالى - بالثناء عليه: بوفاء ما امتحن، وإتمام ما ابتلى من قوله: ﴿وَأَبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ [النجم: ٣٧]، وفي قوله - تعالى -: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤].

ويحاج فرعونه وجميع قومه، ويجادلهم فيمن يعبدونهم، فغلبهم، وألزمهم حجة الله، وغير ذلك من وجوه المحن.

وقيل: بما به كان بدء البيت الذي جعله الله قياماً للناس، ومأمناً للخلق، ومثاباً لهم ومنسكاً؛ فعظم شأنه فيما بالخلق إليه حاجته في أمر الدين؛ وعلى ذلك أكرمه الله - تعالى - بميل القلوب إليه، وإظهار التدين بدينه من جميع أصناف أهل الأديان، والله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٣٩٢/٨) كتاب التفسير: باب ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ...﴾ الآية [الأحزاب: ٥٦]، ومسلم (٣٠٥/١-٣٠٦)، كتاب الصلاة: باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (٤٠٦/٦٦)، وأبو داود (٢٥٧/١) كتاب الصلاة باب الصلاة: على النبي ﷺ (٩٧٦)، والترمذي (٣٥٢/٢) أبواب الصلاة: باب ما جاء في صفة الصلاة على النبي ﷺ (٤٨٣)، والنسائي (٤٧/٣) - (٤٨)، وابن ماجه (٣٩٣-٢٩٢/١)، كتاب إقامة الصلاة: باب الصلاة على النبي ﷺ (٩٠٤).

(٢) سقط من ب.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٤٠٧/٢) وعزاه لابن المنذر عن ابن أبيزى وللدلمي بسند واه عن أبي هريرة، مرفوعاً.

(٤) في ب: بالأضياف.

أعلم.

وقيل: إنما هو: الله خصائص في أهل الخيرة من الرسل وأولى العزم منهم: اختصاصهم بأسماء عرفن في الفضائل والكرامات، نحو القول بكليم الله، وروح الله، وذبيح الله، وحبيب الله؛ فعلى ذلك كان لإبراهيم -عليه السلام- خصوصية في الاسم؛ فسماه الله خليلًا؛ [فنحن نقول]<sup>(١)</sup> - وبالله التوفيق -: ونحن نعلم بأن الله -تعالى- لا يسميه بالذي ذكر عبثًا باطلا؛ ولكنه سماه به تعظيمًا لقدره، وإظهارًا لكرامته، وبيانا لمنزلته عنده لما شاء من الوجوه التي لعلها لم يطلع عليها من الخلق، ولا يحتمل أن يدرك ذلك إلا بالوحي؛ فحق ذلك علينا تعظيمه ومعرفته بالذي اختصاصه الله واصطفاه، دون تكلف المعنى الذي له كان ذلك، مع ما لا وجه ولا معنى صار حقيق ذلك وأكرم به، إلا بمعنى أكرمه الله وأكرمه بفضل الله ورحمته؛ فله أن يتدنه بالخلة ثم يكرمه بأنواع الكرامات التي هي آثار الخلة، وأن يكرمه بأنواع الكرامات التي لديها تقع كرامات الخلة ويصلح، والله المنزلة في ذلك والفضل، وعلينا الحمد لله والشكر؛ بما أكرمنا من معرفة كرام خلقه، وجعل [قلوبنا عامرة بمودتهم]<sup>(٢)</sup>؛ حتى صاروا -بفضل الله ورحمته- أحب إلينا من أمس الخلق بنا، بل من أنفسنا، ولا قوة إلا بالله.

ثم ليس للنصارى ادعاء النبوة لله من حيث الكرامة على الاعتبار بالخلة؛ لأن الله - سبحانه وتعالى- عظم أمر الأولاد حتى جعله كالشرك، ولا كذلك أمر الخلة، ولأن أمر الأولاد حقه المجانسة، والخلة حقه الموافقة.

ثم أصل الأولاد: الشهوة والحاجة، والخلة: الطاعة والتعظيم، مما يرجع أحد الوجهين إلى شهوة الولد وحاجته، والآخر إلى تعظيم يكون من ذلك العبد وتبجيله والطاعة له والخضوع.

ثم الأصل: أن المعنى الذي تقتضيه الخلة [قد يجوز]<sup>(٣)</sup> أن يظفر كل بالطاعة، وإن كان الاسم له في حق النهاية؛ نحو قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ...﴾ الآية [البقرة: ٢٢٢]، وقوله -تعالى-: ﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، والمحبة قريبة من الخلة، ومحال أن يحق معنى الأولاد والنبوة بشيء من الطاعة؛ لذلك اختلف الأمران، والله أعلم.

(١) في ب: فنقول نحن.

(٢) في ب: في قلوبنا مودتهم.

(٣) سقط من ب.



وقوله -عز وجل-: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية.

تأويل هذه الآية -والله أعلم- أنه وإن أكرمهم وأعظم منزلتهم عنده وأعلاها- فإنهم لم يأنفوا عن عبادته، ولم يخرجوا أنفسهم من أن يكونوا عبيداً؛ بل كلما<sup>(١)</sup> ازداد لهم عند الله - والله أعلم - منزلة وقدر- كانوا أخضع له وأطوع؛ كقوله -تعالى-: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ \* لَا يَسْتَفْتُونَكَ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦-٢٧]، وفي موضع آخر: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ...﴾ الآية [الأنبياء: ١٩].

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾

أي: أحاط بكل شيء علمه، وهو يخرج على الوعيد، أي: عن علم منه خلقهم لا عن جهل بصنيعهم كملوك الأرض، وبالله التوفيق.

وقوله -عز وجل- أيضاً: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ وبصيرًا، وعليماً، ونحو ذلك، يخرج على التوعيد والتخويف؛ ليكونوا مراقبين له، حذرين؛ كمن يعلم في الأمور أن عليه رقيباً، والله أعلم.

ويخرج على الابتلاء<sup>(٢)</sup>: أنه أمر من يكتب الأعمال لا للخفاء عليه، لكن بما إذ لا يمتحن لحاجة به؛ ولكن لمصلحة عباده<sup>(٣)</sup>، فيمتحن بما شاء، فامتحن أولئك الكتبة بما يكونون أبداً متيقنين ناظرين، لا يغفلون عن ذلك؛ طاعة منهم لله.

والثاني: أن يكون العلم بمن يكتب عليه كل أمره - فيما جُبل عليه البشر - أذكر له وأشد في التنبيه؛ فجرى حكم الله في ذلك؛ إذ أمر المحنة موضوع على المصلحة، وذلك أبلغ في الوجود، والله أعلم.

ويخرج على أن الله -تعالى- كان بذلك محيطاً؛ ليعلموا أنهم لا يتركون شدي، بل يحصى عليهم للجزاء، والله أعلم.

وجملة ذلك: أن الله -تعالى- قال كان كذا؛ ليعلم أنه لا عن جهل خلق الخلق وبعث الرسل، وأنشأ الآيات، مما عليه أمر الخلق أنهم كيف يعاملون من ذكرت، وذلك خارج على حد الحكمة، وإن كان لا يعرفون في بعث الرسل إلى من يكذبهم، ولا تقوية الأعداء على ما به قهر الأولياء، ولا الأمر والنهي لمن يعلم أنه لا يأتمر ولا ينتهي - كبير حكمة، وبما كان ذلك من الله فهو خارج على حد الحكمة؛ إذ ذلك كله من الخلق يقع لحاجة أو

(١) في ب: كلها.

(٢) في الأصول: النساء.

(٣) في ب: لعباده.

لمنفعة ترجع إليهم؛ فإذا ناقض - خرج الفعل من الحكمة. فأما الله - سبحانه وتعالى - يمتحن عباده، ويبعث الرسل - عليهم السلام - لحاجة بالمبعوث إليهم وبالمتحنيين، ولمنافع ترجع إليهم؛ فيكون ذلك منه كهدايا؛ فمن لا يقبلها فنفسه يضر ولحقها يبخرس، لا أن يرجع إليه ذلك؛ فزال ذلك المعنى الذي له خرج الفعل من الخلق عن حد الحكمة؛ فلزم القول بموافقة الحكمة والمصلحة، ولا قوة إلا بالله.

**قوله تعالى:** ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبْنَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ وَالسُّفْهَانَ مِنَ الْوَالِدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلنِّسَاءِ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾ وَإِنْ أَرَأَيْتُمْ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمَمْلُوقَةِ وَإِنْ تَصِلُوا إِلَيْهَا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِنْ يَفْرَقَا يَغْنِ اللَّهُ كِلَا مِنْ سَعَتِهِ، وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ...﴾ الآية.

ذكر الاستفتاء في النساء، وليس فيه بيان عما وقع به السؤال؛ إذ قد يجوز أن يكون في الجواب بيان المراد في السؤال، وإن لم يكن في السؤال بيان؛ نحو قوله - تعالى - : ﴿وَسْتَفْتُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]؛ دل الأمر باعتزال النساء في المحيض - على أن السؤال عن المحيض إنما كان عن الاعتزال، وإن لم يكن في السؤال بيان المراد؛ وكذلك قوله - تعالى - : ﴿وَسْتَفْتُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٢٢٠]؛ دل قوله: ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ﴾ على أن السؤال إنما كان عن مخالطة اليتامى، وكقوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٩]؛ دل قوله: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ على أن السؤال عن الخمر والميسر - ما ذكر في الجواب من الإثم، وإن لم يكن في السؤال بيان ذلك.

ثم قوله - تعالى - : ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ ليس في السؤال ولا في الجواب بيان ما وقع به السؤال؛ فيحتمل أن يكون السؤال في أمورهن جميعًا: في الميراث وغير ذلك من الحقوق، ثم ذكر واحدًا فواحدًا؛ كقوله - تعالى - : ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ٧]، كقوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا آكَسَبُوا

وَاللِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبْنَ ﴿ الآية [النساء: ٣٢]، هذا في الميراث. وأما في الحقوق فقال الله - عز وجل -: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. ويحتمل غيرها من الحقوق سوى حقوق النكاح، فترك البيان في الجواب؛ لما ذكر واحدًا فواحدًا في غيرها من الآي؛ إذ الجواب خرج مخرج العدة أنه يفعل بقوله - عز وجل -: ﴿يُفْتِيكُمْ﴾، وقد فعل هذا، والله أعلم.

ويحتمل غير هذا: وهو أن يترك البيان في السؤال والجواب؛ لنوازل يعرفها أهلها، لم يحتج إلى بيان ما وقع به السؤال؛ لمعرفة أهلها [به] (١).

ويحتمل ما قاله أهل التأويل: وهو أنهم كانوا لا يورثون النساء ولا الصغار من الأولاد؛ وإنما كانوا يورثون المقاتلة من الرجال والذين يحرزون الغنائم، فلما بين الله - عز وجل - للنساء وللصغار (٢) نصيبًا في الأموال، وفرض لهم حقًا، سألوا [عند ذلك] (٣) رسول الله ﷺ عن ذلك؛ فأنزل الله - تعالى -: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾، وكذلك روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - وذكر القصة هكذا، والله أعلم.

ويحتمل: أن يكون السؤال وقع عن يتامى النساء؛ ألا ترى أنه قال - عز وجل -: ﴿وَمَا يَتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ الآية.

قيل: كانت اليتيمة في حجر الرجل ذات مال؛ يرغب عن أن يتزوجها لدمامتها، ويمنعها عن الأزواج؛ رغبة في مالها، وهكذا روي عن عائشة، رضي الله عنها (٤). وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ...﴾ الآية [النساء: ٣].

وقوله: ﴿وَالْمُسْتَضْعَيْنَ مِنَ الْوَالِدَانِ﴾

هذا - والله أعلم - كأنه معطوف على قوله: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾، والمستضعفون

من الولدان، على ما ذكرنا من الميراث والحقوق.

﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾

في إبقاء حقوقهم وأداء ما لهم عليكم.

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: والصغار.

(٣) سقط من ب.

(٤) تقدم في أول السورة.

﴿وَمَا تَقُولُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾

فيجزيكم به، أو كان به عليماً: من يفعل الخير ومن لا يفعل الخير، والله أعلم.  
وعن الحسن في قوله: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾، أي: ترغبون عن نكاحهن<sup>(١)</sup>.  
وعن ابن سيرين: لا يرغب في نكاحها؛ لدمامتها، ولا يزوجه غيرها؛ رغبة في مالها<sup>(٢)</sup>.

وعلى ذلك يخرج قوله -تعالى-: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا لِنَبِيِّنَا بِالْقِسْطِ...﴾ الآية، وقوله -تعالى-: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ...﴾ الآية [النساء: ٣].  
وفي قوله -تعالى-: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ دلالة أن للولي أن يزوجه اليتيمة الصغيرة؛ لأنه لو لم يكن [له] ذلك - لم يكن للعتاب على ترك تزويجهن من غيرهم معنى.  
فإن قيل: اسم اليتيم يقع على الصغيرة والكبيرة جميعاً<sup>(٣)</sup>؛ فلعل المراد من اليتيمة: الكبيرة ههنا، قيل: هو كذلك، غير أن الغالب يقع على الصغائر منهن، والله أعلم.  
وفيه دلالة: أن النكاح قد يقوم بالواحد؛ لأنه قال -عز وجل-: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾؛ فلو لم يكن له أن يتزوجها - لم يكن لهذا العتاب معنى؛ دل أن<sup>(٤)</sup> له أن ينكح.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا﴾

قيل: خافت، أي: علمت من بعْلِها نُشُورًا<sup>(٥)</sup>.

وقيل: الخوف -ههنا- خوف لا غير، فمن قال بالخوف فهو حمل على أن يظهر لها منه جفاء؛ يجفوها لدمامتها أو لكبرها، ويسىء صحبتها؛ لترضي بالفراق عنه؛ ليتزوج غيرها، وهو الخوف حقيقة.

وهكذا روي عن ابن عباس -رضي الله عنه- أنه قال: إن سودة بنت زمعة خشيت أن يطلقها النبي ﷺ فجعلت يومها لعائشة<sup>(٦)</sup> -رضي الله عنها- فأنزل الله -تعالى-: ﴿وَإِنْ

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٢/٩-٢٦٣) (١٠٥٥٩-١٠٥٦٠)، وذكره السيوطي في الدر (٤١٠/٢) وزاد نسبه لابن أبي شيبة.

(٢) زاد في ب: وقول ابن سيرين: «وتُرجبون» يرغب في نكاحها؛ رغبة في مالها.

(٣) تقدم في أول السورة.

(٤) في ب: أنه.

(٥) ذكره البغوي في تفسيره (٤٨٦/١)، وابن عادل في اللباب (٥٠/٧).

(٦) أخرجه الترمذي (١٣٤/٥) باب سورة النساء (٣٠٤٠)، وقال: حسن صحيح غريب، والبيهقي في سننه (٢٩٧/٧)، والطيالسي في مسنده (٢٦٨٣)، والطبراني في الكبير (٢٨٤/١١) (١١٧٤٦).

أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا... ﴿ الآية. ثم قال: فهذا الصلح الذي أمر الله. فجعل الخوف -هنا- خشية.

وعن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: هي المرأة تكون عند الرجل دميمة، ولا يحبها زوجها؛ فتقول: لا تطلقني، وأنت في حل من شأني<sup>(١)</sup>.

وقيل: ﴿ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا ﴾ أي: علمت<sup>(٢)</sup>، والعلم هو أن يكون للرجل امرأتان: إحداهما كبيرة أو دميمة<sup>(٣)</sup>، والأخرى شابة، يميل قلبه إلى الشابة منهما، ويكره صحبة الكبيرة منهما، ويستثقل المقام معها، وأراد فراقها؛ فتقول: لا تفارقني، واجعل أيامي لضررتي، أو يصلحها على أن يكون عند الشابة أكثر من عند الكبيرة، وهو ما روي عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: هي المرأة تكون عند الرجل دميمة<sup>(٤)</sup>، ولا يحبها [زوجها]<sup>(٥)</sup>؛ فتقول: لا تطلقني، وأنت في حل من شأني.

فالخوف هو ما يظهر لها من نشوزه قبل تزوج أخرى -بأعلام، والعلم هو ما يظهر من ترك مضاجعته إياها، وسوء صحبته معها.

وعلى هذين الوجهين رُوي عن الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- عن بعضهم: يكون عند الرجل امرأتان: إحداهما كبيرة، والأخرى شابة؛ فيؤثر الشابة على الكبيرة؛ فيجري بينهما صلح على أن يمسكها ولا يفارقها على الرضا منها بإبطال حقها أو بدونه، وهو ما روي عن ابن عباس -رضي الله عنه- أن سودة -رضي الله عنها- جعلت أيامها لعائشة -رضي الله عنها- خشية أن يفارقها<sup>(٦)</sup>. وكذلك رُوي عن عمر، رضي الله عنه<sup>(٧)</sup>.

وروي عن علي -رضي الله عنه- أنه أتاه رجل يستفتيه في امرأة خافت من بعلها نشورًا؛ قال: هي المرأة تكون عند الرجل؛ فتنبو عيناه من دماستها أو كبرها، أو فقرها، أو سوء خلقها؛ فيكون فراقه، فإن وضعت له من مهرها شيئًا حل له، وإن جعلت من أيامها شيئًا لغيرها فلا حرج<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٧١/٩-٢٧٢) (١٠٥٨٥)، (١٠٥٨٦)، (١٠٥٨٨)، وذكره السيوطي في الدر (٤١١/٢) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر.

(٢) تقدم.

(٣) في ب: دميمة.

(٤) في ب: دميمة.

(٥) سقط من ب.

(٦) تقدم.

(٧) أخرجه ابن جرير (٢٦٩/٩) (١٠٥٧٩)، وذكره السيوطي في الدر (٤١١/٢).

(٨) أخرجه ابن جرير (٢٦٨/٩-٢٦٩) (١٠٥٧٥-١٠٥٧٨)، وذكره السيوطي في الدر وزاد نسبه للطيالسي، وابن أبي شيبة وابن راهويه وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي.

دلت هذه الأحاديث التي ذكرنا على أن الرجل إذا كان له نسوة أن يسوي بينهما، فيقيم عند كل واحدة يوماً، إلا أن يصطلحا على غير ذلك، والصلح خير، كما قال الله، عز وجل.

وبين قوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ...﴾ الآية.

أن على الرجل - وإن عدل بين نسائه في قسمة الأيام - ألا يخلي إحداهن من الوطاء، والله أعلم. ولا يكون وطؤه كله لغيرها، وتكون الأخرى كالمعلقة التي ليست بأيم ولا ذات زوج، لكنها إذا رضيت بإبطال حقها أو بدون حقها فإنه لا حرج على الزوج في ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾

يحتمل: أن يكون رفع الحرج عن الزوج خاصة، وإن كان الفعل مضافاً إليهما؛ إذ ليس للمرأة في ترك حقها حرج، وكذلك قوله - تعالى -: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] ليس على المرأة جناح في الافتداء؛ لأنها تفتدى بمالها، ولها أن تملك على مالها من شاءت؛ فكأنه قال - عز وجل -: فلا جناح عليه في أخذ ما افتدت، أو في إبطال حقها إذا رضيت.

ويحتمل: أن يكون على ما ذكر، وهو أن لا حرج على المرأة المقام معه وإن استنقل الزوج ذلك ويكره صحبتها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾.

عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: شحت المرأة بنصيبها من زوجها أن تدعه للأخرى، وشح الرجل بنصيبه من الأخرى<sup>(١)</sup>.

وقيل: الشح: الحرص<sup>(٢)</sup>، وهو أن يحرص كل على حقه. وكان الشح والحرص واحد، وإن كان أحدهما في المنع، والآخر في الطلب؛ لأن البخل يحمله على الحرص، والحرص يحمله على المنع، وكل واحد منهما يكون سبباً للآخر<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا أَنَّكُمْ مُؤْمِنُونَ﴾

في أن تعطوهم أكثر من حقهن، وتتقوا في ألا تبخسوا من حقهن شيئاً.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٧٩/٩ - ٢٨٠) (١٠٦٠٩)، وذكره السيوطي في الدر (٤١٢/٢) وزاد نسبه لابن المنذر.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٨٢/٩)، والبخاري في تفسيره (٤٨٧)، وابن عادل في اللباب (٧/٥٤).

(٣) في ب: سبب الآخر.

ويحتمل: ﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا﴾ في [إبقاء] <sup>(١)</sup> حقهن، والتسوية بينهن، وتتقوا الجور والميل، وتفضيل بعض على بعض.

ويحتمل: ﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا﴾ في اتباع ما أمركم الله من طاعته، وتتقوا عما نهاكم الله من معاصيه.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾

على الترغيب والوعيد، وقد ذكرنا معناه في غير موضع.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾.

عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ في إيفاء <sup>(٢)</sup> الحق أن يستوي في قلوبكم <sup>(٣)</sup> الحب ﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ على العدل؛ لا تقدرين عليه في ذلك. ﴿فَلَا تَحْسَبُوا أَنَّكُمْ مُعْتَدِلُونَ﴾.

إلى التي تحب في النفقة والقسم؛ فتأتي الشابة التي تعجبك، وتدع الأخرى بغير قسم ولا نفقة.

روي عن عمر -رضي الله عنه- أنه كان يقول: اللَّهُمَّ أما قلبي فلا أملك، ولكن أرجو أن أعدل فيما سوى ذلك <sup>(٤)</sup>.

والعدل -ههنا- التسوية؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٠] ليس هو ضد الجور؛ ولكن التسوية؛ يسوون بين ربهم وبين الأصنام في العبادة.

وعن عبيدة قال: ﴿وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ في الحب <sup>(٥)</sup>.

وروي عن أبي قلابة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ كان يعدل بين نسائه في القسمة ويقول: «اللَّهُمَّ هذه قسمتي فيما أملاك، فلا تؤاخذني فيما تمليك أنت ولا أملاك <sup>(٦)</sup>».

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: إبقاء.

(٣) في أ: قلوبهم.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٨٦/٩) (١٠٦٣٥)، وذكره أبو حيان في البحر (٣/٣٨١) ونسبه لعمر بن الخطاب.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٨٥-٢٨٦/٩) (١٠٦٢٧، ١٠٦٣٠، ١٠٦٣٢، ١٠٦٣٣)، وذكره السيوطي في الدر (٤١٢/٢)، وعزاه لابن أبي شيبة والبيهقي عن عبيدة.

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٨٦/٩) (١٠٦٣٧)، وله شاهد من حديث عائشة: أخرجه كل من النسائي في عشرة النساء (٦٣-٦٤) باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض، وابن ماجه في النكاح (٣/٣٩٢) باب القسمة بين النساء (١٩٧١)، وأبو داود في النكاح (١/٦٤٨) باب القسمة بين النساء (٢١٣٤)، والبيهقي في سننه (٧/٢٩٨) في القسمة والنشوز: باب ما جاء في قول الله: ﴿وَلَنْ

وأصل ذلك: أن في كل ما كان المرء مدفوعاً مضطراً - فإنه غير مكلف في ذلك، وفي كل ما كان باختيار منه وإيثار غير عليه - فإنه مكلف في ذلك، والحب مما يدفع المرء فيه ويضطر، ولا صنع له فيه، لم يكلف التسوية فيما يكون مدفوعاً فيه مضطراً؛ لأنه لا يملك التسوية، وعلى هذا يخرج قولنا: إن الكافر مكلف بالإيمان في حال الكفر؛ لشغله به، واختياره فعل الكفر، ليس كالمضطر، وقد ذكرنا - فيما تقدم - أن الاستطاعة تكون على ضربين: استطاعة أحوال وأسباب، واستطاعة أفعال، والاستطاعة التي هي استطاعة الأحوال والأسباب من نحو الصحة والسلامة وغيرهما يجوز قبل ومع وبعد، وأما استطاعة الأفعال فإنها لا تكون إلا مع الفعل، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾: في النفقة والقسمة، معناه: لا يحملنكم شدة الحب والميل بالقلب أن تتركوا الإنفاق عليها وإيفاء<sup>(١)</sup> الحق، أعني: حق القسم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾

ليست بأيم ولا ذات بعل، ليست هي بأيم تتكلف هي مؤنتها كما تتكلف الأيم، ولا ذات بعل يتحمل البعل مؤنتها.

وفي حرف أبي بن كعب: «فتذروها كالمسجونة»، وهو ما ذكرنا: لا ينفق هو عليها، ولا يطلقها؛ لتتزوج زوجاً آخر، فهي كالمحبوسة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ تَصَلِحُوا وَتَتَّقُوا﴾

هو ما ذكرنا في قوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا أَنَّكُمْ حُرٌّ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾

هذا ينقض قول من يقول: إنه لم يكن رحيماً ثم صار رحيماً؛ لأنه أخبر أنه كان رحيماً، وهو يقول: صار رحيماً، وبالله العصمة.

ثم المسألة: بأن المرأة إذا جعلت أيامها لضرتها، كان لها أن ترجع وتفسخ ذلك؛ لأنها جعلت لها ما لم يجب بعد ولم يلزم؛ فكان كمن أبرأ آخر عن حق لم يجب بعد، فإن إبراءه - باطل، له أن يعود إليه، فيأخذه به إذا وجب؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ يَنْفَرَا يُعِينَ اللَّهُ كُفْلًا مِنْ سَعَتِهِ﴾

= قَسَطَطِيْعًا... الآية، والحاكم وصححه (١٨٧/٢) وقال: صحيح على شرح مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وهو كما قال.

(١) في ب: إبقاء.



أي: الزوجان [إن تفرقا؛ لما] <sup>(١)</sup> لم يقدر الزوج على التسوية بينهما ﴿يَعْنِ اللَّهُ كَلًّا مِّن سَعَتِيهِ﴾: المرأة تتزوج آخر، والرجل بامرأة [أخرى] <sup>(٢)</sup>.

ويحتمل: ﴿كَلًّا مِّن سَعَتِيهِ﴾ أن كل واحد منهما - وإن كان غنيا بالآخر في حال النكاح - فالله قادر على أن يغني كل واحد منهما بعد الافتراق، كما كان يرزق قبل الفراق. وفيه دليل قطع طمع الارتزاق من غير الله، وإن جاز أن يجعل غيره سبباً في ذلك؛ لأنه قال - عز وجل -: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُعْنِ اللَّهُ﴾؛ ليعلم كلٌّ أن غناه لم يكن بالآخر؛ حيث وعد لهما الغناء، وكذلك في قوله - تعالى -: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ...﴾ إلى قوله - تعالى -: ﴿إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢] - دليل قطع طمع الارتزاق بعضهم من بعض في النكاح؛ لما وعد لهم الغناء إذا كانوا فقراء.

وفيه دليل وقوع الفقرة بينهما بالمرأة، بالمكنى من الكلام؛ لمشاركتها فيه، وإن كان الزوج هو المنفرد بالفراق؛ لما أضاف [الفعل] <sup>(٣)</sup> إليهما بقوله: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُعْنِ اللَّهُ﴾ وكذلك قوله - تعالى -: ﴿فَارِقُوهُنَّ﴾ [الطلاق: ٢] و﴿سَرِّحُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣١]، والله أعلم.

وفيه دليل لزوم النفقة في العدة؛ لأنه ذكر الافتراق، والفراق إنما يكون بانقضاء العدة، ثم أخبر - عز وجل - عن غناء كل واحد منهما بالآخر قبل الفراق؛ دل أن للمرأة غناء بالزوج ما دامت بالعدة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾  
قيل: واسعاً: جوداً.

وقيل: واسعاً: يوسع على كل منهما <sup>(٤)</sup> رزقه، ﴿حَكِيمًا﴾ حكم على الزوج: إمساكاً بمعروف أو تسريحاً بإحسان.

وقيل: حكيماً؛ حيث حكم فرقتهما.

وأصل الحكيم: أن يضع كل شيء موضعه.

**قوله تعالى:** ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتٰبَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾

(١) في ب: إذا تفرقا.

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: منهم.

وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣١﴾ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٢﴾ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيمًا بَصِيرًا ﴿١٣٣﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ...﴾ الآية.

وصى الخلق كلهم : ﴿إِنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ، ثم قوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ...﴾ .  
 قيل : وصينا : أمرنا .

وقيل : وصينا : فرضنا على الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم : ﴿إِنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ،  
 وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ، قيل : أي أمرناهم أن يوحدوا الله ويتقوا الشرك .  
 وقال مقاتل : ﴿إِنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ، أي : وحدوا الله <sup>(١)</sup> .

وقيل : قوله - تعالى - : ﴿إِنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ، أي : أطيعوه فيما أمركم ونهاكم عنه .

ويحتمل : ﴿إِنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ، أي : اتقوا عذاب الله ونقمته ، ولا تعبدوا غيره دونه  
 ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ .

ولم تتقوا فيما أمركم الله ونهاكم .

﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾

ذكر هذا على أثر قوله : ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ؛ ، ليعلموا أنه لم يأمرهم بذلك لحاجة له في عبادتهم ، و <sup>(٢)</sup> [لم] يأمر لمنفعة نفسه ؛ إذ من له ملك ما في السموات وما في الأرض لا يحتاج إلى آخر ينتفع به ؛ ولكن ليعلموا أنه - تعالى - إنما أمرهم بذلك لحاجتهم في ذلك ، ولمنفعة أنفسهم ؛ ألا ترى أنه قال - عز وجل - : ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ غنيًا عن <sup>(٣)</sup> عبادتكم له وطاعتكم إياه ، وحميدًا في سلطانه ، ويكون غنيًا عن خلقه في الأزل ، حميدًا في فعله ، وذلك الحميد في الفعل يخرج على إتقان الفعل وإحكامه ، أو على إحسانه إلى خلقه ، وإنعامه عليهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾

هو ما ذكرنا من غنائه عن عبادة خلقه وطاعتهم له .

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٤٨٨/١) ، وابن عادل في اللباب (٥٩/١) .

(٢) في ب : أو .

(٣) في ب : من .

﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾ - تأويله والله أعلم: أي من له ما في السموات وما في الأرض يقدر أن يذهبكم، أي: يهلككم، ويأتي بآخرين أخير منكم، وأخوف وأطوع لله منكم، لكنه لا يفعل؛ لأنه غني عن عبادتكم وطاعتكم، لم يخلقكم في الابتداء لحاجته في عبادتكم أو لمنفعة له؛ ولكن لحاجة أنفسكم ومنافعكم، والله أعلم.

ثم يحتمل قوله -عز وجل-: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾: في قوم خاص، كما كان في الأمم الخالية من الإهلاك عند المعاندة والمكابرة. ويحتمل في الكل ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾، أي: يهلككم: الكل، ويأت بآخرين، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا﴾

أي: كان الله على الإهلاك والإبدال<sup>(١)</sup> قديرًا، ولا قوة إلا بالله.

وقوله -عز وجل-: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾.

قال بعض أهل التأويل: من كان يريد بعمله الذي يعمله عرض الدنيا، ولا يريد به الله - آتاه الله ما أحب من عرض الدنيا، أو دفع عنه ما أحب في الدنيا؛ فليس له في الآخرة من ثواب؛ لأنه عمل لغير الله، وهو كقوله -عز وجل-: ﴿فَمَنْ الْكَاسِي مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَنَا فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ [البقرة: ٢٠٠]، ومن أراد بعمله الذي يعمله في الدنيا، ثواب الآخرة - آتاه الله - تعالى - من<sup>(٢)</sup> عرض الدنيا ما أحب، ودفع عنه<sup>(٣)</sup>، وجزاه في الآخرة الجنة؛ بعمله في الدنيا، والله أعلم.

وتحتمل الآية - غير هذا - وجوها كأنها أشبه من هذا:

أحدها: أنهم كانوا يتخذون من دون الله آلهة يعبدونها؛ طلبًا للرياسة والعز والشرف؛ كقوله -عز وجل-: ﴿وَاتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِّيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا . كَلَّا﴾ [مريم: ٨١-٨٢] فأخبر أن العز والشرف ليس [في ذلك]<sup>(٤)</sup>؛ ولكن عند الله عز الدنيا والآخرة.

والثاني: أنهم كانوا يعبدون الأوثان والأصنام، ويقولون: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] ويقولون: ﴿هَٰؤُلَاءِ شَفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]؛ فأخبر أن ليس في عبادتكم هذه الأوثان دون الله - لكم زلفى، ولا ثواب، ولكن اعبد الله؛ فعنده الدنيا والآخرة.

(١) في ب: إبدال غير .

(٢) في أ: عن .

(٣) زاد في ب: ما أحب .

(٤) في ب: ذاك .

والثالث: يحتمل: أن يكونوا عبدوا هذه الأصنام؛ لمنافع يتأملون بذلك في الدنيا والسعة في الدنيا؛ كقوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ...﴾ الآية [العنكبوت: ١٧]؛ فعلى ذلك قوله -عز وجل-: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ لا<sup>(١)</sup> عند من تطلبون. ويحتمل أن تكون الآية في أهل المراءاة والنفاق، الذين يراءون بأعمالهم الصالحة في الدنيا؛ [يريدون] ثواب الدنيا لا غير، والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا﴾.

لمقاتلكم

﴿بصيرا﴾.

بما تريدون وتعملون، وهو وعيد.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا كُفُورًا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ نَعَرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (١٣٥).

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا كُفُورًا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ...﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> -رضي الله عنه- قال: كونوا قوامين بالعدل في الشهادة على من<sup>(٤)</sup> كانت: من قريب أو بعيد، ولو على نفسه فأقر بها، وكذلك قال عامة أهل التأويل قوله: ﴿قَوْمِينَ﴾: قوالين لله، ولكن يكون<sup>(٥)</sup> في كل عمل وكل قول يلزم أن يقوم لله، ويجعل الشهادة له؛ فإذا فعل هكذا - لا يمنعه عن القيام بها قرب أحد ولا بعده، ولا ما يحصل على نفسه أو والديه، وكذلك قال الله -تعالى- في آية أخرى: ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾ [الطلاق: ٢]؛ فإذا جعلها لله -عز وجل- لم يجعلها [للمخلوق، أمكن]<sup>(٦)</sup> له القيام بها،

(١) في ب: ولا.

(٢) قال القرطبي (٢٦٣/٥): لا خلاف بين أهل العلم في صحة أحكام هذه الآية، وأن شهادة الولد على الوالدين الأب والأم ماضية، ولا يمنع ذلك من برهما، بل من برهما أن يشهد عليهما، ويخلصهما من الباطل، وهو معنى قوله -تعالى-: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦] فإن شهد لهما أو شهدا له وهي.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٣٠٤/٩) (١٠٦٧٩)، وذكره السيوطي في الدر (٤١٣/٢)، وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه، وذكره البغوي في تفسيره (٤٨٩/١).

(٤) في الأصول: ما.

(٥) في أ: يقول.

(٦) في أ: لمخلوق، لكن.

وإن كان على نفسه أو من ذكرتم ما يمنع القيام بها [فهو] مختلف: أما على نفسه؛ لئلا يطمع أو لدفع ضرر يدفع بذلك، وأما على الوالدين بالاحتشام يحتشم منهما؛ فيمتنع عن أداء ما عليه، وأما القرابة: بطلب<sup>(١)</sup> الغناء لهم ودفع الفقر عنهم؛ فأخبر أنه أولى بهم؛ فلا يمنعك غناء أحد منهم ولا فقره - القيام بها، وكذلك روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - في تأويل هذه الآية.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾

قيل فيه بوجهين:

قيل: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾ وتعملوا لغير الله.

وقيل: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ﴾؛ كراهة أن تعدلوا.

ويحتمل: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾: عن الحق من الصرف بالعدل.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ تَلَوُّا أَوْ نَعَرْتُمْ﴾

فيه لغتان:

«تلوا» بواو واحدة، من الولاية؛ يقول<sup>(٢)</sup>: كونوا عاملين لله، وقائلين له، مؤدين

الشهادة له، وإن كنتم وليتم ذلك.

وقيل: «تلوا» بواوين، من التحريف؛ يقول: لا تتبعوا الهوى، ولا تحرفوا الشهادة،

ولا تعرضوا عنها وتكتموها<sup>(٣)</sup>.

وفي حرف حفصة - رضي الله عنها -: «إن يكونوا غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما».

وعن قتادة - رضي الله عنه -: فالله أولى بهما، يقول: الله أولى بغنيكم وفقيركم؛ فلا

يمنعكم<sup>(٤)</sup> غناء غنى أن تشهد عليه لحق علمته، ولا أمر ثبت لفقير أن تشهد عليه بحق علمته<sup>(٥)</sup>.

وفي حرف حفصة - رضي الله عنها -: ﴿وَإِنْ تَلَوُّا أَوْ نَعَرْتُمْ﴾، وهو من الولاية التي

ذكرنا.

(١) في ب: فطلب.

(٢) في أ: بقوله.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٣٠٧/٩-٣٠٩) (١٠٦٨٤، ١٠٦٨٥) عن ابن عباس، (١٠٦٨٦) عن مجاهد، (١٠٦٩٠) عن السدي، (١٠٦٩١) عن ابن زيد، (١٠٦٩٤) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٤١٤/٢) وزاد نسبه لآدم، والبيهقي في السنن عن مجاهد.

(٤) في ب: يمنعك.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٠٥/٩) (١٠٦٨٢)، وذكره السيوطي في الدر (٤١٤/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وعبد بن حميد.

وقيل: وإن تلووا: من التحريف وطلب الإبطال.

وفي حرف ابن مسعود -رضي الله عنه-: «فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا بين الناس»، وهو من العدل؛ على ما ذكرنا.

وقال بعضهم: هو من الصرف والعدول عن الحق.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾

خرج على الوعيد، على كل ما ذكر: من منع الشهادة، والقيام لله بها، وتحريف ما لزمهم، وبالله العصمة.

وبمثل<sup>(١)</sup> ذلك زوي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُتَّقِمْ شَهَادَتَهُ عَلَى مَنْ كَانَتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْحَدُ حَقًّا هُوَ عَلَيْهِ، وَلِيُؤَدَّهُ عَفْوًا، وَلَا يُلْجِئَهُ إِلَى سُلْطَانٍ، وَلَا إِلَى خُصُومَةٍ لِيَقْطَعَ بِهَا حَقَّهُ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ خَاصَمَ إِلَى فِقْضِيَّتْ لَهُ عَلَى أَخِيهِ بِحَقٍّ لَيْسَ هُوَ لَهُ عَلَيْهِ -فَلَا يَأْخُذْهُ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ جَهَنَّمَ»<sup>(٢)</sup>.  
وروي في خبر آخر: «يَابْنَ آدَمَ، أَقِمِ الشَّهَادَةَ وَلَوْ عَلَى نَفْسِكَ، أَوْ عَلَى قَرَابَتِكَ، أَوْ شَرَفِ قَوْمِكَ؛ فَإِنَّمَا الشَّهَادَةُ لِلَّهِ وَلَيْسَتْ لِلنَّاسِ، إِنَّ اللَّهَ رَضِيَ بِالْعَدْلِ وَالْإِقْسَاطِ لِنَفْسِهِ، وَالْعَدْلُ مِيزَانُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ: يَزِدُّ عَلَى الْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ، وَعَلَى الضَّعِيفِ مِنَ الشَّدِيدِ، وَعَلَى الْمُحِقِّ مِنَ الْمُبْطِلِ، وَبِالْحَقِّ يُصَدِّقُ اللَّهُ الصَّادِقَ، وَيُكَذِّبُ اللَّهُ الْكَاذِبَ، وَيَزِدُّ الْمُعْتَدِي وَيُؤَبِّخُهُ، وَبِالْعَدْلِ أَصْلَحَ اللَّهُ النَّاسَ».

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾.

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

يحتمل قوله -عز وجل-: ﴿آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ - وجوها:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، فيما مضى من الوقت، آمنوا في حادث الوقت.

ويحتمل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمَنُوا﴾، أي: اثبتوا عليه.

ويحتمل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بالسننكم، ﴿آمَنُوا﴾ بقلوبكم؛ كقوله -تعالى-:

﴿آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة: ٤١].

(١) في ب: تمثيل.

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، ولكن أخرجه كل من ابن ماجه (١٢/٤) كتاب الأحكام: باب قضية الحاكم لا تحل حراما ولا تحرم حلالا (٢٣/٨)، وأحمد (٣٣٢/٢)، وابن أبي شيبة (٢٣٤-٢٣٥/٧)، وأبو يعلى في مسنده (٣٢٦-٣٢٧/١٠) (٥٩٢٠) بلفظ: «إنما أنا بشر، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض؛ فمن قطعت له من مال أخيه شيئا - فإنما أقطع له قطعة من النار» واللفظ لأبي يعلى.

ويحتمل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ عند رؤية البأس والعذاب، ﴿ءَامِنُوا﴾ في الحقيقة؛ كقوله -تعالى-: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [غافر: ٨٤].

ويحتمل وجهاً آخر: يأيها الذين [آمنوا ببعض الرسل، آمنوا]<sup>(١)</sup> بالرسل كلهم كما آمن المؤمنون؛ كقوله -تعالى-: ﴿لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٣٦]، وهم كانوا يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض؛ كقوله -عز وجل-: ﴿تُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكَرُوا بِبَعْضٍ﴾ [النساء: ١٥٠].

ويحتمل: يأيها الذين آمنوا بمحمد ﷺ قبل أن يبعث، آمنوا به إذا بعث؛ لأنهم كانوا يؤمنون به قبل أن يبعث، فلما بعث تركوا الإيمان به؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْهِمُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩].

﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ يعني: محمداً ﷺ.

﴿وَأَلْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾.

أي: آمنوا بالكتاب الذي نزل على رسوله، وهو محمد ﷺ.

﴿وَأَلْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِن قَبْلُ﴾.

أي: آمنوا -أيضاً- بالكتب السماوية التي أنزلها الله، تعالى.

ثم الإيمان بالله حقيقة - إيماناً بجميع الرسل والكتب؛ لأن كل نبي كان يدعو إلى الإيمان بجميع ذلك، وكذلك في كل كتاب من الكتب السماوية دعاء إلى الإيمان بجملةهم؛ ألا ترى أن الكفر بواحد منهم - كفر بالله وبجميع الرسل والكتب وما ذكر، وبالله العصمة.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَآيَوْمِ الْآخِرِ...﴾ الآية.

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: ومن يكفر بجميع ما ذكر؛ ﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦]، وهو على

التأكيد.

ويحتمل: ومن يكفر بالله أو ملائكته أو كتبه أو رسله أو اليوم الآخر؛ فقد كان ما ذكر؛ لأن الكفر بواحد من ذلك كفر بالكل، حتى لو أنكر آية من آيات الله -تعالى- كفر بالله، وبالكتب وبالرسل كلها، والله الموفق.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ

لَكُمْ وَلَا لِيَدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ (١٣٧).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا لَّيْ كَيْفَ يَكْفُرُوا...﴾ .  
 عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: نزلت الآية في الذين قال الله -تعالى- في سورة آل عمران: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرُّسُولَ حَقٌّ﴾ [آل عمران: ٨٦].

وقيل: إنها نزلت في الذين آمنوا بموسى -عليه السلام- ثم كفروا بعد موسى، ثم آمنوا بعزير، ثم كفروا بعده، ثم آمنوا بعيسى -عليه السلام- وبالإنجيل، ثم كفروا من بعده، ثم ازدادوا كفرًا بمحمد ﷺ وبالقرآن [الكريم] (١). وهو الأولى.

وقيل غير هذا، لكن ليس بنا إلى أنها فيهم نزلت حاجة، ولكن فيه دليل أنها في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون أبدًا ولا يتوبون؛ لأنه قال: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ يَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ أخبر أنه لا يغفر لهم، وهو كقوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا لَنْ نُقَبِّلَ تَوْبَتَهُمْ﴾ [آل عمران: ٩٠]؛ لما علم الله أنهم لا يتوبون؛ وإلا لو آمنوا وتابوا قبلت توبتهم؛ فعلى ذلك الأول؛ لما علم الله أنهم لا يتوبون، ويموتون على ذلك - أخبر أنه لا يغفر لهم.

وفيه دليل أنه (٢) تقبل توبة المرتد إذا تاب، ليس -كما قال بعض الناس- أنه لا تقبل توبة (٣) المرتد؛ لأنه أثبت لهم الإيمان بعد الكفر والارتداد بقوله: ﴿ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: أن.

(٣) قال الحنفية: من ارتد - عرض عليه الحاكم الإسلام؛ استحبابًا، وتكشف شبهته، ويحبس وجوبًا - وقيل: ندبًا - ثلاثة أيام: يعرض عليه الإسلام في كل يوم منها، وذلك إن استمهل، أي: طلب المهلة؛ فإذا لم يطلب المهلة - قتل لساعته، إلا إذا رُجِحَ إسلامه. وقيل عن البلخي: يقتل فورًا بلا توبة.

وقال المالكية: يستتاب المرتد -وجوبًا وإن كان عبدًا أو امرأة-: ثلاثة أيام بلياليها من يوم الثبوت لا من يوم الكفر، بلا جوع ولا عطش؛ بل يطعم ويسقى من ماله، وبلا معاقبة بالضرب أو نحوه؛ فإن تاب ترك؛ وإلا قتل بالسيف، وكذلك بالنسبة إلى المرتدة؛ فإنها تقتل إذا أصرت على ردتها بعد الاستتابة، غير أنها تستبرأ بحيضة؛ خشية أن تكون حاملًا.

وقال الشافعية: إذا تاب المرتد قبلت توبته، وفي وجوب الاستتابة واستحبابها - قولان:

أحدهما لا تجب الاستتابة؛ لأنه لو قتل قبل الاستتابة - لم يضمنه القاتل، ولو وجبت الاستتابة لضمنه.

والثاني: أنها تجب؛ لما روي من أن رجلا ارتد عن الإسلام ولحق بالمشركين، فأخذه المسلمون؛ فقتلوه؛ فقال عمر بن الخطاب: «هلا أدخلتموه بيتًا، وأغلقتم عليه بابًا، وأطعمتموه كل يوم رغيفًا، واستتبتموه ثلاثًا؛ فإن تاب وإلا قتلتموه؟! اللهم إني لم أشهد، ولم أمر، ولم أرض إذ بلغني»، ولو لم تجب الاستتابة لما تبرأ من فعلهم.

وقال الحنابلة: من ارتد عن الإسلام من الرجال أو النساء، وكان بالغًا عاقلًا -دعي إليه ثلاثة =



ءَامَنُوا ﴿١﴾ ثم كذا؛ فدل أنه إذا تاب يقبل منه.

وقال أصحابنا: يستتاب المرتد ثلاثاً؛ فإن أسلم وإلا قتل.

روي عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: يستتاب المرتد ثلاثاً. ثم تلا هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عمر -رضي الله عنه- كذلك<sup>(٢)</sup>.

وعن عمر -رضي الله عنه- أنه قدم عليه رجل من الجيش، فقال: هل حدث لكم حدث؟ فقال: إن رجلاً من المسلمين ارتد ولحق بالمشركين فأخذناه. فقال: ما صنعتم به؟ قالوا: قتلناه. قال: هلا أدخلتموه بيتاً، وأغلقتم عليه باباً، وأطعمتموه كل يوم رغيفاً، واستتبتموه ثلاثاً؛ فإن تاب وإلا قتلتموه. ثم قال: اللَّهُمَّ إني لم أشهد، ولم أمر، ولم أرض حين بلغني.

وقال أبو حنيفة -رضي الله عنه-: إذا ارتد ثلاثاً، ثم تاب في كل مرة - فإنه يحبس في الثالثة إذا تاب؛ حتى يظهر منه خشوع التوبة، وذلك أثر الثبات على توبته؛ فإن ظهر ذلك، فحينئذ يخلى سبيله؛ لما يحتمل أن تكون توبته فرازاً من القتل؛ فيحبس حتى تظهر حقيقة توبته؛ لأنه أظهر الفسق، والفاسق يحبس حتى يظهر خشوع التوبة.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ يَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهُدِيهِمْ سَبِيلًا﴾

لا يحتمل أن يكون أراد بقوله: ﴿وَلَا لِيَهُدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ - البيان؛ على ما قاله قوم؛ لأنه قد تولى لهم البيان، لكنهم تعاندوا ولم يهتدوا؛ فدل أن ثم معنى منه سوى البيان لم

= أيام، وضيق عليه؛ فإن رجع - قبل منه؛ وإلا قتل. وقالوا: لا يقتل المرتد حتى يستتاب ثلاثاً. وروي عن الإمام أحمد بن حنبل رواية أخرى: أنه لا تجب استتابته؛ ولكن تستحب. قال ابن قدامة في المغني: ولنا أنها تستحب؛ لما روي من حديث أم رومان، وأن النبي ج أمر أن تستتاب، وأن عمر بن الخطاب قال عن مرتد قتل: «هلا حبستموه ثلاثاً، فأطعمتموه كل يوم رغيفاً، واستتبتموه»، ولأنه أمكن استصلاحه؛ فلم يجز إتلافه قبل الاستصلاح، ولأن الردة تكون عن شبهة ولا تزول في الحال؛ فوجب أن ينتظر مدة يرتثي فيها، وأولى ذلك ثلاثة أيام؛ للآثر، ولأنها مدة قريبة.

وقال الظاهرية: إنه لا يجب دعاء المرتد إلى الإسلام واستتابته، ولكن لا يحال بينه وبين ذلك؛ فالواجب إقامة الحد على المرتد، وذلك إذا لم يرجع إلى الإسلام، وقال في المحلى: إنه لا برهان لمن قال بالاستتابة أكثر من مرة؛ فإن هذا يفتح باباً لا ينتهي من التكرار. ينظر: الفتاوى الهندية (٢/٢٥٤)، شرح الدر المختار (٤٨٧/١) الشرح الكبير بحاشية الدسوقي (٣٠٤/٤)، المهذب (٢/٢٢٢، ٢٢٣) والمغني (١٠/٧٤، ٧٦) المحلى (١١/١٨٩، ١٩٢).

(١) أخرجه ابن جرير (٣١٧/٩) (١٠٧٠٤-١٠٧٠٥)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٤١٥) وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣١٧/٩) (١٠٧٠٦).

يعطهم؛ لما علم أنهم لا يهتدون أبداً، وهو التوفيق، فهذا يرد على من لا يجعل الهدى إلا بيانا؛ إذ قد بين لهم ذلك.

**قوله تعالى:** ﴿بَشِّرِ الْمُتَفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَنُوتُ عِنْدَهُمُ الْعُرَّةُ فَإِنَّ الْعُرَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَعْدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ مِنْكُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَفِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ الَّذِينَ يَدَّبُّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿بَشِّرِ الْمُتَفِقِينَ﴾ بكذا.

البشارة المطلقة المرسلة لا تكون إلا بالخير خاصة، وأما إذا كانت مقيدة مفسرة فإنها تجوز في الشر؛ كقوله - تعالى - : ﴿بَشِّرِ الْمُتَفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ﴾ كذا، وكذلك قوله - تعالى - : ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤]، وفي القرآن كثير، ما ذكرها في الشر إلا مفسرة مقيدة.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَشِّرِ الْمُتَفِقِينَ﴾ - يدل هذا على أن الآية الأولى في أهل النفاق والمراءاة، على ما ذكرنا من التأويل؛ لأنه لم يسبق فيما تقدم ذكر لهم سوى قوله - تعالى - : ﴿آمَنُوا آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾. ويحتمل على الابتداء والائتناف على غير ذكر تقدم، وذلك جائز في القرآن كثير.

ثم فسر<sup>(١)</sup> المنافقين فقال: ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ثم يحتمل قوله - تعالى - : ﴿يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قولا وفعلا: أما القول: كقولهم: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤]، وغيره من الآيات. وأما الفعل: فكانوا يمنعون المؤمنين أن يغزوهم؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَبِطَةٌ﴾ [النساء: ٧٢]، وكقوله: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وكقوله<sup>(٢)</sup> - تعالى - : ﴿فَتَبَطَّهْمُ وَقِيلَ أَعْمَدُوا مَعَ الْفَاعِلِينَ﴾ [التوبة: ٤٦] كانوا يمنعون أصحاب رسول الله ﷺ والمسلمين<sup>(٣)</sup> عن أن يغزوهم ويقاتلوهم؛ فهم - وإن كانوا يُزُونَ

(١) في أ: بين.

(٢) في ب: وقوله.

(٣) في ب: والمؤمنين.

من أنفسهم الموافقة للمؤمنين في الظاهر - فإنهم [كانوا]<sup>(١)</sup> - في الحقيقة - معهم؛ فهذا - والله أعلم - تأويل قوله: ﴿يَخْذُونَ الْكُفْرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَيَبْنَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾ .

قيل: قوله - تعالى - : ﴿أَيَبْنَعُونَ﴾ على طرح الألف وأنها زائدة، أي: يبتغون بذلك من عندهم العزة.

ثم يحتمل قوله - تعالى - : ﴿أَيَبْنَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾ وجهين:

يحتمل: العزة: المنعة والنصرة، وكانوا يطلبون بذلك النصرة والقدرة عند الكافرين. ويحتمل: ليتعزوا بذلك.

والأصل: أن حرف الاستفهام كله من الله - له حق الإيجاب، على ما يقتضي جوابه من حقيقة الاستفهام؛ إذ الله عالم لا يخفى عليه شيء يستفهم، جل عن ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾

أي: [والنصرة والقدرة]<sup>(٢)</sup> كله لله، من عنده يكون، وبه يتعزز في الدنيا والآخرة، ليس من عند أولئك الذين يطلبون منهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾

قال بعضهم: قوله - تعالى - : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ - هو ما ذكر<sup>(٣)</sup> في سورة الأنعام، وهو قوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]، ثم قال: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَنْقُوتَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٦٩]؛ لأنه نهاهم - عز وجل - عن القعود معهم إذا خاضوا في طعن القرآن وآيات الله؛ فأخبر أن ليس لهم من حسابهم من شيء إذا قعدوا.

ثم قال في هذه الآية: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾. إنك إذا مثلهم<sup>(٤)</sup>: نهاهم - عز وجل - عن القعود معهم، وأخبر أنهم إذا فعلوا ذلك يكونونوا مثلهم<sup>(٤)</sup>؛ فهو - والله أعلم - على النسخ: نسخ هذا الأول.

ويحتمل [أن يكون]<sup>(٥)</sup> قوله - تعالى - : ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَنْقُوتَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾

(١) سقط من ب.

(٢) في أ: القدرة والقدرة.

(٣) في ب: ذكرنا.

(٤) في ب: معهم.

(٥) سقط من ب.

[الأنعام: ٦٩] في المشركين، لم يلحقهم من العقوبة والمآثم؛ لأنهم لا يقدرّون على منع المشركين عن الاستهزاء بآيات الله والطعن فيها، ويقدرّون على منع المنافقين عن ذلك؛ فشاركوهم في العقوبة فيما يقدرّون على منعهم فلم يمنعوا، ورفع عنهم ذلك فيما لا يقدرّون على دفعه.

وفيه دلالة أن من بلي بمنكر له قدرة التغيير على أهله، فلم يغير - أن يشاركهم في ذلك، أو إذا لم يكن له قدرة التغيير عليهم فلم يفارقهم، لكن أقام معهم - شاركهم أيضا في العقوبة؛ الواجب على كل من بلي بذلك، وله قدرة التغيير عليهم - فعل، أي: أنكر عليهم وغيره، وإلا فارقهم؛ وإلا يُخاف أن يشاركهم في العقوبة، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ الآية.

لأنهم كانوا معهم في السر والحقيقة، وإن كانوا يظهرّون للمؤمنين الموافقة باللسان؛ فهذا يدل على أن الحقائق في العواقب هو ما يسر المرء ويضمر، ليس ما يظهر؛ لأن المنافقين كانوا مع المؤمنين في الظاهر في جميع الأحكام: في الأنكحة، والعقود كلها، وإظهار الإيمان لهم باللسان، لكنهم إذا أضمرّوا خلاف ما أظهرّوا - لم ينفعهم ذلك؛ دل أن الحقائق في العواقب<sup>(١)</sup> ما يسر ويضمر، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ بِكُمْ﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل: يربصون الغنيمة والنصر، فإن كان الفتح للمؤمنين قالوا: ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ في الإيمان والأحكام كلها؛ يطلبون الغنيمة والاشترار<sup>(٢)</sup> فيها؛ كقوله - تعالى -: ﴿أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ﴾ الآية [الأحزاب: ١٨]، وإذا كانت الدبرة والبوار على المؤمنين للكافرين يقولون: ﴿قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعَكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ بقولهم: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وكقوله - تعالى -: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّضِينَ مِنكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ الآية [الأحزاب: ١٨]: كانوا بين المسلمين كعيون لهم؛ يخبرونهم عن عوراتهم، ويطلعونهم على مقصود المؤمنين؛ فذلك منّهم من<sup>(٣)</sup> المؤمنين واستحواذهم عليهم، والله أعلم.

ويحتمل: ﴿يَرَبُّونَ بِكُمْ﴾، يعني: أمر محمد ﷺ وأصحابه عندهم بألا يدوم ذلك،

(١) في أ: العقوبات.

(٢) في ب: الإشرار.

(٣) في الأصول: على.

بل ينقطع عن قريب، والله أعلم.

ويحتمل: ﴿يَتَرَبَّصُونَ﴾ ما ذكر من قوله -تعالى-: ﴿وَتَرَبَّصَتْمْ وَأَرْبَبْتُمْ﴾ [الحديد: ١٤]، ثم خرج تأويله في قوله: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَحْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ [المائدة: ٥٢]، ثم خص ذلك بقوله -تعالى-: ﴿وَيَنْ أَلْعَرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُفِيقُ مَعْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُلِّ الدَّوَابِّ﴾ الآية [التوبة: ٩٨]؛ فبين أنهم يتربصون بهم انقلاب الأمر ورجوعه إلى أعداء الله؛ فمتى ظهرت لهم العواقب - أظهرها الذي له كان دينهم في الحقيقة - أنه كان لسعة الدنيا ونعيمها؛ كقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ...﴾ الآية [النساء: ٧٢]، وقوله -تعالى-: ﴿وَيَنْ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾ الآية [الحج: ١١].

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا...﴾ الآية.

يحتمل هذا -أيضاً- وجهين:

يحتمل: لن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً في الحجج<sup>(١)</sup> في الدنيا، أي: ليس للكافرين الحجة على المؤمنين في الدنيا من شيء، إلا أن يموه عليه، ويفتعل به [و] يعجز المؤمن في إقامة الحجة عليه، ودفع تمويهاته؛ وإلا ليس للكافر حجة يقيمها على المؤمن في الدنيا.

ويحتمل: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ في الآخرة، على دفع شهادتهم التي شهدوا عليهم؛ لأن أمة محمد ﷺ يشهدون عليهم؛ كقوله -تعالى-: ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] ثم لا سبيل لهم على دفع شهادتهم التي شهدوا عليهم، وردّها، والله أعلم.

وأيضاً: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾: في الحجة، أو في الشهادة، أو عند الله في الخصومة، وإنما دعوا إلى كتبهم إذا أجابوا الله فيما دعاهم إلى الإيمان بالكتب والرسول -عليهم السلام- أو في النصر؛ فيرجع أمره إلى العواقب، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾

الاستحواذ: الغلبة<sup>(٢)</sup>. وقيل: الاستيلاء<sup>(٣)</sup>.

(١) في ب: الحجج.

(٢) أخرجه بنحوه ابن جرير (٣٢٥/٩) (١٠٧١٢) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٤١٦/٢)، والبخاري في تفسيره (٤٩١/١).

(٣) ذكره البخاري في تفسيره (٤٩١/١)، وابن عادل في اللباب (٨١/٧).

وقال بعضهم: ألم نخبركم بعورة محمد وأصحابه ونطلعكم على سرهم، ونكتب به إليكم؟!.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه-: ألم نحط من وراءكم؟! .  
وفي حرف ابن مسعود -رضي الله عنه-: «ألم نستحوذ عليكم ومنعناكم من المؤمنين؟!» .

قال الكسائي: هذا في كلام العرب كثير ظاهر، ومعنى ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ﴾ - إنا استحوذنا ومنعناكم، وهو ظريف .

وأصل الاستحواذ الغلبة والقهر، وهو ما ذكرنا أنهم يُجبنون أصحاب النبي ﷺ يقولون: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾

وحكم الله بينهم -والله أعلم- هو أن يُنزل المؤمنين الجنة، والمنافقين النار.  
﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ في الحجة؛ على ما ذكرنا، وكذلك روي عن ابن عباس -رضي الله عنه-: قال: حجة<sup>(١)</sup>. وقيل: ظهورًا عليهم، لكن الأول أشبه .  
ويحتمل ما ذكرنا من الشهادة - أنه جعل يوم القيامة للمؤمنين الشهادة عليهم، ولم يجعل لهم إلى دفعها وردّها على<sup>(٢)</sup> أنفسهم سبيلا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالًا يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُدْبِدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَرْبُدُونَ أَنْ تَجْمَعُوا لِلَّهِ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿١٤٤﴾﴾

وقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ .

يحتمل قوله -تعالى-: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾، أي: يخادعون أولياء الله أو دينه، فأضيف إليه؛ فهو جائز، وفي القرآن كثير؛ كقوله -تعالى-: ﴿إِنْ تَصْرَفُوا لِلَّهِ يُصْرِكُمْ﴾ [محمد: ٧]، أي: إن تصرفوا دين الله أو أوليائه ينصركم، وقد ذكرنا هذا في صدر الكتاب .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾، أي: يجزيهم جزاء خداعهم المؤمنين؛ فسمي: خداعًا - وإن لم يكن في الحقيقة خداعًا؛ لأنه جزاء الخداع، وهو كما سمي جزاء السيئة:

(١) أخرجه ابن جرير (٣٢٨/٩) (١٠٧٢٠) عن السدي، وذكره السيوطي في الدرر (٤١٦/٢) وعزاه لابن جرير عن السدي، وذكره البغوي في تفسيره (٤٩٢/١)، ونسبه لابن عباس .

(٢) في ب: عن .

سيئة، وإن لم تكن الثانية - في الحقيقة - سيئة، وكذلك سمي جزء الاعتداء: اعتداء، وإن لم يكن الثاني اعتداء؛ فعلى ذلك سمي هذا: خداعاً؛ لأنه جزء الخداع، واللغة غير ممتنعة عن تسمية الشيء باسم سببه؛ على ما ذكرنا، والله أعلم.

ثم اختلف في جهة الخداع؛ عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: يعطى المنافقين على الصراط نوراً كما يعطى المؤمنين؛ فإذا مضوا به على الصراط طفق نورهم، ويبقى نور المؤمنين يمشون بنورهم؛ فينادون المؤمنين: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْتَسِبَ مِنْ نُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣] فنحوز به؛ فتناديهم الملائكة: ﴿ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾، وقد علموا أنهم لا يستطيعون الرجوع؛ فذلك قوله: ﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ وكذلك قال الحسن<sup>(١)</sup>، ثم قال: فتلك خديعة الله إياهم.

وقال آخرون: يفتح لهم باب من أبواب الجنة؛ فإذا رأوا ذلك قصدوا ذلك الباب، فلما دنوا منه أغلق دونهم، فذلك الخداع، والله أعلم.

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أنهم شاركوا المؤمنين في هذه الدنيا ومنافعها، والتمتع والتقلب فيها؛ فظنوا أنهم يشاركونهم في منافع الآخرة والتمتع بها؛ فيحرمون ذلك، فذلك الخديعة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالًا يُرَاءُونَ النَّاسَ...﴾ الآية.

جعل الله - تعالى - للمنافق أعلاماً في قوله وفعله يعلم بها المنافق:

أما في القول: ما قالوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وقوله: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْغِطَنَّ﴾ [النساء: ٧٢]، وقوله - تعالى -: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّظِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْفَائِهِمْ هَلْمْ إِيْتَانَا...﴾ الآية [الأحزاب: ١٨].

وأما في الفعل فهو قوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالًا يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾، وقوله: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٨] أي القتال، وقوله - تعالى -: ﴿فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَقْرَبُونَكَ كَأَنَّ عَيْنَهُمْ كَأَلْزَمِي يُعْشِنَ عَلَيْهِ مِنْ الْمَوْتِ...﴾ الآية [الأحزاب: ١٩]، ومثله كثير في القرآن، مما جعل ذلك علامة لهم، وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ...﴾ الآية [المنافقون: ٤]، وكقوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ...﴾ الآية [التوبة: ١٢٧] يراءون في جميع أفعالهم - الناس.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٣٠/٩) (١٠٧٢٣)، وذكره السيوطي في الدر (٤١٧/٢) وزاد نسبه لابن المنذر.

وفي حرف حفصة - رضي الله عنها-: «يراءون الناس والله يعلم ما في قلوبهم ولا يذكرون الله إلا قليلا».

عن الحسن في قوله - تعالى-: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ - فقال: أما والله لو كان ذلك<sup>(١)</sup> القليل منهم لله لقبله، ولكن ذلك القليل رياء<sup>(٢)</sup>.

وقيل: لو كان ذلك القليل لله يريدون به وجهه، فقبله - لكان كثيرًا، ولكن لا يقبله؛ فهو لا شيء. وقد يتكلم بالقليل واليسير على إرادة النفي من الأصل، والله أعلم.

وروي عن ابن مسعود - رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْسَنَ الصَّلَاةَ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ، وَأَسَاءَهَا حَيْثُ يَخْلُو - فِتْلِكَ اسْتِهَانَةٌ يَسْتَهِينُ بِهَا رَبَّهُ»<sup>(٣)</sup>.

وروي في علامة المنافق أخبار:

روى أبو هريرة - رضي الله عنه- [قال]<sup>(٤)</sup>: قال النبي ﷺ: «إِنَّ لِلْمُنَافِقِ عَلَامَاتٍ، يُعْرِفُونَ بِهَا: تَحِيَّتُهُمْ لَعْنَةً، وَطَعَامُهُمْ نُهْبَةً، وَغَنِيمَتُهُمْ غُلُولٌ، لَا يَقْرُبُونَ الْمَسَاجِدَ إِلَّا هَجْرًا، وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا دُبْرًا»<sup>(٥)</sup>.

وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ مُنَافِقًا خَالِصًا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ»<sup>(٦)</sup>، وروي: ثلاث.

وروي عن عبد الله قال: اعتبروا المنافق بثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر. ثم قرأ الآيات: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ...﴾ الآية [التوبة: ٧٥].

وعن وهب قال: من خصال المنافق: أن يحب الحمد، ويكره الذم.

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٣٢/٩) (١٠٧٢٦)، وذكره السيوطي في الدر (٤١٧/٢)، وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر والبيهقي في الشعب.

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٥٤/٩)، والبيهقي في الصلاة (٢٩٠/٢) باب الترغيب في تحسين الصلاة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/١٠) باب ما جاء في الرياء وقال: رواه أبو يعلى وفيه إبراهيم بن مسلم الهجري؛ وهو ضعيف.

(٤) سقط من ب.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٣/٢) عن أبي هريرة، وذكره الهندي في كنز العمال (٨٦٢) وعزاه لأحمد وابن نصر وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة.

(٦) أخرجه البخاري (١١١/١) كتاب الإيمان: باب علامة المنافق (٣٤) وفي (١٢٨/٥) كتاب المظالم: باب إذا خاصم فجر (٣٤٥٩)، وفي (٣٢٢/٦) كتاب الجزية: باب إثم من عاهد ثم غدر (٣١٧٨)، ومسلم (٧٨/١) كتاب الإيمان (٥٨/١٠٦).



وقوله -عز وجل-: ﴿مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾<sup>(١)</sup>  
قال أكثر أهل التأويل: ليسوا بمسلمين مخلصين ولا مشركين مصرحين. وهو -أيضاً-  
قول قتادة<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل: ليسوا مع اليهود فيظهرون ولا يتهم لهم، وليسوا<sup>(٣)</sup> مع المؤمنين في  
التصديق مع الولاية<sup>(٤)</sup>.

ويحتمل غير هذا: وهو أنه لم يظهر لكل واحد من الفريقين منهم الموافقة لهم والكون  
معهم؛ بل ظهر منهم الخلاف عند كل فريق؛ لأنهم كانوا أصحاب طمع، عُتَادَ أنفسهم،  
يكونون حيث رأوا السعة معهم؛ فلا إلى هؤلاء في حقيقة الدين عند أنفسهم، ولا إلى  
هؤلاء، فذلك -والله أعلم- تأويله.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَتَنَ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾<sup>(٥)</sup>  
قيل: حجة؛ على ما قيل في الأول.  
وقيل: ﴿فَتَنَ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾، يعني: هدى وطريقاً مستقيماً<sup>(٦)</sup>، والله أعلم.  
وعن الحسن: ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَتَنَ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾؛ ما دام كافراً؛ فإذا تاب ورجع عن  
ذلك فله السبيل.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٧)</sup>  
عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: نزلت في المنافقين الذين اتخذوا الكافرين أولياء  
من دون المؤمنين؛ سماهم الله -تعالى- مؤمنين بإقرارهم بالإيمان علانية، وتوليهم  
الكافرين سراً، أو أن يقال: سمو مؤمنين؛ لما كانوا ينتسبون إلى المؤمنين؛ فسموا  
بذلك.

وقيل: نزلت في المؤمنين، نهاهم أن يتخذوا المنافقين أولياء بإظهارهم<sup>(٨)</sup> الإيمان  
علانية، وأمرهم أن يتخذوا المؤمنين أولياء.

ثم وجه النهي في الولاية واتخاذهم أولياء يكون من وجوه:

(١) أخرجه ابن جرير (٣٣٤/٩) (١٠٧٣٢)، وذكره السيوطي في الدر (٤١٨/٢)، وزاد نسبه لابن المنذر.

(٢) في ب: ولاهم.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٣٥/٩) (١٠٧٣٤)، (١٠٧٣٥) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٢/٤١٨)، وزاد نسبه لابن المنذر.

(٤) ذكره بنحوه ابن جرير (٣٣٥/٩)، والبعوي في تفسيره (٤٩٦/١).

(٥) في أ: بإظهار.

يحتمل: النهي عن ولايتهم ولاية الدين، أي: لا تثقوا بهم، ولا تصدقوهم، ولا تأمنوهم في الدين؛ فإنهم يريدون أن يصرفوكم عن دينكم؛ كقوله -تعالى-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَ الدِّينِ ءَامِنُونَ إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ الآية [آل عمران: ١٤٩].

ويحتمل: النهي عن اتخاذهم أولياء في أمر الدنيا؛ كقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا...﴾ الآية [آل عمران: ١١٨]، نهى -عز وجل- المؤمنين أن يجعلوا المنافقين موضع سرهم في أمر من أمور الحرب وغيره.

والثالث: في كل أمر، أي: لا تصادقوهم، ولا تجالسوهم، ولا تأمنوهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿أُرِيدُونَ أَن يُجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾

أي: تجعلون الله عليكم سلطاناً مبيناً.

قيل: عذراً مبيناً<sup>(١)</sup>.

وقيل: حجة بينة يحتج بها عليكم، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿أُرِيدُونَ أَن يُجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ فهو -والله أعلم-

الإرادة، وهي صفة كل فاعل في الحقيقة، وحرف الاستفهام من الله إيجاب؛ فكأنه قال: قد جعلتم الله في تعذيبكم حجة بينة يعقلها الكل؛ إذ<sup>(٣)</sup> ذلك يكون -وهو اتخاذ الكافرين أولياء دون المؤمنين- حجة ظاهرة في لزوم المقت.

وجائز أن تكون الإضافة إلى الله ترجع إلى أولياء الله؛ نحو الأمر بنصر الله، والقول بمخادعة الله، وكان ذلك منهم حجة بينة عليهم لأولياء الله: أنهم لا يتخذون الشيطان [ولياً، و] أولياء: عبادة غير الله اتخذه، ولا قوة إلا بالله.

**توله تعالى:** ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ (١٤٥) **إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا** (١٤٦) **مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا** (١٤٧) ﴿

(١) أخرجه ابن جرير (٣٣٧/٩) (١٠٧٣٧) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٤١٨/٢)، وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٣٧/٩) (١٠٧٣٨-١٠٧٤٠) عن مجاهد، وذكره بنحوه السيوطي في الدر (٢/٤١٨)، وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس.

(٣) في ب: أن.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾

الدرك: بالجزم والفتح - لغتان، وهما واحد؛ يقال: للجنة درجات وغرفات، وللنار دركات بعضها أسفل من بعض.

وقيل: كلما كان أسفل - كان العذاب فيها أشد؛ ألا ترى أنه أخبر عنهم بقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرْنَا الَّذِينَ أضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ جَعَلَهُمَا نَحْتًا وَقَدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ﴾ [فصلت: ٢٩] فلو لم يكن من أسفل منهم في الدرجات أشد عذابًا - لم يكن لقولهم: ﴿جَعَلَهُمَا نَحْتًا﴾ [فصلت: ٢٩] معنى؛ فدل أن كل ما كان أسفل من الدرجات - كان في العذاب أشد، والله أعلم.

وذكر أن النبي ﷺ ذكر عبد المطلب وهشام بن المغيرة فقال: «هُمَا مِنْ أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، وَهُمَا فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا، وَأَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: فِي رِجْلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي بِهِمَا دِمَاعُهُ»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه-: قال: الأدراك: توأبيت من حديد تصمت عليهم في أسفل النار<sup>(٢)</sup>.

وقيل: إن العذاب في النار واحد في الظاهر، وهو مختلف في الحقيقة؛ وأيد ذلك قوله - عز وجل-: ﴿وَلِيَحْمِلُوا أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت: ١٣] لكن بعضهم لا يشعر بعذاب غيرهم؛ كقوله: ﴿قَالَتْ أَخْرَبْنَهُمْ رِبْنًا هَؤُلَاءِ أضَلُّونَا فَتَاتِبَهُمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِمَّنْ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ﴾ [الأعراف: ٣٨] سألوا ربهم أن يجعل لهم ضعفًا من العذاب؛ جزاء ما أضلوا، فأخبر أن لكل ضعفًا من الأئمة.

ثم لتخصيص<sup>(٣)</sup> المنافقين في الدرك الأسفل من النار دون سائر الكفرة وجوه ثلاثة: أحدها: أنهم كانوا يسعون في إفساد ضعفة المسلمين<sup>(٤)</sup>، ويشككونهم في دينهم، ويتكلفون في إخراجهم من الإيمان، وكان ذلك<sup>(٥)</sup> دأبهم وعادتهم؛ فاستوجبوا بذلك-

(١) لم أجده بهذا اللفظ، ولكن أخرجه كل من:

مسلم في صحيحه (١/١٩٤-١٩٥) كتاب الأيمان: باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه (٢٠٩/٣٥٧)، والحميدي في مسنده (٤٦٠)، وأحمد في المسند (٢٠٦/١، ٢١٠) بلفظ: «هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار» واللفظ لمسلم.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٣٣٨/٩) رقم (١٠٧٤١)، وذكره السيوطي في الدر (٤١٩/٢)، وعزاه للفريابي وابن أبي شيبه وهناد وابن أبي الدنيا وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم في صفة النار.

(٣) في ب: تخصصيص.

(٤) في ب: المؤمنين.

(٥) في ب: كذلك.

ذلك العذاب؛ جزاء لإفسادهم، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون ذلك لهم؛ لأنهم كانوا عيوناً للكفرة، وطلائع لهم، يخبرون بذلك عن أخبارهم وسرائرهم، ويطلعون على عوراتهم، فذلك سعى في أمر دينهم ودنياهم بالفساد؛ كقوله: ﴿أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾ الآية [النساء: ١٤١].

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أنهم لم يكونوا في الأحوال كلها أهل دين يقيمون عليه في حال الرخاء والضيقة؛ ولكن كانوا مع السعة والرخاء حيث كان، ولا كذلك سائر الكفرة، بل كانوا في حال الرخاء والشدّة على دين واحد: يعبدون الأصنام، وأولئك مع المؤمنين في حال إذا كانت السعة معهم، ومع الكافرين في حال إذا كانت السعة معهم، لا يقرون على شيء واحد، مترددون بين ذلك؛ كما قال الله -عز وجل-: ﴿مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ الآية [النساء: ١٤٣]، والكفرة عبدوا من عبدوا؛ على رجاء التقريب إلى الله، وأمر الله -تعالى- لهم بذلك؛ ليكونوا لهم شفعاء عند الله، وأهل النفاق لم يكونوا يعبدون غير بطونهم ومن معه شهواتهم؛ فلذلك ازداد عذابهم على عذاب غيرهم، ولما قد <sup>(١)</sup> جَمَعُوا إلى الكفر بالله -المخادعة والتغريب وإغراء الأعداء واستعلاءهم، ولما قد أشركوا <sup>(٢)</sup> الفرق كلهم في اللذات وفي طلب الشهوات؛ فعاد إليهم ما استحق كل منهم من العقوبة، وبما بذلك شاركوا في كل المعاصي، أو سبيلها إعطاء الأنفس الشهوات مع ما فيهم تغريب ضعفة المؤمنين، والتلبيس عليهم، ولا قوة إلا بالله.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا...﴾ [النساء: ١٤٦].

عن ابن عباس قال: ﴿تَابُوا﴾ من النفاق، و﴿أَصْلَحُوا﴾ أعمالهم، و﴿وَأَعْتَصَمُوا بِاللَّهِ﴾، ويقول: وثقوا بالله <sup>(٣)</sup>.

وقيل: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَأَعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

يقول: من المؤمنين، أي: صاروا كسائر المؤمنين <sup>(٤)</sup>.

وفي حرف ابن مسعود -رضي الله عنه- وأبى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا، ثُمَّ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَى النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِهِ، ثُمَّ أَخْلَصُوا دِينَهُمْ

(١) في ب: لما هم.

(٢) في ب: اشتركوا.

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٣٤٠/٩، ٣٤١)، البحر المحيط لأبي حيان (٣/٣٩٦)، اللباب لابن عادل (٩٣/٧).

(٤) في ب: المسلمین.

لله واعتصموا به، أولئك مع المؤمنين، وسوف يؤتي الله المؤمنين أجرًا عظيمًا». وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: ﴿وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ قال: لم يراءوا، وكانت سريرتهم كعلانيتهم أو أفضل<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾ تأويله - والله أعلم - أن ليس لله - عز وجل - حاجة في تعذيبه إياكم إن صدقتم وأمتتم، ولكن الحكمة توجب تعذيب من كفر به؛ وإلا ليس له حاجة في تعذيبكم، والله أعلم. ويحتمل أن يكون هذا في قوم أفرطوا<sup>(٢)</sup> في التكذيب ومعاندة رسول الله ﷺ؛ فظنوا أنهم إن آمنوا به وصدقوه - لم يغفر لهم ما كان منهم من الإفراط<sup>(٣)</sup> في التكذيب، والتمرد وفي المعاندة؛ فأخبر - عز وجل - أنه لا يعذبهم إن آمنوا به - بما كان منهم من [الكذب والعناد]<sup>(٤)</sup>؛ كقوله - تعالى -: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] والله أعلم.

ثم [الشكر]<sup>(٥)</sup> فيما بين الخلق<sup>(٦)</sup> - يكون على الجزاء والمكافأة؛ كقوله: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله».

وأما فيما بينهم بين ربهم: فهو على غير الجزاء والمكافأة؛ إذ ليس في وسعهم القيام بأداء شكر أصغر نعمة أنعمها عليهم عُمرهم؛ فدل أنه ليس يخرج الأمر على ما به أمر المكافأة؛ ولكنه يخرج على وجوه:

[الأول]: على معرفة النعم أنها منه.

والثاني: على معرفة التقصير والاعتراف بالعجز - عن أداء شكرها.

والثالث: ألا يستعملها إلا في طاعة ربه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾

يقبل الإيمان بعد الجحود والتكذيب؛ إذا تاب.

وقيل: ﴿شَاكِرًا﴾ أي: يقبل القليل من العمل إذا كان خالصًا، ليس كملوك الأرض

لا يقبلون اليسير من الأشياء.

(١) ينظر: البحر المحيط (٣/٣٩٦) بنحوه.

(٢) في ب: فرطوا.

(٣) في ب: التفريط.

(٤) في ب: التكذيب والاعتقاد.

(٥) سقط من ب.

(٦) زاد في ب: على.

وقيل: ﴿شَاكِرًا﴾: يقبل اليسير من العمل، ويعطي الجزيل من الثواب، وذلك هو الوصف في الغاية من الكرم، والله أعلم.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه -: «ما يعبأ الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم وكان الله شاكراً لأعمالكم الحسنة عليماً بها»<sup>(١)</sup> وهو ما ذكرنا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَى مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾﴾  
 بُدُوا حَيْرًا أَوْ تُخْفَوُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾  
 وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَى مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾.  
 اختلف في تأويله وتلاوته:

قال بعضهم: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَى﴾ من الدعاء إلا من ظلم؛ فإنه لا بأس أن يدعوا إذا كان مظلوماً.

وقال آخرون: ﴿الْجَهْرَ بِالسُّوَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ هو الشتم؛ أخبر أنه لا يحب ذلك لأحد من الناس، ثم استثنى إلا مَنْ ظلم واغْتدِي عليه؛ فإن رد عليه مثل ذلك، فلا حرج عليه. وكذلك قال ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿الْجَهْرَ بِالسُّوَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ أن يشتم الرجل المسلم في وجهه، إلا أن يشتمه فيرد كما قال، وذلك قول الله - عز وجل -: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾، وإن يعفو فهو أفضل<sup>(٢)</sup>.

وقرأ بعضهم<sup>(٣)</sup>: «إلا من ظلم» بالنصب، فهو يحتمل: إلا من ظلم؛ فإن له الجهر

(١) أخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري (٥٠٥/٣) في أبواب البر والصلة باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك رقم (١٩٥٥) والإمام أحمد في المسند (٧٣، ٣٢/٣) وأبو يعلى برقم (١١٢٢) وعبد بن حميد (٨٤) والطبراني في الأوسط (٣٦٠٦) وقال الترمذي حسن صحيح.

(٢) ذكره ابن عادل في اللباب (٩٩/٧)، ورواه بنحوه ابن جرير (٣٤٤/٩)، رقم (١٠٧٤٩)، عن ابن عباس، ولفظه: «لا يحب الله أن يدعوا أحد علي أحد، إلا أن يكون مظلوماً؛ فإنه قد أرخص له أن يدعوا على من ظلمه، وذلك قوله ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾، وإن صبر فهو خير له».

(٣) والجمهور على أن «إلا من ظلم»: مبيئاً للمفعول. قال القرطبي: ويجوز إسكان اللام، وقرأ جماعة كثيرة، منهم: ابن عباس وابن عمر وابن جبير والضحاك وزيد بن أسلم والحسن: «ظلم» مبيئاً للفاعل، وهو استثناء منقطع؛ فهو في محل نصب على أصل الاستثناء المنقطع، واختلفت عبارات العلماء في تقدير هذا الاستثناء، وحاصل ذلك يرجع إلى أحد تقديرات ثلاثة: إما أن يكون راجعاً إلى الجملة الأولى؛ كأنه قيل: لا يحب الله الجهر بالسوء، لكن الظالم يحبه؛ فهو يفعله.

وإما أن يكون راجعاً إلى فاعل الجهر، أي: لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء لأحد، لكن الظالم يجهر به. وإما أن يكون راجعاً إلى متعلق الجهر، وهو: «من يجاهر ويواجه بالسوء»، أي: لا يحب الله أن يجهر بالسوء لأحد، لكن الظالم يجهر له به، أي: يذكر ما فيه من المساوىء في وجهه؛ لعله أن يرتدع، وكون هذا المستثنى في هذه القراءة منصوب المحل؛ على الانقطاع - هو الصحيح، =

بالسوء من القول، وإن لم يكن له ذلك؛ وهو كقوله -تعالى-: ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠]؛ فإنهم -وإن لم يكن لهم حجة عليكم- فإنهم يحتاجون عليكم؛ فعلى ذلك الظالم، وإن لم يكن له الجهر بالسوء من القول فإنه يفعل ذلك، والله أعلم.

ومن قرأ: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾: بالرفع - فتأويله ما ذكرنا -والله أعلم-: أنه لا يبيح لأحد الجهر بالسوء من القول إلا المظلوم؛ فإنه يباح له أن يدعو على ظالمه، ويتنصر منه. والثاني: ما قيل: من سب آخر، فإنه لا يباح له ولا يؤذن أن يرد عليه مثله ويتنصر منه. وقيل: نزلت الآية في أبي بكر -رضي الله عنه- شتمه رجل بسكة، فسكت عنه ما شاء الله، ثم انتصر؛ فقام النبي ﷺ وتركه<sup>(١)</sup>.

وعن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا؛ فَهُوَ عَلَى الْبَادِي حَتَّى يَغْتَدِي الْمَظْلُومُ»<sup>(٢)</sup>. وقال: «أَلَا لَا تَسْتَبُوا»<sup>(٣)</sup>، فَإِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ لَا مَحَالَةَ، فَعَلِمَ الرَّجُلُ مِنْ صَاحِبِهِ - فَلْيَقُلْ: إِنَّكَ لَجَبَّارٌ، وَإِنَّكَ لَبَجِيلٌ».

وأصل هذا الاستثناء أن الأول - وإن لم يكن من نوع ما استثنى - فهو جزاؤه، وجزاء<sup>(٤)</sup> الشيء يسمى باسمه؛ كما سمي الله -عز وجل- [جزاء]<sup>(٥)</sup> السيئة: سيئة؛ بقوله: ﴿وَجَزَاءٌ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، وسمي جزاء الاعتداء: اعتداء، وإن لم يكن الثاني اعتداء ولا سيئة؛ فعلى ذلك استثنى ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾، وإن لم يكن من نوعه؛ لأنه جزاء الظلم والاعتداء، والله أعلم.

وقيل: إن الآية نزلت في الضيف ينزل بالرجل فلا يضيفه، ولا يحسن إليه؛ فجعل له أن يأخذه بلسانه، وإلى هذا يذهب أكثر المتأولين<sup>(٦)</sup>، لكنه بعيد.

= وأجاز ابن عطية والزمخشري أن يكون في محل رفع على البدلية، ولكن اختلف مدركهما. ينظر: المحرر الوجيز (١٢٩/٢)، والبحر المحيط (٣٩٨/٣)، والدر المصون (٤٥١/٢).

(١) ذكره الرازي في تفسيره (٧٢/١١)، وابن عادل في اللباب (١٠٠/٧).  
(٢) أخرجه مسلم (٢٠٠٠/٤): كتاب البر والصلة والآداب: باب النهي عن السباب، رقم (٦٨-٢٥٨٧)، وأبو داود (٦٩٠/٢) كتاب الأدب باب المستبان، رقم (٤٨٩٤)، والترمذي (٥٢٣/٣) كتاب البر والصلة: باب ما جاء في الشتم، رقم (١٩٨١)، وأحمد (٢٣٥/٢)، وابن حبان رقم (٥٧٢٨) من حديث أبي هريرة.

(٣) في ب: تسبوا.

(٤) في ب: جزء.

(٥) سقط من ب.

(٦) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣٤٦/٩) (١٠٧٥٨-١٠٧٦١) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٤٢٠/٢)، وعزه لابن جرير وعبد الرزاق وعبد بن حميد عن مجاهد.

وفي قوله: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ دليل على أنه ليس في إباحة الشيء في حال - يوجب حظره في حال أخرى؛ لأنه نهى عن الجهر بالسوء من القول، ثم لم يدل ذلك على أنه لا ينهي عن ذلك في غير حال الجهر. وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا﴾ .

بجهر السوء، ﴿عَلِيمًا﴾ به .

ثم قال: ﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ﴾ .

يحتمل - والله أعلم - أن العفو والتجاوز خير عند الله من الانتصار؛ فيحتمل<sup>(١)</sup> هذا وجهين:

يحتمل: أن يكون على الترغيب: رغبهم - عز وجل - بالعفو عن السوء والمظلمة، فكما أنه يعفو عن خلقه، ويتجاوز عنهم مع قدرته على الانتقام - فاعفوا أنتم عن ظالمكم أيضًا، وإن [أنتم]<sup>(٢)</sup> قدرتم على الانتصار والانتقام منهم، فيكون لكم بذلك عند الله الثواب.

ويحتمل: أن يأمرهم بالعفو عن مظالمهم؛ ليعفو - عز وجل - عن مظالمهم التي فيما بينهم وبين ربهم؛ وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ - والله أعلم - فإن الله - عز وجل - أقدر على عفو ذنوبكم منكم على عفو صاحبكم المسيء إليكم. وقال بعضهم: الله أجدر وأحرى أن يعفو عنك إذا عفوت عن أخيك في الدنيا، وهو على ذلك أقدر.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِمًّا ﴿١٥١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُم بِحَسَبِ عَمَلِهِمْ رَحِيمًا ﴿١٥٢﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ يحتمل وجهين:

يحتمل قوله - تعالى - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ...﴾ [أي: يريدون]<sup>(٣)</sup> أن يفرقوا بين الله ورسوله؛ فيكون قوله: ﴿يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾: في الدهرية؛ لأنهم

(١) في ب: يحتمل.

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.



يكفرون بالله، ولا يؤمنون به، ويقولون بقدوم العالم، فذلك فيهم، وقوله: ﴿وَرُسُلِهِ﴾<sup>(١)</sup> يكون في الذين يؤمنون بالله ويكفرون بالرسول كلهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾:

في الذين كفروا ببعض الرسل وآمنوا ببعض الرسل، ويقولون: نؤمن ببعض ونكفر ببعض.

ثم أخبر -عز وجل- عنهم جميعًا - مع اختلاف مذاهبهم - أنهم كفار، وحقق الكفر فيهم بقوله -تعالى-: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا﴾

ويحتمل أن يكون فيمن آمن ببعض الرسل وكفر ببعض [الرسل]<sup>(١)</sup>؛ فيكون الكفر ببعض الرسل كفراً بالله، وبجميع رسله، وبجميع كتبه؛ لأن كل واحد من الرسل يدعو الخلق كلهم إلى الإيمان بالله، والإيمان بجميع الرسل والكتب، وإذا كفر بواحد منهم - كفر بالله وبالرسل جميعًا، والله أعلم.

[وقوله -تعالى-: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾

أي: ويتخذون غير ذلك سبيلاً؛ على طرح إرادة «أن»، أي: يتخذون بين ذلك، أي: بين إيمان ببعض الرسل، وكفر ببعض الرسل - دينًا؛ فذلك لا ينفعهم إذا كفروا ببعض الرسل]<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ﴾ .

يحتمل وجهين:

يحتمل: أولئك هو الكافرون الذين حق عليهم الكفر بالله.

والثاني: يكفرون ببعض الرسل؛ أنهم - وإن كفروا ببعض الرسل - فقد حق عليهم الكفر بالله تعالى؛ لأن الكفر بواحد من الرسل كفر بالله وبالرسل جميعًا. وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾. [قوله: ﴿مُهِينًا﴾]<sup>(٣)</sup>: يهانون فيه.

ثم نعت المؤمنين فقال -عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾

يعني: من الرسل، وقالوا: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾

(١) سقط من ب.

(٢) ما بين المعقوفين جاء في الأصول بعد قوله: «يهانون فيه» الآتى بعد قليل.

(٣) سقط من ب.

[البقرة: ١٣٦] إلى آخر ما ذكر.

وفي الآية دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنهم لا يسمون صاحب الكبيرة مؤمناً، وهو قد آمن بالله ورسله ولم يفرق بين أحد من رسله؛ فدخل في قوله -تعالى-: ﴿أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ﴾ وهم يقولون: لا يؤتيهم أجورهم ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

أخبر -عز وجل- أنه لم يزل غفوراً رحيمًا، وهم يقولون: لم يكن غفوراً رحيمًا ولكن صار غفوراً رحيمًا، وبالله العصمة.

**قوله تعالى:** ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ أَخَذُوا الْعَجَلِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَإِنَّا بِمَا عَمِلْتُمْ سَاهُونَ ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِثْقَلِهَا وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ جُدًّا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾ فِيمَا نَقُضُوا مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرُوا بِيَاثِتِ اللَّهِ وَقَالُوا لَئِن لَّمْ يَنْزِلْ عَلَيْنَا لَحْدٌ مِنْ رَبِّنَا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾.

قيل في أحد التأويلين: كان يريد كل أحد منهم أن يأتي إلى كل رجل منهم بكتاب<sup>(١)</sup>: أن محمدًا رسول الله ﷺ، وهو كقوله -سبحانه وتعالى-: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُنشَرَةً. كَلَّا﴾ [المدثر: ٥٢، ٥٣]، وكقوله -تعالى-: ﴿وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُكُمْ﴾ [الإسراء: ٩٣].

وقيل: سألوا أن يأتيهم بكتاب جملة مثل التوراة؛ مثل قولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢] كما أنزلت التوراة على موسى جملة واحدة<sup>(٢)</sup>؛ لأنهم يقولون: إن هذا القرآن من اختراع محمد واختلاقه؛ لأنه لو كان من عند الله نزل، لنزل جملة كما نزلت التوراة جملة غير متفرقة؛ فأخبر أنهم: ﴿سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾، وقد سألوا محمدًا ﷺ مثل سؤال أولئك موسى، وهو قوله: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْنَا الْمَلَكُوتُكَ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا﴾ [الفرقان: ٢١] يعزي -عز وجل- رسوله ﷺ ويصبره على أذاهم، يقول -والله أعلم-: إنهم سألوا آيات على رسالته، فأتى بها، فلم يؤمنوا به، يخبر

(١) في ب: بكتابه.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري (٣٥٦/٩) رقم (١٠٧٦٨) عن السدي، وذكره في الدر المنثور (٤٢٢/٢)، وعزه لابن جرير عن السدي.

أن سؤالهم سؤال تعنت، لا سؤال استرشاد؛ لأن سؤالهم لو كان سؤال استرشاد - لكان إذا أتوا بها قبلوها؛ ولذلك أخذهم العذاب بقوله - تعالى -: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّاعِقَةَ يُظْلِمُهُمْ﴾؛ لأنهم كانوا يسألون سؤال تعنت، لا سؤال رشد.

وفي الآية دلالة أن المسئول لا يلزمه الدليل على شهوة السائل وإرادته؛ ولكن يلزمه أن يأتي بما هو دليل في نفسه.

وفيه دلالة له - أيضًا - أن المجوس ليسوا من أهل الكتاب؛ لأنه لما قال: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ...﴾ - لم يخطر ببال أحد أنه أراد المجوس بقوله: ﴿أَهْلُ الْكِتَابِ﴾، والله أعلم. فبطل قول من قال: بأنهم من أهل الكتاب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّاعِقَةَ يُظْلِمُهُمْ﴾

الصاعقة: هي العذاب الذي فيه الهلاك، وقد ذكرناه فيما تقدم، وإنما أخذهم العذاب بكفرهم بموسى بعد ما أتاهم موسى ﷺ بآيات الرسالة، لا بسؤالهم الرؤية؛ لأنه لو كان ما أخذهم [من] العذاب إنما أخذ بسؤال الرؤية، لكان موسى بذلك أولى؛ حيث قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]؛ فدل<sup>(١)</sup> أن العذاب إنما أخذهم بتعنتهم وكفرهم بعد ظهور الآيات لهم أنه رسول الله، وذلك قوله - تعالى -: ﴿ثُمَّ أَخَذُوا الْعِجْلَ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ يخبر نبيه ﷺ عن شدة تعنتهم في تكذيب الرسل، وكثرة تمردهم وسفهمهم؛ ليصبر على أذى قومه، ولا يظن أنه أول مكذب من الرسل.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطٰنًا مُّبِينًا﴾

قيل: السلطان المبين يحتمل الآيات التي أراهم، ما يعقل كل أحد - إن لم يعاند ولا كابر - أنها سماوية؛ إذ هي كانت خارجة عن الأمر المعتاد بين الخلق، من نحو: اليد البيضاء، والعصا، وفرق البحر، وغير ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِثْقَالِ ذَرَّةٍ﴾

حين لم يقبلوا التوراة؛ فعند ذلك قبلوا، ثم أخذ عليهم الميثاق بذلك، وهو ما ذكرناه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾.

[عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾]<sup>(٢)</sup> يقول: لا

(١) في ب: دلت.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

تعملوا في السبت عملا من الدنيا، وتفرغوا فيه للعبادة<sup>(١)</sup>.

وفي حرف حفصة - رضي الله عنها -: «وقلنا لهم لا تعدّوا في السبت»:

وقال أبو معاذ: ويقرأ: «لا تعدّوا في السبت»؛ على معنى لا تتعدوا، [تلقى إحدى]<sup>(٢)</sup>

التائين، وإن شئت: تعتدوا، لم تدغم التاء في الدال.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾.

هو ما ذكر، قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: من أرسل الله إليه رسولا فأقر به - فقد

أوجب على نفسه ميثاقا غليظا.

وقال مقاتل: الميثاق الغليظ: هو إقرارهم بما عهد الله إليهم في التوراة.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفِّرْتُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾.

قال الكسائي: «ما» - ههنا - صلة: فبنقضهم ميثاقهم.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه -: «وكفرهم بآيات الله من بعد ما تبينت».

وقال مقاتل: فبنقضهم إقرارهم بما<sup>(٣)</sup> في التوراة، وبكفرهم بآيات الله، يعني:

بالإنجيل والقرآن، وهم اليهود.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ آيَاتٌ مِنْ رَبِّنَا لَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾

يحتمل على حقيقة القتل، ويحتمل على القصد والهتّم في ذلك، وقد هموا بقتل<sup>(٤)</sup>

رسول الله ﷺ غير مرة.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: قال كانوا يقتلون الأنبياء، وأما الرسل - عليهم

السلام - فكانوا معصومين، لم يقتل رسول قط؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا﴾

[غافر: ٥١]، وقال - عز وجل -: ﴿إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧٢].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾.

قيل فيه بوجهين:

أحدهما: أنهم قالوا: قلوبنا أوعية للعلم، لا تسمع شيئا إلا حفظته؛ فالقرآن في هذا

الوجه غلّف.

والثاني: قالوا: قلوبنا في أكثّة مما تقول، لا تعقل ما تقول؛ فالقراءة في هذا الوجه

(١) ينظر: تفسير الطبري (٣٦١/٩)، الدر المنثور (٤٢٢/٢).

(٢) في ب: يلقى أحد.

(٣) في أ: ما.

(٤) في ب: قتل.

غلف فيه .

ثم قال - عز وجل - : ﴿بَلْ طَعَّ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ .

يحتمل أن يكون هذا جواباً ورداً على قولهم : إن قلوبنا أوعية للعلم ، لا تسمع شيئاً إلا وعته ؛ أخبر - عز وجل - أنه طبع على قلوبهم بكفرهم ؛ فلا يفقهون شيئاً ، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾ (١٥٦) **وقولهم** إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (١٥٧) **بل** رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٥٨) **وإن** مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا (١٥٩) **وقوله** - عز وجل - : ﴿وقولهم على مريم بهتناً عظيماً﴾ .

قال ابن عباس - رضي الله عنه - : قذفوها بالزنا<sup>(١)</sup> ، وهو قولهم : ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٧] .

وقيل في قوله - تعالى - : ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾ أي : كفرهم بمحمد ﷺ وبالقرآن ، وقولهم على مريم ما قالوا : ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٧] **وقولهم** إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ .

قيل : سمي مسيحاً ؛ لأن جبريل ﷺ مسحه بالبركة ؛ فهو كالممسوح الفعيل<sup>(٢)</sup> ، بمعنى : المفعول<sup>(٣)</sup> ، وذلك جائز في اللغة .

وقيل : المسيح ، بمعنى : ماسح ؛ لأنه كان يمسح المريض والأبرص والأكمه فيبرأ ؛ فسمى لذلك مسيحاً ، وذلك جائز الفعيل بمعنى فاعل ، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ ...﴾ الآية .

لبعض الناس تعلق بهذه الآية بوجهين :

أحدهما : في احتمال الغلط والخطأ في المشاهدات والمعانيات .

والثاني : في احتمال المتواتر من الأخبار الغلط والكذب ؛ وذلك أنه قيل في القصة : إن اليهود طلبت عيسى - عليه السلام - ليقتلوه ، فحاصروه في بيت ومعه نفر غير أصحابه من الحواريين ، فأدركهم المساء ؛ فباتوا يحرسونه<sup>(٤)</sup> ؛ فأوحى الله - تعالى - إلى عيسى - عليه

(١) أخرجه ابن جرير في التفسير (٣٦٧/٩) رقم (١٠٧٧٦) ، وزاد نسبه السيوطي في الدر (٤٢٢/٢) لابن أبي حاتم .

(٢) في أ : العقل .

(٣) في أ : المعقول .

(٤) في ب : يحرسون .

السلام-: ﴿إِنِّي مُتَوَقِّعُكَ وَرَأْفُكَ إِنَّكَ﴾ [آل عمران: ٥٥]؛ فأخبر أصحابه، وقال: أيكم يحب أن يلقي عليه شبيهي فيقتل، ويجعله الله يوم القيامة معي وفي درجتي؟ فقال رجل منهم: أنا يا رسول الله؛ فألقى الله -تعالى- عليه شبيهه ورفع عيسى ﷺ، فلما أصبح القوم أخذوا الذي ألقى الله عليه شبيهه؛ فقتلوه، وصلبوه<sup>(١)</sup>.

وقيل: إنه ألقى شبيهه على رجل من اليهود.

وقيل<sup>(٢)</sup>: إنه ﷺ لما هموا بقتله التجأ إلى بيت، فدخل فيه، فإذا [هم قد]<sup>(٣)</sup> جاءوا في طلبه، فدخل رجل منهم البيت ليقتله، فأبطأ عليهم؛ فظنوا أنه [قد قتله]<sup>(٤)</sup>، فلما خرج وقد ألقى شبيهه عليه؛ فقتلوه، وقالوا لما قتلوا ذلك الرجل، وعندهم أنه عيسى؛ لما كان به شبيهه، ثم لم يكن ذلك عيسى فلا يمنع أيضًا أن ما يشاهد ويعاين أنه -في الحقيقة- على غير ذلك، كما شاهد أولئك القوم وعابنوا، وعندهم أنه عيسى، ثم لم يكن، والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

ثم الخبر -أيضًا- قد تواتر فيهم بقتل عيسى، فكان كذبًا ما يمنع -أيضًا- أن الأخبار المتواترة يجوز أن تخرج كذبًا وغلطًا.

قيل: أما الخبر بقتله إنما انتشر عن ستة أو سبعة؛ على ما ذكر في القصة، والخبر الذي كان<sup>(٦)</sup> انتشاره بذلك القدر من العدد، هو من أخبار الآحاد عندنا. وأما قوله -تعالى-: ﴿وَلَكِنَّ شَيْئَهُمْ﴾.

يجوز أن يكون ذلك التشبيه تشبيه خبر أنه قتل من إلقاء الشبهه على غيره، وقتله حقيقة؛ وذلك أنه ذكر في بعض القصة: أنهم لما طلبوه<sup>(٧)</sup> في ذلك البيت فلم يجدوه، ولم يكن غاب أحد منهم - قالوا: قتلناه؛ لأنهم قالوا: إنه دخل البيت، فدخلوه<sup>(٨)</sup> على أثره، فلم يجدوه - كان ذلك إنباء عن<sup>(٩)</sup> عظيم آيات رسالته؛ فلم يحبوا أن يقولوا ذلك، فقالوا:

(١) أخرجه ابن جرير بنحوه في تفسيره (٣٧٠/٩) رقم (١٠٧٨١)، وذكره السيوطي في الدرر (٤٢٣/٢)، وعزاه لابن أبي حاتم وعبد بن حميد وابن مردويه والنسائي.

(٢) في ب: وقيل فيه.

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: يقائله.

(٥) ينظر: تفسير الرازي (٨٠/١١)، اللباب (٧/١١٤).

(٦) في أ: يحتمل.

(٧) في ب: طلبوا.

(٨) في ب: فدخلوا هم.

(٩) في ب: من.

قتلناه، كذبًا؛ فذلك تشبيه لهم، والله أعلم.

فإن احتمال هذا - لم يكن ما قالوا من تخطيط العيين لهم درك، ولو كان ما قال أهل التأويل من إلقاء شبهه عليه؛ فذلك من آيات رسالته، أراد الله أن تكون آياته قائمة بعد غيبته عنهم، وفي حال إقامته بينهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلَفُوا فِيهِ لِفِي شَكِّ مَنَّهُ﴾ [قيل: لفي شك] (١) من قتل عيسى - عليه

السلام - قتل أو لم يقتل؟

وقيل: ﴿لِفِي شَكِّ مَنَّهُ﴾ في عيسى، أي: على الشك يقولون [ذلك].

قال الله - تعالى - [٢]: ﴿مَا لَكُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾.

أي: ليس لهم بذلك إلا اتباع الظن: إلا قولاً منهم بظنهم في غير يقين.

﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾.

أي: ما قتلوا ظنهم يقينًا؛ ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ﴾.

وقيل: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ أي: يقينًا ما قتلوه.

﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾.

قيل: عزيزا حين حال بينهم وبين عيسى أن يقتلوه ويصلوا إليه.

﴿حَكِيمًا﴾.

حكم أن يرفعه الله حيًا. وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ في

أن رسله يكونون معصومين (٣)، وهو قوله - تعالى -: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَعْلَبَنَ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّكَ

اللَّهُ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [المجادلة: ٢١]، وقوله - عز وجل أيضًا -: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ

إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ﴾ [الصفافات: ١٧١-١٧٢]، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾.

اختلف فيه:

قال بعضهم: قوله - تعالى -: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أي: قبل موت عيسى، إذا نزل من

السماء - آمنوا به أجمعين، وبه يقول الحسن.

وقال الكلبي: إن الله - تعالى - إذا أنزل عيسى - عليه السلام - عند مخرج الدجال،

فقتل الدجال - يؤمن به بقية أهل الكتاب؛ فلا يبقى يهودي ولا نصراني إلا أسلم.

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: إنه ابن الله.

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٣٧٨/٩) رقم (١٠٧٩٣)، الدر المنثور (٤٢٦/٢).

وقال بعضهم: ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أي: قبل موت الكتابي؛ لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى، عليه السلام. [وكذلك زوي عن ابن عباس -رضي الله عنه-: قال: لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى -عليه السلام-] <sup>(١)</sup> قيل: وإن ضرب بالسيف؟ قال: وإن ضرب بالسيف.

وقال: هي في حرف أبي: «إلا ليؤمنن به قبل موتهم».

لكن التأويل إن كان هو الثاني؛ فهو في رؤسائهم الذين كانت لهم الرياسة، فلم يؤمنوا؛ خوفاً على ذهاب تلك الرياسة والمنافع التي كانت لهم، فلما حضرهم الموت أيقنوا بذهاب ذلك عنهم؛ فعند ذلك يؤمنون، وهو -والله أعلم- كقوله -تعالى-: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْفَنِّ...﴾ [الآية] <sup>(٢)</sup> [النساء: ١٨]، لكن لا ينفعهم إيمانهم في ذلك الوقت؛ كقوله -تعالى-: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]؛ لأنه إيمان دفع العذاب والاضطرار؛ كقوله -تعالى-: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ...﴾ [غافر: ٨٤] الآية؛ فكان إيمانهم إيمان دفع العذاب عن أنفسهم، لا إيمان حقيقة؛ لأنه لو كان إيمان حقيقة لقبيل، ولكن إيمان دفع العذاب؛ كقول فرعون حين <sup>(٣)</sup> أدركه الغرق: ﴿قَالَ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾ [يونس: ٩٠]، فلم يقبل منه ذلك؛ لأنه إيمان دفع العذاب، وإيمان الاضطرار <sup>(٤)</sup>، لا إيمان حقيقة؛ فعلى ذلك الأول، وبالله التوفيق.

وقيل في حرف ابن مسعود -رضي الله عنه-: «وإن من أهل الكتاب إلا من ليؤمنن به قبل موته».

وفي حرف حفصة -رضي الله عنها-: «وإن كل أهل الكتاب لما ليؤمنن به قبل موته».

وقيل: ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ﴾ [النساء: ١٥٩] قيل: بالله <sup>(٥)</sup>.

وقيل: بعيسى <sup>(٦)</sup>.

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: حتى إذا.

(٤) في ب: اضطرار.

(٥) ينظر: الباب (١١٨/٧).

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره (٣٨٢/٩) رقم (١٠٨٠٩) عن ابن عباس، ورقم (١٠٨١٠-١٠٨١٣) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٤٢٨/٢).



وقيل: بمحمد ﷺ؛ ذلك أن عيسى ﷺ إذا نزل يدعو الناس إلى الإيمان بمحمد ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾

قيل: إنه يكون عليهم شهيداً بأنه قد بلغ رسالة ربه إليهم، وأقر على نفسه بالعبودية<sup>(٢)</sup>.  
وقيل: الشهيد: الحافظ.

وقيل: «ويوم القيامة يكون عيسى عليهم شهيداً».

وقيل: يكون محمد عليهم شهيداً، وهذا كله محتمل<sup>(٣)</sup>، والله أعلم ما أراد.

**قوله تعالى:** ﴿فِيظَلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦١﴾ وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبِطْلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦٢﴾ لَنْكِنَ الرَّاْسِيْحُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ الصَّالِحِينَ وَالْمُؤْتُونَكَ الرِّكَوَةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٣﴾﴾

وقوله: ﴿فِيظَلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾

لولا آية أخرى سوى هذه؛ [وإلا]<sup>(٤)</sup> صرفنا قوله - سبحانه وتعالى -: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ﴾ على المنع، دون حقيقة التحريم؛ لأنهم أهل كفر؛ فلا يبالون ما يتناولون من المحرم والمحلل، ولا يمتنعون عن تناول من ذلك؛ فإذا كان ما ذكرنا - فيجىء أن يعود<sup>(٥)</sup> تأويل الآية إلى المنع؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَحَرَمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلٍ﴾ [القصص: ١٢] فليس هو على التحريم؛ ولكن على المنع؛ أي: منعناه؛ فلم يأخذ من لبن المراضع دون لبن أمه؛ فعلى ذلك يجب أن يكون الأول.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٨٦/٩) رقم (١٠٨٢٩) عن عكرمة، وقال الطبري: وأولى الأقوال بالصحة والصواب - قول من قال: تأويل ذلك: وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى؛ وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الأقوال؛ لأن الله - جل ثناؤه - حكم لكل مؤمن بمحمد ﷺ بحكم أهل الإيمان في الموارثة والصلاة عليه، وإلحاق صغار أولاده بحكمه في الملة؛ فلو كان كل كتابي يؤمن بعيسى قبل موته - لوجب ألا يرث الكتابي إذا مات على ملته إلا أولاده الصغار، أو البالغون منهم من أهل الإسلام إن كان له ولد صغير أو بالغ مسلم، وإن لم يكن له ولد صغير ولا بالغ مسلم - كان ميراثه مصروفاً حيث يصرف مال المسلم يموت ولا وارث له، وأن يكون حكمه حكم المسلمين في الصلاة عليه وغسله وتقبيره...».

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٣٩٠/٩) رقم (١٠٨٣٢)، عن قتادة، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٤٢٧/٢، ٤٢٨) لعبد الرزاق وابن المنذر وعبد بن حميد عن قتادة.

(٣) ينظر: اللباب لابن عادل (١٢٠/٧).

(٤) في ب: لا.

(٥) في ب: يصرف.

ثم المنع لهم يكون من وجهين:

أحدهما: منع من جهة منع الإنزال؛ لقلة الأمطار والقحط؛ كسني يوسف - عليه السلام - وسني مكة، على ما كان لهم من القحط.

والثاني: منع من جهة الخلق: ألا يعطوا شيئاً، لا بيعاً ولا شراءً ولا معروفاً.

ولكن في آية أخرى بيان أن قوله: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّت لَكُمْ﴾ - أنه على التحريم، ليس على المنع، وهو قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَرَبِّ الْبَقَرِ وَالْفَنَنِ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ شُهُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَابِكَا أَوْ مَا أَخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٤٦]: أخبر - عز وجل - أن ذلك جزاء بغْيهم؛ فدل ما ذكرنا في الآية أن ذلك على حقيقة التحريم؛ لما يحتمل أن يكونوا لا يستحلون ما ذكر في الآية، ولكن كانوا يتناولون الربا على غير الاستحلال؛ فحرم ذلك عليهم.

وفي قوله - تعالى -: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّت لَكُمْ﴾ دلالة لأصحابنا - رحمهم الله - في قولهم: إن من قد أقرَّ، فقال: هذا الشيء لفلان اشتريته منه - أنه له، ولا يؤخذ منه؛ وإلا في ظاهر قوله: هذا الشيء لفلان اشتريته منه - أنه إذا اشتراه منه لا يكون لفلان؛ فيكون ذلك منه إقراراً له، لكنه على الإضمار؛ كأنه قال: هذا الشيء كان لفلان اشتريته منه. وكذلك قوله: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّت لَكُمْ﴾ أي: كانت أحلت لهم، وكذلك في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - وحرف ابن عباس - رضي الله عنهما -: «حرمنا عليهم طيبات كانت أحلت لهم».

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَصِدَّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾

أي: بصددهم الناس عن سبيل الله كثيراً، يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: أنهم صدوا من يستجهلون ويستسفهون عن سبيل الله: كانوا يدلون على الباطل وعلى غير سبيل الله، فذلك الصد محتمل.

ويحتمل: أنهم كانوا يصدون عن سبيل الله بالقتال والحرب.

وقوله: ﴿وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾<sup>(١)</sup>.

(١) قال القرطبي (١٠/٦): قال ابن العربي: لا خلاف في مذهب مالك أن الكفار مخاطبون، وقد بين الله في هذه الآية أنهم قد نهوا عن الربا، وأكل الأموال بالباطل؛ فإن كان ذلك خبراً عما نزل على محمد في القرآن وأنهم دخلوا في الخطاب فيها ونعمت، وإن كان خبراً عما أنزل الله على موسى في التوراة، وأنهم بدلوا وحرفوا وعصوا وخالفوا، فهل يجوز لنا معاملتهم والقوم قد أفسدوا أموالهم في دينهم أم لا؟ فظننت طائفة أن معاملتهم لا تجوز؛ وذلك لما في أموالهم من هذا الفساد، والصحيح جواز معاملتهم مع رباهم، واقتحام ما حرم الله سبحانه عليهم؛ فقد قام الدليل القاطع على ذلك

دل أن الربا لم يزل محرماً على الأمم كلها كما حرم على هذه الأمة.  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبِطْلِ﴾

يحتمل هذا وجهين:

[يحتمل] (١) أكل أموالهم بالباطل: هو الرشوة (٢)؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَأَكْلِهِمُ  
السُّحْتِ﴾ [المائدة: ٦٢] قيل: هو الرشوة.

وقيل: ما كانوا ينالون من أموال الأتباع والسفلة؛ بتحريفهم التوراة لهم، وهو قول ابن  
عباس، رضي الله عنه (٣).

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا...﴾  
الآية ظاهرة.

= قرآنا وسنة؛ قال الله - تعالى -: ﴿وَلَطَمَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حُلٌّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٥] وهذا نص؛ وقد  
عامل النبي ﷺ اليهود، ومات ودرعه مرهونة عند يهودي في شعير أخذه لعياله، والحاسم لداء  
الشك والخلاف اتفاق الأمة على جواز التجارة مع أهل الحرب؛ وقد سافر النبي ﷺ إليهم تاجراً،  
وذلك من سفره أمر قاطع على جواز السفر إليهم، والتجارة معهم.  
(١) سقط من ب.

(٢) قال الفيومي: الرشوة - بالكسر - ما يعطيه الشخص للحاكم أو غيره؛ ليحكم له، أو يحمله ما  
يريد.

وقال ابن الأثير: الرشوة: الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة، وأصله من الرشاء الذي يتوصل به إلى  
الماء.

وقال أبو العباس: الرشوة مأخوذة من «رشا الفرخ»: إذا مد رأسه إلى أمه لتزقه.

- ورشاه: حبابه، وصانعه، وظاهره.

- وارتشى: أخذ رشوة، ويقال: ارتشى منه رشوة: أي أخذها.

- وترشاه: لاينه: كما يُصانَع الحاكم بالرشوة.

- واسترشى: طلب رشوة.

- والراشي: من يعطي الذي يعينه على الباطل.

- والمرتشي: الآخذ.

- والرائش: الذي يسعى بينهما: يستزيد لهذا، ويستنقص لهذا.

وقد تسمى الرشوة: البرطيل، وجمعه: براطيل.

قال المرتضى الزبيدي: واختلفوا في البرطيل بمعنى الرشوة: هل هو عربي أولاً؟

وفي المثل: البراطيل تنصر الأباطيل.

والرشوة في الاصطلاح: ما يعطى لإبطال حق، أو لإحقاق باطل. وهو أخص من التعريف  
اللغوي؛ حيث قيد بما أعطى لإحقاق الباطل، أو إبطال الحق.

ينظر: لسان العرب، والمصباح المنير، وتاج العروس (رشو)، النهاية في غريب الحديث (٢/  
٢٢٦)، التعريفات للجرجاني (١٤٨)، الراهوني على الزرقاني (٢٩٤/٧)، حاشية البيجوري (٢/  
٣٤٣).

(٣) ينظر: تفسير ابن جرير الطبري (٣٩٢/٩)، البحر المحيط لأبي حيان (٤١١/٣).

وقوله - عز وجل - : ﴿لَكِنَّ الرّٰسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ﴾

استثنى الراسخين [في العلم] <sup>(١)</sup> منهم . والرسخ : هو ثبات الشيء في القلب ؛ يقال : رسخ العلم في القلب ، ورسخ الإيمان في القلب .

وقوله : ﴿لَكِنَّ الرّٰسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾

رُوى عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : هذا خطأ من الكاتب ؛ هو : «المقيمون الصلاة ، والمؤتون الزكاة» <sup>(٢)</sup> .

وكذلك في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : «المقيمون الصلاة والمؤتون الزكاة» <sup>(٣)</sup> .

وقال الكسائي : وجه قراءتنا <sup>(٤)</sup> : ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ

(١) سقط من ب .

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٤٣٥) ، وعزاه لأبي عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي داود وابن المنذر عن عروة عن عائشة .

(٣) ينظر : البحر المحيط (٣/٤١١) .

(٤) قرأ الجمهور بالياء ، وقرأ جماعة كثيرة : «المقيمون» : بالواو ، منهم : ابن جبير وأبو عمرو بن العلاء في رواية يونس وهارون عنه ، ومالك بن دينار ، وعصمة عن الأعمش ، وعمرو بن عبيد ، والجاحدري ، وعيسى بن عمر وخلائق . فأما قراءة الياء ، فقد اضطربت فيها أقوال النحاة ، وفيها ستة أقوال :

أظهرها - وعزاه : مكي لسبيوه ، وأبو البقاء : للبصريين - : أنه منصوب على القطع ؛ يعنى : المفيد للمدح ؛ كما في قطع النعوت ، وهذا القطع مفيد لبيان فضل الصلاة ؛ فكثر الكلام في الوصف بأن جعل في جملة أخرى ، وكذلك القطع في قوله «المؤتون الزكاة» ، على ما سيأتي ؛ هو لبيان فضلها أيضاً ، لكن على هذا الوجه يجب أن يكون الخبر قوله : «يؤمنون» ، ولا يجوز قوله : «أولئك سنوتهم» ؛ لأن القطع إنما يكون بعد تمام الكلام ، قال مكي : «ومن جعل نصب «المقيمين» على المدح - جعل خبر «الراسخين» : «يؤمنون» ؛ فإن جعل الخبر «أولئك سنوتهم» - لم يجز نصب «المقيمين» على المدح ؛ لأنه لا يكون إلا بعد تمام الكلام» . وقال أبو حيان : «ومن جعل الخبر : «أولئك سنوتهم» - فقوله ضعيف» ، قال شهاب الدين : وهذا غير لازم ؛ لأن هذا القائل لا يجعل نصب «المقيمين» حينئذ - منصوباً على القطع ، لكنه ضعيف بالنسبة إلى أنه ارتكب وجهاً ضعيفاً في تخريج «المقيمين» ، كما سيأتي . وحكي ابن عطية عن قوم منقطع منقطع من أجل حرف العطف ، والقطع لا يكون في العطف ؛ إنما ذلك في النعوت ، ولما استدلل الناس بقول الخرنق : [من الكامل]

لَا يَبْعَدُنْ قَوْمِي الَّذِينَ هُمْ سُمُّ الْعُدَاةِ وَأَفَةُ الْجَزْرِ  
النَّازِلِينَ بِكُلِّ مُغْتَرِكٍ وَالطَّيِّبُونَ مَعَاقِدَ الْأَزْرِ

على جواز القطع ، فرق هذا القائل بأن البيت لا عطف فيه ؛ لأنها قطعت «النازلين» فنصبته ، و«الطيبون» فرغته - عن قولها «قومي» ، وهذا الفرق لا أثر له ؛ لأنه في غير هذا البيت ثبت

القطع مع حرف العطف ؛ أنشد سبيوه : [من المتقارب]

أَصَلُّوا<sup>ط</sup> يقول: يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ويؤمنون بإقامة الصلاة؛ كما قال -عز وجل- في سورة البقرة ﴿وَلَكِنَّ الْآلِمَ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧] معناه: ولكن البر الإيمان بالله.

وقال بعضهم: قوله -تعالى-: ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ<sup>ط</sup>﴾ يعني: الرسل.

= ويأوي إلى نسوة عطل وشعنا مرضيع مثل السعال  
 فنصب «شعنا» وهو معطوف.  
 الثاني: أن يكون معطوفاً على الضمير في: «منهم»، أي: لكن الراسخون في العلم منهم، ومن المقيمين الصلاة.  
 الثالث: أن يكون معطوفاً على الكاف في: «إليك»، أي: يؤمنون بما أنزل إليك، وإلى المقيمين الصلاة، وهم الأنبياء.  
 الرابع: أن يكون معطوفاً على «ما» في: «بما أنزل»، أي: يؤمنون بما أنزل إلى محمد ﷺ وبالمقيمين، ويعزى هذا للكسائي، واختلفت عبارة هؤلاء في «المقيمين»، فقيل: هم الملائكة، قال مكي: ويؤمنون بالملائكة الذين صفتهم إقامة الصلاة؛ كقوله: ﴿يُسْحِرُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَقْرَءُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، وقيل: هم الأنبياء، وقيل: هم المسلمون، ويكون على حذف مضاف، أي: وبدين المقيمين.  
 الخامس: أن يكون معطوفاً على الكاف في: «قبلك» أي: ومن قبل المقيمين، ويعنى بهم الأنبياء أيضاً.  
 السادس: أن يكون معطوفاً على نفس الطرف، ويكون على حذف مضاف، أي: ومن قبل المقيمين، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه، فهذا نهاية القول في تخريج هذه القراءة. وقد زعم قوم أنها لحن، ونقلوا عن عائشة وأبان بن عثمان - أنها خطأ؛ من جهة غلط كاتب المصحف.  
 قالوا: وحكي عن عائشة وأبان بن عثمان - أنه من غلط الكاتب، وهذا يعني أن يكتب: «والمقيمون الصلاة»، وكذلك في سورة «المائدة»: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰبِقُونَ﴾ [المائدة: ٦٩] وقوله: ﴿إِنَّ هَٰذَانِ لَسَّجِرَاتٍ﴾ [طه: ٦٣]، قالوا: هذا خطأ من الكاتب.  
 وقال عثمان: «إن في المصحف لحنًا ستقيمه العرب بألسنتها»؛ فقيل له: ألا تغيره، فقال: دعوه؛ فإنه لا يحل حرامًا، ولا يُحرّم حلالًا.  
 وقالوا: وأيضًا فهي في مصحف ابن مسعود بالواو فقط: نقله الفراء، وفي مصحف أبي كذلك، وهي قراءة مالك بن دينار والجحدري وعيسى الثقفى، وهذا لا يصح عن عائشة ولا عن أبان، وما أحسن قول الزمخشري -رحمه الله-: «ولا يلتفت إلى ما زعموا من وقوعه لحنًا في خط المصحف، وربما التفت إليه من لم ينظر في الكتاب، ومن لم يعرف مذاهب العرب، وما لهم في النصب على الاختصاص من الانتان، وغبى عليه أن السابقين الأولين الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل، كانوا أبعد همة في الغيرة عن الإسلام وذبّ المطاعن عنه - من أن يقولوا ثلثة في كتاب الله؛ ليسدها من بعدهم، وخرقًا يرفوه من يلحق بهم».  
 ينظر: المحرر الوجيز (٢/١٣٥)، والبحر المحيظ (٣/٤١١)، والدر المصون (٢/٤٦١)، المشكل (١/٢١٢)، الكتاب (١/٢٤٨، ٢٤٩)، الإملاء (١/٢٠٢).

وفي حرف حفصة - رضي الله عنها - : «لكن الراسخون في العلم يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك المقيمين الصلاة المؤتئين الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر سوف نؤتيهم أجرًا عظيمًا»، وكذلك في حرف أبي: ﴿الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ بالنصب.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآدَمَ إِنَّا أَنْزَلْنَا دَاوُدَ زُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ أَنْزَلْنَاهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾  
 قيل فيه بوجه:

قيل: قوله: ﴿كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ﴾ الكاف صلة زائدة، ومعناه: إنا أوحينا إليك ما أوحينا إلى نوح ومن ذكر من بعده، أي: لا يختلف ما أنزل إليك وما أنزل إلى غيرك من الرسل؛ وهو كقوله - تعالى - ﴿وَإِنَّمَا لَنَا زُبُرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٦]، ﴿إِنَّ هَذَا لَنِي الْأَصْحَفِ الْأُولَى﴾ [الآية] <sup>(١)</sup> [الأعلى: ١٨].

وقيل: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ من الحجج والآيات «كما أوحينا إلى نوح» ومن ذكر من الحجج والآيات على صدق ما ادعوا، أي: قد أعطاك [الله] <sup>(٢)</sup> من الحجج والآيات ما يدل على رسالتك ونبوتك؛ كما أعطى أولئك من الحجج والآيات على صدق ما ادعوا من الرسالة والنبوة، ثم لم يؤمنوا.

وقيل: إن اليهود قالوا: إن محمدًا لو كان رسولاً - لكان يؤتى كتابًا جملة، كما أوتي موسى كتابًا جملة من غير وحي؛ فقال الله - تعالى - : ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ وحيًا من غير أن أوتي كل منهم كتابًا جملة كما أوتي موسى <sup>(٣)</sup>، ثم كان أولئك رسلًا؛ فعلى ذلك محمد ﷺ رسول وإن لم يؤت كتابًا كما أوتي موسى، والله أن يفعل ذلك: يؤتى من شاء كتابًا جملة مرة، ومن شاء يوحي إليه بالتفريق، والله أعلم

(١) سقط من ب.

(٢) سقط من ب.

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٤٠٠/٩).

بذلك .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ...﴾ ومن ذكر .

يحتمل ذكر إبراهيم ومن ذكر من أولاده بعد قوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالذِّكْرِ﴾ - على التخصيص لإبراهيم ومن ذكر؛ لأنه ذكر النبيين [من] (١) بعد نوح؛ فدخلوا فيه، ثم خصهم بالذكر؛ تفضيلاً وتخصيصاً لهم (٢) .

ويحتمل أن يكون قوله -تعالى-: ﴿وَالذِّكْرَ مِنْ بَعْدِهِ﴾: الرسل الذين كانوا بعد نوح قبل إبراهيم، ثم ابتداء الكلام فقال: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ...﴾ ومن ذكر .

وفي حرف حفصة -رضي الله عنها-: «إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح، وكما أوحينا إلى الرسل من بعدهم، وكما أوحينا إلى إبراهيم»؛ فهذا يدل على ما ذكرنا (٣) من ابتداء الذكر لهم، والله أعلم .

والآية ترد على القرامطة مذهبهم؛ لأنهم يقولون: الرسل ستة، سابعهم قائم الزمان؛ لأنه ذكر في الآية من الرسل أكثر من عشرة؛ فظهر كذبهم بذلك، ومخايلهم التي سول لهم الشيطان وزين في قلوبهم .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ ذكر في بعض القصة: أن اليهود قالوا: ما بال موسى لم يذكر فيمن ذكر من الأنبياء؛ فأنزل الله -عز وجل-: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾ هؤلاء بمكة في «الأنعام» وفي غيرها؛ لأنه قيل: إن هذه السورة مدنية .

ثم في قوله: ﴿وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ دلائل من وجوه:

أحدها: أن معرفة الرسل بأجمعهم واحداً بعد واحد - ليس من شرط الإيمان بعد أن يؤمن بهم جميعاً؛ لأنه أخبر -عز وجل- أن من الرسل من لم يقصصهم عليه، ولو كان معرفتهم من شرط الإيمان لقصصهم عليه جميعاً، لا يحتمل ترك ذلك؛ دل أنه ليس ذلك من شرط الإيمان، والله أعلم .

والثاني: أن الإيمان ليس هو المعرفة، ولكنه التصديق؛ لأنه لم يؤخذ عليه عدم معرفة الرسل، وأخذ بتصديقهم والإيمان بهم جملة .

(١) سقط من ب .

(٢) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (٣/٤١٣) .

(٣) في ب: ذكر .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ .

اختلف فيه: قال بعضهم: خلق الله كلامًا وصوتًا، وألقى ذلك في مسامعه .  
وقال آخرون: كتب له كتابًا فكلمه بذلك<sup>(١)</sup>؛ فذلك معنى قوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ لا أن كلمه بكلامه، ولا ندري كيف كان؟ سوى أنا نعلم أنه أحدث صوتًا لم يكن، فأسمع موسى ذلك كيف شاء، وما شاء، وممن<sup>(٢)</sup> شاء؛ لأن كلامه الذي هو موصوف به في الأزل لا يوصف بالحروف، ولا بالهجاء، ولا بالصوت، ولا بشيء مما يوصف به كلام الخلق بحال . وما يقال: هذا كلام الله - إنما يُقال على الموافقة والمجاز؛ كقوله: ﴿حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، ولا سبيل له أن يسمع كلام الله الذي هو موصوف به بالأزل؛ ولكنه على الموافقة والمجاز يقال ذلك .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ يخرج هذا -والله أعلم- مخرج التخصيص له؛ إذ ما من رسول إلا وقد كان له خصوصية، [والكلام خصوصية] لموسى - عليه السلام - إذ كلمه من غير أن كان ثمة سفير ورسول، وكان لسائر الرسل وحيًا يوحى إليهم؛ أي: دليل برسول، والله أعلم .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ دل المصدر على تحقيق الكلام؛ إذ المصادر مما يؤكد حقائق ما له المصادر في موضوع اللغة، وأيد ذلك الأمر المشهور من تسمية موسى: كلم الله، وما جرى على ألسن الخلق من القول بأن الله كلم موسى؛ فثبت أنه كان له فيما كلمه خصوصية لم يشركه فيها غيره من الرسل، وعلى حق الوحي وإنزال الكتب له شركاء في ذلك من الرسل؛ فثبت أن لما وصف به موسى خصوصية باين بها غيره؛ على ما ذكره من خصوصية كثير من الرسل بأسماء أو نعوت أوجبت لهم الفضيلة بها، وإن كان حمل ما يحتمل تلك الخصوصية - قد يتوجه إلى ما قد يشترك في ذلك جملة الرسل؛ فعلى ذلك أمر تكليم موسى ﷺ .

وقوله -عز وجل-: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ .

أخبر أنه بعث الرسل بالبشارة في العاقبة لمن أطاعه، والإنذار لمن عصاه؛ فهذا ليعلم أن كل أمر لا عاقبة له فهو عبث، ليس من الحكمة، وأن الذي دعا الرسل الخلق إليه إنما دعوا لأمر له عاقبة؛ إذ في عقل كل أحد أن كل أمر لا عاقبة له ليس بحكمة؛ فهذا -والله

(١) ينظر: البحر المحيط (٣/٤١٤).

(٢) في ب: مم .



أعلم- معنى قوله: ﴿مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [النساء: ١٦٥-٢] [مبشرين]<sup>(١)</sup> لمن أطاع الله بالجنة، ومنذرين لمن عصاه بالنار.

وقوله -عز وجل-: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ﴾.

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: لئلا يكون للناس على الله -تعالى- الاحتجاج بأنه لم يرسل الرسل إلينا، وإن لم يكن لهم في -الحقيقة- عند الله -تعالى- ذلك؛ فيقولوا: ﴿لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَنَّبَعْنَا مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَحْزَنَ﴾ [طه: ١٣٤].

ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ حقيقة الحججة، لكن ذلك إنما يكون في العبادات والشرائع التي سبيل معرفتها السمع لا العقل، وأما الدين فإن سبيل لزومه بالعقل<sup>(٢)</sup>؛ فلا يكون لهم في ذلك على الله حجة؛ إذ في خلقه كل أحد من الدلائل ما لو تأمل وتفكر فيها لدلته على هيئته، وعلى وحدانيته وربوبيته؛ لكن بعث الرسل لقطع الاحتجاج لهم عنه، وإن لم تكن لهم الحججة.

وإن كان على حقيقة الحججة فهو في العبادات والشرائع؛ فبعث الرسل على قطع الحججة لهم، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾

أي: لا يعجزه شيء عن إعزاز من أراد أن يعزه، ولا على إذلال من أراد إذلاله.

﴿حَكِيمًا﴾: يعرف وضع كل شيء موضعه. وقد ذكرنا تأويله في غير موضع.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ يَعْلَمُهُ وَالْمَلَائِكَةُ شَاهِدُونَ﴾

قيل فيه بوجهين:

قيل: يشهد الله يوم القيامة - والملائكة يشهدون أيضًا - أن [هذا]<sup>(٣)</sup> القرآن الذي أنزل إليك إنما أنزل من عند الله، لا كما يقولون: ﴿إِنَّمَا يَعْلمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، ﴿مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُفْتَرَى﴾ [سبأ: ٣٤]، ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا أَلْهَاتُ الْوَالِدِ﴾ [ص: ٧] كما قالوا.

وقيل: قوله: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ أي: يبين بالآيات والحجج التي يعجز الخلائق عن إتيان مثلها، وتلزمهم الإقرار بأنه إنما أنزل<sup>(٤)</sup> من عند الله، والله أعلم.

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: العقل.

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: نزل.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَنْزَلْنَاهُ بِعِلْمِهِ﴾ يحتتم وجهين:

أنزله بالآيات والحجج ما يعلم أنها آيات الربوبية والحجج السماوية.

ويحتتم: ﴿أَنْزَلْنَاهُ بِعِلْمِهِ﴾ أي: أنزله على علم منه بمن<sup>(١)</sup> يقبل ومن لا يقبل، ليس كما يبعث ملوك الأرض بعضهم إلى بعض رسائل وهدايا لا يعلمون قبولها ولا ردها، ولا علم لهم بمن يقبلها وبمن يردها، ولو كان لهم بذلك علم ما أرسلوا الرسل، ولا بعثوا الهدايا؛ إذا علموا أنهم لا يقبلون؛ فأخير -عز وجل- أنه على علم منه أنزل بمن يقبل وبمن يرد، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾

أي: شاهدًا على ما ذكرنا من شهادته يوم القيامة على أحد التاويلين أنه أنزله.

ويحتتم قوله: ﴿شَهِيدًا﴾ أي: مبيّنًا، أي: كفي بالله مبيّنًا بالآيات والحجج.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: لما أنزل الله: ﴿لَنْ كُنَّ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ...﴾ الآية<sup>(٢)</sup> [النساء: ١٦٢-١٦٥] - قالت قريش: من يشهد لك أن ما تقول حق؛ فأنزل الله -تعالى-: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلْنَاهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾، وأنزل ﴿قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللَّهُ شَهِيدُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ الآية [الأنعام: ١٩].

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (١٦٧) ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ يَجْعَلْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ (١٦٨) ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (١٦٩) ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَتَأْمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (١٧٠)

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾

أي: كفروا بآيات الله.

﴿وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾

أي: قد تاهوا وتحيروا وتحيروا طويلا.

ويحتتم: ﴿قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ أي: هلكوا هلاكًا لا نجاة لهم، وقد ذكرنا هذا

فيما تقدم في غير موضع.

(١) في ب: ممن.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٤٠٩/٩) رقم (١٠٨٥٠)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٤٣٩/٢)، وزاد نسبه لابن إسحاق وابن المنذر والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا﴾.

أي: كفروا بآيات الله وحججه، وظلموا أمر الله وتركوه.

ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿وَالظَّالِمُونَ﴾ حيث جعلوا أنفسهم لغير الله، وجعلوا العبادة لمن دونه، وهو إنما خلقهم؛ ليجعلوا عبادتهم له، فقد وضعوا أنفسهم في غير موضعها؛ لذلك وصفهم بالظلم؛ لأن الظلم: وضع الشيء [في] <sup>(١)</sup> غير موضعه.

ويحتمل: ظلموا أنفسهم، وإن كانوا لا يقصدون ظلم أنفسهم؛ فإن حاصل ذلك يرجع إلى أنفسهم؛ فكأنهم ظلموا أنفسهم، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾.

كأنه على الإضمار بالآية يهديهم في الآخرة طريقًا إلا طريق جهنم.

ويحتمل ما قال أهل التأويل، قالوا: لا يهديهم طريق الإسلام إلا طريق جهنم: طريق الكفر والشرك هما طريقا جهنم في الدنيا، والإسلام هو طريق الجنة في الدنيا. وهذه الآية والآية الأولى في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون أبدًا، ويموتون على ذلك؛ حيث أخبر أنه -عز وجل- لا يغفر لهم، ولا يهديهم.

﴿خَلْقَيْنَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾.

ظاهر.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَأْتِيَا النَّاسَ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾

يحتمل قوله: ﴿بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾: بالحق الذي لله عليكم.

ويحتمل: ﴿بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ بالحق الذي لبعضكم على بعض، قد جاءكم <sup>(٢)</sup>

الرسول من الله ببيان ذلك كله.

ويحتمل [قوله] <sup>(٣)</sup>: ﴿قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ الحق الذي هو ضد الباطل

ونقيضه، وفرق بينهما، وأزال الشبه <sup>(٤)</sup>؛ إن لم تعاندوا ولم تكابروا.

﴿فَتَأْتُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾.

لأن الذي كان يمنهم عن الإيمان بالله حب الرياسة، وخوف زوال المنافع التي كانت

لهم؛ فقال: ﴿فَتَأْتُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾؛ لأن ذلك لكم في الدنيا، والآخرة دائم لا يزول؛ فذلك

خير لكم من الذي يكون في وقت ثم يزول عنكم عن سريع.

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: جاء.

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: المشبهة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية .  
 يخبر - والله أعلم - أن ما يأمر خلقه وينهى ليس يأمر وينهى لحاجة له أو لمنفعة؛ ولكن  
 يأمر وينهى لحاجة الخلق ومنافعهم؛ إذ من له ما في السموات وما في الأرض وملكهما -  
 لا يقع له حاجة<sup>(١)</sup> ولا منفعة، وهو غني بذاته.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾

عليماً: عن علم بأحوالكم خلقكم، لا عن جهل، وعليماً بما به صلاحكم وفسادكم.  
 ﴿حَكِيمًا﴾: حيث وضع كل شيء موضعه.

ويحتمل قوله - تعالى - ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وجهاً آخر، وهو:  
 [الذي تكفرونه]<sup>(٢)</sup> يقدر أن يخلق خلقاً آخر سواكم يطيعونه؛ إذ له ما في السموات وما في  
 الأرض، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ  
 عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمْتَهُ الْقَهْقَاهَا إِنَّكَ مَرِيءٌ ذَرْوُحٌ مِمَّنْ فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا  
 ثَلَاثَةً أَنْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَكُمْ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي  
 الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ  
 الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا  
 وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا  
 فَيَعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ﴾

والغلو في الدين: هو المجاوزة عن الحد الذي حد لهم، وكذلك الاعتداء: هو  
 المجاوزة عن الحد الذي [حد لهم]<sup>(٣)</sup> في الفعل وفي النطق جميعاً.

وقال بعضهم: تفسير الغلو ما ذكر: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾؛ فالقول على الله  
 بما لا يليق [به]<sup>(٤)</sup> غلو.

وقيل: لا تغلوا: أي لا تعمقوا في دينكم، ولا تشددوا؛ فيحملكم ذلك على الافتراء  
 على الله، والقول بما لا يحل ولا يليق.

(١) في ب: الحاجة.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: إن تكفروا.

(٣) سقط من ب.

(٤) سقط من ب.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾.  
أي: الصدق.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه-: ﴿لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾  
يقول: لا تقولوا لله -تعالى- ولد ولا صاحبة<sup>(١)</sup>.  
وفي حرف حفصة -رضي الله عنها-: «ولا تقولوا: الله ثالث ثلاثة؛ إنما هو إله واحد».

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ﴾  
الخطاب بقوله: ﴿يَتَّأَهَّلُ الْكِتَابَ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ﴾ في حقيقة المعنى - للخلق  
كلهم؛ لأن [على كل]<sup>(٢)</sup> الخلائق ألا يغفلوا في دينهم، وهو في الظاهر في أهل الكتاب،  
والمقصود منه النصارى دون غيرهم من أهل الكتاب؛ حتى يعلم أن ليس في مخرج عموم  
اللفظ دليل عموم المراد، ولا في مخرج خصوصه دليل خصوصه؛ ولكن قد يراد بعموم  
اللفظ: الخصوص، وبخصوص اللفظ: العموم؛ فيبطل به قول من يعتقد بعموم اللفظ  
عموم المراد، وبخصوص اللفظ خصوصه.

ثم افرقت النصارى على ثلاث فرق في عيسى ﷺ بعد اتفاقهم على أنه ابن مريم: قال  
بعضهم: هو إله، ومنهم من يقول: هو ابن الإله<sup>(٣)</sup>، ومنهم من يقول: هو ثالث ثلاثة:  
الرب، والمسيح، وأمه؛ فأكذبهم الله -عز وجل- في قولهم، وأخبر أنه رسول الله ابن  
مريم، ولو كان هو إلهًا لكانت أمه أحق أن تكون إلهًا؛ لأن أمه كانت قبل عيسى -عليه  
السلام- ومن كان قبل، أحق بذلك ممن يكون من بعد، ولأن من اتخذ الولد إنما يتخذ  
من جوهره، لا يتخذ من غير جوهره؛ فلو كان ممن يجوز أن يتخذ ولدًا - لم يتخذ من  
جوهر البشر؛ كقوله -تعالى-: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخِذْنَاهُ مِنْ  
لَدُنَّا...﴾ [الأنبياء: ١٧].

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾  
قال بعضهم: كلمته: أن قال له: كن؛ فكان. لكن الخلائق كلهم في هذا كعيسى؛ لأن  
كل الخلائق إنما كانوا بقوله -عز وجل-: كن؛ فكان<sup>(٤)</sup>؛ فليس لعيسى -عليه السلام- في

(١) ينظر: البحر المحيط (٣/٤١٦، ٤١٧).

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: إله.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (٩/٤١٩) رقم (١٠٨٥٤) عن قتادة.

ذلك خصوصية.

وأصله أنه سمي كلمة الله لما ألقاها إلى مريم، ولا ندري أية كلمة كانت؛ وإنما خلقه بكلمته<sup>(١)</sup> التي ألقاها إليها؛ فسمي بذلك، كما خلق آدم من تراب؛ فنسب إليه، وحواء خلقها من ضلع آدم؛ فنسبها إليه، وسائر الخلائق خلقهم من النطفة؛ فنسبهم إليها؛ فعلى ذلك عيسى، لما خلقه بكلمة ألقاها إليها - نسب إليه، لكن في آدم وغيره من الخلائق ذكر فيهم التغيير من حال إلى حال، ولم يذكر ذلك في عيسى؛ فيحتمل أن يكون له الخصوصية بذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [كقوله - تعالى -:] <sup>(٢)</sup> ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُّوحِنَا﴾ [التحریم: ١٢] فسمي لذلك روحًا؛ لما به كان يحيى الموتى؛ ألا ترى أنه سمي القرآن روحًا، وهو قوله - تعالى -: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢] سماه روحًا؛ لما به يحيى القلوب، كما يحيى الأبدان بالأرواح<sup>(٣)</sup>.

وقيل: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ أي: أحياء الله وجعله روحًا<sup>(٤)</sup>.

وقيل: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ أي: رسولا منه.

وقيل: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ أي: أمر منه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَتَأْمُرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً...﴾

لأن الرسل كلهم لم يدعوكم إلى الذي أنتم عليه أنه ثالث ثلاثة؛ إنما دعاكم الرسل أنه الله إله واحد لا شريك له ولا ولد.

﴿أَنْتَهُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

بما ذكرنا بالآية الأولى.

وقوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾ بالرفع، أي: لا تقولوا: هو ثلاثة<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿سُبْحٰنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾

نزه نفسه عن عظيم ما قالوا فيه بأن له ولداً، ثم أخبر أن له ما في السموات وما في الأرض؛ وإنما يتخذ الولد لإحدى خصال ثلاث: إما لحاجة تمسه؛ فيدفعها به عن نفسه، أو لوحشة تصيبه؛ فيستأنس به، أو لخوف غلبة العدو؛ فيستنصر به ويقهره، أو لما يخاف

(١) في ب: بكلمة.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: كقولنا.

(٣) في أ: بالروح.

(٤) ينظر: تفسير الطبري (٤٢١/٩).

(٥) ينظر: تفسير الطبري (٤٢٢/٩).

الهلاك؛ فيتخذ الولد ليرث ملكه.

فإذا كان الله - سبحانه - يتعالى عن أن تمسه حاجة أو تصيبه وحشة، أو لملكه زوال - يتعالى عن أن يتخذ ولدًا وهو عبده.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾. قيل: حافظًا. وقيل: شهيدًا.

وقيل: الوكيل: هو القائم في الأمور كلها<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾. تكلم الناس في هذه الآية: قال الحسن: فيه دليل تفضيل الملائكة على البشر؛ لأنه قال - عز وجل - : ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾؛ لأن الثاني يخرج مخرج التأكيد للأول، وأبدًا إنما يذكر ما به يؤكد؛ إذا كان أفضل منه وأرفع، لا يكون التأكيد بمثله ولا بما دونه؛ كما يقال: لا يقدر أن يحمل هذه الخشبة واحد ولا عشرة، ولا يعمل هذا العمل واحد ولا عدد؛ فهو على التأكيد يقال؛ فعلى ذلك الأول: خرج ذكر الملائكة على أثر ذكر المسيح؛ على التأكيد، وأبدًا إنما يقع التأكيد بما هو أكبر<sup>(٢)</sup>، لا بما دونه.

والثاني: قال: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، وقال - عز وجل - : ﴿يَسْعَوْنَ آئِلًا وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، وقالوا<sup>(٣)</sup>: فكيف يستوى حال من يعصى مع حال من لا يعصى؟! وحال من لا يفتر عن عبادته طرفة عين مع حال من يرتكب المناهي؟! يرتكب المناهي؟!!

والثالث: ما قال الله - تعالى - حكاية عن إبليس؛ حيث قال لآدم وحواء - عليهما السلام - ﴿مَا نَهَكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَائِكَةً أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠].

لو لم يكن للملائكة فضل عندهم ومنزلة - ليس ذلك للبشر - لم يكن إبليس بالذي يغرهما بذلك الملك والوعد لهما أنهما يصيران مَلَائِكِينَ، ولا كان آدم وحواء بالذين يغتران بذلك - دل أن الملك أفضل من البشر.

والرابع: أن الأنبياء - صلى الله عليهم وسلم - ما استغفروا لأحد، إلا بدعوا بالاستغفار لأنفسهم ثم لغيرهم من المؤمنين؛ كقول نوح عليه السلام: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ...﴾ الآية

(١) ينظر: تفسير الطبري (٤٢٤/٩).

(٢) في ب: أكثر.

(٣) في أ: وقال.

[نوح: ٢٨]، وكقول إبراهيم - عليه السلام - ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [إبراهيم: ٤١]، وما أمر [الله] (١) - عز وجل - نبيه محمداً ﷺ بالاستغفار؛ فقال: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ﴾ الآية [محمد: ١٩] وقال: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] وما أمر بذلك، وما فعلوا ذلك؛ إلا ما يحتمل ذلك فيهم.

والملائكة لم يستغفروا لأنفسهم؛ ولكنهم طلبوا المغفرة للمؤمنين من البشر؛ كقوله: ﴿فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ [غافر: ٧] وإلى هذا ذهب بعض الناس (٢): بتفضيلهم الملائكة على البشر.

(١) سقط من ب.

(٢) قال عامة أهل السنة والجماعة: المسلمون من بني آدم أفضل من الملائكة.

وقال «القدرية» و«المعتزلة» بأجمعهم: الملائكة أفضل من بني آدم حتى صفوا في هذه المسألة تصانيف كثيرة، فرأيت «لجعفر بن حرب» - وهو من رؤساء «القدرية» و«المعتزلة» في تفضيل الملائكة على بني آدم - كتاباً كبيراً يبلغ عشرين جزءاً.

وجه قول «القدرية» و«المعتزلة» - قول الله - تعالى - خبراً عن إبليس عليه اللعنة، أنه قال لآدم - صلوات الله عليه - ولزوجه: ﴿مَا تَهَكُّمًا وَرَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَائِكَةً أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠]: رغبهما في تناول الشجرة؛ ليصيرا ملكين؛ فلولا أن الملك أفضل من الآدمي - لما صح ترغيبه فيه، وقال الله - تعالى -: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢]، ومثل هذا الكلام يدل على تفضيل المذكور ثانياً؛ على المذكور أولاً؛ على هذا عادات الناس. وقال الله - تعالى - في شأن الملائكة: ﴿سُبْحَانَكَ بِلِ عِبَادٍ مُكْرَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٦]، وقال الله - تعالى -: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦] وصفهم كلهم بكونهم مكرمين، ولأن الفضل بالعبادة والتقوى؛ قال الله - تعالى -: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَى﴾ [الحجرات: ١٣]، والملائكة أعبد لله أو أتقى من بني آدم؛ فيكونون أفضل من بني آدم.

والدليل «لأهل السنة والجماعة». قوله الله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَجَعَلْنَاهُمْ فِي الدَّرَجَاتِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠]: أخبر أنه كرم بني آدم، وفضلهم على كثير ممن خلق، وقوله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَآلَ إِبْرَاهِيمَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣]، وقوله - تعالى -: ﴿وَلَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْغَنِيُّ﴾ [آل عمران: ٤٥-٤٧]: أخبر أن من بني آدم قوماً اصطفاهم الله - تعالى - ولم يرد مثل هذا في شأن الملائكة، ولأن الله - تعالى - وعد الجنة للمؤمنين من بني آدم، والملك والدرجات العلى في آى كثيرة، ووعد لهم الرؤية والنظر إليه؛ على سبيل الكرامة، وكذلك في الدنيا أعطاهم الملك والمُلْكُ وأنواع النعم والحقهم بالأحرار، ومثل هذا لم يرد في شأن الملائكة؛ فإن الملائكة يدخلون الجنة زائرين بني آدم؛ قال الله - تعالى -: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ. سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٣-٢٤]، وهذا دليل آخر يدل على فضل بني آدم على الملائكة حين أمروا بزيارة بني آدم في الجنة.

فإن قيل: الملائكة لهم الجنة كما لبني آدم، فإن الله - تعالى - وعد الجنة لمن آمن وعمل عملاً صالحاً فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾ [الكهف: ١٠٧]، والملائكة شاركوا المسلمين من بني آدم في الإيمان والعمل الصالح؛ فيدخلون معهم في الوعد، ولأن سبب =



وقال آخرون بتفضيل البشر على الملائكة، ولا يجب أن يتكلم في تفضيل البشر على الإطلاق على الملائكة؛ لأنهم يعملون<sup>(١)</sup> بالفساد وبكل فسق، إلا أن يتكلم في تفضيل أهل الفضل من البشر والمعروف منهم بذلك - على الملائكة؛ فذلك يحتمل أن يتكلم فيه.

ويذهب من قال بتفضيل من ذكرنا من البشر على الملائكة - إلى أنه: ليس في قوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ - [دلالة] على أن الملائكة كلهم أفضل منهم؛ لأنه إنما ذكر «المقربون»، لم يذكر الملائكة مطلقاً؛ فيجوز

= دخول الجنة الإيمان، وسبب نيل الدرجات الأعمال الصالحة، وقد وجد من الملائكة هذا السبب كما وجد من بني آدم، بل أكمل؛ فيكون لهم شركة معهم في الجنة: فنقول: عندنا: دخول الجنة بفضل الله - تعالى - وعده بسبب الإيمان لا بطريق الاستحقاق؛ فدخل من وعد له الجنة بفضل، والوعد في حق المؤمنين من بني آدم - يدل عليه قول الله - تعالى: ﴿إِنَّمَا يَذَّكَّرُ أُولَئِكَ الْأَكْبَابُ. الَّذِينَ يُؤْتُونَ بِمَهْدٍ لِلَّهِ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَالَّذِينَ يَمِيلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِمْ أَنْ يُؤْمِلُوا﴾ [الرعد: ١٩، ٢١] وقال أيضاً ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِعَاقًا وَتَوَجَّوْا رَبَّهُمْ...﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يَغْفِقْ الْآدَارُ جَنْحًا عَلَيْهِمْ يَدْخُلُهَا﴾ [الرعد: ٢٢-٢٣]، وهذا كله من صفات بني آدم. ثم قال: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ. سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الرعد: ٢٣-٢٤]؛ فهذه الآية دللتنا أن الجنة لبني آدم والملائكة يدخلون عليهم زائرين، أما الآي الأخر التي فيها وعد الجنة لمن آمن وعمل عملاً صالحاً، مطلقاً - فالمراد منها بنو آدم؛ علمنا ذلك بهذه الآية، ولأن هناك العمل الصالح مجمل، وقد بين في هذه الآية العمل الصالح وهذا يتحقق من بني آدم لا من الملائكة. وأما احتجاجهم بقول الله - تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونُوا مَلَائِكَةً﴾ [الأعراف: ٢٠] - فنقول: قد قرئ: «ملكين»: بكسر اللام، ولا حجة لهم في هذه القراءة. وأما القراءة الأخرى فلا حجة لهم أيضاً؛ فإن ظاهر الآية متروك العمل بالإجماع؛ فإن الآدمي لا يصير ملكاً حقيقة؛ فدلنا أن مراد الله - تعالى - غير الحقيقة، وهو غير معلوم؛ فلا يصح التعلق به، على أنه يحتمل أنه أراد به أن تكونا في العلو كالملائكة؛ فهذا هو الظاهر. وأما قوله - تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢] -؛ ليس فيه أن الملك أفضل من الآدمي، لكن فيه بيان أن عيسى - عليه السلام - مع جلال قدره، والملائكة المقربون مع جلال قدرهم - لا يستنكفون عن عبادة الله - تعالى - فكيف تستنكفون يا أهل مكة، مع خسة حالكم عن عبادة الله؟! وليس في تفضيل الملائكة على بني آدم.

وقولهم: إن الملائكة أعبد لله - تعالى - وأطوع له من بني آدم. فنقول: عندنا الفضل ليس بالطاعة والتقوى لا غير؛ بل يكون بهما، وقد يكون بالوضع من الله - تعالى -؛ كفضيلة الأزمنة والأمكنة؛ فإنها بالوضع من الله - تعالى - وعندهم ليس بالوضع، وهذه المسألة تبنى على مسألة الأصلح؛ فإنه لا يجب للعبد على الله - تعالى - شيء عندنا.

وعند «القدرية» و«المعتزلة»: يجب، وقد ذكرنا هذا؛ ولهذا نقول: إن فضل شهر رمضان على سائر الشهور بوضع الله - تعالى - لا بشرع صوم رمضان فيه، وكذلك فضل الكعبة بوضع الله - تعالى - فيها، لا بعبادة الناس فيها؛ فإن الله - تعالى - شرف الأمكنة والأزمنة، ثم أمر بالعبادة فيها. ينظر: أصول الدين لليزدوي (١٩٩-٢٠٢).

(١) في ب: يعلمون.

أن يكون لمن ذكر فضل على البشر، وكلامنا في تفضيل الجوهر على الجوهر، ولأن البشر ركب فيهم من الشهوات والأمانى التي تدعوهم إلى ما فيه الخلاف لله والمعصية له، وجعل لهم أعداء أمروا بالمجاهدة معهم، من نحو: أنفسهم، والشياطين الذين سلطوا عليهم، ولا كذلك الملائكة؛ فمن حفظ نفسه، وصانها، وأخلصها من بين الأعداء، وقمع ما ركب فيهم من الشهوات، والحاجات الداعية إلى الخلاف لله والمعصية له - كان أفضل ممن لا يشغله شيء من ذلك، والله أعلم.

وما ذكر من اغترار آدم وخوآء بقول إبليس: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَائِكَةً﴾ [الأعراف: ٢٠] لا يحتمل أن يكون آدم لما خلقه من جوهر البشر، وأخبر أنه جعله خليفة في الأرض أنه يتناول ما نهى عنه؛ ليصير من جوهر الملائكة، ولكنه - والله أعلم - رأي أن الملائكة طبعوا على حب العبادة لله، ولم يركب فيهم من الشهوات والحاجات التي تشغل المرء عن العبادة لله والطاعة له - فأحب أن يطبع بطبعهم؛ ليقوم بعبادة الله كما قاموا هم، والله أعلم.

والتكلم في مثل هذا فضل؛ ذلك إلى الله تعالى، وإليه التخير والإفضال. ثم تأويل قوله عز وجل - والله أعلم -: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾: وذلك أنهم كانوا يعبدون الملائكة دون الله، ويعبدون المسيح دونه؛ فأخبر أن أولئك الذين تعبدونهم أنتم لم يستنكفوا عن عبادتى؛ فكيف تستنكفون أنتم؟! وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفَ عَنْ عِبَادَتِي وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيَّ جَمِيعًا﴾ فهو - والله أعلم - على الإضمار؛ كأنه قال: ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر، ومن لم يستنكف عن عبادته ولم يستكبر؛ فسيحشرهم إليه جميعًا.

ثم بين جزاء من لم يستنكف عن عبادته و من لم يستكبر، ومن استنكف واستكبر، فقال: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ...﴾ الآية، ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا...﴾ الآية؛ وإلا لم يكن في الذين استنكفوا مؤمن؛ بل كانوا كلهم كفارًا؛ بالاستنكاف والاستكبار عن عبادته.

والاستنكاف والاستكبار واحد في الحقيقة، وقال الكسانى: وإنما جمع بينهما؛ لاختلاف اللفظين، وهذا من حسن كلام العرب: كقول العرب: كيف حالك؟ وبالك؟ والحال والبال واحد، ومثله في القرآن والشعر كثير.

لكن الاستنكاف - والأنفة - لا يضاف إلى الله تعالى، والاستكبار يضاف، [فهما] من هذا المعنى مختلفان، وأما في الحقيقة فهما واحد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾

والبرهان: هو الحجة توضح وتظهر الحق من الباطل.

وقيل: بيان من ربكم، وهما واحد.

قال بعضهم: هو النبي ﷺ.

وقال آخرون: هو القرآن؛ فأيهما كان فهو حجة وبيان، يلزم الحق - وبيِّن - من لم يعاند.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾

يُصِرُّ بِهِ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَبِهِ يَعْرِفُ: وَهُوَ الْقُرْآنُ، سَمَاءُ: نُورًا؛ لَمَّا بِهِ يَبْصُرُ الْحَقُّ،

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ بِنَفْسِهِ نُورًا؛ كَالنَّهَارِ: سَمَاءُ مَبْصُرًا؛ لَمَّا بِهِ يَبْصُرُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ كَذَلِكَ.

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿نُورًا مُّبِينًا﴾: هُوَ هَذَا الْقُرْآنُ، وَفِيهِ بَيَانُهُ وَنُورُهُ وَهَدَاهُ، وَعَصْمَةُ لِمَنْ

اعْتَصَمَ بِهِ.

**قوله تعالى:** ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ

إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ﴾.

جعل الاعتصام به ما به ينال رحمته وفضله.

والاعتصام: هو أن يلتجأ إليه في كل الأمور، وبه يوكل، لا يلتجأ بمن دونه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا﴾

كَأَنَّهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ: «فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ، وَيَهْدِيهِمْ

إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا؛ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ»، يَعْنِي: الْجَنَّةَ «وَفَضْلٍ»؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِّن فَضْلِهِ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرُهُمْ هَلْكَ لَكُمْ وَلَكُمْ أُنْثَى فَلَهَا

نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أَثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا

إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَصَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ

﴿١٧٦﴾

[وقوله - عز وجل -: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾.

ذكر الاستفتاء، ولم يذكر: فيم استفتوا؟ لكن في الجواب بيان أن الاستفتاء فيم كان،

وقال: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾.

والكلالة: ما ذكر: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي...﴾ إلى آخر ما ذكر.

قال جابر - رضي الله عنه - : في نزلت الآية<sup>(١)</sup>.

وروى عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: ما سألت النبي ﷺ عن شيء أكثر مما سألته عن الكلاله، ثم طعن في صدرى بأصبعه، فقال: «[ألا]<sup>(٢)</sup> يَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ؟!»<sup>(٣)</sup>، وفيه دلالة أن قد يترك بيان ما يدرك بالاجتهاد والنظر، ولا يبين؛ ليجتهد، ويدرك بالنظر؛ لأن عمر - رضي الله عنه - سأل غير مرة رسول الله ﷺ، ولم يبينه، وأشار إلى الآية التي فيها ذكر ما سأل عنه؛ لينظر ويجتهد؛ ليدرك.

وفيه دليل جواز تأخير<sup>(٤)</sup> البيان؛ لأن عمر - رضي الله عنه - سأل غير مرة، ولم يبينه حتى أمره بالنظر في الآية، وعمر - رضي الله عنه - لم يكن عرف قبل ذلك؛ فدل على جواز تأخير<sup>(٥)</sup> البيان.

وروي عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال: الكلاله: من ليس له ولد ولا والد<sup>(٦)</sup>، وكذلك قال عمر - رضي الله عنه - وقال: إني لأستحي من الله أن أرد شيئاً قاله أبو بكر<sup>(٧)</sup>. وسئل ابن عباس - رضي الله عنه - عن الكلاله؟ فقال: من لا ولده ولا والد<sup>(٨)</sup>. وروي عن جابر - رضي الله عنه - قال: مرضت؛ فأتاني رسول الله ﷺ يعودني وأبو

(١) أخرجه الترمذي (٦٠٢/٣): كتاب الفرائض: باب ميراث الأخوات، رقم (٢٠٩٧)، والنسائي دون موضع الشاهد (٨٧/١) كتاب الطهارة: باب الانتفاع بفضل الوضوء، عن جابر قال: «مرضت فأتاني رسول الله ﷺ يعودني، فوجدني قد أغمى عليّ، فأتاني ومعه أبو بكر وعمر - وهما ماشيان - فتوضأ رسول الله ﷺ، فصب عليّ من وضوئه؛ فأفقت، فقلت: يا رسول الله، كيف أقضى في مالي؟ أو كيف أصنع في مالي؟ فلم يجبني شيئاً - وكان له تسع أخوات - حتى نزلت آية الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ...﴾ الآية. قال جابر: في نزلت، قال الترمذي: حسن صحيح.

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٤٧/٩): وهذه قصة أخرى لجابر غير التي تقدمت في أول سورة النساء فيما يظهر لي. وتقدم ذلك في تفسير الآية (١١).

والقصة الأخرى عند البخاري (١١٥/٩) كتاب التفسير: باب ﴿يُؤَيِّدُكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ رقم (٤٥٧٧)، ومسلم (١٢٣٤/٣) كتاب الفرائض: باب ميراث الكلاله، رقم (١٦١٦-٥)، والترمذي رقم (٢٠٩٦).

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه مسلم (١٢٣٦/٣) كتاب الفرائض: باب ميراث الكلاله، رقم (١٦١٧-٩)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٤٣٧/٩) رقم (١٠٨٧٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٢٤/٦).

(٤) في ب: تأخر.

(٥) في ب: تأخر.

(٦) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٤٤٣/٢) وعزاه لعبد بن حميد.

(٧) أخرجه ابن جرير الطبري (٤٣٧/٩)، بعد رقم (١٠٨٧٧)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٤٤٣)، وزاد نسبه لسعيد بن منصور، وابن أبي شيبه والدارمي وابن المنذر والبيهقي.

(٨) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٩/٨) رقم (٨٧٦٨)، وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (٢/٤٤٣).

بكر الصديق معه؛ فوجدني قد أغمى عليّ؛ فصبّ وضوءه عليّ؛ فأفقت؛ فقلت: يا رسول الله، كيف أصنع في مالي؟ وكان لي تسع أخوات؛ فلم يجبني حتى نزل قوله - تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكُلَّةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ . . . ﴾ إلى آخر ما ذكر، قال جابر - رضي الله عنه: - فيّ نزلت الآية<sup>(١)</sup>. قال بعض الناس: إذا مات الرجل؛ وترك ابنة وأختًا - فلا شيء للأخت؛ لأن الله - تعالى - قال: ﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ والابنة ولد؛ [فلا ميراث]<sup>(٢)</sup> للأخت وللأخ مع الابنة؛ لأنها ولد؛ فيقال: إن الله - عز وجل - جعل للابنة النصف؛ إذا لم يكن معها ابن؛ بقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ [النساء: ١١]؛ فإذا مات وترك ابنة وأختًا فللابنة النصف، وذلك النصف الباقي إذا لم يُعْطَ للأخت - يرد إلى الابنة؛ فيكون لها كل الميراث، وقد جعل الله - تعالى - ميراثها إذا لم يكن معها ولدٌ ذكُرٌ - النصف، أو لا يرد إلى الابنة؛ فيجب أن ينظر أيهما<sup>(٣)</sup> أحق بذلك النصف الباقي؛ فجاء في بعض الأخبار: أن الأخوات مع البنات عصبية؛ لذلك كانت الأخت أولى بذلك النصف الباقي، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَاثُ مِمَّا تَرَكَ﴾

ذكر للثنتين الثلثين، ولم يذكر ما للثلاث فصاعدًا منهن، وذكر في الابنة الواحدة النصف في أول السورة بقوله: ﴿وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ ولم يذكر ما للبتين؛ ولكن ذكر الثلاث فصاعدًا بقوله تعالى: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١١] فترك بيان الحق في الابنتين؛ لبيانه في الأختين، وترك البيان للأخوات؛ لبيانه في البنات؛ ففيه دليل القياس: حيث اكتفى ببيان البعض عن الآخر<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّةِ﴾

دل قوله تعالى: ﴿إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً﴾ أن اسم الإخوة بجميع الإناث والذكور جميعًا؛ لأنه ذكر إخوة، ثم فسر الرجال والنساء؛ فهو دليل لنا في قوله تعالى: ﴿فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾

(١) تقدم قريبًا.

(٢) في ب: فالميراث.

(٣) في ب: أيها.

(٤) قال القرطبي (٢١/٦): والجمهور من العلماء من الصحابة والتابعين يجعلون الأخوات عصبية البنات، وإن لم يكن معهن أخ، غير ابن عباس؛ فإنه كان لا يجعل الأخوات عصبية البنات؛ وإليه ذهب داود وطائفة؛ وحجتهم ظاهر قول الله - تعالى: - ﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] ولم يورث الأخت إلا إذا لم يكن للبيت ولد؛ قالوا: ومعلوم أن الابنة من الولد، فوجب ألا ترث الأخت مع وجودها، وكان ابن الزبير يقول يقول ابن عباس في هذه المسألة حتى أخبره الأسود بن يزيد: أن معاذًا قضى في بنت وأخت فجعل المال بينهما نصفين.

فَلَا يُدِ السُّدُسُ ﴿١﴾ أنهم يحبون الأم عن الثلث، ذكورا كانوا أو إناثا، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضَلُّوا﴾  
قيل: ألا تضلوا.

قال الكسائي: العرب تقول للرجل: أطعمتك أن تجوع، وأغنيتك أن تفتقر؛ على  
معنى ألا تجوع ولا تفتقر، وفي القرآن كثير مثل هذا<sup>(١)</sup>.  
ثم قوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضَلُّوا﴾ قيل: ألا تضلوا في قسمة الموارث<sup>(٢)</sup>. وقيل:  
ألا تخطئوا<sup>(٣)</sup>. وقيل: ألا تخطئوا، وهو واحد.  
﴿والله بكل شيء عليم﴾.

وعيد، وبالله الحول والقوة، [والله المستعان]<sup>(٤)</sup>.

## سورة المائدة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**توله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَيْعَتُ الِاتْمَعِرِ إِلَّا مَا بَيْنَ عَلَيْكُمْ عَيْدٍ  
مُحِلِّ الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُحِلُّوا شَعْنِيَرِ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ  
الْحَرَامَ وَلَا الْمُدَى وَلَا الْقَلْبِيَدَ وَلَا ءَاتِيَنِ الِيبْتِ الْحَرَامَ يَنْفَعُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ  
فَأَصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَمَآوَنُوا عَلَى الِئْبْرِ  
وَالنَّقَوِّ وَلَا تَمَآوَنُوا عَلَى الِإِنْمِرِ وَالْمَدَوْنِ وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾  
قوله - عز وجل - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾

أجمع أهل التأويل على أن العقود<sup>(٥)</sup> - ههنا - هي العهود، ثم العهود على قسمين:

(١) ينظر: البحر المحيط (٣/٤٢٤).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٩/٤٤٥) رقم (١٠٨٩١) بنحوه عن ابن جريج.

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٩/٤٤٥).

(٤) سقط من ب.

(٥) العقد - في اللغة - نقيض الحل، وهو الربط، والأصل فيه أن يكون في الأمور الحسية، ثم استعمل

في الربط المعنوي بين كلامين، أو بين متعاهدين؛ فقيل: عقدت البيع، وعقدت العهد، كما  
استعمل في كل ما ينشئ التزاما.

والمعنى الشرعي لهذه الكلمة هو الإيجاب والقبول المتوافقان الصادران في مجلس واحد، أو ما  
يقوم مقامهما من التعاطي ونحوه.

والمناسبة بينه وبين المعنى اللغوي: ما في كل منهما من الربط، وهذا هو المعنى الخاص للعقد؛  
ومنه يؤخذ أن العقد عند الفقهاء لا يكون إلا بين طرفين حقيقة أو حكما، ولا يكون من طرف واحد  
حقيقة؛ وإنما يطلقون على الصادر من طرف واحد: التزاما أو تصرفا؛ كالطلاق والعتاق.

إلا أن من الفقهاء من يعممون؛ فيطلقون كلمة العقد على كل تصرف شرعي، سواء أكان صادرا =

عهود فيما بين الخلق، أمر الله - عز وجل - بوفائها.  
 وعهود فيما بينهم وبين ربهم، وهي المواثيق التي أخذ عليهم، من نحو: الفرائض التي فرض الله عليهم، والنذور التي يتولون هم إيجابها، وغير ذلك، أمر عز وجل بوفائها.  
 وأما العهود التي فيما بينهم من نحو: الأيمان<sup>(١)</sup> وغيرها، أمر بوفاء ذلك إذا لم يكن فيها معصية الرب؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا...﴾ الآية [النحل: ٩١] أمر ههنا بوفاء الأيمان، ونهى عن تركها ونقضها، ثم جاء في الخبر أنه قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكْفَرْ [عن] يَمِينَهُ»<sup>(٢)</sup>. أمر فيما فيه معصية بفسخها، وأمر بوفاء ما لم يكن فيه معصية، ونهى عن

= من طرف واحد أم من طرفين، ويقولون: كل ما عقد الشخص العزم عليه فهو عقد. هذا معنى العقد لغة وشرعاً، أما قانوناً: فعلماء القانون يعرفونه بقولهم: هو توافق إرادتين على إنشاء التزام أو نقله.

وهذا المعنى القانوني مخالف للمعنى الخاص له عند الفقهاء، وإن ساواه في التحقق. وقد شاع عند الفقهاء استعمال العقد في معناه الخاص؛ حتى يكاد ينفرد هو بالاصطلاح؛ ولذا إذا أطلقت كلمة العقد تبادر إلى الذهن معناه الخاص، أما المعنى العام فلا تنصرف إليه كلمة العقد إلا بتنبية يدل على التعميم؛ حتى لا يكاد يوجد فقيه يطلق كلمة العقد ويريد الطلاق أو الإعتاق أو اليمين من غير قرينة تدل على مراده.

ينظر: لسان العرب (عقد)، (حاشية ابن عابدين) (٤/٥٠)، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٢/٣)، وشرح المهدب (٩/١٤٩).

(١) الأيمان - لغة - : جمع يمين، وهو القوة، وفي الصحاح: اليمين: القسم، والجمع: الأيمن، والأيمان.

ينظر: الصحاح (٦/٢٢٢١)، والمصباح المنير (٢/١٠٥٧)، والمغرب (٢/٣٩٩)، ولسان العرب (٣/٤٦٢)، والقاموس المحيط (٤/٢٨١).

وإصطلاحاً: عرفه الحنفية بأنه: عقد قوي به عزم الحالف على فعل شيء أو تركه. وعرفه الشافعية بأنه: تحقيق غير ثابت، ماضياً كان أو مستقبلاً، نفيًا أو إثباتًا، ممكناً أو ممتنعًا، صادقة أو كاذبة، على العلم بالحال أو الجهل به.

وعرفه المالكية بأنه: تحقيق ما لم يجب بذكر اسم الله أو صفته. وعرفه الحنابلة بأنه: توكيد حكم - أي: محلوف عليه - بذكر معظم، أو هو المحلوف به على وجه مخصوص.

ينظر: تبين الحقائق (٣/١٠٧)، شرح فتح القدير (٤/٢)، مغني المحتاج (٤/٣٢٠)، المحلى على المنهاج (٤/٣٧٠)، حاشية الدسوقي (٢/١١٢)، شرح منتهى الإرادات (٣/٤١٩).

(٢) هو من حديث أبي هريرة، من رواية أبي حازم عنه، أخرجه مسلم (٣/١٢٧١ - ١٢٧٢) كتاب الأيمان: باب نذب من حلف يمينًا، فرأى غيرها خيرًا منها أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه، حديث (١١/١٦٥٠)، والبيهقي (١٠/٣٢) كتاب الأيمان: باب من حلف على يمين فرأى خيرًا منها، فليأتها وليكفر عن يمينه، بلفظ: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها، فليأتها وليكفر عن يمينه»، ومن رواية عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبي

نقضها بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفُسُوا...﴾ الآية [النحل: ٩١].

وعن ابن عباس-رضي الله عنه-قال: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾: وهي العهود، وهو ما أحل وما حرم، وما فرض وما حدّ، في القرآن كله<sup>(١)</sup>، وهو ما ذكرنا.

وقيل: إن العقود التي أمر الله - تعالى - بوفائها هي العهود التي أخذ الله -تعالى- على أهل الكتاب: أن يؤمنوا بمحمد ﷺ، ويأخذوا بشرائعه، ويعملوا بما جاء به<sup>(٢)</sup>، وهو كقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وكقوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَبِيًّا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي﴾ [الآية]<sup>(٣)</sup> [المائدة: ١٢].

فالخطاب لهم على هذا التأويل؛ لأنهم كانوا آمنوا به قبل أن يبعث، فلما بعث كفروا به.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهِمَةَ الْأَنْعَامِ﴾.

قال بعضهم: هي الوحوش، وهو قول الفراء<sup>(٤)</sup>؛ ألا ترى أنه قال: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾؟

= صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، أخرجه مسلم (١٢٧٢/١٣) كتاب الأيمان : باب نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، حديث (١٦٥٠/٣) من حديث عدي بن حاتم أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، وأبو داود الطيالسي (٢٤٧/١) كتاب الأيمان والنذور: باب من حلف على يمين فرأى خيراً منها ، فليات الذي هو خير ، وليكفر عن يمينه ، حديث (١٢١٨) ، وأحمد (٤/٢٥٦ - ٢٥٧ ، ٢٥٨) ، والدارمي (١٨٦/٢) كتاب الأيمان والنذور : باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ، ومسلم (١٢٧٢/٣ - ١٢٧٣) كتاب الأيمان : باب نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها ، أن يأتي الذي هو خير ، وليكفر عن يمينه ، حديث (١٦ ، ١٨/١٦٥١) ، والنسائي (١٠/٧ - ١١) كتاب الأيمان والنذور : باب الكفارة بعد الحنث، حديث (٣٧٨٦) ، وابن ماجه (١/٦٨١) كتاب الكفارات : باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ، حديث (٢١٠٨) ، والحاكم (٤/٣٠٠ - ٣٠١) كتاب الأيمان والنذور : باب لا نذر في معصية الرب ، ولا في قطيعة الرحم ، والبيهقي (١٠/٣٢) كتاب الأيمان : باب من حلف على يمين فرأى خيراً منها ، فليات الذي هو خير ، وليكفر عن يمينه ، بلفظ: «فليات الذي هو خير، وليكفر عن يمينه» .

(١) أخرجه الطبري (٩/٤٥٢)، رقم (١٠٩٠٧)، والبيهقي في الشعب (٤/٧٨) رقم (٤٣٥٦)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٤٤٧).

(٢) قاله ابن جريج، أخرجه عنه الطبري (٩/٤٥٤) رقم (١٠٩١٣).

(٣) سقط من أ.

(٤) ينظر: معاني القرآن (١/٢٩٨)، وقال الطبري (٩/٤٥٧): «وقد قال قوم: بهيمة الأنعام: وحشيتها كالظباء وبقر الوحش والحمير».



وقال الحسن: هي الإبل والبقر والغنم<sup>(١)</sup>.

وقال آخرون<sup>(٢)</sup>: البهيمة: كل مركوب.

لكن عندنا<sup>(٣)</sup>: كل مأكول من الغنم، والوحش، والصيد، وغيره، وإن لم يذكر. دليله، ما استثنى: ﴿إِلَّا مَا يَتَلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾؛ كأنه قال: أحلت لكم بهيمة الأنعام والصيد إلا ما يتلى عليكم من ﴿الْمَيْتَةِ وَالْدَّمَ وَنَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْحَفَةَ وَالْمَوْفُوذَةَ﴾ الآية [المائدة: ٣] ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾

دل قوله: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ على أن الصيد فيه كالمذكور، وإن لم يذكر؛ لأنه استثنى الصيد منه، وأبدأ: إنما يستثنى الشيء من الشيء إذا كان فيه ذلك، وأما إذا لم يكن؛ فلا معنى للاستثناء، فإذا استثنى الصيد دل الاستثناء على أن الصيد فيه، وإن لم يذكر.

ودل قوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢] على أن النهي كان عن الاصطياد في حال الإحرام لا<sup>(٤)</sup> عن أكله؛ لأن للمحرم أن يأكل صيداً صاده حلالاً.

ودل قوله: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ على أن الصيد قد دخل في قوله: ﴿أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهِيمَةً الْأَنْعَامِ﴾ على ما ذكرنا فيما تقدم: أن البيان في الجواب يدل على كونه في السؤال، وإن لم يكن مذكوراً في السؤال؛ فعلى ذلك تدل الثنيا من الصيد على كونه فيه، والله أعلم. ويحتمل ﴿بِهِيمَةً الْأَنْعَامِ﴾ الثمانية الأزواج التي ذكرها في سورة الأنعام: ﴿بَيْنَ الضَّيَّانِ اثْنَيْنِ وَبَيْنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ...﴾ إلى آخر ما ذكر [الأنعام: ١٤٣].

والآية تدل على أن الذي أحل من البهائم - الأنعام منها - ثمانية؛ دل عليه قوله: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [النحل: ٥] ثم قال: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨]؛ ففصل بين الأنعام وبين الخيل والبغال والحمير؛ [فالخيل والبغال والحمير] خلقها للمركوب، والأنعام للأكل.

وقوله: ﴿إِلَّا مَا يَتَلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾

كأنه قال: أحلت لكم بهيمة الأنعام والصيد، ﴿إِلَّا مَا يَتَلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾: يحتمل: يتلى على الوعد، أي: يتلى عليكم من بعد ما ذكر على أثره: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ...﴾ إلى آخره [المائدة: ٣]، ويحتمل: ﴿إِلَّا مَا يَتَلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ وهو ما ذكر.

(١) أخرجه الطبري (٤٥٥/٩)، رقم (١٠٩١٥)، وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٢/٤٤٨).

(٢) في ب: غيره.

(٣) أي: في مذهب الحنفية.

(٤) في أ: ولا.

وفي حرف ابن مسعود-رضي الله عنه - : «إلا ما يتلى عليكم فيها»، في سورة الأنعام: ﴿قُلْ لَا آجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا...﴾ إلى آخره [الأنعام: ١٤٥] .

وقوله- عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾

هذا - والله أعلم - أي: إلى الله الحكم، يحكم بما شاء من التحريم والتحليل، فيما شاء، على ما شاء، ليس إليكم التحكم عليه، وهذا ينقض قول المعتزلة؛ لأنهم يقولون: يريد طاعة كل أحد، ولو أراد ذلك لحكم؛ لأنه أخبر أنه يحكم ما يريد، ولا جائز أن يريد ولا يحكم؛ فدل أنه: لم يرد؛ لأنه لو أراد لحكم، وبالله العصمة.

وقوله- عز وجل - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ .

عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: كان المشركون يحجون البيت الحرام، ويهدون الهدايا، ويعظمون حرمة المشاعر، وينحرون في حجهم، فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم؛ فأنزل الله -تعالى-: ﴿لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾، يعني: لا تستحلوا قتالاً فيه، ﴿وَلَا الْمُدَىٰ وَلَا أَلْقَاتِيْدَ...﴾<sup>(١)</sup> الآية.

وقال غيره: قوله: ﴿لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾، يعني: المناسك، لا تستحلوا ترك شعائر الله<sup>(٢)</sup>، والشعائر هن المناسك؛ ألا ترى أن الله- تعالى - سمي كل منسك<sup>(٣)</sup> من الحج شعائر الله؟! كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]، وقال: ﴿وَالْبَيْتَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [الحج: ٣٦]، كل هذا من شعائر الله، وهن معالم الله في الحج.

وقيل: شعائر الله: فرائض الله؛ كأنه قال: لا تستحلوا ترك ما فرض الله عليكم<sup>(٤)</sup>.

وقال الحسن: ﴿شَعَائِرِ اللَّهِ﴾: قال: دين الله<sup>(٥)</sup>، وهو واحد.

وقيل في قوله: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ...﴾ حتى بلغ ﴿الْمُدَىٰ وَلَا أَلْقَاتِيْدَ﴾

[المائدة: ٩٧]، فقال: حواجز أبقاها<sup>(٦)</sup> الله بين الناس في الجاهلية؛ فكان الرجل لو جر

(١) أخرجه الطبري (٤٦٣/٩) رقم (١٠٩٤١) وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه، كما في الدر المنثور (٤٤٩/٢).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه عنه الطبري (٤٦٣/٩) رقم (١٠٩٤٠).

(٣) في ب: نسك.

(٤) أخرج الطبري (٤٦٢/٩)، رقم (١٠٩٣٨) عن عطاء: أنه سئل عن «شعائر الله»؛ فقال: حرمان الله: اجتناب سخط الله، واتباع طاعته، فذلك شعائر الله. وأخرجه ابن المنذر أيضاً كما في الدر المنثور (٤٥٠/٢)، وهو أولى التأويلات، قاله الطبري.

(٥) ينظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد (٢٤٣/١).

(٦) في الأصول: أبقاه.

جريرة وارتكب كبيرة، ثم لجأ إلى حرم الله - تعالى - لم يَتَنَاوَلْ ولم يُطَلَبْ، ولو لقي قاتل أبيه في الأشهر الحرم لم يَتَعَرَّضْ له، وكان الرجل لو لقي الهدى مقلداً - وهو يأكل العصب<sup>(١)</sup> من الجوع - لم يعرض له، ولم يقربه؛ فإذا أراد البيت يقلد قلادة من شعر؛ فحرمته ومنعته من الناس حتى يأتي أهله<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾، أي: لا تستحلوا ما أشعركم الله حرمة، وهو من الأعلام، ويحتمل أن يكون أراد به مشاعر الحرم الذي ذكرنا.

وقال: لا تحلوا الحرم ولا الشهر الحرم، ولا الهدى ولا القلائد.

وهذه أمور كانت من قبل فُنْسِحَتْ بقوله -تعالى-: ﴿فَأَقْضُوا الشُّرُوكَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ٥]. وعن الشعبي [أنه]<sup>(٣)</sup> قال: لم ينسخ من المائدة غير هذه الآية؛ نسخها: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَاهِمِهِمْ هَكَذَا﴾<sup>(٤)</sup> [التوبة: ٢٨]، وقوله: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ٥]. وقالت عائشة - رضي الله عنها - : «إنها آخر ما أنزل؛ فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه»<sup>(٥)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا أَسْهَرُ الْحَرَامَ﴾ فهو<sup>(٦)</sup> هو كقوله -تعالى-: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧]

وقد ذكرنا أن الله -عز وجل- أطلق الحرم في الشهر الحرم بعد ما كان محظوراً بقوله - تعالى - : ﴿فَأَقْضُوا الشُّرُوكَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾. وأما قوله: ﴿وَلَا أَسْهَرُ وَلَا أَلْتَمِدُ﴾<sup>(٧)</sup>.

- (١) أي: شجرة اللباب. ينظر المعجم الوسيط (٦٠٣/٢).
- (٢) في الأصول: حواجز أبقاه الله بين الناس في الجاهلية؛ أمانا لهم، والله أعلم ولعلها جملة تفسيرية.
- (٣) سقط من ب.
- (٤) أخرجه الطبري (٤٧٥/٩)، رقم (١٠٩٦٤)، وعبد بن حميد وأبو داود في ناسخه وابن المنذر والنحاس كما في الدر المنثور (٤٤٧/٢).
- (٥) أخرجه أحمد (١٨٨/٦)، والنسائي في الكبرى (٣٣٣/٦) كتاب التفسير: باب قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] (١١١٣٨)، والحاكم في المستدرک (٣١١/٢)، والبيهقي (٧/١٧٢) من طريق معاوية بن صالح أبي الزاهرية حدير بن كريب، عن جبير بن نفير قال: دخلت على عائشة، فقالت لي: «هل تقرأ سورة المائدة؟ قلت: نعم. قالت: أما إنها آخر سورة نزلت؛ فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه». وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وذكره السيوطي في الدر (٤٤٦/٢) وزاد نسبه إلى أبي عبيد في فضائله، والنحاس في ناسخه، وابن المنذر وابن مردويه.

(٦) في الأصول: وهو.

(٧) قال القرطبي (٢٩/٦): لا يجوز بيع الهدى ولا هبته إذا قُلد أو أشعر؛ لأنه قد وجب، وإن مات =

فهو<sup>(١)</sup> ما ذكرنا من صنيعهم في الجاهلية فيما ذكرنا، وفيه دليل لقول أصحابنا - رحمهم الله - حيث قالوا: إن الغنم لا تقلد<sup>(٢)</sup>، والإبل والبقر تقلد؛ لأنه ذكر الهدى والقلائد؛ فدل أن من الهدى ما يقلد، ومنه ما لا يقلد.

﴿وَلَا آتَيْنَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ .

أي: قاصدين البيت الحرام.

﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ .

قيل: إن المشركين كانوا يقصدون البيت الحرام يلتمسون<sup>(٣)</sup> فضل الله ورضوانه؛ بما يصلح لهم دنياهم<sup>(٤)</sup>؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَمِنَ النَّكَاثِينَ مَن يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَنَا فِي الآخِرَةِ مِمَّنْ خَلَقْنَا﴾ [البقرة: ٢٠٠]. وقد يجوز أن يكونوا لما التمسوا عند أنفسهم رضوان الله - أمر الله المؤمنين بالكف عنهم، وإن كانوا قد غلطوا في توجيه العبادة؛ فجعلوها لغير الله؛ كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِيَ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا﴾ [هود: ١٥].

= موجه لم يورث عنه ونفذ لوجهه؛ بخلاف الأضحية فإنها لا تجب إلا بالذبح خاصة عند مالك إلا أن يوجها بالقول؛ فإن أوجها بالقول قبل الذبح فقال: جعلت هذه الشاة أضحية تعينت؛ وعليه؛ إن تلفت ثم وجدها أيام الذبح أو بعدها ذبحها ولم يجز له بيعها؛ فإن كان اشترى أضحية غيرها ذبحها جميعًا في قول أحمد وإسحق. وقال الشافعي: لا بدل عليه إذا ضلت أو سرت، إنما الإبدال في الواجب.

(١) في الأصول: وهو.

(٢) تقليد البهيمة: هو أن يجعل في عنقها ما يدل على أنها هدية إلى البيت؛ فيترك التعرض لها من كل أحد؛ تعظيمًا للبيت وما أهدى إليه. ولا خلاف في أن من السنة تقليد الهدى إن كان من الإبل أو البقر، أما الغنم فقد اختلف في تقليدها:

فذهب الحنفية والمالكية إلى أنها لا تقلد، وليس تقليدها سنة، قال الحنفية: لأنه غير معتاد، ولأنه لا فائدة في تقليدها؛ إذ فائدة التقليد عدم ضياع الهدى، والغنم لا تترك، بل يكون معها صاحبها. قال القرطبي: وكأنهم لم يبلغهم حديث عائشة - رضي الله عنها - في تقليد الغنم، ونصه: قالت: «أهدى النبي ﷺ مرة إلى البيت غنمًا فقلدها»، أو بلغهم ولكنهم ردوه؛ لانفراد الأسود به عن عائشة.

وذهب الشافعية والحنابلة إلى أنه يسن تقليدها أيضًا؛ للحديث السابق، ولأنها هدى فتقلد؛ كالإبل. وينص الحنفية على أنه ليست كل أنواع الهدى تقلد؛ بل يقلد هدي التطوع وهدى التمتع والقران؛ لأنه دم نسك، وفي التقليد إظهاره وتشهيره؛ فيليق به.

ينظر: تفسير القرطبي (٤٠/٦)، وفتح القدير (٤٠٧/٢)، (٨٤/٣)، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٨٩/٢)، والمغني (٥٤٩/٣)، والجمل على المنهج (٤٦٦/٢).

(٣) في ب: فيلتمسون.

(٤) قاله قتادة، أخرجه عنه عبد الرزاق في التفسير (١٨٢/١)، وعنه الطبري (٤٨٠/٩)، رقم (١٠٩٧٩)، وعبد بن حميد وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٤٥١/٢).

وقوله -عز وجل - : ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ .

[دل] (١) هذا على أن النهي في قوله : ﴿عَبَدَ مِحْلَى الصَّيْدِ﴾ [المائدة: ١] أي: أخذ الصيد واصطياده في الإحرام، لا أكله، وهو إباحة ما حُظر عليهم بالإحرام، وإن كان ظاهره أمرًا، ومعناه: فإذا حللتكم لكم أن تصطادوا.

وأصله: أن كل أمر خرج على أثر محظور فهو أمر إباحة وإطلاق ذلك المحظور المحرم، لا أمر إلزام وإيجاب؛ من نحو قوله -تعالى- : ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩]، ثم قال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وهو المحظور المتقدم، وقوله -تعالى- : ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، ثم قال -عز وجل- : ﴿وَلَكِنْ إِنْ دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ [الأحزاب: ٥٣] أمر إطلاق وإباحة ما حُظر عليهم، ومثله كثير في القرآن مما (٢) يكثر ذكره.

وفي حرف ابن مسعود -رضي الله عنه- في قوله: ﴿وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾: «ولا تأموا» (٣)، وكذلك في حرفه؛ «فأموا صعيدًا طيبًا».

وقيل في قوله -تعالى- : ﴿يَتَّبِعُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾: حجهم (٤)؛ فلا يقبل عنهم حتى يسلموا؛ فهني الله -تعالى- رسوله عن قتالهم.

وقال بعضهم: إن الآية نزلت في رجل من أهل اليمامة يقال له: شريح، وذلك أنه أتى المدينة، فدخل على النبي ﷺ فقال: أنت محمد النبي؟ فقال: «نعم»، فقال: إلام تدعو؟ قال: «أدعوا إلي أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأني [مُحَمَّدٌ] (٥) رسول الله»، فقال شريح: يا محمد، هذا شرط شديد، وإن لي أمراء خلفي أرجع إليهم؛ فأعرض عليهم ما اشترطت عليّ، وأستأمرهم في ذلك، فإن أقبلوا أقبلت، وإن أدبروا أدبرت فكنت معهم، ثم انصرف خارجًا من عند رسول الله ﷺ، فلما خرج، قال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِي بِعَقِبِي غَادِرٍ، وَلَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِ كَافِرٍ، وَمَا الرَّجُلُ بِمُسْلِمٍ» فمرَّ شريح

(١) سقط من ب.

(٢) في أ: ما.

(٣) وقرأ عبد الله ومن تبعه: «ولا آمي البيت»: بحذف النون، وإضافة اسم الفاعل إلى معموله. و«البيت» نصب على المفعول به بـ «آمين» أي: قاصدين البيت، وليس ظرفًا.

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه عنه الطبري (٤٨١/٩) رقم (١٠٩٨١).

(٥) سقط من ب.

بسرّح لأهل المدينة فساقها منهم<sup>(١)</sup>. فلما كان من العام الثاني قدم شريح إلى مكة، ومعه تجارة عظيمة في حجاج، وكانت العرب في الجاهلية يُغير بعضهم على بعض، فإذا كان أشهر الحرم، أمن الناس كلهم بعضهم بعضاً، فمن أراد أن يسافر قلد بعيه من الشعر أو الوبر؛ فيأمن بذلك الهدي حيثما ذهب، فلما سمع أصحاب رسول الله ﷺ بحج شريح، وقدمه إلى مكة، أرادوا<sup>(٢)</sup> أن يغيروا على شريح؛ فيأخذوا ما معه، ويقتلوه؛ كما أغار شريح على أهل المدينة قبل ذلك؛ فاستأمرُوا رسول الله ﷺ [في ذلك] <sup>(٣)</sup>؛ فنزلت الآية فيهم: ﴿لَا تَحُلُوا شَعْرَةَ اللَّهِ...﴾ إلى آخره<sup>(٤)</sup>؛ فلا ندري كيف كانت القصة؟ وليس بنا إلى معرفة القصة حاجة، إلا القدر الذي ذكر الله في ذلك.

وقوله: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا﴾، وقال تعالى في موضع آخر: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُوفُؤًا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَقْدِرُوا﴾ الآية [المائدة: ٨]، وقال في آية أخرى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُوفُؤًا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ الآية [النساء: ١٣٥].

ذكر في بعضها الاعتداء ونهى عنه، وهو المجاوزة عن الحد الذي تحد لهم<sup>(٥)</sup>. وذكر في بعضها العدل، وأمر به، ونهى عن الظلم والجور. ثم الأسباب التي تحملهم وتبعثهم على<sup>(٦)</sup> الاعتداء والظلم، وتمنع القيام بالشهادة والعدل - ثلاثة:

- (١) في ب: معهم.
- (٢) في الأصول: فأرادوا.
- (٣) سقط من ب.
- (٤) أخرجه ابن جرير الطبري (٤٧٣/٩) رقم (١٠٩٥٩) عن ابن جريج، وأخرجه أيضاً عن ابن جريج عن عكرمة، وأخرجه برقم (١٠٩٥٨) عن السدي، وعندهم جميعاً: الحطم بن هند البكري. قال العلامة محمود شاكر في هامش تفسير الطبري: الحُطْم: لقب، واسمه: شريح بن ضبيعة بن شرحبيل بن عمرو بن مردث بن سعد بن مالك بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن بكر بن وائل. ينظر: جمهرة الأنساب: (٣٠١).
- وهذا «الحطم» خرج في الردة، في السنة الحادية عشرة، فيمن تبعه من بكر بن وائل ومن تأشب إليه من غير المرتدين ممن لم يزل كافراً، فخرج بهم حتى نزل «القطيف» و«هجر»، واستغوى «الحظ»، ومن فيها من الزط والسيابجة، وحاصر المسلمين حصاراً شديداً؛ فتجمع المسلمون جميعاً إلى العلاء بن الحضرمي، وتجمع المشركون كلهم إلى الحطم، ثم بيتهم المسلمون، وقتلوا الحطم ومن معه في خبر طويل. ينظر: تاريخ الطبري (٣: ٢٥٤-٢٦٠).
- (٥) في أ: له.
- (٦) في أ: عن.

أحدها : ما ذكر-عز وجل-البغض والعداوة، بقوله: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ ۖ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾<sup>(١)</sup> [المائدة:٢]، وقال: ﴿عَلَيْ ۖ أَلَّا تَعْدِلُوْا﴾ [المائدة: ٨] ، وقال: ﴿كُوْنُوْا قَوَّٰمِيْنَ يَّالْقِسْطَ شُهَدَآءَ لِلّٰهِ وَلَوْ عَلَي ۖ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِيْنَ وَالْأَقْرَبِيْنَ ۚ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَفِيْرًا﴾ [النساء: ١٣٥] أمرهم بالقيام بالشهادة، وأخبر ألا يمنعكم الولاية والقرب القيام بالشهادة، أو طمَعُ غَنِيٍّ أَوْ خَوْفُ فَقْرٍ.

هذه الوجوه التي ذكرنا تمنع الناس القيام بالشهادة، وتبعثهم على الجور والاعتداء؛ ففهامهم الله -عز وجل- أن يحملهم بغض قوم، أو عداوة أحد على الجور والاعتداء. أو تمنعهم الشفقة، أو القرب، أو طمع غنى أحد، أو خوف فقر - القيام بالشهادة وما عليهم من الحق.

وأمر أن يجعلوه كله لله بقوله: ﴿كُوْنُوْا قَوَّٰمِيْنَ يَّالْقِسْطَ شُهَدَآءَ لِلّٰهِ﴾ [النساء: ١٣٥]، فإذا كان كله لله، قدر أن يعدل في الحكم، وترك مجاوزة الحد الذي حد له، وقدر على القيام بالشهادة، وما ذكر، وما يمنع شيء من ذلك القيام به، من نحو ما ذكر: من البغض والعداوة، والقرب والشفقة، أو طمع الغنى وخوف الفقر؛ إذا جعل الحكم لله عدل فيه، ومنعه عن الجور فيه والاعتداء، وكذلك الشهادة إذا جعلها لله قام بأدائها، ولو على نفسه، أو ما ذكر، لم يمنع شيء عن القيام بها.

وقوله-عز وجل-: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾:

كأن البر هو اسم كل خير، والتقوى: هي ترك كل شر.

﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾<sup>(٢)</sup>.

ألا ترى أنه ذكر بإزاء البر: الإثم، و بإزاء التقوى: العدوان؛ فهذا يبين أن البر: اسم

(١) سقط من الأصول.

(٢) قال القاسمي (٢٤/٦): من ثمرات الآية وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنه لا يجوز إعانة متعد ولا عاص؛ فيدخل في ذلك تكثير سواد الظلمة بوجوه من قولٍ أو فعلٍ أو أخذ ولاية أو مساكنة.

وفي الإكليل: استدلال المالكية بالآية على بطلان إجارة الإنسان نفسه لحمل خمر ونحوه، وبيع العنب لعاصره خمرًا، والسلاح لمن يعصي به، وأشباه ذلك. اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه: السياسة الشرعية: ولا يحل لرجل أن يكون عونًا على ظلم؛ فإن التعاون نوعان: نوع على البر والتقوى من الجهاد وإقامة الحدود واستيفاء الحقوق وإعطاء المستحقين، فهذا ما أمر الله به ورسوله، ومن أمسك عنه خشية أن يكون من أعوان الظلمة فقد ترك فرضًا على الأعيان أو على الكفاية متوهمًا أنه متورع، وما أكثر ما يشبهه الجبن والفشل بالورع! إذ كل منهما كف وإسك.

لكل خير، والتقوى: هي الانتهاء عن كل شر.

ويجوز أن يكون ما ذكر في الآية الأولى وأمر به، وهو قوله: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ...﴾ إلى قوله: ﴿أَلَيْتَ الْحَرَامَ﴾ يقول: عاونوهم على ما يأتون به من ذلك؛ فإنهم إلى البر يقصدون عند أنفسهم، وإن لم يكن فعلهم برًا؛ لعبادتهم غير الله تعالى.

وإنما أمروا بمعاونتهم، وترك التعرض لهم - إن ثبت ما ذكر في القصة -؛ إذا أحرموا، أو قلدوا، أو قصدوا البيت الحرام في الوقت الذي جاز أن يعاهدوا فيه؛ كما يجوز لنا معاهدة أهل الكتاب على ألا نعرض لكنائسهم<sup>(١)</sup> ويبيعهم، وإن كانوا يعصون الله فيها؛ لأنهم يدينون بذلك، ويقصدون به البر عند أنفسهم.

فلما أمر<sup>(٢)</sup> بنقض عهود مشركي العرب، أمر بمنعهم من دخول المسجد، وأن يقتلوا حيث وجدوا، وإلى هذا المعنى ذهب أصحابنا - رحمهم الله، والله أعلم - في فرقهم بين شهادة أهل الذمة على أمثالهم<sup>(٣)</sup>، وشهادة فسّاق المسلمين؛ لأن أهل الذمة متدينون

(١) في أ: لكتابهم.

(٢) في ب: أمروا.

(٣) يشترط إسلام الشاهد؛ إذا كان المشهود عليه مسلمًا؛ فلا تقبل شهادة الكافر على المسلم؛ لأن الشهادة فيها معنى الولاية، ولا ولاية للكافر على المسلم.

أما إذا كان المشهود عليه كافرًا: فإسلام الشاهد، هل هو شرط لقبول الشهادة عليه أو لا؟ ذهب الشافعي ومالك وابن أبي ليلى والأوزاعي وأبو ثور وأحمد في رواية عنه - إلى أن: شهادة الكفار بعضهم على بعض غير مقبولة.

وذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن: شهادة بعضهم على بعض مقبولة، لكنهم اختلفوا: فمنهم من قال: الكفر كله ملة واحدة؛ فتقبل شهادة اليهودي على النصراني، والنصراني على اليهودي، وهذا قول حماد والثوري والبتي وأبي حنيفة وأصحابه.

وعن قتادة والحكم وأبي عبيد وإسحاق: أن شهادة كل ملة بعضها على بعض مقبولة، ولا تقبل شهادة يهودي على نصراني.

واحتج المانعون بأن في قبول شهادتهم إكرامًا لهم ورفعًا لمنزلتهم وقدرهم، ورذيلة الكفر تنفي ذلك.

ورد هذا بأنه ليس في قبول شهادتهم على بعض تكريم لهم ولا رفع لأقدارهم، وإنما هو دفع شرهم عن بعض، وإيصال أهل الحقوق منهم بقول من يرضونه، وهذا من تمام مصالحهم التي لا غنى لهم عنها.

واستدل القابلون بما يأتي:

بقول الله - تعالى - : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعَهْدِهِمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ﴾ [الأنفال: ٧٣]؛ فأثبت لهم الولاية على بعضهم، وهي أعلى رتبة من الشهادة.

وبما ثبت في الصحيح: أن النبي ﷺ رجم يهوديين زنيا بشهادة أربعة منهم. ولعل الذي ذهب إلى أن شهادة اليهودي على مثله جائزة لا على النصراني - يستدل بقول الله - تعالى - : ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْمُدَّةَ وَالْمَتَّصَةَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [المائدة: ٦٤]، ويرد هذا بأن العداوة الدينية غير مانعة من قبول



بكفرهم، والفساق غير متدينين بفسقهم. وكذلك فرقههم بين ما يغلب عليه المشركون من أموال المسلمين، وبين ما يغلب عليه الفساق من أموال المسلمين. وكذلك سبيل الدماء التي يصيبها المحاربون من أهل البغي من أهل العدل، لا تشبه ما يصيبه الفساق منها؛ لأن أمر المتدينين بدين خطأ مخالف في الحكم أمر المقر بالذنب فيه؛ ألا ترى أنه يجوز أن يُطَلَّقَ لمن يعاقدونه من أهل الكتاب الصلاة في كنائسهم، وإن كان ذلك عندنا معصية حراما، ولا يجوز أن يُطَلَّقَ المعصية لفساق المسلمين بحال.

وقوله- عز وجل -: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾:

أي: نعمة الله وعذابه: في ترك ما أمركم<sup>(١)</sup> به، وارتكاب ما نهاكم عنه.

﴿إِنَّ اللَّهَ سَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

قال ابن عباس -رضي الله عنه- في قوله: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾: أي: لا يحملنكم بغض قوم؛ لصددهم إياكم عن البيت الحرام؛ فتأثموا فيهم: أن تعتدوا؛ فتقتلوهم، وتأخذوا أموالهم<sup>(٢)</sup>.

وقال: ﴿وَتَمَأْوِئًا عَلَى الْبَرِّ وَاللَّعْوَىٰ﴾ البر: ما أمرت به، والتقوى: الكف عما نهيت عنه<sup>(٣)</sup>.

وقال: والعدوان: هو المجاوزة عن حد الله الذي حده لعباده<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾: قال بعضهم: لا يؤثمنكم بغض قوم أن تعتدوا<sup>(٥)</sup>.

وقال آخرون: لا يحملنكم<sup>(٦)</sup>.

وفيه لغتان: ﴿يُجْرِمَنَّكُمْ﴾ برفع الياء، وبنصبها: ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾، وهو ما ذكرنا<sup>(٧)</sup>.

= الشهادة.

والذي يظهر لنا: أن شهادة الكفار بعضهم على بعض جائزة، سواء اتفقت الملة أو اختلفت.

ينظر: المبسوط للسرخسي (٣٣/١٦)، تبين الحقائق للزليعي (١٢٤/٢)، وفتح القدير (٦/

٤١)، والشرح الكبير للدسوقي (٢٦٥/٤)، كشاف القناع (١٥٢/٤)، فتاوى ابن تيمية (٢١٢/٤).

(١) في أ: ما أمرهم.

(٢) أخرجه الطبري عنه مختصراً (٤٨٧/٩)، برقمي (١٠٩٩٣، ١٠٩٩٤).

(٣) أخرجه الطبري عنه (٤٩١/٩)، رقم (١١٠٠٠).

(٤) وقاله عطاء كما في البحر المحيط (٤٣٧/٣).

(٥) قال بنحوه قتادة، أخرجه عنه الطبري (٤٨٧/٩) رقم (١٠٩٩٥).

(٦) قاله ابن عباس، أخرجه عنه الطبري (٤٨٧/٩) برقمي (١٠٩٩٣، ١٠٩٩٤)، وقاله من اللغويين:

الفراء في معاني القرآن (٢٩٩/١)، وأبو جعفر النحاس في معاني القرآن الكريم (٢٥٣/٢).

(٧) قرأ الجمهور: ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ بفتح الياء من «جرم» ثلاثياً، ومعنى «جرم» -عند الكسائي وثعلب-:

حمل؛ يقال: جرمه على كذا، أي: حمّله عليه؛ فعلى هذا التفسير يتعدى «جرم» لواحد، وهو

**قوله تعالى:** ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمَنْخَفَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُرْدِيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ وَأَنْ تَسْقِسُوا بِالْأَرْزَاقِ ذَلِكَ لَكُمْ فَسَقٌ يَوْمَ يُنصَبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْا يَوْمَ أَكَلْتُمْ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأْتَمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾: هو على الإضمار<sup>(١)</sup> - والله أعلم - كأنه قال: حرم عليكم أكل الميتة والدم وأكل لحم الخنزير... إلى آخر ما ذكر؛ ألا ترى أنه قال: يجوز الانتفاع بصوف الميتة وبعضها؛ دل أنه على الإضمار: إضمار «أكل»، وأما الانتفاع بجلدها لا يجوز إلا بعد الدباغ<sup>(٢)</sup>؛

الكاف والميم، ويكون قوله: ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾ على إسقاط حرف الخفض - وهو «على» - أي: ولا يحملنكم بغضكم لقوم على اعتدائكم عليهم؛ فيجىء في محل «أن» الخلاف المشهور، وإلى هذا المعنى ذهب ابن عباس وقادة. ومعناه - عند أبي عبيد والفراء -: كسب، ومنه: «فلان جريمة أهله» أي: كاسبهم، وعن الكسائي - أيضا -: أن «جرم» و«أجرم» بمعنى كسب غيره؛ وعلى هذا فيحتمل وجهين:

أحدهما: أنه متعد لواحد.

والثاني: أنه متعد لاثنتين؛ كما أن «كسب» كذلك، وأما في الآية الكريمة فلا يكون إلا متعديا لاثنتين؛ أولهما: ضمير الخطاب، والثاني: «أن تعتدوا» أي: لا يكسبنكم بغضكم لقوم الاعتداء عليهم.

وقرأ عبد الله: «يجرمنكم» بضم الباء من «أجرم» رباعيا، وقيل: هو بمعنى «جرم»؛ كما تقدم نقله عن الكسائي. وقيل: «أجرم» منقول من «جرم» بهمزة التعدية. قال الزمخشري: «جرم» مجرى مجرى «كسب» في تعديته إلى مفعول واحد وإلى اثنين؛ تقول: «جرم ذنبا» نحو: كسبه، وجرمته ذنبا؛ أي: كسبته إياه، ويقال: أجرمته ذنبا؛ على نقل المتعدى إلى مفعول بالهمزة إلى مفعولين؛ كقولك: «أكسبته ذنبا»، وعليه قراءة عبد الله: «ولا يجرمنكم»، وأول المفعولين على القراءتين ضمير المخاطبين، والثاني: «أن تعتدوا». انتهى.

وأصل هذه المادة - كما قال ابن عيسى الرماني - القطع: ف«جرم»؛ «حمل على الشيء»؛ لقطعته عن غيره، و«جرم»: «كسب»؛ لانقطاعه إلى الكسب، و«جرم»: بمعنى «حق»؛ لأن الحق يقطع عليه. قال الخليل: «لا جرم أن لهم النار»، أي: لقد حق؛ هكذا قاله الرماني؛ فجعل بين هذه الألفاظ قدرا مشتركا، وليس عنده من باب الاشتراك اللفظي. ينظر الدر المصون (٢/٤٨٢).

(١) في أ: الإظهار.

(٢) الدبغ: نزع فضول الجلد؛ وهي مائته ورطوباته التي يفسده بقاؤها، ويطيبه نزعها؛ بحيث لو تقع في الماء لم يعد إليه التن والفساد.

واختلفوا في طهارة جلود الميتة بالدباغة على التفصيل التالي:

ذهب الحنفية والشافعية - وهو رواية عن أحمد في جلد ميتة مأكول اللحم - إلى أن الدباغة وسيلة لتطهير جلود الميتة، سواء أكانت مأكولة اللحم أم غير مأكولة اللحم؛ فيطهر بالدباغ جلد ميتة سائر الحيوانات إلا جلد الخنزير عند الجميع؛ لنجاسة عينه، وإلا جلد الأدمي؛ لكرامته؛

لأن الجلد ربما يشوى مع اللحم فيؤكل؛ فهو حرام كاللحم، إلا أن يدبغ.

ثم في الآية دليل الامتحان من وجهين:

أحدهما: إباحة تناول من جوهر، وامتنحن بحرمة الخنزير والدم لم يحله بسبب ولا

بغير سبب، وامتنحن بحل الآخر بسبب، وحُرِّم بسبب.

والثاني: امتحن بسبب حل تنفر الطباع عنه؛ لأن كل ذي روح يتألم بالذبح واستخراج

الروح منه، وجعل طبيعة كل أحد<sup>(١)</sup> مما ينفر عنه لم يتألم به؛ لتطيب أنفسهم بذلك، ثم

جعل ما يخرج من الأرض كله حلالاً بلا سبب يكتسبون، إلا ما لا يقدر على تناول

منه؛ لخوف الهلاك؛ لأنه موات لا تنفر الطباع عنه، ثم جعل أسباب الحل أسباباً

يكتسبون مما لا يعمل<sup>(٢)</sup> في استخراج ذلك الدم المحرم منه حل أكله، وإذا لم يعمل في

استخراج ذلك الدم؛ فهلك فيه - أفسده؛ لأنه أتلف<sup>(٣)</sup> فيه ما هو محرم فأفسده؛

فاستخرج ذلك الدم مما يطيب ذلك، ويمنع عن الفساد، إلا في طول الوقت، والذي

هلك فيه الدم يفسد في قليل الوقت.

وقوله- عز وجل -: ﴿وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِدِينِهِ﴾:

قال الكسائي: ﴿وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِدِينِهِ﴾<sup>(٤)</sup> أي: ذكر وسمى عليه غير اسم الله،

مشتقة من استهلال الصبي، ومنه أهل الهلال، وأهل المهل بالحج إذا لبي.

لقوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]، واستثنى الشافعية - أيضاً -: جلد الكلب،

كما استثنى محمد - من الحنفية -: جلد الفيل؛ واستدلوا لطهارة جلود الميتة بالدباغة بأحاديث،

منها:

أ - قوله ﷺ: «أبما إهاب دبغ فقد طهر».

ب - وبما روى سلمة بن المحبق: أن نبي الله ﷺ في غزوة تبوك دعا بماء من عند امرأة؛ قالت:

«ما عندي إلا في قربة لي ميتة؛ قال: «أليس قد دبغتها؟» قالت: بلى. قال: «فإن دبغها ذكاتها».

ج - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: تصدق على مولاة لميمونة بشاة، فماتت، فمر

بها رسول الله ﷺ فقال: «هلا أخذتم إهابها فدبغتموه، فانتفعتم به؟! فقالوا: إنها ميتة؛ فقال: «إنما

حرم أكلها».

ينظر: مغني المحتاج (٧٨/١)، كشف القناع (٥٤/١)، بدائع الصنائع (٨٥/١)، شرح

المهذب (٢١٦/١)، حاشية ابن عابدين (١٣٦/١).

(١) في ب: واحد.

(٢) في ب: يعجل.

(٣) في ب: تلف.

(٤) في أ: أل.

(٥) أخرجه الطبري (٤٩٥/٩)، رقم (١١١٠٦)، وقاله ابن عباس - أيضاً -، أخرجه عنه الطستي في

مسائله، كما الدر المنثور (٤٥٣/٢).

قال قتادة: كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة؛ حتى إذا ماتت أكلوها<sup>(١)</sup>.  
والكافر - في الحقيقة - يهل لغير الله؛ لأنه لا يعرف الله حقيقة، لكنه أجيز ذبائح  
الكتابي<sup>(٢)</sup>؛ لأنه يسمى عليها<sup>(٣)</sup> اسم الله تعالى.

﴿وَالْمَوْقُودَةُ﴾: كانوا يضربون بالعصي حتى إذا ماتت أكلوها.  
﴿وَالْمَرْدِيَّةُ﴾: كانت تردى في بئر أو من جبل؛ فتموت.  
﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾: كان الكباشان يتناطحان؛ فيموت أحدهما، فيأكلونه.  
﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: كان أهل الجاهلية إذا قتل<sup>(٤)</sup> السبع شيئاً من هذا وأكل  
منه، أكلوا ما بقي؛ فقال الله - تعالى -: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾.  
ثم روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿وَالْمُتَخِفَةُ وَالْمَوْقُودَةُ﴾ فما أذركت من  
هذا كُلُّه يتحرك [له الذَّنْبُ]<sup>(٥)</sup>، أو يَطْرَف له العينُ - فاذبح، واذكر اسم الله عليه؛ فهو  
حلال<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الطبري (٥٠٢/٩)، رقم (١١٠٣٢).  
(٢) ذهب الشافعية إلى أنه يشترط في المذكي أن يكون مسلماً أو كتابياً. وحقيقة الكتابي عندهم: هي أنه  
إن كان يهودياً أو نصرانياً من العجم، أو ممن دخل في دينهم قبل النسخ والتبديل - حلت ذبيحته.  
وإن كان من نصارى العرب، وهم: تنوخ، وبهراء، وبنو تغلب، أو غيرهم ممن شك في وقت  
دخولهم في دين أهل الكتاب - لم تحل ذبائحهم ولا مناكحتهم؛ فالمناكحة والذكاة متلازمان  
لا يفترقان، فمن حلت مناكحته حلت ذبيحته، ومن لا تحل مناكحته لا تحل ذبيحته، إلا في مسألة  
واحدة، وهي الأمة الكتابية؛ فإنه تحل ذبيحتها ولا تحل مناكحتها؛ إذ لا أثر للرق في الذبح.  
واشترطوا ألا يشاركه في الذبح من لا تحل تذكيبه؛ فلو شارك نحو مجوسي مسلماً في الذبح - حرم  
المذبوح؛ تغليلاً لجانب التحريم؛ فمن أطاق الذبح من المسلمين وأهل الكتاب - إذا ذبح - حل  
أكل ذبيحته، رجلاً كان أو امرأة، بالغاً كان أو صبيّاً، حرّاً كان أو عبداً؛ بلا خلاف.  
وتحل ذكاة الصبي غير المميز، والمجنون، والسكران، في أظهر قولي الشافعي - رضي الله  
عنه - مع الكراهة؛ كتذكية الأعمى.

ولا تحل ذبيحة المرتد، ولا الوثني، ولا المجوسي. هذا ما ذكره الشافعية في المذكي.  
قال الرافعي - نقلاً عن نص الشافعي -: لو كان لأهل الكتاب ذبيحة يذبحونها باسم غير الله  
تعالى: كالمسيح - لم تحل، وبه قال جمهور الفقهاء وجميع الأئمة.  
وقيل: يكره عند مالك. وقال عطاء: كُلُّ من ذبيحة النصراني وإن قال: «باسم المسيح»، وبه  
قال مجاهد ومكحول.

ينظر: المبسوط (٤٥/٥)، الأم (٢٥٩/٢)، المغني لابن قدامة (٢٩٢/٩)، المجموع (٩/

٨٤)، الفواكه الدواني (٣٩٠/١).

(٣) في الأصول: عليه.

(٤) في ب: إذا أكل.

(٥) في أ: بالذنب.

(٦) أخرجه الطبري (٥٠٢/٩)، رقم (١١٠٣٢).

وروي عن علي - رضي الله عنه - قال: إذا طرفت بعينها، أو ركضت برجلها أو حركت ذنبها - فهي ذكية<sup>(١)</sup>.

وكذلك روي عن أبي الزبير أنه سمع عبيد بن عمير<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - يقول كذلك<sup>(٣)</sup>، وكأنه روي - مرفوعاً - عن رسول الله ﷺ كذلك.

وهذا - والله أعلم - إذا خنقها أو أوقدها - يغمى عليها، فإذا ذبحت، فحركت ذنبها، أو طرفت عينها، أو ركضت برجلها - أفادت؛ فاستدل بذلك على حياتها.

وليس هذا كشاة ينزع الذئب أو السبع ما في بطنها، وصارت بحال لا تتحامل، إنها وإن تحركت أو طرفت بعينها فإنها لا تؤكل.

وأصله: أن كل ما لو قطع العروق فتركت فماتت، تكون ميتة، فإذا أدركها في تلك الحال فذكاهها، كانت ذكية، وكل ما لو صار بحال لو ماتت كانت ذكية، فإذا أدركه في تلك الحال فذكاه، كانت ميتة.

﴿وَالْمَرْدِيَّةُ﴾: الممتنعة عن الذبح، في المذبح، إذا ذبح من غير المذبح يجوز أكله. وروي عن رافع بن خديج قال: أصبنا إبلا وغنماً، فَنَدَّ منها بعير؛ فرماه رجل بسهم؛ فحبسه؛ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَإِذَا كَانَ غَلَبَتْكُمْ شَيْءٌ مِنْهَا، فَأَصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال - في البعير يتردى في البئر - إذا لم يُقَدَّرْ على منحره؛ فهو بمنزلة الصيد ينحره من حيث أدرك<sup>(٥)</sup>.

وسئل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن بعير تردى في بئر، فصار أعلاه أسفله؟

(١) أخرجه الطبري (٥٠٣/٩)، رقم (١١٠٣٨).

(٢) في ب: عبيد بن زبير.

(٣) أخرجه الطبري (٥٠٤/٩)، رقم (١١٠٤٢).

(٤) أخرجه البخاري (٦٨/١١) كتاب الذبائح والصيد: باب ما نذ من البهائم فهو بمنزلة الوحش (٥٥٠٩)، ومسلم (١٥٥٨/٣) كتاب الأضاحي: باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام، (٢٠-١٩٦٨)، أحمد (١٤٠/٤)، وأبو داود (١١٢/٢) كتاب الذبائح: باب في الذبيحة بالمرءة (٢٨٢١)، والترمذي (١٥٥/٣): أبواب الأحكام (١٤٩١)، والنسائي (٢٢٨/٧) كتاب الضحايا: باب ذكر المنفلتة التي لا يقدر على أخذها، وابن ماجه (٥٩٠/٤) كتاب الذبائح: باب ذكاة الناذ من البهائم (٣١٨٣) من طريق سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جدّه رافع بن خديج، به.

(٥) علقه البخاري (٦٧/١١) كتاب الذبائح والصيد: باب ما نذ من البهائم فهو بمنزلة الوحش، قبل الحديث رقم (٥٥٠٩)، ووصله عبد الرزاق كما في فتح الباري (٦٨/١١)، وابن أبي شيبة (٤/٢٥١)، رقم (١٩٧٨٤).

فقال: قطعوه أعضاء وكلوه<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عمر -رضي الله عنه-<sup>(٢)</sup> كذلك روي أنه سئل رسول الله ﷺ فقيل: هل تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة؟<sup>(٣)</sup> فقال: أما إنَّها لو طُعِنَتْ في فَعِذْهَا، أَجَزَى عَنكَ<sup>(٤)</sup>.  
وَإِذَا ذَكِيَ بِغَيْرِ السُّكَيْنِ مِنْ نَحْوِ المَرْوَةِ<sup>(٥)</sup> والقِصْبَةِ<sup>(٦)</sup> مما يقطع -يجوز.  
روي أن عدى بن حاتم -رضي الله عنه- قال: يا رسول الله، أُرْسِلُ كَلْبِي فَيَأْخُذُ الصَّيْدَ، وَليْسَ مَعِي مَا أَذْكَيْهِ بِهِ؛ فَأَذْبِحُهُ بِالمَرْوَةِ أَوْ القِصْبَةِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَمْرُ الدِّمِّ بِمَا شِئْتُمْ، وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ»<sup>(٧)</sup>. وكذلك روي عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-<sup>(٨)</sup> [٨] (٩).

وروي أن رجلاً أشاط دم جزور بجدل؛ فسأل النبي ﷺ فقال: «إِذَا أَثْهَرْتَ الدِّمَّ

- (١) علَّقه البخاري بنحوه في الموضوع السابق، ووصله ابن أبي شيبة (٢٥٥/٤)، رقم (١٩٨٣٥).
- (٢) علَّقه البخاري في الموضوع قبل السابق، ووصله عبد الرزاق (٤٦٦/٤)، وابن أبي شيبة (٢٥٦/٤)، رقم (١٩٨٣٨).
- (٣) اللبة: جانب العنق، أو هي وسط القلادة من النحر. ينظر: خلق الإنسان للأصمعي (٢١٤)، ولثابت (٢٤٤).
- (٤) أخرجه أحمد (٣٤/٤)، وأبو داود (١١٢/٢) كتاب الذبائح: باب ما جاء في ذبيحة المتردية، (٢٨٢٥)، والترمذي (١٤٧/٣): أبواب الأطعمة (١٤٨١)، والنسائي (٢٢٨/٧) كتاب الضحايا: باب ذكر المتردية في البئر، وابن ماجه (٥٩١/٤) كتاب الذبائح: باب ذكاة الناد من البهائم (٣١٨٤)، وأبو يعلى (١٥٠٣، ١٥٠٤)، وابن الجارود (٩٠١)، والبيهقي (٢٤٦/٩) من طريق حماد بن سلمة عن أبي العشاء عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، ما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة؟ قال: لو طعنت في فخذها لأجزأك.  
قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، ولا نعرف لأبي العشاء عن أبيه غير هذا الحديث. اهـ.  
قال الذهبي عن أبي العشاء: لا يدري من هو ولا من أبوه، انفرد عنه حماد بن سلمة. ينظر: الميزان (٤٠٠/٧).
- (٥) هي الحجر المحدد، وجمعها: مرو، وهي حجارة بيض بؤافة يقدح منها النار، وبها سميت المروة بمكة. ينظر: النظم المستعذب (٢٢٤/١).
- (٦) القِصْبَةُ: كل عظم مستدير أجوف. ينظر: المعجم الوسيط (٧٣٧).
- (٧) أخرجه أحمد (٢٥٦/٤، ٢٥٨، ٣٧٧)، وأبو داود (١١٣/٢) كتاب الذبائح: باب في الذبيحة بالمروة (٢٨٢٤)، والنسائي (١٩٤/٧) كتاب الصيد: باب الصيد إذا أنتن، وابن ماجه (٥٨٧/٤) كتاب الذبائح: باب ما يذكي به (٣١٧٧)، وابن حبان (٣٣٢)، الطيالسي (١٠٣٣)، والبيهقي (٢٧٩/٧) من طريق سماك بن حرب عن مري بن قَطْرِيٍّ عن عدي بن حاتم، به.  
ومُرِّيٌّ هذا لا يعرف، تفرد عنه سماك، قاله الذهبي في الميزان (٤٠٣/٦).
- (٨) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٤/٤)، رقم (١٩٨٢١): حدثنا الفضل بن دكين، عن إسرائيل، عن السدي، عن الوليد بن عتبة، قال علي: إذا لم تجد إلا المروة فاذبح بها.
- (٩) سقط من ب.

فَكُلْ»<sup>(١)</sup>.

وعن حذيفة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «اذبح بكل ما أفرى الأوداج»<sup>(٢)</sup> وأهرق الدم ما خلا السنَّ والظفر»<sup>(٣)</sup>.

وإلى هذا يذهب أصحابنا -رحمهم الله- في ذلك، ويرون كل ما أنهرَ الدم : من حجر، أو مروة ، أو نحو ذلك - مذكى ويؤكل، ويحملون قول رسول الله ﷺ : «إِلَّا السِّنَّ وَالظُّفْرَ» على أنهما إذا كانا غير منزوعين؛ لأن ذلك خنق ، وليس بذبح؛ يفسر ذلك قول ابن عباس - رضي الله عنه - حيث قال: إن ذلك خنق<sup>(٤)</sup>، وفي الخبر بيان؛ لأنه قال : «كُلْ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَأَفْرَى الْأَوْدَاجِ، مَا خَلَا السِّنَّ وَالظُّفْرَ؛ فَإِنَّهُمَا مُدَى<sup>(٥)</sup> الْحَبْسَةِ»<sup>(٦)</sup>، وهم

(١) لم أجد بهذا اللفظ، وإنما جاء في حديث رافع بن خديج : قلت : يارسول الله، إنا لاقو العدو غداً، وليست معنا مئدي؟ قال : «أعجل أو أرني، ما أنهر الدم، وذَكَرَ اسم الله؛ فكل، ليس السنَّ والظفر، وسأحدثك: أما السنُّ فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة».

قال: وأصبنا نهب إبل وغنم، فندَّ منها بعير؛ فرماه رجل بسهم فحبسه؛ فقال رسول الله ﷺ: «إن لهذه الإبل أوباد كأوباد الوحش، فإذا غلبكم منها شيء فاصنعوا به هكذا».

وهذا حديث متفق عليه، وقد تقدم تخريجه.

(٢) الودج: عرق في جانبي العنق. ينظر: خلق الإنسان للأصمعي (١٩٩)، ولثابت (٢٠٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٠/٨)، رقم (٧٨٥١)، والبيهقي (٢٧٨/٩)، من حديث أبي أمامة: ضِدِّي بن عجلان، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل ما أفرى الأوداج؛ ما لم يكن قرض سن أو جزر ظفر». قال البيهقي: وفي هذا الإسناد ضعف.

وأخرجه ابن أبي شيبه (٢٥٣/٤)، رقم (١٩٨١٠): حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن جريج عمَّن حدثه، عن رافع بن خديج قال: سألت رسول الله ﷺ عن الذبح بالليطة؛ فقال: «كل ما أفرى الأوداج إلا سنًا أو ظفرًا». وهذا إسناد فيه مجهول.

والودج: عرق في العنق، وهو الذي يقطع الذابح فلا تبقى معه حياة. ينظر: المعجم الوسيط (ودج).

والليطة: قشرة القصبه والقوس والقناة وكل شيء له متانة. ينظر: المعجم الوسيط (ليط).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبه (٢٥٣/٤)، رقم (١٩٨٠٧): حدثنا أبو خالد الأحمر، عن عوف، عن أبي رجاء قال: أصعدنا في الحاج فأصاب صاحب لنا أرنبًا، فلم يجد ما يذكيها به؛ فذبحها بظفره، فملؤها وأكلوها، وأبيت أن أكل، قال: فلقيت ابن عباس، فذكرت ذلك له؛ فقال: أحسنت حين لم تأكل؛ قتلها خنقًا.

ومل الشيء في الجمر: أدخله فيه، يقال: ملَّ الخبز أو اللحم في النار؛ فهو مملول ومليل. ينظر: المعجم الوسيط (ملل).

(٥) المدى: جمع مدية، وهي السكين. ينظر: النظم المستعذب (٢٣٠/١).

(٦) قال القرطبي (٣٧-٣٨): وأجمع العلماء على أن الذبح مهما كان في الحلق تحت الغلصمة فقد تمت الذكاة؛ واختلف فيما إذا ذبح فوقها وجازها إلى البدن، هل ذلك ذكاة أم لا؟ على قولين: وقد روي عن مالك أنها لا تؤجل؛ وكذلك لو ذبحها من القفا واستوفى القطع وأنهر الدم وقطع الحلقوم والودجين لم تؤكل. وقال الشافعي: تؤكل؛ لأن المقصود قد حصل. وهذا ينبنى على أصل، وهو أن الذكاة وإن كان المقصود منها إنهار الدم ففيها ضرب من التعبد؛ وقد ذبح ﷺ في الحلق ونحر =

إنما كانوا يذبحون بسن أو ظفر غير منزوعة ، والله أعلم .  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ .

أي: للنصب ، قيل : كانوا يذبحون للأوثان والأصنام التي يعبدونها؛ يتقربون بذلك إليها<sup>(١)</sup>؛ كما كان أهل الإسلام يتقربون بالذبائح يذبحونها إلى الله؛ فحرم الله - عز وجل - ما كانوا يذبحون للنصب ﴿وَمَا أَهْلَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾؛ لما ذكرنا أن الأمر به خرج مخرج قبول النعمة والشكر له فيما أنعم عليهم من عظيم النعم؛ فإذا أهلوا به لغير الله - [أي: لغير<sup>(٢)</sup>] - وجه الله لم يقبلوا نعمه، ووجهوا الشكر إلى غيره؛ فحرم لذلك ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْ تَسْتَفْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ﴾<sup>(٣)</sup> .

قيل: سهام العرب وكعاب فارس التي يتقاربون بها<sup>(٤)</sup> .

وقيل : الأزلام : هي القداح ، كانوا يقتصمون بها الأمور : فكان الرجل إذا أراد سفراً أخذ قِدْحًا ، فقال : «هذا يأمره بالخروج» ، فإن هو خرج فهو مصيب في سفره خيرا ، ويأخذ قِدْحًا آخر؛ فيقول: «هذا يأمره بالمكث»، فإن هو خرج فليس بمصيب خيرا في [سفره . و ]<sup>(٥)</sup> المنيح بينهما؛ ففيهي الله عن ذلك ، وأنبأ أن ذلك فسق؛ بقوله: ﴿ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾<sup>(٦)</sup> .

= في اللبة، وقال: «إنما الذكاة في الحلق واللبة» فقين محلها وعين موضعها، وقال مبيتا لفائدتها: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل». فإذا أهمل ذلك ولم تقع بنية ولا بشرط ولا بصفة مخصوصة زال منها حظ التعبد، فلم تؤكل لذلك .

(١) قال نحوه قتادة، أخرجه عنه الطبري (٥٠٩/٩)، رقم (١١٠٥٢) .

(٢) سقط من ب .

(٣) قال القاسمي (٤٢/٦): في الإكليل: استدل بهذه الآية على تحريم القمار والتنجم والرمل وكل ما شاكل ذلك. وعدها بعضهم إلى منع القرعة في الأحكام، وهو مردود. انتهى. أي لتباين القصد فيهما. فإن القرعة في قسمة الغنائم وإخراج النساء ونحوها، لتطيب نفوسهم والبراءة من التهمة في إيثار البعض. ولو اصطلحوا على ذلك جاز من غير قرعة. كما (في العناية).

قال الحاكم: وتدل على تحريم التمسك بالفأل والزجر والتطير والنجوم. فأما التفاؤل بالخير فمباح. قال الأصم: ومن هذا قول المنجم: إذا طلع نجم كذا فاخرج، وإن لم يطلع فلا تخرج. (٤) قاله مجاهد، أخرجه عنه الطبري (٥١٢/٩)، برقمي (١١٠٦٤، ١١٠٦٥)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٤٥٤/٢) .

(٥) في ب: سفر أو .

(٦) قاله قتادة، أخرجه عنه الطبري (٥١٢/٩)، رقم (١١٠٦٧) .

والمنيح: سهم من سهام الميسر الأربعة التي ليس لها غنم ولا عليها غرم. ينظر: المعجم الوسيط (منح).

وأولها: المصدّر، ثم المضعف، ثم المنيح، ثم السفيح. ينظر: لسان العرب (منح).



وعن الحسن قال: كانوا يعمدون إلى قداح فيكتبون على أحدها: «مُرْنِي»، وعلى الآخر: «أَنْهِنِي»، ثم يحيلونها إذا أرادوا السفر<sup>(١)</sup>: فإن خرج عليه «مرني» مضى في وجهه، وإن خرج الذي عليه «أنهني» لم يخرج<sup>(٢)</sup>.

قال أبو بكر الكيسانى: إن في النهي عن العمل بالأزلام دليل النهي عن العمل بالنجوم، فإذا نهى عن العمل بقول المقتسمين ينهى -أيضاً- عن العمل بقول المنجمة؛ لأنهم يقولون عين ما يقول أولئك ويعملون به، لكن المنجمة ليسوا يقولون: إن نجم كذا يأمركم<sup>(٣)</sup> كذا، ونجم كذا ينهى عن كذا؛ على ما كان يفعل أولئك<sup>(٤)</sup>.

ويجوز أن يكون الله - عز وجل - جعل في النجوم أعلاماً ومعاني يدركون بها، ويستخرجون أشياء تحتل ذلك؛ ويكون على ما يستخرج أهل الاجتهاد بالاجتهاد أشياء من معنى النصوص، وأحكاماً لم تذكر في المنصوص؛ فعلى ذلك المنجمة يجوز أن يستخرجوا أشياء من النجوم بدلائل ومعان تكون في النجوم، ولا عيب عليهم في ذلك ولا لائمة، إنما اللائمة عليهم فيما يحكمون على الله ويشهدون عليه.

قال القتيبي<sup>(٥)</sup>: الأزلام: القداح، واحدها: زَلْمٌ وزُلْمٌ، بها: أن يضرب، فأخذ الاستقسام من القسم -وهو النصيب- [كأنه طلب النصيب] <sup>(٦)</sup>.

قال أبو عوسجة: استقسمت، أي: ضربت بالقداح؛ قال: كأنه من القسم.

وقال أبو عبيد<sup>(٧)</sup>: إنما سمي: استقساماً؛ لأنهم كانوا يطلبون قسم الرزق وطلب

(١) في تفسير الطبري، والدر المثور: إذا أرادوا أمراً أو سفراً. وفي أ: إذا أرادوا الأمر.  
(٢) أخرجه الطبري (٥١١/٩)، رقم (١١٠٦٠)، وعبد بن حميد كما في الدر المثور (٤٥٥/٢) بأطول من هذا.

(٣) في ب: يأمر.

(٤) قال بنحوه الزجاج في معانيه (١٦٠/٢)، وأبو جعفر النحاس في معاني القرآن (٢٥٩/٢).

(٥) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد، من أئمة الأدب ومن المصنفين المكثرين، ولد ببغداد سنة ٢١٣هـ، وسكن الكوفة، ثم ولي قضاء الدينور مدة؛ فنسب إليها. من كتبه: تأويل مختلف الحديث، والإمامة والسياسة، ومشكل القرآن، وغير ذلك. توفي سنة ٢٧٦هـ. ينظر: وفيات الأعيان (٢٥١/١)، ولسان الميزان (٣٥٧/٣).

(٦) سقط من ب.

(٧) هو القاسم بن سلام أبو عبيد البغدادي، أحد أئمة الإسلام فقهاً ولغةً وأديباً، أخذ العلم عن الشافعي، والقراءات عن الكسائي وغيره. قال ابن الأباري: كان أبو عبيد يقسم الليل أثلاثاً: فيصلى ثلثه، وينام ثلثه، ويصنف ثلثه. وقال عبد الله ابن الإمام أحمد: عرضت كتاب «الغريب» لأبي عبيد على أبي فاستحسنه، وقال: جزاه الله خيراً. توفي سنة ٢٢٤هـ.

ينظر: طبقات ابن قاضي شهبة (٦٧/١)، طبقات ابن سعد (٣٥٥/٧)، إنباه الرواة (١٢/٣)، طبقات الشافعية للإسنوي (ص/١١)، تهذيب الأسماء واللغات (٣٠/٢)، طبقات الفقهاء للعبادي (ص/٢٥).

الحوائج بها؛ فكانوا يسألونها أن تقسم لهم<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكُمْ فَسُقُ﴾ :

يحتمل قوله: ﴿فَسُقُ﴾: أي: العمل بالأزلام، والشهادة على الله أنه أمر بذلك - فسق، وعلى هذا من يستجيز العمل بالقرعة؛ لأنه يقول: يقرع فمن خرجت قرعته يحكم له، فإنما يحكم له بأمر القرعة؛ كأن القرعة تأمره بالحكم لهذا بهذا، وتنهيه عن الحكم لهذا بهذا، فهو بالأزلام والقداح التي نهى الله عن العمل بذلك أشبهه، وبها أمثل من غيره. ويحتمل قوله - تعالى - : ﴿ذَلِكُمْ فَسُقُ﴾: أي: التناول مما ذكر من المحرمات: من الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وما أهل لغير الله به، وما ذبح على النصب، وما ذكر في أول السورة من الاصطياد في الإحرام والتناول منه؛ ذلك كله فسق، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾: إنهم كانوا يطمعون دخول أهل الإسلام في دينهم وعودهم إليهم، فأبأسهم الله - سبحانه وتعالى - عن ذلك؛ فقال: اليوم يبس الذين كفروا من ترككم دين الإسلام؛ فلا تخشوهم واخشون؛ آمنهم عن ذلك. وقوله - عز وجل - : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي...﴾ [الآية] <sup>(٣)</sup>: قال أبو عبيد: كان دينهم إلى ذلك اليوم ناقصاً؛ فحينئذ كمل دينهم؛ فعلى زعمه: أن النبي ﷺ يدعو الناس<sup>(٤)</sup> إلى دين ناقص، ومن مات من أصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار - رضوان الله عليهم أجمعين - ماتوا على دين ناقص، ويحشرون يوم القيامة على دين ناقص، وأي قول أفحش من هذا وأسمح؟!.

وقال آخر من أصحابه: كان الدين كاملاً إلى ذلك الوقت، فلما بعث الله بالفرائض، وافترض عليهم - صار الدين ناقصاً إلى أن يؤدوا الفرائض وما افترض عليهم؛ فعند ذلك يكمل<sup>(٥)</sup>؛ فهذا القول - أيضاً - في الوحشة والسماجة والقبح مثل الأول.

(١) وقاله أبو جعفر النحاس في معاني القرآن (٢/٢٥٩).

(٢) أخرجه الطبري (٩/٥١٥)، رقم (١١٠٧٤).

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: الخلق.

(٥) أخرج الفريابي وأبو عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ عن أبي مسرة قال: في المائدة ثماني عشرة فريضة، ليس في سورة من القرآن غيرها، وليس فيها منسوخ: المنخقة، والموقوذة، والمتردية، والنطيحة، وما أكل السبع إلا ما ذكيتم، وما ذبح على النصب، وأن تستقسموا بالأزلام، والجوارح مكلبين، وطعام الذين أوتوا الكتاب، والمحصات من الذين أوتوا الكتاب، وتمام الطهور، وإذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا، والسارق والسارقة، ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَيِّنَةٍ...﴾ [المائدة: ١٠٣] الآية.

ينظر: الدر المنثور (٢/٤٤٧).

ويقال لأبي عبيد: قل -أيضاً- بأنه لم يكن رضي لهم بالإسلام ديناً قبل ذلك فعند ذلك رضي.

والأصل في تأويل الآية وجوه:

أحدها: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾: أي: برسوله، وبعثه أكملت لكم دينكم، وبه أتممت عليكم نعمتي.

ويحتمل قوله: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾: أي: اليوم أظهرت لكم دينكم، ولم يكن قبل ذلك ظاهراً، حتى قال رسول الله ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرَيْنِ»<sup>(١)</sup>، وقال: «أَلَا لَا يَحْجُرَنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ»<sup>(٢)</sup>؛ وذلك لظهوره ولغلبة أهل الإسلام عليهم، وإن لم يكن هذا قبل ذلك.

ويحتمل قوله: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾؛ لما آمنهم من العدو والعود إلى دين أولئك، وإياس أولئك عن رجوعهم إلى دين الكفرة، وأي نعمة أتم وأكمل من الأمن من العدو؟ ويقول الرجل: اليوم تم ملكي وكمل؛ إذا هلك عدوه؛ لأمنه من عدوه، وإن كان لم يوصف ملكه قبل ذلك بالنقصان؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقيل: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، أي: أمر دينكم بما أمروا بأمر وشرائع لم يكونوا أمروا بها قبل ذلك، وهذا جائز.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾: أي: أكرمتكم بالدين المرضي وهو الإسلام؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِن تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧].

وقوله -عز وجل-: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَخْصَمَةٍ﴾:

قيل: المخصصة: المجاعة.

وقال أبو عوسجة: رجل خميص، أي: جائع.

وقال غيره: هو من ضيق البطن. وهو واحد؛ لأنه من الجوع ما يضيق البطن<sup>(٣)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾:

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٢/٨) وعزاه للطبراني عن ابن عباس بلفظ: «نصر رسول الله ﷺ بالرعب على عدوه مسيرة شهرين»، وقال: فيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر وهو ضعيف.

وللحديث شاهد عن جابر بن عبد الله: أخرجه كل من البخاري (٥١٩/١) كتاب التيمم (٣٣٥)، وطرفاه في (٤٣٨-٣١٢٢)، ومسلم (٣٧٠/١) كتاب المساجد (٥٢١/٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٧/٤) كتاب الحج: باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك (١٦٢٢)، وأحمد في المسند (٣/١) عن أبي بكر الصديق بلفظ: «ألا لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان»، واللفظ للبخاري.

(٣) ينظر: الصحاح، ومجمل اللغة (خمص).

قال بعضهم: ﴿عَبْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾: أي: غير مُتَعَمِّدٍ لِإِثْمٍ، وهو قول ابن عباس.  
وقال الكسائي: ﴿عَبْرَ مُتَجَانِفٍ﴾: غير متمائل، والجنف: الميل، وكذلك قال القتيبي.  
وقال أبو عوسجة - أيضًا - الجنف: الميل.

ثم قوله: ﴿عَبْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ يحتمل وجهين:

قيل: غير مستحل أكل الميتة في حال الاضطرار، وحرم عليه تناول من الصيد.

وقيل: غير متلذذ ولا مشته، يتناول على التكره منه، لا على التلذذ والشهوة.

وقيل - أيضًا -: إنه لا يتناول إلا في حال الاضطرار؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا أُهْلَ بِيْهِ

لِعَبْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: ١٧٣]، وقوله - عز وجل - ﴿عَبْرَ بَاغٍ وَلَا

عَادٍ﴾ تفسير قوله: ﴿اضْطُرَّ﴾؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، أي: من رحمته أن جعل لكم تناول

من المحرم، ورخص لكم؛ إذ له أن يترككم تموتون جوعًا؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَلَوْ أَنَا

كُنَّا عَلَيْنَا لَأَقْتُلَنَّكُمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ...﴾ الآية [النساء: ٦٦].

**قوله تعالى:** ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَكُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ثَمَلَاتِهِنَّ

بِمَا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَقْبُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٥﴾ الْيَوْمَ

أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْحَمَّاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ

وَالْحَمَّاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا

مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ ﴿٥﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَكُمْ﴾:

ليس في السؤال بيان: مم كان سؤالهم؟ ولكن في الجواب بيان المراد من سؤالهم،

فقال: ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾؛ دل قوله - تعالى -: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾: [أن سؤالهم

كان عن الطيبات، مما يصطاد من الجوارح.

ثم اختلف في قوله - تعالى -: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ [ (١) ]:

قال بعضهم: ﴿الطَّيِّبَاتُ﴾: هن المحللات، لكنه بعيد؛ لأنه كأنه قال: «أحل لكم

المحللات»؛ على هذا التأويل. لكنه يحتمل وجهين غير هذا:

أحدهما: أن أحل لكم بأسباب تطيب بها أنفسكم من نحو: الذبائح (٢)، والطبخ،

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) في أ: الذبائح.

والخبز، وغيره. لم يحل لكم ما يكره به أنفسكم تناول منه [غير مطبوخ، ولا مذبوح، ولا مشوى، ولكن أحل لكم بأسباب طابت بها أنفسكم تناول منه، ] والله أعلم.  
ويحتمل وجهًا آخر : وهو أن أحل لكم ما يستطيع به طباعكم لا ما تنكره طباعكم وتنفّر عنه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ ﴾ : كأنهم سألوا [رسول الله، ﷺ] (١)، عما يحل من الجوارح؟ فذكر ذلك لهم، مع ما ذكر في بعض القصة: أن النبي ﷺ لما أمر بقتل الكلاب، فأثاه أناس، فقالوا: ماذا يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها؟ فنزل قوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَكُمْ... ﴾ (٢) الآية.

وقيل: سميت: جوارح؛ لما يكتسب بها، والجوارح: هن الكواسب (٣)؛ قال الله - تعالى-: ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ ﴾ [الجاثية: ٢١] ، قيل: اكتسبوا، وجرح: كسب.

وقال أبو عبيد: سميت: جوارح؛ لأنها صوائد، وهو ما ذكرنا من الكسب، يقال: فلان جرح أهله، أي: كاسبهم.

وقال غيره: سميت: جوارح؛ لأنها تجرح، وهو من الجراحة، فإذا لم يخرج، لم يحل صيده.

واحتج محمد - رحمه الله - بهذا المعنى في صيد الكلب إذا قتل، ولم [يخرج في مسألة] (٤) من كتاب الزيادات، ومما يدل على صحة ذلك ما روي عن رسول الله ﷺ أن عدي بن حاتم - رضي الله عنه - قال: سألت رسول الله ﷺ عن (٥) المعارض؟ (٦) فقال: «مَا أَصَبْتَ بَعْرُضِهِ فَلَا تَأْكُلْ؛ فَهُوَ وَقِيدٌ، وَمَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فُكُلٌ» (٧).

(١) في ب: النبي، عليه السلام.  
(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٤٦/٩)، رقم (١١١٣٦)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٤٥٩)، وعزاه للطبري عن محمد بن كعب القرظي.

(٣) الجوارح: جمع جارحة، ومعناه: الكواسب؛ اجترحت: اكتسبت، وبه سميت جارحة الإنسان؛ لأنه بها يكتسب ويتعرف. ينظر: النظم المستعذب (١/٢٣١).

(٤) في أ: يخرج مسأله.

(٥) في أ: من.

(٦) قال الهروي: هو سهم بغير ريش ولا نصل يصيب بعرضه. ينظر: الغريبين (٢/٢٧٤)، تهذيب اللغة (٤٦٦/١).

(٧) أخرجه أحمد (٤/٢٥٦، ٢٥٨، ٣٧٧)، وأبو داود (٢/١٢٢) كتاب الصيد: باب في الصيد، رقم (٢٨٥٤)، والترمذي (٣/٣٨) كتاب الصيد: باب ما جاء في صيد المعارض، رقم (١٤٧١).

وقوله - عز وجل - : ﴿مُكَلِّبِينَ تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ...﴾ (١) الآية .  
قال بعضهم : ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ هن الكلاب يكالبن الصيد .  
وقال القتيبي : المكلبون : أصحاب الكلاب ، وكذلك قال الفراء والكسائي :  
المكلبون : هم أصحاب الكلاب . والمكلب : الكلب المعلم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿تَعْلَمُونَهُنَّ﴾ : قال الحسن [وأبو بكر] (٢) : تضررونهن ، يقال :  
كلب مضراً على طلب الصيد ، وهما يبيحان الصيد وإن أكل منه الكلب ؛ فعلى قولهما  
يصح تأويل الإضراء ؛ إذ يبيحان التناول ، وإن أكل منه .  
وقال : تؤدبونهن ؛ ليمسكوا الصيد لكم ، وهو عندنا على حقيقة التعليم ؛ تُعَلِّمَ ليمسكوا  
الصيد لهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ يتوجه وجهين :  
أحدهما : ﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ ، أي : مما جعل بينكم ، بحيث احتمال تعليم هؤلاء ، ولم  
يجعل غيركم من الخلائق محتملاً لذلك ولا أهلاً .  
ويحتمل قوله - تعالى - : ﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ : أن قال لكم : علموهن بكذا ، وافعلوا كذا ،  
فكيفما كان ، ففيه دليلٌ بجعل العلم شرطاً فيه .  
ثم تخصيص الكلاب بالذكر دون غيرها من الأشياء ، وإن كانت الكلاب وغيرها سواء  
إذا عَلِّمَتْ ؛ لخبث الكلاب ومخالطتها الناس ، حتى جاء النهي عن اقتنائها ، وجاء الأمر  
بقتلها في وقت لم يجزئ بمثله في سائر السباع ؛ ليعلم أن ما كسب هؤلاء مع خبثها إذا كن  
معلمين ، يحتمل التناول منه ، فغيرها مما لم يجزئ فيه ذلك أخرى .  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ .

(١) قال القرطبي (٤٥/٦) : أجمعت الأمة على أن الكلب إذا لم يكن أسود وعلمه مسلم فينشلي إذا  
أشلي ويجيب إذا دُعي ، وينزجر بعد ظفره بالصيد إذا رُجر ، وأن يكون لا يأكل من صيده الذي  
صاده ، وأثر فيه بجرح أو تنيب ، وصاد به مسلم وذكر اسم الله عند إرساله أن صيده صحيح يؤكل  
بلا خلاف ؛ فإن انخرم شرط من هذه الشروط دخل الخلاف . فإن كان الذي يصاد به غير كلب  
كالفهد وما أشبهه وكالبازي والصقر ونحوهما من الطيور فجمهور الأمة على أن كل ما صاد بعد  
التعليم فهو جارح كاسب .

قال أيضاً (٥٠/٦) : دلت الآية على جواز اتخاذ الكلاب واقتنائها للصيد ، وثبت ذلك في صحيح  
السنة ، وزادت : الحرث والماشية ، وقد كان أول الإسلام أمر بقتل الكلاب .  
وقال : وفي الآية دليل على أن العالم له من الفضيلة ما ليس للجاهل ؛ لأن الكلب إذا علم يكون  
له فضيلة على سائر الكلاب ؛ فالإنسان إذا كان له علمٌ أولى أن يكون له فضل على سائر الناس .  
(٢) سقط من ب .

إنما أباح أكل ما أمسك علينا، ولم يبيح مما أمسك على نفسه؛ لأن الكلب وغيره من السباع من طباعهم إذا أخذوا الصيد<sup>(١)</sup> يأخذون لأنفسهم ولا يصبرون على ألا يتناولوا منه، فإذا أخذ الصيد ولم يتناول منه؛ دل أنه إنما أمسك لصاحبه، وإذا تناول منه لم يمسك لصاحبه؛ لأن الباقي<sup>(٢)</sup> لا يدري أنه أمسكه لصاحبه أو أمسكه لنفسه لوقت آخر لما شبع، وعلى ذلك جاءت الآثار.

روي عن عدي بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله، إنا قوم نتصيدي بهذه الكلاب والبراة، فهل يحل لنا منها؟ فقال: «يَحِلُّ لَكُمْ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّينَ تُعَلِّمُوهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلَكَؤُا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ» وَمِمَّا عَلَّمْتُمْ مِنْ كَلْبٍ أَوْ بَازٍ، فَذَكَرَتْ [عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ] <sup>(٣)</sup>، قلت: وإن قتل؟ قال: «إِذَا قَتَلَهُ وَلَمْ يَأْكُلْهُ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ، وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ؛ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ»، فقلت: يا رسول الله، أرايت إن خالطت كلابنا كلابا أخرى؟ قال: «إِذَا خَالَطَ كَلْبُكَ كِلَابًا فَلَا تَأْكُلْ؛ فَإِنَّكَ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى كَلْبٍ غَيْرِكَ»<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: إذا أكل الكلب من الصيد، فليس بمعلم<sup>(٥)</sup>.

وعنه - أيضا - قال: إذا أكل الكلب من الصيد فلا تأكل، وإذا أكل الصقر فكل؛ لأن الكلب تستطيع أن تضربه والصقر لا.

وعن علي - رضي الله عنه - قال: إذا أكل الكلب فلا تأكل واضربه.

وقد ذكرنا من الأخبار ما يدل على أن الكلب إذا كان غير معلم لم يؤكل صيده، من خبر عدي بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله، إنا قوم نصيد بهذه الكلاب؟ فقال: «إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمُعَلَّمَةُ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ، وَإِنْ قَتَلْنَ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ، فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ»<sup>(٦)</sup>، وعلى هذا يخرج قولنا: إنه إذا أكل من دمه يؤكل؛ لأنه لو أمسكه علينا كنا لا نأكله، وذلك من غاية تعليمه؛ لأنه تناول الخبيث،

(١) في ب: صيدا.

(٢) في ب: النامي.

(٣) في ب: اسم الله عليه.

(٤) أخرجه البخاري (٢٧٩/١) كتاب الوضوء: باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان رقم (١٧٥)،

وأطرافه في: (٥٤٨٣، ٥٤٨٤، ٥٤٨٦)، ومسلم (١٥٣١/٣) كتاب الصيد والذبائح: باب الصيد

بالكلاب المعلمة، رقم (٦-١٩٢٩)، والطبري في تفسيره (٥٥٠/٩) رقم (١١١٥٦).

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٥٤/٩، ٥٥٥)، رقم (١١١٦٧-١١١٦١).

(٦) تقدم قرينا.

وأمسك الطيب على صاحبه .

ولو كان صيد الكلب إذا أكل منه حلالاً، لكان المعلم وغير المعلم سواء، وكان ما أمسك على نفسه وعلى صاحبه سواء؛ لأن كل الكلاب تطلب الصيد إذا أرسلت عليه، وتمسكه حتى يموت، وتأكل منه إلا المعلم، فما معنى تخصيص الله -تعالى- المعلم منها والممسك على صاحبه، لو كان الأمر على ما قال مخالفنا .

وقد روي عن أبي حنيفة - رضي الله عنه - أنه قال: إن عُلم الكلب حتى صار لا يأكل من صيد، ثم أكل من صيد يصيد - لم يجوز أن يؤكل من صيده الأول إذا كان باقياً .  
ومذهبه عندنا<sup>(١)</sup> - والله أعلم - : أن صيد الكلب لا يؤكل حتى يكون معلماً، وإن أمسك في أول ما يرسل فلم يأكل، فإذا أمسك مراراً ثم أكل، دُلنا أكله على أن إمساكه عن الأكل لم يكن لأنه معلم<sup>(٢)</sup>؛ إذ قد يمسك غير المعلم للشبع، ولو كان معلماً ما أكله؛ فاستدل بأكله في الرابعة على أن إمساكه في الثالثة كان على غير حقيقة تعليم، وهذا عندنا في صيد يقرب بعضه من بعض، فأما إذا كثر إمساكه، ثم ترك إرساله مدة، يجوز أن ينسى فيها<sup>(٣)</sup> ما علم، ثم أرسل فأكل - فليس فيها رواية عنه، ويجوز أن يقال: يؤكل ما بقي من صيده الأول، ويفرق بين المسألتين بأن الثاني قد نسى<sup>(٤)</sup>، والأول يبعد من النسيان؛ لتقارب ما بين الصيدين؛ فلا وجه إلا أن يجعل غير مستحكم التعليم<sup>(٥)</sup> في الصيد<sup>(٦)</sup> المتقدم .  
وقد ذكرنا - فيما تقدم - : أن الصقر<sup>(٧)</sup> والبازي<sup>(٨)</sup> من الجوارح، واستدلنا على ذلك بما أوضحناه؛ فدل ذلك على أن صيد ما ليس بمعلم من الطير لا يؤكل إلا أن يدرك ذكاته .

ثم يكون تعليم البازي والصقر بإجابته صاحبه ورجوعه إليه، وتعليم الكلاب ترك الأكل

(١) ينظر: مغني المحتاج (٤/٢٦٩)، شرح المهدب (١/٢٥٤)، اللباب (٣/٢١٦)، الاختيار (٥/٥)، المغني لابن قدامة (١٣/٢٦٤)، بداية المجتهد لابن رشد (١/٤٥٧)، مختصر اختلاف العلماء (٣/٢٠١).

(٢) في أ: معلوم.

(٣) في ب: منها.

(٤) في ب: ينسى.

(٥) في أ: التعلم.

(٦) في ب: صيده.

(٧) الصقر: من جوارح الطير. ينظر: حياة الحيوان (٢/٧٨).

(٨) البازي: جنس من الصقور الصغيرة أو المتوسطة الحجم، تميل أجنحتها إلى القصر وتميل أرجلها وأذنانها إلى الطول، ومن أنواعه: الباشق، والبيدق. لسان العرب (بزور)، المعجم الوسيط (١/٥٥).



منه؛ لأن البازي ونحوه مستوحش عن الناس ينفر طبعه عنهم؛ فدل إلفه الناس وإجابة أصحابهم على التعلم وإن أكل منه، ولا يحتمل أن يكون بالتناول منه يخرج عن حد التعليم؛ لأنه إنما يعلم بالأكل من الصيد، وأما الكلب: فإنه يألف الناس ولا يستوحش، ومن طبعه الأكل إذا أخذ الصيد؛ فدل إمساكه عن التناول منه على أنه معلم.

وقد روي عن علي - رضي الله عنه - وابن عباس ما يدل على تأييد ما ذكرنا، قالوا: إذا أكل الصقر فكل، وإن أكل الكلب فلا تأكل. وعن سلمان كذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَقْبُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿وَأَقْبُوا اللَّهَ﴾؛ فلا تستحلوا ما لم يذكر<sup>(١)</sup> اسم الله عليه؛ فإنها ميتة.

ويحتمل: اتقوا الله في ترك ما أمر ونهى كله.

﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾، يحتمل السرعة: كناية عن الشدة.

وقوله تعالى ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾: شديد العقاب.

وقوله - عز وجل -: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾:

يحتمل قوله: ﴿الْيَوْمَ﴾ حرف افتتاح يفتح به الكلام، لا إشارة إلى وقت مخصوص؛ على ما ذكرنا في قوله - تعالى -: ﴿الْيَوْمَ أُكَلِّتُ لَكُمْ وَبَيْنَكُمْ﴾، وقد يَنْكَلَمُ باليوم لا على إشارة وقت مشار إليه. وهو - والله أعلم - ما حرم عليهم من الثمانية الأزواج التي ذكر الله - تعالى - في سورة الأنعام، وهو قوله: ﴿ثَمَنِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّكَّانِ اثْنَيْنِ...﴾ [الأنعام: ١٤٣] إلى آخر ما ذكر.

ثم قال: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَرِيبَ الْبَقْرِ وَالْفَنَسِ حَرَمًا عَلَيْهِمْ شُحُومُهُمْ...﴾ [الأنعام: ١٤٦]، وما حرموا هم على أنفسهم من: البحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحام، وغيرها من المحرمات التي كانت، فأحل الله ذلك لهم؛ فقال: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾، وكانت محرمة عليهم قبل ذلك، لكن أهل التأويل صرفوا الآية إلى الذبائح، لم يصرفوا إلى ما ذكرنا، وقد ذكرنا المعنى الذي به صارت الذبائح طيبات فيما تقدم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكَلْبَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup>:

(١) في ب: بذكره.

(٢) قال القاسمي (٦/٨٠): قيل: هذه الآية تقتضي إباحة ذبائح أهل الكتاب مطلقاً، وإن ذكروا غير اسم

الله - تعالى - . وعن ابن عمر: لو ذبح يهودي أو نصراني على غير اسم الله تعالى، لا يحل ذلك.

وهو قول ربيعة. وسئل الشعبي وعطاء، عن النصراني يذبح باسم المسيح؟ فقال: يحل. فإن الله -

تعالى - قد أحل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون. وقال الحسن: إذا ذبح اليهودي أو النصراني وذكر =

عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾، أي: ذبائحهم حل لكم، وذبائحكم حل لهم<sup>(١)</sup>. إلى هذا حمل أهل التأويل، فإن قيل: أليس جعل ذبائحنا محللة لهم وذبائحهم محللة لنا، ثم تحل ذبائحنا لهم ولغيرهم؟ كيف لا حل ذبائحهم وذبائح غيرهم، وهو ذبائح المجوس؟<sup>(٢)</sup> قيل: حل الذبائح شرعي، وليس للمجوس كتاب آمنوا به؛ فتحل ذبائحهم، وأما أهل الكتاب، فإنهم آمنوا بما في الكتاب، حله وحرمة؛ لذلك افترقا، والله أعلم.

والآية على قول أصحاب العموم توجب حل جميع طعام أهل الكتاب لنا وحل جميع طعامنا لهم؛ لأنه قال: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾؛ فعلى قولهم لكل واحد من الفريقين أن يتناول طعام الفريق الآخر؛ دل على أن مخرج عموم اللفظ لا يوجب الحكم عامًا للفظ، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ :  
اختلف فيه :

قال بعضهم: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ أراد به الحرائر<sup>(٣)</sup>.

وقال آخرون: أراد به العفاف منهن غير زانيات<sup>(٤)</sup>؛ كقوله - تعالى - : ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣] ، نهى عن نكاح الزانيات، ورغب في نكاح العفاف، وهذا أشبه من الأول؛ لأنه قال في آخر الآية: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَفِّحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾؛ دل هذا على أنه أراد بالمحصنات: العفاف منهن<sup>(٥)</sup> لا الحرائر، ودلت الآية على حل نكاح الحرائر من الكتابيات، وعلى ذلك اتفاق أهل العلم، لكن يكره ذلك.

روي عن ابن عمر - رضي الله عنه - أنه كره تزويجهن<sup>(٦)</sup>، فهذا عندنا على غير تحريم

= غير اسم الله، وأنت تعلم، فلا تأكل. وإذا غاب عنك فكل. فقد أحله الله لك. كذا في (اللباب) وقول الحسن - في هذا البحث - هو الحسن.

- (١) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٧٨/٩)، رقم (١١٢٤٨)، كما في الدر المنثور (٤٦٢/٢).
- (٢) الأئمة الأربعة على عدم جواز ذبائح المجوس عبدة النار.
- (٣) قاله مجاهد، أخرجه عنه ابن جرير الطبري (٥٨٢/٩)، برقمي (١١٢٥٦، ١١٢٥٧)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٤٦٢/٢).
- (٤) قاله الضحاك، أخرجه عنه عبد بن حميد كما في الدر المنثور.
- (٥) في الأصول: منهم.
- (٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٥/٣) رقم (١٦١٦٥) عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يكره نكاح نساء أهل الكتاب، ولا يرى بطعامهم بأشأ. وأخرجه أيضًا برقم (١٦١٦٦)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٤٦٢/٢) عن ميمون بن مهران عن ابن عمر، بنحوه.

منه لتزويجهن<sup>(١)</sup>، ولكن رأى تزويج المسلمات أفضل وأحسن؛ لمشاركتها المسلم في دينها.

وروي عن عمر - رضي الله عنه - كراهة<sup>(٢)</sup> ذلك؛ وذلك لأن حذيفة - رضي الله عنه - تزوج يهودية؛ فكتب إليه عمر - رضي الله عنه - يأمره بطلاقها، ويقول: «كفى بذلك فتنة للمسلمات»<sup>(٣)</sup>، فهذا -أيضاً- [لا]<sup>(٤)</sup> على سبيل التحريم، ولكن لما ذكر من الفتنة: فتنة المسلمات، فأصحابنا -رحمهم الله- يكرهون أيضاً تزويج الكتائيات ولا يحرمونه.

واختلف أهل العلم في تزويج إمائهن:

فتأول قوم قول الله -تعالى-: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ على الحرائر، وتأوله آخرون على العفائف. وقد ذكرنا أن صرف التأويل إلى العفائف أشبه؛ بدلالة قوله: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْكِفِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ مع ما لو كانت المحصنات ههنا هن الحرائر، لم يكن فيه حظر نكاح إماء الكتائيات؛ لأنه إباحة نكاح الحرائر من الكتائيات، وليس في إباحة شيء في حال حظر<sup>(٥)</sup> غيره فيه، وقد ذكرنا الوجه في ذلك فيما تقدم، فالمجوسية ليست عندنا من أهل الكتاب؛ والدليل على ذلك قول الله -تعالى-: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَأَتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ . أَن تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾ [الأنعام: ١٥٥، ١٥٦]، فأخبر الله -تعالى- أن أهل الكتاب طائفتان؛ فلا يجوز أن يجعلوا ثلاث طوائف، وذلك خلاف ما دل عليه القرآن؛ ألا ترى [أنه لو قال رجل] <sup>(٦)</sup>: «إنما لي عليك يا فلان، درهمان»، لم يكن له أن يدعي عليه أكثر من ذلك، ولو قال: «إنما لقيت اليوم رجلين»، وقد لقي ثلاثة، كان كاذباً؛ لأن قوله: [«إنما لقيت رجلين»]<sup>(٧)</sup>، كقوله: لقيت اليوم رجلين، ولا يجوز مثل هذا في أخبار الله؛ لأنه الصادق في خبره عز وجل.

فإن قيل: هذا شيء حكاه الله - عز وجل - عن المشركين، وقد يجوز أن يكونوا

(١) في ب: في تزويجهن.

(٢) في أ: كرهه.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٧٤/٣) رقم (١٦١٦٣)، والبيهقي في السنن (١٧٢/٧) من طريق الصلت بن بهرام عن شقيق قال: تزوج حذيفة يهودية؛ فكتب إليه عمر: أن خلّ سبيلها؛ فكتب إليه: «إن كانت حراماً خلّيت سبيلها»؟! فكتب إليه: «إني لا أزعم أنها حرام، ولكنني أخاف أن تعاطوا المومسات منهن». وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨/٦) رقم (١٠٠٥٧)، من طريق قتادة بنحوه.

(٤) سقط من ب.

(٥) في أ: نظر.

(٦) في ب: أن رجلاً لو قال.

(٧) في ب: إنما لقيت اليوم رجلين.

غلطوا، فحكى الله -تعالى- عنهم ما قالوا.

قيل له: لم يحك الله -تعالى- هذا القول عن المشركين، ولكن قطع بالقرآن عذرهم، فقال: ﴿أَنْزَلَ الْكِتَابَ﴾؛ لثلا يقولوا: ﴿إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَفِيلِينَ﴾، فهذا كلام الله واحتجاجه على<sup>(١)</sup> المشركين، وليس بحكاية عنهم. ومن الدليل على أن المجوس ليسوا<sup>(٢)</sup> من أهل الكتاب ما قال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- وهو في مجلس بين القبر والمنبر: ما أدري كيف أصنع بالمجوس، وليسوا بأهل الكتاب؟»، فقال عبد الرحمن بن عوف: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سُئِلُوا بِالْمَجُوسِ سُئَلَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ»<sup>(٣)</sup>. صرح عمر -رضي الله عنه- بأنهم ليسوا أهل الكتاب<sup>(٤)</sup>،

(١) في أ: عن.

(٢) في أ: ليس.

(٣) أخرجه مالك (٢٧٨/١) كتاب الزكاة: باب جزية أهل الكتاب والمجوس، حديث (٤٢)، والشافعي (١٣٠/٢) كتاب الجهاد: باب ما جاء في الجزية، حديث (٤٣٠)، وعبد الرزاق (٦٨-٦٩/٦) كتاب أهل الكتاب: باب أخذ الجزية من المجوس، حديث (١٠٢٥)، وابن أبي شيبة (٢٤٣/١٢) كتاب الجهاد: باب ما قالوا في المجوس تكون عليهم جزية، حديث (١٢٦٩٦)، وأبو عبيد في الأموال ص (٤٠) حديث (٧٨) والبيهقي (١٨٩/٩-١٩٠) كتاب الجزية: باب المجوس أهل كتاب والجزية تؤخذ منهم، وأبو يعلى (١٦٨/٢) رقم (٨٦٢)، كلهم من حديث جعفر بن محمد عن أبيه، أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم؛ فقال عبد الرحمن ابن عوف: أشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سئوا بهم سنة أهل الكتاب». وفي تنوير الحوالك (٢٠٧/١) قال ابن عبد البر: هذا حديث منقطع؛ فإن محمد بن علي لم يلق عمر ولا عبد الرحمن بن عوف.

قال الحافظ في «التلخيص» (١٧٢/٣): وهو منقطع؛ لأن محمد بن علي لم يلق عمر ولا عبد الرحمن، وقد رواه أبو علي الحنفي عن مالك عن جعفر عن أبيه عن جده. قال الخطيب في الرواة عن مالك: تفرد بقوله عن جده أبو علي، قلت - أي: الحافظ - وسبقه إلى ذلك الدارقطني في غرائب مالك، وهو مع ذلك منقطع؛ لأن علي بن الحسين لم يلق عمر ولا عبد الرحمن إلا أن يكون الضمير في جده يعود على محمد؛ فجده محمد سمع منهما، لكن في سماع محمد من حسين نظر كبير. اهـ.

وللحديث شاهد من حديث السائب بن يزيد:

وذكره الهيثمي في «المجمع» (١٦/٦) عنه قال: شهدت رسول الله ﷺ فيما عهد إلى العلاء حين وجهه إلى اليمن قال: «ولا يحل لأحد جهل الفروض والسنن ويحل له ما سوى ذلك». وكتب للعلاء: «أن سئوا بالمجوس سنة أهل الكتاب».

وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم.

لكن لحديث عبد الرحمن طريق آخره ذكره الحافظ في «التلخيص» (١٧٢/٣) فقال: ورواه ابن أبي عاصم في كتاب النكاح بسند حسن، قال: ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا أبو رجاء جار لحمام بن سلمة، ثنا الأعمش عن زيد بن وهب قال: كنت عند عمر بن الخطاب فذكر من عنده المجوس؛ فوثب عبد الرحمن بن عوف فقال: أشهد بالله على رسول الله ﷺ لسمعته.

(٤) في ب: كتاب.

ولم ينكر عبد الرحمن ذلك عليه<sup>(١)</sup>، ولا أحد من الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - فلو كانوا أهل الكتاب لقال: «هم أهل الكتاب»، لم يقل: «سُئِلُوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ».

وكذلك روي عن الحسن بن محمد، [أنه]<sup>(٢)</sup> قال: كتب رسول الله، ﷺ إلى مجوس هجر، فقال: «أَدْعُوكُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْتِي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ أَسْلَمْتُمْ فَلَكُمْ مَا لَنَا وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَيْنَا، وَمَنْ أَبِي فَعَلَيْهِ الْجَزِيَّةُ، غَيْرَ أَكْلِي ذَبَائِحِهِمْ، وَلَا نَاكِحِي نِسَائِهِمْ»<sup>(٣)</sup>. [و] إلى هذا ذهب أصحابنا - رحمهم الله - في قولهم: إن المجوس ليسوا بأهل كتاب. [وأما نصارى بني تغلب<sup>(٤)</sup>:] فإن عليًا - رضي الله عنه - قال: لا تحل ذبائح نصارى العرب؛ فإنهم ليسوا بأهل كتاب، وقرأ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّا﴾<sup>(٥)</sup> [البقرة: ٧٨].

وقال ابن عباس - رضي الله عنه - تؤكل، وقرأ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ...﴾<sup>(٦)</sup>. والآية الأولى تدل على أنهم أهل كتاب؛ لأن الله - عز وجل - قد جعلهم منهم بقوله: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ﴾، فحكمهم حكمهم؛ إذ أخبر الله - عز وجل - أنهم منهم. ومما يدل على ذلك - أيضًا - قول رسول الله ﷺ حيث قال: «لَا يَخْتَلِجَنَّ فِي صَدْرِكَ

(١) في أ: عليهم.

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦/٦٩-٧٠)، رقم (١٠٠٢٨)، والبيهقي في السنن (٩/١٩٢، ٢٨٥) بنحوه، والحسن بن محمد هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، وأبوه محمد بن الحنفية. وقال البيهقي: هذا مرسل، وإجماع أكثر المسلمين عليه يؤكده، ولا يصح ما روي عن حذيفة في نكاح مجوسية.

(٤) بنو تغلب بن وائل بن ربيعة بن نزار، من صميم العرب، انتقلوا في الجاهلية إلى النصرانية، وكانوا قبيلة عظيمة لهم شوكة قوية، واستمروا على ذلك حتى جاء الإسلام، فصولحوا على مضاعفة الصدقة عليهم؛ عوضًا من الجزية. ينظر: أحكام أهل الذمة (١/٧٥-٧٦).

(٥) أخرجه الشافعي في المسند (٢/٦١٤)، وعبد الرزاق في المصنف (٦/٧٢) بأرقام (١٠٠٣٤-١٠٠٣٦)، والطبري في التفسير (٩/٥٧٥) بأرقام (١١٢٣٠-١١٢٣٢)، والبيهقي (٩/٢٨٤) من طريق محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي - رضي الله عنه - أنه قال: لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب؛ فإنهم لم يتمسكوا من دينهم إلا بشرب الخمر. وقال الحافظ في الفتح (١١/٦٧): أخرجه الشافعي وعبد الرزاق بأسانيد صحيحة.

(٦) أخرجه الطبري (٤/٦١٨ - طبعة دار الكتب العلمية)، رقم (١٢١٦٩)، وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٥١٦) عن ابن عباس قال: «كلوا من ذبائح بني تغلب، وتزوجوا من نساءهم؛ فإن الله يقول في كتابه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَخْذَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَةَ أَوْلِيَاءَ تَبَسُّهُمْ أَوْلِيَاءَهُ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ...﴾ الآية [المائدة: ٥١]، ولو لم يكونوا منهم إلا بالولاية لكانوا منهم». وأخرجه عبد الرزاق (٦/٧٣)، رقم (١٠٠٣٧)، والبيهقي (٩/٢١٧) عنه مختصرًا.

طَعَامَ ضَارَعَتْ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةُ»<sup>(١)</sup>؛ لأنه عم فيه النصرارى؛ فدخل فيه عربهم وعجمهم؛ لأنهم دانوا بدينهم، وكل من دان بدين قوم فهو منهم.

ومن الدليل على أن العرب إذا دانوا بدين أهل الكتاب فهم من أهل الكتاب-: أن العجم لما أسلموا صار حكمهم حكم عرب أهل الإسلام؛ فإن ارتد أحد منهم، وسأل أن تؤخذ منه الجزية؛ كما [كانت]<sup>(٢)</sup> تؤخذ في الابتداء من<sup>(٣)</sup> المجوس - لم يُجِبْ إلى ذلك، وقيل له: إما أن تسلم، وإما أن تقتل، فهو بمنزلة عربي مسلم لو ارتد عن الإسلام، فلما كان حكم العجمي إذا دان بدين النبي ﷺ حكم العرب - وجب أن يكون حكم العربي إذا دان بدين العجم من أهل الكتاب أن يجعل حكمه حكمهم، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْنَهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ : ذكر إتياء أجورهن، وقد يحللن لنا إذا لم نؤت أجورهن؛ دل أن ذكر الحكم في حال لا يوجب حظره في حال أخرى؛ فهو دليل لنا في جواز نكاح الإماء من أهل الكتاب، وإن ذكر في الآية المحصنات.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِبْرَهِيمَ فَقَدْ حِطَّ عَمَلُهُ...﴾ الآية.

أي: ومن يكفر بالذي عليه الإيمان به، وهو المؤمن به، أي: الله؛ لأنه لا يكفر بالإيمان، ولكن يؤمن به، وهو كقوله: ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]، أي: المؤمن به؛ فعلى ذلك الأول معناه: ومن يكفر بالذي عليه الإيمان به، وهو المؤمن به ﴿فَقَدْ حِطَّ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْأَخْرَةِ مِنَ الْحَسِرِينَ﴾، وبالله العصمة والهداية.

**توله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَهَّرُوا وَإِن كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا

(١) أخرجه أحمد (٢٢٦/٥)، وأبو داود (٣٧٨/٢) كتاب الأطعمة: باب في كراهية التقدر للطعام (٣٧٨٤)، والترمذي (٢٢٤/٣) أبواب السير: باب ما جاء في طعام المشركين، (١٥٦٥)، وابن ماجه (٣٥٦/٤) كتاب الجهاد: باب الأكل في قدور المشركين (٢٨٣٠)، والبيهقي (٢٧٩/٧) من طريق سماك بن حرب قال: سمعت قبيصة بن هُلب يحدث عن أبيه قال: سألت النبي ﷺ عن طعام النصرارى؛ فقال: «لا يخلجن في صدرك طعام ضارعت فيه النصرانية». وهذا إسناد ضعيف؛ فقبيصة بن هُلب مقبول كما في التقريب. قال ابن الأثير في معنى «لا يخلجن»: أي لا يتحرك فيه شيء من الرية والشك، ويروى بالحاء. وأصل الاختلاج: الحركة والاضطراب. ينظر: النهاية (خلج).

(٢) سقط من ب.

(٣) في الأصول: في.

فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ  
وَلِيُنْفِئَكُمْ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لِمَا كُنتُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَقَهُ الَّذِي  
وَأَفَقَّكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ  
وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾: لو حملت الآية على ظاهرها لكان لا سبيل لأحد<sup>(١)</sup> [على] القيام  
[بأداء] <sup>(٢)</sup> ما فرض الله عليه من الصلاة؛ لأنه كلما قام إلى الصلاة يلزمه الوضوء؛ فلا  
يزال يبقى فيه، لكنها على الإضمار؛ كأنه قال: «إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم محدثون،  
فاغسلوا وجوهكم وأيديكم [إلى المرافق] <sup>(٣)</sup>؛ وإلا فظاهر<sup>(٤)</sup> الآية يوجب ما ذكرنا، لكن  
الحدث مضمّر فيه.

ومن الناس من يوجب الوضوء لكل صلاة بظاهر هذه الآية، وقد جاء عن<sup>(٥)</sup>  
الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - الفعل بذلك: روي عن أبي بكر، وعمر،  
وعثمان - رضي الله عنهم - أنهم توضئوا لكل صلاة<sup>(٦)</sup>. وروي عن النبي ﷺ نحو  
ذلك<sup>(٧)</sup>، وروى أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - صلى الظهر، ثم قعد في  
الرحبة، فلما حضرت العصر دعا بكوز من ماء، فغسل يديه ووجهه وذراعيه ورجليه،  
وشرب فضله، وقال: «هكذا رأيت رسول الله ﷺ كان يفعل»، وقال: «هَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ  
يُحَدِّثْ»<sup>(٨)</sup>.

(١) في ب: إلى أحد.

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: ظاهر.

(٥) في أ: من.

(٦) أخرجه ابن جرير الطبري (٤/٤٥٣ - طبعة دار الكتب العلمية)، (١١٣٢٧) عن ابن سيرين: أن  
الخلفاء كانوا يتوضئون لكل صلاة.(٧) أخرجه البخاري (١/٤٢٣) كتاب الوضوء: باب الوضوء من غير حدث (٢١٤)، وأحمد (٣/  
١٣٢)، وأبو داود (١/٩٢) كتاب الطهارة: باب الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد، (١٧١)،  
والترمذي (١/١٠٣) أبواب الطهارة: باب الوضوء لكل صلاة، (٦٠)، والنسائي (١/٨٥) كتاب  
الطهارة: باب الوضوء لكل صلاة، وابن ماجه (١/٥٠٩) كتاب الطهارة: باب الوضوء لكل صلاة  
(٥٠٩)، من طريق عمرو بن عامر عن أنس قال: كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة، قلت: كيف  
كنتم تصنعون؟ قال: يجزي أحدنا الوضوء ما لم يحدث.(٨) أخرجه أحمد (١/٧٨، ١٢٣، ١٣٩، ١٥٣)، والنسائي (١/٨٥) كتاب الطهارة: باب صفة الوضوء  
من غير حدث، وابن خزيمة (١٦، ٢٠٢) من طريق عبد الملك بن ميسرة عن الثَّوَالِ بن سبيرة أنه  
شهد علياً صلى الظهر، ثم جلس في الرحبة في حوائج الناس، فلما حضرت العصر دعا بتور من

وروي عن عبيد بن عمير، أنه كان يتوضأ لكل صلاة، وتأول هذه الآية.

وروي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم فتح مكة، صلى الصلوات كلها بوضوء واحد؛ فقال عمر - رضي الله عنه - يا رسول الله، إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله؟ فقال: «إِنِّي عَمَدًا فَعَلْتُهُ يَا عَمْرُؤُ»<sup>(١)</sup>. وروي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «لَوْلَا أَنْ أَسْقُ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرُتُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ الْوُضُوءَ، وَمَعَ كُلِّ وُضُوءٍ السُّوَاكُ»<sup>(٢)</sup>.

وكل ما روي من الأخبار بالوضوء لكل صلاة، هو على الفضل عندنا والاستحباب لا على الحتم؛ ألا ترى أنه روي عن [النبي - صلى الله عليه وسلم]<sup>(٣)</sup> - أنه صلى الصلوات كلها بوضوء واحد، وقال: «إِنِّي عَمَدًا فَعَلْتُهُ»<sup>(٤)</sup>؛ دل ذلك [على] ما ذكرنا.

وقد يحتمل تأويل الآية معنى آخر: ما روي عن بعض الصحابة أن رسول الله - صلى

ماء، فمسح به ذراعيه ووجهه ورأسه ورجليه، ثم شرب فضل وضوئه وهو قائم، ثم قال: إن ناشأ يكروهون أن يشربوا وهم قيام؛ إن رسول الله ﷺ صنع مثل ما صنعتُ وقال: «هذا وضوء من لم يُخْذَثْ». والحديث أخرجه البخاري (٢١٢/١١) كتاب الأشربة: باب الشرب قائماً، (٥٦١٦)، بنحوه دون قوله: «هذا وضوء من لم يحدث».

(١) أخرجه أحمد (٣٥٠/٥، ٣٥١، ٣٥٨)، ومسلم (٢٣١/١) كتاب الطهارة: باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد (٨٦-٢٧٧)، وأبو داود (٩٣/١) كتاب الطهارة: باب الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد (١٧٢)، والترمذي (١٠٣/١) أبواب الطهارة: باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد (٦١)، والنسائي (٨٦/١) كتاب الطهارة: باب الوضوء لكل صلاة، وابن ماجه (١/٤١٣) كتاب الطهارة: باب الوضوء لكل صلاة (٥١٠) من حديث بريدة بن الحصيب، به.

(٢) أخرجه مالك (٦٦/١) كتاب الطهارة: باب ما جاء في السواك، حديث (١١٤)، والبخاري (٢/٤٣٥) كتاب الجمعة: باب السواك يوم الجمعة حديث (٨٨٧)، ومسلم (٢٢٠/١) كتاب الطهارة: باب السواك حديث (٢٥٢/٤٢)، وأبو عوانة (١٩١/١)، والنسائي (١٢/١) كتاب الطهارة: باب الرخصة في السواك بالعشي للصائم، حديث (٧)، والدارمي (١٧٤/١)، كتاب الطهارة: باب في السواك، والشافعي في «المسند» (٣٠/١) كتاب الطهارة: باب في صفة الوضوء حديث (٧٢)، وفي «الأم» (٢٣/١) باب السواك، والحميدي (٤٢٨/٢) رقم (٩٦٥)، وابن خزيمة (٧٢/١)، وابن حبان (١٠٦٨)، وأبو يعلى (١٥٠/١١) رقم (٦٢٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٤/١)، والبيهقي (٣٥/١) كتاب الطهارة، والبيهقي في «شرح السنة» (٢٩٣/١)، كلهم من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، به.

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه مسلم (٢٣٢/١) كتاب الطهارة: باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد (٢٧٧/٨٦)، وأبو داود (٤٤/١) كتاب الطهارة: باب الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد (١٧٢)، والترمذي (١/٨٩) أبواب الطهارة: باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد (٦١)، والنسائي (٨٥/١) كتاب الطهارة: باب الوضوء لكل صلاة، وابن ماجه (١٧٠/١) كتاب الطهارة وستنها: باب الوضوء لكل صلاة (٥١٠).



الله عليه وسلم - كان إذا أراق ماء نكلمه فلا يكلمنا، ونسلم عليه فلا يرد علينا حتى يأتي أهله فيتوضأ وضوءه للصلاة؛ فقلنا له في ذلك؛ حتى نزلت آية الرخصة [في قوله تعالى] <sup>(١)</sup>: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾؛ فهذا يدل أن معنى الآية على الإضمار: إذا قمتم إلى الصلاة <sup>(٢)</sup> وأنتم محدثون، فاغسلوا وجوهكم وأيديكم. وروي في تأويل الآية: إذا قمتم من المضجع إلى الصلاة، فاغسلوا وجوهكم <sup>(٣)</sup>. وقد رويت الأخبار عن رسول الله ﷺ وعن الصحابة بإيجاب الوضوء من النوم؛ فكان ذلك شاهداً لهذا التأويل: روي عن ابن عباس عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه كان ينام، ثم يصلي الصبح ولا يتوضأ؛ فثقل عن ذلك؟ فقال: «إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ؛ إِنَّهُ يَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي، وَلَوْ أَحَدْتُ لَعَلِمْتُ» <sup>(٤)</sup>.

وروي عن صفوان بن عسال قال: إذا كنا مع النبي ﷺ في سفر يأمرنا ألا ننزع خفافنا إذا أدخلناهما طاهرتين، ولا نخلعهما من غائط ولا بول ولا نوم، إلا من جنابة. فهذه الأحاديث توجب الوضوء من النوم مجملاً، وجاء حديث آخر مفسراً بإيجاب الوضوء إذا نام مضطجعاً: روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «لَيْسَ عَلَيَّ مَنْ نَامَ قَاعِدًا وَضُوءٌ حَتَّى يَضْطَجِعَ، فَإِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرَخَتْ مَفَاصِلُهُ» <sup>(٥)</sup>.

- (١) سقط من ب.  
 (٢) أخرجه الطبري (٤/٤٥٥)، (١١٣٤٢)، والطبراني في الكبير (٦/١٨) رقم (٣) من حديث علقمة بن الفراء، به. وفيه جابر الجعفي: وهو ضعيف، قاله الهيثمي في المجمع (١/٢٧٦)، وزاد السيوطي نسبه إلى ابن أبي حاتم في الدر المنثور (٢/٤٦٣)، وقال: سنده ضعيف.  
 (٣) قاله زيد بن أسلم، أخرجه عنه مالك في الموطأ (١/٢١)، ومن طريقه: الطبري (٤/٤٥٢)، رقم (١١٣٢٣)، والشافعي وعبد بن حميد وابن المنذر والنحاس كما في الدر المنثور (٢/٤٦٣). وكذلك قاله السدي أيضاً، أخرجه عنه الطبري (١١٣٢٤).  
 (٤) لم أجده بهذا اللفظ، ولكن أخرجه أحمد (١/٢٧٤)، والطبراني في الكبير (١٢/١٢٤٢٩)، وأبو نعيم في الحلية (٤/٣٠٤-٣٠٥) من طريق بكير بن شهاب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أقبلت يهود إلى النبي ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، نسألك عن أشياء إن أحببتنا فيها اتبعناك وصدقناك وأمانا بك، قال: فأخذ عليهم أخذ إسرائيل من نفسه؛ قالوا: الله على ما نقول وكيل. قالوا: أخبرنا عن علامة النبي؟ قال: «تنام عيناه ولا ينام قلبه...» الحديث. وأخرج الشيخان حديثاً عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه سأل عائشة: كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ قالت: «ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة: يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثاً. فقالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، أتنام قبل أن توتر؟ فقال: «يا عائشة، إن عيني تامان ولا ينام قلبي». أخرجه البخاري (١١٤٧، ٢٠١٣)، ومسلم (١٢٥-٧٣٨).  
 (٥) أخرجه أبو داود (١/٥٢) كتاب الطهارة: باب الوضوء من النوم (٢٠٢) وقال: هو حديث منكر،

[فهذا يفسر] <sup>(١)</sup> الأخبار التي جاءت مجملة.

وقد جاءت الأخبار أنه إذا نام في الصلاة قائمًا أو قاعدًا أو ساجدًا، فلا وضوء عليه؛ فيدل ذلك على أن النوم في الصلاة ليس بحدث.

وروي عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: لا يجب الوضوء حتى يضع جنبه وينام <sup>(٢)</sup>. فهذا يؤيد ما قلنا مع ما اجتمع أهل العلم في أن الوضوء ليس بواجب على من قام إلى الصلاة وهو غير محدث؛ فكان التأويل ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾

[الخطاب من] <sup>(٣)</sup> الله - عز وجل - بغسل الوجه: ما يعرف أهله الوجه؛ فالتكلم فيه والتحديد أنه من كذا إلى كذا فضل تكلم.

والأمر <sup>(٤)</sup> بالغسل يرجع إلى ما ظهر وعرف أهله أنه وجه، وكذلك الأمر بمسح الرأس، يرجع إلى ما عرف أهله أنه رأس، وليس كالأذنين؛ لأن معرفة الأذنين أنهما من الرأس سمعي؛ لأنهما لا تعرفان أنهما من الرأس إلا بالسمع، وكذلك الأمر بغسل اليد، وغسل الرجل، يقع على ما يعرف الناس، وعرف الناس اليد إلى الإبط، والرجل إلى الركبة؛ فخرج ذكر المرافق في غسل الأيدي على إخراج ما وراء المرافق، وكذلك ذكر الكعب في الرجل <sup>(٥)</sup>؛ لإخراج ما وراء الكعب؛ لأن اسم اليد على الإطلاق يقع من أطراف الأصابع إلى الإبط.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾

قرءوا بالنصب، وقرءوا <sup>(٦)</sup> بالخفض <sup>(٧)</sup>.

= الترمذي (١١٨/١، ١١٩) أبواب الطهارة: باب (الوضوء من النوم) حديث رقم (٧٧)، ابن أبي شيبة (١٣٢/١)، وأحمد (٢٥٦/١)، وعبد بن حميد (٦٥٩)، وأبو يعلى (٢٤٨٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤٢٩)، والطبراني في الكبير (١٢٧٤٨)، وابن عدي في الكامل (٢٧٣١/٧)، والدارقطني (١٥٩/١)، والبيهقي (١٢١/١).

(١) في أ: فهذه.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢١/١) رقم (١٠)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١١٩/١) عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب قال: إذا نام أحدكم مضطجعًا فليتوضأ. قال البيهقي: هذا مرسل.

(٣) في أ: خطاب.

(٤) في ب: والأصل.

(٥) في ب: الكعب.

(٦) في ب: قرءوه.

(٧) قرأ نافع وابن عامر والكسائي وحفص عن عاصم: «أرجلكم» نصبًا، وباقي السبعة: «وأرجلكم» جزاءً، والحسن بن أبي الحسن: «وأرجلكم» رفعًا. ينظر الدر المصون (٤٩٣/٢).

قال بعضهم: من قرأ بالنصب، فهو يرجع إلى الغسل؛ نسقًا على الوجه، وبالحفـض يرجع إلى المسح: مسح الخفاف؛ نسقًا على مسح الرأس، لكن هذا بعيد؛ لأنه تناقض: لا يجوز أن يأمر بالغسل والمسح جميعًا. ومعنى الحفـض؛ لقرب جواره بقوله -تعالى-: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾، وقد يجوز ذلك؛ نحو قوله تعالى: ﴿وَلَحِرَ طَيْرٌ مِمَّا يَشْتَبُونَ . وَحُورٌ عِينٌ . كَأَمْثَلِ اللَّوْلُؤِ الْمَكُونِ﴾ [الواقعة: ٢١-٢٣] ، فمن قرأ بالحفـض إنما قال: لقرب الجوار بالحفـض؛ فعلى ذلك الأول، ثم الحكمة في الأمر بغسل هذه الأعضاء؛ ليدكرهم تطهير باطنهم.

والمعنى في غسل هذه الأعضاء الظاهرة - والله أعلم - لمعنيين: أحدهما: [أما اليد] <sup>(١)</sup>؛ شكرًا لما بها يتناول ويقبض. وأما الرجل؛ لما بها يمشى، وبها يصل إليه. والوجه؛ لأنه مجمع الحواس التي بها يعرف عظيم نعم الله -عز وجل- من نحو: البصر، والفم، وغيرهما <sup>(٢)</sup> من الحواس التي يكون بها التلذذ والتشهي. أو أمر بذلك؛ تكفيرًا لما ارتكب بهذه الحواس من الإجمام؛ لأنه بها يُرتكب مجلًا الآثام، وبها يوصل إليها من: المشى، والقبض، وغير ذلك.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾

قيل: اغتسلوا: تأخذ الجنابة الظواهر من البدن وبواطنه، والحدث لا يأخذ إلا الظواهر من الأطراف؛ لأن السبب الذي يوجب الجنابة لا يكون إلا باستعمال جميع ما فيه من القوة؛ ألا ترى أنه به يضعف إذا أكثره وبتركه. يقوى؟! فعلى ذلك أخذ جميع البدن ظاهره وباطنه.

وأما الحدث: فإن سببه يكون بظواهر هذه الأطراف، من نحو: الأكل والشرب، والحدث ليس باستعمال كل البدن، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ . . .﴾ الآية ذكر المرض والسفر والمجيء من الغائط، والملامسة، ثم الحكم لم يتعلق باسم المرض ولا باسم السفر؛ ولكن باسم الغائط، ولكن كان متعلقًا لمعنى فيه؛ ففيه دلالة جواز القياس؛ لأنه ذكر الغائط والمجيء منه، والغائط: هو المكان الذي تقضى فيه الحاجات، والمراد منه: المعنى وهو قضاء الحاجات؛ فهذا أصل لنا أن النص إذا ورد لمعنى، فوجد ذلك المعنى في غيره - وجب ذلك الحكم في ذلك الغير، فإذا عدم الماء

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: وغيرها.

في المكان الذي يعدم، وإن لم يكن سفرًا - يجوز التيمم فيه؛ وكذلك إذا خاف الضرر من الماء - جاز له التيمم، [وإن لم يكن<sup>(١)</sup>] مريضًا؛ لأنه ليس أباح ذلك للمريض باسم المرض ولا باسم السفر؛ ولكن لمعنى فيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾: قد ذكرنا فيما تقدم أن الملامسة: هي<sup>(٢)</sup> الجماع؛ كذلك روي عن علي<sup>(٣)</sup> وابن عباس<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنهما - وقال ابن عباس: «اللامسة والمباشرة والإفشاء والرفث والغشيان كله جماع، ولكن الله كريم يكتفي»<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾

جعل الطهارة بالماء والتراب؛ لأنه بهما معاش الخلق، وبهما قوام الأبدان، حتى جعل جميع أغذية الخلق وجل مصالحهم منهما؛ فعلى ذلك جعل قيام هذه العبادات بهما، والله أعلم.

ثم الحكمة في وجوب الطهارة وجهان:

أحدهما: ما ذكرنا: أن يذكرهم طهارة الباطن.

والثاني: تكفيرًا لما ارتكبوا بهذه الجوارح من الإجمام، أو شكرًا لما أنعم عليهم من المنافع التي جعل لهم فيها من القبض والبسط، والتناول والأخذ والمشى، وغير ذلك مما يكثُر.

ثم الحكمة في جعل الطهارة في أطراف البدن للترزين والتنظيف؛ لأنه يقدم على الملك الجبار، ويقوم بين يديه ويناجيه، ومن أتى ملكًا من ملوك الأرض يتكلف التنظيف والترزين، ثم يدخل عليه؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمْ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾: قال عبد الله بن مسعود وعمر - رضي الله

(١) في أ: يكون.

(٢) في الأصول: هو.

(٣) أخرجه الطبري (٣٩٢/٨ - طبعة دار المعارف بتحقيق محمود شاكر)، رقم (٩٦٠٢)، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٢/٢٩٧).

(٤) أخرجه الطبري (٣٨٩/٨) رقم (٩٥٨٣)، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٢٩٧).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (١/١٨٤-١٨٥)، وسعيد بن منصور (٤/١٢٦٢-١٢٦٣)، رقم (٦٤٠)، والطبري (٣٨٩/٨) برقمي (٩٥٨١، ٩٥٨٢)، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٢/٢٩٧).

عنهما: «الملامسة: ما دون الجماع»<sup>(١)</sup>، وقالوا: «إن الجنب لا يتيمم، وإن لم يجد الماء شهراً»<sup>(٢)</sup>. وإنما قالوا: «إنه لا يتيمم»؛ لما قالوا: «إن اللمس ما دون الجماع»؛ فلم يدخل الجنب في هذه الآية، فأوجبوا<sup>(٣)</sup> عليه الغسل بقوله -تعالى-: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطَّهَرُوا﴾، وجعل قول الله -تعالى-: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء: ٤٣] على مرور الجنب في المسجد، ولم يجعله على أنه يصلي إذا كان مسافراً ولم يجد<sup>(٤)</sup> الماء بالتيمم، فهذا الذي منع عبد الله أن يطلق للجنب أن يصلي بالتيمم على [كل] حال.

فأما علي وابن عباس - رضي الله عنهما - فإنهما جعلوا اللمس الذي ذكره الله -تعالى- في هذه الآية الجماع<sup>(٥)</sup>، وقالوا: «كنى الله - تعالى - عن الجماع بالمسيس والغشيان والمباشرة»، وجعل قول الله -تعالى-: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ في المسافر الذي لم يجد الماء وهو جنب.

وقد روي عن رسول الله ﷺ: أنه أذن للجنب من الجماع أن يتيمم: إذا لم يجد

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٣/١)، رقم (٥٠٠)، سعيد بن منصور (١٢٥٧/٤)، رقم (٦٣٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٩/١)، رقم (٤٩٢)، والطبري (٣٩٣/٨)، رقم (٩٦٠٦) وما بعده، وابن المنذر في الأوسط (١١٨/١)، والطبراني (٢٨٥/٩) بأرقام ٩٢٢٧-٩٢٢٩، والحاكم (١٣٥/١)، والبيهقي (١٢٤/١)، ومسدد وعبد بن حميد وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢٩٧/٢)، من طرق عن عبد الله بن مسعود في قوله: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ - قال: اللمس: ما دون الجماع، والقبلة منه، وفيه الوضوء. أما أثر عمر فأخرجه الحاكم (١٣٥/١)، والبيهقي (١٢٤/١) عنه قال: إن القبلة من اللمس فتوضؤوا منها.

(٢) أخرج البخاري (٥٨٨/١) كتاب التيمم: باب المتيمم هل ينفخ فيها؟ (٣٣٨)، ومسلم (٢٩٤/٢) - شرح النووي) كتاب الحيض: باب التيمم (١١٢-٣٦٨) عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيه أن رجلاً أتى عمر فقال: إني أجنت فلم أجد ماء؟ فقال: لا تصل؛ فقال عمار: أما تذكر - يا أمير المؤمنين - إذ أنا وأنت في سرية، فأجنبنا، فلم نجد ماء: فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت، فقال النبي ﷺ «إنما كان يكفيك أن تضرب بيدك الأرض، ثم تنفخ، ثم تمسح بهما وجهك وكفيك». فقال عمر: اتق الله يا عمار، قال: إن شئت لم أحدث به. وأخرج البخاري (٦٥٥/١) كتاب التيمم: باب التيمم ضربة (٣٤٧)، ومسلم في الموضع السابق (١١٠-٣٦٨) عن الأعمش عن شقيق قال: كنت جالساً مع عبد الله وأبي موسى الأشعري، فقال أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن، أرايت لو أن رجلاً أجنب فلم يجد الماء شهراً: كيف يصنع بالصلاة؟ فقال عبد الله: لا يتيمم وإن لم يجد الماء شهراً... الحديث. قال القرطبي في تفسيره (٦٩/٦)، وقد صح عن عمر وابن مسعود أنهما رجعا إلى ما عليه الناس، وأن الجنب يتيمم.

(٣) في الأصول: وأوجبوا.

(٤) في أ: يريد.

(٥) في ب: جماعاً.

الماء<sup>(١)</sup>؛ فكان ذلك حجة على من منع الجنب من التيمم.

ثم قول الشافعي قول ثالث خارج عن قول الصحابة والسلف جميعاً - رضوان الله عليهم أجمعين - لأنه يزعم أن اللمس هو الجماع وما دونه، فذلك ابتداء في الآية قولاً وتفسيراً<sup>(٢)</sup>؛ خالف فيه ما روي في تفسيرها عن الصحابة جملة والسلف؛ لذلك كان مخطئاً مبتدعاً، وأصله أن الله - تعالى - ذكر الوضوء وأمر به في الآية، وهو قوله - تعالى -: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ...﴾ الآية: ولم يذكر الحدث، وأمر بالاعتسال من الجنابة، وهو قوله: ﴿وَأَنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطَهَّرُوا﴾ ولم يذكر من أي جنابة؟ ثم ذكر الحدث في قوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾؛ فعلى ذلك قوله - تعالى -: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ كان بياناً<sup>(٣)</sup> لما تقدم من الأمر بالاعتسال من الجنابة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾، قيل: اقصدوا صعيداً طيباً<sup>(٤)</sup>، والصعيد:

هو وجه الأرض.

وقوله: ﴿طَيِّبًا﴾ قال بعضهم: الطيب: ما يُنبِت من الزرع وغيره.

وقال آخرون: الطيب - ههنا - هو الطاهر<sup>(٥)</sup>؛ روي عن رسول الله ﷺ قال: «جُعِلَتْ

لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، أَيَّمَا أَدْرَكَتْنِي الصَّلَاةُ تَيَمَّمْتُ وَصَلَّيْتُ»<sup>(٦)</sup>: أخبر أن الأرض

(١) أخرجه البخاري (٦٠٧/١) كتاب التيمم (٣٤٨)، ومسلم (١٩٩/٣-٢٠٠ شرح النووي) كتاب المساجد: باب قضاء الصلاة الفائتة، (٣١٢-٦٨٢) عن عمران بن حصين الخزاعي أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً معتزلاً لم يصل في القوم؛ فقال: يا فلان، ما منعك أن تصلي في القوم؟! فقال: يا رسول الله أصابني الجنابة ولا ماء؛ قال «عليك بالصعيد؛ فإنه يكفيك»، هذا لفظ البخاري.

(٢) مذهب الإمام الشافعي: واللمس يطلق على الجنس باليد؛ قال الله - تعالى -: ﴿فَلَمَسُوهُ يَأْتِيهِمْ﴾ [الأنعام: ٧]، وقال النبي ﷺ لعاذر - رضي الله عنه -: «لعلك قبلت أو لمست...» الحديث. ونهي عن بيع الملامسة، وفي الحديث الآخر: «واليد زناها اللمس»، وفي حديث عائشة: «قل يوم إلا ورسول الله ﷺ يطوف علينا، فيقبل ويلمس». قال أهل اللغة: اللمس يكون باليد وبغيرها، وقد يكون بالجماع، قال ابن دريد: اللمس أصله باليد؛ ليعرف مس الشيء، وأنشد الشافعي وأصحابنا وأهل اللغة - في هذا - قول الشاعر:

لمست بكفي كفه طلب الغنى ولم أدر أن الجود من كفه يعدي

والناظر في الأم للإمام الشافعي يجد أنه يفسر اللمس بما ذكره الإمام النووي. ينظر: الأم (١/١)

(٧٤).

(٣) في ب: تبيئاً.

(٤) قاله سفيان، أخرجه عنه الطبري (٤٠٧/٨)، رقم (٩٦٤٣)، وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٢٩٨).

(٥) قاله الطبري. ينظر: تفسيره (٤٠٩/٨).

(٦) أخرجه البخاري (٤٣٥ - ٤٣٦) كتاب التيمم: باب (١) حديث (٣٣٥)، ومسلم (١/٣٧٠) =

جعلت له مسجدًا وطهورًا؛ فكان قوله: «طهورًا» تفسيرًا لقوله: «طيبًا»، والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾  
 قد ذكرنا فيما تقدم أن التيمم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾  
 يحتمل هذا وجهين: يحتمل ما يريد أن يضيق عليكم ليأمركم بحمل الماء إلى حيثما  
 كنتم في الأسفار وغيره؛ [ولكن جعل لكم التيمم، وخصص لكم أن تؤدوا ما فرض عليكم  
 به، ولم يكلفكم حمل الماء في الأسفار وغيره،] <sup>(١)</sup> والله أعلم.  
 ووجه آخر: ما أراد الله بما تعبدكم من أنواع العبادات أن يجعل عليكم من حرج؛  
 ولكن أراد ما ذكر.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾  
 يحتمل يريد ليطهركم به: بالتوحيد والإيمان به وبالرسل جميعًا.  
 ويحتمل قوله: ﴿يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ من الذنوب والآثام التي ارتكبوها؛ كقوله - تعالى - :  
 ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتٍ﴾ [هود: ١١٤].  
 ويحتمل: التطهير من الأحداث والجنابات كما قال أهل التأويل.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾  
 تمام ما ذكرنا من التوحيد والإيمان والهداية لدينه، والتكفير مما ارتكبوها، ويجوز أن  
 يكون هذا في قوم علم الله أنهم يموتون على الإيمان؛ حيث أخبر أنه يتم نعمته عليهم.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾  
 أمر - والله أعلم - بشكر ما أنعم عليهم من أنواع النعم.  
 ﴿وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ﴾  
 يحتمل الميثاق: ميثاق الخلق وشهادتها؛ إذ خَلَقَهُ كُلُّ أَحَدٍ تَشْهَدُ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ  
 وربوبيته. ويحتمل الميثاق الذي ذكر: ميثاق قول قالوه وقبلوا ما دعوا إليه.  
 وقوله: ﴿إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ قال بعضهم: أجبنا دعوتك، وأطعنا أمرك.  
 وقال آخرون: سمعنا قولك، وأطعنا أمرك.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾

= (٣٧١) كتاب المساجد، حديث (٥٢١/٣)، والنسائي (٢١٠/١ - ٢١١) كتاب الطهارة: باب  
 التيمم بالصعيد (٤٣٢)، والدارمي (٣٢٢/١)، والبيهقي (٢١٢/١)، وأحمد (٣٠٤/٣).  
 (١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

في ترك ما أمركم ربكم، وارتكاب ما نهاكم.  
﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾  
وهو على الوعيد.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا كُفُورًا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٠﴾ يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذْ كُرُوا يَعْزِمُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا كُفُورًا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ...﴾ الآية  
يحتمل أن تكون الآية في الشهادة نفسها؛ كأنه قال: أن قوموا شهداء لله، واجعلوا الشهادة له، فإذا فعلوا هكذا لا يمنعهم بغض أحد وعداوته، ولا رضا أحد وولايته - القيام بها. ندبهم الله أن يقوموا في الشهادة لله والحكم له: يحكم للعدو كما يحكم للولي، ويقوم في الشهادة للعدو كما يقوم للولي، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون في بيان الحق والحجج وتعليم الأحكام والشرائع؛ كأنه يقول - والله أعلم - : قوموا في بيان الحجج والحق وتعليم الأحكام لله، لا يمنعكم بغض قوم ولا رضاهم على ألا تبينوا الحق لهم، ولا تعلموا الحجج والأحكام لهم.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾، أي: لا يحملنكم ﴿شَنَاٰنُ قَوْمٍ﴾، أي: بغض قوم ﴿عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ فيهم<sup>(١)</sup>؛ فإنما العدل لله في الرضا والسخط، ﴿أَعْدِلُوا﴾، يقول: قولوا العدل بالحق؛ فإنه أقرب للتقوى.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾

أي: اعدلوا هو التقوى؛ كقوله - تعالى - : ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، أي: رحمة الله للمحسنين؛ لأن العدل ليس إلا التقوى.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾

في ترك ما أمركم به، وارتكاب ما نهاكم عنه.

﴿إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾

(١) أخرجه الطبري (٤/٤٠٤)، برقمي (١٠٩٩٦، ١٠٩٩٧).



وتضمرون من العدل والجور، خرج على الوعيد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ قال بعضهم: هذه الآية [هي] (١) صلة ما تقدم في قوله - سبحانه وتعالى - : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ...﴾ إلى آخر ما ذكر. فإذا فعلوا، وقاموا في الشهادة والعدل في الحكم، كان لهم ما ذكر من الوعد، والله أعلم. ولكن يحتمل هي على الابتداء - والله أعلم - كأنه قال: وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات وعدًا، ثم بين ما في ذلك الوعد، فقال: لهم مغفرة وأجر عظيم: يستر على ذنوبهم، ويتجاوز عنها، وأجر عظيم: الجنة، قال ابن عباس - رضي الله عنه - : «لهم مغفرة في الدنيا لذنوبهم، وأجر عظيم في الآخرة: الجنة» (٢)، وهو ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ءَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ قيل: كفروا بآيات الله وكذبوا بآياته، يعني: محمدًا ﷺ والقرآن، ﴿ءَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾.

وقيل: ﴿كَفَرُوا﴾ بتوحيد الله، ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾: بالقرآن بأنه ليس من الله تعالى، وهما واحد؛ وهذا يدل أن الآية على الابتداء خرجت، ليس على الصلة على ما قالوا. وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ ءَانٍ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾

يحتمل أن تكون هذه المنة التي ذكر الله - تعالى - في هذه الآية من كف أيدي الأعداء عنهم، بعدما بسطوا إليهم أيديهم في جملة المؤمنين؛ لأن المؤمنين كانوا في ابتداء الأمر مخيفين (٣) فيما بين الكفرة، لا يقدر على إظهار الإسلام وإعلانه، وقد هموا قتل المؤمنين غير مرة، وفيما كف أيديهم عنهم منة عظيمة علينا وعليهم وعلى جميع المسلمين.

ويحتمل أن يكون في قوم خاص قد أحاطوا بهم، وبسطوا أيديهم إليهم، وهموا بقتلهم؛ فكف الله - عز وجل - بفضله أيديهم عنهم، وأنقذهم من أيديهم.

ثم اختلف فيه:

عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «هَمَّ بنو قريظة أن يبسطوا إليهم أيديهم بالقتل؛

(١) سقط من ب.

(٢) وقاله أيضًا سعيد بن جبیر، أخرجه عنه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٣٦/٥).

(٣) في ب: مخيفين.

كف الله - تعالى - أيديهم عنهم بالمنع<sup>(١)</sup>.

وقيل: نزلت في اليهود: دخل النبي ﷺ حائطاً لهم في النخل، وأصحابه وراء الجدار، واستعانهم في مغرم دية غرمها، ثم قام من عندهم، فاثمروا بينهم بقتله، فخرج يمشي الفهقري معترضاً ينظر من خيفتهم، ثم دعا أصحابه إليه رجلاً رجلاً، حتى تناهوا إليه<sup>(٢)</sup>. فلا ندري كيفما كانت القصة؟ وليس لنا إلى معرفة القصة حاجة بعد أن نعرف منه الله - تعالى - التي من علينا بكف الأعداء عنهم، ونشكر له على ذلك.

وفي هذه الآية دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه أخبر عما كان منهم من غير أن يشهد<sup>(٣)</sup> ذلك؛ ليعلم أنه بالله علم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾

أي: على الله يكل المؤمن في كل أمره، وبه يثق.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّيْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٢﴾﴾ فِيمَا نَقَضُوا مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَمَلْنَا قُلُوبَهُمْ فَنَسيَهُمْ يَجْرِفُونَ الْكَلِمَةَ عَنِ مَوَاضِعِهَا وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا نَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾﴾ وَرَبِّ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرُوكَ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ

نَقِيبًا﴾<sup>(٤)</sup>

(١) أخرج الطبري (٤/٤٨٧)، رقم (١١٥٦٧)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٤٧١) من طريق العوفي عن ابن عباس في هذه الآية، قال: «إن قوماً من اليهود صنعوا لرسول الله ﷺ ولأصحابه طعاماً؛ ليقتلوه؛ فأوحى الله إليهم بشأنهم؛ فلم يأت الطعام، وأمر الصحابة فلم يأتوه.

(٢) قاله مجاهد، أخرجه عنه الطبري (٤/٤٨٥)، رقم (١١٥٦٢) وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٢/٤٧٠).

(٣) في ب: شهد.

(٤) قال القرطبي (٦/٧٥): ففي الآية دليل على قبول خبر الواحد فيما يفتقر إليه المرء ويحتاج إلى إطلاعه من حاجاته الريفية والدنيوية؛ فتركب عليه الأحكام، ويرتبط به الحلال والحرام. وفيها أيضاً دليل على اتخاذ الجاسوس - والتجسس: التبعث - وقد بعث رسول الله ﷺ بنسبته عيناً. أخرجه مسلم.

هذا - والله أعلم - تعليم من الله - تعالى - هذه الأمة وإنباء منه أنه قد أخذ العهود والمواثيق على الأمم السالفة، كما أخذ منكم؛ لأنه ذكر أنه: قد أخذ من هؤلاء الميثاق بقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ...﴾ الآية، ثم أعلمهم بما وعد لهم من الثواب إن وفوا بتلك العهود والمواثيق التي أخذت عليهم، وبما أوعدهم من العقاب إن نقضوا العهود التي أخذ عليهم؛ ليكونوا على حذر من نقضها، وليقيموا على وفائها.

أو أن يقال: إنه إنما ذكر ما أخذ على أولئك من العهود والمواثيق؛ ليكون ذلك آية من آيات رسالة نبينا محمد ﷺ؛ لأنه إخبار عن الأمم السالفة، وهو لم يشهدها ولا حضرها؛ ليعلموا أنه إنما علم ذلك بالله.

ثم تحتمل تلك العهود والمواثيق التي أخذت عليهم: ما ذكر على أثرها وسياقها، وهو قوله - تعالى - : ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ...﴾ إلى آخر ما ذكر. ويحتمل ما قال ابن عباس: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ في التوراة: ألا تشركوا به شيئاً، وبالإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، وإحلال ما أحل الله، وتحريم ما حرم الله، وحسن مؤازرتهم<sup>(١)</sup>.

﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾، يعني: ملكاً، وهم الذين بعثهم موسى إلى بيت المقدس؛ ليعلموا له علمها.

ويحتمل: أن يكونوا اختاروا من بينهم أولئك، فسألوا موسى أن يجعلهم عليهم قدوة يقتدون بهم ويعلمونهم الدين والأحكام، ويأخذ عليهم المواثيق والعهود؛ فيكون ما أخذ على أولئك من المواثيق والعهود عليهم، والله أعلم.

ثم اختلف في النقيب: قال بعضهم: النقيب: هو الملك، وهو قول ابن عباس<sup>(٢)</sup>. وقال أبو عوسجة: النقيب: هو المنظور إليه، والمصدور عن رأيه، وهو من وجوه القوم، وجمعه: النقباء، مثل العرفاء.

(١) أخرجه بنحوه الطبري (٤/٤٨١)، رقم (١١٥٥٥)، والطبراني في الكبير (١٢/٢٥٦)، رقم (١٣٠٣١).

(٢) أخرج الطسني عن ابن عباس، أن نافع بن الأزرق قال له: أخبرني عن قوله - عز وجل - : ﴿إِثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢]؛ قال: اثني عشر وزيراً، وصاروا أنبياء بعد ذلك، قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال نعم؛ أما سمعت قول الشاعر يقول:

وإني بحق قائل لسراتها      مقالة نصح لا يضيع نقيبها  
ينظر: الدر المنثور (٢/٤٧٢).

وقال أبو عبيد: النقيب: الأمير والضامن على القوم<sup>(١)</sup>.  
وقال الكسائي والفراء يقال منه: نقتب عليه، أنقب، نقابة، وهو فوق العريف؛ يقال من العريف: عرفت عليهم عرافة، وهم النقباء والعرفاء.  
والمناكب، واحدهم<sup>(٢)</sup>: منكب، وهم كالعون يكون مع العريف.  
وقال القتيبي: النقيب: الكفيل على القوم، والنقابة والنكابة: شبيهة بالعرافة.  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ﴾، قال بعضهم: قال للنقباء: إني معكم في النصر والدفع عنكم، ﴿لَئِن آتَيْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ...﴾ إلى آخر ما ذكر، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.  
ويحتمل أن يكون هذا الوعد لكل من قام بوفاء ذلك: النقباء وغير النقباء، وما ذكر من الوعيد في الآية التي هي على أثر هذه على كل من نقض [ذلك]<sup>(٤)</sup> العهد: النقيب وغير النقيب.

ثم قوله: ﴿لَئِن آتَيْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ﴾ يحتمل وجهين:  
يحتمل: أنه أراد بالصلاة: الخضوع والثناء له، وبالزكاة: تزكية النفس وطهارتها، وذلك في العقل على كل أحد القيام به في كل وقت.  
ويحتمل: أن يكون أراد بالصلاة والزكاة: الصلاة المعروفة المعهودة، والزكاة المعروفة؛ ففيه دليل وجوب الصلاة والزكاة على الأمم السالفة.  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَمْنَتُمْ رَسُولِي﴾  
يحتمل: أن تؤمنوا برسلي جميعاً، ولا تفرقوا بينهم: أن تكفروا ببعض وتؤمنوا ببعض؛ كقولهم: ﴿تُؤْمِنُ بَعْضٌ وَنَكَرُ بَعْضٌ﴾ [النساء: ١٥٠].  
﴿وَعَزَّزْتُمُوهُمْ﴾  
قال القتيبي وأبو عوسجة: وعزرتموهم، قالوا: وعظمتموهم، والتعزير: التعظيم<sup>(٥)</sup>.  
وقال بعضهم: نصرتموهم<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/٤٨٩)، ولم يسم قائله.

(٢) في ب: واحد منهم.

(٣) قاله الربيع بن أنس، أخرجه عنه ابن أبي حاتم (٢/٤٧٣).

(٤) سقط من ب.

(٥) وقاله أبو عبيد، كما في تفسير الطبري (٤/٤٩٣).

(٦) أخرجه الطبري (٤/٤٩٢)، رقم (١١٥٨٢)، وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، كما في الدر

المنثور (٢/٤٧٣).

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «وعزرتموهم: أعنتموهم»، يعني: الأنبياء، عليهم السلام<sup>(١)</sup>.

[﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾

أي: صادقاً من كل أنفسكم، ابتغى به وجه الله.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ أي: محتسباً طيبة بها نفسه.

ويحتمل قوله: ﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾، أي: اجعلوا عند الله لأنفسكم أيادي ومحاسن؛ تستوجبون بذلك الثواب الجزيل، ثم قال: ﴿لَأَكْفِرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾

وعد لهم تكفير ما ارتكبوا من المآثم إذا<sup>(٣)</sup> قاموا بوفاء ما أخذ الله عليهم من الموائيق.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾

قال بعضهم: فمن كفر بعد ذلك، أي: بعد الموائيق والعهود التي أخذ عليهم<sup>(٤)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ﴾، أي: من كفر، ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ

السَّبِيلِ﴾، أي: أخطأ قصد السبيل.

وقوله - تعالى -: ﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ﴾<sup>(٥)</sup>

أي: فبنقضهم، قيل: ما زائدة، فبنقضهم ميثاقهم.

﴿لَعْنَتُهُمْ﴾

يحتمل: ﴿لَعْنَتُهُمْ﴾، أي: طردناهم، والملعون: هو المطرود عن كل خير.

ويحتمل ﴿لَعْنَتُهُمْ﴾، أي: دعونا عليهم باللعن.

﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَلْبَةً﴾

بما نزع منها الرحمة والرأفة؛ إذا نقضوا العهود وتركوا أمر الله؛ لأن الله - تعالى -

(١) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤٧٣/٢).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من أ.

(٣) في ب: ثم إذا.

(٤) أخرج ابن المنذر عن الضحاك في قوله: ﴿تَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ الآية [النساء: ١٣٦]. قال: يعني بذلك أهل الكتاب: كان الله قد أخذ ميثاقهم في التوراة والإنجيل، وأقروا على أنفسهم بأن يؤمنوا بمحمد ﷺ، فلما بعث الله رسوله، دعاهم أن يؤمنوا بمحمد والقرآن؛ فمنهم من صدق النبي ﷺ واتبعه، ومنهم من كفر. ينظر: كما في الدر المنثور (٤١٤/٢)، (٤١٥).

(٥) قال الفاسمي (١٣٣/٦): وفي هذا دليل على تأكيد الميثاق وقبح نقضه، وأنه قد يسلب المبعد من المعاصي ويورث النسيان؛ ولهذا قال - تعالى -: ﴿وَكُنُوسًا حَقًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ [المائدة: ١٣] وعن ابن مسعود: قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية. اهـ.

أخبر أنه جعل في قلوب الذين اتبعوا أمر الله وأطاعوا رسوله الرحمة والرفقة بقوله -تعالى-: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً﴾ [الحديد: ٢٧]؛ فإذا نزع الرحمة من قلوبهم صارت قاسية يابسة.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾

يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونُوا يَغْيِرُونَ تَأْوِيلَهُ وَيَقُولُونَ: هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ.

وَيَحْتَمَلُ التَّحْرِيفَ: تَحْرِيفَ النِّظْمِ وَالْمَتَلُو، وَمَحْوَهُ، وَيَكْتَبُونَ غَيْرَهُ.

﴿وَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾

قيل: ضيعوا كتاب الله بين أظهرهم، ونقضوا عهده الذي عهد إليهم، وتركوا أمره<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾، أي: وعظوا به، وقيل: تركوا نصيبًا مما أمروا

به في كتابهم من اتباع محمد ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾

إخبار عن تمردهم في المعاندة، وكونهم في الخيانة، وإيأس عن إيمانهم، ثم استثنى

فقال:

﴿إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾

وهم الذين أسلموا منهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَاعْتَفِ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ﴾

ولا تكافئهم لما آذوك.

ثم قال بعضهم: هو منسوخ بآية القتال في سورة براءة، وهو قوله -تعالى-: ﴿فَقَاتِلُوا

الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾<sup>(٣)</sup> الآية [التوبة: ٢٩].

ويحتمل ﴿فَاعْتَفِ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ﴾ إلى أن تؤمر بالقتال، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ﴾

عن الحسن قال: قال<sup>(٤)</sup> للنصارى: ﴿كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ﴾ [الصف: ١٤]؛ فقالوا: بل نكون

(١) قاله قتادة، أخرجه عنه الطبري (٥٠٠/٤)، رقم (١١٦٠٤)، وعبد بن حميد وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٤٧٤/٢).

(٢) قاله ابن عباس، كما في تفسير الرازي (١٤٨/١١).

(٣) قاله قتادة، أخرجه عبد الرزاق في التفسير، ومن طريقه الطبري (٤٩٨/٤)، رقم (١١٥٩٦). وقاله - أيضًا - مجاهد، أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد والطبري وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٤٧٤).

(٤) في الأصول: قالوا.

نصارى؛ فذلك قوله: ﴿إِنَّا نَصَرَكُمُ إِحْدَانًا مِّمَّنْ بَيْنَهُمْ فَاسُوا حَقًّا مِمَّا دُكِّرُوا بِهِ﴾: ما من أحد يعقل إلا وقد أخذ الله - عز وجل - عليه العهد والميثاق، وقد أخذ الميثاق على المؤمنين بقوله - تعالى -: ﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ...﴾ الآية، وأخذ الميثاق على اليهود بقوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ...﴾ الآية، وأخبر - أيضًا - أنه قد أخذ الميثاق على النصارى في هذه الآية بقوله - تعالى -: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرَكُمُ إِحْدَانًا مِّمَّنْ بَيْنَهُمْ﴾ ، وقد تقدم ذكر الميثاق ومعناه في غير موضع.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَسُوا حَقًّا مِمَّا دُكِّرُوا بِهِ﴾

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: أي تركوا حظهم مما أمروا به من التوحيد بالله، والإيمان بالرسول كلهم، والتمسك بكتاب الله - سبحانه وتعالى - والوفاء بالعهد التي عهد إليهم، فتركوا ذلك كله وضيعوا.

ويحتمل: ﴿فَسُوا حَقًّا مِمَّا دُكِّرُوا بِهِ﴾، أي: لم يحفظوا ما وعظوا به.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾

قيل: ﴿فَأَعْرَبْنَا﴾: ألقينا بينهم العداوة والبغضاء، قال الحسن: من حكم الله - تعالى - أن يلقي بينهم العداوة والبغضاء، وأن يجعل قلوبهم قاسية، ومن حكمه أن يكون بين المسلمين رافة ورحمة.

وقال بعض المعتزلة: قوله - تعالى -: ﴿فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾، أي: خذلناهم، وتركناهم. لكن<sup>(١)</sup> هذا كله منهم احتيال، وفرار عما يلزمهم من سوء القول وقبحه؛ فيقال لهم: إن شئتم جعلتم خذلانًا، وإن شئتم تركًا، اجعلوا ما شئتم، ولكن هل كان من الله في ذلك صنع، أو أضاف ذلك [إلى نفسه]<sup>(٢)</sup> ولا صنع له في ذلك، وذلك الحرف على غير إثبات الفعل فيه أو شيء، حرف ذم لا يجوز أن يضيف ذلك إلى نفسه ولا فعل له في ذلك ولا صنع؛ فدل أن له فيه صنعًا، وهو ما ذكرنا أن خلق ذلك منهم؛ وكذلك فيما أضاف إلى نفسه من جعل الرافة والرحمة في قلوب المؤمنين؛ فلو لم يكن له في ذلك صنع لكان لا يضيف ذلك إلى نفسه، وذلك الحرف حرف الحمد والمدح؛ فدل أن له صنعًا، وهو أن خلق الرافة والرحمة في قلوب المؤمنين، وخلق القساوة والعداوة في

(١) في ب: ولكن.

(٢) في ب: لنفسه.

قلوب أولئك الكفرة، وبالله التوفيق.

وفي الآية دلالة إثبات رسالة نبينا محمد ﷺ؛ لأنه أخبر أنه ألقى بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، وأخبر ألا تزال تطلع على خائنة منهم، وكان كما قال، على علم منهم أنه لا يطلع على [ما في] <sup>(١)</sup> قلوبهم من الخيانة والقساوة وغير ذلك من الأمور؛ فدل أنه علم بالله ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ ﴾

في الآخرة.

﴿يَمَا كَانُوا يَسْمَعُونَ﴾ في الدنيا، وهو قول ابن عباس <sup>(٢)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْقُوا عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ الآية.

قال - عز وجل - : ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾، ولم يقل: فلان بن فلان؛ ليعلم أن الرسل - عليهم السلام - ليسوا يعرفون بالأسماء والأنساب؛ ولكن إنما يعرفون بالآيات المعجزة والبراهين النيرة. وفيه دليل أن من آمن بالرسل كلهم ولم يعرف أسماءهم أنه يكون مؤمناً، ولم يؤخذ علينا معرفة أسمائهم الرسل؛ إنما أخذ علينا الإيمان بهم جملة؛ ألا ترى أن الله - عز وجل - لم يذكر في الكتاب الأنبياء والرسل جميعاً واحداً فواحداً، ولا ذكر أسماءهم؛ إنما ذكر بعضاً منهم؟! أفترى أن من لم يعرف أسماءهم لم يكن مؤمناً؟! هذا بعيد.

وفيه دلالة إثبات رسالة [سيدنا] <sup>(٣)</sup> محمد ﷺ؛ لأنه قال: ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾، وهم إذا كتموا ذلك وأخفوه - أعني: الرؤساء - ولم يخبروا أحداً أنهم كتموا ذلك وأخفوه، حتى يبلغ الخبر إلى رسول الله ﷺ، ولا كان رسول الله ﷺ اختلف إلى أحد منهم، أو نظر في كتابهم قط؛ ليعلم ما كتموا، فلما بين لهم ما قد

(١) سقط من ب.

(٢) وهكذا فسره الطبري. ينظر: جامع البيان (٢/٥٠١).

(٣) سقط من ب.



كتموا وأخفوا من الناس؛ دل ذلك لهم أنه إنما علم ذلك بالله تعالى.  
وقوله - عز وجل - : ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾

اختلف في تأويله وقراءته:

قال بعضهم: «يبين» بالنون، «ونعفوا عن كثير»، أي: الله يبين لكم<sup>(١)</sup> كثيرًا مما كنتم تخفون [من الكتاب]<sup>(٢)</sup>، ويعفو الله - تعالى - عن كثير إذا آمنوا ورجعوا عما كانوا يخفون ويكتمون.

وقال آخرون: يبين لهم كثيرًا، أي: جميع ما كانوا يخفون، ويعفو عن جميع ذلك. وأما عندنا فقوله: ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ بالياء، أي: رسول الله يبين لهم كثيرًا، ويعفو عن كثير، على قدر ما أذن له البيان لهم؛ لأن الرسل إنما يأتون بالبراهين والحجج على قدر ما أذن لهم، لا بكل ما لهم من الآيات؛ ألا ترى أن سحرة فرعون لما ألقوا جبالهم وعصيهم فصارت حيات، لم يلق موسى عصاه حتى أذن الله له في ذلك؟! وهو قوله - تعالى - : ﴿وَجَاءَهُ وَسِيحٌ عَظِيمٌ . وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ إِذْذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ [الأعراف: ١١٦-١١٧]. إنما أتى بالآية بعد ما أذن له بذلك؛ فعلى ذلك قوله: ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا﴾ إنما يبين على قدر ما أذن له بالبيان والحجة، والله أعلم.

وقوله: ﴿مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾: يحتمل مما كنتم تخفون من الكتاب: من الشرائع والأحكام، ويحتمل: كتموا ما في الكتاب من نعت محمد ﷺ وصفته [الكريمة]<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ﴾  
عن الحسن: النور والكتاب واحد، وكذلك ما قال في قوله: ﴿الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [البقرة: ٢٣١] هما واحد.

وقال غيره: النور: هو محمد، والكتاب: هو القرآن<sup>(٤)</sup>، سماه: نورًا؛ لما يوضح ويضيء كل شيء على ما هو عليه حقيقة؛ وعلى ذلك يخرج قوله - عز وجل - : ﴿اللَّهُ نُورٌ

(١) في ب: لهم.

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) ينظر: تفسير الرازي (١١/١٥٠).

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ... ﴿ الآية [النور: ٣٥]، أي: به يتضح كل شيء على ما هو عليه في الحقيقة، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَهْدِي بِإِذْنِ اللَّهِ مَنِ اتَّبَعَ بِضِرَافِ اللَّهِ﴾

يحتمل قوله: ﴿يَهْدِي بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، أي: بمحمد ﷺ، ويحتمل: بالقرآن، أي: به يهدي الله ﴿مَنِ اتَّبَعَ بِضِرَافِ اللَّهِ﴾، يحتمل: رضاه.

وقوله -عز وجل-: ﴿سُبُلَ السَّلَامِ﴾

السلام: قيل: هو الله<sup>(١)</sup>؛ كقوله - تعالى -: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمُ﴾ [الحشر: ٢٣]، أي: به يهدي سبل السلام، سمي سبلا؛ لأن سبيل الله - وإن كان كثيرا في الظاهر - فهو في الحقيقة واحد، وسمي سبل الشيطان سبلا وقال: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ...﴾ الآية [الأنعام: ١٥٣]؛ لأن سبله متفرقة مختلفة، ليست ترجع إلى واحد، وأما سبل الله - وإن كانت سبلا في الظاهر - فهي<sup>(٢)</sup> ترجع إلى واحد، وهو الهدى والصراف<sup>(٣)</sup> المستقيم.

**قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَفِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَاللَّهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّهُمْ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ﴾

كفروا كفر مكابرة ومعاندة، لا كفر شبهة وجهل؛ لأنهم أقروا أنه ابن مريم، ثم يقولون: إنه إله، فإذا كان هو ابن مريم وأمه أكبر منه؛ فمن البعيد أن يكون من هو أصغر منه إلهًا لمن هو أكبر منه وربا؛ وإلا الكفر قد يكون بدون ذلك القول، لكن التأويل هو ما ذكرنا: أنهم كفروا كفر معاندة ومكابرة مع إقرارهم أنه ابن مريم؛ حيث جعلوا الأصغر إله الأكبر وربا له.

(١) أخرجه الطبري (٤/٥٠٣) عن السدي قال: «سبيل الله الذي شرعه لعباده ودعاهم إليه، وابتعث به رسله، وهو الإسلام الذي لا يقبل من أحد عملا إلا به، لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية.

(٢) في الأصول: فهو.

(٣) في ب: والطريق.

وقوله -عز وجل-: ﴿قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾

أي: لا أحد يملك من دون الله شيئاً، إن أراد إهلاك ﴿الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ...﴾ الآية، أي: لو كان إلهاً - كما تقولون - لكان يملك دفع الإهلاك عن نفسه وعن أمه ومن عبدهما في الأرض.

وقيل: فمن يملك أن يمنع من الله شيئاً من عذابه إن أراد أن يهلك المسيح بعذاب، وأمه ومن في الأرض جميعاً بعذاب أو بموت؟! وهما واحد<sup>(١)</sup>.

ثم عظم نفسه عن قولهم ونزهها حين قالوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾، فقال: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

أي: كلهم عبيده وإماؤه، يخلق ما يشاء من بشر وغير بشر.

﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

أي: قادر على خلق الخلق من بشر ومن غير بشر، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّونَهُ﴾ [الآية] (٢).

يحتمل أن يكون هذا القول لم يكن من الفريقين جميعاً، ولكن كان من أحد الفريقين هذا، ومن الفريق الآخر غيره، وكان كقوله -تعالى-: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١] كان هذا القول: كان كل فريق نفي دخول الفريق الآخر الجنة، لا أن قالوا جميعاً: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾.

ويحتمل: أن كان من النصارى ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ﴾؛ لما ذكر في بعض القصة أن عيسى - عليه السلام - قال لقومه: «أدعوكم إلى أبي وأبيكم الذي في السماء»؛ فقالوا عند ذلك: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ﴾، وكان من اليهود: «نحن أحياء الله».

ويحتمل: أن يكون هذا القول كان منهما جميعاً، قال كل واحد من الفريقين: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّونَهُ﴾.

وقيل: إنهم قالوا ذلك في المنزلة والقدر عند الله تعالى، أي: لهم عند الله من المنزلة والقدر كقدر الولد عند والده ومنزلته عنده، ولا يعذبنا، فقال: قل يا محمد:

﴿فَلَمْ يَعَذِّبْكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾

إن كان ما تقولون حقاً فلم يعذبكم؟! حيث جعل منكم القردة والخنازير، ولا أحد من

(١) ينظر: تفسير الطبري (٤/٥٠٤).

(٢) سقط من ب.

الخلق يحتمل قلبه أن يكون ولده أو صديقه قرودًا أو خنزيرًا.  
أو يقال: لا أحد يحتمل قلبه تعذيب ولده ووجهه - بذنب يذنبه - بالنار، وقد أقررتم أنكم  
تعذبون في الآخرة قدر ما عبد آباؤكم العجل.

ثم قال: ﴿وَلِأَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ﴾

أي: من اتخذ ولدًا وحبًا أن يتخذ من شكله ومن جنسه؛ فالله - تعالى - إنما خلقكم  
من بشر؛ كغيركم<sup>(١)</sup> من الخلق، وأنتم وهم في ذلك سواء، فكيف خصصتم أنفسكم  
بذلك؟!.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾

دليل أن من رفع أحدًا من الرسل فوق قدره في الكفر كمن حط عن قدره ومرتبته.

وقوله: ﴿يَقْفَرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

أي: من تاب وأسلم.

﴿وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾

من دام على الكفر، ومات عليه<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾

أي: كلهم عبيده وإماؤه وخلقته؛ يعظم نفسه عن قولهم: ﴿مَنْ أَسْتَوَىٰ اللَّهُ وَأَجْبَتُوهُ﴾،

ولا أحد يتخذ عبده ولده ولا حبًا؛ فأنتم إذا أقررتم أنكم عبيده، كيف ادعيتم البنوة  
والمحبة؟! والله أعلم.

وفي الآية دلالة إثبات رسالة [نبينا] <sup>(٣)</sup> محمد ﷺ؛ لأنهم قالوا قولاً فيما بينهم، ثم

أخبرهم رسول الله ﷺ بذلك؛ ليعلم أنه إنما عرف ذلك بالله.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَأَهَّلَ الْكَاتِبَ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾

يحتمل قوله - تعالى - : ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ ما كنتم تكتمون من نعته وصفته<sup>(٤)</sup>، ويحرفون؛

كقوله - تعالى - : ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ  
كَثِيرٍ﴾.

ويحتمل: ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ مما [لكم وعليكم] <sup>(٥)</sup> من الأحكام والشرائع، ويحتمل:

(١) في الأصول: كغيره.

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٤/٥٠٧)، رقم (١١٦١٨).

(٣) سقط من ب.

(٤) ينظر: تفسير الطبري (٤/٥٠٢).

(٥) في ب: عليكم وعليكم.

﴿يبين لكم﴾ ما كان عليه الأنبياء والرسل.

وقوله -عز وجل-: ﴿عَلَىٰ فِتْرَةٍ مِنَ الرَّسُولِ﴾

قيل: على انقطاع من الرسل من لدن إسرائيل إلى عيسى - عليه السلام<sup>(١)</sup> - لأنه قيل: إنه كان رسول على أثر رسول: لم يكن بين رسولين انقطاع؛ فأخبر -عز وجل- أنه بعث محمداً ﷺ على حين فترة من الرسل.

وقيل: ﴿عَلَىٰ فِتْرَةٍ مِنَ الرَّسُولِ﴾ ليس على انقطاع منهم؛ ولكن على ضعف أمور الرسل ودروس آثارهم<sup>(٢)</sup>، وهو من الفتور، يقال: فتر يفتّر فتورًا. يخبر -والله أعلم- أنه إنما بعث الرسول بعدما درس آثار الرسل، وضعف [أمورهم] ووقع فيما بينهم اختلاف للضعف؛ ليبين لهم ما ذكر: ﴿أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

يقطع احتجاجهم بذلك، وإن لم يكن لهم في الحقيقة احتجاج، وهو كما قال: ﴿لِيَأْتِيَ بِكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وكقوله: ﴿أَن لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [الأعراف: ١٦٩].

بشير بالجنة [لمن أطاع]<sup>(٤)</sup>، ونذير بالنار لمن عصاه.

فقد جاءكم بشير ونذير. ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

يحتمل: ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ من بعث الرسل على فترة منهم، وإحياء ما درس من آثار الرسل، وما ضعف من رسومهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يُقَوْمِ اذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُوْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠﴾ يُقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتُدُّوا عَنَّا أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا يَمْوَسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخْفَوْنَ أَنَّعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُم غَالِبُونَ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا يَمْوَسَىٰ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ

(١) قال بنحوه قتادة، أخرجه عنه الطبري (٥٠٧/٤)، رقم (١١٦٢٠)، وعبد بن حميد وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٤٧٧/٢).

(٢) ينظر: تفسير الرازي (١١/١٥٣).

(٣) زاد في ب: أي لا يقولوا: ما جاءنا من بشير ولا نذير.

(٤) سقط من ب.

﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَيَهُوتَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ  
الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ أذكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ...﴾ الآية.

يحتمل قوله: ﴿أذكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: ما ذكر من بعث الرسل والأنبياء - عليهم السلام - على فترة منهم، ويحتمل: ما ذكر<sup>(١)</sup> على أثره، وهو قوله: ﴿إِذْ جَعَلْ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾؛ كأنه يقول: اشكروا نعمتي التي أنعمت عليكم من جعل الأنبياء فيكم، ولم يكن ذلك لأمة من الخلق<sup>(٢)</sup>، وجعلكم ملوكًا تستنصرون من الأعداء؛ لأن الملوك في بني إسرائيل هم الذين كانوا يتولون القتال وأمر الحرب مع الأعداء؛ كقوله: ﴿أَبَعَثْنَا لَنَا مَلِكًا نُّقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٦]، فأخبر أنه جعل فيهم الأنبياء يعلمونهم أمور الدنيا والآخرة، ويحتاج غيرهم إلى معرفة ذلك، وإنما يعرفون ذلك بهم، وجعل فيهم ملوكًا يستنصرون من الأعداء ويقهرونهم؛ فيعززون ويشرفون في الدنيا والآخرة.

وقوله: ﴿وَأَتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾

يحتمل: ما ذكر من جعل الأنبياء والملوك فيهم، ويحتمل: ما رزقهم في التيه من المن والسلوى وغيره من النعم<sup>(٣)</sup>.

وقيل في قوله: ﴿وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾، أي: جعلكم بحيث تملكون أنفسكم، وكنتم قبل ذلك يستعبدكم فرعون، ويتخذكم خولاً لنفسه<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَقَوْمِ أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾

قيل: قوله: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، أي: كتب الله عليكم قتال أهل تلك الأرض؛ ليسلموا، وهو كقوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]، يعني: الكفر؛ فعلى ذلك قوله - تعالى - : ﴿أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ قتال أهلها؛ ليسلموا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَكُمْ﴾، أي: عليكم، وهذا جائز في اللغة؛ كقوله: ﴿وَإِنْ

(١) في ب: ذكره.

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٥٠٩/٤).

(٣) أخرجه الطبري (٥١٢/٤)، رقم (١١٦٤٦) من طريق مجاهد عن ابن عباس.

(٤) قاله السدي، أخرجه عنه الطبري (٥١١/٤)، رقم (١١٦٣٩).

أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴿ [الإسراء: ٧]، أي: فعليةا.

وقيل: قوله: ﴿أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ فَتَحَهَا، إن أظعتم أمر الله فيما أمركم به، وانتهيتم عما نهاكم عنه، وأجبتم رسوله إلى ما دعاكم إليه، أي: إذا فعلتم ذلك يفتح الله تلك الأرض، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾، قيل: هي الشام<sup>(١)</sup>، وقيل: غيرها، ثم سماها مرة مقدسة، ومرة<sup>(٢)</sup>: مباركة، وهو كقوله: ﴿إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ﴾ [الإسراء: ١]، ثم يحتمل قوله: ﴿بَرَكْنَا حَوْلَهُ﴾ بكثرة الثمار والفواكه، وسعة عيشها، وكثرة ريعها. ويحتمل: أن سماها مباركة؛ لما كانت معدن العباد والزهاد ومنزهة عن الشرك وجميع الفواحش والمناكير، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَزِدُوا عَلَيَّ آدْبَارِكُمْ﴾

هذا - والله أعلم - كناية عن الرجوع عن الدين؛ وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ يَقْلِبْ عَلَيَّ عَقْبِي فَلَن يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئًا﴾ [آل عمران: ١٤٤]، وإنما صار ذلك كناية عن الرجوع عن الدين - والله أعلم - لما ذكرنا في أحد التأويلين: أنه كتب عليهم قتال أهل تلك الأرض، فتركوا أمر الله وطاعته.

ويحتمل: أن وعد الله لهم فتح تلك الأرض، فلم يصدقوا رسوله فيما أخبر عن الله من الفتح لهم؛ فكفروا بذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَنَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾

يحتمل: أن يكون ذلك لهم في الآخرة، ويحتمل: في الدنيا منهزمين.

ويحتمل قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَزِدُوا عَلَيَّ آدْبَارِكُمْ﴾

أي: لا ترجعوا وراءكم، ولكن ادخلوها.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَدْخُلُهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾

فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴿

يحتمل: أن يكون هذا - والله أعلم - لما رأوا فرعون مع قربه<sup>(٣)</sup> وكثرة جنوده، مع ادعاء ما ادعى من الربوبية لنفسه - لعنة الله عليه وعلى آله - لم يقدر على فتح تلك

(١) قاله قتادة، أخرجه عنه عبد الرزاق في التفسير (١/١٨٦)، ومن طريقه الطبري (٤/٥١٣)، رقم (١١٦٥٠)، وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٢/٤٧٨).

(٢) في ب: وهي.

(٣) في أ: قومه.

الأرض، وعجز عن غلبة أهلها وقهرهم وجعلهم تحت يديه - فرأى<sup>(١)</sup> هؤلاء ألا يقدرّون على ذلك مع ضعفهم في أنفسهم، وقلة عددهم؛ وقصور أسبابهم؛ لذلك امتنعوا عن الدخول فيها إلا بعد خروج من فيها من الجبارين عنها؛ خوفاً منهم على أنفسهم، لكن موسى - عليه السلام - كان وعد لهم الفتح والنصرة مع ضعفهم وقلة عددهم، إذا دخلوا فيها.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ﴾<sup>(٢)</sup> اختلف في الرجلين اللذين قالوا ذلك لهم : قال قائلون : كان ذاك الرجلان من أولئك الذين بعثهم موسى - على نبينا وعليه الصلاة والسلام - إلى أهل تلك الأرض، وأمرهم بالدخول فيها، وهما ممن قد أنعم الله عليهما من تصديق ما وعد لهم موسى من الفتح والنصرة<sup>(٢)</sup>، فقال : ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ﴾<sup>(٣)</sup> صدقوا موسى بما وعد لهم من الفتح<sup>(٣)</sup>.

وقال قائلون : كان ذاك الرجلان اللذان قالوا ذلك لهم هما من أهل تلك الأرض؛ لأنهم إذ<sup>(٤)</sup> سمعوا أن موسى قصد نحوهم خافوا من ذلك؛ فذلك معنى قوله : ﴿مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ بالإسلام؛ فقالوا : ﴿ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ﴾؛ لما علموا من خوف أهلها من موسى ومن معه وفرعهم<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾

أي : مصدقين بوعد موسى بالفتح لكم والنصر.

ويحتمل : وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مسلمين؛ فإن كل من توكل على الله ووثق به، نصره الله، وجعله غالباً على عدوه، والله أعلم.

وقوله : ﴿ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ﴾ : كأن المراد من الباب ليس نفس الباب؛ ولكن جهة

(١) في الأصول: رأوا.

(٢) في ب: النصر.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه عنه الطبري (٥١٧/٤)، رقم (١١٦٧١)، وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤٧٩/٢)، وقاله أيضاً - مجاهد، أخرجه عنه الطبري (١١٦٦٧) وما بعده، وقاله كذلك السدي، أخرجه الطبري (١١٦٧٢)، والرجلان هما: «يوشع بن نون»، و«كالب بن يوفنا».

(٤) في الأصول: إذا.

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه عنه الطبري (٥١٨/٤)، رقم (١١٦٧٩)، وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤٧٩/٢)، وقاله سعيد بن جبیر، أخرجه عنه ابن المنذر، كما في الدر (٤٨٠/٢). قال الطبري: إجماع الحجة في تأويلها على أنهما رجلان من أصحاب موسى من بني إسرائيل وأنهما يوشع وكالب.



من الجهات التي يكون الدخول عليهم من تلك الجهة أرفق وأهون؛ كأنه قال: ادخلوا عليهم جهة كذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَمُوسَىٰ إِنَّآ لَن نَّدْخُلْهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا﴾.  
من تعرض لرسول من الرسل بمثل ما تعرض هؤلاء لموسى: ﴿يَمُوسَىٰ إِنَّآ لَن نَّدْخُلْهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا﴾ - يكفر؛ لأن موسى - عليه السلام - قد وعد لهم النصر والفتح إذا دخلوها، فقالوا: ﴿لَن نَّدْخُلْهَا أَبَدًا﴾ لم يصدقوا موسى - عليه السلام - فيما وعد لهم من الفتح والنصر، ومن كذب رسولاً من الرسل بشيء مخبر؛ فهو كافر.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَتْلًا...﴾ الآية: دل قوله - تعالى -:  
﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَتْلًا﴾ على أن الأمر بالدخول فيها أمر بالقتال مع الأعداء، حين قال<sup>(١)</sup>: ﴿أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمَقْدَسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، وأن المكتوب عليهم القتال معهم؛ لأنهم قالوا: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَتْلًا﴾، والله أعلم.

ثم قيل في قوله - تعالى -: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَتْلًا﴾ بوجهين:  
قيل: اذهب أنت وربك فقاتل وحدك، وليعينك ربك وينصرك؛ لأنك تقول: إن الله قد وعدك فتحها والنصر عليهم، فالواحد والجماعة فيه سواء، إذا كان الله ناصرًا ومعينك<sup>(٢)</sup>.

والثاني: اذهب أنت وأخوك بربك فقاتلا<sup>(٣)</sup>؛ لأنهما كانا جميعًا مأمورين بتبليغ الرسالة؛ لأنهما إذا قاتلا إنما قاتلا بربهما، وتجاوز الإضافة إليه والنسبة لما كان يفعل به؛ كقوله: ﴿فَلَمَّ تَشَاوَهُمْ وَلَنِكَرَاتٍ اللَّهُ فَلَئِمَّ﴾، وقوله - تعالى -: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَنِكَرَاتٍ اللَّهُ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧] هم المباشرون للقتل والرمي في الحقيقة، لكنه أضيف

(١) في ب: قالوا.

(٢) قال الإمام الطبري: وكان بعضهم يقول في ذلك: ليس معنى الكلام: اذهب أنت وليذهب معك ربك فقاتلا؛ ولكن معناه: اذهب أنت يا موسى وليعينك ربك؛ وذلك أن الله - عز ذكره - لا يجوز عليه الذهاب. وهذا إنما كان يحتاج إلى طلب المخرج له - لو كان الخبر عن قوم مؤمنين، فأما قوم أهل خلاف على الله - عز ذكره - ورسوله: فلا وجه لطلب المخرج لكلامهم فيما قالوا في الله - عز وجل - وافتروا عليه - إلا بما يشبه كفرهم وضلالتهم. ينظر: جامع البيان (٥٢١/٤).

(٣) قال الرازي - بعد أن حكى أوجهها في تفسير تلك الآية - والمراد بقوله: ﴿وَرَبُّكَ﴾: أخوه هارون؛ وسموه ربًا لأنه كان أكبر من موسى. قال المفسرون: قولهم ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ﴾: إن قالوه على وجه الذهاب من مكان إلى مكان؛ فهو كفر، وإن قالوه على وجه التمرد عن الطاعة؛ فهو فسق، ولقد فسقوا بهذا الكلام؛ بدليل قوله - تعالى - في هذه القصة: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٦]. ينظر: مفاتيح الغيب (١٥٨/١١).

إليه؛ لما نصره ومعونته قتلوا ورموا؛ فعلى ذلك الأول - والله أعلم - أضيف إليه؛ لما بمعونته ونصره يقاتلون.

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ ﴾

أي: ليس يريد به القعود نفسه، ولكن - والله أعلم - إنا ههنا منتظرون.

وقوله - عز وجل - : ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي... ﴾ [الآية] (١) يحتمل

وجهين :

يحتمل: أني لا أملك في الإجابة والطاعة لك إلا نفسي [وأخي - أيضًا] (٢) لما عرفت بالعصمة التي أعطيت له أن يجيبني ويطيعني في ذلك، وأما هؤلاء: فإني لا أملك إجابتهم ولا طاعتهم، ﴿ فَأَفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾.

ويحتمل: ﴿ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي ﴾ لا يملك - أيضًا - إلا نفسه؛ على الإضمار؛ لأنهما كانا جميعًا رسولين مأمورين بتبليغ الرسالة بقوله - تعالى - : ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِيَأْتِيَا... ﴾ [الآية: طه: ٤٤].

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَأَفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾

قال قائلون: إنما طلب موسى - عليه السلام - الفرقة بينه وبين الذين أبوا الدخول فيها، وقالوا: ﴿ لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا ﴾.

وقال قائلون: إنما طلب [موسى] (٣) الفرقة بينهم وبين الجبابرة الذين كانوا في الأرض، التي أمروا بالدخول فيها والقتال معهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً... ﴾ [الآية].

قوله تعالى: ﴿ مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ﴾: من الحرمان والمنع، هو - والله أعلم - ليس على التحريم؛ كقوله - تعالى - : ﴿ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ ﴾ [القصص: ١٢] ليس هو من التحريم الذي هو تحريم حكم، ولكن من المنع والحرمان؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

وقال قائلون: محرمة عليهم أبدًا لم يدخلوها حتى ماتوا، لكن ولد لهم أولاد؛ فلما ماتوا هم دخل أولادهم؛ لأنهم قالوا: ﴿ لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا ﴾ (٤).

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: ﴿ وَأَخِي ﴾ وأملك أخى أيضًا.

(٣) سقط من ب.

(٤) قاله قتادة، أخرجه عنه الطبري (٤/٥٢٤)، رقم (١١٦٩٩)، وابن المنذر كما في الدر المنثور (٢/

وقال قائلون: قوله تعالى: ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾: أي: التوبة محرمة عليهم، لن يتوبوا أبداً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً يَنْهَوْنَ فِي الْأَرْضِ﴾: فالمدة ههنا للتيه - والله أعلم - لا لقوله تعالى: ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ .

ثم اختلف في التيه: قال قائلون: لم يكن موسى وهارون - عليهما السلام - معهم في التيه؛ لأن ذلك لهم من الله كان عقوبة، ولا يحتمل أن يكون الله - عز وجل - يعذب رسوله بذنب قومه؛ لأنه لم يعذب قوماً بتكذيب الرسول قط إلا من بعد ما أخرج الرسول من بين أظهرهم؛ فعلى ذلك لا يحتمل أن يكون موسى يعذب بعضيان قومه، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقال آخرون: كان موسى معهم في تلك الأرض مقيماً فيها، ولكن الحيرة والتيه كانت لقومه، قيل: كانوا يرتحلون ثم ينزلون من حيث أصبحوا أربعين سنة، وكان ماؤهم في الحجر الذي كان مع موسى - عليه السلام - فكان إذا نزل [ضربه]<sup>(٢)</sup> موسى بعضاه<sup>(٣)</sup>، ﴿فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة: ٦٠]، لكل سبط عين، ولم يكن حل بموسى مما كان حل بقومه قليل ولا كثير؛ إنما أمر بالمقام فيها؛ فأقام من غير أن كان به حيرة<sup>(٤)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿وَأْتَلَّ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٧﴾ لَئِن لَّمْ يَئْتِيَنَّكَ مِنَ اللَّهِ آيَةٌ فَتَكُونَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿١٨﴾ وَإِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْمَلَكِينَ ﴿١٩﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِيمَانِي وَإِيمَانِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٠﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُمْ نَفْسُهُمْ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢١﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يُوتِلْتَجَّى أَعْرَجْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِي سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٢٢﴾ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْهُمْ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٢٣﴾﴾

(١) ينظر: تفسير الرازي (١١/١٥٩).

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: بعضا.

(٤) قاله بنحوه الربيع بن أنس، أخرجه عنه الطبري (٤/٥٢٣)، رقم (١١٦٩٣). وقال الرازي: وقال آخرون: إنهما كانا مع القوم في ذلك التيه إلا أنه - تعالى - سهل عليهما ذلك العذاب كما سهل النار على إبراهيم فجعلها برداً وسلاماً. ينظر: مفاتيح الغيب (١١/١٥٩).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾

[قال الحسن وغيره: لم يكونا ابني آدم من صلبه، ولكن كانا رجلين من بني إسرائيل قريبا قرباناً] <sup>(١)</sup>؛ فتقبل قربان أحدهما، ولم يتقبل قربان الآخر <sup>(٢)</sup>، وإن نسبهما إلى آدم؛ لأن كل البشر ولد آدم ينسب إليه، كقوله - تعالى - : ﴿يَبْنَئُ آدَمَ﴾ افعلوا كذا ولا تفعلوا كذا، ليس يريد به ولد آدم لصلبه، ولكن البشر كله؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

وأما ابن عباس - رضي الله عنه - والكلبي وغيرهما من أهل التأويل: فإنهم قالوا: «إنهما كانا ابني آدم لصلبه: أحدهما يسمى قابيل، والآخر هابيل، وكان [لكل] واحد منهما أخت ولدت معه في بطن واحد، وكانت إحداهما جميلة، والأخرى دميمة <sup>(٣)</sup>، فأراد كل واحد منهما نكاح الجميلة منهما، فتنازعا في ذلك؛ فقال أحدهما لصاحبه: تعال حتى نقرب قرباناً، فإن تقبل قربانك فأنت أحق بها، وإن تقبل قرباني فأنا أحق بها، فقربا قربانهما، فقبل قربان هابيل، ولم يتقبل قربان قابيل؛ فحسده؛ فهم أن يقتله؛ فذلك قوله - تعالى - : ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلُ مِنْ أَحَدِهِمَا وَكَمْ يُقْبَلُ مِنَ الْآخِرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ <sup>(٤)</sup>، ولكن لا ندري كيف [كانت] <sup>(٥)</sup> وفيما كانت القصة؟ وكانا ابني آدم لصلبه، أو لم يكونا، وليس لنا إلى معرفة هذا حاجة، إنما الحاجة في هذا إلى معرفة ما فيه من الحكمة والعلم؛ ليعلم ذلك ويعمل به، فهو - والله أعلم - ما ذكر - عز وجل - فيما تقدم من قوله تعالى: ﴿يَأْتَاهُمُ الْكِتَابُ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [المائدة: ١٥]، وقال في آية أخرى: ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قَتَرٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [المائدة: ١٩] فكان هذا - أعني: نبأ ابني آدم - كان <sup>(٦)</sup> في كتبهم، فأمر - عز وجل - رسوله أن يتلو عليهم ذلك على ما كان، ويبين لهم ما في كتبهم؛ لأنه قال: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ و﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قَتَرٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ ليعلموا أنه إنما علم ذلك بالله، لا بأحد من البشر؛ لأنه إنما بعث عند دروس <sup>(٧)</sup> آثار الرسل، وانقطاع العلوم، فبين لهم واحداً بعد واحد، ففيه دليل إثبات رسالة

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) أخرجه الطبري (٥٣٠/٤)، رقم (١١٧٢٢)، وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤٨٤/٢).

(٣) في ب: دميمة.

(٤) أخرجه الطبري (٥٢٩/٤)، رقم (١١٧١٨) عن ابن عباس وابن مسعود، وعن ناس من أصحاب

النبي ﷺ.

(٥) سقط من ب.

(٦) في ب: كاف.

(٧) درس درشا ودروشا: عفا وذهب أثره. لسان العرب (درس)، المعجم الوسيط (٢٧٩/١).

[سيدنا] (١) محمد ﷺ.

وسورة المائدة كان أكثرها نزلت في مخاطبة أهل الكتاب؛ لأنه يقول في غير موضع: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ و﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ يدعوهم إلى الإيمان بالرسول، ونزل سورة الأنعام في مخاطبة أهل الشرك؛ لأن فيها دعاء إلى التوحيد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ آدَمَ بِالْحَقِّ﴾: يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿بِالْحَقِّ﴾ على ما نزل.

ويحتمل: ﴿بِالْحَقِّ﴾ المعلوم المعروف على ما كانوا؛ ليعلموا أنه بالله علم، وأنه علم

سماوي.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾: هذا يحتمل وجهين:

يحتمل: إنما يتقبل الله قربان من اتقى الشرك، لا يتقبل قربان من لم يتق (٢)، وإلى هذا يذهب الحسن، وقال: كانا رجلين من بني إسرائيل: أحدهما مؤمن، والآخر منافق، فتنازعا في شيء فقربا ليعلم المحق منهما، فتقبل من المؤمن ولم يتقبل من الآخر.

وقال أبو بكر الأصم: كانا رجلين مصدقين؛ لأن الكافر لا يقرب القربان، لكن أحدهما كان اتقى قلبا فتقبل قربانه، والآخر لا فلم يتقبل قربانه، والتقوى شرط في قبول القرابين وغيرها من القرب؛ كقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾، وقوله: والكافر لا يقرب القربان، يقال: قد يقرب لما يدعى من الدين أن الذي هو عليه حق؛ ليظهر المحق منهم؛ ألا ترى أنهم يدعون أن [فيهم] (٣) من هو أحق بالرسالة من محمد ﷺ بقولهم: ﴿لَوْلَا نَزَلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرِيبَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]، وغير ذلك [من] (٤) أباطيل قالوها، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَيْنًا بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾

قال بعض الناس: إن الواجب علينا أن نفعل مثل فعل أولئك، لا ينبغي لمن أراد أحد قتله أن يقتله، ولكن يمتنع عن ذلك على ما امتنع أحد ابني آدم؛ حيث قال له: ﴿لَأَقْتُلَكَ﴾، فقال له الآخر: ﴿مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾، واحتجوا في ذلك

(١) سقط من ب.

(٢) قاله الضحاك، أخرجه عنه الطبري (٤/٥٣١) رقم (١١٧٢٧).

(٣) سقط من ب.

(٤) سقط من ب.

بأخبار رويت : روي عن أبي موسى الأشعري، كان رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا تَوَاجَهَ<sup>(١)</sup> الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَهُمَا فِي النَّارِ»، فقيل: يا رسول الله، أرأيت المقتول؟! فقال: «إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ صَاحِبَهُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن سعد بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ، وَلَا تَقْتُلَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ فَافْعَلْ»<sup>(٣)</sup>.

وعن الحسن - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ ابْنِي آدَمَ ضَرَبَنَا لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مَثَلًا، فَخُذُوا بِالْخَيْرِ مِنْهُمَا»<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا كَانَتْ بِالْمَدِينَةِ قَتْلٌ بِغَيْرِ حِجَارَةٍ؟» قال: قلت: ألبس سلاحي، قال: «شَارَكْتَ الْقَوْمَ إِذَنْ» قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله؟ قال: «إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ فَأَلْتِ نَاحِيَةَ نَوْبِكَ عَلَى وَجْهِكَ، يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ»<sup>(٥)</sup> يحتجون بمثل هذه الأخبار.

وقال آخرون: له أن يقا تل إذا لم يتعظ صاحبه بالله، وأراد قتله، فهو في سعة من قتل من يريد أن يتدنه بالقتل؛ استدلالاً بما أمر الله - تعالى - بقتال أهل البغي؛ كقوله - تعالى -: «فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ» [الحجرات: ٩]، فصار الحكم في أمتنا ما أمرهم الله به من قتال البغاة؛ لأن الله - تعالى - قال: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَايًا﴾ [المائدة: ٤٨] ، على أن قتال المشركين كان محظوراً في أول مبعث النبي ﷺ وقبل ذلك بأوقات، وقالوا: فغير منكر أن يكون الوقت الذي ذكره الله في هذه الآية كان قتال المشركين وتجريد السيف فيه محظوراً، فأذن الله في قتالهم وقاتل أهل البغي، فصار الحكم في أمتنا ما أمر الله [به] <sup>(٦)</sup> من قتال البغاة والمشركين، والله أعلم. وأما ما احتجوا به من الأخبار التي رويت من اقتتال المسلمين وأشباهاها: فإن ذلك، -

(١) في الأصول: توجه.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٩/١٢) كتاب الديات: باب قول الله: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾، رقم (٦٨٧٥)، ومسلم

(٣/٤) (٢٢١٣/٤) كتاب الفتن: باب «إذا تواجاه المسلمان» (٢٨٨٨/١٤) من حديث أبي بكر.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١١٠/٥) من حديث خباب بن الارت (٢٩٢/٥) من حديث خالد بن عرفطة، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٧٥/٢) من طريق خالد، وعزاه لأحمد والحاكم.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١٨٧/١)، والطبري (١١٧٧١) عن الحسن مرسلًا.

(٥) أخرجه أبو داود (١٠١/٤) كتاب الفتن: باب النهي عن السعي في الفتنة (٤٢٦١)، وابن ماجه (٥/٥)،

(٤٤٤٨، ٤٤٤٧) كتاب الفتن: باب الثبوت في الفتنة (٣٩٥٨)، والطيالسي (٤٥٩)، وأحمد (١٤٩/٥)،

(١٦٣)، وابن حبان (٥٩٦٠، ٦٦٨٥)، والحاكم (٤٢٤/٤)، والبيهقي (١٩١/٨).

(٦) سقط من ب.

والله أعلم - ما احتجوا به من الأخبار التي رويت في حال الفتن، وقاتل الفئتين اللتين لا إمام فيهما يستحق الإمامة؛ لحمية أو أمر جاهلية أو عصبية، فهما على خطأ، فالصواب في مثله ما ذكر من الأخبار.

وأما إذا كان للناس إمام هدى: فقد عقدوا له البيعة، فخرجت عليه خارجة ظالمة، فقتلهم واجب؛ اتباعاً لعلي - رضي الله عنه - ومن حارب معه من أصحاب رسول الله ﷺ أهل البغي والخوارج، فأما قتال الخوارج: فهو كالإجماع؛ لأن جميع الطوائف قد حاربوهم، ورويت في ذلك آثار كثيرة عن رسول الله ﷺ؛ إلى هذا يذهب من رأى قتل من يهيم بقتله.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبْوَأَ بِإِئْمِي وَاِئْمِكَ﴾: أن ترجع بإئمي بقتلك إياي، وإئمك الذي عملته قبل قلتي<sup>(١)</sup>.

قال القتيبي: ﴿بِإِئْمِي﴾: أن تقتلني، ﴿وَاِئْمِكَ﴾: ما أضمرت في نفسك من الحسد والعداوة.

وقال الحسن: ترجع ﴿بِإِئْمِي﴾ بقتلك إياي، ﴿وَاِئْمِكَ﴾ يعني: الكفر الذي كان عليه؛ لأنه يقول: كان أحدهما كافراً فقتل صاحبه؛ فيرجع بالكفر، والله أعلم. وقوله - تعالى -: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبْوَأَ بِإِئْمِي وَاِئْمِكَ﴾: يجوز أن يتكلم بالإرادة على غير تحقيق الفعل؛ كقول القائل: أريد أن أسقط من السطح، وهو لا يريد سقوطه منه؛ وكقوله: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَآكَامَهُ﴾ [الكهف: ٧٧] والجدار لا فعل له، فإذا جاز إضافة الإرادة إلى من لا فعل يكون منه؛ دل أنه ليس على حقيقة الفعل، ولكن على ما يقع أنه يكون كذلك، ويثول أمره إلى ذلك.

أو أراد أن يبوء بإئمه لما علم منه أنه يقتله لا محالة، ويعصي ربه، أراد<sup>(٢)</sup> أن يبوء بإئمه؛ وذلك جائز، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ﴾<sup>(٣)</sup>: قال القتيبي: أي شايعته،

(١) قاله قتادة، أخرجه عنه عبد الرزاق في تفسيره (١٨٧/١)، والطبري (٥٣٣/٤)، رقم (١١٧٣٤)، وقاله مجاهد، أخرجه عنه الطبري (٥٣٣/٤)، رقم (١١٧٣٧)، وعبد بن حميد وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٤٨٥/٢)، وقاله ابن عباس وابن مسعود والحسن وقاتدة، كما في تفسير الرازي (١٦٣/١١)، وهو قول أكثر العلماء، قاله القرطبي في تفسيره (٩١/٦).

(٢) في ب: أو أراد.

(٣) قال القرطبي (٩٣/٦): تضمنت هذه الآية البيان عن حال الحاسد، حتى أنه قد يحمله حسده على إهلاك نفسه بقتل أقرب الناس إليه قرابة وأمه به رحماً وأولاهم بالحنو عليه ودفع الأذية عنه.

وانقادت له (١).

وقال أبو عوسجة: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ﴾: أي: أمرته وزينت له (٢).

وقال مجاهد: أي: شجعته وأعانته (٣)، وكله يرجع إلى واحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ

النَّادِرِينَ﴾ [المائدة: ٣١]: يحتمل وجهين:

يحتمل: أصبح تائباً؛ لأن الندامة توبة، وذلك أن من أذنب ذنباً فندم عليه كان ذلك منه

توبة، فإن لم يكن توبة فتأويل قوله: ﴿فَأَصْبَحَ﴾: [أي] (٤): يصبح في الآخرة من

النادمين؛ وهو كقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ۗ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَّ إِلَهَيْنِ مِنْ

دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] أي: يقول في الآخرة لا أن قال له؛ فعلى ذلك قوله تعالى:

﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِرِينَ﴾: أي: يصبح من النادمين في الآخرة - والله أعلم - ويصبح من

الخاسرين.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوَاءَ آخِيهِ﴾

استدل من قال بأن القصة كانت في بني آدم لصلبه: يقول: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي

الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوَاءَ آخِيهِ﴾؛ لأن القصة لو كانت في بني إسرائيل لم يكن

ليجهل دفن الميت؛ إذ قد رأى ذلك غير مرة وعايته؛ فدل أنه كان في أول ميت جهل السنة

فيه (٥).

وقال من قال: إنهما كانا رجلين من بني إسرائيل؛ إذ قد يجوز أن يخفى على المرء

شيء علمه قبل ذلك وعايته إذا اشتد به الخوف ونزل به الهول؛ كقوله - تعالى -: ﴿يَوْمَ

يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَأَ أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا﴾ [المائدة: ١٠٩]، وقد كان لهم علم

بذلك، لكن ذهب عنهم - والله أعلم - لشدة هول ذلك اليوم، وخوفه؛ فعلى ذلك

الأول، يجوز خفاء دفن الموتى بعدما علمه؛ لشدة الهول، والله أعلم.

ثم اختلف فيما أخبر عن بحث الغراب في الأرض: قال الحسن - رضي الله عنه -:

كان الغراب يبحث التراب على ذلك الميت؛ ليرى ذلك القاتل، لا أنه كان يبحث التراب

(١) قاله الطبري في تفسيره (٤/٥٣٥).

(٢) قاله قتادة، أخرجه عنه الطبري (٤/٥٣٦)، رقم (١١٧٤٨)، وعبد بن حميد وابن المنذر، كما في

الدر المنثور (٢/٤٨٧).

(٣) أخرجه عنه الطبري (٤/٥٣٦)، رقم (١١٧٤٥) وما بعده.

(٤) سقط من ب.

(٥) قاله الطبري في تفسيره (٤/٥٣٥).



على غراب آخر<sup>(١)</sup>، على ما ذكر في القصة أن غراباً قتل آخر، ثم جعل يبحث التراب عليه؛ لأنه ذكر السوءة، وليس للغراب سوءة - والسوءة: العورة - وذلك ليريه كيف يوارى سوءة أخيه لم يذكر السوءة في الغراب، إنما ذكرها في أخيه؛ من أجل أن يريه أن كيف يوارى سوءته، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالَ يَوَلِّتْ أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوْرِي سَوْءَةَ أَخِي﴾

أي: أعجزت في الحيلة أن أكون مثل هذا الغراب، فأوارى سوءة أخى.  
وقوله - عز وجل - : ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا...﴾ الآية.

[أي: من استحل قتل نفس] <sup>(٢)</sup> يحتمل وجوهاً:

يحتمل قوله - تعالى - : ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ أي: من استحل قتل نفس حرم الله قتلها بغير حق، فكأنما استحل قتل الناس جميعاً؛ لأنه يكفر باستحلاله قتل نفس محرم قتلها، فكان كاستحلال قتل الناس جميعاً؛ لأن من كفر بآية من كتاب الله يصير كافراً بالكل؛ فعلى ذلك الأول، إذا استحل قتل نفس محرمة يصير كأنه استحل قتل الأنفس كلها<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل: أن يكون هذا في أول قتيل قتل لم يكن قبل ذلك أحد، فلما قتل هذا قتيلاً جعل الناس يقتلون بعد ذلك بعضهم بعضاً، وكان ذلك<sup>(٤)</sup> منه سنة استن الناس به؛ فهو كما روي في الخبر أن: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَلَهُ وَرُزْهَا، وَوَزُرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقِصَ مِنْ وَرْهِمْ شَيْئًا»<sup>(٥)</sup>؛ فيشترك هذا القاتل في وزر كل قتيل قتل إلى يوم

(١) قاله الأصم، كما في تفسير الرازي (١٦٥/١١).

(٢) سقط من ب.

(٣) ينظر: اللباب (٣٠٢/٧).

(٤) في أ: [واحدًا]، فلما قتل هذا قتيلاً جعل الناس يقتلون بعد ذلك بعضهم بعضاً، وكان [وهي تكرر.

(٥) أخرجه مسلم (٤٠٧/٣-٧٠٥) كتاب الزكاة: باب الحدث على الصدق ولو بشق ثمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، حديث (٦٩-١٠١٧)، والترمذي (٤٣/٥) كتاب العلم: باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى فأُتبع أو إلى ضلالة، حديث (٢٦٧٤)، والنسائي (٧٥/٥) كتاب الزكاة: باب التحريض على الصدقة، حديث (٢٥٥٤)، وابن ماجه (٧٤/١) المقدمة: باب من سن سنة حسنة أو سيئة، حديث (٢٠٣)، وأحمد (٤/٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩)، وابن أبي شيبة (٣/١٠٩-١١٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٩٣/١)، وابن حبان (٣٣٠٨)، والطبراني في «الكبير» رقم (٢٣٧٢، ٢٣٧٣، ٢٣٧٤، ٢٣٧٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٦/٣) كلهم من طريق المنذر

ابن جرير عن أبيه به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

القيامة بغير حق.

وتحتمل الآية وجهًا آخر، وهو ما قيل: إنه<sup>(١)</sup> يجب عليه من القتل مثل ما أنه لو قتل الناس جميعًا، ومن أحيائها أعطاه من الأجر مثل ما لو أنه أحيأ الناس جميعًا، إذا أحيأها فلم يقتلها وعفا عنها<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: من أجل ابن<sup>(٣)</sup> آدم حين قتل أخاه كتبنا على بني إسرائيل: ﴿أَنْتُمْ مَنْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا يَغْتَرِ نَفْسٍ﴾ بلا نفس وجب عليها القصاص ﴿أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ﴾ يقول: الشرك في الأرض، ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ يقول: يعذب عليها؛ كما أنه لو قتل الناس جميعًا لهم، وهو مثل الأول.

وعن عبد الله بن عمرو قرأ: ﴿وَمَنْ أَجَلَ ذَلِكَ...﴾ الآية قال: «لم يكن يؤخذ في بني إسرائيل أرش، إنما كان قصاصًا بقصاص» يقول: من قتل نفسًا، أو أفسد في الأرض جزاؤه كأنما قتل الناس جميعًا، ومن أحيأها فعلى نحو ذلك.

ويحتمل قوله - تعالى - ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾: أي: من استنقذ أحدًا من مهلكة فكأنما استنقذ الناس جميعًا في الآخرة.

وقيل: ومن أحيأها بالعفو<sup>(٤)</sup> - أجز في إحيائها كما يؤجر من أحيأ الناس جميعًا<sup>(٥)</sup>؛ إذ على الناس معونة ذلك، فإذا عفا عنها فكأنما عفا عن الناس جميعًا.

قال الحسن: ومن أحيأها في الأجر، أما والله من يستطيع أن يحييها إذا جاء أجلها؟! ولكنه أقيد فعفا.

ووجه آخر: أنه يلزم الناس جميعا دفع ذلك عن نفسه ومعونته له، فإذا قتلها أو سعى عليها بالفساد فكأنما سعى بذلك على الناس كافة؛ فعلى ذلك من أحيأها فكأنما سعى في إحياء الناس جميعًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾

(١) في ب: أن.

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٥٤٣/٤)

(٣) في الأصول: ابني.

(٤) قاله ابن زيد، أخرجه عنه الطبري (٥٤٤/٤)، رقم (١١٧٩٢)، وقاله الحسن، أخرجه عنه الطبري

(٥٤٤/٤)، رقم (١١٧٩٣) وما بعده.

(٥) أخرجه الطبري (٥٤٥/٤)، رقم (١١٨٠٦)، وعبد بن حميد وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٢/

٤٩١).

في الآية تصبير<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ على تكذيب الكفرة<sup>(٢)</sup> إياه، وأنه ليس بأول مكذّب في الحق، بل كانت الرسل من قبل يكذبون فيما يأتون من الآيات والحجج والبيان.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْرَأُ عَلَيْهِمُ الْقَوْلَ فَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٤﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا...﴾<sup>(٣)</sup> الآية

قال بعضهم: الآية نزلت في أهل الكفر، وبيان الحكم فيهم؛ وهو قول الحسن<sup>(٤)</sup> وأبي بكر الأصم، وقالوا: لأن الله -عز وجل- ذكر محاربة الله ورسوله، وذكر السعي في الأرض بالفساد، وكل كافر قد حارب الله ورسوله، وسعى في الأرض بالفساد - فلإمام أن يقتلهم بأي أنواع القتل شاء، ما دام الحرب فيما بينهم قائمًا، فإذا أثنخوا في الأرض - بترك ذلك - يُمْنُ الله عليهم إن شاء.

وأما المسلم إذا قطع الطريق: فإنه لا يقال: إنه حارب الله ورسوله؛ فدل أنها نزلت في أهل الكفر؛ للكفر، لا لقطع الطريق.

وقال آخرون: نزلت في المشركين إذا قطعوا الطريق فأما المسلمون إذا قطعوا الطريق،

(١) في أ: قلة تصبير.

(٢) في أ: الكفرة الفجرة.

(٣) قال القرطبي (٦/٩٩): اختلف العلماء فيمن يستحق اسم المحاربة؛ فقال مالك: المحارب عندنا من حمل على الناس في مصر أو برية، وكابرههم عن أنفسهم، وأمواهم دون نائرة ولا دخل ولا عداوة؛ قال ابن المنذر: اختلف عن مالك في هذه المسألة، فأثبت المحاربة في مصر مرة ونفى ذلك مرة؛ وقالت طائفة: حكم ذلك في مصر أو في المنازل والطرق وديار أهل البادية والقرى سواء وحدودهم واحدة؛ وهذا قول الشافعي وأبي ثور؛ قال ابن المنذر: كذلك هو لأن كلا يقع عليه اسم المحاربة، والكتاب على العموم، وليس لأحد أن يخرج من جملة الآية قوماً بغير حجة. وقالت طائفة: لا تكون المحاربة في مصر إنما تكون خارجاً عن مصر؛ هذا قول سفيان الثوري وإسحاق والنعمان. والمغتال كالمحارب وهو الذي يحتال في قتل إنسان على أخذ ماله، وإن لم يشهر السلاح لكن دخل عليه بيته أو صحبه في سفر فأطعمه سماً فقتله فيقتل حدًا لا قودا.

وقال أيضاً (٦/١٠٢): وأجمع أهل العلم على أن السلطان ولي من حارب، فإن قتل محارب

أخا امرئ أو أباه في حال المحاربة؛ فليس إلى طالب الدم من أمر المحارب شيء ولا يجوز عفو ولي الدم، والقائم بذلك الإمام، جعلوا ذلك بمنزلة حد من حدود الله تعالى.

(٤) ينظر: اللباب (٧/٣١١).

فإنما هم سراق تقطع أيديهم فقط.

وقال غيرهم: نزلت الآية بالحكم في المشركين إذا قطعوا الطريق وأخافوه، لكن يتحرى ذلك الحكم في المسلمين، إذا قطعوا الطريق على الناس وأخافوهم.  
روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «وإدع رسول الله ﷺ أبا بردة هلال بن عويمر الأسلمي، فجاء أناس يريدون الإسلام، فقطع الطريق عليهم؛ فنزل جبريل - عليه السلام - على رسول الله ﷺ بالحد فيهم: أن من قتل وأخذ المال - صلب، ومن قتل ولم يأخذ المال - قُتِلَ، ومن أخذ المال ولم يقتل - قطعت يده ورجله من خلاف، ومن جاء مسلماً - هدم الإسلام ما كان في الشرك»<sup>(١)</sup>؛ فدل حديث ابن عباس - رضي الله عنه - على أن الآية نزلت في الموادعين غير المحاربين.

روي عن أنس قال: «إن أناساً من عُكْلٍ أو عُزَيْنَةَ أتوا النبي ﷺ فشكوا إليه الجهد، فبعث معهم بلقاح وراعيًا، وقال لهم: «اشْرَبُوا أَلْبَانَهَا، وَتَدَاوُوا بِأَبْوَالِهَا»، فلما أن صَحُّوا قتلوا راعي النبي ﷺ واستاقوا الإبل، وارتدوا عن الإسلام؛ فبعث في آثارهم، فأتى بهم بعد ما ترجل [بهم] <sup>(٢)</sup> النهار، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم، وسمل <sup>(٤)</sup> أعينهم، وقطع ألسنتهم، وتركوا بالمكان حتى ماتوا؛ فنزلت الآية»<sup>(٥)</sup>.

وروي عن علي - رضي الله عنه - ما يخالف هذا؛ روي: «أن حارثة بن بدر حارب الله ورسوله، وسعى في الأرض فسادًا، وتاب من قبل أن يقدر عليه، فكتب علي بن أبي طالب إلى عامله بالبصرة: أن حارثة قد تاب قبل أن يقدر عليه؛ فلا تتعرض له إلا بالخير»<sup>(٧)</sup> ألا ترى أن حارثة قد أطلق فيه أنه حارب [الله و] <sup>(٨)</sup> رسوله وكان مؤمنًا؟! فهذا

(١) ذكره البغوي في «تفسيره» (٣٢/٢) عن الكلبي.

(٢) في ب: فبعث.

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: سمر. وسمل العين: فقأها. المعجم الوسيط (٤٥٠/٢) (سمل).

(٥) أخرجه البخاري (١٣٧/٤) كتاب الزكاة: باب استعمال إبل الصدقة، حديث (١٥٠١)، مسلم (٣/

١٢٩٦) كتاب القسامة: باب حكم المحاربين والمرشدين، حديث (١٦٧١/٩)، وأحمد (٣/

١٠٧، ١٦٣، ١٧٠، ١٧٧، ٢٠٥، ٢٣٣، ٢٨٧)، وأبو داود (٥٣٤/٢) كتاب الحدود: باب ما

جاء في المحاربة، حديث (٤٣٦٤)، والترمذي (١١٤/١) كتاب الطهارة: باب ما جاء في بول ما

يؤكل لحمه، حديث (٧٢)، والنسائي (١٥٨/١) كتاب الطهارة: باب بول ما يؤكل لحمه، وابن

ماجه (١٨٥-١٨٦/٤) كتاب الحدود: باب من حارب وسعى في الأرض فسادًا، حديث (٢٥٧٨)

من حديث أنس.

(٦) في ب: عن.

(٧) أخرجه الطبري (٥٦٢/٤)، رقم (١١٨٨٤).

(٨) سقط من ب.

يدل على أن الحكم الذي أجرى على قطاع الطريق الكفرة يجري ذلك الحكم في المسلمين، إذا كان منهم ما كان من المشركين من قطع الطريق على الناس وإخافته عليهم.

وقد يتوهم أن الآية نزلت في أهل الحرب، وقد أبيض لنا قتل من ظفرنا به منهم كيف شئنا، وإن لم يفسدوا في الأرض ولم يقطعوا الطريق؛ وهذا يدل أن الآية نزلت بالحكم في أهل الكفر وأهل الإسلام جميعًا، إذا سعوا في الأرض بالفساد، ومن الدليل على ذلك: أن الله - تعالى - قال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٣٤]، وأجمعوا أن الكافر إذا قتل مسلمًا، وأظهر في الأرض الفساد، فقدرنا عليه وأسرناه، ثم أسلم - أنه يزول عنه القتل والقطع والطلب؛ فدل ذلك على أن الآية نزلت بالحكم في المسلمين؛ لأنه يختلف حكمه إذا تابوا من قبل أن يقدر عليهم، أو بعد قدرتنا عليهم، ولم ينزل فيمن يستوى حكمه في الحاليين جميعًا، إذا تابوا بعد القدرة، فالحكم ثابت عليهم، فأما الذي روي عن النبي ﷺ من فعله بالعربيين: فإنهم كانوا أسلموا، ثم ارتدوا. واحتج من ذكرنا قوله من المتأخرين بأن الآية نزلت فيهم - بحديث أنس من فعله بالعربيين. وقد روي عن بعض المتقدمين أن الآية نزلت بعد قتل العربيين من نحو ابن سيرين وغيره<sup>(١)</sup>؛ فالواجب على من ادعى أن الآية نزلت في العربيين أن يبين دعواه. وكان أصحابنا - رحمهم الله - يذهبون إلى ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - ويرون أن يؤخذ المحارب إذا تاب قبل أن يقدر عليه بما أصاب من دم ومال، على سبيل القصاص، ولا يصلب ولا تقطع يده ورجله فيما أصاب من مال؛ فكأنهم ذهبوا إلى أن يزال الحد الذي لله على المحارب بتوبته قبل أن يقدر عليه، وهو ما كان إلى الإمام إقامته، ولا أمر للولي فيه.

وأما الحقوق التي هي للعباد: فإن التوبة لا تعمل في إبطالها، ولكل ذي حق أن يأخذ بحقه لا حق للإمام؛ لأن الحق صار للولي دون الإمام.

وفي قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ دلالة على أن السارق إذا رد السرقة قبل أن يقدر عليه أن لا قطع عليه؛ وكذلك روي عن بعض المتقدمين أنهم قالوا: ليس على تائب قطع<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٧١) عن محمد بن سيرين قال: كان هذا قبل أن تنزل الحدود: يعني: حديث أنس، وينظر: تفسير القرطبي (٩٧/٦-٩٨).

(٢) ينظر: اللباب في علوم الكتاب (٣١١/٧).

ودل قوله: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ على أن السارق في المصر ليلاً أو نهاراً لا يكون محارباً، وإنما هو سارق تقطع يده دون رجله؛ لأنه ذكر السعي في الأرض بالفساد، والسارق في المصر لا يقال: سعى في الأرض؛ ألا ترى إلى قوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: ١٠١] لم يرد الضرب في المصر، ولكن أراد الأسفار؛ فعلى ذلك الأول.

وأما الكلام في القتل والصلب والقطع: فروي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «إذا حارب وقتل وأخذ المال - قطعت يده ورجله من خلاف وصلب، فإن قتل ولم يأخذ المال - قتل، وإن أخذ المال ولم يقتل - قطعت يده ورجله من خلاف»<sup>(١)</sup>.

وتأول الآية: ﴿الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ الآية: على أن الواجب على المحارب من العقوبة له على قدر جنايته، ويزاد في عقوبته بقدر زيادته في جرمه.

وتأول غيره الآية: على أنها نزلت في المحارب الذي يصيب المال والنفس، وإذا أصاب الأمرين كان للإمام أن يقتله كيف شاء: إن شاء قتله بالسيف قتلاً، وإن شاء قطع يده ورجله ثم يتركه حتى يموت، وإن شاء صلبه حيّاً<sup>(٢)</sup>، وإن أبطأ عليه الموت طعن بالرمح حتى يموت؛ وإلى هذا كان يذهب أبو حنيفة، رحمه الله.

وأما أبو يوسف ومحمد - رحمهما الله - قالوا: إذا صلب لم تقطع يده ورجله؛ لأنه لا يجوز أن يجمع عليه الأمرين، وإنما جعل الله له أحدهما بظاهر قوله: ﴿أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ﴾، وجعلا عقوبته مختلفة على قدر جنايته، إن قيل: فما معنى التخيير فيه؟ قيل: معناه - والله أعلم - أن يقتل بالسيف، أو يقتل بالصلب، أو يقتل بقطع اليد والرجل<sup>(٣)</sup>.

وأصله: أن حرف التخيير إذا كان في متفق الأسباب يخرج مخرج التخيير، من نحو: التخيير في كفارة اليمين<sup>(٤)</sup>، وكفارة الظهر<sup>(٥)</sup>، وكفارة المتأذي<sup>(٦)</sup>؛ لأن سبب وجوبه

(١) أخرجه الشافعي في مسنده (١٧٣/٢)، رقم (٢٨٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨٣/٨) كتاب السرقة: باب قطاع الطريق، والطبري (٥٥٢/٤) رقم (١١٨٣٣).

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٩٣/٢) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن عطاء ومجاهد، وأخرجه بنحوه الطبري (٥٥٤/٤).

(٣) ذكره الرازي في تفسيره (١٧٠/١١)، والقرطبي (٩٩/٦).

(٤) وذلك لقوله - تعالى -: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِهَا طِعَامٌ عَشْرَةَ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَعْلَيْكُمْ...﴾ [المائدة: ٨٩].

(٥) لقول الله - تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ... فَطَعَامٌ سِتِّينَ سَكِينًا﴾ [المجادلة: ٤، ٣].

(٦) وهي فدية حلق الرأس وشبهه؛ لقول الله - تعالى -: ﴿... فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُرِيضًا أَوْ بِهِ أَنْزَلُ مِنَ الرَّأْسِ...﴾ [البقرة: ١٩٦].

واحد.

وإذا كان في مختلف الأسباب فيخرج مخرج بيان الحكم لكل في نفسه؛ كقوله - تعالى - : ﴿قُلْنَا يَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا أَنْ تَعَذَّبَ وَإِنَّمَا أَنْ تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا﴾ [الكهف: ٨٦] لا يحتمل التخيير، ولكنه على بيان الحكم لكل في نفسه؛ لأن سبب وجوبه مختلف، فتأويله: إما أن تعذب من ظلم، وتتخذ الحسن فيمن آمن بالله؛ ألا ترى أنه قال: ﴿أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُ﴾ ﴿وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءُ الْحَسَنَى﴾ [الكهف: ٨٧-٨٨].

وقول من جعل الحكم فيمن جمع القتل وقطع الطريق أقرب إلى التأويل - والله أعلم - ممن لم يجمع<sup>(١)</sup>؛ لأنه قال - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ الآية، فمن<sup>(٢)</sup> حارب وأفسد في الأرض فقد أتى بالأمرين جميعا؛ لأن محاربه أن يقتل، وإفساده في الأرض بقطع الطريق، فإذا جمع هو بين الأمرين يجمع بين عقوبتين.

وأصله أن أمر قطاع الطريق محمول على فضل تغليظ، [من نحو ما يجمع بين قطع اليد والرجل في أخذ المال، وذلك لا يجمع في أخذ المال في المصير، ومن نحو الصلب، وذلك لم يجعل في غيره من القتل في المصير؛ فدل أنه محمول على فضل تغليظ]<sup>(٣)</sup>، فجاز أن يجمع بين ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ﴾: قال بعضهم: «وينفوا من الأرض» على إسقاط الألف، ويكون في القتل والصلب نفيه إذا قتل وأخذ المال.

وقال بعضهم: نفيه أن يطلب فلا يقدر عليه<sup>(٤)</sup>.

وعن الحسن قال: يطلب حتى يخرج من أرض الإسلام، وذلك إلى الإمام<sup>(٥)</sup>. وأصله ما ذكرنا: أنه إذا قدر عليه وقد قتل وأخذ المال يقتل؛ وفي القتل نفيه، وإذا لم يقتل ولم يأخذ المال حبس إن قدر عليه؛ وفي الحبس نفيه، وإن لم يقدر عليه يطلب حتى يبرح عن الطريق، والله أعلم.

وقول أبي عبيد؛ حيث قال: إنه يصلب بعد القتل؛ لأن رسول الله ﷺ نهى عن

(١) في ب: يجمع الآية.

(٢) في ب: فيمن.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٤) قاله الزهري، أخرجه عنه الطبري (٥٥٨/٤) رقم (١١٨٦٩)، ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٤٩٤)

وعزاه لعبد بن حميد عن الزهري.

(٥) أخرجه الطبري (٥٥٨/٤) رقم (١١٨٦٧)، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٤٩٤).

المثلة<sup>(١)</sup>، فيقال له: المثلة يراد بها على ما قال محمد بن الحسن - رحمه الله - ولأن الصلب جعل عقوبته، والميت لا يعاقب، ولو جاز أن يصلب بعد القتل لجاز لغيره أن يقول: تقطع يده ورجله بعد القتل؛ فذلك بعيد.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَن تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ﴾

قد ذكرنا فيما تقدم أن قطاع الطريق إذا تابوا قبل أن يقدر عليهم، سقط عنهم الحدود التي هي لله تعالى، لا يؤاخذون بها، وليس كغيرها من الحدود التي تلزم في غير المحاربة - أن التوبة لا تعمل في إسقاطها - لوجهين:

أحدهما: أن التوبة من غير المحارب لا تظهر حقيقة، فإذا لم تظهر - لم تعمل في إسقاط ما وجب، وفي المحارب تظهر؛ لأنه في يدي نفسه إذا ترك المحاربة والسعي في الأرض بالفساد، وظهرت منه التوبة فلم يؤاخذ به، وفي سائر الحدود لا يظهر منه ترك ما كان يرتكب؛ لذلك افرقا.

والثاني: أنه لو لم يقبل منه ذلك لتمادى في السعي في الأرض بالفساد في حق المسلمين من الضرر أكثر مما لو أخذوهم<sup>(٢)</sup> بذلك، فاستحسنوا قبول ذلك منهم، ودرى ما وجب عليهم من الحدود التي هي لله تعالى.

وأما الحقوق التي هي للعباد: فذلك إلى الأولياء: إن شاءوا أخذوهم بذلك، وإن شاءوا تركوا، والله أعلم.

وأما قوله: «من جاء مسلماً هدم الإسلام ما كان في الشرك»<sup>(٣)</sup>، معناه: إذا جاء تائباً؛

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي (ص ١١٢) حديث (٨٣٦)، والخطيب في التاريخ (٣٠٧/٧) من طريق الحسن بن عمران بن حصين قال: «قلما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة إلا أمرنا فيها بالصدقة ونهانا عن المثلة» وقال: إن من المثلة أن ينذر أن يخرم أنفه، ومن المثلة أن ينذر أن يحج ماشياً، فإذا نذر أحدكم أن يحج ماشياً فليهد هدياً وليركب. وهذا الإسناد منقطع، الحسن لم يسمع هذا الحديث من عمران.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٢٣/٩) كتاب الديات: باب المثلة في القتل حديث (٧٩٨٤)، وأحمد (٤٢٨/٤)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢٤٢/٨)، وأبو داود (١٢٠/٣) كتاب الجهاد: باب في النهي عن المثلة، حديث (٢٦٦٧)، والبيهقي (٦٩/٩) كتاب السير: باب قتل المشركين بعد الأسر بضرب الأعتاق دون المثلة، كلهم من رواية قتادة عن الحسن بن الهياج بن عمران بن حصين قال: «كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة» واللفظ لأبي داود.

وقال أحمد: كان يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة.

(٢) في ب: أخذ منهم.

(٣) وفي معناه حديث عمرو بن العاص مرفوعاً: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله»، أخرجه مسلم بنحوه (١١٢/١) كتاب الإيمان: باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة (١٩٢-١٢١).



لأن الحدود جعلت زواجر، والإسلام يزيد في الزجر والتغليظ؛ فلا يجوز أن يكون ما<sup>(١)</sup> كان سبباً للتغليظ سبباً لإسقاطه؛ دل أن المعنى منه: من جاء مسلماً تائباً، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٣٥) **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا نُقِلَ مِنْهُُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴿٣٦﴾ **يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِمٌّ** ﴿٣٧﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾  
يحتمل أن تكون الآية صلة ما مضى من الآيات؛ من ذلك قوله - تعالى -: ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُنْقَبَلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾،  
أخبر أنه إنما يتقرب بقربانه المتقي، وقال: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾  
الآية، ثم قال تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾: أي: ابتغوا بتقوى الله عن معاصيه القربة والوسيلة.

و﴿الْوَسِيلَةَ﴾: القربة<sup>(٢)</sup> وكذلك الزلفة، يقال: توسل إلى بكذا، أي: تقرب؛ وهو قول القتبي، وقوله: ﴿وَأَزَلَّتْ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الشعراء: ٩٠]: أي: قربت.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ...﴾ الآية.  
يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: جاهدوا أنفسكم في صرفها عن معاصيه إلى طاعته؛ وهو كقوله - تعالى -:  
﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

ويحتمل: أن جاهدوا مع أنفسكم وأموالكم أعداء الله في نصرته دينه<sup>(٣)</sup>، وبالله التوفيق.  
وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا نُقِلَ مِنْهُُمْ﴾ كان الذي يمنهم عن الإسلام والإيمان بالله وبالرسل قضاء شهواتهم، وطلب العزة<sup>(٤)</sup> والشرف بالأموال، فأخبر: ﴿لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ﴾؛ في صرف العذاب عن أنفسهم ﴿مَا نُقِلَ

(١) في ب: مما.

(٢) قاله عطاء ومجاهد والحسن، أخرجه عنهم الطبري (٤/٥٦٧)، رقم (١١٩٠٤، ١١٩٠٧، ١١٩٠٨) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٤٩٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٣١٢) كتاب التفسير، عن حذيفة، وصححه.

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٤/٥٦٧).

(٤) في ب: العز.

مَنْهُمْ، ولا ينفعهم ذلك، يذكر هذا - والله أعلم - ليصرفوا أنفسهم عن معاصي الله، والخلاف له بأدنى شيء يطلبون من الأموال والشهوات، وأخبر أنه لو كان لهم ما في الأرض ومثله معه ليفتدوا<sup>(١)</sup> بعذاب يوم القيامة، ما نفعهم ذلك، وما تقبل منهم. والحكمة في ذكر هذا - والله أعلم - ليعلموا أن الآخرة ليست بدار تقبل فيها الرشا كما تقبل في الدنيا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

دل هذا على أن من العذاب ما لا ألم فيه من نحو الحبس والقيد، فأخبر أن عذاب الآخرة أليم كله، ليس كعذاب الدنيا: منه ما يكون، أليماً ومنه ما لا يكون. وقوله - عز وجل -: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا...﴾ الآية يحتمل قوله - عز وجل -: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ﴾: أي: يطلبون ويسألون الخروج منها من غير عمل الخروج نفسه.

ويحتمل قوله - تعالى -: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ﴾ ولكن يردون ويعادون إلى مكانهم<sup>(٢)</sup>؛ كقوله - تعالى -: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾ [السجدة: ٢٠] أي: يجتهدون في الخروج منها ﴿أُعِيدُوا فِيهَا﴾؛ فيه دليل أنهم يعملون عمل الخروج؛ ولكن يردون ويعادون فيها.

**قوله تعالى:** ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٣٨) **فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ** (٣٩) **أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَعْفُو لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** (٤٠)

وقوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا...﴾ الآية

عام في السراق، خاص في السرقة<sup>(٣)</sup>؛ لأنه يدخل جميع أهل الخطاب في ذلك، وإن

(١) في الأصول: لافتدوا.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (١١/١٧٥).

(٣) هي بفتح السين وكسر الراء، ويجوز إسكان الراء مع فتح السين وكسرها، يقال: سَرَقَ - بفتح

الراء - يسرق - بكسرها - سرقاً وسرقة، فهو سارق، والشئ مسروق، وصاحبه مسروق منه.

والسَّرَقَةُ اسم مصدر من سرق، يقال: سرقاً في المصادر، وسرقة في اسمه. فهي لغة: أخذ

الشيء من الغير خفية؛ أي شيء كان.

واصطلاحاً:

عرفها الشافعية: أخذ المال خفية ظلماً من حرز مثله بشروط.

كان يجوز أن يدرأ الحد عن بعض السراق، إذا سرقوا من محارمهم، أو ممن له تأويل الملك في ماله أو شبهة التناول منه؛ لأنه إذا سرق ممن ليس له ذلك التأويل ولا تلك الشبهة - قطع؛ فدل أنها عامة في السراق؛ وعلى هذا يخرج قول ابن عباس؛ حيث سئل عن قوله - تعالى - : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ أخاص هو أم عام؟ فقال: «لا؛ بل عام»<sup>(١)</sup> أي: عام في السراق؛ ألا ترى أنه قال في خبر آخر؛ حيث سئل عن ذلك فقال: «ما كان من الرجال والنساء قطع»<sup>(٢)</sup>.

وأما قولنا: «خاص»<sup>(٣)</sup> في السرقة؛ لأنه لا يحتمل قلب أحد قطع اليد في الشيء التافه الخسيس الذي إذا أخذ [منه] <sup>(٤)</sup> دل أن الخطاب بذلك من الله - عز وجل - رجوع إلى سرقة دون سرقة، لا إلى كل ما يقع عليه اسم السرقة؛ وكذلك الخطاب بقطع اليد رجوع إلى بعض اليد، وهو الكف، وإن كان اسم اليد يقع من الأصابع إلى الإبط؛ لأن الناس مع اختلافهم - اتفقوا على أن اليد لا تقطع من الإبط ولا من المرفق، لكنهم اختلفوا فيما دون ذلك: فعلى قول بعضهم: تقطع الأصابع دون الكف، وعندنا: أنه تقطع الأصابع بالكف<sup>(٥)</sup>؛ لأنه بها يُقبَضُ الشيءُ ويُؤخذُ؛ فمخرج الخطاب بالقطع عام، والمراد منه: رجوع إلى بعض اليد دون بعض.

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾<sup>(٦)</sup> مخرج الخطاب بالقطع عام، ليس فيه

وعند الحنفية: أخذ مكلف عاقل بالغ خفية قدر عشرة دراهم.  
وعند المالكية: أخذ مكلف حراً لا يعقل لصغره، أو مالا محترماً لغيره نصاباً أخرجه من حرزه بقصد وأخذه خفية لا شبهة له فيه.

وعند الحنابلة: أخذ مال محترم لغيره، وإخراجه من حرز مثله. الصحاح (٤/١٤٩٦)، المغرب (١/٣٩٣)، المصباح (١/٤١٩)، تهذيب الأسماء للنووي (٤/١٤٨)، درر الحكام (٢/٧٧)، ابن عابدين (٤/٨٢)، مغني المحتاج (٤/١٨٥)، المغني لابن قدامة (٩/١٠٤)، كشاف القناع (٦/١٢٩)، الخرشي على المختصر (٨/٩١).

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/٥٧٠)، رقم (١١٩١٩)، ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٤٩٦)،

وزاد نسبت لابن أبي حاتم، عن نجدة الحنفي قال: سألت ابن عباس.

(٢) أخرجه عبد بن حميد عن نجدة بن نفيع، كما في الدر المنثور (٢/٤٩٦).

(٣) في ب: إنها خاص.

(٤) سقط من ب.

(٥) في ب: دون الكف.

(٦) قال القرطبي (٦/١٠٦): اتفق جمهور الناس على أن القطع لا يكون إلا على من أخرج من حرز ما

يجب فيه القطع. وقال الحسن بن أبي الحسن: إذا جمع الثياب في البيت قطع. وقال أيضاً في قول آخر مثل قول سائر أهل العلم؛ فصار اتفاقاً صحيحاً.

وقال القرطبي أيضاً (٦/١٠٨): واختلف في قطع يد من سرق المال من الذي سرقه؛ فقال

بيان من يتولى القطع، فالمراد منه: رجع إلى الولاية؛ فهذا كله يدل على أن ليس في مخرج عموم اللفظ دليل عموم المراد، ولا في مخرج خصوص اللفظ دليل خصوصه؛ بل يعرف ذلك كله بدليل: يقوم العموم بدليل العموم، والخصوص بدليل الخصوص؛ فهذا ينقض قول من يقول: إنه على العموم حتى يقوم دليل الخصوص، والله أعلم.

فإن قيل لنا: أيس الحكمة في إقامة الحد في السرقة على ما به تكتسب السرقة وهو اليد، ولم يقم الحد في سائر الحدود فيما به كان اكتسابها؛ من نحو القصاص والزنا وغيره، أنه إذا قتل آخر لم تقطع يده وبها كان اكتساب القتل؛ وكذلك الزنا لم يقم الحد على ما به كان الزنا، بل أقيم على غير ما به كان ذلك الفعل، وفي السرقة أقيم على ما به كان ذلك خاصة؟!

قيل - والله أعلم - لختين: إما لقصور في الاستيفاء من الحق، أو لخوف الزيادة في الاستيفاء على الحق؛ لأنه إذا قتل: لو قطعت يده بقيت له النفس، وقد تلفت نفس الآخر، فكان في ذلك قصور في استيفاء الحق.

وفي الزنا: لو أقيم به على الذي به كان اكتساب الفعل لخيف تلف نفسه به؛ فكان في ذلك استيفاء الزيادة على الحق.

وأما السرقة: فإنه أمكن استيفاء الحق مما كان به اكتسابها، على غير قصور يقع في الاستيفاء، ولا خوف الزيادة في الاستيفاء؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

فإن قيل: ما الحكمة في قطع يد قيمتها ألوف بسرقة عشرة، وذلك مما لا يمثاله في الظاهر، وقد أخبر ألا يجزي إلا مثلها، كيف جزي هذا بأضعاف ذلك؟ قيل: لهذا جوابان:

أحدهما: أن جزاء الدنيا محنة يمتحن بها المرء، والله أن يمتحن عباده بأنواع المحن ابتداء على غير جعل ذلك جزاء لكسب يكتسب، فمن له الامتحان بأنواع المحن على غير جعلها جزاء لشيء - كان له الامتحان بأن يجعل ما يساوي ألوفًا جزاء فلس أو حبة، وبالله العصمة والنجاة.

والثاني: أن ليس القطع في السرقة جزاء ما أخذ من المال؛ ولكنه جزاء ما هتك من

= علماؤنا: يقطع وقال الشافعي: لا يقطع؛ لأنه سرق من غير مالك، ومن غير حرز. وقال علماؤنا: حرمة المالك عليه باقية لم تنقطع عنه، ويد السارق كلا يد، كالغاصب لو سرق منه المال المغصوب قطع، فإن قيل: اجعلوا حرزه كلا حرز؛ قلنا: الحرز قائم والمالك قائم ولم يبطل الملك فيه فيقولوا لنا أبطلوا الحرز.

الحرمة؛ ألا ترى أنه قال: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَسَبَا﴾، ولم يقل: جزاء بما أخذنا من الأموال؟! فيجوز أن يبلغ جزاء تلك الحرمة قطع اليد، وإن قصر علم البشر عن ذلك؛ لأن مقادير العقوبات إنما يعرف من يعرف مقادير الإجمام، وليس أحد من الخلائق يحتمل علمه مبلغ مقادير الإجمام، فإذا لم يحتمل علمهم مبلغ مقاديرها لم يحتمل معرفة مقادير عقوباتها، فإذا كان كذلك فحق القول فيه الاتباع والتسليم - بعد العلم في الاتباع - أن الله لا يجزي بالسيئة إلا مثلها، وبالله التوفيق.

ثم الكلام في قطع اليمين ما روي في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : «فاقطعوا أيماهما»<sup>(١)</sup>.

وعن علي - رضي الله عنه - : قال: «إذا سرق الرجل قطعت يده اليمنى»<sup>(٢)</sup>، وعلى ذلك اتفاق الأمة.

ثم المسألة في مقدار السرقة، وليس في الآية ذكر مقدارها، واختلف أهل العلم في ذلك:

فقال بعضهم: تقطع في ربع دينار فصاعداً.

وقال أصحابنا: لا تقطع اليد إلا في عشرة دراهم فصاعداً أو دينار<sup>(٣)</sup>.

وقد روي من الأخبار ما احتج به كل فريق منهم:

روي عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ كان يقطع في ربع دينار فصاعداً.

وعنها أن رسول الله ﷺ قال: «تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه سعيد بن منصور (٤/١٤٦٤)، رقم (٧٣٧)، والطبري (٤/٥٦٩)، رقم (١١٩١٢) وما بعده، والبيهقي (٨/٢٧٠)، وابن المنذر وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٢/٤٩٦).

(٢) أخرجه محمد بن الحسن في كتاب الآثار، كما في نصب الراية (٣/٣٧٤)، ومن طريقه: الدارقطني في السنن (٣/١٨٠).

(٣) ينظر: الأم للشافعي (٣/١٣٠)، المهذب (٢/٢٧٨)، روضة الطالبين (١٠/١١٠)، الهداية مع البناية (٥/٥٢٩)، الاختيار (٤/١٠٣)، المغني لابن قدامة (١٢/٤١٦، ٤١٨)، بداية المجتهد لابن رشد (٢/٤٤٧).

(٤) أخرجه البخاري (١٢/٩٦) كتاب الحدود: باب السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما، حديث (٦٧٨٩)، ومسلم (٣/١٣١٣) كتاب الحدود: باب حد السرقة ونصابها، حديث (٤، ٣، ٢/١٦٨٤)، وأبو داود (٤/٥٤٦) كتاب الحدود: باب ما يقطع فيه السارق، حديث (٤٣٨٤، ٤٣٨٣)، والنسائي (٨/٨٧) كتاب قطع السارق: باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده، والترمذي (٤/٥٠) كتاب الحدود: باب في كم تقطع يد السارق، حديث (١٤٤٥)، وابن ماجه (٢/٨٦٢) كتاب الحدود: باب حد السارق، حديث (٢٥٨٥)، وأحمد (٦/٣٦٠، ١٦٣، ٢٤٩)، والدارمي (٢/١٧٢) كتاب الحدود: باب ما يقطع فيه اليد، والشافعي (٢/٨٣) كتاب الحدود: باب في حد السرقة، حديث (٢٧٠)، والحميدي (١/١٣٤) رقم (٢٧٩)، وأبو داود الطيالسي (١/٣٠١) =

وعروة بن الزبير يقول: كانت عائشة - رضي الله عنها - تحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَا تُقَطَّعُ الْيَدُ إِلَّا فِي الْمَجْنُونِ»<sup>(١)</sup> أَوْ فِي ثَمَنِهِ» وتزعم أن قيمة المجن أربعة دراهم<sup>(٢)</sup>؛ فدل قول عائشة أن النبي ﷺ كان لا يقطع اليد إلا في ثمن المجن - أن قولها: «إن النبي ﷺ كان لا يقطع اليد إلا في ربع دينار» أن ثمن المجن كان عندها ربع دينار أو لا يكون كذلك؛ وعلى ذلك ما روي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - : «أن النبي ﷺ قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم»<sup>(٣)</sup>. في الخبر أنه قطع في مجن، وأما التقييم فإنما هو من عند عبد الله.

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قطع في مجن، فقيل: يا أبا حمزة، كم كانت قيمته؟ قال: دون خمسة دراهم<sup>(٤)</sup>؛ هذا يدل على أن التقييم كان من

= (منحة) رقم (١٥٣٢)، وأبو يعلى (٣٨١/٧) رقم (٤٤١١)، وابن حبان (٤٤٤٢)، وابن الجارود في «المنتقى» رقم (٨٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦٧/٣) كتاب الحدود: باب المقدم الذي يقطع فيه السارق، والدارقطني (١٨٩/٣ - ١٩٠) كتاب الحدود والديات، حديث (٣١٥)، والبيهقي (٢٥٤/٨) كتاب السرقة: باب ما يجب فيه القطع، والبغوي في «شرح لسنة» (٤٨١/٥) من طرق عن عمرة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «القطع في ربع دينار فصاعداً».

(١) المجن: الترس؛ لأنه يجن، أي: يستر. ينظر: النهاية في غريب الحديث (١٢٢/٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠/١٤) كتاب الحدود: باب قول الله -تعالى-: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا» [٦٧٩٢)، ومسلم (١٣١٣/٣) كتاب الحدود: باب حد السرقة (٥ - ١٦٨٥) عن عائشة قالت: لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله في أقل من ثمن المجن: حجة أو ترس، وكلاهما ذو ثمن.

(٣) أخرجه مالك (٨٣١/٢) كتاب الحدود: باب ما يجب فيه القطع، حديث (٢١)، والبخاري (١٢/٩٧) كتاب الحدود: باب قول الله -تعالى-: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا»، حديث (٦٧٩٥)، ومسلم (١٣١٣/٣) كتاب الحدود: باب حد السرقة، حديث (١٦٨٦/٦)، وأبو داود (٥٤٧/٤) كتاب الحدود: باب ما يقطع فيه السارق، حديث (٤٣٨٥)، والنسائي (٧٦/٨) كتاب قطع السارق: باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده، والترمذي (٤٠/٤ - ٤١) كتاب الحدود: باب ما جاء في كم تقطع يد السارق، حديث (١٤٤٦)، وابن ماجه (٨٦٢/٢) كتاب الحدود: باب حد السارق، حديث (٢٥٨٤)، وأحمد (٦٠/٢، ٥٤، ٦٤، ٨٠، ٨٢، ١٤٣، ١٤٥)، والدارمي (١٧٣/٢) كتاب الحدود: باب ما يقطع فيه اليد، والشافعي (٨٣/٢) كتاب الحدود: باب في حد السرقة، حديث (٢٧٢)، وأبو داود الطيالسي (٣٠٣/١ - منحة) رقم (١٥٣٣)، وابن الجارود في «المنتقى» رقم (٨٢٥)، وأبو يعلى (٢٠١/١٠) رقم (٥٨٣٣)، وابن حبان (٤٤٤٤)، ٤٤٤٦ - الإحسان)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦٢/٣)، والدارقطني (١٩٠/٣) الحدود والديات، حديث (٣١٨)، والبيهقي (٢٥٦/٨) كتاب السرقة: باب اختلاف الناقله في ثمن المجن وما يصح منه وما لا يصح، والبغوي في «شرح السنة» (٤٨١/٥) كلهم من طريق نافع عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم».

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٤) أخرجه الدارقطني (١٩٠/٣) كتاب الحدود: حديث (٣١٩) عن أنس.

أنس، فكان ذلك كتقويم ابن عمر وعائشة، رضي الله عنهم. وليس في التقويم حجة في واحد من المقومين؛ لمخالفة<sup>(١)</sup> كل واحد منهم صاحبه، وإنما قومه من قبيل أنفسهم.

فأما إن كان في مَجْتَنِّين مختلفين: فهو على التناسخ، وأما إن كان في مجن واحد في وقتين مختلفين: فإن كان في وقتين مختلفين<sup>(٢)</sup>، لم يكن لمخالفتنا فيه حجة؛ لما يحتمل الزيادة والنقصان على اختلاف الأوقات، وإن كان في مجنين مختلفين فهو على التناسخ فلم يظهر؛ فلا يقدم على القطع بالشك.

ثم الأخبار التي تمنع القطع بدون العشرة:

ما روي عن عمرو بن شعيب<sup>(٣)</sup> قال: «دخلت على سعيد بن المسيب، فقلت له: إن أصحابك: عروة، ومحمد بن مسلم، وفلان - رجل آخر - يقولون: ثمن المجن خمسة دراهم أو ثلاثة؟ فقال: أما هذا فقد مضت السنة فيه عن رسول الله ﷺ عشرة دراهم<sup>(٤)</sup>. وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ثمن المجن في عهد رسول الله ﷺ عشرة دراهم.

وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ: «أنه كان لا يقطع اليد إلا في ثمن المجن، وهو يومئذ يساوي عشرة دراهم»<sup>(٥)</sup>.

فلما اختلف المقومون في قيمة المجن رجعنا إلى ما روي عن سعيد بن المسيب؛

(١) في ب: بمخالفة.

(٢) في ب: مخالفتين.

(٣) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي أبو إبراهيم، قال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل وعلى بن المديني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيد وعامة أصحابنا - يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. توفي سنة ثمان مائة. ينظر: تهذيب الكمال (٢٢/٦٤)، تاريخ الدوري (٤٤٥/٢)، تاريخ البخاري: ترجمة رقم (٢٥٧٨).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٨٩٥١).

(٥) أخرجه أبو داود (٥٤٨/٤) كتاب الحدود: باب: ما يقطع فيه السارق حديث (٤٣٨٧)، والنسائي (٨٣/٨) كتاب قطع السارق: باب: القدر الذي إذا سرق قطعت يده، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٣/٣) كتاب الحدود: باب: المقدار الذي يقطع فيه السارق، والدارقطني (٣/١٩٢) كتاب الحدود والديات حديث (٣٢٣)، والحاكم (٣٧٨/٤) كتاب الحدود باب: قطع يد السارق، والبيهقي (٢٥٧/٨) كتاب السرقة باب: ثمن المجن وما يصح منه.

كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس قال: كان ثمن المجن على عهد رسول الله ﷺ عشرة دراهم.

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

حيث قال: «مضت السنة من رسول الله ﷺ بعشرة دراهم»<sup>(١)</sup> وإن كان مرسلًا؛ إذ لا معارض له، ويؤيد هذا ما روي عن نجباء الصحابة من نحو: عمر، وعثمان، وعلي، وعبد الله بن مسعود، رضي الله عنهم.

وروي أن عمر أتى بسارق فأمر بقطعه؛ قال عثمان - رضي الله عنه - : «سرقته لا تساوي عشرة دراهم»؛ فأمر بها فقومت ثمانية دراهم، فلم يقطعه<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن مسعود قال: «لا تقطع يد السارق في أقل من عشرة دراهم»<sup>(٣)</sup>.

وعن علي - رضي الله عنه - قال: «لا تقطع اليد إلا في دينار أو عشرة دراهم»<sup>(٤)</sup>.

وروي عن عائشة قالت: «لم تكن اليد تقطع على عهد رسول الله ﷺ في الشيء التافه»<sup>(٥)</sup>، فأخذ أصحابنا - رحمهم الله - بهذه الأخبار، ولم يروا قطع اليد بدون العشرة؛ لأنهم مع اختلافهم اتفقوا على أن اليد تقطع في سرقة عشرة دراهم، واختلفوا في وجوب القطع فيما دون العشرة وهو حد قد روي؛ للإشكال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿جَزَاءُ يَمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ...﴾ [الآية]<sup>(٦)</sup> :

يحتمل قوله: ﴿نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ﴾<sup>(٧)</sup>، أي عظة وزجرًا من الله لغيره؛ لأن من عاين آخر

قطعت يده في سرقة - اتعظ به، وزجره ذلك على الإقدام عليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَن تَابَ مِّن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ...﴾ الآية

يحتمل: ﴿تَابَ مِّن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ﴾ أي: تاب عن الشرك، وأصلح ما كان يفسده

(١) أخرجه أحمد (١٨٠/٢)، والنسائي (٨٤/٨) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٨٩٥٣).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٨٩٥٠).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٨٩٥٢).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٨٩٥٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٥٦/٨).

(٦) سقط من ب.

(٧) قال القرطبي (١١٤/٦): يقال: بدأ الله بالسارق في هذه الآية قبل السارقة، وفي الزنى بالزانية قبل

الزاني ما الحكمة في ذلك؟ فالجواب أن يقال: لما كان حب المال على الرجال أغلب، وشهوة الاستمتاع على النساء أغلب بدأ بهما في الموضوعين؛ هذا أحد الوجوه في المرأة على ما يأتي بيانه في سورة «النور» من البداية بها على الزاني إن شاء الله. ثم جعل الله حد السرقة قطع اليد لتناول المال، ولم يجعل حد الزنى قطع الذكر مع واقعة الفاحشة به لثلاثة معان:

أحدهما: أن للسارق مثل يده التي قطعت فإن انزجر بها اعتاض بالثانية، وليس للزاني مثل ذكره إذا قطع فلم يعتض بغيره لو انزجر بقطعه.

الثاني: أن الحد زجر للمحدود وغيره، وقطع اليد في السرقة ظاهر: وقطع الذكر في الزنى باطن.

الثالث: أن قطع الذكر فيه إبطال للنسل، وليس في قطع اليد إبطاله.



ويرتكبه في حال شركه.

﴿فَاتَّكَ اللَّهُ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

وعد له المغفرة والرحمة؛ إذا تاب عن الشرك، وأصلح ما كان يفسده ويرتكبه في حال الشرك، حتى لم يؤاخذ بشيء مما كان يرتكبه في حال الشرك ويتعاطاه إذا أسلم؛ ألا ترى أنه قال - تعالى -: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُعْفَرْ لَهُمْ مِمَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأَنْفَال: ٣٨] ، والمسلم في حال الإسلام إذا ارتكب حدودًا وتعاطاها، ثم تاب - أخذ بها؛ لوجهين:

أحدهما: أن الكافر لو أُخِذَ بعدما أسلم بما كان ارتكب في حال الكفر وتعاطاه؛ فذلك يمنعه عن الإسلام ويزجره؛ فإذا كان كذلك فكان في إقامة ذلك والأخذ بها من الفساد أكثر من الصلاح.

وأما المسلم إذا لم يؤخذ بما ارتكب وتعاطى بعد التوبة - يدخل في ذلك من الفساد ما يفحش؛ وذلك أنه كلما أريد أن يقام عليه الحد تاب فسقط ذلك عنه، ثم عاد ثانيًا، ثم ثالثًا... إلى (١) ما لا يتناهي، فعمل في الأرض بكل الفساد من غير أن لحقه ضرر؛ لذلك أخذ به بعد التوبة، والكافر لا، والله أعلم.

والثاني: أن الكافر ما يرتكب ويتعاطى في حال الكفر - إنما يرتكبه تدينًا يدين به؛ فإذا رجع عن ذلك الدين ودان بدين آخر ما يكون ذلك حرامًا في دينه الذي تمسك به - ترك ما كان يرتكب في دينه الأول تدينًا؛ فيظهر ذلك منه؛ فلم يقم عليه؛ لما يظهر منه ترك ما تعاطى قبل ذلك.

وأما المسلم: فليس يتعاطى ما يتعاطى تدينًا يدين به؛ ولكنه يتعاطاه شهوة، وذلك مما لا يظهر منه التوبة حقيقة؛ لذلك اختلفا، والله أعلم.

وفيه دليل جواز تأخر البيان (٢)؛ لأنه قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً﴾، ولا يحتمل أن يبين له جميع شرائط السرقة التي يجب فيها القطع وقت قرع الخطاب السمع؛ فدل أنه إنما يبين له على قدر الحاجة بعد السؤال والبحث عنها، والله أعلم.

وكان جميع ما ذكر من العقوبات إنما نزل في أهل الكفر؛ لأنهم هم الذين كانوا

(١) في ب: وإلى.

(٢) ينظر: البحر المحيط للزركشي (٤٩٣/٣)، البرهان لإمام الحرمين (١/١٦٦)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدی (٢٨/٣)، نهاية السؤل (٥٤٠/٢)، زوائد الأصول للإسنوی (ص٣٠٤)، منهاج العقول (٢/٢٢٠)، غاية الوصول للشيخ زكريا الأنصاري (ص٨٦)، التحصيل من المحصول للأرموی (٤٢٩/١)، المنحول للغزالي (ص٦٨)، المستصفي له (١/٣٦٨).

يتعاطون ذلك دون المسلمين، وترك عامة العبادات في المسلمين؛ لأنهم هم الذين يرغبون فيها: من ذلك قوله - تعالى - : ﴿الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ الآية، وما ذكر في ابني آدم.

وقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا...﴾ الآية: ذكر عن ابن عباس أنه قال: «نزلت في طعمة بن أبيرق<sup>(١)</sup>؛ سرق درع جاره؛ فنزلت الآية»، وعلى ذلك قال عامة أهل التأويل، ثم صار ذلك الحكم في المسلمين إذا ارتكبوا تلك الأجرام، وفيه دليل جواز القياس، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ تَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَعْفُو لِمَنْ يَشَاءُ﴾

ذكر هذا - والله أعلم - على أثر قوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾، وعلى أثر قوله: ﴿الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ الآية - : أن له ملك السموات والأرض، وله أن يعذب من يشاء بعد التوبة وقبل التوبة، ويغفر لمن يشاء، ولا يعذب بعد التوبة؛ وذلك أن المحارب إذا تاب قبل أن يقدر عليه لم يقم عليه الحد الذي وجب في حال<sup>(٢)</sup> المحاربة، والسارق إذا تاب قبل أن يقدر عليه أخذ به. أخبر أن له أن يعذب من يشاء<sup>(٣)</sup> [و] يغفر لمن يشاء<sup>(٤)</sup>.

وفيه نقض على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: الصغيرة مغفورة ليس له أن يعذب عليها، والكبيرة يخلد صاحبها في النار ليس له أن يعفو عنها<sup>(٥)</sup>. فلو كان على ما قالوا لذهب معنى التخيير بقوله - تعالى - : ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَعْفُو لِمَنْ يَشَاءُ﴾ إذا ما عفا: عفا ما عليه أن يعفو، وكذلك ما عذب: عذب ما عليه أن يعذب؛ فيذهب فائدة التخيير، وقد أخبر أنه ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَعْفُو لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَابِعُهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَكَّعُوا لِلْكَذِبِ سَكَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ

(١) طعمة بن أبيرق بن عمر الأنصاري، ذكره أبو إسحاق المستملي في الصحابة، وقال: شهد المشاهد إلا بدراً، وساق له حديثاً وقال: وقد تكلم في إيمان طعمة. ينظر: الإصابة رقم (٤٢٦٤)، أسد الغابة ت (٢٦٠٨)، والبداية والنهاية (١٥٦/٧).

(٢) في ب: مال.

(٣) في ب: شاء.

(٤) في ب: شاء.

(٥) في ب: عنه.

يَأْتُوكُمْ بِحَرْفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا جِزْيٌ وَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ سَمِعْتُمْ لِلْكَذِبِ أَكْثَرُونَ لِلسُّخْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَكَنْ يَضُرُّكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحْكِمُوكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمٌ اللَّهُ ثُمَّ يَقُولُونَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُحْكَمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ وَأَخْشَوُا اللَّهَ وَلَا تَشْرَوْا بِبَيْتِي ثَمناً قَلِيلاً وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفْرِ...﴾ الآية  
ويحتمل وجوهاً:

أحدها : ألا يحزنك كفر من كفر منهم . ليس على النبي عن ذلك ؛ ولكن ألا يحتمل على نفسه بكفرهم ما يمنعه عن القيام بأمره ، كقوله : ﴿فَلَا نَذْهَبْ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨] ، وكقوله : ﴿لَعَلَّكَ بَخِيعٌ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣] ، ونحو ذلك من الآيات مما يشتد به الحزن بكفرهم ؛ لشدة رغبته في إسلامهم .

ويحتمل قوله - تعالى - : ﴿لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ ، أي : لا يحزنك تمرد هؤلاء وتكذيبهم إياك ؛ فإن الله ناصرك ومظفرك ويظفرلك عليهم .

ويحتمل : لا يحزنك صنيع<sup>(١)</sup> هؤلاء الكفرة وسوء عملهم ؛ فإنك لا تؤاخذ بصنيعهم ؛ كقوله : ﴿فَأَنْتَ تَوَلَّوْنَا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤] ، [وكقوله - تعالى - : ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أِهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] .

وفي قوله تعالى : ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ﴾ دلالة تفضيل رسول الله ﷺ على غيره من الأنبياء والرسول ؛ لأنه - عز وجل - في جميع ما خاطب رسول الله ﷺ قال<sup>(٣)</sup> : ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ﴾ ، و﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ﴾ ولم يُخاطب باسمه ، وسائر الأنبياء - عليهم السلام - إنما خاطبهم بأسمائهم : ﴿يَسْمُوعَى﴾ [الأعراف: ١٤٤] ، و﴿يَا إِبْرَاهِيمَ﴾ [هود: ٧٦] ، و﴿يَسْرُوحَ﴾ [هود: ٤٨] ، وجميع من خاطب منهم أو ذكر إنما دُكر بأسمائهم .

(١) في ب: صنع .

(٢) في ب: وقوله .

(٣) في الأصول: أن قال .

وقوله - عز وجل-: ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾<sup>(١)</sup>  
 قال: قالوا: ﴿ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ﴾، ولم يقل: آمنوا بأفواههم؛ ليعلم أن القول به ليس هو  
 من شرط الإيمان؛ إنما الإيمان هو تصديق القلب، لكن يعبر به اللسان عن قلبه؛ ألا ترى  
 أنه قال: ﴿وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾، والإيمان: هو التصديق في اللغة؛ لأن ضده التكذيب؛  
 فيجب أن يكون ضد التكذيب: التصديق. والتصديق يكون بالقلب؛ حيث قال - عز  
 وجل-: ﴿وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾، لكن اللسان يعبر<sup>(٢)</sup> عن ضميره، فهو ترجمان القلب فيما  
 بين الخلق؛ فهذا يدل أيضًا على أن الإيمان ليس هو المعرفة؛ لأن الإيمان لو كان معرفة  
 لكان يجب أن يكون ضده جهلاً؛ فلما كان ضد الإيمان تكذيبًا وجب أن يكون ضد  
 التكذيب: التصديق، والتصديق والإيمان في اللغة سواء؛ ولأن المعرفة قد تقع في القلب  
 على غير اكتساب فعل وإنما<sup>(٣)</sup> والتصديق لا يكون إلا باكتساب ترك مضادته وهو  
 التكذيب؛ لذلك قلنا: إن الإيمان ليس هو المعرفة، ولكنه تصديق.  
 ثم اختلف في هؤلاء: قال بعضهم: هم المنافقون الذين<sup>(٣)</sup> كانوا يظهرون الإيمان  
 باللسان، وقلوبهم كافرة.

وقال آخرون: هم اليهود والمنافقون ﴿الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾،  
 وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>.

﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾

هذا يدل أن قوله - تعالى-: ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ في المنافقين.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾<sup>(١)</sup>  
 يحتمل: سماعون إلى النبي ﷺ خبره، ﴿سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾ خبره  
 بالكذب، ومعناه - والله أعلم - : أنهم كانوا يستمعون إلى رسول الله ﷺ خبره، وما يقول  
 لهم، ثم يأتون الذين لم يأتوا رسول الله ﷺ فيخبرونهم خلاف خبره وغير ما سمعوا منه.  
 وقيل: إن رسول الله ﷺ كان يقول: إن في التوراة كذا من الأحكام والشرائع؛ فإذا  
 سمع هؤلاء منه ذلك أتوا أولئك الذين لم يأتوا رسول الله ﷺ فيقولون: إنه كاذب، وليس

(١) في الأصول: يعبره.

(٢) في الأصول: ربما.

(٣) في ب: وقال الذين.

(٤) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٤٩٨/٢)، وقاله أيضًا مجاهد، أخرجه عنه  
 الطبري (٥٧٤/٤) رقم (١١٩٣١).

في التوراة ما يقول هو، ونحو ذا<sup>(١)</sup>.

وقيل: إنهم كانوا طلائع الكفرة وعيوناً لهم، فإذا أتى لهم منهم خبر يخبرون ضعفة أصحاب رسول الله ﷺ خلاف ما أتاهم؛ نحو قولهم<sup>(٢)</sup>: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، كانوا يخشونهم؛ لئلا يغزؤهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُحْرِفُونَ إِلِكِيمًا مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾

يحتمل التحريف وجهين:

يحتمل: تبديل الكتابة من الأصل؛ كقوله - تعالى - : ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٩] ويحتمل تغيير المعنى في العبارة على غير تبديل الكتاب، يغيرون على السفلة، والذين لا يعرفون غير ما فهموا منه.

وقوله: ﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا﴾

يعنون بـ «هذا»: ما حرفوه وغيروه.

﴿فَاخْذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُوْتُوهُ فَاخْذُرُوا﴾

عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: نزلت الآية في رجل وامرأة من اليهود زنيا، وكان حكم الله في التوراة في الزنا: الرجم، وكانوا يرجمون الوضيع منهم إذا زنا، ولا يرجمون الشريف - وكانا في شرف وموضع، وكانا قد أحصنا، فكرهت اليهود رجمهما، وفي كتابهم الرجم، وكانوا أرادوا أن يرتفع الرجم من بينهم، وأن يكون حدهم الجلد؛ فذلك قوله - تعالى - : ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا﴾ - يعنون: الجلد - ﴿فَاخْذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُوْتُوهُ فَاخْذُرُوا﴾، فكتبوا بذلك إلى رسول الله ﷺ وسألوا عن ذلك، فقالوا: يا محمد، أخبرنا عن الزاني والزانية إذا أحصنا: ما خدُّهُمَا؟ وهل تجد فيهما الرجم فيما أنزل الله - تعالى - عليك؟ فقال لهم رسول الله ﷺ: «وَهَلْ تَرَوْصُونَ بِقَضَائِي فِي ذَلِكَ؟» قالوا: نعم؛ فنزل

(١) أخرجه البخاري (٩٠/٩) في كتاب التفسير: باب ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣] (٤٥٥٦)، ومسلم (١٣٢٦/٣) كتاب الحدود: باب رجم اليهود، (٢٦-١٦٩٩) من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - أن اليهود جاءوا إلى النبي ﷺ بـ رجل منهم وامرأة قد زنيا، فقال لهم: «كيف تفعلون بمن زنى منكم؟» قالوا: نحممهما ونضربهما. فقال: لا تجدون في التوراة الرجم؟! فقالوا: لا نجد فيها شيئاً؛ فقال لهم عبد الله بن سلام: كذبتم ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣] فوضع مدراسها الذي يدرسها منهم كفه على آية الرجم، فطلق يقرأ ما دون يده وما وراءها ولا يقرأ آية الرجم؛ فنزع يده عن آية الرجم؛ فقال: ما هذه؟ فلما رأوا ذلك قالوا: هي آية الرجم؛ فأمر بهما فرجما قريباً من حيث موضع الجنائز عند المسجد، فأريت صاحبها يجنأ عليها؛ يقيها الحجارة. وهذا لفظ البخاري.

(٢) في ب: قوله.

جبريل - عليه السلام - بالرجم، وقال له: إن أبوا أن يأخذوا به، فاسألهم عن رجل منهم يقال له: «ابن صوريا» - وصفه له - فاجعله بينك وبينهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: «نَعَمْ، أَجْدُ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ: أَنَّ الرَّانِيَةَ وَالرَّانِي إِذَا أَحْصَيْنَا وَفَجَّرْنَا؛ فَإِنَّ عَلَيْنَاهُمَا الرَّجْمَ»، فنفروا عن ذلك؛ فقال لهم رسول الله ﷺ: «أَتَعْرِفُونَ رَجُلًا شَابًا صِفْتُهُ كَذَا، يُقَالُ لَهُ: ابْنُ صُورِيَا؟» قالوا: نعم، قال: «فَأَيُّ رَجُلٍ هُوَ فَيْكُمْ؟» قالوا: هو أعلم يهودي على وجه الأرض بما أنزل الله على موسى، قال: «فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ»<sup>(١)</sup> ففعلوا؛ فأتاهم ابن صوريا، فقال له رسول الله ﷺ: «أَنْتَ ابْنُ صُورِيَا؟» قال: نعم، قال: «وَأَنْتَ أَعْلَمُ الْيَهُودِيَّ؟»<sup>(٢)</sup>، قال: كذلك يزعمون، قال: «اجْعَلُوهُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ» قالوا: نعم، رضينا به إذا رضيت، قال: فقال رسول الله ﷺ: «فَأِنِّي أَنشُدُكَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى: هَلْ تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمْ الَّذِي أَنَاكُمْ بِهِ مُوسَى [فِي التَّوْرَةِ]: [٣] الرَّجْمَ عَلَى مَنْ أَحْصَيْنَا؟»، قال ابن صوريا: نعم والذي ذكرتني، ولولا خشية أن تحرقني النار إن كذبت أو غيرت ما اعترفت لك<sup>(٤)</sup>.

ففي هذا وجوه من الدلائل:

أحدها: أنه<sup>(٥)</sup> سألهم عما كتبوا من الأحكام والحقوق التي بينهم وبين الله تعالى؛ ليظهر خيانتهم وكذبهم فيما كتبوا من نعت رسول الله ﷺ وصفته؛ ليعلموا أنه إنما عرف ذلك بالله، وفيه إثبات رسالته.

والثاني: أنهم طلبوا منه الرخصة والتخفيف في الحد؛ لأنهم<sup>(٦)</sup> عرفوا أنه [رسول الله ﷺ]، لكنهم كابروا في الإنكار بعدما عرفوا أنه رسول الله حقًا.

وفيه دلالة جواز شهادة بعضهم على بعض؛ لأنه قبل شهادة ابن صوريا عليهم حيث شهد بالرجم.

وقال بعضهم: قوله: ﴿يُحْرِقُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا

(١) في أ: عليه.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٣٣٣٠)، وأبو داود (٥٦٠/٢-٥٦١) كتاب الحدود: باب رجم اليهوديين

حديث (٤٤٥٠)، والطبري (١١٩٢٦)، والبيهقي (٢٤٦/٨-٢٤٧) من حديث أبي هريرة لا من

حديث ابن عباس.

(٥) في الأصول: أن.

(٦) في الأصول: أنهم.

فَحُدُّوهُ... ﴿ الآية: إنها نزلت في قتيل قتل عمداً بين قبيلتين: بني قريظة، والنضير، وكان القتل من بني قريظة، وكان<sup>(١)</sup> بنو النضير إذا قتلوا من بني قريظة لم يعطوهم القود، ولكن يعطونهم الدية، [وإذا] قتل بنو قريظة من بني النضير لم يرصوا إلا بالقود؛ يتعززون عليهم، فقدم رسول الله ﷺ المدينة فأرادوا أن يرفعوا أمرهم إلى رسول الله ﷺ؛ ليحكم بينهم، فقال رجل من المنافقين: إن قتيلكم قتل عمداً، وأنا أخشى عليكم القود، فإن كان محمد أكرم بالدية وقبل منكم فأعطوه، وإلا فكونوا على حذر، فأخبر الله - عز وجل - نبيه ﷺ بما قالوا؛ فقال: ﴿ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَحُدُّوهُ ﴾ [يعني: الدية] <sup>(٢)</sup>، ﴿ وَإِنْ لَمْ تُوْتَوْهُ فَأَحْذَرُوا ﴾ <sup>(٣)</sup>.

فلا ندرى فيم كانت القصة، وفيه من الدلائل ما ذكرنا من إثبات الرسالة والنبوة، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ ﴾

قيل: من يرد الله عذابه وإهلاكه؛ فلن يملك أحد دفع ذلك العذاب عنه.

وقيل: الفتنة: المحنة، أي: من يرد الله أن يمتحن بالرجم أو القتل؛ فلن يملك له أحد دفع ذلك عنه<sup>(٤)</sup>.

وقوله [عز وجل-]: ﴿ أَوْلَيْتِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ﴾ قالت

المعتزلة: قوله: ﴿ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ﴾ تأويله يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ ﴾. أي: لم يطهر الله قلوبهم.

والثاني: ﴿ أَوْلَيْتِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ﴾ بالشرك والكفر، وذلك

بعيد؛ لأنه كيف يطهر بالكفر، وبالكفر يتنجس؟!.

لكن الوجه عندنا في قوله -تعالى-: ﴿ أَوْلَيْتِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ﴾

أي: لم يرد الله أن يطهر قلوبهم؛ إذ علم منهم أنهم يختارون ما اختاروا، ويريدون ما

(١) في الأصول: وكانت.

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٦/١)، وأبو داود (٢٩٩/٣) كتاب الأفضية: باب في القاضي يخطئ، (٣٥٧٦)

مختصراً، والطبراني في الكبير (٣٦٧/١٠)، رقم (١٠٧٣٢)، وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ

وابن مردويه عن ابن عباس بنحوه مطولاً، كما في الدر المنثور (٤٩٨/٢)، وقال الهيثمي في

المجمع (١٦/٧): وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجال

أحمد ثقات. اهـ. والحديث عند الطبري (٥٩٤/٤)، رقم (١٢٠٤٢)، وقد سقط من سنده ابن

عباس.

(٤) ينظر: تفسير الرازي (١٨٤/١١).

أرادوا، فإنما أراد ما كان علم منهم أنهم يريدون ويختارون؛ وكذلك قوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ يُرِدْ فِتْنَتَهُ مِنْ عِلْمٍ أَنَّهُ يَرِيدُهَا وَيَخْتَارُهَا، فَإِنَّمَا يَرِيدُ مَا أَرَادَ هُوَ وَيَخْتَارُ.

وظاهر الآية على المعتزلة؛ لأنه قال: ﴿لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾، وهم يقولون: أراد أن يطهر قلوبهم. وذلك ظاهر الخلاف بيننا، وبالله العصمة.

[وقوله -عز وجل-: (١) ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾

الخزي في الدنيا يحتمل: القتل، ويحتمل: العذاب والجزية ﴿وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿سَتُّوْا لِلْكَذِبِ﴾

يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿سَتُّوْا﴾، أي: مستمعون إلى رسول الله ﷺ؛ ليعرفوا به فيكذبوا عليه.

ويحتمل قوله: ﴿سَتُّوْا لِلْكَذِبِ﴾، أي: قابلون لما ألقى إليهم من الكذب: كانوا

يقبلون لما ألقى إليهم من الكذب، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَكْتَلُوْا لِلسُّحْتِ﴾

قال بعضهم: كل حرام هو سحت<sup>(٢)</sup>، فإن كان السحت اسم كل حرام، فذلك يعم

جميع الكفرة أو أكثرهم.

وقال آخرون: السحت<sup>(٣)</sup> هو الرشوة في الحكم<sup>(٤)</sup>، فإن كان السحت هذا فذلك

يرجع إلى رؤسائهم الذين يحكمون فيما بينهم، ويأخذون على ذلك رشوة.

(١) بياض في ب.

(٢) قال علي بن أبي طالب: أبواب السحت ثمانية: رأس السحت: رشوة الحاكم، وكسب البغي، وعسب الفحل، وثمان الميته، وثمان الخمر، وثمان الكلب، وكسب الحجام، وأجر الكاهن. أخرجه عنه الطبري (٤/٥٨١)، رقم (١١٩٧٠)، وأبو الشيخ كما في الدر المنثور (٢/٥٠٢). وقال الرازي: روي ذلك عن عمر وعثمان وعلي وابن عباس وأبي هريرة ومجاهد، وزاد بعضهم ونقص بعضهم، وأصله يرجع إلى الحرام الخسيس الذي لا يكون فيه بركة، ويكون في حصوله عار بحيث يخفيه صاحبه لا محالة. تفسير الرازي (١١/١٨٥).

(٣) قال القاسمي (٦/٢٠٨): قال ابن مسعود: الرشوة في كل شيء. فمن شفع شفاعة ليرد بها حقاً، أو يدفع بها ظلماً، فأهدي بها إليه، فقبل، فهو سحت. فقيل: له يا عبد الرحمن! ما كنا نرى ذلك إلا الأخذ على الحكم؟ فقال: الأخذ على الحكم كفر! قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

(٤) قاله ابن عباس، وابن مسعود، ومجاهد وغيرهم، أخرجه عنهم الطبري (٤/٥٧٩-٥٨١)، وينظر: الدر المنثور (٢/٥٠١-٥٠٢).



وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنْ جَاءَكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾<sup>(١)</sup>  
اختلف فيه .

قال بعضهم: هو على التخيير إذا رفعوا إلى الإمام: إن شاء حكم بينهم، وإن شاء أعرض ولم يحكم<sup>(١)</sup>، لكنه منسوخ بقوله تعالى: ﴿وَأِنْ أَحْكَمْتُمْ بَيْنَهُمْ يَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩]: أمر بالحكم بينهم إذا جاءوا، ونهى أن يتبع أهواءهم، وفي ترك الحكم بينهم اتباع هواهم، وقال: ﴿وَأِنْ أَحْكَمْتُمْ بَيْنَهُمْ يَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿وَأَحْذَرَهُمْ﴾. قالوا: هو منسوخ بهذه الآية<sup>(٣)</sup>، وأمكن الجمع بينهما، وهو أن قوله - تعالى -: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ في قوم من أهل الحرب دخلوا دار الإسلام بأمان، فرفعوا إلى الإمام أمرهم؛ فالإمام بالخيار: إن شاء ردهم إلى أمانهم، أو نقض عليهم أمانهم، ولم يحكم بينهم، وإن شاء تركهم وحكم بينهم؛ فذلك معنى التخيير، والله أعلم.

وأما قوله: ﴿وَأِنْ أَحْكَمْتُمْ بَيْنَهُمْ يَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩]: فذلك في أهل الذمة الراضين بحكمنا، إذا رفعوا إلى الحاكم يجب أن يحكم بينهم، ولا يرد عليهم ما طلبوا منه من إجراء الحكم عليهم؛ [لأنه] <sup>(٤)</sup> ليس له فسخ<sup>(٥)</sup> ما أعطى لهم من العهود والمواثيق، وهم قد رضوا بحكمنا؛ لذلك لزم الحكم بينهم، والله أعلم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ تَعَرَّضْ عَنْهُمْ فَكَنْ يَضْرُوكَ شَيْئًا﴾  
يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: أن يقع الإعراض عنهم موقع الجفاء، ويعدون ذلك جفاء؛ فأمن -عز وجل- نبيه - عليه السلام - عن أن يلحقه ضرر منهم.

ويحتمل قوله: ﴿فَكَنْ يَضْرُوكَ شَيْئًا﴾ أي: ليس عليك من ضرر ما هم فيه؛ فإنما ضرر ذلك عليهم؛ وهو كقوله: ﴿فَأَنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤] وكقوله - تعالى -: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ...﴾ الآية [الأنعام: ٥٢].

(١) قاله إبراهيم والشعبي وعطاء وقتادة، أخرج آثارهم الطبري (٤/٤٨٥)، وغيره. ينظر: الدر المثور (٥٠٤/٢).

(٢) زاد في أ: أمر بالحكم بينهم إذا جاءوا أو نهى أن يتبع أهواءهم.

(٣) قال بالنسخ: عكرمة والحسن، أخرجه الطبري عنهما (٤/٥٨٥)، رقم (١١٩٩١)، وما بعده.

(٤) في أ: لأنهم به.

(٥) في ب: نسخ.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾  
 أي: بالعدل؛ كقوله - تعالى - : ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٣٥]  
 وكقوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ...﴾ الآية [النساء: ٥٨].

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾

أي: العادلين في الحكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾  
 يُعْجَبُ نبيه ﷺ شدة سفههم وتعنتهم بتركهم الحكم بالذي صدقوا، وطلب الحكم بما  
 كذبوا؛ لأنهم صدقوا التوراة وما فيها من الحكم، وكذبوا ما أنزل على محمد ﷺ، يقول -  
 والله أعلم - : إنهم إذا لم يعملوا بالذي صدقوا، كيف يعملون<sup>(١)</sup> بالذي كذبوا؟! وذلك  
 تعجيب منه إياه شدة السفه والتعنت.

وقوله - عز وجل - : ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾، أي: حكم الله الذي تنازعوا فيه وتشاجروا:  
 رجماً [كان] <sup>(٢)</sup> أو قصاصاً أو ما كان، والله أعلم.

وقوله : ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾

يحتمل وجهين:

يحتمل : يتولون من بعد ما تحكم بينهم عما حكمت .

ويحتمل : يتولون من بعد ما عرفوا من الحكم عليهم بما في التوراة.

وقوله : ﴿وَمَا أَوْلَيْكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾

أخبرهم أنهم ليسوا بمؤمنين ، ثم سماهم كافرين في آخر الآية ، بقوله : ﴿وَمَنْ لَمْ  
 يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ لم يجعل درجة ثالثة ؛ فهذا ينقض قول من يجعل  
 درجة ثالثة بين الإيمان والكفر، وهو قول المعتزلة.

وقوله : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾

هدى من الضلالة ، ونور من العمى ، هدى لمن استهدى به ، ونور لمن استنار به من

العمى

وقوله : ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾

اختلف فيه :

قال بعضهم : الآية على التقديم والتأخير : يقول : يحكم بها النبيون الربانيون والأحبار

(١) في ب: يعلمون.

(٢) سقط من ب.

الذين أسلموا ، أو من الأحرار من قد أسلم . أخبر أن النبيين والأحرار الذين أسلموا يحكمون بما في التوراة ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ ، أي : على الذين هادوا؛ ﴿لِلَّذِينَ﴾ بمعنى : على الذين ؛ وهذا جائز في اللغة ؛ كقوله : ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧] ، أي : فعلیها . وقيل : ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ ، أي : أسلموا أمرهم وأنفسهم لله ، وخضعوا له ، حكموا بما فيها ، وإن خافوا على أنفسهم الهلاك ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ إن أطاعوا الله ، وقبلوا ما فيها من الحكم ؛ فعند ذلك يحكم لهم<sup>(١)</sup> .

وقوله : ﴿بِمَا أَسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾

هو طلب الحفظ ، أي : بما جعل إليهم الحفظ .

﴿وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً﴾ .

أي : شهداء على ما في التوراة من الحكم .

ويحتمل : شهداء على حكم رسول الله الذي حكم عليهم ، أنه كذلك في التوراة .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ﴾ فيما تحكم عليهم ، ﴿وَإِخْشَوُا﴾

أمن رسوله ﷺ شرهم ونكبتهم ، وأمر أن يخشوه ؛ يكفيه شرهم وأذاهم .

ثم اختلف في الأحرار والربانيين : قال بعضهم : «الربانيون» : علماء اليهود ،

«والأحرار» : علماء النصارى . وهما واحد سموا باسمين مختلفين<sup>(٢)</sup> .

وقيل : قوله : ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشُوا﴾ إنما خاطب علماءهم ، أي : لا

[تخشوا الناس] <sup>(٣)</sup> أن تخبروهم بالحكم الذي في التوراة واخشون .

﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾

لهم خرج الخطاب بهذا على التأويل الثاني .

﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾

هكذا من جحد الحكم بما أنزل الله ولم يره حقاً فهو كافر .

ذكر في القصة أن الآية نزلت في قتيل كان بين بني قريظة وبني النضير : أن بني النضير

إذا قتلوا من بني قريظة لم يرضوا إلا بالقيود ، والأخرى إذا قتلت أحداً منهم كانوا لم

يعطوهم القيود ، ولكن يعطوهم الدية ؛ فنزل : ﴿وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ أَلْتَفَسَ

(١) ينظر : مفاتيح الغيب (٤/١٢) ، والجامع لأحكام القرآن (٦/١٢٣) .

(٢) قال قتادة : «الربانيون» : فقهاء اليهود ، و«الأحرار» : علماءهم . أخرجه عنه الطبري (٤/٥٩٠) ، رقم

(١٢٠٢٠) .

(٣) في أ : تخشون .

بِالنَّفْسِ... ﴿١﴾ الآية.

**قوله تعالى:** ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَاللِّسَانَ بِاللِّسَانِ وَالْجُرُوحَ فِصَاصًا فَمَنْ نَصَّدَفَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَزَّ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾ وَقَفَيْنَا عَلَى آثَرِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّورَةِ وَآيَاتِنَا فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّورَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلِيَحْكُرَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَزَّ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ...﴾ إلى آخره.

أخبر الله - عز وجل - أنه كان كتب على أهل التوراة: ﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾، وقد كتب علينا - أيضًا - قتل النفس بالنفس بقوله - تعالى - : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٧٨]؛ كأنه قال: كتب عليكم القصاص في النفس بالنفس، كما كنت كتبت [عليهم] <sup>(٢)</sup>.

وأما القصاص فيما دون النفس: فإنه لم يبين في الآية التي أخبر - عز وجل - أنه كتب علينا القصاص في النفس.

ثم يحتمل أن يكون قوله: ﴿وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ...﴾ إلى آخر ما ذكر وجهين:

يحتمل: أن يكون إخبارًا عما كان مكتوبًا عليهم من القصاص فيما دون النفس: كالنفس؛ ألا ترى أنه قد قرئ في بعض القراءات بالنصب؛ نسقًا على الأول!

(١) أخرجه أبو داود (١٦٨/٤) كتاب الديات: باب النفس بالنفس (٤٤٩٤)، والنسائي (١٨/٨) كتاب القسامة: باب تأويل قول الله - تعالى - : ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾، والحاكم (٤/٣٦٦)، والبيهقي (٢٤/٨) من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: «كان قريظة والنضير، وكان النضير أشرف من قريظة، وكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قتل به، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة أدى مئة وسق من تمر، فلما بعث النبي ﷺ قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة، فقالوا: ادفعوه إلينا نقتله، فقالوا: بيننا وبينكم النبي ﷺ، فأتوه، فنزلت ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾. والقسط: النفس بالنفس، ثم نزلت ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهَنَّمِ يَتَّبِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]. وهذا إسناد ضعيف؛ لأن رواية سماك عن عكرمة مضطربة كما في التقريب. والحديث ذكره السيوطي في الدرر (٥٠٤/٢)، وعزاه لابن أبي شيبة وابن جرير (٥٨٣/٤)، رقم (١١٩٨٠)، وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والحاكم والبيهقي. وفاته أن يعزوه إلى أبي داود والنسائي. وأخرجه الطبري (٥٩٨/٤)، رقم (١٢٠٦٩) عن ابن جرير بنحوه.

(٢) سقط من ب.

ويحتمل: على الابتداء على غير إخبار منه، ولكن على الإيجاب ابتداء؛ والذي يدل على ذلك قوله: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَكَ﴾ لا يحتمل أن يكون هذا في الخبر؛ لأن ذلك ترغيب في العفو في الحادث من الوقت؛ دل أنه ليس على الإخبار، ولكن على الابتداء؛ ألا ترى أكثر القراء قرءوا بالرفع غير قوله: ﴿الْنَفْسَ بِالنَّفْسِ﴾، فإنه بالنصب؟! ثم ذكر ﴿وَالْعَيْنَ وَالْأَنْفَ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ﴾، ولم يذكر اليد والرجل، وذلك يحتمل وجهين:

أحدهما: لما يحتمل أن يكون القصاص في اليد ظاهرًا، فَيُسْتَدَلُّ بوجوده فيما هو أخفي على وجوبه - فيما هو أظهر منه؛ لأن المتفجع بالبصر والأنف والسمع ليس إلا صاحبه، وقد يجوز أن يتفجع غيره بيد آخر وبرجله.

والثاني: أن يكون وجوب القصاص في اليد في قوله: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾.

ثم تخصيص الأسنان بوجوب القصاص دون غيرها من العظام؛ لأن الأسنان بادية ظاهرة، يقع عليها البصر - يقدر على الاقتصاص [فيها]، وأما غيرها من العظام: مما لا يقع عليها البصر، ولا يقدر على الاقتصاص [فيها] إلا بعد كسر آخر وقطع لحم؛ لذلك خصت الأسنان بالاقتصاص دون سائر العظام، والله أعلم.

ثم فيه دليل وجوب القصاص في العضو الذي لا منفعة<sup>(١)</sup> فيه سوى البهائم<sup>(٢)</sup> - بذهاب البهائم؛ لأنه ذكر الأنف والأذن، وليس في الأنف والأذن إلا ذهاب البهائم؛ فأوجب في ذهاب البهائم القصاص؛ كما أوجب في ذهاب المنفعة؛ وعلى هذا يخرج قولنا: وجوب الدية في ذهاب البهائم على الكمال، كوجوبها في ذهاب المنفعة على الكمال.

[على أن] <sup>(٣)</sup> أهل العلم مجمعون أن القصاص واجب بين الرجال الأحرار في «العين، والأنف، والأذن، والسن»، «والجروح» التي ليس فيها كسر عظم؛ إذا جنى على شيء من ذلك عمداً بحديدة.

وأما القصاص بين الرجال والنساء والعبيد والأحرار فيما دون النفس: فأهل العلم اختلفوا فيه، وكان أصحابنا - رحمهم الله - لا يرون القصاص بينهم في ذلك، ويرون القصاص في الأنفس، [فأهل العلم اختلفوا فيه] <sup>(٤)</sup>، ويفرقون بينهما، والفرق بينهما:

(١) في أ: منفعة.

(٢) البهائم: الحسن والجمال. ينظر: المعجم الوسيط (١/٧٤).

(٣) في أ: هل.

(٤) سقط من ب.

أن جماعة لو قتلوا رجلاً قتلوا به، ولو قطع جماعة يد رجل لم تقطع أيديهم؛ فالتفاضل في الأنفس غير معتبر به، ويعتبر به فيما دون النفس، وقد ذكرنا هذه المسألة فيما تقدم ذكرًا كافيًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾<sup>(١)</sup>  
اختلف فيه:

قال بعضهم: هو صاحب الدم كفارة لما كان ارتكب هو<sup>(١)</sup>، وعلى ذلك روى عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَصَدَّقَ بِدَمٍ فَمَا دُونَهُ كَانَ لَهُ كَفَّارَةً مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَى يَوْمٍ تَصَدَّقَ»<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: قوله: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾، يعني: كفارة للقاتل إذا عفا الولي، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

وعن مجاهد: هو كفارة للجراح، وأجر المتصدق على الله<sup>(٤)</sup>.  
والأول كأنه أقرب وأشبه، والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾  
هذا إذا ترك الحكم بما أنزل الله جحودًا منه، فهو ما ذكر، كافر.  
﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا﴾: أي: أتبعنا على آثارهم، وهو من القفا.

وقوله: ﴿آثَرِهِمْ﴾: يحتمل وجهين:

يحتمل: على آثار الرسل.

ويحتمل: على آثار الذين أنزل فيهم التوراة.

(١) قاله عبد الله بن عمرو، أخرجه عنه الطبري (٤/٦٠٠)، رقم (١٢٠٧٨) وما بعده، والبيهقي في السنن (٨/٥٤)، والفريابي وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٢/٥١٠). وقاله أيضًا جابر بن زيد، والحسن والشعبي وقناة. ينظر: الدر المنثور.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٦٨٦٩)، وذكره الهيثمي في «المجمع» (٦/٣٠٥) وقال: رجاله رجال الصحيح غير عمران بن ظبيان، وقد وثقه ابن حبان، وفيه ضعف.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور (٤/١٤٩٢)، رقم (٧٥٨)، والطبري (٤/٦٠١)، رقم (١٢٠٩١)، والفريابي وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ كما في الدر المنثور (٢/٥١١). وعند بعضهم زيادة: وأجر المتصدق على الله.

(٤) أخرجه الطبري (٤/٦٠١)، رقم (١٢٠٩٥، ١٢٠٩٨) عن مجاهد وإبراهيم، (١٢١٠٠، ١٢١٠٤) عن مجاهد وحده.

(٥) وإلى هذا ذهب الطبري في تفسيره (٤/٦٠٢).

وقوله - عز وجل - : ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾<sup>(١)</sup>  
 أخبر أنه كان مصدقاً ما بين يديه من التوراة؛ فهذا يدل أن الأنبياء - صلى الله عليهم وسلم - كان يصدق بعضهم بعضاً فيما أنزل عليهم من الكتب ، تأخر أو تقدم .  
 وقوله -عز وجل- : ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ﴾<sup>(٢)</sup>  
 [﴿هُدًى﴾] : من الضلالة لمن تمسك به ، ﴿وَنُورٌ﴾ لمن عمى ولمن استناره .  
 ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾<sup>(٣)</sup>

فهذا يدل أن الكتب كانت مصدقة بعضها بعضاً على بُعد أوقات النزول [مما] يدل : أنه من عند واحد نزل ، جل الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً .

وقوله -عز وجل- : ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾<sup>(٤)</sup>  
 يحتمل : موعظة للمؤمنين ؛ لأن المؤمن هو الذي يتعظ به ، وأما غير المؤمن فلا يتعظ به .

ويحتمل قوله : ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ : الذين اتقوا المعاصي كلها .  
 وفي قوله : ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ ، وكذلك قوله - تعالى - : ﴿فَمَنْ عَفَى لَّهُ مِنْ أَمْرِهُ شَيْئًا﴾ [البقرة: ١٧٨] - دلالة أن القصاص للبعد<sup>(١)</sup> خاصة؛ حيث رغبه في العفو عنه والترك له ، ليس كالحدود التي هي لله تعالى ؛ لأنه لم يذكر في الحدود العفو ولا التصديق به ، وذكر في القصاص والجراحات ؛ دل أن ذلك للبعد : له تركه ، وسائر الحدود لله ليس لأحد إبطالها<sup>(٢)</sup> ، والله أعلم .

وقوله -عز وجل- : ﴿رَلَيْحَكَ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَّعَنَ يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾<sup>(٣)</sup> .

ذكر في موضع : ﴿وَمَنْ لَّعَنَ يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ﴾ ، وفي موضع : ﴿الظَّالِمُونَ﴾ ، وفي موضع : ﴿الْفٰسِقُونَ﴾ فأمكن أن يكون كله واحداً<sup>(٤)</sup> : أن من لم يحكم بما أنزل الله جحوداً منه له ، واستخفافاً؛ فهو كافر ، ظالم ، فاسق .  
 ويحتمل أن يكون ما ذكر من الكفر بترك الحكم بما أنزل الله ؛ إذا ترك الحكم به

(١) في ب: للعباد.

(٢) في الأصول: إبطاله.

(٣) قال القاسمي (٢٣١/٦): في هذه الآية والآيتين المقدمتين من الوعيد ما لا يقدر قدره، وقد تقدم أن هذه الآيات وإن نزلت في أهل الكتاب فليست مختصة بهم؛ بل هي عامة لكل من لم يحكم بما أنزل الله؛ اعتباراً بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ويدخل فيه السبب دخولاً أولياً.

(٤) في أ: كلمة واحدة.

جحودًا منه وإنكارًا، وما ذكر من الظلم والفسق ذلك في المسلمين؛ لأنه قال: ﴿وَكَيْبًا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ...﴾ إلى آخر ما ذكر، ثم قال: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾، ثم قال: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ تركوا الحكم بما أنزل الله؛ اتباعًا لأهوائهم<sup>(١)</sup> لا جحودًا، فقد ظلموا أنفسهم؛ لأن الظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه، والفسق: هو الخروج عن الأمر؛ كقوله -تعالى-: ﴿فَفَسَقَ عَن أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠]، أي: خرج.

ثم يجيء أن يكون هذا في حال الجهل به والعلم سواء؛ لأنه إذا لم يحكم بما أنزل الله فقد وضع الشيء في غير موضعه، وخرج عن أمر ربه، لكن هذا في القول يقبح أن يقال: هو ظالم فاسق، وهو ما يفعل، إنما يفعل عن جهل به، يجوز أن يقال: فعله فعل ظلم وفسق، وأما في القول: فهو قبيح؛ لما ذكرنا.

﴿وَلِيَحْكُمُ أَهْلَ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾: من الأحكام أي حكم كان، فهو ما ذكرنا، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَسَبَلْتُمْ فِي مَا آتَيْنَاكُمْ فَأَسْتَقِيمُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جِيئًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخَلِّفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرْتُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثُرَ مِنْ النَّاسِ لَفَسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَحْكَمْ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾.

قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ قد ذكرنا فيما تقدم في غير موضع.

وقوله -عز وجل-: ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾

قد ذكرناه، أيضًا.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾.

عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: مؤتمنا عليه<sup>(٢)</sup>.

(١) في ب: لهواهم.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور (١٤٩٨/٤)، رقم (٧٦٣)، والطبري (٦٠٦/٤)، رقم (١٢١١٣) وما بعده، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١١٧/١)، والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي =



والكسائي قال: المهيمن: الشهيد<sup>(١)</sup>، وقيل: الرقيب على الشيء، قال: هيمن فلان على هذا الأمر؛ فهو مهيمن، إذا كان كالحافظ له والرقيب عليه<sup>(٢)</sup>.

وعن الحسن قال: ﴿وَمُهَيِّمًا عَلَيْنَا﴾ مصدقًا بهذه الكتب، وأمينا عليها<sup>(٣)</sup>.  
والقتبي قال: أمينا عليه<sup>(٤)</sup>.

وأبو عوسجة قال: مسلطًا عليه. وقيل: مفسرًا يفسر التفسير.

وقال أبو بكر الكيساني: قوله: ﴿وَمُهَيِّمًا﴾ هي كلمة مأخوذة من كتبهم معربة، غير مأخوذة من لسان العرب<sup>(٥)</sup>.

وفيه إثبات رسالته ﷺ، وتأويله: هو شاهد وحافظ على غيره من الكتب، ومصدقًا لها أنها من عند الله نزلت سوى ما غيروا فيها وحرفوا<sup>(٦)</sup>؛ ليميز المغير منها والمحرف من غير المغير والمحرف.

قال ابن عباس - رضي الله عنه - ﴿وَمُهَيِّمًا عَلَيْنَا﴾، يعني: القرآن شاهد على الكتب كلها<sup>(٧)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنْ

= حاتم وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٥١٢/٢).

(١) قاله ابن عباس، أخرجه عنه الطبري (٦٠٦/٤)، رقم (١٢١٠٩)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥١٣/٢). وقاله مجاهد أيضًا، أخرجه عنه الطبري (٦٠٦/٤)، رقم (١٢١١٢)، وأدم بن أبي إياس وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والبيهقي، كما في الدر المنثور (٢/٥١٣).

(٢) قال الخليل وأبو عبيدة: يقال: قد هيمن الرجل يهيمن: إذا كان رقيبًا على الشيء وشاهدًا عليه حافظًا. قال حسان:

إن الكتاب مهيمن لنسبينا

والحق يعرفه ذوو الألباب

ينظر: مفاتيح الغيب (١١/١٢).

(٣) أخرجه الطبري (٦٠٧/٤)، رقم (١٢١٢٦)، وينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٣٦/٦).

(٤) وقاله ابن عباس: قال: المهيمن: الأمين، والقرآن أمين على كل كتاب قبله. أخرجه عنه الطبري

(٦٠٧/٤)، رقم (١٢١٢٠)، وابن أبي حاتم والبيهقي كما في الدر المنثور (٥١٢/٢).

(٥) قال المبرد: أصله: ومؤيمن؛ أبدل من الهمزة هاء، كما فعل في «أزقت الماء: هرت»، وقاله

الزجاج وأبو علي. وقال الجوهري: هو من آمن غيره من الخوف، وأصله: أئمن فهو مؤامن

بهمزتين، قلبت الهمزة الثانية ياء؛ كراهة لاجتماعهما فصار «مؤيمن»، ثم صيرت الأولى هاء؛ كما

قالوا: هراق الماء وأراقه. ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٣٦/٦).

(٦) في ب: وحرفوه.

(٧) أخرجه الطبري (٦٠٧/٤)، رقم (١٢١٢١)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢/٥١٣).

الْحَقِّ ﴿١﴾.

يحتمل قوله: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ من الرجم في الزاني الشيب، على ما ذكر في بعض القصة: أنهم رفعوا إلى رسول الله ﷺ في الزاني والزانية منهم، فطلبوا منه الجلد، وكان في كتبهم الرجم.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ قولهم: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُوْتَوْهُ فَاحْذَرُوا﴾.

أو أن يقال: احكم بينهم بما أنزل الله من القتل؛ لأنه ذكر في بعض القصة أن بني قريظة كانوا يرون لأنفسهم فضيلة على بني النضير، وكانوا إذا قتلوا منهم أحداً لم يعطوهم القود ولكن يعطوهم الدية، وإذا قتلوا هم أحداً منهم لم يرضوا إلا بالقود؛ فأنزل الله -تعالى-: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ وهو القتل، ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ في تركهم القود، وإعطائهم الدية، والله أعلم بالقصة أن كيف كانت<sup>(٢)</sup>، وليس بنا إلى معرفة القصة ومائيتها حاجة، بعد أن نعرف ما أودع فيه وأدرج من المعاني.

وقوله -عز وجل-: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا...﴾ [الآية]<sup>(٣)</sup>.

فإن قيل: كيف نهاء عن اتباع أهوائهم، وقد أخبر -عز وجل-: أنه جعل لكل شرعة ومنهاجا، وقد يجوز أن يكون ما هو هواهم شريعة لهم؟!:

قيل: يحتمل النهي عن اتباع هواهم؛ لما يجوز أن يهووا الحكم بشريعة قد نسخ الحكم بها لما اعتادوا العمل بها؛ فالعمل بالمعتاد من الحكم أيسر فهووا ذلك. أو كان ما نسخ أخف؛ فيهوون ذلك؛ فنهاه عن اتباع هواهم؛ لأنه العمل بالمنسوخ والعمل بالمنسوخ حرام.

أو أن هووا<sup>(٤)</sup> في بعض على غير ما شرع، وفي بعض: ما شرع، فإنما نهى عن اتباع هواهم بما لم يشرع، والله أعلم.

(١) قال القاسمي (٢٣٢/٦): قال في الإكليل: هذا ناسخ للحكم بكل شرع سابق: ففيه أن أهل الذمة إذا ترفعوا إلينا يحكم بينهم بأحكام الإسلام لا بمعتقدهم، ومن صور ذلك عدم ضمان الخمر ونحوه. وقال: وفي الإكليل: استدل بهذه الآية من قال: إن شرع من قبلنا ليس بشرع لنا. ويقول: ﴿وَكُنَّا عَلَيْهِمْ...﴾ [المائدة: ٤٥] الآية من قال: إنه شرع لنا ما لم يرد ناسخ. واستدل بالآية أيضاً من قال: إن الكفر ملل لا ملة واحدة، ولم يورث اليهود من النصارى شيئاً. اهـ.

(٢) قلت: هذا عكس ما جاء في الأحاديث، وقد مضى حديث ابن عباس: «وكان النضير أشرف من قريظة». ينظر: تفسير الطبري (٥٨٣/٤)، والدر المنثور (٥٠٤/٢)، وسيذكره المصنف بعد قليل على الصواب. ولفظه: «لما رأى بنو النضير لأنفسهم من الفضل على بني قريظة».

(٣) سقط من ب.

(٤) في الأصول: أو أن كان هوذا.

وقوله -تعالى-: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾، وليس في نسخ شريعة بشرية خروج عن الحكمة [عند] من عرف النسخ؛ لأن النسخ بيان منتهي الحكم إلى وقت ليس على ما فهمت اليهود من البداء والرجوع عما كان، وقد ذكرنا الوجه في ذلك فيما تقدم<sup>(١)</sup> ما فيه مقنع بحمد الله تعالى وَمَنْهُ.

[وقوله -عز وجل-: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾] <sup>(٢)</sup>

قال ابن عباس -رضي الله عنه-: «الشرعة: هي السبيل، وهي الشريعة، وجمعها: شرائع، وبها سميت شرائع الإسلام، وكل شيء شرعت فيه فهو شريعة. وقال: «المنهاج: السنة، [والشرعة: هي السبيل]» <sup>(٣)</sup> [٤].

وقيل: الشرعة: السنة، والمنهاج: السبيل<sup>(٥)</sup>، يعني: الطريق الواضح الذي يتضح لكل سالك فيه إلا المعاند والمكابر؛ فإنه يترك السلوك فيه مكابرة، يخبر -عز وجل-، والله أعلم- أنه لم يترك الناس خياراً لم يبين لهم الطريق الواضح يسلكون فيه؛ بل بين لهم ما يتضح لهم إن لم يعاندوا؛ ليقطع عليهم<sup>(٦)</sup> العذر والحجاج، وإن لم يكن لهم حجاج، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾.

اختلف فيه، قيل: لو شاء الله، لجعلكم جميعاً على شريعة واحدة، لا تنسخ بشرية أخرى، لكن نسخ شريعة بشرية أخرى؛ لفضل امتحان، والله أن يمتحن عباده بمحن مختلفة، كيف شاء بما شاء<sup>(٧)</sup>.

وقيل: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، أي: على دين واحد، وهو دين الإسلام، لم يجعل كافراً ولا مشركاً، ولكن امتحنكم بأديان مختلفة على ما تختارون وتؤثرون، ثم اختلف في المشيئة:

قالت المعتزلة: هي مشيئة الجبر والقسر.

(١) وذلك في قوله - تعالى - : ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦].

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: وقوله: ﴿شِرْعَةً﴾.

(٣) أخرجه الطبري (٦١١/٤)، رقم (١٢١٤٨) وما بعده، وعبد بن حميد وسعيد بن منصور والفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٥١٣/٢). بلفظ: «سبيلا وسنة». وأخرجه الطبري (١٢١٣٦) وما بعده بلفظ: «سنة وسبيلا».

(٤) سقط من ب.

(٥) قاله مجاهد، أخرجه عنه الطبري (٦١١/٤) برقمي (١٢١٤٦، ١٢١٤٧).

(٦) في الأصول: لهم.

(٧) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٣٧/٦).

وقال أصحابنا: المشيئة مشيئة الاختيار، وقد ذكرناها في غير موضع<sup>(١)</sup>.  
وقوله: ﴿فَأَسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ﴾.

قيل: سابقوا يا أمة محمد الأمم كلها بالخيرات<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿فَأَسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ﴾.

أي: سابقوا إلى ما به تستوجبون المغفرة؛ كقوله: ﴿سَابِقُوا إِلَى مَعْفِرٍ وَمِن رَّبِّكُمْ﴾ [الحديد: ٢١].

وأصل قوله: ﴿فَأَسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ﴾، أي: اعملوا الخيرات؛ كقوله: ﴿وَأَعْمَلُوا صَالِحًا...﴾ الآية [سبأ: ١١].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾

نهى رسوله - عليه السلام - أن يتبع أهواءهم - على العلم: أنه لا يتبع أهواءهم - والوجه فيه ما ذكرنا: أن العصمة لا تمنع النهي؛ بل تؤيد، وقد ذكرنا فيما تقدم.

ويحتمل أن يرجع النهي إلى غيره، ويراد بالنهي والأمر: غير المخاطب به؛ على ما ذكرنا من عادة الملوك: أنهم إذا خاطبوا، خاطبوا من هو أجل عندهم وأعظم قدرًا، وأرفع منزلة؛ فعلى ذلك هذا. وقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ فيما غيروا وبدلوا؛ هذا يحتمل.

ويحتمل ألا تتبع أهواءهم: فيما طلبوا منك من الجلد مكان الرجم، أو الدية مكان الفصاص؛ لما رأى بنو النضير لأنفسهم من الفضل على بنى قريظة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَحَدَرُهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾.

قوله: ﴿أَنْ يَفْتِنُوكَ﴾، أي: يصدوك عن الحكم ببعض ما أنزل الله إليك، والفتنة هي

المحنة، وهي تتوجه إلى وجوه، وقد ذكرنا الوجوه فيه فيما تقدم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْنَا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾.

[قوله: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: فإن أعرضوا]<sup>(٣)</sup> عن الحكم الذي تحكم بما أنزل الله؛ ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا

فَاعْلَمْنَا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾، اختلف فيه:

قال بعضهم: إنما يعذبهم الله ببعض ذنوبهم، لا يعذبهم بجميع ذنوبهم.

وقال آخرون: عذاب الدنيا عذاب ببعض الذنوب، ليس هو عذابًا بكل الذنوب؛ لأنه لا

(١) ينظر: تفسير الرازي «مفاتيح الغيب» (١٢/١٢).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٦١٣/٤)، وتفسير الرازي (١٣/١٢).

(٣) في ب: قوله: ﴿قولوا﴾: أعرضوا.

يدوم، وأما في الآخرة: فإنهم يعذبون بجميع ذنوبهم؛ لأن عذاب الآخرة دائم؛ فهو عذاب بجميع الذنوب، وعذاب الدنيا زائل؛ فهو عذاب ببعض الذنوب، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾.

قال بعضهم: هذا صلة قوله: ﴿يَقُولُونَ إِنَّ أُوتِيئَتْنَا هَذَا فَخَدُّوهُ وَإِن لَّمْ تُوْتُوهُ فَأَحْذَرُوا﴾؛

فقال الله -عز وجل-: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾.

وقال آخرون: روي عن ابن عباس -رضي الله عنه- يقول: فحكمهم في الجاهلية

يبغون عندك يا محمد في القرآن<sup>(٢)</sup>. يعني: بني النضير<sup>(٣)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا﴾ [المائدة: ٥٠].

أي: لا أحد أحسن من الله حكماً، على إقرارهم أن الله إذا حكم لا يحكم إلا بالعدل.

**قوله تعالى:** ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ

مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَحْشَىٰ أَنْ

تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَأُوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ ﴿٥٢﴾

وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ أَنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حِطَّتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ

﴿٥٣﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾.

يحتمل قوله -تعالى-: ﴿تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ وجوهاً:

يحتمل: لا تتخذوا أولياء في الدين، أي: لا تدينوا بدينهم؛ فإنكم إذا دنتم بدينهم

صرتم أولياءهم.

ويحتمل: لا تتخذوهم أولياء في النصر والمعونة؛ لأنهم إذا اتخذوهم أولياء في النصر

والمعونة صاروا أمثالهم؛ لأنهم إذا نصروا الكفار على المسلمين وأعانوهم فقد كفروا،

وهو كقوله -تعالى-: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةَ مَن دُونِكُمْ...﴾ الآية [آل

عمران: ١١٨] نهاهم أن يتخذوا أولئك موضع سرهم وخفياتهم؛ فعلى ذلك الأول، والله

أعلم.

(١) ينظر: تفسير الرازي (١٤/١٢)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦/١٣٩). ولفظ القرطبي: «أي

يعذبهم بالجلاء والجزية والقتل، وكذلك كان، وإنما قال: «بعض»؛ لأن المجازاة ببعض كانت

كافية في التدمير عليهم».

(٢) في أ: الجاهلية.

(٣) تقدم عن ابن عباس نحوه.

والثالث: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ في المكسب<sup>(١)</sup> والدنيا؛ فإنهم إذا فعلوا ذلك لا بد من أن يميلوا إليهم، ويصدروا عن رأيهم في شيء؛ فذلك مما يفسقهم، ويجرح شهادتهم، فهذا النهي يحتمل هذه الوجوه الثلاثة التي ذكرنا، والله أعلم.

وفي الآية دلالة أن الكفر كله ملة واحدة، وإن اختلفت<sup>(٢)</sup> مذاهبهم ونحلهم؛ فالواجب أن يرث بعضهم بعضًا؛ كقوله -تعالى-: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ كما أن أهل الإسلام يرث بعضهم بعضًا، وإن اختلفت مذاهبهم؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١] الآية؟! وليس ذلك بداخل في قول رسول الله ﷺ: «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ»<sup>(٣)</sup>؛ لما عليه الآية: أنهم كلهم ملة واحدة، ولكن أحدًا منهم لا يرث المسلم ولا يرثهم المسلم؛ لقول رسول الله ﷺ: «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ»؛ فالإسلام ملة: ملة حق، والكفر ملة: ملة باطل، ولا يرثهم ولا يرثوننا، وما روي: «لَا نَرِثُ أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا يَرِثُونَنَا إِلَّا أَنْ يَرِثَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ أَوْ أُمَّتَهُ، وَيَجِلُّ لَنَا نِسَاؤُهُمْ وَلَا يَجِلُّ لَهُمْ نِسَاؤُنَا»<sup>(٤)</sup> فما يرث عبده أو أمته، ليس بميراث؛ إنما هو ملك كان يملكه قبل موته؛ فعلى ذلك بعد موته، وروي [عن النبي ﷺ]:<sup>(٥)</sup> «لَا يَرِثُ الْمُشْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُشْلِمَ»<sup>(٦)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ الوجوه التي ذكرنا: الولاية في الدين، والولاية في النصر والمعونة؛ فإنهم إذا فعلوا ذلك صاروا منهم في حكم الدنيا والآخرة، أو الولاية في المكسب والدنيا؛ فيصيرون منهم في حكم الدنيا، والله أعلم.

فإن قيل: أليس يرث المسلم المرتد، وقد قال: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾: أخبر أن

(١) في أ: الكسب.

(٢) في ب: اختلف.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه (٦١١/٣) في باب لا يتوارث أهل ملتين (٢١٠٨)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث جابر إلا من حديث ابن أبي ليلى. والدارقطني في سننه (٧٥/٤)، والدارمي (٣٧٠-٣٦٩/٢) في الفرائض: باب في ميراث أهل الشرك وأهل الإسلام من طريق الحسن عن جابر بلفظ مختلف.

(٤) أخرجه الدارمي (٣٦٩/٢، ٣٧٠)، والطبراني في الأوسط (٣٧٤/٨)، رقم (٨٩١٦)، والدارقطني (٧٥/٤)، والبيهقي (٢١٨/٦)، من طريق الحسن عن جابر مرفوعًا: «لَا نَرِثُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا يَرِثُونَا، إِلَّا أَنْ يَرِثَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ أَوْ أُمَّتَهُ، وَنَكَحَ نِسَاءَهُمْ وَلَا يَنْكَحُونَ نِسَاءَنَا»، وهذا لفظ الطبراني والدارقطني، ورجاله ثقات، قاله الهيثمي في المجمع (٢٢٦/٤).

(٥) في ب: عنه، عليه السلام.

(٦) أخرجه البخاري (٥٠/١٢) كتاب الفرائض: باب لا يرث المسلم الكافر (٦٧٦٤)، ومسلم (٣/١٢٣٣) كتاب الفرائض (١/١٦١٤).

من تولاهم من المسلمين صار منهم، ونحن لا نرث اليهود والنصارى، كيف وُرث من صار منهم من المسلمين؟!:

قيل: معنى قوله: ﴿فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ في الدين والكفر، لا في الحكم والحقوق؛ لأن المرتد إلى النصرانية ليس بمتروك على دينه، فلم يكن من أهل تلك الملة؛ وإنما الملة ما يُقَرُّ عليها أهلها؛ ألا ترى أن المرتد لا يرث النصراني إن كانوا أقرباء، فلو كانت النصرانية له ملة ورثه أهلها؛ لأنا نعلم أن النصارى يرث بعضهم بعضاً؛ فلمَّا لم يرثوه دل ذلك على أنه ليس من ملتهم، وأن حكمه في الميراث حكم الملة التي يجبر على الرجوع إليها، وعلى ذلك جاءت الآثار عن الصحابة: روي عن علي - رضي الله عنه - أنه أتى برجل ارتد عن الإسلام، فعرض عليه الإسلام، فأبى؛ فضرب عنقه، وجعل ميراثه لورثته المسلمين. وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - كذلك.

وروي عن زيد بن ثابت مثله<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

قد ذكرناه فيما تقدم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾.

وهم المنافقون؛ كقوله - تعالى -: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [محمد: ٢٩]

إلى قوله: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠]، وهو وصف المنافقين.

﴿يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَحْشَىٰ أَنْ نُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾: كانوا يظهرون الموافقة للمسلمين؛ خوفاً

منهم، وفي السر مع الكفرة؛ لأنهم كانوا أهل ريب وشك، ولا دين لهم، يميلون إلى من

رأوا السعة معهم والأمن، وكانوا على شك من أمر محمد ﷺ وريب، ﴿يَقُولُونَ نَحْشَىٰ أَنْ

نُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾: لعل محمداً لا ينصر ولا يتم أمره؛ فأسروا في أنفسهم الموافقة<sup>(٢)</sup> للكفر

والغش للإسلام وأهله، ويظهرون الموافقة للمؤمنين؛ لما كانوا يسمعون رسول الله ﷺ

يعد النصر والظفر للمؤمنين<sup>(٣)</sup>، لكن ذلك لا يتحقق عندهم، وكانوا كما قال الله - عز

وجل -: ﴿مُدْبِدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ...﴾ الآية [النساء: ١٤٣]، وكانوا

ينتظرون النصر والظفر؛ فيميلون إلى حيث كان النصر والظفر؛ فيقولون للمؤمنين إن كان

(١) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٢٧٩/٦)، (٣١٣٨٤، ٣١٣٨٥)، والبيهقي (٢٥٤/٦)

عن علي بن أبي طالب، وابن أبي شيبة (٣١٣٨٣) ومن طريقه البيهقي عن عبد الله بن مسعود.

(٢) في ب: المودة.

(٣) في ب: للمسلمين.

الظفر لهم: ﴿أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ﴾ [النساء: ١٤١] ، وإن كان للكافرين فيقولون: ﴿أَلَمْ تَسْتَحِدُوا عَلَيْنَا وَتَمَنَّعْتُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤١] .

وقوله -عز وجل-: ﴿فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾ .

أي<sup>(١)</sup>: بالنصر: نصر محمد ﷺ والظفر له على أعدائه، وفتح البلدان والأمصار له، وإظهار دينه: دين الإسلام؛ على ما روي أنه قال: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرَيْنِ»<sup>(٢)</sup>، وعلى ما فتح له البلدان كلها<sup>(٣)</sup> .

وقوله -عز وجل-: ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ﴾ .

قيل: عذاب أولئك الكفرة وهلاكهم<sup>(٤)</sup> في الدنيا<sup>(٥)</sup> .

﴿فَيُصِحُّوا عَلَىٰ مَا أَسْرُوا فِي أَنفُسِهِمْ﴾ .

عند العذاب والهلاك، أو يندمون في الآخرة؛ لما أصابهم من العذاب .

﴿مَا أَسْرُوا فِي أَنفُسِهِمْ﴾: في الدنيا من المودة لهم، والعداوة للمؤمنين، والله أعلم .

وفي قوله: ﴿يَقُولُونَ نَحْنُ أَنْ نُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه لا يحتمل

أن يقولوا: ﴿نَحْنُ أَنْ نُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ من حيث يسمع أهل الإسلام ذلك منهم؛ دل ذلك لهم أنه إنما عرف ذلك بالله؛ وكذلك بما أخبر من الوعد بالنصر له والظفر، ثم كان على ما أخبره ووعد؛ دل أنه خبر عن الله تعالى .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ .

بعضهم لبعض لما ظهر نفاق أهل النفاق قتلوا وافتضحوا؛ كقوله -تعالى-: ﴿مَلْعُونِينَ

أَيْنَمَا يُوفَرُوا أُحْدُوا وَقَتَلُوا﴾ [الأحزاب: ٦١]، قال المؤمنون عند ذلك: ﴿أَهْلَؤَلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا

بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَهُمْ لَعْنَةٌ﴾ . وقد كانوا يظهرون الموافقة للمؤمنين، ويحلفون [بالله]<sup>(٦)</sup>

(١) في ب: أو .

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٥/١ - ٤٣٦) كتاب التيمم: باب (١) حديث (٣٣٥)، ومسلم (٣٧٠/١) - (٣٧١) كتاب المساجد، حديث (٥٢١/٣)، والنسائي (٢١٠/١ - ٢١١) كتاب الطهارة: باب التيمم بالصعيد (٤٣٢)، والدارمي (٣٢٢/١)، والبيهقي (٢١٢/١)، وأحمد (٣٠٤/٣) عنه مرفوعاً بلفظ: أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلى - فذكر منها - «ونصرت بالرعب مسيرة شهرين» .

(٣) في الأصول: كلهم .

(٤) في ب: وعذابهم .

(٥) أخرجه ابن جرير (٦٢٣/٤)، (١٢١٨٤-١٢١٨٨)، وذكره السيوطي في الدر (٥١٧/٢)، وزاد نسبه لابن أبي حاتم وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ وخيثمة في فضائل الصحابة والبيهقي في الدلائل .

(٦) سقط من ب .



على ذلك، ويضمرون الخلاف لهم والعداوة، والمودة للكفرة؛ كقوله -تعالى-:  
﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا﴾ [التوبة: ٧٤] ﴿يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ﴾ [التوبة: ٩٦]، ونحو ذلك، فذلك معنى قوله: ﴿أَهْلُوا الَّذِينَ آقَسُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمُنْكَم﴾، والله أعلم.  
وقوله: ﴿حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ﴾.

أي: حبطت أعمالهم التي عملوها قبل إسرار ما أسروا في أنفسهم إذ أسروا ذلك<sup>(١)</sup>،  
﴿فَأَصْبَحُوا﴾، أي: صاروا خاسرين بعد الافتضاح؛ حيث ذهبت منافعهم التي كانت لهم قبل الافتضاح وظهور نفاقهم.

ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ﴾: التي عملوها ظاهراً؛ مراعاة للناس.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْرٍ مِثْلِهِمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَفُو عَلَى الْكُفْرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِعَ كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَرِثَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَرْبَ اللَّهِ هُمْ الْقَائِلُونَ ﴿٥٦﴾ يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا لِنَخْدُوا الَّذِينَ أَخَذُوا دِينَكُمْ هُرُوجًا وَلَعَبًا يَنْ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُفْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ أَخَذُوا هُرُوجًا وَلَعَبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ...﴾ الآية

قوله - تعالى - : ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ﴾ : إن قوله : ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ﴾ - وإن كان حرف توحيد وتفريد - فإن المراد منه الجماعة؛ ألا ترى أنه قال : ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْرٍ﴾؟! دل هذا على أن المراد منه الجماعة والعصابة، ولأن الواحد - والاثنين - إذا<sup>(٢)</sup> ارتد عن الإسلام يؤخذ ويحبس ويقتل إن أبي الإسلام، والجماعة إذا ارتدوا عن الإسلام احتجج إلى نصب الحرب والقتال؛ على ما نصب أبو بكر الحرب مع أهل الردة.

وفي الآية دلالة إمامة أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- لأن العرب لما ارتدت [عن الإسلام] <sup>(٣)</sup> بعد رسول الله ﷺ حاربهم؛ فكان هو ومن قام بحربهم ممن أحب الله وأحبه الله.

وعن الحسن -رضي الله عنه-: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْرٍ مِثْلِهِمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قال : هو - والله -

(١) في أ: في ذلك.

(٢) في ب: إذ.

(٣) سقط من ب.

أبو بكر وأصحابه، رضي الله عنهم أجمعين<sup>(١)</sup>.

وقوله -تعالى-: ﴿قُلِ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدْعُونَ إِلَى قَوْمِ آبَائِهِمْ أُولَىٰ بِأَبْنَائِهِمْ فَتَقْبَلُوهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا﴾ [الفتح: ١٦]: يدل على إمامة أبي بكر -رضي الله عنه- لأنه كان الداعي إلى حرب أهل الردة.

فإن قيل: يجوز أن يكون النبي ﷺ هو الذي دعاهم - قيل له: قال الله - تعالى - : ﴿قُلْ لَنْ أَخْرَجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقْبَلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ [التوبة: ٨٣] فمحال أن يدعوهم فيطيعوا، وقد قال الله -تعالى-: إنهم لن يخرجوا معه أبدًا.

فإن قيل: قد يجوز أن يكون عمر - رضي الله عنه - هو الذي دعاهم - قيل له: فإن كان، فإمامة عمر - رضي الله عنه - ثابتة بدليل الآية، وإذا صحت إمامته صحت إمامة أبي بكر - رضي الله عنه - لأنه المختار له والمستخلف.

فإن قيل: قد يجوز أن يكون علي - رضي الله عنه - هو الذي دعاهم إلى محاربة من حارب - قيل له: قال الله -تعالى-: ﴿تَقْبَلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا﴾ [الفتح: ١٦]، وهذه صفة من يُحَارِبُ من مشركي العرب الذين لا تقبل منهم الجزية، وعلي -رضي الله عنه- إنما حارب أهل البغي وهم مسلمون، ولم يحارب أحد بعد النبي أهل الردة غير أبي بكر - رضي الله عنه - فكانت الآية دليلاً على صحة إمامته.

وقوله -عز وجل-: ﴿سَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾

﴿سَوْفَ﴾ كقوله: ﴿عَسَى﴾، والعسى من الله واجب. أخبر - عز وجل - أنه يأتي بقوم يحبهم؛ لبذلهم أنفسهم في مجاهدة [أعداء الله]<sup>(٢)</sup>، وتركهم في الله لومة لائم؛ فذلك لحبهم لله؛ لأنه لا أحد يبذل نفسه للهلاك، وترك لومة لائم - إلا لمن يحب الله، وأحبهم الله: لما أثنى عليهم بقوله: ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾، وحبهم لله: لما بذلوا أنفسهم في مجاهدة أعدائه، وتركهم لومة لائم.

وفيه دلالة إثبات إمامة أبي بكر -رضي الله عنه- لأنه - عز وجل - أثنى عليهم بخروجهم في سبيل الله ومجاهدة أعدائه؛ فلو كان غاصباً ذلك على عليّ -رضي الله عنه- أو كان غير محق لذلك - لم يكن الله ليثني عليه بذلك؛ لأنه كان آخذاً ما ليس له أخذه

(١) أخرجه الطبري (٤/٦٢٣)، رقم (١٢١٨٤) وما بعده، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، وخيشمة الأترابلسي في فضائل الصحابة، والبيهقي في الدلائل: كما في الدر المنثور (٥١٧/٢).

(٢) في أ: أعداؤه.

ومضيعةً حقاً لغيره، ومن كان هذا سبيله لم يكن يستوجب كل هذا الثناء من الله تعالى؛ فهذا ينقض على الروافض قولهم وما روي: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ»<sup>(١)</sup> وغيره من الأخبار، وذلك في الوقت الذي طلب علي -رضي الله عنه- الخلافة وحارب عليها؛ لأنه لا يحتمل أن يعلم أن له الخلافة في زمن أبي بكر -رضي الله عنه- ويرى الحق لنفسه، ثم يترك طلبها؛ لأنه كان مضيعةً حق الله عليه؛ فدل سكوته وترك طلبه على أن الحق ليس له، ولكن كان لأبي بكر -رضي الله عنه- والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾.

أي: للمؤمنين، أي: ذوو<sup>(٢)</sup> رحمة ورأفة للمؤمنين.

﴿أَعَزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾

أي: شاقة شديدة على الكافرين، وهو ما وصفهم، عز وجل: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] الآية، بذلك وصفهم عز وجل.

وقوله: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾<sup>(٣)</sup> اختلف فيه:

قال بعضهم: ذلك الجهاد في سبيل الله، أي: في طاعة الله ﴿فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾،

وقيل: ذلك الإسلام ﴿فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾.

﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾

قد ذكرنا هذا في غير موضع.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾<sup>(٤)</sup> وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ...﴾ الآية.

قال بعض أهل التأويل: قوله -تعالى-: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ هو صلة

قوله: ﴿يَتَّخِذُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَةَ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [وكذلك قوله -

تعالى-] <sup>(٣)</sup>: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا هُرُوقًا وَّلَيْبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَافِرَ

أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٥٧] هو صلة ما تقدم [ذكره]<sup>(٤)</sup>: نهى المؤمنين أن يتخذوا الذين أوتوا

(١) أخرجه الترمذي (٣٧١٣)، وأحمد (٣٧٠/٤)، والنسائي في خصائص على (ص-١٥)، وابن حبان (٢٢٠٥)، والحاكم (١٠٩/٣)، وابن أبي عاصم في «السنن» (١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨)، والطبراني في الكبير (٤٩٦٨، ٤٩٦٩، ٤٩٧٠) من حديث زيد بن أرقم، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) في أ: ذو.

(٣) في ب: وقوله.

(٤) سقط من ب.

الكتاب، والذين لم يؤتوا الكتاب أولياء في غير آي من القرآن، وأخبر أن الله ورسوله هو ولي الذين آمنوا، والمؤمنون -أيضاً- بعضهم أولياء بعض [كما في] قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]، فإذا كان الله -عز وجل- ورسوله والذين آمنوا أولياء لمن آمن - لم ينبغ أن يتخذوا الكفار أولياء.

وذكر في بعض القصة أن عبد الله بن سلام قال للنبي ﷺ: إن اليهود أظهروا لنا العداوة من أجل إسلامنا، وحلفوا ألا يكلمونا، ولا يخاطبونا في شيء، ومنازلنا فيهم، وإنا لا نجد متحدًا دون هذا المسجد؛ فنزلت الآية - فقالوا: قد رضينا بالله وبرسوله والمؤمنين أولياء.

ثم اختلف في نزوله:

قال بعضهم: نزلت في شأن علي -رضي الله عنه- تصدق بخاتمه وهو في الركوع<sup>(١)</sup>. ويقولون: خرج النبي ﷺ فإذا هو بمسكين، فدعاه النبي ﷺ فقال: «هَلْ أُعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئًا»، قال: نعم [يا رسول الله]<sup>(٢)</sup>، قال النبي ﷺ: «ماذا؟» قال: خاتم فضة؟ قال: «مَنْ أُعْطَاكَ؟» قال: ذلك الرجل القائم - يعني: عليا - قال النبي ﷺ: «على أي حال أعطاك؟» قال: أعطانيه وهو راعع؛ فكبر النبي ﷺ ودعا له وأثنى عليه<sup>(٣)</sup>. فاحتج الروافض بهذه الآية على تفضيل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - على أبي بكر وإثبات الخلافة له دون غيره.

ويقولون: نزلت في شأنه -رضي الله عنه- لما روي عن أبي جعفر -رضي الله عنه- قال: «تصدق علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- بخاتمه وهو راعع؛ فنزل: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ ذَاكِرُونَ﴾<sup>(٤)</sup>»

فيقال لهم: هب أن الآية نزلت في شأنه، وليس فيها دلالة إثبات الخلافة له في زمن

(١) أخرجه ابن جرير (٦٢٨/٤-٦٢٩) (١٢٢١٥) عن السدي، (١٢٢١٨) عن عتبة بن أبي حكيم، (١٢٢١٩) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٥١٩/٢)، وعزاه للخطيب في المتفق والمفترق وعبد الرزاق وعبد بن حميد وأبي الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس، وللطبراني في الأوسط وابن مردويه عن عمار بن ياسر، ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن عساكر عن سلمة بن كهيل، وابن جرير عن مجاهد، والسدي، وعتبة بن أبي حكيم.

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه الطبري (١٢٢١٥) عن السدي، وبرقم (١٢٢١٦) عن أبي جعفر، وبرقم (١٢٢١٩) عن مجاهد. وأخرجه الخطيب في المتفق والمفترق، كما في الدر المنثور (٥١٩/٢) عن ابن عباس، وله طرق أخرى كثيرة. ينظر: الدر المنثور (٥١٩/٢-٥٢٠).

(٤) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير (٣٨٣/٢).

أبي بكر - رضي الله عنه - لأننا قد ذكرنا في الآية الأولى ما يدل على إثبات الإمامة له في الوقت الذي كان هو إمامًا، ونحن لا نجعل لعلي - كرم الله وجهه - الخلافة له في الوقت الذي لم ير لنفسه فيه الخلافة؛ لأنه روي عنه أنه قال: «إن أبا بكر هو خير الناس بعد رسول الله، ﷺ»<sup>(١)</sup> أو كلام نحو هذا.

وفي الخبر عن النبي ﷺ أنه قال: «لَوْ وَلَّيْتُمْ أَبَا بَكْرٍ لَوَجَدْتُمُوهُ قَوِيًّا فِي دِينِهِ، ضَعِيفًا فِي بَدَنِهِ، وَإِنْ وَلَّيْتُمْ عُمَرَ لَوَجَدْتُمُوهُ قَوِيًّا فِي دِينِهِ وَبَدَنِهِ، وَإِنْ وَلَّيْتُمْ عَلِيًّا لَوَجَدْتُمُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا مُرْشِدًا» فنقول: نحن على ما كان من على وسائر الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - من تسليم الأمور<sup>(٢)</sup> إلى أبي بكر، وتفويضهم إليه من غير منازعة ظهرت من على - كرم الله وجهه - في ذلك؛ فلو كان الحق له في ذلك الوقت، لظهرت منه المنازعة على ما ظهرت في الوقت الذي كان له.

فقالوا: لأن عليًا - رضي الله عنه - لم يكن له أنصار، وفي الوقت الذي ظهرت المنازعة منه والطلب كان له أنصار.

قيل: لا يحتمل أن يكون الحق له فيها ثم لا يطلب؛ لما لم يكن له أنصار؛ ألا ترى أن أبا بكر - رضي الله عنه - مع ضعفه في بدنه، خرج وحده لحرب أهل الردة، حتى لما رأوه خرج وحده حينئذ تبعوه؟! فأبو بكر لم يترك طلب الحق لعدم الأنصار، مع ضعفه في بدنه، فعلي - رضي الله عنه - مع شدته وقوته وفضل علمه بأمر الحرب؛ حتى لم يبارز أحدًا من الأعداء إلا غلبه وأهلكه؛ فكيف توهمتم فيه ترك طلب الحق لفقد الأنصار له والأعوان في ذلك؟! هذا لعمرى لا يتوهم في أضعف أصحاب رسول الله ﷺ فضلًا أن يتوهم في علي - رضي الله عنه - فدل ترك طلب ذلك منه على أنه ترك؛ لما رأى الحق له، والله أعلم.

واحتجوا بما روي عن [رسول]<sup>(٣)</sup> الله ﷺ أنه قال لعلي: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»<sup>(٤)</sup>، وهارون كان خليفة موسى؛ فَلِمَ أَنْكَرْتُمْ - أيضًا - أن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٥١/٦) كتاب الفضائل: باب ما ذكر في فضل أبي بكر الصديق (٣١٩٥٠).

(٢) في الأصول: الأموال.

(٣) في ب: نبي.

(٤) أخرجه مسلم (١٨٧٠/٤) كتاب فضائل الصحابة: باب من فضائل على بن أبي طالب، حديث (٢٤٠٤/٣٠)، وأحمد (١٧٧/١)، وعبد الرزاق (٩٧٤٥)، والحميدي (٧١) من حديث سعد بن

أبي وقاص.

عليًا - رضي الله عنه - كان خليفة رسول<sup>(١)</sup> الله ﷺ! قيل: لهذا جوابان:  
أحدهما: أن قوله: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى» يحتمل أن يكون في الأخوة  
التي كان أخاه رسول الله ﷺ وليس في إثبات الأخوة إثبات الخلافة له.  
والثاني: أنه كانت له الخلافة في الوقت الذي كان هو، وليس في الخبر جعل الخلافة  
له في الأوقات كلها وهكذا جواب ما روي عنه: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ»<sup>(٢)</sup>، والله  
أعلم.

ثم إن كان الحديث الذي روي عن أبي جعفر - رضي الله عنه - صحيحًا؛ ففي الآية  
معنيان:

أحدهما: فضيلة علي - كرم الله وجهه - وقد كان كثير الفضائل، مُسْتَكْمِلًا خصال  
الخير.

والآخر: أن العمل اليسير في الصلاة لا يفسدها، وقد روي في بعض الأخبار عن النبي  
ﷺ أنه خلع نعله في الصلاة، وأنه مس لحيته، وأنه أشار بيده، وغير ذلك من العمل  
اليسير فعله في صلاته؛ فيقاس كل عمل يسير على ما دل عليه الخبر على جواز الصلاة.  
وفيه وجه آخر: وهو أن الصدقة التطوع تسمى زكاة؛ لأن صدقة علي - رضي الله  
عنه - بالخاتم لم تكن صدقة مفروضة، بل كانت تطوعًا؛ فسامها الله زكاة وإن كانت  
تطوعًا؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ﴾  
[الروم: ٣٩]، فسامها [الله]<sup>(٣)</sup> زكاة، وإن كانت تطوعًا؛ كما تسمى صلاة الفرض  
والتطوع: صلاة، وصوم التطوع والفرض: صيامًا؛ فعلى ذلك هذا.  
وظاهر الآية في جملة المؤمنين، [و] ليس علي - رضي الله عنه - أولى بها من غيره،  
فإن كان فيه نزل، فهو ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.  
ظاهر هذا لو صرف إلى أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - كان أقرب؛ لأنه كان هو  
الغالب على أهل الردة من أول ما وقع بينهم إلى آخره، وعلي - رضي الله عنه - إنما صار  
الأمر له في آخره حين حارب الخوارج، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا هُزُومًا وَلَعِبًا...﴾ إلى آخره

(١) في ب: الرسول.

(٢) تقدم.

(٣) سقط من ب.

يحتمل النهي عن اتخاذ أولئك أولياء وجوهًا:  
يحتمل: النهي قبل أن يتخذوا؛ لثلا يتخذوا.

ويحتمل: النهي بعدما اتخذوا أولياء: لا في الدين، ولكن في بعض المكاسب.  
ويحتمل: أن يكون النهي للمنافقين ألا يكونوا مع أولئك على المؤمنين، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

والحزب: هو العون والنصر في اللغة؛ قال الكسائي: تقول العرب: فلان حزبي، أي: ناصري وعوني.

وقوله: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوعًا وَعَلْبًا﴾.

يخبر نبيه ﷺ غاية سفههم بصنيعهم إذا نودي [إلى الصلاة]<sup>(١)</sup>؛ لأنه ذكر في القصة: أنهم إذا سمعوا المنادي يقول: «أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله»، قالوا: حرق الكاذب، وقالوا: والله ما نعلم أهل دين من هذه الأديان أقل حُظًا في الدنيا والآخرة منهم، يعنون: محمدًا ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - فدخل<sup>(٢)</sup> خادمهم ليلة من الليالي بنار وهو نائم، فسقطت شرارة؛ فحرق البيت واحترق هو وأهله.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾

نفي عنهم العقل؛ لما لم ينتفعوا بما عقلوا؛ وإلا كانوا يعقلون؛ وعلى ذلك يخرج قوله ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠]، لما لم ينتفعوا بما سمعوا به وعقلوا، وكذلك قوله: ﴿صُمُّ بِكُمْ عُمَى...﴾ الآية [البقرة: ١٨]: إنا نعلم أنهم كانوا يبصرون ويسمعون؛ لكن نفي عنهم لما لم ينتفعوا بالبصر والسمع واللسان؛ كمن ليس له ذلك في الأصل، والله أعلم.

ويحتمل وجها آخر: وهو أن شدة بغضهم وحسدكم [لنبينا محمد]<sup>(٣)</sup> ﷺ تمنعهم عن فهم ما خوطبوا به، وتحول بينهم وبين معرفة ذلك - فكانوا كمن ليس لهم ذلك رأسًا.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَقِيمُونَ مِثًّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَ فَتَنِؤْنَ ﴿٥٩﴾ الآية.

قيل: ﴿هَلْ تَقِيمُونَ مِثًّا﴾: هل تطعون علينا، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه .  
وقيل: وهل تعيبون علينا<sup>(٤)</sup>.

(١) في ب: الصلاة.

(٢) في ب: فدخلت.

(٣) في ب: لمحمد.

(٤) ذكره أبو حيان في البحر (٥٢٧/٣)، والبغوي في تفسيره (٤٨/٢)، وابن عادل في اللباب (٤٠٣/٧).

وقال أبو عوسجة: ﴿هَلْ تَتَقَمُونَ مِنَّا﴾، أي: تنكرون منا<sup>(١)</sup>.  
وهو يرجع إلى واحد.

والنقم: هو العيب والظعن، والانتقام: هو الانتصار، ومعناه: ﴿هَلْ تَتَقَمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلُ﴾، أي: كيف تطعنون علينا وتعييون، وأنتم ممن قد دعوتهم إلى الإيمان بالله، والإيمان بما أنزل في الكتب، وأنتم ممن قد أوتيتهم الكتاب، وفي كتابكم الإيمان بالله، والإيمان بالكتب كلها؛ فكيف تنكرون الإيمان بذلك كله، وتعييون علينا، ولا تعييون على أنفسكم بفسقكم وخروجكم عن أمر الله تعالى، وعمّا أمركم كتابكم ودعاكم إليه، ونهاكم عما أنتم فيه؟!  
﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ وهو القرآن، وهو يصدق ما قبله من الكتب، ﴿وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلُ﴾ من الكتب المتقدمة من التوراة والزبور والإنجيل، وهي تصدق القرآن، بعضها يصدق بعضًا، فكيف تنكرون الإيمان به؟!  
﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ الآية.

ذكر هذا - والله أعلم - على أثر قوله: ﴿هَلْ تَتَقَمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ...﴾ على أثر قوله: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوعًا وَلَعِبًا...﴾ الآية؛ وذلك أنهم كانوا يستهزئون بالمؤمنين ويضحكون منهم، ويطعنون في دينهم ويعييون عليهم؛ فقال على أثر ذلك: ﴿قُلْ﴾ يا محمد: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِنْ ذَلِكَ﴾، أي: مما المؤمنون عليه ﴿مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾ قالوا: من؟ قال الله: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ...﴾ الآية؛ فمن كان هذا وصفه فهو شر مما عليه المؤمنون، وقد كان فيهم جميع ذلك مما غضب الله عليهم ولعنهم، أي: حول جوهرهم إلى أقبح جواهر في الطبع وأوخسها - وهي القردة والخنازير - بسوء صنيعهم.

أو يكون ذلك على أثر قول ما قالوا: ما ذكر في بعض القصة: «والله ما نعلم من أهل دين أقل حظًا في الدنيا والآخرة من هؤلاء»، يعنون: المؤمنين؛ لأنهم كانوا يدعون أن الدنيا والآخرة لهم، وليس لهؤلاء لا دنيا ولا آخرة؛ فقال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿قُلْ﴾ يا محمد: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾، أي: ثوابًا عند الله، فقالوا: من هم؟ قال: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾

والملعون: هو المطرود عن الخيرات، وجعل من حول جوهره إلى جوهر القرد

(١) ذكره أبو حيان في البحر (٣/٥٢٧)، ولم ينسبه لأحد.



والخنزير، وهو أفتح جوهر في الطبع والعقل وأوسخه، ومن ﴿وَعَبَدَ الظَّالِمِينَ﴾ يعني : الشيطان ﴿أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا﴾ في الدنيا؛ لما حول جوهرهم إلى أفتح جوهر في الأرض - من الذين لم يحول جوهرهم إلى ذلك؛ إذ لم يروا أحدًا من المؤمنين حُولَ جوهره إلى جوهر مَنْ دُكِرَ، وقد رأوا كثيرًا من أوائلهم قد حولوا من جوهرهم إلى هذه الجواهر المستقبحة في الطبع المؤذية. أو يكون على الإضمار على أثر أمر كان ونحن لم نعلم به؛ فنزل عند ذلك.

وعن الحسن قال: قوله -تعالى-: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَٰلِكَ﴾: الذين لعنهم الله، والذين غضب عليهم، والذين عبدوا الطاغوت، والذين جعل منهم القردة والخنزير: منهم من جعله<sup>(١)</sup> قردة، ومنهم من أبقى على جوهره الذي كان، ﴿أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا﴾ في الدنيا والآخرة.

﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾.

أي: أخطأ طريقًا ودينًا، والله أعلم بالقصة.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ ۗ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ

﴿٦١﴾

قيل: إن الآية في اليهود<sup>(٢)</sup>.

وقيل: إنها في المنافقين<sup>(٣)</sup>.

وهي في المنافقين أشبه؛ ذكر أنهم كانوا يدخلون على النبي ﷺ ويظهرون الموافقة [له]<sup>(٤)</sup>، ويخبرونه أنهم يجدون نعته وصفته في كتبهم، ويضمرون الخلاف له في السر وهزءوا به؛ فقال عند ذلك: ﴿وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ﴾: أخبر - عز وجل - نبيه ﷺ: أنهم دخلوا بالكفر؛ لأنهم يقولون ذلك استهزاء، وعلى ذلك خرجوا؛ ففيه دلالة إثبات رسالة [سيدنا محمد ﷺ]<sup>(٥)</sup>؛ لأنه أخبر عما أضمروا؛ ليعلموا أنه إنما علم ذلك بالذي يعلم الغيب، مع علمهم أنه لا يعلمه إلا الله، والله أعلم بما كانوا يكتمون ويضمرون من الكفر والهزء.

(١) في ب: جعل.

(٢) أخرجه ابن جرير (٦٣٦/٤)، (١٢٢٣٤) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٢٣/٢).

(٥٢٤)، وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه ابن جرير (٦٣٦/٤)، (١٢٢٣٥) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٢٤/٢).

(٤) سقط من ب.

(٥) في ب: رسول الله.

**قوله تعالى:** ﴿وَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السَّحْتَ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٤﴾﴾ الآية .

يحتمل أن يكون قوله: ﴿وَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾: من ملوكهم وعوامهم.  
 ﴿يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾، أي: في قول الكفر والعدوان، والعدوان: هو المجاوزة عن الحد الذي حد لهم، ويسارعون -أيضا- في أكل السحت والسحت، قيل: هو كل محرم، وقيل: هو الرشوة في الحكم<sup>(١)</sup>، وعن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: الرشوة: هي الكفر، وأما السحت: هو أن يرفع حاجة أخيه إلى السلطان فيأكل عنده، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

ثم قال على أثر ذلك: **قوله تعالى:** ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السَّحْتَ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .

عاتب الله -عز وجل- الربانيين والأحبار عن تركهم نهى أولئك عن صنيعهم، وأشركهم في الإثم شرعاً سواء؛ ليعلموا أن العامل بالإثم والمعصية والراضي به والتارك النهي عن ذلك - سواء، وفيه دلالة أن تارك النهي عن المنكر يلحقه من الإثم ما يلحق الفاعل به .

والربانيون والأحبار قد ذكرنا فيما تقدم .

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طَعِينًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعُدَاةَ وَالْبَغْصَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَسِعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٥﴾﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ...﴾ [الآية]<sup>(٢)</sup> .

قال الحسن: [قول اليهود]<sup>(٣)</sup>: «يد الله مغلولة»، أي: محبوسة ممنوعة عن

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦٣٨/٤)، والبغوي في تفسيره (٤٩/٢)، وأبو حيان في البحر (٣/٥٣٢).

(٢) سقط من ب.

(٣) في أ: قوله تعالى.

تعذيبنا<sup>(١)</sup>؛ لقولهم: ﴿عَنْ أَنْكُواً اللَّهُ وَأَحْبَبُوا﴾ [المائدة: ١٨].

وقوله - عز وجل -: ﴿عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ .

في الآخرة بالسلاسل إلى أعناقهم .

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾

بالمغفرة والتعذيب؛ يغفر لمن يشاء، ويعذب من يشاء .

قال ابن عباس - رضي الله عنه -: «قولهم: «يد الله مغلولة»: لا يعنون بذلك أن يده موثقة مغلولة حقيقة اليد والغل؛ ولكن وصفوه بالبخل، وقالوا: أمسك ما عنده؛ بخلا منه، تعالى الله عن ذلك<sup>(٢)</sup> .

وقال آخرون: إن الله - تبارك وتعالى - قد كان بسط على اليهود الرزق؛ فكانت من أخصب الناس وأكثرهم خيراً، فلما عصوا الله في محمد ﷺ، وكفروا به، وبدلوا نعمة الله كفراً بالنعمة - كف الله - تعالى - عنهم بعض الذي كان بسط عليهم من السعة في الرزق؛ فعند ذلك قالوا: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، لم يقولوا: يده مغلولة إلى عنقه، ولكن ممسكة عنهم الرزق، فلا يبسط كما<sup>(٣)</sup> كان يبسط؛ وهو كقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩]: نهى عن البخل في الإنفاق، لأنه أراد حقيقة غل اليد إلى عنقه؛ فعلى ذلك قولهم: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾: كناية عن البخل ووصف به، لا حقيقة الغل، وبالله العصمة .

وتأويل قوله: ﴿عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ على هذا التأويل، أي: أيديهم هي الممسكة عن الإنفاق، وهم الموصوفون بالبخل والشح .

﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾، أي: نعمه مبسوطة: يوسع على من يشاء، ويقتر على من يشاء .

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه -: بل يدها يبسطان .

قال الفراء: يقال: وجه مبسوط، ووجه بسط .

ثم لا يحتمل أن يفهم من إضافة اليد إلى الله ما يفهم<sup>(٤)</sup> من الخلق؛ لما وجد إضافة اليد إلى من لا يحتمل أن يكون له اليد، من ذلك قوله - تعالى -: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢]: لا يفهم من القرآن اليد كما يفهم من الخلق؛ فعلى

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٥٠/٢)، وأبو حيان في البحر (٥٣٤/٣) وعزاه للحسن البصري .

(٢) أخرجه ابن جرير (٦٤٢/٤)، (١٢٢٤٦)، وذكره السيوطي في الدر (٥٢٥/٢) وزاد نسبه لابن أبي

حاتم .

(٣) في ب: ما .

(٤) في ب: فهم .

ذلك لا يجوز أن يفهم من إضافة اليد إلى الله - تعالى - كما يفهم من الخلق؛ ألا ترى أنه قال: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ<sup>(١)</sup> يَدَاكَ﴾ [الحج: ١٠] و﴿فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، لم يفهم منه اليد نفسها؛ وكذلك قوله: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٢]، لكن أضيف ذلك إلى اليد؛ لما باليد يقدم ويعطي ويكسب؛ ألا ترى أنه قال - تعالى - : ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١]، ومعلوم أنه لم يفهم من اليد: اليد نفسها، ولكن أضيف ذلك إليها؛ لما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا﴾

قيل: عذبوا بما قالوا<sup>(٢)</sup>: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾، واللعن - في اللغة - : هو الطرد؛ كأنه قال: طردوا عن رحمة الله وأيسوا عنها حتى لا ينالوها أبداً بقولهم الذي قالوا. وقيل: فيه إخبار: أنهم يموتون على ذلك، ولا يؤمنون، فماتوا على ذلك؛ فذلك دليل رسالته، عليه الصلاة والسلام، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾.

قيل فيه بوجهين:

قيل: يريد ما أنزل [الله]<sup>(٣)</sup> إليك من القرآن، ﴿كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾، يعني: اليهود<sup>(٤)</sup> ﴿طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾.

وقيل: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾: من البيان عما كتموا من نعته وصفته التي كانت في كتابهم، وما حرفوا فيه وغيروه من الأحكام؛ فذلك مما زادهم طغياناً وكفراً.

قيل: ﴿طُغْيَانًا﴾، أي: تمادياً بالمعصية<sup>(٥)</sup>، ﴿وَكُفْرًا﴾: بالقرآن.

وقيل: الطغيان: هو العدوان<sup>(٦)</sup>، وهو المجاوزة عن الحد الذي حد.

فإن قيل: ما معنى إضافة زيادة الطغيان إلى القرآن، والقرآن لا يزيد طغياناً ولا كفراً؟ :

قيل: إضافة الأفعال إلى الأشياء تكون لوجوه ثلاثة:

منها: ما يضاف لحقيقة الفعل بها.

(١) في الأصول: كسبت.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٥٠/٢)، وابن عادل في اللباب (٤٢٦/٧).

(٣) سقط من ب.

(٤) ذكره أبو حيان في البحر (٥٣٦/٣)، وابن عادل في اللباب (٤٣١/٧).

(٥) ذكره ابن جرير (٦٤٢/٤).

(٦) تقدم.

ومنها: ما يضاف للأحوال.

ومنها: ما يضاف لمكان ما به يكون الفعل، وههنا أضيف ذلك إلى القرآن؛ لما كان فيهم من الطغيان والكفر لمكان ما أنزل إليهم بالكفر الذي كان فيهم؛ وهو كقوله -تعالى-: ﴿إِنَّهُمْ أَضَلُّنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦]: إنهن لا يضلن أحدًا في الحقيقة؛ ولكن لما صاروا بهن ضلالا أضيف إليهن، وكقوله - عز وجل -: ﴿وَعَرَّضْنَهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ٧٠] والحياة الدنيا لا تفر أحدًا؛ ولكن لما [لو] (١) كانت لها حواس لكان ما أبدت (٢) من الزينة لغرت. وقوله: ﴿وَأَلَقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾  
اختلف فيه:

قال بعضهم: ﴿وَأَلَقَيْنَا بَيْنَهُمُ﴾: بين اليهود والنصارى، أي: لا يحب اليهودى نصرانيًا، ولا النصرانى يهوديًا.

وقال آخرون: ﴿بَيْنَهُمُ﴾، أي: بين اليهود؛ لأن اليهود على مذاهب مختلفة وأهواء مشتتة: منهم من يقول: عزيز ابن الله، ومنهم من يذهب مذهب التشبيه. هم على أهواء مختلفة؛ فبينهم عداوة وبغضاء، على ما ذكرنا (٣) الاختلاف الواقع بينهم. ثم معنى ما أضاف من إلقاء العداوة بينهم إلى نفسه لا يخلو: إما أن يكون له في نفس العداوة فعل، أو أن يكون في سبب العداوة، ولا يجوز أن يكون له في فعل العداوة صنع؛ لأنه فعلهم، ولا في سبب العداوة -أيضًا- لأن سببه الاختلاف، والاختلاف فعلهم -أيضًا- فإذا بطل أن يكون له في واحد من هذين صنع؛ دل أن له ذلك من الوجه الآخر، وهو أن خلق فعل العداوة وسبب العداوة منهم، وبالله التوفيق والعصمة.

فإن قيل: ذكر ههنا أنه تعالى ألقى بينهم العداوة والبغضاء، وذكر في آية أخرى أن بعضهم أولياء بعض بقوله -تعالى-: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة: ٥١] كيف يجمع بينهما؟!:

قيل: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ في أصل الدين وهو الكفر، وبينهم عداوة؛ لاختلاف الأهواء والمذاهب، والله أعلم.

وفي الآية دلالة الامتنان على رسول الله ﷺ بما أخبر أنه ألقى بينهم العداوة والبغضاء،

(١) سقط من ب.

(٢) في أ: بدت.

(٣) في ب: ذكر.

ولو كانوا على مذهب واحد، ولم يكن بينهم اختلاف وعداوة - لكان ذلك عليه أشد، وفي المقام بينهم<sup>(١)</sup> أصعب، لكن منَّ عليه بالاختلاف فيما بينهم؛ لما جعل الاختلاف والتنازع سبب الفشل؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فِيهَا فَتَفْشَلُوا...﴾ الآية [الأنفال: ٤٦].  
وقوله -عز وجل-: ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل: كلما أرادوا مكر رسول الله ﷺ وأجمعوا أمرهم على قتله، أطلع الله نبيه -عليه الصلاة والسلام- على ذلك؛ حتى لم يقدرُوا على مكره<sup>(٢)</sup>.

والثاني: كلما انتصبوا للحرب مع رسول الله ﷺ واجتمعوا عليه، فرق الله شملهم، وجعلهم بحيث لا يجتمعون على ذلك، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾

يحتمل وجهين -أيضاً-:

يحتمل: السعي بالفساد على حقيقة المشي على الأقدام، وهو ما كانوا يسعون في نصب الحرب مع المؤمنين، والاتصال بغيرهم من الكفرة، والاستعانة بهم؛ فذلك هو السعي في الأرض بالفساد.

والثاني: ما كنتموا من نعت رسول الله ﷺ وصفته وحرفوا ما في كتبهم من أعلام نبوته وآيات رسالته، ودعوا الناس إلى غير ما نزل فيه؛ وذلك سعي في الأرض بالفساد، وبالله التوفيق.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾

لأنه لا يحب الفساد، ولا يرضى به.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ

وَلَا دَخَلْنَا لَهُمُ جَنَّةَ النَّعِيمِ﴾

عامل الله -عز وجل- خلقه معاملة أكرم الأكرمين؛ حيث وعد لهم المغفرة، وتكفير ما ارتكبوا في حال الكفر، وقولهم في الله من القبيح<sup>(٣)</sup> الوُحْش؛ لو آمنوا واتقوا الذي قالوا في الله؛ وهو كما قال الله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُعَفَّرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]: وذلك - والله أعلم - أنه لما تاب ورجع عن صنيعه يرجع عن جميع ما كان منه، ويندم على ذلك،

(١) في ب: منهم.

(٢) في أ: مكروه.

(٣) في ب: القبيح.

ويتمنى أن يكون ما كان منه في تلك الحال من الشر: خيرًا؛ فهو كقوله -تعالى-: ﴿فَأُولَٰئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]؛ لأنهم يندمون على تلك السيئات التي كانت منهم، ويتمنون أن يكون الذي كان منهم في تلك الحال خيرًا لا شرًا، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ﴾

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: ولو أنهم عملوا بما في التوراة والإنجيل، وبما أنزل إليهم من القرآن -

لأكلوا من كذا مما ذكر.

ويحتمل: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾: على ما أنزل، ورجعوا عما حرفوا فيها

وغيره وكتموه من نعت [نبينا]<sup>(١)</sup> محمد ﷺ وصفته، وما فيها من الأحكام -لكان لهم ما

ذكر<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وذلك أنهم كانوا يخافون الضيق إذا أسلموا وهو -والله أعلم- قوله: ﴿إِن تَبِعَ هُدَايَ

مَعَكَ تَحْتَظِفْ مِنْ أَرْضِنَا﴾ [القصص: ٥٧] فأخبر الله -عز وجل- أنهم لو آمنوا واتقوا

الشرك، لوسع عليهم العيش.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾.

ليس على حقيقة الأكل؛ ولكن يخرج على المبالغة في الوصف والذكر؛ كما يقال:

فلان من قرن رأسه إلى قدمه في نعمة: ليس على حقيقة ما وصف؛ ولكن على المبالغة

في الوصف بالسعة.

ويحتمل: أن يكون على حقيقة الأكل: أما ما يخرج من تحت الأرجل: فهو ما يخرج

من الأرض من المأكول والمشروب، ومن فوقهم: من الثمار والفواكه يخرج من

الأشجار.

ويحتمل: ما ذكر ﴿مِنْ فَوْقِهِمْ﴾: وهو الجبال، و﴿وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾: الأرض، إخبار

أن يكون لهم نزل الجبل والسهل جميعًا.

وقيل: ﴿لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ﴾، أي: أرسل الله عليهم مدرأًا، ﴿وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾:

تخرج الأرض بركتها، وتنتب لهم الثمرة<sup>(٣)</sup>.

(١) سقط من ب.

(٢) زاد في ب: وهو.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤/٦٤٥)، (١٢٢٦١)، وذكره السيوطي في الدر (٢/٥٢٧)، وزاد نسبه لابن أبي

وقال قتادة: لأعطيهم الأرض نباتها<sup>(١)</sup>، والسماء بركتها<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾.

قيل فيه بوجهين:

قيل: ﴿أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾ من أسلم منهم<sup>(٣)</sup>.

وقيل: منهم أمة مقتصدة على كتاب الله لم يحرفوه، ولا غيروه، ولا كتموا شيئاً، ولا سعوا في الأرض بالفساد على ما عمل أكثرهم من التحريف والتغيير<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٦٧﴾ قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَازِلَتِ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِقُونَ وَالصَّابِرُونَ مِنَ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلْ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَارْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا قُلْنَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾ وَحَسِبُوا أَنَّا لَنَكُونُ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾

هذا -والله أعلم- وذلك أن أهل الكفر كانوا على طبقات ثلاث:

منهم من يقول: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [سبأ: ٣١]، وقولهم<sup>(٥)</sup>:

﴿لَا تَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْقَوَا فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦].

ومنهم من كان يخوفه ويمكر به، ليقتلوه؛ كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ...﴾ الآية [الأنفال: ٣٠].

ومنهم من كان يعرض عليه النساء والأموال؛ ليترك ذلك، وألا يدعوهم إلى دينه الذي

(١) في ب: بركتها.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤/٦٤٥)، (١٢٢٦٢). وذكره السيوطي في الدر (٢/٥٢٧) وزاد نسبه لعبد بن حميد وأبي الشيخ.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤/٦٤٦)، (١٢٢٦٧) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٢/٥٢٧) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (٨/٤٦٤) (١٢٢٧٢) عن الربيع بن أنس، وزاد نسبه لأبي الشيخ.

(٥) في ب: وقوله.



هو عليه . كانوا على الوجوه التي ذكرنا؛ فأمر الله -عز وجل- أن يقوم على تبليغ رسالته، وألا يمنعه ما يخشى من مكرمهم وكيدهم على قتله؛ لأن المرء قد يمتنع عن القيام بما عليه إذا خشي هلاكه أو لطلب مودة وصلة. أو يمتنع عن القيام بما<sup>(١)</sup> عليه إذا كُذِّبَ في القول<sup>(٢)</sup>، ولحقه أذى لذلك؛ فأمر الله -عز وجل- نبيه بتبليغ ما أنزل إليه، وإن خشي على نفسه الهلاك أو التكذيب في القول، والأذى وترك طلب الموالاة، أي: لا يمنعك شيء من ذلك عن تبليغ ما أنزل إليك.

أو أن يكون الأمر بتبليغ الرسالة في حادث الوقت: أن بلغ ما أنزل إليك في حادث الوقت؛ كما بلغت في الماضي من الوقت.

أو أن يكون الأمر بتبليغ ما أنزل إليه أمرًا بتبليغ البيان، أي: بلغ ما أنزل إليك من البيان كما بلغت تنزيلاً؛ وهو كقوله -تعالى-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِتُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤] أخبر -عز وجل- أنه إنما أرسل الرسل على لسان قومهم؛ لبيّنوا لهم؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾.

أي: وإن [لم] تبلغ ما أنزل إليك؛ لما تخشى من الهلاك والمكر بك - كان كأن لم تبلغ الرسالة رأساً. لم يعذر<sup>(٣)</sup> نبيه ﷺ في ترك تبليغ الرسالة إليهم، وإن خاف على نفسه الهلاك، ليس كمن أكره على الكفر أبيح له أن يتكلم بكلام الكفر، بعد أن يكون قلبه مطمئناً بالإيمان إذا خاف الهلاك على نفسه.

ولم يبيح له ترك تبليغ الرسالة وإن خشي على نفسه الهلاك؛ ذلك -والله أعلم- أن تبليغ الرسالة تعلق باللسان دون القلب، والإيمان تعلقه بالقلب دون اللسان؛ فإذا أكره على الكفر أبيح له التكلم به بعد أن يكون القلب على حاله مطمئناً بالإيمان. وأما الرسالة: فلا سبيل له أن يبلغها إلا باللسان؛ لذلك لم يبيح له تركها وإن خاف الهلاك؛ وهذا يدل لقولنا في المكره بالطلاق والعتاق أنه إذا تكلم به عمل؛ لتعلقهما<sup>(٤)</sup> باللسان دون القلب؛ فالإكراه لا يمنع نفاذ ما تعلق باللسان دون القلب كالرسالة التي ذكرنا، والله أعلم.

ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ﴾، أي: لم تبلغ الرسالة في حادث الوقت كأن

(١) في أ: لما.

(٢) في ب: القوم.

(٣) في أ: يعذب.

(٤) في ب: لأن تعلقهما.

لم تبلغ فيما مضى . أو إن لم تبلغ البيان كما بلغت التنزيل فما بلغت الرسالة، والله أعلم .  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ يَمِصُّكَ مِنَ النَّاسِ﴾

فيه دليل إثبات رسالته - صلى الله عليه وسلم - لأنه -عز وجل- أخبر أنه عصمه من الناس؛ فكان ما قال؛ فدل أنه علم ذلك بالله، وكذلك في قوله -تعالى-: ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ﴾ [هود:٥٥]: كان يقول بين ظهراني الكفرة: كيدوني جميعًا، ثم لم يلحقه من كيدهم شيء؛ دل أنه كان ذلك بالله تعالى .

وعن عائشة -رضي الله عنها-: «كان النبي ﷺ ليحرس، فلما نزل قوله -تعالى-: ﴿وَاللَّهُ يَمِصُّكَ مِنَ النَّاسِ﴾ قال: «انصرفوا إلى منازليكم؛ فإن الله عصمني من الناس»؛ فانصرفوا<sup>(١)</sup>.

ويحتمل قوله -تعالى-: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾، أي: بلغ ما أنزل إليك من الآيات والحجج والبراهين، التي جعلها الله أعلاما لرسالتك، وأثارا لنبوتك؛ ليلزمهم الحجة بذلك، والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَاهِلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ<sup>٤</sup> وَلَازِدَتِ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْرِ الْكٰفِرِينَ﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿قُلْ يَتَاهِلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ﴾ لا يُبْتَدَأُ الكلام بمثل هذا إلا عن قول أو دعوى تسبق، وليس في الآية بيان ما كان منهم؛ فيشبه أن يكون الذي كان منهم ما ادَّعَوْا أنهم على دين الله وعلى ولايته، أو ما قالوا: ﴿مَنْ أَبْتَدَأَ اللَّهُ وَأَحْبَبَ<sup>٥</sup>﴾ [المائدة:١٨]، أو ما قالوا: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١] ، أو نحو ذلك من أمانهم ودعاويهم التي ادَّعَوْا لأنفسهم؛ فقال لرسوله: قل لهم: ﴿لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ<sup>٤</sup>﴾ .

قال الحسن: قوله -تعالى-: ﴿حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ﴾، أي: حتى تقيموا ما قد حرفتم وغيرتم من التوراة والإنجيل وبدلتم، وثبتوا على ما أنزل وتؤمنوا به .

(١) أخرجه ابن جرير (٦٤٧/٨)، (١٢٢٧٩)، وذكره السيوطي في الدر (٥٢٩/٢) وزاد نسبه لعبد بن حميد والترمذي وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والحاكم وأبي نعيم والبيهقي، كلاهما في الدلائل، وابن مردويه .

وقال غيره: [قوله - تعالى-] (١): ﴿حَتَّىٰ تَقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ﴾ بالشهادة والتصديق لما فيهما.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: ﴿حَتَّىٰ تَقِيمُوا التَّوْرَةَ...﴾: حتى تعملوا بما في التوراة والإنجيل من صفة محمد ونعته ومبعثه ونبوته ﷺ، وتبينوه للناس ولا تكتمونه (٢). وهو وما ذكرنا واحد.

﴿وَمَا أَنزَلْ إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

من كتب أنبيائكم، وحتى تقيموا -أيضاً- ما أنزل من الكتب: كتب الرسل أجمع؛ لأن الإيمان ببعض الرسل وبعض الكتب، والكفر ببعض -لا ينفع؛ حتى يؤمن بالرسول كلهم وبالكتب جملة.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَزِيدَكَ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾: قد ذكرنا هذا.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَلَزِيدَكَ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ﴾: القرآن في أمر الرجم والقصاص ﴿طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾.

وقال بعضهم: ﴿أَسْتَمَّ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تَقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ﴾ هو ما أمر الله نبيه ﷺ أن يبلغ ما أنزل عليه بقوله: ﴿بَلِّغْ مَا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾: أي: لا تحزن على كفرهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿لَعَلَّكَ بَخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣]، ونحو قوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ الآية.

قال ابن عباس: هم الذين آمنوا بألسنتهم، ولم تؤمن قلوبهم.

وقال بعضهم: هم الذين آمنوا ببعض الرسل لم يتسموا باليهودية ولا بالنصرانية.

﴿وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِغُونَ وَالنَّصَارَى﴾

قد ذكرنا (٣) فيما تقدم من هم؟

وقوله -عز وجل-: ﴿مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

تأويل الآية - والله أعلم -: [وإن اختلفت] (٤) أديانهم، وتفرقت مذاهبهم لو آمنوا بالله

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤/٦٤٩)، وابن عادل في اللباب (٧/٤٣٤).

(٣) في ب: ذكر.

(٤) في الأصول: وأنهم اختلف.

وما ذكر، فلا خوف عليهم بما كان منهم في حال كفرهم؛ كقوله - تعالى - : ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

﴿وَلَا هُمْ يَمْرُتُونَ﴾: على فوت ما أعطاهم، أي: لا يفوتهم ذلك، والله أعلم.  
قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَرَأْسَنَّا إِلَيْهِمْ رُسُلًا كَمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾

قد أخذ الله - عز وجل - الميثاق على جميع البشر، وخصهم به دون غيرهم من الخلائق؛ لما ركب فيهم ما يعرف كل به شهادة الخلقة على وحدانية ربه؛ كقوله - سبحانه وتعالى - : ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ [الأحزاب: ٧٢].

ثم خص بني إسرائيل من البشر بفضل الميثاق؛ لما أرسل إليهم الرسل منهم، وهو قوله: ﴿وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ رُسُلًا﴾، وكانهم قد قبلوا تلك المواثيق؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ...﴾ إلى آخره؛ وكقوله - تعالى - : ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠] كان من الله لهم عهد [ومنهم الله عهد]<sup>(١)</sup>، فأخبر أنهم إذا أوفوا بعهد<sup>(٢)</sup> يوفى بعهدهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾

في الآية دلالة أنهم كانوا يخالفون دين الرسل بأجمعهم؛ لما أحدثوا من اتباع أهوائهم، وأن الرسل - وإن اختلفت أوقات مجيئهم - فإنهم إنما يدعون بأجمعهم إلى دين واحد. وقوله - عز وجل - : ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾: منهم من كذب، ومنهم من قتل، لكن القتل إن كان فهو في الأنبياء غير الرسل؛ لأنه - تعالى - قال: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا﴾ [غافر: ٥١] أخبر أنه ينصر رسله، وليس في القتل نصر.

ويحتمل قوله: ﴿وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾، أي: فريقًا قصدوا قتلهم، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَمَقُوا وَصَعُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا

(١) سقط من أ.

(٢) في أ: بعده.

وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا تَكْمُلُونَ ﴿٧٢﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ : ولم يبين ما الفتنة التي حسبوا ألا

تكون، فأهل التأويل اختلفوا فيها :

قال قائلون : الفتنة : المحنة التي فيها الشدة، حسبوا ألا يأتيهم الرسل بامتحانهم على خلاف هواهم، بل جاءتهم الرسل؛ ليمتحنوا على خلاف ما أحدثوا من هوى أنفسهم .  
وقال بعضهم : قوله : ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ : أي : هلاك وعذاب بتكذيبهم الرسل، وقصدهم قصد قتلهم .

وقال ابن عباس - رضي الله عنه - : «ألا يكون شرك» (١) .

وقيل : ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ : أي : حسبوا ألا يبتلوا بتكذيبهم الرسل، وبقتلهم الأنبياء بالبلاء والقحط، فعموا عن الهدى، فلم يصروه، وصموا عن الهدى فلم يسمعه؛ لما لم يتفجعوا به، ثم تاب الله عليهم فرفع عنهم البلاء، فلم يتوبوا بعد رفع البلاء (٢) .

ويحتمل أن يكون قوله : ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً فَمَعُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا﴾ : ما ذكره في آية أخرى : وهو قوله : ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ . . .﴾ الآية [الإسراء: ٤-٦]؛ تابوا مرة ثم رجعوا ثم تابوا؛ فذلك قوله : ﴿فَمَعُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا . . .﴾ الآية .

**قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ بَنِيَّ إِسْرَائِيلَ اتَّبِعُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن أَنْصَارٍ ﴿٧٣﴾ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ تَالِكٌ لَّنَلْنَحُورَ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٤﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٥﴾ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ أَنْظِرْ كَيْفَ نَبِّئُ لَهُمُ الْآيَاتِ

(١) أخرجه ابن جرير (٦٥١/٤)، (١٢٢٩٤) .

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٦٥١/٤)، (١٢٢٩١) عن قتادة، (١٢٢٩٢) عن السدي، (١٢٢٩٣) عن الحسن، وذكره السيوطي في الدرر (٥٣١/٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الحسن، ولعبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة، ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن السدي .

ثُمَّ أَنْظَرْنَا أَنْ يُفَكُّوكَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَسْتَعِينُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا  
وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا  
أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾  
وقوله -عز وجل-: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ...﴾  
[الآية<sup>(١)</sup>]:

يحتمل قوله -عز وجل-: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾: أي: كفروا بعتسي؛ لأن  
عتسي كذبهم في قولهم: «إنه ابن الله» بقوله: ﴿يَسْبِيحُ بِسْمِ رَبِّكَ الَّذِي كَفَرَ لَكَ الْكُفْرُ...﴾  
الآية، ويقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ﴾ [آل عمران: ٥١]، ويقوله: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ  
ءَاتَانِي الْكِتَابَ...﴾ الآية [مريم: ٣٠]، أخبر أنه عبد الله، ليس هو إلها ولا ابنه، تعالى الله  
عن ذلك.

والثاني: كفروا بعلمهم؛ لأنهم علموا أنه ابن مريم، وسموه ابن مريم، ثم قالوا: هو  
الله أو ابن الله، فإن<sup>(٢)</sup> كان ابن مريم أتى يكون له ألوهية؟! فإذا كانت أمه لم تستحق  
الألوهية وهي أقدم منه، كيف يكون لمن بعدها؟! ولكن لسفهم قالوا ذلك، تعالى الله  
عن ذلك علوا كبيرا.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّكُمْ مِنْ يُشْرِكٍ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾: إذا  
حرم عليه الجنة صار مأواه النار.

وقيل: سمي: مسيحا؛ قال الحسن: سمي ذلك؛ لأنه ممسوح بالبركات<sup>(٣)</sup>، وسمي  
الذجال: مسيحا؛ لأنه ممسوح باللعة.

وقيل: المسيح بمعنى الماسح، وذلك جائز؛ الفعيل بمعنى الفاعل، وهو ما كان  
يمسح المريض والأكمه والأبرص فيبرأ، ويمسح الموتى فيحيون، ومثل ذلك؛ فسمي  
بذلك، والله أعلم.

والفعيل بمعنى المفعول جائز -أيضا- يقال: جريح ومجروح، وقتيل ومقتول؛ هذا  
كله جائز في اللغة.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: فإذا.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٦٨/٣)، (٧٠٦٠) عن إبراهيم النخعي، (٧٠٦١) عن سعيد بن أبي عروبة.  
وذكره البغوي في تفسيره (٣٠١/١-٣٠٢).

قوله تعالى: ﴿كَفَرًا﴾ بعلمهم، علموا [بوحداثيته]<sup>(١)</sup>، فكيف يكون ثالث ثلاثة وهو واحد<sup>(٢)</sup>؟! فإذا قالوا: هو الله فلا يكون هناك ثان ولا ثالث، وذلك تناقض في العقل<sup>(٣)</sup>.

(١) في ب: أنه الله.

(٢) في ب: الله.

(٣) لم ينقل من طريق صحيح عن ملة من الملل - إسلامية أو غير إسلامية - أنها صرحت بأن الله - تعالى - اتخذ صاحبة؛ وإنما الذي نقل: هو أن طائفة من النصارى قالت: المسيح ابن الله، وطائفة من اليهود قالت: عزيز ابن الله، وقد جاء القرآن بآيات كثيرة ترد على هاتين الطائفتين. ولتقتصر الكلام على هذه الآية مع تبين جهة الرد الذي تضمنت:

قال - تبارك وتعالى -: ﴿بَدِيعُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ اِنَّ يَكُوْنُ لَكُمْ وِلٰدًا وَاَنْتُمْ تَكْفُرُوْنَ﴾ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ يَكْتُمُ سُوْرَةَ عِلْمِهِ [الأنعام: ١٠١]. اعلم أن الإبداع عبارة عن تكوين الشيء من غير سبق مثال؛ ولذلك فإن من أتى في فن من الفنون بطريقة لم يسبقه غيره فيها يقال: إنه أبدع فيه؛ إذا علم هذا فنقول: إن الله - تعالى - سلم للنصارى أن عيسى حدث من غير أب ولا نطفة، بل إنما حدث ودخل في الوجود؛ لأنه أخرجه إلى الوجود؛ من غير سبق الأب. إذا علمت هذا فنقول: المقصود من هذه الآية أن يقال: إنكم إما أن تريدوا بكونه ولدًا لله - تعالى - أحدثه على سبيل الإبداع من غير تقدم نطفة ووالد، وإما أن تريدوا بكونه ولدًا لله - تعالى - كما هو المألوف والمعهود من كون الإنسان ولدًا لأبيه، وإما أن تريدوا بكونه ولدًا لله - تعالى - مفهومًا ثالثًا مغايرًا لهذين المفهومين.

أما الاحتمال الأول: فباطل؛ وذلك لأنه تعالى - وإن كان محدث الحوادث في هذا العالم الأسفل؛ بناء على أسباب معلومة ووسائط مخصوصة - إلا أن النصارى معترفون بأن العالم الأسفل؛ محدث ومبدع من غير سبق مثال وإذا كان الأمر كذلك لزمهم الاعتراف بأن خلق السموات والأرض من غير سابقة مادة ولا مدة؛ وإذا كان الأمر كذلك وجب أن إحداثه للسموات والأرض إبداعًا؛ فلو لزم من مجرد كونه مبدعًا لإحداث عيسى - عليه السلام - كونه والدًا له - لزم من كونه مبدعًا للسموات والأرض كونه والدًا لهما، ومعلوم أن ذلك باطل بالانفاق؛ فثبت أن مجرد كونه مبدعًا لعيسى - عليه السلام - لا يقتضي كونه والدًا له، وإلى ذلك الإشارة بقوله: ﴿بَدِيعُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٠١] فبهذا بطل الوجه الأول.

وأما الاحتمال الثاني: وهو أن يكون مراد القوم من الولادة هو الأمر المعتاد المعروف من الولادة في الحيوانات - فهذا أيضًا باطل لوجوه:

إحداها: أن تلك الولادة لا تصح إلا ممن كانت له صاحبة وشهوة، وينفصل منه جزء، ويحتبس ذلك الجزء في باطن تلك الصاحبة، وهذه الأحوال إنما تثبت في حق الجسم الذي يجوز عليه الاجتماع والافتراق، والحركة والسكون، والحد والنهاية، والشهوة واللذة؛ فكان ذلك على خالق العالم محالًا، وإلى ذلك الإشارة بقوله - تعالى -: ﴿اِنَّ يَكُوْنُ لَكُمْ وِلٰدًا وَاَنْتُمْ تَكْفُرُوْنَ﴾ [الأنعام: ١٠١].

ثانيها: أن تحصيل الولد بهذا الطريق إنما يحصل في حق من لا يكون قادرًا على الخلق والإيجاد والتكوين دفعة واحدة؛ فلما أراد الولد وعمز عن تكوينه دفعة واحدة عدل إلى تحصيله بالطريق المعتاد، أما من كان خالقًا لكل الممكنات قادرًا على كل المحدثات، فإذا أراد إحداث شيء قال له: كن فيكون، ومن كان هذا صفته ونعته - امتنع منه إحداث شخص بطريق الولادة، وإلى ذلك الإشارة بقوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾.

ثالثها: أن هذا الولد إما أن يكون قديمًا أو محدثًا. ولا جائز أن يكون قديمًا؛ لأن القديم يجب =

أن يكون واجب الوجود لذاته، ومن كان واجب الوجود لذاته كان غنياً عن غيره، وامتنع عن كونه ولذا لغيره؛ فبقي أنه لو كان ولداً لوجب كونه حادثاً؛ فنقول: إنه - تعالى - عالم بجميع المعلومات، فإما أن يعلم أن له في تحصيل الولد كمالاً ونفعاً، أو يعلم أنه ليس الأمر كذلك. فإن كان الأول: فلا وقت يفرض أن الله - تعالى - خلق هذا الولد فيه إلا والداعي لإيجاد هذا الولد كان حاصلًا قبل ذلك، ومتى كان الداعي لإيجاده حاصلًا قبله، وجب حصول الولد قبل ذلك، وهذا يوجب كونه ذلك أزلياً، وهو محال.

وإن كان الثاني: فقد ثبت أن الله - تعالى - عالم بأنه ليس له في تحصيل الولد كمال حال ولا ازدياد مرتبة في الألوهية، وإذا كان الأمر كذلك وجب ألا يحدثه ألبتة في وقت من الأوقات، وإلى ذلك الإشارة بقوله - تعالى -: ﴿وَهُوَ يَكِلُ مَنْ عَالِمٌ﴾؛ فثبت بما ذكرناه أنه لا يمكن إثبات ولد لله - تعالى - بناء على هذين الاحتمالين المعلومين.

فأما إثبات الولد لله - تعالى - على احتمال ثالث: فذلك باطل؛ لأنه غير متصور ولا مفهوم عند العقل، فكان القول بإثبات الولادة بناء على ذلك الاحتمال الغير المتصور - خوفاً في محض الجهالة وإنه باطل، فهذا هو المقصود من هذه الآية الشريفة.

القائلون بالاتحاد والحلول: ادعت النصارى القول بحلول الله في المسيح واتحاده به، وأنه ابن الله، وادعت اليهود أن عزيزاً ابن الله، وقد نعى الله عليهم في كتابه العزيز؛ حيث يقول: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزَّىٰ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ الْمَسِيحِيُّ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَتَلَّهُمْ اللَّهُ أَنْ يَفُوكُونَ﴾ [التوبة: ٣٠]، وإنا لو تأملنا في اعتقاد هؤلاء لعلمنا أن كفر عابد الوثن دون كفرهم؛ فإن عابد الوثن لا يقول: إن هذا الوثن خالق العالم وإله العالم، ولا يصف الأوثان بصفات الألوهية، ولا يقول بالهين واجبي الوجود، وإن أطلق على هذه الأوثان اسم الآلهة؛ بل اتخذوها على أنها تماثيل الأنبياء أو الزهاد أو الملائكة أو الكواكب، واشتغل بتعظيمها على رجاء العبادة؛ توصلًا بها إلى ما هو إله حقيقة، وفي ذلك يقول الله - تعالى -: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣]؛ فثبت أنه لا فرق بين هؤلاء الحلولية وبين سائر المشركين ﴿أُولَٰئِكَ حِزْبُ الْكٰفِرِينَ ۗ إِنَّ حِزْبَ الْكٰفِرِينَ هُمْ أُولَٰئِكَ﴾ [المجادلة: ١٩].

الشبه التي أوقعت اليهود والنصارى في اعتقادهم:

أما النصارى: فإن الذي أوقعهم في هذه الظلمات هو ما جاء في الإنجيل في عدة مواضع من ذكر الله بلفظ الأب، وذكر عيسى بلفظ الابن، وذكر الاتحاد تصريحاً أو تلويحاً.

فمن ذلك: ما جاء في إنجيل يوحنا في الإصحاح الرابع - ويوحنا هو أحد الحواريين -: سأل عيسى - على نبينا وعليه الصلاة والسلام -: إنك تقول: قال أبي كذا، وأمرني أبي بكذا؛ أرني أباك؛ فقال عيسى - عليه السلام -: «يا فيلسوف؛ من يراني ويعياني فقد رأي الأب؛ فكيف تقول أنت: أرنا الأب، ولا تؤمن أني أبني، وأبي بي واقع واقع، وأن الكلام الذي أتكلم به ليس من قبل نفسي؛ بل من قبل أبي الحال في، وهو الذي يعمل هذه الأعمال التي أعمل؟! آمن وصدق أني أبني وأبي بي».

فهذا لفظ الإنجيل المنقول إلى العربية، المتداول عندهم؛ فأخذ بعضهم الاتحاد من قوله: «من يراني ويعياني فقد رأى الأب»، وأخذ بعضهم الحلول من قوله: «أبي الحال في»، وأخذ بعضهم البتة من التصريح بلفظ الأب مرة بعد أخرى، وهذا لا يصلح دليلاً لهم؛ لوجهين:

أحدهما: تضافر الأدلة على حصول التغيير والتبديل؛ فثبت عدم صلاحته دليلاً لهم.

ثانيهما: أننا ننزل ونقول لهم: سلمنا أنه لا تغيير ولا تبديل في ذلك المنقول، لكن دلالاته على مدعاهم ليست يقينية؛ لجواز أن يكون المراد بالحلول المصرح به في بعض الجمل: حلول آثار صنع



= الله: من إحياء الموتى، وإبراء الأكمه والأبرص، ولجواز أن يكون المراد من الأب: المبدئ؛ فإن القدماء كانوا يطلقون الأب على المبدئ؛ إذن فمعنى أبي: مبدئي وموجدي، وسمى عيسى ابناً؛ تشریفاً؛ كما سمي إبراهيم خليلاً. وأيضاً: فمن كان متوجهاً بشيء ومقيماً عليه يقال له: ابنه؛ كما يقال: أبناء الدنيا، وأبناء السبيل؛ فجاز أن يكون تسمية عيسى بالابن؛ لتوجهه في أكثر أحواله إلى الحق، واستغراقه في أغلب الأوقات في جانب القدس

ومما يؤكد ذلك: أنه جاء في الإصحاح السابع عشر من إنجيل يوحنا المذكور؛ حيث دعا عيسى للحواريين ما لفظه: «وكما أنت يا أبي بي وأنا بك، فليكونوا هم نفساً واحدة؛ ليؤمن أهل العلم بأنك أنت أرسلتني، وأنا قد استودعتمهم المجد الذي مجدتنى به ورفعته إليهم؛ ليكونوا على الإيمان واحداً، كما أنا وأنت أيضاً واحد، وكما أنت حال في كذلك أنا فيهم؛ ليكون كمالهم واحداً». وهذا لفظ الإنجيل، وقد تبين فيه معنى الاتحاد والحلول على وجه مغير لما فهموه.

وجاء في الإصحاح التاسع عشر ما نصه: «إني صاعد إلى أبيكم وإلهي وإلهكم». وهذا يدل بواسطة العطف على أن المراد من الأب: الإله، وعلى أن عيسى مساو لهم في معنى البنوة والعبودية، وإنه لمما يؤسف له: قلب هؤلاء القوم للحقائق، ولبسهم الحق بالباطل؛ فهذه ديانتهم بنيت على أساس التوحيد الخالص المعقول - جعلوها ديانة وثنية؛ بتثليث غير معقول أخذوه من تثليث اليونان والرومان، ديانة وشريعة سماوية نسخوا شريعتها برمتها وأبطلوها، واستبدلوا بها بدعاً وتقاليد غريبة عنها، ديانة زهد وتواضع وتكشف وإيثار وعبودية - جعلوها ديانة طمع وجشع، وكبرياء وترف، واستعباد للبشر.

وبالجملة فإنهم غيروا وبدلوا؛ حتى صارت الديانة التي هم عليها مقتبسة من الوثنية الأولى، ولم يرد كلمة تدل على عقيدتها عن أبناء بني إسرائيل، ونسبها إلى المسيح - عليه السلام - وليس عندهم نص من كلامه في أصول عقيدتها - التي هي التثليث - وإنما بقي عندهم نصوص قاطعة من كلامه في حقيقة التوحيد والتنزيه وإبطال التثليث، وعدم المساواة بين الأب والابن الذي أطلق لفظه مجازاً عليه وعلى غيره من الأبرار، على أنه كان يعبر عن نفسه في الأكثر بابن الإنسان، ولو لم يكن عندهم من النصوص إلا ما رواه يوحنا في الفصل السابع عشر من إنجيله - لكفي؛ وهو قوله - عليه السلام - : «وهذه هي الحياة الأبدية، إن يعرفوك أنت الإله الحقيقي وحدك، ويسوع المسيح الذي أرسلته»: فبين أن الله - تعالى - هو الإله وحده، وأنه هو رسوله، وهذا هو الذي دعا إليه القرآن، وكان يجب أن يكون ذلك أساس عقيدتهم، يرد إليه كل ما يوهم خلافه - ولو بالتأويل - لأجل التطابق بين المعقول والمنقول.

ونقل مرقس في الفصل الثاني عشر من إنجيله: أن أحد الكتبة سأله عن أول الوصايا؟ فأجاب يسوع: «أول الوصايا: اسمع يا إسرائيل؛ الرب إلهنا رب واحد»، فقال له الكتائب: جيداً يا معلم بالحق؟ فقال: «لأنه واحد وليس آخر سواه»، فلما رأى يسوع أنه أجاب تفضل فقال له: «لست بعيداً عن ملكوت السموات فعلم من هذا أن التوحيد الخالص هو العقيدة المعقولة التي تؤخذ على ظاهرها بلا تأويل، فإن فرضنا أنه ورد ما ينافيها وجب رده إليها.

ولو كان هؤلاء النصارى يقبلون نصوص إنجيل برنابا - لأتيناهم بشواهد منه على التوحيد مؤيدة بالبراهين العقلية والنقلية على أن المسيح بشر رسول قد خلت من قبله الرسل، وليس بدعاً فيهم، ويكفي ردّاً عليهم ما في الفصل الخامس والتسعين من إنجيل برنابا - الذي يحتج فيه بأقوال الأنبياء في التوحيد، وأنه - تعالى - خلق كل شيء بكلمته وأنه يرى ولا يرى، وأنه غير متجسد ولا مركب، وغير متغير، وأنه لا يأكل ولا يشرب، ثم قال: «فإني بشر منظور، وكتلة من طين أمشي على الأرض

والثاني : أنهم لم يروا غير الله خلق السموات والأرض، ولا رأوا أحدًا خلقهم سوى الله، كيف سماوا دونه إلهًا ولم يخلق ما ذكرنا؟! إنما خلق ذلك الله الذي لا إله غيره، وذلك قوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ﴾ أي: يعلمون أنه لا إله إلا [الله] (١) إله واحد، لكنهم يتعتون ويكابرون في ذلك.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ﴾: عما تقدم ذكره ﴿لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ﴾: عن مقاتلهم الشرك، فإن فعلوا فإن الله غفور رحيم؛ كقوله -تعالى-: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، وبالله العصمة.

وقوله -عز وجل-: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ﴾

في الآية دلالة المحاجة مع الفريقين؛ كأنهم كانوا فريقين: أحد الفريقين كانوا ينكرون (٢) أنه رسول، والفريق الآخر يدعون له الربوبية والألوهية، فقال: إنه ابن مريم،

= كسائر البشر، وأنه كان لي بداية، وسيكون لي نهاية، وإني لا أقتدر أن أبتدع خلق ذبابة؛ فدين المسيح مبني على التوحيد الخالص، وهو دين الله الذي أرسل به جميع رسله، فها هي النصوص تدحض حججهم، وتلك هي البراهين تسفه آراءهم وتلزمهم - إذا أرادوا الحق - بالرجوع إلى ما قضت به الأدلة العقلية المتقدمة من استحالة الاتحاد والحلول والنبوة. شبهة اليهود:

أما اليهود الذين قالوا: إن عزيزًا ابن الله: فقد أشار الله - تعالى - إليه بقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، وإنما نسب ذلك القول إلى اليهود، مع أن القائل طائفة مخصوصة؛ جريًا على عادة العرب في إيقاع اسم الجماعة على الواحد؛ يقال: فلان يركب الخيول، ولعله لم يركب إلا واحدًا منها. وفلان يجالس السلاطين، ولعله لا يجالس إلا واحدًا منهم. ولعل هذا المذهب كان فاشيًا فيهم ثم انقطع؛ فحكى الله ذلك عنهم، ولا عبرة بإنكار اليهود؛ فإن حكاية الله عنهم أصدق.

السبب الذي دعاهم إلى هذا القول:

أن اليهود أضاعوا التوراة، وعملوا بغير الحق؛ فأنساهم الله - تعالى - إياها ونسخها من صدورهم؛ فتضرع عزيز إلى الله، وابتهل إليه؛ فعاد حفظ التوراة إلى قلبه، وأنذر قومه بها، فلما جربوه ووجدوه صادقًا في دعواه، قالوا: ما هذا العزيز إلا ابن الله. وهذه شبهة واهية، لا يصح الاستناد إليها؛ لأن إجابة المطلب مرتبطة بالقبول والقرب من الله - تعالى - والخضوع لأوامره واجتناب نواهيه، لا بالنبوة كما يزعمون، فهذا جملة المحكي عنهم والرد عليه، أسأل الله أن يوفقنا إلى اتباع خير العقائد، وأن يهدينا سواء السبيل وحسن الخاتمة؛ إنه ولي التوفيق والهادي إلى الصراط المستقيم.

ينظر: صفة الوجدانية لعبد الحميد فتح الله (ص/٩٤-١٠٢).

(١) سقط من ب.

(٢) في أ: يكفرون.

وابن مريم لا يحتمل أن يكون إلهاً.

**والثاني:** أخبر أنه رسول قد خلت من قبله الرسل، أي: قد خلت من قبل عيسى رسل مع آيات وبراهين لم يقل أحد من الأمم السالفة: إنهم كانوا آلهة، فكيف قلمتم بأن عيسى إله، وإن كان معه آيات وبراهين لرسالته؟!

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾.

قيل: مطهرة عن الأقدار كلها، صالحة.

وقيل: ﴿صِدِّيقَةٌ﴾: تشبه<sup>(١)</sup> النسيين، وذلك أن جبريل -عليه السلام- لما أتاها وقال: ﴿إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا﴾ [مريم: ١٩] صدقته كتصديق الأنبياء والرسل الملائكة<sup>(٢)</sup>، وأما سائر الخلائق: إنما يصدقون الملائكة بإخبار الرسل إياهم، وهي إنما صدقت جبريل بإخباره أنه ملك، وأنه رسول؛ لذلك سميت صديقة، والله أعلم.

وقيل: كل مؤمن صديق؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ...﴾ [الآية]<sup>(٣)</sup> [الحديد: ١٩].

وقوله -عز وجل-: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾<sup>(٤)</sup>: فيه الاحتجاج عليهم من

وجهين:

أحدهما: أن الجوع قد كان يغلبهما ويحوجهما إلى أن يدفعا ذلك عن أنفسهما، ومن غلبه الجوع وقهره كيف يصلح أن يكون رباً إلهاً!.

والثاني: أنهما إذا احتاجا إلى الطعام لا بد من أن يدفعهما ذلك إلى إزالة الأذى عن أنفسهما ودفعه، والقيام في أخبث الأماكن وأقبحها، فمن دفع إلى ذلك لا يكون إلهاً، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَنْظَرَ كَيْفَ بَيَّنَّتْ لَهُمُ الْآيَاتِ﴾: والآيات ما ذكر من وجوه

المحاجة عليهم:

أحدها: أنه ابن مريم، ومن كان ابن آخر لا يكون إلهاً.

(١) في ب: شبه.

(٢) ذكره أبو حيان في البحر (٥٤٥/٣)، ونسبه للحسن البصري والرازي في تفسيره (٥٢/١١).

(٣) سقط من ب.

(٤) قال القاسمي (٣٢٠/٦): إنما أخر في الاستدلال على بطلان مذهب النصارى، حاجتهما للطعام عما قبله من مساواتهما للرسل عليهم السلام، ترقياً في باب الاستدلال من الجلي للأجلى، على ما هو القاعدة في سوق البراهين لإلزام الخصم، حتى إذا لم يسلم في الجلي لغموضه عليه، ويورد له الأجلى تعريضاً بغاوته. فيضطر للتسليم، إن لم يكن معانداً ولا مكابراً.

والثاني: أنه رسول ، وقد كان قبله رسل مع آيات وبراهين ، لم يدع أحد لهم الألوهية والربوبية .

والثالث: أنه كان يأكل الطعام ، ومن كان تحت غلبة آخر وقهره ، لا يكون إلها .  
والرابع: من أكل الطعام احتاج أن يدفع عن نفسه الأذى ، ويقوم في أخبث مكان ، ومن كان هذا<sup>(١)</sup> أمره لم يكن رباً .

وليس في القرآن -والله أعلم- آية أكثر ولا أبين احتجاجاً على النصارى وأولئك ، ولا أقطع لقولهم من هذه الآية؛ للمعاني التي وصفنا .

وقوله -عز وجل-: ﴿ثُمَّ أَنْظِرْ أَنَّ يُؤْفَكُونَ﴾: أي: من أين يكذبون .  
قال أبو عبيد: ﴿يُؤْفَكُونَ﴾: يصرفون ، ويخادعون<sup>(٢)</sup> عن الحق ، كل من صرفته عن شيء فقد أفكته<sup>(٣)</sup> . ويقال: أفكت الأرض ، إذا صرف عنها القطر<sup>(٤)</sup> .

وقوله: ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنِ أَفَكَ﴾ [الذاريات: ٩]

قال ابن عباس -رضي الله عنه-: ﴿وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٨]  
قال: أضلهم<sup>(٥)</sup> ، فإذا أضلهم ، فقد صرفهم عن الهدى .

قال أبو عوسجة: الإفك عندي: الصرف عن الحق ، وفي الأصل: الإفك: الكذب<sup>(٦)</sup> .

وقال القتيبي: ﴿يُؤْفَكُونَ﴾: يصرفون عن الحق ويعدلون .

وقيل: ﴿أَنَّ يُؤْفَكُونَ﴾ يخدعون بالكذب .

وقوله -عز وجل-: ﴿قُلْ أَنْبِئُونِي بِدِينِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ صَرًّا﴾ إن<sup>(٧)</sup> خالفتموه ﴿وَلَا نَفَعًا﴾ إن أطعتموه .

ويحتمل: قوله: ﴿مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ صَرًّا﴾ إن كان الله أراد بكم نفعاً ، ولا نفعاً إن حل بكم الضر ، أي: لا يملكون دفعه عنكم .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ﴾: لنسبتمكم عيسى إليه تعالى ، ﴿الْعَلِيمُ﴾

(١) في ب: بهذا .

(٢) في أ: ويخادون .

(٣) في أ: أمكنه .

(٤) ينظر: تفسير الطبري (٤/٦٥٤) ، وتفسير الرازي (١٢/٥٢) ، واللباب في علوم الكتاب (٧/٤٦٤) .

(٥) أخرج الطبري (١١/٢٩٦) ، رقم (٣١٣٠٧) عن ابن عباس: أنه كان يقرؤها: «وذلك أفكهم» ، يعني: بفتح الألف والكاف ، وقال: أضلهم .

(٦) ينظر: تفسير الطبري (١٢/٥٢) ، واللباب في علوم الكتاب (٧/٤٦٤) .

(٧) في أ: و .

بعبادتكم غير الله .

ويحتمل: ﴿السَّمِيعُ﴾ المجيب لدعائكم، ﴿الْعَلِيمُ﴾ بنياتكم، والله أعلم .

وقوله -عز وجل-: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ .

خاطب الله - عز وجل - بالنهي عن الغلو في الدين أهل الكتاب، لم يخاطب أهل الشرك بذلك فيما خاطب بقوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]؛ وذلك أن أهل الكتاب ادعوا أنهم على دين الأنبياء والرسل [الذين]<sup>(١)</sup> كانوا من قبل، فنهاهم الله -عز وجل- عن الغلو في الدين . والغلو: هو المجاوزة عن الحد الذي حد، والإفراط فيه والتعمق؛ فكأنه -والله أعلم- قال: لا تجاوزوا في الدين الحد الذي حد فيه بنسبة الألوهية والربوبية إلى غير الله والعبادة له . وأما أهل الشرك: فإنهم يعبدون ما يستحسنون، ويتركون ما يستقبحون، ليس لهم دين يدينون به .

وأما هؤلاء: فإنهم يدعون أنهم على دين الأنبياء والرسل؛ لذلك خرج الخطاب لهم بذلك، والله أعلم .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾: يعني: الرؤساء بذلك، والله أعلم .

[﴿وَأَضَلُّوا كَثِيرًا﴾: أي: أتباعهم . ﴿وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾: أي: عن قصد طريق الهدى]<sup>(٢)</sup> .

**قوله تعالى:** ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿٨١﴾ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرُكَ إِنَّهُمْ لَبِئْسَ فِتْنَةٌ لَكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَأَلُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَأَمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ

(١) سقط من ب .

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: وأضلوا أتباعهم، وضلوا عن قصد طريق الهدى .

﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾  
 فَأَتْبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾  
 وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾

قال بعضهم: لعنوا بكل لسان؛ لعنوا على عهد موسى - عليه السلام - في التوراة، وعلى عهد داود في الزبور، وعلى عهد عيسى في الإنجيل، وعلى عهد [رسولنا] (١) محمد ﷺ في القرآن؛ وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه (٢).  
 وقيل: مسخوا بدعائهم بما اعتدوا، فصاروا قردة وخنازير (٣).  
 قال ابن عباس - رضي الله عنه - : «القردة والخنازير من نسل الذين مسخوا» (٤).  
 وقال الحسن: «انقطع ذلك النسل» (٥).  
 وأصل اللعن: هو الطرد؛ كأنهم طردوا عن رحمة الله .

ويحتمل تخصيص اللعن على لسان داود؛ لأن داود - عليه السلام - كان به غلظة وخشونة، وهو الذي كان اتخذ الأسلحة وآلات الحرب، وعيسى كان به لين ورفق؛ ليعلم أن اللعن الذي كان منهما كان لتعديدهم (٦) الحدود - حدود الله - وعصيانهم ربهم، وكانوا مستوجبين لذلك محقين؛ ولذلك استجيب دعاؤهم عليهم باللعن [ أعني: دعاء الرسل، عليهم السلام ] (٧).

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه الطبري (٦٥٦/٤) برقمي (١٢٣٠١) وما بعده، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٥٣٤).

(٣) قاله أبو مالك الغفاري، أخرجه عنه الطبري (٦٥٧/٤) برقمي (١٢٣٠٧، ١٢٣٠٨)، وأبو عبيد، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٢/٥٣٤). وقاله قتادة، أخرجه عنه (٦٥٧/٤)، رقم (١٢٣٠٦)، وعبد بن حميد وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٢/٥٣٥).

(٤) اختلفت الرواية في ذلك عن ابن عباس: فأخرجه ابن المنذر عنه بمثل ما ذكره المصنف، كما في الدر المنثور (١/١٤٧)، وأما الرواية الأخرى: «أن المسخ لم يُثبَل» فأخرجها عنه الطبري (١/٣٧٠)، رقم (١١٣٩)، وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١/١٤٧).

(٥) أخرجه عنه ابن المنذر كما في الدر المنثور (١/١٤٧).

(٦) في الأصول: لاعتنائهم.

(٧) سقط من ب.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾<sup>(١)</sup>

ذكر في بعض القصة عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي نَهَاهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ وَأَكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ؛ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ» قال: فجلس رسول الله ﷺ وكان متكئا فقال: «لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى تَأْطُرُوهُمْ [عَلَى الْحَقِّ] (٢) أَطْرًا»<sup>(٣)</sup> قال أبو عبيد: يعني تعطفوهم عطفاً<sup>(٤)</sup>، وقال غيره: حتى تكسروهم كسرا.

وقوله - عز وجل -: ﴿تَكَرَّى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾

قيل: قوله: ﴿تَكَرَّى كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ يعني: المنافقين، ﴿يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾

يعني: اليهود يتولون الذين كفروا ويعاندون رسول الله وأصحابه.

وقيل: ﴿تَكَرَّى كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾: يعني: من اليهود: ﴿يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾

من مشركي العرب وغيرهم، كانوا يظهرون على رسول الله ﷺ والمؤمنين، ويعاونون عليهم، وقد كان من الفريقين جميعاً ذلك.

ويحتمل وجهاً آخر: قوله: ﴿تَكَرَّى كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ من هؤلاء الذين شهد لهم رسول

الله ﷺ يتولون الذين كفروا، يعني: أسلافهم ورؤساءهم؛ كقوله: ﴿لَا تَقْلُوبُوا فِي دِينِكُمْ

غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا...﴾ الآية

[المائدة: ٧٧]، تولى هؤلاء أولئك واتبعوا أهواءهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَيْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾: أي: ما

(١) قال القرطبي (١٦٤/٦): قال ابن عطية: والإجماع منعقد على أن النهي عن المنكر فرض لمن أطاقه، وأمن الضرر على نفسه وعلى المسلمين؛ فإن خاف فينكر بقلبه ويهجر ذا المنكر ولا يخالطه. وقال حذاق أهل العلم: وليس من شرط الناهي أن يكون سليماً عن معصية؛ بل ينهى العصاة بعضهم بعضاً. وقال بعض الأصوليين: فرض على الذين يتعاطون الكؤوس أن ينهى بعضهم بعضاً، واستدلوا بهذه الآية.

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه أحمد (٣٩١/١)، وأبو داود (٥٢٤/٢-٥٢٥) كتاب الملاحم: باب الأمر والنهي، حديث

(٤٣٣٦، ٤٣٣٧)، والترمذي (١٣٩/٥) كتاب التفسير: باب سورة المائدة، حديث (٣٠٤٧)،

وابن ماجه (٤٨٢/٥) كتاب الفتن: باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حديث (٤٠٠٦)،

وأبو يعلى (٥٠٣٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١١٦٤)، والطبراني في الكبير (١٠٢٦٤،

١٠٢٦٥، ١٠٢٦٦)، وفي الأوسط (٥٢٣) من طريق أبي عبيدة عن ابن مسعود، به. وإسناده

ضعيف؛ لانقطاعه. وروي مرسلًا عن أبي عبيدة.

(٤) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣٠١/١).

قدمت أنفسهم سخط الله عليهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالنَّبِيِّ﴾

يعني: المنافقين، في أحد التأويلين. وفي تأويل آخر: اليهود، أي: لو صدق هؤلاء رسول الله ﷺ وآمنوا به وصدقوا ما أنزل إليه من القرآن - ما اتخذوا أولئك أولياء.

ثم يحتمل قوله - تعالى -: ﴿مَا أَخَذْتَهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ في الدين أو في النصر والمعونة والنصرة<sup>(١)</sup>، ﴿وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَتَسِفُونَ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾  
تحتمل الآية وجوها:

تحتمل: أن يكون ما ذكر من شدة عداوة اليهود للذين آمنوا قومًا مخصوصين منهم.  
وتحتمل: اليهود الذين كانوا يقرب رسول الله ﷺ وأصحابه هم أشد عداوة لهم.  
وتحتمل: اليهود جملة، فهو - والله أعلم - على ما كان منهم من قتل الأنبياء وتكذيبهم إياهم، ونصب القتال والحرب مع رسول الله ﷺ والمؤمنين، وما كان منهم من قول الوحش في الله - سبحانه - ما لم يسبقهم أحد بمثل ذلك ما وصفوا الله - عز وجل - بالبخل والفقر، وهو قوله - تعالى -: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُوبَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤] وقالوا: ﴿إِنَّ اللهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: ١٨١]، وغير ذلك من القول؛ وذلك لشدة بغضهم وعداوتهم وقساوة قلوبهم؛ فعلى ذلك كل من دعاهم إلى دين الله تعالى، فهم له أشد عداوة، وأقسى قلبًا.

وأما النصراري: فلم يكن منهم واحد مما كان من اليهود: من قتل الأنبياء، ونصب الحروب والقتال معهم، ولم يروا في مذهبهم القتال ولا الحرب، ولا كان منهم من القول الوحش ما كان من اليهود، بل كان فيهم اللين والرفق؛ حتى حملهم ذلك على القول في عيسى ما قالوا، وذلك منهم له تعظيم فوق القدر الذي جعل الله له، حتى رفعوه من قدر العبودية إلى قدر الربوبية؛ لذلك كفروا، وإلا كانوا يؤمنون بالكتب والأنبياء - عليهم السلام - من قبل؛ ألا ترى أنه قال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرُهْبَانًا﴾ أخبر - عز وجل - أن منهم قسيسين ورهبانًا، والرهبان: هم العباد.

وقيل: القسيسون: [هم]<sup>(٢)</sup> الصديقون<sup>(٣)</sup>، ولم يكن من اليهود رهبان ولا قسيسين؛

(١) في أ: والمظاهر.

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرج الطبراني في الكبير (٢٦٦/٦)، رقم (٦١٧٥) من طريق حامية بن رباب قال: سمعت

سلمان - وسئل عن قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرُهْبَانًا﴾ [المائدة: ٨٢] - قال: الرهبان: =



لذلك كان النصرارى أقرب مودة وألين قلبا من اليهود، والله أعلم.  
فإن كان ذلك في قوم مخصوصين مشار إليهم، وهو ما ذكر في القصة أن بني قريظة  
وبني النضير كانوا يعاونون ويظاهرون مشركي العرب على قتال رسول الله ﷺ ويأمرونهم  
بذلك، ظاهروا وأعانوا لمن لم يؤمن ببني ولا كتاب قط على من قد آمن بالأنبياء والكتب  
جميعا؛ وذلك لسفههم وشدة تعنتهم؛ حتى قاتلهم رسول الله ﷺ وأجلاهم من بلادهم إلى  
أرض الشام.

وإن كان ذلك عن قوم بقرب رسول الله ﷺ والمؤمنين، وهو ما كان من يهود المدينة؛  
حيث بايعوا أهل مكة على قتال رسول الله ﷺ وكانوا عيوناً لهم عليهم وطلائع، ولم يذكر  
في قصة من القصص أنه كان من النصرارى شيء من ذلك، كان أقرب مودة للمؤمنين،  
والله أعلم.

وما قال بعضه أهل التأويل بأن من أسلم منهم كان أقرب مودة للمؤمنين من اليهود<sup>(١)</sup>  
فحاصل هذا الكلام أن المؤمن أقرب مودة للمؤمنين من الكافر، وذلك كلام لا يفيد  
معنى.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾  
سرورا على أنفسهم مما ظفروا مما كانوا يسمعون من نعته ﷺ وصفته ويطمعون  
خروجه، وقد يعمل السرور هذا العمل إذا اشتد به وفرح القلب فاضت عيناه سرورا.  
ويحتمل قوله - تعالى - : ﴿تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾؛ حزنا على قومهم؛ حيث لم  
يؤمنوا بعد أن بلغهم ما بلغ هؤلاء من أعلام النبوة وآثار الرسالة؛ إشفافا عليهم أن كيف لم  
يؤمنوا؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾  
[التوبة: ٩٢]: قد فاضت أعينهم حزنا ألا يجدوا ما ينفقون، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَأَمَنَّا﴾ بما أنزلت واتبعنا الرسول ﴿فَاكُتِبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾  
[الآية]<sup>(٢)</sup>:

= الذين في الصوامع. قال سليمان نزلت على رسول الله ﷺ «ذلك بأن منهم صديقين ورهباंना». قال  
الهيثمي في المجمع (١٧/٧): وفيه يحيى الحماني ونصير بن زياد، وكلاهما ضعيف. وأخرجه أبو  
عبيد في فضائله، وابن أبي شيبه في مسنده، وعبد بن حميد والبخاري في تاريخه، والحرث بن أبي  
أسامة في مسنده، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول، والبيزار وابن الأنباري في المصاحف، وابن  
المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٥٣٩/٢).

(١) ينظر: الباب في علوم الكتاب (٤٧٥-٤٧٦).

(٢) سقط من ب.

قيل : مع الأنبياء والرسل<sup>(١)</sup> .

وقيل : مع أصحاب محمد ﷺ ، وهو واحد<sup>(٢)</sup> .

ثم ذكر في القصة : أنها نزلت في النجاشي<sup>(٣)</sup> وأصحابه<sup>(٤)</sup> .

وقيل : نزلت في أربعين رجلا من مسلمي أهل الإنجيل : بعضهم قدموا من أرض الحبشة ، وبعضهم قدموا من أرض الشام ، فسمعوا القرآن من النبي ﷺ فقالوا : ما أشبه هذا [بالذي]<sup>(٥)</sup> نُحَدِّثُ من حديث عيسى !! فبكوا وصدقوا ؛ فنزلت الآية فيه<sup>(٦)</sup> ، فلا ندري كيف كانت القصة ؟ وفيمن<sup>(٧)</sup> نزلت ؟ إذ ليس في الآية بيانه ، وليس بنا إلى معرفة ذلك حاجة سوى ما فيه من شدة رغبتهم في القرآن ، وسرورهم على ذلك .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ ﴾

[الحق]<sup>(٨)</sup> يحتمل : الرسول ﷺ ، ويحتمل : القرآن ، ويحتمل : كليهما .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَنَطْمَعُ أَنْ يَدْخُلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ﴾ .

قال الحسن : قوله - تعالى - : ﴿ وَنَطْمَعُ ﴾ : أي : نعلم أن يدخلنا ربنا الجنة إذا آمنا بالله

وما جاءنا من الحق .

قيل : نطمع : هو الطمع والرجاء ، أي : نطمع ونرجو أن يدخلنا ربنا في دين قوم

الصالحين .

و ﴿ الَّذِينَ ﴾ : يحتمل : ما ذكرنا من الأنبياء والرسل .

(١) ينظر : تفسير الرازي (٧٥/١٢) .

(٢) قاله ابن عباس ، أخرجه عنه الطبري (٧/٥) ، برقم (١٢٣٣٤ ، ١٢٣٣٦) وما بعده ، والحاكم في المستدرک (٣١٣/٢) ، وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ، كما في الدر المنثور (٥٤٣/٢) .

(٣) النجاشي أصحمة ملك الحبشة ، أسلم قبل الفتح ، ومات قبله أيضا ، وهو الذي زوج النبي ﷺ بأم حبيبة ، وأمهرها أربعمئة دينار ، وبعثها إلى النبي ﷺ - مع شرحبيل ابن حسنة . ينظر : المغني في الإنباء عن غريب المهذب والأسماء (٦٢/٢) ، وتهذيب الأسماء واللغات (١٢٣/١) .

(٤) أخرج الطبري (٧/٥) رقم (١٢٣٣٣) عن ابن إسحاق قال : سألت الزهري عن الآيات : ﴿ ذَلِكَ يَأْتِيَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسَاتٌ وَزُهَيَّاتٌ ﴾ [المائدة: ٨٢] الآية ، وقوله : ﴿ وَإِذَا حَاطَبَهُمُ الْجِدْعُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٣] قال : ما زلت أسمع علماءنا يقولون : نزلت في النجاشي وأصحابه . وقاله - أيضا - عروة بن الزبير ، أخرجه عنه الطبري (١٢٣٣١ ، ١٢٣٣٢) .

(٥) سقط من ب .

(٦) قاله السدي ، أخرجه عنه الطبري (٦/٥) ، رقم (١٢٣٢٩) ، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/٥٣٨) . وقاله عروة بن الزبير أيضا ، أخرجه عنه ابن أبي شيبة وأبو الشيخ ، كما في الدر المنثور (٢/٥٣٨) .

(٧) في ب : فيما .

(٨) سقط من ب .

ويحتمل: أصحاب محمد ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَنْبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا﴾: الشاء الحسن في الدنيا؛ حيث ذكرهم في القرآن؛ فيذكرون إلى يوم القيامة، ويشن عليهم، وفي الآخرة: الجنة ونعيمها. ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾.

المحسن: كأنه هو الذي يتقي المعاصي، ويأتي بالخيرات والحسنات جميعًا، يعمل عملين جميعًا.

والتقي: هو الذي يتقي المعاصي والمكاريه خاصة.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾: قال بعضهم: «الجحيم»: هو اسم معظم النار<sup>(٢)</sup>.

وقال غيرهم: هو اسم درك من دركات النار؛ وكذلك «السعير».

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

الْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُوا وَمِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾

[الآية ترد على المتقشفة<sup>(٣)</sup>؛ لأنه نهانا ألا نأكل طيبات ما أحل الله لنا]<sup>(٤)</sup> وهم يحرمون

ذلك، وقال الله -عز وجل-: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾

[الأعراف: ٣٢]، ثم لا فرق بين تحريم ما أحل الله لنا من الطيبات، وتحليل ما حرم الله

علينا من الخبائث، ثم يلزمهم أن يحرموا على أنفسهم تناول من الخبز والماء، وهما من

أطيب الطيبات؛ ألا ترى أن المرء قد يمل ويسأم<sup>(٥)</sup> من غيرهما من الطيبات إذا كثر ذلك،

ولا يمل ألبته من الخبز والماء؛ دل أنهما من أطيب الطيبات، إلا أن يمتنعوا من تناول

من غيرهما؛ إيثارة منهم غيرهم على أنفسهم؛ لما يلحق القوم من المثونة في غيرهما من

الطيبات ولا يلحق في الخبز والماء؛ لأنهما موجودان، يجدهما كل أحد ولا يجد غيرهما

من الطيبات، إلا من تحمل مؤنة عظيمة، فإن كان تركهم تناول منها لهذا الوجه، فإنه لا

بأس.

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب (٤٨٦/٧).

(٢) قاله أبو مالك، أخرجه عنه ابن أبي حاتم كما في الدر المشور (٢٠٩/١).

(٣) يقال: تقشف فلان: ترك الترفه والتنعيم. ينظر: لسان العرب (قشف).

(٤) ما بين المعوقين سقط من ب.

(٥) سئم: أمل. لسان العرب (سأم)، ينظر: المعجم الوسيط (٤١٣/١).

وبعد: فإن الله -تعالى- جعل الأطعمة والأشربة والفواكه للبشر في الوقت والحال التي تطيب أنفسهم بها وتلذذ؛ لأنه لم يحل لهم في أول خروجها من الأرض والنخيل، إنما أحل لهم بعد نضجها وبنوعها واتخاذها خبزًا، وبلوغها في الطيب نهايته، وجعل للبهائم ذلك في أول ما يخرج، فإذا كان البشر خصوا بذلك لم يجب أن يحرم ذلك، ويبطل ذلك التخصيص والتفضيل، والله أعلم.

فإن قيل: إنما لم يتناول منها لما يعجز عن شكر الله؛ لذلك يقتصر على ما يُقيم الرمق<sup>(١)</sup> منه.

قيل له: فيجب ألا يتزوج من النساء إلا أدونهن جمالا وأكبرهن سنًا؛ لأنها تصونه عن الفجور، فإن لم يكن في تزويج<sup>(٢)</sup> العجائز والقبايح وترك الشبان الحسان زهادة، فليس في أكل خبز الشعير وترك المحور<sup>(٣)</sup> والميدة<sup>(٤)</sup> زهادة، ولكن لما خاف أن يدخله الرغبة في طيب الطعام في شبهة مكسبه، فوجب عليه ألا يدخل في ذلك المكسب، وينزه نفسه عنه، ويقتصر على القوت الذي لا بد له منه.

وقيل: الآية نزلت في أصحاب رسول الله ﷺ منهم: عمر وعلي وابن مسعود وعثمان ابن مظعون<sup>(٥)</sup> والمقداد<sup>(٦)</sup> وسالم، رضوان الله عليهم أجمعين. وهؤلاء حرموا على أنفسهم الطعام والنساء، وهموا أن يقطعوا مذاكيرهم، وأن يلبسوا المسوح ويدخلوا

(١) الرمق: بقية الروح. لسان العرب (رمق)، المعجم الوسيط (١/٣٧٣).

(٢) في ب: تجويز.

(٣) المحور: الخشبة يسط بها العجين. المعجم الوسيط (حور).

(٤) الميدة: لغة في المائدة، وهي الخوان عليه الطعام والشراب، ينظر: لسان العرب (ميد)، والمعجم الوسيط (ميد).

(٥) عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة الجمحي، أسلم بعد ثلاثة عشر رجلا، وهاجر إلى الحبشة - هو وابنه السائب - الهجرة الأولى في جماعة، توفي بعد شهوده بدرًا في السنة الثانية من الهجرة. ينظر: الإصابة رقم (٥٤٦٩)، وأسد الغابة رقم (٣٥٩٥).

(٦) المقداد بن الأسود: هو أبو معبد، وقيل: أبو الأسود، المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة ابن ثمامة بن مطرود بن عمرو الكندي. وقيل: إنه قضاعي، وقيل: هو حضرمي؛ وذلك أن أباه حالف كندة؛ فنسب إليها، وحالف المقداد الأسود بن عبد يغوث الزهري؛ فقيل له: زهري، وإنما سمي ابن الأسود؛ لأنه كان حليفه، أو لأنه كان في حجره. كان قديم الإسلام، شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها، وعداده في أهل الحجاز، وكان من الفضلاء النجباء الكبار الأخيار من أصحاب النبي ﷺ. مات بالجرف - بضم الجيم، وسكون الراء، وبالفاء -: موضع على ثلاثة أميال من المدينة، فحمل على رقاب الناس، ودفن بالقيع سنة ثلاث وثلاثين، وهو ابن سبعين سنة.

ينظر: المغني في الإنباء عن غريب المهذب والأسماء (٢/٣٧٦-٣٧٧)، والاستيعاب (١٤٨٠)، وتهذيب التهذيب (١٠/٢٥٤).

الصوامع؛ فترهبوا فيها، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأتى منزل عثمان فلم يجدهم فقال النبي ﷺ لامرأة عثمان: «أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْ عُثْمَانَ وَأَصْحَابِهِ؟» قالت: ما هو يا رسول الله؟ فأخبرها النبي ﷺ بالذي بلغه، فكرهت أن تكذب النبي ﷺ أو تبدي على زوجها؛ فقالت: إن كان عثمان أخبرك فقد صدقتك، فقال النبي ﷺ: «قُولِي لِزَوْجِكَ إِذَا جَاءَ: إِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَشْتَرِ بِسُتَيْبَةَ وَيَأْكُلْ ذَيْبِحَتَنَا»<sup>(١)</sup>، فلما رجع عثمان وأصحابه أخبرته امرأته بقول النبي ﷺ؛ فقال عثمان: والله لقد بلغ النبي ﷺ أمرنا فما أعجبه؛ فذروا<sup>(٢)</sup> الذي كره؛ فأنزل الله: ﴿لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ...﴾ الآية، فلا ندري كيف كانت القصة؟ ولكن فيه بيان ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَكُلُوا مِنَّمَا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا﴾:

يحتمل أن يكون الحلال هو الطيب، والطيب هو الحلال؛ سماهما باسمين وهما واحد.

ويحتمل: أن يكون قوله: ﴿وَكُلُوا مِنَّمَا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا﴾: بالشرعية والدين، [والله أعلم]<sup>(٣)</sup>.

﴿طَيِّبًا﴾: بالطبيعة؛ لأن الحل والحرمة معرفتهما بالشرعية، والطيب ما تستطيب به الطبايع.

وفي الآية [دليل]<sup>(٤)</sup> أنه قد يرزق ما هو خبيث ليس بطيب؛ لأنه لو لم يرزق لم يكن لشرط الحلال والطيب معنى، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾

في الآية دلالة أن الخطاب للمؤمنين؛ لأنه قال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ ولم يقل: «إن كنتم مؤمنين» ونحو هذا، قد سماهم مؤمنين مطلقًا؛ دل أنه يجوز أن يسمى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ ولا تحرموا ما أحل الله لكم، ﴿الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ أنه لا يحل ولا يحرم إلا هو، وليس إلى من دونه تحليل وتحريم.

**قوله تعالى:** ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَلْتُمْهُ

(١) أخرجه الطبري (١٢٣٥١) عن ابن عباس، وبرقم (١٢٣٥٢) عن مجاهد بنحوه. وينظر: الدر المنثور (٢/٥٤٤-٥٤٨). وقد روي نحو هذا عن أنس بن مالك، أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (٥/١٤٠١).

(٢) في ب: قدروا.

(٣) سقط من ب.

(٤) سقط من ب.

إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعُمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ  
فَصِيَامًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارُهُ آمِنَكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا آمِنَكُمْ كَذَلِكَ يبينُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ  
لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾

مسألة (١):

اختلف الناس في تأويل أحرف ذكرت في قوله -عز وجل-: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ...﴾ إلى قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ مما للناس حاجة إلى معرفة حقيقة ما في كل حرف منها: أنه لم يزل يتنازع أهل الفقه في أحكامه، مما يعلم أن حق البيان في الخطاب لا يبلغ ما يقطع موضع التنازع فيه، ولا بحيث يبلغ حقيقته كل سامع، وأن في شرط المحن بالأسباب التي يمتحن بها<sup>(٢)</sup> لزوم الفكر فيها، والبحث عنها، والسؤال عنها الذين<sup>(٣)</sup> خصوا بفهمها بسؤالهم من ولي الإبانة عنها، أو مقابلتهم بما سبق لهم العلم بها في معرفة ذلك بيان ما خفي من معنى الذي قرع سمعه، أو بغير ذلك مما فيه دليل ذلك؛ إذ لا تجوز المحنة بالذي لا يحتمل الوسع الوصول إليه، ولا في جملة ما به امتحن إيضاح ذلك لما يوجب الأمر بفعل ما هو عنه ممنوع، وذلك بعيد، بل يكون البيان السمعي على قدر البيان العقلي أن من المعارف ما يكون بالحواس، ومنها ما يوصل إليها: إما بالتعليم، أو بالاستدلال، فمثله حق السمعي، والله أعلم. من ذلك: قوله -تعالى-: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ أنه -عز وجل- ذكر يمينًا لا يؤاخذ فيها في موضعين من غير أن ذكر أنها أي يمين هي؟ ولا بأي شيء لا يؤاخذ فيها والحاجة لازمة؛ إذ ذلك في موضع الامتنان منه -جل وعلا- في العفو عن أمر كان له المؤاخذة، وحق على السامع معرفة مئة الله تعالى؛ ليشكره عليها. ثم معلوم أن اليمين لو كانت بالطلاق<sup>(٤)</sup> والعتاق<sup>(٥)</sup>، كان صاحب ذلك يؤاخذ بهما؛

(١) في أ: وقوله.

(٢) في ب: بما.

(٣) في أ: الذي.

(٤) عرفه الحنفية بأنه: إزالة النكاح الذي هو قيد معنى.

وعرفه الشافعية بأنه: حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه. أو هو: تصرف مملوك للزوج يحدنه

بلا سبب؛ فيقطع النكاح.

وعرفه المالكية بأنه: إزالة القيد، وإرسال العصمة؛ لأن الزوجة تزول عن الزوج.

وعرفه الحنابلة بأنه: حل قيد النكاح أو بعضه.

ينظر: الاختيار لتعليل المختار (ص ٦٢)، التبيين (٢/١٨٨)، الدرر (١/٣٥٨)، البدائع (٤/

١٧٦٥)، مغني المحتاج (٣/٢٧٩)، والخرشي على مختصر سيدي خليل (٣/١١)، الكافي =

بما روي عن نبي الله ﷺ: «إِنَّ ثَلَاثًا جِدُّهُنَّ جِدٌّ وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: الطَّلَاقُ، وَالْعِتَاقُ، وَالنِّكَاحُ»<sup>(١)</sup>، واللاغي لا يعدو أمرين مع ما كانا يلزمان بلا شرط يصير به الموقع حالفًا، وأعظم ما في رفع المؤاخذة في اليمين أن يرفع عنه اليمين وهما يجبان دونهما، فيقعان من غير أن كان في الآية ذكر التفضيل، ولكن يجب معرفة حقيقة ذلك بالذي بيئنا من الخبر والنظر، مع ما لا يعرف في ذلك خلافًا، وهذا يوضح أن العفو فيما كانت الأيمان بالله تعالى؛ فعلى ذلك ما نسق على ما لا يؤاخذ من المؤاخذة، وذلك يمنع من احتج بإيجاب الكفارة على الحالف بالقرب من حيث كان ذلك منه يمينًا، والله أوجب في اليمين كفارة، وإنما ذلك في اليمين لا في اليمين بالقرب، ثم كانت اليمين بالقرب لو كانت على مخرج اليمين بالله لم يجب فيها شيء؛ نحو أن يقول: «بالتق لا أفعل كذا...»، أو: «بالصلاة...» أو «بالصيام...»، ولو قال: «بالله...» يجب؛ ثبت أن وجوب ذلك وصيرورته يمينًا كان بحق النذور، وقد أمر الله ورسوله في النذور بالوفاء؛ فكذلك اليمين بها، ومما يبين ذلك أنه لو قال: «إن فعل كذا فعليه قتل فلان، أو إتلاف ماله»، أنه لا يلزمه شيء؛ ثبت أن ما لزم - لزم بحق لزوم ذلك في النذور، وحق ذلك الوفاء لا غير، مع ما جاء الخبر بالأمر بالحلف بالله، والنهي عن الحلف بغيره<sup>(٢)</sup> والنذور أبدًا تكون

= (٢/٥٧١)، كشف القناع (٥/٢٣٢)، والمغني (٧/٣٦٣).

(٥) عرفه الحنفية بأنه: خروج الرقيق عن الملك؛ لله تعالى.

وعرفه الشافعية بأنه: إزالة الرق عن آدمي.

وعرفه المالكية بأنه: خلوص الرقيق من الرق بصيغة.

وعرفه الحنابلة بأنه: تحرير الرقيق وتخليصه من الرق.

ينظر: البحر الرائق (٤/٢٣٨)، تبيين الحقائق (٣/٦٦)، مغني المحتاج (٤/٤٩١)، بلغة السالك (٢/٤٤١)، كشف القناع (٤/٥٠٨)، الكافي (٢/٩٦١)، الإشراف (٢/٣٧١).

(١) أخرجه أبو داود (١/٦٦٦) كتاب الطلاق: باب في الطلاق على الهزل (٢/٢١٩٤)، والترمذي (٣/٤٩٠) كتاب الطلاق: باب ما جاء في الجذ والهزل في الطلاق (١/١١٨٤)، وابن ماجه (١/٦٥٧) كتاب الطلاق: باب من طلق أو نكح أو راجع لاعتبا (٣٩/٢٠٣)، وسعيد بن منصور في السنن: باب الطلاق لا رجوع فيه (٣/١٦٠٣)، والطحاوي في شرح المعاني (٣/٩٨)، والدارقطني (٣/٢٥٦)، (٢/٢٥٧): باب المهر (٥٧، ٤٧)، (٤/١٨، ١٩)، كتاب الطلاق (٥٠، ٥١)، والحاكم (٢/١٩٨)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. وعبد الرحمن بن حبيب هذا هو ابن أردك، من ثقات المدنيين. وتعبه الذهبي بقوله في عبد الرحمن هذا: «فيه لين». والبغوي في شرح السنة (٥/١٦١) (٢٣٤٩). كلهم من طريق عبد الرحمن بن أردك عن عطاء بن أبي رباح عن يوسف بن ماهك عن أبي هريرة. وعبد الرحمن بن أردك سبق كلام الحاكم والذهبي فيه، وقال الحافظ في التقریب (١/٤٧٦): لين الحديث.

(٢) أخرجه البخاري (١٣/٣٧٧) كتاب الأيمان: باب لا تحلفوا بأبائكم (٦٦٤٦)، ومسلم (٣/١٢٦٧)

كتاب الأيمان: باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى (٣-١٦٤٦) من حديث عبد الله بن عمر بن

بغيره؛ ثبت أن وجوب ذلك بحق النذر؛ فلذلك يجب الوفاء به، والله أعلم.

ثم الأصل في ذلك أن الحلف<sup>(١)</sup> بغير الله يكون على قسمين:

قسم: ألا يجب فيه شيء.

وقسم: أنه لو وجب لوجب المسمى، نحو: الطلاق، والعتاق فيما يجب، فلما كان في الحلف بالقرب في الذمة وهو حلف بغير الله - تعالى - يجب به شيء يجب أن يكون الواجب في ذلك ما أوجب، والله أعلم.

ثم اختلف في معنى اللغو:

فقال قوم: هو الإثم<sup>(٢)</sup>؛ كقوله - تعالى - : ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيهَا﴾

[الواقعة: ٢٥]، وقوله - تعالى - : ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا﴾ [مريم: ٦٢].

ثم اختلف من قال بهذا على قولين:

أحدهما: أنه لا يؤاخذ بالإثم في أيمانكم التي لم تعتدوها، لكنها جرت على اللسان، وبمثل ذلك روي عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: هو قول الرجل: «لا والله ما كان كذا»<sup>(٣)</sup>؛ وبه قال أبو بكر الكيساني في تفسيره، وأيد ذلك قوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]؛ دل أن الأول بما يجري على اللسان دون ما يقصده قلبه، والله أعلم.

والثاني: ألا يؤاخذ بترك المحافظة فيما كان في المحافظة مأثم؛ دليhle: صلة ذلك

قوله - تعالى - : ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْدِيكُمْ...﴾ الآية؛ فكانهم تخرجوا<sup>(٤)</sup> عن ترك

المحافظة فيما سبقت منهم الأيمان قبل النهي بقوله - تعالى - : ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْتَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١]؛ فنزل قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ﴾ في بعض أيمانكم إذا كان

حفظها مأثماً، وذلك نحو ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ فَرَأَى

= الخطاب - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بأبيه؛ فقال: «ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم؛ من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت».

(١) في أ: المحلف.

(٢) قال الحافظ ابن حجر (١٥٧/٩): وفسرت عائشة لغو اليمين بما يجري على لسان المكلف من غير قصد. وقيل: هو الحلف على غلبة الظن. وقيل: في الغضب. وقيل: في المعصية.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٤٤٧/٢)، رقم (٩)، والبخاري (١٥٧/٩) كتاب التفسير: باب قوله:

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْدِيكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] (٤٦١٣)، و(٣٩٨/٣) كتاب الأيمان والنذور: باب

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْدِيكُمْ﴾ (٦٦٣) عن عائشة رضي الله عنها - : أنزلت هذه الآية: ﴿لَا

يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْدِيكُمْ﴾ في قول الرجل: لا والله، وبلى والله.

(٤) في أ: يخرجون.



غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلَيَاتِ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَكْفُرْ [عَنْ] يَمِينِهِ<sup>(١)</sup>  
وعلى ذلك قوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمْ الْأَيْمَانَ﴾.

ولا يحتمل أن يؤخذ بالعقد وهو به معظم ربه، ولكن لمحافظة ما عقدتم الأيمان إذا كانت المحافظة إثمًا، وفيما لم يكن فهو في قوله: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾، والله أعلم. وإلى هذا يذهب سعيد بن جبير في تأويل الآية<sup>(٢)</sup>.

وقال قائلون: إنه هو الشيء الذي لا حقيقة له نحو اللعب<sup>(٣)</sup>، وعلى ذلك ﴿وَأَلْفُوا فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦] أنهم لم يقصدوا تحقيق أمر يظهره، ولكن قصدوا التلبس بما ينطق به ما كان؛ وكذا قيل: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاءً﴾ [مريم: ٦٢] باطلا<sup>(٤)</sup>، بل كل ما يسمع فيها هو حق وحكمة.

ثم رجع تأويله إلى وجهين:

أحدهما: فيما يجري على اللسان من غير عقد القلب على ما مرَّ به تفسيره.  
والثاني: أن يكون الحلف بما لا حقيقة له على ظن أن حقيقة ما حلف عليه الحالف كما حلف؛ وكذلك روي عن ابن عباس والحسن - رضي الله عنهما - في تأويل الآية<sup>(٥)</sup>.  
ثم لو كانت الآية على التأويل الأول لكانت في رفع المأثم خاصة، وهو التأويل الذي ذكره سعيد بن جبير، رضي الله عنه.

وأما الكفارة: فهي لازمة على ما ذكر في الخبر المرفوع في<sup>(٦)</sup> ذلك، وبما هي واجبة للحنث في اليمين ولترك الوفاء بالعهد، والمعنى في الأمرين موجود؛ لذلك لزم الكفارة في الوجهين جميعًا، مع ما لا بد من الإلزام فيما أخطأ أو تعمد من حيث لم يكن استثناء حالًا منهما صاحبه، وذلك يبين أن ذلك للحلف في عقد اليمين، أو لما يخرج الفعل مخرج الاستحقاق إذا قوبل فعله بعقد، وإن كان المسلم قد عصم عن ذلك الوجه، فأمر

(١) تقدم تخريجه في أول السورة.

(٢) أخرجه عنه الطبري (١٦/٥)، رقم (١٢٣٧٥) وما بعده، وأبو الشيخ وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٥٥١/٢).

(٣) قالت عائشة: إنما اللغو في المراء والهزل والمزاحة في الحديث الذي لا يعقد عليه القلب، أخرجه أبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٥٥٢/٢)، وابن أبي عاصم وابن وهب في جامعه، كما في فتح الباري (٤٠٠/١٣).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥٠٠/١).

(٥) أخرجه الطبري (٤١٩/٢)، رقم (٤٤٠٦)، عن ابن عباس، وأخرجه برقم (٤٤٠٩) وما بعده عن الحسن.

(٦) في أ: فما.

بتكفير ذلك، وذلك المعنى موجود في الوجهين؛ لذلك لزم الكفارة في الأمرين، والله أعلم.

ولو كانت على التأويل الثاني أو على أحد وجهي التأويل، لأمكن ألا يؤاخذ بالمأثم ولا بالكفارة جميعاً، والذي يبين أن هذا التأويل أنه ذكر المؤاخذة في الآيتين . فأحدهما : بكسب القلوب وكسبها تعمدتها، والمؤاخذة به تكون بالمأثم لا بالحقوق والكفارات، ؛ إذ لا يؤاخذ في شيء بكسب القلب خاصة كفارة أو حقاً يوجب، وإن كان قد يؤخذ لذلك عند أفعال الجوارح، فأما له خاصة فلا، وقد يكون به الطاعة والمعصية؛ وعلى ذلك قوله: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥] .

وإذا ثبت أن ذلك في المأثم فلا يؤاخذ، ثم لا مأثم فيما ذكر من عقد اليمين في العقد؛ إذ هو يخرج مخرج التعظيم لله، وقد رويت عقود الأيمان عن الرسل؛ فثبت أن المؤاخذة فيها بالكفارة؛ فلا يؤاخذ بها في اللغو أيضاً، وأيد ذلك أن الله تعالى ذكر ما لا يؤاخذ مرتين، وذكر المؤاخذة كذلك، فلو كانت المؤاخذة بواحد لكان الذكر الواحد كافياً؛ فثبت أنه بأمرين مختلفين؛ فعلى ذلك أمر العفو، والله أعلم. مع ما أنه قد تبين في آية المعاقدة كيفية المؤاخذة ولم يبين في كسب القلب؛ فيجب أن يكون العفو عما جرى به بيان المؤاخذة أحق منه مما لم يجر به؛ فثبت أنه في رفع المؤاخذة بالكفارة، ولو كان على ما يقوله سعيد لكانت تجب الكفارة بما سلف بيانه؛ لذلك قلنا: [إن هذا]<sup>(١)</sup> أحق بالآية، والله أعلم.

ثم إذا ثبت أن اللغو مما لا يجب فيه الكفارة<sup>(٢)</sup>، يحتمل أن يكون لم يجب من حيث

(١) في ب: إنه.

(٢) ذهب جمهور العلماء إلى أنه لا كفارة في يمين اللغو، سواء تعلق بالماضي أو بالحال أو بالاستقبال؛ لقوله -تعالى- ﴿لَا يُؤْخَذُكُمْ اللَّهُ بِاللُّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ الآية. فقد فسر - سبحانه وتعالى - المؤاخذة بقوله: ﴿فَكَفَّرْتُمُوهُ إِظْمَامٌ عَشْرَةَ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: ٨٩] الآية؛ فعلم من ذلك: أن المؤاخذة المنفية في اللغو هي الكفارة، وذلك يفيد بظاهره أن يمين اللغو لا كفارة فيها من غير تفصيل. وقالت المالكية: إن تعلقت بغير المستقبل، فلا كفارة فيها، وإن تعلقت به، ففيها الكفارة؛ لشبهها باليمين المنعقدة؛ من حيث إن فيها انتهاكاً لحرمة التعظيم بحلفه على ما يجهل من غير أن يثبت في ذلك.

وقد اختلفوا في تفسير اللغو:

فمنهم من قال: هو ما جرى على لسان الحالف من غير قصد ك«لا والله، وبلى والله» وهم الشافعية ورواية عن أبي حنيفة، وهو مروى عن ابن عمر وابن عباس وعائشة - رضي الله عنهم - والشعبي، وعكرمة، وعطاء، والقاسم وغيرهم، وسواء تعلق عندهم بالماضي أو

لم يعص الله به، ويحتمل أن يكون لم يجب؛ لأن يمينه كانت على ما كان الحنث به معه أو قبله؛ فيمنع صحة اليمين وإن أطلق لها الاسم؛ إذ<sup>(١)</sup> كانت الأسماء مطلقة لما فسد من العقود وصحت، وإنما تختلف لها الأحكام والمقاصد منها، فإن كان لما لم يعص الله فيجب أن يكون في كل حنث يؤمر به لا يجب به الكفارة، فإذا جرت السنة بإيجابها على الأمر بالحنث، وقد يجب -أيضاً- فيما كان فعل الحنث على حال خطأ أو نوم أو جنون، أو فعل غير الحالف فيم الحنث به على تعمد أن يأثم بغيره؛ إذ قال الله -عز وجل-: ﴿وَلَا تُزِدُ وَازِرَةً وَرِزْدًا أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤] - ثبت أنها تجب لا لأنه لم يعص الله، ولكن للوجه الذي ذكرت، والله أعلم.

= بالمستقبل؛ لقوله - تعالى -: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] الآية. يقال: لغا يلغو، ولغا يلغى: إذا تكلم بما لا حقيقة له، ولا قصد له فيه، وقد ذكر في التفسير: هو ما يسبق إليه اللسان من غير قصد: كقوله: «لا والله، وبلى والله».

قال الأزهري: اللغو في كلام العرب على وجهين:

أحدهما: فضول الكلام وباطله الذي يجري على غير عقد.

والثاني: ما كان فيه رفث وفحش ومأثم.

وقال قتادة في قوله - تعالى -: ﴿لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَيْبَةً﴾ [الغاشية: ١١] -: ما يؤثم.

وقالت عائشة - رضي الله عنها - إن رسول الله ﷺ قال: - يعني في اللغو في اليمين -: «هو كلام الرجل في بيته لا والله، وبلى والله». أخرجه أبو داود، ورواه الزهري وعبد الملك بن أبي سليمان، ومالك بن مغول، عن عطاء عن عائشة موقوفاً. وقالت المالكية: هو الحلف على شيء يعتقد الحالف، أي: يغلب على ظنه، فيظهر له خلافه، وهو مذهب الحنفية؛ وحجتهم في ذلك: أن أقواماً تراجعوا عند رسول الله ﷺ وهم يرمون بحضرتة، فحلف أحدهم: لقد أصبت وأخطأت يا فلان، فإذا الأمر بخلاف ذلك؛ فقال الرجل: حنث يا رسول الله؛ فقال ﷺ: «أيمان الرماة لغو؛ لا حنث فيها ولا كفارة»، فقد جعل النبي ﷺ يمين من حلف، وهو ظان أن الأمر على ما حلف، فإذا هو بخلافه - يمين لغو لا كفارة فيها، وذلك مفيد أن لغو اليمين هو ما تقدم.

وقالت الحنابلة: هو ما جرى على اللسان من غير قصد، أو الحلف على شيء يعتقد، فيظهر له خلافه؛ ودليلهم ما تقدم للشافعية والمالكية والحنفية.

وإذا نظرنا إلى دليل كل وجدنا أن اللغو الذي ينبغي أن يعتبر هو: ما جرى على اللسان من غير قصد فقط؛ لأن هذا هو معنى اللغو في اللغة، والألفاظ تحمل على معانيها اللغوية، ما لم يرد عن الشرع ما يحملها على خلافه، ولم يرد عنه ما يخالف ذلك؛ بل ورد ما يعضده؛ فقد أجابت عائشة - رضي الله عنها - حينما سئلت عن اللغو في اليمين بأنه: هو كلام الرجل في بيته: «لا والله، وبلى والله»، ووافقها على ذلك كثير من الصحابة والتابعين، فإن كان هذا القول قائلته عن سماع من رسول الله ﷺ فالحجة فيه واضحة، وإن كان قولاً منها، فهو تفسير لصاحبي يعرف معاني الألفاظ اللغوية، والمعاني الشرعية، وقوله مقبول. وأما حديث الرماة: فقد قال الحافظ فيه: إنه لا يثبت؛ لأنه من مراسيل الحسن، وهو ممن لا تعتبر مراسيله؛ لأنه كان لا يتحرى الثقة.

ينظر: مغني المحتاج (٣٢٤/٤)، وتبيين الحقائق (١٠٨/٢)، وحاشية الدسوقي (١١٥/٢).

(١) في ب: إذا.

ثم كان ذلك المعنى قائماً في اليمين الذي تعمد عليه الكذب، وهو ما قيل: اليمين الغموس يجب ألا يلزمه كفارة اليمين، إنما يلزمه كفارة فعل الجرأة والمخالفة لله، والله أعلم.

وأيد هذا الأصل وجهان:

أحدهما: استواء الأمرين في اليمين المعقودة على الحانث<sup>(١)</sup> فيما عصى من الحنث فيها أو أطاع أن يستويا في اليمين على الماضي في الوجهين جميعاً، فإذا لم تجب الكفارة في أحد الوجهين لم تجب في الآخر<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

والثاني: ما روي عن نبي الرحمة ﷺ في شأن اللعان بعد الفراغ منه: «إِنَّ أَحَدَكُمَا لَكَاذِبٌ، هَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟»<sup>(٣)</sup> ومعلوم أن حاجتهما لو كانت تجب فيه الكفارة إلى البيان عنها أكثر من حاجتهما إلى بيان كذب أحدهما ثم لزوم التوبة؛ إذ ذلك يعرفه كل سفيه وحكيم بلا سمع، والكفارة لا تعرف إلا بالسمع، ثبت أنها غير واجبة؛ وكذا<sup>(٤)</sup> الأخبار التي رويت في الخصمين: أنه قضى لأحدهما حتى ذكر فيه الوعيد الشديد، ثم أمرهما بالتساهم بينهما وأن يحلل كل واحد منهما الآخر، فلا يحتمل أن يكون فيه كفارة ولا يمين<sup>(٥)</sup>؛ وكذلك علم في الموضوع الذي أمر بالحنث؛ إذ قد يشتهه على بعض من ليس له روية، وقد قال إسحاق: أجمع المسلمون على ألا يجب فيه الكفارة، فقول من يوجبها ابتداء شرع، ونصب حكم لله تعالى على الخلق، وهو لم يشرك في حكمه أحداً.

ثم الأصل في ذلك أن الأسباب التي ترفع العقود وتوجب الحرمات إذا تأخرت العقود

(١) في الأصول: الحادث.

(٢) في ب: الآخرة.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٢/١٠)، كتاب الطلاق باب صدق الملاعة حديث (٥٣١١)، ومسلم (٢/١١٣٢) كتاب اللعان رقم (٦-١٤٩٣)، والحميدي (٦٧٢)، وأحمد (٥٧/١) وأبو داود (٢٧٨/٢) كتاب الطلاق باب استنابة المتلاعنين بعد اللعان من حديث ابن عمر.

(٤) في ب: وكذلك.

(٥) أخرجه أحمد (٣٢٠/٦)، وأبو داود (٣٢٥/٢) كتاب الأفضية: باب في قضاء القاضي إذا أخطأ (٣٥٨٤، ٣٥٨٥) من طريق أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله ﷺ في موارث بينهما قد درست ليس بينهما بينة؛ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ - أَوْ قَدْ قَالَ: لِحُجَّتِهِ - مِنْ بَعْضٍ، فَإِنِّي أَقْضِي بَيْنَكُمْ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ؛ فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ يَأْتِي بِهَا إِسْطِطَاءًا فِي عُنُقِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»؛ فبكي الرجلان، وقال كل واحد منها: حقي لأخي؛ فقال رسول الله ﷺ: «أَمَا إِذَا قَلْتُمَا؛ فَاذْهَبَا فَاقْتَسَمَا، ثُمَّ تَوَخَّيَا الْحَقَّ، ثُمَّ اسْتَهِمَا، ثُمَّ لِحَلِّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبِهِ».

وأَسباب الحل فهي على اختلافها متفقة على منع ابتدائها إذا قارنتها؛ فعلى ذلك أمر سبب الحنث؛ فلذلك بطلت<sup>(١)</sup> اليمين والكفارة، وهي كفارة اليمين فلا يجب فيما لا يمين يجب فيها، وليس ذلك كالقول بمس السماء ونحو ذلك؛ لأن اليمين في هذا على ما يكون، فسبب<sup>(٢)</sup> الحنث لم يقترن بها فصحت؛ لذلك اختلف الأمران، وهذه المسألة توضح حال رجلين: الشافعي في قوله: إن الكفارة تجب للحنث وههنا لا حنث؛ لما لم يصح العقد؛ ليحنث فيه، ويكون الحنث -أيضاً- بعد العقد، ولم يكن مع ما كان النص بالكفارة في اليمين المعقودة<sup>(٣)</sup> التي أمر فيها بالحفظ، ومحال الأمر بالحفظ في هذه اليمين، وإنما يجب الحفظ عنها أن يحلف به، والله أعلم.

وحال أبي عبيد حيث يوجب الكفارة بعقد اليمين، وعنده اليمين الغموس يمين لا يجب فيها الكفارة، فهذا يوضح أن الكفارة تجب للذي يرد في اليمين لا لنفسها، والله أعلم.

ثم احتج قوم بوجوب الكفارة بعقد اليمين بقوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤْخَذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ ثم قال: ﴿فَكَفَّرْتُمُوهُ﴾ - أي: عندهم - كفارة ما عقد من الأيمان بما فيها الإضافة، ولم يسبق غير ذلك العقد يضاف إليه؛ وكقوله: ﴿ذَلِكَ كَفْتَرَةٌ أَيْمَانِكُمْ﴾ أضيف إلى اليمين؛ وعلى ذلك تسمية المؤمنين كفارة اليمين مع ما فيه وجهان من المعتبر:

أحدهما: ما روي عن رسول الله ﷺ لما رأى بحمزة<sup>(٤)</sup> الطعنة أقسم لِيَمْتَلِنَ بكذا من قريش؛ فنزل النهي عن الوفاء بذلك؛ فكفر عن يمينه<sup>(٥)</sup>. ومعلوم أنه لا يحنث في يمينه إلا في الوقت الذي لا يحتمل بَرَّ مسألة في حياته ثبت أنها كانت لليمين؛ وكذا ما جاء: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ . . . » إلى أن قال: «وَلْيُكْفَرْ عَنْ يَمِينِهِ»<sup>(٦)</sup> إنما أمر بتكفير يمينه، والله أعلم.

(١) في ب: بطل.

(٢) في ب: بسبب.

(٣) في أ: العقود.

(٤) حمزة بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي أبو عمارة، عم النبي ﷺ وأخوه من الرضاة استشهد بأحد. ينظر: الإصابة (١٨٣١)، تاريخ خليفة (٦٨).

(٥) أخرجه الحاكم (١٩٧/٣) من طريق صالح المري عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة، به. وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: صالح واه، وضعفه ابن كثير في «تفسيره» (٢/٥٩٢)، وذكره الهيثمي في «المجمع» (١٢٢/٦)، وقال: رواه البزار والطبراني، وفيه صالح بن بشير المري وهو ضعيف.

(٦) تقدم.

والثاني : ذكر أبو عبيد أن الله إذ نهى عن الوعد إلا بالثنيا بقوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا إِنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣-٢٤] ، فذلك النهي في اليمين أوكد وأشد، فمن حلف بلا ثنيا عصى الله؛ فيلزمه الكفارة.

والأصل عندنا: أن الكفارة تجب للحنث في اليمين؛ إذ هي كفارة، والكفارات إنما تكون للسيئات؛ كقوله -تعالى-: ﴿نُكْفِرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] وغير ذلك من الآيات. ومن البعيد في العقل طلب تكفير الحسنات، بل الحسنات تكفر<sup>(١)</sup> السيئات، والحنث في التحقيق اسم المأثم.

ثم معنى الذنب فيه؛ لأنه كان عاهد الله ألا يفعل كذا، ففعله يخرج مخرج نقض العهد فيه؛ فيأثم لا بالعهد؛ ولذلك قال الله -تعالى-: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١].

وفي الجملة أمر الله أن يوفوا بعهده لا أن ينقضوا، وقد جعلت اليمين عهده وأمرنا بوفائه، فنقضه يوجب الخلف في وعده والنقض لعهده؛ فيأثم الحالف لا بالحلف؛ فلذا<sup>(٢)</sup> تجب الكفارة، ولو كان لليمين كفارة لكان الحنث أحق أن يوجب الكفارة. ثم لا يجوز أن يكون من حلف أن يطيع الله يكون به عاصيا؛ ثبت أن الكفارة لو كانت تجب بيمين على المعصية لتصير تلك معصية فيجب ثم حق كفارة مثلها الحنث فيها. وعلى ذلك روى أبو هريرة -رضي الله عنه-: أن «مَنْ حَلَفَ عَلَى شَيْءٍ فَوَآى غَيْرَهُ خَيْرًا مِنْهَا، فَإِنَّمَا كَفَّارَتُهُ أَنْ يَأْتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»<sup>(٣)</sup>؛ فكذا تكون كفارة اليمين لو احتملت [أن يرجع عن الوفاء بها].

وأما كفارة ما لا وجه لدفعه: تكون بالتوبة والحسنة تكفر، لا بالرجوع؛ وعلى [٤] ذلك جميع أنواع الكفارات أن ما احتمل دفع الحقيقة والرجوع عنه جعلت كفارته بالتوبة عنه، ونقض ما قد فعل، وما لا يحتمل فلا فيعتبر ذلك، فلو كان لليمين كفارة لكانت توبة وفسخا لا غير، فإذا أوجب الله غير الرجوع ثبت أن ذلك للحنث، والله أعلم. ثم الدليل على أنه لا يحتمل إيجاب الكفارة بعقد<sup>(٥)</sup> اليمين أوجه:

أحدها : أن العقد يخرج مخرج التعظيم لله والتبجيل، وجعله مفرعا إليه ومأمنا للخلق

(١) في ب: تكفير.

(٢) في ب: فله.

(٣) تقدم تخريجه قريبا.

(٤) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٥) في ب: لعقد.

عنه؛ فلذلك<sup>(١)</sup> جعلت الأيمان لدفع التهم وتحقيق الأمر للخلق عن الحالفين، وأيد ذلك أوجه:

أحدها: ما روي عن نبي الله ﷺ أنه قال: «إِذَا حَلَفْتُمْ فَاحْلِفُوا بِاللَّهِ»<sup>(٢)</sup>، وقال: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَلَا بِالطَّوَاغِيَتِ»<sup>(٣)</sup> فحذر الحلف بغيره بما فيه تعظيم ذلك ورفع عن قدره، وألزم ألا يجعلوا لأحد ذلك القدر إلا الله تعالى.

والثاني: قوله: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١]، ولا يجوز أن ينهى عن الرجوع عن المعصية ويأمر بالوفاء بها.

والثالث: الأمر الظاهر عن نبي الرحمة لحلفه وقسمه في غير موضع<sup>(٤)</sup>، وما ذكر في قصة يعقوب وأولاده، وأمر إبراهيم -عليه السلام- في شأن الأصنام، وأمر أيوب -عليه السلام- لم يجز أن يكونوا عصاة بفعلهم، وذلك ينبئ عن جرأة من زعم أن الحالف عاص بما ترك الثنيا، ومن ذكرنا من الأنبياء -عليهم السلام- قد تركوا الثنيا، وليس ذلك كالوعد؛ لأنه إلى نفسه يضيف الفعل وهو يفعله، تحت مشيئة الله -تعالى- وفي اليمين بالله يستغيث وإليه يرجع، فلذلك اختلف الأمران، والله أعلم.

والدليل على أنها لم تجب باليمين قول رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَكْفُرْ يَمِينَهُ»، أو قال: «فَلْيَكْفُرْ يَمِينَهُ، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»<sup>(٥)</sup> ولو كانت الكفارة واجبة باليمين، لكان لا وجه للأمر بالذي يأتي وهي

(١) في ب: ولذلك.

(٢) تقدم قريباً من حديث عبد الله بن عمر.

(٣) أخرجه أحمد (٦٢/٥)، ومسلم (١٢٦٨/٣): كتاب الإيمان: باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله، (٦-١٦٤٨)، والنسائي (٧/٧) كتاب الإيمان: باب الحلف: بالطواغيت، وابن ماجه (٣/٤٨٠) كتاب الكفارات: باب النهي أن يحلف بغير الله، (٢٠٩٥) والبيهقي (٢٩/١٠) من طريق هشام بن حسان عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة مرفوعاً: «لا تحلفوا بآبائكم ولا بالطواغيت».

ووقع عند مسلم وابن ماجه «بالطواغي» وهو جمع طاغية، والمراد: الصنم، ومنه الحديث الآخر: «طاغية دوس» أي صنمهم، سمي باسم المصدر؛ لطغيان الكفار بعبادته؛ لكونه السبب في طغيانهم، وكل من جاوز الحد في تعظيم أو غيره، فقط طغى، ومنه قوله -تعالى-: ﴿إِنَّا لَنَأْكُلُنَا لَحْمَ الْكَافِرِينَ إِذَا كَفَرُوا﴾ [الحاقة: ١١]، وأما الطواغيت فهو جمع طاغوت، ويجوز أن يكون الطواغي مرخماً بدون حرف النداء على أحد الآراء، ويدل عليه مجيء أحد اللفظين موضع الآخر في حديث واحد. قاله الحافظ في فتح الباري (٣٨٥/١٣).

(٤) عقد البخاري في صحيحه كتاب الإيمان والنذور (٣٦٩/١٣) باب أسماء: باب كيف كانت يمين النبي ﷺ؟ فيه الأحاديث (٦٦٢٨-٦٦٤٥).

(٥) تقدم تخريجه.

واجبة، ويقول: من حلف على يمين فليكفر يمينه، فإذا<sup>(١)</sup> لم يقل، ولكن قال فيما كان ثم حنث؛ ثبت أنها له تجب، والله أعلم.

ووجه آخر: اتفاق القول: إنه إذا كان مع اليمين بؤ فلا كفارة عليه، وإذا كان معها حنث تجب، فلو كانت تجب لليمين لكانت هي عند الوفاء أوجب، فالكفارة فيه تكون أوجب، فإذا<sup>(٢)</sup> لم تكن عليه إذا بر ثبت أنها بالحنث وجبت، والله أعلم.

وأيضًا ما أجمع أن من حلف ألا يقرب امرأته بشيء، لا يلزمه لوحنث به لم يلزم فيه حكم الإيلاء، فلو كانت الكفارة تجب باليمين، لكان الحالف به عند الفراغ عن يمينه صار بحيث لا يلزمه من بعد شيء؛ فيجب أن يسقط حق الإيلاء، فإذا<sup>(٣)</sup> بقى عليه حكمه جاء بذلك الكتاب وجرت به السنة؛ ثبت أن القول بوجوبها قول مهجور، والله أعلم. ثم إذا ثبت هذا رجع تأويل الآية إلى وجهين:

أحدهما: قوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ﴾ بمحافضة ما عقدتم من الأيمان؛ كقوله: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١]، فإن تركتم ذلك فكفارته كذا.

والثاني: أن يكون على إضمار حيث يؤاخذكم بحتكم فيما عقدتم، وذلك غير مدفوع في حق الكفارات؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ...﴾ الآية [البقرة: ١٩٦]، وقوله - تعالى -: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِمْ أذى مِنَ رَأْسِهِ﴾ الآية [البقرة: ١٩٦]، لا على الوجوب للعدر، ولكن باستعمال الرخصة فيه؛ إذ لا يكون العذر سبب الإيجاب، فمثله في الأول لا يكون تعظيم الرب سبب إيجاب الكفارة؛ فيصير الحنث فيه مضمومًا، والله أعلم.

والإضافة إلى الأيمان على إرادة الحنث فيها؛ كإضافة كفارة الفطر إلى الصيام، والدم إلى الحج، والسجود إلى السهو، وإن كانت الكفارات ليست لما أضيفت إليه؛ أيد ذلك ما ذكرت، والله أعلم.

وتكفير رسول الله ﷺ [يمينه<sup>(٤)</sup>]؛<sup>(٥)</sup> لأنه قد عصم عن المعصية، وفي الوفاء بذلك

(١) في ب: فإذا.

(٢) في ب: فإذا.

(٣) في ب: فإذا.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٢/١٣) كتاب الأيمان والندور: باب قول الله - تعالى -: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] (٦٦٢٣)، ومسلم (١٢٦٨/٣) كتاب الأيمان: باب نذب من حلف يمينًا فرأي غيرها خيرًا منها (٧-١٦٤٩) عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال: أتيت النبي ﷺ في رهط من الأشعريين نستحمله، فقال: «والله لا أحملكم، وما عندي ما أحملكم عليه...» الحديث. وفيه: فقال رسول الله ﷺ: «ما أنا حملتكم، ولكن الله حملكم، إني والله - إن شاء الله - =



معصية؛ إذ نهى عنه، ويمينه كانت قبل النهي، فصار آيساً عن البر بذلك، وبذلك يكون الحنث لا بعدم إمكان الوفاء، لكن غيره؛ إذ لا يؤمن منه العصيان، فذلك وقت إياسه عنه، ورسول الله ﷺ إذ قد عصم عن ذلك فوقت إياسه وقت النهي، ولا قوة إلا بالله. ثم (١) قوله - عز وجل -: ﴿إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ﴾ (٢):

في متعارف اللغة على التقريب؛ ليأكلوا، لا على التملك؛ وكذلك الأمر المتعارف بين الخلق فيما ينسب بعضهم إلى بعض الإطعام، وأيد ذلك قوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾، ولا يعرف التملك في إطعام الأهل، ولا خطر ببال أحد ذلك، وقد عرفهم الله - تعالى - ما فرض عليهم بالذي كان علمه عند كل أحد معلوماً؛ إذ قلَّ إنسان يخلو من أن يكون أهلاً لأحد، أو له أهل؛ فلا يحتمل أن يُظَنَّ بأحد الجهل به حتى يسأل؛ فيكون ذلك إلزام الفرض مع رفع وهم الجهل به عن العقل (٣)، ثم لا نعرف بها، والله أعلم. والذي يوضح هذا من طريق العبرة (٤) أنه ذكر في ذلك إطعام عشرة مساكين، والمسكنة: هي الحاجة، وحاجة المسكين إلى الطعام معلوم أنها تكون إلى أكله دون ملكه، وجهات حاجات الأملاك مما يعم المساكين وغيرهم، مع ما قدّر ذلك بالكفاية والشبع؛ وحق ذلك في التقريب للتطعم لا في التملك عليه، ولكن يجوز التملك بما به التمكين لذلك؛ فيجب بذلك الجواز بكل ما فيه تمكين ذلك بهما أو ما كان، إذ جواز التملك بحق التمكين لا بحق النظر (٥)، مع ما كان في تملك (٦) الثمن الوصول إلى ما يختار هو على الوجه الذي يختار الاغتذاء، فإن ذلك أقرب إلى قضاء حاجته، ولو كان

= لا أحلف على يمين، ثم أرى خيراً منها - إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير".

(٥) سقط من ب.

(١) في أ: و.

(٢) قال القاسمي (٣٥٧/٦): حكمة تقديم الإطعام على العتق - مع أنه أفضل - من وجوه: أحدهما: التنبيه من أول الأمر على أن هذه الكفارة وجبت على التخيير لا على الترتيب. وإلا لبُدئ بالأغلب.

ثانيها: كون الطعام أسهل لأنه أعم وجوداً، والمقصود منه التنبيه على أنه - تعالى - يراعي التخفيف والتسهيل في التكاليف.

وثالثها: كون الإطعام أفضل، لأن الحر الفقير قد لا يجد الطعام، ولا يكون هناك من يعطيه، فيقع في الضرر. أما العبد فإنه يجب على مولاه إطعامه وكسوته.

(٣) في ب: العقول.

(٤) العبرة: أي القياس؛ إذ العبرة: الاتعاظ والاعتبار بما مضى، وهذا معنى القياس لغة. ينظر: لسان العرب (عبر) المعجم الوسيط (١/٥٨٠).

(٥) في الأصول: النصر.

(٦) في أ: تمكين.

الأمر على تمليك المأكول خاصة، لكان الدعاء والتقريب إليهم للملك أحق أن يجوز لوجهين:

أحدهما : أنه أقرب إلى دفع الجوع وسد<sup>(١)</sup> المسكنة من تمليك بر لا يصل إليه إلا بعد تحمل المؤنة وطول المدة.

والثاني : أن الكفارة جعلت بما ينفر عنه الطبع؛ ليزيقه ألم الإخراج من الملك والبذل، فيكفر ما أعطى نفسه من الشهوة التي لم يؤذن له فيها؛ وكذلك معنى الحسنات المكفرة للسيئات، ثم كان دعاء المساكين وجمعهم على الطعام، وخدمتهم والقيام بما فيه الاختيار إليهم - أشد على الطبع من التصدق عليهم؛ فيجىء أن يكون أقرب للتكفير به؛ وعلى ذلك يجوز بذل الثمن لما فيه تحمل المكروه على الطبع كهو في الإطعام، فيجوز مع ما إذا<sup>(٢)</sup> جعل ذلك حقاً للمساكين يخرج من عليه بالتسليم إليهم عن طوع منهم، ويجوز مثله من التبادل في جميع الحقوق، فمثله عن الكفارات، والله أعلم.

على أن الله - تعالى - قال: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] ويجوز فيه غير ذلك النوع؛ وكذلك في كل الصدقات، والله أعلم.

ثم جعل ذلك أكلتين لوجهين:

أحدهما : القول بإطعام المساكين، ثم أريد به دفع المسكنة، والمساكين: هو الخاضع؛ فأحق من يستحق اسمه السائل؛ لأنه يخضع للمسئول بالسؤال.

وقد روي عن نبي الله ﷺ أنه قال في يوم الفطر: «أَغْنَوْهُمْ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ»<sup>(٣)</sup>، ثم كان أقل ما أجز فيه نصف صاع من حنطة؛ فعلى ذلك صدقة المسكين، ومثل ذلك إذا أطعم يكفي مرتين؛ وكذلك روي عن رسول الله ﷺ في كفارة المتأذي ثلاثة أصع بين ستة مساكين<sup>(٤)</sup>، فمثل مقدار طعام المسكين فيما أريد الإطعام القدر ذلك، فمثله

(١) في ب: رشة.

(٢) في ب: إذ.

(٣) أخرجه الدارقطني (١٥٢/٢، ١٥٣) كتاب زكاة الفطر، حديث (٦٧)، والحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١٣١)، والبيهقي (١٧٥/٤)، كلهم من حديث أبي معشر، عن نافع، عن ابن عمر قال: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرج صدقة عن كل صغير وكبير، حر أو عبد، صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب، أو صاعاً من شعير أو صاعاً من قمح، وكان يأمر أن يخرجها قبل الصلاة، وكان رسول الله ﷺ يقسمها قبل أن ننصرف من المصلى، ويقول: أغنؤهم عن طواف هذا اليوم»، وقال البيهقي: أبو معشر هذا هو نجيع السندی المدني، غيره أوثق منه.

والحديث ضعفه ابن الملقن في «خلاصة البدر المنير» (٣١٣/١).

(٤) أخرجه البخاري (١٦/٤) كتاب المحصر: باب قول الله تعالى ﴿أَوْ صَدَقَةً﴾، حديث (١٨١٥)،

ومسلم (٨٦١/٢، ٨٦٢) كتاب الحج: باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى، ووجوب =

ما نحن فيه، وذلك يعدل أكلتين، وبه قال عمر وعلى - رضي الله عنهما-<sup>(١)</sup>.  
**والثاني** : أنه -عز وجل- قال: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ والأوسط: فيما له حدود ثلاثة، يرجع ذلك إلى أوجه ثلاثة:  
**أحدها** : إلى الأوسط من صفات المأكول.  
**والثاني** : إلى الأوسط<sup>(٢)</sup> من مقدار الأكل.  
**والثالث** : إلى الوسط من أحوال الأكل.  
**فالأول** : نحو الأجود والأردأ وبين ذلك.  
**والثاني** : نحو السرف والقتر وبين ذلك.

= الفدية لحلقه، وبيان قدرها، حديث (١٢٠١/٨٥)، وأبو داود (٤٣٠/٢) كتاب المناسك (الحج): باب في الفدية، حديث (١٨٥٦)، والترمذي (٢٨٨/٣) كتاب الحج: باب ما جاء في المحرم يخلق رأسه في إحرامه ما عليه، حديث (٩٥٣)، والنسائي (١٩٥/٥) كتاب الحج: باب في المحرم يؤذيه القمل في رأسه، وابن ماجه (١٠٢٨/٢)، (١٠٢٩) كتاب المناسك: باب فدية المحصر، حديث (٣٠٧٩)، والبيهقي (٥٥/٥) كتاب الحج: باب من احتاج إلى حلق رأسه للأذى حلقه واقتدى، ومالك (٤١٧/١) كتاب الحج: باب فدية من حلق قبل أن ينحر، حديث (٢٣٧)، والطيالسي (٢١٣/١) كتاب الحج والعمرة: باب جواز الحجامة للمحرم، وما يفعل من اشتكى عينه أو تأذى بكثرة القمل في رأسه، حديث (١٠٢٦)، وأحمد (٢٤١/٤)، من حديث كعب بن عجرة، قال: «كان يبي أذى من رأسي فحملت إلى رسول الله ﷺ والقمل يتناثر على وجهي، فقال: ما كنت أرى أن الجهد قد بلغ منك ما أرى، أتجد شاة؟ قلت: لا، فنزلت الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: «هو صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين نصف صاع طعاما لكل مسكين».

وفي لفظ لمسلم (٨٦١/٢) كتاب الحج: باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى، ووجوب الفدية لحلقه، وبيان قدرها، حديث (١٢٠١/٨٤)، وأبو داود (٤٣١/٢) كتاب المناسك (الحج) باب في الفدية، حديث (١٨٥٧)، وأحمد (٢٤٢/٤)، عنه قال: «أتى علي رسول الله ﷺ زمن الحديدية فقال: «كأن هو أم رأسك تؤذيك؟ فقالت: أجل. قال: «فاحلقه واذهب شاة أو صم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة أصع من تمر بين ستة مساكين»، وزاد أبو داود في رواية أخرى: فحلقته رأسي ثم نسكت».

(١) أثر عمر بن الخطاب: أخرجه عبد الرزاق (٥٠٧/٨) رقم (١٦٠٧٥)، وابن أبي شيبة (٧٠/٣)، رقم (١٢١٩٤)، والطبري (١٩/٥)، رقم (١٢٤٠١)، والبيهقي (٥٥/١٠)، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٥٥٢/٢) عنه قال: «إني أحلف لا أعطي أقواما، ثم يبدو أن أعطيهم؛ فأطعم عشرة مساكين: كل مسكين صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو نصف صاع من قمح».

وأما أثر علي بن أبي طالب: فأخرجه عبد الرزاق (١٦٠٧٧) وابن أبي شيبة (١٢١٩٢)، والطبري (١٢٤٠٢) وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٥٥٢/٢) عنه بلفظ: «كفارة اليمين: إطعام عشرة مساكين: لكل مسكين نصف صاع من قمح».

(٢) في ب: الوسط.

والثالث: نحو مرة وثلاث مرات في يوم واحد وبين ذلك.

فإذا لم يثبت في خبر ما إليه رجوع المراد، فحق الاحتياطات أن يكون الوسط من الكل؛ فيخرج بما فرض عليه؛ فلذلك وجبت أكلتان مع ما كان لا يعرف حقيقة الأوسط<sup>(١)</sup> من الأنواع والمقادير لما لا منتهى لطرفيه، وقد يعرف حقيقة عدد الأكثر<sup>(٢)</sup> والأقل من الوقت فهو أحق أن يعتبر، والله أعلم.

ثم كان الأمر في الظاهر بالإطعام، وأجمع على رجوع الأمر إلى الحد، وإن لم يذكر، فهو - والله أعلم - يحتمل أن يكون انتزع حده من حكم الكتاب من وجهين:

أحدهما: أن الآية إذا كانت على ما يؤكل ويطعم، كان فيما عليه العرف ألا أحد يقرب إلى آخر ما يطعمه، فيقتصر على أقل ما يستحق اسمه، وقد يتصدق بالقليل في العرف؛ فلذلك في الأمر به تحديد إذا<sup>(٣)</sup> كان مما يعرف فيه التحديد؛ ولذلك لم يذكر فيه التفسير مرفوعاً<sup>(٤)</sup>، وذكر في قصة المتأذى لما ليس في لفظها دلالة الحد، وفي لفظ الإطعام دلالة؛ إذ فيه عُرْفٌ، وعلى هذا أمر ما جاء من البيان في الصدقات، ولم يذكر في الإطعام إلا لمكان النوازل؛ وعلى هذا يجب أن يجوز الإطعام أيضاً، وإن لم يكن فيه تمليك، والله أعلم.

والثاني: قوله - تعالى -: ﴿وَمِنَ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ ومعلوم أن كل شيء له واسط، فهو ذو حدود وأطراف، على أنه رُذٌّ إلى طعام الأهل، وفيه الإشباع لا محالة؛ لذلك وجب القول بالحد، والله أعلم.

وإذا ثبت القدر فيه بحق الخطاب يجب وصل ذلك به؛ ليعرف [به]<sup>(٥)</sup> حقيقة المقصود، والله أعلم.

فصار كأنه قال: إطعام عشرة مساكين؛ إذ طعام عشرة في العرف عبارة عن قدر طعامهم، وإطعام عشرة عبارة عن فعل الإطعام، وقد ثبت أنهما ارتدا جميعاً فكأنهما ذكرا موصولين، ولو توهمنا ذلك لم يكن بحق حفظ العدد، بل بحق حفظ مقدار ذلك العدد من الصيام كان مدفوعاً إلى الواحد أو أكثر، والله أعلم؛ لذلك أجاز أصحابنا جمع الكل في مسكين واحد عشرة أيام، ولم يجزوا في يوم واحد؛ إذ حق الأمر على أن يغدي

(١) في الأصول: الواسط.

(٢) في ب: الأكبر.

(٣) في ب: إذ.

(٤) تنظر الآثار في ذلك في الدر المنثور (٢/٥٥٣).

(٥) سقط من ب.

ويعشي، وإن كان يجوز الدفع لما فيه حق الإطعام، فصير طعام كمال ذلك، وهو قدر طعام مسكين؛ فيزول عنه المسكنة، لكن الإطعام فيه لا يجوز، أو إذا<sup>(١)</sup> صح كان حق ما ذكرت الجواز، ففساده لمعنى اعترض فمنع، لا لأنه خارج عن أن يراد له على ذلك، وذلك كخروج بعض المساكين لعل عن الدفع إليهم، لا لأنه لو أجزى كان كالخلاف للذكر، فمثله الأول، والله أعلم.

ودليل آخر مما له جرى ذكر عشرة لا لأن يجعل العشرة شرطاً: أنه معلوم بالمعنى الذي له جعل الدفع إليهم أو الإطعام لهم سبباً للجواز: أن ذلك ثبت بحيث تحمل المكروه على الطبع، وكف الهوى عن مثلها، وإذابة النفس مرارة الدفع لله - جل ثناؤه - يكفر ما أتبعها هواها، وأوصلها إلى مناهها فيما خالف الله في فعله حيث لم يف بالعهد الذي عهد الله، أو أزم نفسه عهداً من منع عن الوفاء، فيخرج فعله مخرج [فعل]<sup>(٢)</sup> ناقض العهد، ومخلف الوعد بالله، وذلك المعنى في البذل لا في مراعاة العدد، ولا في أنه كان حقاً لهم قبل الدفع، بل باختيار الدفع إليهم يجعلهم محقين فيه بما له إيثار غيرهم، والخروج عن ذلك بالعتق والصيام الذي لا يعود إليهم نفعه، ولكن الكفارة إذا جعلت مما يغدي ويعشي، ونحو ذلك إذا أريد الخروج به منه بمسكين واحد يحتاج إلى تجديد الأيام ومرور الأوقات، وفي ذلك خوف بقاء الذنوب عليه، ولعله يعجله الموت<sup>(٣)</sup> فيبقى ذنبه غير مكفر، فجعل الله له التفريق<sup>(٤)</sup> في المساكين؛ تيسيراً عليه وتمكيناً من الخروج الذي ركب، لا لفوت معنى ما له التكفير، فلذلك يجوز على ما ذكرت، وهذا الوجه يوجب منع الجواز في يوم واحد، والله أعلم.

وبعد: فإنه متى أطعم مسكيناً بقى عليه خطاب إطعام تسعة، وذلك لو ابتدأ الخطاب بتسعة مما يتضمنه الخطاب، فكذلك إذا كان بعد إسقاط الواحد من الخطاب، والله أعلم. ثم لو كان العدد شرطاً لكان بوجود معنى العدد في الواحد إسقاطه؛ إذ ذلك في موضع التكفير والتطهير<sup>(٥)</sup>، وكل ذلك يتعلق بالمعاني مما ذكر فيها من الأعداد نحو الغسل من الأحداث<sup>(٦)</sup> - كالجنابة -<sup>(٧)</sup> والأنجاس<sup>(٨)</sup>، فمثله الكفارة.

(١) في ب: إذ.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: المنية.

(٤) في أ: التكفير.

(٥) في ب: التطمين.

(٦) الأحداث: جمع حدث، وهو ما يوجب الوضوء والغسل، أو كليهما، أو بدلها، قصداً واتفاقاً: =

وبعد: فإنه معلوم أن لكل مسكين قدرًا من الطعام، ثم كان المقدار<sup>(١)</sup> الواحد يتفرق  
 الأملآك عليه يستوجب حق قدر العشر، فعلى ذلك المسكين الواحد بما يتفرق عليه  
 المسكنة كل يوم، ويجدد الحاجة؛ فيصير كعدد المساكين، وذلك - أيضًا - شبيه بما روي  
 من «الاستنجااء بثلاثة أحجار»<sup>(٢)</sup> على استحقاق كل حرف من ذلك حق حجر على حدة  
 من حيث كان غير مستنجاى به، فكذا ما نحن فيه؛ إذ له كل يوم حق مسكين آخر من حيث  
 حدثت له حاجة لم تدفع بالإطعام الأول، والله أعلم.

وليس كالأعداد في الشهادة؛ لما جعل العدد<sup>(٣)</sup> فيها بما يلحق الواحد تهمة، أو له به  
 منفعة التصديق، أو نوع عبادة في موضع الحكم والقضاء وتسليم الأمر لغيره من الحجج.  
 وفي هذا معنى التكفير قد بينا، وذلك كمعنى التطهير في الذي وصفنا، على أن الشهادة  
 في اليوم الثاني إعادة للأولى، والإطعام هو تجديد الدفع، والواحد قد يقوم في الشهادة  
 مقام مائة إذا كان لِكُلِّ حَقِّ التجديد، والله أعلم.

ثم قوله - تعالى -: ﴿عَشْرَةَ مَسْكِينٍ﴾ من غير ذكر القريب والبعيد، أو المؤمن والكافر،  
 أو الصغير والكبير، أو قدر المسكنة، أو العلم الذي به يعرف، ومعلوم أن لكل جهة مما  
 بينا حدًا بالناس إلى معرفته حاجة، وللناس في كل جهة تنازع، والاجتهاد في الوقوف على  
 الحقيقة على الاتفاق، على أنه لم يحصل<sup>(٤)</sup> الأمر على الاسم خاصة، وأن الذي هو في  
 حد الفقير فيما ذكر فيه المسكين، والفقير قائم مقام المسكين ههنا في الجواز؛ ليعلم أن  
 المعنى فيهم مقصود يجب طلبه والبحث عنه، والله أعلم.

ثم أجمع أن الصغير الذي يكفيه قدر اللقمة - لقمة الكبير - لم يقم في حق الإطعام إلا

= كالحيض، والنفاس، والمجنون، والمغمى عليه. ينظر: المطلع (ص ٧).

(٧) في ب: والجنابة.

(٨) الأنجاس: جمع نجس، بفتح الجيم وكسرها، وهو في اللغة: المستفذر، يقال: نجس ينجس كَعَلِمَ  
 يَغْلِمُ، وَنَجَسَ يَنْجُسُ، كَشَرَفَ يَشْرَفُ.

وهو في الاصطلاح: كل عين حرم تناولها حالة الاختيار مع إمكانه، لا لحرمتها، ولا  
 لاستنذارها، ولا لضررها في بدن أو عقل. ينظر: المطلع (ص ٧).

(١) في ب: القدر.

(٢) أخرجه أحمد (٥/٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩)، ومسلم (١/٢٢٣) كتاب الطهارة: باب الاستطابة، حديث  
 (٥٧/٢٦٢)، وأبو داود (٧)، والنسائي (١/٣٨، ٤٤)، والترمذي (١٦)، وابن ماجه (٣١٦)،  
 والطيالسي (٦٥٤)، وابن الجارود (٢٩)، وابن خزيمة (٧٤، ٨١)، والطحاوي (٤/٢٣٣)،  
 والدارقطني (١/٥٤)، والبيهقي (١/١١٢) من حديث سلمان. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) في ب: الأعداد.

(٤) في أ: يجعل.

من حيث التملك؛ إذ أجمع على أقل المقدار أنه مد، والمدُّ يكفي عشرة مثله؛ ثبت أنه لا إلى مثله رجع الخطاب، وأيد ذلك قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ أن مثله لا يبلغ أقل ما يطعم الأهل، على أنه لو أريد بالأهل: الزوجة، لكان مثلها لا يطعمها الزوج، فثبت أن المراد راجع إلى الخصوص، والله أعلم.

والأصل في ذلك ما بينا من تألم الطبع بدفع مثله، وابن يوم يميل الطبع إلى إرضاع مثله، بل لا يحتمل إمهاله.

وبعد: فإن مثله لا يطعم؛ فثبت أن الأمر راجع إلى حدِّ، والله أعلم. وعلى ما ذكرنا قالوا في الوالدين والولد إنه لا يجوز؛ لأن الطبع يألم بمسكنة هؤلاء، لا بما به دفع المسكنة عنهم، بل جعل الله -تعالى- الطبائع بين هؤلاء بحيث لا تحتمل نزول البلاء والشدة بهم، وبحيث يجتهد كل بدفع الضرر عنهم على مثل الدفع عن نفسه، وبذل المال لصون عرضهم؛ حتى لقد يشتم من لم يتعاهد منهم ذلك، ويلام أعظم اللوم، وإذا كان كذلك لم يتضمنهم هذا الأمر؛ إذ هم بهذا يقومون بذلك بحق الطبيعة، لا بأمر، وقد بينا وجه الكفارة أنه في مخالفة الطبع، والله أعلم.

وعلى ذلك ما روي عن الذي أمر بتفريق زكاته فأعطى ابنه؛ فاختصما إلى رسول الله ﷺ؛ فقال: «يَا فَلَانُ، لَكَ مَا نَوَيْتَ»، وقال للآخر: «لَكَ مَا أَخَذْتَ»<sup>(١)</sup> ولو كان يجوز اختيار مثله لكان ذلك أحب ما صار إليه وأثر.

ثم قد روي عن رسول الله -عليه الصلاة والسلام- أنه قال: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ»<sup>(٢)</sup>؛

(١) أخرجه البخاري (٤١/٤-٤٢) كتاب الزكاة: باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر، حديث (١٤٢٢)، وأحمد (٣/٤٧٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٦٩/٢) كتاب التجارات: باب ما للرجل من مال ولده، حديث (٢٢٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٥٨/٤) كتاب القضاء والشهادات: باب الوالد هل يملك مال ولده أم لا؟، وفي «مشكل الآثار» (٢/٢٣٠)، وابن عدي في «الكامل» (٧/١٦٥)، كلهم من طريق يوسف بن أبي إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رجلا قال: يا رسول الله، إن لي مالا وولداً وإن أبي يريد أن يجتاح مالي، فقال: «أنت ومالك لأبيك».

قال البوصيري في «الزوائد» (٢٠٢٠/٢٠): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري. وقال الزيلعي في «نصب الراية» (٣/٣٣٧): قال ابن القطان: إسناده صحيح، وقال المنذري: رجاله ثقات، وقال في «التنقيح»: ويوسف بن أبي إسحاق من الثقات المخرج لهم في الصحيحين اهـ.

وقد توسع يوسف على هذا الحديث، تابعه عمرو بن أبي قيس: أخرجه البيهقي في «تاريخ جرحان» (ص ٣٨٥) من طريق عمرو عن محمد بن المنكدر عن جابر ابن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «أنت ومالك لأبيك». تابعه أبان بن تغلب: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/٧٢) من طريق أبان بن تغلب عن محمد بن المنكدر عن جابر به.

فلا يحتمل مع هذا الجواز بالاختيار، ويصير ما يدفع إلى ابنه كأنه له، وما يدفع إلى أبيه كأنه لنفسه دفع؛ فلذلك لم يجز.

والأصل في هذا وفي الزكاة<sup>(١)</sup> أنها حقوق جعلها الله -تعالى- في الأموال لوجهين: أحدهما: بما ابتداء الله عبيده بالنعم، وخصهم بإعطاء ما اشتته أنفسهم، ومالت إليه طباعهم؛ فاستأدهم شكر ذلك بالذي جعل في طباعهم النفار عنه، وفي أنفسهم الألم به من الإخراج عن الملك، ومعونة من لم يكرمهم به، ولا أنعم عليهم به.

والثاني: أن يكونوا اقترفوا مائماً بما أعطوا أنفسهم منها، وأوصلوا طباعهم إلى هواها بغير الوجه الذي أذن له في ذلك من هو له في الحقيقة، وهو الذي اختصهم، [فعرض عليهم]<sup>(٢)</sup> الخروج بما فعلوا من الوجه الذي في الطبع النفار عنه، وفي النفس الألم به؛ ليزيقوا أنفسهم بدل ما أعطوها من اللذة المرارة، فمن هو من المتصدق بالمحل الذي يجد به هذا، فهو مقابل ما له أكرم وبه اقترف، ومن لا يجد به هذا فليس بمقابل ذلك، فلم يف بحق الشكر ولا بحق التكفير، فلم يخرج مما عليه من الفرض، وإن كان الله بكرمه وجوده بحيث يرجى منه العفو وعنه والقبول منه، والله أعلم.

وعلى ذلك عندنا أمر الزوجين؛ إذ يوجد بينهما في البذل شهوة وميل الطبيعة، ويكون التناكح بمثله على ما ذكر من النكاح لأربعة أوجه:

أحدها: لمالها، وما كذلك الموجود في الطباع، والله أعلم.

وعلى هذا المعنى يخرج أمر الشهادة؛ إذ هي مؤسّسة على دفع التهم<sup>(٣)</sup> عن المدعين، فإذا رجعت منافعهم إلى حججهم تمكنت فيهم ذلك فلم يقبل.

وجملة ذلك: أن الشهادة ودفع الزكاة<sup>(٤)</sup> والكفارات بحق الأمانات، وهي بحيث لا يسع للأمناء الانتفاع بها، فكل وجه فيه انتفاع المؤمن فإنما له الانتفاع به بلا تمنع في العرف أو بما في الطبع إثارة نفعه، فكان له فيه ما بزواله جعل أميناً؛ فلا تثبت له الأمانة فيه، والله أعلم.

وعلى هذا يخرج أمر الدفع إلى المكاتب والشهادة له، والله أعلم.

ثم الدفع إلى الكفار: القياس أن يجوز جميع ذلك من حيث كان المعنى الذي له يختار

(١) في ب: الزكوات.

(٢) في أ: فعلهم.

(٣) في أ: السهم.

(٤) في ب: الزكوات.



في الدفع إليهم أن يجد من ثقل الطبع وألم النفس، وعلى ذلك أجيّزت عندنا الكفارات، وأيد ذلك قوله -تعالى-: ﴿إِنْ بُدُوا أَلْصَدَقَاتِ...﴾ إلى قوله: ﴿وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ مِّنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١] صير الصدقات مكفرة لما ذكرتم؛ يدل على ذلك فيما قال أهل التفسير في قوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٢٧٢] أن ذلك في التصديق على أهل الكفر، أي: لا يمنعك ذلك، وكان على إثر الوعد بالتكفير بالصدقة، فأمكن أن يكونوا هم في ذلك مع ما كانت الكفارات جعلت بشرط المسكنة، وقبيح في المسلم دفع الشُّؤال وإن كانوا كفرة، فجائز الدفع إليهم.

وجملة ذلك: أن ذلك بما اختار من إعطاء النفس شهوتها فيما لم يؤذن له، فيكون كفارتها بالكف عن شهوتها فيما كان يحل، والبذل بالذي كان يسعه منع ذلك، وذلك المعنى موجود في ذلك، على<sup>(١)</sup> أن التصديق عليهم بعض ما يرغبهم في الإسلام؛ لم يجز المنع، والله أعلم.

وأما الزكاة<sup>(٢)</sup>: فهي مخصوصة بما جاء من إضافة الدفع إلى من يؤخذ من غنيهم، ولما بين أهلها، وجعل عليها سعاة؛ ليتحروا<sup>(٣)</sup> المواضع.

وأمر الكفارات جعل إلى أربابها إيجابها والخروج عنها في تخير أهلها مع ما كانت الزكاة<sup>(٤)</sup> أوجبت بلا كسب بحق الشكر، وحق الشكر الإنفاق في الطاعة.

ثم كان الإنفاق<sup>(٥)</sup> على من يطيع الله به يخرج مخرج المعونة على الطاعة، وعلى الكافر لا؛ فيقتصر عن شرط التمام في<sup>(٦)</sup> معنى الشكر، والكفارة في حق إعطاء النفس الشهوة، فيمتحنها بإخراج ما في شهوتها المنع، وذلك المعنى موجود في الكافر على التمام؛ لذلك اختلفا.

وبعد: فإن الزكاة<sup>(٧)</sup> تجب بلا إيجاب، وقد قطع الله الحق الذي ذلك سبيله، ثم بين مختلفي الملك بحق الموارث والكفارات يجب بما اكتسبوا، وبين الفريقين في الحقوق المكتسبة اشتراك ولا قوة إلا بالله.

(١) في ب: علم.

(٢) في ب: الزكوات.

(٣) في ب: ليتخيروا.

(٤) في ب: الزكوات.

(٥) في ب: الانفاق.

(٦) في ب: لا في.

(٧) في ب: الزكوات.

والأصل في ذلك أن الزكاة<sup>(١)</sup> أوجبت في الأموال حقًا للفقراء، ثم هي تخرج إلى من أوجبت لهم، فما لم يعلم من أوجبت له لم تخرج على مثل حقوق الموارث؛ للقرابة، وغير ذلك، والكفارات ليست بواجبة في الأموال تخرج، بل ينظر إلى وقت الدفع والقيام بالتكفير، فإن كانت له أموال دفعها منها، وإلا ليست عليه؛ فصارت الحقوق كأنها بالدفع تقع؛ إذ لو توهم وقت الوجوب له الغنى والفقير لكان الأمر لا يختلف، وإذا كان، كان كذلك، وله ابتداء التصدق<sup>(٢)</sup> عليهم بحق التطوع والندور وغيرهما فيجوز فيهم، والزكوات؛ إذ الدفع منها تسليم إلى من كان له الحق، احتيج في ذلك إلى ميبين ذلك، والله أعلم.

وصدقة الفطر بحق إظهار السرور، ودفع السؤال؛ كما روي عن نبي الله ﷺ أنه قال: «أَعْتَوْهُمْ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ»<sup>(٣)</sup> لا بحق ما كان جعل في ماله يخرج منه، بل بحق المعونة، وذلك لازم في العقول لكل سائل وبخاصة في الدفع إليهم؛ ليمتنعوا هم بما فيه سرور أهل الإسلام، والله أعلم.

وأيضًا: إن الزكوات أوجبت في الابتداء حقًا للفقراء؛ إذ الله - سبحانه وتعالى - أخرج أرزاق الخلق أملاكًا لبعضهم، وألزمهم تحمل كفاية من لم يملكهم أعين تلك الأموال؛ إذ لم يخلق ابتداء الخلق لهم الجملة.

وإذا كان محل الزكوات في الابتداء وجعل لأهلها بها الغنى، وأهل الكفر أبوا قبول الدين الذي ذلك حق جعل للمحتاجين في أموال الأغنياء، فلم يكن لهم في مذهبهم ذلك الحق، بل لو كان، كان في أموال أغنياء مذهبهم، ولأهل الإسلام أن ذلك الحق في أموال أغنيائهم، وكذلك من عليهم الحق قبلوه بالدين لأهله لم يدخل في ذلك غيرهم. ثم كانت الكفارات والندور ونحوها ليست بمجعولة بالدين لحق الفقراء، وإنما هي واجبة بتعاطي [أرباب]<sup>(٤)</sup> من لزمهم؛ ليتقربوا بها إلى ربهم، ويخرجوا بها مما جنوا على مذهبهم، وقد جعل ذلك في جملة الصدقات، وفي أنواع العبادات التي لا عبرة فيها لمنافع الخلق؛ فثبت أنها لم تجب لهم، وإنما الشرط عليهم فيها ما يكون عبادة وقربة إلى الله تعالى، وقد جعل الله - تعالى - في الدفع إلى مساكينهم قربة وعبادة، فجازت، وعلى هذا يخرج قولنا في العتق، على أن قولنا بجميع المخالفين لنا في هذا أولى؛ لأن مذهبهم

(١) في ب: الزكوات.

(٢) في ب: التصديق.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) سقط من ب.

اعتماد العموم إلا في قدر ما يمنعهم عن ذلك، والعموم بجميع<sup>(١)</sup> الفرق كلهم باسم المساكين، واسم تحرير الرقبة، ولا دليل لهم على الخصوص إلا ضرب من القياس. ومن مذهبهم أن إخراج بعض ما تضمنه الاسم لا يوجب خصوص ذلك، فكذا يلزمهم ألا يخصوا الوجود التخصيص في غيره؛ إذ ذلك أبعد، على أنهم أجمعوا ألا يقاس ما ليس فيه ذكر التابع على المذكور، فمثله أمر الإيمان.

وجملته: أنه قد يجوز في العتق مع قيام كثير من العيوب التي لا تحتل التغيير؛ فيعيب الدين الذي يمكنه أحق، وكذلك من قول الجميع: إن العجز بالمرض عن المكاسب لا يمنع؛ إذ هو قد يزول، فالذي لا عجز فيه ويمكنه اختياره أحق أن يجوز، والله أعلم. ثم الأصل: أن الله - تعالى - في الكفارة التي جعل الإيمان فيها شرطاً<sup>(٢)</sup>، ذكر العتق

(١) في أ: لجميع.

(٢) ذهب الجمهور - ومنهم مالك، والشافعي، وأحمد - في مشهور مذهبه - والأوزاعي: إلى أن عتق الرقبة الكافرة في الكفارات لا يجزئ، ولا تسقط الكفارة به. وذهب الإمام أبو حنيفة وأصحابه، والثوري، وعطاء، وأبو ثور - إلى أن ذلك مجزئ، ومسقط للكفارة، وهو رواية عن الإمام أحمد. احتج الجمهور بما رواه مسلم والنسائي عن معاوية بن الحكم قال: كانت لي جارية فأتيت النبي ﷺ - فقلت: على رقبة، أفاعتقها؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» فقالت: في السماء؛ فقال: «من أنا؟» فقالت: أنت رسول الله؛ فقال ﷺ: «أعتقها؛ فإنها مؤمنة». ووجه الدلالة: أن النبي ﷺ أخذ الجواب عن السائل؛ حتى علم ما عليه تلك الرقبة من الإيمان أو الكفر، فلما تأكد له إيمانها أجابه ﷺ بأن يعتقها، وقال له: «فإنها مؤمنة»؛ فلو لم يكن وصف الإيمان له دخل في أجزاء العتق، لما كان لهذا التأخير فائدة، ومثل ذلك يبجل عنه مقام الرسول ﷺ.

وأيضاً فإنه - عليه الصلاة والسلام - علق عتقها على الإيمان، وتعلق ذلك يدل على أن الإيمان علة الإجزاء؛ لأن تعلق الحكم بالمشتق مؤذن بأن مبدأ الاشتقاق علة فيه. وقالوا: إن الرقبة في الآية - وإن كانت مطلقة غير مقيدة بوصف الإيمان - إلا أن هذا الحديث يصلح أن يكون مقيداً لها؛ فيكون المقصود من الرقبة فيها: هي الرقبة المؤمنة، أو يقال: إن كفارة الإيمان قد اتحد الحكم فيها مع كفارة القتل؛ ففي كل وجب عتق رقبة، واختلف سببها؛ إذ كفارة اليمين سببها اليمين، وكفارة القتل سببها القتل، والمطلق والمقيد متى اتحد حكمهما حمل المطلق على المقيد، وإن اختلف سببها؛ متى وجدت علة جامعة بينهما؛ فتكون الرقبة في كفارة اليمين محمولة على الرقبة في كفارة القتل؛ فتقيد بالإيمان، كما قيدت به في كفارة القتل؛ لأن العلة التي تجمعهما: هي حرمة السبب.

واحتج الإمام أبو حنيفة ومن معه بأن الآية غير مقيدة، فهي شاملة للرقبة المؤمنة، وللرقبة الكافرة، والمطلق يجب بقاؤه على إطلاقه حتى يرد من الشرع ما يقيد، ولم يرد ما يقيد الرقبة بالإيمان هنا؛ فكانت باقية على إطلاقها، فعتق الكافرة مجزئ عتقت المسلمة، وليس حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الحكم مع اختلاف السبب أمراً متفقاً عليه؛ بل نحن لا نقول به. وبالنظر في وجهة كل نجد أن مذهب الجمهور هو الراجح؛ لأن الحديث المتقدم مقيد للآية؛ فلم تبق على إطلاقها، ولأن الكفارة عبادة يتقرب بها إلى الله عز وجل؛ فوجب أن تكون خاصة بأهل عبادته من المؤمنين؛ كمال الزكاة، وذبائح النسك. نعم، إن الإسلام دين الرحمة العامة، والصدقة

في ذلك في قتل ثلاث فرق، ذكر في كل مرة ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾ [النساء: ٩٢] ، لم يدع ذكر ذلك في شيء منها للذكر في نوع من ذلك، على قرب ما بين أولئك الأسباب، فلو كان يحتمل الاقتصار على بيان الكفاية دون المبالغة، أو يجب ذلك في النظر - لكان يذكر مرة كفاية على نحو الصوم فيه، فإذا لم يكتف على تقارب المعنى بان أن ذلك نوع ما لم يؤذن فيه تعليق الحكم بالمعنى، بل لو كان مأذوناً فيه، لكان يوجد في القتل معان لا توجد في غير ذلك؛ فلا يجوز قياس غيره عليه، والله أعلم.

فإن قال قائل: إذ قال الله - تعالى - : ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْرَىٰ إِلَّا بِمِثْلِهَا﴾ [غافر: ٤٠] ثم قد جعل سيئة الظهر والقتل: عتق رقبة، وبالصيام: صوم شهرين متتابعين، فكيف جعل مثل سيئة الحنث بالعتق: عتق رقبة، وبالصيام: ثلاثة أيام؛ فلو كان ثلاثة عدل العتق لماذا زاد في الظهر والقتل في الجزاء؟  
نقول - وبالله التوفيق - : لذلك أجوبة ثلاثة:

أن الجزاء في الدنيا هو ما يجوز به المحنة ابتداء؛ لا على الجزاء، فعلى ذلك يجوز فيه الزيادة بحق المحنة، لا الجزاء والقضاء، وبحق العفو، كما قال - عز وجل - ﴿وَيَلْوَكُم بِالنَّارِ وَالْحَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال ﴿وَيَلْوَنَّهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ وفي الآخرة لا يكون بحق ابتداء المحنة، إنما ذلك بحق الجزاء وهو - عز وجل - حكيم عدل لا يزيد على ما توجهه الحكمة، ويجوز التجاوز بما هو عفو كريم؛ فلذلك اختلف الأمران.  
والثاني: أن يقال: حق جزاء كل ما فيه العتق صيام شهرين متتابعين، والله العفو فيه، عامل الحانث فرضي منه بصوم ثلاثة أيام؛ لما علم - عز وجل - في ذلك من المصالح، والله أعلم.

والثالث: أن يكون حق الجزاء في اليمين بالصيام ما ذكره<sup>(٢)</sup>، وكذلك في القتل والظهار، وفيهما حق العتق كذلك، وفي اليمين دونه، ولكنه تم بما لا يحتمل التجزئة على حق كل شيء لا يتجزأ أن جزءاً منه متى وجب يجب كله؛ فعلى ذلك العتق، والله

= فيه - حتى على الكفار غير المحاربين - مستحبة، ولكن هناك فرقاً بين الصدقة المطلقة، وبين العبادات المحددة المقيدة؛ فتكفير الذنب إنما يرجى بما في العتق من إعانة العتيق على طاعته تعالى، حتى من قال بإجزاء الكافرة لا يمكنه أن ينكر أن الاحتياط في إبراء الذمة إنما هو بإعتاق الرقبة المؤمنة؛ فتقديم المجمع عليه المتيقن أجزاءه أولى بالاعتبار من المظنون المختلف فيه.  
ينظر: الأم للشافعي (٥٩/٧)، والشرح الكبير (١١٨/٢)، وفتح القدير (١٨/٤)، والمغني مع الشرح (٢٦٢/١١).

(١) في ب: بكيف.

(٢) في ب: ذكر.

أعلم.

ثم نقول: وظاهر هذا يشهد لأبي يوسف - رحمه الله - ومحمد - رحمه الله -: أنه متى أوجب جزءاً منه عتق كله؛ إذ لا يحتمل التجزئة؛ دليلاً على الكفارات، والله أعلم. ومذهب أبي حنيفة: أنه يحتمل أن يكون هذا لما لا يحتمل العتق التجزئة، ويحتمل: أن يكون؛ لما لا تحتمل حقوق العتق التجزئة، وإن كان العتق في نفسه محتملاً؛ فيجب عرض ذلك على ما فيه بيانه؛ فوجد الأمر بالتحريم حيث كان، كان بذكر الرقبة، ولو كان لا يحتمل من حيث التحريم التجزئة، لكان ذكر التحريم كافياً عن ذكر الرقبة، فإذا<sup>(١)</sup> ذكر في كل ما أمر بان أنه ذكر؛ ليتمم بالإعتاق، لا أنه يتم بلا ذكر؛ فعلى ذلك أمر الطلاق لم يذكر فيها معنى رقبته؛ لما لا يحتمل - والله أعلم - بعض ذلك، ثم كانت الحقوق ترجع إلى الانتفاع، أو قول، أو مضرة، أو نحو ذلك، لا يحتمل نفوذ من المعتقد من دون غيره، ثبت أن ذلك إن كان كذلك، فهو<sup>(٢)</sup> لما لا يحتمل حقوقه أكمل؛ إذ في ترك الإكمال فوت نفع ما أوجب، والله أعلم.

ثم قد يجوز إعتاق الجزء من حيث كان الملك والحرية بأخذ العين، والمنافع تصل إلى المباشرة، والمباشرة لا تحتمل التميز، وفي القول فيه، والملك فيه جملة يحتمل لذلك اختلافاً، وعلى ذلك أمر الطلاق لا ملك، ثم في النفس، إنما حقيقة المباشرة والانتفاع، وذلك لا يحتمل الجزء المطلق منها أوجب دون غيره؛ فلذلك أكمل، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ...﴾<sup>(٣)</sup> الآية.

(١) في ب: فإذا.

(٢) في أ: فهذا.

(٣) قال القرطبي (١٨٧/٦): أجمع المسلمون على تحريم بيع الخمر والدم، وفي ذلك دليل على تحريم بيع العذرات، وسائر النجاسات، وما لا يحل أكله؛ ولذلك - والله أعلم - كره مالك بيع زبل الدواب، ورخص فيه ابن القاسم لما فيه من المنفعة؛ والقياس ما قاله مالك، وهو مذهب الشافعي.

عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿وَالْمَيْسِرُ﴾: القمار<sup>(١)</sup>.  
وعن النبي ﷺ قال: «اجْتَبَيْتُوا هَذِهِ الْكِعَابَ الْمَوْسُومَةَ الَّتِي تُزَجُّ زَجْوًا؛ فَإِنَّهَا مِنْ  
الْمَيْسِرِ»<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - مثله<sup>(٣)</sup>.  
وعن أبي موسى [الأشعري عن النبي ﷺ]<sup>(٤)</sup>: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّزْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ»<sup>(٥)</sup>.

وعن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: «الميسر قمار»<sup>(٦)</sup>.  
وعن علي - رضي الله عنه - قال: «لأن أخذ جمرتين من نار فأقلبهما في يدي أحب إليّ  
من أن أقلب كعبتي نرد»<sup>(٧)</sup>.

وعن علي - رضي الله عنه - أيضًا قال: «الشطرنج<sup>(٨)</sup> هو ميسر الأعاجم»<sup>(٩)</sup>.  
وعن مجاهد<sup>(١٠)</sup> وسعيد بن جبير والشعبي وهؤلاء السلف قالوا: الميسر: القمار كله،

- (١) ذكره السيوطي في الدر (٥٦٤/٢)، وعزاه لابن المنذر عن ابن عباس.  
(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٣٨-٢٣٩)، رقم (٦٥٠٤) وابن مردويه كما في الدر المنثور (٢/٥٦٣)، عن سمرة بن جندب مرفوعًا، به.  
وأخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي موسى الأشعري مرفوعًا، كما في الدر المنثور.  
وأخرجه أحمد (٤٤٦/١)، والبيهقي في الشعب (٦٥٠١)، وابن أبي الدنيا وابن مردويه، كما في الدر المنثور، من حديث ابن مسعود مرفوعًا، بنحوه.  
(٣) أخرجه بنحوه عبد الرزاق في مصنفه (٤٦٧/١٠)، (١٩٧٢٧).  
(٤) في ب: قال: قال رسول الله ﷺ.  
(٥) أخرجه أبو داود (٧٠٢/٢) كتاب الأدب: باب في النهي عن اللعب بالنرد (٤٩٣٨)، وابن ماجه (٢/١٢٣٧) كتاب الأدب: باب اللعب بالنرد (٣٧٦٢)، والحاكم في «المستدرک» (٥٠/١) كتاب الإيمان: باب من لعب بالنرد فقد عصى، ومالك (٩٥٨/٢) كتاب الرؤيا: باب ما جاء في النرد، والمنذري في «الترغيب والترهيب» (٦٢٩/٣)، باب الترهيب من اللعب بالنرد، رقم (٤٤٩٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٣٧/٥)، باب: تحريم الملاعب والملاهي، رقم (٦٤٩٨).  
(٦) أخرجه البيهقي في سننه (٢١٣/١٠) كتاب الشهادات: باب ما يدل على رد شهادة من قامر بالحمام أو الشطرنج أو بغيرهما.  
(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٨٧/٥) (٢٦١٥٦)، وبنحوه البيهقي (٢١٢/١٠) كتاب الشهادات: باب الاختلاف في اللعب بالشطرنج.  
(٨) الشطرنج: لعبة تلعب على رقعة ذات أربعة وستين مربعًا، وتمثل دولتين متحاربتين بانتين وثلاثين قطعة تمثل الملكين والوزيرين والخيالة والقلاع والفيلة والجنود. ينظر: المعجم الوسيط (٤٨٢).  
(٩) أخرجه البيهقي في سننه (٢١٢/١٠) كتاب الشهادات: باب الاختلاف في اللعب بالشطرنج، وذكره السيوطي في الدر (٥٦٤/٢)، وعزاه لعبد بن حميد عن علي.  
(١٠) أخرجه بنحوه البيهقي (٢١٣/١٠) كتاب الشهادات: باب ما يدل على رد شهادة من قامر بالحمام أو بالشطرنج أو بغيرهما، وعبد الرزاق في مصنفه (٤٦٧/١٠) (١٩٧٢٨).

حتى الجوز الذي يلعب به الصبيان.

وعن النبي ﷺ قال «لَا جَلْبَ، وَلَا جَنْبَ، وَلَا شِعَارَ، وَلَا وِرَاطَ فِي الْإِسْلَامِ»<sup>(١)</sup> وقيل: الوراط: القمار. وقيل: الجلب: هو أن يجلب وراء الفرس حتى يدنو أو يحرك وراءه الشيء يستحث به السبق. والجنب: هو الذي يجنب مع الفرس الذي به يُسَابِقُ فرسٌ آخر حتى إذا دانه تحول راكبه إلى الفرس المجنوب، فأخذ السبق.

وأجمع أهل العلم على أن القمار حرام، وأن الرهان على المخاطرة مثل القمار، وما روي عن أبي بكر -رضي الله عنه- أنه خاطر أهل مكة في غلبة الروم فارس، فقال النبي ﷺ: «زِدْهُمْ فِي الْخَطَرِ وَأَبْعِدْهُمْ فِي الْأَجْلِ»<sup>(٢)</sup> - فكان ذلك والنبي ﷺ بمكة في الوقت الذي لم ينفذ حكمه، فأما في دار الإسلام: فلا خلاف في أن ذلك لا يجوز، إلا ما رخص فيه من الرهان في السبق في الدواب والإبل، إذا كان الآخذ واحداً: إن سبق أخذ، وإن سبق لم يدفع شيئاً، وكذلك إن كان السبق بين الرجلين أيهما سبق أخذ، [ودخل]<sup>(٣)</sup> بينهما فرس: إن سبق أخذ، وإن سبق يغرّم صاحبه شيئاً -فهو جائز، ويسمى الداخل بينهما: المحلل.

فأما الرخصة فيه فما<sup>(٤)</sup> روي عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ أَوْ نِصَالٍ»<sup>(٥)</sup> هذا الذي وصفنا كله من الميسر.

(١) لم أجده بهذا اللفظ وإنما أخرج أحمد (٤/٤٤٣)، والترمذي (٣/٤٣١) كتاب النكاح: باب النهي عن نكاح الشغار (١١٢٣)، والنسائي (٦/١١١) كتاب النكاح: باب في الشغار، وابن حبان (٣٢٦٧)، والبيهقي (١٠/٢١) من حديث عمران بن الحصين مرفوعاً: «لا جلب ولا جنب ولا شغار، ومن انتهب نهبة فليس منا».

والوراط قد وقع تفسيره في النهاية لابن الأثير على هذا النحو:  
الوراط: أن تجعل الغنم في وهدة من الأرض لتخفي على المصدّق فأخذ من الورطة، وهي الهوة العميقة في الأرض، ثم استعير للناس إذا وقعوا في بلية يعسر المخرج منها.  
وقيل: الوراط: أن يغيب إبله أو غنمه في إبل غيره وغنمه.  
وقيل: هو أن يقول أحدهم للمصدّق: عند فلان صدقة، وليست عنده. فهو الوراط والإيراط.  
يقال: ورط وأورط.

ينظر: النهاية في غريب الحديث (ورط).

(٢) أخرجه أحمد (١/٢٧٦، ٣٠٤)، والترمذي (٥/٢٥٣) كتاب التفسير: باب من سورة الروم، حديث (٣١٩٣)، والحاكم (٢/٤١٠)، والبيهقي في الدلائل (٢/٣٣٠-٣٣١)، والطبراني في الكبير (١٢٣٧٧) عن ابن عباس، وقال الترمذي: حديث حسن.

(٣) سقط من ب.

(٤) في ب: ما.

(٥) أخرجه أبو داود (٣/٢٩) كتاب الجهاد: باب في السبق، حديث (٢٥٧٤)، والترمذي (٤/١٧٨)

كتاب الجهاد: باب ما جاء في الرهان والسبق، حديث (١٧٠٠)، والنسائي (٦/٢٢٦) كتاب =

والأنصاب: هي الأحجار والأوثان التي كانوا ينصبونها، ويعبدونها، ويذبحون لها<sup>(١)</sup>.  
وأما الأزلام: فالقداح التي كانوا يستقسمون بها في أمورهم، ويستعملونها، ففيه دليل  
بطلان الحكم بالقرعة؛ لأن الاستقسام بالقداح هو أن كانوا يجعلون الثمن<sup>(٢)</sup> على الذي  
خرج سهمه أخيراً، ويتصدقون بما اشتروا على الفقراء، ففيه إيجاب الثمن على الغير،  
فيجعلون الأمر إلى من ليس له تمييز، فعوتبوا على ذلك، فعلى ذلك الحكم بالقرعة تسليم  
إلى من ليس له تمييز بين المحق وغير المحق، فيلحق هذا ما لحق أولئك.  
ثم أخبر أن ذلك كله ﴿يَحْسَبُ مِنَ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾، وليس هو في الحقيقة عمل الشيطان؛  
لأن الشيطان لا يفعل هذا حقيقة، لكن نسب ذلك إليه؛ لما يدعوهم إلى ذلك، ويزين  
لهم، وكذلك قول<sup>(٣)</sup> موسى - عليه السلام -: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [القصص: ١٥] إنه  
كذا، وكذلك قوله - تعالى -: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٣٦] وهو - لعنه الله - لم  
يتول إخراجهما، ولكن كان سبب الإخراج والإزالة، وهو الدعاء إلى ذلك، والمرآة  
لهم، فنسب ذلك إليه، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ  
ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾  
هم في الظاهر لم يجتمعوا على العداوة والبغضاء، بل يكون اجتماعهم على الألفة

= الخيل: باب السبق، حديث (٣٥٨٥)، وأحمد (٤٧٤/٢)، والشافعي (١٢٨/٢) كتاب الجهاد،  
حديث (٤٢٢)، وابن حبان (١٦٣٨ - موارد)، والطبراني في «الصغير» (٢٥/١)، والبيهقي (١٠/  
١٦) كتاب السبق والرمي: باب لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل، والبخاري في «شرح السنة»  
(٥٣٥/٥) من طريق ابن أبي ذئب عن نافع عن أبي هريرة، به. وقال الترمذي: حديث حسن،  
وأقره البخاري، وصححه ابن حبان. وأخرجه الشافعي (١٢٩/٢) كتاب الجهاد، حديث (٤٢٣)،  
والبيهقي (١٦/١٠) كتاب السبق والرمي: باب لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل، من طريق ابن  
أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن عباد بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، به، بلفظ: «لا سبق  
إلا في حافر أو خف».

وأخرجه النسائي (٢٢٧/٦) كتاب الخيل: باب السبق، وابن ماجه (٩٦٠/٢) كتاب الجهاد:  
باب السبق والرهان، حديث (٢٨٧٨)، وأحمد (٢٥٦/٢، ٣٨٥، ٤٢٥)، والبيهقي (١٦/١٠)  
كتاب السبق والرمي: باب لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل، من طريق محمد بن عمرو  
عن أبي الحكم مولى الليثيين عن أبي هريرة. وأخرجه أحمد (٣٥٨/٢) من طريق أبي صالح عن  
أبي هريرة.

(١) في الأصول: بها.

(٢) في أ: الثمرة.

(٣) في أ: قال.



والمودة، على ذلك تَجْمَعُهُمْ في الابتداء، لكن لما شربوا وأخذهم الشراب وقع بينهم العداوة والبغضاء؛ فكان قصده إلى جمعهم في الابتداء على المحبة والمودة ما ظهر منه في العاقبة من إيقاع العداوة بينهم، وتفريق جمعهم، وهو كقوله -تعالى-: ﴿يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [لقمان: ٢١] ولو دعاهم إلى عذاب السعير لكانوا لا يجيبونه<sup>(١)</sup>، لكن دعاهم إلى العمل الذي يوجب لهم عذاب السعير، فعلى ذلك هو يدعوهم إلى الاجتماع في الخمر والميسر إلى ما يوجب ويوقع بينهم العداوة والبغضاء، ففيه أن الأعمال ينظر فيها العواقب؛ كما روي: «الأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي الآية دليل تحريم الخمر؛ لأنه قال: ﴿رَجَسُ مِن عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ والرجس حرام؛ كقوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُ رَجَسٌ أَوْ فِسْقًا﴾ [الأنعام: ١٤٥] وما يدعو إليه الشيطان -أيضاً- حرام، وكذلك قوله: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٩] والحلال المباح لا إثم فيه، ولا يسمّى رجساً، وكذلك روي عن نبي الله ﷺ أنه قام<sup>(٣)</sup>، فخطب الناس، فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ يُعْرِضُ عَلَى الْخَمْرِ تَغْرِيبًا، لَا أَدْرِي لَعَلَّهُ سَيُنزَلُ فِيهَا» ثم قال: «يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْزَلَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ، فَمَنْ كَتَبَ هَذِهِ الْآيَةَ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرِبْهَا، وَلَا يَبِيعْهَا» قال: فسكبوها في طريق المدينة<sup>(٤)</sup>.

وعن عمر -رضي الله عنه- قال<sup>(٥)</sup>: لما نزل تحريم الخمر قال: «اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء»؛ فنزلت الآية التي في البقرة: ﴿يَسْتَلُونكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: ٢١٩] فقرئت عليه؛ فقال عمر -رضي الله عنه-: «اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء»؛ فنزلت الآية التي في النساء: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] فكان منادي رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة قال: «لا يقرب الصلاة سكران» فدعي عمر -رضي الله عنه- فقرئت عليه؛ فقال: «اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء». فنزلت الآية التي في المائدة: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ فدعي عمر -

(١) في ب: يجيبون.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٨/١٣) كتاب القدر: باب (٦٦٠٧) من حديث سهل بن سعد مرفوعاً: «إن العبد ليعمل عمل أهل النار وإنه من أهل الجنة، ويعمل عمل أهل الجنة وإنه من أهل النار، وإنما الأعمال بالخواتيم»، والحديث فيه قصة.

(٣) في أ: قال.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٠٥/٣) كتاب المساقاة: باب تحريم بيع الخمر، حديث (١٥٧٨/٦٧) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٥) في ب: قال عمر.

رضي الله عنه- فقرئت عليه، فلما بلغ: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ قال: انتهينا، انتهينا<sup>(١)</sup>.  
وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: كنت ساقى القوم، ونبيلنا تمر وزبيب وبسر  
خلطناه جميعا، فبينما<sup>(٢)</sup> نحن كذلك -والقوم يشربون- إذ دخل علينا رجل من المسلمين،  
فقال: ما تصنعون؟ والله لقد أنزل تحريم الخمر، فأهرقنا الباطية<sup>(٣)</sup>، وكفأناها، ثم  
خرجنا، فوجدنا رسول الله ﷺ قائما على المنبر يقرأ هذه الآية ويكررها: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ  
الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ...﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾<sup>(٤)</sup> فالخليطان  
حرام.

فأجمع أهل العلم على أن الخمر حرام قليلها وكثيرها، وأن عصير العنب إذا غلا واشتد  
فصار مسكرا - خمر.

واختلفوا فيما سوى ذلك من الأشربة: فكان أبو حنيفة وأبو يوسف -رحمهما الله-  
يقولان: ما كان من الأشربة نيتا متخذًا من النخلة والعنب فهو حرام: كنبيل البسر والتمر  
والزبيب، إذا أسكر كثيره فهو حرام عندهما؛ وعلى ذلك جاء الخبر عن رسول الله ﷺ  
[أنه]<sup>(٥)</sup> قال: «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: مِنَ النَّخْلَةِ وَالْعِنَبِ»<sup>(٦)</sup> ومعنى التخصيص  
لهما: لأن شرايهم كان منهما، ولا يتخذ منهما إلا المسكر خاصة. وأما ما اتخذ من غير

(١) أخرجه أحمد (٥٣/١)، وأبو داود (٣٤٩/٢-٣٥٠)، كتاب الأشربة: باب في تحريم الخمر، حديث  
(٣٦٧٠)، والترمذي (١٤٠/٥-١٤١)، كتاب التفسير: باب سورة المائدة، حديث (٣٠٤٩)،  
والنسائي (٨٦/٨)، والحاكم (١٤٣/٤)، والبيهقي (٢٨٥/٨).

(٢) في ب: فيينما.

(٣) الباطية: إناء عظيم من الزجاج وغيره يتخذ للشراب. المعجم الوسيط (بطيء) (٦٢/١).

(٤) أخرجه مسلم (١٥٧٠/٣) كتاب الأشربة: باب تحريم الخمر، حديث (١٩٨٠/٣) إلى (١٩٨٠/٩)  
من حديث أنس بنحو هذا.

(٥) سقط من ب.

(٦) أخرجه مسلم (١٥٧٣/٣) كتاب الأشربة: باب بيان أن جميع ما يتبذد مما يتخذ من النخل والعنب  
يسمى خمرا، حديث (١٣، ١٤ / ١٩٨٥)، وأبو داود الطيالسي ص (٣٣٥) حديث (٢٥٦٩)،  
وأحمد (٢٧٩/٢، ٤٠٨، ٤٠٩)، والدارمي (١١٣/٢) كتاب الأشربة: باب مم يكون الخمر، وأبو  
داود (٨٤ / ٨٥ - ٨٤) كتاب الأشربة: باب الخمر مم هي، حديث (٣٦٧٨)، والترمذي (٢٩٧/٤) -  
٢٩٨) كتاب الأشربة: باب ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر، حديث (١٨٧٥)، والنسائي  
(٢٩٤/٨) كتاب الأشربة: باب تأويل قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ لَتُخَذُونَ مِنْهُ  
سَكْرًا وَرِزْقًا حَسَنًا...﴾ [النحل: ٦٧]، وابن ماجه (١١٢١/٢) كتاب الأشربة: باب ما يكون منه  
الخمر، حديث (٣٣٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢١١/٤) كتاب الأشربة: باب  
الخمر المحرمة ما هي؟، والبيهقي (٢٨٩/٨ - ٢٩٠) كتاب الأشربة: باب ما جاء في تفسير الخمر  
الذي نزل تحريمها، وعبد الرزاق (٢٣٤/٩) رقم (١٧٠٥٣)، وأبو يعلى (٣٩٨/١٠) رقم  
(٦٠٠٢)، والبخاري في «شرح السنة» (١٦/٦) من حديث أبي هريرة.  
وقال الترمذي: حسن صحيح.

النخلة والعنب فلا يحرم وإن كان نيتًا إلا السكر منه؛ لأن غيرهما من الأشربة قد يتخذ لا للسكر، وإن كان في مكان لا يتخذ إلا للسكر فهو مكروه قليله وكثيره، كالمتخذ من النخلة والعنب.

وكانا يقولان: ما كان من الأنبذة مطبوخًا فهو حلال وإن قل طبخه، إلا العصير فإنه لا يحل بالطبخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه.

وكانا يفرقان بين العصير وغيره: بأن العصير ليس فيه شيء من غيره، وإن ترك بحاله غلا فأسكر، فإذا طبخ حتى يذهب ثلثه أو نصفه فهو يغلي ويسكر، فلم يخرج الطبخ من حده الأول؛ إذ كان يسكر قبل أن يطبخ، وهو الآن يسكر بنفسه؛ إذ لم يجعل فيه شيء غيره، وسائر ما يتخذ منه الأنبذة إن بقيت لم يشتد ولم يسكر حتى يلقي عليه الماء ويخلط بها غيره، فحينئذ يسكر، فهي مثل العصير إذا ذهب ثلثاه وبقي ثلثه، فإن بقي دهرًا لم يسكر حتى يلقي عليه الماء فحينئذ يسكر، فإذا صار العصير في حال إن بقي مدة لم يغل بنفسه حتى يلقي عليه غيره كان بمنزلة الزبيب والتمر إذا ألقى عليهما الماء فطبخا؛ وعلى ذلك ما روي عن عمر - رضي الله عنه - في الطلاء أنه لا يحل حتى يذهب ثلثاه؛ فيذهب عنه سلطانه، يقول: إذا كان يغلي بنفسه من غير أن يصب عليه الماء ففيه سلطانه، فإذا صار لا يغلي بنفسه، وهو أن يطبخ حتى يذهب ثلثاه فقد ذهب عنه سلطانه.

وروي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن أبا عبيدة<sup>(١)</sup> ومعاذ ابن جبل وأبا طلحة<sup>(٢)</sup> - رضوان الله عليهم - كانوا يشربون من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه<sup>(٣)</sup>.

(١) عامر بن عبد الله بن الجراح القرشي الفهري، مشهور بكنيته «أبي عبيدة»، وبالنسبة إلى جده «الجراح»، من الصحابة المقلين في الفتيا، وأحد السابقين إلى الإسلام والعشرة المبشرين، هاجر الهجرة، وشهد بدرًا وما بعدها، أخى رسول الله ﷺ بينه وبين سعد بن معاذ. قال أحمد من حديث أنس: إن أهل اليمن لما قدموا على رسول الله ﷺ قالوا: ابعث معنا رجلا يعلمنا السنة والإسلام، فأخذ بيد أبي عبيدة بن الجراح، فقال: «هذا أمين هذه الأمة».

وقد دعا أبو بكر يوم توفي رسول الله ﷺ في سقيفة بني ساعدة إلى البيعة لعمر أو لأبي عبيدة، ولاه عمر الشام، وفتح الله عليه اليرموك والجابية، توفي في طاعون عمواس بالشام. له في الصحيحين أربعة عشر حديثًا. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٢/٢٥٢)، وتهذيب التهذيب (٧٣/٥)، وإعلام الموتعين (١٢/١)، والأعلام للزركلي (١/٤).

(٢) هو أبو طلحة، زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مائة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار، الأنصاري النحاري، وهو مشهور بكنيته. شهد العقبة مع السبعين، ثم شهد بدرًا وما بعدها من المشاهد، وهو زوج أم أنس بن مالك، وكان من الرماة المذكورين، وكان يسرد الصوم كثيرًا. مات سنة إحدى وثلاثين، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: سنة أربعة وثلاثين، وهو ابن سبعين سنة، وقيل غير ذلك. ينظر: تهذيب الكمال (١٠/٧٥-٧٧)، الإصابة (١/٥٦٦)، تهذيب التهذيب (٤١٤/٣).

(٣) علقه البخاري (١١/١٨٩) كتاب الأشربة: باب الباذق. وقال الحافظ في الفتح: وصله أبو مسلم =

وقد وصفنا فرق أبي حنيفة وأبي يوسف - رحمهما الله - بين المطبوخ وبين المثلث والمنصف من العصير .

فأما فرقهم بين المطبوخ ما يتخذ من النخلة والعنب والتبغ منه فهو : أن الخمر التي لا خلاف في تحريمها في العصير التي تصير خمراً ، فكل ما كان نبتاً من الشجرتين اللتين سماهما النبي ﷺ فهو حرام إذا أسكر ، فإذا كان مطبوخاً فقد عمل فيه ما خرج به من حد الخمر .

فإن قيل : يجب أن يقاس ذلك على التبغ ؛ لأنه يسكر ، وفيه صفات الخمر .

قيل : الخمر حرمت لعينها لما لا تتخذ إلا للسكر ، ولا يقاس عليها غيرها ، وإنما يقاس على ما حرم وحل لعله دون ما حرم بعينه ، وأما غيره من الأنبذة فإنما يحرم منه السكر ؛ ألا ترى أنه في الخبر : أن النبي ﷺ لما بعث أبا موسى ومعاذاً إلى اليمن قال له أبو موسى : إن شرابنا يقال له : البتع ، فما نشرب منه وما ندع ؟ قال : « اشربوا ولا تشكروا »<sup>(١)</sup> .

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : حرمت الخمر بعينها ، قليلها وكثيرها ، والسكر من كل شراب<sup>(٢)</sup> .

= الكجي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة .

(١) أخرجه أحمد (٤٠٧/٤ ، ٤١٠) ، والبخاري (٦٢/٨) كتاب المغازي : باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع ، حديث (٤٣٤٣) ، ومسلم (١٥٨٦/٣) كتاب الأشربة : باب بيان أن كل مسكر خمرة ، وأن كل خمرة حرام ، حديث (١٧٣٣/٧٠) ، وأبو داود (٨٩/٤) كتاب الأشربة : باب النهي عن المسكر ، حديث (٣٦٨٤) ، والنسائي (٢٩٩/٨ - ٣٠٠) كتاب الأشربة : باب تفسير البتع والمزر ، والبيهقي (٢٩١/٨) كتاب الأشربة : باب ما جاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها ، والطحاوي (٢٢٠/٤) كتاب الأشربة : باب ما يحرم من النبيذ ، وابن الجارود (٨٥٦) بالفاظ ليس في شيء منها « اشربوا ولا تشكروا » بل في بعضها « ولا تشربوا مسكراً » .

(٢) أخرجه النسائي (٣٢١/٨) كتاب الأشربة : باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أراد شرب السكر من طريق ابن شبرمة عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ابن عباس موقوفاً بلفظ : « حرمت الخمر قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب » حديث (٥٦٨٤) .

قال النسائي : ابن شبرمة لم يسمعه من عبد الله بن شداد .

وأخرجه (٣٢١/٨) كتاب الأشربة : باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أراد شرب السكر من طريق ابن شبرمة .

قال : حدثني الثقة عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس به .

قال : خالفه أبو عون محمد بن عبيد الله الثقفي ، فرواه عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس بزيادة : « حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها » .

أخرجه النسائي (٣٢١/٨) .

= ثم أخرجه من طريق عباس بن ذريح عن أبي عون عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال :

وعن علي - رضي الله عنه - قال: فما أسكر من النبيذ ثمان، وفي الخمر قليلا وكثيرها ثمانون<sup>(١)</sup>. فدل قول علي - رضي الله عنه - فيما أسكر من النبيذ ثمان، معناه: في السكر ثمانون، وذلك يدل أن قول النبي ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»<sup>(٢)</sup> أن السكر منه حرام.

«حرمت الخمر قليلا وكثيرها وما أسكر من كل شراب».

قال النسائي: وهذا أولى بالصواب من حديث ابن شبرمة، وهشيم بن بشير - الراوي عنه - كان يدلّس، وليس في حديثه ذكره السماع من ابن شبرمة، ورواية أبي عون أشبه بما رواه الثقات عن ابن عباس.

وقد أخرجه النسائي (٣٢١/٨)، والدارقطني (٢٥٦/٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٢٤/٧) من طريق شعبة عن مسعر عن أبي عون به عن ابن عباس موقوفاً. وفي الباب عن علي مرفوعاً.

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١٢٣/٤ - ١٢٤) من طريق محمد بن الفرات الكوفي عن أبي إسحاق السبعي عن الحارث عن علي قال: «طاف النبي ﷺ بين الصفا والمرة أسبوعاً ثم استند إلى حائط من حيطان مكة فقال: «هل من شرية؟» فأتى بقعب من نبيذ فذاقه فقطب، قال: فرده، قال: فقام إليه رجل من آل حاطب فقال: يا رسول الله هذا شراب أهل مكة، قال: فرده، قال: فصب عليه الماء حتى رغا ثم شرب، ثم قال: حرمت الخمر بعينها والسكر من كل شراب». قال العقيلي: لا يتابع عليه.

ونقل عن يحيى قوله: ليس بشيء، وعن البخاري قوله: منكر الحديث.

وقول العقيلي: «لا يتابع عليه» فيه نظر؛ فقد تابعه عبد الرحمن بشر الغطفاني.

أخرجه هو في «ضعفائه» (٤٢٤/٣) من طريقه عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: سألت رسول الله ﷺ عن الأشربة عام حجة الوداع فقال رسول الله ﷺ: «حرم الله الخمر بعينها والسكر من كل شراب».

قال العقيلي: عبد الرحمن بن بشر مجهول في النسب، والرواية حديثه غير محفوظ.

ليس له من حديث أبي إسحاق أصل، وهذا يعرف عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ابن عباس قوله.

(١) في ب: ثمان. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٢/٥)، رقم (٢٨٤٠٠) بلفظ: «حد النبيذ ثمانون».

(٢) أخرجه مسلم (١٥٨٨/٣) كتاب الأشربة: باب بيان أن كل مسكر خمر، حديث (٢٠٠٣/٧٥)، وأبو داود (٨٥/٤) كتاب الأشربة: باب النهي عن المسكر، حديث (٣٦٧٩)، والنسائي (٢٩٦/٨) - (٢٩٧) كتاب الأشربة: باب تحريم كل شراب أسكر، والترمذي (٢٩٠/٤) كتاب الأشربة: باب ما جاء في شارب الخمر، حديث (١٨٦١)، وأبو عوانة (٢٧٠/٥ - ٢٧١)، وأحمد (٢٩/٢)، ١٣٤، (١٣٧)، وعبد الرزاق (٢٢١/٩) رقم (١٧٠٠٤)، وابن الجارود (٨٥٧)، وابن حبان (٥٣٤٢) - الإحسان)، وأبو يعلى (١٨٩/١٠) رقم (٥٨١٦)، والطبراني في «الصغير» (٥٤/١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢١٦/٤)، والدارقطني (٢٤٨/٤) كتاب الأشربة، من طرق عن نافع عن ابن عمر به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح

وعن عمر -رضي الله عنه- أنه أتى بسكران، قال: يا أمير المؤمنين، إنما نشرب من نبيذك الذي في الإداوة؛ فقال عمر -رضي الله عنه-: لست أضربك على النبيذ، إنما أضربك على السكر<sup>(١)</sup>.

فهذه الأخبار التي ذكرنا دلت على [تحريم الخمر بعينها، والسكر من كل شراب]. وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَسْأَلُكَ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالَّذِي حَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قُلْ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَتَأْتُوا تَحَنُّنًا﴾ [٢] يدل على [٢] تحريمها؛ لأنه إذا سكر، صده عن ذكر الله وعن الصلاة.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ في تحريم الخمر، والميسر، والأزلام، والأنصاب، وغيرها<sup>(٣)</sup>، ﴿وَأَحْذَرُوا﴾ معصيتهما وخلافهما ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ﴾ عن طاعتها فيما حرم عليكم وحذركم عنه: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ في تحريم ذلك، والله أعلم.

﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ أي: شربوا من الخمر قبل تحريمها ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا﴾ شربها بعد التحريم ﴿وَأَمَنُوا﴾: أي: [و] صدقوا بالتحريم، ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا﴾ شربها، ﴿وَأَمَنُوا﴾ في حادث الوقت، ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا﴾.

وذكر في بعض القصة: أنه لما نزل تحريم الخمر، قالوا: كيف ياخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر؟ فنزل: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا...﴾ الآية.

لكن هذا لا يحتمل أن يكون كما ذكر؛ لأنهم شربوا الخمر في وقت كان شربها مباحاً، ولم يشربوا بعد تحريمها، لكن هذا إن كان فإنما<sup>(٥)</sup> قالوا في أنفسهم؛ فنزل: أن ليس عليكم جناح فيما شربتم قبل تحريمها بعد أن اتقيتم شربها بعد نزول حرمتها، والله أعلم. وقال بعض الناس: إن في الآية تكراراً في قوله -تعالى-: ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا

(١) أخرجه بمعناه عبد الرزاق في مصنفه (٢٢٤/٩) كتاب الأشربة: باب الحد في نبيذ الأسقية، ولا يشرب بعد ثلاث (١٧٠١٥).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٣) في ب: وغيره.

(٤) سقط من ب.

(٥) في ب: قائماً.

أَصْلِحَتْ ثُمَّ اتَّقُوا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقُوا وَاحْسَبُوا أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٤﴾، لكن الوجه فيه ما ذكرنا، ليس على التكرار، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَبِئْسَ لَكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاكُمْ لَعَلَّ اللَّهَ مِنْ جَهَنَّمَ بِالْغَيْبِ فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّرَةٌ تَعْلَمُهُ مَسْكِينٌ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾

وقوله -عز وجل-: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَبِئْسَ لَكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ﴾ وليس فيه بيان أنه ابتلى بالأمر فيه أو بالنهي، لكن بيانه في آية أخرى: أن الابتلاء إنما كان بالنهي عن الاصطياد بقوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢] دل هذا على أن المحرم كان منهياً عن الاصطياد [بقوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ﴾] <sup>(١)</sup>، وأن الابتلاء الذي ذكر في الآية كان بالنهي عن الاصطياد، والله أعلم.

ثم اختلف في الآية:

قال بعضهم: النهي بشيء من الصيد لأهل الحرم <sup>(٢)</sup>؛ ألا ترى أنه روى في الخبر قال: «لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا» <sup>(٣)</sup> فكان الابتلاء بالنهي عن الصيد لأهل الحرم؛ لما أخبر أنه لا ينفر صيدها <sup>(٤)</sup>، وأما المحرم فإنما نهى عن الاصطياد

(١) سقط من ب.

(٢) في ب: الحرام.

(٣) أخرجه البخاري (٤٦/٤ - ٤٧) كتاب جزاء الصيد: باب لا يحل القتال بمكة، حديث (١٨٣٤)، ومسلم (٩٨٦/٢، ٩٨٧) كتاب الحج: باب تحريم مكة وصيدها، وحلالها وشجرها ولقطنها إلا لمنشد، على الدوام، حديث (١٣٥٣/٤٤٥)، وأبو داود (٦/٢) كتاب الجهاد: باب في الهجرة هل انقطع حديث (٢٤٨٠) والنسائي (١٤٦/٧) كتاب الجهاد: باب ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة، والترمذي (١٢٦/٤) كتاب السير: باب ما جاء في الهجرة حديث (١٥٩٠)، من طريق منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح فتح مكة: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والله فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل إلا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلي خلاها» فقال العباس: يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقينهم وليبوتهم فقال: «إلا الإذخر»، وهذا لفظ البخاري.

(٤) وقوله: «ولا ينفر صيدها»، معناه: لا يتعرض له بالاصطياد، ولا يهاج فينفر، وحكي عن سفيان بن عيينة قال: معناه: أن يكون الصيد رابضاً في ظل شجرة: فلا ينفره الرجل؛ ليقعد، ويستظل مكانه. ينظر: المغني في الإنباء (٢٧٧/١)، معالم السنن للخطابي (٢٢٠/٢).

بقوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢] وبقوله: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥].

وقال آخرون: الابتلاء بالنهي عن الاصطياد للمحرمين، وفي قوله: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ نهى عن قتله، وهناك نهى عن أخذه بقوله: ﴿تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ﴾.

وقوله -تعالى-: ﴿يَسْئَلُونَكَ مِنَ الصَّيْدِ﴾: أي: في بعض الصيد دون بعض؛ لأن المحرم لم ينه عن أخذ صيد البحر وإنما نهى عن أخذ صيد البر بقوله: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ﴾ [المائدة: ٩٦] [وقال -تعالى- (١): ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا﴾ فذلك معنى قوله: ﴿يَسْئَلُونَكَ مِنَ الصَّيْدِ﴾، والله أعلم.

ويحتمل على التقديم والتأخير، كأنه قال: ليلبونكم الله بشيء تناله أيديكم ورماحكم من الصيد، والله أعلم.

ثم اختلف في قوله: ﴿تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ﴾:

قال بعضهم: ما تناله الأيدي هو البيض؛ وعلى هذا يخرج قولنا: إن المحرم منهي عن أخذ البيض، فإن أخذ بيضاً فإن عليه الجزاء، والذي يدل على ذلك ما روي أبو هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «فِي بَيْضِ النَّعَامِ صِيَامٌ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامٌ مِسْكِينٍ» (٢).

وعن كعب بن عجرة أن رسول الله ﷺ قضى في بيض نعام أصابه محرم بثمانه (٣).

(١) في ب: وقال آخرون.

(٢) أخرجه الدارقطني (٢/٢٤٩)، والبيهقي (٥/٢٠٧) من طريق الوليد بن مسلم ثنا ابن جريج قال: أحسن ما سمعت في بيض النعامة، حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «فِي بَيْضَةِ نَعَامِ صِيَامٍ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامِ مِسْكِينٍ».

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤/٤٢٣) كتاب المناسك: باب بيض النعام، حديث (٢/٨٣٠٢)، وليس فيه ذكر ابن عباس، والدارقطني (٢/٢٤٧) كتاب الحج: باب المواقيت، حديث (٥٣)، والبيهقي (٥/٢٠٨) كتاب الحج: باب بيض النعامة يصيبها المحرم، كلهم من حديث إبراهيم بن أبي يحيى، عن حصين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

وذكره الزيلعي في «نصب الراية» (٣/١٣٦) وقال: وضعفه ابن القطان في «كتابه» فقال: فيه حسين بن عبد الله بن عاص، وهو ضعيف، والراوي عنه إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي، وهو كذاب، بل قيل فيه ما هو شر من الكذب. اهـ. وللحديث شاهد.

وأخرجه ابن ماجه (٢/١٠٣١) كتاب المناسك: باب جزاء الصيد يصيبه المحرم، حديث (٣٠٨٦)، والطبراني كما في نصب الراية (٣/١٣٦)، والدارقطني (٢/٢٥٠) كتاب الحج: باب المواقيت، حديث (٦٤)، من حديث أبي المهزم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «فِي بَيْضِ النَّعَامِ يَصِيبُهُ الْمَحْرَمُ ثَمَنُهُ».

وذكره الزيلعي في «نصب الراية» (٣/١٣٦) وقال: أخرجه الدارقطني من رواية علي بن غراب =



وعن ابن عباس - رضي الله عنه - عليه ثمنه أو قيمته<sup>(١)</sup>.

وعن ابن مسعود<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - مثله.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: تناله أيديكم: هو صيد الصغار، وهي الفراخ التي لا تطير فتؤخذ بالأيدي أخذاً.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَرَمَاهُمْ﴾: قال بعضهم: ما رميت وطعنت.

وقيل في قوله: ﴿تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ﴾: ما يؤخذ بغير سلاح، ﴿وَرَمَاهُمْ﴾: ما يؤخذ بالسلاح

من نحو: النبل، والرماح، وغيرهما من السلاح.

ثم في الآية دلالة أن المحرم قد نهى عن أخذ الصيد، وكذلك في قوله - تعالى -:

﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢] والاصطياد: هو الأخذ لا القتل، وإنما النهي عن

القتل في قوله: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُ بِالْغَيْبِ﴾

ليعلم ما قد علم أنه يكون كائناً، أو أن يقال: ليعلم ما قد علم غائباً عن الخلق شاهداً؛

كقوله - تعالى -: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ...﴾ الآية [الأنعام: ٧٣].

وقوله - عز وجل -: ﴿مَنْ يَخَافُ بِالْغَيْبِ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: يخافه بالغيب: بغيب الناس؛ أي: يخافه وإن لم يكن بحضرته أحد.

وقال آخرون: يخاف العذاب بالأخبار وإن لم يشهد ويصدق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ﴾

أي: من استحلت قتل الصيد بعد ما ورد النهي والتحريم ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

والثاني: من اعتدى على الصيد بعد النهي على غير استحلال، ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ إن

شاء عذب، وإن شاء عفا، وإذا عذب كان عذابه أليماً.

= عن أبي المهزم والطبراني عن حسين المعلم عنه.

وكره ابن القطان في «كتابه» من جهة الدارقطني، وقال: أبو المهزم ضعيف، والراوي عنه على

ابن غراب، وقد عدنن، وهو كثير التدليس. انتهى في «التنقيح»، وأبو المهزم اسمه: يزيد بن أبي

سفيان، قال النسائي: متروك الحديث، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن حبان في كتاب

الضعفاء: «كان يخطئ كثيراً واتهم، فلما كثر في روايته مخالفة الأئمة ترك». ١ هـ.

والحديث ذكره الحافظ البوصيري في «الزوائد» (٣٩/٣) وقال: هذا إسناد ضعيف.

(١) أخرجه بنحوه ابن جرير (٤٥/٥)، (١٢٥٧٤)، وذكره السيوطي في الدر (٥٧٩/٢) وعزاه لعبد بن

حميد عن ابن عباس.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٥٨٠/٢) وعزاه لابن أبي شيبة عن ابن مسعود.

(٣) في ب: بعضه.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ أي: وأنتم محرمون. الآية في ظاهرها عامة على قتل الصيد كله، ثم إن رسول الله ﷺ رخص في أشياء أذن في قتلها، فقال: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي الْحَرَمِ: الْحِدَاةُ، وَالغُرَابُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ»<sup>(١)</sup>.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «أمر رسول الله ﷺ بقتل خمس<sup>(٢)</sup> فواسق في الحل والحرم: الحداة<sup>(٣)</sup>، والغراب<sup>(٤)</sup>، والفأرة، والعقرب<sup>(٥)</sup>، والكلب العقور<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٨٥٨/٢) كتاب الحج: باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، حديث (١١٩٩/٧٦، ٧٢)، وأبو داود (٤٢٤/٢) كتاب المناسك: باب ما يقتل المحرم من الدواب، حديث (١٨٤٦)، والنسائي (١٩٠/٥) كتاب الحج: باب قتل الغراب، وأحمد (٢/٨)، وابن الجارود رقم (٤٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦٥/٢)، والبيهقي (٥/٢٠٩) كتاب الحج: باب ما للمحرم قتله من دواب البر في الحل والحرم، والحميدي (٢/٢٠٧٩) رقم (٦١٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/٢٩٢ - ٢٩٣)، وأبو يعلى (٩/٣١١) رقم (٥٤٢٨) من طريق الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعاً.

وأخرجه البخاري (٤٠٩/٦) كتاب بدء الخلق: باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم، حديث (٣٣١٥)، ومسلم (٨٥٩/٢) كتاب الحج: باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، حديث (١١٩٩/٧٩)، ومالك (١/٣٥٦ - ٣٥٧) كتاب الحج: باب ما يقتل المحرم من الدواب، حديث (٨٩)، وأحمد (٢/٥٢)، وابن حبان (٣٩٦٩ - الإحسان) من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر به.

(٢) في ب: بخمس.

(٣) الحداة - بكسر الحاء - : أخص الطير. ينظر: حياة الحيوان (١/٢٠٨).

(٤) الغراب: معروف؛ سمي بذلك لسواده، وهو أصناف كثيرة. ينظر: حياة الحيوان (٢/٢٠٤-٢٠٥).

(٥) العقرب: دويبة من الهوام، ذات سم تلسع، تكون للذكر والأنثى بلفظ واحد. ينظر: حياة الحيوان (٢/١٦١)، المعجم الوسيط (٢/٦١٥).

(٦) العقور: مبالغة عاقر، يقال كلب عقور. ينظر: المعجم الوسيط (٢/٦١٥).

(٧) أخرجه البخاري (٤٠٨/٦ - ٤٠٩) كتاب بدء الخلق: باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم..

حديث (٣٣١٤)، ومسلم (٨٥٧/٢) كتاب الحج: باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم حديث (١١٩٨/٦٨)، والترمذي (٤٨٧/٣ - تحفة) كتاب الحج: باب ما جاء ما يقتل المحرم من الدواب حديث (٨٣٩)، والنسائي (١٨٨/٥) كتاب الحج: باب ما يقتل في الحرم من الدواب، والدارمي (٢/٣٦ - ٣٧) كتاب الحج: باب ما يقتل المحرم في إحرامه، والدارقطني (٢/٢٣١) رقم (٦٥)، وعبد الرزاق (٨٣٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/١٦٦)، والبيهقي (٥/٢٠٩) كتاب الحج: باب ما للمحرم قتله من دواب البر في الحل والحرم، وأبو يعلى (٧/٤٧٨ - ٤٧٩) رقم (٤٥٠٣)، وابن حبان (٣٩٧١ - الإحسان)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/٢٧١ - ٢٧٢) من طريق عروة بن الزبير عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «خمس فواسق يقتلن في الحرم: الفأرة والعقرب والحداة والغراب والكلب العقور».

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وفي بعض [النسخ و (١)] الأخبار: الذئب<sup>(٢)</sup>؛ فيحتمل أن يكون الكلب العقور: الذئب.

وروي عن أبي سعيد الخدري أن [رسول الله (٣)] ﷺ سئل عما يقتل المحرم؟ فقال: «الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ، وَالْفُؤَيْسِقَةُ».

«وَيَزِيْمِي الْغُرَابَ وَلَا يَقْتُلُهُ»<sup>(٤)</sup> وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالسَّبُعُ الْعَادِي<sup>(٥)</sup>.

والكلب العقور الذي أمر المحرم بقتله: ما قتل الناس وعدا عليهم، مثل: الأسد، والنمر، والذئب، وما كان من السباع لا يعدو، مثل: الضبع، والثعلب، والهرة، وما أشبههن من السباع فلا يقتلن المحرم، فإن هو قتل شيئاً منهن فداه، وإن قتل شيئاً من الطير سوى ما ذكر في الخبر فعليه جزاؤه.

وفي بعض الأخبار عن رسول الله ﷺ قال: «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْفَأْرَةَ؛ فَإِنَّهَا تُوهِنُ

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه عبد الرازق في المصنف (٤٤٤/٤)، رقم (٨٣٨٤)، والبيهقي (٢١٠/٥)، وأبو داود في المراسيل ص (١٤٦)، رقم (١٣٧) من طريق عبد الرحمن بن حرملة أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: قال رسول الله ﷺ: «خمس يقتلن المحرم: العقرب، والحية، والغراب، والكلب، والذئب». ووصله الدارقطني (٢٣٢/٢) من حديث ابن عمر بإسناد آخر ضعيف، قاله الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٥٢٤/٢).

(٣) في ب: النبي.

(٤) في الأصول: ويروى: الغراب والفيلة.

(٥) أخرجه أحمد (٣/٣) وأبو داود (٤٢٥/٢) كتاب المناسك: باب ما يقتل المحرم من الدواب حديث (١٨٤٨)، والترمذي (٤٨٨/٣ - تحفة) كتاب الحج: باب ما جاء ما يقتل المحرم من الدواب (٨٤٠)، وابن ماجه (١٠٣٢/٢) كتاب المناسك: باب ما يقتل المحرم (٣٠٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦٦-١٦٧)، والبيهقي (٢١٠/٥)، وأبو يعلى (٣٩٦/٢) رقم (١١٧٠) من طريق يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي نعم عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «يقتل المحرم: الحية والعقرب والسبع العادي والكلب العقور والفأرة والفويسقة».

ولفظ الترمذي: «يقتل المحرم السبع العادي والكلب العقور والفأرة والحدأة والغراب».

وعند أبي داود: «الحية والعقرب والفويسقة ويرمي الغراب ولا يقتله والكلب العقور».

وزاد أحمد وابن ماجه وأبو يعلى: «قلت: ما الفويسقة؟ قال: الفأرة؛ قلت: وما شأن الفأرة؟

قال: إن النبي ﷺ استيقظ وقد أخذت الفتيلة وصعدت بها إلى السقف؛ لتحرق عليه».

قلت: ومن أجل هذه الزيادة فقد أورد الحافظان البوصيري والهيثمي هذا الحديث: الأول في

«زوائد ابن ماجه»، والثاني في «مجمع الزوائد».

قال البوصيري في «الزوائد» (٤٠/٣): هذا إسناد ضعيف؛ يزيد بن أبي زياد ضعيف، وإن

أخرج له مسلم؛ وإنما أخرج له مقروناً بغيره، ومع ضعفه اختلط بأخرة وقال الهيثمي في «مجمع

الزوائد» (١١٥/٨): رواه أبو يعلى، وفيه يزيد بن أبي زياد: وهو لين الحديث، وبقية رجاله

رجال الصحيح.

السَّقَاء»<sup>(١)</sup>.

وقال بعض الناس: ما قتل المحرم من السباع التي لا يؤكل لحمها<sup>(٢)</sup>؛ فلا فدية عليه؛ فكان تاركًا لظاهر الآية، وهو قوله - تعالى -: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾. فإن احتج بحديث ابن عمر - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ رخص للمحرم في قتل خمس من الدواب، وذلك ما لا يؤكل لحمه - قيل: أباح النبي ﷺ قتل الخمس؛ لعلته؛ أنه لا يؤكل لحمها. فإن قال: نعم - قيل: ما الدليل على ذلك؟ فإن قال: لأنها لا تؤكل؛ فكل ما لا يؤكل من الصيد فقتله مباح؛ فيقال له: قولك: «لا يؤكل» ليس بعلته؛ لأن ذلك لا يزول ولا يتغير، والعللة هي التي تحدث في وقت وتزول في وقت، ولو كان قول القائل: «لا يؤكل»، علته فيما لا يؤكل - كان قوله: «لا يؤكل»، علته فيما يؤكل، وكان الشيء علته لنفسه<sup>(٣)</sup>. وهذا بين الخطأ، وإذا لم يكن تحريم أكل الخمسة التي أذن النبي ﷺ في قتلها للمحرم علته في إطلاق قتلها، ما كان القياس<sup>(٤)</sup> عليها على ما لا يحل أكله مخطئا؛ لأن القياس إنما يكون على العلل، وما لا علته فيه لا يجوز القياس عليه.

وعندنا: أن هذه الخمسة المسماة بتبديء المحرم وغيره بالأذى، وإن لم يبتدئها المحرم، وما سوى ذلك مما لا يؤكل لحمه - لا يكاد يبتدئ بالأذى حتى يبتدئها الإنسان؛ فحيثئذ تعرض له.

وبيان ذلك: أن الحدأة ربما أغارت على اللحم تراه في يدي الرجل، والغراب يسقط على وبر الدواب فيفسده، والعقرب تقصد من تلدغه، وتتبع حسنه، والكلب العقور لا يكاد يهرب من الناس كما يهرب السباع سواه.

فأما الضبع والخنزير والكلب والذئب وأشباهاها فهي تهرب من بني آدم، ولا تكاد تؤذيهم حتى يبدءوها بالأذى؛ [لذا] جعلنا العلة فيما رخص النبي ﷺ للمحرم في قتله: ما يعرف من قصدها لأذى المحرم وإن لم يؤذيها المحرم؛ إذ كان ذلك معروفًا فيها، معلومًا

(١) لم أجده بهذا اللفظ، ولكن أخرج البخاري (٥١١/٦-٥١٢) كتاب بدء الخلق: باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه (٣٣١٦)، من حديث جابر بن عبد الله مرفوعًا: «خمرنا الآية، وأوكوا الأسقية، وأجيفوا الأبواب، وأكفنا صبيانكم عند المساء؛ فإن للجن انتشارًا وخطفة، وأطفنوا المصابيح عند الرقاد؛ فإن الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت».

قال الحافظ ابن حجر: الفويسقة: هي الفأرة.

(٢) في الأصول: لحمه.

(٣) في الأصول: لنفسها.

(٤) في ب: القانس.

أنه أكثر<sup>(١)</sup> شأنها؛ فلما لم يكن في سائر الطير المحرمة والسباع هذه العلة، وكان المعروف فيها أنها لا تبتدىء بالأذى - لم يجز أن تشبه بالخمسة المسماة في الخبر، فإذا ابتدأ منها مبتدئ المحرم بالأذى؛ كان حينئذ مثل الخمسة؛ فجاز له قتلها بغير فدية.

وبعد: فإن الذي لا يؤكل لحمه يسمى: صيداً، والصيدون يصيدونه؛ فكان داخلاً تحت عموم الخطاب، ومخالفنا تارك لأصله في العموم؛ لأنه خص الآية بغير دليل، ومن أصله أن الآية على العموم، [و]<sup>(٢)</sup> لا تخص إلا بدليل، وأصحابنا -رحمهم الله- يجعلون الصيد كله محظوراً أكل أو لم يؤكل إلا ما عدا منها، فإن قتله قبل أن يعدو عليه لزمه الفداء؛ ذهبوا في ذلك:

إلى ما روي في الخبر: [خبر]<sup>(٣)</sup> أبي سعيد - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يُقْتَلُ الْمُحْرِمُ كَذَا وَكَذَا وَالسَّبْعُ الْعَادِي»<sup>(٤)</sup>، فالعادي: ما يعدو على المحرم. وإلى ما روي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -<sup>(٥)</sup> وغيره، مع ما روي عن النبي ﷺ أنه جعل على المحرم قَتْلَ ضَبْعًا - جزاءه<sup>(٦)</sup>، وكذلك روي عن عمر وابن عباس وابن عمر<sup>(٧)</sup> - رضي الله عنهم - وهي مما يؤكل.

(١) في ب: أكبر.

(٢) سقط من ب.

(٣) سقط من ب.

(٤) تقدم قريباً.

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٤/٤٠٣)، رقم (٨٢٢٣)، وابن أبي شيبة (٣/٢٥٥)، رقم (١٣٩٦٣) من طريق مجاهد أن علياً جعل الضبع صيداً، وحكم فيها كبشاً، وهذا لفظ عبد الرزاق.

(٦) أخرجه الشافعي في المسند (١/رقم ٨٥٤)، ومن طريقه البيهقي في السنن (٥/١٨٣)، وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٢٦) عن عكرمة مولى ابن عباس يقول في الضبع: أنزلها رسول الله ﷺ صيداً، وقضى فيها كبشاً نجدياً.

قال الشافعي: وهذا حديث لا يثبت مثله لو انفرد.

ثم قال البيهقي: وإنما قاله؛ لانقطاعه. اهـ.

قلت: وينظر حديث جابر الآتي.

(٧) أما أثر عمر: فأخرجه عبد الرزاق (٤/٤٠٣)، رقم (٨٢٢٤)، والشافعي (٨٥٧٨)، والبيهقي (٥/١٨٤) من طريق أبي الزبير عن جابر عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قضى في الضبع يصيها المحرم: بكبش، وفي الظبي: بشاة، وفي الأرنب: بعناق، وفي اليربوع بجفرة. وأبو الزبير مدلس، لكنه رواه عنه الليث بن سعد عند البيهقي، وهو لا يروى عنه إلا ما صرح فيه بالتحديث.

وأما أثر ابن عباس: فأخرجه عبد الرزاق (٤/٤٠٣)، رقم (٨٢٢٥)، والشافعي (١/رقم ٨٥٣)، ومن طريقه البيهقي (٤/١٨٤).

وعن جابر قال: سئل النبي ﷺ عن الضبع؛ فقال: «هُوَ صَيْدٌ، وَفِيهِ كَبْشٌ»<sup>(١)</sup>. وعن عمر -رضي الله عنه- كذلك، وابن عباس وابن عمر -رضي الله عنهما- كذلك. وقوله -عز وجل-: «وَمَنْ قَتَلَ مِنْكُمْ مْتَعِدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ» اختلف في الآية في تأويلها على وجهين:

أحدهما: من جعل الآية على ظاهرها؛ فلم يوجب في الخطأ كفارة: عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: إذا أصاب المحرم الصيد خطأ؛ فليس عليه شيء<sup>(٢)</sup>. وكذلك روي عن عطاء وسالم والقاسم أنهم قالوا: لا شيء عليه، مثل قول ابن عباس، رضي الله عنه.

والقول الثاني: ما قاله أكثر أهل التأويل: قالوا: قوله: «وَمَنْ قَتَلَ مِنْكُمْ مْتَعِدًا» لقتله<sup>(٣)</sup>، ناسيًا لإحرامه؛ فذلك الذي يحكم عليه، وهو [الخطأ]<sup>(٤)</sup> المكفر. وإن قتله

(١) أخرجه الشافعي (١٧٣/٢ - ١٧٤) كتاب الصيد والذبائح، حديث (٦٠٩)، وأحمد (٣/ ٣١٨، ٣٢٢)، والدارمي (٧٤/٢ - ٧٥) كتاب المناسك: باب في جزاء الضبع، والترمذي (٤/ ٢٥٢) كتاب الأطعمة: باب ما جاء في أكل الضبع، حديث (١٧٩١)، والنسائي (٧/ ٢٠٠) كتاب الصيد والذبائح: باب الضبع، وابن ماجه (٢/ ١٠٧٨) كتاب الصيد: باب الضبع، حديث (٣٢٣٦)، وابن الجارود ص (٢٩٩) باب ما جاء في الأطعمة، حديث (٨٩٠)، والدارمي (٢/ ٧٤) كتاب المناسك: باب في جزاء الضبع، وعبد الرزاق (٨٦٨١)، وابن أبي شيبه (٤/ ٧٧)، والدارقطني (٢/ ٢٤٦)، وأبو يعلى (٤/ ٩٦) رقم (٢١٢٧)، وابن خزيمة (٤/ ١٨٢) رقم (٢٦٤٥)، وابن حبان (٩٧٩ - الإحسان)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ١٦٤)، وفي المشكل (٤/ ٣٧٠ - ٣٧١)، والحاكم (١/ ٤٥٢)، والبيهقي (٩/ ٣١٨) كتاب الضحايا: باب ما جاء في الضبع والثعلب، من طرق عن عبد الله بن عبيد بن أبي عمير قال: سألت جابر بن عبد الله: «أتؤكل الضبع؟ قال: نعم، قلت: أصيد هي؟ قال: نعم، قلت: سمعت ذلك من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم».

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين.

وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

وأخرجه الحاكم (١/ ٤٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ١٦٥)، والبيهقي (٩/ ٣١٩) كتاب الضحايا: باب ما جاء في الضبع والثعلب، من طريق حسان بن إبراهيم عن إبراهيم الصائغ عن عطاء عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «الضبع صيد؛ فإذا أصابه المحرم ففيه جزاء: كبش مسن ويؤكل».

وقال الحاكم: صحيح ولم يخرجاه، وإبراهيم بن ميمون الصائغ: زاهد عالم، أدرك الشهادة، رضي الله عنه. ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبه (٣/ ٤٣٨)، رقم (١٥٦٧) كتاب الحج: باب (في المحرم يصيب الصيد فيحكم عليه)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٧٨)، وعزاه إلى ابن المنذر عن الحسن.

(٣) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٧٨)، وعزاه لأبي الشيخ عن محمد بن سيرين، وبنحوه عن ابن عباس.

متعمداً لقتله، ذاكراً لإحرامه - لم يحكم عليه .

وكذلك روي عن الحسن أنه قال: متعمداً لصيده، ناسياً لإحرامه<sup>(١)</sup>، وقال: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ متعمداً للصيد، وذاكراً لإحرامه؛ فكأنهم ذهبوا إلى أن المحرم لا يقصد قصد الصيد وهو ذاكراً لإحرامه . أحسنوا الظن به .

وعندنا: أن الإحرام مما لا يجوز أن يخفى على المحرم وينساه؛ لأن للإحرام أعلاماً تذكره تلك الأعلام الحال التي هو فيها، وعندنا: أن ما لا يجوز أن ينسى ويخفى على المرء لم يعذر صاحبه في نسيانه، وعندنا: أن على قاتل الصيد الكفارة، عمداً قتله أو خطأ، وليس تخلو الآية من أن تكون أوجبت الكفارة على المتعمد للقتل [الناسي لإحرامه؛ كما قال الحسن ومجاهد<sup>(٢)</sup>، أو تكون أوجبت الكفارة على المتعمد للقتل]<sup>(٣)</sup> ذاكراً لإحرامه؛ فإن كان وجب أن يكفر من قتله عامداً لقتله، ناسياً لإحرامه - فإن الذي يقتله عامداً لقتله ذاكراً لإحرامه أولى بالكفارة؛ لأن ذنبه أعظم، وجرمه أكبر .

فإن قيل: إنكم لا توجبون الكفارة على قاتل النفس عمداً؛ فما منع أن يكون قتل الصيد مثل ذلك وإن كان حرمة أعظم كما؟! قيل: إن قاتل النفس عمداً - وإن كنا لم نوجب عليه الكفارة - فقد أوجبنا عليه القصاص، وهو أغلظ<sup>(٤)</sup> من الكفارة، وقاتل الصيد عامداً لقتله ذاكراً لإحرامه، لو أزلنا عنه الكفارة - فلا شيء عليه سواها؛ لذلك اختلفا . ثم نقول: إنا عرفنا الحكم في قتل الصيد عمداً بالكتاب، والحكم في قتل الصيد في الخطأ إنما يعرف بغيره، وليس في ذكر الحكم وبيانه في حالٍ دليل نفيه في حالٍ أخرى؛ دلنا على هذا مسائل قد ذكرناها فيما تقدم في غير موضع كرهنا إعادتها في هذا الموضع .

ثم تخصيص ذكر الكفارة في قتل العمد يحتمل وجوهاً:

أحدها: أن الكفارة في قتل النفس إنما ذكرت في قتل الخطأ [و] لم تذكر في قتل العمد؛ ليعلم: أنها إذا أوجبت في العمد فهي في الخطأ أوجب .

والثاني: أن الكفارة إنما وجبت بجنائه على صيد آمن به في الحرم، وكل ذى أمانة إذا أتلف الأمانة لزمه الغرم، عمداً كان إتلافه أو خطأ؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم .

والثالث: أن ذكر التخيير في حال الضرورة [يخرج مخرج التوسيع والتخفيف على

(٤) سقط من ب .

(١) أخرجه الطبري (٤٢/٥)، رقم (١٢٥٥٧) .

(٢) أخرجه الطبري (٤٢/٥) رقم (١٢٥٥١) عن مجاهد .

(٣) ما بين المعقوفين سقط من ب .

(٤) في أ: أعظم .

أهلها، ولا يكون ذلك في غير حال الضرورة<sup>(١)</sup>؛ فدل ذكره في غير حال الضرورة على أن ذلك كالمذكور في حال الضرورة.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>

اختلف أهل العلم فيما يجب من المثل:

فقال قوم: في الظبي<sup>(٣)</sup> شاة، وفي النعامة<sup>(٤)</sup>: [بدنة]<sup>(٥)</sup>، وفي الحمار [الوحشي]<sup>(٦)</sup>: بقرة<sup>(٧)</sup>، وأشباه ذلك.

وقال آخرون: المثل: قيمة الصيد، يقومه عدلان فيوجبان قيمته دراهم، فيشتري بتلك الدراهم شاة، أو يجعله طعامًا، فيتصدق به: على كل مسكين نصف صاع، أو يصوم عن كل نصف صاع يومًا.

وقال غيرهم: إن بلغ دما - ذبح شاة، وإن لم يبلغ دما: يتصدق<sup>(٨)</sup> به.

وأما قولنا: إن المثل هو القيمة، لا المثل في رأي العين: ذهبنا في ذلك إلى وجوه: أحدها: أن المحرم إذا<sup>(٩)</sup> أصاب صيدًا في هذا الوقت - حكم بجزائه حكمان؛ فلو كان مثلُ الظبي شاةً في كل الدهور والأوقات - كان في جعلنا ما تقدم من أصحاب النبي ﷺ والسلف من الحكم في ذلك كافيًا لا يحتاج إلى حكم غيرهم؛ فدل إجماعهم على أن حكم الحكمين باق، على أن المثل غير مؤقت؛ بل هو مختلف على قدر الأزمنة والمواضع والأوقات، وإذا جعلنا المثل قيمة كانت الحاجة إلى الحكمين قائمة، وإذا جعلناه هديًا فالحاجة إليهما زائلة، ولا يجوز أن يعطل أمر الحكمين وقد ذكره الله في

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) قال القاسمي (٣٧٣/٦): قال الحاكم: كما دلت الآية على الرجوع إلى ذوي العدل في المماثلة. ففي ذلك دلالة على جواز الاجتهاد وتصويب المجتهدين. وجواز تعليق الأحكام بغالب الظن. وجواز رجوع العامي إلى العالم، وأن عند التنازع في الأمور يجب الرجوع إلى أهل البصر... انتهى.

(٣) جنس حيوانات من ذوات الأظلاف والمجوفات القرون، أشهرها: الظبي العربي، ويقال له: الغزال الأعفر. ينظر: الوسيط (١/٥٧٥).

(٤) النعامة: بفتح النون مخففة، قال الجوهري: النعامة: من الطير، تذكر وتؤنث، والنعام: اسم جنس، كحمامة وحمام. ينظر: المطلع (ص١٧٩).

(٥) سقط من ب.

(٦) في ب: حمار الوحش.

(٧) ذكره السيوطي في الدر المشور (٢/٥٨٠)، وعزاه لابن أبي شيبة عن عطاء.

(٨) في ب: تصدق.

(٩) في ب: لو.



كتابه .

والثاني: ما أجمعوا عليه أن ما لا مثل له في الأنعام من الصيد إذا أصابه المحرم فعليه قيمته؛ فإذا كان المثل في بعض الصيد قيمته، فهو في كل الصيد قيمته، وكذلك روي عن ابن عباس وغيره من السلف - رضي الله عنهم - أنهم قالوا ذلك<sup>(١)</sup> .

فإن قيل: ما لا مثل له من النعم لا يمكن قيمته أكثر من قيمته، قيل له [ترى] ذلك مثلاً؟ فإن قال: بلى، قيل: فقد صارت القيمة مثلاً في بعض الصيد، فما منع أن تكون مثلاً في كل الصيد؟ فإن قال: المثل: هو الهدى فيما له مثل، فأما ما لا مثل له من الهدى،<sup>(٢)</sup> فليس الواجب فيه بمثل، إنما ذلك قيمة، ولم يجب ذلك بنص الكتاب، وإنما وجب - ذلك بنص الكتاب - المثل من الهدى، فأما ما لا مثل له: فإنما وجب قيمته بالإجماع، قيل له: حدثنا عن قول الله - تعالى -: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾، هل دخل في عموم الآية الفرخ ونحوه؛ فيكون منهياً عن قتله؟ فإن قال: نعم، قيل: فإذا دخل الفرخ في عموم النهي عن قتل الصيد فهو - أيضاً - داخل في عموم قوله: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مِنْكُمْ مَتَعِدًا...﴾ الآية. فإن قال: لا يدخل الفرخ في عموم قوله - تعالى -: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾، قيل له: قد قال الله - تعالى -: ﴿يَسْبُلُونَكُمْ اللَّهُ يَسْئُرُ مِنْ الصَّيْدِ تَنَاؤُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ [المائدة: ٩٤] فروي أن ذلك في البيض والفرخ، فإن لم يجعل الفرخ ولا شيئاً منها داخلاً في الآية، فما معنى الآية؟ ونحن لا ننال بأيدينا من الصيد إلا ضعافه وما يعجز عن الطيران والعدو منه، فالآية توجب أن الصيد كله قد دخل في عمومها: ما قُلت قيمته، وما كثرت، وذلك يوجب أن يكون الواجب من قيمة الفرخ والعصفور مثلاً، والله أعلم.

ولأن النعامة لا مثل لها من النعم، فمن أوجب فيها بدنة فقد أوجب فيها ما ليس بمثل لها ولا نظير، ومن أوجب فيها قيمتها فقد أوجب مثلاً لها، فهو موافق للنص عندنا، والله أعلم.

وكذلك الموجب في الحمامة شاة لا تشبه الصيد المقتول في عينه، ولا في صفته، ولا

(١) أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر عن عكرمة قال: سأل مروان بن الحكم ابن عباس، وهو بوادي الأزرق. قال: أرايت ما أصبنا من الصيد لم نجد له ندأ؟ فقال ابن عباس: ثمنه يهدى إلى مكة. ينظر الدر المنثور (٥٧٩/٢).

وأخرجه البيهقي (٢٠٦/٥) عن ابن عباس قال: ما كان سوى حمام الحرم ففيه ثمنه إذا أصابه المحرم.

وينظر: مسند الشافعي (١/رقم ٨٤٨)، والسنن الكبرى (٢٠٦/٥-٢٠٧)، ومعرفة السنن والآثار (٤/٢٢٠-٢٢٣)، ونصب الرأية (٣/١٣٥-١٣٦).

(٢) في ب: الهدايا.

في جنسه، فهو غير موجب المثل، بل الموجب فيها القيمة أقرب إلى إيجاب المثل فيها، والله أعلم.

فإن قيل: كيف يسمّى قيمة الشيء: «مثلاً» وليست من جنسه، وإنما المثل ما كان من جنس الشيء؟ قيل: قد ذكرنا أن قيمة ما لا مثل له من النعم تسمى: «مثلاً»، ولأن الله - تعالى - قال: ﴿أَوْ عَدَلٌ ذَلِكَ صِيَامًا﴾، وإذا جاز أن يسمى الصيام: «عدلاً» للطعام، جاز أن تسمى القيمة: «عدلاً» للصيد، وإنما صار الصيام عدلاً للطعام بالتقويم والمثل، والعدل في المعنى متقارب، والله أعلم.

ولأن الله - تعالى - قال: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدَلٍ مِّنكُمْ﴾، ولو كان المراد من المثل: المنظور في رأي العين، لم يكن لشرط ذوي عدل فيه معنى؛ لأن المثل في رأي العين يعرفه كل أحد به بصر، فيه أو لم يكن؛ فدل ما شرط من نظر ذوي عدل [على] ما بطن فيه وخفي، لا ما ظهر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدَلٍ مِّنكُمْ﴾ تأويله ما ذكرنا: ينظر إلى رجلين عدلين، لهما بصر ومعرفة في ذلك، فيقومانه، ثم يشتري بها هدياً إن شاء، فيهدي، وإن لم يبلغ هدياً قومت الدراهم طعاماً، فإن لم يجد، صام مكان كل نصف صاع<sup>(١)</sup> يوماً. وروي عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - كذلك، والحسن، وإبراهيم، والقاسم، والسلف جملة.

وعندنا: أنه مخير بين هذه الأشياء الثلاثة، يفعل أي هذه الثلاثة شاء؛ لأن الله - تعالى - قال في المحصر<sup>(٣)</sup>: ﴿وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ تَبْلُغَ الْأَعْدَىٰ مَحَلَّهُمْ فَنَ كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِمْ أَدْنَىٰ مِن رَأْسِهِمْ فَعُذِيَّةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ سُكٌّ﴾ [البقرة: ١٩٦]، ولا خلاف بينهم في أن

(١) الصاع: من وحدات الأكيال التي تعلق بها كثير من الأحكام الفقهية المشهورة، فهو مكيال تكال به الحبوب ونحوها، وقدره أهل الحجاز قديماً بأربعة أمداد، أي: بما يساوي عشرين ومائة وألف درهم، وقدره أهل العراق قديماً بثمانية أرطال. ينظر: المعجم الوسيط (صوع).

(٢) تقدم.

(٣) الإحصار: مصدر أحصره: إذا حبسه، مرضاً كان الحاصر أو عدواً، وحصره أيضاً، حكاها غير واحد.

وقال ثعلب في «الفصيح»: وحصرت الرجل: إذا حبسته، وأحصره المرض: إذا منعه السير، والصحيح أنهما لغتان.

وقوله - تعالى - : ﴿فَإِن أُخِصِرْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] ظاهر في حصر العدو؛ لوجهين: أحدهما: أن الآية نزلت في قصة الحديدية وكان حصر العدو.

والثاني: أنه قال بعد ذلك: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦]، والأمن من الخوف. ينظر: المطلع (ص ٢٠٤).

لصاحب الفدية في حلق الرأس أن يفعل أي هذه الثلاثة شاء، فالواجب أن يكون في جزاء الصيد مثله؛ لأن الخطاب خرج على حرف التخيير، وكل خطاب خرج على حرف التخيير، وكان سبب وجوبه واحدا - فهو على التخيير؛ نحو كفارة اليمين، وما ذكرنا في دفع الأذى عن رأسه، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ شرط بلوغ الكعبة، وهو لا يبلغ نفس الكعبة؛ فدل أن المراد رجوع إلى بلوغه قرب الكعبة، وعلى هذا يخرج قولهم فيمن حلف ألا يمر على باب فلان، فمر بقرب باب - حنث؛ استدلالا بقوله: ﴿هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾، لم يرد به بلوغه عين الكعبة، ولكن قربها أو مكانها؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وكان محمد بن الحسن يقول: يحكم عليه بمثله من النعم حيث كان. وأبو حنيفة -رضي الله عنه- يقول: يحكم عليه بقيمة الصيد في الموضع الذي أصابه فيه. واختلافهما في هذا يرجع إلى ما اختلفا فيه من المثل عينا أو قيمة.

وقد روي عن عمر، وعبد الرحمن -رضي الله عنهما- وغيرهما أنهم حكموا في الظبي شاة، ولم يسألوا عن الموضع الذي أصيب<sup>(١)</sup> فيه؛ فدل تركهم السؤال عن ذلك [على]<sup>(٢)</sup> أن المواضع كلها كانت عندهم سواء، وأنهم أجروه مجرى الكفارات دون القيم؛ لأنهم لو أجروا ذلك مجرى ضمان القيم، لسألوا عن أماكن<sup>(٣)</sup> الجنائيات؛ إذ كان الصيد يختلف قيمته، ولا يستوي في ذلك الأماكن كلها؛ فهذا يؤيد قول محمد ومن وافقه.

وأما عند أبي حنيفة -رحمه الله- أن الملك للحرم في الصيد، وكل من أتلف ملك آخر أو جنى على مال أحد، إنما ينظر إلى قيمته في المكان الذي أتلفه؛ فعلى ذلك النظر في الصيد إلى المكان الذي أصابه.

ثم المسألة في جزاء الصيد أين يذبح؟ عندهم جميعا: لا يجوز أن يذبح إلا بمكة؛ لأنه لو جاز أن يذبح في غير الحرم حيث شاء، زالت فائدة قوله: ﴿هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾، وليس في ذلك بينهم خلاف.

وأما الإطعام والصيام: فإن الله -عز وجل- لم يذكر فيهما موضعا، ولا جعل لهما مكانا؛ فله أن يطعم، وأن يصوم حيث شاء.

(١) أخرجه ابن جرير (٤٦/٥) (١٢٥٨١) عن قبيصة بن جابر، وذكره السيوطي في الدرر (٥٨١/٢) وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير عن بكر بن عبد الله المزني.

(٢) سقط من ب.

(٣) في ب: إمكان.

فإن قيل: إن الهدى يذبح في الحرم؛ لمنفعة أهل الحرم به، ويتصدق به عليهم؛ فعلى ذلك الإطعام يجب أن يطعم أهل الحرم؛ لأنه جعل لمنفعة لهم.

قيل له: لا خلاف بينهم؛ أنه لو ذبح الهدى في غير الحرم وتصدق به على أهل الحرم ألا يجوز؛ دل أنه لا لما ذكر، ولكن الهدى لا تذبح إلا بمكة؛ ألا ترى أن من قال الله - تعالى -: عليه أن يهدي، ليس له أن يذبح إلا بمكة، ولو قال: عليه الإطعام أو الصدقة، له أن يتصدق حيث شاء؛ دل أن الهدى مخصوص ذبحه بمكة، لا يجوز في غيره، وأما الصدقة فإنها تجوز في الأماكن كلها؛ لذلك افترقا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيَدُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ﴾، أي: لينال شدة أمره وألمه؛ كما نال لذته. وقيل: جزاء ذنبه، وهو الكفارة.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنَّا سَلَفًا﴾ إذا تاب ورجع عما استحل من قتل الصيد؛ وهو كقوله - تعالى -: ﴿إِن يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمِ اللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٩٥]: أي: من عاد إلى استحلال الصيد في الحرم ينتقم الله منه في النار. ويحتمل: من عاد إلى قتل الصيد ينتقم الله منه بالكفارة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾، أي: لا يعجزه شيء، ويقال: عزيز، أي: كل عز عند عزه ذل. وغنى، أي: كل غنى عند غناه فقر<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾ جَعَلَ اللَّهُ الْكُتُبَةَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهُدَى وَالْقَلْبِدُ ذَلِكَ لِيَتْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ يَكُلُّ شَيْءٍ عَلَيْهِ ﴿٩٧﴾ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا﴾.

أخبر الله - تعالى - أن صيد البحر وطعامه حلال للمحرم<sup>(٢)</sup>، ثم اختلف أهل التأويل في تأويله.

قال بعضهم: «صيده: ما صيد، وطعامه: ما قذف في البحر»، كذلك روي عن عمر -

(١) زاد في ب: ونحوه.

(٢) في أ: للحرم.

رضي الله عنه - أنه قال: «صيد: ما صيد، وطعامه: ما قذف»<sup>(١)</sup>.  
 وعن أبي بكر وابن عباس - رضي الله عنهما - قالا: «طعامه: ما قذف»<sup>(٢)</sup>.  
 وقال بعضهم: صيده: ما أخذ طرياً، وطعامه: مليحة<sup>(٣)</sup>.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿مَتَمَّعًا لَكُمْ﴾: أي: منفعة لكم، أي: للحاضر ﴿وَاللَّسِيَّارَةَ﴾: أي:  
 للمسافر.

وعن بعضهم: صيده: ما صدت طريا، وطعامه: ما تزودت في سفرك مليحا.  
 ثم يجيء على قول أصحاب الظاهر: أن يكون كل صيد البحر وطعامه حلالا مباحا  
 بظاهر قوله: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ...﴾ الآية، وكذلك ما روي عن نبي الله ﷺ  
 قال: «الطَّهْرُ مَاؤُهُ، الْجِلْدُ مَيْتَتُهُ»<sup>(٤)</sup> أنه لم يخص ميتة دون ميتة، ولا طعاما دون طعام،  
 غير أن المراد عندنا رجوع إلى السمك خاصة؛ لما روي عنه ﷺ قال: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَانِ  
 وَدَمَانِ، أَمَّا الْمَيْتَانِ: فَالْجِرَادُ وَالسَّمَكُ...»<sup>(٥)</sup> دل الخبر أن المراد من الآية والخبر  
 رجوع إلى السمك، والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿وَحَرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمَّتْ حُرْمَتُهُ﴾ عن ابن عباس - رضي الله

- (١) أخرجه ابن جرير (٦٦/٥) (١٢٦٩١) (١٢٦٧١)، وذكره السيوطي في الدر (٥٨٦/٢) وزاد نسبه  
 لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ والبيهقي في سننه عن أبي هريرة عن عمر  
 ابن الخطاب.
- (٢) أخرجه ابن جرير (٦٦/٥) (١٢٦٩٠) (١٢٦٩٢) (١٢٧٠١-١٢٦٩٢)، وذكره السيوطي في الدر (٥٨٥/٢)  
 وزاد نسبه لعبد بن حميد وعزاه بنحوه لأبي الشيخ من طريق قتادة عن أنس عن أبي بكر.
- (٣) قاله ابن عباس، أخرجه عنه الطبري، (٥/٦٤-٦٥)، رقم (١٢٦٧٤) وما بعده، وسعيد بن منصور  
 وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، كما في الدر المشور (٥٨٦/٢). وقاله - أيضا - سعيد بن المسيب،  
 أخرجه عنه الطبري (١٢٦٨٠-١٢٦٨٢)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر، كما في الدر  
 المشور (٥٨٦/٢)، وفي ب: صليحة..
- (٤) أخرجه مالك في الموطأ (٢٢/١) في كتاب الطهارة: باب الطهور ماؤه رقم (١٢)، وأحمد في  
 مسنده (٢٣٧/٢، ٣٩٣)، وأبو داود (٦٩/١) في كتاب الطهارة: (٤١) باب الوضوء بماء البحر  
 (٨٣)، والترمذي (١١١/١) في كتاب الطهارة: (٥٢) باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور (٦٩)،  
 والنسائي (٥٠/١، ١٧٦) في كتاب الطهارة: (٤٧) - باب ماء البحر، وابن ماجه (٣٢٩/١، ٦٢٨)  
 في كتاب الطهارة (٣٨) باب الوضوء بماء البحر (٣٨٦) (٣٢٤٦)، والشافعي في مسنده (١٩/١)،  
 وابن أبي شيبة في مصنفه (١٣١/١)، وابن حبان في صحيحه (١٢٤٣)، والحاكم وصححه (١/  
 ١٤٠، ١٤١)، والبيهقي (٣/١)، جميعا عن أبي هريرة.
- (٥) أخرجه أحمد (٩٧/٢)، وابن ماجه (٦١١/٤، ٦١٢) في كتاب الصيد: باب (٩) صيد الحيتان  
 والجراد (٣٢١٨) (٣٣١٤)، والدارقطني (٤/٢٧١)، وابن حبان في المجروحين (٥٨/٣)، وابن  
 عدي في الكامل (٣٨٨/١)، والبيهقي في سننه (٢٥٤/١) عن ابن عمر، مرفوعا.

عنه- قال: مبهمة، لا يحل لك أن تصيده ولا أن تأكله<sup>(١)</sup>.

رووي عن علي - رضي الله عنه - وهو محرم أنه دعي إلى طعام، فقرب إليه يعاقب وحجل، فلما رأى ذلك على قام، وقام معه ناس؛ فقيل لصاحب الطعام: ما قام هذا ومن معه إلا كراهية لطعامك؛ فأرسل إليه، فجاء، فقال: ما كرهت من هذا، ما أشرنا، ولا أمرنا ولا صدنا.

قال علي - رضي الله عنه -: «وحرّم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً» ثم انطلق<sup>(٢)</sup>. وعن عثمان - رضي الله عنه - مثله أو قريباً منه.

وأما عندنا: فإنه يحل للمحرم أن يأكل لحم الصيد إذا لم يصد هو ولا صيد له؛ لما روي عن أبي قتادة - رضي الله عنه - أنه كان مع النبي ﷺ حتى إذا كان ببعض الطريق بمكة تخلف مع أصحاب له محرمين، وهو غير محرم، فرأى حمار وحش، فاستوى على فرسه، فسأل أصحابه أن يناولوه سوطاً، فأبوا، فسألهم رمحه، فأخذته، ثم اشتد على الحمار فقتله، فأكل منه بعض أصحابه، وأبى بعضهم، فلما أدركوا رسول الله ﷺ فسألوه عن ذلك، فقال: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطَعَمَكُمُوهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ»، وقال: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٍ»<sup>(٣)</sup>.

وفي خبر آخر عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: عقر أبو قتادة حمار وحش ونحن محرمون وهو حلال، فأكلنا منه، ومعنا رسول الله ﷺ.

وفي خبر آخر عن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال: إنى أصبت حمار وحش، فقلت: يا رسول الله، إنى أصبت حمار وحش وعندي منه، فقال للقوم: «كُلُوا»، وهم محرمون<sup>(٤)</sup>.

وفي بعض الأخبار عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ لهم: «لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٧٥/٥)، (١٢٧٧٠-١٢٧٧٢)، وذكره السيوطي في الدر (٥٨٧/٢) وعزاه لأبي عبيد وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق طاوس عن ابن عباس.

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٧١-٧٢/٥)، (١٢٧٤٤-١٢٧٤٦) (١٢٧٤٩-١٢٧٥٠)، وذكره السيوطي في الدر (٥٨٧/٢)، وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الحارث بن نوفل.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٣٥٠/١) كتاب الحج: باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد (٧٦)، والبخاري (١١٥/٦) كتاب الجهاد والسير: باب ما قيل في الرماح (٢٩١٤)، وكتاب الذبائح والصيد: باب ما جاء في الصيد (٥٤٩٠)، ومسلم (٨٥٢/٢) كتاب الحج: باب تحريم الصيد للمحرم (٥٧-١١٩٦).

(٤) تقدم.

حَلَالٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ؛ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَدَّ لَكُمْ<sup>(١)</sup>، رخص النبي ﷺ في أكل لحم الصيد للمحرم إذا لم يصده ولم يُصد له، وبذلك أخذ أصحابنا<sup>(٢)</sup>.

وفي الآية دليل لقولنا، وهو قوله - تعالى - ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾، وقال: ﴿وَحُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا﴾ فمعناه - والله أعلم - اصطياده؛ ألا ترى أن صيد ما لا يؤكل لحمه محظور؛ فدل ذلك على أن الآية نزلت في الاصطياد لا في أكل لحمه؛ لأن لحم الصيد قد خرج من أن يصاد؛ فالتحريم غير واقع عليه، ليس كالبيض؛ لأن البيض قد يصير صيداً، واللحم ليس كذلك، ولأن المحرم لو أتلف البيض غرم قيمته، ولو أتلف لحم الصيد لم يضمن شيئاً، فما لزمه الضمان منع عن أكله، وما لم يلزمه لا، ولأنه لو حرم على المحرم تناول من لحم صيد صاده حلال، لوجب<sup>(٣)</sup> أن يحرم على أهل مكة تناول منه؛ إذ هم أهل حرم الله، وذلك بعيد؛ فأخذ أصحابنا - رحمهم الله - بما روينا من الأخبار عن رسول الله ﷺ من حديث أبي قتادة وغيره، وبما دل عليه ظاهر الكتاب، وهو قول عمر<sup>(٤)</sup> وعثمان<sup>(٥)</sup> وغيرهما، رضي الله عنهم.

فإن قيل: روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - عن زيد بن أرقم أن النبي ﷺ نهي المحرم عن لحم الصيد.

وفي خبر آخر عن زيد بن أرقم - رضي الله عنه - قال: أهدى لرسول<sup>(٦)</sup> الله ﷺ عضواً من لحم صيد، فرده، وقال: «إِنَّا حُرْمٌ لَا نَأْكُلُهُ»<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود (٥٧٢/١) كتاب المناسك: باب لحم الصيد للمحرم (١٨٥١)، والترمذي (٢/١٩٤) باب ما جاء في أكل الصيد للمحرم، والنسائي (١٨٧/٥) كتاب المناسك: باب إذا أشار المحرم إلى الصيد فقتله الحلال، وأحمد في مسنده (٣/٣٦٢، ٣٨٧)، والشافعي في مسنده (١/٣٢٢-٣٢٣)، وعبد الرزاق في مصنفه (٤/٤٣٤-٤٣٥) (٨٣٤٩)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٦٤١)، وابن حبان (٣٩٧١)، والدارقطني (٢/٢٩٠)، والحاكم وصححه (١/٤٥٢)، والبيهقي في سننه (٥/١٩٠).

(٢) ينظر: الهداية مع فتح القدير (٢/٢٧٣)، والمسلك المتقسط (٢٥٣)، وشرح المذهب (٧/٣٠٨)، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٢/٧٨).

(٣) في ب: ليجب.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥/٧٢) (١٢٧٤٧) عن الحسن بن عمر بن الخطاب، وذكره السيوطي في الدر (٢/٥٨٧) وزاد نسبه لابن أبي شيبه.

(٥) أخرجه ابن جرير (٥/٧١) (١٢٧٤٤)، وذكره السيوطي في الدر، وزاد نسبه لابن أبي شيبه وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٦) في ب: إلى الرسول.

(٧) أخرجه مسلم (٢/٨٥١) كتاب الحج: باب تحريم الصيد للمحرم (١١٩٥)، وأحمد في مسنده (٤/٣٦٧، ٣٧٤)، والنسائي في سننه (٥/١٨٣، ١٨٤) كتاب المناسك: باب ما لا يجوز للمحرم أكله من الصيد، والحميدي في مسنده (٧٨٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/١٧٩) (٢٦٣٩).

وروي في خبر آخر أنه سئل النبي ﷺ عن محرم أتى بلحم صيد؟ قال: «لَا تَأْكُلْ مِنْهُ»<sup>(١)</sup> لكن هذا الحديث يجوز أن يحمل على أن كان صيد بعد أن أحرم [أو] أن يكون صيد من أجله، وإذا صيد من أجله لم يحل له أكله؛ دليله من خبر عثمان -رضي الله عنه-: «ما أمرت بصيد، ولا صيد من أجلي»، وخبر جابر -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ قال: «لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ حَلَالٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَدَّ لَكُمْ»<sup>(٢)</sup>. ثم المسألة في معرفة صيد البر من البحر: قال بعضهم: ما كان يعيش في البر والبحر فلا تصيدوه، وما كان حياته في الماء فذاك البحري.

وقال آخرون: أكثر ما يكون [في الماء حتى يفرخ]<sup>(٣)</sup>.

وقال غيرهم: صيد البر هو الذي إن أخذه الصائد حيًّا فمات في يده لم يحل، ولا يحل إذا أدرك زكاته إلا بتزكيته<sup>(٤)</sup>، فكل ما كانت هذه صفته فهو [صيد البر]<sup>(٥)</sup>، وإن كان [قد]<sup>(٦)</sup> يعيش في الماء.

وما كان الصائد إذا أخذه حيًّا وهو يعيش في الماء فمات في يده أكله، فذلك صيد البحر، وذلك السمك.

وفي ذلك وجه آخر: وهو أن كل ما ألقاه البحر وقذفه فمات فحل لنا أكله، فذلك طعامه، وإن لم يحل أكله فليس بطعامه، فما كان طعامه و<sup>(٧)</sup> ألقاه فمات فهو إذن صيد البحر، وما لا يحل أكله إذا ألقاه، فليس بصيد البحر إذا صيد؛ لأن الله أباح صيد البحر وطعامه، فما ليس بطعامه إذا ألقاه فمات فليس بصيد إذا أخذ حيًّا، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في استحلال قتل الصيد في الحرم، أو اتقوا الله في أخذ الصيد في حال الإحرام بعد النهي، أو اتقوا الله في كل ما لا يحل ﴿الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ فتجزون بأعمالكم: إن خيرًا فخير، وإن شرًّا فشر.

ويحتمل قوله: ﴿إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾، أي: إلى حكمه تصيرون؛ كقوله -تعالى-: ﴿لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٨٨]، والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَتَبَةَ آيَاتٍ الْحُرَامِ قِيمًا لِلنَّاسِ...﴾ الآية: اختلف فيه: قال بعضهم قوله -تعالى-: ﴿قِيمًا

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) في ب: حين يخرج.

(٤) في ب: بتزكية.

(٥) في أ: البري.

(٦) سقط من ب.

(٧) في ب: أو.



لِلنَّاسِ ﴿١﴾، أي: ثباتا للناس ودوامًا؛ لأن الله - تعالى - جعلها موضعًا لإقامة العبادات، من نحو: الحج، والطواف، والصلاة، وإراقة الدماء، والهدايا، وغير ذلك من العبادات، ثم إن تلك العبادات جعلها ثابتة دائمة لا تبدل ولا تنسخ أبدًا؛ فذلك معنى القيام للناس، والله أعلم.

وقال بعضهم: قيامًا بمعنى: قوامًا، أي: جعلها قوامًا لهم في معاشهم<sup>(١)</sup> ومعادهم؛ لأنه جعلها مأمنا لهم وملجأ؛ حتى أن من ارتكب كبيرة أو جرم جريمة [ثم لجأ إليه]<sup>(٢)</sup>، لم يتعرض له بشيء من ذلك، ولا يتناول منه، وكانوا إذا وجدوا هديًا مقلدًا لم يتعرضوا له وإن كانت حاجتهم إليه شديدة، ونحو هذا كثير مما يطول ذكره.

وجعل فيها عبادات ومقصدًا ما لم يجعل في غيرها من البقاع: من قضاء المناسك وغيرها، وكذلك الشهر الحرام كان جعله مأمنا لهم إذا دخلوا فيه، يأمنون من كل خوف كان بهم، وجعل في الهدايا والقلائد منفعة لأهلها؛ فكان في ذلك قوامًا لهم في معاشهم ومعادهم.

وعن سعيد بن جبير: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْيَتَّى الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ﴾: شدة لدينهم<sup>(٣)</sup>. وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمُوا﴾، أي: ذلك الأمان وما ذكرنا من جعل الكعبة قوامًا لهم في معاشهم ومعادهم: ﴿لِيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾، أي: على علم جعل هكذا قبل أن يكون أنه يكون.

وقال بعضهم: قوله: ﴿ذَلِكَ﴾، أي: ما سبق ذكره من تحريف الكتب وتغييرها وتبديل نعتة ﷺ وصفته، أي: على علم منه بالتحريف والتبديل خلقكم، لا عن جهل؛ ليمتحنكم؛ لما لا يضره كفر كافر، ولا ينفعه إيمان مؤمن، بل حاصل ضرر الكفر يرجع إلى الكافر، وحاصل نفع الإيمان يرجع إلى المؤمن.

وقوله - عز وجل -: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، أي: اعملوا أنه شديد العقاب لمن عصاه وخالف أمره، على ما علمتم أنه عن علم منه كان جميع ما كان. ﴿وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ واعلموا - أيضًا - أن الله غفور رحيم لمن تاب وأناب إليه، وشديد العقاب؛ لأن من العقوبات ما ليس بشديد، وخاصة عقوبة الآخرة أنه يعاقب

(١) أخرجه بنحوه ابن جرير (٧٨/٥) (١٢٧٨٦) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٥٨٩/٢).

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه ابن جرير (٧٨/٥) (١٢٧٨٩-١٢٧٩٠) عن سعيد بن جبير، وذكره السيوطي في الدر (٢/٢).

(٥٨٩) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

بالنار، وما من عقوبة إلا وقد يحتمل شيء منها سوى عقوبة النار؛ فإنه لا يحتملها<sup>(١)</sup> أحد، ولأن عقوبات الدنيا وعذابها على الانقضاء، وعذاب الآخرة لا انقضاء له ولا فناء؛ لذلك وصف بالشدّة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَعُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ ﴿٩٩﴾ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَّوَلَى الْأَلْبَابَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾ يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْآنُ تَبَدَّدَ لَكُمْ عَمَّا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١٠٢﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَعُ﴾ فيه وجهان:

أحدهما: ردًّا على من يقول: إن الموعدة لا تنفع ولا تنجع فيه إذا لم يكن الواقع مستعملا لما يعظ غيره؛ إذ ليس أحد من الخلق أشد استعمالا من الرسل - عليهم السلام - ثم لا تنفع مواعظهم وذكرهم قومهم، ولا تنجع فيهم؛ لشؤمهم ولشدّة تعنتهم. والثاني: إنباء أن ليس على الرسل إلا البلاغ، ولا ضرر عليهم بترك القوم إجابتهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَاتَّوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَعُ أَلْمِئْتِ﴾ [النور: ٥٤]

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ ما تبدون من العداوة لمحمد ﷺ ولأصحابه، وينصب الحرب والقتال معهم، وما تكتمون من المكر له، والقصد لقتله؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُبْسِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ﴾ الآية [الأنفال: ٣٠]، كانوا يمكرون، ويقصدون قصد إهلاكه، لكن الله - عز وجل - أطلع رسوله على مكرهم، وأخبر أنه يعصمه عن الناس، وقال -: ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَسِعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ [المائدة: ٦٤].

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ...﴾ الآية.

يحتمل وجهين:

أحدهما: خرج عن سؤال قد سبق منهم عن كثرة الأموال؛ لما رأوا أولئك كانوا يستكثرون ويجمعون من حيث يحل ولا يحل، فمالت أنفسهم إلى ذلك ورغبت، فقال:

(١) في الأصول: يحتمله.

﴿لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾ كأنه قال: إن القليل من الطيب خير من الكثير من الخبيث، والله أعلم.

والثاني: أنهم رغبوا في عبادة أولئك من الترهب والاعتزال عن الناس؛ لدفع أذى أنفسهم عنهم، وكثرة ما كانوا يتحملون<sup>(١)</sup> من الشدائد والمشقة؛ فرغبوا في ذلك، وهموا على ذلك، على ما ذكر في القصة عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ: أنهم هموا أن يترهبوا ويعتزلوا من الناس<sup>(٢)</sup>؛ فقال: ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾ أن العمل القليل مع أصل طيب خير من الكثير مع خبث الأصل.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في مخالفة أمره ونهيه ﴿يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ﴾ فيه دلالة أن الله لا يخاطب أحداً إلا من كمل عقله وتم، وبالله العصمة.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> يحتمل: أن يكون النهي عن السؤال عن أشياء خرج عن أسئلة كانت منهم لم يكن لهم حاجة إليها؛ فنهوا عن ذلك إلى أن يقع لهم الحاجة فعند ذلك يسألون، كأنهم سألوه عن البيان والإيضاح لهم قبل أن يحتاجوا إليه؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدِّ لَكُمْ...﴾ الآية.

ويحتمل: أن يكون خرج النهي عن السؤال ابتداء، على غير تقدم سؤال كان منهم، ولكن نهوا عن السؤال عنها.

ثم يحتمل بعد هذا: أن كان منهم على ابتداء سؤال، كان من أهل النفاق يسألون سؤال تعنت لا سؤال استرشاد، يسألون منه آيات بعد ما ظهرت لهم، وثبت عندهم الحجج، وعرفوا أنه رسول الله ﷺ. وإن كان النهي للمؤمنين فهو ما ذكرنا من سؤال البيان قبل وقوع الحاجة إليه.

(١) في ب: يعملون.

(٢) للحديث شاهد عن عثمان بن مظعون، أخرجه كل من: البيهقي في شعب الإيمان (١٣٧/٧) (٩٧٦١)، والطبراني في الكبير (٦٢/٦) (٥٥١٩)، وذكره العجلوني في كشف الخفا، وعزاه للبيهقي عن سعد بن أبي قاص، والبيهقي كما في مجمع الزوائد (٢٥٥/٤)، وعزاه للطبراني عن عثمان بن مظعون، وقال: وفيه إبراهيم بن زكريا وهو ضعيف.

(٣) قال القاسمي (٣٨٦/٦): قال الحافظ ابن حجر في: الفتح: والحاصل أنها نزلت بسبب كثرة المسائل. إما على سبيل الاستهزاء أو الامتحان، وإما على سبيل التعنت عن الشيء الذي لو لم يسأل عنه لكان على الإباحة.

قال ابن كثير: ظاهر الآية النهي عن السؤال عن الأشياء التي إذا علم بها الشخص ساءته. فالأولى الإعراض عنها وتركها.

وقيل: نزلت في قوم سألوا رسول الله ﷺ عن أشياء: قال أحدهم: من أبي؟ وقال آخر: أين أنا؟ قال: «أنت في النَّارِ، وَأَنْتَ ابْنُ فُلَانٍ»<sup>(١)</sup> ونحو ذلك من الأسئلة؛ فنهوا عن ذلك.

وقيل: ذكر رسول الله ﷺ الحج، فقال رجل: أفي كل عام يا رسول الله؟ [فقال: <sup>(٢)</sup> «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، صَارَ مَفْرُوضًا، فَإِذَا صَارَ مَفْرُوضًا تَرَكْتُمْ، وَإِذَا تَرَكْتُمْ جَحَدْتُمْ، وَإِذَا جَحَدْتُمْ كَفَرْتُمْ؛ لِأَنَّ مَنْ جَحَدَ فَرُوضًا مِمَّا فَرَضَهُ اللَّهُ كَفَرَ»<sup>(٣)</sup> أو كلام نحو هذا، ولا يجب أن يفسر هذا أنه كان في كذا؛ إذ ليس في كتاب الله بيان سوى أن فيه النهي عن سؤال ما لا يحتاج إليه.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ﴾ قد عفا الله عنها ﴿إِن تَبَدَّ لَكُمْ سَوْؤُكُمْ﴾، أي: تظهر لكم سوءكم<sup>(٤)</sup>، أي: أمرتم العمل بها، والله أعلم بذلك. وقوله -عز وجل-: ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾. هذا يدل على أن النهي عن السؤال في الآي<sup>(٥)</sup> لأحد شيئين:

إما أن سألوا الآيات عنه بعد ما ظهرت وثبتت لهم رسالته، فلما أتى بها كفروا بها؛ ألا ترى أنه قال: ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾، وقد كان الأمم السالفة يسألون من الرسل -عليهم السلام- الآيات بعد ظهورها عندهم.

(١) لم أجد بهذا اللفظ. ولكن أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٣/٩) كتاب التفسير: باب قوله: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ﴾ إن تَبَدَّ لَكُمْ سَوْؤُكُمْ (٤٦٢٢)، ومسلم في صحيحه (١٨٣٢/٤) كتاب الفضائل: باب توقيفه ﷺ (٢٣٥٩)، وابن جرير (٨١/٥) (١٢٧٩٨) عن ابن عباس بلفظ: «قال ابن عباس لأعرابي من بني سليم: هل تدري فيما أنزلت هذه الآية: ﴿يَكْفُرُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ...﴾ حتى فرغ من الآية، فقال: كان قوم يسألون رسول الله استهزاء، فيقول الرجل: من أبي؟ والرجل تضل ناقته فيقول: أين ناقتي؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية. والسياق لابن جرير. وفي الباب عن أنس بن مالك مرفوعاً، وطاوس وقتادة والسدي مرسلًا، وذكره السيوطي في الدر (٥٩١-٥٩٢)، وزاد نسبه لابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس، ولعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أنس، ولعبد الرزاق عن طاوس، ولابن أبي حاتم عن السدي.

(٢) سقط من ب.

(٣) لم أجد بهذا اللفظ. ولكن أخرجه مسلم في صحيحه بلفظ آخر (٩٧٥/٢) في كتاب الحج: باب فرض الحج مرة في العمر (١٣٣٧/٤١٢)، والنسائي في الكبرى (٣١٩/٢) في كتاب الحج: باب وجوب الحج (١/٣٥٩٨)، وابن جرير في تفسيره (٨٣/٥) (١٢٨١٠-١٢٨٠٨) عن أبي هريرة، وفي الباب عن أبي أمامة الباهلي، وابن عباس وأنس بن مالك، وعلي بن أبي طالب.

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (٨٤/٥) (١٢٨١٢)، وذكره السيوطي في الدر (٥٩٣/٢)، وزاد نسبه لابن أبي حاتم وابن مردويه.

(٥) في ب: الآل.

ويحتمل: ما ذكرنا من قولهم: أين نحن؟ ومن أبي؟ ومن أنا؟ ونحوه، فلما أن أخبرهم بذلك كفروا به، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَرَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١١٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَمَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَٰئِكَ هُمُ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَسْتَدُونَ ﴿١١٤﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١١٥﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾<sup>(١)</sup> : أي : ما جعل الله قربانا مما جعلوا هم ؛ لأنهم كانوا يجعلون ما ذكر من البحيرة والسائبة ؛ وما ذكر قربانا يتقربون بذلك إلى الأصنام والأوثان التي كانوا يعبدونها دون الله ، فقال : ما جعل الله من ذلك شيئا مما جعلتم أنتم من البحيرة والسائبة ، فقوله : ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ...﴾ وما ذكر ، أي : ما أمر بذلك ، ولا أذن به .

قيل : حرم أهل الجاهلية هذه الأشياء ، منها : ما حرموه على نسائهم دون رجالهم ، ومنها : ما حرموه على الرجال والنساء ، ومنها : ما جعلوه لآلهتهم به .  
ثم قيل : البحيرة : ما كانوا يجددون آذانها ويدعونها لآلهتهم .  
والسائبة : ما كانوا يسيبونها .

والوصيلة : ما كانت الناقة إذا ولدت ذكرا وأنثى في بطن قالوا : وصلت أخاها ؛ فلم يذبوها ، [وتركوها]<sup>(٢)</sup> لآلهتهم<sup>(٣)</sup> .

قال أبو عبيد : البحيرة : إذا نتجت خمسة أبطن قطعت آذانها وتركت . والسائبة : إذا ولدت خمسة أبطن سبيت ؛ فلا ترد عن حوض ولا علف . والوصيلة من الغنم : إذا ولدت

(١) قال القاسمي (٤٠٤/٦) : قال السيوطي في (الإكليل) : في الآية تحريم هذه الأمور . واستنبط منه تحريم جميع تعطيل النافع . ومن صور السائبة : إرسال الطائر ونحوه . واستدل ابن الماجشون بالآية على منع أن يقول لعبده : أنت سائبة . وقال : لا يعتق .

(٢) سقط من ب .

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٨٩/٥) (١٢٨٣٣) عن علقمة عن مسروق بن الأجدع ، وبمثله عن ابن عباس (١٢٨٤٠) (١٢٨٤١) ، وعن قتادة (١٢٨٤٢) (١٢٨٤٥) ، وعن السدي (١٢٨٤٣) ، وعن سعيد بن المسيب (١٢٨٤٤) ، وعن الضحاك (١٢٨٤٦) ، وذكره السيوطي في الدر (٥٩٥/٢) - (٥٩٦) .

عناقين<sup>(١)</sup> تركيا، وإذا ولدت عناقًا وجدياً<sup>(٢)</sup>، قالوا: وصلت العناق الجدي وتركها، وإذا نتجت [جدياً] ذبح. والحامي: إذا نظر إلى عشرة من ولده، قيل: حمى ظهره؛ فلا يركب، ولا يحمل عليه شيء<sup>(٣)</sup>.

وقال مجاهد: ﴿وَلَا حَامِرٌ﴾: إذا ضرب الجمل من ولد البحيرة فهو الحامي، والحامي: اسم. والسائبة من الغنم على نحو ذلك، إلا أنها ما ولدت من ولد بينها وبين ستة أولاد كانت على هيئتها، فإذا ولدت السابع ذكراً أو ذكرين نحر، فأكله رجالهم دون نساءهم، وإن أنثمت<sup>(٤)</sup> بذكر وأنثى فهي وصيلة؛ يترك ذبح الذكر بالأنثى، وإن كانتا اثنتين تركتا<sup>(٥)</sup>. وقال القتيبي: البحيرة: الناقة إذا نتجت خمسة أبطن والخامس ذكر نحر، فأكله [رجالهم ونسأؤهم]<sup>(٦)</sup>، وإن كان الخامس أنثى شقوا أذننها، وكان حراماً على النساء لحمها ولبنها، فإذا ماتت حلت للنساء.

والسائبة: البعير يسبب بنذر يكون على الرجل إن سلمه الله من مرضه، أو بلغه منزله، أن يفعل ذلك.

والوصيلة من الغنم: كانوا إذا ولدت الشاة سبعة أبطن نظروا: فإن<sup>(٧)</sup> كان السابع ذكراً ذبح، فأكل منه الرجال والنساء، وإن كانت أنثى تركت في الغنم، وإن كان ذكراً [وأنثى]، قالوا: وصلت أخاها؛ فلم يذبح لمكانها، وكان لحومها حراماً على النساء، وليست الأنثى حراماً على النساء، إلا أن يموت منهما شيء فيأكله الرجال والنساء.

والحامي: الفحل إذا ركب ولد ولده. ويقال: إذا نتج من صلبه عشرة أبطن، قالوا: حمى ظهره، ولا يركب، ولا يمنع من كلاً ولا ماء.

(١) العناق: الأنثى من ولد المعز، وهي التي رعت وقويت، وهي فوق الجفرة - وهي التي لها أربعة أشهر - ودون العنز: وهي التي تم لها حول. ينظر: تهذيب اللغة (١/٤٦٥)، والنظم المستعذب (١/١٤٥).

(٢) الجدي: الذكر من أولاد المعز. ينظر: النظم المستعذب (١/١٤٦)، والمعجم الوسيط (جدي).

(٣) ينظر: تفسير الرازي (١٢/٩١)، وقال بنحوه عوف بن مالك بن نضلة الجشمي أبو الأحوص الكوفي، أخرجه أحمد وعبد بن حميد والحكيم الترمذي في نوادر الأصول، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات، كما في الدر المنثور (٢/٥٩٥).

والحديث أخرجه أحمد (٣/٤٧٣)، والطبري (٥/٨٨) رقم (١٢٨٣٠) مختصراً، وليس فيه موضع الشاهد.

(٤) أنثمت الحامل: ولدت أكثر من واحد في بطن واحد، فهي متمم.

(٥) أخرجه الطبري (٥/٩٠)، رقم (١٢٨٣٩)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢/٥٩٦).

(٦) في ب: الرجال والنساء.

(٧) في ب: إن.

كانوا يحرمون الانتفاع بما ذكرنا، ويقولون: إن الله حرم ذلك علينا، وهو ما ذكر في آية أخرى قوله - تعالى -: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ الآية [الأنعام: ١٣٦] يحرمون أشياء على أنفسهم، ويضيفون تحريمها إلى الله، ثم سفه أحلامهم بقوله: ﴿ثُمَّ نَبِيَّةٌ أَرْوَجَ مِنْ الْأَصْحَانِ اثْنَيْنِ وَمِنْ الْمَعْرِ اثْنَيْنِ قُلْ أَللَّكْرِي حَرَمٌ أَمْ الْأُنثِيَّيْنِ أَمْ أَسْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثِيَّيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣] لم يكن تحريمهم هذه الأشياء بالسمع، ولكن رأياً منهم وتبحهاً؛ فاحتج الله عليهم على ذلك الوجه؛ ليظهر فساد قولهم من الوجه الذي ادعوا، فقال: ﴿قُلْ أَللَّكْرِي حَرَمٌ أَمْ الْأُنثِيَّيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣] فإن قالوا: الذكرين، فقد كان من الذكر ما لم يحرم، وإن قالوا: أنثى، فقد كان من الأنثى ولم يكن فيها تحريم؛ ففيه دليل أن الحكم إذا كان بعلّة<sup>(١)</sup> يجب وجوب ذلك الحكم ما كانت تلك العلة قائمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا...﴾ الآية، كأنها نزلت في مشركي العرب، وكانوا أهل تقليد، لا يؤمنون بالرسول، ولا يقرون بهم، إنما يقلدون آباءهم في عبادة الأوثان والأصنام، فإذا ما دعاهم رسول الله ﷺ إلى ما أنزل الله إليه، أو دعاهم أحد إلى ذلك، قالوا: ﴿حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾، [كقوله]<sup>(٢)</sup>: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، ونحو ذلك: يقلدون آباءهم في ذلك؛ فقال الله - عز وجل -: ﴿أُولَٰئِكَ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾، أي: تتبعون آباءكم وتقتدون بهم، وإن كنتم تعلمون أن آباءكم لا يعلمون شيئاً في أمر الدين ولا يهتدون، وكذلك قوله: ﴿قُلْ أُولَٰئِكَ حَسْبُكُمْ يَاهْدِي مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ﴾ [الزخرف: ٢٤] تتبعون آباءكم وتقتدون بهم، وإن جنتكم بأهدى مما كان عليه آباؤكم؛ يسفهم في أحلامهم في تقليد آباءهم، وإن ظهر عندهم أنهم على ضلال وباطل.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أِهْتَدَيْتُمْ﴾<sup>(٣)</sup>:

(١) العلة: هي الوصف الجامع بين الأصل والفرع، وقال أبو محمد بن الجوزي في الإيضاح: العلة: هي حكمة الحكم، وقد تطلق على مظهره. ينظر: الإيضاح (٣٧)، نهاية السؤل (٣/٣٧)، نشر البنود (٢٩/٢).

(٢) سقط من ب.

(٣) قال القرطبي (٢٢١/٦): قال علماؤنا: وجه اتصال هذه الآية بما قبلها التحذير مما يجب أن يحذر منه، وهو حال من تقدمت صفته ممن ركن في دينه إلى تقليد آباءه وأسلافه. وظاهر هذه الآية يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس القيام به بواجب إذا استقام الإنسان، وأنه لا يؤاخذ أحد بذنب غيره، لولا ما ورد من تفسيرها في السنة وأقاويل الصحابة والتابعين على ما نذكره بحول =

ظن بعض الناس أن الآية رفعت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والسعة في ترك ذلك، وليس فيه رفع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - ولكن فيه إنباء أن ليس علينا فيما يرد ولا يقبل من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - شيء، وهو كقوله - تعالى - : ﴿ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٥٢] ، وكقوله - تعالى - : ﴿ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ . . . ﴾ الآية [النور: ٥٤] ليس فيه رخصة ترك تبليغ الرسالة إليهم، ورفع عنه<sup>(١)</sup>، ولكن إخبار أن ليس عليه فيما يرد وترك القبول شيء، كقوله: ﴿ إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَلْبَلَعُ ﴾ [الشورى: ٤٨] ؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

ويحتمل: أن يكون في الآية<sup>(٢)</sup> دليل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأنه قال: ﴿ لَا يَعْزُبُكُمْ مِّنْ صَلَّ ﴾ بترك قبول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ﴿ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ ﴾ أنتم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، وبذلك وصف الله هذه الأمة بقوله: ﴿ كُنْتُمْ حَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ [آل عمران: ١١٠] .

وعن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَزِحْ صَغِيرَنَا، وَلَمْ يُوقِزْ كَبِيرَنَا، وَلَمْ يَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَمْ يَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(٣)</sup>.

وعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ دخل عليّ - وقد حفزه - النفس ، فتوضأ ، ثم خرج إلى المسجد ، فقامت من وراء الحجاب ، فصعد المنبر ، ثم قال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهُوا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ تَدْعُونِي فَلَا أُجِيبُكُمْ ، وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيكُمْ ، وَتَسْتَعِينُونِي فَلَا أُعِينُكُمْ ، وَتَسْتَنْصِرُونِي فَلَا أَنْصُرُكُمْ » .  
وعن أبي بكر [الصدیق]<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - قال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ هَذِهِ

= الله تعالى .

- وقال القاسمي (٤٠٦/٦) : لا يستدل بالآية على سقوط الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر . لأن الظاهر من الآية أن ضلال الغير لا يضر ، وأن المطيع لربه لا يكون مواخذاً بذنوب العاصي . وإلا فمن تركهما مع القدرة عليهما ، فليس بمهتد . وإنما هو بعض الضلال الذي فصلت الآية بينهم وبينه .
- (١) في الأصول : عنهم .
- (٢) زاد في أ : ليس فيه رخصة .
- (٣) أخرجه أحمد (٢٥٧/١) ، وعبد بن حميد (٥٨٦) ، والترمذي (٤٨٠/٣) أبواب البر والصلة : باب ما جاء في رحمة الصبيان (١٩٢١) ، والبخاري (١٩٥٥ ، ١٩٥٦ - كشف الأستار) ، وابن حبان (٤٥٨) ، والطبراني في الكبير (٧٢/١١) رقم (١١٠٨٣) ، والبخاري في شرح السنة (٤٤٨/٦) رقم (٣٣٤٦) ، من حديث ابن عباس مرفوعاً : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ، ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر » ، قال الترمذي : هذا حديث غريب .
- (٤) سقط من ب .



الآية، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا مُنْكَرًا فَلَمْ يُعَيِّرُوهُ يُوشِكُ أَنْ يَغْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ»، ويقوله: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَنْبِيَاءُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِنْمَاءُ﴾ [المائدة: ٦٣] الآية.

ثم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على مراتب: مع الكفرة: بالقتال والحرب، ومع المؤمنين: باليد واللسان.

[ و ] الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب فرض، ما لم يدخل في ذلك فساد، ويصير الأمر به والنهي عنه منكرًا، فإذا خشوا ذلك يرخص لهم الترك، وإلا روي عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: «قولوها ما لم يكن دونها السيف والسوط، فإذا كان دونها السيف والسوط فعليكم أنفسكم»<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾.

الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، والذي يرد عليه المعروف والنهي عن المنكر. ﴿فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

خرج على الوعيد والتحذير.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ ءَلْمُوتُ حِينَ ءَلْوَصِيَّةِ أَثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي ءَلْأَرْضِ فَأَصْبَحْتُمْ مَّصِيبَةُ ءَلْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ ءَلْصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْرَىٰ بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ ٱللَّهِ إِنَّا إِذًا لَّيِنَ ٱلْأَثِيمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُرِيَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخِرَانِ يُقِيمَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوَّلِينَ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَدْنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَدَتِهِمَا وَمَا ءَاثَرْتِنَا إِنَّا إِذًا لَّيِنَ ٱلظَّالِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ ءَدْعَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِٱلشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانُهُمْ بَعْدَ ءَايْمَانِهِمْ ءَاتَقُوا ٱللَّهَ وَأَسْمَعُوا ءَالَلهَ لَا يَهْدَىٰ

(١) أخرجه الحميدي (٣)، وأحمد (٥/١، ٧، ٩)، وعبد بن حميد (١)، وأبو داود (٥٢٥/٢) كتاب الملاحم: باب في خبر ابن الصائد (٤٣٣٨)، والترمذي (٤٠/٤-٤١) أبواب الفتن: باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر، (٢١٦٨)، والنسائي في الكبرى (٣٣٨-٣٣٩) كتاب التفسير: باب قوله - تعالى -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا ءَاهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] (١١١٥٧)، وابن ماجه (٤٨١/٥) كتاب الفتن: باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠٠٥)، والبخاري (٦٥، ٦٦)، وأبو يعلى (١٢٨، ١٣٢)، وابن حبان (٣٠٤)، والطبراني في الأوسط (٢٥٣٢)، والبيهقي (٩١/١٠) من طريق قيس بن أبي حازم قال: قام أبو بكر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا ءَاهْتَدَيْتُمْ﴾، وإنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر لا يغيرونه، أوشك أن يعمهم الله بعقابه». وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. أخرجه سعيد ابن منصور (١٦٥٦/٤) رقم (٨٤٤)، وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٥٩٩/٢).

### الْقَوْمَ الْفٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ ءٰمَنُوْا شَهِدُوْا بَيْنَكُمْۙ اِذَا حَضَرَ اَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِيْنَ الْوَصِيَّةِ اَتْسَانٍ ذُوْا عَدْلٍ مِّنْكُمْۙ اَوْ ءٰخَرٰنٍ مِّنْ غَيْرِكُمْ...﴾ الآية .

اختلف فيه :

عن قتادة قال : رجل مات بقرية من الأرض وترك تركة، وأوصى وصية، وأشهد على وصيته رجلين، فإن اتهما في شهادتهما استحلفا بعد صلاة العصر، وكان يقال : عندها تصبر الأيمان .

﴿فَإِنْ عُرِيَ﴾، أي : اطلع منهما على خيانة<sup>(١)</sup> على أنهما كتما أو كذبا، وشهد رجلان أعدل منهما بخلاف ما قالا، أجزيت شهادتهما، وأبطلت شهادة الأولين .

﴿اَتْسَانٍ ذُوْا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ من المسلمين، ﴿اَوْ ءٰخَرٰنٍ مِّنْ غَيْرِكُمْ﴾ من أهل الكتاب إذا كان يبلى لا يجد إلا هؤلاء<sup>(٢)</sup> .

وعن الحسن قال : ﴿اَتْسَانٍ ذُوْا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ : أي : من عشيرتكم، أو آخران من غير عشيرتكم<sup>(٣)</sup>، فيقول : إن الحق على المسلم إذا أراد أن يوصي أن يسند الوصاية إلى أهل عشيرته، وكذلك يشهد على ذلك من أهل عشيرته؛ لأن أهل عشيرته أحفظ لذلك، وأحوط، وأكثر عناية، وأقوم للشهادة، ولا كذلك الأجنيان .

فإن قال قائل : خاطب الله - عز وجل - المؤمنين جملة بقوله : ﴿يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ ءٰمَنُوْا شَهِدُوْا بَيْنَكُمْ﴾ الآية، فكيف يحتمل أن يكون قوله : ﴿اَوْ ءٰخَرٰنٍ مِّنْ غَيْرِكُمْ﴾ من غير عشيرتكم، وكيف لا ؟ انصرف قوله : أو آخران من غيركم من غير دينكم؟ فنقول سبحان الله !! ما أعظم هذا القول !! يرد<sup>(٤)</sup> شهادة موحد، مخلص دينه لله لفسق يرتكبه، ويأمر بقبول شهادة كافر، كاذب، قائل لله بالولد والشريك، هذا مما لا يحتمل .

وقال - أيضاً- : ﴿تَحْسِبُوْنَهُمَا مِّنْۢ بَعْدِ اَلصَّلٰوةِ﴾<sup>(٥)</sup> وهم كانوا يستهزئون بالصلاة إذا نودي

(١) في ب : خيافته .

(٢) قال بنحوه ابن عباس، أخرجه عنه الطبري (١٠٩/٥) رقم (١٢٩٥٠)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس كما في الدر المنثور (٦٠٣/٢) .

قال الرازي : وهو قول ابن عباس، وأبي موسى الأشعري، وسعيد بن جببر، وسعيد بن المسيب، وشريح، ومجاهد، وابن سيرين، وابن جريج . ينظر : مفاتيح الغيب (٩٦-٩٥/١٢) .

(٣) أخرجه الطبري (١٠٦/٥) برقمي (١٢٩٣٦، ١٢٩٣٨) .

(٤) في ب : برد .

(٥) قال القاسمي (٤٢١/٦) : ذهب الجمهور إلى وجوب التغليظ بالزمان والمكان . فأما الزمان فبعد

العصر . وأما في المكان : ففي المدينة عند المنبر، وبمكة بين الركن والمقام، وفي بيت المقدس =

لها بقوله: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ [المائدة: ٥٨]. دل أنه لا يحتمل ما ذكروا.

وعن سعيد بن جبير في قوله: ﴿أَوْ ءَاخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ قال: إذا حضر المسلم الموت في السفر فلم يجد مسلمين، فأوصى إلى أهل الكتاب، فإن جاءوا بتركته فاتهموا حلف هؤلاء أن متاعه كذا وكذا وأخذوه<sup>(١)</sup>.

وبعض الناس يجيزون شهادة النصارى واليهود في السفر في الوصية بظاهر الآية<sup>(٢)</sup>. وقال مجاهد: ﴿أَوْ ءَاخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: من غير ملتكم<sup>(٣)</sup>.

وعن عامر الشعبي قال: شهد نصرانيان على وصية مسلم مات عندهم، فارتاب أهل الوصية، فأتوا بهما إلى أبي موسى [الأشعري]<sup>(٤)</sup>، فاستحلفهما بعد صلاة العصر بالله ما

= عند الصخرة، وبغيرهما بالمسجد الجامع. واتفقوا على أن ذلك في الدماء والمال الكثير، لا في القليل.

(١) أخرجه الطبري (١١٣/٥)، رقم (١٢٩٦٣).

(٢) أما شهادة الكفار من أهل الكتاب في وصية المسلم في السفر إذا لم يكن غيرهم - فجازة عند أحمد وابن المنذر وشريح والنخعي والأوزاعي، وقضى بذلك ابن مسعود وأبو موسى، رضي الله عنهما. وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي: لا تقبل؛ لأن من لا تقبل شهادته على غير الوصية - لا تقبل في الوصية؛ كالفاسق. ولأن الفاسق لا تقبل شهادته؛ فالكافر أولى. واختلفوا في تأويل الآية ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَنتَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦]: فمنهم من حمل على التحمل دون الأداء. ومنهم من قال: المراد بقوله - تعالى - : ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾، أي: من غير عشيرتكم. ومنهم من قال: الشهادة في الآية اليمين.

واستدل القابلون بالآية: ﴿أَوْ ءَاخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦]، وردوا على المانعين، فقالوا: إنه ليس في أول الآية خطاب لقبيلة دون قبيلة حتى يكون المراد: ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾، يعني: غير قبيلتكم؛ وإنما الخطاب عام لجميع المؤمنين، وغير المؤمنين هم الكفار.

وكذلك ردوا على من قال: إن المراد بالشهادة: هو اليمين، قالوا: إن الآية فيها ﴿أنتان ذوا عدلٍ منكم﴾ [المائدة: ١٠٦]، واليمين لا تختص بالائمين، وأيضاً: في الآية: ﴿وَلَا تَكُنُّوا شُهَدَاءَ لِلَّذِينَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [المائدة: ١٠٦]، ولو كان المراد: اليمين - لكان المعنى: يحلفان بالله: لا نكنتم اليمين، وهذا لا معنى له البتة؛ فإن اليمين لا تكتم؛ فكيف يقال: احلف إنك لا تكتم حلفك؟! ينظر: المغني لابن قدامة (٥٣/١٢)، البحر الرائق (١٠٢/٧)، مواهب الجليل (١٥٠/٦)،

أسنى المطالب (٣٣٩/٤).

(٣) أخرجه الطبري (١٠٦/٥) رقم (١٢٩٢٧)، وأخرجه بنحوه عن ابن عباس وسعيد بن المسيب برقمي (١٢٩٢٥، ١٢٩٢٨).

(٤) عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب، أبو موسى، من بني الأشعر بن قحطان، صحابي جليل، من الولاة الفاتحين، وأحد الحكمين اللذين رضي بهما على معاوية. ولد في «زبيدة» باليمن سنة ٢١ق. هـ، وقدم مكة عند ظهور الإسلام، وأسلم وهاجر إلى أرض الحبشة، ثم استعمله رسول الله ﷺ على الزبيدة وعدن، وولاه عمر البصرة سنة ١٧هـ، وأقره عليها عثمان، وعزله على. حدث عنه طارق بن شهاب، وابن المسيب، والأسود، وأبو وائل، وأبو عبد الرحمن السلمي.

اشتريتما<sup>(١)</sup> به ثمنًا قليلا، ولا كتما شهادة الله، إنا إذن لمن الآثمين. ثم قال أبو موسى [الأشعري]<sup>(٢)</sup>: والله، إن هذه لقصة ما قضى بها منذ مات رسول الله ﷺ إلى اليوم<sup>(٣)</sup>.  
قد بين الشعبي أن أبا موسى إنما استحلفهما فيما اتهما به من تركة الميت، وهذه يمين واجبة عند المسلمين جميعًا، ولم يحلفهما على أن ما شهدا به كما شهدا به؛ كما زعم قوم أن شهادتهما تصح بيمينهما.

وعن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: خرج رجل من المسلمين، فمر بقرية ومعه رجلان من المسلمين، فدفع إليهما ماله، ثم قال: ادعوا إلي من أشهد على ما قبضتما. فلم يجدا أحدًا من المسلمين في تلك القرية، فدعوا ناسًا من اليهود والنصارى، وأشهدهم على ما دفع إليهما، ثم إن المسلمين قدما إلى أهله، فدفعوا ماله إلى أهله، فقال الورثة: لقد كان معه من المال أكثر مما أتيتما به. فاستحلفوهما بالله ما دفع إليهما غير هذا. ثم قدم ناس من اليهود والنصارى، فسألهم أهل الميت، فأخبروهم أنه هلك بقريتهم، وترك كذا وكذا من المال؛ فعلم<sup>(٤)</sup> أهل المتوفى أن قد عثروا على أن المسلمين قد استحقوا إثمًا، فانطلقوا<sup>(٥)</sup> إلى ابن مسعود، فأخبروه بالذي كان من أمرهم، فقال ابن مسعود -رضي الله عنه-: ما من كتاب الله من شيء إلا قد جاء على الدلالة إلا هذه الآية، فالآن جاء تأويلها<sup>(٦)</sup> فأمر المسلمين أن يحلفوا بالله ﴿لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾. ثم أمر اليهود والنصارى أن يحلفوا بالله لقد ترك من المال كذا وكذا، ولشهادتنا أحق من شهادة هذين المسلمين، وما اعتدنا إنا إذا لمن الظالمين ثم أمر أهل الميت أن يحلفوا بالله: أن كان ما شهدت به اليهود والنصارى [حق،

= قال صفوان بن سليم: لم يُفْتِ في زمن النبي ﷺ غير: عمر، وعلي، ومعاذ، وأبي موسى. توفي بالكوفة سنة ٤٤ هـ. ينظر: الإصابة (١١٩/٤) ت ٤٤٨٩، الاستيعاب (٣٩٢/٢) ت ١٦٢٢، حلية الأولياء (٢٥٦/١)، الطبقات الكبرى لابن سعد (١٠٥/٤)، غاية النهاية (٤٤٢/١)، طبقات الفقهاء للشيرازي (ص ١٢)، تذكرة الحفاظ (٢٠/١)، تاريخ الخميس (١٥٩/٢).

(١) في ب: اشتريتهما.

(٢) سقط من ب.

(٣) أخرجه الطبري (١٠٦/٥) رقم (١٢٩٣٠)، والحاكم في المستدرک (٣١٤/٢) كتاب التفسير، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦٠٤/٢)، وعزاه لعبد الرزاق، وأبي عبيد، وعبد بن حميد، وابن المنذر، والطبراني.

(٤) في ب: فعلى.

(٥) في ب: فانطلقا.

(٦) في ب: حين جاء بتأويلها.

فحلفوا، فأمرهم ابن مسعود أن يأخذوا من المسلمين ما شهدت به اليهود والنصارى [١]. وكان ذلك في خلافة عثمان بن عفان [٢].

فإن ثبت هذا عن ابن مسعود - رضي الله عنه - فهو خلاف ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى قَوْمٌ دِمَاءَ قَوْمٍ وَأَمْوَالَهُمْ، لَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعَى، وَالْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ» [٣].

وهو - أيضًا - غير موافق لظاهر الآية؛ فلا نراه ثبت هذا عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه.

وعن ابن عباس قال: كان رجل يقال له: تميم الداري [٤]، وعدي بن بداء [٥] يختلفان

(١) ما بين المعقوفين سقط من ب.

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦٠٤/٢)، وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن مسعود - رضي الله بنحوه.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٥٢/١٠) من حديث ابن عباس مرفوعًا بهذا اللفظ. والحديث في الصحيحين عن ابن عباس نفسه مرفوعًا بلفظ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى أَنْاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ». أخرجه البخاري (٧٦/٩) كتاب التفسير: باب «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ...» الآية، (٤٥٥٢)، ومسلم (١٣٣٦/٣) كتاب الأفضية: باب اليمين على المدعى عليه، (١١-١٧١١). وهذا لفظ مسلم.

(٤) قال الحافظ في الفتح (٧٢/٦): الصحابي المشهور، وذلك قبل أن يسلم تميم؛ وعلى هذا فهو من مرسل الصحابي؛ لأن ابن عباس لم يحضر هذه القصة. وقد جاء في بعض الطرق أنه رواها عن تميم نفسه، بين ذلك الكلبي في روايته المذكورة، فقال: «عن ابن عباس عن تميم الداري قال: برئ الناس من هذه الآية غيري وغير عدي بن بداء، وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام، فأتيا الشام في تجارتهما، وقدم عليهما مولى لبنى سهم».

ويحتمل أن تكون القصة وقعت قبل الإسلام، ثم تأخرت المحاكمة حتى أسلموا كلهم؛ فإن في القصة ما يشعر بأن الجميع تحاكموا إلى النبي ﷺ؛ فلعلها كانت بمكة سنة الفتح. اهـ.

(٥) قال الحافظ في الفتح (٧٢/٦): عدي بن بداء: بفتح الموحدة وتشديد المهملة مع المد، لم تختلف الروايات في ذلك إلا ما رأيته في «كتاب القضاء» للكرائسي؛ فإنه سماه البداء بن عاصم... ووقع عند الواقدي: أن عدي بن بداء كان أخا تميم الداري. فإن ثبت فلعله أخوه لأمه أو من الرضاة، لكن في تفسير مقاتل بن حيان: أن رجلين نصرانيين من أهل دارين: أحدهما تميمي، والآخر يمانى.

وقال الحافظ ابن حجر - أيضًا - في الإصابة (٣٨٧/٤) ترجمة (٥٤٨٩): «وأما عدي: فقال ابن حبان: له صحبة. وأخرجه ابن منده؛ فأنكر عليه ذلك أبو نعيم، وقال: لا يعرف له إسلام. قال ابن عطية: لا يصح لعدي عندي صحبة، وقد وضعه بعضهم في الصحابة، ولا وجه لذكره عندي فيهم، وقوى ذلك ابن الأثير بأن السياق عند ابن إسحاق: «فأمرهم رسول الله ﷺ أن يستحلفوا عديًا بما يعظم على أهل دينه».

قلت: وإنما في هذا القسم؛ لقول ابن حبان، فقد يجوز أن يكون اطلع على أنه أسلم بعد ذلك، ثم وجدت في تفسير مقاتل بعد أن ساق القصة بطولها: فقال النبي ﷺ لتميم: «ويحك يا تميم، =

إلى مكة في التجارة، فخرج رجل من بنى سهم، فتوفي بأرض ليس فيها مسلم؛ فأوصى إليهما، فدفعا تركته إلى أهله، وحسبا جأماً<sup>(١)</sup> من فضة، فاستحلفهما رسول الله ﷺ ما كتمتما ولا اطلعتما. ثم عُرفَ الجام بمكة، فقالوا: اشتريناه من عدي وتميم، فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا بالله: إن هذا الجام للسهمي ولشهادتنا أحق من شهادتهما، فأخذوا الجام، وفيهم نزلت هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا الحديث أن اليمين وجبت على المدعى عليهم كما ادعى عليهم الورثة: أنهم تركوا بعض تركة الميت، وفيه أن الإناء لما ظهر ادعى تميم وصاحبه، أنهما اشترياه من الميت فكانا مدعين، وحلف الورثة على دعواهم وصاحبه وهذان حكمان موافقان لسائر الأحكام والسنن، فإن كان الأمر كما ذكر في هذا، فليس في الآية نسخ، ولا فيها [ما يخالف]<sup>(٣)</sup> الأحكام الظاهرة، وليس يجوز -عندنا- أن يحلف الشاهدان إذا كانا كافرين مع شهادتهما؛ لأن ظاهر الآية يوجب اليمين على العدلين منا ومن غيرنا، فلما لم يجز أن يحلف الشهود المسلمين على الوصية التي يشهدون لها، وإنما يحلفون على شيء إن ادعوا أنهم حسبه شيئاً، كان سبيل الكفار كذلك.

وإذا كانت الآية نزلت في قصة تميم وصاحبه وكانا نصرانيين، فإن ذلك يدل على أن شهادة بعضهم على بعض جائزة؛ لأن الله -تعالى- قال: ﴿أَشْهَادٌ ذُو أَعْدَالٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ﴾ فمعنى الآية على هذا التأويل، -والله أعلم- أن يكون الميت خلف تركته عند ذميين، على ما ذكر في القصة، وقالوا: ترك في أيدينا كذا وكذا، وادعى الورثة أكثر من ذلك، فاستحلف المدعى قبلهم، وقوله: ﴿تَحْسِبُونَهُمَا﴾ على هذا التأويل هو المدعى عليهما.

= أسلم يتجاوز الله عنك». فأسلم، وحسن إسلامه، ومات عدى بن بداء نصرانياً. اهـ.  
(١) الجسم: من الإناء والمكيال: جُمَّائُهُ، وهو ما تجاوز رأسه بعد امتلائه. ينظر: المعجم الوسيط (جسم).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٦/٤) رقم (٢٧٨٠) كتاب الوصايا: باب قول الله -تعالى-: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ...﴾، وأخرجه الترمذي في سننه (١٤٦/٥) رقم (٣٠٦٠) في أبواب «تفسير القرآن»: باب (ومن سورة المائدة)، والبيهقي في سننه (١٦٥/١٠) كتاب الشهادات: باب ما جاء في قوله -تعالى-: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَشْهَادٌ ذُو أَعْدَالٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦]، وأخرجه الطبراني (١١٥/٥) رقم (١٢٩٧٠) وما بعده، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦٠٢/٢) وزاد نسبه لابن المنذر والنحاس، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

(٣) سقط من ب.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ عُرِيَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّ إِثْمًا﴾ .

يريد - والله أعلم - أن يشهد عليهما شاهدان منا أو منهم [بشيء] <sup>(١)</sup> جحداه: أنه من تركة الميت؛ فهذا استحقاق الورثة، فإذا قال المدعي قبلهما: اشتريتنا من الميت، فعلى الورثة أن يحلفوا؛ فهذا - والله أعلم - معنى قوله: ﴿فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾؛ لأن الورثة صاروا مدعى عليهم، فقاموا في هذه الحال في وجوب اليمين عليهم مقام الأولين لما كانت الدعوى عليهم؛ فهذا - والله أعلم - أقرب الوجوه في تأويل الآية وأشبهها، وهو - إن شاء الله - معنى ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - وإن لم يذكر تفسير قوله: ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ وهو - والله أعلم - : على غير ديننا <sup>(٢)</sup>؛ لأنه ذكر المؤمنين جملة.

وأصحابنا لا يجيزون شهادة أهل الكفر في الوصية لمسلم، لا في ضرورة ولا في غيرها؛ لأنهم مع اختلافهم اتفقوا في أن شهادة الكفار لا تجوز على غير الوصية في حال ضرورة، ولا في غيرها، فشهادتهم في الوصية على المسلمين مثل ذلك.

ويمكن <sup>(٣)</sup> أن يكون تأويل الآية: ﴿شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ في بيان ما يجوز من شهادة ذوي العدل منا في الحضر والسفر في الوصية وفي غير الوصية؛ كقوله ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].

وقوله - تعالى - : ﴿صَعِيْبًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَلَّ هُوَ فَلْيُمَلِّدْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢] الآية، هذا في السفر والحضر.

وفي الدين وغير الدين سواء، فعلى ذلك الأول، ثم ابتداء الحكم في غيره، فقال: ﴿أَوْ مَخْرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَبْتَكُمْ مَّصِيبَةَ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾ .

فإن قيل: فما معنى قوله: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا﴾؟ [المائدة: ١٠٨] <sup>(٤)</sup>

قيل: في ذلك بيان أن المؤتمن إذا ادعت عليه الخيانة، وقال هو: [قد] <sup>(٥)</sup> ردت ما كان في يدي؛ فإنه لا يصدق إلا بعد أن يحلف، فإذا علم أنه لا يقبل قوله إلا بيمين كان

(١) سقط من ب.

(٢) أخرجه الطبري (١١٤/٥)، رقم (١٢٩٦٧).

(٣) في ب: وأمکن.

(٤) قال القاسمي (٤١٩/٦): الحق أن الآية محكمة لعدم وجود دليل صحيح يدل على النسخ. وأما

قوله - تعالى - : ﴿وَمَنْ رَضِيَ مِنَ الشَّهَادَةِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] وقوله: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾

[الطلاق: ٢] فهما عامان من الأشخاص والأزمان والأحوال. وهذه الآية خاصة بحالة الضرب في

الأرض، وبالوصية، وبحالة عدم الشهود المسلمين. ولا تعارض بين خاص وعمام.

(٥) سقط من ب.

أخرى أن يقول حذرًا من أن يحلف على كذب، أو يقر خوفًا من الإثم في اليمين فتبين خيانتة.

فإن قيل: ما معنى قوله: ﴿تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَفُتْسِمَانِ يَا اللَّهُ إِنَّ أَرْبَبَهُمْ؟﴾<sup>(١)</sup> قيل: يحتمل أن يكون على زيادة التغليظ في اليمين، وللحاكم أن يغلظ في اليمين على الخصم إذا اتهمه بأكثر من هذا، وهو أن يحضر يمينه جماعة إذا سأل الخصم ذلك. أو ذكر بعد الصلاة؛ لما كان ذلك الوقت هو وقت لجلوس<sup>(١)</sup> الحاكم بعد صلاة الفجر أو بعد صلاة العصر لا على التغليظ، وإن كانت الآية نزلت - فيما ذكر ابن عباس، رضي الله عنه - في نصرانيين<sup>(٢)</sup>، فقد يجوز أن يكون الله أمر بذلك تغليظًا عليهما، وهما تميم وصاحبه؛ إذ كانوا يعظمون وقت غروب الشمس وما قرب من ذلك، ووقت طلوعها؛ لأنه وقت عبادتهم إياها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنْ عُرِيَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّ إِثْمًا﴾.

قال بعضهم: فإن اطلع منهما على خيانة: أنهما كتما وكذبا، فجاء آخران يشهدان على غير ما شهدا عليه أجزت شهادة الآخرين، وأبطلت شهادة الأولين<sup>(٣)</sup>.

قال القتيبي: ﴿فَإِنْ عُرِيَ﴾: أي: ظهر<sup>(٤)</sup>.

وقال: أبو عوسجة: قوله: ﴿فَإِنْ عُرِيَ﴾: أي: علم واطلع عليه، يقال: عثرت على فلان، وعلى ما يفعل فلان، أي: علمت به واطلعت عليه، أعتثر عثرًا [وقوله] ، وكذلك: ﴿وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾ [الكهف: ٢١] في سورة الكهف من هذا، أي: اطلعنا عليهم، وأعلمناهم بمكانهم، ويقال: أعتثرت فلانا على سر فلان، أي: أعلمته.

ثم وعظ الله المؤمنين، وحذرهم أن يفعلوا مثل ذلك، فقال: ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَأَسْمَعُوا﴾ مواظمه ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ ما داموا في فسقهم، أو قال ذلك لقوم علم الله منهم أنهم لا يرجعون عن ذلك أبدًا.

**توله تعالى:** ﴿يَوْمَ يَجْعَلُ اللَّهُ أُرْسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾ (١١٩) إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْنَاكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ

(١) في ب: جلوس.

(٢) تقدم تخريجه قريبًا.

(٣) قاله قتادة، أخرجه عنه الطبري (١١٤/٥) رقم (١٢٩٦٦)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٦٠٥) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (١١٣/٥) ولم يذكر نسبه للقتبي.



النَّاسِ فِي الْمَهْدِ وَكَهَلًا وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتَبْرِئُ الْأَكْمَامَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتِ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُؤْتَمِتٌ ﴿١١٥﴾ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿١١٦﴾ إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٧﴾ قَالُوا زَيْدٌ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَتَكُونُ عَلَيْنَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١١٨﴾ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١٩﴾ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١٢٠﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمَهُ الْغُيُوبِ﴾ .

قال أهل التأويل: [بل] (١) إنما يقولون ذلك؛ لفرعهم من هول ذلك اليوم وشدته، تطير قلوبهم، وتذهل أفتدتهم، فيقولون: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمَهُ الْغُيُوبِ﴾ (٢) .  
فلو كان ذلك منهم للهول والفرع على ما قاله أهل التأويل لكان لا يتهيأ لهم الإجابة، وقد قالوا: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمَهُ الْغُيُوبِ﴾؛ دل أنه لا لما ذكروا، ولكن للوجهين الآخرين، والله أعلم.

أحدهما: أن سألهم عن حقيقة إجابة قومهم لهم بالضمائر، أي: لم تطلعنا على علم الضمائر والغيوب، فأنت أعلم بذلك.

والثاني: أن أحدثوا أمورا وأبدعوها من دأب أنفسهم، فنسبوا ذلك إلى الرسل؛ كقوله - تعالى - : ﴿مَا أَنْتَ قُلْتُ لِلنَّاسِ أَنْخُدُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾ ... ﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ [المائدة: ١١٦-١١٧] كأنهم قالوا: إن عيسى - عليه السلام - هو الذي دعاهم إلى ذلك، فيقول لهم: ماذا أجبتهم؟ فقالوا: لا علم لنا فيما ادعوا علينا من الأمور التي أتوها، إنك أنت علام الغيوب بأنا لم نقل لهم، ولم ندعهم إلى ما ادعوا من الأمور. على هذين الوجهين يخرج تأويل الآية، والله أعلم.

(١) سقط من ب.

(٢) قاله مجاهد، أخرجه عنه الطبري (١٢٦/٥) رقم (١٢٩٩٢)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٦٠٦)، وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ.

ومثل هذا السؤال لهم بما أخبر في آية أخرى: أنه يسألهم؛ كقوله: ﴿فَلتَسْتَأْذِنُ الْذَّيْبَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلتَسْتَأْذِنُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦] يسأل الرسل عن تبليغ الرسالة إلى قومهم، ويسأل قومهم عن إجابتهم لهم؛ ليقطع احتجاجهم، وإن لم يكن لهم (١) الحجج (٢).  
 ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخَلَّقُ مِنَ الطَّيْرِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفِخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتَتَّبِعُ الْأَكْشَمَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (٣).

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ﴾.  
 أما نعمه عليه ما ذكر على إثره: ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا...﴾ إلى قوله: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا \* وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ [مريم: ٣٠، ٣١]، شهد في حال طفولته بوحدانية الله وربوبيته وإخلاص عبوديته له، وذلك من أعظم نعم الله عليه وأجل مننه، وما ذكره (٤) أيضا:  
 ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخَلَّقُ مِنَ الطَّيْرِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي﴾ ... ﴿الآية﴾.

إلى آخر ما ذكر من إحياء الموتى، وإبراء الأكمه والأبرص، وكف بني إسرائيل عنه عند مجيء الآيات، وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَاللَّهُ يَمْصُرُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] فيه أعظم النعم عليه، وما ذكر - أيضا - في بعض القصة - إن ثبت - أن عيسى لما دُفِعَ إلى الكُتَابِ جعل المعلم يقول له: باسم، فيقول هو: باسم الله، وإذا قال المعلم: باسم الله، فيقول هو: الرحمن، وإذا قال (٥): الرحمن، فيقول هو: الرحيم، فيقول المعلم:

(١) في أ: أمر.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٤٣٠/٥) في تأويل قوله - تعالى -: ﴿فَلتَسْتَأْذِنُ الْذَّيْبَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلتَسْتَأْذِنُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦].

(٣) قال القاسمي (٤٢٧/٦): إن قيل: إن السياق في تعدد نعمه - تعالى - على عيسى - عليه السلام - وقول الكفار في حقه ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [هود: ٧]، ليس من النعم بحسب الظاهر. فما السر في ذكره؟ فالجواب: إن من الأمثال المشهورة: إن كل ذي نعمة محسود. فظعن اليهود فيه بهذا الكلام يدل على أن نعم الله - تعالى - في حقه كانت عظيمة. فحسن ذكره عند تعدد النعم، للوجه الذي ذكرناه. أفاده الرازي.

(٤) في ب: ذكر.

(٥) في ب: قال هو.

كيف أعلم من هو أعلم مني؟ ونحو هذا كثير مما يكثر ويطول ذكره<sup>(١)</sup>، وأما ما أنعم الله على والدته هو ما ذكر في قوله -تعالى-: ﴿فَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ [آل عمران: ٣٧]، وما ذكر في قوله: ﴿يَمْرُؤٌ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَدِيكَ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٤٢] [طهرها عن جميع ما تبلى به بنات آدم؛ فذلك من أعظم النعم، وأجل المنن، ثم أمر عيسى بشكر ما أنعم عليه وعلى والدته؛ حيث قال: ﴿اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ﴾ وفي ذكر النعم شكرها، وأمر -أيضاً- بشكر ما أنعم على والدته ليعلم أن على المرء شكر ما أنعم على والدته، كما يلزم شكر ما أنعم على نفسه.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِذْ أَيْدَتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: بروحه المبارك الذي أعطى في حال طفولته، به كان يدعو الناس إلى توحيد الله وعبادتهم له.

وقيل: إن روح القدس هو الدعاء المبارك الذي به كان يحيي الموتى، ويبرئ الأكمه والأبرص بدعائه.

وقال أهل التأويل: الروح: هو جبريل<sup>(٢)</sup>، والقدس هو الله<sup>(٣)</sup>؛ كقوله -تعالى-: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحَ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣] أي: جبريل.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْقِطَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ قال الحسن: الكتاب والحكمة واحد، الكتاب هو الحكمة، والحكمة هي الكتاب<sup>(٤)</sup>؛ لأن جميع كتب الله كان حكمة. وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: الكتاب: ما يكتب من العلم، والحكمة: هي ما يعطى الإنسان من العلم على غير تعلم<sup>(٦)</sup>.

وقال بعضهم: الكتاب: هو ما يحفظ، والحكمة هي الفقه، وهو واحد<sup>(٧)</sup>.

- (١) في ب: ذكرها.
- (٢) قاله قتادة، أخرجه عنه الطبري (٤٤٨/١) رقم (١٤٨٨)، وعن السدي رقم (١٤٨٩)، وعن الضحاک رقم (١٤٩٠)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٦٧/١)، وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن مسعود.
- (٣) ذكره السيوطي في الدر المنثور (١٦٧/١)، وعزاه لابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس. وذكره القرطبي في تفسيره، عن مجاهد: «القدس هو الله». وعن الحسن: «القدس هو الله، وروحه جبريل» (٢/١٨).
- (٤) أخرجه ابن أبي حاتم عن الحسن، كما في الدر المنثور (٢٥٥/١).
- (٥) في ب: غيرهم.
- (٦) قال ابن زيد: الحكمة: الدين الذي لا يعرفونه إلا به ﷺ، يعلمهم إياها، أخرجه عنه الطبري (١/٦٠٧)، رقم (٢٠٨٥).
- (٧) قال مالك: الحكمة: المعرفة بالدين، والفقه في الدين والاتباع له. أخرجه الطبري عنه (١/٦٠٧) رقم (٢٠٨٤).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِأَيْدِيهِ﴾ .  
 قوله : ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ﴾ : أي : تصور وتقدر ﴿مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ كان من عيسى التصوير والتقدير ، وإلا كان التخليق من الله في الحقيقة ؛ لأنه هو المنفرد به دون الخلق ، غير أنه أجرى ذلك على يدي عيسى ؛ ليكون له آية لصدقه ونبوته ، وعلى ذلك الآيات التي يأتي بها الرسل ، ليست الرسل يأتون بها في الحقيقة ، بل كان الله هو الآتي بها ، والمنشيء تلك الآيات حقيقة ، لكنه يجريها على أيدي الرسل ؛ لتكون آيات صدقهم ، ودلالات رسالتهم ، فأما أن يأتي الرسل بالآيات والحجج من عند أنفسهم فلا .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿تَخْلُقُ﴾ ذكر التخليق ؛ لما تسمي العرب تصوير الشيء وتقديره : تخليقًا ؛ فعلى ذلك خرج الخطاب ، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم (١) .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقُتِرُ أَلْأَكْمَمَةِ﴾ قيل : الأكمة : الذي يولد أعمى (٢) ، وأما الأعمى فهو (٣) الذي يذهب بصره بعد ما كان بصيرًا .

وقيل الأكمة : هو الذي لا حدقة له ، وهو ما ذكرنا ، والله أعلم .  
 قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّنَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا ءَأَمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّنَ﴾ والحواريون : قيل : هم خواصه (٤) ، وكذلك أصحاب رسول الله ﷺ هم حواريوه ، وقد ذكرنا هذا في سورة آل عمران [و] (٥) الاختلاف فيه .

ثم قوله : ﴿أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّنَ﴾ يحتمل الوحي إليهم وجهين :  
 أحدهما : أنه أوحى إلى رسوله عيسى - عليه السلام - فنسب ذلك إليهم وأضيف ؛ لأن الوحي إلى عيسى كالوحي إليهم ؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَقُولُوا ءَأَمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦] وما أنزل علينا ، وما أنزل على كذا ما أنزل إلى رسول الله كالمنزل إلينا ؛ فعلى ذلك الوحي إلى عيسى هو كالوحي إليهم .  
 والثاني : أوحى إليهم وحي إلهام ؛ كقوله ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨] الآية ،

(١) قد بينا أنه قد اشترك مع عيسى - عليه السلام - كثير من الأنبياء في نفس المعجزات التي أتى بها .  
 (٢) أخرجه الطبري (١١٠/٥) .  
 (٣) في ب : هو .  
 (٤) أخرجه الطبري (٢٨٥/٣) .  
 (٥) سقط من ب .

وقوله - تعالى - ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَمْرَ مُوسَى﴾ [القصص: ٧] ونحوه، أنه وحي إلهام وقذف لا وحي إرسال، والقذف في القلب من غير تكلف ولا كسب، وهو الإخطار بالقلب على السرعة ﴿أَنْ آمِنُوا بِ وَرَسُولِي﴾.

والخطر يكون من الله تعالى، ويكون من الشيطان، لكن ما يكون من الله تعالى يكون خيراً، يتبين ذلك في آخره.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ﴾ يحتمل وجهين:

يحتمل: أن قالوا لعيسى: وأشهد أنت عند ربك بأننا مسلمون.

ويحتمل: أن سألوهم: أن يكتبهم من الشاهدين؛ كقوله - تعالى -: ﴿آمَنَّا فَكُتِبْنَا

مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣].

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ قَالَ الْخَوَارِجُونَ لِيَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا

مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾.

اختلف فيه:

قيل: إن قوماً من غير الخواريين سألو الخواريين أن يسألوا عيسى - عليه السلام - حتى يسأل ربه أن ينزل عليهم مائدة من السماء<sup>(١)</sup>؛ لأن الخواريين قد قلنا: إنهم كانوا خواص عيسى - عليه السلام - فكان كمن بدت له حاجة إلى بعض الملوك؛ فإنه إنما يرفع أولاً إلى خواصه؛ فهم الذين يتولون رفعها إلى الملك؛ فعلى ذلك رفعوا حاجتهم إلى الخواريين؛ ليسألوا<sup>(٢)</sup> هم نبي الله عيسى - عليه السلام - ليسأل ربه.

وقال آخرون: لم يسألوا قومهم ذلك؛ ولكن الخواريين هم الذين سألو عيسى - عليه السلام - أن يسأل ربه حتى ينزل عليهم مائدة [من السماء]<sup>(٣)</sup>، لكن سؤالهم ذلك يحتمل وجوهاً:

[الأول]: يحتمل سألو ذلك؛ لما أرادوا أن يشاهدوا الآية، ولم يكونوا شاهدوا قبل ذلك؛ فأحبوا أن يشاهدوها، وإن كانوا قد آمنوا به وصدقوه من قبل؛ ليزداد لهم بذلك طمأنينة وقيتاً، وهو كقول إبراهيم - عليه السلام -: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُنْزِلُ الْمَوْتِىَّ قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّ لِيُطْمَئِنِّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] لما يحتمل أن نفسه كانت تحدث وتنازع في ذلك، وأحب أن يعاين ذلك ويشاهده؛ ليزداد له طمأنينة وقيتاً؛ فعلى ذلك أولئك

(١) ينظر: تفسير القرطبي (٣/٢٣٥).

(٢) في ب: فيسألوا.

(٣) سقط من ب.

كانت<sup>(١)</sup> أنفسهم تحدث وتنازع في مشاهدة الآيات؛ فأحبوا أن يريهم بذلك؛ ليزداد<sup>(٢)</sup> لهم طمأنينة و يقينًا وصلابة في التصديق، والله أعلم.

والثاني: يحتمل أن يكون عيسى يخبرهم أن لهم كرامة ومنزلة عند الله؛ فأحبوا أن يعرفوا منزلتهم عند الله وكرامتهم.

والثالث: سألوا ذلك؛ ليعرفوا منزلة عيسى -عليه السلام- عند الله وكرامته: هل يجيب ربه دعاءه إذا سأل ربه؟ والله أعلم.

وإن كان السؤال من قوم [غير]<sup>(٣)</sup> الحواريين؛ فهو لما بدت لهم من الحاجة إليها، [و] لا نعلم ذلك إلا بالخبر الصادق.

وقوله: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ يقرأ بالياء والتاء<sup>(٤)</sup> جميعًا:

فمن قرأ بالتاء ذهب في التأويل إلى أن فيه إضمارًا؛ كأنهم قالوا: هل تستطيع أن تسأل ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء.

ومن قرأ بالياء قال: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾، أي: هل يجيب ربك دعاءك إذا دعوته أن ينزل علينا مائدة من السماء.

قال القراء: قد يكون مثل هذا السؤال على غير الجهل من السائل بالمستول؛ لأنه يجوز أن يقال في الكلام: هل يستطيع فلان أن يقوم في حاجتنا وفي أمرنا، على علم منه أنه يستطيع، ولكنه يسأل عنه: أيفعل أم لا؟ وذلك جائز في العربية؛ ألا ترى أن قراءة من قرأ بالتاء - وهو ابن عباس وعائشة: ﴿هل يستطيع ربك﴾ - على علم منهم أن عيسى يستطيع السؤال لربه؟! لكنهم قالوا ذلك لما ذكرنا، وذلك جائز في اللغة.

ويجوز أن يراد بالاستطاعة: الإرادة، يقول الرجل لآخر: لا أستطيع أن أنظر إلى فلان، وهو يقدر النظر، لكنه يريد بذلك: لا أريد أن أنظر إليه؛ فعلى ذلك قوله: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾: هل يأذن لك ربك بالسؤال في ذلك، والله أعلم.

(١) في ب: كان.

(٢) في ب: فيزداد.

(٣) سقط من ب.

(٤) قرأ الجمهور: «يستطيع» بياء الغيبة، «ربك» مرفوعًا بالفاعلية، والكسائي: «تستطيع» ببناء الخاطب لعيسى، و«ربك» بالنصب على التعظيم، وقاعدته أنه يُدْغَم لام «هل» في أحرف منها هذا المكان، وبقراءة الكسائي قرأت عائشة، وكانت تقول: «الحواريون أعرف بالله من أن يقولوا: هل يستطيع ربك؟» كأنها -رضي الله عنها- نزهتهم عن هذه المقالة الشنيعة أن تنسب إليهم، وبها قرأ معاذ أيضًا وعلى وابن عباس وسعيد بن جبير في آخرين. ينظر: الدر المصون (٢/٦٤٨-٦٤٩).

وقوله: -عز وجل-: ﴿أَتَقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .

أي: اتقوا الله، [و<sup>(١)</sup>] لا تسألوا شيئاً لم يأذن لكم في ذلك ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .

وقوله -عز وجل-: ﴿قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَنَطْمِئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ .

[وقوله: ﴿وَنَطْمِئِنَّ قُلُوبُنَا﴾]<sup>(٢)</sup> يدل أنهم سألوا ذلك؛ لما كانت تحدث أنفسهم وتنازع

في مشاهدة الآيات ومعانيها، وإن كانوا صدقوا عيسى -عليه السلام- فيما يقول لهم ويخبر عن الله؛ للمعنى الذي ذكرنا في إبراهيم عليه السلام، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَتَعْلَمُ أَنْ قَدْ صَدَقْتُنَا﴾ .

اختلف في تلاوته وفي تأويله:

قال بعضهم بالنصب ﴿نعلم﴾، فهي القراءة الظاهرة المشهورة، ومعناه: وأن نعلم ما

قد صدقتنا.

والثاني: أن العلم بالشيء من جهة الخبر ربما يعترض الوسواس والشبه؛ فطلبوا آية

من جهة الحس والعيان؛ ليكون ذلك أدفع لما يعترض من الشبه والوسواس.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَتَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ .

أي: نكون عليها لمن أنكرها من الشاهدين: أنها نزلت.

قوله تعالى: ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا

وَمَآخِرِنَا وَمَا بَيْنَهُ مِنَّا وَأَرْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ .

وقوله -عز وجل-: ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا

عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَمَآخِرِنَا﴾ .

أي: طعاماً دائماً.

قال بعضهم: قوله ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا﴾، أي: مجتمعاً، وسمى يوم العيد؛ لاجتماع

الخلق. ثم قيل: نزلت يوم الأحد؛ فجعلوا ذلك اليوم يوم عيدهم. ثم اختلف في نزول

المائدة:

قال الحسن: لم تنزل المائدة؛ لأنه سأل أن تكون لنا عيداً لأولنا وآخرنا، ونحن من

آخرهم، فلم يكن لنا ما ذكر.

والثاني: ﴿قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُرْسِلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنَّ أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا

مِنَ الْمَلَائِكَةِ﴾ [المائدة: ١١٥] وقد كفر منهم، ثم لم يظهر أنه عذبهم عذاباً لم يعذبه أحداً

(١) سقط من ب.

(٢) سقط من ب.

من العالمين .

وقال بعضهم: ليس فيه دلالة أنها لم تنزل؛ لأنه يجوز أن يكون قوله: ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَزْوَاجِنَا وَمَا خَرْنَا﴾ ما لم يأت النسخ، فكان لهم ذلك إلى أن بعث [نبينا] (١) محمد ﷺ فنسخ ذلك بيوم الجمعة .

وقالوا: قوله: ﴿فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَّا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ ذكر في بعض القصة أن من كفر منهم بعد ذلك مسخهم خنازير، فذلك تعذيب لم يعذبه أحدًا من العالمين .  
وقيل: يحتمل قوله - تعالى - : ﴿فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَّا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ في الآخرة، والله أعلم بذلك كله .

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتُمْ تَعْلَمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبَ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مِمَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَلَهُمْ عَذَابُهُمْ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ...﴾ [الآية] (٢) .

يحتمل هذا القول أوجهًا ثلاثة:

أحدها: أن كان هذا القول منه في الوقت الذي كان عيسى بين أظهرهم؛ ليكون ذلك آية وحجة لمن تبعه على من زاغ عن طريقه، وضل عن سبيل الهدى؛ لأنه تبرأ أن يكون قال لهم ذلك .

ويحتمل: أن يكون قال ذلك له وقت رفعه إلى السماء: قرر عنده أن قومه يقولون ذلك القول بعد مفارقتهم قومه .

وقيل: إنه يقول ذلك له يوم القيامة ويكون «قال» بمعنى: «يقول»؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَتِهِمْ جَهَنَّمَ﴾ [غافر: ٤٩]، وكقوله - تعالى - : ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾

(١) سقط من ب .

(٢) سقط من ب .



فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا ﴿ [المائدة: ١٠٩] أي: يقولون، وذلك جائز «قال» بمعنى: «يقول»، وذلك في القرآن كثير.

واتخاذهم عيسى وأمه إلهين قول متناقض؛ لأنهم سمّوها: أم عيسى؛ فإذا ثبتت لها الأمومة بطل أن تكون إلهًا؛ وكذلك عيسى: إذا ظهر أنه كان ابنا لها، بطل أن يكون إلهًا؛ لأنه لا يكون ابن غيره إلهًا، لكنهم قوم سفهاء، يقولون ذلك عن سفه.

﴿قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾

أي: لا ينبغي<sup>(١)</sup> لي أن أقول ما ليس ذلك بحق.

﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُمْ فَقَدْ عَلِمْتُمْ تَعْلَمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾.

يتكلم في النفس على وجهين:

أحدهما: يراد ما يضم.

والثاني: على إرادة الذات؛ فإن كان الله يتعالى عن أن يوصف بالذات كما يوصف الخلق؛ دل أنه إنما يراد بذلك غيره، وهو أن يقال: تعلم ما عندي ولا أعلم ما عندك، أو يقول: تعلم ما كان مني ولا أطلع على غيبك.

﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾.

أي: إنك أنت علام ما غاب عن الخلق.

قوله تعالى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾.

أي: ما دعوتهم إلا إلى ما أمرتني أن أدعوهم إليه من التوحيد والعبادة لك.

وقوله: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾.

أي: شاهدًا عليهم. هذا يدل على أن ذلك القول كان منه وقت رفعه إلى السماء، أو يكون يوم القيامة.

ويقال: ﴿وَكَُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾، أي: كنت عليهم حفيظًا ما كنت بين

أظهرهم.

﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾.

أي: الحفيظ عليهم.

(١) في أ: لأنه لا ينبغي.

﴿وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾.

بما أمرتهم من التوحيد والعبادة لك، وشاهدًا عليهم بما قالوا من البهتان. وذكر في بعض القصة: لما قال الله -تعالى- لعيسى: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ - قيل: فَأَزْعِدْتُ<sup>(١)</sup> مفاصله<sup>(٢)</sup>، وخشى أن يكون قالها؛ فقال: ﴿سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتُمْ...﴾ الآية.

وذكر -أيضًا- متكلمان يتكلمان يوم القيام: نبي الله عيسى ابن مريم -عليه السلام- وعدو الله إبليس -لعنه الله-:

فأما كلام عيسى -عليه السلام- يقول الله: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾؛ فقال عيسى ابن مريم -عليه السلام-: ﴿قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ...﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

وأما كلام اللعين: فيقول: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِن سُلْطَانٍ...﴾ الآية [إبراهيم: ٢٢]. وقوله -عز وجل-: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَلَهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرَ لَهُمْ فَبِأَنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

اختلف فيه:

عن الحسن قال: يقول ذلك في الآخرة: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ﴾ إن تعذب من مات على ما كان منه من القول الوحش<sup>(٣)</sup> في الله، ﴿وَإِن تَغْفِرَ لَهُمْ﴾، أي: وإن تغفر لمن أكرمت له بالإسلام والهدى ﴿فَبِأَنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾؛ لأن منهم من قد آمن بعد هذا القول الوحش في الله.

وقال آخرون: هذا القول كان من عيسى في الدنيا: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ﴾، يقول: إن تعذب من مات على الكفر الذي كان منهم ﴿فَبِأَنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ من أكرمت له الهدى ﴿فَبِأَنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ أي: أنت العزيز وهم عبادك أذلاء.

وفي حرف ابن مسعود -رضي الله عنه-: ﴿فَبِأَنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [و] <sup>(٤)</sup> هو ظاهر؛ لأنه ذكر أنه غفور على إثر المغفرة.

وروي في الخبر أن نبي الله -عليه السلام- كان أحيًا ليله بقوله: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَلَهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرَ لَهُمْ فَبِأَنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ به قام، وبه سجد، وبه قعد، فهو -والله أعلم- على

(١) في أ: فارتعدت.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٣٧/٥) (١٣٠٣٣) (١٣٠٣٩) عن مسيرة، ذكره السيوطي في الدر (٦١٥/٢)، وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٣) في أ: الفاحش.

(٤) سقط من ب.

التشفع والتضرع إليه؛ كأنه قال: إن خذلتهم فمن الذي ينصرهم ويدفع ذلك عنهم دونك، وهم عبادك أذلاء؟! وإن أكرمتهم فمن الذي يمنحك عن إكرامهم؟!<sup>(١)</sup>.

والثاني: إن تعذبهم فلك سلطان عليهم، ولست أنت في تعذيبك إياهم جائراً؛ لأنهم عبادك؛ لأن الجور هو المجاوزة عن الحد الذي له إلى الحد الذي ليس له.  
وقوله -عز وجل-: ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا﴾.

قيل: «قال...» بمعنى: «يقول الله يوم القيامة» ﴿هَذَا يَوْمَ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾، أي: اليوم ينفع الصادقين صدقهم في الدنيا، وينفع صدق الصادق -أيضاً- في الدنيا؛ لأنه إذا عرف بالصدق قَبْلَ قوله، وإن لم يظهر صدقه في قوله.

ثم اختلف في الصادقين من هم؟ قال بعضهم: هم المؤمنون جملة، أي: يومئذ ينفع إيمان المؤمنين، وتوحيد الموحدين في الدنيا<sup>(٢)</sup>؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحديد: ١٩].

وقال بعضهم: الصادقون: هم الأنبياء، عليهم السلام<sup>(٣)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَهُمْ جَنَّاتٌ يَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾.

قد ذكرناه فيما تقدم.

﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾.

و«خالدين» و«أبداً» واحد؛ لكنه يذكر على التأكيد.

وقوله -عز وجل-: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾.

لسعيهم<sup>(٤)</sup> في الدنيا.

﴿وَرَضُوا عَنْهُ﴾.

بالثواب لسعيهم.

ويحتمل: ﴿وَرَضُوا عَنْهُ﴾ بما وفقهم على سعيهم المحمود في الدنيا ﴿ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾. لأنه ليس بعده خوف الهلاك، ولا خوف الفوت؛ فهو الفوز العظيم، ليس كفوز الدنيا؛

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٤٩/٥)، والنسائي في سننه (١٧٧/٢) في كتاب الافتتاح: باب ترديد الآية (١٠٠٩)، وابن ماجه في سننه (٤٧٩/٢-٤٨٠) كتاب الصلاة: باب ما جاء في صلاة الليل (١٣٥٠) عن أبي ذر الغفاري، وذكره السيوطي في الدر (٦١٦/٢)، وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن مردويه والبيهقي في سننه عن أبي ذر.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٦١٧/٢) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن عبد الله بن عباس، والبخاري في تفسيره (٨٢/٢).

(٣) ذكره بمعناه البخاري في تفسيره (٨٢/٢)، وابن عادل في اللباب (٦٢٨/٧).

(٤) في ب: بسعيهم.

لأنه لا يذهب عنه خوف الهلاك، ولا خوف الفوت.

وقوله -عز وجل-: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾.

[كأن]<sup>(١)</sup> هذا خرج على إثر قوله: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُوا مِنِّي إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾، أي<sup>(٢)</sup>: كيف يتخذ أرباباً وولداً وله ملك السموات والأرض وملك ما فيهن من الخلق، كلهم عبيده وإماؤه؟!.

﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

لا يعجزه شيء، [ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم]<sup>(٣)</sup>.



(١) سقط من ب.

(٢) في ب: أن.

(٣) بدل ما بين المعقوفين في ب: «والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، قد تم هذا المجلد المبارك على يدي أفقر العباد وأحوجهم إلى رحمة ربه: عبد القادر بن عبد الرحمن الدنوشري بالقسطنطينية، في أواخر شهر ذي القعدة الحرام، سنة سبع وتسعين وتسعمائة، غفر الله لكاتبه ولوالديه، ولمن طالع فيه، ولمن يدعو له بالحشر مع المؤمنين والمؤمنات، والحمد لله وحده. آمين.

## فهرس المحتويات

## تفسير سورة النساء

٣	آية ١
٥	من آية ٢ إلى ٣
١٣	من آية ٤ إلى ٥
٢١	آية ٦
٢٨	من آية ٧ إلى ١٠
٣٦	آية ١١
٥٦	آية ١٢
٦٥	من آية ١٣ إلى ١٤
٦٦	من آية ١٥ إلى ١٦
٧٧	من آية ١٧ إلى ١٨
٨١	آية ١٩
٨٥	من آية ٢٠ إلى ٢٢
٨٨	آية ٢٣
١٠٦	آية ٢٤
١٢٠	آية ٢٥
١٣٣	من آية ٢٦ إلى ٢٨
١٣٨	من آية ٢٩ إلى ٣١

١٤٨	.....	من آية ٣٢ إلى ٣٣
١٥٦	.....	من آية ٣٤ إلى ٣٥
١٧٠	.....	من آية ٣٦ إلى ٣٧
١٨٢	.....	من آية ٣٨ إلى ٣٩
١٨٤	.....	من آية ٤٠ إلى ٤٢
١٨٧	.....	آية ٤٣
١٩٦	.....	من آية ٤٤ إلى ٤٦
٢٠٠	.....	من آية ٤٧ إلى ٤٨
٢٠٤	.....	من آية ٤٩ إلى ٥٣
٢٠٩	.....	من آية ٥٤ إلى ٥٥
٢١٨	.....	من آية ٥٦ إلى ٥٧
٢٢١	.....	آية ٥٨
٢٢٥	.....	آية ٥٩
٢٣٥	.....	من آية ٦٠ إلى ٦٣
٢٣٩	.....	من آية ٦٤ إلى ٦٥
٢٤٣	.....	من آية ٦٦ إلى ٧٠
٢٤٩	.....	من آية ٧١ إلى ٧٣
٢٥٥	.....	من آية ٧٤ إلى ٧٦
٢٥٨	.....	آية ٧٧
٢٦٤	.....	من آية ٧٨ إلى ٧٩
٢٦٩	.....	من آية ٨٠ إلى ٨٢

٢٧٥	.....	من آية ٨٣ إلى ٨٤
٢٧٩	.....	آية ٨٥
٢٨٤	.....	من آية ٨٦ إلى ٨٧
٢٨٨	.....	من آية ٨٨ إلى ٨٩
٢٩٣	.....	من آية ٩٠ إلى ٩١
٢٩٧	.....	من آية ٩٢ إلى ٩٣
٣٣٠	.....	آية ٩٤
٣٣٢	.....	من آية ٩٥ إلى ٩٩
٣٣٦	.....	آية ١٠٠
٣٣٧	.....	آية ١٠١
٣٤٢	.....	من آية ١٠٢ إلى ١٠٣
٣٥٢	.....	من آية ١٠٤ إلى ١٠٧
٣٥٤	.....	من آية ١٠٨ إلى ١٠٩
٣٥٦	.....	من آية ١١٠ إلى ١١٣
٣٥٩	.....	من آية ١١٤ إلى ١١٥
٣٦١	.....	من آية ١١٦ إلى ١٢٢
٣٦٧	.....	من آية ١٢٣ إلى ١٢٦
٣٧٤	.....	من آية ١٢٧ إلى ١٣٠
٣٨٢	.....	من آية ١٣١ إلى ١٣٤
٣٨٤	.....	آية ١٣٥
٣٨٦	.....	آية ١٣٦

٣٨٧	آية ١٣٧
٣٩٠	من آية ١٣٨ إلى ١٤١
٣٩٤	من آية ١٤٢ إلى ١٤٤
٣٩٨	من آية ١٤٥ إلى ١٤٧
٤٠٢	من آية ١٤٨ إلى ١٤٩
٤٠٤	من آية ١٥٠ إلى ١٥٢
٤٠٦	من آية ١٥٣ إلى ١٥٥
٤٠٩	من آية ١٥٦ إلى ١٥٩
٤١٣	من آية ١٦٠ إلى ١٦٢
٤١٨	من آية ١٦٣ إلى ١٦٦
٤٢٢	من آية ١٦٧ إلى ١٧٠
٤٢٤	من آية ١٧١ إلى ١٧٣
٤٣١	من آية ١٧٤ إلى ١٧٦

### تفسير سورة المائدة

٤٣٤	من آية ١ إلى ٢
٤٤٦	آية ٣
٤٥٦	من آية ٤ إلى ٥
٤٦٧	من آية ٦ إلى ٧
٤٧٦	من آية ٨ إلى ١١
٤٧٨	من آية ١٢ إلى ١٤
٤٨٤	من آية ١٥ إلى ١٦



٤٨٦ .....	من آية ١٧ إلى ١٩
٤٩٠ .....	من آية ٢٠ إلى ٢٦
٤٩٥ .....	من آية ٢٧ إلى ٣٢
٥٠٣ .....	من آية ٣٣ إلى ٣٤
٥٠٩ .....	من آية ٣٥ إلى ٣٧
٥١٠ .....	من آية ٣٨ إلى ٤٠
٥١٩ .....	من آية ٤١ إلى ٤٤
٥٢٨ .....	من آية ٤٥ إلى ٤٧
٥٣٢ .....	من آية ٤٨ إلى ٥٠
٥٣٧ .....	من آية ٥١ إلى ٥٣
٥٤١ .....	من آية ٥٤ إلى ٥٨
٥٤٧ .....	آية ٥٩
٥٤٨ .....	آية ٦٠
٥٤٩ .....	آية ٦١
٥٥٠ .....	من آية ٦٢ إلى ٦٦
٥٥٦ .....	من آية ٦٧ إلى ٧١
٥٦١ .....	من آية ٧٢ إلى ٧٧
٥٧٠ .....	من آية ٧٨ إلى ٨٦
٥٧٥ .....	من آية ٨٧ إلى ٨٨
٥٧٧ .....	آية ٨٩
٦٠١ .....	من آية ٩٠ إلى ٩٣

٦١١	.....	من آية ٩٤ إلى ٩٥
٦٢٤	.....	من آية ٩٦ إلى ٩٨
٦٣٠	.....	من آية ٩٩ إلى ١٠٢
٦٣٣	.....	من آية ١٠٣ إلى ١٠٥
٦٣٧	.....	من آية ١٠٦ إلى ١٠٨
٦٤٥	.....	من آية ١٠٩ إلى ١١٥
٦٥٢	.....	من آية ١١٦ إلى ١٢٠

# بِأَوَّلَاتِ أَهْلِ السُّنَنِ

## تفسير المائتين

تأليف

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود المائتدي

المتوفى ٣٢٢ هـ

تحقيق

الدكتور محمد باسلوم

المجلد الرابع

المحتوى:

سورة الأنعام - إلى الآية (١٤) من سورة الأعراف

منشورات محمد وعلي بن بيّنون

دار الكتب العلمية

بيروت  
بستان

منشورات محمد رياض بيروت



بيروت  
بيروت  
دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة

لسدار الكتب العلمية بيروت - لبنان

ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو  
مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر  
أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,  
reproduced, distributed in any form or by any means,  
or stored in a data base or retrieval system, without the  
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction  
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite  
sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite  
et exposerait le contrevenant à des poursuites  
judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٥ م، ١٤٢٦ هـ

منشورات محمد رياض بيروت

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: وميل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت  
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor

هاتف وفاكس: ٣٤٢٣٨٨ - ٣٦٦١٣٥ (٩٦١ ١)

فروع عرمون، القبعة، ميسني دار الكتب العلمية  
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.

ص.ب: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان  
رياض الصلح - بيروت ٢٢٩٠ - ١١

هاتف: ١١/ ٤٨١٣ - ٥٨٠٤٨١٠  
فاكس: ٤٨١٣ - ٥٨٠٤٨١٠

<http://www.al-ilmiyah.com>

e-mail: [sales@al-ilmiyah.com](mailto:sales@al-ilmiyah.com)

[info@al-ilmiyah.com](mailto:info@al-ilmiyah.com)

[baydoun-ilmiyah.com](mailto:baydoun-ilmiyah.com)

الكتاب: تأويلات أهل السنة

TA'WILĀT AHL AS-SUNNAH

المؤلف: أبو منصور الماتريدي

المحقق: د. مجدي باسلوم

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 6230

سنة الطباعة: 2005 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

ISBN 2-7451-4716-1



9 782745 147165

## سورة الأنعام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمُرُونَ ﴿٢﴾ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴿٣﴾﴾

قوله - عز وجل - : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ الحمد: هو الثناء عليه بما صنع إلى خلقه من الخير.

ألا ترى أن الذم نقيضه في: الشاهد<sup>(١)</sup>، ويحمد المرء بما يصنع من الخير، ويذم على ضده.

فالتحميد: هو تمجيد الرب، والثناء عليه، والشكر<sup>(٢)</sup> له بما أنعم عليهم.

(١) الشاهد في اللغة: عبارة عن الحاضر.

ينظر تاج العروس من جواهر القاموس للسيد محمد مرتضى الزبيدي طبعة وزارة الإعلام (٨/٢٥٤) وكشاف اصطلاحات الفنون (٣/٩٩).

(٢) بالضم ويسكون الكاف مصدر شكرته وشكرت له، أشكر شكرًا وشكورًا، وشكرانا وهو في اللغة: الاعتراف بالمعروف المسدي إليك ونشره والثناء على فاعله وفي الاصطلاح: فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه منعماً، أو هو صرف العبد النعم التي أنعم الله بها عليه في طاعته. وهذا الفعل إما فعل القلب، أعني الاعتقاد باتصافه بصفات الكمال والجلال - أو فعل الجوارح وهو الإتيان بأفعال ذالة على ذلك، وهذا شكر العبد لله تعالى. وشكر الله للعبد أن يشي على العبد بقبول طاعته وينعم عليه بمقابلته ويكرمه بين عبادته. والشكر العرفي: صرف العبد جميع ما أنعم الله عليه من السمع والبصر وغيرها إلى ما خلق له وأعطاه لأجله، كصرفه النظر إلى مطالعة مصنوعاته والسمع إلى تلقي ما ينبيء عن مرضاته والاجتناب عن منهياته.

ويفرق بين الشكر والحمد اللغويين بأمور:

أحدها: الحمد أعم من الشكر باعتبار المتعلق؛ فإن متعلقه النعمة وغيرها، ومتعلق الشكر النعمة فقط.

ثانيًا: الشكر أعم من الحمد باعتبار المورد؛ فمورد الشكر اللسان والجنان والأركان، ومورد الحمد هو اللسان فقط فكان بينهما عموم وخصوص من وجه، فعمومه: أن يكون لمسدي النعمة ولغيره، وخصوصه: بأنه لا يكون إلا باللسان، وعموم الشكر بأنه يكون بغير اللسان، وخصوصه: بأنه لا يكون إلا لمسدي النعمة؛ قال الشاعر:

أفادتكم النعماء مني ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا  
وقيل: هما سواء.

ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون (٤/١١٢) المطلع على أبواب المقنع (١١/٢) نهاية المحتاج وحاشية الشبراملسي (١/٢٢) وأسنى المطالب (١/٣) وشرح مسلم الثبوت (١/٤٧).

والتسبيح<sup>(١)</sup>: هو تمجيد الرب وتنزيهه عما قالت الملحدة<sup>(٢)</sup> فيه من الولد وغيره<sup>(٣)</sup>.  
والتهليل<sup>(٤)</sup>: هو تمجيد الرب وتنزيهه عما جعلوا له من الشركاء والأضداد، والوصف له بالوحدانية والربوبية.

والتكبير<sup>(٥)</sup>: هو تمجيد الرب والوصف له بالعظمة والجلال، وتنزيهه عما وصفوه

(١) التسبيح في اللغة: التنزيه تقول: سبحت الله تسبيحًا، أي: نزهته تنزيهًا، وعرفه الجرجاني وفي التعريفات بأنه: تنزيه الحق عن نقائص الإمكان وأمارات الحدوث وعن عيوب الذات والصفات وكذلك التقديس.

ينظر: لسان العرب (سبح)، الصحاح (سبح)، النهاية في غريب الحديث (سبح) وتهذيب الأسماء واللغات للنووي (١٤٢/٢).

(٢) يقال لحد إليه: مال، وقيل: لحد في الدين يلحد، وألحد مال وعدل، وقيل لحد: مال وجار، وقال ابن السكيت: الملحده: العادل عن الحق المدخل فيه ما ليس فيه، والإلحاد اصطلاحًا: الشك في الله أو في أمر من المعتقدات الدينية. وللإلحاد تاريخ طويل حافل، وله صور كثيرة متنوعة، غير أن أوسع معنى يعزى إليه، هو أنه إنكار للنصوص السائدة عن الله أو المعتقدات الدينية، فقد أطلقت كلمة (ملحد) على (اسبينوزا) لأنه ربط بين الله والعلم على نحو مخالف للفكرة الدينية اليونانية عن الآلهة.

وفي المجتمع الإسلامي اختلفت أسباب الإلحاد، فمنهم من ألد لأسباب من العصبية القومية، حملته على أن يتعصب لدين آبائه من المعجوس والوثنية المانوية، كما فعل ابن المقفع وبشار. وهناك فريق ألد فرارًا من تكاليف الدين وطلبًا لسلوك مسلك الحياة الماجنة، كما هو الحال بالنسبة إلى كثير من الشعراء ممن يتسبون إلى «عصبة المجان» على حد تعبير أبي نواس. وهناك فريق ثالث يتنازعه العاملان؛ فجمع بين سلوك المجان، وبين عصبية الشعوبيين، مثل أباان ابن عبد الحميد.

ومن هنا أطلق على كل صاحب بدعة ملحد، بل انتهى الأمر أخيرًا إلى أن أطلق لفظ (ملحد) على من كان يحيى حياة المعجون من الشعراء والكتاب. وأشهر من وصفوا بالإلحاد: ابن الراوندي الذي عاش في القرن الثالث الهجري.

ينظر: تاج العروس (١٣٤/٩)، الموسوعة الإسلامية طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ص (١٩٧).

(٣) سيأتي الرد على نسبة الولد إلى الله تعالى وأنه من الإفك والزور والبهتان عند قول الله تعالى ﴿يَدْعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٠١].

(٤) هو قول لا إله إلا الله، يقال: هلل الرجل، أي قال: لا إله إلا الله، ولا يخرج معناه اللغوي عن معناه الاصطلاحي غير أن التسبيح أعم من التهليل؛ لأن التسبيح تنزيه الله عز وجل عن كل نقص، أما التهليل فهو تنزيهه عن الشرك.

ينظر لسان العرب م (هلل) المصباح المنير م (هلل)، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (١/٥٢٨).

(٥) التكبير في اللغة: التعظيم كما في قول الله تعالى ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾ [المدثر: ٣] أي: فعظم وأن يقال: الله أكبر.

وروى صاحب كتاب العناية على الهداية أنه لما نزل ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾ قال رسول الله ﷺ «الله أكبر» فكبرت خديجة وفرحت، وأيقنت أنه الوحي، ولا يخرج معناه اللغوي عن المعنى الاصطلاحي. =

بالعجز والضعف عن أن يكون ينشئ من العظام البالية خلقًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ .

سفهمهم - عز وجل - بما جعلوا له من الشركاء والأضداد على إقرار منهم أنه خلق السموات والأرض، ولم يجعلوا له شركاء في خلقهما، وعلى علم منهم أنه تُعَلَّقُ منافع الأرض بمنافع السماء، مع بعد ما بينهما كيف جعلوا شركاء يشركونهم في العبادة والربوبية؟! .

وقوله - تعالى - : ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ .

قال الحسن<sup>(١)</sup>: الظلمات والنور: الكفر والإيمان<sup>(٢)</sup> .

= ينظر لسان العرب م (كبر)، والصحاح للجوهري م (كبر)، وتاج العروس م (كبر)، وقواعد الأحكام لعز الدين بن عبد السلام (٦٦/٢) .

والصلة بين التكبير والتحميد والتسبيح والتهليل أنها كلها مدائح يمدح بها الإله ويعظم، فمن سبح الله فقد عظمه ونزهه عما لا يليق به من صفات النقص وسمات الحدوث، وصار واصفًا له بالعظمة والقدم، وكذا إذا هلل؛ لأنه إذا وصفه بالتفرد والألوهية فقد وصفه بالعظمة والقدم؛ لاستحالة ثبوت الإلهية دونهما، كما أن التحميد يراده به كثرة الشاء على الله تعالى؛ لأنه هو مستحق الحمد على الحقيقة .

(١) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت الأنصاري، ويقال مولى أبي اليسر كعب بن عمرو السلمي؛ وكانت أم الحسن مولاة لأم سلمة أم المؤمنين المخزومية؛ ويقال: كان مولى جميل بن قطبة، ويسار أبوه من سبي ميسان. سكن المدينة، وأعتق، وتزوج بها في خلافة عمر، فولد له بها الحسن رحمة الله عليه لستين بقيتا من خلافة عمر واسم أمه خيرة، ثم نشأ الحسن بوادي القرى، وحضر الجمعة مع عثمان، وسمعه يخطب، وشهد يوم الدار وله يومئذ أربع عشرة سنة رأى عثمان، وطلحة، والكبار، وروى عن عمران بن حصين، والمغيرة بن شعبة، وعبد الرحمن بن سمرة، وسمرة بن جندب، وأبي بكره الثقفي، والنعمان بن بشير، وجابر، وجندب البجلي، وابن عباس، وعمرو بن تغلب، ومعلق بن يسار، والأسود بن سريع، وأنس، وخلق من الصحابة، وقرأ القرآن على حطان بن عبد الله الرقاشي، وروى عن خلق من التابعين وعنه أيوب وشيبان النحوي، ويونس بن عبيد، وابن عون، وحמיד الطويل، وثابت البناني، ومالك بن دينار، وهشام بن حسان، وجريز بن حازم، والربيع بن صبيح، ويزيد بن إبراهيم التستري، ومبارك ابن فضالة وخلق كثير، وقال سليمان التيمي: كان الحسن يغزو، وكان مفتي البصرة جابر بن زيد أبو الشعثاء، ثم جاء الحسن فكان يفتي. قال محمد بن سعد: كان الحسن رحمه الله جامعًا عالمًا، رفيقًا فقيهاً، ثقةً، حجةً، مأمونًا، عابِدًا، ناسكًا، كثير العلم، فصيحا، جميلا، وسيفا. وما أرسله فليس بحجة وقال ضمرة بن ربيعة، عن الأصمغ بن زيد: سمع العوام بن حوشب، قال: ما أشبه الحسن إلا بنبي. وعن أبي بردة، قال: ما رأيت أحدًا أشبه بأصحاب محمد ﷺ منه. وعن أنس بن مالك، قال: سلوا الحسن؛ فإنه حفظ ونسينا. ينظر سير أعلام النبلاء (٤/٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٧٢، ٥٧٣)، طبقات ابن سعد (٧/١٥٦)، وطبقات خليفة ت (١٧٢٦)، والزهد لأحمد (٢٥٨)، وتاريخ البخاري (٢/٢٨٩)، والمعارف (٤٤٠)، والمعرفة والتاريخ (٢/٣٢) و (٣/٣٣٨)، وأخبار القضاة (٢/٣) .

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره (٦/٢٤٩)، ومن قول ابن عباس ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/٣) وعزاه لأبي الشيخ .

وقال غيره من أهل التأويل<sup>(١)</sup>: الليل والنهار في الحقيقة ما يكشف عما استتر من الأبصار: أبصار الوجوه، وأبصار القلوب.

والظلم ما يستر ويغطي على الأبصار: أبصار الوجوه، وأبصار القلوب، فالظلمة تجعل كل شيء مستورًا عليه، والنور يجعل كل شيء كان مستورًا عليه ظاهرًا باديًا، هذا هو تفسير الظلمة والنور حقيقة.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾<sup>(٢)</sup>: يشركون مع ما بين لهم ما يدل على وحدانية الرب وربوبيته، أي: جعلوا كل ما يعبدونه دون الله عدلًا لله، وأثبتوا المعادلة بينه وبين الله - تعالى - وليس لله - تعالى - عدل، ولا نديد، ولا شريك، ولا ولد، ولا صاحبة، تعالى الله عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا.

وقال الحسن: ﴿بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ أي: يكذبون<sup>(٣)</sup>.

وقوله - تعالى - : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّىٰ عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمَعَّرُونَ﴾ أي: خلق آدم أبا البشر من طين، فأما خلق بني آدم من ماء؛ كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ﴾<sup>(٤)</sup> [المرسلات: ٢٠] أخبر الله - تعالى - أنه خلق آدم من الطين، وخلق بني آدم - سوى عيسى عليه السلام - من النطفة، وخلق عيسى - عليه السلام - لا من الطين ولا من الماء؛ ليعلموا أنه قادر على إنشاء الخلق لا من شيء، وأنه لا اختصاص للخلق بشيء، ولا ينكرون - أيضًا - إنشاء الخلق وإحياءهم وموتهم، وذلك لأنه لا يخلو؛ إما أن صاروا ترابًا أو ماء، أو لا ذا ولا ذاء، فإذا رأوا أنه خلق آدم من الطين، وخلق سائر الحيوان من الماء، وخلق عيسى - عليه السلام - لا من هذين، كيف أنكروا إنشاء الخلق بعد الموت، وهو لا يخلو من هذه الوجوه التي ذكرنا؛ فيكون دليلًا على منكري البعث<sup>(٥)</sup> بعد الموت،

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٤٣/٥) (١٣٠٤٣) عن السدي قال: الظلمات ظلمة الليل، والنور نور النهار.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٤٥/٥) (١٣٠٤٧) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٦/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ. وانظر التفسير الكبير للرازي (١٢٦/١٢).

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٦/٣) وعزه لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة بنحوه.

(٤) ثبت في الأصول: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلْطَانٍ مِنْ طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢].

(٥) البعث، ويقال له: النشر، والمعاد وهو مصدر ميمي، مأخوذ من العود، وأصل المعاد معود، نقلت حركة الواو إلى الساكن الصحيح قبلها وهو العين، ثم قلبت الواو ألفًا لتحركها بحسب الأصل =



= وانفتاح ما قبلها بحسب الآن فصار معاد، والبعث هو: بعث الناس من القبور، أو عود النفس إلى ما كانت عليه من التجرد.

وقد وقع كثير من الاختلاف في البعث يمكن حصره على خمسة أقوال:  
الأول: أن البعث عود جسماني فقط، وقد ذهب إلى هذا المتكلمون النافون للنفس الناطقة؛ بناء منهم على أن الجسم هو هذا الهيكل المخصوص وليس هناك نفس.  
الثاني: وهو قول كثير من المحققين كالحليمي والغزالي والراغب ومعمر وجمهور من متأخري الإمامية وكثير من الصوفية - أن البعث عود بالجسم والروح؛ وهذا منهم بناء على أن النفس مجردة عن المادة.

الثالث: وهو قول الفلاسفة الإلهيين كأفلاطون: أن البعث عود للروح فقط؛ وذلك منهم بناء على أن النفس هي المكلفة وهي التي تشقى وتنعم، ولا فائدة في إعادة الجسم معها. ومعنى العود عندهم أن تعود الروح إلى ما كانت عليه من التجرد أولاً، أي: قبل تعلقها بالجسم.  
الرابع: وهو قول الفلاسفة الطبيعيين: إنكار إعادة رأساً.

الخامس: لجالينوس الحكيم: التوقف.  
وقد عني صاحب المواقف العلامة الإيجي بهذا الموضوع فعقد له ثلاثة مقاصد:  
المقصد الأول: في إعادة المعدوم بعينه.

حيث إن القائلين بالمعاد الجسماني قد اختلفوا على قولين:  
القول الأول: إن إعادة عن عدم وفناء محض للجسم ممكنة، ولا مانع عقلاً يمنع من إعادة المعلوم بعينه، وهذا قول أهل السنة ومعهم مشايخ المعتزلة.  
والقول الثاني: إن إعادة عن عدم غير ممكنة؛ إما لأن إعادة تكون عن تفريق - كما هو رأي كثير من المعتزلة، وإما لأنه لا إعادة للجسم أصلاً، حتى يقال: إنها عن عدم، إلى هذا ذهب بعض الفلاسفة وبعض المعتزلة والكرامية.

وهذا الخلاف مبني على خلاف آخر هو: هل الوجود عين الموجود أم هو زائد عن الموجود فیهما؟ وهل يستوي في ذلك ممكن الوجود وواجب الوجود أم لا؟ وقد نتج عن هذا ثلاثة أقوال:  
أحدها: أن الوجود عين الموجود في الممكن والواجب.

الثاني: أن الوجود زائد في الممكن والواجب.  
الثالث: أن الوجود عين الموجود في الواجب زائد في الممكن.

وفيما يلي بيان هذه الأقوال وبيان من قال بها:

القول الأول: به قال الأشاعرة؛ حيث ذهبوا إلى أن الوجود عين الموجود في الواجب والممكن مطلقاً، فإذا زال الوجود في الممكن زال الموجود، ولم يبق شيء، وعلى ذلك فالعدم نفي صرف، وقد استدلوا على ذلك بما يلي:

أولاً: أن القول بأن الوجود زائد عن الموجود يترتب عليه عدم وجود، فتكون معدومة، فكيف تتصف بالوجود؟

ثانياً: أن الوجود صفة ثبوتية، وقيام الصفة الثبوتية بشيء فرع عن وجود ذلك الشيء، فلو كان الوجود صفة قائمة بالماهية لزم أن يكون قبل الوجود لها وجود، فيلزم تقدم الشيء على نفسه، وهذا ممتنع، فامتنع ما أدى إليه.

ثالثاً: لو كان الوجود زائداً عن الموجود لكان له وجود ويتسلسل.

القول الثاني - به قال المعتزلة حيث ذهبوا إلى: أن الوجود زائد عن الموجود في الواجب

والممكن، بحيث لو زال الوجود في الممكن بقيت ذاته المخصوصة، وعلى ذلك فالمعدوم شيء له تقرر وثبوت، وقد استدلوا على ذلك بما يلي:

أولاً: لو كان الوجود عين الموجود لما أفاد الحمل، وكان قولنا: السواد موجود بمنزلة السواد سواد أو الموجود موجود.

ثانياً: أننا نعقل الماهية مع الشك في وجودها كالمثلث مثلاً؛ فإننا نفهم ماهيته وحقيقته بدون أن نتحقق وجوده؛ لأنه عبارة عن سطح وخط، وهما وهميان. وهذه أدلة زيادته في الممكن، ولهم أيضاً أدلة على زيادته في الواجب.

القول الثالث: وبه قال بعض الحكماء، حيث ذهبوا إلى أن الوجود عين الموجود في الواجب، وهو زائد في الممكن، وهذا القول وسط بين القولين السابقين؛ حيث وافق القول الأول في اعتبار الوجود عين الموجود في الواجب، ووافق القول الثاني في اعتبار الوجود زائداً عن الموجود في الممكن.

والحقيقة أن هذه الأقوال الثلاثة لا تصمد للمناقشة، وهي منقوضة بما ورد عليها من اعتراضات، إلا أن إيراد هذه الاعتراضات وتفصيلها لا يتسع له المجال هاهنا، وإنما الذي يعيننا هاهنا هو التأكيد على أنه يتفرع على مذهب المعتزلة أمران:

أولاً: أن المعدوم الممكن شيء؛ لأن الماهية عندهم غير الوجود؛ معروضة له وقد تخلو عنه. ثانياً: أن المعدوم متميز؛ لأنه متصور، ولا يمكن التصور بدون تميز، وكل متميز ثابت، بخلاف مذهب الأشاعرة؛ فإنه يتفرع عليه أمران - أيضاً - ولكنهما يناقضان ما ترتب على مذهب المعتزلة؛ أحدهما: أن المعدوم الممكن ليس شيئاً، بل هو نفي محض، ثانيهما: أن المعدوم الممكن ليس له تميز ولا ثبوت.

وقد يعترض معترض بأن هذا الخلاف لا طائل تحته؛ لأنه إن كان المقصود بكون المعدوم شيئاً أنه موجود في الخارج فهذا أمر متفق على نفيه؛ لأنه لا يعقل ذلك، وإن كان المقصود أنه موجود في الذهن، أي: متصور فيه، فهذا أيضاً أمر متفق على ثبوته؛ لأن الممتنع الصرفة لها هذا الوجود، فلا ينكر الأشعري أن العدم شيء بهذا المعنى.

ويجيب عن هذا الاعتراض بأن المعتزلة يقررون أن المعدوم بعد الوجود له تقرر وثبوت أرقى من الوجود الذهني، فهو وجود وسط بين النفي المحض وبين المحسوس، فله تحقق في نفسه بغض النظر عن الذهن، وأما الأشاعرة فيقولون: إنه عدم محض ليس له تقرر وثبوت.

أدلة المثبتين للإعادة والنافين لها:

أولاً: أدلة أهل السنة وبعض مشايخ المعتزلة القائلين بالإعادة من العدم:

يعترف هؤلاء بأن هناك عدماً أول ووجوداً أول، وإمكان عدم ثان مع إمكان وجود ثان عن هذا العدم، وأدلتهم على ذلك تتمثل فيما يلي:

الدليل الأول: لو امتنع وجود المعدوم ثانياً لذاته أو للازمه، لكان من باب أولى أن يمتنع وجوده أولاً، لكن لما ثبت وجود المعدوم أولاً - حيث خلق الله الخلق من العدم - ثبت إمكان وجود المعدوم ثانياً.

وقد اعترض على هذا الدليل بأمرين:

أحدهما: أنه لا يلزم من امتناع الوجود الثاني امتناع الوجود الأول، وبالتالي لا يكون في ثبوت إيجاد الخلق من العدم - وهو الوجود الأول - دليل على جواز الوجود الثاني.

ويعتمد هذا الاعتراض على أن الوجود الأول أعم من الوجود الثاني؛ لأن الوجود الأول وجود بعد عدم سابق، أما الوجود الثاني فهو وجود بعد عدم طارئ؛ إذن فالوجود الأول أعم والوجود

= الثاني أخص، ولا يلزم من وجود الأعم وجود الأخص؛ كما لا يلزم من امتناع الأخص امتناع الأعم؛ لأن الأخص قد يمتنع في حين يتحقق الأعم في فرد آخر من أفرادها، ولهذا نظير، مثل لو قلت: لا تجلس في هذا المكان، فإن هذا لا يقتضي منعك من مطلق الجلوس، ولا من الجلوس في مكان آخر؛ لأنه يجوز أن يكون سبب منع الخاص جهة خصوصه، وعليه أن الممتنع هو الوجود الثاني الأخص، ولا يؤثر في امتناع مقابله الذي هو الوجود الأول لأنه لم يؤثر في امتناع الأعم الذي هو مطلق الوجود.

الاعتراض الثاني: أن الوجود الثاني إنما امتنع بسبب صفة لازمة للمعدوم، وهي طرآن العدم عليه، وهذه الصفة لا توجد في الوجود الأول؛ فلا يبنني على امتناع الوجود الثاني امتناع الوجود الأول.

وقد أجب عن هذين الاعتراضين: بأن الوجود من حيث هو وجود أمر واحد لا يختلف باختلاف الأزمنة؛ إذن فالوجود ابتداء والوجود إعادة هما أمر واحد، وأما كون أحدهما أولاً والآخر ثانيًا فإن هذه صفات عارضة لا تأثير لها في الأصل وهو الوجود، وبعبارة أخرى، فإن كون الوجود أولاً أو ثانيًا أمر إضافي لا يغير ماهية، ومثل الوجود الإيجابي فإنه أمر واحد ويختلف بحسب الإضافة، والقاعدة أن كل أمرين اتحدا ماهية واختلفا بحسب العوارض فإنهما يتلازمان في أحكام الماهية، التي هي الوجوب الذاتي والإمكان الذاتي والامتناع الذاتي؛ والخصم قد أعطى الوجود الثاني حكمًا هو الامتناع الذاتي، فيجب أن يعطاه الوجود الأول؛ لأن الامتناع المذكور راجع إلى الذات وهي واحدة لا تختلف. وعلى هذا صحت الملازمة (وثبت أصل الدليل كان الوجود الثاني ممتنعًا لذاته أو للازمه لما وجد أولاً).

#### الدليل الثاني على الدعوى:

أن إعادة إيجاد الشيء أهون من بدء إيجاده، وكل ما كان كذلك فهو جائز، فالإعادة جائزة وقد دل على هذا قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧] والأهونية بالنسبة لقدرة العباد لا بالنسبة لله تعالى؛ لأن الممكنات جميعًا بالنسبة إليه سواء، لا تفاوت فيها بالأهونية، والمعنى إذن: أن الله تعالى قد ضرب لكم مثلا بما تعهدونه في قدرتكم من أن بعض الممكنات أسهل عليكم من البعض الآخر، وما تعهدونه في عمل صنعة، فإيجادها ثانيًا أسهل عليكم من البدء، فكذلك الإعادة بالنسبة إليه تعالى فإنها إيجاد ثان، فهي بالقياس إلى ما تعهدونه تكون أسهل عليه تعالى، ولكن الله تعالى له المثل الأعلى، أي الصفة التي هي أعلى وأكمل من كل صفة، وقد فهم بعض المفسرين أن الضمير في قوله تعالى: ﴿عَلَيْهِ﴾ راجع إلى الخلق، والمعنى أن الإعادة أهون على الخلق، أي القابل لأن يخلق وهو المعدوم، فإن الأهونية كما تكون بالنسبة إلى الفاعل باستجماع الشرائط تكون أيضًا بالنسبة إلى القابل، فدرجة القابلية متفاوتة، فالمعدوم الذي سبق اتصافه بالوجود درجة قبوله للموجود ثانيًا أسهل وأهون، أي: يقبل الوجود قبولًا أسرع من قبول المعدوم أولاً؛ وقد اعترض على هذا الدليل بأن إيجاد المعدوم ثانيًا ليس أهون؛ لأنه عدم محض، فكيف يقال: إنه يقبل الوجود قبولًا أسرع؟ بل هو متساو مع المعدوم الأول، فلا أهونية، وإنما تحصل الأهونية إذا كان يوجد مثل للمعدوم، فيكون إيجاد مثله أهون؛ لأن صورته باقية محفوظة، ولكن ليس الكلام هاهنا في إيجاد مثل للمعدوم، بل في إيجاد المعدوم بعينه، وعلى هذا فالدليل يلائم إعادة الجسم عن تفريق؛ لأن الأجزاء موجودة مستعدة ومتصفة بالوجود، فقبولها للوجود الثاني أسهل.

والحقيقة إن هذا الاعتراض الوارد على هذا الدليل هو من القوة بمكان بحيث يمكننا القول بأن هذا الدليل لا يصلح معتمدًا للمستدلين به، لكن يبقى لهم قوة دليلهم الأول، والله أعلم.

ثانيًا: أدلة القائلين بعدم الإعادة من العدم:

تبين لنا مما سبق أن بعض المعتزلة والفلاسفة والكرامية ينكرون إمكانية الإعادة بعد العدم، بل لا يعترفون بالمعدوم أصلاً؛ وكلامهم إنما هو من باب إلزام خصومهم فقط، فمهمتهم إبطال الإعادة العينية للمعدوم، وبذلك يتم مقصودهم، وهم تارة يدعون أن ما ذهبوا إليه - من أن المعدوم لا يعاد بعينه - أمر بدهي لا يحتاج إلى نظر واستدلال، وتارة يلجئون إلى إقامة الحجج والأدلة على مدعاهم، وقد تبلورت هذه الحجج في أربعة أدلة يبطلون بها إعادة المعلوم بعينه: دليل التخلل، والوقت، والمثلية، والصفة.

الدليل الأول: إن القول بإعادة المعدوم بعينه ثانيًا يؤدي إلى أن يتخلل العدم بين الشيء ونفسه، وتخلل العدم بين الشيء ونفسه ممتنع؛ لأن التخلل لا بد له من طرفين متغايرين؛ إذ لو كان بين الشيء ونفسه لأدى إلى التناقض، وهو تقدم الشيء على نفسه وتأخره عنه، ومعنى ذلك تقدم لا تقدم أو تأخر لا تأخر وذلك تناقض، وإذا ثبت أن تخلل العدم بين الشيء ونفسه ممتنع، امتنع كذلك إعادة المعدوم بعينه.

وقد أجاب أصحاب القول الأول المشبتهن للإعادة، وهم أهل السنة، وبعض شيوخ المعتزلة على هذا الدليل بما يأتي:

أولاً: أن العدم لا يتخلل بين الشيء ونفسه كما يزعمون؛ لأنه ليس للعدم وجود حقيقي. ثانيًا: على افتراض أن العدم قد يتخلل، فإن تخلله ليس واقعًا بين الشيء ونفسه، بل هو تخلل بين الشيء وغيره باعتبار الزمن، وهذا يعني أن العدم المتخلل بين الوجود الأول والوجود الثاني قد وقع بين شيء مقيد بقيد وشيء آخر مقيد بقيد آخر؛ ومن ثم يكون واقعًا بين شيئين مختلفين لا بين الشيء ونفسه.

ثالثًا: أن القول بامتناع التخلل بين الشيء ونفسه باطل؛ لأن الشخص الباقي وقع فيه هذا التخلل، وذلك أن الشخص الباقي له زمن أول لوجوده وزمن لبقائه، وهما طرفان لبقائه، وهناك لحظة استمرار تسمى زمن البقاء تخللت بين الموجود في اللحظة الأولى وبينه في اللحظة الأخيرة وهكذا: «محمد»... زمن البقاء... «محمد»

وحيث كان مثل هذا التخلل محالاً كان البقاء لكل شخص محالاً، وذلك باطل بدهاءة، فما أدى إليه من دليلكم يكون باطلاً.

وقد رد هذا الجواب الثالث، بأن هناك فرقاً بين تخلل العدم وبين التخلل في الباقي؛ فإن العدم يقطع الاتصال بين الموجودين قطعاً حقيقياً، وأما الباقي فشيء واحد لا خلاف فيه، ولحظة البقاء وصلت بين الزمنين، فلم يكن هناك قطع للشخص الباقي، بل وصل لزمن بقاءه.

الدليل الثاني: أن القول بإعادة المعدوم بعينه يؤدي إلى اجتماع التقيضين، وهو محال. ويبان ذلك أنه إذا أعيد المعدوم بعينه فإنه يكون بهذا مبتدأ وهو في نفس الوقت معاد، وهذا تناقض؛ فامتنع لذلك القول بإعادة المعدوم بعينه.

وقد أجاب أهل السنة على هذا الدليل: بأن قول: (إن الحاصل في وقته الأول مطلقاً يكون مبتدأ) قول غير مسلم به، وبالتالي لا يلزم ما ذكره المستدل من اجتماع الابتدء والإعادة. بل المبتدأ هو الحاصل في وقته الأول غير المعاد، وأما إذا حصل في وقته الأول المعاد فلا يكون مبتدأ بل معادا فقط. أو نقول: إن المبتدأ هو الذي لم يسبق بحدوث، والمعاد وإن حصل في وقته الأول هو مسبوق بحدوث، وعلى هذا فليس المعاد مبتدأ؛ لأنه حصل في وقته الأول غير المعاد أو لأنه سبق بحدوث.

الدليل الثالث: لو صح القول بإعادة المعدوم بعينه لصح أن يوجد مثلاً لا يتميز أحدهما عن

الآخر، لكن وجود مثلين لا يتميز أحدهما عن الآخر باطل؛ فما أدى إليه من صحة إعادة المعدوم بعينه باطل، فثبت نقيضه وهو المطلوب.

وبيان ذلك أن الله عز وجل قادر على إيجاد مثل المعدوم مستأنفاً فلنرضه واقعاً مع المعدوم، وحينئذ يوجد مثلان بدون تمييز وهما المعدوم والمستأنف الذي فرضنا وقوعه. وكذلك فإن الاثنيية تقتضي التغاير، وماذا إلا بتمييزهما، فوجود مثلين بدون تمييز باطل.

ويمكن أن يجاب عن هذا الدليل بأنه - أولاً - إن كان مرادكم بالمثل المستأنف المماثل في النوع أي: في ماهية، فالملازمة ممنوعة؛ لأن التمييز بينهما حاصل بالهوية؛ لأن كل اثنين يتحدان في النوع هما متمايزان بالعوارض المشخصة، وعلى هذا فقولكم في الملازمة: لا يتميز أحدهما عن الآخر، ممنوع.

وإن كان مرادكم بالمثل المستأنف المماثل من كل الوجوه أي: في الحقيقة والهوية، امتعت الملازمة أيضاً، ومن ناحية أخرى فإن قدرة الله لا تتعلق بإيجاد هذا المثل المستأنف، لأنه غير ممكن، ووظيفة القدرة التعلق بالممكن، وهذا المثل المستأنف لا يصح إيجاداه عقلاً، وبالتالي فهو غير ممكن؛ لأن مقتضى كونه ثانيًا مع المعاد ألا يكون هو هو، ومقتضى كونه مثلاً له بمعنى الاتحاد والعينية أن يكون هو هو، فأل الأمر إلى أنه عين المعاد - لا عينه - وذلك تناقض.

ويجاب عن هذا الدليل ثانيًا بأنه لو تم - أي: هذا الدليل - لما وجد المبتدأ؛ لأنه لو وجد لجاز أن يوجد مثلان لا يتميز أحدهما عن الآخر؛ لأن الله قادر على إيجاد مثله معه، فليلكم يجري في المبتدأ أيضاً سواء أكان المثل بمعنى المماثلة في النوع أو بمعنى الاتحاد والعينية، وإذا كان دليلكم يترتب عليه باطل وهو عدم وجود المبتدأ فهو باطل؛ لأن اللازم إذا كان باطلاً بطل ملزومه.

الدليل الرابع: أنه متى أعيد المعدوم بعينه يقال فيه: إنه عين الأول، أي: أنه يلزم الحكم عليه عند وجوده بأنه عين الموجود الأول، فالحكم عليه بأنه عين الموجود الأول يقتضي أنه - وهو معدوم - متصف بصحة العود، إذ لو كان مستحيلاً عوده لما وجد، فلا يحكم عليه حينئذ، إذ الحكم عليه بأنه عين الأول فرع عن إمكان عوده، ولو كان متصفاً بصحة العود وإمكانه، لكان متميزاً حال العدم.

وهذه النتيجة الأخيرة التي ترتبت على تسلسل القول بإعادة المعدوم بعينه - وهي التمييز حال العدم - باطلة، فبطل كل ما أدى إليها؛ فبطل تبعاً لذلك إعادة المعدوم بعينه، وقد نوقش هذا الدليل من قبل كل من أهل السنة وبعض شيوخ المعتزلة، وكل منهما قد سلك مسلكاً مختلفاً في المناقشة عما سلكه الفريق الآخر:

أما شيوخ المعتزلة: فإن من أصل مذهبهم - كما سبق أن أوضحناه من قبل - أن المعدوم شيء ثابت متقرر، وليس نفيًا صرفاً؛ وبناء على هذا فهم لا يسلمون بقول المستدل: إن التمييز للمعدوم باطل؛ لأنه نفي صرف.

أما أهل السنة: فهم يخالفون المعتزلة في اعتبارهم أن المعدوم شيء ثابت متقرر وليس نفيًا صرفاً بل إنهم يوافقون المستدل على أن التمييز للمعدوم باطل؛ لأنه نفي صرف، إلا أنهم يناقشون المستدل، بأنه إن كان مراده بالتمييز التمييز الخارجي، فإنهم لا يسلمون له بقوله: إن اتصاف المعدوم بصحة العود يقتضي تميزه، أي: في الخارج؛ لأن الاتصاف بصحة العود أمر اعتباري لا وجود له في الخارج فلا يقتضي التمييز الخارجي؛ لأن الذي يقتضي التمييز المذكور هو الصفات الخارجية لا الاعتبارية.

أما إن كان مراده بالتمييز التمييز في الذهن فإنهم يقولون: إن هذا التمييز - أي: الذهني - باطل؛ لأن التمييز الذهني حاصل في الممتعات الصرفة؛ فمن باب أولى حصوله في المعدومات الممكنة.

على الدهرية<sup>(١)</sup> في إنشاء الخلق لا من شيء؛ فإنهم ينكرون ذلك ويحيلونه؛ ولهذا وقعوا

وقد يجاب عن هذا الدليل من زاوية أخرى بأنه لو تم لما وجد أحد من الممكنات ابتداء؛ وذلك أن الممكن قبل وجوده متصف بصحة الوجود، وهذه الصفة تقتضي تميزه حال عدمه، والتميز حال عدمه باطل على مقتضى هذا الدليل، فهو كما يجري في المعدوم بعد الوجود يجري في المعدوم قبل الوجود، إذن لو تم هذا الدليل لترتب عليه باطل وهو عدم وجود الممكنات، فإذن هو باطل.

والحقيقة أن المسألة أبسط من هذا بكثير، وهي جلية الواضح في القرآن الكريم وسنة المصطفى ﷺ؛ فالله - عز وجل - قادر على الإعادة من العدم، قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا لَنَا مَثَلًا وَنَسَى خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُعْطِي الْعِظَمَ وَيَهَيِّئُ الْقُلُوبَ لِمَنْ يُجِيبُهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٨ - ٧٩].

ينظر: الصحاح للجوهري، طبعة دار الكتب العلمية، مادة (ب ع ث) (٤٠٧/١). تاج العروس للزبيدي، طبعة المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بالكويت مادة (ب ع ث)، شرح المقاصد للفتازاني مكتبة الكليات الأزهرية (١٠٦-٨٢/٥) أصول الدين لأبي منصور البغدادي، طبعة دار الكتب العلمية (٢٣٥)، أصول الدين للبزدي ص (١٥٦). حاشية رمضان أفندي على العقائد (٢٢٦)، نشر الطوابع للعلامة المرعشي الشهير بساجقلي زادة، طبعة مكتبة العلوم العصرية ص (٣٤٧) (شرح المسامرة) للكمال بن الهمام (٩٨) وما بعدها.

(١) الدهر: بالفتح وسكون الهاء وفتحها، هو الزمان الطويل الأمد الممدود، وألف سنة كما في القاموس؛ وقال الراغب: إنه اسم لمدة العالم من مبدأ وجوده إلى انقضائه، يعبر به عن كل مدة كثيرة، بخلاف الزمان؛ فإنه يقع على المدة القليلة والكثيرة. وفي المغرب: الدهر والزمان واحد.

وأما الفقهاء فقد اختلفوا فيه، فقال أبو حنيفة رحمه الله: لا أدري ما الدهر وما معناه؛ لأنه لفظ مجمل، ولم يجد نصاً على المراد منه فتوقف فيه، ثم اختلفوا فروى بشر عن أبي يوسف أن التعريف والتنكير سواء عند أبي حنيفة رحمه الله، وذكر في الهداية: الصحيح أن هذا في المنكر، وأما المعرف فبمعنى الأبد بحسب العرف، وعندهما الدهر معرفاً ومنكراً ستة أشهر.

والدهرية: فرقة من الكفار ذهبوا إلى قدم الدهر واستناد الحوادث إلى الدهر كما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: ﴿مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجم: ٢٤]. وذهبوا إلى ترك العبادات رأساً لأنها لا تفيد، وإنما الدهر بما يقتضيه مجبول من حيث الفطرة على ما هو الواقع فيه، فما ثم إلا أرحام تدفع، وأرض تبلع، وسماء تقلع، وسحاب يقشع، ويسمون بالملاحدة أيضاً، فهم عبدوا الله من حيث الهواية.

وفي كليات أبي البقاء: الدهر هو في الأصل اسم لمدة العالم من مبدأ وجوده إلى انقضائه، ومدة الحياة، وهو في الحقيقة لا وجود له في الخارج عند المتكلمين؛ لأنه عندهم عبارة عن مقارنة حادث لحادث، والمقارنة أصل اعتباري عديمي؛ ولذا ينبغي في التحقيق ألا يكون عند من حده من الحكماء بمقدار حركة الفلك، وأما عند من عرفه منهم بأنه حركة الفلك فإنه وإن كان وجودياً إلا أنه لا يصلح للتأثير.

والدهر معرفاً: الأبد بلا خلاف، وأما منكرًا فقد قال أبو حنيفة رحمه الله: لا أدري كيف هو في حكم التقدير؛ لأن مقادير الأسماء واللغات لا تثبت إلا توقيفاً.

وقد ورد في ترجمة المشكاة عن الشيخ عبد الحق الدهلوي في شرح حديث: «يؤذني ابن آدم؛ يسب الدهر وأنا الدهر...» إلى آخره لأن الدهر بمعنى الفاعل والمدبر والمتصرف؛ لأن سب الدهر مشعر بالاعتقاد في فاعليته وتصرفه كأن يقال: إن الدهر اسم للفاعل المتصرف فقال: «وأنا الدهر» =

في القول بقدم العالم، والله الهادي.

ويحتمل قوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ﴾ أن يراد به في حق جميع بني آدم، وأضاف خلقنا إلى الطين، وكان الخلق من الماء؛ لما أُبقي في خلقنا من قوة ذلك الطين الذي في آدم وأثره، وإن لم يره تلك القوة وذلك الأثر، وهذا كما أن الإنسان يرى أنه يأكل، ويشرب، ويغتذي، ويحصل به زيادة قوة في سمعه وبصره، وفي جميع جوارحه، وقد يحيا بها جميع الجوارح<sup>(١)</sup>، وإن لم ير تلك القوة، فكذلك هذا.

ويحتمل - أيضًا - على ما روي في القصة<sup>(٢)</sup> أنه يمازج مع النطفة شيئًا من التراب، فيؤمر الملك بأن يأخذ شيئًا من التراب من المكان الذي حكم بأن يدفن فيه، فيخلط بالنطفة، فيصير علقة ومضغة، وإنما نسبهم إلى التراب لهذا.

ويحتمل النسبة إلى التراب وإن لم يكونوا من التراب؛ لما أن أصلهم من التراب، وهو آدم.

وقوله - تعالى - : ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾

فالقضاء يتوجه إلى وجوه كلها ترجع إلى معنى انقطاع الشيء وتمامه، وقد يكون لابتداء فعل وإنشائه؛ كقوله - تعالى - : ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِصَلَاتِهِ مَنعُهُ ۗ وَسَوَاءٌ حَنَفِيًا أَمْ كَافِرًا لَّيْسَ مِنَ اللَّهِ شَيْءٌ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاغِبُونَ إِلَىٰ عَذَابِ اللَّهِ الْعَظِيمِ﴾ [طه: ٧٢] [ويقال: قضيت هذا الثوب، أي: عملته وأحكمته.

وقد يكون بمعنى الأمر؛ قال الله - تعالى - : ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] أي: أمر ربك؛ لأنه أمر قاطع حتم.

= يعني أنكم تعتقدون أن الدهر هو الفاعل والمتصرف وأنا الفاعل والمتصرف، أو على تقدير أن المضاف محذوف، أي: «أنا مقلب الدهر» لأن آخر الحديث يدل على هذا؛ فهو يقول في آخره «بيدي الأمر أقلب الليل والنهار».

وقد قال الكرمانى: إن المقصود بقوله «أنا الدهر» «أنا المدهر» أي: مقلبه.

وقال البعض إن: «الدهر» من أسماء الله الحسنى وقد أنكره الخطابي، ولكن صحته تفهم من الفانوس، ويصرف النظر عن هذا فإن المعنى في هذا المقام يكون غير جيد، اللهم إلا إذا كان الدهر بمعنى الفاعل والمتصرف، ووجود الإيذاء في سب الدهر سببه أن ذم الدهر وسبه يشعران بنسبة التصرف إليه، أو بسبب أن سب الدهر يرجع إلى الجناب الإلهي؛ لأنه ما دام هو الفاعل الحقيقي فإن السب يعود إليه، نعوذ بالله منه.

انظر اصطلاحات الفنون (٢/ ٢٧٤ - ٢٧٥).

(١) الجوارح: أعضاء الإنسان التي تكتسب وهي عوامله من يديه ورجليه، واحدها جارحة؛ لأنهن يجرحن الخير والشر، أي: يكتسبنه، وهي مأخوذة من جرحت يده واجترحت.

ينظر تاج العروس من جواهر القاموس (٦/ ٣٣٨)، لسان العرب (جرح).

(٢) انظر القصة عن ابن مسعود كما عند أبي نعيم، وتفسير القرطبي (٦/ ٢٥٠).

وقد يكون بمعنى الإعلام؛ قال - تعالى - : ﴿وَفَضَّلْنَا إِيَّاكَ بَيْنَ إِسْرَائِيلَ﴾ [الإسراء: ٤] أي: أعلمناهم إعلامًا قاطعًا. وقد يكون لبيان الغاية [والانتهاء عنه والختم؛ كقوله - تعالى - : ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾ أي: ختم ذلك وأتمه، وقد<sup>(١)</sup> يكون غير ما ذكرنا<sup>(٢)</sup> .

(١) سقط في ب.

(٢) (قضى) على عشرة أوجه:

منها «قضى» بمعنى: وصى؛ قال تعالى في سورة الإسراء: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] يعني: ووصى ربك، وقال تعالى في سورة القصص: ﴿وَمَا كُنْتَ بِحَاثِبِ النَّسْرِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ الْأَمْرَ﴾ [القصص: ٤٤] يعني: وعهدنا إلى موسى، ووصيناها بالرسالة إلى فرعون. والوجه الثاني «قضى» بمعنى: أخبر؛ قال سبحانه في سورة الإسراء: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾ [الإسراء: ٤] بمعنى: أخبرنا بني إسرائيل في التوراة، وقال تعالى في سورة الحجر: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ﴾ [الحجر: ٦٦] يعني: وعهدنا إلى لوط، فأخبرناه: ﴿أَنْتَ دَايِرٌ هُنَّوَلَاءَ مَقْطُوعٌ مُّصَيَّرِينَ﴾ [الحجر: ٦٦].

والوجه الثالث «قضى» بمعنى: فرغ؛ قال تعالى في سورة النساء: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٣] بمعنى: فإذا فرغتم من الصلاة، وكقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ صَلَاتِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠] يعني: فرغتم، وكقوله تعالى في سورة الجمعة: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ [الجمعة: ١٠]: أي: فإذا فرغت، وقال تعالى في سورة الأحقاف: ﴿فَلَمَّا قُضِيَ وَلَوْأَ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُّذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] يعني: فرغ.

والوجه الرابع «قضى» بمعنى: فعل؛ قال تعالى في سورة طه: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ﴾ [طه: ٧٧] يعني: افعِل ما أنت فاعِل ﴿إِنَّمَا نَقَضَىٰ﴾ [طه: ٧٢]: إنما تفعل، وقال تعالى - أيضًا - في سورة الأنفال: ﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٤] يعني: ليفعل الله أمرًا كان قضاؤه في علمه أن يفعل، ومثلها في سورة مريم، قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [مريم: ٣٥]، وقال تعالى في سورة الأحزاب: ﴿إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾ [الأحزاب: ٣٦] يعني: إذا فعل الله ورسوله شيئًا من أمر تزويج زينب، وقال في سورة آل عمران - في أمر عيسى: ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا﴾ [آل عمران: ٤٧].

والوجه الخامس «قضى»: نزل الموت؛ قال تعالى في سورة الزخرف: ﴿وَكَأَدَا بِمَنْكِبِكَ لِيَقْضِيَ عَلَيْكَ رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧] يعني: لينزل علينا ربك الموت، وقال تعالى في سورة فاطر: ﴿لَا يَقْضِي عَلَيْهِمْ فِيمُوتُوا﴾ [فاطر: ٣٦] يعني: لاينزل عليهم الموت، وقال تعالى في سورة القصص: ﴿فَوَكَّرَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥] فأنزل به الموت.

والوجه السادس «قضى» بمعنى: وجب؛ قال تعالى في سورة يوسف: ﴿قَضَىٰ الْأَمْرَ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِينَ﴾ [يوسف: ٤١] يعني: وجب الأمر، وقال تعالى في سورة إبراهيم: ﴿وَقَالَ السَّمِيطَانُ لَمَّا قَضَىٰ الْأَمْرَ﴾ [إبراهيم: ٢٢] لما وجب الأمر، أي: العذاب، وقال تعالى في سورة البقرة: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَرَسُولُهُ وَقَضَىٰ الْأَمْرَ﴾ [البقرة: ٢١٠] يعني: وجب العذاب ووقع.

والوجه السابع «قضى» يعني: كتب؛ قال تعالى في سورة مريم: ﴿وَكُنَّا أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم: ٢١] يعني: مكتوبًا في اللوح المحفوظ أن عيسى سيكون.

والوجه الثامن «قضى» بمعنى: أتم؛ قال سبحانه وتعالى في سورة القصص: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَىٰ الْأَجَلَ﴾ [القصص: ٢٩] يعني: فلما أتم موسى الأجل يعني: شرطه، وكقوله تعالى فيها: ﴿أَيُّهَا الْأَجَلِينَ قَضَيْتَ﴾ [القصص: ٢٨] أي: أتممت، وقال سبحانه وتعالى في سورة الأنعام: ﴿وَيَسْأَلُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّارِ ثُمَّ يَبْسُطُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ [الأنعام: ٦٠] يعني: ليتم، وكقوله تعالى =



ثم قوله: ﴿قَضَىٰ أَجَلًا﴾ يحتمل هذا كله سوى الأمر.  
 ثم قوله: ﴿قَضَىٰ أَجَلًا﴾ قيل<sup>(١)</sup>: هو الموت، ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾ يوم القيامة، أطلعنا على أحد الأجلين وهو الموت؛ لأننا نرى من يموت ونعائين، ولم يطلعنا على الآخر وهو الساعة والقيامة.  
 وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿قَضَىٰ أَجَلًا﴾: أجل الدنيا من خلقك إلى أن تموت، ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾ يوم القيامة.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ تَمُرُّونَ﴾.

أي: تشكون وتكذبون بعد هذا كله.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾ هذا - والله أعلم - صلة قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ فإذا كان خالقهما لم يشركه أحد في خلقهما، كان إله من في السموات وإله من في الأرض لم يشركه أحد في ألوهيته، ولا في ربوبيته.  
 ويحتمل قوله: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾ أي: [إلى الله تدبير]<sup>(٣)</sup> ما في السموات وما في الأرض، وحفظهما إليه؛ لأنه هو المتفرد بخلق ذلك كله؛ فإليه حفظ ذلك وتدبيره.

في سورة طه: ﴿وَلَا تَعْبَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [طه: ١١٤] أي: من قبل أن يتم إليك وحيه، وقال تعالى في سورة الأحزاب: ﴿فَمَنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَجْبَهُ﴾ [الأحزاب: ٢٣] يعني: أتم أجله، ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣].

والوجه التاسع «قضى» بمعنى: فصل؛ قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ بَيْنَهُمُ بِالْحَقِّ﴾ [الزمر: ٦٩] يعني: وفصل بينهم بالقضاء؛ وقال تعالى في سورة الأنعام: ﴿لَقَضَىٰ الْأَمْرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٨] يقول: لفصل الأمر بيني وبينكم، وقال تعالى في سورة يونس: ﴿فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قَضَىٰ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾ [يونس: ٤٧] يعني: فصل بينهم؛ وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ بِحُكْمِهِ﴾ [النمل: ٧٨] يعني: يفصل.

والوجه العاشر «قضى» يعني: خلق؛ قال تعالى في سورة فصلت: ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢] يعني: خلقهن.

(١) أخرجه ابن جرير (١٤٧/٥) (١٣٠٦٥) عن مجاهد وعكرمة، (١٣٠٦٨) عن ابن عباس، (١٣٠٦٩) عن السدي وذكره السيوطي في الدر (٧/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس ولعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٤٧/٥) (١٣٠٦٠) عن ابن عباس (١٣٠٦٣) (١٣٠٦٦) عن قتادة والحسن البصري (١٣٠٦٤) عن مجاهد وعكرمة، (١٣٠٦٧) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٧/٣) وزاد نسبه للفريابي وابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والحاكم وصححه عن ابن عباس ولعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ عن مجاهد ولعبد الرزاق وابن المنذر وأبي الشيخ عن قتادة والحسن.

(٣) في أ: الله يدبر.

وقوله: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ اختلف فيه.

قيل<sup>(١)</sup>: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ﴾: ما تضمرون في القلوب ﴿وَجَهْرَكُمْ﴾: ما تنطقون، ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾: من الأفعال التي عملت الجوارح؛ أخبر أنه يعلم ذلك كله؛ ليعلموا أن ذلك كله يحصيه<sup>(٢)</sup> ليحاسبهم على ذلك؛ كقوله: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] أخبر أنه يحاسبهم بما أبدوه وما أخفوه، فعلى ذلك الأول قد أفاد أن<sup>(٣)</sup> ذلك كله يحصيه<sup>(٤)</sup> عليهم، ويحاسبهم في ذلك؛ ليكونوا على حذر من ذلك وخوف. وقيل: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ﴾: ما خلق فيهم من الأسرار، من نحو السمع، والبصر وغيرهما؛ لأن البشر لا يعرفون ماهية<sup>(٥)</sup> هذه الأشياء وكيفيتها، ولا يرون ذلك كما يرون غيرها من الأشياء، ولا يعرفون حقائقها؛ أخبر أنه يعلم ذلك وأنتم لا تعلمون.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَهْرَكُمْ﴾ أي: الظواهر منكم، ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾: من الأفعال والأقوال.

(١) قال الرازي في تفسيره (١٢٩/١٢) المراد بالسر: صفات القلوب، وهي الدواعي والصوارف، والمراد بالجهر أعمال الجوارح... فالداعية التي هي من باب السر هي المؤثرة في أعمال الجوارح المسماة بالجهرة، ونقله عنه أبو حيان الأندلسي في البحر المحيط (٧٨/٤).

(٢) في أ: يحصيها.

(٣) في أ: إخبار.

(٤) في ب: نحصيه.

(٥) الماهية: مشتقة من (ما هو) وهي ما به يجاب عن السؤال بـ (ما هو). تطلق غالباً على الأمر المنفعل من الإنسان، وهي أعم من الحقيقة؛ لأن الحقيقة لا تستعمل إلا في الموجودات. يقال: إن للموجودات حقائق ومفهومات.

والماهية تستعمل في الموجودات والمعدومات. يقال للمعدومات مفهومات لا حقائق، وتطلق الماهية والحقيقة على الصورة المعقول، وكذا على الوجود العيني.

وتعريفها المشهور - وهو أنها ماهية الشيء - غير مرضي؛ إذ لا يصح أن يقال: إن الشيء الذي بسببه يكون الإنسان إنساناً هو ماهية الإنسان، فماهية الإنسان شيء هو سبب الإنسان، أو شيء سبب كون الإنسان إنساناً، وأيضاً الشيء الذي يكون زيد به زيداً هو الإنسان مع تشخص، فإن كان هذا ماهية زيد لا يصح قولهم: إن النوع تمام ماهية أشخاصه والحق أن ماهية الشيء تمام ما يحمل على الشيء حمل مواطاة من غير أن يكون تابعاً لمحمول آخر فإن الإنسان يحمل عليه الموجود والكتاب والضاحك وعريض الظفر ومتصب القامة والجسم النامي والحساس والمتحرك بالإرادة والناطق نطقاً عقلياً إلى غير ذلك، فيجمع جميع ما يحمل عليه؛ ثم ينظر في الأمور اللازمة؛ إذ المفارقة ليست من الماهية، فكل ما يحمل عليه بتبعيه شيء آخر كالضاحك فإنه يحمل عليه بتبعيه أنه متعجب، ثم يحمل عليه بتبعيه أنه ذو نطق عقلي، فبالضرورة ينتهي إلى أمر لا يكون حملة عليه بتبعيه أمر آخر؛ لثلاث تساوي المحمولات، فذلك الأمر المحمول بلا واسطة هو الماهية.

قلت: والمراد بها هنا حقائق الأشياء والله أعلم. ينظر التعريفات للجرجاني ص (٢٠٥).

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٤﴾ فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٥﴾ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّنَّهِمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَرُّهُمْ لَكُمُ الْأَرْضُ لَسَمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ ﴿٦﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾  
 يحتمل: ما تأتيهم من آية من آيات توحيده، أو من آيات إثبات رسالة محمد ونبوته ﷺ، ويحتمل<sup>(١)</sup> في إثبات البعث والنشور بعد الموت؛ لما أخبر أنه خلقهم من طين، فإذا ماتوا صاروا ترابًا، فإذا كان بدء إنشائهم من طين، فإذا عادوا إليه يقدر على إنشائهم ثانيًا؛ إذ ليس إنشاء الثاني بأعسر<sup>(٢)</sup> من الأول. ثم يحتمل<sup>(٣)</sup> الآيات آيات القرآن. ويحتمل الآيات ما كان أتى به رسول الله ﷺ من الآيات سوى آيات القرآن<sup>(٤)</sup>.  
 ثم أخبر عن تعنتهم ومكابرتهم بقوله: ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾، فإذا أعرضوا عنها لم ينتفعوا بها؛ ليعلم أنه إنما ينتفع بالآيات من تأملها ونظر فيها لا من أعرض عنها.

ثم سورة الأنعام إنما نزلت في محاجة أهل الشرك، ولو لم يكن القرآن معجزًا كانت

(١) في ب: ومحتمل.

(٢) العسر، بالضم وبضمين، قال عيسى بن عمر: كل اسم على ثلاثة أحرف أوله مضموم وأوسطه ساكن فمن العرب من يثقله، ومنهم من يخففه، مثل: عُشْرٍ، وَعُشْرٍ، وحُلْمٌ، وحُلْمٌ، وبالتحريك: ضد اليسر، وهو الضيق والشدة والصعوبة ويقال حاجة عسر، وعسير: متعسرة.  
 ينظر تاج العروس (٢٨/١٣)، لسان العرب (عسر).

(٣) في ب: ومحتمل.

(٤) منها على سبيل المثال قصة نبع الماء من بين أصابع النبي ﷺ تكررت منه في عدة مواطن، في مشاهد عظيمة، ووردت عنه من طرق كثيرة يفيد عمومها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي.

ولم يسمع بمثل هذه المعجزة العظيمة من غير نبينا ﷺ، حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه، ولحمه ودمه.

ينظر هذه المعجزات في سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (١٣/١٠)، والمواهب اللدنية (١٥٢/٥)، ودلائل النبوة لأبي نعيم (١٤٤/٢)، وتنوير الحوالك شرح موطأ مالك للسيوطي (١/٥٤)، والموطأ (٥٤/١)، وصحيح البخاري (٢٣٣/٤)، وصحيح مسلم (٥٩/٧)، وسنن النسائي (٥٢/١)، وسنن الترمذي (٦٩/٥)، وشمائل الرسول لابن كثير (١٧٧)، والشفاء للقاضي عياض (١/١٨٦)، والتاج الجامع للأصول (٣/٢٧٦)، والبداية والنهاية لابن كثير (٦/٩٣، ٩٤)، والمسند (٣/١٧٠، ٢١٥)، وسنن البزار (٣/١٣٧)، وموطأ مالك (١/٥٤)، ومشكل الآثار (٤/٣٣٢)، والدر المنثور (٤/١٨٥)، والبعثي (٤/١٦٢)، وكنز العمال (٥٤٩٦).

سورة الأنعام معجزة؛ لأنها نزلت في محاجة أهل الشرك في إثبات التوحيد والألوهية لله والبعث، فكيف يكون وقد جعل الله القرآن آية معجزة عَجَزَ البَشَرُ عن إتيان مثله<sup>(١)</sup>،

(١) قال الله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ لِيَن آخَتَمَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ﴾ [الإسراء: ٨٨] فيهم العرب العاربة، وأرباب البيان وتعاونوا ﴿عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٨٨] في بلاغته وحسن نظمه. وقوله: ﴿لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: ٨٨] جواب قسم محذوف ﴿وَلَوْ كَانَتْ بِعَضُّهُمْ يَدَيْهِمَا﴾ [الإسراء: ٨٨] معينا على الإتيان بمثله، ولم تندرج الملائكة في الفريقين مع عجزهم أيضاً، لأنهما هما المتحدون به. ومن ثم تعجبت الجن من حسن نظمه وبلاغته البالغة أقصى درجاتها فقالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنَكَ عَجْبًا مَّهِدَىٰ إِلَىٰ أَرْضُنَا فَمَا نَبْهَىٰ﴾ [الجن: ١-٢].

وقال النبي ﷺ: «ما من الأنبياء من نبي إلا قد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر - وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله عز وجل إلي، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً» رواه الشيخان. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: قوله: ما من الأنبياء من نبي إلا قد أعطى... هذا دال على أن النبي ﷺ لا بد له من معجزة تقتضي إيمان من شاهدها. ولا يضره من أصر على المعاندة. قال ابن قرقول: «من» الأولى بيانية والثانية زائدة، وما موصولة أو نكرة موصوفة بما بعدها وقعت مفعولاً ثانياً لـ «أعطى»، و«مثله» مبتدأ و«آمن» خبره. والجملة صفة للنكرة أو صلة الموصول. والراجع إلى الموصول: الضمير المجرور في عليه، أي: مغلوباً عليه في التحدي والمباراة. والمراد بالآيات: المعجزات. وموقع المثل هنا موقعه في قوله: ﴿فَأَتُوا بِمِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣] أي: مما هو على صفته في البيان الغريب، وعلو الطبقة في حسن النظم. والمثل يطلق ويراد به عين الشيء أو ما يساويه، والمعنى ليس نبي من الأنبياء إلا قد أعطاه الله من المعجزات الدالة على نبوته الشيء الذي من صفته أنه إذا شوهذ اضطر المشاهد إلى الإيمان به، وتحريه أن كل نبي اختص بما يثبت دعواه من خوارق العادات بحسب زمانه، فخص كل نبي بما ثبت له من خوارق العادات المناسبة لحال قومه، كقلب العصا ثعباناً في زمن موسى وكونها تلقف ما صنعوا. وإخراج اليد بيضاء. وإنما كان كذلك لأن الغالب في زمانه السحر فأتاهم بما هو فوقه، فاضطروهم إلى الإيمان به ولم يقع ذلك لغيره.

وفي زمن عيسى ﷺ كان الغالب الطب فجاءهم بما هو أعلى منه: في إبراء الأكمه والأبرص بل بما ليس في قدرة البشر وهو إحياء الميت.

وأما النبي ﷺ فأرسله الله من العرب أهل الفصاحة والبلاغة وتأليف الكلام على أعلى طبقاتها ومحاسن بدائعها، فأتاهم بالقرآن فأعجزهم عن الإتيان بأقصر سورة منه.

وقوله: آمن، وقع في رواية حكاهما ابن قرقول: أو من - بضم الهمزة ثم واو - وقوله (عليه): بمعنى اللام أو الباء الموحدة. والنكته في التعبير بها تضمنها معنى الغلبة، أي: يؤمن بذلك مغلوباً عليه بحيث لا يستطيع دفعه عن نفسه، لكن قد يخذل فيعاند كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بِهَا أَسْتَيْقِنَهَا أَنفُسَهُمْ ظُلْمًا﴾ [النمل: ١٤].

وقال الطيبي رحمه الله تعالى: المجرور في «عليه» حال أي: مغلوباً عليه في التحدي وموقع المثل موقعه من قوله: «فأتوا بسورة من مثله» أي: على صفته من البيان وعلو الطبقة في البلاغة، وقوله: «وإنما كان الذي أوتيته وحياً... إلى آخره» معناه: معظم الذي أوتيته، وإلا فقد أوتي من المعجزات ما لا ينحصر. والمراد به القرآن، وأنه المعجزة الباقية على وجه الدهر إلى يوم القيامة، ولبلوغه أعلى طبقات البلاغة، وأقصى آيات الإعجاز، فلا يتأتى لأحد أن يأتي بأقصر سورة منه لجزالة تراكيبه، وفخامة ترتيبه الخارج عن طوق البشر، وليس المراد حصر معجزاته فيه. ولا أنه لم يؤت من المعجزات ما أوتي من تقدمه؛ بل المراد أنه المعجزة العظمى التي اختص بها دون

غيره، تحدى بها قومه؛ ولذلك رتب عليه قوله: «وأرجو أن أكون أكثرهم تابعًا يوم القيامة» يريد: لا اضطرار للناس إلى الإيمان به إلى يوم القيامة.

وذكر ذلك على سبيل الرجاء؛ لعدم العلم بما في الأقدار السابقة.  
وقيل: المعنى أن معجزات الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - انقضت بانقراض أعصارهم، فلا يشاهدها إلا من حضرها. ومعجزة القرآن مستمرة إلى يوم القيامة. وخرق العادة في أسلوبه وبلاغته وإخباره بالمغيبات فلا يمر عصر من الأعصار إلا ويظهر فيه شيء مما أخبر به أنه سيكون - يدل على صحة دعواه؛ ولهذا قال: فأرجو أن أكون أكثرهم تابعًا يوم القيامة.  
قال الحافظ - رحمه الله تعالى - : وهذا أقوى المحتملات.

وقيل: المعنى أن المعجزات الماضية كانت حسية تشاهد بالأبصار كنافذة صالح وعصا موسى - عليهم الصلاة والسلام - ومعجزة القرآن تشاهد بالبصيرة فيكون من يتبعه لأجلها أكثر؛ لأن الذي يشاهد بعين الرأس ينقرض بانقراض مشاهدته، والذي يشاهد بعين القلب باق يشاهده كل أحد ممن جاء بعد الأول مستمرًا.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: ويمكن نظم الأقوال كلها في كلام واحد؛ فإن محصلها لا ينافي بعضها بعضًا، ورتب ﷺ قوله: فأرجو أن أكون أكثرهم تابعًا يوم القيامة على ما تقدم من معجزة القرآن المستمرة؛ لكثرة فوائده وعموم نفعه؛ لاشتماله على الدعوة والحجة والإخبار بما سيكون، فعم نفعه من حضر ومن غاب ومن وجد ومن سوجد؛ فحسن ترتب الوجوه المذكورة على ذلك، وهذه الوجوه قد تحققت؛ فإنه أكثر الأنبياء تابعًا.

ولا خلاف بين العلماء على أن كتاب الله عز وجل معجز لم يقدر أحد على معارضته بعد تحديهم بذلك، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] فلولا أن سماعه حجة عليه لم يقف أمره على سماعه ولا يكون حجة. وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ أَوَلَمْ يَكْفِيهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥٠-٥١] فأخبر أن الكتاب آية من آياته، كاف في الدلالة قائم مقام معجزات غيره وآيات من سواه من الأنبياء، ولما جاء به النبي ﷺ إليهم وكانوا أفصح الفصحاء ومصاقع الخطباء، وتحداهم على أن يأتوا بمثله، وأمهلهم طول السنين فلم يقدرُوا، ثم تحداهم بعشر سور منه، ثم تحداهم بسورة، فلما عجزوا عن معارضته والإتيان بسورة تشبهه - على كثرة الخطباء فيهم والبلغاء - نادى عليهم بإظهار العجز وإعجاز القرآن. هذا وهم الخطباء - وكانوا أحرص شيء على إطفاء نوره، وإخفاء أمره. فلو كان في مقدرتهم معارضته لعدلوا إليها؛ قطعًا للحجة، ولم ينقل عن أحد منهم أنه حدث نفسه بشيء من ذلك، ولا رame. بل عدلوا إلى العناد تارة وإلى الاستهزاء أخرى. فتارة قالوا: سحر؛ للطفته، وتارة قالوا: شعر؛ لحسن نظمه وفصاحته. وقال آخرون: أساطير الأولين، وقال آخرون: إفك؛ لاستغراب معانيه، وقال آخرون: قول الكهنة لتحيرهم. كل ذلك من التحير والانتقطاع. ثم رضوا بتحكيم السيف في أعناقهم وسبي ذراريهم وحرهم، واستباحة أموالهم. وقد كانوا آنف شيء وأشد حمية، فلو علموا أن الإتيان بمثله في قدرتهم لبادروا إليه؛ لأنه كان أهون عليهم.

وقال بعض العلماء: والذي أورده ﷺ على العرب من الكلام الذي أعجزهم عن الإتيان بمثله أعجب في الآية وأوضح في الدلالة من فلق البحر وإحياء الموتى، وإبراء الأكمه؛ لأنه أتى أهل البلاغة وأرباب الفصاحة ورؤساء البيان والمتقدمين في اللسان بكلام مفهوم المعنى عندهم. وكان عجزهم عنه أعجب من عجز من شاهد عيسى ﷺ عن إحياء الموتى لأنهم لم يكونوا يطمعون فيه ولا في إبراء الأكمه والأبرص ولا يتعاطون علمه. وقريش كانت تتعاطى الكلام الفصيح والبلاغة والخطابة.

وقال القاضي: معجزات الرسل كانت واردة على أيديهم بقدر أحوال زمانهم، وكانت بحسب الفن الذي علا واشتهر فيه: فلما كان زمن موسى ﷺ غاية علم أهله بالسحر بعث إليهم بمعجزة تشبه ما يدعون قدرتهم عليه، فجاءهم على يديه ﷺ منها ما خرق عاداتهم، من انقلاب العصا حية واليد السمراء يدا بيضاء، من غير سوء، ولم يكن ذلك المعجز في قدرتهم، وقد أبطل ما جاءهم منها. وكذلك زمن عيسى ﷺ كان انتهاء ما كان علم أهله الطب وأوفر ما كان في أهله، فجاءهم على يديه ﷺ ما لم يخطر لهم ببال من إحياء الميت وإبراء الأكمه الذي ولد ممسوح العين، والأبرص وهو الذي بيده بياض - فكان يأتيه من أطاق الإتيان، ومن لم يُطلق ذهب ﷺ به إليه، فربما اجتمع عنده الألوف ممن به داء فيداويهم من دون معالجة وطب بالدعاء، وهكذا سائر معجزات الأنبياء كانت بقدر علم زمانهم، فكان كل نبي يرسل إلى قومه بمعجزة من جنس ما عانوه من علم وصناعة وغيرها.

ثم بعث الله تعالى محمداً ﷺ وجملة معارف العرب وعلومهم أربعة: البلاغة؛ وهي ملكة يبلغ بها المتكلم في تأدية المعاني حدا يؤذن بتوفية كل تركيب حقه. والشعر: وهو كلام موزون مقفى مراد به الوزن. والخبر: يقصد به علم الأنساب.

والكهانة: وهي معاناة الخبر من الكائنات وادعاء معرفة الأسرار؛ فأنزل الله سبحانه وتعالى عليه القرآن الخارق لهذه الأربعة من أجل الفصاحة والإيجاز والبلاغة الخارجة عن نوعه وطريقته. وكان العرب يتناضلون بالفصاحة ويتباهون في تحبير الشعر والبلاغة وكانوا أفصح الفصحاء، ومصاقع الخطباء فأنزل الله تعالى على نبيه ﷺ قرآناً عربياً مبيّناً، يشتمل على مذاهب لغة العرب، فتلا عليهم كلاماً متشابهاً في الرصف، متجانس الوصف، سهل الموضوع، عذب المسموع، خارجاً عن موضوع لغة القريض والأسجاع، مستعذباً في الأفهام والأسماع. فلما سمعوه استعذبوه. فقالوا فيه ما قالوا. فتحداهم أن يأتوا بمثله فعجزوا، ثم تحداهم بعشر سور مثله فعجزوا. ثم تحداهم بسورة من مثله. قالوا عند العجز: بل القتل والقتال. وجنحوا - للقصور - إلى الجحود والجدال، فلما عدلوا عن معارضته التي لو تمت لم يدل على كذبه إلى قتاله الذي لو تم مرادهم فيه لم يدل على كذبه كان الإعجاز بادياً ظاهراً، وعجزهم عن معارضته واضحاً معلوماً، فالقرآن أفضل المعجزات لبقائه بعد وفاة النبي ﷺ ولم يبق معجز غيره بعد وفاة أصحابه؛ ولأن الأحكام الشرعية مستنبطة منه، ولم تستنبط من معجز سواه، فالقرآن بحر لا تفضى عجائبه، ولا تنقضي غرائبه، لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً.

وحكى أبو عبيد: أن أعرابياً سمع رجلاً يقرأ: ﴿فَأَصْدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤] فسجد وقال: سجدت لفصاحة هذا الكلام. وسمع آخر رجلاً يقول ﴿فَلَمَّا أَسْتَيْسَسُوا مِنْهُ حَكَمُوا بِحَيْثُ﴾ [يوسف: ٨٠] قال: أشهد أن مخلوقاً لا يقدر على مثل هذا الكلام.

وحكى الأصمعي: أنه رأى جارية خماسية أو سداسية وهي تقول: أستغفر الله من ذنوبي كلها. فقلت لها: مم تستغفرين ولم يجز عليك قلم؟ فقالت:

أستغفر الله لذنبي كله قبلت إنساناً لغير حله

مثل الغزال ناعماً في دله انتصف الليل ولم أصله

فقلت لها: قاتلك الله، ما أفصحك!! فقالت: أتعد هذا فصاحة بعد قوله تعالى ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أُمْرًا مَوْسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا حِفَّتْ عَلَيْهِ فَكَلِّبِيهِ فِي أَلْيِّ رِجْلَيْهِ وَلَا تَحْزَنْ إِنَّ رَأْيَكُم مِّنَ اللَّهِ لَبَاطِلٌ﴾ [القصص: ٧] فجمع في آية واحدة بين أمرين ونهيين وخبرين وبشارتين.

انظر: سبل الهدى والرشاد (٥٧٢/٩ - ٥٧٨).

ولم يكونوا يومئذ يعرفون التوحيد والبعث، كانوا كلهم كفارًا عبدة الأوثان والأصنام لا يحتمل أن يكون رسول الله ﷺ أُلْف ذلك وأنشأه من ذات نفسه؛ ليعلم أنه إنما عرف ذلك بالله.

وفيه دلالة إثبات المحاجة في التوحيد والمناظرة فيه؛ لأن أكثرها نزلت في محاجة أهل الشرك، وهم كانوا أهل شرك، وينكرون البعث والرسالة، فتنزل أكثرها في محاجتهم في التوحيد<sup>(١)</sup> وإثبات البعث والرسالة.

وفيه أنه إذا ثبت فساد قول أحد الخصمين، ثبت صحة قول الآخر؛ لأن إبراهيم لما قال: ﴿هَذَا رَبِّي فَلِمَ أَقْل قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ [الأنعام: ٧٦] أثبت فساد عبادة من يعبد الآفل بالآفول<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾ يحتمل الحق: الآيات التي كان يأتي بها رسول الله ﷺ من آيات التوحيد وآيات البعث.

ويحتمل القرآن، ولو لم يكن يأتي رسول الله ﷺ بآية كانت نفسه آية عظيمة من أول نشأته<sup>(٣)</sup> إلى آخر عمره؛ لأنه عصم حتى لم يأت منه ما يستسجج<sup>(٤)</sup> ويستقبح<sup>(٥)</sup> قط؛ فدل أن ذلك إنما كان لما جعل<sup>(٦)</sup> آية في نفسه، وموضعًا لرسالته، وعلى ذلك تخرج إجابة أبي بكر - رضي الله عنه - في أول دعوة دعاه إلى ذلك لما كان رأى منه من آيات، فلما دعاه أجابه في ذلك مع ما كان معه [من] آيات عظيمة، وأعلام عجيبة<sup>(٨)</sup>.

(١) في ب: بالتوحيد.

(٢) الآفول: الغيبوبة تكون في الكواكب، يقال: أفل، يأفلُ ويأفلُ: إذا غاب، يقال: أفل النجم، وأفلت الشمس قال البحرني:

قمر أتبعته من كلف نظر الصب به حتى أفل  
ويقال: أفل نجم فلان: خاب سعيه وساء حظه، وفي الأساس: فلان كعبه سافل ونجمه أفل.  
ينظر: عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ للسمين الحلبي (١/١٠٨)، والمعجم الكبير الصادر عن مجمع اللغة العربية (١/٣٧٤)، تاج العروس (٧/٢٨).

(٣) في أ: نشأة.

(٤) سمح الشيء بالضم يسمح سماجة: قبح، ولم يكن فيه ملاحظة ينظر تاج العروس (٦/٤٤٤). قلت: معاذ الله أن يصدر من سيدنا رسول الله ﷺ ما يستقبح ويستسجج، كيف ذلك وخلقه القرآن وقد أنزل الله في محكم التنزيل قرآنا يتلى إلى يوم القيامة فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَّ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]  
(٥) القبح: ضد الحسن يقال: أقبح فلان: أتى بقبيح، واستقبحه: رآه قبيحًا، وهو ضد استحسنته. ينظر: تاج العروس (٧/٣٥ - ٣٦)، لسان العرب (قبح).

(٦) في ب: جعله.

(٧) سقط في ب.

(٨) روى البيهقي عن ابن إسحاق أن أبا بكر - رضي الله تعالى عنه - لقي رسول الله ﷺ فقال: أحق ما تقول قريش يا محمد من تزكك آلهتنا وتسفيهك عقولنا وتكفرك إيانا؟ فقال رسول الله ﷺ: بلى إني =

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَتُهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ معناه - والله أعلم - [أن] <sup>(١)</sup> يأتيتهم وينزل بهم ما نزل بالمستهزئين، [وإلا كان أتاهم أبناء ما نزل بالمستهزئين] <sup>(٢)</sup>، ولكن معناه ما ذكرنا، أي: ينزل بهم ويحل ما نزل وحل بالمستهزئين. ويحتمل قوله وجهًا آخر: ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَتُهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ وهو العذاب؛ لأن الرسل كانوا يوعدونهم <sup>(٣)</sup> أن ينزل بهم العذاب بتكذيبهم الرسل، فعند ذلك يستهزئون بهم؛ كقوله: ﴿ عَجَلْنَا لَنَا وَقَطْنَا ﴾ [ص: ١٦] وكقوله: ﴿ وَسَتَجْلِبُوكَ بِالْعَذَابِ ﴾ [العنكبوت: ٥٣] وغير ذلك؛ إذ قالوا: ﴿ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنْ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [الأنفال: ٣٢] فأخبر أنه ينزل بهم ذلك كما نزل بأولئك. وقوله - عز وجل - : ﴿ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ ﴾ قال الحسن <sup>(٤)</sup>: ألم يروا: ألم يعتبروا ﴿ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ ﴾.

وقال أبو بكر الكيسانى: ﴿ أَلَمْ يَرَوْا ﴾ قد رأوا ﴿ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ ﴾ [قال] <sup>(٥)</sup>: وهو واحد، قد رأوا آثار الذين أهلكوا بتكذيبهم الرسل، وتعتتهم ومكابرتهم، لكنهم لم يعتبروا بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَوْ نُمَكِّنْ لَكُمْ ﴾ قال بعضهم: أعطيناهم من الخير والسعة والأموال ما لم نمكن لكم يا أهل مكة أي: لم نعظكم، ثم إذا كذبوا الرسل أهلكهم الله - تعالى - وعاقبهم بأنواع العقوبة.

= رسول الله ونبيه بعثني لأبلغ رسالته، وأدعوك إلى الله بالحق، فوالله إنه لحق، فأدعوك يا أبا بكر إلى الله وحده لا شريك له ولا تعبد غيره والموالاته على طاعته. وقرأ عليه القرآن فلم يعز ولم ينكر بل أسلم وكفر بالأصنام وخلع الأنداد وأقر بحق الإسلام، ثم رجع إلى أهله وقد آمن وصدق. قال ابن إسحاق: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: ما دعوت أحدًا إلى الإسلام إلا كانت عنده كبوة وتردد ونظر إلا أبا بكر ما عكم عنه حين ذكرته له ولا تردد. قال البيهقي: وذلك لما كان يرى من دلائل نبوته ويسمع بشأته قبل دعوته، فلما دعاه وقد سبق فيه تفكره ونظره أسلم على الفور.

قال السهيلي - رحمه الله تعالى - : وكان من أسباب ذلك توفيق الله تعالى إياه فيما ذكروا أنه رأى رؤيا قبل، وذلك أنه رأى القمر نزل إلى مكة ثم رآه قد تفرق على جميع منازل مكة وبيوتها فدخل في كل بيت شعبة، ثم كان جميعه في حجره. فقصها على بعض أهل الكتابين فغيرها له بأن النبي ﷺ المنتظر قد أظل زمانه، اتبعه وتكون أسعد الناس به، فلما دعاه رسول الله ﷺ لم يتوقف. ينظر سبل الهدى والرشاد (٢/٤٠٥ - ٤٠٦).

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: يوعدونه.

(٤) ذكره القرطبي في تفسيره (٣/٢٥٢) بنحوه ولم ينسبه لأحد.

(٥) سقط في ب.



ويحتمل: مكناهم في الأرض من القوة والشدة؛ كقوله: ﴿وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾ [فصلت: ١٥] ثم مع شدة قوتهم أهلکوا إذ كذبوا الرسل.

ويحتمل وجهاً آخر: ﴿مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: في قلوب الخلق، من نفاذ القول، وخضوع الناس لهم؛ لأنهم كانوا ملوكاً وسلاطين الأرض، من نحو نمرود<sup>(١)</sup>، وفرعون<sup>(٢)</sup>، وعاد<sup>(٣)</sup>، مع ما كانوا كذلك أهلکوا إذ كذبوا الرسل، وأنتم يا هؤلاء ليس

(١) هو النمرود بن كنعان بن سام بن نوح، هو أول من وضع التاج على رأسه، وتجبر وادعى الربوبية؛ حاج إبراهيم أي: خاصمه وجادله، واختلفوا في وقت هذه المحاجة، فقال مقاتل: لما كسر الأصنام سجنه النمرود، ثم أخرجه ليحرقه فقال له: من ربك الذي تدعوننا إليه؛ فقال: ﴿رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، وقال قتادة: هو أول من تجبر، وهو صاحب الصرح ببابل، وقيل: هو نمرود بن فالج بن عابر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام، وحكى السهيلي أنه النمرود بن كوش بن كنعان بن حام بن نوح، وكان ملكاً على السواد، وكان ملكه الضحاك الذي يعرف بالأزدهاق؛ وذلك أن الناس قحطوا على عهد نمرود، وكان الناس يمتارون من عنده الطعام، وكان إذا أتاه الرجل في طلب الطعام سأل: من ربك؟ فإن قال: أنت، نال من الطعام فأناه إبراهيم فيمن أتاه، فقال له نمرود: من ربك؟ فقال له إبراهيم: ربي الذي يحيي ويميت. فاشتغل بالمحاجة، ولم يعطه شيئاً، فرجع إبراهيم عليه الصلاة والسلام فمر على كئيب من رمل أعفر، فأخذ منه تطيباً لقلوب أهله إذا دخل عليهم، فلما أتى أهله، ووضع متاعه نام فقامت امرأته إلى متاعه، ففتحت فإذا هو بأجود طعام رأته، فصنعت له منه فقربته إليه، فقال: من أين هذا؟ قالت: من الطعام الذي جئت به، فعرف أن الله تعالى رزقه فحمد الله تعالى. ينظر اللباب (٣٣٧/٤)، والطبري في التفسير (٤٣٠/٥)، والرازي في التفسير (٢٠/٧)، واللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي (٣٣٧/٤)، والسيوطي في الدر المنثور (٥٨٦/١).

(٢) فرعون عدو الله قال العلماء بالتواريخ: هو فرعون موسى عُمر أربعمئة سنة وكان اسمه وليد بن مصعب، وقيل غير ذلك، وليس في الفراعنة أعتى منه وليس هو فرعون يوسف عليه السلام؛ لأن فرعون يوسف أسلم على يديه والله أعلم. ينظر تهذيب الأسماء واللغات (٤٩/١) (٥١).

(٤) عاد قبيلة كانت تعبد الأصنام، وكانت ذات بسطة وقوة، قهروا الناس بفضل القوة، قال الشهاب البضاوي: عاد اسم أبيه سميت به القبيلة أو الحي، قال الليث: وعاد الأولى، هم عاد بن عاديا ابن سام بن نوح الذين أهلکهم الله تعالى؛ قال زهير بن أبي سلمى:

ألم تر أن الله أهلک تُبَعَا وأهلک لقمان بن عاد وعاديا

وأما عاد الأخيرة فهم بنو تميم، ينزلون رمال عالج، وفي كتاب الأنساب: عاد هو ابن عوص بن إرم بن سام بن نوح، كان يعبد القمر، ويقال: إنه رأى من صلبه وأولاد أولاده أربعة آلاف، وإنه نكح ألف جارية، وكانت بلادهم إرم المذكورة، في القرآن، وهي من عمان إلى حضرموت. ومن أولاده شداد بن عاد صاحب المدينة المذكورة كذا في تاج العروس.

وقال ابن عرفة: قوم عاد كانت منازلهم في الرمال، وهي الأحقاف، وقال ابن إسحاق: الأحقاف رمل فيما بين عمان إلى حضرموت. ينظر تفسير القاسمي (١٦٤/٧)، وقلب جزيرة العرب لفؤاد حمزة (٢٠٨)، ومعجم قبائل العرب لعمر رضا كحالة (٧٠٠/٢)، والأغانى للأصفهاني (٢٨٠/٦)، وتاج العروس (٤٠٢/٢).

لكم شيء من ذلك، أفلا تهلكون إذا كذبتهم الرسل؟! وإنما حملهم على تكذيب الرسل - والله أعلم - لما كانوا ذوي سعة وقوة، فلم يروا الخضوع لمن دونهم في ذلك [لما رأوا الأمر بالخضوع لمن دونهم في ذلك] <sup>(١)</sup> جوراً غير حكمة، وإنما أخذوا ذلك من إبليس <sup>(٢)</sup> اللعين؛ حيث قال عند أمره بالسجود لآدم، فقال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢] فعلى ذلك هؤلاء الكفرة رأوا الأمر بالخضوع لمحمد ﷺ جوراً <sup>(٣)</sup> منه، حتى قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبِينَ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا﴾ قال القتيبي: مدرارا بالمطر: أي غزيراً <sup>(٤)</sup>، من درّ يدرّ.

وقال أبو عوسجة <sup>(٥)</sup>: أي: درت عليهم السماء بالمطر <sup>(٦)</sup>، أي: كثر ودام وتتابع واحداً بعد واحد في وقت الحاجة <sup>(٧)</sup> ﴿وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ﴾ [أخبار عن سعة] <sup>(٨)</sup> أولئك،

(١) سقط في أ.

(٢) إبليس عدو الله قال الجوهري وغيره: كنيته أبو مرة، واختلف العلماء في أنه من الملائكة من طائفة يقال لهم الجن أم ليس من الملائكة. وفي أنه اسم عربي أم عجمي، والصحيح أنه من الملائكة وأنه عجمي؛ قال الإمام أبو الحسن الواحدى: قال أكثر أهل اللغة والتفسير: سمي إبليس لأنه أبلس من رحمة الله تعالى أي: أيس والمبلس المكتئب الحزين الأيس قال: وعلى هذا هو عربي، واختلفوا في أنه من الملائكة فروى عن طاوس ومجاهد عن ابن عباس أنه كان من الملائكة وكان اسمه عزازيل، فلما عصى الله تعالى لعنه الله وجعله شيطاناً مريداً وسماه إبليس، وبهذا قال ابن مسعود وابن المسيب وقتادة وابن جريج وابن جرير واختاره الزجاج وابن الأنباري قالوا: وهي مستثنى من جنس المستثنى منه قالوا: وقول الله تعالى: ﴿كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ [الكهف: ٥٠] أي: طائفة من الملائكة يقال لهم الجن. وقال الحسن وعبد الرحمن بن زيد وشهر بن حوشب: ما كان من الملائكة قط والاستثناء منقطع، والمعنى عندهم أن الملائكة وإبليس أمروا بالسجود فأطاعت الملائكة كلهم وعصى، إبليس والصحيح أنه من الملائكة لأنه لم ينقل أن غير الملائكة أمر بالسجود والأصل في الاستثناء أن يكون من جنس المستثنى منه والله أعلم، وأما إنظاره إلى يوم الدين فزيادة في عقوبته وتكثير معاصيه وغوايته، نسأل الله الكريم اللطيف وخاتمة الخير. ينظر تهذيب الأسماء واللغات (١٠٦/١ - ١٠٧).

(٣) في أ: جواراً.

(٤) ذكره ابن قتيبة في غريب القرآن ص (١٥٠)، وابن جرير في تفسيره (١٠/٥) بنحوه.

(٥) لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر ومراجع.

(٦) ذكره ابن جرير في تفسيره (١٤٩/٥) من قوله.

(٧) من قول ابن عباس بنحوه ذكره السيوطي في الدر المنثور (٨/٣)، وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ، والبعغوي في تفسيره (٨٥/٢)، والرازي في تفسيره (١٣٢/١٢) من قوله.

(٨) في ب: يخبر عن سفه.

وما أنعم عليهم من كثرة الأمطار والأنهار ما لم يكن ذلك لهؤلاء، ثم مع ما كان أعطاهم ذلك أهلكتهم إذ<sup>(١)</sup> كذبوا الرسل.

فإن قيل: [كيف] ذكر إهلاك هؤلاء<sup>(٢)</sup>، وخوف أولئك ذلك<sup>(٣)</sup> بتكذيبهم الرسل، وقد أهلك الرسل والأولياء من قبل؟

قيل: لأن إهلاك أولئك إهلاك عقوبة وتعذيب؛ لأنه كان أهلكتهم هلاك استتصال واستيعاب؛ خارجاً عن الطبع، وأهلك أولئك الرسل والأولياء لا إهلاك عقوبة خارجاً عن الطبع؛ لذلك كان ما ذكر.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَابٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾ وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَفِئِصَةُ الْأُممِ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ ﴿٩﴾ وَلَقَدْ آسَفْنَاهُ بِرُسُلِهِمْ فَبَكَى فَجَاءَ بِالذِّكْرِ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿١٠﴾ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظِرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴿١١﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَابٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ يخبر بشدة<sup>(٤)</sup> تعنتهم أنهم وإن أتوا ما سألوا من الآيات لم يؤمنوا<sup>(٥)</sup> به؛ لأنهم كانوا سألوا رسول الله ﷺ أن ينزل كتاباً يعاينونه، ويقروءونه، كقوله: ﴿وَلَنْ نُؤْمِنَ بِرُفُيقِكَ حَتَّى تَنْزِلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ﴾ [الإسراء: ٩٣] وكقوله: ﴿لَوْلَا نَزَّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢] ونحوه من الآيات، وقوله<sup>(٦)</sup>: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَابٍ﴾ أي: في صحيفة، مكتوباً، يعلمون أنه لم يكتب في الأرض، ولمسوه بأيديهم، وعاینوه لم يؤمنوا به، ولا صدقوه، وقالوا: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ يخبر رسول الله ﷺ أنهم لا يؤمنون، ويخبره بشدة تعنتهم أنهم لا يؤمنون وإن جئت بكل آية؛ إذ قد أتاهم من الآيات ما إن تأملوا ولم يتعتوا لدلتهم على ذلك، لكنهم أعرضوا عنها، ولم يتأملوا فيها لتعنتهم، وشدة مكابرتهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ أن مشركي العرب كانوا لا يعرفون

(١) في ب: إذا.

(٢) في ب: أولئك.

(٣) في ب: هؤلاء بذلك.

(٤) في أ: لشدة.

(٥) في ب: تؤمنوا.

(٦) في أ: يقول.

الرسول، ولا الكتب، ولا كانوا آمنوا برسول ولا كتاب، فقالوا: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةَ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا﴾ [الفرقان: ٢١] ونحوه من السؤال، فيسألون إنزال الملك.

ثم يحتمل سؤالهم إنزال الملك لما لم يكونوا رأوا الرسول يكونون من البشر، وإنما رأوا الرسول إن كان يكون ملكاً، فقالوا: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةَ﴾ [الفرقان: ٢١].

ويحتمل أن يكون سؤالهم إنزال الملك سؤال عناد وتعنت، لا سؤال طلب الرسول من الملائكة، فقال: ﴿وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ﴾ على ما سألوا ﴿لَقَضَىٰ الْأَمْرُ﴾ أي أن الملك إذا نزل على إثر سؤال العناد والتعنت ينزل بالعذاب والهلاك، فهذا يبين أن سؤالهم سؤال تعنت وعناد. وقوله - عز وجل - : ﴿لَقَضَىٰ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ أي أنهم كانوا يسألون إنزال الملك آية لصدقه - عليه السلام - فقال: ﴿وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَقَضَىٰ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ أي: يهلكون؛ لأن الآيات إذا نزلت على إثر سؤال القوم ثم خالفوا تلك الآيات وكذبوها لنزل بهم العذاب والهلاك، وإن جاءت الآيات على غير سؤال، فكذبوها يمهلون، ولا يعذبون عند تكذيبهم إياها، [و] <sup>(١)</sup> الله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكَ لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾ :

قيل: آدمياً بشراً <sup>(٢)</sup>، [و] يحتمل <sup>(٣)</sup> هذا وجوهاً:

[أحدها] <sup>(٤)</sup>: أي: لو بعثنا الرسول ملكاً لجعلناه على صورة البشر؛ لأنه لو كان على

صورة الملائكة لصعقوا ودهشوا؛ لأنه ليس في وسع البشر رؤية الملك على صورته.

ألا ترى أن جبريل <sup>(٥)</sup> - عليه السلام - إذا نزل على رسول الله ﷺ لم ينزل على

صورته، ولكن كان ينزل على صورة البشر <sup>(٦)</sup>، حتى ذكر أنه كان ينزل عليه <sup>(٧)</sup> على صورة

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٥٢/٥) (١٣٠٨٨) (١٣٠٨٩) (١٣٠٩٠) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر

(٩/٣) وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وأبي الشيخ عن قتادة.

(٣) في ب: محتمل.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: جبرئيل.

(٦) قال العلماء رضي الله تعالى عنهم: كان الوحي ينزل إلى رسول الله ﷺ في أحوال مختلفة:

الأولى: الرؤيا الصادقة في المنام، قال إبراهيم عليه الصلاة والسلام: ﴿إِنِّي أَرَىٰ فِي الْأَنْبَاءِ آيَةً

أَدْبَحْتُ فَأَنْظَرُ مَاذَا رَمَىٰ قَالَ يَتَأَبَّتْ أُنْفَعَلُ مَا تُؤْمَرُ﴾ [الصفات: ١٠٢] فدل على أن الوحي كان يأتيهم

في المنام كما كان يأتيهم في اليقظة. وفي الصحيح عن عبيد بن عمير: رؤيا الأنبياء وحي» وقرأ

هذه الآية.

الثانية: أن ينفث الملك في روعه وقلبه من غير أن يراه، كما قال ﷺ: «إن روح القدس نفث في

روعي: لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملنكم استبطاء

الرزق على أن تطلبوه بمعصية الله؛ فإن ما عند الله لن ينال إلا بطاعته». رواه ابن أبي الدنيا في كتاب =

دحية الكلبي، وأنه متى رآه على صورته صعق وتغير حاله، فإذا رأوا ذلك في وجهه قالوا: إنه لمجنون<sup>(١)</sup>، فقال: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾ ويكون فيه ما في رسول الله ﷺ من اللبس به.

والثاني: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾؛ لأنهم لا يعرفون صدقه، فيحتاجون إلى الدلائل، والآيات [التي] تدلهم على أنه ملك، وعلى صدقه، فذلك لا يعرف إلا بالبشر؛ لأنهم [لا يعرفون صدقه]<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلِيُوتُونَ...﴾ الآية.

قالوا: لا يجوز إضافة اللبس إلى الله - تعالى - إلا على المجازاة للبس، كالاستهزاء،

= القناعة والحاكم. وقال كثير من المفسرين في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ [الشورى: ٥١] هو أن ينث في روعه بالوحي، قال الحلبي: هذا هو الوحي الذي يخص القلب دون السمع.

الثالثة: أن يأتيه مثل صلصلة الجرس وهو أشده عليه، فيتلبس به الملك حتى إن جبينه ليتفصد عرفاً في اليوم الشديد البرد، وحتى إن راحلته لتترك على الأرض.

روى الشيخان عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن الحارث بن هشام رضي الله تعالى عنه سأل رسول الله ﷺ: كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله ﷺ: «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي فيفصم عني وقد وعيت ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول». الرابعة: أن يكلمه الله تعالى بلا واسطة من وراء حجاب في اليقظة كما في ليلة الإسراء على القول بعدم الرؤية.

الخامسة: أن يكلمه الله تعالى كفاخاً بغير حجاب على القول بالرؤية ليلة الإسراء.

السادسة: أن يكلمه الله تعالى في النوم، كما في حديث معاذ عند الترمذي: «أتاني ربي في أحسن صورة فقال: فيم يختصم الملائة الأعلى».

السابعة: مجيء الوحي كدوي النحل، روى الإمام والحاكم، عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: كان رسول الله ﷺ «إذا أنزل عليه يسمع عند وجهه كدوي النحل».

الثامنة: العلم الذي يلقيه الله تعالى في قلبه وعلى لسانه عند الاجتهاد في الأحكام. وأما صفة حامله: فمجيء جبريل عليه الصلاة والسلام في صورته التي خلق عليها له ستمائة جناح يتناثر من أجنحته اللؤلؤ والياقوت، وقد وقع ذلك مرتين: مرة في السماء ليلة المعراج، ومرة في الأرض.

ومجيئه في صورة رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر وفي صورة دحية الكلبي. ومجيئه في صورة رجل غير دحية.

وتزول الوحي على لسان ملك الجبال ونزوله على لسان إسرافيل. ينظر سبل الهدى والرشاد (٢/ ٣٥٢ - ٣٥٥). وصحيح البخاري كتاب بدء الوحي، ومسلم في كتاب الفضائل حديث (٨٧)، وطبقات ابن سعد (١/ ١٩٧)، والدارمي باب رقم (١٢)، وأحمد (١٦٧).

(٧) في أ: إليه.

(١) في ب: مجنون.

(٢) في ب: لا يعرفونه ولا صدقه.

والمكر، والخداع<sup>(١)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مِمَّا يَلْبَسُونَ﴾ أي: لو جعلناه ملكًا للبسنا عليهم ما لبس [أولئك]<sup>(٢)</sup> على صنيعهم<sup>(٣)</sup>؛ حيث قالوا: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [المؤمنون: ٢٤] و ﴿مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ [يس: ١٥] وغير ذلك من الكلام، لكننا لا نفعل حتى لا يكون ذلك لبسًا؛ إذ ليس في وسعهم النظر إلى الملك، ولو جعلنا ذلك ملكًا لكان ذلك لبسًا. فإن قال لنا ملحد في قوله: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ ﴿وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [سألوا أن ينزل على رسول الله ﷺ [ملك] وقال: ﴿وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾<sup>(٤)</sup> وأنتم تقولون: إنه قد أنزل عليه الملك، وهو أخبر لو أنزل عليه الملك لفضي الأمر، ولم يقض الأمر، كيف لآيات لكم إنما اختار ذلك من نفسه؛ لأن الله أنزل عليه ذلك.

قيل: إنهم إنما سألوا أن ينزل عليهم الملك - وإن لم يذكر في الآية السؤال - لما ذكر في آية أخرى؛ كقولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْمَلَكِيَّةَ أَوْ زَيْنَ رَبِّنَا﴾ [الفرقان: ٢١] أو سألوا أن

(١) تسمية الله تعالى بالأسماء توقيفية يتوقف إطلاقها على إذن الشرع، ومعنى إذن الشرع وقوع الإطلاق بذلك الاسم في الكتاب أو السنة، وذلك للاحتراز عما يوهم باطلا، ولم يكتف في عدم إيهام الباطل بإدراك العقل بل توقف على إذن الشرع للاحتياط، وليس النزاع في أسمائه الأعلام الموضوعية لذاته في اللغات كلفظة «الله» في العربية ولفظة «بزدان» في الفارسية، فإنه لا نزاع في جواز إطلاقها من غير توقف على الإذن، وإنما النزاع في الأسماء المأخوذة من الصفات والأفعال، فذهب المعتزلة والكرامية إلى أنه إذا دل العقل على اتصافه تعالى بصفة وجودية أو سلبية جاز أن يطلق عليه تعالى اسم يدل على اتصافه تعالى بتلك الصفة، سواء ورد بذلك الإطلاق إذن شرعي أو لم يرد، وكذا الحال في الأفعال. قال القاضي أبو بكر: كل لفظ دل على معنى ثابت لله تعالى جاز إطلاقه عليه تعالى بلا توقيف إذا لم يكن إطلاقه موهماً لما لا يليق بكبريائه، فمن ثمة لم يجز أن يطلق عليه تعالى لفظة العارف؛ لأن المعرفة قد يراد بها علم سبقه غفلة. وذهب الشيخ الأشعري ومتابعوه إلى أنه لا بد من التوقيف وهو المختار. والذي ورد به التوقيف في المشهور تسعة وتسعون اسماً، فقد ورد في الصحيحين «أن لله تعالى تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحدة من أحصاها دخل الجنة» وليس في الصحيحين تعيين تلك الأسماء، لكن البيهقي والترمذي عيناها في روايتهما، وإنما قيل في المشهور إذ قد ورد التوقيف بغيرها، أما في القرآن فكالمولى والنصير والغالب والقاهر والقريب والرب والناصر والأعلى والأكرم وأحسن الخالقين وأرحم الراحمين وذو الطول وذو القوة وذو المعارج إلى غير ذلك، وأما في الحديث فكالحنان والمنان. قال في شرح المواقف: وقد ورد في هذا الحديث في رواية ابن ماجه أسماء ليست في الرواية المشهورة كالتام والقديم والوتر والشديد والكافي وغيرها يعني أنه ذكر في رواية هذه الأسماء بدل بعض ما ذكر في رواية غيره والعدد بحاله. ينظر نشر الطوابع (٣/٣٠٩ - ٣١١).

وعليه فلا يجوز ماكر وخادع وغيرهما والله أعلم.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: ضعفهم.

(٤) سقط في أ.

تأتيهم الملائكة وتأتيه، قالوا: كيف يَخْصُصُ هو بإتيان الملائكة دوننا وهو كواحد منا؛ كقوله: ﴿لَوْ مَا تَأْتِينَا بِالْمَلَائِكَةِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [الحجر: ٧] وهذا جائز أن يكون أسئلة لم تذكر، ويكون في الجواب بيان ذلك، على ما ذكرنا من قبل في غير موضع. وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزِئُ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾.

يصبر رسوله على تكذيب قومه ليعلم أنه ليس هو أول مكذب، ولكن قد كذب الرسل الذين من قبلك، ويخبره أنه يلحق هؤلاء بتكذيبك كما لحق أولئك بتكذيبهم الرسل. وقوله - عز وجل - : ﴿فَحَاقَ﴾.

قال أبو عوسجة: «حاق» أي: رجع، يقال: حاق يحيق حيقًا، أي: رجع عليهم<sup>(١)</sup>. وقال الكيساني: حاق بهم أي: [أحاط بهم ونزل]<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ ليس على الأمر بالسير في الأرض، ولكن على الاعتبار والتفكر فيما نزل بأولئك بتكذيبهم الرسل؛ لأنه - عز وجل - أراهم آيات عقلية وسمعية، فلم ينفعهم ذلك، فأراد أن يريهم آيات حسية<sup>(٣)</sup> ليمنعهم ذلك عن التكذيب والعناد.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ لِمَن مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كُنَّ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْبَيْعَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي آيَاتِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ لِمَن مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ﴾.

يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يخرج مخرج البيان لهم [و] أنه ليس على الأمر؛ لأنه لو كان على الأمر لكان يذكر سؤاله لهم، ولم يذكر وإن سألهم، لا يحتمل ألا يخبروه بذلك، فلما لم يذكر

(١) ذكره الرازي في تفسيره (١٢/١٣٥) عن الفراء بلفظ (عاد عليهم). وبنحوه ابن جرير في تفسيره (٥/١٥٤).

(٢) ذكره ابن جرير في تفسيره (٥/١٥٤)، وبنحوه الرازي في تفسيره (١٢/١٣٥) ولم ينسبه لأحد والبغوي في تفسيره (٢/٨٦)، وعزاه للربيع بن أنس والضحاك وعطاء. وفي ب: حاط ونزل.

(٣) من الحس وأهل الإحساس الإبصار كما في قوله تعالى ﴿هَلْ نُحِشُّ مِنْكُمْ مِنَ الْآيَاتِ﴾ [مريم: ٩٨] أي هل ترى، ثم استعمل في الوجدان والعلم بأي حاسة كانت من حواس الإنسان الخمس: السمع، والبصر، والشم، والذوق، واللمس. ينظر الفيومي في المصباح المنير (١/٥٢) (حس).

سؤاله لهم عن ذلك، ولا يحتمل أن يأمره بالسؤال ثم لا يسأل، أو يسأل هو ولا يخبرونه - فدل أنه على البيان خرج لا على الأمر.

والثاني: على أمر سبق؛ كقوله - تعالى - : ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٤، ٨٥] وكقوله: ﴿قُلْ مَنْ يَدْرِيءُ مَلَكَوْتُ كُلِّ شَيْءٍ...﴾ [المؤمنون: ٨٨] إلى قوله: ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٩] وقوله: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٦] ونحوه، كان على أمر سبق، فسخرهم<sup>(١)</sup> - عز وجل - حتى قالوا: الله؛ كقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥] ذلك تسخير منه إياهم حتى قالوا: الله.

وفي حرف ابن مسعود، وأبي بن كعب - رضي الله عنهما - ﴿قُلْ لِمَنِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ﴾ هذا يدل على أنه كان على أمر سبق. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿قُلْ لِمَنِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: سلهم، فإن أجابوك فقالوا: لله، وإلا فقل لهم أنت: لله.

وقال قائلون: فإن سألك لمن ما في السموات والأرض؟ قل لله. وقوله - عز وجل - : ﴿كُتِبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ﴾.

قال الحسن: كتب على نفسه الرحمة للتوايين [إن شاء]<sup>(٣)</sup> أن يدخلهم الجنة، لا أحد يدخل الجنة بعمله، إنما يدخلون الجنة برحمته، وعلى ذلك جاء الخبر عن نبي الله ﷺ قال: «لا يدخل أحد الجنة بعمله» قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته»<sup>(٤)</sup>.

وقيل: كتب على نفسه الرحمة أن يجمعهم إلى يوم القيامة، أي: من رحمته أن يجمعهم إلى يوم القيامة، حيث جعل للعدو عذاباً، وللولي ثواباً، أي: من رحمته أن يجمعهم جميعاً، يعاقب العدو ويثيب الولي.

وقيل<sup>(٥)</sup>: أي: من رحمته أن جعل لهم الجمع<sup>(٦)</sup>، فأوعد العاصي العذاب، ووعد

(١) في أ: فيخبرهم.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (١٣٦/١٢) بنحوه، وكذا أبو حيان في البحر المحيط (٨٥/٤ - ٨٦).

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه بنحوه البخاري في صحيحه (٣٠٠/١١) كتاب الرقاق باب القصد والمداومة (٦٤٦٣)

ومسلم (٢١٦٩/٤) كتاب صفات المنافقين باب لن يدخل أحد الجنة بعمله (٧١ - ٢٨١٦).

(٥) ذكره الرازي في تفسيره (١٣٧/١٢) بنحوه.

(٦) في ب: الجميع.



المطيع الثواب؛ ليمنع العاصي ذلك عن عصيانه، وليرغب المطيع في طاعته، وذلك من رحمته.

وقال قائلون: ﴿كَبَّ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ﴾ لأمة محمد ألا يعذبهم عند التكذيب، ولا يستأصلهم، كما عذب غيرهم من الأمم، واستأصلهم عند التكذيب، فالتأخير الذي أخرجهم إلى يوم القيامة من الرحمة التي كتب [على نفسه] (١).

وقوله - عز وجل - : ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ قيل (٢): ﴿إِلَىٰ﴾ صلة، ومعناه: ليجمعنكم يوم القيامة.

وقيل (٣): ﴿إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ أي: ليوم القيامة، كقوله: ﴿لِيَوْمِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [آل عمران: ٩].

وقال قائلون (٤): قوله: ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ في القبور ﴿إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ ثم يجمعكم يوم القيامة والقرون السالفة.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا رَيْبَ﴾ أي: لا ريب في الجمع والبعث بعد الموت عند من يعرف أن خلق الخلق للفناء خاصة، لا للبعث والإحياء بعد الموت للثواب والعقاب، ليس لحكمة.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ قد ذكرناه (٥).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكُمْ مَا سَكَنْ فِي الْأَيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ في الآية - والله أعلم - إنباء أن الخلق كلهم تحت قهر الليل والنهار وسلطانهما، مهورين مغلوبين؛ إذ لم يكن لأحد من العجائز (٦)، والفراعة (٧) الامتناع عنهما، ولا صرف أحدهما إلى الآخر،

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (١٣٨/١٢) وابن عادل في اللباب (٤٦/٨).

(٣) ذكره أبو حيان الأندلسي في البحر المحيط (٨٦/٤).

(٤) ذكره البغوي في تفسيره (٨٧/٢).

(٥) في سورة النساء آية: [١١٩].

(٦) الجبار هو من يجبر نقيضه بادعاء منزلة لا يستحقها، وهي غالباً للذم كما في قوله تعالى ﴿وَنَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيبٍ﴾ [إبراهيم: ١٥] وقوله: ﴿كَذَلِكَ يَطْمَعُ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبٍ مُّكْتَرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥] أي: متعال عن قبول الحق والإذعان له. ينظر عمدة الحفاظ (٣٤٦/١ - ٣٤٧).

(٧) فرعون: لقب كل من ملك مصر كالعزيز لكل من ملكه، ويقال: أول من لقب به بمصر دفاقة بن معاوية بن أبي بكر العمليقي، وهو الذي وهب هاجر أم إسماعيل، عليه السلام، أو كل عات متمرد: فرعون، والجمع: فراعة. ينظر التاج (فرعن).

بل يدركانهم، شاءوا أو أبوا، وسلطانهما جار عليهم ليعلموا أن لغير فيهما تدييرا، وأن قهرهما الخلق وسلطانهما كان بسلطان من له التدبير والعلم، ثم جريانها على سنن واحد [ومجرى واحد]<sup>(١)</sup> يدل على أن منشئهما واحد، ومدبرهما عليم حكيم.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿مَا سَكَنَ فِي أَيْلٍ وَالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ١٣] ما استقر في الليل والنهار، من الدواب والطير، في البر والبحر، فمنها ما يستقر نهارًا وينتشر ليلا، ومنها ما يستقر بالليل وينتشر<sup>(٣)</sup> بالنهار.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿وَلَمْ يَأْتِ فِي أَيْلٍ وَالنَّهَارِ﴾ وذلك أن كفار أهل مكة أتوا رسول الله ﷺ وقالوا: يا محمد، إنا قد علمنا [أنه]<sup>(٤)</sup> ما يحملك على هذا الذي تدعو إليه إلا الحاجة، فنحن<sup>(٥)</sup> نجعلك في أموالنا حتى تكون أغنانا رجلا، وترجع عما أنت عليه؛ فنزلت: ﴿وَلَمْ يَأْتِ فِي أَيْلٍ وَالنَّهَارِ وَهُوَ أَلْعَلِيمُ﴾؛ لمقالة أولئك<sup>(٦)</sup>.

﴿أَلْعَلِيمُ﴾ من أين يرزقهم، لكن الوجه فيه ما ذكرنا آنفاً أن الخلق كلهم تحت قهرهما وسلطانهما.

وفيهما وجوه من الحكمة:

أحدها: بعض ما ذكرنا ليعلم أن مدبرهما واحد، وفيه نقض قول الفلاسفة<sup>(٧)</sup>؛ لأنهم

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٥٨/٥) (١٣١١٢) عن السدي وذكره السيوطي في الدر (١١/٣) وزاد نسبتة لابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٣) يقال: انتشر النهار وغيره: طال وامتد. ينظر تاج العروس (٢١٨/١٤).

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: ونحن.

(٦) أخرجه بنحوه البيهقي في دلائل النبوة (٢٠٣/٢).

(٧) الفلسفة باليونانية محبة الحكماء، والفيلسوف هو: فيلا وسوفا، وفيلا هو المحب وسوفا هو الحكمة

أي: هو محب الحكمة، والحكمة قولية وفعلية. ينظر الملل والنحل للشهرستاني (١٥٥/٢) واصطلاحا: أطلق قديما على دراسة المبادئ الأولى وتفسير المعرفة عقليا، وتشتمل عند أرسطو الفلسفة النظرية العملية، وقصرها الرواقيون على المنطق والأخلاق والطبيعة، ويرى ابن سينا أن الغرض من الفلسفة الوقوف على حقائق الأشياء كلها، سواء أكان وجودها باختيارنا أم خارجا عن إرادتنا، وهي نظرية وعملية، ويضع تحت النظرية: الطبيعيات والرياضيات والإلهيات، وتحت العملية: تدبير المدينة وتدبير المنزل والأخلاق، ومنذ القرن التاسع عشر أخذت العلوم تستقل شيئا فشيئا، وأصبحت الفلسفة تقتصر اليوم على المنطق والأخلاق وعلم الجمال وما بعد الطبيعة وتاريخ الفلسفة.

ينظر: المعجم الفلسفي الصادر عن مجمع اللغة العربية ص (١٣٨).

يقولون: الظلمة كثافة ستارة، والنور دقيق<sup>(١)</sup> دراك.

وفيها ما ذكر من المنافع بقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ لِيَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا﴾

[الفرقان: ٤٧] وغيره من المنافع.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ لمن دعا له، ﴿الْعَلِيمُ﴾: بمصالح الخلق وحاجتهم.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ وَبِئْسَ مَا تَحْكُمُونَ﴾ ﴿١٤﴾ ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ﴿١٥﴾ ﴿مَنْ يُعْرِضْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَجِعًا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَمِيمُ﴾ ﴿١٦﴾ ﴿وَإِنْ يَمَسُّنَا اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمَسُّنَا بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿١٧﴾ ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ ﴿١٨﴾ ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُذَكِّرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَيْتَكُمْ لْتَشْهَدُوا أَنْتَ مَعَ اللَّهِ ءَالِهَةٌ أُخْرَىٰ قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ ﴿١٩﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ وَبِئْسَ مَا تَحْكُمُونَ﴾ وفي حرف ابن مسعود - رضي الله

عنه - : ﴿رَبَّنَا﴾ ؛ كأن هذا صلة قوله: ﴿قُلْ لِمَنْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ﴾

[الأنعام: ١٢] فإذا أقرتم أن ذلك كله لله فكيف تتخذون له شركاء فتعبدون غير الله وهو

فاطر السموات والأرض ومنشئهما ومنشئ ما فيهما، كيف صرفتم العبادة إلى غير الله؟

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾.

قال أهل التأويل: هو يرزق ولا يرزق، ليس كمن له عبيد في الشاهد<sup>(٢)</sup> يرزق<sup>(٣)</sup>

بعضهم بعضًا، الموالي من العبيد، والعبيد من السادات، يتتبع بعضهم من بعض، فأما

الله - سبحانه وتعالى - خلق الخلق لا لمنفعة نفسه؛ لأنه غني بذاته، والخلق فقراء إليه؛

كقوله - تعالى - : ﴿أَنْتَ الْفَقْرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾.

قال الحسن: أول من أسلم من قومه<sup>(٤)</sup>، وأصله: ﴿إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ

أَسْلَمَ﴾ أي: أمرت أن أسلم وأخضع أنا أولاً، ثم أمركم بذلك.

(١) في أ: رقيق.

(٢) أي: عالم المشاهدة.

(٣) في الأصول: يرزقهم.

(٤) ذكره القرطبي في تفسيره (٢٥٦/٦).

واحتج بعض الناس بظاهر هذه الآية أن الإسلام لا يلزم إلا بالأمر والدعاء إليه، وقالوا: إن من مات قبل أن يؤمر به، وقبل أن يدعى إليه - فإنه لا شيء عليه، وعلى ذلك من مات في وقت الفترة وانقطاع الرسل والوحي؛ لأنه قال: ﴿إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسَلْتُ﴾ أخبر أنه أمر بذلك، وإذا لم يكن ثم أمر لم يلزم، لكن الوجه في الآية ما ذكرنا، أي: أمرت أن أسلم وأخضع أولاً ثم أمر غيري، فإذا كان التأويل هذا بطل أن يكون في ذلك حجة لهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ .

قال ابن عباس - رضي الله عنه - : قل يا محمد لكفار<sup>(١)</sup> أهل مكة: ﴿إِنِّي أَخَافُ﴾، أي أعلم<sup>(٢)</sup> ﴿إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ فعبدت غيره، ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ .

هذا التأويل صحيح إن كان ما ذكر من سؤالهم رسول الله ﷺ وعرضهم المال عليه ليعود ويرجع إلى دينهم، فيخرج هذا على الجواب لهم<sup>(٣)</sup> .

وقال بعضهم: قوله - تعالى - : ﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ على الخوف، لكن لقائل أن يقول: كيف خاف عذاب يوم عظيم وقد أخبر أنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟! وكيف قال: ﴿إِنْ عَصَيْتُ﴾ وقد أخبر أنه عصمه وغفر له؟

قيل<sup>(٤)</sup>: يحتتمل أن تكون المغفرة له على شرط الخوف، غفر له ليخاف عذابه.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ يُصِرْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَجِمَهُ﴾ قال بعض المعتزلة:

الرحمة هاهنا: الجنة<sup>(٥)</sup>؛ لأن الله - تعالى - جعل<sup>(٦)</sup> في الآخرة دارين؛ إحداهما<sup>(٧)</sup>:

(١) في ب: للكفار.

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره (٢٥٦/٦) وأبو حيان في البحر المحيط (٩١/٤).

(٣) يقول العلامة القاسمي في محاسن التأويل: وفي الآية مبالغة أخرى في قطع أطعاهم، وتعريض لهم بأنهم عصاة مستوجبون للعذاب العظيم. ووجه التعريض إسناد ما هو معلوم الانتفاء بـ (إن) التي تفيد الشك تعريضاً. وحيث بالماضي إبرازاً له في صورة الحاصل على سبيل الفرض، تعريضاً بمن صدر عنهم ذلك. وحيث كان تعريضاً لهم - والمراد تخويفهم إذا صدر منهم ذلك - لم يكن فيه دلالة على أنه يخاف هو ﷺ على نفسه المعصية، مع أنه معصوم. كما لا يتوهم مثله في قوله: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْطَبَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] وحينئذ فلا حاجة إلى ما أوجب عن ظاهر دلالاته على ما ذكره، بأن الخوف تعلق بالعصيان الممتنع الوقوع امتناعاً عادياً، فلا يدل إلا على أنه يخاف لو صدر عنه العصيان. وهذا لا يدل على حصول الخوف. ينظر: تفسير القاسمي: (٤٧٦/٦ - ٤٧٧).

(٤) قال الرازي في تفسيره (١٤١/١٢): إن الآية لا تدل على أنه خاف على نفسه بل الآية تدل على أنه لو صدر عنه الكفر والمعصية فإنه يخاف وهذا القدر لا يدل على حصول الخوف.

(٥) قال أبو حيان الأندلسي في البحر المحيط (٩١/٤): وهي النجاة من العذاب، وإذا نجي من العذاب دخل الجنة. وقال الزمخشري في الكشاف (١٠/٢): الرحمة العظمى هي النجاة.

(٦) زاد في ب: في من يصرف عنه يومئذ فقد رحمه قلت.

(٧) في أ: أحدهما.

النار، سماها سخطاً.

والأخرى: الجنة، سماها رحمة.

وإنما حملهم على هذا أنهم لا يصفون الله بالرحمة في الأزل<sup>(١)</sup>، فعلى قولهم يكون قول رسول الله ﷺ: «إلا أن يتغمديني الله برحمته»<sup>(٢)</sup>، أي: يثيبني الجنة. ولكن سميت الجنة رحمة عندنا لما برحمته يدخلون الجنة، لا بأعمالهم؛ لما روينا عن رسول الله ﷺ حيث قال: «لا يدخل أحد الجنة بعمله» قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمديني الله برحمته»<sup>(٣)</sup>.

(١) الأزل: بفتح الألف والزاي المعجمة دوام الوجود في الماضي، كما أن الأبد دوامه في المستقبل، وفي شرح الطوالع في بيان حدوث الأجسام: هو ماهية تقتضي اللامسبوقية بالغير، وهذا معنى ما قيل: الأزل نفي الأولية.

وقيل: هو استمرار الوجود في أزمنة مقدره غير متناهية في جانب الماضي، انتهى. والأزلي ما لا يكون مسبوqاً بالعدم. والموجود أقسام ثلاثة لا رابع لها؛ فإنه إما أزلي أبدي وهو الله سبحانه وتعالى، أو لا أزلي ولا أبدي وهو الدنيا، أو أبدي غير أزلي وهو الآخرة، وعكسه محال فإن ما ثبت قدمه امتنع عدمه. ينظر كشاف اصطلاحات الفنون (١/١٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (١١/٢٩٤) كتاب الرقاق، (٦٤٦٣)، ومسلم (٤/٢١٦٩) كتاب صفات المنافقين (٧١/٢٨١٦).

وزاد في أ: فيصير تقديره: لا يدخل أحد الجنة إلا برحمته.

(٣) قال ابن بطال في الجمع بين هذا الحديث وقوله تعالى: ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣] ما محصله أن تحمل الآية على أن الجنة تنال المنازل فيها بالأعمال، فإن درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الأعمال، وأن يحمل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها. ثم أورد على هذا الجواب قوله تعالى: ﴿سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ أَدْخَلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢] فصرح بأن دخول الجنة أيضاً بالأعمال، وأجاب بأنه لفظ مجمل بينه الحديث، والتقدير: ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون، وليس المراد بذلك أصل الدخول.

ثم قال: ويجوز أن يكون الحديث مفسراً للآية، والتقدير: ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم؛ لأن اقتسام منازل الجنة برحمته، وكذا أصل دخول الجنة هو برحمته حيث ألهم العاملين ما نالوا به ذلك، ولا يخلو شيء من مجازاته لعباده من رحمته وفضله، وقد تفضل عليهم ابتداءً بإيجادهم ثم برزقهم ثم بتعليمهم. وقال عياض: طريق الجمع أن الحديث فسر ما أجمل في الآية، فذكر نحواً من كلام ابن بطال الأخير وأن من رحمة الله توفيقه للعمل وهدايته للطاعة وكل ذلك لم يستحقه العامل بعمله، وإنما هو بفضل الله وبرحمته. وقال ابن الجوزي: يتحصل عن ذلك أربعة أجوبة؛ الأول: أن التوفيق للعمل من رحمة الله، ولولا رحمته السابقة ما حصل الإيمان ولا الطاعة التي يحصل بها النجاة. الثاني: أن منافع العبد لسيدته فعمله مستحق لمولاه، فمهما أنعم عليه من الجزاء فهو من فضله. الثالث: جاء في بعض الأحاديث أن نفس دخول الجنة برحمته الله، واقتسام الدرجات بالأعمال. الرابع: أن أعمال الطاعات كانت في زمن يسير والثواب لا ينفد فالإنعام الذي لا ينفد في جزاء ما ينفد بالفضل لا بمقابلة الأعمال. وقال الكرمانى: الباء في قوله: ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣] ليس للسببية بل للإلصاق أو المصاحبة، أي أورثتموها ملابسة أو مصاحبة، أو للمقابلة نحو أعطيت الشاة بالدرهم، وبهذا

وعلى قول المعتزلة فيكون الله بالملائكة رحيماً لأنه [.....] (١) ولا ثواب، ولكن الوجه فيه ما ذكرنا أنها سميت رحمة لما برحمته يدخل فيها.

وعلى هذا يخرج ما سمي المطر رحمة لما برحمته ينزل، وكذلك كل ما سمي رحمة

= الأخير جزم الشيخ جمال الدين ابن هشام في المغني فسق إليه فقال: ترد الباء للمقابلة وهي الداخلة على الأعواض كاشترته بألف، ومنه ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢] وإنما لم تقدر هنا للسببية كما قالت المعتزلة وكما قال الجميع في «لن يدخل أحدكم الجنة بعمله» لأن المعطي بعوض قد يعطي مجاناً بخلاف المسبب فلا يوجد بدون سبب، قال: وعلى ذلك ينتهي التعارض بين الآية والحديث. قال الحافظ ابن حجر: سبقه إلى ذلك ابن القيم فقال في كتاب مفتاح دار السعادة: الباء المقتضية للدخول غير الباء الماضية، فالأولى السببية الدالة على أن الأعمال سبب الدخول المقتضية له كاقضاء سائر الأسباب لمسبباتها، والثانية بالمعوضة نحو اشترت منه بكذا فأخبر أن دخول الجنة ليس في مقابلة عمل أحد، وأنه لولا رحمة الله لعبده لما أدخله الجنة لأن العمل بمجردة ولو تنهى لا يوجب بمجردة دخول الجنة ولا أن يكون عوضاً لها؛ لأنه ولو وقع على الوجه الذي يحبه الله لا يقاوم نعمة الله، بل جميع العمل لا يوازي نعمة واحدة، فتبقى سائر نعمه مقتضية شكرها وهو لم يوفها حق شكرها، فلو عذبه في هذه الحالة لعذبه وهو غير ظالم، وإذا رحمته في هذه الحالة كانت رحمته خيراً من عمله كما في حديث أبي بن كعب الذي أخرجه أبو داود وابن ماجه في ذكر القدر ففيه «لو أن الله عذب أهل سماواته وأرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم...» الحديث، قال وهذا فصل الخطاب مع الجبرية الذين أنكروا أن تكون الأعمال سبباً في دخول الجنة من كل وجه، والقدرية الذين زعموا أن الجنة عوض العمل وأنها ثمنه وأن دخولها بمحض الأعمال، والحديث يبطل دعوى الطائفتين والله أعلم. قلت: وجوز الكرمانى أيضاً أن يكون المراد أن الدخول ليس بالعمل، والإدخال المستفاد من الإرث بالعمل، وهذا إن مشى في الجواب عن قوله تعالى: ﴿أَوْتَيْنَاهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ لم يمش في قوله تعالى: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ويظهر لي في الجمع بين الآية والحديث جواب آخر وهو أن يحمل الحديث على أن العمل من حيث هو عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبولاً. وإذا كان كذلك فأمر القول إلى الله تعالى، وإنما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه، وعلى هذا فمعنى قوله: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أي تعملونه من العمل المقبول، ولا يضر بعد هذا أن تكون الباء للمصاحبة أو للإصاق أو المقابلة، ولا يلزم من ذلك أن تكون سببية. ثم رأيت النووي جزم بأن ظاهر الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال، والجمع بينهما وبين الحديث أن التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها وقبولها إنما هو برحمة الله وفضله، فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل، وهو مراد الحديث، ويصح أنه دخل بسبب العمل وهو من رحمة الله تعالى - ورد الكرمانى الأخير بأنه خلاف صريح الحديث. وقال المازري: ذهب أهل السنة إلى أن إثابة الله تعالى من أطاعه بفضل منه، وكذلك انتقامه ممن عصاه بعدل منه، ولا يثبت واحد منهما إلا بالسمع، وله سبحانه وتعالى أن يعذب الطائع وينعم العاصي، ولكنه أخبر أنه لا يفعل ذلك وخبره صدق لا خلف فيه. وهذا الحديث يقوي مقالتهم ويرد على المعتزلة حيث أثبتوا بعقولهم أعواض الأعمال، ولهم في ذلك خبط كثير وتفصيل طويل.

ينظر فتح الباري للحافظ ابن حجر (١٣/٨٥ - ٨٦).

(١) بياض في الأصل، ولعله (لأنه لآعقاب هناك).

في الشاهد يخرج على ما ذكرنا، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿مَنْ يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: من يصرف عنه العذاب يومئذ فقد رحمه، وكذلك روي في حرف حفصة<sup>(٢)</sup>:

﴿من يصرف عنه العذاب فقد رحمه﴾، وفي حرف ابن مسعود: ﴿من يصرف عنه شر ذلك اليوم فقد رحمه﴾.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿مَنْ يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَجِحَهُ﴾ صلة قوله: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾.

وكذلك روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال في قوله - تعالى -: ﴿قُلْ إِنِّي

أَخَافُ﴾: قل لكفار أهل مكة حين دعوه إلى دينهم، على ما ذكر في بعض القصص: ﴿إِنِّي

أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ مَّنْ يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَجِحَهُ وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾.

وذلك الصرف - يعني: صرف العذاب - الفوز المبين، وإنما ذكره - والله أعلم -

فوزاً مبيئاً؛ لأنه فوز دائم، لا زوال له، وليس كفوز هذه الدنيا يكون في وقت ثم يزول عن

قريب، ولا كذلك فوز الآخرة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ﴾.

فيه إخبار أن ما يصيب العبد من الضر والخير إنما يصيب به، ثم الضر المذكور في

الآية لا يخلو من أن يراد [به] سقم<sup>(٣)</sup> النفس، أو ضيق العيش، أو شدة وظلم يكون من

(١) أخرجه بنحوه ابن جرير (١٦٠/٥) (١٣١١٨) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر (١٢/٣) وزاد نسبة لعبد الرزاق وابن أبي حاتم.

(٢) هي: حفصة بنت عمر أمير المؤمنين وأمها زينب بنت مظعون روت عن النبي ﷺ وعن عمر، وروى عنها أخوها عبد الله وابنه حمزة وزوجته صفية بنت أبي عبيد وحارثة بن وهب والمطلب بن أبي وداعة وأم مبشر الأنصارية وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام وغيرهم. وكانت قبل أن يتزوجها الرسول ﷺ عند حصن بن حذافة وكان ممن شهد بدرًا ومات بالمدينة فانقضت عدتها فتزوجها رسول الله ﷺ بعد عائشة. وتوفيت رضي الله عنها سنة ٤١هـ وقيل سنة ٤٥هـ، وقيل سنة ٢٧هـ، حكاه أبو بشر الدولابي وهو غلط. ينظر: الإصابة (٥١/٨) ت (٢٩٤)، الاستيعاب (٧٣٤/٢) ت (٣٢٤٨).

(٣) يقصد به مرض النفس، ويقال: أسقمه الداء إسقامًا: أمرضه، نقله الجوهري. وسقمه تسقيما كذلك: قال ذو الرمة:

هام الفؤاد بذكراها وخامرها منها على عدواء الدار تسقيم

والمسقام كالسقيم. وفي الصحاح: هو الكثير السقم.

والأنثى مسقام أيضًا. وهذه عن اللحياني. وأسقم الرجل: سقم أهله وترادفت عليه الأسقام،

ورجل سقيم مسقم: سقم هو وأهله.

ومن المجاز: قلب سقيم، وكلام سقيم، وفهم سقيم، وهو سقيم الصدر عليه: أي: حاقد.

ينظر: تاج العروس (٣٦٩/٣٢).

العباد لا يخلو من هذه الأوجه الثلاثة، فإذا كان كذلك فدل إضافة ذلك إلى الله - تعالى - على أن لله فيه فعلا، وهو أن خلق فعل ذلك منهم، فهو على كل شيء قدير من كشف الضر له، والصرف عنه، وإصابة الخير لا يملك ذلك غيره.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ .

في هذه الآية والآية الأولى ذكر أهل التوحيد؛ لأنه أخبر أن ما يصيب العباد من الضر والشدة لا كاشف لذلك إلا هو، ولا يدفع ذلك عنهم ولا يصرفه إلا الله، وأن ما يصيبهم من الخير إنما يصيبهم بذلك الله، وأخبر أنه على كل شيء قدير.

وفي قوله: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ إخبار أنه قاهر يقهر الخلق، عزيز، قادر، وله سلطان عليهم، وأنهم أذلاء تحت سلطانه.

وفي قوله: ﴿فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ إخبار بالعلوية، والعظمة، وبالتعالى عن أشباه الخلق.

﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ﴾: يضع كل شيء موضعه<sup>(١)</sup>.

﴿الْخَبِيرُ﴾: بما يسرون وما يعلنون، إخبار ألا يخفى عليه شيء، وأنه يملك وضع كل شيء موضعه، وأن ما يصيبهم من الضر والشدة إنما يكون به، لا يملك أحد صرفه، وأن [ما]<sup>(٢)</sup> ضر أحد أحداً في الشاهد، أو نفع أحد أحداً إنما يكون ذلك بالله في الحقيقة.

وفي هذه الأحرف: إخبار عن أصل التوحيد وما يحتاج إليه لما ذكرنا من الوصف له بالقدرة والقهر، والوصف له بالعلو والعظمة، والتعالى عن أشباه الخلق، والوصف له بالحكمة في جميع أفعاله، والعلم بكل ما كان ويكون.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهْدَةً﴾ .

كأن في الآية إضماراً<sup>(٣)</sup> - والله أعلم - أي ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهْدَةً﴾ ،

(١) أي ذو الحكمة وهي العلم بالأشياء على ما هي عليه والإتيان بالأفعال على ما ينبغي. ينظر نشر الطوالع (ص/٣٢٢).

(٢) سقط في أ.

(٣) الإضمار على شريطة التفسير: هو أن يحذف من صدر الكلام ما يؤتى به في آخره، فيكون الآخر دليلاً على الأول.

وقد قسم ابن الأثير هذا الفن إلى ثلاثة أقسام:

الأول: أن يأتي على طريق الاستفهام، فتذكر الجملة الأولى دون الثانية كقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِٖٓ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبِهِم مِّن ذَكَرِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ فِي ضَلٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الزمر: ٢٩] بمعنى: أفمن شرح الله صدره للإسلام كمن أفسى قلبه، وبدل على المحذوف قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبِهِم﴾ .

الثاني: يرد على حد النفي والإثبات؛ كقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مَنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِّن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدِ وَقَتْلُوا﴾ [الحديد: ١٠] بمعنى: لا يستوي منكم من أنفق من



فيقولون: الله؛ لأنهم كانوا يقولون أنه خالق السموات والأرض، وأنه أعظم من كل شيء؛ لكنهم<sup>(١)</sup> يشركون غيره في عبادته، ويقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣] وإلا كانوا يقولون بالعظمة له والجلال، فإذا سئلوا: ﴿أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهْدَةً﴾، فيقولون: الله.

ويحتمل - أيضًا - أن يقول لبيته ﷺ إنهم إذا سألوا: ﴿أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهْدَةً﴾؟ قل: الله، فإنك إذا قلت لهم ذلك يقولون هم أيضًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾.

في كل اختلاف بيننا وبينكم في التوحيد، والبعث بعد الموت، ونحوه.

ويحتمل: ﴿قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ في كل حجة وبرهان أتاهم الرسول به.

وفي قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ﴾ دلالة أنه يقال له شيء؛ لأنه لو لم يجز أن يقال له شيء لم يستثن الشيء منه<sup>(٢)</sup>، وكذلك في قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] أنه

= قبل الفتح وقاتل ومن أنفق من بعده وقاتل، ويدل على المحذوف قوله: ﴿أَوَّلِيكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتَلُوا﴾.

الثالث: أن يرد على غير هذين الوجهين، فلا يكون استفهامًا، ولا نفيًا وإثباتًا، وذلك كقول أبي تمام: [الكامل]

يتجنب الآثام ثم يخافها فكأنما حسناته آثام  
وقال ابن الأثير: وكنت سئلت عن معناه، وقيل: كيف ينطبق عجز البيت على صدره، وإذا تجنب الآثام وخافها فكيف تكون حسناته آثامًا؟ ينظر المعجم المفصل ص (١٥٦ - ١٥٧)

(١) في ب: لكنه.

(٢) قال القاسمي: استدل الجمهور بقوله تعالى ﴿قُلِ اللَّهُ﴾ في جواب ﴿أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهْدَةً﴾ على جواز إطلاق (الشيء) عليه تعالى. وكذا بقوله سبحانه وتعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، فإن المستثنى يجب أن يدخل تحت المستثنى منه، وذلك لأن الشيء أعم العام - كما قال سيويه - لوقوعه على كل ما يصح أن يعلم ويخبر عنه. واختار الزمخشري شموله حتى للمستحيل. وصرح كثير من المحققين بأنه يختص بالموجود، وضعفوا من أطلقه على المعدوم، بأنه محجوج بعدم استعمال العرب ذلك، كما علم باستقراء كلامهم، وبنحو ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾، إذ المعدوم لا يتصف بالهلاك، وبنحو: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] إذ المعدوم لا يتصور منه التسبيح.

قال الناصر في الانتصاف: هذه المسألة معدودة من علم الكلام باعتبار ما، وأما هذا البحث فلغوي، والتحاكم فيه لأهل اللغة وظاهر قولهم: غضبت من لا شيء.

..... إذا رأى غير شيء ظننه رجلًا

أن الشيء لا يطلق إلا على الموجود، إذ لو كان الشيء كل ما يصح أن يعلم، عندما كان أو وجودًا، أو ممكنًا أو مستحيلًا، لما صدق على أمر ما أنه ليس بشيء، والأمر في ذلك قريب.

هذا، وتمسك من منع إطلاقه عليه تعالى بقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] والاسم إنما يحسن لحسن مسماه، وهو أن يدل على صفة من صفات الكمال، ونعت من نعوت الجلال. ولفظ (الشيء) أعم الأشياء، فيكون مسماه حاصلاً في =

شيء؛ لأن «لا شيء» في الشاهد، إنما يقال إما للنفي أو للتصغير، ولا يجوز في الغائب النفي ولا التصغير؛ فدل أنه إنما يراد بـ «الشيء» الإثبات لا غير وبالله العصمة. ذكر في بعض القصص في قوله: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ أن رؤساء مكة أتوا رسول الله، فقالوا: يا محمد، أما وجد الله رسولا يرسله غيرك، ما ترى<sup>(١)</sup> أحداً يصدقك بما تقول، ولقد سألنا عنك اليهود والنصارى فزعموا أنه ليس لك عندهم ذكر، ولا صفة، ولا مبعث، فأرنا من شهد لك أنك رسول الله [كما تزعم]<sup>(٢)</sup>. فقال الله - تعالى - : يا محمد، قل لهم: ﴿أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾، يقول: أعظم شهادة؛ يعني: البرهان، محمد حجة وبرهان<sup>(٣)</sup>، فإن أجابوك فقالوا: الله، وإلا فقل لهم: الله أكبر شهادة من خلقه أني رسوله، والله شهيد بيني وبينكم في كل اختلاف بيننا وبينكم، في التوحيد، وإثبات الرسالة، والبعث، وكل شيء<sup>(٤)</sup>.

وذكر في هذه القصة أنهم لما قالوا: من يشهد أن الله أرسلك رسولا، قالوا: فهلا أنزل إليك ملك. فقال الله لنبيه: [قل لهم: ﴿أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾؟ فقالوا: الله أكبر شهادة من غيره، فقال الله:]<sup>(٥)</sup> قل لهم يا محمد: الله شهيد بيني وبينكم أني رسول الله، وأنه أوحى إليّ هذا القرآن لأنذركم به، ومن بلغه القرآن من الجن والإنس فهو نذير له. ثم قال لهم: ﴿أَيُّكُمْ لَشَهِدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى﴾، قالوا: نعم، نشهد. فقال الله لنبيه: قل لهم: لا أشهد بما شهدتم، ولكن أشهد أنما هو إله واحد، وإنني بريء مما تشركون<sup>(٦)</sup>.

= أحسن الأشياء وفي أوزنها. ومتى كان كذلك، لم يكن المسمى بهذا اللفظ صفة من صفات الكمال، فوجب ألا يجوز دعوة الله بهذا الاسم؛ لأنه ليس من الأسماء الحسنى، وقد أمر تعالى بأن يدعى بها. وأجيب: بأن كونه ليس من الأسماء الحسنى، لكونها توقيفية، وكونه لا يدعى به لعدم وروده - لا ينافي شموله للذات العلية، شمول العام. والمراد بإطلاقه عليه تعالى (فيما تقدم) شموله، لا تسميته به. وبالجملة فلا يلزم من كونه ليس من الأسماء الحسنى، ألا يشمل الذات المقدسة شمولاً كلياً، كيف وهو من الموضوعات العامة؟ والتحاكم للغويين في ذلك. ينظر تفسير القاسمي (٦/٤٨١ - ٤٨٣)، والإملاء لأبي البقاء العكبري (١/٢٣٧) واللباب لابن عادل (٨/٦٤).

(١) في ب: نرى.

(٢) سقط في أ.

(٣) زاد في ب: وكل شيء حجة وبرهان.

(٤) ذكره الرازي في تفسيره (١٢/١٤٥ - ١٤٦) وعزاه لابن عباس، وابن عادل في اللباب (٨/٦٤) وعزاه للكليبي.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: تعملون.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأُوحِيَ إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ .  
 كأنه قال: أوحى إليّ هذا القرآن الذي تعرفون أنه من عند الله جاء؛ لأنه قال لهم:  
 ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣] فعجزوا عن إتيان مثله، فدل عجزهم عن إتيان مثله  
 أنهم عرفوا أنه جاء من عند الله.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ : لا ينذر بالقرآن ولكن ينذر بما في القرآن؛  
 لأنه فيه أنباء ما حل بأشياهم بتكذيبهم الرسل، وما يحل بهم من العذاب في الآخرة  
 بتكذيبهم الرسل، وإلا فظاهر القرآن ليس مما ينذر به، ﴿وَمَنْ بَلَغَ﴾ كأنه قال: وأوحى إليّ  
 هذا القرآن لأنذركم به، وأنذر من بلغه القرآن، صار رسول الله نذيرًا ببلوغ القرآن لمن  
 بلغه، فإذا [صار] <sup>(١)</sup> نذيرًا به لمن بلغه وإن كان هو في أقصى الدنيا يصير هو نذيرًا في  
 أقصى الزمان، في كل زمان، وهو - والله أعلم - كقوله - تعالى - : ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾  
 [الرعد: ٧]، ورسول الله هاد لقومه إلى يوم القيامة.

وفي الآية دلالة أن البشارة والنذارة يكونان يبعث آخر يبشر أو ينذر، وهو دليل لقول  
 أصحابنا <sup>(٢)</sup> : إن من حلف: أي عبد من عبيدي بشّرني بكذا فهو حرّ، فبشره [برسول، أو  
 بكتاب] <sup>(٣)</sup> يكون بشارة <sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَيُّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى﴾ فهذا <sup>(٥)</sup> في الظاهر  
 استفهام <sup>(٦)</sup>، ولكنه في الحقيقة إيجاب أنكم لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى، بعد ما ظهر

(١) سقط في ب.  
 (٢) عني بقوله «أصحابنا» السادة الأحناف أتباع الإمام أبي حنيفة النعمان وسيأتي ترجمته إن شاء الله  
 تعالى في ص (٧٥٧).

(٣) في ب: بكتاب أو برسول.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (١/٤٣).

(٥) في أ: هذا.

(٦) الاستفهام: هو طلب العلم بما في ضمير المخاطب، وقيل: هو طلب حصول صورة الشيء في الذهن  
 فإن كان تلك الصورة وقوع نسبة بين الشئين أولا وقوعها فحصلها هو التصديق وإلا فهو التصور.  
 والاستفهام أسلوب إنشائي طلبي يتطلب إجابة بأحد أمرين بنعم أو لا، أو بالتعيين.  
 وله أدوات كثيرة كلها أسماء ما عدا أداتين منها هما: الهمزة وهل فإنهما حرفان.  
 فأما الهمزة فقد أثرت بثلاثة أمور هي:

- التصدير: ولذلك قدمت على العاطف في قوله تعالى: ﴿أَوَكَلَّمَا عَاهَدُوا﴾ [البقرة: ١٠]  
 ﴿أَفَسِحْرٌ هَذَا﴾ [الطور: ١٥].

- طلب التعيين إذا ذكر معها المعادل نحو: أزيد عندك أم عمرو.

- الدخول على النفي للتقرير نحو قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ وغير التقرير نحو قولك:

ألم تفعل، لمن قال: لم أفعل.

عندكم آيات وحدانيته، وحجج ربوبيته لما عرفتم أنه خالقكم وخالق السموات والأرض، به تعيشون وبه تحيون، وبه تموتون، مع ما ظهر لكم هذا أشركتم مع الله آلهة أخرى، وليس ذلك لكم مما تشركون في عبادته وألوهيته، وأنا لا أشهد، وإنما أشهد أنه إله واحد وإنني بريء مما تشركون [في ألوهيته وربوبيته]<sup>(١)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿٢١﴾

قوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ .  
 قيل<sup>(٢)</sup>: نزلت سورة الأنعام في محاجة أهل الشرك، إلا آيات نزلت في محاجة أهل الكتاب، إحداهما هذه.

وجائز أن يكون أهل الشرك يعرفون أنه رسول كما يعرفون أبناءهم، ويكون الكتاب هو القرآن - هاهنا - لما قرع أسماعهم هذا القرآن، وأمروا أن يأتوا بمثله، فعجزوا عنه، وبما

= وأما هل فتفرد بما يلي:

- الوقوع موقع النفي نحو: هل يهلك إلا القوم الظالمون، أي: لا يهلك إلا القوم الظالمون.  
 - الوقوع موقع (قد) نحو قوله تعالى: ﴿هَلْ أُنِى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾، أي: قد أنى.  
 ويشترك الحرفان في الوقوع موقع الأمر نحو: ﴿أَسَلَّمْتُمْ﴾ [آل عمران: ٢٠]، أي: أسلموا -  
 ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوُونَ﴾ [المائدة: ٩١] أي: انتهوا.

وأما أسماء الاستفهام فهي: «من» ويستفهم بها عن يعقل نحو: من عندك زيد أم عمرو. و«ما» ويستفهم بها عما لا يعقل نحو: ما مركوبك أفرس أم بعير وعن صفات من يعقل نحو: ما زيد أطويل أم قصير. و«أي» ويستفهم بها عن بعض نحو: أي الرجلين كلمك زيد أم عمرو. و«أين» ويستفهم بها عن مكان نحو: أين كنت أ في الدار أم في المسجد. و«أبان» ويستفهم بها عن زمان مستقبل نحو: أبان سفرك أغد أم بعد غد؟ و«متى» ويستفهم بها عن زمان ماض وعن زمان مستقبل نحو: متى قدمت أمس ومتى تسافر غدًا. و«كم» ويستفهم بها عن عدد نحو: كم كتابًا اشتريت. و«كيف» و«أنى» ويستفهم بهما عن الحال نحو: كيف جئت - وأنى ظفرت بالعدو، وقد يستفهم بأنى عن المكان والزمان نحو: أنى كنت وأنى سرت.  
 ويطلب بهذه الأدوات التصور ولذلك فإنها تقتضي إجابة بتعيين المسئول عنه مكانًا كان أو زمانًا أو عددًا أو حالًا.

وإذا كان الاستفهام في حقيقته طلبًا للعلم بالشيء فإنه قد يخرج عن هذا المعنى لأغراض بلاغية مختلفة ذكرها علماء البلاغة في مظانها من علم المعاني.  
 ينظر معجم المصطلحات النحوية (١٧٩ - ١٨١)

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٦٤/٥) (١٣١٣٤) عن قتادة بنحوه والسيوطي في الدر (١٣/٣) وزاد نسبه لأبي الشيخ عن السدي والرازي في تفسيره (١٤٨/٢ - ١٤٩) والبغوي في تفسيره (٨٩/٢).

كانوا يختلفون إلى أهل الكتاب، ويسألونهم عن نعته وصفته، ويخبرونهم، فعرف<sup>(١)</sup> أهل الشرك أنه رسول، كما عرف أهل الكتاب بوجود نعته وصفته في كتابهم.

وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال لعبد الله بن سلام<sup>(٢)</sup>: «إن الله قد أنزل على نبيته - عليه السلام - بمكة: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَرُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾، فكيف يا عبد الله المعرفة؟ فقال عبد الله: يا عمر، لقد عرفته فيكم حين رأيته كما أعرف ابني إذا رأيته مع الصبيان يلعب، وأنا أشد معرفة بمحمد مني لابني، فقال: كيف ذلك؟ فقال: أنا أشهد أنه رسول الله حق من الله، ولا أدري ما صنع النساء، أو ما أحدث النساء، [وقد نعت في<sup>(٣)</sup> كتابنا. فقال [له] <sup>(٤)</sup> عمر: صدقت وأصبحت<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾.

قال أهل التأويل<sup>(٦)</sup>: لا أحد أظلم ممن افترى على الله كذباً، لكن هذا - في الحقيقة - كأنه سؤال واستفهام؛ كأنه قال: من أظلم من الظالمين، قال: من افترى على الله كذباً، يقال: من فعل هذا؟ قال: فلان، أو من قال هذا؟ قال: فلان، فهو - والله أعلم - على السؤال والاستفهام. ثم قيل الذين افتروا على الله كذباً: إن معه شريكاً كقولهم: إن مع الله آلهة أخرى.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾.

قيل: محمد ﷺ.

وقيل<sup>(٧)</sup>: القرآن<sup>(٨)</sup>.

(١) في ب: يعرف.

(٢) هو: عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي ثم الأنصاري يكنى (أبا يوسف) وهو من ولد يوسف ابن يعقوب صلى الله عليهما. كان حليفاً للأنصار وكان اسمه في الجاهلية الحصين، فلما أسلم سماه رسول الله ﷺ عبد الله روى عدة أحاديث حدث عنه أنس بن مالك وزرارة بن أوفى وأبو سعيد المقبري وآخرون. وقال يزيد بن عميرة: لما احتضر معاذ قيل له: أوصنا فقال: إن العلم والإيمان مكانهما من ابتغاهما وجدتهما فالتمسوا العلم عند أبي الدرداء وسلمان وابن مسعود وعبد الله بن سلام الذي أسلم؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه عاشر عشرة في الجنة» وتوفي في المدينة في خلافة معاوية سنة ٤٣هـ.

ينظر: الاستيعاب (٢/٣٩٥) ت (١٦٣٩)، صفة الصفوة (٢/٢٩٦) تذكرة الحفاظ (١/٢٢)، أسد الغابة (٣/١٧٦)، تاريخ الإسلام (٢/٢٣٠).

(٣) في ب: نعته له.

(٤) سقط في أ.

(٥) ذكره الرازي في تفسيره (١٢/١٤٨) وابن عادل في اللباب (٨/٦٨).

(٦) ذكره القرطبي في تفسيره (٦/٢٥٨)، وأبو حيان في البحر المحیط (٤/٩٧).

(٧) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٩٠)، والقرطبي في تفسيره (٦/٢٥٨).

(٨) زاد في ب: أنه ليس من الله.

﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ .

قال بعضهم: إنه لا يفلح الظالمون بظلمهم، لكن عندنا قوله: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ ما داموا في ظلمهم، أو نقول: لا يفلح الظالمون إذا ختموا وماتوا على الظلم والكفر. **قوله تعالى:** ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا آيِنَ شُرَكَائِكُمُ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾ ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ أَنْظِرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ .

المطيع والعاصي، والكافر والمؤمن.

﴿ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا آيِنَ شُرَكَائِكُمُ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ .

ذكر - هاهنا - شركاءهم، أضاف ذلك إليهم؛ لأنهم كانوا من جنسهم وجوهرهم، يفنون كما يفنون هم، وذكر في آية أخرى: ﴿شُرَكَاءِ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص: ٦٢] أنهم شركائي.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ .

قال الحسن: الآية نزلت في المنافقين<sup>(١)</sup>، وذلك أنهم كانوا يكذبون في الدنيا فيما بينهم، فظنوا أن يتروج<sup>(٢)</sup> كذبهم في الآخرة كما كان يتروج في الدنيا، وسماهم مشركين؛ لأنهم كانوا [مشركين لأنهم]<sup>(٣)</sup> أشركوا في السر، فقالوا: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ . وقال غيره من أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: الآية نزلت في أهل الشرك من العرب؛ وذلك أنهم كانوا يشركون مع الله آلهة، وكانوا ينكرون البعث بعد الموت، وينكرون الرسالة، فلما أن عاينوا ذلك أنكروا أن يكونوا أشركوا غيره في ألوهيته وربوبيته.

وقوله - تعالى - : ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ .

أي: لم يكن افتتانهم في الدنيا بافترائهم على الله الكذب وإشراك غيره معه، وتكذيبهم آيات الله، إلا أن قالوا في الآخرة: ﴿والله ربنا ما كنا مشركين﴾ . وذكر في [بعض]<sup>(٥)</sup> القصة<sup>(٦)</sup> أن المشركين في الآخرة لما رأوا كيف يتجاوز الله عن

(١) ذكره السيوطي في الدر (١٤/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس بنحوه.

(٢) في ب: تروج.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه بنحوه ابن جرير (١٦٧/٥) (١٣١٤٤) (١٣١٤٥) وذكره السيوطي في الدر (١٤/٣) وزاد

نسبته لعبد بن حميد وابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٥) سقط في ب.

أهل التوحيد، قال <sup>(١)</sup> بعضهم لبعض: إذا سئلنا فقولوا: إنا كنا موحدين، فلما جمعهم الله وشركاءهم فقال: ﴿إِنَّ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ في الدنيا بأنهم معي شريك. ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ﴾.

قال أهل التأويل <sup>(٢)</sup>: معذرتهم وجوابهم إلا <sup>(٣)</sup> الكذب حين سئلوا فقالوا: ﴿وَاللَّهُ رِيئًا مَّا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ تبرءوا من ذلك. ثم قال الله: ﴿انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَيَّ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ﴾: في الآخرة، ﴿مَّا كَانُوا يَقْرَءُونَ﴾: من الشرك في الدنيا.

قيل <sup>(٤)</sup>: لما أنكروا أن يكونوا مشركين في الدنيا ختم الله على ألسنتهم، وشهدت الجوارح عليهم بالشرك.

وقيل: انظر كيف كذبوا على أنفسهم، يقول: كيف صار وبال كذبهم عليهم؟! ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ﴾ قيل <sup>(٥)</sup>: واشتغل عنهم. ﴿مَّا كَانُوا يَقْرَءُونَ﴾ يقول: يكذبون.

وأصله: أنه يذكر نبيه شدة تعنتهم وسفههم أنهم كيف يكذبون عند معاينة العذاب، فإذا كانوا بنأي منه وبعد كانوا أشد تكديبا وأكثر تعنتا؛ لأنهم يطلبون الرد إلى الدنيا بقولهم ﴿فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾، فقال: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا هُوَ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨].

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْهُمْ مَن يَسْتَعِجُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ يَرَوْا كَلًّا يَأْتُوا بِهَا حَرَجًا إِذَا جَاءَكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾.

(٦) أخرجه ابن جرير (١٦٨/٥) (١٣١٥٠) عن سعيد بن جبيرة بنحوه وذكره القرطبي في تفسيره (٦/٢٥٨-٢٥٩).

(١) في ب: فقال.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٦٦/٥) (١٣١٤١)، (١٣١٤٢) عن قتادة، وفي (١٣١٣٧) عن معمر قال قال قتادة: مقالتهم، وقال معمر وسمعت غير قتادة يقول: معذرتهم.

وفي (١٣١٣٨)، (١٣١٣٩) عن ابن عباس قال: قولهم، كلامهم.

وذكره السيوطي في الدر (١٤/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٣) زاد في أ: أن.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٦٨/٥) (١٣١٤٣) (١٣١٥٢) عن ابن عباس وذكره السيوطي في الدر (١٤/٣) وزاد نسبه لابن المنذر.

(٥) ينظر تفسير الخازن (٣٦٦/٢).

وقوله عز وجل: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ لِآيَاتِكُمْ﴾ كانوا يستمعون إليه ليجادلوه، على ما ذكر، ﴿حَقًّا إِذَا جَاءَكَ يُجَادِلُونَكَ﴾ دل هذا أنهم كانوا يستمعون إليه للمجادلة معه والخصومة. وقيل في بعض الحكايات: إن الناس كانوا ثلاث فرق في أخبار الرسل والأنبياء - عليهم السلام - : منهم من يستمع للجمع والاستكثار.

ومنهم من يستمع ليأخذ عليهم سقطاتهم وما يجري على لسانهم من الخطأ. ومنهم من يستمع ليأخذ الحق منه ويترك الباقي، ولكن هؤلاء كانوا يستمعون إليه ليخاصموه في ذلك وليجادلوه؛ ليعرف قومهم أنهم يستمعون إليه، ويعرفون ما يقول ليصدوا بذلك أتباعهم.

والثاني: أنهم يستمعون ويحاجون في ذلك ليعرفوا أنهم أهل حجاج وعلم ليصدوهم عنه.

ثم يحتمل أن يكونوا أهل نفاق؛ لأنهم كانوا يرون ويظهرون الموافقة لرسول الله ﷺ، ويضمرون الخلاف له.

ويحتمل أن يكونوا أهل الشرك، أي: رؤسائهم؛ ليستمعوا إليه، ويجادلوه فيما يستمعون إليه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَمَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمُ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾.

أخبر أن على قلوبهم أكنة وفي آذانهم وقرا.

وقال: ﴿صُمُّ بِكُمْ عُمَى﴾ [البقرة: ١٨].

نفى عنهم ذلك لما لم ينتفعوا بذلك كله، وإن لم يكونوا - في الحقيقة - صما، ولا بكما، ولا ما ذكر، لما لم ينتفعوا بما أنشأ فيهم من السمع والبصر والعقل، فنفى عنهم ذلك.

ثم قوله تعالى: ﴿وَجَمَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمُ أَكِنَّةً﴾.

لا يخلو إضافة ذلك إلى نفسه من أن يكون خلق منهم فعل الكفر، أو خلق الظلمة التي في قلوبهم، يعني ظلمة الكفر؛ لأن ظلمة الكفر تستر وتغطي كل شيء، ونور الإيمان ينير منه كل شيء، فإضافة الفعل إليه لا تخلو من أحد هذين الوجهين، إما لخلق فعل الكفر منهم، ففيه دلالة خلق أفعالهم، وإما لخلق ظلمة الكفر في قلوبهم. وفيه رد قول المعتزلة لإنكارهم خلق فعل العباد<sup>(١)</sup>.

(١) وهي مسألة معروفة بخلق أفعال العباد، مسألة الجبر والاختيار من المسائل التي نوقشت بشدة بين مفكري الإسلام الذين انقسموا فيها إلى فرق شتى، واختلفوا تبعاً لفهم كل منهم لها، فمن قائل =



بالجبر، وقائل بالحرية التامة، ووسط هذه المعارك نجد من يحاول جمع الفرق المتنازعة على كلمة سواء ويمكن أن نرد الخلاف حول المسألة إلى أربعة مذاهب:

**الأول:** مذهب المعتزلة: وهو أن العبد فاعل ومحدث لأفعاله الاختيارية، فأفعال العباد من حركات وسكنات واقعة من جهتهم بإقدار الله لهم على هذه الأحداث، وعلى ذلك فإن من قال: إن أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة الله، فقد أخطأ، فقدرة الله لا تتعلق بأفعال العباد من حيث الإيجاد والنفي.

استدل المعتزلة من العقل فقالوا أدلتهم: «لو كان الله تعالى هو الخالق لأفعال العباد لوجب كونهم مضطرين إليها، وألا يكون بين ما يكتسبه العبد وما يضطر إليه فرق. وفي علمنا بالفرق بينهما دلالة على فساد كل قول يسقط الفرق الذي علمناه».

وكذا قالوا «لو كان الله تعالى هو الخالق لفعل العباد لما استحقوا الذم على القبيح والمدح على الحسن، وذلك لأن المدح والذم على فعل الغير لا يصح، ولا فرق بين من اعتقد حسن ذلك وبين من اعتقد ذم الجماد والأعراض ومدحها لما يقع منه تعالى من الأفعال».

واستدلوا من القرآن بقوله تعالى ﴿مَا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍ...﴾ [الملك: ٣] ووجه استدلالهم من الآية أنها تنفي التفاوت عن خلقه سبحانه، وهذا من أكبر الأدلة على أنه سبحانه لم يخلق أفعال العباد لما فيها من تفاوت كبير.

**الثاني:** مذهب الجبرية: وهو نفي القدرة والاستطاعة عن الإنسان في سائر أعماله، وأن الأفعال مخلوقة لله تعالى فينا لا تتعلق لنا بها أصلاً، لا اكتساباً ولا إحدائاً وإنما نحن كالظرف لها. وكان مذهب الجبرية يأتي في مقابل مذهب المعتزلة، فهما على التقيض.

**الثالث:** مذهب الأشاعرة: ويرى الأشاعرة أن أفعال العباد واقعة بقدرة الله تعالى وحدها وليس للبعد فيها أدنى تأثير، فهي مخلوقة لله من حيث الإبداع والإحداث وللبعد فيها الكسب.

ويفسرون حدوث الأفعال من العبد بأن الله سبحانه وتعالى قد أجرى عاداته بأن يوجد في العبد قدرة واختياراً، فإذا لم يوجد مانع أوجد فعله المقذور مقروناً بهذه القدرة والاختيار وهم هنا يشبثون للبعد في أفعاله الكسب، ومعناه كما يقول الإمام أبو الحسن الأشعري: «الفعل القائم بمحل قدرة العبد».

فالأشعري يرى أن الإنسان يقدره الله على إحداث الفعل عند مباشرته، فيقع الفعل عند هذه القدرة لا بها. ومن هنا يرى أنه ليس لهذه القدرة تأثير في إيجاد الفعل.

ويختلف بعض الأشاعرة مع الأشعري في مفهوم الكسب، فذهب الباقلاني إلى أن أفعال العباد من حيث هي أفعال واقعة بقدرة الله، ومن حيث هي صفات واقعة بقدرة العباد، فمثلاً: الصلاة من حيث هي فعل واقعة بقدرة الله، ومن حيث تخصيصها واقعة بقدرة العبد.

وعلى ذلك فالباقلاني يتفق مع الأشعري في أن الفعل واقع بقدرة الله من حيث هو فعل ويختلف معه في القول بأنه واقع بقدرة العبد من حيث هو صفة.

وذهب الجويني: إلى القول بأن لقدرة العبد تأثيراً في وجود المقذور، لكن ليس باستقلال، بل إن هذه القدرة تستند إلى سبب، وهذا السبب يستند إلى سبب، وهكذا حتى ينتهي الأمر إلى مسبب الأسباب.

فهو يختلف عن إمام المذهب، حيث جعل لقدرة العبد أثراً في إحداث الفعل.

وذهب الإسفراييني: إلى أن فعل العبد واقع بقدرة الله وقدرة العبد معاً.

ومع هذا الاختلاف بين الأشاعرة فإنه يبقى اتفاهم على أن الفعل واقع بقدرة الله وللبعد فيه

## الكسب.

والأشاعرة بهذا يقفون موقفًا وسطًا بين المعتزلة والجبرية.  
أدلتهم: ساق الأشاعرة الكثير من الأدلة العقلية والعقلية:  
أولاً: الأدلة العقلية:

استدلوا من النقل بالقرآن الكريم والأحاديث النبوية:  
فمن القرآن الكريم:

- قوله - تعالى - : ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢].  
وجه استدلالهم من الآية أنها تدل على أن الله - تعالى - خالق كل شيء، ولما كانت أفعال  
العباد أشياء فوجب كونه خالقًا لها.

- قوله - تعالى - : ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦].  
وجه الدلالة: أن الله - تعالى - خلق العباد وخلق الأشياء التي يصنعونها فخلقه شامل للعبد  
وما يكتسبه.

ومن الأحاديث النبوية:

- قوله ﷺ: «إن الله خالق كل صانع وصنعه».

وجه الدلالة، أن الله سبحانه وتعالى خالق كل شيء، فهو الخالق للإنسان وما يفعل.

- قوله ﷺ: في دعائه «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» فقيل: يا رسول الله، أنتخاف  
علينا وقد آمننا بك وبما حدثت به؟! فقال ﷺ: «إن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها  
هكذا وأشار إلى السبابة والوسطى يحركهما».

وجه الدلالة أن الرسول ﷺ أرجع أمر الهداية والإضلال إلى الله، فمعنى هذا أن ما يفعله العبد  
يكون بتقدير الله، فدل ذلك على أن أفعال العبد مخلوقة لله.

ثانياً: الأدلة العقلية:

قالوا «إن فعل العبد ممكن، وكل ممكن مقدور لله تعالى، لشمول قدرة الله تعالى لجميع  
الكائنات الممكنات، ففعل العبد مقدور لله تعالى فلو كان مقدورًا للعبد أيضًا على وجه التأثير  
لزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد وهو ممتنع.

وقالوا كذلك «خالق الشيء لا بد أن يكون قادرًا على إعادته مع علمنا بأن الواحد منا لا يقدر على  
كسبه، وهذا دليل على أن ابتداء وجود كسبه كان بقدرة غير قدرته وهي قدرة الله تعالى».

وقالوا أيضًا: «إن الأمة مجمعة على صحة تضرع العبد إلى الله تعالى أن يرزقه الإيمان والطاعة  
ويجنبه الكفر والمعصية، ولولا أن الكل يخلق الله تعالى لما صح ذلك، إذ لا وجه لحمله على سؤال  
الإقدار والتمكن لأنه حاصل، أو التقرير والتثبيت لأنه عائد إلى الحصول في الزمان الثاني وذلك  
عندهم بقدرة العبد.

الرابع: مذهب الماتريدية:

اتفق الماتريدية مع الأشاعرة في القول بأن أفعال العباد واقعة بقدرة الله تعالى ولهم فيها الكسب،  
إلا أنهم اختلفوا مع الأشاعرة في معنى الكسب.

فالماتريدية ذهبوا إلى «إثبات أن للعبد قدرة وإرادة لها أثر في الفعل، لكن لا أثر لها في الإيجاد  
والإحداث وإنما أثرها ينصب على وصف الفعل بكونه طاعة أو معصية، فهذه القدرة متمثلة في  
القصد والاختيار للفعل، وعلى أساس هذا القصد وذاك الاختيار يخلق الله للعبد القدرة على  
الفعل، وعليه تكون نتيجة الفعل.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ .  
 قيل : الوقر : هو الثقل في السمع<sup>(١)</sup> ، يقال : وقرت أذنه ، توقر وقرا ، فهي موقورة ،  
 وأما الوقر فهو [الكفر في قلوبهم]<sup>(٢)</sup> .

فالماتريدي يرون أن للعبد اختيارًا في أفعاله والتي يترتب عليها المدح والذم في العاجلة والثواب  
 والعقاب في الآجلة ، ولم يمنعوا أن تضاف الأفعال إلى الله تعالى ؛ لأنه هو الذي وصف نفسه بهذه  
 الصفة على الحقيقة وما عداه مخلوق .

أدلة الماتريدي : استدل الماتريدي على صحة مذهبهم بأدلة ثقيلة وعقلية :  
 أولاً : الأدلة العقلية :

استدل الماتريدي من النقل بالكتاب والسنة :  
 - فمن الكتاب قوله - تعالى - : ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت : ٤٠] .  
 - وقوله - تعالى - : ﴿وَأَكْفَلُوا الْخَيْرَ﴾ [الحج : ٧٧] .  
 - وقوله - تعالى - : ﴿وَأَيُّرَأُ قَوْلِكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ﴾ [الملك : ١٣] .  
 ووجه الدلالة من الآيات أنها تدل على أن أفعال العباد واقعة بقدرة حادثة منها ، وهذه القدرة  
 يخلقها الله تعالى مقارنة للفعل لا سابقة عليه ولا متأخرة عنه .

ثانياً : الأدلة العقلية :

استدل الماتريدي من المعقول ، فقالوا : «إن كل واحد منا يعرف بطريق الضرورة الفرق بين ما هو  
 فيه مختار وله فيه عمل ، وبين ما هو فيه مضطر ، فمن سوى بين الأمرين كالمجبرة فإن بطلان قوله لا  
 يحتاج إلى برهان» .

وقالوا : «إن العبد يقدر بإقدار الله له ، فلا يمكن أن يقدر بإقدار من ليست له القدرة عليه كما لا  
 يجوز أن يعلم بإعلام من لا علم له به ، ومعلوم أن فاقد الشيء لا يعطيه فلا يمكن لأحد أن يقدر غيره  
 على شيء لم يقدر هو عليه .

وقد ثبتت قدرة الله عليه وعلى ما يقدره الله عليه ، فمحال وجود الفعل بغير قدرته مما يدل على  
 أنه تعالى خالق ذلك الفعل ولا خالق سواه .

وخلاصة القول في المسألة أن العبد مسير ومخير ، مسير في الأمور الخارجة عن قدرته ، ومخير  
 فيما هو واقع تحت قدرته .

وأن العبد في الأفعال الاختيارية الواقعة تحت قدرته يوقع الأفعال بإرادة الله ومشيئته ، وأن إرادة  
 الله ومشيئته لا تعني الإيجاب ، بل تعني أن فعل العبد لا يتأخر وقوعه ولا يتقدم عن تقدير الله له .  
 ويعضد هذا القول منهج القرآن الكريم في هذه المسألة ، فهو تارة ينسب الأفعال تحت قدرة

العبد ، فيقول الحق - تبارك وتعالى - : ﴿وَمَا فَتَعَلُوا مِنْ حَيْرٍ يَسْلَمُهُ اللَّهُ﴾ [البقرة : ١٩٧]

ويقول : ﴿وَمَنْ يَمَلْ سَوْءًا أَوْ يظَلِمَ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ عَفْوَكَ رَحِيمًا﴾ [النساء : ١١٠]

وتارة يجعل أفعال العباد خاضعة لمشيئة الله وإرادته ، فيقول - سبحانه وتعالى - : ﴿وَمَا تَشَاءُونَ

إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان : ٣٠] ولا تنافي بين الأمرين . والله أعلم . ينظر المغني للمقاضي عبد

الجبار (١٩٣/٨) ، الأصول الخمسة ص (٣٣٤) ، والملل والنحل (١١٤) ، والفرق بين الفرق

(٢١١) .

(١) ذكره ابن جرير في تفسيره (١٦٩/٥) ، والرازي في تفسيره (١٥٤/١٢) ، وعزاه لابن السكيت وابن

عادل في اللباب (٨٠/٨ - ٨١) .

(٢) في ب : الحمل .

وقال أبو عوسجة: الوقر: الصدع في العظم أيضًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ يَرَوْا كُفْرًا فَلَا يُؤْمِنُوا بِهِ﴾ .

يحتمل كل آية: آية وحدانيته، وربوبيته، وقدرته على البعث، وآية رسالته ونبوته .  
ويحتمل: كل آية سألوها أن يأتي بها؛ يقول: وإن أوتيت بكل آية سألوك لا يؤمنون بك  
بعد ذلك أبدًا، كقولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةَ نُزْلًا رَبَّنَا﴾ [الفرقان: ٢١]، ونحو  
ذلك مما سألوها من الآيات؛ يقول: إنك وإن جئت بما سألوك من الآيات لا يؤمنون بك،  
ولا يصدقونك، يقولون: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [أي ما هذا إلا أساطير الأولين] (١)  
قيل (٢): أحاديث الأولين، والأسطورة: الكتاب، يقولون ذلك تعنتًا منهم؛ لأنهم كانوا  
يعرفون أنه حق، وأنه ليس بكلام البشر؛ لأنهم عجزوا عن إتيان مثله، ولو كان هو مفترى  
على ما قالوا لقدروا هم على أن يأتوا بشيء مثله، حيث قيل لهم: ﴿فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣] فعملوا بعجزهم عن إتيان مثله أنه ليس من كلام البشر، وأنه  
سماوي .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوُونَ عَنْهُ﴾ [ينهون الناس عن طريقته ومتابعته  
وينأون عنه] (٣) أي: يتباعدون عنه [و] (٤) ينهون غيرهم عن اتباعه ويتباعدون هم .  
ويحتمل ما ذكر في القصّة (٥) أن النبي ﷺ كان عند أبي طالب يدعوه إلى الإسلام

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٧٠/٥) (١٣١٥٩) عن ابن عباس وبنحوه عن السدي (١٣١٦٠)، وذكره  
السيوطي في الدر (١٥/٢) وعزاه لابن جرير عن ابن عباس ولعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن  
المنذر عن قتادة بنحوه .

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) قال الزهري وابن إسحاق: فلما بادى رسول الله ﷺ قومه بالإسلام وصدع به كما أمره الله لم يبعد  
منه قومه ولم يردوا عليه، حتى ذكر آلهتهم وعابها قال العتقي: وكان ذلك سنة أربع . فلما فعل ذلك  
أعظموه وناكروه وأجمعوا لخلافه وعداوته إلا من عصم الله تعالى منهم بالإسلام وهم قليل  
مستخفون . وحذب على رسول الله ﷺ عمه أبو طالب ومنعه وقام دونه، ومضى رسول الله ﷺ  
على أمر الله مظهرًا لأمره لا يردعه عنه شيء .

فلما رأت قريش أن رسول الله ﷺ لا يعنهم من شيء أنكروه عليه من فراقهم وعيب آلهتهم،  
ورأوا أن عمه أبا طالب قد حذب عليه وقام دونه ولم يسلمه لهم، مشي رجال من أشرفهم إلى أبي  
طالب فقالوا: يا أبا طالب، إن ابن أخيك قد سب آلهتنا وعاب ديننا وسفه أعلامنا وضلل أبناءنا فإما  
أن تكفه وإما أن تخلي بيننا وبينه فإنك على مثل ما نحن عليه من خلافه فنكفكه . فقال لهم أبو طالب  
قولاً رقيقاً وردهم رداً جميلاً، فانصرفوا عنه .

ومضى رسول الله ﷺ على ما هو عليه يظهر دين الله ويدعو إليه ثم سرى الأمر بينه وبينهم حتى  
تباعد الرجال وتضاغنوا وأكثرت قريش من ذكر رسول الله ﷺ بينها فتذامروا فيه وحض بعضهم بعضاً

فاجتمعت قريش عنده ليريدوا بالنبي سوءًا قال أبو طالب وأنشد فيه:  
والله لن يصلوا إليك بجمعهم حتى أوسد<sup>(١)</sup> في التراب دفينا  
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة<sup>(٢)</sup> وابشر وقرّ بذاك منك عيوننا  
فدعوتني وزعمت أنك ناصحي<sup>(٣)</sup> ولقد صدقت وكنت ثمّ أمينا  
وعرضت ديننا قد علمت بأنه من خير أديان البرية ديننا  
لولا الملامة<sup>(٤)</sup> أو حذاري سبّة<sup>(٥)</sup> لوجدتني سمحًا بذاك مبينا  
كان ينهى الناس عن أذى محمد ﷺ ويتباعد هو عنه فلا يتبع دينه، فنزل هذا.

= عليه. ثم إنهم مشوا إلى أبي طالب مرة أخرى فقالوا له: يا أبا طالب إن لك سنا وإن لك شرفاً ومنزلة  
فينا، وإننا قد استهينناك من ابن أخيك فلم تنهه عنا وإننا والله لا نصبر على هذا من شتم آبائنا وتسفيه  
أحلامنا وعيب آلهتنا حتى تكفه عنا أو تنازله وإياك في ذلك حتى يهلك أحد الفريقين، أو كما قالوا له  
ثم انصرفوا عنه.

فعظم على أبي طالب فراق قومه وعداوتهم ولم يطب نفسًا بإسلام رسول الله ﷺ إليهم ولا  
خذلانه، فأرسل خلفه فقال: يا ابن أخي إن قومك قد جاءوني فقالوا لي كذا وكذا - للذي كانوا  
قالوا له - فأبق على نفسك وعليّ ولا تحملني من الأمر ما لا أطيق.  
فظن أن رسول الله ﷺ قد بدا لعمه فيه بداء وأنه خاذله ومسلمه، وأنه قد ضعف عن نصرته  
والقيام معه. فقال له رسول الله ﷺ: يا عم والله لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في  
شمالي على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك فيه ما تركته، ثم استعبر رسول الله ﷺ  
فلما ولى ناداه أبو طالب: اذهب يا ابن أخي فقل ما أحببت؛ فوالله لا أسلمك لشيء أبدا. ثم  
قال أبو طالب:

والله لن يصلوا إليك بجمعهم حتى أوسد في التراب دفينا  
فامض لأمرك ما عليك غضاضة وابشر وقر بذاك منك عيوننا  
ودعوتني وزعمت أنك ناصحي فلقد صدقت وكنت ثمّ أمينا  
لولا الملامة أو حذاري سبّة لوجدتني سمحًا بذاك مبينا  
قال في الروض: خص رسول الله ﷺ الشمس باليمين لأنها الآية المبصرة وخص القمر بالشمال  
لأنه الآية الممحوة، وخص النبي ﷺ النيرين حين ضرب المثل بهما لأن نورهما محسوس، فالنور الذي  
جاء به من عند الله، وهو الذي أرادوه على تركه، هو أشرف لا محالة من النور المذكور. قال الله  
تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَأُ اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُبَيِّنَ نُورَهُ﴾ [التوبة: ٣٢] فانتضت  
بلاغة النبوة لما أرادوه على ترك النور الأعلى أن يقابله بالنور الأدنى وأن يخص أعلى النيرين وهي  
الآية المبصرة بأشرف اليمين وهي اليمين، بلاغة لا مثلها وحكمة لا يجهل اللبيب فضلها. ا. ه.  
ينظر سبل الهدى والرشاد (٢/٤٣٦ - ٤٣٧).

(١) أوسد: أوضع. ينظر سبل الهدى (٢/٤٤٠)، لسان العرب [وسد].

(٢) غضاضة: نقصان. ينظر لسان العرب [غضض].

(٣) في أ: ناصح.

(٤) الملامة: العذل. ينظر لسان العرب [لمم].

(٥) في ب: لولا الدمامة أو أحاذر سبة، والشبة بالضم: العار. ينظر: لسان العرب (سب).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَنْ يَهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [أي لا يشعرون] (١) أنهم بذلك يسعون في هلاك أنفسهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقُفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نَكَذَّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَكَوْنًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾ بَلْ بَدَأ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٢٨﴾ وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقُفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقُفُوا عَلَى النَّارِ﴾.  
عن الحسن قال: سترى إذ وقفوا على النار (٢).

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿ولو ترى إذ عرضوا على النار﴾ (٣) [وكذلك في: ﴿ولو ترى إذ وقفوا على ربهم﴾، إذ عرضوا على ربهم] (٤). ولولا ما روي عن ابن مسعود - رضي الله عنه - وقفوا: عرضوا على النار، وإلا يجوز أن يحمل قوله: ﴿إِذْ وَقُفُوا عَلَى النَّارِ﴾، أي: عند النار، أو في النار «على» مكان «عند»، أو مكان (٥) «في»، وذلك جائز في اللغة (٦)، ولكن ما روي عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أفنعنا عن ذلك.

ثم يحتمل - والله أعلم - أن يكون هذا صلة [قوله] (٧) ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنعام: ٢٥] [كأنه يقول: ولو ترى يا محمد إذ وقفوا على النار لرحمتهم؛ لما كان منهم من القول فيك ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾] (٨) وهكذا الواجب

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه بنحوه ابن جرير (١٧٢/٥) (١٣١٧٣-١٣١٧٥-١٣١٧٨) عن ابن عباس، وعن القاسم بن مخيمرة (١٣١٧٦-١٣١٧٧)، (١٣١٧٩)، والبيهقي في الدلائل (٢/٣٤٠-٣٤١).

وذكره السيوطي في الدر (٣/١٥) وزاد نسبه للفريابي وعبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وعبد ابن حميد، وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه والحاكم وصححه عن ابن عباس، ولابن أبي شيبة وابن المنذر وأبي الشيخ عن القاسم بن مخيمرة، والبخاري في تفسيره (٢/٩١).

(٣) في ب: ربهم.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: لمكان.

(٦) وهي المسماة بالظرفية، نحو ﴿وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينٍ غَفَلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [القصص: ١٥] أي في حين ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمَانَ...﴾ [البقرة: ١٠٢] أي في زمن ملكه. ينظر الإتيان في علوم القرآن للجلال السيوطي (٢/٢٣٨).

(٧) سقط في أ.

(٨) سقط في أ.

على كل أحد أن يرحم عدوه إذا كان عاقبته النار والتخليد فيها، وألا يطلب الانتقام منه بما كان منه بمكانة، وأن يقال: ولو تراهم إذ وقفوا على النار من الذل والخضوع لرحمتهم بما كان منهم من التكبر والاستكبار في الدنيا، وهو كقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ الآية [السجدة: ١٢]، أخبر عن ذلهم وخضوعهم في الآخرة بما كان منهم في الدنيا من الاستكبار والاستنكاف؛ فعلى ذلك يخبر نبيته عما يصيبهم من الذل بتكبرهم في الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَقَالُوا يَلَيْلًا نُّرَدُّ وَلَا نَكَذَّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَكُنَّا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .

تمنوا عند معابنتهم العذاب العود والرد إلى الدنيا. ثم فيه دليلان:

أحدهما: أنهم عرفوا أن ما أصابهم [إنما أصابهم] <sup>(١)</sup> بتكذيبهم الآيات وتركهم

الإيمان، حيث قالوا: ﴿يَلَيْلًا نُّرَدُّ وَلَا نَكَذَّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا﴾ .

والثاني: أن الإيمان هو التصديق الفرد <sup>(٢)</sup> لا غير؛ لأنهم إنما فزعوا عند معابنتهم

العذاب فتمنوا <sup>(٣)</sup> الرد والعود إلى الدنيا <sup>(٤)</sup>؛ لأن يكونوا من المؤمنين، [و] لم يفزعوا إلى

شيء آخر من الخيرات - دل أن الإيمان هو التصديق الفرد لا غير، وأنه ضد التكذيب،

والتكذيب هو فرد فعلى ذلك التصديق.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَلْ بَدَأْتُمْ مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ .

قيل فيه وجوه <sup>(٥)</sup>:

قال بعضهم: قوله - تعالى - : ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَكْبِرُ إِلَيْكَ﴾ [الأنعام: ٢٥] إنما <sup>(٦)</sup> نزل في

المنافقين، يدل على ذلك قوله: ﴿بَلْ بَدَأْتُمْ مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾، وهو سمة أهل النفاق

أنهم كانوا يظهرن الموافقة للمؤمنين، ويضمرون الخلاف، ويخفون العداوة لهم.

ويحتمل قوله - تعالى - : ﴿بَلْ بَدَأْتُمْ مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ رؤسائهم كانوا عرفوا في

الدنيا أنه رسول، وأن ما (أنزل) <sup>(٧)</sup> عليه هو من ربه <sup>(٨)</sup>، وعرفوا أن البعث حق، لكنهم

أخفوا ذلك على أتباعهم، وستروه، ثم ظهر ما كانوا يخفون على أتباعهم.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: : المفرد.

(٣) في ب: : تمنوا.

(٤) في ب: إلى الإيمان.

(٥) في ب: بوجوه.

(٦) في أ: إنها.

(٧) في ب: نزل.

(٨) في ب: الله.

وقيل: قوله: ﴿بَلْ بَدَأَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ﴾ وذلك أنهم حين قالوا: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُفِّقُوا عَلَى النَّارِ﴾، [يحتمل قوله ﴿وُفِّقُوا عَلَى النَّارِ﴾ أي: حبسوا إذ لو وقف حبس<sup>(١)</sup>] <sup>(٢)</sup>، والنار لا يوقف عليها، بل يكون فيها ما قال - عز وجل -: ﴿لَهُمْ مِنْ قُوَّتِهِمْ تُطَّلَعُ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ تُطَّلَعُ﴾ [الزمر: ١٦] وقال: ﴿لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ قُوَّتِهِمْ عَوَاشِرٌ﴾ [الأعراف: ٤١] ويحتمل الوقف عندها قبل الدخول في حال الحساب للمساءلة؛ كقوله: ﴿أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْجَجَهُمْ...﴾ الآية [الصافات: ٢٢] ﴿وَلَوْ تَرَىٰ﴾ أي: لو ترى ذلهم وخضوعهم، كقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ﴾ [السجدة: ١٢] ولم يذكر<sup>(٣)</sup> جواب «لو»، وقد يترك جواب (لو) لما يعلم ربما [يعلم] بالتأمل أو بالذكر؛ كقوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِنَّ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢] بمعنى ظننتم، أو على ما ذكر في موضع آخر؛ نحو قوله: ﴿قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا﴾ وكذلك قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup> [النور: ١٠] وغير ذلك، فعمل معناه: لو ترى ذلهم بعد استكبارهم لرحمتهم على ما هم عليه، ولهان عليك التصبر لأذاهم، ولأشفقت عليهم.

ويحتمل قوله: ولو ترى ما ينزل بهم من نقمة الله، ويحل بهم من عذابه، لعلمت أن القوة لله جميعًا، وأنه بحلمه ورحمته يملي لهم ويسترجعهم؛ كقوله: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ١٦٥].

ويحتمل أن يكون جوابه فيما ذكر من تمنيهم العود، وندامتهم على ما سلف منهم، وشدة تلهفهم على صنيعهم لرأيت ذلك أمرًا عظيمًا<sup>(٥)</sup>، وجزاء بالغا، لما يكون<sup>(٦)</sup> ما ينزل بهم أعظم عندك مما تلقى منهم.

وقد يخرج الخطاب لرسول الله على تضمن تنبيه كل مميز وتبصير كل متأمل، والله أعلم.

(١) ذكره ابن جرير (١٧٤/٥) وبمعناه ذكره الرازي في تفسيره (١٥٧/١٢ - ١٥٨) وابن عادل في اللباب (٩٠/٨)، والبخاري في تفسيره (٩٢/٢).

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: يبين.

(٤) زاد في أ: إنما يجيب لـ «لو». وفي ب: إنما يجب لـ «لو».

(٥) في ب: كافيًا.

(٦) زاد في ب: أو يكون.



وقوله - عز وجل - : ﴿يَلَيِّنَا نُرْدُكُمْ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup> : إلى الدنيا .

وقيل : إلى المحنة من حيث لا يحتمل كون الدنيا بعد كون الآخرة ، لكن هذا تكلف تحقيق مراد قوم ظهر سفيهم ، ولعله ليس عندهم هذا التمييز ، أو يقولون سفيها كما قالوا كذباً بقوله : ﴿وَأَنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿يَأْتِي رَبَّنَا﴾ .

قال الحسن : بدين ربنا .

وقال قوم : بحجج ربنا<sup>(٢)</sup> ، فيكون في الآية اعتراف أنهم على التعنت كذبوا في الأول لا على الجهل ، وإن كان ثم آيات عاندوها ، وهم قوم قد سبق من الله الخبر عنهم مما فيه العناد منهم ؛ كقوله تعالى : ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام : ٢٣] ، وذلك يدل على تعنتهم في القول ؛ ليتخلصوا عما بلوا بجميع ما يحتمل وسعهم ، لا أن ذلك كذلك في قلوبهم ؛ لذلك - والله أعلم - قال الله - تعالى - ﴿وَأَنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾ . ثم دل قوله : ﴿وَلَا تُكْذِبْ يَأْتِي رَبَّنَا وَتَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أنهم قد عرفوا أن الإيمان هو

التصديق لوجهين :

أحدهما : أنهم جعلوا الإيمان مقابل التكذيب ؛ ليعلم أنه التصديق .

والثاني : أنهم ذكروا الآيات ، والآيات يكذب بها ويصدق لا أن يعمل .

وبعد ، فإن الذي في حد إمكان الإتيان مما فات هو التصديق ؛ إذ مشكلة الغير لو توهم الأمر ليوجد ما سبق من الترك والتصديق لو أمر ، فهو لما سبق من التكذيب على أنه أجمع ألا يؤمر من آمن بقضاء شيء مما فات ، فثبت أنهم أرادوا به التصديق ، وفيه [أنه]<sup>(٣)</sup> اسم لذلك حتى عرفه أهله وغير أهله معرفة واحدة ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿بَلْ بَدَأْتُمْ مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ [قيل فيه بوجوه فقال بعضهم :

إنه]<sup>(٤)</sup> يخرج على أوجه :

أحدها : على أن الآية في أهل النفاق أظهرت ما قد أضمروا من الكفر .

والثاني : أن تكون الآية في رؤساء الكفرة العلماء بالبعث ، وبأن الرسل تكون من

(١) ذكره ابن جرير (١٧٤/٥) ، والرازي في تفسيره (١٥٨/١٢) ، وابن عادل في اللباب (٩٠/٨) .

(٢) ذكره ابن جرير (١٧٤/٥) .

(٣) سقط في ب .

(٤) سقط في أ .

البشر، وألاً شريك لله، فبدا للاتباع ما كان الرؤساء يخفون في الدنيا. ويحتمل: وبدا لهم من صنيعهم ما قد أسروه وأضمره في أنفسهم ظنوا أنه لا<sup>(١)</sup> يطلع على ذلك أحد، وذلك كقوله: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩]، وقوله: ﴿وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ﴾ [العاديات: ١٠] وغير ذلك.

ويحتمل: ما كانوا يخفون من الخلق، أو بدا لهم ذلك بالجزء. وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ رَدُّوْا﴾ أي: إلى ما تمنوا أن يردوا إليه. ﴿لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾.

أخبر الله عن علمه بما قد أسروه في ذلك الوقت إنما كان في علمه أن يكون، وإن كان من حكمه ألا يردوا في ذلك [و] أن الآية لا تضطر<sup>(٢)</sup> صاحبها، ولا قوة إلا بالله. وقال قوم: إن الخلود يلزم في النار بما<sup>(٣)</sup> هم في علم الله أنهم يلزمون ما هم عليه لو مكثوا للأبد.

وقال قوم: لم يجز لزوم العذاب بما يعلم الله من العناد من أحد لو امتحن بلا محنة ولا خلاف، فعلى ذلك أمر الخلاف، لكن الآية في خاص منهم، وهم الذين اعتدوا [وعاندوا]<sup>(٤)</sup> الحق بعد الوضوح، على ما ذكر في كثير من الكفرة أنهم لا يؤمنون أبدا، ثم أمهلهم على ذلك، وهذا يبين أنه ليس يمنع الإعادة لما يعودون له لو كان يحتمل في الحكمة الإعادة<sup>(٥)</sup>؛ إذ قد أمهل وأبقى على العلم بذلك، فعلى ذلك الإفادة، لكنه أخبر عن تعنتهم.

ثم ظنت المعتزلة أن الله لو علم أنهم يؤمنون لردهم إلى ذلك [و] إذ بين أنهم لا يؤمنون فيستدلون بهذا على أنه ليس لله قبض روح من يعلم أنه لو لم يقبضه يؤمن يوما من الدهر وقد بينا نحن أن ذلك لا يجب، وإن كان أولئك في علم الله لن يعودوا إلى ذلك بما قد يترك في الدنيا من يعلم أنه يلزم الكفر، وينجي عن المهالك من يعلم أنه يعود، ثم قد يترك من يعود إلى الكفر على وجود ما به النجاة عنه، والله أعلم.

وبعد، فإن الله - تعالى - قال: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٢٧] فبين أنه لم يبسط لثلا يبغوا، وقال: ﴿وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَن

(١) في أ: ألا.

(٢) في أ: يضطر.

(٣) في ب: مما.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: الإفادة.

يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ... ﴿ الآية [الزخرف: ٣٣]، ثم قد جعل لكثير ممن ضل بهم قوم نحو الفراعنة وكثير منهم وقد بغوا في الأرض؛ إذ لو لم يكن البسط لفرعون لم يكن ليُدعي الألوهية لكن الأول: طريق الفضل يفضل به، والثاني: طريق العدل وما يجوز في الحكمة، فعلى ذلك الإمهال، يبين لك ما كان الله يأمر بقتل من لعله يؤمن لو أمهل بما ندب إلى القتال، ولا يحتمل أن يأمر في قتل من ليس له قبض روحه، وقد يبقى من به يهلك ويضل، وإن قبض كثيرًا منهم بما يضل به لو أبقى؛ كما قال: ﴿فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِفَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ [الكهف: ٨٠]، والله أعلم.

وظنت الخوارج بهذه الآية أن كل من يرتكب كبيرة<sup>(١)</sup> يظهر منه كذبه فيما وعد أنه لا

(١) قال الإمام النووي -رضي الله عنه- في شرحه على صحيح مسلم: قال بعض العلماء: كل ما نص الله تعالى عليه أو رسوله وتوعد عليه أو رتب حدا أو عقوبة فهو كبيرة ويلحق به ما في معناه من المفسدة، وفي الصحيح أنه جعل قبلة الأجنبية صغيرة.

وقد اختلف العلماء في حد الكبيرة وتمييزها من الصغيرة على عدة آراء كالتالي: الأول: أن كل شيء نهى الله تعالى عنه فهو كبيرة وبهذا قال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني الفقيه الشافعي الإمام في علم الأصول والفقه وغيره وحكى القاضي عياض هذا المذهب عن المحققين وهو مروى عن ابن عباس رضي الله عنه. الثاني: وهو رواية أخرى أن: الكبائر كل ذنب ختمه الله تعالى بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب ونحو هذا عن الحسن البصري.

الثالث: أن الكبيرة هي: كل ما وعد الله عليه بنار أو حد في الدنيا.

الرابع: وإليه ذهب أبو حامد الغزالي في البسيط أن الضابط الشامل المعنوي في ضبط الكبيرة إن كل معصية يقدم المرء عليها من غير استشعار خوف وحادر ندم كالمتهاون بارتكابها والمتجرئ عليها اعتيادا فهي كبيرة، وما يحمل على فلتات النفس أو اللسان وفترة مراقبة التقوى ولا يفك عن تندم يمتزج به تبغيض التلذذ بالمعصية فهذا لا يمنع العدالة وليس هو كبيرة.

الخامس: أن كل ذنب كبر وعظم عظاما يصلح معه أن يطلق عليه اسم الكبير ووصف بكونه عظيما على الإطلاق فهذا حد الكبيرة قاله أبو عمرو بين الصلاح في فتاويه الكبيرة، ثم بين أن للكبيرة أمارات منها: إيجاب الحد، ومنها الإيعاد عليها بالعذاب بالنار، ومنها وصف فاعلها بالفسق نصا ومنها اللعن. والسادس: ذكره الشيخ أبو محمد محمد بن عبد السلام في كتابه القواعد: أنك إذا أردت معرفة الفرق بين الصغيرة والكبيرة فاعرض مفسدة الذنب على إحدى الكبائر المنصوص عليها فإن نقصت عن أقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر وإن ساوت أدنى مفاسد الكبائر أو ربت عليه فهي من الكبائر، فمن شتم الرب أو رسوله أو استهان بالرسول أو كذب واحدا منهم أو ضمخ الكعبة أو ألقى المصحف في القاذورات فهو من أكبر الكبائر ولم يصرح الشرع بأنه كبيرة... إلى آخر ما ذكر. السابع: أن حد الكبيرة غير معروف بل ورد الشرع بوصف أنواع من المعاصي بأنها كبائر وأنواع بأنها صغائر وأنواع لم توصف وهي مشتملة على صغائر وكبائر؛ وهذا ما صححه الإمام المفسر أبو الحسن الواحدي رحمه الله.

ثم إن الحكمة في عدم بيان بعض الذنوب هل هي من الصغائر أم من الكبائر أن يكون العبد ممتنعا من جميعها مخافة أن تكون من الكبائر.

وقال العلماء: الإصرار على الصغيرة يجعلها كبيرة وروى عن ابن عباس وعن عمر وغيرهما: لا

كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار ومعناه أن الكبيرة تمحى بالاستغفار والصغيرة تصير كبيرة =

بالإصرار: =

وحد الإصرار-كما قال ابن عبد السلام:- هو أن تتكرر منه الصغيرة تكرارًا يشعر بقلة مبالاته بدينه. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢٧٩/١ - ٢٨٠) والإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٣٩٢ .

وقد وقع خلاف بين العلماء في الكبيرة من حيث عددها، على مذاهب:

**الأول:** أن الكبائر تسع، هي الشرك بالله، وقتل النفس بغير حق، وقذف المحصنة، والزنى، والفرار عن الزحف، والسحر، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين المسلمين، والإلحاد في الحرم؛ وهذا هو المروي عن ابن عمر رضي الله عنهما. وقد اعترض عليه بأن الانحصار في التسع غير صحيح؛ لأنه إن أريد بالشرك بالله مطلق الكفر فالسحر داخل فيه، وعلى ذلك تكون الكبائر ثمانية وإن أريد بالشرك اعتقاد الشريك في الألوهية فتكون هناك أنواع من الكفر غير داخلية في الشرك مثل اتخاذ الولد أو الزوجة وإثبات التحيز وغير ذلك من الأمور المكفرة، وهي من الكبائر قطعًا، مع أن العدد لا يشملها، وعلى هذا تكون الكبائر أكثر من تسع.

وقد أجيبت عن هذا بأن المراد بالشرك مطلق الكفر، والمراد من السحر تعلمه وتعليمه لا العمل به لأنه كفر، أما تعلمه وتعليمه فمن الكبائر، ويؤيد ذلك رواية أبي طالب المكي التي عدت السحر من كبائر اللسان، وليس في اللسان إلا التعلم والتعليم.

وقد أشكل هذا الجواب بأن تعلم السحر أمر مطلوب، أمر به الشارع الحكيم، فقد ورد الأمر بتعلم السحر والنهي عن العمل به، فكيف يتفق هذا مع القول بأن تعلم السحر وتعليمه من الكبائر؟ وأجيب عن هذا الإشكال بأنه إن صح الأمر بتعلم السحر، فإن المراد من الأمر بتعليمه التمكن من دفع أذاه، وأما تعليمه وتعلمه لا لهذا الغرض فهو كبيرة، وهذا كله إذا كان العمل بالسحر كفرًا على ما صرح به الزمخشري وحكى الاتفاق عليه، ولكن يقال: إن العمل بالسحر مع اعتقاد أنه غير مؤثر لا يكون كفرًا بل كبيرة، وهذا معقول، وعلى ذلك يصح أن يراد بالسحر العمل به الخالي من اعتقاد التأثير ويكون كبيرة والعد صحيحًا.

**الثاني:** أن الكبائر عشر، التسع المذكورة في رواية ابن عمر يزداد عليها أكل الربا وهذا مروي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

**الثالث:** أن الكبائر اثنتا عشرة، العشر المتقدمة ويزاد عليها السرقة وشرب الخمر وهذا مروي عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه سماعه وروايته.

وقد اختلف -أيضًا- في حكم مرتكب الكبيرة على مذاهب:

**الأول:** أن الكبيرة لا تخرج العبد من الإيمان ولا تدخله في الكفر وهو مذهب أهل السنة والجماعة.

**الثاني:** أن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين أي أنه ليس بمؤمن ولا بكافر، وهو مذهب المعتزلة.

**الثالث:** أن صاحب الكبيرة منافق، وهو مذهب الحسن البصري.

**الرابع:** أن مرتكب الكبيرة كافر، وهو مذهب الخوارج.

وفيما يلي أدلة كل فريق:

**أولاً:** أدلة المذهب الأول: استدل أهل السنة والجماعة على أن الكبيرة لا تخرج العبد من

الإيمان وتدخله في الكفر بثلاثة أدلة هي:

**الدليل الأول:** أن الإيمان هو التصديق فقط، فلا يخرج العبد المؤمن عن الاتصاف به إلا بما

ينافي هذا التصديق ومجرد الإقدام على الكبيرة لغلبة شهوة أو حمية أو أنفة أو كسل، خصوصًا إذا =

اقترن به خوف العقاب، ورجاء العفو والعزم على التوبة لا ينافي هذا التصديق وقد اعترض على هذا الدليل بأنه مبني على مذهب أهل السنة والجماعة في المراد بالإيمان حيث ذهبوا إلى أن الإيمان هو التصديق فقط، ومن ثم بنوا على هذا الرأي مذهبهم في الكبيرة. والمخالف لا يقر ابتداء برأي أهل السنة في المقصود بالإيمان، وبالتالي فهو لا يقر بما يبني عليه من حكم مرتكب الكبيرة.

وقد أجب عن هذا الاعتراض: بأنه إن كان الدليل مبنياً على رأي يخالف رأي الخصم - فإن هذا لا يضر الدليل طالما أنه بني على رأي راجح، يجب أن يلتزم به المخالف لقوة أدلته. ومن ثم كان ينبغي على الخصم التسليم بأن المقصود بالإيمان هو التصديق فقط، لقوة الأدلة القاطعة بذلك، ثم بعد ذلك يكون هذا الدليل حجة عليه.

هذا وقد سبق لنا بيان اختلاف العلماء في المراد بالإيمان بما يغني عن إعادة الكلام فيه ثانياً. هذا كله إذا كانت الكبيرة تفعل بغير استحلال واستخفاف، وإلا كانت مخرجة عن الإيمان قطعاً عند السني أيضاً؛ لأنه لا نزاع في أن التصديق خفي لكونه في القلب، والشارع جعل له أمارات تدل عليه وأمارات تدل على نفيه، فهناك من المعاصي ما جعله الشارع أمانة على نفي التصديق كسجود لصنم وإلقاء مصحف في قاذورة والتلفظ بكلمات الكفر، فكل ذلك يدل على نفي التصديق، فلو فعلت الكبيرة على وجه يفهم منه عداها حلالاً، كانت أمانة على التكذيب وإذا قال فاعلمها هي حلال كان تكذيباً صراحاً وكفراً صريحاً.

الدليل الثاني: قوله تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الضَّمَالُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٧٨] وقوله ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُوا﴾ [التحریم: ٨] وقوله ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩]. ووجه الاستدلال بهذه الآيات أن هذه الآيات تناول معاصي هي من الكبائر، ومع ذلك، فإنها تطلق على مرتكبيها اسم الإيمان.

والدليل على أن المعاصي التي تتحدث عنها هذه الآيات من الكبائر أن الآية الأولى تتحدث عن القصاص، وهو لا يكون إلا عن قتل وهو كبيرة. وفي الآية الثانية أمر المؤمنين بالتوبة وهي لا تطلب إلا في كبيرة.

وفي الآية الثالثة قال ﴿اقْتَتَلُوا﴾ والضمير راجع للمؤمنين فدل على أنهم مؤمنون مع الاقتتال الذي هو كبيرة.

وقد نوقش هذا الاستدلال بأنه يحتمل أن يكون الخطاب في الآية الأولى والثانية للمؤمنين المبرئين الذين لم يقع منهم الذنب: والمعنى يأبها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص لو فرض قتل، ويأبها الذين آمنوا توبوا لو وقع منكم ذنب، فالوصف بالإيمان قبل حصول الذنب. وعلى ذلك لا يعلم من الآيتين أنهم بعد الذنب مؤمنون، ومثل ذلك يقال في الآية الثالثة ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: لو فرض وقوع اقتتال بين فريقين فأصلحوا بينهما.

والحقيقة أن هذا التأويل تأويل بعيد، وهو ضعيف أيضاً من جهة أنه يلزم منه أن يعود الضمير عليهم بعد ارتكابهم لهذه المعاصي، فيظل اسم الإيمان شاملاً لهم، برغم ما تكده من عناء في التأويل.

الدليل الثالث: إجماع الأمة من عصر النبي إلى عهدنا هذا على أن من مات من أهل القبلة من غير توبة يصلى عليه ويدعى له ويستغفر له، بعد اتفاق الأمة على أن ذلك لا يجوز لغير المؤمن.

وقد نوقش هذا الدليل بأمرين:

أحدهما: أن هذا الدليل لا يلزم المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن مرتكب الكبائر في منزلة بين المنزلتين فهو ليس بمؤمن ولا بكافر؛ وعليه فإن الإجماع المذكور لا يحتج به عليهم؛ لأنه إجماع بخصوص الكافر، وهم لم يصلوا بمرتكب الكبيرة إلى هذا الحد.

الثاني: نفي الإجماع؛ حيث ثبت خلاف الحسن البصري في ذلك، ومن المعلوم: أن المسألة لو كانت مجمعة عليها لما خالف فيها البصري رحمه الله؛ لعلمه بحرمة خرق الإجماع. وقد أجيبت عن الاعتراض الأول: بأن السلف المجمعين كانوا لا يقرون بالواسطة بين المؤمن والكافر ولا يعرفونها، فهناك مؤمن وكافر، والأشياء التي تفعل شرعا لمؤمن لا يجوز أن تفعل لغيره الذي هو الكافر وأما كون أن هناك منزلة بين المنزلتين فهو أمر لا يقرون به ولا يعرفونه. وأجيبت عن الاعتراض الثاني: بأن الحسن البصري لم يخالف هذا الإجماع؛ لأن الحسن لم يثبت الوساطة بين الإيمان والكفر المطلق فهو لا يقول بالمنزلة بين المنزلتين حتى يكون مخالفا للإجماع المنعقد على نفيها، وإنما يقول بالواسطة بين الكفر الصريح والإيمان، وهي الكفر المضمّر.

وخلاصة هذا الأمر أن الحسن البصري لا يقول إلا بالواسطة بين مطلق الكفر والإيمان، وإنما يقول بالواسطة بين الكفر الصريح والإيمان. والإجماع قائم على نفي الأولى دون الثانية، إذ هي موجودة في الإسلام وكانت في عهد الرسول عليه السلام موجودة بكثرة من المنافيين. أدلة المذهب الثاني: استدلال المعتزلة القائلون بأن صاحب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر، فهو في منزلة بين المنزلتين بدليلين هما:

الدليل الأول: أن الأمة أجمعت على أن مرتكب الكبيرة فاسق، ثم اختلفوا بعد هذا الإجماع، فمنهم من قال: مؤمن، ومنهم من قال: كافر، ومنهم من قال: منافق، فأخذ المعتزلة بالمتفق عليه وتركوا المختلف فيه وقالوا هو فاسق ليس بمؤمن ولا كافر ولا منافق. وقد أجيبت عن هذا الدليل بأمرين:

أحدهما: أن زعمكم أنكم قد أخذتم بالمجمع عليه وهو أنه فاسق؛ ليس بصحيح بل إنكم لم تقتصروا على المجمع عليه، فشمّل قولكم الأمرين: المجمع عليه وهو الفسق، والمختلف فيه وهو قولكم: إنه ليس بمؤمن ولا كافر ولا منافق، أما لو كان مذهبكم أنه فاسق فقط لكنتم قد أخذتم المتفق عليه؛ لأن الجميع متفقون على تسميته فاسقا، وإن اختلفوا أيضا في معناه، فالسني يقول: أي عاص، والخارجي يقول: أي كافر، والحسن يقول: أي منافق. الجواب الثاني: أن دليلكم يبطل بمخالفته للإجماع على عدم وجود واسطة بين مطلق الكفر والإيمان.

الدليل الثاني: استدلال المعتزلة على مذهبهم ثانياً بأن قالوا: إن صاحب الكبيرة لا هو مؤمن ولا كافر، أما كونه غير مؤمن فلقوله تعالى ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَتْ قَائِمًا﴾ [السجدة: ١٨] وقوله عليه السلام: «لا إيمان لمن لا أمانة له»، «ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» ووجه الدلالة من هذه النصوص أنها تدل على أن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن حيث قابل الله المؤمن بالفاسق؛ فدل على أن الفاسق غير مؤمن، وهو فاسق بالإجماع، ولأن كلا من الحديثين يدل على سلب الإيمان عنه.

وأما كون صاحب الكبيرة غير كافر فيدل عليه ما ثبت بالتواتر من أن المسلمين في كل زمن وعصر كانوا يدفنون صاحب الكبيرة في مقابر المسلمين ولا يقتلونه ولا يجرون عليه أحكام المرتد. وقد أجاب أهل السنة عن هذا الدليل: بأننا نتفق معكم على عدم كفر مرتكب الكبيرة؛ لذا فإننا نسلم لكم دليلكم عليه، أما قولكم بأن صاحب الكبيرة غير مؤمن، فغير صحيح، وما استدلتكم به من النصوص لا ينهض لمدعاكم؛ لأنكم قد أسأتم فهمها لأن المراد بالفاسق في الآية الكافر لا صاحب الكبيرة، والكفر من أعظم الفسوق، وهو الذي يقابل الإيمان، والقاعدة الأصولية تقرر أن المطلق يحمل على الفرد الأكمل، ولا شيء أعظم في الفسق من الكفر.

وأما الحديثان فواردان على سبيل التغليظ، والمراد نفي الإيمان الكامل وترك القيد إشعاراً إلى أنه لا ينبغي أن يصدر هذا الفعل عن المؤمن المطلق، ولا يلزم من ذلك كذب؛ لأن المراد المبالغة والتغليظ. وقال بعض العلماء: إذا كان الحديثان واردين على سبيل التغليظ فهما من باب الكناية لا الحقيقة، فهما كناية عن نقصان إيمان الزاني والخائن حتى كأنه عدم، والمقصود بالكناية هاهنا المجاز الذي قرينته مانعة لا الكناية في اصطلاح البيانيين لأنها تجوز إرادة المعنى الأصلي وهو هنا ممتنع.

ذهب فريق آخر من العلماء إلى أن الحديثين مراد منهما الإنشاء والمعنى: لا تزنوا وأنتم مؤمنون، فالمنهي مقيد بما ينافي المنهي عنه.

وذهب فريق ثالث إلى إن العاصي لا يقدم على المعصية وهو متذكر أن هناك عقاباً عليها بل داعي المعصية يدعوها ويسهلها له حتى ينسيه الإيمان المنافي لها وينسيه أيضاً ما يترتب على فعلها من عقاب، وذلك حاصل للجنة الذين يرتكبون القتل والسرقة فإنهم حين الفعل لا يتذكرون القوانين الرادعة، ولو تذكروها وعرفوا حقاً أنهم يؤاخذون بها لرجعوا.

ومن هذه الآراء جميعها يتضح لك بطلان ما فهمه المعتزلة من النصوص. أضف إلى هذا أنه يدل على بطلان هذا الفهم الكثير من النصوص، منها حديث أبي ذر رضي الله عنه حينما سمع رسول الله ﷺ يقرأ قوله تعالى ﴿وَلَمَنْ سَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ فقال: «وإن سرق وإن زنى؟ وكرر ذلك ثلاث مرات، كل ذلك والرسول عليه السلام يقول له: «وإن سرق وإن زنى»، وقال له في الأخيرة «على رغم أنف أبي ذر» وغير ذلك من النصوص.

#### أدلة المذهب الثالث:

استدل الإمام الحسن البصري -رحمه الله- على قوله: إن صاحب الكبيرة منافق بدليلين: **الدليل الأول:** قوله عليه الصلاة والسلام «آية المنافق ثلاث إذا وعد أخلف وإذا حدث كذب وإذا أوّمن خان».

وقد أجيب عن هذا الدليل بثلاثة أجوبة:

أحدها: أن هذا الحديث غير محمول على ظاهره بدليل أن من وعد غيره أن يعطيه ثوباً تفضلاً منه ثم أخلف ولم يعطه لم يخرج بذلك إجماعاً عن الإيمان. وعلى ذلك فالحديث معناه: أن هذه الخصال إذا صارت ملكة لشخص بحيث لا يصدر إلا عنها كانت أمارة على نفاقه، وأما بدون كونها ملكة فلا تدل على النفاق كما حصل من إخوة يوسف حينما وعدوا أباهم أن يحفظوا يوسف وقد ائتمنهم عليه فخانوا الأمانة وكذبوا في قولهم «أكله الذئب» وما كانوا منافقين. والجواب الثاني: أن الأمانة على شيء لا تكون دالة عليه قطعاً فيجوز تخلف المدلول عنها. والجواب الثالث: أن الكلام على التشبيه، أي أن مرتكب هذه الأشياء مثله كالمنافق، لأنه محكوم عليه بأنه منافق.

**الدليل الثاني:** واستدل الإمام الحسن البصري -ثانياً- على أن صاحب الكبيرة منافق بدليل عقلي: هو أن من اعتقد شيئاً، لا يعمل ما يخالفه، كمن اعتقد أن في هذا الحجر حياة فإنه لا يدخل يده فيه فإذا زعم ذلك ثم أدخل يده في الحجر علم أن قوله عن غير اعتقاد فكذا الحال فيمن ارتكب كبيرة فإن ارتكابها يدل على عدم اعتقاده.

ويجاء عن هذا الاستدلال بأنه قياس مع الفارق لأن مضرة الحياة عاجلة محققة بخلاف عقاب الكبيرة فإنه آجل وغير محقق إذ يجوز العفو عنه.

#### أدلة المذهب الرابع:

استدل الخوارج على كفر مرتكب الكبيرة بأدلة كثيرة منها:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].  
 ووجه الاستدلال بهذه الآية أن ﴿وَمَنْ﴾ من ألفاظ العموم لأنها اسم موصول موضوع للعموم، وعموم الموصول بعموم صلته فيشمل كل من لم يحكم بما أنزل الله سواء أكان الحكم تصديقا أو عملا أو قضاء بين الناس، فيدخل الفاسق لأنه لم يعمل بما أنزل الله كما دخل القاضي بغير ما أنزل الله وغير المصدق بما أنزل الله وقد ثبت لكل الكفر بمقتضى الخبر.  
 وقد نوقش استدلالهم بثلاثة أوجه:

أولاً: أن هذه الآية غير محمولة على ظاهرها؛ بل إن المراد من الحكم التصديق، والمعنى: ومن لم يصدق بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون، وإذا كان هذا هو المراد بالآية فإنها لا تشمل العاصي الفاسق لأنه مصدق بما أنزل الله.

والحقيقة: أن هذا الجواب ضعيف؛ لأن سياق الآية في الحكم بمعنى القضاء لا بمعنى التصديق، ولأن العرف في الحكم أنه بمعنى القضاء.

والجواب الثاني: أن الآية غير محمولة على ظاهره، كما قيل في الجواب الأول إلا أننا هاهنا نقول: إن معناها: أن من لم يحكم بشيء أصلا مما أنزل الله فأولئك هم الكافرون، وعلى هذا تكون الآية من عموم النفي لا نفي العموم.

والدليل على أن الآية غير محمولة على ظاهرها أن (ما) صيغة عموم وقعت بعد النفي فتحقق أن تكون جزئية لا كلية حسب القاعدة المشهورة من أن العام إذا وقع بعد النفي كان جزئياً، أي أن عمومه سلب، ولكن خولف هذا الظاهر هنا وبقي العموم على حاله، والمعنى: ومن لم يحكم بشيء أصلا مما أنزل الله.

ولا شك أن هذا لا يشمل العاصي لأنه حاكم ببعض ما أنزل الله فلا يكون كافراً.  
 الجواب الثالث: أن المراد بما أنزل الله هو التوراة، ويكون المعنى ومن لم يحكم من اليهود بالتوراة التي أنزلها الله فأولئك هم الكافرون. وعلى هذا تكون الآية في حق اليهود بدليل السياق، ونحن غير متعبدين بالحكم بالتوراة، وهم كفار بسبب حكمهم بغير ما أنزل الله وهذا الجواب هو أصح الأجوبة الثلاثة وأقواها.

الدليل الثاني: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].  
 ووجه الاستدلال من هذه الآية أن ضمير الفصل (هم) قد حصر الخبر في المبتدأ، وعليه فإن الفاسق يكون مقصوداً على الكافر، وعلى هذا يكون كل فاسق كافراً، والعاصي فاسق فيكون كافراً.  
 وقد أجيبت عن هذا الدليل: بأننا لا نسلم لكم ما فهمتموه من الحصر؛ بل إن المحصور هو الفاسق الكامل في الفسق الذي هو الكافر، والعاصي ليس كاملاً في الفسق ولو كان المراد من الآية ما فهمتموه لم تصح الآية؛ لأن الفاسق على رأيكم محصور فيمن كفر بعد ذلك فلا يتناول من كفر ابتداء مع أنه فاسق بالإجماع.

وبهذا قد ظهر أن الآية غير محمولة على ظاهرها وإلا لخرج الكافر ابتداء عن أن يكون فاسقاً، إذن يجب حمل الآية على الفاسق الكامل وهذا لا ينافي أن الكافر ابتداء فاسق.

الدليل الثالث: استدلال الخوارج -ثالثاً- بقوله ﷺ «من ترك الصلاة متمعداً فقد كفر فقد كفر»  
 ووجه الاستدلال من هذا الحديث صريح في إثبات كفر تارك الصلاة.

وقد أجيبت عنه بأجوبة؛ أحدها: أن المراد من ترك الصلاة مستحلاً فقد كفر.  
 الجواب الثاني: أن المراد بالكفر كفر النعمة أي سترها ولا شك أن تارك الصلاة كافر أي سائر لنعمة الله تعالى فهو كفر بالمعنى اللغوي.



يفعل؛ إذ الله سماهم كذبة بما في علمه أنهم يعودون إلى ذلك .  
فإذا تقرر عندنا من أحد [ركوب ما كان في] <sup>(١)</sup> عهده وإيمانه أنه [لا] يرتكب يظهر به كذبه .

وذلك خطأ؛ لما لو كان كذلك لكان الصغائر والكبائر واحداً، ومن كذب في أمر الصغائر في العهد أو رد يكفر، ومن ارتكب [الصغيرة] <sup>(٢)</sup> لم يصبر كذلك، فعلى ذلك الكبائر. لكن الآية تخرج على أوجه <sup>(٣)</sup>:

أحدها: أنها في قوم أرادوا بذلك دفع العذاب لا أن عزموا على ما ذكروا، دليله فتنتهم بقوله: ﴿وَاللَّهُ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

والثاني: أنه ذكر كذبهم، أنطق الله جوارحهم، فشهدت عليهم بما كتّموا من الشرك، فتمنوا عند ذلك العود والرد.

ويحتمل: ﴿بَدَأَ لَهُمْ﴾: ظهر لهم ما كانوا يخفون من نعت محمد ﷺ وصفته في الدنيا وكتّموه، والله أعلم.

=  
والجواب الثالث: أن معنى كونه كافراً أنه مشارك للكفار في عدم حرمة ماله وعرضه .  
والجواب الرابع: أنه مقارب للكفر على حد قولهم: فلان دخل الدار لمن قارب دخولها .  
وخلاصة القول فيما ذهب إليه الخوارج: أن جميع ما استدلوا به غير محمول على ظاهره، بل المقصود به أمور آخر، قد أوضحناها فيما سبق .  
فإن قيل: لماذا ذهبتم إلى تأويل ما استدل به الخوارج من نصوص، ولم تؤولوا النصوص التي استدلتتم بها .

قلنا: إن ما أوردناه من أدلة - نحن معاصر أهل السنة - يؤيدنا فيه الأدلة القاطعة على أن مرتكب الكبيرة مؤمن، أضف إلى هذا إجماع من يعتد به في الإجماع على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر وأما خروج الخوارج عن الإجماع، فهم فئة ضالة لا يعتد بمخالفتها والله أعلم .

والراجح من الخلاف أن مذهب أهل السنة هو الأولى بالقبول؛ لقوة أدلتهم، وبطلان ما وجه إليها من اعتراضات؛ ولقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، ولقوله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة، وإن زنى وإن سرق» فقال أبو ذر: وإن زنى وإن سرق يا رسول الله؟ قال: «وإن زنى وإن سرق رغم أنف أبي ذر» .

ومن ناحية أخرى، لا يستقيم عقلاً أن نسوي بين مرتكب الكبيرة وبين الكافر أو المشرك، فمرتكب الكبيرة على الرغم من اقترافه الآثام والمعاصي الكبيرة - موحد وإذا كان الأمر كذلك فكيف نسوي بينه وبين المشرك الذي لا يشهد أن لا إله إلا الله . والله أعلم .

ينظر حاشية التفتازاني على العقائد (١٤٨/٥-١٥٥) حاشية رمضان أفندي على العقائد (٢٣٦) أصول البيهقي (١٤٢-١٤٥) نشر الطوالع للعلامة المرعشي ص (٣٥٩) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٧٩/١-٢٨٠) حاشية الباجوري (١٣٧) النشر الطيب للوزاني (٩٩/٢)

(١) في ب: ذكر بما كان .

(٢) سقط في ب .

(٣) في أ: وجوه .

وقوله - تعالى - : ﴿وَلَوْ رُدُّوْا لَعَادُوْا لِمَا نُهُوْا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُوْنَ﴾ تعلق بظاهر هذه الآية الخوارج والمعتزلة .

أما المعتزلة فإنهم قالوا: إنهم لما طلبوا الرد ولم يردهم لما علم أنه لو ردهم لعادوا إلى التكذيب ثانياً، ولو علم منهم أنهم لا يعودون لكان يردهم، فدل أنه إنما لم يردهم لما علم منهم أنهم يعودون إلى ما كانوا من قبل، فيستدلون بظاهر هذه الآية على أن الله لا يفعل بالعبيد إلا الأصلح لهم في الدين، وقالوا: لو علم منهم الإيمان لكان لا يجوز له ألا يردهم .

ومن قولهم: إنه إذا علم من كافر أنه يؤمن في آخر عمره لم يجز [له] <sup>(١)</sup> أن يميته . وغير ذلك من المخايل والأباطيل .

وقالت الخوارج: أخبر أنه لو ردهم لعادوا لما نهوا عنه، وسماهم بالقول كاذبين بما في علمه أنهم لا يفعلون بما يقولون، فعلى ذلك كل صاحب كبيرة إذا كان في اعتقاده الذي أظهره أنه لا يأتي بها، فإذا أتى بها يصير فيما اعتقده ألا يأتي بها كاذباً؛ ولذلك يجعلون أصحاب الكبائر كذبة في القول الأول أنهم لا يأتون بها، وعلى ذلك كانت المبايعة بقوله - عز وجل - : ﴿يُبَايِعُكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكَ بِاللَّهِ . . .﴾ الآية [الممتحنة: ١٢] فإذا سرقن صرن كاذبات في البيعة <sup>(٢)</sup>، كما جعل من ذكر كاذباً في الوعد إذا أخلف، وعلى ذلك يجعلونه كافريناً .

(١) سقط في أ.

(٢) للبيعة في اللغة معان، فتطلق على: المبايعة على الطاعة. وتطلق على: الصفقة من صفقات البيع، ويقال: بايعته، وهي من البيع والبيعة جميعاً والتبايع مثله. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِيكَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَكَ اللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠] وفي الحديث أن النبي ﷺ قال لمجاشع حينما سأله: علام تبايعنا؟ قال «على الإسلام والجهاد» وهو عبارة عن المعاهدة والمعاهدة. كأن كلا منهما باع ما عنده لصاحبه، وأعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة أمره. ومثله: أيمان البيعة، وهي: التي رتبها الحجاج مشتملة على أمور مغلظة من طلاق وعتق وصوم ونحو ذلك .

والبيعة اصطلاحاً، كما عرفها ابن خلدون في مقدمته: العهد على الطاعة، كأن يعاهد المبايع أميره على أن يسلم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين، لا ينازعه في شيء من ذلك، ويطيعه فيما يكلفه به من الأمر على المنشط والمكروه، وكانوا إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهده جعلوا أيديهم في يده تأكيداً للعهد، فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري، وصارت البيعة تقترب بالمصافحة بالأيدي .

هذا مدلولها في اللغة ومعهود الشرع، وهو المراد في الحديث في بيعة النبي ﷺ ليلة العقبة، وعند الشجرة، وحيثما ورد هذا اللفظ ومنه: بيعة الخلفاء، ومنه أيمان البيعة. فقد كان الخلفاء يستحلون على العهد ويستوعبون الأيمان كلها لذلك، فسمي هذا الاستيعاب أيمان البيعة .  
ينظر: لسان العرب (بيع) الصحاح (بيع) تاج العروس (بيع)، مقدمة ابن خلدون (٢٠٩).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ .

يحتمل ﴿لَكَاذِبُونَ﴾ أي: ليكذبون لو ردوا، أو أنهم لكاذبون في قولهم: ﴿وَتَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: يضمرون أنهم لا يؤمنون؛ كقوله - تعالى - : ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] يقولون: إنك لرسول الله، لكنهم لما أضمروا خلاف ذلك في قلوبهم سماهم كاذبين، فعلى ذلك هؤلاء لما أضمروا في أنفسهم التكذيب وإن ردوا فهم كاذبون في ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ .

قيل: إلى الدنيا، ولكن [لوا<sup>(١)</sup>] ردوا إلى المحنة ثانياً لعادوا لما نهوا عنه.

والثاني: أنه ذكر كذبهم بما اعتادوا العناد، وظهر منهم الجحود في القديم، فبذلك سماهم كذبة، كما سمي أهل النار كفرية بما كان من كفرهم قبل أن يصيروا إليها؛ فعلى ذلك هذا.

والثالث: أن يكون على الخبر عن عاقبتهم أنهم يصيرون كاذبين لو ردوا، وعرض عليهم ذلك، وبعث إليهم الرسل بالآيات، لا أن يكذبوا في ذلك الوعد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ .

قوله تعالى: ﴿إِنَّ هِيَ﴾ يحتمل ﴿هِيَ﴾: الحياة الدنيا، ويحتمل ﴿هِيَ﴾ الدنيا.

ثم هذا القول يحتمل أن يكون من الدهرية؛ لأنهم ينكرون البعث والحياة بعد الموت، ويقولون: إن هذا الخلق كالنبات ينبت ثم يتلاشى؛ فعلى ذلك الخلق يموتون ويصيرون تراباً، ثم يحيون في الدنيا؛ كقوله: ﴿نَمُوتُ وَمَتًّا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤].

ويحتمل أن هذا القول كان من مشركي العرب لما لم يروا إلا الدهر، ولم يشاهدوا غيره، فظنوا أنه ليس يهلكهم إلا ذلك الدهر الذي تدور<sup>(٢)</sup> الدنيا عليه، فإن كان ذلك منهم، فإنما كان ذلك من كبرائهم ورؤسائهم على علم منهم بذلك، أي: بالبعث، يلبسون ذلك على السفلة والأتباع؛ ليكونوا أشد اتباعاً لهم وانقياداً؛ لأنهم لو أعلموا الأتباع بالبعث بعد الموت لعلهم يتركون طاعتهم واتباعهم؛ لما يشتغلون بالاستعداد لذلك والعمل له، ففي ذلك ترك اتباعهم وطاعتهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُفِّقُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ .

أي: لربهم؛ كقوله - تعالى - : ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] وكقوله -

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: يدور.

تعالى - : ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣] أي: للنصب<sup>(١)</sup>، وأصله: ما روي في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿ولو ترى إذ وقفوا أذ عرضوا على ربهم﴾ .  
وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ﴾، أي: البعث بعد الموت؛ لأنهم كانوا ينكرون البعث، ويقولون: إنه باطل.

ويحتمل: بما كانوا أوعدوا العذاب إن لم يؤمنوا، فكذبوا ذلك، فقال: أليس ما أوعدتم في الدنيا حقًا، فأقروا فقالوا: ﴿بَلَىٰ وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾: في الدنيا.

**قوله تعالى:** ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَحْسِرُنَا عَلَىٰ مَا فَرَطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أوزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَزُونُ ﴿٣١﴾ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّذِينَ يُنْقَوْنَ أَفْلا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ﴾ .

يحتمل قوله - تعالى - : ﴿كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ﴾، أي: كذبوا لقاء وعد الله ووعيده في الدنيا وعلى هذا يخرج قوله: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ٥] أي: يرجو لقاء وعد الله [في الدنيا]<sup>(٢)</sup> ووعيده، خسروا في الآخرة بتكذيبهم ذلك في الدنيا، وعلى ذلك يخرج ما روي في الخبر: «من أحب لقاء الله» أي: أحب لقاء ما أعد<sup>(٣)</sup> الله له «ومن كره لقاء الله» أي: كره لقاء ما أعد له، وأصله: من أحب الرجوع إلى الله أحب الله رجوعه، ومن كره الرجوع إلى الله كره الله رجوعه إليه<sup>(٤)</sup>، والمحبة لله اختيار أمره وطاعته؛ وعلى

(١) في ب: النصب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: عد.

(٤) (من أحب لقاء الله) أي المصير إلى ديار الآخرة بمعنى أن المؤمن عند الغرغرة يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته أحب إليه من حياته (أحب الله لقاءه) أي أفاض عليه فضله وأكثر عطايه (ومن كره لقاء الله) حين يرى ما له من العذاب حالئذ (كره الله لقاءه) أبعده من رحمته وأدناه من نعمته وعلى قدر نفرة النفس من الموت يكون ضعف منال النفس من المعرفة التي بها تأنس بربها فتتمنى لقاءه، والقصد بيان وصفهم بأنهم يحبون لقاء الله حين أحب الله لقاءهم لأن المحبة صفة الله ومحبة العبد ربه منعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدر كما يشعر به تقديم «يحبهم» على «يحبونه» في التنزيل كذا قرره جمع، وقال الزمخشري: لقاء الله هو المصير إلى الآخرة وطلب ما عند الله، فمن كره ذلك وركن إلى الدنيا وآثرها كان ملومًا، وليس الغرض بلقاء الله: الموت لأن كلا يكرهه حتى الأنبياء فهو معترض دون الغرض المطلوب فيجب الصبر عليه وتحمل مشاقه ليخطى لذلك المقصود العظيم وقال الغزالي: هذه المحبة تقع لعامة المؤمنين عند الكشف حال

ذلك ما روي في الخبر عن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا جنة الكافر، يلعب فيها ويركض<sup>(١)</sup> في أمانها، وسجن المؤمن، وراحته بالموت»<sup>(٢)</sup>.

وأصله: أنها سجن المؤمن؛ لأن المؤمن يمنعه دينه من قضاء شهواته لما يخاف هلاكه، ويحذره مما يفضي به إلى الهلاك، والكافر لا يمنعه شيء من ذلك عما يريد من قضاء شهواته في الدنيا، فتكون<sup>(٣)</sup> له كالجنة، وللمؤمن كالسجن، على ما ذكرنا. ويحتمل [قوله]<sup>(٤)</sup> وجهًا آخر: وهو أن الكافر عند الموت يعاين مكانه وما أعد له في النار، فتصير عند ذلك الدنيا كالجنة له يكره الرجوع، والمؤمن يعاين موضعه في الجنة، فتصير<sup>(٥)</sup> كالسجن له<sup>(٦)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً﴾.

قيل<sup>(٧)</sup>: سميت القيامة ساعة لسرعتها، ليست كالدنيا؛ لأن في الدنيا يتغير فيها على المرء الأحوال، يكون نطفة، ثم يصير علقة، ثم مضغة، ثم يصير خلقًا آخر، ثم إنسانا ثم يكون طفلاً ثم رجلاً يتغير عليه الأحوال، وأما القيامة فإنها لا تقوم على تغير الأحوال فسميت الساعة لسرعتها بهم.

وقيل<sup>(٨)</sup>: سميت القيامة الساعة لأنها تقوم في ساعة، وهو كقوله: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ

= الغرغرة وللخوفا في محل الحياة إذ لو كشف لهم الغطاء لما ازدادوا يقينا فما هو للمؤمنين بعد الكشف من محبة لقاء الله فهو للمؤمن في حياته لكمال الكشف له مع وجوب حجاب الملك الظاهر. ينظر فيض القدير للمناوي (٢٩/٦ - ٣٠).

(١) ارتكض فلان في أمره: اضطرب ومنه قول بعض الخطباء: انتفضت مرته، وارتكضت جرتة. وكذا ارتكض الولد في البطن: اضطرب. وارتكض الماء في البئر: اضطرب. وكل ذلك مجاز. ومنه أيضًا: ارتكض فلان في أمره: تقلب فيه وحاوله. وهو في معنى الاضطراب. ينظر تاج العروس (٣٥٩/١٨).

(٢) لم أجده بهذا اللفظ ولكن أخرجه مسلم (٢٢٧٢/٤) في كتاب الزهد (٢٩٥٦/١) والترمذي (٤/٤٨٦) في كتاب الزهد باب ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن (٢٣٢٤)، وابن ماجه (١٣٧٨/٢) في كتاب الزهد باب مثل الدنيا (٤١١٣) عن أبي هريرة بلفظ (الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر) واللفظ لمسلم. وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عمر وسلمان الفارسي.

(٣) في ب: فيكون.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: فيصير.

(٦) الدنيا سجن المؤمن؛ لأنه ممنوع من شهواتها المحرمة؛ فكأنه في سجن والكافر عكسه فكأنه في جنة ينظر فيض القدير للمناوي (٥٤٦/٣ - ٥٤٧).

(٧) ذكره بمعناه الرازي في تفسيره (١٦٣/١٢)، وابن عادل في اللباب (١٠٢/٨).

(٨) قال الرازي في تفسيره (١٦٣/١٢): الساعة هي الوقت الذي تقوم القيامة سميت ساعة لأنها تفجأ الناس في ساعة لا يعلمها أحد إلا الله تعالى، وانظر تفسير الخازن (٣٧٠/٢).

إِلَّا كَلَّمَجِ الْبَصِيرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ ﴿١﴾ [النحل: ٧٧].

وقيل<sup>(١)</sup>: سميت الساعة [لما تقوم ساعة فساعة]<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَغْتَةً﴾ أي: فجأة.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَحْسُرُنَا عَلَىٰ مَا فَرَطْنَا فِيهَا﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: التفريط: هو التضييع، فيحتمل قوله: ﴿مَا فَرَطْنَا فِيهَا﴾، أي: ما ضيعنا في

الدنيا من المحاسن والطاعات.

ويحتمل: ما ضيعنا في الآخرة من الثواب والجزاء الجزيل بكفرهم في الدنيا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾.

هو - والله أعلم - على التمثيل<sup>(٤)</sup>، ليس على التحقيق، وهو يحتمل وجهين:

يحتمل: أنه أخبر أنهم يحملون أوزارهم على ظهورهم بما لزموا أوزارهم وآثامهم، لم

يفارقوها قط، وصفهم بالحمل على الظهر، وهو كقوله - تعالى - : ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ

طَلَبَهُ فِي عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣] لما لزم ذلك صار كأنه في عنقه.

والثاني: إنما ذكر الظهر؛ لما بالظهر يحمل ما يحمل، فكان كقوله: ﴿فِيمَا كَسَبَتْ

أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] و﴿فِيمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٢] لأن الكفر لا يكتسب

بالأيدي ولا يقدم بها، لكن اكتساب الشيء وتقديمه لما كان باليد ذكر اكتساب اليد

وتقديمها.

وكقوله: ﴿فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧] أنهم لما تركوا العمل به

والانتفاع، صار كالمنبوذ وراء الظهر؛ لأن الذي ينبذ وراء الظهر هو الذي لا يعاب به ولا

يكثر<sup>(٥)</sup> إليه.

ويحتمل وجهًا آخر: ما ذكر<sup>(٦)</sup> في بعض القصة أنه يأتيه عمله الخبيث على صورة

قبيحة، فيقول له: كنت أحملك في الدنيا باللذات والشهوات، وأنت اليوم تحملني،

(١) ذكره ابن جرير (١٧٧/٥)، والرازي في تفسيره (١٦٣/١٢)، وابن عادل في اللباب (١٠١/٨)،  
والبغوي في تفسيره (٩٣/٢).

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه بنحوه ابن جرير (١٧٨/٥) (١٣١٨٨) عن السدي وذكره بنحوه السيوطي في الدر (١٧/٣)  
وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(٤) ينظر اللباب (١٠٣/٨ - ١٠٤)، وتفسير الرازي (١٦٤/١٢).

(٥) في الأساس: كثره الأمر: حركه، وأراك لا تكثر<sup>(٦)</sup> لذلك ولا تتوص: لا تتحرك له ولا تعبا به. ينظر  
تاج العروس (٣٣٣/٥ - ٣٣٤).

(٦) في أ: ما ذكره.

فيركب ظهره؛ فذلك قوله - تعالى - : ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ .

يحتمل أن يكون هذا صلة<sup>(١)</sup> قوله: ﴿وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [٢٩] قال: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ [٣٢].

أي: الحياة الدنيا للدنيا خاصة؛ لأن العمل إذا لم يكن لعاقبة تتأمل فهو عبث، كبان يبنى بناء لا لعاقبة تتأمل وتقصد ببنائه فهو لعب، وعبث، فعلى ذلك الحياة الدنيا، لا لدار أخرى تتأمل ويرجى بها الثواب والعقاب [فهذا] ليس بحكمة، وإنما هو لعب ولهو؛ وعلى ذلك يخرج قوله - تعالى - : ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا...﴾ [الآية] (٢) [المؤمنون: ١١٥]، أخبر أن خلقه إياهم إذا لم يكن للرجوع إليه فهو عبث، فعلى ذلك الحياة الدنيا، إذا لم يكن هناك عبث ولا حياة بعد الموت للثواب والعقاب، فهي لعب ولهو.

واللهو: ما يقصد به قضاء الشهوة خاصة، لا يقصد به العاقبة<sup>(٣)</sup>، واللعب: هو الذي لا حقيقة له ولا مقصد<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّذَارِ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ .

أي: الدار الآخرة خير للذين يتقون الشرك والفواحش كلها من الحياة الدنيا<sup>(٥)</sup>، وأصله: أن الحياة الدنيا على ما عند أولئك الكفرة لعب ولهو؛ لأن عندهم أن لا عبث، ولا ثواب، ولا عقاب، فإذا كانت<sup>(٦)</sup> عندهم هكذا فتصير لعباً ولهواً؛ لأنه يحصل إنشاء لا عاقبة له، فيكون كبناء البناء الذي ذكرنا إذا كانت<sup>(٧)</sup> عاقبته غير مقصودة، فهو لا انتفاع به.

**قوله تعالى:** ﴿قَدْ نَعَلِمَ إِنَّهُ لِيَحْزَنَكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ يَتَّبِعْتِ اللَّهُ يَجْحَدُونَ﴾ [٣٣] **وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبْرُوا عَلَىٰ مَا كَذَّبُوا وَأُودُوا حَتَّىٰ أَنَّهُمْ نَصَرْنَا وَلَا مَبْدَلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَائِ الْمُرْسَلِينَ﴾ [٣٤] **وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ****

(١) في أ: أصله.

(٢) سقط في ب.

(٣) قال الراغب الأصفهاني في المفردات (٤٥٥) اللهو: ما يشغل الإنسان عما يعنيه وبه، يقال: لهوت بكذا أو لهيت عن كذا: اشتغلت عنه بلهو.

(٤) قال الرماني: اللعب: عمل يشغل النفس عما تنتفع به، واللهو صرف النفس من الجد إلى الهزل، يقال: لهيت عنه: أي صرفت نفسي عنه. اللباب (١٠٦/٨).

(٥) زاد في ب: لكم.

(٦) في ب: كان.

(٧) في ب: كان.

تَبْلَغِي نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ فَتَاتِيَهُم بِآيَاتِي وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٥﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنكَ الَّذِي يَقُولُ﴾ هذا - والله أعلم - إخبار منه نبيه - عليه السلام - أنه عن علم منه بتكذيبهم إياك بعثك إليهم رسولا، وأمرك بتبليغ الرسالة إليهم، وكان عالماً بما يلحقك من الحزن بتكذيبهم إياك، ولكن بعثك إليهم رسولا مع علم منه بهذا كله لتبلغهم، يذكر هذا - والله أعلم - ليعلم رسوله ألا عذر له في ترك تبليغ الرسالة، وإن كذّبوه في تبليغها.

ثم الذي يحمله على الحزن يحتمل وجوهاً:

يحتمل: يحزنه افتراؤهم وكذبهم على الله.

أو كان يحزن لتكذيب أقربائه وعشيرته إياه فإذا أكذبتهم<sup>(١)</sup> عشيرته، انتهى الخبر إلى الأبعدين فيكذبونه، فيحزن لذلك.

أو يحزن حزن طبع؛ لأن طبع كل أحد ينفر عن التكذيب.

أو كان يحزن إشفاقاً عليهم بما ينزل عليهم<sup>(٢)</sup> من العذاب بتكذيبهم إياه وآذاهم له؛ كقوله - تعالى - : ﴿فَلَعَلَّكَ بَنِعْجٌ نَّفْسَكَ...﴾ الآية [الكهف: ٦] وكقوله - تعالى - : ﴿فَلَا نَذْهَبُ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ [فاطر: ٨].

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَيُّهُمْ لَا يُكْذِبُونَ﴾ اختلف في تلاوته: قرأ بعضهم بالتخفيف<sup>(٣)</sup>، وبعضهم بالتشديد والتثقل<sup>(٤)</sup>:

فمن قرأ بالتخفيف: قراءة ﴿لَا يُكْذِبُونَ﴾، أي: لا يجدونك كاذباً قط.

ومن قرأ بالتثقل: ﴿لَا يُكْذِبُونَ﴾، أي: لا ينسبونك إلى الكذب، ولا يكذبونك في نفسك<sup>(٥)</sup>.

(١) في ب: كذبه.

(٢) في ب: لهم.

(٣) وهما نافع والكسائي.

(٤) وهم باقي السبعة وهي قراءة علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس رضي الله عن الجميع.

ينظر: الدر المصون (٤٨/٣)، البحر المحيط (٤/١١٦)، الوسيط في تفسير القرآن المجيد (٢/

٢٦٦ - ٢٦٥)، الحجة لأبي زرعة ص (٢٤٧ - ٢٤٩) السبعة ص (٢٥٧)، النشر (٢٥٧ - ٢٥٨)،

التيبان (١/٤٩١)، الزجاج (٢/٢٦٦)، المشكل (١/٢٥١)، الفراء (١/٣٣١)، الحجة لابن خالويه

ص (١٣٨).

(٥) قال الزمخشري في الكشاف (٢/١٨) (لا يكذبونك) قرئ بالتشديد والتخفيف، من كذبه إذا جعله

كاذباً في زعمه، وأكذبه إذا وجده كاذباً، والمعنى: أن تكذيبك أمر راجع إلى الله لأنك رسوله

المصدق بالمعجزات، فهم لا يكذبونك في الحقيقة، وإنما يكذبون الله بجحود آياته، فأله عن =



ويحتمل قوله: ولا يكذبونك في السر، ولكن يقولون ذلك في العلانية، والتكذيب هو أن يقال: إنك كاذب.

﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ﴾.

أي: عادة الظالمين التكذيب بآيات الله.

و﴿الظَّالِمِينَ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: الظالمين على نعم الله عادتهم التكذيب بآيات الله.

[الثاني] والظالمين على أنفسهم؛ لأنهم وضعوها في غير موضعها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبْرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُذُوا﴾.

يخبر نبيه - عليه الصلاة والسلام - ويصبره على تكذيبهم إياه وأذاهم بتبليغ الرسالة، يقول: لست أنت بأول مكذب من الرسل، بل كذب إخوانك من قبلك على تبليغ الرسالة، فصبروا على ما كذبوا وأذوا، ولم يتركوا تبليغ الرسالة مع تكذيبهم إياهم؛ فعلى ذلك لا عذر لك في ترك تبليغ الرسالة وإن كذبوك في التبليغ وأذوك، وهو ما ذكرنا أنه يخبره أنه بعثك رسولا على علم منه بكل الذي كان منهم من التكذيب والأذى.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَصَبْرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُذُوا حَتَّىٰ أَنَّهُمْ نَصْرًا﴾.

أخبر الله أنه نصر رسله، ثم يحتمل ذلك (النصر) وجوهاً.

أحدها: ينصرهم أي: أظهر حججه وبراهينه، حتى علموا جميعاً أنها هي الحجج

= حزنك لنفسك وإن هم كذبوك وأنت صادق، وقيل: ﴿إِنَّهُمْ لَا يَكْفُرُونَكَ﴾ [الأنعام: ٣٣] لأنك عندهم الصادق الموسوم بالصدق ولكنهم يجحدون بآيات الله.

وذكر أبو حيان في البحر المحيط (١١١/٤) مثل ذلك فقال: قيل هما بمعنى واحد، نحو «كثر وأكثر» وقيل بينهما فرق، حكى الكسائي أن العرب تقول: «كذبت الرجل» إذا نسبت إليه الكذب، و«أكذبت» إذا نسبت الكذب إلى ما جاء به دون أن تنسبه إليه.

وتقول العرب أيضاً: «أكذبت الرجل» إذا وجدته كاذباً كما تقول «أحمدت الرجل إذا وجدته

محموداً».

فعلى الفرق يكون معنى التخفيف لا يجدونك كاذباً أو لا ينسبون الكذب إليك، وعلى معنى التشديد يكون إما خيراً محضاً عن عدم تكذيبهم إياه والمراد بعضهم، وإما أن يكون نفي التكذيب لانقضاء ما يترتب عليه من المضار، فكأنه قيل: لا يكذبونك تكذيباً يضرك؛ لأنك لست بكاذب، فتكذيبهم كلا تكذيب.

وحكى قطرب «أكذبت الرجل» دللت على كذبه.

وفي الصحاح (٣٨١/٢) «كذب»: أكذبت الرجل: أفضيته كاذباً، وكذبتة إذا قلت له: كذبت وقال الكسائي: أكذبتة إذا أخبرت أنه جاء بالكذب ورواه و«كذبتة» إذا أخبرت أنه كاذب.

وقال ثعلب: «أكذبه وكذبه» بمعنى، وقد يكون «أكذبه» بين كذبه، وقد يكون بمعنى حمله على

الكذب وبمعنى وجده كاذباً.

والبراهين، وأنهم رسل الله، لكنهم عاندوا وكابروا<sup>(١)</sup>.  
ويحتمل: النصر لهم بما جعل آخر أمرهم لهم، وإن كان قد أصابهم شداً في بدء الأمر.

أو نصرهم لما استأصل قومهم وأهلكهم بتكذيبهم الرسل، وفي استئصال القوم وإهلاكه إياهم، وإبقاء الرسل نصرهم، وكذلك قوله - تعالى - : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا ﴾ [غافر: ٥١] وقوله: ﴿ إِنْتُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴾ [الصفات: ١٧٢] يخرج على الوجوه التي ذكرناها.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَلَا مَبْدَلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ هو ما ذكرنا من النصر لهم، واستئصال قومهم، وما أوعدهم من العذاب؛ فذلك كلمات الله.

ويحتمل قوله: ﴿ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾: حججه وبراهينه<sup>(٢)</sup>؛ كقوله: ﴿ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ ﴾ [يونس: ٨٢]، أي: بحججه وآياته، وكقوله - تعالى - : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي ﴾ [الكهف: ١٠٩] أي: حجج ربي.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْأُرْسَلِينَ ﴾ يحتمل ما ذكرنا من إهلاك القوم وإبقاء الرسل، قد جاءك ذلك النبأ.

ويحتمل قوله - تعالى - : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْأُرْسَلِينَ ﴾ من تكذيب قومهم لهم وأذاهم إياهم، فإن كان هذا ففيه تصوير رسول الله ﷺ.

[وقوله ﴿ وَإِنْ كَانَ كَبْرٌ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ أُسْتِطْعِمَتْ أَنْ تَبْنِيَ نَقْعًا فِي الْأَرْضِ ﴾ كان يشتد على رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> ويشق عليه كفر قومه وإعراضهم عن الإيمان، حتى كادت نفسه تلتف وتهلك لذلك إشفاقاً عليهم؛ كقوله: ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ ﴾ [فاطر: ٨]

(١) ينظر الباب (١١٦/٨)، ومعالم القرآن ص (٢٧٤)، البحر المحيط (١١٨/٤).

(٢) البرهان: هو الدليل القاطع، فهو أخص من الدليل الواضح قال الراغب: والبرهان أوكد الأدلة، وهو ما يقتضي الصدق أبداً لا محالة، ودلالة تقتضي الكذب أبداً، ودلالة إلى الكذب أقرب، ودلالة لهما على السواء. واختلفوا في نونه هل هي أصلية أم زائدة؟

قال الهروي: هو رابعي، ولذا ترسم مادته بباء وراء وهاء ونون. ويؤيده قولهم: برهن يبرهن برهنة، فثبت النون في تصاريفه. إلا أن الظاهر زيادتها اشتقاقاً من البره، وهو بياض. يقال: بره يبره: إذا أبيض. ورجل أبره، وامرأة برهاء، وقوم بره أي بياض، وامرأة برهرة أي شابة بياض. فسمي الدليل الواضح بذلك لظهوره وسطوعه بجلاء بياضه وإضاءته، ولذلك وصفوه بالساطع والنير في قولهم: برهان ساطع نير فهو مصدر لبره ويبره كالرجحان والنقصان.

ينظر عمدة الحفاظ (٢١١/١) والمفردات للراغب الأصفهاني ص ٤٥ .

(٣) سقط في أ.

وقوله: ﴿لَعَلَّكَ بَلِغٌ مِّنْ نَّفْسِكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣] ونحو ذلك من الآيات، يشفق عليهم بتركهم الإيمان لما يعذبون أبدًا في النار، فعلى<sup>(١)</sup> ذلك قوله: ﴿وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ﴾.

أو كان يكبر عليه ويثقل إعراضهم لما كانوا يطلبون منه الآيات، حتى إذا جاء بها لا يؤمنون؛ من نحو ما قالوا: ﴿وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ نُنزَلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ﴾ [الإسراء: ٩٣] وغير ذلك من الآيات التي سألوها، فطمع رسول الله ﷺ في إيمانهم إذا جاء بما سألوها من الآيات، فكان الله عالمًا بأنه وإن جاءتهم آيات لم يؤمنوا، وإنما يسألون سؤال تعنت لا سؤال طلب آيات لتدلهم على الهدى، فقال عند ذلك: ﴿فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْلَغِي نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ﴾.

أو أن يكون قوله: ﴿فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْلَغِي نَفَقًا فِي الْأَرْضِ﴾ نهيًا عن الحزن عليهم، أي: لا تحزن عليهم كل هذا الحزن بما ينزل بهم، وقد تعلم صنيعهم وسوء معاملتهم آيات الله.

وكذلك روي في القصة عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - أن نفرًا<sup>(٣)</sup> من قريش قالوا: يا محمد، اتنا بأية<sup>(٤)</sup> كما كانت الأنبياء تأتي قومها بالآيات إذا سألوهم<sup>(٥)</sup>: فإن آيتنا آمنة بك وصدقناك، فأبى الله أن يأتيهم بما قالوا، فأعرضوا عنه، فكبر ذلك عليه وشق، فأنزل الله: ﴿فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ . . .﴾. يقول: إن قدرت ﴿أَنْ تَبْلَغِي﴾ يقول: أن تطلب ﴿نَفَقًا فِي الْأَرْضِ﴾ يقول: سربًا<sup>(٦)</sup> في الأرض كنفق اليربوع<sup>(٧)</sup> نافذًا أو مخرجًا فتواري<sup>(٨)</sup>

(١) في ب: من.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (١٧١/١٢)، وابن عادل في اللباب (١١٩/٨).

(٣) (والنفر)، محرقة: الناس كلهم، عن كراع، وقيل: النفر والرهط: ما دون العشرة من الرجال ومنهم من خصص فقال: الرجال دون النساء، وقال أبو العباس: النفر والرهط والقوم، هؤلاء معانهم الجمع، لا واحد لهم من لفظهم، قال سيويه: والنسب إليه نفري، والنفير، كأمير، ج أنفار، كسبب وأسباب، وفي حديث أبي ذر: «لو كان هاهنا أحد من أنفارنا» قال ابن الأثير: أي قومنا. والنفر: رهط الإنسان وعشيرته، وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة، ما بين الثلاثة إلى العشرة. وقال الليث: يقال: هؤلاء عشرة نفر، أي عشرة رجال، ولا يقال عشرون نفرًا، ولا ما فوق العشرة. وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾ [الإسراء: ٦] قال الزجاج: النفير جمع نفر، كالعبيد والكليب، وقيل معناه: وجعلناكم أكثر منهم أنصاؤًا. ينظر تاج العروس (٢٦٧/١٤).

(٤) زاد في أ: عند ذلك.

(٥) في أ: سألوه.

(٦) السرب: حفير تحت الأرض لا منفذ له ينظر المعجم الوسيط (٤٢٥/١) [سرب].

(٧) بفتح الياء المثناة تحت، ويسمى: الدرص - بفتح الدال وكسرهما وإسكان الراء المهملتين وبالصاد المهملة - حيوان طويل الرجلين قصير اليدين جدًا وله ذنب كذنب الجرذ يرفعه صعدا في طرفه شبه

فيه منهم ﴿أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ﴾ يكون سبيًا إلى صعود السماء، ﴿فَتَأْتِيهِمْ بَيَاتِرٌ﴾ التي سألوها فافعل.

قال القتيبي: النفق في الأرض: المدخل، وهو السرب، والسلم في السماء: المصعد<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عوسجة: النفق: الغار، والأنفاق: الغيران، والغار واحد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهَدْيِ﴾.

قال الحسن: أي: لو شاء الله لقهرهم على الهدى وأكرهم، كما فعل بالملائكة؛ إذ من قوله إن الملائكة مجبورون مقهورون [على ذلك]<sup>(٢)</sup>، ثم هو يفضل الملائكة على البشر ويجعل لهم مناقب، لا يجعل ذلك لأحد من البشر، فلو كانت الملائكة مجبورين مقهورين على ذلك، لم يكن في ذلك لهم كبير منقبة؛ ففي قوله اضطراب.

وأما تأويله عندنا<sup>(٣)</sup>: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهَدْيِ﴾، أي: لجعلهم جميعًا بحيث

اختاروا الهدى وآثروه على غيره، ولكن لما علم منهم أنهم يختارون<sup>(٤)</sup> الكفر على

= النورة لونه كلون الغزال قال أصحاب الكلام في طبائع الحيوان: إن كل دابة حشاها الله خبثا فهي قصيرة اليدين لأنها إذا خافت شيئا لاذت بالصعود فلا يلحقها شيء، وهذا الحيوان يسكن بطن الأرض لتقوم رطوبتها له مقام الماء وهو يؤثر النسيم ويكره البحار أبداً يتخذ جحره في نشز من الأرض ثم يحفر بيته في مهب الرياح الأربع ويتخذ فيه كوى وتسمى النافقاء والقاصعاء والراهطاء، فإذا طلب من إحدى هذه الكوى نافق أي خرج من النافقاء وإن طلب من النافقاء خرج من القاصعاء وظاهر بيته تراب وباطنه حفر وكذلك المنافق ظاهره إيمان وباطنه كفر، قال الجاحظ وغيره: واسم المنافق لم يكن في الجاهلية لمن أسر الكفر وأظهر الإيمان ولكن الباري جل وعلا اشتق له هذا الاسم من هذا الأصل من نافقاء اليربوع لأنه لما أبطن الكفر وأظهر الإيمان وورى بشيء عن شيء ودخل في باب الخديعة وأوهم الغير خلاف ما هو عليه أشبه في ذلك فعل اليربوع. ا. هـ. ينظر حياة الحيوان (٢/٤٨٠ - ٤٨١).

(٨) في ب: فتتوارى.

(١) أخرجه ابن جرير (١٨٣/٥) (١٣٢٠٦) عن ابن عباس وذكره السيوطي في الدر (١٩/٣) وزاد نسبتة لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات.

(٢) سقط في أ.

(٣) قال الناصر في الانتصاف: هذه الآية كافلة بالرد على القدرية في زعمهم أن الله تعالى شاء جمع الناس كلهم على الهدى فلم يكن. ألا ترى أن الجملة مصدرية بلو، ومقتضاها امتناع جوابها، لامتناع الواقع بعدها. فامتناع اجتماعهم على الهدى إذن إنما كان لامتناع المشيئة. فمن ثم ترى الزمخشري يحمل المشيئة على قهرهم على الهدى بآية ملجئة، لا يكون الإيمان معها اختيارا، حتى يتم له أن هذا الوجه من المشيئة لم يقع، وأن مشيئته اجتماعهم على الهدى على اختيار منهم، ثابتة غير ممتنعة، ولكن لم يقع متعلقها. وهذه من خباياه ومكامنه فاحذرهما - والله الموفق.

ينظر محاسن التأويل للقاسمي (٦/٥١٠).

(٤) في ب: أن يختاروا.

الهدى، لم يشأ أن يجمعهم على الهدى<sup>(١)</sup>، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم ألا يكون الهدى في حال القهر والجبر، وإنما يكون في حال الاختيار.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾.

يحتمل وجوهاً:

يحتمل: فلا تكونن من الجاهلين: من قضاء الله وحكمه.

ويحتمل: لا تكونن من الجاهلين: من إحسانه وفضله، أي: من إحسانه [وفضله]

يجعل لهم الهدى<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل: لا تكونن من الجاهلين أنه يؤمن بك بعضهم وبعضهم لا يؤمن.

قال أبو بكر الكيسانى في قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾ أي: لو شاء الله

ابتلاهم بدون ما ابتلاهم به ليخف عليهم، فيجيبون بأجمعهم، أو يقول: لو شاء [الله] لوقفهم جميعاً للهدى فيهدتون، وهو قولنا، لكن لم يشأ؛ لما ذكرنا أنه لم يوقفهم لما علم منهم أنهم يختارون الكفر.

وقوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾، بأن الله قادر لو شاء لجمعهم جميعاً مهتدين.

ثم معلوم أن رسول الله ﷺ كان معصوماً، لا يجوز أن يقال إنه يكون من الجاهلين أو

من الشاكين، على ما ذكر، ولكن ذكر هذا - والله أعلم - ليعلم أن العصمة لا ترفع

الأمر والنهي والامتحان، بل تزيد؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ (٣٦) وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ

عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنَزِّلَ آيَةً وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٣٧) وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي

الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ تُرَى إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ

﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُؤُوبٌ وَبِكُمْ فِي الظُّلُمَاتِ مَنْ يَشَاءُ اللَّهُ يُضِلُّهُ وَمَنْ يَشَاءُ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ

مُسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ معناه - والله أعلم - إنما يستجيب

الذين ينتفعون بما يسمعون، وإلا كانوا يسمعون جميعاً، لكن الوجه فيه ما ذكرنا [أنه] إنما

يجيب الذين ينتفعون بما يسمعون، وهو كقوله - تعالى - : ﴿إِنَّمَا نُزِّلُ مِنْ اتِّبَاعِ الذِّكْرِ﴾

[يس: ١١] كان النبي - عليه السلام - ينذر من اتبع الذكر ومن لم يتبع، لكن انتفع

بالإنذار من اتبع الذكر، ولم ينتفع من لم يتبع، وهو ما ذكر - عز وجل - : ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ

(١) في ب: على ذلك.

(٢) ذكره أبو حيان الأندلسي في البحر المحيط (٤/١٢٠) ونسبه لابن عطية بنحوه.

الذِّكْرَى نَفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ [الذاريات: ٥٥] أخبر أن الذكري تنفع المؤمنين ولا تنفع غيرهم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿ وَالْمَوْقِنُ يُبْعَثُهُمُ اللَّهُ ﴾ :

اختلف فيه؛ قال بعضهم: ﴿ وَالْمَوْقِنُ يُبْعَثُهُمُ اللَّهُ ﴾ [أنه<sup>(١)</sup>] على الابتداء؛ يبعثهم الله ثم إليه يرجعون. وقال قائلون: أراد بالموتى الكفار<sup>(٢)</sup>، سمي الكافر ميئاً والمؤمن حيئاً في غير موضع من القرآن<sup>(٣)</sup>؛ كقوله: ﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ ﴾ [الأنعام: ١٢٢]، فهو - والله أعلم - أن جعل لكل بشر سمعين وبصرين وحياتين؛ سمع أبدي في الآخرة، وبصر<sup>(٤)</sup> أبدي في الآخرة؛ وكذلك جعل لكل أحد حياتين: حياة [أبدية في]<sup>(٥)</sup> الآخرة، وحياة منقضية وهي حياة الدنيا؛ وكذلك سمع أبدي وهو سمع الآخرة، وسمع ذو مدة لها انقضاء وهو سمع الدنيا، ثم نفى السمع والبصر والحياة عن من لم يدرك بهذا السمع والبصر والحياة التي جعل له في الدنيا، ولم يقصد سمع الأبدية وبصر الأبدية والحياة الأبدية؛ لأنه إنما جعل لهم هذا في الدنيا؛ ليدركوا بهذا ذاك<sup>(٦)</sup>؛ وكذلك العقول التي ركبت في البشر إنما ركبت ليدركوا بها ويبصروا ذلك الأبدي، وإلا لو كان تركيب هذه العقول في البشر لهذه الدنيا خاصة، لا لعواقب تتأمل للجزاء والعقاب - فالبهائم قد تدرك<sup>(٧)</sup> بالطبع ذلك القدر، وتعرف ما يؤتى ويتقى، وما يصلح لها [....]<sup>(٨)</sup>؛ فدل أن تركيب العقول فيمن ركب إنما ركب لا لما يدرك هذا؛ إذ يدرك ذلك المقدار بالطبع من لم يركب فيه وهو البهائم التي ذكرنا.

والسمع والبصر والحياة قد جعلت في الدنيا لمعاشهم ومعادهم؛ وكذلك جعل لهم

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (١٨٥/٥) (١٣٢٠٩، ١٣٢١٠) عن مجاهد، (١٣٢١١) عن قتادة، (١٣٢١٢، ١٣٢١٣) عن الحسن البصري وذكره السيوطي في الدر (١٩/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الحسن البصري ولعبد بن حميد وابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد. ولعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٣) عند قوله تعالى: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَيْنَاكُمْ ثُمَّ نُؤْتِيكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ وَإِنَّكُمْ لَرُجُوعُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨] وقوله تعالى: ﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٢].

(٤) زاد في ب: له.

(٥) سقط في أ.

(٦) في ب: ذلك.

(٧) في ب: يدرك.

(٨) بياض بالأصول مقدار كلمتين مطموستين .

اللسان؛ لينطق بحوائجهم في الدنيا، ويعرف بعضهم من بعض حاجته في الدنيا<sup>(١)</sup>، ويدرك به الأزلي، فإذا لم ينتفعوا بذلك أزال عنهم ذلك وسماهم العُمي والصم والبكم؛ ألا ترى أنه قال: ﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمَى﴾ [البقرة: ١٨] لما لم ينتفعوا بذلك؟!

ألا ترى أنه إذ لم يدرك الأزلي والأبدي من ذلك سماه أعمى؛ حيث قال: ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [طه: ١٢٥].

والحياة حياتان: حياة مكتسبة: وهي الحياة التي تكتسب بالهدى والطاعات. وحياة منشأة: وهي حياة الأجسام؛ فالكافر له حياة الجسد وليس له حياة مكتسبة، وأما المؤمن: فله الحياتان جميعاً المكتسبة والمنشأة فيسمى كلاً بالأسماء<sup>(٢)</sup> التي اكتسبها، فالمؤمن اكتسب أفعالا طيبة فسماه بذلك، والكافر اكتسب أفعالا قبيحة فسماه بذلك. وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنَزِّلَ آيَةً﴾:

هؤلاء قوم همتهم العناد والمكابرة [وإلا]<sup>(٣)</sup> قد كان أنزل عليه آيات عقليات وسمعيات وحسيات.

فأما الآيات العقليات: فهي ما ذكر: ﴿قُلْ لِيِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ...﴾ الآية [الإسراء: ٨٨].

وأما الآيات السمعيات: فهي ما أنبأهم عن أشياء كانت غائبة عنهم، من غير أن كان له اختلاف إلى من يعلمها وينبئه<sup>(٤)</sup> عنها<sup>(٥)</sup>.

[والآيات الحسيات]<sup>(٦)</sup>: هي ما سقى أقواماً كثيرة بلبن قليل من قصعة<sup>(٧)</sup>، وما قطع

(١) زاد في ب: وكذلك السمع ولأنهم ليس في بعضهم من بعض حاجة في الدنيا.

(٢) في أ: كلا بأسماء.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: وينبئها.

(٥) ومن ذلك حديث علي بن أبي طالب:

ينظر: البخاري (١٦٦/٦ - ١٦٧) كتاب الجهاد باب الجاسوس (٣٠٠٧، ٣٠٨١، ٣٩٨٣،

٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩) ومسلم (١٩٤١/٤) كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل

أهل بدر (٢٤٩٤/١٦١).

(٦) سقط في ب.

(٧) ينظر: البخاري (٢٩٦/١٢) كتاب الاستئذان باب إذا دعي الرجل فجاء هل يستأذن (٦٢٤٦) وأحمد

(٥١٥/٢)، والترمذي (٢٦٠/٤) أبواب صفة القيامة باب (٣٦) (٢٤٧٧)، وهناد في الزهد (٧٦٤)

وابن حبان (٦٥٣٥) وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (ص/٧٧ - ٧٨) والحاكم (١٥/٣ - ١٦)، وأبو

نعيم في الحلية (٣٣٨/١ - ٣٣٩، ٣٧٧)، والبيهقي في الدلائل (١٠١/٦ - ١٠٢) عن أبي هريرة.

مسيرة شهرين بليلة واحدة<sup>(١)</sup>، ونطق العناق<sup>(٢)</sup> الذي شوي له<sup>(٣)</sup>، وحنين المنبر<sup>(٤)</sup>، وغير ذلك من الأشياء مما يكثر ذكرها<sup>(٥)</sup>. لكنهم عاندوا، وكانت همتهم العناد.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِيَّاكَ اللَّهُ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يُنَزِّلَ آيَةً﴾: التي سألوك، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾: يحتمل وجهين:

يحتمل: أن [يكون]<sup>(٦)</sup> أن أكثرهم لا يعلمون أنه إذا أنزل آية على أثر السؤال لأنزل عليهم العذاب واستأصلهم إذا عاندوا.

ويحتمل قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾: أنه لا ينزل الآية إلا عند الحاجة [بهم]<sup>(٧)</sup> إليها.

ويحتمل ألا يسألوا<sup>(٨)</sup> الآية ليعلموا، ولكن يسألون؛ ليتعتنوا.

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل (٢/٣٥٥ - ٣٥٧) من حديث شداد بن أوس وقال صحيح الإسناد وفيه أنه قطع مسيرة شهر في ليلة واحدة، وهذا في ليلة الإسراء والمعراج وذكره السيوطي في الدر المنثور (٤/٢٦٣) وزاد نسبه للبخاري وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه، وعزه السيوطي أيضًا لابن أبي حاتم عن أنس بن مالك

(٢) جمع اعتق وعتق وعتوق. والعناق: الأنثى من أولاد المعز والغنم من حين الولادة إلى تمام الحول، ينظر المعجم الوسيط (١/٦٣٢) (عتق).

(٣) أخرجه البخاري (٥/٥٥٠) كتاب الهبة باب قبول الهدية من المشركين (٢٦١٧) ومسلم (٤/١٧٢١) كتاب السلام باب السم (٥/٤٥٠/٢١٩٠) من حديث أنس بن مالك قال: أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة فأكل منها فقيل: ألا تقتلها؟ قال لا. فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ وفي رواية البزار عنه كما في مجمع الزوائد (٨/٢٩٨) (قال رسول الله: إن عضوا من أعضائها يخبرني أنها مسمومة...)

وفي الباب عن ابن عباس، وأبي سعيد، وجابر، وكعب بن مالك، وغيرهم.

(٤) ينظر: البخاري (٦/٦٩٦) كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٨٥) والشافعي (١/١٤٢) كتاب الجمعة (٤١٦) ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٧/٧٥ - ٧٦) كتاب الفضائل باب علامات النبوة (٣٦١٨) من حديث جابر بن عبد الله.

(٥) منها انشقاق القمر كما في سبل الهدى والرشاد (٩/٥٩٩) والصحيحين وأحمد وغيرهما. وحبس الشمس له ﷺ في الطبراني والبيهقي، وفي رد الشمس بعد غروبها ببركة دعائه ﷺ كما في الطبراني في المعجم الكبير.

وغير ذلك كثير كما هو مدون في كتب السير والتاريخ والخصائص والفقه والله أعلم.

(٦) سقط في ب.

(٧) سقط في ب.

(٨) ورد في ب: ألا يسألون وهو وجه له صحته من كلام العرب فقد ورد رفع الفعل بعد (أن) كقراءة ابن محيصن (لمن أراد أن يتم الرضاعة) يرفع «يتم» ويكون تخريج ذلك على وجهين أن (أن) هنا لا عمل لها ويكون الفعل بعدها مرفوعًا بالتجرد من العوامل الناصبة والجازمة، وإما أن يكون الرفع من عمل (أن) وهو تعدد العمل للعامل الواحد كالرفع والنصب لـ «أن» مثلاً، ومن ذلك قول الشاعر:

أن تقرآن على أسماء ويحكمنا مني السلام وألا تشعرا أحدًا =



أو [إن أنزل آية] <sup>(١)</sup> على أثر سؤال، فلم يقبلوها، ولم يؤمنوا بها؛ أهلكهم على ما ذكرنا من سنته في الأولين، لكنه وعد إبقاء هذه الأمة إلى يوم القيامة.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَالِكُمْ﴾ :  
 يشبه أن يكون هذا صلة قوله : ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُزِلَّ آيَةً﴾ [٣٧] ؛ لأنه ذكر «دابة»، والدابة: كل ما يدب على وجه الأرض من ذي الروح، وذكر الطائر، وهو: اسم كل ما يطير في الهواء. لما كان قادراً على خلق هذه الجواهر المختلفة، وسوق رزق كل منهم إليهم، [فهو قادر] على أن ينزل آية؛ [ولو أنزل آية] لا اضطروا جميعاً إلى القبول لها والإقرار بها، ولكنه لا ينزل لما ليست لهم الحاجة إليها، والآيات لا تنزل إلا عند وقوع الحاجة بهم إليها، وعلى هذا يُخرَج [مخرج] <sup>(٢)</sup> قوله : ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [٣٧].

[و] من الناس من استدل بهذه الآية على أن البهائم والطيور ممتحنات؛ حيث قال :  
 ﴿إِلَّا أُمٌّ أَمْثَالِكُمْ﴾، ثم قال : ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤].  
 ثم اختلف في قوله تعالى : ﴿إِلَّا أُمٌّ أَمْثَالِكُمْ﴾ :  
 عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال في قوله - تعالى - : ﴿إِلَّا أُمٌّ أَمْثَالِكُمْ﴾ : أي :  
 إلا سيحشرون يوم القيامة [كما تحشرون] <sup>(٣)</sup>، ثم يقتصر البهائم بعضها من بعض، ثم يقال لها: كوني تراباً، فعند ذلك يقول الكافر: ﴿يَلَيْتَنِي كُنْتُ تَرَابًا﴾ [النبأ: ٤٠] ؛ كالبهائم <sup>(٤)</sup>.  
 وعن ابن عباس قال <sup>(٥)</sup> : ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَالِكُمْ﴾ ؛  
 أي : يفقه بعضها من بعض كما يفقه بعضكم من بعض، وأمم أمثالكم في معرفة ما يؤتى ويتقى.

ويحتمل : ﴿إِلَّا أُمٌّ أَمْثَالِكُمْ﴾ في الكثرة، والعدد، والخلق، والصنوف تعرف بالأسمي

= وزعم الكوفيون أن (أن) هذه هي المخففة من الثقيلة شذ اتصالها بالفعل، والصواب قول البصريين: إنها أن الناصبة أهملت حملاً على (ما) أختها المصدرية.  
 انظر مغني اللبيب (١/٣٨).

- (١) في ب: إذا أنزل عليه آية.
- (٢) سقط في أ.
- (٣) سقط في أ.
- (٤) أخرجه ابن جرير (١٨٧/٥) (١٣٢٢٥)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٢٠ - ٢١) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه.
- (٥) قال الرازي في تفسيره (١٢/١٧٦): المراد إلا أُم أمثالكم في كونها أمماً وجماعات وفي كونها مخلوقة بحيث يشبه بعضها بعضاً ويأنس بعضها ببعض ويتوالد بعضها من بعض كالإنس.

كما تعرفون أنتم.

وأصله: إن ما ذكر من الدواب والطيير ﴿أُمَّمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾: سخرها لكم لم يكن منها ما يكون منكم من العناد [والخلاف]<sup>(١)</sup> والتكذيب للرسول والخروج عليهم، بل خاضعين لكم مذللين تنتفعون بها.

ويحتمل قوله: ﴿إِلَّا أُمَّمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾: في حق معرفة وحدانيته وألوهيته، أو حق الطاعة لله؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَسِخُ بِحُجْرِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤].

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا فَطَرْنَا فِي السَّمَاءِ مِنْ شَيْءٍ﴾.

اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿مَا فَطَرْنَا﴾ أي: ما تركنا شيئاً إلا وقد ذكرنا أصله في القرآن.

وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنهما - قال: ما تركنا شيئاً إلا قد كتبناه في أم الكتاب: وهو اللوح المحفوظ.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿مَا فَطَرْنَا﴾: ما ضيعنا في الكتاب مما قد يقع لكم الحاجة إليه أو منفعة إلا قد بيناه لكم في القرآن.

﴿ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾.

قيل<sup>(٥)</sup>: الطير والبهائم يحشرون مع الخلق، وقيل: ﴿إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾: يعني بني آدم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾.

قال الحسن: ﴿بِآيَاتِنَا﴾: ديننا.

وقال غيره<sup>(٦)</sup>: ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾: حججنا: حجج وحدانيته وألوهيته، وحجج الرسالة والنبوة.

(١) سقط في أ.

(٢) ينظر تفسير القرطبي (٦/٢٧٠)، وتفسير الخازن (٢/٣٧٥).

(٣) أخرجه ابن جرير (١٨٦/٥) (١٣٢١٩) وذكره السيوطي في الدر (٣/٢٠) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٤) ذكره ابن جرير (١٨٦/٥) والرازي في تفسيره (١٢/١٧٦ - ١٧٩). وابن عادل في اللباب بمعناه (١٢٩/٨).

(٥) أخرجه بمعناه ابن جرير (١٨٧/٥) (١٣٢٢٥) عن أبي هريرة وذكره السيوطي في الدر (٣/٢٠) وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن أبي هريرة والبخاري في تفسيره (٢/٩٥).

(٦) ذكره ابن جرير في تفسيره (٥/١٨٨).

ويحتمل: آيات البعث، كذبوا بذلك كله، وقد ذكرنا هذا في غير موضع.

وقوله - عز وجل - : ﴿صُمُّوا وَبُكِّمُوا﴾.

هو ما ذكرنا أنه نفى عنهم السمع، واللسان، والبصر؛ لما لم يعرفوا نعمة السمع، ونعمة البصر، ونعمة اللسان.

ولا يجوز أن يجعل لهم السمع والبصر واللسان، ثم لا يعلمهم ما يسمعون بالسمع، وما ينطقون باللسان، دل أنه يحتاج<sup>(١)</sup> إلى رسول يسمعون [منه]<sup>(٢)</sup>، ويستمعون إليه، وينطقون ما علمهم، فإذا لم يفعلوا صاروا كما ذكر ﴿صُمُّوا وَبُكِّمُوا عَمَى﴾ [البقرة: ١٨] لما لم يتفجعوا به، ولم يعرفوا نعمته التي جعل لهم فيما ذكر.

أو نفى عنهم السمع والبصر واللسان؛ لما ذكرنا أن السمع والبصر، والحياة على ضربين: مكتسب، ومنتشأ، فنفي عنهم السمع المكتسب، والبصر المكتسب، والحياة المكتسبة.

وقوله - عز وجل - : ﴿فِي الظُّلُمَاتِ﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل: ظلمات الجهل والكفر.

والثاني: هم في ظلمات: يعني ظلمات السمع، والبصر، والقلب.

وهم في الظلمتين جميعاً: في ظلمة الجهل والكفر، وظلمة السمع، والبصر؛ كقوله -

تعالى - : ﴿ظَلُمْتُ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ [النور: ٤٠]، والمؤمن في النور؛ كقوله - تعالى - : ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ [النور: ٣٥].

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

وصف - عز وجل - نفسه بالقدرة، وجعلهم جميعاً متقلبين في مشيئته، وأخبر أنه شاء

لبعضهم الضلال، ولبعضهم الهدى، فمن قال: إنه شاء للكل الهدى [لكن]<sup>(٣)</sup> لم يهتدوا،

أو شاء للكل الضلال - فهو خلاف ما ذكره عز وجل؛ لأنه أخبر أنه شاء الضلال لمن

ضل، وشاء الهدى لمن اهتدى.

وأصله: أنه إذا علم من الكافر أنه يختار<sup>(٤)</sup> الكفر، شاء أن يضل وخلق فعل الكفر منه،

(١) في ب: محتاج.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: مختار.

وكذلك إذا علم من المؤمن أنه يختار<sup>(١)</sup> الإيمان والاهتداء، شاء أن يهتدي وخلق فعل الاهتداء منه .

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَنْتُمْ السَّاعَةُ أَعَيَّرَ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْأَسَاءِ وَالضَّرِّ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقَطَّعَ دَائِرِ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُ اللَّهِ﴾ .  
الذي وعدكم في الدنيا أنه يأتيكم .  
﴿أَوْ أَنْتُمْ السَّاعَةُ﴾ .

لأنه كان وعدهم أن يأتيهم<sup>(٢)</sup> العذاب، أو<sup>(٣)</sup> كان يعدهم أن تقوم الساعة، فقال: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَنْتُمْ السَّاعَةُ أَعَيَّرَ اللَّهُ تَدْعُونَ﴾: في رفع<sup>(٤)</sup> ذلك، وكشفه عنكم .

﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أن معه شركاء وآلهة .

أو ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾: أن ما تعبدون شفاعواكم عند الله، أو تقربكم<sup>(٥)</sup> عبادتكم إياها إلى الله .

وقوله - تعالى - ﴿أَعَيَّرَ اللَّهُ تَدْعُونَ﴾ .

يحتمل: حقيقة الدعاء عند نزول البلاء .

ويحتمل: العبادة، أي: أغير الله تعبدون على رجاء الشفاعة لكم، وقد رأيتم أنها لم تشفع لكم عند نزول البلايا، ثم أخبر أنهم لا يدعون غير الله في دفع ذلك وكشفه عنهم، وأخبر أنهم إلى الله يتضرعون في دفع ذلك عنهم، وهو ما ذكر - عز وجل - : ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٦٧] وكقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ﴾ [الزمر: ٨] .

(١) في ب: مختار .

(٢) في ب: يأتيكم .

(٣) في ب: و

(٤) في ب: دفع .

(٥) في ب: يقربكم .

وكقوله: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]: ذكر هذا - والله أعلم - أنكم إذا مسكم الشدائد والبلايا لا تضرعون إلى الذين تشركون في عبادته وألوهيته، فكيف<sup>(١)</sup> أشركتم أولئك في ربوبيته في غير الشدائد والبلايا، ﴿وَتَسُونَ مَا تَشْرِكُونَ﴾، أي: تتركون ما تشركون بالله من الآلهة؛ فلا تدعونهم أن يكشفوا عنكم؟ وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾. اختلف فيه:

قال بعضهم: البأساء: الشدائد التي تصيبهم من العدو، والضراء: ما يحل بهم من البلاء والسقم السماوي.

وقال بعضهم:<sup>(٢)</sup> البأساء: هو ما يحل بهم من الفقر والقحط والشدّة. وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - قال: [قوله]<sup>(٤)</sup> ﴿فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ﴾: الزمانة والخوف، ﴿وَالضَّرَّاءِ﴾: البلاء والجوع. ﴿لَعَلَّهُمْ يَضُرُّوْنَ﴾.

أي: ابتلاهم بهذا، أو امتحنهم لعلهم يتضرعون، ويرجعون عما هم عليه. وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا﴾.

يذكر في ظاهر هذا أنه قد أصابهم البلاء والشدّة، ولم يتضرعوا ولكن قست قلوبهم، ويذكر في غيره من الآيات أنه إذا أصابهم البلاء والشدائد تضرعوا ورجعوا عما كانوا عليه؛ وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن دَعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا﴾ [الإسراء: ٦٧]، وقوله: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ﴾ [العنكبوت: ٦٥] وغيرهما من الآيات. لكن يحتمل هذا وجوهاً:

أن هذا كان في قوم، والأول كان في قوم آخرين، وذلك أن الكفرة كانوا على أحوال ومنازل: منهم من كان على حال، فإذا أصابه خير اطمأن به، وإذا زال عنه وتحول تغير؛ وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ...﴾ الآية [الحج: ١١]. ومنهم من يتضرع ويلين قلبه إذا أصابه الشدة والبلاء، وعند السعة والنعمة قاسي القلب معاند؛ وهو كقوله: ﴿دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ...﴾ إلى آخر الآية [العنكبوت: ٦٥]؛ وكقوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن دَعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا﴾ [الإسراء: ٦٧]. ومنهم: من

(١) في ب: كيف.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (١٢/١٨٥) وعزاه للحسن البصري بمعناه.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره بمعناه (٩٦/٢).

(٤) سقط في ب.

كان فرحًا عند الرحمة [والنعمة] <sup>(١)</sup>، وعند الشدة والبلاء كفورًا حزينًا؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَلَكِنْ أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَا مِنْهُ إِنَّمُ لِيُؤْسَ كَفُورًا﴾ [هود: ٩]. ومنهم: من كان لا يخضع ولا يتضرع في الأحوال كلها، لا عند الشدة والبلاء، ولا عند الرخاء والنعمة، ويقولون: إن مثل هذا يصيب غيرنا، وقد كان أصاب آباءنا، [وهم] كانوا أهل الخير والصلاح؛ وهو كقوله: ﴿وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ﴾ [الأعراف: ٩٥]: كانوا على أحوال مختلفة، ومنازل متفرقة؛ فيشبه أن يكون قوله: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَلُّوا مِنْهُمْ فَسَتَ﴾: في القوم الذين لم يتضرعوا عند إصابتهم الشدائد والبلايا. وجائز أن يكونوا تضرعوا عند حلول الشدائد، فإذا انقطع ذلك وارتفع، عادوا إلى ما كانوا من قبل؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا بَجَحْتُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]؛ ويشبه أن يكون قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ [٤٢]، وقوله: ﴿دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الْاَلِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]: فيما بينهم وبين ربهم، وهذا فيما بينهم <sup>(٢)</sup>، وبين الرسل؛ لأن الرسل كانوا يدعونهم <sup>(٣)</sup> إلى أن يقروا، ويصدقوهم فيما يقولون لهم ويخبرون، فتكبروا عليهم، وأقروا لله وتضرعوا إليه، تكبروا <sup>(٤)</sup> عليهم ولم يتكبروا على الله. ويحتمل أن يكون قوله: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا﴾: في الأمم السالفة إخبار منه <sup>(٥)</sup> أنهم لم يتضرعوا.

ويحتمل قوله أيضًا: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا﴾ وجهين: أحدهما: أنهم لم يتضرعوا إذ جاءهم بأس الله، ولكن عاندوا وثبتوا على ما كانوا عليه.

والثاني: تضرعوا عند نزول بأسه؛ لكن إذا ذهب ذلك وزال عادوا إلى ما كانوا، فيصير كأنه قال: فلولا لزموا التضرع إذ جاءهم بأسنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَبِّينَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

أي: زين لهم صنيعهم الذي صنعوا، ويقولون: إن هذا كان يصيب أهل الخير، ويصيب آباءنا وهم كانوا أهل خير وصلاح.

(١) سقط في أ.

(٢) زاد في أ: وبين ربهم.

(٣) في ب: يدعون.

(٤) في ب: تكبروا.

(٥) في ب: منهم.

أو زين لهم الشيطان ما كانوا يعملون من الشرك والتكذيب، ويقول لهم: إن الذي أنتم عليه حق.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ يحتمل: ابتداء ترك، أي: تركوا الإجابة إلى ما دعوا وتركوا ما أمروا به.  
ويحتمل: نسوا ما ذكروا به من الشدائد والبلايا.

﴿فَتَحَنَّنَّا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل أبواب كل شيء مما يحتاجون إليه، ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً﴾.  
ويحتمل: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾، أي: تركوا ما وعظوا به، يعني: بالأمم الخالية لما دعاهم الرسل فكذبوهم ﴿فَتَحَنَّنَّا عَلَيْهِمْ﴾، أي: أنزلنا عليهم أبواب كل شيء من أنواع الخير بعد الضر والشدّة الذي كان نزل بهم.

﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾.

اختلف فيه: قال بعضهم [المبلس]:<sup>(١)</sup> الأيس من كل خير.

قال القتيبي: المبلس: الأيس الملقى بيديه.

وقال أبو عوسجة: المبلس: هو الحزين المغتم الأيس من الرحمة وغيرها من الخير.  
وقال الفراء: المبلس هو المنقطع الحجة، وقيل: لذلك سُمي إبليس لعنه الله إبليس لما أيس من رحمة الله.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَقَطَّعَ دَائِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: استوصل القوم الذين ظلموا بالهلاك جميعًا، والظلم هاهنا: هو الشرك.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿فَقَطَّعَ دَائِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، أي: أصلهم.

وقيل<sup>(٤)</sup>: دابر القوم، أي: آخرهم<sup>(٥)</sup>.

وكله واحد، وذلك أنه إذا هلك<sup>(٦)</sup> آخرهم وقطعوا، فقد استوصلوا.

(١) سقط في ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٩٤/٥) (١٣٢٤٦) عن ابن زيد بمعناه وذكره السيوطي في الدر (٢٢/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٩٤/٥) (١٣٢٤٥) عن السدي بمعناه وذكره السيوطي في الدر (٢٢/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٤) ينظر تفسير القرطبي (٢٧٥/٦)، وتفسير الخازن والبغوي (٣٧٨/٩).

(٥) في ب: أخبرهم.

(٦) في ب: أهلك.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿فَقَطَّعَ دَائِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، أي: قطع افتخارهم وتكبرهم الذي كانوا يفتخرون به ويتكبرون.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

الحمد في هذا الموضع على أثر ذلك الهلاك يخرج<sup>(١)</sup> على وجوه، وإلا الحمد إنما يذكر على أثر ذكر<sup>(٢)</sup> الكرامة والنعمة، لكن هاهنا وإن كان نعمة وإهلاكاً فيكون للأولياء كرامة ونعمة؛ لأن هلاك العدو يعد من أعظم الكرامة والنعمة من الله، فإذا كان في ذلك شر للأعداء والانتقام فيكون خيراً للأولياء وكرامة، وما من شيء يكون شراً لأحد إلا ويجوز أن يكون في ذلك خير لآخر، فيكون الحمد في الحاصل في الخير والنعمة. والثاني: أنه يجوز أن يكون في الهلاك نفسه<sup>(٣)</sup> الحمد إذا كان الهلاك بالظلم؛ لأنه هلاك بحق إذ لله أن يهلكهم، ولم يكن الهلاك على الظلم خارجاً عن الحكمة، فيحمد عز وجل في كل فعل: حكمة.

والثالث: يقول: ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ على إظهار حججه بهلاكهم.

«قوله عز وجل»: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ وَخَمَّ عَلَى قُلُوبِكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرِ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ أَنْظَرَ كَيْفَ نُصِرَفَ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَدَابُ اللَّهِ بَعْتَهُ أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٤٧﴾ وَمَا تُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا بِمَسْئِمِهِمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾﴾.

قوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ وَخَمَّ عَلَى قُلُوبِكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرِ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ﴾. اختلف فيه؛ قال بعضهم: يراد بأخذ السمع والبصر والختم على القلوب: أخذ منافع هذه الأشياء، أي: إن أخذ منافع سمعكم، ومنافع بصركم، ومنافع عقولكم، من إله غير الله يأتاكم به: [أي يأتاكم]<sup>(٤)</sup> بمنافع سمعكم، [ومنافع]<sup>(٥)</sup> بصركم، [ومنافع]<sup>(٦)</sup> عقولكم، فإذا كانت الأصنام والأوثان التي تعبدون من دون الله وتشركون في ألوهيته وربوبيته لا يملكون رد تلك المنافع التي أخذ الله عنكم، فكيف تعبدونها وتشركونها في

(١) في ب: مخرج.

(٢) في أ: ذلك.

(٣) هكذا في الأصل ويحتمل أن تكون نفس والله أعلم.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في ب.

(٦) سقط في ب.



ألوهيته؟!

وقيل: يراد بأخذ السمع والبصر وما ذكر: أخذ أعينها وأنفسها، أي: لو أخذ الله سمعكم وبصركم وعقولكم، لا يملك ما تعبدون رده هذه الأشياء إلى ما [كانوا عليه]<sup>(١)</sup>: لا يملكون رد السمع إلى ما كان، ولا رد البصر والعقل الذي كان إلى ما كان، فكيف تعبدون دونه وتشركون في ألوهيته؟! يُسْفَهُ<sup>(٢)</sup> أحلامهم لما يعلمون أن ما يعبدون ويجعلون لهم الألوهية لا يملكون نفعًا ولا ضرًا، فمع ما يعرفون ذلك منهم يجعلونهم آلهة معه.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَيْفَ نُصْرِفُ الْأَيْدِيَ﴾ .

أي: نبين لهم الآيات في خطئهم في عبادة هؤلاء، وإشراكهم في ألوهيته. ﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ﴾ .

أي: يعرضون عن تلك الآيات.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْكُمُ عَذَابُ اللَّهِ بَعْتَهُ أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ﴾ .

معناه<sup>(٣)</sup> - والله أعلم - : أنهم يعلمون أن العذاب لا يأتي ولا يأخذ إلا الظالم، ثم [مع علمهم]<sup>(٤)</sup> أنهم ظلمة؛ لعبادتهم غير الله، مع علمهم أنهم لا يملكون نفعًا ولا ضرًا يسألون العذاب كقوله: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: ١].

وقوله: ﴿وَيَسْتَعْلِمُونَكَ بِالْعَذَابِ﴾ [الحج: ٤٧].

وقوله: ﴿مَجَلٌ لَنَا قَطْنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [ص: ١٦].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾: أخبر أنه لم يرسل الرسل إلا مع بشارة لأهل الطاعة<sup>(٥)</sup>، ونذارة لأهل معصيته، وفيه أن الرسل ليس إليهم الأمر والنهي، إنما إليهم إبلاغ الأمر والنهي.

ثم بين البشارة فقال: ﴿فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ .

﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾: لما ليس لذلك فوت ولا زوال، ليس نعيمها كتاب الدنيا [و]<sup>(٦)</sup>

(١) في أ: كان.

(٢) في ب: تسفه.

(٣) أي: هل يهلك بذلك العذاب إلا أئتم؟ ووضع الظاهر موضعه، تسجيلًا عليهم بالظلم، وإيذانًا بأن مناط إهلاكهم ظلمهم الذي هو وضعهم الإعراض عما صرف الله له من الآيات، موضع الإيمان.

(٤) سقط في أ.

(٥) زاد في أ: ونذارة لأهل الطاعة.

(٦) سقط في أ.

أنه على شرف الفوت والزوال .

﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ : لأنه سرور لا يشوبه حزن، ليس كسرور الدنيا يكون مشوبًا بالحزن والخوف .

﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ : هذه هي النذارة .

وقوله - عز وجل - : ﴿يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ﴾ .

ذكر المس - والله أعلم - لما لا يفارقهم العذاب، ولا يزول عنهم .  
والفسق في هذا الموضع<sup>(١)</sup> : الكفر، والشرك، وما ذكر من الظلم هو ظلم شرك وكفر .

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ .

لم يحتمل ما قال ابن عباس - رضي الله عنه - حيث قال : إنهم قالوا لرسول الله ﷺ لم ينزل الله عليك كنزًا تستغني به؛ فإنك محتاج، ولا جعل لك جنة تأكل منها فتشبع من الطعام؛ فإنك تجوع، فنزل عند ذلك هذا، لا يحتمل أن يقولوا له ذلك، فيقول لهم : إني لا أقول لكم إني ملك، وليس عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب، فإن كان من السؤال شيء من ذلك، فإنما يكون على سؤال سألوا لأنفسهم؛ كقوله :

﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ تَحْتِهَا عَيْنٌ فَتَفْجُرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا﴾ [الإسراء: ٩١]، ونحو ذلك من الأسئلة التي سألوا<sup>(٢)</sup> لأنفسهم، فنزل عند ذلك ما ذكر، فهذا لعمرى يحتمل، فيقول لهم : [إنه]<sup>(٣)</sup> ليس عندي خزائن الله فأجعل لكم هذا، ولا أعلم الغيب، ولا أقول لكم : إني ملك، إن أتبع إلا ما يوحى إلي .

والثاني : جائز أن يكون النبي - عليه السلام - أوعدهم بالعذاب وخوفهم، فسألوا العذاب استهزاء وتكديبا، فقالوا : متى يكون؟! كقوله : ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [يونس: ٤٨]، فقال عند ذلك : ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾ ومفاتيحه، أنزل عليكم العذاب متى شئت، ﴿وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ متى وقت نزول العذاب عليكم، ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إني مَلَكٌ﴾ نزلت من السماء بالعذاب، إنما أنا [رسول]<sup>(٤)</sup> بشر مثلكم، ما أتبع إلا

(١) في ب: في هذه المواضع .

(٢) في ب: سألوه .

(٣) سقط في أ .

(٤) سقط في أ .

ما يوحى إلي، هذا محتمل جائز أن يكون على أثر ذلك نزل. ويحتمل وجهًا آخر وهو: أنه يخبر ابتداءً، أي: ﴿لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾؛ لأنني لو قلت: عندي خزائن الله، وأنا أعلم الغيب، وإني ملك - كان ذلك أشد اتباعًا [لي] (١) وأرغب وأكثر لطاعتي، لكن أقول (٢): إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي ما أتبع إلا ما يوحى إلي؛ لتعلموا أنني صادق [في قولي] (٣) ومحقق فيما أدعوكم إليه.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَنبِئُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وِئَامٌ وَلَا يُشْفِعُ لَهُمْ يُغْفَرُ لَهُمْ فَنَقُصَّ عَنْهُمْ الْوَعْدَ الَّذِي لَعَنُوا ﴿٥١﴾ وَلَا تَقْرَأُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْفَدَوِّ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَقْرَأَهُمْ مُتَكَبِّرِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾.

يعلم بالإحاطة أن هذا ونحوه خرج (٤) على الجواب لأسئلة كانت منهم لرسول الله ﷺ لكن لسنا نعلم ما كانت تلك الأسئلة [التي] (٥) كانت من أولئك، حتى كان هذا جوابًا لهم، فلا نفسر، ولكن نقف؛ مخافة الشهادة على الله (٦).

ويحتمل: أن يكون جوابًا لما ذكر في آية أخرى، وهو قولهم: ﴿لَنْ نُؤْمِنَكَ حَتَّىٰ تَنْزِلَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَبُوعًا أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجْوَىٰ وَعِشْرٍ﴾ [الإسراء: ٩١]، فقال عند ذلك: ﴿لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾، [وقال:] ﴿وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ جوابًا لسؤال [عن] (٧) وقت الساعة، أو وقت نزول العذاب.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ جواب لقولهم: ﴿أَوْ تَرَفَّقَ فِي السَّمَاءِ﴾ [الإسراء: ٩٣] فقال عند ذلك: لا أقول: إني أعلم الغيب؛ حتى أعلم وقت نزول العذاب

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: نقول.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: مخرج.

(٥) سقط في أ.

(٦) انظر إلى المصنف رحمه الله كيف يتعامل مع القرآن مع أنه إمام له ثقل كبير في إرساء دعائم التوحيد في العالم بأسره فرحمه الله تعالى رحمة واسعة.

(٧) سقط في ب.

أو قيام الساعة، ولا أقول: إني ملك حتى أرقى في السماء.  
وقوله: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾.

أي: تعرفون أنتم أنه لا يستوي الأعمى، أي: من عمي بصره، والبصير: أي: من لم يعم بصره، فكيف لا تعرفون أنه لا يستوي من عمي عن الآيات ومن لم يعم عنها؟! أو نقول: إذا لم يستو الأعمى والبصير، كيف يستوي من يتعمى عن الحق ومن لم يتعمى؟! ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ أنهما لا يستويان.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾.  
في آيات الله وما ذكركم.

أو نقول: ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ في وعظكم، بالله تعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [٥١].

اختلف فيه:

قال بعضهم: هو صلة قوله: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ...﴾ الآية، أي: الكفرة عما سألوا من الأشياء رسول الله ﷺ ثم أمر بالإنذار الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم وهم المؤمنون، أي: يعلمون أنهم يحشرون إلى ربهم، وأن ليس لهم ولي<sup>(١)</sup> يدفع عنهم ما يحل بهم، ولا شفيع يسأل لهم ما لم يعطوا.

وجائز أن يكون تخصيص الأمر بإنذار المؤمنين لما كان الإنذار ينفعهم ولا ينفع غيرهم، وليس فيه لا ينذر غيرهم؛ وهو كقوله: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ يَالْغَيْبِ﴾ [يس: ١١] ليس فيه أنه لا ينذر من لم يتبع الذكر ولا خشي الرحمن ولكن أنبا<sup>(٢)</sup> أنه إنما ينفع<sup>(٣)</sup> هؤلاء؛ كقوله تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥] أخبر أن الذكرى تنفع المؤمنين ولا تنفع أولئك، ينذر الفريقين: من اتبع، ومن لم يتبع، ومن انتفع، ومن لم ينتفع، ويكون قوله: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ﴾، يعني: ليس لأولئك أولياء ولا شفعاء؛ لأنهم يقولون: ﴿هَؤُلَاءِ سَمِعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣] ونحوه أخير<sup>(٤)</sup> أن ليس لهم ولي ولا شفيع دونه.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ...﴾.

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: إنباء.

(٣) في أ: يشفع.

(٤) في ب: وأخير.

يذكر في بعض القصة أن رجالا من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يسبقون إلى مجلس رسول الله ﷺ فيجلسون قريبا منه، فيجيء أشرف القوم وساداتهم، وقد أخذ أولئك المجلس فيجلس هؤلاء ناحية، فقالوا: نحن نجيء فنجلس ناحية، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقالوا: إنا سادات قومك وأشرفهم، فلو أدنيتنا منك [في] (١) المجلس، فهم أن يفعل ذلك، فأنزل الله هذه الآية يعاتب نبيه ﷺ [بقوله] (٢): ﴿وَلَا تَطْرُقِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَفْئِ...﴾ (٣) الآية.

وإلى هذا يذهب عامة أهل التأويل، لكنه بعيد؛ إذ ينسبون رسول الله ﷺ إلى أوحش فعل وأفحشه ما لو كان فيه إسقاط نبوته ورسالته؛ إذ لا يحتمل أن يكون [النبي] (٤) ﷺ يقرب أعداءه ويديني مجلسهم منه، ويبعد الأولياء، هذا لا يفعله سفيه فضلا أن يفعله رسول الله المصطفى على جميع بريته، أو يخطر بباله شيء من ذلك، وكان فيه ما يجد الكفرة فيه (٥) مطعنا يقولون: يدعو الناس إلى التوحيد والإيمان به والاتباع له، فإذا فعلوا ذلك وأجابوه طردهم وأبعد مجلسهم [منه] (٦)، هذا لعمرى مدفوع في عقل كل عاقل، ولكن إن كان فجائز أن يكون منهم طلب ذلك طلبوا منه أن يديني مجلسهم ويبعد أولئك؛ هذا يحتمل (٧)، وأما أن يهم أن يفعل ذلك أو خطر بباله شيء من ذلك فلا يحتمل.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) أخرجه بن جرير (١٩٩/٥) (١٣٢٥٨، ١٣٢٥٩) عن ابن مسعود (١٣٢٦٠) عن كردوس بن عباس، (١٣٢٦١) عن خباب بن الأرت، (١٣٢٦٣)، (١٣٢٦٤) عن قتادة والكلبي، (١٣٢٦٥) عن مجاهد، (١٣٢٦٦) عن سعد بن أبي وقاص (١٣٢٦٧) عن عكرمة، (١٣٢٦٨) عن ابن زيد وذكره السيوطي في الدر (٢٤/٣ - ٢٦) وعزاه لأحمد وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم في الحلية عن ابن مسعود وابن المنذر عن عكرمة.

ولابن أبي شيبة وابن ماجه وأبي يعلى وأبي نعيم في الحلية وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن خباب. وللغريابي وأحمد وعبد بن حميد والنسائي وابن ماجه وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان وأبي الشيخ وابن مردويه والحاكم وأبي نعيم في الحلية والبيهقي في الدلائل عن سعد بن أبي وقاص.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: عليه.

(٦) سقط في ب.

(٧) روى الإمام مسلم حديث (٤٦/٤٥) (فضائل الصحابة) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ ستة نفر، فقال له المشركون: اطرده هؤلاء يجترئون علينا! قال: وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان لست أسميهما، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع، فحدث نفسه، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُقِ الَّذِينَ...﴾ الآية.

وأخرج نحوه الحاكم وابن حبان في صحيحهما.

وجائز أن يكون هذا من الله ابتداءً تأديباً وتعليماً<sup>(١)</sup>؛ يعلم رسوله صحبة أصحابه ومعاملته معهم؛ كقوله: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالشَّيْءِ﴾ [الكهف: ٢٨]، ونهاه أن يمد عينه إلى ما متع أولئك؛ كقوله: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ...﴾ الآية [طه: ١٣١] ويخبره عن عظيم قدرهم عند الله.

وقد ذكرنا أن العصمة لا تمنع النهي والحظر<sup>(٢)</sup>، بل العصمة تزيد في النهي والزجر، وأخبر أن ليس عليه من حسابهم من شيء، وما من حسابك عليهم من شيء، فإنما عليك البلاغ وعليهم الإجابة؛ وهو كقوله:

﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ مَاجِلٌ وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤].

وقوله - عز وجل -: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالشَّيْءِ﴾.

يشبه أن يكونوا يجتمعون إلى رسول الله ﷺ في كل غداة ومساء، فيسمعون منه، ثم يفترون على ما عليه أمر الناس من الاجتماع في كل غداة ومساء عند الفقهاء وأهل العلم. وجائز أن يكون ذكر الغداة والعشي كناية<sup>(٣)</sup> عن الليل كله وعن النهار جملة؛ كقوله:

وروى الإمام أحمد (٤٢٠/١) عن ابن مسعود قال: مر الملاء من قريش على رسول الله ﷺ وعنده خباب وصهيب وبلال وعمار، فقالوا: يا محمد! أرضيت بهؤلاء؟ فنزل عليه القرآن: ﴿وَأَنْذِرْ يَوْمَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ أَنْ يُحْسِرُوا لَكَ رَبِّهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٥١، ٥٣].

ورواه ابن جرير عن ابن مسعود أيضاً قال: مر الملاء من قريش برسول الله ﷺ وعنده صهيب وبلال وعمار وخباب وغيرهم من ضعفاء المسلمين وفيه: فقالوا: يا محمد! أرضيت بهؤلاء من قومك، أهؤلاء من الله عليهم من بيننا ونحن نصير تبعاً لهؤلاء؟ اطردهم، فلعلك إن طردتهم نتبعك! فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَطْرُقِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالشَّيْءِ...﴾ إلى آخر الآية [الأنعام: ٥٢].

إذا علمت ذلك تبين أنه ﷺ لم يطردهم بالفعل، وإنما هم بإبعادهم عن مجلسه أن قدوم أولئك، ليتألفهم فيقودهم ذلك إلى الإيمان، فنهاه الله عن إمضاء ذلك لهم. وما أوردته الرازي من كونه ﷺ طردهم، ثم أخذ يتكلف في الجواب عنه، لمنافاته العصمة على زعمه، فبناء على وإو. والقاعدة المقررة أن البحث في الأثر فرع ثبوته، وإلا فالباطل يكفي في رده، كونه باطلاً.

والمعنى: لا تبعد هؤلاء المتصفين بهذه الصفات عنك، بل اجعلهم جلساءك وأخصاءك. كقوله: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالشَّيْءِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا نَطْعَ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ دِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨].

(١) ورد في ب: تأديب وتعليم. والصواب ما ذكر في (أ) على أنه صبي يكون.

(٢) في أ: الخطر.

(٣) الكناية لغة: أن تتكلم بشيء وتريد غيره، يقال كنيبت بكذا عن كذا وكنيت عن الشيء كناية، وكنى عن الأمر بغيره، يعني إذا تكلم بغيره مما يستدل عليه نحو الرفث والغناظ. ينظر لسان العرب (٥/٣٩٤٤)، ترتيب القاموس (٤/٩٢)، الصحاح (٦/٢٤٧٧)، أساس البلاغة للزمخشري ص (٨٣٦).

==

﴿وَالضُّحَىٰ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ [الضحى: ١، ٢] ليس يريد بـ ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ الضحوة خاصة ولكن النهار كله.

ألا ترى أنه قال: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ ذكر الليل دل أنه كان الضحى كناية عن النهار جملة؛ فعلى ذلك الغداة والعشي يجوز أن يكون كناية عن الليل والنهار جملة، والله أعلم.

وجائز أن يكون أصحاب الحرف والمكاسب، لا يتفرغون للاجتماع إلى رسول الله ﷺ والاستماع<sup>(١)</sup> منه في عامة النهار، ولكن يجتمعون إليه ويستمعون<sup>(٢)</sup> منه بالغداة والعشي، فكان ذكر الغداة والعشي لذلك أو لما ذكرنا.

وجائز أن يكون المراد بذكر الغداة والعشي صلاة الغداة، وصلاة العشاء؛ يقول: لا تطرد من يشهد هاتين الصلاتين، وإنما [كان]<sup>(٣)</sup> يشهدهما أهل الإيمان، وأما أهل النفاق: فإنهم [كانوا]<sup>(٤)</sup> لا يشهدون هاتين الصلاتين، ويحتمل [غير] ما ذكرنا. وقوله - عز وجل - : ﴿فَتَطَرَّدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾.

[الظلم]<sup>(٥)</sup> على وجوه: ظلم كفر، وظلم شرك، وظلم يكون بدونه، وهو أن يمنع أحدا حقه أو أخذ منه حقا بغير حق؛ فهو كله ظلم.

والظلم - هاهنا والله أعلم - : يشبه أن يكون هو وضع الحكمة في غير أهلها؛ لأنه لو كان منه ما ذكر من [طرد أولئك وإدناء أولئك]<sup>(٦)</sup> لم يكن أهلا للحكمة، ويجوز أن يوصف واضع الحكمة في غير موضعها بالظلم؛ على ما روى في الخبر: «أن من وضع الحكمة في غير أهلها فقد ظلمها، ومن منعها عن أهلها فقد ظلمهم».

= كتاب الشعب. وعند علماء البيان: لفظ أريد به لازم معناه، مع جواز إرادة معناه، وذلك بأن تكتفي عن الشيء وتعرض به دون تصريح كقوله تعالى ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدًا مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ [النساء: ٤٣] ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ وفلان كثير الرماد ومهزول الفصيل، أي كثير الضيف. فالغائط: كناية عن الحاجة، وملامسة النساء كناية عن الجماع، وقوله تعالى ﴿وَفُرِي تَرَوْعَةً﴾ [الواقعة: ٣٤] كناية عن النساء. ينظر بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، لعبد المتعال الصعيدي ١٧٣/٣، كتاب الصناعتين لأبي هلال العسكري ص (٣٦٨)، كشاف اصطلاحات الفنون (٦٥/٣) جامع العلوم (١٥٠/٢) - (١٥١).

(١) في ب: الاستمتاع.

(٢) في ب: يستمعون.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) في ب: من طرد وإدناء أولئك وأولئك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ .

قوله: ﴿وَكَذَلِكَ﴾ لا يتكلم إلا على أمر سبق، فهو - والله أعلم - يحتمل أن يقول لما قالوا: يا محمد أرضيت بهؤلاء الأعداء من قومك، أفنحن نكون تبعاً لهؤلاء، ونحن سادة القوم وأشرفهم؟! فقال عند ذلك: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ أي: كما فضلتكم على هؤلاء في أمر الدنيا فكذلك<sup>(١)</sup> فضلتهم عليكم في أمر الدين، ويكونون<sup>(٢)</sup> هم المقربين إلى رسول الله ﷺ والمدنيين مجلسهم إليه، وأنتم أتباعهم في أمر الدين، وإن كانوا هم أتباعكم في أمر الدنيا؛ فكذلك امتحان بعضهم ببعض.

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أن يقال: كما كان له امتحان كل في نفسه ابتداء محنة؛

كقوله: ﴿وَتَلَوُّكُمْ بِالْأَشْرِّ وَالْخَيْرِ فَتَنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥].

وكقوله: ﴿وَيَلْبَسُهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

وقوله: ﴿وَلَتَلْبَسَنَّكُمْ بِشْيءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ...﴾ الآية [البقرة: ١٥٥].

فعلى ذلك له أن يمتحن بعضهم ببعض.

وأشد المحن أن يؤمر المتبوع ومن يرى لنفسه فضلاً بالخضوع للتابع ومن هو دونه عنده، يشتد ذلك عليه ويتعذر؛ لما كانوا يرون هم لأنفسهم الفضل والمنزلة في أمر الدنيا، فظنوا أنهم كذلك يكونون في أمر الدين؛ وعلى ذلك يخرج امتحانه<sup>(٣)</sup> إبليس بالسجود لآدم لما رأى لنفسه فضلاً عليه فقال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾ [الأعراف: ١٢] ولم ير الخضوع لمن دونه عدلاً وحكمة، فصار ما صار؛ فعلى ذلك هؤلاء لم يروا أولئك الضعفة أن يكونوا متبوعين عدلاً وحكمة، وظنوا أنهم لما كانوا مفضلين في أمر الدنيا، وكان لهؤلاء إليهم حاجة - يكونون في أمر الدين كذلك، ويقولون: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١] ونحوه من الكلام.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَيَقُولُوا أَهْتُولَاءَ مَنَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ بَيْنِنَا﴾ .

قال بعضهم: هو موصول بالأول بقوله: ﴿فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَيَقُولُوا﴾ يقول الكافر قول الكفر والمؤمن قول الإيمان. ثم ابتداء فقال: ﴿أَهْتُولَاءَ﴾ أي: يقول الكفرة ﴿أَهْتُولَاءَ مَنَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ بَيْنِنَا﴾ ليس بمفصول من قوله ﴿لَيَقُولُوا﴾ ولكن موصول به ﴿لَيَقُولُوا﴾ يعني الكفرة ﴿أَهْتُولَاءَ مَنَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ بَيْنِنَا﴾ .

(١) في ب: فلذلك.

(٢) في أ: ويكون.

(٣) في ب: امتحن.



ثم يحتمل قوله ﴿أَهْتُولَاءَ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾ بالحظ بالتقريب والإدناء في المجلس وجعلهم متبوعين من بيننا بعد ما كانوا أتباعاً لنا فقال عند ذلك ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ أي: عرف هؤلاء نعمة الله تعالى، ووجهوا شكر نعمه إليه وأنتم وجهتم شكر نعمه إلى غيره بعد ما عرفتم أنه هو المنعم عليكم والمسدي إليكم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلِّمُوا عَلَيْنَا كَمَا سَلِّمُوا عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةِ أَنْتُمْ مَن عَمِلْتُمْ مِنْكُمْ سُوءًا يَجْهَلُونَ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥٤﴾ وَكَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَسِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا أَنْبِيَّ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُمْ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُ بِهٖءَ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهٖءَ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَصِّلِينَ ﴿٥٧﴾ قُلْ لَوْ أَنِّي عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهٖءَ لَقَضَيْتُ الْأَمْرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ ﴿٥٨﴾

قوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلِّمُوا عَلَيْنَا﴾ هذا يدل على أن النهي عن الطرد ليس للإبعاد خاصة في المجلس، ولكن في كل شيء في بشاشة الوجه واللطف في الكلام وفي كل شيء؛ لأنه قال ﴿فَقُلْ سَلِّمُوا عَلَيْنَا﴾ وقوله - عز وجل -: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ قال بعضهم ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ هو أن يبداهم بالسلام فذلك الذي كتب على نفسه الرحمة. وقال بعضهم قوله ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ أي: لم يأخذهم في أول ما وقعوا في المعصية ولكن أمهلهم إلى وقت وجعل لهم المخرج من ذلك بالتوبة وعلى ذلك ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: «فتح الله للعبد التوبة إلى أن يأتيه الموت».

وقوله - عز وجل -: ﴿أَنْتُمْ مَن عَمِلْتُمْ مِنْكُمْ سُوءًا يَجْهَلُونَ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أي: كل من عمل سوءاً بجهالة ثم تاب من بعد ذلك وأصلح أنه يغفر له ما كان منه.

ومن قرأها بالنصب عطفه على قوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنْتُمْ مَن عَمِلْتُمْ مِنْكُمْ سُوءًا يَجْهَلُونَ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ لذلك. وجائز أن يكون قوله ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ أي: كتب على خلقه الرحمة أن يرحم بعضهم بعضاً.

وجائز ما ذكرنا أنه كتب على نفسه الرحمة أي: أوجب أن يرحم ويغفر لمن تاب. وقوله - عز وجل -: ﴿مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا يَجْهَلُونَ﴾ جائز أن يكون الآية في الكافر إذا

تاب يغفر الله له ما كان منه في حال الكفر والشرك كقوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ...﴾ الآية ، وقوله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وجائز أن تكون في المؤمنين .

ثم ذكر عملاً بجهالة وإن لم يكن يعمل بالجهل لأن الفعل فعل الجهل وإن كان فعله لم يكن على الجهل؛ وكذلك ما ذكر من النسيان والخطأ في الفعل؛ لأن فعله فعل ناس وفعل مخطئ وإن لم يفعله الكافر على النسيان والخطأ، وإلا لو كان على حقيقة الخطأ والنسيان لكان لا يؤاخذ به؛ لقوله ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ [الأحزاب: ٥] لكن الوجه ما ذكرنا أن الفعل فعل نسيان وخطأ وإن لم يكن ناسياً ولا مخطئاً فيه، وعلى ذلك [الفعل] فعل جهل وإن لم يكن جاهلاً والفعل فعل جهل وإن لم يكن بالجهل، والمؤمن جميع ما يتعاطى من المساوي يكون لجهالة؛ لأنه إنما يعمل السوء إما لغلبة شهوة أو للاعتماد على كرم ربه بالعفو عنه والصفح عن ذلك ويعمل السوء على نية التوبة والعزم عليها في آخره. على هذه الوجوه الثلاثة يقع المؤمن في المعصية وأما على التعمد فلا يعمل .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾ قرئ بالياء والتاء جميعاً .

فمن قرأ بالياء نصب السبيل بجعل الخطاب لرسول الله ﷺ، أي: لتعرف سبيل المجرمين .

ومن قرأ بالياء رفع «السبيل» كأنه قال نفصل الآيات وجوهاً .

أي: نبين الآيات ما يعرف السامعون أنها آيات من عند الله غير مخترعة من عند الخلق ولا مفتراة ما يبين سبيل المجرمين من سبيل المهتدين .

والثاني: نفصل الآيات ما بالخلق حاجة إليها وإلى معرفتها .

والثالث: نبين من الآيات ما بين المختلفين، أي: بين سبيل المجرمين وبين سبيل المهتدين .

﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾ تأويله ما ذكرنا أن من قرأ بالياء حملة على خطاب رسول الله ﷺ أي: نبين من الآيات لتعرف سبيل المجرمين بالنصب .

ومن قرأ بالياء نبين من الآيات ليتبين سبيل المجرمين من سبيل غير المجرمين، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا آتِيَنِّي أَهْوَاءُكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ معناه - والله أعلم-: إني نهيت بما أكرمت من العقل واللب أن أعبد الذين تعبدون من دون الله.

أو يقول: إني نهيت بما أكرمت من الوحي والرسالة أن أعبد الذين تدعون من دون الله.

﴿قُلْ لَا آتِيَنِّي أَهْوَاءُكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ ثم أخبر أن ما يعبدون هم من دون الله إنما يعبدونه اتباعاً لهوى أنفسهم وأن ما يعبده هو ليس يتبع هوى نفسه، ولكن إنما يتبع الحجة والسمع وما يستحسنه العقل؛ ألا ترى أنه قال ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي﴾ أي: على حجة من ربي؟! يخبر أن ما يعبده هو يعبده اتباعاً للحجة والعقل، وما يعبدون اتباعاً لهوى أنفسهم، وما يتبع بالهوى يجوز أن يترك اتباعه ويتبع غيره لما تهوى نفسه هذا ولا تهوى الأول وأما ما يتبع بالحجة والسمع وما يستحسنه العقل فإنه لا يجوز أن يترك اتباعه ويتبع غيره وفيه تعريض بسفهمهم؛ لأنه قال ﴿قُلْ لَا آتِيَنِّي أَهْوَاءُكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ أي: لو اتبعت هواكم لضللت أنا، وأنتم إذا اتبعتم أهواءكم لعبادتكم غير الله ضلال ولستم من المهتدين؛ فهو تعريض بالتسفيه لهم والشتم منه.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ﴾ قيل: على بيان من ربي وحجة، وقيل على دين من ربي.

وقوله عز وجل ﴿وَكَذَّبْتُمْ بِهِ﴾ قيل بالقرآن، وقيل: العذاب ما أوعدتكم ويحتمل كذبتهم ما وعدتكم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ﴾ أي: العذاب كقوله - تعالى - : ﴿وَسْتَعْجِلُونَا بِالْعَذَابِ﴾ [الحج: ٤٧] وغيره فقال ما عندي ما تستعجلون به من العذاب. ثم هذا يدل على أن قوله: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ أن المراد بالخزائن العذاب أي: ليس عندي ذلك، إنما ذلك إلى الله وعنده ذلك وهو قوله: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾، أي: ما الحكم والقضاء إلا لله.

﴿يُقِضُ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَصْلِينِ﴾ اختلف في تلاوته وتأويله: قرأ بعضهم بالضاد وآخرون بالصاد.

فمن قرأ بالصاد ﴿يُقِضُ﴾ يقول يبين الحق؛ لأن القصص هو البيان. وقال آخر ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْفَصْلِينِ﴾ أي: خير المبينين.

ومن قرأ بالضاد يقول يقضي بحكم.

ثم اختلف فيه : قال بعضهم أي : يقضي بالحق وكذلك روي في حرف ابن مسعود رضي الله عنه أنه قرأ ﴿ يقضي بالحق ﴾ وقيل فيه إضمار، أي : يقضي ويحكم وحكمه الحق .  
﴿ يَقْضُ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَصْلَيْنِ ﴾ أي : القاضين والفصل والقضاء واحد؛ لأنه بالقضاء يفصل والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ قُلْ لَوْ أَنِّي عَلَّمْتُ لَوْ أَنِّي عَلَّمْتُ مَا سَمِعْتُمْ بِهِ لَقُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ عن ابن عباس - رضي الله عنه - : ﴿ قُلْ لَوْ أَنِّي عَلَّمْتُ مَا سَمِعْتُمْ بِهِ لَقُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ لأهلكتم .

وقيل : ﴿ لَقُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ ، أي : لعجلته لكم بالقضاء [فيما بيننا، يخبر<sup>(١)</sup>] عن رحمة الله وحلمه، أي : لو كان بيدي لأرسلته<sup>(٢)</sup> عليكم، لكن الله بفضله ورحمته يؤخر ذلك عنكم .

ثم فيه نقض على المعتزلة في قولهم بأن الله لا يفعل بالعبد إلا الأصلاح في الدين؛ لأنه قال : ﴿ قُلْ لَوْ أَنِّي عَلَّمْتُ مَا سَمِعْتُمْ بِهِ لَقُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ ، ثم لا يحتمل أن تأخير العذاب والهلاك خير لهم وأصلاح، ثم هو يهلكهم ويكون عظة لغيرهم وزجرًا لهم، ثم إن الله - تعالى - أخر ذلك العذاب عنهم وإن كان فيه شر لهم؛ فدل أن الله قد يفعل بالعبد ما ليس ذلك بأصلاح له في الدين .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ ﴾ .

أي : عليهم بمن الظالم منا؟ وهم كانوا ظلمة .

**قوله تعالى:** ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنَ رِزْقِهِ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَةٍ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٥٩﴾ وَهُوَ الَّذِي يُوَفِّيكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِقَاضِيٍّ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ ﴿٦١﴾ ثُمَّ رُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ إِلَّا لَهِ الْحُكْمُ وَهُوَ أَمْرٌ الْحَسِينُ ﴿٦٢﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ .

هذا - والله أعلم - يحتمل أن يكون صلة قوله : ﴿ قُلْ لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا

(١) في ب: وما بيننا الخبر .

(٢) في أ: لأرسلت .

أَعْلَمُ الْغَيْبِ ﴿[الأنعام: ٥٠]، وصلة قوله: ﴿مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ﴾ ؛ كانوا يطلبون منه ﷻ ويسألونه أشياء من التوسيع في الرزق، وغير ذلك مما كان يعدهم من الكرامة والمنزلة والسعة، وكان يوعدهم بالعذاب ويخوفهم بالهلاك، فيستعجلون ذلك منه ويطلبون منه ما أوعدهم فقال: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾، ليس ذلك عندي، لا يعلم ذلك إلا هو.

ومفاتيح: من المفتاح، ليس من المفتاح [؛ لأن المفتاح] يكون جمعه مفاتيح، والمفتاح: يقال في النصر والمعونة؛ يقال: فتح الله عليه بلدة كذا، أي: نصره وجعله غالباً عليهم، ويقال فيما يحدثه ويستفيد منه: فتح فلان على فلان باب كذا، أي: علمه علم ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ .

أي: من عنده يستفاد ذلك ومنه يكون، ومن نصر آخر إنما ينصر به، ومن علم آخر علماً إنما يعلمه به، ومن وسع على آخر رزقاً إنما يوسعه بالله، كل هذا يشبه أن يخرج تأويل الآية.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ .

هذا يحتمل وجوهاً؛ يحتمل [أي يعلم] <sup>(١)</sup> ما في البر والبحر من الدواب، وما يسكن فيها من ذي الروح، كثرتها وعددها وصغيرها [وكبيرها] <sup>(٢)</sup> لا يخفى عليه شيء.

والثاني: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾، أي: يعلم رزق كل ما في البر والبحر <sup>(٣)</sup> من الدواب ويعلم حاجته، ثم يسوق إلى كل من ذلك رزقه.

يذكر <sup>(٤)</sup> هذا - والله أعلم - ليعلموا أنه لما ضمن للخلق لكل منهم رزقه، يسوق إليه رزقه من غير تكلف ولا طلب <sup>(٥)</sup>؛ [كما يسوق أرزاق] <sup>(٦)</sup> كل ما في البر والبحر من غير طلب ولا تكلف <sup>(٧)</sup>، لا تضيق قلوبهم لذلك، فما بالكم تضيق قلوبكم على ذلك، وقد ضمن ذلك لكم كما ضمن لأولئك؟!

والثالث: يعلم ما في البر والبحر من اختلاط الأقطار بعضها ببعض، ومن دخول بعض

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: ما في البحر والبر.

(٤) في ب: يخبر.

(٥) في ب: ولا تكلف.

(٦) سقط في ب.

(٧) زاد في ب: كما يسوق أرزاق.

في بعض، يخرج هذا على الوعيد: أنه لما كان عالمًا بهذا كله يعلم بأعمالكم ومقاصدكم.

فإن قيل: هذا الذي ذكر كله في الظاهر دعوى، فما الدليل على أنه كذلك؟  
 قيل: اتساق التدبير في كل شيء وآثاره فيه يدل على أنه كان بتدبير واحد؛ لأن آثار التدبير في كل شيء واتساقه على سنن واحد ظاهرة بادية، فذلك يدل على ما ذكر.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ...﴾ [الآية<sup>(١)</sup>].  
 يحتمل الكتاب - هاهنا - : التقدير والحكم اختلف فيه؛ قال بعضهم: قوله: ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ أي: محفوظ كله عنده؛ يقول الرجل لآخر: عملك كله عندي مكتوب، يريد الحفظ، أي: محفوظ عندي، وذلك جائز في الكلام.  
 وقيل<sup>(٢)</sup>: الكتاب - هاهنا - : [هو]<sup>(٣)</sup> اللوح المحفوظ، أي: كله مبين فيه.  
 وقال الحسن - رحمه الله - : إن الله يخرج كتابًا في كل ليلة قدر<sup>(٤)</sup>،

(١) سقط في ب.

(٢) ذكره ابن جرير في تفسيره (٢١١/٥)، وابن عادل في اللباب (١٩٠/٨)، والبيهقي في تفسيره (٢/١٠٢)، وأبو حيان في البحر المحیط (١٥٠/٤)، والقرطبي في تفسيره (٥/٧).

(٣) سقط في أ.

(٤) لا اختلاف بين العلماء أن ليلة القدر في العشر الأواخر من شهر رمضان، لما روي عن أبي ذر الغفاري أنه قال: قلت: يا رسول الله رفعت ليلة القدر مع الأنبياء، أو هي باقية إلى يوم القيامة. قال: هي باقية قلت: هي في رمضان أو غيره. قال: «في رمضان». قال قلت: هي في العشر الأول، أو الأوسط، أو الآخر قال: «هي في الأواخر»: وروى أبو سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «التمسوها في العشر الأواخر. والتمسوها في كل وتر» ثم اختلفوا في موضعها من العشر فحكى عن أبي بن كعب، وعبد الله بن عباس أنها في ليلة سبع وعشرين، وروى واثلة بن الأسقع عن النبي ﷺ أنه قال: «أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان، وأنزل الزبور على داود في اثني عشر من رمضان وأنزل الإنجيل على عيسى في ثمانين من شهر رمضان وأنزل الفرقان على محمد ﷺ في أربع وعشرين من شهر رمضان». قالوا وإنما أنزل في ليلة القدر، فدل أنها في أربع وعشرين من رمضان.

قال الشافعي رحمه الله الذي يشبه أن يكون في إحدى وعشرين، أو ثلاث وعشرين لحديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ وسلم قال: «أريت هذه الليلة وخرجت لأعلمكم فتلاحي رجلان فأنسيتها ورأيتني أسجد في صبيحتها في ماء وطين» قال أبو سعيد رأيت رسول الله ﷺ وعلى وجهه أثر الماء والطين في صبيحة إحدى وعشرين. قال أبو سعيد: وكان المسجد على عريش فوكف. فأخذ الشافعي بهذه الرواية، وقال الشافعي في موضع إلى ثلاث وعشرين وبعدهما ليلة سبع وعشرين هذا هو المشهور في المذهب.

وقال إمامان جليلان وهما المزني وأبو بكر محمد بن إسحاق وهي متنقلة في ليالي العشر فتنتقل في بعض السنين إلى ليلة، وفي بعضها إلى غيرها جمعًا بين الأحاديث. وهذا هو الظاهر المختار لتعارض الأحاديث الصحيحة في ذلك ولا طريق إلى الجمع بين الأحاديث إلا بانتقالها، وصفة هذه

ويدفعه<sup>(١)</sup> إلى الملائكة، وفيه مكتوب كل ما يكون في تلك السنة؛ ليحفظوه على ما يكون. أو كلام نحو هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾.

الليلة وعلامتها أنها ليلة طلقة لا حارة ولا باردة، وأن الشمس تطلع في صبيحتها بيضاء، ليس لها كثير شعاع، فإن قيل: فأى فائدة لمعرفة صفتها بعد فواتها، فإنها تنقضي بمطلع الفجر. فالجواب: من وجهين:

أحدهما: أنه يستحب أن يكون اجتهاده في يومها الذي بعدها كاجتهاده فيها. والثاني: أنها لا تنتقل، فإذا عرفت ليلتها في سنة انتفع به في الاجتهاد فيها في السنة الآتية، ويسن الإكثار من الصلاة، والدعاء فيها، والاجتهاد في ذلك، وغيره من العبادات؛ لقوله ﷺ «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه». ويستحب الدعاء فيها بما ورد في حديث عائشة وهو قولها يا رسول الله أرأيت إن وافقت ليلة القدر ماذا أقول: قال: تقولين «اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني».

وأجمع العلماء على أن ليلة القدر باقية دائمة إلى يوم القيامة، وعلى هذا اختلفوا في محلها: فقيل هي منتقلة تكون في سنة في ليلة، وفي سنة في ليلة أخرى، وبهذا يجمع بين الأحاديث ويقال كل حديث جاء بأحد أوقاتها، فلا تعارض فيها، ونحو هذا قول مالك، والثوري، وأحمد وإسحاق، وأبي ثور، وغيرهم، وانتقالها قالوا: تنتقل في العشر الأواخر من رمضان.

وقيل في رمضان كله.

وقيل: في السنة كلها.

وقيل: بل في رمضان خاصة.

وقيل: في العشر الأوسط منه.

وقيل: تختص بأوتار العشر الأواخر.

وقيل: في ثلاث وعشرين أو سبع وعشرين، وهو قول ابن عباس.

وقيل: ليلة سبعة عشر أو واحد وعشرين.

وقيل ليلة أربعة وعشرين.

قال ﷺ: «أريت هذه الليلة ثم أنسيتها»: وليس معناه أنه رأى الملائكة والأنوار عياناً، ثم أنسى ذلك؛ لأن مثل هذا قلما ينسى، وإنما معناه أنه قيل له: ليلة القدر كذا وكذا، ثم أنسى كيف قيل له والأحاديث الواردة في ذكر ليلة القدر وفي فضلها كثيرة نذكرها تميمًا للفائدة.

وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»، وعن ابن عمر أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله ﷺ «أرى رؤياكم قد توأطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحريها في السبع الأواخر» رواه البخاري ومسلم. وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يجاور في العشر الأواخر من رمضان، ويقول: «تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان»: رواه البخاري ومسلم. ولفظه للبخاري «تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان»، وعن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «التمسوها في العشر الأواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى» رواه البخاري. وفي ب: ليلة القدر.

(١) في ب: يدفع.

قال بعض أهل الكلام<sup>(١)</sup>: إن لكل حاسة من هذه الحواس روحًا تقبض عند النوم، ثم ترد إليها، سوى روح الحياة فإنها لا تقبض؛ لأنه يكون أصم بصيرًا متكلمًا ناطقًا، ويكون أعمى سميعًا، ويكون أخرس سميعًا بصيرًا، فثبت أن لكل حاسة من حواس النفس روحًا على حدة تقبض عند النوم، ثم ترد إليها إذا ذهب النوم.

وأما الروح التي<sup>(٢)</sup> بها<sup>(٣)</sup> تحيا<sup>(٤)</sup> النفس: فإنه لا يقبض ذلك منه إلا عند انقضاء أجله وهو الموت.

وقالت الفلاسفة: الحواس هي التي تدرك صور الأشياء بطبيعتها<sup>(٥)</sup>.

(١) أي المنتسبون إلى علم الكلام، ويعرف علم الكلام - كما قال أبو الخير في الموضوعات - هو علم يقتدر به على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج عليها ودفع الشبه عنها وموضوعه ذات الله سبحانه وتعالى وصفاته عند المتقدمين.

وقيل: موضوعه الموجود من حيث هو موجود.

وعند المتأخرين موضوعه المعلوم من حيث ما يتعلق به من إثبات العقائد الدينية تعلقًا قريبًا أو بعيدًا أو أرادوا بالدينية المنسوبة إلى دين نبينا محمد ﷺ انتهى ملخصًا.

والكتب المؤلفة فيه كثيرة ذكرها صاحب كشف الظنون.

ينظر أبجد العلوم (٢/٤٤٠-٤٤١)

(٢) في ب: الذي.

(٣) في أ: به.

(٤) في ب: يحيى.

(٥) الحواس: جمع حاسة وهي القوة الحساسة وهي خمس وكانت خمسًا لا أكثر لأن العقل حاكم بوجود الخمس بالضرورة أما الحواس الباطنية التي هي خمس أخرى فلم يحكم العقل بوجودها بالضرورة بدليل الاختلاف في وجودها فالفلاسفة أثبتوها بأدلة تتنافى والقواعد الإسلامية وغيرهم نفوها أما أدلة الفلاسفة فمبنية على أن النفس لا تدرك الجزئيات المادية بالذات وعلى أن الواحد لا يصدر عنه إلا واحد أي لا يكون الواحد مبدأ لأثرين وحاصل المبنى الأول أنهم قالوا إن النفس لكونها مجردة لا ترتسم فيها صور الجزئيات وإلا لم تكن مجردة بل ترتسم في آلتها التي هي الحواس فإدراك الجزئيات عندهم هو ارتسام صورها في الحواس وعلى ذلك لا بد من حس باطني لترتسم فيه تلك الصور والحق أن النفس ترتسم فيها صور الجزئيات وإن كان الإدراك بواسطة الحس وحيث إن الجزئيات ترتسم في النفس فلا تحتاج إلى حس باطني أما المبنى الثاني فقد قالوا فيه إن الواحد لا يصدر عنه إلا واحد وعلى هذا لا بد من الحس الباطني فيكون إدراك المعاني الجزئية ناشئًا عن مصادر مختلفة غير النفس وتلك المصادر هي الحواس الباطنية والحق أن الواحد يصدر عنه أشياء كثيرة فالنفس الناطقة يصدر عنها إدراك المادة وإدراك المعاني.

الأول من الحواس السمع: هو عند الحكماء قوة مودعة في العصب المفروش في مقعر صماخ الأذنين وأما عند أهل السنة فهو قوة خلقها الله في الأذن ووظيفة السمع إدراك الأصوات فقط بطريق وصول الهواء المتكثف بالصوت إلى صماخ الأذن والسمع سبب عادي للعلم بمعنى أن الله سبحانه يخلق العلم عند السمع لا به فليس مؤثرًا في العلم كما عرفت سابقًا من استناد جميع الممكنات إلى الله تعالى.

الثاني البصر: وهو عند الحكماء قوة مركزة في العصبين المجوفتين اللتين تتلاقيان في مقدم



وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّنَكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ﴾.

فيه دلالة أن ليس ذكر الحكم في حال أو تخصيص الشيء في حال دلالة سقوط ذلك في حال أخرى؛ لأنه قال: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ﴾، ليس فيه أنه لا يعلم ما جرحنا

= الدماغ على هيئة دالين ظهر كل منهما ظهر للأخرى ثم يفترقان بعد هذا التلاقي يمينا وشمالا فيسير العصب الأيمن إلى العين اليمنى والأيسر إلى العين اليسرى والتجويف الحاصل عند الملتقى هو المودع فيه تلك القوة الباصرة ويسمى مجمع النورين وأهل السنة يقولون إن البصر هو قوة خلقها الله في العينين ووظيفته إدراك المبصرات من الأضواء والألوان والأشكال والمقادير والحركات والحسن والقبح كما قال الشارح وقد بحثوا في قوله إن الحركة تدرك بالبصر وحاصل هذا البحث أن الحركة من الأعراض النسبية والأعراض النسبية أمور اعتبارية ليس لها تحقق في الخارج فلا تدرك بالبصر لأن الإدراك بالحس فرع الوجود الخارجي أما كونها عرضا نسبيا فإن الحركة هيئة تعرض للجسم باعتبار نسبهته إلى مكان وحاصل الجواب عن هذا البحث أن المتكلمين وإن أنكروا وجود الأعراض النسبية إلا أنهم قالوا الحركة من الأمور الموجودة بدليل أنها قسم من الكون وقد قالوا وجود الكون ضروري بشهادة الحس وهو ينقسم إلى أربعة أقسام حركة وسكون واجتماع وافتراق فالحركة موجودة ولزوم النسبة لها لا يمنع من وجودها فقد يكون الشيء موجودا ويتصف بالعدمي كاتصاف الموجود بالعدمي ومبنى الخلاف في كون الحركة مبصرة أو المبصر هو المتحرك على خلاف آخر - هو هل الأكوان الأربعة موجودة أو غير موجودة فمن قال إن الأكوان الأربعة موجودة قال إن الحركة مبصرة لأنها قسم من الأكوان ومن قال إن الأكوان غير موجودة قال إن الحركة ليست مبصرة وإنما المبصر هو المتحرك فجعل الحركات من المبصرات إنما يصح على أحد المذهبين.

الثالث: الشم: وهو عند الحكماء قوة مودعة في الزائدتين البارزتين في مقدم الدماغ وقد شبهوهما بحلمتي الثدي ووظيفته إدراك الروائح عن طريق وصول الهواء المتكيف بكيفية ذي الرائحة إلى الخيشوم الذي هو أقصى الأنف.

الرابع: الذوق: وهو عند الحكماء قوة منبثة في العصب المفروش على جرم اللسان ووظيفته إدراك الطعوم بمخالطة الرطوبة اللعابية التي في الفم بالمطعموم ووصولها إلى العصب المودع فيه تلك القوة.

الخامس: اللمس: وهو عند الحكماء قوة منبثة في جميع البدن ووظيفتها إدراك الحرارة والرطوبة واليبوسة عند تماس الحرارة والبرودة به.

وهذه الحواس الخمس كما عرفت لا يدرك بها إلا ما خصصت له فلا يدرك بالبصر إلا المرئي ولا يدرك بالسمع إلا ما خصص له من الصوت وهكذا يقال في باقي الحواس بدليل أن الحاسة لو أصابها عطل امتنع إدراك ما كان لها بحاسة أخرى فالأصم مثلا لا يدرك الصوت بحاسة البصر ولا بالذوق إذ معناه أن كل حاسة من تلك الحواس يدرك بها ما خصصت له فالله سبحانه وتعالى خصص لكل حاسة شيئا مخصوصا لا يدرك بغيرها وهل يجوز عقلا أن تتعدى كل حاسة مدركها أو يمتنع ذلك؟ خلاف وقد رجح السعد القول بالجواز وقال إن ذلك هو الحق لأن هذا التخصيص بمحض إرادة الله تعالى كما أن إدراك كل حاسة لمدركاتنا بخلق الله بدون تأثير بالحواس فلا يمتنع عقلا أن يخلق الله عقيب صرف الباصرة وإدراك الأصوات أو إدراك الحلاوة والرطوبة بها ما دام المؤثر في الحقيقة هو الله تعالى.

ينظر: مذكرة الأستاذ صالح موسى شرف (٤٨-٥٢).

بالليل، بل يعلم ما يكون منا بالليل والنهار جميعاً، وليس فيه أنه لا يتوفانا بالنهار وألا نجرح بالليل، لكنه ذكر الجرح بالنهار والوفاة بالليل؛ [لما أن الغالب أن يكون النوم بالليل والجرح بالنهار؛ فهو كقوله - تعالى: ﴿وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ [يونس: ٦٧] ليس ألا يبصر بالليل، لكن ذكر النهار<sup>(١)</sup> لما أن الغالب مما يبصر إنما<sup>(٢)</sup> يكون بالنهار؛ فعلى ذلك الأول.

ثم فيه دلالة أن النائم غير مخاطب في حال نومه<sup>(٣)</sup>؛ حيث ذكر الوعيد فيما يجرحون<sup>(٤)</sup> بالنهار ولم يذكر بالليل.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٥)</sup> : جرحتم، أي: أئتمتم بالنهار.

وقيل<sup>(٦)</sup> : يعلم ما كسبتم بالنهار.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُم فِيهِ﴾

يستدل بقوله: ﴿يَتَوَفَّكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ على الإحياء

بعد الموت؛ لأنه يذهب أرواح هذه الحواس ثم يردها إليها من غير أن يبقى لها أثر، فكيف تنكرون البعث بعد الموت وإن لم يبق من أثر الحياة [شيء]؟<sup>(٧)</sup>!

ثم القول في الجمع بعد التفرق مما الخلق يفعل ذلك ويقدر عليه؛ نحو ما يجمع من التراب المتفرق فيجعله<sup>(٨)</sup> طيناً، ورفع البناء من مكان، ووضعها في مكان آخر، وغير ذلك من جمع بعض إلى بعض، وتركيب بعض على بعض؛ فدل أن الأعجوبة في رد ما ذهب كله حتى لم يبق له أثر، لا في جمع ما تفرق، والله أعلم.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: أن.

(٣) ويؤيده قوله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة... والنائم حتى يستيقظ» رواه أحمد وأبو داود والحاكم عن علي وعمر.

وقوله «رفع القلم عن ثلاثة» كناية عن عدم التكليف وعبر بلفظ الرفع إشعاراً بأن التكليف لازم لبني آدم إلا للثلاثة وأن صفة الرفع لا تنفك عن غيرهم، ينظر فيض القدير للمناوي (٣٥/٤).

(٤) في أ: يخرجون.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢١٢/٥) (١٣٣١٢) عن السدي بنحوه (١٣٣١٣) عن ابن عباس (١٣٣١٦) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر (٣٠/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٦) أخرجه ابن جرير (٢١٢/٥) (١٣٣١٧) عن مجاهد وبمثله عن قتادة (١٣٣١٤) وذكره السيوطي في الدر (٣٠/٣) وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة بنحوه.

(٧) سقط في أ.

(٨) في ب: فتجعله.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ يَبْتَلِيكُمْ فِعْدًا﴾ .

أي: يوظفكم، ويرد إليكم أرواح الحواس .  
﴿لِيُقِضَ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ .

أي: مسمى العمر إلى الموت .

﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ .

خرج هذا على الوعيد لما ذكرنا؛ ليكونوا على حذر .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ ، وقوله: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا

يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ .

يعلم كل ما يغيب عن الخلق ولا يخفى عليه شيء؛ لأنه عالم بذاته لا<sup>(١)</sup> يحجبه شيء،

ليس كعلم من يعلم بغيره<sup>(٢)</sup>، فيحول بينه وبين العلم بالأشياء الحجب والأستار، فأما الله -

سبحانه وتعالى - فعالم<sup>(٣)</sup> بذاته لا يعزب عنه شيء، ولا يكون له حجاب عن شيء .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ : فيه جميع ما

يحتاج أهل التوحيد في التوحيد؛ لأنه أخبر أنه قاهر لخلقه وهم مقهورون، ومن البعيد أن

يشبه القاهر المقهور بشيء، أو يشبه المقهور القاهر<sup>(٤)</sup> بوجه، أو يكون المقهور شريك

القاهر في معنى؛ لأنه لو كان شيء من ذلك لم يكن قاهرا من جميع الوجوه، ولا كان

الخلق مقهورا في الوجوه كلها، فإذا كان الله قاهرا بذاته الخلق كله كانت<sup>(٥)</sup> آثار قهره فيهم

ظاهرة، وأعلام سلطانه فيهم<sup>(٦)</sup> بادية؛ دل على تعاليه عن الأشباه<sup>(٧)</sup> والأضداد، وأنه كما

وصف ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] .

وقوله: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ .

يكون على وجهين:

أحدهما: وهو القاهر وهو فوق عباده .

الثاني: على التقديم والتأخير؛ وهو فوق عباده القاهر .

(١) في ب: ولا .

(٢) في ب: بغير .

(٣) في ب: عالم .

(٤) في أ: والقاهر .

(٥) في ب: كان .

(٦) في ب: لهم .

(٧) في أ: الأشياء .

ويحتمل قوله: ﴿فَوْقَ عِبَادِهِ﴾: بالنصر لهم والمعونة والدفع عنهم؛ كقوله: ﴿يُدُّ اللَّهُ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾، أي: بالنصر والمعونة، والعظمة والرفعة والجلال، ونفاذ السلطان والربوبية.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾.

أخبر أنه القاهر فوق عباده، وأنه أرسل عليهم الحفظة؛ ليعلموا أن إرسال الحفظة عليهم لا حاجة له [في ذلك لما أخبر [أنه] قاهر فوق عباده ولو كان ذلك لحاجة له] (١) لم يكن قاهراً؛ لأن كل من وقعت له حاجة صار مقهوراً تحت قهر آخر، فالله - تعالى - يتعالى عن أن تمسه حاجة، أو يصيبه شيء مما يصيب الخلق، بل إنما أرسلهم عليهم لحاجة الخلق؛ إما امتحاناً منه للحفظة على محافظة أعمال العباد والكتابة عليهم، من غير أن تقع (٢) له في ذلك حاجة، يمتحنهم على ذلك، ولله أن يمتحن عباده بما (٣) شاء من أنواع المحن، وإن أكرمهم ووصفهم بالطاعة في الأحوال كلها بقوله: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦]، وغير ذلك من الآيات.

والثاني: يرسلهم (٤) عليهم بمحافضة (٥) أعمالهم والكتابة عليهم؛ ليكونوا على حذر في ذلك [العمل] (٦)، [وذلك في الزجر أبلغ وأكثر؛ لأن من علم أن عليه رقيباً في عمله وفعله كان أحذر في ذلك العمل] (٧). وأنظر فيه، وأحفظ له ممن لم يكن عليه ذلك، وإن كان يعلم كل مسلم أن الله عالم الغيب لا يخفى عليه شيء، عالم بما كان منهم وبما يكون أنه كيف يكون؟ ومتى يكون؟

ثم اختلف في الحفظة هاهنا:

قال بعضهم (٨): هم الذين قال الله [فيهم] (٩): ﴿إِذَا السَّمَاءُ انفطرت . وَإِذَا الْكَوَاكِبُ انثرت .

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: يقع.

(٣) في ب: مما.

(٤) في ب: يرسله.

(٥) في ب: على محافظة.

(٦) سقط في أ.

(٧) سقط في ب.

(٨) أخرجه ابن جرير (٢١٤/٥) (١٣٣٢٦) عن السدي وفي (١٣٣٢٧) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٠/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة، وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن السدي.

(٩) سقط في ب.

وَإِذَا الْبِحَاؤُ فَجِرَتْ . وَإِذَا الْقُبُورُ بُعِثَتْ . عَلِمْتَ نَفْسُ مَا قَدَمْتَ وَأَخْرَجْتَ . يَتَأَيَّمَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ . الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ . فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ . كَلَّا بَلْ تُكَذِّبُونَ بِالَّذِينَ . وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ . كِرَامًا كَنِينِينَ . يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴿ [الانفطار: ١-١٢] يكتبون أعمالهم ويحفظونها عليهم .

وقال آخرون: هم الذين يحفظون أنفاس الخلق، ويعدون<sup>(١)</sup> عليهم إلى وقت انقضائها وفنائها، ثم تقبض منه الروح ويموت؛ ألا ترى أنه قال على أثره: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ ﴾؛ دل على أن الحفظة - هاهنا - هم الذين سلطوا على حفظ الأنفاس، والعد عليهم إلى وقت الموت، والله أعلم.

ثم في قوله: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا ﴾ دلالة خلق أفعال العباد؛ لأنه ذكر مجيء الموت وتوفي الرسل، وقال: ﴿ خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ ﴾ [الملك: ٢] ومجيء الموت هو توفي<sup>(٢)</sup> الرسل وتوفي الرسل هو مجيء الموت.

ثم أخبر أنه خلق الموت دل أنه خلق توفيههم، فاحتال بعض المعتزلة في هذا وقال: إن الملك هو الذي ينزع الروح ويجمعه في [موضع]<sup>(٣)</sup>، ثم إن الله يتلفه ويهلكه. فلئن كان ما قال، فإذا لا يموت بتوفي<sup>(٤)</sup> الرسل أبداً؛ لأنهم إذا نزعوا وجمعوا في موضع تزداد<sup>(٥)</sup> حياة الموضع الذي جمعوا فيه؛ لأنه اجتمع كل روح النفس في ذلك الموضع، فإن لم يكن دل أن ذلك خيال، والوجه فيه ما ذكرنا من الدلالة، وهو ظاهر بحمد الله، يعرفه كل عاقل يتأمل فيه ولم يعاند، وبالله التوفيق.

ثم اختلف في قوله: ﴿ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا ﴾:

قال بعضهم<sup>(٦)</sup>: هو ملك<sup>(٧)</sup> الموت وحده، وإن خرج الكلام مخرج العموم بقوله: ﴿ رُسُلُنَا ﴾، والمراد منه الخصوص؛ ألا ترى<sup>(٨)</sup> أنه قال في آية أخرى: ﴿ قُلْ يَتُوفَّكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ﴾ [السجدة: ١١]، أخبر أنه هو الموكل والمسلسط على ذلك.

(١) هكذا في الأصل، ولعلها ويعدونها.

(٢) في ب: يتوفى.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: يتوفى.

(٥) في ب: يزداد.

(٦) ينظر تفسير البحر المحيط لأبي حيان (٤/١٥٢).

(٧) في ب: ذلك.

(٨) في ب: يرى.

وقال آخرون<sup>(١)</sup>: يتوفاه أعوان ملك<sup>(٢)</sup> الموت، ثم يقبضه ملك الموت ويتوفاه.  
وقال قائلون<sup>(٣)</sup>: يكون معه ملائكة تقبض الأنفس، ويتوفاه ملك الموت<sup>(٤)</sup>.  
لكن [ذكر]<sup>(٥)</sup> ذلك لا ندري أن كيف هو،؟ ليس بنا إلى معرفة ذلك حاجة، ولكن إلى  
معرفة ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَهُمْ لَا يُفْرطُونَ﴾ فيه إخبار عن شدة طاعة الملائكة ربهم، وأن الرأفة لا  
تأخذهم فيما فيه تأخير أمر الله وتفريطه؛ لأن من دخل على من في النزع، أخذته من  
الرأفة ما لو ملك حياته لبذل له، فأخبر<sup>(٦)</sup> عز وجل أنهم لا يفرطون فيما أمروا ولا  
يؤخرونه؛ لتعظيمهم أمر الله وشدة طاعتهم له، وعلى ذلك وصفهم: ﴿عَلَّاطٌ شِدَادٌ لَا  
يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَقُولُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦]، وقال - عز وجل -: ﴿لَا يَسْقُونَهُ  
بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٧]، وقال: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا  
يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩].

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ﴾.

ذكر الرد إلى الله، وأنه مولاهم الحق، وإن كانوا في الأحوال كلها مردودين إلى الله،  
وكان مولاهم الحق في الدنيا والآخرة.

وكذلك قوله: ﴿وَيَرْزُقُوا اللَّهَ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] وكذلك قوله: ﴿لَمِنَ الْمَلِكِ الْيَوْمِ﴾  
[غافر: ١٦] كان الملك له في الدنيا والآخرة، وكانوا بارزين له جميعًا في الأوقات كلها؛  
لما كانوا أصحاب الشكوك، فارتفع ذلك عنهم، وخلص بروزهم وردهم إلى الله خالصًا  
لا شك فيه؛ وكذلك كان الملك [له]<sup>(٧)</sup> في الدنيا والآخرة وهي الأيام كلها، لكن نازعه<sup>(٨)</sup>

(١) أخرجه ابن جرير (٢١٤/٥ - ٢١٥) (١٣٣٢٨، ١٣٣٢٩)، (١٣٣٢٣، ١٣٣٢٣، ١٣٣٣٨) عن  
ابن عباس.

وعن إبراهيم النخعي (١٣٣٣٠، ١٣٣٣٤، ١٣٣٣٧، ١٣٣٣٩، ١٣٣٤٠).

وعن قتادة (١٣٣٣٥، ١٣٣٣٦)، وعن الربيع بن أنس (١٣٣٤١) وذكره السيوطي في الدر (٣/  
٣٠ - ٣١) وزاد نسبه لابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس  
ولعبد الرزاق وأبي الشيخ عن قتادة، ولأبي الشيخ عن الربيع بن أنس.

(٢) في ب: ذلك.

(٣) في ب: آخرون.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢١٤/٥ - ٢١٥) (١٣٣٣١) عن إبراهيم وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٠) وزاد  
نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: وأخبر.

(٧) سقط في أ.

(٨) في ب: نازع.

غيره في الملك في الدنيا، ولا أحد ينازعه في ذلك اليوم في الملك، فقال: ﴿لَمِنَ الْمَلَكِ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَحْدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]؛ وعلى ذلك قوله: ﴿مَوْلَاهُمْ الْحَقُّ﴾، كان مولاهم الحق في الأوقات كلها والأحوال، ولكن عند ذلك يظهر لهم أنه كان مولاهم الحق.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ﴾.

يحتمل: ردوا إلى ما وعدهم وأوعد.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَا لَهُ الْحُكْمُ﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَلَا لَهُ الْحُكْمُ﴾: في تأخير الموت والحياة، وقبض الأرواح، وتوفي الأنفس.

ويحتمل [قوله]<sup>(١)</sup>: ﴿أَلَا لَهُ الْحُكْمُ﴾ في التعذيب في النار والثواب والعقاب ليس يدفع ذلك عنهم دافع سواه، ولا ينازعه أحد في الحكم.

﴿وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾.

عن الحسن قال: هو سريع العقاب؛ لأنه إنما يحاسب ليعذب كما روي: «من نوقش الحساب عذب»<sup>(٢)</sup> وهو أسرع الحاسبين؛ لأنه<sup>(٣)</sup> لا يحاسب عن حفظ ولا تفكر، ولا يشغله شيء، وأما غيره: فإنما يحاسب عن حفظ وتفكر وعن شغل، فهو أسرع الحاسبين؛ إذ لا يشغله شيء.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ مَنْ يُحْيِكُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ تَدْعُوهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَئِنْ أَجَبْنَا مِنْ هَدْوِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (٦٣) ﴿قُلْ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ مُشْرِكُونَ﴾ (٦٤) ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ قَوْمِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلِيْسَكُمْ شَيْعًا وَّيَذِيقَ بَعْضَكُمْ بِأَسْبَعْضٍ أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُوْنَ﴾ (٦٥) ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ (٦٦) ﴿لِكُلِّ نَبِيٍّ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ (٦٧).

قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ مَنْ يُحْيِكُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾ ليس هذا على الأمر له، ولكن على المحاجة؛ كقوله - تعالى - : ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الروم: ٤٢]، ليس على الأمر بالسير في الأرض، ولكن على الاعتبار بأولئك الذين كانوا من قبل، والنظر في آثارهم وأعلامهم [أن]<sup>(٤)</sup> كيف صاروا بتكذيبهم الرسل،

(١) سقط في ب.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٥/١٣) في كتاب الرقاق: باب من نوقش الحساب عذب (٦٥٣٦)، ومسلم (٢٢٠٤/٤ - ٢٢٠٥) في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب إثبات الحساب (٢٧٨٦/٧٩).

(٣) زاد في ب: يعذب.

(٤) سقط في أ.

وماذا أصابهم بذلك؛ فعلى ذلك هذا، فيه الأمر بالمحاجة معهم في آلهتهم: ﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلْمَتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ آلهتكم التي تعبدون من دون الله، وتشركونها في ألوهيته وربوبيته، أو الله الذي خلقكم؟ فسخرهم<sup>(١)</sup> حتى قالوا: [الله]<sup>(٢)</sup> هو الذي ينجيننا من ذلك، فقال: ﴿قُلْ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ﴾، فإذا كان هو الذي ينجيكم من هذا لا آلهتكم التي تعبدونها؛ فكذلك هو الذي ينجيكم من كل كرب ومن كل شدة.

ويحتمل قوله - تعالى - : ﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلْمَتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾.

أي: لا أحد ينجيكم من ظلمات البر والبحر؛ كقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾، أي: لا أحد أظلم من<sup>(٣)</sup> تخافون على آلهتكم الهلاك كما تخافون على أنفسكم؟ فلا أحد سواه ينجيكم من ذلك ومن كل كرب.

قال أبو بكر الكيساني: هم عرفوا في الدنيا أنه هو الذي ينجيهم من ذلك كله، وهو الذي يعطي لهم ما أعطوا بما قامت عليهم الحجج، ولم يعرفوا أنه هو الذي ينجيهم في الآخرة ويهلكهم، وهو هكذا: عرفوا الله في الدنيا، ولم يعرفوه في الآخرة.

ثم اختلف في ظلمات البر والبحر:

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: الظلمات: هي الشدائد والكروب التي تصيبهم بالسلوك في البر والبحر.

وقال آخرون<sup>(٥)</sup>: الظلمات هي الظلمات لأن أسفار البحار والمفاوز إنما تقطع بأعلام السماء، فإذا أظلمت<sup>(٦)</sup> السماء بقوا متحيرين لا يعرفون إلى أي ناحية يسلكون، ومن أي طريق يأخذون، فعند ذلك يدعون الله تضرعًا وخفية.

قال الحسن<sup>(٧)</sup>: التضرع: هو ما يرفع به الصوت، والخفية: هي ما يدعي سرًا وهو من الإخفاء.

وفي حرف ابن مسعود<sup>(٨)</sup>: ﴿تدعونه تضرعًا وخيفة﴾ وهي من الخوف.

(١) في ب: فسخر لكم.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: ممن.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢١٦/٥) (١٣٣٤٦) عن قتادة بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٣١/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ. وذكره البغوي في تفسيره (١٠٣/٢).

(٥) ينظر تفسير القرطبي (٧/٧)، وتفسير الخازن (٣٩٠/٢).

(٦) في ب: أظلم.

(٧) ذكر ابن جرير في تفسيره (٢١٦/٥)، والقرطبي (٨/٧) نحو هذا المعنى، وذكر أبو حيان في البحر المحيط (١٥٤/٤) عن الحسن قال: تضرعًا أي علانية، خفية أي نية.

(٨) ذكره القرطبي (٨/٧)، وأبو حيان في البحر المحيط (١٥٤/٤) وقالوا في الأعمش فذكراه.



قال الكلبي: في خفض وسكون، وتضرع إلى الله.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿لَئِن أُنجِئْنَا مِنْ هَٰذِهِ لَنُكْفُرَنَّ مِنَ الشُّكْرِ﴾.  
 قال أبو بكر<sup>(١)</sup> لنكونن من الشاكرين، أي: لا نوجه الشكر إلى غيرك، والشكر -  
 هاهنا - هو التوحيد، أي: لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الموحدين لك من بعد؛  
 لأنهم كانوا يوحدون الله في ذلك الوقت، لكنهم إذا نجوا من ذلك أشركوا غيره في  
 ألوهيته.

ألا ترى أنه قال: ﴿قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ مُشْرِكُونَ﴾.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ بعد علمكم أن الأصنام التي تعبدونها لم تملك  
 الشفاعة لكم، ولا الزلفى إلى الله؛ يذكر سفههم في عبادتهم الأوثان على علم منهم أنها  
 لا تشفع [لهم]<sup>(٢)</sup>، ولا تملك دفع شيء عنهم.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ  
 أَوْ يَلِيَسَكُمُ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾.

اختلف في نزول الآية فيمن نزلت؟

قال بعضهم: نزلت في مشركي العرب - وهو قول أبي بكر الأصم - لأنها نزلت على  
 أثر آيات نزلت في أهل الشرك، من ذلك قوله: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ  
 الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠].

وقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ...﴾ الآية [الأنعام: ٤٦].  
 وقوله: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً...﴾ [الأنعام: ٦١] إلى قوله -  
 تعالى - : ﴿ثُمَّ رُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ﴾ [الأنعام: ٦٢]: هذه الآيات كلها نزلت في أهل  
 الشرك، فهذه كذلك نزلت فيهم؛ لأنها ذكرت على أثرها؛ ولأن سورة الأنعام نزل أكثرها  
 في محاجة أهل الشرك، إلا آيات منها نزلت في أهل الكتاب، وسورة المائدة نزل أكثرها  
 في محاجة أهل الكتاب؛ لأنه يذكر فيها: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ [المائدة: ٥٩، ٦٨، ٧٧].  
 ومنهم من يقول<sup>(٣)</sup>: نزلت في أهل الإسلام، وهو قول أبي بن كعب، وقال: هن  
 أربع، فجاء منهن ثنتان بعد وفاة رسول الله ﷺ: ألبسهم شيْعًا، وأذاق بعضهم بأس

(١) ذكر ابن جرير في تفسيره (٢١٦/٥) نحو هذا المعنى.

(٢) سقط في أ.

(٣) قال الخازن في تفسيره (٣٩١/٢): اختلف المفسرون فيمن عني بهذه الآية فقال قوم عني بها  
 المسلمون من أمة محمد ﷺ وفيهم نزلت هذه الآية.

بعض<sup>(١)</sup>.

أما لبس الشيع: هي الأهواء المختلفة، ﴿وَيَذِيقَ بَعْضُكُمُ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ هو السيف والقتل، هذان قد كانا في المسلمين، وبقي ثنتان لا بد واقعتان<sup>(٢)</sup>.  
ومنه من يقول: كان ثنتان في المشركين من أهل الكتاب، وثنان في أهل الإسلام،

(١) ذكره الخازن في تفسيره (٣٩١/٢)، وأبو حيان في البحر المحيط (١٥٥/٤) وأخرجه ابن جرير (٥/٢٢٠) (١٣٣٦٤) عن أبي العالية.

وذكره السيوطي في الدر (٣٢/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، وأبي نعيم في الحلية من طريق أبي العالية عن أبي بن كعب.

(٢) روى البخاري عن جابر رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَمَعْتَٰ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ قَوْلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قال رسول الله ﷺ: أعوذ بوجهك! ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قال: أعوذ بوجهك! ﴿أَوْ يَلِيْسُكُمْ شَيْعًا وَيَذِيقَ بَعْضُكُمُ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥] قال: هذا أهون، أو هذا أيسر.

قال الحافظ ابن حجر: وقد روى ابن مردويه من حديث ابن عباس ما يفسر به حديث جابر، ولفظه: عن النبي ﷺ قال: دعوت الله أن يرفع عن أمي أربعا، فرفع عنهم ثنتين، وأبي أن يرفع عنهم اثنتين: دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الأرض، وألا يلبسهم شيئا، ولا يذيق بعضهم بأس بعض؛ فرفع الله عنهم الخسف والرجم، وأبي أن يرفع عنهم الآخرين. فيستفاد من هذه الرواية المراد بقوله: ﴿مِن قَوْلِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، ويستأنس له أيضا بقوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنْتُ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ﴾ [الإسراء: ٦٨].

وروى الإمام مسلم عن سعد بن أبي وقاص أنه أقبل مع النبي ﷺ ذات يوم من العالية، حتى إذا مر بمسجد بني معاوية، دخل فركع فيه ركعتين، وصلينا معه، ودعا ربه طويلا، ثم انصرف إلينا فقال: سألت ربي ثلاثا، فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة. سألت ربي ألا يهلك أمي بالسنة، فأعطانيها. وسألته ألا يهلك أمي بالغرق، فأعطانيها. وسألت ربي ألا يجعل بأسهم بينهم، فمنعنيها.

وروى الإمام أحمد من حديث أبي بصرة نحوه، لكن قال بدل الإهلاك: ألا يجمعهم على ضلالة. وكذا الطبري من مرسل الحسن.  
قال الخفاجي: فإن قلت: كيف أجيب الدعوات، وسيكون خسف بالمشرك وخسف بجزيرة العرب؟ أي: كما رواه الترمذي وغيره؟

قلت: الممنوع خسف مستأصل لهم. وأما عدم إجابته في بأسهم، فبذنوب منهم، ولأنهم بعد تبليغه ﷺ ونصيحته لهم، لم يعملوا بقوله. انتهى.

وقد روى أحمد والترمذي من حديث سعد بن أبي وقاص قال: سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ...﴾، فقال: أما إنها كائنة، ولم يأت تأويلها بعد. قال الحافظ ابن حجر: وهذا يحتمل ألا يخالف حديث جابر، بأن المراد بتأويلها ما يتعلق بالفتن ونحوها. انتهى. أي: مما ستصدق عليها الآية، ولما تقع بالمسلمين. فقوله: إنها كائنة، أي: في المسلمين، لا أنها خطاب لهم ونزوله فيهم - كما وهم - إذ يدفعه السياق والسباق وتمة الآية كما لا يخفى.  
ينظر محاسن التأويل للقاسمي (٥٧٢/٦ - ٥٧٤).



يقول: فرقًا وأحزابًا، وكانت اليهود<sup>(١)</sup> والنصارى<sup>(٢)</sup> فرقًا مختلفة، اليهود

(١) اليهودية: ينسب اليهود إلى يهوذا، أحد أولاد يعقوب الاثني عشر (الأسباط في القرآن الكريم) ويعقوب هو إسرائيل. ثم أصبحت كلمة يهودي تطلق على كل من يدين باليهودية.

وكان يعقوب (إسرائيل) قد هاجر هو وعشيرته من أرض كنعان (فلسطين وما إليها) إلى مصر حوالي القرن ١٧ ق. م. وكان عددهم سبعين نفسًا، تحت ضغط المجاعة والجفاف (سفر التكوين، إصحاح ٤٦ فقرة ٢٧) واستقبلهم يوسف أحد أبنائه وكان (وزيرًا) لدى فرعون مصر، فأكرم وفادتهم، وأقاموا في ناحية جاسان (وادي الطميلات بالشرقية) (التكوين: إصحاح ٤٧ فقرة ١١). وخلال ما يقرب من أربعة قرون من إقامتهم في مصر انقسم بنو إسرائيل (يعقوب) إلى اثنتي عشرة قبيلة كل منها نسبة إلى واحد من الأسباط الاثني عشر. وعندما بعث موسى برسالة التوحيد إلى بني إسرائيل وفرعون مصر وقومه ق ١٤ - ١٣ قبل الميلاد تقريبًا آمن بها بنو إسرائيل إلا قليلًا منهم. وهنا نشأت الديانة اليهودية. وكان لا بد من الصدام مع فرعون وقومه، فخرج بنو إسرائيل من مصر (البقرة: ٤٩، ٥٠)، (طه ٧٧ - ٨٨) (إصحاح ١٣ - ١٤ من سفر الخروج) حوالي ١٢٨٠ ق. م. في عهد فرعون مصر رمسيس الثاني على ما يرجح.

وبعد خروج اليهود من مصر الفرعونية إلى الصحراء (سيناء)، أغاروا بقيادة يوشع (خليفة موسى) على أرض كنعان، واستقروا بها. وبعد وفاة سليمان انقسمت مملكة داود (أسسها عام ٩٩٠ ق. م.) إلى مملكتين: إسرائيل في الشمال، ومملكة يهوذا في الجنوب (٩٢٢ ق. م.)، ونشبت بينهما حروب طويلة إلى أن دهمهم بختنصر ملك بابل حين أغار على فلسطين مرتين في ٥٩٦، ٥٨٧ ق. م. وأخذ عددًا كبيرًا منهم إلى بابل، وظلوا هناك حوالي خمسين عامًا تعرف في تاريخ اليهود بالأسر البابلي. فلما تغلب كورش ملك الفرس على البابليين (٥٣٨ ق. م.) أطلق سراح الأسرى الذين عادوا إلى فلسطين ولكن دون دولة، إذ خضعوا للفرس، ومن بعدهم لخلفاء الإسكندر المقدوني (أنطيوخوس) ثم إلى الرومان. وفي تلك الأثناء ترك عدد منهم فلسطين إلى جهات مختلفة في آسيا وأوروبا. وفي عام ١٣٥م أحمدهم الرومان في عهد الإمبراطور هدران ثورة قام به اليهود في فلسطين هدم على أثرها هيكل سليمان وأخرج اليهود من فلسطين وكان عددهم حوالي خمسين ألفًا، وبدأت رحلة الشتات.

وقبل الشتات الكبير كان اليهود الذين غادروا فلسطين إلى أوروبا استوطنوا حوض نهر الراين الشمالي والأوسط، واجتهدوا في نشر اليهودية بين الوثنيين هناك بين الجرمان والسلاف. وبعد الشتات انتشروا في آفاق كثيرة بين أجناس مختلفة في فارس وتركستان والهند والصين عن طريق القوقاز، وفي العراق ومصر وبرقة وشمال إفريقية، وشبه جزيرة أيبيريا (إسبانيا والبرتغال)، والجزيرة العربية حتى اليمن، والحبشة وفيما بعد في أجزاء من إفريقيا السوداء. وقد أدى هذا إلى اعتناق عناصر وسلالات بشرية كثيرة لليهودية. وهذا التعدد العنصري في حد ذاته ينفي مقولة: إن اليهودية قومية، كما ينفي أيضًا مقولة (معاداة السامية) التي يشهرها اليهود كلما وقعوا في كارثة؛ لأن انتشار اليهودية على ذلك النحو أوجد أجيالًا تدين باليهودية ولكن ليسوا ساميين أصلًا.

وفي المجتمعات التي عاش فيها اليهود قبل الشتات الكبير وبعده، كانوا على هامش المجتمع بسبب اختلاف عقيدتهم عن الآخرين، ومن هنا كانوا دومًا أقلية منعزلة ذاتيًا تعيش في مكان خاص (حارة - جيتو)، ولم يتبوءوا مراكز الحكم، فانصرفوا إلى النشاط الاقتصادي وسيطروا على أسواق المال والتجارة. ولما بدأ عصر الدولة القومية في القرن التاسع عشر، بدأ يهود القارة الأوروبية التفكير في وطن خاص يجمعهم وينقلهم من هامش المجتمعات التي يعيشون فيها ليصبحوا قوة مركزية، وهو الأمر الذي تم في عام ١٩٤٨ بعد تكوين المنظمة الصهيونية العالمية بمقتضى مؤتمر بازل =

في سويسرا عام ١٨٩٧ .

ولليهود تسعة وثلاثون سفراً من أسفارهم معتمدة يطلق عليه (العهد القديم) وهي أربعة أقسام: التكوين ويختص بتاريخ العالم. والخروج ويختص ببني إسرائيل في مصر وخروجهم منها. والتثنية ويختص بأحكام الشريعة اليهودية، وسفر اللاويين ويختص بشئون العبادات. وسفر العدد ويختص بإحصاء اليهود لقبائلهم وجوشهم وأموالهم. أما القسم الثاني من العهد القديم فيتكون من اثني عشر سفراً خاصة بتاريخ بني إسرائيل بعد استيلائهم على أرض كنعان، والقسم الثالث من خمسة أسفار تختص بالأناشيد والعظات، والرابع من سبعة عشر سفراً كل منها يختص بتاريخ نبي من أنبيائهم بعد موسى. أما التلمود فهو مجموعة شروح للشرائع المنقولة شفاهة عن موسى وهما تلمودان: واحد تم تدوينه في فلسطين والثاني كتب في بابل.

ينظر الموسوعة الإسلامية - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية (١٤٦٧-١٤٦٨)

(٢) النصرانية: هي الديانة التي تنسب إلى أمة المسيح عيسى بن مريم عليه السلام، والنصارى هم أمة المسيح عيسى بن مريم عليه السلام.

وقد تعددت الآراء حول السبب الذي من أجله أطلق على أتباعه أنهم نصارى، من ذلك:

- سموا بذلك لأنهم نصروا المسيح عليه السلام في دعوته.

- لتناصرهم فيما بينهم.

- أنهم نزلوا أرضاً يقال لها ناصرة وهي قرية المسيح من أرض الخليل بفلسطين.

وكلمة النصارى: تطلق على أتباع المسيح عليه السلام الذين اتبعوه في دعوته وصدقوا بها ونصروه وأخذوها كما جاءت من الله تعالى ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّكَ سَلْمُوتٌ﴾ [آل عمران: ٥٢].

وكذلك أطلقت على أتباعه الذين بدلوا وغيروا وأضافوا العقائد الباطلة إلى العقيدة الصحيحة الحقبة ﴿وَقَالَتِ الْتَصْبِرَى الْمَسِيحُ أَبْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَنَلَهُمُ اللَّهُ أَنْ يُوَفَّقُونَ﴾ [التوبة: ٣٠].

أما كلمة النصرانية فإنها أول الأمر كانت تعني الدعوة الإيمانية ثم صارت تدل عند نصارى اليوم على تلك الدعوة التي اشتملت عليها الأناجيل الأربعة (متى، مرقس، لوقا، يوحنا) وكتاب أعمال الرسل. والرسائل التبشيرية التي كتبها بولس وبطرس ويوحنا وغيرهم.

وقد ولد المسيح عيسى عليه السلام في بيت لحم أيام الملك هيرودوس ثم رحلت أمه إلى فلسطين واستقر بها المقام مع ولدها في قرية الناصرة بالخليل في فلسطين وذلك في أيام أوغسطس قيصر أول إمبراطورية للدولة الرومانية القديمة والذي تولاه عام ١٧ ق. م.

وفي هذه الأثناء كان اليهود مشردين في الأرض ومضطهدين تحت الحكم الروماني فتولدت في نفوسهم فكرة الخلاص من الاضطهاد.

فلما ظهر عيسى عليه السلام آمن به بعض اليهود على أنه المخلص الذي سيعيد لهم الملك والملكوت.

وقد جاء عيسى ليصحح مفاهيم العقيدة في الإله والتي انحرفت عند اليهود من التوحيد إلى الشرك والتجسيد.

فرسالته رسالة توحيد وتنزيه وهي في حقيقة أمرها عقيدة لا شريعة وكانت رسالة خاصة باليهود فحينما دعا الحواريين الاثني عشر إلى التبشير بالنصرانية قصر مهمتهم على بني إسرائيل ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ [الصف: ٦].

ومصادر الديانة النصرانية: ١ - التوراة. ٢ - الكتاب المقدس ويشتمل على العهدين القديم =

فرقاً<sup>(١)</sup> والنصارى كذلك؛ كقوله: ﴿وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [المائدة: ٦٤]، وقوله: ﴿فَاعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [المائدة: ١٤].

وقوله: ﴿وَيُذِيقُ بَعْضُكُمُ بَأْسَ بَعْضٍ﴾.

هو الحرب والقتال.

وقول الحسن<sup>(٢)</sup> ما ذكرنا أنه ظهر في أهل الإسلام الأهواء المختلفة وظهر الحرب والقتل.

وأما الخسف والحصب: فلم يظهر؛ فهما في أهل الشرك.

ويحتمل قوله: ﴿عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ أرسلها عليهم؛ لأنهم قد أقروا أنه [هو]<sup>(٣)</sup> رفع السماء، فمن قدر على رفع شيء يقدر على إرساله.

وقوله: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾.

لأنهم عرفوا أنه بسط الأرض، ومن ملك بسط شيء يملك طيه ويخسف بهم.

والجديد، وقد تفرق أتباع عيسى عليه السلام إلى فرق متعددة خلال عصرين:

- عصر التوحيد وهو الذي نادى بعبودية عيسى لله وقد امتد هذا العصر إلى ما بعد مجمع نيقية بقليل أي ما بعد عام ٣٢٥م ومن فرق التوحيد الأريسيون.  
- عصر الثلاثين ومن فرقه مقدونيوس النسطوريون اليعقوبيون والمارونية.  
ومن الطوائف المسيحية:

- الكاثوليك وهو مذهب اعتنقه كنيسة روما ويرى أصحابه أن للمسيح طبيعتين ومشيتين.  
- الأرثوذكس وهو مذهب الكنائس الشرقية وهو مذهب يقضي بأن للمسيح طبيعة واحدة ومشية واحدة.

- البروتستانت وتسمى كنيستهم الكنيسة الإنجيلية لأن أتباعها يتبعون الإنجيل دون غيره.

- النساطرة وهو مذهب فيه محاولة إلى العودة إلى التوحيد أو أقرب منه.

ينظر الموسوعة الإسلامية - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية (١٤٠٠-١٤٠١)

(١) وانقسم اليهود إلى أكثر من فرقة اختلفت فيما بينها حول الأخذ بأسفار العهد القديم والأحاديث الشفوية لموسى أو إنكار بعضها. وأهم هذه الفرق خمس فرق: الفريسيون (الربانيون)، الصدوقيون، والسامريون، والحسدون (المشفقون)، والقراءون (الكتابيون المتمسكون بالأسفار ويعرفون أيضًا بالعنانيين نسبة إلى مؤسسها عنان بن داود). ولم يبق من هذه الفرق إلا الربانيون والقراءون وبينهما اختلافات شديدة حول الطقوس والشرائع والمعاملات. أما اليهود المعاصرون فينقسمون بين سفارديم وهم اليهود الشرقيون بما فيهم ذوو الأصول العربية والإسبان والبلقان، وأشكنازيم وهو اليهود الغربيون.

ينظر الموسوعة الإسلامية - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية (١٤٦٨).

(٢) قال أبو حيان في البحر (١٥٥/٤) قال الحسن: بعضها للكفار بعث العذاب من فوق ومن تحت وسائرهما للمؤمنين.

(٣) سقط في أ.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾ .  
 قيل<sup>(١)</sup> : أي : نردد الآيات [ليعلم] كل مزدجره . أو يقول : كيف نصرف الآيات ليعلم كل صدقها وحقيقتها أنها من الله جاءت .

﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُوْنَ﴾ : يحتمل وجوها :

صرفها ليفقهوا ، وذلك يرجع إلى المؤمنين خاصة .

والثاني : ﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُوْنَ﴾ ، أي : ليلزمهم<sup>(٢)</sup> أن يفقهوا ، وقد ألزم الكل أن يفقهوا ،

لكن من لم يفقه إنما لم يفقه ؛ لأنه نظر إليه بعين الاستخفاف .

والثالث : ﴿نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾ أي : نصرف الرسل<sup>(٣)</sup> ونبليغها<sup>(٤)</sup> إليهم على رجاء أن

يفقهوا ، لكي<sup>(٥)</sup> يفقهوا ؛ إن نظروا فيها وتأملوها .

وذكر ﴿لَعَلَّهُمْ﴾ ؛ لأن منهم من فقه ، ومنهم من لم يفقه .

﴿وَكَذَّبَ بِهٖ قَوْمُكَ﴾ .

يحتمل به : القرآن ، ويحتمل : بما ذكر من الآيات ، ويحتمل : الإيمان به والتوحيد .

﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾ وكذب به قومك

وهم أحق أن يصدقوك بما جئت به وأنبأتهم ؛ لأنك نشأت بين أظهرهم ، فلم تأت كذباً

قط<sup>(٦)</sup> ، ولا رأوك<sup>(٧)</sup> تختلف إلى أحد يعلمك ، فهم أحق أن يصدقوك بما جئت به

وأنبأتهم ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ .

قال عامة أهل التأويل<sup>(٨)</sup> : الوكيل : الحفيظ ، والوكيل : هو القائم في الأمر ، أي :

لست بقائم عليكم ؛ لأكرهكم على التوحيد والإيمان شتم أو أبيتهم ، ولست بحافظ على

(١) ذكره ابن جرير (٢٢٤/٥) بنحوه .

(٢) في ب : لزمهم .

(٣) في أ : الرسول .

(٤) في أ : يبلغها .

(٥) في أ : لكن .

(٦) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] نادى رسول الله ﷺ في قريش بطناً بطناً فقال : «أرايتم لو قلت لكم إن خيلاً بسفح هذا الجبل أكنتم

مصدقني؟» قالوا : نعم ما جربنا عليك كذباً قط . رواه الشيخان .

ينظر سبل الهدى والرشاد (٢/٢٠٠) .

(٧) زاد في ب : أن .

(٨) أخرجه ابن جرير (٢٢٤/٥) (١٣٣٨٥) عن السدي وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٧) وزاد نسبه

لابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

أعمالكم إنما عليّ التبليغ؛ كقوله: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَانٌ﴾ [المائدة: ٩٩].

وقوله - عز وجل - : ﴿لِكُلِّ نَبْرٍ مُّسْتَقَرٌّ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: لكل أمر حقيقة.

وقيل<sup>(٢)</sup>: لكل خبر غاية ينتهي إليها.

ويحتمل: أن يكون صلة قوله: ﴿قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾؛ ﴿لِكُلِّ نَبْرٍ مُّسْتَقَرٌّ﴾، أي:

لست عليكم بوكيل، لكن لكل نبي مستقر في أن أغنم أموالكم وأسبي ذراريكم؛ كقوله: ﴿لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ﴾ [الغاشية: ٢٢، ٢٣].

ويحتمل قوله: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ﴾ أي: بما كان وعد وأوعد، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضُكُمُ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأننا نعلم

أن للخلق حقيقة الفعل في القتل والحرب والأهواء المختلفة، ثم أضاف ذلك إلى نفسه؛ دل أن له صنعًا في أفعالهم، وليس كما تقول المعتزلة؛ إنه لا يملك ذلك.

وكذلك ما ذكر من إضافة تلبيس الشيع إلى رد لقولهم؛ لأنهم يقولون: هم يختلفون،

وقد أخبر أنه هو يجعلهم شيعًا، وذلك ظاهر النقض عليهم؛ لأنه أخبر أنه يذيق بعضهم

بأس بعض، وهم يقولون: هو لا يذيق ولكن ذلك القاتل أو الضارب أو المعذب هو

يذيقهم دون رب العالمين؛ وكذلك قوله: ﴿فَتَلَوْتُمُوهُمُ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ [التوبة:

١٤]، وهم يقولون: هو لا يعذبهم ولكن الخلق يعذبونهم؛ وكذلك قوله: ﴿أَنْ يُصِيبَكَ

اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِيكَ﴾ [التوبة: ٥٢]، وهم يقولون: هو لا<sup>(٣)</sup> يملك

تعذيبهم بأيديهم، وذلك رد لظاهر الآية وتركها جانبًا.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِتَكَ

الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَنْقُوتُ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ

شَيْءٍ وَلَئِنْ ذَكَرْتَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْقُوتُ ﴿٦٩﴾ وَذَرِ الَّذِينَ أَخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهُمْ وَغَرَّتُهُمْ

الْحَيَوةُ الدُّنْيَا وَذَكَرَ بِهِمْ أَنْ تَبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا سَفِيحٌ وَإِنْ

تَعَدِلَ كُلُّ عَدَلٍ لَا يُؤَخِّدْ مِنْهَا أَوْلِيكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شُرَآئِبٌ مِنْ حَيْبٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ

بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ

غَيْرِهِ﴾.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٢٤/٥) (١٣٣٨٧ - ١٣٣٨٨) عن ابن عباس، (١٣٣٨٦) عن مجاهد. وذكره

السيوطي في الدرر (٣٧/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) ينظر تفسير الخازن (٣٩٢/٢).

(٣) في أ: هؤلاء.



يشبه أن يكون قوله: ﴿يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [أن يكون]<sup>(١)</sup> أي: يكفرون بها ويستهزئون بها؛ كما قال في سورة النساء: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾ [النساء: ١٤٠] فيكون خوضهم في الآيات<sup>(٢)</sup> الكفر بها والاستهزاء بها، ويكون قوله - تعالى -: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، أي: لا تقعد معهم؛ كما قال: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلَهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠].  
وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾.

يحتمل: النهي عن القعود معهم على ما ذكرنا من قوله: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾. ويحتمل الإعراض: الصفح عنهم وترك المجازاة لمساوئهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ﴾ [الزخرف: ٨٩]؛ [و] كقوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [النساء: ٦٣] وفيه الأمر بالتبليغ فينهى عن القعود معهم والأمر بالتبليغ.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِ مَعَ الظَّالِمِينَ﴾ معناه - والله أعلم -: أن الشيطان إذا أنساك القعود معهم فلا تقعد بعد ذكر الذكرى، ومعنى النهي بعد ما أنساه الشيطان، أي: لا تكن بالمحل الذي يجد الشيطان إليك سبيلا في ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِن حِسَابِهِمْ مِن شَيْءٍ﴾. قيل<sup>(٣)</sup> فيه رخصه الجلوس معهم؛ وهو كقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِن حِسَابِهِمْ مِن شَيْءٍ وَمَا مِن حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢] ثم نسخ ذلك بقوله - تعالى -: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [النساء: ١٤٠] وكان النهي عن مجالستهم ليس للجلوس نفسه، ولكن ما ذكرنا من خوضهم في آيات الله بالاستهزاء بها [والكفر بها]<sup>(٤)</sup> هو الذي كان يحملهم على ذلك، ليس ألا يجوز أن تجالسهم<sup>(٥)</sup>، وكذلك ما نهانا أن نسبهم ليس ألا يجوز لنا أن نسبهم، ولكن لما كان سبنا إياهم هو الذي يحملهم على سب الله.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: آيات.

(٣) ينظر تفسير البغوي مع الخازن (٣٩٣/٢).

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: تجالسوهم.

﴿وَلَكِنَّ ذِكْرًا لِّعَالَمٍ يُنْقُوت﴾ .

يحتمل النهي عن القعود معهم وجهين .

[أحدهما]: نهى هؤلاء عن القعود معهم لما كان أهل النفاق يجالسونهم، ويستهنئون بالآيات ويكفرون بها، فنهى هؤلاء عن ذلك؛ ليرتدع أهل النفاق عن مجالستهم .

والثاني: أنه نهى المؤمنين عن مجالستهم؛ ليمتنعوا عن صنيعهم حياء منهم؛ لأنهم لو امتنعوا عن مجالستهم فيمنعهم ذلك عن الاستهزاء بها والكفر بها، لما كانوا يرغبون في مجالسة المؤمنين، فيتذكرون عند قيامهم عنهم، فيتقون الخوض والاستهزاء، ولا يخافون أن يعرفوا في الناس بترك مجالستهم المؤمنين، فيحملهم ذلك على الكف عن الاستهزاء بالآيات وبرسول الله ﷺ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ أي: وذر الذين اتخذوا لعبا ولهوا دينا؛ على التقديم والتأخير<sup>(١)</sup> .

والثاني<sup>(٢)</sup>: اتخذوا اللعب واللهو دينهم؛ حتى لا يفارقوا اللعب واللهو؛ لأن الدين إنما يتخذ للأبد، فعلى ذلك اتخذ أولئك اللعب واللهو للأبد كالدين .

ثم هو يخرج على وجوه:

أحدها: اتخذوا دينهم عبادة ما لا ينفع ولا يضر، ولا يبصر ولا يسمع ولا يعلم، ومن عبد من<sup>(٣)</sup> هذا وصفه، واتخذ ذلك دينا - فهو عابث لاعب .

والثاني: اتخذوا دينهم ما هوته أنفسهم، ودعتهم الشياطين إليه، ومن اتخذ دينه بهوى نفسه، وما دعته نفسه إليه - فهو عابث لاعب .

والثالث: صار دينهم لعبا وعبثا؛ لأنهم كانوا لا يؤمنون بالبعث، ومن لم يقصد بدينه الذي دان به عاقبة فهو عابث مبطل؛ كقوله - تعالى - : ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ

(١) التقديم: من قدم الشيء أي وضعه أمام غيره، والتأخير نقيض ذلك . وقد عرف الزركشي التقديم والتأخير في كتابه (البرهان في علوم القرآن) فقال: (هو أحد أساليب البلاغة، فإنهم أتوا به دلالة على تمكنهم في الفصاحة وملكتهم في الكلام وانقياده لهم، وله في القلوب أحسن موقع وأعذب مذاق) .

واختلف علماء البلاغة في هذا الفن البلاغي، فمنهم من عدّه من المجاز؛ لأنه تقديم ما رتبته التأخير كالمفعول، وتأخير ما رتبته التقديم كالفاعل . ولكن خالفهم الزركشي فقال: (والصحيح أنه ليس منه، فإن المجاز نقل ما وضع له إلى ما لم يوضع) .

ينظر المعجم المفصل في علوم البلاغة ص (٤١١، ٤١٢) .

(٢) في ب: الثاني .

(٣) في أ: عندهن .

عَبَثًا... ﴿الآية [المؤمنون: ١١٥] صير عدم الرجوع إليه عبثًا.  
وقوله: ﴿وَعَرَّتْهُمْ آخِيَؤُهُ الدُّنْيَا﴾.

أي: شغلهم ما اختاروا من الحياة الدنيا والميل إليها عن النظر في الآيات والبراهين والحجج.

أو أن يكون قوله: ﴿وَعَرَّتْهُمْ﴾، أي: اغتروا بالحياة الدنيا؛ أضاف التغرير إلى الحياة الدنيا [لما بها]<sup>(١)</sup> اغتروا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَذَكَرَ بِهِمْ أَن تَبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ﴾.

قيل: وذكر به قبل أن تبسل نفس بما كسبت، وإنما يذكرهم بهذا لئلا يقولوا غداً: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

وأصل الإبسال<sup>(٢)</sup>: الإهلاك، أو الإسلام للجناية والهلاك.

ثم اختلف في قوله: ﴿أَن تَبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ﴾: عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> قال: أن تفضح نفس بما كسبت.

وقيل<sup>(٤)</sup>: تبسل: تؤخذ وتحبس؛ وهو قول قتادة؛ وكذلك قال في قوله: ﴿أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا﴾، أي: حبسوا بما كسبوا.

وعن ابن عباس<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنه - : ﴿أُبْسِلُوا﴾ أي: فضحوا؛ على ما قال في

(١) سقط في ب.

(٢) البسل: منع الشيء وانضمامه. ولدلالته على المنع قيل للمحرم والمرتهن: الميسل. ومنه قوله تعالى: ﴿أَن تَبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الأنعام: ٧٠] أي تمنع الثواب أو هي مرتهنة بكسبها. ومنه قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨]. وقيل: (تبسل) نفس أي تسلم للهلكة.

والمستبسل: الذي يقع في مكروه ولا مخلص له منه. وأبسل فلان بجريته أي أسلم للهلكة وقوله: ﴿أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا﴾ [الأنعام: ٧٠] يحتمل كل ذلك، ولتضمنه معنى الانضمام استعير لتقطب الوجه، فقيل: شجاع باسل أي كربه الوجه مقطبه. وأسد باسل من ذلك.

والبسل وإن كان بمعنى الحرام إلا أنه أخص من الحرام؛ لأن الحرام يقال في الممنوع بقهر وبغيره، والبسل لا يقال إلا في الممنوع بقهر، وقيل للشجاعة البسالة إما لأن الشجاع يوصف وجهه بالعبوس، وإما لكونه محرماً على أقرانه لشجاعته، وإما لأنه وضع ما تحت يده من أعدائه. ينظر عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ (١/٢١٦ - ٢١٧).

(٣) أخرجه ابن جرير (٥/٢٢٩) (١٣٤١٨). وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٩) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥/٢٢٩) (١٣٤١٥، ١٣٤١٦)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٠) وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٥) أخرجه ابن جرير (٥/٢٣١) (١٣٤٢٤). وذكره السيوطي بمعناه في الدر (٣/٣٩) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

﴿تُبَسَّلُ﴾.

وعن الحسن<sup>(١)</sup>: ﴿تُبَسَّلُ﴾، [أي]<sup>(٢)</sup>: تسلم وعن مجاهد كذلك.

قال أبو عوسجة<sup>(٣)</sup>: ﴿تُبَسَّلُ نَفْسٌ﴾: أي: تسلم، وذلك أن الرجل يجني جناية، فيسلم إلى أهل<sup>(٤)</sup> الجناية.

وقال القتيبي: ﴿تُبَسَّلُ﴾ أي تسلم للهلكة.

وعن الكيساني<sup>(٥)</sup>: ﴿تُبَسَّلُ﴾: تجزي نفس بما كسبت.

وقال الفراء: ﴿تُبَسَّلُ﴾: ترهن.

وأصل الإبسال: هو الإسلام، [وتفسيره]<sup>(٦)</sup> ما ذكر على أثره، وهو قوله: ﴿لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾؛ كما يكون بعضهم شفيعًا لبعض في الدنيا، وأعوأنا لهم وأنصارًا في دفع المضار والمظالم عنهم وجر المنافع إليهم، وأما في الآخرة: فإن كل نفس تسلم بما كسبت، لا شفيع لها ولا ولي؛ كقوله: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْكُفْرُ مِنْ أَيْدِيهِ...﴾ [عبس: ٣٤].

وكقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنْتَ لَنَا كَرَّةٌ﴾ [البقرة: ١٦٧]، وغير ذلك من الآيات

تسلم كل نفس إلى كسبها لا شفيع لها ولا ولي.

وقوله: ﴿وَذَكَرَ بِهِ﴾، يحتمل بالقرآن والآيات ويحتمل ﴿بِهِ﴾، أي: بالله، أي:

عظ به أن تهلك نفس بما كسبت.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ تَعَدَلَ كُلُّ قَدْلٍ لَّا يُؤَخِّدَ مِنْهَا﴾.

اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(٧)</sup>: العدل: الفداء؛ يقول: وإن فدت [نفس]<sup>(٨)</sup> كل الفداء

(١) أخرجه ابن جرير (٢٢٨/٥) (١٣٤١٠، ١٣٤١١)، وذكر بمعناه السيوطي في الدر (٣٩/٣) وعزاه

لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: ابن.

(٤) في ب: لأهل.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٢٩/٥) (٣١٤١٧) عن زيد قال: أن تؤخذ نفس بما كسبت.

(٦) سقط في ب.

(٧) ذكره ابن جرير (٢٣٠/٥)، ورواه عن قتادة (١٣٤٢٠)، والسدي (١٣٤٢١)، وابن زيد (١٣٤٢٢)

بنحوه.

وذكره السيوطي في الدر (٤٠/٣) زاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي

حاتم عن قتادة، وينظر تفسير القرطبي (١٣/٧)، وتفسير الخازن والبغوي (٣٩٤/٢)، وتفسير أبي

حيان الأندلسي (١٦٠/٤).

(٨) سقط في ب.

لتتخلص مما حل بها، لم يؤخذ منها ولم يقبل منها ذلك .  
 وقال الحسن<sup>(١)</sup>: العدل: كل عمل البر والخير، أي: وإن عملت كل عمل البر والخير من الغداء والتوبة، لم يقبل منها ذلك؛ يخبر أن الدار الآخرة ليست بدار العمل، ولا يقبل فيها الرشا<sup>(٢)</sup> كما تقبل في الدنيا، وأخبر ألا يكون شفعاء يشفعون لهم، ولا أولياء ينصرونهم، ليس كاللدينا؛ لأن من أصابه في هذه الدنيا شيء، أو حل به عذاب أو غرامة - فإنما يدفع بإحدى هذه الخلال الثلاثة، إما بشفعاء يشفعونه، أو بأولياء ينصرونه، أو بالرشا، فأخبر أن الآخرة ليست بدار تقبل فيها الرشا، فتدفع ما حل بهم، أو أولياء ينصرونهم في دفع ذلك عنهم، أو شفعاء يشفعونهم.  
 فإن قيل: ما معنى ذكر العدل والغداء، وليس عنده ما يفدي [ولا يبذل وما يمكن]<sup>(٣)</sup> من العمل؟

قيل: معناه - والله أعلم - أي: لو مكن لهم من الغداء ما يفدون في دفع ذلك عن أنفسهم، ومكن لهم من العمل ما لو عملوا، لم يقبل ذلك منهم.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا﴾.  
 قد ذكرنا الاختلاف في الإبسال، وأصله: الإسلام يسلمون لما اكتسبوا لا يكون لهم

- (١) قال ابن قتيبة في مجاز القرآن (ص ١٩٥).  
 مجازة: وإن تقسط كل قسط لا يقبل منها لأنما التوبة في الحياة.  
 قال أبو حيان في البحر المحيط (٤/١٦٠): ونقل عن أبي عبيدة أن المعنى: (.....) وإن تقسط كل قسط بالتوحيد والانقياد بعد العناد.  
 (٢) من الرشوة بكسر الراء وضمها والجمع رشا بكسر الراء وضمها، وقد رشاه من باب عدا، وارتشى أخذ الرشوة واسترشى في حكم طلب الرشوة عليه، وأرشاه: أعطاه الرشوة.  
 وقال ابن الأثير: الرشوة: الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة، وأصله من الرشاء الذي يتوصل به إلى الماء.  
 وقال أبو العباس: الرشوة مأخوذة من رشا الفرخ إذا مد رأسه إلى أمه لتزقه.  
 ورشاه: حابه، وصانعه، وظاهره.  
 وقد تسمى الرشوة البرطيل وجمعه براطيل. قال المرتضي الزبيدي: واختلفوا في البرطيل بمعنى الرشوة، هل هو عربي أو لا؟  
 وفي المثل: البراطيل تنصر الأباطيل.  
 والرشوة في الاصطلاح: ما يعطى لإبطال حق، أو لإحقاق باطل.  
 وهو أخص من التعريف اللغوي، حيث قيد بما أعطي لإحقاق الباطل، أو لإبطال الحق.  
 ينظر المصباح المنير (رشا) والنهاية في غريب الحديث (٢/٢٢٦) دار الفكر بيروت التعريفات للجرجاني (١٤٨) دار الكتاب العربي والرهوني علي الزرقاني (٧/٢٩٤) طبعة بولاق، حاشية الباجوري علي ابن القاسم (٢/٣٤٣).  
 (٣) في ب: ولا يترك وما ذكر.

شفعاء ولا أولياء، ولا يقبل منهم الرشا.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: الحميم: هو ماء حار قد انتهى حره يغلي ما في البطن إذا وصل إليه، فيشبه أن يكون لهم من الشراب ما ذكر؛ لما تناولوا في الدنيا من الشراب المحرم، فكان لهم في الآخرة الحميم مكان ذلك، والعذاب الأليم؛ لما أعطوا أنفسهم في الدنيا من الشهوات واللذات جزاء ذلك.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَىٰ الْهُدَىٰ اثْنًا قُلْ إِنِّي هُدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهُدَىٰ وَأَمْرًا لِسُلَيْمٍ رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧١﴾ وَأَن أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٢﴾ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمَلَكُ يَوْمَ يُفْعَلُ فِي الصُّورِ عَلَيْكُمْ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾: يحتمل هذا وجوهاً:

يحتمل: أن يكون أولئك الكفرة دعوا رسول الله أو المؤمنين إلى عبادة الأصنام التي كانوا يعبدونها، فقال عند ذلك: ﴿أَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾، بعدما عبدنا الله الذي يملك نفعنا وضرنا.

أو كان أهل الكفر يدعون أهل الإسلام إلى عبادة الأوثان التي كانوا يعبدونها: إما طمعاً بشيء يبذلونه؛ ليرجعوا إلى عبادة الأوثان [والأصنام]<sup>(٢)</sup> عن عبادة الله، أو تخويفاً منهم لهم، فقال: قل يا محمد أَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يملك نفعنا إن عبدناه، ولا يملك ضرنا إن تركنا عبادته، بعدما عبدنا الذي يملك نفعنا إن عبدناه، ويملك ضرنا إن تركنا عبادته؟! وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - : ﴿قُلْ أَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾: هذا مثل ضربه الله للأصنام التي عبدوها دون الله، ومن يدعو إليها وللدعاة الذين يدعون إلى الله وإلى عبادته؛ كمثل رجل ضل به الطريق؛ فبينما هو ضال إذ ناداه مناد: يا فلان بن فلان هلم إلى الطريق وله أصحاب يدعونه يا فلان هلم إلى الطريق.

(١) ينظر تفسير ابن جرير (٢٣١/٥)، وتفسير القرطبي (١٣/٧).

(٢) سقط في ب.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٣٢/٥ - ٢٣٣) (١٣٤٢٧)، وذكره السيوطي في الدرر (٤٠/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَرَدُّ عَلَيْهِمْ أَعْقَابَنَا﴾ : في الكفر والشرك .

﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا اللَّهَ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ﴾ .

يقول: مثلهم إن كفروا بعد الإيمان كمثل رجل كان مع قوم على الطريق، فضل الطريق فحيرته الشياطين [واستهوته]<sup>(١)</sup> في الأرض، وأصحابه على الطريق، فجعلوا يدعونه إليهم يقولون: اتنا؛ فإنا على الطريق، قال: فلم يأتهم؛ فذلك مثل من تبعكم بعد المعرفة بمحمد، ومحمد ﷺ هو الذي يدعوهم إلى الطريق وهو الهدى .

ويحتمل أن يكون المثل الذي ضربه من وجه آخر، وهو أن مثل هؤلاء كمثله من كان في بعض المفاوز<sup>(٢)</sup> والبراري<sup>(٣)</sup>، فضل الطريق [به]<sup>(٤)</sup>، فذهب به الغيلان<sup>(٥)</sup> حتى أوقعه في الهلكة؛ وهو الذي تقدم ذكره .

ويشبه أن يكون قوله: ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَىٰ أُوْتَيْنَا﴾ أنه ما من أحد: من مشرك ومؤمن، إلا وله أصحاب يدعونه: أما المؤمن: فله أصحاب من الملائكة يدعونه إلى الهدى، والكافر: له شياطين يدعونه إلى الشرك؛ هذا أشبه أن يحمل عليه، لكن أهل التأويل حملوا [الآية]<sup>(٦)</sup> على ما ذكرنا .

قال قتادة<sup>(٧)</sup>: هذه خصومة علمها الله محمدا [يخاصم بها]<sup>(٨)</sup> أهل الشرك؛ لأن سورة الأنعام نزل أكثرها في محاجة أهل الشرك .

قال ابن عباس<sup>(٩)</sup> - رضي الله عنه - : ﴿اسْتَهْوَتْهُ﴾ : أضلته .

قال أبو عوسجة<sup>(١٠)</sup>: أي: ذهبت به، استهوته وأهوته واحد، أي: دعت به إلى الهلكة، وقيل: أضلته .

(١) سقط في أ .

(٢) المفاوز: الصحاري المعجم الوسيط (فوز) (٧٠٦/٢) .

(٣) البراري مفردا برية وهي الصحراء . ينظر: المعجم الوسيط (٤٨/١) (بزر) .

(٤) سقط في أ .

(٥) تزعم العرب أنه نوع من الشياطين تظهر للناس في الفلاة - الصحراء - فتقتلون لهم في صور شتى وتغولهم، أي تضللهم وتهلكهم . ينظر المعجم الوسيط (٦٦٧/١) (غول) .

(٦) سقط في أ .

(٧) أخرجه ابن جرير (٢٣٣/٥) (١٣٤٣٢)، وذكره السيوطي في الدر (٤١/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

(٨) في ب: يخاصمها .

(٩) أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه مطولا كما في الدر المنثور للسيوطي (٤٠/٣)، وأخرجه ابن جرير (٢٣٣/٥) (١٣٤٢٨) عن قتادة .

(١٠) ذكره ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص (١٥٥) . وفي ب: ابن عباس .

وقوله: ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا﴾ .

أي: نرجع عن الإيمان إلى الشرك، ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا اللَّهَ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

قيل: بيان الله هو البيان.

وقيل: إن دين الله هو الهدى وهو الدين.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَمْرًا لِنُسْلِمَ رَبِّكَ الْعَلَمِينَ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: هذا صلة قوله: ﴿قُلْ أَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾ ﴿وَأَن أَقِيمُوا

الصَّلَاةَ وَآتَوْهُ﴾ ﴿وَأَمْرًا لِنُسْلِمَ رَبِّكَ الْعَلَمِينَ﴾ .

وقال بعضهم: ليس على الصلوة، ولكن على الابتداء: ﴿وَأَمْرًا لِنُسْلِمَ رَبِّكَ الْعَلَمِينَ﴾ ،

وقل لهم: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْهُ﴾ .

﴿وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ قد ذكرناه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ ، أي: خلق السموات والأرض بالحق لم يخلقهما باطلا؛

كقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾ [ص: ٢٧].

قيل: لم يخلقهما باطلا، ولكن خلقهما بالحق، وهو يحتمل وجوها:

قيل: خلقهما للعاقبة؛ لأن كل أمر لا عاقبة له فهو باطل ليس بحق، وإنما خلق

السموات والأرض وما بينهما للعاقبة وذلك لأمر عظيم؛ كقوله: ﴿يَوْمَ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ

لِرَبِّهِمُ الْآلَمِينَ﴾ [المطففين: ٥-٦].

وقيل: قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ ، أي: خلقهما ليمتحن فيهما ولمحنة سكانهما، لم يخلقهما

لغير شيء.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿بِالْحَقِّ﴾ ، أي: خلقهما بالحكمة من نظر فيهما وتدبر؛ للدلالة<sup>(٤)</sup> على أن

لهما خالقا ومدبرا، والدلالة<sup>(٥)</sup> على أن مدبرهما ومنشئهما واحد، فإذا كان كذلك كان

خلقهما بالحق بالحكمة والعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ .

(١) قال الخازن في تفسيره (٢/٣٩٥) والعرب تقول: أمرتك لتفعل وأن تفعل وبأن تفعل.

(٢) ينظر تفسير أبي حيان الأندلسي في البحر المحيط (٤/١٦٤).

(٣) ينظر تفسير ابن جرير (٥/٢٣٥).

(٤) في ب: لدلالة.

(٥) في ب: لدلالة.



قد ذكرنا أن قوله: ﴿كُنْ﴾ هو أوجز كلام في لسان العرب يعبر به فيفهم منه، لا أن كَانَ مِنَ اللَّهِ كَافٌ أَوْ نُونٌ، لكنه ذكر - والله أعلم - ليعلموا<sup>(١)</sup> أن ليس على الله في الإحياء والإنشاء بعد الموت مؤنة؛ كما لم يكن على الخلق في التكلم<sup>(٢)</sup> بـ«كن» مؤنة، ولا يصعب عليهم ذلك؛ فعلى ذلك ليس على الله في البعث بعد الموت مؤنة ولا صعوبة.

والثاني: ذكر هذا لسرعة نفاذ البعث؛ كقوله: ﴿مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كَفَنَسٍ وَاحِدَةً﴾ [لقمان: ٢٨] أخبر أن خلقهم وبعثهم ليس إلا كخلق نفس واحدة، وبعث نفس واحدة؛ وكقوله: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧] يخبر لسرعة نفاذ الساعة وبعثهم، وذلك أن الرجل قد يلمح البصر وهو لا يشعر به؛ فعلى ذلك القيامة قد تقوم وهم لا يشعرون.

والثالث: يذكر هذا - والله أعلم - أن البعث بعد الموت والإحياء إعادة، وإعادة الشيء عندكم أهون من ابتداء إنشائه؛ وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧] أي: هو أهون عليه عندكم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ﴾.

يحتمل: ﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ﴾، أي: البعث بعد الموت حق على ما أخبر.

ويحتمل: ﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ﴾، أي: ذلك القول منه حق يكون كما ذكر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَهُ الْمُلْكُ﴾ [أي]<sup>(٣)</sup>: ملك ذلك اليوم؛ كقوله: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]؛ وكقوله: ﴿الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الحج: ٥٦] ذكر هذا - والله أعلم - لما لا ينازعه أحد في ملك ذلك اليوم، وقد نازعه الجبابرة في الملك في الدنيا، وإن لم يكن لهم ملك ولا ألوهية.

ويحتمل قوله: ﴿وَلَهُ الْمُلْكُ﴾، أي: ملك جميع الملوك له في الحقيقة؛ كقوله:

﴿مَلِكِ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾: قال بعضهم: النفخ: هو الروح، والروح

من الريح، والروح إنما تدخل بالنفخ ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾ [التحریم: ١٢].

وقال بعضهم: لا يكون هناك<sup>(٤)</sup> في الحقيقة نفخ، ولكن يذكر لسرعة نفاذ الساعة؛ لأن

(١) في ب: ليعرفوا.

(٢) في ب: الكلمة.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: هنالك.

الرجل قد يتنفس وهو لا يشعر به، فذكر هذا لسرعة نفاذ الساعة؛ لأنه ليس شيء أسرع جرياناً ونفاذاً من الريح.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو على حقيقة النفخ وهو ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿ فِي الصُّورِ ﴾ قال بعضهم: في صور الخلق، وقال بعضهم: الصور قرن ينفخ [فيه]<sup>(٢)</sup> إسرافيل فلا ندري كيف هو، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة سوى أن فيه ما ذكرنا من سرعة نفاذ البعث.

وقوله - عز وجل -: ﴿ عَلِيمٌ الْغَيْبِ ﴾.

أي: يعلم ما يغيب الخلق بعضهم من بعض.  
﴿ وَالشَّهَادَةِ ﴾،

ما يشهد بعضهم بعضاً.

أو يحتمل عالم الغيب، أي: يعلم ما يكون إذا كان كيف كان، أو<sup>(٣)</sup> يعلم وقت كونه، والشهادة: ما كان وشوهد؛ يخبر أنه لا يغيب عنه شيء ولا يعزب عنه<sup>(٤)</sup>.

﴿ وَهُوَ الْعَكِيمُ ﴾: في خلق السموات والأرض، وخلق ما فيهما، والحكيم: في بعثهم، و[الحكيم]<sup>(٥)</sup> هو واضح الشيء موضعه.

﴿ الْحَبِيرُ ﴾ بكل شيء.

**قوله تعالى:** ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَأَزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ

﴿ ٧٤ ﴾ وَكَذَلِكَ نَرَىٰ إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ ٧٥ ﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلنَّوْمُ

رَأَىٰ كُوفًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَأُوْحِىٓ ٱلْأَفْلَٰكُ ﴿ ٧٦ ﴾ فَلَمَّا رَأَى ٱلْقَمَرَ بَازِعًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي

فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ﴿ ٧٧ ﴾ فَلَمَّا رَأَى ٱلشَّمْسَ بَازِعَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي

هَٰذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يُنْقِضُ ٱلنَّوْمَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿ ٧٨ ﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلذِّى فَطَرَ

ٱلسَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿ ٧٩ ﴾ .

قوله - عز وجل -: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَأَزَرَ ﴾.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٣٨/٥) (١٣٤٣٧) عن ابن عباس بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٤٣/٣)، وزاد نسبه لابن أبي حاتم، وينظر تفسير القرطبي (١٥/٧)، وتفسير الخازن والبغوي (٣٩٦/٢)، وتفسير أبي حيان (١٦٥/٤).

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: و.

(٤) في ب: منه.

(٥) سقط في ب.

قيل<sup>(١)</sup>: آزر: هو اسم أبي إبراهيم، عليه السلام. والحسن يقرأ: ﴿آزر﴾، بالرفع ويجعله اسم أبيه.

وقال آخرون<sup>(٢)</sup>: هو اسم صنم، فهو على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: وإذ قال إبراهيم لأبيه أتتخذ آزر أصناماً آلهة. وقوله: ﴿أَتَتَّخِذُ﴾.

استعظماً لما يعبد من الأصنام دون الله؛ لأن مثل هذا إنما يقال على العظيم من الفعل.

وقال أبو بكر الكيسانى<sup>(٣)</sup>: قوله: ﴿ءَأَزَّرَ﴾ قيل: هو اسم عيب عندهم؛ كأنه قال: يا ضال أتتخذ أصناماً آلهة؛ كقول الرجل لآخر: يا ضال.

وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة كان اسم أبيه أو اسم صنم<sup>(٤)</sup>. وفي الآية دلالة أن أباه كان من رؤساء قومه بقوله: ﴿إِنِّي أَرَدْتُكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾. وفيه دلالة أن لا بأس للرجل أن يشتم أباه لمكان ربه؛ لأن إبراهيم - عليه السلام - سماه ضالاً. وفيه<sup>(٥)</sup> دلالة أن الإيمان والتوحيد يلزم أهل الفترة في حال الفترة؛ لأن إبراهيم - عليه السلام - سماهم ضلالاً وهو لم يكن في ذلك [الوقت]<sup>(٦)</sup> رسولاً، إنما بعث رسولاً من بعد، والله أعلم.

وقوله - تعالى -: ﴿إِنِّي أَرَدْتُكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ أي: ضلالاً لا شك فيه ولا

(١) أخرجه ابن جرير (٢٣٩/٥) (١٣٤٣٨) عن السدي (١٣٤٣٩) عن محمد بن إسحاق، وذكره السيوطي في الدر (٤٤/٣)، وعزاه لأبي الشيخ عن الضحاك.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣٩/٥) (١٣٤٤٢، ١٣٤٤٣) عن مجاهد (١٣٤٤٤) عن السدي، وذكره السيوطي (٤٣/٣) في الدر وزاد نسبه لابن أبي شيبه وابن أبي عمير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد ولابن أبي حاتم عن السدي ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس ولابن المنذر عن ابن جرير.

(٣) ذكره ابن جرير (٢٣٩/٥) وذكره البغوي في تفسيره (١٠٨/٢) ونسبه لسليمان التيمي بنحوه وكذا ابن عادل في اللباب (٢٣٢/٨).

(٤) قال ابن الخطيب الرازي بعد أن حكى كلام المفسرين حول «آزر»: وهذه التكاليف إنما يجب المصير إليها إذا دل دليل قاهر على أن والد إبراهيم ما كان اسمه آزر، وهذا الدليل لم يوجد أبته، فأى حاجة تحملنا على هذه التأويلات؟ ومما يدل على صحة ما قلنا أن اليهود والنصارى والمشركين كانوا في غاية الحرص على تكذيب الرسول وإظهار النسب. ينظر اللباب (٢٣٢/٨)، تفسير الفخر الرازي (٣٢/١٣).

(٥) في ب: وفي الآية.

(٦) سقط في أ.

شبهة، وهو ما ذكر في آية أخرى حيث عبد ما ذكر؛ حيث قال: ﴿يَتَّابِتْ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢] هذا الضلال البين.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ﴾: ذكر كذلك - والله أعلم - على معنى كما أريناك ملكوت السموات والأرض والآيات؛ كذلك كنا أرينا إبراهيم.

و﴿نُرِي﴾ بمعنى: أرينا وذلك جائز في اللغة، و«كذلك» لا تذكر<sup>(١)</sup> إلا على تقدم شيء، لكن الوجه فيه ما ذكرنا كما أريناك من السموات والأرض من الآيات والحجج والبراهين؛ كذلك كنا أرينا إبراهيم.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾. اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: سلطان السموات والأرض.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الشمس والقمر والكواكب.

وقيل<sup>(٤)</sup>: فرجت له السموات السبع، حتى نظر إلى ما تحت العرش وما فيهن؛ وكذلك فرجت له الأرضون حتى رأى ما فيهن.

وقيل<sup>(٥)</sup>: ﴿مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: حَبَّتْ إبراهيم - عليه السلام - من الجبابة في سرب، فجعل الله في أصابعه رزقاً، فإذا مص إصبعاً من أصابعه وجد فيها رزقاً، فلما خرج أراه الله الشمس والقمر، فكان ذلك ملكوت السموات، وملكوت الأرض: الجبال والبحار والأشجار<sup>(٦)</sup>.

وقيل: نظر إلى ملك الله فيها حتى نظر إلى مكانه ورأى الجنة، وفتحت له الأرضون حتى نظر إلى أسفل الأرضين<sup>(٧)</sup>، فذلك قوله: ﴿وَأَيَّتَنَّهُ أَجْرُهُ فِي الدُّنْيَا﴾ [العنكبوت: ٢٧]

(١) في ب: لا يذكر.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٤٤/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٤٣/٥) (١٣٤٥٩) عن الضحاك و(١٣٤٦٠) عن مجاهد و(١٣٤٦١) عن ابن عباس وذكره السيوطي في الدر (٤٤/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٤٢/٥) (١٣٤٥٢، ١٣٤٥٤) عن مجاهد وذكره السيوطي في الدر (٤٤/٣) وزاد نسبه لآدم بن إياس وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والبيهقي في الأسماء والصفات.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٤٣/٥) (١٣٤٦٢، ١٣٤٦٣) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر (٤٦/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٤٢/٥) (١٣٤٥٣) عن السدي وذكره السيوطي في الدر (٤٤/٣) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٧) أخرجه ابن جرير (٢٤١/٥) (١٣٤٤٨) عن عكرمة بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٤٤/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

قال: أرى مكانه في الجنة.

وقيل: أجره الثناء الحسن.

وقال أبو عوسجة: ﴿مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ من الملك؛ وكذلك قال أبو عبيدة<sup>(١)</sup>، وهو كجبروت ورحموت ورهبوت؛ فكذا ملكوت.

وأصله: ما ذكر من الآيات والعجائب، [والله أعلم]<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلْيَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

الإيقان بالشيء هو العلم بالشيء حقيقة بعد الاستدلال والنظر فيه والتدبر؛ ولذلك لا يوصف الله باليقين، ولا يجوز لله - تعالى - أن يقال: موقن؛ لما ذكرنا [أنه] هو العلم الذي يعقب الاستدلال، وذلك منفي عنه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَذَلِكَ نُزِيَٰ إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

قيل في قوله: ﴿وَكَذَلِكَ نُزِيَٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ أي: كما أريناك ملكوت ما ذكر، فقوله: ﴿نُزِيَٰ﴾ بمعنى أرينا<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ﴾ له وجهان:

أحدهما: أنه كما أريناك ما أيقنت به أن الربوبية لله، وأنه الواحد لا شريك له من الآيات والأدلة، أريناه - أيضًا - ما ذكر حتى أيقن، فهو - والله أعلم - على التسوية بين الأسباب الدالة على الوحدانية لله والربوبية في المعنى، وإن كانت لأعيانها مختلفة، وعلى أن طريق المعرفة الاستدلال بما أنشأ الله من الدلالة لا السمع والحس، وإن كان في حجة السمع تأكيد.

والثاني: أن يكون ﴿وَكَذَلِكَ نُزِيَٰ﴾ على ما أظهر من الحجج على قومه؛ وهو كقوله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣]، وأعطاه ما أراه وأشعر قلبه من

(١) معمر بن المثنى التيمي بالولاء البصري، أبو عبيدة النحوي: من أئمة العلم بالأدب واللغة. استقدمه هارون الرشيد إلى بغداد سنة ١٨٨هـ، وقرأ عليه أشياء من كتبه. قال الجاحظ: لم يكن في الأرض أعلم بجميع العلوم منه. وكان إباحيًا، شعوبيًا، من حفاظ الحديث قال ابن قتيبة: كان يبغض العرب ووصف في مثالبهم كتابا. له نحو ٢٠٠ مؤلف، منها نقاض جريز والفرزدق ومجاز القرآن والعققة والبررة والمثالب وفتوح أرمينية وتسمية أزواج النبي ﷺ وأولاده.

ينظر الأعلام (٧/ ٢٧٢)، مجاز القرآن (١/ ١٩٨) مجمع الأمثال (١/ ١٩٤)، اللسان والتاج

(رهب).

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: أريناه.

الحجج التي ألزم قومه بها أنطق بها الله - عز وجل - لسانه ليلزم حججه خلقه، والله الموفق.

﴿مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: الملك في الحقيقة من الوجه الذي يكون آية للإيقان ودليلاً للإحاطة بالحق.

ثم اختلف في وجه ذلك:

فمنهم من قال<sup>(١)</sup>: هو ما أرى بصره، أعني: بصر الوجه؛ نحو الذي ذكر من فتح السماء حتى رأى ما فيها من العجائب والآيات إلى العرش، أو حيث قد زوى الأرض حتى رأى ما فيها من أنواع الخلق إلى الثرى، أو حيث بلغ.

ومنهم من قال: رفع إلى السماء حتى كانت الأرض بمن فيها [له]<sup>(٢)</sup> رأي العين، وكان له - صلوات الله عليه - مثل هذا من الأمور؛ نحو: أمر النار<sup>(٣)</sup> بالهجرة<sup>(٤)</sup> إلى حيث لا ضرع ولا زرع، وما جعل رزقه في أصابعه، وأمر بلوغ صوته في قوله - تعالى -: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ [الحج: ٢٧] [أن]<sup>(٥)</sup> كان على ما سمع منه، والله أعلم.

ومنهم من قال<sup>(٦)</sup>: هو ما أرى بصر قلبه من وجوه العبر وأنواع الأدلة عند التأمل في خلق الله بالفكر من غير أن كان في الخلق تغير على الأحوال التي كانت عليه، وهو أحق من يكون له في الذي كان كفاية عن حدوث أحوال تدل إذ هي حجج الله يستدل على قومه، من الوجه الذي جعل لجميع الخلق، لا من جهة خصوص آيات؛ فثبت أن ذلك كان له بهذا الوجه.

ثم هو يخرج على وجوه؛ منها: ما رأى من تسخير القمر والشمس والنجوم، وقطعها في كل يوم وليلة أطراف السماء والأرض جميعاً، ومسيرها<sup>(٧)</sup> تحت الأرض إلى أن يعود<sup>(٨)</sup> كل إلى مطلعها، يسير<sup>(٩)</sup> كل ذلك ما فوق الأرض إلى السماء، واستواء أحوال ذلك على ما عليه حد في كل عام وشهر، لا يزداد ولا ينقص ولا يتقدم ولا يتأخر، مع

(١) ينظر تفسير الخازن (٣٩٨/٢)، والبحر المحيط لأبي حيان (١٧٠/٤).

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: الناس.

(٤) في ب: والهجرة.

(٥) سقط في أ.

(٦) ينظر تفسير الخازن (٣٩٨/٢ - ٣٩٩).

(٧) في ب: وسيرها.

(٨) في ب: تعود.

(٩) في ب: تسير.

عظيم ما بها من المنافع لأنواع دواب الأرض والطير جميعًا حتى يوقن كل متأمل أن مثل هذا لا يعمل بالطباع إلا أن يكون له مدبر حكيم جعله ذلك الطبع وسواه على ما شاء من الحد، وألا يتسق الأمر على التدبر والحكمة، إلا أن يكون مدبر ذلك، بحيث لا يحتاج إلى معين، ولا يجوز أن يكون له فيه منافع، ثم هو بذاته عليم قدير، وما في الأرض من تدبير الليل والنهار وأنهما يتعاقبان أبدًا، ويسيران يقهران ما فيها<sup>(١)</sup> من الجبابرة والفراعنة، حتى إن اجتمع جميع أهل الأرض على زيادة [في واحد]<sup>(٢)</sup> أو نقصان، أو تقديم أو تأخير؛ لما لهم من الحاجة، أو بما فيهم من القوة والقدرة مع معونة الجميع لهم في ذلك لم يتهياً لهم، ولا بلغ توهم أحد في احتمال ذلك حتى يصير عند وجود كل كائن الآخر لم يكن قط، ثم عند العود إليهم كأنه لم يفارقهم قط، مع ما أودع<sup>(٣)</sup> أهل الأرض بهما من المنافع، وعليهم فيها أنواع مضار، ولهما سلطان على أعمارهم، على ما فيهما من أثر التسخير والتذليل الذي كل مقهور بالآخر، إذا جاء سلطانه وبلغ حده، وليس في واحد منهما امتناع عن قهر الآخر، وإن كان هو الظاهر القوي جرياً جميعاً على حد واحد وسنن واحدة<sup>(٤)</sup>، ولا على ذلك على ما دل عليه الأول، مع ما فيهما من [أثر العيث] [أمرًا]<sup>(٥)</sup> ظاهراً لا يحتمل أن يجهله إلا سفيه معاند، والله أعلم.

ثم النور والظلمة والظل ونحو ذلك الذي يبسط بسعة جميع أطراف السماء والأرض يستر واحد كل شيء، ويبدي آخر عن كل شيء، ويحيط الثالث بكل شيء، ثم تعلق منافع الأهل بها على اختلافها، وبالسماء [و] الأرض على تباعد ما بينهما، وبالسهل والجبل [و] البحر والبر<sup>(٦)</sup> على تضاد معانيهما؛ وعلى ذلك جميع الأمور، فكان صلوات الله عليه - بما أرى من المعنى وغيره من الموقنين أن لا إله إلا الله وجه إليه نفسه، وأن كل شيء نسب إليه الألوهية، محال أن يكون فيه وله إمكان ذلك، ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ . . .﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ .  
تكلّموا في تأويل الآية على وجوه ثلاثة:

- (١) في ب: فيهما.
- (٢) سقط في أ.
- (٣) في أ: ما لجميع.
- (٤) في ب: واحد. وهو كثيراً ما يستخدم الصفة المذكوراً لموصوف مؤنث.
- (٥) سقط في أ.
- (٦) في ب: والبر والبحر.

فمنهم<sup>(١)</sup> من جعل الأمر على ما عليه الظاهر: أنه غير عارف بربه حق المعرفة إلى أن عرف من الوجه الذي بان له عند الفراغ من آخر ما نسب إليه الربوبية أنه لا يعرف من جهة درك الحواس ووقوعها عليه، ولكن من جهة الآيات وآثار العقل، فقال: ﴿وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلدِّيِّ فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية، لكن أهل هذا القول اختلفوا على وجوه ثلاثة: أحدها: ما روي في التفسير أنه ربي في السرب، ولم يكن نظر إلى شيء من خلق السماء، فنظر عن باب السرب في أول الليل، فرأى الزهرة بضوئها وتلاؤها، وكان في علمه أن له ربا وأنه يرى، فلم ير أضواؤها ولا أنور، فقال: هذا ربي، فلما أفل وله علم أن الرب دائم لا يزول، فقال: لا أحب، بمعنى: ليس هذا برب؛ كقوله: ﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الفرقان: ١٨] أي: ليس لنا، وقول عيسى حيث قال: ﴿سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّكَ﴾ [المائدة: ١١٦] [بمعنى]<sup>(٢)</sup>: ما قلت ذلك، لكن أهل هذا التفسير حملوا الأقول<sup>(٣)</sup> على غيبوته بنفسه، وهو عندنا على غيبوته في سلطان القمر [وقهر سلطان القمر]<sup>(٤)</sup> لما طلع سلطان النجم، وعنده أن الرب لا يقهر وأن سلطانه لا يزول؛ وعلى ذلك أمر القمر والشمس بظلمة الليل، وفي ذلك أنه لو كان [عنده أن الرب لا يقهر وأن سلطانه لا يزول]<sup>(٥)</sup> [وأنه لا يرى]<sup>(٦)</sup> لأنكر من ذلك الوجه أن يكون ربه بل أقر به، وأنكر الأقول والزوال، وهذا ينقض قول من يصفه بالزوال والانتقال من حال إلى حال.

ومتهم من يقول<sup>(٧)</sup>: كان هذا [منه في وقت]<sup>(٨)</sup> لم يكن جرى عليه القلم سمع الخلق يقولون في خلق السماء والأرض ونحو ذلك، وينسبون ذلك إلى الله؛ وعلى ذلك أمر جميع أهل الشرك؛ كقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، وقوله: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ...﴾ [المؤمنون: ٨٤] إلى قوله: ﴿مَا آتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلِيٍّ﴾

(١) قال ابن جرير في التفسير (٢٤٦/٥) وأنكر قوم من غير أهل الرواية هذا القول الذي روي عن ابن عباس وعمن روى عنه من أن إبراهيم قال للكوكب أو القمر «هذا ربي» وقالوا: غير جائز أن يكون لله نبي ابتعثه بالرسالة أتى عليه وقت من الأوقات وهو بالغ إلا وهو لله موحد وبه عارف.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: الأقوال.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: آية لا ترى.

(٧) ينظر تفسير الخازن (٤٠١/٢)، وتفسير ابن جرير (٢٤٦/٥)، وتفسير القرطبي (١٨/٧).

(٨) في ب: في وقت منه.



[المؤمنون: ٩١] ثم رآهم عبدوا الأصنام وسموها آلهة، فتأمل فوجدها لا تسمع ولا تبصر ولا تنفع ولا تضر، علم أن مثلها لا يحتمل أن يكون يخلق ما ذكر، وأن الذي ذلك فعله لعلي عظيم، يجب طلب معرفته من العلو بما كان يسمع [نسبة<sup>(١)</sup>] الملائكة إلى السماء ونزول الغيث منها، ومجيء النور والظلمة وكل أنواع البركات وغيرها منها، فصرف تدبير الطلب الذي نسب إليه الخلق إليها.

ثم أول ما أخذ في التأمل والنظر لم يقع بصره على أحسن وأبهى من الذي ذكر، فظنه ذلك، ثم لما قهر وقد كان علم بأن خالق من ذكر لا يجوز أن يقهر، فمن ذلك علم أنه ليس هو وقال لِمَنْ قَهَرَ، [و]<sup>(٢)</sup> ذلك إلى أن قهر الليل ضوء الشمس، وصار بحيث لا يجري<sup>(٣)</sup> له السلطان، ورأى في الكل آثار التسخير والتذليل، ولم ير فيها أعلام من [له]<sup>(٤)</sup> الأمر والخلق، فعلم أن الرب لا يدرك من ذلك<sup>(٥)</sup> الوجه، ولا يعرف من جهة الحواس، فرجع إلى ما سمع من أنه خلق السموات والأرض، فوجه نفسه إليه بالعبودية، واعترف له بالربوبية بما في الخلق من آثار ذلك، وفي القول من تسمية من له الخلق ربا وإلها، فأمن به، وذلك كان أول أحوال احتماله علم الاستدلال وبلوغه المبلغ الذي من بلغه يجري عليه الخطاب، ولا قوة إلا بالله.

ومنهم من قال<sup>(٦)</sup>: إنه كان بالغاً قد جرى عليه القلم، وقد كان رأى ما ذكر غير مرة، لكن الله لما أراد أن يهديه ألهمه ذلك وألقاه في نفسه، فانتبه انتباه الإنسان لشيء كان عنه غافلاً من قبل، فرأى كوكباً أحمر يطلع عند غروب الشمس، فراعاه<sup>(٧)</sup> إلى أن أفل، فأراد [إذن]<sup>(٨)</sup> من الله قربة، وعلم أن ربه لا يزول ولا يتغير، ففزع إليه وقال: ﴿لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ ؛ وكذا ذكر في القمر والشمس إلى أن عرف الله، فتهرباً مما كانوا يشركون، وتوجه<sup>(٩)</sup> بالتوحيد والعبادة إليه؛ وإلى هذا التأويل ذهب الحسن.

الأول: روي عن ابن عباس رضي الله عنه .

- (١) سقط في ب.
- (٢) سقط في ب.
- (٣) في ب: تجري.
- (٤) سقط في ب.
- (٥) في ب: هذا.
- (٦) ينظر تفسير الخازن (٢/٤٠٢).
- (٧) في أ: فرآه.
- (٨) سقط في أ.
- (٩) في ب: ووجه.

والثاني: قال به جماعة أهل الكلام، ونحن نتبرأ إلى الله أن نجعله رجلاً بالغاً جرى عليه القلم، وهو كان - عن الله - بهذه الغفلة حتى يتوهمه في معنى نجم أو قمر أو شمس، مع ما يرى فيها الظهور بعد أن لم يكن، والأقول<sup>(١)</sup> بعد الوجود، ثم آثار التسخير والعجز عن التدبير بما هو في جهد وبلاء، ومن له يعمل في راحة وسرور، ثم لا يرى في شيء من العالم أو له معنى يدل على رجوع التدبير إليه، فيتحقق له القول بذلك، والله يصفه بقوله: ﴿إِذْ جَاءَ رَبُّكَ بِقَلْبِ سَلِيمٍ﴾ [الصفافات: ٨٤] قيل<sup>(٢)</sup>: سليم من الشرك لم يشبه بشيء، وقال: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣] وما يذكرونه إنما آتاه على نفسه إذ هو في الغفلة عنها، والجهل بمن له الآيات شريك قومه، وقد قال - أيضاً -: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَكُوتِ وَالْأَرْضِ﴾، ومعلوم أن ذلك على معانيته أو أنه قد أرى كلا منهما، ولكن على ما بينت من الوجهين وفيهما حقيقة ذلك.

وليس في قوله: ﴿وَلَيَكُونَنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دلالة الشك في الابتداء، أو الجهل في الحال التي يحتمل العلم به [فسمى به]<sup>(٣)</sup> عز وجل، ولكن على أنه على ذلك الوجه يكون الإيقان ممن لا يقع عليه الحواس، ولا يوجب علمه الضرورات، إنما هو الاستدلال بالآثار أو تلقى الأخبار، ولا قوة إلا بالله<sup>(٤)</sup>.

(١) في أ: الأقوال.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٩٩/١٠، ٥٠٠) (٢٩٤٣٢) عن قتادة و (٢٩٤٣٣) عن السدي، وذكره السيوطي

في الدر (٥٢٥/٥) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة.

(٣) سقط في أ.

(٤) قال الحافظ ابن كثير: اختلف المفسرون في هذا المقام، هل هو مقام نظر أو مناظرة؟ فروى ابن

جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ما يقتضي أنه مقام نظر. واختاره ابن جرير مستدلاً عليه بقوله: ﴿لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي...﴾ الآية [الأنعام: ٧٧]. وقال محمد بن إسحاق: قال ذلك حين خرج من السرب الذي ولدته فيه أمه، حين تخوفت عليه من نمرود بن كنعان، لما كان قد أخبر بوجود مولود يكون ذهاب ملكه على يديه، فأمر بقتل الغلمان عامثذ. فلما حملت أم إبراهيم به، وحان وضعها، ذهبت إلى سرب، ظاهر البلدة، فولدت فيه إبراهيم، وتركته هناك. وذكر أشياء من خوارق العادات، كما ذكرها غيره من المفسرين.

ثم قال ابن كثير: والحق أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان في هذا المقام مناظراً لقومه، مبيئاً لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام، فبين في المقام الأول مع أبيه، خطأهم في عبادة الأصنام الأرضية التي هي على صورة الملائكة السماوية ليشفعوا لهم إلى الخالق العظيم الذي هم عند أنفسهم أحقر من أن يعبدوه، وإنما يتوسلون إليه بعبادة ملائكته، ليشفعوا لهم عنده في الرزق، وغير ذلك مما يحتاجون إليه. وبين في هذا المقام خطأهم وضلالهم في عبادة الهياكل، وهي الكواكب السيارة السبعة. وأشدهن إضاعة وأشرفهن عندهم الشمس ثم القمر ثم الزهرة. فبين أولاً صلوات الله وسلامه عليه أن هذه الزهرة لا تصلح للإلهية، فإنها مسخرة مقدرة بسير معين لا تزيف عنه، ولا تملك لنفسها تصرفاً، بل هي جرم من الأجرام، خلقها الله

وذلك كقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾ [الرعد: ٢] لا عن وضع كان، وقوله: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] لا أن كانوا من قبل في الظلمات، وقول يوسف - عليه السلام -: ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [يوسف: ٣٧] لا عن كونه فيها؛ وهكذا أمر الإيقان: أن يكون العبد في كل وقت موثقًا بالله<sup>(١)</sup>، وأن لا إله غيره، لا عن شك فيما تقدمه من الوقت أو الجهل، فمثله أمر إبراهيم، عليه السلام.

والوجه الثاني - مما تكلم في التأويل<sup>(٢)</sup>: أن يكون إبراهيم - عليه السلام - كان مؤمنًا في ذلك الوقت، عارفًا بربه حق المعرفة، ولكنه كلم قومه كلام مستدرج بإظهار المتابعة لهم على هواهم؛ فيكونون به أوثق وإليه أميل، وذلك أبلغ في الحجاج والطف في المكيدة، فيبين لهم ما أراد من غير جهة النقض<sup>(٣)</sup> والعناد، فبدأ بتعظيم ما عظموه؛ إذ هم

= منيرة؛ لما له في ذلك من الحكم العظيمة، وهي تطلع من المشرق، ثم تسير فيما بينه وبين المغرب، حتى تغيب عن الأبصار فيه، ثم تبدو في الليلة القابلة على هذا المنوال. وهذه لا تصلح للإلهية. ثم بين في القمر ما بين في النجم، ثم الشمس كذلك. فلما انتفت الإلهية عن هذه الأجرام الثلاثة التي هي أنور ما تقع عليه الأبصار، وتحقق ذلك بالدليل القاطع، تبرأ من عبادتهن وموالاتهن، وأخبر بأنه يعبد خالقهن ومسخرهن.

ثم قال ابن كثير: وكيف يجوز أن يكون ناظرًا في هذا المقام، وهو الذي قال الله في حقه ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلَ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥١-٥٢] وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَا يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ شَٰكِرًا لِّأَنْعَمِهِ أَحْسَنَهُ وَهَدَنَهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ١٢٠-١٢١].

وقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: كل مولود يولد على الفطرة. وفي صحيح مسلم عن عياض بن حمار أن رسول الله ﷺ قال: قال الله تعالى: «إني خلقت عبادي حنفاء»، وقال تعالى: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلِيًّا لَا يَبْدِيلُ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَسْتَرِيكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]. ومعناه على أحد القولين، كقوله: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلِيًّا﴾. فإذا كان هذا في حق سائر الخليفة، فكيف يكون إبراهيم الخليل الذي جعله الله ﴿أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَا يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠] ناظرًا في هذا المقام؟ بل هو أولى الناس بالفطرة السليمة، والسجدة المستقيمة، بعد رسول الله ﷺ، بلا شك ولا ريب.

ومما يؤيد أنه كان في هذا المقام مناظرًا لقومه فيما كانوا فيه من الشرك لا ناظرًا، قوله تعالى: ﴿وَحَاجُّهُمْ...﴾ [الأنعام: ٨٠] الآية. انتهى.

وممن جود هذا المبحث الجليل، وبين أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان مناظرًا لقومه، العلامة الشهرستاني في كتابه الملل والنحل. ينظر محاسن التأويل (٦/٥٩٣ - ٥٩٦).

(١) زاد في ب: والله.

(٢) ينظر ما تقدم.

(٣) في ب: التقصص.

قوم كانوا يعظمون النجوم، وبالعلم بأمرها أخبروا نمرود بولادة من يهلك على يده هو ويزول ملكه، وهذا كما ذكر أنه نظر [نظرة]<sup>(١)</sup> في النجوم في مقاييسها وعلمها؛ لا أنه نظر إليها، ثم قال الذي ذكر لا من حيث علم النجوم، ولكن من حيث علمه أنه يموت ومن يُمّت يسقم، لكن أراهم الموافقة في العلم الذي لهم في ذلك الباب دعوى؛ فكذلك ما نحن فيه.

وعلى ذلك أمر الند الذي كان يعبده قوم عظمه الحواريُّ الذي أرسل إليهم، حتى اطمأنوا إليه وصدروا<sup>(٢)</sup> عن تدييره وبلوا بعد، وكاد يحيط بهم، فدعاهم إلى دعاء الند ليكشف لهم؛ إذ لمثله يعبد حتى أسوا، فدعاهم إلى الله فكشف عنهم، فأمنوا به، فمثله الأول.

وإلى هذا التأويل يذهب القتيبي، لكنه ذكر أنهم كانوا أصحاب نجوم وكهانة<sup>(٣)</sup>، ومن ذلك قوله لا يعبد النجم ولا يراه ربا فكيف أظهر الموافقة بتسمية النجم ربا، ثم النقض عليه بالأقول؟!

ولكن ذلك لو كان فإنما كان في قوم يعبدون النجوم والشمس والقمر، فألزمهم بالأقول؛ إذ فيه تسخير وغلبة سلطان على سلطان، وهذا الوجه يجوز أن يظهر على إضمار معنى في نفسه مستقيم: كالمكره على عبادة صليب يقصد قصد عبادة الله ونحوه،

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: وصدوا.

(٣) الكهانة المراد منها مناسبة الأرواح البشرية مع الأرواح المجردة من الجن والشياطين، والاستعلام بهم عن الأحوال الجزئية الحادثة في عالم الكون والفساد المخصوصة بالمستقبل وأكثر ما يكون في العرب.

وقد اشتهر فيهم كاهنان أحدهما شق والآخر سطيح وقصتهما مشهورة في السير.

وقيل كان وجود ذلك في العرب أحد أسباب معجزات النبي ﷺ لما كان يخبر به ويحث على إتباعه، كما يحكي منهم إخبار مجيء رسول الله ﷺ قبل ولادته المباركة وكونه نبي آخر الزمان وخاتم الأنبياء وفي هذا الباب حكايات غريبة لا يليق إيرادها فمن أراد الاطلاع عليها فعليه بكتب السير والتواريخ ولا سيما كتاب أعلام النبوة للماوردي، لكنهم كانوا محرومين بعد بعثة نبينا عليه الصلاة والسلام من الاطلاع على المغيبات ومحجوبين عنها بغلبة نور النبي ﷺ حتى ورد في بعض الروايات أنه لا كهانة بعد النبوة فلا يجوز الآن تصديق الكهنة والإصغاء إليهم بل هو من أمارات الكفر والمصدق يكون كافرا لقوله عليه الصلاة والسلام «من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد» قال الرازي أن الكهانة على قسمين:

قسم يكون من خواص بعض النفوس فهو ليس بمكتسب.

وقسم يكون بالعزائم ودعوة الكواكب والاشتغال بهما فبعض طرقه مذكورة فيه، وأن السلوك في هذا الطريق محرم في شريعتنا فعلى ذلك وجب الاحتراز عن تحصيله واكتسابه، والقسم الأول داخل في علم العرافة وهو محرم.. ينظر أبعاد العلوم (٢/٤٥٣ - ٤٥٤).

والمكره على شتم محمد ﷺ يقصد قصد محمد آخر يصوره في وهمه ونحو ذلك، فهو على ما قال: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَكُمْ كَيْدُهُمْ هَذَا فَتَوَلَّوهُمْ إِنَّ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣] على جعل ﴿إِنَّ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ شرطاً في نفسه في قوله: ﴿بَلْ فَعَلَكُمْ كَيْدُهُمْ هَذَا﴾، والله أعلم.

وقيل<sup>(١)</sup> في الاستدراج من غير هذا الوجه، على التسليم أنهم أهل كهانة ونجوم، وهو أنه لما رآهم يعبدون الأصنام والأوثان، دعاهم من طريق المقابلة؛ إذ هم مالوا إلى ذلك بما رأوا من حسن ذلك في البصر، بما قد زين بأنواع الزينة وحلي بأنواع الحلي، فأراهم أنه يعبد النجم وما ذكر، وأن الذي ذكر أحسن وأعظم نوراً وضياءً؛ إذ هو بجوهره ونفسه كذلك، وما كانوا يعبدون بما فعلوا به وجعلوه كذلك؛ ليكره إليهم عبادتهم الأصنام، ويستتقدهم عما اعتادوه بالمعنى الذي ذكرت، ثم ألزمهم فساد ما مالوا إليه وقبلوا منه، قبل أن يقر ذلك في قلوبهم وتطمئن إلى ذلك أنفسهم، بما أظهر من فساد أن يكون الذي بذلك الوصف من التسخير أو ملكه على شرف الزوال، أو يصير بحيث يقر في قلوبهم عبادة من لا يشهدونه وقت العبادة؛ فيلزمهم على ذلك عبادة المستحق لها.

أو أن يقول: إذا كانت النجوم وما ذكر مع ضيائها ونورها وكثرة منافع الخلق بها لم تصلح لها الألوهية عند الجميع بالأفول والتسخير، فالذي كانوا يعبدون على ما سخرهم كانوا تحت البشر أذلاء، لا يسمع ولا يبصر ولا ينفع أحق ألا يكون له الربوبية، وألا توجه<sup>(٢)</sup> إليه العبودية، والله أعلم.

فهذا النوع من الاستدراج فيما لو ظهر أنهم لم يكونوا يتخذون النجوم أرباباً يعبدونها؛ وكذلك الذي ذكره القتيبي.

والتأويل الثالث<sup>(٣)</sup> للآية يخرج مخرج الإنكار والاستهزاء، ويكون في ذلك معنى الاستدراج؛ إذ هو الإلزام من حيث لا يشعر به، أو نقض أسباب الشبه درجة فدرجة في حلول المقت ولزوم المقصود بتعاطي ذلك الابتداء بالكشف عن الأسباب.

ثم قيل في هذا بأوجه:

أحدها: أنهم كانوا يعبدون النجوم وما ذكر، ويدعون إلى ذلك الأولاد والصبيان - وإبراهيم منهم - فيما كانوا يدعونه إليه، فقال لما رأى النجم: هذا الذي تعبدون ربي،

(١) ينظر تفسير الخازن (٢/٤٠٢).

(٢) في أ: يوجب.

(٣) ينظر تفسير الخازن (٢/٤٠٢).

أي: إلى عبادته تدعونني، أي: هذا ربي الذي تدعونني<sup>(١)</sup> إلى عبادته، فلما رآه طالعا سائحا<sup>(٢)</sup> غائبا ثبت عنده أنه سخر، فقال: لا أحب عبادته، لكن ذا قد يكون في خاص نفسه متفكرا في الذي دعوه إليه؛ ليعرف دفع قولهم من الوجه الذي يقر ذلك في القلوب إذا قابلهم به.

وقد يكون في ملاء منهم يظهر لهم قوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ على إضمار: تدعونني إليه؛ ليلزمهم بما بان له فساد الربوبية، فيكون استدراجا أيضا؛ لأنه ألزمهم بعد ظهور الوفاق منه لهم.

وقد يكون ذكر هذا الذي تدعونني إليه أنه ربي سرا، ويهزأ بهم بإظهار الموافقة، يبين لهم ذلك بما ألزمهم أن الابتداء لم يكن على المساعدة؛ إذ ذلك [المعنى]<sup>(٣)</sup> الذي به ألزم كان ظاهرا عنده في الابتداء وعندهم جميعا.

والثاني: أن يكون قوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ على ما يقال: هذا فلان الذي تخبروني عنه، بمعنى: أهذا هو؟! على إنكار أنه ليس بالمحل الذي أخبرتموني عنه، أو على الاستفهام ليقرره عنده.

وأي الوجهين كان فقد هزئ بهم، وظهر في المتعقب أن الأول كان على الهزء بهم والإنكار، أو الاستفهام؛ وذلك كقوله: ﴿خَلَقُوا كَخَلْقِهِ﴾ [الرعد: ١٦] على أنهم لم يخلقوا كخلقه، يوضح قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ في الأول: ﴿لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾. ويجوز أن يكون هذا أضمر<sup>(٤)</sup> في قوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾، أي: رب هذا ربي<sup>(٥)</sup> إلى آخر ما ذكر، ثم رجع إليه [عند التقرير]<sup>(٦)</sup> عندهم أنه لا يليق بالربوبية الذي ظنوا أنه ساعدهم عليه.

ثم قد بينا الدليل على أنه لم يكن كافرا في ذلك الوقت مع ما قد ثبت من عصمة الرسل عن الكبائر، فكيف يبلون بالكفر والله يقول: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤] وكل متمكن فيه الكفر شريك أمثاله، فلا وجه لتخصيص الأهل.

ثم جملة ذلك أن الله تعالى لو أراد أن يبين حقيقة الحال، أو كانت بنا إلى معرفة

(١) في أ: يدعونني.

(٢) في ب: سابحا.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: يضم.

(٥) في ب: قولي.

(٦) سقط في أ.

حقيقة ذلك من المراد والوقت حاجة<sup>(١)</sup> في أمر الدين - لكان يبين ذلك، أو يرد في ذلك عن [رسول الله]<sup>(٢)</sup> ﷺ لكن العلم بحقيقة ذلك إذ هو علم الشهادة بما ليس لنا، وعلينا بالوصول [عمل تكلف، ولا تكلف الشهادة بوقت القول، وهو متمكن فيه فحقه أن يتأمل وجه الحكمة في ذكر القصة وما فيها من الحجة في أمر الدين]<sup>(٣)</sup>، فهو - والله أعلم - يخرج على وجوه:

أحدها: على جعل ذلك حجة لرسالة رسوله؛ إذ هو من أبناء الغيب، ونبي الله نشأ بمكة ولم يكن ثم من يعلمه<sup>(٤)</sup> ذلك، ولا فارق قومه واختلف إلى من عنده علم الأنبياء بتوارثهم كتب الأنبياء، ولا كان رسول الله ﷺ ممن يخط بيمينه أو يقف على المكتوب؛ دل أنه علمه بالله سبحانه وتعالى، مع ما كان في القصة حجج التوحيد ودفع عبادة الأصنام وتسفيه أهل ذلك، فلم يحتمل أن يكون تعليم مثل ذلك من الدافعين لذلك المدعين على إبراهيم اليهودية والنصرانية؛ وبعد فإن كتبهم بغير لسانه، وفي العبارة بلسان [غيره] توهم<sup>(٥)</sup> الاختلاف والتغيير، فلا يحتمل الاحتجاج بمثله بما يحتمل الإنكار والدفع.

[الثاني]<sup>(٦)</sup>: وفيه استعطاف قوم رسول الله ﷺ؛ إذ هم من ذرية إبراهيم - عليه السلام - بما يدعوهم إلى دين آبائهم، مع ما كانوا هم أصحاب تقليد وحفظ آثار الآباء، فألزمهم<sup>(٧)</sup> القول في آبائهم بما لا مدفع لهم القول بغير الذي قلدوا؛ إذ إبراهيم - عليه السلام - عند جميع المشركين إمام يؤتم به أحق من كل أب، مع ما كان كل مولود على دينه مذكورًا محفوظًا في الخلق، ومن خالفهم فهو ممحوق الاسم والذكر جميعًا، فكان في ذلك أعظم الدليل أن هؤلاء من الأنبياء أحق بالتقليد<sup>(٨)</sup> من الذين اتبعوه؛ وعلى ذلك اتفاق أهل الكتاب على موالاته إبراهيم من غير أن تهيأ لهم دفع ما أثبت رسول الله ﷺ من توحيده، ولا ما قرره عندهم من دينه بشيء يجدونه خلافًا لذلك في كتبهم.

والثالث: أن إبراهيم - عليه السلام - صرف معرفة الرب من جهة خلقه، ودان بدينه من جهة النظر في الآيات والبحث عنها، دون أن يقلد أباه أو قومه؛ ليعرف سبيل طلب

(١) في أ: الحاجة.

(٢) في ب: رسوله.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: يعلم.

(٥) في أ: يوهم.

(٦) سقط في أ.

(٧) في ب: وألزمهم.

(٨) في ب: الثقلين.

الحق ووجه اتباعه؛ ليكون ذلك تذكرة لجميع ذريته.

والرابع: أنه ذكر الخبر عن أحواله بمنخرج ظاهر يوهم المكروه، وله وجه الصرف إلى ما [ليس]<sup>(١)</sup> فيه نفار عنه للطبع، ولا يباه للعقل؛ ليمتنح عباده بالقول<sup>(٢)</sup> فيه والوقف في أمره.

والخامس: ليعلم أن المحاجة في الدين على قدر ما تحتمله العقول لازمة؛ إذ بها أفحم إبراهيم قومه وأظهر دين ربه، فيبطل بذلك قول كثير من المسلمين الذين يكرهون المناظرة في الدين، ويرون في ذلك تقليد الإسنادين و<sup>(٣)</sup> ظواهر ما جاءت<sup>(٤)</sup> به الآثار، التي في اتباع أمثالها تناقض عند العقلاء، ولا قوة إلا بالله.

والسادس: أن<sup>(٥)</sup> المناظرة تكون بوجهين: بطلب الدلالة في<sup>(٦)</sup> تثبيت القول، وبإظهار الفساد بما يتمكن فيه من العيب؛ إذ هو رد ما ادعوا من الربوبية فيمن ذكر، بما في ذلك من آثار التدبير لغيره؛ وكذلك قال في الأصنام: ﴿لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، وقال: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [يس: ٢٢]، وقال في موضع آخر: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي﴾ [الشعراء: ٧٨] إلى آخر ما أخبر؛ فمرة أبطل قولهم بالمعنى الذي بضده احتج في ثبات قوله، [وجائز في كل ذلك أن يقول لهم]<sup>(٧)</sup>: ما الدليل على ما تدعون لما تذكرون من الربوبية؟

والسابع<sup>(٨)</sup>: جواز التسليم بإظهار الموافقة، وإن كان المسلم بحقيقة ذلك منكرا وله دافعا، إذا كان في المساعدة بذلك في الظاهر نيل الفرصة والظفر بالبغيه؛ إذ على ذلك خرجت<sup>(٩)</sup> مناظرته قومه، [وعلى ذكر]<sup>(١٠)</sup> ما احتج به في قوله: ﴿رَبِّيَ الَّذِي يُعْجِبُ وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨] إذ قال خصمه: ﴿أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، وإقباله على حجة هي أوضح من ذلك وأقهر للعقل وألزم في الطبع، فقال: ﴿فَاتَّكَلَّ اللَّهُ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: القول.

(٣) في أ: أو.

(٤) في ب: جاء.

(٥) في ب: بأن.

(٦) في ب: على.

(٧) في ب: وجائز في كل صنع أمر الذي خلقني.

(٨) في ب: والرابع.

(٩) في ب: خرج.

(١٠) في ب: وعلى ذلك تركه.



الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ ﴿البقرة: ٢٥٨﴾.

والثامن: أن يعلم أن الله لم يهمل القوم في شيء من الأزمنة دون أن يجعل لهم أدلة للحق يظفرون بها لو تأملوا، ولا ألزم خلقه في زمان من الأزمان بشيء لو بحث عنه لا يوقف عليه ولا يتبها له؛ ولذلك أظهر الحجج وأثار البيّنات؛ ليعلم أنه جعل أوامره كلها تالية الأدلة والبراهين؛ ليقطع بها عذر من تأبى نفسه القيام بها<sup>(١)</sup>.

والتاسع: أن يعلم أنه لا أحد يقوم بالحجاج ولا ينطق بحسن البيان إلا بعطية الله وامتنانه عليه بما ينطق به لسانه ويوفقه للقيام به بقوله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣].

ثم العاشر: أن يكون بفضلُه ينال الدرجات في أمر دينه، ويرتقي إلى منازل الفضل والشرف بمشيئته؛ كما قال: ﴿رَفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ﴾، وأنه متى شاء الرفع كان، والله أعلم.

وقد قال بعض أصحاب الإمامة<sup>(٢)</sup> في تأويل الآية: زعم أنهم أخذوه من شرح على أن تأويل النجم: المأذون، والقمر: اللاحق، والشمس: الإمام، بمعنى: أنه قال للمأذون: هذا ربي عنى به رب التربية ربه<sup>(٣)</sup> بالعلم<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا أَفَلَّ﴾.

(١) في ب: به.

(٢) الإمامية أربع وعشرون فرقة كما في الملل والنحل ومقالات الإسلاميين وهم مجمعون على أن النبي ﷺ نص على استخلاف علي بن أبي طالب باسمه وأظهر ذلك وأعلنه وهم من الروافض لرفضهم إمامة سيدنا أبي بكر وعمر وفي شأنهم يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب منهاج السنة (١/ ١٥٩): والنفاق والزندقة في الرافضة أكثر منه في سائر الطوائف، بل لا بد لكل منهم من شعبة نفاق، فإن أساس النفاق الذي بني عليه هو الكذب، وأن يقول الرجل بلسانه ما ليس في قلبه كما أخبر الله تعالى عن المنافقين أنهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، والرافضة تجعل هذا من أصول دينها، وتسميه «التقية» وتحكي هذا عن أئمة أهل البيت - برأهم الله تعالى عن ذلك! حتى يحكون عن جعفر الصادق أنه قال: التقية ديني ودين آبائي. وقد نزه الله المؤمنين من أهل البيت وغيرهم عن ذلك، بل كانوا من أعظم الناس تصديقاً وتحقيقاً للإيمان، وكان دينهم التقوى، لا التقية، وقول الله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُرُوا مِنْهُنَّ فُتُلَةٌ﴾ [آل عمران: ٢٨] إنما هو الأمر بالاتقاء من الكفار، لا الأمر بالنفاق والكذب. اهـ. وللكلام بقية في الرد عليهم. لا نرى الإطالة بذكرها هنا، فارجع إليها إن شئت في الموضوع الذي دللناك عليه. ينظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ص (٨٩).

(٣) زاد في ب: والله.

(٤) وهذا منهم غفلة وحمق ونعيد أمير المؤمنين من هذه الخزعبلات التي لا تستند إلى صحيح أثر أو معقول. والله أعلم.

أي: فني ما عنده رغب عنه وقال: لا أحب هذا، ثم ظفر باللاحق، ثم كذلك بالإمام، ثم توجه نحو التالي بالقبول من الرسول؛ إذ التالي<sup>(١)</sup> عندهم هو الذي فطن ما ذكر، فلما جاوز درجة المتمم - وهو الإمام - صار إلى درجة الرسالة، وهو القابل من التالي بالخيال والمصور للشرائع عندهم، فألزموا بهذا عبادة أرباب، وأن الارتفاع من درجة إلى درجة بأولئك.

وذلك أمر متناقض على المتأمل؛ لأنه لما فني ما عند المأذون صار إلى اللاحق، والمأذون كان به مأذوناً فلم يكن الثاني بما يصير إليه أحق من الأول؛ إذ لو كان<sup>(٢)</sup> به صار مأذوناً ولو كان ثم درجة أخرى، فإما أن يكون ينال<sup>(٣)</sup> تلك في الوقت<sup>(٤)</sup> الذي يلقي المأذون ذلك إلى غيره أو لا: فإن كان لا ينال فلا أسفه من المأذون؛ حيث امتنع عما يُغليه إلى الدرجة الثانية وبلغ غيره أو ينال معه، فإذا صار هو معه في درجة المتمم فكيف قال: لا أحبه، وهو أثر الذي ذلك وصفه؟! ثم كيف قال لا أحب وذهاب ما به أخذ بحظه عن الأخذ من الآخر؟!!

أو كيف صار ربه قبل أن يريه، فلما رياه تبرأ من ربوبيته وآثر ربا آخر؟! فإذا عاقبة شكره وسعي ربه في شأنه كفرانه به؛ وكذلك درجة فدرجة حتى يكفر بالتالي ثم بالعقل، ثم يصير إلى رب العالمين، وهو الرب في الابتداء والانتهاء، لا رب لأحد سواه [جل عن الشركاء]<sup>(٥)</sup>؛ إذ إليه حاصل الأمر ومصير الخلق، ولو كان كل مرتق حدا يرتقي آخر لكانت تلك الحدود يكون أبداً آخرها، فيكون الكل<sup>(٦)</sup> توالى أو مطلقاً<sup>(٧)</sup>، ويبطل الأولياء<sup>(٨)</sup> والمأذونون والأئمة<sup>(٩)</sup> جميعاً، وقد كرم الله - تعالى - علياً - كرم الله وجهه - عن هذا الخيال، وعصمه عن هذا الوسواس، والحمد لله.

**قوله تعالى:** ﴿وَحَاجِبُهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا

(١) في ب: الثاني.

(٢) في ب: إذا كان.

(٣) في أ: بيان.

(٤) في ب: الوقف.

(٥) في أ: عز وجل عن الشركاء. والصواب ما أثبتته من ب.

(٦) في ب: الأول.

(٧) في ب: أو نطقاً.

(٨) هكذا في الأصل ولعلها الأولياء.

(٩) في أ: والآية.

تَخَافُونَ أَنْتُمْ أَشْرَكَكُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُزَلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا ءَاتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾

﴿وَحَاجُّهُ قَوْمُهُ﴾ ذكر محاجة قومه ولم يبين فيما حاجوه، لكن في الجواب بيان أن المحاجة فيما كانت، وهو قوله: ﴿قَالَ أَحْتَجُّوَنِي فِي اللَّهِ﴾.

ثم تحتمل المحاجة في الله: في توحيد الله ودينه. وتحتمل في اتباع أمر الله وطاعته. وذكر في بعض القصة عن ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - قال: ﴿وَحَاجُّهُ قَوْمُهُ﴾: في ألتهم وخوفوه بها، وقالوا: إنا نخاف ألتهنا، وأنت تشتمها ولا تعبدها، أن تخبلك وتفسدك. وذلك محتمل؛ وهو كقول قوم هود لهود<sup>(٢)</sup> - عليه السلام - ﴿إِنْ تَقُولُ إِلَّا أَعْرَبَكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا يَسُوؤُ﴾ [هود: ٥٤].

ثم قال لهم إبراهيم<sup>(٣)</sup> - عليه السلام -: لما<sup>(٤)</sup> [لا] تخافون أنتم منها؟

(١) أخرجه ابن جرير (٢٤٨/٥) (١٣٤٧٠) عن ابن جريج بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٤٨/٣) وعزه لابن المنذر وأبي الشيخ.

(٢) هو هود بن عبد الله بن رباح بن الخلود بن عاد بن عوص بن إرم بن سام ابن نوح. وقيل: هو هود بن شالح بن أرفخشذ بن سام. وقيل غير هذا. أرسله الله إلى قومه عاد حتى لا يشركوا به في عبادتهم، وحتى يخلصوا في عبادتهم. وخوفهم أن يحل بهم من نقمة الله على كفرهم، وما سيحل بهم إن هم كذبوه.

كان قوم عاد عرباً يسكنون أرض الأحقاف في شمال حضرموت جنوبي الجزيرة العربية حيث نشأ بينهم. وكانوا أصحاب أوثان يعبدونها من دون الله تعالى، كما كان يفعل قوم نوح من قبل. وكانوا يسكنون الخيام ذوات الأعمدة الضخام، وهم قوم إرم ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادِ إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾ [الفجر: ٦-٧].

فأتى هود ملكهم شداذاً، فدعاه إلى الله وأمره بالإيمان والإقرار بربوبية الله ووحدانيته. فتماذى في الكفر والطغيان، وذلك حين تملكه ٧٠٠ عام. وأنذره هود بالعذاب. وحذره وخوفه زوال ملكه، فلم يرتدع عما كان عليه. ولم يجب هوداً إلى ما دعاه إليه بينما كان ابنه مرشد بن شداد مؤمناً به. ونصح قومه ودعاهم خلفاء لنوح، وزاد في أجسامهم طولاً وعظماً على أجسام قوم نوح نعمة منه عليهم، وقال لهم: فاشكروا الله واذكروا نعمه وفضله بإخلاص العبادة وترك الإشراك به. ينظر معجم أعلام القرآن الكريم (٢٦٢).

(٣) إبراهيم خليل الرحمن صلوات الله عليه وسلامه قال الله تعالى ﴿وَأَخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] وقال تعالى ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ شَاكِرًا لِّأَنْعَامِي أَجْبَنَهُ وَهَدَّاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ وَءَاتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَءَاتَيْنَاهُ فِي الْآخِرَةِ لِيَنَّ لِلصَّالِحِينَ﴾ [النحل: ١٢٠-١٢٢] وقال تعالى ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٥١] وقال تعالى ﴿وَلِإِذِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ إِذْ يَبْكُوتُ فَاتَّهَنُّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤] وقال تعالى ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ الشُّعْبَةَ وَالْكَنَانَةَ وَءَاتَيْنَاهُ أُجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَءَاتَيْنَاهُ فِي الْآخِرَةِ لِيَنَّ لِلصَّالِحِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٧] وقال تعالى ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَكَلِيمٌ أَوْهٌ مُنِيبٌ﴾ [هود: ٧٥] وقال تعالى ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي

﴿[النجم: ٣٧]﴾ وقال تعالى ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [البقرة: ١٣٠] وهو أبو إسماعيل إبراهيم بن آزر وهو تارح بمثناة من فوق وفتح الراء وبحاء مهملة قيل آزر اسم وتارح لقب وقيل عكسه والقولان مشهوران وباقي نسبه إلى آدم مختلف فيه ولا يصح في تعيينه شيء فتركته لهذا ولعدم الضرورة إليه.

أنزل الله تعالى عليه صحفًا كما أخبر سبحانه في كتابه العزيز. قال أهل التواريخ كانت عشر صحائف وجعل له لسان صدق في الآخرين أي ثناء حسنًا فليس أحد من الأمم إلا يحبه. وأكرمه بالخلة وبأن جعل أكثر الأنبياء من ذريته وختم ذلك سبحانه وتعالى بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم والآيات الكريمة في بيان أحواله معلومة.

هاجر صلى الله عليه وسلم من العراق إلى الشام قيل بلغ عمره مائة وخمسا وسبعين سنة وقيل مائتي سنة. ودفن في الأرض المقدسة وقبره معروف بالبلدة المعروفة بالخليل بينها وبين بيت المقدس دون مرحلة.

روينا في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اختتن إبراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم» روى القدوم بالتخفيف والتشديد وسنوضحه في موضعه من قسم اللغات إن شاء الله تعالى.

ورويانا في صحيحهما عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام» وروينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «حين أسري بي ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به» وفي صحيح مسلم أيضا عن أنس أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا خير البرية قال: «ذاك إبراهيم» وهذا محمول على التواضع وإلا فالنبي صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق لقوله صلى الله عليه وسلم «أنا سيد ولد آدم» وفي صحيح البخاري عن ابن عباس قال «كان آخر قول إبراهيم حين ألقى في النار حسبي الله ونعم الوكيل» وفي رواية في البخاري «قال حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم حين ألقى في النار» وفي الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر عن ليلة الإسراء ورؤيته الأنبياء في السموات ورأى إبراهيم في السماء السادسة وفي رواية في السابعة مسندا ظهره إلى البيت المعمور. وفي صحيح البخاري عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أتاني الليلة اثنان فأتينا على رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولاً وإنه إبراهيم»، وروينا في موطأ الإمام مالك عن سعيد بن المسيب رحمه الله قال «كان إبراهيم النبي صلى الله عليه وسلم أول الناس ضيف الضيف وأول الناس اختتن وأول الناس قص شاربه وأول الناس رأى الشيب فقال يا رب ما هذا فقال الله تبارك وتعالى وقار يا إبراهيم فقال يا رب زدني وقارا»، وروينا في تاريخ دمشق بزيادة «وأول من استحد وقلم أظفاره» وقد من الله الكريم علينا وجعل لنا رواية متصلة وسببا متعلقا بخليته إبراهيم صلى الله عليه وسلم كما من علينا بذلك في حبيبه وخليته وصفيه محمد صلى الله عليه وسلم.

أخبرنا الإمام أبو محمد عبد الرحمن ابن الإمام أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي رضي الله عنه أخبرنا أبو حفص بن طبرزد أنا أبو الفتح الكروخي أنا القاضي أبو عامر أنا أبو محمد بن الجراحي أنا أبو العباس المحبوبي أنا أبو عيسى الترمذي ثنا عبد الله بن أبي زياد ثنا سيار ثنا عبد الواحد بن زياد عن عبد الرحمن بن إسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لقيت إبراهيم ليلة أسري بي فقال يا محمد أقرئ أمتك مني السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وأنها

قالوا: كيف نخاف ونحن نعبدها؟! قال: لأنكم تسون بين الصغير والكبير، والذكر والأنثى، أما تخافون الكبير إذ سويتموه<sup>(١)</sup> بالصغير، وما تخافون الذكر إذ سويتموه<sup>(٢)</sup> بالأنثى؟!!

ويحتمل أنهم خوفوه بالله بترك عبادة آلهتهم، لما كانوا يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، ويقولون: ﴿هَتُولَاءُ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] فخوفوا<sup>(٣)</sup> إبراهيم [بالله]<sup>(٤)</sup> بترك عبادتهم لما كان عندهم أن عبادتهم إياها تقربهم إلى الله

يعان وأن غراسها سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» قال الترمذي هذا حديث حسن. روي في تاريخ دمشق للحافظ أبي القاسم بن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ولد إبراهيم صلى الله عليه وسلم بغوطة دمشق بقرية يقال لها برزة. قال الحافظ كذا في هذه الرواية والصحيح أنه ولد بكوثا من إقليم بابل بالعراق وإنما نسب إليه هذا المقام لأنه صلى فيه إذ جاء معينا للوط صلى الله عليهما وسلم. وفي التاريخ أن أزر كان من أهل حران وأن أم إبراهيم اسمها نونا وقيل أيتونها وأن نمرود حبسه سبع سنين ثم ألقاه في النار وأنه كان يدعى أبا الضيفان. وعن عكرمة أنه كان يكنى أبا الضيفان وأن تجارة إبراهيم في البز وأن النار لم تنل منه إلا وثاقه لتنتقل يده.

قال الله تبارك وتعالى ﴿يَنَارًا كُوْنِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَيَّ إِبرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩] وإن النار بردت في ذلك الوقت على أهل المشرق والمغرب وإن جبريل عليه السلام مر به حين ألقى في الهواء فقال يا إبراهيم ألك حاجة فقال أما إليك فلا، وفيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن البغال كانت تتناسل وكانت أسرع الدواب في نقل الحطب لنار إبراهيم فدعا عليها فقطع الله نسلها.

وعن الحسن البصري ﴿وَإِذْ أُنزِلَتْ إِبرَاهِيمَ رَبُّهُ يَكْلِبْنِي فَاتَمَّهَنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤] قال ابتلاه بالكوكب فوجده صابرا ثم ابتلاه بالقمر فوجده صابرا ثم ابتلاه بالشمس فوجده صابرا ثم ابتلاه بالنار فوجده صابرا ثم ابتلاه بذبح ابنه فوجده صابرا وعن مجاهد أن إبراهيم وإسماعيل حججا ماشيين وعنه في قول الله تعالى ﴿صَبَّيْهِمُ الْمُكْرِبِينَ﴾ [الذاريات: ٢٤] إكرامهم أنه خدمهم بنفسه وفي حديث مرفوع أنه كان من أغبر الناس.

وعن كعب الأبحار وآخرين أن سبب وفاة إبراهيم صلى الله عليه وسلم أنه أتاه ملك في صورة شيخ كبير فضيقه فكان يأكل ويسبل طعامه ولعابه على لحيته و صدره فقال له إبراهيم يا عبد الله ما هذا قال بلغت الكبر الذي يكون صاحبه هكذا قال وكم أتى عليك قال مائتا سنة ولإبراهيم يومئذ مائتا سنة فكره الحياة لثلاثين يومين إلى هذه الحال فمات بلا مرض وعن أبي السكن الهجري قال توفي إبراهيم وداود وسليمان صلى الله عليهم وسلم فجأة وكذلك الصالحون وهو تخفيف على المؤمن، قال النووي: هو تخفيف ورحمة في حق المراقبين.

ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (١/٩٨-١٠٢).

- (٤) في ب: إما.
- (١) في أ: سميتموه.
- (٢) في أ: سميتموه.
- (٣) في أ: فخوفوها.
- (٤) سقط في أ.

زلفى وترك<sup>(١)</sup> العبادة لها ببعدهم، فقال: ﴿وَقَدْ هَدَيْنَا وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ﴾ وقد هداني، ولا أخاف مما تشركون به.

ويحتمل قوله: ﴿وَقَدْ هَدَيْنَا﴾ [ما ذكرنا في قوله ﴿أُحْتَجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَيْنَا﴾]<sup>(٢)</sup> الدين والتوحيد وهداني طاعته والاتباع لأمره فقال: كيف أخاف وقد هداني.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ هذا يحتمل وجهين. [الأول]<sup>(٤)</sup>: يحتمل لا أخاف إلا إن عصيت ربي شيئاً<sup>(٥)</sup>، فعند ذلك أخاف، وأما إذا<sup>(٦)</sup> هداني ربي فإنني [لا] أخاف بتركي عبادتهم.

والثاني: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي﴾ إلا أن يتليني ربي بشيء من المعصية، فعند ذلك أكون في مشيئته إن شاء عذبي، وإن شاء لم يعذبي.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾.

أي: علم ذلك كله عنده عصيت أو أطعت.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ﴾

عن ابن عباس<sup>(٧)</sup> ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ﴾ به من الأصنام ﴿وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا﴾ يقول: عذراً في كتابه ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ﴾؟ أي: أهل [دينين]<sup>(٨)</sup> أنا وأنتم ﴿أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي<sup>(٩)</sup> أعبد إلها واحداً، وأنتم تعبدون آلهة شتى؟!

وقيل<sup>(١٠)</sup>: إنهم كانوا يخوفونه بتركة عبادة آلهتهم وإشراكه إياها في عبادة الله، فقال:

وكيف أخاف ما أشركتم أنتم بالله من الآلهة، ولا تخافون أنتم بما أشركتم بالله غيره ما لم ينزل به عليكم سلطاناً؟! أي: حجة بأن معه شريكاً.

ثم قال: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ﴾ أنا أو أنتم<sup>(١١)</sup> من عبد إلها واحداً [يا من عنده]<sup>(١٢)</sup>

(١) في أ: بترك.

(٢) في ب: فقد.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: في شيء.

(٦) في ب: إذ.

(٧) سقط في أ.

(٨) سقط في أ.

(٩) في أ: أنا.

(١٠) أخرجه ابن جرير (٢٤٩/٥) (١٣٤٧١) عن ابن إسحاق بنحوه.

(١١) في أ: وأنتم.

(١٢) سقط في ب.

[أحق<sup>(١)</sup>]، أم<sup>(٢)</sup> من عبد آلهة شتى صغارا وكبارًا ذكورًا وإناثًا؟!]

أو أن يقال: إني كيف أخاف آلهتكم التي تعبدون من دون الله بتركي عبادتها، وهي لا تملك ضرا إن تركت ذلك، ولا نفعًا إن أنا فعلت ذلك، ولا تخافون أنتم بترككم عبادة إلهي، وهو يملك الضر إن تركتم عبادته، والنفع إن عبدتموه، فأبي الفريقين أحق بالأمن: من عبد إلهها يملك الضر والنفع، أو من عبد إلهها لا يملك ذلك؟!]

ف قيل: رد عليه قومه فقالوا: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ برب واحد يملك الضر والنفع، ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قيل<sup>(٣)</sup>: لم يخلطوا تصديقهم وإيمانهم بشرك، ولم يعبدوا غيره دونه، ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾: من الضلالة والشرك.  
قيل<sup>(٤)</sup>: الظلم - هاهنا - : الشرك؛ روي عن ابن مسعود<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنه - قال:

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: أو.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٥٠/٥) (١٣٤٧٧) عن محمد بن إسحاق بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٣/

٥٠) وعزاه لابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٥٠/٥ - ٢٥٤) عن كل من:

ابن زيد (١٣٤٧٨، ١٣٤٥١٠).

علقمة (١٣٤٨٥).

إبراهيم (١٣٤٨٦، ١٣٥٠٤).

أبي بكر (١٣٤٨٨، ١٣٤٨٩).

سلمان (١٣٤٩٠، ١٣٤٩١).

حذيفة (١٣٤٩٢، ١٣٤٩٣).

ابن عباس (١٣٤٩٤، ١٣٤٩٥، ١٣٤٩٦).

أبي بن كعب (١٣٤٩٧، ١٣٤٩٨، ١٣٤٩٩، ١٣٥٠٠، ١٣٥٠١).

أبي مسرة (١٣٥٠٢، ١٣٥٠٣، ١٣٥٠٦).

قتادة (١٣٥٠٥).

السدي (١٣٥٠٩).

أبي عبد الرحمن (١٣٥١٣).

ابن إسحاق (١٣٥١٤).

وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٩ - ٥٠) وزاد نسبه للفريابي وابن أبي شيبة والحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه عن أبي بكر الصديق ولأبي الشيخ عن عمر بن الخطاب، وللغريابي وعبد بن حميد وابن أبي شيبة وأبي عبيد وابن المنذر وأبي الشيخ عن حذيفة، وللغريابي وعبد بن حميد وأبي الشيخ عن سلمان الفارسي، ولعبد بن حميد وأبي الشيخ عن طرق عن أبي بن كعب، ولابن المنذر والحاكم وابن مردويه عن ابن عباس عن أبي بن كعب، ولعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٥) أخرجه البخاري (٢٦٣/١٤) في كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة (٦٩١٨) وأطراف الحديث هي (٦٩٣٧)، (٤٧٧٦)، (٤٦٢٩)، ومسلم

لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شق ذلك على المسلمين فقالوا: يا رسول الله، فأينا لا يظلم نفسه؟! قال: «ليس ذلك إنما هو الشرك، أو لم تسمعوا ما قال لقمان<sup>(١)</sup> لابنه: ﴿يَبْنَؤُ لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].»

وعن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال لأصحابه: ما تقولون في هاتين الآيتين: ﴿الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ [فصلت: ٣٠]، ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾؟ فقالوا: ﴿الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾: ثم عملوا له واستقاموا على أمره، ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾، أي: لم يذنبوا فقال: لقد حملتمونا على أمر شديد، ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾: بشرك، ﴿الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾: عليها فلم يعدلوا عنها بشرك ولا غيره<sup>(٢)</sup>.

فإن ثبتت هذه الأخبار فهو ما ذكر فيها أن الظلم هو الشرك، وإلا احتمل الظلم ما دون الشرك أن من لم يظلم ولم يذنب [فهو في أمن]<sup>(٣)</sup> من الله، ومن ارتكب ذنبًا أو ظلمًا فله الخوف، وهو في مشيئة الله: إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له وعفا عنه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا ءَاتَيْنَهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ...﴾ الآية: ينقض<sup>(٤)</sup>

١١٤/١ - ١١٥) كتاب الإيمان باب صدق الإيمان وإخلاصه (١٢٤/٩٧)، وابن جرير (٥/ ٢٥٠-٢٥١) (١٣٤٨٠، ١٣٤٨٢، ١٣٤٨٣، ١٣٤٨٤).

(١) قال الإمام أبو إسحاق الثعلبي في كتاب العرائس في القمص كان لقمان مملوكا وكان أهون مملوكي سيده عليه قال وأول ما ظهر من حكمته أنه كان مع مولاة فدخل مولاة الخلاء فأطال الجلوس فناداه لقمان أن طول الجلوس على الحاجة تتجع منه الكبد ويورث الباسور ويصعد الحرارة إلى الرأس فاقعد هويانا وقم فخرج مولاة وكتب حكمته على باب الخلاء وروي أنه كان عبدا حبشيا نجارا وقال الثعلبي: وقال أبو هريرة رضي الله عنه مر رجل بلقمان والناس مجتمعون عليه فقال ألتست العبد الأسود الذي كنت تراعيانا بموضع كذا قال بلى قال فما بلغ بك ما أرى قال صدق الحديث وأداء الأمانة وترك ما لا يعنيني قال وعن لقمان أنه قال ضرب الوالد ولده كالسماد للزرع وقال لقمان لابنه من يقارن قرين السوء لا يسلم قال ومن لا يملك لسانه يذم يا بني كن عبدا للأخيار يا بني كن أمينا تكن غنيا جالس العلماء وزاحمهم بركبتك ولا تجادلهم خذ منهم إذا ناولوك والطف بهم في السؤال ولا تضجرهم إن ما تأذيت به صغيرا انتفعت به كبيرا كن لأصحابك موافقا في غير معصية ولا تحقرن من الأمور صغارها فإن الصغار غدا تصير كبارا إياك وسوء الخلق والضجر وقلة الصبر إن أردت غنى الدنيا فاقطع طمعك مما في أيدي الناس. وحكمه كثيرة مشهورة.

ينظر تهذيب الأسماء (٧٢-٧١/٢).

(٢) أخرجه ابن جرير بنحوه (٥/٢٥٢) (١٣٤٨٨) وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٩) وزاد نسبه للفريابي وابن أبي شيبة والحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه.

(٣) في ب: فهو آمن.

(٤) في ب: تنقض.



قول من يقول بأن إبراهيم كان غير مؤمن في ذلك الوقت و [لا] <sup>(١)</sup> عارقاً بربه؛ لأنه أخبر أنه آتاه حجته على قومه، ولو كان هو على ما قالوا لكانت الحجة التي آتاه عليه، فلما أخبر أنه آتاه حجته على قومه، دل أنه ليس على ما قالوا، ولكن كان عارقاً بربه مخلصاً له على ما سبق ذكره.

فإن قال قائل: إن الحجة التي أخبر أنه آتاها إبراهيم على قومه [هي] <sup>(٢)</sup> قوله: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمَهُ قَالَ أَتُحَكِّمُونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ...﴾ إلى آخر ما ذكر.

فيقال: إن هذه ليست بمحاجة، إنما هو تقرير التوحيد والدين.

ألا ترى أنه قال: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ [الآية] <sup>(٣)</sup> والمحاجة ما ذكر في قوله: ﴿لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ [الأنعام: ٧٦] وقوله: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٩] وغيرها من الآيات التي فيها وصف توحيد الرب - عز وجل - وألوهيته وفساد آلهتهم، من ذلك قوله: ﴿تَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٥-٩٦]، وقوله: ﴿لِمَ تَعْبُدُونَ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، وقوله <sup>(٤)</sup>: ﴿هَلْ يَسْمَعُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ...﴾ [الشعراء: ٧٢] إلى قوله: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِي﴾ [الشعراء: ٨٠].

وفيه دليل نقض قول المعتزلة؛ لأنه قال: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ والإيتاء هو الإعطاء، والنجوم والشمس، والقمر وما ذكر قد كانت؛ دل أن الذي آتى إبراهيم هو محاجته قومه بما ذكرنا واحتجاجه عليهم بذلك؛ دل أن له في محاجة إبراهيم قومه صنفاً حيث أضافها إلى نفسه، وهو أن خلق محاجته قومه، وبالله العصمة.

وقوله - تعالى - : ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾: الذين كانوا يعبدون الأصنام والأوثان، وهو ما بين سفههم في عبادتهم الأصنام، حيث قال في غير آية وعلى نمرود حين قال: ﴿أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ...﴾ إلى آخر الآية [البقرة: ٢٥٨].  
وقوله - عز وجل - : ﴿زَفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ﴾.

فيه - أيضاً - دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن الله قد شاء لكل أحد أن يبلغ المبلغ الذي إذا بلغ ذلك يصلح للنبوة والرسالة، لكنهم شاءوا ألا يبلغوا ذلك المبلغ،

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: أو قوله.

يجعلون المشيئة في ذلك إلى أنفسهم دون الله، والله أخبر أنه يرفع درجات من يشاء وهم يقولون: لا يقدر أن يرفع، بل هم يملكون أن يرفعوا درجات أنفسهم؛ فدلّت الآية على أن من نال درجة أو فضيلة إنما ينال بفضل الله ومثّه.

ثم قوله: ﴿رَفَعُ دَرَجَاتٍ﴾: تحتل الدرجات وجوهاً.

تحتمل: النبوة، وتحتمل: الدرجات في الآخرة أن يرفع لهم.

وتحتمل: الذكر والشرف في الدنيا لما يذكرون في الملأ من الخلق.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾.

أي: حكيم في خلق الخلائق، خلق خلقاً يدل على وحدانيته، ويدل على أنه مدبر ليس بمبطل في خلقهم، ثم عليم بأعمالهم وعلیم بمصالح الخلق وبما يصلح لهم، [وبما لا يصلح]<sup>(١)</sup> والحكيم: هو الذي لا يلحقه الخطأ في التدبير.

**قوله تعالى:** ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ

دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَذَكَرْنَا وَيْحَ وَعِيسَى

وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيُوسُفَ وَنُوحًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٨٦﴾

وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَأَجْنِبَتِهِمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾.

يحتمل ما ذكرنا من رفع الدرجات ما ذكر من [هبة]<sup>(٢)</sup> هؤلاء.

وفيه دليل أن ما يكون له من الفضل في هبة<sup>(٣)</sup> أولاده يكون ذلك في أولاد أولاده.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: هبة.

(٣) الهبة لغة مأخوذة من وهب يقال: وهب يهب وهبا وهبة، والاسم: الموهب والموهبة، ولا يقال وهبكه، هذا قول سيويه وحكى السيرافي عن أبي عمرو أنه سمع أعرابيا يقول لآخر: انطلق معي أهبك نبلا.

ووهبت له هبة وموهبة ووهبا إذا أعطيته، ووهب الله له الشيء، فهو يهب هبة، وتواهب الناس بينهم، أي يهب بعضهم بعضا، وهي في الأصل مصدر محذوف الأول عوض عنه هاء التأنيث، فأصلها: وهب بتسكين الهاء وتحريكها.

ومما تقدم من اشتقاق اللفظ الهبة، يتبين لي أنها تطلق في اللغة على التبرع والتفضل بما ينفع الموهوب له مطلقا على سواء أكان مالا أو غير مال.

فالهبة: العطية الخالية عن الأعراض والأغراض، فإذا كثرت سمي صاحبها وهابا. واصطلاحا:

عرفها الأحناف بأنها: تملك بلا عوض.

وعرفها الشافعية بأنها: التملك بلا عوض.

وعرفها المالكية بأنها: تملك متمول بغير عوض.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَلَّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ :  
 الهداية هدايتان: [هداية<sup>(١)</sup>] إصابة الحق، وهداية العلم بالحق، وهي هداية البيان،  
 فهذه الهداية مما يشترك فيها المسلم والكافر جميعًا.  
 وأما هداية إصابة الحق: فهي خاصة للرسل والأنبياء والمسلمين جميعًا.  
 والهداية - هاهنا - هي إصابة الحق لا العلم بالحق؛ لأنهم اشتركوا جميعًا في العلم  
 بالحق: الكافر والمسلم.  
 ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ﴾ .  
 قيل<sup>(٢)</sup>: ذرية إبراهيم.  
 وقيل<sup>(٣)</sup>: ذرية نوح<sup>(٤)</sup> كانوا جميعًا من ذرية نوح وإبراهيم ومن ذكر من الرسل.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ .

= وعرفها الحنابلة بأنها: تملك جازر التصرف ما لا معلوما أو مجهولا، تعذر علمه.  
 ينظر: لسان العرب (٤٩٢٩/٦) فتح القدير (١٩/٩)، حاشية ابن عابدين (٥٠٨/٤)، الإقناع  
 (٨٥/٢) مغني المحتاج (٣٩٦/٢)، والمحلى على المنهاج (١١٠/٣)، مواهب الجليل (٤٩/٦)،  
 شرح منتهى الإرادات (٥١٧/٢)، المغني (٢٤٦/٦).  
 (١) سقط في ب.  
 (٢) ذكره ابن عادل في اللباب (٢٦٥/٨).  
 (٣) ذكره ابن جرير (٢٥٦/٥) وابن عادل في اللباب (٢٦٤/٨).  
 (٤) نبي الله ورسوله ﷺ. قال النووي: هو اسم أعجمي والمشهور صرفه وقيل يجوز صرفه وترك  
 صرفه. انتهى.  
 وقيل إنه عربي واشتقاقه من ناح ينوح نوحا نياحة لأنه أقبل على نفسه باللوم والنوح.  
 واختلف في سبب ذلك فقيل: سببه أنه كان ينوح على قومه ويتأسف لكونهم غرقوا بلا توبة  
 ورجوع إلى الله تعالى. وقيل في اسمه غير ذلك مما لا أصل له. قال جماعة: واسمه عبد  
 الغفار. وهو آدم الثاني لأنه لا عقب لآدم إلا من نوح صلى الله عليه وسلم.  
 وأثنى الله تعالى عليه في عدة آيات. قال ابن قتبية: وكان نوح نجارا.  
 وروى الطبراني بسند رجاله ثقات عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال: «بين نوح وآدم عشرة قرون».  
 قال الشعبي رحمه الله تعالى في العرائس: أرسل الله تعالى نوحا إلى ولد قاييل ومن تابعهم من  
 ولد شيث.  
 وكان نوح عليه الصلاة والسلام أطول الأنبياء عمرا حتى قيل إنه عاش ألف سنة وثلاثمائة سنة.  
 ولما نزل عليه الوحي كان عمره ثلاثمائة سنة وخمسين سنة. فلبث ألف سنة إلا خمسين عاما  
 يدعوهم.  
 قال في (المطلع): ما أسلم من الشياطين إلا شيطانان: شيطان نبينا محمد وشيطان نوح صلى الله  
 عليهما وسلم.  
 وينظر: سبل الهدى والرشاد (٣٧٣-٣٧٥).

[أي: كذلك نجزي المحسنين]<sup>(١)</sup> بالذكر والشرف والثناء الحسن إلى يوم القيامة؛ كما جزي هؤلاء الرسل بالذكر والشرف والثناء الحسن في ملأ الناس.

ويحتمل أن يذكروا في ملأ الملائكة؛ كما ذكروا في ملأ الخلق في الأرض.

ويحتمل: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ في الآخرة بالثواب ورفع الدرجات والجزاء

الجزيل، ثم ذكر في فريق: أنه ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾، وذكر في فريق آخر: ﴿كُلُّ مَن

الصَّالِحِينَ﴾، وذكر في فريق: ﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾، وهذا - والله أعلم - ليس

على تخصيص كل فريق بما ذكر من الذكر، ولكن على الجمع أنهم محسنون صالحون

مفضلون على العالمين.

ثم يحتمل التفضيل لهم بالنبوة: أنهم فضلوا على العالمين بالنبوة.

ويحتمل: أنهم كانوا مفضلين على العالمين بالإحسان والصلاح، لو لم يكن لهم

رسالة ولا نبوة.

ثم يحتمل أنه سماهم محسنين باختيارهم الحال التي كانوا أهلا للرسالة والنبوة، فإن

كان هذا فهم الرسل خاصة.

ويحتمل: محسنين باختيارهم الهداية وإصابة الحق، فإن كان هذا فهو مما يشترك

الأنبياء وأهل الإسلام فيه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِنَ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ﴾: أما آباؤهم: من تقدمهم،

وذرياتهم: من تأخرهم، وإخوانهم: الذين يقارنونهم.

وقيل: ذرياتهم محمد ﷺ.

وقيل: المؤمنين من بعدهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَجْنِبْنَاهُمْ﴾.

يحتمل: اجتنابهم<sup>(٢)</sup> بالنبوة والرسالة.

﴿وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾: فذلك لهم خاصة.

ويحتمل: اجتنابهم بالتوحيد ودين الإسلام، فذلك يعم الأنبياء والمؤمنين جميعًا؛

لأنه اجتنابهم بذلك جميعًا.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: اجتنابهم.

ويحتمل<sup>(١)</sup>: اجتباهم بما ذكر من رفع الدرجات والفضائل، ويكون صلة قوله: ﴿رَفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ﴾ [الأنعام: ٨٣]، وذلك - أيضًا - يعم الرسل والمؤمنين، والله أعلم بذلك.

وفي قوله: ﴿وَمِنَ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ...﴾ الآية: دلالة أن من آبائهم وذرياتهم من لم يجتبههم بقوله: ﴿وَمِنَ﴾؛ إذ «من» هو حرف للتبعض<sup>(٢)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَ عَنَّهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٨٨) **أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَ وَالنَّبُوءَةَ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ** (٨٩) **أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَيُهْدِيهِمْ فَأَفْتَدَهُ قُلُوبَهُمْ لَآ أَشْتَكُمُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنَّ هُوَ إِلَّا ذَكَرَى لِلْعَالَمِينَ** (٩٠).

قوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ أي: ذلك الهدي الذي هدى هؤلاء فبهدها اهتدوا.

وفي الآية [دلالة]<sup>(٣)</sup> نقض قول المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن الله قد شاء أن يهدي<sup>(٤)</sup> الخلائق كلهم لكن لم يهتدوا، وعلى قولهم لم يكن من الله إلى الرسل والأنبياء من الهداية والفضل إلا كان ذلك إلى جميع الكفرة، فالآية تكون مسلوبة الفائدة على قولهم؛ لأنه ذكر أنه يهدي من يشاء وهم يقولون: شاء أن يهدي الكل لكن لم يهتدوا، فإن كان كما ذكروا لم يكن لقوله: ﴿مَن يَشَاءُ﴾ فائدة؛ دل أنه من الخلائق من قد شاء ألا يهديهم إذا علم منهم أنهم لا يهتدون ولا يختارون الهدي، وبالله التوفيق.

(١) في ب: ويحمل.

(٢) «من» لها عدة معاني منها التبعض، كقوله: تعالى: ﴿يُنْهَمُ مَن كَلَّمَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٣] وعلامتها إمكان سد البعض مسدها، قال بعضهم: فقولك: «ويحه من رجل، للتبعض لأنك إنما أردت أن تجعله من بعض الرجال، وقولك: هو أفضل من زيد، إنما أردت أن تفضله على زيد وحده ولم تعم، فجعلت ابتداء فضله من زيد ولم يعلم موضع الانتهاء، فإن قلت: ما أحسنه من رجل، فيحتمل أن يكون الابتداء الغاية، كأنك بينت ابتداء فضله في الحسن ولم تذكر انتهائه، ويحتمل أن تكون للتبعض، كأنك قلت: ما أحسنه من الرجال إذا ميزوا رجلا رجلا، ينظر: مصابيح المغاني (٤٥٧) والأزهية ٢٢٤ والجنى الداني ص ٣٠٨».

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: تهدي.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَمَعُولُونَ﴾ .

هذا بناء على الحكم فيهم لو أشركوا إلا أنهم [لا] (١) يشركون؛ لأن الله قد عصمهم واختارهم لرسالته واختصهم لنبوته، فلا يحتمل أن يشركوا، لكن ذكر هذا؛ ليعلموا أن حكمه واحد فيمن أشرك في الله غيره وضيعا كان أو شريقاً.

وقوله : ﴿لَحِطَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَمَعُولُونَ﴾ : من الحسنات والخيرات التي كانت قبل الإشرak .

وقوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ﴾ : قيل (٢) : الكتب التي أعطى الرسل . ﴿وَالْحُكْمَ﴾ قيل (٣) : العلم والفقه والفهم .

وقيل : الأحكام التي أعطاهم، والنبوة هي أنباء الغيب؛ وقد ذكرنا [هذا] (٤) .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ﴾ .

قيل : ﴿بِهَا﴾ كناية عن أنباء الغيب، والنبوة التي ذكر .

وقيل : ﴿بِهَا﴾ كناية عن الكتب التي أنزلها على الرسل

وقيل : هي كناية عن الآيات والحجج التي أعطى رسوله .

وقوله : ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيَسُوْا بِهَا بِكَفْرِينَ﴾ .

اختلف فيه قال بعضهم (٥) : ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا﴾ - يعني : أهل مكة - ﴿فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا

لَيَسُوْا بِهَا بِكَفْرِينَ﴾ : أهل المدينة (٦) من الأنصار (٧) والمهاجرين (٨)؛ وهو قول ابن عباس .

(١) سقط في ب .

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (٥٦/١٣) وابن عادل في اللباب (٢٦٩/٨) .

(٣) ينظر السابق .

(٤) سقط في أ .

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٦٠/٥) ، (١٣٥٢٩ ، ١٣٥٣٠) وذكره السيوطي في الدر (٥٢/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

(٦) المدينة : علم على مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو علم بالغلبة لا بالوضع، ولا يجوز نزع الألف واللام منها إلا في نداء أو إضافة، وجمعها مدن ومدن ومدائن، يهزم ودونه . وسئل أبو على الفسري عن همزه، فقال : من جعلها فعيلة من قولهم : مدن بالمكان، إذا أقام، همزه، ومن جعلها «مفعلة» من دين إذا ملك لم يهزمه، كما لم يهزم معاش، ولها أسماء منها : طيبة، وطابة، وثرب . ينظر المطلع ص ١٨٣-١٨٤ .

(٧) الأنصار جمع نصير، كشريف وأشرف، وهم الحيان الأوس والخزرج، وهما ابنا حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن ثعلبة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن عبد الله بن الأزد بن الغوث

وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾، يعني: من عد<sup>(٢)</sup> من الرسل والأنبياء.

وقيل: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾، يعني: أهل قرابتك وأهل وصلتك، فقد وكلنا بها قوماً من غير أهل قرابتك ليسوا بها بكافرين. وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ﴾، يعني: أهل زمانك، ﴿فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا﴾: من تقدمهم من آبائهم وأجدادهم، ﴿لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ﴾، يعني: أهل الأرض، ﴿فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا﴾، يعني: أهل السماء، ﴿لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾.

قال<sup>(٥)</sup> الحسن<sup>(٦)</sup> - رحمه الله - : ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ﴾، يعني: أمتك، فقد وكل الله بها النبيين والصالحين من الأمم الخالية، ﴿لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾، والله أعلم بذلك وهو كما ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبْهَتُهُمْ أَقْتَدَةٌ﴾. يحتمل [فبهديهم الذي هدوا هم]<sup>(٧)</sup> اهد أنت أمتك.

= ابن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ، وهما أبناء قبيلة نسبوا إلى أمهم، فولد الخزرج خمسة نفر: جشم، وعوف، والحارث، وعمرو، وكعب، وولد الأوس مالكا، فمنه تفرقت قبائل الأوس ويطونها. ينظر المطلع ص ٢٢٠.

(٨) المهاجرون: جمع مهاجر، اسم فاعل من هاجر بمعنى هجر، ضد وصل، ثم غلب على الخروج من أرض إلى أرض، وترك الأولى للثانية. والهجرة: هجرتان إحداهما: أن يدع الرجل أهله وماله، وينقطع بنفسه إلى مهاجرة، ولا يرجع من ذلك بشيء.

والثانية: هجرة الأعراب، وهي أن يدع البادية، ويفزوا مع المسلمين، وهي دون الأولى في الأجر، وكلاهما يسمى مهاجرا. ينظر المطلع ص ٢١٩ - ٢٢٠.

(١) أخرجه ابن جرير (٥/٢٦٠ - ٢٦١) (١٣٥٣٣، ١٣٥٣٤) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٢) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) في ب: عده.

(٣) قال القرطبي (٧/٢٤) أي كفار عصرك يا محمد، صلى الله عليه وسلم.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥/٢٦٠) (١٣٥٣١) عن أبي رجاء العطاردي. بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٢) وعزاه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن أبي جابر العطاردي.

(٥) في ب: وقال.

(٦) ذكره الرازي في تفسيره بنحوه (١٣/٥٦) وقال: وهو اختيار الزجاج، وابن عادل في اللباب (٨/٢٦٩).

(٧) في أ: فبهدهم الذين هدوا منهم.

ويحتمل: فيهداهم الذي<sup>(١)</sup> هدوا هم اهتد أنت؛ يأمره - عز وجل<sup>(٢)</sup> بالاعتداء بإخوانه<sup>(٣)</sup> الذين مضوا من الرسل.

والهدى: هو اسم ما يدان به ليس هو الأفعال، لا يقال: لتارك<sup>(٤)</sup> الصلاة<sup>(٥)</sup> والزكاة<sup>(٦)</sup> والصيام<sup>(٧)</sup>: هداك، إنما يقال ذلك لمن دان بضد الهدى.

(١) في أ: الذين.

(٢) زاد في أ: بالأمر.

(٣) في أ: بإخوته.

(٤) في أ: التارك.

(٥) الصلاة أصلها في اللغة: الدعاء؛ لقوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] أي ادع لهم.

وفي الحديث قول النبي صلى الله عليه وسلم «إذا دعيت أحداً فليجب فإن كان صائماً فليصل، وإن كان مفطراً فليطعم» أي ليدع لأرباب الطعام.

وفي الاصطلاح: قال الجمهور: هي أقوال وأفعال مفتوحة بالتكبير مختمة بالتسليم مع النية بشرائط مخصوصة.

وقال الحنفية: هي اسم لهذه الأفعال المعلومة من القيام والركوع والسجود. ينظر فتح القدير (١٩١/١)، مواهب الجليل (٣٧٧/١)، مغني المحتاج (١٢٠/١)، كشاف القناع (٢٢١/١).

(٦) الزكاة لغة: النماء والربح والزيادة، من زكا يزكو زكاة وزكاء، ومنه قول علي رضي الله عنه: «العلم يزكو بالإفناق».

والزكاة أيضاً الصلاح، قال الله تعالى ﴿فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِمَّا كَانُوا﴾ [الكهف: ٨١] قال الفراء: أي صلاحاً، وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ [النور: ٢١] أي ما صلح منكم ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النور: ٢١] أي يصلح من يشاء.

وقيل لما يخرج من حق الله في المال زكاة؛ لأنه تطهير للمال مما فيه من حق، وتتمير له، وإصلاح ونماء بالإخلاف من الله تعالى. وزكاة الفطر طهارة للأبدان.

وفي الاصطلاح: يطلق على أداء حق يجب في أموال مخصوصة، على وجه مخصوص ويعتبر في وجوبه الحول والنصاب.

وتطلق الزكاة أيضاً على المال المخرج نفسه، كما في قولهم: عزل زكاة ماله، والساعي يقبض الزكاة. ويقال: زكى ماله أي أخرج زكاته، والمزكي: من يخرج عن ماله الزكاة. والمزكي أيضاً: من له ولاية جمع الزكاة.

وقال ابن حجر: قال ابن العربي: إن الزكاة تطلق على الصدقة الواجبة والمندوبة، والنفقة والحق، والعفو. ينظر العناية بهامش فتح القدير (٤٨١/١)، والدسوقي على الشرح الكبير (١/٤٣١) فتح الباري ٣/٦٢.

(٧) الصوم لغة: مطلق الإمساك، ولو عن الكلام ونحوه. ومنه قوله تعالى حكاية عن مريم عليها السلام: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ [مريم: ٢٦] أي إمساكاً وسكوتاً عن الكلام ألا ترى قوله تعالى: ﴿فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ أَنِّي صَائِمٌ﴾ [مريم: ٢٦] وتقول العرب: فرس صائم، أي: واقف، ومنه قول النابغة الذبياني:

خيل صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج وأخرى تعلق اللجما  
أي خيل ممسكة عن السَّيْرِ والكَرِّ والفَرِّ، وخيل غير صائمة، أي: غير ممسكة عن ذلك، بل سائرة للكَرِّ والفَرِّ، وقال أبو عبيدة كل مُمَسِّكٍ عن طعام أو كلام أو سير فهو صائم.



أمر رسوله أن يقتدي بهم بذلك، وذلك يدل على أن الأنبياء والرسل كانوا على دين واحد، وأن الدين لا يحتمل النسخ والتغيير.

ألا ترى <sup>(١)</sup> أنه قال في آية أخرى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣] أخبر [أنه شرع لنا الدين الذي وصى به نوحًا] <sup>(٢)</sup>، وذلك يدل [على] <sup>(٣)</sup> أن الدين واحد لا يحتمل النسخ، وأما الشرائع: فهي مختلفة؛ لأنها تحتمل النسخ، وتحتمل الأمر بالافتداء بهم ما ذكر.

﴿قُلْ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ أي: اقتد بمن تقدم من الرسل، ولا تأخذ على تبليغ الرسالة أجرا كما لم يأخذوا هم.

وفي قوله: ﴿قُلْ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ دليل نقض قول من يجيز أخذ الأجر على تعليم القرآن والعلم ورواية الحديث وغير ذلك من العبادات <sup>(٤)</sup>؛ وكذلك قوله:

= واصطلاحًا عرفه الحنفية بأنه: عبارة عن إمسائك مخصوص، وهو الإمساك عن المفطرات الثلاثة، بصفة مخصوصة.

وعرفه الشافعية بأنه: إمساك عن مفطر، بنية مخصوصة، جميع نهار، قابل للصوم.

وعرفه المالكية بأنه: إمساك عن شهوتي البطن والفرج، في جميع النهار بنية.

وعرفه الحنابلة بأنه: إمساك عن أشياء مخصوصة. ينظر: الصحاح (١٩٧٠/٥)، ترتيب القاموس (٨٧١/٢)، المصباح المنير (٤٨٢/٢)، لسان العرب (٢٥٢٩/٤)، الاختيار (١٥٨) بدائع الصنائع (١٠٥٥/٣)، المبسوط (١١٤/٣) مغني المحتاج (٤٢٠/١)، المجموع (٦/٢٤٧)، الشرح الكبير بحاشية الدسوقي (٥٠٩/١)، الكافي (٣٥٢/١)، كشاف القناع (٢/٢٩٩)، المغني (١٨٦/٦).

(١) زاد في أ: إلى.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

(٤) اتفق الفقهاء على أنه لا يجوز الاستئجار على أداء فروض الأعيان من صلاة، وصيام وحج بمعنى أنه لا يصح لإنسان أن يستأجر غيره على أداء ما ذكر عن المؤجر، أو عن المستأجر؛ لأن نفعه لا يتعدى فاعله فلا يستحق في مقابلته أجرا، وبيان هذا أنه إن كان العمل متعينا على الأجير لزمه القيام به عن نفسه، وبه تعود منفعة عليه، ولا يجوز له أخذ الأجرة على ما عمل ضرورة أن من وجب عليه عمل فأداءه لا يجوز له أن يأخذ عليه أجرا، كما إذا قضى ديننا عليه، وإن كان العمل متعينا على المستأجر لزمه القيام به بنفسه ولا يقوم غيره مقامه في أدائه؛ لأن التكاليف مقصود منها اختبار الشخص ومعرفة مقدار خضوعه وانقياده للتكاليف المطلوبة منه، ولو قام غيره مقامه، فلا يتحقق المعنى المقصود من التكاليف وهذا قدر متفق عليه بين الفقهاء، ولكننا نراهم بعد ذلك اختلفوا فمنهم من اقتصر في المنع على فروض الأعيان وما شابهها في الصورة كنوافل الصلاة، وأجاز في غيرها، ومنهم من منع فيها وفي غيرها، وتفصيل هذا فيما يلي:

أولا: أن المالكية قالوا إن كل عبادة تعينت على الأجير أو المستأجر لا يجوز الاستئجار على فعلها كالصلاة، والصوم، والحج المكتوبات ويلحق بذلك ما شابهه في الصورة كالصلاة على الميت وركعتي الفجر، فكل هذا لا يقبل النيابة، فلا تصح الإجارة عليه، وأما ما يقبل النيابة، وهو ما عدا ما

ذكر كفروض الكفاية من الإمامة، والأذان، وتعليم القرآن وقرآته وتجهيز الميت، ونحوها، فإنه تصح الإجارة على فعلها؛ لأن فروض الكفاية ليست مطلوبة من شخص بعينه، وهذا ما لم يتعين على شخص بأن لم يوجد غيره يقوم بها، فإنه لا يصح أن يأخذ أجرا عليها.

وثانياً: أن الشافعية قسموا القرب إلى قسمين من حيث وجوب النية في فعلها وعدم وجوبها ثم قالوا: إن كل عبادة لا بد لصحتها من نية لا تقبل النية فلا تصح الإجارة على أدائها كالصلاة وما يتعلق بها كالإمامة سواء كانت الصلاة فرضاً أم نفلاً، ولو كانت صلاة جنازة لتمحضرها للعبادة، وشبهها بالصلاة المفروضة علينا وكذلك الحكم عندهم في الإجارة على الحج عن الصحيح القادر والصوم عن الحي.

وإن كل ما لا يحتاج إلى نية يقبل النية، فالإجارة على فعله جائزة كغسل الميت، وتجهيزه، ودفنه، وتعليم القرآن والأذان، وما إلى ذلك من كل شعار ديني لم تتوقف صحته على نية؛ لأنه لم يقصد بهذه الأعمال اختيار شخص معين بأصل الخطاب بها، وكذلك جوزوا الإجارة على فعلها ولو تعينت مراعاة لأصل الخطاب.

وإنما لم تجز الإجارة عندهم على الجهاد، وإن لم يخاطب به شخص بعينه؛ لأن الخطاب به، وإن كان شائعاً في الأصل يحتمله وغيره، لكنه بحضور الصف يتعين عليه، فلا يكون قابلاً للنية، فلا يصح أخذ الأجرة عليه.

وثالثاً: أن متقدمي الحنفية كالإمام أبي حنيفة وصاحبيه يرون أن كل طاعة يختص فاعلها أن يكون مسلماً لا يجوز الاستئجار على فعلها سواء أكانت فرضاً، أم نفلاً أم واجباً، وسواء أكان كل من الفرض والواجب عينياً أم كفاثياً.

وهكذا نرى المتقدمين منهم يمنعون الإجارة في العبادات التي لم تتمحض للمالية، فيدخل في ذلك البدنية الصرفة كالصلاة، والصوم، والإمامة، والأذان وتعليم القرآن وكل عبادة لا شائبة للمال فيها، كما يدخل في ذلك العبادة المركبة من المالية والبدنية كالحج، فإنه لا يصح الاستئجار عندهم على أدائه.

وإنما جوزوا الحج عن العاجز على سبيل النية لا الإجارة.

وأما متأخروهم فإنهم جوزوا الاستئجار على تعليم القرآن والإمامة، والأذان والإقامة، والوعظ، دون غيرها، بحجة أن الناس قد تهاونوا في أداء هذه المهام حسبة لله تعالى لاشتغالهم بأمور المعاش فأخذهم الأجرة عليها يحفزهم على القيام بها والمحافظة عليها قالوا وإنما كره المتقدمون الإجارة عليها لأنه كان للقائمين بها أرزاق منظمة يأخذونها من بيت المال مع رغبة الناس الأكيدة يومئذ في المحافظة على شعائر الدين ثم قالوا: أما في زماننا فليس لهم أرزاق، وإن كانت فهي بحيث لا تفي بحاجاتهم الدنيوية يضاف إلى ذلك أنهم لو اشتغلوا بها لتعطل عليهم أمر المعاش والحاجة شديدة إليه وقد قلت رغبة الناس في أداء هذه الأعمال حسبة لله.

فلذلك قلنا بجواز أخذ الأجرة على ما ذكرنا وبقي ما عدها على أصل الحظر.

ورابعاً: أنه قد روي للحنابلة في ذلك روايتان: إحداهما توافق ما ذهب إليه متقدمو الحنفية من منع الاستئجار على القرب التي يشترط إسلام فاعلها، والأخرى جواز الاستئجار عليها إن تعدى نفعها فاعلها كالإمامة والأذان، والحج عن الغير وتعليم القرآن.

فهذه مذاهب الأئمة رحمهم الله في الإجارة على القرب:

ويمكننا أن نخرج فيها بأنهم اتفقوا على منع الاستئجار على كل عبادة بدنية، ولو كان للمال فيها شائبة، كالصلاة، والصيام، والحج عن الصحيح القادر.

وعلى جواز الاستئجار على كل عبادة مالية صدقة كأداء الزكاة، وإخراج الكفارات؛ لأن المقصود من هذه الأمور سد خلة الفقير ودفع حاجته، وهذا كما يتحقق بفعل المستأجر يتحقق بفعل الأجير.

واختلفوا فيما عدا ذلك من العبادات التي يتعدى نفعها للغير وتقبل النيابة كالأذان وتعليم القرآن والإمامة، وغسل الميت وتجهيزه فمنع ذلك متقدمو الحنفية والإمام أحمد في رواية، وأجازة المالكية والشافعية وأحمد في الرواية الأخرى إلا أن الشافعية لم يجوزوا الإجارة على الإمامة؛ لأنها من متعلقات الصلاة، ومتأخرو الحنفية لم يجوزوا الإجارة على قراءة القرآن لعدم الضرورة إليها، بخلاف تعليمه ففي القرب التي يتعدى نفعها إلى غير فاعلها مذهبان على سبيل الإجمال: منع الإجارة عليها، وجوازها.

وهذه أدلة كل وما يدور حولها من مناقشات:

أدلة المانعين:

أولاً: ما رواه الإمام أحمد في مسنده عن عبد الرحمن بن شبل الأنصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «اقرأوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به». قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد رجاله ثقات اهـ.

وثانياً: ما رواه أحمد والترمذي عن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اقرأوا القرآن واسألوا الله به، فإن من بعدكم قوما يقرءون القرآن يسألون به الناس» اهـ. قال الترمذي: هذا حديث حسن ليس إسناده بذلك.

وثالثاً: ما رواه ابن ماجه عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: علمت رجلاً القرآن فأهدى لي قوساً، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال «إن أخذتها أخذت قوساً من نار» فرددتها اهـ. ورابعاً: ما رواه أصحاب السنن الأربعة والحاكم وصححه عن عثمان ابن أبي العاص الثقفي أنه قال آخر ما عهد إلي رسول الله أن اتخذ مؤذناً لا يأخذ على الأذان أجراً.

فهذه الأحايث صريحة في منع أخذ الأجرة على تعليم القرآن وعلى الأذان، ويقاس عليهما غيرهما من القرب التي يتعدى نفعها إلى غير فاعلها بجامع أن كلاً قرابة لله تعالى. وخامساً: أن القرية إذا وقعت وإنما تقع عن فاعلها، فهو الذي ينتفع بثوابها، ولا يحصل لغيره شيء من هذا الثواب. فأخذ الأجرة في مقابلتها لا يجوز لعدم المعارضة كمن يأخذ أجرة على حمل متاع نفسه، أو خياطة ثوبه.

وسادساً: أن أخذ الأجرة على القرب المذكورة سبب لتفتير الناس عنها، وفي ذلك تضييع للشعائر الدينية، أو استئثار لها، فلا يجوز.

وقد ناقش الجمهور هذه الأدلة بما يأتي:

أما الحديث الأول فهو أخص من محل النزاع لأن المنع من التآكل بالقرآن لا يستلزم المنع من الاستئجار على تعليمه؛ لأن الأكل به محمول على اتخاذه وسيلة للسؤال، كما يصنع بعض أهل زماننا وإنما حرم؛ لما فيه من الزاوية بالقرآن، والذي سوغ الحمل على هذا المعنى هو الجمع بينه وبين قوله صلى الله عليه وسلم «إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله» كما سيأتي ذلك في أدلة المجوزين، ويؤيده حديث عمران بن حصين المذكور بعده.

وأما الحديث الثاني فليس فيه إلا تحريم السؤال بالقرآن، وهذا غير اتخاذه الأجرة على تعليمه. وأما الحديث الثالث، فقد قال البيهقي إنه منقطع يعني بين عطية الكلاعي وأبي بن كعب، وكذلك قال المزني، وتعبه الحافظ بأن عطية ولد في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم. وأعله

ابن القطان بالجهد بحال عبد الرحمن بن سلم الراوي له عن عطية وله طرق عن أبي قال ابن القطان: لا يثبت منها شيء.

وعلى فرض صحته، فهو واقعة عين تحتمل أن يكون المنع فيها لمانع سوى كونه القوس هدية على القرآن كأن يكون دافعها تكلف دفعها حياء لا عن طيب نفس، ووقائع الأحوال إذا تطرق إليها الاحتمال كساها ثوب الإجمال، فنزلت عنه درجة الاستدلال. وأما الحديث الرابع:

فغايتة أن الرسول صلى الله عليه وسلم عهد إلى عثمان بن أبي العاص الثقفي أن يتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا، وكان عثمان عاملا، والعامل إذا استأجر فإنما يستأجر من بيت مال المسلمين لا من ماله، ولا ريب أن العامل يجب عليه أن يراعي المصلحة، فلا ينفق مالا في الأمور التي يمكن تأديتها احتسابا لما فيه من التبذير.

فالمنع من الإجارة على الأذان في هذه الحالة ليس منشؤه نفس الإجارة وإنما منشؤه المحافظة على مال المسلمين العام فلا يلزم منه منع الإجارة من المال الخاص وكذا من المال العام إذا لم يوجد من يقوم به احتسابا.

وأما الدليل الخامس: فيقال فيه إن القرب المذكورة فيها جهتان، أولاهما الثواب الخاص بفاعلهما، وليس الاستئجار عليها من هذه الجهة، وثانيتها النفع المتعدي إلى المسلمين، والاستئجار عليها إنما هو من هذه الجهة، فتعليم القرآن ثوابه للمعلم، وأثره وهو التعلم حاصل للمتعلم، وكذا الإمامة، ثوابها للإمام، وأثرها ربط صلاة المأمومين به، وهو نفع واصل إليهم، والأذان ثوابه للمؤذن وأثره معرفة القوم للوقت وذهابهم للصلاة، وسقوط الطلب عنهم، وأما القراءة فثوابها للقارئ، وأثرها وهو الاستماع والاعتاظ وغيرها واصل للحاضرين، وفرق عظيم بين هذه الأمور وبين خياطة الإنسان ثوب نفسه، أو حمل متاع نفسه فإن هذا لا نفع فيه لغير فاعله أصلاً فلا يتصور استحقاقه أجره عليه، بخلاف ما معنا.

وأما الدليل السادس فيقال فيه إن المشاهدة تدل على خلافه، فالمسلمون مفطورون على حب الإنفاق في سبيل إقامة هذه الشعائر، وإنما لنجد أهل الخير يقفون الأوقاف العظيمة على المساجد والمقارن والتعليم الديني، ثم هو معارض بأن المنع من الإجارة على هذه الأمور يؤدي إلى اشتغال الناس بغيرها مما يعود عليهم بالثروة كالتجارة والصناعة فيؤدي ذلك إلى تضييعها. أدلة المجوزين:

أولا ما رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ أو سليم فعرض لهم رجل من أهل الماء، فقال: هل فيكم من راق، فإن في الماء رجلا لديغا أو سليما، فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء، فجاء بالشاء إلى أصحابه، ففكروا ذلك، وقالوا أخذت على كتاب الله أجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله أخذ على كتاب الله أجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحق ما أخذت عليه أجرا كتاب الله».

والحديث صريح في إباحة أخذ الأجرة على كتاب الله، وهو بعمومه يتناول الرقية التي هي السبب، وغيرها من تلاوة وتعليم.

وإذا جاز أخذ الأجرة على كتاب الله، وهو قرينة يتعدى نفعها جاز أخذها على سائر ما يتعدى نفعه من القرب، إذ لا فرق.

وثانيا: ما أخرجه الشيخان عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت يا

رسول الله إني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا، فقام رجل فقال يا رسول زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل عندك من شيء تصدقها إياه فقال: ما عندي إلا إزارى هذا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن أعطيتها إزارك جلست لا إزار لك فالتمس شيئا، فقال ما أجد شيئا، فقال التمس ولو خاتما من حديد، فالتمس فلم يجد شيئا، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: هل معك من القرآن شيء، قال: نعم سورة كذا، وسورة كذا لسور يسميها، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد زوجتكها بما معك من القرآن.

وفي رواية لهما: قد ملكتها بما معك من القرآن:

فالحديث يفيد جواز جعل تعليم القرآن صداقا، وإذا جاز أن يكون التعليم عوضا في باب النكاح جاز أن يكون معوضا عنه في غيره.

وثالثا: أن الإجارة على أداء قرابة يتعدى نفعها إلى غير فاعلها، لا تعدو أن تكون إجارة على عمل معلوم مشروع واصل نفعه إلى المستأجر فيجوز كسائر أنواع الإجارة.

مناقشة الأدلة:

وقد ناقش المانعون هذه الأدلة بما يأتي:

أما الحديث الأول فإنه ورد في الرقية، فيختص بجواز الأجرة عليها، وهي من باب التداوي، لا من باب العبادة فلا يقاس عليها غيرها، فيبقى ما عداها على المنع.

على أنه يمكن حمل الأجر في الحديث على الثواب، فلا يدل على جواز أخذ الأجرة أصلا، كما يمكن أن يكون الأخذ من هؤلاء لأنهم كفار أو لأنه كان يجب عليهم أن يضيفوهم فكان هذا عوض ما استحقوه من الضيافة.

وأما الحديث الثاني فليس صريحا في أن الرسول صلى الله عليه وسلم جعل تعليم المرأة صداقا كما قلتم، لاحتمال أن تكون الباء في قوله بما معك للسببية للمعاوضة، ويكون الرسول صلى الله عليه وسلم قد زوجه إياها بلا مهر إكراما لحفظه مقدارا من القرآن، وقد كان الرسول يملك هذا الحق، أو أن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم قد صدقها شيئا من عنده إكراما لهما، أو سكت عن المهر فأصبح واجبا في ذمة الزوج مهر مثلها، وأيا ما كان الأمر فلا دلالة في الحديث على جعل تعليم القرآن صداقا.

وأما الدليل الثالث فهو قياس في مقابلة النصوص المانعة من أخذ الأجرة على القرب فهو فاسد الاعتبار.

وأجيب عن هذه المناقشة بما يأتي:

أولا: أن حمل الحديث الأول على الرقية تخصيص بالسبب، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وقولهم: إن الأجر معناه الثواب مردود؛ لأن سياق الحديث ياباه للتصريح بالشاء.

وقولهم: إن الرقية من باب التداوي لا من باب العبادة، مسلم، ولكنها مع هذا لا تخلو من أنها قرابة؛ نظرا لما تشتمل عليه من التلاوة ولولا كونها قرابة لما أفادت الشفاء بغير سبب ظاهر، إذ إفادته بغير السبب الظاهر إنما نشأت عن بركة التلاوة، وكيف يكون فيها البركة وهي غير قرابة.

ودعوى أن الأخذ كان لكفرهم، أو لوجوب الضيافة عليهم، بعيدة عن سياق الحديث، ولو كان ذلك هو الواقع لما ناظ النبي صلى الله عليه وسلم أحقية أخذ الأجر بكونه على كتاب الله وسماه أجرا، فلم يكن غنيمة، ولا فيئا، ولا ضيافة، وكيف يكون عوض ضيافة، وقد استغنوا عنه، وجاءوا به كاملا إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ﴾ [الطور: ٤٠]؛ كانه - والله أعلم - يجعل لهم العذر في ترك الإجابة له بما يلحقهم من ثقل الأجر والغرم، والله أعلم. وفيه - أيضًا - دلالة نقض مذهب القرامطة؛ لأنهم يعرضون مذهبهم على الناس، ويأخذون منهم الموائيق والجعل في ذلك، وإنما أخذ الموائيق من الرسل على تبليغ الرسالة إلى قومهم، وأمروا بتأليف قلوب الخلق، وفي أخذ الجعل منهم نفور قلوبهم وطباعهم عن ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾.

أي: ما هذا القرآن إلا ذكرى، أي: عظة وزجر للعالمين.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا فَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ لِيَجْزِيَ قَرَأْتَهُمْ فَرَاتِسَ إِبْدُونَهَا وَيُحْفُونَ كَثِيرًا وَعَلِمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آباءَكُمْ قُلْ اللَّهُ تَعَالَى ذَرَهُمْ فِي حَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبَارَكٌ مُصَدِّقٌ لِلَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ

وثانيا: أن احتمال كون الباء في الحديث الثاني للسببية غير ظاهر؛ لأنه يرده ما في رواية مسلم: انطلق فقد زوجته فعلمها ما معك من القرآن. وما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البيهقي قال: ما تحفظ من القرآن، قال سورة البقرة، والتي تليها، قال: فقم، فعلمها عشرين آية، وهي امرأتك.

فهاتان الروايتان تدلان على أن تعليم القرآن كان صدافا للمرأة.

هذا، ومن نظر في أدلة الفريقين، وما دار حولها من مناقشات وأجوبة، لم يسعه إلا اختيار مذهب المجوزين لأخذ الأجرة على القرب التي يتعدى نفعها. ولعمري إن من تأمل جليا وجد أغلب الأعمال التي يرد عقد الإجارة عليها إنما هي قرب، وطاعات لولا الأجرة؛ ألا ترى أن إعانة الضعيف، والحمل عن العاجز، وخطاطة الثياب للفقراء كلها من قبيل القرب التي يندب فعلها بلا أجرة، وكلها يجوز الاستئجار عليها، وأخذ الأجرة في مقابلتها؟!

غاية الأمر أن أخذ الأجرة يحبط ثوابها، ما لم يكن فيها محاباة أو نية صالحة، فإن مؤديها يكون له من الثواب بقدر ذلك فكذا هذه الأعمال يجوز الاستئجار عليها، وأخذ الأجرة في مقابلتها يحبط ثواب نفعها المتعدي، ويبقى ثواب نفعها الأصلي؛ إذ لم يرد عقد الإجارة عليه. وإيضاح ذلك أن المؤذن مثلا يقوم بالأذان عن نفسه وعن غيره فيستحق ثواب نيته وعمله عن نفسه وعن غيره، فإذا أخذ الأجرة سقط الثواب المتعلق بغيره، وبقي ثواب النية، وثواب العمل المتعلق بنفسه وثواب ما يؤدي إليه من تذكرو وتفكر.

قال ابن العربي: والصحيح أخذ الأجرة على الأذان، والصلاة، والقضاء، وجميع الأعمال الدينية فإن الخليفة يأخذ أجرته على هذا كله، وفي كل واحد منها يأخذ النائب أجره كما يأخذ المستتيب اهـ.

وهو يريد من الصلاة: الإمامة؛ لاتفاق الأئمة رحمهم الله جميعا على أن الإجارة لا تجوز على الصلاة مطلقا، كما يريد أيضا من كلمة وجميع الأعمال الدينية الأعمال التي يتعدى نفعها إلى غير فاعلها. ينظر الإجازات للدكتور: عبد الرحمن مندور.

وَلْيُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ اتَّخَذَ عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَىٰ اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرْكُمُ مَا حَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ نَقَطَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ : قيل : نزلت سورة الأنعام في محاجة أهل الشرك إلا آيات نزلت في محاجة أهل الكتاب، إحداها (١) هذه (٢) : ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ...﴾ الآية، وذكر في موضع آخر: ﴿مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٧٤] وقال في آية أخرى ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا...﴾ [الزمر: ٦٧] الآية.

ثم قال بعض أهل التأويل (٣) : ما عرفوا الله حق معرفته.

وقال غيرهم (٤) : ما عظموا الله حق عظمته؛ ذكروا أن هؤلاء لم يعظموا الله حق عظمته، ولا عرفوه حق معرفته، ومن يقدر أن يعظم الله حق عظمته، أو أن يعرفه حق معرفته، أو من يقدر أن يعبد الله حق عبادته!

وكذلك روي في الخبر: «أن الملائكة يقولون يوم القيامة: يا ربنا ما عبدناك حق عبادتك» (٥)، مع ما أخبر عنهم أنهم: ﴿لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَقُولُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦]، وقال: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩]، فهم مع هذا كله يقولون: «ما عبدناك حق عبادتك»، ومن يقدر أن يعرفه حق معرفته، أو يعظمه

(١) في أ: أحدها.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٦٤/٥) (١٣٥٤٥، ١٣٥٤٧) عن مجاهد (١٣٥٤٦) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٥٣/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس ولا ابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٣) ذكره القرطبي (٢٦/٧) ونسبه لأبي عبيدة والخازن في تفسيره (٤١٠/٢) ونسبه للأخفش.

(٤) ذكره القرطبي (٢٦/٧) ونسبه للحسن، والخازن (٤١٠/٢) ونسبه لابن عباس.

(٥) هو جزء من حديث طويل عن عمر بن الخطاب:

أخرجه الحاكم (٨٧/٣ - ٨٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٨٣/١) (١٦٦)، وابن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢٥٥) وقال الحاكم صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه فتعقبه الذهبي فقال منكر غريب وما هو على شرط البخاري، وعبد الملك ضعيف تفرد به. وقال ابن كثير في تفسيره (٢٩٧/٨) هذا حديث غريب جدًا بل منكر نكارة شديدة.

حق عظمته؟! حق

ولكن تأويله - والله أعلم - أي: ما عرفوا الله حق المعرفة التي تعرف بالاستدلال، ولا عظموه حق عظمته التي تعظم<sup>(١)</sup> بالاستدلال، هذا تأويلهم، وإلا لا أحد [يقدر أن]<sup>(٢)</sup> يعرف الله حق معرفته، ولا يعظمه حق عظمته حقيقة.

وهو يخرج على وجهين:

أحدهما: ما قدروا الله حق قدره، ولا اتقوه<sup>(٣)</sup> حق تقواه مما كلفوا به وأطاقوه ومما<sup>(٤)</sup> جرى الأمر بذلك، وإنما تجري الكلفة منه على قدر الطاقة والوسع، وإلا لا يقدر أحد أن يعظم ربه حق عظمته ولا يتقيه<sup>(٥)</sup> حق تقواه، لكن ما ذكرنا مما جرت [به]<sup>(٦)</sup> الكلفة. والثاني: ما قدروا الله حق قدره ولا حق تقاته على القدر الذي يعملون لأنفسهم، أي: لو اجتهدوا في تقواه وعظمته القدر الذي لو كان ذلك العمل لهم فيجتهدون، ويبلغ جهدهم في [ذلك]<sup>(٧)</sup> ذلك فقد اتقوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا بَشْرًا مِّنْ شَيْءٍ﴾.

لو كان هؤلاء في الحقيقة أهل الكتاب ما أنكروا الرسل ولا الكتب؛ لأن أهل الكتاب يؤمنون ببعض الرسل وبعض الكتب، وإن كانوا يكفرون ببعض، لكن هؤلاء أنكروا الرسل لما كانوا أهل نفاق، ويكون من اليهود أهل نفاق، كما يكون من أهل الإسلام، كانوا يظهرون الموافقة لهم، ويضمرون الخلاف لهم والموالة لأهل الشرك، ويظاهرون عليهم؛ كما كان يفعل ذلك منافقو أهل الإسلام؛ كانوا يظهرون الموافقة لرسول الله ﷺ ويضمرون الخلاف له، ويظاهرون المشركين عليه، فأطلع الله رسوله على نفاقهم؛ ليعلم قومهم خلافهم، وأن ما كان من تحريف<sup>(٨)</sup> الأحكام وتغييرها<sup>(٩)</sup> وكتمان نعت محمد ﷺ وصفته إنما كان من هؤلاء.

(١) في ب: يعظم.

(٢) سقط في: ب.

(٣) في ب: ولا اتقوا.

(٤) في أ: وما.

(٥) في ب: ولا اتقى.

(٦) سقط في أ.

(٧) سقط في أ.

(٨) في أ: تخويف.

(٩) في أ: وتغييرها.



وذكر في بعض القصة أنها نزلت في شأن مالك بن الصيف<sup>(١)</sup>، وكان من أحبار اليهود، وكان سمينا فدخل على رسول الله ﷺ يوماً فقال له رسول الله ﷺ: «هل تجد في التوراة أن الله يبغض كل حبر سمين؟ قال<sup>(٢)</sup>: نعم، فقال له النبي ﷺ: فأنت حبر سمين يبغضك الله، فغضب فقال: ما أنزل الله على بشر من شيء أنكر الرسل والكتب جميعاً، فأكذبه الله تعالى، وأظهر نفاقه عند قومه<sup>(٣)</sup>، فقال: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ يَجْعَلُونَهُ قَرَأِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾، قيل<sup>(٤)</sup>: تجعلونه قراطيس، يعني: صحفاً، أي: كتبتموه في الصحف، ثم تنكرون أنه ما أنزل الله على بشر من شيء، أي: ما الذي كنتم<sup>(٥)</sup> كتبتموه<sup>(٦)</sup> إن لم ينزل الله على بشر من شيء ﴿تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾، يقول<sup>(٧)</sup>: تظهرون من الصحف ما ليس فيه صفة رسول الله وبعثته ﷺ وتخفون ما فيه صفته وبعثته وتغيرون.

وقيل<sup>(٨)</sup>: ﴿تُبْدُونَهَا﴾ أي: تظهرون قراءتها ﴿وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ مما فيه نعته ﷺ أو<sup>(٩)</sup>: ما فيه من الأحكام التي لا تطيب بها أنفسهم من أمر الرجم<sup>(١٠)</sup> والقصاص<sup>(١١)</sup> وغير ذلك.

(١) مالك بن الصيف من أحبار اليهود الأشرار كان عدواً لرسول الله صلى الله عليه وسلم معانداً متعتاً كافراً، ينظر البداية والنهاية للحافظ ابن كثير (٣/٢٩٠).

(٢) في ب: فقال.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥/٢٦٢ - ٢٦٣) (١٣٥٣٩) عن سعيد بن جبيرة مرسلاً، و (١٣٥٤٠) عن عكرمة، وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٤) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة (١٣٥٥٠) وزاد نسبه لابن المنذر عن عكرمة.

(٤) قال أبو حيان في البحر المحيط (٤/١٨١) أي أوراقاً وبطاق، وقال البغوي في تفسيره مع الخازن (٢/٤١١) أي تكتبون عنه دفاتر وكتباً مقطعة تبديونها.

(٥) في أ: كتبتم.

(٦) في ب: كتبتموه.

(٧) في ب: تقولون.

(٨) أخرجه ابن جرير (٥/٢٦٥) عن عكرمة، ومجاهد بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٤) وعزاه لابن المنذر عن ابن جريج.

(٩) في أ: أي.

(١٠) الرجم في اللغة: الرمي بالحجارة. ويطلق على معان أخرى منها: القتل. ومنها: القذف بالغيب أو بالظن. ومنها: اللعن، والطرده، والشتم والهجران.

وفي الاصطلاح هو رجم الزاني المحصن بالحجارة حتى الموت.

قال ابن قدامة: لا خلاف بين الفقهاء في وجوب الرجم على الزاني المحصن رجلاً كان أو

امراً.

وقد ثبت الرجم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله وفعله، في أخبار تشبه التواتر. وهذا

قول عامة أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

قال ابن قدامة: لا نعلم فيه مخالفاً إلا الخوارج، فإنهم قالوا: الجلد للبكر والثيب لقول الله

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ﴾، سمي عز وجل جميع كتبه نورًا وهدى، وهو نور من الظلمات، أي: يرفع الشبهات<sup>(١)</sup>،

= تعالى: ﴿الزَّيْنَةُ وَالزَّرْفِيُّ قَائِدًا كُلٌّ وَجِوْرٌ مِنْهَا مِائَةٌ جَلْدَةٌ﴾ [النور: ٢].

ينظر تاج العروس ولسان العرب، مادة: «رجم» والقوانين الفقهية لابن جزي ص ٢٣٢ .

(١١) القصاص: أن يفعل بالفاعل مثل ما فعل. كذا في المغرب.

وفي الصحاح: القصاص: القود، وقد أقص الأمير فلانا من فلان إذا اقتص منه فجرحه مثل جرحه أو قتله.

وقد اضطربت القوانين الوضعية في هذا القصاص، واختلفت أنظار المفكرين في جوازها أو عدمه، وأخذ كل يدافع عن فكرته، ويحاجج عن رأيه، حتى رمى بعض الغلاة الإسلام بالعنف في تقرير هذه العقوبة، وقالوا: إنها غير صالحة لهذا الزمن، وقد نسوا أن الإسلام جاء في ذلك بما يصلح البشر على مر الزمن مهما بلغوا في الرقي، وتقدموا في الحضارة.

وقد كانت هذه العقوبة موجودة قبل الإسلام، ولكن كان للإسراف فيها ضرره البالغ، فحد الإسلام من غلوائها، وقصر من عدوانها، ومنع الإسراف فيها، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَقْتُولًا فَدَعَا بِحَمَلَتِهَا لِوَالِدَيْهِ سُلْطَنًا فَلَا يَسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ [الإسراء: ٣٣] فلم يبح دم من لم يشترك في القتل قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى﴾ [البقرة: ١٧٨] وقال عز من قائل ﴿وَكَيْفَا عَظِيمٍ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ...﴾ [المائدة: ٤٥] الآية، ولكنه أفسح المجال للفصل بين الناس، وترك للجماعة الراقية مع ذلك أن ترى خيرا في العفو عن الجاني فقال ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٤٥] على أن العقلاء الذين خبروا الحوادث، وعركوا الأمور، ودرسوا طبائع النفوس البشرية ونزعاتها وغرائزها، قد هداهم تفكيرهم الصحيح إلى صلاح هذه العقوبة؛ لإنتاج الغاية المقصودة، وهي إقرار الأمن وطمأنة النفوس، ودرء العدوان والبغي، وإنقاذ كثيرين من الهلاك، قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٧٩].

ولقد فهم أولو الأبواب هذه الحكم البالغة، وقدروها حق قدرها، وها نحن أولاء نرى اليوم أن الأمم التي ألغت هذه العقوبة عادت إلى تقريرها لما رأته في ذلك من المصلحة. وأمكننا الآن أن نقول إنه ليس هناك من خلاف كبير بين الإسلام والقوانين الوضعية في هذا الموضوع.

أما القصاص في غير القتل مما ورد في الآية الكريمة ﴿وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالْيَسْنَ بِالْيَسْنَ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا﴾ فهو في غاية الحكمة والعدالة؛ إذ لو لم يكن الأمر كذلك لاعتدى القوي على الضعيف، وشوه خلقته، وفعل به ما أمكنته الفرصة لا يخشى من وراء ذلك ضررا يناله أو شرا يصيبه، ولو اقتصر الأمر على الديات كما هو الحال في القوانين الوضعية لكان سهلا على الباغي سيرا على الجاني، ولتنازل الإنسان عن شيء من ماله في سبيل تعجيز عضو وتشويهه ما دامت القوة في يده، ولكنه لو عرف أن ما يناله بالسوء من أعضاء عدوه سيصيب أعضاءه مثله كذلك، لانكمش وارتدع وسلموا جميعا من الشر.

ينظر الصحاح (٣/١٠٥٢)، القاموس المحيط (٢/٣٢٤)، المغرب (٢/١٨٢).

(١) الشبهات جمع شبهة وهي لغة: من أشبه الشيء الشيء أي: مائله في صفاته. والشبه، والشبيه، والشبيهة، الجئيل. والجمع: أشباه، والتشبيه: التمثيل. والشبهة المأخذ الملبس والأمور المشبهة أي: المشكلة لشبه بعضها ببعض.

واصطلاحا هي: ما لم يتيقن كونه حراما أو حلالا، أو ما جهل تحليله على الحقيقة، وتحريمه

ويجليها، وهدى من الضلالات، أي: بيانا ودليلا من الحيرة والهلاك، وبالله العصمة والنجاة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ﴾ قال مجاهد: نزلت الآية في المسلمين<sup>(١)</sup>؛ يقول: عَلَّمُوا ما لم يَعْلَمُوا ولا آباؤهم.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup>: الآية في الكفرة، أي: علمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم من تحريف أولئك الكتاب وتغييرهم إياه.

وقيل<sup>(٣)</sup>: وعلمتم ما في التوراة ما لم تعلموا أنتم، ولم يعلمه آباؤكم.

ثم قال: ﴿ثُمَّ ذَرَّهُمْ﴾: قال بعضهم: قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرَّهُمْ﴾ هو صلة قوله: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا﴾ [قل]<sup>(٤)</sup> يا محمد الله أنزله على موسى.

وقيل: [صلة قوله: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا﴾]<sup>(٥)</sup> [قل يا محمد الله: ﴿وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ﴾]<sup>(٦)</sup>، قال: قل يا محمد الله علمكم.

ويحتمل أن يكون - عز وجل - سخرهم حتى قالوا ذلك، فكان ذلك حجة عليهم. وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ ذَرَّهُمْ فِي خَوَاضِحِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

[الأول]<sup>(٧)</sup> يحتمل: ذرهم ولا تكافئهم بصنيعهم؛ كقوله: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾

= على الحقيقة. أو ما يشبهه الثابت وليس بثابت.

ما تناوله الشبهة عند العلماء:

فسر العلماء الشبهة بأربعة تفسيرات:

الأول: ما تعارضت فيه الأدلة.

الثاني: ما اختلف فيه العلماء وهو متفرع من الأول.

الثالث: المكروه.

الرابع: المباح الذي تركه أولى من فعله باعتبار أمر خارج عن ذاته.

ينظر اللسان والمصباح المنير (شبه).

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٦/٥) (١٣٥٥٢) وذكره السيوطي في الدر (٥٤/٣) وعزه لابن المنذر وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) قال الخازن والبيهقي في تفسيرهما: أكثر المفسرين على أن هذا خطاب لليهود. وقال الحسن جعل لهم علم ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم فضيعوه ولم ينتفعوا به.

(٣) ينظر تفسير أبي حيان (١٨٢/٤).

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: هو صلة قوله: ﴿وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ﴾ [الأنعام: ٩١].

(٦) سقط في ب.

(٧) سقط في ب.

[المائدة: ١٣].

الثاني: أنه قد أقام عليهم الحجج وظهرت عندهم البراهين، لكنهم كابروا وعاندوا، فأمره أن يذره لا يقيم عليهم الآيات والحجج بعد ذلك، ولكن يدعوهم<sup>(١)</sup> إلى التوحيد لا يذر<sup>(٢)</sup> دعاءهم إلى التوحيد، ولكن يذره<sup>(٣)</sup> ولا يقيم<sup>(٤)</sup> عليهم الحجج.

وقوله - عز وجل -: ﴿ فِي حَوْضِهِمْ ﴾ ؛ أي: في باطلهم وتكذيبهم يعمهون.

وقوله - عز وجل -: ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ ﴾.

قيل<sup>(٥)</sup>: القرآن أنزلناه مباركاً؛ سماه مرة: مباركاً<sup>(٦)</sup>، ومرة نورا<sup>(٧)</sup>، ومرة هدى<sup>(٨)</sup> ورحمة<sup>(٩)</sup>، ومرة شفاء<sup>(١٠)</sup>، ومجيداً<sup>(١١)</sup> وكريماً<sup>(١٢)</sup> وحكيماً<sup>(١٣)</sup>، وليس يوصف هو في الحقيقة بنور، ولا مبارك، ولا رحمة، ولا هدى، ولا شفاء، ولا مجيد، ولا كريم ولا حكيم؛ لأنه صفة ولا يكون للصفة صفة توصف بها، ولو<sup>(١٤)</sup> كان هو في الحقيقة نوراً،

(١) في أ: تدعوهم.

(٢) في أ: تذر.

(٣) في أ: تذرهم.

(٤) في أ: تقيم.

(٥) ذكره ابن جرير (٢٦٧/٥) والسيوطي في الدر (٥٥/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن قتادة. وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى، أو كماله في أمر من الأمور. أما ترى أن كثرة أسماء الأسد دلت على كمال قوته، وكثرة أسماء القيامة دلت على كمال شدتها وصعوبتها، وكثرة أسماء الداهية دلت على شدة نكابتها. وكذلك كثرة أسماء الله تعالى دلت على كمال جلال عظمتها، وكثرة أسماء النبي صلى الله عليه وسلم دلت على علو رتبته، وسمو درجته. وكذلك كثرة أسماء القرآن دلت على شرفه وفضيلته. ينظر بصائر ذوي التمييز (١/٨٨).

(٦) في قوله تعالى: ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ [الأنعام: ٩٢].

(٧) في قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

(٨) في قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ٢].

(٩) في قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ لَهْدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النمل: ٧٧].

(١٠) في قوله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: ٥٧].

(١١) في قوله تعالى: ﴿ ذُو الْقُرْسِيِّ الْجَدِيدِ ﴾ [البروج: ١٥].

(١٢) في قوله تعالى: ﴿ لَا بَارِدٌ وَلَا كَرِيمٌ ﴾ [الواقعة: ٤٤].

(١٣) في قوله تعالى: ﴿ وَالْقُرْآنَ الْكَبِيرَ ﴾ [يس: ٢].

(١٤) في ب: ولكن.

ورحمة، وهدى أو ما ذكر [لكان يكون لكل واحد نورًا وما ذكر]<sup>(١)</sup>، فلما ذكر أنه عمى على بعض، وأخبر أنه يزداد بذلك رجسًا إلى رجسهم دل أنه ليس هو في الحقيقة كذلك؛ لأنه لو كان كذلك لكان لكل أحد، لكن سماه بهذه الأسماء:

سماه نورًا لما يصير نورًا للمسترشدين، ويصير شفاء ورحمة للمتبعين ليشفوا [من]<sup>(٢)</sup> الداء الذي يحل في الدين. وسماه روحًا لما يحيى به الدين. وسماه حكيماً لما يصير من عرف بواطنه واتبعه حكيماً.

وكذلك سماه مجيداً كريماً لما يدعو الخلق إلى المجد والكرم، فمن اتبعه تخلق بأخلاق حميدة؛ فيصير مجيداً كريماً.

وسماه مباركاً لما به ينال كل بركة، [والبركة اسم لشيئين: اسم كل بر وخير والثاني]:<sup>(٣)</sup> اسم لكل ما [يشمر وينمو]<sup>(٤)</sup> في الحادث، فمن اتبعه نال به كل بر وخير وكل ثمرة ونماء في الحادث؛ هذا وجه الوصف بما ذكرنا<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾

من الكتب؛ لأنه كان يدعو الخلق إلى ما كان يدعو سائر الكتب التي أنزلها على الرسل، من توحيد الله والنهي عن إشراك غيره في الألوهية والربوبية، ويدعو إلى كل عدل وإحسان، وينهى عن كل فاحشة ومنكر؛ وكذلك سائر الكتب دعت الخلق إلى ما دعا هذا، لم يخالف بعضهم بعضاً، [بل كانت موافقة بعضها]<sup>(٦)</sup> لبعض؛ لذلك قال:

﴿مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِنُنزِلَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾

قيل<sup>(٧)</sup>: أم القرى: مكة<sup>(٨)</sup>، وسميت أم القرى لوجهين:

- (١) سقط في أ.
- (٢) سقط في ب.
- (٣) سقط في أ.
- (٤) في ب: يتم وينمو.
- (٥) في ب: بما ذكر.
- (٦) سقط في ب.
- (٧) في أ: وقيل.
- (٨) أخرجه ابن جرير (٢٦٧/٥) (١٣٥٥٤، ١٣٥٥٥) عن ابن عباس، (١٣٥٥٦، ١٣٥٥٧) عن قتادة (١٣٥٥٨) عن السدي.

وذكره السيوطي في الدر (٥٥/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس، ولابن أبي حاتم عن السدي ولعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة، ولابن مردويه عن بريدة مرفوعاً.

أحدهما: لأنها متقدمة، ومنها: دحيت الأرض على ما ذكر أهل التأويل.  
والثاني: سميت: أم القرى؛ لأنها مقصد الخلق في الحج، وفيها تقضى المناسك<sup>(١)</sup>،  
وإليها يقصدون ويأمون، وإليها يتوجهون في الصلوات، وهي مقصد أهل القرى.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ﴾ أي: أهل أم القرى.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾.  
فإن قيل: أخبر أن من آمن بالبعث يؤمن بهذا الكتاب، وأهل الكتاب يؤمنون بالبعث  
ولا يؤمنون به، فما معناه؟

قيل<sup>(٢)</sup>: يحتمل هذا وجوهاً:

أحدها: أن يكون هذا في قوم مخصوصين إذا آمنوا بالبعث آمنوا به؛ كقوله:  
﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يس: ١٠]، هذا في قوم مخصوصين؛ لأنه قد آمن  
كثير منهم بالإنذار؛ فعلى ذلك الأول.

والثاني: قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ بالعلم والحجج آمنوا بالقرآن؛ لأن القرآن جاء  
في تأييد حجج البعث وتأكيد، فلا يجوز أن يؤمنوا بما يؤيده القرآن ولا يؤمنوا بالقرآن.  
والثالث: يحتمل أن يكون إخباراً عن أوائلهم: أنهم كانوا مؤمنين بالبعث بالآيات  
والحجج راغبين فيه، فلما جاء آمنوا به.

وأمكن أن تكون الآية في المؤمنين، أخبر أنهم آمنوا بالآخرة وآمنوا بالقرآن؛ ألا  
ترى<sup>(٣)</sup> أنه قال: ﴿وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾.

ويحتمل [أن]<sup>(٤)</sup> الذين يؤمنون بالآخرة يحق لهم أن يؤمنوا بالقرآن؛ لأنه به يتزود  
للآخرة.

ويحتمل [غير] ما ذكرنا من الوجوه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾.

هذا في الظاهر استفهام وسؤال لم يذكر له جواب، لكن أهل التأويل فسروا فقالوا: لا  
أحد أظلم ممن افترى على الله كذباً، وهذا جواب له [ليس]<sup>(٥)</sup> هو تفسيره، لكن ترك ذكر

(١) المناسك: جمع منسك بفتح السين وكسرهما وهي عبادات الحج وأماكنها وأصل النسك العبادة مطلقاً  
من حج وغيره غير أنه قد صار علماً بالغلبة التحقيقية على الحج والعمرة، ينظر حاشية الشرقاوي  
على التحرير (٤٥٨/١) وعمدة الحفاظ (١٩٧/٤).

(٢) ينظر تفسير أبي حيان الأندلسي (١٨٣/٤).

(٣) في ب: يرى.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

الجواب لمعرفة أهل الخطاب [به] (١)، وقد يترك (٢) الجواب لمعرفة أهله به .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ : أكثرهم قد ظلموا أو كلهم قد ظلموا؛ لكن كأنه قال: لا أحد أفحش ظلماً ممن افتري على الله؛ لأنه يتقلب في نعم الله في ليله ونهاره وأحياناً، فهو أفحش ظلماً وأوحش كذباً .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿أَوْ قَالَ أُوْحَىٰ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ .  
 في الآية دلالة أن نافي (٣) الرسالة عمن له الرسالة في الافتراء على الله والكذب؛ كمدعي الرسالة لنفسه وليست له الرسالة، سواء، كلاهما مفتر على الله كذباً؛ وكذلك من ادعى أنه ينزل مثل ما أنزل الله، أو من ادعى أنه لم ينزل الله شيئاً، فهو في الافتراء على الله كالذي ادعى أنه ينزل مثل ما أنزل الله النافي (٤) والمدعي في ذلك سواء شرعاً؛ فعلى ذلك يكون نافي الشيء ومثبته (٥) في إقامة الحجة والدليل سواء (٦)، والله أعلم .  
 وذكر أهل التأويل أن قوله: ﴿أُوْحَىٰ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ نزل في مسيلمة الكذاب (٧)،

(١) سقط في ب .

(٢) في أ: يعول .

(٣) في أ: أرنا في .

(٤) في ب: نافي .

(٥) في أ: ومنته .

(٦) في ب: هو .

(٧) مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب الحنفي الوائلي، أبو ثمامة: متنبئ، من المعمرين . وفي الأمثال «أكذب من مسيلمة» . ولد ونشأ باليمامة، في القرية المسماة اليوم بالجبيلة بقرى «العينة» بوادي حنيفة، في نجد . وتلقب في الجاهلية بالرحمان . وعرف برحمان اليمامة ولما ظهر الإسلام في غربي الجزيرة، وافتتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة ودانت له العرب، جاءه وفد من بني حنيفة، قيل: كان مسيلمة معهم إلا أنه تخلف مع الرحال، خارج مكة، وهو شيخ هرم، فأسلم الوفد، وذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم مكان مسيلمة فأمر له بمثل ما أمر به لهم، وقال: ليس بشركم مكاناً . ولما رجعوا إلى ديارهم كتب مسيلمة إلى النبي صلى الله عليه وسلم: «من مسيلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم: إلى محمد رسول الله: سلام عليك، أما بعد فأني قد أشركت في الأمر معك، وإن لنا نصف الأرض ولقرش نصف الأرض، ولكن قريشا قوم يعتدون» فأجابته: «بسم الله الرحمن الرحيم: من محمد رسول الله، إلى مسيلمة الكذاب، السلام على من اتبع الهدى . أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده، والعاقبة للمتقين» . وذلك في أواخر سنة ١٠ هـ، كما في سيرة ابن هشام (٧٤/٣) وأكثر مسيلمة من وضع أسجاع يضاهي بها القرآن . وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم قبل القضاء على فتنته، فلما انتظم الأمر لأبي بكر، انتدب له أعظم قواده «خالد بن الوليد» على رأس جيش قوي، هاجم ديار بني حنيفة . وصمد هؤلاء، فكانت عدة من استشهد من المسلمين على قتلهم في ذلك الحين ألفاً ومائتي رجل، منهم أربعمائة وخمسون صحابياً، «كما في الشذرات» وانتهت المعركة بظفر خالد ومقتل مسيلمة «سنة ١٢» ولا تزال إلى اليوم آثار قبور الشهداء من الصحابة ظاهرة في قرية «الجبيلة» حيث كانت الواقعة، وقد أكل السيل من أطرافها حتى إن

ونزل قوله: ﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ في عبد الله بن سعد<sup>(١)</sup> بن أبي سرح<sup>(٢)</sup>، لكن ليس لنا إلى معرفة هذا حاجة؛ هم وغيرهم ومن ادعى وافترى على الله كذباً سواء في الوعيد<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾.

ادعى بعضهم أنهم يقولون مثل ما قال الله إنكاراً منهم له؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾ [الأنفال: ٣١].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ﴾.

عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال<sup>(٤)</sup>: قوله: ﴿فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ﴾: نزعات الموت وسكراته وغشيانه ﴿وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ﴾: يقول ملك الموت وأعوانه الذين معه من

= الجالس في أسفل الوادي يرى على ارتفاع خمسة عشر متراً، تقريباً، داخل القبور ولحدها، ولا يزال في نجد وغيرها من يتسبب إلى بني حنيفة الذين تفرقوا في أنحاء الجزيرة. وكان مسيلمه ضئيل الجسم، قالوا في وصفه: «كان رويجلاً، أصيغزاً، أخينشاً» كما في كتاب البدء والتاريخ. وقيل: اسمه هارون ومسيلمه لقبه كما في تاريخ الخميس، ويقال: كان اسمه مسلمة وصغره المسلمون تحقيراً له، قال عمارة بن عقيل:

أكان مسلمة الكذاب قال لكم  
ينظر ابن هشام (٧٤/٣) والروض الأنف (٣٤٠/٢) والكامل لابن الأثير (١٤٠/١٣٧/٢)  
وفتوح البلدان للبلاذري (١٠٠/٩٤) وشذرات الذهب (٢٣/١).

(١) في ب: سعيد.

(٢) عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري، من بني عامر بن لؤي، من قريش: فاتح إفريقية، وفارس بني عامر. من أبطال الصحابة. أسلم قبل فتح مكة، وهو من أهلها. وكان من كتاب الوحي للنبي صلى الله عليه وسلم وكان على ميمنة عمرو بن العاص حين افتتح مصر. وولي مصر سنة ٢٥هـ، بعد عمرو بن العاص، فاستمر نحو ١٢ عاماً، زحف في خلالها إلى إفريقية بجيش فيه الحسن والحسين ابنا علي، وعبد الله بن عباس، وعقبة بن نافع. ولحق بهم عبد الله بن الزبير فافتتح ما بين طرابلس الغرب وبنجة، ودانت له إفريقية كلها. وغزا الروم بحرا، وظفر بهم في معركة «ذات الصواري» سنة ٣٤هـ، وعاد إلى المشرق، ثم بينما كان في طريقه، بين مصر والشام، علم بمقتل عثمان وأن علياً أرسل إلى مصر والياً آخر هو قيس بن سعد بن عباد ف توجه إلى الشام، قاصدا معاوية، واعتزل الحرب بينه وبين علي بصفين ومات بعسقلان فجأة، وهو قائم يصلي. وهو أخو عثمان بن عفان من الرضاع. وأخباره كثيرة.

ينظر: أسد الغابة (١٧٣/٣)، البداية والنهاية (٢٥٠/٧) معالم الإيمان (١١٠/١).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٦٨/٥) (١٣٥٥٩) عن عكرمة وذكره السيوطي في الدر (٥٦/٣) وزاد نسبه لأبي الشيخ عن عكرمة ولعبد بن حميد وابن المنذر عن ابن جرير.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٧٠/٥) (١٣٥٦٥) بنحوه، وعن الضحاك (١٣٥٥٦) وذكره السيوطي في الدر (٥٨/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وأبي الشيخ عن ابن عباس.



[ملائكة الرحمة و<sup>(١)</sup>] ملائكة العذاب، ﴿بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ﴾: يقول: ضاربون بأيديهم أنفسهم يقولون لها: اخرجي، يعني الأرواح، وهو قوله: ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ وهو عند الموت؛ وكذلك يقول قتادة<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسن<sup>(٣)</sup>: ذلك في النار في الآخرة ضرب الوجوه والأدبار.

وقوله - عز وجل -: ﴿فِي غَمَرَاتٍ مُّوتٍ﴾، أي: كثرة العذاب وشدته؛ يقال للشيء الكثير: الغمر<sup>(٤)</sup>؛ وهو كقوله: ﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ [إبراهيم: ١٧] أي: أسباب الموت، ولو كان هناك<sup>(٥)</sup> موت يموت لشدة العذاب.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ﴾: بضرب الوجوه والأدبار، ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ﴾: على حقيقة الخروج منها؛ كقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنْ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾ [المائدة: ٣٧]، والأول ليس على حقيقة الخروج، ولكن كما يقال عند نزول الشدائد: أخرج نفسك.

وقال مجاهد: هذا في القتال تضرب<sup>(٦)</sup> الملائكة وجوههم وأدبارهم، يعني: الأستاه، ولكنه يكون - وهو كقول<sup>(٧)</sup> ابن عباس رضي الله عنه وقتادة -: عند الموت.

قال أبو عوسجة<sup>(٨)</sup>: غمرات الموت: سكراته<sup>(٩)</sup> وشدائده، والغمر: هو الماء الكثير، والغمر: العداوة، والغمر: الذي لم يجرب الأمور، والغمر: الدسم، والغمر: القدح

(١) سقط في أ.

(٢) ينظر تفسير الخازن (٢/٤١٣ - ٤١٤)

(٣) أخرجه ابن جرير (٥/٢٧٠ - ٢٧١) (١٣٥٦٧، ١٣٥٦٨) عن ابن عباس، و(١٣٥٦٩) عن السدي.

وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٨ - ٥٩) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٤) وأصل الغمر: إزالة أثر الشيء وبه سمي الماء الكثير لإزالته أثر سيله. وقد غمره الماء: إذا غطاه

وستره. قال الشاعر:

ترى غمرات الموت ثم تزورها

وسميت الشدة غمرة لأنها تغمر القلب، أي تركبه فتغطيه. ومنه «اشتد مرضه حتى غمر عليه»،

وقد غمره الماء فهو غامر، قال الشاعر:

نصف النهار الماء غامره

وبه يشبه الرجل السخي، قال الشاعر:

غمر الرداء إذا تبسم ضاحكا

(٥) في ب: هنالك.

(٦) في أ: بضرب.

(٧) في أ: قول.

(٨) ينظر تفسير الخازن والبخاري (٢/٤١٣ - ٤١٤).

(٩) في ب: وسكراته.

الصغير من الخشب، وغمرة الحرب: وسطها.

وقوله - عز وجل - : ﴿الْيَوْمَ نُجْزَوْنَكَ عَذَابَ الْهُونِ﴾: قيل<sup>(١)</sup>: عذاب الهون لا رافة فيه ولا رحمة، أي: الشديد ﴿يَمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾، بأن معه شريكاً وآلهة، ﴿وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾، أنه لم ينزل شيئاً ولم يوح إليه شيء، وإنما يوحى<sup>(٢)</sup> إلي<sup>(٣)</sup>، وغير ذلك من الافتراء الذي ذكروا<sup>(٤)</sup>، وبالله العصمة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْتَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾.

يحتمل هذا - والله أعلم - وجوهاً:

[الأول]<sup>(٥)</sup>: أي: أعددناكم وبعثناكم فرادى بلا معين ولا ناصر؛ كما خلقناكم أول مرة بلا معين ولا ناصر.

والثاني: أعيديكم وأبعثكم فرادى بلا أعوان لكم ولا شفعاء يشفعون لكم يعين بعضكم بعضاً؛ كما خلقناكم في الابتداء فرادى، لم يكن لكم شفعاء ولا أعوان. وقيل<sup>(٦)</sup>: يبعثكم ويعيدكم بلا مال ولا شيء من الدنياوية؛ كما خلقكم في الابتداء، ولم يكن لكم مال ولا شيء من الدنياوية.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى﴾ ليس معكم ما تفتخرون به من الخدم والأموال والقرباب التي افتخرتم [بها]<sup>(٧)</sup> في الدنيا؛ [وليس معكم ما تفتخرون به]<sup>(٨)</sup> كما خلقناكم أول مرة.

وجائز أن يكون قوله: ﴿كَمَا خَلَقْتَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ منفصلاً [عن] قوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا﴾،

لكن جواب سؤال: أن كيف يبعثون؟ فقال: أي تبعثون كما خلقناكم أول مرة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَكْنُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ﴾ [يحتمل وجهين]<sup>(٩)</sup>:

يحتمل تركتموه وراء ظهوركم لا<sup>(١٠)</sup> تلتفتون إليه ولا تنظرون؛ كالمنبوذ وراء

(١) ذكره السيوطي في الدر (٥٩/٣) وعزاه للطستي وابن الأباري في الوقف والابتداء عن ابن عباس.

(٢) في ب: أوحى.

(٣) المقصود مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة كما جاء في نزول هذه الآية.

(٤) ينظر اللباب في علوم الكتاب (٢٨٧/٨)، ومفاتيح الغيب (٦٨/١٣).

(٥) في ب: ذكر.

(٦) سقط في ب.

(٧) ينظر تفسير أبي حيان الأندلسي (٨٥/٤) وتفسير الخازن والبغوي (٤١٤/٢).

(٨) سقط في ب.

(٩) سقط في أ.

(١٠) سقط في أ.

(١١) في أ: ولا.

ظهوركم، إنما نظرتم إلى أعمالكم التي قدمتموها.  
والثاني: لم تقدموا ما خولناكم، ولم تنتفعوا منه، بل تركتموه وراء ظهوركم لا تنتفعون به، إنما منفعتكم ما قدمتموه وأنفقتم منه.

وقوله - عز وجل -: ﴿خَوَّلْنَاكُمْ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: أعطيناكم.

وقيل: رزقناكم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: مكناكم<sup>(٣)</sup>؛ وهو واحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ﴾.

أنهم كانوا يجعلون لله شركاء في عبادته وألوهيته، ويقولون: ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] و: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣]، يقول الله: وما نرى [معكم شفعاءكم]<sup>(٤)</sup> الذين زعمتم أنهم شركاء لله في عبادتكم، وزعمتم أنهم شفعاؤكم عند الله بل شغلواهم بأنفسهم؛ يخبر عن سفههم وقلة نظرهم فيهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾: قرئ<sup>(٥)</sup> بالرفع والنصب جميعًا.

فمن قرأ بالرفع<sup>(٦)</sup> يقول: لقد تقطع تواصلكم.

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١١٦/٢) وابن جرير (٢٧٣/٥) وابن عادل في اللباب (٢٩٤/٨).

(٢) قال ابن قتيبة (ص/١٥٧) أي ملكناكم، وينظر تفسير القرطبي (٢٩/٧)، وتفسير الخازن (٤١٥/٢).

(٣) في ب: ملكناكم.

(٤) في أ: شفعاء.

(٥) قرأ نافع، والكسائي، وعاصم في رواية حفص عنه (بينكم) رفعًا.

ينظر الدر المصون (١٢٦/٣)، البحر المحيط (١٨٦/٤)، إتحاف فضلاء البشر (٢٢-٢٣)،

الحجة لأبي زرعة (٢٦١ - ٢٦٢)، السبعة (٢٦٣)، النشر (٢٦٠/٢)، التبيان (٥٢٢/١)، الزجاج

(٣٠٠/٢)، الفراء (٣٤٥/١)، المشكل (٢٦٢/١ - ٢٦٣)، المستدرک (٢٣٨/٢) الحجة (٢٦٣).

(٦) وقراءة الرفع فيها ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه اتسع في هذا الظرف، فأسند الفعل إليه، فصار اسمًا كسائر الأسماء المتصرف فيها،

ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ جَبَابٌ﴾ [فصلت: ٥] فاستعمله مجرورًا بمن) وقوله

تعالى: ﴿وَرَأَىٰ بَيْنِي وَبَيْنَكَ﴾ [الكهف: ٧٨] ﴿تَجَمَّعَ بَيْنَهُمَا﴾ [الكهف: ٦١] ﴿شُهَدَاةٌ بَيْنَكُمْ﴾ [المائدة:

١٠٦] وحكى سيويه: (هو أحمر بين العينين) وقال عنتره:

وكانما أقص الإكام عشية      بقريب بين المنسمين مسلم

وقال مهلهل:

كان رماحنا أشطان بشر      بعيدة بين جاليها جرور

فقد استعمل في هذه المواضع كلها مضافًا إليه متصرفًا فيه، فكذا هنا، ومثله قوله:

.....      .....      .....      .....      .....      .....  
وجلدة بين الأنف والعين سالم

وقوله في ذلك:

إلا قرابة بين الزنج والروم

وقول القائل في ذلك:

ولم يترك النبل المخالف بينها يروى برفع (بينها) وفتح على أنها فعل لـ (مخالف)، وإنما بني لإضافته إلى ذلك ومثله في ذلك: (أمام) و (دون) كقوله:

مولى المخافة خلفها وأمامها

فغدت كلا الفرجين تحسب أنه برفع (أمام)، كقول القائل في ذلك:

وباشرت حد الموت والموت دونها

ألم تر أني قد حميت حقيقتي برفع (دون).

الثاني: أن (بين) اسم غير ظرف، وإن معناها الوصل، أي: لقد تقطع وصلكم. ثم للناس بعد ذلك عبارة تؤذن بأن (بين) مصدر (بان يبين بيناً) بمعنى (بعد)، فيكون من الأضداد، أي: أنه مشترك اشتراكاً لفظياً يستعمل للوصل والفراق كـ (الجون) للأسود، والأبيض، ويعزى هذا لأبي عمرو، وابن جنبي، والمهدوي، والزهراوي، وقال أبو عبيد: وكان أبو عمرو يقول: معنى (تقطع بينكم) تقطع فصارت هنا اسماً بغير أن يكون معها (ما).

وقال الزجاج: والرفع أجود، ومعناه: لقد تقطع وصلكم، فقد أطلق هؤلاء أن (بين) بمعنى الوصل، والأصل في الإطلاق الحقيقة، إلا أن ابن عطية طعن فيه، وزعم أنه لم يسمع من العرب البين بمعنى الوصل، وإنما انتزع ذلك من هذه الآية الكريمة، لو أنه أريد بالبين الافتراق، وذلك عن الأمر البعيد، والمعنى: لقد تقطعت المسافة بينكم لطولها، فعبّر عن ذلك بالبين.

قال شهاب الدين: فظاهر كلام ابن عطية يؤذن بأنه فهم أنها بمعنى الوصل حقيقة، ثم رده بكونه لم يسمع من العرب، وهذا منه غير مرض؛ لأن أبا عمرو وأبا عبيد وابن جنبي، والزهراوي، والمهدوي، والزجاج أئمة يقبل قولهم.

وقوله: (وإنما انتزع من هذه الآية) ممنوع، بل ذلك مفهوم من لغة العرب، ولو لم يكن من نقلها إلا أبو عمرو لكفى به، وعبارته تؤذن بأنه مجاز، ووجه المجاز كما قال الفارسي أنه لما استعمل (بين) مع الشيثين المتلابسين في نحو: (بيني وبينك رحم وصدقة) صارت لاستعمالها في هذه المواضع بمعنى الوصلة، وعلى خلاف الفرقة، فلهذا جاء: (لقد تقطع وصلكم) وإذا تقدّر هذا، فالقول بكونه مجازاً أولى من القول بكونه مشتركاً؛ لأنه متى تعارض الاشتراك والمجاز، فالمجاز خير منه عند الجمهور.

وقال أبو علي أيضاً: ويدل على أن هذا المرفوع هو الذي استعمل ظرفاً أنه لا يخلو من أن يكون الذي هو مصدر، فلا يجوز أن يكون هذا القسم؛ لأن التقدير يصير: لقد تقطع افتراقكم، وهذا خلاف المقصد والمعنى، ألا ترى أن المراد وصلكم، وما كنتم تتألفون عليه؟!.

فإن قيل: كيف جاز أن يكون بمعنى: الوصل، وأصله: الافتراق، والتباين.

قيل: إنه لما استعمل مع الشيثين المتلابسين في نحو: (بيني وبينك شركة) فذكر ما تقدم عنه من وجه المجاز.

وأجاز أبو عبيدة والزجاج، وجماعة: قراءة الرفع، قال أبو عبيدة: وكذلك يقرؤها بالرفع؛ لأنها قد وجدنا العرب تجعل (بين) اسماً من غير (ما)، ويصدق ذلك قوله تعالى: ﴿بَلِّغْنَا جَمْعَ بَيْنِهِمَا﴾ [الكهف: ٦١] فجعل (بين) اسماً من غير (ما)، وكذلك قوله - تبارك وتعالى -: ﴿هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي

ومن قرأ بالنصب<sup>(١)</sup> يقول: لقد تقطع ما كان بينكم<sup>(٢)</sup> من الوصل.

يخبر عز وجل عن قطع ما كان بينهم من التواصل، وتعاون بعضهم بعضا في هذه الدنيا، أنهم كانوا يتعاونون ويتناصرون بعضهم بعضا - يخبر أن ذلك كله ينقطع في الآخرة، ويصير بعضهم أعداء بعض، ويتبرأ بعضهم من بعض؛ كقوله: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ [البقرة: ١٦٧]؛ وكقوله: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧]؛ وكقوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً﴾ [الأحقاف: ٦]؛ وكقوله: ﴿سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ﴾ [مريم: ٨٢] الآية؛ يصير المعبدون أعداء للعابدين، والعابدون أعداء للمعبودين، وتصير الوصلة والمودة التي فيما بينهم في

وَيَتَّبِعُ ﴿[الكهف: ٧٨] قال: (وقد سمعناه في غير موضع من أشعارها) ثم ذكر ما ذكرته عن أبي عمرو بن العلاء، ثم قال: (وقرأها الكسائي نصبا)، وكان يعتبرها بحرف عبد الله: (لقد تقطع ما بينكم).

وقال الزجاج: والرفع أجود، والنصب جائز، والمعنى: لقد تقطع ما كان من الشركة بينكم. الثالث: أن هذا الكلام محمول على معناه؛ إذ المعنى: لقد تفرق جمعكم وتشتت. ينظر اللباب في علوم الكتاب (٢٩٨/٨ - ٣٠١/٨) والدر المصون (٣/١٣٠)، والكشاف (٢/٤٧)، والكتاب (١/١٠٠)، ومعاني القرآن (٢/٣٠٠)، والحجة (٣/٣٥٨، ٣٥٩)، والمحرم الوجيز (٣/٣٢٥)، والبحر المحيط (٤/١٨٦).

(١) القراءة بالنصب، فيها مذهبان:

أحدهما: أنه أضمير الفاعل في الفعل ودل عليه ما تقدم في قوله:

﴿وَمَا تَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ﴾ [الأنعام: ٩٤]

ألا ترى أن هذا الكلام فيه دلالة على التقاطع والتهاجر، وذلك أن المضمرة هو (الوصل)، كأنه قال: لقد تقطع وصلكم بينكم.

وقد حكى سيبويه أنهم قالوا: (إذا كان غدا فاتتني) فأضمرة ما كانوا فيه من بلاء ورخاء لدلالة الحال عليه فصار دلالة الحال عليه بمنزلة جرى الذكر وتقدمه.

والمذهب الآخر: انتصاب (البين) في قوله ﴿لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤] على شيء يراه أبو الحسن، وهو أنه يذهب إلى أن قوله ﴿لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ إذا نصب يكون معناه معنى المرفوع، فلما جرى في كلامهم منصوبا ظرفا تركوه على ما يكون عليه في أكثر الكلام، وكذلك يقول في قوله: ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقْضَىٰ بَيْنَكُمْ﴾ [المتنحة: ٣].

وكذلك يقول في قوله: ﴿وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ﴾ [الجن: ١١] ف (دون) في موضع رفع عنده، وإن كان منصوب اللفظ، ألا ترى أنك تقول: منا الصالح ومننا الطالح، فترفع.

فالمسألة من باب التنازع، تنازع (تقطع) (وضل) على ﴿مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤] فأعمل الثاني وهو ضل وأضمرة في (تقطع) ضمير (ما) وهم الأصنام والمعنى: تقطع بينكم ما كنتم تزعمون وضلوا عنكم.

وزاد الألوسي وجها آخر، وهو أن الفاعل ضمير المصدر والتقدير: وقع التقطع بينكم. ينظر إملاء ما من به الرحمن (١/٢٥٤) البحر المحيط (٤/١٨٢ - ١٨٣) وروح المعاني (٧/

٢٢٥).

(٢) في ب: منكم.

هذه الدنيا عداوة، والرحم والقربة اللتين<sup>(١)</sup> كانتا بينهما منقطعاً، حتى يفر بعضهم من بعض؛ كقوله - تعالى -: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْآزِفُ مِنْ أَخِيهِ وَأُخِيهِ وَأَبِيهِ﴾ [عبس: ٣٤، ٣٥] الآيات. وقوله - عز وجل -: ﴿وَضَلَّ عَنْكُمْ مَآ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾.

أي: ذهب عنكم وبطل ما كنتم تزعمون أنهم شفعاؤكم عند الله، وبالله العصمة والنجاة.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ ۗ يُخْرِجُ الْحَىٰ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَىٰ ۗ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ فَالِقُ ثَوَابِكُونَ﴾ (٩٥) فالقُ الإصباحُ وجعلَ البَيْلَ سَكَاً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ (٩٦) وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الشُّجُومَ لِئَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّجْمِ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٩٧) وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ (٩٨) وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا مُخْرِجًا مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنْ النَّخْلِ مِنَ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُشْتَبِهٍ انظُرُوا إِلَىٰ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (٩٩).

قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: فالق الحب والنوى كما قال الله - تعالى -: ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٤]؛ وكقوله تعالى: ﴿قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ﴾ [الإسراء: ٥١] أي: خلقكم يخبر أنه خالق<sup>(٣)</sup> الحب والنوى، خص الحب [والنوى]<sup>(٤)</sup> بالذكر لما منهما خلق جميع ما في الدنيا من الأنزال والحبوب؛ كقوله تعالى: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ منذ<sup>(٥)</sup> ما خلق ما في الدنيا من البشر، فأضاف ذلك إليه؛ فعلى ذلك لما خلق هذه الأنزال كلها من الحب والنوى، ومنها أخرج، أضاف إليها<sup>(٦)</sup> ذلك، والله أعلم.

ويحتمل: أن يكون ليس بإخبار عن ابتداء إنشاء، ولكن إخبار عن لطفه.

والفلق: هو الشق، يخبر أنه يشق النواة مع شدتها وصلابتها، ويخرج منها نباتاً أخضر ليناً، ما لو اجتمع كل الخلائق على إنفاذه وإخراج مثله من غير أذى يصيب ذلك النبات<sup>(٧)</sup> ما قدروا عليه، يخبر عن لطفه وقدرته، أي: من قدر على هذا لقادر على إعادة الخلق

(١) في أ: التي.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٥/٥) (١٣٥٨٨، ١٣٥٨٩) عن الضحاك (١٣٥٩٠) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٦٠/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٣) في أ: فالق.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: منه.

(٦) في ب: إليهما.

(٧) ينظر عمدة الحفاظ للسمين الحلبي (٢٩٧/٣).

ويعثهم بعد إماتتهم وإفنائهم، وإن لم يبق لهم أثر؛ كما قدر على هذا، يعرفهم قدرته أنها غير مقدرة بقدرة الخلق وبقوتهم، بل خارجه عن قوتهم؛ لأن قوته وقدرته ذاتية أزلية بلا سبب، وقوتهم وقدرتهم بأسباب؛ وكذلك ما يشق من الورق الضعيف اللين الشجر والنخل مع شدته وصلابته، ما لو اجتمع الخلائق كلهم على شق ذلك الشجر بذلك الورق مع لينه ما قدروا عليه، يعرفهم لطفه وقدرته أنه لا يعجزه شيء.

وفيه أن ذلك فعل واحد؛ لأنه لو كان فعل عدد لكان إذا أراد هذا شقه منع الآخر عن ذلك. وفيه أنه على تدبير خرج لا جزافاً؛ حيث اتفق ذلك في كل عام على قدر واحد. وقوله - عز وجل - : ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾.

إن الحب والنوى التي ذكر ميت، فيخرج منهما<sup>(١)</sup> النبات الأخضر حياً، ثم يميت ذلك ويخرج منه حباً ونوى.

وفيه دلالة البعث بعد الموت؛ يقول: إن الذي قدر على إخراج النبات الأخضر الحي من حبة ميتة أو نواة ميتة، وليس فيها من أثر ذلك الحي شيء - لقادر أن يعثهم ويحييهم بعد الموت، وإن لم يبق من أثر الحياة شيء، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم في غير موضع.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾

أي: ذلكم الذي يفعل ذلك هو الله - تعالى - لا الأصنام التي تعبدونها وأشركتم في عبادتكم لله وألوهيته [أي]<sup>(٢)</sup>، أي حجة تصرفكم عما ذكر؟ أي: لا حجة لكم في صرف الألوهية عنه إلى غيره، ولا صرف العبادة إلى الأصنام.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: فأني تصرفون عما ذكر من دلالات وحدانيته وألوهيته وربوبيته.

والإفك: هو الصرف في اللغة<sup>(٤)</sup>؛ كقوله: ﴿قَالُوا أَحِثَّنَا إِنْ أُنزِلْنَا﴾ [الأحقاف ٢٢]

(١) في أ: منها.

(٢) سقط في أ.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٦١/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن الحسن.

(٤) الإفك: صرف الشيء عما يحق أن يكون عليه. قال تعالى: ﴿فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ [الأنعام: ٩٥] أي: تصرفون عن وجه الصواب. ومنه قيل للرياح العادلة عن مهايبها: مؤتفكات أي مصروفات عن مهايبها. وقال الشاعر:

إن تك عن أحسن المروءة مأفوكاً فففي آخرين قد أفكوا  
ورجل مأفوك أي مصروف العقل، وقوله: ﴿يُؤْفِكُ عَنْهُ مِنَ الْفِكِّ﴾ [الذاريات: ٩] أي يصرف عن الحق من صرف في سابق علم الله تعالى.  
ينظر عمدة الحفاظ (١٠٧/١).

[أي:]<sup>(١)</sup> لتصرفنا. وقيل<sup>(٢)</sup>: تؤفكون: تكذبون، أي: ما الذي حملكم على الكذب؟ والكذب والصرف واحد في الحقيقة؛ لأن الكذب هو صرف قول الحق إلى الباطل، وهما واحد.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ﴾.

هو يحتمل الوجهين اللذين ذكرتهما في قوله: ﴿فَالِقُ الْكَلْبِ وَالنَّوَى﴾: خبر عن ابتداء خلقه.

ويحتمل الشق، أي: يشق النهار من الليل، والليل من النهار بعد ما تلف كل واحد منهما [حتى]<sup>(٣)</sup> لم يبق له أثر، ففيه دليل<sup>(٤)</sup> البعث والإحياء بعد الموت، أي: أن الذي قدر على إنشاء النهار من الليل والليل من النهار بعد ما تلف وذهب أثره - لقادر على إنشاء الخلق، وبعثهم بعد الموت وذهاب آثارهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلَ آيَاتَ سَكَنًا﴾.

جعل الله الليل سكناً وراحة للخلق، والنهار معاشاً لهم يعيشون<sup>(٥)</sup> فيه، وجعلهما آيتين من آيات ربوبيته ووحدانيته مسخرين، يغلبان الخلاق ويقهرانهم، ويكونون تحت سلطانهما ويجريان على سنن واحد؛ [ومجرى واحد]<sup>(٦)</sup> دل أن لهما مدبراً خالقاً عليماً، ولو كانا يجريان بطباعهما لكان يختلف جريانهما، ولم يتسق<sup>(٧)</sup>، فدل اتساقهما وجريانهما مجرى واحداً أن لغير فيهما تديراً؛ وكذلك الشمس والقمر جعلهما مسخرين لمنافع الخلق؛ لنضج الأنزال وينعها<sup>(٨)</sup>، ولمعرفة عدد الأيام والشهور والسنين، ويجريان مجرى

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٦١/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: دلالة.

(٥) في أ: تعيشون.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: ولو لم يتسق، والصواب ما أثبتناه.

(٨) الينع مثل النضج يقال: ينعت ينقع ينقا، وأينعت إيناعاً فهي مونة. وقال ابن الأنباري: الينع جمع يانع وهو المدرك البالغ؛ كأنه جعله مثل صاحب وصحب، وراكب وركب. قال الفراء: أينع أكثر من ينع. قال السمين الحلبي: وكان هذا الحامل لأبي بكر على جعله جمعاً لا مصدرًا لثلاثي ينجي القرآن على اللغة القليلة؛ إذ لو جاء على الكثير لقل: إيناعه. وقرئ: (وينعه) قيل: هو جمع يانع. وكأنه جعله مثل خادم وخدم.

والينعة: الخرزة الحمراء، ذكرها الفراء وأضاف: (ويانعه). وقال: فأما قوله: (وينعه) فمثل نضجه، (ويانعه) مثل ناضجه. ينظر عمدة الحفاظ (٤/١٢٤) ومعاني القرآن: ١/٣٤٨.



واحدًا ومسلكًا واحدًا غير مختلف؛ دلّ ذلك أنهما كانا بمدبر عليم حكيم.  
وفي قوله: ﴿فَالْيَوْمُ الْإِصْبَاحُ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا﴾ دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأن الإصباح هو فعل الخلق؛ لأنه مصدر أصبح، وكذلك السكن هو فعل الخلق، ثم أضاف ذلك كله إلى نفسه؛ دل أنه خالق أفعالهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ حُسْبَانًا﴾

اختلف فيه؛ قال أبو عبيد: هو من الحساب، وهو جمع حساب، [يقال: حساب وحسبان]<sup>(١)</sup>؛ مثل: شهاب وشهبان؛ وهو كقوله<sup>(٢)</sup>: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِئَعْلَمُوا عَدَدَ اللَّيْلِ وَالنَّجْمِ﴾ [يونس: ٥]. وقيل<sup>(٣)</sup>: حسابًا، أي: جريانا، يجريان ويدوران أبدًا لا يستريحان؛ دل أنهما كانا بغير مسخرين للخلق؛ لأنهما لو كانا بطباعهما لكانا يستريحان. وقيل<sup>(٤)</sup>: حسابًا، أي: ضياء؛ كقوله: ﴿جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥]، والله أعلم بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾.

أي: ذلك الجريان الذي ذكر، أو تلك المنافع التي جعلت فيها تقدير العزيز [العليم]<sup>(٥)</sup>.

قال الحسن: العزيز: هو الذي لا يعجزه شيء، والعزيز: هو الذي [به]<sup>(٦)</sup> يعز كل عزيز.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٧)</sup>: العزيز: المنيع في سلطانه، المنتقم من أعدائه، العليم بمصالح الخلق وبما كان ويكون وبحوائجهم، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾. والمراد منه: الظلمات، وذكر في قوله: ﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾

(١) في أ: وحساب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٩/٥) (١٣٦١١) عن السدي بنحوه وذكره البغوي في تفسيره (١١٧/٢).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٧٩/٥) (١٣٦١٠) عن ابن عباس بنحوه و (١٣٦١٣) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٦٢/٣) وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٨٠/٥) (١٣٦١٥) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٦٢/٣) وعزاه لعبد بن

حميد وأبي الشيخ عن قتادة.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

(٧) ينظر البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (١٩١/٤).

[الأنعام: ٦٣] وأراد بالظلمات: الشدائد والأهوال التي تصيبهم.

ألا ترى أنه قال: ﴿تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأنعام: ٦٣] عند الشدائد والأهوال كانوا يدعون ربهم تضرعًا وخفية، على ما ذكرهم هاهنا عظيم سلطانه وقدرته لما يدفع عنهم الشدائد [وينجيهم من] <sup>(١)</sup> الأهوال التي تنزل بهم، فالدافع عنهم ذلك هو لا <sup>(٢)</sup> الأصنام التي يعبدون [من] <sup>(٣)</sup> دون الله ويشركونها في عبادته.

ويذكر في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾ عظيم ما أنعم عليهم بما جعل لهم من السماء نجومًا ليهتدوا بها للطرق <sup>(٤)</sup> والمسالك في البحار والبراري عند اشتباهاها عليهم.

وفيه دليل وحدانية الرب وتدييره وحكمته؛ لأنه جعل في السماء أدلة يهتدون بها، ويستدلون على معرفة الطرق <sup>(٥)</sup> مع بعد ما بينهما من المسافة، وتسوية أسباب الأرض بأسباب السماء، وتعلق منافع بعضها ببعض؛ ليعلموا أنه كان بواحد مدبر عليم حكيم؛ إذ لو كان بعدد أو بمن <sup>(٦)</sup> لا تدبير له ولا حكمة، لم يحتمل ذلك، ولم يتسق ما ذكرنا؛ دل أنه كان بالواحد العليم الحكيم، مع علمهم أن الأصنام التي يعبدونها وأشركوها في عبادته لا يقدرُونَ على ذلك، لكنهم يعبدونها ويشركونها في ألوهيته سفهاً منهم وعنادًا، وباللغة العصمة والتوفيق.

وفي قوله: ﴿فَالِقُ الْغَيْبِ وَالنَّوَى﴾ [الأنعام: ٩٥]، وقوله: ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ﴾ [الأنعام: ٩٦]، وقوله: ﴿جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا﴾، وغير ذلك من الآيات التي <sup>(٧)</sup> ذكر تذكير نعمه وإحسانه إليهم ليتأدى بذلك شكرهم <sup>(٨)</sup> وجعل السعي له.

وجائز أن يستدل به على تذكير قدرته وسلطانه: أن من قدر على ما ذكر لا يحتمل أن يعجزه شيء.

و[فيه] <sup>(٩)</sup> تذكير تدييره وعلمه وحكمه على ما ذكرنا من اتساق الأمور والحال على أمر

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: لا هؤلاء.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: الفرق.

(٥) في أ: الفرق.

(٦) في ب: أو بواحد.

(٧) في ب: الذي.

(٨) في ب: شكره.

(٩) سقط في ب.

واحد.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَدْ فَضَّلْنَا الْآيَاتِ﴾ : [قيل: صرفنا الآيات]<sup>(١)</sup>، أي: صرفنا كل آية إلى موضعها الذي يكون لهم دليلا عند الحاجة إليها.

وقيل<sup>(٢)</sup> : ﴿قَدْ فَضَّلْنَا الْآيَاتِ﴾ [قد]<sup>(٣)</sup> بينا الآيات ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾، أي: لقوم ينتفعون بعلمهم وإذا انتفعوا<sup>(٤)</sup> بها صارت الآيات لهم؛ لأن من انتفع بشيء يصير ذلك له؛ لذلك ذكر لقوم يعلمون؛ لأنهم إذا لم ينتفعوا بها لم تصر الآيات لهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [الأنعام: ٩٨] فيه دلالة أنه يبدئ ويعيد من غير شيء؛ لأنه أخبر أنه خلق البشر كله من نفس واحدة، والخلائق كلهم لو اجتمعوا ما احتملت الأرض، ولم تكن الخلائق بأجمعهم في تلك النفس الواحدة، دل أنه قادر على الابتداء<sup>(٥)</sup> والإعادة لا من شيء؛ إذ لم يكن لتلك النفس التي خلق الخلائق منها مقدمة شيء.

وقوله - عز وجل - : ﴿مُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ [الأنعام: ٩٨] قال الحسن<sup>(٦)</sup> : مستقر في الآخرة بعمله الذي ختم به: إن ختم بعمل الخير يبقى أبداً في الخير، وإن ختم بشر يبقى أبداً في شر، ومستودع في أجله، ينتقل من وقت إلى وقت ومن حال إلى حال.

وقيل<sup>(٧)</sup> : مستقر في الدنيا. ويشبه أن يكون مستقر ومستودع في كل حال وكل وقت مستقر (في) [أرحام النساء ومستودع في أصلاب الرجال، وهو قول عامة أهل التأويل، وقيل مستقر في القبر، ومستودع في الدنيا، ويشبه أن يكون ﴿مُسْتَقَرٌّ﴾<sup>(٨)</sup> في حال القيام حتى ينتقل إلى حال أخرى، ﴿وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ [لما هو على شرف الانتقال إلى أخرى. وجائز

(١) سقط في ب.

(٢) ذكره ابن جرير (٢٨١/٥)، وأبو حيان في البحر المحيط (١٩١/٤).

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: شفَعُوا.

(٥) في ب: إبداء.

(٦) أخرجه ابن جرير بنحوه (٢٨٦/٥) (١٣٦٦٣) والبخاري في تفسيره (١١٨/٢) وذكره السيوطي في الدر (٦٦/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن الحسن وقتادة بنحوه.

(٧) أخرجه ابن جرير (٢٨٣/٥) (١٣٦٢٩) عن ابن مسعود بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٦٦/٣) وعزاه لعبد الرزاق وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن مسعود.

(٨) بدل ما بين المعقوفين في أ: في الدنيا، ويشبه أن يكون (مستقر) و (مستودع) في كل حال وكل وقت.

أن يكون قوله ﴿فَسْتَقَرُّ وَمُسْتَوْدَعٌ﴾: مستقر<sup>(١)</sup> في الآخرة بالجزاء لأعمالهم التي عملوا، ومستودع في الدنيا.

ويحتمل: مستقر بالليالي، ومستودع<sup>(٢)</sup> بالنهار، والأول لبني آدم خاصة.  
ثم قوله - عز وجل - : ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾، ﴿لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ الفقه هو معرفة الشيء بمعناه الدال على نظيره، والعلم ما يعرف نفسه؛ ولهذا لا يقال: الله فقيه، ويقال: عالم؛ لأنه عالم بالأشياء [بذاته لا]<sup>(٣)</sup> بأغيارها ونظائرها، [والفقيه: هو الذي يعرف الأشياء بأغيارها ونظائرها ودلائلها]<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩٩].

يذكرهم عز وجل عظيم منته بما ينزل من السماء من الماء، ويخرج به نبات كل شيء؛ كما ذكرهم من النعم بما جعل لهم من [الشمس والنجوم؛ ليهتدوا]<sup>(٥)</sup> بها في الظلمات واشتباة الطريق، وما جعل الليل للسكون والراحة، والنهار للمعاش والتقلب، وما جعل لهم من الشمس والقمر، وجعل لهم فيهما من المنافع من نضج الأنزال والزروع وينعهما ومعرفة عدد السنين والحساب والآجال التي يجعلون للعقود، وغير ذلك من النعم التي أنعمها عليهم؛ لثلا يرجعوا<sup>(٦)</sup> شكر هذه النعم إلى غيره، ولا يتخذوا إلهًا سواه، وقد ذكرنا أن سورة الأنعام نزل أكثرها في محاجة أهل الشرك في إثبات الوحداية له والألوهية لله، وإثبات الرسالة والنبوة، وإثبات البعث بعد الموت؛ لأنهم كانوا ينكرون ذلك كله.  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾.

يحتمل قوله: ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [ما<sup>(٧)</sup> بالخلق حاجة إليه؛ ليعلم أن كل ما يخرج في<sup>(٨)</sup> الأرض أصله من الماء به ينبت [مما يكون غذاء]<sup>(٩)</sup> البشر وغذاء الحيوان كلهم والطيور؛ كقوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٠] يذكرهم عظيم ما جعل

(١) سقط في أ.

(٢) زاد في ب: في الآخرة.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) بدل ما بين المعقوفين في ب: النجوم ليهتدوا.

(٦) في ب: يوجهوا.

(٧) في ب: مما.

(٨) في ب: من.

(٩) بدل ما بين المعقوفين في أ: ما يكون عداه.

لهم في الماء من المنافع، على ما أخبر أنه به يخرج نبات كل شيء، وبه حياة كل شيء، [ثم] (١) من الأوقات ما لو نزل من السماء ماء لم يُنبِت؛ دل أنه إنما ينبت بتدبير غير لا بالماء.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا﴾.

قيل: به يخرج أول ما يخرج خضرا يكون ابتداء كل نبت أخضر، ثم يتحول إلى لون آخر، ومنهم من قال: به يعني بالماء وهو ما يبقى أخضر لولا الماء وإلا يبس وتغير عن حال ابتدائه.

وقوله - عز وجل - : ﴿تُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا﴾ يخبر عن لطفه وصنعه بما يخرج من الحب متراكبا بعضه على بعض، ما لو اجتمع الخلائق كلهم لم يقدروا على تركيب مثله؛ ليعلموا أن لغير في ذلك تدبيرا وصنعا.

وفيه دلالة أنه قد ينشئ الأشياء من لا شيء ولا سبب، وإن كان قد أنشأ بعضها بأسباب؛ نحو أن أخرج (٢) [من الحبة والنواة نباتاً أخضر، ولم يكن في الحب نبات ثم أخرج] (٣) من ذلك النبات الأخضر حبواً، ولم تكن الحبوب في النبات؛ ليعلموا أنه قادر على إنشاء الأشياء لا من شيء ولا سبب.

وفيه نقض قول الدهرية في كون الأشياء في شيء واحد كما هي؛ لأنه لا يحتمل [أن يكون] (٤) عشرة آلاف نواة أو حبة [في] (٥) نواة واحدة أو في حبة واحدة، أو تكون الشجرة مع طولها وغلظها وعظمها في نواة أو حبة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِنَ النَّخْلِ﴾.

أي: يخرج من النخل طلعتها بالماء، وفيه من عظيم لطفه وتدبيره أن جعل النخيل والأشجار تشرب بعروقها الماء، ثم ينتشر [ذلك] (٦) في أصلها إلى أغصانها، ثم يخرج منه ويظهر خضراً؛ ليعلم عظيم تدبيره ولطفه.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَتَوَّانٌ دَانِيَةٌ﴾.

قيل: القنوان: العروق (٧) يكون فيها التمر والثمار، واحدها: قنوة.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: خرج.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في ب.

(٦) سقط في أ.

(٧) في ب: العذوق.

وقوله - عز وجل - : ﴿دَانِيَةٌ﴾: قال الحسن: دانية بعضها إلى بعض مجتمعة غير متفرقة، على ما يكون من الأعناب والتمر<sup>(١)</sup> والحبوب، فإن كان هذا فهو في الكل. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: دانية: قريبة ملتزمة بالأرض، يناله القائم والقاعد جميعًا. وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup>: ﴿قِنَوَانٌ دَانِيَةٌ﴾: قصار النخل اللاصقة عدوقها بالأرض. وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَنَّاتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾. أي: أخرج بالماء<sup>(٤)</sup> جنات وكروما<sup>(٥)</sup>.

﴿وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ﴾ قيل: أخرج بالماء - أيضًا - الزيتون والرمان [وقال بعضهم: (الزيتون والرمان)]<sup>(٦)</sup> ﴿مُسْتَبِيهَا وَعَيْرَ مُسْتَبِيهَا﴾ أي: يشبه ورق الزيتون في المنظر<sup>(٧)</sup> ورق الرمان. ﴿وَعَيْرَ مُسْتَبِيهَا﴾: ثمرتها في اللون والطعم، ولكن هو على الكل على كل الثمار، ولا يشبه بعضها<sup>(٨)</sup> بعضًا: منها ما يشبه ساق هذا بساق آخر والثمار والحبوب مختلف. ومنها ما يشبه في اللون، والطعم مختلف. ومنها ما يشبه في الطعم، واللون مختلف. ليعلموا أن لغير في ذلك تدبيرًا وصنعًا لطيفًا لم يكن كذلك بالماء؛ لأنه لو كان كذلك بالماء لكان لا يختلف كل هذا الاختلاف في اللون والطعم والساق والورق؛ دل أنه كان كذلك لغير - عليم مدبر حكيم - أنشأه على ما أراد بلطفه.

وقوله - عز وجل - : ﴿انظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ﴾: يحتمل الأمر بالنظر وجوهًا؛ أي [يحتمل]<sup>(٩)</sup>: انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه أي: كيف يقبلها، ويحولها من حال إلى حال، ومن لون إلى لون، وأنه يخرج في ساعة لطيفة ما لو اجتمع الخلائق على تقديره ومعرفته أي<sup>(١٠)</sup> كم خرج [وأي مقدار]<sup>(١١)</sup> خرج لم يقدروا عليه؛ ليعلموا أنه قادر على

(١) في أ: والتمر.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٨٨/٥) (١٣٦٦٨، ١٣٦٦٩) عن البراء بن عازب.

وذكره السيوطي في الدر (٦٧/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن المنذر.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٨٨/٥) (١٣٦٦٦) عن ابن عباس، (١٣٦٧٢) عن الضحاك وذكره السيوطي في الدر (٦٧/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٤) في أ: الماء.

(٥) في أ: كرومها.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: النظر.

(٨) في أ: بعضه.

(٩) سقط في أ.

(١٠) في أ: أن.

(١١) سقط في أ.

إحياء الخلق بمرة واحدة.

وفي إنزال المطر من السماء مع بعدها آية عجيبة وحكمة بالغة، وهو أن ينزله واحدًا [واحدًا]<sup>(١)</sup> حتى لا يختلط بعضه ببعض مع كثرة المطر وازدحامه وبعد السماء ما لو اجتمع الخلاق على حفظ مثله ما قدروا عليه [دل]<sup>(٢)</sup> أنه كان بمدير عليهم حكيم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَُمْ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ٩٩].

قد ذكرنا أنها تصير آيات لمن صدق بها وآمن، وأما من عاند وكابر ولم يتأمل فيها لم يفهم [ما فيها]<sup>(٣)</sup> من عجيب آياته وعظيم منته.

وفي قوله : ﴿انظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ وجهان آخران من الحكمة :

[أحدهما] : أن انظروا إلى ثمره إذا أثمر أنه أول ما يخرج يخرج على لون واحد وعلى قدر واحد وعلى طعم واحد، ثم يختلف ألوانها وطعمها وتتفاوت أقدارها؛ ليعلموا أنه كان بتدبير واحد عليهم حكيم قادر على خلق الأشياء بلا سبب؛ لأنه لو كان كذلك بسبب لا بتدبير فيه كان سبب هذا كله واحدًا، فيجيء أن يخرج كله على سنن واحد؛ دل أنه خالق بذاته لا بسبب.

والثاني : أن انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه أنه جعل ما يطيب منه للبشر، وعلمهم أسبابا يتخذون بها الطيبات من ذلك من نحو النضج والطبخ وغيره، وجعل لغيرهم من الحيوان كما هو خارج من الأرض؛ ليعلموا أن غيرهم من الحيوان والدواب إنما جعلهم لمنافع البشر مسخرين لهم، وأن البشر هم المقصودون في خلق الأشياء كلها، وبالله الحول والقوة، وله المنة والفضل.

**قوله تعالى:** ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ (١٠٠) **بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (١٠١) ذَلِكَُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَأَعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ (١٠٢) لَا تُدْرِكُهُ الْبَصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْبَصَرَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (١٠٣).**

قوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ أي : قالوا لله شركاء؛ وكذلك قوله : ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ﴾ أي : يقولون لله البنات، أو وصفوا لله، دليله ما ذكر في آخره : ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ دل هذا أن قوله : ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ﴾ أي : وصفوه

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

بالشركاء والولد.

وقوله - عز وجل - : ﴿شُرَكَاءَ الَّذِينَ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup> : هذا كقوله : ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَابًا﴾ [الصفافات : ١٥٨] .

وقيل : إنهم لم يعبدوا الجن ، ولا قصدوا قصد عبادة الشيطان ؛ حيث قال : ﴿أَلَمْ نَأْخِذْ بِكُمُ الْيَمِينِ يَوْمَ رَبَّكُمْ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لِكُرْهُ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [يس : ٦٠] ؛ لأن جميع أهل الكفر على اختلاف مذاهبهم يبغضون الشيطان ، ويلعنون عليه ، ولكن معناه : أن الشيطان هو الذي دعاهم إلى عبادة الأصنام والأوثان ، فإذا عبدوا الأصنام بدعائه فكأنهم عبدوه إذ<sup>(٢)</sup> بأمره وبدعائه يعبدونها .

أو أن يكون كما روي في الخبر «أن الشمس إذا طلعت تطلع بين قرني شيطان»<sup>(٣)</sup> ، فإذا

(١) ذكره البغوي في تفسيره مع الخازن (٢/٤٢٠ - ٤٢١)

(٢) في أ : أن .

(٣) أخرجه مالك (١/٢١٩) كتاب : القرآن ، باب : النهي عن الصلاة بعد الصبح ، وبعد العصر ، الحديث (٤٤) ، والشافعي في المسند (١/٥٥) كتاب : الصلاة ، باب : الأول في مواقيت الصلاة الحديث (١٦٣) ، والنسائي (١/٢٧٥) كتاب : المواقيت ، باب : الساعات التي نهى عن الصلاة فيها ، والبيهقي (٢/٤٥٤) كتاب : الصلاة ، باب : النهي عن الصلاة في هاتين الساعتين ، وحين تقوم الظهيرة حتى تميل ، كلهم من طريق مالك عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله النابجي : أن رسول الله ﷺ قال : «إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان ، فإذا ارتفعت فارقها ، ثم إذا استوت فارقها ، فإذا زالت فارقها ، فإذا دنت للغروب فارقها ، فإذا غربت فارقها ، ونهى رسول الله ﷺ عن الصلاة في تلك الساعات» .

قال الحافظ في التلخيص (١/١٨٥ - ١٨٦) : قال ابن عبد البر : (هكذا قال جمهور الرواة ، عن مالك وقالت طائفة منهم مطرف ، وإسحاق بن عيسى الطباع ، عن عطاء ، عن أبي عبد الله الصنابحي ، وهو الصواب ، وهو عبد الرحمن بن عسيلة تابعي ثقة ، ليس له صحبة ، وروى زهير بن محمد هذا الحديث ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ، عن عبد الله الصنابحي قال : سمعت رسول الله ﷺ ، والصنابحي لم يلق رسول الله ﷺ ، وزهير لا يحتج بحديثه) .

وقال البيهقي : (هكذا رواه مالك بن أنس ، ورواه معمر بن راشد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ، عن أبي عبد الله الصنابحي) ، قال أبو عيسى الترمذي : (الصحيح رواية معمر ، وهو ابن عبد الله الصنابحي ، واسمه عبد الرحمن بن عسيلة) .

وفي الباب عن عمرو بن عيسى ، وصفوان بن المعطل ، ومرة بن كعب .

أما حديث عمرو بن عَبَسَةَ :

فأخرجه أحمد (٤/١١١) ، ومسلم (١/٥٧٠) كتاب : صلاة المسافرين ، باب : إسلام عمرو بن عيسى ، الحديث (٢٩٤/٨٣٢) ، وابن ماجه (١/٣٩٦) كتاب : إقامة الصلاة ، باب : ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة ، الحديث (١٢٥١) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٥٢) كتاب : الصلاة ، باب : مواقيت الصلاة ، البيهقي (٢/٤٥٤) كتاب : الصلاة ، باب : ذكر الخبر الذي يجمع النهي عن الصلاة في جميع هذه الساعات .

وأما حديث صفوان بن المعطل :



عبدوها فكأنهم عبدوا الشيطان مثل هذا يحتمل، والله أعلم.

فإن قيل: فإذا صاروا كأنهم عبدوا الشيطان، ومن ذكر من الجن بدعائهم إلى ذلك، وبأمرهم بذلك حتى نسب وأضاف العبادة إليهم، كيف لا صار المؤمنون كأنهم<sup>(١)</sup> عبدوا الرسل؛ لأنهم إنما عبدوا الله بدعاء الرسل وبأمرهم؟

قيل: لأن الرسل إنما دعوهم إلى عبادة الله وأمرهم بذلك؛ لأن الله -تعالى- أمرهم بذلك، وأما أولئك إنما دعوهم إلى عبادة من ذكر بذات أنفسهم.

وفي قوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ إخبار لأوليائه وتذكير لهم حسن صنيعه إلى أعدائه من الإنعام عليهم، والإحسان إليهم، وقبح صنيع أولئك إليه من وصفهم إياه بالولد والشركاء؛ ليعاملوهم معاملة الأعداء أو معاملة أمثالهم ﴿وَحَلَقَهُمْ﴾ أي: يعلمون أنه هو خلقهم، ثم يشركون غيره في<sup>(٢)</sup> ألوهيته وعبادته، لا يوجهون شكر نعمه إليه.

والثاني: قوله: ﴿وَحَلَقَهُمْ﴾، أي: خلق هذه الأصنام التي يعبدونها، ويعلمون أنها مخلوقة مسخرة مذللة، فمع ما يعلمون هذا يشركون في ألوهيته وعبادته، فكيف يكون المخلوق المسخر شريكاً له؟!

وقوله - عز وجل - : ﴿وَحَرَّفُوا لِمُ بَيْنَ وَبَيْنَ وَبَنَّتْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾.

هم كانوا فرقاً وأصنافاً؛ منهم من يقول بأن عيسى ابنه وهم النصارى، ومنهم من يقول بأن عزيزاً ابنه وهم اليهود<sup>(٣)</sup>، وقال مشركو العرب: الملائكة بنات الله، فقال:

= فأخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (٣١٢/٥)، والحاكم في (٥١٨/٣) كتاب: معرفة الصحابة، باب: ذكر صفوان بن المعطل السلمي رضي الله عنه، كلاهما من طريق حميد بن الأسود: ثنا الضحاك بن عثمان، عن سعيد المقبري عن صفوان بن المعطل السلمي، أنه سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنني سائلك عن أمر أنت به عالم، وأنا به جاهل، قال: «ما هو؟» قال: «بل من ساعات الليل والنهار من ساعة تكره فيها الصلاة؟» قال: «فإذا صليت الصبح فدع الصلاة حتى تطلع الشمس؛ فإنها تطلع بين قرني الشيطان».

وقال الحاكم: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي) وأخرجه ابن ماجه (٣٩٧/١) كتاب: إقامة الصلاة، باب: ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة، الحديث (١٢٥٢)، والبيهقي (٤٥٥/٢) كتاب: الصلاة، باب: ذكر الخير الذي يجمع النهي عن الصلاة، في جميع هذه الساعات، من رواية ابن أبي فديك، عن الضحاك، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: «سأل صفوان بن المعطل رسول الله ﷺ فقال... فذكره».

وأما حديث مرة بن كعب أو كعب بن مرة:

فأخرجه أحمد (٢٣٤/٤ - ٢٣٥).

(١) في ب: لأنهم.

(٢) في ب: و.

(٣) لم ينقل من طريق صحيح عن ملة من الملل إسلامية أو غير إسلامية أنها صرحت بأن الله تعالى اتخذ

صاحبة وإنما الذي نقل هو أن طائفة من النصارى قالت (المسيح ابن الله) وطائفة من اليهود قالت (عزير ابن الله) وجاء في القرآن آيات كثيرة ترد على هاتين الطائفتين نذكر من بين هذه الآيات آية واحدة مع تبين جهة الرد الذي تضمنته قال تبارك وتعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَفَنُكُونُ لَهُمْ وَاكِدٌ وَكَرَّ تَكُنْ لَهُمْ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٠١].

بيان ذلك أن يقال لهاتين الطائفتين إما أن تريدوا بقولكم (إن لله ابناً) أن الله أحدثه وأبدعه لا على مثال سبق لكونه لم يتولد من نطفة أو اختص بمزايا لم توجد في غيره ولا في من سبقه وإما أن تريدوا ذلك المعنى المتعارف من الولادة في الحيوان. وإما أن تريدوا معنى آخر فإن أردتم المعنى الأول يرد عليكم بخلق السموات والأرض فإن الله أبدعهما لا على مثال سبق وأودع فيهما من الخواص والمزايا ما لا يدخل تحت حصر ومع ذلك لم يقل أحد من الملبين بأن السموات والأرض ابن الله - فبطل قولكم إن لله ابناً بهذا المعنى وإلى هذا الرد أشير بقوله ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾. وإن أردتم الولادة المعروفة في الحيوان فهذا باطل أيضاً لوجوه.

**الأول:** أن تلك الولادة لا تصلح إلا ممن كانت له صاحبة وشهوة ويفصل عنه جزء ويحتبس ذلك الجزء في رحم تلك الصاحبة - وهذه الأحوال إنما تصح في الجسم الذي يصح عليه الاجتماع والافتراق وباقي عوارض الجسم.

وهذا محال على خالق العالم لأنه قديم مخالف للممكنات وقد أشير إلى هذا الوجه بقوله تعالى ﴿أَفَنُكُونُ لَهُمْ وَاكِدٌ وَكَرَّ تَكُنْ لَهُمْ صَاحِبَةٌ﴾ [الأنعام: ١٠١].

**الثاني:** أن تحصيل الولد بهذا الطريق إنما يصح في حق من لا يكون قادراً على الخلق والإيجاد والتكوين دفعة واحدة - فإذا أراد الولد وعجز عن تكوينه دفعة واحدة عدل إلى تحصيله بالطريق المعتاد، أما من كان خالفاً لجميع الممكنات قادراً على كل المحدثات فإنه إذا أراد إحداث شيء قال له: كن فيكون، وحيث كان الإله بهذا الوصف امتنع إحداثه للشخص بطريق الولادة وهذا الوجه يشير إلى قوله تعالى (وخلق كل شيء).

**الثالث:** أن ذلك الولد إما أن يكون قديماً وإما أن يكون حادثاً، وليس جائزاً أن يكون قديماً لأن القديم لا يحتاج لغيره وهذا الولد يحتاج إلى أبيه في تكوينه فبطل كونه قديماً فتعين كونه حادثاً وحيث يقال لهؤلاء القائلين إن لله ابناً قد ثبت بالدليل العقلي أن الله تعالى عالم بكل شيء فإما أن يعلم أن في تحصيل ولد كاملاً ونفعاً له وإما أن يعلم أن لا كمال ولا نفع في تحصيله فإن كان يعلم أن في تحصيل الولد كاملاً ونفعاً فلا وقت يفرض إلا والداعي إلى إيجاد هذا الولد متحقق، وهذا يوجب كون الولد أزلياً وهو محال ولم يقل به أحد أصلاً وإن كان يعلم أن لا كمال في إيجاده ولا نفع في تحصيله وجب ألا يحدث في وقت من الأوقات فلا ولد له أصلاً وإلى هذا الوجه أشير بقوله تعالى ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ وإن أردتم معنى غير ما ذكر فبينوه لنا لتتكملم معكم فيه.

وقد نقل عن طوائف من النصارى القول بالاتحاد وعن بعضهم القول بالحلول وعن بعضهم القول بأن عيسى ابن الله وعن بعض طوائف اليهود القول بأن عزيراً ابن الله واختلف النقل عن النصارى في معنى الاتحاد، فقليل معناه: إن الكلمة وهي صفة العلم ظهرت في عيسى وصارت معه هيكلًا وقيل معناه المخارجة بمعنى أن تكون من الكلمة وعيسى شيء ثالث، وأما القول بالحلول فمعناه على رأي بعض فرقهم أن الكلمة وهي صفة العلم حلت في المسيح وعلى رأي البعض الآخر أن ذات الله حلت في المسيح، ولما كان كلامهم في الحلول والاتحاد مضطرباً وغير منضبط على وجه صحيح نذكر الصور العقلية التي تتأتى في الاتحاد والحلول فنقول:

إما أن يقولوا باتحاد ذات الله بالمسيح أو حلول ذاته فيه أو حلول صفته فيه وكل ذلك إما بيدن =

= عيسى أو بنفسه وإما ألا يقولوا بشيء من ذلك وحينئذ فيما أن يقولوا أعطاه الله قدرة على الخلق والإيجاد أولاً، ولكن خصه الله بالميزات وسماه ابناً تشریفاً كما سمي إبراهيم خليلاً.

فهذه ثمانية احتمالات كلها باطلة للأدلة التي أحالت حلول الله واتحاده والسابع باطل لما ثبت أنه لا مؤثر في الوجود إلا الله وبقي احتمال اتحاد الكلمة بذات المسيح وهو باطل أيضاً لأن الكلمة المراد منها عندهم صفة العلم، والاتحاد بجميع معانيه وأفراده مستحيل على الله بالأدلة السابقة والشبهة التي أوقعت النصارى في هذه الكلمات هي ما جاء في الإنجيل في عدة مواضع من ذكر الله بلفظ الأب وذكر عيسى بلفظ الابن وذكر الاتحاد والحلول تصريحاً أو تلويحاً فمن ذلك ما جاء في إنجيل (يوحنا) في الإصحاح الرابع عشر (يا فيلسوف من يرني ويعايني فقد رأى الأب فكيف تقول أنت أننا الأب ولا تؤمن أني بأبي وأبي بي واقع واقع وأن الكلام الذي أتكلم به ليس من قبل نفسي بل من قبل أبي الحال في - وهو الذي يعمل هذه الأعمال التي أعمل أمن وصدق أني بأبي وأبي بي).

هذا لفظ الإنجيل المنقول إلى العربية المتداول عندهم فأخذ بعضهم الاتحاد من قوله (من يرني ويعايني فقد رأى الأب) وأخذ بعضهم الحلول من قوله (أبي الحال في) وأخذ البنية من التصريح بلفظ الأب مرة بعد أخرى وهذا لا يصلح دليلاً لوجهين:

الوجه الأول: توافرت الأدلة على حصول التغيير والتبديل في الإنجيل فاحتمل أن يكون ذلك المذكور في إنجيل يوحنا مما حصل فيه التغيير والتبديل فلا يصلح حينئذ أن يكون دليلاً فلا يصح به الاستدلال.

الثاني: أن تنتزل ونقول لا تغيير ولا تبديل في ذلك المنقول لكن دلالة على مدعاهم ليست يقينية لجواز أن يكون المراد من الاتحاد الذي فهمه بعضهم من الجملة الأولى - الاتحاد في بيان طريق الحق وإظهار كلمة الصدق كما يقال أنا وفلان واحد في هذا القول ولجواز أن يكون المراد من الحلول المصرح به في بعض الجمل حلول آثار صنع الله من إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص ولجواز أن يكون المراد من الأب المبدئ فإن القدماء كانوا يطلقون الأب على المبدئ فمعنى قوله أبي: مبدئي وموجدي وسمي عيسى ابناً تشریفاً له كما سمي إبراهيم خليلاً.

وأيضاً فمن كان متوجهاً لشيء ومقيماً عليه يقال له ابنه كما يقال أبناء الدنيا وأبناء السبيل فجاز أن يكون تسمية عيسى بالابن لتوجهه في أكثر الأحوال إلى الحق واستغراقه أغلب الأوقات في جناب القدس ومما يؤكد ذلك أنه جاء في الإصحاح السابع عشر من إنجيل يوحنا حيث دعا عيسى للحواريين ما لفظه:

وكما أنت يا أبي بي وأنا بك فليكونوا هم أيضاً نفساً واحدة يؤمن أهل العلم بأنك أنت أرسلتني وأنا قد استودعتم بالمجد الذي مجدتني به ودفعته إليهم ليكونوا على الإيمان كما أنا وأنت أيضاً واحد وكما أنت حال في كذلك أنا فيهم ليكون كمالهم واحداً) هذا لفظ الإنجيل وقد تبين منه معنى الاتحاد والحلول على وجه مغاير لما فهموه وجاء في الإصحاح التاسع عشر ما لفظه (إني صاعد إلى أبيكم وإلى الهي وإلهمكم) وهذا يدل بواسطة العطف على أن المراد من الأب الإله وعلى أنه مساو لهم في معنى البنية والعبودية فهذه النصوص تدحض حججهم وتلزمهم إذا أرادوا الحق بالرجوع إلى ما قضت به الأدلة العقلية المتقدمة من استحالة الاتحاد والحلول والبنوة، أما بعض اليهود الذين قالوا إن عزيزاً ابن الله فقد أشار الله تعالى إليهم بقوله ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠] نسب الله ذلك القول إلى اليهود مع أنه قول لطائفة منهم جرياً على عادة العرب في إيقاع اسم الجماعة على الواحد والسبب الذي دعا هذه الطائفة إلى القول بأن عزيزاً ابن الله أن اليهود تركوا العمل بما في التوراة وعملوا بغير الحق فعاقبهم الله تعالى بأن أنساهم التوراة ونسخها من صدورهم فتضرع عزيز إلى =

﴿الْكُفْرَ الَّذِي لَهُ الْأُنْفَىٰ تِلْكَ إِذَا قَسَمَةٌ ضَيْرَىٰ﴾ [النجم: ٢١، ٢٢]، وقال: ﴿أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمْ الْبَنُونَ﴾، وقال: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [الزخرف: ١٧]

قال: أنفتم<sup>(١)</sup> أنتم من البنات؛ كيف نسبتن البنات إليه؟!

في هذه الآية تصبير لرسول الله ﷺ على أذاهم بقوله، مع كثرة ما كان لهم من الله من النعم والمنن يشركون في عبادته غيره؛ فأنت إذا لم يكن منك إليهم شيء من ذلك [فأولى]<sup>(٢)</sup> أن تصبر على أذاهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ يَغَيِّرِ عِلْمَهُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾.

أي: يعلمون هم أن ليس له ولد ولا شريك؛ ولكن كانوا يكابرون، ويحتمل ﴿يَغَيِّرِ عِلْمَهُ﴾: على جهل يقولون ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿سُبْحٰنَكَ وَتَعٰلٰى عَمَّا يَصِفُونَ﴾.

هو حرف تعظيم وتنزيه جعل<sup>(٣)</sup> فيما بين الخلق: به يعظمون، وبه ينزهون، وبه ينفون كل عيب فيهم؛ فعلى ذلك ذكر عند وصف الكفرة بالولد والشريك والعيوب؛ تنزيهاً وتبرئة عن كل عيب وصفة، وتعالياً عن جميع ما قالوا فيه، وهو - والله أعلم - كما يقولون<sup>(٤)</sup>: معاذ الله؛ تعظيماً وتبرئاً من<sup>(٥)</sup> ذلك.

وفي قوله: ﴿سُبْحٰنَكَ وَتَعٰلٰى عَمَّا يَصِفُونَ﴾ نقض قول المعتزلة؛ [لقولهم]<sup>(٦)</sup>: إن صفات الله ليست إلا وصف الواصفين، فلو لم يكن [إلا وصف الواصف]<sup>(٧)</sup> لا غير لكان لا معنى لزم بعض الواصفين وحمد بعضهم؛ فثبت أن في ذلك صفة سوى وصف الواصفين.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَدِيعُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ ۗ اَنۢ يَّكُوۡنَ لَكُمۡ وٰلِدٌ﴾.

الله وابتهل إليه فأعاد حفظ التوراة إلى قلبه فأنذر قومه به فلما جربوه وجدوه صادقاً فيه فقالوا ما تيسر لهذا العزيز دون سواه إلا لأنه ابن الله وهذه شبهة واهية لا يصح الاستناد إليها لأن إجابة المطلب مرتبطة بالقبول والقرب من الله والخضوع لأوامره واجتناب نواهيه لا بالبئنة كما يزعمون. ينظر: الدرر السنينة في تنزيه الحضرة الإلهية لأحمد المستكاري (٣٠-٣٥).

(١) في أ: أنفتم.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: جعلهم.

(٤) في ب: يقال.

(٥) في أ: عن.

(٦) سقط في ب.

(٧) سقط في أ.

قوله: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: أنشأهما بلا احتذاء<sup>(١)</sup> ولا امتثال بغير، وقوله<sup>(٢)</sup> هذا يرد على القرامطة قولهم؛ [لأنهم يقولون: خالق، [ولا يقولون مبدع]<sup>(٣)</sup>، ويقولون: المبدع الثاني هو أول مخلوق خلق منه جميع العالم، فلو كان أول خلق خلق مبدعًا فهو مبدع، والإبداع: هو إحداث شيء لم يسبق له أصل ولا مثال؛ ولهذا يقال لمن أحدث في دينه شيئًا: مبتدع؛ لأنه أحدث فيه شيئًا لم يسبق له أصل ولا مثال.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ﴾.

أي: من قدر على إبداع السموات والأرض، لا عن أصل سبق ولا عن مثال تقدم؛ فأنى يقع له الحاجة إلى الولد؟! والولد في الشاهد إنما يتخذ؛ [لإحدى]<sup>(٤)</sup> خصال ثلاث: إما للانتصار على الأعداء والانتقام منهم، وإما لوحشة تأخذهم، وإما لحاجة تمتسهم؛ فالله - سبحانه وتعالى - يتعالى عن ذلك كله فأنى يتخذ ولدًا؟! والثاني: ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ﴾، أي: تعرفون أن الولد لا يكون في الشاهد إلا عن صاحبة [وليست له صاحبة]<sup>(٥)</sup> فأنى يكون له ولد؛ كأن الخطاب كان في قوم ينفون عنه صاحبة، وإنما الحاجة إلى صاحبة؛ للشهوات التي مكنت فيهم؛ فالشهوة هي التي تقهر المرء وتحمله على الحاجة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾.

فيه نقض قول المعتزلة؛ لأنه أخبر أنه خلق كل شيء، وعلى قولهم: لم يخلق جزءًا من ألف جزء من الأشياء؛ لأنهم يقولون: إن الله لم يخلق أفعال العباد، ولا حركاتهم، ولا سكناتهم<sup>(٦)</sup>، ولا قيامهم، ولا قعودهم، ولا شيئًا من ذلك، ثم لا يجوز أن تصرف الآية إلى الخصوص، وهو يخرج مخرج الامتداح، ولو جاز أن يصرف هذا على شيء دون شيء لجاز لغيرهم أن يصرفوا قوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ إلى شيء دون شيء وكذلك قوله: ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ على قول المعتزلة هو خالق بعض الأشياء ليس هو بخالق الأشياء كلها؛ على ما أخبر فلئن جاز صرفه إلى بعض الأشياء دون بعض؛ لجاز - أيضًا - صرف قوله ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾.

(١) في ب: اجتزاء.

(٢) زاد في ب: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ﴾.

(٣) بدل ما بين المعقوفين في أ: فهو مبدع.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في أ.

(٦) في ب: وسكونهم.

وقيل: إلى بعض دون بعض، حفظ بعض الأشياء ولم يحفظ الكل، فإن لم يجز هذا؛ لأنه خرج مخرج الامتداح؛ فعلى ذلك لا يجوز صرف الأول إلى بعض دون بعض؛ لأنه امتداح، ولئن جاز أن يقال بأن العبد هو خالق ذلك، جاز أن يقال: هو خالق الكل، والقادر عليه؛ فهذا سمح بين، نسأل الله العصمة عن السرف في القول، والزيف عن الحق؛ فإنه لا حول ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ﴾.

أي: ابتدع خلق السموات والأرض، وما ذكر من أنواع المنن والنعم التي أنعمها عليهم؛ من نحو: ما جعل لهم من النجوم؛ ليهدوا بها في الظلمات، وما ذكر أنه أنشأهم من نفس واحدة، وما ذكر من إنزال الماء من السماء، وإخراج ما أخرج به من النبات والثمار والحبوب والأغراب، وغير ذلك من عجيب حكمته، ذلك كله بالله الذي ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، منشىء ذلك كله.  
﴿فَاعْبُدُوهُ﴾.

أي: إليه وجهوا شكر نعمه، ولا توجهوا إلى غيره، قال الكيساني: بديع السموات [والأرض] (١)، وبإبداع السموات [والأرض] (٢) واحد؛ كما يقال: عليم وعالم، و (بدع) و (ابتدع): بمعنى واحد. وقال بعضهم: هو مثل قوله: ﴿فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٤].

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾.

قيل (٣): كنى بالأبصار عن الخلق؛ كأنه قال: لا يدركه الخلق، وهو يدرك الخلق، وإنما كنى بالأبصار عن الخلق؛ لما بالأبصار تدرك الأشياء ويحاط بها؛ لذلك كان معنى الكناية، والله أعلم.

وقيل (٤): هو [على] (٥) حقيقة الأبصار، [و] كذلك (٦) بصر القلب؛ لما به نفع المعارف، فإن كان بصر الوجه، ففيه دليل إثبات الرؤية (٧)؛

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) ينظر البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (١٩٨/٤)

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٩٤/٥) (١٣٦٩٨) عن ابن عباس، و (١٣٦٩٩) عن قتادة، و (١٣٧٠٠) عن عطية العوفي، وانظر الدر المنثور للسيوطي (٦٩/٣).

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: لكنه.

(٧) استدل المنكرون بهذه الآية من وجهين، الأول علي استحالة الرؤية، الثاني على نفي الوقوع.

= وتقرير الآية على الأول قالوا الرؤية تمدح الله بنفيا، وكل ما تمدح الله بنفيه فثبوته له تعالى نقص، فثبوت الرؤية له تعالى نقص.

أما الصغرى فلأنه لا معنى لإدراك الأبصار إلا الرؤية أو هما أمران متلازمان لا يصح نفي أحدهما وإثبات الآخر وإذا كان نفي إدراك الأبصار له تعالى مدحا كان نفي الرؤية عنه كذلك، وأما بيان التمدح فلأن هذه الآية قد ذكرت في ثنايا المدائح حيث يقول المولى سبحانه وتعالى في محكم كتابه ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ وَلَوْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ . ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَأَعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ . لَا تَدْرِكُهُ الْبَصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْبَصَرَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠١-١٠٣] وليس من المعقول أن يكون ما قبل الآية الكريمة وما بعدها للمدح وهي لا تكون كذلك فوجب أن تكون هي كذلك وإلا لوقع أثناء المدائح ما ليس بمدح وهو معيب غير لائق بكلام البشر فكيف يكون في كلام الله الذي بلغ حد الإعجاز وأما الكبرى: (كل ما تمدح الله بنفيه فثبوته له نقص) فلأنه إذا ثبت أن نفي الإدراك له تعالى مدح كان نقيضه أعني ثبوت إدراك الأبصار له تعالى نقصا لأن ما كان من الصفات عدمه مدحا كان ثبوته نقصا وقد تمدح بنفي الرؤية وأما الأفعال فثبوتها ونفيها كمال له تعالى كالعفو والانتقام فإن الأول فضل والثاني عدل وكلاهما كمال.

وأجيب من قبل أهل السنة أولا بالمنع وثانيا بالمعارضة، أما الجواب بالمنع فيقال في شأنه: لا نسلم التمدح بنفي الرؤية المطلقة في هذه الآية كما تزعمون؛ بل التمدح بنوع خاص منها وهو الرؤية على وجه الإحاطة يدل لذلك تفسير ابن عباس رضي الله عنه ففي الدر المنثور وأخرجه ابن جرير عن ابن عباس أنه قال ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْبَصَرُ﴾ أي لا يحيط به بصر أحد: فالإدراك المضاف إلى البصر ليس هو الرؤية المطلقة بل أخص منها ولا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم.

وإنما لم يكن الإدراك بالبصر عبارة عن الرؤية المطلقة لأن الإدراك حقيقته للحوق والبلوغ سواء كان في المكان كما قال أصحاب موسى عليه السلام ﴿إِنَّا لَمَذْكُورُونَ﴾ [الشعراء: ٦١] أي ملحقون، أو في الزمان كما يقال أدركت قتادة والحسن، أو في صفته وحاله كما يقال أدرك الغلام أي بلغ الحلم وأدركت الثمرة أي نضجت وإذا كان حقيقة في اللحوق فلا يكون حقيقة في الرؤية وإلا لزم الاشتراك الذي هو خلاف الأصل، بل الإدراك مجاز عن الرؤية المخصوصة المتكيفة بكيفة الإحاطة لأنها أقرب إلى حقيقته لما فيها من توهم معنى اللحوق كأن البصر قطع المسافة التي بينه وبين الشيء حتى بلغه ووصل إليه.

وأما إبصار الشيء الذي ليس فيه جهة أصلا فإنه لا يتحقق فيه معنى البلوغ فلا يسمى إدراكا. ثم اشتهر في هذا المعنى حتى صار حقيقة عرفية كما يؤخذ من المقاصد وغيرها. وأما الجواب بالمعارضة فيقال فيها:

الرؤية تمدح الله بنفيا في الآية الكريمة وكل ما تمدح الله بنفيه فهو جائز فالرؤية جائزة. أما بيان الصغرى فلما تقدم من وقوعها أثناء المدائح وأما دليل الكبرى فيذكر في شأنه أن التمدح بعدم الرؤية للتعزز والاحتجاج بحجاب الكبرياء مع إمكان الرؤية كما يتمدح بذلك الملوك لا أنها ممتنعة إذ لو كانت ممتنعة للزم أن يكون المعدوم ممدوحا بعدم الرؤية.

ولا يقال من قبل المعتزلة: عدم مدح المعدوم بنفي الرؤية عنه لعرائه من أصل المدح وهو الوجود واشتماله على كل نقص وهو العدم لأن الحق أن امتناع الشيء لا يمنع التمدح بنفيه إذ قد ورد التمدح بنفي شريك الباري وبنفي اتخاذ الولد مع امتناعها في حقه تعالى فليس بشيء؛ إذ التمدح بخصوصية عدم الرؤية منحصر في الظاهر في التعزز والاحتجاج بحجاب الكبرياء مع

إمكان الرؤية ولهذا لم يكن أعظم الملوك ممدوحا بعدم الرؤية في البلاد البعيدة وإذا كان الظاهر ذلك ثبت أن التمدح بعدم الرؤية يدل على إمكانها لا على امتناعها وهو المطلوب.

إلى هنا تم الكلام من تقرير الآية على الوجه الأول وأعني استحالة الرؤية مع الرد عليه، ولنشرع في تقريرها على الوجه الثاني الدال على نفي الوقوع، فقد قالوا في تقريرها: الرؤية إدراك البصر ولا شيء مع إدراك البصر يتعلق به تعالى ينتج لا شيء من الرؤية يتعلق به تعالى.

أما الصغرى: فلأنه لا معنى للإدراك المضاف إلى الأبصار إلا الرؤية إذ معنى قولك أدركته ببصري معنى رأيته لا فرق بينهما إلا في اللفظ إذ هما أمران متلازمان لا يصح نفي أحدهما وإثبات الآخر فلا يقال أدركته وما رأيته ولا العكس كما مر.

وأما الكبرى: فالآية الكريمة وردت بنفي إدراك الأبصار له تعالى وذلك يتناول نفي الرؤية لجميع الأبصار في جميع الأوقات، يدل على الأول ورود الأبصار باللام الاستغرافية المفيدة للعموم في مقام المبالغة فتكون سالبة كليته.

وعلى الثاني: إن قولنا تدركه الأبصار يناقض (لا تدركه الأبصار) بدليل استعمال كل منها في تكذيب الآخر، ولا معنى للنقيض إلا هذا ولا شك أن قولك تدركه الأبصار لا يفيد عموم الأوقات فلا بد أن يفيد نقيضه وهو ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ فلا يراه شيء من الأبصار في الدنيا والآخرة.

وأجيب عن الصغرى: أولا بالمنع فقال أهل السنة لا نسلم أن الإدراك المضاف إلى البصر هو الرؤية المطلقة والقول بذلك كلام ظاهري خال عن التحقيق يترتب عليه إبطال النصوص السمعية الصحيحة بل الإدراك للشيء تارة يطلق بمعنى اللحوق به والوصول إليه ومن هذا قوله تعالى: ﴿لَا السَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ [يس: ٤٠] وأخرى بمعنى الإحاطة من جميع جوانبه والعلم بكنهه والمعنى على هذا أنه لا تدرك الأبصار كنهه ولا تحيط به ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ أي يحيط بها علما. فظهر أن الإدراك غير الرؤية فتتحقق هي بدونه فيصح أن يقال: رأيته وما أدركته أي عاينته وما أدركت كنهه وحقيقته، وتقول رأيت السماء وما أدركتها أي أدركت كنهها فنفي الإدراك المأخوذ في قوله تعالى ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ المراد منه نفي الإحاطة والانحصار لاستحالة الحدود والنهايات والوقوف على حقيقته تعالى وهو بهذا المعنى أخص من الرؤية المطلقة وإلا لزم الاشتراك وهو خلاف الأصل، نعم قد يكون الإدراك مجازا عن الرؤية المطلقة ولكن المراد منه هنا المعنى الحقيقي وهو الرؤية المخصوصة لا المعنى المجازي وهو الرؤية المطلقة.

ثانيا: بمنع الكبرى القائلة (لا شيء من إدراك البصر يتعلق به تعالى)، بمنع دليلها: وذلك أن الآية التي جعلت دليلا لها كما تحتمل أن تكون من عموم السلب وذلك بملاحظة ورود النفي أولا ثم العموم فتكون سالبة كلية كذلك يحتمل أن تكون من سلب العموم وذلك بملاحظة ورود العموم أولا ثم توجه النفي عليه فتكون سالبة جزئية وحيث قد يكون المعنى على هذا ليس كل بصر يدركه تعالى وهذا لا ينافي أن بعض الأبصار يدركه كما لا يخفى.

ثالثا: لا نسلم أن (أل) استغرافية بل هي للجنس فتكون الآية سالبة مهملة وهي في قوة الجزئية في المعنى لا تدركه بعض الأبصار وتخصيصه بالنفي يدل بالمفهوم على الإثبات للبعض فالآية حجة لأهل السنة لا عليهم كما تدعي المعتزلة.

رابعا: سلمنا أنها لعموم السلب لكن لا نسلم أنها تفيد العموم في جميع الأوقات حتى تكون سالبة كلية دائمة لجواز أن يكون المراد نفي الرؤية في الدنيا كما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم عندما قرأ قوله تعالى ﴿رَبِّ أَرْبَعٍ أَنْظَرَ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] قال الله (يا موسى لا يراني حي إلا =



لأنه نفى عنه الإدراك، فلو [لم يكن يحتمل الرؤية]<sup>(١)</sup> لم يكن لنفي الإدراك معنى؛ لأنه لا يدرك ما لا يرى؛ فدل نفي الإدراك على أن هنالك رؤية، لكنه لا يدرك ولا يحاط بها<sup>(٢)</sup>؛ على ما ذكر: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]؛ إذ من الأشياء الظاهرة مما يقع عليها البصر يكون لها سر، وفيها خفاء؛ من نحو: البصر، والسمع [واللسان]<sup>(٣)</sup>، والأنف، واليد، وغير ذلك من الأشياء: مما لا يدرك حقيقة ماهيتها وكيفيةها ولا تقديرها: [يبصر]<sup>(٤)</sup> بالبصر أشياء لا يعرف حقيقة كيفية البصر ولا ماهيته، وكذلك السمع: لا يدري أنه كيف هو؟ ولا بم<sup>(٥)</sup> يسمع؟ وكذلك هذا في كل جارحة وحاسة: تجد اليوم خشونة الشيء الذي تمسه ولينه، لا تعرف<sup>(٦)</sup>: بم تجد ذلك وتعرفه؟ وكذلك الكلام من اللسان، والشم من الأنف لا يدري ما هو؟ وكيف؟ وبم يجد تلك الرائحة والتتن؟

فإذا كانت<sup>(٧)</sup> معارف الخلق في الأشياء الظاهرة التي يقع عليها البصر لا يدرك حقيقة ماهيتها، ولا يعرف كيفيةها، ولا يحاط بها علما؛ فالله - سبحانه - الذي بحكمته وضع ذلك، وبلطفه ركب - أبعد عن الإدراك، وأحرى ألا يحاط به، ولا يدرك.

وهذا يرد على المجسمة مذهبهم؛ لأنهم يصورون ربهم في قلوبهم، ويمثلونه، فعلى ذلك يعبدونه، فهم مشبهة.

وأصله أن الله - تبارك وتعالى - يعرف بالآيات والدلائل، لا بالمحسوسات

= مات (...). الحديث.

وأما دليلكم على أنها دائمة لأن نقيضها وهو قولنا (تدركه الأبصار) لا يفيد عموم الأوقات فلا بد أن يفيد نقيضه ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ مردود بأنه إنما يتم هذا إذا كان التقابل بينهما تقابل التناقض وهو ممنوع فإن القضيتين الموجبة والسالبة الخاليتين عن الجهة لم توضع في اللغة لمعنيين متناقضين بل لهما محامل يجعلهما المستعمل حسب ما يريد.

خامسا: أن الأبصار لا تراه ولا يلزم منه أن المبصرين لا يرونه لجواز أن يكون النفي المذكور في الآية نفيا للرؤية بالجارحة مواجهة وانطبعا كما هو العادة. هذه أمور عادية للرؤية لا يلزم من نفيا نفي الرؤية إذ هي معنى يخلقه الله تعالى فيمن شاء من عباده من غير أن يكون هناك مواجهة أو انطباع صورة أو مقابلة أو غير ذلك. ينظر: كتاب الرؤية لعبد الفضيل طلبه.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: ولا تحاط به.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: وبم.

(٦) في ب: يعرف.

(٧) في ب: كان.

والمشاهدات، وكل شيء سبيل معرفته الآيات والدلائل: فهو غير محاط به ولا يدرك؛ فهو على ما وصف نفسه: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ﴾ [طه: ١١]، ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْبَصَرُ﴾؛ لأن الإدراك والإحاطة إنما يقعان بالمحسوسات، لا بما يعرف بالآيات والدلائل، وعلى ذلك جاءت دلائل الرسل [به] <sup>(١)</sup>؛ نحو ما قال موسى - حين سأله فرعون -: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمْ يَا مُوسَى قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ حَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠]، وقال إبراهيم: ﴿رَبِّي الَّذِي يُعِيء وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، وقال: ﴿فَاتَّكَفَّ اللَّهُ بِكُلِّ بَشَرٍ مِمَّنْ بَدَّعُوا أَشْيَاءَ اللَّهِ كَذِبًا﴾ [البقرة: ٢٥٨] دلالة على ألوهيته ووحدانيته من جهة الآيات والدلائل، لا من غيره.

وعلى ذلك دل الله الخلق على معرفة وحدانيته وربوبيته، بقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا﴾ [الأنعام: ٩٧]، وقال: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ﴾ [يونس: ٥]، وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩٩] إلى آخر ما ذكر، دلهم <sup>(٢)</sup> على ما به يعرفون ألوهيته ووحدانيته من جهة الآيات والدلائل، لا من جهة ما تقع به الإحاطة والإدراك، وباللله الهداية والرشاد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾.

قيل: اللطيف: في أفعاله، الخبير بخلقه وبأعمالهم.

وقيل <sup>(٣)</sup>: اللطيف: البار الرحيم.

وقيل <sup>(٤)</sup>: اللطيف: هو العليم بخفيات الأشياء.

والخبير بظواهر الأشياء. ثم هو اللطيف: العظيم، والعظيم في الشاهد: غير اللطيف، واللطيف: غير العظيم؛ لأن العظيم هو الشاهد الذي به كثافة، واللطيف: ما يلطف في نفسه ويرق، وكل <sup>(٥)</sup> واحد منهما مما يناقض الآخر؛ ليعلم أنه لطيف عظيم، لا من الوجوه التي تعرف في الخلق؛ وكذلك قوله: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣] هو أول وآخر وظاهر وباطن، وفي الخلق: من كان أولاً لم يكن آخرًا، ومن

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: ذكره لهم.

(٣) قال الخازن في تفسيره (٤٢٤/٢): قال الزهري: معنى اللطيف الرفيق بعباده وقيل هو الموصل الشيء إليك برفق ولين، وقال أبو سليمان الخطابي: اللطيف هو اللين بعباده يلطف بهم من حيث لا يعلمون.

(٤) قال القرطبي (٣٨/٧): قال أبو العالية: لطيف باستخراج الأشياء خبير بمكانها، وقال البغوي في تفسيره مع الخازن (٤٣٢/٢) وأصل اللطف دقة النظر في الأشياء.

(٥) في ب: كل.

كان ظاهرًا لم يكن باطنًا؛ ليعلم أنه أول وآخر وظاهر وباطن، لا من الوجه الذي يعرف ويفهم من الخلق؛ ولكن مما وصف نفسه.

**قوله تعالى:** ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ (١٠٤) **وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ لِيَقُولُوا دَرَسْتَ وَلِيُبَيِّنَنَّ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ** ﴿١٠٥﴾ **أَتَبِعَ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ** ﴿١٠٦﴾ **وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ** ﴿١٠٧﴾ **وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ﴿١٠٨﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ .

قيل (١): بينات من ربكم.

وقيل البصائر الهدى، بصائر في قلوبهم، وليست ببصائر الرءوس وهو قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم (٢).

وقيل (٣): بصائر، أي: بيان، وهو واحد.

وقيل: بصائر شواهد، أي قد جاءكم من الله شواهد تدلکم على ألوهيته، وهو كقوله

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٩/٥) (١٣٧٠٧).

(٢) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم القرشي، العدوي، المدني، مولى عمر بن الخطاب، أخو عبد الله بن زيد بن أسلم، وأسامة بن زيد بن أسلم. روى عن: أبيه زيد بن أسلم، وأبي حازم سلمة بن دينار، وصفوان بن سليم، ومحمد بن المنكدر.

روى عنه: إبراهيم بن يزيد الأزدي، وأبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، وإسحاق بن إدريس، وإسحاق بن عيسى بن الطباع، وإسماعيل بن أبي أويس، وإسماعيل بن زكريا الخلقاني، وإسماعيل بن زكريا الكوفي، وأصبغ بن الفرج المصري، وبشر بن الحارث الحافي، وخلق كثير.

قال البخاري، وأبو حاتم: ضعفه علي بن المديني جدا.

وقال أبو داود: أولاد زيد بن أسلم: كلهم ضعيف، وأمثلهم عبد الله.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال أبو زرعة: ضعيف.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، كان في نفسه صالحا، وفي الحديث واهيا.

وقال أبو أحمد بن عدي: له أحاديث حسان. وهو ممن احتمله الناس، وصدقه بعضهم. وهو

ممن يكتب حديثه.

قال البخاري: قال لي إبراهيم بن حمزة: مات سنة ثنتين وثمانين ومائة.

تنظر ترجمته في تهذيب الكمال (١١٥/١٧) والتاريخ الكبير للبخاري (٥/ترجمة ٩٢٢) والجرح والتعديل (٥/ترجمة ١١٠٧)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (٣٦٠).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٩٩/٥) (١٣٧٠٨) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر (٧٠/٣) وعزاه لعبد بن

حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

تعالى: ﴿بَلِ الْإِنْسَانِ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾ [القيامة: ١٤]، أي: بل الإنسان من نفسه بصيرة، أي: شاهدة؛ فشهدت كل جارحة منهم على وحدانية الله وألوهيته.

ألا ترى أنه قال: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤]؛ هذا - والله أعلم - لأنهم كانوا يقلدون آباءهم في عبادة الأوثان والأصنام، ويقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣]، ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]؛ فيقول: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ من الآيات والرسول ما لو اتبعتموهم، لكانوا لكم شفعاء عند الله.

والثاني: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ﴾: ما لو تفكروا وتدبروا ونظروا فيها، لعرفوا أنها بصائر من الله؛ لأن البشر أنشئوا بحيث ينظرون في العجيب من الأشياء؛ فكانوا على أمرين: منهم من نظر وتفكر وعرف أنها بصائر، لكنه عاند وكابر ولم يعمل بها، ومنهم من ترك النظر فيها؛ فعمي عنها، ما لو تفكروا ونظروا لتبين لهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا﴾.

أي: أبصر الحق والهدى وعمل به، فلنفسه عمل، ومن أبصر وعمي عنها - أي: ترك العمل - فعليها ترك؛ كقوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾ [فصلت: ٤٦].

فإن قيل: ذكر في آية أخرى: ﴿لِيَهْلِكَ مَنِ هَلَكَ عَن بَيْنَتِي وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيْنَتِي﴾ [الأنفال: ٤٢]، أخبر أن من هلك هلك عن بينة، ومن حي حي عن بينة، وهاهنا يقول: ﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا﴾: ذكر عمي عليها؛ فكيف وجه التوفيق [بينهما]؟<sup>(١)</sup>

قيل: يحتمل قوله: ﴿عَمِيَ﴾ بعد ما تبين له، فترك العمل به؛ فعليها ذلك؛ لأنه أبصرها، وعرف أنها من الله، لكنه عاندها وكابرها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾.

أي: قد جاءكم بصائر من ربكم، فليس علينا إلا التبليغ؛ كقوله: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَانُ﴾ [المائدة: ٩٩].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾.

أي: نردها<sup>(٢)</sup> في الوجوه التي تتبين لقوم يطلبون البيان.

أو نقول ﴿نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾، أي: نضع كل آية ونصرفها إلى الوجوه التي تكون بالخلق

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: نردها.

إليها حاجة .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ﴾ .

فيه لغات<sup>(١)</sup> : درست، ودارست. ودرست: قرأت، ودارست: تعلمت .

وقيل<sup>(٢)</sup> : دارست أهل الكتاب: جادلتهم، ودرست بالجزم، [قيل: تعاونت]<sup>(٣)</sup> فهذا

(١) وأما القراءات التي في ﴿دَرَسْتَ﴾ [الأنعام: ١٠٥] ثلاث في المتواتر: فقرأ ابن عامر: ﴿درست﴾ بزنة: ضربت، وابن كثير وأبو عمرو ﴿دارست﴾ بزنة: قابلت أنت، والباقون ﴿درست﴾ بزنة ضربت أنت .

فأما قراءة ابن عامر: فمعناها بَلَيْتَ وقدمت، وتكررت على الأسماع، يشيرون إلى أنها من أحاديث الأولين، كما قالوا: ﴿أَسْطِطِرُ الْأَوْلِينَ﴾ [الأنفال: ٣١] .

وأما قراءة ابن كثير، وأبي عمرو: فمعناها: دارست يا محمد غيرك من أهل الأخبار الماضية، والقرون الخالية حتى حفظتها فقلتها، كما حكى عنهم فقال: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ لِّسَاتِ الْأَيِّ يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِي﴾ [النحل: ١٠٣] .

وفي التفسير: أنهم كانوا يقولون: هو يدارس سلمان وعداسا .

وأما قراءة الباقرين: فمعناها: حفظت وأتقت بالدرس أخبار الأولين، كما حكى عنهم ﴿وَقَالُوا أَسْطِطِرُ الْأَوْلِيكَ أَكْتَبْتَهَا فِيهِ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفرقان: ٥] أي: تكرر عليها بالدرس يحفظها .

وقرئ ﴿دَرَسْتَ﴾ فعلا ماضيا مشددا مبني للفاعل المخاطب، فيحتمل أن يكون للتكثير، أي: درست الكتب الكثير كـ «ذبحت الغنم»، و «قطعت الأثواب» وأن تكون للتعدية، والمفعولان محذوفان، أي: درست غيرك الكتاب، وليس بظاهر، إذ التفسير على خلافه .

وقرئ ﴿دَرَسْتَ﴾ كالذي قبله إلا أنه مبني للمفعول، أي: درسك غيرك الكتاب، فالتضعيف للتعدية لا غير .

وقرئ «دورست» مسندا لثناء المخاطب من «دارس» كـ «قاتل» إلا أنه بني للمفعول، فقلبت ألفه الزائدة واوا، والمعنى: دارسك غيرك .

وقرئ «دارست» بناء ساكنة للتأنيث لحقت آخر الفعل .

وقرئ «درست» بفتح الدال، وضم الراء مسندا إلى ضمير الإنث، وهو مبالغة في «درست» بمعنى: بليت وقدمت وانمحت، أي: اشدت دروسها وبلاها .

وقرأ أبي «درس» وفاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم، أو ضمير الكتاب بمعنى قرأه النبي، وتلاه، وكرر عليه، أو بمعنى بلى الكتاب وامحى، وهكذا في مصحف عبد الله «درس» .

وقرأ الحسن في رواية «درسن» فعلا ماضيا مسندا لتون الإنث هي ضمير الآيات، وكذا هي في بعض مصاحف ابن مسعود .

وقرئ «درسن» كالذي قبله إلا أنه بالتشديد بمعنى اشدت دروسها وبلاها، كما تقدم .

وقرئ «دراسات» جمع «دراسة» بمعنى: قديمات، أو بمعنى ذات دروس، نحو: ﴿عِشْوَةٌ رَاضِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢١] و ﴿مَلَوُ كَاتِبِي﴾ [الطارق: ٦] وارتفاعها على خبر ابتداء مضمرة، أي: هن دراسات، والجملة في محل نصب بالقول قبلها . ينظر الباب (٣٥٧/٨-٣٥٩) .

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠١/٥، ٣٠٢) (١٣٧١٨، ١٣٧٢٣، ١٣٧٢٤) عن ابن عباس، وبمعناه عن مجاهد (١٣٧٢٨، ١٣٧٢٩، ١٣٧٣١) وذكره السيوطي في الدر (٧٠/٣) وعزه لسعيد بن منصور وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس ولابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد .

الاختلاف فيه؛ لاختلاف قول <sup>(١)</sup> كان من الكفرة لرسول الله؛ منهم من يقول: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣] فهو تأويل دارست، ومنهم من يقول: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا مَا اسْتَطَاعَ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنعام: ٢٥] فهو تأويل قوله: درست، ومنهم من يقول <sup>(٢)</sup>: ﴿مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُّفْتَرًى﴾ [سبأ: ٤٣]، وهو تأويل درست؛ فعلى اختلاف أقاويلهم خرجت القراءة. ثم اختلف في تأويل قوله - تعالى - : ﴿وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ﴾ [قال بعضهم: لثلاثا يقولوا درست] <sup>(٣)</sup> فهو صلة قوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [لثلاثا] <sup>(٤)</sup>؛ يقولوا: درست. وقال الحسن قوله: ﴿وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ﴾، أي: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾؛ ليقولوا درست؛ لأن من قوله: إنه بعث الرسل، وأنزل الكتب؛ ليكون من الكافر قول كفر، ومن المؤمن قول إيمان.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ﴾.

يخرج - والله أعلم - على [معنى] <sup>(٥)</sup> التعجب: يعجب أصحاب النبي ﷺ عن قبح صنيع الكفرة وسوء معاملتهم رسول الله ﷺ وقد جاءهم بصائر من ربهم وبينات وحجج، ثم هم بعد هذا كله يستقبلونه بالرد والتكذيب.

وهو على ما قلنا: إن الله ذكر نعمه عليهم بما أنشأ لهم: من الأنعام، والجنات المعروشات، والزرع، والنخيل، وما أخبر عنه، وقد علموا ذلك كله، ثم جعلوا له بعد معرفتهم هذا ﴿شُرَكَاءَ الَّذِينَ وَخَلَفَهُمْ وَخَرَفُوا لَهُ بَيْنَ وَبَيْنَ يَغْفِرَ عَلَيْهِمْ﴾ [الأنعام: ١٠٠]، ولا بينة؛ فهو على التعجب أنهم كيف جعلوا له شركاء، وقد علموا أن الذي جعل هذا كله لهم هو الله! فعلى ذلك هذه الآية أنهم كيف قذفوه بالدراسة، وقد تبين لهم صدقه، وأنه من عند الله بالآيات والدلائل <sup>(٦)</sup>، وبما كان لا يخط <sup>(٧)</sup> كتابا، ولا شهوده يختلف إلى من عنده علم ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِيُنذِرَ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾.

(٣) سقط في أ.

(١) زاد في ب: من.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: في الدلائل.

(٧) في أ: يحفظ.

أي: لنبينه يعني القرآن، وقيل<sup>(١)</sup> البصائر التي ذكر لقوم ينتفعون بعلمهم.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿أَتَّبِعْ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾.  
 فإن قيل: ما معنى قوله: ﴿مِن رَّبِّكَ﴾، وإنما أوحى إليه من ربه، ويكفي قوله: ﴿أَتَّبِعْ  
 مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ﴾!؟

ولكن معناه على الإضمار - والله أعلم - كأنه قال للذي أوحى إليه على يديه: قل  
 ﴿أَتَّبِعْ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾، ثم أمر نبيه باتباع ما أوحى إليه من ربه، أي: اعمل بما  
 أوحى إليك.

ثم الأمر بالعمل يحتمل وجهين:

يحتمل: الأمر بالاعتقاد بذلك.

ويحتمل: نفس العمل، أي: اعمل.

ويشبه أن يكون الأمر بالاتباع ما أوحى إليه صدقًا في الخبر وعدلا في الحكم؛ كقوله:  
 ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

قيل<sup>(٢)</sup>: صدقًا في الأخبار، وعدلا في الأحكام؛ فعلى ذلك أمكن أن يكون الأمر  
 بالاتباع اتباع ما أوحى إليه صدقًا في الأخبار، وعدلا في الأحكام، ثم على ما أمر نبيه  
 باتباع ما أوحى إليه وأنزل من ربه أمر أمته كذلك، وهو قوله: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ  
 وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ [الأعراف: ٣] أمرهم باتباع ما أنزل إليهم من ربه، ونهاهم عن  
 اتباع من<sup>(٣)</sup> اتخذوا من دونه أولياء؛ فعلى ما نهاهم عن اتخاذ أولياء دونه قال في الآية التي  
 أمر رسوله باتباع ما أوحى إليه من ربه؛ فقال: ﴿أَتَّبِعْ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا  
 هُوَ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ وقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾  
 [الأعراف: ٣] واحد؛ لأنه أمر باتباع ما أوحى إليه من ربه، ونهى أن يتبع دونه أولياء؛  
 لأنه أخبر أن لا إله إلا هو.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾.

يحتمل: أمره بالإعراض عن المشركين وجوهاً:

(١) قال الخازن والبغوي في تفسيرهما (٢/٤٢٥): وكذلك نصرف الآيات ليسعد بها قوم ويشقى بها  
 آخرون.

(٢) سيأتي.

(٣) في أ: ما.

يحتمل ألا تكافئهم على أذاهم؛ ولكن اصبر، ويحتمل الأمر بالإعراض عنهم: النهي عن قتالهم؛ كأنه نهى عن قتالهم في وقت.

ويحتمل أن تكون الآية في قوم خاصة، قال: أعرض عنهم؛ فإنهم لا يؤمنون، ولا تقم عليهم الآيات والحجج؛ لما علم منهم أنهم لا يؤمنون، ثم على ما أمر نبيه بالإعراض عنهم أمر المؤمنين - أيضًا - بالإعراض عنهم، وهو قوله: ﴿وَإِذَا سَكَبُوا لِلْغَوِّ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾.

قالت المعتزلة: المشيئة هاهنا مشيئة قهر وجبر، أي: لو شاء الله لأعجزهم ومنعهم عن الشرك على دفع الابتلاء والامتحان.

وأما عندنا: المشيئة: مشيئة اختيار، والطوع على قيام الابتلاء والامتحان، وبعد: فإن مشيئة الجبر هي خلقه، وقد كانوا جميعًا غير مشركين بالخلقة؛ فلا معنى لتأويلهم الذي تأولوا في المشيئة.

ثم لا يحتمل أن يكون قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾ مشيئة قهر وجبر؛ لأنه لا يكون في حال الجبر والقهر إيمان ولا كفر؛ إنما يكون ذلك في حال الاختيار والطوع؛ لأن الجبر والقهر يمنع من أن يكون له فعل حقيقة؛ بل يتحول الفعل عنه<sup>(١)</sup> ويسقط، ويثبت للذي جبر وقهر؛ وذلك بعيد؛ فدل أنه ما ذكرنا، وباللغة الرشاد.

وفي قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾ دلالة أن طريق الإسلام الإفضال والإنعام، ولله أن يخص به من كان أهلاً للإفضال والإنعام باللطائف التي عنده، ويحرم [بعضًا]<sup>(٢)</sup> ذلك، وله أن يجعل بعضهم أهلاً لذلك؛ إفضالاً منه، ولا يجعل البعض<sup>(٣)</sup>؛ عدلاً منه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِرَكِيلٍ﴾.

أي: لم يؤخذ عليك حفظ أعمالهم، أو لا تسأل أنت عن صنيعهم؛ إنما عليك التبليغ، وهو كقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام:

٥٢]، [و]<sup>(٤)</sup> كقوله - تعالى -: ﴿فَاتِمَّا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤]، ونحوه.

(١) في أ: منه.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: لبعض.

(٤) سقط في أ.



وقيل: الحفيظ والوكيل: واحد، وقيل: الوكيل هو الكفيل، وقد ذكرناه في غير موضع فيما تقدم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾.

نهانا الله - عز وجل - عن سب من يستحق السب؛ مخافة سب من لا يستحق [السب] (١).

فإن قيل: كيف نهانا عن سب من يستحق السب؛ مخافة سب من لا يستحق، وقد أمرنا بقتالهم، وإذا قاتلناهم قاتلونا، [وقتل] (٢) المؤمن بغير حق من المناكير، وكذلك أمر رسول الله ﷺ بتبليغ الرسالة والتلاوة عليهم، وإن كانوا يستقبلونه بالتكذيب؟!!

قيل: إن السب لأولئك [مباح] (٣) غير مفروض، والقتال معهم فرض، وكذلك التبليغ فرض يبلغ إليهم، وإن كانوا ينكرون ما يبلغهم، وكذلك القتال نقاتلهم (٤)، وإن كان في ذلك إهلاك أنفسنا وأصله أن ما خرج الأمر به (٥) مخرج الإباحة فإنه ينهى عما يتولد منه ويحدث، وما كان الأمر به أمر فرض ولزوم لا ينهى عن المتولد منه والحادث.

ويجوز أن يستدل بهذا على تأييد مذهب أبي حنيفة - رضي الله عنه - في قوله: إن [من] (٦) قطع يد آخر بقصاص فمات في (٧) ذلك أخذ بالدية (٨)، وإذا قطع اليد بحدّ لزمه

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: وقيل: سب.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: يقاتلهم.

(٥) زاد في ب: يخرج.

(٦) سقط في أ.

(٧) في ب: من.

(٨) الدية في اللغة مصدر ودي القاتل القاتل يديه دية إذا أعطى وليه المال الذي هو بدل النفس، وأصلها ودية، فهي محذوفة الفاء كعدة من الوعد وزنة من الوزن وكذلك هبة من الوهب. والهاء في الأصل بدل من فاء الكلمة التي هي الواو، ثم سمي ذلك المال (دية) تسمية بالمصدر. وفي الاصطلاح عرفها بعض الحنفية بأنها اسم للمال الذي هو بدل النفس. ومثله ما ذكر في كتب المالكية حيث قالوا في تعريفها: هي مال يجب بقتل آدمي حر عوضاً عن دمه.

لكن قال في تكملة الفتح: الأظهر في تفسير الدية ما ذكره صاحب الغاية آخرًا من أن الدية: اسم لضمان (مقدر) يجب بمقابلة الأدمي أو طرف منه، سمي بذلك لأنها تؤدي عادة وقلما يجري فيها العفو لعظم حرمة الأدمي.

وهذا ما يؤيده العدوي من فقهاء المالكية حيث قال بعد تعريف الدية: إن ما وجب في قطع اليد مثلاً يقال له دية حقيقة؛ إذ قد وقع التعبير به في كلامهم.

فمات، لم يؤخذ<sup>(١)</sup> بها؛ لأنه أبيض له قطع يده، والقصاص لم يفرض عليه، وفي الحدّ، تلزم<sup>(٢)</sup> إقامة الحد لله، فإذا كان قيامه بفعل أبيض له الفعل، ينهى عما يتولد<sup>(٣)</sup> منه، ويؤخذ<sup>(٤)</sup> به، وإذا كان قيامه بفعل فرض عليه، لم يؤخذ بما تولد منه؛ وعلى هذا يخرج قوله في الأمر بالختان<sup>(٥)</sup> إذا تولد من ذلك الموت؛ لأنه أمر بإقامة السنة، وكذلك الأمر

= أما الشافعية والحنابلة فعمموا تعريف الدية ليشمل ما يجب في الجناية على النفس وعلى ما دون النفس. قال الشافعية: (هي المال الواجب بالجناية على الحر في نفس أو فيما دونها). وقال الحنابلة: (إنها المال المؤدى إلى مجني عليه، أو وليه، أو وارثه بسبب جناية). وتسمي الدية عقلاً أيضاً، وذلك لوجهين؛ أحدهما: أنها تعقل الدماء أن تراق، والثاني: أن الدية كانت إذا وجبت وأخذت من الإبل تجمع فتعقل، ثم تساق إلى ولي الدم. ينظر المصباح المنير (ودي) والمغرب (ودي)، واللباب شرح الكتاب (٤٤/٣)، وتكملة فتح القدير (٢٠٤/٩)، (٢٠٥)، وكفاية الطالب (٢٣٧/٢، ٢٣٨) والاختيار (٣٥/٥)، وكفاية الطالب مع حاشية العدوي (٢٣٧/٣، ٢٣٨)، ونهاية المحتاج (٢٩٨/٧)، ومغني المحتاج (٥٣/٤)، ومطالب أولي النهي (٧٥/٦)، وكشاف القناع (٥/٦).

(١) في ب: لم يؤخذ.

(٢) في ب: يلزم.

(٣) في ب: تولد.

(٤) في ب: ويحدث.

(٥) الختان والختانة لغة الاسم من الختن، وهو قطع القلفة من الذكر، والنواة من الأنثى، كما يطلق الختان على موضع القطع.

يقال ختن الغلام والجارية يخْتِنهما ويخْتِنهما خْتَنًا.

ويقال غلام مختون وجارية مختونة وغلّامة وجارية ختين، كما يطلق عليه الخفض والإعذار، وخص بعضهم الختن بالذكر، والخفض بالأنثى، والإعذار مشترك بينهما. والعذرة: الختان، وهي كذلك الجلدة يقطعها الخاتن. وعذر الغلام والجارية يعذرهما، عذراً وأعذرهما ختنهما.

والعذار والإعذار والعذيرة والعذير طعام الختان.

ولا يخرج استعمال الفقهاء للمصطلح عن معناه اللغوي.

وقد ذهب الحنفية والمالكية وهو وجه شاذ عند الشافعية، ورواية عن أحمد: إلى أن الختان سنة في حق الرجال وليس بواجب وهو من الفطرة ومن شعائر الإسلام، فلو اجتمع أهل بلدة على تركه حاربهم الإمام، كما لو تركوا الأذان.

وهو مندوب في حق المرأة عند المالكية، وعند الحنفية والحنابلة في رواية يعتبر ختانها مكروهاً وليس بسنة، وفي قول عند الحنفية: إنه سنة في حقهن كذلك، وفي ثالث: إنه مستحب. واستدلوا للسنية بحديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «الختان سنة للرجال مكرومة للنساء» ويحدث أبي هريرة مرفوعاً «خمس من الفطرة: الختان، والاستحداد، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار، وقص الشارب».

وقد قرن الختان في الحديث بقص الشارب وغيره وليس ذلك واجباً.

ومما يدل على عدم الوجوب كذلك أن الختان قطع جزء من الجسد ابتداء فلم يكن واجباً بالشرع قياساً على قص الأظفار.

= ذهب الشافعية والحنابلة، وهو مقتضى قول سحنون من المالكية: إلى أن الختان واجب على

بالحجامة<sup>(١)</sup>؛ لأنه يفرض عليه الحجامة<sup>(٢)</sup> في حال إذا خاف عليه الهلاك؛ إذا لم يحتجم وأما الأمر بالدق وغيره مما يشاكله: فهو - أمر بإباحة، لا أمر إلزام؛ لذلك ضمن ما تولد منه؛ فعلى ذلك السب الذي يسب آلهتهم إذا حملهم ذلك على سب الله - عز وجل - وسب رسوله لا يسبون، وإن كانوا مستحقين لذلك؛ لأنه قد ينهى الرجل أن يعود نفسه السب؛ فعلى ذلك يجوز أن ينهوا عن سب آلهتهم؛ مخافة الاعتیاد لذلك نهوا عن سب آلهتهم.

#### الرجال والنساء.

واستدلوا للوجوب بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوَّحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣] وقد جاء في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ «اختن إبراهيم النبي ﷺ وهو ابن ثمانين سنة بالقدم» وأمرنا بتابع إبراهيم ﷺ، أمر لنا بفعل تلك الأمور التي كان يفعلها فكانت من شرعنا.

وورد في الحديث كذلك: «ألقى عنك شعر الكفر واختن» قالوا: ولأن الختان لو لم يكن واجباً لما جاز كشف العورة من أجله، ولما جاز نظر الختان إليها وكلاهما حرام، ومن أدلة الوجوب كذلك أن الختان من شعار المسلمين فكان واجباً كسائر شعارهم.

وفي قوله ﷺ: «إذا التقى الختانان وجب الغسل» دليل على أن النساء كن يختن، ولأن هناك فضلة فوجب إزالتها كالرجل. ومن الأدلة على الوجوب أن بقاء القلفة يحبس النجاسة ويمنع صحة الصلاة فتجب إزالتها.

وهذا القول نص عليه ابن قدامة في المغني، وهو أن الختان واجب على الرجال، ومكرمة في حق النساء وليس بواجب عليهن.

ينظر حاشية ابن عابدين (٤٧٩/٥)، والاختيار (١٦٧/٤)، والشرح الصغير (١٥١/٢)، والمجموع (٣٠٠/١)، والإنصاف (١٢٤/١).

(١) الحجامة: مأخوذة من الحجم أي المص. يقال: حجم الصبي ثدي أمه إذا مصه. والحجم المصاص، والحجامة صناعته والمحجم يطلق على الآلة التي يجمع فيها الدم وعلى مشرط الحجام فغن ابن عباس: «الشفاء في ثلاث شربة عسل وشرطة محجم وكية نار». والحجامة في كلام الفقهاء قيدت عند البعض بإخراج الدم من القفا بواسطة المص بعد الشرط بالمحجم لا بالفصد. وذكر الزرقاني أن الحجامة لا تختص بالقفا بل تكون من سائر البدن. وإلى هذا ذهب الخطابي.

(٢) التداوي بالحجامة مندوب إليه، وورد في ذلك عدة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم منها قوله: «خير ما تداويتم به الحجامة» ومنها قوله: «خير الدواء الحجامة».

ومنها ما رواه الشيخان: «إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم، أو شربة عسل، أو لذعة بنار توافق الداء، وما أحب أن أكتوي».

والحجم لا يضمن إذا فعل ما أمر به وتوفر شرطان:

أ - أن يكون قد بلغ مستوى في حذق صناعته يمكنه من مباشرتها بنجاح.

ب - ألا يتجاوز ما ينبغي أن يفعل في مثله.

ينظر لسان العرب مادة: (حجم)، و إكمال الإكمال (٢٦٥/٤)، الزرقاني على الموطأ (٢/١٨٧)، وفتح الباري (٢٤٤/١٢)، لسان العرب، وتاج العروس مادة: (فصد)، الطب النبوي (ص ٥٥)، الترغيب والترهيب (١١٤/٦) وما بعدها.

ثم ذكر في القصة<sup>(١)</sup> أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يسبون آلهتهم فيسبون الله؛ عدوا بغير علم، وذكر أن رسول الله ﷺ ذكر آلهتهم بسوء؛ فقالوا: لتنتهين عن ذلك أو لنهجون ربك.

وعن ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - وذلك حين قال لهم رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] الآية، فقالوا عند ذلك ما قالوا؛ فنزل: ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾، ولكن لا ندري كيف كانت القصة، ولكن فيه ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَدُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ .

قال الكيساني وأبو عوسجة<sup>(٣)</sup>: ﴿عَدُوا﴾: من الاعتداء، وهو مجاوزة الحد.

وقال أبو عمرو<sup>(٤)</sup>: (عدو) : بالرفع<sup>(٥)</sup>، وقال: إنما العدو من عدو الرجلين؛ وكذلك

قال في يونس: ﴿عَدُوٌّ﴾ [يونس: ٩٠] .

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠٤/٥) (١٣٧٤٣) (١٣٧٤٥) عن قتادة بنحوه، (١٣٧٤٤) عن السدي، و

(١٣٧٤٦) عن ابن زيد وذكره السيوطي في الدر (٧١/٣ - ٧٢) وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي ولعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٢) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٢٠١/٤)، والخازن والبغوي في تفسيرهما (٤٢٦/٢) وأخرجه ابن جرير (٣٠٤/٥) (١٣٧٤٢) عن ابن عباس بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٧١/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه.

(٣) قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٠٣/١): عدوا أي: اعتداء.

(٤) وهو أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان، وقيل ابن العلاء بن عمار بن عبد الله بن الحسين بن الحارث بن جلهمة بن خزاعي بن مالك، ابن عمرو بن تميم التميمي، ثم المازني. وعن الأصمعي رواية قال اسمه زبان.

وقيل إنه قرأ على أبي العالية الرياحي، ولم يصح مع أنه أدركه، وأدرك من حياته نيِّفاً وعشرين سنة، وقيل إنه عرض بالمدينة على أبي جعفر ويزيد بن رومان، وشيبة.

وعرض بالبصرة على يحيى بن يعمر، ونصر بن عاصم، والحسن وغيرهم وحدث عن أنس بن مالك وعطاء بن أبي رباح، ونافع وأبي صالح السمان، قرأ عليه خلق كثير.

وأخذ عنه القراءة والحديث والآداب أبو عبيدة، والأصمعي وشبابة، ويعلى بن عبيد والعباس ابن الفضل ومعاذ بن معاذ، وسلام أبو المنذر بن نصر الجهضمي، ومحبوب بن الحسن ومعاذ بن مسلم النحوي، وهارون بن موسى، وعبيد بن عقيل.

ولد بمكة سنة ثمانى وستين، ونشأ بالبصرة، ومات بالكوفة، وإليه انتهت الإمامة في القراءة بالبصرة. توفي أبو عمرو سنة أربع وخمسين ومائة.

ينظر: تهذيب الكمال (١٢٠/٣٤)، ومعرفة القراء الكبار (١/ الترجمة ٣٩).

(٥) وقرأ الحسن، وأبو رجاء، ويعقوب، وقاتدة، وسلام، وعبد الله بن زيد: (عَدُوا) بضم العين

والدال، وتشديد الواو، وهو مصدر أيضاً ل (عدا) وقرأ ابن كثير في رواية - وهي قراءة أهل مكة المشرفة فيما نقله النحاس: «عَدُوا» بفتح العين، وضم الدال، وتشديد الواو، بمعنى: أعداء، ونصبه على الحال المؤكدة، و«عَدُوا» يجوز أن يقع خبراً عن الجمع، قال - تعالى - : ﴿هُرُّ الْعَدُوِّ﴾ [المنافقون: ٤]، وقال - تعالى - : ﴿إِنَّ الْكٰفِرِيْنَ كَانُوْا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِيْنًا﴾ [النساء: ١٠١]، ويقال: عدا

وقيل<sup>(١)</sup>: فلما نزل قوله: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ﴾ الآية، قال رسول الله ﷺ [لأصحابه]<sup>(٢)</sup>: «لا تسبوا ربكم فأمسكوا عن سب آلهم».

وقوله - عز وجل - : ﴿كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَلَيْهِمْ﴾.

قال أبو بكر الكيساني: إن صلة قوله: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أنهم كانوا يعبدون هذه الأصنام والأوثان؛ رجاء أن تقرب عبادتهم إياها إلى الله؛ لا أنهم<sup>(٣)</sup> كانوا يعبدونها ويتخذونها آلهة دون الله؛ فإذا سبوا معبودهم فكأنهم سبوا الله عدوًا بغير علم؛ إذ العبادة في الحقيقة لله، فيرجع سبهم إياها إلى الله؛ لذلك كان معنى السب فقال؛ فعلى ذلك رجع قوله: ﴿كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَلَيْهِمْ﴾؛ حتى امتنعوا عن سب [الله]<sup>(٤)</sup>، فذلك الذي زين عليهم.

وقال الحسن<sup>(٥)</sup>: قوله: ﴿زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَلَيْهِمْ﴾، أي: زينا عليهم أعمالهم فيما أمروا به، وفرض ويجب عليهم أن يفعلوا، لا فيما لا يفرض ولا يحل لهم أن يفعلوا.

وكذلك يقول جعفر بن حرب<sup>(٦)</sup> والكعبي<sup>(٧)</sup> وغيرهما من المعتزلة: إنه زين عليهم

= يعدو عدوًا، وعدوًا، وعدوًا، وعدوًا. ينظر الباب (٣٦٥/٨)، وإتحاف الفضلاء (ص ٢١٥)، والإعراب للنحاس (٥٧٣/١)، والإملاء للكعبي (١٤٩/١)، والبحر المحيط (٢٠٠/٤).

(١) ذكره البغوي والخازن في تفسيرهما (٤٢٦/٢ - ٤٢٧).

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: لأنهم.

(٤) سقط في أ.

(٥) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٢٠٢/٤).

(٦) أبو الفضل جعفر بن حرب الهمداني المعتزلي العابد، كان من نساك القوم، وله تصانيف. يقال: إنه حضر عند الواثق للمناظرة، ثم حضرت الصلاة، فتقدم الواثق، فصلى بهم، وتنحى بهم، وتنحى جعفر، فنزع خفه، وصلى وحده، وكان قريبًا من يحيى بن كامل، فجعلت دموع ابن كامل تسيل خوفًا على جعفر من القتل، فكاشر عنها الواثق، فلما خرجوا، قاله له ابن أبي دؤاد: إن هذا السبع لا يحتملك على ما صنعت، فإن عزمت عليه، فلا تحضر المجلس، قال: لا أريد الحضور. فلما كان المجلس الآتي، تأملهم الواثق، قال: أين الشيخ الصالح؟ قال ابن أبي دؤاد: إن به السل، ويحتاج أن يضطجع. قال: فذاك.

قال محمد النديم: وتوفي سنة ست وثلاثين ومائتين عن نحو ستين سنة.

وله كتاب (متشابه القرآن)، وكتاب (الاستقصاء)، وكتاب (الرد على أصحاب الطوائع)، وكتاب (الأصول). ينظر سير أعلام النبلاء (٥٤٩/١٠) وطبقات المعتزلة (٧٦، ٧٧)، والفهرست لابن النديم (٢٠٨)، و تاريخ بغداد (١٦٢/٧)، ولسان الميزان (١٢١/٢)، وأعيان الشيعة (١٦/١٠٥، ١٠٦)، وتذكرة طاهر الجزائري (١/١٣).

(٧) الكعبي: العلامة، شيخ المعتزلة، أبو القاسم، عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي، المعروف بالكعبي، من نظراء أبي علي الجبائي، وكان يكتب الإنشاء لبعض الأمراء وهو أحمد بن سهل متولي نيسابور، فثار أحمد، ورام الملك، فلم يتم له، وأخذ الكعبي وسجن مدة، ثم خلصه وزير

عملهم الذي فرض عليهم أن يعملوا ويأتوا به، وأما ما لا ينبغي أن يقولوا فلا؛ كقوله: ﴿حَبَبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧] الآية ذكر في الإيمان: التزيين، وفي الكفر: التكريه، ويقولون: إنه أضاف التزيين إلى الشيطان بقوله: ﴿زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ﴾ [الأنفال: ٤٨] وقوله: ﴿الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَى لَهُمْ﴾ [محمد: ٢٥] والشيطان<sup>(١)</sup> يزين لهم المعاصي والفسوق؛ فلا يحتمل أن يكون الله يزين لهم ما يزين الشيطان؛ فدل أنه إنما يزين لهم ما يؤمرون به ويفرض عليهم، ولكن يضاف إليه التزيين ما أضيف إليه حرف الإضلال والإغواء.

وأما عندنا: فالتزيين<sup>(٢)</sup> على وجهين:

تزيين<sup>(٣)</sup> في العقول، وهو تحسين<sup>(٤)</sup> من طريق الآيات والبراهين، فذلك لا يحتمل فعل الكفر والضلال أن يكون مزيئاً من جهة الآيات والحجج.

والثاني: تزيين<sup>(٥)</sup> في الطباع: بالشهوات، والأمانى، وفعل كل أحد مزين بالشهوة والحاجة التي مكنت فيه، ولا شك أن كل كافر لو سئل عن فعله الكفر والضلال؛ فيقول: هذا الذي زين لي، وليس إضافة فعل التزيين إلى الله بأكثر وأبعد من إضافة الإضلال والإغواء، وقد ذكرنا معنى إضافة الإضلال والإغواء إليه في غير موضع؛ فعلى ذلك التزيين.

ويقولون - أيضاً - : إن التزيين<sup>(٦)</sup> : تزيين وعد وثواب؛ فالكافر متى يؤمن بالوعد في الآخرة والثواب فيها، وهو ليس يؤمن [بالآخرة]<sup>(٧)</sup>، فهذا بعيد.

= بغداد علي بن عيسى، فقدم بغداد، وناظر بها.

وله من التصانيف كتاب (المقالات) وكتاب (الغرر)، وكتاب (الاستدلال بالشاهد على الغائب)، وكتاب (الجدل) وكتاب (السنة والجماعة)، وكتاب (التفسير الكبير)، وكتاب في الرد على متنبئ بخراسان، وكتاب في النقض على الرازي في الفلسفة الإلهية، وأشياء سوى ذلك. قال محمد بن إسحاق النديم: توفي في أول شعبان سنة تسع وثلاثمائة. كذا قال، وصوابه: سنة تسع وعشرين.

ينظر: سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (٣١٣/١٤)، الفرق بين الفرق (١٦٥-١٦٧)، الفصل في الملل والنحل (٧٨-٧٦/١)، وفيات الأعيان (٤٥/٣)، العبر (١٧٦/٢).

(١) في ب: فالشيطان.

(٢) في ب: فالتزيين.

(٣) في ب: تزين.

(٤) في ب: تزين.

(٥) في ب: تزين.

(٦) في ب: التزيين.

(٧) سقط في أ.

ولا يحتمل ما قال الكيساني - أيضًا - لأنه لا كل الكفرة كانوا يعبدون الأصنام؛ ليقربهم ذلك إلى الله زلفى؛ بل أكثرهم لا [يعرفون]<sup>(١)</sup> أن لهم خالقًا وربًا.

وتحتمل إضافة التزيين إلى الشيطان على جهة التمني والتشهي؛ كقوله: ﴿وَلَا مُمِيتَهُمْ﴾ [النساء: ١١٩] وإضافته<sup>(٢)</sup> إلى الله على القدرة عليه والسلطان، أو أن يخلق أعمالهم مزينة عندهم مسولة. وإضافة<sup>(٣)</sup> فعل الضلال والغواية إلى الشيطان على الدعاء إليه والترغيب فيه، وإضافته إلى الله على أن يخلق فعل الضلال منهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ إِلَيْكَ رَجِعُهُمْ﴾.

قد ذكرناه<sup>(٤)</sup>.

﴿فَيُنزِّلُهُم بِمَا كَانُوا يَمْعَلُونَ﴾.

في جزيل الثواب، أو في أليم العذاب؛ فهو على الوعيد.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَّيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١١٩﴾ وَتَقَلِّبُ آفَاتِهِمْ وَأَبْصَرَ لَهُمْ كَمَا لَوْ يُؤْمِنُوا بِهِ أُولَٰئِكَ مَرَّةً وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٢٠﴾ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِيَّةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبَلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَٰكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١٢١﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِيًّا الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَّهُمْ وَمَا يُفْقَرُونَ ﴿١٢٢﴾ وَلِلصَّغِيِّ إِلَيْهِ آفِئَةٌ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُّقْتَرِفُونَ ﴿١٢٣﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾.

قالوا: جهد أيمانهم<sup>(٥)</sup>: [أيمانهم]<sup>(٦)</sup> بالله، فهذا يخرج على وجوه:

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: وإضافة.

(٣) في ب: فإضافة.

(٤) في سورة آل عمران آية: [٥٥].

(٥) الأيمان: جمع يمين، وهي مؤنثة وتذكر. وتجمع أيضًا على (أيمن) ومن معاني اليمين لغة: القوة والقسم، والبركة، واليد اليمنى، والجهة اليمنى. ويقابلها: اليسار، بمعنى: اليد اليسرى، والجهة اليسرى.

أما في الشرع، فقد عرفها صاحب غاية المنتهى من الحنابلة بأنها: توكيد حكم بذكر معظم على

وجه مخصوص.

ومقتضى هذا التعريف تخصيص اليمين بالقسم، لكن يستفاد من كلام الحنابلة في مواضع كثيرة من كتبهم تسمية التعليقات الستة أيمانًا، وهي تعليق الكفر والطلاق والظهار والحرام والعق والتزام القرية، وقرر ذلك ابن تيمية في مجموع الفتاوى. ينظر المصباح المنير (يمن)، ابن عابدين (٣/

أحدها: أن الحنث<sup>(١)</sup> في اليمين يخرج مخرج الاستخفاف<sup>(٢)</sup> والتهاون، [وإن كان المسلم لا يقصد قصد الاستخفاف بالله تعالى]<sup>(٣)</sup> وإن كان في اليمين التعظيم، وفي الحنث استخفاف<sup>(٤)</sup>، ففي اليمين بالله جهد اليمين.

ويحتمل وجهين سوى هذا، وذلك ما قيل: إن الكفرة كانوا لا يحلفون بالله إلا عند العظيم من الأمور، [و]<sup>(٥)</sup> الجليل منها، وفي غير ذلك كانوا يحلفون بدونه؛ فسمي<sup>(٦)</sup> اليمين بالله جهد اليمين؛ تعظيمًا لله وتبجيلًا<sup>(٧)</sup>.

والثاني: يحتمل أنهم كانوا يحلفون بأشياء<sup>(٨)</sup>، ويؤكدون اليمين بالله ويشددونه؛ كقوله: ﴿وَلَا نَقْضُ الْآيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النمل: ٩١].

وقوله - عز وجل - : ﴿لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِيُؤْمِنُوا بِهَا﴾.

قيل<sup>(٩)</sup>: إنهم كانوا يقسمون جهد أيمانهم ﴿لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِيُؤْمِنُوا بِهَا﴾، كانوا يسألون رسول الله ﷺ آيات: لئن جاءتهم ليؤمنن<sup>(١٠)</sup> بها؛ من نحو ما قالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَكَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَبُوعًا﴾ [الإسراء: ٩٠]، وكقولهم: ﴿وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقَيْبِكَ حَتَّى تَنْزِلَ عَلَيْنَا

= (٤٥)، وفتح القدير (٣/٤)، والدسوقي (١٢٦/٢)، وتحفة المحتاج (١٦٤/٨)، والأم (٦٢/٧)، ومطالب أولي النهى (٣٥٧/٦، ٣٥٨)، والمغني بأعلى الشرح الكبير (٧٤/١١)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٤٣/٣٥).

(٦) سقط في أ.

(١) الحنث بالكسر في اللغة: الذنب العظيم، والإثم. يقال: بلغ الغلام الحنث أي جرى عليه القلم بالطاعة والمعصية، بالبلوغ. وجاء في القرآن الكريم: ﴿وَكَاذِبُوا شُهُورًا عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٤٦]. والحنث الخلف في اليمين، ففي الأثر: «في اليمين حنث أو مندمة» رواه ابن ماجه بسند ضعيف (٦٨١/٢) والمعنى أن يندم الحالف على ما حلف عليه، أو يحنث في يمينه فتلزمه الكفارة. ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن ذلك. ينظر تاج العروس والمصباح المنير (حنث)، والجمل (١/٢٥٣).

(٢) في أ، ب: الاستحقاق والصواب المثبت.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ، ب: استحقاق.

(٥) سقط في أ.

(٦) في ب: فيسمى.

(٧) ينظر تفسير القرطبي (٤٢/٧)، وتفسير الخازن والبغوي (٤٢٨/٢).

(٨) في أ: ويشددون.

(٩) أخرجه ابن جرير (٣٠٦/٥) (١٣٧٤٨) عن مجاهد و (١٣٧٤٩) عن ابن أبي نجيح (١٣٧٥٠) عن

محمد بن كعب القرظي وذكره السيوطي في الدر (٧٢/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن

المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد ونسبه أيضًا لابن جرير عن محمد بن كعب القرظي.

(١٠) في أ: يؤمنون.



كِنْبًا نَّفَرُوا<sup>١</sup> [الإسراء: ٩٣]، وغير ذلك من الآيات؛ فقال: ﴿قُلْ﴾ يا محمد: ﴿إِنَّمَا أَلَايْتُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ هو الذي يرسلها وينزلها، وأنا لا أملك إرسالها ولا إنزالها؛ كقوله: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٠]، وغير ذلك من الآيات؛ إنباء منه أنه لا يملك إنزال ما كانوا يسألونه من الآيات، ثم قال: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ اختلف فيه:

قال الحسن وأبو بكر الأصم<sup>(١)</sup>: إنه خاطب بقوله: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ أهل القسم الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم: لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها؛ فقال: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾، أي: ما يدريكم أنكم تؤمنون إذا جاءكم آية ثم استأنف، فقال: ﴿إِنهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، [وهكذا كان يقرؤه]<sup>(٢)</sup> الحسن بالخفض<sup>(٣)</sup>: ﴿إِنهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ على الاستئناف

(١) قال القرطبي (٤٣/٧): قال مجاهد وابن زيد: والمخاطب بهذا المشركون.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: وهذا كان بقراءة.

(٣) وقرأ العامة: أنها بفتح الهمزة، وابن كثير وأبو عمرو، وأبو بكر بخلاف عنه بكسرها.

فأما قراءة الكسر: فواضحة استجودها الناس: الخليل وغيره؛ لأن معناها: استئناف إخبار بعدم إيمان من طبع على قلبه، ولو جاءتهم كل آية.

قال سيويه: سألت الخليل عن هذه القراءة يعني: قراءة الفتح فقلت: ما منع أن يكون كقولك: ما يدريك أنه لا يفعل؟ فقال: لا يحسن ذلك في هذا الموضع، إنما قال: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩] ثم ابتداء، فأوجب، فقال: ﴿إِنهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ولو فتح، فقال: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، لكان عذراً لهم، وقد شرح الناس قول الخليل، وأوضحوه، فقال الواحد وغيره: لأنك لو فتحت (أن) وجعلتها التي في نحو: بلغني أن زيدا منطلق، لكان عذراً لمن أخبر عنهم أنهم لا يؤمنون؛ لأنه إذا قال القائل: إن زيدا لا يؤمن، فقلت: وما يدريك أنه لا يؤمن؟ كان المعنى: أنه يؤمن، وإذا كان كذلك، كان عذراً لمن نفي عنه الإيمان، وليس مراد الآية الكريمة إقامة عذرهم، ووجود إيمانهم.

وقال الزمخشري: «وقرئ (إنها) بالكسر، على أن الكلام قد تم قبله بمعنى: (ما يشعركم ما يكون منهم) ثم أخبرهم بعلمه فيهم، فقال: ﴿إِنهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

وأما قراءة الفتح: فقد وجهها الناس على ستة أوجه:

أظهرها: أنها بمعنى: لعل، حكى الخليل «أتيت السوق أنك تشتري لنا منه شيئاً» أي: «لعلك» فهذا من كلام العرب كما حكاه الخليل.

الثاني: أن تكون «لا» مزيدة، وهذا رأي الفراء وشيخه.

الثالث: أن الفتح على تقدير لام العلة، والتقدير: إنما الآيات التي يقترحونها عند الله؛ لأنها إذا جاءت لا يؤمنون و ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ اعتراض وصرار المعنى: إنما الآيات عند الله أي: المقترحة لا يأتي بها؛ لانتفاء إيمانهم، وإصرارهم على كفرهم.

الرابع: أن في الكلام حذف معطوف على ما تقدم.

الخامس: أن «لا» غير مزيدة، وليس في الكلام حذف، بل المعنى: وما يدريكم انتفاء إيمانهم،

ويكون هذا جواباً لمن حكم عليهم بالكفر ويشس من إيمانهم.

وقال الزمخشري: «وما يشعركم»: «وما يدريكم «أنها»، أي: أن الآيات التي يقترحوها إذا جاءت

لا يؤمنون» بها يعني: «أنا أعلم أنها إذا جاءت لا يؤمنون بها، وأنتم لا تدرون بذلك». وذلك أن =

والابتداء.

وقال غيرهم من أهل التأويل<sup>(١)</sup>: الخطاب لأصحاب رسول الله ﷺ؛ وذلك أنهم لما قالوا: ﴿لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِّيُؤْمِنُوا بِهَا﴾، ظنوا أنهم لما أقسموا بالله جهد أيمانهم أنهم يؤمنون إذا جاءتهم آية، يفعلون ذلك ويؤمنون على ما يقولون؛ فقال [لهم]<sup>(٢)</sup>: ﴿وَمَا يُشْعِرْكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، على طرح لا، أي ما يدريكم أنها إذا جاءت يؤمنون [ويحتمل فيه وجهها آخر على الإضمار، وكأنه قال: وما يشعركم فاعلموا أنها إذا جاءت لا يؤمنون على الوقف في قوله ﴿وَمَا يُشْعِرْكُمْ﴾ ثم ابتداء فقال: اعلّموا أنها إذا جاءت لا يؤمنون]<sup>(٣)</sup> وهذا كأنه أقرب.

ويحتمل وجهها آخر: وهو أن أهل الإسلام قالوا: إنهم - وإن جاءتهم آية - لا يؤمنون؛ فقال عند ذلك: ﴿وَمَا يُشْعِرْكُمْ﴾ خاطب به هؤلاء ﴿أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

والثاني: أنهم، وإن آمنوا بها، إذا جاءت؛ فنقلب أفندتهم من بعد.

وعلى هذا التأويل أن خلق تقلب أفندتهم وأبصارهم كقوله: ﴿لَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، أي: خلق زيغ قلوبهم؛ فكذاك الأول.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ﴾.

أي: نقلب أفندتهم وأبصارهم بالحجج والآيات، ويردونها؛ فلا يؤمنون كما لم يؤمنوا به أول مرة. وقال أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ﴾، أي: نحول بينهم وبين

= المؤمنين كانوا حريصين على إيمانهم، وطامعين فيه إذا جاءت تلك الآية، ويتمنون مجيئها، فقال - عز وجل - ﴿وَمَا يُشْعِرْكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ على معنى: أنكم لا تدرون ما سبق علمي بهم، أنهم لا يؤمنون، ألا ترى إلى قوله: ﴿كَمَا لَوْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَرًا﴾ [الأنعام: ١١٠]

السادس: أن «ما» حرف نفي، يعني: أنه نفى شعورهم بذلك، وعلى هذا فيطلب «يشعركم» فاعل.

ف قيل: هو ضمير الله - تعالى - أضمر للدلالة عليه، وفيه تكلف بعيد، أي: وما يشعركم الله أنها إذا جاءت الآيات المقترحة لا يؤمنون. ينظر: الحجة للفراسي (٣/٣٧٦)، الدر المصون (٣/١٤٥) المحتسب (١/٢٢٦)، النشر (٢/٢٦١)، الوسيط (٣/٣١١)، التبيان (١/٥٣٠) ومجاز القرآن (١/٢٠٤)، الأخفش (٢/٥٠١) الحجة لأبي زرعة ص ٢٦٥، السبعة (٢٦٥)، الكتاب (١/٤٦٢)، الكشاف (٢/٥٧)، معاني القرآن (١/٣٥٠).

(١) ينظر تفسير البحر المحيط لأبي حيان (٤/٢٠٣).

(٢) سقط في ب.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥/٣٠٩) (١٣٧٥٧) عن مجاهد وذكره السيوطي في الدر (٣/٧٢) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عنه وذكره الخازن والبغوي في تفسيرهما (٢/٤٢٩) ونسباه إلى ابن عباس.

الإيمان لو جاءتهم تلك الآيات؛ فلا يؤمنون؛ كما حلنا بينهم وبين الإيمان أول مرة. ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن يقلب في أفئدتهم وأبصارهم آيات وحدانيته وألوهيته؛ فلا يؤمنون كما لم يؤمنوا به أول مرة.

ثم تخصيص الأفئدة والأبصار دون غيرها من الجوارح؛ لأن القلب والبصر لا يقع إلا على ما يشهد به [على] <sup>(١)</sup> وحدانية الله وألوهيته.

وقوله - عز وجل - : ﴿ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَّ مَرَرًا ﴾ .

قال بعضهم <sup>(٢)</sup>: إن هؤلاء، وإن جاءتهم آية، فإنهم لا يؤمنون كما لم يؤمنوا أولهم من الأمم الخالية لما سألوا الآيات قبلهم؛ فكذلك هؤلاء لا يؤمنون بها، وإن جاءتهم الآية بعد السؤال.

وقال غيرهم <sup>(٣)</sup>: قوله: ﴿ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَّ مَرَرًا ﴾، أي: قد جاءتهم آيات قبل هذا على غير سؤال، فلم يؤمنوا بها؛ فكذلك إن جاءتهم بالسؤال، فلا يؤمنون بها.

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن مشركي العرب كانوا يقسمون بالله: أنه إن جاءهم نذير يؤمنون به، وهو قوله: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنَ الْإِذَىٰ الْأُمَمِ ﴾ [فاطر: ٤٢] يعنون - والله أعلم - اليهود والنصارى، أي: لو جاءهم نذير ليكونون أهدى من اليهود والنصارى، فلما جاءهم نذير ما زادهم إلا نفورًا يخبر أنهم كما لم يؤمنوا بالنذير عند سؤالهم النذير في الابتداء إذا جاءهم نذير، فكذلك - أيضًا - لا يؤمنون عند سؤالهم الآيات، وإن جاءتهم آيات.

يخبر نبيه أنهم ليسوا يسألون الآيات سؤال استرشاد، ولكن يسألون سؤال عناد ومكابرة، وهذا التأويل كأنه أقرب.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ .

إذا علم أنهم لا يؤمنون، تركهم في [ظلمات] <sup>(٤)</sup> ضلالتهم يعمهُون، ويتحIRON،

والعمه: الحيرة في اللغة.

وقوله: ﴿ وَلَوْ أَنَّا زَلَّنا إِلَيْهِمُ الْمَلَكُكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى ﴾ .

قيل: هذه الآية صلة قوله: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَمَا يَشْعُرْكُمْ أَنهَآ

(١) سقط في ب.

(٢) ذكره ابن جرير (٣٠٨/٥).

(٣) ينظر تفسير الخازن والبنوي (٤٢٩/٢).

(٤) سقط في ب.

إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١﴾، ثم قال: ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلْنَا﴾ الآية: أخبر أنهم وإن نزل إليهم الآيات بعد السؤال منهم الآيات: من إنزال الملائكة، وتكليم الموتى - أنهم لا يؤمنون؛ إذ<sup>(١)</sup> سؤالهم الآيات سؤال تعنت واستهزاء وعناد، لا سؤال استرشاد؛ لأنهم قد جاءتهم آيات لو لم يعاندوا لآمنوا [بها]<sup>(٢)</sup> ثم إذا علم منهم أنهم لا يؤمنون، وأن ما يسألون من الآيات [إنما يسألون]<sup>(٣)</sup> سؤال تعنت وعناد جعل فيهم خصالا على الخذلان من [نحو]<sup>(٤)</sup> قساوة القلب، حتى أخبر أن قلوبهم أقسى من الحجارة، ومن نحو البغض والجهالة، وغير ذلك من الخصال [ما يدل]<sup>(٥)</sup> على ما ذكرنا، وهو كقوله<sup>(٦)</sup>: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ [الحجر: ١٤] [يخبر]<sup>(٧)</sup> عن تعنتهم ومكابرتهم.

وفيه دليل أن الآيات لا تضطر أهلها على الإيمان؛ لأنه قال: ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا...﴾ الآية<sup>(٨)</sup>، لو كانت آية تضطرهم إلى الإيمان لكانت هذه، وهذا يدل على أن معنى قوله: ﴿إِن نُّشَأُ نَزَّلَ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤] أنهم لا يؤمنون بالآية، ولكن إذا شاء أن يؤمنوا لآمنوا، ولو كانت الآيات تضطر أهلها إلى الإيمان به لكان لا آية أعظم من القيامة، ولا أبين منها، ثم أخبر عنهم أنهم لو ردوا لعادوا لما نهوا عنه، وقال: ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَن قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُّشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] قد كذبوا عند معاينتهم القيامة والعذاب؛ فهذا يدل على أن الآية لا تضطر أهلها إلى الإيمان بها، ويدل أن تأويل قوله: ﴿إِن نُّشَأُ نَزَّلَ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤] أنهم يخضعون إذا شاء أن يخضعوا، لا أن الآية تضطرهم على الخضوع بالدلائل التي ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾.

قال الحسن<sup>(٩)</sup>: هذه المشيئة مشيئة القدرة، أي: لو شاء الله أن يعجزهم حتى يؤمنوا، وهو كقوله - تعالى - ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰ أَعْيُنِهِمْ﴾ [يس: ٦٦]، ﴿وَلَوْ نَشَاءُ

(١) في ب: لأن.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في ب.

(٦) في أ: قوله.

(٧) سقط في أ.

(٨) في ب: لأنه.

(٩) ينظر تفسير أبي حيان الأندلسي (٢٠٩/٤)

لَمَسَخْنَهُمْ ﴿يس: ٦٧﴾ ونحوه فهذه المشيئة؛ مشيئة القدرة<sup>(١)</sup>، لكننا نقول: إنه أخبر أنه لو شاء أن يمسخهم لمسخهم؛ فقل - أيضاً - : إنه لو شاء أن يهديهم لهداهم، ولو شاء أن يهتدوا لاهتدوا، وكذلك يقول المعتزلة: إن المشيئة - هاهنا - مشيئة القهر والجبر، وقد ذكرنا ألا يكون في حال القهر والجبر إيمان؛ فيصير على قولهم<sup>(٢)</sup>: إلا أن يشاء الله أن يؤمنوا فآمنوا فلا يكون إيماناً.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا﴾: اختلف في تلاوته وتأويله: [عن الحسن]<sup>(٣)</sup> قال ﴿قُبُلًا﴾: عياناً، وعن قتادة<sup>(٤)</sup> كذلك ﴿قُبُلًا﴾: عياناً: حتى يعاينوا ذلك معاينة.

﴿مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾، وهو على ما ذكرنا إلا أن يشاء الله أن يؤمنوا فيؤمنوا.

وعن مجاهد<sup>(٥)</sup>: ﴿قُبُلًا﴾، أي: أفواجاً [قبيلًا]<sup>(٦)</sup> وفي حرف أبي عمرو<sup>(٧)</sup> بن العلاء: ﴿وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا﴾، يقول: جيلاً فجيلاً.  
وفي حرف أبي<sup>(٨)</sup>: ﴿قَبِيلًا﴾<sup>(٩)</sup>، أي: [قبيلة]<sup>(١٠)</sup>.  
وقال القتيبي: ﴿قُبُلًا﴾، أي: جماعة جماعة، وقبلاً، أي: أصنافاً.

(١) في ب: قدرة.

(٢) في أ: قول لهم.

(٣) سقط في ب.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣١٢/٥) (١٣٧٦٢) وذكره السيوطي في الدر (٧٣/٣) وعزاه لعبد بن حميد وأبي الشيخ.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣١٢/٥) (١٣٧٦٤) وذكره السيوطي في الدر (٧٣/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن مجاهد.

(٦) سقط في أ.

(٧) قرأ نافع، وابن عامر: «قبلاً» هنا وفي الكهف بكسر القاف، وفتح الباء، والكوفيون هنا وفي الكهف بضمها وأبو عمرو، وابن كثير بضمها هنا، وكسر القاف، وفتح الباء في الكهف، وقرأ الحسن البصري، وأبو حيو، وأبو رجاء بالضم والسكون.

وقرأ أبي والأعمش «قبلاً» بياء مثناة من تحت بعد باء موحدة مكسورة، وقرأ طلحة بن مصرف: «قبلاً» بفتح القاف وسكون الباء. ينظر الدر المصون (١٥٩/٣)، الحجة لأبي زرعة (٢٦٧)، السبعة (٢٦٦)، النشر (٢٦٢/٢)، المشكل (٢٦٥/١) التبيان (٥٣٢/١) معاني القرآن للزجاج (٣١١/٢) وللغراء (٣٥١/١) وللأخفش (٥٠١/٢) إعراب القرآن (١٦٧/١).

(٨) تنظر قراءة أبي في البحر المحيط لأبي حيان (٢٠٦/٤) واللباب في علوم الكتاب (٣٧٩/٨) والدر المصون في علوم الكتاب المكنون (١٥٩/٣).

(٩) في ب: قبلاً.

(١٠) سقط في أ.

ويقال<sup>(١)</sup>: القبيل: الكفيل؛ كقوله: ﴿أَوْ تَأْتِي بِلِلَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٩٢]، أي: ضمينا كقبيلًا<sup>(٢)</sup>.

قال الكيسانى: من قرأها ﴿قُبُلًا﴾ فقد تكون<sup>(٣)</sup> جمع (القبيل)<sup>(٤)</sup>؛ مثل (الجبيل) و (الجبيل)، وقد يكون (القبيل)<sup>(٥)</sup> - أيضا - من معنى الإقبال؛ كقوله: من قبل ومن دبر<sup>(٦)</sup>.

ومن قرأها (قبلا): أراد معاينة<sup>(٧)</sup>.

وقال أبو عوسجة<sup>(٨)</sup>: ﴿كُلُّ شَيْءٍ قُبُلًا﴾، يقال أنانا الناس قبلا، أي: كلهم؛ وقبلا: من المقابلة، وتأويله ما ذكرنا: أن لو فعلنا هذا كله: من إنزال الملائكة إليهم، وتكليم<sup>(٩)</sup> الموتى إياهم، ﴿وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا﴾، فأخبروهم بالذي يقول محمد إنه حق ﴿مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ لهم الإيمان فيؤمنوا، وفيه ما ذكرنا من الدليل أن الآيات لا تضطر أهلها إلى الإيمان بها إلا أن يشاء الله أن يؤمنوا؛ فحينئذ يؤمنون.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾.

أي: لكن أكثرهم لا ينتفعون بعلمهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾.

قبيل<sup>(١٠)</sup>: كما جعلنا لكل نبي [من قبل]<sup>(١١)</sup> عدوا كذلك نجعل لك عدوا، [ويحتمل

(١) قال الفراء والزجاج: قبيل بمعنى: كفيل أي: كقبيل بصدق محمد - عليه الصلاة والسلام - ويقال: قبلت الرجل أقبله قبالة بفتح الباء في الماضي والقاف في المصدر، أي: تكفلت به، والقبيل، والكفيل، والزعيم، والأذين والضمين، والحميل، بمعنى واحد. وإنما سميت الكفالة قبالة؛ لأنها أوكد تقبل، وباعتبار معنى الكفالة سمي العهد المكتوب: قبالة. وقال الفراء في سورة الأنعام: «قبلا» جمع «قبيل» وهو «الكفيل» قال: وإنما اخترت هنا أن يكون القبيل في معنى الكفالة، لقولهم: ﴿أَوْ تَأْتِي بِلِلَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٩٢] يضمنون ذلك. ينظر معاني القرآن للفراء (١/٣٥٠)، وللزجاج (٢/٣١١).

(٢) في ب: ضمنا وكفلا.

(٣) في أ: يكون.

(٤) والمعنى: وحشرنا عليهم كل شيء قبيل قبلا، أي جماعة جماعة، ينظر حجة القراءات لابن زنجلة ص (٢٦٧).

(٥) في ب: القبيل.

(٦) ينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/٢٠٤) ومعاني القرآن للفراء (١/٣٥١) وللزجاج (٢/٣١١).

(٧) ينظر المصادر السابقة.

(٨) أخرجه ابن جرير (٥/٣١٣) (١٣٧٦٦) عن ابن عباس بنحوه، و (١٣٧٦٧) عن ابن زيد بنحوه.

(٩) في أ: وتكليمهم.

(١٠) ينظر تفسير ابن جرير (٥/٣١٣) وتفسير الخازن والبغوي (٢/٤٣٠).

(١١) سقط في ب.

أن يكون صلة قوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَوْ يُؤْمِنُوا بِهِمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ ثم قوله: كذلك<sup>(١)</sup> ﴿جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾، قال الحسن: إن من حكم الله أن بعث رسلا، وأن كل من اتبع رسله يكون وليا له، ومن عصى رسله يكون عدوا له، هذا حكم الله في الكل.

وقال جعفر بن حرب والكعبي وغيرهما من المعتزلة: إن قوله: ﴿جَعَلْنَا﴾، أي: خلينا بينهم وبين ما اختاروا من الكفر والعداوة، يقال: جعل فلان كذا إذا كان مسلطا على ذلك، وهو يقدر أن يمنعه عن ذلك؛ ويصير التأويل على قول المعتزلة، أي: لم نجعل لكل نبي عدوًّا؛ ولكن هم جعلوا أنفسهم أعداء لكل نبي.

وقلنا نحن: إن قوله: ﴿جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾، أي: خلقنا لكل نبي عداوة كل عدو، والجعل من الله: هو الخلق؛ كقوله: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا﴾ [الأنبياء: ٣٢]. وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا أَيْلًا وَالنَّهَارَ آيَاتِينَ﴾ [الإسراء: ١٢].

وقوله: ﴿جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾ [الزخرف: ١٠]. كل جعل أضيف إلى الله فهو خلق؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾، أي: خلقنا لكل نبي عداوة كل عدو، ولو كان الحكم على ما قال الحسن، وما قال أولئك من التخلية لكان يجوز أن يضاف فعل الكفر وفعل الضلال إلى الله، وذلك بعيد. والثاني: لم يوفق لهم فعل الولاية؛ لما علم منهم أنهم يختارون فعل العداوة على فعل الولاية.

وقوله - عز وجل - : ﴿شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غَرُورًا﴾. اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الشياطين كلهم يكونون من الجن، ثم إنهم يوحون<sup>(٣)</sup> إلى الإنس؛ فيكونون هم الذين يدعون الخلق إلى معصية الله؛ فيكونون من الجن وحيثا إلى الإنس، ومن الإنس إلى الخلق قولا ودعاء.

وقال بعضهم: يكونون من الجن شياطين، [ومن الإنس شياطين]<sup>(٤)</sup> تدعو<sup>(٥)</sup> شياطين

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣١٤/٥) (١٣٧٦٩، ١٣٧٧١) عن السدي بنحوه، و (١٣٧٧٠) عن عكرمة بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (٧٣/٣-٧٤) وعزاه لابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن ابن عباس بنحوه، وينظر تفسير البغوي، والخازن (٤٣١/٢).

(٣) في ب: يرجعون.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: يدعو.

الجن - الجن إلى معصية الله [وهكذا من دعا آخر إلى معصيته والكفر به، ويدعو شياطين الإنس إلى ذلك، يدعو كل فريق قومه إلى معصية الله، وهكذا من دعا آخر إلى معصية الله]<sup>(١)</sup> فهو شيطان، وكذلك كبراء الكفرة ورؤساؤهم الذين كانوا يدعون أتباعهم وسفلتهم إلى الكفر والضلال بالله؛ فهم شياطينهم<sup>(٢)</sup>؛ ألا ترى<sup>(٣)</sup> أنه قال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَوْمٍ مَّجْرِمِينَ أَكْثَرَ مُجْرِمِينَ لِيَتَكَبَّرُوا فِيهَا﴾ [الأنعام: ١٢٣].

وقوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ [البقرة: ١٦٦].

[وقوله]<sup>(٤)</sup>: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا آذَرَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَبْتُمْ وَأُؤْتِنْتُمْ رَبَّنَا هَذَا أَصَلُّونَا فَذَاتِهِمْ عَدَابٌ ضَعُفًا مِنَ النَّارِ﴾ [الأعراف: ٣٨].

وغيره من الآيات؛ أن كلَّ من دعا غيره [إلى] معصية الله والكفر به، فهو شيطان. والشيطان هو البعيد من رحمة الله؛ شطن أي: بَعْدَ.

وقيل: إن إبليس وكلَّ [شياطين الإنس]<sup>(٥)</sup> يضلونهم ويدعونهم إلى معصية الله، ووكَّلَ شياطين بالجن يضلونهم<sup>(٦)</sup>. وهو تأويل الأول.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [أي: يزين بعضهم لبعض القول غرورا]<sup>(٧)</sup> يغرون به.

قال القتيبي - رحمه الله - : زخرف القول غرورا: ما زين به<sup>(٨)</sup> وحسن وموه.

وقال واصل<sup>(٩)</sup>: الزخرف<sup>(١٠)</sup>: الذهب؛ ويقال: زخرف الشيء، أي: حسنه<sup>(١١)</sup>.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: شياطين.

(٣) في أ: يرى.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: شياطين بالإنس.

(٦) ينظر تخريج الأثر السابق.

(٧) سقط في ب.

(٨) في أ: منه.

(٩) واصل بن عطاء: البليغ الأفوه أبو حذيفة المخزومي، مولاهم البصري الغزال، وقيل ولاؤه لبني ضبة.

مولده سنة ثمانين بالمدينة، وكان يلثغ بالراء غينًا، فلاقتداره على اللغة وتوسعه يتجنب الوقوع في لفظة فيها راء كما قيل:

وخالف الراء حتى احتال للشعر

وهو وعمرو بن عبيد رأسا الاعتزال، طرده الحسن عن مجلسه لما قال: الفاسق لا مؤمن ولا

كافر، فانضم إليه عمرو، واعتزلا حلقة الحسن، فسموا المعتزلة قال شاعر:



قال أبو عوسجة<sup>(١)</sup>: الوحي أن يحيى بعينه أو بشفتيه، وهي إشارة.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ قال بعضهم: [لو شاء]<sup>(٢)</sup> ربك خلقهم  
خلقاً لم يركب فيهم الشهوات والحاجات حتى أطاعوه ولم يعصوا؛ كما خلق الملائكة لم  
يركب [فيهم]<sup>(٣)</sup> الشهوات والحاجات والأمانى، فلم يعصوه.  
وقالت المعتزلة: لو شاء ربك لأعجزهم وقهرهم؛ حتى لا يقدرُوا على معصية الله  
والكفر به فأمنوا واهتدوا.

[وعندنا]<sup>(٤)</sup> أنه لو شاء ربك لهداهم لاهتدوا<sup>(٥)</sup>، لكن لما علم منهم أنهم يختارون  
الضلال على الهدى شاء ألا يهديهم. وقد ذكرنا فيج تأويلهم الآية في غير موضع<sup>(٦)</sup>.  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ هذا يخرج على الوعيد لهم؛ كقوله:  
﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَسْتَمْتَعُوا﴾ [الحجر: ٣] وكقوله: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠] أي:

= وجعلت وصلي الرء لم تلفظ به وقطعتني حتى كأنك واصل  
وقيل لو اصل تصانيف. وقيل: كان يجيز التلاوة بالمعنى. وهذا جهل.  
قيل: مات سنة إحدى وثلاثين ومائة. وقيل: عُرف بالغزال لترداده إلى سوق الغزل ليتصدق على  
النسوة الفقيرات.

جالس أبا هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية، ثم لازم الحسن، وكان صموئلاً، طويل الرقبة  
جداً، وله مؤلف في التوحيد، وكتاب (المنزلة بين المنزلتين).  
ينظر سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (٥/٤٦٤-٥٦٥)، معجم الأدياء (١٩/٢٤٣)، وفيات  
الأعيان (٦/٧، ١١)، تاريخ الإسلام (٥/٣١٠)، ميزان الاعتدال (٤/٣٢٩)، مرآة الجنان (١/  
٢٧٤)، لسان الميزان (٦/٢١٤)، الفرق بين الفرق (١١٧).  
(١٠) الزخرف: الزينة، وأصله الذهب، ثم أطلق على كل ما يترزين به لأنه الأصل في الزينة. وقيل:  
الزخرف كمال حسن الشيء، يقال: زخرفته زخرقة.  
وقوله تعالى: ﴿زُخْرَفَ الْقَوْلِ﴾ [الأنعام: ١١٢] أي ما يزين به ورقش بالباطل، وإليه نحا ابن  
الرومي بقوله:

في زخرف القول تزيين لباطله والحق قد يعتريه سوء تعبير  
تقول: هذا أجاج النحل تمدحه وإن ذممت تقل: قيء الزنابير  
ينظر: عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ (٢/١٥٥).

(١١) بدل ما بين المعقوفين في ب: زخرفت الشيء، أي: حسنته.  
(١) أخرجه ابن جرير (٥/٣١٥-٣١٦) (١٣٧٧٨) عن عكرمة وبنحوه (١٣٧٨٠) و (١٣٧٨١) عن  
مجاهد بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (٣/٧٤) وعزاه للفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي  
نصر السجزي في الإبانة وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: فاهتدوا.

(٦) وذلك عند تفسيره لسورة البقرة آية (٢).

ذرههم وما يختارون؛ فإنك تراهم في العذاب.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِلصَّغِيِّ إِلَيْهِ آفِئَةٌ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾<sup>(١)</sup> : ولتميل قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة إلى زخرف القول الذي كان يوحي ويلقي شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض ﴿وَلِيَرَّضَوْهُ﴾<sup>(٢)</sup> لما كان الذي أوحى وألقى بعضهم إلى بعض من زخرف القول الذي يوافق هواهم، وكل من ظفر بما يوافق هواه<sup>(٣)</sup> فإنه يرضى به؛ كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا﴾ [يونس: ٧] لأنهم كانوا لا يؤمنون بالآخرة ولا يرجون لقاءه وكانت<sup>(٤)</sup> همتهم هذه الدنيا ورضوا بها واطمأننوا فيها. ويحتمل قوله: ﴿وَلِلصَّغِيِّ إِلَيْهِ﴾ أي: إلى الكتاب ﴿آفِئَةٌ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾؛ أي: ليس ميل قبول منهم له، ولكن ميل طلب الطعن فيه، وهكذا كانت [همة]<sup>(٥)</sup> أولئك الكفرة، وعاداتهم طلب الطعن فيه، والأول أشبه.

ثم إن كان زخرف القول الذي أوحى بعضهم إلى بعض من كبرائهم وعظماهم، فقد أشرك - تعالى - هؤلاء وأولئك في الكذب الذي كان منهم كان من الكبراء الدعاء إلى ذلك، ومن الأتباع الرضا والإجابة، وكان منهم التريين والزخرفة، ومن الأتباع القبول والرضا به، فقد اشتركوا<sup>(٥)</sup> جميعاً في ذلك الكذب، والقول<sup>(٦)</sup>: الغرور.

وقوله: ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ﴾<sup>(٦)</sup> اختلف فيه:

قال قائلون: قوله: ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا﴾ يعني: هؤلاء الأتباع ﴿مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ﴾ أي: ليكتسبوا هؤلاء الأتباع من الكذب ما كان أولئك يكتسبون من الكذب.

وقيل: ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا﴾ أولئك المتبوعون من الكذب ﴿مَا هُمْ﴾ يعني: هؤلاء الأتباع ﴿مُقْتَرِفُونَ﴾ من القول الغرور والزخرف.

ثم اختلف في الاعتراف: قال بعضهم<sup>(٧)</sup>: الاكتساب؛ اكتساب كل شيء.

(١) أخرجه ابن جرير (٣١٧/٥) (١٣٧٨٥، ١٣٧٨٦) عن ابن عباس وبمعناه عن السدي (٣١٧٨٧).

وذكره السيوطي في الدر (٧٤/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن السدي.

(٢) في أ: هواهم..

(٣) في أ: وكان.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: أشركوا.

(٦) في أ: كالقول.

(٧) أخرجه ابن جرير (٣١٧/٥) (١٣٧٨٩) عن ابن عباس بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٧٤/٣-٧٥).

وعزاه للطستي وابن الأباري.

وقال قائلون: الاقرارُ هو موافقة<sup>(١)</sup> الذنب والإثم والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾ وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكْمًا﴾ :

كان أولئك الكفرة دعوا رسول الله ﷺ إلى حكم يحكم بينهم في منازعة وقعت بينهم؛ إما في الرسالة وإما في الكتاب، فقال<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ: «أفغير الله أبتغي حكما» ثم بين فقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ كيف أبتغي حكما غير الله وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلا، ما تعلمون أنه من عند الله نزل<sup>(٣)</sup> عجز الخلاق عن إتيان مثله.

ثم اختلف في قوله: ﴿مُفَصَّلًا﴾ [قيل مفصلاً]<sup>(٤)</sup> بالحجج والبراهين ما يعرف كل عاقل لم يكابر عقله أنه من عند الله نزل.

وقيل<sup>(٥)</sup>: مفصلا بالأمر، والنهي، والتحليل، والتحريم، فيقول [كيف]<sup>(٦)</sup> أبتغي حكما غير ما أنزل الله، وقد أنزل كتابا مفصلا مبيئا، [فيه ما يحل وما يحرم، وما يؤتى وما يتقى، فلا حاجة تقع إلى غير الله. .

وقيل: مفصلاً بالوعد والوعيد وما يكون له عاقبة؛ لأن العمل الذي يكون للعاقبة يكون فيه وعد ووعيد<sup>(٧)</sup>.

وقيل<sup>(٨)</sup>: مفصلا مفرقا؛ أي: أنزله بالتفريق لم ينزله مجموعا جملة، ما يقع بمسامع

(١) في أ: موافق.

(٢) في ب: وقال.

(٣) في أ: منزل.

(٤) سقط في أ.

(٥) ينظر تفسير البغوي مع الخازن (٤٣٣/٢)، والبحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (٢١٢/٤).

(٦) سقط في أ.

(٧) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٨) ذكره البغوي في تفسيره (١٢٥/٢)، وأبو حيان في البحر المحيط (٢١٢/٤).

كل أحد علم ذلك وبيانه، فأنى تقع<sup>(١)</sup> بي الحاجة إلى حكم غيره.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ﴾<sup>(٢)</sup> اختلف فيه :

قيل<sup>(٢)</sup> : الذين آتيناهم الكتاب أي: أهل التوراة، والإنجيل يعلمون أنه منزل من ربك بالحق .

وقيل<sup>(٣)</sup> : ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ ؛ يعني : من أعطى هذا الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق؛ لما<sup>(٤)</sup> عجزوا عن إتيان مثله وتأليفه .  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَمَتِّينَ﴾ .

يحتمل : [لا تكونن من الممتتين]<sup>(٥)</sup> : أنهم قد غيروا ما في كتابهم من الأحكام ومن نعتك وصدقتك .

ويحتمل : فلا تكونن من الممتتين : أنه من عند الله نزل، مع علمه أن رسوله لا يكون من الممتتين؛ ليعلم الخلق أنه إذا نهى رسوله عن مثل هذا، فغيره أحق .  
أو أن يخاطب<sup>(٦)</sup> من طلب حكم غيره، ويقول<sup>(٧)</sup> : لا تكونن من الممتتين أنه من عند الله نزل .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ .

قيل<sup>(٨)</sup> : صدقا في الأنباء والوعد، وعدلا في الأحكام .

تمت أنبأؤه بالصدق وأحكامه بالعدل؛ حتى يعرف كل أحد صدق أنبائه وعدل أحكامه .

وقيل : وتمت كلمة<sup>(٩)</sup> ربك صدقا وعدلا بالحجج والبراهين؛ لما يعرف كل من تأمل فيها ونظر صدقها وعدلها: أنها من الله .

(١) في أ: يقع .

(٢) ذكره ابن جرير بنحوه (٣١٨/٥)، وأبو حيان في البحر (٢١٢/٤)، والبغوي في تفسيره (١٢٥/٢) .

(٣) ذكره أبو حيان في البحر (٢١٢/٤) ونسبه لعطاء بنحوه .

(٤) في ب: بما .

(٥) بدل ما بين المعقوفين في أ: لا تكون .

(٦) في ب: أن تخاطب .

(٧) في ب: تقول .

(٨) أخرجه ابن جرير (٣١٩/٥) (١٣٧٩٣) عن قتادة بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٧٥/٣) وعزاه لعبد

ابن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

(٩) في ب: كلمات .

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ هذا تفسيرُ التمام: أنها تمت تمامًا لا يردُّ عليها النقص<sup>(١)</sup> ولا الجور ولا الخلف<sup>(٢)</sup>، ليس ككلمات الخلق<sup>(٣)</sup>؛ أنها تبدل وتنقص<sup>(٤)</sup> وتمنع؛ لما يكون فيها من النقصان والفساد، فإنها تبدل وتنقص ويعجزون عن وفاء ما وعدوا، ويمنعون عن ذلك، فالله يتعالى عن أن يبدل كلماته، أو يمنع عن وفاء ما وعد وأنبا؛ إذ يجوز في حكمه.

ويجوز أن يستدل بقوله: ﴿وَوَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ لقول أصحابنا؛ حيث قالوا<sup>(٥)</sup>: من قال لامرأته: (أنت طالق<sup>(٦)</sup>) أتم الطلاق وأعدل الطلاق) فإنه يقع بما وافق السنة، ليس يرجع ذلك إلى [التمام وإلى] العدد؛ لأنه أخبر أن تمت كلمته صديقًا وعدلا، والموافق للسنة هو الحق وهو العدل<sup>(٧)</sup>.

ويحتمل الاستبدال لكلماته<sup>(٨)</sup> ﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ أي: لا مبدل لوعده ووعيده؛ يكون ما وعد وأوعد.

ويحتمل: لا مبدل لحججه وبراهينه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ أي: السميع بما ألقى الشياطين<sup>(٩)</sup> وأوحى بعضهم إلى بعض ﴿الْعَلِيمُ﴾ بأفعال هؤلاء وإجاباتهم إياهم وأهل التأويل يصرفونه إلى خاص من القول؛ وبعضهم<sup>(١٠)</sup> يقولون: إن قوله: ﴿وَوَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ هو قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣].

وقال آخرون: إن رسول الله ﷺ دعاه أهل الكفر إلى عبادة الأوثان.

ولكن هو يرجع - والله أعلم - إلى كل نبا ووعده ووعيد وكل خبر يخبر.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ في

(١) في أ: النقص.

(٢) الخلف: اسم من الإخلاف وهو معروف، ينظر المعجم الوسيط (٢٥١/١) [خلف].

(٣) زاد في ب: الخلق.

(٤) في أ: وتنقص.

(٥) في أ: قال.

(٦) سقط في أ.

(٧) ينظر المبسوط (١٣٥/٦).

(٨) زاد في ب: أي.

(٩) في أ: الشيطان.

(١٠) في أ: بعضهم.

الآية (١) دلالة أن أكثر أهل الأرض كانوا ضلالا، [وعباد الأوثان، والأصنام] (٢)؛ لأنه قال: ﴿أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُضِلُّوكَ﴾ لأنهم إلى (٣) الضلال كانوا يدعونهم.

ثم الخطاب وإن كان لرسول الله في الظاهر، فهو لكل (٤) مؤمن؛ إذ معلوم أن رسوله لا يطيعهم فيما [يدعونهم إلى عبادة الأوثان في الأرض] (٥).

وفيه أن في الأرض كان من يعبد الله وكان على دين الأنبياء والرسل.

وقوله: ﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ذكر في القصة أن أهل

الكفر دعوا رسول الله ﷺ إلى عبادة الأوثان، ويقولون: إنهم يعبدون الله في الحقيقة؛

كقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] ويقولون ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ

اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] كأنهم يعبدون الأوثان ويرتكبون الفواحش ويقولون الله أمرنا بها فأخبر

رسوله: أنك لو أطعت هؤلاء إلى ما يدعونك من عبادة هذه الأصنام [أضلوك عن سبيل

الله؛ لأنهم لا يعبدون هذه الأصنام] (٦) إلا ظنًا يظنون؛ كقوله: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾

أي: (ما يتبعون إلا الظن) ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ ما هم إلا يكذبون (٧) على الله في

قولهم: إن ذلك يقربهم إلى الله زلفى، وقولهم: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨].

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ يعلم

من يزيغ ويضل عن سبيله ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾، ويعلم من يهتدي به.

وفي قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾. دلالة [على أنه] (٨) على علم منه

بالضلال والتكذيب بعث الرسل إليهم وأرسل الكتب، لا عن جهل منه، لكن صار بعث ما

بعث من الرسل والكتب إليهم حكمة على علم منه بما يكون منهم؛ لأنه إنما يبعث لمكان

المرسل (٩) إليهم ولحاجتهم.

(١) في أ: والآية.

(٢) في ب: الأصنام والأوثان.

(٣) في أ: أي أهل.

(٤) في أ: كل.

(٥) بدل ما بين المعقوفين في ب: يدعون هم إليه.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: يكذبونك.

(٨) سقط في ب.

(٩) في أ: الرسل.

**قوله تعالى:** ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُفْسِدُونَ بِأَهْوَابِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾ وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِنْمَاءِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِنْمَاءَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَوْحُوْنَ إِلَيْكُمْ أَوْلِيَاءِ لَهُمْ إِيحَاءُ يُجَدِّلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ صرف أهل التأويل<sup>(١)</sup> الآية إلى أهل الكفر وقالوا: ما بالكم تأكلون ذبائحكم التي ذبحتم ولا تأكلوا ما ذبح الله وذكاه<sup>(٢)</sup> صرفوا الخطاب به إلى أهل الشرك.

والأشبه أن يصرف الخطاب [به]<sup>(٣)</sup> إلى أهل الإسلام؛ لأنه ذكر في آخره ﴿إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ [ومثل هذا لا يذكر في أهل الشرك إنما ذكر لخطاب أهل الإسلام، كقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهِنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾<sup>(٤)</sup> [البقرة: ٢٢٨] وقوله: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨] ونحوه من الآيات.

فعلى ذلك: الأشبه أن يصرف الخطاب بها إلى أهل الإسلام؛ كأن قومًا من أهل الإسلام منعوا أنفسهم عن تناول من هذه الذبائح<sup>(٥)</sup> واللحوم، فنهوا عن ذلك؛ [من]<sup>(٦)</sup>

(١) ينظر تفسير ابن جرير (٣٢٠/٥)، وتفسير الخازن مع البغوي (٤٣٤/٢)، وتفسير القرطبي (٤٨/٧).  
(٢) أصل التذكية في الوضع: الإتمام. يقال: ذكيت النار: أتممت اشتعالها. والذكا (مقصودًا) تمام إيقاد النار. وبلغت الدابة الذكاء: أي السن. والذكاء: تمام الفهم، وسرعة القبول. والتذكية أيضًا التطهير، والتطيب.

ذلك أصل المادة في وضع اللغة. والمناسبة ثمة قوية بينه وبين اصطلاح الفقهاء. فذكاة الحيوان تميم وتطهير وتطيب، ومن ذلك ما قال: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣]: إلا ما ذبحتم على التمام.

وهل الذبح إلا تطهير يفصل بين حد الميتة المحرمة والطعام الطيب الحلال؟

وفي اصطلاح الفقهاء: هي السبب لإباحة أكل لحم حيوان غير محرم.

ينظر لسان العرب (ذكي) والقاموس المحيط (ذكي)، والشرح الصغير بهامش بلغة السالك (١/

٣١٢)، وحاشية ابن عابدين على الدر المختار (١٩٥/٥).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) الذبائح جمع ذبيحة - وهي الحيوان المذبوح - مأخوذة من الذبح - بفتح الذال - وهو مصدر ذبح يذبح كمنع يمنع.

ويطلق الذبح في اللغة على الشق وهو المعنى الأصلي، ثم استعمل في قطع الحلقوم من باطن عند النصيل، وهذا المعنى ذكره صاحب اللسان، والحلقوم هو مجرى النفس - بفتح الفاء - والمراد بالباطن مقدم العنق، والنصيل - بفتح النون وكسر الصاد - مفصل ما بين العنق والرأس تحت اللحيين.

نحو ما روي في بعض القصة<sup>(١)</sup>: «أن نفرا من أصحاب رسول الله ﷺ هموا أن يخصصوا أنفسهم وألا<sup>(٢)</sup> يعطوا أنفسهم شهواتهم وألا [يتناولوا شيئاً]<sup>(٣)</sup> من الطيبات، فنها عن ذلك.

وقيل: فيهم نزل قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧] فيشبه أن يكون قوله: ﴿فَكُلُوا وَمِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٨] فيهم أو لما علم أن قوماً من المتشفة والمتزهدة<sup>(٤)</sup> يحرمون ذلك على أنفسهم، فنها عن ذلك.

فإن كان ما قال أهل التأويل فهو - والله أعلم - كأنه قال: فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين، بما تعلمون [أن]<sup>(٥)</sup> الخلق والأمر له، وقد أنشأ لكم<sup>(٦)</sup> من الآيات

= وللذبح في الاصطلاح ثلاثة معان:

الأول: القطع في الحلق، وهو ما بين اللبة واللحيين من العنق، و (اللبة) بفتح اللام هي الثغرة بين الترقوتين أسفل العنق.

و (اللحيان) مثنى اللحى بفتح اللام وهما العظامان اللذان يلتقيان في الذقن، وتنبت عليهما الأسنان السفلى.

والفقههاء يريدون هذا المعنى حين يقولون مثلاً: (يستحب في الغنم ونحوها الذبح) أي أن تقطع في حلقها لا في لبتها.

الثاني: القطع في الحلق أو اللبة وهذا أعم من الأول لشموله القطع في اللبة، والفقههاء يريدون هذا المعنى حينما يقولون: إن الحياة المستقرة هي ما فوق حركة المذبوح وهي الحركة الشديدة التي يتحركها الحيوان حينما يقارب الموت بعد القطع، سواء أكان ذلك القطع في حلقه أم في لبتة ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣] فإنه يشمل ما قطع في حلقه وما قطع في لبتة. الثالث: ما يتوصل به إلى حل الحيوان سواء أكان قطعاً في الحلق أم في اللبة من حيوان مقدور عليه، أم إزهاقاً لروح الحيوان غير المقدور عليه بإصابته في أي موضع كان من جسده بمحدد أو بجارحة معلمة.

وهذا المعنى أعم من سابقه.

ينظر: القاموس المحيط ولسان العرب والمصباح المنير (ذبح)، والمفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني مادة: (ذبح)، بدائع الصنائع (٥/٥١، ٦٠).

(٦) سقط في أ.

(١) أخرجه ابن جرير (١٠/٥-١٣) (١٢٣٤١، ١٢٣٤٢، ١٢٣٤٤، ١٢٣٥٥) عن عكرمة، (١٢٣٤٠)، عن ابن عباس، (١٢٣٥٠، ١٢٣٥١) (١٢٣٤٠) عن أبي مالك، (١٢٣٤٣) عن إبراهيم، (١٢٣٤٥) عن أبي قلابة، (١٢٣٤٦، ١٢٣٤٨) عن قتادة، (١٢٣٤٩) عن السدي. وذكره السيوطي في الدر (٥٤٨/٢) وعزه لابن سعد عن أبي قلابة، ولابن مردويه عن ابن عباس، ولابن المنذر وأبي الشيخ عن عكرمة.

(٢) في ب: ولا.

(٣) في أ: يتناول.

(٤) في أ: والمترصدة.

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: وقد أنشأكم.



ما تعلمون [به] ذلك، فكيف تحرمون ما ذكر اسم الله عليه، ثم أمر بأكل ما ذكر اسم الله عليه، وعاتب من ترك الأكل مما ذكر اسم الله عليه بقوله: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ أَنتُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [١١٩] ولم يبين بم وبأي وجه بالذبح أو بغيره؟ وكذلك قوله: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٥] ولم يبين من أي وجه، لكن الناس اتفقوا على صرف ذلك إلى الذبح، فكان الذبح مضمرا فيه؛ كأنه قال: كلوا<sup>(١)</sup> مما ذبح بذكر اسم الله عليه، وما لكم ألا تأكلوا مما ذبح بذكر اسم الله عليه.

ثم لا يخلو اتفاقهم بمعرفة ذلك: إما أن عرفوا ذلك بالسمع من رسول الله، أو عرفوا ذلك بنوازل [الأحكام]<sup>(٢)</sup>؛ إذ ليس في الآية بيان ذلك.

فكيفما كان، ففيه دلالة نقض قول من يقول بأن من عرف نوازل الأحكام أو كان عنده رواية، فترك [روايته]<sup>(٣)</sup> يفسق؛ لأنه لما لم يذكر هاهنا النوازل ولا السماع دل أنه لا يفسق؛ إذ كان قوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ أَنتُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ ذكر لمكان قول الثنوية<sup>(٤)</sup>؛ لأنهم

(١) في ب: فكلوا.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في أ.

(٤) الثنوية: فرقة من الكفرة يقولون باثنينية الإله، قالوا: نجد في العالم خيرا كثيرا وشرا كثيرا، وإن

الواحد لا يكون خيرا شريرا بالضرورة، فلكل منهما فاعل على حدة وتبطله دلائل الوحداية.

ثم المانوية والديصانية من الثنوية قالوا: فاعل الخير هو النور، وفاعل الشر هو الظلمة؛ وفساده ظاهر لأنهما عرضان، فيلزم قدم الجسم وكون الإله محتاجا إليه، وكأنهم أرادوا معنى آخر سوى المتعارف فإنهم قالوا النور حي عالم قادر سميع بصير.

والمجوس منهم ذهبوا إلى أن فاعل الخير هو يزدان، وفاعل الشر هو أهرمن، ويعنون به الشيطان، كذا في شرح المواقف، في مبحث التوحيد.

وفي الإنسان الكامل في باب سر الأديان ذهب طائفة إلى عبادة النور والظلمة لأنهم قالوا إن اختصاص الأنوار بالعبادة لهؤلاء أولى فعبدوا النور المطلق حيث كان فسموا النور يزدان والظلمة أهرمن، وهؤلاء هم الثنوية، فهم عبدوا الله سبحانه من حيث نفسه تعالى لأنه سبحانه جمع الأضداد بنفسه، فشمّل المراتب الحقية والخلقية، وظهر في الوصفين بالحكمين وفي الدارين بالنعتين، فما كان منه منسوبا إلى الحقيقة الإلهية، فهو الظاهر في الأنوار، وما كان منه منسوبا إلى الحقيقة الخلقية، فهو عبارة عن الظلمة فعبدت النور لهذا السر الإلهي والجامع للوصفين والضدين.

ثم ذهب طائفة إلى عبادة النار لأنهم قالوا مبنى الحياة على الحرارة الغريزية وهي معنى، وصورتها الوجودية هي النار فهي أصل الوجود وحدها فعبدوها وهؤلاء هم المجوس، فهم عبدوا الله سبحانه من حيث الأحدية، فكما أن الأحدية مبنية لجميع المراتب والأسماء والصفات كذلك النار فإنها أقوى الأسطقتسات وأرفعها لا يقاربها طبيعة إلا وقد تستحيل إلى النار لغلبة قوتها، فل هذه اللطيفة عبدت النار.

ينظر: الموسوعة الإسلامية (ص ٤٤٥/٤٤٦).

يحرمون الذبائح ويقولون: ليس من الحكمة إيلام من لا ذنب له. أو ذكر لمكان قول من يقول: إنكم أكلتم ما تذبحون بأيديكم ولا تأكلون ما تولى الله قتله<sup>(١)</sup>.

(١) اهتدى الإنسان بفطرته منذ خلق إلى ضرورة ذبح الحيوان؛ لاتخاذها طعاماً، إلا أن طائفاً ألم ببعض الرءوس في بعض عصور الوثنية فنشأت طائفة من الغلاة تستنكر إزهاق روح الحيوان لاتخاذها طعاماً، وزعموا أن في ذلك لوئاً من التعذيب لا يتفق مع سمو الإنسانية. نقل إلينا ذلك كثير من المفسرين عند تفسير قوله تعالى: ﴿أَجَلَّتْ لَكُمْ بَيْمَةٌ الْأَنْعَامِ﴾ [المائدة: ١].

قال صاحب روح المعاني: في الآية رد على المجوس فإنهم حرّموا ذبائح الحيوانات وأكلها، قالوا: لأن ذبحها إيلام والإيلام قبيح، خصوصاً إيلام من بلغ في العجز إلى حيث لا يقدر أن يدفع عن نفسه والقبيح لا يرضى به الإله الرحيم الحكيم، وزعموا أن إيلام الحيوانات إنما يصدر من الظلمة دون النور... ولما أشكل على البكرية من المسلمين الجواب عن هذه الشبهة على أصولهم واعتقدوا ورود الأمر بالذبح عن الله تعالى زعموا أن البهائم لا تتألم، وكذلك الأطفال الذين لا يعقلون. ولا يخفى أن ذلك مصادم للبدئية، ولا يقصر عن إنكار حياة المذكورين وحركاتهم وحسهم وإدراكهم.

وقال المعتزلة: لا نسلم أن الإيلام قبيح مطلقاً، بل إنما يقبح إذا لم يكن مسبوفاً بجناية ولا ملحفاً بعوض، وهاهنا الله سبحانه وتعالى يعوض هذه الحيوانات في الآخرة بأعواض شريفة، وحينئذ يخرج الذبح من أن يكون ظلماً.

قالوا: والذي يدل على صحة ما قلناه ما تقرر في العقول من أنه يحسن تحمل الألم القليل لأجل المنفعة العظيمة كما في الفصد والحجامة لطلب الصحة وكذلك القول في الذبح. وهو مردود؛ لأن الوارد أنها تبعث - على قول - ليقصص للمظلوم منها من الظالم ثم يقال لها: [كوني تراباً] وأجاب أهل السنة: بأن الإذن في ذبح الحيوانات تصرف من الله تعالى في خالص ملكه فلا اعتراض عليه. والتحسين والتقيح العقليان قد طوي بساط البحث فيهما في علم الكلام، وكذا القول بالنور والظلمة.

وقال بعض المحققين: لما كان الإنسان أشرف أنواع الحيوانات، وبه تمت نسخة العالم، لم يقبح عقلاً جعل شيء مما دونه غذاء له، مأذوناً بذبحه، وإيلامه؛ اعتناء بمصلحته، حسبما تقتضيه الحكمة التي لا يحلق إلى سرها طائر الأفكار.

وقال الإمام السرخسي: إن بعض العراقيين زعم أن الذبح محظور عقلاً؛ لما فيه من إيلام للحيوان. وهذا باطل؛ فقد كان رسول الله ﷺ يتناول من اللحم قبل مبعثه، ولا يظن أنه كان يتناول ذبائح المشركين؛ لأنهم كانوا يذبحون باسم الأصنام، فعرفنا أنه كان يذبح ويصطاد بنفسه، وما كان يفعل ما هو محظور عقلاً كالظلم والكذب والسفه؛ فإنه لا يجوز أن يظن أنه فعل ذلك قط.

مما تقدم يعلم أن كلا ممن حظر الذبح أو أحله جعل مناطه العقل أو السمع. ومعلوم أن العقل والشرع لا يحظران ما يعود على الناس بالنفع، وفي تذكية الحيوان منافع جمّة؛ حيث ينتفع بأكل لحوم بعضها، ويجلود البعض الآخر في اللباس، والفراش، والزينة. وهذا غاية إكرام الله تعالى لبني آدم؛ حيث سخر له ما في الأرض جميعاً، لينتفع به في حاجاته الكثير، وأباح له ألد النعم وأجلها.

ولو تركت بهيمة الأنعام من غير حل ذبحها، لنتجت وتكاثرت واستنفذت قوت الإنسان فتأكل

الحرث والنسل.

أما دعوى هؤلاء: أن الذبح إيلام، والإيلام قبيح... فيحسن بنا أن نسط فيها ما أجمل قبل فنقول:

لسنا ننكر أن في الذبح إيلاماً ما، ولكن في كثير مما يصيبنا من حوادث دنيانا آلاماً، تنقل أو تخف على حسب ما يلابسها من ظروف الزمان والمكان، فالحرب إيلام، والمرض إيلام، وفي العلاج منه إيلام، وفي وضع الحامل إيلام، ولا تخلو لحظة في حياة الكائن الحي من ألم دفين يستشعره في باطنه أو ظاهره يصرح لسانه بالشكوى منه والتوجع له. والحكم على الأشياء يختلف بقياسها إلى غيرها، والنظر في مقدماتها ونتائجها، فقد يكون الألم في وقت ما شديداً، فإذا قيس إلى غيره كان شيئاً هيناً لا يعاب به ولا يشتكي منه.

والآن فلننظر أي الألمين أخف أثراً:

ذبح الحيوان بأيسر وسيلة، أو تركه يعبث ويفسد ويزاحم الإنسان - سيد الكون - في قوته ومعاشه وداره؟

وبوجه آخر: أيهما أهون: أن يموت الحيوان ذبيحاً بشفرة ماضية، أو أن يموت الإنسان - سيد الكون - جوعان، مهزولاً، لا طاقة له بالعمل واحتمال مشقات الحياة؟  
ووجه ثالث: ما دام نظام الطبيعة القائمة أنه لا بد من أكل ومأكول، فأیما خير: أن يكون الإنسان آكلاً أو مأكولاً؟

على أننا لو توسعنا في تلك القاعدة التي يزعم بها أولئك:

أن في الذبح إيلاماً، وأن الإيلام قبيح... لو توسعنا في هذه القاعدة، لجاز لقائل من بعد أن يقول: إن النبات كائن حي - وإنه كذلك - وإن في قطعه إيلاماً، وإن في أكله إيلاماً، وإن الإيلام قبيح...

وماذا بعد ذلك إلا أن يقال: ما أقبح أن يؤكل النبات.

وهل توقد النار إلا من الحطب؟ فمن أين لنا النار والحرارة والدفع إن نحن أشفقنا على الغصن اليابس والهشيم الجاف.  
ويقول أبو العلاء المعري:

خفف الوطاء ما أظن أديم الـ أرض إلا من هذه الأجساد  
وأبو العلاء حرم اللحم حياته، فمن له وقد أشفق على الحيوان أن يأكله أكل، وعلى تراب الأرض أن يطأه واطئ.

من له أن يعلم... أو من لي بأن أعلم: أين تراب الأجساد من عهد نوح، هل هو إلا ذرات متطايرة في الهواء، أو لبنة من لبنات قائمة في بناء أو كومة من سمد في أصل نبات.

إلا أن قانون الطبيعة صارم، فما دامت في الدنيا نار ونور فلا بد من حطب يشتعل وندع بعد ذلك كلاً لدعواه، فليزعم من يزعم أن الحيوان قد ذبح جزاء على ما قدم من عمل، أو أنه مجزي على هذه التضحية في الآخرة، فسواء كان هذا أو ذلك، وسواء أكان يحس أم لا، فليس يعنينا شيء من ذلك ما دامت هذه شريعة الكون الذي برأه الله تعالى ورتب له نظامه على قدر منه وتديير حكيم. هذا وقد ثبتت مشروعية التذكية بالكتاب والسنة والإجماع والمعقول.

فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَحَلْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَةَ وَالْمَوْفُودَةَ وَالْمَثْرَبِيَّةَ وَالنَّطِيجَةَ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣].

ووجه الدلالة أن حكم ما بعد الاستثناء يخالف ما قبله وقد حرم الله تعالى الميتة وما عطف عليها

ثم قوله: ﴿فَكُلُوا وَمِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [١١٨] وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ أباح - عز وجل - من الأنعام ما ذكر اسم الله عليه، وحظر ما لم يذكر اسم الله عليه، ونهى عن أكله بقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [١٢١] ويقوله: ﴿وَمَا أَهْلٌ لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣] جعل المهل لغير الله ميتة حراما، وجعل المذكور اسم الله [عليه]<sup>(١)</sup> ذكيا حلالا؛ فدل أن التسمية شرط في أكل<sup>(٢)</sup> الذبيحة<sup>(٣)</sup>؛

= ثم استثنى من الحرمة المذكى فيكون حلالا. ومنه قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ الْطَّيِّبَاتُ﴾ [المائدة: ٥] وقد تقدم من معاني التذكية (التطيب) فالذكي من الطيبات.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢].

وأدنى درجات صفة الأمر الإباحة.

وقال تعالى ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمَّتْ حُرُمَاتُ﴾ [المائدة: ٩٦].

جعل التحريم معنى بغاية فاقضى الإباحة فيما وراء تلك الغاية.

ومن السنة ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعث بدليل بن ورقاء يصيح في فجاج منى: (ألا إن الذكاة في الحلق واللبة).

ومنها ما روي عن أبي ثعلبة الخشني أنه جاء إلى رسول الله ﷺ وقال: (يا رسول الله إنا بأرض صيد أصيد بقوسي، وأصيد بكليبي المعلم، وأصيد بكليبي الذي ليس بمعلم فأخبرني ماذا يصلح لي فقال عليه الصلاة والسلام «أما ما ذكرت أنكم بأرض صيد فما صدت بقوسك وذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكليبي المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكليبي الذي ليس بمعلم فأدرت ذكاته فكل».

إلى غير ذلك من أحاديث.

وقد انعقد الإجماع في كافة العصور على إباحة التذكية لم يخالف في ذلك أحد من المسلمين. أما المعقول: فقد سبق أن اللحم عنصر ضروري في غذاء الإنسان وذلك لاشتغاله على عناصر أساسية منها المواد الزلالية والمواد الدهنية فإذا خلا منها أو من أحدهما الطعام كان غذاء ناقصا. فلا بد إذا أن يتخذ الحيوان طعاما ولا وسيلة إلى ذلك إلا بتذكيته، فالتذكية تحصل منفعة الغذاء لمن هو المقصود من الحيوانات وهو الأدمي فيكون ذلك سببا مباحا.

هذا وقد اختلفت الأمم في الوسيلة التي يزهق بها الحيوان قبل أكله، ولا يزال كثير من أهل الديانات الأخرى يخالفون الإسلام في وسيلته. فلماذا أثار الشارع الإسلامي - في الأحوال الطبيعية - أن تكون الذكاة في الحلق أو اللبة؟

هنا مناط العقل وحكمة التشريع.

ينظر: كتاب الذكاة لعبد الله حمزة ص ٨-١٣.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: حل.

(٣) أجمع الفقهاء على مشروعية التسمية عند الذبح، وعند الإرسال، والرمي إلى الصيد.

ولكنهم اختلفوا في كونها شرطا في حل الأكل: فذهب الشافعي وأصحابه إلى أنها سنة، فلو تركها عمدا أو سهوا حل الصيد والذبيحة، وهي رواية عن مالك وأحمد. وروي ذلك عن ابن عباس، وأبي هريرة، وعطاء، وسعيد بن المسيب والحسن، وجابر بن زيد، وعكرمة، وأبي رافع، وطاوس، وإبراهيم النخعي، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وقتادة.

وذهب أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - إلى أن التسمية شرط للإباحة مع الذكر دون النسيان، فإن تركها عمداً، فالذبيحة ميتة. وهو مذهب جماهير العلماء، والصحيح من مذهب مالك - رضي الله عنه - والمشهور عن أحمد في الذبيحة.

وقال أهل الظاهر: إن تركها عمداً، أو سهواً لم يحل. وهو الصحيح عن أحمد في الصيد. وروي عن ابن سيرين، وعبد الله بن عياش، وعبد الله بن عمر، ونافع، وعبد الله بن يزيد الخطمي، والشعبي، وأبي ثور.

وقد احتج القائلون بالسنية: بالكتاب والسنة والقياس:

أما الكتاب: فمنه قوله تعالى: ﴿حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةَ وَالَّذِي لَحْمُهُ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَةَ وَالْمَوْفُودَةَ وَالْمُرْتَدِيَةَ وَالنَّطِيعَةَ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣]. ووجه الدلالة: أن الله سبحانه وتعالى أباح المذكي، ولم يذكر التسمية. فلو كانت التسمية شرطاً، لما تركها وأباح المذكاة بدونها. فإن ورد على هذا أن الحيوان لا يكون مذكي إلا بالتسمية. قلنا: الذكاة في اللغة: الشق، والفتح. وقد وجدنا. ومنه قوله تعالى ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٥] أباح الله سبحانه وتعالى لنا ذبائحهم، وهم لا يسمون عليها غالباً.

وأما السنة: فمنها ما روي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - أن قوماً جاءوا إلى رسول الله ﷺ، وقالوا: «يا رسول الله إن قوماً حديثي عهد بالجاهلية يأتوننا بلحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لم يذكروا فنأكل منها؟ قال رسول الله ﷺ: «سماو وكلوا».

حديث صحيح رواه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، بأسانيد صحيحة كلها. وأما دعوى الإرسال، كما قال مالك، والدارقطني، وكثير: فيجاب عنها بوصل البخاري له، وبأن الحكم للواصل إذا زاد عدد من وصل على من أرسل، واحتف بقريئة تقوي الوصل كما هنا إذ عروة معروف بالرواية عن عائشة، ففيه إشعار بحفظ من وصله عن هشام دون من أرسله. ووجه الدلالة: أن التسمية لو كانت من شرائط الحل، لما أمرهم النبي ﷺ بالأكل، عند وقوع الشك فيها؛ كما لو عرض الشك في نفس الذبح، فلم يعلم: هل وقعت الذكاة المعترية أو لا؟ وقوله ﷺ: «سماو وكلوا» المراد بها: التسمية المستحبة عند أكل كل طعام، وشرب كل شراب. وهذه التسمية قد نابت عن التسمية عند الذبح.

فلو كانت التسمية عند الذبح شرطاً، لما نابت هذه التسمية - وهي سنة - عنها.

ومنها: ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اسم الله على قلب كل مسلم سمي أو لم يسم».

وكون الذكر في قلبه في حالة العمد أظهر منه في حالة النسيان.

فإن قيل: إن هذا الحديث مخصص بالناس؛ لما روي أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وقال: يا رسول الله، أرأيت الرجل يذبح وينسى أن يسمي الله فقال عليه الصلاة والسلام «اسم الله على قلب كل مسلم».

فأجاب عنه النووي بأن هذا: حديث منكر مجمع على ضعفه. وقد أخرجه البيهقي من حديث أبي هريرة، وقال: منكر لا يحتج به.

وأما المعقول: فلأن التسمية لو كانت شرطاً للحل، لما سقطت بعذر النسيان. نظير هذا اشتراط الطهارة للصلاة؛ فإنها لما كانت شرطاً لم تجز صلاة من نسي الطهارة.

ولو سلم القول باشتراطها، فالملة أقيمت مقامها.

وهذا ابن عباس - رضي الله عنهما - سئل عن متروك التسمية ناسياً، فقال: «يحل تسمية ملته». وفي إقامة الملة مقام التسمية، لا فرق بين العمد والنسيان. وأيضاً: لو كانت التسمية من شرائط

الحل: لكانت مأمورا بها. ولا فرق في المأمورات بين العمد والنسيان، كقطع الحلقوم والمريء في الذبح، وكالتكبير والقراءة في الصلاة. وإنما يقع الفرق بينهما في المزجورات: كالأكل والشرب في الصوم؛ لأن موجب النهي: الانتهاء. والناسي يكون منتهياً اعتقاداً. فأما موجب الأمر فهو الائتمار، والتارك ناسياً أو عامداً لا يكون مؤتمراً. وأيضاً: فلأن التسمية هنا؛ لاستصلاح الأكل، فكانت ندباً لا حتماً: كالطبخ والخبز. ثم فيما هو المقصود - وهو الأكل - التسمية فيه ندب، وليست بحتم. فهذا - وهو طريق إليه - أولى.

استدل الجمهور من الحنفية والمالكية، وغيرهم: بالكتاب والسنة والإجماع. أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١]. والاستدلال بالآية من وجهين: أحدهما: أن هذا نهى، ومطلق النهي؛ للتحريم. والثاني: أنه سمي أكل ما لم يذكر اسم الله عليه فسقاً. بقوله عز وجل: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾، ولا فسق إلا بارتكاب المحرم.

وقالوا: إن ظاهر الآية، وإن كان يقتضي شمولها لمتروك التسمية نسياناً، إلا أن الشارع جعل الناسي ذاكراً لعذر من جهته. وفي ذلك رفع للحرَج؛ لأن الإنسان كثير النسيان. ولو أريد بالآية هذا الظاهر، لجرت المحاجة، وظهر الانقياد، وارتفع الخلاف في الصدر الأول؛ لأن ظاهر ما يدل عليه اللفظ لا يخفى على أهل اللسان، وفي ذلك من الحرَج ما لا يخفى، والحرَج مدفوع، كما هو مقرر في الشريعة ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. فوجب حمل الآية على حالة العمد؛ دفعاً للتعارض.

على أن الناسي ليس بتارك للتسمية، بل هي في قلبه؛ لما روي عنه ﷺ «تسمية الله في قلب كل مسلم» وحينئذ يكون متروك التسمية سهواً ليس مما لم يذكر اسم الله عليه. ونوقش هذا الاستدلال: بأن النهي في الآية مخصوص بما إذا ذبح على اسم النصب. يدل على ذلك:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾.

وهذا على وجه التحقيق والتأكيد، لا يصح في حق أكل ما لم يذكر اسم الله عليه عمداً أو سهواً، إذ لا فسق بفعل ما هو محل الاجتهاد. وقد أجمع المسلمون على أنه لا يفسق أكل ذبيحة المسلم الذي ترك التسمية.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِكُفْرًا إِلَىٰ أُولِيَٰهِمْ لِيُجْدِلُوَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١].

وهذه المناظرة إنما كانت في مسألة الميتة؛ لما روي أن قوماً من المشركين قالوا للمسلمين: «تأكلون ما تقتلون، ولا تأكلون ما يقتله الله؟» يقصدون بما قتل الله: ما مات حتف أنفه.

وثالثاً: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ أَطْعَمْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

معناه والله أعلم: أنكم لو رضيتم بهذه الذبيحة التي ذبحت على اسم الأوثان، فقد رضيتم بألوهيتها وذلك يوجب الشرك.

قال الإمام الشافعي - رضي الله تعالى عنه - «فأول الآية وإن كان عاماً بحسب الصيغة، إلا أن آخرها لما حصلت فيه هذه القيود الثلاثة علمنا أن المراد من ذلك العموم هو هذا الخصوص». قالوا: ومما يؤكد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ إذ لا يصح أن يكون معطوفاً على النهي

قبله؛ لأن عطف الخبر على الإنشاء ضعيف، إن لم يكن ممنوعاً. ويكون قوله: ﴿وَأَنْتُمْ لَفِسْقٌ﴾ قيداً في النهي، فصار هذا النهي مخصوصاً بما إذا كان الأكل فسقاً. ثم طلبنا في كتاب الله تعالى: أنه متى يكون الأكل فسقاً؟ فوجدناه مفسراً في آية أخرى ﴿أَوْ فَسْقًا أَهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ وَيَوْمَ﴾ فصار الفسق في هذه الآية مفسراً بما أهل لغير الله به، وإذا كان كذلك كان قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ مخصوصاً بما أهل لغير الله به. وأجاب بعض الشافعية: بحمل النهي على كراهة التنزيه جمعاً بين الأدلة.

أما السنة: فمنها ما روي عن عدي بن حاتم أنه قال: قلت يا رسول الله إنني أرسل كلابي المعلمة، فيمسكن علي، وأذكر اسم الله؟ فقال: «إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه ثم كل» رواه البخاري ومسلم.

وله روايات أخرى كهذه كلها تدل على وجوب ذكر اسم الله - تعالى - عند الرمي، والإرسال. ومنها: ما روي عن أبي ثعلبة الخشني أن النبي ﷺ قال: «وما صدت بقوسك فاذكر اسم الله عليه ثم كل، وما صدت بكلك المعلم فاذكر اسم الله عليه ثم كل». وأجاب الشافعية عن حديثي عدي وأبي ثعلبة: بأن الأمر فيهما محمول على التذب من أجل أنهما كانا يصيدان على مذهب الجاهلية، فعلمهما النبي ﷺ أمر الصيد: فرضه ومندوبه؛ لثلا بواقعا شبهة من ذلك، وليأخذوا بأكمل الأمور فيما يستقبلان.

وأما الذين سألوا عن الذبح في حديث عائشة - رضي الله عنها - السابق، فإنهم قد سألوا عن أمر وقع، ليس لهم فيه قدرة على الأخذ بالأكمل، فعرفهم ﷺ بأصل الحل فيه، وقال لهم «سموا وكلوا».

أما الإجماع: فقالوا في تقريره: لا خلاف فيمن كان قبل الشافعي في حرمة متروك التسمية عامداً، وإنما الخلاف بينهم في متروك التسمية ناسياً؛ فمن مذهب ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه يحرم، ومن مذهب علي وابن عباس - رضي الله عنهما - أنه: يحل بخلاف متروك التسمية عامداً.

ولهذا قال أبو يوسف والمشايخ - رحمهم الله - : إن متروك التسمية عامداً لا يسع فيه الاجتهاد، ولو قضى القاضي بجواز بيعه: لا ينفذ؛ لكونه مخالفاً للإجماع.

قال الألويسي: والحق أن المسألة اجتهادية، وثبوت الإجماع غير مسلم، ولو كان ما كان خرقه الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - والاستدلال على مدعاه لا يخلو عن متانة.

واستدل لأهل الظاهر بظواهر الأدلة السالفة من الكتاب والسنة؛ فإن ظاهرهما يدل على حرمة متروك التسمية عمداً كان أو نسياناً، وقالوا: في وجه الدلالة فيما روي عن رافع بن خديج أنه قال: قلت يا رسول الله إنا نلقى العدو غداً وليست معنا مدى، أفنديج بالقصب؟ فقال رسول الله ﷺ: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا».

قالوا: إنه علق الإذن بمجموع الأمرين: الإنهار، والتسمية. والمعلق على شيئين لا يكتفى فيه إلا باجتماعهما، ويتنفي بانتفاء أحدهما.

وأما وجهة الإمام أحمد - رحمه الله - في الفرق بين الذبح والصيد فهي: أن الذبح وقع في محله، فجاز أن يتسامح فيه، بخلاف الصيد.

هذا وقد أشاد ابن حزم بمذهب الظاهرية وقال: إن ما سواه باطل لم يقم عليه دليل، وادعى أنه لا يعرف للشافعي دليلاً، وضعف الروايات التي استدلت بها الحنفية وقال: لا يصح الاستدلال بها. وبعد: فهذه هي المذاهب الثلاث بأدلتها، والناظر إليها يرى أن كلا قد أشاد برأيه، ودعم دليله،

لأنها لو لم تكن شرطا في حل الذبيحة لم يكن المَهْلُ به لغير اسم الله ميتة حراما، ولأنه سمي ما لم يذكر اسم الله عليه فسقًا، والفسق هو الخروج عن أمر الله؛ كقوله: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠] أي: خرج؛ فدل أن التسمية شرط فيها.

ولهذا يحل لنا ذبائح أهل الكتاب إذا سمعناهم يذكرون اسم الله عليه، وإن كانوا ما<sup>(١)</sup> يذكرون في الحقيقة غير الله؛ لأنهم لا يعرفون الله حقيقة، ولكن إذا ذكروا اسم الله عليه تحل لنا<sup>(٢)</sup>.

ولا يحل ذبائح أهل الشرك؛ لأن أهل الشرك لا يرون الذبائح رأسًا؛ يذهبون مذهب الزنادقة<sup>(٣)</sup>، والزنادقة لا يرون الذبائح؛ يقولون لنا: إنكم تقولون: إن ربكم رحيم حكيم، وليس من الحكمة والرحمة أن يأمر أحدًا بذبح آخر ويقتله؛ فيأكلون الميتة ولا يرون أكل الذبيحة، ويقولون: ليس هذا أمر من كان موصوفًا بالرحمة أو بالحكمة.

[لكننا نقول: إن كراهة الذبح والنفور عنه نفور طبع وكراهته كراهة طبع لا كراهة العقل.

فما يكرهه الطبع وينفر عنه يجوز أن يباح لما يعقب نفعًا في المتعقب نحو ما يباح الافتصاد والحجامة والتداوي بأدوية كريهة لنفع يعقب ويتأمل، وإن كان الطبع يكرهه وينفر عنه وليس هو مما يقبحه العقل إنما لا يجوز أن يباح بفعل ويؤمر به مما يقبحه العقل ويكرهه.

= وناقش كل واحد أدلة الآخر. ولا يخفى أن الأدلة المحرمة لمتروك التسمية ظاهرة في ذلك، والأدلة المبيحة الصحيحة قد فتت في عضدها، وأنزلتها من مكانها فالاحتياط والورع لهما الحكم الفصل في هذه المسألة.

والله سبحانه وتعالى أعلم. ينظر كتاب الزكاة لعبد الله حمزة ص (٨٠-٨٧).

(١) في أ: لا.

(٢) ذكر جميع الفقهاء إجماع أهل العلم على إباحة ذبائح أهل الكتاب، وقالوا: إن خلاف الشيعة لا يعتد به؛ لأنه لا يعتد بهم في الإجماع.

(٣) الزنادقة فرقة مبطلّة متصلة بالمجذوبين، والزندق بالكسر وسكون النون وكسر الدال (الثنوي القائل بالهين منهما يكون النور والظلمة ويسميها (يزدان) و (أهرمن)، فيسمي خالق الخير (يزدان) وخالق الشر (أهرمن) يعني الشيطان، وهو الذي لا يؤمن بالحق تعالى وبالآخرة، وهو الذي يظهر الإيمان ويبطن الكفر، وقد قال البعض: إنه معرب (زن دين) أي: من يكون له دين النساء، والصحيح المعنى الأول وهو معرف (زندي) أي من يؤمن (بالزند) كتاب زرادشت، والقائل بيزدان وأهرمن. ويقول في شرح المقاصد: إن الزندق كافر لأنه مع وجود الاعتراف بنبوة محمد ﷺ يكون في عقائده كفر وهذا بالاتفاق.

ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون (١١٧/٣).



وأما كراهة الطبع ونفوره فإنه يجوز أن يباح لما ذكرنا ويرتفع ذلك بالعادة؛ فعلى ذلك الذبح كراهته كراهة الطبع لا كراهة العقل ونفوره<sup>(١)</sup>

والثاني: أن هذه الأشياء كلها إنما خلقت لنا وسخرت لمنافعنا لم تخلق لأنفسها، فإذا كان كذلك يحل لنا ذبحها والتناول منها بأمر الذي أنشأها لنا وسخرها لنا.

وبعد، فإن [من]<sup>(٢)</sup> مذهبهم أن العالم إنما كان بامتزاج النور والظلمة، والروح من النوراني والجسم من الظلماني ففي الذبح استخراج الروح ورده إلى أصله؛ إذ من قولهم: إنه يرجع كل إلى أصله في العاقبة، على ما كان في الأول.

[وأما الجواب عما]<sup>(٣)</sup> قاله أهل الشرك: «أكلتم ما ذبحتم أنتم وتركتهم ذبيحة الله» فوجهان:

أحدهما: ما قاله أهل التأويل: أن الخلق له وله الحكم عليهم؛ فأحل لهم هذا وحرم عليهم هذا.

والثاني: تعبدنا بذكر اسمه عليها؛ فصار [فيما ذكر]<sup>(٤)</sup> اسم الله إقامة عبادة تعبدنا بها، وفيما لم يذكر لم يكن عبادة؛ لذلك<sup>(٥)</sup> حل لنا ما كان في ذلك إقامة عبادة، ولم يحل لنا ما لم يكن فيها إقامة عبادة والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ بِكُمْ مِنْهُ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ هو في الظاهر أمر، لكن الأمر الذي يرجع إلى شهوات النفس ولذاتها فإنه يخرج على وجهين:

إما أن يخرج على بيان ما يحل، أو<sup>(٦)</sup> النهي عما لا يحل؛ فهاهنا خرج على بيان ما يحل وتحريم ما لا يحل؛ كأنه قال: كلوا مما ذكر اسم الله عليه، ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾.

(١) بدل ما بين المعقوفين أثبتناه من ب؛ لأن ما ورد في أمضطرب السياق ونذكره هنا لزيادة التأكيد. ورد في أ: لكننا نقول: إن كراهة الذبح والنفور عنه نفور طبع وكراهته كراهة طبع يكرهه وينفر عنه، وليس هو مما يقبحه العقل أن ما لا يجوز أن يباح فعل ويؤمر به مما يقبحه العقل ويكرهه العقل وأما كراهة الطبع ونفوره، فإنه يجوز أن يباح لما ذكرنا، ويرتفع ذلك بالعادة فعلى ذلك الذبيحة كراهته كراهة العقل ونفوره. ا. هـ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: جواب.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: كذلك.

(٦) في أ: و.

هو صلة قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مِمَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: ما لكم ألا تأكلوا وقد بيّن<sup>(١)</sup> لكم ما حرم عليكم من الميتة والدم ولحم الخنزير

﴿إِلَّا مَا أَضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [لأن أهل الشرك والزنادقة كانوا لا يرون أكل الذبيح، ويأكلون الميتة والدم فلهم خرج الخطاب ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ وقد بين لكم ما حرم عليكم، وهو الميتة والدم: ﴿إِلَّا مَا أَضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال الحسن<sup>(٣)</sup>: له أن يتناول<sup>(٤)</sup> من الميتة حتى يشبع؛ لأنه أحل له التناول<sup>(٥)</sup>، وعلى قولنا: لا يحل له الشبع<sup>(٦)</sup>؛ لأنه إنما أحل عند الاضطرار<sup>(٧)</sup> [وهو غير مضطر إلى]<sup>(٨)</sup>

(١) في أ: تبين.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٢٢/٥) (١٣٧٩٧) عن قتادة بنحوه، والسيوطي في الدر (٧٧/٣)، وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٤) في أ: يتنزل له.

(٥) وعلى هذا مذهب المالكية فجازوا للمضطر أن يأكل من الميتة حتى يشبع بل ويتزود منها، فقد جاء في التاج والإكليل على مختصر خليل «ونص الموطأ قال مالك: من أحسن ما سمعت في الرجل يضطر إلى الميتة أنه يأكل منها حتى يشبع ويتزود منها، فإن وجد عنها غنى طرحها وحجة مالك رحمه الله أن المضطر ليس ممن حرمت عليه الميتة فإذا كانت حلالا له أكل منها ما شاء حتى يجد غيرها فتحرم عليه.

ينظر: التاج والإكليل (٢٣٣/٣).

(٦) وعلى ذلك الأئمة الثلاثة، غير أن للمذهب الحنبلي روايتين:

الأولى: لا يباح لأن الآية دلت على تحريم الميتة واستثنى ما اضطر إليه، فإذا اندفعت الضرورة لم يحل له الأكل كحالة الابتداء لأنه بعد سد الرمق غير مضطر فلم يحل له الأكل للآية.

والرواية الثانية: يباح له الشبع لما روى جابر بن سمرة أن رجلا نزل الحرة فنفتت عنده ناقة فقالت له امرأته: اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ونأكله فقال حتى أسأل رسول الله ﷺ فسأله فقال: «هل عندك غني يغنيك؟» قال: لا قال: «فكلوها»، ولم يفرق ولأن ما جاز سد الرمق منه جاز الشبع منه كالمباح.

ويرى ابن قدامة التفريق بين ضرورة مستمرة وأخرى يرجى زوالها وقال يحتمل أن يفرق بين ما إذا كانت الضرورة مستمرة وبين ما إذا كانت مرجوة الزوال، فما كانت مستمرة كحالة الأعرابي الذي سأل رسول الله ﷺ جاز الشبع؛ لأنه إذا اقتصر على سد الرمق عادت الضرورة إليه عن قرب، ولا يتمكن من البعد من الميتة مخافة الضرورة المستقبلية ويفضي إلى ضعف بدنه، وربما أدى ذلك إلى ضعف بدنه، وربما أدى ذلك إلى تلفه بخلاف التي ليست مستمرة فإنه يرجو الغنى عنها بما يحل له.

ينظر المغني: (٧٣-٧٤).

(٧) جاء في لسان العرب: الاضطرار الاحتياج إلى الشيء وقد اضطره إليه أمر والاسم الضرة.

ثم قال والضرورة كالضرة ورجل ذو ضرورة وضرورة أي ذو حاجة وقد اضطر إلى الشيء أي ألجئ إليه.

الشبع .

ويقول الحسن: لو ترك تناول منها حتى هلك لا شيء عليه؛ يقول: لأنه إنما أحلت له رخصة<sup>(١)</sup> ورحمة، وليس على من لم يعلم بالرخص إثم، ولكن عندنا أنها أبيحت في حال الاضطرار؛ فإذا ترك تناول منها حتى هلك صار ملقياً نفسه في التهلكة، وقد حرم الله علينا أن نهلك أنفسنا أو نلقيها في التهلكة بقوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، ولا فرق بين ترك تناول من الميتة - وقد أحل لنا تناول [منها] - حتى مات وبين ترك تناول<sup>(٢)</sup> من غيرها من الأطعمة المحللة، أو يأتي بأسباب إتلاف النفس؛ فهما سواء.

ويقول - أيضاً - : له أن يتناول عند الاضطرار من مال غيره بلا بدل، وإذا نهى صاحبه عن ذلك يضمن بدل ذلك بالغاً ما بلغ<sup>(٣)</sup> فهذا بعيد.

لا يجوز أن يتناول من مال غيره ولا يلزمه البدل، وإذا نهاه عن ذلك يلزمه البدل؛ لأن

= وجاء فيه عن الليث: الضرورة اسم لمصدر الاضطرار تقول حملتني الضرورة على كذا وكذا وقد اضطر فلان إلى كذا وكذا.

وأما الاضطرار عند الفقهاء فيقول الحموي عن الضرورة إنها «بلوغه حداً إن لم يتناول الممنوع يهلك».

ويقول بعض المالكية: إنها الخوف على النفس من الهلاك علماً أو ظناً.

وقد علق بعضهم على ذلك فقال وهل الاضطرار هو خوف الهلاك أو خوف الضرر؟ قولان لمالك والشافعي.

ثم قال بعد هذا: وذهب مالك إلى أن الاضطرار خوف الهلاك.

ينظر لسان العرب (٤٨٣/١٩)، حاشية الحموي على الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ١٠٨، الشرح الكبير للدردير (١١٥/٢)، شرح الخرخشي وحاشية العدوي عليه (٣٢٦/٣).

(٨) بدل ما بين المعقوفين في أ: لا.

(١) تطلق كلمة رخصة - في لسان العرب - على معان كثيرة نجمل أهمها فيما يلي:

\* نعومة الملمس، يقال: رخص البدن رخصة إذا نعم ملمسه ولان، فهو رخص - بفتح فسكون - ورخيص، وهي رخصة ورخصة.

\* انخفاض الأسعار، يقال: رخص الشيء رخصاً - بضم فسكون - فهو رخيص ضد الغلاء.

\* الإذن في الأمر بعد النهي عنه: يقال: رخص له في الأمر إذا أذن له فيه، والاسم رخصة على وزن فعلة مثل غرفة، وهي ضد التشديد، أي أنها تعني التيسير في الأمور، يقال: رخص الشرع في كذا ترخيصاً، وأرخص إرخاصاً إذا يسره وسهله. قال عليه الصلاة والسلام: «إن الله يحب أن تؤتي رخصة كما يكره أن تؤتي معصيته».

وفي الاصطلاح عرفها الغزالي بأنها عبارة عما وسع للمكلف في فعله لعدر أعجزه عنه مع قيام السبب المحرم.

ينظر لسان العرب وتاج العروس (رخص)، والمستصفي (٦٣/١).

(٢) سقط في أ.

(٣) وتفصيل المذاهب في هذه المسألة كالآتي:

= مذهب الحنفية: يرى الحنفية أن المضطر يجب عليه ضمان ما تناوله من مال الغير؛ لأن المضطر

من كان له حق تناول من مال آخر بغير بدل، ثم إذا نهى أو منع<sup>(١)</sup> يلزمه البديل دل أنه

= أخذ الشيء بغير إذن مالكة فكان عليه ضمانه. وهذا عند الحنفية مضطر على قواعد مذهبهم، ويتفق مع ما يروونه من أن المضطر لا يجب عليه أكل مال الغير مع الضمان بل ذلك مباح له فقط ولم يقولوا بوجود تناول على المضطر مراعاة لحق المالك، فاقصروا على القول بالإباحة وهي لا تنافي الضمان عندهم.

مذهب المالكية: في المذهب المالكي أقوال ثلاثة:

أحدها: أن على المضطر ضمان ما أخذ من مال غيره لأن إذن المالك لم يوجد وإنما وجد إذن صاحب الشرع وهو لا يوجب سقوط الضمان وإنما ينفي الإثم والمؤاخذه بالعقاب، ولأن القاعدة أن الملك إذا دار زواله بين المرتبة الدنيا والمرتبة العليا حمل على الدنيا استصحاباً للملك بحسب الإمكان وانتقال الملك بعوض هو أدنى رتب الانتقال وهو الأقرب لموافقة الأصل من الانتقال بغير عوض.

ثانيها: أنه لا يجب على المضطر ضمان ما أخذه من مال الغير لأن المضطر لم يتناوله إلا ليد به رمقه حفظاً لنفسه من الهلاك والتلف وهذا العمل في حقيقة أمره كان واجباً على المالك إذ من المعلوم أنه يجب على من لديه فضل طعام أن يبذله لمن هو مضطر إليه والواجب لا يؤخذ له عوض. والظاهر أن هذا الرأي هو مذهب جمهور المالكية على ما حكاه صاحب التاج والإكليل.

ثالث الأقوال عندهم: التفرقة بين ما إذا وجدت مع المضطر حال اضطرابه قيمة ما تناوله من مال غيره وبين ما لم توجد: فإن وجدت معه وجب عليه الضمان وإن لم توجد فلا شيء عليه مطلقاً. مذهب الشافعية: يقول صاحب أسنى المطالب: وإن أطعمه المالك بلا معاوضة أي بغير ذكر عوض لم يلزمه شيء حملاً على المسامحة المعتادة في الطعام لاسيما في حق المضطر. فلو اختلفا في التزام عوض الطعام فقال: أطعمته بعوض، فقال المضطر بل مجاناً صدق المالك بيمينه لأنه أعرف بكيفية بذله.

وفي معني المحتاج: أنه لو وجد المضطر طعام غائب ولو غير محرز، ولم يجد غيره أكل منه إبقاء لمهجته وغرم بديل ما أكله.

مذهب الحنابلة: والحنابلة يوجبون الضمان على المضطر لأنه قد فعل ذلك إحياء لنفسه وذلك مما يوجب الضمان عندهم لأن القاعدة عندهم «أن من أتلف شيئاً لدفع أذاه عنه لم يضمنه وإن أتلفه لدفع أذى قائم به ضمنه». وقد قال ابن رجب تخريباً على هذه القاعدة «لو صال عليه آدمي أو بهيمة فدفعه عن نفسه بالقتل لم يضمنه. ولو قتل حيواناً لغيره في مخمصة ليحيي به نفسه ضمنه».

مذهب الظاهرية: يقول ابن حزم الظاهري في هذه المسألة: «من أكره على أكل مال مسلم أو ذمي فباح له أن يأكل ولا شيء عليه لا حد ولا ضمان لقول الله عز وجل: ﴿وَقَدْ فَصَلْ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩] وقوله تعالى ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٧٣] ولقوله تعالى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْبَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمِهِ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣] فإن كان المكروه على أكل مال المسلم له مال حاضر معه فعليه قيمة ما أكل، فإن لم يكن له مال حاضر فلا شيء عليه فيما أكل لما ذكرنا.

ينظر حاشية ابن عابدين (٢٩٥/٥-٢٩٦)، والحموي على الأشباه ص ١١٣، والفروق للقرافي (١٩٥/١)، والتاج والإكليل (٣/٢٣٤)، وحاشية الدسوقي (١١٦/٢)، وشرح الزرقاني (٣/٣٠)، وأسنى المطالب (١/٥٧٣)، والقواعد ص (٣٦) قاعدة (٢٦)، والمحلى (١١/٣٤٣)، والبحر الزخار (٤/٣٣٢).

(١) في أ: منه.

ليس له التناول إلا ببدل، وقد ذكرنا هذا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لِّيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، دل هذا على أن الكل منهم لم يكونوا يضلون؛ ولكن البعض، هم الأئمة منهم والرؤساء؛ لأن الأتباع منهم كانوا لا يضلون الناس؛ إنما كانوا يضلون الكبراء منهم والعظماء، ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾.

وقد ذكرنا هذا فيما تقدم (١).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَذُرُوا ظَاهِرَ الْأَيْمَنِ وَبَاطِنَهُ﴾.

اختلف فيه:

فقيل (٢): وذرُوا [ظاهر] الإثم بظاهر الجوارح وباطنها، ظاهر الجوارح من نحو:

اليد، والرجل، واللسان، والعين.

وباطن الجوارح: القلوب، والضمائر.

وقيل: ذرُوا الإثم في ملاً من الخلق، وفي الخلاء منهم.

وقيل (٤): ظاهر الإثم: ما ذكرنا، وباطنه: الزنا.

قال أبو بكر الكيساني: الزنا [هاهنا لا يحتمل] (٥)؛ لأن الآية في ذكر [ما يحل من

الأطعمة وما لا يحل، ولكن يجوز أن ابتدأ النهي عن الزنا، وإن كان أول الآية في ذكر

الأطعمة] (٦)؛ ويصير قوله: ﴿وَذُرُوا ظَاهِرَ الْأَيْمَنِ وَبَاطِنَهُ﴾ كأنه قال: وذرُوا المآثم

[كلها] (٧) ما ظهر منها وما بطن.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيَجْزُونَ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾.

لا يتركون وما عملوا؛ ولكن [يجزون] (٨) جزاء ما عملوا من الإثم، وهو وعيد

(١) في سورة البقرة آية: [١٩٠].

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (١٣٧/٧)، وابن عادل في اللباب (٤٠٣/٨).

(٣) سقط في ب.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٢٤/٥) (١٣٨٠٤) عن سعيد بن جبيرة بنحوه (١٣٨٠٧) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (٧٧/٣) وعزاه لابن أبي شيبه، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه عن ابن عباس بنحوه، ولابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن سعيد ابن جبيرة.

(٥) في ب: لا يحتمل هاهنا.

(٦) سقط في أ.

(٧) سقط في أ.

(٨) سقط في أ.

[لمن] (١)، ﴿يَكْسِبُونَ الْإِيمَ﴾ ويصرون عليه ولا يتوبون ولا ينقلعون عنه [حتى ماتوا على ذلك بما ذكر.

وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

قال بعضهم (٢): هو الميتة (٣)، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه.

وقال بعضهم: ما أهل به لغير الله.

وقلنا نحن: هو ما لم يذكر اسم الله عليه؛ لأن الله قد صرح بتحريم الميتة بقوله:

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ﴾ [المائدة: ٣]. [و] (٤) صرح بتحريم ما أهل لغير

الله به بقوله: ﴿وَمَا أَهْلَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾: [فإذا كان الميتة، وما أهل لغير الله به] (٥) تصريح

[وتحريم] (٦) في غير هذا الموضع؛ رجع هذا الخطاب إلى تحريم ما لم يذكر اسم الله

عليه وكذلك صرح بتحريم الميتة وما أهل لغير الله به بقوله: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ

مُحَرَّمًا...﴾ الآية [الأنعام: ١٤٥]؛ فقوله - تعالى - : ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾

[الأنعام: ١٤٥] كان لا يجد في ذلك الوقت ثم وجد ما لم يذكر اسم الله عليه محرماً في

حادث الوقت، وكذلك وجد كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير (٧) محرماً في

حادث الأوقات (٨)، كان لا يجد في [ذلك الوقت] (٩) محرماً إلا ما ذكر، ثم وجد أشياء

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٢٩/٥) (١٣٨٣١) وذكره السيوطي في الدرر (٧٨/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

(٧) وذلك لما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «كل ذي ناب من السباع فأكله حرام» رواه مسلم دل الحديث على تحريم ما له ناب من سباع الحيوانات، والناب السن خلف الرباعية كما في القاموس والسبع هو المفترس من الحيوان كما في القاموس أيضاً، وفيه الافتراس الاصطياد، وفي النهاية أنه نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع هو ما يفترس الحيوان ويأكله فهراً وقسراً كالأسد والذئب والنمر ونحوها.

وأخرج معنى حديث أبي هريرة من حديث ابن عباس بلفظ (نهى) أي عن كل ذي ناب من السباع وزاد (وكل ذي مخلب) بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام آخره موحدة (من الطير) وأخرج الترمذي من حديث جابر تحريم كل ذي مخلب من الطير، وأخرجه أيضاً من حديث العرياض بن سارية وزاد فيه: يوم خيبر. وفي القاموس المخلب ظفر كل سبع من الماشي والظائر أو هو لما يصيد من الطير والظفر لما لا يصيد.

ينظر سبل السلام (٩٨/٤).

(٨) في أ: الوقت.

(٩) في أ: تلك الأوقات.

محرمة من بعد.

وقال بعضهم من أهل التأويل قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾: حين قالوا: ما قتلتم وذبحتم أنتم فتأكلونه، وما قتل ربكم فتحرمونه، وأنتم تعظمون ربكم؟! وهو من زخرف القول الذي يوحى بعضهم إلى بعض ما ذكر ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِجِبَلِلُوكُمْ﴾.

لكننا نقول إن ما ذبح وقتل [هو ذبيح بالله]<sup>(١)</sup> وقتيل به أيضًا؛ فقد أذن لنا بأكل بعض الذبيح وحرّم أكل بعض، ولله أن يفعل ذلك، له أن يأذن في أكل بعض وتحريم أكل بعض، على ما أذن لنا في أكل بعض ما خلق الله من الأنعام ولم يأذن في أكل بعض؛ فعلى ذلك قد أذن في أكل بعض ما ذبح به وقتل ولم يأذن في بعض، وهو كله ذبيح بالله وقتيل به، وله ذلك.

والثاني: أن الخلق كله له ملكه، ولا يقال لأحد في ملكه: لم فعلت ذا؟ ولم تفعل ذا؟ إنما يقال ذلك في غير ملكه: كشريك يقول لشريكه: لم تعطني حقي، ولم توفر على نصيبي، فأما أن يقول في ذي ملك في ملكه فلا.

والثالث: ما ذكرنا: أنه تعبدنا بذكر اسم الله عليه [فكان في ذكر اسم الله عليه]<sup>(٢)</sup> إقامة عبادة؛ لذلك لم يجز هذا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّهُ لَفَسْقٌ﴾، أخبر أنه<sup>(٣)</sup> ما لم يذكر اسم الله عليه فسق، كما أخبر أن التناول من الميتة وما أهل لغير الله به فسق، والفسق: هو الخروج عن أمر الله، والذي ترك ذكر اسم الله عليه: خارج عن أمر الله - تعالى - كالميتة التي ذكرنا، فإن قال قائل: إن قول الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾؛ فكيف يجوز لكم أن تطلقوا أكل الذبيحة إذا ترك ذكر اسم الله ناسيًا؟! [قيل الخطاب بهذا لم يرجع إلى الذبيحة التي ترك ذكر اسم الله عليها ناسيًا]<sup>(٤)</sup> لأن الذبائح إنما هي من عمل القصابين<sup>(٥)</sup> والصبيان؛ فهم لم يعودوا أنفسهم ذكر اسم الله حتى يؤاخذوا<sup>(٦)</sup> بها على حفظ ذلك.

(١) في أ: ذبيح الله.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: أخبر أن.

(٤) سقط في أ.

(٥) القصاب: الجزار، وقيل سمي القصاب قصابا؛ لتنقيته أفضاب البطن. ينظر تاج العروس (قصب)

(٤٢/٤).

(٦) في أ: يؤاخذون ورد الفعل مرفوعاً بعد (حتى) وهو جائز على قول الكوفيين الذين لا يجيزون عمل

(حتى) في الأفعال لأنه قد ثبت أنها تخفض الأسماء، وما يعمل في الأسماء لا يعمل في الأفعال. =

وهذا أصلنا: أن من لم يعود نفسه فعلاً يعذر في تركه وارتكابه في حال السهو والنسيان؟! كالأكل في شهر رمضان ناسياً<sup>(١)</sup>؛ لأنه عود نفسه الأكل والشرب، والصوم<sup>(٢)</sup> هو الكف عما اعتاد؛ فعذر في تناول منه والعود إلى العادة على السهو؛ لأنه يشتد على الناس حفظ النفس<sup>(٣)</sup> على خلاف العادة، ولأن الله - تعالى - قال: ﴿وَإِنَّهُمْ لَفَسَاقٌ﴾، ولا خلاف في أن من نسي أن يسمي الله على ذبيحة - فليس بفاسق؛ وإنما يفسق من تركها عامداً؛ فدل أن الخطاب بالآية رجع إلى الذبيحة التي تركت التسمية [عليها] عمداً.

فإن قيل: ليس يجوز أن يكون قوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَفَسَاقٌ﴾: يريد به أن الذي يأكل منها إذا لم يسم الله عليها عامداً أو ساهياً - فاسق، وإن كان هذا هو التأويل؛ فالآية على الأكل<sup>(٤)</sup>، [الدليل]<sup>(٥)</sup> على [أن]<sup>(٦)</sup> قوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَفَسَاقٌ﴾ [إشارة إلى الذبيح الذي ترك ذكر اسم الله عليه عمداً، دون أن يكون ذلك]<sup>(٧)</sup> إشارة إلى أن الأكل من تلك الذبيحة فسق - قول الله - تعالى - : ﴿قُلْ لَا أَحَدٌ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥]: فكان الإهلال بالذبيحة لغير الله فسقاً لمن فعله؛ فوجب أن يكون ترك اسم الله على الذبيحة فسقاً ممن تعمده، وذلك يوجب أن يكون قول الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ خاصاً في المتعمد لترك التسمية.

فإن قيل: كيف لم تجعلوا<sup>(٨)</sup> تارك التسمية ناسياً كتاركها عمداً؛ كما قلتم في التكبير الأولى في الصلاة: إن عمدته وسهوه سواء<sup>(٩)</sup>؟

= ينظر مغني اللبيب (١/١٤٤) بتحقيق العلامة محمد محيي الدين عبد الحميد.

ويجوز أن يكون الرفع وقع سهواً من الناسخ وذلك لأن الغالب في المضارع بعد حتى النصب. (١) وذلك لقوله ﷺ «من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه» متفق عليه من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في الصحيح (٤/١٥٥) في كتاب الصوم باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً حديث (١٩٣٣) ومسلم (٢/٨٠٩) في كتاب الصيام باب أكل الناسي وشربه حديث (١١٥٥/١٧١) ..

فنص عليه السلام على الأكل والشرب ويقاس عليهما كل ما يبطل الصوم.

(٢) في ب: فالصوم.

(٣) في ب: السهو.

(٤) في ب: الكل.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في ب.

(٧) سقط في ب.

(٨) في أ: يجعلوا.

(٩) ينظر: أحكام القرآن للجصاص (٣/١٠-١٣)، درر الحكام (١/٢٧٨).



قيل: من قبيل<sup>(١)</sup> أن الذبيحة إذا تعمد صاحبها ترك التسمية عليها إنما حرمت بنص القرآن؛ لأنه فسق فقلنا: متى زال الفسق عن الذابح زال التحريم عن الذبيحة؛ لأن التحريم إذا وقع لعله، فزالت العلة - زال التحريم، ولم نقل: إن صلاة التارك للتكبير الأولى فسدت صلاته؛ لأنه فسق بتركه<sup>(٢)</sup> التكبير عمداً؛ فيلزمنا أن نفرق بين سهوها وعمدها؛ بل فسدت صلاته لأنه صلى بغير تكبير؛ فالتارك للتكبير عامداً أو ساهياً: تارك؛ فهما سواء، وروى في الخبر ما يؤيد ما قلنا: روى عن راشد بن سعد<sup>(٣)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلالٌ سمي أو لم يسم ما لم يتعمد»<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - في رجل ذبح ونسي أن يذكر اسم الله، قال: «اسم الله في قلب كل مسلم؛ فليأكل»<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَىٰ آوِيَٰهُمْ لِيُجَدِّلُوهُمْ﴾.

أهل التأويل صرفوا تأويل هذا إلى أن زخرف القول الذي يوحى بعضهم [إلى بعض]<sup>(٦)</sup> في الآية الأولى هو مجادلتهم في الذبيحة؛ حيث قالوا: ما قتلتم بأيديكم فتأكلونه، وما قتل الله فلا تأكلونه؟! يعنون: فتلك مجادلتهم إياهم، ولكن يجادلون في هذا [في]<sup>(٧)</sup> وحدانية الله - تعالى - وفي إثبات الرسالة، والبعث بعد الموت، وفي كل شيء؛ حيث قالوا: ﴿أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَعْمَأُنَّا لِلْبَعُوثِ﴾ [المؤمنون: ٨٢]: فأخبر أنهم لو أطاعوهم إنهم لمشركون أي: لو أطعموهم فيما يجادلونكم ويوحون إليكم ﴿إِن كُنتُمْ مُشْرِكُونَ﴾.

(١) في أ: قال.

(٢) في ب: بترك.

(٣) راشد بن سعد المقرائي ويقال: الحبراني، الحمصي، روى عن: أنس بن مالك، وثوبان مولى رسول الله ﷺ وخلق، روى عنه: حبيب بن صالح، وصفوان بن عمرو، وثور بن زيد وخلق. قال محمد بن سعد: كان من أهل حمص، وكان ثقة، مات سنة ثمان ومائة في خلافة هشام بن عبد الملك.

ينظر: تهذيب الكمال (٨/٩ - ١١) الطبقات (٤٥٦/٧) عمدة القاري (٣٥/١٤).

(٤) ذكره السيوطي في الدر (٧٩/٣) وعزاه لعبد بن حميد عن راشد بن سعد. وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البيهقي في سننه (٢٤٠/٩)، والدارقطني (٥٤٩) وذكره

السيوطي في الدر (٧٩/٣) وعزاه لابن عدي والبيهقي وضعفه عن أبي هريرة. (٥) أخرجه البيهقي (٢٤٠/٩)، وقال الحافظ في الفتح (٥٣٧/٩): سنده صحيح. وذكره السيوطي في

الدر (٧٩/٣) وعزاه للبيهقي عن ابن عباس.

(٦) سقط في أ.

(٧) سقط في ب.

**قوله تعالى:** ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا مُجْرِمِيهَا لِيَتَكَبَّرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾ وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ سِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾.

يشبه [أن يكون المثل الذي ضرب الله للمؤمن والكافر في الآية أن من كان في ظلمات البطن لا يبصر ولا يسمع ولا يعقل شيئاً]<sup>(١)</sup>، ثم أخرج من ذلك؛ فأبصر وسمع وعقل كمن ترك في تلك الظلمات ولم يخرج منها لا يبصر، ولا [يسمع]<sup>(٢)</sup> ولا يعقل، يقول - والله أعلم - : لا يستوي من أخرج من ظلمات البطن بعد ما كان لا يبصر، ولا يسمع، ولا يعقل، ولا يفهم، ثم أبصر وسمع وعقل - والذي ترك في تلك الظلمات على الحال التي كان كما هو: لا يبصر، ولا يسمع، ولا يعقل؛ فعلى ذلك لا يستوي<sup>(٣)</sup> المؤمن الذي يبصر الحق وسمع ويعقل كل خير<sup>(٤)</sup> ويعلمه، وجعلنا له نورا يمشي به في الناس [بنوره]<sup>(٥)</sup> وله أصحاب يدعون الناس إلى الهدى والخير - والكافر: الذي لا يبصر الخير<sup>(٦)</sup> ولا يسمع ولا يعقل، وليس له أصحاب يدعونه إلى الهدى والخيرات، أي: ليس هذا الذي يبصر وسمع ويعقل كالذي لا يبصر ولا يسمع ولا يعقل.

وجائز أن يكون المثل الذي ضرب [الله]<sup>(٧)</sup>: أن يكون المؤمن والكافر جميعاً حين في الجوهر، لكن المؤمن اكتسب ما به يحيا<sup>(٨)</sup> أبداً من العلم، والقرآن، والإيمان.

- (١) سقط في أ.
- (٢) سقط في أ.
- (٣) زاد في ب: من.
- (٤) في أ: خبر.
- (٥) سقط في أ.
- (٦) في ب: الحق.
- (٧) سقط في ب.
- (٨) في أ: يحيي.

والكافر لم يكتسب من ذلك شيئاً؛ فهو كالميت الذي لا يبصر ولا يسمع الحق ولا يعقل.

ويحتمل هذا المثل وجهًا آخر، وهو أن المؤمن يكتسب في الدنيا الخيرات، والأعمال الصالحة، ويكون له نور في الآخرة بالأعمال التي اكتسب في الدنيا، ويمشي بنور ذلك فيما بين الناس في الآخرة، وأما الكافر فإنه لم يكتسب من ذلك شيئاً؛ فيبقى<sup>(١)</sup> في الظلمات، كقوله: ﴿قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ [الحديد: ١٣].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾: والمعتزلة يقولون: [هم]<sup>(٢)</sup> جعلوا لأنفسهم نورًا يمشون [به]<sup>(٣)</sup> في الناس، وقد أخبر أنه هو الذي يجعل لهم ذلك النور؛ فذلك تحريف منهم ظاهر للقرآن.

وكذلك قوله: ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٢٠]: وهم يقولون: هو قدير<sup>(٤)</sup> على بعض الأشياء.

وقال: ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢]: وهم يقولون: [هو]<sup>(٥)</sup> خالق بعض الأشياء.

وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام: ١١٢] وهم يقولون: يشاء ألا يفعلوا ما فعلوا، ولكن فعلوا غير ما شاء الله.

وكذلك [قوله]<sup>(٦)</sup>: ﴿جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾ [الأنعام: ١١٢]: وهم يقولون: لم يجعل لكل نبي عدوًّا وهم جعلوا أنفسهم لهم أعداء.

وكذلك قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَوْمٍ مَّجْرِمِينَ أَكْثَرَ مِنْهُمْ لِيَتَكَبَّرُوا فِيهَا﴾ [١٢٣]: وهم يقولون: جعل الأكابر فيها؛ لئلا يمكروا فيها.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾: اختلف [فيه]<sup>(٧)</sup>.

قال بعضهم: كما زيننا للمؤمنين عبادة الله كذلك زيننا للكافرين عبادة الله، لكنهم عاندوا وصرفوا العبادة إلى غير الله، وهو تأويل المعتزلة.

(١) في ب: فيقر.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: قدر.

(٥) سقط في ب.

(٦) سقط في أ.

(٧) سقط في أ.

وقال قائلون: زين لهم أعمالهم التي يعملونها.

ثم اختلف في الذي زينها: قال الحسن<sup>(١)</sup>: زين الشيطان أعمالهم [لهم]<sup>(٢)</sup>.

وقال غيره: زينها الأكابر على الأصاغر.

وقال قائلون<sup>(٣)</sup>: زينها الله، ولكن ما أضيف إلى الشيطان من التزيين والإضلال إنما

يضاف إلى ما<sup>(٤)</sup> يدعوهم ويحثهم على ذلك ويوحي إليهم، وما يضاف إلى الأكابر: القول

والدعاء إلى ذلك، وما يضاف إلى الله من: التزيين، والإضلال، والإزاغة، وغير ذلك

يضاف للخلق، أي: خلق منهم: فعل الضلال، وفعل التزيين<sup>(٥)</sup>، وفعل الزينغ، يضاف

إلى الله خلقًا، وإلى الشيطان والأكابر: دعاء ووحيا وإلقاء، على هذا يخرج جميع

الإضافات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا مُجْرِمِيهَا﴾.

أي: جعل في كل قرية من أهل الكفر أكبر مجرميها، وعظماؤها، كما جعل في قريتك

أكابر مجرميها؛ يصبر رسوله ﷺ على ذلك ليعلم أنه ليس بمخصوص هو بهذا دون غيره

من الأنبياء.

ثم اختلف في قوله: ﴿جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا مُجْرِمِيهَا﴾، وقد ذكرنا أقاويلهم في

قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾ [الأنعام: ١١٢]، ثم قوله: ﴿جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ

أَكْبَرًا مُجْرِمِيهَا لِيَتَكَبَّرُوا فِيهَا﴾.

قالت المعتزلة: لم يجعل الأكابر فيها ليمكروا فيها؛ ولكن لما وسع الدنيا وبسطها

عليهم مكروا فيها، وكذلك قالوا في قوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ﴾

[الأعراف: ١٧٩]: لا يجوز أن يخلقهم [لجهنم]<sup>(٦)</sup>؛ [ولكن لما عملوا أعمال الكفر

والضلال صاروا لجهنم]<sup>(٧)</sup>.

وقالوا: هو على الإضمار؛ كأنه قال: كذلك جعلنا في كل قرية أكبر مجرميها لثلاث

(١) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٢١٦/٤)، والبغوي في تفسيره مع الخازن (٤٣٩/٢) ونسبه لابن عباس.

(٢) سقط في أ.

(٣) ذكره أبو حيان في البحر (٢١٦/٤) والخازن في تفسيره (٤٣٩/٢).

(٤) في ب: لما.

(٥) في ب: تزيين.

(٦) سقط في أ.

(٧) في ب. لا أنه خلقهم لجهنم.

يمكروا [فيها]<sup>(١)</sup>، لكنهم مكروا فيها لما ذكرنا.

لكن قوله: ﴿جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ مُّجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾ ليكون أدعى وأظهر للحجج؛ لأنه لو كان بعث الرسل أكابر لكان الناس يتبعون الأكابر وإن لم يأتوا بالحجج وغيرهم لا يتبعون إلا بالحجج والآيات.

ومنهم من يقطع<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾ عن قوله: ﴿جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا﴾، يقول: معناه: وكذلك جعلنا في كل قرية مجرميها أكابر، ثم قال: ﴿لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾، أي: ما جعل ذلك لهم ليمكروا.

ومنهم من يقول: هو إخبار [عمًا]<sup>(٣)</sup> إليه صار أمرهم؛ كقوله: ﴿فَالْقَطْعَةُ أَلْ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]: وهم لم يلتقطوه ليكون لهم عدوا وحزنًا؛ إنما التقطوه ليكون لهم وليًا، لكنه لما صار في العاقبة عدوا لهم أخبر عما آل إليه أمره؛ فعلى ذلك قوله: ﴿لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾: أخبر عما إليه صاروا من المكر.

وعندنا: لا يخلو هذا إما أن يقال: إنه يخلقهم لغير المكر والضلال، وهو يعلم [أنهم]<sup>(٤)</sup> لا يكونون لما يخلقهم؛ فذلك ليس فعل حكيم: أن يعمل عملا يعلم أنه لا يكون، نحو: من يبني بناء يعلم أنه لا يسكن، أو يقصد قصد موضع يعلم أنه لا يصل إليه؛ فهو بالقصد عاثر ليس بحكيم؛ فعلى ذلك الله - سبحانه - لا يجوز أن يخلقهم للهدى والعبادة له مع علمه أنهم لا يكونون لما يخلقهم، أو أن<sup>(٥)</sup> يخلقهم لذلك وهو لا يعلم أنهم يكونون كذلك؛ فهو جهل بالعواقب؛ فالله يتعالى عن ذلك؛ فدل أنه خلقهم ليكونوا على ما علم أنهم يكونون ويختارون ذلك.

وقوله: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]: كان عند الله أنهم يلتقطونه ليكون لهم عدوًّا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾.

أي: ما يشعرون أن عاقبة مكروهم ترجع إليهم أو واقع<sup>(٦)</sup> فيهم.

وأصله أن الله - تعالى - جعلهم وخلقهم على ما علم منهم أنهم يختارون ويكون

(١) سقط في أ.

(٢) ينظر تفسير الخازن (٢/٤٣٩).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: وأن.

(٦) في أ: وواقع.

منهم ذلك.

وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾.

يخبر - عز وجل - عن غاية سفههم وتعتهم وأنهم على<sup>(١)</sup> علم يعاندون ويتكبرون على رسول<sup>(٢)</sup> الله [لأنهم علموا أن ما نزل على رسول الله آية، وأنه رسول حيث قالوا: لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله وعلموا أن الرسالة لا تجعل إلا في المعظم عند الله والمفضل لديه حيث تمنوا أنهم لا يؤمنون حتى يؤتوا من الآيات مثل ما أوتي رسل الله] ولو لم يكن كذلك لم يكونوا<sup>(٣)</sup> يتمنون إيتاء ما أوتي الرسل، وعلموا أن هذا القرآن الذي أنزل على محمد ﷺ آية وحجة، وأنه من عند الله نزل؛ حيث قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِثِيِّينَ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]، وعلموا - أيضًا - أن الرسالة لا تجعل إلا في عظماء من البشر وكبرائهم؛ حيث قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِثِيِّينَ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١] لكنهم ظنوا أنها إنما تجعل في العظماء الذين هم عند الخلق عظماء؛ فقال الله - تعالى -: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ فتناقضت أفاويلهم وحجاجهم بما ذكرنا من إقرارهم بالرسل والآيات، وتفضيلهم على غيرهم من البشر ثم قال: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾.

جملة جواب ما قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِثِيِّينَ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١] على أن يقال: إنكم عرفتم أن الله عالم قادر؛ فهو أعلم حيث يجعل رسالته. ثم اختلف في قوله: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾:

قال بعضهم: جعل الرسالة في أوساط الناس أظهر للحجج وأبين من جعلها في أكابر الناس وعظمائهم في الدنياوية؛ لأن الناس مجبولون على اتباع الأكابر والأعظم؛ فلو جعلت الرسالة فيهم لكانت الحجج لا تظهر؛ لأنهم جبلوا على اتباعهم، وأما أوساط الناس في الدنياوية: إذا جعلت فيهم الرسالة لظهرت الحجج والبراهين؛ لأنهم لم يجبلوا على اتباع الأوساط من الناس؛ فكان اتباعهم للحجج والبراهين.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: قوله: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [أي لا تجعل الرسالة فيمن

(١) في ب: عن.

(٢) في أ: رسل.

(٣) سقط في أ.

(٤) زاد في أ: كذلك.

(٥) ينظر تفسير ابن جرير (٣٣٥/٥)، والقرطبي (٥٣/٧)، والخازن (٤٤٠/٢).

يُضَيِّعُ وليس هو بأهل لها ولا موضعها؛ لأنه لو جعل لكان في ذلك تضييع الرسالة<sup>(١)</sup>.  
وقوله - عز وجل - : ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ .

أخبر أن من تكبر على رسول الله وعانده يكن له عند الله: صغار، ومذلة، وعذاب شديد؛ بصنيعهم الذي صنعوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ .

قيل: سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية؛ فقال: «نورٌ يُقذف فيه»؛ فقالوا<sup>(٢)</sup>: وهل لذلك [من]<sup>(٣)</sup> علامة قال: «نعم، إذا دخل النور في القلب انشرح وانفسح»؛ قالوا يا رسول الله، وهل لذلك [من]<sup>(٤)</sup> علامة يعرف بها؟ قال: «نعم، الإنابة إلى دار الخلود، والتجافي عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل نزول الموت»<sup>(٥)</sup>؛ فلو ثبت هذا عن رسول الله ﷺ وكان هذا انشراح الصدر للإسلام قليلا ما يوجد على هذا الوصف، إلا أن يريد به: الاعتقاد واليقين بما ذكر.

ثم اختلف في تأويل قوله: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ .

قال بعض أهل التأويل: الإرادة صفة [فعل]<sup>(٦)</sup> كل فاعل يفعل على الاختيار؛ كأنه قال: فمن يهد الله يشرح صدره للإسلام، ومن يضلّه يجعل صدره ضيقًا حرجًا.

وقال فريق من المعتزلة من نحو جعفر بن حرب والكعبي وهؤلاء: تأويله: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ﴾، أي: من قبل هداية الله في الابتداء شرح الله صدره بعد ذلك بخيرات؛ ثوابًا لما قبل<sup>(٧)</sup> من الهداية، ومن ترك قبول هداية الله في الابتداء عاقبه الله بضيق صدره؛

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: قالوا.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٣٦/٥) عن كل من أبي جعفر (١٣٨٥٧، ١٣٨٥٨)، وعبد الله بن المسور (١٣٨٦٠) مرسلًا، وعن عبد الله بن مسعود (١٣٨٥٩، ١٣٨٦١) مرفوعًا.

وذكره السيوطي في الدر (٨٣/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا وأبي الشيخ وابن مردويه والحاكم والبيهقي في الشعب من طرق عن ابن مسعود، ولسعید بن منصور وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات عن عبد الله بن المسور.

ولابن المبارك في الزهد وعبد الرزاق والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات عن أبي جعفر المدائني.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: قيل.

عقوبة له في ترك قبول الهداية؛ إذ لله أن يهدي الخلق كلهم وأن يشرح صدرهم للإسلام، لكنهم<sup>(١)</sup> لم يهتدوا.

وقال فريق منهم: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ﴾ طريق الجنة في الآخرة شرح صدره في الدنيا للإسلام، ومن يرد الله أن يضلّه طريق الجنة في الآخرة جعل صدره في الدنيا ضيقاً حرجاً؛ فيقال لهم: كذلك هو - كما يقولون - قد قلتم: إنه أراد أن يضلهم، ثم يقال لهم: تقولون إنه أراد أن يهدي الخلق كلهم ويشرح صدرهم للإسلام، ثم تقولون: إنه يضل طريق الجنة في الآخرة؛ فهذا على زعمكم جور؛ لأنه أراد في الدنيا أن يهديهم ويريد في الآخرة - أيضاً - لهم أن يضلهم عن طريق الجنة لأولئك بعينهم فذا جور على قولكم.

وظاهر الآية يرد قولهم وينقض مذهبهم؛ لأنه قال: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُمْ يَجْعَلْ صَدْرَهُمْ...﴾ جعلهم على صنفين: صنف أراد منهم أن يهديهم، وصنف أراد أن يضلهم: من علم منه أنه يختار الهدى ويقبله أراد أن يهديه ويشرح صدره للإسلام، ومن علم منه أنه يختار الضلال أراد أن يضلّه ويجعل صدره ضيقاً حرجاً، ولا يجوز أن يريد هو ممن يعلم منه أنه يختار الضلال وعداوته الولاية منه؛ لأن ذلك من الضعف: من أراد عداوته وهو يريد ولايته، أو يريد منه غير الذي علم كونه منه واختاره.

والمعتزلة يقولون: قد أراد أن يهدي الكل لكنهم أرادوا ألا يهتدوا فلم يهتدوا، غلبت إرادتهم إرادة الله - تعالى - فذلك وحش من القول سمح؛ فنعوذ بالله من السرف في القول والزيف عن الحق، ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل -: ﴿صَیْقًا حَرْجًا﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: الحرج ضيق الضيق، وهو شدة الضيق:

وصف قلب المؤمن بالسعة والفسح، ووصف [قلب]<sup>(٣)</sup> الكافر بالضيق والحرج، وليس قلب هذا في رأي العين أوسع من قلب الآخر، لكنه - والله أعلم - وصف قلب المؤمن بالسعة؛ لما انتفع بقلبه في الدنيا والآخرة، والكافر لم ينتفع بقلبه؛ فوصفه بالضيق والحرج، وهو كما وصف الكافر بالصمم والبكم والخرس؛ لما لم ينتفع بهذه الحواس، وكذلك سماه ميتاً؛ لما لم ينتفع بحياته، وسمى المؤمن حيّاً؛ لما انتفع بحياته؛ فعلى ذلك هذا: وصف الكافر بضيق الصدر؛ لما لم ينتفع به.

(١) في أ: بكنهم. وهو خطأ من الناسخ.

(٢) ذكره الغوي في تفسيره (١٢٩/٢) والرازي في تفسيره (١٤٩/١٣).

(٣) سقط في أ.



وقوله - عز وجل - : ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup> : كالمتكلف للصعود إلى السماء لا يقدر عليه .

وقيل : ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ : كأنما يشق عليه الصعود .

وروي عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال : ما تصعد في شيء ما تصعده في الخطبة ،

أي ما يشق عليّ شيء ما شق عليّ الخطبة .

وقوله : ﴿كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ .

اختلف في الرجس قيل<sup>(٢)</sup> : الرجس : الإثم ، أي : كما جعل قلوبهم ضيقة حرجة

بكفرهم كذلك يجعل في قلوبهم الإثم .

وقيل<sup>(٣)</sup> : الرجس : اللعن والغضب ، أي : جعل في قلوبهم اللعن والغضب ؛ دليله

قوله : ﴿قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَعَصَبٌ﴾ [الأعراف : ٧١] .

**قوله تعالى :** ﴿وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ لَّهُمْ دَارُ السَّلَٰمِ عِنْدَ

رَبِّهِمْ وَهُوَ وَيْلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا﴾ .

لم يشر بهذا إلى شيء لكن يحتمل قوله : ﴿وَهَذَا﴾ : الإسلام الذي سبق ذكره : أن

يشرح به صدر المؤمن ، ويحتمل قوله : ﴿وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا﴾ : الذي يدعى إليه

الخلق ، وهو التوحيد .

وقوله - عز وجل - : ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ﴾ ، أي : بينا وأفمننا دلائل التوحيد وحججه ،

وقد ذكرناه .

﴿لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ .

أي : لقوم يتعظون بالمواعظ .

ويحتمل : لقوم يقبلون<sup>(٤)</sup> الدلائل والحجج ، ولا يكابرون .

وقوله - عز وجل - : ﴿لَّهُمْ دَارُ السَّلَٰمِ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ .

يحتمل السلام اسم الجنة [أي : ] [لهم الجنة]<sup>(٥)</sup> ؛ كقوله : ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَٰمِ﴾

(١) أخرجه ابن جرير (٣٤٠/٥) (١٣٨٧٦ ، ١٣٨٧٧) عن عطاء الخرساني ، وذكره السيوطي في الدر

(٨٤/٣) وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم .

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (١٢٩/٢) وابن عادل في اللباب (٤٢٥/٨) ونسبه كلاهما للكليبي .

(٣) ذكره البغوي في تفسيره بنحوه (١٣٠/٢) .

والرازي في تفسيره (١٥٠/١٣) ، وابن عادل في اللباب (٤٢٥/٨) عن الزجاج .

(٤) في ب : يتقبلون .

(٥) سقط في أ .

[يونس: ٢٥]، ويحتمل السلام: هو اسم الله، أي: لهم دار الله، [وهي الجنة] (١).  
وقوله (٢) - عز وجل - : ﴿وَهُوَ وَلِيُّهُمَا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، قيل: هو أولى بهم، أي:  
أولى بالمؤمنين؛ كقوله: ﴿فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِنَّ﴾ [النساء: ١٣٥]، ويحتمل قوله: ﴿وَهُوَ  
وَلِيُّهُمَا﴾، أي: حافظهم وناصرهم.

وقد ذكرنا فيما تقدم «يصعد» و «يصاعد» و «يصعد»: كله لغات (٣)، والمعنى واحد.  
والضيق: قال الكيساني: الضيق من الضيق في المعاش، فأما في الأمر فإنه الضيق (٤)،  
ومنه قوله: ﴿وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَتَكَّرُونَ﴾ [النحل: ١٢٧].  
وأما قوله: ﴿حَرَجًا﴾ فيه لغتان: حَرَجٌ وحرَجٌ، قال القتيبي: الحرج: الذي ضاق فلم  
يجد منفذاً.

وقال أبو عوسجة: الحرج: الضيق، يقال منه: حرج يحرج حرجاً؛ فهو حرج.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا يَمَعَشَرُ الْجِنَّ قَدِ اسْتَكْرَرُوا مِنَ الْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنسِ  
رَبَّنَا أَسْمِعْ بَعْضَنَا بَعْضًا وَبَلِّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَوْتُكُمْ خَلِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ  
رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾ يَمَعَشَرُ الْجِنَّ وَالْإِنسِ الَّذِينَ  
يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِنْكُمْ يَفْضُونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي وَسُدُّونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنْفُسِنَا وَعَرَّهَهُمُ  
الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴿١٣٠﴾ ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ  
وَأَهْلَهَا غَافِلُونَ ﴿١٣١﴾ وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: كقوله.

(٣) وقرأ ابن كثير: (يصعد) ساكن الصاد، مخفف العين، مضارع (صعد) أي: ارتفع، وأبو بكر عن  
عاصم: (يصاعد) بتشديد الصاد بعدها ألف، وأصلها يتصاعد، أي: «يتعاطى الصعود ويتكلفه»  
فأدغم التاء في الصاد تخفيفاً، والباقون: (يصعد) بتشديد الصاد والعين دون ألف بينهما، من  
(يصعد) أي: تفعل الصعود وتكلفه، والأصل: (يتصعد) فأدغم كما في قراءة شعبة وهذه الجملة  
التشبيهية يحتمل أن تكون مستأنفة، شبه فيها حال من جعل الله صدره ضيقاً حرجاً بأنه بمنزلة من  
يطلب الصعود إلى السماء المظلمة أو إلى مكان مرتفع (وعر) كالعقبة الكئود والمعنى: أنه يسبق  
عليه الإيمان كما يسبق عليه صعود السماء، وجوزوا فيها وجهين آخرين:

أحدهما: أن يكون مفعولاً آخر تعدد كما تعدد ما قبلها.

والثاني: أن يكون حالاً وفي صاحبها احتمالان:

أحدهما: هو الضمير المستكن في (ضيقاً).

والثاني: هو الضمير في (حرجاً)، و (في السماء) متعلق بما قبله.

ينظر إتحاف الفضلاء ٢١٦، وتفسير القرطبي (٨٢/٧)، والكشاف (٣٨/٢)، والإملاء (١/  
١٥١)، والبحر المحيط (٢١٨/٤٤)، والبيان ٢٨٥/٤، والتيسير ١٠٦، ١٠٧، وتفسير الطبري  
(١١٠/١٢).

(٤) وعبارته: الضيق بالتشديد في الأجرام، وبالتخفيف في المعاني. ينظر اللباب (٤١٧/٨).

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا ﴾ .

يعني: من تقدم ذكره من الجن، والإنس، أو نحشر<sup>(١)</sup> الأولين والآخرين.  
﴿ يَمْعَشَرُ الْجِنَّ ﴾ .

هو على الإضمار؛ كأنه قال: يوم نحشرهم جميعًا [يا معشر]<sup>(٢)</sup> الجن والإنس، ثم نقول للجن: ﴿ يَمْعَشَرُ الْجِنَّ قَدْ اسْتَكْرَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ ﴾، كقوله: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر: ٣]، أي: يقولون<sup>(٣)</sup>: ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى؛ فكذا هذا هو على الإضمار.

وقوله - عز وجل - : ﴿ قَدْ اسْتَكْرَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ ﴾ .

قال أهل التأويل في قوله: ﴿ قَدْ اسْتَكْرَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ ﴾: [أي: أضللتهم كثيرًا من الإنس]<sup>(٤)</sup> وهم قد استكثروا من الأتباع من الإنس: في عبادة غير الله، ومخالفة أمر الله وتوحيده أو: قد استكثرتهم عبادا من الإنس.

﴿ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ ﴾ .

اختلف فيه: قال بعضهم: تعاون بعضنا ببعض في معصية الله ومخالفة أمره: هؤلاء بالدعاء وأولئك بالإجابة.

وقال قائلون<sup>(٥)</sup>: ربنا استمتع بعضنا ببعض أي: انتفع بعضنا ببعض بأنواع المنافع: ما ذكر - في بعض القصة - أن الرجل من الإنس إذا سافر فأدركه المساء بأرض القفر خاف؛ فيقول: أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه؛ فيأمن في ذلك بالتعوذ إلى سيدهم؛ فذلك استمتاع الإنس بالجن؛ فذلك [قوله]<sup>(٦)</sup>: ﴿ وَأَنْتُمْ كَانْتُمْ رِجَالًا مِنَ الْإِنْسِ يَعُودُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنَّ ﴾ الآية [الجن: ٦].

وأما استمتاع الجن بالإنس [فهو] ما يزداد لهم الذكر والشرف في قومهم، يقولون: لقد سودتنا الإنس. ويحتمل استمتاع الجن بالإنس ما ذكر - إن ثبت - أنه جعل طعامهم العظام التي يستعملها الإنسان، ويكون ذلك غذاءهم، وعلف دوابهم أرواث دواب الإنس.

(١) في أ: يحشر.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: تقولون.

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٤٣/٥) (١٣٨٩٣) عن ابن جريج وذكره السيوطي في الدر المنثور (٨٥/٣) وعزاه لابن المنذر، وأبي الشيخ، وذكره البغوي والخازن في تفسيرهما (٤٤٤/٢) ونسبها للكلبي.

(٦) سقط في أ.

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: ما كان استمتاع بعضهم ببعض إلا أن الجن أمرت الإنس، فعلمت ذكر جواب الإنس لهم، ولم يذكر جواب الجن لهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا﴾.

قيل: الموت<sup>(٢)</sup>.

وقيل: البعث<sup>(٣)</sup> يوم القيامة؛ لأنهم كانوا ينكرون البعث؛ فأقروا عند ذلك: بأننا قد بلغنا أجلنا الذي أجلت لنا وكنا كذبناه، أقروا بما كانوا ينكرون.

﴿قَالَ﴾ [أي] الله: ﴿النَّارُ مَثْوَاكُمْ﴾ [أي مقامكم]<sup>(٤)</sup>. ﴿خَلِيلِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾.

اختلف فيه: قال الحسن: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾: وقد شاء [الله]<sup>(٥)</sup> أن يخلدهم في النار.

وقال غيره<sup>(٦)</sup>: الاستثناء من وقت البعث إلى وقت الخلود، وهو وقت الحساب

[ووقت الحساب]<sup>(٧)</sup> هو وقت الثبأ، ﴿خَلِيلِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ ما داموا في الحساب.

وقيل<sup>(٨)</sup>: الاستثناء للمؤمنين [الذين]<sup>(٩)</sup> اتبعوهم في فعل المعاصي والجرم ولم

يتبعوهم في الاعتقاد؛ ففيه دليل إدخال المؤمنين النار بالمعاصي، والعقوبة لهم بقدر معصيتهم، ودليل إخراجهم منها، إن ثبت.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ يحتمل وجوها ثلاثة:

أحدها: أن خلود الآخرة أكبر من خلود الدنيا؛ لأن خلود الدنيا على الانقضاء، وخلود الآخرة<sup>(١٠)</sup> لا على الانقضاء.

والثاني: وقع الثبأ قبل دخولهم [في]<sup>(١١)</sup> النار.

والثالث: لمن لم يتبعهم في الكفر.

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٨٥/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر، وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٤٣/٥) (١٣٨٩٤) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٨٥/٣) وعزاه لابن المنذر وأبي الشيخ عن ابن جرير.

(٣) ذكره البغوي والخازن في تفسيريهما (٤٤٤/٢).

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في ب.

(٦) ذكره البغوي والخازن في تفسيريهما (٤٤٤/٢).

(٧) سقط في أ.

(٨) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٢٢٤/٤) بنحوه وابن عادل في اللباب (٤٣٢/٨).

(٩) سقط في أ.

(١٠) زاد في ب: ليس.

(١١) سقط في أ.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ .

أي: حكيم بما حكم ووضع كل شيء موضعه، عليم بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَيِّدُ بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ .

الآية تنقض على المعتزلة قولهم؛ لأن الولاية [إنما تكون بأفعالهم ثم أضاف الولاية إلى نفسه دل أنه من الله في ذلك صنع، وهو أن خلق سبب الولاية]<sup>(١)</sup> منهم، ثم ذكر أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض بقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾ [التوبة: ٧١] وذكر أن الكافرين بعضهم أولياء بعض بقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾ [المائدة: ٥١].

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَمَعَّشَرِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ .

اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لم يكن من الجن رسل إنما كان الرسل من الإنس، لكنه أضاف إلى الفريقين جميعاً؛ كقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّذُؤُورُ وَالْمَرْجَاتُ﴾ [الرحمن: ٢٢]، وإنما يخرج من أحدهما، وكقوله: ﴿وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا﴾ [نوح: ١٦]: وإنما جعل في واحدة منهن، وكقول الناس: في سبع قبائل مسجد واحد: وإنما يكون في واحد منها، وقد يضاف الشيء إلى جماعة والمراد [منه]<sup>(٣)</sup> واحد؛ فعلى ذلك ما ذكر من إضافة الرسل إلى الإنس والجن.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: كان من الفريقين جميعاً: الرسول من الجن جني، ومن الإنس إنسي؛ لأن الجن يسترون<sup>(٥)</sup> من الإنس، فإنما يرسل إلى الإنس رسلاً يظهر لهم؛ فبعث إلى كل فريق الرسول من جوهرهم.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: كان الرسل من الإنس إلى الفريقين جميعاً، وكان [من]<sup>(٧)</sup> الجن نذير؛ كقوله: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ...﴾ الآية [الأحقاف: ٢٩] ذكر النذر منهم

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره ابن جرير (٣٤٥/٥)، والسيوطي في الدر (٨٦/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٤٥/٥) (١٣٨٩٩) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٨٦/٣) وعزاه لابن جرير عن الضحاك.

(٥) في ب: يسترون.

(٦) ذكره ابن جرير (٣٤٦/٥) ونسبه لابن عباس والسيوطي في الدر (٨٦/٣) وعزاه لابن المنذر عن ابن

جريج.

(٧) سقط في أ.

ولم يذكر الرسل، ومرتبة النذر دون مرتبة الرسل، كرتبة الأنبياء من الرسل، ولكن يجوز أن يقوي<sup>(١)</sup> الرسل - وإن كان من الإنس - على الإظهار لهم، وليس فيما يسترون<sup>(٢)</sup> عنهم منع بعث الرسل إليهم من الإنس، وليس لنا إلى معرفة هذا حاجة؛ إنما الحاجة إلى معرفة الآيات والحجج التي يأتي [بها] الرسل، وقد عجز الخلائق جميعًا عن إتيان مثل هذا القرآن؛ لقوله<sup>(٣)</sup>: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: ٨٨]: فقد أعجز الجن والإنس عن أن يأتوا بمثل هذا القرآن، وإن كان الجن أقوى على الأشياء<sup>(٤)</sup> من الإنس؛ فدل أنه آية ودل عجز الجن عن ذلك وإن كانوا أقوى على أن غيرهم أعجز.

ألا ترى: أنه أنزل هذا القرآن على لسان العرب ثم عجزوا هم عن إتيان مثله؛ فدل عجزهم عن ذلك على أن العجم<sup>(٥)</sup> له أعجز.

وجائز أن يكون الرسل إن كانوا من الإنس فإن الجن يستمعون من الرسل؛ فيلزمهم الحجة والعمل بذلك والتبليغ إلى قومهم، من غير أن يعلم الرسل بذلك، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ مَا يَنْتَقِبُونَ﴾.

يحتمل يتلون عليكم آياتي، ويحتمل: ﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ مَا يَنْتَقِبُونَ﴾ بينون لكم [ما في آيات وحدانيته وألوهيته]<sup>(٦)</sup> وآيات البعث الذي تنكرون.

﴿وَسُيِّرُوا لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾، أي: لقاء يومكم الذي تلقون ودل قوله: ﴿وَسُيِّرُوا لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ على أن ذلك إنما يقال لهم في الآخرة. ﴿قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنْفُسِنَا﴾.

هذا منهم إقرار لما كان منهم من التكذيب؛ كقوله: ﴿فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ﴾ [الملك: ١١]، أي شهدنا على أنفسنا بأننا كنا كذابنا الرسل في الدنيا بما قالوا وأخبروا. وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَرَّضَهُمْ لِحَيَاتِهِ الدُّنْيَا﴾.

(١) في أ: يقول.

(٢) في ب: يستترون.

(٣) في ب: كقوله.

(٤) في ب: أشياء.

(٥) يقال عجم فلان عجمة كان في لسانه لكنه ويقال كذلك: عجم الكلام إذا لم يكن فصيحًا، فهو أعجم وهي عجماء، والعجم خلاف العرب، الواحد: عجمي، نطق بالعربية أو لم ينطق. ينظر المعجم الوسيط (٥٨٦/١) (عجم).

(٦) في ب: آياته آيات الوحداية والألوهية.

إن للدنيا معنيين: ظاهرًا وباطنًا، فيكون للظاهر<sup>(١)</sup> غرور من كان نظره [إلى الظاهر]<sup>(٢)</sup> يغرّه، ولها باطن ومن نظر إلى ذلك الباطن يعظه.

أما ظاهرها: من تزيينها، وزخرفها فالكافر نظر إلى ظاهرها فاعتر بها. وأما باطنها: فهو انتقالها من حال إلى حال وزوالها وفناؤها فمن نظر إلى ذلك اتعظ به ويعلم معناها ويعرف أنه لم يخلق<sup>(٣)</sup> لهذه ولكن لعاقبة تتأمل. ثم إضافة الغرور إليها، أي: يكون منها ما لو كان ذلك من ذي عقل وذهن كان ذلك غرور.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَافِرُونَ﴾ . هذا اعتراف بما كان منهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ أَن لَّمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ ما تقدم من قوله: ﴿يَمْعَشَرُ الْجَنِّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنسِ﴾ ، وقوله - عز وجل - : ﴿يَمْعَشَرُ الْجَنِّ وَالْإِنسِ أَلَّا يَأْتِيَكُمُ رُسُلٌ مِنكُمْ يَفْضُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَسُدُّونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ ، ونحوهما من الآيات التي ذكر فيها العذاب.

ويحتمل ذلك إشارة إلى الهلاك الذي كان بالأمم الخالية: أن لم يكن يهلك القرى بظلم ظلموا أنفسهم إهلاك تعذيب واستئصال إلا بعد [ما]<sup>(٤)</sup> يقدم الوعيد لهم في ذلك وسؤال<sup>(٥)</sup> كان منهم بالعذاب، ولا يهلك - أيضًا - وهم غافلون عن الظلم والعصيان، لا أنه لا يسعه؛ ولكن سنة فيهم ألا يهلك إلا بعد تقدم ما ذكرنا؛ لثلا يحتجوا فيقولوا: ﴿لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ٤٧]، وإن لم يكن لهم الاحتجاج بذلك لما مكن لهم وركب فيهم ما به يعرفون<sup>(٦)</sup> أنه لم يخلقهم ليركهم سدى؛ ولكن خلقهم لعاقبة، لكن سنته قد مضت في الأمم الماضية: [أنه]<sup>(٧)</sup> لا يهلك قومًا إهلاك تعذيب واستئصال إلا بعد ما يسبق منه وعيد وإنذار، والعلم لهم بالظلم، وظهور العناد منهم والمكابرة، والسؤال بالعذاب سؤال تعنت، وذلك منه فضل ورحمة، لا أنه لا يسعه ذلك.

(١) في أ: الظاهر.

(٢) في أ: إليه.

(٣) في ب: لم تخلق.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: سؤالهم.

(٦) في ب: ما يعرفون.

(٧) سقط في أ.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَتٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ .

استدل بعض الناس<sup>(١)</sup> بظاهر هذه الآية أن الجن لهم ثواب بالطاعات<sup>(٢)</sup> وعقاب بالمعاصي؛ لأنه أخير أن لكل [منهم]<sup>(٣)</sup> درجات مما عملوا، وإنما تقدم ذكر الفريقين جميعًا بقوله: ﴿شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾، وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا﴾ [وقوله]<sup>(٤)</sup> ﴿يَمْعَشَرُ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ﴾: ذكر ما كان من الفريقين جميعًا من المعاصي والجرم؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَتٍ﴾: راجع إلى الفريقين جميعًا، لكل درجات منهم: إن عملوا خيرا فخير، وإن [عملوا]<sup>(٥)</sup> شرا فشر [وبه]<sup>(٦)</sup> قال أبو يوسف ومحمد - رحمهما الله - واحتجوا لأبي حنيفة - رحمه الله - أن قوله: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَتٍ﴾ إنما ذكر على أثر آيات كان الخطاب بها للكفرة دون المؤمنين؛ فعلى قوله: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَتٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ يكون لهم هذا الوعيد خاصة، ويكون قوله: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَتٍ﴾، أي: درجات ومراتب<sup>(٧)</sup> من العذاب والعقاب؛ مما عملوا من المعاصي والتكذيب للرسول، ولأن الثواب لزومه لزوم فضل ومثته، والعذاب توجه الحكمة؛ لأن في الحكمة أن يعاقب من عصاه وخالف أمره وأما الثواب فوجوبه الفضل؛ لأنه كان من الله إلى الخلق من النعم والإحسان [ما لو حمدوا كل حمدهم]<sup>(٨)</sup> ما قدروا على أن يؤدوا شكر واحد من ذلك، فتكون طاعتهم شكراً لما أنعم عليهم، فإذا كان كذلك لا يكون لأعمالهم ثواب إلا بالبيان من الله، كما لا يقال للملائكة: إن لهم ثواباً.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾، يحتمل<sup>(٩)</sup> وجهين:

وما ربك بغافل عن أعمالهم التي يعملونها في معصية الله - تعالى - ولكن يؤخر تعذيبهم؛ رحمة منه، وهو كقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ...﴾ الآية [إبراهيم: ٤٢].

والثاني: عن علم بأعمالهم، وصنيعهم خلقهم، لا عن جهل، لكن خلقهم على علم

(١) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٢٢٧)

(٢) في أ: الطاعات.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

(٧) في ب: فضائل.

(٨) في أ: ما لو جهدوا كل جهدهم.

(٩) في أ: ويحتمل.



بذلك؛ لما كان ضرر أعمالهم ومنافعها ترجع إليهم لا إليه.

**قوله تعالى:** ﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ إِنْ يَشَأْ يُدْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ قَوْمٍ أَخْرَبَ ﴿١٣٣﴾ إِنَّ مَا تُوَعَّدُونَ لَأَتِيٌّ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾ قُلْ يَقْوَمِ أَعْمَالُوا عَلَىٰ مَكَاتِبِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَمَا لَوْ تَعْلَمُونَ مِنْ تَكْوُنٍ لَكُمْ عَقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُمْ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١٣٥﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ﴾، هذا يرد على الثنوية مذهبيهم؛ لأنهم يقولون: إنه إنما خلق الخلائق لمنافع نفسه؛ لأنه ليس بحكيم من فعل فعلا لا يقصد منفعة نفسه، فأخبر - عز وجل - أنه غني بذاته، وإنما يقصد غيره المنفعة [بفعله لحاجة تقع له] (١)، وضرورة تصييه [يقصد بالفعل] (٢) فصد قضاء الحاجة ودفع الضرورة عن نفسه.

فأما الله - سبحانه وتعالى - فهو (٣) الغني بذاته، إنما خلق الخلائق لمنافع أنفسهم، وهو غني عن خلقه على ما أخبر.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ﴾.

يحتمل: غني عن تعذيب أولئك الكفرة، أي: لا لمنفعة له في تعذيبهم يعذبهم أو لحاجة له؛ ولكن الحكمة توجب ذلك. أو أن يكون صلة قوله: ﴿يَمَعَشَرَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠].

يقول: لم يرسل إليكم، ولا امتحنكم بالذي امتحنكم لحاجة نفسه أو لمنفعة له؛ إذ هو غني بذاته.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذُو الرَّحْمَةِ﴾.

يحتمل وجهين:

يحتمل: ذو الرحمة فلا يعجل عليهم بالعقوبة.

والثاني: ذو الرحمة لما خلق الخلائق، وجعل لبعض الانتفاع بهم والاستمتاع، وإنما خلقهم لمنافع أنفسهم.

ويحتمل قوله: ﴿ذُو الرَّحْمَةِ﴾: مَنْ قَبِلَ رَحْمَتَهُ صَارَ أَهْلًا لَهَا، فأما من لم يقبل رحمته

فإنه ذو انتقام منه.

(١) في أ: لحاجة تقع له بفعله.

(٢) في أ: بقصد الفعل.

(٣) في ب: هو.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ﴾ .

لأنه غني بذاته لم يخلقكم لمنافع نفسه أو لحاجته، إن شاء أذهبكم واستخلف غيركم، ولو كان خلقه الخلق لمنافع نفسه لكان لا يذهب بهم ويستخلف [من] <sup>(١)</sup> بعدهم ما يشاء.

﴿كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّتِكُمْ قَوْمٍ آخَرِينَ﴾ .

يخبر عن غناه عنهم، وعن سلطانه، وقدرته أنه يقدر على إهلاككم واستئصالكم وإنشاء قوم آخرين.

كأن خلق الخلائق من جواهر مختلفة لا توالد فيهم، ثم جعل في الآخر التوالد والتناسل ويستخلف بعض من بعض بالتوالد والتناسل.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ﴾ .

من الوعد والوعيد.

أو أن يكون قوله: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ﴾ : من النصر لرسوله والمعونة له لآت وكائن.

﴿وَمَا أَنْشَأَكُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ .

قيل <sup>(٢)</sup> : بفائتين ربكم.

وقيل <sup>(٣)</sup> : وما أنتم سابقين <sup>(٤)</sup> الله بأعمالكم الخبيثة حتى لا يجزيكم الله بها. وأصله:

﴿وَمَا أَنْشَأَكُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ ، أي: لا تعجزون ربكم عن تعذيبكم وعقوبتكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ يَفْقَهُوا أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِبِكُمْ﴾ .

قيل <sup>(٥)</sup> : على جدبتكم.

وقيل <sup>(٦)</sup> : على منازلكم وجدتكم.

ولكن تأويله - والله أعلم - : ﴿أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِبِكُمْ﴾ أي: ما أنتم عليه، ثم يحتمل

هذا وجوهاً:

يحتمل ﴿أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِبِكُمْ﴾ ، أي: على ما أنتم عليه من أمر الدين، ﴿إِنِّي عَامِلٌ﴾ :

على ما أنا عليه من أمر الدين؛ كقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦].

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (١٣٢/٢)، وأبو حيان في البحر المحيط (٢٢٨/٤).

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٨٨/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٤) في ب: بساقين.

(٥) ذكره السيوطي في الدر (٨٨/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس، ولأبي الشيخ عن

أبي مالك بنحوه.

(٦) ينظر تفسير البحر المحيط لأبي حيان (٢٢٩/٤).

ويحتمل أن يكونوا هموا أن يمكروا برسول الله؛ فقال<sup>(١)</sup>: ﴿امْكُرُوا بِي إِنْ بِي مَا كَرَّ بِكُمْ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٣٠].

ويحتمل أن يكونوا يطلبون الدوائر والهلاك على رسول الله ﷺ ويكيدونه؛ كقوله: ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ﴾ [هود: ٥٥] هذه الكلمة تستعمل في انتهاء المكابرة غايتها<sup>(٣)</sup> وجود المعاندة غايتها بعد الفراغ من الحجج والآيات؛ كقوله: ﴿لَكَزَّ دِينَكَ وَوَلِي دِينِ﴾ [الكاغرون: ٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾.

يحتمل فسوف تعلمون من تكون له العاقبة.

ويحتمل: فسوف تعلمون بالهلاك من كان محققاً بالوعيد.

أو سوف تعلمون من المحقق بما أوعد وخوف.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُمْ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يحتمل: لا يفلح الظالمون]<sup>(٤)</sup>، ما

داموا في ظلمهم.

ويحتمل: أن يكون ذلك في قوم مخصوصين.

ويحتمل: في الآخرة: لا يفلح الظالمون.

**قوله تعالى:** ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَمَا كَانَ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾ وَكَذَلِكَ زُيِّنَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُزِدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْعَلُونَ ﴿١٣٧﴾ وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حَجَرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءَ بِرِزْقِهِمْ وَأَنْعُمٌ حَرِّمَتْ طُهُورُهَا وَأَنْعُمٌ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَاءَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءٌ عَلَيْهِمْ سَجَّوْنًا بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿١٣٨﴾ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَمُحَرَّمٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَإِنْ كَانَ مِيسَةً فَهِيَ فِيهِمْ شُرَكَاءُ سَجَّوْنًا وَصَفَهُمْ إِنَّهُمْ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾.

(١) في ب: فيقال.

(٢) في أ: ما أمكر.

(٣) في ب: نهايتها.

(٤) سقط في أ.

قوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ...﴾ الآية، يخبر - عز وجل - عن سفههم من وجوه:

أحدها: أنهم كانوا يجعلون لله نصيبًا مما كان لله في الحقيقة مع علمهم أن الله هو الذي أنشأ لهم تلك الأشياء وهو ذرأها، ثم يجعلون لله في ذلك نصيبًا وللأصنام نصيبًا<sup>(١)</sup> يسفهم لأنهم إذا علموا أن الله هو الذي ذرأ لهم تلك الأشياء وأنشأها لهم، فإليه الاختيار في جعل ذلك لا إليهم [إذ علموا]<sup>(٢)</sup> أنهم إنما يملكون هم بجعل<sup>(٣)</sup> الله لهم، وهو المالك عليها حقيقة.

والثاني: ما يبين سفههم - أيضًا - أنهم يجعلون لله في ذلك نصيبًا وللأصنام نصيبًا من الثمار والحروث وغيرها، ثم إذا وقع [شيء]<sup>(٤)</sup> مما جعلوا لله وخالط ما جزءوا<sup>(٥)</sup> وجعلوه لشركائهم تركوه، وإذا خالط شيء مما جعلوا لشركائهم، ووقع فيما جعلوه لله أخذوه وردوه على شركائهم وانتفعوا به، وتركوا الآخر للأصنام إيثارًا للأصنام عليه، وإعظاما لها.

أو إذا زكا نصيب الأصنام ونما، ولم يترك<sup>(٦)</sup> نصيب الله، ولم ينم<sup>(٧)</sup> تركوا ذلك للأصنام، ويقولون: لو شاء الله لأزكى نصيبه، وإذا زكا الذي كانوا يجعلون لله، ولا يزكو نصيب الأصنام أخذوا نصيب الله فقسموه بين المساكين وبين الأصنام نصفين.

يسفهم - عز وجل - بصنيعهم<sup>(٨)</sup> الذي يصنعون ويبين عن جوهرهم بإيثارهم الأصنام، وإعظامهم إياها، والتفضيل في القسمة والتجزئة، مع علمهم أن الله هو الذي ذرأ ذلك وأنشأه<sup>(٩)</sup> لهم، وأن الأصنام التي أشركوها في أموالهم وعبادتهم لله لا يملكون من ذلك شيئًا.

وذلك منهم سفه وجور؛ حيث أشركوا في أموالهم وعبادتهم مع الله أحدًا لا يستحق بذلك شيئًا، وهو كما جعلوا لله البنات، وهم كانوا يأنفون عن البنات، كقوله: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: يجعل.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: جزاء.

(٦) في أ: يترك.

(٧) في أ: يتمنوا.

(٨) في ب: في صنيعهم.

(٩) في أ: وأنشأ.

أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَى... ﴿ الآيَة [النحل: ٥٨]: وقال: ﴿أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمْ الْبَنُونَ﴾ [الطور: ٣٩] وقال: ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾ [النجم: ٢٢] تأنفون أنتم عن البنات وتضيفونهن إليه؟! فهو إذا جور وظلم؛ فعلى ذلك تفضيل الأصنام في القسمة وإيثارهم إياها على الله، وإشراكهم مع الله، مع علمهم أنه كان جميع ذلك بالله، وهو أنشأه لهم - جور وسفه.

ثم أخبر أنهم: ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾.

أي بنس الحكم حكمهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، أي: كما زين لهم جعل النصيب للأصنام [و<sup>(١)</sup>] التجزئة لها، وصرف ما خلق الله لهم عنه إلى الأصنام كذلك زين لهم قتل أولادهم.

أو كما زين لهم تحريم ما أحل الله لهم من السائبة<sup>(٢)</sup> والوصيلة<sup>(٣)</sup> والحامي<sup>(٤)</sup> كذلك زين لهم شركاؤهم قتل أولادهم.

وأصله: أن الشفقة التي جعل الله في الخلق لأولادهم [و<sup>(٥)</sup>] الرحمة التي جبلت طبائعهم عليها تمنعهم عن قتلهم، وخاصة أولادهم الضعفاء والصغار، وكذلك الشهوة

(١) سقط في أ.

(٢) السائبة: هي الناقة التي تنتج خمسة أبطن، فتترك فلا تركب ولا يحمل عليها ولا ترد عن ماء ولا مرعى. وقيل: هي الناقة التي يقول ربها: إن قدمت سالماً من سفري أو شفيت من مرضي فناقني سائبة. فلا يتنفع بها ولا ترد عن ماء ولا علف. ويعتقون العبد ويقولون: هو سائبة، فلا يعقل أحدهما الآخر ولا يرثه. وقيل: يكون ولاؤه لمعتقه، ويضع ماله حيث يشاء وأصله من تسبب الدواب، وهو انبعاثها. يقال: سابت الحية تسبب، وانسابت تنساب انسياباً. وسابت الدابة تسبب سيوياً، وساب الماء: جرى، والمصدر: السيب، ويعبر به عن العطاء فيقال: أفاض عليه سيبه، أي رزقه، وذلك على الاستعارة. وفي الحديث: «وفي السيوب الخمس» قال أبو عبيد: السيوب: الركاز. ولا أراه أخذ إلا من السيب، وهو العطية. وفي الحديث: «لو سألتنا سيابة أعطيناها»، السيابة: البلحة، والجمع سياب. ومنه سمي الرجل سيابة.

ينظر النهاية (٤٣٢/٢)، وعمدة الحفاظ (٢٧٩/٢).

(٣) قيل: هي الأنثى التي تولد من الشاة مع ذكر، فيقولون: وصلت أخاها، فلا يذبحونها. وقيل: كانت الشاة إذا ولدت ستة أبطن عناقين عناقين، وولدت في السابع عناقاً وجدياً قالوا: وصلت أخاها، فأحلوا لبنها للرجال وحرموه على النساء، قاله أبو بكر. وقال ابن عرفة: كانوا إذا ولدت الشاة ستة أبطن نظروا فإن كان السابع ذكراً ذبحوه، وأكل منه الرجال والنساء. وإن كانت أنثى تركت في الغنم. وإن كانت أنثى وذكراً قالوا: وصلت أخاها، فلم يذبحوها، وكان لحمها حراماً على النساء. ينظر عمدة الحفاظ (٣٦٥-٣٦٦/٤).

(٤) قيل: هو الفحل يضرب عشرة أبطن، يقولون: قد حمى ظهره، فلا يركب ولا يحمل.

ينظر عمدة الحفاظ (٥٢٧/١)

(٥) سقط في أ.

التي خلق فيهم تمنعهم عن تحريم ما أحل الله لهم، لكن [زين لهم ذلك]<sup>(١)</sup> شركاؤهم، وحسنوا عليهم تحريم ما أحل لهم وقتل أولادهم، فما حسن عليهم الشركاء وزين لهم من تحريم ما أحل لهم وقتل أولادهم غلب على الشفقة التي جبلت فيهم، والشهوة التي خلق ومكن فيهم.

ثم اختلف في شركائهم<sup>(٢)</sup>:

قال بعضهم<sup>(٣)</sup> شركاؤهم: شياطينهم التي تدعوهم إلى ذلك.

وقيل<sup>(٤)</sup>: شركاؤهم: كباراؤهم ورؤساؤهم الذين يستتبعونهم.

[ثم]<sup>(٥)</sup> يحتمل: قتل الكبراء أولادهم؛ تكبرا منهم وتجبرا؛ لأنهم كانوا يأنفون عن أولادهم الإناث، وقتل الأتباع؛ مخافة العيلة والفقير.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيُرَدُّوهُمْ﴾.

قيل<sup>(٦)</sup>: ليهلكوهم، إنهم كانوا يقصدون في التحسين والتزيين الإرداء والإهلاك، وإن كانوا يرونهم في [ذلك]<sup>(٧)</sup> الشفقة، وكذلك كانوا يقصدون بالتزيين تلبس الدين عليهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَكَّوْهُ﴾.

يحتمل: وجوهاً:

قال بعضهم: لو شاء الله لأهلكهم فلم يفعلوا ذلك.

وقيل: لأعجزهم ومنعهم عن ذلك؛ كقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ لَطَمَسْنَا عَلَىٰ أَعْيُنِهِمْ﴾

[يس: ٦٦].

وقيل: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَكَّوْهُ﴾، أي: لأراهم قبح فعلهم؛ حتى لم يفعلوا.

وأصله: أنه إذا علم منهم أنهم يفعلون ما فعلوا ويختارون ما اختاروا من التزيين

ولبس<sup>(٨)</sup> الدين عليهم شاء ما فعلوا واختاروا، [وقد]<sup>(٩)</sup> ذكرنا ذلك في غير موضع.

(١) في ب: ذلك زين لهم.

(٢) في ب: الشركاء.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٥٢/٥) و(١٣٩١٢) و(١٣٩١٣) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٨٩/٣) وعزاه لابن المنذر وعبد بن حميد وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٤) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٢٣١/٤).

(٥) سقط في أ.

(٦) ذكره الرازي في تفسير بنحوه (١٦٩/١٣)، وابن عادل في اللباب (٤٥٧/٨).

(٧) سقط في أ.

(٨) في أ: وليس.

(٩) سقط في أ.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَدَرَّهْمٌ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ .

أي: ذرهم ولا تكافئهم بافترائهم على الله .

ويحتمل: ذرهم وما يفترون؛ فإن الله يكافئهم ولا يفوتون .

ويحتمل: ذرهم وما يفترون؛ فإن ضرر ذلك الافتراء عليهم، ليس علينا ولا عليك، والله أعلم بذلك .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَمْعَةٌ وَاَحْرَتْ جِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَأَ بِرِزْعِهِمْ﴾ .

قيل: هذه الآية صلة قوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْعِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ هذا الذي جعلوا للشركاء هو الحجر الذي ذكر في هذه الآية؛ لأنهم كانوا [لا] <sup>(١)</sup> ينتفعون بذلك ويحرمونه، وهو حجر .

وأصل الحجر: المنع، وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال <sup>(٢)</sup>: الحجر: ما حرّموا [أنفسهم] <sup>(٣)</sup> من أشياء: من الوصيلة، والسائبة، والحامي، وتحريمهم ما حرّموا من أشياء: كانوا يحلون أشياء حرّمها الله، ويحرمون أشياء أحلها الله في الجاهلية من الحرث والأنعام .

وفي حرف [أبي] <sup>(٤)</sup> وابن عباس <sup>(٥)</sup> - رضي الله عنهما - : ﴿حرج﴾، على تأخير الجيم وتقديم الراء .

وعن الحسن <sup>(٦)</sup>: ﴿حجر﴾، برفع الحاء .

(١) سقط في أ .

(٢) أخرجه ابن جرير بنحوه (٣٥٥/٥) (١٣٩٢١)، وذكره السيوطي في الدر (٨٩/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس .

(٣) سقط في ب .

(٤) سقط في أ .

(٥) قرأ أبي بن كعب، وعبد الله بن العباس، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن الزبير، وعكرمة، وعمرو بن دينار، والأعمش: «حرج» بكسر الحاء وراء ساكنة مقدمة على الجيم، وفيها تأويلان: أحدهما: أنها من مادة الحرج وهو التضيق .

قال أبو البقاء: وأصله (حرج) بفتح الحاء وكسر الراء، ولكنه خفف ونقل؛ مثل (فخذ) في (فخذ).

قال شهاب الدين: ولا حاجة إلى ادعاء ذلك، بل هذا جاء بطريق الأصالة على وزن (فعل).

والثاني: أنه مقلوب من حجر، قدمت لام الكلمة على عينها، ووزنه (فلم)؛ كقولهم: (ناء) في

(نأى)، و (معيق) في (عميق)، والقلب قليل في لسانهم .

ينظر اللباب (٤٦٠/٨) .

(٦) ذكره السيوطي في الدر (١٣٩/٣) وعزاه لابن الأنباري .

وأصل الحجر: المنع، ممنوع: محجور، يقال: حجرت عليه، أي: منعته، والحجر أيضًا: موضع بمكة، والاحتجار: الاستثثار، وهو أن يأخذ<sup>(١)</sup> الشيء ولا يعطي<sup>(٢)</sup> منه أحدًا شيئًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَأَ بِرَعْمِهِمْ﴾.

قال بعضهم: قوله: ﴿لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَأَ﴾، يعني: لا يطعمها إلا من يشاء الله [بزعمهم]<sup>(٣)</sup>؛ لأنهم كانوا يحرمون أشياء ويأتون [أشياء]<sup>(٤)</sup> فواحش، فيقولون: إن الله أمرهم بذلك؛ كقوله في الأعراف: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨].

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: قوله ﴿لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَأَ بِرَعْمِهِمْ﴾ يعني: الذين سنوا لهم، أي: لا يطعمها إلا من يشاء أولئك الذين سنوا ذلك، وحرموا ذلك على نسائهم؛ على ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن شئت قد ذكرت لكم أول من بدل دين إسماعيل، وبحر البحيرة والسائبة»<sup>(٦)</sup>.

فعلى ذلك أضافوا المشيئة إلى أولئك الذين سنوا لهم ذلك، وحرموا على إناثهم وأحلوا لذكورهم<sup>(٧)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٨)</sup> قوله: ﴿لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَأَ﴾ هؤلاء الرجال، كانت مضافة إلى الرجال دون النساء، وفي ذلك تسفيه أحلامهم؛ لأنهم [كانوا]<sup>(٩)</sup> ينكرون الرسالة لما كان يحرمون من الطيبات، ثم يتبعون الذي حرم عليهم الطيبات التي أحلها الله لهم [لأنهم ينكرون الرسالة

(١) في ب: تأخذ.

(٢) في ب: تعطي.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) قال الخازن في تفسيره (٤٥٢/٢) يعني يأكلها خدام الأصنام والرجال دون النساء، وقال أبو حيان في البحر المحیط (٢٣٣/٤) وهم الرجال دون النساء أو سدنة الأصنام.

(٦) أخرجه أحمد (٤٤٦/١) عن ابن مسعود بلفظ: «إن أول من سيب السوائب وعبد الأصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر رأيت يجر أمعاءه في النار».

وفي الباب عن ابن عباس أخرجه الطبراني في الكبير (٣٩٨/١٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/١) وقال: وفيه صالح مولى التوءمة وضعف بسبب اختلاطه، وابن أبي ذئب سمع منه قبل اختلاطه وهذا من رواية ابن أبي ذئب عنه.

(٧) في أ: الذكور.

(٨) ينظر ما سبق.

(٩) سقط في أ.



لما كان<sup>(١)</sup> من البحيرة، والسائبة، ونحوهما.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْعَمَ حَرَمَتُ طُهُورِهَا﴾ هو ما ذكر من البحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحامي، وهو الحجر الذي ذكر في هذه الآية، يجعلون تلك الأشياء لشركائهم، لا ينتفعون بها.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْعَمَ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَاءَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾.

قيل فيه بوجوه:

قيل: ﴿لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَاءَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾، أي: لا ينتفعون بها؛ ليعرفوا أنعم الله؛ ليشكروا الله عليها.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَاءَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾، أي: لا يذبحون للأكل، ولا يذكرون اسم الله عليها.

ويحتمل<sup>(٣)</sup>: لا يذكرون اسم الله عليها وقت الركوب؛ كما يذكر اسم الله عليها وقت الركوب، وهو قوله: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا﴾ [الآية<sup>(٤)</sup>] [الزخرف: ١٣]؛ لأنهم كانوا لا يركبونها؛ ولكن يسيونها.

وقيل<sup>(٥)</sup>: لا يحجون عليها.

والأول كأنه أقرب: كانوا لا ينتفعون بها؛ ليعرفوا نعم الله، ويشكروه عليها.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفْتَرَاءَ عَلَيْهِمْ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾.

بأن الله أمرهم بذلك، وهو حرم عليهم، وهو أحل؛ فذلك هو الافتراء على الله، أو بما أشركوا شركاءهم في عبادة الله وفي نعمه.

﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَمَحْرَمٌ عَلَى الْأَرْوَاحِ﴾.

قيل: هو صلة قوله: ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرَّتْ جِجْرٌ﴾، يحرمون على النساء،

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٥٦/٥) (١٣٩٣٢) عن السدي بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٩٠/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٥٦/٥) (١٣٩٣٤) عن ابن زيد بنحوه وانظر اللباب لابن عادل (٤٦٠/٨)، وتفسير البغوي (١٣٤/٢).

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٥٦/٥) (١٣٩٢٩)، (١٣٩٣٠)، (١٣٩٣١) عن أبي وائل. وذكره السيوطي في الدر (٩٠/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن أبي وائل.

ويحلون للرجال، يعني إذا ولدوا حيًا [كان ينتفع] <sup>(١)</sup> بذلك رجالهم دون نسايتهم، وإذا ولدوا ميتًا اشتركوا فيه الإناث والذكور [و] <sup>(٢)</sup> يذكر في هذا كله سفة أولئك في صنيعهم، ويذكر في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ﴾ إلى آخر [منته و] <sup>(٣)</sup> نعمه التي أنعم عليهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾.

أي: افتراءهم على الله، وتحريمهم ما أحل الله لهم، وتحليلهم ما حرم عليهم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ أَفَرَاءَ عَلَى اللَّهِ﴾.

أخبر أنهم قد خسروا بقتلهم الأولاد، وتحريمهم ما أحل لهم ورزقهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾. وبالله الهداية والرشاد.

**قوله تعالى:** ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرِّمَانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّكُمْ لَا يُحِبُّ السُّرْفِينَ ﴿١٤١﴾ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَسَاتٌ كُلُوا مِنَّمَا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿١٤٢﴾ تَمَنَّيْنَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ نِزْلًا أَلْفَيْنَ وَمِنَ الْأَمْزِجِ أَلْفَيْنِ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا حَرَمٌ أَرِ الْأَنْثِيَيْنِ أَمَا اسْتَمَلْتِ عَلَيْهِ أَرْحَامَ الْأَنْثِيَيْنِ نَيْفُونِي بِعَلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ الْأَبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا حَرَمٌ أَرِ الْأَنْثِيَيْنِ أَمَا اسْتَمَلْتِ عَلَيْهِ أَرْحَامَ الْأَنْثِيَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّيْنَاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٤﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾.

ذكر هذا - والله أعلم - مقابل ما كان منهم من تحريم ما أحل الله لهم ورزقهم من الحرث، والزرع، والأنعام، والانتفاع بها، فقال: أنشأ جنات وبساتين من تأمل فيها وتفكر، عرف أن منشئها مالك حكيم مدبر؛ لأنه ينبتها ويخرجها من الأرض في لحظة ما لو اجتمع الخلائق على تقديرها: أن كيف خرج؟ وكما خرج؟ وأي قدر ثبت؟ ما قدروا على ذلك؛ كقوله: ﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونًا﴾ [الحجر: ١٩]، ويخرج من الورق <sup>(٤)</sup>

(١) في ب: كانوا ينتفعوا. والصواب ما أثبتناه.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: الفرد.

والثمار على ميزان واحد: ما لو جهدوا كل الجهد أن يعرفوا الفضل والتفاوت بين الأوراق والثمار ما قدروا، وما وجدوا فيها تفاوتًا. ويخرج - أيضًا - كل عام من الثمار والأوراق ما يشبه العام الأول؛ فدل ذلك كله أن منشئها ومحدثها مالك حكيم، وضع كل شيء موضعه، وأن ما أنشأ [أنشأ]<sup>(١)</sup> لحكمة وتدبير لم ينشئها عبثًا؛ فله الحكم والتدبير في الحل والحرمة والقسمة، ليس لأحد دونه حكم ولا تدبير في التحريم والتحليل: ﴿هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾ [النحل: ١١٦]، وهذا لهذا وهذا لهذا؛ إنما ذلك إلى مالِكها؛ فخرج هذا - والله أعلم - مقابل ما كان منهم من قوله: ﴿وَقَالُوا هَذَا مِنْ رَبِّنَا أَتَعْتَدُ وَحَرَّتْ جِبْرَ لَأ يَطْعَمَهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِرِزْقِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٣٨]، وقوله: ﴿هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿وَهَذَا لِشُرَكَائِكَ﴾ [الأنعام: ١٣٦]، وقوله - تعالى - : ﴿وَأَنْعَمْتَ حَرَمْتَ ظُهُورَهَا وَأَنْعَمْتَ لَأ يَذْكُرُونَ أَسْرَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَفْتِرَاءَ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٣٨]، وغير ذلك من الآيات التي كان فيها ذكر تحكّمهم على الله، وإشراك أنفسهم في حكمه.

ثم اختلف في قوله: ﴿مَعْرُوشَتٍ وَعَيْرَ مَعْرُوشَتٍ﴾:

قيل<sup>(٣)</sup>: معروشات: مسوطات ما نبتت<sup>(٤)</sup> منبسطة على وجه الأرض، ﴿وَعَيْرَ مَعْرُوشَتٍ﴾: ما يقوم بساقه، لا ينسبط على الأرض.

وقيل: معروشات: ما يتخذ له العريش، من نحو العرجون<sup>(٥)</sup> والقرع<sup>(٦)</sup> وغيره، وغير معروشات: ما لا يقع الحاجة إلى العرش؛ من نحو: النخيل والأشجار المثمرة، وهما واحد.

وقيل: على القلب، معروشات: ما تقوم بساقها، وغير معروشات: ما لا ساق لها، والله أعلم. وتعريشه ما ذكر على أثره.

﴿وَالنَّخْلُ وَالرِّزْقُ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُمُ وَالرِّزْقُ وَالرِّمَاتُ مُتَشَابِهًا وَعَيْرَ مُتَشَابِهًا﴾.

منها ما يكون متشابهًا في اللون مختلفًا في الأكل والطعم، ومنها ما يكون مختلفًا في

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) ذكره البغوي والخازن في تفسيرهما (٤٥٤/٢) ونسباه لابن عباس وكذا أبو حيان الأندلسي في البحر المحيط (٢٣٨/٤).

(٤) في أ: ما نبتت.

(٥) العرجون: ما يحمل التمر، ويطلق على العذوق وهو من النخل كالعنقود من العنب. ينظر المعجم الوسيط (٥٩٢/١) (عرجن).

(٦) جنس نباتات زراعية من الفصيلة القرعية، فيه أنواع تزرع لثمارها، وأصناف تزرع للتزيين، واحده: قرعة، وأكثر ما تسميه العرب: الدباء. ينظر المعجم الوسيط (٧٢٨/٢) (قرع).

اللون والمنظر متشابهًا في الطعم والأكل؛ ليعلموا أن منشئها واحد، وأنه حكيم أنشأها على حكمة، وأنه مدبر: أنشأها عن تدبير، لم ينشئها عبثًا.

[و] (١) من الناس من يقول (٢): إن قوله: ﴿مُتَشَكِّهَا﴾ في الذي ذكر، وهو الرمان (٣) والزيتون (٤)؛ لأن ورقهما متشابه، والثمرة مختلفة.

ومنهم من يقول: فيهما وفي غيرهما، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾.

كأنه قال: كلوا من ثمره إذا أثمر، ولا تحرموا؛ خرج على مقابلة ما كان منهم من التحريم، أي كلوا منها، ولا تحرموا؛ ليضيع ويفسد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾.

ذكر - عز وجل - الإيتاء مما يحصد بعد ذكر النخيل، والزرع، والزيتون، والرمان، حبًا وغير حب، وما يقع فيه الكيل وما لا يقع، مجملًا عامًا ولم يفصل بين قليله وكثيره.

(١) سقط في ب.

(٢) ينظر تفسير البغوي والخازن (٤٥٤/٢).

(٣) هو شجر مثمر من الفصيلة الآسية التي تشمل الآس، والغوافة، والقرنفل، والأوكالبتوس وغيرها. وثمرته الرمان وهي مستديرة صلبة القشرة. في داخلها جيوب ذات بذور كثيرة، وزهره أحمر جميل يسمى (الجلنار) وهذا معرب كلمة (كلنار) الفارسية التي معناها (ورد الرمان) وثمرته أنواع: حلو وحامض ومز، ومنه ذو نوى، وبغير نوى.

عرف الرمان منذ القديم، وذكر في كتابات قديمة كثيرة، وشهدت صورته منقوشة على جدران المعابد القديمة وغيرها.

قيل: أصله من قرطاجنة، أو من غربي جنوب آسية، وزرع في إيران قديماً، وكان مزروعاً في حدائق بابل المعلقة، وفي بعض المناطق الحارة والجافة، ونقل إلى أوربة ومنطقة البحر المتوسط في عصور متأخرة.

ينظر معجم النباتات ص ٢٤٥.

(٤) هو شجر مثمر زيتي من الفصيلة الزيتونية يعتبر من أقدم النباتات التي عرفها الإنسان وغرسها واستثمرها، واستخرج زيتها الثمين واستعمله في الأكل والدواء وغيرها.

عرفته مصر في القرن السابع عشر قبل المسيح، وورد ذكره في كتابات صينية قبل خمسة آلاف سنة، وذكر كثيراً في التوراة وفي الأناجيل، وفي المخطوطات الإغريقية والرومانية وفي الشعر العربي القديم وذكره في القرآن الكريم في سبع سور، ووصفت الزيتون بأنها (شجرة مباركة) وروي عن النبي قوله «كلوا الزيت وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة» وتغنى به شعراء العرب، منهم ابن وكيع القائل:

انظر إلى زيتوننا	فيه شفاء المهج
بدا لنا كأعين	سهل وذات دعج
مخضرة زبرجد	مسودة من سبج

ينظر معجم النباتات ص ٢٦٥.

ففيه دلالة وجوب الصدقة والعشر في قليل ما تخرج الأرض وكثيره<sup>(١)</sup>.

(١) فرض الله سبحانه وتعالى الزكاة في أنواع كثيرة، زكاة عروض التجارة، وزكاة الإبل، وزكاة البقر، وزكاة الأغنام، وزكاة الزروع والثمار، وهكذا، وحدد لكل نوع من هذه الأنوع مقداراً معيناً. وبهنا هنا أن نتحدث عن زكاة الزروع والثمار، من حيث أدلة ثبوتها، ومقدارها.  
أولاً: أدلة ثبوت زكاة الزروع والثمار:  
ثبتت زكاة الزروع بالكتاب والسنة والإجماع:  
من الكتاب:

١- قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَعَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْثَرُهُمُ وَالزُّيْتُونَ وَالرُّمَاتَ مُتَشَابِهًا وَعَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُشْرِفُوا عَلَيْهِمْ إِنَّكُمْ لَأَجِبْتُمْ أَنْ تُشْرِفُوا﴾ [الأنعام: ١٤١] ووجه الدلالة من الآية أن قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ﴾ أي الله سبحانه وتعالى هو الذي أبدع هذه الجنات والثمار والزروع المختلفة الأنواع والأسكال والروائح والطعوم والألوان، التي ينتفع بها الإنسان والحيوان ﴿مَعْرُوشَاتٍ وَعَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾ المعروشات هي ما انبسط على الأرض وانتشر. مما يحتاج إلى أن يتخذ له عريش يحمل عليه، كالكرم والبطيخ والقرع، والعريش عيدان تصنع كهيئة السقف فتمسكه. وغير المعروشات هو ما قام على ساق واستغنى باستوائه وقوة ساقه عن التعريش كالنخل والشجر ﴿مُخْتَلِفًا أَكْثَرُهُمُ﴾ أي ثمره الذي يؤكل منه في الهيئة والطعم ﴿مُتَشَابِهًا وَعَيْرَ مُتَشَابِهٍ﴾ أي متشابهها في المنظر وغير متشابه في الطعم، أو متشابهها بعض أفرادهما في اللون أو الطعم أو الهيئة وغير متشابه في بعضها، قوله: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ أي أدوا زكاته المفروضة يوم قطعه وجدأه.

٢- قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَرْجَبْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٦٧] ووجه الدلالة أن النفقة تطلق على الزكاة، فأمرنا الله سبحانه وتعالى بأن ننفق ونزكي من جياذ أو من حلال ما نكسبه من الأموال ومن طيبات ما تخرجه لنا الأرض من الثمرات والزروع، وأن تلك الزكاة يجب إخراجها يوم الحصاد والجذاذ كما هو مقتضى قوله تعالى ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾.  
ومن السنة:

١- قوله ﷺ: «فيما سقت الأنهار والغيمة العصور، وفيما سقي بالسانية نصف العصور» ووجه الدلالة من الحديث أن رسول الله ﷺ حدد زكاة ما يسقى من الأنهار والأمطار، وما يسقى بالآلة، سواء كان زرعاً أم ثمرًا، بالعشر في الأول، ونصف العشر في الثاني.  
٢- قوله ﷺ: (فيما سقت السماء والعيون أو كان عشريا العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر)، لكن لفظ النسائي وأبي داود وابن ماجه (بعلا) بدل (عشريا) ووجه الدلالة من الحديث جلية كما في الحديث الأول.

وهذه النصوص من الكتاب والسنة بعمومها تقتضي وجوب الزكاة في كل ما تخرجه لنا الأرض، لا فرق بين زرع وزرع، ولا بين ثمر وآخر فالكل تجب فيه الزكاة حتى الحطب والحشيش كما مال إليه إمام الظاهرية أبو سليمان داود بن علي وجمهور أصحابه متمسكين في ذلك بظواهر النصوص، ولا فرق في ذلك بين القليل والكثير، إلا فيما يحتمل الكيل فلا تجب الزكاة فيه حتى يبلغ خمسة أوسق فصاعداً.

وعن مجاهد وحماد بن أبي سليمان وعمر بن عبد العزيز وإبراهيم النخعي إيجاب الزكاة في كل ما أخرجت الأرض، قل أو كثر.

وقال أبو حنيفة وزفر: تجب الزكاة في كل ما تخرجه الأرض، ويقصد بزراعته استغلال الأرض =

وكذلك قوله - تعالى - في سورة البقرة: ﴿وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

وحدِيث معاذ - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «في كل ما أخرجت الأرض العشر، أو نصف العشر»<sup>(١)</sup>.

وحدِيث ابن عمر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه كتب إلى أهل اليمن<sup>(٢)</sup> بذلك<sup>(٣)</sup>.

= عادة، فلا عشر عندهما في نحو حطب وحشيش وتبن وبذر بطيخ وقصب فارسي، لأنه لا يقصد بهذه الأشياء استغلال الأرض ونماؤها عادة، لأن الأرض لا تنمو بها بل تفسد، وأما لو اتخذت الأرض مشجرة أو مقصبة أو منبتا للحشيش، فإن الزكاة تجب في الخارج منها، لأنه غلة وافرة قصد بها استغلال الأرض، ولعموم الآيات والأحاديث السابقة.

ثانياً: الحق الواجب (مقدار زكاة الزروع والثمار):

وضحت السنة ما أجمله القرآن في الحق الواجب في زكاة الثمار والزروع، ففي الحديثين السابقين تحديد لمقدار هذه الزكاة، وهو أنه العشر أو نصف العشر، فإن كان قد سقي بماء السماء مطر أو ثلج أو برد أو ظل أو سقي من العيون والأنهار الجارية أو كان عثريا وهو الذي يشرب بعزوقه وهو المعروف بالبعلي، فزكاته عشر الخارج منه وإن كانت الزروع والثمار قد سقيت بالسواني وهي الدواب أو سقيت بالنضح كنضح الرجال بالآلة والمراد ما كان سقيه بتعب ومؤنة، ففيه نصف الشعر، وهذه التفرقة بين ما سقي بتعب ومؤنة. وبين ما سقي بلا تعب ولا مؤنة، حكمتها واضحة جلية، وهو أن زيادة المؤنة والمشقة تقتضي الفرق والتخفيف.

قال النووي: وهذا متفق عليه، وإن وجد ما يسقى بالنضح تارة، وبالمطر أخرى، فإن كان ذلك على جهة الاستواء وجب ثلاثة أرباع العشر، وهو قول أهل العلم - قال ابن قدامة: لا نعلم فيه خلافاً. وإن كان أحدهما أكثر، كان حكم الأقل تبعاً للأكثر عند أحمد والثوري وأبي حنيفة وأحد قولي الشافعي، وقيل: يؤخذ بالتقسيم، ويحتمل أن يقال: إن أمكن فصل كل واحد منهما أخذ بحسابه، وعن ابن القاسم صاحب مالك: العبرة بما تم به الزرع ولو كان أقل.

ينظر المفصل في الفقه الإسلامي وتاريخه ص (٣٣٠: ٣٣٣).

(١) أخرجه النسائي (٤٢/٥) كتاب: الزكاة، باب: ما يوجب العشر وما يوجب نصف العشر، وابن ماجه (٥٨١/١) كتاب: الزكاة، باب: صدقة الزروع والثمار، حديث (١٨١٨)، والبيهقي (١٣١/٤) كتاب: الزكاة، باب: قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ بن جبل، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، وأمرني أن أخذ مما سقت السماء، وما سقي بغيرها العشر، وما سقي بالدوالي، نصف العشر.

(٢) بالتحريك، قيل سميت اليمن لتيامنهم إليها لما تفرقت العرب من مكة، كما سميت الشام لأخذهم الشمال، والبحر محيط بأرض اليمن من المشرق إلى الجنوب، ثم راجعا إلى الغرب يفصل بينها وبين باقي جزيرة العرب خط يأخذ من بحر الهند إلى بحر اليمن عرضاً في البرية من المشرق إلى جهة الغرب. ينظر مراصد الاطلاع (١٤٨٣/٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٧/٣) كتاب: الزكاة: باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجاري، الحديث (١٤٨٣)، وأبو داود (٢٥٢/٢) كتاب: الزكاة: باب صدقة الزرع، حديث (١٥٩٦)، والترمذي (٧٥/٢) كتاب: الزكاة: باب ما جاء في الصدقة فيما يسقى بالأنهار وغيرها، حديث (٦٣٥) والنسائي (٤١/٥) كتاب: الزكاة: باب ما يوجب العشر، وما يوجب نصف العشر، وابن

وما روي عن أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ [أنه<sup>(١)</sup>] قال: «فيما أخرجت الأرض - قليله وكثيره - العشر»<sup>(٢)</sup>.

وخبر معاذ، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، فأمرني أن آخذ [من كل حالمة]<sup>(٣)</sup> ديناراً، أو عدله معافراً<sup>(٤)</sup>، وأمرني أن آخذ من كل أربعين مسنة<sup>(٥)</sup>، ومن كل ثلاثين تبيعاً<sup>(٦)</sup>، ومن كل ما سقت السماء العشر، وما سقي بالديالي<sup>(٧)</sup> نصف العشر<sup>(٨)</sup>.

= ماجه (٥٨١/١) كتاب الزكاة: باب صدقة الزروع والشمار، حديث (١٨١٧)، وابن الجارود (ص١٢٨) كتاب الزكاة، حديث (٣٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٦/٢) كتاب الزكاة: باب زكاة ما يخرج من الأرض، والبيهقي (١٣٠/٤) كتاب الزكاة: باب قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض، وابن خزيمة (٣٧/٤) رقم (٢٣٠٧)، (٢٣٠٨)، والطبراني في (الصغير) (٢/١١٤)، والبخاري في (شرح السنة) (٣/٣٤٥)، كلهم من طريق الزهري عن سالم، عن أبيه مرفوعاً بلفظ: «فيما سقت السماء والعيون أو كان عثراً العشر، وما سقي بالنضح نصف العشر».

(١) سقط في ب.  
(٢) ذكره الحافظ في تلخيص الحبير (٣٢٩/٢) وعزاه ليحيى بن آدم في الخراج (ص/١١٦ رقم ٣٧١) من طريق أبان عن أنس بلفظ (فرض رسول الله ﷺ فيما سقت السماء العشر، وفيما سقي بالدوالي والسواقي والقرب والناضح نصف العشر)  
(٣) في ب: من حاكم.

والمراد الجزية وأراد بالحالم: من بلغ الحُلْم وجرى عليه حكم الرجال، سواء احتلم أو لم يحتلم. ينظر النهاية في غريب الحديث (٤٣٤/١).

(٤) هي برود باليمن منسوبة لأولاد معافر بن يعفر بن مالك بن الحارث بن مرة بن أدد بن هميم بن عمرو بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ، وقيل في نسبهم إنهم من حمير. ينظر مجموع بلدان اليمن وقبائلها (٧١١/٤)، النهاية في غريب الحديث (٢٦٣/٣).

(٥) هي التي ألفت أسنانها، ثبتها ورباعيتها، ودخلت الخامسة وهو أقصى أسنان البقر، وقال الأزهري: والمسنة: التي قد صارت: ثنية وتجدع البقرة في السنة الثانية وتثني في السنة الثالثة فهو ثني والأثنى ثنية، وهي التي تؤخذ في أربعين من البقر وقال في تهذيب اللغة: وليس معنى أسنانها: كبرها كالرجل ولكن معناه: طلوع ثنيها. ينظر النهاية (٤١٢/٢)، اللسان (٢١٢٢/٤) (سنن).

(٦) التبيع ولد البقرة وهو الذي يتبع أمه ينظر النظم المستعذب في غريب المهذب (١٤٥/١)، المعجم الوسيط (٨٢/١).

(٧) الآلة التي تديرها الدابة ليستقى بها. ينظر المعجم الوسيط (٣٠٥/١) (دول).

(٨) أخرجه يحيى بن آدم القرشي في كتاب: الخراج (٦٨)، وأبو عبيد في «الأموال» (ص: ٣٤ - ٣٥) حديث (٦٤)، وعبد الرزاق (٤/٢١ - ٢٢) كتاب: الزكاة، باب: البقر، حديث (٦٨٤١)، وابن أبي شيبة (٣/١٢٦ - ١٢٧) كتاب: الزكاة، باب: في صدقة البقر ما هي، وأبو داود الطيالسي (١/٢٤٠) كتاب: الجهاد، باب: ما جاء في الجزية، حديث (٢٠٧٧)، وأحمد (٥/٢٣٠)، وأبو داود (٢/٢٣٤ - ٢٣٥ - ٢٣٦) كتاب: الزكاة، باب: في زكاة السائمة، حديث (١٥٧٦ - ١٥٧٧ - ١٥٧٨)، والترمذي (٢/٦٨) كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في زكاة البقر، حديث (٦٢٣)، والنسائي (٥/٢٦) كتاب: الزكاة، باب: زكاة البقر، وابن ماجه (١/٥٧٦) كتاب: الزكاة، باب: صدقة البقر، حديث (١٨٠٣)، وابن الجارود (ص: ٣٧٢)، باب: الجزية، حديث (١١٠٤)، والدارقطني (٢/١٠٢) كتاب: الزكاة، باب: ليس في الخضراوات صدقة، حديث (٢٩)،

والحاكم (٣٩٨/١) كتاب: الزكاة، باب: زكاة البقر، والبيهقي (٩٨/٤) كتاب: الزكاة، باب: كيف فرض صدقة البقر، و (١٩٣/٩) كتاب: الجزية، باب: كم الجزية، وابن خزيمة (١٩/٤) رقم (٢٢٦٨)، وابن حبان (٧٩٤ - موارد) من طريق الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، وأمرت أن أخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعاً أو تبيعة، ومن كل أربعين مئنة، ومن كل حالم ديناراً، أو عدله ثوب معافر.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وكذلك صححه ابن حبان، وشيخه ابن خزيمة، فأخرجه في الصحيح.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، قال: ورواه بعضهم عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن، وهذا أصح.

وقال البيهقي (١٩٣/٩) كتاب: الجزية، باب كم الجزية، قال أبو داود - في بعض نسخ السنن - هذا حديث منكر، بلغني عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكاراً شديداً.

قال البيهقي: إنما المنكر رواية أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ فأما رواية الأعمش عن أبي وائل عن مسروق: فإنها محفوظة قد رواها عن الأعمش جماعة منهم: سفيان الثوري، وشعبة، ومعمر، وجرير، وأبو عوانة، ويحيى بن سعيد، وحفص بن غياث، وقال: بعضهم عن معاذ، يعني عن مسروق عن معاذ، وقال: بعضهم عن مسروق أن النبي ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن، وأما حديث الأعمش عن إبراهيم فالصواب كما أخبرنا أبو محمد الحسن ابن علي بن المؤمل، فأسند عن يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن شقيق عن مسروق والأعمش عن إبراهيم، قال: قال معاذ... فذكر الحديث. ثم قال: هذا هو المحفوظ، حديث الأعمش عن أبي وائل عن مسروق، وحديثه عن إبراهيم منقطع ليس فيه ذكر مسروق، وقد رويناه عن عاصم ابن أبي النجود عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ عن النبي ﷺ.

وللحافظ ابن حجر كلامٌ وجيهٌ حول هذا الحديث، فقال في «التلخيص» (١٥٢/٢): ورجح الترمذي، والدارقطني في «العلل» الرواية المرسلة، ويقال: إن مسروقاً أيضاً لم يسمع من معاذ، وقد بالغ ابن حزم في تقرير ذلك، وقال ابن القطان: هو على الاحتمال، وينبغي أن يحكم لحديثه بالاتصال على رأي الجمهور، وقال ابن عبد البر في «التمهيد»: إسناده متصل صحيح ثابت، وهم عبد الحق فنقل عنه أنه قال: مسروق لم يلق معاذاً، وتعقبه ابن القطان بأن أبا عمر إنما قال ذلك في رواية مالك عن حميد بن قيس عن طاوس عن معاذ، وقد قال الشافعي: طاوس عالم بأمر معاذ، وإن لم يلقه؛ لكثرة من لقيه ممن أدرك معاذاً، وهذا مما لا أعلم من أحد فيه خلافاً، انتهى.

وقد رواه الدارقطني من طريق المسعودي عن الحكم أيضاً عن طاوس، عن ابن عباس قال: لما بعث رسول الله ﷺ معاذاً. وهذا موصول، لكن المسعودي اختلط، وتفرد بوصله عنه بقية بن الوليد، وقد رواه الحسن بن عمار عن الحكم أيضاً لكن الحسن ضعيف، ويدل على ضعفه قوله فيه: إن معاذاً قدم على النبي ﷺ من اليمن فسأله، ومعاذ لما قدم على النبي ﷺ كان قد مات، ورواه مالك في «الموطأ» من حديث طاوس عن معاذ أنه أخذ من ثلاثين بقرة تبيعاً، ومن أربعين بقرة مئنة، وأني بما دون ذلك، فأبى أن يأخذ منه شيئاً، وقال: لم نسمع فيه من رسول الله ﷺ شيئاً حتى ألقاه، فتوفي رسول الله ﷺ قبل أن يقدم معاذ بن جبل، قال ابن عبد البر: ورواه قوم عن طاوس عن ابن عباس عن معاذ، إلا أن الذين أرسلوه أثبت من الذين أسندوه، قلت: ورواه البزار والدارقطني من طريق ابن عباس، بلفظ: «لما بعث النبي ﷺ معاذاً إلى اليمن



إلى هذا كله يذهب أبو حنيفة - رحمه الله - ويوجب الصدقة في قليل الخارج من الأرض وكثيره<sup>(١)</sup>.

ثم اختلف أهل التأويل في تأويل الحق الذي ذكره الله في قوله: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾:

قال قوم<sup>(٢)</sup>: هي صدقة سوى الزكاة؛ واحتجوا بأن الآية مكية<sup>(٣)</sup>، وأن الزكاة فرضت

= أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعاً، أو تبيعة جذعاً، أو جذعة - الحديث - لكنه من طريق بقية عن المسعودي، وهو ضعيف كما تقدم، وقال البيهقي: طائوس وإن لم يلق معاذاً إلا أنه يمانى، وسيرة معاذ بينهم مشهورة.

(١) وهو قول للشعبي وللنخعي في رواية.

ينظر: أحكام القرآن للجصاص (١/١٨٥) شرح المهدب (٥/٤٨٧).

(٢) أخرجه ابن جرير (٥/٣٦٤-٣٦٥) (١٣٩٨٨) عن محمد بن جعفر عن أبيه، (١٣٩٩٣) عن عطاء، (١٣٩٩٦، ١٤٠٠١) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (٣/٩٣) وعزاه لسعيد بن منصور وابن المنذر عن الشعبي، ولا بن أبي

شيبه وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن أبي العالية.

(٣) قال ابن العربي في كتابه الناسخ والمنسوخ: الذي علمناه على الجملة من القرآن أن منه مكياً ومدنياً، وسفرياً وحضرياً، وليلياً ونهارياً وسمائياً وأرضياً، وما نزل بين السماء والأرض، وما نزل تحت الأرض في الغار.

وقال ابن النقيب في مقدمة تفسيره: المنزل من القرآن على أربعة أقسام: مكى، ومدني، وما

بعضه مكى وبعضه مدني، وما ليس بمكي ولا مدني.

اعلم أن للناس في المكى والمدني اصطلاحات ثلاثة:

أشهرها: أن المكى ما نزل قبل الهجرة، والمدني ما نزل بعدها؛ سواء نزل بمكة أم بالمدينة، عام الفتح أو عام حجة الوداع، أم بسفر من الأسفار. أخرج عثمان بن سعد الرازي بسنده إلى يحيى ابن سلام، قال: ما نزل بمكة وما نزل في طريق المدينة قبل أن يبلغ النبي ﷺ المدينة فهو من المكى، وما نزل على النبي ﷺ في أسفاره بعد ما قدم المدينة فهو من المدني، وهذا أثر لطيف يؤخذ منه أن ما نزل في سفر الهجرة مكى اصطلاحاً.

الثاني: أن المكى ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة، والمدني ما نزل بالمدينة. وعلى هذا ثبتت الوساطة، فما نزل بالأسفار لا يُطلق عليه مكى ولا مدني. وقد أخرج الطبراني في الكبير من طريق الوليد بن مسلم، عن عفير بن معدان، عن ابن عامر عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل القرآن في ثلاثة أمكنة: مكة، والمدينة، والشام» قال الوليد: يعني بيت المقدس. وقال الشيخ عماد الدين بن كثير: بل تفسيره بتبوك أحسن.

قلت: ويدخل في مكة ضواحيها كالمنزل بمنى وعرفات والحديبية، وفي المدينة ضواحيها كالمنزل بيدر وأحد ولسع.

الثالث: أن المكى ما وقع خطاباً لأهل مكة، والمدني ما وقع خطاباً لأهل المدينة، وحمل على

هذا قول ابن مسعود الآتي.

قال القاضي أبو بكر في الانتصار: إنما يرجع في معرفة المكى والمدني إلى حفظ الصحابة والتابعين، ولم يرد عن النبي ﷺ في ذلك قول؛ لأنه لم يؤمر به، ولم يجعل الله علم ذلك من فرائض الأمة، وإن وجب في بعضه على أهل العلم معرفة تاريخ الناسخ والمنسوخ، فقد يعرف =

بالمدينة<sup>(١)</sup>، وهي منسوخة بآية الزكاة.

وقال قوم<sup>(٢)</sup>: هي الزكاة، فإن نسخ إنما نسخ قدرها، لم ينسخ الحق رأساً؛ لأنهم كانوا يتصدقون بالكل، فما<sup>(٣)</sup> نسخ إنما نسخ بآية الزكاة قدرها.

ألا ترى أنه قال في [آية]<sup>(٤)</sup> أخرى: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِكُمْ لَآ يُحِبُّ الْمُشْرِكِينَ﴾. والإسراف في اللغة<sup>(٥)</sup> هو المجاوزة عن الحد الذي حد له كقوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا

= ذلك بغير نص الرسول. انتهى.

وقد أخرج البخاري عن ابن مسعود أنه قال: «والذي لا إله غيره ما نزلت آية من كتاب الله تعالى إلا وأنا أعلم فيمن نزلت، وأين نزلت». وقال أيوب: سأل رجل عكرمة عن آية من القرآن فقال: نزلت في سفح ذلك الجبل - وأشار إلى سلع. أخرجه أبو نعيم في الحلية.

ينظر الإتيان في علوم القرآن (١/٣٧-٣٨).

(١) اختلف في أول فرض الزكاة فذهب الأكثرون إلى أنه وقع بعد الهجرة، وادعى ابن خزيمة في صحيحه أن فرضها كان قبل الهجرة. واحتج بقول جعفر للنجاشي: «وبأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام» ويحمل على أنه كان يأمر بذلك في الجملة، ولا يلزم أن يكون المراد هذه الزكاة المخصوصة ذات النصاب والحوال.

قال: ومما يدل على أن فرض الزكاة وقع بعد الهجرة اتفاقهم على أن صيام رمضان إنما فرض بعد الهجرة، لأن الآية الدالة على فرضيته مدنية بلا خلاف، وثبت من حديث قيس بن سعد قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، ثم نزلت فريضة الزكاة فلم يأمرنا ولم ينهنا، ونحن نفعله».

ينظر فتح الباري (٣/٢٦٦)، وروضة الطالبين للنووي (١٠/٢٠٦).

(٢) أخرجه ابن جرير (٥/٣٦٢-٣٦٤)، (١٣٩٦٥، ١٣٩٨٥، ١٣٩٨٦) عن الحسن البصري، (١٣٩٦٦) عن أنس، (١٣٩٦٩، ١٣٩٧٤) عن ابن عباس، (١٣٩٧٠) عن جابر بن زيد، (١٣٩٧٢) عن سعيد ابن المسيب، (١٣٩٧٦، ١٣٩٧٧، ١٣٩٨٠) عن قتادة (١٣٩٨٣) عن الضحاك.

وذكره السيوطي في الدر (٣/٩٤) وعزاه لابن أبي حاتم والنحاس وابن عدي والبيهقي في سننه عن أنس بن مالك، ولابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس، ولابن أبي شيبة وأبي داود في ناسخه والبيهقي عن طاوس.

(٣) في ب: فإن.

(٤) سقط في أ.

(٥) الإسراف: تجاوز الحد في سائر الأفعال، إلا أنه غلب في الإنفاق. ويقال باعتبارين: باعتبار القدر، وباعتبار الكيفية. ومنه قول سفيان: «ما أنفقت في غير طاعة الله فهو سرف وإن كان قليلاً» وقال إياس بن معاوية: «الإسراف: ما قصر به عن حق الله تعالى» وهو ضد القصد. ويقال: فلان مسرف وفلان مقتصد. وقوله تعالى: ﴿يَكِيدُوا الَّذِينَ آسَرُوا عَلَيْهِمْ﴾ [الزمر: ٥٣] يتناول الإسراف في الإنفاق وفي سائر الأعمال. وقوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣] نهي عما كانت الجاهلية تفعله من قتل غير القتال، بألا يرضى إلا بقتل من هو أشرف منه، أو بقتل عدد كثير مكان الواحد.

وقيل: سرفه فيه أن يعدل عن طريق الفصاحص بأن يستحق حز رقبته فيعدل إلى ما هو أشق.

وقيل: هو نهي عن المثلة، والكل جائز. وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتَ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾

لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا [الفرقان: ٦٧].

وقيل في قوله: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا﴾، أي: لا تمنعوا الكل ولكن كلوا بعضه، وأتوا حقه من بعضه.

وقيل<sup>(١)</sup>: الإسراف - هاهنا - هو الشرك؛ كأنه قال: ولا تشركوا آلهتكم فيما رزقكم الله من الحرت والأنعام؛ فتحرموه ولا تنتفعوا به، والإسراف هو الذي لا ينتفع به أحد، وما كانوا جعلوا لشركائهم لا ينتفعون به هم ولا انتفع به أحد؛ يكون مقابل قوله: ﴿هَذِهِ أَنْعَمٌ وَحَرَّتٌ حَجْرٌ...﴾ الآية [الأنعام: ١٣٨].

وأما أبو يوسف ومحمد - رحمهما الله - [فإنهما] يذهبان إلى ما روى عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - [قال]<sup>(٢)</sup>: قال رسول الله ﷺ: [ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، ولا فيما دون خمس ذود صدقة، ولا فيما دون خمسة أواق صدقة]<sup>(٣)</sup> وعن أبي

= [غافر: ٤٣] أي المتجاوزين حدود الله من أوامره ونواهيه سواء كان ذلك في الإنفاق أم في غيره. ووصف قوم لوط بأنهم مسرفون من حيث تجاوزوا موضع البذر المذكور في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرَّتٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].  
ينظر عمدة الحفاظ (٢/٢٢١-٢٢٢).

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١٣٦/٢) وعزاه لمقاتل بن حيان بنحوه، والرازي في تفسيره (١٧٦/١٣)، وابن عادل في اللباب (٤٧٣/٨).

(٢) سقط في ب.

(٣) أخرجه البخاري (٣١٠/٣) كتاب: الزكاة، باب: زكاة الورق، حديث (١٤٤٧)، ومسلم (٦٧٤/٢) كتاب: الزكاة، حديث (٩٧٩/٥١)، وأبو داود (٢٠٨/٢) كتاب: الزكاة، باب: ما تجب فيه الزكاة، حديث (١٥٥٨)، والترمذي (٦٩/٢) كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في صدقة الزرع والتمر والحبوب، حديث (٦٢٦)، والنسائي (١٧/٥) كتاب: الزكاة، باب: زكاة الإبل، حديث (٢٤٤٥ - ٢٤٤٦)، وابن ماجه (٥٧١/١) كتاب: الزكاة، باب: ما تجب فيه الزكاة من الأموال، حديث (١٧٩٣)، ومالك (٢٤٤/١)، (٢٤٥) كتاب: الزكاة، باب: ما تجب فيه الزكاة، حديث (٢)، والشافعي (٢٣١/١)، (٢٣٢) كتاب: الزكاة: الباب الثاني فيما يجب أخذه من رب المال من الزكاة وما لا ينبغي أن يؤخذ، حديث (٦٣٦ - ٦٤٢)، وابن أبي شيبة (١١٧/٣)، (١٢٤، ١٣٧) كتاب: الزكاة، باب: من قال: ليس في أقل من مائتي درهم زكاة، وباب من قال: ليس فيما دون الخمس من الإبل صدقة، وأحمد (٦/٣)، وعبد الرزاق (٧٢٥٢، ٧٢٥٣، ٧٢٥٤، ٧٢٥٥)، وابن الجارود (ص: ١٢٤، ١٢٥) كتاب: الزكاة، حديث (٣٤٠)، والدارقطني (٩٣/٢) كتاب: الزكاة، باب: وجوب زكاة الذهب والورق والماشية والثمار والحبوب، حديث (٥)، والبيهقي (٨٤/٤) كتاب: الزكاة، باب: العدد الذي إذا بلغته الإبل كانت فيها صدقة.

والحميدي (٣٢٢/٢) رقم (٧٣٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٤/٢ - ٣٥)، وأبو يعلى (٢٦٨/٢) رقم (٩٧٩)، وابن حبان (٣٢٦٥ - الإحسان)، وأبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال (ص - ٤٣٠) رقم (١٤٢١)، والطبراني في «الصغير» (٢٣٥/١) من حديث أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: [ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة، وليس فيما دون خمس أوسق من التمر صدقة].

سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> «لا صدقة في الزرع، ولا في الكرم<sup>(٢)</sup>، ولا في النخل، إلا ما بلغ خمسة أوسق<sup>(٣)</sup>، وذلك مائة فرق<sup>(٤)</sup>».

(١) سقط في أ.

(٢) نبات معمر معترش من الفصيلة الكرمية، اسم الشجرة الواحدة منه (كرمة)، وتسمى أيضاً (جفنة)، و (حبله)، وقيل (الحبله) أصل الكرمة، والسرع (السرع) قضيبي من قضبان الكرم، فإذا أخرج ورقه قيل: قد أطلع، فإذا ظهر حملة قيل: قد أحثر وحثر، فإذا صار حصرماً قيل: حصرم. والقطف هو العنقود ما دام عليه حبه، فإذا أكل حبه فهو شمراخ، ومعلق الحب من الشمراخ يسمى القمع. عرف العرب أشجار الكرم في اليمن والعراق والحجاز وغيرها، وورد ذكر ثمرها (العنب) في الشعر الجاهلي، وفي العهد الإسلامي ورد ذكر (العنب) في القرآن المجيد ثماني مرات، كما ورد ذكره وذكر الكرم في حديث نبوي جاء في صحيح مسلم ونقله صاحب كتاب (الطب النبوي) فقال (كرم: شجرة العنب، وهي الحبله، ويكره تسميتها كرمًا لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يقولن أحدكم للعنب الكرم، الكرم: الرجل المسلم». وفي رواية (إنما الكرم: قلب المؤمن)، وفي أخرى (لا تقولوا الكرم؛ وقولوا: العنب والحبله). ينظر معجم النباتات (٥٨٠-٥٨١).

(٣) أخرجه البيهقي (١٢٨/٤) كتاب الزكاة باب جماع أبواب صدقة الزرع من حديث جابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري معًا.

وأصل الوسق في اللغة: الحمل مطلقاً وقال الخليل بن أحمد هو حمل بعير، والوسق أيضاً ضم الشيء إلى الشيء ويراد به الكيل.

وفي الاصطلاح. الوسق بالفتح ستون صاعاً وهو عشرون وثلاثمائة رطل عند أهل الحجاز وثمانون وأربعمائة رطل عند أهل العراق على اختلافهم في مقدار الصاع والمد. وقال المقرئ: والوسق ستون صاعاً بصاع النبي ﷺ وذلك عشرون وثلاثمائة رطل عند الحجازيين.

وذكر الدكتور ضياء الدين الرئيس أنه لا خلاف على تحديد الوسق فأصحاب المعاجم والفقهاء يذكرون أن الوسق ستون صاعاً. ولم أر في ذلك خلافاً فتظهر أهمية تقدير الوسق بالأكيال المتداولة في تحديد نصاب زكاة الزروع والثمار حيث ربطت الأحاديث الشريفة زكاة الحرت بالوسق. ومن هذا فالوسق يساوي ستين صاعاً ويساوي أربعين ومائتي مد ويساوي عشرين وثلاثمائة رطل، وبالرغم من أن الوسق لا خلاف في أنه مكيال يسع ستين صاعاً إلا أن الخلاف يرد في مقدار الصاع بالأرطال عند الجمهور والحنفية. ينظر المقادير الشرعية (١٨٠-١٨١).

(٤) الفرق في اللغة: الفرق إناء يسع ستة عشر مدًا، وذلك أربعة أصوع، والمراد بهذا التقدير المذكور هو الصاع والمد العراقيان؛ لأن المد عندهم رطلان والصاع ثمانية أرطال، وبذلك يكون الستة عشر مدًا ثلاثة أصوع. وقال ابن الأثير: الفرق بالتحريك مكيال يسع ستة عشر رطلاً وهي اثنا عشر مدًا وثلاثة أصع عند أهل الحجاز؛ لأن الصاع عندهم خمسة أرطال وثلث رطل، وبالتالي يكون المد رطلاً وثلثاً؛ فيكون الفرق أيضاً عندهم ثلاثة أصع كما عند أهل العراق.

وفي الاصطلاح: يعتبر الفرق من المكائيل التي كانت منتشرة في عهد الرسول ﷺ وقد ذكر في أحاديث كثيرة. والفرق بالتحريك مكيال يسع ستة عشر رطلاً وهي اثنا عشر مدًا أو ثلاثة أصع عند أهل الحجاز، وقيل: الفرق خمسة أقساط والقسط نصف صاع.

والفرق بالتحريك غير الفرق بالسكون؛ لأن الأخير مكيال يسع عشرين ومائة رطل (١٢٠ رطل)

وعن ابن عمر<sup>(١)</sup> وعبد الله بن عمرو<sup>(٢)</sup> وأبي هريرة<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنهم - عن النبي ﷺ مثله .

وما روى موسى بن طلحة<sup>(٤)</sup> أن النبي ﷺ قال: «ليس في الخضراوات صدقة» [وعن عمر مثله، وعن علي مثله، وكذلك روى عن جماعة السلف: أن لا صدقة إلا في الحنطة والشعير والحبوب، وقال أبو حنيفة - رحمة الله عليه - معنى ذلك كله لا صدقة]<sup>(٥)</sup> تؤخذ إلا فيما بلغ خمسة أوسق<sup>(٦)</sup>، وليس في الخضراوات صدقة تؤخذ، وما عليه في نفسه صدقة يؤديها هو .

ثم إن كان ذلك الحق الذي ذكر في الآية الزكاة، فإن الآية تدل - والله أعلم - على أن

= وذلك ٢٢,٥ أصع .

وقال (هنتسي) (كان هذا المكيال يساوي في المدينة ثلاثة صيعان أي: ١٢,٦١٧ كيلو جراماً وفي العراق وبلاد ما وراء النهرين كان فرق القمح يساوي ستة وثلاثين رطلاً بغدادياً . قال أبو عبيد: وذلك أن الفرق ثلاثة أصع وهي ستة عشر رطلاً وأن الصاع ثلث الفرق لا اختلاف بين الناس أعلمه في ذلك أن الفرق ثلاثة أصع .

ينظر المقادير الشرعية (١٦٨-١٦٩) .

(١) أخرجه أحمد (٩٢/٢)، والبخاري (٤٢٠/١ - كشف)، رقم (٨٨٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٥/٢)، والبيهقي (١٢١/٤)، من طريق ليث بن أبي سليم، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «ليس فيما دون خمس من الإبل صدقة» .

وذكره الهيثمي (٧٣/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري في الأوسط، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة لكنه مدلس . ا . هـ .

وقد تابعه عبد الرحمن بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «ليس فيما دون خمسة أوسق، ولا خمس أواق صدقة» .

أخرجه البخاري (٨٨٧ - كشف) .

وقال الهيثمي في المجمع (٧٢/٣): وفي إسناده ضعف .

(٢) أخرجه الدارقطني (٩٣/٢) كتاب الزكاة باب وجوب زكاة الذهب والورق والماشية والثمار والحبوب وإسناده ضعيف، قاله الحافظ في التلخيص (٣٣٦/٢) .

(٣) أخرجه أحمد (٤٠٢/٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٥/٢) كتاب: الزكاة، باب: زكاة ما يخرج من الأرض .

(٤) موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي المدني، عن أبيه وعثمان، وعنه ابن أخيه طلحة بن يحيى وسماك وجماعة . قال العجلي: ثقة رجل صالح . قال عثمان بن موهب: مات في آخر سنة ثلاثة ومائة . له في البخاري فرد حديث .

ينظر خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (٦٦/٣) ت (٧٢٨٠) .

(٥) سقط في أ .

(٦) أخرجه البيهقي (١٢٩/٤) كتاب الزكاة باب الصدقة فيما يزرعه الأدميون، والدارقطني (٩٨/٢) كتاب الزكاة باب ليس في الخضراوات صدقة، وهو مرسل حسن قاله الزيلعي في نصب الراية (٢/٣٨٧) . وروي موصولاً من حديث طلحة بن عبيد الله ومعاذ بن جبل، وروي موقوفاً عن عمر وعلي بن أبي طالب .

زكاة الحب والثمار إنما تجب فيما بين: الجنات المعروشات وغير المعروشات؛ فدخل في ذلك - والله أعلم - العنب، وغير العنب، والثمار كلها، وقال: ﴿وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُمُ وَالزِّيْتُونَ وَالرُّمَاتُ مُمْشِكِيهَا وَعَيْرٌ مُتَشَكِّيَةٌ﴾، فدخل جميع ما تخرج الأرض من كل الأصناف التي سبق ذكرها، وقال: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾، فجعل الحق الواجب فيه يوم يحصد؛ فيجوز أن يكون عُفي عما قبل ذلك. فإن كان هذا هو التأويل، فهو - والله أعلم - معنى <sup>(١)</sup> ما روي عن النبي ﷺ ولو لم يكن قوله - تعالى - : ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ عفوًا عن صدقة ما يؤكل منه ما كان في ذلك فائدة؛ لأن الثمرة تؤكل ولا تصلح لغير ذلك إلا للوجه الذي ذكرنا، وهو أنهم كانوا يحرمونها ولا يتتفعون بها؛ فقال - عز وجل - : كلوا وانتفعوا به، ولا تضعوه. وإذا كان قوله: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ﴾ عفوًا عن صدقة ما يؤكل منه، ظهرت فائدة الكلام، وهو على هذا التأويل - والله أعلم - ما روي أن النبي ﷺ قال: «إذا خرصتم <sup>(٢)</sup> فخذوا ودعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث فالربع» <sup>(٣)</sup>.

(١) في أ: يعني.

(٢) الخرص لغة: القول بالظن، ويطلق على الكذب، ومنه قول الحق تبارك وتعالى: ﴿قِيلَ لَمَازُصُونَ﴾ [الذاريات: ١٠]، ويطلق على حزر ما على النخل والكرم من الثمار تمرًا أو زبيبا. وروي أن النبي ﷺ «أمر بالخرص في النخل والكرم خاصة». والاصطلاح الشرعي لا يختلف عن ذلك.

وقد ذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى أنه يستحب للإمام خرص الثمار على رءوس النخل والكرم خاصة بعد بدو صلاحها، لتحديد قدرها وقدر الزكاة فيها. فيبعت ساعيه ليخرص الثمار على رءوس النخل والكرم بعد بدو صلاحها، ليعلم بالخرص والتقدير نصاب الزكاة، والقدر الواجب إخراجها. ويشترط المالكية لذلك: أن يحتاج أصحاب الثمار إلى التصرف فيها، أما إذا لم يحتاجوا إلى التصرف فيها، فينتظر جفاف ما يجف من الثمار وتخرج زكاته تمرًا أو زبيبا، وما لا يجف ينتظر جذه ثم يكال البلح، ويوزن العنب، ثم يقدر جفافهما إذا شك في بلوغهما النصاب. واستدل جمهور الفقهاء لمشروعية الخرص: بما روى الترمذي أن النبي ﷺ: «أمر أن يخرص العنب كما يخرص النخل، وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ صدقة النخل تمرًا».

وعند الشافعية قول بوجود الخرص لظاهر الحديث. وقال الخطابي: أثبت الحديث النبوي الخرص والعمل به، وهو قول عامة أهل العلم إلا ما روي عن الشعبي أنه قال: الخرص بدعة، وأنكر أصحاب الرأي - يعني الحنفية - الخرص، وقال بعضهم: إنما كان ذلك الخرص تحويفاً للأكرة لئلا يخونوا، فأما أن يلزم به حكم فلا، وذلك أنه ظن وتخمين وفيه غرر، وإنما كان جوازه قبل تحريم الربا والقمار.

ينظر: المعجم الوسيط (خرص)، ومغني المحتاج (١/٣٨٦، ٣٨٧)، والمغني (٢/٧٠٦)، حاشية الدسوقي (٢/٤٥٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣/٤٤٨)، وأبو داود (١/٥٠٤) كتاب الزكاة باب في الخرص (١٦٠٥) والنسائي في الصغرى (٥/٤٥) كتاب الزكاة باب كم يترك الخارص (٢٤٩٠) عن سهل بن أبي حثمة.

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ليس في العرايا<sup>(١)</sup> صدقة»<sup>(٢)</sup>.

(١) بيع العرايا جائز في الجملة، عند جمهور الفقهاء: مالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وابن المنذر، لكن التحقيق أن مالكاً ليس معهم. واستدل الجمهور المجيزون بما يلي:  
- بحديث سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ «نهى عن بيع التمر بالتمر، ورخص في العربية، أن تباع بخرصها، يأكلها أهلها رطباً».  
قال ابن قدامة: والرخصة: استباحة المحظور مع وجود السبب الحاضر، فلو منع مع وجود السبب من الاستباحة، لم يبق لنا رخصة بحال.  
- وبحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ «رخص في بيع العرايا، في خمسة أوسق، أو دون خمسة أوسق».  
قال المحلي - من الشافعية - : شك داود بن الحصين أحد رواة، فأخذ الشافعي بالأقل، في أظهر قولييه.

والحنفية - وكذا مالك في التحقيق - لم يستجيزوا، بيع العرايا، وذلك: للنهي عن المزبنة، وهي: بيع التمر على رأس النخل بتمر مجدود مثل كيله خرصاً، وللحديث الصحيح المعروف عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواء بسواء، يدا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم، إذا كان يدا بيد». وفي بعض رواياته: «فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الأخذ والمعطي فيه سواء». فهذه النصوص، وأمثالها لا تحصى، كلها مشهورة، وتلققتها الأمة بالقبول، فلا يجوز تركها ولا العمل بما يخالفها، وهذا لأن المساواة واجبة بالنص، والتفاضل محرم به، وكذا التفرق قبل قبض البديلين؛ فلا يجوز أن يباع جزافاً، ولا إذا كان أحدهما متأخراً، كما لو كان أكثر من خمسة أوسق.

وهذا لأن احتمال التفاضل ثابت، فصار كما لو تفاضلا بيقين، أو كانا موضوعين في الأرض. ومعنى العرايا، وتأويلها عند المانعين فيما ذكر من الأحاديث:  
- أن يكون للرجل النخلة أو النخلتان، في وسط النخل الكثير لرجل، وكان أهل المدينة إذا كان وقت الثمار، خرجوا بأهليهم إلى حوائطهم، فيجيء صاحب النخلة أو النخلتين، فيضرب ذلك بصاحب النخل الكثير، فرخص ﷺ لصاحب الكثير أن يعطيه خرص ما له من ذلك تمراً، لينصرف هو وأهله عنه، روي هذا عن مالك.

- وما روي عن أبي حنيفة، أنه قال: معنى ذلك عندنا: أن يعري الرجل الرجل نخلة من نخله، فلا يسلم ذلك إليه حتى يبدو له، فرخص له أن يحبس ذلك، ويعطيه مكانه بخرصه تمرًا مجدوداً بالخرص بدله. وهو جائز عند الحنفية - كما قالوا - لأن الموهوب له لم يملك الثمرة لعدم القبض، فصار بائعاً ملكه بملكه، وهو جائز لا بطريق المعاوضة، وإنما هو هبة مبتدأة، وسمي ذلك بيعاً مجازاً؛ لأنه لم يملكه فيكون برا مبتدأ، كما يقول المرغيناني.

ينظر: المصباح المنير مادة (عرو)، نيل الأوطار (٢٠٠/٥)، شرح المحلي على المنهاج (٢/٢٣٨)، وتحفة المحتاج (٤٧٢/٤)، كشاف القناع (٣/٢٥٨، ٢٥٩)، والشرح الكبير في ذيل المغني (٤/١٥٢)، فتح القدير (٦/٥٤).

(٢) أخرجه البيهقي في الكبرى (٤/١٢٥)، وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب أخرجه الدارقطني في سننه (٢/٩٥) كتاب الزكاة باب ليس في الخضراوات صدقة وذكره الزيلعي في نصب الراية، وقال: أخرجه الدارقطني عن الصفر بن حبيب عن أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس عن علي مرفوعاً، =

وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كان يبعث أبا خيثمة خارصا للنخل، ويقول له: «إذا وجدت أهل بيت في حائطهم، فلا تخرص بقدر ما يأكلون»<sup>(١)</sup>.  
وعن مكحول<sup>(٢)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «خفضوا على الناس في الخرص؛ فإن في المال العرية والوصية»<sup>(٣)</sup>.  
فدلت<sup>(٤)</sup> هذه الأحاديث [على]<sup>(٥)</sup> أنه لا صدقة فيما يؤكل من الثمر<sup>(٦)</sup> رطبًا إذا لم يكن فيما يأكلون إسراف.

وقدر النبي ﷺ لذلك الثلث أو<sup>(٧)</sup> الربع، وذلك - والله أعلم - يشبه ما دلت عليه الآية على تأويل من جعل الحق زكاة؛ لأن الله - تعالى - قال: «وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّكُمْ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ»؛ فاحتمل أن يكون - أيضًا - معنى ذلك: ولا تسرفوا في الأكل؛ فيجحف ذلك بأهل الصدقة، ويحتمل أن يكون ذلك نهياً عن الإسراف في جميع الأشياء، على ما ذكرنا من قبل.

وإذا صح أن لا صدقة فيما يؤكل من الرطب والعنب والثمار بهذه الأخبار، وأن الصدقة إنما تجب فيما يلحقه الحصاد يابساً يمكن ادخاره - فالواجب ألا يكون في شيء من الخضرة التي تؤكل<sup>(٨)</sup> رطبة صدقة، وألا تكون الصدقة واجبة إلا فيما يبس منها، ويمكن أن يدخر.

- = ومن طريق الدارقطني رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية، قال ابن حبان في كتاب الضعفاء: ليس هذا من كلام رسول الله ﷺ وإنما يعرف بإسناد منقطع، فقلبه هذا الشيخ عن أبي رجاء العطاردي.  
(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٣٠/٤) (٧٢٢٢) وابن أبي شيبة (٤١٤/٢) (١٠٥٦٠)، والبيهقي في سننه الكبرى (١٢٤/٤).  
(٢) مكحول قيل هو ابن سهراب، أبو عبد الله، ويقال: أبو أيوب، ويقال: أبو مسلم. مولى هذيل. أصله من الفرس. دمشقي. فقيه تابعي. أعتق بمصر، وجمع علمها، وانتقل في الأمصار. عده الزهري عالم أهل الشام وإمامهم قال يحيى بن معين: كان قدرًا ثم رجع.  
ينظر: تذكرة الحفاظ (١٠١/١)، وتهذيب التهذيب (٢٨٩/١٠)، والأعلام (٢١٢/٨).  
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤١٤-٤١٥) (١٠٥٦٢) وذكره ابن حجر العسقلاني في تلخيص الحبير (٣٣٣/٢) وعزاه لابن عبد البر عن جابر مرفوعًا.  
(٤) في ب: دلت.  
(٥) سقط في أ.  
(٦) في ب: التمر.  
(٧) في أ: و.  
(٨) في ب: الذي يؤكل.



فأما البقول<sup>(١)</sup> والرطاب<sup>(٢)</sup> والبطيخ<sup>(٣)</sup> والقثاء<sup>(٤)</sup> والخيار والتفاح وأشباهاها: فلا صدقة فيها، هذا كله يدل لأبي يوسف ومحمد - رحمهما الله - إلا أنا لا نعلم مخالفاً أن فيما يباع من الرطب صدقة، وإن كان يؤكل كهيئته، فهذا يفسد ما احتجنا به لأبي يوسف ومحمد ومن وافقهما، وتأويل ما روي «أن لا صدقة في الخضراوات»، «وليس في أقل من خمسة أوسق صدقة تؤخذ»، وإنما عليه في نفسه أن يؤديها، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾: على أولئك خاصة في ذلك الوقت، أو يقول: وأتوا حقه ولا تصرفوا إلى الأصنام التي تصرفون إليها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَسَاتٌ كُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾.

هو صلة قوله: ﴿أَنْشَأَ جَنَّتٍ مَّعْرُوشَتٍ وَعَصَبٍ مَّعْرُوشَتٍ﴾ إلى آخر ما ذكر، وأنشأ - أيضاً - من الأنعام حمولة وفرساً.

(١) والبقل ما لا ينبت أصله وفرعه في الشتاء. وقيل: البقل ما لا ساق له، خلاف الشجر. واستعير منه بقل: أعشب. قال:

فلا ديمة ودقت ودقها ولا أرض أبقل إبقالها

ويقال: بقل وبقول وهي الخضراوات. قال:

جارية لم تأكل المرفقا ولم تذق من البقول الفستقا

قيل: (من) بمعنى (بدل)، أي بدل البقول.

ينظر: عمدة الحفاظ (١/٢٤٨-٢٤٩)، وتاج العروس (٩٨/٢٨).

(٢) يقال رطب البسر رطوبا: صار رطبا والرطب نضيج البسر قبل أن يصير تمرا، وذلك إذا لان وحلا، أو ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يصير رطبا.

ينظر: المعجم الوسيط (١/٣٥١) (رطب).

(٣) ثمر نبات حولي من الفصيلة القرعية وله عدة أنواع: يسمى في جنوب بلاد الشام باسم «بطيخ أصفر» و «بطيخ أخضر» وفي شمالها «جيس»، وكان يسمى أيضا «حَبْحَب»، وفي مصر «بطيخ» وفي المغرب «دُلاع»، وفي العراق «الرَّقِي» نسبة إلى بلدة الرقة، وفي الحجاز «طَيْيخ»، وكان يسمى أيضا «البطيخ الشامي» أو «الخزبز» وهذا من الفارسية و «خُزْبُز» و «البطيخ الهندي». وكلمة «زبش» كانت تطلق قديما عليه في الشام وهي محرفة من «جيس».

جاء في كتاب الطب النبوي لابن قيم الجوزية هذا النص: «إن النبي محمداً عليه الصلاة والسلام: كان يأكل البطيخ بالرطب، ويقول: «يُدْفَعُ حَرُّ هَذَا بَرْدُ هَذَا» وفي البطيخ عدة أحاديث لا يصح منها شيء غير هذا الحديث الواحد.

ينظر: معجم النبات ص (٧٠، ٧١).

(٤) نبات من الفصيلة القرعية أصل اسمها من اللاتينية واسمه بالعربية «القشعر»، ويعرفها عامة الشام باسم «المقتي»، والقتي (بالإمالة)، ومن فصيلتها الخيار، والعجور، والفقوص، وعبد اللاوي، والشعرورة (القثاء الصغير)، والضغائيس! كما تعرف باسم القث من الهيروغليفية «قات». عرفت «القثاء» منذ القديم، وزرعت، وأكلت. عرفها قدماء المصريين، واستعملوا بذرها لإدرار الحليب والبول ولزيادة القوة الجنسية، وأصفوا عليها خصائص الخيار. ينظر قاموس الغذاء ص (٥١٧).

ثم اختلف فيه :

قال بعضهم<sup>(١)</sup> : الحمولة : ما يحمل عليها أنشأها للحمل ، والفرش : الصغار منها التي لا تحمل .

وقيل : الحمولة : من نحو الإبل والبقر والبغال وغيرها من الحيوان ، والفرش : هو الغنم والمعز التي تؤكل وأنشأها للحم .

ويحتمل الفرش : ما يؤخذ من الأنعام ، ويتخذ منه الفرش والبسط .

وقال الحسن<sup>(٢)</sup> : الحمولة : ما يحمل عليها وهو خالص ، والفرش : كل شيء من أنواع المال من الحيوان وغيره ؛ يقال : أفرشه الله له ، أي : جعله له .

قال ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - : الحمولة : الإبل والخيول والبغال والحمير ، وكل شيء يحمل عليه ، وأما الفرش فالغنم .

وعن ابن عمر<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - قال : الحمولة : الإبل ، والفرش : البقر والغنم .

وقال أبو عوسجة<sup>(٥)</sup> : الحمولة : مراكب النساء ، والفرش : ما يكون للنتاج .

وقال القتيبي : الحمولة : كبار الإبل التي يحمل عليها ، والفرش : صغارها التي لم تدرك

أن يحمل عليها ، وهي ما دون الحقائق ، والحقاق : هي التي تصلح أن تركب ، أي : حق ذلك .

وقوله - عز وجل - : ﴿ كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾ .

قوله : [ ﴿ كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ ﴾ ] ووجهها شكر ذلك إليه ، ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ

الشَّيْطَانِ ﴾ في تحريم ما أحل الله لكم ، وجعل ذلك لكم<sup>(٦)</sup> رزقا ؛ كقوله : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ

مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا ﴾ .

(١) أخرجه ابن جرير (٣٧٢/٥) (١٤٠٥٢ ، ١٤٠٥٣) عن مجاهد .

وذكره السيوطي في الدر (٩٤/٣) وعزاه للفريابي وعبد بن حميد وأبي عبيد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والطبراني والحاكم وصححه عن ابن مسعود .

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٣٧٣/٥) (١٤٠٥٩)

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٧٣/٥) (١٤٠٦١) وذكره السيوطي في الدر (٩٥/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٧٣/٥) (١٤٠٦٢) عن الربيع بن أنس (١٤٠٦٣ ، ١٤٠٦٤) عن قتادة ، (١٤٠٦٥) عن السدي (١٤٠٦٦) عن الضحاك .

وذكره السيوطي في الدر (٩٥/٣) وعزاه لعبد بن حميد عن أبي العالية .

(٥) ينظر البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (٢٤١/٤) .

(٦) سقط في أ .

وقوله: ﴿هَذِهِ أَنْعَمٌ وَحَرَّتْ جِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَأَ بِرِغْمِهِمْ وَأَنْعَمٌ حَرِمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَمٌ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾ [الأنعام: ١٣٨] وقوله: ﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِلَّذِينَ كَفَرْنَا وَمِحْرَمٌ عَلَى الْأَزْوَاجِ﴾ [الأنعام: ١٣٩]، يقول: كلوا مما رزقكم الله؛ وكذلك قوله: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾، وانتفعوا به، ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾: في تحريم ذلك على أنفسكم، واعرفوا نعمه التي أنعمها عليكم، ووجهوا شكر نعمه إليه، ولا توجهوها إلى غيره.

ثم قوله: ﴿خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾.

قيل: آثار الشيطان.

وقيل: أعمال الشيطان.

وقيل: دعاء الشيطان وتزيينه، وكله واحد.

وأصله: أن كل من أجاب آخر إلى ما يدعو إليه ويأتمر بأمره، يقال: قد اتبع أثره، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾.

أي: إنه فيما يدعوكم إلى<sup>(١)</sup> تحريم ما أحل الله لكم ورزقكم - يقصد قصد إهلاككم وتعذيبكم، لا قصد منفعة لكم في ذلك، وكل من قصد إهلاك آخر فهو عدو له، وهو يخرج على ما ذكرنا من تذكير المنن والنعم التي أنعمها عليهم، يقول: هو الذي جعل لكم ذلك؛ فلا تصرفوا شكره إلى غيره.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثَمَنِيَّةٌ أَزْوَاجٌ مِنَ الصَّكَّانِ اثْنَتَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَتَيْنِ...﴾ إلى

آخر ما ذكر.

أي: أنشأ - أيضاً - ثمانية أزواج، على ما ذكر: أنشأ جنات معروشات وغير معروشات، وأنشأ من الأنعام - أيضاً - حمولة وفرشاً، وأنشأ - أيضاً - ثمانية أزواج مما عد علينا.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿ثَمَنِيَّةٌ أَزْوَاجٌ مِنَ الصَّكَّانِ اثْنَتَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَتَيْنِ...﴾ إلى

آخر ما ذكر هو تفسير قوله: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشَاتٌ﴾، ويكون ﴿ثَمَنِيَّةٌ أَزْوَاجٌ﴾

التي ذكر في الآية بيان الحمولة والفرش التي ذكر في الآية الأولى.

ثم في قوله: ﴿ثَمَنِيَّةٌ أَزْوَاجٌ مِنَ الصَّكَّانِ اثْنَتَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَتَيْنِ﴾: في الآية تعريف

المحاجة مع الكفرة وتعليمها من الله؛ لأنهم كانوا يحرمون أشياء على الإناث ويحلونها

(١) في أ: أي.

للكور؛ كقوله: ﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْفَعِ خَالِصَةً لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَيَّ أَزْوَاجِنَا وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ﴾ [الأنعام: ١٣٩]؛ فقال الله - عز وجل : ﴿قُلْ ءَآلِدُكْرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْآثِنَيْنِ﴾: يعرفنا المحاجة معهم، وطلب العلة التي بها<sup>(١)</sup> حرم، فقال: ﴿قُلْ ءَآلِدُكْرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْآثِنَيْنِ﴾، فإن قالوا: حرم الذكر، فيجب أن كل ذكر محرم، ثم من الذكور ما يحل، فتناقضوا في قولهم، وإن قالوا: حرم الأنثى، فيجب أن كل أنثى - أيضًا - تكون محرمة، فإذا لم تحرم كل أنثى ظهر تناقضهم؛ لأنه لا يجوز أن يجب حرمة شيء أو حله لمعنى، ثم يرتفع ذلك الحكم والمعنى موجود، أو حرم ما اشتملت عليه أرحام الأنثيين، فإن كان لهذا، فيجب أن لكل مشتمل عليه أرحام الأنثيين محرم، فإذا لم يحرم ذلك [دل أن التحريم لم يكن لهذا]<sup>(٢)</sup>.

وفيه دلالة أن الحكم إذا وجب لعللة<sup>(٣)</sup>، فذلك الحكم واجب ما دامت العلة قائمة

(١) في ب: لها.

(٢) سقط في ب.

(٣) اختلفت كلمة العلماء في تعريف العلة:

فقد عرفها المعتزلة بأنها الوصف المؤثر في الأحكام لذاته، وهذا مبني على رأيهم في التحسين والتقيح العقليين، بمعنى أن العقل يمكنه إدراك حسن الفعل أو قبحه، وهذا مردود عند الأشاعرة. وعرفها الآمدي بأنها الوصف الباعث على الحكم، أي المشتمل على حكمة صالحة لأن تكون مقصود الشارع من شرع الحكم، وذلك مثل جلب المصلحة أو دفع المفسدة. وهذا التعريف لا بأس به.

وعرفها الإمام الرازي بأنها الوصف المعرف للحكم. وهذا ما اختاره. ويشترط في العلة ما يأتي:

- أن تكون وصفًا ظاهرًا، ومعنى ظهوره أن يكون محسًا يدرك بحاسة من الحواس الظاهرة؛ لأن العلة هي المعرف للحكم في الفرع فلا بد أن تكون أمرًا ظاهرًا يدرك بالحواس في الأصل ويدرك بالحواس وجوده في الفرع، وذلك كالإسكار الذي يدرك بالحواس في الخمر ويتحقق بالحواس من وجوده في الفرع وهو النيذ مثلًا.

لذلك لا يصح التعليل بأمر خفي لا يدرك بحاسة ظاهرة؛ لأنه لا يمكن التحقق من وجوده ولا عدمه فلا يعلل بثبوت النسب بحصول نطفة الزوج في رحم زوجته، بل يعلل بمظنته الظاهرة وهي عقد الزواج الصحيح، ولا يعلل نقل الملكية في البديلين بتراضي المتبايعين، بل يعلل بمظنته الظاهرة وهي الإيجاب والقبول.

- أن تكون وصفًا منضبطًا، ويعني انضباطه أن تكون له حقيقة معينة محدودة يمكن التحقق من وجودها في الفرع بعدها أو بتفاوت يسير؛ لأن أساس القياس تساوي الفرع والأصل في علة حكم الأصل، وهذا التساوي يستلزم أن تكون العلة مضبوطة محدودة حتى يمكن الحكم بأن الواقعتين متساويتان فيها، كالقتل العمد العدوان من الوارث لمورثه حقيقة مضبوطة وأمكن تحقيقها في قتل الموصى له للموصي، والاعتداء في بيع الإنسان على بيع أخيه حقيقة مضبوطة وأمكن تحقيقها في استئجار الإنسان على استئجار أخيه.

ولهذا لا يصح التعليل بالأوصاف المرنة غير المضبوطة التي تختلف اختلافًا بينًا باختلاف الظروف والأحوال والأفراد؛ فلا تعلل بإباحة الفطر في رمضان للمريض أو المسافر بدفع المشقة، بل بمظنتها وهو السفر أو المرض.

موجودة، وفيه الأمر بالمقايسة.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَّبِعُونَ بَعْلًا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

أي: ليس عندهم علم يعلمون ذلك وينبئونه، ذكر - هاهنا - ﴿يَتَّبِعُونَ بَعْلًا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾: في مقالته: إنه حرم، وقال في الآية التي تليها<sup>(١)</sup>: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَلَكُمُ اللَّهُ بِهِذَا﴾، أي: بتحريمها، أي: ليس لكم شهداء على تحريم ما تحرمون: لا من جهة الكتاب، ولا رسول، ولا استدلال؛ لأن العلوم ثلاثة: علم استدلال وهو علم العقل، وعلم المشاهدة والعيان وهو علم الحس، وعلم السمع والخبر؛ فيخبر أنه ليس لهم من هذه العلوم شيء.

أما علم الاستدلال: فلا عقل يدل على تحريم ما حرمت.

ولا علم مشاهدة؛ لأنكم لم تشاهدوا الله حرم ذلك.

ولا علم من جهة السمع والخبر؛ لأنهم [كانوا]<sup>(٢)</sup> لا يؤمنون بالكتب، ولا صدقوا الرسل فيقولون: أخبرنا الرسل بتحريم ذلك، أو وجدنا في الكتب حرمتها، فبهتوا في ذلك وضجروا.

= أن تكون وصفًا مناسبًا، ومعنى مناسبته أن يكون مظنة لتحقيق حكمة الحكم، أي أن ربط الحكم به وجودًا وعدامًا من شأنه أن يحقق ما قصده الشارع بتشريع الحكم من جلب نفع أو دفع ضرر؛ لأن الباعث الحقيقي على تشريع الحكم والغاية المقصودة منه هو حكمته، ولو كانت الحكمة في جميع الأحكام؛ ظاهرة مضبوطة لكانت هي علة الأحكام لأنها هي الباعثة على تشريعها، ولكن لعدم ظهورها في بعض الأحكام وعدم انضباطها في بعضها أقيمت مقامها أوصاف ظاهرة مضبوطة ملائمة ومناسبة لها، وما ساغ اعتبار هذه الأوصاف علة للأحكام ولا أقيمت مقام حكمها إلا لأنها مظنة لهذا الحكم، فإذا لم تكن مناسبة ولا ملائمة لم تصلح علة للحكم، فالإسكار مناسب لتحريم الخمر؛ لأن في بناء التحريم عليه حفظ العقول. ولهذا لا يصح التعليل بالأوصاف المناسبة التي لا تعقل علاقة لها بالحكم ولا بحكمته كلون الخمر وما شابه ذلك.

- ألا تكون وصفًا قاصرًا على الأصل، ومعنى هذا أن تكون وصفًا يمكن أن يتحقق في عدة أفراد ويوجد في غير الأصل؛ لأنه الغرض المقصود من تعليل حكم الأصل إلى الفرع، فلو علة بعلة لا توجد في غير الأصل فلا يمكن أن تكون أساسًا للقياس؛ ولهذا لما عللت الأحكام التي هي من خصائص الرسول ﷺ بأنها لذات الرسول لم يصح فيها القياس، فلا يصح تعليل تحريم الخمر بأنها نبيذ العنب تخمر، ولا تعليل تحريم الربا في الأموال الربوية الستة بأنها ذهب أو فضة. ينظر: البحر المحیط (١١١/٥)، المستصفى (٢٨٧/٢، ٣٣٥)، نهاية السؤل (٥٣/٤)، التحصيل للأمر (٢٢٢/٢)، حاشية العطار على جمع الجوامع (٢٧٢/٢)، تيسير التحرير (٣٠٢/٣).

(١) في ب: تليتها.

(٢) سقط في أ.

وفي الآية دلالة إثبات رسالة محمد ونبوته ﷺ؛ لأنهم كانوا لا يحرمون هذه الأشياء ظاهرا فيما بينهم، ورسول الله ﷺ نشأ بين أظهرهم منذ كان صغيرا إلى كبره، وعرفوا أنه لم يختلف إلى أحد عرف ذلك، ثم أخبر [الله - عز وجل -] (١) [عن حل] (٢) ما حرموا وفساد ما صنعوا؛ ليدلهم أنه إنما عرف ذلك بالله، وبه علم حل ما حرموا، وحرمة ما أحلوا، لا بأحد من الخلائق.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [١٤٤].

أي: لا أحد أظلم ممن افتري على الله كذبا؛ لأنه هو الذي أنشأهم وأنشأ لهم جميع ما يحتاجون إليه ويقضون حوائجهم، وبه كان جميع نعمهم التي يتنعمون ويتقبلون (٣) فيها؛ فلا أحد أظلم ممن افتري على الله كذبا، فقال: حرم كذا ولم يكن حرم، أو: أمر بكذا ولم يكن أمر.

ألا ترى: أنه قال - عز وجل - : ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]، و ﴿قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]، فكما لم يكن أحد أصدق منه حديثا، فعلى ذلك لا أحد أظلم ممن افتري على الله كذبا بعد علمه: أنه هو الفاعل لذلك كله، وهو المنشئ ما ذكر. وقوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾. في الظاهر استفهام، ولكن في الحقيقة إيجاب؛ لأنه لا يحتمل الاستفهام؛ كأنه قال: لا أحد أفحش ظلما ممن افتري على الله كذبا على الإيجاب.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُضِلُّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾.

لأنه يقصد بالافتراء على الله قصد إضلال الناس وإغوائهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

أي: لا يهديهم (٤) وقت اختيارهم الكفر والظلم.

وقيل: ﴿لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [أي أنهم يختمون] (٥) بالكفر.

ويحتمل: لا يهديهم؛ إذا كانوا هم عند الله ظلما كفرا، وإن كانوا عند أنفسهم عدولا على الحق.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: ويقبلون.

(٤) في أ: يهدي.

(٥) سقط في أ.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُورًا أَوْ لَحْمَ خنزير فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاسِغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَائِيَّ أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ ﴿١٤٦﴾ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَسِعَتْ وَلَا يُرْدُ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾

قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ .  
قوله : ﴿قُلْ لَا أَجِدُ﴾ يحتمل وجهين :

أحدهما، أي : لا أجد مما تحرمون أنتم فيما أوحى إلي، وأما مما لا تحرمون فإنه يجد .

والثاني : لا أجد فيما أوحى محرما في وقت، ثم وجدته في وقت آخر .

وأيهما كان فليس فيه دليل حل سوى ما ذكر في الآية على ما يقوله بشر .

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ .

مثل هذا الخطاب لا يكون إلا في معهود [أو]<sup>(١)</sup> سؤال، وإلا مثل هذا الخطاب لا يستقيم على الابتداء .

فإن كان في معهود فهو يخرج جواب ما كانوا يحرمون من أشياء من الأنعام والحريث،

وما ذكر في الآيات التي تقدم ذكرها، وما كانوا يحرمون من البحيرة والسائبة، والوصيلة،

والحامي؛ فقال: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ : مما تحرمون أنتم، ﴿عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُورًا﴾ .

أو كان جواب سؤال في نازلة؛ فقال: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إلا فيما ذكر

في الآية، أو<sup>(٢)</sup> لم يجده محرما في وقت إلا ما ذكر، ثم وجدته في وقت آخر، ففي أيهما

كان لم يكن لبشر علينا في ذلك حجة؛ حيث قال إن الأشياء كلها محللة مطلقة بهذه

الآية: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إلا ما ذكر: من الميتة، والدم، ولحم الخنزير،

وما أهل لغير الله به، فقال: لا يحرم<sup>(٣)</sup> من الحيوان إلا ما ذكر .

ويقول: إن النهي الذي جاء عن رسول الله ﷺ: «أنه نهى عن كل ذي ناب من

(١) سقط في أ .

(٢) في أ: و .

(٣) في أ: تحرم .

السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير»<sup>(١)</sup>، إنما هو خبر خاص من أخبار الآحاد<sup>(٢)</sup>، وخبر

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧/٩) كتاب: الذبائح والصيد، باب: أكل كل ذي ناب من السباع، حديث (٥٥٣٠)، ومسلم (١٥٣٣/٣) كتاب: الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع حديث (١٣، ١٤، ١٩٣٢)، ومالك (٤٩٦/٢) رقم (١٣)، والطحاوي ص (١٣٦) حديث (١٠١٦) وأحمد (١٩٣/٤)، والدارمي (٨٤/٢ - ٨٥) كتاب: الأضاحي، باب: ما لا يؤكل من السباع، وأبو داود (١٥٩/٤) كتاب: الأطعمة، باب: النهي عن أكل السباع، حديث (٣٨٠٢)، والترمذي (٧٣/٤) كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء في كراهية أكل كل ذي ناب، حديث (١٤٧٧)، والنسائي (٢٠٠/٧ - ٢٠١)، وابن ماجه (١٠٧٧/٢) كتاب: الصيد، باب: أكل كل ذي ناب من السباع، حديث (٣٢٣٢)، وابن الجارود (٨٨٩)، والشافعي (١٧٢/٢ - ١٧٣) كتاب: الصيد والذبائح رقم (٦٠٤، ٦٠٥)، والحميدي (٣٨٦/٢) رقم (٨٧٥)، وابن حبان (٥٢٥٥ - الإحسان)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٠/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢٨/٩)، والبيهقي (٣٣١/٩)، والبخاري في شرح السنة (٣١/٦) من طريق أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة به. وقال الترمذي: حديث مشهور من حديث أبي ثعلبة حسن صحيح.

وأما حديث أبي هريرة:

فأخرجه مسلم (١٥٣٤/٣) كتاب: الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، حديث (١٩٣٤/١٦)، ومالك (٤٩٦/٢) كتاب: الصيد، باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، حديث (١٤)، والشافعي (١٧٢/٢) كتاب: الصيد والذبائح، حديث (٦٠٣)، وأحمد (٢٣٦/٢) والترمذي (٧٤/٤) كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء في كراهية أكل كل ذي ناب وذي مخلب، حديث (١٤٧٩)، والنسائي (٢٠٠/٧) كتاب: الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل السباع، وابن ماجه (١٠٧٧/٢) كتاب: الصيد، باب: أكل كل ذي ناب من السباع، حديث (٣٢٣٣)، والبيهقي (٣١٥/٩) كتاب: الضحايا، باب: ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب، بلفظ «أكل كل ذي ناب من السباع حرام».

وأما حديث جابر بن عبد الله قال: «حرم رسول الله ﷺ يوم خيبر الحمر الإنسانية، ولحوم البغال، وكل ذي ناب من السباع، وذي مخلب من الطير».

أخرجه أحمد (٣٢٣/٣)، والترمذي (٧٣/٤) كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء في كراهية كل ذي ناب وذي مخلب، حديث (١٤٧٨)، والبخاري، والطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد (٤٧/٥). وقال الترمذي: حسن غريب.

وأما حديث خالد بن الوليد قال: غزوت مع رسول الله ﷺ خيبر فأتت اليهود، فشكوا أن الناس قد أسرعوا إلى حظائهم فقال رسول الله ﷺ: «ألا لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها، وحرام عليكم الحمر الأهلية، وخيلها، وبغالها، وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير».

فأخرجه أحمد (٨٩/٤، ٩٠)، وأبو داود (١٦٠/٤ - ١٦١) كتاب: الأطعمة، باب: النهي عن أكل السباع، حديث (٣٨٠٦)، والنسائي (٢٠٢/٧) كتاب: الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل لحوم الخيل، والدارقطني (٢٨٧/٤) باب: الصيد والذبائح والأطعمة، حديث (٦٠، ٦١، ٦٣)، والبيهقي (٣٢٨/٩) كتاب: الضحايا، باب: بيان ضعف الحديث الذي روي في النهي عن لحوم الخيل.

وقال النسائي في الحديث: يشبه أن يكون صحيحا ولكنه منسوخ بإباحة الخيل بعد ذلك.

وأما حديث المقدم بن معديكرب عن النبي ﷺ قال: «لا يحل ذو ناب من السباع، ولا الحمار الأهلي، ولا اللقطة من مال معاهد».

فأخرجه أحمد (١٣١/٤)، وأبو داود (١٦٠/٤) كتاب: الأطعمة، باب: النهي عن أكل السباع، حديث (٣٨٠٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٩/٤) كتاب: الصيد والذبائح، باب: أكل



الواحد لا يعمل في نسخ الكتاب<sup>(١)</sup>، وقد قال: ﴿لَا أَحَدٌ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾.

= لحوم الحمر الأهلية، والدارقطني (٢٨٧/٤) باب الصيد والذبائح، حديث (٥٩)، والبيهقي (٩/٣٣٢) كتاب: الضحايا، باب: ما جاء في أكل لحوم الحمر الأهلية.

(٢) وهو في الاصطلاح ما لم يبلغ مبلغ التواتر، فيصدق على المشهور، والعزیز، والغريب. والعزیز: ما جاء في طبقة من طبقات رواته، أو أكثر من طبقة - اثنان، ولم يقل في أي طبقة من طبقاته عنهما. والغريب: ما جاء في طبقة من طبقات رواته، أو أكثر - واحد تفرد بالرواية. ينظر: البحر المحیط (٤/٢٥٧)، والبرهان (١/٥٩٩) ونهاية السؤل (٣/٩٧)، ومنهاج العقول (٢/٣١٧) والتحصیل من المحصول (٢/١٣٠).

(١) اختلف العلماء في جواز نسخ القرآن بالسنة ووقوعه، ونعني هنا المتواترة لأن الأحاد لم يخالف في عدم نسخ القرآن بها أحد اللهم إلا أقل القليل فذهب جمهور المتكلمين من الأشاعرة والمعتزلة إلى جوازه ووقوعه، ومالك وأصحاب أبي حنيفة وابن سريج إلى جوازه دون وقوعه وقطع الشافعي بالمنع مطلقاً ولكل فريق على مدعاه أدلة والذي يظهر لي أن المختار من هذه المذاهب هو مذهب الفقهاء كما يتضح من الأدلة بعد.

أما المتكلمون فاستدلوا على الجواز بالوقوع وذلك أن الوصية للوالدين والأقربين الثابتة بقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠] نسخت بقوله ﷺ: «ألا لا وصية لوارث» وأن جلد الزاني الثابت بقوله تعالى: ﴿الزَّانِي وَالزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجِدُوا كُلَّ وَجْهِ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ﴾ [النور: ٢] نسخ بالرجم الثابت بالسنة.

والاستدلال بهذين المثالين باطل لما فيهما من نسخ القرآن بأحد السنة وليس هو موضوع البحث في هذا الضرب. هذا هو وجه بطلانه أما وجه ضعفه فلجواز أن تكون الآية الأولى منسوخة بآية الموارث والثانية منسوخة بالآية التي نسخ لفظها وبقي حكمها كما قال عمر: «لولا أنني أخشى أن يقال زاد عمر في القرآن ما ليس منه لكتبت الشيخ والشيخة إذا زنيا . . . على حاشية المصحف» وبهذا ظهر أنه لم يقع نسخ من الشارع بهذا النحو.

وأما الفقهاء فذهبوا إلى أن نسخ القرآن بالسنة المتواترة جائز عقلاً غير واقع شرعاً: أما الأول فلأن النسخ في الحقيقة بيان مدة الحكم كما أسلفنا فإذا ثبت حكم بالكتاب لم يمتنع أن يبين رسول الله ﷺ مدة بقاءه بوحى غير متلو كما لا يمتنع أن يبينها بوحى متلو وكما لا يمتنع أن يبين مجمل الكتاب بعبارة لا يمتنع أن يبين مدة الحكم المطلق بعبارة ألا ترى أن النسخ إسقاط الحكم في بعض الأزمان الداخلة تحت العموم كما أن التخصيص إسقاط الحكم في بعض الأعيان الداخلة تحت العموم فإذا لم يمتنع تخصيص الكتاب بالسنة المتواترة لم يمتنع نسخه بها أيضاً وبهذا ثبت أن ذلك ليس يمتنع عقلاً.

وأما أنه غير واقع شرعاً فلأننا لم نجد في كتاب الله نسخاً وقع على هذا النحو، على أن هناك من الأدلة النقلية ما يمنع جواز ذلك شرعاً.

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ﴾ [النحل: ١٠١] فهذا يفيد أن الله تعالى يبدل الآية بالآية لا بالسنة.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا آتَيْتَ بِشَيْءٍ هَذَا أَوْ بَدَّلْتَهُ فَمَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبَدِّلَهُ مِنْ تِلْكَ آيَةٍ تَقِيحُ إِن تَشِيعُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيْكَ﴾ [يونس: ١٥] وهذا دليل على أن القرآن لا ينسخ بغير القرآن.

ثالثاً: قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦] وذلك يدل على أن الآية لا تنسخ إلا بآية وبيانه من أوجه:

الأول: أنه قال ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ والسنة ليست خيراً من القرآن ولا مثله.

[ويعبد<sup>(١)</sup>]: فإن ذلك الخبر من الأخبار المتواترة<sup>(٢)</sup>؛ لأنه عرفه الخاص<sup>(٣)</sup> والعام<sup>(٤)</sup>،

والثاني: أن الله تعالى وصف نفسه بأنه الذي يأتي بخير منها. وذلك لا يكون إلا والناسخ قرآن لا سنة.

الثالث: وصف البديل بأنه خير أو مثل وكل واحد من الوصفين يدل على أن البديل من جنس المبدل والسنة ليست من جنس القرآن.

ويجاء عن الأدلة الثقلية التي مفادها عدم الجواز شرعاً بما يأتي.

أما عن الآية الأولى فإنها ظاهرة في تبديل رسم آية بآية والنزاع إنما هو في تبديل حكم الآية. وليس فيه ما يدل على تبديل حكمها بآية أخرى.

وأما عن الثانية فلأن النسخ وإن كان بالسنة فهي من الوحي فلم يكن متبعاً إلا ما يوحى إليه به. وأما عن الثالثة فلأننا نقول: إما أن يراد به نسخ رسمها أو حكمها فإن كان الأول فهو ممتنع فإنه وصف البديل بكونه خيراً منها والقرآن خير كله ولا يفضل بعضه على بعض فلم يبق إلا الحكم ولا يمتنع شرعاً أن تكون السنة ناسخة؛ لأن الآتي بما هو خير إنما هو الله تعالى والرسول مبلغ. ولا يدل ذلك على أن الناسخ لا يكون إلا قرآناً بل الإتيان بما هو خير أعم من ذلك وعلى هذا تكون المفاضلة والمماثلة راجعة إلى حكم المنسوخ والناسخ وهذا كله لا يفيد الوقوع بل يفيد الجواز. أما أدلتهم على عدم الوقوع فهي عين أدلة الفقهاء السالف ذكرها ويجب عنها بما تقدم.

وأما دليلهم على عدم الجواز عقلاً فمن وجهين:

الأول: أن السنة إنما يجب اتباعها بالقرآن في قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] وذلك يدل على أن السنة فرع القرآن والفرع لا يرجع إلى أصله بالإبطال والإسقاط. كما لا ينسخ القرآن والسنة بالفرع المستنبط منهما وهو القياس.

والثاني: أن القرآن أقوى من السنة ودليله من ثلاثة أوجه:

الأول: قول النبي ﷺ لمعاذ «بم تحكم» قال: بكتاب الله قال: «فإن لم تجد» قال: بسنة رسول الله فنجد أن معاذاً في إجابته لرسول الله ﷺ قدم العمل بكتاب الله على السنة والنبي ﷺ أقره على ذلك وذلك دليل قوته.

والثاني: أنه أقوى من جهة لفظه لأنه معجزة والسنة ليست معجزة.

والثالث: أنه أقوى من جهة حكمه حيث اعتبرت الطهارة في تلاوته من الجنابة والحيض وفي مسطوره مطلقاً. والأقوى لا يجوز فيه النسخ بالأضعف.

يجاب عن الوجه الأول بأن الامتناع يلزم أن لو كانت السنة رافعة لما هي فرع عليه من القرآن. وليس كذلك بل ما هي فرع عليه، غير مرفوع وما هو مرفوع بها ليست فرعاً عليه: على أن السنة ليست رافعة للفظ القرآن بل لحكمه وحكمه ليس أصلاً لها.

وعن الوجه الثاني بأن القرآن وإن كان معجزاً في نظمه وبلاغته وامتلاوا ومحترماً فليس فيه ما يدل على أن دلالاته في كل آية أقوى من دلالة غيره ولهذا فإنه لو تعارض عام من الكتاب وخاص من السنة المتواترة كانت السنة مقدمة عليه، وكذلك لو تعارضت آية ودليل عقلي فإن الدليل العقلي يكون حاكماً عليها وكذلك الإجماع وكثير من الأدلة.

(١) سقط في ب.

(٢) هو ما رواه جمع يحيل العقل تواطؤهم على الكذب عادة، من أمر حسي، أو حصول الكذب منهم اتفاقاً، ويعتبر ذلك في جميع الطبقات إن تعددت.

ومن المتفق عليه عند العلماء وأرباب النظر أن القرآن الكريم لا تجوز الرواية فيه بالمعنى، بل أجمعوا على وجوب روايته لفظاً لفظاً، وعلى أسلوبه، وترتيبه، ولهذا كان تواتره اللفظي لا يشك فيه أدنى عاقل، أو صاحب حس، وأما سنة رسول الله ﷺ، فقد أجازوا روايتها بالمعنى؛ لذلك لم تتحد

= ألفاظها، ولا أسلوبها، ولا ترتيبها.

فإذن يكون الحديث متواتراً تواتراً لفظياً أو معنوياً، إذا تعددت الرواية بألفاظ مترادفة، وأساليب مختلفة في التمام والنقص، والتقديم والتأخير في الواقعة الواحدة، حتى بلغت مبلغ التواتر. ومن ناحية أخرى، فإذا تعددت الوقائع، واتفقت على معنى واحد، دلت عليه تارة بالتضمن، وتارة بالالتزام حتى بلغ القدر المشترك في تلك الوقائع المتعددة مبلغ التواتر - فإنه حينئذ يكون متواتراً تواتراً معنوياً، لا خلاف في ذلك. وعلى ذلك، فالتواتر ثلاثة أقسام:

١- تواتر لفظي لا شك فيه، كالقرآن الكريم.  
٢- تواتر معنوي لا شك فيه؛ إذا تعددت الوقائع، واشتركت جميعها في معنى تضميني أو التزامي.

٣- أما إذا اتحدت الواقعة، وتعددت روايتها بألفاظ مختلفة، وأساليب متغايرة، واتفقت في المعنى المطابقي، وبلغت في تابعها وتعددتها حد المتواتر - كان متواتراً تواتراً لفظياً. وعلى ذلك ينقسم المتواتر إلى قسمين: لفظي، ومعنوي، وينقسم اللفظي إلى قسمين، كما ينقسم المعنوي إلى قسمين أيضاً؛ وعلى هذا فالمتواتر أربعة أقسام:

١- أن يتواتر اللفظ والأسلوب في الواقعة الواحدة.  
٢- أن تتواتر الواقعة الواحدة بألفاظ مترادفة وأساليب كثيرة متغايرة متفقة على إفادة المعنى المطابقي للواقعة الواحدة.

- أن يتواتر المعنى التضميني في وقائع كثيرة.

٤- أن يتواتر المعنى الالتزامي في وقائع كثيرة.

ولهذه الأقسام أمثلة كثيرة ذكرها المحدثون في كتب الاصطلاح، فلتنظر من هناك.

ينظر: البحر المحيط (٤/٢٣١)، والبرهان (١/٥٦٦)، والإحكام في أصول الأحكام (٢/١٤).

١٤)، ونهاية السؤل (٣/٥٤)، ومنهاج العقول (٢/٢٩٦)، وغاية الوصول (٩٥).

(٣) عرف الإمام أبو الحسين الخاص: بأنه إخراج بعض ما يتناول الخطاب عنه، وذهب سيف الدين الآمدي إلى أن المراد باللفظ الموضوع للعموم حقيقة إنما هو الخصوص؛ وذلك على مذهب أرباب العموم.

أما على مذهب أرباب الاشتراك، فهو المراد باللفظ الصالح للعموم والخصوص ويرى أكثر الشافعية أن الخاص: هو قصر العام على بعض مسمياته مطلقاً وذهب الحنفية إلى أنه قصر العام على بعض مسمياته بكلام مستقل موصول. ينظر: البحر المحيط (٣/٢٤٠)، والإحكام في أصول الأحكام (٢/٢٥٨)، وسلال الذهب ص (٢١٩) والتمهيد ص (٣٦٨)، ونهاية السؤل (٢/٣٧٤)، ومنهاج العقول (٢/١٠٤)، والمستصفي (٢/٣٢) والإبهاج (٢/١١٩) وحاشية العطار على جمع الجوامع (٢/٣١).

(٤) عرفه أبو الحسين البصري في المعتمد بقوله: «هو اللفظ المستغرق لما يصلح له»، وزاد الإمام الرازي

على هذا التعريف في المحصول: «... بوضع واحد»، وعليه جرى البيضاوي في منهاجه. وعرفه

إمام الحرمين الجويني في الورقات بقوله: «العام: ما عم شيئين فصاعداً». وإلى ذلك أيضاً ذهب

الإمام الغزالي؛ حيث عرفه بأنه: «اللفظ الواحد الدال من جهة واحدة على شيئين فصاعداً»، ويرى

سيف الدين الآمدي أن العام هو: «اللفظ الواحد الدال على قسمين فصاعداً مطلقاً معاً».

وعرفه الإمام فخر الدين البزدوي بأنه: «كل لفظ ينتظم جمعاً من الأسماء لفظاً أو معنى». ويرى

الإمام النسفي أنه: (ما يتناول أفراداً متفقة الحدود؛ على سبيل الشمول). ينظر: البرهان (١/٣١٨)، =

وعملوا به وظهر العمل به حتى لا يكاد يوجد ذلك يباع في أسواق المسلمين؛ دل أنه [من] المتواتر.

قال الشيخ - رضي الله عنه - : وعندنا أن لفظة «التحريم» [على الإطلاق لا تقال إلا في النهايات من الحرمة، ونحن نقول: لا تطلق لفظة التحريم]<sup>(١)</sup> في الحيوان إلا فيما ذكر في الآية من الميتة، والدم المسفوح، والخنزير، ولكن يقال: منهي عنه مكروه، ولا يقال: محرم مطلقا، ويقال: لا يؤكل ولا يطعم.

وبعد: فإن الآية لو كانت في غير الوجهين اللذين ذكرناهما، لم يكن فيها دليل حل ما عدا المذكور في الآية؛ لأنه قال: ﴿لَا أُجِدُّ﴾، ولم يوجد في وقت، ثم وجد في وقت آخر، [و] هذا جائز.

وفي قوله: ﴿مَحْرَمًا عَلَىٰ طَاعِرٍ يَطْعَمُهُ﴾ دلالة أن الجلد<sup>(٢)</sup> يحرم بحق اللحمية؛ لأنه أمكن أن يشوى فيؤكل؛ فحرمة حرمة اللحم، فإذا ذُبح<sup>(٣)</sup> خرج من أن يؤكل؛ [فظل هو

= والبحر المحيط (٥/٣)، والإحكام في أصول الأحكام (١٨٥/٢)، وزوائد الأصول ص (٢٤٨)، والمستصفي (٣٢/٢)، وحاشية البناني (٣٩٢/١) والآيات البيئات (٢٥٤/٢)، وتخريج الفروع على الأصول ص (٣٢٦).

(١) سقط في أ.

(٢) الجلد في اللغة: ظاهر البشرة، قال الأزهرى: الجلد غشاء جسد الحيوان، والجمع جلود، قال الله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَبَّجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦]. وقد يجمع على أجلاذ ويطلق على الجلد أيضا «المسك». وسمي الجلد جلداً لأنه أصلب من اللحم، من الجلد وهو صلابة البدن. ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي.

وقد ذهب الفقهاء إلى أن الحيوان المأكول المذكى، يؤكل جلده قبل الذبح ما لم يغلظ ويخشن ويصر جنساً آخر غير اللحم، لأن الذكاة تحل لحمه وجلده وسائر ما يجوز أكله منه. أما الحيوان المأكول الذي مات أو ذكي ذكاة غير شرعية، فإن جلده قبل ذبغه لا يؤكل، لقول الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيَّةُ﴾ [المائدة: ٣]، ولقول النبي ﷺ: «إنما حرم من الميتة لحمها» والجلد جزء من الميتة فحرم أكله كسائر أجزائها. هذا عن الحكم قبل الذبح، أما بعده: فقد ذهب الحنفية والمالكية والحنابلة، وهو الأصح عند الشافعية في القديم المفتى به إلى تحريم أكل جلد الميتة بعد الذبح للآية والحديث السابقين، سواء أكان من حيوان مأكول أم غير مأكول. ينظر: تاج العروس (جلد)، رد المحتار على الدر المختار (١٣٦/١)، جواهر الإكليل (١٠/١)، والمغني (٧٠/١).

(٣) الدباجة في اللغة: مصدر: دبغ الجلد يدبغه دبغا ودباجة، أي: عالجه ولينه بالقرظ ونحوه؛ ليزول ما به من نتن وفساد ورطوبة، والدباجة أيضاً اسم يطلق على حرفة الدبّاغ وهو صاحبها. والدبغ والدبّاغ بالكسر ما يدبغ به الجلد ليصلح. والمدبغة موضع الدبغ. وتطلق الدباجة في اصطلاح الفقهاء على المعنى اللغوي نفسه. قال الخطيب الشربيني: الدبغ نزع فضول الجلد، وهي ماثيته ورطوباته التي يفسده بقاؤها، وبطيئه نزعها بحيث لو نقع في الماء لم يعد إليه النتن والفساد. ويشترط عند بعض الفقهاء أن يكون الدبغ بما يحرف الفم، أي يلذع اللسان بحرافته كالقرظ والعفص ونحوهما. والدباجة مباحة، وهي من الحرف التي فيها مصلحة للناس، وقد استدلوها لجواز الدباجة

مخرج] (١) عن قوله: ﴿عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ...﴾، والله أعلم.

ثم في قوله: ﴿مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ...﴾ الآية دلالة أن الحرمة التي ذكر في قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ...﴾ إلى آخر ما ذكر حرمة الأكل والتناول منها؛ لأنه لم يبين في تلك الآية ما الذي حرم منها سوى ما ذكر حرمة (٢) تفسرها (٣) هذه الآية.

وقوله - عز وجل - : ﴿مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ دل هذا أن الحرمة في تلك الآية الأكل والتناول منها؛ وكذلك قوله: ﴿أَلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ أَلْطَيْبَاتُ وَطَعَامِ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥]: ذكر الحل، ولم يذكر الحكم، لماذا؟ ثم جاء التفسير في هذه الآية أنه للأكل، ثم الميتة التي ذكر أنها محرمة ليست هي التي ماتت حتف أنفها خاصة.

ألا ترى (٤) أنه ذكر: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣]، ﴿وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣].

[و] قال: ﴿وَالْمُنْخَفَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ﴾ [المائدة: ٣]، كل هذا الذي ذكر لم يمت حتف أنفه، ولكن بأسباب لم يؤمر بها؛ فصارت ميتة؛ فدل أن كل مذبوح أو مقتول بسبب لم يؤمر به فهو ميتة، لا يحل تناول منها إلا في حال الاضطرار. وفي قوله: ﴿أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾.

دلالة أن المحرم من الدم هو المسفوح، والدم الذي يكون في اللحم ويخالط اللحم ليس بحرام، والدم المسفوح حرام (٥).

= بأحاديث، منها قوله ﷺ: «أياها دبح فقد طهر»، ولأن الدباغة وسيلة لتطهير الجلود بإزالة ما بها من نتن وفساد فينتفع بها كما ينتفع من سائر الأشياء الطاهرة. ينظر: المصباح المنير (دبغ)، المعجم الوسيط (دبغ)، حاشية ابن عابدين (١/١٣٦)، ونهاية المحتاج (١/٢٣٢)، والخرشي (١/٨٨)، ومغني المحتاج (١/٨٢).

(١) في أ: فظهر.

(٢) في ب: حرمة

(٣) في أ: يفسرها.

(٤) في ب: ألا يرى.

(٥) الدم بالتخفيف، هو ذلك السائل الأحمر الذي يجري في عروق الحيوانات، وعليه تقوم الحياة. واستعمله الفقهاء بهذا المعنى، وكذلك عبروا به عن القصاص والهدي في قولهم: مستحق الدم - يعني ولي القصاص - وقولهم: يلزمه دم. كما أطلقوه على ما تراه المرأة في الحيض، والاستحاضة، والنفاس أيضًا.

واتفق الفقهاء على أن الدم حرام نجس لا يؤكل ولا ينتفع به، وقد حمل المطلق في سورة البقرة على المقيد في سورة الأنعام، في قوله تعالى: ﴿أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥]. ينظر: الاختيار =

قال أبو عوسجة: المسفوح المصبوب؛ تقول: سفحت: صببت.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: مسفوحًا، أي: سائلًا.

وقال ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - : المسفوح: هو الذي يهراق.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾.

ذكر<sup>(٣)</sup> اللحم وذكر حرمة الميتة؛ ليعلم أن الخنزير<sup>(٤)</sup> بجوهره حرام، والميتة حرمتها لا بجوهرها، لكن لما اعترض؛ لذلك قلنا: [إنه]<sup>(٥)</sup> لا بأس بالانتفاع بصوف الميتة ووبرها وعظمها، ولا يجوز من الخنزير شيء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ عَلَيْهِ بَيْعٌ وَلَا عَادٍ﴾.

قيل: غير باع؛ يستحله في دينه، ولا عاد، أي: ولا متعد بألم يضطر إليه فأكله. وقد ذكرنا أقاويلهم والاختلاف في تأويله في صدر الكتاب.

﴿فَإِنَّ رَبَّكَ عَفُورٌ﴾، لأكله الحرام في حال الاضطرار، ﴿رَجِيمٌ﴾، حيث رخص الحرام

في موضع الاضطرار، وهذا - أيضًا - قد مضى ذكره في غير موضع<sup>(٦)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كُلَّ ذِي ظُنْفُرٍ﴾ [١٤٦].

= (٣٠/١، ١٤٣، ١٥٨) وما بعدها، والقوانين الفقهية (٤٤، ١٣٧)، وروضة الطالبين (١٣٤/١)،

(١٧٤) وما بعدها، وكشاف القناع (١٩٦/١) وما بعدها.

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١٣٨/٢) ولم ينسبه لأحد.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٨٠/٥) (١٤٠٩١)، وذكره السيوطي في الدر (٩٧/٣)، وعزاه لابن المنذر عن ابن جريج.

(٣) في ب: ذلك.

(٤) الخنزير حيوان خبيث، قال الدميري: الخنزير يشترك بين البهيمة والسبعية، فالذي فيه من السبع الناب وأكل الجيف، والذي فيه من البهيمة الظلف وأكل العشب والعلف. أجمعت الأمة على حرمة أكل لحم الخنزير إلا لضرورة؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ عَلَيْهِ بَيْعٌ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ عَفُورٌ رَجِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥]. ونص الحنابلة على تقديم أكل الكلب على الخنزير عند الضرورة، وذلك لقول بعض الفقهاء بعدم تحريم أكل الكلب. كما يقدم شحم الخنزير وكليته وكبدته على لحمه، لأن اللحم يحرم تناوله بنص القرآن، فلا خلاف فيه. ونص المالكية على وجوب تقديم ميتة غير الخنزير على الخنزير عند اجتماعهما، لأن الخنزير حرام لذاته، وحرمة الميتة عارضة.

ينظر: حاشية ابن عابدين (١٩٦/٥)، حاشية الدسوقي (١١٦/٢، ١١٧)، مطالب أولي النهى

(٣٢١/٦)، المجموع (٢/٩، ٣٩)

(٥) سقط في أ.

(٦) عند قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ عَلَيْهِ بَيْعٌ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَجِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣].

قيل<sup>(١)</sup>: مثل [هذا]<sup>(٢)</sup> النعامة<sup>(٣)</sup> والبعير<sup>(٤)</sup>.

وقيل<sup>(٥)</sup>: كل ذي ظفر: مثل الديك<sup>(٦)</sup>، والبط<sup>(٧)</sup>، والبعير، وكل ما لم يكن منفرج

(١) أخرجه ابن جرير (٣٧٩/٥-٣٨٠) (١٤٠٩٥، ١٤٠٩٦) عن ابن عباس، (١٤٠٩٩، ١٤١٠٠)، (١٤١٠٤، ١٤١٠٥) عن مجاهد (١٤١٠١، ١٤١٠٢) عن قتادة، (١٤١٠٣) عن السدي وذكره السيوطي في الدر (١٠٠/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس، ولعبد بن حميد عن قتادة.

(٢) سقط في أ.

(٣) تجمع على النعامات ويقال لها أم البيض وأم ثلاثين. ويحل أكل النعام بالإجماع لأنه من الطيبات ولأن الصحابة رضي الله عنهم قضوا فيه إذا قتله المحرم أو في الحرم ببدنة روي ذلك عن عثمان وعلي وابن عباس وزيد بن ثابت ومعاوية رضي الله عنهم رواه الشافعي والبيهقي ثم قال الشافعي هذا غير ثابت عند أهل العلم بالحديث وهو قول الأكثر ممن لقيت وإنما قلنا في النعامة بدنة بالقياس لا بهذا. واختلّفوا في بيض النعام إذا أتلفه المحرم أو في الحرم فقال عمر وابن مسعود والشعبي والنخعي والزهري والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي تجب فيه القيمة وقال أبو عبيدة وأبو موسى الأشعري يجب فيه صيام يوم أو إطعام مسكين وقال مالك يجب فيه عشر ثمن البدنة كما في جنين الحرة غرة من عبد أو أمة قيمة عشر دية الأم، دليل القيمة أنه جزء من الصيد لا مثل له من النعم فوجب قيمته كسائر المتلفات التي لا مثل لها وأما حديث أبي المهزم الذي رواه ابن ماجه والدارقطني عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال في بيض النعامة يصيبه المحرم ثمنه فهو ضعيف باتفاق المحدثين وبالغوا في تضعيفه حتى قال شعبة أعطوه فلسا يحدثكم سبعين حديثًا. ينظر حياة الحيوان (٤٢١/٢).

(٤) البعير: ما صلح للركوب والحمل من الإبل، وذلك إذا استكمل أربع سنوات، ويقال للجمل والناقة بعير. المعجم الوسيط (٦٣/١) (بعر).

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٨١-٣٨٢) (١٤٠٩٧، ١٤٠٩٨) عن سعيد بن جبير (١٤١٠٢) عن قتادة. وذكره السيوطي في الدر (١٠٠/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن سعيد بن جبير.

(٦) هو ذكر الدجاج وجمعه ديوك وديكة وتصغيره دويك وكنيته أبو حسان وأبو حماد وأبو سليمان وأبو عقبة وأبو مدلج وأبو المنذر وأبو نهبان وأبو يقظان وأبو برائل والبرائل الذي يرتفع من ريش الطائر في عنقه وينفشه الديك للقتال وقيل إنه للديك خاصة ويسمى الأنيس والمؤانس ومن شأنه أنه لا يحنو على ولده ولا يألف زوجة واحدة وهو أبله الطبيعة وذلك أنه إذا سقط من حائط لم يكن له هداية ترشده إلى دار أهله وفيه من الخصال الحميدة أنه يسوي بين دجاجه ولا يؤثر واحدة على واحدة إلا نادرًا وأعظم ما فيه من العجائب معرفة الأوقات الليلية فيقسط أصواته عليها تقسيطًا لا يكاد يغادر منه شيئًا سواء طال أو قصر ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده فسبحان من هداه لذلك. ينظر حياة الحيوان (٣١١/١).

(٧) البط طائر الماء الواحدة بطة وليست الهاء للتأنيث وإنما هي للواحد من الجنس يقال هذه بطة للذكر والأنثى جميعًا مثل حمامة ودجاجة وليس بعربي محض والبط عند العرب صغاره وكباره إوز وحكمه وخواصه كالإوز وفي مسند الإمام أحمد عن عبد الله بن رويس قال دخلت على علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه في يوم نحر ف قرب إلينا خزيرة فقلنا أصلحك الله لو قربت إلينا من هذا البط يعنون الإوز فإن الله تعالى قد أكثر الخير فقال يا بن رويس سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يحل لخليفة من مال الله تعالى إلا قصعتان قصعة يأكلها وقصعة يضعها بين أيدي الناس وفي الكامل لابن عدي في ترجمة علي بن زيد بن جدعان قال سفيان بن عيينة سمعت علي بن زيد بن جدعان سنة =

الأصابع والقوائم.

وقيل<sup>(١)</sup>: حرمانا كل ذي حافر من نحو حمار الوحش<sup>(٢)</sup> والوز<sup>(٣)</sup> وغيره.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾: كل ذي مخلب من الطير، وكل ذي ناب من

السباع، ومن الدواب: كل ذي ظفر منشق؛ مثل: الأرنب<sup>(٥)</sup> والبعير وأشباههما، وهو قول ابن عباس - رضي الله عنهما - والأشبه أن يكون ما ذكر [من تحريم كل ذي ظفر عليهم هو ما يحل أكله لا ما يحرم وهو ما ذكر بعضهم أنه البعير والغنم لأنه ذكر] في آية أخرى ﴿فِي ظُفْرٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبَيْتِ أُحْلَتْ لَهُمْ...﴾ الآية [النساء: ١٦٠].

= سبع وستين يقول مثل النساء إذا اجتمعن بمنزلة البط إذا صاحت واحدة صحن جميعًا. حياة الحيوان (١١٣/١-١١٤).

(١) أخرجه ابن جرير (٣٨٢/٥) (١٤١٠٥) عن مجاهد وذكره السيوطي في الدر (١٠٠/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) الذي يحل من الصيود: الطباء، وحمر الوحش، وبقره، على اختلاف أنواعها، ولا خلاف في ذلك، إلا ما يروى عن طلحة بن مصرف قال: إن الحمار الوحشي إذا تأس واعتلف فهو بمنزلة الأهلي: أي يحرم أكله.

وأهل العلم على خلافه؛ لأن الطباء إذا تأسست لم تحرم، والأهلي إذا توحش لم يحل، ولا يتغير منها شيء عن أصله، وعمّا كان عليه.

(٣) نوع من الطيور يشبه البط ولكنه أكبر منه جسمًا وأطول عنقا. المعجم الوسيط (٣٢/١) (الإوز).

(٤) ذكره الفخر الرازي في تفسيره (١٨٣/١٣) ونسبه لعبد الله بن مسلم، وأبو حيان في البحر (٢٤٥/٤) ونسبه للكلبى.

(٥) جمهور الفقهاء من السلف والخلف على حل أكله، وبه قال الأئمة الأربعة والليث، وأبو ثور، وابن المنذر.

وخالف الفقهاء في ذلك ثلاثة: صحابي: وهو عبد الله بن عمرو بن العاص.

وتابعي وهو عكرمة، ومن الفقهاء: ابن أبي ليلى.

احتج الجمهور بما روي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: (أنفجنا أرنبًا بمر الظهران، فسعى القوم فغلبوا، وأدركتها فأخذتها، فأتيت بها أبا طلحة فذبجها، وبعث إلى رسول الله ﷺ بوركها فقبله) رواه الجماعة.

وعن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: (جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ بأرنب وقد شواها، ومعها صنائبها وأدمها، فوضعها بين يديه، فأمسك رسول الله ﷺ فلم يأكل، وأمر الصحابة أن يأكلوا) رواه أحمد والنسائي، وفي أمر النبي ﷺ أصحابه بأكل الأرنب دليل على حله. واستدل المانعون بحديث خزيمة بن جزء قال: (قلت يا رسول الله، ما تقول في الأرنب؟ قال: لا أكلها ولا أحرمها. قلت: ولم يا رسول الله؟ قال: نبئت أنها تدمى).

قال الحفاظ: سنده ضعيف؛ فلا يعارض ما ثبت في الصحيح، على أنه لا دلالة فيه على التحريم بعد قوله عليه الصلاة والسلام (ولا أحرمه).

وإن صح نحو هذا الحديث كان صالحًا للاحتجاج به على كراهة التنزيه. ينظر: الذكاة لعبد الله حمزة ص (٥٦، ٥٧).

(٦) سقط في أ.



وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْفَنَنِ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ شُهُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا﴾ .

قيل <sup>(١)</sup> : [تحرم] <sup>(٢)</sup> [شحوم] <sup>(٣)</sup> بطونهما، ومن الثوب <sup>(٤)</sup> ، وشحم الكليتين .

﴿أَوْ الْحَوَايَا﴾ . وهي المباعر والمصارين ، أي : الشحم الذي عليهما .

﴿أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ .

قيل <sup>(٥)</sup> : الآية .

وقيل : قوله : ﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا﴾ : هو سمن اللحم ، قيل فيه أقاويل مختلفة في هذا ، وفي الأول في قوله : ﴿حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ ، لكن ليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة ؛ لأن تلك شريعة قد نسخت ، والعمل بالمنسوخ حرام ، فإذا لم يكن علينا العمل بذلك فليس <sup>(٦)</sup> لنا إلى معرفة ذلك حاجة كان ذا أو ذاء ، وإنما علينا أن نعرف : لم كان <sup>(٧)</sup>

ذلك التحريم عليهم؟ وبم كان تحريم هذه الأشياء عليهم؟

فهو - والله أعلم - ما ذكر في قوله : ﴿فِيُظَلِّرُ مِنِّ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا . . .﴾ الآية [النساء : ١٦٠] الآية ، أخبر أن ما حرم عليهم من الطيبات ؛ بظلمهم للذين ظلموا ؛ ولذلك قال الله - تعالى - :

﴿ذَلِكَ جَزَاءُ الَّذِينَ يَبْغِيهِمْ﴾ .

أخبر أن ذلك جزاء بغيهم الذي بغوا .

والثاني : أنهم كانوا يدعون ويقولون : ﴿حَنُّ أُنْتَوُا اللَّهُ وَأَجْبَتُوهُ﴾ [المائدة : ١٨] ، يقول : لو كنتم صادقين في زعمكم أنكم أبناء الله وأحبائه ، لكن لا أحد يعاقب ولده أو حبيبه بأدنى ظلم ، ولا يحرم عليه الطيبات ، فإذا كان الله حرم عليكم الطيبات ، وجزاكم بتحريم أشياء ؛ عقوبة لكم بظلمكم وبغيكم - ظهر أنكم كذبتهم في دعاويكم ، وافترتكم بذلك على الله .

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٣٨٣/٥) (١٤١٠٩) عن السدي (١٤١١٠) عن ابن زيد ، وذكره السيوطي في الدر (١٠١/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي ، ولابن المنذر عن ابن جريج .

(٢) سقط في أ .

(٣) سقط في ب .

(٤) جمع ثوب وهو شحم رقيق يغشى الكرش والأمعاء . المعجم الوسيط (٩٤/١) ثوب .

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٨٥/٥) (١٤١٢٧) عن ابن جريج وذكره السيوطي في الدر (١٠١/٣) وعزاه لابن المنذر وأبي الشيخ عن ابن عباس .

(٦) في ب : ليس .

(٧) في ب : بم كان .

وفيه دليل إثبات رسالة محمد ونبوته ﷺ لأنهم كانوا يحرمون هذه الأشياء فيما بينهم، ولا يقولون: إنهم ظلمة، وإن ما حرم عليهم [كان]<sup>(١)</sup> بظلم كان منهم وبغى، ثم أخبرهم النبي ﷺ أن ما حرم عليهم من الطيبات إنما حرم بظلمهم وبغيتهم؛ دل أنه إنما أخبر بذلك عن الله، وبه عرف ذلك؛ فدل أنه آية من آيات نبوته ﷺ، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ الَّذِينَ يَبْغِيهِمْ﴾.

أي: ذلك التحريم عقوبة لبغيتهم وظلمهم.

﴿وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [أي: إنا لصادقون]<sup>(٢)</sup> بالإنباء أن ذلك كان بظلمهم وبغيتهم، أو<sup>(٣)</sup> إنا

لصادقون في كل ما أخبرنا وأنبأنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ﴾ [١٤٧].

قال الحسن<sup>(٤)</sup>: فإن كذبوك فيما تدعوهم إليه وتأمرهم به: من التصديق، والتوحيد له، والربوبية فقل: ربكم ذو رحمة [واسعة]<sup>(٥)</sup> إذا رجعتن عن التكذيب، وصدقتن وعرفتن أنه واحد لا شريك له، يغفر لكم ما كان منكم في حال الكفر، ويكفر عنكم سيئاتكم التي كانت.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ

الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ﴾ [١٤٧].

كأنه على التقديم والتأخير، [كأنه]<sup>(٦)</sup> يقول: فإن كذبوك فقل: ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ

الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ﴾.

ثم قل: ﴿رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ﴾: يسع في رحمته العفو إذا تبتن.

وقال غيره من أهل التأويل: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ﴾ يا محمد حين أنبأتهم بما حرم الله

عليهم بظلمهم وبغيتهم، ﴿فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ﴾ لا يهلك [أحدًا]<sup>(٧)</sup> وقت ارتكابه

المعصية، ولا يعذبه حالة ذلك، لكنه يؤخر، ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ﴾ أي: عذابه إذا نزل بقوم

مجرمين بجرمهم، والله أعلم.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: و.

(٤) ذكره أبو حيان في البحر المحيط بنحوه (٢٤٧/٤).

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

(٧) سقط في أ.

**تولاه تعالى:** ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ الحُجَّةُ البَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾ قُلْ هَلَمْ شُهَدَاءُكُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايِنِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا

مِنْ شَيْءٍ﴾ [١٤٨].

قيل<sup>(١)</sup>: الآية في مشركي العرب.

قالوا ذلك حين لزمته المناقضة، وانقطع حجاجهم في تحريمهم<sup>(٢)</sup> ما حرّموا من الأشياء، وأضافوا ذلك إلى الله، وهو صلة قوله: ﴿تَمَنِّيَةَ أَرْوَجُ مِنَ الصَّانِ أَتَيْنِ وَبِئْسَ الْمَعْرِزِ أَتَيْنِ قُلْ لِمَ لَكَرَرْتُمْ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثِيَيْنِ...﴾ إلى آخر ما ذكر [الأنعام: ١٤٣] إلى قوله: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّيْتُمْ بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٤٤] فلما لزمته المناقضة وانقطع حجاجهم فزعوا عند<sup>(٣)</sup> ذلك إلى هذا القول: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾، فيقول الله لنبية: ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾: من الأمم الخالية رسلهم كما كذبك هؤلاء، وكانوا يقولون لرسولهم ما قال لك هؤلاء: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا...﴾ إلى آخر ما ذكر.

ثم اختلف في تأويل قوله: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [إلى آخر ما ذكر]<sup>(٤)</sup>.

قال الحسن، والأصم<sup>(٥)</sup>: إن المشيئة - هاهنا - الرضا؛ قالوا: رضي الله بفعالنا وصنيعنا، حيث فعل أبائنا مثل ما فعلنا، وصنعوا مثل ما صنعنا<sup>(٦)</sup>، فلم يحل الله بينهم وبين ذلك، ولا أخذ على أيديهم، ولا منعهم عن ذلك، فلو لم يرض بذلك منهم<sup>(٧)</sup> لكان يحول ذلك عنهم ويمنعهم عنه.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٨٧/٥) (١٤١٣٥، ١٤١٣٦) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (١٠٢/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي

حاتم وأبي الشيخ والبيهقي في الأسماء والصفات عن مجاهد.

(٢) في ب: تحريم.

(٣) في أ: فرغوا عنه.

(٤) سقط في ب.

(٥) ذكره أبو حيان في البحر (٢٤٨/٤) ونسبه للماتريدي.

(٦) في ب: صنعنا.

(٧) في ب: عنهم.

وإنما استدلووا بالرضا من الله والإذن فيه بما كانوا يخوفون إياهم<sup>(١)</sup> الهلاك والعذاب بصنيعهم الذي كانوا صنعوا، ثم رأوهم ماتوا على ذلك ولم يأتهم العذاب، فاستدلووا بتأخير نزول العذاب عليهم على أن الله رضي بذلك، والله أعلم.

وليس للمعتزلة في ظاهر هذه الآية [أدنى]<sup>(٢)</sup> تعلق؛ لأنهم يقولون: إن الله - تعالى - قد رد ذلك القول الذي قالوا، وعاتبهم على ذلك القول بقوله: ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾، وأوعدهم على ذلك وعيدًا شديدًا، فلو كان يجوز إضافة المشيئة إلى الله تعالى في ذلك على ما تضيفون أنتم لم يكن يرد ذلك عنهم<sup>(٣)</sup>، ولا عاتبهم على ذلك، ولا أوعدهم وعيدًا في ذلك؛ دل أنه لا يجوز أن يقال ذلك، ولا إضافة المشيئة إليه في ذلك.

فنقول - وبالله التوفيق - : إن المشيئة - هاهنا - تحتل وجوهًا:

أحدها: ما قال الحسن والأصم من الرضا؛ قالوا: إن الله رضي بذلك.

والثاني: الأمر والدعاء إلى ذلك؛ يقولون: إن الله أمرهم بذلك، ودعاهم إلى ذلك.

والثالث: كانوا يقولون ذلك على الاستهزاء والسخرية، لا على الحقيقة، وهكذا أمر

المجوس أنهم إذا قيل لهم هذا: لم لا تؤمنون وتسلمون؟ يقولون ما قال هؤلاء: لو شاء الله لآمنا ولا أشركنا؛ فهذا العتاب الذي لحقهم والوعيد الذي أوعدهم إنما كان لما قالوا ذلك استهزاء منهم، أو لما<sup>(٤)</sup> ادعوا من الأمر والدعاء على الله وافتروا عليه، أو الرضا أنه رضي بذلك.

على هذه الوجوه الثلاثة تخرج المشيئة في هذا الموضع - والله أعلم - لا على ما قاله المعتزلة، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَذَا مَا مِثَّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا﴾ [مريم: ٦٦] هي كلمة حق، لكن قالها استهزاء وهزؤا، فلحقه العتاب.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا﴾ أي: هل عندكم من بيان وحجة من الله [فتبينوه لنا وتظهوره على زعمكم أن الله أمركم بذلك ودعاهم إليه أو ترككم على ذلك لما رضي بذلك]<sup>(٥)</sup> دون أن أمهلكم ليعذبكم، أو ليس قد ترك من خالفكم في ذلك، ثم لم يدل تركه إياهم على أنه رضي بذلك، فقال الله:

(١) في أ: آباءهم.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: عليهم.

(٤) في أ: ولما.

(٥) سقط في أ.

﴿إِنْ تَدْعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ .

أي: ما تتبعون في ذلك إلا الظن.

﴿وَإِنَّ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١١٦]

أي: ما هم إلا يخرصون ويكذبون في ذلك، ليست لهم حجة ولا بيان على ما يدعون من الأمر والدعاء إلى ذلك، والترك على ما هم عليه من الرضا به.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾ .

[قيل: الحججة البالغة<sup>(١)</sup>] التي إذا بلغت كل شبهة أزالتها، وكل غافل نائم نهبته وأيقظته.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الحججة البالغة: التامة القاهرة، الظاهرة على كل شيء، الغالبة عليه، لم تبلغ شيئاً إلا قهرته وغلبته.

وقال الحسن: الحججة البالغة في الآخرة: لا يعذب أحداً ولا يعاقبه إلا لحجة تلزم، لا يعاقب بهوى أو انتقام أو شهوة على ما يعاقب في الشاهد ولا غيره، ما من أحد من الخلائق إلا ولله عليه الحججة البالغة، أما الملك المقرب: فإن الله جبله على الطاعة فلا يعصيه، مثلاً من الله عليه طولا وفضلا، فهو مقصر عن شكر نعمة الله عليه، وأما النبي المرسل والعبد الصالح: فله عليهما السبيل والحجة من غير وجه.

ثم تحتمل الحججة البالغة وجوهاً:

أحدها: هذا القرآن الذي أنزله على رسول الله ﷺ آية معجزة وحجة بالغة ما عجز الخلائق عن إتيان مثله، فدل عجزهم عن إتيان مثله على أنه آية من آيات الله، وحجة من حجج الله أرسلها إلى نبيه ﷺ.

والثاني: أنه جعل في كلية الخلائق والأشياء ما يشهد أن الخلائق والأشياء كلها له شهادة خلقه، وتدلل كلية الأشياء على وحدانيته، فهو حجة بالغة.

والثالث: ألسن الرسل وأنباؤهم؛ [حيث لم يؤاخذوهم بكذب قط فيما بينهم، ولا جرى على لسانهم كذب قط، ولا فحش؛ عصمهم - عز وجل -] <sup>(٣)</sup> عن ذلك، فدل [ذلك] <sup>(٤)</sup> على أنهم إنما خصوا بذلك؛ لما أن الله جعلهم حججاً وآيات على وجه الأرض حجة بالغة، وبالله العصمة.

(١) سقط في أ.

(٢) ينظر تفسير البغوي والخازن (٤٦٤/٢).

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في أ.

وقال بعضهم: ﴿فَلِلَّهِ الْحُجْمَةُ الْبَلِغَةُ﴾ في تحريم الأشياء وتحليلها، ليس لهؤلاء الذين يحرمون أشياء لهم في تحريمهم حجة، إنما يحرمون ذلك بهوى أنفسهم، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾.

قال الحسن: المشيئة - ها هنا - : مشيئة القدرة، وقال: لو شاء قهرهم وأعجزهم حتى لم يقدرُوا على معصية قط؛ على ما جعل الملائكة جليلهم على الطاعة حتى لا يقدرُوا على معصية قط، ثم هو يفضل الملائكة على الرسل والأنبياء والبشر جميعًا، ويقول: هم مجبورون على الطاعة، فذلك تناقض في القول لا يجوز من كان مقهورًا مجبورًا على الطاعة يفضل على من يعمل بالاختيار مع تمكن الشهوات فيه، والحاجات التي تغلب صاحبها وتمنعه عن العمل بالطاعة، أو يقول<sup>(١)</sup>: فضلهم بالجواهر والأصل، فلا يجوز أن يكون لأحد بالجواهر نفسه فضل على غير ذلك الجواهر؛ لأن الله - تعالى - لم يذكر فضل شيء بالجواهر إلا مقرونًا بالأعمال الصالحة الطيبة؛ كقوله: ﴿الَّذِينَ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْثَرَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: ٢٤-٢٦] وغيره، وقوله: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ [الأعراف: ٥٨] وقوله: ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠] ونحوه، لم يفضل أحدًا بالجواهر على أحد، ولكن إنما فضله بالأعمال الصالحة؛ لذلك قلنا: إن قوله يخرج على التناقض، وتأويل قوله: ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ عندنا ظاهر، لو شاء لهداهم جميعًا، وفقهم للطاعة، وأرشدهم لذلك، وهو كقوله: ﴿وَلَوْ لَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُؤْتِيَهُمْ سُقْفًا مِنْ فِضَّةٍ...﴾ الآية [الزخرف: ٣٣] فإذا كان الميل إلى الكفر لمكان ما جعل لهم من الفضة والزينة، فإذا كان ذلك للمؤمنين آمنوا، ثم لم يجعل كذلك، دل هذا على أن قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ هو الأمر والرضا، أو ذكروا على الاستهزاء؛ حيث قال: ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾.

والمعتزلة يقولون: المشيئة - ها هنا - مشيئة قسر وقهر، وقد ذكرنا ألا يكون في حال القهر إيمان، وإنما يكون في حال الاختيار، والمشيئة مشيئة الاختيار، ولا تحتمل مشيئة الخلق؛ لأن كل واحد<sup>(٢)</sup> بمشيئة الخلق مؤمن<sup>(٣)</sup>، فدل أن التأويل ما ذكرنا.

(١) في أ: ويقول.

(٢) في أ: أحد.

(٣) في أ: المؤمن.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ هَلَمْ شُهَدَاءُكُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا﴾ [١٥٠] الذي تحرمون أنتم من الوصيلة، والسائبة، والحامي، وما حرموا من الحرث والأنعام ﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾. أن الله حرمه ﴿فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ﴾.

كيف قال: ﴿هَلَمْ شُهَدَاءُكُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا﴾ فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ

دعاهم إلى أن يأتوا بالحجة، فإذا أقاموها لا تشهد معهم، لكن هذا - والله أعلم - أنهم يعلمون أن التحريم إلى الله، ليس إلى أحد من الخلائق، فإن شهدوا بأنه حرم، فلا تشهد معهم؛ فإنهم شهدوا بباطل.

ويحتمل: أن يكون أمره أن يسألهم شهداء من أهل الكتاب يشهدون لهم بأن الله حرم هذا؛ لأن هؤلاء كانوا أهل شرك، وعبداء الأوثان يسألون أهل الكتاب وأهل الرسل يشهدون لهم بذلك، فإن شهدوا فلا تشهد معهم أي: لا يشهدون<sup>(١)</sup> لهم بذلك، فلا تشهد أنت - أيضا - معهم؛ على الإخبار أنهم لا يشهدون؛ وهو كقوله: ﴿لَيْنَ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَيْنَ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُوهُمْ وَلَيْنَ نَصَرُوهُمْ...﴾ الآية [الحشر: ١٢]، أخبر عن المنافقين أنهم قالوا: ﴿لَيْنَ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّمَا لَكُمُ الْكُفُورُ...﴾ [الحشر: ١١] ثم أخبر عنهم أنهم ﴿لَيْنَ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَيْنَ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُوهُمْ...﴾ الآية، لكنه أخبر أنهم لا يقاتلون رأسا، وإلا لو نصرهم لا يولون<sup>(٢)</sup> الأدبار؛ فعلى ذلك قوله: ﴿هَلَمْ شُهَدَاءُكُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا﴾ فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ؛ لأنهم لا يشهدون، والله أعلم.

ويشبه أن يسألوا حتى يأتوا بأبائهم حتى يشهدوا؛ لأنهم كانوا يقولون: إنا وجدنا عليها آباءنا، والله أمرنا بها، وإن الله رضي بصنيع آباءنا؛ حيث لم يهلكهم، وتركهم على ذلك، فيسألون أن يأتوا بأولئك حتى يكونوا هم الذين يشهدون على ذلك، فلن يجدوا إلى ذلك سبيلا أبدا؛ وهو كقوله: ﴿وَأَدْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٣] فلا يجدون أبدا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايِنَاتِنَا﴾.

دل أن ما كانوا يحرمون إنما يحرمون بهوهم، لا بحجة وبرهان.

﴿وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾.

(١) في ب: تشهدون.

(٢) في أ: ليولون.

أي: يعدلون الأصنام في العبادة والألوهية بربهم.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ تَكَلَّوْا أْتَلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي كُفٌّ عَنِ الْكُلُوبِ وَالْحَيْثُ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنٌ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا بَطْنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَ وَصَدَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكْفِفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكَ وَصَدَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَدَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ تَكَلَّوْا أْتَلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي كُفٌّ عَنِ الْكُلُوبِ﴾ [١٥١] يقول: تعالوا أقرأ عليكم ما حرم ربكم، وأبين لكم ما حرم بحجة وبرهان، وأن ما حرمتم أنتم حرمتم تقليداً منكم لأبائكم، أو حرمتم بهوى أنفسكم، لا حرمتم بأمر أو حجة وبرهان. ثم بين الذي حرم عليهم فقال: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾.

الشرك حرام بالعقل، ويلزم كل من عقل التوحيد ومعرفة الرب؛ لما كان منه من تركيب الصور وتقويمها بأحسن صور يرون ويعرفون أنه لم يصورها أحد سواه، ولا قومها، ولا يشركه آخر في ذلك، وما كان منه إليكم من أنواع الإحسان والأيادي، فكيف تشركون غيره في ألوهيته وربوبيته؟! فذلك حرام بالعقل والسمع.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ تَكَلَّوْا أْتَلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي كُفٌّ عَنِ الْكُلُوبِ﴾. يخرج على وجهين:

أحدهما: على الوقف والقطع على قوله: ﴿عَلَيْكُمْ﴾، والابتداء من قوله: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾؛ كأنه لما قال: ﴿أْتَلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي كُفٌّ عَنِ الْكُلُوبِ﴾، فقالوا: أي شيء<sup>(١)</sup> الذي حرم علينا ربنا؟ فقال: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾.

والوجه الآخر: على الوصل بالأول، ولكن على طرح «لا»؛ فيكون كأنه قال: حرم ربكم عليكم أن تشركوا به شيئاً، وحرف «لا»<sup>(٢)</sup> قد يطرح ويزاد في الكلام.

(١) في أ: أيش. وهي لهجة في أي شيء.

(٢) وحاصل القول في (لا) في هذه الآية أنها قد تكون نافية، وقد تكون ناهية، وقد تكون زائدة، والجميع محتمل.

فإذا قدرناها نافية كان تقدير الكلام أبين لكم ذلك لثلاث تشركوا بالله، وإذا قدرناها ناهية كانت (أن) مفسرة بمعنى أي، ولا ناهية، والفعل مجزوم لا منصوب وكأنه قيل: أقول لكم لا تشركوا به شيئاً. وإذا قدرناها زائدة ف (ما) خبرية بمعنى الذي منصوبة ب (أتل) و (حرم ربكم) صلة (وعليكم)



وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ .

أي: برّاً بهما .

فإن قيل: قال - تعالى - : ﴿آتُوا مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ ، وهاهنا يأمر بالإحسان إليهما<sup>(١)</sup> ، ولم يذكر المحرم؟

قيل: في الأمر بالإحسان إليهما تحريم ترك الإحسان؛ فكأنه قال: حرم عليكم ترك الإحسان إلى الوالدين، وفرض عليكم برهما والإحسان إليهما .

ثم فيه: إنكم تعرفون بالعقل أن الإحسان [إلى الوالدين واجب<sup>(٢)</sup> ، والإساءة إليهما حرام<sup>(٣)</sup> عليكم، ولم يكن منهما إليكم من الإحسان أكثر مما كان من الله إليكم<sup>(٤)</sup> ، فكيف تختارون الإساءة إلى الله والإشراك في عبادته غيره، ولا تختارون الإساءة إلى الوالدين؟! بل تختارون الإحسان إليهما .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَاقًا﴾ .

إنهم كانوا يقتلون أولادهم خشية الفقر والفاقة، فهو مما حرم عليهم، وهذا يدل على أن الحظر في حال لا يوجب الإباحة في حال أخرى؛ لأنه قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً

= متعلقة بـ (حرم)، وأجاز الزجاج كون (ما) استفهامية منصوبة بـ «حرم» والجملة محكية بـ (أتل) لأنه بمعنى أقول وعلى ذلك فـ (أن) وما بعدها في موضع رفع خبر لـ (هو) محذوف، والله أعلم .

(١) في ب: إليهم .

(٢) الواجب هو الفعل الذي طلبه الشارع طلباً جازماً سواء ثبت بدليل قطعي أو ظني هذا عند الجمهور وأما عند الحنفية فيختلف الفرض والواجب، فالفرض عندهم ما ثبت وجوبه بدليل مقطوع به والواجب: ما ثبت لزومه بدليل فيه شبهة العدم .

ينظر ميزان الأصول (١/١٢٨)، المستصفي (١/٦٦)، كشف الأسرار (١/٣٠١)، جمع

الجوامع (١/٨٨) .

(٣) الحرام، والمحرم، والنهي - على خلاف ما يذكر في حد الفرض والواجب القطعي .

بمعنى: أن من قال في حد الواجب: ما يَأْتُم لتركه، يقول في حد الحرام: ما يَأْتُم لفعله .

ومن قال في حد الواجب: ما أُوْعِد على تركه . يقول في حد الحرام: ما أُوْعِد على فعله . . .

إلى آخر ما تكلموا فيه .

وقيل: المحرم ما حرم فعله .

وقيل: ما منع من فعله، وقد ثبت المنع بدليله من النهي والخبر عن الحرمة .

ولكن إنما يصح هذا الحد على قول من يقول بتحريم الأفعال دون الأعيان فيجب أن يذكر على

الإطلاق حتى يصح هذا التحديد بالاتفاق،

فيقال: المحرم: هو الممنوع شرعاً حتى يدخل تحته الأفعال والأعيان .

ينظر: ميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه، د. عبدالملك السعدي (١/١٤٦ -

(١٤٧) .

(٤) سقط في ب .

﴿إِمْلِئْ﴾ [الإسراء: ٣١] ليس فيه إباحة القتل إذا لم يكن هنالك<sup>(١)</sup> خشية الإملاق<sup>(٢)</sup>، لكن ذكر هذا؛ لأنهم [إنما]<sup>(٣)</sup> كانوا يقتلون في ذلك<sup>(٤)</sup> الحال، ففي ذلك خرج النهي. وقوله - عز وجل - : ﴿تَحْنُ تَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾.

أي: على ما يخرج لكم من الزرع والثمار، [والنبات]<sup>(٥)</sup> فرزقكم من ذلك، فعلى ذلك يرزق أولادكم مما يخرج من الأرض من النبات والزرع<sup>(٦)</sup> والثمار، فلا تقتلوهم، فإذا لم تقتلوا أنفسكم خشية الفقر والفاقة، كيف تقتلون أولادكم لذلك؟ فالذي يرزقكم هو الذي يرزق أولادكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾. يحتمل قوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا﴾، أي: لا تواقعوها.

ويحتمل: لا تدنوا منها، ولكن اجعلوا بينكم وبين الفواحش والمحرمات حجاباً من الحلال، وهكذا الحق على المسلم ألا يدنو من الحرام، ويجعل بينه وبين ذلك حجاباً وستراً من الحلال.

ثم اختلف في قوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾:

قيل: الفواحش: الزنا، ما ظهر منها: المخالطة باللسان، والمجالسة معهن، ﴿وَمَا بَطَّنَ﴾: فعل الزنا نفسه؛ كانوا يجتمعون، ويجالسونهن، ولكن لا يجامعنهن بين أيدي الناس، ثم إذا خلوا بهن زنوا بهن.

وقيل: كانوا يزنون بالحرائر سراً، وبالإماء ظاهراً؛ فحرم ذلك عليهم.

وقيل<sup>(٧)</sup>: ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: نكاح الأمهات<sup>(٨)</sup>، ﴿وَمَا بَطَّنَ﴾: هو الزنى، وكان

(١) في ب: هناك.

(٢) يقال: أملت الرجل: افتقر، وحقيقة أملت صار ذا إملاق. قال الليث: الإملاق: كثرة إنفاق المال، وقال النضر: إنه لمملت أي مفسد. وأملت يكون لازماً ومتعدياً، يقال: أملت زيد وأملقه الدر، وأنشد لأوس:

لما رأيت العدم قيد نائلي وأملت ما عندي خطوب تنبل  
وملق الجدي أمه: رضعها. ينظر: عمدة الحفاظ (٤/١٢٤، ١٢٥).

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: تلك.

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: من الزرع.

(٧) ذكره ابن جرير (٥/٣٩٢)، والسيوطي في الدر (٣/١٠٤) وعزاه لابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس.

(٨) اتفقت كلمة المسلمين قاطبة على أنه لا يجوز للإنسان أن يتزوج أمه، وهذا المنع لم يكن خاصاً بشريعة محمد ﷺ بل ذلك ثابت من زمن آدم إلى يومنا هذا حتى إنه لم ينقل حل نكاحهن في أي =

دين من الأديان. =  
وأما نكاح الأخوات، فنقل أنه كان مباحًا في زمن آدم؛ لضرورة التناسل، وبقاء النوع، ثم لما كثر النسل وانتفت الضرورة صار حرامًا.  
ثم إن الأم في اللغة: الأصل، قال الله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكَيْتِ﴾ [الرعد: ٣٩] فكل امرأة رجع نسبك إليها بالولادة من جهة أبيك أو أمك بدرجة أو بدرجات، سواء رجعت إليها بذكور أم بإناث فهي أمك.

وقد استدل المسلمون على أن ذلك حرام بالنقل والعقل:  
أما النقل: فقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].  
وقال بعضهم إن هذه الآية لا تدل على تحريم نكاح الأمهات، وذلك لأن التحريم في الآية أضيف إلى الأمهات، والتحريم لا يمكن إضافته إلى الأعيان، وإنما يمكن إضافته إلى الأفعال، وذلك الفعل غير مذكور في الآية، فكما يحتمل أن يكون المراد منه النكاح يحتمل أن يراد منه الأكل أو الجلوس، فإذا تعين أن يكون المراد منه النكاح دون غيره بلا مرجح - كان تحريمًا وترجيحًا بلا مرجح.

فيجاب عنه أولاً: بأن هناك مرجحًا؛ إذ تقدم قبل هذا قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ بِنِكَاحِ الْوَالِدِينَ﴾ [النساء: ٢٢] الآية.  
فهذه قرينة دالة على أن المراد النكاح.

وثانيًا: أن هذا معلوم من الدين بالضرورة، فلا وجه للتخصيص عليه؛ لأن الأصل في ذلك أن الحرمة أو الإباحة إذا أضيفتا إلى الأعيان، فالمراد الفعل المطلوب منهما في العرف.  
وقد ورد على هذه الآية أيضًا أنها ليست نصًا في تحريم الأمهات على سبيل التأييد، فإن القدر المذكور في الآية يمكن تقسيمه إلى المؤبد والمؤقت، كأن الله -تعالى- يقول تارة حرمت عليكم أمهاتكم إلى الوقت الفلاني فقط، وتارة أخرى يقول: حرمت عليكم أمهاتكم مؤبدًا.  
وإذا كان القدر المذكور صالحًا لأن يجعل موردًا للتقسيم، لم تكن الآية نصًا في التأييد.  
فيجاب عنه أولاً: بأن التحريم الذي ورد في الآية ورد مطلقًا، فينصرف إلى الفرد الكامل منه، وهو التأييد حتى يرد دليل على التأكيد، ولا دليل.  
ثانيًا: أن من يلاحظ الدليل العقلي، وأن ذلك المنع لعله وأنها لا تزال مستمرة إلى الأبد - فهم التأييد.

وأما العقل: فلأن ذلك يفضي إلى قطع الرحم، وقطع الرحم حرام؛ وذلك لأن النكاح لا يخلو من مباسطات تجري بين الزوجين عادة وبسببها تجري الخشونة بينهما، وهذه تفضي إلى قطع الرحم.

وأما الجدات سواء أكن من قبل الأم أم الأب، وسواء كانوا أقارب أم أبعاد فإن الأئمة اتفقوا على تحريم نكاحهن وذلك إما بالنص؛ لأن اللغة تقول: (أم كل شيء أصله) فأم القرى مكة؛ لأنها توسطت الأرض فيما زعموا، أو لأنها قبلة الناس يؤمنونها، أو لأنها أعظم القرى شأنًا.  
وأم الكتاب أصله، أو اللوح المحفوظ.  
ومنه قوله - عليه الصلاة والسلام - «الخمير أم الخباثت».

أي: أصلها، فالأم على هذا من قبيل التواطؤ.  
ويصح أن يكون تحريم الجدات بدلالة النص لأن الله تعالى حرم العمات والخالات، وهن أولاد الجدات؛ فكانت الجدات أقرب إلينا منهن؛ فكان تحريمهن تحريمًا للجدات من باب أولى؛ كتحریم التافيف نصًا يكون تحريمًا للضرب والشتم دلالة. ينظر المحرمات من النساء لمحمد البشير الشندي.

نكاح الأمهات [ظاهراً]<sup>(١)</sup>، وهو قول ابن عباس وسعيد بن جبير، رضي الله عنهما. وقيل: الفواحش: المحرمات جملتها، فما ظهر منها: فيما بينهم وبين الخلق، وما بطن: فيما بينهم وبين الله تعالى.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: ما يكون بالجوارح، ﴿وَمَا بَطَّنَ﴾: ما يكون بالقلب. وعن مجاهد<sup>(٣)</sup> قال: ﴿مَا ظَهَرَ﴾: الجمع بين الأختين، وتزوج الرجل امرأة أبيه وما بطن منها: الزنى، وما حرم أيضاً.

ويحتمل قوله: ﴿مَا ظَهَرَ﴾: ما يرى غيره ويبصر، ﴿وَمَا بَطَّنَ﴾: ما يكون بالعين والقلب؛ على ما روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «العينان تزنيان، واليدان تزنيان»<sup>(٤)</sup> وما بطن: يكون زنى العين والقلب؛ لأنه لا يعلمه غير الناظر، والله أعلم؛ فيصير كأنه ذكر التحريم في كل حرف من ذلك، أي: حرم عليكم الشرك، وحرم عليكم ترك الإحسان إلى الوالدين، وحرم قتل الأنفس إلا بالحق؛ فيصير كأنه ذكر التحريم في كل من ذلك. وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّذِينَ حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾.

قيل<sup>(٥)</sup>: بالحق: إذا ارتد يقتل به، وفي القصاص، وفي الزنى إذا كان محصناً.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُؤْمِنًا وَصَلَّى بِهِ﴾.

﴿ذَلِكَ﴾ يعني: المحرمات التي<sup>(٦)</sup> ذكر ﴿وَصَلَّى بِهِ﴾ اختلف فيه:

قيل<sup>(٧)</sup>: ﴿وَصَلَّى بِهِ﴾: فرض عليكم.

وقيل<sup>(٨)</sup>: ﴿وَصَلَّى بِهِ﴾: أمركم به.

وقيل: ﴿وَصَلَّى بِهِ﴾: بين لكم المحرم. وكله يرجع إلى واحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أنه لم يحرم إلا ما ذكر<sup>(٩)</sup> ولم يحرم ما حرمتم

(١) سقط في أ.

(٢) ينظر البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (٢١٤/٤).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٩٢/٥) (١٤١٥٠).

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٤٦/٤) كتاب القدر باب قدر على ابن آدم حظه من الزنى (٢٦٥٧/٢١)، وأحمد في مسنده (٣٧٢/٢).

والبغوي في شرح السنة (١٣٨/١) كتاب الإيمان باب الإيمان بالقدر، عن أبي هريرة.

(٥) ذكره ابن جرير (٣٩٣/٥)، والبغوي في تفسيره (١٤١/٢)، وابن عادل في اللباب (٥١٠/٨).

(٦) في ب: الذي.

(٧) ذكره بمعناه ابن عادل في اللباب (٥١١/٨).

(٨) ذكره البغوي والخازن في تفسيرهما (٤٦٦/٢).

(٩) في ب: ذكرها.

أنتم من الأنعام وغيرها.

و ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي: لكي تتفعلوا بعقولكم.

أو نقول: إن ذلكم وصاكم به لتعقلوا؛ لأن حرف «لعل» من الله على الوجوب، أي يعقلون عن<sup>(١)</sup> الله بما خاطبهم به وأمرهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [١٥٢].

قال أبو بكر الكيسانى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ﴾؛ أي: لا تأكلوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن.

وقال: ثم اختلف في الوجه الذي يحسن:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو أن يعمل له فيأكل من ماله أجرًا لعمله<sup>(٣)</sup>.

وقال آخرون<sup>(٤)</sup>: يأكله قرضًا<sup>(٥)</sup>، وذلك مما اختلفوا فيه.

وقال غيرهم<sup>(٦)</sup>: هو أن ينتفع بدوابه، ويستخدم جواريه، ونحو ذلك، وقال: وذلك

مما لا يحتمل تأويل الآية.

وعندنا أن الآية باحتمال هذا أولى؛ لما يقع لهم الضرورة في استخدام ممتلكاته،

وركوب دوابه، والانتفاع بذلك؛ لما يقع لهم المخالطة بأموال اليتامى؛ كقوله: ﴿وَإِنْ

تَخَالَطُوهُمْ فَإَخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠] فإذا كان لهم المخالطة،

لا يسلمون عن الانتفاع بما ذكرنا.

وقال الحسن: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، أي: إلا بالوجه الذي

جعل له، والوجه الذي جعل له هو أن يكون فقيرًا، وهو ممن يفرض نفقته في ماله،

فله أن يقرب ماله، وعندهم أن نفقة المحارم تفرض في مال اليتيم إذا كانوا فقراء، فبان أن

(١) في ب: على.

(٢) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (٢٥٢/٤).

(٣) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٢٥٢/٤) ونسبه لابن عباس وابن زيد.

(٤) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٢٥٢/٤).

(٥) القرض: مصدر قرض الشيء يقرضه بكسر الراء: إذا قطعه، والقرض: اسم مصدر بمعنى الإقراض. وقال الجوهري: القرض: ما تعطيه من المال لتقضاه، والقرض بالكسر: لغة فيه حكاها الكسائي. وقال الواحدي: القرض: اسم لكل ما يلتبس منه الجزاء، يقال: أقرض فلان فلانًا: إذا أعطاه ما يتجازاه منه، والاسم منه: القرض، وهو: ما أعطيته لتكافئ عليه، هذا إجماع من أهل اللغة.

ينظر المطلع على أبواب المقنع (٢٤٦).

(٦) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٢٥٢/٤) ونسبه للمروزي.

جعل له التناول في ماله، وإن كان لا يفرض نفقته في ماله.

ثم الآية تحتل وجهين عندنا:

أحدهما: ألا تقربوا مال اليتيم إلا بالحفظ والتعاهد له، أمر كافل<sup>(١)</sup> اليتيم أن يحفظ ماله ويتعاهده.

والثاني: يقرب ماله بطلب الزيادة له والنماء؛ ولذلك قال أبو حنيفة - رضي الله عنه - بأنه يجوز لكافل اليتيم إذا كان وصياً<sup>(٢)</sup> أن يقرب ماله بيعاً إذا كان ذلك خيراً لليتيم<sup>(٣)</sup>؛ إذا وقع له الفضل، وطلب له الزيادة والنماء.

وقوله - عز وجل - : ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾.

قال أبو بكر: قوله: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ أي: حتى يبلغ الوقت الذي يتولى أموره؛

كقوله: ﴿فَإِن مَّاسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا...﴾ الآية.

وقال غيره من أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: الأشد: ثمانية عشر سنة<sup>(٥)</sup>.

ويشبه أن يكون الأشد هو الإدراك، [أي] حتى يدركوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَوْفُوا بِالْكَفْلِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ يشبه أن يكون قوله: ﴿وَأَوْفُوا

الْكَفْلَ وَالْمِيزَانَ﴾ في اليتامى أيضاً، أمر أن يوفوا<sup>(٦)</sup> لهم الكيل والميزان، ونهاهم ألا

يوفوا<sup>(٧)</sup> لهم على ما نهاهم عن قربان مالهم إلا بالتي هي أحسن، وكذلك قوله: ﴿وَإِذَا

قُلْتُمْ فَأَعِدُّوا لَهُمْ ذَا قُرْبَىٰ﴾، أمكن أن يكون هذا في اليتامى أيضاً، أي: إذا قلتُم قولاً

لليتامى، فاعدلوا في ذلك القول، وإن كان ذا قرى منكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾.

أي: بعهد الله الذي عهد إليكم في اليتامى، أوفوا بقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا

(١) الكافل: القائم بأمر اليتيم المربي له وهو من الكفيل الضمين، ينظر النهاية في غريب الحديث (٤/١٩٢).

(٢) في الصحاح: الوصي هو الذي يوصي والذي يوصى له وهو من الأضداد، وفلانة وصي فلان بدون التأنيث إذا أريد به الاسم دون الصفة وكذلك الوكيل.

ينظر الصحاح (٦/٢٥٢٥).

(٣) ينظر أحكام القرآن للجصاص (١/٤٥٢).

(٤) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٢٥٢) ونسبه لعبد بن حميد ومقاتل.

(٥) هكذا ورد في الأصل والصواب ثمانى عشرة سنة وذلك لأن العدد المركب الذي يكون تمييزه مؤنثاً فالجزء الأول يخالفه تأنيثاً وتذكيراً والعشرة توافق التمييز تأنيثاً وتذكيراً والله أعلم.

(٦) في أ: يعرفوا.

(٧) في أ: يعرفوا.

بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴿٦٦﴾ ، وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْحَانِ﴾ [النساء: ٦] وغير ذلك؛ أوفوا بما عهد إليكم فيهم.

ويحتمل أن يكون قوله - تعالى - : ﴿وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ بِالْقِسْطِ﴾: في اليتامى وفي غيرهم في كل الناس، وهو لوجهين:

أحدهما: أن في ترك الإيفاء اكتساب الضرر على الناس، ومنع حقوقهم، فأمر بإيفاء ذلك كقوله: ﴿وَلَا يَبْخُسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [الأعراف: ٨٥].

والثاني: للربا؛ لأنه لزم مثله كيلا في الذمة، فإذا لم يوفه حقه وأعطاه دونه، صار ذلك الفضل له ربا.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا تَكْفِفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: لا تكلف أحدا ما في تكليفنا إياه تلفه، وإن كان يجوز له تكليف ما في التكليف تلفه؛ كقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ...﴾ الآية [النساء: ٦٦]، وعلى ما أمر [من] <sup>(١)</sup> بني إسرائيل بقتل أنفسهم.

والثاني: لا تكلف أحدا ما في تكليفنا إياه منعه؛ نحو: من يؤمر بشيء لم يجعل له الوصول إلى ذلك أبداً، ويجوز أن يؤمر بأمر وإن لم يكن له سبب ذلك الأمر بعد أن يجعل لهم الوصول إلى ذلك السبب؛ نحو: من يؤمر بالصلاة وإن لم يكن معه سبب ذلك وهو الطهارة، ونحو: من يؤمر بالحج بقوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، هذا يدل على أن من جعل في وسعه الوصول إلى شيء، يجوز أن يكلف على ذلك، ويصير باشتغاله بغيره مضيعاً أمره.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا﴾.

قال بعض أهل التأويل: هذا في الشهادة؛ كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ...﴾ الآية [النساء: ١٣٥].

ويحتمل قوله: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا﴾: كل قول، والقول أحق أن يحفظ فيه العدالة من الفعل؛ لأنه به تظهر الحكمة من السفه، والحق من الباطل؛ فهو أولى.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾ أي: بعهد الله الذي عهد إليكم في التحليل والتحريم، والأمر والنهي، وغير ذلك.

(١) سقط في ب.

﴿ذَلِكُمْ وَصَّكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ .

ذكر - هاهنا - ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ ، وفي الآية الأولى: ﴿تَعْقِلُونَ﴾ ، وفي الآية الأخيرة: ﴿تَتَّقُونَ﴾ [١٥٣] إذا عقلوا تفكروا واتعظوا، وعرفوا ما يصلح وما لا يصلح [ثم اتقوا المحرمات وما لا يصلح] <sup>(١)</sup> . أو ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ ، أي: تتعظون بما وعظكم به وزجركم عنه، وتعقلون مهالككم وتتقون <sup>(٢)</sup> محارمكم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ﴾ [١٥٣] يحتمل وجوها: يحتمل: ﴿وَأَنَّ هَذَا﴾ الذي ذكر في هذه الآيات من أمره ونهيه، وتحريمه وتحليله ﴿صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ﴾ على ما قاله أهل التأويل: إنها آيات محكمات، لم ينسخن شيء في جميع الكتب، وهن محرمات على بني آدم كلهم .

ويحتمل قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾: الذي دعا إليه الرسل من كل شيء هو صراطي مستقيماً ﴿فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾؛ لأن الرسل يدعون إلى ما يدعون بالحجج والبراهين .

ويحتمل قوله: ﴿هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ أصل الدين، ووحداية الله، وإخلاص الأنفس له على غير إشراك في عبادته وألوهيته، وأن يكون قوله: وأن الذي جاء به محمد ﷺ أو الذي ذكر في القرآن، وإلا ذكر هذا ولم يشر إلى شيء بعينه، فيحتمل ما ذكرنا .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ .

أمر - عز وجل - باتباع ما ذكر من الصراط المستقيم، ونهى عن اتباع السبل؛ لأن غيره من الأديان المختلفة والأهواء المتشعبة لا حجة عليها ولا برهان، وما ذكر من الصراط المستقيم هو دين بحجة وبرهان، لا كغيره من الأديان، وإن كان يدعي كل من ذلك أن الذي هو عليه دين الله وسبيله .

﴿ذَلِكُمْ وَصَّكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

المحرمات والمناهي والمعاصي التي ذكر في هذه [الآية، أو لعلكم] <sup>(٣)</sup> تتقون السبل والأديان المختلفة .

وأصله: أن السبيل المطلق: سبيل الله، والدين المطلق: دين الله، والكتاب المطلق: كتاب الله .

(١) سقط في أ .

(٢) في ب: أو تتقون .

(٣) في أ: ولعلكم .



**قوله تعالى:** ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّعَالَمِهِمْ بِمَا قَدَّمُوا لَرَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبَارَكًا فَآتِيهِمْ وَأَتَقُوا لِعَلَّكُمْ تَرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَفَنفَلِتُونَ ﴿١٥٦﴾ أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أَنْزَلْنَا الْكِتَابَ لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا سَنَجِرِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَوَ تَكُنَّ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انظُرُوا إِنَّا مُنظِرُونَ ﴿١٥٨﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا﴾ .

اختلف فيه؛ قال الحسن<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾، أي: من أحسن صحبته، تمت نعمة الله وكرامته عليه في الآخرة.  
وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾، يعني: على المحسنين والمؤمنين، و«على» بمعنى: للذي أحسن وللذي آمن، ويجوز «على» في موضع اللام؛ كقوله: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣]، أي: للنصب.

وقتادة<sup>(٣)</sup> قال: فمن أحسن فيما آتاه الله، تمت عليه كرامة الله في جنته ورضوانه، ومن لم يحسن فيما آتاه الله، نزع الله ما في يده، ثم أتى الله ولا عذر له.  
وقال أبو بكر الكيساني في قوله: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾: أي: ثم آتيناكم من الحجج والبيان تمامًا من موسى وكتابه، أي: موسى وكتابه مصدق وموافق لما أعطاكم؛ كقوله: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ يَتْنٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِن قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً...﴾ الآية [هود: ١٧].

ويحتمل: تمام ما ذكرنا تمامًا بالنعمة والكرامة.

ويحتمل: تمامًا بالحجة والبيان، وتامًا بالحكمة والعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾ .

- (١) أخرجه ابن جرير (٣٩٩/٥)، (١٤١٧٩، ١٤١٨٠) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر (١٠٦/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.  
(٢) أخرجه ابن جرير (٣٩٨/٥)، (١٤١٧٦، ١٤١٧٧) عن مجاهد وذكره السيوطي في الدر (١٠٦/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ عن مجاهد.  
(٣) أخرجه ابن جرير (٣٩٩/٥)، (١٤١٧٩)، (١٤١٨٠) وذكره السيوطي في الدر (١٠٦/٣) وعزاه لعبد ابن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

أي: للذي أحسن.

وفي حرف ابن مسعود<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - : ﴿تَمَامًا وَعَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾، أي: تبيانًا لكل شيء، وهدى من الضلال والشبهات، ونعمة، ورحمة من العذاب والعقاب.

﴿لَعَلَّهُمْ يَلْقَاءَ رَبَّهُمْ يُؤْمِنُونَ﴾.

أي: ليكونوا بلقاء ربهم يؤمنون؛ هو على التحقيق.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾ يقول: أتم له الكتاب على أحسنه على الذي بلغ من رسالته، وتفصيل كل شيء: بيان كل شيء ﴿وَهُدًى﴾، أي: تبيانًا من الضلالة ﴿وَرَحْمَةً﴾، أي: نعمة، ﴿لَعَلَّهُمْ يَلْقَاءَ رَبَّهُمْ يُؤْمِنُونَ﴾، أي: بالبعث بعد الموت، ﴿يُؤْمِنُونَ﴾، أي: ليكونوا مؤمنين بالبعث.

ومنهم من يقول<sup>(٢)</sup> في قوله: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾: إنه وإن أتى بحرف الترتيب، فإنه على الإخبار؛ كأنه قال: ثم قد كنا آتينا موسى الكتاب تمامًا، معناه: وقد آتينا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾ يعني: القرآن أنزلناه.

﴿مُبَارَكٌ﴾.

قال أبو بكر الكيسان<sup>(٣)</sup>: البركة هي التي من تمسك بها أوصلته إلى كل خير وعصمته من كل شر، وهو المبارك.

وقال الحسن<sup>(٤)</sup>: هو المبارك<sup>(٥)</sup> لمن أخذه واتبعه وعمل به، فهو مبارك له، وسمي هذا القرآن مباركًا؛ لما يبارك فيه لمن اتبعه، هو مبارك لمتبعه والعمل به، وإلا من لم يتبعه فليس هو بمبارك له، بل هو عليه شدة ورجس؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٤-١٢٥]، فهو ما ذكرنا مبارك لمن اتبعه وتمسك به، وسمي مجيدًا - أيضًا - وكريمًا لمن اتبعه يصير مجيدًا

(١) أخرجه ابن الأنباري كما في الدر المنثور (١٠٧/٣) وينظر تفسير البغوي والخازن (٤٦٩/٢).

(٢) ينظر تفسير البغوي مع الخازن (٤٦٩/٢).

(٣) قال أبو حيان في البحر المحيط (٢٥٧/٤): والمبارك هو الثابت الدائم في ازدياد وهذا مشعر ببقائه ودوامه.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٠١/٥) (١٤١٨٤) عن قتادة بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (١٠٧/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٥) في ب: مبارك.

كريمًا، وكذلك سمي روحًا ووحيا؛ لما يحيى به من اتبعه.  
وأصل البركة: هو أن ينتفع بشيء على غير تبعة، فهو البركة؛ وعلى ذلك يخرج قول  
الناس بعضهم لبعض: بارك الله لك في كذا، أي: جعل لك فيه منافع لا تبعة عليك فيه؛  
فعلى هذا يجيء أن يكون القرآن مباركًا بكسر الراء، لكن قيل: مبارك؛ لانفع الناس به.  
والبركة تحتل وجهين:

أحدهما: اسم لكل خير يكون أبدًا على النماء والزيادة.

والثاني: اسم لكل منفعة لا تبعة عليه [فيها] ولا مؤنة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا﴾.

أي: اتبعوا إشاراته، [...] (١) ﴿وَاتَّقُوا﴾ أي: اتقوا مخالفته ﴿لَعَلَّكُمْ تَرْحَمُونَ﴾؛ أي:

لكي ترحموا، من اتبع أوامره وإشاراته واتقى (٢) نواهيه ومحارمه رُحِمَ .

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَيَّ طَائِفَتَيْنِ مِنَ قَبْلِنَا﴾ [آية ١٥٦].

قال أهل التأويل (٣): أنزل الكتاب على الطائفتين: اليهود والنصارى، ومن أنزل

الكتاب على اليهود والنصارى إنما أنزله على المسلمين، لكن المعنى - والله أعلم - :

إنما أنزل الكتاب على طائفتين، أي: إنما [يظهر نزول الكتاب التوراة والإنجيل] (٤) عند

الخلق بطائفتين من قبلنا سموا يهود ونصارى بالتوراة والإنجيل، وإلا لم يكن وقت نزول

التوراة يهود، و[لا وقت] (٥) نزول الإنجيل نصارى.

ثم قوله: ﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ﴾ هو صلة قوله: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾ لثلاث

تقولوا: إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا ولم ينزل علينا.

ويجوز «أن» بمعنى «لن»، أي: لن تقولوا: إنما أنزل الكتاب؛ كقوله: ﴿أَنْ يُؤَفِّقَ أَحَدٌ

مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾ [آل عمران: ٧٣] أي: لن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ﴾.

(١) بياض بالأصل.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٠٢/٥) عن ابن عباس (١٤١٨٥) ومجاهد (١٤١٨٦) (١٤١٨٧) وفتادة (١٤١٨٨) والسدي (١٤١٨٩).

وذكره السيوطي في الدر (١٠٧/٣-١٠٨) وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس،

وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد، وعزاه لعبد بن حميد وابن

المنذر وابن أبي حاتم عن فتادة.

(٤) في ب: إنما ظهر الكتاب.

(٥) سقط في أ.

أي: وقد كنا عن دراستهم لغافلين، ويجيء أن يكون عن دراستها<sup>(١)</sup>؛ لأنها دراسة الكتب، لكن أضيف إليهم، أي<sup>(٢)</sup>: أولئك القوم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ﴾.

هو على ما ذكرنا<sup>(٣)</sup> لثلاثا تقولوا: لو أننا أنزل علينا الكتاب.

﴿لَكِنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

أنزل الله - عز وجل - هذا القرآن؛ قطعاً لحجاجهم، ومنعاً لعذرهم، وإن لم يكن لهم الحجاج والعذر، وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، لا يكون لهم حجة على الله، وإن لم ينزل الرسل والكتب.

ثم يحتمل عذر هؤلاء أن يقولوا: إنما أنزل الكتاب بلسانهم، لم ينزل بلساننا، ونحن لا نعرف لسانهم، وكنا عن دراستهم لغافلين، ولو كان لهم العذر والاحتجاج بهذا، لكان للعجم الاحتجاج والعذر في ترك اتباع القرآن؛ لما لم ينزل بلسان العجم، ولم يعرفواهم لسانهم، أعني: لسان العرب، ثم لم يكن للعجم الاحتجاج بذلك؛ لما جعل لهم سبيل الوصول إلى معرفته؛ فعلى ذلك لا عذر للعرب في ترك اتباع ما في الكتب التي أنزلت بغير لسانهم؛ لما في وسعهم الوصول إلى معرفتها، والتعلم منهم، والأخذ عنهم، وهذا يدل على أنه يجوز التكليف بأشياء ليست معهم أسبابها، بعد أن جعل لهم سبيل الوصول إلى تلك الأسباب.

والثاني: من احتجاجهم أن يقولوا: إن اليهود والنصارى قد اختلفت وتفرقت تفرقاً لا

اجتماع بينهم أبداً، فكيف تتبعهم في ذلك؟!

فيقال: إن مذاهبتهم وكتبهم إنما تفرقت بهم وبقولهم، فقد أنزل من الحجج والبيان ما يعرف ذلك الذي تفرق بهم، فلا حجة لهم في ذلك؛ وهذا كقوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِّيَوْمئِذٍ بِهَا﴾ [الأنعام: ١٠٩] وقد جاءتهم آيات فلم يؤمنوا [بها]<sup>(٤)</sup>؛ فعلى ذلك قوله: ﴿أَن تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾ [١٥٦] وقوله: ﴿أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكِنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

وفي الآية دلالة على أن المجوس<sup>(٥)</sup> ليسوا من أهل الكتاب؛ لأنهم لو كانوا أهل كتاب

(١) في أ: دراستهم.

(٢) في ب: إلى.

(٣) في ب: ذكر.

(٤) سقط في أ.

(٥) يقال: تمجس الرجل، وتمجسوا أي صاروا مجوساً، ومجسوا أولادهم صيروهم كذلك، ومجسه غيره.

ومجوس كصبور: رجل صغير الأذنين كان في سابق العصور أو لمن وضع دينًا للمجوس ودعا إليه.

والمجوسية بالفتح نحلة. وفي الحديث: «فأبواه يمجاناه». ويقول الشهرستاني: (المجوسية يقال لها الدين الأكبر، والملة العظمى). وأطلق العرب اسم المجوس على قرصان النورمان، والسكاندينافيين الذين حاولوا في القرون الوسطى اقتحام السواحل أو الحدود في بلاد الغرب الإسلامي. وقد عرفت المجوسية بأنها ديانة الفرس؛ لأن معظم الفرس كانوا يدينون بها منذ ظهرت في بلادهم خصوصًا (الزرادشتية). التي كانت الدين الرسمي (للدولة الساسانية) التي تأسست عام ٢٢٦ق. م. وإن كانت بدايتها أسبق من نشأة هذه الدولة بكثير، فشان المجوسية شأن غيرها من أديان قديمة جابت أرجاء المعمورة في مصر واليونان والصين والهند والعراق وغيرها، لكنها لم تقتصر على بلاد الفرس وحدها، حيث إن بعض العرب دانوا بها في هجر وحضرموت وعمان، وقيل: إن بعض العرب كان يدين (بالمزديكية) وممن تمجس من العرب (زرارة بن عدس) وابنه (حاجب) و (الأقرع بن حابس) وغيرهم.

ولم يرد ذكر المجوس في القرآن الكريم إلا في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالصَّبْرَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَتْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [الحج: ١٧].

ويقرر ابن خلدون أنهم - أي المجوس - من أقدم الأمم، فيقول: هذه الأمة - أي المجوس - من أقدم أمم العالم، وأشهدهم قوة وآثارًا في الأرض، وكانت لهم دولتان عظيمتان طويلتان:

الأولى: الكينية، والثانية: الساسانية الكسروية.

ثم يحدد ملكهم فيقول (إن مدة ملكهم من - كيومرث - أبيهم إلى الملك يزيد جرد أيام عثمان رضي الله عنه أربعة آلاف سنة ومائتان وإحدى وثمانون سنة).

ولقد مرت المجوسية بمراحل أربعة تمايزت كل منها عن سابقتها:

الأولى - من نشأتها حتى ظهور زرادشت.

الثانية - المجوسية في عهد زرادشت.

الثالثة - المجوسية بعد زرادشت وحتى ظهور الإسلام.

الرابعة - المجوسية بعد ظهور الإسلام.

وللمجوسية عقائدها الفاسدة:

فهم يعتقدون أن للعالم إلهين اثنين، أو أصلين يقتسمان الخير والشر، ويسمون الأول (النور) والآخر (الظلمة)، وبالفارسية (يزدان) و (أهرمن).

ويقول ابن حزم (والمجوس لا يقرون بنبوة أحد من الأنبياء إلا زرادشت).

ويقول السكسكي في معرض حديثه عن المجوس: (إنهم ينكرون نبوة آدم ونوح، عليهما السلام).

وقالوا: لم يرسل الله عز وجل إلا رسولاً واحداً لا ندرى من هو؟

وللمجوس كتاب مقدس يسمى (الأوفستا) أو الأستاق يزعمون أنه نزل على نبيهم (زرادشت) من الإله وعمل (زرادشت) تفسيرًا له سماه (زندا) والمجوس تؤمن باليوم الآخر والبعث والحساب والجنة والنار والصرراط بيد أنه كان إيمانًا شائها، وهم يرون أن البعث للأرواح دون الأجساد فهم يعتقدون أن الروح ألبست الجسد من أجل محاربة (أهرمن) وجنوده من الشياطين، فإذا قضى =

صار أهل الكتاب ثلاث طوائف، وقد أخبر أنه إنما أنزل الكتاب على طائفتين، وذلك محال.

= عليهم فإن الروح تخلص من الجسد فيكون البعث بها فقط، ولهم مرءٍ عجيبة في مصير الروح بعد مفارقتها الجسد، وبعض فرق المجوس تعتقد في التناسخ، شأنها في ذلك شأن معظم الأديان الوضعية القديمة.

ومن فرق المجوس فرقة تسمى التناسخية تقول بتناسخ الأرواح في الأجساد والانتقال من شخص إلى شخص آخر. والمجوسية تؤمن بالمهدي فيذكر الشهرستاني عن (زرادشت) قوله في كتابه (زند أوستا) سيظهر في آخر الزمان رجل اسمه (أشيزريكا) ومعناه الرجل العالم يزين العالم بالدين والعدل، ثم يظهر في زمانه (بتياره) فيوقع الآفة في أمره، وملكه عشرون سنة ثم يظهر بعد ذلك (أشيزريكا) على أهل العالم ويحيي العدل، ويميت الجور ويرد السفن المغيرة إلى أوضاعها الأولى وتنتقد له الملوك، وتيسر له الأمور، وينصر الدين والحق، ويحصل في زمانه الأمن، وسكون الفتن، وزوال المحن.

وللمجوسية شعائرها الضالة التي فيها:

- عبادة النار.
- تعظيم الملوك ورفعهم إلى مرتبة الألوهية.
- الصلوات والزمنة.
- شرب الخمر.
- الولع بالغناء والمعازف.
- استحلال المحارم.
- وللمجوسية فرق يحددها الإمام الشهرستاني على النحو والترتيب التاليين:
- الكيومرثية.
- الزروانية.
- الزرادشتية.
- ثم يفرق بينهم وبين الثنوية فيحصر فرق الثنوية في:
- المانوية.
- المزدكية.
- الديصانية.
- المرقبونية.
- الكينوية.
- والصيامية.
- والتناسخية.

ينظر: لسان العرب لابن منظور مادة (مجس)، تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي (٤/٢٤٦)، مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر الرازي مادة (مجس)، الملل والنحل للشهرستاني (١/٣٣)، الدين والفلسفة والعلم أ/ محمود أبو الفيض ص ١٠٩، تاريخ العرب قبل الإسلام جواد على (٦/٢٣٤)، تاريخ ابن خلدون (٣/٣٠٨)، موسوعة الفرق الإسلامية (١/١١٠) وما بعدها، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم الأندلسي (١/٣٤)، (البرهان في عقائد أهل الأديان للسكسكي تحقيق/ علي بن ناصر عسيري ص (٥١٠)، قصة الحضارة لول ديورانت (٢/٤٢٦).

فإن قيل: إنما هذا حكاية من الله - تعالى - عن المشركين، قلنا: معناه - والله أعلم -:  
إني أنزلت عليكم الكتاب؛ لئلا تقولوا: إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا، فلم  
يقولوا ذلك، ولكن الله قطع بإنزاله الكتاب حجتهم التي علم أنهم كانوا يحتجون بها لو لم  
ينزله، وإن لم يكن لهم في ذلك حجة ولا عذر، وهو ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: القرآن.

وقيل<sup>(٢)</sup>: محمد ﷺ.

﴿وَهَدَى﴾.

أي: هدى من الضلالة وكل شبهة.

﴿وَرَحْمَةً﴾.

أي: ذلك منه رحمة ونعمة.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾.

أي: لا أحد أظلم ممن كذب بآيات الله.

قيل: بآيات الله: حجج الله.

وقيل: دين الله، وقد ذكرناها في غير موضع.

وقد ذكرنا أن قوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾ حرف استفهام في الظاهر، ولكن ذلك من الله على

الإيجاب؛ كأنه قال: لا أحد أوحش ظلماً ممن كذب بآيات الله وصدف عنها [وقوله:

﴿وَصَدَفَ عَنْهَا﴾ أي أعرض عنها] ﴿سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنَّا إِينِنَّا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا

يَصْدِفُونَ﴾ يعرضون ويبدلون... الآية ظاهرة<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا...﴾.

قال أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: ما ينظرون، وحرف «هل»<sup>(٥)</sup> هو حرف استفهام وتعجب<sup>(٦)</sup>، لكن

(١) أخرجه ابن جرير (٤٠٣/٥) (١٤١٩٤) عن السدي بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (١٠٨/٣)

وعزاه ابن أبي حاتم عن السدي، وأبو حيان في البحر المحيط (٢٥٨/٤).

(٢) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٢٥٨/٤) ونسبه لابن عباس.

(٣) سقط في أ.

(٤) ينظر تفسير البحر المحيط لأبي حيان (٢٥٨/٤).

(٥) هل: استفهام عن الحكم لا المحكوم عليه، كقولك: هل قام زيد، وهل زيد قام؟ فالسؤال عن

حصول القيام المحكوم به على زيد، ولا يجوز هل زيداً ضربت؟ لأن تقدم الاسم مشعر حينئذ بأن

الضرب واقع، وإنما السؤال عن محل الضرب لا عن الضرب، ولا يجوز: هل زيد قام أم عمرو؟

لأن السؤال حينئذ عن حقيقة القائم، وأما القيام فهو واقع، و (أم) موضوعة للسؤال عن تصور

أهل التأويل قالوا: ما ينظرون، حملوا على الجواب؛ لأنه لم يخرج له جواب، فجوابه ما قالوا: ما ينظرون؛ كما [قالوا]<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٢١]، أي: لا أحد أظلم ممن كذب، هو جواب؛ لأن جوابه لم يخرج، فجوابه ما قالوا: لا أحد أظلم؛ لأنه سؤال واستفهام، فجوابه ما ذكروا؛ فعلى ذلك قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ﴾ هو استفهام ولم يخرج له الجواب، فجوابه: لا ينظرون؛ كقوله: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ [يس: ٤٩].

ثم قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾.

هذا - والله أعلم - يشبه أن تكون الآية في المعاندين منهم والمتمردين، الذين همتهم العناد والتعنّت، خرج على إياس رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>، من أولئك الكفرة، وكان رسول الله ﷺ حريصاً على إيمانهم مشفقاً على أنفسهم؛ حتى كادت نفسه تذهب حسرات عليهم؛ حرصاً على إيمانهم وإشفاقاً على أنفسهم؛ كقوله: ﴿فَلَا نَذْهَبُ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]، وكقوله: ﴿فَلَعَلَّكَ بِنَجْعِ نَفْسِكَ...﴾ الآية [الكهف: ٦]، ونحوه، فأيسه الله - تعالى - عن إيمان أولئك الكفرة؛ لئلا يطمع في إيمانهم وإسلامهم بعد ذلك، ولا تذهب نفسه حسرات عليهم؛ ليتخذهم أعداء ويبغضهم، ويخرج الشفقة التي في قلبه لهم، وليتأهب لعدوانهم، ويتبرأ منهم؛ كما فعل إبراهيم: ﴿فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ [التوبة: ١١٤]، وكما قال لنوح: ﴿أَنْتَ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ فَلَا نَبْتَئِسُ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [هود: ٣٦]: آيسه الله عن إيمان قومه إلا من قد آمن، ونهاه أن يحزن

= المحكوم عليه لا عن الحكم، ولأجل هذا قلنا: (هل) لا تعادل (أم)، وإنما تعادل (أو).

وأما الهمزة فإنها تصلح في الاستفهام عن الحكم وعن المحكوم به كقولك: أقام زيد أم عمرو؟ وكقولك: أقام زيد أو عمرو؟ وسائر أدوات الاستفهامات إنما تصلح للسؤال عن حقيقة المحكوم عليه.

ومختصر القول: أن (هل) موضوعة للاستفهام عن التصديق والإيجاب الذي هو معرفة المركبات، الذي هو إسناد الحكم إلى المحكوم عليه وسائر الأدوات غير الهمزة موضوعة للتصور الذي هو معرفة حقائق المفردات التي هي محكوم عليها، والهمزة صالحة للأمرين. ولها مع الاستفهام أربعة معان:

أحدها: النفي، والثاني: تكون بمعنى (إن) في التوكيد والتحقيق، والثالث: تكون بمعنى قد، الرابع: التمني.

ينظر: مصاييح المعاني في حروف المعاني (٥٠٦) والمغني لابن هشام: (٣٨٦)

(٦) في ب: تعجيب.

(١) سقط في أ.

(٢) زاد في أ: يشبه أن تكون الآية في المعاندين.



عليهم [وعلى فوت إيمانهم؛ فعلى ذلك هذا آيس رسول الله ﷺ عن إيمانهم] <sup>(١)</sup>، ونهاه أن يحزن عليهم؛ كقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [النحل: ١٢٧]، إلى الوقت الذي ذكر أنهم يؤمنون في ذلك الوقت، وهو وقت نزول الملائكة وإتيانهم بآياتهم، وهو قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [النحل: ٣٣].

ثم قال بعضهم <sup>(٢)</sup>: تأتيهم الملائكة بقبض الأرواح مع اللعن والسخط؛ فعند ذلك يؤمنون بالله.

وقال بعضهم <sup>(٣)</sup> قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ يوم القيامة، وهو كقوله: ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَىٰ لِمَجْرَمٍ وَيَقُولُونَ حَجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٢٢].  
وقوله - عز وجل - : ﴿أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ﴾.

على إضمار الأمر؛ كأنه قال: أو يأتي أمر ربك؛ على ما ذكر في سورة النحل: ﴿أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ﴾.

ثم الأمر فيه عذاب الله؛ كقوله - تعالى - : ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ [هود: ٦٦]، يعني: عذابنا؛ فعلى ذلك في هذا: أمر الله عذاب الله، والأصل فيما أضيف إلى الله في موضع الوعيد لا يراد به الذات، ولكن يراد به نعمته وعذابه [وعقوبته] <sup>(٤)</sup>؛ كقوله: ﴿وَيُعَذِّبُكُمُ اللَّهُ نَفْسًا﴾ [آل عمران: ٢٨] لا يريد به [ذاته]، ولكن يريد به [نعمته] <sup>(٥)</sup> وعذابه <sup>(٦)</sup>؛ كقوله: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ﴾، لا يريد به [لقاء] <sup>(٧)</sup> ذاته؛ وكذلك قوله: ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠]، وغيرها من الآيات، لا يراد به ذاته <sup>(٨)</sup> ولكن يراد به عذابه ونعمته.

أو نقول: إن كل شيء يراد به تعظيمه، يضاف إلى الله - تعالى - فيراد به تعظيم ذلك الشيء، أو تعظيم عذابه ونعمته.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَوْ يَأْتِيكَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾: يحتمل بعض آياته ما قال - عز

(١) سقط في ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٠٥/٥) (١٤٢٠٥) عن ابن جريج بنحوه، وينظر تفسير البغوي والخازن (٢/٤٧١)، وتفسير البحر المحيط لأبي حيان (٢٥٨/٤).

(٣) ينظر: البحر المحيط (٢٥٨/٤).

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

(٦) هذه الآية تأويلها تلاوتها كما هي، وهذا هو الذي عليه أئمة السلف.

(٧) سقط في ب.

(٨) سقط في ب.

وجل - : ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ...﴾ [الآية] (١) [غافر: ٨٤].

كقوله ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقِيلًا أَوْدَيْنِهِمْ...﴾ الآية [الأحقاف ٢٤].

وكقوله: ﴿سَأَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ...﴾ الآية [المعارج: ١]، ونحوه من الآيات،

يؤمنون عند معابنتهم العذاب، ولا ينفعهم الإيمان [في ذلك الوقت] (٢).

ويحتمل ما قال أهل التأويل (٣): طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدجال، وخروج

الدابة، وعلى ذلك روى عن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث إذا خرجن لم ينفع نفساً إيمانها

لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً» (٤)، [وقال] (٥) أبو هريرة - رضي الله

عنه - : إن (٦) النبي ﷺ قال: «بادروا بالأعمال ستا: طلوع الشمس من مغربها، والدجال،

والدخان، والدابة» (٧)، وخويصة أحدكم، وأمر العامة» (٨)، وخويصة أحدكم: الموت،

وأمر العامة: الساعة إذا قامت.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «التوبة معروضة حتى تطلع الشمس من

مغربها»، ثم قال: «مهما يأت عليكم عام [إلا والآخر]» (٩) شر» ونحوه من الأخبار. فإن

ثبتت هذه الأخبار فهي المعتمدة.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «إذا خرج أول الآيات، طرحت الأقلام،

وجست (١٠) الخطبة، وشهدت الأجساد (١١) على الأعمال» (١٢).

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤١١/٥) (١٤٢٤٩) و (١٤٢٥٠) عن ابن مسعود وذكره السيوطي في الدر (٣/

١١١) وعزاه لعبد بن حميد والطبراني عن ابن مسعود.

(٤) أخرجه مسلم (١٣٨/١) كتاب الإيمان/ باب بيان الزمن الذي لا يقبل به الإيمان (١٥٨/٢٤٩)،

وأحمد في مسنده (٤٤٥/٢) عن أبي هريرة، والترمذي (١٥٦/٥) في أبواب فضائل القرآن

(٣٠٧٢) وقال: حسن صحيح.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: عن.

(٧) في ب: ودابة الأرض.

(٨) أخرجه مسلم (٢٢٦٧/٤) كتاب الفتن باب بقية من أحاديث الدجال (١٢٨-٢٩٤٧)، وأحمد في

مسنده (٣٢٤/٢، ٣٣٧، ٣٧٢، ٥١١)، والبغوي في شرح السنة (٤٣١/٧)، وله شاهد من حديث

أنس أخرجه ابن ماجه (١٣٤٨/٢) كتاب الفتن باب الآيات (٤٠٥٦).

(٩) في ب: فالآخر.

(١٠) في ب: وحفظت.

(١١) في ب: الأجياد.

(١٢) أخرجه ابن جرير (٤١١/٥) (١٤٢٥١) وذكره السيوطي في الدر المنثور (١١٢/٣) وعزاه

لعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَوَ تَكُنَّ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ .

أخبر أن الإيمان لا ينفع في ذلك الوقت؛ لأنه ليس بإيمان اختيار في الحقيقة؛ إنما [هو] (١) إيمان دفع العذاب والبأس عن أنفسهم؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدَّثُمْ﴾ [غافر: ٨٤]، وقوله: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨] أخبر أنهم لو ردوا إلى الدنيا، لعادوا إلى تكذيبهم الرسل وكفرهم بالله؛ فدل أن إيمانهم في ذلك الوقت إيمان دفع العذاب والبأس وإيمان خوف، وهو كإيمان فرعون؛ حيث قال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَذْرَكَهُ الْعَرَقُ قَالَ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَآ إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠]، لم ينفعه إيمانه في ذلك [الوقت] (٢)؛ لأنه إيمان دفع الهلاك عن نفسه، لا إيمان حقيقة باختيار.

والثاني: أنه في ذلك الوقت - وقت نزول العذاب - لا يقدر أن يستدل بالشاهد على الغائب؛ ليكون قوله قولاً عن معرفة وعلم، وإنما هو قول يقوله بلسانه لا عن معرفة في قلبه [فلم ينفعه إيمانه] (٣) في ذلك الوقت؛ لما ذكرنا، وهو كقوله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ﴾ [النساء: ١٨]؛ لأنه إيمان دفع البأس والعذاب، أو يبالغ بالاجتهاد؛ حتى يكون إيمانه إيماناً باجتهاد؛ لذلك كان ما ذكرنا.

أو أن يكون في طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدجال، ودابة الأرض، وما ذكر من البلاء والشدة والعذاب ما يضطرهم إلى الإيمان به؛ فيكون إيمانهم إيمان اضطرار لا اختيار.

ويشبه أن تكون (٤) [الأخبار] (٥) التي رويت عن النبي ﷺ أنه (٦) لا تقبل التوبة بعد طلوع الشمس من مغربها، وبعد خروج الدجال ودابة الأرض، أي: لا يثابون على طاعتهم، وإلا فمن البعيد أن يدعوا إلى الإيمان والطاعات، ثم إذا أتوا بها لم تقبل منهم، لكنه يحتمل ما ذكرنا [بألا] (٧): لا يثابوا على ذلك، ويعاقبوا ما كان منهم [من] الكفر وكفران

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: يكون.

(٥) سقط في أ.

(٦) في ب: أن.

(٧) سقط في أ.

النعم؛ لأن جهة وجوب الثواب إفضال وإحسان، وفي الحكمة ترك الإفضال بالثواب في الطاعات إذا كان من الله - عز وجل - من النعم ما يكون ذلك شكراً له، والعقاب على الكفر مما توجهه<sup>(١)</sup> الحكمة؛ لذلك كان ما ذكرنا [واحدًا]<sup>(٢)</sup>؛ [ولهذا]<sup>(٣)</sup> يخرج قول أبي حنيفة - رضي الله عنه - حيث قال: لا ثواب للجن على طاعتهم<sup>(٤)</sup>؛ لأن طريق وجوبه

(١) في ب: يوجهه.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

(٤) اتفق العلماء على أن الجن مكلفون مخاطبون لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] ولقوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَسَمِعُوا كَلِمَتَهُ مِنْ يَدَيْهِ فَقُولُوا آمَنَّا بِمَا نَزَّلَتْ مِنْ سَمَوَاتِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧] وقوله تعالى: ﴿يَتَمَنَّوْنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِنْ اسْتَلْطَمْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَفْئَادِهِمُ النَّارَ وَالْأَرْضَ فَاثْقُدُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [الرحمن: ٣٣-٣٤] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على تكليفهم وأنهم مأمورون منيهم ولما في القرآن من دم الشياطين ولعنهم، والتحرز من غوائلهم وشرهم، وذكر ما أعد الله لهم من العذاب، وهذه لا تكون إلا لمن خالف الأمر والنهي، وارتكب الكبائر، وهتك المحارم، مع تمكنه من ألا يفعل ذلك، وقدرته على فعل خلافه.

قال القاضي عبد الجبار: لا نعلم خلافاً بين أهل النظر في أن الجن مكلفون.

وحكي عن الحشوية أنهم مضطرون إلى أفعالهم، وأنهم ليسوا مكلفين.

وأجمع العلماء على دخول الجن في عموم بعثة النبي ﷺ وأن الله تعالى أرسل محمداً ﷺ إلى الجن والإنس ففي الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي».

وحديث «كان النبي يبعث إلى خاصة قومه ويبعث أنا إلى الجن والإنس» قال ابن عقيل: والجن داخلون في مسمى الناس لغة.

وذهب جمهور العلماء إلى أن الجن يثابون على الطاعة ويعاقبون على المعصية، لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا . وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٤، ١٥] وقوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ [الأنعام: ١٣٢] وقوله تعالى: ﴿أَنزَلْنَا إِلَيْنَا الْقُرْآنَ آيَاتٍ لَعَلَّ النَّاسَ يَنْفَعُونَ﴾ [الرحمن: ٥٦].

وحكى ابن حزم وغيره عن أبي حنيفة أنه قال: لا ثواب لهم إلا النجاة من النار لأنه جاء في القرآن فيهم ﴿يَقْبِضُ لَكَرِّ دُونِكُمْ﴾ [الصف: ١٢] والمغفرة لا تستلزم الإثابة، لأن المغفرة ستر. وروي عن ليث بن أبي سليم. قال: ثواب الجن أن يجاروا من النار، ثم يقال لهم: كونوا تراباً، وروي عن أبي الزناد قال: إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار قال الله تعالى: لمؤمني الجن وسائر الأمم: كونوا تراباً، فحينئذ يقول الكافر يا ليتني كنت تراباً.

ثم إن العلماء اتفقوا على أن كافر الجن يعذب في الآخرة، كما ذكر الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ وقوله تعالى: ﴿وَأَلْتَأْتُوا مَوْتَهُمْ﴾ [محمد: ١٢].

ينظر: شرح روض الطالب (٣/١٠٤)، الفصل في الملل لابن حزم (٥/١٢)، وتفسير الرازي (٣٠/١٥٣) ط عبد الرحمن محمد، ومقالات الإسلاميين (٢/١١٣)، والأشبه والنظائر لابن نجيم (٣٢٦)، وآكام المرجان (٣٦) وما بعدها، والفروع لابن مفلح (١/٦٠٣)، وكشاف القناع (١/٤٧٠).

الإفضال ولم يذكر [لهم]<sup>(١)</sup> ذلك، ويعاقبون بما كان منهم من الكفران والإجرام<sup>(٢)</sup>؛ لما ذكرنا من المعنى الذي وصفنا، والله أعلم بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾.

عند معاينة العذاب والبأس والآيات، إذا لم تكن آمنت من قبل.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾.

أي: لا ينفع ذا إلا بذا: إذا عملت خيراً ولم تكن آمنت لا ينفعها ذلك، ولم ينفعها

إيمان عند معاينة العذاب والآيات، إذا لم تكن كسبت قبل ذلك خيراً.

وقيل: قوله: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَوْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾، أي:

لا ينفع نفساً إيمانها إذا لم تعزم ألا تتردد ولا ترجع عنه أبداً.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَوْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾، أي: لا ينفع نفساً إيمانها، [أو

كسبت في إيمانها خيراً] أي: [٤] وكسبت في تصديقها التعظيم لله والإجلال؛ فعند ذلك

تنفع صاحبها<sup>(٥)</sup>؛ لأنه لا كل تصديق يكون فيه التعظيم له والإجلال [ينفي التعظيم

والإجلال]<sup>(٦)</sup> إذا لم يكن من التعظيم له.

وقيل: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾، أي: لم تكن عملت في تصديقها خيراً قبل معاينة

الآيات.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَنْتَظِرُونَ إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾، هو يخرج على الوعيد، أي: انتظروا

إحدى هذه الثلاث التي ذكرنا؛ فإننا منتظرون، وهو كقوله: ﴿قُلْ تَرَبَّصُوا فَإِنِّي مَعَكُمْ مِنَ

الْمُتَرَبِّصِينَ﴾ [الطور: ٣١]، وانتظروا العذاب؛ فإننا منتظرون بكم ذلك.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا فِيْنَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا

كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْرَىٰ إِلَّا وَمِثْلَهَا وَهُمْ لَا

يُظَلَّمُونَ ﴿١٦٠﴾.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: والجزاء.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤١٢/٥) (١٤٢٥٥) عن السدي بنحوه، وذكره السيوطي في الدرر (١١٠/٣)

وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن السدي.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: صاحبه.

(٦) سقط في أ.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾.

عن عائشة وأبي هريرة<sup>(١)</sup> - رضي الله عنهما - قال أحدهما: فتिकم في الكفرة، وقال الآخر: في أهل الصلاة.

وقيل: هم الحرورية<sup>(٢)</sup>.

وقيل<sup>(٣)</sup>: هم اليهود والنصارى.

ولكن لا ندري من هم، وليس بنا إلى معرفة من كان حاجة.

ثم يحتمل وجوها ثلاثة:

يحتمل: فارقوا دينهم حقيقة؛ لأن جميع أهل الأديان عند أنفسهم أنهم يدينون بدين الله، لا أحد يقول: إنه يدين بدين غير الله<sup>(٤)</sup>.

ألا ترى أنهم قالوا: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، ﴿هَتُولَاءُ شَفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]: فهم وإن كانوا عند أنفسهم أنهم يدينون بدين الله، فهم في الحقيقة فارقوا دينهم، وليسوا على دين الله.

ويحتمل قوله: فارقوا دينهم الذي أمروا به ودعا إليه الرسل والأنبياء - صلوات الله عليهم - فارقوا ذلك الدين.

ويحتمل: فارقوا دينهم الذي دانوا به في عهد الأنبياء والرسل بدين الله، ففارقوا ذلك الدين، والله أعلم؛ كقوله: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩]، وكقوله: ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٠٦]: كانوا مؤمنين به، وصاروا شيعة، أي: صاروا فرقا وأحزابا.

وقوله - عز وجل -: ﴿كُنْتُمْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾.

(١) أخرجه ابن جرير (٤١٤/٥) (١٤٢٦٩، ١٤٢٧٠) عن أبي هريرة وذكره السيوطي في الدر (١١٧/٣) وزاد نسبه للفريابي وعبد بن حميد وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ وابن مردويه عن أبي هريرة.

(٢) نسبة إلى حروراء بالكوفة على ميلين منها نزل بها جماعة خالفوا عليا رضي الله عنه من الخوارج. ويقال: (هو حروري بين الحرورية)، يتسبون إلى هذه القرية، وهم نجدة الخارجي وأصحابه ومن يعتقد اعتقادهم يقال له: الحروري.

ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس - وزارة الإعلام - الكويت (٥٨٨/١٠) (حر).

(٣) أخرجه ابن جرير (٤١٣/٥) (١٤٢٦١، ١٤٢٦٢) عن مجاهد، (١٤٢٦٣، ١٤٢٦٤، ١٤٢٦٨) عن قتادة، (١٤٢٦٧) عن الضحاك، (١٤٢٦٥) عن السدي، (١٤٢٦٦) عن ابن عباس.

وذكره السيوطي في الدر (١١٨/٣) وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة، ولعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد.

(٤) في ب: بغير دين الله.

من الناس من صرف [تأويل قوله] <sup>(١)</sup>: ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ﴾، أي: لست أنت من <sup>(٢)</sup> قتالهم في شيء <sup>(٣)</sup>؛ كأنه نهاه عن قتالهم في وقت، ثم أذن له بعد ذلك، ثم نسخته آية السيف <sup>(٤)</sup>، وهذا بعيد.

ويحتمل: ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾، أي: لست من دينهم في شيء؛ لأن دينهم كان تقليداً لأبائهم، ودينك دين بالحجج والبراهين؛ فلست منهم، أي: من دينهم في شيء. ويحتمل: ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾، أي: لا تسأل أنت عن دينهم ولا تحاسب على ذلك؛ كقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ الآية [الأنعام: ٥٢].

أو يخرج على إياس أولئك الكفرة عن عود رسول الله ﷺ إلى دينهم؛ كقوله: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٣].

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾.

يحتمل: أي الحكم فيهم إلى الله؛ ليس إليك، هو الذي يحكم فيهم.

أو أن يكون أمرهم إلى الله في القتال، حتى يأذن لك بالقتال.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ يَلْبِثُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾.

هو وعيد.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾.

ليس في قوله: ﴿فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾ إيجاب الجزاء في السيئة، وفي قوله: ﴿فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ إيجاب الجزاء؛ لأنه قال: فله كذا؛ فيه إيجاب الجزاء، وإنما إيجاب الجزاء في السيئة بقوله: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] وغيره من الآيات.

وقد ذكرنا أن إيجاب الجزاء والثواب في الحسنات والخيرات إفضال وإحسان؛ لأنه قد سبق من الله - تعالى - إلى كل أحد من النعم ما يكون منه تلك الخيرات جزاء لما أنعم عليه وشكراً له، ولا جزاء للجازي إلا من جهة الإفضال والإكرام.

وأما جزاء السيئة فمما توجه الحكمة؛ لما خرج الفعل منه مخرج الكفران لما أنعم

(١) في أ: تأويله.

(٢) في أ: في.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤١٤/٥) (١٤٢٧٢) عن السدي وذكره السيوطي في الدر (١١٨/٣) وعزاه لابن

أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٤) وذلك في سورة التوبة ﴿فَلَمَّا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَأَقْبَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ رَجَدُوا وَرَدُّوهُمْ وَأَخْصَرُوهُمْ وَأَقْبَلُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَغَلَبُوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [٥].

عليه؛ فيستوجب بالكفران العقوبة والجزاء على ذلك.

والثاني: أنه خرج الفعل منه في الخيرات والحسنات على موافقة خلقته وصورته وتقويمه<sup>(١)</sup> وتسويته على ما خلقها الله وأنشأها وبنائها؛ فلم يخرج الفعل منه<sup>(٢)</sup> على خلاف ما هو بني عليه؛ فلم يستوجب به الجزاء.

وأما السيئات: فهي إخراجها على خلاف خلقتها وتقويمها وصرافها إلى غير الوجه الذي كانت خلقتها وتقويمها؛ فاستوجب بذلك العقوبة والجزاء عليها؛ لقوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾.

ليس هو على التحديد حتى لا يزداد عليه ولا ينقص منه، إنما خرج - والله أعلم - على التعظيم لذلك والإجلال؛ لأنه أخبر في النفقة التي تنفق في سبيل الله أنها تزداد وتنمو إلى سبعمائة، ولا يجوز أن يكون في الحسنة التي جاء بها في التوحيد [ما] يبلغ إلى ما ذكر، وإذا جاء بنفس ذلك التوحيد لا يبلغ ذلك أو يقصر عن ذلك، ولكنها - والله أعلم - على التعظيم له، أو على التمثيل؛ كقوله: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الحديد: ٢١] ذكر هذا؛ لما لا شيء عند الخلق أوسع منها، وكقوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ﴾ [مريم: ٩٠] ومثله هو على التمثيل؛ خرج لعظيم ما قالوا في الله، ليس على أنها تنشق أو تنفطر؛ فعلى ذلك الأول أنه يخرج لما ذكرنا، لا على التحديد له والوقف.

ثم قوله: من جاء بالحسنة فله كذا، ومن جاء بالسيئة فله كذا: ذكر مجيء الحسنة ومجيء السيئة، ولم يقل: من عمل بالحسنة فله كذا، ومن عمل بالسيئة؛ ليعلم أن النظر إلى ما ختم به وقبض عليه؛ فكأنه قال: من ختم بالحسنة وقبض عليها فله كذا؛ لأنه قد يعمل بالحسنة، ثم يفسدها وينقضها بارتكاب ما ينقضه ويفسده من الشرك وغيره؛ على ما روي: «الأعمال بالخواتيم»<sup>(٣)</sup>.

(١) في أ: تقديمه.

(٢) في أ: به.

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٥/٧) وعزاه للبخاري بلفظ (العمل بخواتيمه)، عن ابن عمر وقال: وفيه عبد الله بن ميمون القداح وهو ضعيف جداً وقال البخاري وهو صالح وبقية رجاله رجال الصحيح.

وعزاه للطبراني في الأوسط عن علي بن أبي طالب وقال: وفيه حماد بن وافد الصفار وهو ضعيف.



ثم اختلف في قوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾: قال بعضهم: [من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها بعد التوحيد] ومن جاء بالسيئة بعد التوحيد فلا يجزي إلا مثلها. وقال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: من جاء بالحسنة يعني بالتوحيد فله عشر أمثالها، لكنه ليس على التحديد لما ذكرنا، ولكن على التعظيم له والقدر عند الله، أو على التمثيل. ومن جاء بالسيئة فلا يجزي إلا مثلها [يعني: الشرك، لا يجزي إلا مثله]<sup>(٢)</sup>. فكان التخليد في النار مثل الشرك؛ لأن الشرك أعظم السيئات.

وفي الآية دلالة أن المثل قد يكون من غير نوعه؛ حيث أوجب في الحسنة من الثواب عشر أمثالها ومن السيئة مثلها، وليس واحد منهما من نوع الأصل والعمل الذي يثاب عليه.

وقيل: من جاء بالحسنة في الآخرة: بالتوحيد، فله عشر أمثالها، في الأضعاف. ومن جاء بالسيئة في الآخرة، يعني: الشرك فلا يجزي إلا مثلها<sup>(٣)</sup> في العظم؛ فجزاء الشرك النار؛ لأن الشرك أعظم الذنوب، والنار أعظم العقوبة، وذلك كقوله ﴿جَزَاءً وَفَأَقَا﴾ [النبأ: ٢٦]، أي: وفاق العمل.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُمْ لَا يُظَلَّمُونَ﴾ جميعًا لا يزداد على المثل ولا ينقص مما ذكر.

(١) أخرجه ابن جرير بنحوه (٤١٧/٥-٤١٨) عن كل من:

عبد الله بن مسعود (١٤٢٧٦) و (١٤٢٧٧) و (١٤٢٧٨).

شقيق بن سلمة (١٤٢٨٠).

القاسم بن أبي بزة ومجاهد (١٤٢٨١) و (١٤٢٩٠).

مجاهد (١٤٢٩٤).

عطاء (١٤٢٨٢) و (١٤٢٨٨).

محمد بن كعب (١٤٢٨٣).

إبراهيم (١٤٢٨٤) و (١٤٢٨٥) و (١٤٢٨٦).

أبي صالح (١٤٢٨٩).

الضحاك (١٤٢٩١).

الحسن (١٤٢٩٢).

سعيد بن جبير (١٤٢٩٣).

ابن عباس (١٤٢٩٥).

وذكره السيوطي في الدر (١١٨/٣) وعزاه لعبد بن حميد عن سعيد بن جبير وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي نعيم عن ابن مسعود وعزاه لابن المنذر عن ابن عباس، ولأبي الشيخ عن أبي هريرة وقال أراه رفعه.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: مثل ما.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا فِيمَا بَدَأَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١٦١) قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَمْ يَبْدَأْكَ أُمَّتًا وَأَنَا أَوَّلُ الْإِسْلَامِ ﴿١٦٣﴾ قُلْ أَخْبَرْتُ اللَّهَ ابْنِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ ﴿١٦٤﴾ .  
قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ .

قال أبو بكر الكيساني<sup>(١)</sup>: قوله ﴿هَدَيْتِي﴾، أي: دلني ربي إلى صراط مستقيم، لكن هذا بعيد؛ لأنه خرج مخرج ذكر ما منَّ عليه بلطفه، وليس في الدلالة والبيان ذلك؛ إنما عليه البيان، وكان رسول الله ﷺ يدل على الهدى ويبين لهم طريقه.  
ثم أخبر أنه لا يهدي من أحب بقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦] دل أن ذلك إكرام من الله - تعالى - بالهداية بالتوفيق<sup>(٢)</sup> له والعصمة بلطفه، لا الدلالة والبيان.

وكذلك قوله - تعالى - : ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ الآية [الحجرات: ١٧]؛ فلو كان على الدلالة والبيان لكان منه ذلك، ثم [أخبر]<sup>(٣)</sup> إن المنة عليهم لله - تعالى - لا لرسوله؛ دل أنه لما ذكرنا من الهداية نفسها لا الدلالة.

وقوله - عز وجل - : ﴿دِينًا فِيمَا﴾ .

قيل<sup>(٤)</sup>: قائمًا مستقيمًا لا عوج فيه؛ كقوله: ﴿وَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ عِوَجًا فَيَسَمًا﴾ [الكهف: ١، ٢].

والعوج: هو الذي فيه الآفة، فأخبر أن لا آفة فيه ولا عوج.

وقوله - عز وجل - : ﴿مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ .

إن أهل الأديان جميعًا يدعون أن الذي هم عليه هو دين إبراهيم، فأخبر أن دين إبراهيم هو الدين الذي عليه رسول الله ﷺ لا هم.

وقوله - عز وجل - : ﴿حَنِيفًا﴾ .

(١) ينظر البحر المحيط لأبي حيان (٢٦٢/٤).

(٢) في أ: والتوفيق.

(٣) سقط في أ.

(٤) ذكره بمعناه ابن جرير (٤١٩/٥)، والبعوي في تفسيره (١٤٦/٢)، وابن عادل في اللباب (٨/

قيل<sup>(١)</sup>: مسلماً، والحنف: هو الميل، وهو حنيف<sup>(٢)</sup>، أي: مائل إلى دين الله، أخبر أنه يدعو إلى دين الله - تعالى - إلى الدين الذي كان عليه آباؤه وأجداده، أعني به: الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام.

﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

برأه - عز وجل - من الشرك.

وقيل<sup>(٣)</sup>: كان حنيفاً خالصاً لله مخلصاً لم يشرك أحداً في ربوبيته ولا في عبادته، على ما فعل أولئك الكفرة.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - وحفصة: ﴿ديناً قيماً فطرتكم التي فطرتكم عليها ملة إبراهيم حنيفاً﴾.

ويقرأ: ﴿قِيَمًا﴾، بالتشديد<sup>(٤)</sup>، و ﴿قِيَمًا﴾ بالتخفيف<sup>(٥)</sup>. أو يخرج قوله: ﴿إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ على الشكر له والحمد على ما أنعم عليه وأفضل له، من الإكرام له بالهداية بالطريق المستقيم.

[والمستقيم]<sup>(٦)</sup> يحتمل: القائم بالحق والبرهان وكذلك قوله: ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ بالحجج والبراهين، ودين أولئك دين بهوى أنفسهم؛ ولذلك قال: ﴿حَنِيفًا﴾. وقوله: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

(١) ذكره ابن جرير (١/٦١٧)، والسيوطي في الدر (٣/٢٥٧) وعزاه لابن المنذر عن السدي.

(٢) في أ: الحنيف.

(٣) أخرجه ابن جرير (١/٦١٧) (٢١٠٥) عن السدي وذكره السيوطي في الدر (١/٢٥٧) وعزاه لابن أبي حاتم عن خصيف.

(٤) قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو، مفتوحة القاف مشددة الباء.

ينظر: معجم القراءات القرآنية (٢/٣٣٩)، إتحاف الفضلاء (٢٢٠)، الإملاء للعكبري (١/١٥٤، ١٥٥)، البحر المحيط (٤/٢٦٢)، التبيان للطوسي (٤/٣٥٢)، التيسير للداني (١٠٨)، تفسير الطبري (١٢/٢٨٢)، الحجة لابن خالويه (١٥٢)، الحجة لأبي زرة (٢٧٩)، السبعة لابن مجاهد (٢٧٤)، الغيث للصفاسي (٢٢٠)، الكشاف للزمخشري (٢/٥٠)، الكشف للقيسي (١/٤٥٨، ٤٥٩)، المحتسب لابن جني (٢/٣٩٠)، المعاني للأخفش (٢/٢٩٢)، المعاني للفراء (١/٣٦٧)، النشر لابن الجزري (٢/٢٦٧).

(٥) قرأ بها عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي مكسورة القاف خفيفة الباء.

قال الزمخشري -رحمة الله عليه-: القيم: (فيعمل) من (قام) كسيد من ساد وهو أبلغ من القائم. وأما قراءة أهل الكوفة فقال الزجاج -رحمة الله عليه-: هو مصدر بمعنى: القيام، كالصغر والكبر والشعب، والتأويل: ديناً ذا قيم، ووصف الدين بهذا المصدر مبالغة.

ينظر: الباب في علوم الكتاب (٨/٥٣٦)، والكشاف (٢/٨٣).

(٦) سقط في أ.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَعْبُدُوا اللَّهَ أَيْدِي رَبِّكُمْ﴾ .

خاطب الله بهذه الآيات رسوله ﷺ والمراد به: الخلق كله، فمن بلي بمثل ما كان بلي رسول الله ﷺ من السؤال والدعاء، فله أن يقرأ أو يذكر ما في هذه الآيات .

ولو كان المراد [بالخطاب] (١) بهذا رسول الله ﷺ خاصة، لكان لا يقول له: ﴿قُلْ﴾، ولكن يقول له: افعَلْ كذا، ولا تفعل كذا؛ وعلى ذلك الخطاب في الشاهد في خطاب بعض بعضا ألا يقولوا: ﴿قُلْ﴾؛ فدل أنه على ما ذكرنا، وكذلك قوله: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]: من استوصف صفات الله، فعليه أن يصف له ما في سورة الإخلاص، ورسول الله ﷺ وغيره من الخلائق سواءً في ذلك الخطاب .

ثم في قوله: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ...﴾ الآية ذكر منته بما هداه، والاستسلام (٢) إلى شكر ما أنعم عليه. وفي قوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ الأمر بإخلاص العبادة لله - عز وجل - وإسلام النفس له في جميع أحواله محياه ومماته .  
 وفي قوله: ﴿قُلْ أَعْبُدُوا اللَّهَ أَيْدِي رَبِّكُمْ﴾ .

فيه الدعاء إلى وحدانية الله وربوبيته .

ثم في قوله: ﴿إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّيَ﴾ دلالة رد قول من يستثنى في إيمانه (٣)؛ لأنه أمره أن يقول: ﴿إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾، من غير أن يأمره بالثبوت؛ فمن استثنى فيه لا يخلو استثناءه من أحد معنيين:

إما أن يكون لشك فيه .

أو لكتمان ما أنعم الله عليه؛ فعلى كل من أنعم الله عليه أن يظهر ذلك، وأن يشكر له على ذلك؛ على ما أمر رسوله ﷺ بذلك .

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

يخرج على وجهين:

أحدهما: يخرج على الأمر بالدعاء لنفسه؛ لأنه قال: قل: أجعل صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين .

والثاني: على المناجزة مع أولئك الكفرة والفجرة، يقول: أنا أجعل صلاتي وعبادتي

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: والاستبداء .

(٣) في أ: إيمان .

ومحيائي ومماتي لله، لا أجعل لغيره شركاء، كما جعلتم أنتم لغيره شركاء في عبادته وصلاته ونسكه، والله أعلم.

ثم اختلف في قوله: ﴿صَلَاتِي﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الصلاة المفروضة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الصلاة: الخضوع والثناء؛ يقول: إن خضوعي وثنائي لله،

والصلاة: هي الثناء في اللغة.

وقوله: ﴿وَنُسُكِي﴾ اختلف فيه.

قال الحسن<sup>(٣)</sup>: نسكي: ديني؛ كقوله: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسَكًا﴾ [الحج: ٣٤]،

أي: دينا.

وقيل<sup>(٤)</sup>: نسكي ذبيحتي لله في الحج والعمرة وغيره.

وقيل<sup>(٥)</sup>: نسكي: عبادتي، والنسك: اسم كل عبادة؛ وعلى ذلك<sup>(٦)</sup> يسمى كل عابد

ناسكا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

أي: أنا حي وميت لله، لا أشرك أحداً في عبادتي ونفسي، بل كله لله لا شريك [له]

في ذلك.

ويحتمل: أن يكون هذا على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: قل إنني أمرت أن أجعل

صلاتي ونسكي لله، أو إنني أمرت أن أدعو وأسأل الله أن<sup>(٧)</sup> يجعل صلاتي ونسكي

وعبادتي له، لا أشرك غيره فيه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾.

[يحتمل قوله: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾]<sup>(٨)</sup>، أي: وأنا أول من خضع وأسلم بالذي أمرت أن

(١) ينظر: البحر المحيط (٤/٢٦٢).

(٢) ينظر: البحر المحيط (٤/٢٦٢).

(٣) ينظر: البحر المحيط (٤/٢٦٢).

(٤) أخرجه ابن جرير (٥/٤٢٠) (١٤٣٠١، ١٤٣٠٢، ١٤٣٠٣) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (٣/١٢٣) وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي

حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٥) ذكره البغوي في تفسيره (٢/١٤٦)، وأبو حيان في البحر (٤/٢٦٢).

(٦) زاد في أ: قوله.

(٧) في ب أنه.

(٨) سقط في ب.

أبلغ؛ لأنه أمر بتبليغ ما أنزل إليه، فيقول: أنا أول من أسلم بالذي أمرت بالتبليغ. ويحتمل: أن يكون لا على توقيت الإسلام؛ ولكن على سرعة الإجابة والطاعة [له<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿وَمَا تُرِيهِمْ مِنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا﴾ [الزخرف: ٤٨]: هو على الوصف بغاية العظم، ليس على أن بعضها أكبر وأعظم وبعضها أصغر؛ ولكن كلها أعظم وأكبر؛ فعلى ذلك هذا ليس على وقت الإسلام، ولكن لسرعة الإجابة، والطاعة له، والله أعلم.

الإسلام: هو جعل النفس وكلية الأشياء لله سالمة، أي: أنا أول من جعل نفسه لله سالمة.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَعْبُدُوا اللَّهَ أَيْدِي رَبِّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ .

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: أعبد الله أيدي ربا وقد تعلمون أن لا ربا سواه!؟

ويحتمل: أعبد الله أيدي ربا سواه، وفي كل أحد أثر ربوبيته وألوهيته قائم ظاهر، وفيما تدعونني إليه أجد آثار العبودية والربوبية لله فيه، فكيف أتخذ ربا سواه!؟.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾ .

يحتمل وجهين:

[الأول]<sup>(٢)</sup> يحتمل: لا تكسب كل نفس من [سوء]<sup>(٣)</sup> إلا عليها، أي: لا يتحمل ذلك

غيره عنه في الآخرة؛ وكذلك قوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [فاطر: ١٨]، وكقوله: ﴿فَأَنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤].

[الثاني]<sup>(٤)</sup> ويحتمل: أن يكون قوله: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾، أي: لا

تكسب كل نفس - لو تركت وما تختار - إلا عليها، لكن الله بفضله يمنع بعضها وما تختار على نفسها؛ كقول يوسف - عليه السلام - : ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي﴾ [يوسف: ٥٣]: أخبر أنها كاسية السوء إلا ما عصمها ربي.

وجائز أن يكون على الإضمار؛ كأنه يقول: ولا تكسب كل نفس إلا عليها ولها، ومثله

جائز في القرآن؛ كقوله - تعالى - : ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، وهو نذير

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

لقوم، بشير لقوم آخرين: نذير في حال، وبشير في حال.  
وقوله - عز وجل -: ﴿تُمْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنشِرُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخَلِّفُونَ﴾.  
هو على الوعيد وروي عن النبي أنه كان إذا كبر للصلاة، أتبع التكبير بهذه الآية: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي...﴾ إلى آخره<sup>(١)</sup>.

وعن علي - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر، ثم قال:  
﴿وَجَهَّتْ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٩]  
﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي...﴾ إلى قوله تعالى ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وذكر أنه كان يدعو بعد ذلك دعاء طويلا.  
وروي عن عائشة<sup>(٣)</sup>، وأبي سعيد الخدري أنهما قالا كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذاء منكبيه، ثم يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك».

فكان أبو حنيفة - رحمه الله - يختار من ذلك هذا في الفرائض<sup>(٤)</sup>.  
وكذا روي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قام إلى الصلاة، فكبر، ثم قال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»<sup>(٥)</sup>.  
[وكذلك روي عن أبي سعيد أنه كان إذا افتتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك»]<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٣٤/١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧١/٢٠١).

وأحمد في المسند (٩٤/١)، وأبو داود (٢٦٠-٢٦١) في كتاب الصلاة، باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء (٧٦٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٣)، وابن ماجه (٨٠٦)، وأبو داود (٧٧٦)، وابن خزيمة (٤٧٠).

(٣) أخرجه أحمد (٥٠/٣)، (٦٩/٣)، والدارمي (١٢٤٢) وابن ماجه (٨٠٤)، والترمذي (٢٤٢)، والنسائي (١٣٢/٢) وفي الكبرى (٨٨٢، ٨٨٣).

(٤) ينظر بدائع الصنائع (٢٠٢/١)، العناية شرح الهداية (٢٨٨/١).

(٥) أخرجه مسلم (٢٩٩/١) كتاب الصلاة: باب حجة من قال لا يجهر بالسلمة (٣٩٩/٥٢) موقوفاً على عمر بن الخطاب. وذكره الزيلعي في نصب الراية (٣٢٢/١)، وقال: موقوف أخرجه مسلم في صحيحه عن عبدة بن أبي لبابة عن عمر أ. ه، قال المنذري: وعبدة لا يعرف له سماع من عمر. وقال الدارقطني في العلل: وقد رواه إسماعيل بن عباس عن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية عن أبي إسحاق السبيعي عن الأسود عن عمر عن النبي ﷺ وخالفه إبراهيم النخعي فرواه عن الأسود عن عمر وهو الصحيح.

(٦) سقط في أ.

وكان أبو يوسف يستحب أن يقول بهذه<sup>(١)</sup> الكلمات والكلمات التي رواها علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - من غير إيجاب لذلك ولا حظر لما سواه.

وكان أبو حنيفة<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - لا يستحب أن يزيد في الفرائض على ما روي عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ وما روت عائشة - رضي الله عنها - عن رسول الله ﷺ وما روي عن عمر وعبد الله<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنهما - .

وأما في النوافل فله أن يزيد ما شاء فيها من الثناء والدعوات؛ فيحتمل أن يكون ما رواه علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - من فعل رسول الله ﷺ كان ذلك في النوافل.

**قوله تعالى:** ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَسْئَلُكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٦٥﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ .  
اختلف فيه :

قال بعضهم : ﴿جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ ، يعني أصحاب رسول الله ﷺ جعلهم خلائف من تقدمهم من المكذبين والصادقين؛ ليعلموا ما حل بالمكذبين برسول الله ﷺ ليحذروا تكذيبه والخلاف له، ويرغبوا في تصديقه والموافقة له والطاعة؛ ليكون لهم بمن تقدمهم عبرة في التحذير والترغيب، ويكون لهم بمن تقدمهم قدوة وعبرة؛ ليعرفوا صحبة رسول الله ﷺ أن كيف يجب أن يصحبوه ويعاملوه: من الإحسان إليه، والتعظيم له والتصديق، ويجتنبوا الإساءة إليه والتكذيب.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup> : قوله : ﴿جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ ، يعني : البشر كلهم، جعل بعضهم خلائف بعض في الوجود وفي الأحوال في الحياة، والموت، والغناء<sup>(٥)</sup>، والفقر،

(١) في ب: هذه.

(٢) ينظر أحكام القرآن (٤٢/٣)، المبسوط (١٢/١).

(٣) ذكره الزيلعي في نصب الراية (٣١٩/١) وعزاه للطبراني في معجمه عن عبد الله بن عمر، وقال: الحديث معلول بعبد الله بن عامر ونقل شيخنا الذهبي في (ميزانه) تضعيفه عن جماعة كثيرة. وقال ابن حبان في كتاب الضعفاء: كان يقلب الأسانيد والمتون ويرفع المراسيل والموقوفات ثم أسند عن ابن معين أنه قال: ليس بشيء أ. ه.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/٢) أخرجه الطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٢٢/٥) (١٤٣١٣) عن السدي بنحوه وذكره السيوطي في الدر (١٢٤/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٥) كلمة الغناء المقصود به الغنى والغنى اسم مقصور، والعرب يجعلون أحياناً الاسم المقصور ممدوداً ومنه قول الشاعر:



والصحة، والسقم، وفي العز، والذل، وفي كل شيء، وفي الصغر، والكبر؛ ليكون لهم في ذلك عيبٌ ودليل على معرفة منشئهم وخالقهم؛ لأنه لو أنشأهم جميعًا معًا - لم يعرفوا أحوال أنفسهم وتغيرهم من حال إلى حال، [ولكن أنشأهم واحدًا بعد واحد وقرنًا بعد قرن؛ ليعرفوا أحوال أنفسهم وانتقالهم من حال إلى حال]<sup>(١)</sup>؛ ليعرفوا أن منشئهم واحد؛ لأنهم لو كانوا جميعًا معًا - لم يعرفوا مبادئ أحوالهم من حال نطفة، ثم من علقه، ثم من مضغه، ثم من حال الصغر إلى حال الكبر، وكذلك هذا في جميع الأحوال: من الغنى<sup>(٢)</sup> والفقير، والصحة، والسقم، ولو كان كله على حالة واحدة - لم يعرفوا ذلك، لكن جعل بعضهم خلائف بعض؛ ليدلهم على ما ذكرنا.

ويحتمل ما قال ابن عباس - رضي الله عنه -: إنهم صاروا خلف الجان<sup>(٣)</sup>، فالأول يكون في بيان صحبة رسول الله ﷺ وحسن المعاملة معه.

والثاني في بيان وحدانية الرب.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾.

يحتمل هذا في الأحوال، ويحتمل في الخلقة جعل لبعض فضائل ودرجات على بعض، وجعل بعضا فوق بعض بدرجات في الدنيا؛ ليكتسبوا لأنفسهم في الآخرة الدرجات والفضائل، على ما رغبوا في الدنيا في فضائل الخلقة ودرجات بعضها<sup>(٤)</sup> فوق بعض، ونفروا في الدون من ذلك؛ ليرغبهم ذلك في اكتساب الدرجات في الآخرة، وينفروهم عن اكتساب ما ينفرون عنه في<sup>(٥)</sup> الدنيا.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيُبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾.

يحتمل: ليلوكم فيما آتاكم من الأحوال المختلفة: من الفقر والغناء، والسقم والصحة، والصغر والكبر، وغير ذلك من الأحوال.

ويحتمل: ﴿فِي مَا آتَاكُمْ﴾ من النعم، أي: ليلوكم بالشكر على ما آتاكم من النعم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ﴾.

فلا فقر يدوم ولا غناء

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: الغناء.

(٣) ذكره أبو حيان في البحر المحيط بنحوه (٢٦٣/٤).

(٤) في أ: بعض.

(٥) في ب: من.

قال بعضهم<sup>(١)</sup> هو إخبار عن سرعة<sup>(٢)</sup> إتيان العذاب؛ لأن كل آتٍ قريب كأنه قد جاء، كقوله: ﴿أَنْتَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ [النحل: ١]، ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾ [الأنبياء: ١]، ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ [القمر: ١] ونحوه: أنه إذا كان آتياً لا محالة<sup>(٣)</sup> جعل كأنه قد جاء.

وقال بعضهم: ذلك إنباء عن شدة عذابه لمن عصاه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَسْأَلُكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾.

قيل: يبتلي الموسر في حال الغناء، والصحيح في حال صحته، وابتلي الفقير في حال فقره، والمريض في حال مرضه، والابتلاء من الله - تعالى - على وجهين: إما أمراً بالشكر على ما أنعم.

أو صبراً على ما ابتلاه بالشدائد، والابتلاء منه هو ما بين السبيلين جميعاً سبيل الحق وسبيل الباطل، وبين أن كل سبيل إلى ماذا أفضاه لو سلكه: لو سلك سبيل الحق أفضاه إلى النعم الباقية والسرور الدائم، وإن سلك سبيل الباطل أفضاه إلى عذاب شديد وحزن دائم.

ثم خيره بين هذين؛ فهو معنى الابتلاء.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

للمؤمنين، وقد ذكرناه<sup>(٤)</sup> [والحمد لله رب العالمين]<sup>(٥)</sup>.



(١) ينظر: تفسير البغوي والخازن (٤٧٨/٢)، والبحر المحيط لأبي حيان (٢٦٣/٤).

(٢) في أ: معرفة.

(٣) في أ: محال.

(٤) في سورة البقرة [١٧٣].

(٥) سقط في أ.

## سورة الأعراف

## قيل إنها مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الْمَصَّ ١﴾ كِتَابٌ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ .

الحمد لله العليم بخلقه، اللطيف لرشد عباده، ضرب لهم الآيات والبيان؛ لينقلهم بحكمته وتدييره من الجهالة إلى العلم، ومن الضلالة إلى الهدى، ووصى رسوله أن يدعو عباده إلى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة<sup>(١)</sup>، فبعث محمداً ﷺ إلى الناس كافة، وأنزل إليه الكتاب تلا فيه ما في الكتب الأولى؛ ليبين لأهل الكتاب والمشركين أن النبي الأمي<sup>(٢)</sup> العربي لم يعلم ما في الكتب الأعجمية إلا من عند الله؛ ليكون ذلك أوضح لهم في الحجة.

وكان رسول الله ﷺ قبل الرسالة معروفاً عند الفريقين أنه لم يتل<sup>(٣)</sup> كتاباً، ولا خطه

(١) كما في قوله تعالى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ...﴾ [النحل: ١٢٥].

(٢) من المعجز: أن نبينا - عليه السلام - نشأ مع قريش كشاة الإنسان منا مع إخوته وبني عمه وأقاربه، ثم لم يفارقهم في سفر ولا حضر بل كانوا معه إلى أن ادعى الرسالة، ولم يعرف قبل ذلك بقراءة كتاب ولا دراسة سير ولا مداخلة أحد من أهل الملل حتى بعث رسول الله ﷺ، فأخبر عن القرون الماضية والأمم السالفة بما لا يبلغ معرفته ويقدر على الإخبار بمثله إلا من أفنى عمره في دراسة ذلك وقراءته ومجالسة العالمين به ومذاكرتهم به؛ فكان هذا من أعظم المعجزات وأكبر الآيات البيّنات؛ لأن هذا ليس من فعل البشر وهو خارق للعادة بعيد عن مستقر الطبيعة، واقترب به التحدي ودعوى الرسالة ووجدت فيه سائر صفات المعجز؛ فكان من معجزاته وبدائع آياته ﷺ وشرفه وكرمه.

فهذا وجه تعلق المعجز بكونه ﷺ أمياً؛ ولذلك قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِن قَبْلِهِ مِن كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لِآتَابِ الْمُبْتَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

فلم يكن ﷺ قبل أن يوحى إليه يتلو كتاباً ولا تخطه بيمينه، ثم تلا بعد ذلك أفضل الكتب وهو القرآن من غير تعليم، وكان ذلك من آياته.

ولم تخرجه تلاوته له بعد أن لم يتل كتاباً قبل نبوته من أن يكون من معجزاته.

فإن كان كتب بعد أن لم يكتب قبل نبوته فإن ذلك أيضاً لا يؤثر في شيء من معجزاته، ولا يرد آية من آياته، ولا يغير شيئاً مما جاء به. ينظر تحقيق المذهب ص ١٩٠-١٩٢.

(٣) في ب: لم يتلو. برفع الفعل بعد «لم» الجازمة، وهذا وارد في كتب النحاة، يقول ابن هشام المصري: «لم» حرف جزم لنفي المضارع وقلبه ماضياً نحو ﴿لَمْ يَكِدْ وَكَمْ يُؤَكِّدُ﴾ [الإخلاص: ٣]، وقد يرتفع الفعل المضارع بعدها كقوله:

لولا فوارس من نُعم وأسرتهم يوم الصليفاء لم يوفون بالجار  
فقيل: ضرورة، وقال ابن مالك: لغة. اهـ. ينظر: مغني اللبيب (١/٢٧٧).

بيمينه، ولا كان عندهم من شعرائهم<sup>(١)</sup>، ولا المعروف بأنسابهم<sup>(٢)</sup> وعلم أنبيائهم؛

(١) الصواب أنه ﷺ كان لا يحسن الشعر، ويحرم عليه التوصل إلى تعلمه وروايته.  
قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩] أخبر سبحانه وتعالى عن نبيه ﷺ بأنه لم يؤته معرفة الشعر، وأنه لا ينبغي له أن يصلح له.  
قال الخليل بن أحمد: كان الشعر أحب إلى رسول الله ﷺ من كثير من الكلام، ولكن لا يتأتى له.

روى ابن أبي حاتم، عن الحسن البصري - رضي الله تعالى عنه - أنه ﷺ كان يتمثل بهذا البيت:

كفى الإسلام والشيب للمرء ناهياً

فقال أبو بكر - رضي الله تعالى عنه -:

كفى الشيب والإسلام للمرء ناهياً

فأعادها بالأول، فقال أبو بكر: أشهد أنك رسول الله، يقول الله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾.

وروى البيهقي رضي الله تعالى عنه، أنه ﷺ قال للعباس بن مرداس: أنت القائل:

أصبح نهبي ونهب العبيد بين الأقرع وعيينة

فقال أبو بكر بأبي أنت وأمي يا رسول الله: ما أنت بشاعر، ولا راوية، ولا ينبغي لك، إنما قال

بين عيينة والأقرع.

وروى أبو داود، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أبالي ما أتيت أني شربت ترياقاً، قال: أو تعلقت بهيمة، أو قلت الشعر من قبل نفسي، أي من جهة نفسي، فخرج به ما قاله حاكياً عن غيره إلا عن نفسه، كما في الصحيح، أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

قال الإمام إبراهيم الحربي: ولم يبلغني أنه ﷺ أنشد بيتاً تاماً على روايته، بل إما الصدر كقول لبيد:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

أو العجز كقول طرفة:

ويأتيك بالأخبار من لم تزود

فإن أنشد بيتاً كاملاً غيرَه، كبيت العباس بن مرداس.

وروى البيهقي عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: «ما جمع رسول الله ﷺ بيت شعر قط».

وروى ابن سعد، عن الزهري، رضي الله تعالى عنه، قال: قال النبي ﷺ وهم بينون المسجد:

هذا الجمال لا همال خيبر هذا أبر ربنا وأطهر

قال الزهري: «إنه لم يقل شيئاً من الشعر، إلا قيل قبله إلا هذا».

قال العلماء رحمهم الله تعالى: وما روي عنه ﷺ من الرجز كقوله:

هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت

وغير محمول على أنه لم يقصده، ولم يسم شعراً إلا ما كان مقصوداً.

قال النووي: كان لا يحسن الشعر، ولكن يميز بين جيده ورديته.

وقال الزركشي: ظاهر كلامهم، أن هذا من خصائص نبينا ﷺ وأن غيره من الأنبياء ليس كذلك.

ينظر سبيل الهدى والرشاد (١١/ ٢٧٣-٢٧٦).

وذلك أبلغ في البرهان، فأنبأ فيه علم الغيوب، وفرض الفرائض، وحكم فيه الأحكام، وأنزل فيه الحجج بتأليف يعجز عنه من دون الله؛ ليبين لهم أنه من عند الله، فأنف<sup>(١)</sup> قومه، وأبوا أن يستمعوه واستكبروا عليه، وقالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١] وقالوا: ﴿لَا سَمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: ٢٦]؛ فأتاهم العليم الخبير من قبل أنفسهم وكبرهم؛ فأنزل في الكتاب كلامًا افتتح به السورة لم يكن من كلام قومه؛ فلما سمعوه ظنوا أنه بديع ابتدعه محمد ﷺ كإبداعهم<sup>(٢)</sup> البلاغات والأوابد، وأنفوا أن يكون محمد يقدر من ذلك على ما لا يقدر، فتدبروا الكتاب ليعلموا صدوره بما بعده من الكلام، فسمعوا كلامًا مجيدًا [حكيمًا]<sup>(٣)</sup>، ونبأ عظيمًا، وحججًا نيرة، ومواعظ<sup>(٤)</sup> شافية؛ فدخل أكثرهم في الإسلام، وقعد عنه رجлан: معاند متعمد، وجاهل مقلد<sup>(٥)</sup> لا ينظر، وفيما

(٢) علم الأنساب: هو علم يتعرف منه أنساب الناس.

وقواعده الكلية والجزئية والغرض منه: الاحتراز عن الخطأ في نسب شخص، وهو علم عظيم النفع جليل القدر أشار الكتاب العظيم في ﴿وَجَعَلْنَاكُم شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣] إلى تفهيمه.

وحث الرسول الكريم في «تعلموا أنسابكم تصلوا أرحامكم» على تعلمه، والعرب قد اعتنت بضبط أنسابها إلى أن كثر أهل الإسلام واختلطت أنسابهم بالأعاجم؛ فتعذر ضبطه بالآباء؛ فانتسب كل مجهول النسب إلى بلده أو حرفته أو نحو ذلك، حتى غلب هذا النوع. ينظر أبجد العلوم (١١٤/٢).

(١) أنف أنفًا وأنفة: استنكف واستكبر. ينظر المعجم الوسيط (٣٠/١) (أنف).

(٢) في ب: كابتداعهم.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: ومواعظ. وهو خطأ من الناسخ؛ لأن هذا الجمع في اللغة بصيغة متتهى الجموع فلا يلحقه التنوين؛ إذ هو ممنوع من الصرف ينظر: لسان العرب (٤٨٧٣/٦) [وعظ].

(٥) التقليد لغة: مصدر قلد، أي جعل الشيء في عنق غيره مع الإحاطة به.

وتقول: قلدت الجارية: إذا جعلت في عنقها القلادة، فتقلدتها هي، وقلدت الرجل السيف فتقلده: إذا جعل حمائله في عنقه. وأصل القلد - كما في لسان العرب - لي الشيء على الشيء، نحو: لي الحديدية الدقيقة على مثلها، ومنه: سوار مقلود.

وفي التهذيب: تقليد البدنة: أن يجعل في عنقها عروة مزادة، أو حلق نعل، فيعلم أنها هدي. وقلد فلانًا الأمر: ولاه إياه. ومنه تقليد الولاة الأعمال.

ويستعمل التقليد في العصور المتأخرة بمعنى المحاكاة في الفعل، وبمعنى التزييف، أي: صناعة شيء طبقًا للأصل المقلد. وكلا المعنيين مأخوذ من التقليد للمجتهدين؛ لأن المقلد يفعل مثل فعل المقلد دون أن يدري وجهه. والأمر التقليدي: ما يفعل اتباعًا لما كان قيل، لا بناء على فكر الفاعل نفسه، وخلافه: الأمر المبتدع.

ويرد التقليد في الاصطلاح الشرعي بأربعة معان:

أولها: تقليد الوالي أو القاضي ونحوهما، أي توليتهما العمل.

أنزل مما وصف قوله: ﴿كَهَيَّعَ﴾ [مريم: ١]، و﴿طَسَّرَ﴾ [الشعراء، القصص: ١]، و﴿الْمَصَّ﴾<sup>(١)</sup> و﴿الرَّءِ﴾ [يونس، هود، يوسف، إبراهيم، الحجر: ١] وما أشبهها. فقال: ﴿الْمَصَّ﴾.

ليعطف بها على النظر فيما بعدها.

ثم ابتداء فقال: ﴿كِتَبٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾.

يقول: كتاب من ربك؛ لتنذر به عباده.

﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾.

يقول: فلا يضيقتن صدرك عن الذي فرض الله عليك فيه من البلاغ إلى قومك، وبما فرض عليك من البراءة منهم، ومما يعبدون من دون الله؛ فكأن الرسول ﷺ يخاف ما خافت الرسل من بين يديه، فقال موسى: ﴿فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ [الشعراء: ١٤] وقد كان يعرف قومه بالتسرع إلى القتل فيما ليس مثل ما يأتيهم به، فأمنه الله منهم بقوله: ﴿وَأَلَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، وقال في آخر هذه السورة: ﴿أَدْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ﴾ [الأعراف: ١٩٥]: يفهمونها عن الله - تعالى - فإنها من أعظم آيات الله لرسوله ﷺ أعلمه أنهم لا يصلون إلى ما يخاف منهم. وفي الأثر<sup>(٢)</sup> أن الله - تعالى - لما أرسله إلى قومه، فقال: «أي رب إذا يثلغوا<sup>(٣)</sup> رأسي فيذروه مثل حُجْرَةٍ» فأمنه الله - تعالى - من ذلك، فقال: ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ من البلاغ، ولا يضيقتن صدرك بما<sup>(٤)</sup> فرض الله عليك من العبادة والحكم الذي تخالف فيه قومك.

ثم وصف الكتاب فقال: ﴿وَذَكَّرَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾.

يقول: يتذكرون بما فيه ويتدبرونه فيعلمون به الحق من الباطل، ويذكرون به ما فرض عليهم.

ويحتمل أن تكون هذه الحروف المقطعة خطاباً خاطب الله بها رسله يفهمونها لا

= ثانيها: تقليد الهدي بجعل شيء في رقبته؛ ليعلم أنه هدي.

ثالثها: تقليد التمام ونحوها.

رابعها: التقليد في الدين، وهو الأخذ فيه بقول الغير مع عدم معرفة دليله. أو هو العمل بقول

الغير من غير حجة.

ينظر: لسان العرب (قلد)، ومختار الصحاح (قلد)، وروضة الناظر لابن قدامة (٤٤٩/٢).

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٦٥/٦٣) عن عياض بن حمار المجاشعي بنحوه.

(٣) في ب: قطعوا.

(٤) في ب: عما.

يفهمها غيرهم، [على ما يكون لملوك الأرض بينهم وبين خواصهم إشارات يفهمها خواصهم ولا يفهمها غيرهم]<sup>(١)</sup>، هذا متعارف فيما بين الخلق أن يكون لهم فيما بينهم وبين خواصهم ما ذكرنا؛ فعلى ذلك يحتمل أن تكون هذه الحروف المقطعة خطابات من الله خاطب بها رسله - وهم خواصه - يفهمونها ولا يفهمها غيرهم، ثم وجه فهمهم يكون لوجهين:

يخبرهم فيقول: إني إذا أنزلت إليكم كذا فمرادي من ذلك كذا، أو كان البيان والمراد منها مقروناً بها وقت إنزالها ففهموا المراد منها بما أفهمهم الله وأراهم ما لم ير ذلك غيرهم؛ كقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، أرى رسله شيئاً لم ير ذلك غيرهم، ولا أطلعهم على ذلك، فهو<sup>(٢)</sup> من المتشابه على غيرهم، وأما على الرسل فليس من المتشابه<sup>(٣)</sup>.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: فهي.

(٣) يقول الدكتور إبراهيم صلاح الهدهد في رسالته «علاقة المطالع بالمقاصد في القرآن الكريم»: كان افتتاح تسع وعشرين سورة من القرآن الكريم بالحروف المقطعة، تلك التي لم ينقل عن العرب دلالات لها، ولو كانت لها دلالات لتواتر النقل عليها، ولنقل ذلك علماء الصحابة. وكان افتتاح السور بها - فيما أرى - داعية التوجه لمحاولة كشف أسرارها، ووجودها في مطالع السور، معلم دال على أهمية افتتاحات السور القرآنية؛ لذا لم تقع - على كثرة مواقعها في الذكر الحكيم - في غير مطالع السور.

ولما لم تكن لها دلالات معلومة كان للعلماء بشأنها موقفان:

ذهب الشعبي وسفيان الثوري، وجماعة من المحدثين إلى أنها سر الله في القرآن وهي من المتشابه.

وقال الجمهور من العلماء: بل يجب أن يتكلم فيها، وتلتبس الفوائد التي تحتها والمعاني التي تنتج عنها.

وقد استجد كثير من العلماء الوجه الثاني؛ استبعاداً لأن يحتوي كتاب الله على ما لا يفهم، وقد تواترت النقول عن ابن عباس - ترجمان القرآن - بشأن تأويلها، وغالب الظن أنها اجتهادات له - رحمه الله - وهو إمام الناس قاطبة في فتح مغاليق الذكر الحكيم - لذلك اتسع مجال القول بشأن هذه الفواتح، بل خصها جماعة بمؤلفات، فلا بلن أبي الإصبع: «الخواطر السوانح في أسرار الفواتح»، ومن المحدثين د/ محمد أبو فراج في «الحروف المتقطعة في أوائل السور القرآنية»، د/ محمد بدرى عبد الجليل «براعة الاستهلال في فواتح القصائد والسور».

وقد أكثر ابن أبي الإصبع من التفسيرات الرياضية، والحسابات الفلكية لهذه الحروف، وقد حاول الباحث الأخير أن يضع مفهوماً لهذه الحروف، وأن يربط هذا المفهوم بمقاصد السورة؛ قياساً على ما قدمه من تفسير لافتتاح قصائد الشعراء بأسماء محبوبات لا حقيقة لها في الواقع، وربطه موضوع القصيدة بهذا الاسم الذي انتهى إلى أنه رمز، واستناداً لما جاء في اللسان وغيره من معان لأسماء الحروف كـ (الألف) و(الحاء) و... إلخ.

يقول: «فلامر ما نرجو ألا نهمله نص علماء الرسم القرآني على كتابة فواتح السور حروفاً، ولأمر

ما نرجو ألا نغفله نص علماء القراءات على نطق فواتح السور كلمات، ويقدر ما اختلف المسلمون حول الحكمة، أجمعوا على أنها استهلاكات ابتدئ بها، ومن ثم كان مصطلح براءة الاستهلال، بما هو إشارة في الصدر إلى المقصود وما قد يمت إليه من مصطلحات مُعينة على الكشف. وقد فسر كل الحروف المقطعة بما جاء لمعانيها في لغة العرب.

على أية حال فهو اجتهاد، لكنه يتكئ على المذهب الرمزي، ولئن صح هذا التفسير له - مع شدة التكلف - في مثل (ق) و(ص) و(ن) فكيف يصح في (آل حم)، هل تتفق موضوعات السور السبعة تمام الاتفاق كما اتفقت افتتاحاتها؟! وما قوله في (الم) وفي (طسم) وغير ذلك؟ إنه يفسر كل حرف بمعناه، ثم يفر من إيجاد تفسير لتكرار الحروف في الافتتاح، وعلى ما بذله من مجهود وما أخضب به بحثه من مراجع، فإن فيما توصل إليه خطرًا شديدًا ينبغي أن يتأى بكتاب الله عنه، ثم إن منهجه لم يطرد له، وحسب فساد المنهج عدم اطراده.

وقد تأولوا لها معاني كثيرة منها:

- أنها اسم من أسماء القرآن.
- أو فواتح يفتح الله بها القرآن.
- أسماء للسور التي وردت فيها.
- اسم الله الأعظم.
- قسم أقسم الله به وهو من أسمائه.
- حروف مقطعة من أسماء وأفعال، كل حرف من ذلك لمعنى غير معنى الحرف الآخر.
- حروف هجاء موضوع.
- حروف يشتمل كل حرف منها على معان شتى.
- حروف من حساب الجمل.
- لكل كتاب سر وسر القرآن فواتحه.
- ابتدئت بذلك السور ليفتح لاستماعه أسماع المشركين.
- أو أنها علامات لأهل الكتاب أنه سينزل على محمد كتاب يفتح بالحروف المقطعة.
- وعلى اتساع القول بشأن تأويل الحروف المقطعة، رجح القول بأن: «تلك الحروف علامات دالة، ورموز منصوبة فحواها أن هذا القرآن الذي أعجز العرب أمره وبان لهم وجه التحدي فيه، ليس بلغة غير لغتهم، بل هو مؤتلف من مادة اللغة التي يحذقونها».
- واستأنسوا لذلك بأمور منها:
- أن ستاً وعشرين سورة - مما فواتحه حروف مقطعة - مكية النزول، وقد كانت فترة تحد وعناد.

- معظم هذه السور فيها حديث بعد الفواتح مباشرة عن سمو القرآن وعلو طبقته.

- أن هذا الرأي أبعد ما يكون عن النقد.

- أنه يلتقي مع غيره من الآراء.

وقال القاضي أبو بكر: إنما جاءت على نصف حروف المعجم كأنه قيل: من زعم أن القرآن ليس بآية، فليأخذ الشطر الباقي، ويركب عليه لفظًا معارضة للقرآن لا سيما أنها نزلت في المرحلة التي بلغ فيها عتو المشركين أقصى المدى، وأفحشوا في حمل الوحي على الافتراء والسحر والشعر والكهانة، فواجههم القرآن بالتحدي.

ويستحسن الدكتور/ زكي مبارك رأي «المسيو بلانشو» في القول بأنها رموز صوتية وأنه «من

المحتمل أن تكون تقاليد الترتيل في القرآن سارت في طريق كان معروفًا عند أهل الجاهلية،



ومن الواضح أن القرآن لم يكن من همه أن يخالف الجاهليين في كل شيء، حتى في الأصوات الموسيقية، فليس بمستبعد أن تكون فواتح السور إشارات صوتية لتوجيه الترتيل، وأن تكون متابعة لبعض ترانيم الجاهليين».

ثم توقف في قوله على ما تكشف عنه دراسة أصول الموسيقى في الكنائس الحبشية والشامية، ولو كان كذلك لنقل عنهم أيضًا، ولأغنى ذلك علماءنا عن كثرة التأويلات التي أوجزتها. ويرى الأستاذ/ عبد الكريم الخطيب أن هذه الحروف «ترسم لمرتل القرآن أسلوبًا خاصًا في التلاوة»، وهو رأي يقبل بعد درس القرآن على المستوى الصوتي لما تفتتح به السور من الحروف المقطعة وآيات هذه السور، مما يكشف لنا عن العلاقة الصوتية بين مطلع السورة ومقصدتها.

فقد ذكر أحد الباحثين أن «الفاقيين من العلماء تتبعوا الحروف المقطعة في أوائل السور، فوجدوا أن كل سورة من هذه السور، قد اختصت بما بدئت به، فلم تكن لترد (الم) في موضع (الر) . . . ؛ وذلك لأن هناك تناسبًا بين افتتاحية السورة وآياتها، فكل سورة بدئت بافتتاحية معينة تكون أكثر كلماتها، وحروفها مماثلة لها»، لكنه لم يذكر لنا تعليقات لعدم إمكانية استبدال الافتتاحات.

والزرکشي - رحمه الله - ذكر ذلك في الحروف المفردة، وكشف عن العلاقة الصوتية بين مطلع السورة ومقصدتها، يقول: «ومن ذلك: ﴿قَدْ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ [ق: ١]؛ فإن السورة مبنية على الكلمات الكافية من ذكر القرآن، ومن ذكر الخلق. . . وسر آخر هو أن كل معاني السورة مناسب لما في حرف القاف من الشدة والجهر والقلقلة والانفتاح»، وضرب مثلاً أيضًا بسورة (ص) وما اشتملت عليه من الخصومات.

وكان كلامهم - كما ترى - ذا صلة وثيقة بشأن بيان العلاقات، وكان اتساع اجتهاداتهم بشأن الحروف المقطعة، منبهاً لنا إلى فهم واستخراج العلاقات في فواتح سور الذكر الحكيم كله. والدكتور المطعني يمضي في هذا النسق، فيذكر لنا خصائص السور المفتحة بالشرط، ويلحظ أنماط الأساليب داخل هذه السور، وكان مما قال في هذا الشأن: «والقيمة البيانية لهذا المطلع الشرطي التي من أجلها - والله أعلم - أثر القرآن افتتاح هذه السور بها: هي أن الأسلوب الشرطي يمتاز بربطه بين أجزاء الكلام ربطًا ملاحظًا فيه ترتب المسبب على السبب، فإذا ذكرت أداة الشرط، وأردفت بفعل الشرط، تشوقت النفس إلى ذكر ما سيكون، فإذا ذكر الجواب بعد هذه الإثارة وهذا التشويق تمكن أيما تمكن».

فقد تمخض حديثهم في الحروف المقطعة عن الكشف عن بعض العلاقات الصوتية والعلاقات التركيبية، فكان لأحد الباحثين أن يعمم ذلك في الذكر الحكيم فيقول: «وقد ضمن الله فاتحة كل سورة ما اشتملت عليه تلك السورة من المقاصد النافعة للبشر في الدين والدنيا، وأبرز ذلك في عبارة هي الغاية، فيما عرف من براعة الاستهلال ثم صرف المعاني من غرض إلى غرض».

وكان كلامهم في هذه القضايا التي أشرنا إليها بيان لطرائق الكشف عن علاقات المطالع بالمقاصد، ويمكن أن يكون كلامهم في القضيتين الأوليين أطرًا عامة تهدي في موضوع دراستنا. وينظر: المحرر الوجيز (١/١٣٨)، وبراعة الاستهلال في فواتح القصائد والسور (٢١٥)، وخصائص التعبير في القرآن وسماته البلاغية (١/٥٩)، والبرهان (١/١٦٧، ١٦٩)، والإعجاز البياني ومسائل ابن الأزرق (١٦٦)، والسر الغني لزكي مبارك (١/٤٧)، والحروف المتقطعة في أوائل السور القرآنية (٩٣)، وخصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية (١/١٦٣، ١٦٤)، وإعجاز القرآن: د/ السيد الحكيم (٧٢).

وقال الفراء: يحتمل أن تكون هذه الحروف المقطعة المتفرقة التي أنزلها من أب ت ث إلى آخرها كأنه قال: إني جمعت هذه الحروف المقطعة<sup>(١)</sup> فجعلتها كتابًا، فأنزلتها؛ من نحو: ﴿الْمَصَّ﴾ [الأعراف: ١]، و ﴿أَلَمَّ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ١-٢]، و ﴿الْمَرَّ﴾ [البقرة: ١-٢]، و ﴿الْمَرَّ﴾ [الرعد: ١] ونحوه، والله أعلم بما أراد به ذلك. وقد ذكرنا هذا في صدر الكتاب مقدار ما حفظنا وفهمنا من أقاويل أهل العلم في ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) في ب: المتفرقة.

(٢) قال المصنف في أول سورة البقرة: قيل فيه وجوه:

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قوله ﴿الْمَرَّ﴾ أنا الله أعلم.

وقيل: إنه قسم أقسم بها.

وقيل: إن هذه الحروف المعجمة مفتاح السورة.

وقيل: إن كل حرف من هذه الحروف كناية عن اسم من أسماء الله تعالى: الألف الله، واللام

لطفه، والميم ملكه.

وقيل: إن اللام آلاؤه والميم مجده.

وقيل: إن الألف هو الله واللام جبريل والميم محمد.

وقيل: إنها من التشبيب؛ ليفصل بين المنظوم من الكلام والمنثور من نحو الشعر ونحوه.

وقيل: إن تفسير هذه الحروف المقطعة ما ألحق ذكره بها على أثرها نحو قوله

﴿الْمَرَّ ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ [أول سورة البقرة]، ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ هو تفسير ﴿الْمَرَّ﴾، و ﴿أَلَمَّ اللَّهُ لَا

إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [أول سورة آل عمران]، و ﴿الْمَصَّ كِتَابٌ أُزَلِّ إِلَيْكَ﴾ [أول سورة الأعراف] و ﴿الْمَرَّ

كِتَابٌ﴾ [أول سورة هود، وإبراهيم]، و ﴿الْمَرَّ تِلْكَ آيَاتُ﴾ [أول سورة لقمان] كل ملحق بها

فهو تفسيرها.

وقيل: إن فيها بيان غاية ملك هذه الأمة من حساب الجمل ولكنهم عدوا بعضها وتركوا البعض.

وقيل: إنه من المتشابه الذي لم يطلع الله خلقه علم ذلك ولله أن يمتحن عباده بما شاء من

المحن.

وقيل: إنهم كانوا لا يستمعون لهذا القرآن كقولهم: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَفَاءُ فِيهِ﴾

[فصلت: ٢٦]، وكقوله ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥]

فأنزل الله عز وجل هذه الحروف المعجمة ليستمعوا إليها فيلزمهم الحجة.

الأصل في الحروف المقطعة أنه يجوز أن تكون على القسم بها على ما ذكرنا. وأريد بالقدر الذي

ذكر كلية الحروف بما كان من شأن العرب القسم بالذي جل قدره، وعظم خطره. وهي مما بها قوام

الدارين، وبها يتصل إلى المنافع أجمع. مع ما دلت على نعمتين عظيمتين: اللسان والسمع، وهما

مجري كل أنواع الحكمة، فأقسم بها على معنى إضمار ربها، أو على: ما أجل قدرها في أعين

الخلق! فيقسم بها، ولله ذلك ولا قوة إلا بالله.

ويحتمل أن يكون بمعنى الرمز والتضمين في كل حرف منها أمرًا جليلاً يعظم خطره على ما عند

الناس في أمر حساب الجمل. ثم يُخْرَج على الرمز بها عن أسماء الله وصفاته ونعمه على خلقه، أو

على بيان منتهى هذه الأمة، أو عدد أئمتها وملوكها والباق التي ينتهي أمرها إليها. وذلك في نهاية

الإيجاز، بل بالاكْتِفَاء بالرمز عن الكلام، وبما هو بمعنى من الإشارة في الاكتفاء بها عن البسط.

ولا قوة إلا بالله؛ ليعلم الخلائق قدرة الله، وأنَّ له أن يضمن ما شاء فيما شاء على ما عليه أمر

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: الحرج: هو الضيق في الصدر، ثم يحتمل ضيق الصدر وجوهًا: يحتمل ضيق الصدر ما يحل عليه في ذلك من الشدائد والخطورات بتبليغه إلى الكفرة الذين نشئوا على الكفر والشرك، وخاصة الفراعنة والملوك الذين همتهم القتل والإهلاك لمن استقبلهم بالخلاف .

أو أن يوسوس في صدره الشيطان أنه ليس من عند الله، أو أن يقول له: إنه من أساطير الأولين؛ على ما قال أولئك الكفرة: ﴿مَا هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأحقاف: ١٧] .  
ثم يحتمل قوله: ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ على النهي، أي: لا يكن في صدرك منه حرج، أي: لا يضيق صدرك مما حمل عليك .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ﴾، أي: شك أنه من عند الله نزل .  
وقد ذكرنا أن العصمة لا تمنع النهي؛ لأنه بالنهي ما يكون عصمه .  
ويحتمل: ليس على النهي، ولكن على ألا تحمل على نفسك ما فيه هلاكك؛ كقوله:

= الخلائق من لطيف الأشياء التي كادت العقول وأسباب الإدراك تقصر عنها . . . فعلى ذلك أمر تركيب الكلام ولا قوة إلا بالله .

ويجوز أن يكون بمعنى اسم السور، ولله تسميتها بما شاء كما سمي كتبه . وعلى ذلك منتهى أسماء الأجناس خمسة أحرف، وكذلك أمر السور؛ دليل ذلك وضل كل سورة فتحت بها إليها، كأنه بنى بها . ولا قوة إلا بالله .

ويجوز أن يكون على التشبيح، على ما ذكرنا للتفصيل بين المنظوم من الكلام والمنثور في المتعارف أن المنظوم في الشاهد يشبب فيخرج عن المقصود بذلك الكلام فعلى ذلك أمر الكلام المنزل؛ ألا ترى أنه خرج على ما عليه فنون الكلام في الشاهد إلا أنه على وجه ينقطع له المثال من كلامهم فمثله أمر التشبيح . ولا قوة إلا بالله .

وجائز: أن يكون الله أنزلها على ما أراد؛ ليمتحن عباده بالوقف فيها، وتسليم المراد في حقيقة معناه والذي له ينول ذلك، ويعترف أنه من المتشابه وفيها جاء تعلق الملحدة ولا قوة إلا بالله .

ويحتمل: أن يكون إذ علم الله من تعنت قوم وإعراضهم عنه وقولهم ﴿لَا سَمْعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْقَوَا فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦] أنزل على وجه بيعتهم على التأمل في ذلك بما جاء بالعجيب الذي لم يكونوا يعرفون ذلك: إما لما عندهم أنه كأحدهم، أو لسبيل الطعن؛ إذ خرج عن المعهود عندهم، فتلا عليهم ما يضطرهم إلى العلم بالنزول من عند من يملك تدبير الأشياء؛ ولذلك اعترضوا لهذه الأحرف بالتأمل فيها من بين الجميع . ولا قوة إلا بالله .

وقيل: إنه دعا خلقه إلى ذلك والله أعلم بما أراد .

- (١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (١٢٦/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن الضحاك .  
(٢) أخرجه ابن جرير (٤٢٥/٥) (١٤٣٢١) عن ابن عباس وعن غيره، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٢٦/٣) .

﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [النحل: ١٢٧]، وكقوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]: ليس على النهي؛ ولكن على ألا تحمل على نفسك ما فيه هلاكك؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

ثم إن الله - عز وجل - آمنه عما كان يخاف من أولئك بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، وأمنه من وساوس الشيطان؛ على ما روي في الخبر<sup>(١)</sup> أنه قيل: ألك شيطان؟ فقال: «كان، ولكن أعنت عليه؛ فأسلم»<sup>(٢)</sup> آمن - عز وجل - رسوله عن ذلك كله؛ لما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِنُنذِرَ بِهِ﴾. ويحتمل أنه أمره أن ينذر به الكفرة، ويبشر به المؤمنين؛ كقوله: ﴿لِنُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَيُنذِرَ لِمُحْسِنِينَ﴾ [الأحقاف: ١٢]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿لِنُنذِرَ بِهِ﴾ الكفرة. ﴿وَذِكْرَى لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾.

أي: بشرى على ما ذكرنا، ويكون في الإنذار بشرى؛ لأنه إذا أُنذِرَ فقبل الإنذار، فهو له بشرى.

ويحتمل قوله: ﴿لِنُنذِرَ بِهِ﴾، أي: الكل الموافق والمخالف جميعاً؛ كقوله: ﴿لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، ﴿وَذِكْرَى لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾، أي: الذي ينتفع به المؤمنون. وقوله - عز وجل -: ﴿آتَعُوا﴾.

لا تتبعوا أولئك في التحليل والتحریم وفي الأمر<sup>(٣)</sup> والنهي<sup>(٤)</sup>؛ لأنه ليس<sup>(٥)</sup> إلى الخلق

(١) الخبر لغة: اسم لما يتقل ويتحدث به، وجمعه: أخبار، واستخبره: سأله عن الخبر وطلب أن يخبره، والخبير: العالم بكنه الخبر، وخبرت الأمر، أي: علمته. والخبير: من أسماء الله تعالى، معناه: العالم بكنه الشيء، المطلع على حقيقته.

أما عند علماء الحديث فقد قال ابن حجر العسقلاني: الخبر عند علماء الفن (مصطلح الحديث) مرادف للحديث، فيطلقان على المرفوع وعلى الموقوف، والمقطع، وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالسنة: محدث، وبالتواريخ ونحوها: أخباري، وقيل: بينهما عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خبر ولا عكس، وقيل: لا يطلق الحديث على غير المرفوع إلا بشرط التقييد، وقد ذكر النووي أن المحدثين يسمون المرفوع والموقوف بالأثر، وأن فقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر.

ينظر: لسان العرب (خبر)، والمصباح المنير (خبر)، والمستصفي للغزالي (١/١٣٢)، وكشف الأسرار (٢/٦٨٠)، وأصول الشاشي (١/٢٧٠)، والمنثور في القواعد للزركشي (٢/١١٧).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٣٠٩، ٣٩٧)، والترمذي (١١٧٢) عن جابر بن عبد الله بنحوه.

(٣) اختلفت آراء العلماء في مسمى الأمر اللساني ومعناه إلى ثلاثة مذاهب:

الأول: مذهب الجمهور؛ فقد عرفوا الأمر بأنه القول الطالب للفعل مطلقاً، وتفسير الإطلاق سواء أصدر الأمر من الأعلى للأدنى، كأوامر الله تعالى وأوامر الحكام لشعبه، فإن الله -

سبحانه - يعلو عن الخلق؛ لأنه خالق، وكذا الحاكم أعلى من شعبه، وهم المحكومون؛ ولهذا يقولون: الأمر الصادر من الحاكم برقم كذا - أم كان صادراً من الأدنى إلى الأعلى، أم كان صادراً من المساوي لمساويه؛ فكل هذا يسمى أمراً في اللغة.

وأما إذا خص العرف الأمر الصادر من الأدنى إلى الأعلى بـ «السؤال»، وخص المساوي بـ «الالتماس»، فهذا اصطلاح عرفي، وكلامنا في مسمى الأمر اللغوي؛ فإنه أمر في جميع الأحوال؛ لأن علماء اللغة لم يفرقوا - في وضع لفظ الأمر على مسماه الذي هو صيغة «افعل» بين صدوره من الأعلى رتبة، أو من الأدنى، أو من المساوي. وإلى هذا مال البيضاوي في المنهاج.

الثاني: يرى فريق من المعتزلة، وطائفة كبيرة من الأشاعرة، أن الأمر هو القول الطالب للفعل بشرط صدوره ممن هو أعلى رتبة، لمن هو أدنى منه.

الثالث: يرى الإمام الرازي، وابن الحاجب، والآمدي أنه هو القول الطالب للفعل بشرط الاستعلاء.

ينظر: البرهان لإمام الحرمين (٢٠٣/١)، والبحر المحيط للزرکشي (٣٤٢/٢)، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١٢٠/٢)، وسلاسل الذهب للزرکشي ص (١٢٠، ١٢١)، ونهاية السؤل للإسنوي (٢٢٦/٢)، ومنهاج العقول للبدخشي (٣/٢).

(٤) الأشاعرة عرفوه تارة باعتبار حقيقته الكلامية، وعرفوه أخرى باللفظ الدال على تلك الحقيقة:

مذهب الأشاعرة في تعريف النهي باعتبار حقيقته الكلامية:  
الصحيح - عندهم - في تعريفه على ما اختاره ابن الحاجب أنه: «اقتضاء كف عن فعل على جهة الاستعلاء».

ومذهب الأشاعرة في تعريف النهي باعتبار أنه لفظ دال على المعنى النفسي، وهذا هو المناسب لغرض الأصوليين؛ لأن بحثهم إنما هو عن الأدلة اللفظية السمعية؛ من حيث يوصل العلم بأحوالها العارضة لها من عموم وخصوص، وإطلاق وتقييد ونحوه إلى القدرة على إثبات الأحكام الشرعية لأفعال المكلفين، وإن كان مرجع الأدلة السمعية إلى الكلام النفسي:

ذهب القاضي أبو بكر الباقلاني، وإمام الحرمين، والإمام الغزالي إلى أنه: «القول المقتضي طاعة المنهي بترك المنهي عنه» وهذا ما اختاره جمهور الشافعية.

ومذهب الكمال بن الهمام - وهو من الأحناف - في تعريف النهي اللفظي. قال الكمال ما حصله - وهو المختار - مبنى تعريف النهي اللفظي الذي هو غرض الأصولي، أن لطلب الكف عن الفعل صيغة تخصه، بمعنى أنها لا تستعمل في غيره على سبيل الحقيقة، وقد وقع في هذا خلاف، والصحيح أن له لفظاً يخصه.

وحاصل تعريف النهي اللفظي: ذكر ما يميز صيغته عن غيرها من الصيغ، فسميت هذه المميزات حداً.

مذهب المعتزلة في تعريف النهي:

بسبب أن المعتزلة أنكرت الكلام النفسي لم يعرفوا النهي باعتبار المعنى القائم بالنفس، وأنه اقتضاء الكف، أو طلب الكف؛ لأن هذا نوع من الكلام النفسي، عرفوه تارة باعتبار أنه لفظ، وعرفوه أخرى باعتبار الإرادة المقتربة بالصيغة، ومرة ثالثة باعتبار أنه الإرادة نفسها.

وقد عرفه جمهورهم باعتبار أنه لفظ، فقالوا: «هو قول القائل لمن دونه: لا تفعل» أي: قول القائل لفظاً موضوعاً لطلب ترك الفعل من الفاعل.

وأما تعريفهم النهي باعتبار ما يقترن بالصيغة من الإرادة، فقد ذهب طائفة من معتزلة البصرة إلى

التحليل والتحرير.

وقوله: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

أمر المؤمنين أن يتبعوا ما أنزل إليهم من ربهم، على ما أمر رسوله ﷺ أن يتبع ما أنزل إليه من ربه؛ كقوله: ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٠٦]؛ ليعلم أن ما أنزل إلى رسول الله ﷺ هو منزل إلى المؤمنين [جميعًا] <sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

فيما ذكر، وما يحل وما يحرم، وما يأمر وينهى.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾.

قيل: أربابًا، أي <sup>(٢)</sup> لا تتبعوا من دونه أولياء فيما يحلون ويحرمون، ويأمرون وينهون، أي: إنما عليهم اتباع ما حرم عليهم، واستحلال ما أحل لهم. وأما إنشاء التحليل والتحرير فلا.

وقال بعض أهل التأويل <sup>(٣)</sup>: أولياء الأصنام، والأوثان <sup>(٤)</sup>. ولكن لا يحتمل هاهنا،

= أن النهي صيغة لا تفعل بإرادات ثلاث:

إرادة وجود اللفظ، وإرادة دلالة على النهي، وإرادة الامتثال، أي: ترك المنهي للمنهى عنه.

وأما تعريفهم النهي باعتبار أنه الإرادة نفسها، فقد ذهب قوم إلى أن النهي هو «إرادة ترك الفعل».

ينظر: البرهان (١/٢٨٣)، والبحر المحيط (٢/٤٢٦)، والإحكام في أصول الأحكام (٢/١٧٤).

والتمهيد ص (٢٩٠)، ومنهاج العقول (٢/٦٧).

(٥) في أ: يصير.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: و.

(٣) انظر تفسير البحر المحيط لأبي حيان (٤/٢٦٨)، وتفسير الخازن والبغوي (٢/٤٨٠).

(٤) وقال الجوهري: هو الوثن، وهو صريح في أنهما مترادفان.

وفرق بينهما هشام الكلبي في كتاب «الأصنام» له بأن المعمول من الخشب أو الذهب أو الفضة

أو غيرها من جواهر الأرض: صنم، وإذا كان من حجارة فهو وثن.

وقال ابن سيده: هو ينحت من خشب، ويصاغ من فضة ونحاس. وذكر الفهري أن الصنم: ما

كان له صورة جعلت تماثلاً. والوثن: ما لا صورة له.

قلت: وهو قول ابن عرفة، وقيل: إن الوثن: ما كان له جثة من خشب أو حجر أو فضة ينحت

ويعبد، والصنم: الصورة بلا جثة.

وقيل: الصنم: ما كان على صورة خلقة البشر. والوثن: ما كان على غيرها. كذا في شرح

الدلائل.

وقال آخرون: ما كان له جسم أو صورة فصنم، فإن لم يكن له جسم أو صورة فهو وثن. وقيل:

الصنم من حجارة أو غيرها. والوثن: ما كان صخورًا مجسمة.

وقد يطلق الوثن على الصليب، وعلى كل ما يشغل عن الله تعالى. وعلى هذا الوجه قال

إبراهيم - عليه السلام - : ﴿وَأَجْسِبِي وَيَقِ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]؛ لأنه - عليه السلام -

ولكن قد ذكرنا<sup>(١)</sup> أنهم كانوا يتبعون عظماءهم في التحليل والتحريم؛ كقوله: ﴿أَتَخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُءُوسَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٣]، وكانوا لا يتخذون أولئك الأحبار<sup>(٢)</sup> أرباباً في الحقيقة، ولكن كانوا يتبعونهم فيما يحلون ويحرمون ويصدرون عن آرائهم؛ فسموا بذلك لشدة اتباعهم أولئك في التحليل والتحريم، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾.

قال أهل التأويل: يعني بالقليل: المؤمنين، ولكن يحتمل قوله: ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾، أي: لا تتذكرون<sup>(٣)</sup> رأساً؛ لأن الخطاب جرى فيه لأولئك الكفرة، وفيهم نزلت الآية.

**قوله تعالى:** ﴿وَكَمْ مِّن قَرِيْبٍ أَهْلَكْتَهَا فَبَاءَهَا بِأَسَآءٍ بِيْنَتَا أَوْ هُمْ قَابِلُوْنَ ۗ ﴿٤﴾ فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسَآءٍ إِلَّا أَن قَالُوْا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِيْنَ ۗ ﴿٥﴾ فَلَنَسْأَلَنَّ الْآدِيْمَ أَزْوِجَ الْبِيْتِ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِيْنَ ۗ ﴿٦﴾ فَلَنَقْضَنَّ عَلَيْهِمْ بِعَآدِهِمْ وَمَا كُنَّا غَآبِيْنَ ۗ ﴿٧﴾ وَالْوَزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ تَقَلَّتْ مُوزِنُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۗ ﴿٨﴾ وَمَنْ حَقَّتْ مُوزِنُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوْا أَنفُسَهُمْ يَمَّا كَانُوْا يَتَّبِعُنَا يَنْظُرُونَ ۗ ﴿٩﴾

= - مع تحقيقه بمعرفة الله - عز وجل - واطلاعه على حكمته لم يكن ممن يخاف عبادة تلك الجثث التي كانوا يعبدونها، فكأنه قال: اجنبي عن الاشتغال بما يصرفني عنك، قاله الراغب. ينظر: تاج العروس (٣٢/٥٢٤، ٥٢٥)، ومفردات الراغب (صنم).

(١) في ب: ما ذكرنا.

(٢) الحبر: العالم، ذمياً كان، أو مسلماً بعد أن يكون من أهل الكتاب. وقيل: هو العالم بتحجير الكلام. قاله أبو عبيد، قال الشماخ:

كما خط عبرانية بيمينه بتيماء حبر ثم عرض أسطرا رواه الرواة بالفتح لا غير، أو الصالح، ويفتح فيهما، أي: في معنى العالم والصالح، وهم شيخنا فرد ضمير التثنية إلى «المداد» و«العالم». وأقام عليه التكبير بجلب النقول عن شراح الفصيح، بإنكارهم الفتح في «المداد». وعن ابن سيده في المخصص - نقلاً عن العين - مثل ذلك، وهو ظاهر لمن تأمل. وقال الأزهري: وسأل عبد الله بن سلام كعباً عن الحبر فقال: هو الرجل الصالح. (ج: أحبار وحبور) قال كعب بن مالك:

لقد جُرِيَتْ بِغَدْرَتِهَا الْحَبْرُ كَذَاكَ السُّدْرُ ذُو صَرْفٍ يَدُورُ  
قال أبو عبيد: وأما الأحبار والرهبان فإن الفقهاء قد اختلفوا فيهم، فبعضهم يقول: حبر، وبعضهم يقول: حبر، وقال الفراء: إنما هو حبر - بالكسر - وهو أفصح؛ لأنه يجمع على: أفعال، دون «فعل»، ويقال ذلك للعالم. وقال الأصمعي: لا أدري أهو الجبر أو الحبر، للرجل العالم. قال أبو عبيد: والذي عندي أنه الحبر - بالفتح - ومعناه: العالم بتحجير الكلام والعلم وتحسينه. قال: وهكذا يرويه المحدثون كلهم بالفتح، وكان أبو الهيثم يقول: واحد الأحبار: حبر، لا غير. وينكر «الجبر». وقال ابن الأعرابي: حبر وجرير للعالم، ومثله: بزر وبزور، وسجف وسجف. وقال ابن درستويه: وجمع الحبر: أحبار، سواء كان بمعنى العالم أو بمعنى المداد.

ينظر تاج العروس (١٠/٥٠٣، ٥٠٤).

(٣) في أ: يتذكرون.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَمْ مِّن قَرِيْبٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾ .

قال أهل التأويل: [كان] <sup>(١)</sup> يخوف أهل مكة بتكذيبهم الرسول بإهلاكه الأمم الخالية بتكذيبهم الرسل، بقوله: ﴿وَكَمْ مِّن قَرِيْبٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾؛ بتكذيبهم الرسل، فأنتم يأهل مكة تهلكون بتكذيبكم الرسول، [وإن كانوا لا يعرفون هم إهلاك الأمم الماضية أنه إنما أهلکوا بتكذيبهم الرسل، غير أنهم] <sup>(٢)</sup> وإن كانوا لا يعرفون هم ذلك بأنفسهم؛ لما ليس عندهم كتاب - لكن يصلون إلى علم ذلك بمن عندهم الكتب - وهم [أهل] الكتاب - فيلزمهم الحجة، كالعجم وإن كانوا لا يعرفون الكتاب الذي أنزل بلسان العرب، فإن الحجة تلزمهم بذلك؛ لما كان لهم سبيل الوصول إلى علم ذلك بالعرب؛ فعلى ذلك هؤلاء، وإن لم يكن عندهم علم بإهلاك أولئك؛ فتلزمهم الحجة بإعلام أهل الكتاب إياهم .

وفي الآية دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ لأنه أخبر عن إهلاك الأمم الخالية بتكذيبهم الرسل، وهو لم ينظر في كتبهم، ولا اختلف إليهم ليعلموه عن ذلك، ثم أخبرهم بذلك، فدل أنه إنما عرف ذلك بالله عز وجل .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَجَاءَهَا بِأَسْنَا بَيْتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ .

قال أبو بكر الكيساني: البأس هو كل أمر معضل شديد من المرض والجرح وغيره، ويقول: روي عن عمر أنه <sup>(٣)</sup> لما طعن قيل له: لا بأس عليك، فقال: إن كان في القتل بأس كفى بذلك <sup>(٤)</sup> .

وأما غيره من أهل التأويل <sup>(٥)</sup> فقالوا: البأس: العذاب، «وبأسنا»: عذابنا .

وقوله - عز وجل - : ﴿بَيْتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ .

البيات: بالليل <sup>(٦)</sup>، والقيولة: بالنهار عند الظهر <sup>(٧)</sup>، وهما وقتا الغفلة أو وقتا الأمن .

(١) سقط في ب .

(٢) سقط في ب .

(٣) في أ: روي أن عمر .

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٠٠) في سياق طويل في قصة قتل عمر بن الخطاب من طريق عمرو بن ميمون بنحوه .

(٥) انظر تفسير الخازن والبعوي (٢/٤٨٠) .

(٦) البيات: قصد العدو ليلا، وكذلك التبييت، قال تعالى: ﴿فَجَاءَهَا بِأَسْنَا بَيْتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ [الأعراف: ٤] . وبيت العدو . التبييت: تدبير الأمر ليلا، وأكثر ما يكون في المك، قال تعالى: ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨] ﴿بَيْتَ طَافِقَةٍ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ [النساء: ٨١]، ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾ [النساء: ٨١] وبيت على كذا: عزم عليه قاصداً له، ومنه: «لا صيام لمن لم يبيت الصيام» من أول الليل، وقوله تعالى: ﴿لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ﴾ [النمل: ٤٩] من ذلك، أي: لنوقع به الهلاك .

ينظر: عمدة الحفاظ (١/٢٧٩) .



أخبر أنه إنما يأتيهم عذابه<sup>(١)</sup> في حال الغفلة، أو في حال الأمن؛ لئلا يكونوا غافلين عن أمره، ولا يكونوا آمنين عذابه.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنَاءٍ﴾.

أي: ما كان دعواهم قبل نزول العذاب إلا أنهم قالوا: نحن على الحق وإن غيرهم على الباطل، فإذا جاءهم بأسنا اعترفوا بظلمهم؛ كقوله: ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾.

وقال بعضهم: فما كان دعواهم حين نزول العذاب ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَنَسْتَكَنَّ الَّذِينَ أَزْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْتَكُنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾.

يذكر في هذه الآية أنه<sup>(٢)</sup> يسألهم جميعاً: الرسل والمرسلين إليهم<sup>(٣)</sup>.

وقال في آية أخرى: ﴿فَوَيْلٌ لَّآ يَسْتَلُ عَنْ ذُنُوبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩]، وقال:

﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، ولكن<sup>(٤)</sup> قوله: ﴿لَا يَسْتَلُ عَنْ ذُنُوبِهِ﴾

[الرحمن: ٣٩]، أي لا يسأل عما فعل وعن نفس ما ارتكب؛ كم أذنبت؟ وما فعلت؟

ولكن يسأل: لماذا فعلت؟ يسأل عن الحجة: لم أذنبت؟ ولم فعلت ذا؟ أو أن يسأل في

وقت، ولا يسأل في وقت آخر.

قال بعضهم: لا يسأل عن ذنبه غيره، وإنما يسأل صاحبه وفاعله، يخبر - والله أعلم - أن

أمر الآخرة على خلاف أمر الدنيا؛ لأن في الدنيا قد يؤاخذ غيره بذنب آخر وربما يسأل إحضار

قربيه، وأما في الآخرة فإنه لا يؤاخذ غيره بذنب آخر كذلك<sup>(٥)</sup> كان ما ذكرنا.

(٧) القائلة: نصف النهار كما في المحكم، وفي الصحاح: الظهيرة، ومثله في العين، يقال: أتانا عند قائلة النهار، وقد تكون بمعنى القيلولة أيضاً، وهي النوم في نصف النهار، وقال الليث: القيلولة: نوم نصف النهار، وهي القائلة.

قال يعقيل قبلا، وقائلة وقيلولة، ومقالا، ومقيلا، الأخيرة عن سيويوه، وقال الجوهري: هو

شاذ.

وتقيل: نام فيه، أي: نصف النهار، وقال الأزهري: القيلولة والمقيل: الاستراحة نصف النهار

عند العرب، وإن لم يكن مع ذلك نوم، والدليل على ذلك أن الجنة لا نوم فيها، وقد قال الله تعالى:

﴿أَسْحَبُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤]، وفي الحديث: «قيلوا فإن

الشياطين لا تقيل»، وفي الحديث: «ما مهجر كمن قال» أي: ليس من هاجر عن وطنه، أو

خرج في الهجرة كمن سكن في بيته عند القائلة وأقام به.

ينظر: تاج العروس (٣٠٤/٣٠، ٣٠٥)، والنهاية (١٧٠/١).

(١) في ب: عن عذابه.

(٢) في أ: أن.

(٣) في أ: والمرسل عليهم.

(٤) في ب: لكن.

(٥) في ب: لذلك.

أو أن يكون قوله: ﴿لَا يُسْتَأْذَنُ﴾: عما أظهر وأبدى؛ لكن يسأل عما أسر وأخفى؛ لأن الملائكة قد يكتبون ما أبدوه وأظهروه؛ كقوله: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]؛ فيقع السؤال عما أسرّوا على التقرير، ولا يسأل بعد ذلك. وقوله: ﴿فَلَنَسْتَأْذِنَ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْتَأْذِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: يسأل الرسل عن تبليغ الرسالة إلى الأمم، ويسأل قومهم: هل بلغ الرسل إليهم الرسالة؟ ويكون سؤالهم الرسل سؤال شهادة - كقوله: ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ . . . . .﴾ [البقرة: ١٤٣] الآية - أنه قد بلغ الرسالة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: يسأل الملائكة عن تبليغ الرسالة إلى الأنبياء، ويسأل الأنبياء - عليهم السلام - عن تبليغ الملائكة إليهم، وأمکن أن يكون [السؤال]<sup>(٣)</sup> للرسول عما أجبوا، وكان سؤال الأمم عما أجابوا الرسول؛ كقوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٩]، وكقوله: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٦٥].

أو أن يكون سؤال القوم سؤال تقرير عندهم، وإقرار لما كانوا ينكرون التبليغ إليهم؛ كقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَاتٍ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦].

هذا السؤال سؤال تقرير وتعبير<sup>(٤)</sup> لا غير؛ لأنه كان يعلم أنه لم يكن قال لهم ذلك، لكنه سألهم<sup>(٥)</sup> سؤال تقرير؛ ليقروا بذلك؛ لئلا يقولوا: هو قال لهم ذلك؛ لأنهم قالوا: عيسى هو الذي قال لهم ذلك؛ فعلى ذلك الأول.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ بِعِزِّ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ﴾.

عن عملهم وصنيعهم؛ ولكن يسألون لما ذكرنا، والله أعلم.

يشبه أن يكون: ﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ بِعِزِّ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ﴾ ذكر هذا؛ لما يحتمل أن يظن به الخفاء عليه؛ لما ذكر من المسألة لهم والسؤال، وهو الاستخبار عما يسر ويضمر؛ ليظهر ذلك، هذا هو معنى السؤال في الشاهد والاستخبار؛ فأخبر - عز وجل - بقوله: ﴿فَلَنَقُصَّنَّ

(١) أخرجه ابن جرير (٤٣٠/٥) (١٤٣٢٩، ١٤٣٣٠) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣/

١٢٦) وزاد نسبه لابن أبي حاتم والبيهقي في البعث.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (١٢٦/٣) وعزاه لعبد بن حميد.

(٣) سقط في أ.

(٤) هكذا في الأصل، فلتحرر.

(٥) في ب: يسألهم.

عَلَيْهِمْ بِعَلِيمٌ ﴿٤﴾ على أن سؤاله ليس بسؤال استخبار واستظهار له؛ ولكن سؤال توبيخ وتقرير، أو سؤال شهادة؛ وعلى هذا يخرج الابتلاء منه والامتحان؛ لتقرير الأمر والنهي، لا لإظهار شيء خفي عليه، وإن كان في الشاهد يكون كذلك<sup>(١)</sup>.

أو أن يصير ما قد خفي عليهم بادياً ظاهراً عندهم؛ فسمى ذلك الأمر منه والنهي؛ ابتلاء وامتحاناً؛ لما [هو] عند الخلق ابتلاءً وامتحاناً، وإن كان عند الله لا يحتمل ذلك؛ فسمى بالذي فيما بينهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْوِزْنَُ بِوَمِيذِ الْحَقِّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ﴾.

قال الحسن<sup>(٢)</sup>: يكون ميزاناً<sup>(٣)</sup> له كفتان يوزن فيه الحسنات والسيئات؛ فمن ثقلت موازينه دخل الجنة، ومن خفت موازينه دخل النار.

وقال غيره<sup>(٤)</sup> من أهل التأويل: يريد بـ «الموازين» الحسنات والسيئات نفسها؛ فمن رجحت حسناته على سيئاته دخل الجنة، ومن رجحت سيئاته على حسناته دخل النار. إلى هذا ذهب<sup>(٥)</sup> أكثر أهل التأويل، ولا يحتمل ما قالوا.

أما قول الحسن: ميزان له كفتان يوزن فيه الحسنات والسيئات - لا يحتمل؛ لأنه قال: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾. إذا ثقلت<sup>(٦)</sup> إحدى الكفتين<sup>(٧)</sup> خفت الأخرى، وإذا خفت إحداهما ثقلت الأخرى؛ فكل واحدة<sup>(٨)</sup> منهما فيمن تثقل موازينه وتخف، وقد أخبر في الآية أن من ثقلت موازينه<sup>(٩)</sup> فأولئك هم المفلحون، ومن خفت

(١) في أ: لذلك.

(٢) ذكره بمعناه السيوطي في الدر (١٢٩/٣) وعزاه لابن المنذر واللالكائي عن عبد الملك بن أبي سليمان عن الحسن، به.

(٣) في أ: ميزان.

(٤) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٢٧٠/٤) ونسبه إلى مجاهد والضحاك والأعمش وغيرهم.

(٥) في ب: يذهب.

(٦) في ب: ثقل.

(٧) في أ: الكفتان.

(٨) في ب: واحد.

(٩) الذي يوضع في الميزان يوم القيامة، قيل: الأعمال وإن كانت أعراضاً إلا أن الله تعالى يقبلها يوم القيامة أجسافاً.

قال البغوي: يروى هذا عن ابن عباس، كما جاء في الصحيح أن «البقرة» و«آل عمران» يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان، أو فرقان من طير صواف. ومن ذلك في الصحيح قصة القرآن، وأنه يأتي صاحبه في صورة شاب شاحب اللون، فيقول: من أنت؟ فيقول: أنا القرآن

الذي أسهرت ليلك، وأظمأت نهارك. وفي حديث البراء في قصة سؤال القبر: فيأتي المؤمن شاب حسن اللون، طيب الريح، فيقول: من أنت؟ فيقول: أنا عمك الصالح. وذكر عكسه في شأن الكافر والمنافق.

فالأعمال الظاهرة في هذه النشأة بصور عرضية، تبرز على هذا القول في النشأة الآخرة بصور جوهريّة، مناسبة لها في الحسن والقبح. فالذنوب والمعاصي تتجسم هناك، وتتصور بصورة النار، وعلى ذلك حمل قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٤٩]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتِنِ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا...﴾ الآية [النساء: ١٠]، وكذا قوله ﷺ في حق من يشرب من إناء الذهب والفضة: «إنما يجرجر في بطنه نار جهنم». ولا بُعد في ذلك؛ ألا ترى أن العلم يظهر في عالم المثال في صورة اللّين؟! وقيل: صحائف الأعمال هي التي توزن، ويؤيده حديث البطاقة؛ فقد أخرج أحمد

والترمذي وصححه، وابن ماجه والحاكم والبيهقي وابن مردويه عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «يصاح برجل من أمتي على رءوس الخلائق يوم القيامة. فينشر له تسعة وتسعون سجلا، كل سجل منها مد البصر، فيقول: أنتكر من هذا شيئا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا، يا رب! فيقول: أفلك عذر أو حسنة؟ فيهاب الرجل، فيقول: لا. يا رب، فيقول: بلى. إن لك عندنا حسنة؛ فإنه لا ظلم عليك اليوم. فيخرج له بطاقة فيها «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله» فيقول: يا رب! ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟! فيقال: إنك لا تظلم. فتوضع السجلات في كفة، والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة».

وقيل: يوزن صاحب العمل، كما في الحديث: «يؤتى يوم القيامة بالرجل السمين، فلا يزن عند الله جناح بعوضة». ثم قرأ: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٥]. وفي مناقب عبد الله بن مسعود، أن النبي ﷺ قال: «أنعجبون من دقة ساقيه؟! والذي نفسي بيده، لهما في الميزان أثقل من أحد».

قال الحافظ ابن كثير: وقد يمكن الجمع بين هذه الآثار، بأن يكون ذلك كله صحيحاً فتارة توزن الأعمال، وتارة يوزن محلها، وتارة يوزن فاعلها. والله أعلم. انتهى.  
قال أبو السعود: وقيل: الوزن عبارة عن القضاء السوي، والحكم العادل. وبه قال مجاهد والأعمش والضحاك، واختاره كثير من المتأخرين؛ بناء على أن استعمال لفظ الوزن في هذا المعنى شائع في اللغة والعرف بطريق الكناية. قالوا: إن الميزان إنما يراد به التوصل إلى معرفة مقادير الشيء. ومقادير أعمال العباد لا يمكن إظهارها بذلك؛ لأنها أعراض قد فنيت. وعلى تقدير بقائها، لا تقبل الوزن. انتهى، وأصله للرازي.

قال في العناية: فمنهم من أول الوزن بأنه بمعنى القضاء، والحكم العدل، أو مقابلتها بجزائها؛ من قولهم: وازنه، إذا عادله. وهو إما كناية أو استعارة. بتشبيه ذلك بالوزن المتصف بالخفة والثقل، بمعنى الكثرة والقلة. والمشهور من مذهب أهل السنة: أنه حقيقة بمعناه المعروف. انتهى.

فإن جمهور الصدر الأول على الأخذ بهذه الظواهر من غير تأويل.  
قال في فتح البيان: وأما المستبعدون لحمل هذه الظواهر على حقائقها فلم يأتوا في استبعادهم بشيء من الشرع يرجع إليه. بل غاية ما تشبوا به مجرد الاستبعادات العقلية، وليس في ذلك حجة لأحد. فهذا إذا لم تقبله عقولهم، فقد قبلته عقول قوم هي أقوى من عقولهم: من الصحابة والتابعين وتابعيهم، حتى جاءت البدع كالليل المظلم، وقال كل ما شاء، وتركوا الشرع خلف ظهورهم.

موازينه ﴿فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ .

ولا يحتمل - أيضًا - ما قال غيره من أهل التأويل: إنه أراد بـ «الموازين»: الحسنات، والسيئات؛ لأن الآية في المؤمنين والكافرين، فلا سيئة ترجح في المؤمن مع إيمانه، ولا حسنة ترجح في الكافر مع شركه، إلا أن يقال: إن توزن حسناته وتقابل بسيئاته دون إيمان، وكذلك الكافر تقابل سيئاته بحسناته دون الشرك؛ فذهبت حسناتهم التي كانت لهم في الدنيا بما أنعم الله عليهم في الدنيا؛ فقد عجل لهم جزاء حسناتهم التي عملوا في الدنيا؛ بما أنعم عليهم في الدنيا.

وأما المؤمن فيتجاوز عن سيئاته ويتقبل عنه أحسن ما عمل؛ كقوله: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ١٦].

أو أن يكون ما ذكر من الميزان هو الكتاب الذي ذكر في آية أخرى؛ كقوله<sup>(١)</sup>: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْقَ كَنَبَهُ بِبَيْبِنِهِ فُسُوفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا وَيَنقَلِبُ إِلَيْكَ أَهْلَهُ مَسْرُورًا﴾ [الانشقاق: ٧-٩] الآية، [و] <sup>(٢)</sup> كما قال: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْقَ كَنَبَهُ بِبَيْبِنِهِ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ أَوْلَٰؤُا كِنَابِيهِ﴾ ﴿وَأَمَّا مَنْ أَوْقَ كَنَبَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَلْتَنِنِي لَرَأْتُ كِنَابِيهِ﴾ [الحاقة: ٢٥].

وقال بعضهم: الوزن هو العدل؛ كقوله: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ [الأنبياء: ٤٧] لم يقل: نضع الموازين بالقسط، ولكن قال: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾، والقسط: هو العدل، فهو إخبار عن العدل أنه يعدل بينهم يومئذ.

= وليتهم جاءوا بأحكام عقلية يتفق العقلاء عليها، ويتحد قبولهم لها. بل كل فريق يدعي على العقل ما يطابق هواه، ويوافق ما يذهب إليه هو ومن تابعه؛ فتتناقض عقولهم على حسب ما تناقضت مذاهبهم. يعرف هذا كل منصف. ومن أنكره فليصف فهمه وعقله عن شوائب التعصب والتمذهب؛ فإنه إن فعل ذلك أسفر الصبح لعينه. وقد ورد ذكر الوزن والميزان في مواضع من القرآن كقوله: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وقوله: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدِينَ﴾ [المؤمنون: ١٠٢-١٠٣]، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُظْلِمُ شَيْئًا ذَرَّةً﴾ [النساء: ٤٠]، وقوله: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٨، ٩]، والأحاديث في هذا الباب كثيرة جدًا مذكورة في كتب السنة المطهرة، وما في الكتاب والسنة يعني عن غيرهما؛ فلا يلتفت إلى تأويل أحد أو تحريفه، مع قوله تعالى وقول رسوله الصادق المصدق، والصبح يعني عن المصباح. انتهى.

وخلاصته؛ أن الأصل في الإطلاق: الحقيقة، ولا يعدل عنها إلى المجاز إلا إذا تعذرت، ولا تعذر ها هنا.

ينظر: تفسير القاسمي (٩/٧-١٤).

(١) في ب: بقوله.

(٢) سقط في أ.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الوزن يومئذ الحق، أي: الجزاء يومئذ الحق؛ يجزي للطاعة الحسنة والثواب، وللسيئة عقاب وعذاب، فهو حق.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ [أي]<sup>(٢)</sup>: الطاعة حق، كل مطيع يومئذ فهو حق.

ويحتمل أن يكون الوزن الحدود، والتقدير كقوله: ﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونًا﴾ [الحجر: ١٩]، أي: محدود مقدر؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾، أي: الحد يومئذ الحق، لا يزداد على السيئات، ولا ينقص من الحسنات التي عملوا في الدنيا، والله أعلم بما أراد بالوزن.

ثم قال أهل التأويل<sup>(٣)</sup> في قوله: ﴿فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾، أي: غبنوا؛ وذلك أنه ما من أحد من مؤمن وكافر إلا وله في الجنة والنار منزل وأهل، فيرث المؤمن المنزل الذي كان للكافر في الجنة، ويرث الكافر المنزل الذي للمؤمن في النار؛ فذلك الخسران الذي خسروا، لكن هذا لا يحتمل أن يكون الله - تعالى - يجعل للكافر في الجنة منزلاً وأهلاً مع علمه أنه لا يؤمن، ويختم على كفره، ويحتمل الخسران الذي ذكر هو أنهم خسروا في الدنيا والآخرة لما فات عنهم النعم التي كانت لهم في الدنيا ولم يصلوا إلى نعيم الآخرة، فذلك هو الخسران المبين في الدنيا والآخرة.

[و] قوله عز وجل: ﴿يَمَا كَانُوا يَتَّيَّنُنَا يُظْلِمُونَ﴾ قال الحسن: بـ «آياتنا»: ديننا يكذبون، ولكن كذبوا حججنا<sup>(٤)</sup>. «يظلمون» أي: يضعونها في غير موضعها، وهو ما ذكر من ظلمهم الآيات؛ لأن الظلم هو وضع الشيء [في]<sup>(٥)</sup> غير موضعه، ثم المسألة فيمن ارتكب كل ذنب وكبيرة في حال كفره عمره ثم آمن في آخره، صار ما كان ارتكب في حال كفره من الكبائر مغفوراً مغفوراً عنه غير مؤاخذ بها، ومن ارتكب ذلك في حال إيمانه، وختم على الإيمان لم يعمل الإيمان في تكفيره وكان مؤاخذاً به، وذلك والله أعلم؛ لوجهين:

(١) أخرجه ابن جرير (٤٣٢/٥) (١٤٣٣٤) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (١٢٩/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٢) سقط في أ.

(٣) ينظر تفسير الخازن والبغوي (٤٨٣/٢).

(٤) في أ: بآياتنا.

(٥) سقط في أ.

أحدهما: أن ليس على الكافر أنفس أفعال الطاعات وأعينها<sup>(١)</sup>، إنما عليه قبول تلك الأعمال، فإذا أسلم، فقد قبلها ولم يكن عليه في ذلك الوقت إلا القبول؛ لذلك لم يؤاخذ بما كان منه من الأعمال.

وأما المؤمن فعليه أنفس أفعال<sup>(٢)</sup> تلك الطاعات، وتلك الأعمال، وقد كان منذ<sup>(٣)</sup> القبول [أخذًا بما كان]<sup>(٤)</sup> منه التفريط في تلك الأعمال.

والثاني: أن الكافر إذا أسلم بعد ما ارتكب من الكبائر؛ لم يجرح إيمانه، ولا أدخل فيه نقصًا؛ فلم يؤاخذ بما كان منه لما قدم على<sup>(٥)</sup> ربه بإيمان كامل.

وأما المؤمن إذا ارتكب كبائر فقد جرح<sup>(٦)</sup> الإيمان، وأدخل [فيه]<sup>(٧)</sup> النقصان بعمله الذي يخالف الإيمان، ولا يوافق؛ لذلك افترقا.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ على التمثيل ليس على تحقيق الميزان والخفة، ولكن على الوصف بالعظم لأعمال المؤمنين وبالخفة والتلاشي لأعمال الكافرين؛ لأن الله - عز وجل - ضرب لأعمال المؤمنين المثل بالشيء الثابت والطيب، ووصف أعمالهم بالثبات والقرار فيه، وضرب لأعمال الكافرين المثل وشبهها بالشيء التافه التالف، ووصفها بالبطلان والتلاشي كقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤]: وصف أعمالهم بالطيب والثبات والقرار، ووصف أعمال الكافرين بالخيب والتلاشي والبطلان كقوله: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦]، وقال في آية أخرى: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكْدًا﴾ [الأعراف: ٥٨]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ يَفِيحَةٍ يَمَسُّهُ الظَّمْآنُ مَاءٌ حَرِيقٌ إِذَا جَاءَهُمْ لَمْ يَجِدْهُ سَيْئًا﴾ [النور: ٣٩]، وكقوله: ﴿فَأَمَّا الزُّبْدُ فَيدْهَبُ جُفَاءً وَأَمَا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمُوتُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧] ونحوه من الآيات: وصف أعمال المؤمنين بالثبات

(١) في ب: وأعلاها.

(٢) في ب: أقوال.

(٣) في أ: منه.

(٤) سقط في ب.

(٥) زاد في أ: ندم.

(٦) في أ: خرج.

(٧) سقط في أ.

والقرار، وأعمال الكفرة بالذهاب والبطلان؛ فعلى ذلك قوله: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ وصف بالعظم والقرار [والثبات]<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ وصف بالبطلان والتلاشي ألا يكون لهم من الخيرات: [شئ يتفعون به]<sup>(٢)</sup> في الآخرة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشٌ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿١٠﴾﴾

وقوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ قال أبو بكر الكيسانى: «مكناكم»، أي: ملكناكم فى الأرض ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشٌ﴾ تتعشون بها، يذكرهم نعمه ومنته عليهم]<sup>(٣)</sup> [بما ملكهم فى الأرض]<sup>(٤)</sup>، وجعل لهم منافع ليشكروا<sup>(٥)</sup> عليها.

وقال الحسن: «مكناكم»، أي: جعلناكم مستخلفين [فى الأرض]<sup>(٦)</sup>: يذكرهم - عز وجل - أيضًا - نعمه عليهم بما جعلهم خلفاء الأولين، وجعل لهم معاش ويخوفهم زوال ذلك عنهم بما صار ذلك لهم بزوالها عن الأولين، وأمكن أن يذكرهم هذا بما جعل لهم مكان القرار، وموضع الانتشار والتقلب والتعيش، والبشر لا بد له من ذلك، وكله يرجع إلى واحد كقوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَكَمًا ءَامِنًا﴾ [العنكبوت: ٦٧] أي: جعلنا الحرم آمنًا لكم بحيث تأمنون فيه وتتقلبون وتعشون فيه، ويتخطف الناس من حولهم، [فهو] يذكر لهم [عظيم]<sup>(٧)</sup> نعمه ومننه التي جعلها لهم هذا إذا كان الخطاب به لأهل مكة، وإن كان الخطاب به للناس كافة، فيخرج على تذكير النعم لهم حيث جعل الأرض لهم بحيث يقرون فيها ويتقلبون فيها.

وقوله عز وجل ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ يحتمل وجوها، وكذلك قوله: ﴿قَلِيلًا مَّا تَذْكُرُونَ﴾: أحدها: أنهم كانوا يقرون أنه خالقهم بقوله: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، كانوا يقرون بألوهيته ويصرفون العبادة إلى غيره؛ فلذلك قال:

- (١) سقط في ب.
- (٢) في ب: لا فى الدنيا ولا.
- (٣) سقط فى أ.
- (٤) سقط فى ب.
- (٥) زاد فى أ: الله.
- (٦) فى أ: عن تقدمهم بمكانهم.
- (٧) سقط فى ب.



﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾.

والثاني: ألا تشكرونه ولا تذكرونه ألبتة.

والثالث: يحتمل ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ أي: المؤمنون يشكرون، ولا يشكر<sup>(١)</sup> أولئك،

والمؤمنون قليل وهم أكثر.

والرابع<sup>(٢)</sup>: أي: ليس في وسعهم القيام بشكر [جميع ما أنعم عليهم؛ لكثرة نعمه لا

يتهيأ لهم القيام بشكر واحدة، فكيف يشكرون]<sup>(٣)</sup>الجميع؟! فذلك الشكر قليل.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ

يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿١١﴾ قَالَ مَا مَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِمَّنْ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ

﴿١٢﴾ قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴿١٣﴾.

قوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾ قال الحسن: قوله ﴿خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ

صَوَّرْنَاكُمْ﴾ أراد آدم خاصة<sup>(٤)</sup>؛ لأنه قال: ﴿خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا

لِآدَمَ﴾ أخبر: أنه أمر الملائكة بالسجود لآدم بعد الخلق، ولو كان المراد منه نحن، [لكان

السجود بعد خلقنا]<sup>(٥)</sup> وقد كان السجود قبل ذلك.

وقال غيره<sup>(٦)</sup>: المراد منه البشر كله؛ لأنه قال ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [أخبر أنه

أمر الملائكة بالسجود لآدم]<sup>(٧)</sup>، ولو كان المراد آدم بقوله ﴿خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾

خاصة، لكان [لا بد أن]<sup>(٨)</sup> يذكر آدم ثانيًا؛ فدل أنه أراد به ذريته.

وقال بعضهم خلقناكم: [أي] آدم، ﴿ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾ في أرحامكم، ويحتمل ما قال

الحسن، ويحتمل وجهاً آخر: وهو أن<sup>(٩)</sup> قوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ﴾ أي: قدرناكم من ذلك

الأصل وهو نفس آدم؛ لأن الخلق [هو التقدير]<sup>(١٠)</sup>؛ كما تقول: أنا خلقته، أي: قدرته،

(١) في أ: يشكروا.

(٢) في ب: والثالث.

(٣) سقط في أ.

(٤) ينظر: البحر المحيط (٢٧٢/٤)، واللباب (٢٧/٩)، وتفسير القرطبي (١٠٩/٧).

(٥) في أ: بعد خلقناكم ثم صورناكم.

(٦) ينظر: البحر المحيط (٢٧٢/٤)، واللباب (٢٧/٩)، وتفسير الخازن (٤٨٤/٢)، وتفسير الرازي

(٢٦/١٤)، وتفسير القرطبي (١٠٩/٧).

(٧) سقط في أ.

(٨) في أ: لا.

(٩) في ب: كان.

(١٠) في ب: خلق يقدر.

يقول: - والله أعلم - ﴿خَلَقْنَاكُمْ﴾: أى قدرناكم جميعاً من ذلك الأصل و<sup>(١)</sup>الكيان، ومنه صورناكم، ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ﴾ أى: وقد قلنا للملائكة ﴿أَسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ وذلك جائز في اللغة.

وقد يقول بعض أهل الكلام: إن النطفة هي إنسان بقوة، ثم تصير إنساناً بفعل. ويقول بعضهم: هي كيان الإنسان، فجائز أن يكون إضافته إلى ذلك الطين كما هو كيان وأصل لنا.

وقوله: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ قال الحسن<sup>(٢)</sup>: إبليس لم يكن من الملائكة، وذلك أن الله - عز وجل - وصف الملائكة جملة بالطاعة له والخضوع بقوله: ﴿لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٧] وقال: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦] وغيره من الآيات ولم يكن من إبليس إلا كل سوء<sup>(٣)</sup>، وقال أيضاً: خلق الملائكة من نور وإبليس من نار على ما ذكر، والنار ليست من جوهر النور؛ دل أنه ليس من الملائكة.

وقال في<sup>(٤)</sup> قوله: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾: مثل هذا يجوز أن يقال: دخل هذه الدار أهل البصرة إلا رجلاً من أهل الكوفة، دل الاستثناء على<sup>(٥)</sup> أن دخل [هنالك]<sup>(٦)</sup> أهل الكوفة؛ فعلى ذلك يدل استثناء إبليس على أن [كان هناك]<sup>(٧)</sup> أمر بالسجود لآدم لغير الملائكة أيضاً، ولكن ليس لنا إلى معرفة ذلك فائدة: أنه كان من الملائكة أو من غيره، إنما علينا أن نعرف أنه عدو لنا، وقد ذكرنا هذا فيما سبق<sup>(٨)</sup>.

وقوله عز وجل: ﴿مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ قيل: قوله: ﴿مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ﴾ أى: ما منعك أن تسجد على ما ذكر في آية أخرى و[لا زائدة]<sup>(٩)</sup>.

وقوله عز وجل: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ...﴾ بم علم عدو الله أن المخلوق من النار خير من المخلوق بالطين إلا أن يقال بأن النار جعلت لمصالح الأغذية،

(١) في ب: في.

(٢) ينظر: اللباب (٢٨/٩-٢٩)، وتفسير الرازي (٢٧/١٤).

(٣) في أ: شر.

(٤) في ب: من.

(٥) في أ: ألا.

(٦) سقط في ب.

(٧) في أ: قال هنالك.

(٨) في أ: تقدم.

(٩) في ب: إلا فائدة.

فمن هنا وقع له ذلك أنها خير من الطين، فيقال: إن النار وإن جعلت لصالح الأغذية؛ فالطين جعل لوجود الأغذية فالذي جعل لوجود<sup>(١)</sup> الشيء هو أنفع وأكبر مما جعل لمصالحه، ولعل الأغذية تصلح للأكل بغيرها بالشمس وغيرها.

وبعد فإن الطين مما يقوم للنار ويطفئها ويتلفها، والنار لا تقوم للطين ولا تتلفه؛ فإذا كان كذلك فلا يجوز أن يقع من هذا الوجه أنها أفضل وأخير من الطين.

ثم اختلف في الجهة التي كفر عدو الله إبليس:

قال بعضهم: إن إبليس عدو الله لم ير [لله على نفسه]<sup>(٢)</sup> طاعة بأمر السجود لآدم؛ لذلك كفر.

وقال آخرون: إنما كفر عدو الله لما لم ير الأمر بالخضوع والطاعة ممن<sup>(٣)</sup> فوقه لمن دونه حكمة؛ فكفر<sup>(٤)</sup> لما لم ير أنه وضع الأمر بالسجود موضعه، بل رآه لعنه الله واضعاً [أمرًا في]<sup>(٥)</sup> غير موضعه.

وقال غيرهم: كفر عدو الله بالاستكبار والتكبر على آدم لا لمعنى آخر.

وقيل<sup>(٦)</sup>: أول من أخطأ في القياس وزلّ فيه إبليس لعنه الله.

وقوله عز وجل: ﴿فَأَهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٧)</sup>: قوله: ﴿فَأَهْبِطْ مِنْهَا﴾، يعني من السماء؛ لأنه لعنه الله كان في السماء،

فأمر بالهبوط منها؛ لما جعل السماء معدناً ومكاناً للخاضعين المتواضعين، فأمر بالهبوط منها إلى مكان جعل ذلك المكان مكان الخاضعين والمتكبرين جميعاً وهي الأرض، والأرض معدن الفريقين جميعاً.

وقال بعضهم<sup>(٨)</sup>: الأمر بالهبوط منها أمر بالخروج من الأرض إلى جزائر البحور<sup>(٩)</sup>؛

لأن الأرض هي قرار أهلها وجزائر البحور<sup>(١٠)</sup> ليست مكان قرار لأحد؛ ليكون فيها على

(١) في ب: بوجود.

(٢) في أ: لنفسه.

(٣) في أ: من.

(٤) في ب: تكثر.

(٥) في أ: أمره.

(٦) ينظر: تفسير البغوي (٤٨٦/٢)، واللباب (٣٤/٩).

(٧) ينظر تفسير البغوي (٤٨٦/٢)، واللباب (٣٦/٩)، ونسبه الرازي (٣٠/١٤) إلى بعض المعتزلة.

(٨) ينظر اللباب (٣٦/٩).

(٩) في ب: البحر.

(١٠) في ب: البحر.

الخوف أبداً؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ﴾ [الأنبياء: ٣١] والبحار مما [تميد]<sup>(١)</sup> بأهلها.

وأمكن أن يكون الأمر بالهبوط منها أمراً بالخروج من الصورة التي كان فيها إلى صورة أخرى لا يعرف أبداً ولا يرى عقوبة له لتركه أمر الله وارتكابه نهيه ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ في تلك الصورة أو في تلك الأرض؛ حتى لا يقر أبداً، ويكون على خوف أبداً. ويحتمل في السماء؛ لما ذكرنا.

وقوله عز وجل: ﴿تَأَخَّرْجُ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ﴾ وجه صغاره: أنه ما من أحد ذكره إلا وقد لعنه، ودعا عليه باللعن، فذلك صغاره، وأمكن أن يكون صغاره؛ لما صيره بحال يغيب عن الأبصار، ولا يقع عليه البصر، أو لما طرده عن رحمة الله.

**توله تعالى:** ﴿قَالَ أَنْظِرْ لِي يَوْمَ يُعْتَوْنَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾ قَالَ فِيمَا أُغْوِيَنِّي لِأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَأَنْزِلَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴿١٧﴾﴾

وقوله عز وجل: ﴿أَنْظِرْ لِي يَوْمَ يُعْتَوْنَ﴾.

اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أنظره إلى النفخة الأولى؛ لثلاثا يذوق الموت؛ فيصل<sup>(٣)</sup> حياة الدنيا بحياة الآخرة، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾ [الحجر: ٣٧].

وقال بعضهم: أنظره إلى يوم البعث.

وظاهر ما خرج من الخطاب أن يكون أنظره إلى يوم البعث؛ [لأنه سأل ربه أن ينظره إلى يوم البعث حيث]<sup>(٤)</sup> قال: ﴿أَنْظِرْ لِي يَوْمَ يُعْتَوْنَ﴾، فقال: ﴿إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ﴾ خرج ذلك جواباً لسؤاله، وما ذكر من الوقت المعلوم.

وفي آية أخرى يجيء أن يكون هو<sup>(٥)</sup> ذلك اليوم.

وقال غيره: أنظره ولم يبين له ذلك الوقت الذي أنظره إلى ذلك الوقت؛ حتى يكون أبداً على خوف ووجل؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَلَمَّا تَرَأَتِ الْقِفَّتَانِ تَكَصَّ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي

(١) في أ: لا يمتد.

(٢) ينظر: تفسير البغوي (٢/٤٨٧)، واللباب (٩/٣٦).

(٣) في أ: فيتصل.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: بعد.

بِرِيءٌ مِّنكُمْ ﴿[الأعراف: ٤٨] لو كان الوقت الذي أنظره معلومًا عنده، لكان<sup>(١)</sup> لا يخاف الهلاك بدون ذلك الوقت؛ دل أنه كان غير معلوم عنده.

وقوله عز وجل: ﴿فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْدَنَّ لَهْمَ صِرَاطِكَ الْمُسْتَقِيمِ﴾.

قال الحسن: قوله: ﴿فِيمَا أَغْوَيْتَنِي﴾، أي: بما لعنتني<sup>(٢)</sup>.

والإغواء هو اللعن كقوله ﴿فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ﴾ [الحجر: ٣٧] أي: من الملعونين؛

فيعني ذلك قوله ﴿أَغْوَيْتَنِي﴾ أي: لعنتني. وقال أبو بكر الكيسانى: أضاف الإغواء إلى نفسه؛ لما كان سبب ذلك منه، وهو<sup>(٣)</sup> الأمر الذي أمره بالسجود لآدم والخضوع له.

ويجوز أن يضاف إليه<sup>(٤)</sup> ذلك؛ لما كان منه السبب نحو قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَكْفُرُ

أَتَذَّنَ لِي وَلَا تَفْتِنِي﴾ [التوبة: ٤٩] فطلب<sup>(٥)</sup> منه الإذن بالعودة، ولا تكلفني بما لا أقوم

فتفتنتني بذلك، وقال: إنما أضاف ذلك إليه؛ لما كان منه سبب ذلك الافتتان؛ فعلى ذلك

هذا.

وقال بعض المعتزلة: هذا قول إبليس ﴿فِيمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ وقد كذب عدو الله لم يغوه الله؛

فيقال لهم فإن كان إبليس عدو الله قد كذب في قوله ﴿فِيمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ فيما أغويتني فتقولون

بأن نوحًا - صلوات الله [عليه] - قد كذب حيث قال: ﴿وَلَا يَفْعَلُكُمْ نَصِيحًا إِنِ ارْتَدَّتْ أَنَّ أَنْصَحَ

لَكُمْ إِن كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود: ٣٤]، أضاف الإغواء إليه؛ دل هذا على أن إبليس

لم يكذب بإضافة الإغواء إلى الله.

ولكن عندنا أنه أضاف الإغواء إلى نفسه؛ لما خلق فيه فعل الغواية والضلال، على ما

ذكرنا في غير موضع، ليس كما قال هؤلاء: إنه أضيف إليه لمكان ما كان منه سبب ذلك؛

لأنه لو جاز أن يضاف فعل الإغواء إليه لسبب الإغواء لجاز أن يضاف ذلك إلى الرسل

والأنبياء؛ لأنه كان منهم الأمر لقومهم والدعاء إلى توحيد الله، ثم كذبوا في ذلك؛ فكان

سبب إغواء أولئك هم الرسل، وذلك بعيد.

وكذلك لو كان الإغواء هو اللعن، لكان كل لاعن عليه فهو مغويه.

وقال بعضهم: ﴿أَغْوَيْتَنِي﴾ أي: خذلتني.

والوجه فيه: ما ذكرنا: أنه خلق فيه فعل الغواية والضلال، وكذلك من كل كافر خذله؛

(١) في أ: مكان.

(٢) ينظر: اللباب (٤٠/٩) ذكره دون نسبه إلى قائله.

(٣) في ب: ومن.

(٤) في أ: مثل.

(٥) في أ: سأل.

لما علم منه أنه يختار الغواية والضلال.

وقوله عز وجل: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ﴾ [هو المكث] ليس على حقيقة القعود، ولكن على المنع عن السلوك في الطريق أو على التلبس عليهم الطريق المستقيم والستر عليهم؛ لأن من قعد في الطريق منع الناس عن السلوك فيه.

وقوله عز وجل: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧] قال: الحسن<sup>(١)</sup>: ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ من قبل الآخرة؛ تكديبا بالبعث والجنة والنار، ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ قال: من قبل دنياهم يزينها لهم ويشهيا<sup>(٢)</sup> إليهم، ﴿وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ﴾ قال: من قبل الحسنات يبطئهم عنها، ﴿وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ قال: من قبل السيئات يأمرهم بها، ويحثهم عليها، ويزينها في أعينهم.

وعن مجاهد<sup>(٣)</sup>: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ قال: من حيث يبصرون ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ من حيث لا يبصرون.

وقيل ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ من قبل آخرتهم، فلاخبرنهم أنه لا جنة ولا نار ولا بعث، على ما ذكر الحسن.

﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ من قبل دنياهم: أمرهم بجمع الأموال فيها لمن بعدهم من ذراريهم وأخوف عليهم الضيعة، فلا يصلون من<sup>(٤)</sup> أموالهم زكاتها، ولا يعطون لها حقها، ﴿وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ﴾ من قبل دينهم، فأزين لكل قوم ما كانوا يعبدون، فإن كانوا على ضلالة زيتها لهم، وإن كانوا على هدى شبهته<sup>(٥)</sup> عليهم، حتى أخرجهم منه، ﴿وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ من قبل اللذات والشهوات فأزينها لهم.

هذا الذي ذكر أهل التأويل يحتمل.

ثم ذكر الأمام والخلف وعن أيمن وعن شمال، ولم يذكر فوق ولا تحت؛ فيحتمل أن يدخل ما فوق وما تحت بذكر أمام واليمين والشمال والخلف؛ كقوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ نَسْأَ تَخْصِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا

(١) روي مثله عن ابن عباس وغيره

أخرجه الطبري في تفسيره (١٤٣٧٤ إلى ١٤٣٨٢)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٣٦/٣) عن ابن عباس وزاد نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٢) في أ: ويشهياها.

(٣) أخرجه الطبري (١٤٣٨٣، ١٤٣٨٤).

(٤) في أ: في.

(٥) في أ: شبهة.

مِنَ السَّمَاءِ ﴿سبأ: ٩﴾ دخل «ما فوق» بذكر ما بين أيديهم، ودخل «ما تحت» بذكر ما خلفهم؛ فعلى ذلك هذا يدخل «ما تحت» و«ما فوق» بذكر ما ذكر؛ فيصير كأنه قال: فيأتيكم من كل وجه.

ويحتمل أنه لم<sup>(١)</sup> يذكر هذا؛ لما أنه لا سلطان له على منع الأرزاق والبركات؛ لأن أرزاق الخلق والبركات مما ينزل من السماء من المطر، ويخرج من الأرض من النبات؛ فليس له سلطان يمنع<sup>(٢)</sup> إنزال المطر وإخراج النبات من الأرض، وله سلطان على غير ذلك.

أو يكون<sup>(٣)</sup> لما يشغلهم ويشيههم من بين أيديهم ومن خلفهم، وعن أيانهم وعن شمائلهم من اللذات والشهوات لما [إذا رأى أشياء أعجبه]<sup>(٤)</sup> أتبع النظر إليها واحداً بعد [واحد]<sup>(٥)</sup> من أمام ووراء ويمين وشمال، ولا كذلك من تحت ولا من فوق أو أن<sup>(٦)</sup> يكون؛ لما روى عن ابن عباس<sup>(٧)</sup> -رضي الله عنه- أنه لما<sup>(٨)</sup> تلا هذه الآية قال: [إن]<sup>(٩)</sup> الله منعه من أن يأتيهم من فوقهم، ولو كان ذلك لما نجا أحد، فأعمالهم تصعد إلى الله، ورحمته تنزل عليهم.

وقال قتادة<sup>(١٠)</sup>: أذاك اللعين من كل نحو يا بن آدم، غير أنه لا يستطيع أن يحول بينك وبين رحمة ربك؛ إنما تأتيك<sup>(١١)</sup> الرحمة من فوقك.

والذي ذكرنا أنه على التمثيل أنه يأتيه من كل جانب أشبه.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: ليس على إرادة «بين» و«خلف» و«أيمان» و«شمال» ولكن على إرادة

(١) في أ: ولم.

(٢) في ب: على منع.

(٣) في أ: ويكون.

(٤) في أ: آمنوا أي شيئاً أعجبه.

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: وأن.

(٧) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤٤٧/٥) (١٤٣٨٧) وذكره السيوطي في الدر (١٣٦/٣) وعزاه لعبد بن

حميد واللالكائي عن ابن عباس.

(٨) في ب: أنه إذا.

(٩) سقط في أ.

(١٠) ذكره السيوطي في الدر (١٣٦/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن عكرمة مولى ابن عباس.

(١١) في ب: يأتيك.

الجهات كلها؛ كأنه يقول: لا تئينهم<sup>(١)</sup> من كل جهة.  
والثاني: ما ذكر الحسن<sup>(٢)</sup> وأهل التأويل: ﴿مَنْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾: الآخرة تكذيباً بها، ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾: الدنيا تزييناً بها عليهم، ﴿وَعَنْ أَيْمَنِهِمْ﴾: الحسنات، ﴿وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾: السيئات.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾.  
هذا من عدو الله ظن ظنه لا قاله حقيقة، لكن الله - عز وجل - أخبر أنه قد صدق ظنه بقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ لِيَلِيسَ ظَنُّهُ﴾ [سبأ: ٢٠].

**قوله تعالى:** ﴿قَالَ أخرج منها مدهومًا مدحورًا لَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٨﴾ وَبَتَّادِمُ اسْكُنُ أَنْتَ وَرَوْجِكَ الْجَنَّةَ فَلَكَ مِنَ حَيْثُ شِئْتُمْ وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ فَوَسَّوَسَ لَهَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَكُمْ مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوَاءٍ تَهُمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الخَالِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴿٢١﴾﴾.  
وقوله - عز وجل - : ﴿أخرج منها﴾.  
يحتمل ﴿منها﴾: من السماء.  
ويحتمل من الأرض.

ويحتمل من الصورة التي كان فيها على ما قلنا في قوله: ﴿فَأهبط منها فما يكون لك أن تتكبر فيها﴾. وقيل: الجنة<sup>(٣)</sup>.  
وقوله - عز وجل - : ﴿مدهومًا مدحورًا﴾.

قيل<sup>(٤)</sup>: مذمومًا مدحورًا<sup>(٥)</sup>، أي: مذمومًا ملومًا عند الخلق جميعًا.  
مدحورًا قيل<sup>(٦)</sup>: مقصيًا مبعدًا عن<sup>(٧)</sup> كل خير. قال أبو عوسجة<sup>(٨)</sup>: مذموم ومذموم

- (١) في أ: لا تئينهم.  
(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤٤٥/٥-٤٤٦) (١٤٣٧٥، ١٤٣٧٦) عن ابن عباس، (١٤٣٧٧) عن قتادة، (١٤٣٧٨) عن إبراهيم، (١٤٣٧٩، ١٤٣٨٠) عن الحكم، (١٤٣٨١) عن السدي، (١٤٣٨٢) عن ابن جريج.  
وذكره بمعناه السيوطي في الدر (١٣٦/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن عباس ولا ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.  
(٣) ذكره ابن جرير (٤٤٨/٥)، والبغوي في تفسيره (١٥١/٢).  
(٤) ذكره أبو حيان في البحر (٢٧٨/٤) ونسبه للكلي، والسيوطي في الدر (١٣٦/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.  
(٥) في ب: ملومًا.  
(٦) أخرجه ابن جرير بمعناه (٤٤٨/٥) (١٤٣٩٥) (١٤٣٩٦) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (١٣٦/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن ابن عباس.  
(٧) في ب: من.  
(٨) أخرجه ابن جرير (٤٤٨/٥) (١٤٣٩٢) (١٤٣٩٣) عن السدي ومجاهد بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (١٣٦/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.



ومدحور واحد مباعد مطرود<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿أَخْرَجْنَا مِنْهَا مَذْمُومًا مَّتَحُورًا لَمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾.

أخبر - عز وجل - أنه يملأ جهنم من إبليس ومن تبعه وأطاعه؛ لأنهم [إنما]<sup>(٢)</sup> يتبعونه ويطيعونه في الكفر والشرك بالله.

تعلق الخوارج بظاهر قوله: ﴿لَمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ﴾، وكل مرتكب معصية تابع له؛ لذلك استوجب الخلود.

وقالت المعتزلة: كل مرتكب كبيرة بوعيد هذه الآية؛ لأنه تابع له.

وعندنا: ليس لهم في الآية حجة في تخليد من ذكروا في النار؛ لأنه إنما ذكرت على أثر نقض<sup>(٣)</sup> الدين ورد التوحيد؛ فكأنه قال: لمن تبعك في نقض الدين ورد التوحيد لأملأن جهنم منكم أجمعين.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَبَقَادِمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا﴾.

كان السكون في موضع من القرار فيه والأمن؛ كقوله: ﴿جَعَلْ لَكُمْ آيَاتٍ لِّتَسْكُنُوا فِيهَا﴾ [يونس: ٦٧]؛ لتقروا فيه وتأمنوا؛ فقله لآدم: ﴿اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ أسكنهما عز وجل ليقروا فيها ويأمنوا من [كل ما]<sup>(٤)</sup> ينقصهما من تلك النعم التي أنعم عليهما؛ لأن الخوف، مما ينقص النعم ويذهب بلذتها، فلما أسكنهما عز وجل الجنة أمنهما عن ذلك كله.

ثم فيه أن أول المحنة والابتلاء من الله لعباده إنما يكون بالإفصاح والإفضال عليهم، ثم بالجزاء والعدل بسوء ما ارتكبوا؛ لأنه عز وجل امتحن آدم أولاً بالإفصاح والإفصاح عليه؛ حيث أسجد [له ملائكته]<sup>(٥)</sup>، وأسكنه جنته، ووسع عليه نعمه، ثم<sup>(٦)</sup> امتحنه بالشدائد وأنواع المشقة؛ جزاء ما ارتكبوا من تناول من الشجرة التي نهاه عن قربانها، فهو ما ذكرنا أن [شرط]<sup>(٧)</sup> امتحانه عباده في الابتداء يكون بالإفصاح والإفصاح، ثم بالعدل والجزاء لسوء صنيعهم.

(١) في ب: مطرد.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: نقيض.

(٤) في أ: أن.

(٥) في ب: ملائكته له.

(٦) في أ: و.

(٧) سقط في أ.

ألا ترى أنه قال: ﴿وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مُصِيبِكُمْ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] أخبر أن ما يصيبنا هو من كسب أيدينا وهو جزاء ما كسبنا.

[وفيهما وفي غيرها من القصص والذكر دليل إثبات]<sup>(١)</sup> رسالة محمد ﷺ ونبوته؛ لأنه [أخبر عما كان]<sup>(٢)</sup> من غير أن اختلف إلى أحد ممن يعرف ذلك ولا نظر<sup>(٣)</sup> في الكتب التي فيها [ذكرها]<sup>(٤)</sup> دل أنه إنما عرف ذلك بالله تعالى.

ثم اختلف أهل التأويل في الجنة<sup>(٥)</sup> التي أسكن عز وجل آدم فيها وزوجته: قال بعضهم: [هي]<sup>(٦)</sup> الجنة التي يكون عود أهل الإسلام إليها في الآخرة، ولهم وعد عز وجل تلك.

وقال بعضهم: هي جنة أنشأها لآدم ليسكن فيها في السماء، ولكن لا ندري ما تلك الجنة، وليس لنا إلى معرفة تلك الجنة حاجة، إنما الحاجة إلى ما ذكر من المعن. واختلف - أيضًا - في الشجرة التي نهى آدم عن قربانها:

قال بعضهم: هي شجرة العلم.

وقال بعضهم<sup>(٧)</sup>: هي شجرة الحنطة.

وقد ذكرنا أقاويل أهل التأويل واختلافهم في صدر الكتاب قدر ما حفظناه<sup>(٨)</sup>.

وكذلك اختلفوا في وسوسة الشيطان لآدم وحواء: أنه كيف وسوس إليه<sup>(٩)</sup> ومن أين

(١) في ب: وفيه وفي غيرها من القصص الذي ذكر دليله لإثبات.

(٢) في أ: أخبرهما.

(٣) في أ: أو ينظر.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: جنة.

(٦) سقط في أ.

(٧) أخرجه ابن جرير (٢٧٠/١) (٧٣١) عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ.

(٨) ثم اختلف في تلك الشجرة.

فقال بعضهم: هي شجرة العنب، ولذلك جعل للشيطان فيها حظًا لما عصيا ربهما بها.

وقيل: إنها كانت شجرة الحنطة؛ ولذلك جعل غذاء آدم وحواء - عليهما السلام - وغذاء أولادهما منها إلى يوم القيامة ليقاسوا جزاء العصيان والخلاف له.

وقيل: إنها شجرة العلم لما علما من ظهور عورتهم، ولم يكونا يعلمان قبل ذلك وهو قوله: ﴿بَدَتْ لَكُمَا سَوْءَاتُهُمَا﴾ [الأعراف: ٢٢] والله أعلم.

والقول في ماهيتها لا يجوز إلا من طريق الوحي. ولا وحي في تلاوتها. ولا يجوز ألقطع على

شيء من ذلك.

(٩) في أ: عليه.

كان، وهذا - أيضًا - قد ذكرناه في تلك القصة. والحسن يقول<sup>(١)</sup>: إنما وسوس إليهما<sup>(٢)</sup> من الدنيا لا<sup>(٣)</sup> أن كان دخل الجنة.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: وسوس إليهما من رأس الجنة ومن فيها بكلمتهما<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾.

لم يرد [به]<sup>(٦)</sup> الدنو منها، ولكن أراد الذوق والأكل منها؛ لأنه قال: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ﴾ [الأعراف: ٢٢]، دل أن النهي لم يكن للدنو منها، ولكن للذوق والأكل منها.

وفيه: أن الامتحان من الله مرة يكون بالحل، ومرة يكون بالحرمة؛ لأنه أذن [له]<sup>(٧)</sup> تناول مما فيها من أنواع النعم، وحرّم عليه تناول من واحدة منها؛ فذلك محنة منه، ثم النهي عن تناول من<sup>(٨)</sup> الشيء يخرج على وجوه:

أحدها: ينهى بحق الحرمة لنفسه، وينهى بحق إثارة الغير عليه، وينهى عن تناول منه لداء فيه وآفة، وينهى لما يخرج تناول منها بحق الجزاء فلم يكن بعد وقت الجزاء له.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَئِهِمَا﴾.

قوله: ﴿مَا وُورِيَ﴾ أي: ستر وغطى، وسوءاتهما: عورتهما، والسوءة: العورة في

اللغة<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر تفسير الخازن والبغوي (٤٨٩/٢).

(٢) في أ: إليه.

(٣) في أ: إلا.

(٤) انظر تفسير الخازن والبغوي (٤٨٩/٢).

(٥) في أ: بكليهما.

(٦) سقط في أ.

(٧) سقط في أ.

(٨) في ب: عن.

(٩) العورة في اللغة: الخلل في الثغر وفي الحرب، وقد يوصف به منكراً، فيكون للواحد والجمع بلفظ واحد، وفي القرآن الكريم: ﴿وَسَيَسْتَشْذَنُ فَسَرِيحٌ مِّنْهُمُ النَّبِيُّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَاقًا﴾ [الأحزاب: ١٣] فهنا ورد الوصف مفرداً والموصوف جمعاً.

وتطلق على الساعة التي تظهر فيها العورة عادة للجوء فيها إلى الراحة والانكشاف، وهي ساعة قبل الفجر، وساعة عند منتصف النهار، وساعة بعد العشاء الآخرة، وفي التنزيل قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الذَّبَّابُ فَأَمَّا إِلَيْكُمْ فَسَيَسْتَشْذَنُكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يُلَغُوا إِلَيْكُمْ مِنْكُمْ تِلْكَ مَرْثَةٌ مِّنْ قَبْلِ صَلَوةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنَ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ تِلْكَ عَوْرَتُكُمْ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ٥٨].

وكل شيء يستره الإنسان أفة وحياء فهو عورة.

وهي في الاصطلاح: ما يحرم كشفه من الجسم سواء من الرجل أو المرأة، أو هي ما يجب ستره

وفيه أنه يجب أن نكون على حذر من شر إبليس اللعين؛ لثلا يجد فرصة علينا؛ فإنه أبداً على [سلب] <sup>(١)</sup> النعم [التي] <sup>(٢)</sup> أنعمها الله على عباده، حيث <sup>(٣)</sup> احتال كل حيلة <sup>(٤)</sup>؛ حتى أبدى لهما ما ووري وستر عنهما من العورة وعمل في إخراجهما من النعم واللذات، وأوقعهما في الشدائد والمشقة.

وفيه أنه ليس [حال] <sup>(٥)</sup> عليه أشد من أن رأى أحدًا في النعم والسعة.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَ مَا تَهَكِّمُا رِبِّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَائِكِينَ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾.

قد ذكرنا معنى هذا - أيضًا - في صدر الكتاب <sup>(٦)</sup>.

= وعدم إظهاره من الجسم، وحدها يختلف باختلاف الجنس وباختلاف العمر، كما يختلف من المرأة بالنسبة للمحرم وغير المحرم. ينظر: لسان العرب: عور، والمصباح المنير (عور)، وتفسير القرطبي (٣٠٥/١٢)، والشرح الصغير (٢٨٣/١).

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: وحيث.

(٤) الحيلة لغة: الحذق في تدبير الأمور، وهو قلب الفكر حتى يهتدي إلى المقصود، وأصل الباء واو، وهي ما يتوصل به إلى حالة ما، في خفية.

وأكثر استعمالها فيما في تعاطيه خبث. وقد تستعمل فيما فيه حكمة.

وأصلها من الحول، وهو التحول من حال إلى حال بنوع تدبير ولطف يحيل به الشيء عن ظاهره، أو من الحول بمعنى القوة. وتجمع الحيلة على: الحِيل.

أما في الاصطلاح فيستعمل الفقهاء الحيلة بمعنى أخص من معناها في اللغة، فهي نوع مخصوص من العمل الذي يتحول به فاعله من حال إلى حال، ثم غلب استعمالها عرفاً في سلوك الطرق الخفية التي يتوصل بها إلى حصول الغرض، بحيث لا يتفطن لها إلا بنوع من الذكاء والفتنة.

ينظر: المصباح المنير مادة: (حول) واللسان مادة: (حول)، ومفردات الراغب مادة: (حول)، والأشباه والنظائر لابن نجيم ص (٤٠٥)، وأعلام الموقعين (٢٤٠/٣).

(٥) سقط في أ.

(٦) قال المصنف في تفسير سورة البقرة: احتج الحسن بأن نسيانه نسيان تضييع واتباع الهوى، لا نسيان الذكر بأوجه.

أحدها: ما جرى في حكم الله - تعالى - من العفو عن النسيان الذي هو ترك الذكر، وألا يلحق صاحبه اسم العصيان. وقد عوقب هو به، ونسب إلى العصيان بقوله: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١]: مع ما تقدم القول فيه أن يكونا من الظالمين.

والثاني: أَنَّ غَدُوَّهُ قَدْ ذَكَرَهُ لَوْ كَانَ نَاسِيًا؛ حيث قال: ﴿مَا تَهَكِّمُا رِبِّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ﴾. الآية [الأعراف: ٢٠]، وقوله: ﴿وَقَاسَمَهُمَا﴾. [الأعراف: ٢١]، وقوله: ﴿فَدَلَّنَهُمَا بِفُرُورٍ﴾ [الأعراف: ٢٢].

ولو كان نسيان الذكر لم يكونا ليغترا بالقسم والإغواء عن ذلك، ولا وصفاً بأن استرلهما الشيطان ونحو ذلك.

فثبت أنه كان نسيان تضييع، وذلك كقوله: ﴿وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْشَىٰ﴾ [طه: ١٢٦]، وقوله: ﴿فَالْيَوْمَ نَنْسَهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾ [الأعراف: ٥١].

وغير ذلك مما ذكر فيه النسيان ومعناه التضييع، سُمي به لما كان كل منسي متروكًا، وترك اللازم تضييع، أو بما ينسى ويغفل عما يحل به من نعمة الله، فسمي به كما وصف ذنب المؤمن بجهالة الجهلة بما يحل به لا بجهله بحقيقة فعله.. أو سمي به من حيث لا يقصد بذلك عصيان الرب أو طاعة الشيطان.

وإلى ذلك يصرف بعض وجوه النسيان لا حقيقته.

ومن يقول بأنه كان على النسيان فهو يُخْرِجُ النسيان على وجوه:

أحدها: أنه لكثرة ما كان بينه وبين عدوه من التراجع اشتغل قلبه بوجوه الدفاع له والفكر في الأسباب التي بها نجاته، ويتخلص من مكائده، حتى أنساه ذلك ذكر العهد.

والسبب الذي يدفع الأشياء عن الأوهام في الشاهد كثرة الاشتغال وإنما كان النسيان عدوا في الأمور وسببًا للعفو؛ لأنه لا يُخْرِجُ الآخذ به عن الحكمة، وذلك معلوم في الشاهد، أن من أقبل على أمر وأخذ في تحفظه وتذكره عمل عليه ذلك، وإذا أحب ذلك مع الاشتغال بغيره من الأمور صعب عليه. بل الغالب في مثله الخفاء.

وجائز معاتبة آدم مع ذلك وتسميته عصيانا بأوجه:

أحدها: أنه لم يكن امتحن بأنواع مختلفة يتعذر عليه وجه الحفظ في ذلك، وإنما امتحن بالانتهاء عن شجرة واحدة بالإشارة إليها؛ فجائز ألا يُعذر في مثله.

وكذلك النسيان فيما يُعذر في الشاهد، إنما يُعذر في النوع الذي يُبلى به وتكثر به النوازل. ألا ترى أنه يُعذر بالسلام في الصلاة، وترك التسمية في الذبيحة ونحو ذلك، ولا يُعذر في الأكل في الصلاة، وفي الجماع في الحج، ونحو ذلك؟! فمثله الأمر الذي نحن فيه.

والثاني: أنه جائز أخذ الأخيار ومعاتبة الرسول بالأمر الخفيف اليسير الذي لا يؤخذ بمثل ذلك غيره؛ لكثرة نعم الله عليهم وعظم ميثقه عندهم، كما أوعدوا التضاعف في العذاب على ما كان من غيره.

وعلى ما ذكر في أمر يونس عليه السلام من العقوبة بماء لعل ذلك من عظيم خيرات غيره؛ إذ فارق قومه عما عين من المناكير فيهم، وفعل مثله من أحد ما يوصف به غيره.

وكذلك ما عوتب به محمد ﷺ فيما خطر بباله تقرب أجلة الكفرة إشفاقًا عليهم، وحرصًا على إسلامهم ومن يتبعهم على ذلك مما لعل من دونه لا يعدل شيء من خيراته بالذي عوتب به، وباللله التوفيق.

والثالث: أنه لما عوتب بالذي يجوز ابتداء المحنة به، ولمثله خلقه حيث قال لملائكته: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠] لكنه بكرمه، وبالذي عود خلقه من تقديم إحسانه وإنعامه في الابتلاء على الشدائد والشور، وإن كان له التقديم بالثاني، وذلك في جملة قوله: ﴿وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ مَا كَانَ لِلرِّجَالِ أَنْ يَسْبِقُوا فِي السَّرِّ وَالنَّجْوَىٰ وَالسَّكِينِ وَالْمَخْفَىٰ وَمَا كَانَ لِلنَّاسِ أَنْ يَعْلَمُوا الْغَيْبَ مَا مَعَهُمْ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، وقوله: ﴿وَيَلْبُوكُم بِاللَّغْوِ وَالْخَبْرِ فَتَنًا وَإِنَّا لَتَرَاهُمْ فِي عَذَابٍ مُّتَسَاوِينَ﴾ [الأنبياء: ٣٥] وباللله التوفيق.

وعلى ما في ذلك من مبالغة غيره، والزجر عن المعاصي، وتعظيم خطره في القلوب؛ إذ جوزي أبو البشر وأول الرسل منهم - على ما فضله بما امتحن فيه ملائكته بالتعلم منه، والسجود - بذلك القدر من الذلة؛ ليعلم الخلق أنه ليس في أمره هواده، ولا في حكمه محاباة؛ فيكونون أبدًا على حذر من عقوبته، والفرع إليه بالعصمة عما يوجب مقتته، وألا يكلهم إلى أنفسهم؛ إذ علموا بابتلاء من

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَاسَمُهُمَا إِنْى لَكُمْآ لَمِنَ النَّصِيحِينَ﴾ .

قال الحسن قاسمهما في وسوسته إياهما إني لكما لمن الناصحين وهذا الذي يقول الحسن يومئ إلى أن آدم قد علم أنه الشيطان .

وقال أبو بكر الكيسانى : إنه قد وقع عند آدم أن الشجرة التي نهاه ربه أن يتناول منها هي المفضلة على جميع الشجر، فلما وسوس إليه الشيطان، وقال له ما قال : ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةٍ أَخْلَدُ وَمَلِكٍ لَا يَبَلِّغُ﴾ [طه : ١٢٠] ؛ فوافق ظنّه قول اللعين وما دعاها إليه، ثم اشتغل فنسى ذلك؛ فتناول على النسيان [والنسيان]<sup>(١)</sup> على وجهين :

نسيان الترك على العهد، ونسيان السهو، ولا يحتمل أن يكون آدم ترك [ذلك]<sup>(٢)</sup> عمدًا؛ فهو على نسيان السهو، إلى هذا يذهب أبو بكر الأصم أو كلام نحوه .

وقرأ بعضهم<sup>(٣)</sup> قوله : ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ﴾ ، بكسر اللام من الملك؛ ذهب في ذلك إلى ما قال : ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةٍ أَخْلَدُ وَمَلِكٍ لَا يَبَلِّغُ﴾ . وقراءة العامة الظاهرة : ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ﴾ ، بنصب اللام من الملائكة، وقد ذكرنا جهة رغبة آدم في أن يصير ملكًا؛

= الذي ذكرت محله في قلوبهم بذلك القدر من الذلة ولا قوة إلا بالله .

والثاني : أن يكون حفظ النهي عنه لكنه خطر بباله النهي عن وجه لا يلحقه فيه وصف العصيان، أو نسي قوله : ﴿فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ وقد ذكرنا النهي في وقت الفعل، ولكن يسمى الوصف بالفعل من الظلم والنهي؛ لعله سبق إلى وهمه غير جهة التحريم، إذ يكون النهي على أوجه :

أحدها : للحرمة .

والثاني : نهى لما فيه من الداء وعليه في أكله ضرر، وهذا معروف في الشاهد بما عليه الطباع، نهى قوم عن أشياء محللة هي لهم ما يؤذي ويضر، فيحتمل أن يسبق إلى وهمه ذلك، لما وعد له في ذلك من عظم النفع .

يحتمل ما خوف به ليصل إلى ما وعد على ما سبق وُجّه النهي إلى ما وجه من حيث الضرر والمشقة .

(١) سقط في أ .

(٢) سقط في أ .

(٣) هي قراءة علي، وابن عباس والحسن، والضحاك، ويحيى بن أبي كثير والزهرى وابن حكيم عن ابن كثير (ملكين) بكسرها، قالوا: ويؤيد هذه القراءة قوله في موضع آخر: ﴿فَوَسَّوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَتَّادِمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةٍ أَخْلَدُ وَمَلِكٍ لَا يَبَلِّغُ﴾ [طه : ١٢٠] والمُلك يناسب الملك بالكسر، وأتى بقوله ﴿مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف : ٢٠] ولم يقل: أو تكونا خالدين؛ مبالغة في ذلك؛ لأن الوصف بالخلود أهم من الملكية أو الملك؛ فإن قولك: فلان من الصالحين، أبلغ من قولك: صالح، وعليه ﴿وَكَانَتْ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [التحريم : ١٢] .

ينظر: اللباب (٥٦/٩)، والإعراب للنحاس (٦٠٤/١)، والإملاء للعكبري (١٥٦/١)، والبحر المحيط (٢٧٩/٤)، والتبيان للطوسي (٣٩٧/٤) .

حيث تناول منها، في صدر الكتاب على قدر ما حفظنا<sup>(١)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿فَدَلَّهُمَا بِرُؤْدِهِ فَلَمَّا ذَاكَ الشَّجَرَةَ بَدَتْ لهُمَا سَوْءُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَبَّنَا طَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّارْتَفَعْنَا لَنَأْتِيَنَّكَ مِنَّا مِنَ الْخَسِرِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ أَهبطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٤﴾ قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٢٥﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿فَدَلَّهُمَا بِرُؤْدِهِ﴾.

قال أبو عوسجة: ﴿فَدَلَّهُمَا بِرُؤْدِهِ﴾، أي: أوردهما<sup>(٢)</sup>، يقال: دلاني فلان بحبل غرور<sup>(٣)</sup>، أي: أنه زين [لك]<sup>(٤)</sup> القبيح حتى يرتكبه، وأصل التذليل من الدلو، وهو من الدعاء، أي: دعاهما بغرور، ودعاؤه<sup>(٥)</sup> إياهما بغرور، هو<sup>(٦)</sup> قوله: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ

(١) قال المصنف في أول التفسير: جائز أن يكون آدم - عليه السلام - طمع أن يكون ملكين؛ بأن يجعل على ما عليه صنيعهم من العصمة أو الاكتفاء بذكر الله وطاعته عن جميع الشهوات.

والله قادر على أن يجعل البشر على ذلك. وذلك على ما يوجد فيهم من معصوم ومخدول، ليعلم أن الخلقة لا توجب شيئاً مما ذكر. ولا قوة إلا بالله. ثم الأصل أن معرفة موت البشر وما عنه خلق كل شيء إنما هو سمعي ليس هو حسي، ولا في الجوهر دليل الفناء ولله أن يميت من شاء ويحيي من شاء.

(٢) في ب: ردهما.

(٣) الغرور: مصدر حذف فاعله ومفعوله، والتقدير: بغروره إياهما. وقوله: «فدلاهما» يحتمل أن يكون من التذلية، من معنى: دلى دله في البئر، والمعنى: أطمعهما.

قال أبو منصور الأزهري: لهذه الكلمة أصلان:

أحدهما: أن يكون أصلها أن الرجل العطشان يدلي رجله في البئر ليأخذ الماء، فلا يجد فيها ماء، فوضعت التذلية موضع الطمع فيما لا فائدة فيه، يقال: دلاه: إذا أطمعه.

قال أبو جندب:

أُحْصَ فَلَآ أُجِيرُ وَمِنْ أُجْرُهُ فَلَيسَ كَمَنْ تَدَلَّى بِالْغُرُورِ  
أو أن تكون من الدال، والدالة، وهي الجراءة، أي: فجرأهما، قال:  
أظن الحلم دل علي قومي وقد يُسْتَجْهَلُ الرَّجُلُ الْحَلِيمُ  
وعلى الثاني يكون الأصل: دللها، فاستثقل توالي ثلاثة أمثال، فأبدل الثالث حرف لين  
كقولهم: تظننت، في: تظننت، وقصبت أظفاري، في: قصصت. وقال:

تقصي البازي إذا البازي كسر

ينظر: اللباب (٦١، ٦٠/٩)، وتفسير الرازي (٤١/١٤)، والدرالمصون (٣/٢٥٠).

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: دعاء.

(٦) في أ: وهو.

الْخُلْدِ وَمَنْ لَّا يَبْلَى ﴿٢٢﴾ ، وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَائِكَةً أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ .  
وقوله: ﴿بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا﴾ .

فإن قيل: كيف خصّ السوء بالذكر، ومنته في اللباس في كل البدن لا في السوء خاصة؟ وكذلك قوله: ﴿يَبْلَىٰ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوْآتِكُمْ﴾ [الأعراف: ٢٦] ذكر منته فيما أنعم علينا من ستر العورة [وذلك في العورة<sup>(١)</sup>]، وفي غيرها من البدن في دفع البرد والحرّ وغير ذلك؟!

قيل: لأن كشف العورة مستقبح في الطبع والعقل جميعًا، وأما كشف غيرها من البدن فليس هو بمستقبح في الطبع ولا في العقل، وربما يبدي المرء لغيره من البدن سوى العورة عند الحاجة، ويستر عند غير الحاجة، وأما العورة فإنه لا يبديها<sup>(٢)</sup> إلا في حال الضرورة؛ لذلك كان ما ذكر.

أو أن يقال: إن المفروض من الستر هو قدر الضرورة، والآخر يلبسه<sup>(٣)</sup>: إما بحق التجميل، وإما بحق دفع البرد والحرّ والأذى؛ لذلك [كان]<sup>(٤)</sup> تخصيصه بالذكر، وإلا المنة والنعمة عظيمة في لباس غيره من البدن.

فإن قيل: إن الله كنى عن الجماع مرة باللمس<sup>(٥)</sup> ومرة بالغشيان<sup>(٦)</sup>، وعن الخلاء بالغايط<sup>(٧)</sup>، وهو المكان الذي تقضى<sup>(٨)</sup> فيه الحوائج، وكذلك جميع ما لا يستحسن ذكره

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: لا يبدي.

(٣) في أ: يليه.

(٤) سقط في أ.

(٥) في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَأُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣] وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوْهُكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ بِكُمْ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

(٦) في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّيْهَا حَمَلَتْ حَمَلًا حَفِيظًا فَأَمَرَتْ فِيهِ قَبْلَ أَنْ تُولَدَ دَعَا اللَّهَ رَبَّهَا لَبِنَ مَا تَبَيَّنَّا صَليحًا لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٨٩].

(٧) في سورة النساء آية ٤٣ والمائدة آية ٦ المتقدم ذكرهما.

(٨) في ب: يقضي.



مصرحًا فإنما ذكره بالكناية، وها هنا ذكر السوءة في العورة؟! قيل<sup>(١)</sup>: السوءة والعورة هما كناية، لم يذكر الفرج ولا الذكر والدبر؛ فهو كناية. والثاني في ذكر تخصيص السوءة؛ وذلك أن قصد الشيطان إنما كان إلى إبداء عورتهما لا غير.

ألا ترى أن ذلك لم يجعل لغير البشر عورة تستر؛ ولذلك خصّ الستر بالقبر إذا مات يقبر؛ لأجل عورته، ولا يقبر غيره من الدواب إذا هلك، ولا يستر في حال حياته؛ فخرج ذكر تخصيص السوءة لما ذكرنا أن اللعين قصد بذلك قصد إبداء عورتهما لا غير. ألا ترى أنه قال: ﴿يُدِي لهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَاتِهِمَا﴾ كان قصده إلى ذلك. وقوله - عز وجل - : ﴿وَطَفِقًا يَخْصِفَانِ﴾.

قال أبو عوسجة<sup>(٢)</sup>: طفقا، أي: أخذا، تقول طفقت أفعل كذا، أي: أخذت، والخصف<sup>(٣)</sup>: الخياطة في النعل والخف، وهو مستعار هاهنا. وقال مجاهد: يخصفان، أي: يرفعان كهيئة الثوب. وقيل: يخصفان: يغطيان<sup>(٤)</sup>.

ثم قوله: ﴿وَطَفِقًا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾.

إما حياء أحدهما من الآخر أو حياء من الله تعالى؛ ولهذا نقول: إنه يكره للرجل في الخلوة<sup>(٥)</sup> أن يكشف عورته ويبيديها، وعلى ذلك<sup>(٦)</sup> روي في الخبر أنه قال: «فالله أحق أن

(١) انظر تفسير الخازن والبغوي (٤٩١/٢).

(٢) ذكره بمعناه السيوطي في الدر (١٤٠/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن محمد بن كعب.

(٣) الخصف: تطبيق بعض جلود النعل على بعض، فاستعير لفعلهما ذلك بورق الجنة على بدنهما لما زال عنهما لباسهما. قيل: هو ورق التين. وفي شعر العباس - رضي الله عنه - يمدح سيدنا رسول الله ﷺ:

من قبلها طببت في الظلال وفي مستودع، حيث يخصف الورق  
يشير إلى أنه كان من حين كان أبوه آدم وأمه حواء في الجنة. وقيل: معنى الآية يجعلان عليهما  
خصفة، وهي الأوراق. ومنه قيل لجلال الثمر: خصفة. وخصفت الخصفة: نسجتها. قلت:  
والخصفة: هي الحصير المفترش. وكسا تبع الكعبة خصفا فلم يقبله. والخصف: غلاظ جداً.  
وعبر بالخصافة عن الرزانة فقيل: فلان خصيف العقل ضد سخيفه، والخصيف من الطعام.  
قيل: وحقيقته: ما جعل من اللبن ونحوه من خصفة فيتلون بلونها.

ينظر: عمدة الحفاظ (٥٨٥/١)، واللسان مادة (خصف)، والنهاية (٣٨/٢).

(٤) ذكره السيوطي في الدر (١٤٠/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي ولا ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد، وأخرجه بن جرير بمعناه (٤٥٢/٥) (١٤٤٠٥) عن مجاهد.

(٥) الخلوة في اللغة: من: خلا المكان والشيء، يخلو خلواً وخلأ، وأخلي المكان: إذا لم يكن فيه أحد ولا شيء فيه، وخلأ الرجل، وأخلي: وقع في مكان خال لا يزاحم فيه.

يُشْتَحِيَا مِنْهُ» أو حياء أحدهما من الآخر؛ لما بدت لكل واحد منهما عورة صاحبه؛ ولهذا كره أبو حنيفة - رحمه الله - أن ينظر الرجل إلى فرج زوجته، والمرأة إلى فرج زوجها. أو لما وقع بصر كل واحد منهما على عورته؛ فذلك يكره - أيضاً - أن ينظر المرء إلى فرجه.

ألا ترى<sup>(١)</sup> أنه قال: ﴿لِيُبَيِّنَ لَنَا﴾ ولم يقل: لبيديهما؛ فهذا يدل على أنه لا ينبغي أن ينظر إلى فرج زوجته، ولا الزوجة إلى فرجه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَنَادَيْتُمَا رُبُّمَا أَلْرَأْتِكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ . . . . .﴾ الآية. يحتمل قوله: ﴿وَنَادَيْتُمَا رُبُّمَا﴾ وحيأ أوحى إليهما على يدي ملك؛ كقوله: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا﴾ [التحریم: ١٢] أضاف إلى نفسه؛ لما ينفخ فيه بأمره؛ فعلى ذلك هذا.

أو الإلهام<sup>(٢)</sup>؛ ألهمهما<sup>(٣)</sup> كقوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أَرْمُوزَ أَنْ أَرْضِعِي﴾ [القصص: ٧]. [وكقوله]<sup>(٤)</sup>: ﴿إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمَّكَ مَا يُوحَىٰ أَنْ أَقْدِفِيهِ فِي التَّابُوتِ﴾ [طه: ٣٨-٣٩]. وكقوله ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨] ونحوه؛ وإنما هو إلهام.

= وخلا الرجل بصاحبه وإليه ومعه، خلوا وخلاء وخلوة: انفرد به واجتمع معه في خلوة، وكذلك: خلا بزوجه خلوة.  
والخلوة: الاسم، والخلو: المنفرد، وامرأة خالية، ونساء خاليات: لا أزواج لهن ولا أولاد، والتخلي: التفرغ، يقال: تخلى للعبادة، وهو «تفعل» من الخلو.  
ولا يخرج استعمال الفقهاء لهذا المصطلح عن معناه اللغوي.  
ينظر: لسان العرب (خلو)، المصباح المنير (خلو)، والبدائع (٢/٢٩٣)، والصاوي على الشرح الصغير (١/٣١٣)، والمجموع (٤/١٥٥) وما بعدها، شرح منتهى الإرادات (٣/٧)، وشرح صحيح مسلم للنووي (٢/١٩٨).

(٦) في ب: وعلى هذا.

(١) في ب: يرى.

(٢) في أ: وألهمهما.

(٣) الإلهام لغة: مصدر ألهم، يقال: ألهمه الله خيراً، أي: لفته إياه، والإلهام: أن يلقي الله في النفس أمراً يعث على الفعل أو الترك، وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده.  
وعند الأصوليين: إيقاع شيء في القلب يطمئن له الصدر، يخص به الله سبحانه بعض أصفياه.  
وقد عد الأصوليون الإلهام نوعاً من أنواع الوحي إلى الأنبياء، وفي كتاب التقرير والتحرير عن الإلهام من الله لرسوله: أنه إلقاء معنى في القلب بلا واسطة، مقرون بخلق علم ضروري أن ذلك المعنى منه تعالى.

ينظر: لسان العرب (لهم)، وشرح الكوكب المنير ص (٣٢٥)، وشرح جمع الجوامع (٢/٣٣٩، ٣٤١)، وكشاف اصطلاحات الفنون: باب اللام فصل الميم، وجمع الجوامع (٢/٣٥٦).

(٤) سقط في ب.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣].

حيث أوقعناها<sup>(١)</sup> في الشدائد وكد العيش .

والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه .

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ ، قال الحسن<sup>(٢)</sup> هن الكلمات التي تلقاها

آدم<sup>(٣)</sup> من ربه ؛ بقوله<sup>(٤)</sup> : ﴿فَلَقَّ قَوْلَ رَبِّهِ كَلِمَتٍ فَلَبَّ لُغْمًا﴾ [البقرة: ٣٧] ، قال آدم ما

(١) في ب: أوقعنا.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٥٤/٥) (١٤٤١٧) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (١٤٠/٣) وعزاه لعبد بن حميد عن الحسن والضحاك.

(٣) أبو البشر، ويقال: أبو محمد، خلقه الله - عز وجل - بيده، وأسجد له ملائكته، وأسكنه جنته، واصطفاه وكرم ذريته، وعلمه جميع الأسماء، وجعله أول الأنبياء، وعلمه ما لم يعلم الملائكة المقربين، وجعل من نسله الأنبياء والمرسلين والأولياء والصدّيقين؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَجْمَلُ مَا دَامَ وَتَوَكَّمَا...﴾ [آل عمران: ٣٣] الآية، وقال تعالى ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١] الآية. وثبت في صحيح مسلم، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله - تعالى - خلقه يوم الجمعة» واشتهر في كتب الحديث والتواريخ أنه عاش ألف سنة.

وروي في «تاريخ دمشق» في حديث طويل، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: «أنا أشبه الناس بأبي آدم - عليه السلام - وكان أبي إبراهيم ﷺ أشبه الناس بي خلقاً وخلقاً».

فأما اشتقاق اسمه: فقال الإمام أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي: قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : سمي آدم؛ لأنه خلق من أديم الأرض، وقال: وهكذا قاله أهل اللغة فيما حكاه الزجاج. قال الزجاج: قال أهل اللغة: آدم مشتق من أديم الأرض؛ لأنه خلق من تراب، وأديم الأرض وجهها.

قال: وقال النضر بن شميل: سمي آدم؛ لبياضه، وهذا كله تصریح منهم بأن آدم اسم عربي مشتق؛ وإلا فالعجمي لا اشتقاق له.

قال أبو البقاء: آدم وزنه أفعل، والألف فيه مُبدلة من همزة، وهي فاء الفعل؛ لأنه مشتق من: أديم الأرض، أو من الأدمة.

قال: ولا يجوز أن يكون أصله فاعلاً، بفتح العين؛ إذ لو كان كذلك لأنصرف؛ كعالم وخاتم، والتعريف وحده لا يمنع الضرف، وليس هو بعجمي، هذا كلام أبي البقاء.

وقال الإمام أبو منصور موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر الجواليقي في كتابه «المعرب»: أسماء الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - كلها أعجمية، نحو: إبراهيم وإسماعيل وإسحاق وإلياس وإدريس وأيوب، إلا أربعة: آدم وصالحا وشعيبا ومحمدا، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين. قال أبو إسحاق الزجاج: اختلفت الآيات فيما بُدئ به خلق آدم: ففي موضع خلقه الله - تعالى - من تراب، وفي موضع من طين لازب، وفي موضع من حمأ مسنون، وفي موضع من صلصال. قال: وهذه الألفاظ راجعة إلى أصل واحد، وهو التراب الذي هو أصل الطين، فأعلمنا الله - عز وجل - أنه خلقه من تراب جعل طيناً، ثم انتقل فصار كالحمأ المسنون، ثم انتقل فصار صلصالا كالفخار. ولقد أحسن الزجاج، رحمه الله.

قال الإمام أبو إسحاق الثعلبي في قول الله - عز وجل - إخباراً أن إبليس قال: ﴿خَلَقَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَنِي مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]-: قال الحكماء: أخطأ عدو الله في تفضيله النار على الطين؛ لأن

ذكر في الآية، وكذلك [قال نوح] (١): ﴿رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [هود: ٤٧]، وقال إبراهيم: ﴿رَبِّ إِنِّي أَعْفِرُ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [إبراهيم: ٤١]، وقال نوح: ﴿رَبِّ أَعْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا﴾ [نوح: ٢٨]، بعضه خرج على الأمر، وبعضه على السؤال، وكله على الدعاء والسؤال ليس على الأمر، وإن خرج ظاهره مخرج الأمر؛ لأن الأمر ممن هو دونه لمن فوقه [دعاء وسؤال، وممن هو فوقه لمن دونه] (٢) أمر، لو أن ملكاً من الملوك [إذا أمر بعض خدمه بأمر أو بعض رعيته فهو أمر] (٣) وإذا أمره بعضُ خدمه أو رعيته - الأمير - شيئاً، فهو ليس بأمر، ولكنه سؤال ودعاء؛ فعلى ذلك دعاء الأنبياء - عليهم السلام - ربهم.

فإن قيل: إن الرسل سألوا ربهم المغفرة لزلاتهم، فلا يخلو: إما أن أجبوا في ذلك، أو لم يجابوا؛ فإن لم يجابوا فيما سألوا، فهو عظيم، وإن أجبوا في ذلك - والمغفرة في اللغة (٤): الستر - كيف ذكرت زلاتهم في الملام إلى يوم القيامة؟

قيل: لوجوه:

= الطين أفضل منها من أوجه:

أحدها: أن من جوهر الطين الزرانة والشكون والوقاز والحلم والأناة والحياء والصبر؛ وذلك سبب توبة آدم وتواضعه وتضرعه؛ فأورثه المغفرة والاجتباء والهداية. وجوهر النار الخفة والطيئش والجدة والارتفاع والاضطراب؛ وذلك سبب استكبار إبليس؛ فأورثه اللعنة والهلاك.

والثاني: أن الجنة موصوفة بأن ترابها منك، ولم ينقل أن فيها نازا.

الثالث: أنها سبب العذاب بخلاف الطين.

الرابع: أن الطين مشتق عن النار، وهي محتاجة إلى مكان، وهو التراب.

الخامس: أن الطين سبب جمع الأشياء، وهي سبب تفريقها، وبالله التوفيق.

ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (١/٩٥-٩٧).

(٤) في أ: كقوله.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) الغفر: الستر والتغطية، ومنه اليعفر؛ لأنه يستر الرأس. وقيل: هو لباس الشيء ما يصونه عن الدنس، ومنه قيل: اغفر ثوبك في الوعاء واصبغ ثوبك، فإنه أغفر للوسخ. والغفارة بمعنى المغفر. وأنشد للأعشى:

أو شطبة جرداء تضـ بر بالمدجج ذي الغفاره

ومن حديث عمر - رضي الله عنه-: أنه لما حبس المسجد، قال له رجل: لم فعلت هذا؟

فقال: لأنه أغفر للخامة، أي: أستر لها.

قال بعضهم: فمعنى مغفرة الله هو صونه للعبد أن يمسه العذاب.

ينظر: عمدة الحفاظ (٣/٢٠٠، ٢٠١).

أحدها: [أنهم]<sup>(١)</sup> لما ارتكبوا تلك الزلات عظم ذلك عليهم، واشتغلت قلوبهم بذلك؛ لعظيم<sup>(٢)</sup> ما ارتكبوا عندهم، لم يخطر ببالهم عند سؤالهم المغفرة ستر ذلك على الناس، وكتمانها عنهم بعد أن أجاب الله بالتجاوز عنهم في ذلك.  
أو أن يقال: أراد بإفشاء ذلك وإظهاره<sup>(٣)</sup> إيقاظ غيرهم وتنبههم<sup>(٤)</sup> في ذلك؛ ليعلموا أن الرسل مع جليل قدرهم، وعظيم منزلتهم عند الله لم يحابهم في العتاب والتوبيخ بما ارتكبوا؛ فمن دونهم أحق في ذلك.  
أو أن ذكر ذلك؛ ليعلموا أنه ليس بغافل عن ذلك، ولا يخفى عليه شيء، والله أعلم بذلك.

وقوله: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾، وقال: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١]، وقال: ﴿فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]، فأعلمنا الله - عز وجل - أن آدم نسي أمر ربه؛ فقال قوم من أهل العلم: أكل آدم من الشجرة وهو ناس لنهي الله إياه عن أكلها، وكان أكله منها ظلمًا منه لنفسه وعصيانًا لربه، وإن كان فعل ذلك ناسيًا.  
ثم إن الله تفضل على أمة محمد؛ فرفع عنهم في الخطأ والنسيان وما استكروها عليه<sup>(٥)</sup>.

وقال قوم<sup>(٦)</sup> يعني قوله: ﴿فَنَسِيَ﴾ أي: ترك أمر ربه من غير نسيان، وقالوا: هذا كقول الله: ﴿تَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧].  
ولا ندري كيف كان ذلك.

وقال بعض أهل العلم: إن الخطأ والنسيان في الأحكام موضوع<sup>(٧)</sup> بهذا الحديث، فيقال: فما تقولون في قتل الخطأ<sup>(٨)</sup>: هل فيه الدية والكفارة<sup>(٩)</sup>؟ وما تقولون في رجل

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: لعظم.

(٣) في ب: وإظهارها.

(٤) في ب: تنبها.

(٥) ورد حديث في معناه أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥)، والعقيلي في الضعفاء (١٤٥/٤)، والبيهقي (٧/٣٥٧-٣٥٦) عن ابن عباس.

(٦) أخرجه ابن جرير (٤٦٥/٨) (٢٤٣٧٧) (٢٤٣٧٨) عن ابن عباس ومجاهد بنحوه.

(٧) أي: مرفوع ومحط عنه. ينظر: المعجم الوسيط (١٠٣٩/١).

(٨) يقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا أَنْ يَقْتُلُوا مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا...﴾ [النساء: ٩٢] إلى أن قال: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامًا شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوَكَّرَ مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا. وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَذَابُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٢، ٩٣].

أفسد متاع رجل وأحرقه ناسياً أو مخطئاً؟  
فإن قالوا: ذلك لازم عليه؛ قيل فكيف قلت: إن الحديث جاء في الأحكام، وأنتم  
توجبون الضمان؟

وقال بعضهم وجه الحديث عندنا: أن الأمم قبل أمتنا كانت مأخوذة بالخطأ والنسيان  
فيما بينها وبين ربها، فرفع الله تعالى الحرج عن هذه الأمة في ذلك؛ تفضلاً منه علينا من  
بين الأمم، فأما الغرامات<sup>(١)</sup> والضمانات<sup>(٢)</sup> في الأحكام التي بين الناس [فهي لازمة لهم]  
خطأً فعلوا أو عمدًا، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿فَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ دلالة النقص<sup>(٣)</sup> على المعتزلة؛ لأنهم

=  
فبين سبحانه وتعالى أن القتل في ذاته جريمة منكرة ليس من شأن المؤمن أن يقدم عليها، ولا من  
طبعه الميل إليها، وأنه إن فعل ذلك إنما يفعله عن كره منه، وعلى غير قصد، وأنه في هذه الحالة  
عليه أن يخرج رقبة من ذل العبودية تتمتع بنسيم الحرية، بدل تلك الرقبة التي فارقت الحياة الدنيا،  
فإن كان معسرًا عاجزًا عن تحرير تلك الرقبة، فعليه أن يصوم شهرين متتابعين تهاديًا لنفسه، وإشعارًا  
لها بما وقع منها من التقصير؛ لعل الله يغفر لها ما فرط من ذنب، إنه غفور رحيم.  
وهذه الآيات بظاهرها تفيد أن الكفارة إنما تجب في قتل الخطأ دون العمد؛ إذ القاتل عمدًا جعل  
الله جزاء جهنم خالدًا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابًا عظيمًا.  
ومن هنا اتفقت كلمة الفقهاء على وجوب الكفارة في قتل الخطأ.  
ينظر: الشرح الكبير (٢٥٤/٩)، والمحلى (٢٥٩/١٠)، والزيلعي (١٠/٦)، والمغني (٩/٦٧٠)،  
والمهذب (٢٣٩/٢)، وينظر الكفارات لحسن علي حسنين الكاشف.

(٩) لكفارة القتل نوعان:

أحدهما: تحرير رقبة مؤمنة.

وثانيهما: صيام شهرين متتابعين.

ولا ثالث لهما في رأي جمهور الفقهاء؛ لأن الله ذكرهما فقط ولم يذكر غيرهما فكان ذلك  
مشعرًا بأن الإطعام ليس مشروعًا فيها.

وذهب الشافعي في قول له، وأحمد في رواية عنه: إلى أن لها نوعًا ثالثًا هو: إطعام ستين  
مسكينًا؛ قياسًا على كفارة الظهار، والمعروف من مذهبيهما خلاف ذلك.

ينظر: الخطيب على المنهاج (١٠٨/٤)، والمغني (٦٧١/٩).

(١) الغرامات، جمع: غرامة.

وهي في اللغة: ما يلزم أداؤه، وكذلك المَعْرَمُ والمَعْرَمُ، والغريم: المدين وصاحب الدين أيضًا،  
وفي الحديث في الثمر المعلق: «فمن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه».

ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي.

ينظر: لسان العرب (غرم) والقاموس المحيط (غرم).

(٢) من معاني الضمان في اللغة: الالتزام والغرامة، وفي الاصطلاح عند الجمهور هو: التزام دين أو  
إحضار عين أو بدن. والعلاقة بين الغرامة والضمان: أن الضمان أعم من الغرامة.

ينظر: لسان العرب (ضمن) والقاموس المحيط (ضمن)، وحاشية القليوبي (٣٢٣/٢).

(٣) وحد النقص: انتفاء الحكم عما ادعي له من العلة. وقيل: وجود العلة مع فقد ما ادعي من حكمها.  
وقيل: إبراء العلة حيث لا حكم. ينظر: الكافية في الجدل (ص٦٩).

يقولون: الصغائر مغفورة باجتنايب الكبائر<sup>(١)</sup>. ثم من قوله: إن الرسل والأنبياء معصومون عن الكبائر، فزلة آدم [لا شك أنها صغيرة لما ذكرنا، ثم قال: إن لم يغفر لكان من الخاسرين فإذا لم يكن له أن يعذبه فيصير وكأنه قال أجرمت وخطئت علينا لتكونن من الخاسرين، وفائدة تقدير آدم]<sup>(٢)</sup> وحواء<sup>(٣)</sup> أن يكونا من الملائكة

(١) ينظر الفرق بين الفرق (١/١٥٤) منهاج السنة النبوية (٣/٩٠).

(٢) سقط في أ.

(٣) هذه القصة جاء ذكرها في القرآن الكريم في مواضع عدة، منها في سورة الأعراف هذه، ومنها في سورة طه: ﴿فَوَسَّوَسَ إِلَى الشَّيْطَانِ قَالَ يَتَّادِمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْجَنَّةِ وَمَلَكَ لَا يَبْلَى فَاكْلا مِنهَا فَبَدَّتْ لهُمَا سَوْءُ نُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢٠، ١٢١]، وجاء في سورة البقرة بعد نداء الله تعالى لآدم وأمره له أن يسكن الجنة هو وزوجه، وإباحة الأكل له من كل شيء فيها ما عدا شجرة الخلد التي حظر عليه الأكل منها-: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ فَتَلَقَّى آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٦، ٣٧]... إلى غير ذلك من الآيات الواردة في المواضع الأخرى.

وكلام المعارضين للعصمة في هذه الآيات من أوجه ستة كل واحد منها يلزم منه معصية آدم: فالوجه الأول أن قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] إخبار منه تعالى بأن آدم وقع منه العصيان، وهو من الكبائر؛ بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣] والغواية المترتبة على العصيان في الآية تؤكد ذلك؛ لأنها اتباع الشيطان؛ لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن أَتْبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٤٢].

والوجه الثاني: قوله تعالى: ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢٢] ولا شك أن التوبة تكون مسبوبة بالذنب؛ لأن معناها الندم على ما فرط من الذنوب والعزم على عدم العود، وحينئذ فيكون آدم قد فعل ذنبا ثم ندم على اقترافه، وعزم على ألا يعود فتاب الله تعالى عليه وهداه. والوجه الثالث: أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَأُ هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ [البقرة: ٣٥] صريح في النهي عن الأكل منها، وآدم قد خالف وأكل منها؛ فيكون قد خالف النهي وارتكب المنهي عنه، ومخالفة النهي معصية.

الوجه الرابع: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَأُ هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ فيه ترتب كونهما من الظالمين على تقدير الأكل منها، وقد أكلا منها بصريح الآية؛ فكانا من الظالمين، ولا شك أن الظلم معصية.

الوجه الخامس: قول الله تعالى حكاية عن آدم وحواء: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّا تَغْفِرْ لَنَا وَرَحْمَتَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] فيه اعتراف منهما أنهما ظلما أنفسهما، والظلم ذنب ثم الخسران الذي ترتب على الظلم لولا المغفرة يدل على أنه كبيرة.

الوجه السادس: قوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٣٦] يدل دلالة صريحة على أن إخراج آدم وحواء من الجنة كان بلإزال الشيطان لهما وإغوائه إياهما ومقاسمته لهما إنه لمن الناصحين، واستحقاق إخراجهما بسبب غواية الشيطان يدل على أن الذنب الصادر منهما كبيرة.

هذه هي أوجه المخالفين، وظاهر أن جميع ما ذكروه من الأوجه يدور حول قصة أكل آدم من الشجرة بعد نهيها عنها، وتسمية هذا معصية وتوبة آدم وقبول الله تعالى لتوبته. وليان الرد عليهم فيها =

نقول: إن ما وقع من آدم - عليه السلام - وهو أكله من الشجرة كان قبل نبوته؛ وذلك لأن آدم حين ذلك كان في الجنة ولا أمة له، وكيف يكون نبي بلا أمة؟! واعترض على هذا من وجهين:

**أولهما:** قوله تعالى: ﴿وَيَكَادُمُ اسْتَكْنُ أَنْتَ وَرَزِيحُكَ الْجَنَّةَ...﴾ [الأعراف: ١٩] إلخ، يدل على أن آدم إذ ذاك كان نبيا؛ لأنه أوحى إليه بهذه الآية، ولا يصح الرد على هذا بأن الوحي لا يستلزم النبوة بدليل قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَرْسُوسًا أَنْ أَنْضِيعِي﴾ [القصص: ٧] وبعيد أن تكون امرأة نبيا؛ لأننا نقول: إن المفهوم ما ورد في قصة آدم هو إسماعه الكلام المنظوم في اليقظة وهو المسمى بالوحي الظاهر، وهو من خصائص الأنبياء، أما إلقاء الكلام في الروع حال اليقظة أو إسماع الكلام المنظوم في المنام فهو الوحي له، والإيحاء إلى أم موسى كان من هذا القبيل.

**وثانيهما:** قولكم: إن آدم كان في الجنة ولا أمة، ممنوع؛ لأن حواء أمة له، ولا ينفعكم القول بأن الإرسال إلى الواحد غير معهود؛ لأننا نقول: إن غير المعهود هو الإرسال إلى الواحد فقط؛ لأن تعريف النبي بقولهم: هو من قال الله له: أرسلناك إلى الناس أو إلى أمة كذا، لا يحتم أن يكون الناس المرسل إليهم موجودين في ابتداء الإرسال.

هذا ما اعترض به، ولكن ما نقله الغزي يشهد لما قلناه من أن آدم لم يكن حال الواقعة رسولا، وعبارة الباب - كما نقلها الغزي - : لو كان آدم - عليه السلام - رسولا قبل الواقعة لكان رسولا من غير مرسل إليه؛ لأنه لم يكن في الجنة بشر سوى حواء، وكان الخطاب لها بدون واسطة آدم - عليه السلام - كما هو ظاهر من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾، والملائكة رسل الله فلا يحتاجون إلى رسول آخر، وحيث ثبت أن هذه الواقعة كانت قبل نبوة آدم فلا تصادم إلا مذهب الكثيرين من المعتزلة الذين يذهبون إلى أن الأنبياء معصومون مطلقاً قبل النبوة وبعدها، ومما يؤيد أيضا كون هذه الواقعة قبل نبوة آدم قوله تعالى:

﴿فَنَوَّيْتُ لِمُؤْمِنِي رَبِّي فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَيْتُ﴾ [طه: ١٢١-١٢٢]؛ لأن الاجتباء للنبوة عقب «ثم» المفيدة للترتيب مع التراخي والمهلة، فهذه الواقعة بلا ريب كانت قبل النبوة.

وقد ذهب بعضهم إلى أن قصة أكل آدم من الشجرة كانت بعد بعثته، وهؤلاء يذهبون في الرد على من خالف في العصمة مذاهب أخرى:

فمنهم من قال: إن الأكل من الشجرة كان على سبيل النسيان، بدليل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسَىٰ وَلَمْ يجدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]. وقد اعترض [على] هذا بأن إبليس ذكّر آدم أمر النهي بقوله: ﴿مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَائِكِينَ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠]، ومع هذا التذكير يمتنع النسيان. وقد أجب عنه بأنه يجوز أن يكون وقت التذكير غير وقت النسيان حتى يتجه قوله تعالى: ﴿فَنَسَىٰ﴾، ولكن عتاب الله لآدم وحواء بقوله: ﴿أَلَمْ أَنْهَيْتُكُمْ عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢] واعترافهما بأنهما ظلما أنفسهما وطلبهما للمغفرة والرحمة، كل ذلك ينافي النسيان، ومنهم من أجاب بأن آدم كان متذكرا للنهي، ولكنه قد تناول من الشجرة متأولا، والتأويل من وجوه:

**الأول:** أن آدم - عليه السلام - فهم من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ [الأعراف: ١٩] أن المنهي عنه: الشخص لا النوع، بأن يكون آدم - عليه السلام - كف عن شجرة لشخصها ظلها المرادة بالنهي عن الأكل منها، وتناول من شجرة أخرى تشترك معها في نوع واحد، ولا تعدّ في ذلك، فإن كان هذا كما يشار بها إلى الشخص قد يشار بها إلى النوع كقوله - عليه الصلاة والسلام - : «هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به».



لأن المَلَك [كما ذكرنا أنه] لا يفتر عن العبادة، ولا يعصي... ربه، ولا يحتاج إلى شيء من المؤنّة، ومن قرأ: ملكين؛ لأن الملك يكون نافذ الأمر والنهي<sup>(١)</sup> في مملكته، وذلك مما يرغب فيه.

أو أن يكون [أراد]<sup>(٢)</sup> بذلك؛ ليشغلها عن نهي ربهما؛ حتى ينسيا ذلك فيتناولوا من تلك الشجرة على ما فعلا وفيما ذكر الخلود لأنه ليس بشيء ألد ولا أشهى من الحياة. والأشبه أن يقال: إنه لم ينسيا نهي الله إياهما عن تناول منها ولكن نسيا قوله: ﴿فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]؛ لذلك تناولوا، ولو ذكرا قوله: ﴿فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ماتوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوًّا﴾.

= ومما ذكر من وجوه التأويل: أن النهي ليس نصا في التحريم، بل هو ظاهر فيه، ويكون للتنزيه؛ فيجوز أن آدم عليه الصلاة والسلام وجد عنده دليل يصرف النهي عما هو ظاهر فيه، هذا ما يمكن أن يقال في جواب المتشبهين بقصة أكل آدم من الشجرة، وفيه الكفاية.

وقد يتمسك في معصية آدم بآية الأعراف: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلًا خَوِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهَا لَيْنَ آتَيْنَاهَا صُلْحًا لَنُكَونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٨٩]، ويبان تمسكهم بهذه الآية - على ما في «مفاتيح الغيب» للإمام الرازي - : أنهم يفسرون النفس الواحدة بآدم وأن زوجها المخلوقة منها هي حواء، وحيث كان هذا فيكون الضمير في ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَيْنَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠]، عائدا إليهما، ويقضى ذلك صدور الشرك منهما.

والجواب: أننا لا نسلم أن النفس الواحدة هي آدم، وليس في الآية ما يدل عليه، بل المراد بالنفس الواحدة: قصبي وأن زوجته من جنسه، يعني عربية، يسكن إليها، فلما آتاها الله تعالى ما طلبا من الولد الصالح جعل له شركاء فيما آتاها، بأن سميا أولادهما الأربعة بعبد مناف وعبد العزى وعبد الدار وعبد قصبي، والضمير في قوله تعالى: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠] لهما ولأعقابهما.

واعتمد هذا الجواب الإمام الرازي ولم يلتفت إلى سواه، وأجاب غيره بعد تسليم كون مرجع الضمير إلى آدم وزوجه: أن ذلك كان قبل النبوة، ولكن هذا الجواب معترض بما تقدم من أن الأنبياء معصومون من الكفر مطلقا قبل النبوة وبعدها. وأجيب عنه بأن الشرك المفهوم من الآية ليس هو المعهود وهو الشرك في الألوهية، بل تسمية ولدتهما عبد الحارث بوسوسة من الشيطان، يدل عليه ما ورد عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لما ولدت حواء طاف بها إبليس، وكان لا يعيش لها ولد، فقال لها: سميه عبد الحارث؛ فإنه يعيش، فسمة بذلك فعاش»، فكان ذلك من وحي الشيطان وأمره وليس ذلك كفرا، بل هو ذنب يجوز صدوره قبل النبوة.

ينظر: عصمة الأنبياء (١٨-٢٤).

(١) في ب: والقول.

(٢) سقط في أ.

عن ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضي الله عنهما - قال: آدم وحواء وإبليس والحية. وقال الحسن: آدم ووسوسة الشيطان لأن من قوله: إن الشيطان لم يكن في السماء، إنما وسوس آدم وحواء من بعد؛ فالأمر بالهبوط [لوسوسة الشيطان]<sup>(٢)</sup>؛ ولذلك بقيت في أولاده إلى يوم القيامة.

وقال بعضهم: دل قوله: ﴿وَلَكُزْ فِي الْأَرْضِ مَسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ على أن الأمر بالهبوط إنما كان من السماء وكانوا في السماء.

ثم قوله: ﴿أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ كأن الأمر بالهبوط لم يكن معاً؛ لأن إبليس أمر بالهبوط حين أبي السجود وآدم وحواء حين تناولا من الشجرة، ثم جمعهم في الأمر بالهبوط؛ ليعلم أن ليس في الجمع بالذكر دلالة وجوب الحكم والأمر مجموعاً.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَهْبِطُوا﴾ لا يفهم منه الهبوط من الأعلى.  
ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿أَهْبِطُوا مِصْرًا﴾ [البقرة: ٦١] أي انزلوا فيه.  
وقوله: ﴿عَدُوٌّ﴾، وهو عدو لنا إما بالكفر، وإما بالسعي<sup>(٣)</sup> في هلاكنا، وكل من يسعى في هلاكنا فهو عدو لنا ونحن عدو له<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكُزْ فِي الْأَرْضِ مَسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾.  
قيل<sup>(٥)</sup>: إلى منتهى آجالكم، وإبليس: إلى النفخة الأولى. ويشبه أن يكون هذا ليس على التوقيت، ولكن على الدوام والقرار فيها.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ [الأعراف: ٢٥].  
قيل<sup>(٦)</sup>: الأرض [فيها]<sup>(٧)</sup> تعيشون، وفيها تموتون عند انقضاء آجالكم، ومنها تخرجون في القيامة.

**قوله تعالى:** ﴿يَبْقَىٰ آدَمَ فَدَّ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوْءَ بَدَنِكَ وَرِيشًا وَلِبَاسَ التَّقْوَىٰ ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِمَّنْ ءَاتَىٰ اللَّهُ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ (٢٦)

(١) أخرجه ابن جرير (٤٥٤/٥) (١٤٤١٨) عن السدي، و(١٤٤١٩) عن أبي صالح، ذكره الرازي في التفسير (٤٢/١٤)، وابن عادل في اللباب (٦٥/٩).

(٢) في ب: لوسوسته.

(٣) في ب: بما يسعى.

(٤) في ب: أعداء له.

(٥) ذكره بمعناه أبو حيان في البحر (٢٨٢/٤).

(٦) ذكره ابن جرير (٤٥٥/٥)، والبغوي في تفسيره (١٥٤/٢).

(٧) في ب: في الأرض.

عَنَّهُمَا لِإِسْمَهِمَا لِإِسْمَهِمَا سَوَاءٌ إِنَّهُ بِرَبِّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَوْفَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿يَتَّبِعُ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوَاءَ تَكُمُ﴾ .

قال ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - والحسن: أنزلنا ماء القراح من السماء ليتخذ منه اللباس ما يوارى عوراتهم، ويتخذ منه الطعام والأشياء التي بها قوام أنفسهم. ويحتمل قوله: ﴿قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا﴾ أنزل الماء والأسباب التي بها يتخذ اللباس والأطعمة والأشربة، والعلم في ذلك الماء والأسباب، والعلم بذلك، وإلا ما عرف الخلق أن كيف يتخذ ذلك لباساً والأطعمة والأشربة.

وفيه دليل إثبات الرسالة؛ لأنهم لم يعرفوا ذلك إلا بوحي من السماء.

أو أن يكون قوله: ﴿قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوَاءَ تَكُمُ وَرِيشًا﴾، أي: جعل لكم وأنشأ لكم ما تتخذون منه اللباس والطعام والشراب ليس على الإنزال، ولكن على أن جعل لكم ذلك؛ كقوله: ﴿جَعَلْ لَكُمْ الْأَقْنَمَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [غافر: ٧٩].

وقوله: ﴿جَعَلْ لَكُمْ﴾ [النحل: ٨٠]، أي: أنشأ لكم ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ﴾ [النحل: ٨١]، وهو أن خلق لنا ذلك.

وفيه دليل خلق أفعال الخلق؛ لأنه إنما صار طعاماً بفعل من العباد [لا]<sup>(٢)</sup> أنه أنزل من السماء هكذا، ثم أخبر أنه جعل ذلك لنا، دل أنه خلق فعل الخلق فيه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرِيشًا﴾، قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: مالا.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: معاشا.

وقال القتيبي<sup>(٥)</sup>: الريش والرياش: ما ظهر من اللباس، وريش ما ستر به.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِبَاسُ الْقَوَى﴾ .

في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿وَلِبَاسُ الْقَوَى﴾، بالرفع على الابتداء<sup>(٦)</sup> أي

(١) ذكره أبو حيان في البحر (٢٨٣/٤) ولم ينسبه لأحد.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٥٧/٥) (١٤٤٣٣) عن ابن عباس وعن مجاهد (١٤٤٣٤، ١٤٤٣٥)، وعن السدي (١٤٤٣٦) وذكره السيوطي في الدر (١٤١/٣).

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٥٧/٥) (١٤٤٤٠) عن معبد الجهني وذكره السيوطي في الدر (١٤١/٣-١٤٢).

(٥) ذكره ابن جرير (٤٥٧/٥)، والبغوي في تفسيره (١٥٥/٢) ولم ينسبه لأحد، وأبو حيان في البحر (٢٨٣/٤).

(٦) وبه قرأ أبي وعبد الله بن مسعود، والأعشى. ينظر: البحر المحيط (٢٨٣/٤)، وتفسير القرطبي (١٨٥/٧)، والكشاف (٥٩/٢)، والمعاني للفراء (٣٧٥/١).

لباس التقوى خير، ومن نصبه<sup>(١)</sup> - أيضًا - فإنما ينصبه على الجواب لما تقدم؛ وإلا الحق فيه الرفع<sup>(٢)</sup>.

ثم اختلف فيه أهل التأويل قال الحسن: لباس التقوى: الدين.  
وقال أبو بكر الأصم: القرآن.

(١) نافع، وابن عامر، والكسائي، وأبو جعفر، والحسن، والشنوبدي. ينظر إتحاف الفضلاء (٢٢٣)، والإعراب للنحاس (٦٠٦/١)، والإملاء للعكبري (١٥٧/١)، والبحر المحيط (٢٨٣/٤)، والتبيان للطوسي (٤٠٦/٤)، والتيسير للداني (١٠٩)، وتفسير الطبري (٤٠١/١٢)، وتفسير القرطبي (٧/١٨٥).

(٢) وأما الرفع فمن خمسة أوجه:  
أحدها: أن يكون «لباس» مبتدأ، و«ذلك» مبتدأ ثانياً، و«خير» خبر الثاني، والثاني وخبره خبر الأول، والرابط هنا اسم الإشارة، وهو أحد الروابط الخمسة المتفق عليها. وهذا الوجه هو أوجه الأعراب في هذه الآية الكريمة.

الثاني: أن يكون «لباس» خبر مبتدأ محذوف، أي: وهو لباس، وهذا قول أبي إسحاق، وكان المعنى بهذه الجملة التفسير للباس المتقدم، وعلى هذا فيكون قوله «ذلك» جملة أخرى من مبتدأ وخبر.

وقدره مكي بأحسن من تقدير الزجاج فقال: «وستر العورة لباس التقوى».

الثالث: أن يكون «ذلك» فصلاً بين المبتدأ وخبره، وهذا قول الحوفي، ولا نعلم أن أحداً من النحاة أجاز ذلك، إلا أن الواحدي قال: ومن قال: إن ذلك لغو، لم يكن على قوله دلالة؛ لأنه يجوز أن يكون على أحد ما ذكرنا.

قال شهاب الدين: فقوله «لغو» هو قريب من القول بالفصل؛ لأن الفصل لا محل له من الإعراب على قول جمهور النحويين من البصريين والكوفيين.

الرابع: أن يكون «لباس» مبتدأ، و«ذلك» بدل منه، أو عطف بيان له، أو نعت، و«خير» خبره، وهو معنى قول الزجاج وأبي علي، وأبي بكر بن الأنباري، إلا أن الحوفي قال: وأنا أرى ألا يكون «ذلك» نعتاً لـ «لباس التقوى»؛ لأن الأسماء المهممة أعرف مما فيه الألف واللام، وما أضيف إلى الألف واللام، وسبيل النعت أن يكون مساوياً للمنعت، أو أقل منه تعريفاً، فإن كان قد تقدم قول أحد به فهو سهو.

قال شهاب الدين: أما القول به فقد قيل - كما ذكرته - عن الزجاج والفارسي وابن الأنباري، ونص عليه أبو علي في الحجة أيضاً، وذكره الواحدي.  
وقال ابن عطية: «هو أنبل الأقوال».

وذكر مكي الاحتمالات الثلاثة: أعني كونه بدلاً، أو بياناً، أو نعتاً، ولكن ما بحثه الحوفي صحيح من حيث الصناعة، ومن حيث إن الصحيح في ترتيب المعارف ما ذكر من كون الإشارات أعرف من ذي الأداة، ولكن قد يقال: القائل بكونه نعتاً لا يجعله أعرف من ذي الألف واللام.

الخامس: جوز أبو البقاء أن يكون «لباس» مبتدأ، وخبره محذوف، أي: ولباس التقوى ساتر عوراتكم. وهذا تقدير لا حاجة إليه.

ينظر: اللباب (٧٠، ٦٩/٩)، ومعاني القرآن للزجاج (٣٦٣، ٣٦٢/٢)، والمشكل (٣٠٩/٢)، والدر المصون (٢٥٤، ٢٥٣/٣)، والإملاء (٢٧١/١).

وقيل<sup>(١)</sup>: العفاف.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الحياء.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الإيمان، فكله واحد<sup>(٤)</sup>، أي: كل ما ذكر من لباس التقوى خير من اللباس الذي ذكر؛ لأن الدين والإيمان والقرآن والحياء يزجره ويمنعه من المعاصي<sup>(٥)</sup> فهو خير لأنه لباس في الدنيا والآخرة؛ لأن المؤمن التقي العفيف الحي لا يبدو له عورة، وإن كان عارياً من الثياب [وأن الفاجر لا يزال]<sup>(٦)</sup> تبدو<sup>(٧)</sup> منه عورته، وإن كان كاسياً من الثياب، لا يتحفظ في لباسه؛ [فلباس]<sup>(٨)</sup> التقوى خير، وهو كقوله ﴿فَاتَّخَذَ خَيْرَ الزَّادِ الْقَوَى﴾ [البقرة: ١٩٧] هذا التأويل للقراءة التي تقرأ بالرفع: ﴿وَلِبَاسِ الْقَوَى﴾ على الابتداء.

وأما من قرأ بالنصب فهو رده إلى قوله: ﴿يَنْبِيءَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُوْرِي سَوْءَ تَكْمٍ وَرِيْشًا﴾، ثم أنزلنا عليكم - أيضاً - لباساً تتقون به الحرّ والبرد والأذى؛ فيكون فيه ذكر لباس سائر البدن، وفي الأول ذكر لباس العورة.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ الذي اتخذ منه اللباس والأطعمة والأشربة من آيات الرسالة؛ لأن كل ذلك إنما عرف بالرسول بوحي من السماء، وهو ما ذكرنا أن فيه دليل إثبات الرسالة.

ويحتمل ذلك من آيات الله أي: من آيات وحدانية الله وربوبيته؛ لما جعل منافع السماء متصلة بمنافع الأرض مع بعد ما بينهما؛ دل ذلك أن منشئهما ومدبرهما واحد؛ لأنه لو كان تدبير اثنين، ما اتسق تدبيرهما؛ لاتصال منافع أحدهما بالآخر.

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١٥٥/٢) ونسبه لابن عباس.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٥٨/٥) (١٤٤٤٦، ١٤٤٤٧) عن معبد الجهني، وذكره السيوطي في الدر (٣/١٤٢-١٤١) وزاد نسبه لعبد بن حميد وأبي عبيد والحكيم الترمذي وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن معبد الجهني. وذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٢٨٤)، والبغوي في تفسيره (٢/١٥٥).

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٦١/٥) (١٤٤٥٤) عن السدي، و(١٤٤٥٥) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٣/١٤٢)، وعزه لابن جرير عن السدي، وذكره أبو حيان في البحر (٤/٢٨٤) ونسبه لابن

جريح.

(٤) في ب: وكله واحد.

(٥) في ب: عن المعاصي.

(٦) سقط في أ.

(٧) في ب: يبدو.

(٨) سقط في أ.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ .

أي: لعلهم يوفقون للتذكير، ولعلهم يتقون، أي: لعلهم يوفقون للتقوى، ولعلهم يوفقون للشكر لأنه حرف شك هذا يحسن أن يقال، والله أعلم، أو نقول: لكي يلزمهم التذكر والتشكر.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَبَيِّنَنَّ أَتَمَّ لَا يَفْنِنَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ﴾ .

قال بعضهم: خاطب به أهل مكة في تكذيبهم رسول الله ومخالفتهم أمره في ألا يخرجكم من الأمن<sup>(١)</sup> والسعة، كما أخرج أبويكم من دار الأمن والسعة.

وقال بعضهم: قوله: ﴿لَا يَفْنِنَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ﴾ أي: احذروا دعاءه إلى ما يدعوكم إليه؛

فإنه يمنع عنكم في الآخرة الكرامة والثواب؛ كما أخرج أبويكم من دار الكرامة والمنزلة.

وقال أهل التأويل ﴿لَا يَفْنِنَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ﴾، أي: لا يضلنكم الشيطان ويغويكم، كما

فعل بأبويكم: أخرجهما من الجنة.

وقال آخرون: قوله: ﴿لَا يَفْنِنَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ﴾ بما تهوى أنفسكم، ومالت إلى شهواتها

وأمانيتها، كما أخرج أبويكم من الجنة بما [هوته أنفسهما، واشتهائهما]<sup>(٢)</sup> يحذرهم اتباع

هوى النفس وشهواتها وأمانيتها؛ فإن السبب<sup>(٣)</sup> الذي به كان إخراجهما هو هوى النفس

وأمانيتها.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا﴾ .

يحتمل قوله: ﴿يَنْزِعُ﴾ [أي: نزع]<sup>(٤)</sup> عنهما لباسهما وهذا في القرآن كثير يفعل بمعنى

فعل.

ويحتمل على الإضمار؛ كأنه قال: أراد أن ينزع عنهما لباسهما؛ ليريحهما سوءاتهما،

وقد ذكر أن المفروض من الستر هو ستر العورة لا غير، احتيج إليه أو لم يحتج، وأما غيره

من الستر فإنما هو لدفع الأذى من الحرّ والبرد [أو للتجميل]<sup>(٥)</sup> والمفتون بالشيء هو

المشغوف به والمولع به.

يقول: لا يمنعكم عن دخول الجنة، كما أخرج أبويكم من الجنة<sup>(٦)</sup>، وكان قصده ما

(١) في أ: الأرض.

(٢) في ب: هوت به أنفسهما واشتهتها.

(٣) في ب: فإن سبب.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) زاد في أ: هو.

ذكر من نزع اللباس وإبداء العورة وهو ما ذكر.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُ يَرْنِكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: قبيله: جنوده وأعدائه، حذرنا إبليس وأعدائه؛ بما يروننا ولا نراهم، فإن قيل: كيف كلفنا محاربتة، وهو [بحيث لا نراه وهو يرانا ومثله في غيره من الأعداء لا يكلفنا محاربة من لا نراه أو لا تقدر القيام بمحاربتة وليس في وسعنا القيام بمحاربة من لا نراه قيل إنه لم يكلفنا محاربة أنفسهم، إذ لم يجعل<sup>(٢)</sup> له السلطان على أنفسنا وإفساد مطاعنا ومشاربنا وملابسنا، ولو<sup>(٣)</sup> جعل لهم لأهلكوا أنفسنا وأفسدوا<sup>(٤)</sup> غذاءنا، إنما جعل له السلطان في الوسوس فيما يوسوس في صدورنا، وقد جعل لنا السبيل إلى معرفة وساوسه بالنظر والتفكير، نحو قوله: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ...﴾ [الأعراف: ٢٠٠] الآية، وقوله - تعالى - : ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [المؤمنون: ٩٧]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا﴾ [الأعراف: ٢٠١] علمنا مابه ندفع وساوسه وهمزاته<sup>(٥)</sup>، وجعل<sup>(٦)</sup> لنا الوصول إلى دفع وساوسه بحجج وأسباب جعلت لنا، فهذا يدل على أن الله يجوز أن يكلفنا بأشياء لم يعطنا أسباب تلك الأشياء، بعد أن جعل في وسعنا الوصول إلى تلك الأسباب، وإن لم يكن [لنا] وقت التكليف تلك الأسباب، من نحو: الأمر بالصلاة، وإن لم تكن على الطهارة<sup>(٧)</sup>؛ إذ جعل في وسعنا الوصول إلى الطهارة، ونحو الأمر بأداء الزكاة، وإن لم

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١٥٥/٢) وأبو حيان في البحر (٢٨٤/٤).

(٢) بدل ما بين المعقوفين في أ: إن لم نجعل.

(٣) في ب: وإن.

(٤) في ب: وأهلكوا.

(٥) الهمز كالعصر، ومنه: همزت الشيء في كفي، أي: عصرته. ثم عبر به عن الاغتيال. والهمزة: الكثير الهمز كالهماز في قوله: ﴿هَذَا مَثَلٌ بَيِّنٌ﴾ [القلم: ١١]. وعن ابن الأعرابي: الهماز: المغتاب بالغيب، واللماز: المغتاب بالحضرة، قال الشاعر:  
وإن اغتیب فأنت الهماز اللمزة

وعن شهر بن حوشب عن ابن عباس في تفسيره قال: هو المشاء بالنميمة، المفرق بين الجماعة، المغربي بين الأجابة. قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [المؤمنون: ٩٧] أي: نزغاتهم وما يوسوسون به. وأصله من الهمز، وهو الدفع. ومنه الحديث: «أما همزة فالموتة» وقال أبو عبيد: الموتة: الجنون، سماه همزاً؛ لأنه حصله من النخس والغمز. وكل شيء غمزته فقد دفعته.

ينظر: عمدة الحفاظ (٣٠١، ٣٠٠/٤).

(٦) في ب: وبأسباب جعل.

(٧) الطهارة في اللغة: النظافة، يقال: طهر الشيء، بفتح الهاء وضمها، يطهر بالضم، طهارة فيها، والاسم: الطهر، بالضم. وطهره تطهيراً، وتطهر بالماء، وهم قوم يطهرون أي: يتزهدون =

يكن وقت الأمر من تؤدي إليه حاضرًا، أو نحو<sup>(١)</sup> الأمر بالحج<sup>(٢)</sup> وغيره من العبادات، وإن كان لا يصل إلى أداء ما افترض عليه إلا بعد أوقات مع احتمال الشدائد، وهذا يرد - أيضًا - على من يقول: إنه لا<sup>(٣)</sup> يلزم الأوامر والمناهي من جهلها، ولا يكلف إلا بعد العلم بها؛ لأنه يتكلف<sup>(٤)</sup> حتى لا يلزمه فرض من فرائض الله وعبادة من عباداته؛ لأنه لا يكسب أسباب العلم؛ لثلا يلزمه ذلك، فهذا بعيد محال، والوجه فيه ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

اختلف أهل الاعتزال فيه؛ قال أبو بكر الأصم: الجعل من الله على وجوه: أحدها: السبب أي<sup>(٥)</sup>: أعطينا لهم السبب الذي به صاروا أولياء لهم، كما يقول الرجل<sup>(٦)</sup> لآخر: جعلت لك الدار والعبيد والمال، وهو لم يجعل له ذلك، ولكن أعطاه ما به صار ذلك، وهو إنما أعطاه سبب ذلك؛ فيضاف ذلك إليه؛ فعلى ذلك ما أضاف الجعل إليه؛ لما أعطاه السبب.

وقال جعفر بن حرب<sup>(٧)</sup>: «الجعل» هو التخلية، خلى بينهم وبين أولئك؛ فأضاف ذلك إليه بالجعل، كما يقال للرجل: جعلت عبدك قتالاً ضراباً، إذا خلى بينه وبين ما يفعله، وهو قادر على منعه؛ [عن ذلك]<sup>(٨)</sup> فعلى ذلك فيما أضاف الجعل إلى نفسه: هو أن خلى بينهم وبين أولئك، يعملون ما شاءوا.

= الأذناس، ورجل طاهر الثياب، أي: منزه.

وفي الشرع: هي عبارة عن غسل أعضاء مخصوصة بصفة مخصوصة.

وعرفت أيضا بأنها: زوال حدث أو خبث، أو رفع الحدث أو إزالة النجس، أو ما في معناهما أو على صورتها.

وقال المالكية: إنها صفة حكمية توجب للموصوف بها جواز استباحة الصلاة به، أو فيه، أو له. فالأولان يرجعان للشوب والمكان، والأخير للشخص.

ينظر: مختار الصحاح مادة (طهر)، والتعريفات للجرجاني ص(١٤٢)، وحاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ص(١١)، وكفاية الأخيار للحصني ص(٦)، وكشاف القناع (١/٢٤)، وأسهل المدارك شرح إرشاد السالك للكشناوي (١/٣٤).

(١) في أ: ونحو.

(٢) في ب: بالحجج.

(٣) في ب: أن لا.

(٤) في أ: بتكليف.

(٥) في أ: الذي.

(٦) في ب: تقول لرجل.

(٧) ينظر: تفسير الرازي (١٤/٤٦).

(٨) سقط في أ.



وقال الحسن: من حكم الله أن من عصى يكون عدوًّا له، ومن أطاع يكون وليًّا له، ومن أطاع الشيطان فهو وليه، ومن عصاه يكون عدوًّا له؛ فكذا<sup>(١)</sup> حكم الله - تعالى - في كل من أطاعه يكون وليًّا له، ومن عصاه يكون عدوًّا له. وقال غيرهم من المعتزلة قوله: ﴿جَعَلْنَا الشَّيْطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، أي: وجدناهم كذلك أولياء لهم.

ولكن لو جاز إضافة ذلك إلى الله - تعالى - كما ذكر هؤلاء - لجاز إضافة ذلك إلى الأنبياء؛ لأنه قد كان منهم التولية في ذلك، والتسمية لهم بذلك، والحكم على ما قال الحسن<sup>(٢)</sup>، فإذا لم يجز إضافة ذلك إليهم؛ دل أنه قد كان من الله في ذلك صنع لم يكن ذلك من الأنبياء، وهو أن خلق منهم فعل الولاية لهم؛ لما علم منهم أنهم يختارون ولايتهم ويتولونهم؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ﴾ [النحل: ١٠٠]، وبالله العصمة والنجاة.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحِشَةِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيْطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾. قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً﴾.

قال ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - : كل معصية فاحشة، والفاحشة: كل ما عظم فيه النهي، فإذا ارتكبوا ذلك فهو فاحشة.

وقال مجاهد<sup>(٤)</sup>: فاحشتهم أنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة. وقال غيره<sup>(٥)</sup> من أهل التأويل: الفاحشة هو ما حرّموا من الحرث والأنعام والبنات، وغيره من نحو السائبة والحامي وغيره، لكن الفاحشة ما ذكرنا: أن كل ما عظم النهي فيه والزجر فهو فاحشة، والفاحشة هو ما عظم من<sup>(٦)</sup> الأمر، يعرف ذلك بوجهين:

(١) في ب: هذا.

(٢) في أ: الوجود فليحرر.

(٣) ذكره بمعناه البغوي في تفسيره (١٥٥/٢)، وأبو حيان في تفسيره (٢٨٦/٤).

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٦٣/٥) (١٤٤٦٧)، وذكره السيوطي في الدر (١٤٣/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم.

(٥) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٢٨٦/٤).

(٦) في ب: فيه.

أحدهما: يعظم ذلك في العقل، والثاني: بالسمع يرد فيه.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾.

ادعوا في ذلك أمر الله ورضاه به، ويقولون: لو لم يرض بذلك ولم يأمر، لكان ينكلهم ويتنقم منهم، يعنون آباءهم، فاستدلوا بتركهم وما فعلوا على أن الله قد كان رضي بذلك، وأمرهم أن يفعلوا ذلك<sup>(١)</sup>؛ فدل تركه إياهم على ذلك على أنه قد أمرهم بذلك، ورضي عنهم؛ كمن يخالف في الشاهد ملكاً من الملوك في أمره ونهيه، فإنه ينكله على ذلك ويتنقم منه؛ إذا كان قادراً على ذلك، فإذا لم يفعل ذلك به دل ذلك منه على الرضا به؛ فعلى ذلك الله: لما لم يتنقم منهم ولم ينكلهم، دل ذلك على الرضا والأمر به.

والثاني: كأنهم أخذوا ذلك من المسلمين لما سمعوا من المسلمين قالوا: «ما شاء الله كان» ظنوا أن ما كان من آبائهم كان بأمر من الله ورضاه، لم يفصلوا بين المشيئة والأمر: المشيئة والإرادة [هي]<sup>(٢)</sup> صفة فعل كل فاعل يفعله على الاختيار، نحو أن يقال: شاء فعل كذا، أو<sup>(٣)</sup> أراد أمر كذا، ولا يجوز أن يقال: أمر نفسه بكذا، أو نهى نفسه عن كذا. وأما قولهم: إن لم ينكل آباءهم، ولم يتنقم منهم بما فعلوا، دل أنه رضي بذلك، فيقال: إن فيهم من فعل على خلاف فعلهم وغير صنيعهم ضد ما فعل أولئك، ثم لم يفعل بهم ذلك؛ فهل دل ذلك على الرضا منه بذلك؟ فإن قلتم: بلى [فقد]<sup>(٤)</sup> رضي بفاعلين متضادين.

وإن قلتم: لا فكيف دل ذلك في أولئك على الرضا والأمر، ولم يدل فيمن فعلوا بخلاف فعلهم؛ فهذا تناقض؟! وقد ذكرناه فيما تقدم، والله أعلم.

قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ﴾. لهم يا محمد.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

إن الله أمر بهذا وحرّم هذا، وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الفحشاء]<sup>(٥)</sup>: هو ما ذكرنا ما عظم النهي فيه، أو كل ما يشتد فيه النهي ويغلظ أو يكثر هو الفحشاء.

ألا ترى أنه يقال لكل شيء يكثر: فحش، من نحو الكلام وغيره أنه إذا خرج عن حدّه

(١) في ب: إذا فعلوا بذلك.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: و.

(٤) في أ: قادراً، وسقط في ب.

(٥) سقط في أ.

وجاوزه يقال: فحش؛ فعلى ذلك الفحشاء -ها هنا- هو ما جاوز حده في القبح، أو جاوز الحد من الكثرة، وهم قد أكثروا الافتراء على الله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

قال بعضهم: بل تقولون على الله ما لا تعلمون: إنه أمر بذلك.

وقيل: قوله: ﴿ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ ﴾ أي: تعلمون أنكم تقولون على الله ما لا تعلمون؛

لأنهم لم يكونوا يؤمنون بالرسول، ولا كان لهم كتاب، فكيف تعلمون أن الله أمركم بذلك، وهو كقوله: ﴿ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ [يونس: ١٨]

لا يجوز ألا يعلم الله، ولكن على النفي لذلك، ليس كما تقولون وتنبئون، ولكن يعلم خلاف ذلك وضده، ويكون في نفي ذلك إثبات غيره؛ فعلى ذلك يعلمون<sup>(١)</sup> أنهم يقولون على الله ما لا يعلمون.

وأسباب العلم بهذا<sup>(٢)</sup>: إما الرسل يخبرون عن الله ذلك، وإما الكتاب يجدونه<sup>(٣)</sup> فيه

مكتوبًا، فيعلمون فتتسع<sup>(٤)</sup> الشهادة بذلك، وهم قوم لا يصدقون الرسل، ولا يؤمنون بخبرهم، وليس لهم كتاب - أيضًا - يقرءونه، فما بقي إلا وحي الشيطان إليهم؛ كقوله:

﴿ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَيْكَ آيَاتٍ ﴾ [الأنعام: ١٢١].

وقوله - عز وجل -: ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ﴾ .

والقسط: هو العدل في كل شيء: في القول والفعل وغيره، كقوله: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ

فَاعْدُوا ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وكقوله - تعالى -: ﴿ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ [النساء: ١٣٥]،

وأصل العدل<sup>(٥)</sup>: هو محافظة الشيء على الحد الذي جعل له، ووضع<sup>(٦)</sup> موضعه.

(١) في أ: لا يعلمون.

(٢) في ب: هذا.

(٣) في ب: يجدون.

(٤) في ب: فيسع.

(٥) العدل خلاف الجور، وهو في اللغة: القصد في الأمور، وهو عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، والعدل من الناس: هو المرضي قوله وحكمه، ورجل عدل: بين العدل والعدالة، وصف بالمصدر، معناه: ذو عدل.

والعدل يطلق على الواحد والاثنين والجمع، ويجوز أن يطابق في التثنية والجمع فيقال: عدلان،

وعدول، وفي المؤنثة: عدلة.

والعدالة: صفة توجب مراعاتها الاحتراز عما يخل بالمروءة عادة في الظاهر.

والعدل في اصطلاح الفقهاء: من تكون حسناته غالبية على سيئاته. وهو ذو المروءة غير المتهم.

ينظر: لسان العرب (عدل)، المصباح المنير (عدل)، ومغني المحتاج (٤/٤٢٧)، وكشاف

القناع (٦/٤١٨)، والقوانين الفقهية ص (٣٠٣)، ومعين الحكام ص (٨٢).

(٦) في ب: وضعه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ .

اختلف فيه؛ قيل<sup>(١)</sup>: ﴿أَقِيمُوا﴾، أي: سوا وجوهكم نحو الكعبة، ﴿عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾، أي: في كل مكان تكونون فيه، وهو كقوله: ﴿وَأَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ [يونس: ٨٧] أي: اجعلوا بيوتكم نحو الكعبة؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ سَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤].

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ﴾، أي: اجعلوا عبادتكم لله، ولا تشركوا فيها غيره؛ كقوله: ﴿وَأَدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾، ويشبه أن يكون الوجه كناية وعبارة عن الأنفس؛ كأنه قال: أقيموا أنفسكم لله، لا تشركوا فيها لأحد شركاً كقوله: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٢] أي<sup>(٣)</sup> بجعل نفسه لله سالماً.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ .

يحتمل الدعاء نفسه، أي: ادعوه ربّاً خالقاً ورحمناً، ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾: بالوحدانية والألوهية والربوبية.

ويحتمل قوله: ﴿وَأَدْعُوهُ﴾، أي: اعبدوه مخلصين له العبادة، ولا تشركوا غيره فيها. ويحتمل: أي دينوا بدينه الذي دعاكم إلى ذلك وأمركم به.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ .

قال قائلون: هو صلة قوله: ﴿فِيهَا حَيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ [الأعراف: ٢٥]؛ كأنهم سألوها مما يعودون إذا بعثوا، فقال: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ﴾: خلقكم، ﴿تَعُودُونَ﴾ مثله. ويحتمل أن يكون هو صلة قوله: ﴿فِيكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]، يعودون كما كانوا في البداية: الكافر كافراً، والمؤمن مؤمناً.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾: هو من الدائمة، ليس من الابتداء<sup>(٤)</sup>؛ لأنه

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤٦٤/٥) (١٤٤٧٧، ١٤٤٧٨، ١٤٤٨٠) عن مجاهد، و(١٤٤٧٩) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (١٤٣/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد، ولا ابن أبي حاتم عن أبي العالية.

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤٦٥/٥) (١٤٤٨٢، ١٤٤٨٣) عن الربيع بن أنس، وذكره السيوطي في الدر (١٤٣/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن أبي العالية.

(٣) في أ: أتى.

(٤) قال الفارسي: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩] ليس على ظاهره؛ إذ ظاهره: تعودون على البدء، وليس المعنى تشبيههم بالبدء؛ إنما المعنى على إعادة الخلق كما ابتداءً، فتقدير ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾: كما بدأ خلقكم، أي: يحيي خلقكم عوداً كبده، وكما أنه لم يعن بالبدء ظاهره من غير حذف المضاف إليه، كذلك لم يعن بالعود من غير حذف المضاف الذي هو الخلق، فلما حذف قام المضاف إليه مقام الفاعل؛ فصار الفاعلون مخاطبين. كما أنه لما حذف المضاف من قوله: «كما

لا يجوز أن يقال لصبي: كافر أو مؤمن، وهو الدوام والمقام فيه إلى وقت الموت، وهو في [الدنيا] البداية، وفي الآخرة الإعادة، وهو كقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُمْ﴾ [الروم: ٢٧]، وقوله: ﴿يَبْدَأُ﴾ ليس يريد ابتداء نشوئه؛ ولكن كونه في الدنيا؛ فعلى ذلك قوله: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ...﴾ الآية، يخرج على وجهين: أحدهما، أي: كما كنتم في الدنيا تعودون في الآخرة كذلك: المؤمن مؤمن والكافر على كفره.

والثاني: كما أنشأكم في الدنيا لا<sup>(١)</sup> من شيء؛ فعلى ذلك يبعثكم كذلك<sup>(٢)</sup>، لا يعجزه

شيء.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ﴾.

بما هداهم الله بفضله.

﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾.

بما اختاروا من فعل الضلال؛ فأضلهم الله؛ كقوله: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾ [الرعد: ٢٧]،

وقوله: ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَكَلَّا هَادِيَ لَمًّا﴾ [الأعراف: ١٨٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُخَسِبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾.

= بدأ خلقكم» صار المخاطبون مفعولين في اللفظ.

قال شهاب الدين: يعني أن الأصل: كما بدأ خلقكم يعود خلقكم، فحذف «الخلق» في الموضوعين، وصار المخاطبون في الأول مفعولين بعد أن كانوا مجرورين بالإضافة أيضًا، وفي الثاني صاروا فاعلين بعد أن كانوا مجرورين بالإضافة. و«بدأ» بالهمز: أنشأ واخترع، ويستعمل بهذا المعنى ثلاثيًا ورباعيًا على «أفعل»، فالثلاثي كهذه الآية، وقد جمع بين الاستعمالين في قوله تعالى:

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ﴾ [العنكبوت: ١٩] فهذا من «أبدأ»، ثم قال: ﴿كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾ [العنكبوت: ٢٠]، هذا فيما يتعدى بنفسه.

وأما ما يتعدى بالباء نحو: بدأت بكذا، بمعنى: قدمته وجعلته أول الأشياء، فيقال منه: بدأت به، وابتدأت به.

وحكى الراغب أيضًا أنه يقال من هذا: أبدأت به، على «أفعل»، وهو غريب.

وقولهم: أبدأت من أرض كذا، أي: ابتدأت منها بالخروج. والبداء: السيد، سمي بذلك؛ قيل:

لأنه يبدأ به في العد إذا عد السادات، وذكروا عليه قوله:

فجئت قبورهم بدءًا ولما فنادت القبور فلم تجبنة

أي جئت قبور قومي سيدًا ولم أكن سيدًا، لكن بموتهم صيرت سيدًا، وهذا ينظر لقول الآخر:

خلت الديار فسدت غير مسود ومن العناء تفردني بالسؤدد

ينظر: الباب في علوم الكتاب (٨٢/٩-٨٣)، والدر المصون (٢٥٨/٣).

(١) في أ: إلا.

(٢) في أ: لذلك.

فيه [دلالة]<sup>(١)</sup> لزوم الحجة والدليل في حال الحسبان والظن إذا كان بحيث الإدراك والوصول إليه؛ لأنه قال: ﴿رُحِسُبُوتٌ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٣٧] فيه أنهم عند أنفسهم مهتدون، ولم يكونوا، ثم عوقبوا على ذلك؛ دل أن الدليل والحجة قد يلزم، وإن لم يعرف بعد أن [كيف] يكون سبيل الوصول إلى ذلك، وهذا يرد قول من يقول بأن فرائض الله لا تلزم<sup>(٢)</sup> إلا بعد العلم بها والمعرفة.

**قوله تعالى:** ﴿يَبَيِّنَ ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُزَلِّ بِهِ سُلْطَنَا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾

قوله - عز وجل - : ﴿يَبَيِّنَ ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾.

يحتمل أن يكون الخطاب - وإن خرج مخرج الأمر - بأخذ الزينة واللباس، فهو على النهي عن نزعها؛ لأن الناس يكونون آخذين الزينة وساترين عوراتهم غير بادين بها فإذا كان كذلك فهو على النهي عن نزع لباسهم وإبداء عوراتهم، وهو ما ذكر في بعض القصة أن أهل الشرك كانوا إذا طافوا بالبيت نزعوا ثيابهم، ويقولون: لا نطوف في ثيابنا التي أذنبنا فيها، فإن كان التأويل [ما]<sup>(٣)</sup> قال ابن عباس<sup>(٤)</sup> وهؤلاء: فيكون فيه إضمار؛ كأنه قال: خذوا زينتكم عند هذا المسجد، كما تأخذون عند كل مسجد سواء.

وإلا خرج تأويل الآية على وجوه:

أحدها: يقول: صلوا في كل مسجد، ذكر هذا لمن لا يرى الصلاة إلا في مسجده، على ما روي: «أن لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»<sup>(٥)</sup>.

والثاني: [يقول]<sup>(٦)</sup>: صلوا بكل مسجد، وبكل مكان؛ كقوله - عليه السلام -:

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: لا يلزم.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٦٩/٥) (١٤٥٠٩، ١٤٥١٠)، وذكره السيوطي في الدر (١٤٥/٣) وزاد نسبه

لابن أبي شيبة ومسلم والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي.

(٥) أخرجه الدارقطني (٤١٩/١-٤٢٠) عن جابر وأبي هريرة، وقال الحافظ في التلخيص (٦٦/٢): هو

ضعيف ليس له إسناد ثابت.

(٦) سقط في أ.

«جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا»<sup>(١)</sup>.

والثالث: بجعل<sup>(٢)</sup> الزينة العبادة نفسها؛ بقوله: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ﴾.

ويحتمل ما ذكره أهل التأويل: كانوا يستعيرون من أهل مكة ثيابًا يطوفون فيها، فإن لم يجدوا بها طافوا فيها عراة بادين عوراتهم، فنهاهم الله - تعالى - عن ذلك<sup>(٣)</sup>، وقال: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾، أي: لا تنزعوا ثيابكم التي على عوراتكم؛ فهو على النهي عن نزع الثياب وإبداء العورة، وكذلك قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾.

يخرج على النهي عما حرموا على أنفسهم من أنواع المنافع والنعم التي أحل الله لهم: من تحريم البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي، ومن نحو ما حرموا من الزرع والطعام، وكقوله: ﴿وَحَرَّتْ جِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَأَ بِرَعِيهِمْ وَأَنْعَمُ حُرِّمَتْ طُهُورُهَا﴾ الآية [الأنعام: ١٣٨]، خرج قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ على النهي عما حرموا مما أحل لهم، لا على الأمر بالأكل والشرب؛ [لأن كل أحد يأكل ويشرب]<sup>(٤)</sup> ولا يدع ذلك؛ فدل أنه خرج على النهي عما حرموا؛ كأنه قال: لا تحرموا [ما تحرمون]<sup>(٥)</sup> ولكن كلوا واشربوا وانتفعوا بها.

فإن كان على ابتداء الأمر بأخذ الزينة، فهو - والله أعلم - أمر بأخذ الزينة والتجمل عند كل مسجد، والمسجد هو مكان كل عبادة ونسك<sup>(٦)</sup>، على ما يكون<sup>(٧)</sup> في غير ذلك من الأوقات يتزينون ويتجملون<sup>(٨)</sup> عند اجتماع الناس؛ فعلى ذلك يكونون في مكان العبادة والنسك.

أو أن يكون لما في المسجد من اجتماع الناس للعبادة، فأمروا بستر عوراتهم في ذلك.

(١) أخرجه البخاري (٥١٩/١) كتاب: التيمم، أول باب فيه (٣٣٥) وأطرافه (٤٣٨، ٣١٢٢)، ومسلم (٣٧٠-٣٧١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥٢١/٣) عن جابر بن عبد الله.

(٢) في ب: نجعل.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (١٤٦/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة، وعزاه أيضًا لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن طاوس بنحوه.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في أ.

(٦) المسجد - بالكسر -: موضع السجود، والذي يصلّى فيه، شاذ قياسًا لا استعمالًا، وهو أخفض محط القائم.

ينظر: لسان العرب (سجد)، الكلبيات (٣٠١/٤)، والمفردات (٣٢٨) التوقيف على مهمات

التعاريف (٦٥٤).

(٧) في ب: يكونون.

(٨) في أ: تجملون.

ويكون قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾، أي: كلوا واشربوا واحفظوا الحد في ذلك ولا تتجاوزوه، وهو نهي عن الكثرة.

أو ما<sup>(١)</sup> ذكرنا أنه نهاهم عن التحريم وترك الانتفاع بها، وفي تحريم ما أحل الله وترك الانتفاع بها إسراف.

﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾؛ لأنه لا يحب الإسراف، وقد ذكرنا أن المفروض من الستر هو ما يستر به العورة، وأما غيره فإنما هو على دفع الأذى والتجمل.

ألا ترى أنه قال: ﴿يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِيَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَ تِهْمَاتٍ﴾ [الأعراف: ٢٧]، وقال: ﴿يَنْبِئُ بَادِمًا قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِيَاسًا يُؤَرِي سَوْءَ نِكْمٍ﴾ [الأعراف: ٢٦]، من علينا بما أنزل مما نستر<sup>(٢)</sup> به عورتنا، وإن كانت له<sup>(٣)</sup> المنة في الكل، وذلك [- أيضًا -]<sup>(٤)</sup> قبيح في الطبع أن ينظر أحد إلى عورة آخر، وعلى ذلك جاءت الآثار في الأمر بستر العورة، روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «احفظ عورتك، إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك»، فقيل: يا رسول الله؛ فإن كان بعضنا في بعض، فقال: «إن استطعت ألا تظهر عورتك فافعل»، فقيل: فإذا كان أحدنا خاليًا، فقال: «فالله أحق أن يُستخيا منه»<sup>(٥)</sup>.

وعنه ﷺ قال: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة»<sup>(٦)</sup>، ومثله كثير، وفيما ذكرنا كفاية؛ وعلى ذلك يخرج الأمر بالإخبار بستر العورة؛ ألا ترى أنه قال - تعالى - : ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ...﴾ [المائدة: ٣١] الآية، لثلاثي عورته؛ لأنه يكون جفاء.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾.

(١) في أ: وما.

(٢) في ب: يستر.

(٣) في ب: كانت تلك.

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه أحمد (٤، ٣/٥)، وأبو داود (٤٣٧/٢) في كتاب الحمام، باب ما جاء في التعري (٤٠١٧)، والترمذي (٤٧٦/٤) باب ما جاء في حفظ العورة (٢٧٦٩)، وقال: حسن. وابن ماجه (١٩٢٠)، وعبد الرزاق (١١٠٦)، والحاكم (١٧٩/٤)، وأبو نعيم في الحلية (١٢١/٧)، والبيهقي في سننه (٩٩/١)، (٢٢٥/٢)، (٩٤/٧)، والخطيب في التاريخ (٢٦١/٣) عن معاوية بن حيدة القشيري.

(٦) أخرجه مسلم (٢٦٦/١) كتاب الحيض، باب تحريم النظر إلى العورات (٣٣٨-٧٤)، والترمذي (١٠١/٥) كتاب الأدب: باب في كراهية مباشرة الرجال الرجال والمرأة المرأة (٢٧٩٣)، والحاكم وصححه (١٥٨/١)، والطبراني في الكبير (٤٤/٦)، وابن أبي شيبة (١٠٦/١).



قال أبو بكر الأصم: الزينة - هاهنا - هي اللباس<sup>(١)</sup>؛ لأنه ذكر على أثر ذلك اللباس، وهو قوله: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾، والطيبات من الرزق: ما حرموا مما أحل الله لهم من البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي وغير ذلك، مما كانوا يحرمون الانتفاع به؛ كقوله: ﴿وَحَرِّتُمْ حِجْرًا لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِرِزْقِهِمْ﴾.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup>: زينة الله هي المركب؛ كقوله: ﴿وَالْحَيْلَ وَالْعَالَ وَالْحَمِيرَ لِرِزْقِهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨] جعل الله ما يركب زينة للخلق، وهم كانوا يحرمون الركوب والانتفاع بها، فقال: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾، وقال: ﴿وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾: ألبانها ولحومها.

وقال غيره من أهل التأويل: زينة الله - هاهنا - : النبات وما يخرج من الأرض مما هو رزق للبشر، والدواب جميعًا؛ كقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّمَنْ يَنْبُوهُنَّ...﴾ [الكهف: ٧] الآية، وكقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ﴾ [يونس: ٢٤] سمي لنا ما أخرج من الأرض: زينة.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

اختلف فيه؛ قال الحسن<sup>(٣)</sup>: هي، يعني: الطيبات خالصة للمؤمنين في الآخرة لا يشاركهم الكفرة فيها، فأما في الدنيا فقد شاركوهم؛ فالتأويل الأول يخرج على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: قل هي للذين آمنوا خالصة يوم القيامة، وفي الحياة الدنيا لهم جميعًا؛ كقوله: ﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٢٦].

ويحتمل قوله: ﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾؛ لأنهم لم يحرموا الطيبات التي أحل الله لهم، بل انتفعوا بها، وحرمها أولئك ولم ينتفعوا بها، فكانت هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا؛ لما انتفعوا بها في الدنيا، وتزودوا بها للآخرة، وكانت [لهم]<sup>(٤)</sup> خالصة يوم القيامة، وإنما كان خالصًا لهم يوم القيامة، لما لا يكون لأهل الشرك ذلك؛ لما لم يتزودوا للمعاد، [و]<sup>(٥)</sup> قد كانت لهم في الدنيا لو لم يحرموها وانتفعوا بها.

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤٧٣/٥) (١٤٥٤٢) عن ابن زيد، وذكره السيوطي في الدر (١٥٠/٣) وعزه لأبي الشيخ عن ابن زيد، وذكره ابن عادل في اللباب (٩٠/٩) ونسبه لابن عباس.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (٥٢/١٤) ولم ينسبه لأحد وابن عادل في اللباب (٩٠/٩).

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٧٤/٥) (١٤٥٥٠)، وذكره الرازي في تفسيره (٥٣/١٤)، وابن عادل في اللباب (٩٢/٩).

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

وفي قوله - تعالى - : ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ دليل إباحة الزينة والتناول من الطيبات، وقد يحتمل أن يكون خرج على النهي والإنكار على ما كان يفعله أهل الشرك؛ من نحو تحريم البحيرة، والسائبة، والوصيلة، فقال: قل من حرم ما حرمتم إذا لم يحرمه الله.

ألا ترى<sup>(١)</sup> أنه قال: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ يقول - والله أعلم - لم يحرم ما حرمتموه من هذه الأشياء؛ ولكن حرم الفواحش وما ذكر، ولم يذكر جوابهم أنهم ماذا يقولون؛ فهو يخرج على وجهين:

إن قالوا: حرمه الله، فيقال لهم: من حرمه وأنتم قوم لا تؤمنون<sup>(٢)</sup> بالرسول والكتب؟! فإن قالوا: حرمه فلان، فيقال: كيف صدقتم فلاناً في تحريم ذلك، ولا تصدقون الرسل فيما يخبرون عن الله - تعالى - مع ظهور صدقهم؟! يذكر سفههم في ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ﴾؛ كأنه يقول: ليس لأحد تحريم ما ذكرنا؛ إنما التحريم إلى الله، وإنما حرم ما ذكر، وقد يحتمل ما ذكرنا من نزعهم<sup>(٣)</sup> الثياب عند الطواف ويطوفون عراة، على ما ذكر في القصة، وإلى هذا يذهب ابن عباس<sup>(٤)</sup> والحسن وقتادة<sup>(٥)</sup> وعامة أهل التأويل، وعلى ذلك يخرج ما روي عن رسول الله ﷺ: [حيث قال]<sup>(٦)</sup> «ألا لا يطوفن بهذا البيت عريان ولا مُحدث»<sup>(٧)</sup>. وقوله - عز وجل - : ﴿كَذَلِكَ نَفَصَلُ الْآيَاتِ﴾. أي: نبين الآيات. ﴿لِقَوْمٍ يَعْمُونَ﴾. أي: لقوم يتتبعون بعلمهم، أو نقول: ﴿كَذَلِكَ نَفَصَلُ الْآيَاتِ﴾، أي: كذلك نفصل حكم آية من حكم آية أخرى، نفصل هذا من هذا، وهذا من هذا.

وقوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ﴾ إنه إذا لم يفهم من زينة الله ما يفهم من زينة الخلق - لأن زينة الخلق ما يتزينون به ويتجملون - لا يجب أن يفهم من استوائه استواء الخلق، ولا

(١) في ب: ألا يرى.

(٢) في أ: يؤمنون.

(٣) في ب: في ترغيبهم.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٧٠-٤٦٩/٥) (١٤٥٠٩-١٤٥١٤).

(٥) أخرجه ابن جرير (٤٧١/٥) (١٤٥٢٨).

(٦) سقط في أ.

(٧) أخرجه بمعناه أحمد في المسند (٧٩/١)، والحميدي (٤٨)، والدارمي (١٩٢٥)، والترمذي (٢/

٢١٢) باب ما جاء في كراهية الطواف عريانا (٨٧١) (٣٠٩٢) وقال: حسن صحيح. والبراز

(٧٨٥)، وأبو يعلى (٤٥٢)، والدارقطني في العلل (١٦٣/٣)، والحاكم (١٧٨/٤)، والبيهقي (٩/

٢٠٦) عن علي بن أبي طالب وفي الباب عن ابن عباس، وأبي هريرة.

من معيثة مجيء الخلق؛ لأن استواء الخلق هو انتقال من حال إلى حال، ولا يجوز أن يفهم منه ذلك، على ما لم يفهم من زينة الله.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْأَبْغَىٰ يَغْيِرُ الْخَبْرَ﴾.

يشبه أن تكون هذه الآية مقابل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [النحل: ٩٠]، كما خرج آخر الآية وهو قوله: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠] مقابل الأول وهو قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾، والنهي [هناك نهى]<sup>(١)</sup> [التحريم كالتنصيص على التحريم هاهنا]<sup>(٢)</sup>، وتكون الفحشاء التي ذكر في هذه الآية الفواحش التي ذكر في تلك، والمنكر الذي ذكر هاهنا هو الإثم الذي ذكر في تلك، وذكر البغي هاهنا وهنالك.

ثم الفحشاء: هو الذي ظهر قبحه في العقل، والسمع<sup>(٣)</sup>.

والمنكر: هو الذي ظهر الإنكار فيه على مرتكبه<sup>(٤)</sup>.

والإثم هو الذي يأثم المرء فيه<sup>(٥)</sup>.

(١) في ب: هنا.

(٢) سقط في ب.

(٣) الفحشاء: ما تزايد فحشه واشتد نكره، والفاحشة كذلك، قال ابن عرفة في قوله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ﴾ [الأعراف: ٢٣٣]. - هي كل ما نهى الله عنه. والفواحش عند العرب: كل ما قبح، ومنه: مكان فاحش، وقد تفحش وتفاحش، ومنه قول الأنصاري للأحوص:

هل عيشنا بك في زمانك راجع فلقد تفحش بعدك المتعلل  
قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ﴾ [النساء: ١٩] قيل: الزنى، وقيل: اللواط، والبذاءة على الزوج أو على أحمائها.

والفاحش: البخل، والفاحشة: البخل، وأنشد لطرفة:

أرى الموت يعتام الكرام ويصطفى عقيلة مال الفاحش المتشدد  
وذلك أن البخل من أفحش الفحش، كقوله عليه الصلاة والسلام: «وأي داء أدوى من البخل؟!». والفحش والتفحش من ذلك.

والمفحش: الآتي بالفحشاء.

ينظر: عمدة الحفاظ (٢٤٦/٣)، والنهاية (٣٢٨/٢).

(٤) أو هو ما ليس فيه رضا الله تعالى من قول أو فعل. ينظر: تعريفات الجرجاني (٢٥٤)، والكليات (٢٩١/١)، والمصباح المنير (٧٦٦) (نكر)، والتوقيف (٦/١٠).

(٥) اختلفوا في الفرق بينهما، فقيل: الفواحش: عبارة عن الكبائر؛ لأن قبحها قد تفاحش أي: تزايد، والإثم: عبارة عن الصغائر، والمعنى: أنه حرم الكبائر والصغائر.

وطعن القاضي في ذلك بأن ذلك يقتضي أن يقال: الزنى والسرقة والكفر ليس بإثم، وهو بعيد، وأقل الفواحش: ما يجب فيه الحد، والإثم: ما لا حد فيه.

وقيل: الفاحشة اسم للكبيرة، والإثم اسم لمطلق الذنب سواء كان صغيراً أو كبيراً، وفائدته: أنه =

والبغي: هو من مظالم الناس يظلم بعضهم على بعض<sup>(١)</sup>.

لما حرم الكبيرة أردفه بتحريم مطلق الذنب؛ لثلاث يتوهم أن التحريم مقصور على الكبيرة، وهذا اختيار القاضي.

وقيل: إن الفاحشة وإن كانت بحسب اللغة اسما لكل ما تفاحش وتزايد في أمر من الأمور، إلا أنه في العرف مخصوص بالزنى، ويدل على ذلك قوله تعالى في الزنى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً﴾ [الإسراء: ٣٢]، ولأن لفظ الفاحشة إذا أطلق لم يفهم منه إلا ذلك.

وإذا قيل: فلان فحاش، فهم منه أنه يشتم الناس بألفاظ الوقاع؛ فوجب حمل لفظ الفاحشة على الزنى، فعلى هذا يكون «ما ظهر منها» أي: الذي يقع منها علانية، و«ما بطن» أي: الذي يقع منها سراً على وجه العشق والمحبة.

وقيل: «ما ظهر منها»: الملامسة والمعانقة، و«ما بطن»: الدخول. وأما «الإثم» فالظاهر أنه الذنب.

وقيل: هو الخمر، قاله المفضل، وأنشد القائل في ذلك:

نهانا رسول الله أن نقرب الزنى وأن نشرب الإثم الذي يوجب الوزر  
وأنشد الأصمعي:

ورحت حزينا ذاهل العقل بعدهم كأنني شربت الإثم أو مسني خبيل  
قال: وقد يسمى الخمر إثمًا؛ وأنشد القائل:

شربت الإثم حتى ضل عقلي كذاك الإثم يذهب بالعقول  
ويروى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - والحسن البصري أنهما قالا: «الإثم: الخمر». قال الحسن: وتصديق ذلك قوله: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٩]. والذي قاله الحذاق: إن الإثم ليس من أسماء الخمر.

قال ابن الأنباري: «الإثم لا يكون اسما للخمر؛ لأن العرب لم تسم الخمر إثمًا، لا في جاهلية ولا في الإسلام، وقول ابن عباس والحسن لا ينافي ذلك؛ لأن الخمر سبب الإثم، بل هي معظمه؛ فإنها موجهة للفتن، وكيف يكون ذلك وكانت الخمر حين نزول هذه السورة حلالا؛ لأن هذه السورة مكية، وتحريم الخمر إنما كان في «المدينة» بعد «أحد»، وقد شربها جماعة من الصحابة يوم أحد فماتوا شهداء، وهي في أجوافهم. وأما ما أنشده الأصمعي من قوله:

شربت الإثمم... ..  
فقد نصوا على أنه مصنوع، وأما غيره فالله أعلم.

وقال بعض المفسرين: «الإثم: الذنب والمعصية».

وقال الضحاك - رحمه الله -: «الإثم: هو الذنب الذي لا حد فيه».

ينظر: اللباب (٩٦/٩، ٩٧)، تفسير الرازي (١٤/٥٤)، روح المعاني (٨/١١٢)، والدر المصون (٣/٢٦٢، ٢٦٣)، وتفسير القرطبي (٧/١٢٩).

(١) أكثر استعمال البغي في الأشياء المذمومة، لا سيما إذا أطلق نحو: زيد بغي. وقد بغي زيد على عمرو.

وقال الراغب: والبغي على ضربين:

أحدهما: محمود، وهو تجاوز الحق إلى الإحسان، والفرض إلى التطوع.

والثاني: مذموم، وهو تجاوز الحق إلى الباطل، أو تجاوزه من الشبه، كما قال: «الحق بين

وقال بعضهم: الفواحش هن الكبائر، والإثم هو الصغائر، والبغي هو أخذ<sup>(١)</sup> ما عصم من مال أو نفس<sup>(٢)</sup> بعقد الإسلام، على ما روي عن نبي الله ﷺ أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس؛ حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»<sup>(٣)</sup>، فكل ما صار معصوماً بالإسلام من مال أو نفس، فأخذ ذلك بغي<sup>(٤)</sup> وظلم إلا ما ذكر بحقها.

وأصل البغي هو المجاوزة عن الحدّ الذي جعل له.

وقال أهل التأويل<sup>(٥)</sup>: الفواحش هي الزنى، ما ظهر منها علانية، وما بطن منها: سرّاً، لكن الفواحش ما ذكرنا أن ما [ظهر قبحه]<sup>(٦)</sup> في العقل وفحشه<sup>(٧)</sup> السمع [فهو فاحشة، والفواحش هي ما ذكرنا أن ما قبح في العقل والسمع وأفحش فيهما]<sup>(٨)</sup> فهي الفاحشة. وأصل المنكر: كل ما [لا]<sup>(٩)</sup> يعرف؛ كقول إبراهيم: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ [الحجر: ٦٢]، والمنكر: ما أنكره العقل والسمع أيضاً.

= والباطل بين، وبين ذلك أمور مشتبهات، ومن رجع حول الحمى أوشك أن يقع فيه»، ولأن البغي قد يكون محموداً ومذموماً، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الشورى: ٤٢]، فخص العقوبة بمن بغيه بغير الحق.

قال الجبائي: أصل البغي الحسد، وسمي الظلم: بغيًا؛ لأن الحاسد ظالم. قلت: هو داخل في قولنا: مجاوزة الحد؛ لأن الحاسد تجاوز ما ليس له. واستدل على أن البغي: الحسد، بقوله: ﴿إِلَّا مِنْ بَدَا مَا جَاءَهُمُ الْمَوْتُ بَغْيًا يُبْغُونَ﴾ [آل عمران: ١٩]. وقيل: البغي: الاستطالة على الناس والكبر. ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٣٣].

ينظر: عمدة الحفاظ (١/٢٤٣، ٢٤٤)، وكشف الخفاء (١/٤٣٨)، والفتح الكبير (٢/٨٢)، والنهية (٢/١٩٤).

- (١) في أ: ما أخذ.
- (٢) في أ: تفسر.
- (٣) أخرجه البخاري (٣/٣٠٨) كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة (١٣٩٩) وفي ٢٨٨/١٢ كتاب: استتابة المرتدين (٦٩٢٤)، وفي (١٣/٢٦٤) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٢٨٤)، ومسلم (١/٥٢) كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢١/٣٣).
- وفي الباب عن ابن عمر وأنس بن مالك.
- (٤) في أ: بغيء.
- (٥) ذكره السيوطي في الدرر (٣/١٥١) وعزاه لأبي الشيخ عن ابن عباس، وأبو حيان في البحر المحيط (٤/٢٩٤) ونسبه لمجاهد.
- (٦) في أ: قبح.
- (٧) في أ: وفحش.
- (٨) سقط في أ.
- (٩) سقط في أ.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْ تَشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ .  
أي: وحرم - أيضًا - أن تشركوا بالله .

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ : ليس على أنه ينزل سلطاناً على الإشراف بحال؛ ولكن على أنهم يشركون بالله من غير حجج وسلطان؛ لأن أهل الإسلام هم الذين يدينون بدين ظهر بالحجج والآيات، وهم يدينون بدين لا يظهر بالحجج والآيات، ولكن بما هوت أنفسهم واشتهت .

ويحتمل قوله: ﴿مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾، أي: عذراً؛ لأنه يجوز أن يعذر المرء بحال في إجراء كلمة الكفر على لسانه عند الإكراه، ولا يصير به كافراً إذا كان قلبه مطمئناً بالإسلام ومنشراحاً به؛ كقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] أي: يشركون<sup>(١)</sup> بالله من غير أن ينزل بهم حال عذر .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ .

أي: يعلمون أنهم يقولون على الله ما لا يعلمون أنه حرم كذا، وأمر بكذا .

وقوله: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [يحتمل وجهين:

أحدهما: أنكم تقولون على الله ما لا تعلمون]<sup>(٢)</sup> هذا على الجهل، والأول على العلم؛ كقوله: ﴿أَتُنَبِّئُكَ اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ﴾ [يونس: ١٨]، أي: تنبئون الله بما يعلم أنه ليس ما تقولون .

**قوله تعالى:** ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْذِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِرُونَ﴾ ﴿٣٤﴾ يَبْنِي عَادَمَ إِمَامًا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنْ أَنْقَرُوا وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٣٥﴾ وَالذِّكْرِ كَذُوبًا يَتَّبِعِينَ وَأَسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ﴿٣٦﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْذِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِرُونَ﴾ .  
اختلف فيه :

قال بعضهم: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾ : [هو بعث الرسول إليها أي لا يهلكون إلا بعد] بعث

الرسول إليهم، فإذا أتاهم الرسول، فكذبوه وعاندوا، فعند ذلك يهلكون، وهو كقوله:

﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَّهَاتِ رُسُلًا﴾ [القصص: ٥٩] .

ويحتمل أن لكل أمة أجلاً لا تهلك قبل بلوغ أجلها لا تستأخر ولا تستقدم<sup>(٣)</sup> . فهذا يرد

(١) في أ: تشركون .

(٢) سقط في أ .

(٣) في ب: لا يستأخر ولا يستقدم .

على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن من قتل إنما هلك قبل بلوغ أجله، ويجعلون القاتل منه مستقداً لأجل ذلك المقتول<sup>(١)</sup>، والله - تعالى - يقول: ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾: إذا جاء لا يستأخرون، وإذا لم يجرى لا يستقدمون.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَبَيِّنِي ءَأَدَمَ إِنَّمَا يَأْتِيَنكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾.

قال أهل التأويل: ﴿إِنَّمَا يَأْتِيَنكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾، أي: سيأتينكم رسل منكم، أو سوف يأتينكم [يقصون عليكم ثم يحتمل قوله: ]<sup>(٢)</sup>

﴿يَقْضُونَ عَلَيْكَ ءَأَيْتِي﴾، أي: هداي؛ كقوله: ﴿فَإِنَّمَا يَأْتِيَنكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٣٨] فعلى ذلك قوله ﴿يَقْضُونَ عَلَيْكَ ءَأَيْتِي﴾ أي: هداي]<sup>(٣)</sup> ﴿فَمَن آتَقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

ويحتمل الآيات: الحجج والبراهين التي يضطر أهلها إلى قبولها إلا من عاند وكابر.

﴿فَمَن آتَقَىٰ﴾. اتقى الشرك. ﴿وَأَصْلَحَ﴾. وآمن بالله وعمل صالحاً.

﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

وقوله: ﴿فَمَن آتَقَىٰ﴾ يحتمل: اتقى ما نهى الرسل أو اتقى المهالك، وأصلح فيما أمر به الرسل، أو أصلح أمره وعمله. ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ في ذهاب ما أكرمهم به مولاهم ولا فوته؛ لأن خوف الفوت مما ينقص [النعمة]<sup>(٤)</sup>.

﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾: تبعاته وآفاته: يخبر أن نعيم الآخرة على خلاف نعيم الدنيا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

ظاهر تأويلها، وقد ذكرنا في غير موضع حتى لم يأخذوا على أحد منهم<sup>(٥)</sup>.

(١) المقتول ميت بأجله وهو مذهب أهل الحق فالأجل عندهم واحد لا يقبل الزيادة والنقصان خلافاً للمعتزلة، ينظر حاشية البيجوري على جوهره التوحيد ص (١١٢).

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) قال المصنف في سورة النساء عند قوله تعالى: ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَن عِبَادَتِيهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ الاستنكاف والاستكبار واحد في الحقيقة، وقال الكسائي: وإنما جمع بينهما؛ لاختلاف اللفظين، وهذا من حسن كلام العرب: كقول العرب: كيف حالك؟ وبالل؟ والحال والبال واحد، ومثله في القرآن والشعر كثير.

وفي قوله: ﴿بَيَّنَّا آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِنكُمْ﴾ له على خلقه ممن كثيرة ونعم (١) عظيمة، حيث بعث الرسل من جنس المرسل إليهم:

أحدها: أن كل ذي جنس وجوهر يستأنس بجنسه وجوهره، ويستوحش بغيره، فمنَّ عليهم؛ [حيث بعث] (٢) الرسل من جنسهم وجوهرهم، يستأنس بعضهم ببعض ويألف (٣) بعضهم بعضاً؛ فذلك آخذ للقلوب وأدعى إلى الاتباع والإجابة.

والثاني: بعث الرسل من قومهم الذين نشئوا بين أظهرهم، وعرفوا صدقهم وأمانتهم؛ ليعلموا أنهم صادقين فيما يدعون من الرسالة؛ حيث لم يظهر منهم الكذب والخيانة قط، حتى لم يأخذوا على أحد منهم الكذب.

والثالث: أن الرسل لو كانوا من غير جنسهم وغير جوهرهم، لم يعرفوا ما أوتوا من الآيات والبراهين أنها آيات وحجج؛ لما لا يعلمون أن وسعهم لا يبلغ هذا، وطوقهم لا يصل إلى ذلك، وإذا كانوا منهم يعرفون ذلك إن (٤) أوتوا بشيء خرج عن وسعهم أنها آيات.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾.

قال الحسن: ديننا. ويحتمل ﴿يَايُنُنَا﴾ حججنا [أي: كذبوا بحججنا] (٥) فإذا كذبوا بحججه كفروا به؛ لأنه - عز وجل - لا يعرف من طريق الحس والعيان؛ ولكن إنما يعرف من طريق الحجج والآيات والدلائل؛ فيكون الكفر بآياته وحججه كفرًا به، ويشبه أن تكون (٦) آياته آيات الرسالة وحججها.

ويحتمل آياته - هاهنا - رسله، أي: كذبوا برسlnا، سمى رسله آياته؛ لأن أنفس الرسل كانت آيات للخلق تدلهم على وحدانية الله، ورسالتهم من أعلام جعلت من أنفسهم من صدقهم وأماناتهم.

﴿وَأَسْتَكْبَرُوا عَنْهَا﴾.

أي: استكبروا عن التدبر فيها والنظر.

= لكن الاستكاف - والأنفة - لا يضاف إلى الله تعالى، والاستكبار يضاف، فهما من هذا المعنى مختلفان، وأما في الحقيقة فهما واحد، والله أعلم.

(١) في ب: نعمة.

(٢) في ب: فبعث.

(٣) في أ: تأليف.

(٤) في ب: إذا.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: يكون.



﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ .

لأنهم يصحبون النار والسبب الذي يوجب لهم النار أبدًا؛ فسموا أصحاب النار بذلك؛ كما يقال: صاحب الدار وصاحب الدابة؛ لأنه هو يصحبها دائمًا؛ فعلى ذلك هؤلاء سموا أصحاب النار؛ لما هم يصحبونها دائمًا أبدًا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ أَُولَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ الْعَذَابِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَهُمْ مَا كَفَرُوا أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا فَكَفَرُوا بَعْضٌ مِّنَ الْآيَاتِ كَذَّبُوا بِهَا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٣٧﴾ قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعْنَتْ أُخْتَهَا حَتَّىٰ إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَبْتُمْ وَأُؤْتِنَا فَكَيْفَ نَكْفُرُ بِمَا كُنَّا نَعْمَلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِمْ فَكَيْفَ يُؤْتِينَا لِمَ كُنَّا نَعْمَلُ لَدُونَهُمْ إِنَّا لَكَافِرُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتْ أُؤْتِنَا فَكَيْفَ نَكْفُرُ بِمَا كُنَّا نَعْمَلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِمْ فَكَيْفَ يُؤْتِينَا لِمَ كُنَّا نَعْمَلُ لَدُونَهُمْ إِنَّا لَكَافِرُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا نُفَتِّحُ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾ لَّهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا يَأْتِيهِمْ فِيهَا بَأْسٌ إِلاَّ مِنْ لَدُونِ اللَّهِ وَمَا يَنْصُرُهُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِلاَّ ابْنُ مَرْيَمَ نَحْنُ مُّجِيبُونَ ﴿٤١﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ .

قد ذكرنا فيما تقدم أن قوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾: إنما هو حرف استفهام وسؤال لم يخرج له جواب، لكن أهل التأويل عرفوا ذلك، فقالوا: لا أحد أظلم ممن افترى على الله كذبًا، أجابوا على ما عرفوا من السؤال؛ وإلا ليس قولهم: لا أحد أظلم، نفس قوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾، أي: لا أحد أفحش ظلمًا ولا أقبح ظلمًا ممن افترى على الله كذبًا، مع علمه أنه خالقه، وأنه متقلب في نعمه، وأحاطت به أياديه وإحسانه.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾: أي لا [أحد]<sup>(١)</sup> أفحش ظلمًا ولا أقبح ظلمًا ممن افترى على الله كذبًا.

وقوله: ﴿افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾، قيل: الافتراء هو اختراع الكذب من نفسه من غير أن سبق له أحد في ذلك؛ كقوله: ﴿يَقْرَأُونَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ﴾ [المتحنة: ١٢] وأما [الكذب]<sup>(٢)</sup> فقد يكون مما أنشأ هو أو مما قد سبق له أحد فسمع منه ثم افتراه<sup>(٣)</sup> على الله فهو أنواع:

يكون بما قالوا: [إن له ولدًا، وقالوا: إن له شريكًا وصاحبة، وبما عبدوا غير الله

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: افتراؤهم.

وقالوا: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢] و ﴿هَتُولَاءُ سَمِعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، ويكون ما قالوا<sup>(١)</sup> ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]، ويكون بما حرموا من أشياء على أنفسهم فأضافوا ذلك إلى الله، ونحو ذلك من الافتراء.

وقوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ يَتْلُمُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ﴾.

اختلف فيه: قال الحسن<sup>(٢)</sup>: [إِنْ]<sup>(٣)</sup> من أطاع الله في أمره ونهيه، وأطاع رسله، فقد كتبت له الجنة خالدًا فيها أبدًا، فذلك نصيبه وحظه من الكتاب الذي كتب له، ومن عصى الله وخالف رسله، كتبت له النار [خالدًا فيها أبدًا]<sup>(٤)</sup> فهو نصيبه من الكتاب. وقال أبو بكر الكيساني<sup>(٥)</sup>:

[في]<sup>(٦)</sup> قوله: ﴿أُولَئِكَ يَتْلُمُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ﴾، أي: حظهم من الخير والعقاب في الآخرة، وهو قول القتيبي ويحتمل<sup>(٧)</sup> وجهين آخرين غير هذين:

أحدهما: ما حرفوا من الكتب وغيرها، ثم أضافوا ذلك ونسبوه إلى الله؛ كقوله: ﴿قَوِيلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٩] وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُونُ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٨]، فصار ما حرفوا هم وغيره سنة فيهم يعملون بها إلى يوم القيامة، فينالون هم جزاء ذلك يوم القيامة.

والثاني: قوله: ﴿يَتْلُمُهُمْ نَصِيبُهُمْ﴾ مما كتب لهم من الرزق والنعمة، يستوفون ذلك المكتوب لهم، ثم يموتون<sup>(٨)</sup>.

ثم قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوهُمْ﴾.

على هذا التأويل جاءتهم الرسل بقبض أرواحهم، وهو ظاهر.

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره بمعناه أبو حيان في البحر (٤/٢٩٦)، والبخاري في تفسيره (٢/١٥٨).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) ذكره بمعناه أبو حيان في البحر (٤/٢٩٦) عن الضحاك.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: يجعل.

(٨) أخرجه ابن جرير (٥/٤٨١) (١٤٥٩٥) عن الربيع بن أنس، و(١٤٥٩٦) عن محمد بن كعب القرظي، و(١٤٥٩٧) عن ابن زيد، وذكره السيوطي في الدر (٣/١٥٣) وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن محمد بن كعب، ولابن أبي حاتم وعبد بن حميد عن الربيع بن أنس.

وعلى تأويل من حمل ذلك على الجزاء في الآخرة: فهو يجعل المتوفى في النار؛ لشدة العذاب، وإن كانوا لا يموتون، وهو كقوله: ﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِسَمِيحٍ﴾ [إبراهيم: ١٧]، أي تأتبه أسباب الموت.

وعلى تأويل [من] (١) يجعل قوله: ﴿أُولَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْكُتُبِ﴾: في الدنيا في استيفاء الرزق وما كتب لهم؛ يكون قوله: ﴿حَقَّ﴾ على الإثبات وعلى تأويل من يقول بأن ذلك في الآخرة فيجيء أن يكون على الصلة والإسقاط.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾.

تقول لهم الملائكة في النار على تأويل هؤلاء [و] (٢) على تأويل أولئك: عند قبض أرواحهم، أو بعد قبض أرواحهم.

وقوله: ﴿أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، أي: تعبدون من دون الله، وتقولون (٣): ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وقولهم: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، أو الأكابر التي ذكر بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَوْمٍ مُّجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾ [الأنعام: ١٢٣] أين أولئك الذين كنتم تعبدون من دون الله؟! ﴿قَالُوا صَلُّوا عَلْنَا﴾.

وهلكوا، أي: بطل عبادتنا التي عبدناهم؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿إِنَّمَا صَلَّيْنَا فِي الْأَرْضِ﴾ [السجدة: ١٠]، أي: هلكننا وبطلنا.

﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَافِرِينَ﴾.

فإن كان قوله: ﴿أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾: الكبراء منهم والرؤساء يكون قوله: ﴿صَلُّوا عَلْنَا﴾، أي: شغلوا بأمرهم عنا، وإن كان الأصنام يكون قوله: ﴿صَلُّوا عَلْنَا﴾ أي: بطل ما كنا نطمع من عبادتنا إياهم، وهو قولهم (٤): ﴿شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ﴾.

قوله: ﴿فِي أُمَمٍ﴾ يحتمل مع أمم، وذلك جازئ في اللغة؛ يقال: جاء فلان في جنده. وقوله: ﴿قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ﴾.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: يقولون.

(٤) في أ: قوله.

المتبوعين والأتباع جميعًا معًا والعرب تضع حروف الخفض بعضها في موضع بعض؛ كقوله: ﴿فَادْخُلِي فِي عِبَادِي﴾ [الفجر: ٢٩]، قيل: مع عبادي. ويحتمل «في» موضعه كأن المتبوعين يدخلون النار قبل الأتباع [فقيل لهؤلاء الأتباع] <sup>(١)</sup> ﴿ادْخُلُوا فِي أَمْرٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ﴾. وفيه دليل أن الكفار من الجن يعذبون كما يعذب الكفار من الإنس.

وقوله - عز وجل - : ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعْنَتْ أُخْتَهَا﴾.

لعن الأتباع المتبوعين؛ لما هم دعوهم إلى ذلك، وهم صرفوهم <sup>(٢)</sup> عن دين الله؛ كقولهم: ﴿إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا...﴾ [سبأ: ٣٣]، وكقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا...﴾ [سبأ: ٣٣]، وغير ذلك من الآيات. ولعن المتبوعون الأتباع؛ لما يزداد لهم العذاب بكثرة الأتباع وبقدرهم؛ فيلعن بعضهم بعضًا.

وفيه دليل <sup>(٣)</sup> أن أهل الكفر وإن اختلفوا في مذاهبهم فهم إخوة وأخوات بعضهم لبعض، كالمؤمنين [بعضهم] <sup>(٤)</sup> إخوة وأخوات لبعض. وقوله - عز وجل - : ﴿حَتَّىٰ إِذَا آذَرَكُوا فِيهَا جَمِيعًا﴾. قال بعضهم <sup>(٥)</sup>: هو من التدارك، أي: حتى إذا تداركوا وتتابعوا فيها. وقيل: هو من الدرك؛ لأن النار دركات، لا يزال أهل النار يهون فيها لا قرار لهم في ذلك؛ [و] <sup>(٦)</sup> في القرار بعض التسلي والراحة، فلا يزالون يهون فيها دركًا فدركًا. وقيل: ولذلك سميت هاوية.

وقيل <sup>(٧)</sup>: ﴿حَتَّىٰ إِذَا آذَرَكُوا فِيهَا جَمِيعًا﴾، أي: اجتمعوا فيها؛ فعند ذلك يتلاوم بعضهم بعضًا، فإن كان على التدارك فهو كقوله: ﴿أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْجَاهُمْ﴾ [الصافات: ٢٢]، وإن كان على الاجتماع فهو للتضييق؛ كقوله: ﴿وَإِذَا أَلْقَا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُّقْرَّبِينَ﴾ [الفرقان: ١٣] الآية، ويجتمعون يلعن بعضهم بعضًا.

(١) في أ: بهؤلاء.

(٢) في أ: صرفوا.

(٣) في أ: دلالة.

(٤) سقط في أ.

(٥) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٢٩٨)، والبغوي في التفسير (٢/١٥٩).

(٦) في أ: إن.

(٧) ذكره ابن جرير (٥/٤٨٢)، والبغوي في التفسير (٢/١٥٩)، وأبو حيان في البحر (٤/٢٩٨).

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَتْ أَخْرِثُهُمْ لِأُولِنَهُمْ﴾ .  
 يحتمل قوله : ﴿أَخْرِثُهُمْ﴾ : الذين [كانوا]<sup>(١)</sup> في آخر الزمان ، ﴿لِأُولِنَهُمْ﴾ : الذين  
 شرعوا لهم ذلك الدين .

﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَتَاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ﴾ .  
 ويحتمل قوله : ﴿أَخْرِثُهُمْ﴾ الذين دخلوا النار أخيرًا وهم الأتباع ، ﴿لِأُولِنَهُمْ﴾ الذين  
 دخلوا النار أولاً ، وهم القادة والمتبوعون ، ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ﴾ ، يعني : القادة والسادة ، ﴿أَضَلُّونَا  
 فَتَاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ﴾ ؛ كقوله : ﴿يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ  
 وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ [الأحزاب : ٦٦] ، ويشبه أن يكون قوله : ﴿قَالَتْ أَخْرِثُهُمْ لِأُولِنَهُمْ﴾ : ليس  
 على القول بعضهم لبعض ، ولكن على الدعاء عليهم واللعن ؛ كقوله : ﴿وَالْعَنَهُمُ لَعْنًا كَبِيرًا﴾  
 [الأحزاب : ٦٨] .

وقوله : ﴿فَتَاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٌ﴾ .  
 قال بعضهم<sup>(٢)</sup> : لكل ضعف النار ؛ لأنها لا تزال تزداد وتعظم وتكبر فذلك الضعف ،  
 وذلك للأتباع والمتبوعين جميعًا .  
 وقال بعضهم<sup>(٣)</sup> : قوله : ﴿لِكُلِّ ضِعْفٌ﴾ ، أي : للمتبوعين والقادة ضعف ، قال لهم  
 مالك<sup>(٤)</sup> ، أو خزنة [النار]<sup>(٥)</sup> ، أو من كان : ليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة بعد أن يقال لهم  
 ذلك .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾ .  
 في الدنيا أن لكم ضعفاً منها .  
 وقيل<sup>(٦)</sup> : ﴿لِكُلِّ ضِعْفٌ وَلَكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾ : للحال بأن لكل ضعفاً من النار .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَتْ أُولِنَهُمْ لِأَخْرِثُهُمْ﴾ .  
 يحتمل ﴿أُولِنَهُمْ﴾ ما ذكرنا : الذين شرعوا لهم ذلك الدين ، وستوا لهم<sup>(٧)</sup> ﴿لِأَخْرِثُهُمْ﴾  
 الذين كانوا في آخر الزمان .

(١) سقط في أ .

(٢) انظر تفسير الخازن والبغوي (٢/٥٠٥) ، وتفسير أبي حيان (٤/٢٩٨) .

(٣) ذكره البغوي في التفسير (٢/١٥٩) .

(٤) في ب : فلك .

(٥) سقط في ب .

(٦) ذكره بمعناه ابن جرير (٥/٤٨٣) ، وأبو حيان في البحر (٤/٢٩٩) ، والبغوي في التفسير (٢/١٥٩) .

(٧) في أ : سؤالهم .

ويحتمل ﴿أُولَئِهِمْ﴾: الذين دخلوا أولاً، ﴿لَا تُخْرِجُهُمْ﴾: هم الذين (١) دخلوا النار أخيراً، وهم الأتباع.

﴿فَمَا كَانَتْ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ﴾.

قيل فيه بوجهين:

يحتمل ما كان لكم علينا من فضل في شيء؛ فقد ضللتكم كما ضللنا (٢)، أي: لم يكن لنا عليكم فضل سلطان، ولا كان معنا حجج وآيات قهرناكم عليها (٣)، إنما دعوناكم إلى ذلك فاستجبتم لنا، وقد كان بعث إليكم الرسل مع (٤) حجج وآيات فلم تجيبوهم، وهو كخطبة إبليس حيث قال: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ...﴾ [إبراهيم: ٢٢] الآية، فيقول هؤلاء القادة للأتباع مثل قول الشيطان لجملتهم.

وقيل (٥): قوله ﴿فَمَا كَانَتْ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ﴾، يعني: تخفيف العذاب.

أي: نحن وأنتم في العذاب سواء، لا فضل لكم علينا من تخفيف العذاب في شيء. أحد التأويلين في قوله: ﴿فَمَا كَانَتْ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ﴾ يرجع إلى الآخرة والآخرة إلى الدنيا (٦).

وقوله - عز وجل -: ﴿فَدُؤُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ﴾.

من الشرك والتكذيب لآيات الله، وكذلك جزاء بما كانوا يكسبون ويعملون.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا﴾.

هذا قد ذكرناه فيما تقدم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا تَفْتَحْ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ﴾.

قال بعضهم: يعني بأبواب السماء أبواب الجنان؛ لأن الجنان تكون في السماء؛ فسمى أبواب السماء لأن (٧) الجنان فيها.

ألا ترى أنه قال: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢]، وما يوعد لنا هو

(١) في أ: للذين.

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤٨٤/٥) (١٤٦٠٦) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (١٥٤/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٣) في ب: عليه.

(٤) في أ: من.

(٥) أخرجه ابن جرير (٤٨٤/٥) (١٤٦٠٧، ١٤٦٠٨) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (١٥٤/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٦) في ب: وللآخر في.

(٧) في ب: لما.

الجنة، ثم أخبر أنها في السماء.  
 ألا ترى<sup>(١)</sup> أنه قال: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ [كأنه قال: لا تفتح لهم أبواب الجنان ولا يدخلون الجنة]<sup>(٢)</sup> - أيضًا.

وقال آخرون<sup>(٣)</sup>: أبواب السماء هي<sup>(٤)</sup> أبواب السماء؛ وذلك أن أعمال المؤمنين ترفع إلى السماء وتصعد إليها أرواحهم، وأعمال الكفرة وأرواحهم ترد إلى أسفل السافلين؛ كقوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، وقال في الكافر<sup>(٥)</sup>: ﴿تَمُرُّ رَدْدَتُهُ أَسْفَلَ سَفَلَيْنِ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [التين: ٥-٦] فإذا كانت أعمال المؤمنين وأرواحهم ترفع إلى السماء وتصعد إليها، أخبر [أن الكافرين]<sup>(٦)</sup> لا تفتح لهم أبواب السماء ولا لأعمالهم، ولكن ترد إلى السجين.

وأمكن أن يكون على التمثيل ليس على تحقيق السماء؛ ولكن ذكر السماء لما أن السماء هي مكان الطيبات من الأشياء وقرارها، لا مكان الخبائث والأقذار، والأرض هي مكان ذلك، وأعمال الكفرة خبيثة؛ فكنى عن أعمالهم الخبيثة بالأرض [لما أن الأرض]<sup>(٧)</sup> هي معدن الخبائث والأنجاس.

وكنى عن أعمال المؤمنين الطيبة بالسماء، وهو كما ضرب مثل الإيمان: بالشجرة الطيبة الثابتة وفرعها في السماء، وضرب مثل الكفر: بالشجرة الخبيثة المجتثة من فوق الأرض، ليس على أن يكون قوله: ﴿وَفَرَعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤] على تحقيق السماء، ولكن على الوصف بالطيب والقبول؛ فعلى ذلك الأول.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾.

لا يستقيم مثله على الابتداء إلا على نوازل<sup>(٨)</sup> تسبق، خرج ذلك جواباً لها؛ نحو قوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا...﴾ [البقرة: ١١١] الآية.  
 أو أن ذكروا أعمال أنفسهم أنهم يعملون كذا؛ فقال: ﴿لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ

(١) في ب: يرى.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٨٦/٥) (١٤٦١٩) عن ابن جريج بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (١٥٦/٣)، والخازن والبلغوي (٥٠٦/٢)، وأبو حيان في البحر (٢٩٩/٤).

(٤) في ب: هو.

(٥) في أ: الكافرين.

(٦) في أ: أنه.

(٧) سقط في أ.

(٨) النازلة: المصيبة الشديدة. ينظر المعجم الوسيط (نزل) (٩١٥/١).

## الْجَنَّةِ ﴿١﴾.

فإن قيل: [كيف] <sup>(١)</sup> خوفهم بما ذكر من سدّ الأبواب عليهم، وجعل النار لهم مهادًا وغواشيًا <sup>(٢)</sup>، وهم لا يؤمنون بذلك كله، فكيف خوفوا به؟

قيل: إن المرء إذا خوف بشيء فإنه يخاف ويهاب ذلك، وإن لم يتيقن بذلك، ولا تحقق عنده ما خوف به؛ حتى يستعدّ لذلك، ويتهيأ وإن كان على شك من ذلك وظن؛ فعلى ذلك هؤلاء خوفوا بالنار وأنواع <sup>(٣)</sup> العذاب، وإن كانوا شاكين في ذلك غير مصدّقين؛ لما يجوز أن يهابوا ذلك، أو أن يخوف بذلك المؤمنين؛ كقوله: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤]، وقوله: ﴿وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ نَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥].

أو أن يكون التخويف لمن آمن منهم بالبعث؛ [لأن] <sup>(٤)</sup> منهم من قد آمن بالبعث والجزاء والثواب.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْبِغَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [هذا على الإياس أنهم لا يدخلون أبدًا الجنة كما لا يدخل ما ذكر في سمّ الخياط فإنه لا يدخل أبدًا ثم قوله: حتى يلج الجمل في سمّ الخياط] <sup>(٥)</sup>.

قال بعضهم <sup>(٦)</sup>: حتى يدخل البعير في خرق الإبرة.

وقال ابن عباس <sup>(٧)</sup> - رضي الله عنه -: حتى يدخل الجمل الذي يشد به السفينة في خرق الإبرة.

وقال أبو عوسجة <sup>(٨)</sup>: يعني خرق الإبرة أو المسلة، والجمل: الحبل، والخياط: الإبرة

(١) سقط في أ.

(٢) ﴿لَمْ يَنْ جَهَنَّمَ مَهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ [الأعراف: ٤١] قيل: تهكم بهم في اللفظين: المهاد والغواشي؛ لأن كلا منهما إنما يستعمل في الأمر المحمود. ينظر عمدة الحفاظ (٣/١٩٧).

(٣) في ب: وألوان.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في أ.

(٦) أخرجه ابن جرير (٤٨٨/٥) (١٤٦٢٩-١٤٦٣٢) عن الحسن، وذكره السيوطي في الدر (٣/١٥٧) وزاد نسبه لأبي الشيخ عن الحسن.

(٧) أخرجه ابن حميد (٤٨٨/٥) (٤٨٩-١٤٦٤٢) (١٤٦٤٧-١٤٦٤٢) وذكره السيوطي في الدر (٣/١٥٧) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وأبي عبيد وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف وأبي الشيخ من طرق عن ابن عباس.

(٨) أخرجه ابن جرير (٤٩١/٥) عن كل من: الحسن البصري (١٤٦٥٥) (١٤٦٥٧)، وعكرمة (١٤٦٥٦)، والسدي (١٤٦٥٨)، وابن عباس (١٤٦٥٩)، ومجاهد (١٤٦٦٠)، وذكره السيوطي في الدر (٣/١٥٧)، وعزاه لأبي الشيخ عن الحسن البصري ولعبد بن حميد عن ابن عمر.



أو المسئلة .

وقال ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - : ليس بالجمل ذي القوائم [ولكنه الجمل]<sup>(٢)</sup>

يعني : القلس .

وقال ابن مسعود<sup>(٣)</sup> : هو الجمل ذو القوائم الأربع ، والله أعلم بما أراد .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴾ .

أي : كذلك نجزي كل مجرم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ ﴾ .

قيل : الفرش<sup>(٤)</sup> .

﴿ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ ﴾ .

هي اللحف أو الحواشي ، ما يتغشاهم فيه النار تحيط بهم من تحت ومن فوق وأمام وخلف ؛ كقوله : ﴿ أَفَنَنْتَقِي بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [الزمر : ٢٤] ، أي : لا يتقي لما يحيط بهم العذاب ، وهو كقوله - تعالى - : ﴿ لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ﴾ . . . . . الآية [الزمر : ١٦] ، أخبر أن النار تحيط بهم ؛ فعلى ذلك الأول ، والله أعلم .

**قوله تعالى :** ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ

الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٤٢﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلِيٍّ يُجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي

هَدَانَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِئَلْتَدْرِىٰ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلًا مِنَّا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تَتْلُوا الْجَنَّةَ

أُورِثْتُمْوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ وَآدَمُ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ النَّارِ أَنْ قَدَّ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا فَهَلْ

وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿٤٤﴾ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ

اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴿٤٥﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ .

(١) أخرجه ابن جرير (٤٨٩/٥) (١٤٦٤٢) ، وذكره السيوطي في الدر (١٥٧/٣) وعزاه لسعيد بن منصور

وعبد بن حميد وأبي عبيد وابن المنذر عن ابن عباس .

(٢) سقط في أ .

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤٨٧/٥-٤٨٨) (١٤٦٢٣-١٤٦٢٧) وذكره السيوطي في الدر (١٥٧/٣)

وزاد نسبه لسعيد بن منصور والفريايبي وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ

والطبراني في الكبير عن ابن مسعود .

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٩٢/٥) (١٤٦٦١) عن محمد بن كعب ، و(١٤٦٦٢) عن الضحاك ،

و(١٤٦٦٣) عن السدي ، وذكره السيوطي في الدر (١٥٨/٣) وعزاه لابن المنذر عن ابن عباس ،

ولهناد بن السري وأبي الشيخ عن محمد بن كعب .

قال أبو بكر الكيسانى: قوله: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَئِكَ﴾: ليس من جنس ما ذكر من قوله: ﴿ءَامِنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾؛ لكنه صلة قوله: ﴿يَبْنَؤُا ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُم مَّا يَأْتِيَنَا مِن رَّبِّكُمْ وَأَصْلَحَ﴾ [الأعراف: ٣٥]، يقول فيما تقدم ذكره: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

وأما عندنا: فإنه يستقيم أن يجعل صلة ما تقدم، أي: لا نكلف نفساً من الأعمال الصالحات إلا وسعها، بل نكلفها<sup>(١)</sup> دون وسعها ودون طاقتها ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

وقال الحسن: قوله: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا﴾: إلا ما يسع ويحتمل، وهو صلة قوله: ﴿وَإِذَا قَعَلُوا فَحِيصَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا ءَابَاءَنَا﴾، يقول: لا يكلف نفساً إلا ما يسع ويحتمل، لا ما لا يسع ولا يحتمل<sup>(٢)</sup>.

قوله - عز وجل -: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غَلٍ﴾.

قال القتيبي<sup>(٣)</sup>: الغل: الحسد والعداوة.

وقيل<sup>(٤)</sup>: الغل والغش واحد، وهو ما يضر بعضهم لبعض من العداوة والحقد.

وقيل<sup>(٥)</sup>: الغل: الحقد.

ثم اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٦)</sup>: قوله: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غَلٍ﴾: في الدنيا، ينزع الله - عز

وجل - من قلوبهم الغل، يعني: [من]<sup>(٧)</sup> قلوب المؤمنين، ويجعلهم إخواناً بالإيمان؛ كقوله: ﴿إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣] الآية، أخبر أنهم كانوا أعداء فألف بين قلوبهم بالإيمان الذي أكرمهم به؛ حتى صاروا إخواناً بعد ما كانوا أعداء.

قال الحسن<sup>(٨)</sup>: ليس في قلوب أهل الجنة الغل والحسد؛ إذ هما يهمان ويحزان؛ إنما

فيها الحب.

(١) في أ: كلف.

(٢) في ب: ولا يحمل.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤٩٢-٤٩٣) (١٤٦٦٤) عن الضحاك وذكره السيوطي في الدر (٣/١٥٨) وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الضحاك.

(٤) ذكره بمعناه البغوي في التفسير (١٦٠/٢).

(٥) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٣٠١/٤).

(٦) انظر تفسير الخازن والبغوي (٥٠٨/٢).

(٧) سقط في أ.

(٨) ذكره بمعناه السيوطي في الدر (١٥٨/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن الحسن البصري مرسلًا.

[و] <sup>(١)</sup> قال بعضهم: هذا في الآخرة، ينزع الله - تعالى - من قلوبهم الغل الذي كان فيما بينهم في الدنيا، ويصبرون جميعًا إخوانًا؛ كقوله: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧].

وروي عن علي - رضي الله عنه - قال: [إني] <sup>(٢)</sup> لأرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة <sup>(٣)</sup> والزبير <sup>(٤)</sup> من الذين قال الله <sup>(٥)</sup> - تعالى -: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧].

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: نزلت في علي وأبي بكر [وعمر] <sup>(٦)</sup> وعثمان وطلحة والزبير وابن مسعود وعمار وسلمان <sup>(٧)</sup> وأبي ذر - رضوان الله عليهم أجمعين -

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن تميم بن مرة، التيمي، أبو محمد المدني، أحد العشرة والسة في الشورى، وأحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام، وضرب له النبي ﷺ بسهم يوم بدر، وأبلى يوم أحد بلاءً شديدًا، له ثمانية وثلاثون حديثًا، اتفقا على حديث، وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بثلاثة. وعنه مالك بن أبي عامر والسائب بن يزيد وقيس بن أبي حازم وأبو عثمان النهدي. عن عائشة: كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد، قال: ذلك يوم كله لطلحة. وسماه النبي ﷺ: طلحة الخير، وطلحة الجود، وطلحة الفياض. قال قيس ابن أبي حازم: رأيت يد طلحة شلاء وقي بها النبي ﷺ يوم أحد. وروي من وجوه عن النبي ﷺ قال: «طلحة ممن قضى نحبه». استشهد يوم الجمل سنة ست وثلاثين، وخلف ثلاثين ألف ألف درهم. ومن العين: ألفي ألف ومائتي ألف دينار، رضي الله عنه.

ينظر: تهذيب الكمال (٤١٢/١٣)، وتهذيب التهذيب (٢٠/٥)، والخلاصة (١١/٢)، (١٢/١).  
(٤) الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب، الأسدي، حواري رسول الله ﷺ وابن عمته صفية بنت عبد المطب، وأحد العشرة السابقين. وأحد البدرين وأول من سل سيفًا في سبيل الله، هاجر الهجرة. وشهد المشاهد كلها. له ثمانية وثلاثون حديثًا، اتفقا على حديثين، وانفرد البخاري بسبعة. وعنه ابنه: عبد الله وعروة، ومالك بن أوس. قال الزبير: جمع لي رسول الله ﷺ أبويه يوم أحد. توفي سنة ست وثلاثين بعد منصرفه من وقعة الجمل، وقبره بوادي السباع من ناحية البصرة.

ينظر: تهذيب الكمال (٣١٩/٩)، (١٩٧١)، والاستيعاب (٥١٠/٢)، وأسد الغابة (١٩٦/٢)، وتهذيب الأسماء واللغات (١٩٤/١)، والخلاصة (٣٣٤/١).

(٥) أخرجه ابن جرير (٤٩٣/٥) (١٤٦٦٨) وذكره البخاري في التفسير (١٦٠/٢)، وأبو حيان في البحر المحيط (٣٠١/٤).

(٦) سقط في أ.

(٧) سلمان الفارسي، أبو عبد الله، ابن الإسلام. له ستون حديثًا، اتفقا على ثلاثة، وانفرد البخاري بواحد، ومسلم بثلاثة. أسلم مقدم النبي ﷺ المدينة، وشهد الخندق. روى عنه أبو عثمان النهدي وشرحبيل بن السمط وغيرهما، قال النبي ﷺ: «سلمان منا أهل البيت. إن الله يحب من أصحابي أربعة: علي وأبو ذر وسلمان والمقداد» أخرجه الترمذي وابن ماجه. قال الحسن: كان سلمان أميرًا على ثلاثين ألفًا يخطب بهم في عبادة يفرش نصفها، ويلبس نصفها، وكان يأكل من سعف يده.

توفي في خلافة عثمان، وقال أبو عبيدة: سنة ست وثلاثين. عن ثلاث وخمسين سنة.

ينظر: تهذيب الكمال (٢٤٥/١١)، وسير أعلام النبلاء (٥٠٥-٥٠٨)، وتهذيب الأسماء واللغات (٢٢٦/١)، والخلاصة (٤٠١/١)، والإصابة (٢/٣٣٥٧).

فينزع في الآخرة ما كان في قلوبهم من غش بعضهم لبعض في الدنيا من العداوة والقتل الذي كان بعد رسول الله ﷺ والأمر الذي اختلفوا فيه، فيدخلون الجنة؛ هذا - والله أعلم - لأن الذي كان بينهم من الاختلاف والقتال كان دنيويًا لم يكن؛ بسبب الدين، فذلك يرتفع في الآخرة ويزول، وأما العداوة التي هي بيننا وبين الكفرة: فهي لا تزول أبدًا في الدنيا والآخرة؛ لأنها عداوة الدين والمذهب، فذلك لا يرتفع أبدًا.

ويشبهه أن يكون قوله: ﴿وَنَزَعْنَا﴾ على ابتداء النزع، لا على أن كانوا فيه؛ كقوله - تعالى -: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] على ابتداء<sup>(١)</sup>: المنع، أي: لولا إخراجهم إياهم من ذلك، وإلا كانوا فيه؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَنَزَعْنَا﴾ أي: لم نجعل في قلوبهم الغل رأسًا، ولو تركهم على ما هم عليه لكان فيهم ذلك. وفيه دلالة أن لله في فعل العباد صنعًا؛ لأن الغش [والغل]<sup>(٢)</sup> من فعل العباد يذمون على ذلك. ثم أخبر أنه نزع ذلك من قلوبهم، واستأدى منهم الشكر بذلك بقوله:

﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا...﴾ الآية.

وقد ذم من طلب الحمد على ما [لم]<sup>(٣)</sup> يفعل؛ فدل<sup>(٤)</sup> طلب الحمد منهم على أن له فيه صنعًا؛ بذلك طلب منهم الحمد، والله الموفق. وقوله - عز وجل - : ﴿تَجْرَى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾.

ذكر هذا - والله أعلم - لما علم عز وجل من طباع الخلق الرغبة في هذه الأنهار الجارية في الدنيا، فيما يقع عليها الأبصار، فرغبهم في الآخرة بما كانت طباعهم وأنفسهم تميل إلى ذلك في الدنيا؛ ليرغبوا فيما أمر ويتهوا عما نهى، وكذلك جميع ما ذكر في القرآن من القصور<sup>(٥)</sup> والخيام<sup>(٦)</sup> والجواري<sup>(٧)</sup> والغلمان<sup>(٨)</sup> والأكواب<sup>(٩)</sup> والأباريق<sup>(١٠)</sup>، وغير ذلك مما ترغب طباع الخلق في ذلك في الدنيا وتميل أنفسهم

(١) في أ: الابتداء.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: فدلّت.

(٥) كما في قوله تعالى: ﴿حُرُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَابِ﴾ [الرحمن: ٧٢].

(٦) كما في قوله تعالى: ﴿حُرُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَابِ﴾.

(٧) كما في قوله تعالى: في الآية السابقة.

(٨) كما في قوله تعالى: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ زُلُفًا لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكُونٌ﴾ [الطور: ٢٤].

(٩) كما في قوله تعالى: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْشُرُ فِيهَا خَلِيدُونَ﴾ [الزخرف: ٤١]. وقوله تعالى: ﴿يَأْكُوبُ وَأَبَاقُ وَكَأْسٍ مِّنْ مَّعِينٍ﴾ [الواقعة: ١٨].

(١٠) كما في قوله تعالى: ﴿يَأْكُوبُ وَأَبَاقُ وَكَأْسٍ مِّنْ مَّعِينٍ﴾ [الواقعة: ١٨].

إلى ذلك؛ وأعدّها<sup>(١)</sup> لهم في الآخرة ترغيبًا منه لهم في ذلك، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ﴾، قال الحسن  
وغيره: هداننا: دلنا لهذا.

﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾.

وأما عندنا: ليس هو هداية الدلالة والبيان؛ ولكن الهداية التي أكرمهم الله بها بفضلها  
ولطفه، وهي توفيقه إياهم إلى الهدى؛ لأنه<sup>(٢)</sup> خرج مخرج الامتنان والفضل، ولو كان  
دلالة وبيانا لكان لا معنى لتلك المنة وذلك الفضل<sup>(٣)</sup>؛ لأن عليه الدلالة والبيان.

والثاني: [أنه]<sup>(٤)</sup> لو كان على الدلالة والبيان لكان ذلك على كل أحد: على الرسل  
وغيرهم؛ لأن عليهم البيان والدلالة، فدل أنه ليس على الدلالة والبيان، ولكن غيره.

والثالث: أنه لا أحد عند نفسه أنه يزيغ ويضل وقت ما هداه الله ووفقه. وقد يجوز أن  
يكون ذلك في الدلالة والبيان<sup>(٥)</sup>؛ دل أنه لم يحتمل ما قال أولئك من الدلالة والبيان،  
والله الموفق.

وقال بعض الناس: إن المعتزلة خالفوا الله عما أخبر<sup>(٦)</sup>، وخالفوا الرسل عما أخبروا  
عن الله تعالى، وخالفوا أهل الجنة والنار، وخالفوا إبليس:

أما مخالفتهم الله فقوله: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ ونحوه.

أما مخالفتهم الرسل فقوله: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ﴾ [هود: ٣٤]  
الآية، وقول أهل النار قالوا: ﴿لَوْ هَدَانَا اللَّهُ هَدَيْنَاكُمْ﴾ [إبراهيم: ٢١] وقول إبليس:  
﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ [الأعراف: ١٦]: هو أعلم بالله من المعتزلة.  
وقوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾.

يحتمل وجوها: يحتمل جاءوا بالحق، أي: بالدين الذي هو حق، أو جاءوا بالأعمال  
التي من عمل بها كان صوابًا ورشدًا، وكل حق هو صواب ورشد، ويحتمل جاءت رسل  
ربنا بالحق، أي: بالصدق ونحوه.

(١) في ب: وعد.

(٢) في أ: أنه.

(٣) في أ: لذا لك المنة والفضل.

(٤) سقط في أ.

(٥) أي: أن الزيغ والضلال جائز مع الدلالة والبيان، وغير جائز مع وجود الهداية والتوفيق من الله عز  
وجل؛ فيمتنع بذلك قول من قال: هداننا، أي: دلنا.

(٦) في أ: أخبروا.

﴿بِالْحَقِّ﴾: له وجهان:

أحدهما: بالحق الذي استحقه الله على عباده.

والثاني: أنهم جاءوا بالذي هو حق في العقول وصواب.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتُؤَدُّونَ أَنْ تَتَلَكَّمُوا الْجَنَّةَ﴾.

قوله: ﴿تَتَلَكَّمُوا﴾: إنما يتكلم عن غائب، وهم فيها، لكن تأويله - والله أعلم - أن

تكلم الجنة التي كنتم وعدتم في الدنيا وأخبرتم عنها هذه.

﴿أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾. أي: أورثكم [أعمالكم]<sup>(١)</sup>.

وفيه دلالة أن الإيمان من جملة أعمالهم؛ حيث قال: أورثتموها بما كنتم تعملون،

وإنما يورث ذلك بالإيمان وسائر الأعمال [بل]<sup>(٢)</sup> إنما يصح بالإيمان، ذكر أنهم أورثوا

الجنة بما عملوا، وإن كانوا ينالونها بفضل الله جزاء وشكرًا؛ لقولهم الذي قالوا: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَذَىٰ أَصْحَابِ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبَّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ

مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ﴾.

ما وعد المؤمنين - عز وجل - [الجنة و]<sup>(٣)</sup> ما فيها من النعيم واللذات والشهوات،

بقوله: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١]، وقوله: ﴿لَذَوُّ

السَّارِبِينَ﴾ [الصفات: ٤٦]: هذا الذي وعد للمؤمنين، ووعد للكفار النار، وما فيها من

الشدائد وأنواع العذاب، فأقروا أنهم قد وجدوا ما وعدهم ربهم. وقوله - عز وجل - :

﴿فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا﴾: إن المراد بالحق الذي ذكر: الوعد الذي وعدهم وتفسير

الحق الصدق، وإن كان الموعود فتأويله: وجدتموه كائنًا حاضرًا، وهو ما ذكرنا في قوله:

﴿وَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [آل عمران: ١٤٠].

﴿فَأَذَنَ مُؤَدَّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾.

أي: وجبت لعنة الله على الظالمين الذين وعدوا في الدنيا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَذَنَ مُؤَدَّنٌ بَيْنَهُمْ﴾ يحتمل الملك، ويحتمل غيره، وليس يعرف

ذلك إلا بالخبر، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة.

فإن قيل: يذكر في الآية نداء أهل الجنة أهل النار، وأهل النار أهل الجنة، ونداء

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

بعضهم بعضًا لا يكون إلا بحيث يكون بعضهم قريبًا من بعض، وقد جاء في الأخبار من وصف الجنة وسعتها ماروي أن أقل ما يكون لواحد من الجنة مثل عرض الدنيا، وما ذكر أن الحور العين لو نظرت نظرة إلى الدنيا لامتألت الدنيا من ضوئها ونورها<sup>(١)</sup>، وكذلك من ريحها وعطرها، وقد جاء في وصف النار<sup>(٢)</sup> أن شرارة منها لو وقعت في الدنيا لأحرقتها<sup>(٣)</sup> أو كلام نحو هذا؛ فإذا كان بعضهم من بعض بحيث يسمعون بعضهم نداء بعض، ألا يتأذى أهل الجنة بالنار، وألا ينتفع أهل النار بنعيم الجنة، وكيف يعرف ذلك؟ قيل -والله أعلم [وذلك أن الله]<sup>(٤)</sup> قادر - أن يوقع<sup>(٥)</sup> نداء هؤلاء بمسامع أولئك ونداء أولئك بمسامع هؤلاء، مع بعد ما بينهما؛ فيسمع كل فريق<sup>(٦)</sup> نداء الفريق الآخر. أو أن<sup>(٧)</sup> يكون الله -تعالى- ينقض بنية هذا الخلق، وينشئهم في الآخرة على غير هذه البنية، مع ارتفاع الآفاق [والحجب فيسمع بعضهم من بعض من بعد الذي ذكر، وينظر بعضهم بعضًا لأن في الدنيا الآفات]<sup>(٨)</sup>، والحجب هي التي تمنع ذلك، فإذا ارتفع ذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

أو يقرب الجنة من النار والنار من الجنة؛ بحيث يسمع بعضهم من بعض ما ذكر من النداء.

أو يجعل ذلك في مسامعهم بما شاء وكيف شاء؛ كتسييح الجبال وخطاب النمل وجوابه.

وقوله -عز وجل - : ﴿الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ .  
الصد: [يكون]<sup>(٩)</sup> [منع]<sup>(١٠)</sup> الغير، ويكون منع نفسه.

(١) ورد في هذا المعنى حديث عن أنس بن مالك، أخرجه البخاري (٢٧٩٦) بلفظ «... ولو أن امرأة من أهل الجنة اطلعت إلى أهل الأرض لأضاءت ما بينهما ولملأته ريحًا...» .  
(٢) ورد في هذا المعنى حديث عن ابن عباس، أخرجه أحمد (١/٣٠٠، ٣٣٨)، والترمذي (٢٥٨٥)، وابن ماجه (٤٣٢٥) بلفظ: «... ولو أن قطرة من الزقوم قطرت في الأرض لأفسدت على أهل الدنيا معيشتهم فكيف بمن ليس له طعام غيره؟!» .

(٣) في ب: لأحرقته.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: يوضع.

(٦) زاد في ب: من.

(٧) في ب: وأن.

(٨) سقط في أ.

(٩) سقط في أ.

(١٠) سقط في ب.

وقوله - عز وجل - : ﴿سَبِيلَ اللَّهِ﴾، قيل (١): دين الله.

قال الحسن (٢): سبيل الله: دين الله الذي ارتضى لعباده، وأمرهم بذلك، وإلى ذلك دعاهم رسله.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَعُونَهَا عِوَجًا﴾.

أي: يبعون الدين الذي فيه عوج، وهو دين الشيطان؛ كقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، فالعوج (٣) هو التفرق الذي ذكر في تلك الآية، وأمكن أن يكون قوله: ﴿وَيَعُونَهَا عِوَجًا﴾، أي: طعنًا في دين الله، وقد كانوا يبعون طعنًا في دين الله.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَبِينَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَتِهِمْ وَنَادُوا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ لَمَّا دَخَلُوا هُمْ يَطْمَئِنُّونَ ﴿٤٦﴾ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤٧﴾ وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَتِهِمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهْتُولَاءَ الَّذِينَ آقَسْتُمْ لَا يَسْأَلُهُمُ اللَّهُ رِجْمَةً أَذْخَلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾

قوله - عز وجل - : ﴿وَيَبِينَهُمَا حِجَابٌ﴾.

يشبه أن يكون ما ذكر من الحجاب ما ذكر في آية أخرى، وهو قوله: ﴿فَضَرَبَ بَيْنَهُمْ بُسُورًا لَمْ يُبَأْ بِأَطْنُفِهِ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَلَهُرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾ [الحديد: ١٣]، فأمكن أن يكون الحجاب المذكور بينهما هو السور الذي ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَتِهِمْ﴾.

قال بعضهم (٤): هم قوم استوت حسناتهم بسيئاتهم، لم يبشروا بالجنة حتى لا

(١) ذكره ابن جرير (٤٩٦/٥)، وابن عادل في اللباب (١٢٤/٩).

(٢) قاله ابن جرير (٤٩٦/٥) ولم ينسبه لأحد.

(٣) يطلق بكسر العين في الدين والأمر، وكل ما لم يكن قائمًا، وبالفتح في كل ما كان قائمًا كالحائط والرياح ونحوه. ينظر اللباب (١٢٤/٩).

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٩٨/٥-٥٠٠) (١٤٦٩٣، ١٤٦٩٩، ١٤٧٠٤) عن الشعبي، (١٤٦٩٤-١٤٦٩٧) عن حذيفة، (١٤٦٩٨) عن ابن مسعود، (١٤٧٠٠، ١٤٧٠٥، ١٤٧٠٦، ١٤٧٠٩) عن ابن عباس، (١٤٧٠٢) عن عبد الله ابن الحارث، (١٤٧١٠) عن أبي علقمة.

وذكره السيوطي في الدرر (١٦١/٣) وزاد نسبه لعبد الرزاق وسعيد بن منصور وهناد بن السري وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ، والبيهقي في البعث عن حذيفة. ولا ابن جرير عن ابن مسعود.

ولأبي الشيخ وابن مردويه وابن عساكر عن جابر مرفوعًا.

ولعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

وللفريابي وابن أبي شيبه وهناد وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ عن عبد الله بن الحارث.



يخافوا<sup>(١)</sup> عقوبته، ولا أيسوا حتى لا يطمعوا ولا يرجوا دخولهم فيها.  
وقال آخرون<sup>(٢)</sup>: هم أهل كرامة الله، أكرمهم بذلك، يرفعهم على ذلك السور لينظروا  
إلى حكم الله في الخلق وعدله فيهم، وينظرون إلى إحسان الله فيمن يحسن إليه، وعدله  
فيمن يعاقبهم.

وقيل<sup>(٣)</sup>: هم الأنبياء.

والأشبه أن الأنبياء<sup>(٤)</sup> يكونون على الأعراف يشهدون على الأمم؛ كقوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا  
جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، وقال قائلون<sup>(٥)</sup>:  
هم الملائكة، لكن ملائكة الله ما يسمون رجالاً<sup>(٦)</sup>، ولم نسمع بذلك، والله أعلم بذلك.  
ثم اختلف فيه: قيل<sup>(٧)</sup>: سموا أصحاب الأعراف، وهو سور بين الجنة والنار سمي  
بذلك؛ لارتفاعه، وكل مرتفع عند العرب أعراف، وهو قول القتيبي.

وقال غيره<sup>(٨)</sup>: الأعراف: هو عرف كعرف الديك والفرس، وهو أيضًا من الارتفاع.  
وقال الحسن: هم أصحاب التعريف، يعرفون أهل النار عدل الله فيهم وحكمه، وأن  
ما حل بهم من الشدائد وأنواع العذاب إنما حل بهم مما كان منهم في الدنيا من صدمهم  
الناس عن سبيل الله، واستكبارهم على الرسل، يعرفونهم أن ما نزل بهم إنما نزل بعدل  
منه، ويعرفون أهل الجنة فضل الله وإحسانه إليهم أن ما نالوا هم<sup>(٩)</sup> إنما نالوا بفضل منه

(١) في ب: يخافون.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٠١/٥) (١٤٧١٤) عن مجاهد قال: أصحاب الأعراف: قوم صالحون فقهاء  
علماء. وذكره السيوطي في الدر (١٦٤/٣)، وعزاه لابن أبي شيبة وهناد وابن المنذر وابن أبي حاتم  
وأبي الشيخ.

(٣) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٣٠٤/٤).

(٤) في ب: والأشبه أن يكون الأنبياء.

(٥) أخرجه ابن جرير (٥٠١/٥) (٥٠٢-٥٠١/٥) (١٤٧١٥-١٤٧٢٢) عن أبي مجلز، وذكره السيوطي في الدر  
(١٦٤/٣) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري  
في الأضداد وأبي الشيخ والبيهقي في البعث عن أبي مجلز.

(٦) في أ: رجلا.

(٧) أخرجه ابن جرير (٤٩٧/٥-٤٩٨) عن كل من: مجاهد (١٤٦٧٨) (١٤٦٨٥) (١٤٦٨٦)، والسدي  
(١٤٦٧٩) (١٤٦٨٠)، وابن عباس (١٤٦٨٧) (١٤٦٨٨) (١٤٦٨٩)، وأبي جعفر (١٤٦٩١)،  
والضحاك (١٤٦٩٢)، وذكره السيوطي في الدر (١٦٠/٣)، وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ  
عن السدي، ولسعيد ابن منصور وابن المنذر عن حذيفة.

(٨) أخرجه ابن جرير (٤٩٧/٥-٤٩٨) (١٤٦٨٣-١٤٦٩٠) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر  
(١٦٠/٣) وزاد نسبه للربيعي وهناد بن السري وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن  
عباس.

(٩) في أ: نالوه.

وإحسان.

أو قوم نصبهم الله لمحااجة أهل النار؛ كقوله: ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأعراف: ٤٨]، فهذه هي المحااجة التي يحاجون بها أهل النار.

أو أن يقال: هم قوم نصبوا يترجمون بين أهل الجنة وأهل النار، يؤدون كلام بعضهم إلى بعض، وينهون مخاطبات بعض إلى بعض، من ذلك قوله: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ﴾ [الأعراف: ٥٠]، وقوله: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ﴾ [الأعراف: ٤٤]، ونحوه. والله أعلم من هم؟

وقوله - عز وجل -: ﴿يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَتِهِمْ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: المؤمن يعرف ببياض وجهه، والكافر: بسواد وجهه.

ويحتمل ما قال الحسن: هو أن يعرفوا بالمنازل والأماكن.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَنَادُوا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ﴾.

يعني: نادى أصحاب الأعراف أصحاب الجنة.

﴿أَنْ سَلَّمَ عَلَيْكُمْ﴾.

ليس أن يقولوا سلام<sup>(٢)</sup> عليكم باللسان خاصة؛ ولكن في كل كلام سديد وقول حسن وصواب؛ كقوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقْوًا إِلَّا سَلَامًا﴾ [مريم: ٦٢]، أي: سديدًا صوابًا، وكذلك [قوله]<sup>(٣)</sup>: ﴿وَإِذَا حَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣] ليس على أن يقولوا: سلام عليكم، ولكن يقولون لهم قولًا صوابًا محكمًا؛ فعلى ذلك الأول.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَدْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾.

اختلف فيه: قال عامة أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: هم أصحاب الأعراف لم [يدخلوا الجنة]<sup>(٥)</sup>

(١) أخرجه ابن جرير (٥٠٣/٥-٥٠٤) عن كل من: ابن عباس (١٤٧٢٤، ١٤٧٢٥، ١٤٧٢٨، ١٤٧٢٩)، والضحاك (١٤٧٣٠) (١٤٧٣٤)، ومجاهد (١٤٧٢٦، ١٤٧٢٧)، والسدي (١٤٧٣١)، وقتادة (١٤٧٣٢)، وابن زيد (١٤٧٣٣)، والحسن (١٤٧٣٥)، وذكره السيوطي في الدر (١٦٤/٣) وعزاه لابن جرير عن مجاهد.

(٢) في ب: بسلام.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥٠٤/٥-٥٠٥) (١٤٧٣٦) عن السدي، (١٤٧٣٨) عن قتادة، (١٤٧٣٧) عن الحسن البصري، (١٤٧٣٩) عن ابن مسعود، (١٤٧٤٠) عن عطاء وعكرمة، وذكره السيوطي في الدر (١٦٥/٣) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الحسن.

(٥) في ب: بدخولها.

وهم يطمعون دخولها.

وقيل: هم كفار أهل النار يطمعون أن ينالوا منها؛ كقوله: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ آفِضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾، إلى هذا الوقت كانوا يطمعون دخولها والنيل منها، ثم أسوا بهذا.

وقال بعضهم: هم أهل الجنة يطمعون دخولها قبل أن يدخل أهل الجنة [الجنة] (١)، وقبل أن يدخل أهل النار النار.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ﴾.

قيل (٢): وإذا صرفت أبصار أصحاب الأعراف إلى أهل النار.

﴿قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

من شدة ما يرون من العذاب وما نزل بهم.

وقيل (٣): وإذا صرفت أبصار أهل الجنة تلقاء أصحاب النار، قالوا ذلك.

وفي حرف أبي (٤): وإذا قلبت أبصارهم نحو أصحاب النار، قالوا: عائدون بك أن

تجعلنا ربنا مع القوم الظالمين.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

إن كان ذلك الدعاء من الأنبياء أو من أهل كرامة الله من الذين كانوا على الأعراف، فذلك منهم شهادة أنهم ظلمة وكفرة، ومعنى التعود منهم من النار؛ لأنهم لم يدخلوا الجنة بعد؛ فيخافون لقصور كان منهم في شكر المنعم، أو بالطبع يتعودون كما يتعود كل أحد إذا رأى أحدًا في البلاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَتِهِمْ﴾.

قال عامة أهل التأويل: يعرفون بسواد الوجوه وزرقة العيون، ولكن أمكن أن يعرفوا

بالأعلام التي كانت لهم في الدنيا سوى سواد الوجوه؛ لأنهم يخاطبونهم بقوله: ﴿قَالُوا مَا

(١) سقط في ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٠٦-٥٠٥/٥) (١٤٧٤٢) عن السدي، (١٤٧٤٣) عن ابن عباس، (١٤٧٤٤) عن عكرمة، وذكره السيوطي في الدر (١٦٥/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (١٦٥/٣) وعزاه لعبد بن حميد عن أبي مجلز.

(٤) وهي قراءة الأعمش كما في الكشاف (١٠٧/٢)، والبحر المحيط (٣٠٥/٤)، والدر المصون (٢٧٦/٣)، واللباب في علوم الكتاب (٢٧٦/٣). وهذه القراءة من الشواذ، عبر عنها صاحب الدر المصون - وهو السمين الحلبي - بأنها مخالفة للسواد كقراءة «لم يدخلوها وهم ساخطون» أو «هم طامعون» على أن هذا أقرب.

أَعْنَى عَنْكُمْ جَمَعَكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَشْكُرُونَ﴾، فلو لم يعرفوهم بآثار كانت لهم في الدنيا، لم يكونوا يعاتبونهم بجمع الأموال والاستكبار في الدنيا، ولا يقال للفقراء ذلك، إنما يقال للأغنياء؛ لأنهم هم الذين يجمعون الأموال وهم المستكبرون على الخلق؛ كقوله: ﴿وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَدِّينَ﴾ [سبأ: ٣٥].

ويشبه أن يخاطب الكل، وفيهم من قد جمع واستكبر، وذلك جائز، هذا على تأويل من يجعل أصحاب الأعراف الذين استوت حسناتهم بسيئاتهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَهْتُولَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أقسم أهل النار أن أصحاب الأعراف لا يدخلون الجنة، ولكن يدخلون النار، فتقول<sup>(٢)</sup> الملائكة لأهل النار: هؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمته<sup>(٣)</sup> ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾.

ويحتمل أن يكون القسم الذي ذكر في الآية كان منهم<sup>(٤)</sup> في الدنيا، كانوا يقسمون أنه لا يدخلون<sup>(٥)</sup> هؤلاء الجنة، يعنون: أصحاب رسول الله ﷺ؛ كقوله ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١]، كانوا يقولون: إن الذي هم عليه لو كان خيرًا لنالوا هم ذلك؛ إذ نالوا هم كل خير في الدنيا، يعنون أنفسهم؛ فعلى ذلك ينالون في الآخرة مثله، ونحو ذلك من الكلام الذي يقولون في الدنيا؛ فيقولون لهم في الآخرة: ﴿أَهْتُولَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾.

وأمكن أن يكون قوله: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ لأهل الجنة قبل أن يدخلوها.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾.

قال الأصم: يكون الحزن في فوت كل محبوب، والخوف في نيل كل مكروه؛ كقول يعقوب: ﴿إِنِّي لَيَحْزَنُجِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذُّنْبُ﴾ [يوسف: ١٣]، ذكر الحزن عند فوت محبوبه، [والخوف]<sup>(٦)</sup> عند نيل المكروه، ولكن عندنا الحزن إنما يكون بفوت الموجود من المحبوب، والخوف بما سيصيبه من المكروه.

(١) ذكره السيوطي في الدر (١٦٦/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الربيع بن أنس عن أصحاب النبي ﷺ. وانظر تفسير الخازن والبغوي (٥١٣/٢-٥١٤).

(٢) في ب: فيقول.

(٣) في ب: برحمة.

(٤) في أ: عنهم.

(٥) في أ: أن يدخلوا.

(٦) سقط في ب.

**قوله تعالى:** ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابَ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٥٠﴾ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فَالْيَوْمَ نَنسِفُهُمْ كَمَا نَسَفْنَا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا وَمَا كَانُوا بِتَائِبِينَ ﴿٥١﴾ وَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَلْنَاهُ عَلَىٰ عَلَيْهِ هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ شُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابَ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾.

قال الحسن: الماء مما رزقهم الله، ولكن مكرر مثني.

وقال أبو بكر: طلبوا الماء؛ ليدفعوا عن أنفسهم ما اشتد بهم من الظم<sup>(١)</sup> والعطش، ثم تقع لهم الحاجة إلى الطعام؛ لأن الرجل إذا اشتد به العطش والظم لا يتهيأ له الأكل. ولكن يشبه أن يكون طلب بعضهم الماء وبعضهم الطعام الذي رزقهم الله، وهذا جائز، وإن لم يذكر؛ كقوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١]، لم يكن هذا القول من الفريقين؛ ولكن كان من اليهود ﴿إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا﴾، ومن النصارى: ﴿أَوْ نَصْرِيًّا﴾، فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾.

قيل: هذا مقابل قولهم في الدنيا للمؤمنين: ﴿أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ﴾ [يس: ٤٧]، قال لهم المؤمنون في الآخرة مقابل ما قالوا لهم في الدنيا: ﴿إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾.

وهذا - والله أعلم - ليس على التحريم، ولكن على المنع؛ لأن الكفرة لا ينالون بعد أن نالوا ذلك حراماً كان أو حلالاً، ولكن على المنع؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ﴾ [القصص: ١٢] ليس هو تحريم حرمة أكل، ولكن منع، ويشبه أن يكون ذلك محرماً على المؤمنين إطعام الكافرين من ذلك.

(١) الظمان: العطشان، ومنه: رجل ظمان، وامرأة ظمأى. يقال: ظمى يظماً ظماً فهو ظمان. قال تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَقُ﴾ [طه: ١١٨-١١٩] نفى عنه أولاً الجوع والعري، ثم ثانياً العطش والحر. وما أحسن ما جاء على هذا النسق! قيل: وأصله من الظم - بالكسر - وهو ما بين الشربين، ومنه: أظماء الإبل، هي جمع: الظمأ، فالظمأ: ما يحصل من الظم من العطش.

ينظر: عمدة الحفاظ (١٨/٣).

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا﴾ .

قال الحسن<sup>(١)</sup> : اتخذوا دينهم الذي كلفوا به وأمروا أن يأتوا به لهوًا ولعبًا .

وجائز أن يكون قوله : ﴿اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا﴾ أي : اتخذوا دينهم الملهي التي كانوا يلهون<sup>(٢)</sup> ويلعبون ؛ كقوله : ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾ [الأنفال : ٣٥] أي : اتخذوا دينهم الذي دانوا به لهوًا ولعبًا ؛ لأنهم كانوا ينكرون البعث ، وفي إنكارهم البعث إنكار الجزاء للحسنات والسيئات ، وفي الحكمة إيجاب ذلك ، فمن لم ير ذلك فهو لاه ولاعب ، واللهو واللعب هو الذي لا عاقبة له ، وكل من عمل عملاً لا عاقبة له فهو لعب ولهو ، وكل من يعمل لعاقبة فهو ليس بلعب ولا لهو ، وهم كانوا يعملون لا لعاقبة ؛ لذلك كان لهوًا ولعبًا .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَرَّضْتَهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ .

قال بعضهم : إن الحياة الدنيا لا تفر<sup>(٣)</sup> أحدًا ، ولكن أضيف إليها التفرير لما كانت سببًا من أسباب الاغترار بها ، فأضيف إليها ؛ كقوله : ﴿لَقَدْ يَرَدُّهُمْ دُعَاءٌ إِلَّا فِرَارًا﴾ [نوح : ٦] أضاف الفرار إلى الدعاء ، وقد يضاف الشيء إلى سببه ؛ كقوله : ﴿وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ [يونس : ٦٧] ، أي : يبصر به .

وقال بعضهم : أضيف ذلك إليها ؛ لما كان منها من السبب من الهيئة ما لو كان ذلك من ذي العقل والتمييز كان ذلك غرورًا ؛ من نحو التزيين وغيره .

وجائز إضافة التفرير إليها على إرادة أهلها ، أي : غرهم أهلها ، وهم القادة والرؤساء .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَالْيَوْمَ نَنسِفُهُمْ كَمَا نَسَوْا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾ .

لا يجوز أن يضاف النسيان إلى الله - تعالى - بحال ، ولكن يجوز أن يقال : يجزيهم جزاء نسيانهم ، فسمي الثاني باسم الأول ، وإن لم يكن الثاني نسيانًا ؛ نحو قوله : ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى : ٤٠] والثانية ليست بسيئة ، ولكن جزاء السيئة ، لكنه سماها باسم السيئة ؛ لما هي جزاء لها ؛ فعلى ذلك هذا ، وكقوله : ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾ [البقرة : ١٩٤] ، والثاني ليس باعتداء ، ولكنه جزاء الاعتداء ، فسماه باسم الاعتداء ؛ لما هو جزاؤه ؛ فعلى ذلك سمي الثاني نسيانًا ؛ لأنه جزاء النسيان ، وإن كان الله لا يجوز أن ينسى ، أو يسهو عن شيء ، أو يغفل ، ولأن في النسيان تركًا ، وكل منسي متروك ، فيتركهم

(١) ذكره بمعناه الرازي في تفسيره (٧٧/١٤) ولم ينسبه لأحد ، وكذا ابن عادل في اللباب (١٣٥/٩) .

(٢) زاد في ب : فيه .

(٣) في أ : لا تفرن .

في العذاب والهوان كما تركوا هم أمر الله ونهيه في الدنيا.  
وقال الحسن<sup>(١)</sup>: إن الله لا ينسى شيئاً ولا يسهو، ولكن الكفرة يكونون على الكرامة والرحمة والمنزلة كالشيء المنسي، وعن العذاب والهوان لا، أو كلام نحو هذا.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ قال بعضهم: «ما» هاهنا صلة؛ كأنه قال: وكانوا بآياتنا.

وقال بعضهم: هو على ما ذكر، أي: اليوم نساهم كما نسوا لقاء يومهم هذا، [وكما كانوا]<sup>(٢)</sup> بآياتنا يجحدون.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ جِئْتَهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ﴾ [يحتمل بكتاب]<sup>(٣)</sup>.  
[أي]<sup>(٤)</sup>: بيناه؛ والتفصيل: التبيين.

ويحتمل قوله: ﴿فَصَّلْنَاهُ﴾ أي: فرقناه في إنزاله، لم ننزله جملة واحدة؛ كقوله: ﴿وَقَرَأْنَا مَا فَرَّقْنَاهُ لِقِرَاءٍ عَلَى النَّاسِ﴾ [الإسراء: ١٠٦] أي: فرقناه في الإنزال على قدر النوازل بهم؛ ليعلموا حكم كل آية نزلت بالنوازل التي وقعت بهم، لا تقع لهم الحاجة إلى معرفة ما في كل آية نزلت عليهم على حدة، بل يعرفون ذلك بالنوازل. أو أنزله مفرقاً.

أو أن يكون معرفة ما فيه من الأحكام إذا كان منزلاً بالتفريق أهون وأيسر على الطباع من معرفة ما فيه إذا نزل جملة.

ثم قوله: ﴿فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ يحتمل وجوهاً:

يحتمل: فصلناه، أي: بيناه بالحجج والبراهين على علم منه أن الخلاق لا تقوم بإتيان مثله؛ ليعلم أنه من عنده نزل.

أو أنزله مفصلاً على علم منه بمن يصدقه ويتبعه، وبمن يكذبه ولا يتبعه.

أو على علم منه بمصالح الخلق إن أنزله صلح الخلق<sup>(٥)</sup>، أي: على علم منه بمعاملة القوم إياه أنزله؛ لأن المنفعة في إنزاله للمنزل عليهم، لا للمرسل والمنزل<sup>(٦)</sup>، فضرر الرد والمنفعة لهم.

(١) ذكر الخازن في تفسيره (٥١٥/٢) كلاماً نحو هذا ولم ينسبه لأحد.

(٢) في ب: وكانوا.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: إن إنزاله أصلح للحق.

(٦) في أ: المرسل.

وقوله - عز وجل - : ﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ قال أبو بكر: هو هدى للكل: المؤمن والكافر جميعاً، ورحمة للمؤمنين خاصة.

وأما عندنا: فهو هدى للمؤمنين، وعمى على الكافرين؛ على ما ذكر: ﴿وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾ [فصلت: ٤٤] خص المؤمنين بالهدى لهم؛ لأنهم هم المخصوصون بالانتفاع به دون أولئك، وعلى أولئك عمى ورجس؛ على ما ذكر، وصار للمؤمنين حجة على أولئك، وقوله: ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥] هذا للكافرين، وقال للمؤمنين: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقوله - عز وجل - : ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾ أي: ما ينظرون إلا وقوع ما وعدهم رسول الله ﷺ من نزول بأس الله بهم، أي: لا يؤمنون إلا بعد وقوع البأس بهم، لكن لا ينفعهم إيمانهم في ذلك الوقت: ﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ﴾، والتأويل هو ما ينتهي إليه الأمر ويثول، وما يقع بهم من البأس الموعود لهم، وإيمانهم ما ذكر من قولهم<sup>(١)</sup>: ﴿قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾، يعني: بالحق الواقع بهم من بأس الله الذي كانت الرسل تعدهم، أي: إن ما وعدوا من وقوع البأس بنا كان حقاً.

ويحتمل قوله: ﴿قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ أي: بالتوحيد، أي: إن الذي جاءت به الرسل في الدنيا من التوحيد كان حقاً.

أو أن الذي أخبر الرسل عن<sup>(٢)</sup> هذا اليوم كان حقاً.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَهَلْ لَنَا مِن شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا﴾.

كانهم<sup>(٣)</sup> إذا حل بهم وقع ما أوعدهم الرسول من البأس، تمنوا عند ذلك الشفعاء الذين كانوا يعبدونهم في الدنيا؛ كقولهم: ﴿هَتُوْلَاءَ شُفَعَاتِنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

أو طلبوا الشفعاء كما كانوا يطلبون في الدنيا شفعاء إذا بدا لهم أمر عظيم، فيشفع بعضهم بعضاً، ويعين بعضهم بعضاً في هذه الدنيا، فعلى ما كان لهم في الدنيا تمنوا في الآخرة ذلك، فإذا أسوا عن ذلك وأيقنوا أن لا شفيع يشفع لهم، فعند ذلك قالوا: ﴿أَوْ ثَرْدٌ فَتَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾، لا أنهم قالوا ذلك مجموعاً؛ كقوله: ﴿يَلَيِّنُنَا نَرْدٌ وَلَا نَكْذِبُ بِحَايَتِ رَبِّنَا...﴾ [الأنعام: ٢٧] إلى قوله: ﴿لَعَادُوا لِمَا هُتُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨].

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: لو ردوا في الدنيا، لعادوا إلى ما نهوا عنه.

(١) في ب: قوله.

(٢) في أ: من.

(٣) في ب: كأنه.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره (٢/١٦٤)، وكذا أبو حيان في البحر المحيط (٤/٣٠٨).



وقال آخرون<sup>(١)</sup>: لو ردوا إلى المحنة إلى الأمر والنهي لصاروا إلى العمل الذي كانوا يعملون.

ثم أخبر أنهم قد خسروا أنفسهم بعملهم الذي عملوا في الدنيا، وعبادتهم غير الله: ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾، أي: بطل عنهم ما كانوا يفترون أن هؤلاء شفعاؤنا عند الله، وقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وغير ذلك من الافتراء؛ ذلك كله قد بطل عنهم، فبقوا حيارى، وانقطع رجاؤهم وأملهم الذي طمعوا.

قوله: ﴿قَدْ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ من رحمة الله.

وقيل: مما وعدوا لو أطاعوا.

وقيل<sup>(٢)</sup>: أهلكوها.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حِينًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥٤﴾ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تَسِيدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ حَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلَ الرِّيحَ بَشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا إِسْقَنَهُ لِجَلَدٍ مِّمَّنْ فَأَنزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبَتْ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا كَذَلِكَ نَضْرِبُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُشْكِرُونَ ﴿٥٨﴾

قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾.

وذكر ما بينهما في مواضع، ولم يذكر في مواضع، وذلك داخل في ذلك بقوله: ﴿قُلْ أَيُّكُمْ لَكَفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [فصلت: ٩]، الذي صنع ذلك ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رُوسًا مِن فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا﴾ [فصلت: ١٠] ثم جمع اليومين الأولين مع هذا الذي ذكر فيه وقال: ﴿فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلنَّاسِ لِيَوْمِ﴾ [فصلت: ١٠]، ليعلم أن ذا خلق في يومين، ثم قال: ﴿اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [فصلت: ١١] إلى قوله: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَوَاتِرٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢]، فتصير<sup>(٣)</sup> ستة الأيام التي أبهمها في غير ذلك، والله أعلم.

(١) انظر تفسير البحر المحيط لأبي حيان (٣٠٨/٤)، وتفسير الخازن والبعوي (٥١٦/٢).

(٢) ذكره البغوي في تفسير (١٦٤/٢).

(٣) في ب: فيصير.

ثم قد بين - عز وجل - فساد قول كل من عبد غيره، وعجز كل ذلك عما له يُعبد وجهله بمعنى العبادة، وخروجه عن الاستحقاق بما فيه من آثار التدبير، وعليه من دلالة التقدير واستحقاق جميع معاني الخلقة، ودخوله تحت الصنعة، وحاجته إلى من احتاج إليه كل مما هي التي تبعث على العبادة وتوجب إظهار الذلة والخضوع لمن هو كذلك في الخلقة والجوهر، فالزمهم الفزع إلى من يدلهم إلى الرب الحق، ويدعوهم إلى المعبود المتعالي عن الأشباه والأضداد بما يوجب الشبه والمشاكله، وفي وجوب ذلك دليل جاعل أخذ له شكلا، وذلك آية الصنعة ودلالة الحدث، وفي تحقيق الضد خوف ذهاب وفساد فتضمحل الألوهية وتستوجب حق الدخول تحت التقدير، والقيام على ما شاء من له التدبير؛ جل الله سبحانه عن توهم ذلك، فأكرم من بعثته<sup>(١)</sup> الحاجة إلى معرفته<sup>(٢)</sup> ورفعته الخلقة إلى العلم بمن أنعم عليه واختصه من بين كثير من خلقه بما ركب فيه ما به يدبر أمر غيره، وبه يعرف قدر النعم عليه لمن أكرمه به؛ ليشكر له فيما أولاه ويحمده على ما أعطاه، فمن بإظهار ذلك على لسان رسوله الذي عرف خلقه بما نصب من أدلة صدقه، وأبان من حجج عصمته عن الكذب فيما ينبيء، وإصابته فيما يخبر، فقال: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ﴾ [أي]<sup>(٣)</sup> الذي لا رب لكم<sup>(٤)</sup> سواه ولا لأحد من الخلائق، هو الله الذي لا إله غيره؛ ليوجهوا إليه العبادة في الحقيقة، وليؤدوا إليه شكر ما أنعم عليهم، وإن كانت نعمه أعظم من أن يجزيها العباد، وحقه أجل من أن يقوم به العباد، [و]<sup>(٥)</sup> لولا أن الله - سبحانه - لم يورد من البيان على ربوبيته، والدليل على ألوهيته سوى ما أنطق به [على]<sup>(٦)</sup> لسان رسوله بعد الإيضاح أنه لا ينطق إلا بالحق، ولا يقول إلا الصدق لكان ذلك بيانا شافيا، لكنه بفضل رحمته بين الأدلة التي تحقق ذلك وتعلم أنه كما جاء به رسوله، إلا أن يعاند الحق ويكابّر العقل، فقال عز وجل: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ إلى آخر ما ذكر دلالة خلق ما ذكر من آثار التدبير وعجيب التقدير الذي به قوام كل ممن يحتمل المنافع والمضار واتصال<sup>(٧)</sup> ما بين السماء والأرض على تباعد بعض من

(١) في ب: تبعثهم.

(٢) في أ: معرفة.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: غيركم.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في ب.

(٧) في ب: إيصال.

بعض في المنافع مع جميع<sup>(١)</sup> الأضداد التي من طبعها التنافر في أصل ما ذكر حتى صارت كالأشكال، بعد أن كانت السموات والأرض مشبهة لا تشعر بما فيها من الحكمة، ولا بالذي فيه من أنه من أي وجه يقضي الحاجة؛ ليدل أن مدبر الكل واحد، وأنه عليم حكيم وضع كل شيء موضعه ودل كل ذي عقل على الوجه الذي يظفر بحاجته، ويقيم به أوده، ويصل إلى بغيته، وسخر الذي ذكر، فصير كلا من ذلك جاريًا دائبًا بما لا ينتفع هو به، ولا مضرة عليه فيه؛ ليعلم أنه لغيره قدر ولحاجة غيره سير، وكذلك الذي جبل على القرار وأمسك عن الزوال من غير أن كان له في حقيقة أحد الوجهين نفع أو ضرر؛ ليعلم أن تدبير ذلك جرى لا له، ولكن لأهل الممتحنين الذين بهم يظهر العز والشرف ونيل الجود والكرم، ويعظم الملك والسلطان؛ إذ عندهم تمييز الأحوال، وتفريق الأمور، وتوجيه إلى حقه وإعطاء كل ذي فضل فضله. فيعلم من هذا وصفه أنه لم ينشأ عبثًا، ولا خلق باطلاً؛ إذ به يعظم قدر كل خلق، ويشرف جلالة كل جليل، لم يجز إمهال مثله، فيكون خلق الجميع لغير شيء مما في ذلك من فئاته وتبذده الذي في الحكمة قصد مثله في العقل يوجب العبث ثبت أنه خلق للمحنة ولدار البقاء، لكن جعل البقاء جزاء، والفناء محنة؛ ليكون البقاء هو المنتهى، فيعظم القصد في الابتداء؛ إذ فاسد أن يجعل المحنة للبقاء، فيدل على حاجة الممتحن مع ما في ذلك زوال الجزاء؛ إذ محال تقديمه على ما له الجزاء، والله الموفق.

ثم الأصل أن الله سبحانه جعل العقل جزءًا من عالمه، وجعله دليلًا لأهله في معرفة المساوي والمحاسن، وعلمًا للتمييز بين الحكمة والسفه، وبين الإتيقان والعبث، وجعله بالذي يعرف المحمود من المذموم، والمرغوب فيه من المزجور عنه، فلم يجز أن يكون إنشاء كل العالم على غير الحكمة؛ لأنه سفه، وهو بالذي جزء من العالم يعلم به الذم من الحميد ثبت أنه أنشئ للحكمة.

وعلى ذلك تقدير كل عاقل على احتمال ما يضره وينفعه بحق الجزاء والمحنة، فثبت أن ذلك للمحنة، وأن المحنة ثم الهلاك بلا جزاء ولا نفع للممتحن عبث - أيضًا - وسفه، فلزم به القول بالبعث وإثبات دارين مما كان لكل شاهد دليل غائب يحمد عليه أو يذم، وكذا فعل كل ذي عقل إنما هو لعاقبة يحمد عليها، أو بفعل عبث فيذم عليه. فعلى ذلك أمر تدبير هذه الدار من أخرى، فلا يجوز أن يخلي الجملة عن الدلالة، ولا

(١) في ب: جمع.

يخلو كل جزء منها؛ إذ جملة الأفعال عن العواقب، والواحد منها إذا خرج يصير عبثًا وسفهاً، فثبت بالذي ذكرت القول بالتوحيد، وبالدارين، وبالرسالة؛ إذ بها تعرف العواقب بما هي غائبة، وحقائق كل غائب تعرف بالإخبار عنها والدلالة عليها، ثم لا دلالة على ماهية الجزاء ولا بالشكر ولا بالعبادة، إنما الدلالة من حيث التدبير على العلم بها جملة، فلزم القول بالرسول، ولا قوة إلا بالله.

ثم قوله: ﴿فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ يحتمل وجهين.

أحدهما: خلق أصول الأشياء التي يكون غيرها بحق التولد عن ذلك والانقلاب.

ويحتمل أن يكون على خلق كل شيء، مما عليه تركيب هذا العالم إلى أن يبذل بعالم آخر، لا يبذل ولا يفنى؛ فإن كان على الأول فهو ستة من السبعة التي عليها مدار المدد والأزمنة؛ إذ جعل - جل ثناؤه - جميع ما ذكر من الخلائق تحت الأزمنة<sup>(١)</sup> والأوقات<sup>(٢)</sup>، ويزول بزوال مدارها، وكذلك عندنا كل الحوادث؛ إذ لكل منها بدء يصير

(١) الزمن والزمان يطلقان على قليل الوقت وكثيره، والجمع: أزمان وأزمنة وأزمن، والعرب تقول: لقيته ذات الزمّين: يريدون بذلك تراخي الوقت، كما يقال: لقيته ذات الغُوم، أي: بين الأعوام، ويقولون أيضًا: عاملته مزامنة من الزمن، كما يقال: مشاهرة، من الشهر، ويسمى الزمان: العصر أيضًا.

وقد اختلف في حقيقته اصطلاحًا على خمسة أقوال:

الأول: قيل: إنه جوهر مجرد عن المادة لا يقبل العدم لذاته.

الثاني: قال بعضهم: هو الفلك الأعظم.

الثالث: وقال آخرون: حركة الفلك الأعظم.

الرابع: قال بعضهم: إلى مقدار حركة الفلك.

الخامس: مذهب الأشاعرة، وهو أنه متجدد معلوم يقدر به متجدد موهوم؛ إزالة لإيهامه، وقد يتعكس بحيث ما هو متصور، فإذا قيل مثلاً: متى جاء عمرو، يقال عند طلوع الشمس، إذا كان المخاطب مستحضراً للطلوع، وإذا قيل: متى طلوع الشمس، يقال: حين جاء عمرو، لمن كان مستحضراً مجيء عمرو، فالزمان على هذا القول الأخير أمر اعتباري، وعلى الثاني من مقولة الجوهر، وعلى الثالث: من مقولة الأين، وعلى الرابع: من مقولة الكم، ولا يندرج تحت مقولة على الأول والخامس؛ لأنه على الأول من أقسام الواجب كالعقول والنفوس، والمندرج تحت المقولات هو الممكن؛ لأنها أجناس عالية للممكنات، وعلى الخامس هو اعتباري كما تقدم. وأما معنى الكون في الزمان فهو أن يكون وجوده زمانياً، بمعنى أنه لا يمكن أن يحصل إلا في زمان، كما أنه معنى الكون في مكان أنه لا يمكن حصوله إلا في مكان.

وقد اتفق أهل الملل على أنه تعالى ليس في زمان، وهذا مما لا يعرف للعقلاء فيه خلاف - وإن

كان مذهب المجسمة يستلزمه؛ لأن الجسم حادث ووجود الحادث لا بد أن يكون زمانياً.

ينظر: الصحاح (زمن)، والقاموس (زمن)، والمصباح (زمن)، والتعريفات للجرجاني (١٥٢).

(٢) جمع: وقت، وهو في اللغة: مقدار من الزمان مفروض لأمر ما، وكل شيء قدرت له حيناً فقد وقته توقيتاً، وكذلك ما قدرت له غاية. ينظر المصباح المنير (وقت).

ذلك وقت ابتدائه، وذلك ينقض على الباطنية قولهم: المبدع الأول لا يقع عن الزمان والمكان، وأنه لا يبيد ولا يفنى، ولو كان كذلك لم يكن مبدعًا، ولكن كان قديمًا لا يقع عليه الإبداع، فلما وقت ثبت له البدء؛ فيجب وصفه بالوقت من حيث الابتداء، وهو - أيضًا - معلول عندهم، وعلته فيه وهو الإبداع، مما لو زالت علته لباد، وإذا ثبت أنه معلول ثبت أن علة أوجبه وأحدثه بعد أن لم يكن، فوجب له وقت به كان أو كان فيه، والله أعلم.

ثم على هذا كان إنشاء من ذكر في الأيام الستة، ولم يذكر في ذلك ممتحنًا؛ فيشبه أن يكون وقت كون الممتحنين يوم السابع، وبهم تم ظهور الملك، واستوى على العرش، وهو الملك إذا لم يكن قبل ذلك من له التمييز، ومعرفة الملك والسلطان، وقدر العلم بالمحامد والمعالي، وأضداد ذلك إنما يكون بأولئك الذين ركب فيهم العقول، وأكرموا بالتمييز، ومما لهم يجعل العالم وهم المقصودون من الإنشاء؛ لذلك جعل كل من سواهم مسخرًا لمنافعهم، داخلًا تحت أفهامهم، مما يحتمل أكثر ذلك تدبير ليعلم أنهم قصدوا لأنفسهم، أو لمعرفة ما عليهم من شكر النعم والعبادة، فكان بهم ظهور تمام الملك، وبلوغه النهاية، فأخبر بالاستواء إذ هو وصف العلو والرفعة، ووصف التمام في الرتبة والقدر؛ كقوله: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [القصص: ١٤] وذلك في معنى الاستواء على العرش؛ من حيث ظهور الملك، وبيان الحجة الربوبية للمستدلين والمعبرين.

وإن كان التأويل هو الثاني يخرج على وجهين.

أحدهما: ما قال بعض أهل التفسير: إن كل يوم من أيام الآخرة، وذلك ألف سنة، لم يبين لنا مقدار ذلك؛ فجاز أن يكون منتهى تدبير هذا العالم إلى ذلك ستة أيام، بمعنى ستة آلاف سنة على القدر الذي قدره الله، ثم يكون اليوم السابع هو يوم القيامة، لا يبيد أبدًا، ولا يتقضي، فيه يبدل العالم، ويقر كل ممتحن له بالملك والجلال، وإن كان كذلك في الأزل ففي ذلك اتفاق القول من طريق الاختيار، والعلم بذلك من كل جبار وغيره.

وعلى نحو ما قيل: ﴿لَيْسَ الْمَلِكُ الْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٦] وقيل: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] وقيل: ﴿وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الإنفطار: ١٩] ونحو ذلك.

على أن له الملك أبدًا، وكذلك لم يكن يخفى عليه شيء، لكن ذلك مما يعلم كل أنه كذلك، فبذلك يتم ظهور كل معنى من ذلك، وإن كانت حقيقته موجودة قبل ذلك. وعلى ذلك القول: ﴿حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّادِقِينَ﴾ [محمد: ٣١] ونحو ذلك.

إنه إذ ذلك يظهر لكل معلومه: فأضيف إليه بحرف الابتداء، وهو عن ذلك متعال؛ فعلى هذا جميع ما بينا، وبذلك ظهور تمام شرائط الملك، والاعتراف من الكل بذلك، والله أعلم.

والثاني: أن تكون تلك الأيام الستة على ما في علم الله تعالى تقديرها، لا يعلمه أحد سواه إلا من طريق الجملة التي أدى، وقد بين يومًا كخمسين ألف سنة<sup>(١)</sup>، ويومًا كألف سنة حده<sup>(٢)</sup> لا يعلمه غيره، ثم كان يوم السابع يوم تبلى السرائر<sup>(٣)</sup> وتقع العقوبة والمثوبة، وهو المقصود من خلق العالم الأول؛ فيكون ما ذكرت من تمام الظهور، والله الموفق. وعلى هذا لو قيل لما قيل يحملون العرش، ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ١٧] - قيل: ليس أن المراد من هذا العرش الأول، وجائز أن يكون هذا هو السرير المعروف، منشأه من النور، ومما شاء؛ ليكرم به أوليائه يوم القيامة، والأول هو الملك الذي ظهر تمامه وعلوه على ما بينا.

ثم لو كان العرش الذي قال - عز وجل - : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [الرحمن: ٥] هو ما فهمه أهل التشبيه من مكان، لم يكن ليجب أن يفهم من الاستواء عليه الاستقراء<sup>(٤)</sup>.

(١) كما في قوله تعالى ﴿تَرَجُّجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤].  
(٢) كما في قوله تعالى ﴿يَبْرِزُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة: ٣٢].

(٣) جمع: سريرة، وهي أعمال العباد التي يسرونها. قال الشاعر:

سبيقتي لها في مضمرة الود والحشا  
سرائر حب يوم تبلى السرائر  
ولما سمع الحسن هذا البيت قال: قاتله الله! إن في ذلك اليوم لشغلا.  
ينظر: عمدة الحفاظ (٢/٢١٨).

(٤) وهنا أفرق مذهب المصنف - رحمه الله - ثم أعرج على بيان ما أختار في آخر المسألة في معنى الجهة والمكان.

تطلق الجهة على منتهى الإشارات الحسية - وأما معنى المكان فقد اختلف فيه: فمذهب الفلاسفة إلى أنه عبارة عن بعد موجود قائم بنفسه مجرد عن المادة؛ لأنه لو كان مادياً لكان له مكان؛ لأن كل مادة تحتاج إلى مكان، وهكذا؛ فيلزم التسلسل المحال، ويسمون المكان: خلاء، فالخلاء في اصطلاحهم هو البعد المجرد عن المادة.  
وأما المتكلمون فقد عرفوه بأنه السطح الباطن من الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوى؛ فهو أمر اعتيادي لا وجود له عندهم.

وظاهر أن قول الفلاسفة في المكان ادعاء لا دليل عليه، وخيال لا يقبله عقل؛ فإنه ليس في الخارج إلا ذلك الفراغ المشاهد والجسم الحال فيه، كما يقول المتكلمون، وما وراء ذلك فهو أمر فرضي لا وجود له على التحقيق.

وقد ذهب أهل الحق إلى أنه تعالى ليس في جهة من الجهات، فلا يقال: إنه عن يمين العرش أو

= عن يساره أو فوقه أو تحته أو أمامه أو خلفه، ولا في مكان من الأمكنة على عموم تفاسير الجهة والمكان، واستدلوا على ذلك بوجوه:

الوجه الأول: أنه قد ثبت بالبرهان القاطع وجوب وجود الإله جل وعلا؛ فيكون قديماً، كما ثبت امتناع تعدد القدماء عند الخصمين، وكونه في جهة أو مكان يقتضي تعدد القدماء وهو باطل اتفاقاً، ونظّم الدليل على شكل قياسي استثنائي أن يقال: لو كان الإله في جهة أو مكان للزم تعدد القدماء، والتالي باطل باتفاق الخصمين؛ فبطل ما أدى إليه وهو كون الإله في جهة أو مكان؛ فثبت نقيضه وهو أنه تعالى ليس في جهة ولا مكان، وهو المطلوب.

أما دليل الملازمة؛ فلأنه تعالى لو كان في جهة أو مكان للزم قدم المكان؛ فتعدد القدماء، وهو باطل اتفاقاً.

الوجه الثاني: لو كان الرب تعالى في مكان فإما أن يكون في بعض الأحياز أو في جميعها، وكلاهما باطل.

أما الأول؛ فلأنه يلزم الترجيح بلا مرجح أو احتياج الواجب إلى الغير، وذلك لتساوي الأحياز في أنفسها؛ لأن المكان عند المتكلمين هو الخلاء المتشابه لتساوي نسبة ذات الواجب إليها، وحينئذ فيكون اختصاصه ببعضها دون بعض آخر منها ترجيحاً بلا مرجح إن لم يكن هناك مخصص من خارج، أو يلزم احتياج الواجب في تحيزه الذي لا تنفك ذاته عنه إلى الغير إن كان هناك مخصص خارجي.

وأما الثاني، وهو أن يكون في جميع الأحياز؛ فلأنه يلزم تداخل المتحيزين؛ لأن بعض الأحياز مشغول بالأجسام، وتداخل المتحيزين مطلقاً محال بالضرورة، وأيضاً فيلزم على التقدير الثاني مخالطة لقاذورات العالم - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - ومنع هذا الدليل منعاً تفصيلياً باختيار أنه في بعض الأحياز، ولا يلزم الترجيح بلا مرجح ولا الاحتياج، لجواز أن تكون لذاته تعالى نسبة مخصوصة إلى ذلك البعض، أو يكون المخصص هو الإرادة.

وأجيب عن الأول بمنع اختلاف النسبة فيما يشابه المنسوب إليه .

وعن الثاني بأن استناد المتمكن إلى الإرادة يوجب حدوثه، والمتمكن قديم، فإن قيل: لم لا يجوز أن يكون قبل هذا المكان في مكان آخر لا إلى نهاية فلا يلزم حدوثه؟ أجيب بأن الانتقال من مكان إلى آخر لا يكون إلا بالحركة ضرورة، وهي حادثة؛ فيكون الواجب محلاً للحوادث؛ فيلزم حدوثه، وتعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

الوجه الثالث: لو كان الواجب تعالى متحيزاً لم يكن منفكاً عن الأكوان، أما الملازمة فظاهرة؛ لأن المتمكن لا ينفك عن الأكوان في مكان ما، وأما بطلان التالي فإن عدم الانفكاك عن الأكوان يلزم منه حدوثه؛ وذلك أن الأكوان موجودة عند المتكلمين فتكون حادثة؛ لأن كل موجود سوى الله تعالى حادثة؛ فيكون تعالى محلاً للحوادث، وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث.

فلو كان الواجب تعالى في جهة أو مكان لكان حادثاً، وهو باطل اتفاقاً.

الوجه الرابع: التحيز في المكان من خواص الجوهر والعرض، والمراد بالجواهر هاهنا: هو المتحيز القائم بنفسه، والعرض: هو المتحيز القائم بغيره، وحيث أخذ التحيز في مفهوميهما فلا واسطة بين أن يكون الشيء جوهرًا أو عرضاً، وإذا كان الواجب متحيزاً في مكان كان جوهرًا؛ لاستحالة أن يكون عرضاً؛ إذ لو كان عرضاً لما اتصف بصفات المعاني من القدرة والإرادة وغيرهما، وإذا كان جوهرًا؛ فإما ألا ينقسم أصلاً أو ينقسم، وكلاهما باطل: أما الأول فلأنه يكون جزءاً لا يتجزأ وهو أحقر الأشياء، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. وأما الثاني: فلأنه

يكون جسماً وكل جسم مركب والتركيب الخارجي ينافي الوجود الذاتي، وأيضاً فقد ثبت أن كل جسم محدث؛ فيلزم حدوث الواجب، وربما يقال في إبطال الشق الثاني: لو كان الواجب تعالى جسماً لقام بكل جزء منه علم وقدرة وحياة مغايرة لما قام بالجزء الآخر ضرورة امتناع قيام العرض الواحد بمحلين؛ فيكون كل واحد من أجزائه مستقلاً بكل واحد من صفات الكمال؛ فيلزم تعدد الآلهة، وهذا المستدل يلتزم أن الإنسان الواحد قادر على أحياء؛ لكيلا ينقص دليله بالإنسان لجريانه فيه، وهذا الاستدلال ضعيف جداً؛ لجواز قيام الصفة الواحدة بالمجموع من حيث هو مجموع؛ فلا يلزم ما ذكر من المحذور، وقد استدل على نفي المكان عنه تعالى بأنه لو كان متحيزاً لكان مساوياً لسائر المتحيزات في الماهية؛ فيلزم حينئذ إما قدم الأجسام أو حدوثه؛ لأن المماثلات تتوافق في الأحكام كالعدم والحدوث هاهنا.

وهذا الدليل مبني على تماثل المتحيزات بالذات، ولا يخفى أن إثبات استلزام التحيز للتماثل في الجواهر المتماثلة حتى يتحقق أن التماثل في الأحكام ممنوع.

وعلى فرض تسليم ذلك لا يلزم الاتحاد في القدم والحدوث؛ لأنهما من اللوازم الخارجية وربما يقال: لو كان متحيزاً لساوى الأجسام في التحيز، ولا بد من أن يخالفها بغير؛ فيلزم التركيب في ذاته، وفيه: أن الاشتراك والتساوي في العوارض لا يستلزم التركيب.  
مذهب المخالفين وشبههم والرد عليها:

اتفق المشبهة على أنه تعالى في جهة الفوق، ولكن اختلفوا فيما بينهم:

فذهب بعضهم إلى أنه تعالى فيها ليس ككون الأجسام، وعلى هذا يكون النزاع بينهم وبين أهل الحق لفظياً؛ لأن الإطلاق اللفظي متوقف على ورود الشرع به.

وذهب آخرون إلى أن كونه في الجهة ككون الأجسام، فهو فيها بحيث يشار إليه بها هنا أو هناك، ثم اختلف هؤلاء؛ فمنهم من قال: إنه غير مماس للعرش بل محاذ له بعيد عنه بمسافة متناهية، وقال الهيصمي: بمسافة غير متناهية. وهذا ليس بمعقول؛ لأن المسافة على هذا بين حاصرين، فكيف يعقل عدم تباينها؟! ومنهم من قال: إنه مماس للصفحة العليا من العرش، ويجوز عليه الحركة والانتقال وتبدل الجهة، وإلى هذا ذهب محمد بن كرام، وعليه اليهود حتى قالوا: إن العرش يثبط من تحته أطيط الرجل الجديد تحت الراكب الثقيل، وقالوا: إنه يفصل عن العرش من كل جهة بأربعة أصابع، وزاد بعض المشبهة كمضر وكهمس وأحمد الهيصمي أن المخلصين يعانقونه في الدنيا والآخرة.

شبه المخالفين:

اجتمع المخالفون على إثبات الجهة والمكان بوجوه عقلية ونقلية:

الوجه الأول: ضرورة العقل تجزم بأن كل موجود فهو متحيز أو حال فيه؛ فيكون مختصاً بجهة ومكان أصالة أو تبعاً، ونظم الدليل هكذا: لو لم يكن الباري تعالى في جهة ومكان لما كان موجوداً، والثالي - وهو عدم كونه موجوداً - بديهي البطلان، أما الملازمة فلأن ضرورة العقل تجزم بأن كل موجود متحيز أو حال في متحيز؛ فيكون مختصاً بجهة ومكان أصالة أو تبعاً. والجواب: منع الضرورة العقلية، وإنما ذلك حكم الوهم بضرورته، وأنه غير معقول فيما ليس بمحسوس، وكيف يكون هذا ضرورياً مع إطباق الجمع العظيم - وهو ما سوى الكرامة والحنبلة - على خلافه، وربما يستعان في تصور موجود لا حيز له أصلاً بالإنسان الكلي المشترك بين أفرادها وعلمنا به؛ فإنهما موجودان وليسا متحيزين قطعاً.

أما الأول فلأنه لو كان متحيزاً أو حالاً فيه لاختص بمقدار معين ووضع مخصوص؛ فلا يطابق الأفراد المتباينة المقادير والأوضاع فلا يكون مشتركاً بينهما فلا يكون كلياً، وقد فرض أنه كلي،



ويبحث في هذا التعليل بأنه يجوز أن يكون تحيزه على سبيل التبع لأشخاصه؛ فلا يكون له في ذاته مقدار ووضوح معينان، ووصفه بهما مجاز وصفًا للحال بما هو صفة للمحل، والحق أنه إذا كان متحيزًا ولو بالتبع فلا بد له من مقدار ووضوح معينين؛ فلا يطابق الأفراد المختلفة في الأوضاع والمقادير، وعلى تسليم العقلاء القائلين بوجودهما عدم تحيزهما يكفي لنا؛ إذ غرضنا ألا يمتنع تعقل أمر لا يثبت له العقل حيزًا ضرورة، وهذا القدر كاف في موضع بدهة تلك المقدمة، والاحتمال المذكور أعني احتمال أن يكون تحيزه تبعًا لتحيز الأشخاص - لا يقدح في هذا الغرض. وأما الثاني فلأن العلم بالماهية الكلية لا يختص بمقدار ووضوح مخصوصين، وإلا لم يكن علما بتلك الماهية.

فإن قيل: الإنسان المشترك لا بد أن يكون له أعضاء مخصوصة من عين ويد وظهر وبطن وغيرها على أوضاع مختلفة ومقادير متناسبة وأبعاد متفاوتة، ولا شك في أنه من حيث هو كذلك يكون متحيزًا؛ فلا تنافي بين الاشتراك والتحيز، فكل موجود لا بد أن يكون متحيزًا وهو مطلوبهم - قلنا: هذا إنما يلزم إذا لم توجد تلك الأعضاء من حيث إنها كلية مشتركة، ولا شبهة في أنها في الإنسان الكلي مأخوذة على وجه الكلية كذلك.

وإنما قيل: ربما يستعان في تصور... إلخ. ولم يقل: ربما يستدل عليه؛ لأن الاستدلال به موقوف على وجود الكلي الطبيعي؛ ووجود العلم به في الخارج مع أنه مختلف فيه، بخلاف الاستعانة المذكورة فإنها تتم مع ذلك الاختلاف.

الوجه الثاني: كل موجودين فإما أن يتصلا أو ينفصلا أو لا هذا ولا ذاك، والثالث متنفذ؛ لامتناع ارتفاع النقيضين فارتفاعهما لا يعقل؛ فتعين أحد الأمرين: الاتصال أو الانفصال، وكل منهما يقتضي التحيز، أما الاتصال فلأنه هو المماسية وهي نسبة بين الموجودين الواجب والعالم، وأحد الطرفين متحيز؛ فكذا الآخر. وأما الانفصال فكذلك؛ لأن عدم المماسية من شأنه ذلك.

والجواب: منع الحصر في الاتصال والانفصال، وما ادعيتم من أنه غير معقول ممنوع، بل هذا من حكم الوهم، ولا يقبل في غير المحسوسات.

الوجه الثالث: الواجب إما داخل في العالم أو خارج عنه، وكل ما كان كذلك فهو متحيز وفي جهة، فالواجب متحيز وفي جهة وهو المطلوب، أما الصغرى فلأن كل موجودين إما أن يكون أحدهما داخلا في الآخر أو خارجًا عنه، وعدم الدخول والخروج ممنوع؛ لما يلزم عليه من ارتفاع النقيضين وهو غير معقول، وأما الكبرى؛ فلأنه لو كان داخلا في العالم لكان العالم مكانا له، وحيث كان العالم في جهة فما هو فيه يكون في تلك الجهة، وإذا كان خارجا عنه يكون في إحدى الجهات الست منه، وأجيب بمنع الحصر في الصغرى واختيار أنه لا داخل ولا خارج، وهذا خروج عن الموهوم إلى المعقول؛ لأن الدخول والخروج من شأن الأجسام، وكيف يعقل دخوله في العالم وخروجه عنه قبل وجود العالم؟!

الوجه الرابع: الموجود ينقسم إلى قائم بنفسه وقائم بغيره، والقائم بنفسه هو المتحيز بالذات، والقائم بغيره هو المتحيز تبعًا، والواجب قائم بنفسه فيكون متحيزًا بذاته.

والجواب: أن معنى القيام بالنفس في حقه تعالى هو الاستغناء عن المحل الذي يقوم به؛ فلا يلزم من هذا أن يكون متحيزًا بالذات، ومعنى القيام بالغير الاحتياج إلى ذلك المحل، ولا يلزم منه كونه متحيزًا تبعًا، وهذا الجواب لا يتجه إن كان الغرض من هذا الوجه إلزام المتكلمين القائلين: إن معنى القيام بالغير مطلقًا هو التحيز تبعًا، لكن لا يفيد الخصم إثبات مطلوبه، وإنما يحصل به إلزام بعضهم.

وقد يقال في تقرير الوجه الرابع: أجمعنا على أنه لله تعالى صفات قائمة بذاته تعالى، ومعنى القيام هو التحيز تبعاً؛ فيكون هو متحيز أصالة.

والجواب: أن القيام بالنفس هو الاختصاص الناعت؛ لأن معنى قيام الشيء بالشيء هو اختصاصه بحيث يصير الأول نعتاً والثاني منعتاً، سواء كان متحيزاً كما في بياض الجسم، أو لا كما في صفات الباري تعالى والمجردات.

الوجه الخامس: الاستدلال بالظواهر الموهمة التجسيم من الآيات والأحاديث، نحو قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] فإن الاستواء يشعر بالتحيز، يقال: استوى فلان على دابته، أي: استقر، وقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَيْكُ وَالْمَلِكُ صَمًّا صَمًّا﴾ [الفجر: ٢٢] فإن المجيء الإتيان والانتقال من مكان إلى مكان، وقوله تعالى: ﴿فَإِنِ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ وَسِيحُونَ لَهُمْ يَأْتِيهِمُ وَالنَّهَارَ وَهُمْ لَا يَسْتَمِنُونَ﴾ [فصلت: ٣٨] فإن العندية مشعرة بالتحيز والجهة، وقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] فإن الصعود: الحركة إلى جهة العلو؛ فيشعر بكونه تعالى في جهة، وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ﴾ [الملك: ١٦] فإن من في السماء يكون متحيزاً فيها، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٨-٩] فإن الدنو مشعراً بالتحيز، لكن الاستدلال به مبني على رجوع ضمير «دنا» إلى الله تعالى لا لسيدنا جبريل عليه السلام... إلى غير ذلك من الآيات المشعرة بحسب ظاهرها بالجهة والتحيز.

وأما الأحاديث المشعرة بذلك، فمنها: قوله - عليه الصلاة والسلام -: «ينزل ربنا إلى سماء الدنيا في كل ليلة» - وفي رواية: «في كل ليلة جمعة» - فيقول: هل من تائب فأتوب عليه، هل من مستغفر فأغفر له» وقوله - عليه الصلاة والسلام - للجارية الخرساء: «أين الله؟! فأشارت إلى السماء، فقررها ولم ينكر عليها، وقال إنها مؤمنة» فالسؤال والتقرير المذكوران يشعران بالجهة والمكان، وقد يستدل على التحيز أيضاً بشيوع رفع الأيدي إلى السماء عند الدعاء؛ فإنه طريقة متوارثة عن السلف.

والجواب: أن هذه ظواهر ظنية؛ فلا تعارض الأدلة الفعلية اليقينية؛ لأن الدليلين إذا تعارضا وجب العمل بهما ما أمكن الجمع بينهما؛ لأن إهمال أحدهما يؤدي إلى نفي دلالة الدليل عنه، فهذه الظواهر يجب تأويلها إجمالاً، ويفوض تفصيلها إلى الله كما هو رأي من يقف على لفظ الجلالة في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْأَلُكُمْ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧] وعليه السلف، كما روي عن أحمد: الاستواء معلوم والكيفية مجهولة والبحث عنها بدعة. وإما تفصيلاً كما هو رأي طائفة، وهي التي تقف على قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧] في الآية المتقدمة، وهو مذهب الخلف؛ فتؤول الاستواء بالاستيلاء نحو قول الشاعر:

قد استوى بشرٌ على العراق من غير سيف ودم مهوراق

والعندية بمعنى: الاصطفاء والإكرام، كما يقال: فلان قريب من الملك، ﴿وَجَاءَ رَيْكُ﴾ [الفجر: ٢٢] أي: أمره، و: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] أي: يرتضيه؛ فإن الكلم عرض يمتنع عليه الانتقال، و﴿مَن فِي السَّمَاءِ﴾ [الملك: ١٦] أي: حكمه أو سلطانه أو ملك من ملائكته موكل بالعذاب للمستحقين، والعروج إليه: هو العروج إلى موضع يتقرب إليه بالطاعات، والتقدير ب﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾ تصوير للمعقول بالمحسوس، والنزول محمول على اللطف والرحمة وترك ما يستدعيه عظم الشأن وعلو الرتبة على سبيل التمثيل، وخص بالليل؛ لأنه مظنة الخلوات وأنواع الخضوع والعبادات.

وأما حديث الجارية الخرساء فإن السؤال فيه كان بلفظ «أين الله؟» لاستكشاف ما ظن أنها معتقدة

له من أن الإله في مكان، فلما أشارت إلى السماء علم أنها ليست وثنية، وعلم أن إشارتها إلى السماء لتبين أن الإله هو خالق السماء، ومع ذلك فالحديث خبر آحاد وهو ظني؛ فلا يعارض الدليل القطعي وهو العقلي. وأما رفع الأيدي إلى السماء عند الدعاء فليس لأن المدعو في السماء - تعالى عن ذلك - بل لأن السماء قبلة الدعاء، كما أن الكعبة شرفها الله تعالى جعلت قبلة الصلوات.

فكما أن الله - عز وجل - يخصص بعض الأمكنة ببعض العبادات، فكذلك بعض الجهات بالتقرب إليه تعالى بالدعاء.

وخلاصة القول في هذه الظواهر الموهمة للتجسم: أن علماء المسلمين وأئمة الدين قد اختلفت آراؤهم في تأويل هذه النصوص، وكلهم مجمعون على تنزيه الله سبحانه عن كل ما لا يليق بعظمته وجلاله، لا يتبارون إلا في تقديس الذات الإلهية عن مشابهة المخلوقات، ولا يقصدون إلا الوصول إلى السمو بربهم عن شائبة الحادثات؛ لأنهم عرفوا من دينهم الكريم أن المعبود بحق ينبغي ألا يكون ناقصا من أي ناحية؛ فلا يصح أن يكون ماديا: بشرا أو حجرا أو شمساً أو قمراً، كما لا يصح أن يكون مصوراً؛ أو محدداً أو متناهاً أو متبعضاً أو جميل الصورة أو قبيحها أو حالاً في جسم فإن كل ذلك يستلزم الاحتياج المنافي لعظمة الإله، وكل ذلك يستلزم الحدوث، والحادث لا يصح أن يعبد، ولا يصلح أن يكون مصدراً للعالم فيفيدهم الوجود والبقاء، فمن ظن بربه شيئاً فقد كفر وجهل مقام ربوبيته ورضي لنفسه أن يعبد من هو دونه أو مثله من خلقه، وذلك نقص عظيم في العقل الإنساني لا يرضاه لنفسه إلا من عجز عن إدراك أسهل النظريات وأوضح المقدمات، ولا تقبله إلا العقول الضعيفة المقيدة بسلاسل التقليد الأعمى كما قال الضالون: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

أما ما قاله الأئمة في هذه النصوص:

فأولاً: قال الإمام مالك - رضي الله تعالى عنه - : إن الاستواء اليد ونحوهما صفات لله تعالى زائدة على صفات المعاني السبع: القدرة والإرادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام، فزاد عليها أيضاً صفة يقال لها الاستواء وصفة يقال لها اليد، وصفة يقال لها الوجه، وإذا كانت صفات فقد ارتفع الإشكال؛ فليست اليد جارحة حتى يكون الله تعالى جسماً، وهكذا على أنه قال: إن هذه الصفات لا يعرف معناها ولا المراد منها؛ فهو قد جزم بتنزيه الإله عن المادة والجسمية، فقال: إنها صفات، ولم يشأ أن يجرؤ على بيان معناها؛ أداً مع الله تعالى، وخوفاً من أن يقول ما عساه ألا يكون هو المراد، وهذا نهاية الحذر والحيطه والأدب مع رب العالمين، وهذا قول للأشعري أيضاً، وإليه يشير أحمد بقوله: الآيات المتشابهات خزائن مغلقة حلها ثلاثها.

وثانياً: قال كثير من الأشاعرة: إنها صفات كما قال الإمام مالك، ولكنهم أولوها فقالوا: إنها صفات ترجع إلى صفات المعاني، فالاستواء معناه الملك أو القهر، وهذا كناية عن القدرة، والذي يقول هذا التأويل يراه ضرورياً لا بد منه؛ لأن اللغة تقتضيه والعقل يؤيده، فما معنى الإحجام عنه، والتزام أن كتاب الله تعالى يشتمل على ما لا يمكن إدراكه مع كونه بلسان عربي مبين، على أن البيان هنا ضروري؛ لأنه متعلق بتنزيه الإله وقطع إيهام العقول بأن الله جسم أو متصف بصفات الحادثات، وأيضاً: فإن التأويل لازم على أي حال، وإلا كان القرآن متناقضاً؛ لأنه قال في موضع: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] وقال في موضع آخر ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] فكيف يكون مستويا على العرش وموجوداً مع كل واحد لا مناص من القول بأن معنى المعية: العلم، ومتى صح ذلك التأويل فلماذا لا يصح تأويل الباقي ما دامت اللغة تقتضيه والعقل يؤيده؟! =

وأن يكون لله<sup>(١)</sup> مكان يوصف بالكون فيه وعليه؛ لأنه ليس في كون أحد في مكان - وإن جل قدره، وعظم خطره - رفعة ولا نباهة فيما يتعارف من أمر الملوك والأجلة، بل كل منسوب إلى مكان من جهة التمكين فيه والقرار، منسوب إلى استعانة وحاجة منه إليه، جل الله عن ذلك، وعلى أنه إما أن يكون مثله أو أعظم منه، لكان له عديلاً بالعظمة أو دونه، ومن السخف الجلوس على مكان لا يطمئن به أو يقصر عنه، إذ قد يجوز أن يزداد فيه؛ فيكون أعظم منه، جل الله عن هذا الوصف وتعالى.

«بل كان ولا مكان فهو على ما كان يتعالى عن الاستحالة والتغير»<sup>(٢)</sup>: إذ هو أثير

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكْمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧] فهو راجع إلى علم قيام الساعة وعلم الغيب؛ فالتشابه الذي لا يصح الخوض فيه هو ما كان خارجاً عن طاقة العقل الإنساني كمعرفة حقيقة ذات الإله وقيام الساعة وعلم الغيب، وهلم جرا.

وثالثاً: الوقف، وأصحاب هذا الرأي يقولون: لا نعرف إن كانت ذاتاً أو صفة، ولا ندري لها معنى، وهم يقولون: إن من يسمع شيئاً من هذه النصوص يجب عليه أمور: تقديس الإله عما لا يليق به، والتصديق بها، والاعتراف، والإمسك عن الكلام فيها، فهذه هي آراء أهل السنة في هذه النصوص، فإذا تبين لنا هذا صح للإنسان أن يعتقد أو يعمل بأي رأي من هذه الآراء.

ولكن ينبغي لمن يريد أن يرشد الناس أو يتصدى للجدل والحوار، أن يختار ما يناسب حال مخاطبه، فإذا كان يظن أن يشبهه عليه الأمر أو يشك في شيء إذا سلك معه مذهب أهل الوقف وجب عليه في هذه الحالة أن يرجع إلى التأويل؛ حتى لا يضل الناس، وإذا أراد أن يحتاط لنفسه واستراح لاعتقاد الوقف فله ذلك، لأن الله تعالى لم يكلفنا إدراك حقيقتها، ومتى لم يكلفنا الله بذلك ولم يكن ثمة حاجة إلى إدراك حقائقها فلا حرج علينا إذا لم ندرکها، أما إذا كان العقل لا يطمئن إلا إلى التأويل ولا يرضى إلا بإدراك معاني النصوص الشرعية، وبأبي الوقف عند شيء منها - فإن له ذلك في حدود اللغة والشرع، وله أن يأخذ برأي هؤلاء السادة المثولين، جزاهم الله جميعاً عن الدين أحسن الجزاء.

فإذا أراد الباحث أن يطبق هذه الأمور الثلاثة في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] مثلاً:

كان له أن يعتقد الرأي القائل بالوقف عن التأويل، فيقول: إنه يؤمن بأن الله تعالى منزّه عن المادة والجسم والمكان، ويؤمن بأنه استوى على العرش استواء لا يعرفه ولا يعرف كيفيته ولا يسمح لنفسه بالخوض في معناه؛ إذ ربما يخطئ الغرض الحقيقي منه فيصف ربه بغير ما أراده، وهذا خطر عظيم. وله أن يعتقد الرأي القائل بأن الاستواء صفة لله تعالى زائدة على صفات المعاني، فليس معناها هو الظاهر منها؛ لأنه يستحيل على الله تعالى، ولكن لا يعرف معنى هذه الصفة ولا يسمح لنفسه بالبحث عن معناها، وهذا قريب من الأول، إلا أن الأول لم يقل: إنها صفة أو غير صفة. وله أن يعتقد الرأي القائل بالتأويل فيقول: إن هذه عبارة عربية لها مدلول حقيقي ظاهر، فإذا كان هذا المدلول لا يناسب عظمة الخالق سبحانه فإنه يجب صرف اللفظ عن ذلك المدلول إلى المعنى المناسب، بشرط أن يكون ذلك المعنى تقتضيه اللغة ويقره العقل ويرضاه الدين.

ينظر: الدرر السنينة في تنزيه الحضرة الإلهية، لأحمد المستكاوي ص(١٠-١٥خ).

(١) في أ: له.

(٢) في ب: والتغيير.

الحدث، وأمارة<sup>(١)</sup> الكون، بعد أن لم يكن، ولا قوة إلا بالله.  
ثم الأصل أنه لو كان فهو بإضافة الله إلى العلو عليه تعظيمًا له، وعلى ذلك في كل [شيء] <sup>(٢)</sup> يضاف إلى الله أو الله إليه من جهة الخضوع<sup>(٣)</sup> فهو على تعظيم ذلك، لا على أن يفهم منه ما يفهم مثله من الخلائق؛ نحو القول بأن المساجد لله<sup>(٤)</sup>، وناقاة الله<sup>(٥)</sup> وزينة الله<sup>(٦)</sup>، وحدود الله<sup>(٧)</sup>، ونحو ذلك.

فما بال المشبهة فهمت من إضافة الاستواء على العرش المعنى المكروه على احتمال الاستواء معاني سوى الذي ذكر، أو أن<sup>(٨)</sup> يقال: استوى: ثم واستوى: قصد، واستوى: علا، واستوى: استقر، واستوى: استولى؛ فإذا [كان]<sup>(٩)</sup> معناه يتوجه إلى هذه الوجوه، لم يحتمل أن يكون أحد يقدر من ذلك؛ إذ هو ما يتوجه إليه، ويعتمد عليه لولا الجهل به. ثم الأصل أن الإضافات إلى الأشياء يفترق المقصود بها، وإن كان في ظاهر المخرج واحدًا باختلاف من إليه القصد بالإضافة، والإضافة جميعًا. يقال: جاء الحق، وجاء فلان، وبيت فلان، وبيت الله.

وقيل في الملائكة: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾ [المدثر: ٣١]، وقال في الفسقة: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ [البقرة: ٣٩]، ونحو ذلك لا على الجمع في المعنى، فالاستواء الذي يتوجه إلى وجوه أحق بذلك، والله الموفق.

ثم قد قيل في قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ بوجوه.  
أحدها: ما قال أبو بكر الأصم: هو [على]<sup>(١٠)</sup> التقديم والتأخير، كأنه قال: إن ربكم الله الذي استوى على العرش ثم خلق ما ذكر؛ فيكون معناه: خلق كذا، وقد استوى على

- (١) في أ: ومادة.
- (٢) سقط في أ.
- (٣) في أ: الخصوص.
- (٤) كما في قوله تعالى ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].
- (٥) كما في قوله تعالى ﴿وَيَنْقُورُ هَنِيذِهِ نَافَةَ اللَّهِ لَكُمْ آيَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ قَرِيبٌ﴾ [هود: ٦٤].
- (٦) كما في قوله تعالى ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٢].
- (٧) كما في قوله تعالى ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣].
- (٨) في أ: وإذ.
- (٩) سقط في ب.
- (١٠) سقط في أ.

العرش؛ كقوله ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩] بمعنى: وقد جعل منها زوجها، وعلى هذا ليس في قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ...﴾ ﴿... ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْعَرْشِ﴾ الشبهة التي في الأول كما لم يكن في قوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَقُولُ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٣٠] إذا صرف إلى «عند» شبهة؛ فيكون: وقد استوى: خلق العرش؛ كقوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَىٰ السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩] بمعنى: ثم خلق السماء أو قصد خلقها، ونحو ذلك.

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْعَرْشِ﴾ أي: استوى عليه أمره، وصنعه، أي: لم يختلف عليه صنع العرش، وأمره، - وإن جل - أمر غيره وصنعه<sup>(٢)</sup>، كقوله: ﴿مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كَفَنِينَ وَاحِدَةً﴾ [لقمان: ٢٨] على استواء الأمر في التدبير والصنع. وقال الحسن<sup>(٣)</sup>: معناه: استولى على العرش، كما يقال: استوى فلان على بغداد<sup>(٤)</sup>، بمعنى: استولى.

وقال قوم<sup>(٥)</sup>: معناه: استوى<sup>(٦)</sup> عليه، وهو فوق كل شيء في القدرة والعظمة، تعظيماً له على غير اختلاف عليه في التحقيق بينه وبين غيره؛ كالذي ذكر بأن الأمر كله يوم القيامة له، والمساجد له، على التفصيل دون تخصيص له في ذاته من حيث ذلك. وقال قوم: إذ كان العرش فوق كل شيء في تقدير المعارف، فقال: هو علاه بمعنى لا يوصف في الخلق، ولكن على ما كان، ولا خلق.

ونحن نقول - وبالله التوفيق - : قد ثبت من طريق التنزيل بأنه استوى على العرش، وقد لزم القول بأنه ليس كمثله شيء، وعلى ذلك اتفاق القول ألا يقدر كلامه بما عرف من كلام الخلق، ولا فعله به، وما يوجبه، ولا علمه، ولا ما قيل: هو رب كذا، أو مالك

(١) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٣١٠).

(٢) في أ: وضعه.

(٣) في أ: الحسين.

(٤) كانت أم الدنيا وسيدة البلاد، فيها سبع لغات: بغداد، وبغداد، وبغداد، وبغداد، وبغداد، وبغداد، وبغداد، وبغداد، وهي في اللغات كلها تذكر وتؤنث، وكانت في زمن الفرس قرية تقوم بها سوق للفرس، فأغار عليها المشى في أيام سوقهم، فانتسفها. قال أحمد بن حنبل: بغداد من الصراط إلى باب التين، ثم انتقلت إلى الجانب الشرقي من الشماسية إلى كلواذي وكانت عظمة فخربت باختلاف العساكر إليها واستيلائهم على دور الناس وأمتعتهم فلم يبق من الجانب الغربي إلا محال متفرقة، أعمارها كان الكرخ، وخرب من الجانب الشرقي من الشماسية إلى المخرم، وبني السور على ما بقي منه على جانب دجلة حتى جاء التتر إليها فخرّبوا أكثرها، وقتلوا أهلها كلهم، فلم يبق منهم غير آحاد كانوا أنموذجاً حسناً، وجاءها أهل البلاد فسكنوها وبأد أهلها، وهي الآن غير التي كانت. ينظر: مراصد الاطلاع (١/٢٠٩).

(٥) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٣١٠) وكذا ابن عادل في اللباب (٩/١٤٥).

(٦) في أ: استولى.

كذا، لا يراد به المفهوم من الخلق، لكن الوجه الذي يليق به، وما يوجهه حق الربوبية؛ فمثله<sup>(١)</sup> في الأول.

ثم يلزم تسليم المراد لما عنده إذ لم يبينه لنا، وقد ثبت نفي ما يفهم من غيره. وبعد؛ فإن القول فيه بالمكان يفسد بالذي به يحتج بوجوه.

أحدها: إن قوله: ﴿ثُمَّ أَسْوَأَ عَلَى الْعَرْشِ﴾ إخبار عن فعله الذي في التحقيق، يضاف إليه في خلق [الخلق]<sup>(٢)</sup> على اختلاف المخرج في القول؛ نحو: أن ذكر مرة أبداع<sup>(٣)</sup>، ومرة ﴿فَطَرَ﴾<sup>(٤)</sup>، ﴿وَجَعَلَ﴾<sup>(٥)</sup>، ﴿وَأَنْزَلَ﴾<sup>(٦)</sup> وأثبت<sup>(٧)</sup>، وكتب<sup>(٨)</sup>، ﴿وَأَعْطَى﴾<sup>(٩)</sup>، وأنشأ<sup>(١٠)</sup>، وغير ذلك من الألفاظ.

حقيقة ذلك: أنه خلق إذ ذلك معنى فعله في الحقيقة، وعلى ذلك كون وفعل وأمر في بعض المواضع، ثم يجب توجيه كل من ذلك إلى الوجه الذي يليق فيه القول بخلق، وكذا في ﴿هُدًى﴾<sup>(١١)</sup>، ﴿وَأَضَلَّ﴾<sup>(١٢)</sup>، ﴿وَزَيَّنَّ﴾<sup>(١٣)</sup> وأتقن<sup>(١٤)</sup> وأحكم<sup>(١٥)</sup>، ونحو ذلك.

(١) في أ: فمثاله.

(٢) سقط في أ.

(٣) كما في قوله تعالى ﴿يَدْعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧].

(٤) كما في قوله تعالى ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ دُنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوْفَىٰ مُسْلِمًا وَالْحَقِيقِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١].

(٥) كما في قوله تعالى ﴿لَمَسَدًا لِيَهْ فَاظِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَابِلَ الْمَلَكِكَةِ رَسُولًا أَوْيَ أَخِيحَمَه مَتَىٰ وَتَلَّتْ وَرِيغَ زِيْدَ فِي الْمَلَأَقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [فاطر: ١].

(٦) كما في قوله تعالى ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَسْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢].

(٧) كما في قوله تعالى ﴿يَمَحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنشِئُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

(٨) كما في قوله تعالى ﴿... قَالَتْنِ بِنِيرُومَنَ وَأَبْعَوْنَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكَلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبْتَدَأَ لَكُمْ الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُونَا الصِّيَامَ إِلَى الْبَيْتِ وَلَا تَبْنُرُونَهَا وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ فِي السَّبْحِ نِيَّكُ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ بَيَّنَّ اللَّهُ مَا يَنْبَغُ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧].

(٩) كما في قوله تعالى ﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَيْكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١].

(١٠) كما في قوله تعالى ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُمْ إِنشَاءً﴾ [الواقعة: ٣٥].

(١١) كما في قوله تعالى ﴿إِنَّ الْأَدْيَانَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَتَذَكَّرُونَ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِبُ مِنْ تَحْمِيهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّتِ النَّعِيمِ﴾ [يونس: ٩].

(١٢) كما في قوله تعالى ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٨٨].

(١٣) كما في قوله تعالى ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدَاؤًا يَبْعَرُ عَلَيْهِ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَلَيْهِمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ تَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَمْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

(١٤) كما في قوله تعالى ﴿وَرَىٰ الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَاوِدَةً وَهِيَ ثَمَرٌ مَرَّ السَّحَابِ صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٨٨].

(١٥) كما في قوله تعالى ﴿فَيَسْخُ اللَّهُ مَا يُلْقَى الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُجْتَكِمُ اللَّهُ مَا يَنْبَغُ﴾ [الحج: ٥٢].

فكذلك في قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ يجب أن يقابل ذلك بخلق؛ إذ هو إضافة إلى فعله.

ثم يخرج على وجهين.

أحدهما: ثم خلق العرش، ورفع، وأعلاه، بعد أن كان العرش على الماء؛ كقوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١]، وليس ثم تَنَقَّلُ من حال إلى حال؛ إذ لو كان كذلك لكان<sup>(١)</sup> يصير حيث ثم ينتقل من خلق إلى خلق فيما يخلق، فيكون في الوقت الذي يصير إلى العرش صائراً إلى الثرى<sup>(٢)</sup>، وفي الوقت الذي يحدث<sup>(٣)</sup> خلق ما في الأرض؛ وما في السماء، منتقلاً من ذا إلى ذا، وذلك تناقض فاسد، وفي ذلك بطلان معنى القول بالاستواء على العرش، بل يكون أبداً غير مستوٍ عليه حتى يفرغ من خلق جميع ما يكون أبداً، وذلك متناقض فاسد، جل الله عن هذا التوهم، وبالله التوفيق.

والثاني: أن يكون قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ أي: إلى العرش في خلقه، ورفع، وإتمامه، دليل احتمال على ذلك أن [على]<sup>(٤)</sup> من حروف الخفض [و]<sup>(٥)</sup> قد يوضع بعض موضع بعض؛ كقوله: ﴿إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ﴾ [المطففين: ٢] بمعنى: عن الناس، وقوله: ﴿إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٣٠] بمعنى: عند ربهم، مع ما قال الله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانُهُ﴾ [القيامة: ١٩] ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ [النحل: ٩] بمعنى إليه، وعلى ذلك: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [أي]<sup>(٦)</sup>: إلى العرش وهو على الماء كما ذكر ما فرغه وأتمه؛ كما قال: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١]، فخلق ما ذكر، والله أعلم.

(١) في أ: فكان.

(٢) أي التراب الندي الذي تحت هذا التراب الظاهر وقيل: ما تحت الأرض السابعة. وثريت: ألقيت، أثره تثرية: بللته.

ويقال: ثرى المكان أي رشه، وفي الحديث: «أتي بسويق فأمر به فثري» أي: بل. وأثرى فلان: كثر ماله حتى صار كالثرى، كقولهم: أثرت، والثراء بالمد: الغنى وكثرة المال. وفي حديث أم زرع: «وأراح على نعماً ثرياً» أي كثيراً وقال حاتم:

أماوي ما يُغني الثراء عن الفتى

فالثرى بالقصر التراب، وبالمد: المال.

ينظر: عمدة الحفاظ (١/٣٢٠، ٣٢١) تهذيب الأسماء واللغات (٢/٤٤).

(٣) في ب: يجدد.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.



[والوجه الثاني: المذكور في الآية من اسم الرب وخلق ما ذكر وتسخير الذي وصفه ثم لم يتوهم في شيء من ذلك المعنى الذي يضاف إلى الخلق أنه رب كذا أو سخر كذا أو صنع كذا ملحد ولا موحد فكيف احتمال قلبي المشبهي في قوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] لولا جهله به وتقديره بالذي عليه أمر نفسه، والله الموفق] (١).

والثالث: أن الناس في خلق الله الخلق مختلفون (٢).

فمنهم من جعله الخلق نفسه، دون أن يكون الله بذاته يلحقه وصف سوى إضافة الخلق إليه في أن كان به، فعلى ذلك قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ إنما هو ما ذكر من غير أن كان سبحانه يلحقه وصف لم يكن له.

ومنهم من يراه (٣) خالقاً بذاته؛ ليكون جميع الخلائق إلى الأبد بتكوينه الذي يعبر عنه بقوله: كن من غير أن كان ثم كاف أو نون على كون كل شيء عليه به من غير تغيير (٤) عليه، ولا زوال عما كان عليه إذ (٥) لا شيء غيره، فكل معنى لو حقق أوجب تغيراً أو زوالاً أو قراراً أو نحو ذلك، فالله يجلب عنه ويتعالى؛ إذ ذلك علم الحدث، وأمارة الغيرية، ولا قوة إلا بالله.

والرابع: هو الذي يرى فعله على ما عليه فعل الخلق من التحرك والزوال والسكون والقرار، إضافة من ذلك وصفه إلى مكان دون مكان، وحال دون حال، محال فاسد؛ لذلك بطل القول بالمكان في جميع الأقاويل، وأيد الذي (٦) ذكرت ما ختم به الآية من قوله: ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ وصف ذاته بالربوبية [و] (٧) بالتعالي عن جميع معاني المرئيين؛ إذ من حيث التشاكل يوجب خروجه من أن يكون رباً، والآخر [من أن يكون] (٨) مربوباً، فإذا ثبت أن كل شيء من كل جهة مربوب (٩) ثبتت سبحانه من ذلك

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: مختلفين وهو جائز على أن يكون حالاً وجملة الخبر محذوفة تقديرها تلقاهم وذلك مثل قول الشاعر:

إذا جن عليك الليل فلتأت ولتكن  
خطاك خفافاً إن حراسنا أسداً

أي: تلقاهم أسداً، والله أعلم.

ينظر شرح الأشموني (١/١٣٥).

(٣) في أ: لميره.

(٤) في ب: تغيير.

(٥) في أ: أن.

(٦) في أ: وأبدأ لذي.

(٧) سقط في ب.

(٨) سقط في أ.

(٩) في ب: مربوباً.

الوجه، والله الموفق.

ثم قوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ هو على وجهين:

أحدهما: إضمار ما بينهما على ما جرى الذكر به في غيره.

والثاني: أن ذكر من وقت ابتداء الكون إلى الانتهاء لا على تحقيق ذلك في كل وقت كما يقال: كان كذا [في شهر كذا]<sup>(١)</sup> لا على إحاطة كلية أجزاء الشهر به؛ فمثلته معنى ﴿سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ ومعنى التوقيت ليس على<sup>(٢)</sup> حاجة إلى ذلك؛ إذ الوقت داخل فيما خلق، لكن على وجوه، وإن كان الله سبحانه وتعالى قادرًا على إنشاء جميع ما ذكر بدفعة واحدة:

أحدها: ما ذكرت من معنى أن الأيام لمدار مدد الخلق وأطول ما عليه تفنى الأعمار. والثاني: على بيان منتهى العالم.

والثالث: على إدخال كل ذلك مع علو درجات كثير<sup>(٣)</sup> منها وجلالة أقدارها في الأعين، حتى لا أحد ينظر إليها إلا [بعين]<sup>(٤)</sup> التعظيم<sup>(٥)</sup>، وحتى بكثير منها قام تدبير العالم [حتى عبد]<sup>(٦)</sup> دون الله تعظيمًا، وإن كان في ذلك دلالة خروجه عن الاستحقاق، فصيرها الله داخلة تحت الأزمنة والمدد مقهورة بها، حتى لو أريد بكل جهد وحيل إخراج شيء من ذلك أو تخليص الجبارة من ذلك، لما تهيأ لهم ليعلم ذلة الخلق<sup>(٧)</sup> وأمارات الحدث، وعلامة الحاجة، ثم كانت الأوقات مترادفة متتابعة، لو أسقطت عنها الأولية لبطل الكل، ولما جاوز الحساب بالواحد، ولما انتهى إلى ما هو بعد لما مضى ليعلم به أولية كل شيء من العالم، وحدثه مع ما جعلت الأيام تدور على [أمر]<sup>(٨)</sup> واحد بها بجميع المحتاجين ممن ذكرت، فثبت لذلك بأسماء معروفة أمكن قصد كل منها على الإشارة إليه باسمه المعروف يحفظ فيه المواعيد، ويعلم به ما يجب من الحقوق، ويبطل، والله أعلم. ثم الأصل إذ جعلت هذه الدار دار المحنة، والمحنة إنما كونها تختلف الأحوال جعلت الأحوال مختلفة، نحو: موت وحياة، وصحة وسقم، وغنى وفقر، وجمع الخلق

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: إلى.

(٣) في أ: كثيرة.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: بالتعظيم.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: الخلقة.

(٨) سقط في أ.

على حالة منها بأضدادها، وفي ذلك الجهل باللذات والآلام، فيجب بذلك اختلاف الأحوال، وعلى ذلك جرى أمر خلق الخلائق، وعلى هذا أمر الأرزاق وغير ذلك، فعلى ذلك أمر خلق ما ذكر في أيام مختلفة ثم يجمع في البعث بمرة، وفي حال من حال اللذات، والبعث بمرة مع ما<sup>(١)</sup> كان اختلاف الأحوال أقرب إلى الدلالة، وأوضح للحجة؛ فلذلك جعل في هذه الدار إلزام الحجة وإظهار المحنة والكلفة، والله الموفق.

والأصل أن العقول إنشاءات متناهية تقصر<sup>(٢)</sup> عن الإحاطة بكلية الأشياء، والأفهام متناقصة عن بلوغ غاية الأمور؛ إذ هن من أجزاء العالم الذي هو بكليته متناهٍ، وأسباب الإدراك التي يدرك بها بأداء<sup>(٣)</sup> المشاعر التي تعجز عن كنه<sup>(٤)</sup> ما يقع عليها من الظواهر، فضلاً عما استتر منها، وإذا كان هذا وصف ما يدرك به مبلغ الحكمة، فهو قاصر عن الإحاطة بالحكمة الموضوعة من البشر، فمن رام الإحاطة بها أو بلوغ حكمة الربوبية من غير إشارة منه، فهو يظلم العقل، ويحمل عليه ما يعلم عجزه عنه، ومعلوم أن المذكور من الأيام في خلق ما ذكر حكمة بالغة، وإن قصرت العقول عن الإحاطة [بها]؛ إذ الذي قدرها هو الذي حمد الحكمة، وأوجب لأهل العقل [في]<sup>(٥)</sup> ذم السفه وأهله، فأوجب ذلك تحقيق الحكمة لذلك، وإن لم يبلغها إلا مقدار ما يكرم به، والله الموفق.

وقوله: ﴿مُسَخَّرَاتٍ﴾ ما ذكر، فكذلك سخرهن بالسير فيما يرجع إلى منافع الخلق، وجعل فيهن آية لولا العيان لم يكن يصدق به أحد ممن يجحد البعث والرسل ونحوهم، إذ الخبر عن سير جوهر واحد في اليوم الواحد مسيرة أكثر من ألف سنة، وتولد جواهر بمعونة من يبعد عنه مقدار خمسمائة [عام]<sup>(٦)</sup> ونضج<sup>(٧)</sup> كل شيء وصلاحه به أبعد عن احتمال القبول من<sup>(٨)</sup> إعادة شيء بعد الفناء أو إرسال الرسل بإعلام ما خفي من المصالح والأمور، إذ<sup>(٩)</sup> ذلك أمر متعالم في صنع الخلق معاني<sup>(١٠)</sup> ذلك فيما به تقلب الزمان من

(١) في أ: مهما.

(٢) في أ: نقصت.

(٣) في ب: بإدراك.

(٤) كنه الأمر: كنهها أدرك حقيقته. ينظر: المعجم الوسيط (٢/٨٠٢).

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: تصح.

(٨) في أ: عن.

(٩) في أ: إن.

(١٠) في أ: مما في.

الليل والنهار، ولكن<sup>(١)</sup> الله سبحانه أظهر لهم من قدرته، وعظيم حكمته بما بسط لهم [الأرض] بغلظها وسعتها، ورفع عليها السماء بغير عمد ترى، فأقر كلاً من ذلك لحاجة أهلها إلى إقرارها، وسيّر فيها بالتسخير ما ذكر؛ لحاجة الأهل في تسيير<sup>(٢)</sup> ذلك؛ ليعلم ألا يعجزه شيء ولا يخفى عليه أمر، ولا يدخل في تدييره عوج، ولا في خلقه تفاوت، وأن الذي أظهر إذا قوبل بالذي وعد يضاعف عليه بوجوه له مع ما كان الذي أظهر هو إبداع على غير احتذاء، وإنشاء الإعادة، والله الموفق.

ثم من عجيب قدرته سبحانه في قوله: ﴿يُعْشَىٰ آيَلَهُ النَّهَارَ يَطْبُؤُهُ حَيْثًا﴾ أن الله تعالى يظهر النور في ابتداء النهار من طرف [من أطراف]<sup>(٣)</sup> السماء، والظلمة في أول الليل، ثم ينشر ذلك ويبسطه في جميع أطراف السماء والأرض، وما بينهما من جميع الأقطار والجوانب، في قدر لحظة بصر، وطرفة العين، ما لو أريد تقدير ذلك بالهندسة<sup>(٤)</sup>، وبجميع ما في الخلق من المقادير لما أحيط بالذي انبسط ذلك النور والظلام؛ ليعلم أن الله على ما يشاء قدير، وأنه لو أراد لخلق جميع ما ذكر في أدق مدة وألطف وقت، وأنه القادر على البعث، وجميع ما جاءت به الرسل، على أنه بالذي ذكرت يلبس وجوه كلية الأشياء السنن، ويجليها بطرف عين بالتدبير، والعلم الذي [له]<sup>(٥)</sup> يوجب ذلك مما يعجز عن توهم مثله جميع الحكماء، فضلاً عن إدراكه؛ ليعلم أنه عليم لا يجهل، عزيز لا يعجزه شيء، حكيم لا يتفاوت صنعه، ولا يتناقض تدييره، ولا قوة إلا بالله.

وقريباً من ذلك ما جعل في جوهر الإنسان من البصر الذي يبصر بأول<sup>(٦)</sup> أحوال الفتح

(١) في ب: لكن.

(٢) في أ: تسيير.

(٣) سقط في أ.

(٤) هو علم بقوانين تعرف منه الأصول العارضة للكم من حيث هو كم وقال في مدينة العلوم:

هو علم يعرف منه أحوال المقادير ولواحقها وأوضاع بعضها عند بعض، ونسبتها وخواص أشكالها، والطرق إلى عمل ما سبيله أن يعمل بها، واستخراج ما يحتاج إلى استخراجها بالبراهين اليقينية.

وموضوعه المقادير المطلقة أعني الخط والسطح والجسم التعليمي ولواحق هذه من الزاوية والنقطة والشكل.

ومنفعته الاطلاع على الأحوال المذكورة من الموجودات، وأن يكسب الذهن حدة ونفاذاً ويروض بها الفكر رياضة قوية لما اتفقوا على أن أقوى العلوم برهاناً هي العلوم الهندسية.

ينظر: أبجد العلوم (٥٧٣/٢).

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: حول.

قدر خمسمائة سنة، والفكر الذي يبلغ به من غير أن يزول عن مكانه، منتهى مرجع الخلق من الجنة والنار، ويبصر به المعاد والمعاش، والعقل الذي يعرف حقائق من غاب عنه وحضر، مما<sup>(١)</sup> له صورة وطينة أو إحداهما وما ليس له واحد من الأمرين على تصور الحواس عن إدراك صورة شيء لا طينة له؛ ليعلم أن الذي قدر على تقدير مثله في جوهر واحد وعلم كيف يصنع<sup>(٢)</sup> فيه؛ ليعلم ذلك العلم، قادر على كل شيء، حكيم، عليم. وهذا معنى ما قيل إن الإنسان هو العالم الصغير، بمعنى أنه يوجد فيه لكل أمر من الأمور للعالم<sup>(٣)</sup> الكبير فيه مثلاً، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿يَأْمُرُ﴾.

قال أبو بكر: يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه أمره كما يقال: أناه أمر الله، أي: الموت، والعذاب، ونحو ذلك على إرادة ذلك [الذي نزل به]<sup>(٤)</sup>.

والثاني: أن يطلعن ويغربن بأمر توحيد الله والإيمان به بما هو فيهن من عجيب الحكمة، ورفع التقدير.

وقال الحسن: بأمره الذي به كون الأشياء من «كن».

فالقول الأول هو قول من لا يرى خلق الخلق غير الخلق.

والثاني قول من يرى «كن» عبارة عن التكوين الذي يكون [به الخلق]<sup>(٥)</sup> [أبد

الآبدين]<sup>(٦)</sup> من غير أن كان ثم في الحقيقة كاف أو نون.

لكنه جاء ما يفهم به المراد من الكلام يراد في ذلك نفي الصعوبة عنه، وتيسير الأمر

عليه، [وذلك]<sup>(٧)</sup> يكون في الحقيقة غير الخلق إذ أخبر في الخلق أنه كان به، وكل شيء

يكون بشيء في المتعارف من القول يكون غيره.

وكذلك قوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ فيه وجهان:

أحدهما: الإخبار عن تكوين الخلق الذي هو له.

(١) في أ: وخص ما.

(٢) في ب: يضع.

(٣) في أ: العالم.

(٤) في أ: ترك به.

(٥) في أ: بالخلق.

(٦) في أ: بدين.

(٧) سقط في أ.

والثاني: عن الأمر في خلقه بما شاء ولا يُرَدُّ شيء من أمره عن الوجه الذي أمر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُغْشَى اللَّيْلَ أَهْلَ النَّهَارِ﴾ يذهب بضوء النهار ظلما لليل، وضوء النهار بظلما لليل، إذا جاء هذا ذهب سلطان الآخر.

﴿يَطَّلِبُهُ حَيَاتًا﴾ قيل: سريعًا، وهو أن الله - عز وجل - يظهر النور في ابتداء النهار في طرف من أطراف السماء، والظلمة في أول الليل، ثم ينشر ذلك في جميع أطراف السماء والأرض وما بينهما من جميع الآفاق<sup>(١)</sup> والجوانب في قدر لحظة بصر وطرفة عين، ما لو أريد تقدير ذلك بجميع ما في الخلق من المقادير ما قدروا عليه؛ ليعلم أن الله على ما يشاء قدير، وأنه لو أراد أن يخلق جميع ما ذكر أنه خلق في ستة أيام لقادر أن يخلقه في طرفة عين، لكنه خلقه في ستة أيام لحكمة في ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَطَّلِبُهُ حَيَاتًا﴾ لا يكون مما ذكر طلب حقيقة، لكن ذكر الطلب؛ لأن ما كان من كل واحد منهما للآخر لو كان ممن<sup>(٢)</sup> يكون له الطلب كان طلبًا وهربًا من غلبة كل واحد منهما صاحبه، وهو ما ذكرنا في قوله تعالى: ﴿وَعَزَّزْتَهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ١٣٠] أنها أنشئت على هيئة وجهة لو كان ذلك ممن يكون منه<sup>(٣)</sup> التفرير كان غرورًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِ رَبِّهِ﴾ أي: بتكوينه، أي أنشأها، وكَوَّنَهَا مسخرات لهم.

[و]٤ قال بعضهم بأمره ينفعن البشر.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾.

قال بعضهم: الأمر ها هنا هو التكوين.

وقيل: ألا له الخلق والتدبير في الخلق.

وقيل: له الأمر في الخلق.

وقوله - عز وجل - : ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾: تعالى الله عما فهمت المشبهة من<sup>(٥)</sup>

قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾.

(١) في أ: الأوقات.

(٢) في ب: على.

(٣) في ب: فيه.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: ثم.

وقوله: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ادعوا، أي: اعبدوا ربكم؛ كقوله: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر: ٦٠] ذكر في الابتداء الدعاء وفي آخره العبادة، فكان الأمر بالدعاء أمرًا بالعبادة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الدعاء ها هنا هو الدعاء، وقد جاء «أن الدعاء مخ العبادة»<sup>(٣)</sup>؛ لأن العبادة قد تكون بالتقليد، والدعاء لا يحتمل التقليد، ولكن إنما يكون عند الحاجة لما رأى في نفسه من الحاجة والعجز عن القيام بذلك؛ فعند ذلك يفرغ إلى ربه، فهو مخ العبادة من هذا الوجه.

وقال بعض أهل التأويل في قوله: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ﴾ أي: وخذوا ربكم تضرعًا وخفية.

قيل: ﴿تَضَرَّعًا﴾ خضوعًا، ﴿وَحُفْيَةً﴾ إخلاصًا.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿تَضَرَّعًا﴾: ظاهرًا. ﴿وَحُفْيَةً﴾: سرًا.

وأصله: أن اعبدوا ربكم في كل وقت وكل ساعة، أو ادعوا خاضعين مخلصين.

وقوله - عز وجل - : إنه لا يحب المعتدين: قيل: المجاوزين الحد بالإشراك بالله.

وقيل<sup>(٥)</sup>: لا يحب الاعتداء في الدعاء؛ نحو أن يقول: اللهم اجعلني نبيًا أو ملكًا أو

أنزلي في الجنة منزل كذا، وموضع كذا.

وروي عن عبد الله بن مغفل<sup>(٦)</sup> سمع ابنه<sup>(٧)</sup> يقول: «اللهم إني أسألك الفردوس؛

(١) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٣١٢) ونسبه للزجاج وكذا الرازي في تفسيره (١٤/١٠٩).

(٢) انظر تفسير الخازن والبغوي (٢/٥٢٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٣٧١)، والطبراني في الأوسط (٣٢٢٠) من حديث أنس بن مالك وانظر ضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٦٦٩).

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥/٥١٥) (١٤٧٨٧) عن ابن عباس وذكره السيوطي في الدر (٣/١٧١) وزاد نسبه لابن المنذر وأبي الشيخ عن ابن عباس ولأبي الشيخ عن قتادة.

(٥) أخرجه ابن جرير (٥/٥١٥) عن أبي مجلز بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٣/١٧١) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وذكره أبو حيان في البحر (٤/٣١٣)، والبغوي في التفسير (٢/١٦٦).

(٦) عبد الله بن مغفل بن عبد نهم بن عفيف بن أسحم بن ربيعة بن عدلي بن ثعلبة بن ذؤيب بن سعد بن عداء بن عثمان بن عمرو بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، المزني، أبو سعيد، وقيل: أبو عبد الرحمن، وقيل: سكن المدينة، ثم تحول إلى البصرة، وابتنى بها دارًا، قرب المسجد الجامع، وهو من أصحاب الشجرة.

روى عن النبي ﷺ، وعن عبد الله بن سلام، وأبي بكر الصديق عبد الله بن أبي قحافة، =

وأسألك كذا، فقال له عبد الله: سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت النبي ﷺ يقول: سيكون قوم يعتدون في الدعاء والطهور»<sup>(١)</sup>.

ويحتمل الاعتداء في الدعاء: هو أن يسأل ربه ما ليس [هو]<sup>(٢)</sup> بأهل له؛ نحو: أن يسأل كرامة الأخيار والرسول.

وأصل الاعتداء: هو المجاوزة عن الحد الذي جعل له<sup>(٣)</sup>.  
وعن الحسن<sup>(٤)</sup>، قال في قوله: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾: علمكم كيف تدعون ربكم، وقال للعبد الصالح [حيث]<sup>(٥)</sup> رضي دعاءه: ﴿إِذْ نَادَى رَبُّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣].  
وقال أنس، قال رسول الله ﷺ: «عمل البر كله نصف العبادة، والدعاء نصف العبادة»<sup>(٦)</sup>.

ومنهم من صرف قوله: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ إلى الدعاء، وقال: يكره للرجل أن يرفع صوته في الدعاء، ويروون على ذلك حديثًا عن النبي ﷺ أنه سمع قومًا يرفعون أصواتهم في الدعاء، فقال: «أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا، ولكن...»<sup>(٧)</sup>.

= عثمان بن عفان.

روى عنه: ثابت بن أسلم البناني وثابت بن عبيد الأنصاري، وأبو الوازع جابر بن عمرو، والحسن البصري، وحמיד بن هلال العدوي، وسعيد بن جبير.

أول من دخل من باب مدينة تستر عبد الله بن مغفل المزني - يعني: حين فتحها.

مات سنة سبع وخمسين، وصلى عليه أبو برزة الأسلمي وقيل: مات سنة إحدى وستين.

وقال أبو عمر بن عبد البر: مات سنة ستين.

ينظر: تهذيب الكمال (١٦/١٧٣-١٧٥)، تاريخ القدوري (٢/٣٣٣)، وتهذيب التهذيب (٦/

٤٢)، والإصابة (٢/٤٩٧٢)، والاستيعاب (٣/٩٩٦)، والتقريب (١/٤٥٣).

(٧) قال في تهذيب الكمال (١٦/١٧٤) وهو غير مسمى يقال: اسمه يزيد بن عبد الله بن مغفل.

(١) أخرجه أحمد (٤/٨٦، ٨٧)، (٥/٥٥)، وأبو داود (١/٧٢) كتاب الطهارة باب الإسراف في الماء

(٩٦)، وابن ماجه (٥/٣٨٠) كتاب الدعاء باب كراهية الاعتداء في الدعاء حديث رقم (٣٨٦٤).

(٢) سقط في ب.

(٣) ينظر عمدة الحفاظ (٣/٥٢).

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥/٥١٤) (١٤٧٨٥) وذكره السيوطي في الدر (٣/١٧٢) وزاد نسبه لابن

المبارك وأبي الشيخ.

(٥) سقط في ب.

(٦) ذكره الهندي في كنز العمال (٣١٣٧) وعزاه لابن منيع عن أنس بن مالك.

(٧) أخرجه البخاري (٧/٥٣٧) كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر (٤٢٠٥)، وكتاب الدعوات (١١/

٢١٧) باب قول «لا حول ولا قوة إلا بالله» (٦٤٠٩)، وأيضًا كتاب الدعوات (١١/١٩١) باب:

الدعاء إذا علا عقبه (٦٣٨٤) وكتاب التوحيد (١٣/٣٨٤) باب: وكان الله سميعا بصيرا (٧٣٨٦)

ومسلم كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (٥/٢٠٧٦) باب: استحباب خفض الصوت بالذكر

(٤٤/٢٧٠٤).



وقوله: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾.  
 قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ بعد ما بعث الرسل بإصلاحها من الدعاء إلى عبادة الله، والطاعة، وأمرهم بالحلال، وينهون عن الحرام.  
 وقال بعضهم: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾: بعد ما خلقها طاهرة عن جميع أنواع المعاصي، والفواحش، وسفك الدماء، وغير ذلك.  
 ويقال: ﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ بعد ما أعطاكم أسباباً تقدرون [بها] على الإصلاح، وما به تملكون إصلاحها.

وجائز أن يكون المراد بإصلاح الأرض: أهلها، أي: لا تفسدوا أهلها؛ وهو كقوله: ﴿وَكَايِنٍ مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ عَن آثَرِ رَبِّهَا﴾ [الطلاق: ٨] والقرية لا توصف بالعتوّ، ولكن أهلها.  
 وقوله - عز وجل - ﴿وَأَدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: خَوْفًا: لما كان في العبادة من التقصير، وطمعًا في التجاوز والقبول؛ لأنه لا أحد يقدر أن يعبد ربه حق عبادة لا تقصير فيها.

وعلى ذلك روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يدخل الجنة أحد إلا برحمته، قيل: ولا أنت يا رسول الله؟! قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته»<sup>(٣)</sup>.

وعلى ذلك ما روى<sup>(٤)</sup>: «أن الملائكة يقولون يوم القيامة: ما عبدناك حق عبادتك»<sup>(٥)</sup>.  
 ويجب على كل مؤمن أن يكون في كل فعل الخير خائفًا، راجيًا الخوف للتقصير، والرجاء للقبول<sup>(٦)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٧)</sup>: خَوْفًا من عذابه ونقمته، وطمعًا في جنته.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾.  
 قال أهل التأويل إن الجنة قريب من المحسنين، ويقولون: أراد بالقرب: الوقوع فيها،

(١) ذكره السيوطي في الدر (١٧٢/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن أبي صالح بنحوه.

(٢) ذكره الرازي (١١٠/١٤) في تفسيره بنحوه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٠/١١) كتاب: الرقاق، باب: القصد والمداومة (٦٤٦٣)، ومسلم (٤/٢١٦٩) كتاب: صفات المنافقين، باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله (٢٨١٦/٧١) عن أبي هريرة بنحوه.

(٤) ذكره السيوطي في الدر (١٧٠/٣) وعزاه لعبد بن حميد عن أبي عيسى بنحوه.

(٥) في ب: العبادة.

(٦) كما يصور لنا قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَاوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْمَغْزَاتِ وَهُمْ لَهَا سَاهِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠-٦١]

(٧) ذكره البغوي في تفسيره (١٦٦/٢) بنحوه.

والنزول، ويحتمل أن يكون المراد بالرحمة صفته، فيكون تأويله: إن منفعة رحمة الله قريب من المحسنين.

وقال الحسن: إن رحمة الله - وهي الجنة - قريب من الخائفين.

وقال بعضهم: في قوله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ أي: إجابة الله قريب إلى من استجاب دعاءه، ويحتمل ما ذكرنا من منفعة رحمة الله قريب إلى من ذكر. ثم المحسنين يحتمل المحسنين إلى أنفسهم، أو المحسنين إلى خلقه، أو المحسنين إلى نعم الله، أي: أحسنوا صحبة نعمه، والقيام لشكرها، واجتناب الكفران بها. أو يريد الموحدون.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾.

يذكرهم عز وجل في هذا حكمته وقدرته ونعمه؛ ليحتج بها عليهم بالبعث، أما حكمته فيما يرسل الرياح والأمطار، ويسوقها إلى المكان الذي يريد أن يمطر فيه ما لم يعاينوا ذلك وشاهدوه ما عرفوا، أن كيف يرسل المطر من السماء، وكيف يرسل الرياح، ويسوق السحاب، ففي ذلك تذكير حكمته إياهم. وأما نعمه: فهو ما يسوق السحاب بالرياح إلى المكان الذي فيه حاجة إلى المطر، فيرسل على ذلك المكان المطر، وذلك من عظيم نعمه؛ ليعلم أن ذلك كان برحمته، لا أنهم كانوا مستوجبين لذلك.

وأما ما ذكرهم من قدرته: فهو ما ذكر من إحياء الأرض بعد ما كان ميتة؛ ليعلم أن الذي قدر على إحياء الأرض، وإخراج النبات والثمر بعدما كان ميتا، لقادر على إحياء الموتى وبعثهم بعد موتهم، على ما قدر على إحياء الأرض بالنبات وإحياء النخل بالثمار بعدما كان علم<sup>(١)</sup> كل أن لا نبات فيها ولا ثمار فيه؛ فإذا خرج النبات منها والثمار النخيل على ما خرج في العام الأول، دل ذلك على وحدانيته وقدرته على إحياء الموتى وبعثهم بعدما ماتوا وصاروا ترابا على قدر ما ذكرنا، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ دلالة ألا تفهم من اليدين الجارحتين على ما يفهم من الخلق، كما لم يفهم أحد بذكر اليد في المطر الجارحة؛ لأنه لا جارحة له؛ فعلى ذلك لا يفهم من ذكر اليد له الجارحة من قوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٤٦]، وكذلك قوله: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطُلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢] لم يفهم من قوله: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطُلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ﴾ الجارحة للقرآن، فعلى ذلك لا يفهم [مما ذكر]<sup>(٢)</sup> من يديه

(١) في ب: بعد ما علم.

(٢) في أ: ما ذكر.

الجارحة، ومن فهم ذلك فإنما يفهم لفساد في اعتقاده.  
وكذلك ما ذكر من الاستواء على العرش، والاستواء إلى السماء، لا يفهم [منه ما يفهم]<sup>(١)</sup> من استواء الخلق؛ لأنه بريء عن جميع مشابه الخلق، ومعانيهم، وهو ما وصف حيث قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

وقوله - عز وجل -: يرسل الرياح - نَشْرًا - نَشْرًا - بُشْرًا - والنشر: هو من جمع نشور<sup>(٢)</sup>، وهو من الإحياء، ونشْرًا من التفريق، وبشْرًا بالباء -: من البشارة، ثم قيل في قوله: «نشْرًا» الله عز وجل هو الذي يفرق ويسوق ذلك السحاب.

وقيل: الريح هو الذي يرسل، ويسوق ذلك السحاب.  
وقوله - عز وجل -: ﴿إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا﴾ قيل: أقلت: حملت<sup>(٣)</sup>. وقيل: رفعت<sup>(٤)</sup> الماء، وهو واحد، ثقلاً مما فيه من الماء ﴿سُقْنَهُ لِيَلْبَرِ مَيِّتٍ﴾ إلى بلد ميت، فأنزلنا به الماء؛ أي: البلد.  
﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾.

[قال بعضهم: من كل الثمرات ما يشاهدون من الثمرات]<sup>(٥)</sup>.  
كذلك يخرج الموتى بعد ما ماتوا وذهب أثرهم كما أخرج النبات والثمار من الأرض والنخل<sup>(٦)</sup> من بعد ما ماتوا وذهب أثر ذلك النبات وذلك الثمار، فعلى ذلك يخرج الموتى بعد ما ذهب أثرهم حتى لم يبق شيء.  
﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٢]: وتذكرون وتعرفون قدرته وسلطانه على الإحياء بعد الموت، أو تذكرون، أي: تتعظون.

وبعد، فإن إعادة الشيء في عقول الخلق أهون وأيسر من ابتداء الإنشاء.  
ألا ترى أن الدهرية والثنوية وهؤلاء قد أنكروا الإنشاء لا من شيء، ورأوا وجود الأشياء وخروجها وإعادتها عن أصل وكيان وهو ما ذكر.  
«وهو أهون عليه»، أي: في عقولكم.

- (١) سقط في أ.
- (٢) قيل: هو جمع نشور، نحو رسول ورسول. ويقال: نشرت الرياح نشورًا، أي صرت. وأنشد لجرير  
نشرت عليك فذكرت بعد البلى ربح يمانية بيوم ماطر  
ينظر: عمدة الحفاظ (٤/٢٠٤).
- (٣) انظر تفسير الخازن والبغوي (٢/٥٢٣).
- (٤) في أ: وفتحت.
- (٥) سقط في ب.
- (٦) في ب: والنخيل.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ يُادِّنُ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبثُ لَا يَخْرِجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ .

ذكر المثل ولم يذكر المضروب، وأهل التأويل قالوا: ضرب المثل للمؤمن والكافر، ثم يحتمل ضرب المثل وجوهاً.

أحدها: أنه وصف الأرض التي يخرج منها النبات بالطيب، ووصف الأرض التي لا يخرج منها النبات بالخبث، فعلى ذلك المؤمن لما كان منه من الأعمال من الطاعة لربه، والائتمار لأمره موصوف هو بالطيب، وجعله من جوهر الطيب، والكافر لما يكون منه من الأعمال الخبيثة، ولا يكون له من الأعمال الصالحة من الطاعة لربه خبيث<sup>(١)</sup>، كما أن الأرض التي يخرج منها النبات الذي ينتفع به موصوفة بطيب الأصل والجوهر، والتي لا يخرج منها النبات ولا ينتفع به موصوفة بخبث الأصل.

وأمكن أن يكون من وجه آخر، وهو أن الله - عز وجل - جعل هذا القرآن مباركاً، شفاءً للخلق على ما وصفه الله تعالى في غير موضع من الكتاب<sup>(٢)</sup>، ووصف الماء الذي ينزل من السماء بالبركة والرحمة<sup>(٣)</sup>، فإذا نزل ذلك الماء المبارك في الأرض الطيبة الجوهر، خرج منها النبات، والأنزال ينتفع بها، وإذا نزل في الأرض السبخة<sup>(٤)</sup> الخبيثة، لم يخرج لخبث أصلها، فعلى ذلك هذا القرآن هو مبارك شفاء، فيسمعه المؤمن، فيتبعه، ويعمل به، والكافر يسمعه ولا يتبعه، ولا يعمل به، فصار مثل المؤمن الذي يسمع هذا القرآن ويتبعه ويعمل بما فيه، كمثل الماء الذي يدخل في الأرض فيخرج منه النبات؛ لطيب جوهرها وأصلها، والكافر مثل الأرض<sup>(٥)</sup> التي لا يخرج منها النبات لخبث أصلها وجوهرها، وأصله: أنه ضرب مثل الذي هو مستحسن بالعقل والذي هو مستحسن

(١) في أ: حيث.

(٢) قال الله تعالى: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ لِّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ، وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [الأنعام: ٩٢]، وقال تعالى: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٥]، وقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً حَمِيمًا وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا فَجَعَلْنَا لِقَالِهِمْ لَوْلَا قُضِلَتْ آيَاتُهُ: مَا تَلْمِزُوهُ عَرَبٌ قَلِيلٌ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَٰئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤].

(٣) قال تعالى في سورة ق: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ [ق: ٩].

(٤) سبخت الأرض سبخا: كانت ذات نرٍّ وملح لا تكاد تنبت. ينظر المعجم الوسيط (١/٤١٢) (سيخ).

(٥) في ب: والكافر بالأرض.

بالطبع؛ لأن ما حسن في الطبع فإنما معرفته حسن، وما حسن في العقل فإنما يعرف حسنه بالدلائل وهو غائب، فضرب مثل الذي معرفة حسنه بالعقل [وهو غائب بالذي معرفة حسنه حس ومشاهدة للإيمان حسن وغائب ضرب مثله بالذي طريق معرفة حسنه بالحس]<sup>(١)</sup> والمشاهدة، وهو ما ذكر من النبات الذي يخرج من الأرض، وذلك يدل على طيب أصلها وجوهرها، والتي لا تخرج شيئاً [هو]<sup>(٢)</sup> لخبث جوهرها وأصلها، فعلى ذلك المؤمن والكافر، ثم حسن عمل هذا وطيبه وقبح عمل الآخر وخبثه إنما يظهر في الآخرة وذلك يوجب البعث<sup>(٣)</sup> لأنهما جميعاً استويا في هذه الدنيا، فدل أن هنالك داراً أخرى فيها يظهر الطيب من الخبيث طاب عمل المؤمن، وجميع ما يكون منه حسناً لطيب أصله، وخبث عمل الكافر وقبح ما يكون منه لخبث أصله، كالأرض التي ذكر.

وقوله - عز وجل - : «ياذن ربه» يحتمل بعلمه وتكوينه.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا نَكِدًّا﴾.

قال الحسن<sup>(٤)</sup> : خبيثاً، أي : لا يخرج إلا خبيثاً.

وقال أبو بكر : نكداً، أي : لا منفعة فيه.

وقيل<sup>(٥)</sup> : إلا عسيراً<sup>(٦)</sup>.

وقيل<sup>(٧)</sup> : إلا قليلاً وهو واحد.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَذَلِكَ نُصِرُّ الَّذِينَ يَفْقَهُونَ لِقَوْمِهِمْ يَشْكُرُونَ﴾.

أي : لقوم ينتفعون بالآيات.

**قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ أُعْبِدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِن إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾ قَالَ الْمَلَأُ مِن قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرُّكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٦٠﴾ قَالَ يَفْقَهُونَ لَيْسَ بِي ضَالُّةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦١﴾ أَتُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٢﴾ أَوْ عَجِبْتَ أَنَّ جَاءَكَ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكَ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ يَسْتَدْرِكُكُمْ وَلَسْتُمْ عَلَيْهِ تَشْعُرُونَ ﴿٦٣﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَجْتَمَعُوا عَلَيْهِ ﴿٦٤﴾﴾

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: البغض.

(٤) ذكره الرازي في تفسيره (١١٨/١٤) ولم ينسبه لأحد، وابن عادل في اللباب (١٧٢/٩).

(٥) ذكره البغوي في تفسيره (١٦٨/٢).

(٦) في ب: إلا عسراً.

(٧) ذكره البغوي في تفسيره (١٦٨/٢).

قوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ كما أرسلناك إلى قومك ولست أنت بأول رسول؛ كقوله: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَايِنِ الرَّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩].

وفيه دلالة أن الإيمان يصح بالأنبياء والرسل، وإن لم تعرف أنسابهم؛ لأن الله - عز وجل - ذكر الأنبياء والرسل بأسمائهم، ولم يذكر أنسابهم، دل ذلك أن الإيمان يكون بهم [إيماناً<sup>(١)</sup>] وإن لم تعرف<sup>(٢)</sup> أنسابهم؛ وكذلك يصح الإيمان وإن لم تعرف<sup>(٣)</sup> أسماؤهم؛ لأن من الأنبياء من لا يعرف اسمه، فيصح الإيمان بجملة الأنبياء، وإن لم تعرف أسماؤهم، وفي ذلك دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه أخبر عن رسالة نوح، فدل أنه بالله عرف ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾.

قيل: قوله: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾، أي: وحدوا الله، سمو التوحيد<sup>(٤)</sup> عبادة لأن العبادة، لا تكون ولا تصح إلا بالتوحيد فيها لله خالصاً سمي بذلك مجازاً [إذ يجوز]<sup>(٥)</sup> أن يكون عبادة.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾.

أي: ما لكم من الإله الحق الذي ثبتت ألوهيته وربوبيته بالدلائل [والبراهين]<sup>(٦)</sup> من إله غيره.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾.

قال بعضهم: ﴿إِنِّي أَخَافُ﴾، أي: إني أعلم أن ينزل عليكم عذاب يوم عظيم إن متم على هذا.

أو قال بعضهم: الخوف هو الخوف، وهو خوف إشفاق، وذلك يحتمل أن يكون في الوقت الذي كان يطمع في إيمان قومه، ثم آيسه الله عن إيمان قومه بقوله: ﴿لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ﴾ [هود: ٣٦].

وقوله - عز وجل - : ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾.

هو يوم عظيم للخلق؛ كقوله: ﴿لَيَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [المطففين: ٥]. ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: يعرف.

(٣) في ب: يعرف.

(٤) في ب: سمو العبادة توحيداً.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

الْمَلَأِينَ ﴿المطففين: ٦﴾ وهو عظيم للخلق على ما وصف.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ﴾ .

هم أشراف قومه وسادتهم؛ كقوله: ﴿إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا...﴾ [الأحزاب: ٦٧] الآية، وكانوا هم أصدقاء الأنبياء والرسل؛ لأنهم كانوا يدعون الناس إلى ما يوحى إليهم الشياطين، والرسل كانوا يدعون إلى ما يوحى إليهم الله، وينزل عليهم؛ لذلك قالوا: ﴿إِنَّا لَنَرِيكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾؛ لأنهم ظنوا أن ما أوحى إليهم الشيطان هو الحق، وأن ما يدعو<sup>(١)</sup> إليه الرسل هو ضلال وباطل.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ يَنْفَوِرَ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ﴾ .

أي: لست أنا بضال؛ لأنه إذا نفى<sup>(٢)</sup> الضلال عنه، نفى أن يكون ضالاً، وهو حرف رفق ولين، وعلى ذلك أمر الأنبياء والرسل أن يعاملوا قومهم؛ لأن ذلك أنجع<sup>(٣)</sup> في القلوب، وإلى القبول<sup>(٤)</sup> أقرب.

﴿وَلَنَكِيدَنَّ رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾، والعالم هو جوهر الكل.

ويحتمل قوله: ﴿إِنَّا لَنَرِيكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ أي: لفي خطأ مبين، ثم يخرج على

وجهين:

أحدهما: نسبوه إلى الخطأ؛ لما رآه خالف الفراعنة والجبارة<sup>(٥)</sup> الذين كانت همتهم القتل لمن خالفهم.

والثاني: نسبوه إلى الخطأ؛ لأنه [ترك]<sup>(٦)</sup> دين آبائه وأجداده، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَتِي رَئِي﴾ .

رسالته التي أمرني بتبليغها إليكم، قبلتم أو رددتم؛ [أوعدتم أو وعدتم]<sup>(٧)</sup> لأنني أبلغها

(١) في ب: يدعون.

(٢) في أ: إذا تقى.

(٣) نجع الشيء نجوعاً: نفع وظهر أثره، يقال: نجع الدواء في العليل ونجع العلف الدابة، ويقال نجع القول في سامعه والعقاب في المذنب، ويقال: أنجع الرجل: أفلح. ينظر المعجم الوسيط (٢/٩٠٣) (نجع).

(٤) في ب: القلوب.

(٥) الجبار في صفة الإنسان غالباً للذم كما في قوله تعالى في سورة إبراهيم ﴿وَتَأَبَّأُ كُلَّ جَبَّارٍ عَنِينٍ﴾ [١٥]، فالجبارة هم من يقهرون غيرهم والمراد بهم الملوك والسلطين. ينظر: عمدة الحفاظ بتصرف (١/٣٤٦).

(٦) سقط في أ.

(٧) سقط في أ.

على أي حال استقبلتموني، أو يقول: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَتِي رَبِّي﴾ رسالته التي أرسلها إليّ. وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْصَحُ لَكُمْ﴾ يحتمل قوله: ﴿وَأَنْصَحُ لَكُمْ﴾: أي: أدعوكم وأمركم إلى ما فيه صلاحكم، وأنهاكم عما فيه فسادكم، والنصيحة هي الدعاء إلى ما فيه الصلاح، والنهي عما فيه الفساد، وتكون النصيحة لهم، ولجميع المؤمنين. روي عن رسول الله ﷺ، قال: «ألا إن الدين النصيحة قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولرسوله<sup>(١)</sup> [ولجميع المؤمنين]»<sup>(٢)</sup>.

قال الشيخ أبو الفدا<sup>(٣)</sup> الحكيم<sup>(٤)</sup> - رحمة الله عليه -: النصيحة: هي النهاية من صدق العناية، ثم أخبر أنه يبلغهم رسالات به<sup>(٥)</sup>، ولم يبين فيم ذاك؟! في كتاب أنزله عليه، أو يوحى<sup>(٦)</sup> في غير كتاب يوحى إليه، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة سوى التصديق له فيما يبلغ إليهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَعْلَمُ مِنْ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

قد أتاه من الله العلم بأشياء ما لم يأت أولئك مثله، وهو كقول إبراهيم - عليه السلام - لأبيه: ﴿يَأْتِيَتِي إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي﴾ [مريم: ٤٣]، ويحتمل قوله: ﴿وَأَعْلَمُ مِنْ اللَّهِ﴾ من العذاب أنه<sup>(٧)</sup> ينزل بكم ﴿مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أنتم إذا دمتم<sup>(٨)</sup> على ما أنتم عليه.

وقوله: ﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

أي: تعجبون بما جاءكم ذكر من الله على يدي رجل منكم ما لا أقدر أنا ولا تقدرُونَ أنتم على مثله، كانوا يعجبون وينكرون أن يكون رسل الله من البشر بقولهم: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [المؤمنون: ٢٤]، ﴿يُرِيدُ أَنْ يَفْضَلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً﴾، ونحو ذلك<sup>(٩)</sup> كانوا ينكرون رسالة البشر وما ينبغي لهم أن ينكروا ذلك؛ لأنهم قد كانوا رأوا

(١) أخرجه مسلم (٣١٢/١، ٣١٣) كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة (٥٥/٩٥)، وأحمد في المسند (١٠٢/٤)، وأبو داود (٧٠٤/٢) (٤٩٤٤) كتاب الأدب: باب في النصيحة، والنسائي (١٥٦/٧)، والحميدي (٨٣٧) عن تميم الداري.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: القاسم. وهو خطأ والصواب ما أثبتناه.

(٤) لم أعثر له على ترجمة.

(٥) في ب: ربي.

(٦) في أ: يوحى.

(٧) في أ: أن.

(٨) في أ: أدمتم.

(٩) في ب: ونحو هذا.



تفضيل بعض البشر على بعض، وفي وضع الرسالة فيهم - أعني في الرسل - تفضيلهم، وذلك قد رأوا فيما بينهم، ولله تفضيل بعضهم على بعض؛ إذ له الخلق والأمر، [ولكل] (١)

ذي ملك وسلطان أن يصنع في ملكه ما شاء من تفضيل بعض على بعض وغيره.

أو يقول: ﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾: على يدي رجل منكم، ولو كان جاء الذكر على من هو من غير جوهركم، كان في ذلك لبس واشتباه عليكم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُنذِرْكُمْ﴾ عذاب الله: ولتتقوا معاصيه ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَرْحَمُونَ﴾: إن اتقيتم ما نهاكم (٢) [عنه] (٣)، أو كان في قومه من يجوز أن يرحم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَكَذَّبُوهُ﴾.

يعني نوحًا [فيما] (٤) دعاهم إلى عبادة الله ووحدانيته، ونهاهم عن عبادة غير الله، أو كذبوه فيما آتاهم من آيات نبوته ورسالته.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ﴾.

يعني نوحًا، والذين آمنوا في الفلك (٥).

﴿وَأَغْرَقْنَا﴾.

الذين كذبوا بآياتنا، إذا كان إهلاك القوم إهلاك تعذيب وعقوبة، ينجي أوليائه ويبقيهم

إلى الآجال التي قدر لهم، ويكون ذلك نجاة لهم من ذلك العذاب الذي حل بالأعداء.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾: [أي: بآياتنا] (٦) التي جعلناها (٧) لإثبات

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: نهيتكم.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في أ.

(٥) الفلك: السفينة، ويكون جمعا، ويكون واحدا؛ فمن الأول قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفَلِكِ وَجَرَّتِ بِكُمْ بَرِيحٌ طَيِّبَةٌ﴾ فأعاد ضمير الجمع على لفظ الفلك. ومن الثاني قوله تعالى: ﴿فِي الْفَلَكِ الْمَشْهُورِ﴾ فوصفه بالمفرد، وهذا مما خرج عن القاعدة، فكان لفظ مفردة كلفظ جمعه، وهو جمع تكسير، وعند الأخفش مما اشترك فيه لفظ الواحد والجمع كجنب وشلل ورد سيبويه هذا بقولهم: فلكان في الثنية.

وقيل: فلك جمع فلك، نحو أسد وأسد، والفلك كل ما استدار ومنه فلكة المغزل وفلكت الجدي: جعلت في لسانه مثل فلكة المغزل لتمنعه من الرضاع. وفي حديث ابن مسعود: «تركت فرسي كأنه يدور في فلك» قال بعض الأعراب: الفلك: الموج إذا هاج البحر واضطرب، وذلك أنه أصابته عين.

ينظر عمدة الحفاظ (٣/٢٩٨)، ومعاني القرآن للأخفش (٢/٥٦٦)، والنهاية (٣/٤٧٢).

(٦) سقط في أ.

(٧) في ب: جعلناها.

رسالته ونبوته، ويحتمل: كذبوا بآياتنا التي أعطيناه لوحداية الله وألوهيته.  
﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ﴾.

عموا عن الحق.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرُّكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنُظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَنْقُومُ لَيْسَ فِي سَفَاهَةٍ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُلَيْقُكُمْ رَسُولٌ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَا خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَضْطَةً فَادْكُرُوا آيَةَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تَتْلِحُونَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَدْرَ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ فإِنَّا قَائِلُونَ بِمَا نَدْعُنَا إِن كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ أَتُجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءِ سَبَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ فَانظُرُوا إِلَيَّ مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ﴿٧١﴾ فَأَجِيبْنَهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَقَطَّعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ﴾.

أي: وأرسلنا هودًا إلى عاد، وهو على ما ذكر في نوح، وهو قوله: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ [الأعراف: ٥٩]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ﴾، أي: إلى عاد أرسلنا هودًا.

ثم تحتمل الأخوة وجوها أربعة:

أخوة<sup>(١)</sup> النسب، وأخوة الجوهر<sup>(٢)</sup>، ويقال هذا إذا كان من جوهره، ولا يقال ذلك في غير جوهره، وأخوة المودة والمحبة، وأخوة الدين، ثم لم يكن بين هود وقومه أخوة الدين، ولا أخوة المودة، لكن يحتمل أخوة النسب؛ لأن البشر على بعد من آدم كلهم أولاده، فإذا كانوا كذلك فهم فيما بينهم بعضهم أخوة بعض؛ كأولاد رجل واحد، يكون

(١) الأخ لغة من ولده أبوك وأمك، أو أحدهما. فإن كانت الولادة لأبوين فهو الشقيق، ويقال للاشقاء الإخوة الأعيان. وإن كانت الولادة من الأب فهو الأخ لأب، ويقال للإخوة والأخوات لأب أولاد علات.

وإن كانت الولادة من الأم فهو الأخ لأم، ويقال للإخوة والأخوات لأم: الأخياف. والأخ من الرضاع هو من أرضعتك أمه، أو أرضعتك أمك، أو أرضعتك وإياه امرأة واحدة، أو أرضعت أنت وهو من لبن رجل واحد، كرجل له امرأتان لهما منه لبن، أرضعتك إحداهما وأرضعت الأخرى.

ينظر: العذب الفائض (٧٦/١)، وتاج العروس (أخو)، والمغني (٤٧٢/٧).

(٢) في ب: المودة.

بعضهم أخوة بعض، وأخوة الجوهر على ما ذكرنا، يقال: هذا أخ هذا إذا كان من جنسه وجوهره، فهذين الوجهين <sup>(١)</sup> يحتملان <sup>(٢)</sup>، والوجهان الآخران لا.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ يَقْوِمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾.

أي: اعبدوا الله الذي يستحق العبادة [و] <sup>(٣)</sup> ﴿مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ أي: ليس لكم من معبود سواه، وهو المعبود في الحقيقة.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَلَا نُنْفِقُونَ﴾.

عبادة غير الله، أو: أفلا تتقون الله في عبادتكم غيره، وفي تكذيبكم هودًا، أو أن يقول: أفلا تتقون عذاب الله ونقمته عليكم بمخالفتكم إياه.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ﴾.

قد ذكرنا قول الملائ من قومه <sup>(٤)</sup>، أي: أشرف قومه وسادتهم ﴿إِنَّا لَنَرَنَّكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾.

[ذكر] <sup>(٥)</sup> هاهنا ظنهم في تكذيبهم الرسول، [و] في موضع آخر قطعوا في التكذيب

وهو قوله: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ افْتَرَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا وَمَا نَحْنُ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [المؤمنون: ٣٨]،

فكان قوله: ﴿وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ في ابتداء ما دعاهم إلى عبادة الله ووحدانيته،

كانوا على ظن فيه لما كان عندهم صدوقًا أمينًا قبل دعائهم إلى ما دعاهم، فلما أن أقام

عليهم آيات الرسالة والنبوة وأظهر عندهم عيب ما عبدوا غير الله، وأبطله، وتحقق ذلك

عندهم - عند ذلك قالوا: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ افْتَرَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا وَمَا نَحْنُ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ﴾

[المؤمنون: ٣٨]؛ ليعلم أنهم عن عناد، كذبوا <sup>(٦)</sup> الرسل، فقال: ﴿يَقْوِمِ لَيْسَ بِي

سَفَاهَةٌ﴾ إن الرسل - عليهم السلام - كانوا أمروا أن يعاملوا الخلق بأحسن معاملة، وهو

على ما أمر رسول الله ﷺ؛ حيث قال له: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ [الأعراف: ١٩٩]

وقوله - عز وجل - : ﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّبِيَّةِ﴾ [المؤمنون: ٩٦] ونحوه، فعلى ذلك

الرسل الذين كانوا من قبل كانوا مأمورين بذلك؛ لذلك قال لهم هود لما تلقوه بالتكذيب

والتسفيه قال: ليس بي ما تقولون وتنسبونني إليه، ﴿وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ أُبَلِّغُكُمْ

(١) كذا في الأصل والصواب الرفع فهذان الوجهان.

(٢) في ب: يحتمل.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: قوله.

(٥) سقط في ب.

(٦) في أ: وكذبوا.

رَسَلْتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ، أي: أدعوكم إلى وحدانية الله، وعبادته، والتمسك بالدين الذي به نجاتكم، وكل من دعا آخر إلى ما به نجاته فهو ناصح له.  
ويحتمل قوله: ﴿وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾، أي: كنت ناصحًا لكم قبل هذا أمينًا فيكم، فكيف تكذبوني وتنسبوني إلى السفه، وأنا أمين على الرسالة والوحي الذي وضع الله عندي؟! عني؟! عني؟!

وقوله - عز وجل - : ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَتِي رَبِّي﴾: شتمت أو أبيتم.  
أو يقول: أبلغكم رسالات ربي خوفتموني أو لم تخوفوني، قبلتم عني أو لم تقبلوا.  
أو يقول: أبلغكم رسالات ربي، فكيف تنسبونني إلى السفه والافتراء على الله؟!  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَا مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾.  
ويحتمل قوله: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَا مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾ وجوهًا:  
أحدها: أنه جعلكم خلفاء قوم أهلكتهم بتكذيبهم الرسل، ولم يهلككم، فاحذروا أنتم هلاككم بتكذيبكم الرسول كما أهلك أولئك بتكذيبهم الرسل.  
أو أن يقال: جعلكم خلفاء قوم صدقوا رسولاً من البشر وهو نوح، فكيف كذبتُموني في دعوى الرسالة لأنني بشر ودعائي إلى عبادة الله ووحدانيته؟! هذا تناقض.  
والثاني: أن اذكروا نوحاً وهو كان رسولاً من البشر، فكيف تنكرون أن يكون الرسول [بشراً]؟! وكان الرسل جميعاً من البشر.

والثالث: أن اذكروا نعمة الله التي أنعمها عليكم من السعة في المال، والقوة في النفس، وحسن الخلقة، والقامة، وكان لعاد ذلك كله؛ كقوله: ﴿الْمَ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ إِذْ ذَابَ الْعِمَادُ...﴾ الآية [الفجر: ٦-٧]. هذا في السعة في المال، وأما القوة في النفس والقامة ما ذكر في قوله: ﴿فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعْجَازٌ مُخْلِ خَاوِيَةً﴾ [الحاقة: ٧]، أو قوله: ﴿كَأَنَّهُمْ أُعْجَازٌ مُخْلِ مُنْفَعِرٍ﴾ [القمر: ٢٠]، فيه وصف لهم بالقوة، وطول القامة، وعلى ذلك فسر بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَضْطَةً﴾ يعني: قوة وقدرة.  
وقال غيره<sup>(٢)</sup>: هو الطول والعظم في الجسم، وذكر الله - عز وجل - في عاد أشياء أربعة خصهم بها من بين غيرهم.

أحدها: العظم في النفس؛ كقوله: ﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَضْطَةً﴾.

(١) انظر تفسير الخازن والبغوي (٢/٥٣٠)، وتفسير أبي حيان في البحر المحيط (٤/٣٢٨).

(٢) انظر المصدر السابق.

والقوة، في قوله: ﴿مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾ [فصلت: ١٥].  
 والسعة في الأموال بقوله: ﴿بِعَادِ إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾ [الفجر: ٦-٧].  
 وفضل [العلم]<sup>(١)</sup>، بقوله: ﴿وَكَانُوا مُسْتَبِيرِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٨].  
 وقوله - عز وجل -: ﴿فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ﴾.  
 قال بعضهم: الآلاء: هي [في]<sup>(٢)</sup> دفع البلايا، والنعماء هي في سوق النعماء إليه،  
 ولكن هما واحد؛ لأنه ما من بلاء يدفع عنه إلا وفي ذلك سوق نعمة أخرى إليه؛ ولأن  
 الله - تعالى - ذكر في سورة الرحمن الآلاء بجميع ما ذكر إنما ذكر على سوق النعم إليه  
 قوله: ﴿فِي أَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا نَكَّدِ بَانَ﴾ [الرحمن: ١٣] حيث قال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ  
 خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ [الرحمن: ١-٤] إلى [آخر]<sup>(٣)</sup> ما ذكر من السورة، وهو ذكر  
 في سوق النعم لا في دفع البلايا.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾.  
 أي: تفلحون إن ذكرتم نعمه، وشكرتم له عليها، ولم تصرفوا عبادتكم وشكركم إلى  
 غيره، أو يقول: لكي يلزمكم الفلاح، أو حتى تكونوا من أهل الفلاح.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا أَجِئْنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾.  
 هذا يدل أن رسالته التي يبلغها إليهم هي دعاؤه إياهم إلى عبادة الله [وحده]<sup>(٤)</sup>،  
 وتركهم عبادة من دونه، حيث قالوا: ﴿أَجِئْنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ  
 آبَاؤُنَا﴾ [ولا شك]<sup>(٥)</sup> أنه إنما جاءهم ليعبدوا الله وحده، وجاءهم ليذروا ما كان يعبد  
 آباؤهم.

ثم في قولهم<sup>(٦)</sup> تناقض؛ لأنهم كانوا ينكرون أن يكون من البشر رسول بقولهم: ﴿مَا  
 هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٣] لم يرضوا  
 برسالة البشر، ورضوا بالوهية الأحجار والخشب، ثم يقلدون آباءهم في عبادتهم غير  
 الله، وفي آباءهم من يعبد الله لا يعبد غيره، وهم الذين [نجوا]<sup>(٧)</sup> مع نوح، فكيف لم

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: فعلهم.

(٧) سقط في أ.

يقلدوا من نجا منهم، ولم يعبدوا غير الله دون أن قلدوا الذين عبدوا غير الله؟ فذلك تناقض، حيث اتبعوا من هلك منهم بتكذيبهم الرسل<sup>(١)</sup> وعبادتهم غير الله، ولم يتبعوا من نجا منهم.

يذكر - عز وجل - سفههم وتناقضهم في القول في إنكارهم الرسول من البشر، ولكن ذكر سفههم وتناقضهم بالتعريض لا بالتصريح، وكذلك عامة ما ذكر في كتابه من سفههم إنما ذكر بالتعريض.

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَأَيْنَا يَمَا نَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِينَ ﴾ .  
إنه كان يعدهم<sup>(٢)</sup> العذاب إن لم يصدقوه فيما يدعوههم إليه، وترك تقليدهم آباءهم في عبادتهم غير الله.

وقوله - عز وجل - : ﴿ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَعَصَبٌ ﴾ .  
قال بعضهم: الرجس: العذاب، أي قد وجب<sup>(٣)</sup> عليكم العذاب بتكذيبكم هودًا، وتقليدكم<sup>(٤)</sup> آباءكم في عبادتكم غير الله، ﴿ وَعَصَبٌ ﴾ : وهو العذاب أيضًا.  
وجائز: أن يكون الرجس هاهنا الخذلان، وحرمان التوفيق والمعونة، أي: قد وقع عليكم ووجب الخذلان، وحرمان التوفيق باختياركم ما اخترتم.

وقال بعضهم: الرجس: هو الإثم والخبث؛ كقوله - تعالى - : ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج: ٣٠]، وقوله: ﴿ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ [المائدة: ٩٠] وقوله: «اللهم إني أعوذ بك من الرجس»<sup>(٥)</sup> النجس الخبيث المخبث من الشيطان الرجيم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ اتَّجِدِلُونَنِي فِيْٓ أَسْمَآءِ سَمَّيْتُمُوهَا ﴾ .  
ومجادلتهم ما قالوا: ﴿ أَحِجَّتْنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحَدُّهُ ﴾ ويحتمل في ﴿ أَسْمَآءِ ﴾ أي: بأسماء سميتوها.

وقوله - عز وجل - : ﴿ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطٰنٍ ﴾ .

(١) في ب: الرسول.

(٢) في أ: بعد.

(٣) في ب: وقع.

(٤) في أ: أو تقليدكم.

(٥) أخرجه ابن ماجه (٢٦٧/١-٢٦٨) كتاب الطهارة باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (٢٩٩) عن أبي أمامة، وذكره الزبيدي، في إتحاف السادة المتقين (٣٣٩/٢)، والهندي في الكنز (١٧٨٧٥) وعزاه لأبي داود في المراسيل عن الحسن مرسلًا، ولابن السني عن أنس مرفوعًا.

قيل<sup>(١)</sup>: حجة، أي: لم ينزل لهم حجة في عبادتهم غير الله.  
وقيل: السلطان هاهنا عذر، أي: لم ينزل لهم عذرًا في ذلك.  
وقوله - عز وجل -: ﴿فَانظُرُوا﴾.

أي: انتظروا أنتم وعد الشيطان.

﴿إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ وعد الرحمن.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ أي: من حجة في تسميتهم الأصنام التي عبدوها دون الله ما سموها آلهة وشفعاء ونحوه، كأنهم إنما جادلوه في تسميتهم آلهة وشفعاء، وأن ليس لهم حجة ولا عذر في عبادتهم غير الله، ولا في إشراكهم غيره في العبادة والألوهية.

﴿فَانظُرُوا﴾: قال الحسن: انتظروا أنتم مواعد الشيطان، ﴿إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾:

لمواعد الله.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَبْجَسْتَهُ﴾ يعني هودًا ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾.

إن من حكم الله أنه<sup>(٢)</sup> إذا أهلك قومًا إهلاك تعذيب، استأصلهم<sup>(٣)</sup> وأنجى أوليائه ونصرهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾ يحتمل قوله [برحمة منا]<sup>(٤)</sup>: برحمته التي هداهم

عز وجل، ولولا رحمته ما اهدوا، لكنه رحمهم فهداهم، فبرحمته اهدوا، [و]<sup>(٥)</sup> يحتمل أنه [إنما]<sup>(٦)</sup> أنجاهم من العذاب برحمة منه، وإلا كانت لهم ذنوب وخطايا يستحقون بها العذاب، لكنه أنجاهم برحمة منه وفضل<sup>(٧)</sup>، والله أعلم.

وفيه: أن من نجى إنما نجى برحمته وفضله، وإن كان رسولًا لا باستيجاب منه النجاة، وهو ما روي حيث قال: «لا يدخل الجنة أحد<sup>(٨)</sup> إلا برحمة الله، قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته».

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١٧٠/٢)، وأبو حيان في البحر المحيط (٣٢٩/٤).

(٢) في ب: له.

(٣) استأصل الشيء: قلعه بأصله، ينظر المعجم الوسيط (٢٠/١) (أصل).

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في ب.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: برحمته وفضله.

(٨) في ب: أحد الجنة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا﴾ [بَيِّنَاتًا] قيل دابر الذين كذبوا أي: أواخر الذين كذبوا واستأصلهم فلم يبق منهم أحد، وقيل ﴿دَابِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا﴾<sup>(١)</sup> أي: أصل الذين كذبوا بآياتنا، ولم يبين لنا آياته التي أعطاها<sup>(٢)</sup> هودًا، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة سوى ما أخبر أن ما حل بهم من العذاب إنما حل بتكذيبهم الرسول، وذلك كان سنة وحكمة في الأمم السالفة.

**قوله تعالى:** ﴿رَأَى إِلَى تَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسَوْءٍ فَيَأْخُذْكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَا خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأْنَا فِي الْأَرْضِ تُنَجِّدُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَنَجَّيْنَا الْجِبَالَ لِيُؤْتُوا فَأَذْكُرُوا آيَةَ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ آتَمَلَكُونَ أَنْتَ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي آمَنْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴿٧٦﴾ فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يُصَلِّحْ آثِنَا يَمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثِيمِينَ ﴿٧٨﴾ فَنَوَى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رَسُولًا مِنْ رَبِّ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رَسُولًا مِنْ رَبِّ وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّصِيحَةَ ﴿٧٩﴾﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿وَأَى تَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ .

قد ذكرنا أنه صلة قوله: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ [الأعراف: ٥٩] كأنه قال: وأرسلنا إلى تمود<sup>(٣)</sup> أخاهم صالحًا<sup>(٤)</sup>.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: أعطى.

(٣) تمود: قبيلة من العرب البائدة، اشتهرت باسم أبيها، فلا يقال فيها: إلا تمود بغير «بني»، وبذلك ورد القرآن الكريم. كانت مساكنهم بالحجر، ووادي القرى بين الحجاز والشام.  
ينظر: نهاية الأرب للقلقشندي مخطوط ق (٨٩-١)، صبح الأعشى للقلقشندي (٣١٣/١)، والأغاني للأصفهاني طبعة دار الكتب (٢٨٠/٦)، وتاج العروس للزبيدي (٣١٢/٢)، والصحاح للجوهري (٢١٥/١)، ونهاية الأرب للنويري (٢٩٢/٢)، ومعجم البلدان لياقوت (٢٠٢/٢)، وقلب جزيرة العرب لفؤاد حمزة ص (١١٢-٢١٥).

(٤) هو صالح بن عبيد بن أسيف بن ماشج بن عبيد بن جاذر بن تمود بن عاد بن عوص بن إرم بن سام ابن نوح ﷺ. قال أبو عمرو بن العلاء: سميت تمود؛ لقلّة ماثها، والشمذ: الماء القليل، وكانت مساكن تمود الحجر بين (الحجاز) و (الشام)، وكانوا عربًا، وكان صالح ﷺ من أفضلهم نسبًا، فبعثه الله تعالى إليهم رسولاً؛ وهو شاب، فدعاهم حتى شبط فلم يتبعه منهم إلا قليل مستضعفون، ولما طال دعاؤه إليهم اقترحوا أن يخرج لهم الناقة آية، فكان من أمرها وأمرهم ما ذكره الله تعالى في كتابه؛ قال: وقالوا: وكان عُقْرُ الناقة يوم الأربعاء، وانتقل صالح بعد هلاك قومه إلى (الشام) =



وقوله - عز وجل - : ﴿أَخَاهُمْ﴾ قد ذكرنا أنه تحتمل الأخوة وجوهاً أربعة: أخوة النسب، وأخوة الجوهر والشكل على ما يقال: هذا أخو هذا إذا كان من جوهره وشكله، وأخوة المودة والخلة، وأخوة الدين، ثم يحتمل أن يكون ما<sup>(١)</sup> ذكر من أخوة صالح [كان أخوهم]<sup>(٢)</sup> في النسب، أو في الجوهر على ما ذكرنا في هود، ولا يحتمل أن يكون في المودة والدين، وأما أخوة النسب فإنه يحتمل لما ذكرنا أن بني آدم كلهم إخوة، وإن بعدوا؛ لأنهم كلهم من أولاد آدم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾.

قد ذكرنا أن الرسل بأجمعهم إنما بعثوا ليدعوا الخلق إلى وحدانية الله، والعبادة له؛ وأن لا معبود سواه يستحق العبادة من الخلق.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ قيل فيه بوجهين.

قيل: ﴿بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾، ما ذكر من الناقة التي جعلها الله آية لرسالة صالح، وهي<sup>(٣)</sup>: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقيل: ﴿بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾، آيات ظهرت لهم على لسان صالح، وجرت على يديه ما يدل على رسالة صالح ونبوته، لكنهم كابروا تلك الآيات في التكذيب وعاندوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ﴾.

وجه تخصيص إضافة تلك الناقة إلى الله يحتمل وجوهاً، وإن كانت النوق كلها لله في الحقيقة:

أحدها: لما خصت تلك بتذكير عبادته تعالى<sup>(٥)</sup> إياهم ووحدانيته تعظيماً لها، على ما خصت المساجد بالإضافة إليه، بقوله: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾ [الجن: ١٨]؛ لما جعلت تلك البقاع لإقامة عبادة الله، فخصت بالإضافة إليه [تعظيماً لتلك البقاع فعلى ذلك هذه الناقة خصت بالإضافة إليه]<sup>(٦)</sup> لما جعلها الله آية من آياته خارجة من غيرها من النوق

= بمن أسلم به، فنزلوا زملةً (فلسطين)، ثم انتقل إلى (مكة)، فتوفي صالح بها، وهو ابن ثمان وخمسين سنة، وكان أقام في قومه عشرين سنة، والله أعلم. ينظر: تهذيب الأسماء (١/٢٤٨).

(١) في أ: بكونها.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: وهو.

(٤) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٣٣١)، وكذا الرازي في تفسيره (١٤/١٣٢).

(٥) في ب: عبادة الله.

(٦) سقط في أ.

مخالفة بنيتها بنية غيرها؛ إما خلقة، وإما في ابتداء إحداثها وإنشائها أو في أي شيء كان، فأضافها إليه لذلك، والله أعلم.

ثم لا يجب أن يتكلف المعنى الذي له جعل الناقة آية؛ لأنه - جلّ وعلا - لم يبين لنا ذلك المعنى، فلو تكلف ذكر ذلك فلعله يخرج على خلاف ما كان في الكتب الماضية، فهذه القصص وأخبار الأمم الماضية إنما ذكرت في القرآن؛ لتكون آية لرسالة محمد - صلوات الله عليه وسلامه - فلو ذكرت على خلاف ما كان [كان] لهم في ذلك مقال. ويحتمل معنى الإضافة إليه وجهاً آخر، وهو: أنه لم يجعل منافع هذه الناقة لهم، ولا جعل عليهم<sup>(١)</sup> مؤنتها<sup>(٢)</sup>، بل أخبر أن ذروها تأكل في أرض الله، جعل مؤنتها فيما يخرج من الأرض، ليست كسائر النوق التي جعل مؤنتها عليهم، ومنافعها لهم بإزاء ما جعل عليهم من المؤمن، فمعنى التخصيص بالإضافة إليه لما لم يشرك فيها أحداً ولا في منافعها، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرضِ اللَّهِ﴾.

دلالة أن تلك الناقة كان غذاؤها مثل غذاء سائر النوق، وإن كانت خارجة عن طباع سائر النوق من جهة الآية؛ ليعلم أنها وإن كانت آية لرسالته ودلالة لنبوته<sup>(٣)</sup> فتشابهها لسائر النوق في هذه الجهة لا يخرجها عن حكم الآية، فعلى ذلك الرسل وإن كانوا ساووا غيرهم من الناس في المطعم والغذاء لا يمنع ذلك من أن يكونوا رسلاً، والله أعلم بذلك. وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَمْسُوهَا يُسُوءُ﴾.

يحتمل: لا تتعرضوا لها قتلاً ولا قطعاً ولا عقراً<sup>(٤)</sup> لما ليست هي لهم، ﴿فَيَأْخُذْكُمْ عَذَابٌ

(١) في ب: لهم.

(٢) يقال: مانه - مونا: احتمله وقام بكفائته فهو مومن. تقول: مان الرجل أهله كفاهم، يقال تمون فلان: أكثر النفقة على عياله والمثونة: القوت وما يدخر منه. ينظر: المعجم الوسيط (٢/٨٩٢) (مان).

(٣) في أ: النبوة.

(٤) العقر - بفتح العين - لغة الجرح، يقال: عقر الفرس والبعير بالسيف عقراً: قطع قوائمه، وأصل العقر ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم، والعقر لا يكون إلا في القوائم، ثم جعل النحر عقراً؛ لأن ناجر الإبل يعقرها ثم ينحرها، والعقيرة: ما عقر من صيد أو غيره. وقد استعمله الفقهاء بالمعنيين الواردين.

أحدهما: بمعنى الجرح، وهو الإصابة القاتلة للحيوان في أي موضع من بدنه إذا كان غير مقدور عليه.

جاء في الشرح الصغير للمالكية: العقر: جرح مسلم مميز وحشياً غير مقدور عليه إلا بعسر. وفي البدائع: الجرح في أي موضع كان، وذلك في الصيد وما هو في معنى الصيد. والثاني: بمعنى ضرب قوائم الحيوانات.

ينظر: لسان العرب (عقر)، والمصباح المنير (عقر)، وبدائع الصنائع (٥/٤٣)، والشرح الصغير (١/٣١٥)، وحاشية ابن عابدين (٣/٢٣٠).

أَلِيمٌ﴾، وفي مواضع آخر: ﴿فَأَحْذَرُ عَذَابَ قَرِيْبٍ﴾ [هود: ٦٤]، فهذا يدل على أنه إنما أراد بالعذاب الأليم عذاب الدنيا لا عذاب الآخرة؛ لأنه قد يأخذهم عذاب الآخرة بكفرهم، فالوعيد بأخذ العذاب لهم عذاب الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ﴾ قد ذكرنا تأويله في قصة هود.

﴿وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾.

قيل: أنزلكم فيها تتخذون من سهولها<sup>(١)</sup> قصورا.

﴿وَنَحْنُ نَوْنُ الْجِبَالِ بِيُوتًا﴾<sup>(٢)</sup> يذكرهم - عز وجل - ما أنعم عليهم من سعة المال، وبسط الرزق لهم، وما خصهم من اتخاذ البيوت من الجبال دون غيرهم من الناس، خص هؤلاء بسعة الرزق وبسط الأموال، وقوم هود بالقوة والبطش، بقوله: ﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصْبَةً﴾ [الأعراف: ٦٩] وقال في آية أخرى: ﴿وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾ [فصلت: ١٥] وقال: ﴿وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ﴾ [الشعراء: ١٣٠]، كان خصهم بفضل القوة والبطش والطول من بين غيرهم<sup>(٣)</sup>، وهؤلاء بسعة الأرزاق لهم وبسط الأموال، ﴿فَأَذْكُرُوا آيَةَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٦٩] من السعة في الأموال والبسط، وبما جعلكم خلفاء من بعد عاد، وبما أفدركم على<sup>(٤)</sup> اتخاذ البيوت من الجبال لم يقدر على مثله أحد؛ لأن غيرهم من الخلائق إنما يتفعون بالجبال على ما هي عليها، وأما هم فقد مكن لهم على نحتها واتخاذها بيوتًا.

﴿وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾.

أي: اذكروا نعمته<sup>(٥)</sup>، ولا تشركوا في عبادتكم غيره.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ﴾.

قد ذكرنا أن الملاء من قومه هم كبارهم وسادتهم، استكبروا عليه لما رأوه دون أنفسهم في أمر الدنيا، فلم يتبعوه.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾.

(١) السهل: أرض منبسطة لا تبلغ الهضبة. ينظر المعجم الوسيط (٤٥٨/١) (سهل).

(٢) في أ: وتنتحون من الجبال بيوتًا. وهي غير الآية التي معنا.

(٣) في ب: من غيرهم.

(٤) في أ: من.

(٥) في ب: نعمه.

فيه دلالة أن من المستضعفين من قومه من لم يكن آمن؛ حيث خص لمن آمن منهم. وفيه: أن أول من اتبع الرسل هم الضعفاء، وكذلك كان الأتباع للرسل جميعًا الضعفاء.

وقولهم: ﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَاحِبًا مُرْسَلًا مِّن رَّبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾، قول هؤلاء الذين آمنوا بصالح وصدقوه في رسالته لم يخرج في الظاهر جواب ما سألوا؛ لأنهم قالوا: ﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَاحِبًا مُرْسَلًا مِّن رَّبِّهِ﴾، إنما سألوهم عن علمهم برسالته، لم يسألوهم عن إيمانهم به، فهم إنما أجابوا عن غير<sup>(١)</sup> ما سئلوا في الظاهر، لكن يجوز أن يكنى بالعلم عن الإيمان، فكأنهم<sup>(٢)</sup> قالوا لهم: تؤمنون بصالح وصدقونه؟ لأن العلم بالشيء قد<sup>(٣)</sup> يقع بلا صنع، والإيمان لا يكون إلا بصنع منهم؛ فكأنهم إنما سألوهم عن الإيمان به؛ لذلك قالوا: ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾.

والثاني: كأنهم قالوا: بل علمنا أنه مرسل من ربه، وإنما بما أرسل به مؤمنون. وفيه: دلالة أن من مكن له من العلم بأسباب جعلت له يصل بها إلى العلم، لم يعذر<sup>(٤)</sup> بجهله في ذلك بعد ما أعطي أسباب العلم؛ حيث قالوا: أتعلمون أن صالحًا مرسل من ربه، أي: لا تعلمون.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي آمَنْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ فيه دلالة [أن]<sup>(٥)</sup> الإيمان: هو التصديق في اللغة، والتكذيب: هو ضد ما يكون به التصديق؛ حيث أجابوا بالتكذيب لإيمانهم به؛ لقولهم: ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ فهو لاء لم يعرفوا جميع الطاعات إيمانًا على ما عرفه بعض الناس، إنما عرفوه تصديقًا. وقوله - عز وجل -: ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ﴾.

أضاف ها هنا العقر إليهم جميعًا، وفي موضع آخر أضاف إلى الواحد بقوله<sup>(٦)</sup>: ﴿فَنَادُوا صَاحِبَهُمْ فَطَعْنَاهُ فَعَقَّرَهُ﴾ [القمر: ٢٩]، وفي سورة ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١] كذلك أضاف إلى الواحد: ﴿إِذْ أُنبِئَتْ أَشْقَاهَا﴾ [الشمس: ١٢] لكن فيما<sup>(٧)</sup> كان مضافًا إليهم

(١) في أ: غيرها.

(٢) في أ: فكأنما.

(٣) في أ: فيه.

(٤) في أ: يقدر.

(٥) سقط في أ.

(٦) في ب: لقوله.

(٧) في أ: فيما إلى.

جميعًا يحتمل أن تولى واحد منهم عقرها بمشورتهم جميعًا، ومعونتهم، وتديبرهم، وتراضيتهم على ذلك، فأضيف إليهم ذلك<sup>(١)</sup> لاجتماعهم على ذلك، وإلى الواحد فيما تولى جرحها ومنعها عن السير، ففيه دلالة لمذهب أصحابنا<sup>(٢)</sup> أن قطاع الطريق إذا تولى بعضهم القتل، وأخذ الأموال، ولم يتول بعضهم يتشاركون جميعًا: من تولى منهم، ومن لم يتول في حكم قطاع الطريق بعد أن يكون بعضهم عونًا لبعض، وكذلك إذا اجتمع قوم على قتل واحد، فتولى بعضهم القتل ولم يتول بعض بعد أن كانوا في عون أولئك، فإنهم يقتلون جميعًا، وعلى ذلك يخرج قول عمر - رضي الله عنه - حيث قال: «لو تمالأ عليه أهل صنعاء<sup>(٣)</sup> لقتلتهم»<sup>(٤)</sup> وأهل صنعاء إذا اجتمعوا لا سبيل للكل أن يتولوا قتله، فدل أنه على العون والنصر لبعضهم بعضًا فيتشاركون جميعًا في القصاص على ما تشارك أولئك جميعًا في العذاب: من تولى عقرها ومن لم يتول، بعد أن كان ذلك العقر بمعونتهم، وتراضيتهم<sup>(٥)</sup> على ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالُوا يَا صَاحِبِ الْأَرْضِ أَأَنْتَ إِلَهُنَا قَالَ أَرَأَيْتُمْ إِيَّاهُ فَلْيُكْفِرُوا بِنَدْبِكُمْ وَلِيَكْبُرُ لَكُمْ عُتُوبِكُمْ﴾

إنما أخذهم العذاب لما استعجلوا منه العذاب، وكذبوه فيما يوعدهم العذاب ويعددهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾

العتو: هو النهاية في التمرد<sup>(٦)</sup>، والخلاف لأمره على العلم منهم بالخلاف لا على

(١) في أ: لذلك.

(٢) وهم أصحاب مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان كما تقدم في الجانب الدراسي.

(٣) وقال الهمداني في صفة الجزيرة: مدينة صنعاء هي أم اليمن وقطبها؛ لأنها في الوسط فيها، ما بينها وبين عدن كمثل ما بينها وبين حد اليمن من أرض نجد والحجاز، وكان اسمها في الجاهلية أزال وتقول العرب:

لا بد من صنعاء وإن طال السفر

وينسب إلى صنعاء صنعاني مثل بهراء وبهراني لأنهم رأوا النون أخف من الواو وخولان لا تنسب إليها إلا على بنية الأصل صنعاوي، وكلهم يقول في ساكن الكدراء كدراوي ولا يقولون كدراني. وصنعاء أقدم مدن الأرض؛ لأن سام بن نوح الذي أسسها.

ينظر: مجموع بلدان اليمن (٣/٤٨٥).

(٤) أخرجه البيهقي في الكبرى (٨/٤٠-٤١) في كتاب: الجنايات، باب: النفر يقتلون الرجل.

(٥) في ب: وتراضيتهم.

(٦) العتو: أشد الفساد وأصله: النبو عن طاعة الأمر. يقال: عتا يعتو عتوا وعتيا. وقيل: العتو: المبالغة في ركوب المعاصي والتمرد فيها، والعتاتي: من اتصف بذلك فلم تنفع فيه موعظة ولم ينجع فيه إنذار. وقوله: ﴿بِرَبِّهِمْ صَوَّصِرَ عَاتِيَةً﴾، أي متجاوزة حدها الأول. وكل أمر شديد.

الغفلة والجهل.

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَأَخَذْتَهُمُ الرِّجْفَةَ ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: الزلزلة.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الصيحة، وقال في آية أخرى [فأخذتهم الصيحة]<sup>(٣)</sup> [وقال في آية أخرى]:

﴿ فَأَخَذْتَهُمُ الصَّعِقَةَ ﴾ [الذاريات: ٤٤]، والقصة في ذلك كله واحد، فجائز أن يكون ذلك

واحدًا، وإن اختلفت ألفاظه، وهو عبارة عن العذاب، وجائز أن تكون الصيحة لما صيح بهم صعقوا جميعًا فماتوا، وهو واحد.

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَنِينًا ﴾ .

قيل<sup>(٤)</sup>: ميتين [وقيل]<sup>(٥)</sup> لازقين بالأرض قد ماتوا وذهبوا، ويقال: جثم الطائر<sup>(٦)</sup>: إذا

لزق بالأرض، يقال: أجمته، أي: ألزقته بالأرض، والمجمثة<sup>(٧)</sup> يقال: طائر يشد جناحاه

وقوله: ﴿ وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا ﴾ أي حالة لا سبيل إلى إصلاحها بالنسبة لضعفي ومداواته إلى رياضته وهي الحالة المشار إليها بقول الشاعر:

ومن العناء رياضة الهرم

وقيل: عتيا: طويلًا. يقال: ليل عات، أي: طويل. وأنشد لجربير:

وحط المنقري بها فحطت على أم القفا والليل عات

وكل من انتهى شبابه يقال فيه: عتا عتواً وعتياً وعتياً، بمعنى يس جلدته، وهو كناية عن طول العمر لأن ذلك يلازمه.

ينظر: عمدة الحفاظ (٣/٣٦، ٣٧).

(١) انظر تفسير الخازن والبغوي (٢/٥٣٨).

(٢) أخرجه ابن جرير (٥/٥٣٩) (١٤٨٣٨)، (١٤٨٣٩)، (١٤٨٤١) عن مجاهد، وفي (١٤٨٤٠) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٣/١٨٤) وزاد نسبه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥/٥٣٩) (١٤٨٤٢) عن ابن زيد، وذكره السيوطي في الدر (٣/١٨٤) وعزاه لعبد ابن حميد عن قتادة.

(٥) سقط في أ.

(٦) الجثوم: البروك، وأصله في الطائر؛ يقال: جثم الطائر، إذ قعد ولطى بالأرض. وقيل: الجثوم في الناس والطيور بمنزلة البروك في الإبل.

وجثمان الإنسان: شخصه قاعدًا. ورجل جُثمة وجُثامة كناية عن الثوم والكسلان والمجمثة: هي المصبورة، أي: دابة تربط وتجعل عرضا. فقولته تعالى: ﴿ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَنِينًا ﴾ أي: باركين على ركبهم. وقيل: ملقى بعضهم فوق بعض. ينظر عمدة الحفاظ (١/٣٥٤).

(٧) المجمثة: - بفتح الجيم وتشديد الراء المثلثة - هي التي تلقى على الأرض مربوطة وتترك حتى تموت روى ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن النبي ﷺ نهى عن الجلالة وعن المجمثة وعن الخطفة. ينظر: حياة الحيوان (٢/٣٨٠).

ورجلاه، ثم يوضع بالأرض، ثم يرمي بالنبل حتى يموت، يقال: جثمت الطائر، أي: شددت رجله وجناحيه.

يقال: جثم يجثم جثماً: إذا فعل ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿تَوَلَّىٰ عَنْهُمْ﴾.

أي: أعرض عنهم، وخرج من بينهم حين علم أن العذاب ينزل بهم.

وقال يا قوم لقد أبلغتكم رسالة ربي ونصحت لكم، والنصيحة ما ذكرنا أن كل من دلّ آخر على ما به نجاته وسعى على دفع البلاء والهلاك<sup>(١)</sup> عنه، فهو ناصح له، فعلى ذلك صالح وغيره من الرسل قد دلوا قومهم على ما به نجاتهم، وسعوا على دفع الهلاك عنهم، لكنهم لم يقبلوا النصيحة منهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ ۚ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْظُرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ ۖ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَأَنْظَرْ كَيْفَ كَانَتْ عِقَابَ الْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ﴾.

ذكر في غيره من الأنبياء دعاءهم قومهم إلى عبادة الله ووحدانيته، على ما قال نوح: ﴿يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩] وكذلك قال هود، وصالح، وشعيب<sup>(٢)</sup>، وغيرهم من الأنبياء، ولم يذكر في لوط ذلك هاهنا، ولا يحتمل أن لم يكن منه الدعاء إلى ما كان من غيره من الأنبياء إلى توحيد الله وعبادته قبل النهي عن

(١) في ب: الهلاك والبلاء.

(٢) هو شعيب بن ميكايل بن تسخر بن مدين بن إبراهيم الخليل عليه السلام.

قال ابن قتيبة وجدة أم شعيب: بنت لوط عليه السلام. قال الثعلبي: وكان يقال لشعيب: خطيب الأنبياء، وعمي في آخر عمره. قال قتادة: بعثه الله تعالى رسولا إلى أميين (مدين) وأصحاب (الأيكة). وعن ابن عباس، أن شعيبا كان كثير الصلاة، قالوا: فلما طال تمأذى قومه في كفرهم وغيرهم وعنادهم بعد المعجزة، وكثرة المراجعة، وأيس من فلاحهم، دعا الله تعالى عليهم فقال: ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ [الأعراف: ٨٩] فأجاب الله تعالى دعاءه، وأهلكهم بالرجفة، وهي الزلزلة، فأصبحوا في دارهم جاثمين هلكي، وأهلك أصحاب (الأيكة) بعذاب الظلة.

قال السمعاني في (الأنساب): قبر شعيب عليه السلام في (حطين)، وهي قرية بساحل (الشام) قاله النووي؛ وهذا الذي قاله السمعاني مشهور معروف عند أهل بلادنا، وعلى قبره بناء، وعليه وقف ويقصده الناس من المواضع البعيدة للزيارة والتبرك؛ وبالله التوفيق. ينظر: تهذيب الأسماء (١/٢٤٦).

الفواحش، والتعبير عليها، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿كَذَبَتْ قَوْمٌ لُوطَ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطُ أَلَا نُنْفِقُ . إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ . فَانْفِقُوا لِلَّهِ وَأَطِيعُوا . . . ﴾ [الشعراء: ١٦٠-١٦٣] لأنه<sup>(١)</sup> كان من الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - دعاء قومهم إلى عبادة الله، ووحدانيته أولاً، ثم النهي عما ارتكبوا من الفواحش والمعاصي، والتعبير عليها.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَتَأْتُونَ الْفَنَحْشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ قوله: ﴿مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ﴾ يحتمل أن يكون منهم ما كان من سائر الأقوام تقليد الآباء في العبادة لغير الله؛ كقولهم: ﴿أَجَعَلْنَا لِعِبَادِ اللَّهِ وَحْدَهُ وَنَدَّرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ [الأعراف: ٧٠] وقولهم: ﴿وَأَنَا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢] و﴿مُفْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣] وقوله: ﴿بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٧٤] ونحو ما قالوا؛ فعلى ذلك من قوم لوط للوط لما دعاهم إلى عبادة الله، ووحدانيته، فأجابوه بما أجاب الأقوام لأنبيائهم من التقليد لآبائهم؛ فقال: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَنَحْشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾، أي: تعملون أنتم أعمالاً لم يعملها آباؤكم، ولا تقلدون آباءكم في تركها من نحو ما ذكر من إتيان الفاحشة، فقال: ﴿مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ يعبرهم، ويسفه أحلامهم في إتيان ما يأتون من الفاحشة التي لم يسبقهم أحد من العالمين، على علم منهم أن ذلك فاحشة. ألا ترى أنهم قالوا: ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْظُرُونَ﴾ دل هذا القول على أن ما يأتون من الفواحش يأتون على علم منهم أنها فواحش؛ حيث قالوا: ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْظُرُونَ﴾.

ثم قوله: ﴿الْفَنَحْشَةَ﴾ لما في العقل والشرع؛ لأن ما حرم من المحرمات على الخلق، وأحل<sup>(٢)</sup> المحللات [محنة]<sup>(٣)</sup> منه لهم على ذلك، ثم جعل فيما أحل لهم من الأطعمة<sup>(٤)</sup>

(١) في أ: الآية.

(٢) في أ: أهل.

(٣) سقط في أ.

(٤) أطعمة جمع مفرده طعام والطعام: مصدر، فعله طعم.

يقال: طَعِمَ يَطْعَمُ طعاماً وطعاماً إذا شبع، ويقال: طعم الشيء وطعم من الشيء، إذا أكله بمقدم فمه وثناياه.

ويقال: طعم الشيء: إذا ذاقه، ومن ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّكَ اللَّهُ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ [البقرة: ٢٤٩].

والطعام: اسم يطلق على كل ما يؤكل وما به قوام البدن، كما يطلق على كل ما يتخذ منه القوت من الحنطة والشعير والتمر.

ويطلقه أهل الحجاز والعراق الأقدمون على القمح خاصة، والطعام: اسم لما نضب عنه البحر فنبت ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدٌ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾ [المائدة: ٩٦] وطعام البحر ما نضب عنه الماء من السمك فأخذ من غير صيد.

هذا لغة، ويستعمل الفقهاء كلمة «طعام» بمعان مختلفة تبعاً لاختلاف موطنها، فيستعملون الطعام =



والأشربة<sup>(١)</sup> والاستمتاع<sup>(٢)</sup> بالنساء والجواري دواءً لهذا العالم؛ لأنهم لو تركوا تناول من ذلك لهلكوا، فإذا هلكوا انقطع هذا العالم لما ينقطع نسلهم، ثم ركب فيهم الشهوات<sup>(٣)</sup>

= في الكفارة والفدية ويقصدون به «القتل» كالحنطة والذرة والأرز والتمر واللبن. ويستعملون الطعام في الربا ويقصدون به «مطعموم الآدميين» الذي يشمل ما يطعم للتغذية كالقمح والماء وما يطعم للتأدم كالزيت. وما يطعم للتفكه كالنجاح، وما يطعم للتداوي والإصلاح كالحبة السوداء والملح.

وقد يطلقون لفظ الأطعمة على كل ما يؤكل وما يشرب مما ليس بمسكر، ويقصدون من ذلك ما يمكن أكله أو شربه على سبيل التوسع ولو كان مما لا يستساغ ولا يتناول عادة كالمسك وقشر البيض.

أما المسكرات فإنهم يعبرون عنها بلفظ الأشربة.

ينظر: لسان العرب (طعم)، وتبيين الحقائق (٣٢٧/١)، وكشاف القناع (١١٢/٤).

(١) جاء في تعريفات الجرجاني: «الأشربة جمع شراب، وهو - في اللغة - كل مائع رقيق يشرب ولا يتأتى فيه المضغ، حلالاً كان أو حراماً».

والأشربة في اصطلاح الفقهاء يراد بها الأشربة المحرمة سواء أكان تحريمها محل اتفاق أو اختلاف من المائعات المحرمة.

والشراب عندهم يشمل ما اتفق على حرمة؛ ولذا قال بعض العلماء: المتبادر من الشراب في عرف الفقهاء ما حرم أو اختلف في حرمة بشرط كونه مسكراً.

ينظر: التعريفات للجرجاني ص (١٧)، وكشاف اصطلاحات الفنون (٧٣٢/١).

(٢) استمتاع: مصدر فعله استمتع المزيد - بالهمزة والسين والتاء - والسين والتاء تزدان على الفعل لأغراض من أهمها: أفادة المعالجة والطلب، فالمستمتع طالب للمتعة قاصد إليها، فمادته الأصلية متع.

وقد جاء في القاموس المحيط أنه يقال: متع الرجل بالشيء متعاً ومُتَعاً - بالضم - إذا ذهب به. والمتعة بالضم والكسر - : اسم للتمتع كالمتاع، وأن تزوج امرأة تتمتع بها أياماً ثم تخلي سبيلها، وأن تضم عمرة إلى حجك. وقد تمتعت واستمتعت، ومتعة المرأة: ما وصلت به بعد الطلاق وقد متّعها تمتعاً.

وجاء في مختار الصحاح: أنه يقال: قد متع الرجل بالشيء أي: انتفع به من باب قطع، والمتاع: المنفعة والسلعة والأداة وما تمتعت به من الحوائج قال الله تعالى: ﴿أَبِغَاءَ حَبِيٍّ أَوْ مَتَّعٍ﴾ ويقال: أمتعته الله بكذا أبقاه وأنساه إلى أن ينتهي شبابه كمتعته، وأمتع بماله وتمتع به واستمتع به بمعنى، والاسم المتعة ومنه متعة النكاح، والطلاق والحج؛ لأنها انتفاع.

ينظر: القاموس المحيط (متع)، ومختار الصحاح (متع)، والمعجم الوسيط (متع).

تابع ص ٢٢١

(٣) جمع شهوة، والشهوة لغة: اشتياق النفس إلى الشيء، والجمع: شهوات. وشيء شهوي، مثل لذيق، وَرْزَأًا ومعنى.

واشتهاه وتشهاه: أحبه ورغب فيه.

وفي الاصطلاح: تَوَقَّان النفس إلى المستلذات.

وقال القرطبي: الشهوات عبارة عما يوافق الإنسان ويشتهي ويلاممه ولا يتقيه.

وفي إعطاء النفس حظها من الشهوات المباحة مذاهب، حكاهما الماوردي:

أحدها: منعها وقهرها؛ كي لا تطغى.

والحاجات التي تبعثهم على تناول مما<sup>(١)</sup> أحل لهم ليدوم هذا العالم؛ لأنه [ما] أحل<sup>(٢)</sup> لهم للشهوة خاصة، ولكن لما ذكرنا فأخبر أن ما يأتون هم هو فاحشة؛ لما ليس إتيانهم إياها<sup>(٣)</sup> إلا لنفس قضاء الشهوة، إذ ليس في ذلك دوام العالم وبقاؤه، فهو في العقل فاحش محرم، وإن لم يرد فيه النهي<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ الإسراف: هو الإكثار من الشيء، والمجاززة عن الحد؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧] القتر<sup>(٥)</sup>: هو التضيق، والإسراف: هو الإكثار، حيث قال:

والثاني: إعطاؤها؛ تحيلاً على نشاطها وبعثاً لروحانيتها.

والثالث: قال - وهو الأشبه - : التوسط؛ لأن في إعطاء الكل سلاطة، وفي المنع بلاة. ينظر: القاموس المحيط (شهو) والمصباح المنير (شهو)، وكشاف اصطلاحات الفنون (٣/ ٧٨٨)، وتفسير القرطبي (١١/ ١٢٥)، وعميرة على شرح المنهاج (٤/ ٢٦٤)، ونهاية المحتاج (٨/ ١٥٤)، وحاشية الجمل (٥/ ٢٧٩).

(١) في أ: ما.

(٢) في أ: أهل.

(٣) في أ: آباءهم.

(٤) اللواط ليست أقل ضرراً من الزنى، وربما كانت أكثر ضرراً منه؛ فهي ليس فيها اختلاط الأنساب، ولكن فيها قطع الأنساب رأساً؛ فهي أبلغ في الضرر، وينقص النسل بمقدار اعتماد الناس على هذا الأمر الفظيع.

ومرتكب اللواط إن كان متزوجاً فسد ما بينه وبين زوجه وساءت حال أولاده.

وإن الزوجة لتغار من هذا الأمر أضعاف ما تغاره لو كان زوجها معاشراً لأخرى.

وحالة اللواط الصحية مردولة أكثر من الزاني، فنجده دائماً مصفر اللون ضعيف البنية، وقلما يخلو من أمراض الزهري والسيلان، وحالته المالية أسوأ وأسوأ؛ فهو عنوان الفقر والبؤس والشقاء، وحالته بين الناس لا تحتاج إلى بيان فهو محتقر في أعين الناس، والزاني ليس محتقراً بالنسبة إليه، واللاتط قدر باعتبار وظيفته.

فالرجل العادي يستقدر أن يرى من يمتخط أو يبصق، ولكن هذا الرجل لا يبالي بما هو أفدر من ذلك.

ولقد سئل بعضهم: لماذا لا تأتون الذكران؟

فقال: إني لأكره العذرة وهي ملقاة على الأرض، فكيف ألج عليها في وكرها؟! والمفعول به يحيق به ما حاق بالفاعل بل هو أذل نفساً، وأرذل قدرًا وأوسخ عرضاً.

وكيف لا يسخر منه الناس وقد رضي وظيفة المرأة وظيفه له، فهو يُفترش كما تُفترش المرأة؟! وقديماً كان ملوك حمير يأتون من يطعم في الملك؛ حتى لا يكون له من الشهامة ما يطعمه في الملك.

ومجمل القول هو أن الزواج هو الحصن الحصين من الوقوع في مهاوي الرذيلة، فإن لم يتيسر

فالصوم أعظم وقاية، وبذلك يكون المسلم قد حفظ نفسه، وأمنه.

ينظر حد الزنى، ليوسف البرديسي.

(٥) القتر: التضيق؛ يقال: قترت الشيء وأقترته وقترته، أي: ضيقت الإنفاق فيه. ورجل قتور ومقتر.

﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧] فإذا كان الإسراف هو الإكثار من الشيء، فكان لو طًا سماهم مسرفين لما أكثروا من ذلك النوع من الفواحش، وجاوزوا الحد، والله أعلم.

ويحتمل قوله: ﴿قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾ وجوها ثلاثة:

أحدها: ما ذكرنا من إكثار الفعل.

والثاني: مسرفون؛ لما ضيعوا ما أنعم الله عليهم؛ حيث أعطى لهم الأزواج فضلًا منه ونعمة، حيث أخبر: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ [الروم: ٢١] وكقوله: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [النحل: ٧٢] ونحوه [من جلّ وعلا بما<sup>(١)</sup>] جعل لهم من الأزواج، ثم هم لم يشكروه على ما أنعم عليهم، بل ضيعوها وجعلوها في غير ما جعل هو لهم، فذلك إسراف منهم.

والثالث: الإسراف: هو المجاوزة عن الحد الذي جعل لهم، فهم قد جاوزوه. وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْظَهُرُونَ﴾.

قوله: ﴿وَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾.

كذا كان من قومه أجوبة ليس على أنه لم يكن منهم من أول الأمر إلى آخره هذا، ولكن لم يكن من جواب قومه وقت ما نهاهم عما ارتكبوا من الفواحش وعيّرهم عليها إلا ما ذكر: ﴿أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْظَهُرُونَ﴾ لما ينهاتهم ويعيّرهم على ذلك، ويحتمل ما قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿يَنْظَهُرُونَ﴾: من أدبار الرجال<sup>(٣)</sup>.

= «قتور» صيغة مبالغة؛ قال تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٠] وفيه تنبيه على ما جبل عليه الإنسان من البخل، وعليه قوله تعالى: ﴿وَأُخْرِجَتِ الْأَنْفُسُ الشَّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨]. وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٦] أي: وعلى الفقير الذي ضيق عليه رزقه، كقوله: ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ [الطلاق: ٧] قيل: وأصل ذلك من القُتَار، وهو الدخان من الشواء والعود، فكان الْمُقْتِرُ والمُقْتَرُ هو المتناول من الشيء قتاره، وأصله: التضييق في النفقة. ينظر عمدة الحفاظ (٣/٣١٨).

(١) في أ: ما.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٤١/٥) (١٤٨٤٧) عن ابن عباس، وفي (١٤٨٤٤، ١٤٨٤٥، ١٤٨٤٦) عن مجاهد، وانظر الدر المنثور (٣/١٨٦).

(٣) اتفق الفقهاء على تحريم الإتيان في دبر الرجال، وهو ما يسمى بالواط، وقد ذمّه الله تعالى في كتابه المجيد، وعاب من فعله، فقال:

﴿وَلَوْ طًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ إِنَّكُمْ لَأَتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ الْإِنْسَانِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾ [الأعراف: ٨٠-٨١]. وقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «لعن الله من عمل قوم لوط» ثلاثًا.

وقيل<sup>(١)</sup>: يتخرجون عن ذلك، ويعييون عليهم، في ذلك.

والثاني: ما كان جواب قومه لبعضهم إلا أن قالوا أخرجوهم وأما للوط كان منهم له أجوبة<sup>(٢)</sup>؛ كقوله: ﴿وَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ كذا، وقال في آية أخرى: ﴿فَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَتَيْنَا بِعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ٢٩]، هذا فيما بينهم وبين لوط؛ [و] الأول فيما بينهم قال بعضهم لبعض: ﴿أَخْرِجُوهُمْ﴾، أو لاختلاف المشاهد والمجالس.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَتَيْنَهُ أَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾.

الغابر: الغائب، يقال: غبرت، أي: غبت<sup>(٣)</sup>، أي: كانت من الغائبين عن لوط وأهله وقت العذاب.

وقيل<sup>(٤)</sup>: من الغابرين، أي: من الباقيين في العذاب.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا﴾.

اختلف فيه؛ قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: قلبت قرية<sup>(٦)</sup> لوط، وجعل عاليها سافلها على ما ذكر في الآية ﴿فَجَعَلْنَا عَلَيْهِمَا سَافِلًا﴾ [الحجر: ٧٤]، ثم أمطر على من كان غاب منهم<sup>(٧)</sup> الحجارة. وقال بعضهم: قلبت القرية<sup>(٨)</sup> فأمرت على أهلها كالمطر. وقال آخرون<sup>(٩)</sup>: قلبت الأرض وأمطر عليها حجارة من سجيل تسوى الأرض، أو كلام نحو هذا.

ثم العذاب في الأمم لم يأتهم في الدنيا بنفس الكفر، ولكن لما كان منهم من استحلال أشياء حرمت<sup>(١٠)</sup> عليهم، ومن قتل الأنبياء، وأذاهم، والمكابرات التي كانت<sup>(١١)</sup> منهم

= ينظر: ابن عابدين (٣/١٥٥، ١٥٦)، جواهر الإكليل (٣/٢٨٣، ٢٨٥)، حاشية القليوبي (٤/

١٢٤، ١٧٩) المغني (٨/١٨٧) كشاف القناع (٦/٩٤).

(١) أخرجه ابن جرير (٥/٥٤١) (١٤٨٤٨) عن السدي.

(٢) في أ: عنهم لأجوبة.

(٣) في أ: غيبت.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥/٥٤٢) (١٤٨٥٠) عن قتادة، والبغوي في تفسيره (٢/١٨٠).

(٥) انظر تفسير الخازن والبغوي (٢/٥٤٧).

(٦) في أ: قريات.

(٧) في أ: عنهم.

(٨) في أ: القريات.

(٩) انظر البحر المحيط لأبي حيان (٤/٣٣٨).

(١٠) في ب: حرم.

(١١) في أ: كان.

بعد علمهم أنهم على باطل وعناد.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ﴾.

هذا الخطاب جائز أنه ليس لرسول الله ﷺ خاصة، ولكن لكل أحد أمر بالنظر فيما حل بالأمة السالفة؛ بتكذيبهم الرسل، وعنادهم؛ ليكونوا على حذر من صنعهم، لئلا يحل بهم ما حل بأولئك.

وجائز أن يكون الخطاب لرسوله خاصة، فإن كان له فكأنه أمره أن ينظر في عاقبة المجرمين ليرحمهم، ولا يدعو عليهم بالهلاك والعذاب.

**قوله تعالى:** ﴿وَالِى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنِّ إِلَهِ غَيْرُهُ قَدْ جَاءتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخُسُوا الْبِئْسَ آبَاءَ هُمُ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا نَّكَّرتُمْ وَانظُرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلتْ بِهِ وَطَآئِفَةٌ لَّا يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴿٨٧﴾ قَالَ الَّذِينَ الّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَشْعَبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَنَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدْ أَفْرَتْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِن عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ بَخَّسْنَا اللَّهُ مِنهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا أَفَتَحَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَالِقِينَ ﴿٨٩﴾ وَقَالَ الَّذِينَ الّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ لِيَن آتَبِعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخٰسِرُونَ ﴿٩٠﴾ فَأَخَذْتُمُ الرِّجْفَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثْمِينَ ﴿٩١﴾ الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَفْنَوْا فِيهَا الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَخْسِرُوا مِثْلَهُمْ وَقَالَ يُقْوِمُ لَقَدْ آتَيْنَاكُمْ رِسٰلَتِي رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ ءَامَسَ عَلَى قَوْمٍ كٰفِرِينَ ﴿٩٢﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَالِى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾.

هو ما ذكرنا فيما تقدم، أي: أرسلنا شعيبا إلى مدين رسولا.

وقوله: ﴿أَخَاهُمْ﴾ قد ذكرنا فيما تقدم الأخوة وأنها تكون لوجوه: أخوة النسب، وأخوة الجوهر، وأخوة المودة والخلة<sup>(١)</sup>، وأخوة الدين، فلا تحتل أخوة الأنبياء أولئك أخوة الدين والمودة، لكن تحتل أخوة الجوهر والنسب.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ يُقْوِمُ لَقَدْ آتَيْنَاكُمْ رِسٰلَتِي رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ ءَامَسَ عَلَى قَوْمٍ كٰفِرِينَ﴾.

(١) في ب: وأخوة الخلة والمودة.

قد ذكرنا - أيضًا - أن الرسل إنما جاءوا، وبعثوا بالدعاء إلى توحيد الله، والعبادة له، وأن لا معبود يستحق العبادة سواه.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ .

قال بعضهم: كانت نفس شعيب بينة وحجة لقومه لكننا لا نعلم ذلك، غير أنا نعلم أنه كانت معه آيات وبراهين، لكن الله لم يبين لنا ذلك، ونفس محمد ﷺ كانت حجة وبينة بالأعلام التي جعلت له في نفسه؛ من ذلك الختم الذي كان بين كتفيه<sup>(١)</sup>، والنور الذي

(١) اختلف في صفة خاتم النبوة على أقوال كثيرة متقاربة المعنى.

أحدها: أنه مثل زَرِّ الْحَجَلَةِ.

روى الشيخان عن السائب بن يزيد - رضي الله تعالى عنه - قال: قمت خلف ظهر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة.

الثاني: أنه كالجُمُع. روى مسلم عن عبد الله بن سرجس - بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة - رضي الله تعالى عنه، قال: نظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه عند نُغْضِ كَتْفِهِ اليسرى جُمُعًا عليه خِيْلَانٌ كأمثال الثأليل.

الثالث: أنه كبيضة الحمامة.

روى مسلم والبيهقي عن جابر بن سمرة - رضي الله تعالى عنه - قال: رأيت خاتم النبوة بين كتفي النبي - صلى الله عليه وسلم - مثل بيضة الحمامة يشبه جسده.

وروى أبو الحسن بن الضحاك عن سلمان - رضي الله تعالى عنه - قال: رأيت الخاتم بين كتفي النبي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مثل بيضة الحمامة.

الرابع: أنه شعر مجتمع.

روى الإمام أحمد والترمذي والحاكم وصححه وأبو يعلى والطبراني من طريق علباء - بكسر المهملة وسكون اللام بعدها موحدة - ابن أحمر - بحاء مهملة وآخره راء - عن أبي يزيد عمرو ابن أخطب، بالخاء المعجمة، الأنصاري - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إذن فامسح ظهري». فدنوت ومسحت ظهره، ووضعت أصابعي على الخاتم. فقيل له: ما الخاتم؟ قال: شعر مجتمع عند كتفه.

ورواه أبو سعيد التيسابوري بلفظ: شعرات سود.

الخامس: أنه كالسلعة.

روى الإمام أحمد وابن سعد والبيهقي من طرق عن أبي رمثة - بكسر الراء وسكون الميم فثاء مثناة - رضي الله تعالى عنه، قال: انطلقت مع أبي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فنظرت إلى مثل السلعة بين كتفيه.

السادس: أنه بَضْعَةٌ ناشزة.

روى الترمذي عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - قال: الخاتم الذي بين كتفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بضعَةٌ ناشزة.

وفي لفظ عند البخاري في التاريخ والبيهقي: لحمَةٌ ناشزة. ولأحمد: لحم ناشز بين كتفيه.

السابع: أنه مثل البندقة.

روى ابن حبان في صحيحه من طريق إسحاق بن إبراهيم قاضي سمرقند: حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: كان خاتم النبوة على ظهر النبي - صلى الله عليه وسلم - مثل البندقة من لحم، مكتوب فيها: محمد رسول الله.

قال الحافظ أبو الحسن الهيثمي في «موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان» بعد أن أورد الحديث: اختلط على بعض الرواة خاتم النبوة بالخاتم الذي كان يختم به الكتب. انتهى. ويخط تلميذه الحافظ على الهامش: البعض المذكور هو إسحاق بن إبراهيم قاضي سمرقند. وهو ضعيف.

وذكر الحافظ ابن كثير نحو ما قال الهيثمي.

الثامن: أنه مثل التفاحة.

روى الترمذي عن أبي موسى - رضي الله تعالى عنه - قال: كان خاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه - صلى الله عليه وسلم - مثل التفاحة.

التاسع: أنه كأثر المخجّم.

روى الإمام أحمد والبيهقي عن التنوخي - رضي الله تعالى عنه - رسول هرقل - رضي الله في حديثه الطويل قال: فإذا أنا بخاتم في موضع غضروف الكتف مثل المحجمة الضخمة.

العاشر: أنه كشامة سوداء تضرب إلى الصفرة.

روي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كان خاتم النبوة كشامة سوداء تضرب إلى الصفرة حولها شعرات متراكبات كأنها عُزفُ الفرس، رواه أبو بكر بن أبي خيثمة من طريق صبح بن عبد الله الفرغاني: حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد.

الحادي عشر: أنه كشامة خضراء محتضرة في اللحم، قليلاً.

نقله ابن أبي خيثمة في تاريخه عن بعضهم.

الثاني عشر: أنه كركبة عنز.

روى الطبراني وأبو نعيم في المعرفة عن عباد بن عمر - رضي الله تعالى عنه - قال: كان خاتم النبوة على طرف كتف النبي - صلى الله عليه وسلم - الأيسر كأنه كركبة عنز، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يكره أن يرى الخاتم.

سنده ضعيف.

الثالث عشر: أنه كبيضة حمامة مكتوب في باطنها: الله وحده لا شريك له. وفي ظاهره: توجه حيث شئت فإنك منصور.

رواه الحكيم الترمذي وأبو نعيم، قال في المورد: وهو حديث باطل.

الرابع عشر: أنه كنور يتلألأ.

رواه ابن عائد بعين مهملة ومثناة تحتية وذال معجمة.

الخامس عشر: أنه ثلاث شعرات مجتمعات.

ذكره أبو عبد الله محمد القضاعي - بضم القاف وبضاد معجمة وعين مهملة - رحمه الله تعالى في تاريخه.

السادس عشر: أنه عذرة كعذرة الحمامة. قال أبو أيوب: يعني قرطمة الحمامة.

رواه ابن أبي عاصم في سيرته.

السابع عشر: أنه كتينة صغيرة تضرب إلى الدهمة.

روي ذلك عن عائشة، رضي الله عنها.

الثامن عشر: أنه كشيء يختم به.

روى ابن أبي شيبة عن عمرو بن أخطب أبي زيد الأنصاري - رضي الله تعالى عنه - قال: رأيت

الخاتم على ظهر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال هكذا بظفره. كأنه يختم.

التاسع عشر: أنه كان بين كتفيه - صلى الله عليه وسلم - كدارة القمر، مكتوب فيها سطران: =

كان في وجه من كان في صلبه وقت كونه فيه، والضوء الذي رُوِيَ أنه كان وقت

السطر الأول: لا إله إلا الله. وفي السطر الأسفل: محمد رسول الله. رواه أبو الدرداء أحمد بن إسماعيل الدمشقي - رحمه الله تعالى - في الجزء الأول من سيرته. قال في «المورد» و«الغرر»: وهو باطل بين البطلان.

العشرون: أنه كبيضة نعامة. روى ابن حبان في صحيحه عن جابر بن سمرة - رضي الله تعالى عنه - قال: رأيت خاتم النبوة بين كتفيه - صلى الله عليه وسلم - كبيضة النعامة يشبه جسده. قال الحافظ أبو الحسن الهيثمي في موارد الظمان: روي هذا في حديث الصحيح في صفة - صلى الله عليه وسلم - ولفظه: «مثل بيضة الحمامة»، وهو الصواب.

قال الحافظ: تبين من رواية مسلم «كركبة عنز» أن رواية ابن حبان غلط من بعض الرواة. قال صاحب سبل الهدى: ورأيت في إتحاق المهرة للحافظ شهاب الدين البوصيري - رحمه الله تعالى - بخطه: كركبة البعير. وبيض لاسم الصحابي، وعزاه لمسند أبي يعلى وهو وهم من بعض رواه كأنه تصحف عليه «كركبة عنز» ب «ركبة بعير».

ثم رأيت ابن عساكر روى الحديث في تاريخه من طريق أبي يعلى، وسمى الصحابي: عباد بن عمرو.

وقال الحافظ في الإصابة: في سنده من لا يعرف. قال الشامي الصالحي: وقد تقدم عنه في الثاني عشر أنه كركبة عنز. ولم أظفر به في مجمع الزوائد للهيتمي. الحادي والعشرون: أنه غدة حمراء.

روى أبو الحسن بن الضحاك عن جابر بن سمرة - رضي الله تعالى عنه - قال: كان خاتم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غدة حمراء مثل بيضة الحمامة. واختلف في موضع الخاتم من جسده - صلى الله عليه وسلم -: ففي صحيح مسلم: أنه عند نُغْضِ كتفه الأيسر. وفي رواية شاذة عن سلمان: أنه عند غضروف كتفه اليمنى.

قال الشامي عزا هذه الرواية السيوطي في الخصائص الكبرى والسخاوي في جمع طرق قصة سلمان من رواية أبي قررة الكندي عنه، لدلائل البيهقي، ولم أر ذلك في نسختين منها، لا في الكلام على خاتم النبوة ولا في قصة سلمان، فكأنه في موضع آخر غيرهما.

الثاني: قال العلماء: هذه الروايات متقاربة في المعنى، وليس ذلك باختلاف، بل كل راوٍ شبه بما سنع له، فواحد قال: كزر الحجلة، وهو بيض الطائر المعروف أو أزرار البشخاناه. وآخر: كبيضة الحمامة. وآخر كالتفاحة، وآخر بضعة لحم ناشزة. وآخر لحمة ناتئة. وآخر: كالمحجمة. وآخر: كركبة العنز. وكلها ألفاظ مؤداها واحد وهو قطعة لحم.

ومن قال: شعر؛ فلأن الشعر حوله متراكب عليه كما في الرواية الأخرى. قال أبو العباس القرطبي في «المفهم»: دلت الأحاديث الثابتة على أن خاتم النبوة كان شيئاً بارزاً أحمر عند كتفه - صلى الله عليه وسلم - الأيسر، إذا قلل قدر بيضة الحمامة، وإذا كبر قدر جُمع اليد.

وذكر نحوه القاضي، وزاد: وأما رواية جمع اليد فظاهرها المخالفة، فتأول على وفق الروايات الكثيرة، ويكون معناها: على هيئة جمع الكف، لكنه أصغر منه في قدر بيضة الحمامة.

الثالث: قال السهيلي - رحمه الله تعالى -: والحكمة في كون الخاتم عند نُغْضِ كتفه الأيسر أنه معصوم من وسوسة الشيطان، وذلك الموضع منه يوسوس لابن آدم.

قال الشامي: روى أبو عمر بسند قوي عن عمر بن عبد العزيز - رحمه الله تعالى - أن رجلاً سأل ربه أن يريه موضع الشيطان من ابن آدم، فأرى جسداً ممهى يرى داخله من خارجه، ورأى



ولادته<sup>(١)</sup>، والغمام الذي أظله وقت غيبته عن أهله، وحفظه نفسه عن جميع ما كان يتعاطاه قومه من عبادتهم الأصنام وتعاطيهم الفواحش، فهو ﷺ كان بريئاً من ذلك كله،

= الشيطان في صورة ضفدع عند كنفه حذاء قلبه له خرطوم كخرطوم البعوضة، وقد أدخله في منكبه الأيسر إلى قلبه يوسوس إليه، فإذا ذكر الله تعالى العبد خنس.

قال السهيلي: والحكمة في وضع خاتم النبوة على جهة الاعتبار أنه - صلى الله عليه وسلم - لما ملئ قلبه إيماناً ختم عليه كما يختم على الوعاء المملوء مسكاً أو ذراً، فجمع الله تعالى أجزاء النبوة لسيدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتممه وختم عليه بختمه، فلم تجد نفسه ولا عدوه سبيلاً إليه من أجل ذلك الختم؛ لأن الشيء المختوم محروس، وكذلك تدبير الله تعالى لنا في هذه الدار، إذا وجد أحدنا الشيء بختمه زال الشك وانقطع الخصام فيما بين الآدميين؛ فلذلك ختم رب العالمين في قلبه ختماً يطمئن له القلب، وألقى فيه النور ونفذت قوة القلب فظهر بين كنفه كالبیضة. الرابع: قال الحافظ: مقتضى الأحاديث أن الخاتم لم يكن موجوداً عند ولادته - صلى الله عليه وسلم - وإنما وضع لما شق صدره عند حليمة، وفيه تعقب على من زعم أنه - صلى الله عليه وسلم - ولد به، وهو قول نقله أبو الفتح بلفظ: قيل: ولد به، وقيل: حين وضع. ونقله مغلطي عن ابن عائذ. قال الحافظ: وما تقدم أثبت.

قال الشامي: وصححه في «الغرر».

ومقتضى أحاديث الختم أنه تكرر ثلاث مرات:

الأولى: وهو في بلاد بني سعد.

والثاني: عند المبعث.

والثالث: ليلة الإسراء.

ينظر: سبل الهدى والرشاد (٦٣/٢-٧٠) والخصائص الكبرى (١٤٧/١) ودلائل النبوة للبيهقي (٢١٢-٢١٤) وشرح شمائل الترمذي (٧١/١) والروض الأنف (١٠٩/١).

(١) عن أبي العجفاء - رحمه الله تعالى - مراسلاً قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «رأت أمي حين وضعتني سطع منها نور فضاءت له قصور بصرى».

وعن عثمان بن أبي العاص - رضي الله تعالى عنه - قال: حدثني أمي أنها شهدت ولادة أمّنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلة ولادته، قالت: فما شيء أنظر إليه من البيت إلا نوراً، وإني لأنظر إلى النجوم تدنو حتى إني لأقول: ليقعن علي، فلما وضعته خرج منها نور أضاء له البيت والدار حتى جعلت لا أرى إلا نوراً.

وعن العرابض بن سارية - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إني عند الله لخاتم النبيين...». الحديث، وفيه: «رؤيا أمي التي رأت، وكذلك أمهات النبيين يرين، وإن أم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأت حين وضعته نوراً أضاءت له قصور الشام». وروى الإمام أحمد وابن سعد بسند حسن عن أبي أمامة - رضي الله تعالى عنه - قلت: يا رسول الله، ما كان بدء أمرك؟ قال: «دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى بن مريم، ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام».

وفي خروج هذا النور معه - صلى الله عليه وسلم - حين وضعته إشارة إلى ما يجيء به من النور الذي اهتدى به أهل الأرض وزال به ظلمة الشرك منها. كما قال الله تعالى: «قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» [المائدة: ١٦].

قال الإمام أبو شامة - رحمه الله تعالى -: وقد كان هذا النور الذي ظهر وقت ولادته - صلى الله

ولم يؤخذ عليه كذب قط، وقد كان نشأ بين أظهرهم، وغير ذلك من الأعلام التي كانت في نفسه ظاهرة لقومه، فلو لم يكن له آيات غيرها، لكانت واحدة منها كافية لمن لم يكابر، فكيف وقد كانت له آيات حسية وعقلية سوى ما ذكرنا تقهر المنصفين على قبولها! ويحتمل قوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ أي: حجة على أنه رسول أو على توحيد الله.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَاوُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ﴾ وذكر في هود في قصته: ﴿وَيَقْوُوا أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ [هود: ٨٥]، وليس في قوله: ﴿قَاوُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ﴾ أنهم كانوا لا يوفون [ولكن فيما ذكر]<sup>(١)</sup> في سورة هود. ﴿وَلَا يَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾.

ودل قوله: ﴿وَلَا يَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ أن الأشياء ملك لهم، وإن كانت في قبض أولئك، وفي أيديهم، ثم يحتمل الأمر بإيفاء<sup>(٢)</sup> الكيل والميزان وجوهاً: أحدها: لما كانوا أمناء؛ لثلا تذهب عنهم تلك الأمانة التي كانت لهم في قومه. والثاني: لثلا يظلموا الناس في منع حقوقهم وأموالهم.

والثالث: للربا، كأن ما منعوا منه من الكيل والوزن ربا لهم، يدل على ذلك قوله: ﴿بِالْقِسْطِ﴾ [هود: ٨٥] ذكر العدل، فلو كان يجوز تلك الزيادة والنقصان إذا طابت أنفسهم بالزيادة والنقصان، لكان لا معنى لذكر القسط فيه؛ لأن من زاد آخر على حقه لم يمنع عن ذلك، ولم يذم، دل النهي عن ذلك على أنه للربا ما منعوا [عن ذلك]<sup>(٣)</sup> والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾.

أي: بعد أن جعلها لكم صالحة لمعاشكم ومقامكم فيها، أو بعد ما أمر وبين لكم ما به صلاحكم وصلاح دينكم، أو بعد ما أرسل من الرسل ما بهم صلاح الأرض وأهلها. ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾.

= عليه وسلم - قد اشتهر في قريش وكثر ذكره فيهم، وإلى ذلك أشار عمه العباس - رضي الله تعالى عنه - حيث قال في حقه - صلى الله عليه وسلم، وزاده شرقاً وفضلاً -:  
وأنت لما ولدت أشرققت الـ أرض وضاءت بنورك الأفق  
فنحن في ذلك الضياء وفي النـ ثور وسنبل الرشاد نخترق  
ينظر: سبل الهدى والرشاد (١/٤١١-٤١٣).

(١) سقط في أ.

(٢) الإيفاء لغة: هو أخذ صاحب الحق حقه كاملاً دون أن يترك منه شيئاً.

ينظر: القاموس المحيط ولسان العرب [وفي].

(٣) سقط في أ.

قال بعض أهل التأويل: قوله: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، أي: وفاء الكيل والميزان خير لكم من النقصان؛ لما ينمو ذلك الباقي ويزداد، فذلك خير لكم من النقصان الذي تمنعون، فلا ينمو شيئاً، وهو كقوله: ﴿بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [هود: ٨٦].  
ويحتمل: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، أي: أمنكم في الآخرة خير لكم من نقصان الكيل والميزان في الدنيا، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ﴾.

يحتمل ما قاله أهل التأويل: إن كبراء أهل الشرك ورؤساءهم كانوا يقعدون في الطرق أناساً يصدون الذين يأتون شعيباً للإيمان من الآفاق<sup>(١)</sup> والنواحي<sup>(٢)</sup>، ويكون [معنى]<sup>(٣)</sup> قوله: ﴿مَنْ آمَنَ بِهِ﴾ على هذا التأويل، أي: من أراد أن يؤمن به.

ويحتمل قوله: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا﴾ ليس على القعود نفسه، ولكن على المنع من إقامة الشرائع التي شرع الله لشعيب؛ كقول إبليس: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الأعراف: ١٦]، ليس هو على القعود نفسه، ولكن على المنع؛ يمنعه عن صراطه المستقيم، فعلى [ذلك]<sup>(٤)</sup> قوله: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ﴾ كانوا يمنعون من آمن به عن إقامة الشرائع<sup>(٥)</sup> والعبادات التي دعوا إلى إقامتها، ويوعدون على ذلك

(١) أي: النواحي، جمع: أفق، نحو: عنق وأعناق. وقيل: الواحد: إفق، نحو: حمل وأحمال. قال:

تهمي تُصب أفقاً من بارق تشم

يروى: أفقاً، وإفقاً، والبيت على القلب أصله: تهمي تصب بارقاً من أفق، أي: من أي جهة وناحية، والنسب إليه: أفقي.

والأفق: الذاهب في الآفاق، وبه شبه الذي بلغ النهاية في الكرم، فقيل له: أفق؛ لأنه ذهب في آفاق الكرم. والآفاقي: هو الضارب في الآفاق للتكسب.

والإفك: صرف الشيء عما يحق أن يكون عليه. قال تعالى: ﴿فَأَنفُتُؤْفَكُونَ﴾ [فاطر: ٣] أي: تصرفون عن وجه الصواب. ومنه قيل للرياح العاذلة عن مهابتها: مؤتفكات، أي: مصروفات عن مهابتها. وقال الشاعر:

إن تك عن أحسن المروءة مأفوكاً فففي آخرين قد أفكوا

ورجل مأفوك، أي: مصروف العقل.

وقوله: ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾ [الذاريات: ٩] أي يصرف عن الحق من صرف في سابق علم الله تعالى.

ينظر: عمدة الحفاظ (١/١٠٦، ١٠٧)، والنهاية (١/٥٦).

(٢) الناحية: الجانب والجهة. ينظر المعجم الوسيط (٢/٩٠٨).

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في أ.

(٥) الشريعة في اللغة: الطريق الموصلة إلى الماء والمورد العذب الذي ترده الشاربية ويستقى منه إذا كان =

ويخوفونهم؛ فعلى هذا التأويل يكون معنى قوله: ﴿مَنْ ءَامَنَ بِهِ﴾ على وجود الإيمان،

عُدًّا لا ينقطع سهل تناول. يقال: شرع إبله إذا أوردها شريعة الماء فشربت ولم يستق لها. وفي المثل: أهون السقي التشريع، أي: أسهل السقي الذي لا يحتاج إلى كلفة لإخراج الماء هو التشريع.

قال في لسان العرب: والشُرْعَة والشريعة في كلام العرب: مشرعة الماء، وهي مورد الشاربية التي يشربها الناس فيشربون منها ويستقون، وربما شرعوها دوابهم حتى تشربها وتشرب منها، والعرب لا تسميها شريعة حتى يكون الماء عُدًّا لا انقطاع له، ويكون ظاهرًا معينًا لا يسقى بالرُّشَا، وإذا كان من السماء والأمطار فهو الكرع.

وفي اللسان أيضًا قال: والشريعة والشراع والمشرعة: المواضع التي ينحدر إلى الماء منها. قال الليث وبها سمي ما شرع الله للعباد: شريعة، من الصوم والصلاة والحج والنكاح وغيره. والشريعة - بالكسر - بمعنى: الشريعة، كما في الآية الكريمة: ﴿لِكُلِّ جَمَلًا مِنْكُمْ شِرْعَةٌ﴾ [المائدة: ٤٨] والمنهاج في الآية قيل: هو بمعنى الشرعة، وقيل: الشريعة: ابتداء الطريق، والمنهاج: الطريق المستمر.

ونقل ابن كثير في تفسير الآية عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: ﴿لِكُلِّ جَمَلًا مِنْكُمْ شِرْعَةٌ﴾ قال: سبيلًا ﴿وَمِنْهَاجًا﴾ قال: سنة.

والأقرب: أن الشرعة غير المنهاج كما روي عن ابن عباس، رضي الله عنهما. فليسا بمعنى واحد؛ لأن الشيء لا يعطف على نفسه من كل وجه، والأصل في العطف أن يفيد التغاير. ومن قال: إن معناهما واحد، قال: اللفظ إذا اختلف أتى به بألفاظ يؤكد بها القصة. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : وقد جاء في الشعر ما ذكر أنه عطف لاختلاف اللفظ فقط، كقوله:

وَأَلْفَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمَيْنَا

ومن الناس من يدعي أن مثل هذا جاء في كتاب الله كما يذكرونه في قوله: ﴿شِرْعَةٌ وَمِنْهَاجًا﴾، وغاية ما يذكر الناس اختلاف معنى اللفظ، كما ادعى بعضهم أن من هذا قوله:

ألا حبذا هند وأرض بها هند وهند أتى من دونها النأي والبعد

فزعوا أنهما بمعنى واحد، واستشهدوا بذلك على ما ادعوه من أن الشرعة هي المنهاج، فقال المخالفون لهم: النأي أعم من البعد؛ فإن النأي كلما قل بعده أو أكثر، كأنه مثل المفارقة، والبعد إنما يستعمل فيما كثرت مسافة مفارقتة.

و«الشرع» مصدر: شرع يشرع، على وزن: منع. ومعنى «شرع» في اللغة: سن، كقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣].

قال الأزهري: معنى «شرع»: بين وأوضح، مأخوذ من شرع الإهاب.

والشرع كما أنه في الأصل مصدر «شرع» فقد جعل اسمًا للطريق النهج البين. قال في المفردات عند كلمة «شرع»: الشرع: نهج الطريق الواضح، يقال: شرعت له طريقًا، والشرع مصدر، ثم جعل اسمًا للطريق النهج فقيل له: يشرع وشرع وشرعية. واستعير ذلك للطريقة الإلهية، وبهذا يظهر أن الشرع بمعنى الشريعة، وأن الشريعة تطلق على ما شرع الله لعباده كما مر في بعض كتب اللغة. والله أعلم.

ومعنى الشريعة في الاصطلاح - كما عرفها ابن حزم - هي ما شرعه الله - تعالى - على لسان نبيه - صلى الله عليه وسلم - في الديانة وعلى السنة الأنبياء - عليهم السلام - قبله، والحكم منها للناسخ.

وعلى التأويل الأول يكون: من أراد أن يؤمن به، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَبَغُّونَهَا عِوَجًا﴾.

قيل: تلتمسون لها أهل الزيف<sup>(١)</sup>.

وقيل<sup>(٢)</sup>: تبغون هلاكًا للإسلام، وإبطالًا.

وقيل<sup>(٣)</sup>: تبغون السبيل عوجًا عن الحق، وكله واحد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَفَرْتُمْ﴾.

يحتمل [وجهين]<sup>(٤)</sup>: إذ كنتم قليلًا في العدد، فكثر عددكم زمن لوط، كأنهم إنما

توالدوا من بقية آل لوط.

ويحتمل: إذ كنتم قليلًا في الأموال والسعة في الدنيا فكثركم، أي: كثر لكم الأموال

ووسع عليكم الدنيا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾.

أمر بالنظر فيما حل بالأمم الخالية بإفسادهم في الأرض، وتكذيبهم الرسل؛ لأن من

نظر في ذلك، وتفكر فيما حل<sup>(٥)</sup> بهم منعه ذلك عن الفساد في الأرض والتكذيب للرسل؛

إذ علم أن ما حل بهم إنما حل بهم لما ذكر، والله أعلم.

كأنه أمر بالنظر في الأسباب التي صار [بها]<sup>(٦)</sup> من تقدمهم أهل فساد، ونزل بهم

الهلاك لينزجروا عن مثل صنيعهم، وإلا كانوا عند أنفسهم أهل صلاح لا أهل فساد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَّمْ

يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا﴾.

= ينظر: رسالة الشرائع السابقة ومدى حجيتها في الشريعة الإسلامية للدكتور/ عبد الرحمن بن

عبد الله الدويش، ولسان العرب (١٧٦/٨)، الإحكام في أصول الأحكام (٤٢١/١)، بغية

الوعاء (٢٤٨/١) الفتاوى (١٧٧/٧).

(١) أخرجه ابن جرير (٥٤٥/٥) (١٤٨٦٢ و ١٤٨٦٣) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (١٩٠/٣)

وزاد نسبه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٤٥/٥) (١٤٨٦٥) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (١٩٠/٣) وزاد نسبه

لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن السدي.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٤٥/٥) (١٤٨٦٤) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (١٩٠/٣) وزاد نسبه

لعبد الرزاق وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: ما حل.

(٦) سقط في ب.

قال ابن عباس - رضي الله عنه - : كان قوم شعيب قليلاً حين أدرك ذلك [شعيب] (١)، وقوم آخرون معه يقول لهم ذلك شعيب عليه السلام، وإن كان طائفة منكم آمنوا بالذي أرسلت به، وطائفة لم يؤمنوا فاصبروا يا معشر المؤمنين، ﴿حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا﴾: يقضي عليهم بالهلاك، ولم يكن شعيب أمر بالقتال.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنْكُمْ﴾، يعني المؤمنين، ﴿ءَامَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ﴾: من العذاب، ﴿وَطَآئِفَةٌ﴾: يعني الكفار، ﴿لَّمَّا يَوْمًا﴾: بالعذاب، ﴿فَاصْبِرُوا﴾: يا معشر الكفار، ﴿حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا﴾: في أمر العذاب في الدنيا، ﴿وَهُوَ خَيْرٌ لِّلْحَكِيمِينَ﴾ ويحتمل غير هذا، وذلك أنهم كانوا يعبدون الأصنام، ويقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣٠]، ويقولون: الله أمرهم بذلك في أشياء يفعلونها، ويقول هؤلاء: إن الذي نحن عليه هو الذي أمرنا الله بذلك، فيقول لهم: اصبروا حتى يحكم الله بيننا بأنه بماذا أمر: بالذي عليه الكفار، أم بالذي (٢) نحن عليه. وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا﴾ قد ذكرنا في غير موضع (٣) أن المملأ من قومه هم كبارهم ورؤسأؤهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿اسْتَكْبَرُوا﴾ [أي استكبروا] (٤) عن الخضوع والطاعة لمن هو دونهم عندهم؛ لأنهم كانوا يضعفون شعيباً فيما بينهم ويزدرونه كقولهم له: ﴿وَإِنَّا لَنَرِيكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَا رَهْطًا لِّرَجْمَتِكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعِزِيزٍ﴾ [هود: ٩١] ثم لم يروا الأمر بالخضوع لمن هو دونهم في أمر الدنيا عدلاً، وهم إنما أخذوا من إبليس اللعين وإياه قلدوا حيث قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾ [الأعراف: ١٢] حين أمر بالسجود لآدم، ولم ير اللعين الأمر بالخضوع لآدم من الله عدلاً، فعلى ذلك هؤلاء لم يروا الخضوع لمن دونهم عندهم عدلاً؛ فاستكبروا عليه، فكفروا لذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَشْعِبُ﴾.

قال الحسن: لنخرجك، أي: لنقتلك، والذين آمنوا معك من قريتنا.

وقال غيره: لنخرجك: الإخراج نفسه، أي: نخرجك ومن معك من المؤمنين من قريتنا إن لم تتبع ديننا، وقد كان منهم للأنبياء المعنيين جميعاً التوعد بالقتل والإخراج

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: أو الذي.

(٣) ينظر تفسير آية (٢٤٦) من سورة البقرة.

(٤) سقط في أ.

جميعاً؛ كما قال: ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْتَنَا﴾ [هود: ٩١]، وكقول قوم لوط للوط: ﴿لَئِنْ لَمْ تَنْتَه يَلُوطُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَخْرُجِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٧] وكقول قوم نوح: ﴿لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ﴾ [الشعراء: ١١٦]، وما أخبر عن قول هؤلاء لرسولنا حيث قال: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠] قد كان من القوم إلى الأنبياء والرسل - عليهم السلام - المعنيان جميعاً التوعد بالقتل والإخراج جميعاً؛ فعلى ذلك يحتمل ذلك من (١) قوم شعيب ما ذكرنا، والله أعلم. وكذلك كانوا يقولون للرسل جميعاً؛ حيث قالوا: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ...﴾ [إبراهيم: ١٣] الآية، هكذا (٢) كانت عادة جميع الكفرة [أنهم] (٣) كانوا يخوفون الرسل بالإخراج مرة وبالقتل مرة ثانية. وقوله - عز وجل - : ﴿أَوْ لَتَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَوْ لَتَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ لما عندهم أنه كان على دينهم الذي هم عليه لما لم يروا منه عبادته لله فيما [عبده] (٤) سراً، فقالوا: ﴿لَتَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ على ما كان عندهم أنه على ذلك؛ وهو كما قالوا للصالح: ﴿قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا﴾ [هود: ٦٢] كان عندهم أنه على دينهم قبل ذلك، فعلى ذلك يحتمل قول هؤلاء لتعودن من العود إلى ما كان عندهم أنه على ذلك.

ويحتمل على ابتداء (٥) الدخول فيها والاختيار؛ كقوله: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾.

على منع الدخول فيها؛ لا أنهم (٦) كانوا فيها، ثم أخرجهم فعلى ذلك الأول. وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ أَوْلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ﴾.

يقول: لتعودن في ملتكم، وإن كنا كارهين، أي: [قد] (٧) تأبى عقولنا، وتكره طباعنا من (٨) الدخول في ملتكم فكيف نعود فيها؟ ﴿قَدْ أَفْرَرْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ بَخَّسْنَا اللَّهُ مِنَّا﴾.

يحتمل قوله: ﴿إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ﴾ وجوها ثلاثة:

- (١) في أ: عن.
- (٢) في أ: هذه.
- (٣) سقط في أ.
- (٤) سقط في ب.
- (٥) في أ: الابتداء.
- (٦) في أ: لأنهم.
- (٧) سقط في أ.
- (٨) في أ: عن.

أحدها: أن ذلك منه إخبار عن قومه لا عن نفسه، أي: افتروا على الله كذبًا إن عادوا في ملتكم بعد إذ نجاهم الله منها، وما يجوز لهم أن يعودوا فيها، وأما هو فإنما أجابهم عن نفسه بما ذكر في سورة هود: ﴿وَيَقْوِرْ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانِكُمْ إِنِّي عَمِلْتُ﴾ [هود: ٩٣]، أجاب هو قومه كما أجاب غيره من الرسل قومهم حين أوعدهم<sup>(١)</sup> بالقتل والعقوبة، كما قال رسول الله ﷺ: «ثم كيدون فلا تنظرون»، [وكما قال هود: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ . مِن دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونَ﴾]<sup>(٢)</sup> [هود: ٥٤-٥٥] ونحو ذلك من الجوابات التي كانت من الأنبياء - عليهم السلام - لأقوامهم.

ويحتمل أن يكون على الابتداء من غير أن كان فيها؛ كقوله: ﴿رَفَعَ السَّمَوَاتِ﴾ [الرعد: ٢] رفعها ابتداء من غير أن كانت موضوعة، وكقوله: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] إخراج ابتداء لا أن كانوا فيها ثم أخرجهم.

ويحتمل ما ذكرنا أنه أجابهم على ما عندهم أنه كان على دينهم، فأجاب لهم على ما عندهم أنه على ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا﴾ أي: ما يجوز لنا أن نعود فيها، وقول شعيب: ﴿قَدْ أَفْتَرْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ﴾ تعريض تسفيه منه إياهم أنكم<sup>(٣)</sup> قد افترتكم على الله كذبًا لا تصريح؛ حيث لم يقل: قد افترتكم أنتم على الله كذبًا، قال: ﴿قَدْ أَفْتَرْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ﴾، وذلك منه تلطف بهم وترقق.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾.

اختلف في تأويله:

قال الحسن: من حكم الله - عز وجل - أن من قبل دينه وأطاع رسوله أن يكون وليًا له، وسمى مؤمنًا، ومن رد دينه وعصى رسوله يتخذه عدوًّا له، ويكون كافرًا.

وقال أبو بكر الكيساني: قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾: أن يتعبدنا، ويمتحننا ببعض ما كانوا يتقربون به.

ويشرح لهم ما يحل ويسع، لم يرد به الدين [الذي هم]<sup>(٤)</sup> عليه، لكن هذا لا يحتمل؛ لأن سؤالهم كان العود إلى ملتهم، فعلى ذلك خرج الشيا.

وقال أبو جعفر بن حرب: قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾: إلا أن يأمرنا الله بما يؤيسهم

(١) في أ: وعدهم في التوبة ﴿وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم﴾ [٦٧].

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: أنهم.

(٤) في ب: مما.



بذلك<sup>(١)</sup> على الإيأس، وقطع الرجاء، أي: لا يشاء الله ألبتة ذلك؛ كما يقال: كان كذا إن صعدت السماء، وكقوله: ﴿حَتَّىٰ يَلِيحَ الْجَمَلُ فِي سَمَرِ الْحَيْاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]، فعلت كذا، مما يعلم أنه لا يكون؛ فعلى ذلك هذا كله بعيد محال.

أما قول الحسن: إن من حكم الله أنه<sup>(٢)</sup> من ردّ دينه وعصى رسوله، أنه يكون من الكافرين، ومن قبل دينه وأطاع رسوله، يكون من المؤمنين، فليس فيه سوى أنه يقول<sup>(٣)</sup>: إنه يعلم من كفر به ومن آمن به، فلا معنى للاستثناء لو كان التأويل ما ذكر.

وأما قول أبي بكر: إنه يتعبدهم ويمتحنهم بما يتقربون في دينهم وملتهم مما<sup>(٤)</sup> يجوز أن يأذن في ذلك، فذلك لا يحتمل؛ لأنه ذكر الملة التي كانوا هم عليها، فإليها ترجع الثنيا<sup>(٥)</sup> لا يجوز [أن تصرف الثنيا]<sup>(٦)</sup> إلى غيرها.

(١) في أ: يؤمهم على ذلك.

(٢) في ب: أن.

(٣) في ب: أن يقول.

(٤) في أ: ما.

(٥) من الاستثناء، والاستثناء لغة: مصدر «استثنى»، تقول: استثنيت الشيء من الشيء، إذا أخرجته، ويقال: حلف فلان يمينًا ليس فيها شيئًا، ولا مثنوية، ولا استثناء، كله واحد.

وذكر الشهاب الخفاجي أن الاستثناء في اللغة والاستعمال يطلق على: التقييد بالشرط، ومنه قوله تعالى ﴿وَلَا يَسْتَنْوُونَ﴾ [القلم: ١٨]، أي: لا يقولون: «إن شاء الله».

والاستثناء في اصطلاح الفقهاء والأصوليين إما أن يكون لفظيًا أو معنويًا أو حكميًا، فالاستثناء اللفظي هو: الإخراج من متعدد بـ «إلا»، أو إحدى أخواتها، ويلحق به في الحكم الإخراج بـ «أستثنى» و«أخرج» ونحوهما على لفظ المضارع، وعرفه السبكي بأنه: الإخراج بـ «إلا» أو إحدى أخواتها من متكلم واحد.

وعرفه صدر الشريعة الحنفي بأنه: المنع من دخول بعض ما تناوله صدر الكلام في حكمه، بـ «إلا» أو إحدى أخواتها. فعرفه بالمنع، ولم يعرفه بالإخراج؛ لأن الاستثناء عند الحنفي لا إخراج به؛ إذ لم يدخل المستثنى في المستثنى منه أصلًا حتى يكون مخرجًا.

فالاستثناء لمنعه من الدخول، والفقهاء يستعملون الاستثناء أيضًا بمعنى قول: «إن شاء الله» في كلام إنشائي أو خبري.

وهذا النوع ليس استثناء حقيقيًا، بل هو من متعارف الناس. فإن كان بـ «إلا» ونحوها فهو استثناء حقيقي، أو «استثناء وضعي»، كأن يقول: لا أفعل كذا إلا أن يشاء الله، أو: لأفعلن كذا إلا أن يشاء الله، ومن العرفي قول الناس: إن يسر الله، أو: إن أعان الله، أو: ما شاء الله. وإنما سمي هذا التعليق - ولو كان بغير «إلا» - استثناء؛ لشبهه بالاستثناء المتصل في صرفه الكلام السابق له عن ظاهره.

والاستثناء المعنوي هو: الإخراج من الجملة بغير أداة استثناء، كقول المقر: له الدار، وهذا البيت منها لي. وإنما أعطوه حكم الاستثناء؛ لأنه في قوة قوله: له جميع الدار إلا هذا البيت. والاستثناء الحكمي يقصد به أن يرد التصرف مثلًا على عين فيها حق للغير، كبيع الدار المؤجرة؛ فإن الإجارة لا تنقطع بذلك، والبيع صحيح، فكأن البيع ورد على العين باستثناء منفعتها مدة

وأما قول من يقول بالإياس وقطع الطمع عن ذلك: فذلك - أيضاً - بعيد؛ لأن الإياس إنما يكون فيما يعلم أنه لا يكون ألبتة من نحو ما ذكر من قوله: ﴿وَلَا يَدْعُونَ آلَ جَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠] ونحوه، وأما مثل هذا فإنهم لا يفهمون منه الإياس وقطع الرجاء، بل كانوا يأتون بالفواحش، ويقولون: الله أمرهم بذلك، فأتى يقع لهم الإياس بذلك!؟

وأما عندنا فإنه على حقيقة المشيئة، وذلك أن من علم الله منه أنه يختار الكفر، ويؤثر ذلك على فعل الإيمان والطاعة - يشاء ذلك له على [ما] (١) علم أنه يختار، ومن علم منه أنه لا يختار ذلك لا يشاء؛ إذ لا يجوز أن يعلم منه غير الذي يكون أو أن يشاء غير الذي علم أنه يكون منه؛ لأنه جهل وعجز.

وأصله: أن شعيباً خاف أن تسبق (٢) منه زلة (٣) ويصير منه الاختيار لذلك فيشاء الله بذلك الزيغ والضلال، وكذلك جميع الأنبياء خافوا ذلك؛ كقول إبراهيم - عليه السلام - حيث قال: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ [الأنعام: ٨٠] وقول يوسف حيث قال: ﴿إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ﴾ [يوسف: ٧٦] كان خوف الأنبياء - عليهم السلام - أكثر من خوف غيرهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾.

معناه - والله أعلم - أنه لا (٤) نعلم إلى ماذا تصير عاقبة أمرنا، وعلم الله.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾.

قيل (٥): على الله اعتمدنا فيما تخوفنا (٦) من الإخراج، وإليه نلجأ في سلطانه ومملكه،

وبه نثق في وعده بما يعدنا من النصر والظفر على الأعداء.

وقوله - عز وجل -: ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾.

= الإجارة.

ينظر: لسان العرب (ثني)، وحاشية ابن عابدين (٥٠٩/٢)، وروضة الناظر (١٣٢) وجمع

الجوامع وحاشية البناني (٩/٢)، والتوضيح ومعه التلويح على التوضيح (٢٠/٢).

(٦) سقط في أ.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: سبق.

(٣) الزلة: استرسال الرجل بغير قصد؛ ومنه قيل للذنب بغير قصد: زلة؛ تشبيهاً بزلة الرجل. ينظر:

المفردات (٣١٣) (زلل)، المصباح المنير (٣٠٢) (زلل)، الكليات (٤١٥/٢)، التوقيف (٣٨٨).

(٤) في ب: أن لا.

(٥) ذكره ابن جرير (٤/٦) بمعناه.

(٦) في أ: يخوفونا.

قيل<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿أَفْتَحْ﴾، أي: احكم بيننا وبين قومنا بالحق.  
 روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ما كنت أعلم ما معنى الفتح في الآية حتى تزوجت امرأة من بني كذا، فوقعت بيننا مخاصمة، فقالت لي: تعال حتى أفاتحك إلى فلان، فعند ذلك عرفت أن المفاتحة هي المحاكمة<sup>(٢)</sup>.  
 وقوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ قيل<sup>(٣)</sup>: هو العذاب الذي كان وعد لهم أن ينزل عليهم بتكذيبهم شعيبًا وبأذاهم إياه.

ثم [ليس]<sup>(٤)</sup> للمعتزلة أدنى تعلق بقوله: ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾، يقولون: هو الدعاء والسؤال، وإن كان لا يحكم إلا بالحق، فعلى ذلك يقولون في قوله: ﴿رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢] ونحوه وكذلك يقولون في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ لكن عندنا يخرج قوله: ﴿أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢] و: ﴿أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾ على وجوه:

أحدها: يقول: ربنا افتح بيننا بحكمك وهو الحق.  
 والثاني: يقول: رب احكم بالحق في حادث الوقت كما حكمت في الوقت الماضي، وهو كقوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] وهو النبوة والهداية.  
 والثالث: على استعجال العذاب.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ﴾.  
 قد ذكرنا أن الملائمة كبرائهم وسادتهم، يقولون للاتباع والسفلة: ﴿لَئِنْ أَتَيْتُمْ شُعَيْبًا إِتَّكُمُ إِذَا لَخَيْرُونَ﴾.

قال أبو بكر<sup>(٥)</sup>: لجاهلون.  
 ثم يحتمل قوله: ﴿إِتَّكُمُ إِذَا لَخَيْرُونَ﴾ وجوهًا:  
 أحدها: أن شعيبًا كان يحذر قومه بالتطفيف<sup>(٦)</sup> في الكيل والوزن، ويأمرهم بوفاء حقوق الناس، بقوله: فأوفوا الكيل ولا تكونوا كذا. وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقَوْمٍ أَوْتُوا

(١) أخرجه ابن جرير (٥-٤/٦) (١٤٨٧٢) عن السدي.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٢٤/٦) (١٤٨٦٧، ١٤٨٦٩، ١٤٨٧٥). وذكره السيوطي في الدر (١٩١/٣) وعزه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن الأنباري في الوقف والابتداء، والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس.

(٣) ذكره الرازي في تفسيره (١٤٧/١٤) وكذا ابن عادل في اللباب (٢٢٦/٨).

(٤) سقط في ب.

(٥) انظر البحر المحيط لأبي حيان (٣٤٧/٤).

(٦) التطفيف لغة: البخس في الكيل والوزن، ومنه قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١] =

الْمَكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ﴿٨٥﴾ [هود: ٨٥]، فيقول الكبراء والرؤساء للسفلة: لئن اتبعتم شعبيًا في دينه وما يأمركم به من وفاء الحق للناس، فإنكم إذا لخاسرون للأرباح.

والثاني: أنه كان يحذرهم ويمنعهم عن عبادة الأصنام والأوثان، ويدعوهم إلى عبادة الله، ويرغبهم في ذلك، وهم كانوا يعبدون تلك الأصنام لتقربهم<sup>(١)</sup> عبادتهم إياها<sup>(٢)</sup> إلى الله زلفى، وتكون<sup>(٣)</sup> لهم شفعاء في الآخرة، فقالوا: لئن اتبعتم شعبيًا فيما يدعوكم إليه وينهاكم عنه، لكتنم من الخاسرين، لا شفعاء لكم في الآخرة.

والثالث: أنهم كانوا يوعدون شعبيًا بالإخراج بقولهم: ﴿لُنُخْرِجَنَّكَ يَشْعِيبُ﴾ فقالوا: ﴿لَيْنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا﴾ وهو<sup>(٤)</sup> يخرج لا محالة فتخرجون أنتم فصرتم من الخاسرين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الرِّجْفَ﴾.

قيل<sup>(٥)</sup>: الصيحة.

وقيل<sup>(٦)</sup>: الزلزلة.

قيل<sup>(٧)</sup>: أصابهم حر شديد، فرفعت لهم سحابة، فخرجوا إليها يطلبون الروح تحتها [فلما كانوا تحتها]<sup>(٨)</sup> سال عليهم العذاب، ورجفت بهم الأرض، فهلكوا، وهو ما ذكر في آية أخرى عذاب يوم الظلة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَثِيمِينَ﴾.

قد ذكرنا قوله: ﴿جَثِيمِينَ﴾ فيما تقدم.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْتَوْا فِيهَا الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ

الْخَاسِرِينَ﴾.

= فالتطفيف: نقص يخون به صاحبه في كيل أو وزن.

ينظر لسان العرب (طفف)، تاج العروس (طفف) والصحاح (طفف).

(١) في ب: ليقرب.

(٢) في ب: إليها.

(٣) في ب: ويكون.

(٤) في أ: وهي.

(٥) انظر تفسير الخازن والبغوي (٥٥١/٢) وتفسير أبي حيان (٣٤٧/٤).

(٦) انظر تفسير ابن جرير (٥/٦).

(٧) أخرجه ابن جرير (٦-٥/٦) (١٤٨٧٦) عن السدي، وفي (١٤٨٧٨) عن ابن إسحاق بنحوه.

(٨) سقط في أ.

هو - والله أعلم - مقابل قولهم: ﴿لَئِنْ أَتَيْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَخَيْرُونَ﴾ وجواب لهم يقول: الذين كذبوا شعيبًا هم الخاسرون لا الذين اتبعوه.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَأَن لَّمْ يَفْنَوْا فِيهَا﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: كأن لم يعيشوا فيها، ولم ينعموا قط.

وقيل<sup>(٢)</sup>: كأن لم يقيموا فيها.

قال القتيبي: يقال: غنيا بمكان كذا وكذا، أي: أقمنا، ويقال للمنازل: مغان،

واحدتها: مغنى، ويقال: كأن لم يغنوا فيها، أي: كأن لم يكونوا فيها قط.

وهو - والله أعلم - لما كانوا يستقلون نعم الله عليهم، ويستحققرونها، حتى قالوا:

لبئنا يومًا أو بعض يوم، وقوله: ﴿كَأَن لَّمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ﴾ [يونس: ٤٥] ونحوه،

وكله إخبار عن قطع آثارهم أنه لم يبق منهم أحد يحزن عليهم أو يبكي عليهم، حتى قال

شعيب: ﴿فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾.

وجائز أن يكون قول شعيب حيث قال: ﴿فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾

[الأعراف: ٩٣] حين علم أنهم يهلكون، وينزل بهم العذاب، أي: لا أحزن عليهم [على]

ما ذكر.

وقال بعضهم: هو على التقديم والتأخير، قال ذلك في الوقت الذي قال: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا

بِكُلِّ صِرَاطٍ﴾ يقول: كيف أحزن على قوم وعملهم ما ذكر.

وقوله: ﴿فَنَوَلَّى عَنْهُمْ﴾.

حين رآهم هلكى، فقال: فكيف آسى على قوم، أي: كيف أحزن على قوم قد كذبوني،

واختاروا عداوتي، وصاروا علي أعداء، فكيف أحزن عليهم بالهلاك، وهم أعدائي.

وقوله: ﴿يَقْوُونَ لَقَدْ أبلغتكم رسالتى ربى ونصحت لكم﴾. قد ذكرنا هذا.

**توله تعالى:** ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرِيْبٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ

﴿٩٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوْا وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً

وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩٥﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرِيْبٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾.

(١) أخرجه ابن جرير (٧/٦) (١٤٨٨٠، ١٤٨٨١) عن ابن عباس. كره السيوطي في الدر (٣/١٩١) وزاد

نسبته لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٧/٦) (١٤٨٨٢) عن ابن زيد. ذكره السيوطي في الدر (٣/١٩١) وزاد

نسبته لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

في الآية إضمار - والله أعلم - من وجهين:

أحدهما: قوله: وما أرسلنا في قرية من نبي فكذبوه إلا أخذنا أهلها المكذبين له بالبأساء، وما ذكر، وإلا لا يحتمل أن يرسل إليهم رسولا ثم يأخذهم بما ذكر من غير أن كان منهم رد وتكذيب له.

والثاني: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾ أهلكناها ﴿مِن نَّبِيِّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا﴾ قبل الهلاك ﴿بِالْبِأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ﴾ ثم لم يأخذ الله قوماً بالهلاك قبل أن يبعث رسولا إليهم، وقبل: أن يغيثوا هم ما أنعم عليهم بأنفسهم؛ كقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَسُولًا...﴾ [القصص: ٥٩] الآية؛ وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا بَقِيَ حَتَّى يَغْيُرُوا مَا بَأْنَفْسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] وقال: ﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [القصص: ٥٩] وغير ذلك من الآيات، أخبر أنه لا يأخذهم بالعذاب والهلاك إلا بعد قطع العذر لهم من جميع الوجوه، وإن كان له الإهلاك قبل أن يبعث إليهم الرسول لما ركب فيهم من العقول السليمة مما بها يوصل إلى فهم كل ما جعل فيهم من آثار وحدانيته وآيات<sup>(١)</sup> ربوبيته، وما جعل لهم من السمع والنطق ما به يوصل إلى سماع كل ما غاب والنطق بكل ما يريدون، ما لم يجعل ذلك لغيرهم من البهائم، وما أنعم عليهم من تصوير الصور ما لم يتمن أحد تحويله<sup>(٢)</sup> منها إلى غيرها من الصور، لكنه لا يهلكهم إلا بعد بعث الرسل إليهم لما أن الخلق على مراتب؛ منهم من يفهم بالعقل لا يحتاج إلى معونة السمع، وهم الحكماء والعلماء الذين يدركون الأشياء بالبدئية، ومنهم من لا يدرك إلا بمعونة السمع وهم كالصبيان، إنهم لا يدركون إلا بالسمع وفضل التنبيه، ومنهم من لا يدرك بالعقل ذلك ولا بالسمع حتى تصيهم الشدائد والعبير<sup>(٣)</sup> في أنفسهم وفيما أنعم عليهم، وهم كالبهائم الذين لا عقل لهم ولا سمع، ولكن يعرفون الشدائد وما يصيبهم من البلاء، فعلى ذلك يمتحنهم عز وجل، ويتليهم بالشدائد والبلايا أولاً، فإن رجعوا عن ذلك وعرفوا نعمه، وإلا أهلكتهم بعد ذلك فعند ذلك ينتهون ويتذكرون<sup>(٤)</sup>، وذلك قوله: ﴿فَأَخَذْنَاهُم بِالْبِأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ﴾ [الأعراف: ٤٢].

(١) في ب: وآثار.

(٢) في أ: تأويله.

(٣) في أ: الغير.

(٤) في ب: يتفكرون.

وقوله: ﴿إِلْبَاسًا وَالضَّرَّاءَ﴾ قد ذكرناه في صدر الكتاب<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَعَلَّهُمْ يَضُرُّونَ﴾.

أي: لكي يكون عليهم التضرع، أو لكي يلزمهم التضرع والتذكر.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ﴾.

وهو ما ذكر أهل التأويل السعة<sup>(٢)</sup> والرخاء بعد الشدة والقحط<sup>(٣)</sup>، وما حل بهم من

البلايا ﴿حَتَّىٰ عَفَوا﴾.

قيل: جمعوا وأكثروا، أي: كشف عنهم ذلك حتى كثروا فعند ذلك أهلكهم بغتة؛ لأن الهلاك في حال الشدة والبلاء لا يكون أخذًا ببغته؛ لأن كل من حل به بلاء وشدة يخاف فيه الهلاك فإذا أهلك في تلك الحال لم يكن أخذًا بالهلاك بغتة.

ألا ترى أنه سمي الموت الذي يموت به المؤمن من غير مرض<sup>(٤)</sup> حل به بغتة<sup>(٥)</sup>، والذي [يموت بمرض]<sup>(٦)</sup> يتقدم الموت لا، وأن الموت في الوجهين جميعًا لا يعلم بحلوله، لكنه إذا لم يتقدمه مرض فهو لا يخاف منه، وإذا كان به مرض خاف منه فلم يكن<sup>(٧)</sup> فجأة، فعلى ذلك إذا أخذوا في حال الشدة لم يكن أخذًا بالبغته لما يخافون فيه الهلاك، وإذا كانوا في سعة ورخاء لا يخافون فيؤخذون في تلك الحال، فذلك أخذ ببغته.

وقال: ﴿حَتَّىٰ عَفَوا﴾.

(١) ينظر تفسير سورة البقرة آية (١٧٧).

(٢) في أ: بالسعة.

(٣) القحط: انقطاع المطر وبيس الأرض، ويطلق على قلة خير الشيء، ينظر لسان العرب (قحط)، والمعجم الوسيط (٧١٦/٢) (قحط).

(٤) المرض في اللغة: إظلام الطبيعة واضطرابها بعد صفائها واعتدالها، وقال ابن دريد: المرض السقم وهو نقيض الصحة، قال ابن الأعرابي: المرض: النقصان، يقال: بدن مريض، أي: ناقص القوة. وقال الحرالي: ضعف في القوى يترتب عليه خلل في الأفعال.

وقال الراغب: خروج البدن عن الاعتدال الخاص وهو ضربان: جسمي، وروحاني وهو عبارة عن الرذائل كجهل وجبن ونفاق وغيرها؛ سميت به لمنعها عن إدراك الفضائل كمنع المرض للبدن عن التصرف الكامل أو لمنعها عن تحصيل الحياة الأخروية، أو لميل النفس به إلى الاعتقادات الرديئة، كما يميل المريض إلى الأشياء المضرة.

ينظر: التعريفات للجرجاني: ٢٢٣، لسان العرب (مرض)، والتوقيف على مهمات التعاريف

ص (٦٤٩).

(٥) في أ: موت فجأة.

(٦) في أ: يمرض.

(٧) في أ: لم يكن.

قيل<sup>(١)</sup>: كان أهلك بعضهم وترك بعضاً حتى عفوا، أي: كثروا من ذلك البعض، ولكن الوجه فيه ما ذكرنا من البأساء والضراء والشدائد والقحط، ثم كشف ذلك عنهم فكثروا، ثم أهلكهم، والله أعلم.

قوله - عز وجل -: ﴿قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ﴾.

قالوا: إن آباءنا قد كان ينزل ذلك بهم وتصيبهم مرة شدة ومرة نعمة ولم يكن ذلك بعقوبة لهم، فعلى ذلك ما يصيبنا من الشدائد والبلايا ليس ذلك بعقوبة لنا، ولكن دوران الدهر وتصرفه على الشدة والبلاء مرة، ومرة على الخصب والشعة، ثم أخبر أنه أخذهم بغتة بعد قولهم: ﴿قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلَ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوْ امِنَ أَهْلَ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُرْحِيٌّ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩٩﴾﴾.

قوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا﴾.

قيل: آمنوا واتقوا قبل أن يهلكوا بعد ما أصابهم من الشدائد والبلايا؛ ﴿لَفَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ...﴾ الآية.

أي: لأعطوا كل خير ينال من السماء والأرض، والبركة ما ينال من كل خير على غير - مؤنة [وقيل: البركة: كل شيء ينال بلا تبعة عليه ولا شدة - ذكرها هنا أنه يفتح عليهم بركات من السماء والأرض لو آمنوا واتقوا، وذكر إذا لم يؤمنوا ونسوا ما ذكروا به أنه يفتح عليهم أبواب كل شيء، ولم يذكر البركة، ففيما لم يذكر البركة ينقصهم ما فتح عليهم من كل شيء ويسوؤهم وفيما ذكر فيه البركة بعد الإيمان لا يلحقهم من ذلك تبعة ولا غرم، [والله أعلم]<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ يحتمل قوله: ولكن كذبوا النعم التي أنعمها عليهم، أي: الرسل، فأخذناهم بما كانوا يكسبون من التكذيب، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٩/٦) عن كل من: ابن عباس (١٤٨٩٢، ١٤٨٩٣، ١٤٨٩٨)، مجاهد (١٤٨٩٤، ١٤٨٩٥)، السدي (١٤٨٩٦)، الضحاك (١٤٨٩٩)، ابن زيد (١٤٩٠١)، إبراهيم (١٤٨٩٧)، وذكره السيوطي في الدر (٣/١٩٢) وعزاه لابن المنذر عن ابن عباس، ولابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) سقط في ب.



وقوله - عز وجل - : ﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ ﴾ .

خرج هذا في الظاهر مخرج الاستفهام، ولكن في الحقيقة على الإيجاب؛ كقوله: ﴿ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ آتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ... ﴾ [النور: ٥٠] الآية، هذا في الظاهر وإن خرج مخرج الشك والارتياب، فهو في الحقيقة على الإيجاب؛ كأنه قال: في قلوبهم مرض وارتابوا وخافوا أن يحيف الله عليهم، فعلى ذلك قوله: ﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ ﴾ [أو أمن أهل القرى]<sup>(١)</sup> على الإيجاب، كأنه قال: قد أمن أهل القرى أن يأتيتهم بأسنا بيئاتاً، ﴿ أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى ﴾ الآية.

ثم اختلف في قوله: ﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ ﴾ ﴿ أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ ﴾ إلى آخر ما ذكر: قال الحسن: هذه الآيات في الأمم السالفة، أخبر عن أمنهم بنزول بأس الله وعذابه بهم، لكن ذكر في هذه الأمة ليكونوا على حذر عن مثل صنيعهم. وقال الآخرون: هذه الآيات في قري<sup>(٢)</sup> هذه الأمة لا في الأمم السالفة، يقول: أمن هؤلاء بأسنا كما أمن أولئك منه فإنهم إذا صنعوا مثل صنيعهم ينزل بهم في الآخرة من العذاب مثل ما أنزل بأولئك في الدنيا من العذاب.

وقوله: ﴿ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ ﴾ و ﴿ ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾

أخبر أن العذاب إنما نزل بهم في حال الأمن وهو وقت النوم واللعب؛ لأنه هو وقت الغفلة والسهو، وأمن ما يكون الإنسان إنما يكون في حال النوم، وإنما نزل بهم في وقت الغفلة والسهو، يذكر بهذا - والله أعلم - أهل مكة وغيرهم من الكفرة بتكذيبهم رسول الله؛ لثلا يكونوا آمنين عن بأس أبداً في وقت من الأوقات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ .

المكر في الشاهد: هو أن يراقب من عدوه حال غفلة لينتقم منه وينتصر، فإذا كان ما ذكرنا فسمى ما ينزل بهم من العذاب في حال الغفلة مكراً، وعلى ذلك الامتحان فيما بين الخلق: هو استظهار ما خفي على بعضهم من بعض، فيأمرون بذلك وينهون، فسمى الله - تعالى - ذلك امتحاناً لمعنى الأمر والنهي، وإن كانت الخفيات عن الخلق ظاهرة له بادية عنده.

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ .

فالآية على المعتزلة؛ لأنهم يأمنون مكر الله في الصغائر [حيث قالوا: الصغائر]<sup>(٣)</sup>

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: قري.

(٣) سقط في أ.

مغفورة، ليس له أن يعذبهم عليها، فهو أمن من مكره، ويأسون من رحمته لقولهم في الكبائر: إنه ليس له أن يعفو عنهم، وقد أخبر ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] وهم قد أسوا من رحمة الله في الكبائر، وأمنوا مكره في<sup>(١)</sup> الصغائر، فهاتان الآيتان على المعترلة.

وقوله: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ أي: جزاء مكرهم [سمي]<sup>(٢)</sup> جزاء المكر مكرًا، [كما]<sup>(٣)</sup> سمي جزاء السيئة سيئة، وجزاء الاعتداء اعتداء، وإن لم يكن الثاني اعتداء، ولا سيئة، فعلى ذلك تسمية جزاء المكر مكرًا، وإن لم يكن [الثاني]<sup>(٤)</sup> مكرًا، والله أعلم. ألا ترى أنه لم يجز أن يسمى مكرًا ولو كان على حقيقة المكر لسمي بذلك؛ فدل أنه جزاء، وجائز أن يكون المراد من مكره جزاء مكرهم سمي الجزاء باسم المكر؛ لأنه جزاؤه؛ كقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلَهَا﴾ [الشورى: ٤٠] والثانية ليست بسيئة.

**قوله تعالى:** ﴿أُولَئِكَ يَهْدِي لِلَّذِينَ يَرْتُوتِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِهَا أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصَبْنَهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ تِلْكَ الْقَرْيُ نَفْضُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبِيَائِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ ﴿١٠١﴾ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَتَقِينَ ﴿١٠٢﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ يَهْدِي لِلَّذِينَ يَرْتُوتِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِهَا﴾.

على تأويل من يجعل الآية في الأمم السالفة، يقول: أو<sup>(٥)</sup> لم يوفقوا ولم يهدوا للصواب بهلاك أمة بعد أمة، وقوم بعد قوم، وعلى تأويل من يقول بأن الآية في هذه الأمة، يقول: ألم بين لهؤلاء الذين ورثوا الأرض من بعد هلاك أهلها أن لو نشاء أصبناهم [بعذاب]<sup>(٦)</sup> بذنوبهم، كما أصاب أولئك العذاب بذنوبهم.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ يَهْدِي لِلَّذِينَ يَرْتُوتِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِهَا﴾، أي: من بعد هلاك أهلها.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ يَهْدِي﴾ على إسقاط الواو والألف، أي: لم يهد للذين يرتون

الأرض.

(١) في أ: عن.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: ألم.

(٦) سقط في ب.

ثم يحتمل قوله: لم يهد لهم أولم يتفكروا بما أهلك الأولين وما حل بهم بتكذيبهم الرسل أنهم كانوا إذا تركوا التفكير والنظر فيهم وما نزل بهم لم يهد لهم.

والثاني: قد هداهم لكن نفى ذلك عنهم لما لم ينتفعوا به، وهو ما نفى عنهم من السمع والبصر والعقل لما لم ينتفعوا به.

ويحتمل على غير إسقاط [أو] كأنه قال: أو لم يهد للذين يرثون الأرض، أو لم يهدهم الرسول قدرة الله في إهلاك الأمم الخالية، فعلى ذلك هو قادر على إهلاك الذين يرثون الأرض من بعد أهلها يحتمل هذه الوجوه التي ذكرنا، والله أعلم.

أو يقول: أو لم يهد لهم وراثه الأرض من بعد هلاك أهلها أنهم بما أهلكوا حتى يرتدعوا ويمتنعوا عن مثله.

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: قد هداهم وبين لهم أن من تقدمهم، إنما هلكوا بما أصابوا من ذنوبهم من التكذيب والعناد، لكن لم يهتدوا لعنادهم.

والثاني: لم يهدهم لما لم يتفكروا فيها، ولم ينظروا، على التلاوة قرئت بإسقاط [الواو]<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ﴾.

فإن كانت في الأمم السالفة، فقوله: أن لو نشاء أصبنا قومًا بعد قوم بذنوبهم.

وإن كانت في المتأخرين فيكون قوله: أن لو نشاء أصبنا هؤلاء بذنوبهم على ما أصاب أولئك بذنوبهم، ونطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون، والطبع يحتمل الختم، أي ونختم<sup>(٢)</sup> على قلوبهم، ويحتمل الطبع ظلمة الكفر، أي: ستر قلوبهم بظلمة الكفر؛ كقولهم: وكل شيء ستر شيئًا وتغشاه فهو طبع.

﴿فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ يحتمل وجهين:

يحتمل لا يسمعون لما لا ينتفعون به.

ويحتمل: لا يسمعون، أي: لا يجيبون؛ كقوله: سمع الله لمن حمده<sup>(٣)</sup>، قيل:

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: ختم.

(٣) لفظه خير، ومعناه: الدعاء بالاستجابة. قال الخطابي: معنى «سمع»: استجاب، قال: قد يحتمل أن يكون دعاء من الإمام للمؤمنين؛ لأنهم يقولون: ربنا لك الحمد. وعلى مذهب أكثر العلماء في جمع الإمام والمؤمن بين كلمتين، فتشيع الدعوة من كلا الطائفتين لنفسه ولأصحابه. ينظر المطلع على أبواب المقنع ص (٧٦).

أجاب الله لمن حمده، أي: دعاءه.

وقوله - عز وجل - : ﴿تِلْكَ الْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا﴾.

قوله: ﴿نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾ أي: قصصنا عليك: بما قص<sup>(١)</sup> عليه من الأنبياء، يخبر رسوله أن القرى التي كانت من قبل قد سألوا رسلهم الآيات، فجاءوا بها، ولم يصدقوها، فعلى ذلك هؤلاء، إنك لو أتيت ما سألوك من الآيات لم يؤمنوا بها، ولم يصدقوها، يخبره عن تعنتهم ومكابرتهم وعنادهم.

والثاني: يذكر أن الآيات ليس يجب أن يأتوا بها من الجهة التي يريدون، إنما يجب أن يأتوا بما هو حجة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ [يحتمل وجوهاً]<sup>(٢)</sup>:

يحتمل الأنبياء التي أنبأت الرسل أقوامهم من نزول العذاب بهم بالتكذيب والكفر بها. ويحتمل البيئات التي تدل على صدق الرسل بما يقولون ويخبرون بعد ما سألوهم الآيات، لكن ردوها ردّ عناد ومكابرة بعدما عرفوا أنها حق.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ﴾.

أي: ما كانوا ليؤمنوا لما رأوا بأسنا بما كذبوا من قبل، أي: لا ينفعهم إيمانهم عند رؤيتهم بأس الله؛ كقوله: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَوَ تَكُنَّ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]. ويحتمل: ما كانوا ليؤمنوا بسؤالهم الآيات إذا أتاهم الآيات بما كذبوا من قبل؛ لأن تركهم الإيمان وتكذيبهم الرسل ليس لما لم يكن لهم الآيات، ولكن للتعنت، فأخبر أنهم وإن سألوا الآيات فإنهم لا يؤمنون.

والثالث: ما كانوا ليؤمنوا بما يخبرهم<sup>(٣)</sup> الرسول من إتيان العذاب بهم بما كذبوا من قبل من الأنبياء<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ﴾.

يحتمل العهد المذكور وجوهاً ثلاثة:

أحدها: عهد الخلقة؛ لما في خلقة كل أحد من الشهادة بالوحدانية له والألوهية، فلم يوفوا بتلك العهود بل نقضوها.

(١) في أ: ما قص.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: بما أخذهم.

(٤) في أ: الأنبياء عليهم السلام.

والثاني: العهد الذي أخذ الله عليهم على ألسن الرسل؛ كقوله: ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي...﴾ [المائدة: ١٢] الآية، فلم يوفوا بذلك.

والثالث: ما أعطوا هم من أنفسهم من العهد؛ كقول فرعون لموسى: ﴿يَأْتِيَهُ السَّاحِرُ أَدْعَىٰ لَنَا رَبِّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ إِنَّا لَمُهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٩]، فلم يوفوا بما أعطوا هم من العهود.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ﴾.

[أي] (١) وقد وجدنا أكثرهم فاسقين بنقض العهد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمُ مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا فَأَنْظَرُ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ (١١٣) وَقَالَ مُوسَىٰ يَا فِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٤﴾ حَقِيقٌ عَلَىٰ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١١٥﴾ قَالَ إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٦﴾ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ ﴿١١٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بِيضَاءٌ لِلنَّظِيرِينَ ﴿١١٨﴾ قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ ﴿١١٩﴾ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ فَأَذَّآ تَأْمُرُونَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوا أَزِجُّهُ وَأَنَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴿١٢١﴾ يَا تَوَكَّلْ بِكُلِّ سَجِرٍ عَلِيمٍ ﴿١٢٢﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمُ مُوسَىٰ﴾.

يحتمل قوله: ثم بعثنا من بعد هلاك قرون كثيرة موسى رسولا بآياتنا إلى فرعون وملئه، يحتمل قوله: ﴿يَأْتِيَتُنَا﴾، حججنا، ثم يحتمل حجج وحدانية الله وألوهيته، ويحتمل آيات رسالته ونبوته، وعلى قول الحسن: بآياتنا: ديننا، وعلى ذلك يتناول جميع الآيات التي ذكرت في القرآن.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ﴾.

إن موسى كان مبعوثاً إليهم جميعاً إلى فرعون والملأ والأتباع جميعاً، لا أنه كان مبعوثاً إلى فرعون وملئه خاصة دون الأتباع، وكذلك ذكر في مكان آخر إلى فرعون خاصة (٢)، وهو بعث إليهم جميعاً، لكن يخرج تخصيص ذكر (٣) هؤلاء القادة - والله أعلم - لما أن

(١) سقط في أ.

(٢) كما في قوله تعالى: ﴿أَذْهَبَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ [طه: ٢٤]، ﴿فَأْتَيْنَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦].

(٣) في أ: ما ذكر.

الذي ينازع الأنبياء والرسل هم الكبراء والرؤساء دون الأتباع والسفلة، والأتباع هم الذين يصدرون لآراء الكبراء، ويتبعونهم فيما يدعونهم إليه، وعلى ذلك سمو الكبراء والرؤساء أضداد الرسل، وإلا كان موسى مبعوثاً إليهم جميعاً؛ الوضع منهم والرفيع.

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَظَلَمُوا بِهَا ﴾ .

قال بعضهم: قوله: ﴿ فَظَلَمُوا بِهَا ﴾ أي: ظلموا بالآيات والحجج التي أتى [بها]<sup>(١)</sup> موسى إلى فرعون وقومه، سمي ظلماً؛ لأنهم سموا تلك الآيات سحرًا بعد ما عرفوا أنها منزلة من الله، فوضعوها غير موضعها، والظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه. وقال قائلون: قوله: ﴿ فَظَلَمُوا بِهَا ﴾ أي: ظلموا نعم الله التي أنعمها عليهم حيث عبدوا غيره، فصرفوا شكر تلك النعم إلى غير الذي أنعمها عليهم، فذلك ظلم، شكروا من لم ينعم عليهم وصرفوا عمن أنعم عليهم، والله أعلم.

ويحتمل: ظلموا الأتباع بتلك الآيات حيث منعوهم عن اتباع الرسول واستتبعوهم.

أو يقول: ظلموا بها أنفسهم حيث تركوا اتباعها.

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴾ .

هذا الخطاب في الظاهر لرسول الله ﷺ وكان المراد بالخطاب غيره، أمر كلاً بالنظر في عاقبة المفسدين لما حل بهم بفسادهم؛ لأن من نظر في عاقبة ما حل بغيره بمعصية أو فساد يمتنع عن مثله، وأمكن أن يكون الخطاب لرسول الله ﷺ لوجهين: أحدهما: لما له بما حل بهم بعض التسلي لأذاهم إياه؛ لأن من توسم<sup>(٢)</sup> حلول الهلاك على عدوه في العاقبة صبر على أذاه، ويكون<sup>(٣)</sup> له بعض التسلي في ذلك [والثاني]<sup>(٤)</sup> يذكرهم وينبئهم بما يحل بهم في العاقبة؛ ليمنتعوا عما ارتكبوا من المعاصي؛ لأن ذلك أجزر.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يُفْرَعُونَ إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

فإن قيل: كيف قال إني رسول الله وذلك يخرج في الظاهر مخرج الامتداح<sup>(٥)</sup> والتركية، وقد نهينا<sup>(٦)</sup> عن ذلك؛ لأنه أخير [أنه] بمحل الذي توضع<sup>(٧)</sup> الرسالة فيه، وأنه

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: توهم.

(٣) في أ: أو يكون.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: الأضداد.

(٦) في أ: نبهنا.

(٧) في أ: يوضع.

أهل لها؟ قيل: ليس فيه امتداح نفسه ولا تزكية له؛ لأنه إنما يذكر منة الله تعالى أنه جعله بحيث توضع<sup>(١)</sup> فيه الرسالة، وجعله أهلاً لها والتزكية والامتداح إنما يقع فيما هو فعله حقيقة لا فعل الله، أو إن<sup>(٢)</sup> كان تزكية وامتداحاً فهو أمر بذلك، فجاز ذلك بالأمر.

أو أراد بذلك تعريفه؛ لما كان من عادة الملوك أنهم إذا بعث بعضهم إلى بعض رسولاً<sup>(٣)</sup> فإنهم لا يستقبلون الرسل بالمكروه والشر، بل يعظمون الرسل ويكرمونهم، وإن كان بينهم معادة، فذكر أنه رسول من رب العالمين؛ لئلا يستقبل بالمكروه.

وقوله: ﴿مَنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قيل: العالم: هو جوهر الكل، وهو قول الفلاسفة.

وقال أبو بكر الأصم: رب العالمين، أي: ملك الخلائق.

وقوله - عز وجل -: ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾.

قال أهل التأويل: إن موسى لما قال لفرعون [إني رسول من رب العالمين فقال له كذبت فعند ذلك قال له موسى ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾، وأمکن أن يكون ذلك منه على غير تكذيب القول من فرعون ولكنه قال ذلك؛ لما أنه<sup>(٤)</sup> حقيق على كل أحد أكرمه الله بالرسالة واختاره لها ألا يقول على الله إلا الحق، أو أن يقول: إني رسول من رب العالمين حقيق على [بعد]<sup>(٥)</sup> ما أكرمني بالرسالة أن لا أقول على الله إلا الحق. وقوله: ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾: قد ذكرنا ألا يصح الابتداء بهذا إلا

بعد أن يسبق من فرعون كلام خرج ذلك الكلام من موسى جواباً لما كان منه، وهو ما قال أهل التأويل: [أنه قال له: لما قال: إني رسول من رب العالمين إليك - كذبت؛ لم يرسلك إلينا، وكلاماً نحو هذا؛ فعند ذلك قال: ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ أي ما كان ينبغي لي أن أقول على الله الكذب وهو كما<sup>(٦)</sup>] قال عيسى<sup>(٧)</sup>: ﴿سُبْحَانَكَ مَا

(١) في أ: يوضع.

(٢) في أ: وإن.

(٣) في ب: برسول.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

(٧) هو خامس أولي العزم من الرسل الذين أمر الله رسوله محمداً - صلى الله عليه وسلم - أن يصبر

كما صبروا: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرْنَا أَوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥] وهم الذين ذكرهم الله في

قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣] وقد خلق الله عيسى - عليه السلام - من أم بلا

أب كما خلق الله آدم - عليه السلام - بلا أم ولا أب، وخلق حواء من ضلع آدم بلا أم ولا أب،

فلهذا الخلق والأمر تبارك الله أحسن الخالقين: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ

يَكُونُ لِيَ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّكَ ﴿١١٦﴾ [المائدة: ١١٦]، لما قال له: أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله كان ذلك القول من عيسى [بعد] (١) ما ادعى قومه على عيسى أنه قال لهم ذلك، وكذلك قول الملائكة: ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِسْنَا مِنْ دُونِهِمْ﴾ [سبأ: ٤١] بعد ما قال لهم: ﴿أَهْوَلَاءِ بِإِذْكُرِّ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ [سبأ: ٤٠]، فعند ذلك قالوا: ﴿سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِسْنَا مِنْ دُونِهِمْ﴾ [سبأ: ٤١]، خرج ذلك القول منهم جواب ما تقدم، فعلى ذلك قول موسى: ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾، خرج على تقدم قول كان منهم، والله أعلم.

ومن قرأ (٢): ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ فتأويله: محقوق: على ألا أقول على الله إلا الحق، ومن قرأ بتشديد على (٣) فتأويله: حق على ألا أقول على الله إلا الحق (٤).

قَالَ لَبُّ كُنْ فَيَكُونُ ﴿آل عمران: ٥٩﴾ وأم عيسى - عليها السلام - مريم ابنة عمران من سلالة داود عليهم السلام، وعيسى آخر أنبياء بني إسرائيل، وليس بينه وبين نبي الإسلام - صلى الله عليه وسلم - أحد من الأنبياء كما ثبت عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «أنا أولى الناس بابن مريم، والأنبياء أولاد علات ليس بيني وبينه نبي»، وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أنا أولى الناس بعيسى - عليه السلام - والأنبياء إخوة أولاد علات، وليس بيني وبين عيسى نبي». ينظر رسالة الشرائع السابقة ومدى حجيتها في الشريعة الإسلامية ص (٧٠).

- (١) سقط في أ.
- (٢) القراءة الأولى هي قراءة العامة «على أن» ب «على» التي هي حرف جر داخل على «أن» وما في حيزها، وأما قراءة التشديد فهي قراءة نافع والحسن. ينظر: إتحاف الفضلاء (٢٢٧)، البحر المحيط (٤/٣٥٥)، التبيان للطوسي (٤/٥٢٠)، تفسير الطبري (١٣/١٤)، النشر لابن الجزري (٢/٢٧٠).
- (٣) وهي قراءة نافع والحسن كما في المصادر السابقة.
- (٤) قراءة نافع فيها وجه:

أحدها: أن يكون الكلام قد تم عند قوله: (حقيق)، و(على) خبر مقدم، (ألا أقول) مبتدأ مؤخر، كأنه قيل: على عدم قول غير الحق، أي: فلا أقول إلا الحق.  
الثاني: أن يكون (حقيق) خبراً مقدماً، و (ألا أقول) مبتدأ على ما تقدم بيانه.  
الثالث: (ألا أقول) فاعل ب (حقيق) كأنه قيل: يحق ويجب ألا أقول، وهذا أغرب الوجوه، لوضوحه لفظاً ومعنى، وعلى الوجهين الأخيرين تتعلق (على) ب (حقيق)؛ لأنك تقول: (حق عليه كذا) قال تعالى: ﴿أَوَلَيْكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾ [الأحقاف: ١٨]. وعلى الوجه الأول يتعلق بمحذوف على ما تقرر.

وأما رفع (حقيق) فقد تقدم أنه يجوز أن يكون خبراً مقدماً، ويجوز أن يكون صفة ل (رسول)، وعلى هذا فيضعف أن يكون (من رب) صفة؛ لئلا يلزم تقديم الصفة غير الصريحة [على الصريحة]، فينبغي أن يكون متعلقاً بنفس (رسول)، وتكون (من) لابتداء الغاية مجازاً.  
ويجوز: أن يكون خبراً ثانياً. ويجوز أن يكون مبتدأ وما بعده الخبر على قراءة من شدد الباء، وسوغ الابتداء بالنكرة حينئذ تعلق الجار بها.



وقوله - عز وجل - : ﴿قَدْ جِئْتُكُمْ بَيْنَهُ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ .

يحتمل: ﴿بَيْنَهُ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ما بين وحدانية الله تعالى وألوهيته .

ويحتمل: بينة الرسالة<sup>(١)</sup> ما بين أني رسول رب العالمين، غير كاذب عليه ولا مفتر .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ أي: لا تستعبدهم؛ فإنهم ليسوا

بعبيد، لم يرد إرسالهم معه، ولكن طلب استنقاذهم من العبودية؛ كقوله: ﴿أَنْ عَبَدْتَ بَنِي

إِسْرَائِيلَ﴾ [الشعراء: ٢٢] .

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ .

دل قول فرعون: ﴿إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ﴾ أن موسى أراد بقوله: ﴿قَدْ جِئْتُكُمْ بَيْنَهُ مِنْ

رَبِّكُمْ﴾ : الآية .

ودل قوله: ﴿إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ أنه [لعنه الله]<sup>(٢)</sup> قد

كان عرف أنه ليس بiale، و عرف عبودية نفسه حيث طلب منه الآية على صدق ما ادعى من

الرسالة، ولو كان عنده أنه إله، لكان قال لموسى: أنا الإله فمتى أرسلتلك، ولم يطلب

منه<sup>(٣)</sup> الآية .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ﴾ .

قال أبو عوسجة الثعبان: الحية<sup>(٤)</sup> : قال: كل حية تسمى ثعباناً، والثعابين جماعة .

= فقد تحصل في رفعه أربعة أوجه، وهل هو بمعنى فاعل، أو بمعنى مفعول؟ الظاهر أنه يحتمل

الأمرين مطلقاً، أعنى على قراءة نافع وقراءة غيره .

وقال الواحدي ناقلاً عن غيره: إنه مع قراءة نافع محتمل للأمرين، ومع قراءة العامة بمعنى

مفعول فإنه قال: (و«حقيق» على هذه القراءة - يعني قراءة نافع - يجوز أن يكون بمعنى فاعل) .

قال شمر: (تقول العرب: حق على أن أفعل كذا) .

وقال الليث: (حق الشيء، معناه: وجب، ويحق عليك أن تفعله، وحقيق على أن أفعله، فهذا

بمعنى فاعل)، ثم قال: (وقال الليث: وحقيق بمعنى مفعول، وعلى هذا تقول: فلان محقوق عليه

أن يفعل .

قال الأعشى :

لمحقوقه أن تستجيبني لصوته وأن تعلمي أن المعان موفوق

وقال جرير :

..... . . . . قصر فإنك بالتقصير محقوق

ثم قال: (وحقيق على هذه القراءة - يعني قراءة العامة - بمعنى: محقوق) انتهى ينظر: اللباب

(٢٤٨/٩-٢٤٩) .

(١) في أ: الرسل له .

(٢) سقط في أ .

(٣) في أ: عنه .

(٤) الحية: اسم يطلق على الذكر والأنثى، فإن أردت التمييز قلت هذا حية ذكر، وهذه حية أنثى، قاله =

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: الثعبان هي الحية الذكر<sup>(١)</sup>.  
وقوله: ﴿مُيِّنٌ﴾ أي: مبين أنها حية، وهو كما ذكر<sup>(٢)</sup>: ﴿فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ شَعْنَى﴾ [طه: ٢٠].  
﴿مُيِّنٌ﴾: لا يشك أحد أنها ليست بحية، ويحتمل ﴿مُيِّنٌ﴾ أي: مبين أن ذلك التغيير  
والتحويل لا يكون إلا من الله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَنَزَعَ يَدُهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّظِيرِينَ﴾.  
ذكر نزع يده ولم يذكر من ماذا، فهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَأَدْخَلَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ فَخَرَجَ  
بَيْضَاءَ مَن غَيْرِ سَوِيَّةٍ﴾ [النمل: ١٢] [أي: من غير أذى ولا آفة]<sup>(٣)</sup>، وقال أهل التأويل<sup>(٤)</sup>:  
من غير برص<sup>(٥)</sup>، ولكن عندنا: من غير سوء من غير أن تستقبح<sup>(٦)</sup> أو تستقدر؛ لأن  
خروج الشيء عن خلقته وجوهره مما يستقدر، فأخبر أنه لم يكن كذلك.

فإن قيل لنا: ما الحكمة في إدخال يده جيبه على ما هي عليه وإخراجه إياها بيضاء من  
غير أن كانت كذلك قبل أن يدخلها، وكذلك صيرورة العصا [حية]<sup>(٧)</sup> بعد ما طرحها على  
الأرض دون أن تصير حية وهي في يده قبل ذلك؟ [قيل]<sup>(٨)</sup> - والله أعلم - : إنه إنما  
أراهم آيته بعد ما أخرج العصا عن سلطانه وتدييره؛ ليعلم أنها إنما صارت لا بتدييره  
وتغييره ولكن بالله عز وجل، وكذلك اليد صيرها آية بعدما غيها عن بصره وتدييره؛ ليعلم  
أنها صارت كذلك لا به ولكن بالله عز وجل والآية: هي التي تخرج عن وسع الخلق  
وتدييرهم.

= المبرد في «الكامل». وإنما دخلته الهاء؛ لأنه واحد من جنس كبطة ودجاجة، على أنه قد روي عن  
بعض العرب: رأيت حية على حية، أي: ذكرًا على أنثى. وفلان حية ذكر. والنسبة إلى الحية:  
حيوي، والحيوت: ذكر الحيات، أنشد الأصمعي:

ويأكل الحية والحيوتا ويخنق العجوز أو تموتا

وذكر ابن خالويه لها مائتي اسم.

ينظر: حياة الحيوان (١/٢٤٩).

(١) أخرجه ابن جرير (١٦/٦) (١٤٩٢٢).

وذكره السيوطي في الدر (٣/١٩٧) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي

الشيخ من طرق عن ابن عباس.

(٢) في أ: ذكرنا.

(٣) في ب: أذى وآفة.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٧/٦) (١٤٩٢٦) و(١٤٩٢٧) عن ابن عباس وغيره.

(٥) بياض يقع في الجسد لعله. ينظر المعجم الوسيط (١/٤٩) (برص).

(٦) في أ: يستقبح.

(٧) سقط في أ.

(٨) سقط في ب.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ﴾ .

وقال في آية أخرى: ﴿قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ﴾ [الشعراء: ٣٤]، يحتمل أن يكون فرعون قال للملأ: إن هذا كذا، ثم قال الملأ لقومه: إن هذا لساحر عليم، أراد - والله أعلم - تليس ما أتى به موسى من الآية على قومه، وأراد بقوله: ﴿رِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ﴾ [الشعراء: ٣٥] إغراء قومه عليه.

والسحر عندنا<sup>(١)</sup> هو من آيات الرسالة ولو كان ما أتى [به]<sup>(٢)</sup> موسى سحرًا كان ذلك

(١) السحر - بالكسر وسكون الحاء المهملة - هو فعل يخفى سببه ويوهم قلب الشيء عن حقيقته، كذا قال ابن مسعود.

وفي «كشف الكشاف»: السحر في أصل اللغة الصرف، حكاه الأزهري عن الفراء ويونس، وقال: وسمى السحر سحرًا؛ لأنه صرف الشيء عن جهته، فكأن الساحر لما أرى الباطل حقًا، أي: في صورة الحق، وخيل الشيء على غير حقيقته - فقد سحر الشيء عن وجهه، أي صرفه.

وذكر عن الليث أنه عمل يتقرب به إلى الشيطان ومعونة منه، وكل ذلك الأمر كينونة السحر، فلم يصل إلى تعريف يعول عليه في كتب الفقه.

والمشهور عند الحكماء منه غير المعروف في الشرع، والأقرب أنه الإتيان بخارق عند مزاوله قول أو فعل محرم في الشرع، أجرى الله سبحانه سنته بحصوله عنده ابتداءً، فإن كان كفرًا في نفسه كعبادة الكواكب، أو انضم معه اعتقاد تأثير من غيره تعالى كفر صاحبه، وإلا فسق وبُدع. نقل في الروضة عن كتاب الإرشاد لإمام الحرمين: أن السحر لا يظهر إلا على فاسق، كما أن الكرامة لا تظهر إلا على متقٍ، وليس له دليل من العقل إلا إجماع الأمة، وعلى هذا تعلمه حرام مطلقًا وهو الصحيح عند أصحابنا؛ لأنه توصل إلى محذور عنه للغنى. انتهى.

وفي البيضاوي في تفسير قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ أَنَّهُ سِحْرٌ كَذِبٌ﴾ [البقرة: ١٠٢] المقصود بالسحر: ما يستعان في تحصيله بالتقرب إلى الشيطان، مما لا يستقل به الإنسان، وذلك لا يحصل إلا لمن يناسبه في الشرارة وخبث النفس، فإن التناسب شرط في النظام والتعاون، وبهذا يميز الساحر عن النبي والولي.

وأما ما يتعجب منه كما يفعله أصحاب الحيل بمعونة الآلات والأدوية، أو يريه صاحب خفة اليد فغير مذموم، وتسميته سحرًا على التجوز، أو لما فيه من الدقة؛ لأن السحر في الأصل موضوع لما خفي سببه، انتهى.

وفي الفتاوى الحمادية: السحر نوع يستفاد من العلم بخواص الجواهر وبأمر حسابية في مطالع النجوم، فيتخذ من تلك الجواهر هيكل مخصوص على صورة الشخص المسحور ويتصد له في وقت مخصوص في المطالع، وتقرن به كلمات يتلفظ بها من الكفر والفحش المخالف للشرع، ويتوصل في تسميتها إلى الاستعانة بالشياطين، وتحصل من مجموع ذلك - بحكم إجراء الله العادة - أحوال غريبة في الشخص المسحور. انتهى.

وكونه معدودًا من الخوارق مختلف فيه.

وقال الحكماء: السحر مزج قوى الجواهر الأرضية بعضها ببعض.

قال الإمام فخر الدين الرازي في «التفسير الكبير»: اعلم أن السحر على أقسام:

القسم الأول: سحر الكلدانيين والكسدائين الذين كانوا في قديم الدهر، وهم قوم يعبدون

الكواكب، ويزعمون أنها هي المدبرة لهذا العالم ومنها تصدر الخيرات والشورور والسعادة =

= والنحوسة، وهم الذين بعث الله تعالى عليهم إبراهيم عليه السلام مبطلاً لمقاتلتهم، وراداً عليهم في مذاهبهم وعقائدهم.

**والقسم الثاني من السحر:** سحر أصحاب الأوهام والنفوس القوية، قالوا اختلف الناس في الإنسان، فأما إذا قلنا بأن الإنسان هو هذه البنية فلا شك أن هذه البنية مركبة من الأخلاط الأربعة، فلم لا يجوز أن يتفق مزاج من الأمزجة يقتضي القدرة على خلق الجسم والعلم بالأمور الغائبة عنا. وأما إذا قلنا: إن الإنسان هو النفس، فلم لا يجوز أن يقال: إن النفوس مختلفة، فيتفق في بعض النفوس أن تكون قادرة على هذه الحوادث الغريبة مطلعة على الأسرار الغريبة. ثم الذي يؤكد هذا الاحتمال وجوه:

**الأول:** أن الجذع يتمكن الإنسان من المشي عليه لو كان موضوعاً على الأرض ولا يمكنه لو كان كالجسر موضوعاً على هاوية تحته، وما ذاك إلا أن يخيل السقوط، ومتى قوي أوجب السقوط.

**الثاني:** أنه أجمعت الأطباء على نهي المرعوف عن النظر إلى الأشياء الحمر، والمصروع عن النظر إلى الأشياء القوية للمعان أو الدوران، وما ذاك إلا لأن النفوس خلقت على الأوهام.

**الثالث:** حكى عن أرسطو أن الدجاجة إذا تشببت وبلغت واشتاقت إلى الديك ولم تجده، فتصورت الديك وتخيلته، وتشبهت بالديك في الصوت والجوارح - نبت على ساقها مثل الشيء النابت على ساق الديك، وارتفع على رأسها مثل تاج الديك، وليس هذا إلا بسبب كثرة التوهم والتخيل، وهذا يدل على أن الأحوال الجسمانية تابعة للأحوال النفسانية.

**الرابع:** أجمعت الأمم على أن الدعاء مظنة الإجابة، وأجمعوا على أن الدعاء اللساني الخالي من الطلب النفساني قليل العمل عديم الأثر؛ فدل ذلك على أن للهمم والنفوس آثاراً، وهذا الاتفاق غير مختص بمسألة معينة وبحكمة مخصوصة.

**الخامس:** أن المبادئ القوية للأفعال النفسانية ليست إلا التصورات النفسانية؛ لأن القوة المحركة مودعة في العضلات، صالحة للفعل وتركه، ولأن يرجح أحد الطرفين على الآخر لا لمرجح، وما ذاك إلا تصور كون الفعل لذيذاً أو قبيحاً، أو مؤلماً بعد أن كانت كذلك بالقوة، فتلك التصورات هي المبادئ لصيرورة القوى العقلية، مبادئ بالفعل لوجود الأفعال بعد أن كانت بالقوة، وإذا كانت هذه التصورات هي مبادئ لمبادئ هذه الأفعال، فأى استبعاد في كونها مبادئ هذه الأفعال لنفسها وإلغاء الوساطة عن درجة الاعتبار؟!

**والسادس:** أن التجربة والعيان لشاهدان بأن هذه التصورات مبادئ قريبة لحدوث الكيفيات في الأبدان، فإن الغضبان تشتد سخونة مزاجه عند هيجان كيفية الغضب، لا سيما عند إرادة الانتقام من المغضوب عليه، وإذا جاز كون التصورات مبادئ لحدوث الحوادث في البدن فأى استبعاد من كونها مبادئ لحوادث في خارج البدن.

**السابع:** أن الإصابة بالعين أمر قد اتفق عليه العقلاء، ونطقت به الأحاديث والحكايات، وذلك أيضاً يحقق إمكان ما قلنا.

وإذا عرفت هذا فنقول: إن النفوس التي تفعل هذه الأفعال قد تكون قوية جداً فتستغنى في هذه الأفعال عن الاستعانة بالآلات والأدوات، وقد تكون ضعيفة فتحتاج إلى الاستعانة بهذه الآلات، وتحقيقه أن النفس إن كانت مستعنية على البدن شديدة الانجذاب إلى عالم السموات كانت كأنها روح من الأرواح السماوية؛ فكانت قوية على التأثير في مواد هذا العالم.

وأما إذا كانت ضعيفة شديدة التعلق بهذه اللذات البدنية فحينئذ لا يكون لها تصرف ألبتة إلا البدن، فإذا أراد الإنسان صيورتها بحيث يتعدى تأثيرها من بدنها إلى بدن آخر اتخذ تمثال ذلك الغير ووضعه عند الحس واشتغل الحس به، فتبعه الخيال عليه وأقبلت النفس الناطقة عليه،

فقويت التأثيرات النفسانية والتصرفات الروحانية؛ ولذلك أجمعت الأمم على أنه لا بد لهذه الأعمال من الانقطاع عن المألوفات والمشتبهات وتقليل الغذاء، بل الاعتزال عن الخلق، وكلما كانت هذه الأمور أتم كانت هذه التأثيرات أقوى.

والسبب فيه: أن النفس إن اشتغلت بالجانب الواحد اشتغلت جميع قواها في ذلك الفعل، وإذا اشتغلت بالأفعال الكثيرة تفرقت قواها وتوزعت على تلك الأفعال؛ ولهذا من حاول الوقوف على مسألة فإنه حال تفكره فيها لا بد أن يفرغ خاطره عما عداها؛ فإنه عند تفرغ الخاطر يتوجه بقلبيته إليها فيكون الفعل أحسن وأسهل، وإذا كانت كذلك كان الإنسان المشغول الهم والهمة بقضاء الشهوات وتحصيل اللذات، وكانت القوة النفسانية مشغولة بها مشغوفة إليها مستغرقة فيها - فلا يكون انجذابها إلى تحصيل ذلك الفعل قوياً شديداً.

والقسم الثالث من السحر: الاستعانة بالأرواح الأرضية.

واعلم أن القول بالجن أنكره بعض المتأخرين من الفلاسفة، أما أكابر الفلاسفة فإنهم ما أنكروا القول به إلا أنهم سموها بالأرواح الأرضية، بعضها خيرة وبعضها شريرة، فالخيرة هم مؤمنو الجن، والشريرة هم الكفار.

وهي قادرة عالمة، واتصال النفوس بها أسهل من اتصالها بالأرواح السماوية، إلا أن القوة الحاصلة للنفوس الناطقة بسبب اتصالها بهذه الأرواح الأرضية أضعف من القوة الحاصلة لها بسبب الاتصال بالأرواح السماوية.

ثم إن أصحاب الصنعة وأرباب التجربة لشاهدون أن الاتصال بهذه الأرواح الأرضية يحصل بأعمال سهلة قليلة من الرقي والتجريد.

والقسم الرابع من السحر: التخيلات والأخذ بالعيون.

وهذا النوع مبني على مقدمات: إحداها: أن أغلاط البصر كثيرة؛ فإن راكب السفينة إن نظر إلى الشطّ رأى السفينة واقفة والشطّ متحركاً، وذلك يدل على أن الساكن يرى متحركاً والمتحرك ساكناً، والقطرة النازلة ترى خطاً مستقيماً، والشعلة التي تدار بسرعة ترى دائرة، والشخص الصغير يرى في الضباب عظيماً، ويرى العظيم من البعيد صغيراً؛ فعلم أن القوة الباصرة قد تبصر الشيء على خلاف ما هو عليه في الجملة لبعض الأسباب العارضة.

ثانيها: أن القوة الباصرة إنما تتقف على المحسوس وقوفاً تاماً إذا أدركت المحسوس في زمان له مقدار، فأما إذا أدركته في زمان صغير جداً ثم أدركت محسوساً آخر وهكذا، فإنه يختلط البعض ببعض، ولا يتميز بعض المحسوسات عن البعض الآخر، ومثال ذلك: أن الرحي إذا أخرجت من مركزها إلى محيطها خطوط كثيرة بألوان مختلفة ثم استدارت فإن الحس يرى لوناً واحداً كأنه مركب من الألوان.

وثالثها: أن النفس إذا كانت مشغولة بشيء فربما حضر عند الحس شيء آخر فلا يتبعه الحس ألبتة، كما أن الإنسان عند دخوله على السلطان قد يلقاه إنسان ويتكلم معه فلا يعرفه ولا يفهم كلامه؛ لما أن قلبه مشغول بشيء آخر، وكذا الناظر في المرأة فإنه ربما قصد أن يرى قذاة في عينه فيراها ولا يرى ما [هو] أكثر منها، وربما قصد أن يرى سطح المرأة هل هو مستو أم لا فلا يرى شيئاً مما في المرأة.

فإذا عرف هذه المقدمات سهل عند ذلك تصور كيفية هذا النوع من السحر؛ وذلك لأن المشعبد الحاذق يظهر عمل شيء يشغل أنظار الناظرين به ويأخذ عيونهم إليه، حتى إذا استفرغهم الشغل بذلك الشيء والتحديث نحوه عمل شيئاً آخر بسرعة شديدة، فيبقى ذلك العمل خفياً، وحينئذ

يظهر لهم شيء آخر غير ما انتظروه فيتعجبون منه جدًا، ولو أنه سكت ولم يتكلم بما يصرف الخواطر إلى ضد ما يريد أن تعلمه، ولم يحرك الناس والأوهام والأنظار إلى غير ما يريد إخراجها لفظن الناظرون بكل ما يفعله، فهذا هو المقصود من قولهم: إن المشعبد يأخذ بالعيون؛ لأنه بالحقيقة يأخذ العيون إلى غير الجهة التي يحتال لها.

فإذا عرفت هذه الأقسام فأقول: المعتزلة أنكروا السحر بجميع أقسامه إلا التخيل. أما أهل السنة فقد جوزوا أن يقدر الساحر على أن يطير في الهواء ويقلب الإنسان حملاً والحمارة إنساناً، إلا أنهم قالوا: إن الله تعالى هو الخالق لهذه الأشياء عندما يقرأ الساحر رقي مخصوصة وكلمات معينة، فأما أن المؤثر لذلك هو الفلك أو النجوم فلا، وقد أجمعوا على وقوع السحر بالقرآن والخبر.

أما القرآن فقلوه تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِصَاحِبِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].  
وأما الأخبار فأحدها: ما روي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سحر، وأن السحر عمل فيه حتى قال: «إنه ليخيل إلي أني أقول الشيء وأفعله ولم أقله ولم أفعله»، وأن امرأة يهودية سحرته وجعلت ذلك السحر راعوفة البئر، فلما استخرج ذلك زال عن النبي - عليه الصلاة والسلام - ذلك العارض ونزلت المعوذتان بسببه.

وثانيها: أن امرأة أتت عند عائشة - رضي الله عنها - فقالت: إني ساحرة فهل لي من توبة؟ فقالت: وما سحر، فقالت صرت إلى الموضع الذي فيه هاروت وماروت ببابل لطلب علم السحر فقالا لي: يا أمة الله، لا تختاري عذاب الآخرة بأمر الدنيا، فأبيت، فقالا لي: اذهبي فبولي على ذلك الرماد، فذهبت لأبول عليه، ففكرت في نفسي فقلت: لا أفعل، وجئت إليهما فقلت قد فعلت، فقالا لي: ما رأيت لِمَا فعلت؟ فقلت: ما رأيت شيئاً، فقالا لي: أنت على رأس أمرك فاتقي الله ولا تفعلي، فأبيت، فقالا لي: اذهبي فافعلي، فذهبت ففعلت، فرأيت كأن فارساً مقمّعا بالحديد خرج من فرجي فصعد إلى السماء، فجثتهما فأخبرتهما فقالا: إيمانك خرج عنك، وقد أحسنت السحر، فقالت: وما هو؟ قالوا: ما تريد شيئاً يتصور في وهمك إلا كان، فصورت في نفسي حباً من حنطة، فإذا أنا بحب الزرع فخرج من ساعته سنبله، فقلت: انظرن، فانظرن وانخيز، وأنا لا أريد شيئاً إلا حصل، فقالت عائشة - رضي الله عنها - : ليس لك توبة. انتهى من التفسير الكبير، وقد قال الشيخ عبد الحق الدهلوي في «مدارج النبوة»: إن السحر في الشرع حرام، وقال البعض: إن تعلم الإنسان له بنية دفع السحر عن نفسه ليس حراماً، والساحر الذي لا يكون سحره كفراً تقبل توبته، أما إذا كان سحره كفراً فإنه يقتل، وفي قبول توبته اختلاف مثل الزنديق الذي يكون منكراً للدين والنبوة والحشر والنشر والقيامة، وهناك اختلاف في حقيقة السحر، فالبعض يقول: إنه مجرد تخيل وإيهام، وهذا اختيار أبي بكر الإستراباذي من الشافعية، وأبي بكر الرازي من الحنفية وطائفة أخرى.

أما جمهور العلماء فيتفقون على أن السحر حقيقة، وفي ظاهر الكتاب والسنة المشهورة دلالة على ذلك، ولكنهم يختلفون في هذا الأمر، وهو أنه إذا كان له تأثير في تغيير المزاج فقط فهو نوع من المرض أو ينتهي تأثيره مع الحالة، يعني انقلاب حقيقة الشيء بحقيقة أخرى، كما يصير الإنسان جماداً والعكس، ويصير الإنسان حملاً والكبش أسداً والعكس، والجمهور يقول بهذا. والبعض يقول: إن السحر ليس له ثبوت ووقوع، وهذا الكلام مكابرة وباطل، والكتاب والسنة ناطقان بخلافه.

والسحر من الحيل الصناعية التي تحصل بالأعمال والأسباب بطريق الاكتساب، وأكثر وقوعها من أهل الفسق والفساد، وإذا كانت في حالة الجنابة ازداد تأثيرها، بل إذا كانت الجنابة ناشئة عن

من آيات رسالته ونبوته؛ لأنه لا يستفاد إلا بعلم من السماء وخبر منها، وكذلك هذه الحرف والمكاسب التي تكتسب في الخلق؛ لأنه لا يعلم إلا بالوحي من السماء، لكنه ليس بآية على الإشارة، ولو كان ما أتى به سحرًا لكان له آية؛ لأنه نشأ بين أظهرهم لم يروه اختلف إلى ساحر قط ولا عرفوا<sup>(١)</sup> أنه تعلم ذلك من أحد، فدل ذلك أنه من الآية، لكنه أخرج ذلك عما عرفوا من السحر لما لا أحد يعرف أنه لم يختلف في ذلك، ولا تعلم من أحد، فأخرجه عن وسع السحرة وتديبيرهم؛ ليعرف كل أحد أنه [من]<sup>(٢)</sup> آيات رسالته

= وطاء حرام أو عن المحارم فإنها تكون أكثر تأثيرًا - أعادنا الله من السحر والساحر - وقد ثبت بنقل صحيح أن اليهود صنعوا سحرًا لحضرة الرسول - صلى الله عليه وسلم - وظهر تأثيره في ذاته الجليلية في صور النسيان والتخيل وضعف قوة الجماع وأمثالها، وكان وقوع هذه الحادثة بعد الرجوع من الحديدية، في ذي الحجة في آخر السنة السادسة من الهجرة، وكانت مدة بقاء هذا العارض أربعين يومًا في قول وستة أشهر في رواية أخرى، وعمًا في قول ثالث، حتى كان الرسول ليلة عند عائشة - رضي الله عنها - فدعا الله وبكى كثيرًا، ونام وقال: «أعندك علم يا عائشة بما قضاه الله تعالى في حقي فيما استفتيت فيه»؟ يعني أجبني إلى ما سألت، «فقد نزل إلى رجلان من قبله، فجلس واحد منهما بجواربي وجلس الآخر بجوار قدمي، ثم قال واحد من هذين الرجلين: كيف حال صاحبك؟ ما سبب المرض الذي أصاب هذا الرجل؟ فأجاب الآخر: مسحور، فقال: من الذي سحر له؟ فأجاب الثاني: لبيد بن الأعصم اليهودي، فقال في أي شيء سحر له؟ فأجاب الآخر: في مشاطة - يعني: في الشعر الذي يسقط في الرأس والذقن أثناء تمشيطهما - ووضعه في وعاء طلع نخل ذكّر، فقال: أين وضعه؟ فأجاب الثاني: في بئر ذروان، وفي رواية أخرى في بئر أردان».

فجاء الرسول ﷺ ومعه بعض الصحابة إلى تلك البئر، فقال الرسول هذه هي نفس البئر التي أرياني ماءها. ثم استخرجوا السحر من تلك البئر.

وقد جاء في رواية: وجدوا فيها وتر قوس فيه إحدى عشرة عقدة، ثم نزلت سورتا الفلق والناس، فكانوا كلما قرءوا آية انحلت عقدة من تلك العقد، وآيات هاتين السورتين إحدى عشرة آية أيضًا.

وفي رواية أخرى: أنهم وجدوا طلع نخل فيه تمثال للرسول مصنوع من الشمع قد ثبتت فيه إبر، وخط فيه إحدى عشرة عقدة، فكانوا يقرءون المعوذتين فكانت العقد تنحل، وكانوا كلما نزعوا إبرة سكن ألم الرسول ﷺ وظهرت الراحة عليه.

وليس ظهور السحر على ذات الرسول ﷺ المباركة من الأمور التي تنقص من قدره، بل إن ظهور السحر فيه - عليه الصلاة والسلام - من دلائل النبوة؛ لأن الكفار كانوا يلقبونه بالساحر، ومن المقرر أن السحر لا يؤثر في الساحر، وظهور السحر أيضًا، وآلات السحر في مكان خفي لا يعلمه إلا ساحر آخر - من شواهد النبوة، كما أن دفع تأثير السحر وإبطال أثره بدون سحر آخر من براهين النبوة. والخلاصة: أن تأثير السحر في حضرة الرسول من أجل هذه الحكم والمصالح، وقد جاءت أحاديث صحيحة في هذا الباب لا تقبل الإنكار. انتهى من مدارج النبوة ينظر كشف اصطلاحات الفنون (٣/١٥٢-١٥٧).

(٢) سقط في أ.

(١) في ب: عرف.

(٢) سقط في ب.

ونبوته لا السحر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿رِيدُ أَنْ يُخْرِجَكَ مِنْ أَرْضِكَ﴾.

كان موسى لا يريد أن يخرجهم من أرضهم، ولكن - والله أعلم - كأنه قال فرعون لقومه: لو اتبعتم موسى وأجبتموه إلى ما يدعوكم إليه لأخرجتكم [من أرضكم] (١) لكن أضاف ذلك إلى موسى لما كان هو سبب إخراجهم، والله أعلم.

أو يقول: يريد أن يذهب بعيشكم الطيب وراحتكم وتلذذكم بأنواع التلذذ؛ لأنهم كانوا يستعدون بني إسرائيل، ويستخدمونهم، ويستريحونهم وينعمون، فيقول للقبط (٢): يريد أن يذهب بذلك كله عنكم.

وجائز أن يكون موسى لم يكن يريد أن يخرجهم من أرضهم، ولكن يريد أن يخرجهم من دينهم الذي كانوا عليه، ولكنه كان يغري قومه عليه.

وقوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾.

دل هذا القول من فرعون أنه كان يعرف أنه ليس بإله ولا رب؛ لأنه لو كان ما يقول: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤] لكان لا يطلب من قومه الأمر والإشارة في ذلك، دل ذلك أنه كان يعرف عجزه وضعفه؛ لكنه يكابر ويلبس على قومه ويموه بقوله: ﴿إِن هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ﴾.

وقوله: ﴿رِيدُ أَنْ يُخْرِجَكَ مِنْ أَرْضِكَ﴾ هذا الحرف حرف إغراء وتحريش عليه، وقوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ هو حرف تقريب حيث جعل إليهم الأمر والإشارة، وجعلهم من أهل مشورته.

وقوله: ﴿قَالُوا آتِنَا آتِنَا وَأَخَاهُ﴾.

هذا الحرف لا يقال ابتداء إلا أن يكون هنالك تقدم شيء، فكأنه هم بقتله؛ كقوله: ﴿ذُرُوفٌ أَقْتَلُ مُوسَىٰ وَلِيَدَعُ رَبَّهُ﴾ [غافر: ٢٦] فقالوا له: ﴿آتِنَا﴾، أي: أخره واحبسها ولا تقتله لتبين (٣) سحره عند الخلق جميعًا، كانوا يمنعون فرعون عن قتله.

ألا ترى أنه قال: ﴿ذُرُوفٌ أَقْتَلُ مُوسَىٰ﴾ [غافر: ٢٦] لو لم يكن منهم منع (٤) عن قتله لم يكن ليقول لهم: ﴿ذُرُوفٌ أَقْتَلُ مُوسَىٰ﴾ [غافر: ٢٦].

(١) سقط في أ.

(٢) كلمة يونانية الأصل بمعنى: سكان مصر، ويقصد بهم اليوم: المسيحيون من المصريين، وتجمع على: أقباط. ينظر المعجم الوسيط (٧١١/٢).

(٣) في أ: لتبين.

(٤) في ب: معهم.



وقوله: ﴿قَالُوا أَزِجَةً وَآخَاهُ﴾.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: أوجه وأخاه هارون، يقول: احبسه، أي: أخره، ومنه قوله: ترجي<sup>(٢)</sup>

من تشاء، ومنه سميت المرجئة.

وقال ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - : ﴿أَزِجَةً وَآخَاهُ﴾ ولا تقتلها ﴿وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ

حَاشِرِينَ﴾ أي: أرسل إلى المدائن الشرط<sup>(٤)</sup>، يأتون من المدائن حاشرين، أي: يحشرون

عليك السحرة والناس. إلى هذا يذهب ابن عباس، رضي الله عنه.

وقوله: ﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سِحْرِ عَلِيمٍ﴾ لا تقتله حتى يأتوك بكل ساحر عليم، أي: ليجتمع

كل أنواع السحر [عنده]<sup>(٥)</sup> ليتبين<sup>(٦)</sup> سحره، [وإلا كان ساحر واحد كافيًا، ولكن أرادوا

والله أعلم بقوله: ﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سِحْرِ عَلِيمٍ﴾ ليجمع جميع أنواع السحر عنده لتبين

سحره]<sup>(٧)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿وَجَاءَ السَّحَرَةُ وَرَعَوَتْ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾ ﴿١١٣﴾ قَالَ نَعَمْ

وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ ﴿١١٤﴾ قَالُوا يَمْوَسِيَّ إِمَّا أَنْ تُلْقَى وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ﴾ ﴿١١٥﴾ قَالَ أَلْقُوا

فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَهْوَوْهُمْ وَجَاءَهُمْ بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ ﴿١١٦﴾ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ

عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿١١٨﴾ فغلبوا هنالك وألقبوا

صغرين﴾ ﴿١١٩﴾ وَأَلْقَى السَّحَرَةُ سِحْرَ بَدِينٍ﴾ ﴿١٢٠﴾ قَالُوا ءَأَمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾ ﴿١٢٢﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَجَاءَ السَّحَرَةُ وَرَعَوَتْ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾ قَالَ

نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾: في المنزلة والقدر عندي، هذا يدل<sup>(٨)</sup> أن همة الساحر ليس إلا

الدنيا؛ [لأنهم طلبوا من فرعون الأجر والقدر والمنزلة عنده إن كانوا هم الغالبين، ولا

(١) أخرجه ابن جرير (١٩/٦) (١٤٩٣٢) عن ابن عباس، و(١٤٩٣٣) عن قتادة.

وذكره السيوطي في الدر (١٩٨/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن

عباس ولعبد بن حميد عن قتادة.

(٢) في أ: يرجي.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٩/٦) عن كل من: ابن عباس (١٤٩٣٤ و ١٤٩٣٧ و ١٤٩٣٨)، ومجاهد

(١٤٩٣٥)، والسدي (١٤٩٣٦)، وذكره السيوطي في الدر (١٩٨/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبة

وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ من طرق عن ابن عباس.

(٤) وهم حفظة الأمن في البلاد، ينظر المعجم الوسيط (٤٧٩/١) [شرط].

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: لتبين.

(٧) سقط في ب.

(٨) زاد في أ: على.

يجوز من همته الدنيا<sup>(١)</sup> وما ذكر أن يكون له الرسالة بحال، وهمة الأنبياء كانت الدين وطلب الآخرة.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ إِمَّا أَنْ تُلْقَىٰ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ﴾ .

هذا ليس على إلقاء هذا، وترك أولئك الإلقاء؛ لأنه لو كان على إلقاء أحدهما لكان لا يتبين السحر من الآية، لكن إلقاء الأول كأنهم قالوا: يا موسى إما أن تلقي أولاً أو نحن الملقون أول مرة، وهو كما ذكر في آية أخرى: ﴿إِمَّا أَنْ تُلْقَىٰ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوْلَ مَنْ أَلْقَىٰ﴾ [طه: ٦٥]، وقول موسى: ﴿أَلْقُوا﴾ كأنه أمره ربه أن يأمر بذلك؛ قال موسى: ﴿أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَهْوَاهُمُ﴾ هذا يدل أن السحر إنما يأخذ الأبصار على غير حقيقة كانت له<sup>(٢)</sup>، وهو كالسراب<sup>(٣)</sup> الذي يرى من بعيد<sup>(٤)</sup>؛ كقوله: ﴿يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً...﴾ [النور: ٣٩] الآية، فعلى ذلك السحر يأخذ الأبصار ظاهراً، فإذا هو في الحقيقة باطل لا شيء، وكالخيال في القلوب لا حقيقة له، وكان قصدهم بالسحر استرهاب الناس، وتخويفهم به.

ألا ترى أنه ذكر في آية أخرى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَىٰ﴾ [طه: ٦٧]، وقد ذكرنا أن ما جاء به الرسل لو كان سحرًا في الحقيقة، لكان ذلك حجة لهم في إثبات الرسالة؛ لأن قومهم لم يروهم اختلفوا إلى ساحر قط، فيدل ذلك أنهم إنما عرفوا ذلك بالله تعالى، وهو كالأنبياء التي أتى بها رسول الله ﷺ.

وقوله: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَىٰ﴾ [طه: ٦٧] يخرج على وجهين:

أحدهما: أخذ سحرهم بصره كما أخذ أعين الناس.

والثاني: خاف أن سحرهم يمنع أولئك عن رؤية حقيقة ما جاء به.

وقوله: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ أي: أخذوا كقوله: ﴿مَسْحُورُونَ﴾ [الحجر: ١٥]،

أي: مأخوذ أعينكم.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: له كانت.

(٣) السراب: ما لمع في المفازة كالماء، وذلك لانسرابه في مرأى العين. وكان السراب إما لا حقيقة له كما قال تعالى: ﴿لَمْ يَجِدْهُ سَبِيلاً﴾ [النور: ٣٩] كما أن الشراب لما له حقيقة. وأنشدني بعضهم في التجانس والتضمين:

كمن يرجو شراباً من سراب  
لدوا للموت وابنوا للخراب

ومن يرجو من الدنيا وفاء  
لها داع ينادي كل يوم

ينظر: عمدة الحفاظ (٢/٢١٣).

(٤) في ب: من بعد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَرْجَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِي عَصَاكَ﴾ فيه أن موسى كان لا<sup>(١)</sup> يلقي عصاه إلا بعد الأمر بالإلقاء، وكذلك قوله: ﴿أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ﴾ [البقرة: ٦٠] و ﴿أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَأَنْفَلِقَ﴾ [الشعراء: ٦٣] ونحوه، كان لا يضرب بالعصا، ولا يلقي إلا بعد الأمر بالإلقاء والضرب؛ ليعلم أن في ذلك امتحاناً لموسى فيما يؤمر بالإلقاء على الأرض لتصير حية، وفيما يأمره بالضرب بها الحجر والبحر، ولله أن يمتحن عبده بما شاء من أنواع المحن، وإلا كان قادراً أن يفلق البحر على غير الأمر بالضرب بالعصا، وكذلك يفجر الحجر، ويشقه على غير ضرب بالعصا، وكذلك يصير<sup>(٢)</sup> العصا حية وهي في يده، ولكن<sup>(٣)</sup> أمره بذلك كله - والله أعلم - امتحاناً منه إياه وابتلاء، إذ<sup>(٤)</sup> هي دار محنة وابتلاء؛ إذ<sup>(٥)</sup> في زمن موسى كان السحر هو الظاهر، وكان الناس وقتئذ يعملون بالسحر، فجاء موسى من الآيات على رسالته بنوع ما كانوا يعملون به، ومن جنس ذلك؛ ليعرفوا بخروجه عن وسعهم أن ذلك [ليس بسحر]<sup>(٦)</sup>، ولكن آية سماوية، وكذلك ما جاء عيسى من الآيات جاء بنوع ما كان يعمله قومه، وهو الطب<sup>(٧)</sup>، فجاء بنوع الطب ليعلموا أنه بالله عرف ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾.

قال القتيبي: تلقف: تلتقم وتلقم، اشتقاقه من اللقم والابتلاع.

(١) في أ: لما.

(٢) في أ: تصيير.

(٣) في ب: ولكنه.

(٤) في أ: أو.

(٥) في ب: إن.

(٦) في أ: بسحرهم.

(٧) هو علم يبحث فيه عن بدن الإنسان من جهة ما يصح ويمرض لحفظ الصحة وإزالة المرض.

قال جالينوس: الطب حفظ الصحة وإزالة العلة.

وموضوعه: بدن الإنسان من حيث الصحة والمرض.

ومنفعته لا تخفى، وكفى بهذا العلم شرفاً وفخراً أقوال الإمام الشافعي: العلم علمان: علم الطب للأبدان، وعلم الفقه للأديان.

ويروى عن علي - كرم الله وجهه - : العلوم خمسة: الفقه للأديان، والطب للأبدان، والهندسة للبنيان، والنحو للسان، والنجوم للزمان. ذكره في مدينة العلوم.

قال في كشف اصطلاحات الفنون: وموضوع الطب بدن الإنسان وما يشتمل عليه من الأركان والأمزجة والأخلاق والأعضاء والقوى والأرواح والأفعال، وأحواله من الصحة والمرض، وأسبابهما من المأكول والمشرب والأهوية المحيطة بالأبدان والحركات والسكنات والاستفراغات والاحتقانات والصناعات والعادات والواردات الغريبة، والعلامات الدالة على أحواله من ضرر أفعاله وحالات بدنه وما يبرز منه، والتدبير بالمطاعم والمشارب واختيار الهواء وتقدير الحركة =

وقوله: ﴿مَا يَأْفِكُونَ﴾ قيل: ما يكذبون<sup>(١)</sup>.

قال الحسن<sup>(٢)</sup>: ﴿تَلَقَّفَ مَا يَأْفِكُونَ﴾ حبالهم وعصبيهم.

وقيل: ﴿تَلَقَّفَ مَا يَأْفِكُونَ﴾ ما جاءوا به من الكذب.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَوَقَعَ الْحَقُّ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: أي: ظهر الحق، ﴿وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، أي: بطل ما عملوا من السحر.

والثاني: ﴿وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي: ترك<sup>(٤)</sup> السحرة العمل بالسحر إذ ظهر الحق

لهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَعَلِبُوا هُنَالِكَ﴾.

أي: عند ذلك غلب السحرة؛ لأنهم قالوا لفرعون في الابتداء: ﴿إِنَّا لَنَأْجُرُّكَ إِن

كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾ [الأعراف: ١١٣]، فذكر هاهنا أنهم غلبوا عند ظهور الحق، لا أنهم

صاروا غالبين، وقوله: ﴿فَعَلِبُوا هُنَالِكَ﴾ ليس غلبة القهر والقسر، ولكن غلبة بالحجج

والبراهين، أي: غلبوا بالحجج والآيات.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْقَلَبُوا صَغِيرِينَ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(٥)</sup>: رجع السحرة لما غلبوا صاغرين مذللين.

لكن نقول: رجع فرعون وقومه إلى منازلهم مذللين لا السحرة؛ لأن السحرة قد آمنوا

فلا يحتمل أن يوصفوا بالرجوع صاغرين مذللين، وقد رجعوا مع الإيمان.

وقوله: ﴿وَأَلْقَى السَّحَرَةُ سَجِدِينَ﴾ اختلف فيه:

= والسكون والأدوية البسيطة والمركبة وأعمال اليد لغرض حفظ الصحة وعلاج الأمراض بحسب الإمكان. انتهى.

ينظر: أبجد العلوم (٢/٣٥٣، ٣٥٤).

(١) أخرجه ابن جرير (٢٣/٦) (٢٣-٢٢) (١٤٩٥٥ و ١٤٩٥٦) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٣/

١٩٩) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣/٦) (١٤٩٥٧)، وذكره السيوطي في الدر (٣/١٩٩) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الحسن البصري.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٣/٦) (١٤٩٥٨) و(١٤٩٥٩) و(١٤٩٦٠) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٣/١٩٩-٢٠٠)

(٤) في أ: تلك.

(٥) انظر تفسير الخازن والبغوي (٢/٥٦٢).

قال بعضهم: [قوله] <sup>(١)</sup>: ﴿وَأَلْفَيْ﴾، أي: أمروا بالسجود، فسجدوا.  
وقال آخرون <sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿وَأَلْفَيْ﴾، أي: لسرعة ما سجدوا، كأنهم ألقوا، والآية [ترد] <sup>(٣)</sup> على المعتزلة؛ لأنهم ينكرون أن يكون لله تعالى في فعل العباد صنع، وههنا قد أضيف الفعل إلى غيرهم بقوله: ﴿وَأَلْفَيْ السَّحَرَةُ سَجِدِينَ﴾ دل أن لله في فعل العباد صنعا. وهو أن خلق فعل السجود منهم.

وقال جعفر بن حرب: يجوز أن يضاف الفعل إلى غير، وإن لم يكن لذلك الغير في ذلك الفعل صنع؛ نحو: ما يقال في السفر: إن هؤلاء خلفوا <sup>(٤)</sup> أولئك، وهم لم يخلقوا <sup>(٥)</sup> أولئك في الحقيقة، ولا صنع لهم في التخليف <sup>(٦)</sup>، ثم أضيف إليهم فعل التخليف، فعلى ذلك هذا.

يقال: إن لهم في ذلك صنعا، وهو أنهم إذا لم ينتظروهم فقد خلفوهم، فلهم في ذلك صنع، فأضيف إليهم.

أو أن يقال: إنهم لا يملكون تخليف هؤلاء فأما الله سبحانه وتعالى فهو قادر أن يلقاهم أي: بما يخلق <sup>(٧)</sup> منهم فعل السجود، فأضيف الفعل إليه لذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا ءَأَمْنَا رَبَّ الْعَالَمِينَ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ﴾ قال بعض أهل التأويل: إنهم لما قالوا: آمنا برب العالمين، قال لهم فرعون: إياي تعنون، فعند ذلك قالوا: لا، ولكن رب موسى وهارون، ولكن لا ندرى هذا، وموسى أول ما جاء فرعون ودعاه إلى دينه قال له: ﴿إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ١٠٤]، فلا يحتمل أن يشكل عليه قولهم: ﴿ءَأَمْنَا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ أنهم إياه عنوا بذلك، وجائز أن يكون آمنا برب العالمين الذي أرسل موسى وهارون رسولا <sup>(٨)</sup>.

(١) سقط في ب.

(٢) انظر تفسير الخازن والبغوي (٢/٥٦٢).

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: خلقوا.

(٥) في أ: يخلقوا.

(٦) في أ: التخليف.

(٧) في ب: أي يخلق.

(٨) أرسل الله - عز وجل - موسى إلى فرعون وملئه وإلى بني إسرائيل، بعد أن شد عضده بأخيه هارون؛ ليبين لهم طريق الحق فيخرجهم من الظلمات إلى النور ومن الذل والعبودية إلى العز والحرية، فدعاهم إلى الإيمان بالله وتوحيده بأسمائه وصفاته، وعبادته وحده لا شريك له، وإلى الإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وما فيه من بعث وجزاء، وإلى إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والصيام والحج، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تلك أصل دعوة موسى عليه السلام، وأصل =

شريعته التي بعثه الله بها لا تحريف فيها ولا تبديل كما دل عليها القرآن.

ففي توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات يقول الله تعالى في خطابه لموسى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤] وقوله ﴿فَأَنبَأَ فِرْعَوْنَ فَقَوْلًا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْمُتَّقِينَ﴾ [الشعراء: ١٦] ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣، ٢٤] ﴿يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ إِنَّا اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [النمل: ٩] والإيمان بالله وأسمائه وصفاته يستلزم الإيمان بملائكته وكتبه ورسله: ﴿كُلُّ مَأْمَنٍ بِأَلَلِهِ وَمَلَكِيَّتِهِ وَكَلِمِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفِرُّ مِنْ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] وفي الإيمان باليوم الآخر والجزاء والحساب يقول تعالى مخاطبًا موسى - عليه السلام - : ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أَخْفِيَهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا سَعَىٰ . فَلَا يَصُدُّكَ عَنْهَا مَن لَّا يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَىٰ﴾ [طه: ١٥، ١٦] ﴿مِنهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ﴾ [طه: ٥٥] وهذا تقرير للإيمان بالبعث وهو من خطاب موسى لفرعون. وفي إقام الصلاة وإيتاء الزكاة. ﴿وَاكْتَبْنَا لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُنَا لَكَ عَذَابٌ أُصِيبُ بِهِ مَن أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتَبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَلِيهِ أَنْ تَوَسَّلْ لِقَوْمِكُمْ بِبَصُرِ بُرُوكُمْ وَأَجْعَلُوا بُرُوكُمْ قِسْمًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٨٧].

وقال الله في الحج مخاطبًا خليله إبراهيم عليه السلام: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَبِيبٍ﴾ [الحج: ٢٧] والمراد بالناس عموم الناس من زمن إبراهيم وما بعده إلى يوم القيامة كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧] ولو لم يكن الحج مشروعًا لعموم الناس من زمن إبراهيم إلى ما شاء الله لكان البيت من بعد إبراهيم إلى مجيء الإسلام مهجورًا، وليس كذلك. والمقصود بيان أصل دعوة موسى وأصل شريعته كما بينها القرآن.

ولقد دعا موسى وهارون - عليهما السلام - فرعون وقومه بالرفق واللين كما أمرهما الله عز وجل: ﴿أَذْهَبْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ فَقَوْلًا لَهُ قَوْلًا لِّئَلَّا نَأْتِيَنَّكَ بِعَذَابٍ مِّنْ دُونِ الَّذِي بَدَأَ بَكُودًا لَّكَ وَاللَّهُ يَخْتَارُ﴾ [طه: ٤٣، ٤٤] وأقاما الحججة بعد الحججة والآية بعد الآية مما أيدهما الله به من المعجزات، ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يُفْرِعُونَ لِي فِي رَسُولٍ مِّنَ رَبِّ الْعَالَمِينَ . حَقِيقٌ عَلَىٰ أَن لَّا أَقُولُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ مِّنَ رَبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ . قَالَ إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ . فَأَلْفَنَّا عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ قَنْبَرًا مِّمِينَ وَنَزَعْنَا مِنْ يَدِهِ إِذَا هِيَ بِيضَاءٌ لِلنَّظِيرِينَ﴾ [الأعراف: ١٠٤، ١٠٨] وهكذا كان موسى - عليه السلام - يناظر فرعون وقومه بالحق والدليل الواضح بينما كان فرعون وقومه يجادلون بالباطل ليدحضوا به الحق ﴿وَمَا تُرِيدُ مِنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا وَأَخَذْنَاهُمْ بِالْعُنُقِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٤٨] و﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٢] ولقد ينس موسى عليه السلام من إيمان فرعون وملئه ومن استجابتهم لدعوته ﴿فَدَعَا رَبَّهُ أَنَّ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ فِرْعَوْنَ﴾ [الدخان: ٢٢] فاستجاب الله سبحانه لنبيه وكليمه موسى عليه السلام، فأمره الله بالخروج بقومه الذين آمنوا به من مصر باتجاه البحر فانفتح لهم فيه طريق يبس سار فيه موسى ومن معه، وأتبعهم فرعون وقومه حتى إذا ما توسطوا في البحر أطقه الله عليهم وأغرقهم جميعًا، ونجى الله موسى وقومه قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَن أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ نَبَسًا لَا تَخَفْ دَرَكًا وَلَا تَخْشَىٰ . فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُودِهِ فَفَشَلْتَهُمْ مِّنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ . وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَىٰ﴾ [طه: ٧٧، ٧٩]

ينظر: رسالة الشرائع السابقة ومدى حجيتها في الشريعة الإسلامية ص (٦٢، ٦٥).

**قوله تعالى:** ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ ءَأَمِنْتُ بِهِ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكَ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِخُرُوجِهَا مِنْهَا أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٣﴾ لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خَلْفٍ ثُمَّ لَأَقْبِرَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾ قَالُوا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا نُنْعِمُ بِمَاءٍ إِلَّا آتٍ ءَأَمَنَّا بِرَبِّنَا لَمَّا جَاءَنَا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَوَقْنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾ وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَنذَرْتُمْ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذُرْكُمُوهَا وَهَذَا هَتَاكٌ قَالَ سَنَقْبَلُ أَبْنَاءَهُمْ وَسَتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴿١٢٧﴾ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عُدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾﴾

قوله: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ ءَأَمِنْتُ بِهِ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكَ﴾.

هذا يدل على أن الإيمان هو التصديق لا غير؛ لأنه لما قال السحرة ﴿ءَأَمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال لهم فرعون: ﴿ءَأَمِنْتُ بِهِ﴾ وهم لم يأتوا بسوى التصديق، دل على أن الإيمان هو التصديق الفرد لا غير.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِخُرُوجِهَا مِنْهَا أَهْلَهَا﴾ هذا من فرعون نوع من التمويه على قومه كما قلنا في الابتداء ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ﴾ هو حرف التمويه والتلبيس على قومه فعلى ذلك قوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُمُوهُ﴾ هو تمويه منه وتلبيس على قومه، لئلا يؤمنوا كما آمن السحرة برب موسى.

وقوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُمُوهُ﴾.

أي: شيء صنعتموه فيما بينكم وبين موسى، وهو كما قال في آية أخرى: ﴿إِنَّهُ لَكَيْدٌ كَبِيرٌ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ﴾ [طه: ٧١].

وقوله - عز وجل - : ﴿لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خَلْفٍ﴾.

هذا لجهله بأشد العقوبة والنكال<sup>(١)</sup>، وإلا لم يوعدهم بقطع الأيدي والأرجل من

(١) واحده: نكل، نحو جمل وأجمال. وأصل ذلك من نكل، أي: منع؛ لأن القيد يمنع من المشي. ومنه: نكلت به، أي: فعلت به فعلاً يمنع غيره من الوقوع في فعله. والنكل عن اليمين: الامتناع منه. والنكل أيضاً: اللجام الثقيل؛ لأنه يمنع الدابة من الجمح.

ويقال: نكل عن الأمر ينكل، كعلم يعلم، ونكل ينكل: كفتك يفتك. قوله: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا﴾ [البقرة: ٦٦] أي: فجعلنا العقوبة، أو المسخة، أو القرية المعاقبة، أو الطائفة منعاً لمن تقدمها أو تأخر عنها أن يرتكبوا مثل ما ارتكبوا. وقال الأزهري: النكال: العذاب. قوله: ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾ [النساء: ٨٤] أي: تعذيباً عذاباً يمنع الغير من الذنب.

ينظر: عمدة الحفاظ (٤/٢٥٦).

خلاف؛ إذ ذلك أيسر وأقل في العقوبة من [القطع من] <sup>(١)</sup> جانب، والقطع من جانب أشد وأنكل من القطع من خلاف؛ إذ القطع من خلاف لا يمنع القيام ببعض المنافع، ولا يعمل في إتلاف النفس؛ إذ جعل ذلك حذاً في بعض العقوبات، ولم يجعل القطع من جانب عقوبة بحال، فدل أنه أشد وأنكل، ويعمل في إهلاك النفس، والقطع من خلاف لا يعمل، دلّ أنه لجهله ما قال.

أو أن اختار القطع من خلاف ليكون مؤنة الصلب عليهم لا عليه؛ لأن المقطوع من خلاف قد يمكن له الصعود على الخشبة، والثاني <sup>(٢)</sup> لا، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالُوا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ﴾.

وقال في موضع آخر ﴿لَا ضَيْرٌ﴾ [الشعراء: ٥٠]، هذا - والله أعلم - يخرج على

وجهين:

[أحدهما] <sup>(٣)</sup>: على الإقرار منهم بالبعث، والإيمان به.

والثاني: وعيد منهم لفرعون [لعنه الله] <sup>(٤)</sup>؛ حيث أوعدهم بقطع الأيدي والأرجل والصلب وغير ذلك من العقوبات، فقالوا: إنا وأنت إلى ربنا منقلبون، فتجزى وتعاقب جزاء صنيعك بنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا نُنْقِمُ مِنَّا إِلَّا أَنْتَ ءَأَمِنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتُنَا﴾.

قبل فيه بوجهين:

قبل <sup>(٥)</sup>: قوله: ﴿وَمَا نُنْقِمُ مِنَّا﴾ أي: وما تعيب علينا <sup>(٦)</sup>، وتطعن إلا <sup>(٧)</sup> بما كان منا من

الإيمان بآيات ربنا لما جاءتنا، وهو ما جاءهم من الآيات.

وقيل: وما تعاقبنا وما تنقم <sup>(٨)</sup> منا إلا أن آمننا بآيات ربنا، وكان الحق عليك -

[وعلينا] <sup>(٩)</sup> - أن تؤمن بها كما آمننا نحن.

(١) سقط في أ.

(٢) قوله: «والثاني لا» يريد بالثاني المقطوع من جانب واحد؛ فإنه لا يستطيع الصعود على الخشبة بنفسه.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٣٦٦/٤) والزمخشري في الكشاف (١٤٢/٢).

(٦) في ب: عليه.

(٧) في أ: الإيمان.

(٨) في ب: وتنقم.

(٩) سقط في أ.



وقوله - عز وجل - : ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ .

قوله : ﴿أَفْرِغْ﴾ . قيل<sup>(١)</sup> : أنزل علينا صبرًا .

وقيل : أتمم لنا صبرًا .

وقيل<sup>(٢)</sup> : اصعب علينا صبرًا ، وهو كله واحد .

ثم يحتمل سؤالهم الصبر لما لعله إذا فعل بهم بما أوعد من العقوبات لم يقدرُوا على  
التصبر<sup>(٣)</sup> ، [على ذلك]<sup>(٤)</sup> فيتركون الإيمان ؛ لذلك سألوا ربهم الصبر على ذلك ليشبوا  
على الإيمان به .

﴿وَوَفَّانَا مَسْئَلِينَ﴾ .

سألوا ربهم - أيضًا - التوفي على الإسلام ، وهكذا كان دعاء الأنبياء ، كما قال  
يوسف<sup>(٥)</sup> : ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا . . .﴾ الآية .

(١) ذكره الرازي في تفسيره (١٧٠/١٤) .

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (١٧٠/١٤) ونسبه لمجاهد .

(٣) في ب : الصبر .

(٤) سقط في أ .

(٥) بشر الله سبحانه إبراهيم - عليه السلام - بإسحاق وبابنه يعقوب بن إسحاق : ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَيَمِينَ  
وَلَكُمْ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود : ٧١] ويعقوب هو إسرائيل الذي ينتسب إليه بنو إسرائيل كما يناديهم  
القرآن ، ويوسف أحد الأبناء الاثني عشر ليعقوب عليهما السلام ، وقد نص القرآن على نبوة يوسف  
ورسالته من بين إخوته ، قال تعالى : ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾  
[يوسف : ١٥] ، ﴿وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُرِيكَ بِعَمَتِكَ عَلَىكَ وَعَلَى مَالِ يَعْقُوبَ  
كَمَا أَتَتْهَا عَلَى أُوَيْكَةَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [يوسف : ٦] ، ﴿وَلَقَدْ جَاءَكَمْ يُوسُفُ مِنْ  
قَبْلِ بِاللَّيْلِ فَمَّا زِلْتُمْ فِي سَكَنٍ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنَ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا  
كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ﴾ [غافر : ٣٤] .

وفي الحديث من طريق ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :

«إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم : يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل  
الرحمن» ، وقد أبان القرآن عن قصة يوسف - عليه السلام - مع إخوته وما حصل له ولأبيه  
يعقوب - عليهما السلام - من الابتلاء العظيم .

فقد رأى يوسف - عليه السلام - رؤيا منام تبين عن فضله ومكانته بين إخوته ووالديه ، وأن الله  
يجتنبه إليه ويمكن له في الأرض : ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ  
رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ . قَالَ يَبْنَؤُ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ  
مُبِينٌ . وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُرِيكَ بِعَمَتِكَ عَلَىكَ وَعَلَى مَالِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَتْهَا  
عَلَى أُوَيْكَةَ مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [يوسف : ٤ ، ٦] ، وقد شعر إخوة يوسف بهذا  
فحسدوه وأجمعوا أمرهم على أن يغيبوه عن وجه أبيه ويقطعوا أمه له ولو كان ذلك بقتله حيث  
قال بعضهم لبعض : ﴿اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَيْكُمُ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا  
صَالِحِينَ﴾ [يوسف : ٩] ، ﴿وَجَاءَهُمْ عِشَاءَ يَبْكُونَ . قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَقِيقُ وَنَرْكَبُ يُوسُفَ  
عِنْدَ مَتْعِنَا فَاكْهَلْهُمُ اللَّذَّةُ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ . وَجَاءَهُ عَلَى قَيْصِهِ بِدَرٍ كَذِبٍ قَالَ

بَل سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبِرُوا جَمِيعًا وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١٢٦﴾ [يوسف: ١٢٦، ١٢٨] وكان هذا أول الابتلاء ليوسف وأبيه، عليهما السلام.

وجاءت سيارة فأخذوا يوسف وباعوه على عزيز مصر.

وقد ابتلي يوسف ابتلاء أشد مما حصل له مع إخوته ورفاقه لأبيه، ذلك أن امرأة العزيز التي هو في بيتها قد ابتلته بنفسها وكادت مع نسوة في المدينة أن يوقعنه في شركهن لولا عناية الله تعالى به والتجاؤه إلى ربه ليصرف عنه كيدهن، فاستجاب الله له فصرف عنه كيدهن، واختار السجن ليبقى فيه وسلم مما يدعونه إليه من الفحشاء: ﴿قَالَ رَبِّ النَّجَىٰ أَحَبُّ إِلَيَّ وَمَا يَدْعُونَني إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثُمَّ بَدَأ لَهُمْ مِن بَعْدِ مَا رَأَوُا آيَاتِنَا لِيَنْجِسُنَّهُمْ حَتَّىٰ جِئْنَا ﴿يوسف: ٣٣، ٣٥﴾ وقد آتاه الله حكماً وعلماً وتعبيراً للرؤيا على وجهها الصحيح، فأخذ يدعو إلى الله - عز وجل - وإلى عبادته وحده لا شريك له وهو في السجن ﴿يَصْدِقِي السَّجِينَ أَرْيَاكِ مُتَفَرِّقِينَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَجِدُ الْقَهَّارُ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الَّذِينَ الْفَتَنُوا وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿يوسف: ٣٩، ٤٠﴾.

ورأى الملك رؤيا أفزعته فطلب تأويلها من ملته: ﴿قَالُوا أَضْفَعْتُمُ الْحَلِيمَ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ﴾ [يوسف: ٤٤] فأرسل الملك إلى يوسف فعبّر لهم الرؤيا على حقيقتها وتبين لهم علمه وصدقه، وجعله الملك على خزائن الأرض ليقوم بإصلاحها وحفظها، ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِي بِهَذَا اسْتِخْلَافِي لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُونَ مِنهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٥٤، ٥٦].

وجاء إخوة يوسف إليه للمرة الثانية لعله أن يوفي لهم الكيل من الطعام، فأوى إليه أخاه الشقيق بعد أن جعل الصواع في رحله وهم لا يشعرون، وكان في شريعتهم أن السارق يؤخذ ملكاً للمسروق منه؛ لذلك أعلن للجميع أن صواع الملك قد سرق ولمن جاء به حمل يعير من الطعام مضمون: ﴿قَالُوا وَقَالُوا عَلَيْهِمْ مَاذَا تَفْقَهُونَ . قَالُوا تَقِفُوا صَوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ . قَالُوا تَأَلَّفُوا لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جِئْتَنَا بِتَفْسِيدٍ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ . قَالُوا فَمَا جَزَاؤُهُ . إِنْ كُنْتُمْ كاذِبِينَ . قَالُوا جَزَاؤُهُ مَن وُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ . فَبَدَأَ بِأَوْعِينَهُمْ قَبْلَ وَعَاؤِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِن وَعَاؤِ أَخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِأَخِيذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦، ٧١] وهكذا أخذ يوسف أخاه إليه ورجع إخوته إلى أبيهم وأخبروه بما جرى لأخيهم، وكان أبوهم قد أخذ عليهم موثقاً لا يأتون إلا به، ولم يزد ذلك يعقوب إلا إيماناً بالله وتوكلاً عليه وصبراً على ما قدره عليه وابتلاء به، ولم يئس من رحمة الله، فهو منتظر فرج الله أن يأتيه خير يوسف وأخيه قال: ﴿يَتَذَكَّرُ أُولَٰئِهِمْ أَنَّهُمْ فَتَحَسَّسُوا مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا يَأْتِسُّوا مِن رَّوَجِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِن رَّوَجِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

وجاء إخوة يوسف للمرة الثالثة يشكون إليه حالهم وما أصاب أباهم من الحزن، وورق لهم قلب يوسف الكريم فأطلعهم على حاله وحال أخيه، واستغفر لهم ولم يشرب عليهم ﴿قَالَ هَلْ عَلِمْتُمْ مَا قُلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ . قَالُوا لَوْلَا أَوْلَانَاكَ لَأَنْتَ يُوسُفَ قَالَ أَنَا يُوسُفَ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ . قَالُوا تَأَلَّفُوا لَقَدْ مَا لَازَكُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَطِيطِينَ . قَالَ لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ بِغُفْرَانِ اللَّهِ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٨٩، ٩٢] ودفع إليهم قميصه ليضعوه على وجه أبيه ليأتي بصيراً، وأمرهم بأن يأتوا بأهلهم أجمعين. ورفع

[وكذلك أوصى إبراهيم<sup>(١)</sup>؛ حيث قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢]، وهكذا الواجب على كل مسلم ومؤمن أن يتضرع إلى الله في كل وقت، ويتهل إليه في كل ساعة؛ لئلا يسلب الإيمان لكسب يكتسبه؛ إذ الأنبياء والرسل - عليهم السلام - مع عصمتهم كانوا يخافون ذلك ليعلم أن العصمة لا تسقط الخوف، ولا تؤمن [عن]<sup>(٢)</sup> الزلات.

وقوله: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ دلالة على أنهم علموا أنهم إذا أفرغ عليهم الصبر صبروا؛ إذ لو لم يعلموا ذلك لم يكن لسؤالهم الصبر معنى، فهذا على المعتزلة في قولهم: إنه يفرغ ولا يصبرون، وإنه قد أعطاهم غاية ما يصلح في الدين، فدل سؤالهم ذلك على أنه لم يعطهم، وأن عنده مزيدا لو أعطى لهم ذلك كان.

﴿وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَنْتَرِ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ وقوله: [لتفسدوا في الأرض]<sup>(٣)</sup>.

قال بعضهم: في إخراجكم من أرض مصر<sup>(٤)</sup> وإفسادهم العيش عليكم، أو ما ذكروا

= يوسف أبويه على العرش وخرؤا له سجدا؛ مبالغة في التحية في شريعتهم. وتلك حقيقة رؤيا يوسف عليه السلام - التي رآها وقصها على أبيه من قبل قال تعالى: ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَىٰ يُوسُفَ آوَيْنَا إِلَىٰ أَبِيهِ وَقَالَ أَدْخُلُوا مَعِيَ إِنِّي شَأْمُ اللَّهِ عَائِينَ. وَرَفَعَ أَبُوهُ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلْنَا رَبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكَ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [يوسف: ٩٩، ١٠٠].

وتلك نعمة عظيمة على يوسف وأبيه يعقوب - عليهما السلام - جزاء صبرهما وتعلقهما بالله وحده والدعوة إليه، ويشكر يوسف - عليه السلام - هذه النعمة العظيمة التي أعطاه الله ويعترف بما وهبه الله من جزيل النعم، وذلك ما قصه الله في ختام قصته: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيُّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ نَوَفِّي مُسْلِماً وَالْحَقْفِي بِالْمُصَلِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١] والله أعلم.

ينظر رسالة «الشرائع السابقة ومدى حجيتها في الشريعة الإسلامية» ص (٥٤، ٥٧).

(١) في أ: وكذلك كان أوصى إبراهيم.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في أ.

(٤) سميت مصر باسم من أحدثها، وهو مصر بن مصرام بن حام بن نوح.

فتحها عمرو بن العاص في أيام عمر بن الخطاب، رضي الله عنهما.

وهي مدينة يكتنفها من مبدئها في العرض إلى متنها جبلان أجردان غير شامخين يتقاربان جدًّا في وضعهما: أحدهما في ضفة النيل الشرقية، وهو جبل المقطم، والآخر في الضفة الغربية منه، والنيل منسرب بينهما من مدينة أسوان إلى أن ينتها إلى الفسطاط، فثم تسع مسافة ما بينهما، وينفرج قليلا ويأخذ المقطم منها شرقا فيشرق على فسطاط مصر، ويغرب الآخر على دراب بين مأخذهما وتعرج مسلكتهما، فتتسع أرض مصر من الفسطاط إلى ساحل البحر الرومي الذي عليه الفرما وتيس ودمياط والإسكندرية.

= وكذلك الشمال منها إلى الرمل وأنت متوجه إلى القبلة شيئا ما، فإذا بلغت آخر أرض مصر عدت

من ترك عبادة فرعون وخدمته.

﴿وَيَذَرِكْ وَأَهْلَيْتْ﴾ وقد قرئ<sup>(١)</sup>: **بأهتكت** فمن قرأه: ﴿وَأَهْلَيْتْ﴾ حملة على العبادة، أي: يذرك وعبادتك، ومن قرأه<sup>(٢)</sup> **بأهتكت**، وهو قول ابن عباس ومجاهد، قالوا: إن

= ذات الشمال واستقبلت الجنوب وتسير في الرمل وأنت متوجه إلى القبلة يكون الرمل من مصبه عن يمينك إلى إفريقية.

وعن يسارك من أرض مصر الفيوم منها، وأرض الواحات الأربعة، ذلك غربي مصر وهو ما استقبلته منه، ثم يعرج من آخر أرض الواحات، وتستقبل الشرق سائرًا إلى النيل فتسير ثمانين مراحل إلى النيل ثم على النيل مصاعدًا وهي آخر أرض الإسلام هناك. ويلها بلاد النوبة، ثم تقطع النيل وتأخذ من أرض أسوان في الشرق منكبا عن بلاد السودان إلى عيذاب ساحل البحر الحجازي، فمن أسوان إلى عيذاب خمس عشرة مرحلة، وذلك كله قبلي أرض مصر، ومهب الجنوب منها.

ثم تقطع البحر الملح من عيذاب إلى أرض الحجاز فتتزل الحوراء أول أرض مصر، وهي متصلة بأعراض مدينة الرسول - عليه السلام - وهو بحر القلزم داخل في أرض مصر بشرقه وغربه، فالشرقي منه أرض الحوراء وأرض مدين وأرض أيلة مصاعدًا إلى المقطم بمصر، والغربي منه ساحل عيذاب إلى بحر القلزم إلى المقطم، والبحري منه مدينة القلزم، وجبل الطور. وبين القلزم والفرما مسيرة يوم وليلة وهو الحاجز بين البحرين: بحر الحجاز وبحر الروم، وهذا كله شرقي مصر من الحوراء إلى العريش.

وذكر بعض أهل العلم والدواوين أن قرى مصر ألفان وثلاثمائة وخمسة وتسعون قرية، منها الصعيد تسعمائة وسبع وخمسون قرية، وأسفل الأرض أربعمائة وتسع وثلاثون قرية. قالوا: والصعيد عشرون كورة، وأسفل الأرض ثلاث وثلاثون كورة.

وهذه أسماء بعض كورها يضاف إليها اسم الكورة: الفيوم. منف وسيم. الشرقية. دلاص. بوصير. أهناس. الفشن. البهنسا. طحا. جير. السمنودية. بويط. الأشمونين. أسفل أنصنا وأعلاها قوص. قاو. شطب. أسيوط. قهقوه. أخميم. دير أبشيا. هو. قنا. فاو. ذندرا. فقط. الأقصر. إسنا. أرمنت. أسوان. وحال مصر مشهور.

ينظر: مراصد الاطلاع (٣/١٢٧٧-٢١٧٩).

(١) وقرأ العامة: ﴿وَأَهْلَيْتْ﴾، وفي التفسير: أنه كان يعبد آلهة متعددة كالبقر والحجارة والكواكب، أو آلهته التي شرع عبادتها لهم وجعل نفسه الإله الأعلى في قوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ أَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، وقرأ علي بن أبي طالب وابن مسعود وأنس وجماعة كثيرة: (وإلاهتك). وفيها وجهان، أحدهما: أن «إلاهة» اسم للمعبود، ويكون المراد بها معبود فرعون وهي الشمس، وفي التفسير أنه كان يعبد الشمس، والشمس تسمى «إلاهة» علمًا عليها؛ ولذلك منعت الصرف للعلمية والتأنيث. والثاني: أن «إلاهة» مصدر بمعنى العبادة، أي: يذرع عبادتك؛ لأن قومه كانوا يعبدونه. ونقل ابن الأنباري عن ابن عباس أنه كان ينكر قراءة العامة، ويقرأ «وإلاهتك» وكان يقول: إن فرعون كان يُعبد ولا يُعبد.

ينظر الدر المصون (٥/٤٢٤)، وإتحاف الفضلاء (٢٢٩) والإملاء للعكبري (١/١٦٢)، والبحر المحيط (٤/٣٦٧)، وتفسير الطبري (١٣/٣٨)، وتفسير القرطبي (٧/٢٦٢)، والمجمع للطبرسي (٢/٤٦٤).

(٢) ينظر السابق.

فرعون [لعنه الله] <sup>(١)</sup> قد كان جعل لقومه آلهة يعبدونها؛ ليتقربوا بعبادتهم تلك الأصنام إلى فرعون، على ما كان يعبد أهل الشرك الأصنام دون الله، ويقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبَنَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] [فقالوا] <sup>(٢)</sup>: ﴿وَيَذَرُكَ وَءَالِهَتَكَ﴾ التي جعلت لهم.

وقال آخرون: إن فرعون كان يعبد الأصنام والأوثان على ما عبد غيره.  
وقال غيرهم: لا يحتمل أن يكون هو [عبد] <sup>(٣)</sup> الأصنام، ولكن [جعل] <sup>(٤)</sup> لقومه الأصنام على ما ذكرنا.

ألا ترى أنه قال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ ثم قال [اللعين] <sup>(٥)</sup>: ﴿سَنَقِيلُ أبنَاءَهُمْ وَنَسْتَعِجِي نِسَاءَهُمْ﴾.

قال بعضهم <sup>(٦)</sup>: قوله: ﴿سَنَقِيلُ أبنَاءَهُمْ﴾ يعني: رجالهم، ﴿وَنَسْتَعِجِي نِسَاءَهُمْ﴾؛ لأنه لا يحتمل قتل الأبناء، ولم يكن منهم إليه صنع إنما كان ذلك من الرجال.  
وقال بعضهم: قد كان فرعون يقتل أبناء بني إسرائيل في العام [الذي قيل له: إنه يولد مولود يذهب بملكك، ويغير دين أهل الأرض، فلم يزل يقتلهم في ذلك العام] الذي قيل له: إنه يولد مولود يذهب بملكه <sup>(٧)</sup> ويترك البنات، فذلك قوله: ﴿سَنَقِيلُ أبنَاءَهُمْ وَنَسْتَعِجِي نِسَاءَهُمْ﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ﴾ قيل: مسلطون عليهم.

فإن قيل لنا: ما الحكمة في ذكر هذه القصص والأبناء السالفة في القرآن؟

قيل: لوجوه - والله أعلم -:

[أحدها]: <sup>(٨)</sup> أن فيها دليل إثبات رسالة محمد ﷺ ونبوته؛ لأن هذه القصص والأبناء كانت في كتبهم [ثابتة] <sup>(٩)</sup> مبينة، وقد علموا أن لسانه كان على غير ما كانت كتبهم، وعرفوا أنه لم يختلف إلى أحد ممن يعرف ذلك؛ ليتعلم منه، ولا سمع عن أحد منهم ثم أنبأهم على ما كانت، دل أنه عرف ذلك بمن يعلم علم الغيب.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) انظر تفسير ابن جرير (٢٧/٦).

(٧) سقط في أ.

(٨) سقط في أ.

(٩) سقط في أ.

والثاني: أن البشر جبلوا على حبّ السماع للأخبار<sup>(١)</sup> والأحاديث، وحبب ذلك في قلوبهم حتى إن واحدًا منهم يولد أحاديث وينشئها من ذات نفسه لأن يستمعوا في ذلك إليه ويسمعوا منه، فذكر لهم هذه الأنبياء والقصص ليكون استماعهم إليها وسماعهم لها، وذلك أحسن وأوفق إذ أخبر أن ذلك أحسن القصص؛ بقوله<sup>(٢)</sup>: ﴿مَنْ نَقَضَ عَلَيْهِ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣].

والثالث: ذكر لهم هذا ليعلموا ما حل بهم في العاقبة من الهلاك والاستئصال، وأنواع العذاب لفسادهم<sup>(٣)</sup> وتكذيبهم الرسل، وما عاقبة المفسد منهم والمصلح؛ ليكون ذلك زجرًا لهم عن صنيع مثلهم.

والرابع: ذكر ذلك ليعرفوا كيف كانت معاملة الأنبياء والرسل أعداءهم، ومعاملة الأعداء الرسل ليعاملوا أعداءهم مثل معاملتهم.

والخامس: أنهم كانوا ينكرون أن يكون من البشر رسولًا، فأخبر أن الرسل الذين كانوا من قبل كانوا كلهم من البشر.

والسادس: أنهم كانوا يعبدون هذه الأصنام والأوثان، ويقولون: بل وجدنا آباءنا كذلك يفعلون، ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، فأخبر أن كان في آباءهم السعداء، وهم الأنبياء والأشقياء، فكيف اقتديتم أنتم بالأشقياء منهم؟! وهلا اتبعتم السعداء دون الأشقياء!

والسابع: فيها أن كيف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عرفنا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن يأمر به، ومن ينهي عنه.

وأيضًا إن فيه ذكر الصالحين منهم بعدما ماتوا وانقرضوا فكانوا<sup>(٤)</sup> بالذكر كالأحياء. وقوله<sup>(٥)</sup> - عز وجل - : ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا﴾.

يحتمل قوله: ﴿اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ﴾: على أداء طاعته، وبما يتقربون<sup>(٦)</sup> إلى الله تعالى ويكون لهم زلفى لديه<sup>(٧)</sup>.

(١) في أ: إلى الأخبار.

(٢) في أ: لقوله.

(٣) في أ: بفسادهم.

(٤) في ب: فصاروا.

(٥) في ب: قوله.

(٦) في أ: تتقربون.

(٧) في أ: بين يديه.

أو أن<sup>(١)</sup> يقول<sup>(٢)</sup> لهم: استعينوا بالله بالنصر لكم والظفر، واصبروا على أذاهم والبلاء.

﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾.

يحتمل هذا وجهين:

[يحتمل]<sup>(٣)</sup> أن يخرج ذلك من موسى مخرج الوعد لهم بالنصر والظفر على الأعداء، وجعل الأرض لهم<sup>(٤)</sup> من بعد إهلاك العدو، وهو كما ذكر<sup>(٥)</sup> في موضع آخر: ﴿وَرِيدٌ أَنْ تَمَنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَتَجْعَلَهُمْ أَيْمَةً وَتَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾ [الفصص: ٥] الآية. ويحتمل أن يخرج ذلك منه مخرج التصبر<sup>(٦)</sup> على الرضاء بقضاء الله - تعالى - أن الأرض له بصيرها لمن يشاء، فاصبروا أنتم على البلاء<sup>(٧)</sup>، وارضوا بقضائه.

﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾.

قال الحسن<sup>(٨)</sup>: ﴿وَالْعَاقِبَةُ﴾، أي: الآخرة للمتقين خاصة، وأما الدنيا فإنها بالشركة بين أهل الكفر وأهل الإسلام، يكون لهؤلاء ما لأولئك، وأما الآخرة فليست للكفار إنما هي [للمؤمنين]<sup>(٩)</sup> خاصة، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُوبِتَهُمْ سُقْفًا مِنْ فِضَّةٍ...﴾ [الزخرف: ٣٣] الآية، فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقال غيره<sup>(١٠)</sup>: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ أي عاقبة الأمر بالنصر، والظفر للمتقين على أعدائهم، وإن كان في الدفعة الأولى عليهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا أَوْزَيْنَا مِنْ قَبْلِ أَنْ نَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا﴾ يخرج هذا على وجهين:

أحدهما: أن يخرج مخرج استبطاء النصر والظفر لهم، كأنهم استبطئوا<sup>(١١)</sup> النصر

(١) في ب: وأن.

(٢) في أ: يقولوا.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: لهم الأرض.

(٥) في ب: وضع.

(٦) في ب: التصبير.

(٧) في ب: البلايا.

(٨) انظر البحر المحيط لأبي حيان (٤/٣٦٧).

(٩) سقط في أ.

(١٠) ذكره البغوي في التفسير (٢/١٨٩) وأبو حيان في البحر (٤/٣٦٧).

(١١) يقال أبطأ عليه: تأخر، وأبطأ به: أخره، واستبطأه: عده بطيئاً. المعجم الوسيط (بطأ) (١/٦٠).

وإهلاك العدو والظفر عليهم، فقال لهم موسى عند ذلك: ﴿قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾.

والثاني: أن يخرج ذلك منهم مخرج الاعتذار لموسى لما خطر ببال موسى أنهم يقولون: إن ما أصابهم من البلايا والشدائد إنما كان لسببه ولمكانه، فقالوا ذلك له اعتذاراً منهم له أن قد أصابنا ذلك نحن من قبل أن تأتينا ومن بعد ما جئتنا؛ لثلا يوهم أنهم يقولون ذلك أو يخطر بباله ذلك، والله أعلم.

وجائز أن يكونوا قالوا ذلك على التعبير له والتويخ، يقولون: لم يزل يصيبنا من الأذى لسببك ولأجلك من قبل أن تأتينا من الاستخدام، ومن بعد ما جئتنا من أنواع الضرر. وقوله - عز وجل - : ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ والعسى من الله واجب، فوعدهم إهلاك العدو واستخلافهم في الأرض.

وقال بعض أهل التأويل في قوله: ﴿أَوْذِيْنَا﴾: في سببك ﴿مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيْنَا﴾ بالرسالة، يعنون بالأذى: قتل الأبناء واستخدام النساء<sup>(١)</sup>، ﴿وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتْنَا﴾ بالرسالة: من الشدائد التي أصابتهم من بعد، لكن الأول أقرب وأشبه. وقوله - عز وجل - : ﴿فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾.

يحتمل هذا - أيضاً - وجهين:

أحدهما: أن يجعل لكم الأرض، ويوسع عليكم الرزق يمتحنكم في ذلك ويبتليكم، لا أنه يجعل لكم ذلك على غير امتحان تعملون ما شئتم في ذلك. والثاني: يمتحنكم بالشدائد والبلايا؛ لينظر كيف تصبرون على ذلك. ويحتمل وجهاً آخر وهو: أن يقول لهم: عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الأرض، فينظر كيف تشكرون ربكم فيما أنعم عليكم.

وقوله: ﴿فَيَنْظُرُ﴾ كيف الواقع لكم من [الجزاء والثواب]<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اسْتَغْنُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا﴾: أمرهم - والله أعلم - بطلب المعونة من الله تعالى على قضاء جميع حوائجهم ديناً ودنياً، ويحتمل أن يكون على طلب التوفيق لما أمر به، والعصمة عما حذر عنه، وكذلك الأمر البين في الخلق من طلب التوفيق والمعونة من الله، والعصمة عن المنهي عنه جرت به سنة الأخيار، وبالله المعونة<sup>(٣)</sup>.

(١) في أ: الاستخدام بالنساء.

(٢) في ب: الثواب والجزاء.

(٣) في ب: التوفيق.



ثم لا يصح ذلك على قول المعتزلة؛ لأن الدعاء بالمعونة على أداء ما كلف وقد أعطى؛ إذ على قولهم لا يجوز أن يكون مكلفاً قد بقي شيء مما به أداء ما كلف عند الله، وطلب ما أعطى كتماناً للعطية؛ وكتمان العطية كفران، فيصير كأن الله أمر بكفران نعمه وكتمانها وطلبها منه تعتاً، وظن مثله بالله كفر، ثم لا يخلو من أن يكون عند الله ما يطلب فلم يعط التمام إذاً، أو ليس<sup>(١)</sup> عنده، فيكون طلبه استهزاء به؛ إذ من طلب إلى آخر ما يعلم أنه ليس عنده فهو هازئ به في العرف<sup>(٢)</sup> مع ما كان الذي يطلب إما أن يكون لله ألا يعطيه مع التكليف، فيبطل قولهم لا يجوز أن يكلف وعنده ما به الصلاح في الدين فلا يعطي، وأليس له ألا يعطي فكأنه قال: اللهم لا تجر ولا تظلم ومن هذا علمه بربه فالإسلام أولى به، فهذا مع ما لا يدعو الله أحد بالمعونة، وإلاً ويطمئن قلبه أنه لا يزل عند المعونة، ولا يزيغ عند العصمة، وليس مثله يملك الله عند المعتزلة، ولا قوة إلا بالله.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ﴾ (١٣٠) فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ ۗ أَلَا إِنَّمَا طَّيَّرْتَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾ وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِنَسْحَرَنَّ بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجُرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالدَّمَ ۗ آيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾

قوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِنَ الثَّمَرَاتِ﴾  
 عن ابن مسعود<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - : ﴿بِالسِّنِينَ﴾ قال: بالجوع، وقيل<sup>(٤)</sup>: بالحقط. ومجاهد: ﴿بِالسِّنِينَ﴾ قال: بالجوائح ونقص من الثمرات دون ذلك.  
 وقال القتبي: بالسنين: بالجدب<sup>(٥)</sup>؛ يقال: أصاب الناس سنة: أي جدب.  
 فإن قيل: ذكر أنه أخذ آل فرعون، وكان فيهم بنو إسرائيل فما معنى التخصيص؟  
 قيل: يحتمل أن يكون ذلك لهم خاصة دون بني إسرائيل، وإن كانوا فيهم؛ على ما ذكر

(١) في ب: وليس.

(٢) العرف لغة: كل ما تعرفه النفس من الخير وتطمئن إليه، وهو ضد النكر، والعرف والمعروف: الجود.

وهو اصطلاحاً: ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول، وتلقته الطباع بالقبول ينظر لسان العرب (عرف)، والمصباح المنير (عرف).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٩/٦) (١٤٩٨٥)، وذكره السيوطي في الدر (٢٠٢/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن مسعود.

(٤) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٣٦٩/٤) وكذا البغوي في تفسيره (١٩٠/٢).

(٥) جدب المكان جدباً: يسس لاحتباس الماء عنه، ينظر المعجم الوسيط (جدب) (١٠٩/١).

في بعض القصة أن القبط كانوا يشربون الدم وبنو إسرائيل الماء، أو كان الجذب والنقص من الثمرات يضر آل فرعون، ولا يضر بني إسرائيل؛ لما أنهم كانوا يأكلون للشهوة وبنو إسرائيل للحاجة، فمن يأكل للحاجة كان أقل حاجة إلى الطعام ممن يأكل<sup>(١)</sup> للشهوة؛ فإذا لم يجدوا ما يأكلون للشهوة كان أضر بهم.

ألا ترى أنه قيل: «يأكل المؤمن في معي واحد والكافر لسبعة أمعاء»<sup>(٢)</sup>.

أو خرج تخصيص ذلك لهم لما أن في عقد بني إسرائيل أن [لله أن]<sup>(٣)</sup> يمتحنهم بجميع أنواع المحن: مرة بالشدة ومرة بالسعة، ومن عقد القبط لا، فأضيف إليهم ذلك لما لم يكن في عقدهم ذلك، وإن كانوا جميعاً في ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾.

أي: يتعظون، «ولعل» من الله واجب قد اتعظوا لكنهم عاندوا وكابروا، وإلا قد لزمهم الاتعاض.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ﴾.

أي: الخصب والسعة ﴿قَالُوا لَنَا هَذِهِ﴾، أي: هذا ما كنا نعرفه أبداً وما جرينا على اعتياده، أو أن يقولوا: لنا هذه بفرعون وعبادتنا له.

﴿وَإِنْ تُصِيبِهِمْ سَيِّئَةٌ﴾.

قيل<sup>(٤)</sup>: الضيق والقحط.

﴿يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى﴾.

وقالوا بشؤمه<sup>(٥)</sup>، وهذا كما قال<sup>(٦)</sup> العرب لمحمد: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ

(١) في ب: يأكله.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٣/١٠) في كتاب الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معي واحد (٥٣٩٦) و(٥٣٩٧). ومسلم في صحيحه (١٦٣٢/٣) كتاب الأشربة، باب المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء (٢٠٦٣/١٨٦) عن أبي هريرة بلفظ: (إن المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء) واللفظ للبخاري. وفي الباب عن ابن عمر وأبي موسى الأشعري.

(٣) في أ: الله.

(٤) انظر تفسير ابن جرير (٣٠/٦) وتفسير الخازن والبخاري (٥٦٦/٢).

(٥) الشؤم، لغة: الشر، ورجل مشؤوم: غير مبارك، وتشاءم القوم به، مثل: تطيروا به، والتشاؤم: توقع الشر. فقد كانت العرب إذا أرادت المضي لهم تطيرت، بأن مرت بجائهم الطير، فثيرها لتستفيد هل تمضي أو ترجع؟ فإن ذهب الطير شمالاً تشاءموا فرجعوا، وإن ذهب يميناً تيامنوا فمضوا.

فنهى الشارع عن ذلك، وقال: «لا طيرة ولا هامة».

ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي.

ينظر: المصباح المنير (مادة: شؤم، وطير).

(٦) في ب: قالت.

عِنْدَ اللَّهِ وَإِنْ نُصِبْتُمْ سَيِّئَةً يَبُولُوا حَذَّوهُ مِنَّ عِنْدِكَ ﴿٧٨﴾ [النساء: ٧٨] كانوا يضيفون ما يصيبهم من الحسنة إلى الله؛ لأنهم كانوا يقرون بالله، والقبط لا فيقولون<sup>(١)</sup> ذلك من فرعون<sup>(٢)</sup> أو على الاعتياد.

فقال: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨]؛ فعلى ذلك قال ها هنا: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَٰغَرْتُمُّمَّ عِنْدَ اللَّهِ﴾. ثم يحتمل هذا وجوهاً:

قيل: جزاء تطيرهم عند الله في الآخرة.

وقيل: طائرهم وشؤمهم الذي كانوا تطيروا بموسى كان بتكذيبهم موسى، أضاف ذلك إلى ما عنده من الآيات؛ لأنهم بنزول تلك الآيات وإرسالها عليهم تطيروا بموسى، [وبتجدد]<sup>(٣)</sup> تلك الآيات تجدد تطيرهم وتشاؤمهم.

وقال بعضهم: قوله: ﴿إِنَّمَا طَٰغَرْتُمُّمَّ عِنْدَ اللَّهِ﴾، أي: حظهم عند الله، وكذلك<sup>(٤)</sup> قال في قوله: ﴿الزَّمَنَةُ طَٰغَرٌ﴾ [الإسراء: ١٣]، وهو كما ذكر: ﴿فَزَادْتُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥] لما كذبوا تلك الآيات زاد ما نزل [بهم]<sup>(٥)</sup> من الآيات من بعد رجسًا إلى رجسهم، فعلى ذلك شؤمهم وطائرهم الذي كان بتكذيبهم موسى.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ﴾: من الطيرة<sup>(٦)</sup>، وهو من التشاؤم، يقال: تشاءمت بفلان، أي: قلت: هو غير مبارك، وتطيرت بفلان - أيضًا - مثله، ويقال: تبركت به إذا قلت: هو مبارك، ويقال: تطيرت واطيرت منه وبه.

﴿أَلَا إِنَّمَا طَٰغَرْتُمُّمَّ﴾، أي: شؤمهم ذلك<sup>(٧)</sup> الذي يخافون منه هو من عند الله، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾: بأنه<sup>(٨)</sup> [كان]<sup>(٩)</sup> من عند الله، كان بتكذيبهم موسى.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ ءَابِئِنَا لِنَسْحَرَنَّ بِهَا فَمَا كُنَّا لَكُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾.

(١) في أ: يقولون.

(٢) في أ: بل يقولون لنا من فرعون.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: فكذلك.

(٥) سقط في أ.

(٦) التطير في اللغة: التشاؤم. يقال: تطير بالشيء، ومن الشيء: تشاءم به. والاسم: الطيرة. جاء في فتح الباري: التطير، والتشاؤم: شيء واحد.

والمعنى الاصطلاحي لا يختلف عن اللغوي.

ينظر: مختار الصحاح مادة (طير)، وفتح الباري (١٠/٢١٣).

(٧) في أ: ذاك.

(٨) في ب: أنه.

(٩) سقط في أ.

قال أبو بكر الكيسانى: تأويله: كل ما تأتينا به تزعم أنه آية، تريد أن تسحرنا بها، فما نحن لك بمؤمنين.

وقال ابن عباس، والحسن: هو: أي ما تأتينا ﴿بِهِ مِنْ آيَةٍ لَتَسْحَرَنَّا بِهَا...﴾، الآية. وقوله «مه» زيادة<sup>(١)</sup>، وهو قول القتيبي، ومعناه: أي ما تأتينا.

وقال الخليل<sup>(٢)</sup>: هو في الأصل «ما» «ما»<sup>(٣)</sup> إحداهما زيادة، فطرحت الألف وأبدلت مكانها هاء؛ طلباً للتخفيف.

وقال سيويه<sup>(٤)</sup> النحوي: قوله: ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ﴾، [أي]<sup>(٥)</sup>: مه أي كأنهم قالوا

(١) أخرجه ابن جرير (٣١/٦) (١٤٩٩٧) عن ابن زيد بنحوه. وذكره السيوطي في الدر (٢٠٣/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن زيد.

(٢) الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي اليماني، أبو عبد الرحمن: من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض.

وهو أستاذ سيويه النحوي، ولد ومات في البصرة، وعاش فقيراً صابراً. كان شعث الرأس، شاحب اللون، قشف الهيئة، متمزق الثياب، متقطع القدمين، مغموراً في الناس لا يعرف. قال النضر بن شميل: ما رأى الراءون مثل الخليل، ولا رأى الخليل مثل نفسه. له كتاب «العين» في اللغة و«معاني الحروف - خ» و«جملة آلات العرب - خ» و«تفسير حروف اللغة - خ» وكتاب «العروض» و«النقط والشكل» و«النغم».

وفكر في ابتكار طريقة في الحساب تسهله على العامة، فدخل المسجد وهو يعمل فكره، فصدته سارية وهو غافل، فكانت سبب موته. والفراهيدي نسبة إلى بطن من الأزد، وكذلك اليماني. وفي طبقات النحويين - خ - للزبيدي: كان يونس يقول - الفرهودي (بضم الفاء) نسبة إلى حي من الأزد، ولم يسم أحد بأحمد بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل والد الخليل. وقال اللغوي، في مراتب النحويين: أبدع الخليل بدائع لم يسبق إليها، فمن ذلك تأليفه كلام العرب على الحروف في الكتاب المسمى بكتاب «العين»؛ فإنه هو الذي رتب أبوابه، وتوفي قبل أن يحشوه. وقال ثعلب: إنما وقع الغلط في كتاب العين؛ لأن الخليل رسمه ولم يحشه، وهو الذي اخترع العروض وأحدث أنواعاً من الشعر ليست من أوزان العرب.

ينظر: الأعلام للزركلي (٣١٤/٢) ووفيات الأعيان (١٧٢/١)، وإنباه الرواة (٣٤١/١)، والسيرافي (٣٨).

(٣) سقط في أ.

(٤) هو: عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب بسيويه، إمام النحاة وأول من بسط علم النحو، ولد في البيضاء قرب شيراز سنة ١٤٨ هـ وقدم البصرة فلزم الخليل بن أحمد. ورحل إلى بغداد فناظر الكسائي. أخذ عن الخليل بن أحمد ويونس بن حبيب وعيسى بن عمر وغيرهم. وأخذ عنه أبو الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش وأبو علي بن المستنير المعروف بقطرب، وغيرهم. وسيويه معناه بالفارسية: رائحة التفاح. وعاد إلى الأهواز فتوفي بها سنة ١٧٧ هـ، وقيل سنة ١٦١ هـ، وقيل سنة ١٨٠ هـ، وقيل سنة ١٨٨ هـ، وقيل سنة ١٩٤ هـ. من تصانيفه: كتاب سيويه في النحو.

ينظر: طبقات النحاة (٦٦)، تاريخ بغداد (١٩٥/١٢) البداية والنهاية (١٧٦/١٠) نزهة الألبا في طبقات الأدبا ص (٧١)، مفتاح السعادة (١٥٣/١)، وفيات الأعيان (١٣٣/٣).

(٥) سقط في أ.

له: مه، أي: اسكت، كما يقول الرجل لآخر: مه<sup>(١)</sup>، أي: اسكت، «ما تأتانا به من آية لتسحرنا بها فما نحن لك بمؤمنين».

والسحر: هو التحجير، وأخذ الأبصار، ولا حقيقة له؛ كقوله: ﴿إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٠١] أي: متحيرًا، وقوله: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ [الأعراف: ١١٦].

ثم دل قولهم: ﴿مَهْمَا تَأْتَانَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ أن ما قالوا: إن هذا ساحر، وإنه سحر عن علم بالآية والنبوة له قالوا ذلك، لا عن جهل وغفلة حيث قالوا: ﴿مَهْمَا تَأْتَانَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ذلك منهم إياس من<sup>(٢)</sup> الإيمان به، وقبول الآيات لأنهم أخبروا أنهم لا يقبلون الآيات، ولا يصدقونه في ذلك. وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ...﴾ إلى آخر ما ذكر.

قال أهل التأويل: [لما قالوا ذلك]<sup>(٣)</sup> أرسل الله بعد السنين ونقص الثمرات الطوفان والآيات التي ذكر، ويحتمل أن يكون هذا وإن كان مؤخرًا في الذكر فهو مقدم؛ لما قال: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصِ مِنَ الثَّمَرَاتِ﴾ ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ﴾ إلى آخره. ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ أي: يتعظون.

ثم اختلف أهل التأويل في الطوفان:

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: [الطوفان]<sup>(٥)</sup>: الماء والمطر حتى خافوا الهلاك، وهو قول ابن عباس.

وعن عائشة<sup>(٦)</sup>، قالت: «سئل النبي ﷺ عن الطوفان، فقال: الموت»، فإن ثبت فهو هو.

وقيل: الطوفان: هو أنواع العذاب.

(١) «مه»: اسم فعل بمعنى: اكفف، ومعناه الزجر والإسكات والأمر بالتوقف على ما يريد المرید، كأن قائلًا يريد الكلام بشيء أو فاعلاً يريد فعلاً، فيقال له: مه، أي: كف ولا تفعل. ينظر: مصابيح المغاني (ص ٤٧٠)، والصحاح (مهه)، والصحاحي (٢٧٥).

(٢) في أ: عن.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٢/٦) (١٥٠٠٤) (١٥٠٢٨)، وذكره السيوطي في الدر (٢٠٤/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٥) سقط في ب.

(٦) أخرجه ابن جرير (٣٢/٦) (١٥٠٠٥) بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (٢٠٣/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه عن عائشة.

- والجراد<sup>(١)</sup>: هو المعروف.  
 والقمل<sup>(٢)</sup>، قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هو بنات الجراد، يقال: الدباء.  
 وقيل<sup>(٤)</sup>: هو الجراد الصغار التي لا أجنحة لها.  
 ﴿وَالصَّافِحَ وَالذَّمَّ أَيْتٍ مُّفَصَّلَتٍ﴾.  
 قيل<sup>(٥)</sup>: مفصلات، أي معرفات، واحدًا بعد واحد، لم يرسل آية إلا بعد ذهاب  
 أخرى، بعضها على إثر بعض.  
 وقيل: مفصلات، أي: بينات واضحات، ما علم كل أحد أنه [ليس من أحد]<sup>(٦)</sup>

(١) الجراد معروف، الواحدة: جرادة، الذكر والأنثى فيه سواء، يقال: هذا جرادة ذكر، وهذه جرادة أنثى، كتملة وحمامة، قال أهل اللغة: وهو مشتق من الجرد، قالوا: والاشتقاق في أسماء الأجناس قليل جدًا، يقال: ثوب جرد، أي: أملس، وثوب جرد إذا ذهب زيبره. وهو بري وبحري، والكلام الآن في البري، قال الله تعالى: ﴿يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُّنتَبِرٌ﴾ [القمر: ٧] أي في كل مكان، وقيل: وجه التشبيه أنهم حيارى فزعون لا يهتدون، ولا جهة لأحد منهم يقصدها، والجراد لا جهة له فيكون أبدًا بعضه على بعض. وقد شبههم في آية أخرى بالفراش المثلوث، وفيهم من كل هذا شبه، وقيل: إنهم أولًا كالفراش حين يموج بعضه في بعض، كالجراد إذا توجهوا نحو المحشر والداعي. والجرادة تكنى بأم عوف، قال أبو عطاء السندي:

وما صفراء تكنى أم عوف كأن رُجِليتها منجَلان

والجراد أصناف مختلفة: فبعضه كبير الجثة، وبعضه صغيرها، وبعضه أحمر، وبعضه أصفر،

وبعضه أبيض.

ينظر: حياة الحيوان (١/١٧٠).

(٢) القمل: معروف، واحده: قملة، ويقال لها أيضًا: قمال، قاله ابن سيده: وقد قَمِلَ رأسه بالكسر قملا، وكنية القملة: أم عقبة وأم طلحة، ويقال للذكر: أبو عقبة، والجمع: بنات عقبة، وبنات الدروز، والدروز: الخياطة، سميت بذلك لملازمتها إياها. وقمل الزرع: دوية تطير كالجراد في خلفة الحلم، وجمعها: قمل، قاله الجوهري. والقمل المعروف يتولد من العرق والوسخ إذا أصاب ثوبًا أو بدنًا أو ريشًا أو شعورًا حتى يصير المكان عفنًا، وقال الجاحظ: ربما كان الإنسان قمل الطبايع وإن تغلف وتعطر وبدل الثياب، كما عرض لعبد الرحمن بن عوف - رضي الله تعالى عنه - والزيبر بن العوام - رضي الله تعالى عنه - حتى استأذنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في لبس الحرير، فأذن لهما فيه، ولولا أنهما كانا في حد الضرورة لما أذن لهما فيه مع ما قد جاء في ذلك من التشديد.

ينظر حياة الحيوان (٢/٣٠٦-٣٠٧).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٤/٦) (١٥٠١٩) عن عكرمة، وذكره السيوطي في الدر (٢٠٦/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن عكرمة، وكذا الرازي في تفسيره (١٧٨/١٤).

(٤) ذكره البغوي في تفسيره (١٩٢/٢) وكذا أبو حيان في البحر المحيط (٣٧٢-٣٧٣).

(٥) أخرجه ابن جرير (٤٠/٦) (١٥٠٤٢) عن مجاهد، وكذا الرازي في تفسيره (١٧٨/١٤) وابن عادل في اللباب (٢٨٦/٩).

(٦) سقط في ب.

وليس من عمل السحر، ولكن آية سماوية إذ<sup>(١)</sup> لو كان سحرًا لتكلفوا في دفعه، واشتغلوا بالسحر على ما اشتغلوا بسحر العصا والحبال، فإذا لم يتكلفوا في ذلك، [و]<sup>(٢)</sup> لم يشتغلوا بدفع ذلك، بل فزعوا إلى موسى ليكشف ذلك عنهم، ووعدوه الإيمان به، وإرسال بني إسرائيل معه، دلّ فزعهم إليه في كشف ذلك عنهم على أنهم قد عرفوا أنه ليس بسحر، ولكنه آية أفزوا بها أنها ليست بسحر، وأنها آيات إلا أنهم فزعوا عند ذلك إلى موسى فقالوا: ﴿أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ﴾<sup>(٣)</sup>: ﴿لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ ووعدوه الإيمان به، وبعث بني إسرائيل معه إن كشف عنهم الرجز.

وقوله - عز وجل -: ﴿بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ﴾ اختلف فيه<sup>(٤)</sup>:

قال بعضهم: ﴿بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ﴾ ما عهد لك أنك متى دعوته أجابك.

وقيل: ﴿بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ﴾ أنا متى آمنا بك وصدقتك كشف عنا الرجز، فقالوا: لئن

كشفت عنا الرجز لنؤمنن لك ولنرسلن معك بني إسرائيل.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قَالُوا يَا مُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾<sup>(١٣٤)</sup> فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِكَّ أَجَلٍ هُمْ بَلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنْكُتُونَ<sup>(١٣٥)</sup> فَانقَمْنَا مِنْهُمُ فَأَعْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بَأْتِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ<sup>(١٣٦)</sup> وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمغربَهَا أَلَنِي بَنرُكُنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْخُسْفَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ<sup>(١٣٧)</sup>.

قوله - عز وجل -: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ﴾.

قيل<sup>(٥)</sup>: الرجز: ألوان العذاب الذي كان نزل بهم من الطوفان والجراد والقمل

(١) في أ: أن.

(٢) سقط في أ.

(٣) زاد في أ: ما عهد لك أنك متى دعوته إلي.

(٤) وقع في الأصول تقديم وتأخير في شرح ترتيب الآيات.

(٥) أخرجه ابن جرير (٤١/٦-٤٢) عن كل من:

مجاهد (١٥٠٤٥ و ١٥٠٤٦).

قتادة (١٥٠٤٧ و ١٥٠٤٨).

ابن زيد (١٥٠٤٩).

وذكره السيوطي في الدر (٢٠٧/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد وأبي الشيخ عن قتادة.

ولابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

[والضفادع]<sup>(١)</sup> والدم، وما ذكر.

قالوا: ﴿لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ﴾ يحتمل أن يكون كلما حل بهم نوع من العذاب سألوا أن يكشف عنهم، فقالوا: لئن كشفت لنؤمنن لك، ولنرسلن معك بني إسرائيل، فلما كشف عنهم الرجز نكثوا ذلك، وعادوا إلى ما كانوا من قبل.

ويحتمل أن يكون قولهم لموسى: ﴿أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يَمَّا عَاهَدَ عِنْدَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ﴾: بعدما حل بهم أنواع العذاب، عند ذلك قالوا: ﴿لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ﴾ فلما كشف [ذلك]<sup>(٢)</sup> عنهم نكثوا عهدهم، وهو قولهم: لئن كشفت عنا الرجز لنؤمنن بك، وعادوا إلى ما كانوا، فعند ذلك كان ما ذكر من قوله: ﴿فَأَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ وقوله: ﴿لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ﴾: بما تدعى بأنك رسول، ﴿وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾: أمكن أن يكون ليس على نفس الإرسال، ولكن على ترك الاستعباد، أي: لا نستعبدهم<sup>(٣)</sup> بعد هذا؛ لأنهم كانوا يستعبدون بني إسرائيل.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بَلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنْكُتُونَ﴾. قال الحسن: قوله: ﴿كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بَلِغُوهُ﴾ لو<sup>(٤)</sup> أطاعوا وأوفوا بالعهد الذي عهدوا [و]<sup>(٥)</sup> لكنهم لما نكثوا ذلك انتقم منهم وهذا الحرف يؤدي إلى مذهب الاعتزال؛ لأنهم يقولون: إن من قتل أو عذب تعذيب إهلاك إنما هلك قبل أجله، وأجله الموت، لكن هذا يصلح ممن يجهل العواقب، وأما الله سبحانه وتعالى يتعالى عن ذلك أن يجعل له أجلين؛ أحدهما: الموت، والآخر: القتل، ولكن جعل أجل من في علمه أنه يُقتل القتل، ومن يموت حتف أنفه الموت، وكذلك ما روي في الخبر أن: «صلة الرحم تزيد في العمر»<sup>(٦)</sup>، أي: من علم منه أنه يصل رحمه، جعل عمره أزيد ممن يعلم أنه لا يصل رحمه، لا أنه يجعل عمره إلى وقت، ثم إذا وصل رحمه زاد؛ لما ذكرنا أن ذلك أمر من يجهل العواقب، وأما من يعلم ما كان وما يكون أنه لو كان كيف يكون - لا.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: نستعيدهم.

(٤) في أ: ولو.

(٥) سقط في أ.

(٦) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢/١٧/٦) في ترجمة داود بن عيسى بلفظ: «صدقة السر تطفئ غضب الرب، وإن صلة الرحم تزيد في العمر، وإن صنائع المعروف تقي مصارع السوء، وإن قول (لا إله إلا الله) تدفع عن قائلها تسعة وتسعين باباً من البلاء، أذناها لهم» وكذا ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (١/١٦٨) عن ابن عباس مرفوعاً.



وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَنْقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ يحتمل أن يكون قوله: ﴿فَأَنْقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ ما ذكر على إثره من الغرق: ﴿فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ﴾.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿فَأَنْقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ من الطوفان وأنواع العذاب الذي كان حل بهم، ثم كان الإغراق من بعد.

وقوله - عز وجل - : ﴿بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾.

يحتمل الآيات التي جاء بها موسى على وحدانية الله تعالى وربوبيته، وهي الحجج والآيات التي تقدم ذكرها من الطوفان والجراد والقمل، وما ذكر.

وقال الحسن: بآياتنا: ديننا.

وقوله: ﴿وَكَاثُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: معرضين مكذبين بها، لا أنهم كانوا على غفلة وسهو عنها، لكنهم أعرضوا عنها مكابرين معاندين كأنهم غافلين عنها، وجائر أن يكون: غافلين عما يحل بهم من العقوبة بتكذيبهم.

وقوله: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمِغْرِبَهَا﴾.

هو ما سبق من الوعد لهم بورثة الأرض، وإنزالهم فيها، وهو قوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يَهْلِكَ عُدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٢٩]، وكقوله: ﴿وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَيْمَةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾ [القصص: ٥]، كان وعدهم الاستخلاف والإنزال في أرض عدوهم، ثم أخبر أنه أنزلهم وأورثهم على ما وعدهم بقوله: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ﴾ باستعبادهم [وقوله: (٢)] ﴿مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمِغْرِبَهَا﴾ قيل: فيه بوجوه:

قيل<sup>(٣)</sup>: مشارق الأرض ومغاربها: مملكة فرعون مصر ونواحيها، ما يلي ناحية الشرق وناحية الغرب.

وقيل: كان في بني إسرائيل من بلغ ملكه مشارق الأرض ومغاربها من نحو ذي القرنين<sup>(٤)</sup>، وداود، وسليمان.

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١٩٣/٢) وكذا أبو حيان في البحر المحيط (٤/٣٧٥).

(٢) سقط في أ.

(٣) انظر تفسير الخازن والبغوي (٥٧٢/٢) وتفسير البحر المحيط (٤/٣٧٥).

(٤) هو الإسكندر بن داري، وفي تسميته بذلك خلاف؛ فقيل: لأنه كان له ضفيران من الشعر. وقيل: لأنه دعا قومه إلى الله فضربوه على قرنه الأيسر فمات ثم أحياه الله تعالى. وحكى عليّ - رضي الله عنه - قصته كذا، ثم قال: «وفيكم مثله» قالوا: فنرى أن يكون عنى نفسه؛ لأنه ضرب ضربتين: ضربة يوم الخندق، وضربه ثانياً ابن ملجم، لعنه الله. وقال له النبي - صلى الله عليه وسلم -: «إن لك بيتاً في الجنة وإنك ذو قرنيها» أي: طرفي الجنة، وقال أبو عبيد: أحسب أنه أراد الحسن =

وقيل: مشارق الأرض ومغاربها: أن فضلوا<sup>(١)</sup> على أهل مشارق الأرض ومغاربها؛ كقوله: ﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الجاثية: ١٦] قيل: على عالمي هذا الزمان<sup>(٢)</sup>، ثم تفضيله إياهم على البهائم بالجوهر، والخلقة، وعلى الجن بالرسالة والنبوة والمنافع، وعلى جوهرهم من بني آدم بالرسالة والحكمة والملك؛ كقوله: ﴿وَجَعَلَكُمْ مَلُوكًا وَآتَيْنَاكُمْ مَا لَمْ يُوْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٠].

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَيْسَ بَرَكْنَا فِيهَا﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: أرض الشام<sup>(٤)</sup>.

وقيل<sup>(٥)</sup>: أرض مصر ونواحيها.

وقيل<sup>(٦)</sup>: سماها مباركة<sup>(٧)</sup> لأنها مكان الأنبياء - عليهم السلام.

وقيل: مباركة لكثرة أنزالها وسعتها.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى﴾.

= والحسين.

ينظر: عمدة الحفاظ (٣/٣٥٧)، ومعجم أعلام القرآن (مادة ذو القرنين)، والنهاية (٤/٥٢، ٥١).

(١) في أ: تفضلوا.

(٢) في أ: عالمي زمانهم.

(٣) أخرجه ابن جرير (٦/٤٣-٤٤) (١٥٠٥٣ و ١٥٠٥٤ و ١٥٠٥٥) عن الحسن البصري (١٥٠٥٦) و (١٥٠٥٧) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٣/٢٠٨) وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن عساكر عن قتادة والحسن البصري، ولابن عساكر عن زيد بن أسلم.

(٤) الشام: مهموز الألف، وقد لا يهمز، وهو البلد المعروف، قيل: إنه سمي بشامات هناك حمر وسود. ولم يدخلها سام بن نوح قط، كما قال بعض الناس: إنه أول من اختطها، فسميت به، واسمه سام بالسين المهملة، فعرّب، فقليل: شام، بالشين المعجمة.

وكانت العرب تقول: من خرج إلى الشام نقص عمره، وقتله نعيم الشام.

وسميت بالشام لتشؤم بني كنعان بن حام إليها، أو لأن سام بن نوح أول من نزلها، فجعلت السنين شيئاً، وكان اسمها الأول: سوري. وحدها من الفرات إلى العريش طولاً وعرضاً من جبلي طيب إلى بحر الروم، بها من أمهات المدن: منبج وحلب وحماة وحمص ودمشق وبيت المقدس، وفي سواحلها: عكا وصور وعسقلان.

ينظر: معجم ما استعجم (٣/٧٧٣)، ومراصد الاطلاع (٢/٧٧٥).

(٥) ذكره السيوطي في الدر (٣/٢١١) وعزاه لأبي الشيخ عن الليث بن سعد، والبغوي في التفسير (٢/١٩٤) وأبو حيان في البحر المحيط (٤/٣٧٥).

(٦) ذكره بمعناه السيوطي في الدر (٣/٢٠٩) وعزاه لابن عساكر عن كعب، وكذا أبو حيان في البحر (٤/٣٧٥).

(٧) في ب: سماه مباركاً.

قيل: هي الجنة، أي: تمت لهم الجنة بما صبروا، وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ﴾ بما كان وعدهم أنه ينزلهم فيها، ويستخلفهم، تم ذلك الوعد [لهم]<sup>(٢)</sup> وهو كما<sup>(٣)</sup> قال: ﴿وَرَبُّهُدَىٰ أَنْ تَمَنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٥] تم ما وعد لهم أن يمن عليهم.

وقوله - عز وجل - بما صبروا يحتمل: بما صبروا على أذى فرعون، ويحتمل: بما صبروا من أداء ما أوجب<sup>(٤)</sup> عليهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَتْ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾.

قال بعضهم: قوله: ﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَتْ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ﴾: على الوقف على ﴿وَقَوْمُهُ﴾ ﴿وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾: معطوف على قوله: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمغربِهَا﴾ ﴿وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾: وهو من العرش الذي يتخذهُ الملوك.

وقيل<sup>(٥)</sup>: ﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَتْ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ - أيضًا -، أي: أهلكتنا ما كانوا يعرشون.

قال القتيبي<sup>(٦)</sup>: يعرشون، أي: يبنون، والعرش: بيوت، والعرش: سقوف. وقال أبو عوسجة<sup>(٧)</sup>: ﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَتْ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ﴾، أي: أهلكتنا وأفسدنا، ﴿وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ عَرَشَ، يَعْرِشُ وَيَعْرِشُ يعني: يبنون من البيوت والكروم والأشجار.

وقيل في قوله: ﴿كَانُوا يُسْتَضَعُونَ﴾: يعني بالاستضعاف: قتل الأبناء واستحياء النساء بأرض «مصر»، ورثهم الله ذلك.

(١) انظر تفسير ابن جرير (٤٤/٦) وتفسير الخازن والبغوي (٥٧٢/٢).

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: ما.

(٤) في ب: ما وجب.

(٥) ذكره ابن جرير (٤٥-٤٦)، وكذا أبو حيان في البحر (٣٧٦/٤).

(٦) أخرجه ابن جرير (٤٥/٦) (١٥٠٦٠) عن ابن عباس، و(١٥٠٦١) عن مجاهد، وذكره السيوطي في

الدر (٢١٢/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس، ولابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن

المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٧) انظر تفسير ابن جرير (٤٤/٦).

وقيل <sup>(١)</sup> في قوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى﴾ هي النعمة التي أنعمها <sup>(٢)</sup> على بني إسرائيل بما صبروا على البلاء حين كلفوا ما لا يطيقون من استعباد فرعون إياهم، والكلمة التي ذكر ما ذكر في القصص من قوله: ﴿وَرِيدٌ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٥].

**قوله تعالى:** ﴿وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَانٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَؤُلَاءِ مَثَبٌ مِمَّا فِيهِ وَيَطْلُبُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾ قَالَ أَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْيَعِيَكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَإِذْ أَيْمَنُكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُقْتُلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ فِي ذَلِكَ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿١٤١﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ﴾.

دل هذا على أن لله في فعل العباد صنعا وفعلا؛ حيث أضاف ونسب المجاوزة إلى نفسه، وهم الذين جاوزوا البحر، دل أن له في فعلهم صنعا، وهذا ينقض على المعتزلة حيث أنكروا خلق أفعال العباد، وبالله المعونة والعصمة.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَانٍ لَهُمْ﴾.

العكوف <sup>(٣)</sup>: هو المقام والدوام، وقوله: ﴿يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَانٍ لَهُمْ﴾، أي: وجدوهم عكوفًا على عبادة الأصنام مقيمين على ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾.

يشبه أن يكون سؤالهم إليها يعبدونه لا على الكفر بربهم والتكذيب لرسوله، ولكن لما لم يروا أنفسهم أهلاً للعبادة لله، والخدمة له؛ لما رأوا في الشاهد أنه لا يخدم <sup>(٤)</sup> الملوك إلا الخواص لهم، والمقربون إليهم، ومن بعد منهم يخدم خواصهم، فعلى ذلك هؤلاء سألوا موسى إليها يعبدونه؛ لما لم يروا أنفسهم أهلاً لعبادة الله، والخدمة له؛ لتقربهم

(١) ذكره أبو حيان في البحر المحيط بنحوه (٤/٣٧٦).

(٢) في ب: أنعم.

(٣) وهو في اللغة: لزوم الشيء والإقبال عليه، قال ابن سيده: في المحكم (عكف) (عكف): يقال: عكف يعكف عكفاً وعكوفاً، واعتكف: لزوم المكان، وقال الجوهري في الصحاح (عكف): عكفه، أي: حبسه، يعكفه، ويعكفه عكفاً؛ ومنه قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ مَكَوفاً﴾ [الفتح: ٢٥]، قال: وعكف على الشيء، يَغْكُفُ وَيُغْكُفُ، عكوفاً، أي: أقبل عليه مواظباً، ومنه قوله تعالى ﴿يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَانٍ لَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٣٨].

(٤) في ب: لم يخدم.

عبادة تلك الأصنام إلى الله، ويخرج ذلك مخرج التعظيم لله والتبجيل، لا على الكفر وصرف العبادة عنه إلى غيره، وكذلك كان عادة العرب أنهم كانوا يعبدون الأصنام لتقريبهم عبادتها إلى الله زلفى، وكذلك ما ذكر في بعض القصّة أن فرعون كان يتخذ لقومه أصنامًا يعبدونها؛ لتقريبهم تلك الأصنام إليه زلفى، فعلى ذلك سؤال هؤلاء لموسى: ﴿أَجْعَل لَّنَا إِلَهًا﴾، والله أعلم.

أو كان سؤالهم ذلك لما لم يروا في الشاهد أحدًا يخدم إلا لحاجة تقع له إلى ذلك، فأروا أن الله يتعالى<sup>(١)</sup> [عن]<sup>(٢)</sup> أن يعبد ويخدم للحاجة، و[هم] يخدمون القادة والرسل ويعبدونهم لما رأوا [أنهم] ينالون من النعم، وأنواع المنافع من الرؤساء والكبراء؛ لذلك كانوا يخدمونهم، وأما أهل التوحيد فإنهم لا يرون العبادة لغير الله؛ لأنه ما من أحد وإن بعد منزلته ومحلّه إلا وآثار نعم الله عليه ظاهرة حتى عرف ذلك كل أحد، حتى لو بذل له جميع حطام<sup>(٣)</sup> الدنيا، أو أوعد بكل أنواع الوعيد<sup>(٤)</sup>؛ لترك الدين الذي هو عليه، ما تركه ألبتة.

وفي أمر موسى - صلوات الله عليه - خصلتان، إحداهما: أن يعلم أن كيف يؤمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، وكيف يعامل مرتكب الفسق والمنكر يعامل على ما عامل موسى قومه باللين والشفقة، وإن استقبلوه بالعظيم من الأمر والمناكير. والثانية: [.....]<sup>(٥)</sup>

ويحتمل أن يكون سؤالهم إلهًا يعبدونه لما أن أهل الكفر قالوا لهم: إن الرسل هم الذين أمروهم بعبادة الأصنام؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨] فعلى ما قالوا إن الرسل هم الذين أمروهم بذلك، سألوا موسى أن يجعل لهم إلهًا كما لهم آلهة.

وقوله: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبِعُونَ مَا هُم بِفِيهِ﴾.

أي: أن عبادتهم لهؤلاء متبر<sup>(٦)</sup>، أي: مهلكهم ومفسدهم.

﴿وَيَنْظِلُّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

(١) في ب: تعالى.

(٢) سقط في أ.

(٣) الحطام من كل شيء: ما يحطم منه، وهو من الدنيا: متاعها. ينظر المعجم الوسيط (١/١٨٣) (حطم).

(٤) في ب: العذاب.

(٥) بياض في الأصل. وقد أشار الناسخ في هامش النسخة «ب» إلى ذلك فقال: في الأصل هكذا بياض ومقداره. سطر، فليحرق.

(٦) التبار: الهلاك، يقال تبره يتبره: بالغ في هلاكه. ينظر: لسان العرب (/) (تبر)، وعمدة الحفاظ (١/٢٩٢).

أي: باطل ما يأملون بعبادتهم هؤلاء.  
وقال القتيبي: التبار: الهلاك، وقال أبو عوسجة: المتبر: المفسد، يقال: تبرت الشيء، أي أفسدته، ويقال: رجل متبر، أي مفسد.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ أَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْنِيَكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾.  
يحتمل قوله: فضلكم على العالمين بما هداكم ووفقكم للهداية بما لم يوفق ولم يهد أحدًا من [العالمين]<sup>(١)</sup> من عالمي زمانكم.

ويحتمل قوله: ﴿أَبْنِيَكُمْ إِلَهًا﴾ دونه وقد فضلكم بما استنقذكم من استخدام فرعون وقهره إياكم وإخراجكم من يده، وأعطاكم رسولاً يبين لكم عبادة إلهكم الحق.

وقوله: ﴿أَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْنِيَكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ﴾ يقول: أما تستحيون<sup>(٢)</sup> [من] ربكم أن تسألوا إلهًا تعبدونه دونه، وقد فضلكم بما ذكر من أنواع النعم، والله أعلم، وهو ما ذكر في<sup>(٣)</sup> قوله: ﴿وَإِذْ أَبْنَيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ...﴾ الآية، يذكرهم نعمه عليهم بما استنقذهم من فرعون وآله وأهلكهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾.

قيل: يعذبونكم ﴿سُوءَ الْعَذَابِ﴾ قتل الأبناء، واستحياء النساء، فذلك قوله: ﴿يَقْتُلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ فِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾، قيل<sup>(٤)</sup> في ذلك: يعني فيما أنجاكم من آل فرعون بلاء من ربكم عظيم، يعني: نعمة من ربكم عظيمة، ويقال: البلاء<sup>(٥)</sup> - بالمد - هو النعمة، وبغير المد مقصورًا: الشدة.

\* \* \*

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: تستحيون.

(٣) في أ: من

(٤) انظر تفسير ابن جرير (٤٧/٦).

(٥) قال أبو الهيثم: البلاء يكون حسناً ويكون سيئاً. وأصله المحنة، والله تعالى يتلى عبده بالصنع الجميل؛ ليمتحن شكره ويبلوه بالبلوى التي يكرهها ليمتحن صبره ينظر عمدة الحفاظ (١/٢٦٣).

## فهرس المحتويات

## تفسير سورة الأنعام

٣	من آية ١ إلى ٣
١٧	من آية ٤ إلى ٦
٢٥	من آية ٧ إلى ١١
٢٩	من آية ١٢ إلى ١٣
٣٣	من آية ١٤ إلى ١٩
٤٢	من آية ٢٠ إلى ٢١
٤٤	من آية ٢٢ إلى ٢٤
٤٥	من آية ٢٥ إلى ٢٦
٥٢	من آية ٢٧ إلى ٣٠
٦٦	من آية ٣١ إلى ٣٢
٦٩	من آية ٣٣ إلى ٣٥
٧٥	من آية ٣٦ إلى ٣٩
٨٢	من آية ٤٠ إلى ٤٥
٨٦	من آية ٤٦ إلى ٤٩
٨٩	من آية ٥٠ إلى ٥٣
٩٥	من آية ٥٤ إلى ٥٨
٩٨	من آية ٥٩ إلى ٦٢
١٠٩	من آية ٦٣ إلى ٦٧
١١٨	من آية ٦٨ إلى ٧٠
١٢٤	من آية ٧١ إلى ٧٣
١٢٨	من آية ٧٤ إلى ٧٩
١٤٥	من آية ٨٠ إلى ٨٣
١٥٢	من آية ٨٤ إلى ٨٧
١٥٥	من آية ٨٨ إلى ٩٠

١٦٥	.....	من آية ٩١ إلى ٩٤
١٨٠	.....	من آية ٩٥ إلى ٩٩
١٨٩	.....	من آية ١٠٠ إلى ١٠٣
٢٠١	.....	من آية ١٠٤ إلى ١٠٨
٢١٣	.....	من آية ١٠٩ إلى ١١٣
٢٢٥	.....	من آية ١١٤ إلى ١١٧
٢٢٩	.....	من آية ١١٨ إلى ١٢١
٢٤٨	.....	من آية ١٢٢ إلى ١٢٥
٢٥٥	.....	من آية ١٢٦ إلى ١٢٧
٢٥٦	.....	من آية ١٢٨ إلى ١٣٢
٢٦٣	.....	من آية ١٣٣ إلى ١٣٥
٢٦٥	.....	من آية ١٣٦ إلى ١٤٠
٢٧٢	.....	من آية ١٤١ إلى ١٤٤
٢٩٣	.....	من آية ١٤٥ إلى ١٤٧
٣٠٥	.....	من آية ١٤٨ إلى ١٥٠
٣١٠	.....	من آية ١٥١ إلى ١٥٣
٣١٩	.....	من آية ١٥٤ إلى ١٥٨
٣٣١	.....	من آية ١٥٩ إلى ١٦٠
٣٣٦	.....	من آية ١٦١ إلى ١٦٤
٣٤٢	.....	آية ١٦٥

### تفسير سورة الأعراف

٣٤٥	.....	من آية ١ إلى ٣
٣٥٧	.....	من آية ٤ إلى ٩
٣٦٦	.....	آية ١٠
٣٦٧	.....	من آية ١١ إلى ١٣
٣٧٠	.....	من آية ١٤ إلى ١٧
٣٧٤	.....	من آية ١٨ إلى ٢١
٣٨١	.....	من آية ٢٢ إلى ٢٥
٣٩٣	.....	من آية ٢٦ إلى ٢٧
٣٩٩	.....	من آية ٢٨ إلى ٣٠
٤٠٤	.....	من آية ٣١ إلى ٣٣



٤١٢	.....	من آية ٣٤ إلى ٣٦
٤١٥	.....	من آية ٣٧ إلى ٤١
٤٢٣	.....	من آية ٤٢ إلى ٤٥
٤٣٠	.....	من آية ٤٦ إلى ٤٩
٤٣٥	.....	من آية ٥٠ إلى ٥٣
٤٣٩	.....	من آية ٥٤ إلى ٥٨
٤٦٧	.....	من آية ٥٩ إلى ٦٤
٤٧٢	.....	من آية ٦٥ إلى ٧٢
٤٧٨	.....	من آية ٧٣ إلى ٧٩
٤٨٥	.....	من آية ٨٠ إلى ٨٤
٤٩١	.....	من آية ٨٥ إلى ٩٣
٥٠٧	.....	من آية ٩٤ إلى ٩٥
٥١٠	.....	من آية ٩٦ إلى ٩٩
٥١٢	.....	من آية ١٠٠ إلى ١٠٢
٥١٥	.....	من آية ١٠٣ إلى ١١٢
٥٢٧	.....	من آية ١١٣ إلى ١٢٢
٥٣٣	.....	من آية ١٢٣ إلى ١٢٩
٥٤٣	.....	من آية ١٣٠ إلى ١٣٣
٥٤٩	.....	من آية ١٣٤ إلى ١٣٧
٥٥٤	.....	من آية ١٣٨ إلى ١٤١

# TA'WILĀT AHL AS-SUNNAH

(The exegesis of the Holy Qur'ān)

by

Al-Imām Abu Mansūr Al-Māturīdī

Edited by

Dr. Majdi Bāsallūm

Volume IV

# بَابُ إِتِّهَا فِي السُّنَنِ

## تفسير المأثر يدي

تأليف

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود المأثر يدي

المتوفى ٣٣٣ هـ

تحقيق

الدكتور مجدي باسلوم

المجلد الخامس

المحتوى:

سورة الآية (١٤٢) سورة الأعراف - إلى آخر سورة التوبة

شورات محمد وعلي بن هرون

الكتاب العلمية  
بستان

منشورات محمد رياضت بيروت



دار الكتب العلمية  
بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة

لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان  
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو  
مجزئاً أو تسجيله على أنظمة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر  
أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,  
reproduced, distributed in any form or by any means,  
or stored in a data base or retrieval system, without the  
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction  
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite  
sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite  
et exposerait le contrevenant à des poursuites  
judiciaires.

الطبعة الأولى

م ٢٠٠٥ هـ ١٤٢٦

منشورات محمد رياضت بيروت

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت  
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor  
هاتف وفاكس: ٣١٤٣٩٨ - ٣١٦١٣٥ (٩٦١ ١)

فروع عرمون، القبصة. مبنى دار الكتب العلمية  
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

هاتف: ١٢ / ١١ / ٥٨٠٤٨١٠ - ٩٦١  
ص.ب: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان  
فاكس: ٩٦١ ٥٨٠٤٨١٣ - رياض الصلح - بيروت ١١٠٧ ٢٢٨٠

http://www.al-ilmiyah.com

e-mail: sales@al-ilmiyah.com

info@al-ilmiyah.com

baydoun-ilmiyah.com

الكتاب: تأويلات أهل السنة

TA°WILĀT AHL AS-SUNNAH

المؤلف: أبو منصور الماتريدي

المحقق: د. مجدي باسلوم

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 6230

سنة الطباعة: 2005 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

ISBN 2-7451-4716-1



9 782745 147165

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِيقَتَهُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِنِّي وَلَكِنْ نَنْظُرُ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنُنِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ بُنْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾ قَالَ يَمْوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلِمَاتِي فَخُذْ مَا آتَيْنَاكَ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَا بِعَشْرِ﴾ .

ذكر ههنا ثلاثين ليلة ثم ذكر التمام بالعشر، وذكر في السورة التي [فيها] <sup>(١)</sup> ذكر البقرة أربعين ليلة بقوله: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾، وهو واحد كان الميعاد له أربعين ليلة، لكن <sup>(٢)</sup> يحتمل ذكر ثلاثين مرة وعشرا وجهين:

أحدهما: أن ثلاثين ليلة كان لأمر وعشرا كان لأمر آخر، فذكرت <sup>(٣)</sup> متفرقة لما كان الأمرين مختلفين.

والثاني: أنه كان في وقتين، كان هذا في وقت والآخر في وقت، والقصة واحدة، والميعاد واحد، فذكر التمام بعشر؛ كقوله: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْكَ عَشْرَةً كَأَمَلَةٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وإن كانت في وقتين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَتَمَّ مِيقَتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ .

قيل <sup>(٤)</sup>: [تم] <sup>(٥)</sup> الميعاد الذي وعده له أربعين ليلة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي﴾ .

فإن قيل: ما معنى قول موسى لأخيه هارون: ﴿أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي﴾، وهو كان مبعوثا معه، رسولان إلى فرعون مشتركان في تبليغ الرسالة [إلى فرعون] <sup>(٦)</sup> بقوله: ﴿وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي﴾ [طه: ٣٢]، وقوله: ﴿إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦]، وقوله: ﴿فَأَنبَاهُ فَقُولَا إِنَّا

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: لكنه.

(٣) في ب: فذكر.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٨/٦) (١٥٠٧٩) عن ابن جريج، وذكره أبو حيان في البحر المحيط (٣٧٩/٤)

وابن عادل في اللباب (٢٩٨/٩).

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

رَسُولًا رَبِّكَ ﴿طه: ٤٧﴾، وقوله: ﴿وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلْتُهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي﴾ [القصص: ٣٤] فإذا كان هو رسولاً كموسى في تبليغ الرسالة، كيف احتاج إلى أن يقول موسى: اخلفني في قومي وهما - شرعاً - سواء في الرسالة؟  
 قيل: يحتمل هذا وجهين:

[يحتمل<sup>(١)</sup>] أن يكونا كما ذكر رسولين، لكن من ولى اثنين أمراً لم يكن لواحد منهما أن يفرد به إلا بأمر الآخر، فعلى هذا كأنه قال له: اخلفني في الحكم بينهم، وأصلح ذات بينهم، ولا تتبع من دعاك إلى سبيل المفسدين.  
 أو يحتمل أن يكون موسى كان هو الرسول أولاً وكان إليه الحكم، وهارون كان دخليلاً في أمره ردهاً له على ما قال: ﴿فَأَرْسَلْتُهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي﴾ [القصص: ٣٤] ولأن موسى كان هو المأمور بها أولاً والمبعوث إليهم دونه.

ألا ترى أنه كان هو المناجي ربه دون هارون، وكان هو المعطي الألواح دون هارون؛ كقوله: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٤٥]، وهو الذي قال: ﴿إِنِّي عَاسَتْ نَارًا﴾ [طه: ١٠]، وهو الذي نودي بالبركة دون هارون، وغير ذلك من الآيات، فإذا كان كذلك استخلفه موسى في قومه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا﴾ . أي: لميعادنا الذي وعدناه.  
 ﴿وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ .

لا يجوز لنا أن نصف كيفية الكلام وماهيته<sup>(٢)</sup>، سوى أنه أنشأ كلاماً وصوتاً أسمعته موسى كيف شاء بما شاء بكلام مخلوق وصوت مخلوق.  
 ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِيكَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥].

قال قائلون: إن موسى لم يسأل ربه الرؤية لنفسه، ولكن سأل لقومه لسؤال القوم له؛ كقوله: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]، لكن هذا بعيد؛ لأنه لو كان سؤاله إياه لسؤال قومه، لكان لا يقول: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ﴾، ولكن يقول: أرهم ينظرون إليك، فدل أنه لم يكن لذلك.

وقال قائلون: لم يكن سؤال ربه رؤية الرب، ولكن سأل ربه رؤية الآيات والأعلام والأدلة التي بها يزي، وذلك جائز سؤال الرؤية: سؤال رؤية الآيات والأعلام، وذلك أيضاً بعيد؛ لأنه قد أعطاه من الآيات والأعلام ما لم يكن له الحاجة إلى غيرها من الآيات؛ من

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: مايته.

نحو: العصا التي كان يضرب بها الحجر فَتَفْجُرُ منه اثنتي (١) عشرة عيّنًا، وما كان من فرق البحر وإهلاك العدو، واليد البيضاء، وغير ذلك من الآيات، فإذا بطل ذلك، دل أنه سأل حقيقة الرؤية، والقول بها لازم عندنا في الآخرة، وحق من غير إدراك ولا تفسير، والدليل على ذلك قوله: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ولو كان لا يرى لم يكن لنفي الإدراك حكمة؛ إذ لا يدرك غيره بغير الرؤية، فمع نفي الإدراك وغيره من الخلق لا يدرك إلا بالرؤية لا معنى له، والله الموفق (٢).

(١) في أ: اثني.

(٢) اتفقت كلمة الأشاعرة على جواز رؤيته تعالى عقلاً في الدنيا والآخرة، بمعنى أنه تعالى يجوز أن ينكشف لعباده المؤمنين من غير ارتسام صورة ولا اتصال شعاع ولا حصول في جهة ومقابلة، واستدلوا على ذلك بأدلة نقلية وأدلة عقلية، فلنذكر الأدلة النقلية؛ لأنها الأصل في هذا الباب، وهي أكثر من أن تحصى، والمعتمد منها عند أهل السنة قوله تعالى حكاية عن سيدنا موسى - عليه السلام - في ميقات المناجاة: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرِنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ بُنْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

تنطق الآية الكريمة بمسألة تتعلق بالذات الأقدس، وهي مسألة الرؤية، ولم يحدد النطق الكريم الحكم فيها بل ترك لذوي العقول البحث.

فكان القول بجوازها ووقوعها، وكان القول باستحالتها وعدم وقوعها، ولم يكن لصاحب كل قول من الآية الكريمة ما يعتمد عليه صريحًا، بل كل مستند له هو الركون إلى اللغة تارة، واللجوء إلى الدليل العقلي أخرى. غير أن أهل السنة نظروا إلى ظروف الآية وما سبقت لأجله، فكانت عضدًا قويًا ركنوا إليه.

فالآية الكريمة تقول: لقد دعى موسى - عليه السلام - لمناجاتنا ورفعناه إلى هذا المستوى، واتصل بالأفق الأعلى، وانتهى من الإنسانية إلى الذروة العليا، وشهد من أمر الله ما لم يصل غيره إلى تعقله بأقوى الأدلة والبراهين، وأنزله هذه المنزلة، ووقف في ساحة جلاله وحظائره قدسه ومساقط أنوار جماله، وذاق حلاوة خطابه.

أليس يطلب إلى ربه أن يمتعه بالنظر إلى ذاته الأقدس؛ ليجمع بين حلاوة الكلام وجمال الرؤية، ويؤيد أن الحامل لموسى - عليه السلام - على طلب الرؤية عوامل الشوق: ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «جاء موسى عليه السلام ومعه السبعون رجلاً، وصعد موسى الجبل وبقي السبعون في أسفل الجبل، فكلم الله موسى وكتب له في الألواح كتابًا وقربه نجيا، فلما سمع موسى صرير القلم عظم شوقه فقال: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] نعم، طلبها بعامل الشوق، ولم يكن موسى قد جرى في هذه القضية على غير المألوف، حيث جعل النظر سببًا على الرؤية، والحال: أن النظر تقلب الحدقة نحو الشيء التماسًا لرؤيته؛ فهي متأخرة عنها؛ إذ الغرض: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ مكثي من رؤيتك فأنظر إليك وأراك، ففي الكلام ذكر الملزوم وإرادة اللزوم. نعم، أقدم موسى على طلب النظر إلى الذات الأقدس وانتظر ما يكون من أمر الله، وقد وقع عليه عامود من الغمام وتغشى الجبل جلال الرب، وسمع النطق الكريم: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾.

عند هذه الآية الكريمة تقف المعتزلة رافعة الرأس، ولو أنهم لاحظوا ما كان من حب موسى واصطفاه الله له لم ينصرف ذهنهم إلى المنع من مطالعة الذات الأقدس، بل المتبادر في الذهن: لن تقوى على رؤيتي وأنت على ما أنت عليه؛ لتوقفها على استعداد في الرائي، ولم

يوجد في موسى - عليه السلام - وقت الطلب. يشهد لهذا ما أخرجه الترمذي في نواتر الأصول عن ابن عباس: تلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذه الآية فقال: قال الله تعالى: «يا موسى، إنه لا يراني حي إلا مات ولا رطب إلا تفرق، وإنما يراني أهل الجنة الذين لا تموت أعينهم ولا تبلى أجسامهم».

كذلك يدل على أن التأيد المستفاد من قوله تعالى: ﴿لَنْ تَرِنِّي﴾ إنما هو موقف على عدم تغيير الحال، يؤيد ذلك ما رواه أبو الشيخ عن ابن عباس، وفيه يقول: (يا موسى، إنه لن يراني أحد فيحيا، قال موسى: رب أن أراك ثم أموت أحب إلى من ألا أراك ثم أحيأ). وقد نبه جل شأنه بقوله: ﴿لَنْ تَرِنِّي﴾ على وجود المانع، وهو الضعف عن تحملها، حيث أراه ضعف من هو أقوى منه وتفتته عندما تجلى عليه الرب و غشيه ذو الجلال والإكرام، فعاد الجبل متقوض الأركان متداخل الأجزاء سقيم القوام، وعاد موسى فاقد الحياة؛ لطلبه الانكشاف وهو باق على حاله.

أفاق موسى واسترد حياته وقال: ﴿سُبْحٰنَكَ بَنَّتْ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أنزهك عن أن أسألك شيئاً بغير إذنك، تبت عن الإقدام وأنا أول المؤمنين بأنه لا يراك أحد في هذه النشأة، وليس كما يزعم الخصم من أن التوبة دليل العصيان، فكان موسى يعلم امتناعها وقد طلبها وهي ممتنعة، بل تاب من طلب الرؤية بغير إذن، وكيف لا يتوب وهو الرب صاحب الجبروت وهو موسى المصطفى الكليم. وقد قيل قديماً: حسنت الأبرار سيئات المقربين؟! إلى هنا كان حتماً أن نبين أن أهل السنة كانوا في غنية عن أدلة الجواز، لكن دفعهم أن ما سيكون من الأدلة على الوقوع سمعي فحسب قد يأتيها الخصم بمنع إمكان المطلوب؛ لأجل هذا مهدوا الطريق للوقوع فبرهنوا على الجواز بالأدلة النقلية والعقلية، وكان سلوكهم بهذا الطريق كافياً في الاستدلال على الوقوع بالدليل الثقلي.

ولقد كانوا على حذر من المعتزلة، فلم يركنوا إلى القول بأن الأصل في الشيء - لا سيما فيما ورد فيه الشرع - هو الإمكان؛ لأن هذا إنما يحسن في مقام النظر والاستدلال دون المناظرة والاحتجاج، كذلك لم يكن منهم في بيان الجواز أن العقل إذا حُلِّي ونفسه لم يحكم بالامتناع؛ لأن هذا هو الإمكان الذهني وليس محل النزاع، فالخصم يقول العقل بعد التخلية لا يحكم بامتناع الرؤية كما تقول أهل السنة، لكن بعد ملاحظة الدليل من كونه تعالى منزهاً عن المكان والجهة وليس جسماً، كما أنه غير مكيف بالعوارض التي هي شروط الرؤية يحكم بامتناعها، والحق أنه يصح أن يكون محل النزاع؛ لأن العقل إذا كان حاكماً بالجواز بعد التخلية عملنا بالظواهر الدالة على الوقوع ما لم يتم دليل على الامتناع؛ إذ لا يمكن صرف الظواهر ولا التوقف فيها بمجرد احتمال أن يظهر دليل عقلي على الامتناع، وإلا توقف العمل بالظواهر الواردة في الأحكام الشرعية.

وإذا كفى أن عدم حكم العقل بعد التخلية كاف بالعمل بالظواهر، وإذا ظهر أنه يصح أن يكون محلاً للنزاع - كفى في الاستدلال على الجواز أن يقال: العقل حاكم بجواز الرؤية، وما حكم العقل به ما لم يتم دليل على بطلانه يجب قبوله، وإلا لارتفع الإمكان عن العقل، فإثبات صحة الرؤية بأدلة ذكرها مستغنى عنه، لكن حيث ذكرت كان علينا أن نبين وجهة النظر في الآية الكريمة بطريق منطقي، وهي من وجهين:

الأول: وحاصله قياسي استثنائي يقرر هكذا: لو لم تكن رؤيته تعالى جائزة في الدنيا والآخرة ما طلبها موسى - عليه السلام - من ربه، لكنه طلبها فهي جائزة.



أما دليل الملازمة؛ فلأنه لو طلبها مع كونها ممتنعة فلا يخلو إما أن يكون موسى - عليه السلام - عالمًا بامتناعها أو جاهلاً به، وكلاهما مناف لمقام نبوته - عليه السلام - أما الأول؛ فلأن طلب المحال مع العلم بأنه محال يكون عبثًا، ولا شك أن العبث مما يتنزه عنه كلام العقلاء، فضلاً عن النبي المصطفى بالتكليم، أحد أولي العزم.

وأما الثاني؛ فلأنه يؤدي إلى أن موسى - عليه السلام - جاهل بما يجوز عليه وما يمتنع، ومن كان هذا شأنه لا يصلح للنبوة؛ إذ المقصود من البعث هو الدعوة إلى العقائد الحقّة والأعمال الصالحة، فكيف يكون الجاهل بأحكام الألوهية - خصوصاً بما يجب وما يجوز وما يمتنع - مكلفًا من (العليم الحكيم) بهداية الخلق ودعوتهم إلى ما يترتب عليه فلاحهم ونجاتهم؟! قال الشيخ السنوسي في شرح الكبرى: كيف يجهل موسى - عليه السلام - ما أدركت استحالتة حنالة المعتزلة؟! فلو لم يعتقد جوازها ما سألها؛ إذ اعتقاد ما لا يجوز عليه تعالى جائزًا كفرًا، ومن جوز ذلك على موسى أو على أحد من الأنبياء فهو كافر؛ إذ الأنبياء معصومون من الخطأ في العقائد الإلهية، خصوصاً الأوليات منها، وموسى - عليه السلام - من رءوسهم كما أسلفنا؛ إذ هو أحد أولي العزم من الرسل.

وأما دليل الاستثنائية (لكنه طلبها)، فقولته تعالى: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾، فلا مرية لعاقل في دلالة ذلك على أن موسى - عليه السلام - سأل ربه الرؤية.

لكن المعتزلة لما أحالوا رؤيته - تعالى - صرفوا الآية عن ظاهرها، وأولوها بما يتفق ومذهبهم، وها هي اعتراضاتهم مع الرد عليها:

**الاعتراض الأول:** قالوا: لا نسلم أن موسى - عليه السلام - سأل ربه الرؤية، وإنما سأله علمًا ضروريًا، وليس في الآية ما يدل على سؤالها، وما يستأنس به من لفظ الرؤية فالمراد منه العلم الضروري لا حقيقة الرؤية، ولا ضمير في ذلك، وأن العلم الضروري لازم للرؤية، وإطلاق الملزوم على اللازم شائع كثير، ولا سيما «أرى» بمعنى: أعلم، و«أرى» بمعنى: علم، ويكون المعنى على هذا من قوله: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾: رب اجعلني عالمًا بك علمًا ضروريًا. ففي هذا الاعتراض منع للاستثنائية بمنع دليلها، وهذا منسوب إلى أبي الهذيل العلاف، وتبعه الجبائي، وأكثر البصريين.

وأجيب عن هذا الاعتراض:

**أولاً:** لا نسلم أن الرؤية في الآية بمعنى العلم الضروري، وإلا كان النظر المترتب عليها بمعناها أيضًا، والنظر وإن جاز استعماله بمعنى العلم الضروري لكنه في هذا المقام ممتنع لغة؛ إذ لم ينقل النظر الموصول بـ «إلى» إلا بمعنى الرؤية، وما قيل من أن الدليل هو استحالتها، فمردود بما سببته من الأدلة الدالة على جوازها، إن شاء الله.

**ثانيًا:** لو صح حمل الرؤية على العلم الضروري للزم أن يكون موسى النبي المصطفى بالتكليم غير عالم بربه علمًا ضروريًا؛ إذ السؤال عن الشيء إنما يكون عند الجهل به، وكيف يتصور ممن يدعو الخلق إلى عبادة ربهم أن يكون جاهلاً به؟! وأيضًا فإن خطابه لربه يقتضي أن يكون معلومًا له بوجه ما، فإن أريد بالعلم المدعى لزومه للرؤية: العلم بالهوية الخاصة، قلنا: إنه يتناقض مع دعواهم؛ إذ العلم بالهوية الخاصة بمعنى الانكشاف التام لا يكون إلا بالمشاهدة والعيان، كما هو شأن جميع الجزئيات الحقيقية، وأي عاقل يقول بلزوم مثل هذا العلم للرؤية، على أننا لو سلمنا لزومه للرؤية لوجب أن تؤول الرؤية به، وحينئذ لا يصح قول المعتزلة، بل يجوز بها عن العلم الضروري؛ لأنه لازمها.

ثالثاً: لو كانت الرؤية في قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ بمعنى العلم الضروري - كما يقولون - فإما أن يكون الجواب بقوله تعالى: ﴿قَالَ لَنْ تَرِنِي﴾ نفيًا للعلم الضروري أو للرؤية، فإن كان الأول لزم أن يكون المعنى على ذلك: لن تعلم بي علماً ضرورياً، وهو بديهي البطلان. وإن كان الثاني لم يصلح أن يكون نفي الرؤية جواباً عن سؤال العلم الضروري، وكيف يستقيم هذا جواباً في كلام البشر، فضلاً عن القرآن الكريم الذي بلغ حد الإعجاز؟!

الاعتراض الثاني: وهو منع الاستثنائية - أيضاً - أن موسى عليه السلام لم يسأل رؤية ذاته، بل سأله رؤية أمارة وعلامة من الأمارات الدالة على الساعة، ومعنى الآية: أرني أمارة وعلامة من علاماتك أنظر إلى علاماتك، على حد قوله تعالى: ﴿وَسَتَلِي الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]: وأسأل أهل القرية، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه.

وهذا تأويل لا يسيغه عقل سليم؛ فهو أولاً مخالف للظاهر بلا ضرورة.

ثانياً: الجواب ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ إن كان محمولاً على نفي ما وقع السؤال عنه من رؤية الأمارة والعلامة، فلقد أراه أعظم الآيات والعلامات وهي تدكك الجبل، وإن كان محمولاً على نفي رؤية ذاته لم يكن الجواب مطابقاً للسؤال، وهذا لا يتفق وبلاغة القرآن.

ثالثاً: الرؤية المتعلقة على الاستقرار إن كانت محمولة على الآية والعلامة فباطل؛ لأن الآية والعلامة في تدكك الجبل لا في استقراره، وإن كانت محمولة على الرؤية فلا تكون مرتبطة بالسؤال. رابعاً: لو كان السؤال على رؤية آية تدل على قيام الساعة لأعطاه تلك الآية، كما أعطاه غيرها؛ إذ لا مانع لمنعه من ذلك، كيف وقد أعطاه من الآيات ما لا غاية بعدها كالعصا واليد والطفوان وإخلال الجبل وغير ذلك، وبالجملة فهذا التأويل لا وجه له.

الاعتراض الثالث: وهو منع للملازمة: لو لم تكن الرؤية جائزة ما طلبها.

قالوا: إن موسى - عليه السلام - سأل ربه رؤية ذاته، وليس في ذلك ما يدل على إمكانها؛ لأنه لم يسأل لنفسه لعلمه بامتناعها، بل سألها لقومه عندما قالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥] فسألها ربه وهو عالم بأنه سيمنع منها، وإنما نسبه لنفسه ليمنع هو منها؛ فيعلم قومه امتناعها بالنسبة إليهم بالطريق الأولى، وفي هذا مبالغة بقطع دابر اقتراحهم، كما أن أخذ الصاعقة لهم عقب سؤالها دليل ظاهر على استحالتها.

وأجيب على هذا الاعتراض بعدة أجوبة:

أولاً: أن الآية صريحة في أنه طلبها لنفسه لا لقومه، وإلا لقال: أرهم ينظروا إليك، ولقال الله تعالى: لن يروني، فالعدول عن ذلك خلاف الظاهر، ولا دليل يدل عليه.

ثانياً: لو كان الغرض من السؤال إظهار امتناعها لهم - كما يقول المعتزلة - لكان الأليق في الجواب أن يكون بما يدل على الامتناع، وليس كذلك؛ فإن ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ إنما يدل على نفي الوقوع للمخاطب لا على نفي الإمكان.

ثالثاً: لو كان الغرض من سؤال موسى - عليه السلام - الرؤية: زجر القوم وردعهم عن طلب ما لا يليق بجلال الله تعالى، لكان موسى - عليه السلام - عابثاً في طلبه هذا؛ لأنهم زجروا عن طلبها حين قالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ بأخذ الصاعقة لهم، فبتينوا امتناعها؛ فيكون قول موسى - عليه السلام -: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ سؤالاً لنفسه لا لقومه، على أن هذا السؤال ليس بمفيد لهم؛ لأن هؤلاء إن كانوا مؤمنين كفاهم قول موسى: إنها ممتنعة، بل كان الواجب عليه أن يزجرهم ويردعهم عن طلب ما لا يليق بجلال الباري - تعالى - كما هو شأنه؛ فقد قال لهم: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ مَجْهَلُونَ﴾ حينما قالوا: ﴿أَجْعَل لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمُ آلِهَةٌ﴾ وإن كانوا كافرين معاندين منكرين لم يكفهم قول موسى - عليه السلام - إنه تعالى أخير بامتناعها، بل هذا قول

= افتريته على الله - تعالى - وكيف يقبلون مجرد إخباره مع إنكارهم الأخبار المؤيدة بالمعجزات الباهرة؟! والتعليل بأنه يجوز أن يسمعوا كلام الله بأذانهم، ويكون هناك قرائن دالة على أنه ليس من جنس كلام البشر كعدم الترتيب والاستماع من جهة واحدة؛ فينتهوا عن طلب الرؤية - تعليل سقيم؛ لأنهم سمعوا التكليم بالأمر والنهي حينما دخلوا مع موسى - عليه السلام - الغمام، وخرروا سجداً، وأيقنوا أنه من عند الله - تعالى - فما بالهم قد رجعوا بعد هذا وقالوا: ﴿كُن نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ رَأَىٰ اللَّهُ جَهَنَّمَ﴾؟! فدل كل هذا على أنه إنما سألها لنفسه؛ فتكون جائزة.

#### الاعتراض الرابع:

وهو بمنع الملازمة مع منع دليلها، وحاصله: أنهم قالوا: لا نسلم لزوم العبث في سؤالها عند العلم بالامتناع؛ لجواز أن يكون ذلك لفائدة هي زيادة الطمأنينة، وذلك أن موسى - عليه السلام - سأل ربه رؤية ذاته لنفسه وهو عالم بامتناعها علماً عقلياً؛ لتأكد الدليل العقلي بالسمعي فيزداد علمه ويقوى يقينه بتعاضد الأدلة، وغير خاف أن تكرر الأدلة لو كانت من جنس واحد تفيد زيادة الاطمئنان، فكيف إذا كانت من جنسين سمعي وعقلي؟!

وقد أجب عن هذا الاعتراض بأنه لو كان المراد كما تقول المعتزلة من طلب موسى - عليه السلام - الدليل السمعي الدال على امتناعها واستحالتها لزيادة العلم لخوطف بما يدل على الامتناع لا على نفي الواقع الدال على الإمكان والقول بأن هذا مثل ما وقع للخليل - عليه السلام - مردود؛ لأنه قياس مع الفارق؛ لأن الخليل - عليه السلام - إنما طلب أن يرى إحياء الموتى ليطمئن قلبه، وليس في هذا ما يوهم بجهله بما لا يليق في حقه تعالى، على أنه قيل: إن إبراهيم - عليه السلام - لم يكن عالماً من قبل الطلب حتى يكون تأكيداً، وذلك أنه أوحى إليه من ربه: إني اصطفتك إنساناً خليلاً، وعلامته: أني أحبي الموتى بدعائه، فظن إبراهيم - عليه السلام - أنه ذلك الإنسان، فطلب الإحياء ليطمئن قلبه. وما قيل في الجواب: إن إبراهيم - عليه السلام - كان يخاطب جبريل - عليه السلام - عند نزوله بالوحي ليعلم أنه من عند الله، فضعيف؛ لأن الخطاب صريح في أنه كان يخاطب الرب - سبحانه وتعالى - وجبريل ليس برب؛ فإن الرب وإن أطلق على غير الله تعالى بمعنى المرئي كقوله: ﴿أَرْجِيهِ إِلَٰهَ رَبِّكَ﴾ [الفجر: ٢٨] لكن إضافته إلى نفسه مما لا يليق بشأن إبراهيم - عليه السلام - وكيف يكون الخطاب لجبريل وهو يطلب إحياء الموتى وهذا ليس بمقدور لجبريل - عليه السلام - فيكون منه عبثاً؟!

#### الاعتراض الخامس:

هو موجه على دليل الملازمة أيضاً، أعني منافاة النبوة، وحاصله تسليم أنه غير عالم بامتناعها، ومنع أن هذا مناف للنبوة، وإنما الذي ينافيها هو الجهل بالوحدانية وما أمر بتبليغه من الأوامر والنواهي؛ لجواز أن يكون امتناعها وجوازها من الأمور التي مرجعها طريق السمع، على أنه يجوز ألا تكون الرؤية من شريعة موسى - عليه السلام - وحينئذ لا يضر الجهل بامتناعها والسؤال عنها - والحالة هذه - صغيرة لا يمتنع مثلها على الأنبياء.

أجيب:

أولاً: أن هذا يقتضي أن موسى - عليه السلام - دون آحاد المعتزلة، بل ودون من حصل طرفاً من علم الكلام.

ثانياً: أن المعتزلة يدعون العلم الضروري بأن كل ما كان مرئياً فإنه يجب أن يكون مقابلاً، أو في حكم المقابل، وحينئذ لا يخلو الحال إما أن يكون موسى - عليه السلام - حصل له هذا العلم أو لم

يحصل، فإن كان الأول كان موسى - عليه السلام - مجوزًا كونه تعالى حاصلًا في جهة وحيز وهو محال، وإن كان الثاني لم يكن عالمًا بجميع العلوم الضرورية وهو نقص في حقه - عليه السلام - فثبت أن القول بأن موسى غير عالم بامتناعها باطل فاسد؛ لما يترتب عليه من التأخير، وقولهم: إن السؤال عن الرؤية مع العلم بامتناعها صغيرة لا يمتنع مثلها على الأنبياء، قول فاسد لا يسيغهُ طبع سليم، كيف وأنهم ما حكموا باستحالتها إلا لأنها تقتضي التجسم؟! وعلى ذلك لا يكون طلبها صغيرة والحالة هذه، بل كبيرة يجب تنزيه الأنبياء عنها، ولو سلم أنها صغيرة فالأنبياء معصومون من الصغائر بعد النبوة كما هو التحقيق.

إلى هنا تم الكلام عن الوجهة الأولى بالاستدلال بالآية الكريمة، ودفع ما ورد عليها من الاعتراضات، ولنتكلم بعد هذا عن الوجه الثاني من أوجه الاستدلال بالآية الكريمة لأهل السنة، فنقول: إن الآية الكريمة تصرح بتعليق رؤية الذات الأقدس على استقرار الجبل، وهو أمر ممكن في نفسه؛ وكذلك ما علق عليه يكون ممكنًا، بيان الدليل أن يقال: الرؤية علق على ممكن، وكل ما علق على ممكن فهو ممكن؛ فالرؤية ممكنة، أما دليل الصغرى فقوله تعالى: ﴿إِن أَسْتَفَرَ مَكَّانَهُ فَسَوْفَ تَرَكُنِي﴾، فهذا الجواب صريح في أن الله - تعالى - علق الرؤية على استقرار الجبل، واستقرار الجبل من حيث هو أمر ممكن في نفسه، وعلى ذلك تكون الرؤية قد علق على أمر ممكن.

وأما دليل الكبرى - وهي: وكل ما علق على الممكن فهو ممكن - فالتعليق؛ إذ معناه الإخبار بوقوع المعلق على تقدير وقوع المعلق عليه، وهذا يقتضي أن يكون المعلق ممكنًا، إذ المحال لا يقع على شيء من التقادير أصلاً؛ فتكون الرؤية ممكنة، وإلا لزم الخلف في خبر الله تعالى، وأيضًا لو صح أن يكون المعلق على الممكن مستحيلًا لأمكن صدق الملزوم بدون صدق اللازم، وليس بصحيح، وإلا انعدمت قضية التلازم.

وقد ناقشت المعتزلة هذا الوجه كما ناقشت الأول فنظرت كلتا مقدمتيه، وذكرت على الصغرى القائلة: الرؤية علق على ممكن - أننا لو عددنا الفروض التي يكون عليها المعلق عليه وهو استقرار الجبل لوجدنا أنها مستحيلة؛ فيكون المعلق مستحيلًا، وبيان ذلك: أن استقرار الجبل إما حال السكون أو مطلقًا غير مقيد، وإما حال الحركة، وبطلان الأول ظاهر؛ لما يلزم عليه من وجود الرؤية لوجود الاستقرار الذي هو شرط بمقتضى التعليق.

كذلك الثاني؛ فإن استقرار الجبل من حيث هو واقع في الدنيا فيلزم وقوع الرؤية المعلقة عليه فيها.

ولم يبق إلا الاستقرار حال الحركة وهو ممتنع، وقد علق الرؤية عليه؛ فتكون ممتنعة، يساعد على أن الرؤية علق على الاستقرار حال التحرك: أن لفظة (إن) المذكورة في الآية إن دخلت على الماضي صار بمعنى المستقبل، وعلى هذا يكون معنى قوله تعالى: ﴿إِن أَسْتَفَرَ مَكَّانَهُ﴾ أي: لو صار مستقرًا في المستقبل فسوف تراني، ولم يحصل الاستقرار في الزمان المستقبل، وإلا لوجب حصول الرؤية؛ لوجوب حصول المشروط عند حصول الشرط الذي تتم به عليه العلة، ولم يتحقق حصول الرؤية بالانفاق؛ فلم يستقر الجبل فيكون متحركًا بالضرورة، فالجبل حال ما علق الله الرؤية باستقراره كان متحركًا، واستقرار الجبل من حيث هو متحرك محال؛ فالتعليق عليه لا يدل على إمكان الرؤية.

وقد أجابت أهل السنة باختيار الشق الثاني من التردد، وهو أن المعلق عليه استقرار الجبل من حيث هو، ولا يلزم وقوع الرؤية كما زعمتم؛ لأن الاستقرار وإن لم يقيد بالحركة أو السكون لكن

لوحظ أن يكون في المستقبل وعقيب النظر، بدليل الفاء و«إن». وهو غير واقع؛ فلا يلزم وقوع الرؤية.

وقد وجه اختيار الشق الثاني أيضًا: بأن اعتبار حال الجبل من حيث هو مغاير لاعتبار حاله من حيث هو متحرك أو ساكن، فهو مأخوذ لا بشرط شيء وهو يدل على الإمكان؛ ألا ترى أن الشيء لو أخذته بشرط كونه موجودًا كان واجب الوجود، ولو أخذته بشرط كونه معدومًا كان واجب العدم، ولو أخذته من حيث هو مع قطع النظر عن كونه موجودًا أو معدومًا كان ممكن الوجود! فكذا هنا قد جعل الشرط هو استقرار الجبل كما يفيد منطوق الآية، وهذا القدر ممكن الوجود.

وإذا تقرر ما ذكر تكون الرؤية جائزة الحصول بحكم التعليق على الممكن. وأيضًا لأهل السنة أن تختار الشق الثالث، وهو الاستقرار حال الحركة بعد بيان المراد من الاستقرار حال الحركة، فهو محال؛ إذ حاصله الجمع بينهما، ولا نسلم أنه معلق عليه؛ إذ فيه زيادة بالإضمار، وإن أرادوا الاستقرار حال الحركة- أي: بدل الحركة - فهو ممكن، محصول الحركة بدل السكون أمر ممكن؛ ولهذا ذكر الله اندكاه فقال: ﴿جَعَلَهُ دَكًّا﴾، ولا يقال: جعله كذا، إلا فيما يمكن أن يكون إلا كذا؛ فثبت أنها علق على ممكن.

نظير ذلك قيام زيد حال قعوده، وبالعكس؛ فإنه ممكن بأن يقع أحدهما بدل الآخر، لا بأن يجتمعا، فإنه مسلم الاستحالة، ولا يقال: إن مراد المعتزلة من الاستقرار حال الحركة الغرض منه الاستحالة بالغير لا لذاته.

بيان ذلك: أن الاستقرار بعد النظر بدليل الفاء وحين تعلقت إرادة الله تعالى بعدم استقراره عقيب النظر استحالة استقراره، وقد دفعه السالكوني فقال: إن استقرار الجبل حين تعلقت إرادة الله تعالى بعدم استقراره أيضًا ممكن بأن يقع بدله الاستقرار، إنما المحال استقراره مع تعلق إرادة الله تعالى بعدم الاستقرار.

كذلك نظرت المعتزلة كبرى الدليل القائلة: والمعلق على الممكن ممكن، وقالت: إن المعلق على الممكن يجوز أن يكون ممتنعًا، واستشهدت لهذا بأنه يصح أن يقال: إن انعدم المعلول انعدمت العلة، مع أن العلة قد تكون ممتنعة العدم بالذات، مع إمكان عدم المعلول في نفسه كما في ذات الواجب بالنسبة إلى الصفات عند بعض المتكلمين؛ فإن انعدام الصفات علة لانعدام الذات، وهو ممتنع كما لا يخفى؛ فثبت أن الممكن قد يستلزم المحال.

وأما قولهم: إن الممكن لا يستلزم المحال، فالمراد منه: أنه لا يستلزمه من حيث كونه ممكنًا، وإن استلزمه من حيث كونه ممتنعًا بالغير يظهر أنه لا مانع من تعليق الرؤية الممتنعة على استقرار الجبل الممكن.

وأجاب أهل السنة ببيان المراد من كبرى الدليل (والمعلق على الممكن ممكن)-: إن الممكن المعلق عليه الممكن الصُرف الخالي عن الامتناع مطلقًا، سواء أكان بالذات أم بالغير، واستقرار الجبل من قبيل الممكن الصُرف، بخلاف إمكان عدم المعلول المعلق عليه مع امتناع عدم علته، فالتعليق بينهما بحسب الامتناع بالغير؛ فإن استلزام عدم الصفات عدم الواجب؛ من حيث إن وجوده واجب وعدمه ممتنع بوجود الواجب؛ لذا كان التعليق هنا غير مفيد إمكان المعلق؛ لأنه تعليق على ممتنع، أما في موضوعنا فلما كان المعلق عليه ممكنًا صرفًا لا يشوبه امتناع بوجه من الوجوه، أفاد إمكان المعلق، وإلا فلا فائدة في التعليق؛ إذ عند وقوع المعلق عليه الذي هو ممكن في نفسه: إما أن يقع المعلق والحالة هذه كان ممكنًا، وإن لم يقع فلا داعي للتعليق وإيراد شرط ومشروط، فالمعلق منتف في حالتي وجود الشرط وعدمه، ولئن قيل: إن فائدة

وأيضًا قول موسى: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ لِآيَاتِكَ...﴾ الآية ولو كان لا يجوز الرؤية لكان منه جهل بربه، ومن يجهله لا يحتمل أن يكون موضعًا لرسالته، أميًا على وحيه. وبعد فإنه لم ينهه ولا آيسه، وبدون ذلك قد نهى نوحًا وعاتب آدم وغيره من الرسل، وذلك لو<sup>(١)</sup> كان لا يجوز لبلوغ الكفر ثم قال: فإن استقر مكانه فسوف تراني. فإن قيل: لعله سأل آية ليعلم بها<sup>(٢)</sup>؟ قيل: لا يحتمل ذا؛ لوجوه: أحدها: أنه قال: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾، وقد أراه الآية.

وأيضًا أن طلب الآيات يخرج مخرج التعنت؛ إذ قد أراه الآيات على ما ذكرنا، وذلك

= التعليق ربط العدم بالعدم مع السكوت عند ربط الوجود بالوجود، كان الرد هيئًا وهو خلاف المتبادر من اللغة؛ لأنك إذا قلت: إن ضربتني ضربتك، كان المراد منه الربط في جانبي الوجود والعدم معًا، لا في جانب العدم فقط.

ومن معتمد أهل السنة في الجواز أيضًا، قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الكهف: ١١٠] وقوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٣] وقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ يَلْقَاءَ رَبِّكُمْ فَوْفَتْنًا﴾ [الرعد: ٢] وقوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ﴾ [يونس: ٤٥] وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقَوُا رَبَّهُمْ﴾ [البقرة: ٤٦] فترى أهل السنة أن اللقاء في هذه الآيات بمعنى الرؤية.

وبيان ذلك: أن اللقاء مشترك بين الوصول المكاني والوصول بالرؤية، فيقال في الضمير: لقي الأمير، إذا أذن له، ويقال للبصير: لقيه، بمعنى: رآه، وما لقيه، أي: ما وصل إليه، والوصول المكاني محال على الله - تعالى - فيكون الوصول بمعنى الرؤية، وهو المطلوب.

قالت المعتزلة: ما ذكرتموه يتنافى وقول الله تعالى: ﴿فَاعْتَبِهِمْ يَفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ﴾ [التوبة: ٧٧]، وبديهي أن المنافق لا يرى ربه، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]، وقوله تعالى في معرض التهديد: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ﴾ [البقرة: ٢٢٣] وهذا التهديد يتناول المؤمن والكافر، والكافر لا يرى ربه.

كذلك يتنافى وقوله - عليه الصلاة والسلام - : «من حلف على يمين ليقطع به مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان»، ولا يعقل أن المراد: يرى ربه؛ لأن ذلك وصف أهل النار. وأجابت أهل السنة: بأن اللقاء لغة: عبارة عن وصول أحد الجسمين إلى الآخر بحيث يمس به سطحه، يقال لقي هذا ذلك، إذا ماسه واتصل به، ولما كانت الملاقة بين الجسمين المدركين سببًا لحصول الإدراك، وحيث امتنع إجراء اللفظ على المماساة - وجب حمله على الإدراك المسبب عن اللقاء الذي هو سبب له، وإطلاق السبب على المسبب من أقوى وجوه المجاز.

وما ادعيتموه من الآيات والحديث لم يحمل على الإدراك، وإنما يحمل على إضمار لفظ الحساب أو الجزاء للضرورة، بخلاف ما ذكرناه؛ فلا ضرورة لصرفه عن ظاهره ولا لإضمار هذه الزيادة؛ فلا جرم وجب تعليق اللقاء بالله سبحانه وتعالى. ينظر الرؤية لعبد الفضيل طلبة ص (١٣-٣٢)خ.

(١) في ب: ولو.

(٢) في ب: لعلني سألت آية يعلم.

صنيع الكفرة أنهم لا يزالون يطلبون الآيات، وإن كانت الكفاية قد [ثبتت]<sup>(١)</sup> لهم فمثله ذلك أيضًا.

وأيضًا إنه قال: ﴿فَإِنْ أَسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِّي...﴾ [و]<sup>(٢)</sup> الآية التي يستقر معها الجبل [هي]<sup>(٣)</sup> دون التي لا يستقر معها؛ ثبت أنه لم يرد بذلك الآية.

وأيضًا محاجة إبراهيم - عليه السلام - قومه في النجوم وما ذكر بالأفول والغيبة، ولم يحاجهم بألا يحب<sup>(٤)</sup> ربًا يرى، ولكن حاجهم بألا أحب ربًا يأفل؛ إذ هو دليل عدم الدوام، ولا قوة إلا بالله.

وأيضًا قوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، ثم لا يحتمل ذلك الانتظار؛ لوجوه:

أحدها: أن الآخرة ليست بوقت للانتظار، إنما هي الدنيا، وهي دار الوقوع والجدود إلا في وقت الفزع، وقيل: أن يعاينوا في أنفسهم ما له حق الوقوع.

والثاني: قوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢]: وذلك وقوع الثواب.

والثالث: قوله: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]: وإلى<sup>(٥)</sup> حرف يستعمل في النظر إلى

الشيء لا في الانتظار.

والرابع: أن القول به يخرج مخرج البشارة لعظيم ما نالوه من النعم، والانتظار ليس منه، مع ما كان الصرف عن حقيقة المفهوم<sup>(٦)</sup> قضاء على الله، فيلزم القول بالنظر إلى الله، كما قال على نفي جميع معاني الشبه عن الله سبحانه على ما أضيف إليه من

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: نحب.

(٥) ينظر الكلام على حرف «إلى» في «مصاييح المغاني في حروف المعاني» ص (١٠٢)، المقرب لابن عصفور (١/١٩٩)، رصف المباني (١٦٧)، الجنى الداني (٣٧٣)، الإنصاف (١/٢٦٦).

(٦) يطلق المفهوم، ويقصد به معنى دل عليه اللفظ لا في محل النطق، أو هو: دلالة اللفظ على معنى في غير محل النطق؛ بأن يكون ذلك المعنى حكمًا لغير المذكور في الكلام، وحالًا من أحواله، سواء كان ذلك الحكم موافقًا لحكم المذكور أو مخالفًا له.

وقسموه إلى قسمين: مفهوم موافقة، ومفهوم مخالفة؛ لأن المسكوت عنه إن كان موافقًا في الحكم للمذكور، فالدلالة عليه حينئذ هي مفهوم الموافقة، وإن كان مخالفًا له فيه، فالدلالة عليه هي مفهوم المخالفة.

ينظر: شرح العضد (٢/١٧١)، والبرهان (١/٤٤٩)، والعمدة (١/١٥٤)، والإحكام للآمدي

(٣/٦٢)، وشرح الكوكب (٣/٤٨٠).

الكلام<sup>(١)</sup> والفعل<sup>(٢)</sup> والقدرة<sup>(٣)</sup> والإرادة أن يجب الوصف به على نفي جميع معاني الشبه،

(١) كلام الله - عز وجل - صفة أزلية قديمة قائمة بذاته - عز وجل - منافية للسكوت والآفة - كما في الخرس - ليست من جنس الأصوات والحروف، بل بها أمرٌ ناهٍ، ويدل عليها بالعبارات أو الكتابة أو الإشارة، فتلک الصفة واحدة في ذاتها، وإن اختلفت العبارات الدالة عليها، كما إذا ذكر الله - عز وجل - بالسنة مختلفة، فالصفة هي الأمر القائم بالغير، وهو جنس في التعريف أو كالجنس، وذلك بناء على النزاع في المفهومات الاصطلاحية هل هي حدود أو رسوم.

الأول: مبني على أنها وإن كانت أمرًا اصطلاحيًا طارئًا على المعنى اللغوي للكلام، حيث إن الكلام في اللغة القول - يقال: أتى بكلام طيب، أي: قول - إلا أنه ليس وراء ما اصطلاح عليه المصطلح أمر آخر. فذلك الذي ذكر في تعريف تلك الصفة هو ذاتياتها بحسب الاصطلاح.

الثاني: مبني على أن لها قبل المعنى الاصطلاحى معنى وضع الواضع اللفظ ليدل عليه، فذلك المعنى ثان بعد أول، فهو عارض، والتعريف بالعوارض رسم.

أما بعض المحققين فقد جزم بأنها رسوم؛ لأن الاطلاع على ذاتيات تلك الصفات غير ممكن. والحد ما تتركب من الذاتيات: الجنس والفصل، وحيث إن الذاتيات لم يطلع عليها فلا تكون إلا رسومًا؛ لأنها بخواص هذه الصفات فحسب؛ وذلك لأن الخواص مأخوذة في تعريف الصفات، حيث أخذ في تعريف صفة الكلام أنها تتعلق بعلق دلالة، وفي تعريف صفة القدرة أنها تتعلق بعلق تأثير.

وعلى ذلك فـ «صفة» يشمل الصفة القديمة والحادثة، قديمة: فصل أو كالفصل مخرج لغير الصفة القديمة وهو الصفة الحادثة.

أما الأقوال في القديم والأزلي فهي ثلاثة:

الأول: القديم: هو الذي لا ابتداء لوجوده. والأزلي: ما لا أول له، عدميًا كان أو وجوديًا. فكل قديم أزلي ولا عكس.

الثاني: القديم: هو القائم بنفسه الذي لا أول لوجوده. والأزلي: ما لا أول له عدميًا كان أو وجوديًا، قائمًا بنفسه أو غيره.

الثالث: القديم والأزلي: ما لا أول له، عدميًا كان أو وجوديًا قائمًا بنفسه أو لا.

فعلى الأول: الصفات السلبية لا توصف بالقدم وتوصف بالأزلية، وذلك بخلاف ذات الله - عز وجل - والصفات الثبوتية؛ فإنها توصف بالقدم والأزلية.

وعلى الثاني: الصفات مطلقًا لا توصف بالقدم وتوصف بالأزلية، وذلك بخلاف ذاته - عز وجل - فإنها توصف بكل منهما.

وعلى الثالث: كل من الذات والصفات مطلقًا يوصف بالقدم والأزلية.

فالقديم في التعريف صحيح على الرأي الأول والثالث، وذلك بخلافه على الثاني. قائمة بذاته، للقيام معنيان:

قيام: بمعنى التبعية في التحيز كما في العرض بالنسبة لجوهره، وليس قيام صفة الله - عز وجل - بذاته على هذا النحو؛ حيث لا تحيز للذات حتى تبعتها الصفة فيه.

وقيام بمعنى آخر هو اختصاص الناعت بالمنعوت، وهو المراد بقيام الصفة بذاته، عز وجل. ليس بحرف ولا صوت؛ لأنه معنى نفسي، وتلك أعراض مشروط حدوث بعضها بانقضاء البعض؛ إذ امتناع التكلم بالحرف الثاني بدون انقضاء الحرف الأول بدهي، خلافًا لمذهب الحنابلة والحشوية والكرامية القائلين بأن كلامه منتظم من كلمات قائمة بذاته، عز وجل: قديم عند الحنابلة حادث عند الكرامية.

منافية للسكوت والآفة: السكوت: عدم التكلم مع القدرة عليه، والآفة: عدم مطاوعة الآلة، إما



بحسب الفطرة كما في الخرس، أو من جهة ضعفها كما في الطفولية، ولقائل أن يقول: هذا إنما يصدق على الكلام اللفظي دون النفسي، حيث السكوت والخرس إنما يتنافيان التلفظ. ويجاب بأن المراد بالسكوت والآفة الباطنيان، بالأا يريد في نفسه الكلام، أو لا يقدر عليه، ويتلخص في أنه كما أن الكلام لفظي ونفسي، كذلك ضده وهو السكوت. والخرس: لفظي وباطني، والمراد الثاني منهما حيث أريد بالكلام الكلام النفسي، فإله منزه عن الاتصاف بالخرس والآفة.

هو بها أمرٌ ناهٍ: فهو صفة واحدة تتكرر بحسب التعلقات. فالكلام باعتبار تعلقه بشيء: خير، وبآخر: أمر أو نهى، وبهذا يخرج العلم والقدرة. وهكذا سائر الصفات الوجودية غير الكلام؛ لأنه لا أمر ولا نهى بوحدة منها. أما غير الأشاعرة فيقولون: الكلام هو اللفظ المنتظم من الحروف والأصوات، وينفون الصفة النفسية.

وهم في ذلك قد انقسموا إلى فريقين:

الفريق الأول: كلامه ألفاظ قائمة بذاته وهي قديمة، وهم بعض الحنابلة، أو حادثة، وهم الكرامية.

والفريق الثاني يقول: كلام الله ألفاظ قائمة بالغير، وهم المعتزلة.

فالحنابلة يعرفونه: بأنه المؤلف من الكلمات القديمة القائمة بذاته تعالى، والكرامية يعرفونه: بأنه هو المؤلف من الكلمات الحادثة القائمة بذاته تعالى.

وحيث إن المعتزلة لم يعرفوه بالصفة النفسية فليس عندهم سوى الألفاظ وهي حادثة؛ لأنها مرتبة، ويستحيل قيام الحادث بالقديم فهم يقولون: إن كلامه - عز وجل - ألفاظ قائمة بغيره. فهم يتجاوزون بمتكلم عن موجد وخالق للكلام، وعليه فالمعتزلة لا يشتون كلاماً لله إلا نفسياً، كما أثبتته الأشاعرة ولا لفظياً قديماً؛ لأن الألفاظ مرتبة والترتيب حادث. ولا لفظياً حادثاً كما قالت الكرامية، بل يشتون كلاماً لا على أنه متصف به، بل على أنه مخلوق قائم بغيره. فالكلام عند المعتزلة هو المؤلف من الكلمات المسموعة الحادثة القائمة بغير الذات، وهم بذلك خالفوا جميع الفرق.

أما أدلة الأشاعرة: على قدم كلام الله - عز وجل - وكونه نفسياً، فمن وجوه:

الأول من جهة اللغة: من قام به الكلام: من أن الكلام عندهم صفة نفسية قديمة قائمة بذاته تعالى، فالمتكلم في اللغة من قام به الكلام، لا من أوجده في غيره - كما قالت المعتزلة - لامتناع إثبات المشتق للشيء من غير قيام مأخذ الاشتقاق به؛ إذ من أوجد الحركة في جسم آخر لا يسمى متحركاً لغة، فلا يسمى الله متكلماً بخلق الكلام في غيره كما قالت المعتزلة من أن المتكلم من أوجد الكلام في غيره.

أما باقي الفرق: من حنابلة وحشوية وأشاعرة وكرامية، فلا يتنافى مدعاهم مع مدلول متكلم في اللغة على رأي العبد؛ لأنهم جميعاً يقولون: المتكلم من قام به الكلام؛ فلهذا نحتاج في إثبات مدعى الأشاعرة الخاص - وهو الصفة النفسية - إلى إبطال قدم اللفظ وقيامه بذاته عز وجل، وهو ظاهر البطلان؛ لأن جعل المرتب الذي تقدم بعض أجزائه وتأخر البعض قديماً مفضٍ إلى التناقض؛ لاستدعاء الترتيب أولية وحدوثاً، واستدعاء الوصف بالقدم عدم أوليته.

وأما بطلان قيام الحادث بذات الله - عز وجل - فظاهر أيضاً؛ فلم يبق لكونه متكلماً، مع ملاحظة اللغة، وبتلان قيام لفظ قديم أو حادث بذاته - عز وجل - سوى أن له صفة نفسية، وهو مدعى الأشاعرة.

فإن قيل من جهة المعتزلة: لو كان المتكلم من قام به الكلام لما صح إطلاقه حقيقة على المتكلم بالكلام الحسي؛ لأنه لا بقاء له، ولا اجتماع لأجزائه حتى يقوم بشيء.  
قلنا: صحة الإطلاق مبنية على أن المعبر في اسم الفاعل وجود المعنى لا بقاءه، لا سيما في الأعراف السائلة، كالمتحرك والمتكلم.

وإن قيل من جهة الحنابلة ومن تابعهم: إن المنتظم من الحروف قد لا يكون مرتب الأجزاء بل دفعياً كالقائم بنفس الحافظ، كالحاصل على الورقة من طابع فيه نقش.  
قلنا: الكلام في المنتظم من الحروف المسموعة لا في الصورة المرسومة أو المنقوشة بأشكال الكتابة؛ لأنها ليست كلاماً على الحقيقة. والترتيب المستدعي للحدوث لازم للمنتظم من الحروف المسموعة.

الثاني من ناحية العقل: لو لم يتصف الله - عز وجل - بالكلام لاتصف بضده وهو محال؛ فبطل ما أدى إليه وهو عدم الاتصاف، وإذا بطل هذا ثبت نقيضه وهو الاتصاف.  
أما الملازمة: فدليلها أن القابل للشيء إنما يتصف به أو بضده، والله قابل؛ لأنه حيٌّ وأما بطلان التالي؛ فلأن ضد هذه الصفة نقص وكل نقص عليه محال؛ لأنه يستلزم احتياجه - عز وجل - إلى من يكلمه، بأن يدفع هذا النقص عنه، وهو بين البطلان. وأيضاً: لو اتصف بالنقص لكان بعض المخلوقين أكمل منه؛ لسلامة كثير منهم عن تلك النقائص.  
وقد اعترض على هذا الدليل من ناحيتين:

على الملازمة: بأن اتصاف الذات بصفة أو ضدها متوقف على تصور تلك الذات بالكُنه، وحقيقة ذات الله - عز وجل - ليست معلومة لنا بالكنه حتى نعلم ما تقبله مما لا تقبله.  
وعلى بطلان التالي بإبطال دليله، وهو أنا لا نسلم أن الضد نقص؛ لأنكم بنيتموه على الكمال والنقص في الشاهد. ولا يلزم من كون الصفة نقصاً في حق الشاهد، أن يكون كذلك في حق الغائب؛ لأنه قياس مع الفارق؛ لأن الزوجة والولد كمال في حق الشاهد، نقص في حق الغائب.  
الثالث: كلام المتكلم إما أن يكون اسماً للمنتظم من الحروف والأصوات الدالة بالوضع، وإما أن يكون اسماً للمعنى القائم بالنفس، فإن كان الأول فلا يخلو إما أن يكون لكلام الله - عز وجل - معنى في نفسه أم لا، فإن لم يكن له معنى فلا يكون أمراً ولا ناهياً؛ لأن من قال لغيره: افعل كذا، ولا تفعل كذا، ولم يكن لعبارته معنى في نفسه - لا يكون أمراً ولا ناهياً، بل يكون عابثاً. وإن كان له معنى في نفسه فذلك هو الذي يراد بثبوته، ويعبر عنه بكلام النفس، وإن كان الثاني وهو أن الكلام اسم للمعنى القائم بالنفس فذلك هو المطلوب، غير أنه لا يخرج عن كونه قديماً أو حادثاً، لا جائز أن يكون حادثاً، وإلا كان الله - عز وجل - محلاً للحوادث، وهو محال؛ للدالة التي أقيمت على ذلك فلم يبق إلا أن يكون قديماً.

وهذا الدليل وإن أثبت معنى نفسياً وأبطل كون الكلام ألفاظاً قائمة بذاته - عز وجل - فلم يثبت به أن هذا المعنى النفسي غير العلم والإرادة، فللمعتزلة أن يعترضوا عليه من هذه الجهة.  
الكلام على أدلة المعتزلة.

وقبل أن نشرع فيها نمهد لذلك فتقول:

إن ما تقوله المعتزلة في كلام الله - عز وجل - وهو خلق الأصوات والحروف الدالة على المعاني المقصودة، وكونها حادثة قائمة بغير ذاته - عز وجل - نقول به نحن، ولا خلاف بيننا وبينهم في ذلك كما مر، وما نقوله نحن ونثبتته من كلام النفس المغاير لسائر الصفات هم ينكرون ثبوته، ولو سلموا لم ينفوا قدمه الذي ندعيه في كلامه - عز وجل - فصار محل النزاع بيننا وبينهم إثبات المعنى النفسي ونفيه. وإذن فالأدلة الدالة على حدوث الألفاظ إنما تفيدهم

بالنسبة للحنبلة القائلين بقدوم الألفاظ. وأما بالنسبة إلينا فيكون نصيبًا للدليل في غير محل الخلاف. وأما ما دل على حدوث القرآن مطلقًا بلا تقييد باللفظي أو النفسي فحيث يمكن حمله على حدوث الألفاظ، لا يكون لهم فيه حجة علينا، ولا يعطيهم فائدة وجدوى بالقياس إلينا، إلا أن يدللوا على عدم المعنى الزائد على العلم والإرادة، وحينئذ يفيدهم هذا؛ لأنه على هذا التقدير ينحصر القرآن في هذه الألفاظ والعبارات، ولا سبيل لهم إلى هذا البرهان؛ فلا تكون لهم حجة أيضًا في تلك الأدلة المطلقة. لكننا نذكر أدلتهم، ثم نجيب عنها، فنقول:

لقد ذهب هذه الطائفة إلى نفي الكلام النفسي القديم واستدلّت بأدلة معقولة ومنقولة، أما أدلتهم المعقولة فدليلان:

الدليل الأول: لو كان كلامه - عز وجل - نفسيًا قديمًا للزم وجود أمر بلا مأمور ونهي بدون منهي، وهكذا بقية الأنواع، والتالي باطل فبطل المقدم.

دليل الملازمة: هو أن للكلام النفسي أنواعًا: أمرًا، ونهيًا، وخبرًا، وغير ذلك، وهي قديمة؛ إذ الأنواع كالجنس في القدم والحدوث. والقطعي بأنه لا مأمور ولا منهي في الأزل، وأما بطلان التالي فواضح؛ لما يلزم عليه من السفه وهو محال على الله.

والجواب عن هذا الدليل: هو أنكم بيتتموه على أن للكلام القديم في الأزل أنواعًا وهو غير مجمع عليه من الأشاعرة، فقد خالف ابن سعيد في ذلك وقال: إنه في الأزل واحد، وإنما يصير متصفاً بالأنواع المذكورة فيما لا يزال.

فإن قيل: عدم تنوعه في الأزل إلى الخمسة يستدعي وجود الجنس بدون واحد من أنواعه، وذلك محال؛ لأنه لا وجود للجنس إلا في واحد منها.

قلنا: ذلك مسلم في أنواع حقيقته لا تكون باعتبار التعلق، أما الأنواع التي تكون بحسب التعلق فغير مسلم، وما معنا من هذا القبيل؛ فهي أنواع اعتبارية تحصل بحسب تعلقه بالأشياء؛ فجاز أن يوجد جنسها بدونها أو معها.

وعليه فالكلام الأزلي ليس جنسًا حقيقيًا، بل هو أمر واحد تعرض له الإضافات، وله أسماء بحسب كل إضافة نوعية. فإذا تعلق بالفعل على وجه يثاب عليه الفاعل ويعاقب عليه التارك يسمى أمرًا. وهكذا الأربعة الباقية؛ فليست له أنواع وليس هو جنسًا على الحقيقة.

وهناك جواب آخر عن الدليل: وهو أن ما ذكر من استدعاء الأمر والنهي مخاطبًا وإن سلم في الأمر والنهي اللفظيين إلا أنه غير مسلم في الأمر والنهي النفسيين؛ إذ يكفي فيهما مخاطب ولو تنزيلاً.

وأيضًا يجاب عن هذا الدليل بجواب ثالث وهو: إنما يلزم السفه لو خوطب المعلوم وأمر في عدمه، أما على تقدير وجوده بأن يكون الطلب ممن سيوجد كما في طلب الرجل تعلم ولده الذي لم يوجد، وكما في خطاب النبي - عليه الصلاة والسلام - إلى كل مكلف يولد إلى يوم القيامة فلا سفه.

فحاصل هذا الدليل: أنه مبني عند الخصم على التنوع، ومن الأشاعرة من لا يسلمه كابن سعيد. وعلى فرض التسليم فاستدعاء المأمور في اللفظي دون النفسي.

وعلى تسليم استدعاء النفسي مخاطبًا فإن أريد وجود المخاطب بالفعل في الأزل فذلك الاستدعاء غير مسلم. وإن أريد وجود المخاطب وجودًا عقليًا على معنى أنه يتعلق بالمعدوم في حال عدم خطاب يفهمه ويقوم بالامتثال به، بعد وجوده مستجمعًا لشروط التكليف - فالاستدعاء مسلم، والعبث ممنوع.

الدليل الثاني: لو كان كلامه - عز وجل - قديمًا لاستوت نسبته إلى جميع المتعلقات، ولكن =

استواء نسبه إلى جميع المتعلقات باطل؛ فيطل ما أدى إليه .

بيان الملازمة: أن الكلام كالعلم في أن تعلقه بمتعلقاته يكون لذاته، وكما أن علمه يتعلق بجميع ما يصح تعلقه به؛ فكذلك كلامه يتعلق بكل ما يصح تعلقه به؛ حيث إن الأشاعرة القائلين بالكلام النفسي نفوا أن يكون للفعل في ذاته حسن أو قبح، بل حسنه وقبحه من الشرع، فلو أمر بما نهى عنه أو نهى عما أمر به لانقلب الحسن قبيحًا والقبيح حسنًا، وعلى ما ذكر يلزم تعلق أمره ونهيه بالأفعال كلها.

وأما بطلان التالي فواضح؛ لما يلزم عليه من كون الفعل مأمورًا به منهيًا عنه، وهو محال؛ لأن الأمر يستدعي تحصيل الفعل ليثاب عليه، والنهي يقتضي ترك الفعل ليثاب على الترك. فتنتيجة الأمر: الإثابة على الفعل، ونتيجة النهي: عدم الإثابة على الفعل، بل العقاب عليه، وبين الإثابة واللإثابة تناقض، وبين الإثابة والعقاب تنافر أيضًا؛ لأنه جمع بين الشيء والأخص من نقيضه، وكلاهما محال.

والجواب عن هذا الدليل: أن الشيء القديم الصالح للأمر المتعددة قد يتعلق ببعض من تلك الأمور دون بعض كالقدرة؛ فإنها تتعلق ببعض ما تعلقت به الإرادة دون ما لم تعلق به. فإن قيل: مخصص القدرة هو الإرادة، فلا بد للكلام أيضًا من مخصص، ويعود الكلام إليه؛ فيلزم التسلسل.

قلنا: تعلق الكلام ببعض دون بعض آخر كتعلق الإرادة لذاتها ببعض ما يصح تعلقها به دون بعض؛ فلا تسلسل. أما الأدلة النقلية فمن وجوه:

الوجه الأول: القرآن ذكّر وهو مُخَدَّث؛ لقوله عز وجل: ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ﴾ [الأنبياء: ٥٠] وقوله عز وجل: ﴿وَإِنَّهُمْ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤] مع قوله عز وجل: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ﴾ [الأنبياء: ٢] فإنهما يدلان على أن الذكر محدث وهو القرآن؛ فيكون محدثًا، ويكون معنى الإتيان: ما يأتيهم من طائفة من القرآن نازلة تذكروهم أكمل تذكير وتبين لهم أتم تبين. وقوله عز وجل: ﴿مِنْ رَبِّهِمْ﴾ لابتداء الغاية متعلقة بـ «يأتيهم» أو بمحذوف هو صفة لـ «ذكر»، وأيًا ما كان ففيه دلالة على فضله وشرفه.

وهو عربي؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣] والعربي هو اللفظ؛ لاشتراك اللغات في المعنى. ومنزل على النبي - عليه الصلاة والسلام - بشهادة النص والإجماع، ولا خفاء في امتناع نزول المعنى القديم القائم بذات الله تعالى، بخلاف اللفظ؛ فإنه وإن كان عرضًا لا يزول عن محله لكن قد ينزل بنزول الجسم الحاصل له، وقد روي أن الله - عز وجل - أنزل القرآن دفعة واحدة إلى سماء الدنيا فحفظته الحفظة، ثم نزل منها بلسان جبريل - عليه السلام - إلى المصطفى - عليه الصلاة والسلام - شيئًا فشيئًا بحسب المصالح.

فإن قيل: المكتوب في المصحف هو الصور والأشكال، لا اللفظ ولا المعنى.

قلنا: بل اللفظ؛ لأن الكتابة تصوير للفظ بحروف هجائية. نعم، المثبت في المصحف هو الصور والأشكال.

فإن قيل: القديم دائم فيكون مقارنا للتحدي ضرورة؛ فلا يكون ذلك من خواص الحوادث.

قلنا: معناه أن يدعو العرب إلى المعارضة والإتيان بالمثل، وذلك لا يتصور في الصفة القديمة.

الوجه الثاني: قوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] إذ

معناه: إذا أردنا شيئًا قلنا له: كن فيكون. فقوله: «كن» وهو قسم من أقسام الكلام، متأخر عن

الإرادة الواقعة في الاستقبال؛ لكونه جزءًا له؛ فيكون حاصلًا قبل وجود الشيء، بقرينة الفاء =

= الدالة على الترتيب بلا مهلة، وكلاهما يوجب الحدوث، وبخاصة إذا كان ذلك الشيء حادثاً واقفاً في الاستقبال.

وأما التقدم على الكائن الحادث بمدة يسيرة فظاهر أيضاً دلالته على الحدوث. فإن قيل: وقوع كلمة «كن» عقيب إرادة تكوين الأشياء على ما تعطيه كلمة الجزاء وإن دل على حدوثها، لكن عموم لفظ «شيئاً» من حيث وقوعه في سياق النفي معنى، أي: ليس قولنا لشيء مما نقصد إيجاده وإحداثه، كما في قوله - صلى الله عليه وسلم - : «وإنما لكل امرئ ما نوى» - يقتضي قدمها: إذ لو كانت حادثة لوقعت بكلمة «كن» أخرى مسابقة ويتسلسل. وإن جعلتم هذا الكلام لا على حقيقته بل مجازاً عن سرعة الإيجاز فلا دلالة فيه على حدوث «كن».

قلنا: حقيقته أن ليس قولنا لشيء من الأشياء عند تكوينه إلا هذا القول، وهو لا يقتضي ثبوت هذا القول لكل شيء.

الوجه الثالث: قوله عز وجل: ﴿وَأِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ﴾ [البقرة: ٣٠] و«إذ» ظرف زمان ماضٍ؛ فيكون قوله الواقع في هذا الظرف مختصاً بزمان معين محدث، أما للمختص بالحال والاستقبال فظاهر، وأما المختص بالماضي؛ فلأن الانتقال في الحال أو الاستقبال ينافي القدم؛ لأن ما ثبت قدمه استحاله عدمه.

الوجه الرابع: قوله عز وجل: ﴿كَتَبْنَا أُخْرَبًا أَيُّكُمْ أَيُّكُمْ ثُمَّ فَضَّلْنَا﴾ [هود: ١] فإنه يدل على أن القرآن مركب من الآيات التي هي أجزاء متعاقبة؛ فيكون حادثاً. وقال ابن عباس - رضي الله عنه-: ﴿أُخْرَبًا﴾ أي: لم ينسخ بكتاب كما نسخت الشرائع به، ﴿ثُمَّ فَضَّلْنَا﴾: بينت بالأحكام والحلال والحرام، وكذا قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢] يدل على أن كلامه - عز وجل - قد يكون عربياً تارة وعبرياً أخرى، وذلك دليل حدوثه، ودلالة الآية الكريمة على أن كلام الله - تعالى - قد لا يكون عربياً، ظاهرة؛ فإن الذوق السليم يفهم من التخصيص ذلك.

وأما دلالاته على أنه قد يكون عربياً تارة أخرى فيضم إليه أن التوراة أيضاً كلامه بالاتفاق، على أن المراد قد يكون عربياً؛ فإن المقصود هاهنا مجرد الدلالة على التغيير.

الوجه الخامس: قوله عز وجل: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] فإنه يدل على أن كلامه مسموع فيكون حادثاً؛ لأن المسموع لا يكون إلا حرفاً وصوتاً.

الوجه السادس: أن القرآن معجز إجماعاً، ويجب مقارنة المعجز للدعوى حتى يكون تصديقاً للمدعي في دعواه؛ فيكون حادثاً مع حدوثها، وإن لم يكن مقارناً لها حادثاً معها، بل يكون قديماً سابقاً عليها - فلا اختصاص له به وتصديقه.

الوجه السابع: أن القرآن موصوف بكونه «منزلاً» و«تنزيلًا»، وذلك يوجب حدوثه؛ لاستحالة الانتقال بالإنزال والتنزيل على صفاته القديمة القائمة بذاته تعالى؛ إذ لا خفاء في امتناع نزول المعنى القديم القائم بذاته عز وجل بخلاف اللفظ؛ فإنه وإن كان عرضاً لا يزول عن محله، لكن قد ينزل الجسم الحامل له؛ فيوصف اللفظ بذلك بالنزول ولو مجازاً.

الوجه الثامن: قوله صلى الله عليه وسلم في دعائه: «يا رب القرآن العظيم، ويا رب طه ويس» فالقرآن مربوب كلاً وبعضاً، والمربوب محدث اتفاقاً.

الوجه التاسع: أنه عز وجل أخبر بلفظ الماضي نحو: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ [يوسف: ٢] ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا﴾ [القمر: ١٩] ولا شك أنه لا إرسال ولا إنزال في الأزل، فلو كان كلامه قديماً لكان كذباً؛ لأنه إخبار بالوقوع في الماضي، ولا يتصور ما هو ماض بالقياس إلى الأزل.

الوجه العاشر: النسخ حق بإجماع الأمة، ووقع في القرآن، وهو رفع أو انتهاء، ولا شيء منها يتصور في القديم؛ لأن ما ثبت قدمه استحاله عدمه، وللحنابلة أن يقولها: معنى نسخ القرآن: رفع حكمه لا ذاته؛ فلا يلزم حدوث ذاته، وقد جعل الإمام الرازي هذين الدليلين في الأربعين من الأدلة العقلية، واختار السيد الشريف أنهما من الأدلة النقلية، والحق ما اختاره.

وقد أجاب الأشاعرة عن جميع هذه الأدلة: بأنها إن دلت على شيء من الحدوث، فإنما تدل على حدوث اللفظ، ونحن في تحرير محل الخلاف أوضحنا أنه لا نزاع بين الأشاعرة وغيرهم من الطوائف في حدوث اللفظ، وإنما النزاع بينهم في الكلام النفسي القديم؛ فجميع الأدلة التي ذكرت أدلة في غير محل النزاع، على أن هذه الأدلة وإن أثبتت حدوث الكلام باللفظ فهي ترد دعوى الحنابلة والحنوية. والقصد: حيث ذهبوا إلى قدم اللفظ مع قيامه بذات الله عز وجل. والأشاعرة يوافقون المعتزلة في إقامة الأدلة المذكورة في وجه هؤلاء.

ومن الوجوه التي استدلت بها المعتزلة على أن كلام الله - عز وجل - ليس بأزلي، قولهم: لو كان أزلياً للزم الكذب في إخباره، والكذب في إخباره محال؛ لأن الإخبار بطريق المضي كثير في كلام الله - عز وجل - كقوله: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ [نوح: ١] وقال: ﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ [المزمل: ١٦] وصدقه يقتضي سبق وقوع النسبة، ولا يتصور السبق على الأزلي؛ فتعين الكذب. ودليل بطلان التالي إجماع العقلاء على أن الكذب نقص؛ لما فيه من العجز والعبث.

والجواب عن هذا الدليل: أن أخبار الله - عز وجل - لا تتصف في الأزلي، بالماضي والحال والمستقبل؛ لعدم الزمان. وإنما تتصف بذلك فيما لا يزال بحسب التعلقات، فيقال: قام بذات الله عز وجل إخبار عن إرسال نوح مطلقاً، وذلك الإخبار موجود أزلاً باقياً أبداً.

وقبل الإرسال كانت العبارة الدالة عليه: إنا نرسل، وبعد الإرسال: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا﴾، فالتعبير في لفظ الخبر لا في الإخبار القائم بالذات، كما تقول في علمه عز وجل: إنه قائم بذاته أزلاً، العلم بأن نوحاً مرسل. وهذا العلم باقياً أبداً، فقبل وجوده عرف أنه سيوجد ويرسل، وبعد وجوده علم أنه وجد وأرسل، والتغير في العلوم لا في العلم.

وأقوى دليل استدلت به المعتزلة قولهم: قد اتفق على أن القرآن الكريم اسم لما نقل إلينا بين دفتي المصحف تواتراً، فهو مكتوب في المصحف مقروء بالألسن، مسموع بالأذان، ولا شك أن هذه أمور تدل على حدوثه.

والجواب عن هذا الدليل: أن القرآن الذي هو كلام الله - عز وجل - المكتوب في المصحف بأشكال الكتابة وصور الحروف الدالة عليه، المحفوظ في القلوب، المسموع بحروف ملفوظة - غير حال في المصحف والقلوب والألسنة والأذان، بل هو معنى قديم قائم بذاته - عز وجل - يلفظ ويسمع بالنظم الدال عليه، ويحفظ بالنظم المخيل، ويكتب بنقوش وصور وأشكال.

فالمرسوم بسمة الحوادث: إنما هو اللفظ الدال على المعنى القديم. ويقرب ما ذكرناه ما يقال: النار جوهر محرق، يذكر باللفظ ويكتب بالقلم، ولا يلزم من ذلك كون حقيقة النار صوتاً وحرماً؛ وذلك لأن للشيء وجوداً في الأعيان ووجوداً في الأذهان - والمراد به الوجود العلمي؛ حيث لا يقول المعتزلة بالوجود الذهني - ووجوداً في العبارة ووجوداً في الكتابة. والكتابة تدل على العبارة، والعبارة تدل على ما في الأذهان، وما في الأذهان يدل على ما في الأعيان. فحيث يوصف القرآن بما هو من لوازم القديم، نحو: القرآن غير مخلوق - فالمراد حقيقة الموجودة في الخارج، والمراد بحقيقته الموجودة في الخارج، أن الملفوظ في هذه الصورة ذاته من غير ملاحظة ما يدل عليه؛ إذ هو من قبيل وصف الشيء بما هو حاله حقيقة.

وذلك بخلاف ما يوصف بما هو من لوازم الحادث؛ لأنه لا بد فيه من ملاحظة ما يدل عليه؛

= حتى يظهر صحة الوصف به لعلاقة الدالية والمدلولية.

وحيث يوصف بما هو من لوازم المحدثات، فالمراد به الألفاظ المنظومة كما في قولنا: قرأت نصف القرآن الكريم، أو المخيلة كما في قولنا: حفظت القرآن الكريم، أو الأشكال المنقوشة كما يقال: يحرم على المحدث مس القرآن الكريم.

وقد يعترض على ما ذكر بأنه منافي لما ذكره علماء الأصول من أن القرآن الكريم هو المكتوب في المصاحف، وأنه اسم للنظم والمعنى جميعاً.

والجواب عن ذلك: لما لم يكن متعلقاً بالمعنى الأزلي بل هو متعلق بالألفاظ؛ لأنها أدلة الأحكام الشرعية - عرفوه بأنه المكتوب في المصاحف، المنقول بالتواتر، وجعلوه اسماً للنظم من حيث الدلالة على المعنى لا مجرد المعنى.

ينظر: تحقيق صفة الكلام لحافظ محمد مهدي ص (٥١-٦٩خ).

(٢) وفعل الله تعالى نوعان:

- نوع أبدعه كاملاً، ولا يزيد ولا ينقص، إلى أن يشاء فناءه أو تبديله كالسماوات.

- ونوع جعل أصوله موجودة بالفعل، وأجزائه موجودة بالقوة، وقدره على وجه لا يتأتى منه غير ما قدره فيه، كتقديره في بذور القمح أن ينبت منها القمح دون غيره من النباتات، وتقديره لمنى الإنسان أن يكون منه الإنسان دون سائر الحيوانات.

نسبة الفعل بين الرب والعبد:

نلاحظ أن الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، قد تنسب بعض الأفعال التي نعلم يقيناً أنها من فعل الله تعالى، ومن مظاهر قدرته عز وجل - تنسبها إلى العبد، وذلك باعتبار أنه كان سبباً فيها، وبإشراكها، من أمثلة ذلك:

- نعلم أن الذي يهب الذرية هو الله تعالى، قال سبحانه: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنِئِنَّهَا فِجْرٌ وَلَهُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكْرَ أَوْ الْبُنثَىٰ وَيُجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَاقِبَةً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٤٩-٥٠]، ونرى أن القرآن الكريم ينسب ذلك إلى جبريل - عليه السلام - قال سبحانه: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَدَّتْ مِن أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا فَاتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا﴾ [مريم: ١٦-١٩].

- نعلم أن الذي يدبر الأمر هو الله جل في علاه.

ونرى القرآن الكريم ينسب ذلك إلى بعض الملائكة، قال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ عَتِ غَرًا وَالتَّشْطَبَاتِ نَسْطًا وَالتَّيْحَاتِ سَبَابًا فَالتَّيْحَاتِ سَبَابًا فَالتَّيْحَاتِ سَبَابًا فَالتَّيْحَاتِ سَبَابًا﴾ [النازعات: ١-٥].

- نعلم أن الله تعالى هو الذي يرزق عباده، ومع ذلك نراه ينسب الرزق إلى الخلق، قال سبحانه: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥].

وقال عز وجل: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٨].

- والذي يفرج الكروب هو الله تعالى، والذي ييسر الأمور هو الله تعالى، والذي يستر العباد هو

الله تعالى.

ومع ذلك نجد الرسول - صلى الله عليه وسلم - ينسب ذلك إلى العباد، فيقول في الحديث الصحيح: «من نَفَسَ عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نَفَسَ الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة».

- والذي يغيب الملهوف هو الله تعالى .  
ونجد الرسول - صلى الله عليه وسلم - يقول: «من أعات ملهوفًا كتب الله له ثلاثًا وسبعين مغفرة».

- والذي يفزع إليه في الحوائج هو الله تعالى .  
ونجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إن لله تعالى عبادًا اختصهم بحوائج الناس، يفزع الناس إليهم في حوائجهم، أولئك الأمنون من عذاب الله» .  
وهكذا ينسب الفعل إلى الله نسبة حقيقية، وينسب إلى العبد نسبة سببية .  
ينظر: عقيدتنا للدكتور محمد ربيع جوهرى (١٦٢-١٦٣).

(٣) هي صفة قديمة قائمة بذاته تعالى يتأتى بها إيجاد كل ممكن وإعدامه على وفق علمه وإرادته، ومعنى ذلك أنه تعالى قادر يختار في إيجاد الممكنات، أو تركها على ما كانت عليه من العدم، أو إعدامها بعد إيجادها؛ لأن ذلك هو الكمال اللائق بالالوهية فليس شيء من الفعل أو الترك لازماً لذاته .  
فإذا كان علم الله صفة انكشاف، وإرادته صفة تخصيص، فإن قدرته صفة تأثير وتنفيذ لما علمه وأراده من الممكنات . فإذا علم الله تعالى أن سيكون لك غلام، واختارت الإرادة الإلهية، ورجحت الصفات التي سيكون عليها الغلام - فإن القدرة الإلهية هي التي ستبرز هذا الغلام إلى الوجود، وبالقدرة يكون الإيجاد، وبالقدرة يكون الإعدام، وبالقدرة يكون الخلق، وبالقدرة يكون الرزق، وبالقدرة كانت الأرض مهذاً، والجبال أوتاداً وبالقدرة كان النوم سباتاً، والليل لباساً، والنهار معاشاً، وبالقدرة يكون إرسال الرياح، وإنزال مياه الأمطار، وإنبات الزروع والشمار والأشجار .  
والقدرة كالإرادة لا تتعلق بالأمر الواجب؛ لأنها لو تعلقت به لإيجاده يكون تحصيل حاصل، ولو تعلقت به لإعدامه كان قلباً للحقائق؛ لأنه لا يقبل العدم .

كذلك لا تتعلق القدرة بالأمر المستحيل؛ لأنها لو تعلقت به لإيجاده، كان قلباً للحقائق؛ لأنه غير قابل للوجود، ولو تعلقت به لإعدامه، كان تحصيل حاصل .

فقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤] أي: كل شيء ممكن قابل للوجود والعدم، أما المحال لذاته مثل كون الشيء موجوداً معدوماً في حال واحدة، فلا تتعلق به القدرة . وعموم لفظ (كل) في كل موضع بحسبه، ويعرف ذلك بالقرائن: فقوله تعالى عن الريح التي أرسلها على عاد: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰ إِلَّا مَسَكِنُهُمْ﴾ [الأحقاف: ٢٥] أي: تدمر كل شيء يقبل التدمير ويستحقه، فمساكنهم - وإن كانت شيئاً - لم تدخل في عموم: (كل).

وقوله تعالى عن بلقيس: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٢٣] أي: من كل شيء يحتاج إليه الملوك، وهكذا .

وقدرة الله تعالى تختلف عن قدرة العبد؛ لأن قدرة العبد حادثة ومحدودة، ومحال أن يوصف غير الله بالقدرة المطلقة، وإذا قلنا: فلان من الخلق قادر، فعلى سبيل التقييد، أي: قادر على كذا، ولا يقال: قادر مطلقاً؛ ولذلك فإنه لا يوصف أحد غير الله بالقدرة من وجه إلا ويصح أن يوصف بالعجز من وجه آخر، بل من وجوه أخرى، والله تعالى وحده هو الذي ينتفي عنه العجز من كل الوجوه .

ولم ترد لفظة (القدرة) كما جاءت صفة (العلم)، ولكن ورد وصفه تعالى بأنه (قدير)، قال سبحانه: ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ أَلْمُكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الملك: ١] .  
والقدير: هو الفاعل لما يشاء على قدر ما تقتضي الحكمة بلا زيادة ولا نقصان، ومن أسمائه



الحسنى: (القادر)، قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْسِكُمْ لِسَانًا وَيُلْقِيَ بِكُمْ بَأْسًا بَعْضُهُمْ أَعْظَمُ نَظَرًا كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ [الأنعام: ٦٥]، وقال سبحانه: ﴿فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾ [المرسلات: ٢٣].

ورود أنه تعالى (المقتدر)، قال سبحانه: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾ [الكهف: ٤٥].

وقال: ﴿إِنَّ الْتَقِينَ فِي جَنَّتِ وَنَهْرٍ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٥٤-٥٥].

ورود أنه ﴿ذُرُّ الْقُوَّةِ الْمَتِينِ﴾ [الذاريات: ٥٨].

فالقوة كمال القدرة، والمثانة كمال القوة، وكون الشيء يؤثر في غيره يسمى قوة، وكونه لا يتأثر بغيره يسمى أيضًا قوة.

فالإنسان الذي يقوى على أن يصرع الناس يسمى قويًا، والإنسان الذي لا ينصرع من أحد يسمى أيضًا قويًا.

وبهذا التفسير يسمى الحجر والحديد قويًا شديدًا.

إذا تأملنا هذا، علمنا أن القوى على الحقيقة ليس إلا الله جل في علاه.

ولم يتكف القرآن الكريم بإثبات صفة القدرة لله تعالى فقط، بل أكد ذلك بأمر:

- أنه منزه عن التعب والنصب: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨].

- أن قدرته لا تحتاج إلى آلات، أو أدوات، أو مواد، ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

- أنه لا تفاوت في قدرته بين فعل الكثير والقليل: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّكَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [النحل: ٧٧].

ومن حديث القرآن الكريم عن مظاهر قدرته تعالى نختار موضعين:

الموضع الأول - قال الله تعالى:

﴿وَمِنَ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ وَمِنَ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَرَحِمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ وَمِنَ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَلْقَ السُّجُودِ وَالرُّجُومِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ وَمِنَ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَآبَآؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ وَمِنَ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْفَلَاقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُخْرِجُ بِهِ الْأَرْضَ بَرْنًا فَيُخْرِجُ مِنْهَا حَبًّا وَإِنَّا لَمَخْلُوقُونَ مِنَ الْمَاءِ وَنَحْنُ إِلَى الْمَاءِ لَمُتَّعُونَ وَمِنَ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةَ مِنْ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ وَلَكُمْ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلِّ لَمْ قُنُوتُونَ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَتُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الروم: ٢٠-٢٧].

الموضع الثاني - قال سبحانه:

﴿الَّذِينَ تَرَىٰ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنْبِيعٌ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ﴾ [الزمر: ٢١].

فبقدرته تبخر الشمس مياه البحار والمحيطات، فتصعد إلى السماء ثم تتكثف وتسقط أمطارًا؛ لأن التبخير يخلصه من الأملاح التي تضر الإنسان والحيوان.

قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ءَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أَجْمًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ﴾ [الواقعة: ٦٨-٧٠].

لكن لو ظل هذا الماء يرتفع في الفضاء لتبدد ولم يُنتفع به؛ فاقضت حكمته وقدرته أن يتكثف بالبرودة، ولكن كيف ذلك؟

كان الظاهر أن تزداد الحرارة كلما ارتفعنا إلى أعلى؛ لأننا نقترب بالارتفاع من الشمس، وهي مصدر الحرارة، ومعنى هذا: أن يزداد بخار الماء حرارة، كلما ارتفع إلى أعلى، فيخف وزنه، فيرتفع أكثر في السماء فلا ينزل أبدًا إلى الأرض.

هذا هو الظاهر لنا، لكن الله قضى بعكس ما نظن لأول وهلة، فقد قضى سبحانه أن تنخفض الحرارة كلما ارتفعنا إلى أعلى حتى نصل إلى مسافة ثمانية أميال فوق سطح البحر، وهذه هي منطقة تكون السحاب وهي فوق أعلى الجبال.

وبعد هذه المنطقة نجد منطقة ثانية، تثبت فيها درجة الحرارة ولا تتغير حتى ارتفاع ثلاثين ميلاً فوق سطح الأرض، بعدها تبدأ منطقة ثالثة تبدأ درجة الحرارة فيها في الارتفاع الشديد، تليها منطقة أخرى فيها تنخفض درجة الحرارة!

تأمل مظهر القدرة الإلهية في التصميم المحكم لطبقات الجو؛ مما يضمن ارتفاع ماء البحر العذب فوق مستوى الجبال، ثم وقوفه وتكثفه بالبرودة الموجودة في الطبقة الأولى؛ حتى لا يغادر الأرض. قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يَقْدِرُ فَأَسْكَنَتْهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١٨].

ولما كان بخار الماء خفيفاً لا يرى، فقد اقتضت حكمته تعالى وقدرته أن يرسل الرياح محملة بذرات الدخان والأتربة وحبوب اللقاح، فتتكون جزيئات بخار الماء بها، فتثيرها وتحركها، وتتجمع حتى تصير سحاباً ثقيلاً لا يغادر غلاف الأرض.

تدبر قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُحْمَلُهُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا فَرَزَىٰ الْأَوْدُقَ يُخْرَجُ مِنْ خَلْقِهِ إِذَا آصَابَ بِهِ مِنْ يَسَاءٍ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الروم: ٤٨]، والكسف: القطع، والودق: المطر.

ويأمر الله الرياح بنقل هذا الماء من فوق البحار إلى أعماق القارات. قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا بِقَالًا سُقْنَتْهُ لِكَلْبٍ مَيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [الأعراف: ٥٧].

وتأمل توزيع الماء العذب في عروق الأرض، وكيف أن الأرض تحفظه من التعفن، وكيف تحفظه قريباً من سطحها؛ حتى يمكن الانتفاع به في شكل عيون وآبار، تحتها صخور تحفظ المياه الجوفية حتى لا تغور في أعماق الأرض.

اقرأ قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْحَبَ مَاؤُكُمُ عَوْرًا مِّنْ يَأْتِيكُم بِمَلْءٍ مَّعِينٍ﴾ [الملك: ٣٠].

صفة القدرة في السنة المطهرة:

- قال صلى الله عليه وسلم: «اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم؛ فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب».

- وقال صلى الله عليه وسلم للمريض: «ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل: بسم الله ثلاثاً، وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر».

- وقال صلى الله عليه وسلم: «إذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء».

- وعن أنس بن مالك أن رجلاً قال: «يا رسول الله، كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة؟ قال: «أليس الذي أمشاه على رجله في الدنيا قادراً على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة؟!» قال فتادة: بلى وعزة ربنا».

- وكان صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

- وعن أبي الدرداء عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في قوله تعالى: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ =

وكذلك القول بالهيئة<sup>(١)</sup>، فمن زعم أن الله تعالى لا يقدر أن يكرم أحدًا بالرؤية، فهو يقدر في الرؤية التي فهمها من الخلق، وإذا كان القول بـ ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] وغير ذلك من الآيات لا يجوز<sup>(٢)</sup> دفعها بالعرض على المفهوم من الخلق، بل يحقق ذلك على نفي الشبه، فمثله خير الرؤية.

وأيضاً قوله: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، وجاء في غير خير النظر إلى الله<sup>(٣)</sup>، وقد يحتمل غير ذلك مما جاء فيه التفسير، لكنه لولا أن القول بالرؤية كان أمراً ظاهراً، لم يحتمل صرف ظاهر لم يجيء فيها إليها ويدفع<sup>(٤)</sup> به الخير، والله أعلم.

وأيضاً ما جاء عن رسول الله ﷺ في غير خبر أنه قال: «[إنكم]<sup>(٥)</sup> سترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون»<sup>(٦)</sup>، وسئل: «هل رأيت ربك؟ فقال: بقلبي

= [الرحمن: ٢٩]، قال: «من شأنه أن يغفر ذنباً، ويفرح كرباً، ويرفع قومًا، ويخفض آخرين».  
تعلقات صفة القدرة:

لهذه الصفة المباركة تعلقان إجمالاً هما:

- تعلق صلوحى قديم: وهو صلاحيتها في الأزل للإيجاد، والإعدام فيما لا يزال.  
- تعلق تنجيزى حادث: وهو تأثيرها وإيجادها للأشياء بالفعل، وأما تفصيلاً فيمكن أن تتصور  
تعلقات القدرة هكذا:

أولاً - التعلق الصلوحى القديم المذكور.

ثانياً - كون الممكن فيما لا يزال قبل وجوده في قبضة القدرة: إن شاء أبقاه الله على عدمه، وإن شاء أوجده بها.

ثالثاً - إيجاد الله تعالى المخلوق بها فيما لا يزال.

رابعاً - كون الممكن حال وجوده في قبضة القدرة: إن شاء أبقاه الله على وجوده، وإن شاء أعدمه بها.

خامساً - إعدام الله الشيء بالفعل عندما يحين وقت عدمه.

سادساً - كون الممكن حالة عدمه في قبضتها: إن شاء أبقاه على عدمه وإن شاء أوجده بها.

سابعاً - إيجاد الله تعالى بها المخلوقات يوم البعث.

ينظر: عقيدتنا للدكتور محمد ربيع ص (١٦٠، ١٦١، ١٦٤، ١٦٨)، وقضايا التوحيد لعلي معبد ص (٧٤-٧٥).

(١) في أ: بالشبه.

(٢) في ب: لا يجب.

(٣) في الباب عن صهيب الرومي أخرجه: مسلم (١٨١/٢٩٧)، والترمذي (٢٥٥٢)، وأحمد (٤/٣٣٢، ١٥/٦)، وابن ماجه (١٨٧)، وعن أبي موسى الأشعري: أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم والدارقطني في الرؤية وابن مروديه كما في الدر المنثور (٥٤٧/٣).

(٤) في ب: ويرفع.

(٥) سقط في أ.

(٦) أخرجه البخاري (٤٦٢/٨-٤٦٣) كتاب التفسير باب (سبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) (٤٨٥١) ومسلم (٤٣٩/١-٤٤٠) كتاب المساجد: باب فضل صلاة الصبح والعصر والمحافظة عليهما (٦٣٣/٢١١) (٢١٢) عن جرير ابن عبد الله.

قلبي»<sup>(١)</sup>، فلم ينكر على<sup>(٢)</sup> السائل السؤال، وقد علم السائل [أن]<sup>(٣)</sup> رؤية القلب إذ هي علم قد علمه، وأنه لم يسأل عن<sup>(٤)</sup> ذلك، وقد حذر الله المؤمنين [عن السؤال]<sup>(٥)</sup> عن أشياء<sup>(٦)</sup> قد كفوا عنها بقوله: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ [المائدة: ١٠١]، فكيف يحتمل أن يكون السؤال عن مثله يجيء، وذلك كفر في الحقيقة عند قوم، ثم لا ينهاهم عن ذلك ولا يوبخهم في ذلك، بل يليق القول في ذلك، ويرى أن ذلك ليس ببديع، والله الموفق. وأيضًا: إن الله وعد أن يجزي أحسن مما عملوا به في الدنيا، ولا شيء أحسن من التوحيد، وأرفع قدرًا من الإيمان به؛ إذ هو المستحسن بالعقول والثواب الموعود من جوهر<sup>(٧)</sup> الجنة، حسنه حسن الطبع، وذلك دون حسن العقل؛ إذ لا يجوز أن يكون شيء حسنًا في العقول لا يستحسنه ذو عقل، وجائز ما استحسنه الطبع طبعًا لا يتلذذ به كطبع الملائكة، ومثله في العقوبة؛ لذلك لزم القول بالرؤية لتكون كرامة تبلغ في الجلالة ما أكرموا به، وهو أن يصير لهم المعبود بالغيب شهودًا كما صار المطلوب من الثواب حضورًا، ولا قوة إلا بالله.

ولا يحتمل العلم؛ لأن كلاً يجمع على العلم بالله في الآخرة العلم الذي لا يعتريه الوسواس، وذلك علم العيان لا علم الاستدلال، وكثرة الآيات لا تحقق علم الحق الذي لا يعتريه ذلك، دليله قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلَلْنَا إِلَىٰ آلِهَتِهِمُ الْمَلَكَةَ...﴾ [الأنعام: ١١١] الآية، وما ذكر من استعانة الكفرة بالكذب<sup>(٨)</sup> في الآخرة وإنكار الرسل [عليهم]<sup>(٩)</sup>، وقولهم:

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في التاريخ (١٤٠/٧) بلفظ: «رأيت بقلبي مرتين».

وذكره السيوطي في الدر (١٥٩/٣-١٦٠) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظي عن بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - مرفوعًا بلفظ: «لم أره بعيني، ورأيت بقلبي مرتين، ثم تلا: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ [النجم: ٨]». والنسائي عن أبي ذر موقوفًا.

ولعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مرويه عن أبي ذر موقوفًا.

ولعبد بن حميد وابن جرير عن أبي صالح من قوله.

ولعبد بن حميد وابن جرير عن أبي العالية من قوله.

ولأحمد والطبراني وابن مرويه والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس موقوفًا.

(٢) في أ: عن.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: عنه.

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: الأشياء.

(٧) في أ: جوهره.

(٨) في ب: بالكذب، وفي أ: بالتكذيب. والصواب المثبت.

(٩) سقط في ب.

﴿لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، وغير ذلك.

وبعد، فإنه إذ لا يجوز أن يصير علم العيان<sup>(١)</sup> بحق<sup>(٢)</sup> علم الاستدلال<sup>(٣)</sup>، لم يجوز أن يصير علم الاستدلال بحق<sup>(٤)</sup> علم العيان، فثبت أن الرؤية توجب ذلك. وبعد، فإن في ذلك العلم يستوي الكافر والمؤمن والبشارة بالرؤية حُصَّ بها المؤمن، ولا قوة إلا بالله.

ولا نقول بالإدراك؛ لقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْبَصَرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]؛ فقد امتدح بنفي الإدراك لا بنفي الرؤية، وهو كقوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، كان في ذلك إيجاب العلم، ونفي الإحاطة، فمثله في حق الإدراك، وبالله التوفيق.

وأيضًا إن الإدراك إنما هو الإحاطة بالمحدود، والله يتعالى عن وصف الحد؛ إذ هو نهاية وتقصير عما هو أعلى منه على أنه واحدي الذات، والحد وصف المتصل الأجزاء حتى ينقضي مع إحالة القول بالحد؛ إذ كان كل<sup>(٥)</sup> ما يحد أو به يحد، فهو على ذلك لا يتغير، على أن لكل شيء حدًا يدرك سبيله نحو الطعم واللون والذوق والحد، وغير ذلك من الحدود<sup>(٦)</sup> وخاصة الأشياء، جعل الله لكل شيء من ذلك وجهًا يدرك ويحاط به، حتى العقول والأعراض، وأخبر الله تعالى أنه ليس بذي حدود وجهات من<sup>(٧)</sup> طرق إدراكه بالأسباب الموضوعة لتلك الجهات، وعلى ذلك القول بالرؤية والعلم جميعًا، ولا قوة إلا بالله.

وبعد، فإن القول بالرؤية يقع على وجوه لا يعلم حقيقة كل وجه من ذلك إلا بالعلم بذلك الوجه حتى إذا عبر عنه بالرؤية صرف إلى ذلك، وما لا يعرف له الوجه<sup>(٨)</sup> بدون ذكر الرؤية لزم الوقف في ماهيتها<sup>(٩)</sup> على تحقيقها.

(١) ويقصد به علم المشاهدة، يقال: عاينه معاينة وعاينًا: رآه بعينه، ولقيته عيانًا ومعاينة: لم أشك في رؤيتي إياه، وفي المثل: ليس الخبر كالعيان. ينظر: المعجم الوسيط (١/٦٤١) (عين).

(٢) في أ: نحو.

(٣) الاستدلال في اللغة: طلب الدليل، وفي عرف الأصوليين يطلق على إقامة الدليل مطلقًا من نص أو إجماع أو غيرهما، وعلى نوع خاص منه أيضًا، فقبل: هو ما ليس بنص ولا إجماع ولا قياس. وعليه فهو علم النظر في الدليل، أو هو علم بإقامة الدليل ليشمل ما يتعلق بالدليل.

ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون (٢/٢٩٩).

(٤) في أ: نحو.

(٥) في ب: إذا كان ولا.

(٦) في ب: حدود.

(٧) في أ: هي.

(٨) في أ: الوجد.

(٩) في أ: مائتها.

وأما الإدراك: فإنما هو معنى الوقوف على حدود الشيء.

ألا ترى أن الظل في التحقيق يُرى، لكنه لا يدرك إلا بالشمس، وإلا كان مرئياً على ما يرى لوقت نسخ الشمس، ولكن لا يدرك بالرؤية إلا بما يتبين له الحد، وكذلك ضوء النهار يرى لكن حده لا يعرف بذاته، وكذلك الظلمة؛ لأن طرفها لا يرى فيدرك ويحاط به، وبالحدود يدرك الشيء، وإن كان يرى لا بها؛ ولذلك ضرب المثل بالقمر؛ لأنه لا يعرف حده ولا سعته ليوقف ويحاط به ويرى بيقين، ولا قوة إلا بالله.

والأصل فيه القول بذلك على قدر ما جاء، ونفي كل معنى من الخلق، ولا يفسر بما لم يجيء، والله الموفق.

ثم زعم الكعبي أن الغائب إذا<sup>(١)</sup> لم يخرج عن الوجوه التي بها يعلم، فكذلك لا يرى إلا بالوجوه التي بها يرى من المباينة للمدى، ولما حل فيه المرئي بالمسافة والمقابلة واتصال الهواء والصغر وعدم الصغر والبعد، ولو جازت الرؤية بخلاف هذه لجاز العلم به.

وقال<sup>(٢)</sup> الشيخ - رحمه الله - : وهذا خطأ؛ لأنه قدر برؤية<sup>(٣)</sup> جوهره، وقد علم أن غير جوهره جوهر يرون من الوجه الذي لا يقدر على الإحاطة بجوهره فضلاً عن إدراكه ببصره<sup>(٤)</sup>؛ نحو الملائكة والجن وغيرهم ممّا يروننا من حيث لا نراهم، والجنّة الصغيرة نحو البق<sup>(٥)</sup>، ونحو ذلك مما يرى لنا<sup>(٦)</sup> لو توهم مثل ذلك البصر لما احتتمل الإدراك، ويرى الملك الذي يكتب جميع أفعالنا، ويسمع جميع أقوالنا على ما لو أردنا تقدير ذلك بما عليه جبلنا للزم إنكار ذلك كله، وذلك عظيم، وكذلك ما ذكر من نطق الجلود، وغيرها مما لو امتحن بمثلها أمر الشاهد لوجد عظيمًا.

وبعد، فإنه في الشاهد يفصل بين البصرين في الرؤية والتمييز على قدر تفاوتهما بما اعتراهما من<sup>(٧)</sup> الحجب، مما لو قابل أحدهما حال الآخر على حاله وجده مستكراً، وإذا

(١) في ب: إذ.

(٢) في ب: قال.

(٣) في أ: رؤية.

(٤) في ب: بصره.

(٥) حشرة من رتبة نصفية الأجنحة، أجزاء فمها ثابتة ماصة على شكل خرطوم، ومنه ضروب. ينظر:

المعجم الوسيط (١/٦٦) [بق].

(٦) في أ: لما.

(٧) في أ: في.

كان كذلك بطل التقدير بالذي ذكر، والله الموفق.

وأيضاً: إنه في الشاهد بكل أسباب العلم لا يعلم غير العرض<sup>(١)</sup> والجسم، ثم جائز العلم بالغائب خارجاً منه، فمثله الرؤية.

والثالث: ما ذكرنا من رؤية الظل والظلمة والنور من غير شيء من تلك الوجوه. والرابع: أنه قد يجوز وجود تلك المعاني كلها مع عدم الرؤية، إما بالحجب أو بالجوهر، فجاز تحقيق الرؤية على نفي تلك المعاني نحو ما أجيب القائل<sup>(٢)</sup> بالجسم عند معارضته بالفاعل والعالم؛ إذ وجد جسم لا كذلك، فيجوز وجود ذلك ولا جسم، فمثله في الرؤية على أن البعد الذي يحجبنا الرؤية يجوز أن يبلغه بصر غيرنا، فصار ارتفاع الرؤية بالحجاب، فإذا ارتفع جاز، ولا قوة إلا بالله.

وبعد، فإن الذي يقوله تقدير برؤية الأجسام، ولم يمتحن بصره بغير الأجسام والأعراض؛ إذ كيف سبيل الرؤية له.

وبعد، فإن كل جسم يرى، وإن كانت الدقة والبعد يحجبان فيجوز ارتفاعهما عن بصر غير فيرى على ما يرى ملك الموت من أطراف الأرض ووسطها مما لو اعتبر ذلك يبصر البشر، لما احتمل الإدراك، فثبت أن الذي قدر به ليس هو سبب تعريف ما يبصره<sup>(٣)</sup>، ولكن بسبب تعريف ما يحجب به البصر، فإذا ارتفع رأى مع ما كان المنفي رؤيته لذاته عرض، وإلا فكل جسم يرى، فإن لزم إنكار الرؤية لما ليس بجسم أو لما لا يرى إلا بما ذكر للزم الإقرار به؛ لأن الذي لا يرى لذاته هو العرض، وإلا فكل غير يرى، ولا قوة إلا بالله.

وعورض بأمر الدنيا ومحال العرض بذلك لا تسقط المحنة وترفع الكلفة والدنيا هي لهما.

ثم ذكر في أمر موسى أن ذلك على علم الإحاطة بالآيات، وقد بيتنا فساد ذلك، وما ذلك العلم بالذي يسأل وهو رسول بعث إلى ما به نجاة الخلق، وذلك لا يكون بغير الممتحن؛ إذ هو تبليغ الرسالة والدعاء إلى العبادة وهي محنة، بل سأل الرؤية؛ ليحل<sup>(٤)</sup> قدره [و]<sup>(٥)</sup> ليعرف عظيم محله عند الله، أو أن يكون الله أمره به؛ ليعلم الخلق جواز

(١) في أ: العضو.

(٢) في أ: القابل.

(٣) في ب: يبصر.

(٤) في أ: ليحل.

(٥) سقط في أ.

ذلك، وبالله التوفيق.

ثم استدل بأنه لم ير من يعقل إنما أرى الجبل والجبل لا يعقل ليعلمه وليراه، فيقال له: ولو كانت الآية<sup>(١)</sup> فالجبل لا يراها ولا يعقل، وإذا كان كذلك فالآية إذا صار اندكاك الجبل وانشاققه لا أن أراه الآية يستدل بها، وفي هذا آية قد أرى موسى الآية، وهو اندكاك الجبل، والله يقول: ﴿لَنْ تَرِنِّي﴾، وحملته على الآية، وقد رآها، ولا قوة إلا بالله.

فإن قيل: ما معنى توبته لو كان سؤاله على الأمر؟

قيل: على العادة في الخلق من يحدثه عند الأهوال بلا حدوث ذنب، أو لما رأى من جلال الله وعظمته فزع إلى التوبة وإحداث الإيمان به، وإن لم يكن ما يوجب ذلك، وذلك متعارف في الخلق.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿لَنْ تَرِنِّي﴾ كان عنده جواز الرؤية في الشاهد، واحتمال وسعه ذلك بما وعد الله في الآخرة فرجع عما كان عنده، وآمن بالذي قال: ﴿لَنْ تَرِنِّي﴾، وإن كان في الأصل<sup>(٢)</sup> إيمانه داخلاً على نحو إحداهن المؤمنين الإيمان<sup>(٣)</sup> بكل آية تنزل، وبكل فريضة تتجدد، وإن كانوا في الجملة مؤمنين بالكل، والله الموفق.

وقد بينا ما قالوا في قوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ إِلَىٰ رَيْبَهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، والأصل في الكلام أنه إذا كان على أمر معهود، أو يقرب به المقصود إليه صرف عن حقيقته، وإلا لا، وذلك نحو قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَيْبِكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ [الفرقان: ٤٥]، وألم تر كيف فعل ربك.

وأصله: أن من قال: رأيت فلاناً، أو نظرت إلى فلان، لم يحتمل غير ذاته، وإذا قال: رأيت يقول كذا، ويفعل كذا، أنه لا يريد به رؤية ذاته، فمثله أمر قصة موسى، وهذه الآية. وروي عن ضرار بن عمرو<sup>(٤)</sup> أنه أتى البصرة<sup>(٥)</sup>، فقال: يا أهل البصرة، إما أن كان

(١) في ب: آية.

(٢) في ب: أصل.

(٣) في ب: لإيمان المؤمنين.

(٤) ضرار بن عمرو العطفاني: قاض من كبار المعتزلة، طمع برياستهم في بلده، فلم يدركها، فخالفهم؛ فكفروه وطردوه، وصنف نحو ثلاثين كتاباً، بعضها في الرد عليهم وعلى الخوارج، وفيها ما هو مقالات خبيثة. وشهد عليه الإمام أحمد بن حنبل عند القاضي سعيد بن عبد الرحمن الجمحي فأفتى بضرب عنقه، فهرب، وقيل: إن يحيى بن خالد البرمكي أخفاه. قال الجشمي: ومن عده من المعتزلة فقد أخطأ؛ لأننا نتبرأ منه فهو من المجبرة.

ينظر: الأعلام (٢١٥/٣)، ولسان الميزان (٣٠٣/٣)، وفضل الاعتزال (٣٩١).

(٥) البصرة بالعراق معروفة، والبصرة: هي الحجارة الرخوة تضرب إلى البياض، قال ذو الرمة وذكر حوضاً: (جوانبه من بَصْرَةٍ وسَلَامٍ)، فإذا حذفوا الهاء قالوا: بصر، فكسروا الباء؛ ولذلك قيل في =



موسى مشبهًا، وإما أن كان الله يُرى؛ لأنه لو كان بالذي لا يرى فسأل<sup>(١)</sup> ربه رؤيته، كان جاهلاً به، مشبهًا خلقه به، فدل أنه يرى.

ثم الأصل أن من تأمل الذي ذكره الكعبي عرف أنه مشبهي المذهب؛ لأنه لم يذكر المعنى الذي له يجب أن تكون الرؤية بتلك الشرائط، إنما أخبر أنه كذلك وجد، وهو قول المشبهة أنه وجد كل فاعل في الشاهد جسمًا، وكذا كل عالم، فيجب مثله في الغائب، ثم ذكر معنى رؤية الجسم، ولم يذكر معنى رؤية غير الجسم حتى يكون له دليلًا.

وبعد، فإنه نفى بالدقة والبعد وهما زائلان عن الله تعالى، ثم احتج بامتداح الله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وقال: لا يجوز أن يزول فمثله عليه في قوله: ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢] وقوله: ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٢٠]، فلا يجوز أن يزول، ثم قد وصف الله بالرؤية على إسقاط ما ذكر، فثبت أن ذلك طريق لا يؤدي عن<sup>(٢)</sup> كنه ما به الرؤية.

فإن قيل: كيف يرى؟

قيل: بلا كيف؛ إذ الكيفية تكون لذي صورة، بل يرى بلا وصف قيام، وعود، واتكاء، وتعلق، واتصال، وانفصال، ومقابلة، ومدابرة وقصر، وطول<sup>(٣)</sup>، ونور، وظلمة، وساكن، ومتحرك، ومجانس، ومباين، وخارج، وداخل، ولا معنى يأخذه الوهم أو يقدره العقل لتعالیه عن ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا بَجَلْنَا رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا...﴾ الآية.

قال أبو بكر الأصم: تجلي بالآيات والأعلام التي بها يرى [لا رؤية الذات]<sup>(٤)</sup>، وكذلك قال في قوله: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾: إنه إنما سأل ربه الآيات والأعلام التي [بها]<sup>(٥)</sup> يُرى لا رؤية الذات، وقد بينا بُغْدَه وإحالتَه؛ لما قد أعطاه من الآيات والأعلام: [ما فيه] غنية عن غيرها، فلا يحتاج إلى غيرها.

= النسب إلى البصرة: بَصْرِي، وبِضْرِي. وقال أبو بكر: سميت البصرة؛ لأن أرضها التي بين العقيق وأعلى المرید حجارة رخوة، وهو الموضع الذي يسمى الحزير. ينظر: معجم ما استعجم (١/٢٥٤).

(١) في أ: فسأله.

(٢) في ب: في.

(٣) في ب: قصير وطويل.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

وقال الحسن: إن موسى سأل ربه الرؤية في غير وقت الرؤية، وهو يقر بالرؤية، لكنه يقول: سألها في الدنيا وبنية هذا العالم لا تحتل ذلك.  
 ألا ترى أنه قال: ﴿فَإِنْ أَسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِّي﴾، أخبر أن الجبل لا يستقر له، فكيف تستقر أنت؟ لكنه ينشئ بنية تحتل ذلك.

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: لذلك قال موسى: إني ﴿بِتُّ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أن ليس في الدنيا الرؤية، إلى نحو هذا يذهب الحسن، وقد ذكرنا نحن الوجه على قدر ما حضر لنا.  
 وقال أهل التأويل: قوله: ﴿تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾، أي: ظهر، لكن لا يفهم من ظهوره ما يفهم من ظهور الخلق على ما ذكرنا في قوله: ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] وقوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢] [وغيرهما]<sup>(٢)</sup> من الآيات، لا يقدر استواؤه باستواء الخلق، وكذلك مجيئه، فعلى ذلك ظهوره، وبالله العصمة. وروي أن في التوراة «أنه جاء من طور سيناء»<sup>(٣)</sup>، وظهر من جبل ساعور واطلع من جبل فاران<sup>(٤)</sup> وتأويله جاء وحيه<sup>(٥)</sup>

(١) أخرجه ابن جرير (٥٦-٥٥/٦) (١٥١٠٣، ١٥١٠٢) عن أبي العالية، (١٥١٠٤، ١٥١٠٥) عن ابن عباس بنحوه.

وذكره السيوطي في الدر (٢٢٣/٣) وزاد نسبه لابن المنذر عن ابن عباس ولعبد بن حميد وأبي الشيخ عن أبي العالية.

(٢) في ب: وغيره.

(٣) الطور: جبل بيت المقدس، ممتد ما بين مصر وأيلة، سمي بطور بن إسماعيل بن إبراهيم - عليهما السلام - وهو الذي نودي منه موسى، قال تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا﴾ [القصص: ٤٦] وهو طور سيناء، قال الله سبحانه: ﴿وَسَجْرَةَ تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ﴾ [المؤمنون: ٢٠].

وقال في موضع آخر من كتابه: ﴿وَالثَّيْنِ وَالْأَثْنَيْنِ وَطُورِ سَيْنَاءَ﴾ [التين: ١-٢] ومعناها واحد. روي عن ابن عباس ومجاهد أن معناها: جبل مبارك.

وقال قتادة وعكرمة: معناها: حسن. قالوا: وهي لغة الحبش، يقولون للشيء الحسن: سينا سينا. وقال معمر عن ابن الكلبي ومحمد بن ثور: معناها: جبل ذو شجر.

قال بعض اللغويين: لو كان المعنى ما روي عن هؤلاء، لكان «الطور» مونثا، وكان قوله: «سيناء» من نعته، وإنما سيناء اسم أضيف إليه «الطور»، يعرف به كما يقال: جبلا طيخ.

وقال ابن أبي نجيح: الطور: الجبل. وسيناء: الحجارة، أضيف إليها. قال إبراهيم بن السري: وتفتح السين من «سينا»، فيقال: سيناء، على وزن صحراء، وليس في الكلام على وزن «فعلاء» بالكسر والألف للتأنيث إنما يكون للإلحاق، نحو «علباء»، إلا «سيناء» هنا: اسم للبقعة، ولا تنصرف. ينظر: معجم ما استعجم (٣/٨٩٧-٨٩٨).

(٤) قال في المراصد: ساعير في التوراة: اسم لجبال فلسطين، وهي قرية من الناصرة، بين عكا وطبرية. و فاران: مذكور في التوراة في قوله تعالى: جاء الله من سيناء، وأشرف من ساعير، واستعلن من فاران.

فساعير: جبال فلسطين، وهو إنزاله الإنجيل على عيسى.

وفاران: مكة أو جبالها على ما تشهد به التوراة. واستلغانه منها: إنزاله القرآن على رسوله =

على موسى في طور سيناء، وظهر على عيسى في جبل ساعور، واطلع على محمد في جبل فاران، ثم العجب أن كيف اجترأ موسى بالسؤال بسؤال مثله؟! ﴿أَرَيْتَ أَنْظَرَ إِلَيْكَ﴾، لكنه يحتمل وجوهاً:

أحدها: على الأمر بالسؤال على ذلك؛ ليعلم أنه يرى، ويعتقدوا ذلك. أو على الظن منه لما رأى أنه أعطاه أشياء لا يكون مثلها في الدنيا إنما يكون في الآخرة، خص بها؛ من نحو انفجار العيون من الحجر من غير مؤنة تكون لهم في ذلك من حفر الأنهار وإصلاحها وأنواع المؤمن، ونحو ما أعطاهم من اللباس الذي ينمو ويزداد على قدر قامتهم وطولهم، ومن نحو ما أعطاهم من المن<sup>(١)</sup> والسلوى<sup>(٢)</sup> على غير مؤنة ولا جهد، وذلك كله وصف الجنة، فلما رأى ذلك ظن أن الرؤية - أيضاً - تكون في الدنيا على ما كان له من أشياء لم يكن مثلها لأحد في الدنيا، أو لما رأى أنه سمع كلام ربه، وألقى [على]<sup>(٣)</sup> مسامحة كلامه لا من مكان، ولا من قريب، ولا [من]<sup>(٤)</sup> بعيد، [ولا من أسفل]<sup>(٥)</sup>، ولا من أعلى، ولا من فوق، ولا من تحت، لكنه سمعه<sup>(٦)</sup> بما شاء، وكيف

محمد، صلى الله عليه وسلم.

ينظر: مراصد الاطلاع (٢/٦٨٣)، (٣/١٠١١، ١٠١٢).

(٥) في أ: وجه.

(١) قيل: هو التزنجين، وقيل: هو صمغة حلوة تنزل على الشجر، وقيل: هو شيء كالطل فيه حلوة يسقط على الشجر، وقيل: المن والسلوى؛ إشارة إلى ما أنعم الله به عليهم، وهما شيء واحد؛ سماه مئاً من حيث إنه امتن به عليهم، وسماه سلوى من حيث إنه كان لهم به التسلي. ينظر: عمدة الحفاظ (٤/١٣٢).

(٢) قيل: هو طائر يشبه السمانى ولا واحد له. وقيل: السلوى - هنا - التسلي والسلوان، وهو ما يسلي الإنسان من أحزانه وكمده.

قال ابن عباس: المن كان ينزل من السماء، والسلوى: طائر. قال بعضهم: أشار بذلك إلى رزق الله تعالى عباده من النبات واللحوم، فأورد ذلك مثلاً. يقال: سلوت عنه، وسليت وتسليت: إذا زالت عنك محبته. والسلوان: خرزة كانوا يحكونها ويشربونها؛ يتداوون بذلك من العشق. ومن مجيء «سَلِي يَسْلَى» قول الشاعر:

إذا ما شئت أن تسلى خليلاً فأكثر دونه عدَّ الليالي

وقيل: السلوى: العسل، وأنشد:

وقاسمها بالله جهدا لأنتم لذ من السلوى إذا ما نُشورها

ينظر: عمدة الحفاظ (٢/٢٥١).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: لا من أسفل.

(٦) في أ: سمع.

شاء، بلطفه، فعلى [ذلك] (١) ظن أنه يجوز له أن يسأل ربه الرؤية، فإيريه بما شاء كيف شاء بلطفه كما [أسمع كلامه بلطفه لما] (٢) ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ يَمُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلِمَاتِي﴾ .  
سمى الله - عز وجل - موسى وسائر الأنبياء - عليهم السلام - بأسماء الجواهر: موسى، وعيسى، ونوح وإبراهيم، وإسماعيل (٣)، وإسحاق (٤)، وسمى نبينا محمداً ﷺ: نبياً ورسولاً، وذلك يدل على تفضيله، وكذلك سمي سائر الأمم المتقدمة بـ ﴿يَبْنِي﴾ [البقرة: ٤٠] و ﴿يَبْنِي ٓءَادَمَ﴾ [الأعراف: ٣١]، وسمى أمة محمد ﷺ: ﴿يَبْنِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ١٠٤]، وقال: ﴿كُنْتُمْ حَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠] ونحوه،

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) إسماعيل رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ابن إبراهيم خَلِيلِ الرَّحْمَنِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ [مريم: ٥٤، ٥٥]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلَ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]. وقال تعالى: ﴿فَوَلِّوْا أَمْرَكُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَا نُنزِلُ بِإِذْنِ رَبِّكَ وَمَا نَكْتُمُكَ فِي الصَّحُفِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا نُمَسِّكُ بِهِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا نُمْسِكُ بِحَبْلِ الْعَرْشِ إِنَّ رَبَّنَا لَأَبْصَرُ الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٦]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣] وقال الله تعالى: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِذْرِيصَ وَذَا الْكُفْلِ كُلٌّ مِّنَ الصَّابِرِينَ وَوَدَّعْنَاهُمُ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُمْ مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٥، ٨٦] وقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ إِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَذَا الْكُفْلِ وَكُلٌّ مِّنَ الْأَخْيَارِ﴾ [ص: ٤٨].

وروي: في صحيح البخاري، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان النبي ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ - رضي الله عنهما - : «أُعِيذُكُمْ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَّامِيَةٍ»، ويقول: «إِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ» صلى الله عليهم أجمعين وسلم.  
وفي البخاري - أيضاً - عن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - قال: مرَّ رسول الله ﷺ على نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمٍ يَتَنَاضَلُونَ، فقال: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا».

وفي صحيح مسلم عن واثلة بن الأسقع - رضي الله عنه - قال: سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَىٰ قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَىٰ مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ». ينظر: تهذيب الأسماء (١/١١٨-١١٩).

(٤) إسحاق بن إبراهيم خَلِيلِ الرَّحْمَنِ النَّبِيِّ ابْنِ النَّبِيِّ وَأَبُو النَّبِيِّينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. والآيات في فضله كثيرة مشهورة، قال الله تعالى: ﴿وَشَرَّفْنَاهُ بِبَيْنَاتٍ مِّنَ الصَّلَاتِ﴾ [الصافات: ١١٢] وقال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ . وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٢-٧٣]، وقال تعالى: ﴿فَوَلِّوْا أَمْرَكُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَا نُنزِلُ بِإِذْنِ رَبِّكَ وَمَا نَكْتُمُكَ فِي الصَّحُفِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا نُمَسِّكُ بِهِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا نُمْسِكُ بِحَبْلِ الْعَرْشِ إِنَّ رَبَّنَا لَأَبْصَرُ الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣٦]. وقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ . إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ . وَإِنَّهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ﴾ [ص: ٤٥، ٤٦].

توفي بالأرض المقدسة ومشهور أن قبره عند قبر أبيه، قيل عاش مائة وثمانين سنة ﷺ. ينظر: تهذيب الأسماء (١/١١٥-١١٦)

فذلك يدل - أيضًا - على تفضيل أمة محمد ﷺ على غيرها من الأمم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمِي﴾ .

كان مصطفى ومفضلًا بالكلام على الناس كافة الأنبياء وغيرهم؛ لأن الله تعالى لم يكلم أحدًا من الرسل إلا بسفير سوى موسى؛ فإنه كلمة، ولم يكن بينهما سفير. وأما قوله: ﴿اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي﴾ على أناس زمانه، وأهله خاصة، ويحتمل: برسالاتي التي بين موسى وبين الله تعالى، وهذا ينقض على المعتزلة قولهم: إن الله تعالى لا يرسل رسولًا إلا وهو يستحق الرسالة، ولو كان طريقه الاستحقاق لا الإفضال والإحسان، لم يكن للامتنان معنى، دل أن طريقه الإفضال والإحسان لا الاستحقاق، والله أعلم.

وعلى قول المعتزلة لا يكون الله مصطفىًا<sup>(١)</sup> موسى ولا غيره من الأنبياء، ولكن هم الذين اصطفوا أنفسهم].

وقوله - عز وجل - : ﴿فَخُذْ مَا آتَيْنَكَ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: القبول، أي: اقبل ما أعطيتك؛ كقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة:

١٠٣].

ويحتمل قوله: ﴿فَخُذْ مَا آتَيْنَكَ﴾، أي: اعمل بما آتيتك بأحسن العمل، وكن من الشاكرين [لنعمته التي أنعمها عليه]<sup>(٢)</sup> من التكليم والرسالة وغيرهما من النعم، والله الموفق.

**قوله تعالى:** ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُورِيكَ دَارَ الْفَسَقِينَ ﴿١٤٥﴾ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كَلِمًا آيَةً لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْعَنَى يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴿١٤٦﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٧﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ﴾ وجهين:

أحدهما: أنه إنما أضاف ذلك إلى نفسه لما تولى كتابتها الملائكة البررة الكرام،

(١) في ب: مصفيا.

(٢) في ب: لنعمه التي أنعمها عليك.

أضاف [ذلك]<sup>(١)</sup> إلى نفسه تفضيلاً لهم وتعظيماً على ما ذكر في الكتاب في غير موضع؛ من نحو قوله: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾ [التحریم: ١٢]، وقوله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، أخبر أن طاعة الرسول له طاعة، وغير ذلك، فكذلك هذا، والله أعلم.

أو أضاف ذلك إلى نفسه لما كان ويكون إلى يوم القيامة، إنما يكون بكن الذي كان منه في الأوقات التي أراد أن يكون، فعلى ذلك كَتَبْتُ تلك<sup>(٢)</sup> الألواح كان تحت ذلك الكن، وإن كان أضاف بعض تلك الأشياء إلى نفسه؛ كقوله: ﴿جَعَلَ لَكُمُ الْيَوْمَ وَالنَّهَارَ﴾ [القصص: ٧٣] و﴿جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرُ نُورًا﴾ [يونس: ٥] و﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ [النمل: ٦٠] كذا وخلق لكم كذا و﴿وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ﴾ [السجدة: ٩] ونحو ذلك، فذلك كله كان تحت قوله: ﴿كُنْ﴾ فكان على ما أراد أن يكون، في الأوقات التي أراد أن تكون، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾.

يحتمل قوله: ﴿مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾: مما يقع للعباد الحاجة إليه، ويحتمل: ﴿مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ من أمره ونهيه، وحله وحرامه.  
وقوله - عز وجل - : ﴿مَوْعِظَةً﴾.

قال: الموعظة: هي التي تحمل القلوب على القبول، والجوارح<sup>(٣)</sup> على العمل.

وقال<sup>(٤)</sup> بعضهم: الموعظة: هي التي تنهى عما لا يحل.

قال أبو بكر: الموعظة: هي التي تلين القلوب القاسية، وتدمع العيون الجامدة، وتصلح الأعمال الفاسدة.

قال الشيخ - رحمه الله - : وعندنا الموعظة: هي تذكّر العواقب، وتحمله على العمل بها<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَنَقَّصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: ذلك.

(٣) جوارح الإنسان: ما يكتسب بها، والاجتراح: اكتساب الإثم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَمْلَأُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّارِ﴾ [الأنعام: ٦٠] أي: كسبتم. ينظر: عمدة الحفاظ (١/٣٦٤) المعجم الوسيط (١/١١٤) [جرح].

(٤) في أ: قال.

(٥) في ب: لها.

قيل: تفصيلاً لما أمروا به، ونهوا عنه<sup>(١)</sup>.

وقيل<sup>(٢)</sup>: بياناً لكل ما يحتاج إليه.

وقوله: ﴿فَخُذْهَا﴾ يحتمل - أيضاً - وجهين:

يحتمل قوله: ﴿فَخُذْ﴾، أي: اقبل، على ما ذكرنا في قوله: ﴿فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ﴾

[الأعراف: ١٤٤].

ويحتمل: اعمل بما فيها.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَقْوُونَ﴾ قال أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: بجد ومواظبة، ولكن قوله:

﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ﴾ القوة المعروفة، وعلى قول المعتزلة لا يكون أخذاً بقوة، وقد أخبر أنه

أخذها بقوة؛ لأنهم يقولون: إن القوة تكون قبل الفعل، ثم يقولون: إنها لا تبقى وقتين،

فيكون في الحاصل لو كانت قبل الفعل أخذاً بغير قوة دلّ أنها مع الفعل، وتقول المعتزلة:

دل قوله: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ﴾ على أن القوة قد تقدمت الأمر بالأخذ، لكن لا يكون ما ذكروا؛

لأنه أمر بأخذ بقوة دل أنها تقارن الفعل لا تتقدم<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَاخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾.

يحتمل قوله: ﴿يَاخُذُوا﴾ ما ذكرنا من الوجهين القبول أو العمل، أي: مرهم يقبلوا

بأحسن القبول.

ويحتمل: مرهم يعملوا بأحسن ما فيها من الأمر، والنهي، والحلال، والحرام.

ويحتمل قوله: ﴿يَاخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾، أي: بما هو أحكم وأتقن.

أو بأحسن مما عمل به الأولون؛ إذ فيه أخبار الأولين.

وقوله - عز وجل -: ﴿سَأُورِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾.

قال بعض أهل التأويل: قال ذلك لبني إسرائيل: سأريكم دار الفاسقين، يعني: سنة

الفاسقين، وهو الهلاك؛ كقوله تعالى: ﴿فَقَدْ مَضَّتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: ٣٨]

وستته<sup>(٥)</sup> في أهل الفسق والكفر والهلاك.

(١) أخرجه ابن جرير (٥٨-٥٧/٦) (١٥١١٦) عن سعيد بن جبير، (١٥١١٦، ١٥١١٧، ١٥١١٩) عن

مجاهد، (١٥١١٨) عن السدي. وذكره السيوطي في الدر (٢٢٥/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن السدي

ولعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٢) ذكره ابن جرير (٥٧/٦)، والبخاري في تفسيره (٢٠٠/٢).

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٨/٦) (١٥١٢٢) و(١٥١٢٣) عن ابن عباس والسدي، وذكره السيوطي في الدر

(٢٣٣/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٤) في أ: تقدم.

(٥) في أ: سنة.

وقال ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - [قال]<sup>(٢)</sup>: ﴿سَأُورِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾: جهنم، وأمكن أن يكون الخطاب للفسقة، سأريكم يا أهل الفسق دار الفاسقين.  
وقوله - عز وجل - : ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ . . .﴾ الآية.

يخرج هذا على وجهين:

أحدهما: [سأصرف عن آياتي أي:]<sup>(٣)</sup> سأصرفهم عن قبولها وتصديقها؛ إذ لم يستقبلوها بالتعظيم لها، بل استهزءوا بها واستخفوا بها على علم منهم أنها آيات من الله وحجة.

والثاني: سأصرف عن وجود الطعن والقدح فيها والكيد لها، ثم إن كل واحد من هذين الوجهين يتوجه على وجهين:

قال الحسن: إن للكفر حدًّا إذا بلغ الكافر ذلك الحد يطبع عليه، فلا يقبل ولا يصدق آياته بعد ذلك.

والثاني: أنهم كانوا يتعتون في آياته ويكابرون في ردّها مع علمهم أنها آيات وحجج من الله، فإذا تعانتوا صرفهم عن قبولها وتصديقها، وهو كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْصَرُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [التوبة: ١٢٧]، [وقوله: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾]<sup>(٤)</sup> أي: خلق منهم فعل الزيف وفعل الانصراف، وهكذا كل من يختار عداوة الله، فالله لا يختار له ولايته، ولكن يختار له ما اختار هو.

وأما قوله: ﴿سَأَصْرِفُ﴾ عن وجود الطعن فيها والقدح؛ وذلك أن الله - عز وجل - جعل للرسول والأنبياء أضدادًا من كبراء الكفرة وعظماهم، وكانوا يطعنون في الآيات، ويقدحون فيها، فأخبر أنه يصرفهم عن وجود الطعن فيها [والقدح]<sup>(٥)</sup> والكيد لها، أي: لا يجدون فيها مطعنًا ولا قدحًا.

والثاني: قوله: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ﴾ الهلاك والإبطال، بل [هم]<sup>(٦)</sup> المهلكون والآيات

هي الباقية، ثم اختلف في الآيات:

(١) ذكره الرازي في تفسيره (١٤٤/١٤) ونسبه لابن عباس والحسن ومجاهد، وأخرجه ابن جرير (٦/٦٠) (١٥١٢٩) عن الحسن البصري، وذكره السيوطي في الدر (٢٣٣/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الحسن البصري.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.



قال الحسن: آياتي: ديني، وتأويله ما ذكرنا أنهم إذا بلغوا ذلك الحد صرفهم عنها.  
وقال غيره: آياته: حججه وبراهينه.

وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾.

كانوا يتكبرون هم على الرسل لما لم يروههم أمثالاً لأنفسهم وأشكالاً، وهكذا كل من تكبر على آخر يتكبر لما لم يره مثلاً لنفسه ولا شكلاً، أو يتكبر لما يرى نفسه سليمة عن العيوب، ويرى في غيره عيوباً، أو يرى لنفسه حقوقاً عليه فيتكبر، [فإذا كان التكبر]<sup>(١)</sup> لهذا، فالخلق كلهم أكفاء بعضهم لبعض؛ لأنهم أمثال وأشكال، وفيهم العيوب والحاجات، فلا يسع لأحد التكبر<sup>(٢)</sup> على أحد، وإنما التكبر لله تعالى، فله يليق لما لا مثل له ولا شكل، منزّه عن العيوب كلها والحاجات؛ لذلك كان هو الموصوف بالكبرياء والعظمة.

وقوله - عز وجل -: ﴿بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾، أي: ليسوا هم بأهل الكبر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كَلِمَةَ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ أمكن أن يكون قوله:

﴿يَرَوْا﴾، أي: إن علموا أنه آية لا يؤمنون به أبداً، هذا في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون أبداً.

﴿وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾.

أي: وإن علموا [أنه سبيل الرشd لا يتخذوه سبيلاً ولا يتبعوه؛ مخافة أن تذهب بأسهم ومكانتهم ﴿وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ أي: وإن علموا]<sup>(٣)</sup> أن ذلك هو سبيل الغى والباطل يتخذوه سبيلاً.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾.

يحتمل قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ الصرف الذي ذكر عن آياته لما كذبوا الآيات بعد علمهم أنها آيات من الله، وكانوا عنها غافلين غفلة الإعراض والعناد لا غفلة الجهل والسهو.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ﴾.

أي: الذين كذبوا بالآيات والبعث بعد الموت.

وقوله - عز وجل -: ﴿حَطَّتْ أَعْمَالُهُمْ﴾.

يحتمل هذا وجهين:

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: الكبر.

(٣) سقط في أ.

يحتمل: أنهم كانوا مؤمنين من قبل فكذبوا الآيات، فكفروا بها، فحبطت الأعمال التي كانت لهم في حال الإيمان، وبطلت.

ويحتمل: ﴿حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ﴾: المعروف الذي كانوا يفعلون<sup>(١)</sup> في حال الكفر؛ من نحو صلة الرحم، والصدقات وغيره من المعروف، والخيرات التي عملوا بها، حبط ثواب ذلك كله إذا لم يأتوا بالإيمان.

وقوله - عز وجل - : ﴿هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

أي: ما يجزون إلا ما كانوا يعملون من الاستهزاء بالآيات والاستخفاف.

**قوله تعالى:** ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجَلًا جَسَدًا لَّهُمْ خُورًا أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُمْ لَا يَكْفُرُهُمْ وَلَا يَنْبِيئُهُمْ سَبِيلًا أَخَذُوا مِنْهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ ﴿١٤٨﴾ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوْنِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْرِ الظَّالِمِينَ ﴿١٥٠﴾ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِإِخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٥١﴾ إِنَّ الَّذِينَ أَخَذُوا الْعِجَلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ ذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴿١٥٢﴾ وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٥٣﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجَلًا جَسَدًا﴾.

قوله: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ﴾ كيفية وصف اتخاذ العجل ما ذكر في سورة طه بقوله: ﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجَلًا جَسَدًا لَّهُمْ خُورًا فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ فَنَسِيَ...﴾ [طه: ٨٨] الآية، وصف الله - تعالى - قوم موسى بعضهم بالهداية، والعدالة، واتباع الحق بقوله: ﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩]، وبعضهم وصفهم بالسفاهة، وقلة الفهم والضعف في الدين بقولهم: ﴿أَجْعَل لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمُ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، وقال: ههنا: اتخذوا العجل إلها عبده، يذكر<sup>(٢)</sup> هذا - والله أعلم - لما لم يعرفوا نعم الله ولم يتفكروا في آياته وحججه، يذكر هذا لنا لننظر في آياته وحججه والتفكر في نعمه، فتؤدي<sup>(٣)</sup> شكرها، وتندبر<sup>(٤)</sup> في آياته وحججه لتتبعها ولا نضيعها على

(١) في أ: يعملون.

(٢) في أ: بذكر.

(٣) في أ: فيؤدي.

(٤) في أ: ويتدبر.

ما ضيع قوم موسى .

وقوله: ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي: من بعد مفارقة موسى قومه .

وقوله: ﴿مِنْ حُلِيِّهِمْ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿أَوْزَارًا مِّن زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ [طه: ٨٧] وكانت تلك الحلبي عارية<sup>(١)</sup> عندهم من قوم فرعون، بقوله: ﴿أَوْزَارًا مِّن زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ [طه: ٨٧] أضاف إلى فرعون، وأضاف هاهنا إلى قوم موسى، بقوله: ﴿مِنْ حُلِيِّهِمْ﴾ دل أن العارية يجوز أن تنسب إلى المستعير .

وفيه دلالة أن من حلف: لا يدخل دار فلان، فدخل دارًا له عارية عنده يحنث<sup>(٢)</sup> .

وقوله: ﴿عَجَلًا جَسَدًا﴾ .

- (١) عارية: بتشديد الياء، وقد تخفف، تقول: أعرته الشيء، أعيره إعاره وعارة .  
والعارية والعارية: ما تداوله الناس بينهم، وقد أعاره الشيء، وأعاره منه، وعاوره إياه، والمعاورة والتعاور: المداولة والتداول في الشيء يكون بين اثنين .  
وتعور واستعار: طلب العارية واستعاره الشيء، واستعاره منه: طلب إليه أن يعيره إياه .  
وقيل: في قوله مستعار، قولان:  
أحدهما: أنه استعير فأسرع العمل به مبادرة؛ لارتجاع صاحبه إياه .  
والثاني: أن يجعل من التعاور، يقال: استعرتنا الشيء، واعتورناه، وتعاورناه: بمعنى واحد .  
وقيل: مستعار: بمعنى متعاور، أي: متداول .  
وقد استعمل الفقهاء اسم الإعارة للدلالة على العقد الذي يترتب عليه تملك المنافع بلا عوض أو إباحتها، على الخلاف في ذلك .  
كما استعملوا اسم العارية تارة للدلالة على ذلك العقد، وعلى هذا أكثر كتب الفقهاء، وتارة للدلالة على الشيء المعار .  
وعرفها الحنفية: بأنها تملك المنافع بغير عوض .  
وخالف الكرخي، فقال: هي إباحة الانتفاع بملك الغير، وعلى ذلك فهي عقد عندهم .  
وعرفها ابن عرفة من المالكية:  
بأنها تملك منفعة مؤقتة بزمان أو فعل نصًا أو عرفًا بلا عوض . وعرف الاسم منها، وهي العارية: بأنها مال ذو منفعة مؤقتة ملكت بغير عوض .  
وعرفها الشافعية:  
بأنها إباحة الانتفاع بما حل الانتفاع به مع بقاء عينه، أما العارية: فاسم لما يعار .  
وعرفها الحنابلة:  
بأنها إباحة الانتفاع بعين من أعيان المال بلا عوض .  
وعرفها الظاهرية:  
بأنها إباحة منافع بعض الشيء: كالدابة للركوب، والثوب للباس .  
ينظر: لسان العرب (٢٠/٦١٨، ٦١٩) (عور)، والقاموس المحيط (٢/٩٦) (عور)، والهداية والعناية بتكملة فتح القدير (٧/٩٩-١٠٠)، وشرح الخرشبي وحاشية العدوي عليه (٦/١٣٩-١٤٠)، وأسنى المطالب (٢/٣٢٤)، والمغني والشرح الكبير (٥/٣٥٤)، والمحلى (٩/١٦٨) .  
(٢) ينظر المبسوط (١٥/٧٨) .

قال بعضهم: صورته كانت صورة عجل، ولم يكن عجلاً في جوهره.  
وقيل: الجسد هو الذي لا تدبير له، ولا تمييز، ولا بيان؛ لكنه ذكر فيه هنا ما لا يحتاج إلى هذا، وهو قوله: ﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يَكْلُمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ لكنه كأنه قال: عجلاً له جسد يذكر سفههم أنهم عبدوا من لا تدبير له ولا كلام ولا سبب للذي يغتر به أو دعاء، واختاروا، الهيئة<sup>(١)</sup> من وصفه ما ذكر.  
وقوله: ﴿لَهُمْ حُورٌ﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: إن السامري قد أخذ قبضة من أثر الرسول، فألقى تلك القبضة في الحلي الذي ألقوه في النار؛ فصار شبه عجل له خوار.  
وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: صاغ من حليهم عجلاً؛ فنفخ فيه من تلك القبضة فخار خواراً.  
وقال بعضهم: إن السامري كان هياً ذلك العجل الذي اتخذته بحال حتى إذا مسه وحركه: خار.  
وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: كان وضع في مهب الريح فيدخل الريح في دبره، ويخرج من فيه، فعند ذلك يخور. والله أعلم.  
وقوله: ﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يَكْلُمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾.  
[ذكر أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلاً]<sup>(٥)</sup>، وفي سورة طه: ﴿وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [طه: ٨٩] ليس فيه أنه إن كان يكلمهم أو يملك لهم ضراً ونفعاً<sup>(٦)</sup> يجوز أن يعبد؛ ليعلم أن ذكر حظر الحكم في حال لا يوجب إباحة ذلك في حال أخرى.  
وفيه: أن امتناع العلة عن اطرادها يوجب نقضها، وإن كان اطرادها في الابتداء في معلولاتها لم يدل على صحتها<sup>(٧)</sup>.

(١) في أ: أو دعا واختار، والهيئة.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٢٣٤/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بنحوه. وذكره أبو حيان في البحر (٣٩٠/٤)، وكذا البغوي في تفسيره (٢٠١/٢).

(٣) أخرجه عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة بنحوه كما في الدر المنثور (٣/٢٣٤).

(٤) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٥٨٥-٥٨٦).

(٥) سقط في ب.

(٦) في أ: ولا نفعاً.

(٧) من الطرق الدالة على العلية: الطرد، وهو مصدر بمعنى الاطراد، ومعناه: ثبوت الحكم مع وجود الوصف الذي لم يعلم كونه مناسباً ولا مستلزماً للمناسب في جميع الصور ما عدا الصورة المتنازع فيها.

ومثال ذلك قول الشافعي: النخل مائع لا تبني على جنسه القنطرة فلا تزال به النجاسة كالدهن، فكون الدهن مائعاً لا تبني عليه قنطرة، لا مناسبة بينه وبين عدم إزالة النجاسة؛ فهو وصف طردي وجد عدم إزالة النجاسة به عنده، وقد اختلف العلماء في إفادته العلية:

وفي قوله: ﴿لَا يَكْفُرُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ ﴿وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [طه: ٨٩] ذكر سفههم لعبادتهم شيئًا لا يملك لهم ضررًا ولا نفعًا.  
 وقوله: ﴿أَتَّخِذُوهُ﴾ [أي: اتخذوه]<sup>(١)</sup> إلهًا عبوده، ﴿وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ في عبادتهم العجل؛ لأنهم وضعوا العبادة في غير موضعها، والألوهية في غير موضعها.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ﴾ هذا حرف تستعمله العرب عند وقوع الندامة وحلولها، وتأويله: لما رأوا أنهم قد ضلوا سقط في أيديهم، أي: ندموا على ما كان منهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا﴾ أي: لئن لم يرحمنا ربنا، ويوقفنا للهداية والعبادة له، ويغفر لنا لما كان منا من العبادة للعجل، والتفريط في العصيان ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾.  
 ويحتمل قوله: ﴿لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا﴾ ابتداء طلب الرحمة والمغفرة؛ كقوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ...﴾ الآية [هود: ٩٠].

ويحتمل التجاوز لما كان منهم والعفو.

وفي قوله: ﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يَكْفُرُهُمْ﴾ بعد قوله: ﴿لَهُ خَوَارِ﴾ دلالة أن الكلام هو ما يفهم منه المراد ليست الحروف نفسها؛ لأنه أخبر أن له خوارًا، ثم أخبر أنه كان لا يكلمهم، دل أن الصوت وإن كان ذا هجاء وحروف ليس بكلام، وذلك يدل لأصحابنا في مسألة: إذا حلف ألا يكلم فلانًا، ثم خاطبه بشيء لا يفهم مراده أن ذلك ليس بكلام، ولا يحنث<sup>(٢)</sup>.

= فذهب الجمهور إلى أنه ليس حجة ولا يفيد العلية، وهو مذهب الأمدي وابن الحاجب، وحجتهم في ذلك: أن الطرد معناه وجود الحكم مع وجود الوصف، وهذا معناه سلامة الوصف من النقص، وهذا لا يدل على علية؛ لأنه مانع واحد وهذا لا يمنع وجود موانع أخرى غيره. وذهب بعض العلماء - ومنهم الرازي والبيضاوي - إلى أنه حجة ويفيد العلية. ومستندهم في ذلك: أن وجود الحكم مع الوصف في كل الصور - ما عدا صورة النزاع - يرجح كون الوصف علة؛ لأن فرض المسألة عدم وجود علة للحكم غيره، فإذا لم يجعل هذا الوصف علة للحكم لكان الحكم خاليًا من العلة، وبالتالي يخلو عن المصلحة، وهذا خلاف المعروف من أن كل حكم لا يخلو عن مصلحة.

وإذا ثبتت علية في غير المتنازع فيه ثبتت في المتنازع فيه كذلك؛ إلحاقًا بالكثير الغالب فيكون الظن مفيدًا للعية، وهو المطلوب.

ينظر: دراسات في أصول الفقه (١١٦، ١١٧)، والبحر المحيط للزرکشي (٢٤٨/٥)، والبرهان (٧٨٨/٢)، وأحكام الأمدي (٢٧٥/٣)، ونهاية السؤل (١٣٥/٤).

(١) سقط في أ.

(٢) ينظر المبسوط (٢٢/٩).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا﴾ والأسف: هو النهاية في الحزن والغضب؛ كقوله: ﴿يَتَأَسَّفُونَ عَلَىٰ يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٤] هو النهاية في الحزن والأسف في موضع الغضب، وكقوله: ﴿فَلَمَّا ءَاسَفُونَا أُنْقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥] أي: أغضبونا، لكن الغضب يكون على من دونه، والأسف والحزن على من فوقه.

وقوله - عز وجل - : ﴿غَضِبْنَا﴾ أي: لله على قومه لعبادتهم العجل، وتركهم عبادة الله حزنًا على قومه لما يلحقهم بعبادتهم العجل من العقوبة، وهكذا الواجب على من رأى المنكر أنه يغضب لله على مرتكب ذلك المنكر لمعايته<sup>(١)</sup> المنكر، ويأسف عليه لما يلحقه من العقوبة والهلاك؛ رحمة منه له ورأفة، ويلزم الشكر لربه؛ لما عصمه عن مثله، وكذلك وصف رسوله - عليه السلام - بالأسف والحزن لتكذيبهم إياه حتى كادت نفسه تهلك حزنًا عليهم؛ حيث قال: ﴿لَمَّا بَلَغَ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣]، وقوله: ﴿فَلَا نَذْهَبُ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨] ذكر هذه القصة لنا؛ لتعرف: أن كيف تعامل أهل المناكير<sup>(٢)</sup> وقت ارتكابهم المنكر.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ يَلِيسَ مَا خَلَقْتُونِي مِنِّ بَعْدِي﴾.

يخرج هذا على وجهين:

أحدهما: بشما خلقتموني: بش ما اخترتم من عبادتكم العجل على عبادة الله. والثاني: بشما خلقتموني باتباعكم السامري<sup>(٣)</sup> إلى ما دعاكم إليه بعد اتباعكم إياي وأخي رسول الله وما أمركم به ودعاكم إلى عبادة الله. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَعَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: أَعْجَلْتُمْ مِيعَادَ رَبِّكُمْ؛ كقوله: ﴿أَلَمْ يَعِدْكُمْ رَبُّكُمْ وَعَدًّا حَسَنًا﴾ [طه: ٨٦]، أي: أَعْجَلْتُمْ الوعد الحسن الذي وعد لكم ربكم، وهو قوله: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف: ١٤٢].

وقال آخرون<sup>(٥)</sup>: [قوله]<sup>(٦)</sup>: ﴿أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ أي: عذاب ربكم وغضبه بعبادتكم العجل

(١) في أ: لمعاينة.

(٢) في أ: المناكر.

(٣) والسامري في لغة العرب، بمعنى: اليهودي. وقد قال بالظن من ادعى تسميته أو حاول تعيينه. وأما الطائفة السامرية الآن فهم فئة من اليهود في (نابلس) قليلة العدد تخالف بقية اليهود في جل عاداتها.

ينظر: تفسير القاسمي (١١/١٨٤).

(٤) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٢/٥٨٧).

(٥) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٢/٥٨٧).

(٦) سقط في ب.

واتخاذكم له إلهًا، وقد سمي الله تعالى العذاب في غير موضع من القرآن: أمرًا؛ كقوله: ﴿أَنَّى أَمَرَ اللَّهُ﴾ [النحل: ١]، ونحوه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَابِحَ﴾.

قال أكثر أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ألقى الألواح، أي: طرحها على الأرض غضبًا منه، فوقع منها كذا وكذا، وبقي كذا، لكن لا يجوز أن يفهم من قوله: ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَابِحَ﴾ طرحها لا غير؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَّسًا﴾ [النحل: ١٥] ليس يفهم منه الطرح والإلقاء، ولكن<sup>(٢)</sup> إنما فهم منه الوضع، فعلى ذلك قوله: ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَابِحَ﴾ أي: وضع<sup>(٣)</sup>؛ لأنه أخذ رأسه ولحيته، أعني: رأس أخيه هارون، ولا سبيل له إلى أن يأخذ رأسه ولحيته والألواح في يديه، فوضعها على الأرض، ثم أخذ رأسه ولحيته يجره إليه، على ما ذكر في سورة طه؛ حيث قال: ﴿يَبْنُوهُمْ لَا تَأْخُذُ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾ [طه: ٩٤]، دل هذا أنه كان أخذ رأسه ولحيته جميعًا لشدة غضبه لله على صنيع قومه.

وفي الآية دلالة العمل بالاجتهاد؛ لأنه قال: ﴿لَا تَأْخُذُ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾ [طه: ٩٤]، ولا يحتمل أن يكون موسى يأخذ رأسه بالوحي لأمر من الله، ثم يقول له هارون: لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي<sup>(٤)</sup>، ولا تفعل كذا.

وفيه أيضًا: أن هارون لما قال له: ﴿لَا تَأْخُذُ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾ [طه: ٩٤] إنما قال ذلك بالاجتهاد؛ حيث قال: ﴿إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [طه: ٩٤]؛ لأنه لو كان يقول له بالوحي أو بالأمر، لم يكن ليعتذر إليه بقوله فلا تشمت بي الأعداء.

وقوله: ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ﴾.

فيه دلالة أنه إنما أخذ شعر رأسه؛ لأنه لو كان أخذ رأسه، لكان لا يحتاج إلى أن يجره إليه؛ دل أنه كان أخذ بشعر رأسه.

وكذلك قوله: ﴿لَا تَأْخُذُ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾ [طه: ٩٤] فيه دلالة لأصحابنا أن من<sup>(٥)</sup>

(١) أخرجه ابن جرير (٦٨/٦) (١٥١٥٠) عن مجاهد وسعيد بن جبير بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (٢٣٥/٣) وعزاه لأبي نعيم في الحلية عنهما، وعزاه أيضًا لأبي عبيد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٢) في ب: لكن.

(٣) في أ: وضعه.

(٤) في ب: بكذا.

(٥) في أ: فيمن.

مسح رأسه ثم أزال شعره، لم يسقط عنه حكم المسح، وإذا مسح على لحيته ثم سقطت زال عنه حكمه<sup>(١)</sup>، ولزم غسل ذقنه؛ لما سمي الشعر رأسًا، وسمى اللحية لحية، وسقوطها يسقط حكم المسح، وسقوط شعر الرأس لا. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوْنِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي﴾.

خرج هذا صلة قول موسى لهارون لما قال له: ﴿يَهْرُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا أَلَّا تَتَّبِعُهُمْ أَفْعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ [طه: ٩٢-٩٣]، فقال عند ذلك: ﴿إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوْنِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تُشْمِتْ فِي الْأَعْدَاءِ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْرِ الظَّالِمِينَ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِإِخِي﴾.

قال بعضهم: إنما خص أخاه بسؤال المغفرة؛ لأنهم جميعًا قد عبدوا العجل سوى أخيه هارون؛ لذلك خصه بسؤال المغفرة.

وقال بعضهم: إنما قال ذلك جوابًا عما قال هارون: ﴿فَلَا تُشْمِتْ فِي الْأَعْدَاءِ...﴾ الآية.

ويحتمل أن يكون تخصيص السؤال له بالمغفرة لما سأل ربه أن يجعل هارون له وزيرًا بقوله: ﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِ هَرُونَ إِخِي أَشَدُّ بِهِ أَرْزَى وَأَشْرَكُهُ فِي أَمْرِي﴾ [طه: ٢٩-٣٢]، لما سأل ربه أن يشركه في أمره، ويشد به أزره<sup>(٢)</sup>، فعلى ذلك خصه بسؤال المغفرة. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ﴾.

لأن كل من يرحم دونه إنما يرحم برحمته.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ﴾.

أي: عبدوا العجل.

(١) قال في بدائع الصنائع (١/٣٣): من توحا ثم جز شعره أو قلم ظفره أو قص شاربه أو نتف إبطه لم يجب عليه إيصال الماء إلى ذلك الموضع عند عامة العلماء.

(٢) الأزر: القوة الشديدة، قال تعالى: ﴿أَشَدُّ بِهِ أَرْزَى﴾ [طه: ٣١] أي: قوني به. وأزرته: قوته، قال: ﴿فَتَأْرُزُهُ﴾ [الفتح: ٢٩] قواه. وتأزر النبات: طال وقوي، وعليه قوله:

فلا أب وابنا مثل مروان وابنه إذا هو بالمجد ارتدى وتأزرا  
وأزرت البناء وأزرتة: قويت أسه، وأصل ذلك من شد الإزار وتقويته؛ يقال: إزار وإزاره ومزتر،  
ومنه تسمية المرأة: إزارًا، كقوله: ﴿هُنَّ لِيَأْسَ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]. وفي الحديث: «لنمنعك مما  
نمنع منه أوزنا» وفلان طاهر الإزار، يكنى به عن ذلك أو عن عقبه.  
وقال آخر:

ألا أبلغ أبا حفص رسولاً فدى لك من أخي ثقة إزاري  
ينظر: عمدة الحفاظ (١/٩٥، ٩٦)، واللسان (أزر)، والنهاية (١/٤٥).



﴿سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.

قال بعضهم: غضب من ربهم: عذاب في الآخرة لمن مات منهم على ذلك، ﴿وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ القتل والهلاك في الدنيا.

وقال بعضهم: قوله: ﴿غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾: القتل، والهلاك، ﴿وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الجزية والسبي<sup>(١)</sup> والفهر.

ويحتمل قوله تعالى: ﴿وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ذكر الذم بصنيعهم وثناء الشر، على ما كان<sup>(٢)</sup> بصنيع الخير المحمودة في الدنيا وثناء الخير<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾. هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: قد نالهم غضب من ربهم؛ لما ذكر.

والثاني: أن يكون هذا مذكورًا في كتبهم أن من اتخذ العجل معبودًا سينالهم غضب من ربهم، فإن كان هذا خبرًا عما في كتبهم، فسينالهم على الوعد الصحيح<sup>(٤)</sup>، وإلا على الخبر، أي<sup>(٥)</sup>: قد نالهم.

﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُقْتِرِينَ﴾.

أي: كذلك نجزي كل مفتر على الله تعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِهَا وَءَامَنُوا﴾.

قال أهل التأويل: قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ﴾ يعني: الذين عبدوا العجل.

﴿ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِهَا وَءَامَنُوا﴾ إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ وهو: في كل من عمل السيئات - أي سيئة كانت - إذا تاب عنها، وندم عليها، وطلب من الله المغفرة، غفر له.

(١) السبي والسبأ، لغة: الأسر، يقال: سبى العدو وغيره، سبيًا وسبأ: إذا أسره، فهو سبي، على وزن

«فعل» للذكر. والأنثى: سبيت وسبيتة ومشيبة، والنسوة: سبايا، وللغلام: سبيت ومسبيت.

أما اصطلاحًا: فالفقهاء في الغالب يخصون السبي بالنساء والأطفال، والأسر بالرجال. ففي الأحكام السلطانية: الغنيمة تشتمل على أقسام: أسرى، وسبي، وأرضين، وأموا، فأما الأسرى فهم الرجال المقاتلون من الكفار إذا ظفر المسلمون بهم أحياء، وأما السبي فهم النساء والأطفال. وفي معنى المحتاج: المراد بالسبي: النساء والولدان.

ينظر: لسان العرب (سبي)، والمصباح المنير (سبي)، والأحكام السلطانية للماوردي (١٣١-١٣٤).

(١٣٤)، ومغني المحتاج (٤/٢٢٧).

(٢) زاد في ب: و.

(٣) في ب: الحسن.

(٤) في ب: صحيح.

(٥) في ب: أن.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَابَ فِي سُخْرِيهَا هُدًى وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾ وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقَاتِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَإِنِّي لَأَتَّبِعُكَ بِمَا فَعَلْتَ السَّفَهَاءَ إِنَّمَا هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ أَنْتَ وَابْنُ آدَمَ فَإِغْرِبْنَا فَأَغْرِبْنَا لَنَا وَأَرْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴿١٥٥﴾ وَأَكْتُبُ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُنَا وَإِنَّكَ إِتِكَ قَالَ عِدَائِي أُصِيبُ بِهِ مِنْ أَشَاءُ وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاذْكُرُونَهُمْ أَنَّهُمْ أَنصَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأَتَّبَعُوا النَّوْرَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ﴾.

الذي غضب لله على قومه بعبادتهم العجل.

ولا يحتمل ما قاله أبو بكر الأصم: أن الغضب عقوبة وشم؛ لأن الغضب معروف، لا يجوز أن يتأول ما قال هو.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَخَذَ الْأَلْوَابَ﴾.

يعني: الألواح التي وضعها على الأرض.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفِي سُخْرِيهَا هُدًى وَرَحْمَةً﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يعني في نسخة الألواح لما كانت نسخت من اللوح المحفوظ.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَفِي سُخْرِيهَا هُدًى﴾ أي: الكتب التي انتسختها بنو إسرائيل من

تلك الألواح.

وقوله: ﴿هُدًى وَرَحْمَةً﴾ أي: هدى من كل ضلالة، وبيان من كل غي وشبهة، ورحمة

من كل سخط وغضب.

﴿لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾.

أي: للذين يخشون ربهم فيعملون بها.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقَاتِنَا﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿لِمِيقَاتِنَا﴾، أي: لتمام الموعدة التي وعد، وهو الأربعون<sup>(٣)</sup>

(١) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٥٩٠/٢).

(٢) أخرجه ابن جرير (٧٥/٦) (١٥١٧٢) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٢٣٩/٣) وعزاه لعبد

بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٣) في ب: الأربعين.

الذي وعد، ولكن لا ندري ما ذلك الميقات الذي ذكر؟  
وقوله: ﴿وَأَخَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾<sup>(١)</sup> قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: السبعون<sup>(٣)</sup> الذين اختارهم موسى ليكونوا مع هارون، فَعَبِدُ<sup>(٤)</sup> العجل في أفئنتهم، فلم ينكروا ولم يغيروا عليهم، فأخذتهم الرجفة.

وقال الحسن: إنهم جميعًا قد عبدوا العجل إلا هارون، فالرجفة<sup>(٥)</sup> التي أخذتهم إنما أخذتهم عقوبة لما عبدوا العجل، ولسنا ندري من أولئك السبعون<sup>(٥)</sup> الذين اختارهم موسى؟ وأمكن أن يكون موسى اختار السبعين ليخرجوا معه؛ فيكونوا شهداء له على إنزال التوراة عليه وكلام ربه.

وقيل: هم الذين تركهم في أصل الجبل، فلما<sup>(٦)</sup> جاءهم موسى بالتوراة قالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ [البقرة: ٥٥] وهلكوا لقولهم ذلك، وقد ذكرنا أنا لا ندري من كانوا؟

وقيل<sup>(٧)</sup>: اختارهم موسى ليتوبوا إلى الله مما عمل قومهم.  
وقوله: ﴿فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلِ وَإِنِّي لَأَدَّبُهُمْ لَئِن لَّمْ أَخَذْتَهُم لَوَ شِئْتَ أَنَّهُمْ كَافِرُونَ﴾ [البقرة: ٥٥] قال بعض أهل التأويل<sup>(٨)</sup>: لو شئت أمتهم وإياي<sup>(٩)</sup> بقتل القبطي.  
وقال آخرون: لو شئت أهلكتهم على نفس الإهلاك وإياي على القدرة، أي: تقدر على إهلاكهم، ولكن لا تهلكتنا<sup>(١٠)</sup> لما لم يكن ما نستحقه ذلك، ويشبه أن يكون قوله:

(١) أخرجه عبد بن حميد عن مجاهد بنحوه كما في الدر المنثور للسيوطي (٢٣٧/٣) وعزاه أيضًا لابن جرير وعبد بن حميد وابن أبي عمر العدني في مسنده وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٢) في ب: السبعين.

(٣) في أ: فعبدوا.

(٤) وأصل الرجف: الحركة والاضطراب الشديد. رجفت الأرض والبحر رجفًا، وبحر رجاف. والإرجاف: إيقاع الرجفة. وقوله: ﴿وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ﴾ [الأحزاب: ٦٠] هم المنافقون كانوا يتخرصون أشياء ليرجعوا المؤمنين. وقوله: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾ [الأعراف: ٧٨] قيل: الصيحة؛ لأنها تزلزل قلوبهم. وفي آية أخرى: ﴿الصَّيْحَةُ﴾ [هود: ٦٧]. والأراجيف: جمع أرجوفة تقديرًا، وقيل: هو جمع الجمع، رجفة وأرجاف وأراجيف.  
ينظر: عمدة الحفاظ (٨١/٢).

(٥) في ب: السبعين.

(٦) في أ: فإنما.

(٧) أخرجه ابن جرير (٧٣-٧٤) (١٥١٦٢) عن السدي (١٥١٦٣) عن ابن إسحاق بنحوه، وذكره البغوي في تفسيره (٢٠٣/٢).

(٨) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٥٩٢/٢).

(٩) في ب: وإياهم.

(١٠) في ب: تهلكه.

﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ﴾ إهلاك فتنة وإيائي.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ .

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يقول (١) - والله أعلم - : لك أن تهلكنا ابتداء إهلاك السفهاء (٢) بما فعلوا.

والثاني: يقول (٣) : لو شئت أهلكتهم وإيائي من قبل، ولم (٤) تهلكنا يومنا؛ لأن موسى

[إذا] أتى قومه وأخبرهم أنهم أهلكوا بسبب كذا لم يصدقوه (٥) قومه بذلك، ولكنهم

يتهمونه، ويقولون: أنت قتلتهم على ما ذكر في بعض القصة (٦) أنه خرج بهارون إلى بعض

الجبال (٧) فمات هارون هناك، فأخبر قومه بذلك فكذبوه، وقالوا: أنت قتلته؛ فعلى ذلك

جائز أن يكون هاهنا خاف أن يتهمه قومه في أولئك ولا يصدقوه فيما حل بهم. والله

أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ .

يحتمل هذا وجوهًا:

يحتمل: يراد به التقرير.

ويحتمل الإنكار والرد.

ويحتمل الإيجاب.

أما الإنكار: فيكون معناه: أتَهْلِكُنَا بما فعل السفهاء [مننا] (٨)، أي: لا تفعل ولا تهلكنا

بما فعل السفهاء منا، ومثل هذا قد يقال: يقول الرجل لآخر: أتفعل أنت كذا؟ على

الإنكار (٩)، أي: لا تفعل؛ فعلى ذلك هذا. والله أعلم.

ويراد به: الإيجاب؛ كأنه قال: لك [أن] (١٠) تهلكنا بما فعل السفهاء منا، وما هي إلا

(١) في ب: نقول.

(٢) في ب: والسفهاء.

(٣) في ب: نقول.

(٤) في أ: ما.

(٥) في أ: يصدقوا.

(٦) أخرجه ابن جرير (٧٤/٦) (١٥١٦٧)، (١٥١٦٨) وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في كتابه «من

عاش بعد الموت» وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن علي بن أبي طالب كما في الدر المنثور (٣/

٢٣٧).

(٧) في أ: الجبل.

(٨) سقط في أ.

(٩) في ب: كذا الإنكار.

(١٠) سقط في أ.

فتنتك أن يكون ذلك امتحاناً وابتلاءً ابتداءً، أي: تفعله امتحاناً وابتلاءً لا تعذيباً. ويحتمل أن يكون على الاستفهام، لكن لم يخرج له الجواب؛ كقوله: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الرعد: ٣٣]، وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام: ٢١] ونحوه مما لم يخرج له جواب؛ فعلى ذلك هذا.

ويجوز أن يكون إهلاكه إياهم محنة بتفريط كان من بعضهم، وإن كان بعضهم برآء من ذلك على ما كان من أهل المركز من العصيان، وكان الفشل والهزيمة عليهم محنة منه إياهم؛ كقوله: ﴿إِذْ تَحْسَبُوهُمْ بَادِيَهُمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٥٢]؛ فعلى ذلك هذا. وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنِ اشَاءَ وَتَهْدِي مَنِ تَشَاءُ﴾.

قال أبو بكر: تضل بها، أي: تنهى من تشاء [نهياً ما لولا ذلك النهي لم يكن الفعل فعل الضلال، وتهدي من تشاء أي تأمره أمراً ما لولا ذلك الأمر لم يكن الفعل<sup>(١)</sup>] فعل الاهتداء، لكن حرف «من» إنما يعبر به [عن<sup>(٢)</sup>] الأشخاص دون الأفعال<sup>(٣)</sup>، فلو كان على ما ذكر هو، لقال: تضل به ما تشاء، فإن لم<sup>(٤)</sup> يقل ذا، ثبت أنه ليس على ما ذكر.

وتأويله عندنا: أنه يخلق فعل الضلال ممن يعلم أنه يختار ذلك، ويخلق فعل الهدى ممن يعلم أنه يختار ذلك، وهو خالق كل شيء.

وأصل ذلك: أن جميع ما يضاف إلى الله من طريق الأفعال على اختلاف الإضافة باختلاف وجوهها حقيقة، ذلك من الله خلق ما أضيف إليه من الوجه الذي يحق وصفه بأنه خالقه؛ فعلى ذلك قوله: ﴿تَهْدِي﴾ و﴿تُضِلُّ﴾.

ويحتمل: توفق وتخذل.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْتَ وَلِيُّنَا﴾ أي: أنت أولى بنا.

ويحتمل: أنت ولي هدايتنا.

أو: أنت ولي نعمتنا.

﴿فَاعْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ﴾.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) ينظر الكلام على «من» في: المقتضب للمبرد (١/٤٤-٤٤/١٣٦)، الأصول لابن السراج (١/٤٠٩)، وارتشاف الضرب (٤٤٢)، مصابيح المغاني (٤٥٦) الجنى الداني (٣١٩)، الإنصاف (٣٧١)، الأزهية للهروي (٢٢٤).

(٤) في ب: فإذا لم.

وأنت خير الراحمين؛ لأن كل أحد دونه إنما يرحم ويغفر برحمته.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ﴾.

تحتمل الكتابة الإيجاب، أي: أوجب لنا في هذه الدنيا حسنة [وفي الآخرة أو الإثبات، أي: أثبت لنا وأعطانا في هذه الدنيا حسنة ويكون كقوله: آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة]<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿وَأَكْتُبْ لَنَا﴾، أي: وفق لنا العمل الذي نستوجب به الحسنة في الدنيا والآخرة.

ويحتمل: اكتب لنا في الدنيا الحسنات، ولا تكتب علينا السيئات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ تختتم بها الدنيا وتنقضي بها، وإلا ما من مسلم إلا وله في [هذه]<sup>(٣)</sup> الدنيا حسنة أتاه إياها، وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١] [أنهم]<sup>(٤)</sup> إنما سألوا حسنة لأن يختموا عليها، ويكون قوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ﴾ [الأنعام: ١٦٠] كذا، والله أعلم بذلك. وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾.

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: قوله<sup>(٦)</sup>: ﴿هُدْنَا إِلَيْكَ﴾، أي: ملنا إليك.

وقال غيرهم<sup>(٧)</sup>: ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾، أي: تبنا إليك.

وقيل<sup>(٨)</sup>: لذلك سمت اليهود أنفسهم يهودا، أي: تائبين إلى الله، لكن لو كان كما ذكر، كان قوله: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا﴾ [آل عمران: ٦٧] أي: تائبا، وذلك بعيد، ولكن

(١) سقط في أ.

(٢) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٥٩٣/٢).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: أهل التأويل.

(٦) ذكره السيوطي في الدر (٢٤٠/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن أبي وجزة السعدي، وذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤٠٠/٤).

(٧) أخرجه ابن جرير (٧٨-٧٩-٨٠) (١٥١٨٧، ١٥١٨٩، ١٥١٩٠، ١٥١٩١، ١٥١٩٢) عن ابن

عباس، (١٥١٨٨، ١٥١٩٣، ١٥١٩٤، ١٥١٩٥، ١٥٢٠٩، ١٥٢١٢) عن سعيد بن جبير،

(١٥١٩٦، ١٥١٩٧، ١٥١٩٨) عن إبراهيم التيمي، (١٥١٩٩، ١٥٢٠٠) عن قتادة، (١٥٢٠١) عن

السدي، (١٥٢٠٢، ١٥٢٠٣، ١٥٢٠٨) عن مجاهد، (١٥٢٠٥، ١٥٢٠٦، ١٥٢٠٧) عن

الضحك، (١٥٢٠٤) عن أبي العالية، وذكره السيوطي في الدر (٢٤٠/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد

وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس، ولابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير.

(٨) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٥٩٣/٢).

إن كان [لذلك]<sup>(١)</sup> سماوا فهو - والله أعلم - ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا﴾ [آل عمران: ٦٧] أي: لم يكن على المذهب الذي عليه اليهود، وكذلك لم يكن على المذهب الذي ادعت النصرى أنه كان عليه، ولكن كان حنيفاً مسلماً.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ عَدَائِي أُصِيبُ بِهِ مِنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾. قال الحسن: يشاء أن يصيب عذابه من كفر بالله وكذب رسله، وشاء من أطاع الله وصدق رسله أن يصيب رحمته.

ودل قوله: ﴿عَدَائِي أُصِيبُ بِهِ مِنْ أَشَاءُ﴾ أنه لما شاء أن يصيبهم عذابه شاء العمل والفعل الذي كان به يصيبهم؛ لأن حرف «من» إنما يعبر به عن بني آدم، و[ليس]<sup>(٢)</sup> جائز أن يشاء لهم الإيمان ثم يشاء لهم [أن يصيبهم]<sup>(٣)</sup> عذابه، ولكن إذا علم منهم أنهم لا يؤمنون ويختارون فعل الضلال على فعل الهداية<sup>(٤)</sup>، شاء لهم ما اختاروا. وقوله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾.

ما من أحد من مسلم وكافر إلا وعليه من آثار رحمته في هذه الدنيا، بها يتعيشون ويؤاخون ويوادون، وفيها يتقلبون، لكنها للمؤمنين خاصة في الآخرة، لا حظ للكافر فيها، وذلك قوله: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾: معصية الله والخلاف له، ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾، و [هو]<sup>(٥)</sup> كقوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢] جعل طيبات الدنيا نعمها<sup>(٦)</sup> مشتركة بين المسلم والكافر، خالصة للذين آمنوا يوم القيامة، لا حظ للكافر فيها؛ فعلى ذلك رحمته نالت كل أحد في هذه الدنيا، لكنها للذين آمنوا واتقوا الشرك خاصة في الآخرة.

ويحتمل قوله - والله أعلم -: ﴿وَأَكْتُبُ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ﴾ أنهم إنما سألوا الرحمة، فقال: سأكتبها للذين يتقون معاصي الله ومخالفته، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ يحتمل: يؤتون الزكاة المعروفة. ويحتمل: تزكية النفس؛ كقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٩-١٠]

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: لا.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: الهدى.

(٥) سقط في ب.

(٦) في أ: نعمها.

١٠] ومعلوم أنه لم يرد به زكاة المال، ولكن زكاة النفس بالتوحيد والتقوى، وكذلك قوله: ﴿وَالْخَيْسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكٰذِبِينَ﴾ [النور: ٧] هو تلك الزكاة لا الزكاة المعروفة زكاة المال؛ فعلى<sup>(١)</sup> ذلك الأول، والله أعلم.

وإن كان على الزكاة المعروفة فذلك في قوم ثقل عليهم واشتد إخراج الزكاة من أموالهم؛ كقوله: ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكٰوةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ...﴾ [فصلت: ٧] كذا. وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾.

قد ذكرنا في غير موضع أن من آمن بآيات الله وصدقها فقد آمن بالله وبرسله، ومن كذب بآياته كذب بالله وخالف رسله؛ لأن طريق معرفة الله ورسله إنما هو من طريق الآيات والحجج، ليس من طريق المشاهدات والمحسوسات؛ لذلك كان الإيمان بالآيات إيمانًا بالله وبرسله، والتكذيب<sup>(٢)</sup> بها كفر بالله ورسله.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ﴾.

أي: يقفون<sup>(٣)</sup> أثر الرسول في كل سيرته، وفي كل أمره ونهيه، ويطيعونه؛ سماه رسولا ونبيا بقوله: ﴿الرَّسُولَ النَّبِيَّ﴾ والرسول: المبعوث على تبليغ الرسالة والمأمور بها على كل حال، والنبى: المنبئ لهم أشياء عند السؤال والاستخبار، والرسول هو المأمور بالتبليغ سألوه أو لم يسألوا شاءوا أو أبوا<sup>(٤)</sup>، وكان لمحمد ﷺ كلاهما: الإنباء والتبليغ؛ كقوله: ﴿مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٨]، وقوله: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلٰغُ﴾ [الشورى: ٤٨].

وقوله - عز وجل - : ﴿الْأُمَمِ الَّذِي يُحٰدِثُونَ مَكْنُوبًا﴾.

الأمي: ما ذكر في آية أخرى، وهو قوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَسْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتٰبٍ وَلَا تَحْطٰهُ بِمِيسِنِكَ...﴾ الآية [العنكبوت: ٤٨].

(١) في ب: وعلى.

(٢) في ب: وبالتكذيب.

(٣) أي يتبعونه، وأصله من القفا؛ لأن المتبع للشخص غالبا يصير خلفه وتابعا لقفاه، يقال: قفوته واقففته، وقففته، أقفوه؛ إذا تتبعته وتبعته أثره. ف «قففته» مقلوب من «قفوته»، وبه سميت القافة؛ لتبعتها الآثار والأشياء.

ينظر: عمدة الحفاظ (٣/٣٨٦).

(٤) الإباء: شدة الامتناع، فهو أخص من مطلق الإباء؛ إذ كل إباء امتناع من غير عكس. وبعضهم يقول: الامتناع، ومراده ذلك؛ لكونه في قوة النفي ساغ وقوع الاستثناء المفرغ بعده.

ينظر: عمدة الحفاظ (١/٥٦).



﴿الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ﴾.

أي: يجدونه مكتوبًا في التوراة أنه رسول نبي<sup>(١)</sup>، وأنه أُمِّي.

(١) بين الله تعالى في التوراة وفي الإنجيل لعلماء بني إسرائيل ولسائر الأمم: أن سيظهر محمد من آل إسماعيل بن إبراهيم؛ ليكون للعالمين نذيرًا، وأنه سينسخ شريعة موسى، وسيغير عوائده وشعائره. ووصف صحابته بالطهر والعفاف، وأنهم أشداء على الكفار، رحماء بينهم، وأنهم في بدء الإسلام سيكونون جماعة صغيرة، ثم تنمو رويدًا رويدًا حتى يكونوا كبارًا، يعمل الناس لهم ألف حساب وحساب.

ففي الإصحاح السابع عشر من سفر التكوين: أن الله تعالى قال لإبراهيم: «سر أُمامي وكن كاملاً؛ فاجعل عهدي بيني وبينك وأكثر كثيرًا جدًا» والمعنى: امش في الناس بالدعوة إلى ديني، وعرفهم بي؛ لينذروا عبادة الأوثان، وكن كاملاً، أي: أمة وقدوة في عمل الخير. ولئن التزمت بالدعوة والقدوة، أجعل عهدي معك بالنبوة والرسالة والملك على الأمم، وقد التزم إبراهيم عليه السلام، ومن أجل ذلك قال الله له: سأجعل عهدي بالنبوة والرسالة والملك على الأمم في نسل إسحاق عليه السلام إذا مشوا بالدعوة إليّ وكانوا قدوة في عمل الخير. فقال إبراهيم لله: وإسماعيل ولدي البكر أتمنى أن تجعل العهد في نسلي أيضًا؛ فيكون العهد بالنبوة والرسالة والملك مشتركًا بين إسماعيل وإسحاق، ويكون لهذا مدة، ولهذا مدة.

هذا ما قاله إبراهيم عليه السلام لله تعالى حسبما تنص التوراة؛ فإن فيها: «وقال إبراهيم لله: ليت إسماعيل يعيش أُمامك. فقال الله: وأما إسماعيل فقد سمعت لك فيه، هأنذا أباركه وأثمره وأكثره كثيرًا جدًا، اثني عشر رئيسًا يلد، وأجعله أمة كبيرة»

وقد حمل بركة إسحاق بالتوراة موسى عليه السلام، وحمل بركة إسماعيل بالقرآن محمد عليه السلام. وبيان ذلك:

- أن إسماعيل عليه السلام سكن مع أمه في برية فاران، وهي أرض مكة المكرمة؛ ففي الإصحاح الحادي والعشرين من سفر التكوين: «ونادى ملاك الله هاجر من السماء وقال لها: ما لك يا هاجر، لا تخافي؛ لأن الله قد سمع لصوت الغلام حيث هو، قومي احملني الغلام وشدي يدك به؛ لأنني سأجعله أمة عظيمة. وفتح الله عينها، فأبصرت بئر ماء، فذهبت وملأت القرية ماء وسقت الغلام. وكان الله مع الغلام فكبر وسكن في البرية. وكان ينمو رامي قوس، وسكن في برية فاران، وأخذت له أمه امرأة من أرض مصر» هذا هو مكان سكني إسماعيل المبارك فيه بالملك والنبوة.

- وقد قسم موسى عليه السلام بركة الله بالملك والنبوة على ثلاثة أماكن: سيناء: مكان نزول التوراة.

وساعير: مكان تفسير التوراة من علماء وأنبياء بني إسرائيل.

ج) وفاران: مكان نزول القرآن.

فقال في الإصحاح الثالث والثلاثين من سفر التثنية: «وهذه هي البركة التي بارك بها موسى رجل الله بني إسرائيل قبل موته فقال: جاء الرب من سيناء، وأشرق لهم من ساعير، وتلألأ من جبل فاران، وأتى من ربوات القدس، وعن يمينه نار شريعة لهم. فأحب الشعب جميع قديسيه في يدك، وهم جالسون عند قدمك، يتقبلون من أقوالك».

وفي هذا النص بيان كثرة أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - فقد قال: «وأتى من ربوات القدس» وفي بعض التراجم: وأتى مع آلاف من جيش المقدسين الطاهرين الذين اختارتهم العناية الإلهية لهذا الغرض المقدس. وفي هذا النص مدح لأصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

فقد قال: «جميع قديسيه في يدك، وهم جالسون عند قومك، يتقبلون من أقوالك» أي أن الصحابة الأجلاء في يد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يخرجون عن طاعته، وهم جالسون عند قدمه: كناية عن التواضع بين يديه، ويتقبلون من أقواله: أي لا يشرعون لهم من تلقاء أنفسهم. - وقد نبه يعقوب الذي هو إسرائيل بنيه حال موته على مجيء نبي السلام الذي متى جاء فإنه سيأخذ منهم الملك والنبوة بقوله: «لا يزول قضيب من يهوذا، ومشتري من بين رجليه، حتى يأتي شيلون، وله يكون خضوع شعوب» [تكوين ٤٩: ١٠] والمعنى: لا يزول الملك من بني إسرائيل. وعبر بـ «يهوذا» عن بني إسرائيل بأسرهم. وستظل التوراة شريعة تحت نفوذ الملوك من بني إسرائيل حتى يأتي «شيلون» نبي الإسلام، فيتسلم منهم النبوة والملك وتخضع له أمم الأرض. وليس شيلون إلا محمدًا - صلى الله عليه وسلم - لأنه من إسماعيل المبارك فيه.

- ولما كان موسى - عليه السلام - هو والمشايخ السبعون على جبل طور سيناء لتلقي شريعة التوراة من الله، خاف بنو إسرائيل من الدخان والنار اللذين أحاطا بهما وهما فوق الجبل، وقالوا لموسى عليه السلام: إذا أراد الله أن يكلمنا مرة أخرى ويسمعنا صوته فليكن عن طريق بشر، ليكن عن طريقك يا موسى ونحن نسمع ونطيع. فرد موسى كلامهم إلى الله. فقال الله: أحسنوا فيما قالوا، وسوف أرسل لهم نبيًا مثلك وأجعل كلامي في فمه، أي سيكون نبيًا أميًا لا يقرأ ولا يكتب. وهذا النبي الذي سيأتي مماثلًا لموسى هو محمد - عليه السلام - لأن الله قد بارك في إسماعيل - عليه السلام - وجعل له ملكًا ونبوة، كملك بني إسحاق ونبوتهم؛ فإن لإسحاق بركة كبيرة إسماعيل وحملها من بني إسحاق كلهم: بنو إسرائيل. وبدأت من بني إسرائيل من موسى عليه السلام؛ فإنه صاحب الشريعة وكان رئيسًا مطاعًا، وجاهد في سبيل الله وأمر أتباعه بدخول الأرض المقدسة، ففي الإصحاح الثامن عشر من سفر التثنية:

«يقيم لك الرب إلهك نبيًا من وسطك من إخوتك مثلي له تسمعون حسب كل ما طلبت من الرب إلهك في حوريب يوم الاجتماع قائلًا: لا أعود أسمع صوت الرب إلهي ولا أرى هذه النار العظيمة أيضًا لئلا أموت، قال لي الرب: قد أحسنوا فيما تكلموا. أقيم لهم نبيًا من وسط إخوتهم مثلك، وأجعل كلامي في فمه؛ فيكلمهم بكل ما أوصيه به ويكون الإنسان الذي لا يسمع لكلامي الذي يتكلم به باسمي، أنا أطلابه، وأما النبي الذي يطفى فيتكلم باسمي كلامًا لم أوصه أن يتكلم به أو الذي يتكلم باسم آلهة أخرى، فيموت ذلك النبي.

وإن قلت في قلبك: كيف تعرف الكلام الذي لم يتكلم به الرب؟

فما تكلم به النبي باسم الرب ولم يحدث ولم يصر، فهو الكلام الذي لم يتكلم به الرب، بل بطغيان تكلم به النبي؛ فلا تخف منه» [تث ١٨: ١٥ - ٢٢].

كيفية انطباق النبوة على محمد - صلى الله عليه وسلم -:

أولاً: إن من أوصاف هذا النبي المنتظر: أن يكون نبيًا لا إلهًا. وقد زعم النصارى: أن أوصاف النبي الذي تتحدث عنه هذه النبوة تنطبق على عيسى، عليه السلام. وزعمهم باطل؛ لأن بعضهم يقول: إن عيسى إله، وبعضهم يقول هو الإله الخالق للعالم؛ فالكاثوليك والبروتستانت يقولون: إن عيسى هو الإله الثاني والله هو الإله الأول والروح القدس هو الإله الثالث.

والأرثوذكس يقولون: إن عيسى هو الله رب العالمين وقد ظهر للناس في صورة بشر. وعن مذهب الكاثوليك والبروتستانت يقول تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثُ ثَلَاثٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، وعن مذهب الأرثوذكس يقول تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٢].

وهذا مع ما في التوراة وما في الإنجيل من أن الله تعالى هو الخالق للعالم وحده، وأنه ليس =

كمثله شيء، ففي الإصحاح السادس من سفر التثنية: «اسمع يا إسرائيل الرب إلهنا رب واحد»، وفي الإصحاح الثالث والثلاثين من سفر التثنية: «ليس مثل الله»، وفي الإصحاح الأول من إنجيل يوحنا فسر يوحنا أبناء الله بمعنى المؤمنين بالله في قوله: «وأما كل الذين قبلوه فأعطاهم سلطاناً أن يصيروا أولاد الله، أي المؤمنين باسمه» وقال: «إن الله لم يره أحد». وحيث إن عيسى قد رآه الناس، فإنه بحكم الإنجيل لا يكون هو الله؛ لقوله: «الله لم يره أحد قط».

وفي نفس الإصحاح يورد يوحنا كاتب الإنجيل: شهادة يحيى - عليه السلام - الذي هو يوحنا المعمدان - بأنه ليس هو النبي الذي أخبر عن مجيئه موسى في سفر التثنية لينسخ شريعته. وقد كان يوحنا معاصراً لعيسى عليه السلام - وكان هو وهو يدعوان اليهود لاقترب ملكوت السموات، مما يدل على أن النبي المنتظر لم يكن قد أتى قبل يحيى وعيسى، وليس هو عيسى ولا يحيى - عليهما السلام - يقول يوحنا: «وهذه هي شهادة يوحنا حين أرسل اليهود من أورشليم كهنة ولاويين ليسألوه: من أنت؟ فاعترف ولم ينكر، وأقر: أنني لست أنا المسيح. فسألوه: إذاً ماذا؟ إيليا أنت؟ فقال: لست أنا. أنبي أنت؟ فأجاب: لا» فقد اعترف المعمدان بأنه ليس هو النبي المشار إليه في سفر التثنية، وحيث إنهما معاً دعوا إلى اقتراب ملكوت السموات - أي أن دعوتهما واحدة - فإن النبي المنتظر يكون آتياً من بعدهما؛ فقد حكى متى ما نصه:

«من ذلك الزمان ابتداء يسوع يكرز ويقول: توبوا؛ لأنه قد اقترب ملكوت السموات» [متى ٤ :

١٧].

«وفي تلك الأيام جاء يوحنا المعمدان يكرز في برية اليهودية قائلاً: توبوا لأنه قد اقترب ملكوت السموات» [متى ٣ : ١-٢].

ثانياً: ومن أوصاف النبي المنتظر: أن يكون من إخوة بني إسرائيل.

ولو كان هذا النبي من بني إسرائيل، ما كان يقول: «من إخوتهم» وكان يقول: منكم. وحيث إن: لإسماعيل بركة، وأنه أخ لإسحاق الذي هو جدهم - فإن المراد من إخوتهم: أنه سيأتي من آل إسماعيل؛ لأن لإسماعيل بركة.

ففي الإصحاح السادس عشر من سفر التكوين: «وقال لها ملاك الرب: هأنت حبلى فتلدن ابناً وتدعين اسمه إسماعيل؛ لأن الرب قد سمع لمذلتك، وأنه يكون إنساناً وحشياً يده على كل واحد ويد كل واحد عليه، وأمام جميع إخوته يسكن».

ثالثاً: ومن أوصافه: المماثلة لموسى في الحروب والانتصار على الأعداء. وقد نصت التوراة على أنه لن يظهر في بني إسرائيل مثل موسى؛ وعليه فإن الآتي يكون من غير جنسهم؛ ففي الإصحاح الرابع والثلاثين من سفر التثنية:

«ولم يقم بعد نبي في إسرائيل مثل موسى الذي عرفه الرب وجهاً لوجه، في جميع الآيات والعجائب التي أرسله الرب ليعملها في أرض مصر بفرعون ويجمع عبيده وكل أرضه، وفي كل اليد الشديدة، وكل المخاوف العظيمة التي صنعها موسى أمام أعين جميع إسرائيل».

رابعاً: ومن أوصافه: أن يسمع له بنو إسرائيل ويطيعوا حتى ولو نسخ شريعة موسى. ولم ينسخ شريعة موسى إلا محمد - عليه السلام - أما الأنبياء من موسى إلى محمد - عليهما السلام - فقد كانوا على شريعة موسى، حتى يسوع المسيح فإنهم كتبوا أنه كان على دين موسى؛ لقوله: «لا نظنوا أنني جئت لأنقض الناموس» [متى ٥ : ١٧] وقد صرح القرآن بذلك في قوله تعالى: «وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ» [الصف: ٦] فقد بين أنه موافق على التوراة التي هي أمامه في عصره. ولقد كان الربانيون

قوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

لثلاثا يقولوا: إنك أخذت هذا من الكتب المتقدمة ومن علومها وحكماتها، ﴿وَلَا تَخْطُمُ بِمِيزَانِكَ﴾؛ لثلاثا يقولوا: إنه من تأليفك، ويعلموا أنه من عند الله جاء به، لا من ذات نفسه.

والأخبار يفسرون التوراة، ويضيفون على التفسير من عندهم تشريعات لم يأذن بها الله مثل تحريم الأكل بأيدي غير مغسولة. وأما عيسى عليه السلام فإنه كان مفسراً لها ولم يكن محرماً ومحللاً من تلقاء نفسه كما كان يفعل الربانيون والأخبار، بل إنه ألغى تشديداتهم وأباح محرّماتهم من تلقاء أنفسهم، كما قال تعالى عنه: ﴿وَلَأُحِذِّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٠] من الربانيين والأخبار. وأما قوله تعالى: ﴿وَلَيَحْكُمَنَّاهُ أَهْلَ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾ [المائدة: ٤٧] فإن معناه: وليحكموا بما فيه من إيجاب العمل بأحكام التوراة؛ فإن في الإنجيل: «لا تظنوا أنني جئت لأنقض التاموس» وفيه: في الإصحاح الثالث والعشرين من إنجيل متى قول عيسى - عليه السلام -: «على كرسي موسى جلس الكتبة والفريسيون، فكل ما قالوا لكم أن تحفظوه، فاحفظوه وافعلوه، ولكن حسب أعمالهم لا تعملوا؛ لأنهم يقولون ولا يفعلون». خامساً: ومن أوصافه: أن يكون نبياً أميناً غير قارئ ولا كاتب، وهذا معنى قوله: «وأجعل كلامي في فمه».

سادساً: ومن أوصافه: أن الله ينصره على مخالفه، وهذا مستفاد من قوله: «ويكون الإنسان الذي لا يسمع لكلامي الذي يتكلم به باسمي، أنا أطلبه» أي الله يقول: أنا أنتقم من مخالفه. سابعاً: ومن أوصافه: ألا يقتل، وأن من يكذب ويدعي النبوة ويزعم أنه هو المراد من هذه النبوة المذكورة في سفر التثنية، أو يدعو إلى غير الله - فإنه يقتل، وهذا مستفاد من قوله: «وأما النبي الذي يطغى فيتكلم باسمي كلاماً لم أوصه أن يتكلم به، أو الذي يتكلم باسم آلهة أخرى، فيموت ذلك النبي» أي: فيكون جزاؤه القتل. ثامناً: وإن قال متبع شريعة موسى: كيف نميز الصادق من الكاذب؟ أي: إذا ظهر من يقول: إني أنا هو ذلك النبي، فكيف نعرف أنه صادق؟

فإنه أعطى علامة للناس، ليعرفوا الصادق من الكاذب، وهي أنه إذا ظهر وأخبر عن غيب، ووقع الغيب كما قال؛ فإنه يكون صادقاً في دعوى النبوة. وهذا مستفاد من قوله: «وإن قلت في قلبك: كيف نعرف الكلام الذي لم يتكلم به الرب؟» وهذا هو السؤال. والإجابة هي: «فما تكلم به النبي باسم الرب ولم يحدث ولم يصر؛ فهو الكلام الذي لم يتكلم به الرب، بل بطغيان تكلم به النبي، فلا تخف منه».

تاسعاً: ومن أوصافه أن يكون ملكاً على بني إسرائيل والعالم؛ لقوله: «له تسمعون» وفي الزبور: «عوضاً عن آبائك، يكون بنوك؛ تقيمهم رؤساء على كل الأرض» [مز: ٤٥] والمراد بقوله «بنوك»: أصحابه وأنصاره.

وقد ظهر مما تقدم: أن محمداً - صلى الله عليه وسلم - مكتوب عنه في التوراة في الإصحاح الثامن عشر من سفر التثنية، مع المقارنة بالنصوص الأخرى الدالة على بركة إسماعيل - عليه السلام - ومكتوب عنه في الإصحاح الأول من إنجيل يوحنا.

وظهر أن التوراة قد وصفت أصحابه بأنهم قديسون طاهرون، وأنهم لا يعصون رسول الله ولا يستكبرون عن طاعته؛ ففي الإصحاح الثالث والثلاثين من سفر التثنية: «وأنتي من ربوات القدس، وعن يمينه نار شريعة لهم، فأحب الشعب، جميع قديسيه في يدك، وهم جالسون عند قدمك، يتقبلون من أقوالك» [تث ٣٣: ٢-٣].

ينظر: النبي الأمي في التوراة والإنجيل ص (١١-١٩).

وفي قوله: ﴿يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ...﴾ إلى آخر ما ذكر - دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأن أولئك لم يأتوا بالتوراة، والإنجيل فيقولون: لا نجد ما تذكر في التوراة والإنجيل؛ دل ذلك منهم على أنهم وجدوه كذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾.

أي: يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة أنه يأمر بما أمر الله به، وينهى عما نهى الله عنه.

﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ﴾.

ما أحل الله لهم.

﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ﴾ ما حرم الله عليهم يجدونه في التوراة أنه لا يأمر بشيء ولا ينهى عن شيء ولا يحل شيئًا ولا يحرم إلا بأمر [من] (١) الله له، لكنهم ينكرونه إنكار عناد ومكابرة؛ كقوله - تعالى - : ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] وغيره.

ويحتمل قوله: ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ...﴾ الآية، أي: يأمرهم (٢) بما هو معروف في العقل وشهادة الخلقة، وهو التوحيد، وكذلك ينهاهم عما هو في العقل وشهادة الخلقة منكر، وهو الكفر وجميع المعاصي.

﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ﴾ أي: يحل ما هو طيب في العقل والطبع، ويحرم ما هو خبيث في العقل والطبع جميعًا؛ لأن من الأشياء ما هو مستخثب في الطبع لم يجعل غذاء البشر فيه، وإنما جعل غذاءهم فيما هو مستطاب في الطبع بلغ غايته في الطيب، ولا كذلك جعل غذاء البهائم والأنعام؛ هذا محتمل، والله أعلم.

ثم المعروف الطيبات (٣) لو تركت العقول (٤) والطباع على ما هي عليه (٥)، لكانت لا حاجة تقع إلى رسول يخبر أن هذا معروف، وأن هذا طيب أو خبيث أو منكر، ولكن تعرف العقول والطباع ذلك كله، لكن يعترض العقول (٦) من الشبه فتمنعها من معرفة ذلك، فاحتاجت إلى رسول (٧) يخبر عن ذلك.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: يأمر.

(٣) في ب: والطيبات.

(٤) في أ: للعقول.

(٥) في ب: عليها.

(٦) ف أ: تعرض للعقول.

(٧) في ب: رسول الله.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup> : ما غلظوا على أنفسهم من الشدائد .

وقيل<sup>(٢)</sup> : إصْرهم : شدة من العبادة والعمل .

وقيل<sup>(٣)</sup> : إصْرهم : عهدهم .

وقيل<sup>(٤)</sup> : إصْرهم : [أي]<sup>(٥)</sup> الثقل الذي كان بنو إسرائيل ألزموه .

وقال القتيبي : ﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ ﴾ أي : ذنبهم الذي كانوا يذنبون ، أي : عقوبة

الذنب الذي أذنبوا في الدنيا .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ .

قال الحسن : إن اليهود قالوا : يد الله مغلولة ، أي : محبوسة عن عقوبتنا ، فقال - عز

وجل - : ﴿ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلِئْمَانًا بِمَا قَالُوا ﴾ [المائدة : ٦٤] أي : غلت أيديهم إلى أعناقهم في

النار ، فأخبر أن أمة محمد ﷺ لما آمنوا به وصدقوه ، رفعت تلك الأغلال التي كانت

عليهم<sup>(٦)</sup> عن هذه الأمة بطاعتهم رسول الله ﷺ .

وقيل<sup>(٧)</sup> : الأغلال التي كانت عليهم : [الشدائد التي كانت عليهم]<sup>(٨)</sup> من نحو ما لا

يجوز<sup>(٩)</sup> لهم العفو<sup>(١٠)</sup> عن الدم العمد ، ولا أخذ الدية ، وما لا يجوز غسل

(١) أخرجه ابن جرير (٨٦/٦) (١٥٢٥١) عن مجاهد ، (١٥٢٤٩) عن سعيد بن جبير بنحوه .

وذكره السيوطي في الدر (٢٤٨/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن

أبي حاتم عن سعيد بن جبير .

(٢) أخرجه ابن جرير (٨٦/٦) (١٥٢٥٠) عن سعيد بن جبير ، وذكره السيوطي في الدر (٢٤٨/٣) وعزاه

لابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير .

(٣) أخرجه ابن جرير (٨٥/٦) عن كل من : ابن عباس (١٥٢٤١) ، الضحاك (١٥٢٤٢ ، ١٥٢٤٣) ،

الحسن (١٥٢٤٤) ، مجاهد (١٥٢٤٥) ، السدي (١٥٢٤٦) .

وذكره السيوطي في الدر (٢٤٨/٣) وعزاه لابن جرير عن مجاهد .

(٤) انظر : تفسير الخازن والبغوي (٥٩٦/٢) .

(٥) سقط في أ .

(٦) في ب : التي عليهم .

(٧) ذكره البغوي في تفسيره (٢٠٦/٢) وأبو حيان في البحر المحيط (٤٠٣/٤) .

(٨) سقط في أ .

(٩) في ب : ما يجوز .

(١٠) اتفق العلماء على جواز العفو عن القصاص وأنه أفضل ، والأصل في ذلك الكتاب والسنة .

أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾ [البقرة : ١٧٨] ثم قوله : ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ

أَخِيهِ شَيْءٌ فَأْتِيَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ [البقرة : ١٧٨] ، وقوله سبحانه : ﴿ وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ أَلْتَفَسَ

بِالْأَنْفُسِ . . . ﴾ الآية إلى قوله : ﴿ فَمَنْ نَصَّدَكَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ﴾ [المائدة : ٤٥] وقد قيل في تفسير

ذلك : إن التصدق من العافي بالعفو كفارة له بصدقته ، وفي الآيتين ما يرشد إلى أفضلية العفو .

النجاسات<sup>(١)</sup> إلا العظم<sup>(٢)</sup>، وغير ذلك من الأشياء التي لم تحل لهم، فأحلت لهذه الأمة. ويحتمل أن يكون الإصر والأغلال التي كانت عليهم: من نحو ما حرم من أشياء بظلم كان منهم وتحريم؛ نحو قوله: ﴿فِيظَلُّوا مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبَّيْتِ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ﴾ [النساء: ١٦٠] وقوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كُلَّ ذِي طُفْرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، إلى قوله: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ الَّذِينَ يَبْغِيهِمْ﴾ [الأنعام: ١٤٦] حرمت تلك الأشياء عليهم؛ عقوبة لبعيهم وظلمهم الذي كان منهم، أخبر أنه وضع عن هؤلاء ذلك، لم يحرم ذلك عليهم. وفي هذه الآية دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه أخبر أنه أمي، والأمي ما ذكر في قوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨] كان لا يتلوه ولا يخطه بيده، ثم أخبر على ما كان في كتبهم [من غير أن عرف ما في كتبهم]<sup>(٣)</sup> أو نظر فيها وعرف لسانهم؛ دل أنه [إنما]<sup>(٤)</sup> عرف ذلك بالله. وقوله: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ﴾.

وأما السنة فما رواه أبو داود عن أنس - رضي الله عنه - أنه قال: «ما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رفع إليه شيء فيه قصاص إلا أمر فيه بالعتو» وذلك دليل على أفضليته؛ فكما أن لأولياء الدم أن يطالبوا باستيفاء القصاص من القاتل فلهم الحق في العفو عنه؛ لأن حق العبد في القصاص غالب. ولصاحب الحق أن يتصرف في حقه. والفقهاء جميعاً يرون سقوط القصاص بالعتو وإن اختلفوا فيمن يسقط القصاص بعفوه. هذا والعفو كما يكون إلى الدية يكون بغير مقابل، وفي مذهب أبي حنيفة ومالك: لا يستحق الولي المال إلا برضاء الجاني.

وإنما يسقط القصاص بالعتو؛ لأن المقصود منه - وهو الإحياء - يتحقق بالعتو؛ لأن الولي إذا عفا عن حقه فقد أمنت العداوة بينه وبين القاتل، وليس في سقوط القصاص عند ذلك تضييع لحكمة الزجر؛ لأن الحاكم بما له من سلطة التعزير له أن ينزل بالقاتل من العقاب ما يحقق ذلك. ينظر: القتل العمد لمحمد مبروك يوسف.

(١) النجاسة في اللغة: النَّجَسُ، والنَّجَسُ، والنَّجَسُ: القذرُ من الناس، ومن كل شيء قدرته. وَنَجَسَ الشيءَ، بالكسر، ينجسُ نجسًا، فهو نجسٌ، وَنَجَسَ وَرَجَلَ نَجَسٌ، وَنَجَسٌ، والجمع: أنجاس.

وقيل: النجس يكون للواحد والاثنين والجمع والمؤنث بلفظ واحد، يقال: رجل نجس، ورجلان نجس، وقوم نجس قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨]. فإذا كسروا ثنوا وجمعوا وأنثوا، فقالوا: أنجاس ونجسة.

وقال الفراء: نجس لا يجمع، ولا يؤنث. وعليه فالنجاسة: كل مستقدر. واصطلاحاً: عرفها الشافعية بأنها: (كل مستقدر يمنع من صحة الصلاة، حيث لا مرخص). ينظر: قليوبي وعميرة (٧٨/١) نهاية المحتاج (٢٣١/١)، لسان العرب (٤٣٥٢/٦) (نجس).

(٢) في أ: القطع.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

أي: صدقوا بمحمد ﷺ.  
﴿وَعَزَّزُوهُ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: أعانوه بأموالهم.  
﴿وَنَصَّرُوهُ﴾.

بأيديهم بالسيف.

وقال الحسن: قوله: ﴿وَعَزَّزُوهُ وَنَصَّرُوهُ﴾ إنما هو كلام مثني، وهو إعانة.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿وَعَزَّزُوهُ﴾ [أطاعوه] ﴿وَنَصَّرُوهُ﴾ أعانوه، وقيل: عزروه<sup>(٣)</sup> أي: عظموه.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ﴾.

يعني: القرآن<sup>(٤)</sup>؛ سماه نورًا؛ لما ينير الأشياء عن حقائقها بالعقول؛ لأن النور في الشاهد هو الذي يكشف عن الأشياء سواترها؛ فعلى ذلك القرآن هو نور؛ لما يرفع الشبه عن القلوب، ويكشف عن سواترها.

وقال بعضهم: سمى نورًا؛ لما ينير الأشياء ويعرف به ما غاب وما شهد، فيصير الغائب به [له]<sup>(٥)</sup> كالشاهد.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ يَتَّابِعُهَا النَّاسُ إِيَّايَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَتَمَنُّوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الَّذِي الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ، وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ يَتَّابِعُهَا النَّاسُ إِيَّايَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾.

فيه دلالة أن رسول الله ﷺ كان مبعوثًا إلى الناس كافة، وكذلك روي أنه ﷺ قال: «بعثت إلى الأحمر والأسود»<sup>(٦)</sup>، وسائر الأنبياء بعثوا إلى أقوام خاصة، وإلى البلدان والقرى المعروفة المحدودة.

وفيه أنه لما خاطبه أن يقول للناس: ﴿إِيَّايَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ أنه لا سبيل له إلى أن

(١) ذكره بمعناه السيوطي في الدر (٢٤٨/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن السدي.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٢٤٨/٣) وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس. ولم أجده عند ابن جرير بهذا اللفظ ولا بمعناه.

(٣) سقط في أ.

(٤) ذكره ابن جرير (٨٧/٦)، وكذا البغوي في التفسير (٢٠٦/٢)، وأبو حيان في البحر المحيط (٤/٤٠٣).

(٥) سقط في ب.

(٦) هو من طرف حديث عن أبي ذر. أخرجه أحمد (١٤٥/٥).



يخاطب الناس والخلق جميعًا فيقول: ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾، ولكن إنما يكون بعث الرسل إليهم، فينزل قول الرسول أنه رسول الله إليكم منزلة قول نفسه: ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾، فانتشر ذكره بتبليغ الرسل إليهم، كأنه هو بلغ ذلك وقال لهم: ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾، أو أن الله - عز وجل - سخر الخلق حتى بلغ بعضهم بعضًا رسالته، حتى فشا خبره، وانتشر ذكره في جميع آفاق الأرض شرقًا وغربًا، وذلك من عظيم آيات نبوته ورسالته. ثم بيّن أنه رسول من<sup>(١)</sup> فقال: رسول ﴿الَّذِي لَمْ يَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾، وذكر تخصيص السموات والأرض وإن كان له ملك الكل؛ لما هما النهاية في ملك البشر [عند البشر]<sup>(٢)</sup>.

أو ذكر هذا؛ ليعلموا أن من في السموات والأرض له عبيده وإماؤه.  
أو ذكر هذا؛ ليعلموا أن التدبير فيهما جميعًا لواحد؛ حيث اتصلت<sup>(٣)</sup> منافع السماء بمنافع الأرض على بعد ما بينهما.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ ذكر هذا؛ لأن العرب سمت كل معبود إلهاً، وهم كانوا يعبدون الأصنام دونه ويسمونها آلهة، فنفي الألوهية عنهم دونه، وأثبتها له، وأخبر أنه هو المستحق لاسم الألوهية والعبادة لا غيره<sup>(٤)</sup>؛ لأنه يحيي ويميت، ومن يعبدون دونه لا يملك الإحياء ولا الإماتة، وذكر [هذا]<sup>(٥)</sup> - والله أعلم - الحياة والموت؛ لأنه ليس [شيء]<sup>(٦)</sup> ألد وأشهى في الشاهد من الحياة، ولا أمر ولا أشد من الموت؛ ليرغبوا في ألد ما غاب عنهم، وينفروا عن الأمر والأكره مما غاب عنهم، والله أعلم.

أو ذكر أنه يحيي ويميت؛ ليدل أنه فعل واحد، لا عدد.  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَقَامُوا بِاللَّهِ وِرْسُولِهِ النَّبِيِّ الْآئِمِّي الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾.  
كان ﷺ هو انسابق إلى كل خير؛ فعلى ذلك دعا الخلق [إليه]<sup>(٧)</sup>؛ كقوله: ﴿وَأَنَا أَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] ﴿وَأَنَا أَوْلُ النَّسِيلِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٣]؛ فعلى ذلك إنما أمر بالإيمان [به]<sup>(٨)</sup> بعد ما آمن هو.

(١) في أ: رسول من الله.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: اتصل.

(٤) في ب: لا غير.

(٥) سقط في ب.

(٦) سقط في ب.

(٧) سقط في أ.

(٨) سقط في أ.

وجائز أن يكون قوله: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ﴾ أي: آمن رسول الله بالله وكلماته التي كانت في الكتب الماضية، فأخبر بها على ما في كتبهم؛ ليعرفوا أنه إنما عرفها بالله تعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَلِمَاتِهِ﴾ اختلف فيه؛ قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: كلماته: القرآن.

وذكر في بعض القراءات<sup>(٢)</sup>: «وكلمته» بلا ألف، فصرف التأويل إلى عيسى؛ كأنه قال: آمنوا بالله وبمحمد وبعيسى.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَكَلِمَاتِهِ﴾ ما أعطاه من الحلال، والحرام، والأمر، والنهي، والحكمة، والأحكام التي أمر بها وشرعها لنا، على ما ذكر في إبراهيم أنه ابتلاه بكلمات فاتمهن، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.  
قد ذكرنا الاتباع له، فإذا اتبعوه اهتدوا.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ (١٥٩) وَقَطَعْنَهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ نَبِيطًا أُمَّةً وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنِ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ وَظَلَلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَمَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَرِّ وَالسَّلَاطِيَ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٠﴾ وَإِذْ قِيلَ لَهُمْ اسْكُوا فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا نَّفَعِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ سَرَّيْدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٦١﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِنْ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾.

(١) انظر: تفسير الخازن والبعثي (٥٩٧/٢).

(٢) وقرأ مجاهد وعيسى ﴿وَكَلِمَاتِهِ﴾ بالتوحيد، والمراد بها الجنس كقوله - عليه الصلاة والسلام - : «أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد» ويسمون القصيدة كلها: كلمة.

قال الزمخشري: فإن قلت: هلا قيل: فأمنوا بالله وبى، بعد قوله: ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جِيئًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

قلت: عدل عن الضمير إلى الاسم الظاهر؛ لتجري عليه الصفات التي أجريت عليه، ولما في طريقة الالتفات من البلاغة، وليعلم أن الذي يجب الإيمان به واتباعه، هو هذا الشخص المستقل بأنه النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته، كائنًا من كان، أنا أو غيري إظهارًا للنصفة، وتفاديًا من العصبية لنفسه.

ينظر: اللباب (٣٤٧/٩)، والمحرم الوجيز (٤٦٥/٢)، والبحر المحيط (٤٠٤/٤)، وتفسير الكشاف (١٦٧/٢).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾ .

قيل : أمة يدعون إلى سبيل الحق .

﴿وَبِهِ يَّعْدِلُونَ﴾ .

أي : به يعملون [وهو كقوله : ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل : ١٢٥] . فعلى ذلك يحمل الأول على الإضمار والدعاء إلى سبيل الحق ، فقال الحسن : ﴿يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾ أي : يعملون<sup>(١)</sup> بالحق وبه يعدلون فيما بينهم ؛ لكن الأول أقرب ، والله أعلم .

ثم قوله : ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾ جائز أن تكون الأمة التي أكرم من قوم موسى كانت<sup>(٢)</sup> في زمنهم يدعون الناس إلى الإيمان برسول الله .

أو أن تكون الأمة من قومه في زمن رسول الله ﷺ بقية من قوم موسى ، مؤمنين به يدعون الناس إليه وبه يعملون .

وقوله : ﴿وَقَطَعْنَهُمْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا﴾ .

قال ابن عباس - رضي الله عنه - : هو ما ذكره : ﴿وَقَطَعْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَمًا﴾ [الأعراف : ١٦٨] أي : جماعة .

وقيل : ﴿وَقَطَعْنَهُمْ﴾ ، أي : جعلناهم ﴿اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا﴾ فرقًا .

وقال غيرهم : قوله : ﴿وَقَطَعْنَهُمْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا﴾ أي : جاوزنا بهم البحر ، وجعلنا لهم<sup>(٣)</sup> اثنتي عشرة أسباطًا .

قال أبو عوسجة : الأسباط : الأفاخاذ<sup>(٤)</sup> ، والسبط واحد .

وقال القتيبي : الأسباط : القبائل<sup>(٥)</sup> ، واحدها : سبط .

(١) سقط في أ .

(٢) في ب : كانا .

(٣) في أ : وجعلناهم .

(٤) جمع «فخذ» ، وهي ما انقسم فيه أنساب البطن كبني هاشم وبني أمية . ينظر : سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب (١٣) .

(٥) القبيلة : هي ما انقسم فيه الشعب كربيعة ومضر . قال الماوردي : وسميت قبيلة لتقابل الأنساب فيها ، وتجمع القبيلة على : قبائل ، وربما سميت القبائل : جماجم أيضًا ، كما يقتضيه كلام الجوهري حيث قال : جماجم العرب : هي القبائل التي تجمع البطون .

وأسماء القبائل في اصطلاح العرب على خمسة أضرب :

أولها : أن يطلق على القبيلة لفظ الأب كعاد وثمود ومدين وما شاكلهم ، وبذلك ورد القرآن الكريم كقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ عَادُوا﴾ [الأعراف : ٦٥] ، ﴿وَالَّذِينَ تَمُودُوا﴾ [هود : ٦١] ، ﴿وَالَّذِينَ مَدِينُوا﴾ [هود : ٨٤] ، يريد : بني عاد ، وبني ثمود ، وبني مدين ، ونحو ذلك ، وأكثر ما يكون ذلك في

وقيل: [الأسباط لهم كالقبايل للعرب. وقيل: (١) الفخذ دون القبيلة.  
وقيل (٢): إن أولاد إسحاق تسمى: أسباطًا، وأولاد إسماعيل: قبايل وأفخاذًا؛ ولذلك  
يقال للعرب: قبيلة كذا، وفخذ كذا، ولسنا ندرى كيف هو؟  
وقيل: سبط الرجل: ولد ولده؛ على ما روي أن الحسن (٣) والحسين (٤) - رضي الله

= الشعوب والقبايل العظام لا سيما في الأسماء المتقدمة بخلاف البطون والأفخاذ ونحوها.  
وثانيها: أن يطلق على القبيلة لفظ البنية، فيقال: بنو فلان، وأكثر ما يكون ذلك في البطون  
والأفخاذ والقبايل الصغار لا سيما في الأزمان المتأخرة.  
وثالثها: أن ترد القبيلة بلفظ الجمع مع الألف واللام كالتاليين والجعافرة ونحوهما، وأكثر ما  
يكون ذلك في المتأخرين وغيرهم.  
ورابعها: أن يعبر عنها بأل فلان كآل ربيعة وآل فضل وآل علي وما أشبه ذلك، وأكثر ما يكون  
ذلك في الأزمنة المتأخرة لا سيما في عرب الشام، والمراد بالآل: الأهل.  
وخامسها: أن يعبر عنها بأولاد فلان، ولا يوجد ذلك إلا في المتأخرين من أفخاذ العرب على  
قلة .

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٤٠٥).

(٣) الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، سبط رسول الله ﷺ وريحانته، عن  
جده - صلى الله عليه وسلم - له ثلاثة عشر حديثًا، وأبيه وخاله هند، وعنه ابنه الحسن، وأبو  
الحوراء ربيعة وأبو وائل وابن سيرين. ولد سنة ثلاث في رمضان. قال أنس: كان أشبههم برسول  
الله ﷺ وقال النبي ﷺ: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة»، وقال ابن جدعان: حج  
الحسن خمس عشرة حجة ماشيًا، وخرج من ماله مرتين، وقاسم الله عز وجل ماله ثلاث مرات.  
مات رضي الله عنه مسمومًا سنة تسع وأربعين أو ستة وخمسين أو بعدها. قال ثعلبة بن أبي مالك:  
شهدنا دفن الحسن، فلقد رأيت البقيع لو طرحت إبرة ما وقعت إلا على إنسان. ومناقبه جمّة، وهي  
في الصحيحين وغيرهما.

ينظر: تهذيب الكمال (١/٢٦٨)، أسد الغابة (٢/١٠)، سير الأعلام (٣/٢٤٥)، الثقات (٣/

٦٧).

(٤) الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله المدني، سبط رسول الله ﷺ وريحانته، وأخو  
الحسن ومُحَسَّن بفتح المهملة. روى عن جده ثمانية أحاديث. وعن أبيه وأمه وعمر. وعنه ابنه علي  
وابن ابنه زيد وبناته سكينه وفاطمة. قال ابن سعد: ولد سنة أربع، قال النبي ﷺ «حسين مني وأنا  
من حسين، حسين سبط من الأسباط» وعن علي أن رسول الله ﷺ قال لابنته فاطمة: «إني وإياك  
وهذين وهذا الرائد والدهما عليًا في الجنة في مكان واحد». رواه أبو داود الطيالسي. وعن أم  
سلمة: كان الحسن والحسين يلعبان بين يدي رسول الله ﷺ فنزل جبريل، فقال: «يا محمد، إن  
أمتك تقتل ابنك هذا من بعدك». فبكى رسول الله ﷺ وضمه، ثم قال: «وضعت عند هذه التربة»،  
فشمها رسول الله ﷺ فقال: «ريح كرب وبلاء»، وقال لأم سلمة: «يا أم سلمة، إذا تحولت هذه  
التربة دماء، فاعلمي أن ابني قتل» فجعلتها في قارورة وجعلت تنظر إليها كل يوم وتقول: إن يومًا  
تحولين دماء ليوم عظيم. وروي أن السماء مكثت سبعة أيام بلياليهن لما قتل كأنها علقه. استشهد  
بكر بلاء، من أرض العراق يوم عاشوراء سنة إحدى وستين، عن أربع وخمسين سنة.

ينظر: تهذيب الكمال (١/٢٨٦)، أسد الغابة (٢/١٨)، شذرات الذهب (١/١٠-١٦)، الثقات

(٣/٦٨).

عنهما - سبطا رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ إِذِ اسْتَسْقَنَهُ قَوْمُهُ ﴾ .  
 قيل: دل [قوله]<sup>(٢)</sup>: ﴿ إِذِ اسْتَسْقَنَهُ قَوْمُهُ ﴾ أنهم كانوا في المفازة<sup>(٣)</sup>، لا في البلدان والقرى؛ لأنهم لو كانوا في القرى، والقرى لا تخلو عن أنهار تجري فيها أو عيون [الأرض]<sup>(٤)</sup>.

ألا ترى أنه قال: ﴿ وَظَلَلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَمَ ﴾ دل أنهم كانوا في المفازة؛ لأنه هنالك تقع الحاجة إلى الغمام، وأما في القرى فلا.

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَأَنْبَجَسَتْ مِنْهُ أَثَلَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ﴾ .  
 قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: انفجرت؛ على ما ذكر في سورة أخرى.  
 وقيل: إن هذه الكلمة بلسانهم، لا بلسان العرب.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ ﴾ .  
 قال بعضهم: تعبدهم عز وجل بمعرفة كل منهم مشربه.  
 وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: لا، ولكن لئلا يزدحموا في ذلك فيقع في أولادهم التقاتل والإفساد والتنازع والاختلاف.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَظَلَلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَمَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَنِّ وَالسَّلْوَىٰ ﴾ .  
 فيه أن جميع مؤنتهم كانت من السماء بلا مؤنة ولا تعب على أنفسهم.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿ كَلُّوا مِنْ طَبِّتِ مَا رَزَقْتُمْ ﴾ .  
 ما ذكر من المن والسلوى وغيره.  
 ﴿ وَمَا ظَلَمُونَا ﴾ .

لا أحد يقصد قصد ظلم الله، ولكن إذا تعدوا حدود الله التي جعل لهم وجاوزوها

(١) أخرجه أحمد (١٧٢/٤) والترمذي (٣٧٧٥) وابن ماجه (١٤٤) والبخاري في الأدب المفرد (٣٦٤) من حديث يعلى بن مرة بلفظ: « حسين مني وأنا من حسين، أحب الله من أحب حسيناً، حسين سبط من الأسباط ».

وذكره الهندي في الكنز (٣٤٢٦٤) و (٣٤٢٨٣) بلفظ: « الحسن والحسين سبطان من الأسباط ».

(٢) سقط في أ.

(٣) المفازة: الصحراء. ينظر: المعجم الوسيط (٧٠٦/٢) (فاز).

(٤) سقط في ب.

(٥) ذكره ابن جرير (٩٠/٦)، وكذا السيوطي في الدر (٢٥١/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس، والبعوي في تفسيره (٢٠٧/٢).

(٦) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤٠٥/٤).

فقد ظلموا أنفسهم؛ لما رجع<sup>(١)</sup> ضرر ذلك التعدي إليهم.

وهذه النعم التي ذكر لهم - جل وعلا - إنما جعلها لهم في حال العقوبة والابتلاء من المن والسلوى، والعيون، والغمام، ويدل هذا على أن عقوبات الدنيا قد يشوبها لذة ونعمة، وكذلك لذات الدنيا قد يمازجها شدائد وهموم، فإنما تخلص وتصفو هذه النعم في الآخرة، وكذلك العقوبة هنالك تخلص وتفارق اللذات.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمْ اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾.

قال عامة أهل التأويل: قوله: ﴿اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ بيت المقدس<sup>(٢)</sup>.

وأمكن أن تكون القرية التي ذكر - هاهنا - هي الأرض التي ذكرت في سورة المائدة، وهو قوله: ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ﴾ [المائدة: ٢١] أمرهم بالدخول فيها، ونهاهم عن الارتداد على أدبارهم، وأمرهم - [هاهنا]<sup>(٣)</sup> - بالسكون فيها، وأباح لهم تناول منها مما شاءوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾.

أي: ارجعوا إلى السبب الذي يحط الأوزار، لا قولهم: حط عنا كذا، وهو كما قال: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾ [هود: ٣]، أي: اتنوا بالسبب الذي به يغفر، وهو التوحيد. ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ الآية.

قد مضى ذكر هذا في السورة التي فيها ذكر البقرة<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِنْ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾.

هذا - أيضًا - ذكرناه فيها<sup>(٥)</sup>، سوى أنه ذكر - هاهنا - ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا﴾، وذكر في سورة البقرة: ﴿فَأَرْسَلْنَا﴾ [البقرة: ٥٩] والقصة واحدة؛ ليعلم أن اختلاف الألفاظ لا يوجب اختلاف المعاني والأحكام، ولا تغييرها، وذكر هاهنا: ﴿بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾، [وذكر]<sup>(٦)</sup> هنالك: ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣]، والفسق هو الخروج عن الأمر، والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، وقد كان منهم الأمران جميعًا: الخروج

(١) في ب: لما يرجع.

(٢) ذكره ابن جرير (٩٠/٦)، وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٤٦/١-٤٧).

(٣) سقط في ب.

(٤) آية (٥٨)

(٥) آية (٥٩)

(٦) سقط في أ.

عن أمر الله، ووضع الشيء -أيضاً- في غير موضعه. أكرم الله -عز وجل- هذه الأمة كرامات من الطاعة لرسولها، والخضوع له، والتعظيم له، حتى لم يخطر ببال أحد الخلاف له بعد ما اتبعه وآمن به، وأكرمهم<sup>(١)</sup> -أيضاً- من الفهم والحكمة والفقه، حتى ذكر: كأنهم من الفقه أنبياء، وقوم موسى وغيرهم<sup>(٢)</sup> من الأمم لم يكونوا مثل ذلك؛ ألا ترى أن قوم موسى قد خالفوه في أشياء أمرهم موسى بها.

**قوله تعالى:** ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعْبُدُونَ قَوْمًا لَّهِ مَهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعَذَرَةَ إِلَىٰ رَبِّكَزْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفِقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَيْسٍ يَمَّا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿١٦٦﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾ قال بعض أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: القرية التي كانت حاضرة البحر هي أيلة<sup>(٤)</sup>. وقال آخرون<sup>(٥)</sup>: أريحا<sup>(٦)</sup>.

(١) في ب: وما أكرمهم.

(٢) في ب وغيره.

(٣) أخرجه ابن جرير (٩١/٦) (١٥٢٦٣، ١٥٢٦٥، ١٥٢٦٦، ١٥٢٦٧) عن ابن عباس، (١٥٢٦٤) عن عبد الله بن كثير، (١٥٢٦٨) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٢٥١/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٤) أيلة - بالفتح -: مدينة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام، قيل: هي آخر الحجاز وأول الشام. وهي مدينة اليهود الذين اعتدوا في السبت، وإليها يجتاز حجاج مصر. وأيلة: موضع برضوى، وهو جبل ينبع بين مكة والمدينة.

وأما إيلياء - بكسر أوله، واللام، وياء وألف ممدودة -: فاسم مدينة بيت المقدس، عبري، قيل: معناه: بيت الله.

ينظر: مراصد الاطلاع (١٣٨/١).

(٥) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤٠٧/٤).

(٦) أريحا: بالفتح ثم الكسر، وياء ساكنة، والحاء مهملة، والقصر، وقد رواه بعضهم بالحاء المعجمة، لغة عبرانية: مدينة الجبارين في الغور. ومدته بعضهم فقال: هي أريحاء، سميت بأريحاء بن لملك ابن أرفخشذ بن سام بن نوح، قال صخر العقي، وذكر سيفاً:

فليث عنه سيوف أزيح حثى با بكفي ولم أكد أجد

أراد: باء، فقصر للضرورة، وروى السكري: (إذ با بكفي) وربما قالوا: أريحاء، فإذا نسبوا

قالوا: أريحي، لا غير.

ينظر: مراصد الاطلاع (٦٣/١)، معجم ما استعجم (١٤٣/١).

ولسنا ندري ما تلك القرية، وليس لنا إلى معرفة تلك القرية حاجة<sup>(١)</sup>؛ إذ لا منفعة لنا في معرفتها، ولو كانت لنا حاجة إليها لبين لنا عز وجل.

وقوله: ﴿وَسَأَلْتَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ...﴾.

أمره بالسؤال عنها، ثم كان هو المبين لهم بقوله: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾، والسؤال هو الاستخبار، والإخبار أبداً إنما يلزم المسئول دون المستخبر، لكن الاستخبار يكون من وجهين:

أحدهما: ابتداء إخبار.

والثاني: طلب التصديق، فها هنا لم يحتمل ابتداء الخبر، وهو على طلب التصديق؛ كأنه قال: ألم يكن كذا؟ فيقولون: نعم؛ يصدقونه بما يقول لهم.

وقال قائلون: لم يأمره بالسؤال حقيقة، ولكنه على التمثيل؛ كأنه قال: لو سألتهم يقولون لك كذا؛ كقوله: ﴿سَلِّ بِنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَهُمْ مِنْ آيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ﴾ [البقرة: ٢١١] ليس على الأمر أن أسألهم، ولكن لو سألتهم كان كذا، وأجابوك بكذا، فعلى ذلك هذا. وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ جِثَاتُهُمْ﴾.

عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنهما - [قال]<sup>(٣)</sup>: ابتدعوا السبت فعظموه<sup>(٤)</sup>، فابتلوا فيه، فحرمت عليهم فيه الحيتان.

وقال مجاهد: حرمت عليهم الحيتان يوم السبت، فكانت تأتيتهم يوم السبت شرعاً بلا مؤنة [ولا]<sup>(٥)</sup> تكلف، ابتلوا به، ولا تأتيتهم في غير مثله.

وقال أبو عوسجة<sup>(٦)</sup>: قوله: ﴿شُرْعاً﴾ [هي]<sup>(٧)</sup> التي قد دنت من الشط، والواحد: شارع.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَسْئُرُونَ﴾.

أي: لا يدخلون في السبت؛ كما يقال: لا يربعون ولا يخمسون، أي: لا يدخلون

(١) رجح القاسمي في تفسيره المسمى بمحاسن التأويل أنها أيلة التي بين مدين والطور. ينظر: تفسيره (٢٨٣/٧).

(٢) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٦٠١/٢).

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: فعملوه.

(٥) سقط في أ.

(٦) أخرجه ابن جرير (٩٢-٩٣) (١٥٢٧٣، ١٥٢٧٤) عن ابن عباس بنحوه.

وذكره السيوطي في الدر (٢٥١/٣) وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

(٧) سقط في أ.



فيه، [ويستون أي يدخلون فيه]<sup>(١)</sup> وكذلك يربعون ويخمسون.  
وقال القتيبي: ﴿شُرْعًا﴾ أي: شوارع، ﴿إِذْ يَعْدُونَ﴾ أي: يتعدون الحق، ويقال:  
عدوت على فلان: إذا ظلمته.

وقال الكيساني: يقرأ: ﴿يَسْبُتُونَ﴾ بالرفع، ويقرأ بالفتح<sup>(٢)</sup>؛ فمن قرأها [يستون  
بالفتح أراد سبتوا أي عظموا يقال: سبت يسبت سبتًا وسبوتًا إذا عظم، ومن قرأها برفع  
الياء أراد أنهم]<sup>(٣)</sup> دخلوا في السبت.

وقال قائلون<sup>(٤)</sup>: قوله: ﴿شُرْعًا﴾ أي: كثيرة، أي: تكثر لهم الحيتان يوم السبت،  
وهو اليوم الذي حرم عليهم الحيتان، وتقل في غير ذلك.  
وقال بعضهم: ابتلاهم الله بتحريم السمك في السبت؛ ليرى الخلق المطيع منهم من  
العاصي.

وقال قائلون: ابتلاهم بذلك لما كانوا يفسقون في السر؛ ليكون فسقهم وتعديهم<sup>(٥)</sup>  
ظاهرًا عند الخلق كما كان عند الله؛ لئلا يقولوا عند التعذيب إنهم عذبوا بلا ظلم ولا  
تعد - والله أعلم -.

وذلك قوله: ﴿كَذَلِكَ تَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾.

وقال قائلون في قوله: ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾: إنما أمره  
أن يسألهم أما عذبهم الله بذنوبهم؟ ثم أخبر عن ذنوبهم فقال: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾  
أي: يعتدون<sup>(٦)</sup> في السبت.

(١) سقط في أ.

(٢) قرأ عاصم بخلاف عنه وعيسى بن عمر: (لا يسبتون).

وقرأ علي والحسن وعاصم بخلاف عنه: (لا يُسْبِتُونَ) بضم الياء وكسر الباء، من «أسبت»، أي:  
دخل السبت.

وقرئ: (يُسْبِتُونَ) بضم الياء وفتح الباء مبيئًا للمفعول، نقلها الزمخشري عن الحسن.  
قال: أي لا يدار عليهم السبت ولا يؤمرون بأن يسبتوا، والعامل في (يوم لا يسبتون) قوله: (لا  
تأتيهم) أي: لا تأتيهم يوم لا يسبتون، وهذا يدل على جواز تقديم معمول المنفي بـ (لا) عليها، وفيه  
ثلاثة مذاهب: الجواز مطلقًا كهذه الآية، والمنع مطلقًا، والتفصيل بين أن يكون جواب قسم فيمتنع  
أو لا فيجوز.

ينظر: تفسير القرطبي (٣٠٥/٧)، إتحاف الفضلاء (٤١١/٤)، الكشاف للزمخشري (١٠٠/٢)  
التيبان للطوسي (١٣/٥).

(٣) سقط في أ.

(٤) انظر تفسير الخازن والبغوي (٦٠١/٢).

(٥) في أ: وتعذيبهم.

(٦) في أ: يتعدون.

وقوله: ﴿شُرَعًا﴾ أي: شارعات من غمرة الماء، أي: خارجات.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعْبُدُونَ قَوْمًا لَّهِ مَهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ ذكر في الأول أنهم كانوا ثلاث فرق:

فريق عدوا، وتركوا أمر الله، وارتكبوا ما نهوا عنه.

وفريق نهوا أولئك الذين اعتدوا وانتهكوا حرم الله.

وفريق، قيل: لم يعتدوا، ولم يرتكبوا نهيهم، ولا نهوا أولئك الذين اعتدوا، وهم الذين قالوا: ﴿لِمَ تَعْبُدُونَ قَوْمًا...﴾ الآية، وكذلك روي عن ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - قال: هم كانوا ثلاث فرق: فرقة وعظت، وفرقة موعوظة، وفرقة ثالثة، وهم الذين قالوا: ﴿لِمَ تَعْبُدُونَ قَوْمًا لَّهِ مَهْلِكُهُمْ﴾.

وهو ما ذكرنا أنه ذكرهم في الابتداء ثلاث فرق، وذكر في آخر الحال فرقتين: فرقة هي التي هلكت بالاعتداء، وفرقة هي التي نهت ونجت.

ثم اختلف أهل التأويل في الفرقة الثالثة:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كانوا في الفرقة التي هلكت؛ لوجهين:

أحدهما: لما لم ينهوا أولئك الذين اعتدوا، وكان فرض عليهم النهي عن المنكر والأمر بالمعروف، فإذا لم ينهوا أولئك هلكوا وشركوا في العذاب؛ كقوله: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّيُّونَ وَالْأَعْبَادُ عَنْ قَوْلِهِ الْإِنَّمَاء...﴾ الآية [المائدة: ٦٣].

والثاني: كانوا معهم لما نهوا الناهين بقوله: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعْبُدُونَ قَوْمًا لَّهِ مَهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ﴾.

وقال قائلون: كانوا في الناجين<sup>(٣)</sup>.

قال الحسن: لأنهم كانوا نهوا أولئك عن الاعتداء والظلم الذي كان منهم، وكان قولهم: ﴿لِمَ تَعْبُدُونَ قَوْمًا﴾ بعد ما نهوهم [و<sup>(٤)</sup> وعظوهم فلم يتعظوا، وإنما قالوا لأولئك:

(١) أخرجه ابن جرير بنحوه (٩٨/٦) (١٥٢٩١) وذكره السيوطي في الدر (٣/٢٥١-٢٥٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه ابن جرير (٩٧/٦) (٩٨-٩٧) (١٥٢٨٩) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣/٢٥٣) وعزه لعبد بن حميد وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٩٤-٩٧) (٩٧) عن كل من: ابن عباس (١٥٢٧٧، ١٥٢٧٨، ١٥٢٨٠، ١٥٢٨١، ١٥٢٨٢، ١٥٢٨٣، ١٥٢٨٥، ١٥٢٨٧)، والسدي (١٥٢٧٩)، وقتادة (١٥٢٨٤)، وابن زيد (١٥٢٨٦).

ذكره السيوطي في الدر (٣/٢٥١، ٢٥٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٤) سقط في أ.

﴿لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا﴾ بعد ما نهوا [و]﴿١﴾ وعظوا، فقالوا: كيف تعظون قوما لا يتعظون ولا ينتهون، فإنما قالوا ذلك بعد ما نهوا.

وقال قائلون: هذا القول منهم نهي؛ لأنهم أتوا بوعيد شديد بقولهم: ﴿لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾، فنفس هذا القول منهم نهي وزجر عما ارتكبوا؛ حيث أتوا بالنهاية من الوعيد، وهو الهلاك والعذاب الشديد.

ولكننا لسنا نعلم أنهم كانوا في الهلكى أو في الناجين، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة، ولو كان لنا حاجة إلى ذلك لبيته لنا - عز وجل - ولم يترك ذلك لآرائنا، سوى أنه بين من نجا<sup>(٢)</sup> منهم بالنهي عن الظلم والعدوان، وبين من أهلك وعذب بالظلم والعدوان بقوله: ﴿أَجْمَعْنَا الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَيْسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾. وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا مَعذِرَةٌ إِيَّاكَ رَبُّكَ﴾.

قري بالرفع<sup>(٣)</sup> والنصب<sup>(٤)</sup> أيضا ﴿مَعذِرَةٌ﴾ فمن قرأ بالرفع<sup>(٥)</sup> أضمر فيه هذه؛ كأنهم قالوا: هذه معذرة إلى ربكم؛ كقوله: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [النور: ١] قيل: هذه سورة أنزلناها. ومن قرأ بالنصب<sup>(٦)</sup> قال: ﴿مَعذِرَةٌ﴾ أي: اعتذارا منهم إلى ربهم ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَنْقُوتُونَ﴾ عما نهوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا سَأُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ أي: تركوا وأعرضوا عما ذكروا به.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: ينجي.

(٣) وهى قراءة الجمهور. ينظر: إتحاف الفضلاء (٢٣٢)، النشر لابن الجزري (٢/٢٧٢)، تفسير القرطبي (٣٠٧/٧)، التبيان للطوسي (١٥/٥).

(٤) وبها قرأ حفص عن عاصم، وزيد بن علي وعيسى بن عمر وطلحة بن مصرف، ينظر المصادر السابقة.

(٥) قراءة الرفع على أنها خبر ابتداء مضمرة، أي: موعظتنا معذرة، ينظر: اللباب (٩/٣٦٠).

(٦) وفي توجيه هذه القراءة أوجه:

أظهرها: أنها منصوبة على المفعول من أجله، أي: وعظناهم لأجل المعذرة.

وقال سيبويه: لو قال رجل لرجل: معذرة إلى الله وإليك من كذا، لنصب.

الثاني: أنها منصوبة على المصدر بفعل مقدر من لفظها، تقديره: نعتذر معذرة.

الثالث: أن ينتصب انتصاب المفعول به؛ لأن المعذرة تتضمن كلاما، والمفرد المتضمن لكلام

إذا وقع بعد القول نصب نصب المفعول به، ك (قلت خطبة). وسيبويه يختار الرفع، قال: لأنهم لم

يريدوا أن يعتذروا اعتذارا مستأنفا، ولكنهم قيل لهم: لم تعظون؟ فقالوا: موعظتنا معذرة.

والمعذرة: اسم مصدر وهو العذر.

وقال الأزهري: إنها بمعنى الاعتذار، والعذر: التنصل من الذنب.

ينظر: اللباب (٩/٣٦١)، الكتاب لسيبويه (١/١٦١).

﴿أَمْجِنَا الَّذِينَ يَهْتَمُونَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ﴾.

قال القتبي: شديد؛ وكذلك قال أبو عوسجة<sup>(١)</sup>.

وقال غيره<sup>(٢)</sup>: أي: موجع، وهو واحد.

وقال الحسن: ﴿وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ﴾ على الوقف، ثم قال: ﴿بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا عَتَا عَنْ مَآئِهِمْ عَتَاهُ﴾.

قال أبو عوسجة: قوله: ﴿عَتَا﴾ أي: استكبروا؛ يقال: عتا يعتو عتواً، وكان العتو هو

النهاية في البأس، فكذلك<sup>(٣)</sup> قيل في قوله: ﴿عَتَا﴾ بائساً، لكن سمي مرة: قساوة، ومرة: استكباراً.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾.

قال بعضهم: حولت صورتهم وجسدهم صورة القردة، وكانت عقولهم على حالها

عقول البشر لم تحول؛ ليعلموا تعذيب الله إياهم وما أصابهم بهتكهم حرم الله.

وقال قائلون: حول طباعهم طباع القردة، وأما الصورة والجسد على حاله.

وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿خَاسِئِينَ﴾ قال بعضهم: هو من خسأ الكلب: صار قاصياً مبعداً؛ يقال:

خسأته.

وقال أبو عوسجة<sup>(٥)</sup>: ﴿خَاسِئِينَ﴾: مبعدين؛ وكذلك قال في قوله: ﴿أَخْسُوا فِيهَا﴾

[المؤمنون: ١٠٨] أي: ابعدوا فيها وارجعوا فيها؛ يقال: خسأت فلاناً وأخسأته، أي:

باعدته، فحسأ، أي: تباعد.

(١) أخرجه ابن جرير (١٠١/٦) (١٥٣٠١، ١٥٣٠٢) عن مجاهد، (١٥٣٠٤) عن ابن زيد.

وذكره السيوطي في الدر (٢٥٤/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٠١/٦) (١٥٣٠٠) عن ابن عباس، (١٥٣٠٣) عن قتادة.

وذكره السيوطي في الدر (٢٥٤/٣) وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة.

(٣) في ب: فلذلك.

(٤) قال الزجاج: أمروا بأن يكونوا كذلك بقول سمع.

وقال غيره: المراد بالأمر هو الأمر التكويني، لا القولي، أي: التكليفي؛ لأنه ليس في وسعهم

حتى يؤمروا به. وفي الكلام استعارة تخيلية؛ شبه تأثير قدرته تعالى في المراد من غير توقف، ومن

غير مزاوله عمل واستعمال آلة - بأمر المطاع للمطيع، في حصول المأمور به، من غير توقف.

وظاهر الآية يقتضي أن الله تعالى عذبهم أولاً بعذاب شديد، فعتوا بعد ذلك؛ فمسخهم. ويجوز

أن تكون الآية الثانية تقريراً وتفصيلاً لما قبلها. ينظر: محاسن التأويل للقاسمي (٧/٢٨٥-٢٨٦).

(٥) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٢٠٩) ولم ينسبه لأحد.

وقيل: الخاسي: الدليل.

وفي قوله: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ...﴾ إلى آخر ما ذكر من القصة وجهان: أحدهما: دليل إثبات الرسالة والنبوة له؛ حيث أخبر عما كان من غير نظر له في كتبهم، ولا اختلاف إلى أحد ممن له علم في ذلك؛ دل أنه إنما عرف [ذلك] بالله تعالى. والثاني: إنباء عن عواقب الظلمة والفسقة، وما حل بهم بظلمهم وانتهاكهم حرم الله؛ ليكون ذلك زجراً لنا عن ارتكاب مثله.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لِيُبَيِّنَ عَلَيْهِنَّ إِلَىٰ يَوْمِ الْفَيْصَةِ مَن يَسُومُهُنَّ سُوءَ الْعَذَابِ إِنْ رَّبُّكَ لِسَرِيعِ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٧﴾ وَقَطَعْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَسْمًا مِّنْهُمُ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ وَبَلَوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾ فَخَلَفَ مِنْ بَآدِيهِمْ خَلْفٌ وَرَثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَذَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ يَثْلُمُ بِأَخْذِهِ أَلَمْ يَأْخُذْ عَلَيْهِمْ يَمِشُّ الْكِتَابَ أَن لَّا يَقُولُوا عَلَىٰ اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَاللَّذَّارُ الْآخِرَةُ حَيْرٌ لِلَّذِينَ يَنْقُوتُ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٩﴾ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصَلِّينَ ﴿١٧٠﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾ [قيل] <sup>(١)</sup> تأذن: أي: قال ربك: [ليبعثن] <sup>(٢)</sup>.

وقال أبو عوسجة <sup>(٣)</sup>: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ﴾ هو من الأذان، أي: أعلم ربك. وقوله: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ...﴾ الآية قال <sup>(٤)</sup>: نزلت هذه الآية بمكة في شأن أصحاب رسول الله ﷺ؛ لأن الكفار كانوا يمنعون من دار الإسلام <sup>(٥)</sup> واتباع محمد - عليه الصلاة والسلام - فوعدهم الله ليعثن عليهم من يقاتلهم ويأخذ منهم الجزية إلى يوم القيامة؛

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٢٠٩) ولم ينسبه لأحد وأبو حيان في البحر (٤/٤١٢)، والرازي في تفسيره (١٥/٣٤).

(٤) في أ: قالت.

(٥) دار الإسلام: هي كل بقعة تكون فيها أحكام الإسلام ظاهرة.

وقال الشافعية: هي كل أرض تظهر فيها أحكام الإسلام - ويراد بظهور أحكام الإسلام: كل حكم من أحكامه نحو العبادات كتحرим الزنى والسرقة - أو يسكنها المسلمون وإن كان معهم فيها أهل ذمة، أو فتحها المسلمون، وأقروها بيد الكفار، أو كانوا يسكنونها، ثم أجلاهم الكفار عنها.

ينظر: بدائع الصنائع (٧/١٣٠-١٣١)، ابن عابدين (٣/٢٥٣)، المبسوط (١٠/١١٤)، كشف القناع (٣/٤٣)، الإنصاف (٤/١٢١)، المدونة (٢/٢٢)، حاشية البجيرمي (٤/٢٢٠).

جزء ما كانوا يمنعون الناس عن اتباع محمد ﷺ والإجابة له فيما يدعو إليه .

وقال قائلون<sup>(١)</sup>: هو في بني إسرائيل، وهو ما قال: ﴿وَفَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لُتْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ...﴾ [الإسراء: ٤] إلى قوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمُ وَإِنْ عُذْتُمْ عَدْنَا﴾ [الإسراء: ٨] أخبر إن عادوا عدنا، ولم يبين إن عادوا عدنا بماذا، ثم بين في هذه الآية بقوله: ﴿لِيُبَعَثَنَ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْفَيْصَةِ مَن يَسُوْمُهُمْ سَوَاءَ الْعَذَابِ﴾.

وقال قائلون: هذا إنما كان في هؤلاء الذين سبق ذكرهم في قوله: ﴿أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوُكُم عَنِ الْأَسْوَءِ وَآخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَیِّنٍ﴾ [الأعراف: ١٦٥].

قال أبو بكر الأصم: الآية لا تحتل في هؤلاء؛ لأن من آمن منهم لا<sup>(٢)</sup> يحتل ذلك، ومن صار منهم قروداً<sup>(٣)</sup> لم يحتل -أيضاً- بعد ما صاروا قروداً، فهو -والله أعلم- على الوجهين اللذين ذكرناهما.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ﴾.

يأخذهم في حال أمنهم، ليس كما يأخذ ملوك الأرض قومهم بعد ما يتقدم منهم إليهم تخويف، فعند ذلك يأخذونهم بالعذاب<sup>(٤)</sup>.

أو أن يقال: سريع العقاب، أي: عن سريع يأخذهم عقابه.

وقوله: ﴿لَسَرِيعُ الْعِقَابِ﴾: لمن كفر وكذب، غفور رحيم: لمن آمن وصدق بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَطَّعْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا﴾.

يحتمل: فرقناهم في وقت بعد ما كانوا مجموعين.

ثم يحتمل الجمع وجهين:

كانوا مجموعين ثم تفرقوا، فصار بعضهم كفارًا وبعضهم مؤمنين.

أو كانوا مجموعين في المكان والمعاش والماء والكلاً ثم تفرقوا، فصاروا متفرقين في المكان والمعاش وغيره.

أو كانوا في الدين واحدًا، ثم صاروا<sup>(٥)</sup> أصحاب أهواء.

ويحتمل قوله: ﴿وَقَطَّعْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا﴾ أي: أمة بعد أمة، وجماعة بعد جماعة،

(١) ذكره بمعناه الرازي (٣٥/١٥) وكذا ابن عادل في اللباب (٣٦٧/٩).

(٢) في أ: لم.

(٣) في ب: قردًا.

(٤) في ب: العذاب.

(٥) في ب: واحدًا صاروا.

بعضهم خلفاء لبعض؛ على ما ذكر: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿يُنْتَهُمُ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ﴾ .

فإن كان قوله: ﴿وَقَطَعْنَا فِي الْأَرْضِ﴾ في الدين والمذهب، فيكون تأويله: [منهم الصالحون المؤمنون، ومنهم دون ذلك الكفار، ويكون قوله: ﴿دُونَ ذَلِكَ﴾ أي: غير ذلك كقوله يعيدونها دون الله أي: <sup>(١)</sup> غير الله .

وإن كان في المعاش، فبعضهم دون بعض في المعاش؛ وسع على بعض المعاش، وشدد على بعض وضيق، فيكون بعضهم دون بعض في المعاش والرزق .  
أو بعضهم دون بعض في الدين، بعضهم على الصلاح، وبعضهم أصحاب أهواء، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَبْلُغُهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ .

ابتلى بعضهم بالخصب والسعة، وبعضهم بالشدة والضيق؛ ليذكروهم الموعود من الثواب في الحسنات، ويزجرهم الموعود من العقاب عن السيئات .

﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ .

يتوبون ويرجعون عن ذلك .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَبْلُغُهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ فهو يخرج على

وجوه:

أحدها: بلوناهم بالنعمة والخصب والسعة؛ ليعرفوا فضل الله وإحسانه فيرجعوا إليه بالشكر والثناء، و ﴿وَالسَّيِّئَاتِ﴾، أي: بالبلايا في أنفسهم أو المصائب والضيق؛ ليعرفوا قدرة الله وسلطانه، فيرجعوا إليه بالتضرع والفرع والدعاء والتوبة .

والثاني: معناه: أي: بلوناهم بالحسنات والسيئات؛ ليتقرر عندهم أن غيرهم أملك بهم من أنفسهم، فيرجعوا إليه [بتسليم] <sup>(٢)</sup> النفس لأمره وحكمه .

والثالث: ﴿وَيَبْلُغُهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ المؤمن منهم والكافر، حتى إذا رأوا الاستواء في الدنيا وفي الحكمة التفريق بينهم، فيضطر الجميع إلى الإيمان بالبعث؛ إذ خروجهم من الدنيا على سواء .

والرابع: أنه إنما جعل النعيم في الدنيا ليعرفوا لذة الموعود في الآخرة، وكذلك الشدة، فابتلاهم بالأمرين جميعاً؛ ليستعدوا للرجوع إلى الموعود لهم في الآخرة، والله

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ ﴾ .

قال قائلون: هو صلة قوله: ﴿ مِنْهُمْ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ ﴾ ، والصالِحون هم الذين آمنوا بالله، وحفظوا حدوده وحلاله وحرامه، ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ ﴾ يعني: الصالحين ﴿ فَخَلَفَ ﴾ لم يحفظوا<sup>(١)</sup> حدوده ومحارمه .

وقال قائلون: هو صلة ما تقدم من ذكر الأنبياء والرسل؛ كأنه أخبر أنه خلف من بعدهم خلف، يعني: خلف الرسل والأنبياء ﴿ وَرَوُوا الْكُتُبَ ﴾ وهو كما ذكر في سورة مريم، وهو قوله: ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ ﴾ [مريم: ٥٩] وإنما ذكر هذا من بعد ذكر الأنبياء والرسل، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَرَوُوا الْكُتُبَ ﴾ علموا ما فيه .

﴿ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى ﴾ .

إن أهل الكتاب كانوا يأخذون الدنيا على أحد وجوه ثلاثة:

منهم من كان يأخذها مستحلاً لها؛ كقوله - تعالى - : ﴿ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ ﴾ [مريم: ٥٩] .

وكقوله: ﴿ إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَطْلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣٤] .

ومنهم من كان يأخذها بالتبديل، أعني: تبديل الكتاب؛ كقوله: ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُنَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ . . . ﴾ الآية [آل عمران: ٧٨]، وقوله: ﴿ قَوِيلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكُتُبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [البقرة: ٧٩] .

ومنهم من كان تناول على ما تناول أهل الإسلام على قدر الحاجة، وهاهنا لا يحتمل الأخذ إلا أخذ الاستحلال أو التبديل، والأخذ بالاستحلال - هاهنا - أقرب، كانوا يأخذون عرض هذا الأدنى مستحلين له .

﴿ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا ﴾ يحتمل هذا وجوهاً:

يحتمل ما قالوا: ﴿ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ [المائدة: ١٨] .

فيغفر لنا؛ كانوا يستحلون أموال الناس ويأخذونها، ثم يقولون: سيغفر لنا؛ لأننا أبناء الله وأحباؤه .

(١) في ب: ولم يحفظوا .



والثاني: يحتمل أنهم قالوا: سيغفر لنا، مع علمهم أنه لا يغفر لهم؛ لما كان في كتابهم ألا يغفر لهم إذا تناولوا مستحلين.

أو أنهم إذا عوتبوا على ما فعلوا قالوا: سيغفر لنا.  
وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ يُوَخِّدْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقَ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَلَمْ يُوَخِّدْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقَ الْكِتَابِ﴾ أنهم إذا استحلوا ذلك أضافوا ذلك إلى الله، وقالوا: الله أمرنا بذلك، فقال: ألم يوخذ عليهم ميثاق الكتاب ألا يقولوا على الله إلا الحق، أي: لا يضيفوا إلى الله ما استحلوا.

أو أن يقال: أخذ عليهم ألا يقولوا: نحن أبناء الله وأحباؤه.  
وقال بعضهم: قوله: ﴿أَلَمْ يُوَخِّدْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقَ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ فيما يوجبون على الله من مغفرة ذنوبهم التي لا يزالون يعودون لها، ولا يتوبون عنها.  
قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾ قال: يأخذونه إن كان حلالاً أو حراماً ﴿وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه﴾، وقال: قوله: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾ سوء ﴿وَرِثُوا الْكِتَابَ﴾ بعد أنبيائهم، ورثهم الله الكتاب، وعهد إليهم في سورة مريم ﴿خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ﴾ [مريم: ٥٩] ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾، وهو ما ذكرنا.

وقال القتيبي: الخلف: الرديء من الناس ومن الكلام؛ يقال: هذا خلف من القول.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَدَرَسُوا مَا فِيهِ﴾.

أي: قرءوا ما فيه وعلموه.

﴿وَالَّذَارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّ الَّذِينَ يَنْفُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾.

أي: يتقون الشرك، أو يتقون مخالفة الله ومعاصيه، أفلا يعقلون ما في كتابهم أن ترك مخالفة الله خير في الآخرة.

ثم أخبر عن المؤمنين فقال: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ﴾ ما فيه من الحلال، والحرام ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُنْصِغُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾.

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (١٠٦/٦) عن كل من: مجاهد (١٥٣٢٩، ١٥٣٣٠)، قتادة (١٥٣٣٣، ١٥٣٣٤)، السدي (١٥٣٣٤)، ابن عباس (١٥٣٣٥).

وذكره السيوطي في الدر (٢٥٥-٢٥٦/٣) وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن مجاهد، ولابن جرير عن ابن عباس، ولعبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ نَفَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُمْ ظُلَّةٌ وَظَنُوا أَنَّهُم وَافِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾ .

وقوله: ﴿وَإِذْ نَفَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُمْ ظُلَّةٌ﴾ .

قيل <sup>(١)</sup>: رفعنا الجبل؛ كقوله: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ﴾ [النساء: ١٥٤].

وقيل <sup>(٢)</sup>: تتق: قطع.

وقال بعضهم: حرف أخذ من كتبهم فلا ندرى كيف [كان] <sup>(٣)</sup>.

وقيل: حركنا؛ وهو قول القتيبي.

وقال أبو عبيد: كل شيء قلعته من موضعه فرميت به <sup>(٤)</sup>.

ذكر هذا - والله أعلم - ليصبر رسول الله ﷺ على سفه قومه؛ لأن قوم موسى مع كثرة ما عاينوا من الآيات التي جرت على يدي موسى، وعظيم ما كان لهم من موسى من النعم؛ من استنقاذه إياهم من استرقاق فرعون، وإخراجهم <sup>(٥)</sup> من يده، وفرق البحر لهم، ومجاوزته بهم، وتفجير الأنهار من الحجر، وإنزال المن والسلوى لهم؛ فجميع ما كان لهم من موسى ما ذكرنا لم يقبلوا التوراة ولم يقروا بها إلا بعد رفع الجبل عليهم والإرسال، فعند ذلك قبلوا؛ يصبر رسولنا؛ لثلا يضجر على مخالفة قومه إياه وكثرة سفههم.

ثم يحتمل أن يكون ما ذكر من رفع الجبل فوقهم [وجهين] <sup>(٦)</sup>:

أحدهما: [أنهم] <sup>(٧)</sup> لما عاينوا ذلك آمنوا [به] <sup>(٨)</sup> وقبلوا الكتاب، لكن ذلك منهم إيمان

دفع؛ إذ ذلك قهر، ولا يكون في حال القهر إيمان.

والثاني: صير ذلك آية عظيمة وحجة واضحة معجزة، فقبلوها وحققوا الإيمان به، ثم

تركوا ذلك، يدل على ذلك ما ذكر في سورة البقرة <sup>(٩)</sup>؛ حيث قال: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِمَّنْ بَعْدَ

(١) أخرجه ابن جرير (١٠٨/٦) (١٥٣٤٣، ١٥٣٤٤) عن ابن عباس بنحوه.

وذكره السيوطي في الدر (٢٥٧/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٢٨١/٢).

(٣) سقط في ب.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره (٢١١/٢).

(٥) في ب: وإخراجه.

(٦) سقط في ب.

(٧) سقط في أ.

(٨) سقط في أ.

(٩) في ب: سورة الأولى، والمقصود بها البقرة.

ذَلِكَ ﴿ [البقرة: ٦٤].

وقيل: فخلف من بعد بني إسرائيل خلف السوء وهم اليهود.

﴿وَرِثُوا الْكِتَابَ﴾ [الأعراف: ١٦٩]، قيل<sup>(١)</sup>: التوراة عن آبائهم وأوائلهم. ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾ قالوا<sup>(٢)</sup>: رشوة ﴿وَيَقُولُونَ سَيَعْفَرُ لَنَا﴾ وكانوا يرتشون ويقولون: يغفر لنا؛ لأنهم زعموا أنهم أبناء الله وأحباؤه ﴿وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلَهُ يَأْخُذُوهُ﴾ [الأعراف: ١٦٩].  
قيل: رشوة مثله أخذوها.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ يُوْحَدْ عَلَيْهِمُ الْكِتَابَ﴾.

قالوا: لقد أخذ عليهم في التوراة ألا يستحلوا محرماً، ولا يقولوا على الله إلا الحق في التوراة ﴿وَدَرَسُوا مَا فِيهِ﴾.

وقوله: ﴿وَالَّذَارُ الْأَخْرَةَ حَيْرٌ لِلَّذِينَ يَنْقُونَ﴾.

استحلال المحارم وأكلهم الحرام.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ﴾.

قيل: بالتوراة ولا يحرفونه عن مواضعه، ولا يستحلون محرماً ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ جَازَ الصَّالِحِينَ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَطَنُونَا أَنْتُمْ وَاقِعٌ بِهِمْ﴾.

أي: أيقنوا أنهم إن لم يقبلوا واقع بهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾.

قد ذكرنا هذا فيما تقدم.

قوله: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿خُذُوا﴾، أي: اقبلوا ما فيه.

والثاني: اعملوا بما فيه.

وفيه دلالة كون القوة<sup>(٣)</sup> مع الفعل.

وقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ قيل<sup>(٤)</sup>: اعملوا بما فيه من الحلال والحرام، ﴿لَعَلَّكُمْ

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٢١٠)، والرازي في تفسيره (٣٧/١٥)، وابن عادل في اللباب (٩/٣٧١).

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (٣٧/١٥)، وأبو حيان في البحر المحيط (٤/٤١٤).  
وفى أ: قال.

(٣) في أ: الفعل.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٢١١)، وذكره بمعناه ابن جرير في تفسيره (٦/١٠٨).

لَتُقَوَّنَ ﴿١٧٤﴾: العقوبة والمعصية.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَنهَلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْتَطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾﴾.

تكلم الناس في تأويل قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ...﴾ الآية؛ [فمنهم من] (١) يقول (٢): ذلك عندما خلق آدم، أخرج من يكون من ذريته مثل الذر (٣)، فعرض عليهم قوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ لكن اختلفوا؛ فمنهم من يقول: جعل بالمبلغ الذي يجري على مثله القلم؛ وهو قول الحسن.

ومنهم من يقول (٤): عرض ذلك على الأرواح [دون الأجساد] (٥).  
ومنهم من يقول (٦): بلا عرض أنه خلق صنفين، فقال: هؤلاء في الجنة، وهؤلاء للنار، ولا أبالي.

ومنهم من يقول: عرض الكل على ما عليه أحوالهم وأجالهم في الدنيا، والله أعلم كيف كانت القصة، أو كيف ترى (٧) أحوال الفقر والغناء في الذر، أو كيف هؤلاء في [النار] ولا أبالي، مع اجتماعهم على القول «ببلى» لما عرض عليهم في قوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾.

وقد رأينا في تلك الأخبار ما كان الكف عما له المراد، وبخاصة حفظ العوام وأهل الضعف عن تبليغها أزم وأعظم في النفع وأبعد عن الشبهة من روايتها وتكلف الكشف عنها، فنسأل الله العصمة عما به الهلاك، والتوفيق للنصح بما به نجاة كل سامع ودفع كل شبهة وحيرة، فإنه لا قوة إلا بالله.

ومنهم من ذهب في تأويل الآية إلى المعروف من [أمر] (٨) ذرية آدم، والأخذ عن

(١) في ب: فمن.

(٢) أخرجه ابن جرير (١١١/٦) (١٥٣٥٥، ١٥٣٦٠، ١٥٣٦١، ١٥٣٦٢) عن ابن عباس.

(٣) الذر: النسل. ينظر: المعجم الوسيط (٣١٠/١) (ذر).

(٤) أخرجه ابن جرير (١١٦/٦) (١٥٣٨٧) عن محمد بن كعب القرظي.

(٥) سقط في ب.

(٦) ورد في ذلك حديث مرفوع عن عمر بن الخطاب: أخرجه ابن جرير (١١٢/٦-١١٣)

(١٥٣٦٨، ١٥٣٦٩، ١٥٣٧٠)، وانظر: الدر المشور (٣/٣٦٠-٣٦١).

(٧) في ب: يرى.

(٨) سقط في أ.

الأصلاب، والإنشاء في الأرحام؛ على ما كان ويكون إلى يوم القيامة؛ على ما قال الله - سبحانه وتعالى - : ﴿يَنْظُرُ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ...﴾ [الطارق: ٥] إلى قوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾ [الطارق: ٧] وقال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنْ آلِ عِثٍّ فَإِنَّا...﴾ الآية [الحج: ٥]، وقال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ...﴾ الآية [المؤمنون: ١٢]، وقال: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا...﴾ الآية [نوح: ١٣]، وغير ذلك مما احتج الله به من أول ما جرى به تدبير البشر إلى آخر ما ينتهي به أمره، مما يعجز عن تقديره وسع الخلق، ويستتر عن عقولهم كيفية بدء ذلك، وما عليه تنقله من حال إلى حال في كل طرفة عين، ولحظ بصر، مع ما فيه من عجيب التدبير وحسن التقويم الذي [لو]<sup>(١)</sup> تكلف الخلق تصوير مثله<sup>(٢)</sup> بكل أنواع الحيل من الأصول الظاهرة، بحيث يبصره كل بصر - لكان يعجز عنه، فكيف في الظلمات الثلاث<sup>(٣)</sup>، مع ما ركب فيه من العقل والسمع والبصر، وما جعل في كل ما أنشأ فيه، ومنه مما لا يبلغ الأوهام فضلاً عن<sup>(٤)</sup> الإحاطة بما في ذلك من الحكمة؛ ولذلك قال الله: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١] وكان<sup>(٥)</sup> ذلك هو العهد إلى جميع الذرية وإشهاد أنفسهم عليهم، يتعالى من دبرهم على ذلك وأنشأهم على ما فيهم عن أن يكون له [شريك] أو يقدر أحد قدره، فذلك هو معنى إشهادهم على أنفسهم، أي: جعلهم على أنفسهم شهودًا أن يعلموا أن مدبرهم هو ربهم، لا رب لهم غيره، وأنه ليس كمثله شيء، مع ما في جعل ذلك ذرية يعرف كل بما يرى من عجزه تدبير ولده، وجهله بأحواله في حال كونه في رحم أبويه بيان على أنه لا كان بأبائه وأمهاته علم، ولكن برب العالمين، وذلك هو الذي يمنعمهم عن القول بالغفلة<sup>(٦)</sup> عن ذلك؛ إذ قد علمه كل منهم لآجال كونهم في الوقت الذي لا يذكره أحد.

والذي يبين أن هذا التأويل أحق من الأول ما دل عليه<sup>(٧)</sup> سياق الآية من ذلك قوله<sup>(٨)</sup>:

﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾، وأقاول من ذكرت على الأخذ من ظهر آدم.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: أمثلة.

(٣) المقصود: البطن، والرحم، والمشيمة.

(٤) في أ: من.

(٥) في ب: فكان.

(٦) في أ: بالفضلة.

(٧) في ب: ما دل على.

(٨) في أ: من ذلك وقوله.

والثاني: قوله: ﴿مِن ظُهُورِهِمْ﴾ وفي قولهم: من ظهر آدم.  
والثالث: قوله: ﴿أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ وفي التأويل<sup>(١)</sup> ألا تقولوا، فكيف يحذرهم عن القول بذلك وقد علم أنهم كذلك، ليس أحد منهم يذكر ذلك، ولا مما يتقرر عنده لو نبه بكل أنواع التنبيه؟  
والرابع: قوله: ﴿أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧٣] ما في ذلك العرض مما يمنع عن هذا القول، وأيضاً أنه [ذكر في بعض ذلك القول بأن هؤلاء]<sup>(٢)</sup> في النار ولا أبالي، وفي القرآن الجمع بينهم في القول ببلى، وذلك عد توحيداً منهم مع ما في القرآن: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا...﴾ الآية [البقرة: ٢٨] ﴿قَالُوا رَبَّنَا آتِنَا آثِنَيْنِ...﴾ الآية [غافر: ١١]، وفي إثبات<sup>(٣)</sup> ذلك إثبات الموت والحياة أكثر من العدد الذي جاء به القرآن في الكل، ولا قوة إلا بالله.  
ثم قد يتوجه التأويل الثاني [في قوله: <sup>(٤)</sup> ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ آسَتْ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] إلى أوجه.

فأما ابتداء الآية فهو ذلك عند التحقيق؛ لأنه ذكر الأخذ من بني آدم ثم من ظهورهم، والمأخوذ من بني آدم ثم من ظهورهم هو النطف، وهو الماء الدافق الذي يخرج من بين الصلب والترائب، ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ أعلمهم ما منه أنشأهم وقلوبهم من حال إلى حال، إلى أن تمت النسمة<sup>(٥)</sup> وظهرت البشرية على ما أعلم كل في ذريته خروج بدنه من تدبير والديه، وقيامه على ما عليه مداره وقراره، وبتدبير من لا يعجزه شيء، ولا يخفى عليه أمر؛ ليقولوا: إن الذي ذكر هذا هو ربهم الذي رباهم على ذلك، ليس كمثل شيء، فكان ذلك إعلماً من الله إياهم على أنفسهم، وشهادة منها بالخلقة أنه ربهم الذي رباهم وملكهم على ما جرى فيهم من تدبير الله - جل ثناؤه - ولثلاً يقولوا غداً: إنهم عن هذا غافلين؛ إذ قد عرفوا كل ذي عقل، وعرف أنه كان بالله - سبحانه وتعالى - لا بوالديه؛ ليجعلوا شرك الآباء والأمهات لأنفسهم حجة من حيث كانوا منهم، والله أعلم.  
والثاني: أن يكون الله أشهدهم على أنفسهم بما أراهم من أحوال ذريتهم في الانتقال

(١) انظر: تفسير الخازن والبيهقي (٦١٠/٢).

(٢) في ب: ذكر في ذلك القول هؤلاء.

(٣) في أ: بيان.

(٤) سقط في أ.

(٥) النسمة: الخلق والناس، والنسمة: كل كائن حي فيه روح. ينظر: المعجم الوسيط (٩١٩/٢)

(نسم).

على أحوال على أن أنفسهم كذلك كانت دخل كل منهم بجوهرهم في ذلك التدبير؛ ليعلموا أن الذي دبرهم على ذلك دبر الكل، [فيزول عنهم شبهة أن الكون]<sup>(١)</sup> بغير الرب الذي ليس كمثله شيء، فيزول عنهم به عذر الغفلة وعلاقة الشبهة بكفر الوالدين من حيث حق التبعية، أو سفه التقليد بما يعلم خروج الجميع من التدبير<sup>(٢)</sup>، ورجوع التدبير إلى غير؛ ليكون موضع الاستدلال بما أمرهم هو ودعاهم إليه، لا بما أمرهم به الآباء والأمهات.

ثم القول ببلى يكون نطقاً، ويكون خلقه، ويكون جواب الفطرة بحق التأمل، فالنطق أنه لا يسأل أحد قبل التلقين إلا وهو يقول بالرب والخالق؛ وعلى ذلك قوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]. والخلق بما كان من حاجته إلى مقيم وإلى مدبر على شركة كل في ذلك إقرار له بالربوبية، وذلك معنى نفي التفاوت عن خلقه وفطرته بما يقبله عن أحوال لو تأمل الخلائق إدراك كل حال منها ووجه التنقل وقدر التغيير في كل حال لما تهيأ لهم؛ ليعلم أن في الفطرة شهادة بالتوحيد، وهذا معنى ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كل مولود يولد على الفطرة»<sup>(٣)</sup> أي: على حال لو تركت العقول والفكر فيها لشهدت بالتوحيد، وذلك [معنى]<sup>(٤)</sup> قوله: ﴿بَلَى﴾ لا أن ثم قول لسان؛ بل نطق حال؛ كما قال الحكيم<sup>(٥)</sup>: كل صامت ناطق؛ لأن صمته دليل تدبير آخر، فهو ناطق بالبيان عن الواحد العزيز، ولا قوة إلا بالله.

وقد يحتمل الإشهاد أن جعلهم شهداء على أنفسهم بالعبودية لله، وأنه ربهم والمالك عليهم، والقول بـ«بلى» بما يلزم ذلك بالتأمل؛ فكأنه قال، والله أعلم.

وفي الآية دلالة إثبات خلق الله فعل الخلق، وقد أخبر الله أنه أخذ ذلك، والله أعلم.

فإن قيل: على ماذا يخرج تأويل السلف؟

قيل: لعلهم وجدوا فيه خبراً ظنوا أن الآية تخرج عليه، فأولوها على ذلك، فإذا أريد

(١) في أ: فتزول عنهم شبه الكون.

(٢) في ب: التدبير من الجميع.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٤٨/٤) كتاب القدر: باب معنى «كل مولود يولد على الفطرة» (٢٣/٢٦٥٨)، ومالك في الموطأ (١٦٥)، و الحميدي (١١١١، ١١١٣) وأحمد في المسند (٢/٢٤٤، ٤٦٤)، وأبو داود (٤٧١٤).

(٤) سقط في أ.

(٥) لم يقصد به إماماً أو عالماً بعينه، وإنما قصد به من ينتسب إلى علماء الحكمة ومن انخرط في سلكهم.

تسوية ذلك بالآية لا بد من زيادات تلحق بها أو تخرج عنها، وإلا [لا] (١) يخرج من ذلك [عن] (٢) أن يقول: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾ أن يجعل «من» صلة؛ كأنه قال: وإذ أخذ ربك من بني آدم، وقد تكون كقوله: ﴿وَيُكْفِرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١]. [وبنو آدم] (٣) يؤخذ من ظهر آدم كما يؤخذ ابن كل من ظهورهم، أي: أصل ابن كل من ظهره، وذكر ظهورهم؛ لما كان منسوباً إليهم، وإن كان لو طرح حرف الصلة ترول الشبه، فحفظ في ذكرهم حق الوصل وإن كان حقه الإسقاط؛ كقوله: ﴿وَكَاثِرِينَ مِنْ قَرَبِيِّ عَنَتَ...﴾ الآية [الطلاق: ٨]، وغير ذلك [مما كنى] (٤) عن أهل القرية باسمها، وعلى ذلك أجري ذكر الفعل وإن لم يكن لها في الحقيقة فعل؛ فعلى ذلك هذا، فيصير في التحصيل كأنه قال: وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهره، ثم يكون المأخوذ الذي عرض عليه مجعولاً على حد يعقل الخطاب، ومعنى قوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ فأجاب بالذي ذكر. والخبر الذي فيه القسمة إما أن كان لا في هذا فوصل به، أو كان في الآية ذكر إجابة أحد الفريقين، أو كان بين الجميع اتفاق في هذا الحرف واختلاف فيما جاوز هذا، فالقسمة لما عداه، وقد يوجد في هذا القدر - أيضاً - اتفاق.

ثم قوله: ﴿أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾.

على إضمار بعث الرسل وإنزال الكتاب بالإخبار عن ذلك؛ لئلا يدعوا الغفلة بما كانت منهم ذلك بما أوقظوا ونبهوا (٥)، أو بما لا يحتجون بما اعترضهم من الغفلة؛ إذ قد قطع عذرهم بغير ذلك من الأدلة والرسل، والله أعلم.

أو لا يقولوا (٦): ﴿إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ﴾ أي: بعث الرسل، وإنزال الكتب لقطع هذا النوع من الشبه على الوجهين اللذين ذكرت؛ [كقوله]: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ...﴾ الآية [طه: ١٣٤]، وقوله: ﴿وَلَوْ لَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ...﴾ الآية [القصص: ٤٧]، وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ...﴾ الآية [الإسراء: ١٥]، ويكون في التأويل الأول ظهور أمر الذرية للأولاد في الخروج عن تدبير الآباء والأمهات لقطع (٧)

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: وبنو.

(٤) في ب: وأكنى.

(٥) في أ: أو انتهوا.

(٦) في ب: أو يقولوا.

(٧) في أ: بقطع.



الحجاج بهذين الحرفين، وفي الثاني نزول الكتب وإرسال الرسل مع ما أمكن جعل هذا في التأويلين<sup>(١)</sup> جميعاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ﴾ على وجهين:

أحدهما: على البيان، أي: نبين<sup>(٢)</sup> ما يكشف العمه<sup>(٣)</sup> ويزيل الشبهة.

والثاني: أن نفرقها<sup>(٤)</sup> ونضع كل واحدة منها في أحق مواضعها وأولى ذلك؛ لقطع العذر ودفع العلل.

وقوله: ﴿وَلَمَّا هُمْ يَرْجِعُونَ﴾ إن تأملوا ما<sup>(٥)</sup> هم عليه من الباطل، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَفَنهَيْكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾.

يخرج على وجوه:

أحدها: أن يكون ذلك الإهلاك ليس هو التعذيب، لكنه الإماتة؛ كقوله - تعالى -:

﴿إِنَّ أَمْرًا هَآكِ﴾ [النساء: ١٧٦] أي [لك أن]<sup>(٦)</sup> تميتنا إذ فعل السفهاء ما<sup>(٧)</sup> تبيهم، وألا

يبيهم؛ لما يرجى من التوبة، أو يحدث منهم من لم يسفه، والإضافة إلى الجملة بوجهين [أحدهما]<sup>(٨)</sup>: على إرادة من سفه منهم.

والثاني: على الكل؛ إذ الموت حق مكتوب على جميع البشر، لا على<sup>(٩)</sup> التعذيب،

[والثاني على التعذيب]<sup>(١٠)</sup> على معنى: لا تفعل أنت ذلك، كما يقول الرجل: أنا أفعل

هذا، أو أنت تفعل هذا؛ على التبري والتبرئة، وقوله: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ [الأعراف:

١٥٥] أي: تفعله ابتلاء لا تعذيباً.

والثالث: أن يكون على الإيجاب يجمعهم في ذلك، وإن كان الذي استحق بعضهم

بحق<sup>(١١)</sup> المحنة؛ إذ له ذلك ابتداء، وذلك نحو أمر أحد بما ابتلاههم، وإن لم يكن منهم

(١) في أ: التأويل.

(٢) في ب: أن نبين.

(٣) في أ: النعمة.

(٤) في أ: أي نفرق.

(٥) في أ: تابوا عما.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: مما.

(٨) سقط في أ.

(٩) في أ: إلا على.

(١٠) سقط في أ.

(١١) في أ: في حق.

جميعاً المعصية، وعلى ذلك أمر جميع أنواع المصائب يجمع فيها بين أهل الخير والشر بحق المحنة لا العقوبة، وإن كان [ذلك]<sup>(١)</sup> في بعضهم عقوبة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأْتَلُّ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَٱنْسَلَخَ مِنْهَا فَٱتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ ٱلْفَٰرِثِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَاهُ فَشَلَّهُ بِمَنشَلِهِ ٱلْكَفَّ ۖ إِنْ تَحَمَّلَ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَفَرُّكُهُ يَلْهَثْ ذَٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِءَايَاتِنَا فَٱنْقَاصِ ٱلْقَاصِصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ سَاءَ مَثَلًا لِّلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِءَايَاتِنَا وَٱنْفُسِهِم كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾ مِنْ يَدِ ٱللَّهِ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدَىٰ وَمَنْ يُضِلِلْ فَأُوَٰلِيكَ هُمُ ٱلْخٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأْتَلُّ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَٱنْسَلَخَ مِنْهَا﴾.

اختلف أهل التأويل في [نبا]<sup>(٢)</sup> هذا:

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: كان هذا نبياً فانسلخ<sup>(٤)</sup> منها، يعني: من النبوة وكفر بها.

لكن هذا بعيد محال أن يجعل الله الرسالة فيمن يعلم أنه يكفر به، أو يختاره لوحيه<sup>(٥)</sup>، وهو يعلم أنه ليس [هو]<sup>(٦)</sup> بأهل له؛ بقوله<sup>(٧)</sup>: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

وقال بعضهم<sup>(٨)</sup>: كان بلعم بن باعوراء أعطاه الله - تعالى - آيات فكفر بها وانسلخ منها.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) - أخرجه ابن جرير (١٢٢/٦) (١٥٤٢٦) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٢٦٧/٣) وعزاه لابن جرير عن مجاهد.

(٤) - أي خرج منها، ومنه استعير: انسلخ الشهر، كأنه نزع عما قبله. ينظر عمدة الحفاظ (٢٤١/٢).

(٥) في أ: لوجه.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: يقول.

(٨) أخرجه ابن جرير (١١٨/٦ - ١١٩) عن كل من: عبد الله بن مسعود (١٥٣٩٢، ١٥٣٩٣، ١٥٣٩٤، ١٥٣٩٥، ١٥٣٩٦، ١٥٣٩٧، ١٥٣٩٩، ١٥٣٩٩، ١٥٤٠٠)، عبد الله ابن عباس (١٥٣٩٨، ١٥٤٠١، ١٥٤١٠)، عكرمة (١٤٥٠٥)، ١٥٤٠٧، ١٥٤٠٨، مجاهد (١٥٤٠٢، ١٥٤٠٣، ١٥٤٠٤، ١٥٤٠٩).

وذكره السيوطي في الدر (٢٦٥/٣) وعزاه للفريايبي وعبد الرزاق وعبد بن حميد والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والطبراني وابن مردويه عن ابن مسعود، ولعبد بن حميد وأبي الشيخ وابن مردويه من طرق عن ابن عباس.

قال الحافظ ابن كثير في البداية (٢/٢٨١، ٢٨١): قال عبد الرزاق: قال الثوري: أخبرني حبيب ابن أبي ثابت أن عبد الله بن عمرو قال في قوله تعالى: ﴿وَأْتَلُّ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَٱنْسَلَخَ مِنْهَا فَٱتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ ٱلْفَٰرِثِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٥]: هو أمية بن أبي الصلت، وكذا رواه أبو بكر بن مردويه عن أبي بكر الشافعي عن معاذ بن المثني عن مسدد عن أبي عوانة عن عبد الملك بن =

وقيل <sup>(١)</sup>: أعطى الاسم [المخزون الذي كان يستجاب له به] <sup>(٢)</sup> جميع ما يسأل ربه .  
 وقال بعضهم <sup>(٣)</sup>: كان أمية بن أبي الصلت <sup>(٤)</sup>؛ على [ما قال عنه - عليه السلام -] <sup>(٥)</sup>:  
 إنه «أمن شعره وكفر قلبه» <sup>(٦)</sup>.  
 وقال بعضهم <sup>(٧)</sup>: نزلت الآية في منافقي أهل الكتاب؛ قد كان أعطاهم الله الآيات،  
 فكفروا بها وكذبوها.

ولكن لا ندري فيمن نزلت، وهو في جميع مكذبي الآيات، ليس يجب أن ننص  
 واحداً، أو يشار إلى واحد نزلت فيه، ولكن نقول: إنها في جميع مكذبي الآيات.  
 وقوله: ﴿فَأَسْلَخَ مِنْهَا﴾: خرج منها، و[قيل] <sup>(٨)</sup>: نزع منها <sup>(٩)</sup>.

= عمير عن نافع بن عاصم بن مسعود. قال: إني لفي حلقة فيها عبد الله بن عمرو، فقرأ رجل من  
 القوم الآية التي في الأعراف: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَاسْلَخَ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ١٧٥]  
 فقال: هل تدرون من هو؟ فقال بعضهم: هو صيفي بن الراهب. وقال آخر: بل هو بلعم، رجل من  
 بني إسرائيل، فقال: لا! قالوا: فمن؟ قال: هو أمية بن أبي الصلت. وهكذا قال أبو صالح والكلبي،  
 وحكاه قتادة عن بعضهم.

- (١) أخرجه ابن جرير (١٢١/٦) (١٥٤٢٢) عن السدي (١٥٤٢٣) عن ابن عباس بنحوه، وذكره  
 السيوطي في الدر (٢٦٧/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن كعب.  
 (٢) في ب: المخزون كان يستجاب له.  
 (٣) أخرجه ابن جرير (١٢٠/٦) عن عبد الله بن عمرو برقم (١٥٤١٣ - ١٥٤٢٠)، والكلبي برقم  
 (١٥٤٢١).

وذكره السيوطي في الدر (٢٦٦/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد والنسائي وابن المنذر وابن أبي  
 حاتم وأبي الشيخ والطبراني وابن مردويه عن عبد الله بن عمرو.  
 (٤) أمية بن عبد الله أبي الصلت بن أبي ربيعة بن عوف الثقفي: شاعر جاهلي حكيم. من أهل الطائف.  
 قدم دمشق قبل الإسلام. وكان مطلعاً على الكتب القديمة، يلبس المسوح تعبدًا. وهو ممن حرموا  
 على أنفسهم الخمر ونبدوا عبادة الأوثان في الجاهلية. ورحل إلى البحرين فأقام ثمانين سنين ظهر  
 في أثنائها الإسلام، وعاد إلى الطائف، فسأل عن خير محمد بن عبد الله ﷺ قيل له: يزعم أنه  
 نبي. فخرج حتى قدم عليه بمكة وسمع منه آيات من القرآن، وانصرف عنه، فتبعته قريش تسألته عن  
 رأيه فيه. فقال: أشهد أنه على الحق، قالوا: فهل تتبعه؟ فقال: حتى أنظر في أمره. وخرج إلى  
 الشام، وهاجر رسول الله إلى المدينة، وحدث وقعة بدر، وعاد أمية من الشام، يريد الإسلام،  
 فعلم بمقتل أهل بدر وفيهم ابنا خال له، فامتنع. وأقام في الطائف إلى أن مات سنة ٥٥ هـ.  
 ينظر: الأعلام (٢٣/٢)، ووفيات الأعيان (٨٠/١)، ونفح الطيب (٣٧٧/١).

- (٥) في ب: على ما قيل.  
 (٦) أخرجه أبو بكر بن الأباري في كتاب المصاحف، والخطيب وابن عساكر والفاكهي وابن منده عن  
 ابن عباس، وسنده ضعيف، قاله المناوي كما في كشف الخفاء للعجلوني (١٩/١)، وله شاهد من  
 حديث الشريد بن سويد: أخرجه مسلم (٢٢٥٥/١).  
 (٧) أخرجه ابن جرير (١٢٨/٦) (١٥٤٥١) عن الحسن قال: هو المنافق.  
 (٨) سقط في أ.  
 (٩) أخرجه ابن جرير بنحوه (١٢٣/٦) (١٥٤٣٠)، وذكره السيوطي في الدر (٢٦٧/٣)، وزاد نسبه  
 لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

وقيل<sup>(١)</sup>: تركها؛ وكله واحد.

ثم يحتمل قوله: ﴿فَأَنْسَلَخَ مِنْهَا﴾ أي: كانوا قبلوها مرة، ثم ردوها من بعد القبول. ويحتمل: أن لم يقبلوها ابتداء فخرجوا منها وكذبوها.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾.

فيه دلالة أن الله لا يتبع الشيطان أحد ولا يزيغه إلا بعد أن كان منه الاختيار للضلال والميل إليه؛ حيث قال: ﴿فَأَنْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ إنما أتبعه الشيطان بعد ما كان منه الانسلاخ والنزع.

وقوله: ﴿فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ قيل: كان في علم الله أن يكون في ذلك الوقت من

الغاوين.

وقيل<sup>(٢)</sup>: كان من الغاوين، أي: صار من الغاوين إذا انسلك منها وخرج، والغاوي:

الضال.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا﴾.

يحتمل قوله: ﴿لَرَفَعْنَاهُ بِهَا﴾: عصمناه حتى لا ينسلخ منها ولا يكذب بها، أي: لو شئنا

لوقفناه لها حتى يعمل بها.

أو أن يقال: لو شئنا لعصمناه حتى لا يختار ما اختار، لكنه إذ علم منه أنه يختار ذلك ويميل إليه، شاء ألا يعصمه، ولا يوقفه، فكيفما كان فهو على المعتزلة؛ لأنه أخبر:

[أنه]<sup>(٣)</sup> لو شاء لرفعه بها، وكان له مشيئة الرفع، ثم أخبر أنه لم يرفع، ولو رفعه بها كان أصلح له في الدين؛ دل أنه قد يفعل به ما ليس هو بأصلح في الدين، وهم يقولون:

[إن]<sup>(٤)</sup> المشيئة -ها هنا - مشيئة القهر والقسر، لا مشيئة الاختيار، لكن ما ذكرنا أن الإيمان في حال الاضطرار والقهر لا يكون إيماناً، فلا معنى لذلك، ولا يكون ذلك رفعا؛

فيبطل قولهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ﴾:

هو ما ذكرنا؛ لما علم منه أنه يخلد إلى الأرض ويميل إليها، لم يعصمه ولم يرفعه.

والإخلاق إلى الأرض: قال الحسن<sup>(٥)</sup>: سكن إلى الأرض.

(١) أخرجه ابن جرير (١٢٣/٦) (١٥٤٢٩) عن ابن عباس، وبمعناه ذكره الرازي في تفسيره (٤٥/١٥).

(٢) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٤٢٢).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه ابن جرير (١٢٦/٦) (١٥٤٤٢) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٢٦٧/٣)، وزاد

نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

وكذلك قال الكيساني: [إن<sup>(١)</sup>] الإخلاق في كلامهم: السكون إلى الشيء والركون إليه.

وقال أبو عبيدة: هو اللزوم للشيء. وفي قوله: ﴿وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ دلالة أن الإزاحة من الله وترك العصمة له؛ لما يكون من العبد الميل والركون إلى مخالفته، وترك الائتمار له، واتباع الهوى.

قال قتادة<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا﴾ يقول: لو شئنا لرفعناه من إيتائه الهدى، فلم يكن للشيطان عليه سبيل، ولكن يتلى [من عباده من يشاء]<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ﴾ ذكر الأرض يحتمل أن يكون كناية عن الدنيا؛ كقوله: ﴿وَعَرَّتْهُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ٧٠].

ويحتمل أن يكون كناية عن الذل والهوان؛ لأن كل خير وبركة إنما يطلب من السماء، وهم إذا اختاروا ذلك اختاروا الذل والهوان.

وقال الحسن في قوله: ﴿فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ﴾ الآية، قال: حال الشيطان بينه وبين أن يصحب الهدى بما مناه وزين له واتبع هواه، ﴿فَشَلَّهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ﴾ قال<sup>(٤)</sup>: هذا مثل الكافر، أميت فؤاده<sup>(٥)</sup> كما أميت فؤاد الكلب.

[وقوله: ﴿سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ أي: ساء مثل الأفعال التي ضرب الله مثلها بالذي ذكر في القرآن، قال]<sup>(٦)</sup>: ﴿سَاءَ مَثَلًا﴾، صدق الله وبش المثل ﴿فَأَقْصَصَ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾، فتدبروا وتفكروا في أمثال الله التي ضرب واعقلوها؛ إلى هذا ذهب الحسن.

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٢٦٧/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

ولم أجده في ابن جرير.

(٣) في ب: من يشاء من عباده.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٢٨/٦) (١٥٤٥١).

(٥) قيل: هو القلب الذي يراد به العقل لا العضو المعروف، وقال بعضهم: الفؤاد كالقلب، لكن يقال له: فؤاد، إذا اعتبر فيه معنى التفاؤد، أي: التوقد، يقال: فأدت اللحم: إذا شويته، ولحم فئيد، بمعنى مفشود. وقوله تعالى: ﴿مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١] أي: واطأ قلبه بصره.

ينظر: عمدة الحفاظ (٢٢٩/٣)، والمفردات (٣٨٦).

(٦) سقط في ب.

وقال غيره: وجه ضرب مثل الذي كذب بالآيات بالكلب، هو أن الكلب من عادته أنه يذل ويخضع لكل أحد؛ لما يطمع أن ينال منه أدنى شيء، ولا يبالي ما يصيبه من الذل والهوان في ذلك بعد أن ينال منه بشيء؛ فعلى ذلك الكافر والمكذب بالآيات لا يبالي ما يلحقه من الذل والهوان بعد أن يصيب من الدنيا شيئاً<sup>(١)</sup>.

ويشبه أن يكون وجه ضرب المثل بالكلب؛ لما أن من عادة الكلاب [أنها]<sup>(٢)</sup> إذا ظفرت بالجيف<sup>(٣)</sup> تنكب لها، حتى إذا ينادي لها وتدعى لا تكثرث إليه ولا تلتفت؛ فعلى ذلك هذا الكافر ينكب لكل جيفة ويخضع، ولا يلتفت إلى ما نودي ودعى إليه.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ﴾.

أي: يخرج لسانه ويتنفس تنفساً [شديداً]<sup>(٤)</sup>.

﴿أَوْ تَرُكَّهُ يَلْهَثْ﴾ ومعناه - والله أعلم - أن الكلب إذا أصابه العطش والجوع لهث<sup>(٥)</sup>، وإذا لم يصبه لهث أيضاً، فعلى ذلك الكافر يميل إلى ذلك ويختار، أصابته شدة أو لم تصبه؛ أو كلام نحو هذا.

وقال قتادة: هذا مثل الكافر، ميت الفؤاد كما أميت فؤاد الكلب.

﴿ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾ ضرب الله - عز وجل - مثل الكافر مرة بالكلب<sup>(٦)</sup>، ومرة بالميت<sup>(٧)</sup>، ومرة بالأعمى<sup>(٨)</sup>، ومرة بالتراب<sup>(٩)</sup>، ومرة بالأنعام<sup>(١٠)</sup>،

(١) في ب: بشيء.

(٢) سقط في أ.

(٣) جافت الميتة جيفا: أنتنت، والجيفة: جثة الميتة إذا أنتنت. ينظر: المعجم الوسيط (١٥٠/١) [جاف].

(٤) سقط في أ.

(٥) اللهث: إدلاج اللسان - أي: إخراجه - من العطش؛ مثل الله سبحانه حال بلعام بن باعوراء بحال كلب هذه صفته؛ فإذا كان لاهثاً لم يملك دفع ضر ولا جلب نفع، فلم يكتف بأن جعل مثله مثل الكلب بل مثل كلب متصف بما ذكره. ورجل لهثان وامرأة لهثى، أي: بهما عطش. واللهات: العطش، وقيل: اللهث يستعمل في العطش وفي الإعياء جميعاً. ينظر: عمدة الحفاظ (٥١/٤).

(٦) كما في قوله تعالى: ﴿رَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَرَكَهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٦].

(٧) كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٢].

(٨) كما في قوله تعالى: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَحْيَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ﴾ [الأعراف: ٦٤].

(٩) كما في قوله تعالى: ﴿يَتْلَاهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْطِلُوا صِدْقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِيقَةً تَبْوَأُ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانَ عَلَيْهِ تَرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

ونحو هذا؛ وذلك لما فيه من معاني ما ذكر.

وقوله: ﴿فَأَقْصِبْ قَأْقِصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ...﴾، وقوله: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا﴾ أمر رسوله ليقص أنباء الأمم السالفة على هؤلاء؛ ليكون زجرًا وتحذيرًا للكفار<sup>(١)</sup>؛ ليعلموا ما حل بأولئك بصنيعهم؛ ليحذروا عن مثل صنيعهم، ويكون عظة وتذكيرًا للمؤمنين؛ كقوله: ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٦٦].

وقوله - عز وجل - : ﴿سَاءَ مَثَلًا لِّلْقَوْمِ الَّذِينَ كَدَّبُوا بِآيَاتِنَا...﴾ الآية، قد ذكرنا في غير موضع أن آياته، قيل: دينه<sup>(٢)</sup>.  
وقيل: حججه<sup>(٣)</sup> وبراهينه.

وقوله: ﴿سَاءَ مَثَلًا﴾ [أي ساء مثل]<sup>(٤)</sup> الأفعال التي ضرب الله مثلها بالذي ذكر في القرآن.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ﴾.

شهد الله - تعالى - أن من هداه فهو المهتدي؛ أي: من هداه الله في الدنيا فهو المهتدي في الآخرة، ومن يضلل الله في الدنيا فهو الخاسر في الآخرة، فلو كانت الهداية البيان والأمر والنهي - على ما ذكر قوم - لكان الكافر والمؤمن في ذلك سواء؛ إذ كان البيان والأمر والنهي للكافر على ما كان للمؤمن فلم يهتد، فدل أن في ذلك من الله زيادة معنى للمؤمن لم يكن ذلك منه إلى الكافر، وهو التوفيق والعصمة والمعونة، ولو كان ذلك للكافر لاهتدى [كما اهتدى]<sup>(٦)</sup> المؤمن، ولو كان بيانًا لكان ذلك البيان من الرسل وغيره على قولهم؛ وكذلك قوله: ﴿وَمَن يُضِلِّ فَاُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ أخبر أن من أضله فقد خسر؛ دل أنه كان منه زيادة معنى، وهو الخذلان والترك، أو خلق فعل الضلال، وليس على ما يقوله المعتزلة أنه قد هداهم جميعًا، لكن لم يهتدوا؛ فيقال لهم: أنتم أعلم أم الله؟! كما قال لليهود: ﴿قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَرِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠]، فظاهر الآية على خلاف ما يقولون ويذهبون.

(١٠) كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْبَشَرِ وَإِنْسٍ لَّمْ تَلُوبْ لَّا يَتَّقُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَادَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْفَٰئِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

(١) في أ: للكافر.

(٢) ينظر تفسيره لسورة (البقرة) آية (٣٩)، وآل عمران (١١)، والنساء (٥٦)، والمائدة (١٠).

(٣) في أ: حجته.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: كان.

(٦) سقط في أ.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَهُمْ أَعْدَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاعِلُونَ ﴿١٧٩﴾ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾ وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ﴾ قالت المعتزلة: لم يخلقهم الله - تعالى - لجهنم، ولكن خلقهم وذراهم وأعطاهم من القوة ما يكسبون الجنة، غير أنهم عملوا أعمالا استوجبوا بها النار، فصاروا للنار بما عملوا من الأعمال، لا أن خلقهم لجهنم.

ثم اختلفوا هم في تأويل قوله: ﴿ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ﴾؛ قال بعضهم: ذكر ما إليه آل عاقبة أمرهم؛ كقوله: ﴿فَالْفِطْرَةُ ءَالٌ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] لم يلتقطوه ليكون لهم ما ذكر، ولكن إنما التقطوه ليكون لهم ما ذكر بقوله: ﴿عَسَىٰ أَن يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذُهُ﴾ [القصص: ٩] لهذا التقطوه، لكنه صار لهم ما ذكر، أخبر عما إليه آل أمره؛ فعلى ذلك هذا، وكما يقال:

لدوا للموت وابنوا للخراب<sup>(١)</sup> . . . . .

ولا أحد يلد للموت<sup>(٢)</sup> ولا يبني للخراب، ولكنه أنبا بما<sup>(٣)</sup> يتول إليه عاقبة أمره من

الموت والخراب؛ إلى هذا يذهب عامة المعتزلة.

وقال أبو بكر الأصم: الآية على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: ولقد ذرأنا كثيرا من الجن والإنس، لهم قلوب لا يفقهون بها، ولهم أعين لا يبصرون بها، ولهم آذان لا يسمعون بها، أولئك لجهنم، وأولئك كالأنعام.

لكن هذا بعيد؛ لأنه لو جاز هذا في هذا لجاز مثله في جميع القرآن أن يجعل أول الآية في آخرها، وآخرها في أولها، فهذا محال.

(١) عجز بيت، وصدرة:

له ملك ينادي كل يوم

وهو للإمام علي في ديوانه ص (٣٨)، وخزانة الأدب (٥٢٩/٩)، و(٥٣٠) وعجزه صدر بيت في ديوان أبي العتاهية ص (٣٣)، والعجز بلا نسبة في الحيوان (٥١/٣) وينظر شرح التصريح (٢/١٢)، وشرح الشافية (٣٢٨/٢)، والهمع (٣٢/٢)، وأوضح المسالك (١٣٤/٢) والدرر اللوامع (٣١/٢).

(٢) في ب: يبني للموت.

(٣) في أ: ما.



وأما قولهم: إنه إخبار عما آل إليه<sup>(١)</sup> عاقبة أمرهم، واستشهادهم بقوله: ﴿فَالنَّفَطَةُ أَأَلْ فَرَعُونَ لِيَكُونَ لَهُمْ...﴾ [القصص: ٨] فهو يصلح: لمن يجهل عواقب الأمور، يخرج ذلك منه على التنبيه والإيقاظ؛ لما لم يعرفوا عاقبة ما [به]<sup>(٢)</sup> صار إليه الأمر، فأما الله - سبحانه عالم السر والعلانية وما كان ويكون في الأوقات التي تكون - لا يحتمل ذلك.

وقول الناس:

لدوا للموت، وابنوا للخراب.

فهو إنما يذكرون هذا عند التنبيه والإيقاظ لجهلهم بعواقب الأمور، وإن كانوا لا يبنون، ولا يلدون للموت والخراب، وما قصدوا له.

وأما التأويل عندنا على ما ذكر في ظاهر الآية أنه خلق لجهنم كثيراً من الجن والإنس، لما علم<sup>(٣)</sup> في الأزل أنهم يختارون فعل الكفر والأعمال الخبيثة التي يستوجبون بها النار خلقهم لجهنم؛ لما علم منهم ذلك في الأزل أنهم يختارون الأعمال الخبيثة فذراهم<sup>(٤)</sup> على ما علم منهم أنهم يختارون ويكون منهم، وكذلك خلق المؤمنين للجنة؛ لما علم في الأزل أنهم يختارون فعل الهدى، ويعملون أعمالاً طيبة يستوجبون بها الجنة، خلقهم للجنة لا أن خلقهم للجنة مرسلاً [أو خلقهم لجهنم مرسلاً،]<sup>(٥)</sup> ولكن لما ذكرنا، والله أعلم.

وأما قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

إنما خلق منهم للعبادة من علم أنه يعبد ويطيعه، وأما من علم أنه يكفر به ويعصيه فهو إنما خلقه لما علم [أنه يكون منه]<sup>(٦)</sup>؛ فمن كان علم منه في الأزل أنه يكون منه العبادة خلقه للعبادة، ومن كان علم منه أنه يكون منه الكفر خلقه لذلك؛ لأنه لا يجوز أن يعلم منه المعصية وفعل الكفر فيخلق على خلاف ذلك؛ دل أنه على ما ذكرناه، والله أعلم.

أو أن يقال: قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] الفريق الذي علم منه العبادة، لا الكل؛ دليله قوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ﴾، ولم

(١) في أ: إليه آلت.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: أعلم.

(٤) في أ: قدر رأهم.

(٥) سقط في ب.

(٦) في أ: أنه خلقه يكون فيه الكفر.

يقول: ذرأنا الكل؛ فهذه في فريق، وهذه في فريق آخر، وهذا التأويل يرجع إلى الخصوص؛ ألا ترى أن الصبيان والمجانين لم يدخلوا فيه؟! أو أن يكون قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] أي: إلا لأكلفهم العبادة وأمرهم بها؛ فإن كان هذا فهي على الكل: على الكافر والمؤمن جميعاً، والله أعلم.

ويحتمل: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] أي: ما خلقت الجن والإنس إلا لتشهد خلقتهم على وحدانية الله، وصرف العبادة إليه، وقد شهدت خلقه كل كافر ومؤمن على وحدانية [الله]<sup>(١)</sup> وألوهيته. وقوله - عز وجل - : ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾.

الفقه<sup>(٢)</sup>: هو معرفة الشيء بمعناه الدال على نظيره، أو معرفة الشيء بمعناه الدال على مدبره؛ فهؤلاء الكفرة لم يفقهوا؛ لما لم ينظروا إلى الأشياء لمعناها وحقائقها، إنما نظروا إلى الأشياء لظواهرها، وكذلك قوله: ﴿وَلَهُمْ آعِينٌ لَا يَصِيرُونَ بِهَا﴾ لما نظروا إلى ظواهرها، لم ينظروا إلى معانيها وحققتها؛ ليدلهم على تدبير منشئها وحكمتها. وكذلك قوله: ﴿وَلَهُمْ آاذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ﴾ لما كانت للأنعام قلوب وأعين وآذان، لكن لا يفقهون معناها وحققتها، وإن كانوا يسمعون النداء، وينظرون ظواهر الأشياء؛ فعلى ذلك [هؤلاء]<sup>(٣)</sup> الكفار، وإن كانوا يسمعون ويبصرون ما ذكرنا بعد أن لم

(١) سقط في أ.

(٢) الفقه لغة: الفهم مطلقاً، سواء ما ظهر أو خفي. وهذا ظاهر عبارة القاموس والمصباح المنير، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى - حكاية عن قوم شعيب - : ﴿قَالُوا يَنْشِئُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا وَمِمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَنْسِجُ بِهِ لَيْلَةً وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْيِحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤] فالآيتان تدلان على نفي الفهم مطلقاً.

وذهب بعض العلماء إلى أن الفقه لغة هو فهم الشيء الدقيق، يقال: فقهت كلامك، أي: ما يرمي إليه من أغراض وأسرار، ولا يقال: فقهت السماء والأرض. والمتبع لآيات القرآن الكريم يدرك أن لفظ الفقه لا يأتي إلا للدلالة على إدراك الشيء الدقيق، كما في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَوْعِدٌ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ [الأنعام: ٩٨] وأما الآيتان السابقتان فليس المنفي فيهما مطلق الفهم، وإنما المنفي في قول قوم شعيب - عليه السلام - إدراك أسرار دعوته، وإلا فهم فاهمون لظاهر قوله، والمنفي في آية الإسراء إدراك أسرار تسيح كل شيء لله تعالى؛ وإلا فإن أبسط العقول تدرك أن كل شيء يسبح بحمد الله طوعاً أو كرهاً؛ لأنها مسخرة له.

ينظر: الصحاح (٦/٢٢٤٣)، المستصفي (٤/١)، المغرب (٢/١٤٧)، نهاية السؤل للإسنوي

(٧/١)، شرح الكوكب المنير (٤٠/١).

(٣) سقط في أ.

يفقهوا معانيها وتدبير مدبرها، فهم كالأنعام.

وأصله: أنهم لما لم يستعملوا تلك الحواس فيما جعلت لهم، [وإنما جعلت لهم]<sup>(١)</sup> لمعرفة حقائق الأشياء، وما أدرج فيها من المعاني والحكمة، فصاروا في الحقيقة كمن لا حواس له؛ إذ<sup>(٢)</sup> لم ينتفعوا بها انتفاع من لهم تلك؛ [بل كانوا كمن ليس لهم تلك]<sup>(٣)</sup>؛ لذلك نفى عنهم، والله أعلم.

وقال قائلون: نفى عنهم هذه الحواس؛ لما لم ينتفعوا بها انتفاع من لهم تلك؛ بل كانوا كمن ليس لهم تلك الحواس للمعنى الذي جعلت تلك الحواس، فهم كالأنعام، بل هم أضل؛ لأن هؤلاء إذا ضلوا الطريق فهدوا [وأرشدوا لا يهتدون ولا يرجعون عن ذلك، والدواب إذا ضلوا الطريق فهدوا اهتدوا،]<sup>(٤)</sup> وعرفوا، ومالوا إليه، فهم أضل من الأنعام لما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ لأن بنية الأنعام لا تحتل فهم ذلك، وبنية هؤلاء تحتل؛ إذ جعل لهم عقولاً تميز وتعرف حكمة مدبرها ومنشئها، لكنهم ضيعوها، ولم يكن من الأنعام تضييع؛ لذلك كان أولئك أضل.

قال ابن عباس - رضي الله عنه -: قوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ لما ختم الله على قلوبهم؛ كقوله: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ [البقرة: ٧] فمن ثم<sup>(٥)</sup> لم تفقه قلوبهم، ولم تبصر أعينهم، ولم تسمع آذانهم.

وقال: ثم ضرب لهم مثلاً فقال: ﴿أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ﴾ في الأكل؛ لأن همتهم ليست إلا الأكل والشرب، كهمة الأنعام والبهائم ليست همتهم إلا الأكل والشرب وقضاء الشهوة، فهي تسمع النداء ولا تعقل؛ فعلى ذلك الكافر.

وقوله - عز وجل -: ﴿أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ﴾ في فهم ما ألقى إليهم ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾؛ لأنهم أعطوا سبب فهم ذلك، والأنعام لا.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾؛ لأن الأنعام تعرف ربها، وتوحده، وتذكره؛ لقول الله - تعالى -: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا إِسْحَاقُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] الآية، وكقوله: ﴿كُلُّ

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: أو.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: ثمة.

قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ﴿النور: ٤١﴾ وهؤلاء لا يعرفونه، ولا يوحّدونه؛ فهم أضلّ.

أو أن يقال: هم أضلّ لا يهتدون وإن هدوا ودعوا، والأنعام تهتدي.

أو<sup>(١)</sup> هم أضلّ؛ لأنهم يُضَلُّونَ وَيُضِلُّونَ غيرهم، والأنعام لا.

أو هم أضلّ؛ لأنهم لا ينتفع بهم، والأنعام ينتفع بها.

وقوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفَاعِلُونَ﴾.

عن فهم ما ألقى إليهم وأمروا به.

أو<sup>(٢)</sup> غافلون عما أوعدوا.

وقوله: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾.

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل أنهم قد ظنوا أن في إثبات عدد الأسماء إيجاب إثبات عدد من الذات، فأخبر

أن ليس في إثبات عدد الأسماء إثبات أعداد من الذات؛ إذ قد يسمي الشيء الواحد

بأسماء مختلفة، ثم لا يوجب ذلك إثبات عدد ذلك ولا تجزئته؛ من نحو ما تسمي

الحركة: حركة، عرضاً، شيئاً، خلقاً، من غير أن أوجب ذلك إثبات عدد الحركة أو

تجزئتها<sup>(٣)</sup>، وكذلك في جميع الأشياء؛ فعلى ذلك يخبر أنه ليس في إثبات عدد [من]

الأسماء إثبات عدد من الذات؛ على ما ذكرنا.

ويحتمل أن يكون خرج هذا مقابل قول كان منهم، وهو أن وصفوا الله بشيء لا يحسن

أن يوصف به، وأضافوا إليه أشياء لا يصلح أن تضاف؛ من نحو قولهم: يا خالق

الخنازير، ويا خالق الخبائث، ويا إله القردة، ونحوه؛ فأخبر أن ادعوه بالأسماء الحسنى

مما ثبت عند الخلق أنه مسمى به، من نحو ما أعطاهم؛ يقال: يا هادي، يا مرشد،

ونحوه.

ويقال بما<sup>(٤)</sup> أعطاهم من النعم: يا كريم، يا جواد، يا لطيف، ونحوه.

ويقال: يا خالق، يا رازق، يا الله، يا رحمن، يا رحيم؛ لما ظهر في أنفسهم من

ألوهيته وربوبيته، فقال: لا تدعوا بكذا، ولكن ادعوا بالأسماء التي ثبت عند الخلق

تحقيقها، وأنه يسمي بها، وهو ما ذكرنا، والله أعلم.

(١) في أ: و.

(٢) في أ: و.

(٣) في ب: تجزئته.

(٤) في أ: ما.

وقد روي على هذا المعنى [خبر]<sup>(١)</sup>؛ روي أن رجلاً دعا في صلاته فقال: يا الله، ويا رحمن، ويا رحيم، فقال رجل من المشركين: أليس يزعم محمد وأصحابه أنهم يعبدون إلهاً واحداً، فما بال هذا يدعو ربين [اثنين؟! فأنزل الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ ويحتمل قوله: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ أي: له الأسماء الحسنى لا الأصنام التي تعبدونها<sup>(٢)</sup> نحو ما سموها آلهة وأرباباً، فقال: هذه الأسماء التي تدعون بها الأصنام لله فادعوه بها، ولا تدعوا بها الأصنام.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَذُرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾.

[يحتمل أي: لا تكافئهم بصنيعهم ولا تتجاوزهم بأذاهم إياك؛ فإن الله هو المكافئ لهم والمجازي بصنيعهم؛ ألا ترى أنه قال في آخره: ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾. وقوله: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

قيل: الإلحاد هو الجور والميل عن الحق<sup>(٤)</sup>، والوضع في غير موضعه، وهم سمووا ملحدين لما سموا غيره بأسمائه، أو لإشراك غيره في أسمائه.

أو سموا بذلك لما صرفوا شكر نعمه إلى غيره، وعبدوا دونه، مع علمهم أنه لم يكن منهم إليهم شيء من ذلك، إنما كان ذلك لهم من الله.

قال ابن عباس<sup>(٥)</sup>: الإلحاد: الميل، في جميع القرآن.

وقيل<sup>(٦)</sup>: الإلحاد: التكذيب.

قال القتيبي: ﴿يُلْحِدُونَ﴾ أي: يجورون عن الحق ويعدلون. وأصله: الجور والميل<sup>(٧)</sup>.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) ذكره بمعناه ابن جرير (١٣٢/٦)، وكذا الرازي في تفسيره (٥٩/١٥).

(٥) ذكره الخازن في تفسيره (٦٢٢/٢) ولم ينسبه لأحد.

(٦) أخرجه ابن جرير (١٣٢/٦) (١٥٤٦٦) عن ابن عباس.

وذكره السيوطي في الدرر (٢٧١/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس، ولعبد

بن حميد وأبي الشيخ عن قتادة.

(٧) الإلحاد واللحد: الميل، يقال: ألحد فلان عن كذا، ولحد: مال. وقرأ قوله تعالى: ﴿يُلْحِدُونَ فِي

أَيْبَاتِنَا﴾ [فصلت: ٤٠] بالوجهين، وأصله من اللحد، وهو الحفرة المائلة عن الوسط. وقد لحد

القبر: حفره كذلك، وألحده: جعل له لحداً، ولحدت الميت وألحدته: جعلته في اللحد، ويقال

لذلك الموضع: ملحد - بفتح الميم - من «لحده»، ولملحد - بضمها - من «ألحد».

وألحد: جار عن الحق. وقال الأحمر: لحدت: جرت وملت، وألحدت: جادلت وماريت.

وقوله: ﴿لَسَاكُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَبُ﴾ [النحل: ١٠٣] أي: يميلون إليه أعجمي، وكانوا =

وقوله - عز وجل - : ﴿سَيَجْزُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .

قال: هذه بشارة لرسول الله ﷺ بالنصر له، والظفر على أعدائه في الدنيا.  
وقال قائلون: هو حرف وعيد؛ أو عدهم - عز وجل - بأذاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾ أي: يهدون الخلق بالحق الذي عندهم، وهو القرآن والكتب التي عندهم.  
وأمكن أن يكون الحق هو رسول الله صلى الله عليه وسلم، به يهدون الناس، وبه يعملون.

وجائز أن يكون قوله: ﴿يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾ أي: يدعون<sup>(١)</sup> الخلق إلى سبيل الله؛ على ما ذكر في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥].

ويحتمل الحق - هاهنا - هو الله؛ كقوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٢٥].  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَبِهِ يَمْلِكُونَ﴾ أي: بالحق الذي يهدون يعملون؛ كقوله: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَكُمُ عَنْهُ...﴾ الآية [هود: ٨٨].

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴿١٨٣﴾ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ حِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿١٨٤﴾ أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعَدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾ مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَكَأَيِّ هَادٍ لَمْ يَضِلُّوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٨٦﴾﴾ .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ .

قد ذكرنا هذا في غير موضع .

= يقولون - أخزاهم الله-: إن نبينا ﷺ يعلمه عراس - عبد لثقيف - قال الله - تعالى - ردًا عليه: إن لسان الذي نحوتم إليه أعجمي، ولسان محمد ﷺ عربي مبين؛ فبينهما بؤن بعيد.  
وقوله تعالى: ﴿وَدُّرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٨٠] أي: يميلون فيصفون ربهم بغير ما يجوز عليه نفيًا وإثباتًا من أشياء افتروها عليه، تعالى عما يقولون.  
قال الراغب: الإلحاد ضربان: إلحاد إلى الشرك بالله، وإلحاد إلى الشرك بالأسباب، فالأول ينافي الإيمان ويبطله، والثاني يوهي عزاه ولا يبطله. ثم قال في قوله تعالى: والإلحاد في أسمائه على وجهين: أحدهما: أن يوصف بما لا يصح وصفه به، والثاني: أن تتناول أوصافه على ما لا يليق به.

ينظر: عمدة الحفاظ (١٦/٤، ١٧)، والمفردات (٤٤٨).

(١) في أ: يهدون.

وقوله - عز وجل - : ﴿سَسْتَدْرِجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ .  
قال قائلون: هو<sup>(١)</sup> صلة قوله: ﴿سَاءَ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا...﴾ الآية [الأعراف: ١٧٧].

وقال بعضهم: فيه الوعد لرسول الله بالنصر له، والظفر على أعدائه.  
والاستدراج: هو الأخذ في حال الغفلة من حيث أمن الرجل بغتة<sup>(٢)</sup>؛ كقوله: ﴿فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٥].

وقال قائلون: الاستدراج: المكر، لكن معنى ما يضاف الاستدراج والمكر إلى الخلق غير المعنى الذي يضاف إلى الله، والجهة التي تضاف إلى الله غير الجهة التي تضاف إلى الخلق [والجهة التي تضاف]<sup>(٣)</sup> إلى الخلق مذمومة، والجهة التي تضاف إلى الله محمودة، وكذلك ما أضيف إلى الله من المكر، والخداع، والاستهزاء ونحوه، هو<sup>(٤)</sup> ما ذكرنا على اختلاف الجهات، والمعنى في الجهة التي تضاف إلى الله غير الجهة التي تضاف إلى الخلق؛ لأن الله - تعالى - يأخذهم بما<sup>(٥)</sup> يستوجبون ويستحقون بحق الجزاء والمكافأة، فلا يلحقه في ذلك ذم، وأما الخلق فيما بينهم يمكرون ويكيدون، لا على الاستحقاق والجزاء.

وعن الحسن<sup>(٦)</sup> في قوله: ﴿سَسْتَدْرِجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ قال: كلما جددوا لله معصية<sup>(٧)</sup>، جدد الله لهم نعمة؛ ليستهزءوا ويأشروا ويظفروا، ثم يهلكهم.

(١) في أ: هذا.

(٢) البغت: مجيء الشيء على غفلة من حيث لا يحتسب، والبغتة كذلك، قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمُ الْمَسَافَةُ بَغْتَةً﴾ [الأنعام: ٣١] أي: فاجأتهم من غير علم لهم بمجيئها. ويقال: بغتة الشيء، بغتاً وبغتة، يبغت؛ فهو باغت. قال الشاعر:

إذا بغتت أشياء قد كان قبلها قديماً فلا تعتدها بغتات  
وبغت: يكون قاصراً كما تقدم، ومتعدياً، يقال: بغت الأمر يبغته بغتاً، وباغته ساعة مباغته؛ كما يقال: فجاه الأمر يفجؤه فجأً، وفجاهه يفاجئه مفاجأة. وقال يزيد بن ضبة الثقفي:

ولكنهم ماتوا ولم أدر بغتة وأفطع شيء حين يفجؤك البغت  
ينظر: عمدة الحفاظ (١/٢٤١)، والمفردات (٥٥)، واللسان (بغت)، والغريبي (١/١٩٠).

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: وهو.

(٥) في أ: مما.

(٦) ذكره السيوطي في الدر (٣/٢٧٢) وعزاه لأبي الشيخ عن يحيى بن المثنى، وكذا البغوي في تفسيره.

(٧) (٢١٨/٢) ونسبه للضحاك.

(٧) في أ: المعصية.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: يظهر لهم النعم وينسيهم الشكر. وجائز أن يكون ما ذكر من الاستدراج والمكر والكيد عبارة عن العذاب، أي: إن أخذني إياهم وعذابي شديد؛ حيث قال: ﴿إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾، أي: عقوبتي شديدة. وقوله - عز وجل -: ﴿وَأْمَلِي لَهُمْ إِنْ كَيْدِي مَتِينٌ﴾. أي: كيدوه أنتم وأمهلهم وأكد لهم؛ كقوله: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا وَأَكِيدُ كَيْدًا...﴾ الآية [الطارق: ١٥-١٦]؛ فيخرج قوله: ﴿وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ [الطارق: ١٦]، مخرج جزاء كيدهم؛ وكذلك قوله: ﴿وَمَكْرُؤًا مَكْرًا وَمَكْرًا مَكْرًا﴾ [النمل: ٥٠] أي: جزيناهم جزاء مكرهم؛ وكذلك قوله: ﴿سَتَسْتَدْرِجُهُمْ﴾، أي: نجزيهم جزاء استدراج وما هو عندهم كيد، وكذلك نفعل بهم ما هو عندهم مكر وخداع، وإن لم يكن من الله مكر وخداع؛ كقوله: ﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧] أي: إعادة الشيء عنكم أهون من الابتداء، وإن كانت الإعادة والابتداء [سواء على الله؛]<sup>(٢)</sup> فعلى ذلك قوله: ﴿سَتَسْتَدْرِجُهُمْ﴾، ﴿كَيْدِي مَتِينٌ﴾ ونحوه، أي: نفعل بكم ما هو استدراج وكيد عنكم، والله أعلم. ودل قوله: ﴿وَأْمَلِي لَهُمْ﴾ على أنه لم ينشئهم لحاجة له إليهم، أو لمنفعة له فيهم، ولكن أنشأهم لحوائج أنفسهم، ولمنافع ترجع إليهم، حتى إن عملوا نفعوا أنفسهم، وإن تركوا ضروا أنفسهم. وقوله: ﴿مَتِينٌ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: شديد، أي: عقوبتي شديدة، والمتين: [هو]<sup>(٤)</sup> المحكم القوي.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْلَمْ يَنْفَكُوا مَا يُصَاحِبُهُمْ مِنْ جِنَّةٍ﴾.

إن الكفرة كانوا ينسبون رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجنون أحياناً، والذي حملهم على ذلك - والله أعلم - أنهم كانوا أهل العز والشرف في الدنيا<sup>(٥)</sup>، وكان لا يخالفهم أحد، ولا يستقبلهم بالمكروه إلا أحد رجلين: [رجل ذو قوة وهيبة]<sup>(٦)</sup> وله أعوان

(١) ذكره السيوطي في الدر (٢٧٢/٣) وعزاه لابن أبي الدنيا والبيهقي في الأسماء والصفات وأبي الشيخ عن الثوري وكذا البغوي في تفسيره (٢١٨/٢) ونسبه للثوري.

(٢) في ب: على الله سواء.

(٣) ذكره ابن جرير (١٣٤/٦)، وكذا البغوي في تفسيره (٢١٨/٢)، وأبو حيان في البحر المحيط (٤/٤٢٩).

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: الدنياوية.

(٦) في أ: ذو هيبة وقوة.



وأنصار، أو رجل به جنون؛ لأنهم كانوا يقتلون من يخالفهم في شيء من الأمر، فلما رأوا رسول الله خالفهم واستقبلهم بما يكرهون، ولم يروا معه أنصارًا ولا أعوانًا ظنوا أنه لا يخالفهم إلا بجنون فيه، فنسبوه إلى الجنون لذلك، والله أعلم.

ويحتمل أن تكون نسبتهم إياه إلى الجنون لما حرم عليهم عبادة الأصنام والأوثان التي كانوا يعبدونها، وهم قد رأوا العقلاء منهم قد عبدوا الأصنام ولم يحرموا ذلك، فلما حرم ذلك عليهم ظنوا أنه إنما حرم ذلك لآفة، لذلك حملهم بالنسبة إلى الجنون، والله أعلم. ثم عاتبهم بتركهم التفكير فيه بقوله: ﴿أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ﴾؛ ليتبين لهم أنه ليس به جنون، وذلك يحتمل وجهين:

أهم لو تفكروا في رسول الله بما أخبرهم من المرغوب والمرهوب والمحذور في كتابهم على غير لسانهم، واختلاف منه إلى أحد منهم، ولا تعلم - لعلمو<sup>(١)</sup> أنه رسول، وأن ما أخبر إنما أخبر بالله. أو أن يكون قوله: ﴿أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ﴾، أي: قد تفكروا فيه وعرفوا أن ليس به جنون؛ وكذلك في قوله: ﴿أَوْلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية، أي: قد تفكروا في ذلك، وعرفوا أن مثل هذا لم يخلق عبثًا باطلاً؛ كما يقال: أولم تفعل كذا، أي: قد فعلت، لكنهم عاندوا وكابروا آياته وحججه. وأمكن أن يكون قوله: ﴿أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا﴾ أي: في أنفسهم، وفي أولئك الذين عبدوا من الأصنام والأوثان؛ ليظهر لهم أنهم على باطل وسفه، وليتبين لهم أن الحق هو ما يدعوهم إليه محمد ﷺ، لا ما كانوا هم عليه.

وفيه دلالة أن الحق يلزم وإن كان لا يعلم ذلك إلا بالتفكير والتدبر؛ لما لحق هؤلاء من الوعيد الشديد والعقاب العظيم لما تركوا هم التفكير، وكان لهم سبيل الوصول إلى معرفة ذلك.

وقوله: ﴿أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ﴾ أنه ليس به جنة؛ هذا جواب من الله.

ويحتمل: لو تفكروا في صاحبهم، لعرفوا أنه ليس به جنة.

ثم أخبر أنه نذير مبين، ليس كما يقولون: إنه مجنون؛ إذ معه آيات وبراهين، فهو نذير

مبين.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَوْلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية.

يحتمل هذا على الابتداء.

(١) في ب: ليعلموا.

ويحتمل على الصلة بالأول<sup>(١)</sup>، وهو أنهم إذا تفكروا في ملكوت السموات والأرض، عرفوا ألوهية الله وربوبيته؛ لما يرون من اتصال منافع بعض ببعض على بعد ما بينهما، واتساق التدبير في ذلك، فعرفوا أن ذلك كله مسخر لمن له التمييز، وأن المقصود في خلقه أهل التمييز، فإذا عرفوا ذلك عرفوا أنهم يحتاجون إلى من يعرفهم ذلك، ويعلمهم ما يحتاجون في ذلك.

ويحتمل على ابتداء الأمر بالتفكر في ملكوت السموات والأرض ﴿وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾؛ ليدلهم على وحدانية [الله]<sup>(٢)</sup> وربوبيته.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ﴾.

كأن هذا نزل فيمن عرف صدقه، لكنه عاند في تكذيبه، فقال: ﴿وَأَنْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ﴾ يحذرهم؛ ليرجعوا إلى تصديقه، مخافة الخروج من الدنيا على ما هم عليه. وقوله - عز وجل - : ﴿فِي أَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾.

هذا يتوجه وجهين:

أحدهما: أنكم ممن تقبلون<sup>(٣)</sup> الأخبار والحديث، فإذا لم تقبلوا حديث رسول الله ﷺ وخبره ولم تصدقوه، فبأي حديث بعده تقبلون وتصدقون، ومع حجاج وبراهين؟ والله أعلم.

والثاني: أن يكون قوله: ﴿فِي أَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [يعني]<sup>(٤)</sup> بعد القرآن يؤمنون، وهو كما وصفه: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ...﴾ الآية [فصلت: ٤٢]، وقال: ﴿قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: ٨٨]، فإذا لم تقبلوا هذا ولم تصدقوه وهو بالوصف الذي ذكر، وأنتم ممن تقبلون الحديث، فبأي حديث بعده تقبلون<sup>(٥)</sup>.

وجائز أن يكون قوله: ﴿فِي أَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ يريد به في الآخرة؛ يقول: إذا اقترب أجلهم فبأي حديث بعده يؤمنون، أي: لا حديث بعده يؤمنون به، والتأويل الآخر في الدنيا.

(١) في ب: للأول.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: يقبلون.

(٤) سقط في أ.

(٥) زاد في ب: بعده.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَكَأَيِّ لَهْمٍ﴾ .

وفي موضع آخر: ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَكَأَيِّ لَهْمٍ مِنْ مُضِلِّ﴾ [الزمر: ٣٧]، ولو كانت (١) الهداية الأمر والبيان على ما قاله قوم، لكان ذلك من غيره، وكذلك لو كان الإضلال والإزاغة والنهي هو التخليه، لكان ذلك يكون من غيره، وكل من أراد الله أن يهديه أضله غيره، وكل من أضله الله هداه غيره، فذلك محال مع ما في كل ما أضاف الله الإضلال إلى الخلق ذمه، وفيما أضاف الهداية إليه مدحه، ثم أضافهما جميعاً إلى نفسه؛ دل أن هنالك زيادة معنى ليس ذلك في الإضافة إلى الخلق، وهو ما ذكر في غير موضع:

إما خلق فعل الضلال من الكافر، وخلق فعل الاهتداء والإيمان من المؤمن، أو كان منه التوفيق والمعونة في الهدى (٢)، والخذلان في الكفر.

وهذان الوجهان اللذان ذكرناهما لا يكونان من الخلق، إنما يكونان من الله؛ لذلك كان معنى الإضافة إليه، وإنما يكون من الخلق الدعاء وغيره، لا ما قالته (٣) المعتزلة من البيان والأمر والنهي والتخليه؛ إذ [لا] يكون ذلك من الخلق، وبالله العصمة.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَكَأَيِّ لَهْمٍ﴾ أي: من أهانه الله بالضلالة، فلا أحد يملك إكراهه بالهدى.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ .

لا ضرر يلحقه في طغيانهم؛ لذلك تركهم فيه، ودل ذلك على أنه لم ينشئهم لحاجة نفسه، ولا لدفع مضرة (٤) نفسه، ولكن لحاجة أنفسهم؛ كقوله: ﴿سَسْتَدْرِيْهِمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٢]، وكقوله: ﴿إِنِّي كَيْدِي مَتِينٌ﴾ [الأعراف: ١٨٣]، وهو حرف الوعيد.

**قوله تعالى:** ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مَرْسِنُهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْبَرْتُ مِنْ آلِخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾ .

(١) في ب: ولو كان.

(٢) في أ: الهوى.

(٣) في ب: ما قاله.

(٤) في أ: ضرر.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ قيل: ﴿أَيَّانَ﴾: متى قيامها<sup>(١)</sup>. وقال القتيبي: ﴿أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ أي: متى ثبوتها؛ يقال: رسا في الأرض: إذا ثبت، ورسا في الماء، ويقال للجبال: رواس؛ لثبوتها.

ثم اختلف في السؤال عما كان:

قال بعضهم: كان السؤال عن الفناء وفناء الخلق وهلاكهم؛ لأنه قال في آخره: ﴿لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً﴾ ونحوه قوله: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَجِدَةً...﴾ الآية [يس: ٤٩]، وذلك يكون في الدنيا.

وقال قائلون: كان السؤال عن البعث وقيام الساعة؛ إنكاراً منهم إياها واستعجالاً للعذاب؛ كقوله: ﴿وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا﴾ [الشورى: ١٧-١٨]، وقولهم: ﴿أَوِذَا مِتْنَا وَكُنَّا...﴾ الآية [المؤمنون: ٨٢]، وغير ذلك من الآيات؛ يدل على أن السؤال كان عن الساعة، وليس قوله: ﴿لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً﴾ أنه كان عن الفناء؛ إذ كانوا يعاينون الفناء؛ فلا يحتمل أن يكون السؤال عن ذلك. ثم يحتمل بعد هذا وجهين:

أحدهما: إن كان السؤال من المكذب بها فهو سؤال استهزاء واستعجال لما ذكرنا، وإن كان من المصدق فهو [سؤال]<sup>(٢)</sup> استعلام وإشفاق؛ ليتأهبوا لها ويستعدوا؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مُتَشَفِّعُونَ مِّنْهَا﴾ [الشورى: ١٨] لما سمعوا من الآيات ما يقرب وقوعها؛ كقوله: ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ [القمر: ١]، وقوله: ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾ [الأنبياء: ١]، وقوله: ﴿أَنَّى أَمُرُّ اللَّهَ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ [النحل: ١] ونحوه من الآيات، وما سمعوا من رسول الله ﷺ: «[بعثت]<sup>(٣)</sup> أنا والساعة كهاتين»<sup>(٤)</sup>.

وفي بعض الأخبار<sup>(٥)</sup> قال: «كادت الساعة أن تسبقني»<sup>(٦)</sup> وغير ذلك من الأخبار،

(١) أخرجه ابن جرير (١٣٦/٦) (١٥٤٧٦) عن السدي، (١٥٤٧٧) عن قتادة.

وذكره السيوطي في الدر (٢٧٤/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد عن قتادة.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه مسلم (٥٩٢/٢) الجمعة: باب تخفيف الصلاة والخطبة (٨٦٧/٤٣)، وأحمد (٣/٣١٠، ٣١٩)، والدارمي (٢١٢)، والنسائي (٥٨/٣)، وأبو داود (٢٩٥٤)، وابن خزيمة (١٧٨٥).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٨/٥) عن عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعاً بلفظ: «بعثت أنا والساعة جميعاً إن كادت الساعة لتسبقني».

وذكره البيهقي في المجمع (٣١٤/١٠) وعزاه لأحمد والبخاري عن بريدة وقال: رجال أحمد رجال

الصحيح.

(٦) ينذر أن يجيء خبر «كاد» مقروناً بـ «أن» ولم يجيء في القرآن في أي موضع، والله أعلم.

حملهم ذلك على السؤال عنها؛ ليتأهبوا لها ويستعدوا، ثم أمره أن يقول: ﴿إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجِيبُهَا لَوْفَهَا إِلَّا هُوَ﴾، أي: لا يكشفها ولا يظهر وقتها إلا هو، ليس كالأمور التي تجري على أيدي الخلق، ويكون لغيره فيها تدبير [من إخراج الثمار والنبات والأمطار، وغير ذلك من الأمور التي تجري على أيدي الخلق ويكون لهم فيها تدبير، أعني<sup>(١)</sup>] الملائكة الذين سلطوا على حفظ المطر والنبات، وأما الساعة فإنها تقوم من غير أن كان لأحد من الخلائق تدبير فيها أو علم، وهو ما وصفها الله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧] أخبر أن أمر الساعة خارج عن تدبير الخلق؛ بل تقوم بتدبير الله من غير أن يجريها على [يد أحد]<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُقُلْتَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: ثقلت على أهل السموات والأرض.

ثم اختلف فيه: قال قائلون<sup>(٤)</sup>: قوله: ﴿ثُقُلْتَ﴾ أي: خفيت على أهل السموات والأرض، فذكر الثقل؛ لأن كل من خفي عليه شيء ثقل عليه، فذكر أنها ثقيلة عليهم؛ لحفائها عليهم.

وقال قائلون<sup>(٥)</sup>: ثقل وقوعها على أهل السموات والأرض؛ لكثرة أهوالها وشدة وقوعها.

وأمكن أن يكون قوله: ﴿ثُقُلْتَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ على نفس السموات والأرض؛ على ما ذكر في قوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ...﴾ الآية [مريم: ٩٠]، وذلك من شدة هولها، ولكن إن كان على نفس السموات والأرض، أي: لو كانت هي بحيث تعرف وتميز، وبنيتها بنية من يعرف ثقل شيء لثقلت [عليها]، وهو ما قلنا في قوله: ﴿وَعَرَّزَهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ١٣٠] والدنيا لا تغر أحداً، أي: ما كان منها لو كان ممن يكون منه التغير لكان تغيراً؛ فعلى ذلك الأول.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: يدي.

(٣) أخرجه ابن جرير بنحوه (١٣٧/٦-١٣٨) (١٥٤٨٤) عن معمر عن بعض أهل التأويل، وفي (١٥٤٨٥) عن معمر عن الحسن، وذكره السيوطي في الدر (٢٧٤/٣-٢٧٥) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٣٧/٦) (١٥٤٨٣) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٢٧٥/٣) وزاد نسبه لأبي الشيخ عن السدي.

(٥) أخرجه ابن جرير (١٣٧/٦-١٣٨) (١٥٤٨٥) عن الحسن، وذكره السيوطي في الدر (٢٧٤/٣) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ .  
اختلف فيه :

قال قائلون: قوله: ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ ، أي: مكرم مشرف عنده ذو منزلة فيعلمك عنها، وكذلك قيل: ﴿إِنَّهُ كَانَ بِحَفِيًّا﴾ [مريم: ٤٧] قيل: بارًا رحيماً .  
وقال قائلون<sup>(١)</sup>: ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ أي: عالم بها .  
وقال قتادة<sup>(٢)</sup>: ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ بهم، كأنك تحب<sup>(٣)</sup> أن يسألونك عنها .  
وقال غيره: هو على التقديم والتأخير: يسألونك عنها كأنك [حفي يعني كأنك]<sup>(٤)</sup> استحفيت السؤال عنها حتى علمتها .

ثم قال: ﴿قُلْ﴾ مالي بها من علم ﴿إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنها كائنة .

ويحتمل: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنك لا تعلم أنها متى تكون؟ أو لا يعلمون ما عليهم وما لهم .

وقال الحسن<sup>(٥)</sup> في قوله: ﴿نُقِلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: إذا جاءت ثقلت على أهل السموات والأرض، وكبرت عليهم .

وقال بعضهم: ثقل ذكرها على أهل السموات والأرض .

[وقال قتادة<sup>(٦)</sup>: أثقل علمها على أهل السموات والأرض .

وأصله: ما ذكرنا، أي: خفي علمها على أهل السماء والأرض]<sup>(٧)</sup> وإذا خفي الشيء ثقل .

وقوله: ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ ما ذكرنا من التأويل، والله أعلم .

(١) أخرجه ابن جرير (١٣٩/٦-١٤٠) (١٥٤٩٩-١٥٥٠١) عن الضحاك، وبمعناه عن مجاهد (١٥٤٩٧، ١٥٤٩٨)، ومعمر عن بعضهم (١٥٥٠٢)، وابن زيد (١٥٥٠٣) . وذكره السيوطي في الدر (٢٧٥/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس، ولابن أبي شيبة وابن المنذر عن مجاهد وسعيد بن جبيرة .

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٢٧٥/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر عن سعيد ابن جبيرة ومجاهد .  
(٣) في أ: يجب .

(٤) سقط في أ .

(٥) أخرجه ابن جرير (١٣٨/٦) (١٥٤٨٥) وذكره السيوطي في الدر (٢٧٤/٣-٢٧٥) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن .

(٦) أخرجه ابن جرير (١٣٨/٦) (١٥٤٨٨)، وذكره السيوطي في الدر (٢٧٤/٣-٢٧٥) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة .

(٧) سقط في ب .

وعلى قول بعضهم: الحفي: الخبير العالم، وقالوا: هو المشرف المكرم البار الذي لا يستخفي منه شيء ولا يلبس عليه.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾: الهدى والضلالة.

وقال قائلون من أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: لا أملك جزئ النفع إلى نفسي ولا دفع الضر عنها ﴿إِلَّا

مَا شَاءَ اللَّهُ﴾، أي: إلا إن أقدرني الله على ذلك فأملك ذلك.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ قال ذلك؛ لثلاث يتخذوه معبودًا،

لا ينسبوه إلى الله بالذي لا يليق النسبة به [نحو]<sup>(٣)</sup> ما قالت النصارى: ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ

اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، وقال مشركو

العرب: الملائكة بنات الله؛ لعظيم ما وقع عندهم من محل هؤلاء وقدرهم، فقال: ﴿لَا

أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾؛ لثلاث ينسبوه إلى الله من الوجه الذي نسب أولئك، أظهر من

نفسه العجز والعبادة، وهو ما قال عيسى [صلوات الله عليه حيث قال]<sup>(٤)</sup>: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ

ءَاتَنِي الْكِتَابَ...﴾ الآية [مريم: ٣٠].

وقال ابن عباس<sup>(٥)</sup> في قوله: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾: وذلك أن أهل مكة

قالوا: ألا<sup>(٦)</sup> يخبرك ربك يا محمد بالتجارة المربحة فتتجر فيها فتربح، أو لا يخبرك بسنة

القحط والجدوبة، أو يخبرك بوقت السعة والخصب؟! فقال عند ذلك: ﴿وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ

الْغَيْبِ﴾ من جدوبة الأرض والقحط؛ ﴿لَأَسْتَكْرَثُ مِنَ الْخَيْرِ﴾ [يقول: لتهيأت لذلك ﴿وَمَا

مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ من الضر والشدة؛ إلى هذا ذهب عامة أهل التأويل.

وقالوا في قوله: ﴿وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَأَسْتَكْرَثُ مِنَ الْخَيْرِ﴾ قال بعضهم: لو كنت

أعلم الغيب لاستكثرت من الخير ومن العمل الصالح<sup>(٧)</sup>.

[ولكن الوجه فيه غير ما ذهبوا إليه؛ لأنه إن كان لا يعلم متى يموت؟ لا يستكثر من

(١) أخرجه ابن جرير (١٤١/٦) (١٥٥٠٦، ١٥٥٠٥) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٢٧٦/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) ذكره ابن جرير (١٤٠/٦) و الرازي في تفسيره (٦٩/١٥).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) ذكره السيوطي في الدر (٢٧٦/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس، وكذا الرازي في تفسيره (٦٨/١٥).

(٦) في أ: لا.

(٧) سقط في أ.

الخير ومن العمل الصالح<sup>(١)</sup>، أو لو كان يعلم الغيب لاستكثر المال على ما قال بعضهم؛ هذا بعيد.

ولكن التأويل -والله أعلم- أن يجعل قوله: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ أي: لا أعلم لكم نفعًا ولا ضرًا، ولو كنت أعلم لكم الغيب لاستكثر من الخير عند الله، أي: لو كنت أعلم لكم ذلك لصدقتموني وأمتم بي [و] لاستكثر من الخير عند الله بإيمانكم بالله وتصديقكم إياي.

أو أن يقال: لا أملك لنفسي نفعًا ولا ضرًا، ولو كنت أملك لكم ذلك لاستكثر من الخير؛ لأنكم إذا رأيتموني أملك نفع ما غاب عنكم ودفع ضر ما غاب، لآمتم بي وصدقتموني، فأنا بذلك استوجبت عند الله خيرًا كثيرًا، يجعل قوله: ﴿وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ جواب ما تقدم من الكلام، والله أعلم.

وقال بعضهم: قوله: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ أي: لا أعلم الغيب إلا قدر ما أوحى<sup>(٢)</sup> إلى ﴿لَأَسْتَكْثِرَ مِنَ الْخَيْرِ﴾.

وقال بعضهم: لا أعلم الغيب قبل أن يوحى إلي، ولو كنت أعلم ذلك لاستكثر من الخير بذلك.

وحاصل التأويل في قوله: ﴿وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثِرَ مِنَ الْخَيْرِ﴾: ما ذكرنا بتصديقكم إياي وإيمانكم بي، أو ما ذكرنا من السعة والخصب في الدنيا لأهله ولأصحابه، أو ما ذكرنا، أي: لو كنت أملك لكم نفع ما غاب عنكم ودفع ضرر ما غاب - أيضًا - لآمتم بي وصدقتموني، فأنا بذلك استوجبت عند الله خيرًا كثيرًا.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثِرَ مِنَ الْخَيْرِ﴾ أي: لو كنت أعلم من المصدق ومن المكذب لاستكثر من الخير؛ لأنه لا يشتغل بمن يعلم أنه يرد ولا يجيب، وإنما يشتغل بمن يعلم منه أنه يجيب ولا يكذب، فيستكثر أتباعه والمطيعين لله.

وقال بعضهم: ﴿وَمَا مَسْنَى السُّوءِ﴾ هو صلة قوله: ﴿أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ﴾ [الأعراف: ١٨٤] كانوا يقولون: إن به جنونًا، فقال: ﴿وَمَا مَسْنَى السُّوءِ﴾ من النسبة إلى الجنون، ويقول: ما مسني السوء منكم: سوء ردِّ وتكذيب؛ لأنه لو علم<sup>(٣)</sup> الذي يجيبه ويصدقه من الذي لا يجيبه ولا يصدقه، لم يمسه سوء من الرد والأذى؛ لأنه لا يشتغل به

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: يوحى.

(٣) زاد في أ: من.



بعد ما أقام عليه الحجة [وعلم] من المجيب منكم ومن الراد.  
وقوله - عز وجل - : ﴿إِن أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (١).

**قوله تعالى:** ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَفَلَكْتَ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِن آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ أَيْشُرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٩٢﴾ .

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيًّا...﴾ الآية .

قال عامة أهل التأويل (٢): إن آدم وحواء (٣) لما أهبطا تغشاهما (٤) آدم، فحملت، فأتاها (٥) إبليس فقال: يا حواء، ما هذا الذي في بطنك؟ قالت: لا أدري، قال: لعله بهيمة من هذه البهائم: ناقة، أو شاة، أو بقرة، قالت: لا أدري، فأعرض عنها، فلما

(١) هكذا ثبت في الأصول بدون شرح الآية.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٤٣/٦-١٤٤) (١٥٥٢٢، ١٥٥٢٣) عن سعيد بن جبير و السدي وغيرهما.

(٣) حَوَاءُ أُمُّ الْبَشَرِ - عليها السلام - هي بالمد، قال أفضى القضاة الماوردي - في تفسيره - : اختلف العلماء في الوقت الذي خلقت فيه حواء على قولين؛

أحدهما - قاله ابن عباس، وابن مسعود - رضي الله عنهما - دَخَلَ آدَمُ - عليه السلام - الجنة وَحَدَهُ، فلما اسْتَوْحَشَ، خُلِقَتْ لَهُ حَوَاءُ فِي الْجَنَّةِ، مِنْ ضَلْعِهِ.

والثاني - قاله ابن إسحاق - : أنها خُلِقَتْ مِنْ ضَلْعِهِ قَبْلَ دُخُولِهِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ أُدْخِلَا جَمِيعًا إِلَى الْجَنَّةِ.

وفي «تاريخ دمشق» لابن عساكر الحافظ أبي القاسم: أَنَّ حَوَاءَ سَكَنَتْ بِ «بيت لها» قرية معروفة من «غوطة دمشق».

وفيه - بإسناده - : عن ابن عباس، قال: سميت حواء؛ لأنها أم كل شيء حي، وفيه: أن حواء أهبطت من الجنة ب «جدة».

وفيه: عن عثمان بن الساج، قال: بلغني أن حواء وَلَدَتْ لآدَمَ أربعين ولداً في عشرين بطناً، وكانت تُلِدُ غلاماً وجارية.

وعن ابن إسحاق، عن الزهري، وغيره، أنهم قالوا: وُلِدَ لآدَمَ في الجنة هايبل، وقابيل، وأختاهما.

قال ابن إسحاق: بلغني - عن غير هؤلاء - أنه لم يولد لآدم في الجنة، والله أعلم أي ذلك كان.

وعن محيريز بن عبد الله، عن ابن المسيب، قال: سمعت عمر بن الخطاب، يقول: سمعت

رسول الله ﷺ يقول: «أخبرني جبريل - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - بَعَثَهُ إِلَى أُمَّتِنَا حَوَاءَ حِينَ

دَوَيْتَ فَنَادَتْ رَبَّهَا: جَاءَ مِنِّي دَهْمٌ لَا أَعْرِفُهُ، فَنَادَاهَا: لِأَدْمِيَّتِكَ وَذُرِّيَّتِكَ، وَلَا جَعَلْتَهُ لَكِنَّ كَفَّارَةً

وَطَهُورًا» قال الدارقطني: حديث غريب. ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (٢/٣٤٠).

(٤) كناية عن جماعها.

(٥) في أ: فأتاها.

أثقلت أتاها<sup>(١)</sup> فقال: كيف تجدينك؟ قالت: إني لأخاف أن يكون الذي ذكرت، ما أستطيع القيام إذا قعدت إلا بجهد، قال: أفرايت<sup>(٢)</sup> إن دعوت الله يجعله إنساناً مثلك ومثل آدم أتسمينه بي؟ قالت: نعم، فانصرف عنها، وقالت لآدم: لقد أتاني أت فخوفني بكذا، وإني لأخاف مما ذكر، فدعوا الله في ذلك بقوله: ﴿ذَعُوا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْنَا صَٰلِحًا﴾، يقول: جعلته إنساناً ﴿لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾، فكان هذا دعاؤهما قبل أن تلد، فلما ولدت أتاها<sup>(٣)</sup> إبليس وقال: ألا تسمينه بي كما وعدتني، قالت: نعم، ما اسمك؟ قال: اسمي الحارث، فسمته: عبد الحارث<sup>(٤)</sup>؛ فذلك قوله: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَكُم شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾؛ على هذا حمل أهل التأويل الآية [و]٥ إلى آدم وحواء صرفوها، وذلك وخش<sup>(٦)</sup> من القول، قبيح في آدم وحواء ذلك، ولو ثبت ما قالوا: إنهما سميا ولدتهما باسمه ونسبها إليه، لم يكن في ذلك إشراك؛ إذ لو كان في مثله إشراك لكان فيما أضاف العبيد والمماليك إلى الخلق إشراك في ألوهيته<sup>(٧)</sup>.

ثم التأويل عندنا على غير ما ذهبوا إليه - والله أعلم - وهو أن قوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ يعني: من آدم، ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾: حواء، أي<sup>(٨)</sup>: خلق الذكور كلهم من آدم، وخلق الإناث كلهن من حواء؛ كقوله: ﴿وَمِنْ ءَابَائِهِمْ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [الروم: ٢١] أخبر أن الأزواج خلقهن من نفس الأزواج، فلما أضاف الزوجات

(١) في ب: قال.

(٢) في ب: رأيت.

(٣) في أ: أتاها.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٤٣/٦) (١٥٥٢٢) عن سعيد بن جبير، وذكره السيوطي في الدر (٢٧٧/٣)

وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن سعيد بن جبير.

(٥) سقط في أ.

(٦) الوخش: الرديء من كل شيء، وقد وخش وخاشة.

قال الليث: الوخش: رذال الناس وسقاطهم وصغارهم، يكون للواحد والاثنين والجمع والمذكر

والمؤنث، يقال: رجل وخش، وامرأة وخش، وقوم وخش، وقد ينش؛ أنشد الجوهري للكُميت:

تلقي الندى ومخلدا حليفيين ليسا من الوكس ولا بوخشين

قال ابن سيده: وربما جاء مؤنثة بالهاء، وأنشد ابن الأعرابي:

وقد لَفَفْنَا خَشْنَاءَ لَيْسَتْ بِوُخْشَةٍ تُوَارِي سَمَاءَ الْبَيْتِ مُشْرِفَةَ الْقُثْرِ

وقد يقال في الجمع: أوخاش ووخاش، يقال: جاءني أوخاش من الناس، أي: سقاطهم، وأما

وخاش - بالكسر - فإنها جمع «وخشة».

ينظر: تاج العروس (٤٤٦/١٧، ٤٤٧) واللسان (وخش) و (خشن)، والصحاح (وخش).

(٧) في أ: ألوهية.

(٨) في ب: أن.

إلى أنفس الأزواج<sup>(١)</sup> وأنهن من أنفسهم<sup>(٢)</sup> خلقهن؛ كان قوله: ﴿خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ كل زوجة وزوج إذا تغشاها وحملت دعا آدم وحواء: ﴿لَئِن آتَيْنَا صَاحِبًا صَاحِبًا لَّنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ إذ جميع الأولاد أولادهما، يدعون الله في ذلك ليكون صالحًا؛ فمن كان مسلمًا منهما كان بدعائهما؛ فعلى هذا التأويل يحصل دعاؤهما لأولادهما الذين يولدون إلى يوم القيامة؛ لأنهما أب وأم، وقد يدعو الوالدان لأولادهما<sup>(٣)</sup> بالصلاح والخير؛ على هذا يجوز أن يخرج تأويل الآية، وأما ما قاله أولئك فهو بعيد محال، والله أعلم.

وقال بعضهم: إن العرب كان إذا ولد لهم أولاد ذكور ينسبون إلى الأصنام التي يعبدونها ويضيفون إليها؛ تعظيمًا لها؛ يقولون: ابن اللات<sup>(٤)</sup>، وابن العزى<sup>(٥)</sup>، وابن المناة<sup>(٦)</sup>، ونحو ذلك، وكانوا يقتلون البنات، وكان إذا أصابتهم الشدة يفزعون إلى الله ويتضرعون إليه؛ كقوله: ﴿فَإِذَا رَكبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]، وكقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ...﴾ الآية [الزمر: ٨]، ﴿وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَّوْجٌ...﴾ الآية [لقمان: ٣٢]، فلما ذهب ذلك عنهم وانجلى عادوا إلى ما كانوا من قبل؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]، وقوله: ﴿ثُمَّ إِذَا حَوْلَهُ نِعْمَةٌ مِّنْهُ...﴾ الآية [الزمر: ٨]، فإذا كان من عادة العرب ما ذكرنا، كان إذا حملت زوجة منهم وثقل ما في بطنها، جعلوا يدعون الله ربهما لئن آتيتنا صالحًا ذكرًا وسلمت من الولادة ﴿لَنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَاحِبًا يعني: ذكرًا ﴿جَعَلَا لَهُمُ شُرَكَاءَ﴾

(١) في أ: نفس الزوج.

(٢) في أ: أنفسهن.

(٣) في أ: لأولاهما.

(٤) اللات بالطائف، وهي أحدث من مناة. وكانت صخرة مربعة. وكان يهودي يلت عندها السوق. وكان سدنتها من نقيف بني عتاب بن مالك. وكانوا قد بنوا عليها بناء. وكانت قريش وجميع العرب تعظمها.

وبها كانت العرب تسمى (زيد اللات) و (تيم اللات).

وكانت في موضع منارة مسجد الطائف اليسرى. وهي التي ذكرها الله في القرآن فقال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ

اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩] ينظر: الأصنام ص (١٦).

(٥) وهي أحدث من اللات ومناة، وكانت أعظم الأصنام عند قريش. وكانوا يزورونها ويهدون لها ويتقربون عندها بالذبيح. ينظر: الأصنام ص (١٧، ١٨).

(٦) أقدم هذه الأصنام مناة. وقد كانت العرب تسمى (عبد مناة) و (زيد مناة).

وكان منصوبًا على ساحل البحر من ناحية المشلل بقديد، بين المدينة ومكة.

وكانت العرب جميعًا تعظمه وتذبح حوله. وكانت الأوس والخزرج ومن ينزل المدينة ومكة وما

قارب من المواضع يعظمونه ويدبحون له ويهدون له. ينظر: الأصنام ص (١٣).

فِيمَا آتَاهُمَا ﴿١﴾ أي: جعلاً لله شركاء في الولد الذي ولد لهما، وينسبونه إلى الأصنام التي كانوا يعبدونها، فذلك قوله: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ فتعالى الله عما يشركون، والله أعلم بذلك.

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: الآية في مشركي العرب، إلا قوله: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ فإن ذلك في آدم وحواء.

ألا ترى أنه قال: ﴿أَيْشْرَكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ سَيِّئًا وَهُمْ يُضِلُّونَ﴾ دل أنه ما ذكرنا.

وقال أبو بكر الأصم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ وهي نفس آدم ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ أي: خلق كل نفس منكم من تلك النفس، وجعل لكل نفس منكم زوجة من تلك النفس ليسكن إليها؛ فعلى هذا التأويل يصرف آخر الآية إلى غير آدم وحواء.

وقال القتيبي<sup>(٣)</sup>: قوله ﴿فَعَرَّتْ يَدَهُ﴾ [أي]<sup>(٤)</sup>: استمرت بالحمل، وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ إن العرب كانت تعبد الأصنام تقليداً لأبائهم وسلفهم، فيذكر سفههم أن النفس التي [خلقتهم]<sup>(٥)</sup> منها لم تقلد أحداً، ولم تشرك أحداً، إنما اتبعت ما في العقل حسنه، أو مافي السمع من الأمر، فكيف اتبعتم أنتم النفس التي خلقتكم منها، وهي لم تتبع إلا ما ذكرنا دون ما اتبعتم في الإشراف له آباؤكم.

ولو كانت القصة في آدم على ما يقول أهل التأويل، فيكون للعرب [بها]<sup>(٦)</sup> تعلق واقتداء، فيقولون: إنه أشرك، ونحن نشرك، فدل أنه ليس على ما قالوا، ولكن على الوجوه التي ذكرنا.

وفي قوله: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ دلالة أن ليس لأحد من البشر على آخر [فضل]<sup>(٧)</sup> من جهة الخلقة والنسبة؛ إذ كلهم إنما خلقوا من نفس واحدة، وهم إخوة

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (١٤٧/٦) (١٥٥٤٠) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٢٧٩/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن السدي.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٤١/٦) (١٥٥٠٨) عن مجاهد، (١٥٥٠٩) عن قتادة، وذكره البغوي في تفسيره (٢٢٠/٢) و الرازي في تفسيره (٧٠/١٥).

(٣) أخرجه ابن جرير (١٤٢/٦) (١٥٥١١) عن الحسن، وذكره السيوطي في الدر (٢٧٨/٣) وزاد نسبه لأبي الشيخ عن الحسن.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في ب.

(٧) سقط في أ.

وأخوات، وإن كان لأحد فضل على آخر فإنما يكون لأعمال يكتسبها، وأخلاق محمودة ومحاسن يختارها، وأما من جهة الخلقة فلا فضل لبعض على بعض؛ كقوله: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

وقوله - عز وجل - : ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ﴾ .

يذكر سفههم أنهم يشركون في عبادته وألوهيته من يعلمون أنه لم يخلقهم، وإنما خلقهم الله - سبحانه وتعالى - وهم مخلوقون؛ فصرف العبادة إلى غير الذي خلقهم سفه وجور.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسَهُمْ يَصْرِفُونَ﴾ .

يسفهمهم - أيضًا - أن في الشاهد لا يخضع أحد لأحد ولا يشكر له إلا مجازاة لما سبق منه إليه من النعمة، أو لما يأمل في العاقبة من المنفعة، وأنتم تعبدون هذه الأصنام ولم يسبق منها إليكم شيء، ولا لكم رجاء يقع في العاقبة؛ فكيف تعبدونهم؟! ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ [لا] يدفعون عنهم الضر ﴿وَلَا أَنفُسَهُمْ يَصْرِفُونَ﴾ أي: ولا من قصد قصدهم بالكسر والإتلاف يملكون دفعه عن أنفسهم<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ سَوَاءَ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ﴾ (١٩٣) إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أُمْتَأَلِكُمْ فَاذْعُوكُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١٩٤) أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْتَطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آعِينٌ يَبْصُرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلْ أَدْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُوا فَلَا تُنظِرُونِ (١٩٥) إِنَّ إِلَهِي اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ (١٩٦) وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنفُسَهُمْ يَصْرِفُونَ (١٩٧) وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا وَتَرْتَبِطُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ (١٩٨) .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ﴾ .

يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: ﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ﴾ يعني: الأصنام، ﴿إِلَى الْهُدَىٰ﴾: ليهتدوا، ﴿لَا يَتَّبِعُوكُمْ﴾ أي:

لا يجيبوكم ولا هم يهتدون.

والثاني: ﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ﴾ إلى ما لكم إليه من حاجة ﴿لَا يَتَّبِعُوكُمْ﴾: لا يقضون ولا

يملكون ذلك.

ويحتمل أن يكون الخطاب للمسلمين؛ يقول: ﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ﴾ [أي]<sup>(٢)</sup>: أهل مكة

(١) في أ: من أنفسكم.

(٢) سقط في ب.

﴿إِلَىٰ الْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُكُمْ﴾ أي: لا يجيبوكم.

وجائز أن يكون يخاطب به أهل مكة؛ يقول: وإن تدعوا الأصنام التي تعبدونها إلى الهدى لا يملكون إجابتكم؛ يسفههم في عبادتهم من حاله ما وصف.

وقوله - عز وجل - : ﴿سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ﴾ .

أمكن<sup>(١)</sup> أن تكون الآية في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون أبداً؛ كقوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦].

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ﴾ يعني: المشركين ﴿إِلَىٰ الْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُكُمْ﴾؛ فعلى ذلك يخرج قوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ﴾ .

وأمكن أن يكون قوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ﴾ في الأصنام، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿تَدْعُونَ﴾ أي: تعبدون من دون الله، وقد كانوا يعبدون من دون الله أصناماً وأوثاناً.

ويحتمل ﴿تَدْعُونَ﴾ أي: تسمونهم من دون الله آلهة.

وقوله: ﴿عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ﴾ في الخلقة والدلالة على وحدانية الله في التدبير دونهم؛ لما قال: ﴿الْهَمُّ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا...﴾ إلى آخر ما ذكر، أي: ليس لهم ما [ذكر فهم]<sup>(٣)</sup> دونهم في التدبير والمعونة.

ويحتمل قوله: ﴿تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ﴾ الملائكة الذين عبدوهم [هم]<sup>(٤)</sup> عباد أمثالكم، فلاتسموهم<sup>(٥)</sup> آلهة، أي: لا تعبدوا عباداً أمثالكم، ولكن اعبدوا من لا مثل له ولا نظير له.

وإن كان قوله: ﴿عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ﴾ الملائكة، فقوله: ﴿الْهَمُّ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا...﴾ الآية، هو منه مقطوع منصرف إلى الأصنام.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ .

ذكر الدعاء والاستجابة، ولم يبين في ماذا يستجيبون، ولا يجب أن تفسر الاستجابة في الشفاعة، أو في التقريب إلى الله، أو في غيره؛ إلا أن يعلم أنهم كانوا يدعونهم بكذا،

(١) في أ: أم.

(٢) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٦٣١/٢).

(٣) في ب: ما ذكر منهم.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: فلا تسمونهم، وتكون «لا» نافية وليست النافية.

ويطلبون منهم كذا [وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أنهم آلهة على ما تزعمون.  
أو ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فيما تزعمون أن عبادتكم إياها تقربكم إلى الله زلفى<sup>(١)</sup>.  
وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَهُمْ أَزْجُلٌ يَمْسُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾.

يسفه عقولهم بعبادتهم الأصنام التي لا أرجل لهم يمشون بها يهربون ممن يقصدهم بالسوء، أو يقصدون بها قصد من أراد الضرب بهم والسوء، وكذلك يعبدون ما لا أيدي لهم يبطشون بها ويدفعون عن أنفسهم من أراد السوء، أو يأخذون من يقصدهم، وكذلك قوله: ﴿أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا﴾ يصرون من يقصدهم بالسوء، ﴿أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ من يشتمهم ويذكروهم بالسوء، يسفههم في عبادتهم من لا يملك دفع من يقصده بالسوء، إما هربًا منه، وإما قصدًا منه إليه بالسوء، فإذا كانوا لا يملكون ذلك كيف تعبدونهم؟!<sup>(٢)</sup> وهو كقول إبراهيم -عليه السلام- : ﴿يَتَأْتَى لِمَ عَبَدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، فإذا كانوا لا يملكون دفع ما يحل بهم، فكيف يملكون جر النفع إليكم، أو دفع الضر عنكم؟!  
وقوله -عز وجل- : ﴿قُلْ أَدْعُوا سُرَكَاءَكُمْ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: خاطب به كفار مكة بقوله: ﴿قُلْ أَدْعُوا سُرَكَاءَكُمْ﴾ الذين<sup>(٤)</sup> تزعمون أنهم<sup>(٥)</sup> آلهة دون الله.

ويحتمل قوله: ﴿سُرَكَاءَكُمْ﴾ أي: ادعوا من شاركوكم في عبادة من دونه ثم كيدون. ويحتمل أن يكون الخطاب لجميع الكفار الذين كانوا يعبدون الأصنام والأوثان من دون الله، قال ذلك لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ظهرانيهم: ﴿تُمُّ كِيدُونَ فَلَا تُنْظَرُونَ﴾ فلم<sup>(٦)</sup> يقدر أحد الكيد به والضرر مع قوتهم وعدتهم بالكثرة والأعوان، وضعف رسول الله، وقلة أعوانه؛ دل عجزهم عن ذلك أنه كان آية في نفسه، وأنه بالله -تعالى- ينتصر، وبه<sup>(٧)</sup> قوي على أعدائه، وذلك من عظيم آياته؛ لأنه قال ذلك لمن كانت همتهم

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: تعبدون.

(٣) ذكره ابن جرير (١٥٠/٦) والرازي في تفسيره (٧٦/١٥).

(٤) في ب: التي.

(٥) في ب: أنها.

(٦) في أ: ثم لم.

(٧) في ب: وإنه.

القتل والإهلاك لمن خالفهم فيما هم فيه، ثم لم يقدر أحد منهم الضرر به؛ دل أنه كان بالله حفظه، وكذلك سائر الأنبياء - صلوات الله عليهم - حيث قالوا بين ظهراني قومهم - من نحو هود ونوح وهؤلاء - : ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ﴾ [هود: ٥٥] وقال<sup>(١)</sup> نوح: ﴿قَالَ إِنْ تَسَخَّرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسَخَّرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسَخَّرُونَ...﴾ [هود: ٣٨] الآية.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ...﴾ الآية.

ذكر هذا على إثر قوله: ﴿ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ﴾؛ كما ذكر هود: ﴿إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُوا أَبِي بَرِيءٍ مِمَّا تَشْرِكُونَ مِنْ دُونِهِ. فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ﴾ [هود: ٥٤-٥٦]، وكما قال نوح: ﴿إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بِمَا بَدَأَ اللَّهُ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ﴾ [يونس: ٧١]، فزوعوا إلى الله - عز وجل - عند وعيد قومهم بالإهلاك، وعليه اعتمدوا، وبه وثقوا؛ فعلى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ أي: هو وليي يحفظني، وهو يتولى حفظ الصالحين، أي: بتوليه صلحوا.

أو يتولى ويحفظ الصالحين مقابل قول من ذكرنا من الرسل لقومهم.

ثم قوله: ﴿وَلِيََّ اللَّهُ﴾ عز وجل.

يحتمل: حافظي وناصري.

أو وليي تدبيري الله ﴿الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ﴾.

أو ولي أمري.

أو أولى بي الله ﴿الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ﴾ الذي عجزت الخلائق عن إتيان مثله ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَهْتُمُونَ﴾ يذكر سنفهم بعبادتهم من عجز عن دفع الضرر عن نفسه، فضلاً أن يدفع ذلك عنهم أو يجروا إلى أنفسهم منفعة، وأخبر عن جهلهم أنهم يعبدون من لا يملك دفع ضرر ولا جر نفع.

وقوله: ﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يُنظِرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾: هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يخاطب به المؤمنين بقوله:

(١) في ب: وقول.



[وإن تدعو أهل مكة إلى الهدى] (١) ﴿لَا يَسْمَعُوا﴾ أي: [لا] (٢) يجيبوا ﴿وَتَرَاهُمْ يُنظَرُونَ﴾ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ أي: لا ينتفعون به، أو لشدة تعنتهم لا يبصرون. وجائز أن يكون يقول: وإن تدعوا الأصنام التي تعبدون إلى الهدى ﴿لَا يَسْمَعُوا﴾ أي: لا يجيبوا، ولا يملكون الإجابة.

ويحتمل ﴿لَا يَسْمَعُوا﴾ حقيقة السمع، ﴿وَتَرَاهُمْ يُنظَرُونَ﴾: على التمثيل، أي: كأنهم ينظرون إليك، وهم لا يبصرون حقيقة.

**قوله تعالى:** ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (١٩٩) ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٠٠) ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ (٢٠١) ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّوهُمْ فِي الْعَاقِبَةِ لَعَلَّ هُمْ يُقْصِرُونَ﴾ (٢٠٢).

وقوله - عز وجل - : ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ يتوجه وجهين:

أحدهما: على حقيقة الأخذ.

والثاني: على العمل بالعفو.

فإن كان على الأخذ فهو على وجهين:

[الأول:] (٣) يحتمل أن خذ الفضل الذي لا حق فيه، وهو القليل من ذلك واليسير.

والثاني: أن خذ ما يفضل من أنفسهم وحوادثهم من غير مسألة، أي: اقبل منهم ما

أعطوك، ولا تلح في المسألة؛ كقوله: ﴿وَلَا يَسْتَلِكُمْ أَمْوَالَكُمُ إِن يَسْتَلِكُمْهَا فَيُخْفِكُمْ بِهَا﴾

[محمد: ٣٦-٣٧]؛ أخبر أنه إن يسألهم أموالهم حملهم ذلك على البخل.

وإن كان على العمل فهو على وجوه:

أي: اعف [عن] (٤) الظلمة، عن ظلمهم، وأعرض عن السفهاء واحلم معهم؛ أمر

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعامل الخلق بأشياء ثلاثة: أمر أن يعفو عن الظلمة عن

ظلمهم، لا يكافئهم بظلمهم، وأمر أن يعرض عن السفهاء والجهال ويحلهم معهم، وأمر

أن يعامل المؤمنين باللين والرفق؛ ولذلك (٥) وصفه بالرحمة والرفقة بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْبُدُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

رَبُّوهُ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

(١) في ب: وإن تدعوهم إلى الهدى.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: وكذلك.

وروي عن عبد الله بن الزبير قال: ﴿حُذِّ الْعَفْوُ وَأُمِرَ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ قال: ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس<sup>(١)</sup>.

وعن قتادة: ﴿حُذِّ الْعَفْوُ وَأُمِرَ بِالْعُرْفِ﴾ قال: خلق حسن أمر الله به نبيه ودعاه إليه. إلى هذا ذهب بعض أهل التأويل، وإلى ذلك صرف تأويل الآية. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو أخذ الفضل من المال على ما ذكرنا؛ فهو منسوخ بآية الزكاة. وروي في حرف ابن مسعود وأبي: (خذ العفو وأمر بالعرف وأنه عن المنكر وأعرض عن الجاهلين).

وفيه دلالة [أنه]<sup>(٣)</sup> أمر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. والمعروف: هو اسم كل خير، وأمره بأن يأخذ بالعفو عن الظلمة، على ما ذكرنا، وعلى ذلك روي عن عائشة قالت: كان رجل يشتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤذيه، فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأوسع له، وأذناه، ورحب به؛ قالت: فقلت: يا رسول الله، أليس هذا كان يشتمك؟ قال: «بلى يا عائشة؛ إن من شرار الناس الذين يكرمون اتقاء شرورهم<sup>(٤)</sup> وألستهم<sup>(٥)</sup>» إلى مثل هذا دعى رسول الله بالعفو والصفح عن الظلمة وترك المكافأة.

وقوله: ﴿وَأُمِرَ بِالْعُرْفِ﴾ أي: مر الناس بالعرف، وهو ما تشهد<sup>(٦)</sup> خلقتك وتأمرك به أشياء ثلاثة، اثنان فيما بينه وبين ربه، والواحد فيما بينه وبين الناس؛ أما الاثنان اللذان فيما بينه وبين ربه:

أحدهما: تأمر خلقتك، وتشهد على وحدانية الله، والدلالة على ألوهيته.

(١) أخرجه ابن جرير (١٥٢/٦) (١٥٥٤٩، ١٥٥٥١، ١٥٥٥٢)، وذكره السيوطي في الدر (٢٨٠/٣) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والبخاري وأبي داود والنسائي والنحاس في ناسخه وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن الزبير.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٥٢/٦-١٥٣) (١٥٥٥٤) عن ابن عباس بنحوه، (١٥٥٥٥) عن السدي، (١٥٥٥٦) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٢٨٢/٣-٢٨٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس، ولأبي الشيخ والنحاس في ناسخه عن السدي.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: شرهم.

(٥) أخرجه أحمد (١١١/٦)، وأبو داود في سننه (٦٦٦/٢) (٤٧٩١) في كتاب الأدب، باب في حسن العشرة (٤٧٩٣)، وبمعناه أخرجه البخاري في صحيحه (١٥/٨) (٦٠٣٢) (٦١٣١) وفي الأدب المفرد (١٣١١)، ومسلم (٢١/٨) (٢٥٩١/٧٣) والترمذي في سننه (٥٣٢/٣) في باب ما جاء في المداراة (١٩٩٦) وقال: حسن صحيح.

(٦) في أ: يشهد.

والثاني: تشهد على نعم الله إليه فيدعوه إلى الشكر له فيما أنعم [الله] (١) عليه.  
وأما الوجه الذي تدعو خلقته فيما بينه وبين الناس: فهو (٢) ما ترغب نفسه في كل  
محاسن ومرغوب فيه، وتنفر نفسه عن كل أذى وسوء، فأمر رسول الله ﷺ أن يعامل  
الخلق بما ترغب نفسه وتطمع في المحاسن، وتنفر عنه وتكره، يفعل إليهم في كل ما  
تربغ نفسه فيه وتطمع، ويمتنع عن كل أذى وسوء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ﴾.

قال بعضهم: النزغة هي أدنى أفعال المعصية؛ وكذلك فسره ابن عباس - رضي الله  
عنه - يقول: إذا أذنت ذنبًا فاستعد بالله.

وقال القتيبي (٣): ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ﴾ أي: يستخفك، ويقال: نزغ شيئًا:  
إذا أفسده.

وقال أبو عوسجة: النزغ: التحريك للفساد.

وقال بعضهم (٤): قوله: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ أي: يوسوسك  
الشیطان وسوسة فاستعد بالله.

ثم في الاستعاذة وجهان:

أحدهما: أمره بالفرع إلى الله عند ما يوسوسه الشيطان والالتجاء إليه؛ لما رأى نفسه  
عاجزة عن دفع ما يوسوس إليه، ورد ما يكون؛ فهو الدافع عنه ذلك وهو الراد.

وقال الخليل: أعوذ بالله، أي: ألجأ إلى الله - تعالى - وكذلك قوله: أستعيذ (٥)  
بالله، ومعاذ الله معناه: أعوذ بالله، ومنه الإعاذة والتعوذ والتعويد.

وقال غيره: أعوذ بالله، أي: أمتنع بالله.

وقيل: أعوذ بالله، أي: أتحصن بالله.

وقيل: الاستعاذة: هي (٦) الاستغاثة بالله؛ لدفع ما اعترض له من الشيطان.

وكله قريب بعضه من بعض.

ثم الحكمة فيما جعل عدوهم من غير جنسهم من حيث لا يرونه ويراهم وجهان:

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: هو.

(٣) ذكره بمعناه ابن جرير (١٥٥/٦) وكذا الرازي (٧٩/١٥).

(٤) ذكره البغوي في تفسيره بنحوه (٢٢٤/٢) وكذا أبو حيان في البحر المحيط (٤٤٥/٤).

(٥) في أ: استعد.

(٦) في ب: هو.

أحدهما: ليكونوا أبداً على التيقظ والانتباه، غير غافلين عنه.  
 والثاني: ليكونوا أبداً فزعين إلى الله - تعالى - متضرعين إليه، مبتهلين؛ ليكون هو الحافظ لهم، والدافع عنهم شره ووساوسه.  
 وفيما أمر بالفزع إلى الله والاستعاذة به عند نزع الشيطان نقض على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: قد أعطاهم جميع ما يدفعون به وساوسه ونزغاته، حتى لم يبق عنده شيء يعيذه؛ فعلى قولهم يخرج طلب الإعانة مخرج كتمان النعمة، أو مخرج الهزء به؛ [أما الهزء به] (١) لأنه يسأله ما يعلم أنه ليس ذلك عنده.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ﴾.  
 وقرئ: ﴿طِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ﴾؛ فمن قرأ: (٢) ﴿طِيفٌ﴾ قال: [أي] اللمة [و] الخطرة

(١) سقط في أ.

(٢) قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، والكسائي: طيف، والباقون طائف بزنة فاعل.

ينظر السبعة (٣٠١)، و الحجة (٤/١٢٠)، وحجة القراءات (٣٠٥)، وإعراب القراءات (١/٢١٧)، وإتحاف الفضلاء (٢/٧٣).

فأما قراءة طيف ففيها ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه مصدر من طاف يطيف ك: باع يبيع وأنشد أبو عبيدة:

أنى ألم بك الخيال يطيف ومطافه لك ذكرة وشغوف

والثاني: أنه مخفف من فيعل والأصل: طيف بتشديد الياء فحذف عين الكلمة، كقولهم في: مِثَّ مِثَّتْ، وفي لَيْنٍ لَيْنٌ، وفي هَيْئٍ هَيْئٌ.

ثم «طيف» الذي هو الأصل يحتمل أن يكون من: طاف يطيف، أو من: طاف يطوف والأصل: طيوف فقلب وأدغم.

وهذا قول ابن الأنباري ويشهد لقول ابن الأنباري قراءة سعيد بن جبير طيف بتشديد الياء.

والثالث: أن أصله طوف من طاف يطوف، فقلبت الواو ياء.

قال أبو البقاء: قلبت الواو ياء وإن كانت ساكنة كما قلبت في أيد وهو بعيد.

قال شهاب الدين: وقد قالوا أيضا في حول حيل:، ولكن هذا من الشذوذ بحيث لا يقاس عليه.

وقوله: وإن كانت ساكنة ليس ذا مقتضيا لمنع قلبها ياء، بل كان ينبغي أن يقال: وإن كان ما قبلها

غير مكسور. وأما طائف فاسم فاعل يحتمل أن يكون من: طاف يطوف، فيكون ك: قائم وقائل.

وأن يكون من: طاف يطيف، فيكون ك: بائع ومائل وزعم بعضهم أن: طيفا وطائفا بمعنى واحد

ويعزى للفراء، فيحتمل أن يرد طائفا ل: طيف فيجعلهما مصدرين، وقد جاء فاعل مصدرا،

كقولهم: أقائمنا وقد قعد الناس وأن يرد طيفا ل: طائف أي: فيجعله وصفا على فعل.

وقال الفارسي: الطيف كالخطرة، والطائف كالخاطر ففرق بينهما، وقال الكسائي الطيف:

اللمم، والطائف: ما طاف حول الإنسان.

قال ابن عطية: وكيف هذا، وقد قال الأعشى:

وتصبح من غب السرى وكأنها ألم بها من طائف الجن أولق

قال ابن عادل: ولا أدري ما تعجبه؟ وكأنه أخذ قوله ما طاف حول الإنسان مقيدا بالإنسان وهذا

[و] الشيء يغشيك .

وقال: وأما الطائف فهو من الطواف<sup>(١)</sup> .

وقيل<sup>(٢)</sup>: الطيف: الوسوسة .

وقيل<sup>(٣)</sup>: ما يأتيك من الشيطان .

وقيل<sup>(٤)</sup>: الطائف والطيف سواء .

وعن ابن عباس<sup>(٥)</sup>: ﴿إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ﴾ قال: إذا أذنبوا ذنباً ﴿تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ يقول: تذكروا ذنوبهم فتأبوا منها، وكذلك قال في قوله: ﴿يَزَعْنَكَ مِن الشَّيْطَانِ نَزْعٌ﴾: هو أدنى ذنب يرتكبه، فإن<sup>(٦)</sup> كان على هذا فهو يخرج على النهي عن ذلك، فهو كالمخاطبات التي خاطب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤]، ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥]، ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]، وإن كان يعلم أنه لا يشك ولا يجهل ولا يشرك غيره في أمره؛ فعلى ذلك هذا الخطاب الذي خاطبه بقوله: ﴿يَزَعْنَكَ مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ .

وإن كان ما ذكر هو من أدنى ذنب يرتكبه، فهو يخرج ذلك على تعليمه أمته أن كيف يفعلون إذا اعترض لهم ذلك، والله أعلم .

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ﴾ .

قد جعله طائفاً بالناقاة، وهي سقطه؛ لأن الكسائي إنما قاله اتفاقاً لا تقييداً .

وقال أبو زيد الأنصاري: طاف: أقبل وأدبر، يطوف طوفاً، وطوفاً، وأطاف يطيف إطافةً، استدار القوم من نواحيهم، وطاف الخيال، ألم يطيف طيفاً، فقد فرق بين ذي الواو، وذي

الياء، فخصص كل مادة بمعنى، وفرق أيضاً بين فعل وأفعل كما رأيت .

ينظر: اللباب (٩/٤٣٣، ٤٣٤) والدر المصون (٣/٣٨٨)، والحجة (٤/١٢١) .

(١) ذكره بمعناه ابن جرير (٦/١٥٦)، وبمثله ذكره الرازي (١٥/٨١) .

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (١٥/٨١) وكذا أبو حيان في البحر (٤/٤٤٦) والبعوي في تفسيره (٢/٢٢٤-٢٢٥) .

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٦/١٥٧)، (١٥٥٧١، ١٥٥٧٢) عن ابن عباس وذكره السيوطي في الدر (٣/٢٨٤) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس .

(٤) ذكره ابن جرير في تفسيره (٦/١٥٦) والبعوي في تفسيره (٢/٢٢٤) والسيوطي في الدر (٣/٢٨٤) وعزاه لعبد بن حميد عن إبراهيم ويحيى بن وثاب .

(٥) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٤٤٦) ونسبه بمعناه لابن الزبير والسدي ومجاهد .

وكذا البعوي في تفسيره (٢/٢٢٥) .

(٦) في أ: وإن .

[يحتمل أن يكون قوله<sup>(١)</sup>: ﴿اتَّقُوا﴾ مكائد الشيطان؛ إذا أصابهم شيء من ذلك تذكروا ذلك، فعرفوا أنه من الشيطان، ﴿فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ أي: أبصروا أنه من الشيطان. أو أن يقال: أي: هم من أهل البصر يبصرون عما اتقوا به أنه من الشيطان. ويحتمل قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ المعاصي، إذا أصابتهم وسوسة من الشيطان تذكروا ذلك.

وقال بعض أهل التأويل: قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ أي: اتقوا الشرك، لكن لا كل من اتقى الشرك يكون كما ذكر.

وقوله: ﴿إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا...﴾ الآية.

يحتمل وجوها:

أحدها: إذا مسهم ذلك تابوا عما كان منهم؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً...﴾ الآية [آل عمران: ١٣٥].

والثاني: ﴿تَذَكَّرُوا﴾ وجوه حيل دفع وساوسه.

والثالث: ﴿تَذَكَّرُوا﴾ استعاذوا به حيث أمرهم بالاستعاذة به عند النزغة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِخَوَانِهِمْ يَمُدُّهُمْ فِي الْفِتْنَةِ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾.

قال بعض أهل التأويل: قوله: ﴿وَلِخَوَانِهِمْ﴾ يعني: إخوان الكفار الشياطين، ﴿يَمُدُّهُمْ فِي الْفِتْنَةِ﴾ قالوا: في الشرك والمعصية، ﴿ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾، عنها؛ أي: لا ينتهون عنها، ولا يبصرونها كما أبصر الذين اتقوا عنها حين أبصروها.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَلِخَوَانِهِمْ﴾ يعني: أصحاب الذين اتقوا، وهم شياطينهم من الإنس يدعونهم إلى دينهم، لكنهم لا يجيبونهم ولا يطيعونهم فيما يدعون إليه؛ إذ يجوز أن يكون لكل مؤمن شيطان من الإنس وشيطان من الجن؛ كقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام: ١١٢] فقد دعا أولئك شياطين الجن فتذكروا فلم يجيبوهم، ثم دعاهم شياطين الإنس - أيضًا - فلا يجيبونهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِمْ بَيِّنَةٌ قَالُوا لَوْلَا أُنزِلَتْ آيَاتٌ مِّنَ رَبِّي هَذَا بَصَائِرٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِمْ بَيِّنَةٌ قَالُوا لَوْلَا أُنزِلَتْ آيَاتٌ مِّن رَّبِّي هَذَا بَصَائِرٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾.

ظاهر الآية في سؤال أهل الكفر رسول الله الآية أنهم كانوا إذا أتى لهم بآية استهزءوا

(١) في ب: يحتمل قوله.

بها وتعنتوا، وإذا لم يأتهم بها سألوها الآية سؤال المستهزئين المتعنتين، وإذا لم يأتهم بها قالوا: ﴿لَوْلَا أَجَبْتَهُمْ﴾: لولا ابتدعتها وأحدثتها وأنشأتها، وهلا أنشأتها من قبل نفسك، فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنْتَبِئُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِنْ رَبِّي﴾ أي: لا أفتعلها، ولا أنشئها من نفسي، إنما أتبع ما يوحى إلي من ربي.

وأمكن أن يكون سؤال الآية من المؤمنين؛ فإن كان منهم فهو سؤال الاسترشاد؛ لما يزداد لهم بكل آية تنزل عليهم يقيناً وقوة في دينهم؛ كقوله: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ هَيْبَةً إِيمَانًا...﴾ الآية [التوبة: ١٢٤]، ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا﴾ الآية [التوبة: ١٢٥]، وكقوله: ﴿فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ تُحْكَمُ...﴾ الآية [محمد: ٢٠]، فإذا كان السؤال من المؤمنين فهو سؤال الاسترشاد وطلب زيادة الهدى، وإن كان من الكفار فهو سؤال الاستهزاء والتعنت، ثم أخبر أنه لا يتبع إلا ما يوحى إليه، ثم أخبر أنه ﴿بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: بيان، أي: هذا القرآن [بيان]<sup>(٢)</sup> من ربكم يبصر به من لم يعاند ولم يكابر عقله كل ما له وما عليه، وأنه البيان من الحق والباطل، وهدى من الضلالة ﴿وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ أي: ورحمة من العذاب.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُمْ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ ﴿٢٠٦﴾ وَأَذْكُرَ رَبِّكَ فِي نَفْسِكَ نَضْرَعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ ﴿٢٠٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ ﴿٢٠٦﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُمْ وَأَنْصِتُوا...﴾ الآية.

أمر الله - تعالى - بالاستماع إلى هذا القرآن والإنصات له إذا قرئ، وإن كان في العقل أن من خاطب آخر بمخاطبات<sup>(٣)</sup> يلزمه الاستماع إلى ما يخاطبه ويشافهه، فالله - سبحانه - إذا خاطب بخطاب أولى أن يستمع له مع ما ذكر في غير موضع من القرآن آيات ما يوجب في العقل الاستماع إليه؛ كقوله: ﴿هَذَا بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾، وقوله: ﴿اتَّبِعُوا مَا نَزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٣] وغير ذلك من الآيات، ولا سبيل إلى أن يعرف أنه بصائر، وأنه هدى وما ذكر إلا بالاستماع إليه والتفكير فيه؛ فدل أن الاستماع لازم في العقل من له أدنى عقل؛ على ما ذكرنا من المخاطبات، لكنه ذكر -

(١) ذكره البغوي (٢/٢٢٥)، وأبو حيان في البحر (٤/٤٤٨).

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: بخطابات.

ها هنا - الاستماع إليه - والله أعلم - لوجهين:

أحدهما: مقابل ما كانوا يقولون: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦] أمر - عز وجل - المؤمنين بالاستماع إليه مكان قولهم: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ﴾ [فصلت: ٢٦]، وأمر بالإنصات<sup>(١)</sup> مكان ما يقولون: ﴿وَالْغَوْا فِيهِ﴾.

والثاني: يجوز أن يكون أمر بالاستماع إليه في الصلاة؛ على ما قال بعض أهل التأويل أنه في الصلاة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: في حال الخطبة؛ لما يسبق إلى أو هامهم أنه لما اشتغلوا بغيرها من العبادات ولزموا أنواع القرب أن يسقط عنهم حق الاستماع، فأمر بالاستماع إليه، والإنصات له؛ ليعلموا أن حق الاستماع لازم في كل حال.

ثم الاستماع إليه يكون لتفهيم ما أودع فيه من الأمر والنهي، والوعد، والوعيد، وغيره، والإنصات للتعظيم والتبجيل.

ثم الاستماع له لم يلزم لنفس التلاوة، ولكن إنما يلزم لما أودع فيه من الأمر والنهي، والوعد والوعيد، وغيره؛ ليفهموا ما فيه، ويقبلوه، ويقوموا بوفاء ذلك، وأما سائر الأذكار إنما صارت<sup>(٣)</sup> عبادة لنفسها؛ لذلك لم يلزم الاستماع إلى سائر الأذكار، ولزم لتلاوة القرآن.

ولأن القرآن كلام الله وكتابه، ومن الجفاء والاستخفاف أن يكتب إنسان إلى أخيه كتاباً لا ينظر فيه ولا يستمع له؛ فترك الاستماع إلى كتاب الله أعظم في الجفاء والاستخفاف.

(١) وهو السكوت ونصت وأنصت بمعنى واحد. ويكون نصت متعدياً. وفي حديث طلحة «أنصتوني» يقال: أنصته وأنصت له، نحو: نصحته ونصحت له؛ قاله الهروي، وقال الراغب: الإنصات: الاستماع إلى الصوت مع ترك الكلام.

الفرق بين الصمت والسكوت:

قال الراغب: الصمت أبلغ؛ لأنه قد يستعمل فيما لا قوة فيه للنطق، ولهذا قيل لمن لم يكن له نطق: صامت، والسكوت لمن له نطق، والإنصات سكوت مع استماع، والإصاحاة الاستماع إلى ما يصعب استماعه وإدراكه كالصوت من مكان بعيد أ.هـ.

وقال «الحلي»: بين الإنصات والاستماع عموم وخصوص من وجه؛ لأن الإنصات السكوت، سواء كان مع استماع أم لا، والاستماع شغل السمع بالسمع، سواء كان معه سكوت أو لا. ينظر: عمدة الحفاظ (٤/٢٠٩، ٢١٠) والنهاية (٥/٦٣).

(٢) أخرجه ابن جرير (٦/١٦٤)، (١٥٦٢٠، ١٥٦٢١) عن مجاهد وذكره السيوطي في الدر (٣/٢٨٧) وعزاه لعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٣) في ب: إنما صار.



ولأن القرآن يجهر به، وسائر الأذكار لا تجهر، فإن كانت تجهر فيستمع لها كما يستمع إلى القرآن، والله أعلم.

وذكر في بعض القصة أن الآية نزلت في الصلاة؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ في صلاته كانوا يقولون مثل [ما قال]<sup>(١)</sup>، فنزلت الآية بالنهي عن ذلك، والأمر بالاستماع إليه والإنصات له.

وذكر أنهم كانوا يرفعون أصواتهم في الصلاة حين يسمعون ذكر الجنة والنار؛ فنزلت الآية لذلك، فلا ندري كيف كانت القصة؟ وفيم كانت؟ وقد يحتمل ما ذكرنا آنفاً. ثم إن كانت الآية في الصلاة ففيه دلالة النهي عن القراءة خلف الإمام<sup>(٢)</sup>؛ لأنه أمر بالاستماع إليه والإنصات له، وعلى ذلك جاءت الأخبار؛ روي عن أبي العالية<sup>(٣)</sup> قال: كان نبي الله ﷺ إذا صلى قرأ أصحابه أجمعون خلفه، حتى نزل: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ فسكتوا<sup>(٤)</sup>.

وعن علباء بن أحمر<sup>(٥)</sup> أن النبي ﷺ قرأ في صلاة الفجر «الواقعة»، وقرأها رجل خلفه، فلما فرغ من الصلاة قال: «من الذي ينازعني في هذه السورة» فقال رجل: أنا يا رسول الله؛ فأنزل الله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾<sup>(٦)</sup> وغير ذلك من الأخبار. فقال قوم: إن الإنصات الذي أمر به المؤمن معناه ألا يجهر بقراءته، وليس فيه نهى أن يقرأ في نفسه.

(١) في أ: ذلك.

(٢) ينظر المبسوط (١/١٩٩)، بدائع الصنائع (١/١١١).

(٣) ربيع بضم أوله مصغرا ابن مهران الرياحي بكسر المهملة مولا هم أبو العالية البصري مخضرم إمام من الأئمة، صلى خلف عمر، ودخل على أبي بكر وعلي وحذيفة، وخلق كثير. وعنه قتادة وثابت وداود بن أبي هند بصريون وخلق. قال عاصم الأحول: كان إذا اجتمع عليه أكثر من أربعة قام وتركهم. قال مغيرة: أول من أذن بما وراء النهر أبو العالية. قال أبو خلدة: مات سنة تسعين وهو الصحيح.

ينظر: الخلاصة (١/٣٣٠، ٣٣١)، تهذيب الكمال (١/٤١٦)، تهذيب التهذيب (٣/٢٨٤)، تقريب التهذيب (١/٢٥٢)، الكاشف (١/٣١٢)، تاريخ البخاري الكبير (٣/٣٢٦).

(٤) ذكره السيوطي في الدر (٣/٢٨٦) وعزاه لعبد بن حميد وأبي الشيخ عن أبي العالية.  
(٥) علباء بن أحمر الشكري عن أبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري وعن عكرمة. وعنه عزرة بن ثابت وحسين بن واقد. وثقه ابن معين.

ينظر: تهذيب الكمال (٢/٩٥٣)، تهذيب التهذيب (٧/٢٧٣)، (٤٧٦)، تقريب التهذيب (٢/٣٠)، خلاصة تهذيب الكمال (٢/٢٤٠)، الكاشف (٢/٢٧٦)، تاريخ البخاري الكبير (٧/٧٨).  
(٦) أخرجه ابن جرير (٦/١٦١) (١٥٥٩٤) عن الزهري بنحوه.  
وذكره السيوطي في الدر (٣/٢٨٦) وعزاه لابن جرير عن الزهري.

وزعم بعضهم أن القارئ خفيًا يسمى ناصتًا [ومنصتًا]<sup>(١)</sup>، واستدل بما روي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - [قال كان]<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ إذا كبر سكت بين التكبير والقراءة، قلت: بأبي أنت، أرأيت سكاتك بين التكبير والقراءة، أخبرني ما تقول؟ قال صلى الله عليه وسلم: «أقول: اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المغرب والمشرق»<sup>(٣)</sup> وغير ذلك من الدعوات، فقال هذا القائل: قد سمى النبي صلى الله عليه وسلم القارئ مخفيًا ساكتًا، والصامت مثل الساكت، فيجوز أن يسمى صامتًا، وهو أن يقرأ مخفيًا، كما يسمى ساكتًا.

قال القتيبي: غلط هذا القائل في تشبيه الصامت بالساكت؛ لأن الأسماء لا تقاس، وإنما يطلق في كل واحد منهما ما أطلقته اللغة فيه.

ومما يبين غلظه أن الله يقول: ﴿فَاسْتَمِعُوا لَهُمْ وَأَنْصِتُوا﴾، فلو كان القارئ مخفيًا يسمى صامتًا ناصتًا ما كان مستمعًا، وإنما يكون مستمعًا صامتًا إذا صمت فلم يقرأ؛ فمن أطلق له أن يقرأ والإمام يقرأ فلم يستمع، ولا أنصت.

ومما يدل على غلظه - أيضًا - أن العلماء جميعًا ينهون المؤتم عن القراءة وإمامه يجهر بالقراءة، وإنما يأمر من يأمره بالقراءة خلف الإمام أن يقرأ إذا سكت إمامه، ويأمر هؤلاء الإمام أن يقف ساعة إذا فرغ من قراءته حتى يقرأ المؤتمون، فلو كانوا يجعلون القارئ في نفسه والإمام يقرأ جهراً صامتاً ما أمره بتأخير القراءة حتى يفرغ إمامه من القراءة؛ فهذا يبين غلط المستدل بحديث أبي هريرة في استدلاله.

ومما يدل على أن المؤتم منهي عن أن يقرأ والإمام يجهر ما روي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ صلى بهم صلاة - فظن أنها الصبح - فلما سلم أقبل على الناس، قال: «هل يقرأ أحد منكم؟! فقال رجل: أنا، فقال النبي: «إني أقول: مالي أنازع القرآن» قال أبو هريرة: فاتته الناس عن القراءة فيما يجهر فيه النبي<sup>(٤)</sup> صلى الله عليه

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: أن.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٧/٢) كتاب الأذان باب ما يقول بعد التكبير (٧٤٤)، ومسلم (٤١٩/١) كتاب المساجد: باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة (٥٩٨/١٤٧)، وأبو داود (٢٠٥/١) كتاب الصلاة: باب السكنة عند الافتتاح (٧٨١) والنسائي في السنن (١٢٩/٢) كتاب الافتتاح باب الدعاء بين التكبيرة والقراءة.

(٤) أخرجه أبو داود (٢١٨/١) كتاب الصلاة: باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب (٨٢٦)، والترمذي (١١٨/٢) أبواب الصلاة، باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام (٣١٢)، والنسائي (١٤٠/٢)، وأحمد (٢٤٠/٢)، ومالك في الموطأ (٨٦/١-٨٧).

وسلم.

فقال قوم: إن أبا هريرة قال: انتهى الناس عن القراءة خلف النبي صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه.

فيقال: إن أبا هريرة لم يرو ذلك عن النبي.

ثم مما يدل [على]<sup>(١)</sup> أن المؤتم لا يقرأ جهر الإمام أو خافت قول النبي: «مالي أنزع القرآن؟» وقد علمنا أن المؤتم لم يجهر بقراءته؛ فيتأول متأول منازعته النبي ﷺ على أنه شغله؛ فلا وجه لقوله: «مالي أنزع القرآن؟» إلا بنهيه المؤتم عن أن يقرأ، جهر إمامه أو خافت.

وقد روي عن النبي ﷺ ما يبين النهي عن القراءة خلف الإمام فيما [يجهر فيه أو يخافت]<sup>(٢)</sup>: ما روي عن عمران أن النبي ﷺ صلى بأصحابه الظهر، فلما قضى صلاته قال: «أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى؟» فقال بعض الناس: أنا يا رسول الله، فقال: «قد عرفت أن بعضكم خالجنها»<sup>(٣)</sup>.

فبين عمران بن حصين أن الرجل خافت بقراءته؛ دل أن النهي الذي رواه أبو هريرة لم يكن في حال جهر الإمام دون مخافته، وأن المؤتم منهي عن القراءة خلف الإمام في كل الصلوات.

وقد روي عن النبي ﷺ بالنهي عن القراءة خلف الإمام أحاديث كثيرة [منها]: ما روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وعمران بن حصين عنه، وما روي عن عبد الله: كنا نقرأ خلف النبي ﷺ فقال [رسول الله]<sup>(٤)</sup> ﷺ: «خلطتم على القرآن»<sup>(٥)</sup>.

فإن قيل: لعلمهم كانوا يجهرون بالقرآن، فنهى عن الجهر.

قيل له: لم ينقل [لنا]<sup>(٦)</sup> في شيء من الأخبار أن المؤتمين كانوا يقرءون جهراً، ولو كانوا يقرءون جاهرين، لأذي ذلك إلينا كما أذي أنهم كانوا يقرءون.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: جهر فيه أو خافت.

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٨/١) كتاب الصلاة باب نهى المأموم عن جهره بالقراءة وأحمد في المسند (٤) / (٢٦).

(٤) في ب: النبي.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٤٥١/١)، و الدارقطني في سننه (٣٤١/١) عن عبدالله بن مسعود. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/٢) وعزاه لأحمد عن ابن مسعود.

(٦) سقط في ب.

وفي ذلك وجه آخر: أنه لم يكن النهي عن الجهر خاصة، ولكن للقراءة نفسها<sup>(١)</sup> ما روي عن أبي وائل<sup>(٢)</sup> قال: سألت عبد الله ابن مسعود عن القراءة خلف الإمام، فقال: أنصت، فإن في الصلاة شغلا، وسيكفيك ذلك الإمام. وعن عبد الله بن شداد<sup>(٣)</sup> أن النبي ﷺ قال: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»<sup>(٤)</sup>.

وعن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ صلى ورجل خلفه يقرأ، فنهاه رجل من أصحاب النبي عن القراءة في الصلاة، فتنازعا فيه، حتى ذكر للنبي ﷺ فقال: «من صلى خلف إمام فقراءة الإمام له قراءة»<sup>(٥)</sup>.

وعن أبي موسى، عن النبي ﷺ أنه قال: «وإذا قرأ الإمام فأنصتوا»<sup>(٦)</sup>. وروي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر

- (١) في ب: نفسه.
- (٢) شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي، أحد سادة التابعين مخضرم، عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، ومعاذ بن جبل وطائفة. وعنه الشعبي، وعمر بن مرة ومغيرة بن مقسم، ومنصور، وزبيد. تعلم القرآن في سنتين، قال عاصم بن بهدلة: ما سمعته سب إنساناً قط، وقال ابن معين: ثقة لا يسأل عن مثله. قال خليفة: مات بعد الجماجم. وقال الواقدي: في خلافة عمر ابن عبد العزيز.
- ينظر: الخلاصة (٤٥٢/١) (٢٩٧٤)، تهذيب الكمال (٥٨٧/٢)، تهذيب التهذيب (٣٦١/٤)، تقريب التهذيب (٣٥٤/١)، خلاصة تهذيب الكمال (٤٥٢/١) الكاشف (١٥/٢).
- (٣) عبد الله بن شداد بن الهاد واسمه أسامة الليثي أبو الوليد المدني. عن أبيه وعمر، وعلي ومعاذ. وعنه محمد بن كعب، ومنصور والحكم بن عتيبة، وثقه النسائي، وابن سعد، وقال: كان عثمانياً. قال الواقدي: قتل يوم دجيل سنة إحدى وثمانين. وقال الثوري: فقد في الجماجم.
- ينظر: الخلاصة (٦٥/٢) (٣٥٦٠)، تهذيب الكمال (٦٩٢/٢)، تهذيب التهذيب (٢٥١/٥) (٤٤١)، تقريب التهذيب (٤٢٢/١) (٣٧٤)، خلاصة تهذيب الكمال (٦٥/٢)، الكاشف (٢/٩٥)، الجرح والتعديل (٣٧٣/٥).
- (٤) أخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٠/٢) في كتاب الصلاة باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٠/١) (٣٧٧٩).
- (٥) أخرجه أحمد (٣٣٩/٣)، وعبد بن حميد (١٠٥٠) وابن ماجه (١٣٣/٢) (٨٥٠) وقال البوصيري: هذا إسناده ضعيف عن جابر بن عبد الله.
- (٦) أخرجه أبو داود (٣٢٠-٣١٩/١) (٩٧٢، ٩٧٣) وابن ماجه (١٣١-١٣٢) (٨٤٧) والطيالسي في مسنده (١٣٣/١) وأحمد (٣٩٣/٤، ٣٩٤، ٤٠١، ٤٠٥، ٤١٥)، و الدارمي (١٣١٨) (١٣٦٥) والنسائي في (٩٦/٢، ١٩٦، ٢٤١، ٢٤٢، ٤١/٣) وأبو يعلى (٧٢٢٤) وابن خزيمة (١٥٨٤)، وأبو عوانة (١٥٩٣) وأبو عوانة (١٢٨/٢، ١٢٩، ٢٢٧) والطحاوي (٢٦٤-٢٦٥) والبيهقي (١٤١/٢).

فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا»<sup>(١)</sup> وغير ذلك من الأحاديث. وأكثر ما يحتج به المخالف لعلمائنا - رحمهم الله - أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بأتم القرآن»<sup>(٢)</sup> يرويه عبادة ابن الصامت. قال سفيان<sup>(٣)</sup>: هذا عندنا فيمن يصلي وحده؛ فذلك يحتمل، والأحاديث التي جاءت مفسرة في النهي عن القراءة خلف الإمام. فإن قال: يترك المؤتم القراءة فيما يجهر فيه إمامه بحديث أبي هريرة، ويقرأ فيما يخافت بحديث عبادة بن الصامت؛ ليصلح حديث أبي هريرة وحديث عبادة جميعاً. قيل له: فهلا جعلته في المصلي وحده ليصح حديث عبادة، وحديث عمران بن حصين؛ لأن حديث عمران [بن حصين]<sup>(٤)</sup> ينهى عن [القراءة خلف الإمام]<sup>(٥)</sup> فيما خافت، وحديث أبي هريرة عن القراءة فيما يجهر فيه؛ فإن جعلت حديث أبي هريرة خارجاً عن عموم حديث عبادة، فذلك يوجب ألا يقرأ المؤتم فيما يجهر فيه إمامه ويخافت، ويقال له: هل رأيت فرضاً من فرائض الصلاة يسقط عن المؤتم في حال، ويجب عليه في حال؟

- (١) أخرجه البخاري (٢/٢٤٤) كتاب الأذان: باب إقامة الصف من تمام الصلاة (٧٢٢) وطرفه في (٧٣٤) ومسلم (١/٣٠٩) كتاب الصلاة باب اتمام المأموم بالإمام (٨٦/٤١٤).
- (٢) أخرجه البخاري (٢/٤٨٠) في كتاب الأذان باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت (٧٥٦).
- ومسلم (٢/٣٣٦) في كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها (٣٤/٣٩٤).
- (٣) سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبد الله بن موهب بن منقذ بن نصر بن الحكم بن الحارث بن مالك بن ملكان بن ثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة على الصحيح. وقيل: هو من ثور همدان الثوري أبو عبد الله الكوفي أحد الأئمة الأعلام. عن زياد بن علاقة وحبيب بن أبي ثابت والأسود بن قيس وحماد بن أبي سليمان وزيد بن أسلم وخلائق. وعنه الأعمش وابن عجلان من شيوخه، وشعبة ومالك من أقرانه، وابن المبارك ويحيى القطان وابن مهدي وخلق. قيل: روى عنه عشرون ألفاً، قال ابن المبارك: ما كتبت عن أفضل من سفيان. قال العجلي: كان لا يسمع شيئاً إلا حفظه. قال علي بن الفضيل: رأيت سفيان ساجداً حول البيت فقطعت سبعة أشواط قبل أن يرفع رأسه. قال الثوري: إذا رأيت القارئ محبباً إلى جيرانه، فاعلم أنه مDAHن. قال الخطيب: كان الثوري إماماً من أئمة المسلمين وعلماً من أعلام الدين، مجمعا على إمامته. مع الإتيان والضبط والحفظ والمعرفة والزهد والورع. توفي بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة ومولده سنة سبع وسبعين.

ينظر: تهذيب الكمال (١١/١٥٤)، وسير أعلام النبلاء (٧/٢٢٩)، وتاريخ بغداد (٩/١٥١)،

الخلاصة (١/٣٩٦) (٢٥٨٤).

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: القرآن.

فإن قال: لا.

قيل: ففي إسقاطك تلك القراءة عنه في حال الجهر ما أوجب عليك أن تسقطها عنه في حال المخافتة.

وقد احتج بعض أصحابنا في ذلك بأن قالوا: وجدنا الرجل إذا جاء إلى الإمام وهو راعع فكبر ودخل في صلاته ولم يقرأ، فكل يجمع أن صلاته تجزئه، فدل ذلك أن القراءة غير فرض عليه.

فإن قال: إنما أطلق له ذلك للضرورة.

قيل: لو جاء إلى الإمام وهو ساجد، لم يعتد بتلك الركعة والضرورة قائمة، فلو كانت الضرورة تزيل فرضاً لأزالت الركوع عن لحق إمامه وهو ساجد، فهي لا تزيل فرض القراءة عن لحق إمامه، ولكن لا يلزمه القراءة خلف الإمام؛ فلذلك أجزأته<sup>(١)</sup> صلاته لا للضرورة التي ذكرت، والله أعلم.

وقد روي عن جماعة من الصحابة أنهم قالوا: لا قراءة على من خلف الإمام، منهم: علي، وابن مسعود، وجابر<sup>(٢)</sup>، [وسعد]<sup>(٣)</sup>، وأبو سعيد، وابن عمر، وابن عباس، وزيد بن ثابت، رضي الله عنهم.

أما عن علي - رضي الله عنه - قال: من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة<sup>(٤)</sup>.

وعن عبد الله قال: من قرأ خلف الإمام ملئ فوه تراباً<sup>(٥)</sup>.

وعن زيد بن ثابت قال: من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له<sup>(٦)</sup>.

وعن سعد قال: وددت<sup>(٧)</sup> أن الذي يقرأ خلف الإمام في فمه جمرة<sup>(٨)</sup>.

وعن ابن عمر كان إذا سئل: هل يقرأ أحد خلف الإمام، قال: لا، فإذا صلى أحدكم وحده فليقرأ<sup>(٩)</sup>.

(١) في أ: أخرته.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠/١) (٣٧٨٦).

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠/١) (٣٧٨١) وذكره السيوطي في الدر (٢٨٥/٣) وعزه لابن أبي شيبة عن علي بن أبي طالب.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣١/١) (٣٧٨٩) عن الأسود بن يزيد.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠/١) (٣٧٨٣) وذكره السيوطي في الدر (٢٨٧/٣) وعزه لابن أبي شيبة عن زيد بن ثابت.

(٧) في أ: وردت.

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠/١) (٣٧٨٢).

(٩) أخرجه بمعناه مالك في الموطأ (٨٦/١) كتاب الصلاة: باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به وأحمد (٣٣٩/٣) والطحاوي (١٢٨/١).

وكان ابن عمر لا يقرأ خلف الإمام<sup>(١)</sup>.  
وعن أبي سعيد أنه سئل عن القراءة خلف الإمام، قال: يكفيك ذلك الإمام<sup>(٢)</sup>.  
وعن ابن عباس أن رجلاً سأله: أقرأ خلف الإمام؟ قال: لا.  
إلى مثل هذه الأحاديث ذهب أصحابنا، وعلى ذلك دل الكتاب والسنة وإجماع<sup>(٣)</sup>  
الصحابة، وبالله التوفيق.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ  
وَالْأَصَالِ﴾.

- (١) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (١٦١/٢).  
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠/١) (٣٧٨٠) عن ابن مسعود (٣٧٨٤) عن عمر ابن الخطاب.  
وذكره السيوطي في الدر (٢٨٥/٣) وعزاه لابن أبي شيبة والطبراني في الأوسط وابن مردويه عن  
ابن مسعود.  
(٣) جاء في لسان العرب: «جمع الشيء عن تفرقة، يجمعه جمعا، وجمعه، وأجمعه، فاجتمع.  
والمجموع الذي جمع من هاهنا وهاهنا وإن لم يجعل كالشيء الواحد.  
والجمع أيضا: المجتمعون. ومثله الجميع. ويقال: جمع أمره، وأجمعه، وأجمع عليه، أي  
عزم عليه كأنه يجمع نفسه له.  
ويقال أيضا: أجمع أمرك ولا تدعه منتشرًا.  
ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ﴾ [يونس: ٧١].  
وقولهم: «أجمع أمره»: معناه: جعله جميعا بعد ما كان مفترقا، وتفرقه أنه جعل يديره، فيقول  
مرة أفعل كذا ومرة أفعل كذا. فلما عزم على أمر محكم أجمعه، أي جعله جميعا.  
وفي الحديث: «من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له».  
ولم يجيء في لسان العرب: أجمع القوم على كذا، بمعنى اتفقوا، وكذلك لم يجيء هذا المعنى  
في أساس البلاغة ولا في مختار الصحاح، ولكن صرح به في كل من القاموس والمصباح والمفردات  
في غريب القرآن.  
وقال في المصباح: وأجمعت المسير والأمر، وأجمعت عليه، يتعدى بنفسه وبال حرف عزم  
عليه، وفي حديث «من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له»، أي من لم يعزم عليه فينويه،  
وأجمعوا على الأمر: «اتفقوا عليه».  
وقال في مفردات القرآن: «وأجمعت كذا: أكثر ما يقال فيما يكون جمعا يتوصل إليه بالفكرة نحو  
«فأجمعوا أمركم وشركاءكم» ونحو «فأجمعوا كيدكم».  
وقد عرف الغزالي في المستصفي الإجماع بقوله: «وهو اتفاق أمة محمد ﷺ خاصة على أمر من  
الأمر الدينية».  
وقال الأمدى: «والحق في ذلك أن يقال: الإجماع عبارة عن اتفاق جملة أهل الحل والعقد من  
أمة محمد ﷺ في عصر من الأعصار على حكم واقعة من الوقائع».  
ينظر: لسان العرب (جمع)، والمصباح المنير (جمع)، ومفردات القرآن (جمع)، والمستصفي  
(١٧٣/١)، والإحكام للأمدى (١٧٩/١)، والآيات البيّنات (٢٨٧/٣).

اختلف أهل التأويل في الذكر الذي ذكر في الآية؛ منهم من صرف التأويل إلى كل ذكر.

ومنهم من صرفه إلى التلاوة؛ فإن كان ذكر الغدو والأصالة كناية عن الليل والنهار فهو ذكر أحواله يذكر<sup>(١)</sup> الله - عز وجل - بنعمه وإحسانه، وذكره بنعمه شكره، أو يذكره بقدرته وسلطانه، وذلك يحمله<sup>(٢)</sup> على الخضوع له والتواضع، أو يذكر أمره ونهيه، ووعدته ووعيده، وذلك يوجب الإقرار بالتقصير، والخوف لعقوبته، والرغبة في وعده؛ كأنه قال: واذكر ربك في كل حال من الليل والنهار إما شكرًا لنعمه وإحسانه، وإما الإقرار بالتقصير في أمره ونهيه، وإما الخوف [لوعيده، وإما الرغبة]<sup>(٣)</sup> لوعده، فكانه قال: اذكر ربك تضرعًا وتواضعًا وخيفة مع الخوف.

وإن كان تأويل الغدو والأصالة كناية عن الغداة والعشي، فهو كناية عن التلاوة، وهو ما سبق من ذكر التلاوة من قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ﴾ وقوله: ﴿هَذَا بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى﴾ [الأعراف: ٢٠٣]، وهو كقوله: ﴿وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا خَافَتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١] وتأويله - والله أعلم - : ولا تجهر بصلواتك في بعض صلواتك، ولا تخافت في بعضها.

أو أن يقال: لا تجهر بالجهر العالي، ولا تخافت غاية المخافته، ولكن بين ذلك. أو أن يقول: لا تشتغل بالجهر، ولا بالمخافته، ولكن اقرأ لما فيه، فعلى ذلك قوله: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾. وقرأ بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿وخفية﴾ وهو من الإخفاء؛ حيث قال: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ﴾، وأما ظاهر القراءة فهو ﴿وَخِيفَةً﴾، وهو من الخوف. وقال مجاهد: رخص الله أن تذكره في نفسك تضرعًا وخيفة، وأنت خلف الإمام تسمع قراءته.

﴿وَالْآصَالِ﴾، قال أبو عوسجة: العشيات، الواحد: أصل وأصيل.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾.

(١) في أ: بذكر.

(٢) في أ: يحتمله.

(٣) سقط في أ.

(٤) ينظر: الدر المصون (٣/٣٩١)، واللباب (٩/٤٤٠)، ومفاتيح الغيب للرازي (٤/٣٤١)، والبحر المحيط (٤/٤٥٣).



معلوم أن رسول الله ﷺ لم يكن من الغافلين في حال، ولكن على النهي لأتمته؛ كقوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]، و﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام:

١٤] ونحوه، نهاه أن يكونن ما ذكر؛ لما ذكرنا نهياً لغيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ﴾.

قالت المشبهة: لو لم يكن [بين الله]<sup>(١)</sup> وبين الملائكة قرب الذات لكانوا هم والبشر

بقوله: ﴿عِنْدَ رَبِّكَ﴾ سواء، لكان لا معنى لتخصيص الملائكة بذلك.

لكن التأويل عندنا في قوله: ﴿عِنْدَ رَبِّكَ﴾: في الطاعة والخضوع، أو في الكرامة

والمنزلة، ليس على قرب الذات، ولكن على ما وصف - عز وجل - : ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا

أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، وقوله: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ

يُسَبِّحُونَ أَثَلًا وَاللَّهَارَ لَا يَقْتَرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠] وصفهم بالطاعة له والخضوع؛ فعلى ذلك

الأول، ليس على قرب الذات، ولكن على ما ذكر من الطاعة والخضوع.

ألا ترى أنه قال: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩] ليس على أنه في الأرض يقترب<sup>(٢)</sup> منه

إذا سجد؟!.

وأصل ما يضاف إلى الله من جزئية الأشياء يخرج مخرج تعظيم تلك الجزئيات؛

كقوله: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾ [الجن: ١٨] خصّ المساجد بالإضافة إليه، وإن كانت البقاع

كلها له؛ تعظيماً لها، وكذلك قوله: الكعبة بيت الله الحرام، وإن كانت البيوت كلها له،

ونحو ذلك مما أضاف ذلك إلى نفسه من جزئيات الأشياء؛ تعظيماً لذلك وإجلالاً؛ فعلى

ذلك الأول، أضافهم إلى نفسه إما لطاعة لهم إياه والخضوع، وإما لكرامة لهم والمنزلة،

وإضافة كلية الأشياء إلى الله تخرج مخرج تعظيم الرب؛ من ذلك قوله: ﴿لَهُ الْخَلْقُ

وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ٢٩]، وقوله:

﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦].

ومن الناس من استدل بتفضيل الملائكة على البشر بهذه الآية؛ لكننا<sup>(٣)</sup> نقول: إن

الأفضل عند الله الأطوع له والأخضع والأتقى والأقوم لأمره ونهيه؛ على ما ذكرنا: ﴿إِنَّ

أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] لا نشير أن هؤلاء أفضل من هؤلاء، وقد

ذكرنا الوجه في ذلك فيما تقدم.

(١) في أ: بينه.

(٢) في ب: يقرب.

(٣) في أ: لكن.

وتأويل الآية - والله أعلم - في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ...﴾ الآية، أي: إنهم وإن لم تكن لهم حاجة إلى الأكل والمشرب وأنواع الحاجات لا يستكبرون عن عبادته، فأنتم مع حاجتكم إلى الأكل والشرب وأنواع الحوائج أخرى وأولى ألا تستكبروا عن عبادته.

أو أن يقول: إن الذين تعبدون<sup>(١)</sup> من الملائكة لا يستكبرون عن عبادته، فأنتم أحق ألا تستكبروا عن عبادته؛ لأن من الناس من يعبد الملائكة، فخرج هذا جواب ذلك، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿وَيْسِرُحُونَهُمْ﴾.

التيسيح: هو وصف الرب - عز وجل - بالرفعة، والعظمة والجلال، والتعالي عن الأشباه والأمثال، وعمما وصفه الملحدون.

والتيسيح: هو تنزيه الرب وتبرئته عن جميع معاني الخلق.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمْ يَسْجُدُوا﴾.

السجود: هو الخضوع في الغاية، وليس في الآية دليل وجوب السجدة على من تلاها أو سمعها<sup>(٢)</sup>، إنما فيها الإخبار عن الساجدين أنهم سجدوا غير مستكبرين، وفي ذلك

(١) في أ: يعبدون.

(٢) اتفق الفقهاء على مشروعية سجود التلاوة؛ للآيات والأحاديث الواردة فيه، لكنهم اختلفوا في صفة مشروعيته أو واجب هو أو مندوب؟

فذهب الشافعية والحنابلة إلى أن سجود التلاوة سنة مؤكدة عقب تلاوة آية السجدة؛ لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوْتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْآذْقَانِ سُجَّدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا وَيَخِرُّونَ لِلْآذْقَانِ يَسْكَبُونَ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٧-١٠٩] ولما ورد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد، اعتزل الشيطان يبكي، يقول: يا ويلى - وفي رواية يا ويلى - أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة، وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار». ولما روى عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا السجدة فيها السجدة فيسجد ونسجد».

وليس سجود التلاوة بواجب -عندهم- لأن النبي ﷺ تركه، وقد قرئت عليه سورة ﴿وَالنَّجْمِ...﴾ [النجم: ١] وفيها سجدة، روى زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه قال: «قرأت على النبي ﷺ والنجم فلم يسجد فيها»، وفي رواية: «فلم يسجد منا أحد» وروى البخاري أن عمر رضي الله تعالى عنه قرأ يوم الجمعة على المنبر سورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد، فسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال: «يأيتها الناس، إنا نمر بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه، ولم يسجد عمر رضي الله تعالى عنه». ورواه مالك في الموطأ وقال فيه: على رسلكم، إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء، فلم يسجد، ومنعهم أن يسجدوا، وكان بمحضر من الصحابة، ولم ينكروا عليه فكان إجماعا.

واستدلوا أيضا بما جاء في حديث الأعرابي من قوله ﷺ: «خمس صلوات في اليوم والليل»

قال: هل علي غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تتطوع» وبأن الأصل عدم الوجوب حتى يثبت صحيح =

ترغيب في السجود، إلا أن النبي ﷺ روي أنه سجد وسجد من معه .  
وعن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا السورة فيها  
السجدة، فيسجد ونسجد، حتى ما يجد أحدنا موضعًا يسجد فيه<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - : رأيت النبي ﷺ سجد في «ص»<sup>(٢)</sup>.  
وفي بعض الأخبار عن ابن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن  
في غير صلاته، فيسجد ونسجد معه<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - : كان رسول الله ﷺ قرأ سورة النجم، فسجد  
فيها، ولم يبق معه أحد إلا سجد، إلا شيخ كبير من قريش أخذ كفاً من جص<sup>(٤)</sup> فرفعه إلى  
جبهته، فلقد رأيته قتل كافراً<sup>(٥)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه ذكر سجود القرآن - أو عدّ - فقال: الأعراف،  
والرعد، والنحل، وبنو إسرائيل<sup>(٦)</sup>، ومريم، والحج - سجدة واحدة - والفرقان،

= صريح في الأمر به ولا معارض له ولم يثبت، وبأنه يجوز سجود التلاوة على الراحلة بالاتفاق في  
السفر ولو كان واجبا لم يجز كسجود صلاة الفرض.

واختلف فقهاء المالكية في حكم سجود التلاوة، هل هو سنة غير مؤكدة أو فضيلة، والقول  
بالسنية شهروه ابن عطاء الله وابن الفاكهاني وعليه الأكثر، والقول بأنه فضيلة هو قول الباجي وابن  
الكاظم وصدر به ابن الحاجب ومن قاعدته تشهير ما صدر به، وهذا الخلاف في حق المكلف،  
أما الصبي فيندب له فقط، وفائدة الخلاف كثرة الثواب وقلته، وأما السجود في الصلاة ولو  
فرضا فمطلوب على القولين، وقال ابن العربي: وسجود التلاوة واجب وجوب سنة لا يأثم من  
تركه عامداً.

وذهب الحنفية إلى أن سجود التلاوة أو بدله كالإيماء واجب؛ لحديث «السجدة على من  
سمعها.». وعلى للوجوب، ولحديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: «إذا قرأ ابن آدم السجدة  
فسجد اعتزل الشيطان بيكي، يقول: يا ويله أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة، وأمرت  
بالسجود فأبيت فلي النار».

ينظر: المجموع (٤/٥٨-٦٢) ونهاية المحتاج (٢/٨٧)، ومطالب أولي النهى (١/٥٨١)،  
٥٨٢)، وجواهر الإكليل (١/٧١)، وفتح القدير (١/٣٨٢).

(١) أخرجه البخاري (٢/٦٤٨) كتاب سجود القرآن: باب ازدحام الناس إذ قرأ الإمام السجدة (١٠٧٦)  
ومسلم (١/٤٠٥) في كتاب المساجد: باب سجود التلاوة (١٠٣/٥٧٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٢/٤٦٩) أبواب الصلاة: باب ما جاء في سجدة (ص) (٥٧٧)، والبخاري (٢/  
٦٤٣) كتاب سجود القرآن: باب سجدة (ص) (١٠٦٩) وطرفه في (٣٤٢٢).

(٣) أخرجه أبو داود (١/٤٤٨) كتاب الصلاة: باب في الرجل يسمع السجدة وهو راكب (أو في غير  
الصلاة) (١٤١٣)، والبيهقي في الكبرى (٢/٣٢٥).

(٤) الجص من مواد البناء، ينظر: المعجم الوسيط (١/١٢٤) (جصص).

(٥) أخرجه البخاري (٣/٢٥٨) كتاب سجود القرآن: باب سجدة النجم (١٠٧٠)، ومسلم (١/٤٠٥)  
كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب سجود التلاوة (١٠٥/٥٧٦).

(٦) في ب: بني إسرائيل.

وطس، وآلم [تنزيل]<sup>(١)</sup>، ووص، وحم [تنزيل]<sup>(٢)</sup> وقال: وليس في المفصل سجود<sup>(٣)</sup>.  
وعن ابن مسعود قال في السورة يكون في آخرها السجدة نحو الأعراف والنجم: إن  
شئت فاسجد ثم قم فاقراً، وإن شئت فاركع<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن مسعود: كان يسجد في الأعراف، وفي بني إسرائيل، والنجم، وإذا السماء  
انشقت، واقراً باسم ربك<sup>(٥)</sup>.

واحتج بعض مشايخنا أن السجود على من تلا آية السجدة واجب<sup>(٦)</sup>: بما أجمع أهل  
العلم أن على المصلي إذا تلا الآية فيها السجدة أن يسجد في صلاته، فلو كان السجود  
تطوعاً ما كان لأحد أن يزيد في صلاته ما ليس منها؛ فدل ذلك على أن السجود واجب في  
الصلاة، وإذا كان في الصلاة واجباً فهو على كل واجب.

ومن الحجة لنا - أيضاً - ما روي أن النبي - عليه السلام - قرأ آيات فسجد فيها،  
فكان السجود فيها واجباً، كما أنه لما صلى صلاة العيدين كانت واجبة<sup>(٧)</sup>.



(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧/١) (٤٣٤٦).

(٤) أخرجه بمعناه البيهقي في الكبرى (٣٢٣/٢).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧/١) (٤٣٤٧).

(٦) ينظر المسوط (٤/٢)، البحر الرائق (١٢٨/٢).

(٧) في الباب عن أبي سعيد الخدري:

أخرجه البخاري (٩٥٦) ومسلم (٨٨٩/٩).

وعن ابن عمر:

أخرجه البخاري (٩٦٣) ومسلم (٨٨٨/٨).

وعن ابن عباس:

أخرجه البخاري (٩٨) (٨٦٣، ٩٦٢) ومسلم (٨٨٤/١٣).

## سورة الأنفال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾﴾ .

قوله - تعالى - : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ .

اختلف فيه؛ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الأنفال: هي المغنم التي يغنمها المسلمون من أهل الحرب<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: الأنفال: هي الفضول عن حقوق أصحاب الغنائم<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٦/ ١٦٨)، (١٦٩) عن كل من: عكرمة (١٥٦٣٩) مجاهد (١٥٦٤٠)، (١٥٦٤١)، الضحاك (١٥٦٤٢)، (١٥٦٤٣)، ابن عباس (١٥٦٤٤)، (١٥٦٤٥)، قتادة (١٥٦٤٦)، ابن زيد (١٥٦٤٧)، عطاء (١٥٦٤٨).

وذكره السيوطي في الدر (٣/ ٢٩٥) وعزاه لابن أبي شيبة وأبي عبيد وابن المنذر عن ابن عباس، ولا بن مردويه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.  
(٢) وهم أهل كل بقعة تكون أحكام الكفر فيها ظاهرة ينظر: بدائع الصنائع (٧/ ٣٠، ٣١)، والمدونة (٢٢/ ٢٢)، كشاف القناع (٣/ ٤٣)، والإنصاف (٤/ ١٢١).

(٣) اختلف العلماء فيما هي الغنيمة والفيء: فقال بعضهم: الغنيمة: ما أخذ عنوة من الكفار في الحرب، والفيء: ما أخذ عن صلح. وهو قول الشافعي.

وقال بعضهم: الغنيمة ما أخذ من مال منقول، والفيء الأرضون. قاله مجاهد. وقال آخرون: الغنيمة والفيء بمعنى واحد.

فالغنيمة: اسم لما أخذه المسلمون من الكفار بإيجاف الخيل أو الركاب، فما أخذه المسلمون من أهل الذمة أو من الكفار بغير إيجاف خيل ولا ركاب، وما أخذه الذميون من أهل الحرب لا يسمى غنيمة، ولا تجري عليه أحكامها.

وقد صح أن الغنيمة كانت محرمة في الشرائع السابقة، وإنما أبيحت لأمة محمد ﷺ خاصة، قال تعالى في سورة الأنفال: ﴿كُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾، وَعُدَّتْ ضمن ما فضل الله به الرسول ﷺ وذلك في الحديث الذي رواه مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - وهو أن رسول الله ﷺ قال: «فضلت علي الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً، وأرسلت إلي الخلق كافة، وختم بي النبيون» وروى البخاري عن همام ابن منه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولما بين بها، ولا أحد بنى بيوتاً، ولم يرفع سقوفها، ولا أحد اشترى غنماً أو خلفات، وهو ينظر ولادها، فغزا فدنا، من القرية صلاة العصر أو قريباً من ذلك فقال للشمس: إنك مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها علينا فحبست حتى فتح الله عليهم، فجمع الغنائم فجاءت - يعني النار - لتأكلها فلم تطعمها فقال: إن فيكم غلولا، فليبايعني من كل قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده، فقال: فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده، فقال: فيكم الغلول، فجاءوا برأس مثل رأس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فأكلتها،

فإن كانت الأنفال الغنائم، فالسؤال يحتمل وجهين:

يحتمل أنهم سألوا عن حلها وحرمتها؛ لأن الغنائم كانت لا تحل في الابتداء.

قيل: إنهم كانوا يغمونها ويجمعونها<sup>(١)</sup> في موضع، فجاءت نار فحرقتها<sup>(٢)</sup>، فسألوا عن حلها وحرمتها، فقال: ﴿الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾<sup>(٣)</sup>، أي: الحكم فيها لله [والرسول]<sup>(٣)</sup> يجعلها لمن يشاء.

ويحتمل السؤال [عنها]: عن قسمتها<sup>(٤)</sup>، وهو ما روي في بعض القصة<sup>(٥)</sup> أن الناس

= ثم أحل الله لنا الغنائم، ثم رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا.

وبهذه الآية والأحاديث أخذت الغنائم في الإسلام حكم الحل، ونزل فيها قوله تعالى: ﴿وَأَقْلَمُوا  
أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُكْمُهُ...﴾ الآية، بيانا لطريق قسمتها.

والحكمة في حل الغنائم: أن المجاهدين لما خرجوا عن أموالهم وأولادهم، وتركوا الاشتغال  
بأمور معاشهم رغبة في الجهاد في سبيل الله، ونشر دينه وإعلاء كلمته، وعرضوا أنفسهم لركوب  
الأخطار واستقبال الموت من أبوابه المختلفة - تفضل الله عليهم بإباحة الغنائم لهم؛ تقوية  
لعزائمهم، وحفزا لهممهم وتنشيطا لهم على الجهاد، وكسرا لشوكة الكفار وإذلالا لهم،  
بقتلهم، وأسرههم، وسلب ما يتمتعون به من نعم الله التي أغدقها عليهم ولم يقوموا بشكرها،  
وإيدانا بأنهم ليسوا أهلاً لها، لعنادهم واستكبارهم عن عبادته.

ينظر: المصباح المنير (٦٦٦/٢)، لسان العرب م (غ ن م)، الحاوي (٣٨٦/٨)، الأحكام  
السلطانية للماوردي ص (١٢٦) ولأبي يعلى الفراء ص (١٣٦).

(١) في ب: يجمعون.

(٢) في ب: فحرقها.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: عن قسمتها.

(٥) روى سعيد بن منصور والإمام أحمد وابن المنذر وابن حبان والحاكم والبيهقي في السنن عن عبادة

ابن الصامت - رضي الله عنه - : «فالتقى الناس فهزم الله تعالى العدو، فانطلقت طائفة في آثارهم  
يأسرون ويقتلون، وأكبت طائفة على الفيء يحوزونه ويجمعونه، وأحدقت طائفة برسول الله ﷺ  
خوفا من أن يصيب العدو منه غرة، حتى إذا كان الليل وافى الناس بعضهم إلى بعض، قال الذين  
جمعوا الغنائم: نحن حويناها وجمعناها فليس لأحد فيها نصيب، وقال الذين خرجوا في طلب  
العدو: لستم بأحق بها منا، نحن نفينا عنها العدو وهزمناهم، وقال الذين أحدقوا برسول الله ﷺ:  
لستم بأحق بها منا، نحن أحدقنا برسول الله ﷺ وخفنا أن يصيب العدو منه غرة، فاشتغلنا  
به. فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ يَا مُحَمَّدٌ ﴿عَنِ الْأَنْفَالِ﴾: الغنائم، لمن هي؟ ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿الْأَنْفَالُ لِلَّهِ  
وَالرَّسُولِ﴾ يجعلها حيث شاء، ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ أي حقيقة ما بينكم بالمودعة  
وترك النزاع، ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ حقا».

وروى ابن أبي شيبه وأبو داود والنسائي وابن حبان وعبد الرزاق في المصنف، وعبد بن حميد،  
وابن مردويه، وابن عساکر، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما كان يوم بدر قال النبي ﷺ:  
«من قتل قتيلاً فله كذا وكذا، ومن أسر أسيراً فله كذا وكذا». ولفظ ابن عائذ: (من قتل قتيلاً فله  
سلبه، ومن أسر أسيراً فله سلبه). فأما المشيخة فثبتوا تحت الرايات. وأما الشبان فسارعوا إلي  
القتل والغنائم، فقال المشيخة للشبان: أشركونا معكم، فإنا كنا لكم رداء ولو كان منكم شيء  
للجأتم إلينا. فاختصموا إلي رسول الله ﷺ، وجاء أبو اليسر بأسيرين فقال: يا رسول الله، إنك =

كانوا يوم بدر ثلاثة أثلاث: ثلث في نحر العدو، وثلث<sup>(١)</sup> خلفهم ردة<sup>(٢)</sup> لهم، وثلث مع رسول الله ﷺ يحرسونه، فلما فتح الله عليهم اختلفوا في الغنائم؛ فقال الذين كانوا في نحر العدو: نحن أحق بالغنائم، نحن ولينا القتال. وقال الذين كانوا ردة لهم: لستم

= قد وعدتنا، فقام سعد بن معاذ فقال: يا رسول الله إنك إن أعطيت هؤلاء لم يبق لأصحابك شيء، وإنه لم يمتنعنا من هذا زهادة في الآخرة، ولا جبن عن العدو، ولا ضن بالحياة، أن نصنع ما صنع إخواننا، وكلنا رأيناك قد أفردت فكرهنا أن تكون بمضيعة، وإنما قمنا هذا المقام محافظة عليك أن يأتوك من ورائك. فتشاجروا فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ الآية، فنزعه الله تعالى من أيديهم، فجعله إلى رسول الله ﷺ فقسمه ﷺ بين المسلمين، على بواء أي سواء، فكان ذلك تقوى لله تعالى وطاقته، وطاعة رسول الله ﷺ، وإصلاح ذات البين.

وروى ابن أبي شيبه، والإمام أحمد، وعبد بن حميد، وابن مردويه، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: لما كان يوم بدر قتل أخي عمير وقتلت سعيد بن العاص وأخذت سيفه وكان يسمى ذا الكنيفة، فأتيت رسول الله ﷺ به فقلت: يا رسول الله قد شفاني الله تعالى اليوم من المشركين فنفلني هذا السيف، فأنا من قد علمت، قال: إن هذا السيف لا لك ولا لي، ضعه، فوضعت، ثم رجعت فقلت: عسى أن يعطي هذا السيف اليوم من لا يبلي بلاني فرجعت به فقال: اذهب فاطرحه في القبض. فرجعت وبني ما لا يعلمه إلا الله تعالى من قتل أخي وأخذ سلمي، حتى إذا أردت أن ألقيه لامتنى نفسي فرجعت إليه، فقلت: أعطنيه، فشدني صوته فما جاوزت إلا يسيرا حتى نزلت سورة الأنفال، فقال لي رسول الله ﷺ: (اذهب فخذ سيفك).

وروى النحاس في تاريخه عن سعيد بن جبير أن سعداً ورجلاً من الأنصار خرجا يتفعلان فوجدا سيفاً ملقى فخرا عليه جميعاً، فقال سعد: هو لي، وقال الأنصاري: هو لي لا أسلمه، حتى أتى رسول الله ﷺ، فأتياه فقصا عليه القصة، فقال رسول الله ﷺ: «ليس لك يا سعد ولا للأنصاري ولكنه لي»، فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ...﴾ الآية، ثم نسخت هذه الآية فقال تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُمْ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١].

وروى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في السنن عن ابن عباس قال: الأنفال: المغنم كانت لرسول الله ﷺ خالصة ليس لأحد منها شيء، ما أصاب من سرايا المسلمين من شيء أتوه به، فمن حبس منه إبرة وسلكا فهو غلول، فسألوا رسول الله ﷺ أن يعطيهم منها شيئاً، فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ قل: الأنفال لي، جعلتها لرسولي، ليس لكم منها شيء، ﴿فَأَقْضُوا لِلَّهِ وَأَلْبِسُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ثم أنزل الله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ الآية، ثم قسم ذلك الخمس لرسول الله ﷺ ولذوي القربى واليتامى والمسكين وابن السبيل والمهاجرين وفي سبيل الله، وجعل أربعة أخماس الناس فيه سواء: للفرس سهمان، ولصاحبه سهم، وللراجل سهم. واستعمل رسول الله ﷺ علي الغنائم عبد الله بن كعب، رضي الله عنه. ينظر: سبل الهدى والرشاد (٤/٨٩-٩١)، والبداية والنهاية (٣/٣٠٢).

(١) في ب: وثلثهم.

(٢) الردء: العون والناصر، والردء في الحقيقة: التابع لغيره معينا له. والردء: كالردء، إلا أنه غلب استعماله في المتأخر المذموم؛ يقال: ردؤ يردؤ رداءه فهو رديء. وقرأ نافع: (ردأ) من غير همز، فقيل: أصله الهمز، ولكنه نقل حركة الهمزة كما نقل ابن كثير في القرآن دون غيره. وقيل: هو الزيادة من قولهم: ردت الغم، ويردئ على المائة، أي يزيد، ذكره الفراء.

ينظر: عمدة الحفاظ (٢/٨٩)، والنهاية (٤/٢١٣)، ومعاني القرآن للفراء (٢/٣٠٦).

بأولى [بها] (١) منا، وكنا لكم رءاءا.

وقال الذين أقاموا مع رسول الله ﷺ: لستم بأحق بها منا، كنا نحن حرسا لرسول الله ﷺ فتنازعوا فيها إلى رسول الله، فنزل: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ .  
وقال أبو أمامة الباهلي (٢): سألت عبادة بن الصامت (٣) عن الأنفال، قال (٤): فينا نزلت معشر أصحاب بدر حين اختلفنا وساءت فيه أخلاقنا، إذ انتزعه الله من أيدينا فجعله إلى رسوله، فقسمه على السواء (٥).

ومجاهد وعكرمة قال (٦): كانت الأنفال لله والرسول فنسخها: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١].

وكذلك روي عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: الأنفال: المغانم كانت لرسول الله ﷺ خالصة، ليس لأحد فيها شيء، ما أصابت (٧) سرايا (٨) المسلمين من شيء أنه به،

(١) سقط في أ.

(٢) صُدِّي بن عجلان الباهلي، أبو أمامة، صحابي مشهور، له مائتا حديث وخمسون حديثا. روى له البخاري خمسة أحاديث، ومسلم ثلاثة. وعنه شهر بن حوشب، وخالد بن معدان، وسالم بن الجعد، ومحمد بن زياد الألهاني، وقال: كان لا يمر بصغير ولا كبير إلا سلم عليه. قال أبو اليمان: مات سنة إحدى وثمانين بجمص.

(٣) عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن الخزرج الأنصاري، أبو الوليد، شهد العقبتين وبدرا، وهو أحد النقباء. له مائة وواحد وثمانون حديثا، اتفقا منها على ستة، وانفرد البخاري بحديثين. وكذا مسلم. وعنه ابنه الوليد، ومحمود بن الربيع، وجبير ابن نفير، وأبو إدريس الخولاني، وخلق، وكان ممن جمع القرآن علي عهد النبي ﷺ، قاله محمد ابن كعب، وبعثه عمر إلى الشام ليعلم الناس القرآن والعلم فمات بفلسطين، قاله البخاري، وقال الواقدي: بالرملة، سنة أربع وثلاثين.

ينظر: الخلاصة (٣٢/٢) (٣٣٣٤)، تهذيب الكمال (٦٥٥/٢) تهذيب التهذيب (١١١/٥) (١٨٩)، الكشف (٦٤/٢)، تاريخ البخاري الكبير (٩٢/٦).

ينظر: الخلاصة (٤٧٣/١) (٤٧٤) (٣١٢٨)، تهذيب الكمال (٦٠٦/٢)، الكاشف (٢٨/٢)، تاريخ البخاري الكبير (٣٢٦/٤)، الجرح والتعديل (٢٠٠٤/٤).

(٤) أخرجه ابن جرير (١٧٢/٦) (١٥٦٦٦، ١٥٦٦٧)، وذكره السيوطي في الدر (٢٩٢/٣) وزاد نسبه لأحمد وعبد بن حميد وأبي الشيخ وابن مردويه والحاكم والبيهقي في سننه عن أبي أمامة الباهلي عن عبادة بن الصامت.

(٥) في أ: السؤال.

(٦) أخرجه ابن جرير (١٧٥/٦) (١٥٦٨٤، ١٥٦٨٦، ١٥٦٨٧).

وذكره السيوطي في الدر (٢٩٦/٣) وعزاه لابن أبي شيبة والنحاس في ناسخه وأبي الشيخ عن مجاهد وعكرمة.

(٧) في ب: ما أصاب.

(٨) جمع «سرية» - بفتح المهملة، وكسر الراء وتشديد الياء - : قطعة من الجيش. «فعيلة» بمعنى «فاعلة»، من: سرى في الليل، وأسرى: إذا ذهب فيه، وفي الاصطلاح: فرقة من الجيش أفصاها =



فمن حبس منه إبرة أو سلكًا فهو غلول<sup>(١)</sup>، فسألوا رسول<sup>(٢)</sup> الله أن يعطيهم منها، فقال: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، ليس لكم فيها شيء<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل أن تكون الأنفال هي فضول المغنم؛ على ما قال بعضهم؛ نحو ما روي في الأخبار أن منهم من أخذ كبة<sup>(٤)</sup> فقال: اجعلها لي يا رسول الله، وأخذ الآخر شيئًا وقال: اجعله لي، ونحو ذلك كانوا يسألون رسول الله ذلك، فقال: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾. ويحتمل أن يكون سؤالهم عن التنفيل: أن ينقلهم الرسول بعد ما وقع في أيديهم، أو بعد ما انهزم الكفار وأدبر العدو، وإنما يجوز للإمام التنفيل في حال إقبال الحرب، وكذلك روي عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: النفل ما لم يلتق الزحفان أو الصفان، فإذا التقيا فهو مغنم.

وروي عن مصعب بن سعد<sup>(٥)</sup> عن أبيه سعد قال: نزلت في أربع آيات: جرى أنه يوم

أربعمائة، يبعثها الأمير لقتال العدو، أو التجسس علي الأعداء، وسميت سرية؛ لأنهم يسرون بالليل ويكمنون بالنهار لقلّة عددهم. ينظر: نهاية المحتاج (٦١/٨)، وحاشية الجمل (٢٩٢/٥)، وحاشية القليوبي (٢١٧/٤)، والسير الكبير (٦٨/١).

(١) من معاني الغلول في اللغة: الخيانة، يقال: غل من المغنم غلولا، أي: خان، وأغل: مثله. والغلول في الاصطلاح: أخذ شيء من الغنيمة قبل القسمة ولو قل، أو الخيانة من الغنيمة قبل حوزها، أو الخيانة من المغنم؛ لأن صاحبه يغله، أي: يخفيه في متاعه. أو: هو السرقة من المغنم. وعرف ابن قدامة الغال بأنه: الذي يكتم ما يأخذه من الغنيمة، فلا يُطّلع الإمام عليه ولا يضعه مع الغنيمة. وقال النووي: وأصل الغلول: الخيانة مطلقا، وغلب استعماله خاصة في الخيانة في الغنيمة.

وانفق الفقهاء علي أن الغلول حرام؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغُلَّ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١] ولقول الرسول ﷺ: «لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره، ولا أن يتاع مغنما حتى يقسم، ولا أن يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رده فيه، ولا يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه». قال النووي: أجمع المسلمون علي تغليظ تحريم الغلول، وأنه من الكبائر، وأجمعوا علي أن عليه رد ما غله.

ينظر: مختار الصحاح (غلل)، والمصباح المنير (غلل)، والشرح الصغير (٢٧٩/٢)، والبحر الرائق (٨٣/٥)، وابن عابدين (٢٢٤/٣)، وصحيح مسلم بشرح النووي (٢١٧/١٢).

(٢) في أ: ولرسول.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٤٧/٦) (١٥٧٩). وذكره السيوطي في الدر (٢٩٤/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عباس.

(٤) هي ما جمع علي شكل كرة أو أسطوانة، ينظر: المعجم الوسيط (٧٧٢/٢) [كيب].

(٥) مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو زرارة المدني. عن: أبيه وعلي وغيرهما، وعنه: ابن أخيه إسماعيل بن محمد، وطلحة بن مصرف، وطائفة. قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث. توفي سنة ثلاث ومائة.

بدر أصبت سيفًا، فأتيت به النبي ﷺ فقلت: نفلنيه، فقال: «ضعه ثم [قام]»<sup>(١)</sup>، فقلت: يا نبي الله، نفلنيه أأجعل كمن لا عمل له؟! فقال النبي ﷺ: «ضعه من حيث أخذته»، فنزلت هذه الآية: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾.

ثم قال سعد: دعاني رسول الله فقال: «اذهب فخذ سيفك»<sup>(٢)</sup>، فدل حديث سعد أن النبي ﷺ لم ينفل قبل الحرب أحدًا شيئًا منه مما لا يأخذه؛ لأنه لو كان نفلهم لم يمنع سعدًا -رضي الله عنه- السيف الذي جاء به، ويدل على أن النبي لم يؤمر في الغنيمة بشيء حتى نزلت آية النفل، فرد الله الأمر في الغنيمة إلى رسوله<sup>(٣)</sup>، فأطلق له رسول الله ﷺ لما رد الأمر [إليه]<sup>(٤)</sup>.

ويجوز أن يكون النبي لم ينفل أحدًا قبل الحرب شيئًا، ولكنه كان ينفل مما يؤتى به من يشاء<sup>(٥)</sup> ممن قتل بغير إيجاب متقدم؛ يبين ذلك قول سعد: أأجعل كمن لا عمل له؟! وحديث عبادة يخبر أن النبي نفل ما يأخذون من أهل الحرب قبل أن يأخذه، وهذا<sup>(٦)</sup> موضع الاختلاف بين الحديثين، والظاهر من ذلك أن الفعل قد كان وقع في الغنائم؛ لأن الله قد سماها أنفالًا قبل أن يحلها، فلولا أن النبي ﷺ كان نفلهم إياها قبل الحرب أو بعدها، لم يسمها<sup>(٧)</sup> الله أنفالًا، والله أعلم.

وفي حديث عبادة أن قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمُسُهُمُ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١] نزل<sup>(٨)</sup> بعد ذكر النفل، وأنه الحكم الناسخ<sup>(٩)</sup> الثابت، وكذلك قول ابن

ينظر: الخلاصة (٣/ ٣١) (٧٠٢٠)، تهذيب الكمال (٣/ ١٣٣٢)، وتاريخ البخاري الكبير (٧/ ٣٥)، والكاشف (٣/ ١٤٧)، والجرح والتعديل (٨/ ١٤٠٣)، ومعرفة الثقات (١٧٣٠).  
(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (٦/ ١٧٢ - ١٧٤)، (١٥٦٦٨ - ١٥٦٧٦)، وذكره السيوطي في الدر (٣/ ٢٩١)، وزاد نسبه لابن أبي شيبة وأحمد وابن مردويه عن سعد ابن أبي وقاص.  
وبلفظ آخر لأحمد وأبي داود والترمذي وصححه، والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في سننه، ولفظ آخر للطيالسي والبخاري في الأدب المفرد ومسلم والنحاس في ناسخه وابن مردويه والبيهقي في الشعب.

(٣) في أ: إن رسول الله.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: من شاء.

(٦) في ب: فهذا.

(٧) في ب: لم يسم.

(٨) في أ: ذكر.

(٩) في أ: حكم الناس.

عباس يدل على ذلك.

وقد أجمع أهل العلم على ما ذكره عبادة في آخر حديثه، فقالوا جميعاً<sup>(١)</sup>: إن الغنيمة

(١) اتفق الفقهاء على أن المنقول من الغنيمة يجب تخميسه وإعطاء خمسه لمن سماهم الله - عز وجل - في قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُمْ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَآبَائِ السَّبِيلِ﴾، وأربعة أخماسه للغانمين.

فالكلام هنا في موضعين: الأول: قسمة الخمس، الثاني: قسمة الأخماس الأربعة. قسمة الخمس:

أما الخمس فقد اختلف الفقهاء في حكمه:

ف رأى الإمام مالك أن أمره موكول إلى الإمام يصرفه حيث يرى المصلحة، وأن الجهات المذكورة في الآية ليست بياناً للاستحقاق بحيث يتقيد الصرف بها ولا يجوز إلى غيرها، بل هي بيان للمصرف، فيجوز للإمام إذا رأى المصلحة في غير الصرف إليهم أن يفعل ما يراه؛ كأن يضع الخمس في بيت المال، ثم يصرف منه على الفقراء وعلى مصالح المسلمين.

ورأى الباقر أنه لا يجوز الخروج بالخمس عما بينه الله، إلا أنهم اختلفوا بعد ذلك في

موضعين:

الأول: عدد الجهات التي يصرف إليها.

الثاني: هل الجهات التي ثبت الصرف لها يصرف إليها على سبيل الاستحقاق والملك، بحيث لا يصح حرمان صنف منها، أم على جهة بيان المصرف فيجوز إعطاء جميعه لبعض تلك الجهات دون بعض؟

فذهب الإمامان الشافعي وأحمد إلى أن الجهات هي: الرسول - عليه الصلاة والسلام - وذوو القربى، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل، وأن الصرف إليها على سبيل الاستحقاق؛ فلا يجوز حرمان جهة منها.

وذهب أبو حنيفة إلى أن الجهات التي يصرف إليها بعد وفاة الرسول ﷺ هي: اليتامى، والمساكين، وابن السبيل، وأن الصرف إليها ليس على سبيل الاستحقاق حتى يجب الصرف إلى الجميع، بل يجوز الاقتصار على إعطاء البعض دون البعض.

وأصل هذا الخلاف خلافهم في آية الصدقات: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْمَعْلُومِينَ عَلَيْهِمُ وَالْمَوْلَاتِ فُلُوهُنَّ وَفِي الرِّقَابِ وَالْمَغْرِبِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

فذهب الشافعي إلى أن اللام فيها للملك والاستحقاق؛ فلا بد من إعطاء الجميع، وقرر ذلك نفسه في آية الغنيمة.

وذهب الحنفي إلى أنها لبيان المصرف؛ فلا يلزم الصرف إلى الجميع، وقرروا ذلك أيضاً في الغنيمة فلم يوجبوا الصرف فيها إلى الجميع.

وأما أحمد فقد وافق الحنفي في آية الصدقات، ولم يوجب الصرف إلى الجميع، غير أنه خالفهم في آية الغنيمة، ووافق الشافعي فيها فأوجب الصرف إلى الجميع، ولعل وجهه: أن الغنيمة سببها قوة الغانمين واستيلاؤهم عليها بالحوز والنصرة، فكانت بذلك كالحاصل لهم ببذل أنفسهم وقوتهم؛ فتكون للملك والمصرف، والصدقات تخالفها في ذلك.

وقد استدلل الإمام مالك على رأيه في الخلاف بينه وبين الأئمة بما يأتي:

أولاً- أنه روي في الصحيح أن النبي ﷺ «بعث سرية قبيل نجد، فأصابوا في سهمانهم اثني عشر بعيراً، ونقلوا بعيراً بعيراً».

ثانياً- روي في الصحيح عن عبد الله بن مسعود قال: «أثر النبي ﷺ يوم حنين أناسا في الغنيمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة مائة من الإبل، وأعطى أناسا من أشرف العرب وأثرهم يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله إن هذه لقسمة ما عدل فيها وما أريد بها وجه الله، فقلت: والله لأخبرن النبي ﷺ، فأخبرته، فقال: من يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله؟! رحم الله موسى؛ فقد أودى بأكثر من هذا فصبر».

ثالثاً- ثبت عنه - عليه الصلاة والسلام - أنه قال في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حياً وكلمني في هؤلاء لنتيتي لتركتمهم له».

رابعاً- ثبت عنه - عليه الصلاة والسلام - أنه رد سبي هوازن وفيه الخمس.

دلت هذه التصرفات وهذه الأحاديث على أن للإمام أن يفعل فيما يحصل عليه المسلمون من الكفار بحسب ما يرى من المصلحة؛ فقد أعطى المؤلف قلوبهم، وليسوا ممن ذكر في الآية، ورد الخمس على المجاهدين بأعيانهم، ولم يكونوا ممن ذكر، ودلت أيضا على أن هذه الأضناف المذكورة في الآية المقصود منها بيان المصرف لا بيان الاستحقاق. واستدل الشافعي، وأحمد في الخلاف الأول بينهما، وبين الحنفية - وهو عدد الجهات التي يصرف فيها الخمس - بما يأتي:

أولاً- قوله تعالى: ﴿وَأَطْلُوا أَمَّا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ مِنْهَا حُكْمٌ...﴾ الآية [الأنفال: ٤١]، فهذه الآية صريحة في وجوب إعطاء الخمس للأضناف التي ذكرت فيها، وقد صرفه النبي ﷺ إلى هذه الأضناف.

ثانيا - أن الله أوجب الخمس لقوم موصوفين بصفات، كما أوجب الأخماس الأربعة لآخرين، وقد أجمعوا على أن حق الأخماس الأربعة لا يستحقه غيرهم؛ فكذلك حق أهل الخمس، قالوا: ولفظ الجلالة ذكر في الآية؛ للتبرك به وافتتاح الأمور باسمه لا لإفراجه بهم؛ لأن الله له ملك السموات والأرض، فسهم الرسول - عليه الصلاة والسلام - يصرف بعده في مصالح المسلمين؛ لما روى جبير بن مطعم أن رسول ﷺ حين صدر من خيبر تناول بيده شيئا من الأرض أو وبرة من بعيره، وقال: «والذي نفسي بيده ما لي مما آفأ الله إلا الخمس، والخمس مردود عليكم» فجعله لجميع المسلمين، ولا يمكن صرفه إلى جميع المسلمين إلا بأن يصرف في مصالحهم.

وسهم لذوي القربى وهم بنو هاشم وبنو المطلب، يستوي فيه غنيهم و فقيرهم؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ من غير فصل بين الغني والفقير، ولأن الحكم المعلق بوصف مشتق يؤذن بعلية مبدأ الاشتقاق، ولما رواه أحمد وأبو داود عن جبير بن مطعم قال: لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذوي القربى من خيبر بين بني هاشم وبنو المطلب جئت أنا وعثمان بن عفان، فقلنا: يا رسول الله، هؤلاء بنو هاشم لا ينكر فضلهم؛ لمكانك الذي وضعك الله - عز وجل - منهم رأيت إخواننا من بني المطلب أعطيتهم وتركنا، وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال: «إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام، وإنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد» وشك بين أصابعه. ولما روي أن النبي ﷺ أعطى العباس وكان من أغنياء قريش، ولأنه حق يستحق بالقرابة بالشرع؛ فيستوي فيه الغني والفقير كالميراث.

وأما الحنفية فقد استدلوا على ما ذهبوا إليه في هذا الخلاف بما يأتي:

أولاً - ما رواه أبو يوسف عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن الخمس كان يقسم على عهده ﷺ على خمسة أسهم: لله والرسول ﷺ سهم، ولذوي القربى

سهم، ولليتامى سهم، وللمساكين سهم ولابن السبيل سهم، ثم قسم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي - رضي الله عنهم - على ثلاثة أسهم: لليتامى سهم، وللمساكين سهم، ولابن السبيل سهم، وبهذا ثبت أن الخلفاء الراشدين قسموا على ثلاثة أسهم بمحضر من الصحابة، ولم ينكر عليهم أحد؛ فكان إجماعاً.

ثانياً: أن ثبوت الحق لذوي القربى في الغنيمة كان عوضاً عما حرم عليهم من الصدقات، وقد ورد ذلك في حديث: «يا بني هاشم، إن الله كره لكم غسالة الناس وأوساخهم، وعوضكم عنها بخمس الخمس»، والعوض إنما يثبت في حق من يثبت في حقه المعوض، والمعوض - وهو الصدقة - لا يثبت باتفاق إلا للفقراء؛ فوجب أن يكون العوض - وهو سهم الغنيمة - خاصاً بهم، وعلي هذا يلغى وصف القرابة في إعطائهم بعد وفاة الرسول ﷺ؛ لأنهم كانوا يأخذونه في عهده ﷺ بوصف قرابة النصر لا بوصف قرابة النسب، وقد فات ذلك بموته عليه الصلاة والسلام، ويدل على أنهم كانوا يأخذون بالنصرة قوله ﷺ: «إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام».

#### المناقشة:

يرد على أدلة المالكية في إعطاء المؤلفة قلوبهم والغانمين من الخمس وعدم التقييد بالجهات التي ذكرت في آية الغنيمة - أن الظاهر كما قال ابن تيمية أن إعطائهم كان من سهم المصالح من الخمس، ويحتمل أن يكون نفلاً من أربعة أخماس الغنيمة عند من يجيز التنفيل منها. وأما ما فعله - عليه الصلاة والسلام - في أسارى بدر وسيي هوازن فهو من قبيل المن وليس في محل النزاع.

ويرد عليهم - أيضاً - أن فيه إلغاء ما نص الله عليه بما لم ينص عليه، والنص مقدم على سواه من الأدلة؛ فلا بد من بقاءه ولو في بعض الجهات. ويقال للحنفية في الدليل الأول: إن حديث أبي يوسف في سنده الكلبي، وهو مضعف عند أهل الحديث.

ويقال لهم فيه أيضاً: إن الإجماع الذي حصل إنما هو إجماع الخلفاء الراشدين وحدهم، وإلا فهو محل النزاع إلى اليوم بين العلماء، وهذا على فرض حصوله مع أنه لم يثبت؛ لأن الإمام الشافعي في الأم روى ما يثبت أن الخلفاء أعطوا ذوي القربى نصيبهم منه. ويقال لهم في الدليل الثاني: إن الكمال بن الهمام قال: إن الحديث بهذا اللفظ غريب، ولفظ العوض إنما وقع في عبارة بعض التابعين، ثم كون العوض يثبت في حق من يثبت في حقه المعوض: ممنوع.

ثم إن مذهب الحنفية يقتضي أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ الفقراء؛ فيقتضي استحقاق فقرائهم أو كونهم مصرفاً مستمراً، وينافيه اعتقاد حَقِّيَّة منع الخلفاء الراشدين إياهم مطلقاً كما هو ظاهر ما روينا من أنهم لم يعطوا ذوي القربى شيئاً من غير استثناء فقرائهم، وكذا ينافيه إعطاؤه ﷺ الأغنياء منهم، كما روي أنه أعطى العباس، وكان له عشرون عبداً يتجرون، على أن وصف القرابة لا يكاد يفهم منه في اصطلاح القرآن واللغة سوى قرابة النسب، أما النصره فهي معروفة باسمها أو باسم الموالاة، وبهذا يكون حمل ذوي القربى على قرابة النصره بالنظر إلى زمن الرسول ﷺ حملاً للفظ على ما لا يفهم منه، وبالنظر إلى ما بعد الرسول - عليه السلام - يكون حملة على الفقراء إلغاء له.

قسمة الأخماس الأربعة:

يخرج خمسها للأصناف الذين ذكرهم الله إلا ما اختلفوا فيه من سهم ذوي القربى،

= وأما الأخماس الأربعة فقد اتفق الفقهاء على أن المسلم المقاتل إذا كان راجلا فله سهم واحد في الغنيمة، واختلفوا في نصيب الفارس:

فذهب أكثر أهل العلم ومنهم الأئمة: مالك، والشافعي، وأحمد، والأوزاعي، وأبو يوسف ومحمد صاحباً أبي حنيفة، وغيرهم - إلى أن الفارس له في الغنيمة ثلاثة أسهم: سهمان لفارسه، وسهم له.

وذهب أبو حنيفة، والهادوية إلى أن للفارس سهمين: واحداً له، وواحداً لفارسه. وقد استدلل الجمهور بما روي عن النبي ﷺ أنه «أسهم للرجل وفارسه ثلاثة أسهم: سهم له، وسهمان لفارسه» رواه أحمد وأبو داود.

وفي لفظ: «أسهم للفارس سهمين، وللرجل سهماً» متفق عليه - وفي لفظ: «أسهم يوم حنين للفارس ثلاثة أسهم: للفارس سهمان، وللرجل سهم» رواه ابن ماجه، وهذا الحديث قد فسره نافع فقال: إذ لو كان مع الرجل فرس فله ثلاثة أسهم فإن لم يكن معه فرس فله سهم، والحكمة في تضعيف سهم الفارس واضحة، وهي أن الفارس تحتاج إلى مؤنة لخدمتها وعلفها، ولأن لها موقعا عظيما في قلوب الأعداء؛ فيحصل لهم منها الرعب والخوف؛ لذلك جعل الشارع لها سهمين.

واستدل أبو حنيفة بما رواه أحمد، وأبو داود عن مجمع بن جارية الأنصاري قال: «قسمت خير على أهل الحديبية، فقسمها رسول الله ﷺ على ثمانية عشر سهماً، وكان الجيش ألفاً وخمسمائة فيهم ثلاثمائة فارس، فأعطى الفارس سهمين، والراجل سهماً»، وقد نقل عن أبي حنيفة أنه قال: إنه يكره أن يفضل بهيمة على مسلم، وحمل حديث ابن عمر علي التفتيل؛ جمعا بين الدليلين.

#### المناقشة:

يرد على الحديث الذي استدلل به أبو حنيفة أنه أخرجه أحمد عن أسامة وابن نمير معا بلفظ: «أسهم للفارس» وقد رواه علي بن الحسين بن شقيق بهذا اللفظ أيضاً، وقيل: إن إطلاق الفارس علي الفارس مجاز مشهور، ومنه قولهم: يا خيل الله اركبي، وعلي كون الفارس هنا مستعملا في حقيقة يمكن تأويله بأن المراد أنه أسهم للفارس بسبب فرسه سهمين غير سهمه المختص به، وكما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر.

وأما قول أبي حنيفة - رضي الله عنه - إنه يكره أن يفضل بهيمة علي مسلم، فهو مردود بأن السهام كلها في الحقيقة للرجل لا للبهيمة؛ فليس فيه تفضيل للبهيمة علي الرجل، ولو سلم التفضيل فقد فضل الحنفية الدابة علي الإنسان في بعض المواضع، فقالوا: لو قتل كلب صيد قيمته عشرة آلاف درهم أداها، ولو قتل عبداً مسلماً لم يؤد فيه إلا ما دون عشرة آلاف.

وأما حمل حديث الجمهور على التفتيل فهو حمل بعيد؛ لأنه قد تقرر في الأصول أن التأويل إنما يكون في الدليل المرجوح لا في الدليل الراجح، ودليل الجمهور راجح، والدليل القاضي بأن للفارس وفارسه سهمين مرجوح؛ فتعين التأويل فيه، وحمله على مذهب الجمهور الذي ظهر رجحانه، وقد أرسل عمر بن عبد العزيز كتاباً إلى عامله عبد الحميد بن عبد الرحمن يقول فيه: «أما بعد، فإن سهمان الخيل مما فرض رسول الله ﷺ: سهمين للفارس، وسهماً للراجل، ولعمري لقد كان حديثاً ما أشعر بأن أحداً من المسلمين هم بانتقاض ذلك، فمن هم بانتقاض ذلك فعاقبه، والسلام».

ينظر: الجهاد لشحاتة محمد شحاتة ص (١٣٩-١٥٠).

(١) في أ: ذي.

ثم تقسم الأربعة الأقسام<sup>(١)</sup> بين أهل القسمة، وجعلوا للإمام أن ينفل السلب<sup>(٢)</sup> وغيره،

(١) في ب: أخماس.

(٢) السلب: هو ثياب القتيل وآلات حربه: كالسيف والرمح والدرع والدابة التي يركبها والتي تكون بجانبه، وما معه من حلي ومال على خلاف لبعض الفقهاء في بعض ما ذكر والأمر فيها هين يسير. وقد اختلف الفقهاء في أن السلب حق للقاتل أو حق للإمام إن شاء وعد بالتنفيل به وإن شاء وضعه في الغنيمة:

فذهب الإمام أحمد والليث وغيرهما إلى أن السلب للقاتل بشروط ذكرت في كتبهم، سواء قال الإمام: من قتل قتيلًا فله سلبه، أم لا، فاستحقاق القاتل له حكم شرعي ثابت في نفسه لا يتوقف على جعل الإمام. وقال الحنفية والمالكية والثوري: إن القاتل لا يستحقه إلا أن يشترط له الإمام، وهو عندهم من النفل.

وقد استدل الأولون بقوله ﷺ في حديث طويل متفق عليه عن أبي قتادة: «من قتل قتيلًا له عليه بيعة فله سلبه»، وبما رواه أحمد وأبو داود عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال يوم حنين: «ومن قتل قتيلًا فله سلبه. فقتل أبو طلحة عشرين رجلاً وأخذ أسلابهم»، فهذان الحديثان صريحان في أن السلب للقاتل.

واستدل الحنفية ومن وافقهم بعموم قوله تعالى: ﴿وَأَطِئُوا أَمْرًا غَنِيمًا مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمْسَهُ﴾ الآية، والسلب مال مغنوم؛ لأنه مأخوذ بقوة الجيش؛ إذ لولا الجيش لما حصل السلب، ومباشرة القتل لا عبء بها، كما أنها لم تعتبر في منع الرُذء من الغنيمة، بل هو والمقاتل المباشر فيها سواء. واستدلوا كذلك بما رواه البخاري ومسلم من حديث جاء فيه «أن معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء ضربا أبا جهل بسيفيهما حتى قتلاه، فأتيا رسول الله ﷺ فقال: «أيكما قتله؟» فقال كل واحد منهما: أنا قتلته، فنظر في السيفين فقال: «كلاكما قتله»، وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح»، فهذا الحديث نص على أن السلب ليس للقاتل، بل هو بتعيين الإمام. وبما روى من طريق عمرو بن واقد عن موسى بن يسار عن مكحول عن جنادة بن أبي أمية أن حبيب بن مسلمة قتل قتيلًا فأراد أبو عبيدة أن يخمس سلبه فقال له حبيب: إن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل، فقال له معاذ: مهلاً يا حبيب، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما للمرء ما طاب به نفس إمامه» وهذا الحديث أيضا يدل على أن السلب ليس للقاتل؛ إذ لو كان له لما توقف على طيب نفس الإمام.

#### المناقشة:

ورد على الحنفية في استدلالهم بالآية أن السلب حقيقة من الغنيمة وتشمله الآية، ولكن الرسول ﷺ بين أنه خارج من حكم الغنيمة، كما خصت الآية بكثير غير السلب كالقاتل الذمي، وقاتل النساء، والصبيان وغيرهم ممن لم يقاتل، وإنما جعله ﷺ للقاتل في مقابلة مخاطرته بنفسه رغبة منه في إعلاء كلمة الله تعالى أما حديث الصحيحين فقد أجيب عنه بأن في سياقه دلالة على أن السلب يستحقه من أئخذ في القتل، ولو شاركه غيره في الضرب أو الطعن، وإنما حكم بالسلب لمعاذ بن عمرو بن الجموح؛ لأنه رأى أن ضرته هي المؤثرة في قتله؛ لعدمها وظهور أثرها، قال المهلب: «وإنما قال: «كلاكما قتله» وإن كان أحدهما هو الذي أئخذ؛ لتطيب نفس الآخر». وأما حديث حبيب بن مسلمة، ففيه عمرو بن واقد وهو منكر الحديث، كما قاله البخاري وغيره.

وقد ورد على ما استدل به الشافعي، ومن معه من قوله ﷺ: «من قتل قتيلًا فله سلبه» أن النبي

ﷺ إنما قاله يوم حنين - وقد هزم المسلمون - تحريضاً لهم على القتال، قال الإمام مالك: لم

فيقول: «من قتل قتيلاً فله سلبه»، يحرض بذلك المقاتلة، وينفل السرية ويخرج من العسكر شيئاً بعد الخمس، ومما أجمعوا عليه من قسمة الغنيمة أخماساً نزول القرآن، وقد روي عن النبي ﷺ قال: «إن الغنيمة لم تحل لأحد قبلنا، وقد أحلت لنا»<sup>(١)</sup>.

يبلغني ذلك في غير حنين، وأجاب الشافعي ومن معه بأن ذلك حفظ عن النبي ﷺ في عدة مواطن منها: يوم بدر، ويوم أحد، فقد قتل حاطب بن أبي بلتعة رجلاً فسلمه رسول ﷺ سلبه، كما أخرجه البيهقي، وفي غزوة مؤتة وفي وقائع كثيرة، واحتج به الصحابة بعد وفاة الرسول ﷺ في كل مرة خولف فيها أمره ﷺ.

ورد علي الشافعية في تخصيص آية الغنيمة بحديث السلب أن هذا لو كان على سبيل الشرع العام وهو موضع النزاع - ورد عليهم أن قوله ﷺ: «كلا كما قتله» مع قضائه بالسلب لأحدهما، ظاهر في أن أمر السلب للإمام، وما يقولونه تأويلاً لهذا بعد قوله: «فابتدراه بسيفيهما» وقوله ﷺ: «كلا كما قتله» بعد نظره في سيفيهما - بعيد؛ لأنه يتضمن ثبوت الاشتراك في القتل ومباشرتهما له، وهو موجب لاشتراكهما في السلب، والقول بأنه تطيب لنفس الآخر غير مسلم؛ بل هو حرمان له بعد تقرير النبي ﷺ أنه قتل مع صاحبه، والرسول ﷺ حاكم مقدر لجهة الحكم؛ فلا يصح أن يقول هذا ثم يحكم لأحدهما فقط.

فدل ذلك على أن المسألة ليست شرعاً مقرراً في ذاته؛ وإنما هي ترجع إلى رأي الإمام، وقد رأى إعطاء أحدهما دون الآخر، وهو الذي يقدر عوامل الإعطاء والحرمان.

وبعد هذا فالسلب نوع من التحريض، والتحريض أمره موكول إلى الإمام في أصله ونوعه، فهو الذي يشترطه، وهو الذي يتصرف فيه بما يرى، وقد جاء في مسلم وأبي داود حديث عوف بن مالك الأشجعي، وهو ظاهر في أن مرجع السلب إلى الإمام، وهذا هو الحديث عن عوف بن مالك، قال: قتل رجل من حمير رجلاً من العدو، فأراد سلبه، فممنعه خالد بن الوليد - وكان والياً عليهم - فأتى رسول الله ﷺ عوف بن مالك، وأخبره بذلك، فقال لخالد: «ما منعك أن تعطيه سلبه؟» فقال: استكرهته يا رسول الله، قال: «ادفعه إليه» فمر خالد بعوف، فجزَّ بردائه ثم قال: هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله ﷺ؟! فسمعه رسول الله ﷺ فاستغضب فقال: «لا تعطه يا خالد، هل أنتم تاركون لي أمرائي، إنما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استزعي إبلاً وغنماً، فرعاها، ثم تحين سقيها، فأوردها حوضاً فشرعت فيه، فشربت صفوه وتركت كدره، فصفوه لكم وكدره عليكم» رواه أحمد، ومسلم، فهذا الحديث يرد على من قال: إن النبي - عليه السلام - لم يقل: «من قتل قتيلاً فله سلبه» إلا يوم حنين؛ فإن هذه الواقعة كانت في غزوة مؤتة، وهي قبل حنين، ويدل أيضاً على أن السلب موكول إلى الإمام ألا ترى أنه ﷺ منع خالدًا من إعطاء السلب بعد ما أمره به، ولا يكون ذلك والقضاء بالسلب شرع لازم للقاتل، والقول بأن رد السلب كان زجرًا لعوف يمنعه أن عوفاً لم يكن هو صاحب الحق حتى يزجر بمنعه، وإنما صاحبه المددي الذي كان مع عوف، وهو لم يتجرأ على خالد، ولم يصدر منه ما يستحق به الزجر، والزجر إنما يكون لمن أذنب، ولا تزر وازرة وزر أخرى، وكيف يزجر إنسان بمنع آخر حقه؟! حقه!

ومن هذا تبين رجحان ما ذهب إليه الحنفية والمالكية من أن السلب حق للإمام يضعه حيث يشاء، وليس حقاً للقاتل.

ينظر: الجهاد لشحاتة محمد شحاتة ص (١٣١، ١٣٦).

(١) أخرجه البخاري (١/ ٥١٩) كتاب التيمم (٣٣٥) وطرفاه في (٤٣٨-٣١٢٢)، ومسلم (١/ ٣٧٠) كتاب المساجد (٣/ ٥٢١) عن جابر بن عبد الله بنحوه.



وروي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « [لم] <sup>(١)</sup> تحل الغنيمة لقوم سود الرأس قبلكم، كانت [نار تنزل] <sup>(٢)</sup> من السماء فتأكلها » <sup>(٣)</sup>، فلما كان يوم بدر أسرع الناس في الغنائم، فأنزل الله -تعالى-: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٨-٦٩] ونحو ذلك، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ يحتمل وجوهاً:

أحدها: يسألونك عن من له الأنفال، فقال: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾.

والثاني: يسألونك الأنفال <sup>(٤)</sup>: على إسقاط عن، وقد كانوا يسألون <sup>(٥)</sup> الأنفال والمغانم <sup>(٦)</sup>.

والثالث: يسأل كل [عن] <sup>(٧)</sup> نفل له الذي جعل له، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا﴾.

قال أهل التأويل <sup>(٨)</sup>: اتقوا الله في أخذ الأنفال، ولكن في الأنفال وفي غيرها اتقوا معصية الله ومخالفته في أمره ونهيه.

﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾.

أمر بإصلاح ذات البين؛ لما ذكر من عظيم منته ونعمه التي أنعم عليهم بقوله: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، أخبر أنهم كانوا أعداء فألف بين قلوبهم،

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: تنزل نار.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨ / ٢٦١) وعزاه للبخاري عن ابن عباس نحوه، وقال: وفيه من لم أعرفهم.

(٤) في أ: يسألونك عن الأنفال.

(٥) في أ: يسألونك.

(٦) قال ابن عادل في اللباب (٩ / ٤٤٣): وقد ادعى بعضهم: أن السؤال هنا بهذا المعنى.

وزعم أن «عن» زائدة، والتقدير: يسألونك الأنفال، وأيد قوله بقراءة سعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وعلي بن الحسين، وزيد ولده، ومحمد الباقر ولده أيضا، ولده جعفر الصادق، وعكرمة وعطاء: «يسألونك الأنفال» دون «عن»، والصحيح أن هذه القراءة على إرادة حرف الجر، وقال بعضهم: «عن» بمعنى «من»، وهذا لا ضرورة تدعو إليه.

ينظر: الإعراب للنحاس (١ / ٦٦٤)، والبحر المحيط (٤ / ٤٥٦)، والتبيان (٥ / ٨٦)، وتفسير الطبري (١٣ / ٣٧٧)، والمحتسب لابن جني (١ / ٢٧٢).

(٧) سقط في أ.

(٨) انظر: تفسير الخازن و البغوي (٣ / ٥).

وذلك من عظيم نعمه عليهم، فأمر -ها هنا- بإصلاح ذات البين؛ ليكونوا على النعمة التي أنعمها عليهم مجتمعين غير متفرقين.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾.

أي: أطيعوا الله في أمره ونهيه، ورسوله في آدابه وسننه<sup>(١)</sup> ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾. أو يقول: أطيعوا الله فيما دعاكم إليه ورجبكم فيه، ورسوله فيما بين لكم ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

يعني: مصدقين به.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ إلى آخر ما ذكر.

يحتمل وجوهاً:

يحتمل قوله: إنما المؤمنون الذين [حققوا إيمانهم بما ذكر من الأفعال.

والثاني: إنما المؤمنون الذين]<sup>(٢)</sup> ظهر صدقهم عندكم بما ذكر من الأفعال من وجل

القلب والخشية والثبات واليقين على ما كانوا عليه، ليس كالمناققين الذين كانوا مرتابين<sup>(٣)</sup>

(١) في أ: وسته.

(٢) سقط في أ.

(٣) الريب: مصدر «رابني»، إذا حصل شك. والريبة: قلق النفس واضطرابها، ومنه: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك؛ فإن الشك ريبة، وإن الصدق طمأنينة»، فإن كون الأمر مشكوكاً فيه مما تعلق له النفوس ولا تستقر به، وكونه صحيحاً صادقاً مما تطمئن له وتستكن، ومنه ريب الزمان، وهو مما تعلق له النفوس وتشخص القلوب في نوابه.

والراغب قد عاب على من فسر الريب بالشك، فقال في خطبة كتابه بعد كلام طويل: «فيعده من لا يحق الحق ويبطل الباطل أنه باب واحد - أي نوع - فيقدر أنه إذا فسر «الحمد لله» بقوله: الشكر لله، و«لا ريب فيه» بلا شك فيه فقد فسر القرآن»، ثم قال في مادة الريب: «يقال: رابني. فالريب أن تتوهم بالشيء أمراً ما فينكشف عما تتوهمه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾، وإلا رأى أن يتوهم فيه أمراً فلا ينكشف عما يتوهمه، وقال الهروي: رابني: شككتني وأوهمني الريبة، فإذا استيقنته قلت: أربني - بغير ألف - وأنشد للمتلمس:

أخوك الذي إن ريبته قال إنما أربت وإن عاتبته لان جانبه

أي: إن أهنته بحادث، قال: أربت، إن أوهمت ولم تحقق. وقال الفراء: هما بمعنى.

في إيمانهم، كما وصفهم في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى﴾ [النساء: ١٤٢]، وكانوا إذا أنفقوا أنفقوا كارهين، وكانوا لا يذكرون الله إلا قليلاً مراعاة للناس، وأما المؤمنون فهم الذين يقومون بوفاء ذلك كله حقيقة، فيظهر صدقهم بذلك، وهو ما وصفهم [به] (١) في آية أخرى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥].

ويحتمل أن يكون على الاعتقاد خاصة، ليس على نفس العمل؛ كأنه قال: إنما المؤمنون الذين اعتقدوا في إيمانهم ما ذكر من وجل القلوب والخشية عند ارتكاب المعصية، والتقصير عن القيام بما عليه، وما يرتكب المؤمن من المعاصي إنما يرتكب عن جهالة ثم يتوب عن قريب؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧]، يرتكب ذلك إما لغلبة شهوة، أو يعتقد التوبة من بعده، أو يرجو رحمة الله وفضله (٢) في العفو عن ذلك، فيكون قوله: إنما المؤمنون الذين اعتقدوا لإيمانهم ما ذكر من الأفعال؛ وهو كقوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥] هو على الاعتقاد والقبول له: أنهم إذا اعتقدوا ذلك وقبلوا، يخلى سبيلهم وإن لم يقيموا الصلاة وما ذكر وكذلك الأول يحتمل ذلك.

وقوله: ﴿تَرَىٰ بِهِ رِيبَ الْمَنُونِ﴾ سماه ريباً لا لكونه مشكوكاً في كونه؛ بل من حيث تُشكك في وقت حصوله، فالإنسان أبداً في ريب المنون من جهة وقته لا من جهة كونه، وعلي هذا قول الشاعر:

الناس قد علموا أن لا بقاء لهم لو أنهم عملوا مقدار ما علموا  
والارتياب يجري مجرى الإراية، ونفي عن المؤمنين الارتياب في قوله: ﴿وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾.

وريب الدهر: صروفه، وإنما قيل له: ريب لما يتوهم فيه من المكروه، والريب: التهمة المجردة، ومنه قول جميل:

بشينة قالت: يا جميل أربتني فقلت: كلانا يا بشين مريب  
والريب: الحاجة ومنه قول الشاعر:

قضينا من تهامة كل ريب وخيبر ثم أجمنا السيوف  
والريب: الشك المجرد، ومنه قول ابن الزبير:

ليس في الحق يا أئمة ريب إنما الريب ما يقول الكذوب  
وفي وصية الصديق للفاروق - رضي الله عنهما - : «عليك بالنواب في الأمور، وإياك والرائب منها» قال المبرد: هذا مثل، ويقال: راب اللبن، إذا صفا، وإذا كدر؛ فهو من الأضداد.  
ينظر: عمدة الحفاظ (٢/ ١٤٦ - ١٤٧)، والنهاية (٢/ ٢٨٦)، والمفردات (٦/ ٢٠٥).

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: من فضله.

والرابع: يحتمل قوله: إنما المؤمنون هم الذين فعلوا هذا وأتوا بذلك كله، لكنهم أجمعوا: أن من آمن بقلبه وصدق كان مؤمناً وإن لم يأت بغيره من الأفعال؛ نحو أن يؤمن ثم يخترم ويموت من ساعته مات مؤمناً؛ فدل أنه لم يخرج ذلك على الشرط لما ذكرنا، ولكن على الوجوه الثلاثة التي ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ يخرج على

وجوه:

أحدها: يخبر أن المؤمن هو على وصف ما ذكر.

أو يقول: إن المؤمنين الذين ينبغي أن يكونوا ما ذكر.

أو يقول: إنما المؤمنون المختارون ما ذكر، جعل الله تعالى ما ذكر من وجل القلب وغيره علماً بين الذين حققوا<sup>(١)</sup> الإيمان في الظاهر والباطن وبين الذين أظهروا الإيمان وأضمرُوا الكفر والخلاف، وكذلك ما ذكر في آية أخرى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا﴾ [النور: ٦٢].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ يحتمل قوله: ﴿آيَاتِهِ﴾:

حججه وبراهينه إذا تليت عليهم ذلك يزداد لهم ثباتاً وقوة على ما كانوا، وأما المنافقون فإن الآيات التي نزلت كانت تزداد لهم بها رجساً وبعداً فإن<sup>(٢)</sup> المؤمنين يزيد لهم ذلك ثباتاً وقوة. أو ذكر الزيادة؛ لأن للإيمان حكم التجدد والحدوث في كل وقت وكل ساعة، فإذا كان له حكم الحدوث والتجدد فهو زيادة على ما كان، فإن شئت سميتها زيادة وإن شئت سميتها ثباتاً. وقال أبو حنيفة - رحمه الله - : يزيد الإيمان بالتفسير على الإيمان بالجملة، فإذا فسروا لهم وقالوا: فلان رسول ونبى، ازداد بذلك له إيماناً وإن كان قد آمن به بالجملة، وكذلك الإيمان بجميع الكتب والأمر وإن كنا نؤمن في الجملة أن له الخلق والأمر، فإذا عرف ذلك الأمر ازداد له إيماناً في ذلك - والله أعلم - لأن من آمن بالله وأن له الخلق والأمر فقد أتى بعقدة الإيمان، فإذا جاء بالتفسير واحداً بعد واحد ازداد له إيمانه بالتفسير على إيمانه بالجملة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ أي: على ربهم يتقون ويعتمدون في كل

أمورهم لا يتوكلون على غيره إنما يتوكلون على الله وليس كالمنافقين هم إنما يتوكلون على النعم التي أعطوا؛ كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ

(١) فى ب: تحققوا.

(٢) فى ب: وأما.

أَصَابَهُ فِئْتَةٌ أَنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ ﴿١١﴾ [الحج: ١١] ونحو ذلك، وأما المؤمن فإنه في جميع أحواله يتوكل على الله ومنه يخاف، وإن كان يصل ذلك إليه ويجري على يد غيره فهو في الحقيقة من الله.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ بحق الله الذي عليهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ يحتمل وجهين:

يحتمل: أولئك الذين حققوا إيمانهم.

والثاني: أولئك المؤمنون الذين وعد لهم وعدًا حَقًّا، وهو ما وعد لهم من الدرجات والمغفرة حق لهم ذلك الوعد، والله أعلم.

﴿لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ قيل: فضائل عند ربهم ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ أي: يستر عليهم ذنوبهم التي كانت لهم في الدنيا في الجنة وينسونها؛ لأن ذكر ذلك ينقص عليهم نعمتهم التي أنعم عليهم ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ قيل: الحسن ورزق يكرم به أهله.

**قوله تعالى:** ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ ﴿٥﴾ يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا بَيَّنَّ كَأَنَّمَا يُسَافُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴿٦﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ لم يخرج لهذا الحرف جواب في الظاهر؛ لأن جوابه أن يقول: كما أخرجك ربك من بيتك بالحق يفعل بك كذا، ثم أهل التأويل اختلفوا في جوابه:

قال بعضهم: هو صلة قوله: ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ يقول: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ يُجَادِلُونَكَ﴾ كما كرهوا الخروج وجادلوك في قسمة الأنفال، جادلوك في أمر العير. ومنهم من يقول: جوابه في أمره بالقتال، يقول: كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وهم كارهون لذلك كذلك يكلفك القتال وهم كارهون لذلك.

ومنهم من يقول: جوابه في قوله: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النَّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يُطَهِّرُكُمْ بِهِ وَيُذْهِبُ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ يقول: كما أجبتم الله في الخروج للقتال على غير تدبير منكم في ذلك ولا نظر، فعلى ذلك يجيبكم في النعاس أمانة منه وإنزال الماء من السماء والتطهير به وثبيت الأقدام، على غير علم منكم ولا تدبير.

ومنهم من يقول: قوله: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ﴾ غير متأهين للقتال ولا مستعدين

له، كذلك يعدكم النصر والظفر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ يحتمل وجوها، يحتمل: بالحق الذي لله عليهم من الأمر بالخروج والقتال، ويحتمل بالحق: بالوعد الذي وعد؛ إذ وعد لهم النصر والظفر، وقال بعض أهل التأويل ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ أي بالقرآن، ولكن إن كان فهو ما ذكرنا بالأمر الذي يأمر القرآن.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ ﴾ [يحتمل وجهين]<sup>(١)</sup> :

يحتمل: فريقًا من المؤمنين في الظاهر وهم المنافقون كرهوا الخروج للقتال. ويحتمل: أن يكون المؤمنون<sup>(٢)</sup> في الحقيقة كرهوا الخروج للقتال كراهة الطبع لا كراهة الاختيار، لما أمروا بالخروج للقتال [وهم غير متأهين للقتال]<sup>(٣)</sup> ولا مستعدين؛ فكرهت أنفسهم ذلك كراهة الطبع لما لم يكن معهم أسباب القتال، لا أنهم كرهوا أمر الله كراهة الاختيار.

وفي هذه الآية دلالة أن الأمر قد يكون في الشيء وإن لم يعلم وقت الأمر فيما يؤمر، وفيه دليل جواز تأخر البيان؛ لأنهم أمروا بالخروج للقتال ولم يعلموا<sup>(٤)</sup> وقت الخروج على ماذا يؤمرون.

وقوله - عز وجل - : ﴿ يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ ﴾ قيل: في القتال<sup>(٥)</sup>، وقيل: قوله: ﴿ فِي الْحَقِّ ﴾ الذي أمرت به أن تسير إلى القتال، ويحتمل أن يكون قوله: ﴿ فِي الْحَقِّ ﴾ الوعد الذي وعد لهم بالنصر والظفر. ﴿ بَعْدَمَا بَيَّنَّ ﴾ يحتمل قوله: ﴿ بَعْدَمَا بَيَّنَّ ﴾ الوعد الذي وعد لهم الله عز وجل بالنصر.

وقوله عز وجل: ﴿ كَأَنَّمَا يُسَافِقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴾ فإن كانت الآية في المنافقين فهو ظاهر وهم كذلك، وصفوا بالكسل في جميع الخيرات والطاعات، كقوله: ﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٤٢]. وإن كان في المؤمنين الذين حققوا الإيمان فهو لما كانوا غير مستعدين للقتال ولا متأهين له كانوا

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه الطبري (١٨٢/٦) (١٥٧٢٢) عن ابن عباس بنحوه.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: وهم لم يعلموا.

(٥) أخرجه الطبري (١٨١/٦) (١٥٧١٧، ١٥٧١٨، ١٥٧١٩) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/٣٠٠) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

كارهين لذلك<sup>(١)</sup> كراهة الطبع لا كراهة الاختيار.

وقال قائلون قوله: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾ أي: وإن فريقًا من المؤمنين أجابوا ربهم وإن كانوا كارهين للخروج من شدة الخوف وإن كانوا من الخوف كأنما<sup>(٢)</sup> يساقون إلى الموت، فأجاب الله تعالى لهم بالنصر والظفر وأمنهم من ذلك الخوف، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ ذكر في بعض القصة<sup>(٣)</sup> أن عير قريش حين<sup>(٤)</sup> أقبلت من الشام، خرج أصحاب رسول الله نحوهم على ما يخرج إلى العير غير متأهبين للحرب، وخرجت قريش من مكة تغيث غيرها فهي الطائفة الأخرى، ووعد لهم أن إحدى الطائفتين لهم إما العير وإما العسكر أنهم ينصرون عليهم ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ أي: التي ليس فيها حرب، ثم يكون لكم العير وهي أهون شوكة وأعظم غنيمة، كانوا يودون ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ لما لم تكونوا مستعدين للقتال<sup>(٥)</sup> والحرب، وكان بهم ضعف وفي أولئك قوة وعدة، والله أعلم. قال الله تعالى: ﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ﴾ يحتمل - والله أعلم - يريد أن يظهر الحق بأنه منه من غير وجود الأسباب منهم، وهو كما ذكر في قوله: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ [آل عمران: ١٣] أخبر أن في غلبة أولئك مع ضعف أبدانهم وقلة عددهم وقصور أسباب الحرب من السلاح والعدة وغير ذلك، وقوة أبدان أولئك وكثرة عددهم وعدتهم

(١) في أ: كذلك.

(٢) في أ: فكأنما.

(٣) أخرجه الطبري (١٨٤/٦ - ١٨٥) عن ابن عباس (١٥٧٣٢، ١٥٧٣٥) وعن السدي (١٥٧٣٣) وعن قتادة (١٥٧٣٤).

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/٣٠٧، ٣٠٨) وزاد نسبه لابن المنذر وابن مردويه لابن

عباس، ولعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ وابن أبي حاتم عن قتادة.

(٤) زاد في أ: أنها لكم ذكر في بعض القصة.

(٥) في ب: القتال.

وتأهبهم واستعدادهم لذلك - آية عظيمة، فأراد أن يظهر الحق بالآية؛ ليعلم كل منهم أنه إنما كان ذلك بالله لا بهم، وهو ما قال: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧] أخبر أنه كان بالله ذلك لا بهم.

ويحتمل قوله ﴿يَكْمِنْتَهُ﴾ بالوعد الذي وعد رسول الله بمكة بالنصر والظفر لهم، فأراد أن يظهر ذلك ويحققه.

ويحتمل ﴿يَكْمِنْتَهُ﴾ بعلمه وأمره.

ويحتمل ﴿يَكْمِنْتَهُ﴾ بحججه، أي يوجب [الحق]<sup>(١)</sup> ويظهر بحججه وبراهينه.

ويحتمل ﴿يَكْمِنْتَهُ﴾ البشارات التي بشر بها المؤمنين بالنصر لهم والظفر والعداوة التي كانت<sup>(٢)</sup> منهم.

ويحتمل ﴿يَكْمِنْتَهُ﴾ ملائكته الذين بعثهم [مددا لهم]<sup>(٣)</sup> يوم بدر على ما ذكر، فأضافهم إليه تعظيمًا لهم وإجلالًا<sup>(٤)</sup>، على ما سمي عيسى روح الله وكلمته وموسى كليم الله؛ تعظيمًا لهم وإجلالًا، فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

﴿وَيَقَطُّ دَائِرَ الْكُفْرَيْنِ﴾ يحتمل: يقطع آثار الكافرين يقتلون جميعا ويستأصلون حتى لا يبقى لهم أثر، ويحتمل: يقطع ما أدبرهم حتى لا يأتيهم مدد.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيُحَقِّقَ الْحَقَّ﴾ أي ليظهر الحق ويوجهه، يقال: حق كذا، أي وجب: ويحتمل ليظهر [حق]<sup>(٥)</sup> الحق ويظهر بطلان الباطل، أو أن يقال: قوله: ﴿لِيُحَقِّقَ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ﴾ ما ذكرنا: يجب الحق ويجىء ويذهب الباطل؛ كقوله: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الإسراء: ٨١] أي ذهب، فعلى ذلك هذا: يجيء، [الحق ويجب]<sup>(٦)</sup> ويذهب الباطل وإن كره المشركون فإن قيل في قوله ﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿إِذْ تَسْتَفِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَكِكِ مَرْدِفِينَ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرًا وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾﴾

وقوله: ﴿إِذْ تَسْتَفِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ كيف خافوا كل هذا الخوف حتى

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: كان.

(٣) في ب: لهم مددا.

(٤) زاد في ب: لهم.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.



وصفهم بشدة الخوف كأنما يساقون إلى الموت وقد وعد لهم النصر والظفر بقوله: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْلَىٰ الطَّاغُوتِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ وكيف استغاثوا ربهم في ذلك وقد سبق منه لهم الوعد بالظفر والنصر<sup>(١)</sup>.

[قيل: ] قد يمكن أن تصرف الآية إلى المنافقين، وهو قوله: ﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾ غير أنه ذكر في بعض القصص أنه لم يكن بيد منافق بل كانوا كلهم مؤمنين حتى افتخر بذلك من شهد بدرا، أو إن كان في المؤمنين فهو ما ذكرنا لقله عددهم وضعفهم وكثرة أولئك وعدتهم كانوا كما وصف، والله أعلم. لكن الآية تحتمل وجوهاً:

أحدها: أمكن أن يكون الوعد لهم بالنصر بين لرسوله ولم يبين لهم؛ فألقى في قلوبهم الرعب والخوف لما لم يبين لهم الوعد بالنصر.

أو بين لهم وبلغهم الوعد بذلك لكن لم يبين لهم الوقت متى يكون ذلك؛ ألا ترى أنهم أمروا بالخروج ولا يدرون إلى ماذا يؤمرون.

والثالث: يجوز أيضاً أن بين لهم الوعد بالنصر وبلغهم ذلك، غير أنهم خافوا ذلك وكرهوا خوف طبع وكرهه النفس لا كراهة الاختيار، وجائز الخوف في مثل هذا وكرهه الطبع وإن كانوا على يقين بالنصر والظفر وتحقيق ذلك لهم.

والرابع: يجوز أن يكون الوعد لهم بالنصر والظفر بالتضرع إليه والاستغاثة منه، على ما يكون في الدعوات، يكون شقاوة بعض ودخوله النار بمعاصي يرتكبها، وسعادة آخر ودخوله الجنة بخيرات يأتي بها فيصير من أهلها.

والخامس: جائز أن يكون ذلك من الله لهم محنة يمتحنهم بها كقوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ...﴾ الآية [البقرة: ١٥٥]، يحتمل معنى الآية الوجوه التي ذكرنا، والله أعلم.

ثم اختلف في قوله: ﴿إِذْ تَسْتَفِئُونَ رَبَّكُمْ فَأَسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ...﴾ الآية؛ قال بعضهم: هو صلة قوله: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣].

قالوا قوله: ﴿يَأْتِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفَاتٍ﴾ ألفان، وقوله: ﴿يَلْتَمِثُهُنَّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُزِيلِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٤] فيكون خمسة آلاف مسومين.

ومنهم من يقول: ثلاثة كان في أحد؛ إذ ذكر على أثر قصة أحد، فإن كان ما ذكروا

(١) في ب: بالنصر والظفر.

فكان قوله: <sup>(١)</sup> ﴿يَنْ أَلْمَلِكَةَ مُرْدِفِينَ﴾ إما في أرداف الكفرة وهو المتتابع، تابع أهل بدر المشركين وهم منهزمون، أو أن يكون الإرداف الإمداد فيكون ألفان.

وقال بعض أهل التأويل: إن قوله: ﴿إِذْ تَسْتَعِينُونَ رَبَّكُمْ فَأَسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ هو رسول الله، وذلك أن النبي ﷺ [لما] <sup>(٢)</sup> رأى كثرة المشركين ببدر علم أنه لا قوة لهم إلا بالله، فدعا ربه وتضرع <sup>(٣)</sup> [إليه] <sup>(٤)</sup>، ولكن ذلك قولهم عندنا والله أعلم، أعني قول المؤمنين؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٤] بكذا والله أعلم بذلك، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة، سوى أن فيه البشارة لهم بالنصر والطمأنينة لقلوبهم وإنباء أن حقيقة النصر إنما يكون بالله لا بأحد سواه، وذلك قوله: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ عَزِيزٌ﴾ لا يذله شيء ولا يعجزه ﴿حَكِيمٌ﴾ في أمره ونهيه لا يأمر بشيء ولا ينهى عن شيء إلا وفيه حكمة، وفائدة ما ذكر من بعث مدد ألف ملك وثلاثة آلاف، وما ذكر لطمأنينة قلوب أولئك المؤمنين، وإلا ملك واحد كاف لهم وإن كثروا لأنه يراهم ولا يرونه، وإهلاك مثله سهل.

**قوله تعالى:** ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يُطَهِّرُكُمْ بِهِ وَيُذْهِبُ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ <sup>(١١)</sup> إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَأِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كَلًّا بَنَانٍ <sup>(١٢)</sup> ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ سَأْفًا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَنْ يُسَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ <sup>(١٣)</sup> ذَلِكَ كَيْفَ فَعَلْتُمْ فَدْخُوتُهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ <sup>(١٤)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يُطَهِّرُكُمْ بِهِ﴾ ذكر النعاس بعد شدة خوفهم، والنعاس لا يكون ممن اشتد به الخوف ويغشيه إلا بعد الأمن، فذكر لطفه ومنتته الأمن بعد شدة الخوف، ذكر عظيم ما من عليهم من الأمن لما ذكر من إلقاء النعاس عليهم والنعاس إنما يكون بعد الأمن، بعد ما كان من حالهم ما ذكر حيث قال: ﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾.

(١) زاد في ب: بألف.

(٢) سقط في ب.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٦٣/٥٨)، وأحمد (٣٠/١)، وعبد بن حميد (٣١) وأبو داود (٢٦٩٠) والترمذي (٣٠٨١)، والطبري (١٥٧٤٧)، والبزار (١٩٦)، وابن حبان (٤٧٩٣)، والبيهقي (٦/

(٣٢١)، وفي الدلائل (٣/٥١ - ٥٢) عن عمر ابن الخطاب.

(٤) سقط في أ.

وقوله: ﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ﴾ ذكر في بعض القصة<sup>(١)</sup> أن المشركين سبقوا فأخذوا الماء؛ فبقي المسلمون<sup>(٢)</sup> في رمل لا تثبت أقدامهم عطشى، فوسوس إليهم الشيطان أنهم لو كانوا على حق ما بلوا بمثل ذلك في رمل لا تثبت أقدامهم عطشى؛ فأبدل الله مكان الخوف أمناً يأمنون به، وأنزل عليهم من السماء ماء ليطهرهم به ويشربون ويشدد به الرمل وتثبت<sup>(٣)</sup> أقدامهم، فذلك قوله: ﴿إِذْ يَغْشِيكُمْ النُّعَاسَ أَمْنَةً مِّنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ قال أهل التأويل: [الرجز]<sup>(٤)</sup>: وسوسة الشيطان التي وسوس إليهم<sup>(٥)</sup>.  
وقيل<sup>(٦)</sup>: الرجز: الإثم؛ أذهب ذلك عنهم؛ كقوله: ﴿رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا﴾ [الأنعام: ١٤٥].

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ﴾ ذكر هذا -والله أعلم- على المبالغة [في المنة أنه]<sup>(٧)</sup> أخبر أنه أنزل من السماء ماء فضل عن حوائجهم حتى وجدوا ماء لتطهير<sup>(٨)</sup> أنفسهم وأبدانهم، وأذهب عنهم رجز الشيطان؛ ذكر السبب الذي به يذهب الرجز؛ لأن الرجز هو العذاب، فذكر الرجز والمراد منه سبب الرجز.  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾.

يحتمل: حقيقة تثبيت الأقدام.

ويحتمل: الثبات على ما هم عليه.

والربط<sup>(٩)</sup>: هو الشد لشيء، فيحتمل قوله: ﴿وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ﴾ أي شدها حتى لا

(١) أخرجه ابن المنذر وأبو الشيخ من طريق ابن جريج عن ابن عباس كما في الدر المنثور (٣/٣١١). وأخرجه الطبري (٦/١٩٤) (١٥٧٨٣، ١٥٧٨٤) من طرق عنه.

(٢) في ب: المؤمنون.

(٣) في أ: فثبت.

(٤) سقط في ب.

(٥) أخرجه الطبري (٦/١٩٥) (١٥٧٨٩، ١٥٧٩٠) عن مجاهد وذكره السيوطي في الدر (٣/٣١١) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٦) أخرجه ابن جرير (٦/١٩٥)، (١٥٧٨٧ - ١٥٧٩٠) عن مجاهد بن جبر. وذكره السيوطي في الدر (٣/٣١٠ - ٣١١) وعزه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٧) سقط في أ.

(٨) في أ: يطهر.

(٩) وأصل الربط: العقد في الأعيان، نحو: ربطت الفرس، أربطه، فاستعير في إلهام الطمأنينة والصبر على المكاره؛ لحصول تقوية القلب وتشديده بتوفيق الله تعالى، وسمي المكان الذي يخص بإقامة حفظة فيه: رباطا، والمرابطة: كالمحافظة، وهي ضربان: مرابطة في ثغور المسلمين، ومرابطة

يزول<sup>(١)</sup> أحدهم عما هو فيه، ولا يزيغ عن ذلك، وإن ابتلاه الله - تعالى - بأنواع الشدائد والبلايا؛ ذكر في التوحيد والإيمان الربط والتثبيت بقوله: ﴿كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [الفرقان: ٣٢]، وقوله: ﴿وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ﴾، وقوله: ﴿وَنَبِّئْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [الكهف: ١٤]، وذكر في الشرك والكفر الطبع والختم والقفل ونحوه؛ فهو - والله أعلم - عقوبة لهم لما اختاروا ذلك.

وقوله: ﴿وَيَذْهَبَ عَنْكُمُ رِجْزُ الشَّيْطَانِ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: وسوسة الشيطان، وهو ما ذكر في بعض القصة أن المسلمين أصابهم ضعف شديد، وألقى الشيطان في قلوبهم القنوط<sup>(٣)</sup>، ويوسوسهم، ويقول لهم: تزعمون أنكم أولياء الله وفيكم رسوله، وقد غلبكم المشركون على الماء، وأنتم تصلون مجنين<sup>(٤)</sup>، فأمطر الله عليهم مطراً شديداً، فشرب المسلمون وتطهروا، وأذهب عنهم رجز الشيطان، ونشف الرمل حين أصابه المطر، فمشى<sup>(٥)</sup> الناس عليه والدواب فساروا إلى القوم، وأمد

= النفس؛ فإنها كمن أقيم في ثغر وفوض إليه مراعاته، فيحتاج أن يراعيه غير مخل به. وذلك كالمجاهدة، وفي الحديث أن من المرابطة: «انتظار الصلاة بعد الصلاة»، وفلان رابط الجأش: إذا قوي قلبه، وقوله تعالى: ﴿وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ﴾ إشارة إلى نحو قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عكس من قال فيهم: ﴿وَأَفِيدْتُمْ هَوَاءً﴾. ينظر: عمدة الحفاظ (٢/ ٦٨، ٦٩).

(١) في أ: يشدها حتى لا يزال.

(٢) أخرجه ابن جرير (٦/ ١٩٥)، و(١٥٧٨٩) و(١٥٧٩٠) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٣١٠-٣١١) وزاد نسبه لابن أبي شيبه وعبد ابن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) القنوط: اليأس من الخير، يقال: قنط - بالفتح - وقنِط - بالكسر - ولم يقرأ إلا بالأول، وقرئ المضارع بالوجهين في المتواتر. ينظر: عمدة الحفاظ (٣/ ٤٠١).

(٤) من الجنابة: أصلها: البعد من الجنب، وهو: البعيد، وسمي الجنب جنبا؛ لتباعده عن المسجد، قال علقمة بن عبدة:

فلا تحرمني نائلاً عن جنابة فإنني امرؤ وسط القباب غريب  
أي: عن بعد. وقوله تعالى: ﴿فَبَصَّرْتَهُ بِهِ عَنْ جُنْبٍ﴾ أي: عن بعد، وكذا: ﴿وَأَلْبَارِئُ الْجُنْبِ﴾ هذا هو الأصل، ثم كثر استعماله حتى قيل لكل من وجب عليه غسل من جماع: جُنْب، يقال: رجل جنب، وامرأة جنب، ورجال جنب، يستوي فيه الواحد والجمع والمؤنث، وربما قالوا في جمعه: أجناب وجُنُبون، يقال في فعله: أجنب الرجل وجُنِبَ - بالضم - ويكون أيضاً بمعنى الاعتزال، يقال: نزل فلان جُنْبَةً، أي: ناحية واعتزل الناس.

ينظر: النظم المستعذب (١/ ٤١-٤٢)، وتهذيب اللغة (١١/ ١١٨)، والنهاية (١/ ٣٠٢)، والصحاح (جنب)، والعين (٦/ ١٥١)، وتفسير غريب القرآن (٣٢٩)، وغريب الخطابي (٣/ ٦٩).

(٥) في ب: مشى.

الله - عز وجل - نبيه والمؤمنين بألف من الملائكة، فذلك قوله: ﴿بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْسِلِينَ﴾ [الأنفال: ٩] (١).

ثم قال: ﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

الوحي [و] (٢) كان يسمى وحياً لسرعة قذفه في القلوب ووقوعه فيها؛ ولذلك سمي - والله أعلم - وساوس الشيطان: وحياً بقوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَخُونُ أَلَيْسَ لَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١]، أي: يقذفون في قلوبهم، ويدعونهم (٣) إلى أشياء من غير أن علموا بذلك أنه ممن جاء ذلك، وما سبب ذلك؛ لسرعة قذفه ووقوعه في القلوب (٤)، وكذلك سمي الإلهام وحياً لسرعة وقوعه في القلوب؛ قال - تعالى -: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨].

وقيل (٥): هو الإلهام؛ أي: ألهم النحل لتتخذ من الجبال بيوتاً، وقال - عز وجل -: ﴿وَمَا كَانَ لِإِبْرَاهِيمَ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ رُسُلًا رَسُولًا فَيُوحَىٰ بِأُذُنِهِ مَا يَشَاءُ﴾ [الشورى: ٥١]، أخبر أن ليس له أن يكلمه إلا وحياً، وهو ما ألهمه، سمي وحياً لسرعة وقوعه في القلب وقذفه [فيه] (٦) على غير علم منهم أنه من أين كان؟ ومم كان. وفيه دلالة أن غيراً هو الذي أخطر ذلك في القلوب وقذفه فيها، لا أنه يحدث ذلك بنفسه على غير إخطار (٧) أحد ولا قذفه، فإن كان ما قذف فيه خيراً فهو من الملك، وإن كان شراً فهو من قذف الشيطان ووسوسته؛ ففيه دليل ثبوت الملك والشيطان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَنِّي مَعَكُمْ﴾.

[قيل: إني معكم] (٨) في النصر، والمعونة، ودفع العدو عنكم.

أو يقول: إني معكم في التوفيق.

(١) أخرجه ابن جرير (٦/ ١٩٤ - ١٩٥)، (١٥٧٨٣، ١٥٧٨٤، ١٥٧٨٦) عن ابن عباس، (١٥٧٨٥) عن السدي.

وذكره السيوطي في الدر (٣/ ٣٠٧)، وزاد نسبه لابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: ويدعون.

(٤) في ب: القلب.

(٥) أخرجه ابن جرير (٧/ ٦١٢)، (٢١٧٤٠) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٤/ ٢٣٠) وزاد

نسبه لابن المنذر عن مجاهد، ولابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: إحضار.

(٨) سقط في أ.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ أي: أخبر المؤمنين أنني معكم بما ذكرنا من النصر والمعونة والدفع.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَتَيْتَوُا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

أمر ملائكته أن يثبتوا الذين آمنوا بالنصر لهم والأمن، بعد ما كانوا خائفين فشلين جبين لما أجابوا ربهم، مع ضعف أبدانهم، وقلة عددهم، فأبدلهم الله مكان الخوف لهم أمناً، ومكان الضعف القوة والنصر، ومكان الذل العز، وأبدل المشركين مكان الأمن لهم خوفاً، ومكان العز الذل، ومكان الكثرة الضعف والفشل؛ فذلك -والله أعلم- [قوله]<sup>(١)</sup>: ﴿سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾.

وقوله: ﴿فَتَيْتَوُا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

جائز أن يكون نفس نزول الملائكة تثبيتهم؛ لأنهم سبب تثبيتهم، [أو ثبتهم]<sup>(٢)</sup> من غير أن علم المؤمنون بهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُم كُلَّ بَنَانٍ﴾.

قال قائلون: قوله: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ إذا ظفروا بهم ووقعوا في أيديهم، فعند ذلك يضرب فوق الأعناق، وهو الفصل الذي يبين الرأس بالضرب؛ لما نهى عن المثلة<sup>(٣)</sup>، وفي الضرب في غير ذلك مثله.

ويحتمل قوله: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾، أي: اضربوا الأعناق وما فوق الأعناق.

﴿وَأَضْرِبُوا مِنْهُم كُلَّ بَنَانٍ﴾ معناه -والله أعلم- أي: اضربوا على ما تهياً لكم من الأطراف<sup>(٤)</sup> وغيرها.

وأما قوله: ﴿وَأَضْرِبُوا مِنْهُم كُلَّ بَنَانٍ﴾ في الحرب؛ لأنه لا سبيل في الحرب إلى أن يضرب ضرباً لا يكون مثله؛ فكأنه قال: فاضربوا فوق الأعناق إذا قدرتم عليهم ووقعوا في أيديكم، ﴿وَأَضْرِبُوا مِنْهُم كُلَّ بَنَانٍ﴾ [كيفما تقدرون]<sup>(٥)</sup>، وحيثما تقدرون، والله أعلم.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٧٤) عن عبد الله بن يزيد قال: نهى النبي ﷺ عن التَّهْيِ والمثلة. والمثلة: يقال: مَثَلْتُ بالحيوان، أمثل به مثلاً: إذا قطعت أطرافه وشوهت به، ومَثَلْتُ بالقتيل، إذا جدعت أنفه، أو أذنه، أو مذاكيره، أو شيئاً من أطرافه، والاسم: المَثَلَةُ. فأما مثل، بالتشديد، فهو للمبالغة.

ينظر: النهاية في غريب الحديث (٢٩٤/٤).

(٤) في أ: أطراف.

(٥) سقط في ب.

وقوله: ﴿ذَلِكَ﴾.

يعني -والله أعلم-: ذلك الضرب والقتل.

﴿يَأْتِيهِمْ شَاقُوا اللَّهِ﴾.

أي: حاربوا الله ورسوله، والمشاقة: الخلاف؛ خالفوا الله ورسوله.

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَكَرِهَ اللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾: له في الآخرة.

وقوله: ﴿ذَلِكَ﴾.

أي: ذلكم العقاب والعذاب.

﴿فَذَوْقُهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ﴾.

بالخلاف لله ورسوله، والمحاربة معهم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ ۚ الْأَذْبَارَ ۝١٥ وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقَالِ أَوْ مُتَحَرِّرًا إِلَيْكَ فَشَرٌّ لَكَ بَدَأَ بَعْثًا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَهُ جَهَنَّمَ ۖ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ۝١٦ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ ۖ وَلِيَسْبِي الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءٌ حَسَنًا ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝١٧ ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ كَرِيمٌ ۝١٨ إِنَّكَ تَنْتَقِبُوهَا فَمَنْ كَفَرَ فَمَنْ كَفَرَ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ۝١٩﴾.

وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ ۚ الْأَذْبَارَ﴾.

كان أول الأمر بالقتال وفرضه كان لبذل الأنفس للهلاك؛ لأنه ذكر الزحف، والزحف هو الجماعة والعدد<sup>(١)</sup> الذي لا يعد<sup>(٢)</sup>، وليس للواحد القيام للجماعة، فكان فرض القتال لبذل الأنفس للقتل؛ وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَاعِدُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ [الأنفال: ٦٥]، وليس في وسع الواحد القيام لعشرة إذا أحيط به، ويجوز أن يفرض بذل الأنفس للقتال؛ كقوله: ﴿وَلَوْ أَنَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]، أخبر أنه لو أمر بذلك لم يفعل إلا القليل منهم، فجازز الأمر بذلك امتحاناً منه لهم، فإن احتمل ما ذكرنا كان قوله: ﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ﴾ [الأنفال: ٦] هو على التحقيق؛ إذ إلى ذلك يساقون.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن الله -عز وجل- أمر بذلك ليكون آية، ويعرف كل أحد

(١) في أ: والعدد.

(٢) في أ: يجد.

أنه إنما قام بالله، لا بقوة نفسه؛ إذ ليس في وسع أحد القيام لعشرة أو لجماعة بقوته إذا أحيط به، فهو على الآية إن كان فيه ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله<sup>(١)</sup>: ﴿فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ وَمَنْ يُؤَلِّمَهُمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا لِكِ فِتْنَةٍ﴾.

والمتحرف للقتال: هو المتنقل من مكان إلى مكان للحرب، والمتحيز<sup>(٢)</sup> إلى فئة: هو الملتجئ إلى فئة على جهة العود إليهم والحرب، يقال: تحوزت وتحيزت، بالواو والياء جميعًا، وهما تحوز الحرب.

وفيه النهي عن الانهزام والتولي عن العدو، إلا ما ذكر من التحرف للقتال أو التحيز إلى الفئة على جهة العود إليهم<sup>(٣)</sup>.

(١) في ب: ثم قوله.

(٢) قال تعالى: ﴿أَوْ مُتَحَيِّرًا لِكِ فِتْنَةٍ﴾ أي: منضماً إلى جماعة أخرى، من: حازه، يحوزه حوزاً، أي: ضمه واستولى عليه. وقيل: معناه: صار إلى حيز فئة، والحيز: الناحية. وحمى حوزة الإسلام: أي ناحيته. وقيل: الحيز: كل جمع منضم بعضه إلى بعض، وأصل متحيز: مُتَحَيِّرٌ، فوزه: متفيعل، لا متفعل؛ إذ لو كان كذلك ل قيل: تحوَّز، كتنجَّوز، وتحوزت الحية، وتحيزت: أي اجتمعت وتلوت. والأحوزي: الذي حمى حوزته مشمراً، وعبر به عن الخفيف السريع. ووَصَفَتْ عائشة - رضي الله عنها - فقالت: «إن كان والله لأزياً» قال أبو عمرو: هو الخفيف. وقال الأصمعي: الحسن السياق، وفيه بعض النفار، ويروى: «أحوذياً» بالذال. ينظر: عمدة الحفاظ (١/٥٣٧).

(٣) قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ وَمَنْ يُؤَلِّمَهُمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا لِكِ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَكَءَ بِعَصَبٍ مِنْ اللَّهِ وَمَأْوَأَةٌ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ في هذه الآية ينهى الله المؤمنين عن الفرار من الكفار إذا التقوا بهم في القتال، وحكمة ذلك أن الفرار كبير المفسدة وخيم العاقبة؛ لأن الفار يكون كالحجر يسقط من البناء فيتداعى ويختل نظامه؛ لهذا عد الشارع الحكيم الفرار من الزحف من أكبر الجنايات، وقد توعده الله المقاتلين الذين يولون العدو ظهورهم، فقال: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمَهُمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ...﴾ الآية.

وفي الفرار من العدو عار يجعل الحياة بغیضة عند النفوس الأبية، قال يزيد بن المهلب: «والله إنني لأكره الحياة بعد الهزيمة».

قال بعض العلماء: إن هذا النهي خاص بوقعة بدر، وبه قال نافع والحسن وقادة يزيد بن أبي حبيب، والضحاك، ونسب إلى أبي حنيفة كما حكاه القرطبي.

وقال الجمهور - وهو المروي عن ابن عباس - : إن تحريم الفرار من الصف عند الزحف باق إلى يوم القيامة في كل قتال يلتقي فيه المسلمون والكفار.

وقد استدلل الأولون بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمَهُمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا لِكِ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَكَءَ بِعَصَبٍ مِنْ اللَّهِ وَمَأْوَأَةٌ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ فقالوا: إن الإشارة في قوله تعالى «يومئذ» إلى يوم بدر، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ حَفَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ صَعْفًا﴾.

وقد رد الجمهور عليهم بأن الإشارة فيه إلى يوم الزحف الذي تضمنه قوله تعالى: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ﴾ أي: كل مرة تلقون فيها الكفار يحرم عليكم الفرار منهم،



وحكم الآية باق بشرط الضعف الذي بينه الله - تعالى - في قوله: ﴿فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ رِئَاسَةٌ صَابِرَةٌ يَتْلُوا مَا نُنزِّلُ...﴾ الآية والذي يؤيد أن الإشارة عامة في كل زحف: أن الآية نزلت بعد انقضاء الحرب وذهاب اليوم بما فيه.

واستدل الجمهور بقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَيْسَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا نَجْدٌ فَلَا تَوَلَّوهُمْ ءَلَذَّابًا﴾، وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَيْسَ فِيكُمْ فِتْنَةٌ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، وقالوا: إن الآيات عامة في كل زحف وليست خاصة بغزوة بدر، دل على ذلك ما صح في مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «اجتنبوا السبع الموبقات»، وعد منها الفرار يوم الزحف؛ فدل على حرمة في كل زحف وزمان، غير أن هذه الحرمة مقيدة بأمرين: أحدهما - ما دل عليه قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقَالٍ أَوْ مَتَحَرِّفًا لِكَلِمَةٍ﴾؛ فإنه متى قصد أحد هذين الأمرين من الفرار لم يكن محرماً، بل قد يكون واجبا إذا اقتضته المصلحة كضم قوة المسلمين بعضها إلى بعض.

ثانيهما - عدم زيادة الكفار على ضعف عدد المسلمين، أما إذا زادوا على الضعف فاختلف الفقهاء في حكمه:

فذهب الحنابلة إلى جواز الفرار مطلقاً، وذهب المالكية إلى جوازه ما لم يبلغ جيش المسلمين اثني عشر ألفاً غير مختلفين على أنفسهم، فإن بلغوا هذا العدد مع الاتحاد حرم الفرار، ونسبه الجصاص إلى الحنفية، ورأى صاحب البدائع منهم أن العبرة بالقوة والاستعداد دون العدد، فقال: والغزاة إذا جاءهم جمع من المشركين ما لا طاقة لهم به وخافوهم أن يقتلوهم فلا بأس لهم أن ينحازوا إلى بعض أمصار المسلمين أو إلى بعض جيوشهم، والحكم في هذا الباب لغالب الرأي وأكبر الظن دون العدد، فإن غلب على ظن الغزاة أنهم يقاومونهم يلزمهم الثبات، وإن كانوا أقل عدداً منهم، وإن كان غالب ظنهم أنهم يُغلبون فلا بأس أن ينحازوا إلى المسلمين ليستعينوا بهم وإن كانوا أكثر عدداً من الكفرة.

وذهب ابن حزم إلى تحريم الفرار مهما بلغ العدد. واستدل الشافعية والحنابلة بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَخَفْ أَنَّ اللَّهَ عَنكُمْ وَيَلَمَّ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا...﴾ الآية، ووجه الاستدلال: أنها دلت على وجوب ثبات المائة للمائتين بعد أن كان الواجب أن تثبت المائة للألف، وذلك تخفيف من الله ورحمة. وعلى ذلك فإذا زاد الكفار على هذه النسبة جاز للمسلمين الفرار.

واستدل المالكية بما رواه الزهري عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ من حديث فيه طول: «ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة»، ووجه الدلالة: أن النبي ﷺ يقول ما معناه: إذا بلغ جيشكم هذا العدد فلا تأتيه الهزيمة من جهة عدده، وإنما تأتيه من وقوع الخلف بينكم، فإذا كانت الهزيمة لا تأتي من العدد فلا يجوز الفرار.

وتمسك ابن حزم بظاهر قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَيْسَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا نَجْدٌ فَلَا تَوَلَّوهُمْ ءَلَذَّابًا﴾؛ فإنها تدل بظاهرها على وجوب الثبات مهما بلغ عدد العدو.

#### المناقشة:

يرد على الحديث الذي استدل به المالكية أنه غير صحيح؛ فقد قال العلامة القرطبي: رواه بشر وأبو سلمة العاملي، وهو الحكم بن عبد الله بن خطاف، وهو متروك. وعلى فرض صحته فالمراد منه: أن الغالب على هذا العدد النصر أو الظفر، ولا تعرض فيه لحرمة الفرار أو عدمها، وبهذا يرد على المالكية والحنفية فيما نسبه الجصاص إليهم.

و يرد علي ابن حزم أن الأمر بعدم الفرار في الآية مخصص بالأ يزيد العدد على ضعف عدد

ثم أخبر أن من ولى دبره بسوى ما ذكر ﴿فَقَدْ بَكَأَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَا وَنُهُ جَهَنَّمَ وَيَسَّى الْمُنِيرُ﴾.

قالت المعتزلة: دل ما أوعد المتحرف بغير قتال والمتحيز إلى غير الفئة بقوله: ﴿فَقَدْ بَكَأَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ - أن مرتكب الكبيرة يخلد في النار؛ لأنه ذكر في أول الآية المؤمنين، ولهم خرج الخطاب بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا نَحْفًا﴾، ثم أوعد لهم الوعيد الشديد ما يوعد أهل النار غير أهل الإيمان؛ فدل<sup>(١)</sup> أنه يخرج عن الإيمان بارتكاب الكبيرة، ويخلد في النار.

وقالوا: لا يجوز صرف الآية إلى أهل النفاق؛ لما ذكر في القصة أنه لم يكن يوم بدر منافق.

لكن هذا غلط؛ قال الله - تعالى -: ﴿إِذْ يَكْفُلُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَوَالَاءَ دِينُهُمْ﴾ [الأنفال: ٤٩]، وإنما قالوا ذلك يوم بدر؛ كذلك ذكر، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ﴾، فإن كان مستثنى من قوله: ﴿فَقَدْ بَكَأَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾، لم يكن فيه رخصة التولي، ولكن فيه دفع الوعيد الذي ذكر، وإن كان مستثنى من قوله: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمِهِمْ يُؤَلِّمُهُمْ دُبُرَهُ﴾، ففيه رخصة التولي إلى ما ذكر.

ثم الدلالة على أنه مستثنى من هذا دون الأول ما جاء عن غير واحد من الصحابة توليه الدبر إلى ما ذكر، وكذلك روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أنا فئة لكل مسلم»<sup>(٢)</sup>. وبعد، فإنه لم يكن لأهل الإسلام فئة يوم بدر يتحيزون إليها، فدل أنها في المنافقين

= المسلمین كما أشارت إليه آية : ﴿الَّذِينَ حَفَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾.

وإذا نظرنا إلى أن الحكم في الحروب هو القدرة والاستعداد وأنهما تارة يكونان من جهة العدد وأخرى من جهة العدد و الثالثة من جهتهما معاً - وجب تطبيق التخفيف الذي أباح الله به للمؤمنين الفرار، على ما تكون عليه حالة الجيوش من القوة والاستعداد، فإذا كان الجيشان متكافئين في القوة وزاد عدد الكفار على الضعف جاز الفرار، وإذا كان للمسلمين قوة و استعداد يكافئ زيادة عدد الكفار على الضعف أو يزيد عنها، حرم الفرار، وفي هذه الحالة يكون المعول عليه - كما قال صاحب بدائع الصنائع وغيره - : غالب الرأي و أكبر الظن دون العدد.

ينظر: بدائع الصنائع (٧/٩٨)، بداية المجتهد (١/٤٠٤)، نيل الأوطار (٧/٢١١)، تفسير أبي السعود (٢/٢٣٤)، روح المعاني للألوسي (٢/٢٦٤).

(١) في ب: دل.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢/٥٨)، (٧٠)، وأبو داود في سننه (٢/٥٢) كتاب الجهاد، باب في التولي يوم الزحف (٢٦٤٧)، و البيهقي في سننه (٩/٧٧)، و ابن أبي شيبه في مصنفه (١٢/٥٣٦) بنحوه.

وأهل الكفر، والله أعلم.

ثم يقال: يجوز أن يكون ما ذكر من الوعيد لمعنى في التولية عن الدبر والإعراض، لا نفس التولية عن الدبر؛ إذ قد ذكر التولية عن الدبر في آية أخرى، والعفو عن ذلك، وهو قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا...﴾ [آل عمران: ١٥٥] الآية.

فإن قيل: لعل التوبة مضمرة فيه، تابوا فعفا عنهم.

قيل: إن جاز أن تجعل<sup>(١)</sup> التوبة مضمرة فيها، جاز أن يضمم في التولية عن الدبر الردة، فليست<sup>(٢)</sup> تلك أولى بإضمار التوبة من هذه بإضمار الردة، وفي الآية معان تدل على الإضمار؛ إضمار ما يوجب الوعيد الذي ذكر -والله أعلم-:

أحدها: ذكر التحيز إلى الفئة، وإذا لم يكن للمسلم فئة يتحيز إليها، فإذا تحيز إنما يتحيز ليصير إلى العدو، فهو الردة التي ذكرنا.

والثاني: ما ذكر في بعض القصة<sup>(٣)</sup> أنه لما اصطف القوم رفع رسول الله ﷺ يديه، فقال: «يا رب، إن تهلك هذه العصابة، فلن تعبد في الأرض أبداً»، ومن هرب أو ولى الدبر عن مثل تلك الحال، لم يول إلا لقصد ألا يعبد، فهو كفر.

والثالث: قد وُعد لهم النصر والظفر على العدو، فمن ولى الدبر، لم يول إلا لتكذيب بالوعد الذي وُعد لهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾.

قيل فيه بوجوه:

يحتمل قوله: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾، أي: لم تكن جراحاتكم التي أصابتهم بمصيبة المقتل، ولا عاملة في استخراج الروح، ولا كانت قاتلة، ولكن الله -تعالى- صيرها قاتلة مصيبة المقتل، عاملة في استخراج الروح؛ لأن من الجراحات ما إذا أصابت لم تصب المقتل<sup>(٤)</sup>، ولا عملت في استخراج الروح.

(١) في أ: يجعل.

(٢) في ب: فليس.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٨٨/٦)، (١٥٧٤٧) عن ابن عباس، و ذكره السيوطي في الدر (٣/٣٠٨) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وأحمد ومسلم وأبي داود والترمذي وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي عوانة وابن حبان وابن مردويه وأبي نعيم والبيهقي معا في الدلائل عن ابن عباس.

(٤) في أ: القتل.

وقوله: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ...﴾ الآية يخرج<sup>(١)</sup> على وجوه:

أحدها: أن العبد لا صنع له في القتل واستخراج الروح منه، إنما ذلك فعل الله، وإليه ذلك، وهو المالك لذلك؛ لأن الضربة والجرح قد يكون ولا موت هنالك؛ وكذلك الرمي، ليس كل من أرسل شيئاً من يده فهو رمي، إنما يصير رمياً بالله إنشاء السهم حتى يصل بطبعه المبلغ الذي يبلغ؛ فكأنه لا صنع له في الرمي.  
ألا ترى أنه لا يملك رد السهم إذا أرسله، ولو كان فعله لملك رده؛ ولهذا قال أبو حنيفة -رحمه الله-: إن الاستئجار على القتل باطل<sup>(٢)</sup>.

والثاني: قتلوا بمعونة الله ونصره؛ كما يقول الرجل لآخر: إنك لم تقتله، وإنما قتله فلان، أي: بمعونة فلان قتلته<sup>(٣)</sup>؛ فعلى ذلك الأول.

وقوله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾، أي: ما أصاب رميك المقصد الذي قصدت، ولكن الله بالغ ذلك المقصد الذي قصدت.

والثالث: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾، أي: لم تطمعوا بخروجكم إليهم قتلهم؛ لأنهم كانوا بالمحل الذي وصفهم من الضعف وشدة الخوف والذلة كأنما يساقون إلى الموت، فإذا كانوا بالمحل الذي ذكر فيقول -والله أعلم-: لم تطمعوا<sup>(٤)</sup> بخروجكم إليهم وقصدكم إياهم قتلهم؛ لما كان فيكم من الضعف وقوة أولئك، ولكن الله أذلهم، وألقى في قلوبهم الرعب والخوف حتى قتلتموهم؛ وكذلك قوله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ لا يطمع الإنسان برمي كف<sup>(٥)</sup> من تراب النكبة بأعدائه، ولكن الله رمى حيث بلغ ذلك، وغطى أبصارهم وأعينهم بذلك الكف من التراب؛ على ما ذكر في القصة<sup>(٦)</sup> أنه رمى كفاً من تراب فغشى أبصار المشركين، فانهزموا لذلك.

(١) في أ: تخرج.

(٢) وهذا أيضاً عند أبي يوسف وذلك سواء كان بحق أو بغير حق، حتى لو استأجر ولي الدم رجلاً ليستوفى القصاص في النفس لم يكن له أجر عندهما.

وقال محمد: يجوز الاستئجار على القتل؛ لأنه عمل معلوم يقدر الأجير على إقامته، فيجوز الاستئجار عليه كذبح الشاة.

ينظر: شرح السير الكبير (٣/٨٧٥)، رد المحتار على الدر المختار (٤/١٥٤).

(٣) في ب: قتله.

(٤) في أ: يطمعوا.

(٥) في أ: يرمي كفاً.

(٦) أخرجه ابن جرير (٦/٢٠٣-٢٠٤) (١٥٨٣٥) عن حكيم بن حزام وغيره، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣١٧) وزاد نسبه لابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه.

ويحتمل أن تكون نسبة هذه الأفعال إلى نفسه وإضافتها إليها، لما نسب وأضاف كل خير ومعروف إلى نفسه؛ من ذلك قوله: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا...﴾ الآية [الحجرات: ١٧]، وقوله: ﴿وَلَا يَكُنَّ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، وقوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ...﴾ الآية [الفاتحة: ٦]، وغير ذلك من الآيات التي فيها إضافة الأفعال التي خلصت لله وصفت [له]<sup>(١)</sup>؛ فعلى ذلك نسب فعلهم إلى نفسه؛ لخلوصه وصفائه له، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالْيَسْبَىٰ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلََاءٌ حَسَنًا﴾.

أي: نعمة عظيمة؛ حيث نصرهم على عدوهم مع ضعف أبدانهم، وقلة عددهم، وكثرة أعدائهم، وقوة أبدانهم وعدتهم، وهو ما ذكر في هلاك فرعون وقومه أنه بلاء من ربكم عظيم بقوله: ﴿وَفِي ذَلِكُمْ بَلََاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٤٩]؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنِّي سَمِعْتُ﴾.

أي: سمع لدعائكم الذي دعوتهم، وتضرعكم الذي تضرعتم إليه. أو أن يقول: ﴿سَمِعْتُ﴾، أي: مجيب لدعائكم، ﴿عَلَيْكُمْ﴾: بأقوالكم وأفعالكم، التي<sup>(٢)</sup> تسرون وتعلنون<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ﴾.

قوله: ﴿ذَلِكُمْ﴾، أي: ذلك كان بهم من القتل والأسر والهزيمة لما أوهن وأضعف كيدهم تعالى.

ويحتمل أن يكون صلة قوله: ﴿وَالْيَسْبَىٰ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلََاءٌ حَسَنًا﴾، أي: ذلك الإنعام والإبلاء الذي من الله عليكم لما أوهن كيدهم، وذلك يكون في جملة المؤمنين، ما من مؤمن إلا وله من الله إليه إبلاء وإنعام في كل حال لإيهانه<sup>(٤)</sup> كيد الكافرين.

وقوله: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾.

الاستفتاح يحتمل وجوهاً ثلاثة:

يحتمل الاستكشاف وطلب البيان، ويكون طلب النصر والمعونة؛ كقوله: ﴿وَكُنَّا مِن

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: ما.

(٣) في أ: وما تعلنون.

(٤) في أ: حال إيهانه.

قَبْلَ يَسْتَنْصِرُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿البقرة: ٨٩﴾، أي: يستنصرون، ويكون طلب الحكم والقضاء بين الحق والباطل؛ يقال<sup>(١)</sup>: فتح بكذا، أي: حكم به وقضى، فهو يخرج على وجهين: على طلب بيان المحق من المبطل، وطلب بيان أحق الدينين بالنصر والحكم؛ فقد بين الله لهم أحق الدينين ما ذكر في القصة<sup>(٢)</sup> أن أبا جهل<sup>(٣)</sup> قال: اللهم اقض بيننا

(١) وعن ابن عباس: «ما كنت أدري ما معنى «الفتاح» حتى اختصم إلى أعريان، فقال أحدهما: افتح بيننا»، وهي الفتاحة - بالضم - أي الحكومة، وعليه قول الشاعر:

وإني عن فُتَاحَتِكُمْ غَنِيٌّ

وقوله: ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾ أي: احكم، وإنما قيل للفاضي: فتاح؛ لأنه ينصر المظلوم.

و الفتح: النصر، كقوله تعالى: ﴿إِنْ سَأَلْتَهُمْ لَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾، وقوله: ﴿وَكَاؤُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَنْصِرُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾. وقيل: لأنه يفتح ما أغلق على غيره من الأحكام.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ أي: قضينا قضاءً محكما، وعنى به صلح الحديبية، وقيل: فتح مكة، والمعنى: فتحا ظاهرة بركته؛ فإنه من حينئذ كثر الإسلام واتسع نطاقه.

والفتح في الأصل إزالة الإغلاق والإشكال، وهو نوعان: أحدهما: مدرك بالبصر، نحو: فتحك الباب والقفل والمتاع، كقوله تعالى: ﴿فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾، ﴿وَلَمَّا فَتَحُوا مَضْعَمَهُمْ﴾ والثاني: مدرك بالبصيرة، كفتح الهم وهو إزالة الغم، وذلك ضربان: أحدهما في الأمور الدنيوية كغم يفرج وفقر يزال بمنح المال. والثاني: فتح ما استغلق من العلم نحو: الشافعي فتح بابا مغلقا من العلم، وهذا مقول في قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾، عنى تعالى ما فتحه عليه - عليه الصلاة والسلام - من العلوم الإلهية والهدايات الدينية التي هي ذرائع إلى نيل أعلى المقامات المحمودة وإصابة الثواب الجزيل و سبب في غفران الذنوب؛ ولذلك عقبه بقوله تعالى: ﴿لِيَفْرَ لَكَ اللَّهُ مَا قَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢].

و يعبر بالفتح عن توسعة الرزق، كقوله تعالى: ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَلَفَتْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ﴾ المعنى: لوسعنا عليهم الرزق، ولأقبلنا عليهم بالخيرات من كل وجه.

وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْفَتْحُ﴾ قيل: معناه: إزالة الشبهة والشك الذي كانوا فيه من قيام القيامة ومشاهدة الساعة وأهوالها، وقيل: ما كانوا يستفتحون من العذاب ويطلبونه؛ لأن الاستفتاح طلب الفتح.

ويعبر بالفتح عن الابتداء بالشيء، يقال: افتتحت كذا بكذا، ومنه سميت فاتحة الكتاب للابتداء بها فيه. وفاتحة كل شيء: مبدؤه الذي يفتح به ما بعده.

ينظر: عمدة الحفاظ (٢٣٢/٣، ٢٣٣)، و النهاية (٤٠٧/٣)، واللسان (فتح).

(٢) أخرجه ابن جرير (١٨٨/٦) (١٥٧٤٨) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣٠٧/٣) وزاد نسبه لابن المنذر و ابن مردويه عن ابن عباس.

(٢) هو عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي: أشد الناس عداوة للنبي ﷺ في صدر الإسلام، وأحد سادات قريش وأبطالها ودهاتها في الجاهلية، قال صاحب عيون الأخبار: سوت قريش أبا جهل ولم يطر شاربه، فأدخلته دار الندوة مع الكهول. أدرك الإسلام وكان يقال له: «أبو الحكم»، فدعاه المسلمون «أبا جهل». سأله الأخنس بن شريق الثقفي - وكانا قد استمعا شيئا من القرآن - : ما رأيك يا أبا الحكم فيما سمعت من محمد؟ فقال: ماذا سمعت؟! تنازعنا نحن وبنو عبد مناف الشرف، أطعموا فأطعمنا، وحملوا فحملنا، وأعطوا فأعطينا، حتى إذا تحاذينا على الركب وكنا كفرسي رهان قالوا: منا نبي يأتيه الوحي من السماء، فمتى ندرك هذه؟! ... والله لا نؤمن به =

وبين محمد، فقال: اللهم أينما كان أوصل للرحم وأرضى عندك<sup>(١)</sup> فانصره. ففعل الله ذلك، ونصر المؤمنين، وهزم المشركين، فنزلت هذه الآية.

وقيل<sup>(٢)</sup>: إنه دعا: اللهم انصر أعز الجندين وأكرم الفئتين وخير القبيلين؛ فكان ما ذكرنا؛ فقد بين الله - عز وجل - أحق الدينين، وأعز الجندين لما هزم المشركين مع قوتهم وعدتهم، وكثرة عددهم بفئة ضعيفة، ذليلة، قليلة العدد، وضعيفة الأبدان والأسباب - دل أنه قد بين لهم الأحق من غيره.

وقيل: إنهم استفتحوا بالعذاب، وكان استفتاحهم ما قالوا: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابَهُ مِنَ السَّمَاءِ أَوْ أُنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدًا مِنَ الْسَّمَاءِ﴾ [الأنفال: ٣٢]، فجاءهم العذاب يوم بدر، وأخبرهم يوم أحد: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نَفْسًا لَكُمْ فَأَتِمُّوَافِكُمْ فَتَمَّ شَيْئًا...﴾ الآية، والاستفتاح هو ما ذكرنا.

قال الحسن<sup>(٣)</sup>: الفتح القضاء. ولذلك قال قتادة<sup>(٤)</sup>: قالوا: إن تستقضوا فقد جاءكم القضاء في يوم بدر؛ كقوله: ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ...﴾ الآية [الأعراف: ٨٩].

وقال القتيبي<sup>(٥)</sup>: قوله: ﴿إِنْ تَسْتَفِيحُوا﴾: تسألوا<sup>(٦)</sup> الفتح، وهو النصر، ﴿فَقَدَّ جَاءَكُمْ﴾ وهو ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ تَنَاهَوْا فَمِنْ خَيْرٍ لَكُمْ﴾. يحتمل قوله: وإن تنهوا عما كنتم، فهو خير لكم يغفر لكم؛ كقوله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

= أبدأ ولا نصدقه!

واستمر على عناده، يثير الناس على محمد رسول الله ﷺ وأصحابه، لا يفتر عن الكيد لهم والعمل على إيذائهم، حتى كانت وقعة بدر الكبرى، فشهدها مع المشركين، فكان من قتلاهم. ينظر: الأعلام (٧٨/٥)، وابن الأثير (٢٣-٢٧)، وعيون الأخبار (١/٢٣٠).

(١) في ب: عنك.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٠٦/٦-٢٠٧)، (١٥٨٥٤، ١٥٨٥٧)، عن السدي وعطية.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٠٥/٦) (١٥٨٤٤، ١٥٨٤٥، ١٥٨٤٦) عن الضحاك وعكرمة وابن عباس بنحوه. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/٣١٨) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٠٥/٦) (١٥٨٤٤) عن الضحاك، (١٥٨٤٥) عن عكرمة، (١٥٨٤٧) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣١٨) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة.

(٥) ينظر: تفسير البغوي (٢/٢٣٩).

(٦) في ب: سألوا.

وقيل: وإن تنتهوا عن قتل محمد، فهو خير لكم من أن ينتهي محمد عن قتالكم.  
وقوله: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نَعْدًا﴾ يحتمل: وإن تعودوا إلى قتال محمد، نعد إليكم من القتل،  
والقتال، والأسر، والفهر.

ويحتمل: وإن تعودوا نعد إلى البيان والكشف إلى ما كنتم [من] (١) قبل البيان من  
التكذيب والكفر لمحمد، نعد إلى الانتقام والتعذيب؛ كقوله: ﴿وَإِنْ يَعُدُّوا فَقَدْ مَضَتْ  
سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَنْ تَغْنَى عَنْكُمْ فِتْنَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.  
بالنصر والمعونة.

فإن قيل: ذكر أنه لن تغني عنكم فتكم وكثرتكم، وقد أغناهم كثرتهم يوم أحد؛ حيث  
ذكر أن الهزيمة كانت على المؤمنين.

قيل: هذا لوجهين:

أحدهما: أن عاقبة الأمر كانت للمؤمنين، وإن كان في الابتداء كان عليهم فلن يغني  
عنهم ذلك؛ على ما ذكر؛ لأنه لو أغناهم ذلك لكان لهم الابتداء والعاقبة.

والثاني: أنه لم تكن النكبة والهزيمة على المؤمنين إلا لعصيان [كان] (٢) منهم؛ لقوله:  
﴿وَلَقَدْ مَكَّدْنَاكُمْ اللَّهُ وَعْدَهُ...﴾ الآية [آل عمران: ١٥٢]، فما أصاب المؤمنين من  
النكبات إنما كان بسبب كان منهم، لا بالعدو؛ لذلك كان الجواب ما ذكر، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَا  
تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضَّمُّ إِلَيْكُمُ الَّذِينَ  
لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾.  
وقوله -عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾.

أي: أطيعوا الله في أمره ونهيه، ﴿وَرَسُولَهُ﴾: في بيانه، وفيما دعا إليه.

وقيل: أطيعوا الله في فرائضه، ورسوله في سنته وأدابه.

﴿وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾: آياته وحججه.

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ أي: لا تكونوا في الإيمان والتوحيد

والآيات.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.



﴿كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا﴾ [بذلك ﴿وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ أي: لا يجيبون، ولا يسمعون، ولا يؤمنون]<sup>(١)</sup>.

ويحتمل أن يكون: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا﴾: الآيات والحجج، ﴿وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ أي: لا ينتفعون بسماعهم، أو لا يعقلون كالدواب وغيرها.  
قال أبو بكر الأصم: قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ استقالا، وبغضاً؛ أي: لا يسمعون إليه؛ لأن من استثقل شيئاً وأبغضه<sup>(٢)</sup> لم يستمع إليه؛ كقوله: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْقَوَا فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضَّمُّ إِلَيْكُمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾.  
تأويله - والله أعلم -: أن الذي هو [من]<sup>(٣)</sup> شر الدواب عند الله هو الأصم الذي لا ينتفع بسمعه، والأبكم الذي لا ينتفع بلسانه ونطقه؛ لأنهم لم ينتفعوا بسمعهم لما جعل له السمع، ولم ينتفعوا بنطقهم لما جعل له النطق، ولم ينتفعوا بعقلهم لما جعل له العقل، فهم شر الدواب؛ كقوله: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ [الأعراف: ١٧٩] وأشر؛ لأن الدواب والأنعام انتفعت بهذه الحواس لما جعلت لها هذه الحواس، عرفت بهذه الحواس المهالك والمضار فتوقت عنها، وعرفت الملاذ والمنافع بها فترغب فيها وتقع، فانتفعت الدواب بالحواس التي جعلت لها لما جعلت، ولم يجعل لها هذه الحواس إلا للمقدار الذي عرفت وفهمت وانتفعت، وهؤلاء الكفرة لم ينتفعوا بالحواس التي جعلت لهم لما جعلت له ذلك؛ ليعرفوا النافع لهم والملاذ في العاقبة كذلك ويعرفوا الضار لهم في العاقبة والمهلك فيتوقوا عنه، فلم ينتفعوا بحواسهم لما جعلت الحواس، والدواب انتفعت بها؛ لذلك كانوا أضل وأشر [منها]<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ﴾ الذين اكتسبوا الصمم الدائم والعمى الدائم، وذلك في الآخرة؛ كقوله: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيَٰ وَبِكَمَا وَصَّيْنَا﴾ [الإسراء: ٩٧]، وقوله: ﴿أَخْسَأُوا فِيهَا وَلَا يُكَلِّمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٨]، أي: تركوا اكتساب البصر الدائم، والسمع الدائم، [و] <sup>(٥)</sup> الحياة الدائمة والباقية، سماهم صمًا وبكمًا وعميًا؛ لما لم يكتسبوا بصر القلب، ونطق القلب، وسمع القلب؛ فهذه هي الحواس التي تكون

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: وأبغض.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

بالاكتساب، ولم يكتسبوها، إنما لهم الحواس الظاهرة.  
أو يقول: شر الدواب التي لم ينتفعوا بالذي ذكر من الحواس، وتركوا استعمالها،  
والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾.

قيل: نزلت الآية في المردة من الكفرة<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس<sup>(٢)</sup>: هم نفر من بني عبد الدار<sup>(٣)</sup>، كانوا يسألون رسول الله آية بعد آية،  
وقد أعطاهم آية بعد آية قبل ذلك لم يقبلوها، فقال: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ أنهم يقبلون  
جواب المسائل التي سألوها، لأوحى إليهم ولأسمعهم، ولكن علم أنهم وإن أسمعهم  
جواب مسائلهم - لا يقبلون.

وقالت المعتزلة: دلت الآية أنه قد أعطاهم جميع ما كان عنده، لكنهم لم يقبلوا؛ لأنه  
قال: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾، فدل أنه لم يكن عنده ما يعطي، وإلا لو كان عنده  
ما يقبلون لأسمعهم.

لكن هذا بعيد؛ لأنه لم يقل: لو علم الله عنده خيرا لأسمعهم، ولكن قال: ﴿وَلَوْ عَلِمَ  
اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا﴾، فإنما نفى أن عندهم خيرا.

والوجه فيه ما ذكرنا أنه لو علم فيهم خيرا يعملون به لأوحى إليهم وأسمعهم، لكنه  
علم أنهم لا يقبلون بقوله: ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾، أي: مكذبون بجواب ما  
سألوا تعنتا وتمردا منهم، وأخبر أنهم يسألون سؤال تعنت وتمرد، لا سؤال استرشاد.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ  
اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ

(١) ذكره السيوطي في الدر (٣/٣١٩) وعزاه لابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب، بنحوه.

(٢) أخرجه ابن جرير (٦/٢١٠) (١٥٨٧٤، ١٥٨٧٤) عن ابن عباس وفي (١٥٨٧٥) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (٣/٣١٩) وزاد نسبه للفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد و  
البخاري وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس، ولعبد بن حميد وأبي الشيخ  
عن قتادة.

(٣) عبد الدار بن قصي: بطن من بني قصي بن كلاب، من العدنانية، وهم: بنو عبد الدار بن قصي بن  
كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة:  
عمرو بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. وفي النسبة إلى عبد الدار ثلاثة مذاهب:  
عبيدي، وعبداري، وعبدري. من أمكتهم: كوثي، وهي محلة بمكة.

ينظر: صبح الأعشى للقلقشندي (١/٣٥٦) القاموس للفيروزآبادي (١/١٧٣)، تاريخ أبي الفداء  
(١/١١٤)، نهاية الأرب للنوري (٢/٣٥٨)، الفائق للزمخشري (١/١٤٥).

حَاصَّةٌ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٥﴾ وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَخَضَعَكُمْ النَّاسُ فَوَاوَنَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ بِضُرِّهِمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾ .  
 وقوله -عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ .  
 قال بعضهم: هذه الآية صلة قوله: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾ [الأنفال: ٥]، يقول -والله أعلم-: أجيئوا لله وللرسول إلى ما يدعوكم، وإن كانت أنفسكم تكره الخروج لذلك؛ لقلّة عددكم، وضعف أبدانكم، وكثرة عدد العدو وقوتهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ .

بالذكر، والشرف والثناء الحسن في الدنيا، والحياة في الآخرة اللذيذة الدائمة، وإن تم وهلكتم فيما يدعوكم إليه، يكون لكم في الآخرة حياة الأبد.  
 ويحتمل أن تكون الآية في جملة المؤمنين، أي: استجيبوا لله في أوامره ونواهيه، وللرسول فيما يدعوكم إليه، وإنما كان يدعو إلى دار الآخرة؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوًا إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: ٢٥] ودار الآخرة هي دار الحياة؛ كقوله: ﴿وَلَيْتَ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٤]؛ كأنه قال -والله أعلم-: أجيئوا لله وللرسول، فإنه إنما دعاكم إلى ما تحبون فيها، ليس كالكافر الذي لا يموت فيها، ولا يحيا بتركه الإجابة.

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ .

يخرج على وجهين:

يحول بين قلب المؤمن وبين الكفر.

ويحول بين الكافر والإيمان.

وقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ .

أمكن أن يخرج هذا على الأول، أي: اعلموا أنّ الله يحول بين المرء وقلبه، يجعل القوي ضعيفًا، والعزيز ذليلًا، والضعيف قويًا، والذليل عزيزًا، والشجاع جبانًا، والخائف آمنًا، والأمين خائفًا، فأجيئوا للرسول بالخروج للجهاد<sup>(١)</sup>، وإن كنتم تخافون لضعفكم

(١) الجهاد، مصدر: جاهد يجاهد، مجاهدة وجهاد، كقاتل يقاتل، مقاتلة و قتالا، وهو مأخوذ من الجهد - بالضم - أي: الوسع والطاقة أو الجهد - بالفتح - أي: المشقة أو المبالغة والغاية. قال الراغب في مفردات القرآن: والجهاد، والمجاهدة: استفراغ الوسع في مدافعة العدو. وهي كلمة إسلامية تستعمل بمعنى الحرب عند بقية الأمم، إلا أنها قد تطلق بمعناها اللغوي الأعم على مجاهدة النفس، ويكون ذلك بتعلم أمور الدين، والعمل بها، وتعليمها، ومجاهدة الشيطان بدفع ما يأتي به =

وقوتهم .

ويحتمل في جملة المؤمنين، أي: من أجاب لله وللرسول إذا دعاه، يجعل قلبه هو الغالب على نفسه، والحائل بينه وبين ما تدعو إليه النفس، وإذا ترك الإجابة، يجعل نفسه هي الحائلة بينه وبين ما يدعو إليه قلبه والداعية إلى ذلك ﴿وَأَنَّهُ إِتِيتَهُ مَحْشُورٌ﴾ .  
وقيل <sup>(١)</sup>: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾: بالطاعة في أمر القتال، ﴿إِذَا دَعَاكُمْ﴾: إلى الحرب، ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ يعني: بالحرب التي أعزكم الله؛ يقول: أحياكم الله بعد الذل، وقواكم بعد الضعف، وكان ذلك حياة.

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: يستعجل التوبة <sup>(٢)</sup> قبل أن ينزل به الموت؛ يقول: أجيئوا لله وللرسول قبل أن

= من الشبهات وما يزينه من الشهوات. كما تطلق على مجاهدة الفساق، وسبيل ذلك منعهم باليد ثم اللسان ثم القلب، كما جاء في الحديث الشريف: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»، وتطلق على مجاهدة الكفار وقتالهم باليد، والمال، واللسان، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وقال ﷺ: «جاهدوا المشركين بأموالكم و أيديكم وألسنتكم» رواه أحمد وأبو داود، إلا أن لفظ الجهاد أصبح حقيقة شرعية عند الإطلاق في بذل الجهد في قتال الكفار لإعلاء كلمة الله. ينظر لسان العرب، وتاج العروس مادة (جهد)، وفتح القدير (٤/٢٧٧)، وكشاف القناع (٣/٣٦).  
(١) أخرجه ابن جرير (٦/٢١٢)، (١٥٨٨٧) عن ابن إسحاق بنحوه، وذكره البغوي في تفسيره (٢/٢٤٠).

(٢) التوبة في اللغة: العود والرجوع، يقال: تاب، إذا رجع عن ذنبه وأقلع عنه. وإذا أسند فعلها إلى العبد يراد به رجوعه من الزلة إلى الندم، يقال: تاب إلى الله توبة ومتاباً: أناب ورجع عن المعصية، وإذا أسند فعلها إلى الله - تعالى - يستعمل مع صلة (علي) يراد به رجوع لطفه ونعمته على العبد والمغفرة، يقال: تاب الله عليه: غفر له وأنقذه من المعاصي؛ قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

وفي الاصطلاح، التوبة هي: الندم والإقلاع عن المعصية من حيث هي معصية، لا لأن فيها ضرراً لبدنه و ماله، والعزم على عدم العود إليها إذا قدر.  
وعرفها بعضهم بأنها الرجوع عن الطريق المعوج إلى الطريق المستقيم.  
وعرفها الغزالي بأنها: العلم بعظم الذنوب، و الندم والعزم على الترك في الحال والاستقبال والتلافي للماضي.

وهذه التعريفات وإن اختلفت لفظاً هي متحدة المعنى. وقد تطلق التوبة على الندم وحده؛ إذ لا يخلو عن علم أوجبه وأثمره وعن عزم يتبعه؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «الندم توبة». والندم: توجع القلب وتحزنه لما فعل وتمني كونه لم يفعل.

قال ابن قيم الجوزية: التوبة في كلام الله ورسوله كما تتضمن الإقلاع عن الذنب في الحال، والندم عليه في الماضي، والعزم على عدم العود في المستقبل - تتضمن أيضاً العزم على فعل الأمور والتزامه، فحقيقة التوبة: الرجوع إلى الله بالتزام فعل ما يجب وترك ما يكره؛ ولهذا علق سبحانه وتعالى الفلاح المطلق على التوبة حيث قال: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

يحال بين المرء وبين التوبة بالموت.

والثاني: يحول بين المرء وقلبه بالأعمال التي يكتسبها، ينشئ الفعل الذي يفعله طبع قلبه وختمه، وينشئ ظلمة تحول بينه وبين ما يقصده ويدعى إليه، والله أعلم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾.  
قال بعضهم: ﴿لَا﴾<sup>(١)</sup> هاهنا صلة؛ كأنه قال: «واتقوا فتنة تصيبن الذين ظلموا منكم

= ينظر: المصباح المنير، ولسان العرب، وتاج العروس مادة (توب)، و تفسير روح المعاني (١٥٨/٢٨)، والقليريبي (٢٠١/٤)، وإحياء علوم الدين (٣/٤)، ومدارج السالكين (٣٠٥/١).  
(١) في «لا» وجهان:

أحدهما: أنها نافية، وعلى هذا، فالجملة لا يجوز أن تكون صفة لـ «فتنة»؛ لأن الجملة الطلبية لا تقع صفة، ويجوز أن تكون محمولة لقول، ذلك القول هو الصفة، أي: فتنة مقولا فيها: لا تصيبن، والنهي في الصورة للمصيبة، وفي المعنى للمخاطبين، وهو في المعنى كقولهم: لا أرينك هاهنا، أي: لا تتعاطوا أسبابا يصيبكم بسببها مصيبة لا تخص ظالمكم، ونون التوكيد على هذا في محلها، ونظير إضمار القول قوله:

جاءوا بمدق هل رأيت الذئب قط

أي: مقول فيه: هل رأيت.

والثاني: أن «لا» نافية والجملة صفة لـ «فتنة»، وهذا واضح من هذه الجهة، إلا أنه يشكل عليه توكيد المضارع من غير قسم، ولا طلب، ولا شرط، وفيه خلاف: هل يجري المنفي بـ «لا» مجرى النهي؟ فقال بعضهم: نعم؛ واستشهد بقوله:

فلا الجارة الدنيا بها تلحيتها  
وقال الآخر:

فلا ذا نعيم يُتركن لنعيمه وإن قال قَرظني وخذ رشوةً أبى

ولا ذا بئيس يتركن لبؤسه فينفعه شكْو إليه إن اشتكى

فإذا جاز أن يؤكد المنفي بـ «لا» مع انفصاله، فلأن يؤكد المنفي غير المفصول بطريق الأولى، إلا أن الجمهور يحملون ذلك على الضرورة.

وزعم الفراء أن: «لا تصيبن» جواب للأمر، نحو: انزل عن الدابة لا تطرحنك، أي: إن تنزل عنها لا تطرحنك، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا يَحْطَمَنَّكُمْ﴾ أي: إن تدخلوا لا يحطمنكم؛ فدخلت النون لما فيه من معنى الجزاء.

قال أبو حيان: وقوله «لا يحطمنكم» وهذا المثال، ليس نظير «فتنة لا تصيبن الذين»؛ لأنه يتنظم من المثال والآية شرط وجزاء كما قدر، ولا يتنظم ذلك هنا؛ ألا ترى أنه لا يصح تقدير: إن تقوا فتنة لا تصب الذين ظلموا؛ لأنه يترتب على الشرط غير مقتضاه من جهة المعنى؟! قال الزمخشري: «لا تصيبن» لا يخلو إما أن يكون جوابا للأمر، أو نهيا بعد أمر، أو صفة

لـ «فتنة»، فإن كان جوابا فالمعنى: إن أصابتكم لا تصيب الظالمين منكم خاصة بل تعمكم.

قال أبو حيان: «وأخذ الزمخشري قول الفراء، وزاده فسادا وخط فيه»، فذكر ما نقلته عنه ثم قال: «فانظر إليه كيف قدر أن يكون جوابا للأمر الذي هو: «اتقوا»، ثم قدر أداة الشرط داخله على غير المضارع «اتقوا»، فقال: المعنى: إن أصابتكم، يعني: الفتنة؟! وانظر كيف قدر الفراء: انزل عن الدابة لا تطرحنك، وفي قوله: ﴿أَدْخُلُوا مَسْكَنَكُمْ لَا يَحْطَمَنَّكُمْ﴾ فأدخل أداة الشرط على مضارع فعل الأمر، وهكذا يقدر ما كان جواباً للأمر».

خاصة».

أي: اتقوا الفتنة التي تصيب الظلمة منكم خاصة بظلمهم، وهي العذاب؛ كقوله: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١]؛ فعلى ذلك قوله: واتقوا فتنة تصيب الذين ظلموا في الآخرة، وهي العذاب، وذلك جائز في الكلام؛ نحو ما قرأ بعضهم قوله: ﴿وَمَا يَشْعُرْكُمْ أَنَّهُآ إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٩]، بكسر الألف وطرح ﴿لَا﴾ ﴿أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، أي: أنها وإن جاءت لا يؤمنون.

وأما على إثبات ﴿لَا﴾: فإنه يحتمل وجوها:

وقيل: «لا تصيين» جواب قسم محذوف، و الجملة القسمية صفة لـ «فتنة» أي: فتنة والله لا تصيين، ودخول النون أيضا قليل؛ لأنه منفي.

وقال أبو البقاء: «ودخلت النون على المنفي في غير القسم على الشذوذ»، وظاهر هذا أنه إذا كان النفي في جواب القسم يطرد دخول النون، وليس كذلك، وقيل: إن اللام لام التوكيد والفعل بعدها مثبت، وإنما أشبعت فتحة اللام، فتولدت ألفا، فدخول النون فيها قياس، وتأثر هذا القائل بقراءة جماعة كثيرة: «لتصيين»، وهي قراءة أمير المؤمنين، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، والباقر، والربيع ابن أنس، وأبي العالية، وابن جماز.

وممن وجه ذلك ابن جني، و العجب أنه وجه هذه القراءة الشاذة بتوجيه يردّها إلى قراءة العامة، فقال: «يجوز أن تكون قراءة ابن مسعود، ومن ذكر معه مخففة من «لا» يعني حذفت ألف «لا» تخفيفا واكتفي بالحركة».

قال: «كما قالوا: أم والله، يريدون: أما والله».

قال المهدوي: «كما حذفت من «ما» وهي أخت «لا» في نحو: أم والله لأفعلن، وشبهه».

قوله: «أخت لا» ليس كذلك؛ لأن «ما» هذه للاستفتاح، كـ «ألا»، وليست من النافية في شيء؛ فقد تحصل من هذا أن ابن جني خرج كلا القراءتين على الأخرى، وهذا لا ينبغي أن يجوز ألبتة، كيف يورد لفظ نفي، ويتأول بنبوت وعكسه؟! هذا مما يقلب الحقائق، ويؤدي إلى التعمية.

وقال المبرد، والفراء، والزجاج في قراءة العامة «لا تصيين»: الكلام قد تم عند قوله: «فتنة»، وهو خطاب عام للمؤمنين، ثم ابتدأ نهى الظلمة خاصة عن التعرض للظلم فتصيينهم الفتنة خاصة، والمراد هنا: لا يتعرض الظالم للفتنة فتقع إصابتها له خاصة.

قال الزمخشري في تقدير هذا الوجه: «وإذا كانت نهيا بعد أمر، فكأنه قيل: واحذروا ذنبا أو عقابا ثم قيل: لا تعرضوا للظلم فيصيب العقاب أو أثر الذنب من ظلم منكم خاصة».

وقال علي بن سليمان: هو نهى على معنى الدعاء، وإنما جعله نهيا بمعنى الدعاء؛ لأن دخول النون في النفي بـ «لا» عنده لا يجوز؛ فيصير المعنى: لا أصابت الفتنة الظالمين خاصة، واستلزم الدعاء على غير الظالمين؛ فصار التقدير: لا أصابت ظالما ولا غير ظالم؛ فكأنه قيل: واتقوا فتنة لا أوقعها الله بأحد.

وقد تحصلت في تخريج هذه الكلمة أقوال: النهي بتقديره، والدعاء بتقديره، والجواب للأمر بتقديره، وكونه صفة بتقدير القول.

ينظر: اللباب (٩/٤٩١-٤٩٣)، أمالي الزجاج (٢٣٣)، والدر المصون (٣/٤١١، ٤١٢)، والبحر المحيط (٤/٤٧٨)، والكشاف (٢/٢١١-٢١٢)، والإملاء لأبي البقاء (٢/٥).

قيل: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ﴾، أي: اتقوا أن تكونوا فتنة للذين ظلموا؛ كقوله: ﴿رَبَّنَا لَا جَعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [المتحنة: ٥] ﴿رَبَّنَا لَا جَعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوِّمِ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٨٥]، ووجه جعله إياهم فتنة للذين كفروا: هو أن يجعل العدو غالباً عليهم منتصرين وهم المغلوبون، فيظنون أنهم على حق والمؤمنون على باطل؛ فذلك معنى دعائهم: ﴿رَبَّنَا لَا جَعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوِّمِ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٨٥]؛ لثلاثا يقولوا: لو كانوا على حق ما غلبوا، ولا قهروا، ولا انتصر منهم.

وقيل: قوله: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾: نهى الأتباع منهم؛ أن يسعوا فيما بين الظلمة بالفساد، ولا يغري بعضهم على بعض، فيقع فيما بينهم الفساد، فيكون هؤلاء الأتباع فتنة للذين ظلموا بإغراء بعضهم على بعض، وذلك معروف فيما بين الخلق في الظلمة، يغري الأتباع بعضهم على بعض؛ فذاك فتنة.

ويحتمل وجهها آخر: وهو أن الله -تعالى- يغير الأحوال في الخلق: مرة سعة وخصباً، ومرة قحطاً وضيقاً، ومرة غلبة العدو على الأولياء، ونحوه، ويدفع العذاب عن الظلمة بمن لم يظلم ما لم يشاركوا الظلمة، فإذا شاركوا أولئك يحل بأولئك بظلمهم، وأهل الصلاح والعدل بتركهم الظلمة، وأهل الفساد ولهم قوة المنع لهم عن ذلك؛ فيقول: ﴿لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾، ولكن تصيبهم وتصيبكم، فقال: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ أخذ الظلمة<sup>(١)</sup> العذاب لمشاركة أهل العدل أولئك، فيكونون فتنة لهم؛ كقوله: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١].

أو أن يدفع عن الظلمة البلاء والعذاب ما دام أهل العدل يأمرونهم بالمعروف، ويغيرون عليهم المنكر، فإذا تركوا [ذلك]<sup>(٢)</sup> ولا يغيرون عليهم المنكر، نزل بهم البلاء، فيعمهم البلاء، الظالم وغيره.

والفتنة على وجهين:

[الأول] فتنة الجزاء، جزاء أعمالهم، وتلك تأخذ أهلها خاصة.

[والثاني] فتنة المحنة، وتلك تعم الخلق، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَذْكُرُوا لِمَ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَخَطَفَكُمْ

النَّاسُ...﴾ الآية.

(١) في ب: أحدا لظلمة.

(٢) سقط في أ.

إن أهل الإسلام في ابتداء الأمر كانوا قليلي<sup>(١)</sup> العدد، مستضعفين عند الكفرة، حتى كانوا يخافون أن يسلب الكفرة أرواحهم، وكانوا لا يأمنون على أنفسهم بالمقام في البلدان<sup>(٢)</sup>؛ لقلّة عددهم وضعفهم؛ خوفاً على أنفسهم وإشفاقاً فتركوا المقام بالبلدان، وخرجوا إلى الجبال والغيران<sup>(٣)</sup>، فأقاموا فيها، وأكلوا الحشيش والكلأ<sup>(٤)</sup> طعام الأنعام؛ خوفاً على أبدانهم وإشفاقاً على دينهم، ثم إن الله - عز وجل - آواهم، وأنزلهم في البلدان والأمصار، وأيدهم ونصرهم على عدوهم، ورزقهم الطيبات طعام البشر بعد ما أكلوا الحشيش طعام البهائم. ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: ليلزمهم الشكر على ذلك، ولا يجوز لهم ألا يشكروا بعد ما أصابوا؛ ذكر هذا - والله أعلم - لتكون نحن من الإشفاق في الدين مثل أولئك حين هربوا منهم، واتخذوا الجبال والغيران بيوتاً، والحشيش طعاماً، وتركوا أموالهم ونعمهم، ورضوا بذلك؛ إشفاقاً على دينهم.

وقال عامة أهل التأويل<sup>(٥)</sup>: نزلت الآية في أهل بدر، وكانوا قليلي<sup>(٦)</sup> العدد والعدة، ضعيفي الأبدان، والعدو كثير العدد، وقوي الأبدان، فاشتد عليهم الخروج لذلك؛ كقوله: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ...﴾ الآية [الأنفال: ٥]، فكيفما كان فيه ما ذكرنا، والله أعلم. وقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعِفُونَ﴾.

أي: إذ كنتم قليلاً.

وفيه دلالة لقول أبي حنيفة<sup>(٧)</sup> - رحمه الله - فيمن قال: هذا الشيء لفلان اشتريته منه، صدق، ويصير كأنه قال: هذا الشيء كان لفلان اشتريته منه؛ دليله قوله: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعِفُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: إذ كنتم قليلاً.

وقوله: ﴿وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ﴾.

على هذا التأويل [أي]<sup>(٨)</sup>: بالملائكة.

(١) في ب: قليل.

(٢) في أ: البلد.

(٣) جمع «الغار»، وهو كل منخفض من الأرض. ينظر: المعجم الوسيط (٢/٦٦٥) [غار].

(٤) الكلأ: مهموز مقصور، وهو العشب وقد كلثت الأرض وأكلت، فهي مُكَلِّئَةٌ وكَلِّئَةٌ: أي: ذات كلأ، وسواء يابسه ورطبه. ينظر: النظم المستعذب (١/١٦٥).

(٥) أخرجه ابن جرير (٦/٢١٨) (١٥٩٢٩) عن قتادة أو الكلبي (١٥٩٣٤) عن السدي. وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٢٢) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن السدي.

(٦) في ب: قليلين.

(٧) ينظر: بدائع الصنائع (٦/٢٢٣).

(٨) سقط في أ.



﴿وَرَزَقَكُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ .

المغانم التي رزقهم وأحل لهم .

**قوله تعالى:** ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَحُونُوا ءَمَنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾

وَأَعْلَمُوا أَنَّ مَا ءَمْرُكُمْ وَأَوْلَدَكُمْ فَتَنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَنَفَّوْا أَنَّهُ يُجْعَلَ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفَّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَحُونُوا ءَمَنَتَكُمْ﴾ .

جعل الله - عز وجل - هذه الأمة وسطاً عدلاً بقوله: ﴿جَعَلْتُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ فكأنه قال: يأيها الذين آمنوا قد جعلكم الله أمناً عدلاً وسطاً، فلا تخونوا الله فيه؛ كقوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ . . .﴾ الآية [النساء: ١٣٥]، وقال: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ءَاعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، وقال: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الِأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . . .﴾ [الأحزاب: ٧٢] أخبر أنه أزمهم الأمانة - أعني: البشر - دون ما ذكر من الخلائق فمنهم من ضيع<sup>(١)</sup> تلك الأمانة؛ من نحو المنافقين والمشركين، وخانوا<sup>(٢)</sup> فيها، فلحقهم<sup>(٣)</sup> الوعيد بالتضييع، وهو قوله: ﴿لِعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ . . .﴾ [الأحزاب: ٧٣] الآية، فكأنه قال: يأيها الذين آمنوا، قد قبلتم أمانة الله فلا تضيعوها، ولا تخونوا فيها؛ كما قال: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ [النحل: ٩١]، ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠]، وغيرها من الآيات التي فيها ذكر الأمانات، نهاهم أن يخونوا فيها، فيكونون كأنهم خانوا أمانتهم .

ويحتمل قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، إن أنفسكم وأموالكم لله، وهي عندكم أمانة استحفظكم فيها، فلا تستعملوها في غير ما أذن لكم؛ لأن من استحفظ أحداً في شيء ووضع عنده أمانة، فاستعملها في غير ما أذن له - صار خائناً فيها ضامناً<sup>(٤)</sup>؛ فعلى ذلك

(١) في أ: تضييع .

(٢) في أ: وماتوا .

(٣) في أ: فخلقهم .

(٤) والراجح هو ما ذهب إليه الحنفية؛ لما فيه من تفصيل يزيل صعوبة الوقوف على معيار الضمان للوديعة بخلطها، وما يعد سبباً موجبا للضمان، بسهولة ويسر .

وقد اختلف الفقهاء في حكم انتفاع المودع بالوديعة هل يوجب الضمان أم لا، على مذهبين:

أنفسكم وأموالكم لله عندكم أمانة استحفظكم فيها، فإن استعملتموها في غير ما أذن لكم فيها، ختم الله والرسول فيها، فتخونوا أماناتكم التي لكم عند الله [إذا ضيعتم

### المذهب الأول:

يرى جمهور الفقهاء أن المودع إذا انتفع بالوديعة، مثل: ركوب الدابة، ولبس الثوب - يعد خيانة، ويكون المودع ضامنا، كما أن على المودع حينئذ أجره المثل إن مضت مدة باستعماله الوديعة يقابل مثلها بأجرة؛ لأنه بانتفاعه بدون إذن المالك صار كالغاصب ولم يعد أمينا، ولا ينفعه عودته إلى الوفاق، أي: إلى الأمانة كأن يعيد الوديعة إلى مكانها على نية ألا يعود إليها مرة ثانية.

### المذهب الثاني:

يري الحنفية أنه إذا تعدى المودع على الوديعة، ولم يترتب عليها ضرر من هذا التعدي، وترك التعدي على نية ألا يعود إليه مرة ثانية، ثم هلكت بلا تعد و لا تقصير، يعني: إذا وقع الهلاك بعد أن عاد إلى الوفاق بعد التعدي - لا يلزم الضمان. هذا وقد قسم الحنفية عقود الأمانات إلى قسمين: القسم الأول:

أمانات تقوم يد الأمين فيها مقام يد مالكها، وهي الأمانات التي نفع يد الشخص الذي اتخذ أمينا على تلك الأمانات، عائد إلى صاحب المال فقط كالوديعة؛ لأن وضع يد المودع في الوديعة وفائدته عائدان إلى المودع الذي هو صاحب المال وليس للمودع في وضع اليد هذا نفع دنيوي ما، وفي هذا القسم من الأمانات إذا رجع الأمين، يد صاحب المال تقديرا، فمن عاد إلى الوفاق بعد التعدي تكون الوديعة كأنها أعيدت ليد صاحب المال.

مثال: إذا ركب المودع الحيوان المودع بلا إذن، واستعمله بهذا الوجه - يكون قد تعدى، ويصير في حكم الغاصب إلا أنه يعد استعماله إياه على هذه الصورة ودون أن يترتب عليه ضرر ما إذا ترك الركوب على ألا يتعدى، أي: لا يركبه مرة ثانية، وحفظه كما في السابق - يصير بريئا، وتعود يده إلى الأمانة كما كانت، حتى إذا هلك الحيوان أو فقد بعد ذلك بلا تعد أو تقصير لا يلزم الضمان.

أما إذا ركب يوما، ثم تركه على نية ركوبه غدا، وسرق تلك الليلة أو هلك - ضمنه المودع. القسم الثاني:

الأمانات التي نفع وضع يد الشخص الذي اتخذ أمينا عليها، وفائدة عمله يعودان إلى صاحب المال، غير أن يد الأمين لا تقوم مقام يد المالك، بل للأمين نفع فيها، والحفظ ليس بالمقصود الأصلي من العقد، بل تبعا لاستيفاء المنفعة كالعارية والإجارة ففي هذه الأمانات لا يبرأ الأمين من الضمان بعودته إلى الوفاق بعد التعدي.

وخاصة ما تقدم من تقسيم الأمانات عند الحنفية، فإننا نجد أنهم يفرقون بين التعدي بالانتفاع بالوديعة وبين غيرها من عقود الأمانات، كما أنهم يفرقون أيضا بين حالة إلحاق الضرر أو نقص في الشيء المودع أو لا.

فالانتفاع بالوديعة دون ضرر أو نقص لا يعد سببا للضمان إن عاد المودع إلى الوفاق وترك الخيانة، وفي غير الوديعة تعد.

وبعد هذا العرض لآراء الفقهاء في هذه المسألة، نرى أن الراجح ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من ضمان المودع للوديعة إذا أخرجها من حوزها للانتفاع بها، سواء لحقها ضرر أو نقصان أو لا؛ وذلك لقوة أدلتهم. والله أعلم.

ينظر: أسنى المطالب (٨٦/٣)، وروضة الطالبين (٣٣٤/٦)، و الشرح الصغير (٣٣٤/٣)، والمغني مع الشرح الكبير (٢٩٦/٧)، وتكملة رد المحتار (٣٥٦/٨).

الأمانة<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوْفٍ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠].  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿وَتَحُونُوا أَمَانَتَكُمْ﴾، أي: لا تخونوا الله والرسول، ولا تخونوا أماناتكم التي فيما بينكم.

وأصله: أنه -عز وجل- امتحنهم فيما امتحنهم لمنافع أنفسهم ولحاجتهم، فيصيرون فيما خانوا فيما امتحنهم كأنهم خانوا أنفسهم وخانوا أماناتهم؛ كقوله: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧]، وقوله: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]، وقوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ...﴾ الآية [فصلت: ٤٦].

ثم خيانة المنافقين والمشركين في الدين، وخيانة المؤمنين في أفعالهم، فوعدهم التوبة عن خيانتهم، وأوعد أولئك على ما خانوا بقوله: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣].  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

أن أنفسكم وأموالكم ليست لكم، إنما هي لله عندكم أمانة، فلا تخونوا فيها.  
وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - قال: الأمانة: الأعمال التي ائتمن الله عليها العباد، يعني: الفريضة؛ يقول: ﴿لَا تَحُونُوا اللَّهَ﴾، أي: لا تنقصوها.  
ثم اختلف أهل التأويل في نزول الآية:  
قال بعضهم: نزلت في أبي لبابة<sup>(٤)</sup>؛ وذلك أنه<sup>(٥)</sup> قيل في بعض القصة: إن النبي -عليه

(١) في ب: وإذا حفظتم الأمانة.

(٢) انظر: تفسير الخازن و البغوي (٣/٣١).

(٣) أخرجه ابن جرير (٦/٢٢١) (١٩٩٤٤)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٢٤)، وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٤) أبو لبابة بن عبد المنذر الأنصاري، قال موسى بن عقبة، عن ابن شهاب: اسمه: بشير بن عبد المنذر، وكذلك قال ابن هشام وخليفة. وقال أحمد بن زهير: سمعت أحمد بن حنبل ويحيى بن معين يقولان: أبو لبابة، اسمه رفاعة بن عبد المنذر. وقال ابن إسحاق: اسمه رفاعة بن المنذر بن زبير بن زيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، كان نقيباً، شهد العقبة وبدراً. قال ابن إسحاق: وزعم قوم أن أبا لبابة بن عبد المنذر والحارث بن حاطب خرجا مع رسول الله ﷺ إلى بدر فرجعهما. وأمر أبا لبابة على المدينة، وضرب له بسهمه مع أصحاب بدر. قال ابن هشام: ردهما من الروحاء.

قال أبو عمر: قد استخلف رسول الله ﷺ أبا لبابة على المدينة أيضا حين خرج إلى غزوة السويق، وشهد مع رسول الله ﷺ أحدا وما بعدها من المشاهد، وكانت معه راية بني عمرو بن عوف في غزوة الفتح.

مات أبو لبابة في خلافة علي، رضي الله عنه.

ينظر: الاستيعاب (٤/٣٠٣-٣٠٤)، والمغازي للواقدي (١٠١-١١٥)، والكاشف (٣/٣٢٩)،

والتاريخ الكبير (٣/٣٢٢)، وتاريخ الإسلام (١/٣٤٣).

(٥) في ب: ما.

السلام- حاصر يهود قريظة<sup>(١)</sup>، فسألوا الصلح على أن يسيروا إلى إخوانهم إلى أذرعات<sup>(٢)</sup>، فأبى النبي، إلا أن ينزلوا على الحكم، فأبوا، فقالوا<sup>(٣)</sup>: فأرسل إلينا أبا لبابة، وكان مناصحهم، فبعثه النبي إليهم، فلما أتاهم قالوا: يا أبا لبابة، أنزل على حكم محمد؟ فأشار أبو لبابة بيده ألا تنزلوا على الحكم، فأطاعوه، وكان أبو لبابة ماله وولده معهم، فخان المسلمين<sup>(٤)</sup>؛ فنزلت الآية في شأنه<sup>(٥)</sup>.

[وقال بعضهم: نزلت في شأن]<sup>(٦)</sup> حاطب بن أبي بلتعة<sup>(٧)</sup>، [حيث] فعل ما فعل أبو لبابة.

وقيل: نزلت في شأن قوم بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد الذين كانوا يعبدون الأوثان والأصنام.

لكننا لا ندري في شأن من نزلت، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة، سوى أن فيه ما ذكرنا من النهي عن الخيانة في أمانة الله، والأمر بحفظها، والله أعلم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا آمَوْلَكُمُ وَأَوْلَدَكُمُ فَتَنَةٌ﴾.

(١) قريظة: بضم القاف وفتح الراء وسكون التحتية وبالطاء المعجمة المشالة، فناء تأنيث، قال السمعاني: هو اسم رجل نزل أولاده قلعة حصينة بقرب المدينة فنسبت إليهم. وقريظة و الضير أخوان من أولاد هارون، عليه الصلاة والسلام.

واختلف في مدة الحصار، فقال ابن عقبة: بضع عشرة ليلة، وقال ابن سعد: خمس عشرة ليلة، وروى ابن سعد عن علقمة بن وقاص خمسا وعشرين ليلة، ورواه ابن إسحاق عن أبيه عن معبد بن كعب، ورواه الإمام أحمد والطبراني عن عائشة، رضي الله عنها.  
ينظر: سبل الهدى والرشاد (٥/٣٣-٣٥).

(٢) أذرعات: بالفتح، ثم السكون، وكسر الراء، وعين مهملة، وألف وتاء: بلد في طرف الشام، وتجاور أرض البلقاء.  
ينظر: مراصد الاطلاع (٤٧/١).

(٣) في أ: قالوا.

(٤) أخرجه ابن جرير (٦/٢٢٠)، (١٥٩٣٧) عن الزهري، وذكره السيوطي في الدرر (٣/٣٢٣) وزاد نسبه لسنيد عن الزهري، ولعبد بن حميد عن الكلبي، ولأبي الشيخ عن السدي.

(٥) في أ: شأن.

(٦) سقط في أ.

(٧) حاطب بن أبي بلتعة بن عمرو بن عمير بن سلمة بن صعيب بن سهل بن العتيك بن سعاد بن راشد بن جزيلة بن لحم بن عدي، حليف بني أسد، وكنيته: أبو عبد الله، وقيل: أبو محمد، وقيل: إنه مذجج، وهو حليف لبني أسد بن عبد العزى، ثم للزبير بن العوام بن خويلد بن أسد، وقيل: بل كان مولى لعبيد الله بن حميد بن زهير بن الحارث بن أسد، فكاتبه، فأدى كتابته يوم الفتح، وشهد بدرًا. وشهد الله تعالى له بالإيمان في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾.

وتوفي حاطب سنة ثلاثين، وصلى عليه عثمان، وكان عمره خمسا وستين سنة.

ينظر: أسد الغابة (١/٦٥٩-٦٦١).

أي: لم يعطهم الأولاد والأموال لعبًا وباطلا، أو لتكون لهم الأموال والأولاد، ولكن أعطاهم محنة وابتلاء، وكذلك جميع ما أنشأ في الدنيا من الأشياء إنما أنشأها لنا فتنة ومحنة؛ كقوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ...﴾ الآية [البقرة: ١٥٥]، وقوله: ﴿وَنَبْلُوَكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال: ﴿وَيَبْلُونَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ...﴾ الآية [الأعراف: ١٦٨]، وغيرها<sup>(١)</sup> من الآيات؛ يدل على أن جميع ما أنشأ فتنه ومحنة يمتحن به البشر؛ كقوله<sup>(٢)</sup>: ﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي: محنة وابتلاء امتحننا به في أنواع التأديب والتعليم والحفظ والحقوق التي جعلها لهم<sup>(٣)</sup> عليهم، [و] <sup>(٤)</sup> هو كقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَوْاْ أَنفُسَهُمْ...﴾ الآية [التحریم: ٦]، وأوجب في الأموال حقوقًا امتحننا<sup>(٥)</sup> بأداء تلك الحقوق التي فيها، وكذلك في جميع ما أمر الله به الخلائق بأمور ونهاهم إنما أمر ونهى لمنفعة الخلاق، ودفع الضرر عنهم، لا لمنفعة نفسه، أو ضرر، أو حاجة يدفع بها عن نفسه؛ إذ له ملك ما في السموات والأرض، وهو العزيز بذاته لا تمسه حاجة، يتعالى عن ذلك.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

لمن لم يخن الله والرسول؛ وعدهم الأجر العظيم إذا قاموا بوفاء ما امتحنهم الله وابتلاهم به من الأموال والأولاد؛ حيث قال: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.  
وقوله -عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَنفَوُاْ اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾.

قال بعض أهل التأويل: إن هذه الآية صلة ما سبق من الأمر بالجهاد بيدر والخروج إليه؛ كأنه قال: إن تنفوا الله وأطعتم الله وأجبتكم له فيما دعاكم إليه، ﴿يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾، [يحتمل قوله: ﴿يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾]<sup>(٦)</sup> أي: يجعل خروجكم إليه وجهادكم آية عظيمة يظهر بها المحق من المبطل؛ كقوله: ﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ﴾ [الأنفال: ٧]، وقال: ﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ﴾ [الأنفال: ٨]، أي: ليظهر الحق من الباطل، وقد كان بحمد الله ذلك، وبان الحق من الباطل، والمحق من المبطل.

وقيل<sup>(٧)</sup>: قوله: ﴿فُرْقَانًا﴾، أي: مخرجًا في الدين من الشبهات.

(١) في أ: أو غيره.

(٢) في أ: بقوله.

(٣) في أ: له.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: امتحننا.

(٦) سقط في أ.

(٧) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٢٤٣) ونسبه لمقاتل بن حيان. وكذا ابن عادل في اللباب (٤٩٩/٤).

وقيل<sup>(١)</sup>: مخرجًا في الدنيا والآخرة.

ويحتمل: ﴿فُرْقَانًا﴾ أي: بيانًا لما ذكرنا؛ جعل الله -تعالى- التقوى مشتملة<sup>(٢)</sup> على كل خير، وأصلًا لكل بر، وصيرها<sup>(٣)</sup> مخرجًا من كل شبهة، ومن كل ضيق وشدة، وجعلها<sup>(٤)</sup> سبيلًا يوصل به إلى كل لذة وسرور، وينال به كل خير وبركة؛ على ما ذكر في غير آي من القرآن.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾: التي سبقت، ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ أي: يستر عليكم ذنوبكم، لا يطلع أحدًا عليها، وذلك من أعظم النعم، وأصل المغفرة: الستر.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

أي: عند الله فضل؛ يعطيكم خيرًا مما تطمعون [بالتقوى الذي ذكر]<sup>(٥)</sup>.

**توله تعالى:** ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينِ ﴿٣٠﴾ وَإِذَا ثَلَاثَةٌ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾ .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾، من الناس من يقول بأن هذه الآية صلة قوله -تعالى-: ﴿إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَخَطَفَكُمْ النَّاسُ﴾ [الأنفال: ٢٦] كانوا ضعفاء أذلاء فيما بين الكفرة، خائفين فيما بينهم، فهموا أن يمكروا برسول الله ﷺ، والمكر به ما ذكر من القتل والإثبات؛ وهو الحبس والإخراج؛ كأنهم تشاوروا فيما بينهم، واستأمروا ما يفعل به، فذكر في القصة<sup>(٦)</sup> أن بعضهم أشاروا إلى القتل، وبعضهم إلى الحبس، وبعضهم بالإخراج؛ فكان مشاورتهم

(١) أخرجه ابن جرير (٢٢٣/٦-٢٢٤) عن كل من مجاهد (١٥٩٥٠-١٥٩٥٥)، (١٥٩٥٧، ١٥٩٥٨،

١٥٩٦١)، الضحاك (١٥٩٥٩، ١٥٩٦٠)، ابن عباس (١٥٩٥٦)، عكرمة (١٥٩٦٢).

وذكره السيوطي في الدرر (٣/٣٢٤) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ

عن مجاهد.

(٢) في ب: مشتملا.

(٣) في ب: وصيره.

(٤) في ب: وجعله.

(٥) سقط في أ.

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٢٦/٦)، (١٥٩٧٩)، (١٥٩٨٢)، (١٥٩٨٧) عن ابن عباس وعن غيره،

وذكره السيوطي (٣/٣٢٥)، وزاد نسبه لابن إسحاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي نعيم

والبيهقي معًا في الدلائل.

وأمرهم رجعت إلى أحد هذه الوجوه: إما القتل، وإما الحبس، [وإما الإخراج]<sup>(١)</sup> ثم أخرج الله رسوله<sup>(٢)</sup> من بين أظهرهم على الوجه الذي يكون مطيعاً لله، متعبداً له فيما كان خروجه بأمره، فيكون خروجه على غير الجهة التي أرادوا هم به، وسمى خروجه هجرة، وليعلموا أنه إنما علم بكيدهم ومكرهم به بالله؛ لتكون آية من آيات نبوته ورسالته بعد خروجه من بين أظهرهم، ومفارقتهم إياهم كما كان له من الآيات وقت مقامه بين أظهرهم، وهو كما كان لعيسى آيات وقت مقامه بين أظهرهم، وآية كانت له بالرفع بعد مفارقة قومهم؛ فعلى ذلك الأول.

ولو كانوا [لم]<sup>(٣)</sup> يتوافقوا بما ذكرنا من القتل أو الحبس دون الإخراج، لم يكن ليخرج رسوله من بين أظهرهم، وهم قد هموا بإخراجه، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ...﴾ إلى آخر ما ذكر، تذكير ما أنعم على رسوله وأصحابه؛ لأنه آواهم إلى الأمن بعد ما كانوا خائفين فيهم، وأنزلهم المدينة بعد ما كانوا في الغيران في الجبال هاربين منهم، ورزقهم من الطيبات طعام البشر بعد ما كانوا يتناولون من طعام البهائم والسباع؛ يذكر نعمه عليهم باستنقاذه إياهم من بين ظهرانيهم، والحيلولة بينه وبين ما قصدوا وهموا بالمكر به والهلاك بقوله: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ﴾.

فيه من الوجوه احتجاجاً عليهم وجهان:

أحدهما: ما ذكرنا أنهم تشاوروا فيما بينهم بالمكر به لم يطلعوا أحداً، ثم علم ذلك هو فخرج؛ ليعلموا أن الله هو الذي أطلعه على ذلك.

والثاني: كان يخوفهم الهلاك بمكرهم برسوله، فخرج من بينهم من غير أن أصابه ما هموا به، وقد أصابهم من الهلاك الذي كان يخوفهم، وحل بهم ما كانوا هموا به وقصدوه، وذلك ما ذكر من مكر الله بهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ﴾.

قال بعضهم: أرادوا هم بمكرهم به شراً، وهو أن يطفئوا هذا النور؛ ليذهب هذا الدين وتدرس<sup>(٤)</sup> آثاره، وأراد أن يسلم منهم نفر ليكونوا أعواناً ونصراً له، ليأخذوا حظهم

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: لله ورسوله.

(٣) سقط في أ.

(٤) درس، دَرَسًا ودُرُوسًا: عفا وذهب أثره. ينظر: المعجم الوسيط (١/٢٧٩) (درس).

بذلك؛ فهو خير الماكرين.

وقيل: ﴿وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ﴾، أي: أرادوا قتله، ﴿وَيَمَكُرُ اللَّهُ﴾: أراد قتلهم [فقتلهم] <sup>(١)</sup> ببدر، ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ أي: أفضل مكرًا منهم، غلب مكره مكرهم. وقال بعضهم <sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ﴾، أي: يجزيهم جزاء مكرهم. وقوله: ﴿وَإِذَا نُنَكِلُ عَلَيْهِمْ ءَايَاتِنَا﴾.

يحتمل قوله: ﴿ءَايَاتِنَا﴾: آيات القرآن التي كان يتلو رسول الله ﷺ.

ويحتمل آياته: حججه وبراهينه التي توجب التوحيد وتصديق الرسل.

وقوله -عز وجل-: ﴿قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾.

قالوا ذلك متعنتين؛ إذ كان يقرع أسماعهم قوله: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: ٨٨]، وقوله: ﴿قَاتُوا إِشْرَاقًا مِنْ مِثْلِهِ...﴾ الآية [البقرة: ٢٣]، ثم لم يكن يطمع أحد منهم أن يأتي بمثله، وتكلفوا <sup>(٣)</sup> في ذلك؛ دل أن قولهم: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾ تعنت وعناد.

﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا أَسْطِيزُ الْأُولِينَ﴾ كذلك كان يقول العرب: إنه أساطير الأولين.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا مِنْ عِنْدِكَ فَامْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنْ السَّمَاءِ أَوْ أَقِنَّا بِعَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾ وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَتْ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَائِهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَافَءً وَتَصَدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الأنفال]

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا مِنْ عِنْدِكَ فَامْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنْ السَّمَاءِ...﴾ الآية.

يذكر نهاية سفههم، وغاية جرأتهم على الله، وبغضهم الحق، مع علمهم أن الله هو الإله، وأنه قادر على إنزال العذاب، وله السلطان على إمطار الحجارة بقولهم: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا مِنْ عِنْدِكَ فَامْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنْ السَّمَاءِ أَوْ أَقِنَّا بِعَذَابِ أَلِيمٍ﴾، فلم يبالوا هلاك أنفسهم؛ لشدة سفههم، وجرأتهم على الله، وبغضهم الحق، وذكر

(١) سقط في أ.

(٢) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٣/٣٤).

(٣) في أ: أو تكلفوا.



هذا<sup>(١)</sup> -والله أعلم- ليعلم الناس ما لحق رسول الله ﷺ بدعاء هؤلاء السفهاء إلى دين الله الذين لم يبالوا هلاك أنفسهم؛ لشدة بغضهم الحق، وجرأتهم على الله، وما يتحمل منهم من العظيم.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ أي: في جملة المؤمنين أنه لا يعذب أحدًا في الدنيا ما دام هو فيهم، وما دام مؤمن فيهم بقوله: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾، أي: يؤمنون، وهو كما ذكر أنه أرسله رحمة بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، ومن رحمته ألا يعذب أحدًا من أمته في الدنيا، إنما يؤخر ذلك إلى يوم التناد بقوله: ﴿إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ...﴾ [إبراهيم: ٤٢] وقوله: ﴿وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦].

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾: في أهل مكة خاصة أنه لا يعذبهم ما دام هو فيهم، وما دام فيهم أحد من المسلمين؛ من نحو النساء والذراري؛ كقوله: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّارْتَدَّ عَنَّا الْقُرْآنُ حَرْمَتًا وَأَلَا فَرِيقٌ لَّيْمٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ سَاءَ مَا كَانُوا عَمَلًا﴾ [الفتح: ٢٥]، أي: لا نعذبهم وأنت يا محمد فيهم، أي: بين أظهرهم حتى نخرجك من بينهم، ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾، أي: يصلون.

وقيل<sup>(٢)</sup>: يؤمنون؛ وكذلك روي عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - ولكن يعذبهم تعذيب القتال والجهاد، ولا يعذبهم تعذيب استئصال على ما أهلك سائر الأمم. ثم إن المعتزلة تعلقت بظاهر قوله -تعالى-: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾، أي سيؤمنون؛ أي: لا يعذبهم ما دام يعلم أن فيهم أحدًا يؤمن في آخر عمره، أو من قولهم ألا يجوز لله أن يهلك أحدًا إذا كان في علمه أنه سيؤمن في آخر عمره؛ لقولهم في الأصلح: إن الله لا يفعل بخلقه إلا ما هو أصلح لهم في الدين؛ فعلى ذلك تأولوا ظاهر هذه الآية أنه لا يعذبهم وهم يستغفرون، أي: سيؤمنون.

لكن لو كان كما قالوا، لكان لا يجوز الجهاد معهم أبدًا، ويسقط الأمر بالقتال؛ إذ لعل فيهم من يسلم، فإذا أمره بالجهاد والقتال معهم، دل أن ذلك ليس ما توهموا، والله أعلم.

(١) في ب: وهذا ذكر.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣٦/٦) (١٦٠٢٩) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٣١) وزاد نسبه لعبد بن حميد والنحاس وأبي الشيخ عن الضحاك.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٢٥/٦) (١٦٠٢٧).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾: أي: وهم يدخلون في الإسلام.

وقيل<sup>(٢)</sup>: يسلمون.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾: بقية من بقي في مكة من المسلمين، فلما خرجوا منها قال: ﴿وَمَا لَهُمْ إِلَّا يَعْذِبُهُمُ اللَّهُ...﴾ الآية.

وروي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: فيكم أمانان:

أحدهما: رسول الله ﷺ؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾.

والآخر: الاستغفار؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾.

قال: فذهب أمان، وهو رسول الله، وبقي أمان، وهو الاستغفار<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنهما - قال: إن الله جعل في هذه الأمة أمانين؛ لا

يزالون معصومين من قوارع<sup>(٦)</sup> العذاب ما دام بين أظهرهم؛ فأمان قبضه الله إليه، وأمان بقي فيكم، وهو الاستغفار الذي ذكر.

وروي عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ كان ساجدًا في آخر سجوده في صلاة

الآيات، فقال: «أف! أف!»، فقال: «رب ألم تعذني<sup>(٧)</sup> ألا تعذبهم وأنا فيهم؟ رب ألم

تعذني<sup>(٨)</sup> ألا تعذبهم وهم يستغفرون»<sup>(٩)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٣٥/٦) (١٦٠٢٢) عن عكرمة، (١٦٠٢٥) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (٣٢٩/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد عن عكرمة، ولعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣٥/٦) (١٦٠٢٣)، (١٦٠٢٤) عن مجاهد وذكره البغوي في تفسيره (٢/٢٤٦) ونسبه لعكرمة ومجاهد.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٣٢/٦) (١٦٠٠٧، ١٦٠٠٤) عن ابن أبي، و(١٦٠٠٦، ١٦٠٠٥) عن أبي مالك، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٨/٣ - ٣٢٩) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن أبي، ولعبد بن حميد عن أبي مالك.

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٤٢/١) (٦٥٤) وقال: وروي مثل هذا عن أبي موسى الأشعري، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٩/٣) وزاد نسبه لأبي الشيخ والحاكم وصححه عن أبي هريرة.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٣٣/٦) (١٦٠١٤)، وذكره السيوطي في الدر (٣٢٩/١) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه، عنه به، وبلغ آخر للبيهقي في الشعب، عنه به.

(٦) من الفارعة: وهي المصيبة، يقال: قرعتهم قوارع الدهر. ينظر: المعجم الوسيط (٧٢٨/٢) [قرع].

(٧) في أ: ألم تعد.

(٨) في أ: ألم تعد.

(٩) أخرجه أبو داود (٣٨٢/١) كتاب الصلاة، باب من قال يركع ركعتين (١١٩٤)، وابن حبان في

الزوائد (٣٢٧/٢) (٥٩٥)، والإحسان (٢١٥/٤) (٢٨٢٧)، والترمذي في الشمائل (٣١٧)، وابن

خزيمة (٣٢١/٢ - ٣٢٢) (١٣٨٩، ١٣٩٢)، والنسائي في الكسوف (١٣٧/٣ - ١٣٨) باب: نوع آخر

وعن بعضهم<sup>(١)</sup>: أمانان أنزلهما الله؛ أما أحدهما: فمضى، وهو نبي الله، وأما الآخر: فأبقاه الله -تعالى- بين أظهركم، وهو الاستغفار والتوبة.

وفي إثبات قول السفهاء ودعاتهم بإمطار الحجارة عليهم، وجعل ذلك كتابًا يتلى عليهم في الصلوات - أوجه ثلاثة من الحكمة:

أحدها: تعريف لهذه الأمة المعاملة مع السفهاء عند ارتكاب المناكير من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أنهم إذا<sup>(٢)</sup> تمادوا في غيهم واستقبلوه بالمكروه والأذى ألا يترك الأمر لهم بالمعروف، ولا يؤيس من خيرهم اقتداء بالنبي أنه لم يترك دعاءهم، وأمرهم بالمعروف مع شدة سفههم وتمردهم.

والثاني: ليعلم الخلق أن حجة الله تلزم العباد وإن كانوا قد جهلوه، إذا كان التضييع جاء من قبلهم في ترك النظر والتفكير؛ إذ لو علموا حقيقة العلم أنه الحق، لم يكونوا ليدعوا على أنفسهم بالهلاك.

والثالث: يكون فيه بيان .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا لَهُمْ آلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾.

أي: ما لهم من عذر في صرف العذاب عن أنفسهم؛ إذ قد كان منهم من أنواع ما كان لو كان واحد من ذلك لكانوا يستوجبون العذاب؛ من تكذيبهم الرسول والآيات التي أرسلها إليهم، وصددهم الناس عن المسجد الحرام، وهو مكان العبادة، وسؤالهم بقولهم: ﴿فَأَمْطَرَ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنْ سَمَاءٍ أَوْ أُنْتِنَا بِعَذَابٍ آخِرٍ﴾، أي: ليس لهم عذر في صرف العذاب عن أنفسهم، والاحتجاج على الله أنه لم يرسل رسولا بقولهم: ﴿لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا...﴾ الآية [طه: ١٣٤]؛ بل أرسل إليهم الرسول، فكذبوه، وبعث إليهم الآيات فكذبوها، وصدّوا الناس عن المسجد الحرام، فلا عذر لهم في وجه من الوجوه أن يصرف العذاب [عنهم]<sup>(٣)</sup>، إلا أن الله بفضلته ورحمته يصرف العذاب عنهم ببركة النبي ﷺ واستغفار المؤمنين، وإلا قد كان منهم جميع أسباب العذاب التي يستوجبونها بها.

= وأيضا (١٤٩/٣) باب القول في السجود في صلاة الكسوف، وأحمد (١٥٩/٢)، والحاكم (١/٣٢٩) وصححه من حديث عبد الله بن عمرو.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٣٤/٦) (١٦٠١٧) عن أبي موسى الأشعري، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٣٠) وزاد نسبه لأبي الشيخ والطبراني وابن مردويه والحاكم وابن عساكر عن أبي موسى الأشعري.

(٢) في أ: إنما.

(٣) سقط في أ.

وقوله: ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾.

أي: عن الصلاة فيه.

ويحتمل أن يكونوا صدّوا الناس عن رسول الله، لكنه ذكر المسجد لما كان رسول الله فيه؛ لثلاثي يروا رسول الله فيتبعوه.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ﴾.

أي: لم يكونوا أولياء ليصرفوا العذاب عن أنفسهم بالولاية، وهو صلة قوله: ﴿وَمَا لَهُمْ آلًا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾، وهم ليسوا بأوليائه.

ويحتمل قوله: ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ﴾: أنهم كانوا يصدون الناس عن المسجد الحرام؛ لما ادعوا أنهم أولياؤه، وأنهم أولى بالمسجد الحرام [منهم]<sup>(١)</sup>، أخبر أنهم ليسوا أولياءه، إنما أولياؤه المتقون الذين اتقوا ما<sup>(٢)</sup> أتواهم، أو<sup>(٣)</sup> أولياؤه الموحدون، لا الذين أشركوا غيره في عبادته وألوهيته.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾.

قال بعضهم: [كان أحسن حالهم التي هم عليها هي حال الصلاة]<sup>(٤)</sup>، فإذا كان

صلاتهم مكاء وتصديّة فكيف حالهم في غير الصلاة!؟

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: قوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾ وذلك

أن النبي -عليه السلام- وأصحابه إذا صلوا في المسجد الحرام، قام طائفة من المشركين عن يمين النبي وأصحابه، فيصفرون كما يصفر المكاء، وطائفة تقوم عن يسارهم فيصفقون بأيديهم؛ ليخلطوا على النبي وأصحابه صلاتهم، فنزل قوله -تعالى-: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾.

ثم اختلف في المكاء والتصديّة؛ قال بعضهم<sup>(٦)</sup>: المكاء: هو مثل نفخ البوق،

والتصديّة: هي<sup>(٧)</sup> طوافهم على الشمال.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: لما.

(٣) في أ: أتوهم و.

(٤) سقط في ب.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٣٩/٦) (١٦٠٤٩) عن سعيد بن جبير (١٦٠٥١)، (١٦٠٥٢)، (١٦٠٥٣) عن

مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (٣٣٢/٣) وزاد نسبه لعبد بن حميد عن سعيد بن جبير، وللطستي عن

ابن عباس، ولابن أبي شبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٦) ذكره السيوطي في الدر (٣٣٣/٣) وعزاه لعبد بن حميد عن عكرمة.

(٧) في أ، ب: هو.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: المكاء: الصفير؛ يقال: مكا يمكو، وهو مثل ما قيل للطائر: مكاء؛ لأنه يمكو، أي: يصفر، يعني: يصوت، والتصدية: هي<sup>(٢)</sup> التصفيق؛ يقال: صدى: إذا صفق بيديه.

وقال أبو عوسجة: المكاء: شبه الصفير، والتصدية: ضرب باليدين، وهو من الصدى؛ من الصوت.

وقيل<sup>(٣)</sup>: المكاء: صفير كان أهل الجاهلية يلعبون به، والتصدية: الصّد عن سبيل الله ودينه.

وقوله: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: ذوقوا العذاب يوم بدر، وهو الهزيمة والقتل الذي كان عليهم يوم بدر.

ويحتمل قوله: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾: في الآخرة؛ بكفرهم في الدنيا.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُخْرَجُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكَبُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية.

يذكرهم -والله أعلم- النعم التي أنعمها عليهم؛ من أنواع النعم: [أحدها]<sup>(٥)</sup>: ما أنزلهم في بقعة خضت تلك البقعة وفضلت على غيرها من البقاع؛ وهو مكان العبادة، ثم صدّوا الناس عن الدخول فيها والعبادة فيها، ومن ذلك بعث

(١) أخرجه ابن جرير (٢٤٠/٦) (١٦٠٦١) عن السدي، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٣٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن السدي بنحوه.

(٢) في أ، ب: هو.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٤٠/٦) (١٦٠٦٢، ١٦٠٦٥) عن ابن زيد بنحوه، (١٦٠٦٣)، (١٦٠٦٤) عن سعيد بن جبيرة بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٣٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن سعيد بن جبيرة.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٤١/٦) (١٦٠٦٧) عن ابن إسحاق، (١٦٠٦٨) عن ابن جريج، (١٦٠٦٩) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٣٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الضحاك.

(٥) سقط في أ.

الرسول منهم فيهم فكذبوه، وما أعطاهم من الأموال، فأنفقوها في الصدّة؛ صدّ الإنسان عن مكان العبادة [واقام العبادة فيه] (١).

ثم اختلف في معنى الصدّة؛ قال بعضهم: إن كفار قريش استأجروا لقتال بدر رجالاً من قبائل العرب؛ عوناً لهم على قتال النبي -عليه السلام- وأصحابه؛ فذلك نفقتهم التي أنفقوا، فصار ذلك حسرة عليهم [لما كانت الهزيمة عليهم] (٢).

روي عن ابن عباس -رضي الله عنه- أنه سئل عن هذه الآية؟ فقال: تلك قد خلت؛ إن ناساً في الجاهلية كانوا يعطون ناساً أموالهم (٣) فيقاتلون نبيّ الله، فأسلموا عليها، فطلبوها، فكانت عليهم [حسرة] (٤).

وعن سعيد بن جبيرة (٥) قال: نزلت في أبي سفيان بن حرب (٦)، استأجر يوم أحد أجراً من الأحابيش (٧) من كنانة، فقاتلهم النبي، عليه السلام.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ يوم القيامة، أي: النفقة التي أنفقوها [تصير] (٨) عليهم حسرة في الآخرة؛ لما أنفقوها [في غير حل] (٩)؛ لصدّ الناس عن سبيل

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: أموالهم أناساً.

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٤٢/٦) (١٦٠٧٠)، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٤/٣) وزاد نسبه لعبد بن

حميد وأبي الشيخ وابن سعد وابن أبي حاتم وابن عساكر عن سعيد بن جبيرة.

(٦) أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم، أسلم يوم الفتح، لقي رسول الله ﷺ في الطريق

وكان ممن ثبت مع رسول الله يوم حنين، توفي سنة ٢٠ هـ، وقال فيه رسول الله ﷺ: «إن أبا سفيان

خير أهلي، أو من خير أهلي». وفي الإصابة: هو صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد

مناف، القرشي الأموي، مشهور باسمه وكنيته، وكان يكنى أيضاً: «أبا حنظلة»، وأمه: صفية

بنت حرب الهلالية، كان أسن من رسول الله ﷺ بعشر سنين، وقيل غير ذلك. شهد حنيناً والطائف

وكان من المؤلفة قلوبهم، وكان قبل ذلك رأس المشركين يوم أحد ويوم الأحزاب. مات سنة ٣٤

هـ، وقيل: سنة ٣١ هـ، وقيل: سنة ٣٢ هـ في خلافة عثمان. انظر: الإصابة (٢٣٧/٣) ت

(٤٠٤١)، وتاريخ الإسلام (٩٧/٢)، الاستيعاب (٧٠٩/٢) ت (٣١١٧).

(٧) الأحابيش: بطن اختلف فيه: فقال ابن قتيبة: هم بنو المصطلق، الحياء بن سعد بن عمرو، وبنو

الهنون بن خزيمة اجتمعوا بذنب حبشي، فتحالفوا بالله: إنا لنيدّ على غيرنا ما سجا ليل، وأوضح

نهار، وما أرسى حبشي مكانه، ... وقال حماد الراوية: إنما سموا بذلك؛ لاجتماعهم،

والتحابش: هو التجمع في كلام العرب، وقال الجوهري: بطن من قريش، وقال أبو الفداء: من

بطون كنانة بن خزيمة، ثم قال: وليسوا من الحبشة كما يتوهم بعضهم.

ينظر: معجم قبائل العرب (٦، ٥/١)، والعمدة لابن رشيقي (١٥٦/٢)، تاج العروس للزبيدي

(٢٩٣/٤).

(٨) سقط في أ.

(٩) سقط في أ.

الله.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾.

أي: يجمعون، وهو ظاهر، يجمعون إلى جهنم بكفرهم بالله.

وقوله -عز وجل-: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾.

جعل الله -تعالى- الخبيث مختلطاً بالطيب في الدنيا في سمعهم، وبصرهم، ونطقهم، وجميع جوارحهم، ولباسهم، وطعامهم، وشرابهم، وجميع منافعهم من [الغنى]<sup>(١)</sup> والفقر وأنواع المنافع، جعل بعضهم ببعض مختلطين في الدنيا؛ على ما ذكرنا، لكنه ميز بين الطيب والخبيث في الآخرة بالأعلام، يعرف بتلك الأعلام الخبيث من الطيب؛ من نحو ما ذكر في الطيب: قوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ صَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ﴾ [عبس: ٣٨-٣٩] وقال في الكافرة: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ﴾ [عبس: ٤٠-٤١] وقال: ﴿وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾ [طه: ١٠٢]، وقوله: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيَٰ وَبَكَآ وَصَمًا﴾ [الإسراء: ٩٧]، وقال: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا...﴾ الآية [طه: ١٢٤] وغير ذلك من الآيات؛ ميز الله -تعالى- بين الخبيث والطيب بالأعلام<sup>(٢)</sup> التي ذكرنا في سمعهم، وبصرهم، ووجوههم، ولباسهم، ومآكلهم، ومشربهم؛ حتى يعرفوا جميعاً بالأعلام.

ويحتمل ما ذكر من التمييز بين الخبيث والطيب: بالمباهلة التي جرت بين أبي جهل وبين النبي ﷺ؛ حيث قال أبو جهل: انصر من أهدانا سبيلاً، وأبرنا قسماً، وأوصلنا رحمًا، فأجيب بنصر رسوله وأصحابه، فميز بين المحق والمبطل.

ويحتمل ما ذكر من التمييز في الآخرة؛ كقوله: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾

[الشورى: ٧].

وقوله -عز وجل-: ﴿الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمُ جَمِيعًا﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يجعلهم دركات بعضها أسفل<sup>(٣)</sup> بعض؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي

الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥].

والثاني: يحتمل أن يجعل بعضهم على بعض مقرنين في الأصفاد.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: إعلام.

(٣) في أ: على.

﴿فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا﴾ قيل (١): يجمعه جميعًا بعضهم على بعض.  
ويحتمل [قوله] (٢): ﴿فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا﴾ إخبارًا عن الضيق؛ كقوله: ﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَبِقًا﴾ [الفرقان: ١٣].

وقال القتيبي (٣): ﴿فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا﴾، أي: يجعله ركامًا بعضه (٤) فوق بعض.  
وكذلك قال أبو عوسجة: يقال: ركمت المتاع: إذا جعلت بعضه فوق بعض.  
وقوله: ﴿فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ﴾.

الجهنم (٥): هو المكان الذي يجمع أهل النار في التعذيب.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾ وَقَنَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّهِ فَإِنَّ أُنْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَكُمْ يُعْمَ الْمُؤَلَّى وَيُعْمَ النَّصِيرُ ﴿٤٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾.

ذكر - عز وجل - غاية كرمه وجوده بما وعدهم من المغفرة والتجاوز عما كان منهم من الإشراف في ألوهيته، وصرف العبادة إلى غيره، وصد الناس عن عبادته وطاعته، ونصب الحروب التي نصبوا بينهم وبين المؤمنين، وغير ذلك من أنواع الهلاك، فمع ما كان منهم وعدهم المغفرة بالانتهاء عن ذلك؛ ليعلم غاية كرمه وجوده.

والمغفرة تحتمل التجاوز [أي يتجاوز] (٦) عنهم؛ ما كان منهم لا يؤاخذهم بذلك.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٤٤/٦) (١٦٠٨٣) عن ابن زيد، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٤/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن زيد.

(٢) سقط في أ.

(٣) ذكره ابن جرير (٢٤٤/٦).

(٤) في أ: بعضها.

(٥) جهنم - أعادنا الله منها - : اسم لنار الله الموقدة. قال بعضهم: هي فارسية معربة، وأصلها: جهنم، وأكثر النحويين على ذلك، كما نقله الراغب؛ فعلى هذا منع صرفها للعلمية، وما قاله غير مشهور في النقل، بل المشهور عندهم أنها عربية، وأن منعها للعلمية والتأنيث. وحكى قطرب عن رؤية: رَكِيَّةٌ جَهَنَّمُ، أي: بعيدة القعر، واشتقاق جهنم من ذلك؛ لبعدها، وفيها لغتان: بفتح الفاء والعين وهو المشهور، وبكسرهما جميعا، وقيل: هل هي اسم لجميع نار الطبقات السبع، أو هي إحدى الطبقات السبع؟ للناس في ذلك كلام، والظاهر الأول؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْءَدُهُمْ أَجْمَعِينَ لَمَّا سَبَعُ أُنُوبٌ﴾ [الحجر: ٤٣، ٤٤]، وقيل: هي نار غير العصاة.

ينظر: عمدة الحفاظ (١/٤٠٩-٤١٠)، والمفردات (١٠٢).

(٦) سقط في أ.



ويحتمل: يستر عليهم معاصيهم التي كانت منهم، ولا يذكرون ذلك؛ لأنهم لو ذكروا ذلك تنغص عليهم النعم.

وفيه دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنه أخير أنهم إن انتهوا وتابوا غفر لهم ما قد كان منهم، وإنما كانوا منتهين بالإيمان، ولم يجعل بين الإيمان والكفر منزلة ثالثة، وهم يجعلون بينهما منزلة ثالثة، ويقولون: إذا ارتكب كبيرة خرج من الإيمان، ويخلد في النار أبداً، ولم يكن داخلاً في الكفر.

وفيه دليل نقض قول من يقول بأن على الكافر فعل العبادات؛ من نحو الصلاة، والزكاة، والصيام<sup>(١)</sup>؛ لأنه ذكر الانتهاء، والانتهاء عما كان من ترك العبادات القيام

(١) لا نزاع بين الأصوليين في أن الكفار مخاطبون بالأمر بالإيمان؛ لأن النبي ﷺ بعث إلى الناس كافة لدعوة الإيمان، كما قال تعالى في كتابه الكريم: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الْآخِرِيِّ الَّذِي يُوَسِّتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ لَعَلَّكُمْ تُهْتَدُونَ﴾.

أما الأمر الثاني فهو أنه لا خلاف بينهم في أن الكفار مخاطبون بالمشروع من العقوبات كالحدود والقصاص عند تقرر أسبابها؛ لأنها للزجر وهم أليق بها، ولأجل ذلك تقام هذه العقوبات على أهل الذمة عند تقرر أسبابها؛ لأنها تقام عليهم بطريق الخزي والعقوبة لتكون زاجرة عن الإقدام على أسبابها، وباعتقاد حرمة السبب يتحقق ذلك، ولا تنعدم الأهلية لإقامة ذلك عليه بطريقه، بل هو جزاء وعقوبة فيكون بالكفار أليق منه بالمؤمنين.

وأما الأمر الثالث: فإنه لا خلاف أيضاً أن الخطاب بالمعاملات يتناولهم؛ حيث إن المطلوب بها معنى دينوي، وذلك بالكفار أليق فقد أثروا الدنيا على الآخرة، كما أنهم ملتزمون لذلك بموجب عقد الذمة؛ إذ إن عقد الذمة يقصد به التزام أحكام المسلمين، فيما يرجع إلى المعاملات فيثبت حكم الخطاب بها في حقهم كما يثبت في حق المسلمين؛ نظراً لوجود الالتزام فيما يعلم بالدليل أنهم غير ملتزمين له مثل عدم قضاء العبادات التي تركوها في أيام الكفر؛ لقيام الدليل على أنهم غير ملتزمين لهذا القضاء، وذلك لقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾، كما يدل على ذلك قول الرسول ﷺ: «الإسلام يجب ما قبله».

وأما الأمر الرابع: فإنه لا خلاف في أن الخطاب بالشرائع كالصوم والصلاة والزكاة وغير ذلك يتناولهم في حكم المؤاخظة في الآخرة؛ لأن الأمر يوجب شيئين: اعتقاد الزوم، والأداء. والكفار ينكرون اعتقاد الزوم، وهذا كفر منهم بمنزلة إنكار التوحيد؛ فإن صحة التصديق والإقرار بالتوحيد لا يكون مع إنكار شيء من الشرائع، فإذا ثبت أن الكافر ترك شيئاً من الشرائع استحلالاً ووجوذاً، يكون كفراً منه، ظهر أنه معاقب عليه في الآخرة، كما هو معاقب على أصل الكفر، وهذا هو المراد بقوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ أي لا يقرون بها.

وقال تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَفَرٍ فَأَلَّا لَرَّكَ مِنْ الْمُصَلِّينَ﴾ أي: من المسلمين المعتقدين فرضية الصلاة، فهذا هو معنى قولنا: إن الخطاب يتناولهم جميعاً، فيما يرجع إلى العقوبة في الآخرة. كما أنه لا نزاع بين الأصوليين في عدم جواز صحة الأداء في حالة الكفر وعدم وجوب القضاء عليهم بعد الإسلام؛ حيث إن الإسلام يجب ما قبله؛ وفي هذا أيضاً يحدثنا الغزالي في كتابه المستصفي فيقول:

بقضائها، وإذا ما تركوا، فلما لم يجب عليهم أداء شيء من ذلك، دل أنه لم يكن عليهم في حال كفرهم فعل تلك العبادات، إنما عليهم اعتقاد تلك العبادات؛ إذ لو كانت عليهم لكان الانتهاء بقضاء ذلك؛ كقوله -عليه السلام-: «من نام عن صلاة أو نسيها، فعليه أن

= «والخلاف إما في الجواز، وإما في الوقوع، أما الجواز العقلي فواضح؛ إذ لا يمتنع أن يقول الشارع: بني الإسلام على خمس وأنتم مأمورون بجمعها، وبتقديم الإسلام من جملتها؛ فيكون الإيمان مأمورا به لنفسه، ولكونه شرطا لسائر العبادات كما في المُخَدِّث». وللعلماء في تكليف الكفار بفروع الشريعة مذاهب:

#### المذهب الأول:

يرى أصحاب هذا المذهب أن الكفار مكلفون بفروع الشريعة مطلقا، أي أداء واعتقادا حال عدم الإيمان.

وهذا هو ظاهر مذهب الشافعي، ورأي الجمهور من أصحابه، كما هو مذهب العراقيين من الحنفية، وإليه ذهب أكثر المعتزلة، والمراد بالتكليف عند هؤلاء: هو أن الكافر مكلف بفعل الواجب وترك الحرام على جهة اللزوم، أي: أن المكلف ملزم بفعل الواجب وترك الحرام. وأما المندوب والمكروه من الأحكام، فالكافر مكلف فيهما بالاعتقاد؛ لأنه لا عقاب عليهما في الآخرة؛ ولذا عبر في جانبهما بالاعتقاد، ومن المعلوم أن المباح لا يتعلق به إلا اعتقاد كونه مباحا، حيث إن المكلف مخير فيه بين الفعل والترك، وعلى ذلك فلا يمكن القول بأن الكافر مكلف بالمباح.

#### المذهب الثاني:

يقول أصحاب هذا المذهب: إن الكفار غير مكلفين بفروع الشريعة مطلقا، وهذا هو رأي أبي حنيفة ومن معه من مشايخ ديار ما وراء النهر، وهو المختار أيضا عند متأخري الحنفية، وعند أبي إسحاق لإسفراييني من الشافعية، وإليه ذهب القاضي أبو زيد والإمام السرخسي وفخر الإسلام البزدوي.

أما البخاريون من الحنفية فيرون أن الكافر غير مكلف بفروع الشريعة أداء فقط، أما بالنسبة للاعتقاد فهو مكلف به؛ إذ الكافر عندهم مكلف باعتقاد اللزوم فقط.

#### المذهب الثالث:

يقول أصحاب هذا المذهب: إن الكفار مكلفون بالنواهي فقط دون الأوامر، وبيانه: أن الكافر لدى هؤلاء مكلف بترك الزنى والقتل والسرقة، وغير ذلك من النواهي التي نص عليها الشارع الحكيم، وأما الأوامر فالكافر ليس مكلفا بها.

#### المذهب الرابع:

يرى أصحاب هذا المذهب أن المرتد مكلف، دون الكافر الأصلي فليس مكلفا عندهم.

#### المذهب الخامس:

هذا المذهب ذكره الإسني في كتابه حكاية عن القرافي حيث قال: ومر بي في بعض الكتب التي لا أستحضرها الآن أن الكفار مكلفون بما عدا الجهاد. وأما الجهاد فلا يكلفون به؛ لامتناع قتالهم أنفسهم، دون تعليق من أحد على هذا المذهب.

وأدلة كل هؤلاء تنظر في: آراء الأصوليين في تكليف الكفار بفروع الشريعة وأثره في الفقه للدكتور مصطفى فرج، وأصول السرخسي (٧٣/١-٧٤)، والتمهيد في تخريج الفروع على الأصول للإسني ص (٢٨)، وشرح البدخشي (١٥٥/١)، وتيسير التحرير للكمال بن الهمام (٢٨٤/٢)، والتفسير الكبير للرازي (٢٦/١٥).

يصليها إذا ذكرها أو إذا استيقظ، وذلك كفارته<sup>(١)</sup>؛ وكذلك قوله -تعالى-: ﴿إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾، ليس على الفعل، ولكن في حق الاعتقاد أنه لا سبيل إلى القيام بفعل ما ذكر إلا بعد حول<sup>(٢)</sup> ووقت طويل.

وفي هذه الآية دلالة على أن ليس بين الشرك والإيمان منزلة ثالثة؛ على ما يقوله المعتزلة في صاحب الكبيرة؛ لأنه لو كان بين الكفر والإيمان منزلة ثالثة، لكانوا إذا انتهوا عن الكفر ولم ينتهوا عن تلك المنزلة لا يغفر لهم؛ على قولهم؛ فدل ما ذكر من المغفرة على أن ليس بينهما منزلة، ولكن إذا انتهوا عن الكفر دخلوا في الإيمان.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِن يَؤُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾. قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿وَإِن يَؤُودُوا﴾ إلى الكفر وقتال محمد بعد ما انتهوا عنه، ﴿فَقَدْ مَضَتْ...﴾، يعني: القتال.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿يَؤُودُوا﴾ أي: ما داموا فيه<sup>(٤)</sup>، لا أن كانوا خرجوا منه؛ نحو قوله -تعالى-: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] كانوا فيه، لا أن كانوا خرجوا منه ثم دخلوا في غير ذلك.

ثم يحتمل وجهين بعد هذا:

أحدهما: أن للكفر حكم التجدد في كل وقت.

والثاني: ما ذكرنا أن ذكر العود فيه لدوامهم فيه وإن لم يخرجوا منه، وذلك جائز في اللسان؛ كقوله: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ ابتداء إخراج من غير أن كانوا فيه، وكقوله: ﴿رَفَعَ السَّمَوَاتِ﴾ [الرعد: ٢] ابتداء رفع، لا أن كانت موضوعة فرفعها من بعد؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَإِن يَؤُودُوا﴾ يحتمل: أي: داموا فيه.

وقوله: ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾.

مضت، يحتمل ما ذكرنا من القتال.

والثاني: سنة الأولين: الهلاك الذي كان.

وقوله: ﴿وَقَلَّبُوا هُم حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾.

(١) أخرجه مسلم (٤٧٧ / ١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٦٨٤ / ٣١٤)، وانظر فيض القدير للمناوي (٢٣١ / ٦) حديث رقم (٩٠٥٩).

(٢) في ب: طول.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٤٥ / ٦) (١٦٠٨٨) عن ابن إسحاق بنحوه، (١٦٠٨٩) عن السدي.

(٤) في ب: داموا فيها.

قيل<sup>(١)</sup>: الفتنة: الشرك، أي: قاتلوهم حتى لا يكون الشرك، ﴿وَيَكُونُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَكُمْ

ويحتمل قوله: ﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ أي: محنة القتال؛ كأنه قال: قاتلوهم إلى الوقت الذي ترتفع فيه المحنة، وهو يوم القيامة. وفيه دلالة لزوم الجهاد إلى يوم الدين<sup>(٢)</sup>، والفتنة: هي المحنة التي فيها الشدة،

(١) أخرجه ابن جرير (٢٤٥/٦) (١٦٠٩٠) عن ابن عباس، (١٦٠٩١) عن الحسن، (١٦٠٩٢) عن قتادة، (١٦٠٩٣) عن السدي. وذكره البغوي في تفسيره (٢/٢٤٨).

(٢) الجهاد مشروع في أصله بالكتاب والسنة والمعاني المعقولة، وهذا قدر لا يختلف فيه اثنان من فقهاء الإسلام، لكنهم اختلفوا بعد ذلك في صفة تلك المشروعية: أهي الندب أم الفرضية العينية، أم الفرضية الكفائية، والاختلاف في هذا قديم معروف لدى فقهاءنا المتقدمين والمتأخرين، والكلام فيه كما يأتي:

أجمع العلماء على أن الجهاد يكون فرض عين في ثلاثة أحوال:

الأول: أن يستنفر الإمام شخصا أو جماعة للقتال، ففي هذه الحالة يتعين الخروج على من طلب للجهاد، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَعَّلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّا قَدْ أَخَذْنَا مِنَ الْأَرْضِ رِضْيَتَهُ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْأَخْزَرِ فَمَا مَتَّعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْأَخْزَرِ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

وجه الدلالة: أن الله تعالى أنكر تفاعلهم عن الجهاد، ولو لم يكن متعيّنا لما أنكره عليهم... وما رواه الجماعة إلا ابن ماجه عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا».

وجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ يقول: من طلب للجهاد وجب عليه أن ينفر، وهو معنى الوجوب العيني.

الثاني: أن يدخل العدو بلاد المسلمين، أو يتغلب على قطر من أقطارهم؛ فيتعين القتال حينئذ، والدليل عليه الإجماع؛ لأنه من قبيل إغاثة الملهوف المجمع عليها.

الثالث: عند التقاء الصفتين يجب على من حضر القتال، ويحرم الانصراف إلا إذا كان متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِبْتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُلْهُمُوا الْأَذْكَارَ وَمَنْ يُؤَيِّنْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَرِّفًا إِلَيْكُمْ فَشَرُّ فَعْدٍ بَاءَ يَعْضِبُ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِسْ أَلْحَقِيرُ﴾ فقد نهى الله المؤمنين عن التولي يوم الزحف، وتوعدهم عليه، والنهي والتوعد يدلان على أن الثبات واجب، واستفيدت العينية من أداة العموم في قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يُؤَيِّنْ﴾.

ثم اختلفوا في غير هذه الأحوال:

فذهب جمهور العلماء إلى أنه فرض كفاية، إذا قام به من فيه الكفاية سقط الطلب عن الباقين.

وقيل: إنه فرض عين، وحكاه الماوردي عن سعيد بن المسيب، وقيل: إنه مندوب.

وقد استدلل الجمهور على أنه فرض كفاية بقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاتِلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَزْرٌ أُولِي السَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاتِلِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاتِلِينَ أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾

﴿وَيَكُونُ الَّذِينَ كُفِلُوا لِلَّهِ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَكُونُ الَّذِينَ كُفِلُوا لِلَّهِ﴾ .

وجه الدلالة: أن هذه الآيات أثبتت الفضل لكل من المجاهدين والقاعدين، ووعدت كلا منهم الحسنى، ولو كان الجهاد فرض عين لكان القاعدون آثمين فتمتنع المفاضلة بينهم وبين المجاهدين؛ لأنه لا يفاضل بين ماجور وأثم، وكان يمتنع أيضا وعدهم الحسنى لكن الله قد أثبت لهم أصل الفضل، غاية الأمر أنه جعل المجاهدين أعلى درجة من القاعدين؛ لحسن بلائهم ومخاطرتهم بأنفسهم في لقاء العدو، فكان فرض عين؛ لأن المقصود ليس ابتلاء الأشخاص، ولكن المقصود إعلاء كلمة الله تعالى أيًا كان القائم بها، فإذا قام بها البعض سقط الطلب عن الباقين كما هو الشأن في فروض الكفاية.

واستدلوا أيضا بقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِیَنْفِرُوا كَأَنَّهُمْ قُلُوبًا وَفَلَا تَفَرَّ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَسْتَفْهَمُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

وجه الدلالة: أن الآية تعم الجهاد وغيره، مما يهم جماعة المسلمين، وهي لم توجب النفرة من جميعهم، وإنما طلبت - بعد أن نفت نفرة الجميع - أن ينفر البعض ويبقى البعض، وهذا بعينه هو معنى فرض الكفاية.

واستدل القائلون بأنه واجب عينًا دائمًا بالعمومات؛ بقوله تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٤١]، وقوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا بَعُدْ بَيْنَكُمْ عَدَايَا إِلِيمًا وَسَتَبَدَّلَ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التوبة: ٣٩]، وقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦]، فظاهر هذه الآيات يوجب الخروج للجهاد على جميع الناس، ويوعد المتأقلين عنه بعداب أليم في الدنيا والآخرة، وأنه يهلكهم ويستبدل بهم قومًا آخرين يكونون خيرا منهم وأطوع، وأنه كتب عليهم القتال مع ما فيه من الشدائد، والمشقات التي تجعله مكروها مرهوبا - وهذه الآيات عامة فكانت دليلا على وجوب الجهاد عينًا على كل مسلم.

وقد أجيب عن هذه الآيات بأنها مصروفة عن الوجوب العيني بما ذكرنا من أدلة المذهب الأول، ولو سلم أنها غير مصروفة فهي محمولة على من عينهم النبي ﷺ، واستنفرهم للقتال؛ لأن إجابته واجبة عليهم، وذلك جمعا بين هذه الأدلة.

وأما القائلون بالندب فاستدلوا بأن قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ للندب لا للوجوب، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَمَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠] والوصية مندوبة فكذا الجهاد؛ لأن الخطابين متماثلان.

وقد رد عليهم بأننا نمنع أن حقيقة «كتب» في آيتي القتال والوصية، للندب، بل هي للوجوب، إلا أن وجوب الوصية نسخ بأدلة أخرى، ووجوب القتال لم يرد عليه ناسخ فبقيت دلالة آية ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ على الوجوب كما هي، على أن وجوب الوصية لا يزال قائما عند بعض العلماء.

وبهذا يترجح رأي الجمهور، وهو أن الجهاد في غير حالة الضرورة فرض كفاية. ينظر: الجهاد لشحاتة محمد شحاتة ص (٢١-٢٥).

يخرج على وجهين:

أحدهما: ويكون من الدين الذي هو الدين كله لله، لا نصيب لأحد فيه، وهو السبيل التي كانت للشيطان؛ كأنه قال: وتكون الأديان التي يدان بها دينًا واحدًا، وهو دين الله الذي يُدعى الخلق إليه، وبذلك بعث الرسل والكتب، والله أعلم.

والثاني: يحتمل أن يكون الحكم كله لله؛ كقوله: ﴿مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾ [يوسف: ٧٦]، أي: في حكم الملك.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

وقوله: ﴿وَإِن تَوَلَّوْا فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَانَكُمْ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: ناصركم.

وقيل: المولى: المليك.

﴿يَعْمَ الْمَوْلَى وَيَعْمَ النَّصِيرُ﴾.

أي: نعم الناصر والمعين، ﴿وَيَعْمَ النَّصِيرُ﴾؛ لأنه لا يعجزه شيء.

وقيل: ﴿مَوْلَانَكُمْ﴾، أي: أولى بكم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَيْ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْفُجَاءِ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾ إِذْ أَنتُمْ بِالْعُدُوِّ الدِّينِيَّةِ وَهُمْ بِالْعُدُوِّ الْفُصُوءِ وَالرَّكْبِ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِأَخْتَلَفْتُمْ فِي الْيَعْدِ وَلَكِنَّ لِقَاضِي اللَّهِ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيْتِي وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيْتِي وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَدْنَاكُمْ كَثِيرًا لَفَسَخْنَا وَلِنَنْزِعْنَكَ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُمْ عَلَيْهِمْ يَدَاتِ الصُّدُورِ ﴿٤٣﴾ وَإِذْ يُرِيكُوهُمْ إِذِ اتَّقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٤٤﴾﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: إن الغنيمة: هي التي أصاب المسلمون من أموال المشركين

بالمقتال عنوة<sup>(٣)</sup>، والفيء: ما يعطون بأيديهم صلحًا.

(١) ذكره ابن جرير (٢٤٧/٦)، والبغوي في تفسيره (٢٤٨/٢).

(٢) ذكره ابن جرير (٢٤٨/٦)، و البغوي في تفسيره (٢٤٩/٢).

(٣) العنوة - بفتح العين - في اللغة: القهر والغلبة، يقال: أخذت الشيء عنوة: أي قهراً وغلبة، وفتحت هذه البلدة عنوة وتلك صلحاً، أي: قهراً وغلبة، وقال الأزهرى: قولهم: أخذته عنوة، يكون غلبة،

ويكون عن تسليم وطاعة ممن يؤخذ منه شيء.

والغنيمة يأخذ الإمام الخمس منها، والباقي يقسم بينهم، والفيء يأخذه الإمام فيضعه في مصلحة المسلمين، وليس فيه الخمس.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الغنيمة والفيء واحد.

ثم قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُكْمَهُ...﴾ إلى آخر ما ذكر، ذكر الخمس، ولم يذكر الأربعة أخماس أنها لمن، لكنها للمقاتلة بقوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾، فكانت الغنيمة كلها لمن غنمها بظاهر هذه الآية، إلا ما استثني الله منها بالآية الأولى، وهو الخمس، وهذا مما أجمع عليه أهل العلم، وعلى ذلك تواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ وعن صحابته موقوفة<sup>(٢)</sup> من بعده.

روي أن النبي ﷺ سئل عن المال -يعني الغنيمة- فقال: «لي خمسة، وأربعة أخماسه لهؤلاء»<sup>(٣)</sup> يعني: المسلمين.

وروي أنه قسمها بين المقاتلة، يعني: الأربعة الأخماس<sup>(٤)</sup>.

وفي بعض الأخبار أن أبا الدرداء<sup>(٥)</sup> وعبادة بن الصامت والحارث بن معاوية<sup>(٦)</sup> كانوا

= وفي الاصطلاح: يستعمل الفقهاء كلمة «عنوة» عند الكلام على أحكام الأراضي التي تثول إلى المسلمين من أهل الحرب فيقسمونها إلى أرض فتحت عنوة وأرض فتحت صلحاً؛ لاختلاف بعض أحكامهما. ينظر: لسان العرب (عنو).

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٢٤٩)، وكذا ابن عادل في اللباب (٩/٥١٩-٥٢٠).

(٢) الموقوف: ما يروى عن الصحابة - رضي الله عنهم - من أقوالهم وأفعالهم ونحوها، فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ، وهو أيضاً يعم المتصل وغيره، غير أن الحاكم شرط فيه عدم الانتطاع، وشذ في ذلك. وقد يستعمل مقيداً في غير الصحابي، فيقال: حديث كذا وقفه فلان على عطاء، وحديث كذا وقفه فلان على طاوس، وحديث كذا وقفه فلان على الزهري، ونحو ذلك من التابعين.

وقد يستعمل مقيداً أيضاً فيمن بعدهم فيقال: موقوف على مالك، موقوف على الثوري، موقوف على الأزاعي، موقوف على الشافعي. ينظر: غيث المستغيث ص (١٠).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٦/٥٠١)، والبيهقي في الشعب (٤/٦١) (٤٣٢٩)، عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين عن ابن عم له مرفوعاً بلفظ: (لله خمسة، وأربعة أخماسه لهؤلاء، يعني المسلمين).

وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٣٨) وزاد نسبه للبغوي وابن مردويه عن رجل من بلقين عن ابن عم له.

(٤) أخرجه ابن جرير (٦/٢٥٠) (١٦١١٢) عن قتادة وابن أبي شيبه في المصنف (٦/٥٠٢) (٣٣٣١٢) عن سفيان بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٣٩) وعزاه لابن أبي شيبه عن سفيان.

(٥) عويمر بن زيد بن عبد الله بن قيس بن عائشة الخزرجي أبو الدرداء، هو القائل: رب شهوة ساعة أورثت حزنًا طويلاً، وقد جمع القرآن وولي قضاء دمشق توفي سنة اثنتين وثلاثين. ينظر الخلاصة (٢/٣١٠).

(٦) الحارث بن معاوية الكندي، روى الحسن عن المقدم الرهاوي عنه في المغانم، وله عن عمر. ينظر ترجمته في: أسد الغابة (١/٦٣٩)، الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/٣٠٩)، تجريد أسماء الصحابة للذهبي (١٠٨).

جلوساً، فقال أبو الدرداء: أيكم يذكر حديث رسول الله ﷺ حيث صلى إلى بعير من المغنم، فلما انصرف فتناول من وبر البعير، فقال: «ما يحل لي من غنائمكم ما يزن هذه إلا الخمس، ثم هو مردود فيكم»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: كانت الغنائم تجزأ خمسة أجزاء، ثم يسهم عليها، فما صار لرسول الله ﷺ فهو له.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: كانت الغنيمة تتنم على خمسة أخماس؛ فأربعة منها لمن قاتل عليها<sup>(٢)</sup>.

وغير ذلك من الأخبار، وعلى ذلك اتفاق الأئمة<sup>(٣)</sup>.

ومنهم من يقول: يقسم على ستة: سهم لله يجعل<sup>(٤)</sup> في ستر الكعبة، وسهم لرسوله ينتفع به<sup>(٥)</sup>.

ومنهم من قال: يقسم على خمسة: سهم لرسوله، وأربعة أخماسه<sup>(٦)</sup> لمن غنم<sup>(٧)</sup>.

ومنهم من يقول: يقسم على أربعة: سهم لرسوله، وثلاثة أرباعه لمن غنم.

ثم قوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ تحتمل إضافة ذلك إلى نفسه وجهين:

أحدهما: لما جعل ذلك لإقامة العبادات وأنواع البر والخير والقرب التي هي لله،

فأضيف إليه على ما أضيفت<sup>(٨)</sup> المساجد إليه بقوله<sup>(٩)</sup>: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾ [الجن: ١٨]،

وإن كانت البقاع كلها لله، وكذلك ما سمي الكعبة: بيت الله، وإن كانت البيوت كلها

(١) أخرجه أحمد (١٢٨/٤) عن حبيبة بنت العرياض عن أبيها بنحوه، وأبو داود في سننه (٦٩/٢-٧٠) كتاب الجهاد، باب في فداء الأسير بالمال (٢٦٩٤)، والنسائي (١٣٢/٧) في كتاب الفداء (٤١٥٠) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

وفي الباب عن عبادة بن الصامت، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٦/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن جبير بن مطعم.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٥٣/٦) (١٦١٣٨)، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٦/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٣) في أ: لأمة.

(٤) في أ: أسهم لله تجعل.

(٥) ذكره السيوطي في الدر (٣٣٧/٣) وعزاه لابن المنذر عن ابن عباس بنحوه.

(٦) في أ: أخماس.

(٧) أخرجه بمعناه ابن جرير (٢٥٠/٦) (١٦١١١) عن إبراهيم، (١٦١١٦)، (١٦١١٧) عن أبي العالية.

وذكره السيوطي في الدر (٣٣٦/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي العالية.

(٨) في ب: أضيف.

(٩) في ب: لقوله.



لله؛ لما جعلها لإقامة العبادات وأنواع القرب، فأضيف إلى الله ذلك؛ فعلى ذلك تحتل إضافة ذلك السهم إلى الله؛ لما جعله لإقامة العبادات والقرب وأنواع البر، والله سبحانه أعلم.

والثاني: أضاف ذلك إلى نفسه خصوصية لرسول الله ﷺ إذ كان ذلك لرسوله، وكان رسول الله في جميع أحواله وأموره [لله]<sup>(١)</sup> خالصاً، لم يكن لنفسه ولا لأحد من الخلق؛ فعلى ذلك جميع ماله وما كانت تحويه يده لم يكن له، إنما كان ذلك لله خالصاً، يصرف ذلك في أنواع القرب والبر؛ في القرابة، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل، الأحياء منهم والأموات جميعاً، والقريب منهم والبعيد جميعاً.

ألا ترى أنه قال: «إنا معشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة»<sup>(٢)</sup>، هذا يدل أن ما يتركه صدقة لا يورث عنه، ولو كان له لتوارث ورثته ما يورث عن غيره؛ دل أن نفسه وماله كان لله خالصاً، وكذلك جميع أموره لله.

ألا ترى أنه روي في الخبر أنه كان يجوع يوماً، ويشبع يوماً، ويجوع ثلاثاً<sup>(٣)</sup>، وكان يربط الحجر على بطنه للجوع<sup>(٤)</sup>.

فإذا [كان ذلك]<sup>(٥)</sup> كان إضافة ذلك الخمس إلى الله لخصوصية له، وخلوص نفسه وماله له، وإن كان جميع الخلائق وما تحويه أيديهم لله حقيقة، لكن لهم فيها الانتفاع وقضاء الحوائج والتدبير لأنواع التصرف في ذلك، ولمشاركته غيره في ذلك لم يخصه بالإضافة إليه، وإن كان ذلك كله لله حقيقة.

ولما كانت نفس رسول الله ﷺ وما تحويه يده لله لا تدبير له في ذلك، ولا شرك لأحد فيه، خص بإضافة ذلك إليه وكله لله حقيقة، وهذا كما قال -والله أعلم-: ﴿أَلْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الحج: ٥٦]، وقال: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ﴾ [غافر: ١٦]، وقال: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، وقال: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] خص بالذكر ملك ذلك اليوم والبروز له؛ لما ينقطع يومئذ تدبير جميع ملوك الأرض، ويذهب سلطانهم

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٩٩٣/٢) كتاب الكلام، باب ما جاء في تركة النبي ﷺ (٢٧)، والبخاري (٨/١٢) كتاب الفرائض، باب لا نورث ما تركنا صدقة (٦٧٣٠)، ومسلم (١٣٧٩/٣) كتاب الجهاد، باب لا نورث ما تركنا فهو صدقة (١٧٥٨)، وأحمد (٢٦٢/٦) عن عائشة مرفوعاً بلفظ: (لا نورث ما تركناه، فهو صدقة)، وذكره الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٩٦/٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٤٧) وقال: حديث حسن.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٣٧١) وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٥) سقط في أ.

عنهم<sup>(١)</sup>، ويصفو البروز له، وإن كان الملك في الأحوال كلها والأوقات جميعًا، وكذلك البروز له، والمصير إليه، وإن كان ذلك راجعًا إليه في كل الأحوال؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

ثم ليس في ظاهر الآية دليل أن المراد بقوله: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ قرابة رسول الله ﷺ، بل في ظاهرها دلالة أنه أراد به قرابة أهل السهام في ذلك؛ لأنه خاطب به الكل بقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾، وظهره أنه أراد به قربي من خاطب، وكان الخطاب لهم جميعًا.

ألا ترى أنه لم يفهم من قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧] قرابة رسول الله ﷺ، ولكن قرابة المخاطبين، وكذلك لم يرجع قوله: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠] إلى قرابة رسول الله بل إلى قرابة المخاطبين به؛ فعلى ذلك الظاهر من قوله: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾، إلا أن يقال: أراد قرابة رسول الله ﷺ بدلالة أخرى سوى ظاهر الآية، وهو ما روي أنه قسم الخمس بين بني هاشم<sup>(٢)</sup>، وما روي أنه قال: «مالي من هذا المال إلا الخمس، والخمس مردود فيكم» وما روي أن نجدة<sup>(٣)</sup> كتب<sup>(٤)</sup> إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى [فكتب إليه: كتبت تسألني عن سهم ذي القربى]<sup>(٥)</sup> لمن هو؟ وهل هو لنا أهل البيت<sup>(٦)</sup>، وقد كان عمر دعانا إلى أن ينكح منه

(١) في ب: عنده.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٥١/٦-٢٥٢) (١٦١٢٦)، (١٦١٢٨) عن مجاهد بنحوه، (١٦١٢٧) عن رجل من أهل الشام، وكذا ذكره السيوطي بمعناه (٣٣٨/٣) وعزاه لابن إسحاق وابن أبي حاتم عن الزهري وعبد الله بن أبي بكر، ولابن مردويه عن زيد بن أرقم، ولابن أبي شيبة عن مجاهد.

(٣) نجدة بن نفيح الحنفي، أزهه والد موسى بن نجدة الحنفي اليمامي.

روى عن: عبد الله بن عباس. عبد المؤمن بن خالد الحنفي المروزي.

روى له: أبو داود عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التوبة: ٣٩]. قال: فأمسك عنهم المطر، وكان عذابهم.

قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وقال ابن حجر في «التقريب»: مجهول.

ينظر: تهذيب الكمال (٢٩/٣٢١-٣٢٢)، الكاشف (٣/٥٨٩٨)، وميزان الاعتدال: (٤/٩٠١٤)، وتهذيب التهذيب (١٠/٤١٩)، والتقريب (٢/٢٩٨)، وخلاصة الخرجي (٣/٧٤٧٨).

(٤) في أ: جاء.

(٥) سقط في أ.

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٥٢/٦) (١٦١٢٩) و (١٦١٣١)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٣٧) وزاد نسبه للشافعي وعبد الرزاق وابن أبي شيبة ومسلم وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في سننه بنحوه.

أيمننا، ويقضي منه مغرماً، فأبيننا إلا أن يسلمه إلينا، فأبى ذلك علينا<sup>(١)</sup>.  
فدل فعل عمر هذا على أن التأويل في الخمس كان عنده أن رسول الله ﷺ كان يصل به  
قربته، ويسد بالخمس حاجتهم؛ إذ كان جعل سبيل الخمس ما ذكرنا أنه لله، بمعنى أنه  
يصرف في [وجوه التقرب]<sup>(٢)</sup> إليه، فلو كان الخمس حقاً لجميع القرابة أعطى من ذلك  
غنيهم وفقيرهم، وما يأخذه الأغنياء من الخمس فإنه لا يجري مجرى الصدقة، ولا يجري  
مجرى القرابة<sup>(٣)</sup>، فبان بذلك أنه لا يعطى منه أغنياؤهم؛ بل [يصرف]<sup>(٤)</sup> إلى فقرائهم على  
قدر حاجتهم؛ إذ لم يكن له مكاسب سواه يصل بها كما يكون لغيره من الناس من  
المكاسب وأنواع الحرف.

ومما يدل على أن رسول الله ﷺ أعطى بعض القرابة دون بعض: ما روي عن جبير بن  
مطعم<sup>(٥)</sup> قال: لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذي<sup>(٦)</sup> القربى بين بني هاشم وبني المطلب،  
أتيت أنا وعثمان، فقلنا: يا رسول الله، هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي  
وضعك الله فيهم، أرأيت بني المطلب أعطيتهم ومنعتنا، وإنما نحن وهم منك بمنزلة  
واحدة، فقال: «إنهم لا يفارقوني في جاهلية ولا إسلام، وإنما بنو هاشم وبني المطلب  
شيء واحد»، وشبك بين أصابعه<sup>(٧)</sup>.

وقوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ حُمُسَهُمُ وَلِلرَّسُولِ...﴾ إلى آخر ما ذكر، بين أن خمس الغنيمة يصرف  
في وجوه البرّ والتقرب إلى الله، ثم فسر تلك الوجوه فقال: ﴿وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٢/٦) (١٦١٢٩) و(١٦١٣١)، وذكره السيوطي (٣٧٧/٣) وزاد نسبه  
للشافعي وعبد الرزاق في المصنف وابن أبي شيبة ومسلم وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه  
والبيهقي في سننه عن ابن عباس.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: القرية.

(٤) سقط في أ.

(٥) جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف النوفلي، أبو محمد أو أبو عدي المدني، أسلم قبل  
حين أو يوم الفتح، له ستون حديثاً، اتفقا على ستة، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بآخر. روى  
عنه ابنه محمد ونافع، وسليمان بن صرد وابن المسيب وطائفة، وكان حليماً وقوراً عارفاً بالنسب،  
وذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ أعطاه مائة من الإبل. توفي سنة تسع أو ثمان وخمسين بالمدينة.  
ينظر: تهذيب الكمال (١/١٨٤)، وتهذيب التهذيب (٢/٦٣)، وخلاصة تهذيب الكمال (١/  
١٦١)، وتاريخ البخاري الكبير (٢/٢٢٥)، والجرح والتعديل (١/٥١٣)، (٢/٢١١٧)، والثقات  
(٤/١١٢)، والوافي بالوفيات (١١/٥٩).

(٦) في ب: ذوي.

(٧) أخرجه ابن جرير (٢٥٢/٦) (١٦١٣٣) وابن أبي شيبة (٥١٦/٦) (٣٣٤٤٨)، وكذا ذكره السيوطي  
في الدر (٣/٣٣٨) وعزاه لابن أبي شيبة عن جبير بن مطعم.

وَالْمَسْكِينِ وَآبِنِ السَّبِيلِ»، فكانت تسمية هذه الأصناف -والله أعلم- تعليماً لنا أن الخمس يصرف فيمن ذكر من أهلها دون غيرهم، وليس ذلك إيجاباً منه لكل صنف منهم شيئاً<sup>(١)</sup> معلوماً، ولكن على بيان الأصل والموضع، وهو كقوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ...﴾ [التوبة: ٦٠] الآية، حمل أصحابنا ذلك على أن الصدقة لا تجوز إلا لمن كان من أهل هذه الأصناف دون غيرهم<sup>(٢)</sup>، ولم يحملوا الأمر على أن لكل صنف منهم شيئاً معلوماً محدوداً، ولكن على بيان أهلها، وعلى ذلك روي عن جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم - منهم: عمر<sup>(٣)</sup>، وعلي، وحذيفة<sup>(٤)</sup>، وابن عباس<sup>(٥)</sup>، وجماعة من السلف<sup>(٦)</sup> ممن<sup>(٧)</sup> يكثر عددهم، قالوا: إذا وضعت الصدقة في صنف واحد أجزأك<sup>(٨)</sup>.

(١) في ب: شيئاً منها.

(٢) والأصناف الثمانية قد نص عليها القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْمَعْلُومِينَ عَلَيْهِمُ وَالْمَوْلُوفَ لَهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَدِيمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآبِنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

و«إنما» التي صدرت بها الآية أداة حصر؛ فلا يجوز صرف الزكاة لأحد أو في وجه غير داخل في هذه الأصناف، وقد أكد ذلك ما ورد «أن رسول الله ﷺ أتاه رجل، فقال: أعطني من الصدقة، فقال: إن الله - تعالى - لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك»، ومن كان داخلاً في هذه الأصناف فلا يستحق من الزكاة إلا بأن تنطبق عليه شروط معينة.

ينظر: الموسوعة الفقهية (٣١٢/٢٣).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٠٥/٢) (١٠٤٤٨)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٠٥/٤) (٧١٣٤).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٠٥/٢) (١٠٤٤٧).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠٥/٤) (٧١٣٦).

(٦) منهم: عطاء وسعيد بن جبير وإبراهيم وميمون بن مهران، أخرج ذلك عنهم ابن جرير (٤٠٤/٦) (١٦٩٠٥)، (١٦٩٠٦)، (١٦٩٠٨)، (١٦٩١٢).

(٧) في ب: ما.

(٨) ذهب جمهور العلماء - الحنفية والمالكية، وهو المذهب عند الحنابلة، وهو قول الثوري وأبي عبيد - إلى أنه لا يجب تعميم الزكاة على الأصناف، سواء كان الذي يؤديها إليها رب المال أو الساعي أو الإمام، وسواء كان المال كثيراً أو قليلاً، بل يجوز أن تعطى لصنف واحد أو أكثر، ويجوز أن تعطى لشخص واحد إن لم تزد عن كفايته، وهو مروى عن عمر وابن عباس، قال ابن عباس: في أي صنف وضعته أجزأك.

واحتجوا بحديث: «تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم» قالوا: والفقراء صنف واحد من أصناف أهل الزكاة الثمانية. ويوقائع أعطى فيها النبي ﷺ الزكاة لفرد واحد أو أفراد، منها: «أنه أعطى سلمة بن صخر البياضي صدقة قومه»، وقال لقبیصة: «أقم يا قبیصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها»، قالوا: واللام في آية الصدقات بمعنى «أو» أو هي لبيان المصارف، أو هي =

فلو كان لأهل كل صنف الثمن منها، كان المعطى بها صنفاً واحداً مخالفاً لما أمر به؛ فعلى ذلك قوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ حُسْمَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ...﴾ الآية، معناه -والله أعلم- أن الخمس الذي يتقرب به من الغنيمة إلى الله لا يستحقه إلا الرسول ومن كان من الأصناف التي ذكرها، فإلى أيهم دفع ذلك الخمس أجزاءه.

وإذا كان التأويل ما وصفنا لم يكن لأحد من أهل هذه الأصناف أن يدعي منه خمسا ولا ربعا، ولكن يعطى كل من حضر منهم بقدر فاقتة<sup>(١)</sup> وحاجته، وعلى قدر ما يراه الإمام، فإذا جاء فريق آخر، أعطوا مما يدفع إلى الإمام من ذلك الخمس من المال كفايتهم.

للاختصاص، ومعنى الاختصاص: عدم خروجها عنهم. وصرح المالكية بأن التعميم لا يندب إلا أن يقصد الخروج من الخلاف، وكذا استحباب الحنابلة التعميم؛ للخروج من الخلاف.

وهذه الشافعية - وهو رواية عن أحمد وقول عكرمة - إلى أنه يجب تعميم الأصناف وإعطاء كل صنف منهم الثمن من الزكاة المجتمعة، واستدلوا بأية الصدقات؛ فإنه تعالى أضاف الزكاة إليهم بلام التملك، وأشرك بينهم بواو التشارك؛ فدل على أنها مملوكة لهم مشتركة بينهم؛ فإنه لو قال رب المال: هذا المال لزيد وعمرو وبكر، قسم بينهم ووجبت التسوية؛ فكذا هذا، ولو أوصى لهم وجب التعميم والتسوية.

وتفصيل مذهب الشافعية في ذلك: أنه يجب استيعاب الأصناف الثمانية في القسم إن قسم الإمام وهناك عامل، فإن لم يكن عامل بأن قسم المالك، أو حمل أصحاب الأموال زكاتهم إلى الإمام - فالقسمة على سبعة أصناف، فإن فقد بعضهم فعلى الموجودين منهم، ويستوعب الإمام من الزكوات المجتمعة عنده أحاد كل صنف وجوبا، إن كان المستحقون في البلد، ووفى بهم المال، وإلا فيجب إعطاء ثلاثة من كل صنف؛ لأن الآية ذكرت الأصناف بصيغة الجمع.

قالوا: وينبغي للإمام أو الساعي أن يعتني بضبط المستحقين ومعرفة أعدادهم وقدر حاجاتهم واستحقاقهم، بحيث يقع الفراغ من جمع الزكوات بعد معرفة ذلك أو معه ليتعجل وصول حقهم إليهم.

قالوا: وتجب التسوية بين الأصناف وإن كانت حاجة بعضهم أشد، ولا تجب التسوية بين أفراد كل صنف إن قسم المالك، بل يجوز تفضيل بعضهم على بعض، أما إن قسم الإمام فيحرم عليه التفضيل مع تساوي الحاجات، فإن فقد بعض الأصناف أعطى سهمه للأصناف الباقية، وكذا إن اكتفى بعض الأصناف وفضل شيء، فإن اكتفى جميع أفراد الأصناف جميعا بالبلد، جاز النقل إلى أقرب البلاد إليه على الأظهر.

وقال النخعي: إن كانت الزكاة قليلة جاز صرفها إلى صنف واحد، وإلا وجب استيعاب الأصناف.

وقال أبو ثور وأبو عبيد: إن أخرجها الإمام وجب استيعاب الأصناف، وإن أخرجها المالك جاز أن يجعلها في صنف واحد.

ينظر: المغني (٦٨٨/٢-٦٧٠)، وفتح القدير (١٨/٢)، والشرح الكبير وحاشية الدسوقي (١/٤٩٨)، والمجموع (١٨٥/٦-١٨٦).

(١) الفاقة: الفقر والحاجة. ينظر: المعجم الوسيط (٧٠٦) (فاق).

وكذلك روي عن ابن عمر أن ابن عباس قال: كان عمر يعطينا من الخمس نحوًا مما كان يرى أنه لنا، فرغبنا عن ذلك، وقلنا: حق ذي القربى خمس الخمس، فقال عمر: إنما جعل الله الخمس لأصناف سماها، فأسعدهم بها أكثرهم عددًا وأشدّهم فاقة، فأخذ ذلك ناس. وتركه ناس، وكذلك فعل عمر لما ولي الأمر؛ روي عن ابن عباس قال: عرض علينا عمر أن يزوج من الخمس أيمننا، ويقضي منه مغرمنا، فأبيننا عليه إلا أن يسلمه إلينا، فأبى ذلك علينا.

فدل فعل عمر على أن القرابة يعطون من الخمس قدر حاجتهم وما تسدّ به فاقتهم؛ إذ لو كان الخمس حقًا لجميع<sup>(١)</sup> القرابة أعطى من ذلك غنيهم وفقيرهم. [ومما يدل أيضًا على أن الخمس لو كان حقًا لجميع القرابة غنيهم وفقيرهم]<sup>(٢)</sup>؛ لقسمه رسول الله ﷺ فيهم كما قسم أربعة الأخماس بين المقاتلة؛ بل أعطى منه بعض القرابة وحرّم بعضًا كما ذكرنا في جبير ابن مطعم.

ومما يدل -أيضًا- أن ذلك لأهل الحاجة منهم دون الكل: ما روي أن الفضل ابن عباس وفلان دخلا على رسول الله ﷺ وهو يومئذ عند زينب بنت جحش<sup>(٣)</sup>، فقال: يا رسول الله، أنت أبر الناس وأوصل الناس، وقد بلغنا النكاح<sup>(٤)</sup>.

(١) في أ: بجميع.

(٢) سقط في أ.

(٣) زينب بنت جحش الأسدية أم المؤمنين، لها أحد عشر حديثًا، اتفقا على حديثين، وعنها ابن أخيها محمد بن عبد الله وزينب بنت أبي سلمة، قالت عائشة: ما رأيت امرأة قط خيرًا في الدين والتقى وأصدق حديثًا وأوصل للرحم منها، وكانت أول نساءه ﷺ موتًا. وهي أول من وُضِعَ على النعش في الإسلام، ماتت سنة عشرين.

ينظر: الخلاصة (٣/٣٨٢)، (٦٨)، تهذيب التهذيب (١٢/٤٢٠)، (٢٨٠١)، تاريخ البخاري الصغير (١/٤٩)، الثقات (٣/١٤٤).

(٤) النكاح في اللغة: الضم والتداخل، ومنه نكحت البر في الأرض، إذا حرثتها وبذرت فيها، ونكح المطر الأرض: إذا خالط ثراها، ونكحت الحصى أخفاف الإبل: إذا دخلت فيها، ويكون التداخل حسيًا، كما ذكر، ومعنويًا كنكح النعاس العين.

ويطلق في اللغة على الوطاء حقيقة، وعلى العقد مجازًا.

قال المطرزي و الأزهري: هو الوطاء حقيقة، ومنه قول الفرزدق:

إذا سقى الله قومًا صوب غادية فلا سقى الله أرض الكوفة المطرا  
التاركين على طهر نساءهم والناكحين بشطني دجلة البقرا  
وهو مجاز في العقد؛ لأن العقد فيه ضم، والنكاح هو الضم حقيقة، وقال الشاعر:

ضممت إلى صدري معطر صدرها كما نكحت أم الغلام صبيها  
أي: كما ضمت، أو لأنه سببه؛ فجازت الاستعارة لذلك.

وقيل: إنه حقيقة في العقد، مجاز في الوطاء. وقيل: هو مشترك بين العقد والوطاء اشتراكًا =

لفظيًا، ويتعين المقصود بالقرائن، فإذا قالوا: نكح فلان بنت فلان أو أخته، أرادوا: تزوجها، وعقد عليها، وإذا قالوا: نكح امرأته أو زوجته، لم يريدوا إلا الوطء؛ لأنه بذكر المرأة أو الزوجة يستغني عن العقد، ومن هنا نشأ الاختلاف بين الفقهاء: هل النكاح حقيقة في الوطء والعقد، أو هو حقيقة في أحدهما، مجاز في الآخر؟

فذهب جماعة إلى القول بأن لفظ النكاح مشترك بين الوطء والعقد، فيكون حقيقة فيهما. ودليلهم على هذا أنه شاع الاستعمال في الوطء تارة، وفي العقد تارة أخرى بدون قرينة، والأصل في كل ما استعمل في شيء: أن يكون حقيقة فيه، إما بالوضع الأصلي، أو بعرف الاستعمال، فالقول بالمجازية فيهما أو في أحدهما خلاف الأصل.

وقد قال بعض الحنابلة: الأشبه بأصلنا أن النكاح حقيقة في الوطء والعقد جميعًا؛ لقولنا بتحريم موطوء الأب من غير تزويج؛ لدخولها في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٢].

وذهب الشافعية والمالكية، وجمهور الفقهاء إلى القول بأن النكاح حقيقة في العقد، مجاز في الوطء.

وذهب الحنفية إلى العكس، والقول بأن النكاح حقيقة في أحدهما، مجاز في الآخر أولى من الذهاب إلى الاشتراك اللفظي؛ وذلك لما هو متقرر في كتب الأصول، من أنه إذا دار لفظ بين الاشتراك والمجاز، فالمجاز أولى؛ لأنه أبلغ وأغلب. والمشارك يخل بالإنهاض عند خفاء القرينة عند من لا يبيز حمله على معانيه، بخلاف المجاز؛ فإنه عند خفاء القرينة يحمل على الحقيقة، فكونه حقيقة في أحدهما، مجازًا في الآخر أولى.

ثم الظاهر مذهب الجمهور القائل بأن النكاح حقيقة في العقد، مجاز في الوطء، وذلك: أولاً: لكثرة استعمال لفظ النكاح بإزاء العقد في الكتاب والسنة، حتى قيل: إنه لم يرد في القرآن إلا للعقد، ولا يرد قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٠]؛ لأن شرط الوطء في التحليل إنما ثبت بالسنة؛ وذلك للحديث المتفق عليه في قصة امرأة رفاعة لما بت طلاقها، وتزوجها عبد الرحمن بن الزبير، فقال لها رسول الله ﷺ: «أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة، لا حتى تذوق عسيلته، وذوق عسيلتك»؛ فيكون معنى قوله تعالى: «حتى تنكح»: حتى تتزوج، ويعقد عليها، وقد بينت السنة أنه لا بد مع العقد ذوق العسيلة.

وثانياً: أنه يصح نفي النكاح عن الوطء، فيقال: هذا الوطء ليس نكاحًا، ولو كان النكاح حقيقة في الوطء، لما صح نفيه عنه.

وتظهر ثمرة الخلاف بين الحنفية والجمهور في حرمة موطوء الأب من الزنى، فلما كان النكاح عند الحنفية حقيقة في الوطء الشامل للوطء الحلال والحرام، قالوا بحرمة موطوء الأب من الزنى، ولما كان عند الجمهور حقيقة في العقد قالوا: لا تحرم موطوء الأب من الزنى.

وقد عرفه الشافعية بقولهم: عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ الإنكاح والتزويج، وما اشتق منهما. فقولهم: «عقد» جنس في التعريف، وقولهم: «يتضمن إباحة وطء» خرج به ما لا يتضمن إباحة الوطء كالإجارة وغيرها، وقولهم: «بلفظ الإنكاح والتزويج» خرج به ما لم يكن بهذا اللفظ كالهبة والتملك.

وعرفه العلامة الدردير - رحمه الله - في «أقرب المسالك» فقال: هو عقد لحل تمتع بأنثى غير محررم ومجوسية وأمة كتابية بصيغة.

وعرفه الحنفية بأنه: عقد يفيد ملك المتعة قصدًا.

وعرفه الحنابلة بأنه: عقد التزويج؛ فهو حقيقة في العقد، مجاز في الوطء على الصحيح.

فجئناك لتأمرنا على هذه الصدقات، فتؤدي إليك ما يؤدي العمال، ونصيب منها ما يصيبون، فسكت طويلا حتى أردنا [أن نكلمه]<sup>(١)</sup> ثانيا، حتى جعلت زينب تلمح إلينا من وراء الحجاب ألا تكلماه، ثم قال: «ألا إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد، إنما هي أوساخ الناس [ادعوا إليّ محمية]<sup>(٢)</sup>» - وكان على الخمس - ونوفل بن الحارث<sup>(٣)</sup> بن [عبد]<sup>(٤)</sup> المطلب، فجاءه، فقال لمحمية<sup>(٥)</sup>: «أنكح هذا الغلام ابنتك: للفضل» فأنكحه، وقال

= ينظر: الصحاح (٤١٣/١)، لسان العرب (٦٢٥/٢)، المصباح المنير (٩٦٥/٢)، القاموس المحيط (٢٦٣/١) (نكح)، معجم مقاييس اللغة (٤٧٥/٥)، المطلع (٣١٨)، تبين الحقائق (٩٤/٢)، بدائع الصنائع (١٣٢٤/٣)، مغني المحتاج (١٢٣/٣)، منح الجليل (٣/٢)، الفواكه الدواني (٢١/٢)، والكافي (٥١٩/٢)، الإنصاف (٤/٨)، والمغني (٣/٧).

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، القرشي الهاشمي، يكنى أبا الحارث. وهو ابن عم رسول الله ﷺ. كان أسن من إخوته ومن سائر من أسلم، من بني هاشم، من حمزة، والعباس، رضي الله عن الجميع.

أسر يوم بدر كافراً، وفداه عمه العباس، ولما فداه أسلم. وقيل: أسلم وهاجر أيام الخندق، وقيل: بل هو فدى نفسه برماح كانت له. وأخى رسول الله ﷺ بينه وبين العباس، وكانا شريكين في الجاهلية متفاوضين متحابين.

وشهد مع رسول الله ﷺ فتح مكة، وحنينا، والطائف. وكان ممن ثبت يوم حنين مع رسول الله ﷺ، وأعان رسول الله ﷺ يوم حنين بثلاثة آلاف رمح. وتوفي نوفل بالمدينة، سنة خمس عشرة.

ينظر: أسد الغابة (٣٤٧/٥، ٣٤٨)، طبقات خليفة (٦)، تاريخ خليفة (١٣٤)، الجرح والتعديل (٤٨٧/٨)، مشاهير علماء الأمصار (١٦٦)، تهذيب الأسماء واللغات (١٣٤/٢)، العقد الثمين (٣٥١/٧)، الإصابة ت (٨٨٤٩)، الاستيعاب ت (٢٦٧٨).

(٤) سقط في أ.

(٥) بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الميم الثانية وتخفيف التحتية وهو محمية بن جزء بن عبد يغوث بن عويج بن عمرو بن زيد الأصغر، الزبيدي.

قال الكلبي: هو حليف بني جمح، وقيل: حليف بني سهم.

قال أبو نعيم: هو عم عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي. وكان قديم الإسلام، وهو من مهاجرة الحبشة، وتأخر عوده منها، وأول مشاهدته «المريسيح». واستعمله النبي ﷺ على الأخماس. روى عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب قال: اجتمع ربيعة بن الحارث، والعباس بن عبد المطلب، وأنا مع أبي، والفضل مع أبيه، فقال أحدهما لصاحبه: ما يمنعا أن نبعث هذين إلى النبي ﷺ ليستأمنهما على هذه الأعمال من الصدقات... وذكر الحديث، فقال النبي ﷺ: «ادعوا لي محمية بن جزء»، وكان على الصدقات، فأمره أن يصدق عنهما مهور نسائهما.

ينظر: الثقات (٤٠٤/٣)، الإصابة ت (٧٨٤٠)، العقد الثمين (١٥٢/٧)، الجرح والتعديل (٤٢٦/٨)، الاستيعاب (٢٥٥٣)، الطبقات الكبرى (٦٤/٢)، (٧٥)، (١٣٣)، (٥٩/٤)، (٢٦١)، الطبقات (٢٩١)، تجريد أسماء الصحابة (٦٣/٢٠)، أسد الغابة (١١٣/٥)، (١١٤).



لنوفل: «أنكح هذا الغلام ابنتك» فأنكحه، ثم قال لمحمية: «أصدقهما من الخمس»<sup>(١)</sup> وكذا دل هذا على أن الحق لهم فيه لأهل الحاجة منهم.

ومما يدل أيضًا على ذلك ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مالي من هذا المال إلا الخمس، والخمس مردود فيكم» لم يخص القرابة بشيء منه، كان سييلهم سبيل أمر المسلمين يعطي من يحتاج منهم كفايته؛ وعلى هذا أمر الأئمة الراشدين، ولم يغيره علي - رضي الله عنه - لما ولي الأمر، وكان ذلك عندنا مما لا يجوز مخالفتهم عليه. فإن قيل: لو كان قرابة النبي إنما يعطون من الخمس على سبيل الفقر والحاجة، فهم على هذا يدخلون في عموم المساكين، فما وجه ذكره إياهم إذن؟

قيل: إن الله تبارك - وتعالى - قال في الصدقات: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾، ثم روي عن النبي - عليه السلام - قال: «لا تحل الصدقة لمحمد ولا لآل محمد». فلو لم يسهم لهم في الخمس، جاز أن يقول قائل: لا يجوز أن يعطوا من الخمس، وإن كانوا<sup>(٢)</sup> فقراء؛ كما لا يجوز أن يعطوا من الصدقة وإن كانوا<sup>(٣)</sup> فقراء، فكان سبب ذكر الله إياهم في الخمس لذلك، والله أعلم.

ثم اختلف أهل العلم بعد وفاة رسول الله ﷺ في سهم الرسول وسهم ذي القربى. فقال طائفة<sup>(٤)</sup>: سهم الرسول ﷺ للخليفة من بعده، وسهم ذي القربى لقرابة الخليفة. وقال طائفة: سهم القربى لقرابة الرسول. وقال الحسن: سهم القرابة لقرابة الخلفاء<sup>(٥)</sup>. وقال غيره: القرابة قرابة رسول الله.

وقد ذكرنا أنه يحتمل أنه كان له يصل به قرابته بحق الصلة، أو يعطيهم بحق القرابة ما دام حيًا.

ثم [قد]<sup>(٦)</sup> ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا نورث، ما تركناه صدقة»<sup>(٧)</sup>، فإذا لم يورث عنه ما قد حازه من سهامه، فكيف يورث عنه ما غنم بعد وفاته؟! ولو كان سهمه

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٦/٤)، والبيهقي في سننه (١٤٩/٢).

(٢) في أ: يكونوا.

(٣) في ب: أو كانوا.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٥٢/٦)، (١٦١٣٢) عن قتادة بنحوه.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٥٣/٦)، (١٦١٣٥)، (١٦١٣٦) بنحوه.

(٦) سقط في أ.

(٧) تقدم تخريجه.

الذي لم يلحقه موروثًا عنه، كان سهمه الذي قد حازه أخرى أن يورث عنه، فإذا لم يورث الذي قد حازه وملكه عنه، لا يورث الآخر، والله أعلم.

وعن عائشة أن فاطمة والعباس<sup>(١)</sup> أتيا أبا بكر يلبسان<sup>(٢)</sup> ميراثهما من رسول الله ﷺ، وهما حيثئذ يطلبان أرضه من فدك<sup>(٣)</sup>، وسهمه من خيبر<sup>(٤)</sup>، فقال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نورث، ما تركناه صدقة، إنما يأكل آل محمد في هذا المال حق الغنائم» [أي: من الغنائم]<sup>(٥)</sup> والله، لا أدع أمرًا رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيه إلا أصنعه.

وفي بعض الأخبار قال: «لا يقسم ورثتي دينارًا ولا درهماً، ما تركت سوى نفقة عاملي ومؤنة نسائي فهو صدقة»<sup>(٦)</sup>.

وعن عمر: كان لرسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه نفقة سنة، ويجعل ما بقي في مال الله<sup>(٧)</sup>.

وروي -أيضًا- عنه أنه قال: كانت أموال بني النضير<sup>(٨)</sup> مما<sup>(٩)</sup> أفاء الله على رسوله

(١) عباس بن عبد المطلب بن هاشم أبو الفضل عم النبي ﷺ أظهر إسلامه يوم الفتح، توفي سنة اثنتين وثلاثين. ينظر الخلاصة (٣٥/٢).

(٢) الالتماس: الطلب، يقال: تلمس الشيء: تطلبه مرة بعد أخرى. ينظر: المعجم الوسيط (٢/٨٣٨)، (لمس).

(٣) فدك - بالتحريك، وآخره كاف - قرية بالحجاز، بينها وبين المدينة يومان، وقيل: ثلاثة. أفاءها الله تعالى على رسوله - عليه السلام - صلحًا. فيها عين فوارة ونخل. ينظر: مراصد الاطلاع (٣/١٠٢٠).

(٤) خيبر - بخاء معجمة، فتحية، فموحدة، وزن «جعفر» - وهي اسم ولاية تشتمل على حصون ومزارع، ونخل كثير، على ثلاثة أيام من المدينة على يسار حاج الشام. و الخيبر بلسان اليهود: الحصن؛ ولذا سميت خيابر أيضًا - بفتح الخاء قاله ابن القيم مما ذكر ابن إسحاق. وقال ابن عقبة ومحمد بن عمر وأبو سعد النيسابوري في الشرف: إنها بجيلة - بفتح الجيم والموحدة - ابن جوال - بفتح الجيم وتشديد الواو، بعدها ألف ولام - وقيل: سميت بأول من نزلها، وهو خيبر أخو يثرب ابنا قانية بن مهلايل بن آدم بن عييل، وهو أخو عاد. ينظر: سبل الهدى والرشاد (٥/٢٣٤).

(٥) سقط في أ.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الوصايا، باب نفقة القيم للوقف (٢٧٧٦)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي ﷺ: (لا نورث، ما تركناه فهو صدقة) (١٧٦٠/٥٥) عن أبي هريرة.

(٧) هو طرف من حديث طويل: أخرجه البخاري (٢٢٧/٦) كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس (٣٠٩٤)، ومسلم (١٣٧٧/٣) في الجهاد، باب حكم الفيء (٧٥٧/٤٩).

(٨) النضير - بفتح النون وكسر الضاد المعجمة الساقطة - : حي من يهود دخلوا في العرب، وهم على نسبهم إلى هارون نبي الله تعالى ﷺ، وكانوا من سبط لم يصبهم جلاء فيما خلا، وكان الله - تعالى - قد كتب عليهم هذا الجلاء.

قال في الهدى: زعم محمد بن شهاب الزهري أن غزوة بني النضير كانت بعد بدر بستة أشهر.

ﷺ، وكانت له خالصة، وكان ينفق منها على أهله نفقة سنة، وما بقي جعله في الكراع<sup>(١)</sup> والسلاح.

فهذه الأخبار تبين أنه لم يورث سهم النبي بعد وفاته، فهي تدل على ألا نقدر<sup>(٢)</sup> بعد موت النبي من خمس الغنائم للخليفة شيئاً، وأن ذلك [إنما]<sup>(٣)</sup> كان خصوصاً لرسول الله ﷺ، كالصفي<sup>(٤)</sup> الذي كان له خاصة دون غيره، وكما لم يوجف<sup>(٥)</sup> عليه المسلمون بخيل

= وهذا وهم منه وغلط؛ بل الذي لا شك فيه أنها كانت بعد أحد. انتهى. والزهري إنما نقل ذلك عن عروة، ورواه الحاكم وصححه، وأقره الذهبي والبيهقي عن عائشة - رضي الله عنها - لكن قال البيهقي: هكذا قال، أي: أحد رواه عن الزهري، عن عروة عن عائشة، وذكر عائشة غير محفوظ. ينظر: سبل الهدى والرشاد (٤/٤٧٠).

(٩) في أ: ما.

(١) أخرجه البخاري (٦١٩/٩) كتاب التفسير، باب ما أفاء الله على رسوله (٤٨٨٥)، ومسلم (٣/١٣٧٦) كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيء (١٧٥٧/٤٨).

وذكره السيوطي في الدر (٣/٢٨٤)، وزاد نسبه لأحمد وأبي داود و الترمذي والنسائي وابن المنذر.

(٢) في أ: تعد.

(٣) سقط في أ.

(٤) الصفي: من الصفو، والصفاء: نقبض الكدر. وهو الخالص من كل شيء، واستصفي الشيء واصطفاه: اختاره.

قال أبو عبيدة: الصفي من الغنيمة: ما اختاره الرئيس من المغنم واصطفاه لنفسه قبل القسمة: من فرس، أو سيف، أو غيره، وهو الصفية-أيضا-وجمعه: صفايا. ومنه قول عبد الله بن عنمة يخاطب بسطام بن قيس:

لك المرباع فيها والصفايا وحكمك والنشيطة والفضول  
ومنه حديث عائشة - رضي الله عنها-: «كانت صفية من الصفي، تعني صفية بنت حبي كانت من غنيمة خبير».

ولا يخرج التعريف الاصطلاحي عن المعنى اللغوي، فالصفي: شيء يختار من المغنم قبل القسمة: كالجارية والعبد والثوب والسيف أو غير ذلك.

وذهب الجمهور إلى أن الصفي كان لرسول الله ﷺ خاصة، وليس للذين من بعده، ولا يُعلم مخالف لهذا، إلا أبو ثور فإنه قال: إن كان الصفي ثابتاً للنبي ﷺ فللإمام أن يأخذه على نحو ما كان يأخذه النبي ﷺ ويجعله مجعل سهم النبي ﷺ من خمس الخمس.

قال ابن المنذر: لا أعلم أحدا سبق أبا ثور إلى هذا القول.

وقد روى أبو داود بإسناده: أن النبي ﷺ كتب إلى بني زهير بن أقيش: «إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأقمتم الصلاة، وأتيمت الزكاة، وأديتم الخمس من المغنم، وسهم النبي ﷺ الصفي - أنتم آمنون بأمان الله ورسوله».

وأما انقطاعه بعد النبي ﷺ فثبت بإجماع الأمة - قبل أبي ثور وبعده- وكون أبي بكر وعمر وعثمان ومن بعدهم لم يأخذوه، ولا ذكره أحد منهم، ولا يجمعون على ترك سنة النبي ﷺ.

ينظر: لسان العرب، المصباح المنير مادة (صفا)، ابن عابدين (٣/٧٢٣)، جواهر الإكليل (١/٢٧٤)، المغني لابن قدامة (٦/٤٠٩).

ولا ركاب، فكان له ذلك خاصة، فليس لأحد غير النبي -عليه السلام- خصوص من الخمس؛ كما ليس له خصوص من الصفي وغيره، وإذا كان الأمر في سهم الرسول ﷺ كما وصفنا، ولم ينقص من الخمس الذي هو لله [شيء] <sup>(١)</sup> بعد موت النبي، ويخرج ذلك الخمس كله من الغنيمة - فذلك يدل على أن الخمس ليس لأهل هذه السهام حقًا مقسومًا، ولكن يعطون منه بقدر فاقتهم.

ويدل ذلك -أيضًا- على أنه لا يجب لكل صنف من هذه الأصناف سهم <sup>(٢)</sup> معلوم؛ لأننا قد رددنا سهم النبي من الخمس على سائر السهام، فكما جاز أن يرده عليهم سهم النبي، فكذلك يجوز أن يجعل سهم اليتامى أو بعضه للمساكين إذا حضروا وطلبوا ولم يحضر اليتامى؛ لأن المعنى في الآية - والله أعلم - ألا يعطى إلا من كان [من] أهل هذه الأصناف فقد وضع الحق في موضعه، ولم يتعد به إلى غيره.

ثم الخطاب في قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ لا يحتمل كلا في نفسه؛ كالخطاب بأداء الزكاة وغيرها من الحقوق، بل الخطاب راجع إلى الجماعة الذين غنموا.

ألا ترى أن العسكر أو السرايا إذا دخلوا دار الحرب، فتفرقوا فيها، فغنم واحد منهم - يجب ضم ذلك إلى جميع العسكر والسرايا، فعند ذلك يخرج الخمس منه؟! دل أن الخطاب بذلك راجع إلى جماعة، وهي الجماعة التي لهم منعة يقومون للعدو، لا أنه خاطب كل أحد في نفسه؛ فهذا يدل على أن الواحد أو الاثنين <sup>(٣)</sup> إذا دخلوا دار الحرب بغير إذن الإمام فغنم غنائم لا يخمس، ولكن يسلم الكل [له] <sup>(٤)</sup>، وأما الغنيمة نفسها لا يحتمل أن ترجع إلى أحد معلوم، أو مقدار محدود؛ كالزكاة وسائر الحقوق؛ لأن الغنيمة شيء يؤخذ من أيدي الكفرة، وإنما يؤخذ قدر ما يظفر به ويوجد؛ فلا يحتمل أن يرجع الخطاب به إلى قدر، دون قدر؛ بل القليل من ذلك والكثير سواء، لا حد في ذلك ولا مقدار، ليس كالزكاة وغيرها من الحقوق التي جعل فيها حدًا، ومقدارًا للوجه الذي ذكرنا.

وأما المصيبون لها والآخذون فلهم في ذلك مقدار، وهم الذين لهم منعة. ثم نذكر مسألة في قسمة السهام بين الرجالة والفرسان، وإن لم يكن في الآية ذكر

ذلك:

(٥) وجف البعير أو الفرس: أسرع، أي إسراع خيل. ينظر: المعجم الوسيط (١٠١٤/٢) (وجف).

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: منهم.

(٣) في أ: والاثنين.

(٤) سقط في أ.

روي عن ابن عمر قال: أعطى رسول الله ﷺ يوم خيبر الراجل سهماً، [والفارس ثلاثة أسهم سهماً له وسهمين لفرسه] (١).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: أسهم رسول الله ﷺ يوم خيبر للرجال سهماً، ولل فارس ثلاثة أسهم، سهماً له وسهمين للفارس (٢).

[وعن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ أعطى الزبير يوم خيبر أربع أسهم: سهم ذي القربى وسهم له وسهمين للفارس] (٣).

ثم روي - أيضاً - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ [كان يقسم للفارس سهمين، وللرجال سهماً] (٤).

وعن المقداد أن رسول الله ﷺ أسهم له يوم بدر سهماً، ولفرسه سهماً.

وعن علي قال: للفارس سهم (٥).

وعن المنذر (٦) قال: بعثه عمر في جيش إلى مصر، فأصاب غنائم، فقسم للفارس سهمين (٧) [وللرجال سهم فرضي بذلك عمر.

فجعل بعض أهل العلم ما ذكر في هذه الأحاديث من الإسهام للخيل، وقول بعض الرواة ثلاثة أسهم للفارس سهمين] (٨).

وقول بعضهم (٩): أسهم للفارس سهمين - اختلافاً وتضاداً (١٠)، فحملوا على التناسخ، وقد يجوز ألا يكون كذلك، وقد تكون زيادته التي زادها (١١) النبي للفارس على سهم إن كان محفوظاً ثابتاً لنقل نقله للأفراس حينئذ؛ ترغيباً منه للمقاتلة في اتخاذها

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٨٥/٥-١٨٦) (٩٣٢٠) والبيهقي في الكبرى (٣٢٥/٦)، وابن أبي شيبة (٦/٤٨٨) (٣٣١٦٩)، وذكره السيوطي في الدر (٣٣٩/٣) وعزاه لعبد الرزاق عن ابن عمر.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/٤٨٨)، (٣٣١٧٠) والبيهقي في الكبرى (٣٢٦/٦).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/٤٨٩)، (٣٣١٨٥) بنحوه، وذكره البيهقي في السنن (٣٢٧/٦)، وقال: قال أبو إسحاق: وبذلك حدثني هانئ بن هانئ عن علي ابن أبي طالب.

(٦) منذر بن عمرو الوادعي. هكذا أسماه البيهقي في السنن (٣٢٧/٦) ولم أجد من ترجمه.

(٧) أخرجه البيهقي (٦/٣٢٧) عن المنذر بن عمرو الوادعي أن عمر بعثه على خيل بالشام، وكان في الخيل برازين، قال: فسبقت الخيل وجاء أصحاب البراذين، ثم إن المنذر بن عمرو قسم للفارس

سهمين ولصاحبه سهماً، ثم كتب إلى عمر ابن الخطاب، فقال: قد أصبت السنة.

(٨) سقط في أ.

(٩) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/٤٨٩) (٣٣١٨٤)، و البيهقي (٦/٣٢٥) عن مجمع ابن جارية.

(١٠) في أ: و تضاراً.

(١١) في ب: ذاد.

وتحريضًا؛ كما يجوز أن يقول الإمام: من قتل قتيلاً فله سلبه، ومن جاء برأس كذا فله كذا؛ يحرض بذلك المقاتلة في القتال؛ فعلى ذلك زيادة سهم لمكان الأفراس ترغيباً منه وتحريضاً على اتخاذها.

فأما إذا كثرت الأفراس، فإن سهمانها لا تكون أكثر من سهمان أصحابها؛ لأن الفارس كثر غنمه من فرسه، فإن لم يزد عليه لم ينقص عنه بسهم<sup>(١)</sup>. وكان أبو حنيفة - رحمه الله - يسهم للفارس بسهمين، وأبو يوسف - رحمه الله - يرى أن يسهم للفارس سهمين، ولصاحبه بسهم.

واحتج في ذلك بقوله: قال الله - تعالى -: ﴿ وَمَا آفَاةَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُ مِمَّا أَوْحَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ﴾ [الحشر: ٦]، فكانت النضير<sup>(٢)</sup> خالصة لرسول الله ﷺ، ولم يكن لمن حضرها من المسلمين شيء؛ إذ لم يوجفوا عليها<sup>(٣)</sup> بخيل ولا ركاب، وقد أتوها مشاة، فلما منع الرجالة من السهمان؛ لاستغنائهم في فتحها عن الخيل، جاز أن تزد الخيل في السهمان على سهمان الرجالة، إذا كان الرجالة يمنعون السهام، وإن حضروا إذا لم يلجئوا إلى ركوب الخيل.

لكن الحجة على هذا ما ذكرنا أن أصحاب رسول الله ﷺ لم يحاربوا على النضير فرساناً ولا رجالة، ولو احتاجوا إلى الحرب لاحتاجوا إلى الخيل، فمن حيث لم يحاربوا<sup>(٤)</sup> عليها لم يستحقوا منها شيئاً، وإنما ذكرنا الله - تعالى - على سهولة أمرها،

(١) ذهب جمهور الحنفية والمالكية والشافعية إلى أن من كان معه أكثر من فرس لا يعطى إلا لفرس واحد فقط.

وذهب الإمام أحمد وأبو يوسف، و الليث والأوزاعي - فيما حكى عنهما - إلى أنه يعطى لفرسين.

وقد استدل الأولون بما رواه الإمام الشافعي وغيره أنه ﷺ لم يعط للزبير إلا لفرس، وكان معه يوم حنين أفراس، وبأن القتال لا يتحقق بفرسين دفعة واحدة.

واستدل الآخرون بأحاديث كلها ضعيفة عند رجال الحديث، منها: ما رواه سعيد بن منصور عن إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي أن رسول الله ﷺ كان يسهم للخيل، ولا يسهم للرجل فوق فرسين، وإن كان معه عشرة أفراس، وهذا الحديث معضل، وبما أخرجه الدارقطني بإسناد ضعيف عن أبي عمرة قال: أسهم لي رسول الله ﷺ لفرسٍ أربعة أسهم ولي سهمًا، فأخذت خمسة.

ولما لم يقدّم دليل صحيح على الإعطاء لأكثر من فرس واحد كان رأي الجمهور هو المعتمد. هذا، وقد قال القرطبي في المفهم: «ولم يقل أحد إنه يسهم لأكثر من فرسين إلا ما روي عن سليمان بن موسى». ينظر: الجهاد لشحاتة محمد ص (١٥٠، ١٥١).

(٢) أي: غنائم بني النضير.

(٣) في ب: عليه.

(٤) في أ: يحاربون.

وأنهم لم يحاربوا عليها خيلاً ولا ركائباً، وإذا لم يحاربوا على مدينة فغنموا مالا، فهو مصروف في مصالح المسلمين لا تجري فيه السهام، فكانت النضير على ما ذكر خالصة للنبي ﷺ، يأخذ منها نفقة نسائه، ويصرف سائرها إلى مصالح المسلمين.

ومن الدليل على أن النضير لو احتيج فيها إلى حرب حاربهم النبي وأصحابه رجاله وجرت في غنائمهم القسمة - : أن قومًا من المسلمين لو حاربوا اليوم على مدينة من مدائن الشرك رجاله، قسم ما يغنم منها؛ كما يقسم لو كان معهم فرسان.

ومن الدليل على ذلك -أيضاً- : أن الرجالة إذا كانوا مع الفرسان في الحرب، قسم لهم كما يقسم للفارس خاصة، فلو كانت الغنيمة إنما تقسم لسبب الخيل ما أعطى الرجالة منها شيئاً؛ إذ لا أفراس لهم، وذلك يفسد ما ذكرنا لأبي يوسف.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ﴾.

قال<sup>(١)</sup> بعضهم: هو صلة قوله: ﴿وَقَدَّيْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّهِ﴾، ثم قال: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَانَكُمْ﴾، أي: وإن تولوا هم وقد آمنتهم أنتم، فاعلموا أن الله مولاكم، ليس بمولى لهم.

وقالت طائفة: قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ﴾ ليس على الشرط على ألا تكون غنيمة إذا لم يكونوا مؤمنين، ولا يجب العدل في القسمة إذا كانوا غير مؤمنين، ولكن على التنبية والإيقاظ؛ كقوله: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨]، ليس على أنه لا يجب أن يذروه إذا لم يكونوا مؤمنين، ولكن على ما ذكرنا؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا أَرْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَفَى الْأَجْمَعِينَ﴾.

قيل: قوله: ﴿وَمَا أَرْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا﴾: الملائكة الذين أرسلهم يوم بدر لنصرة المؤمنين<sup>(٢)</sup>، وأنزل عليهم المطر حتى شد الأرض بذلك، فاستقرت أقدامهم وثبتت بعد ما كانت لا تقر الأقدام فيها ولا تثبت، وشربوا منه ورووا بعد ما أصابهم العطش؛ إذ كان المشركون أخذوا المال.

(١) في أ: وقال.

(٢) في ب: المسلمين.

وقد روى البيهقي، عن ابن عباس وحكيم بن حزام، وإبراهيم التيمي قالوا: لما حضر القتال رفع رسول الله ﷺ يديه يسأل الله النصر وما وعده، ويقول: «اللهم إن ظهروا على هذه العصاة ظهر الشرك، وما يقوم لك دين»، وأبو بكر يقول له: «والله لينصرك الله وليبيضن وجهك». وحقق رسول الله ﷺ خفقة وهو في العريش، ثم انتبه فأنزل الله - عز وجل - ألفاً من الملائكة

مردفين عند أكناف العدو، وقال رسول الله ﷺ: «أبشر يا أبا بكر، هذا جبريل متعمم بعمامة صفراء أخذ بعنان فرسه بين السماء والأرض، فلما نزل إلى الأرض تغيب عني ساعة، ثم طلع على ثنياه النقع، يقول: أتاك نصر الله إذ دعوته».

وروى ابن أبي شيبه والإمام أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي وغيرهم عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: لما كان في يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلا، فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة، ثم مد يديه، فجعل يهتف بربه يقول: «اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم آتني ما وعدتني، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض»، فما زال يهتف بربه مادًا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه وألقاه على منكبيه، ثم التزمه من رداءه، فقال: «يا نبي الله، كفاك تناشد ربك؛ فإنه سينجز لك ما وعدك»، فأنزل الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَيْسِرُونَ رِبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِآلِ بْنِ الْمُطَلِّبِكَ مَرْدِيكَ﴾ [الأنفال: ٩] فأمده الله تعالى بالملائكة.

وروى سعيد بن منصور عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وتكاثرهم، وإلى المسلمين فاستقلهم، فركع ركعتين، وقام أبو بكر عن يمينه، فقال رسول الله ﷺ وهو في صلاته: «اللهم لا تؤدع مني، اللهم لا تغفلني، اللهم أنشدك ما وعدتني».

وروى البخاري والنسائي وابن المنذر عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال وهو في قبة يوم بدر: «اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك، اللهم إن تشأ لا تعبد بعد اليوم»، فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك يا رسول الله، لقد ألححت على ربك، فخرج وهو يشب في الدرع وهو يقول: ﴿سَيَبْرُمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدَهُمْ وَالسَّاعَةَ أَذَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٥-٤٦]، وأنزل الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَيْسِرُونَ رِبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِآلِ بْنِ الْمُطَلِّبِكَ مَرْدِيكَ﴾ أي: متابعين يتبع بعضهم بعضًا، وأنزل الله - عز وجل - : ﴿أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ تُبَدِّلُوا رِبَّكُمْ بِأَلْفٍ مِنْ الْمُطَلِّبِكَ مُزَلِّينَ﴾ [آل عمران: ١٢٤]، ﴿إِذْ يُوحَى رِبَّكَ إِلَى الْمُطَلِّبِكَ أَنِّي مَعَكُمْ فَتَيَمَّمُوا الدُّبُرَ سَأْلِي فِي قُلُوبِ الدُّبُرِ كَفَرُوا الرُّبُوبَ فَأَضَرُّوا قَوْقَ الْأَعْتَابِ وَأَضَرُّوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢]، قال ابن الأنباري: وكانت الملائكة لا تعلم كيف تقتل آدميين، فعلمهم الله - تعالى - بقوله: ﴿فَأَضَرُّوا قَوْقَ الْأَعْتَابِ﴾، أي: الرءوس ﴿وَأَضَرُّوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ أي: مفصل.

وروى أبو يعلى والحاكم والبيهقي عن علي - رضي الله عنه - قال: بينما أنا أمتح من قليب بدر جاءت ريح شديدة ما رأيت مثلها قط، ثم ذهب، ثم جاءت ريح شديدة لم أر مثلها قط إلا التي كانت قبلها، ثم جاءت ريح شديدة، قال: فكانت الريح الأولى جبريل عليه السلام نزل في ألف من الملائكة، وكانت الريح الثانية ميكائيل نزل في ألف من الملائكة عن يمين رسول الله ﷺ، وكان أبو بكر عن يمينه، وكانت الثالثة إسرافيل نزل في ألف من الملائكة عن ميسرة رسول الله ﷺ وأنا في الميسرة، فلما هزم الله تعالى أعداءه حملني رسول الله ﷺ على فرسه، فجمرت بي، فلما جمزت خرت على عنقها فدعوت ربي فأمسكني، فلما استوتت عليها طعنت بيدي هذه في القوم حتى خضبت هذا، وأشار إلى إبطه.

وروى البخاري والبيهقي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر: هذا جبريل أخذ برأس فرسه وعليه أداة الحرب.

وروى ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس عن رجل من بني غفار قال: حضرت أنا وابن عم لي بدرًا ونحن على شركنا، فإنا لفي جبل ننظر الوقعة على من تكون الدبرة فننتهب، فأقبلت سحابة،



فلما دنت من الجبل سمعنا فيها حمحمة وسمعنا فيها فارسًا يقول: أقدم حيزوم، فأما صاحبي فانكشف قناع عليه، فمات، وأما أنا فكدت أهلك، ثم انتعشت بعد ذلك.

وروى محمد بن عمر الأسلمي، عن أبي رهم الغفاري، عن ابن عم له قال: بينا أنا وابن عم علي ماء بيدر، فلما رأينا قلة من مع محمد وكثرة قريش قلنا: إذا التقت الفئتان عمدنا إلى عسكر محمد وأصحابه، فانطلقنا نحو المجنبة اليسرى من أصحابه، ونحن نقول: هؤلاء ربع قريش، فبينما نحن نمشي في الميسرة إذ جاءت سحابة فغشيتنا فرفعنا أبصارنا إليها، فسمعنا أصوات الرجال والسلاح، وسمعنا رجلاً يقول لفرسه: أقدم حيزوم، وسمعناهم يقولون: رويدا تنامُ أمراكم. فنزلوا على ميمنة رسول الله ﷺ، ثم جاءت أخرى مثل ذلك، فكانت مع النبي ﷺ وأصحابه، فإذا هم على الضعف من قريش، فمات ابن عمي، وأما أنا فتماسكت، وأخبرت النبي ﷺ، وأسلمت.

وروى مسلم وابن مردويه، عن ابن عباس قال: بينما رجل من المسلمين يومئذ يشدد في إثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوت الفارس يقول: أقدم حيزوم، إذ نظر إلى المشرك أمامه مستلقيًا، فنظر إليه هو قد خطم أنفه، وشق وجهه، كضربة السوط، فاحضر ذلك الموضوع أجمع، فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله ﷺ فقال: «صدقت، ذلك مدد من السماء الثالثة».

وروى ابن إسحاق وإسحاق بن راهويه، عن ابن أسيد الساعدي أنه قال بعد ما عمي: لو كنت معكم بيدر الآن ومعني بصري لأخبرتكم بالشعب الذي خرجت منه الملائكة، لا أشك فيه ولا أتمارى.

وروى الإمام أحمد والبخاري والحاكم برجال الصحيح، عن علي قال: قيل لي ولأبي بكر يوم بدر، قيل لأحدنا: معك جبريل، وقيل للآخر: معك ميكائيل، وإسرافيل ملك عظيم يشهد القتال ولا يقاتل، يكون في الصف، فأسرنا رجلاً منهم، فقلنا: كم أنتم؟ قال: ألف.

قال: شيخ الإسلام أبو الحسن السبكي - رحمه الله تعالى - سئلت عن الحكمة في قتال الملائكة مع النبي ﷺ بيدر، مع أن جبريل قادر على أن يدفع الكفار بريشة من جناحه، فأجبت: وقع ذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ وأصحابه فتكون الملائكة مددًا، على عادة مدد الجيوش؛ رعاية لصورة الأسباب وسننها، التي أجراها الله تعالى في عباده، والله تعالى فاعل الأشياء.

وقال في الكشاف في تفسير سورة «يس» في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ جُنْدٍ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ﴾ [يس: ٢٨]: فإن قلت: فلم أنزل الجنود من السماء يوم بدر والخندق، فقال: ﴿بَارِسْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩] وقال: ﴿يَأْتِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَرَدِفَاتٌ﴾، ﴿يَكَلِّفُهُمُ الْكَلْبَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٤] ﴿بِحَفْصَةِ الْكَلْبِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٥] - قلت: إنما كان يكفي ملك واحد، فقد أهلكت مدائن قوم لوط بريشة من جناح جبريل، وبلاد ثمود وقوم صالح بصيحة، ولكن الله تعالى فضل محمدًا ﷺ بكل شيء على كبار الأنبياء وأولي العزم من الرسل، فضلًا عن حبيب التجار، وأولاه من أسباب الكرامة ما لم يؤته أحدًا، فمن ذلك أنه أنزل له جنودًا من السماء، وكأنه أشار بقوله: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ جُنْدٍ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ﴾ إلى أن إنزال الجنود من عظام الأمور التي لا يؤهل لها إلا مثلك، وما كنا نفعله لغيرك. ينظر: سبل الهدى والرشاد (٤/٦٠-٦٣، ١٢٤) أخرجه ابن جرير (٢٥٥/٦) عن كل من: ابن عباس (١٦١٤٤، ١٦١٤٩)، مقسم (١٦١٤٧، ١٦١٤٨)،

وقوله: ﴿وَمَا أَرْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾.

قيل: يوم فرق بين الحق والباطل؛ لأنه -عز وجل- جعل يوم بدر آية؛ حيث غلب المؤمنون المشركين مع قلة عددهم، وضعف أبدانهم، وفقد الأسباب التي بها يحارب ويقاثل، وكثرة العدو وقوتهم، ووجود أسباب الحرب والقتال؛ ليعلموا أنهم غلبوا أولئك وهزمهم بنصر الله إياهم، فكان آية فرق المحق منهم والمبطل.

وقيل<sup>(١)</sup>: هو يوم الفرقان، ويوم الجمع: جمع النبي والمؤمنين، وجمع المشركين، ويوم الافتراق: افتراق المشركين من المؤمنين انهزامهم، وهو كما سمي يوم القيامة: ﴿يَوْمَ الْجَمْعِ﴾ في حال، ويوم الافتراق في حال أخرى، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى﴾. قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: العدو القصوى: شفير الوادي الأقصى، والعدوة الدنيا: شفير الوادي الأدنى.

وكذلك قال القتبي: العدو: الشفير، شفير الوادي.

وقال أبو عوسجة: العدو: ناحية الوادي التي تليهم، وقال: إنما سميت الدنيا؛ لأنها دنت منك، والآخرة؛ لأنها استأخرت.

وقيل في حرف ابن مسعود<sup>(٣)</sup>: ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ العُلْيَا وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ السُّفْلَى﴾.

[و]<sup>(٤)</sup> قال أبو معاذ<sup>(٥)</sup>: العُدْوَةُ والعُدْوَةُ لغتان، والركب والركبان والركاب والراكبون [كله]<sup>(٦)</sup> لغة.

وقال في حرف حفصة<sup>(٧)</sup>: ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ القُصْيَا﴾.

= مجاهد (١٦١٤٥)، عروة بن الزبير (١٦١٤٦)، ابن إسحاق (١٦١٥٢)، قتادة (١٦١٥٣). وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٤٠) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والحاكم وصححه، والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس.

(١) انظر: تفسير الخازن والبغوي ٣/٤٦.

(٢) أخرجه ابن جرير (٦/٢٥٦) عن: قتادة (١٦١٥٤، ١٦١٥٥)، ابن إسحاق (١٦١٥٦)، مجاهد (١٦١٥٧)، (١٦١٥٨)، (١٦١٥٩)، السدي (١٦١٦٠).

وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٤٠) وعزاه لابن المنذر عن عكرمة.

(٣) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٤٩٥).

(٤) سقط في ب.

(٥) لم أجده في مظانه في كتب التراجم والسير.

(٦) سقط في أ.

(٧) وبها قرأ زيد بن علي: ﴿بالعدوة القُصْيَا﴾ فجاء بها على لغة تميم، وهي القياس عند هؤلاء.

والعبارة الثانية -وهي القليلة- العكس، أي: إن كانت صفة أبدلت، نحو: العليا والدنيا، والقصيا،

وإن كانت اسمًا أفرت، نحو «حزوي»، كقوله:

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿إِذْ أَنْتُمْ﴾: معشر المؤمنين، ﴿بِالْمَدَوَةِ الدُّنْيَا﴾: من دون الوادي على الشط مما يلي المدينة، ﴿وَهُمْ بِالْمَدَوَةِ الْقَصْوَى﴾: من الجانب الآخر مما يلي مكة، يعني: مشركي مكة.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالرَّكْبُ اسْفَلَ مِنْكُمْ﴾.

يعني: أصحاب العير على ساحل البحر، أو على الماء.

وقال قتادة: جمع الله المشركين والمسلمين بيد على غير ميعاد، وهما شفير الوادي، كان المسلمون بأعلاه، والمشركون بأسفله، ﴿وَالرَّكْبُ اسْفَلَ مِنْكُمْ﴾: أبو سفيان انطلق بالعير في ركب نحو الحرب<sup>(٢)</sup>.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِأَدْنَى الْمَدِينَةِ، وَهُمْ بِأَقْصَى مِمَّا يَلِي مَكَّةَ؛ عَلَى مَا ذَكَرْنَا.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِاخْتِلَافْتُمْ فِي الْمِيْعَادِ﴾.

يحتمل: أن: لو علمتم أنكم تخرجون إلى الحرب دون العير، لم تخرجوا إلا بميعاد<sup>(٤)</sup> لتأهبوا للحرب والقتال فاختلفتم في الميعاد، إما للخروج نفسه، وإما للميعاد نفسه: أخرجون أو لا تخرجون أو منكم من يؤخر الخروج عن وقت الميعاد، ومنكم من لا يخرج رأساً لينقضي ذلك.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَكِنْ لِيَقْضَى اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾.

يحتمل: لينجز الله ما كان وعد من الظفر والنصر.

أو ليقضي الله أمراً كان في علمه مفعولاً، أن إحدى الطائفتين أنها لكم؛ كأنه قال:

﴿وعد الله مفعولاً﴾، أي: منجزاً.

= أذاً بحزوي هجت للعين عبرة فماء الهوى يرفض، أو يترقق وعلى هذا في «الحلوى» شاذة؛ لإقرار لامها مع كونها صفة، وكذا «القصوى» أيضاً، عند هؤلاء؛ لأنها صفة، وقد ترتب على هاتين العبارتين أن «قصوى» على خلاف القياس فيهما، وأن «قصياً» هي القياس؛ لأنها عند الأولين من قبيل الأسماء، وهم يقلبونها ياء، وعند الآخرين من قبيل الصفات، وهم يقلبونها أيضاً ياء؛ وإنما يظهر الفرق في «الحلوى» و«حزوى» في «الحلوى» عند الأولين تصحيحها قياساً؛ لكونها صفة، وشاذة عند الآخرين؛ لأن الصفة عندهم تقلب واوها ياء، و«حزوى» عكسها؛ فإن الأولين يقلبون في الأسماء دون الصفات، والآخرين عكسهم. وهذا موضع حسن يختلط على كثير من الناس. ينظر الباب (٩/٥٢٧، ٥٢٨).

(١) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٤٦/٣).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٥٦/٦) (١٦١٥٤، ١٦١٥٥)، وعبد الرزاق في تفسيره (٢٥٩).

(٣) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٤٦/٣).

(٤) في أ: الميعاد.

ويحتمل القضاء: إنشاء وخلق، ولكن لينشئ الله ما قد علم أنه يكون كائناً، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ليكفر من كفر بعد ذلك عن بينة وحجة أن رسول الله ﷺ كان على الحق، وكان صادقاً ويؤمن من آمن على مثل ذلك.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ قال: ليموت من مات، ﴿وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ يقول: عن بيان وحجة.

وهو - والله أعلم - أن رسول الله ﷺ قد كان أتاهم بآيات حسية، فسموه ساحراً، وأخبرهم بالأنباء الماضية التي كانت في كتبهم، فقالوا: ﴿إِن هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾، وقالوا: إنه معلم ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٢].

وقد كان رسول الله ﷺ يخالفهم في جميع صنيعهم من عبادتهم الأصنام والأوثان دون الله، وكان يخوفهم ويوعدهم بأشياء، وكان لا يخافهم، وهم كانوا رؤساء كبراء، لا يخالفهم أحد في أمرهم ونهيهم إلا من كان به جنون، فلما رأوا رسول الله خالفهم في جميع أمورهم نسبوه إلى الجنون، وقالوا: ﴿سَجْرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾ [الذاريات: ٣٩]، و﴿مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ﴾ [الدخان: ١٤]؛ فأراد الله أن يجعل له آية عظيمة؛ حتى لا يقدرُوا بالنسبة إلى شيء مما كانوا ينسبونه من قبل، فوعدهم<sup>(٢)</sup> النصر والفتح يوم بدر بعد ما علم أولئك ضعف المؤمنين، وقلة عددهم، وقوة أنفسهم، وكثرة عددهم؛ لتكون حياة من حيي بعد ذلك عن بينة، وموت من مات على مثل ذلك، وإن كان له من الآيات ما لو لم يعاندوا ولا يكابروا عقولهم، لكانت واحدة منها كافية.

فإن قيل: ما الحكمة في ذكر القصة من أولها إلى آخرها، وهم قد علموا ذلك كله وشاهدوه؟! وشاهدوه؟! وشاهدوه!؟

قيل: يذكرهم الله - والله أعلم - الحال التي كانوا عليها [من الضعف والقلة والخوف وفقد أسباب الحرب والقتال وكثرة العدو وقوتهم ووجود أسباب الحرب والقتال؛ ليعلم الخلق أن النصر والغلبة ليس يكون بالكثرة]<sup>(٣)</sup> والقوة والأسباب؛ ولكن بالله<sup>(٤)</sup> - عز

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٨/٦) (١٦١٦٤) عن ابن إسحاق، وذكره البغوي في تفسيره (٢٥٢/٢).

(٢) في أ: قواعد لهم.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: الله.

وجل - لثلا يكلوا إلى الكثرة، ولا يعتمدوا على القوة، ولا يضعفوا، ولا يجبنوا، ولا يخافوا غيره؛ ليعرفوا أن ما أصابهم من الهزيمة والغلبة أصابهم لمعصية كانت منهم، أو إعجابًا بالكثرة، واعتمادًا بالقوة والأسباب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَايِكَ قَلِيلًا﴾.

اختلف فيه؛ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿فِي مَنَايِكَ قَلِيلًا﴾ المنام نفسه، كان الله يرى رسوله المشركين في منامه قليلا، فأخبر بذلك أصحابه بما رأى، فقالوا: رؤيا النبي حق، القوم قليل، ليس كما بلغنا أنهم كثير. فلما التقوا بيدر، قلل الله المشركين في أعين المؤمنين؛ تصديقًا لرؤيا رسول الله.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَايِكَ قَلِيلًا﴾ أي: في عينيك اللتين تنام بهما، وهو في اليقظة؛ لأنه ذكر أنه قال رسول الله ﷺ: «تنام عيني ولا ينام قلبي»<sup>(٣)</sup>، وإنما أراه إياهم قليلا في العين التي بها ينام، وهما عينا الوجه، ويدل على ذلك ما روي عن ابن مسعود<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - قال: لقد قللوا في أعيننا يوم بدر حتى قلت لصاحب لي: تراهم سبعين، فقال: أراهم مائة، حتى أخذنا رجلا منهم، فسألناه، فقال: كنا ألفًا.

فإن كان التأويل هذا الثاني أنه أراه رسول الله قليلا في اليقظة بالذي ينام، فهو ظاهر. وإن كان أراه إياهم في المنام حقيقة، فلقاتل أن يقول: إن رؤيا الرسول وحي، فكيف أراه إياهم قليلا وهم كثير خلاف ما هو في الحقيقة؟! قيل: يحتمل أن يكون أراه بعضهم لا الكل، فهو حقيقة ما أراه إياهم؛ فكذلك قيل، والله أعلم.

وجائز أن يكون أرى أصحابه إياهم قليلا، وإن أضاف ذلك إلى رسول الله؛ دليله ما ذكر في آخره؛ حيث قال: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ التَّقَيْتُمْ﴾، وذلك في القرآن كثير أن يخاطب به رسوله والمراد به غيره<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٨/٦) (١٦١٦٥، ١٦١٦٦، ١٦١٦٧) عن مجاهد. وذكره السيوطي في الدر

(٣/٣٤١) وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٢) ذكره ابن جرير (٢٥٨/٦)، والبغوي في تفسيره (٢/٢٥٢)، ونسبه للحسن البصري.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٦٩).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٥٩/٦) (١٦١٧١، ١٦١٧٢، ١٦١٧٣)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٤٢)،

وزاد نسبه لابن أبي شيبة وأبي الشيخ وابن مردويه عن ابن مسعود.

(٥) وهذه المسألة تتعلق بدخول الأمر في عموم متعلق أمر، فالصور في هذا الأمر ثلاث صور هي:

- أن يأمر نفسه بلفظ خاص.

ألا ترى أنه قال: ﴿إِنَّمَا يَبْتَغُونَ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُنِي﴾ [الإسراء: ٢٣]، ومعلوم أن نزول هذه الآية بعد وفاة والديه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ أَرْسَلْنَاهُمْ كَثِيرًا لَفَشِلْتُمْ﴾ أي: لاجتنبتم.

﴿وَلَنَنْزِعَنَّ فِي الْأَمْرِ﴾  
أي: اختلفتم في أمر القتال والحرب.

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ﴾.  
قيل<sup>(١)</sup>: سلم وأتم للمسلمين أمرهم على عدوهم، فهزمهم ونصرهم عليهم.  
ويحتمل قوله: ﴿سَلَّمَ﴾ أي: أجاب للمسلمين؛ لما استعانوا واستنصروه بالنصر والظفر لهم.

﴿إِنَّكُمْ عَلَيْهِمْ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾.

أي: عليم بما في قلوب المؤمنين من الجبن والفشل وأمر عدوهم، والله أعلم.

= - أن يأمر نفسه وغيره.  
- أن يأمر مبلغًا عن غيره.  
فإن كان المخاطب بالأمر هو الأمر، فإنه لا يدخل تحت الأمر؛ لعدم الفائدة في ذلك، كما أنه لا يدخل الأمر تحت الأمر المطلق إلا بدليل يدل على ذلك.  
وهذه الجزئية متصلة بأمر النبي ﷺ لأمته، هل يدخل فيه؟ فإن لها مأخذين:  
أحدهما: إن كان أمره من الله تعالى، فيكون هو مبلغًا لأمر الله.  
ثانيهما: بتقدير أن يكون هو الأمر، فهل يدخل الأمر تحت أمر نفسه؟!  
أما إن كان المخاطب ناقلًا للأمر من غيره، نظر في خطابه، فإن كان يتناوله دخل فيهم، وإلا لم يدخل فيهم.

مثال الأول: أن يقول الإنسان لجماعة: إن فلانا يأمرنا بكذا وكذا.

ومثال الثاني: أن يقول: إن فلانا يأمركم بكذا.

وإن نقل كلام غيره، ولم يذكر نفسه شيئًا نحو قوله سبحانه وتعالى: ﴿يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَنْفُسِكُمْ لِلذَّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ فإن هذا يتناول الكل؛ لأن الخطاب من الله تعالى يرد إلى كل مكلف إلا من استثناه الدليل. ولقد اختلف رأي الأصوليين في الأمر إذا أمر بلفظ يصلح له نحو قول السيد لعبده: أكرم من أحسن إليك، وقد أحسن هو إليه، فهل يدخل تحت هذا الأمر حتى يجب على العبد إكرامه، أو لا يدخل؟

قال البعض: يدخل، واختار ذلك الجويني.

وقيل: لا يدخل تحت أمره؛ لأن الأمر يجب أن يكون فوق المأمور، أما النبي ﷺ فيما يبلغ عن الله - عز وجل - فهو وغيره فيه سواء إلا ما خصه الدليل، وأما ما أمر به من ذات نفسه، فلا يدخل فيه، إلا أن يقصره الله عليه، فحينئذ يدخل فيه؛ لأن الأصل أن المخاطب لا يدخل تحت خطابه، إلا بدليل؛ ولهذا إذا قال: أنا ضارب من في البيت، لا تدخل نفسك فيه. ينظر: البرهان (١/٣٦٧)، والمحصول (١/٢٠٢)، ونهاية السؤل (٢/٣٥٨).

(١) أخرجه ابن جرير (٦/٢٥٩)، (١٦١٦٩) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٤٢) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ اتَّفَقْتُمْ فِي آعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي آعْيُنِهِمْ﴾ .  
 يحتمل قوله: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ...﴾ الآية، لما رأوا الملائكة لأنفسهم أنصارًا وأعوانًا؛  
 إذ كان قد وعدهم النصر والإعانة بالملائكة، وكان العدو مع الملائكة فاستقلوا؛ لأن  
 العدو وإن كانوا كثيرًا فهم قليل مع الملائكة، فأروهم قليلا على ما كانوا، وقلل هؤلاء في  
 أعين هؤلاء؛ لأنهم كذلك كانوا قليلا، فرأوا على ما كانوا، ولم يروا الملائكة.  
 وقال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: قلل هؤلاء في أعين هؤلاء، وهؤلاء في أعين هؤلاء، إذا  
 التقوا؛ ليغري بعضهم على بعض وليجتري بعضهم على بعض على القتال، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ .

هو ما ذكرنا أنه لينجز ما كان وعدهم من النصر والظفر للمؤمنين، والغلبة والهزيمة  
 على أولئك، وكذلك ذكر في القصة<sup>(٢)</sup> أن قوله: ﴿سَيَهْرُمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]  
 في بدر فيه وعد ذلك؛ كقوله: ﴿كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا مَفْعُولًا﴾ .

ويحتمل قوله: ﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ﴾، أي: ليخلق الله وينشئ ما قد علم أنه يكون كائنًا، أو  
 ليفصل بين الحق والباطل مما قد علم أنه يكون.  
 وقال بعض أهل التأويل: ﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا﴾: في علمه، ﴿مَفْعُولًا﴾: كائنًا؛ يقول:  
 فيوجب أمرًا لا بد كائن؛ ليعز الإسلام وأهله بالنصر، ويدل الشرك وأهله بالقتل والهزيمة،  
 والله أعلم. وهو قريب مما ذكرنا.

﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ .

أي: إلى الله يرجع تدبير الأمور وتقديرها<sup>(٣)</sup>، له التدبير في ذلك في الدنيا والآخرة.  
 وذكر في بعض القصة<sup>(٤)</sup> أن أبا جهل [- لعنه الله -]<sup>(٥)</sup> لما رأى قلة المؤمنين ببدر  
 قال: والله لا يعبد الله بعد اليوم، فأكذبه الله وقتله، فقال: ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ لا  
 إلى الخلق، والله أعلم.

وأمر بدر من أوله إلى آخره كان آية، حتى عرف كل أحد ذلك، إلا من عاند وكابر  
 عقله .

(١) ذكره الرازي في تفسيره (١٣٦/١٥) وابن عادل في اللباب (٥٣٢/٩) بنحوه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٧٥).

(٣) في ب: وتقديره.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٦٦/٦)، (١٦٢١٢) عن قتادة.

(٥) سقط في أ.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنزَعُوا فَنفْسُلُوا وَتَذْهَبَ بِحُكْمِ وَأَصِيرُوا إِنَّا اللَّهُ مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطْرًا وَرِثَاةَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٤٧﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا﴾ .

قيل: الفئة: اسم جماعة ينحاز إليها، وهو من الفيء والرجوع، يفيئون إليها ويرجعون.

ذكر -ها هنا- الفئة، [وذكر في الآية التي تقدمت الزحف، وهو قوله: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا﴾ مكان الفئة]<sup>(١)</sup>، ونهى أولئك عن تولية الأدبار بقوله: ﴿فَلَا تُؤَلُّهُمُ الْأَدْبَارَ﴾، وقال ها هنا: ﴿فَاثْبُتُوا﴾؛ ليعلم أن في النهي عن تولية الأدبار أمر بالثبات، وفي الأمر بالثبات نهي عن تولية الأدبار، فيكون في النهي عن الشيء أمر بضده، والأمر بالشيء نهي عن ضده<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

(١) سقط في ب.

(٢) قد اختلف العلماء في التعبير عن هذا:

فمنهم من عبر عنه بقوله: «الأمر بالشيء نهي عن ضده»، أو: «يستلزم النهي عن ضده».

ومنهم من عبر بقوله: «وجوب الشيء يستلزم حرمة نقيضه».

ولكي نستطيع الموازنة بين هاتين العبارتين نذكر الفرق بين الضد والنقيض؛ لورودهما فيهما. وبيانه: أن كل واجب كالقعود مثلا المطلوب بقولنا: «اقعد» له أمران متنافيان له: أحدهما: يسمى «ضدا»، والآخر يسمى «نقيضا»، وكل منهما يغاير الآخر؛ لأن النقيض ينافي الواجب بذاته، وهو عدم القعود؛ حيث إن النقيضين هما الأمران اللذان أحدهما وجودي، والآخر عدمي، لا يجتمعان ولا يرتفعان، كالقعود وعدمه، في المثال الذي قدمناه، بخلاف الضد كالقيام؛ فإنه ينافية بالعرض، أي: باعتبار أنه يحقق المنافي بذاته، وهو النقيض؛ لأن الضدين هما الأمران الوجوديان اللذان لا يجتمعان، وقد يرتفعان كالقعود والقيام؛ فإنهما لا يجتمعان في شخص واحد في وقت واحد، وقد يرتفعان، ويأتي بدلها الاضطجاع مثلا، إلا أن كل واحد من أضداد القعود يحقق النقيض، وهو عدم القعود؛ لأنه فرد من أفراد، فلم يكن التنافي بين الواجب وضده ذاتيا؛ بل لأن أحدهما يقتضي نقيض الآخر الذي ينافية بالذات، وهذا إذا كان النقيض له أفراد هي أضداد الواجب يحققه كل واحد منها.

أما إذا لم يكن له إلا فرد واحد هو ضد الواجب، ولا يتحقق النقيض إلا به - اعتبر ذلك الضد مساويا للنقيض كالحركة والسكون، فإن السكون يساوي عدم الحركة؛ لأن عدم الحركة لا تحقق إلا بالسكون، وأخذ مع ضده حكم النقيض؛ فلا يجتمعان ولا يرتفعان؛ إذ لا تجتمع حركة وسكون في وقت واحد في شيء واحد، ولا يرتفعان كذلك، بل لا بد أن يكون الشيء متصفا بأحدهما، ضرورة أن الشيء الواحد لا يخلو عن حركة أو سكون.

والمدقق في هاتين العبارتين يجد بينهما ثلاثة فروق:

أولاً - التعبير بقولهم: «وجوب الشيء يستلزم حرمة نقيضه» لا يفيد إلا حكم النقيض في =



الوجوب، أما حكمه في التذب فلا، بخلاف التعبير بقولهم: «الأمر بالشيء نهي عن ضده»؛ فإنه يفيد حكم الضد فيهما؛ لأن الأمر بالشيء بصيغته عند عدم القرينة التي تصرف عن الوجوب إلى التذب يدل على الوجوب، ومع القرينة الصارفة يدل على التذب، فالتعبير بالأمر يتناول الوجوب والتذب، والتعبير بالنهي يتناول التحريم والكراهة؛ لأن النهي إن كان جازماً، فهو التحريم، وإن كان غير جازم فهو الكراهة. ومن هذا المنطلق يكون الأمر بالشيء دالاً على تحريم الضد إن كان الأمر للوجوب، ودالاً على كراهته إن كان الأمر للتذب؛ فيكون التعبير بقولهم: «الأمر بالشيء نهي عن ضده» مفيداً لحكم الضد في النوعين.

ثانياً - أن التعبير بقولهم: «وجوب الشيء... إلخ» فيه باب لحكم النقيض في الوجوب مطلقاً، أي: سواء كان الوجوب مأخوذاً من صيغة الأمر، أو من غيرها، مثل فعل الرسول ﷺ والقياس، وغير ذلك، بخلاف التعبير بقولهم: «الأمر بالشيء... إلخ»؛ فإنه لا يفيد إلا حكم الضد في الوجوب المأخوذ من صيغة الأمر دون حكم الضد في الوجوب المستفاد من غيرها.

ثالثاً - أن التعبير بقولهم: «الأمر بالشيء نهي عن ضده... إلخ» يفيد أن محل الخلاف في هذه المسألة هو ضد المأمور به، وليس نقيضه.

أما التعبير بقولهم: «وجوب الشيء يستلزم حرمة نقيضه» فإنه يفيد أن نقيض الواجب موضع خلاف بينهم، وأن من العلماء من يقول بأن: «الأمر بالشيء ليس دالاً على النهي عن نقيضه» وهو باطل؛ لأن الإجماع منعقد على أن نقيض الواجب منهي عنه؛ لأن إيجاب الشيء هو طلبه مع المنع من تركه، والمنع من الترك هو النهي عن الترك، والترك هو النقيض؛ فيكون النقيض منهيًا عنه، فالدال على الإيجاب - وهو الأمر - دال على النهي عن النقيض؛ لأنه جزؤه، ضرورة أن الدال على الكل يكون دالاً على الجزء بطريق التضامن.

وإذا كان الأمر كذلك تعين أن يكون الخلاف في الضد فقط، ووجب أن يكون التعبير عن ذلك النزاع بما يدل صراحة على محله، والذي يفيد ذلك هو العبارة الأولى لا الثانية.

ويرى أبو الحسن الأشعري، والقاضي أبو بكر الباقلاني في أول أقواله أن الأمر بشيء معين إيجاباً أو ندباً نهي عن ضده الوجودي تحريماً أو كراهة، سواء كان الضد واحداً كالتحرك بالنسبة إلى السكون المأمور به في قول القائل: «اسكن» أو أكثر كالقيام وغيره بالنسبة إلى القعود المطلوب للأمر بقوله: «اقعد».

ومعنى كونه نهياً أن الطلب واحد، ولكنه بالنسبة إلى السكون في مثلنا أمر، وبالنسبة إلى التحرك نهي كما يكون الشيء الواحد بالنسبة إلى شيء قريباً، وإلى آخر بعيداً.

ومثل الشيء المعين في ذلك الشيء الواحد المبهم من أشياء معينة بالنظر إلى مفهومه، وهو الأحد الذي يدور بينهما؛ فإن الأمر به نهي عن ضده الذي هو ما عداها، بخلافه بالنظر إلى فرد المعين؛ فليس الأمر به نهياً عن ضده منها.

وذهب القاضي الباقلاني في آخر ما قال، وإمام الرازي، وسيف الدين الآمدي، وأيضاً القاضي عبد الجبار، وأبو الحسين من المعتزلة - إلى أن الأمر بشيء معين مطلقاً يدل على النهي عن ضده استنزاهاً؛ فالأمر بالسكون يستلزم النهي عن التحرك، أي: طلب الكف عنه.

وذهب أبو المعالي الجويني، والغزالي إلى أن الأمر بشيء معين مطلقاً، لا يدل على النهي عن ضده لا مطابقة ولا التزاماً.

وذهب بعض العلماء إلى أن أمر الإيجاب يدل على النهي عن ضده التزاماً دون أمر التذب؛ فلا يدل على النهي عن ضده لا مطابقة ولا التزاماً.

والذي نختاره من هذه الآراء: أن الأمر بالشيء إيجاباً أو ندباً يستلزم النهي عن ضده تحريماً أو

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ .

قال أبو بكر الكيسانى: قوله: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ﴾: فيما تعبدكم من طاعته، ووعدكم من نصره، ولا تنظروا إلى الكثرة فتظفروا.

ويحتمل قوله: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ﴾ فيما لكم من أنفسكم وأموالكم، أي: إن أنفسكم وأموالكم له، إن شاء أخذها منكم بوجه تتقربون به إلى الله، فاذكروا الله على ذلك، وهو ما ذكر في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ...﴾ [التوبة: ١١١] الآية.

ويحتمل: اذكروا الله كثيرًا في النعم التي أنعمها عليكم.

أو يقول: اذكروا المقام بين يدي رب العالمين، وذلك بالذي يمنعكم من المعاصي والخلاف لأمره، وبعض ما يرغبكم في طاعته؛ فيكون على هذا التأويل الأمر بذكر الأحوال.

ويحتمل الأمر بذكر الله باللسان، وذلك بعض ما يستعان به في أمر الحرب ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ [الكي تفلحوا]<sup>(١)</sup> بالنصر والظفر، أو ﴿تُفْلِحُونَ﴾ أي: تظفرون.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ .

أطيعوا الله فيما يأمركم بالجهاد والثبات مع العدو، ورسوله فيما يأمركم بالمقام في المكان، والثبات، وترك الاختلاف والتنازع في الحرب، وذلك بعض ما يستعان به في الحرب.

﴿وَلَا تَنَزَعُوا فَنَفْسُلُوا﴾ .

أي: لا تنازعوا رسوله فيما يأمركم في أمر الحرب وعلما ينهاكم؛ كقوله: ﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا بَيَّنَّ﴾؛ لأنكم إذا تنازعتم اختلفتم وتفرقتم، فإذا تفرقتم فشتتم وجبتكم؛ فلا تنصرون ولا تظفرون على عدوكم؛ بل يظفر بكم [عدوكم]<sup>(٢)</sup>.

= كراهة. ينظر: المحصول (٣٣٤/٢/١)، والبرهان (٢٥٠/١-٢٥٢)، واللمع (١١)، والتبصرة (١٨٩)، والمنخول (١١٤)، والمستصفي (٨١/١) والإحكام للآمدي (١٥٩/٢)، وشرح الكوكب المنير (٥١/٣)، والمسودة (ص ٤٩)، وأصول السرخسي (٩٤/١)، وشرح تنقيح الفصول (ص ٣٥)، والمعتمد (١٠٦/١)، وجمع الجوامع (٣٨٦/١)، وتيسير التحرير (١/٣٦٣)، وفواتح الرحموت (٩٧/١)، والقواعد والفوائد الأصولية (ص ١٨٣)، والتمهيد للإسنوي (٩٤-٩٥)، وشرح العضد (٨٥/٣)، وكشف الأسرار (٣٢٨/٢)، والتلويح على التوضيح (٢٣٨-٢٣٩)، وإرشاد الفحول (١٠١)، وروضة الناظر (ص ٢٥)، والمدخل (ص ١٠٢).

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

أو أن يقال: لا تنازعوا؛ لأنكم إذا تنازعتم تباغضتم، فيفشلكم التباغض بأنفسكم، في الجهاد مع العدو، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَتَذَهَبَ رِيحًا كَرِيمًا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: [يذهب<sup>(٢)</sup>] نصركم وظفركم.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: تذهب ريح دولتكم.

ويحتمل: [رِيحًا كَرِيمًا] <sup>(٤)</sup> الريح التي بها تنصرون، وعلى ذلك ما روي عن رسول الله

ﷺ قال: «نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور»<sup>(٥)</sup>، وهو ما ذكرنا: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَخُوفًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩].

وقوله: ﴿وَأَصْبِرُوا﴾.

أي: اصبروا للجهاد ولقتال عدوكم.

﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

بالنصر والظفر.

وفي هذه الآية تأديب من الله للمؤمنين، وتعليم منه لهم فيما ذكرنا، أي: في أمر الحرب وأسباب القتال والمجاهدة مع العدو؛ لأنه أمرهم بالثبات، وأمرهم بذكر الله، ونهاهم عن التنازع والاختلاف، وذلك بعض ما يستعان به في الانتصار على عدوهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ﴾.

قوله: ﴿بَطَرًا﴾، أي: كفروا بنعم الله؛ كقوله: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً

مُطْمَئِنَّةً...﴾ [النحل: ١١٢] الآية؛ فعلى ذلك خرجوا من ديارهم كفروا بأنعم الله؛

لأنهم خرجوا إلى قتال محمد، وهو من أعظم نعم [الله على خلقه وهم كفروا تلك النعم

حيث خرجوا لقتاله.

وكذلك قالوا في قوله: ﴿بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا﴾ [القصص: ٥٨] أي: كفرت.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦١/٦) (١٦١٧٨)، (١٦١٧٩)، (١٦١٨٠) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٣٤٣/٣) وزاد نسبه للفريابي وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) سقط في أ.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٢٥٣/٢) ونسبه للأخفش، وكذا ابن عادل في اللباب (٥٣٣/٩).

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه البخاري (٥٢٠/٢) في كتاب الاستسقاء، باب قول النبي ﷺ: نصرت بالصبا (١٠٣٥)،

ومسلم (٦١٧/٢) في كتاب الاستسقاء، باب في ريح الصبا.

وقوله ﴿بَطْرًا﴾<sup>(١)</sup> كفرانًا وتكبرًا، أي: خرجوا متكبرين كافرين.

﴿وَرِيَاءَ النَّاسِ﴾ يحتمل ومراءاتهم وجهين:

أحدهما: ومراءاتهم في الدين؛ لأنهم قالوا: اللهم انصر أهدانا سبيلًا، وأوصلنا رحمًا، وأقرانا ضيفًا عندهم أنهم على حق، وأن المؤمنين على باطل. ويحتمل: ومراءاتهم في أمر الدنيا؛ لأنهم كانوا أهل ثروة ومال، وأهل عدة وقوة، خرجوا مرآئين للناس.

وقوله: ﴿وَرِيَاءَ النَّاسِ﴾ لأنهم كانوا أهل الشرف<sup>(٢)</sup> عندهم، فخرجوا لمراءاة الناس. ﴿وَيَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

أي: يصدون الناس عن دين الله؛ أخبر -عز وجل- عن خروج أولئك الكفرة أنهم خرجوا لما ذكر، فكان فيه أمر للمؤمنين بالخروج على ضد ذلك؛ كأنه قال: اخرجوا على ضد ما خرجوا هم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ يَمَّا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾.

أي: علمه محيط بهم، لا يغيب عنه شيء من مكائدهم وحيلهم والمكر برسول الله في الدفع عنه والنصر له.

والثاني: محيط بما يعملون، يجزيهم ويكافئهم، ولا يفوت عنه شيء؛ على الوعيد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّ جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئْتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَتَى أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤٨﴾ إِذْ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينُهُمْ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٩﴾﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ﴾.

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: زين لهم الشيطان أعمالهم بالوساوس، وقال: ﴿لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ﴾، وإنما قال لهم هذا ووسوس لهم لما ألقى إليهم: إنكم أهل حرم الله وسكان بيته وحفاظه، فيقول: يدفع عنكم نكبة هؤلاء، يعني: أصحاب محمد؛ كما دفع عنكم فيما كان من قبل.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: أهل شرف.

(٣) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٤/٥٠٠).

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: مجير لكم: مغيث؛ فعلى هذا التأويل كان قوله: ﴿وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾؛ كأنه يخبر عن الله أنه يغيثهم كما أغاثهم من قبل في غير مرة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إن الشيطان تمثل في صورة رجل يقال له سراقه بن مالك بن جعشم<sup>(٣)</sup>، فأتاهم فقال: لا ترجعوا حتى تستأصلوهم؛ فإنكم كثير وعدوكم قليل فتأمن غيركم ونحو هذا من الكلام.

وقال صاحب التأويل الأول: لا يحتمل هذا؛ لأن أهل مكة كانوا جبابرة، وأهل قوة وبطش وبأس، فلا يحتمل أن يصدروا عن آراء رجل هو دونهم وهم بالوصف الذي ذكرنا.

وعلى هذا التأويل أنه تمثل به فلان يكون قوله: ﴿وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾ ما ذكر في بعض القصة<sup>(٤)</sup> أن أبا جهل وأصحابه اعتزلوا واستشاروا<sup>(٥)</sup> فيما بينهم، فأتاهم إبليس متمثلاً بسراقه، فامتنعوا عنه واستأخروا، فلما رأى ذلك منهم، فقال: إني جار لكم وكان جاراً لهم؛ فتأويل هؤلاء أشبه بما ذكر في آخر الآية.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَلَمَّا تَرَأَتْهُ الْفِئْتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقَبَيْهِ﴾، أي: رجع مستأخراً مقبلاً

(١) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٥١/٣).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٦٤/٦-٣٦٥) عن كل من: ابن عباس (١٦١٩٨، ١٦٢٠٣)، السدي (١٦١٩٩)، عروة بن الزبير (١٦٢٠٠)، ابن إسحاق (١٦٢٠١)، قتادة (١٦٢٠٢)، الحسن (١٦٢٠٦)، محمد بن كعب (١٦٢٠٧).

وذكره السيوطي في الدر (٣٤٤/٣-٣٤٥) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه و البيهقي في الدلائل عن ابن عباس، وللطبراني وأبي نعيم في الدلائل عن رفاعه بن رافع الأنصاري. (٣) سراقه بن مالك بن جعشم بن مالك بن عمرو بن تيم بن مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة، الكنانني المدلجي. وقد ينسب إلى جده. يكنى أبا سفيان، كان ينزل قديداً.

روى البخاري قصته في إدراكه النبي ﷺ لما هاجر إلى المدينة، ودعا النبي ﷺ حتى ساخت رجلاً فرسه، ثم إنه طلب منه الخلاص و ألا يدل عليه فعل، وكتب له أماناً وأسلم يوم الفتح. فلما أتى عمر بسوارى كسرى ومنطقته وتوجه دعا سراقه فألبسه وكان رجلاً أزب كثير شعر الساعدين، فقال له: ارفع يديك وقل: الحمد لله الذي سلبهما كسرى بن هرمز وألبسهما سراقه الأعرابي.

قال أبو عمر: مات في خلافة عثمان سنة أربع وعشرين. وقيل: بعد عثمان.

ينظر: الإصابة (٣٥/٣-٣٦)، أسد الغابة ت (١٩٥٥)، الاستيعاب ت (٩١٢)، الثقات (٣/١٨٠)، تجريد أسماء الصحابة (٢١٠/١)، تقريب التهذيب (٢٨٤/١)، تهذيب التهذيب (٣/٤٥٦)، تهذيب الكمال (٤٦٦/١)، الكاشف (٣٤٩/١)، الجرح والتعديل (٤/١٣٤٢).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٦٤/٦) عن عروة بن الزبير.

(٥) في ب: وأشاروا.

بوجهه<sup>(١)</sup> إليهم فقال: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾: إذا عاقب.

قيل<sup>(٢)</sup>: رأى جبريل مع الملائكة ينزلون، فخاف منهم؛ ففيه دلالة أنه كان يخاف الهلاك قبل يوم الوقت<sup>(٣)</sup> المعلوم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِذْ يَكْفُلُ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾.

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: الذين في قلوبهم مرض هم المشركون ﴿عَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾.

وعن الحسن<sup>(٥)</sup>: ﴿إِذْ يَكْفُلُ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾، قال: هم قوم لم يشهدوا القتال يوم بدر؛ فسموا منافقين.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٦)</sup>: إن قوما كانوا أسلموا بمكة، فأقاموا بها مع المشركين، ولم يهاجروا إلى المدينة، فلما خرج كفار مكة إلى بدر خرج هؤلاء معهم، فلما عاينوا قلة المؤمنين وضعفهم، شكوا في دينهم وارتابوا فقالوا: ﴿عَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾، يعنون: أصحاب محمد.

يقول الله: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ فيثق بوعده في النصر بيد؛ لقولهم: ﴿عَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾، ﴿فَاتَّ اللَّهُ عَزِيزٌ﴾: لا يعجزه شيء.

وقوله: ﴿عَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾؛ لأنه لم يكن معهم عدة ولا أسباب الحرب من السلاح وغيره، فلم يكونوا يقاتلون إلا بقوة دينهم.

وقوله: ﴿إِذْ يَكْفُلُ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ عَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾.

فإن قيل لنا: ما الحكمة<sup>(٧)</sup> في ذكر قول المنافقين في القرآن حتى نتلوه في الصلاة؟! قيل: ذكر - والله أعلم - لنعرف عظيم منزلة الدين وخطير قدره في قلوبهم، أعني: قلوب المؤمنين، وذلك أنهم بذلوا أنفسهم للهلاك؛ لخروجهم لقتال عدوهم مع ضعفهم،

(١) في ب: وجهه.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٣/٣٤٥) وعزاه لابن أبي حاتم و أبي الشيخ عن قتادة.

ولابن المنذر وابن أبي حاتم و أبي الشيخ عن الحسن البصري.

(٣) في ب: يوم.

(٤) أخرجه ابن جرير (٦/٢٦٦) (١٦٢١٠) عن مجاهد بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٤٦).

وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن إسحاق.

(٥) أخرجه ابن جرير (٦/٢٦٦) (١٦٢١١)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٤٦) وعزاه لعبد الرزاق وابن

المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن.

(٦) أخرجه ابن جرير (٦/٢٦٦) (١٦٢٠٨) و (١٦٢٠٩) عن عامر الشعبي، وذكره السيوطي في الدر

(٣/٣٤٦) وعزاه لابن المنذر وأبي الشيخ عن الشعبي ولعبد الرزاق وابن المنذر عن الكلبي.

(٧) في ب: ما الحكمة لنا.

وقلة عددهم، وكثرة أعدائهم وقوتهم؛ رجاء أن يسلم لهم دينهم، يذكره لنا لنعرف عظيم محل الدين في قلوبهم؛ ليكون محل الدين في قلوبنا على مثل قدره.  
وفي قوله: ﴿إِذْ يَكْفُلُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾ دلالة إثبات رسالة محمد؛ لأنهم إنما قالوا ذلك سرًا فيما بينهم، فأطلع الله رسوله على ذلك؛ ليعلم أنه عرف ذلك بالله.

ثم اختلف في قوله: ﴿وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾؛ قال بعضهم: هم المشركون، قال المنافقون والمشركون للمؤمنين: ﴿غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾.  
وقال بعضهم: هم قوم أسلموا وقد كانوا ضعفاء في الإسلام والذين، فلما خرجوا إلى بدر، فرءوا ضعف أصحاب رسول الله ﷺ وقوة أولئك القوم قالوا عند ذلك: ﴿غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾.

وقد ذكر في بعض القصة<sup>(١)</sup> أن قومًا كانوا أسلموا بمكة، ثم أقاموا مع المشركين ولم يهاجروا إلى المدينة، فلما خرج كفار مكة إلى قتال بدر خرج هؤلاء معهم، فلما عينوا قلة المسلمين شكوا في دينهم وارتابوا، فقالوا مع المنافقين: ﴿غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾، يعنون: أصحاب رسول الله ﷺ فقال الله: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾: من المؤمنين فيثق به في النصر ببدر؛ لقولهم: ﴿غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾.

وقوله: ﴿إِذْ يَكْفُلُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾: يجيء أن يكون هم المنافقون؛ على ما فسره في آية أخرى، فإن كان على ذلك فيكون على إسقاط الواو، وكأنه قال: يقول المنافقون الذين في قلوبهم مرض، إلا أن يقال: إن المنافقين هم الذين أضمروا الكفر حقيقة، والذين في قلوبهم مرض هم الذين لم يضمروا الكفر، لكنهم ارتابوا وشكوا، واعترضهم شك وارتياب من بعد إذ رأوا تأخر الموعد.  
وقوله -عز وجل-: ﴿غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: قالوا: غر هؤلاء الموعد الذي وعدهم رسول الله ﷺ من الفتوح لهم والنصر في الدنيا؛ يقولون: غر هؤلاء ذلك الموعد الذي كانوا به من الفتوح والنصر الذي وعدهم.

والثاني: يقولون: غر هؤلاء الموعد الذي وعدوا في الآخرة من النعيم الدائم والحياة الدائمة.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٦/٦) (١٦٢٠٨)، (١٦٢٠٩) عن الشعبي، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٤٦) وعزه لابن المنذر وأبي الشيخ عن الشعبي، وعزه لعبد الرزاق وابن المنذر عن الكلبي.

فيكون أحد التأويلين بالموعود في الآخرة، وهو بالإسلام يكون، والثاني بالموعود في الدنيا، وهو الفتح والنصر الذي ذكرناه.

وقوله: ﴿عَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾.

لما رأوا أنهم تركوا آباءهم وأولادهم وجميع شهوراتهم، وبذلوا أنفسهم للقتال؛ ليسلم لهم دينهم؛ لذلك قالوا: ﴿عَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾ لما لم يكن خروجهم وبذلهم أنفسهم لذلك إلا إشفاقاً وحقاً على دينهم، وطلبوا - لما بذلوا أنفسهم - حياة الأبد في الآخرة فقالوا: ﴿عَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ﴾ والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾.

أي: اعتمد على الله في حرب بدر - على ما ذكر أهل التأويل - والنصر فيه. وقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾.

لا يعجزه شيء، يعز من يشاء بالنصر، ويذل من يشاء بالقتل والهزيمة. أو يتوكل على الله في كل (١) أموره، ويكل إليه أموره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

العزیز في هذا الموضع: هو الغالب، حكيم لما أمر بالقتل.

**توله تعالى:** ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبُرَهُمْ وَذُفُؤًا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٥٠﴾ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلْمٍ لِلْعَبِيدِ ﴿٥١﴾ كَذَّابٍ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يَذُّوهُمْ فِي أَنْ رَأَوْهُمُ الْعَذَابِ ﴿٥٢﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُعْتَبَرًا تَعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُعَذِّبُوا مَا بَأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٣﴾ كَذَّابٍ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ يَذُّوهُمْ وَأَغْرَقْنَا ءَالَ فِرْعَوْنَ وَكُلُّ كَاثِرٍ ظَلِيمٍ ﴿٥٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبُرَهُمْ﴾.

قال بعضهم: الآية مقابلة قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِيبًا أَلْتَأْسُوا﴾؛ يقول - والله أعلم -: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، أي: يقبض أرواح الذين كفروا كيف يقبضون أرواحهم، وكيف يضربون وجوههم وأدبارهم؛ كأنه قال - والله أعلم -: لو رأيت الحال التي تقبض فيها أرواحهم وما ينزل بهم، لرأيت أن ما عملوا من



صد الناس عن سبيل الله، واستكبارهم على المؤمنين، وخروجهم لقتال أصحاب رسول الله ﷺ - إنما عملوا بأنفسهم، لا بالمؤمنين.

وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبُرَهُمْ﴾.

يحتمل ما ذكر من فعل الملائكة يوم بدر؛ لأن الآية ذكرت في قصة بدر.

ويحتمل أن يكون ذلك في كل كافر أن الملائكة يفعلون به ما ذكر؛ كقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ...﴾ [الأنعام: ٩٣] الآية، هذا في كل كافر.

وقوله: ﴿يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبُرَهُمْ﴾.

ليس على إرادة حقيقة الوجه والدبر، ولكن على إرادة إيصال الألم إليهم بكل ضرب وبكل جهة؛ كقوله: ﴿لَهُمْ مِنْ قَوَاهِمِ ظُلْمٍ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلْمٌ﴾ [الزمر: ١٦]، ليس على إرادة التحت وال فوق، ولكن على إرادة إحاطة العذاب بهم؛ فعلى ذلك الأول. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: يضربون وجوههم في [حال]<sup>(٢)</sup> [إقبالهم [على]<sup>(٣)</sup> المؤمنين، وإدبارهم وانهمامهم منهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ﴾.

ذكر تقديم اليد، وإن كان الكفر من عمل القلب؛ لما باليد يقدم في العرف.

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلْمٍ لِلْعَبِيدِ﴾.

في الآية دلالة الرد على المجبرة؛ لأنهم لا يجعلون للعبيد في أفعالهم صنعًا، يجعلون حقيقة الأفعال لله، وذكر ﴿بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ﴾، فلو لم يكن لهم صنع، لم يكن لقوله: ﴿بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ﴾ معنى، وكذلك قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلْمٍ لِلْعَبِيدِ﴾، فلو لم يكن لهم حقيقة الفعل، لكان التعذيب ظلمًا؛ دل أن لهم فعلا، والله أعلم. قوله: ﴿لَيْسَ بِظَلْمٍ لِلْعَبِيدِ﴾.

فيما شرع من القتال، والإهلاك، والتعذيب في الآخرة؛ لأنه مكن لهم ما يكسبون به النجاة والحياة الدائمة، فما لحقهم مما ذكر، إنما كان باكتسابهم واختيارهم. وقوله - عز وجل -: ﴿كَذَّابٍ مَلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: صنيع هؤلاء، أي: صنيع أهل مكة بمحمد كصنيع فرعون وقومه

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٨/٦) (١٦٢١٩) عن ابن عباس بنحوه، وذكره البغوي في تفسيره (٢٥٦/٢).

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

(٤) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٥٤/٣).

بموسى [يعني]<sup>(١)</sup> في التكذيب والكفر بآياته .

وقال قائلون: صنع الله بأهل مكة من العقوبة كصنيعه بفرعون وآله ومن سبق من الأمم من الإهلاك والتعذيب، وقد فعل بأهل مكة يوم بدر بسوء معاملتهم رسول الله ﷺ، كما فعل ذلك بفرعون وآله بسوء معاملتهم موسى .

﴿ كَذَّابٌ ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: كصنيع .

وقيل<sup>(٣)</sup>: كفعل .

وقيل: كأشبهه .

وقيل: كعمل؛ وهو واحد .

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ .

وقوله: ﴿ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾، أي: لا يضعفه شيء يمنعه عما يريد .

وقوله: ﴿ ذَلِكَ ﴾ .

أي: ذلك العذاب والعقاب الذي ذكره .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا جَاءْنَا بِغُورٍ كَثِيرٍ مِّن ذُنُوبِكُمْ غَوْرًا لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ .

قال قائلون: النعمة التي أنعمها عليهم هم الرسل الذين<sup>(٤)</sup> بعثهم إليهم والكتب التي

أنزلها عليهم [لم يكن]<sup>(٥)</sup> مغيرا لتلك النعم ﴿ حَتَّىٰ يُغِيرُوا مَا يَأْتِسِرُهُمْ ﴾<sup>(٦)</sup> بالتكذيب والرد

وترك القبول، وهو كقوله: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥]، وقوله:

﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا... ﴾ الآية .

وقال قائلون: قوله: ﴿ لَمْ يَكُ مَغِيرًا نِعْمَةً أَنْعَمَّا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغِيرُوا مَا يَأْتِسِرُهُمْ ﴾، أي:

[حتى]<sup>(٧)</sup> يصرفوا شكر نعمه إلى غير الله ويعبدون دونه، أي: لا يغير النعم التي أنعمها

عليهم حتى يغيروا ما بأنفسهم، يعبدون غير الله، ويشكرون غير الذي أنعم عليهم، فعند

(١) سقط في أ .

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٢٥٦) .

(٣) أخرجه ابن جرير (٦/٢٦٩) (١٦٢٢٣) عن الشعبي ومجاهد وعطاء، وذكره البغوي في تفسيره (٢/٢٥٦) .

(٤) في ب: التي .

(٥) سقط في أ .

(٦) في ب: يغيروا أنفسهم .

(٧) سقط في ب .

ذلك غير الله ما بهم من النعمة، وكذلك قال ابن عباس<sup>(١)</sup>: نعمة من النعم إن تولوا عن شكرها، غير الله عليهم وأخذها منهم.

والثاني: يحتمل النعمة الدينية، وهو تكذيبهم الرسل وردهم الكتب بعد ما أقسموا أنهم يكونون أهدي من إحدى الأمم، واختيارهم الشرك والكفر على الإسلام والتوحيد، فإذا اختاروا تغيير ذلك، غير عليهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿ذَلِكَ يَأْتِكَ اللَّهُ لَمْ يَكْ مُغَيَّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾.

يخرج على وجهين:

أحدهما: النعمة الدنيوية، لا تتغير تلك عليهم إلا بتغيير من قبلهم؛ إما بترك الشكر لها، وإما بصرفه إلى غير الذي أنعمها عليهم، ولو غيرت عليهم غيرت ببدل، فليس ذلك -في الحقيقة- تغيير ﴿وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قيل: أي: سميع لشكر من يشكره ويحمده، عليم بزيادة النعمة إذا شكر. ويحتمل: ﴿سَمِيعٌ﴾ أي: مجيب، ﴿عَلِيمٌ﴾: بمصالحهم. ويحتمل أنه سميع لما أسروا من القول وجهروا به، عليم بما أضمرنا من العمل والشور.

وقوله -عز وجل-: ﴿كَذَّابٍ ءَالَ فِرْعَوْنَ ۖ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾.

فإن قيل: ما فائدة تخصيص ذكر آل فرعون من بينهم؟

وما الحكمة في تكرار قوله: ﴿ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾؟

قيل: لما كانوا أقرب إلى هؤلاء من غيرهم ممن كان قبلهم. ألا ترى أنه قال: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ رَسُولًا شَهِدًا عَلَيْكَ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا﴾ [المزمل: ١٥].

أو أن يذكر أهل الكتاب منهم؛ لما كانوا ينكرون بعث الرسل من غيرهم، ويقولون: إن محمدًا أمة بعث إلى الأميين مثله، فقال: إن موسى لم يكن من القبط، فبعث رسولاً إليهم؛ فعلى ذلك محمد [وإن]<sup>(٢)</sup> كان أمياً فبعث إلى الأميين وغيرهم، والله أعلم بذلك. وأما فائدة التكرار -والله أعلم-: فهو أنه ذكر في الآية الأولى الأخذ بالذنوب والتعذيب، ولم يبين ما كان ذلك العذاب، فبين في الآية الأخرى أن ذلك العذاب هو

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٢٥٦)، وكذا ابن عادل في اللباب (٩/٥٤٤).

(٢) سقط في أ.

الإهلاك والاستئصال؛ حيث قال: ﴿فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْعَرَفْنَا آلَ فِرْعَوْنَ...﴾ الآية. ويحتمل قوله: ﴿فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾ في الآخرة بكفرهم بآيات الله في الدنيا؛ ذكر في إحدى الآيتين العذاب في الآخرة، وفي الآية الأخرى [الإهلاك]<sup>(١)</sup> في الدنيا؛ لأنه ذكر في الآية الأولى الكفر بآيات الله، ولم يبين ذلك، وذكر في الآية الأخرى التكذيب بآياته، فبين الله أن الكفر بآياته هو تكذيبها، والتكذيب<sup>(٢)</sup> إنما يكون في الأخبار، وكذلك التصديق.

وفيه دلالة أن الإيمان هو التصديق؛ لأنه جعل مقابله وضده التكذيب. وفيه أن الإيمان ليس هو المعرفة؛ لأن مقابلها الجهل بالله، ليس هو التكذيب، لكن بالمعرفة يكون التصديق، وبالجهل يكون التكذيب.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾ الَّذِينَ عَاهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْصُتُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مِرَّةٍ وَهُمْ لَا يَصْفُونَ ﴿٥٦﴾ فِيمَا تَشَاقَفْتُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرَّدَ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَدَّكُرُونَ ﴿٥٧﴾ وَإِمَامًا تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَأَنْذِرْ لَهُمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِبِينَ ﴿٥٨﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبْقًا إِنَّهُمْ لَا يَعْرِضُونَ ﴿٥٩﴾ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾ وَإِنْ جُنَحُوا لِلْسَّلَامِ فَأَجْزَحْ لَهُمَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦١﴾﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [ذكر هاهنا شر الدواب عند الله الذين لا يؤمنون وذكر]<sup>(٣)</sup> في آية أخرى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾، هم شر الدواب؛ حيث سمعوا الآيات والحق وعقلوها فلم يؤمنوا بها، أي: لم ينتفعوا بما عقلوا مما وقع في مسامعهم، ومما درسوا كمن<sup>(٤)</sup> لا سمع له ولا لسان، نفى عنهم ذلك؛ لما لم ينتفعوا بما عقلوا.

ويحتمل أن يكون في الآخرة، أي: يبعثون يوم القيامة صمًا بكما عميًا؛ لما لم ينتفعوا في الدنيا بهذه الحواس؛ كقوله: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيَٰ وَبَكَآ وَصَمًا...﴾ الآية [الإسراء: ٩٧].

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: فمن التكذيب.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: لمن.

وقوله: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ﴾.

﴿الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ هو كما ذكر في آية أخرى: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾، أخبر أن الذين كفروا وكذبوا بآياته أضل من الأنعام، وقد ذكرنا فائدة قوله: ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ في موضعه.

ويحتمل قوله: ﴿شَرُّ الدَّوَابِّ﴾ أي: شر من يدب على وجه الأرض من الممتحنين ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، ثم ليكونوا بهذا الوصف إذا ختموا بالكفر وترك الإيمان. ثم اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: نزل في بني قريظة؛ حيث عاهدوا رسول الله، ثم أعانوا مشركي مكة على رسول الله بالسلاح وغيره، فأقالهم رسول الله، وكانوا يقولون: نسينا وأخطأنا، ثم عاهدهم ثانية، فنقضوا العهد، فذلك قوله: ﴿ثُمَّ يَفْضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كَلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾: نقض العهد، أو لا يتقون الشرك.

وقال بعضهم: نزل قوله: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ...﴾ إلى آخر الآية، في المردة والفراعة من الكفار، كانوا عقلوا ما سمعوا ودرسوا، ولكن غيره فلم يؤمنوا به؛ على هذا حمل أهل التأويل تأويل الآية إلى ما ذكرنا، وإلا صرف الآية إلى أهل النفاق أولى؛ لأنهم هم المعروفون بنقض العهد مرة بعد مرة.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنَّمَا تَتَّفِقُونَهُمْ فِي الْحَرْبِ﴾.

قيل: تأمرنهم في الحرب.

وقيل: تلقينهم في الحرب.

وقيل<sup>(٢)</sup>: تجدنهم في الحرب.

﴿فَشَرَّدَ بِهِمْ مَن حَلَفَهُمْ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: نكل بهم من بعدهم، أي: اصنع بهم ما ينكلون من خلفهم، أي: يمتنعون.

وقيل<sup>(٤)</sup>: فعظ بهم من خلفهم، أي: من سواهم.

الآية نزلت في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون، وكانت عادتهم نقض العهد، فأمر -عز

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٢٥٧/٢) ونسبه للكلي ومقاتل، والرازي في تفسيره (١٤٦/١٥) ونسبه

لابن عباس، و السيوطي في الدر (٣٤٧/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن سعيد بن جبير.

(٢) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٥٦/٣).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٧١/٦) (١٦٢٢٧)، و(١٦٢٢٨) و(١٦٢٣٢) عن ابن عباس، وعن غيره، وذكر

له السيوطي في الدر (٣٤٧/٣) طرقا عنه.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٧١/٦) (١٦٢٢٩) عن قتادة.

وجل - رسوله أن ينكل هؤلاء؛ ليكون ذلك عبرة وزجراً لمن بعدهم إن لم يكن ذلك لهم زجراً، فيكون في تنكيل هؤلاء منفعة لغيرهم، إذا رأى غيرهم أنه فعل بهؤلاء ما ذكر يكون ذلك زجراً لهم عن مثل صنيعهم؛ ولهذا قال: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩]، من رأى أنه يقتل به امتنع عن قتل آخر، فيكون في ذلك حياة الخلق.

وكذلك جعل الله في<sup>(١)</sup> القتال مع العدو ونصب الحرب فيما بينهم رحمة؛ لأن في الطباع النفار عن القتل، فإذا رأى أنه يقتل بتركه الإسلام أجاب إلى ذلك؛ إشفاقاً على نفسه، وخوفاً على تلف مهجته<sup>(٢)</sup>، فيكون في القتال رحمة، وكذلك جميع ما جعل الله فيما بين الخلق من العقوبات في النفس وما دون النفس جعل زواجر وموانع عن المعاودة إلى مثله؛ فعلى ذلك قوله: ﴿فَشَرِدْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ﴾: عظة وزجراً لمن بعدهم. ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾.

لكي يذكروا النكال فلا ينقضوا العهد، وكذلك كل مرغوب في الدنيا ومرهوب جعل دواعي وزواجر لموعد في الآخرة، وجعل كل لذيق وشهي في الدنيا لما وعد في الآخرة [في الجنة]<sup>(٣)</sup>، وكل كرهه وقبيح زاجراً له عن الموعد في الآخرة في النار؛ على هذا بناء أمر الدنيا.

والتشريد: قال أبو عبيدة<sup>(٤)</sup>: معناه من التفرقة<sup>(٥)</sup>، أي: فرق بهم.

(١) في ب: من.

(٢) في ب: نفسه.

(٣) سقط في أ.

(٤) معمر بن المثنى، التيمي بالولاء، البصري، أبو عبيدة، النحوي: من أئمة العلم بالأدب واللغة، مولده ووفاته في البصرة، استقدمه هارون الرشيد إلى بغداد سنة ١٨٨ هـ وقرأ عليه أشياء من كتبه، قال الجاحظ: لم يكن في الأرض أعلم بجميع العلوم منه. وكان إياضياً، شعوبياً، من حفاظ الحديث.

قال ابن قتيبة: كان يبغض العرب وصنف في مثالبهم كتباً، ولما مات لم يحضر جنازته أحد؛ لشدة نقده معاصريه، وكان مع سعة علمه، ربما أنشد البيت فلم يقم وزنه، ويخطئ إذا قرأ القرآن نظراً، له نحو ٢٠٠ مؤلف، منها: «نقائض جرير والفرزدق»، و«مجاز القرآن»، و«العققة والبررة»، و«مآثر العرب» و«المثالب» و«فتوح أرمينية»، و«ما تلحن فيه العامة»، و«أيام العرب» و«الإنسان» و«الزرع» و«الشوارد» و«معاني القرآن» و«طبقات الفرسان» و«طبقات الشعراء» و«المحاضرات والمحاورات» و«الخيل» و«الأنباء» و«إعراب القرآن» و«القبائل»، و«الأمثال»، و«تسمية أزواج النبي ﷺ وأولاده».

ينظر: الأعلام للزركلي (٢٧٢/٧)، وبغية الوعاة (٣٩٥)، وأخبار النحويين البصريين (٦٧).

(٥) ينظر مجاز القرآن (٢٤٨/١).

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿فَشَرِدَ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ﴾ أي: افعل بهم فعلا من العقوبة والتنكيل يتفرق به من وراءهم من الأعداء.

قال: ويقال: شرد بهم: سمع بهم، بلغة قريش.  
وقيل: نكلهم<sup>(٢)</sup>، أي: اجعلهم عظة لمن وراءهم وعبرة، وهو ما ذكرنا.  
وقال أبو عوسجة: التنكيل: التخويف والرد عما يكره، والنكال: العذاب.  
وقال غيره: ﴿فَشَرِدَ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ﴾، أي: اخلفهم بهم بما صنع هؤلاء.  
وقال أبو عبيدة<sup>(٣)</sup>: التشريد في الكلام: التبديد والتفريق؛ وبعضه قريب من بعض.  
قال أبو عوسجة: قوله: ﴿فَشَرِدَ بِهِم﴾، أي: نكل بهم حتى يخافك من خلفهم،  
والشريد: الطريد، والشريد -أيضا-: القليل.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأِيمَا تَخَافُكَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَأَنْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ [قال بعضهم: قوله تخافن: تعلمن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء]<sup>(٤)</sup>.

أي: لا تفعل بهم مثل ما فعلوا من الخيانة فتكون أنت وهم في الخيانة سواء؛ لأن عندهم أنكم معاهدون على عهد بعد عهد، ولكن انبذ إليهم<sup>(٥)</sup>، ثم ناصب فيما بينهم الحرب.

وقال بعضهم: هو على حقيقة الخوف، يقول: إذا خفت منهم النقض أو الخيانة ﴿فَأَنْبِذْ إِلَيْهِمْ﴾، أي: ألق إليهم نقضك؛ لتكون أنت وهم في العلم بالنقض سواء.  
قال أبو عبيدة<sup>(٦)</sup>: قوله: ﴿فَأَنْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾، أي: أظهر لهم أنك عدو، وأنت مناصب لهم؛ حتى يعلموا ذلك فيصيروا على ذلك سواء.  
وقال بعضهم: ﴿سَوَاءٍ﴾، أي: على أمرين.

قال أبو عبيد<sup>(٧)</sup>: قال غير واحد من أهل العلم: ﴿فَأَنْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾: أعلمهم أنك

(١) ذكره الرازي في تفسيره (١٤٦/١٥) والبيهقي (٢٥٧/٢)، والسيوطي في الدر (٢٤٧/٣) وعزاه لعبد ابن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧١/٦) عن كل من: ابن عباس (١٦٢٢٧)، (١٦٢٢٨) و(١٦٢٣٢)، السدي (١٦٢٣٠)، ابن إسحاق (١٦٢٣٣)، الضحاك بن مزاحم (١٦٢٣٤)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٤٧) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس، ولابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق أخرى عن ابن عباس.

(٣) ينظر: مجاز القرآن (١/٢٤٨).

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: ابتداء لهم.

(٦) ينظر: مجاز القرآن (١/٢٤٩).

(٧) القاسم بن سلام، أبو عبيد، البغدادي، أحد أئمة الإسلام فقهها ولغة وأدبا، صاحب التصانيف =

تريد أن تحاربهم؛ حتى يصيروا مثلك في العلم؛ فذلك السواء<sup>(١)</sup>.  
قال الكيسانى: السواء: العدل. وقال: ﴿فَأَنذِرْ لَهُمْ عَذَابَ سَوَاءٍ﴾، أي: سر إليهم، وقد علموا بك وعلمت بهم.

وبعضه قريب من بعض.

وحاصل التأويل: هو التأويلان اللذان ذكرتهما، والله سبحانه أعلم.  
وأصل العهد ما ذكر عز وجل في آية أخرى، وهو قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَهُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتَيْنَاهُمُ عَهْدَهُمْ لِيُكْفَرُوا بِمَا كَفَرُوا﴾ [التوبة: ٤].

أمر - عز وجل - بإتمام العهد إلى المدة، إذا لم ينقضوا شيئاً ولم يخونوا، ولم يظاهروا علينا أحداً منهم، فإذا فعلوا شيئاً من ذلك فلنا أن نقض العهد الذي كان بيننا وبينهم. وكذلك ابتداء العهد [فيما]<sup>(٢)</sup> بيننا وبينهم إذا سألونا ليس للإمام أن يعطي لهم العهد إذا لم يكن في العهد منفعة للمسلمين - منفعة ظاهرة - وخير لهم؛ فعلى ذلك ما دام يرجو في العهد منفعة للمسلمين وخيراً لهم فعليه مراعاة ذلك العهد وحفظه، فإذا خاف منهم أو اطلع على خيانة منهم، فله نقضه، والله أعلم.

ثم إذا كانت تلك الخيانة من جملتهم أو ممن له منعة، فله أن يناصبهم الحرب، وإن<sup>(٣)</sup> لم ينبذ إليهم.

وإذا كان ذلك من بعض على سبيل التلصص والسرقه، فليس له أن يحاربهم إلا بعد النبذ إليهم.

= المشهورة والعلوم المذكورة، أخذ العلم عن الشافعي، والقراءات عن الكسائي وغيره. قال إبراهيم ابن أبي طالب: سألت أبا قدامة عن الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي عبيد، فقال: أما أفهمهم فالشافعي، وأما أورعهم فأحمد بن حنبل، وأما أحفظهم فإسحاق، وأما أعلمهم بلغات العرب فأبو عبيد. وقال الإمام أحمد: أبو عبيد ممن يزداد كل يوم خيراً. وقال ابن الأنباري: كان أبو عبيد يقسم الليل أثلاثاً: فيصلي ثلثه، وينام ثلثه، ويصنف ثلثه. وقال عبد الله بن الإمام أحمد: عرضت كتاب الغريب لأبي عبيد على أبي فاستحسنه وقال: جزاه الله خيراً. وولي قضاء طرسوس، وتوفي بمكة سنة أربع وعشرين ومائتين. ينظر: طبقات ابن قاضي شهبة (١/٦٧) (١٣)، وطبقات ابن سعد (٧/٣٥٥)، وطبقات الفقهاء للشيرازي ص (٧٦)، وتذكرة الحفاظ (٢/٤١٧)، وطبقات الشافعية للسبكي (١/٢٧٠)، وإنباه الرواة (٣/١٢)، ووفيات الأعيان (٣/٢٢٥)، والفهرست (١/٧١)، والكمال في التاريخ (٦/١٧٣)، وتاريخ بغداد (١٢/٤٠٣).

(١) ذكره بمعناه ابن جرير (٦/٢٧١-٢٧٢)، والبغوي (٢٠/٢٤٧).

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: فإن.



وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾.

قال بعضهم: لا تحسبن الذين نجوا وتخلصوا منك -يامحمد- من المشركين [يوم بدر]<sup>(١)</sup> أني لا أظفرك بهم في غيره من الحروب والمغازي، وأنهم يفوتون ويعجزون الله عن ذلك.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ولا تحسبن الذين كفروا أنهم يعجزون ويفوتون عن نقمة الله وعذابه.

وقرأ بعضهم بنصب الألف<sup>(٣)</sup>: ﴿أَنَّهُمْ لَا يَعْجِزُونَ﴾، فمن قرأ بالنصب طرح «لا» وجعلها صلة، وقال: لا تحسبن أنهم يعجزون.

وأما قراءة العامة: فهي بالخفض: ﴿إِنَّهُمْ﴾ فهو على الابتداء<sup>(٤)</sup>، فقال: إنهم لا يعجزون [على الابتداء]<sup>(٥)</sup>.

[وقيل: العجز: السبق]<sup>(٦)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾.

قال بعضهم: وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة، ولا تخرجوا إلى الحرب في المغازي، كما خرجتم إلى بدر بلا سلاح ولا قوة؛ لأنه أراد أن يجعل حرب بدر آية؛ ليميز بين المحق والمبطل، وبين الحق والباطل؛ لذلك أمركم بالخروج إليها بلا سلاح ولا عدة،

(١) سقط في أ.

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٢٧٣/٦).

(٣) وهي قراءة ابن عامر وحده. ينظر: إتحاف الفضلاء (٢٣٨)، والإعراب للنحاس (٦٨٣/١)، والبحر المحيط (٥١٠/٤)، والتبيان (١٧١/٥)، والحجة لابن خالويه (١٧٢)، والحجة لأبي زرعة (٢٣٤)، والنشر لابن الجزري (٢٧٧/٢).

فالفتح إما على حذف لام العلة، أي: لأنهم. واستبعد أبو عبيد وأبو حاتم قراءة ابن عامر. ووجه الاستبعاد: أنها تعليل للنهي، أي: لا تحسبنهم فائتين؛ لأنهم لا يُعْجِزُونَ، أي: لا يقع منك حسابان لفوتهم؛ لأنهم لا يعجزون. وإما على أنها بدل من مفعولي الحسبان.

وقال أبو البقاء: إنه متعلق بـ «حسب»: إما مفعول، أو بدل من «سبقوا»، وعلى كلا الوجهين تكون «لا» زائدة، وهو ضعيف؛ لوجهين: أحدهما: زيادة «لا».

والثاني: أن مفعول «حسب» إذا كان جملة وكان مفعولا ثانيا كانت «إن» فيه مكسورة؛ لأنه

موضع ابتداء وخبر.

ينظر: اللباب (٥٥٠/٩)، الإملاء لأبي البقاء (٩/٢).

(٤) في أ: بالابتداء.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في ب.

وأما غيرها من الحروب والمغازي فلا تخرجوا إليها إلا مستعدين لها. وبعد: فإنهم إنما تركوا الاستعداد طاعة لربهم، وفي الاشتغال بالاستعداد ترك للطاعة له، وأمر - عز وجل - بالاستعداد لهم ما استطاعوا من الأسباب؛ لما أن ذلك أُرهب للعدو من ترك الاستعداد، وإن كان - عز وجل - قادرًا أن ينصرهم على عدوهم بلا سبب يجعله لأنفسهم، وهو كقوله: ﴿لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنْ اللَّهِ﴾ [الحشر: ١٣]. فأمر الله بالأسباب في الحروب، وإن كان قادرًا على نصر أوليائه على عدوه بلا سبب، لكنه أمر بالأسباب؛ لما أن جميع أمور الدنيا جعلها بالأسباب، من نحو الموت والحياة وجميع الأشياء، وإن كان يقدر على إبقاء الإنسان والخلائق جميعًا بلا غذاء يجعل لهم، والموت بلا مرض ولا سبب، ولكن فصل بما ذكرنا. ثم اختلف في قوله: ﴿مِنْ قُوَّةٍ﴾؛ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: القوة: الرمي، وعلى ذلك رواه عن رسول الله ﷺ قال: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ فقال: «ألا إن القوة الرمي»، قال ذلك ثلاثًا<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾: ما تقوون به [في] الحروب. قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: القوة: السلاح. وقال غيرهم<sup>(٥)</sup>: الخيل. وأمكن أن تكون جميع أسباب الحرب.

وفيه دلالة أن القوة التي هي أسباب الفعل يجوز أن تتقدم، ويكون قوله: ﴿لَوْ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ [التوبة: ٤٢] أراد استطاعة الأسباب لا استطاعة الفعل، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِنْ رَبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾، أمر برباط

(١) أخرجه البيهقي عن عقبة بن عامر، وابن المنذر عن مكحول وأبي الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس كما في الدر المنثور للسيوطي (٣/٣٤٨-٣٤٩).

(٢) أخرجه مسلم (٣/١٥٢٢) كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسبه (١٦٧/١٩١٧)، وأبو داود (٢/١٦٢) كتاب الجهاد، باب في الرمي (٢٥١٤)، وابن جرير (٦/٢٧٤) (١٦٢٣٩) (١٦٢٤٤) عن عقبة بن عامر، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٤٨) وزاد نسبه لأحمد وابن ماجه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن عقبة ابن عامر الجهني.

(٣) سقط في ب.

(٤) أخرجه ابن جرير (٦/٢٧٥) (١٦٢٤٧) عن السدي.

(٥) ذكره بمعناه البغوي في تفسيره (٢/٢٥٨)، وكذا السيوطي (٣/٣٤٩) وعزاه لأبي الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس.

الخيال والإعداد للحرب؛ رهبة للعدو.

﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ اختلف [أهل التأويل فيه] (١):

قال بعضهم: ترهبون برباط الخيل المشركين.

وقال: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ﴾.

اليهود والنصارى، وهؤلاء الذين كانوا فيما بينهم يرهب هؤلاء أيضًا.

وقال بعضهم: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ﴾: [المنافقين] (٢) الذين كانوا فيما بينهم لا يعرفونهم

كانوا طلائع للمشركين وعيونًا لهم يخبرونهم عن حال المؤمنين ما يرهب هؤلاء أيضًا.

وقال آخرون (٣): قوله: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ﴾: هم الشياطين، ورووا على ذلك

[خبرًا] (٤) عن رسول الله ﷺ [أنه] (٥) قال: «هم الشياطين»، وقال: «لن يخبل الشياطين

إنسانًا في داره فرس عتيق» (٦).

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ﴾ [هم] (٧) الأعداء الذين يكونون من بعد

إلى يوم القيامة ﴿لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾، فإن كان ذلك، ففيه دلالة بقاء الجهاد إلى يوم

القيامة.

وقال بعضهم: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ﴾: الشياطين، ﴿لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ وهو

كقوله: ﴿إِنِّي يَرْبِكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧].

فإن قيل: [أي] (٨) رهبة تقع للشياطين فيما ذكر من رباط الخيل والسلاح الذي ذكر؟

قيل: يكون لهم رهبة في قمع أوليائهم، أو يكون لأوليائهم رهبة نسب ذلك إليهم،

وذلك كثير في القرآن.

وقوله: ﴿عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾.

سمي عدوًا لله وعدوًا للمؤمنين؛ ليعلم أن من اعتقد عداوة الله صار عدوًا للمؤمنين،

ومن اعتقد ولاية الله صار وليًا للمؤمنين، ومن كان وليًا للمؤمنين يكون وليًا لله.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) ذكره ابن جرير (٢٧٥/٦) بنحوه والبعوي في تفسيره (٢/٢٥٩).

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) ذكره الرازي في تفسيره (١٥/١٤٩) وقال: رواه ابن جريج عن سليمان بن موسى... فذكره، وكذا

ابن عادل في اللباب (٩/٥٥٦).

(٧) سقط في ب.

(٨) سقط في أ.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾.

أخبر أن ما أنفقوا في سبيل الله يوفى إليهم ذلك، إما الخلف في الدنيا؛ كقوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبأ: ٣٩]، وإما في الآخرة الثواب.

﴿وَأَنْتُمْ لَا تَظْلُمُونَ﴾ [يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَظْلُمُونَ﴾<sup>(١)</sup>:

فيما يأمركم بالجهاد في سبيل الله، واتخاذ العدة والإنفاق فيها؛ إذ<sup>(٢)</sup> أنفسكم وأموالكم لله له أن يأخذها منكم.

والثاني: ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَظْلُمُونَ﴾ في الثواب في الآخرة، أي: يعطيكم الثواب في الآخرة أو<sup>(٣)</sup> الخلف في الدنيا، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾.

قرئ بالنصب<sup>(٤)</sup>: ﴿لِلسَّلَامِ﴾، وقرئ بالخفض<sup>(٥)</sup>: ﴿للسلِّم﴾.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: أن.

(٣) في أ: و.

(٤) هي قراءة نافع والكسائي وابن كثير.

فقيل: هما بمعنى، وهو الصلح مثل: رَظَل، ورَظَل، وجَسِر، وجَسِر، وهو يذكر ويؤنث، قال تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١]، وحكوا: «بنو فلان سلِّم وسلِّم»، وأصله من الاستسلام، وهو الانقياد، قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْمَلَكِينَ﴾ [البقرة: ١٣١] الإسلام: إسلام الهدى، والسلام على الصلح، وترك الحرب راجع إلى هذا المعنى؛ لأن كل واحد كصاحبه، ويطلق على الإسلام، قاله الكسائي وجماعة، وأنشدوا:

دعوت عشيرتي للسلم لما رأيتهم تولوا مدبرينا  
ينشد بالكسر، وقال آخر في المفتوح:

شرائع السلم قد بانث معالمها فما يرى الكفر إلا من به خبل  
فالسلم والسلم في هذين البيتين بمعنى: الإسلام، إلا أن الفتح فيما هو بمعنى الإسلام قليل، وقرأ الأعمش بفتح السين واللام: «السلم».

وقيل: بل هما مختلفا المعنى، فبالكسر الإسلام، وبالفتح: الصلح.

قال أبو عبيدة: وفيه ثلاث لغات: السلم والسلم والصلح، بالفتح والكسر والضم.

انظر: السبعة (١٨١)، والحجة (٢/٢٩٢)، وحجة القراءات (١٣٠)، والعنوان (٧٣) وشرح شعلة (٢٨٨)، وشرح الطيبة (٤/٩٥-٩٦)، وإتحاف الفضلاء (١/٤٣٥)، واللباب (٣/٤٧٣-٤٧٤).

(٥) قرأها بالخفض هنا أبو بكر وحده عن عاصم، والتي في البقرة آية (٢٠٨).

والتي في القتال آية (٣٥) لم يقرأها بالكسر إلا حمزة وأبو بكر أيضاً.

ينظر: الإملاء للعكبري (٢/٢٥)، والبيان (٥/١٧٤)، والحجة لابن خالويه (١٧٢)، والكشاف

للمزمخري (٢/١٣٣).

وقال أهل اللغة: من قرأ بالنصب: ﴿لِلسَّلَامِ﴾، حملة على المصالحة والموادعة، ومن قرأ<sup>(١)</sup> بالخفض: ﴿لِلسَّلَامِ﴾، جعل ذلك في الإسلام.

وتأويله - والله أعلم - : أي: إذا خضعوا للصلح وطلبوه منك فاجنح لهم، أي: مل إليهم، ولا يمنعك عن الصلح معهم ما كان منهم من نقض العهد؛ على ما ذكر في قوله: ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرْوَةٍ﴾، يقول: لا يمنعك عن الصلح إذا طلبوا ذلك ما كان منهم من النقض ونكث العهود.

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾.

ولا تخف خيانتهم ونقضهم العهد، فإن الله يطلعك ويكفيك على ذلك. ومنهم من قال: قوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ﴾، أي: إذا خضعوا وتواضعوا للإسلام، فاقبل منهم واخضع لهم؛ كقوله: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أمره بخفض الجناح لهم. ذكر - هاهنا - أنهم إذا طلبوا الصلح منا يلزمنا أن نعطيهم، وإذا لم يطلبوا منا ذلك لا يحل لنا أن نطلب منهم الصلح، إلا أن نضطر إلى ذلك، وهو ما ذكر في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿فَلَا تَهَيِّئُوا لِلَّذِينَ اتَّخَذْتُمُ الْأَعْدَاءَ وَالْحُمُولَ﴾ [محمد: ٣٥]، نهانا أن ندعوهم إلى الصلح ولنا قوة وعدة للقتال معهم، وأما إذا كانوا طلبوا منا ذلك أولاً فيجيبون إلى ذلك.

ويحتمل ما ذكرنا، أي: لا يمنعك ما كان منهم من نقض العهد. وقوله: ﴿فَاجْتَنِبْهَا﴾ يحتمل ذكره بالتأنيث<sup>(٢)</sup>، أي: للمسالمة والمصالحة. وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: السلم هو مؤنث؛ كقول القائل:

السلم تأخذ منا ما رضيت به والحرب يكفيك من أنفاسها جرع

(١) ينظر المصادر السابقة.

(٢) ومن التأنيث قوله:

وأقنيت للحرب آلتها وأعددت للسلم أوزارها  
وقال آخر:

السلم تأخذ منها ما رضيت به والحرب يكفيك من أنفاسها جرع  
وقيل: أثبت هاء التأنيث؛ لأنه قصد به الفعلة والجنحة؛ كقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٥٣] أراد: من بعد فعلتهم.  
وقال الزمخشري: السلم تؤنث تأنيث نقيضها وهي الحرب، وأنشد البيت المتقدم: السلم تأخذ منها...

ينظر: البحر (٥٠٩/٤)، والدر المصون (٤٣٣/٣)، الخزانة (١٨/٤)، إصلاح المنطق (٣٠)،

وتفسير الرازي (١٨٧/١٥) وحاشية الشيخ يس (٢٨٦/٢).

(٣) انظر: تفسير البحر المحيط لأبي حيان (٥٠٩/٤).

فإن قيل: ما المعنى في قول من قال بالإسلام بقوله: ﴿فَاجْتَنَحْ لَهَا﴾ وهو كان يدعو إلى الإسلام، وهو لا شك أنه كان يقبل منهم الإسلام؟

قيل: يحتمل أن يكون الأمر بالقبول أمرًا بترك المؤاخذة بما كان منهم في حال نقض العهد؛ لأن من قولنا: أن ما أصابوا في حال العهد من الجراحات والأخذ يتبعون بها ويؤاخذون إذا أسلموا، وإذا نقضوا العهد ثم أصابوا شيئًا من ذلك ثم أسلموا، لم يؤاخذوا بذلك، فيحتمل أن يقول له: فاجتج لها، ولا تؤاخذهم بما كان منهم في حال نقض العهد.

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: هذا منسوخ، نسخه قوله: ﴿فَتَلْبُوا آلَ الْيَتِيمِ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ الآية [التوبة: ٢٩].

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup> نسخه قوله: ﴿فَاتَّقُوا الْمُشْرِكِينَ...﴾ الآية [التوبة: ٥].  
وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: نسخه قوله: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْوِ وَأَنْتُمْ الْآعْلُونَ﴾ [محمد ٣٥].  
والوجه فيه ما ذكرنا: أن الإمام إذا رأى الصلح والموادعة نظرًا للمسلمين، أجابهم إلى ذلك وصالحهم، فإذا طلبوا منه الصلح وبالمسلمين قوة القتال والحرب معهم، لم يجبهم إلى ذلك، وما ذكر هؤلاء من نسخه فذلك لا نعرفه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي آتَاكَ بِتَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَالْأَلْفَ بَيْتَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بِكَ قُلُوبُهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ آَلَفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُمْ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ﴾.

في الصلح ويخونوك.

﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾.

أي: مكنك الله منهم؛ كقوله: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الأنفال: ٧١].

[فأمكن منهم]<sup>(٤)</sup> وإن كان قوله: ﴿فَاجْتَنَحْ لَهَا﴾ في الإسلام، فيكون قوله: ﴿فَإِنَّ﴾

(١) أخرجه ابن جرير (٢٧٨/٦) (١٦٢٦١).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٨/٦) (١٦٢٥٩) (١٦٢٦٠) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٦٠) وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر والنحاس في ناسخه وأبي الشيخ عن قتادة.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٣/٣٦٠) وعزاه لأبي الشيخ عن السدي.

(٤) سقط في أ.

حَسْبَكَ اللَّهُ ﴿٦٤﴾ أي: يطلعك الله على ما في قلوبهم من النفاق، أي: وإن خفت منهم أنهم يظهرون لك الإسلام في الظاهر ويكونون في السر على ما كانوا من قبل، فلا يمنعك ذلك عن قبول الإسلام منهم، فإن الله يطلعك على ذلك، وكيفيك ذلك<sup>(١)</sup>، والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ﴾: بالملائكة الذين أنزلهم معونة للمؤمنين يوم بدر. ويحتمل: بالمؤمنين الذين كانوا معه، فأخبر أنه يؤيده بنصره وبنصر المؤمنين، وكان النصر له بالله في الحقيقة، فقوله: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، النصر من الله مرة يكون بالأسباب بالمؤمنين، وبغير ذلك من الأسباب، ومرة باللفظ منه بلا سبب. وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَلْفَ بَيْتٍ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بِئِنَّ قُلُوبِهِمْ﴾.

قال بعضهم: ألف بين قلوبهم بالدين الذي اجتمعوا عليه؛ كقوله: ﴿إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ قَالَتْ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرٍ مِنَ النَّارِ﴾، أخبر أنهم كانوا أعداء ما داموا في الكفر، فلما أسلموا صاروا إخوانا.

ولكن عندنا الإسلام يوجب التأليف والاجتماع بينهم، ولكن يجوز ألا يوجد التأليف وإن وجد [الإسلام]<sup>(٢)</sup>؛ ليعلم أن الله هو الذي يؤلف بينهم بلطفه وفضله لقوله<sup>(٣)</sup>: ﴿وَلَنْ كُنَّ اللَّهُ أَلْفَ بَيْنِهِمْ﴾.

وقد يجوز أن يكون ما ذكر من تأليف القلوب يكون مرة بالدين، ومرة باللفظ من الله، فإذا كان الخلاف والعداوة بينهم بسبب الدين فإنه إذا وجد الوفاق ارتفع الخلاف والعداوة، وإذا كان للأطماع فهو يرتفع باللفظ من الله. ﴿إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

عزيز: لا يعجزه شيء، حكيم: في أمره وحكمه.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبَكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٦٤﴾ ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرِصَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صِدْرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ ﴿٦٥﴾ أَلْفَنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ صَعْفًا إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَائِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿٦٦﴾.

(١) في ب: على ذلك.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: بقوله.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .  
 قال بعضهم<sup>(١)</sup>: حسبك الله وحسبك من اتبعك من المؤمنين، أي: كفاك الله في  
 العون والنصر لك، وكفاك المؤمنين -أيضاً- فيما ذكرنا.  
 وقال بعضهم: ﴿حَسْبُكَ اللَّهُ﴾: نصر الله، وحسبك نصر المؤمنين، وهو على ما ذكر:  
 ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِصِرْوِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ﴾ .  
 والأول أشبه، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرِيضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ .  
 التحريض على القتال يكون بوجهين:  
 أحدهما: أن يعدمهم من المنافع في الدنيا، ويطمع لهم ذلك، من نحو ما جاء من  
 التنفيل: أن من فعل كذا فله كذا، أو يعدمهم المنافع في الآخرة؛ كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى  
 مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ الآية [التوبة: ١١١]، وما ذكر من الثواب في الآخرة بالنفقة التي  
 ينفقونها في سبيل الله؛ كقوله: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَجْرَجٍ يُجْرِكُ مِنَ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ الآية [الصف:  
 ١٠]، فما ذكرنا فيه وعد المنافع لهم في الدنيا والآخرة، ووعد النصر لهم.

والثاني: يكون التحريض بضرر يلحق أولئك، ونكبة تصل إليهم؛ كقوله: ﴿أَلَا  
 تَقْتُلُونَ قَوْمًا نَكَتُوا أَيْمَانَهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ١٣]، إلى قوله: ﴿فَتَلَوْتُمْ بِعِدَّتِهِمْ  
 اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْرِجُهُمْ بِصِرْمِكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَسْفِئُ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَيُدْهِبُ عَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ  
 اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ﴾ [التوبة: ١٤-١٥]، جمع الله -عز وجل- في هذه الآية جميع أنواع  
 الخير الذي يكون في القتال مع العدو، من وعد النصر للمؤمنين عليهم، وإدخال السرور  
 في صدورهم، ونفي الحزن عنهم، وتعذيب أولئك بأيديهم.  
 وفيه إغراء على العدو بقوله: ﴿أَلَا تَقْتُلُونَ قَوْمًا نَكَتُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ  
 الرَّسُولِ﴾ [التوبة: ١٣]، فذلك كله يحرض على القتال، ويرغبهم في الحرب مع العدو،  
 والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَادِقُونَ يَلْبِئُوا بِمَائِنَةٍ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ  
 يَلْبِئُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية.  
 اختلف في معنى هذا:

(١) أخرجه ابن جرير (٢٨١/٦-٢٨٢) (١٦٢٧٩-١٦٢٨١) عن الشعبي، (١٦٢٨٢) عن ابن زيد.  
 وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٦٢) وعزاه للبخاري في تاريخه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي  
 الشيخ عن الشعبي.



قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا...﴾، على الأمر، كأنه قال: ليكن منكم عشرون صابرون يغلبوا؛ أمر العشرة القيام للمائة؛ وقالوا: دليل أنه على الأمر قوله: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ الآية، ولو لم يكن على الأمر والعزيمة، لم يكن لذكر التخفيف معنى.

وقال آخرون: هو على الوعد أنهم إذا صبروا وثبتوا لعدوهم غلبوا عدوهم؛ على ما أخبر: ﴿كَمْ مِنْ فِئْتَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئْتَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ...﴾ الآية [البقرة: ٢٤٩]، ليس على الأمر؛ لأنه قال: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾، أخبر أنهم إذا صبروا غلبوهم، وهو كذلك -والله أعلم- إذ ظاهره وعد وخبر.

والأشبه: أن يكون على الأمر، ليس على الخبر، على ما ذكرنا من قوله: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَأْتَهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾.  
ما لهم وعليهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾.  
فإن قيل: ما معنى قوله: ﴿وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾، وقد كان يعلم أن فيهم ضعفاً وقت ما أمر العشرة القيام لمائة، والعشرين لمائتين؟!

قيل: أمر بذلك مع علمه أن فيهم ضعفاً، وإن كان في ذلك إهلاك أنفسهم، وذلك منه عدل؛ إذ له الأنفس إن شاء أتلفها بالموت، وإن شاء بالقتل بقتل العدو، والتخفيف منه رحمة وفضل، أمر الواحد القيام لعشرة على علم منه بالضعف ابتداء؛ امتحاناً منه، وله أن يمتحن عباده بما فيه وسعهم وبما لا وسع لهم فيه، وفي الحكمة ذلك؛ إذ له الأنفس، له أن يتلفها كيف شاء بما شاء، وهو ما ذكر بقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنْتُمْ عَلَيْنَ...﴾ الآية [النساء: ٦٦]، ولو لم يكن له في الحكمة ذلك لا يحتمل أن يكتب ذلك عليهم.

والثاني: يعلم فيهم الضعف كائناً شاهداً كما علم أنه يكون، وهو ما ذكرنا في قوله: ﴿حَتَّى تَمْلَأَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالضَّعِيفِينَ...﴾ الآية [محمد ٣٥]، أي: يعلمه مجاهداً كما علم أنه يجاهد؛ فعلى ذلك هذا.

ثم ذكر العشرة والعشرين يحتمل على التحديد.  
ويحتمل لا على التحديد.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٨٤/٦) (١٦٢٩١) عن ابن عباس بنحوه، وذكره السيوطي في الدرر (٣/٣٦٣) وعزاه لأبي الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس.

ألا ترى أنه ذكر في الناسخ عددًا غير العدد الذي في المنسوخ؛ ذكر العشرين لمائتين، وفي الناسخ ذكر الألف لألفين بقوله: ﴿وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَعْلَمُونَ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

فإن كان لا على التحديد فيلزم الواحد للقيام لاثنتين، وفي الأول الواحد لعشرة؛ وعلى ذلك روي عن عمر -رضي الله عنه- قال: إذا لقي الرجل رجلين من الكفار فاستأسر، فلا فداء له علينا، فإذا لقي ثلاثة فأسر، فعلينا فداؤه.

ولم يجعل للواحد الفرار من اثنين؛ حيث لم يوجب عليه الفداء، وقد جعل له الفرار عن ثلاثة؛ حيث جعل عليه الفداء.

وكذلك روي عن ابن عباس -رضي الله عنه- أنه قال ذلك<sup>(١)</sup>.

ويحتمل على التحديد، إذا كمل العدد الذي ذكر لم يسع الفرار، ويلزمهم القيام لهم، وإذا كانوا دون ذلك لم يلزم.

وكذلك قال الحسن: أمر أن يصبر عشرون لمائتين، إن فروا منهم لم يعذروا، وأن يصبر الألف لألفين، إن فروا منهم لم يعذروا.

قال: ثم أنزل الله: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ فأمر أن يصبر مائة لمائتين، وإن فروا منهم لم يعذروا، وأن يصبر الألف لألفين، إن فروا منهم لم يعذروا؛ فإن كان على التحديد، فهو على ما يقولون أنهم [ما]<sup>(٢)</sup> لم يكونوا منعة فإنه يسعهم ألا يقاتلوا.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ﴾.

قال بعضهم: الصبر: هو حبس النفس على ما أمر الله، وكفها عن جميع شهواتها ولذاتها، فإذا فعل ذلك غلب على العدو وقهره.

وقال بعضهم: الصبر: هو أن يوطن نفسه في القتال مع العدو ويحبسها في ذلك. والشكر، قيل: هو أن يبذل نفسه وما تحويه يده لله، لا يجعل لغيره، فيكون الشكر والصبر في الحاصل سواء، وإن كانا في العبادة مختلفين؛ لأن الشكر: هو بذل النفس وما حوته يده لله، والصبر: هو الكف والإحباس على جميع ما أمر الله، وأداء ما فرض الله عليه، فإذا حبسها عن غيره يكون باذلاً؛ ولهذا سمي الصبر إيماناً بقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ...﴾ الآية [هود: ١١]، ذكر الصبر -هاهنا- مكان ما ذكر في غيرها الإيمان بقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ الآية [الشعراء: ٢٢٧].

(١) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم (٣/٣٦٣) عن ابن عباس بنحوه.

(٢) سقط في أ.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّادِرِينَ﴾ .  
في النصر لهم على عدوهم والغلبة عليهم .

**قوله تعالى:** ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَىٰ حَتَّىٰ يُبْخِشَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٩﴾ بِنَاصِيَةِ النَّبِيِّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِّنَ الْأُسْرَىٰ إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٠﴾ وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾ .  
وقوله - عز وجل -: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَىٰ حَتَّىٰ يُبْخِشَ فِي الْأَرْضِ﴾ .

قال أبو بكر الكيساني: عاتب الله رسوله وأصحابه في أخذ الأسارى بقوله: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَىٰ حَتَّىٰ يُبْخِشَ فِي الْأَرْضِ﴾ .  
وبالغ في العتاب في أخذ الفداء من الأسارى بقوله: ﴿تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ .

وكذلك روي عن رسول الله أنه لما استشار أصحابه في الأسارى، أشار أبو بكر إلى أخذ الفداء، وعمر إلى القتل، فقال: «لو نزل من السماء عذاب ما نجا إلا عمر»<sup>(١)</sup> .  
عابهم بالأخذ أخذ الأسارى، وأشد العتاب في أخذ الفداء، وأمر بالقتل وضرب الرقاب بقوله: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢] إنما أمر بضرب الرقاب وضرب البنان، وكذلك يخرج قوله: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ...﴾ [الأنفال: ٦٨] على العتاب؛ إلى هذا يذهب أبو بكر الأصم .  
وعن ابن عباس قال: لم يكن الأنبياء - صلوات الله عليهم - فيما مضى يكون لهم أسارى حتى يبخنوا في الأرض .

وعن سعيد بن جبير قال: لا يفادي أسارى المشركين، ولا يمن عليهم حتى يبخنوا بالقتل، ثم تلا: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اتَّخَذْتُمُوهُمْ فَسُدُّوا أَلْوَاكِقَ﴾ الآية [محمد ٤٧]؛ إلى هذا ذهب هؤلاء<sup>(٢)</sup> .

وقوله: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَىٰ﴾ .  
يخرج تأويل الآية على وجهين:

- (١) أخرجه ابن جرير (٢٩١/٦) (١٦٣٣٣) عن ابن زيد، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٦٦) وعزاه لابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه من طريق نافع عن ابن عمر .  
(٢) أخرجه ابن جرير (٢٨٧/٦) (١٦٣٠٣) بنحوه .

أحدهما: يقول: ما كان لنبي أن يأخذ من الأسرى الفداء، ﴿حَتَّى يُتَخِرَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: يغلب، حتى إذا أخذ الفداء وسرحهم بعد ما غلب في الأرض، يكون رجوعهم إلى غير منعة وشوكة، وإذا لم يغلب في الأرض، أي: حتى يصير الدين كله لله؛ كقوله: ﴿وَقَبَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِئْتَةً﴾ الآية [البقرة: ١٩٣]، هذا كان لمن قبله، فرخص لرسوله ذلك.

وقيل في قوله: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ بوجوه: أحدها: ما قال أبو بكر الأصم: تأويله: لولا كتاب من الله سبق ألا يعذب المخطئين في عملهم على خلاف أمره، وإلا لمسكم العذاب فيما أخذتم من الأسارى والفداء منهم عذاب عظيم.

وقال آخرون<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ﴾: أي: أحل الغنائم لهذه الأمة، وإلا لمسكم العذاب فيما أخذتم واستحلتم عذاب عظيم.

وقال بعضهم: لولا كتاب من الله سبق أنهم يتوبون عما عملوا من الأخذ وغيره، وأنه يتوب عليهم، وإلا لمسكم العذاب [بذلك وأمكن أن يكون]<sup>(٢)</sup> التأويل في غير هذا كان في قوله: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُفْلَ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢] دلالة إباحة الأمر ورخصته؛ لأنه قال: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ هو الإبانة من المفصل الذي تبان به الرءوس، وذلك قلما يمكن في القتال، ولا يقدر إبانة الرءوس في الحرب، إنما يمكن ذلك بعد ما أخذوا أو وقعوا في أيديهم.

وأما ما ذكر من ضرب البنان: فهو في الحرب؛ لأنه في الحرب إنما يضرب فيما ظفر ووجد السبيل إلى ذلك، ففيه دلالة.

وتأويل قوله: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ...﴾ الآية: يحتمل أن يكون ملحقاً على ما سبق من قوله: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكٰذِبُونَ يُجٰدِلُونَكَ فِي الْحَقِّ...﴾ الآية [الأنفال ٥-٦]، أي: لولا<sup>(٣)</sup> [أن] من حكم الله أن يجعل لكم الظفر على إحدى الطائفتين، وإلا لمسكم العذاب بمجادلتكم رسول الله ﷺ

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٢٨٩/٦) (١٦٣١٣) عن الضحاك، و(١٦٣١٠)، (١٦٣١١) عن ابن عباس.

وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٦٧) وزاد نسبه لإسحاق بن راهويه وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط وأبي الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس.

(٢) سقط في أ.

(٣) زاد في ب: «كتاب من الله سبق» أي: لولا.

ومخالفتكم إياه في الخروج وإرادتكم العير.

أو أن يقال: لولا أن من حكم الله ألا يعذب أحدًا ولا يؤاخذ في الخطأ في العمل بالاجتهاد<sup>(١)</sup> وإلا لمسكم ﴿بِمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، ويكون قوله: ﴿أَخَذْتُمْ﴾ أي:

(١) هنا لا بد أن نتعرض إلى بيان محل الاجتهاد، فنقول: كل حكم شرعي ليس فيه دليل قطعي هو محل الاجتهاد؛ فلا يجوز الاجتهاد فيما ثبت بدليل قطعي كوجوب الصلوات الخمس والزكوات وباقي أركان الإسلام، وما اتفقت عليه جليات الشرع التي تثبت بالأدلة القطعية. فالاجتهاد المقصود هنا هو الاجتهاد في الظنيات.

والاجتهاد بالظنيات عند الجمهور حكمه غلبة الظن بأن ما وصل إليه المجتهد باجتهاد هو الحكم الصواب ويحتمل أن يكون خطأ عند أهل السنة، والمراد بالصواب: الموافقة لما عند الله في الواقع ونفس الأمر.

والمراد بالخطأ: المخالفة لما عند الله في الواقع ونفس الأمر. وأصحاب هذا الرأي يطلق عليهم اسم: المخطئة، ورأيهم هو المختار عند الحنفية وعامة الشافعية.

وعامة المعتزلة يقولون: كل مجتهد مصيب. وهذا الخلاف بين أهل السنة وبين عامة المعتزلة ناشئ عن الخلاف في أن لله تعالى حكماً معيناً قبل الاجتهاد أولاً.

فبعد أهل السنة لكل حادثة حكم معين عند الله - تعالى - عليه دليل ظني: إن وجده المجتهد أصاب وله أجران وإن أخطأ فله أجر الاجتهاد فقط، فإذا اجتهدوا في حادثة وكان لكل مجتهد حكم فالحكم عند الله تعالى واحد وغيره الخطأ.

وقالت المعتزلة: لا حكم قبل الاجتهاد بل الحكم تابع لظن المجتهد حتى كان الحكم عند الله تعالى في حق كل واحد مجتهد هو وكل المجتهدين صواباً، فكان الشرع يقول: كل ما وصل إليه المجتهد باجتهاده فهو الحكم في حقه، وأصحاب هذا الرأي يطلق عليهم اسم: المصوبة. وقد استدلل القائلون بأن الحق واحد - وهم الأئمة الأربعة وعامة الأصوليين من أهل السنة - بأدلة منها:

أما الكتاب فقولته تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَخْتَصِمَانِ فِي الشَّرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكَلَّمْنَا هَذَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٨-٧٩].

وجه الدلالة: أنه تعالى خص سليمان بالفهم في قوله: «ففهمنها سليمان»، ومنً عليه، وكمال المنة في إصابة الحق، فلو كانا مصيبين لما كان لتخصيص سليمان بالفهم فائدة، ولا مانع من القول بمفهوم المخالفة في هذا الموضع عند الحنفية، وواضح أنهما حكما بالاجتهاد؛ لأنه لو كان حكم داود بالنص لما وسع سليمان مخالفته، ولما جاز رجوع داود عنه.

وأما السنة فهي الأحاديث الدالة على ترديد الاجتهاد بين الصواب والخطأ وهي كثيرة، منها: ما روي أنه - عليه السلام - قال: «جعل الله للمصيب أجرين وللمخطئ أجراً».

وقال ابن حزم الظاهري: أقسام المجتهدين بقسمة العقل الضرورية لا تخرج عن ثلاثة أقسام عندنا:

مصيب تقطع على صوابه، ومخطئ تقطع على خطئه، عند الله تعالى، أو متوقف فيه لا ندري أمصيب عند الله تعالى أم مخطئ. وإن أيقنا أنه في أحد الخيرين عند الله تعالى بلا شك؛ لأن الله تعالى لا يشك بل عنده علم حقيقة كل شيء لكننا نقول: مصيب عندنا، ومخطئ عندنا، أو نتوقف فلا نقول: إنه عندنا مخطئ ولا مصيب وإنما هذا فيما لم يقم على حكمه عندنا دليل أصلاً، وما كان

عملتم<sup>(١)</sup>.

ثم قالت المعتزلة: في قوله: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ دلالة على أن الله لا يريد ما أراد العباد إذا أرادوا المعصية؛ لأنه أخير أنهم أرادوا عرض الدنيا، وهو يريد الآخرة، فهم أرادوا المعصية، وهو يريد لهم الآخرة.

ولكن التأويل عندنا أن قوله: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾، أي: تريدون عرض الدنيا، والله يريد حياة الآخرة وعرضها.

وبعد، فإنه قد كان الله أراد لهم الآخرة وحياتها، وهم أرادوا العير وعرض الدنيا، وقد كان ما أراد الله لهم لا ما أرادوا هم، أي: اختار لهم غير ما اختاروا هم.

وأصله أن الله -عز وجل- أراد الآخرة لأهل بدر، فكان ما أراد، ولأولئك الكفرة النار، فكان ما أراد؛ كقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ١٧٦].

والأشبه أن تكون الإرادة -ها هنا- المودة والمحبة، أي: تودون وتحبون عرض الدنيا، والله يريد الآخرة، وهو ما ذكر في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَوَدُّوْنَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧]، كانوا يودون أن القتال مع غير ذات الشوكة؛ حتى تكون لهم الغنائم.

والإرادة التي تضاف إلى الله تخرج على وجوه ثلاثة:

أحدها: الرضا؛ كقوله: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام:

١٤٨]، كانوا يستدلون بتركه إياهم على أن الله قد رضي بصنيعهم.

والثاني: الإرادة: الأمر؛ كقوله: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا مَبَاءَةً وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾

[الأعراف: ٢٨].

والثالث: الإرادة هي صفة فعل كل فاعل يخرج فعله على غير سهو وغفلة ولا طبع؛

بل يخرج على الاختيار.

= من هذه الصفة فلا تحل الفتيا فيه لمن لم يلح له وجهة؛ إذ لا شك أن عند غيرنا بيان ما جهلناه، كما أن عندنا بيان كثير مما جهله غيرنا ولم يُعَرِّ بِشَرٍّ من نقص أو نسيان أو غفلة.

وقال أيضا: إن المجتهدين قسمان، إما مصيب مأجور مرتين، وإما مخطئ، والمخطئ قسمان: مخطئ معذور مأجور مرة، وهو الذي أداه اجتهاده إلى أنه على حق عنده، ومخطئ غير معذور ولا مأجور ولكن في جناح وإثم، وهو من تعمد القول بما صح عنده الخطأ فيه، أو بما لم يرقم عنده دليل باجتهاده على أنه حق عنده. ينظر: شرح التوضيح (١١٧/٢)، والإحكام لابن حزم (١٣٦/٨).

(١) في أ: أعلمتم.

وقال بعض أهل التأويل: إن رسول الله ﷺ استشار في أسارى<sup>(١)</sup> يوم بدر أصحابه، فقال لأبي بكر: «يا أبا بكر، ما تقول فيهم؟»<sup>(٢)</sup> فقال: يا رسول الله؛ قومك وأهلك، فاستبقهم [واستأمنهم]<sup>(٣)</sup> لعل الله يتوب عليهم، وقال عمر: يا رسول الله؛ كذبوك وأخرجوك، قدمهم فاضرب أعناقهم، وقال عبد الله بن رواحة<sup>(٤)</sup>: يا رسول الله، انظر وادياً كثير الحطب، فأدخلهم فيه وأضرمه عليهم ناراً، فقال له العباس: قطعت رحمك، فسكت رسول الله فلم يجبه شيئاً، ثم قام فدخل، فقال ناس: يقول بقول أبي بكر، وقال ناس: يقول بقول عمر، وقال ناس: يقول بقول عبد الله، ثم خرج عليهم رسول الله ﷺ فقال: «إن الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللين، وإن الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم، قال: ﴿فَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى؛ حيث قال: ﴿إِن تَعِدُّهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ﴾ [المائدة: ١١٨] وإن مثلك يا عمر كمثل موسى؛ حيث قال: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالَهُمْ وَاشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ﴾ [يونس: ٨٨]، وقال: يا عمر، إن مثلك كمثل نوح؛ حيث قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]، ولا يسألن أحد منكم إلا بفداء أو ضربة عنق»، قال عبد الله: إلا سهيل بن بيضاء<sup>(٥)</sup> فإني سمعته يذكر الإسلام، فسكت رسول الله، فما رأيتني في يوم أخوف من أن تقع علي حجارة في ذلك اليوم، حتى قال رسول الله ﷺ: «إلا سهيل بن بيضاء»، فأنزل الله: ﴿مَا كَانَتْ لِيُنَبِّئِي أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾ إلى آخر ما ذكر<sup>(٦)</sup>.

(١) في أ: الأسارى.

(٢) في أ: تقولون فيه.

(٣) سقط في أ.

(٤) عبد الله بن رواحة بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، استشهد بمؤنة رضي الله عنه. ينظر الخلاصة (٢/ ٥٦، ٥٥).

(٥) سهيل بن بيضاء، بيضاء: أمه، واسمها: دعد، واسم أبيه: وهب بن ربيعة بن عمرو بن عامر بن ربيعة بن هلال بن مالك بن ضبة بن الحارث بن فهر، القرشي ذكره ابن إسحاق وقال: إنه شهد بدرًا وتوفي سنة تسع، وعده في البدرين أيضاً: موسى بن عقبة، وزعم ابن الكلبي أنه الذي أسر يوم بدر، وشهد له ابن مسعود، ورد ذلك الواقدي، وقال: إنما هو أخو سهل، والصحيح ما ذكره ابن الكلبي كما في الأثر الذي ساقه المصنف رحمه الله.

ينظر: الإصابة (٣/ ١٧٥، ١٧٤)، ت (٣٥٧٤)، وأسد الغابة ت (٢٣١٦)، والاستيعاب ت (١١٠٥)، والجرح والتعديل (٤/ ٢٤٥)، وتهذيب الأسماء واللغات (١/ ٢٣٩).

(٦) أخرجه ابن جرير (٦/ ٢٨٧-٢٨٨) (١٦٣٠٧) عن ابن مسعود، (١٦٣٠٨) عن عبد الله بن عباس. وذكره السيوطي في الدر (٣/ ٣٦٤-٣٦٥) وعزاه لابن أبي شيبة وأحمد، والترمذي وحسنه، وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني، والحاكم وصححه، وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن مسعود.

ثم يحتمل قوله: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ أَسْرَى حَتَّى يُبْخِتَ فِي الْأَرْضِ﴾ قبلكم، وأما أنتم فقد أحلت لكم الأسارى والغنيمة، ويدل -أيضا- ما روي من الأخبار والآيات على أنه إذا أئخن في الأرض جاز له الأسر؛ لأنه لو لم يجز ذلك كما لا يجوز قبل الإئخان في الأرض، زالت فائدة الخصوص، وقد بين الله ذلك بقوله: ﴿حَتَّى إِذَا أَخْتَمَوْهُمْ فَشَدُّوا أَلْوَانَ﴾ [محمد: ٤].

ثم اختلف أهل العلم في فداء الأسارى بالمال<sup>(١)</sup>؛ قال ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - كان ذلك يوم بدر والمسلمون قليل، فلما كثروا واشتد سلطانهم أنزل الله -تعالى- في

(١) ذهب جمهور الفقهاء ومعهم أبو يوسف ومحمد من علماء الحنفية إلى جواز الفداء بالأسرى، وجاء ذلك رواية عن أبي حنيفة، وجاءت عنه رواية أخرى بمنعه.  
وأما الفداء بالمال فالجمهور على جوازه، والمشهور من مذهب الحنفية: عدم الجواز، وقد جاء في السير الكبير: أنه لا بأس به إذا كان بالمسلمين حاجة إليه.  
وقد استدل الجمهور بما يأتي:  
أولاً: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُتِلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرَبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَخْتَمَوْهُمْ فَشَدُّوا أَلْوَانَ فَإِنَّمَا بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ﴾ [محمد: ٤].

وجه الدلالة: أن الآية خيرت الإمام في الأسرى بين المن بغير عوض وبين الفداء؛ فكانت دليلاً على جواز الفداء.

ثانياً: ما رواه الإمام أحمد ومسلم عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين من بني عقيل.

واستدل لأبي حنيفة على منع الفداء بالأسرى - وهو الذي جرى عليه المرغيناني من الحنفية والقنوري - بأن في الفداء معونة للمشركين؛ لأن الأسير بمفاداته يعود حرباً على المسلمين، ولكنه إذا بقي في أيدينا فقد اتقينا شر حرابته، وذلك خير من استنقاذ الأسير المسلم؛ لأنه إذا بقي في أيديهم كان ابتلاء في حقه غير مضاف إلينا، ولكن الإعانة بدفع أسيرهم إليهم مضافة إلينا. وهذا مردود بأن تخلص المسلم أولى من قتل الكافر والانتفاع به؛ لأن حرمة عظيمة، وما ذكر من الضرر الذي يعود علينا بدفع الأسير إليهم يدفعه ظاهراً المسلم الذي يتخلص منهم؛ لأن الضرر الذي يحصل من الأسير الكافر يدفعه إليهم يدفعه المسلم الذي استخلصناه فيتكافأ، ثم يزيد لنا فضيلة تخلص المسلم وتمكينه من عبادة ربه كما ينبغي.

ومن هذه المناقشة يتبين لنا أن رأي الجمهور هو الراجح، ويؤيده أنا إذا علمنا أن الشأن في إمام المسلمين أن يفعل ما فيه مصلحتهم، ورأى هو الفداء - فلا يصح أن يتطرق إلينا خوف الضرر من الكفار؛ لأنه لو رأى فيه خوفاً مع كونه مخيراً، لانتقل إلى خصلة أخرى كالقتل أو الاسترقاق. وبهذه القاعدة نقول: قد يرى الإمام أن المصلحة في الفداء بالمال، ولم يرد في الشرع ما يمنعه فيجوز له أن يفعل ما يرى، وبذلك يظهر رجحان مذهب الجمهور في الفداء بالمال أيضاً، وهي رواية السير الكبير.

ينظر: الجهاد لشحاتة محمد شحاتة ص (٩٧ - ٩٩).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٨٦/٦) (١٦٣٠٠)، وذكره السيوطي في الدرر (٣/٣٦٧) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس.



الأسارى: ﴿فَأَمَّا مَنْ بَدَّدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾، فجعل النبي والمؤمنين بالخيار: إن شاءوا فدوهم<sup>(١)</sup>. وعن الحسن قال: يصنع به ما صنع رسول الله بأسارى بدر يمن<sup>(٢)</sup> عليه أو يفادي. وقال غيرهم بخلاف ذلك.

وقال أصحابنا<sup>(٣)</sup>: إن احتاج الإمام إلى مال فاداهم.

وقد دل ما ذكرنا من الآيات والأخبار على جواز الفداء بعد الإثخان فيهم، فإن لم يكن إلى المال محتاجاً فله قتلهم؛ لأن ذلك إنكاء في العدو وأشد لرهبتهم من المؤمنين، وقال: وله أن يسترقهم، فهو كما قالوا: إذا كان الأسير من أهل الكتاب أو من العجم، فأما عرب عبدة الأوثان فلا يسترقون؛ لأننا لا نعلم أحداً منهم استرقه النبي لما أسره، ولم

(١) كذا وردت هذه العبارة وحدها في الأصل، والملاحظ حذف الجزء الآخر منها، وهو - والله أعلم - وإن شاءوا منوا عليهم.

(٢) المن: يكون بتخلية سبيل الأسرى بغير عوض.

قال به الشافعية والمالكية في المشهور عنهم والحنابلة، وذهب الحنفية إلى عدم جوازه. وقد استدل الجمهور بما يلي:

أولاً: قوله تعالى ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخْتَصِمُوا فَرْدًا فَأَمَّا مَنْ بَدَّدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤].

أي: بعد الأسر، إما أن تمنوا عليهم وإما أن تفادوهم، وهذا بيان من الله وتشريع لما فعله بالأسرى فيفيد الجواز.

ثانياً: ما رواه أحمد والبخاري وأبو داود عن جبير بن مطعم أن النبي ﷺ قال في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حياً وكلمني في هؤلاء لنتيتي لتركتم له».

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ أخبر بأن المطعم بن عدي لو كان حياً وطلب إليه إطلاق سراح أسرى بدر بغير عوض لقبيل طلبه وأطلقهم، وإخباره ﷺ صدق لا شك فيه؛ فيدل على الجواز.

واستدل الحنفية بعموم قوله تعالى: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥]؛ فهو عام في جميع المشركين؛ فيدل على وجوب قتلهم عند التمكن منهم.

وأجيب عن ذلك بأن الأمر بالقتل إنما هو في حق غير الأسارى، بدليل جواز الاسترقاق المتفق عليه، وبه يعلم أن القتل المأمور به حتماً إنما هو بالنسبة لغيرهم.

وقد ورد على الجمهور أن آية ﴿فَأَمَّا مَنْ بَدَّدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤] منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥]، ولم يختلف أهل التفسير ونقله الآثار في أن سورة القتال نزلت قبل سورة التوبة التي هي آخر ما نزل من أحكام القتال، وقصة بدر سابقة عليها أيضاً؛ فوجب أن يكون الحكم المذكور فيها ناسخاً لما قبله.

وقد أجاب الجمهور عن ذلك بأن دعوى النسخ ممنوعة، والحقيقة أن آية القتل عامة في المشركين، وآية المن والفداء خاصة، ولا تعارض بين العام والخاص؛ فالعام يعمل به فيما عدا الخاص، والراجح ما ذهب إليه الجمهور؛ لأن النبي ﷺ من على ثمامة بن أثال كما ثبت في الصحيحين، ومن على أبي العاص بن الربيع كما رواه أبو داود، ومن على أبي عزة الجمحي وغيرهم، وبذلك يترجح رأي الجمهور، وقد وافقهم الكمال بن الهمام من علماء الحنفية في فتح القدير.

ينظر الجهاد لشحاتة محمد شحاتة ص (٩٥ - ٩٦).

(٣) ينظر: المبسوط (١٣٨/١٠).

يبلغنا أن أبا بكر استرق واحدًا من أهل الردة، وكيف يجوز استرقاقهم وقد قال الله - تعالى -: ﴿تَقْنِيْلُوْنَهُمْ أَوْ يُسْلِمُوْا﴾.

وأما الفداء والقتل: فقد ظهر من فعل رسول الله في أسارى بدر. وفيما روي من الاستشارة - استشارة النبي أصحابه في الأسارى - دلالة العمل بالاجتهاد، وفيما روي في الخبر عن نبي الله - عليه السلام - قال لأبي بكر، وعمر: «يا أبا بكر ويا عمر، إن ربي يوحى إلي أن أشاوركما، ولولا أنكما تختلفان ما عصيتكما، أو ما عملت بخلاف رأيكما فيه»<sup>(١)</sup> - أنه لا يجوز لأحد أن يخالفهما، ورسول الله ﷺ يقول: «لولا أنكما تختلفان ما عصيتكما، أو ما عملت بخلاف رأيكما».

ثم ما أخذ من الأسارى من الفداء لا يدري على أي وجه أخذ على الترك أو الرد إلى أوطانهم من غير أن تركهم بالجزية؛ إذ من قولهم ألا يجوز أخذ الجزية [منهم]<sup>(٢)</sup> والترك على ذلك.

وفي الآية دلالة ذلك، وهو قوله: ﴿تَقْنِيْلُوْنَهُمْ أَوْ يُسْلِمُوْا﴾. وفي الخبر: «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب»<sup>(٣)</sup> إلا أن يقال: إن المفاد إلا التي ذكر كان هذا، وهذا كان بعده<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿كُلُوْا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلٰلًا طَيِّبًا﴾. قال بعضهم: قوله: ﴿حَلٰلًا طَيِّبًا﴾ واحد، كل حلال طيب، وكل حرام خبيث، وإنما يطيب إذا حل، ويخبث إذا حرم، ولكن يحتمل قوله: ﴿حَلٰلًا﴾ بالشرع، ﴿طَيِّبًا﴾ في الطبع، وكذلك الحرام هو حرام بالشرع، وخبيث بالطبع، وإنما يتكلم بالحل والحرم من جهة الشرع، والطيب والخبيث بالطبع.

والطيب: هو الذي يتلذذ به ولا تبعه فيه؛ لأن خوف التبعة ينغص عليه ويذهب بطيبه ولذته.

وجائز ما ذكر من الطيب -هاهنا- لما أن أهل الشرك كانوا يأخذون الأموال ويجمعونها من وجه لا يحل، وبأسباب فاسدة، فيكرهون تناول منها إذا غنموها لتلك الأسباب

(١) ذكره السيوطي في الدر (٣/٣٦٥) وعزاه لابن مردويه عن ابن عباس.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه البيهقي في الكبرى (٩/٢٠٨)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٠/٣٥٧)، (١٩٣٥٩) عن سعيد بن المسيب مرسلًا، وانظر نصب الراية للزبيدي (٣/٤٥٤-٤٥٥)، وكذا ابن حجر في تلخيص الحبير (٤/١٢٤).

(٤) في أ: بعة.

الفاسدة، فطيب قلوبهم بقوله: ﴿طَيِّبًا﴾.

وفيه دليل جواز التقلب في البيع الفاسد<sup>(١)</sup> وطيب التناول منه، وإن كان مكتسبًا بأسباب

(١) البيع: مبادلة المال بالمال، والفساد: ضد الصلاح. والبيع الفاسد في الاصطلاح: ما يكون مشروعًا أصلاً لا وصفاً. والمراد بالأصل: الصيغة والعاقدان والمعقود عليه، وبالوصف: ما عدا ذلك. وهذا اصطلاح الحنفية الذين يفرقون بين الفاسد والباطل، فالبيع الفاسد عندهم مرتبة بين البيع الصحيح والبيع الباطل؛ ولهذا يفيد الحكم إذا اتصل به القبض، لكنه مطلوب التفاسخ شرعاً. أما جمهور الفقهاء فالفساد والباطل عندهم سياتن، فكما أن البيع الباطل لا يفيد الحكم؛ فكذلك الفاسد لا أثر له عندهم، وهذا في الجملة، إلا أن بعض الشافعية وافقوا الحنفية على الفرق بين الفاسد والباطل حيث قالوا: إن رجح الخلل إلى ركن العقد فالبيع باطل، وإن رجح إلى شرطه فالبيع فاسد.

وفي البيوع أيضاً:

البيع الصحيح:

وهو البيع المشروع بأصله ووصفه، ويفيد الحكم بنفسه إذا خلا عن الموانع، فالبيع الصحيح يترتب عليه أثره، من حصول الملك والانتفاع بالمبيع وغير ذلك، ولا يحتاج إلى القبض، وهذا متفق عليه بين المذاهب.

البيع الباطل:

وهو ما لا يكون مشروعاً بأصله ولا بوصفه؛ فلا يترتب عليه أثر ولا تحصل به فائدة، ولا يعتبر منعقداً؛ فلا حكم له أصلاً؛ لأن الحكم للموجود، ولا وجود لهذا البيع شرعاً وإن وجد من حيث الصورة، كالمبيع الفاسد يفيد الملك بقبض المشتري المبيع بإذن البائع صريحاً أو دلالة عند الحنفية، كما إذا قبضه في المجلس وسكت البائع، فيجوز للمشتري التصرف في المبيع، ببيع أو هبة أو صدقة أو إجارة ونحو ذلك إلا الانتفاع به.

قال ابن عابدين: إذا ملكه تثبت له كل أحكام الملك إلا خمسة: لا يحل له أكله، ولا لبسه، ولا وطؤها إن كان المبيع أمة، ولا أن يتزوجها منه البائع، ولا شفعة لجاره لو عقاراً.

ودليل جواز التصرف في المبيع فاسداً، حديث عائشة - رضي الله عنها - حيث ذكرت لرسول الله ﷺ «أنها أرادت أن تشتري بريرة، فأبى موالها أن يبيعوها» إلا بشرط: أن يكون الولاء لهم، فقال لها: «خذيها واشترطي لهم الولاء؛ فإن الولاء لمن أعتق»، فاشتريتها مع شرط الولاء لهم، فأجاز العتق مع فساد البيع بالشرط.

ولأن ركن التمليك وهو قوله: بعته واشتريت، صدر من أهله، وهو المكلف المخاطب مضافاً إلى محله وهو المال عن ولاية؛ إذ الكلام فيهما فيتعقد لكونه وسيلة إلى المصالح، والفساد لمعنى يجاوزه كالمبيع وقت النداء، والنهي لا ينفي الاعتقاد بل يقره؛ لأنه يقتضي تصور المنهي عنه والقدرة عليه؛ لأن النهي عما لا يتصور وعن غير المقدور قبيح إلا أنه يفيد ملكاً خبيثاً لمكان النهي.

واشترطوا لإفادة البيع الفاسد الملك شرطين:

أحدهما: القبض، فلا يثبت الملك قبل القبض؛ لأنه واجب الفسخ رفعا للفساد، وفي وجوب الملك قبل القبض تقرر الفساد.

والثاني: أن يكون القبض بإذن البائع، فإن قبض بغير إذن لا يثبت الملك.

هذا، واختلف علماء الحنفية في كيفية حصول الملك والتصرف في المبيع بيعاً فاسداً، قال بعضهم: إن المشتري يملك التصرف فيه باعتبار تسليط البائع له، لا باعتبار تملك العين؛ ولهذا

فاسدة بعد أن يكون باذن؛ فعلى ذلك الأول يحتمل ما ذكرنا.  
وفيه دلالة أن أهل الكفر لا يؤاخذون بالأفعال التي كانت لهم في الكفر، ولا ما كانوا  
تركوا من العبادات؛ لما ليست عليهم، إنما يؤاخذون بالاعتقاد.  
وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾.

فيما أمركم به ونهاكم عنه فلا تعصوه.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

لمن تاب ورجع عما فعل.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّبِيُّ قُلُوبًا لَمَّا فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ إِنَّ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ  
خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ﴾ قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن الآية نزلت في العباس بن  
عبد المطلب وأصحابه، وكذلك يقول ابن عباس: قالوا<sup>(٢)</sup> للنبي: آمنا بما جئت به،  
ونشهد إنك رسول الله؛ فنزل: ﴿إِنَّ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا﴾، أي: إن يعلم الله اعتقاد  
الإيمان والتصديق له في قلوبكم، ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ﴾، أي: إيمانًا وتصديقًا،  
فيخلف عليكم خيرًا مما أصيب عليكم.

لكنها فيه وفي غيره: من فعل مثل فعله فهو في ذلك سواء، يكون له من الموعد الذي  
ذكر ما يكون له.

وقوله: ﴿إِنَّ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا﴾.

وهو الإيمان الذي علم أنهم اعتقدوا في قلوبهم.

وقوله: ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ﴾.

أي: آتاكم خيرًا -وهو الإيمان- مما أخذ منكم من المال الذي ذكر في القصة.

= لا يجوز أكل طعام اشتراه شراءً فاسدًا. وذهب بعضهم إلى أن جواز التصرف بناء على ملك العين،  
واستدلوا بما إذا اشترى دارا بشراء فاسد وقبضها، فبيعت بجنبها دار، فله أن يأخذها بالشفعة لنفسه،  
ولم يملكها لما استحق الشفعة، لكن لا تجب فيه شفعة للشفيع وإن كان يفيد الملك؛ لأن حق البائع  
لم ينقطع؛ أي لأن لكل من البائع والمشتري الفسخ.

ينظر: فتح القدير (٤٣/٦)، والبدائع (٢٩٩/٥)، وتبيين الحقائق (٤٤/٤).

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٢/٦)، (١٦٣٣٥)، (١٦٣٣٨)، (١٦٣٤٠) عن ابن عباس، (١٦٣٤١) عن  
الضحاك.

وذكره السيوطي في الدر (٣٦٩/٣) وعزاه لأبي نعيم في الدلائل من طريق سعيد ابن جبير عن

ابن عباس، ولابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وأبي الشيخ وابن عساكر

من طريق أخرى عن ابن عباس.

(٢) في أ: قال.

ويجوز «يفعل» مكان «فعل»؛ كقوله: ﴿إِذْ يَكْفُرُ الْمُنَافِقُونَ﴾ [الأنفال: ٤٩]، أي: قال المنافقون، وذلك كثير في القرآن؛ فعلى ذلك قوله: ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا﴾. ويحتمل قوله: ﴿يُؤْتِكُمْ﴾ أيضًا، أي: يثيكم ويعطيكم أفضل مما أخذ منكم في الآخرة، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾ لما كان في الشرك؛ كقوله: ﴿إِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ [البقرة: ١٩٢] للذنوب، وذو تجاوز، ﴿رَحِيمٌ﴾ يرحم في الإسلام. ويحتمل قوله<sup>(١)</sup>: ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أَخَذَ مِنْكُمْ﴾ من الفداء، أو ما أخذ منهم بمكة؛ أخبر أنه يؤتهم خيرًا من ذلك في الدنيا من الأموال وغيرها. والإثخان: قال ابن عباس<sup>(٢)</sup>: القتل.

قال أبو معاذ: ﴿يشخون﴾، أي: يذلون<sup>(٣)</sup>، المثخن: الدليل. [و<sup>(٤)</sup>] قال أبو عوسجة<sup>(٥)</sup>: ﴿حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ﴾ [أي: يشخن في أهل الأرض]<sup>(٦)</sup>، يكثر القتل والجراحات؛ يقال: أثخنت في القوم: إذا أكثرت فيهم القتل والجراحات، ويقال: ضربه حتى أثخنه، أي: ضربه حتى لا يقدر على القيام، وهو ما ذكر محمد<sup>(٧)</sup> في بعض مسائله: أنه إذا رمى صيدًا بسهم فأصابه حتى أثخنه، ثم رمى آخر بسهم فأصابه - فإنه للأول؛ لما أنه صيره بالإثخان خارجًا من أن يكون صيدًا، وهو الضرب الذي وصفناه.

وثخن يشخن ثخانة فهو ثخين، وثخن يشخن ثخونة واحد، أي: غلظ. وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾. يحتمل أن تكون الآية صلة ما سبق من الآيات، وهو قوله: ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرْوَةٍ...﴾ الآية [الأنفال: ٥٦]، وقوله: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ...﴾ الآية [الأنفال: ٦٢] وغير ذلك ﴿وَأَمَّا تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٍ﴾ ونحوه، فقال: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ﴾: في نقض العهد وغير ذلك من الأمانات، ﴿فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ

(١) زاد في ب: أيضا.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٨٦/٦) (١٦٣٠٢) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٦٧) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وابن المنذر عن مجاهد.

(٣) في ب: يذلون.

(٤) سقط في أ.

(٥) قال الخازن في تفسيره (٣/٦٥): والمعنى: حتى يبالغ في قتال المشركين ويغلبهم ويقهرهم.

(٦) سقط في ب.

(٧) ينظر: العناية شرح الهداية (١٠/١٣٢، ١٣٣).

مِنْ قَبْلُ ﴿١﴾ [يَحْتَمَلُ قَوْلَهُ: فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ] <sup>(١)</sup> فِيمَا عَاهَدُوا أَنْ يُوفُوا ذَلِكَ كَقَوْلِهِمْ: ﴿لَنْ أَمِيتَنَا مِنْ هَذَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [يُونُسُ: ٢٢] فَقَدْ أُنْجَاهُمْ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ فَلَمْ يَكُونُوا مِنَ الشَّاكِرِينَ، وَكَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ٧٥]، فَقَدْ آتَاهُمُ اللَّهُ ذَلِكَ فَلَمْ يُفُوا مَا عَاهَدُوا، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْعُهُودِ الَّتِي عَاهَدُوا، وَالْأَمَانَاتِ الَّتِي أُؤْتِمِنُوا فِيهَا، فَخَانُوا اللَّهَ فِي ذَلِكَ.

أَوْ مَا عَاهَدَ إِلَيْهِمْ فِي أَمْرِ مُحَمَّدٍ، وَإِظْهَارِ نَعْتِهِ وَصِفَتِهِ فِي كِتَابِهِمْ، فَكْتَمُوا ذَلِكَ، وَحَرَفُوهُ، وَأَظْهَرُوا خِلَافَ نَعْتِهِ وَصِفَتِهِ، فَذَلِكَ مِنْهُمْ خِيَانَةٌ، فَيَقُولُ: إِنَّهُمْ قَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ، فَأَمَكَنَ اللَّهُ مِنْهُمْ، فَإِذَا خَانُوكَ يَمَكُنُكَ اللَّهُ مِنْهُمْ أَيْضًا. وَقَوْلُهُ: ﴿فَأَمَكَنَ مِنْهُمْ﴾ [قَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَكَنَ مِنْهُمْ] <sup>(٢)</sup> أَي: انْتَقَمَ مِنْهُمْ جَزَاءَ خِيَانَتِهِمْ، وَقَالَ [بَعْضُهُمْ] <sup>(٣)</sup>: أَمَكَنَكَ حَتَّى انْتَقَمْتَ مِنْهُمْ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ﴾ لَيْسَ عَلَى الْإِرَادَةِ، وَلَكِنْ عَلَى وَقُوعِ فِعْلِ الْخِيَانَةِ؛ كَأَنَّهُ قَالَ: وَإِنْ خَانُوكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ، لَكِنَّهُ ذَكَرَ الْإِرَادَةَ؛ لِمَا هِيَ صِفَةٌ كُلِّ فَاعِلٍ مَخْتَارٍ؛ لِمَا لَا تَكُونُ الْأَفْعَالُ إِلَّا بِإِرَادَةِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾: بِمَا يَسْرُونَ وَيُضْمِرُونَ مِنَ الْخِيَانَةِ وَنَقْضِ الْعُهُودِ، ﴿حَكِيمٌ﴾: فِي أَمْرِهِ وَحُكْمِهِ حَيْثُ أَمَكَنَكَ مِنْهُمْ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ﴾ أَي: خَانُوكَ بَعْدَ إِسْلَامِهِمُ بِالْكَفْرِ بِكَ.

﴿فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ﴾ أَي: فَقَدْ كَفَرُوا بِاللَّهِ قَبْلَ هَذَا؛ يَقُولُ: إِنْ خَانُوكَ أَمَكَنَكَ مِنْهُمْ فَقَتَلْتَهُمْ وَأَسْرَتَهُمْ؛ كَمَا فَعَلْتَ بِهِمْ بِيَدٍ.

﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾: بِخَلْقِهِ، ﴿حَكِيمٌ﴾: فِي أَمْرِهِ.

**قَوْلُهُ تَعَالَى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّنْ لَّحْمٍ مِّنْ لَّيْتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِثْقَلُ ذَرَّةٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ فَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٣﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧٥﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ .  
قوله : ﴿آمَنُوا﴾ ، أي : صدقوا آيات الله وحججه ، أو صدقوا رسوله في جميع ما جاء به ؛ كأنه مقابل قوله : ﴿كَذَّابٌ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ ، ذكر - هاهنا - التصديق مكان التكذيب في ذلك .

وقوله : ﴿وَجَاهَدُوا﴾ : في إظهار دين الله ونصره .

﴿بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ أي : بذلوا ذلك .

﴿وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا﴾ أي : ضموا النبي .

﴿وَوَصَرُوا أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾ قال ابن عباس<sup>(١)</sup> وعامة أهل التأويل : الولاية التي ذكرت في الآية في التوارث ، جعل الميراث للمهاجرين والأنصار دون ذوي الأرحام الذين آمنوا ولم يهاجروا إلى المدينة ، وكذلك قالوا في قوله : ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَكَيْتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ يعني : الميراث .

وروي عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : «المهاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة»<sup>(٢)</sup> [والطلاق من قريش والعطاء من ثقيف بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة]<sup>(٣)</sup> .

وعن جرير بن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ [قال]<sup>(٤)</sup> : . . . كذلك روي<sup>(٥)</sup> .

وعن المسعودي عن القاسم<sup>(٦)</sup> قال : أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه ، فأخى بين

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٤/٦) (١٦٣٤٥) . وذكره السيوطي في الدر (٣٧١/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک وصححه (٨٠/٤-٨١) ووافقه الذهبي عن جرير بن عبد الله ، وذكره السيوطي في الدر (٣٧٣/٣) وعزاه لأحمد وابن أبي حاتم والحاكم ، وصححه عن جرير بن عبد الله .

(٣) سقط في ب .

(٤) سقط في أ .

(٥) أخرجه الطبراني وأبو يعلى والبزار كما في مجمع الزوائد (١٩/١٠) وقال الهيثمي : وفيه عاصم بن بهدلة ، وفيه خلاف ، وبقية رجال البزار رجال الصحيح .

(٦) هو القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي ، أبو عبد الرحمن ، قاضي الكوفة ، عن : أبيه وجابر بن سمرة ، وعنه : عمرو بن مرة وابن إسحاق ، وثقه ابن معين ، قال ابن قانع : توفي سنة عشر ومائة .

ينظر : تهذيب الكمال (١١١١/٢) ، تهذيب التهذيب (٣٢١/٨) (٥٧٩) ، خلاصة تهذيب الكمال (٣٤٤/٢) ، والكاشف (٣٩١/٢) تاريخ البخاري الكبير (١٥٨/٧) ، الجرح والتعديل (٦٥٠/٧) .

عبد الله بن مسعود والزيبر بن العوام أخوة يتوارثون بها؛ لأنهم هاجروا وتركوا قراباتهم، حتى أنزل الله آية الموارث<sup>(١)</sup>.

(١) قال أبو عمر: وأقره في العيون، والفتح، ونقله في كتاب الصيام عن أصحاب المغازي: «كانت المؤاخاة مرتين:

الأولى: بين المهاجرين بعضهم بعضا قبل الهجرة على الحق والمواساة، فأخى رسول الله ﷺ بين أبي بكر وعمر، وبين حمزة وزيد بن حارثة، وروى أبو يعلى برجال الصحيح عن عبد الرحمن ابن صالح الأسدي - وهو ثقة - عن زيد بن حارثة أنه قال: «إن رسول الله ﷺ أخى بيني وبين حمزة ابن عبد المطلب، وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف، وبين الزبير بن العوام وابن مسعود، وبين عبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف وبلال، وبين مصعب بن عمير وسعد بن أبي وقاص، وبين عبيدة وسالم مولى أبي حذيفة، وبين سعد بن أبي زيد بن عمرو بن نفيل وطلحة بن عبيد الله، وبين علي بن أبي طالب ونفسه ﷺ. وروى الحاكم والخلمي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه، فأخى بين أبي بكر وعمر، وفلان، حتى بقي علي - رضي الله عنه - تدمع عيناه، فقال: يا رسول الله، أخيت بين أصحابك ولم تواخ بيني وبين أحد؟ فقال ﷺ: «أما ترضى أن أكون أخاك؟ قال: بلى يا رسول الله رضيت. قال: فأنت أخي في الدنيا والآخرة».

الثانية: قال أنس بن مالك - رضي الله عنه - حالف رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار في دارنا. رواه الإمام أحمد والشيخان وأبو داود، وروى الإمام أحمد وأبو داود الطيالسي والبخاري وأبو داود السجستاني وأبو الشيخ والطبراني عن ابن عباس مختصرا وابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق عنه مطولا وابن سعد، والحاكم وصححه عن الزبير بن العوام، وابن سعد عن الزهري وإبراهيم التيمي وضمرة بن سعيد، قالوا: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أخى بين المهاجرين والأنصار، أخى بينهم على الحق والمواساة ويتوارثون بعد الممات دون ذوي الأرحام. قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : فأخى رسول الله ﷺ بين حمزة بن عبد المطلب وزيد بن حارثة، وبين أبي بكر الصديق وخارجه بن زيد بن الحارث، وبين عمر بن الخطاب وعثمان بن مالك، وبين الزبير بن العوام وسلمة بن سلامة بن قش - ويقال: بينه وبين عبد الله بن مسعود، وبين طلحة ابن عبيد الله وكعب بن مالك، وبين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع، وقال لسائر أصحابه: «تواخوا، وهذا أخى - يعني علي بن أبي طالب».

قام المسلمون على ذلك حتى نزلت سورة الأنفال، وكان مما شد الله به عقد نبيه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَدَعَةٍ مِنْهُمْ حَتَّى يَهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرْتُمْ فِي الَّذِينَ قَاتَلَكُمْ فَانصُرُوا لَهُمْ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ شَاقِدٌ وَفِي الْأَرْضِ قَسَادٌ كَثِيرٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٢-٧٤] فأحكم الله بهذه الآيات العقد الذي عقد رسول الله ﷺ بين أصحابه من المهاجرين والأنصار، يتوارث الذين آخوا دون من كان مقيما بمكة دون ذوي الأرحام والقرابات، فمكث الناس على ذلك العقد ما شاء الله، فلما كان بعد بدر أنزل الله تعالى الآية الأخرى فنسخت ما كان قبلها، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥].

وانقطعت المؤاخاة في الميراث، ورجع كل إنسان إلى نسبه وورثه ذوو رحمه.

وروى الخرائطي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال المهاجرون: يا رسول الله، ما



رأينا مثل قوم قدمنا عليهم أحسن مواساة في قليل، ولا أحسن بذلا من كثير، لقد كفونا المئونة وأشركونا في المهنة حتى لقد خشينا أن يذهبوا بالأجر كله، قال: «لا ما أنثيتم عليهم ودعوتهم الله لهم».

وروى مسلم والنسائي والخرائطي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: لقد رأيتنا وما الرجل المسلم بأحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم. قال الزهري وإبراهيم التيمي وحمزة بن سعيد - كما رواه ابن سعد عنهم - : كانوا تسعين رجلا، خمسة وأربعون من المهاجرين، وخمسة وأربعون رجلا من الأنصار، ويقال: كانوا مائة، خمسون من الأنصار، وخمسون من المهاجرين. قال ابن إسحاق وسنيد بن داود وأبو عمر، وأبو الفرج: أخى رسول الله ﷺ بين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وبين نفسه ﷺ قال أبو عمر: وقال له: «أنت أخي في الدنيا والآخرة». وروى أبو بكر الشافعي عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: «لما أخى رسول الله ﷺ بين الناس أخى بينه وبين علي، وبين حمزة بن عبد المطلب وبين أسيد - بضم الهمة وفتح السين - ابن حضير - بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة - وبين جعفر بن أبي طالب وهو بأرض الحبشة ومعاذ بن جبل، وبين أبي بكر وخارجة - بالخاء والجيم المعجمة - ابن زيد، وبين عمر بن الخطاب وعثمان - بعين مهملة مكسورة ففوقية ساكنة فموحدة وقد تضم العين - ابن مالك وبين عثمان بن عفان وأوس بن ثابت بن المنذر أخى حسان بن ثابت، وبين طلحة بن عبيد الله وكعب بن مالك». وذكر أبو الفرج بدل «كعب بن مالك»: «أبي بن كعب» وقيل: أبي بن كعب وسعيد بن زيد، وبين الزبير بن العوام وسلمة بن سلامة بن وقش - بفتح الواو وسكون القاف وبالشين المعجمة - كما ذكروا في حديث الزبير السابق أنه أخى بين سعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة وبين سعيد بن زيد وأبي بن كعب وبين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع.

وروى البخاري في أوائل كتاب البيوع بسندٍ وعلقه في باب «كيف أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه»، والإمام أحمد والشيخان عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ وأخى بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع، فعرض سعد على عبد الرحمن أن يناصفه أهله وماله، قال سعد: أنا أكثر أهل المدينة مالا فأقسم لك نصف مالي، وانظر أي زوجتي هويت نزلت لك عنها، فإذا حلت تزوجتها، فقال عبد الرحمن: بارك الله عز وجل لك في أهلك ومالك، دلوني على السوق، فاشترى وباع... وواخى بين أبي عبيدة بن الجراح وأبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري النجاري. فهذا أصح مما ذكره ابن إسحاق وأبو عمر، إلا أن يكون أخى بين أبي عبيدة وسعد بن معاذ.

وذكر سنيد أنه واخى بين سعد بن أبي وقاص ومحمد بن سلمة بن خالد بن عددي الأوسي، وبين سعد بن زيد وأبي بن كعب، وبين مصعب بن عمير وأبي أيوب، وبين عمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان، وقيل: بين عمار وثابت بن قيس بن الشماس؛ لأن حذيفة إنما أسلم زمان أحد، وبين أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة وعباد - بموحدة ودال مهملة - ابن بشر - بكسر الموحدة وبالشين المعجمة - ابن وقش، وبين أبي ذر الغفاري والمنذر بن عمر المَعْتِقُ لِيَمُوتَ.

وأنكر ذلك محمد بن عمر الأسلمي؛ لأن أبا ذر إنما قدم المدينة بعد بدر وأحد، وعنده: طليب - بالتصغير - ابن عمير والمنذر بن عمرو. وواخى بين عبد الله بن مسعود وسهل بن حنيف، وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء عويمر بن ثعلبة، كما في صحيح البخاري عن أبي حذيفة وهب بن عبد الله - رضي الله عنه - وأنكر ذلك محمد بن عمر الواقدي؛ لأن سلمان إنما أسلم بعد وقعة أحد وأول مشاهدته الخندق.

وواخي بين بلال بن رباح مولى أبي بكر الصديق وأبي رويحة - بضم الراء وفتح الواو وبعدها تحتية ساكنة فحاء مهملة - واسمه: عبد الله بن عبد الرحمن الخثعمي، وبين حاطب بن أبي بلتعة - بموحدة فلام ساكنة ففوقية فعين مهملة - وعويم - بلفظ تصغير «عام» - ابن ساعدة، وبين عبد الله ابن جحش وعاصم بن ثابت بن أبي الأقلح - بفتح الهمزة وسكون القاف فلام فحاء مهملة - وبين عبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف وعمير بن الحمام - بضم الحاء المهملة - وبين الطفيل ابن الحارث أخي عبيدة وسفيان بن نسر - بفتح النون وسكون المهملة، كما ضبطه الأمير بن ماکولا، وقيل بالتصغير - ابن زيد بن الحارث الخزرجي، وبين الحصين بن الحارث أخي عبيدة وعبد الله بن جبير - بلفظ تصغير «جبر» - ابن النعمان الأوسي، وبين عثمان بن مطعون - بالطاء المعجمة المشالة - ابن حبيب بن وهب القرشي الجمحي والعباس بن عباد بن نضلة - بالنون والضاد المعجمة - وذكر سنيد بدل «العباس»: «أبا الهيثم بن التيهان» بفتح الفوقية وكسر التحتية المشددة، وبين عتبة بن غزوان - بغين مفتوحة فزاي ساكنة معجمتين - ومعاذ بن ماعص - بعين فصاد مهملتين - ويقال فيه: ناعص بن قيس بن خلدة بن عامر بن زريق، وبين صفوان بن وهب بن ربيعة القرشي الفهري، وهو المعروف بابن بيضاء ورافع بن المعلى - بلفظ اسم المفعول من «العلو» بالعين المهملة - ابن لوذان بن حارثة، وبين المقداد بن عمرو وعبد الله بن رواحة، وبين ذي الشمالين بن عبد عمرو بن نضلة بن غبشان ويزيد بن الحارث، وبين أبي سلمة بن عبد الأسد - بالمهملة - وسعد بن خيثمة بخاء معجمة فتحية فحاء مثناة - وبين عامر بن أبي وقاص وخبيب - بخاء معجمة مضمومة فموحدة مفتوحة - ابن عدي، وبين عبد الله بن مطعون وقطبة - بلفظ تأنيث «قطب» ابن عامر، وبين شماس - بشين معجمة مفتوحة فميم مشددة فآلف فسین مهملة - ابن عثمان وحنظلة بن أبي عامر، وبين الأرقم بن أبي الأرقم وطلحة بن زيد الأنصاري، وبين زيد بن الخطاب ومعن بن عدي، وبين عمرو بن سراقه وسعد بن زيد الأشهلي، وبين عاقل - بعين مهملة وبعد الألف قاف - ابن الكبير - بموحدة تصغير «بكر» - ومبشر بن عبد المنذر، وبين عبد الله بن مخزومة وفروة بن عمرو البياضي، وبين خنيس - بخاء معجمة مضمومة ونون مفتوحة فتحية ساكنة فسین مهملة - ابن حذافة، والمنذر بن محمد بن عقبة بن أحيدة - بمهملتين تصغير «أحة» - وبين أبي سبرة - بسين مهملة مفتوحة فموحدة ساكنة - ابن أبي رهم - وهو بضم الراء وسكون الهاء - وعبادة ابن الخشخاش - بخائين الأولى مفتوحة وشينين الأولى ساكنة، معجمات، كما ذكره الأمير بن ماکولا - وبين مسطح - بميم مكسورة فسین مهملة فطاء مفتوحة وحاء مهملتين - ابن أثانة - بالضم ومثلثين الأولى مخففة - وزيد بن المزين - ضبطه الدارقطني والأمير: بضم الميم وفتح الزاي وآخره نون مصغر، وشدد أبو عمر بخطه التحتية والله أعلم - وبين أبي مرثد - بفتح الميم وسكون الراء فحاء مثناة - الغنوي - بالغين المعجمة المفتوحة والنون - وعبادة بن الصامت وبين عكاشة - بعين مهملة مضمومة فكاف تشديدها أفصح من تخفيفها - ابن محصن - بكسر الميم - والمجذر - بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الذال المعجمة المفتوحة ثم راء - ابن زياد - بكسر الذال المعجمة - وتخفيف التحتية في آخره دال مهملة، وقيل: إنه بفتح أوله وتشديد ثانيه - وبين عامر بن فهيرة - بالتصغير - والحارث بن الصمة - بكسر الصاد المهملة وتشديد الميم - وبين مهجع - بكسر الميم وسكون الهاء وفتح الجيم - مولى عمر وسراقه بن عمرو بن عطية.

ينظر: سبل الهدى والرشاد (٣/٥٢٧-٥٣٣).

وعن ابن عباس في قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ﴾ [النساء: ٣٣] قال: كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرثون الأنصار دون رحمتهم بالأخوة التي آخى النبي بينهم، فلما نزل قوله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾، نسخها: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ﴾ من النصر، والنصيحة، والرفادة، ويوصي له ولا ميراث<sup>(١)</sup>.

وعن الحسن في قوله -تعالى-: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ فكان المسلمون يتوارثون بالهجرة، فكان الأعرابي لا يرثه المهاجر، والمهاجر لا يرثه الأعرابي، فحرضهم بذلك على الهجرة، حتى كثر المسلمون، فأنزل الله -تعالى-: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ...﴾ الآية، فورث الأعرابي المهاجر وتوارثوا بالأرحام. إلى هذا يذهب عامة أهل التأويل، وكانوا يرون أن الهجرة كانت مفترضة، فزال فرضها بقول النبي -عليه السلام-: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية»<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنها - قالت: انقطعت الهجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، فإنما كانت الهجرة إلى الله ورسوله، والمؤمنون يفرون بدينهم من أن يفيتوا عنه، وقد أفشى الله الإسلام.

هذا الذي ذهب هؤلاء في قوله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ في التوارث [محمّل]<sup>(٤)</sup>. ويحتمل غير هذا، وهو أن قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا...﴾ إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ آوَأُوا وَنَصَرُوا أَوْلِيَّكَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [أي: بعضهم أولياء بعض]<sup>(٥)</sup> في تمام الولاية، في التناصر، والتعاون، والحقوق، والديانة، فهم أولى بعضهم ببعض من الذين آمنوا ولم يهاجروا؛ لأنهم آمنوا وهاجروا، أي: تركوا منازلهم وأهلهم وقرباتهم وبلدهم الذي كانوا فيه مقيمين؛ إشفاقاً على دينهم، واستسلاماً لهم ولأنفسهم، والأنصار آوؤهم، وأنزلوهم في منازلهم، وبذلوا أنفسهم وأموالهم، وتحملوا جميع مؤنتهم من غير أن كان سبق منهم إليهم شيء، فصاروا لهم أوعاناً وأنصاراً، فصار بعضهم أولياء بعض في تمام ما ذكرنا من الولاية: [﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَكِيلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾، أي: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ

(١) أخرجه البخاري (٤٥٨٠) وأبو داود والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس والحاكم والبيهقي في سننه، كما في الدر (٢/٢٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٢٥) ومسلم (١٣٥٣/٤٤٥) عن ابن عباس.

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٠٠).

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

وَلَيَتِيهْمُ ﴿١﴾، أي: من تمام ما ذكرنا من ولاية الدين<sup>(١)</sup>، وليس لهم ولاية التناصر، والتعاون، والحقوق، والمنافع التي تكتسب بالدين.

وفي قوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِّنْ وَلِيَّتِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنه جل وعلا أبقى [في المهاجرين]<sup>(٢)</sup> الذين لم يهاجروا اسم الإيمان، وكانت الهجرة عليهم مفروضة، وهم في تركهم الهجرة مرتكبين كبيرة، فدل أن صاحب الكبيرة لا يزول عنه اسم الإيمان.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾.

أي: أولو الأرحام إذا آمنوا وهاجروا بعضهم أولى ببعض من غيرهم؛ لأنهم إذا آمنوا وهاجروا ولهم قرابة سابقة ورحم متقدم، كانوا هم أولى من غيرهم الذين<sup>(٣)</sup> لا قرابة بينهم ولا رحم؛ إذ اجتمع فيهم الرحم، والمعونة، والنصر، والديانة، والحقوق، اجتمع فيهم أشياء أربعة، وفي أولئك ثلاثة، فهم أولى بهم من غيرهم؛ هذا على التأويل الذي ذكرنا، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾.

يعني: الذين لم يهاجروا؛ يحتمل وجهين:

الأول: يحتمل: إذا طلبوا منكم المعونة والنصرة على عدوهم، فعليكم النصر والمعونة لهم، إذا لم يكن بينكم وبين أولئك ميثاق.

والثاني: إذا علمتم أنهم يخشون على أنفسهم من عدوهم ويخافونه فانصروهم ﴿إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ أي: إذا استنصروكم في الدين على قوم بينكم وبينهم ميثاق فلا تنصروهم، أي: وليس عليكم أن تنصروهم، تأويله: حتى تنبذوا إليهم العهد؛ يقول: إذا استنصركم يا معشر المهاجرين - إخوانكم المؤمنين الذين لم يهاجروا إليكم فاتاهم عدوهم من المشركين فقاتلوهم ليردوهم عن الإسلام - فانصروهم، ثم استثنى فقال: ﴿إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾؛ يقول: إن استنصروكم الذين لم يهاجروا إلى المدينة على أهل عهدكم، فلا تنصروهم.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾: في المعونة، والنصرة، ونحوه.

وقوله -عز وجل-: ﴿مَا لَكُمْ مِّنْ وَلِيَّتِهِم مِّن شَيْءٍ﴾.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: الذي.

قرئ بالخفض<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَايَتِهِمْ﴾، وبالنصب جميعاً: ﴿وَلَيْتِهِمْ﴾ أعني: بنصب الواو وخفضها، وكذلك التي في الكهف<sup>(٢)</sup>: ﴿هُنَالِكَ الْوَلِيَّةُ لِلَّهِ...﴾ الآية [الكهف: ٤٤] بالخفض والنصب جميعاً.

ثم قال بعض أهل الأدب: الولاية - بفتح الواو - : النصره والمعونة، والولاية - بخفض الواو - : السلطان، أي: السلطان لله.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الولاية - بالخفض - : المعونة والنصرة، والولاية: السلطان. وقال آخرون: هما سواء، وهو النصره والمعونة، والولاية في الإمارة والسلطان، والولاية في الدين.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾. على قول ابن عباس وعامة أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: بعضهم أولياء بعض في التوارث؛ على ما قالوا في المهاجرين والأنصار بعضهم أولياء بعض. ويحتمل ما ذكرنا أن بعضهم أولياء بعض في التناصر، والتعاون، والدين، والحقوق جميعاً؛ على ما ذكرنا في المؤمنين.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾. قيل: فيه بوجوه:

(١) قرأ حمزة هنا وفي الكهف: ﴿الْوَلِيَّةُ لِلَّهِ﴾ هو و الكسائي، بكسر الواو، والباقون بفتحها. ينظر: السبعة ص (٣٠٩) الحجة (٤/١٦٥)، حجة القراءات ص (٣١٤)، إعراب القراءات (١/٢٣٤)، النشر (٢/١٧٧)، إتحاف الفضلاء (٢/٨٤).

(٢) قيل: لغتان، وقيل: بالفتح من «المولى» يقال: مولى بين الولاية، وبالكسر: من ولاية السلطان، قاله أبو عبيدة. وقيل: بالفتح من النصره والنسب، وبالكسر من الإمارة، قاله الزجاج، قال: ويجوز الكسر؛ لأن في تولي بعض القوم بعضاً جنساً من الصناعة والعمل، وكل ما كان من جنس الصناعة مكسوّاً كالخياطة والقضارة، وقد خطأ الأصمعي قراءة الكسر، وهو المخطئ؛ لتواترها. وقال أبو عبيدة: والذي عندنا الأخذ بالفتح في هذين الحرفين؛ لأن معناهما من الموالة في الدين.

وقال الفارسي: الفتح أجود؛ لأنها في الدين، وعكس الفراء هذا، فقال: يريد من موارثهم، فكسّر الواو أحب إلي من فتحها؛ لأنها إنما تفتح إذا كانت نصره، وكان الكسائي يذهب بفتحها إلى النصره، وقد سمع الفتح والكسر في المعنى جميعاً.

ينظر: اللباب (٩/٥٧٨-٥٧٩)، والحجة (٤/١٦٦).

(٣) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (٤/٥١٨).

(٤) أخرجه ابن جرير (٦/٢٩٨) (٦٣٦٣/١)، وذكره السيوطي في الدرر (٣/٣٧٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

أحدهما<sup>(١)</sup>: أن إخوانكم الذين لم يهاجروا إذا استنصروكم على عدوهم فلم تنصروهم، تكون فتنة في الأرض وفساد كبير، أي: إن لم تكونوا بعضكم أعماناً وأنصاراً لبعض، على ما كان أهل الكفر بعضهم أنصاراً لبعض غلبكم<sup>(٢)</sup> العدو وقهركم، فيكون في ذلك فتنة وفساد، ويكون كقوله: ﴿وَقَتْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ﴾.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: قوله: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ﴾ ملحق بقوله: ﴿إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾، أي: إذا<sup>(٤)</sup> استنصركم إخوانكم على قوم بينكم وبينهم ميثاق<sup>(٥)</sup> فنصرتموهم، تكن فتنة وفساد كبير.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: قوله: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾ فيما أمركم به من جعل التوارث فيما بين المؤمنين، وجعلتم الميراث والتوارث فيما بينكم وبين الكفار ﴿تَكُن فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾؛ لأن الله - عز وجل - ذكر الميراث، ثم ذكر في آخر الآية: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [النساء: ١٣]، وما ذكر من ترك حدود الله، وطاعة رسوله، وجعل الميراث في غير ما أمر - عز وجل - ﴿تَكُن فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوُوا وَنَصَرُوا﴾. أي: ضموا رسول الله والمهاجرين ونصروهم. ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾.

أي: المهاجرون والأنصار الذين ضموا ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾؛ لما حققوا إيمانهم بأعمالهم؛ لأنهم هاجروا من بلادهم وأهلهم وأموالهم؛ إشفاقاً على دينهم، واستسلاماً له، وأجابوا رسول الله وأطاعوه في ذلك، وأولئك الأنصار ضمواهم إلى أنفسهم وأنزلوهم في منازلهم، وبذلوا لهم أنفسهم وأموالهم، ونصروهم على عدوهم، فقد حققوا جميعاً إيمانهم بأعمالهم التي عملوا.

ويحتمل قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ أي: صدقاً في السر والعلانية، ليس كإيمان

(١) وهذا أولى هذه الأقوال؛ لأن المسلمين ما لم يصيروا يداً واحدة على الشرك كان الشرك ظاهراً، والفساد زائداً في الاعتقادات والأعمال، والله أعلم.

(٢) في أ: عليكم.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٢٩٨/٦) (١٦٣٦٢)، وكذا ذكره البغوي في تفسيره (٢٦٤/٢).

(٤) في أ: أي إن.

(٥) في أ: عهد.

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٩٨/٦) (١٦٣٦٣) عن ابن عباس بنحوه، وذكره السيوطي في الدر (٣٧٣/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

المنافقين يكون في العلانية ولا يكون في السر؛ كقوله: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكٰذِبِينَ...﴾ الآية [العنكبوت: ٣]، وقال: ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنٰفِقِينَ...﴾ الآية [العنكبوت: ١١].

[ ويحتمل قوله: ﴿أَوْلٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾، أي: وعدهم وعدًا حَقًّا، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿هُم مَّغْفِرَةٌ وَّرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (١).

ويحتمل: ﴿أَوْلٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾، أي: أولئك المؤمنون الذين حققوا الإيمان به. وقوله: ﴿هُم مَّغْفِرَةٌ وَّرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾.

أي: حسن يكرم أهله به.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ﴾.

أي: من آمن بعد هؤلاء وهاجروا بعد مهاجرة أولئك، فإنهم يلحقون أوائلهم في جميع ما ذكر في أولئك الذين هاجروا من قبل؛ يذكر هذا -والله أعلم- لنعمل نحن على ما عمل أولئك من الهجرة، والنصرة، وبذل الأنفس والأموال، وغير ذلك للدين، على ما بذل أولئك وأشفقوا على دينهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَوْلٰئِكَ مِنكُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾.

هو ما ذكرنا أن أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض بالتركة والتوارث من جملة المؤمنين، فإذا لم يكن أولو الأرحام فجملة المؤمنين أولى؛ على ذلك يخرج قول أصحابنا (٢):

(١) سقط في ب.

(٢) الرحم في الأصل: منبت الولد ووعاؤه، ثم سميت القرابة الواصلة من جهة الولاء: رحمًا؛ لأنها مسببة عنه. وشرعا: كل قريب ليس بذئ سهم ولا عصبية.

واعترض بالمحجوب بالوصف الذي ليس من ذوي الأرحام؛ فإنه يصدق عليه أنه قريب ليس بذئ سهم ولا عصبية.

وأجيب بأنه في الحقيقة ذو سهم أو عصبية في نفسه وإن كان عدم استحقاقه المال فرضا وتعصيا لمانع.

وذوو الأرحام هم كل من خرج عن أصحاب الفروض والعصبات ممن يستحق المال هو من ذوي الأرحام.

وقد اختلف الصحابة والتابعون والفقهاء في توريثهم إذا كان بيت المال موجودا ومنتظما: فذهب الشافعي إلى أنه لا ميراث لهم وقال: إن بيت المال أولى منه، وهو قول زيد بن ثابت وإحدى الروایتين عن عمر، وعليه مالك وأكثر أهل المدينة والأوزاعي وأكثر أهل الشام. وقال أبو حنيفة: إن ذوي الأرحام أولى بالميراث من بيت المال، وهو قول علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وإحدى الروایتين عن عمر، ومن التابعين عمر بن عبد العزيز والحسن البصري وشريح والشعبي وطاوس، ومن الفقهاء أهل العراق وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه.

وقد استدل الأولون بوجوه:

الأول: ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله تعالى، قد أعطى كل ذي حق حقه؛ فلا وصية لوارث» فأشار ﷺ إلى ما في القرآن من الموارث وليس فيه لذوي الأرحام شيء، ولو كان لهم حق لبيته، وما كان ربك نسياً. فمن جعل لهم حقاً فقد زاد على النص، والزيادة على النص لا تثبت بخبر الواحد أو القياس.

الثاني: ما رواه عطاء بن يسار: أتى رجل من أهل البادية فقال: يا رسول الله إن رجلاً هلك وترك عمه وخالة فقال: «اللهم رجلاً ترك عمه وخالته؟» ثم سكت هنيهة ثم قال: «لا أرى نزل علي شيء لا شيء لهما».

وروي زيد بن أسلم عن علي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ركب إلى قباء يستخير الله تعالى في العمه والخالة، فنزل عليه: «أن لا ميراث لهما».

وأيضاً روى عمران بن سليمان أن رجلاً مات فأتت بنت أخته النبي ﷺ في الميراث فقال: «لا شيء لك، اللهم من منعت ممنوع، اللهم من منعت ممنوع».

الثالث: أن مشاركة الأنثى لأخيها أثبت في الميراث من انفرداها، وأن بنات الابن يسقطن مع البنيتين، وإن شاركنه ذكر ورثن وصرن له عصبية، فلما كان بنات الإخوة والأعمام يسقطن مع أخواتهن كان أولى أن يسقطن بانفرداهن.

واستدل الآخرون على مذهبهم بما يأتي: أولاً - قوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥] فلا يجوز منعهم من الميراث وقد جعلهم الله أولى به. وأجيب عن هذا:

- أن المقصود بالآية نسخ التوارث بالجلف والهجرة، ولم يرد بها أعيان من يستحق الميراث.  
- أن قوله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥] دليل على أن ما سوى ذلك البعض ليس بأولى؛ لأن التبعض يمنع الاستيعاب.

- أنه تعالى قال: ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥] وكان ذلك مقصوراً على ما فيه وليس لهم فيه ذكر؛ فدل على أنه ليس لهم في الميراث حق.

- أن قوله تعالى: ﴿أَوْلَىٰ﴾ محمول على ما سوى الميراث من الحضانة وما جرى مجراها؛ إذ ليس في الآية ذكر ما هم به أولى.

ثانياً - ما رواه طاوس عن عائشة ورواه غيره عن عمر - رضي الله عنهم - عن النبي ﷺ أنه قال: «الله ورسوله مولى من لا مولى له، والخال وارث من لا وارث له».

وما رواه المقدم بن معديكرب عن النبي ﷺ أنه قال: «الخال وارث من لا وارث له».

والجواب عنه:

- أن هذا الكلام موضوع في لسان العرب للسلب والنفي لا للإثبات، وتقديره: أن الخال ليس بوارث؛ كما تقول العرب: الجوع طعام من لا طعام له، والدنيا دار من لا دار له، والصبر حيلة من لا حيلة له، يعني: أنه ليس طعام ولا دار ولا حيلة.

- أنه جعل الميراث للخال الذي يعقل، ولا يعقل إلا إذا كان عصبية، ونحن نقول بوارث الخال إذا كان عصبية، والنزاع في خال ليس بعصبية.

ثالثاً - روي أنه توفي ثابت بن الدحداح ولم يدع وارثاً، فرفع إلى النبي ﷺ، فسأل عنه عاصم بن عدي: «هل ترك من أحداً؟» فقال: ما نعلم يا رسول الله ترك أحداً، فدفع رسول الله ﷺ ماله إلى ابن أخته.



وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «العم والد إذا لم يكن دونه أب، والخالة والدة إذا لم تكن دونها أم». ورَّد هذا:

بأن النبي ﷺ إنما أعطى ابن أخت أبي الدحداح لمصلحة رآها لا ميراثاً؛ لأنه لما قيل: لا وارث دفعه إليه، على أنه يجوز أن تكون قضية خاصة قد يخفى سببها؛ فلا يصح ادعاء العموم فيها. ونظيره: ما رواه عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلاً مات ولم يدع وارثاً إلا غلاماً له كان أعتقه فقال رسول ﷺ: «هل له أحد؟» قالوا: لا إلا غلاماً كان أعتقه، فقال رسول الله ﷺ: «هل له أحد؟» قالوا: لا إلا غلاماً فجعل ﷺ ميراثه له. ومعلوم أنه لا يستحق ميراثاً ولكنه فعل ذلك لمصلحة رآها.

ونظيره أيضاً: ما رواه عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: مات رجل من خزاعة فأتى النبي ﷺ بميراثه، فقال: «التمسوا له وارثاً أو ذات رحم» فلم يجدوا له وارثاً ولا ذات رحم، فقال ﷺ: «أعطوه الكُلَّ من خزاعة»، فميز ﷺ بين الوارث والرحم؛ فدل على أنه غير وارث، ثم أمر بدفع ميراثه إلى الكُلِّ من قومه؛ لأنه رأى المصلحة في إعطائهم. أما الجواب عن حديث «العم والد... إلخ» فهو محمول على ما سوى الميراث من الحضانة، وإلا فليست الخالة كالأم عند عدمها في الميراث إذا كان هناك وارث. رابعاً - ولأن كل من أدلى بوارث كان وارثاً كالعصبات.

وأجيب عنه بالنقض بينت المولى في الولاء، فإنها لا تترث مع إدلائها بعاصب وارث. خامساً: قالوا: ولأن ذوي الأرحام شاركوا المسلمين في الإسلام وفضلوهم بالرحم؛ فوجب أن يكونوا أولى منهم بالميراث كالمعتق: لما شارك المسلمين في الإسلام وفضل عنهم بالعتق صار أولى منهم بالميراث، وكالأخ الشقيق: لما شارك الأخ للأب وفضله بالأم كان أولى بالإرث. والجواب:

النقض بينت المولى؛ لأنها قد فضلتهم بكونها بنت عاصب مع التساوي في الإسلام، ثم لا تقدم عليهم، على أن المسلمين قد فضلوهم بالتعصيب؛ لأنهم يعقلون فكانوا أولى بالميراث. وقال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ...﴾ [النساء: 7] فقالوا: إن العمات والخالات وأولاد البنات والأخوال من الأقربين فوجب دخولهم فيها. غاية ما في الباب أن قدر ذلك غير مذكور في هذه الآية، لكننا ثبت استحقاقهم لأصل النصيب بها، وأما المقدار فمستفاد من سائر الدلائل.

وأجيب عن هذا بما يأتي:

- قال تعالى في آخر الآية: ﴿نَصِيبًا مَّقْرُوضًا﴾ [النساء: 7] أي: مقدراً، وبالإجماع ليس لذوي الأرحام نصيب مقدر؛ فثبت أنهم غير داخلين في هذه الآية.  
- أن هذه الآية خاصة بالأقربين، فلم قلتم: إن ذوي الأرحام من الأقربين مع أنه لا يصح ذلك؟ لأنه إما أن يكون المراد من الأقربين: من كان أقرب من شيء آخر، أو من كان أقرب من جميع الأشياء.

والأول باطل؛ لأنه يقتضي دخول أكثر الخلق فيه؛ فإن كل إنسان له نسب مع غيره إما بوجه قريب أو بوجه بعيد، وأقله الانتساب إلى آدم عليه السلام، ولا بد أن يكون هو أقرب إليه من ولده إليه؛ فيلزم دخول كل الخلق في هذا النص، وهو باطل، ولما بطل هذا الاحتمال وجب حمل النص على الاحتمال الثاني، وما ذلك إلا الوالدان والأولاد؛ فثبت أن هذا النص لا يدخل فيه ذوو الأرحام، ولا يقال: لو حمل الأقربون على هذا المعنى فيعم الوالدين لزم التكرار؛ لأننا

إن أولى الأرحام بالميراث أولى من جملة المؤمنين، وهو بيت المال، فما دام واحد من هؤلاء فهو أولى بالميراث، وعلى ذلك يخرج قولهم في العقل<sup>(١)</sup>: إنه على ذوي الأرحام ما داموا هم، فإذا لم يكن أحد منهم فهو على جملة المؤمنين في بيت المال. وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ بالعباد وما يكون منهم، و﴿يَكُلُّ شَيْءٌ عَالِمٌ﴾ بما يحتاجون وما لا يحتاجون، وهو حرف وعيد، والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾.

أي: بعضهم أولى ببعض في حق التوارث من المؤمنين الذين هاجروا، فنسخت هذه الآية حكم الميراث الذي ذكر في قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّنْ وَلِيَّتِهِم مِّن شَيْءٍ﴾؛ لأنه كان جعل التوارث بينهم بحق الإيمان والهجرة، ثم نسخ ذلك وجعل الميراث بالرحم؛ حيث قال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾؛ وكذلك ما ذكر في سورة الأحزاب حيث قال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ [الأحزاب: ٦]، فإذا لم يبق من الرحم أحد فبعد ذلك يكون جملة المؤمنين. وقوله -عز وجل-: ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾.

= نقول: الأقرب جنس يندرج تحته نوعان: الوالد والولد، فذكر سبحانه النوع، ثم ذكر الجنس؛ فلم يلزم التكرار.

- أن أصل الفرض: الحز والقطع، ثم إن أصحاب أبي حنيفة خصصوا لفظ «الفرض» بما عرف وجوبه بدليل قاطع، واسم الوجوب بما عرف وجوبه بدليل، ظني؛ فقالوا: لأن الفرض عبارة عن الحز والقطع، وأما الوجوب فهو عبارة عن السقوط يقال: وجبت الشمس، إذا سقطت. ولا شك أن تأثير الحز والقطع أقوى وأكمل من تأثير السقوط؛ فلهذا السبب خص لفظ «الفرض» عندهم: بما عرف وجوبه بدليل قاطع، ولفظ «الوجوب»: بما وجهه بدليل مظنون. وهذا يقضي عليهم بأن الآية لم تتناول ذوي الأرحام؛ لأن توريثهم ليس من باب ما عرف بدليل قاطع بالإجماع؛ فلم يكن توريثهم فرضاً، والآية إنما تناولت التوريث المفروض؛ فلزم القطع بأن الآية ما تناولت ذوي الأرحام.

هذا، والحق أن الوجوب في اللغة هو الثبوت، وأما مصدر الواجب بمعنى الساقط والمضطرب إنما هو «الوجبة» و«الوجيب»، وإن كان استعمال الفرض فيما ثبت بقطعي والواجب فيما ثبت بظني شأنهما مستفيضاً؛ كقولهم: الوتر فرض، والصلاة واجبة. ومن هذا التحقيق يتبين أنه لا وجه لرد الشافعية على الحنفية بهذا الوجه. ينظر: الموارث لوهبة إبراهيم ص (٩٠ - ٩٧).

(١) العاقلة: صفة موصوف محذوف، أي: الجماعة العاقلة. يقال: عقل القتيل؛ فهو عاقل: إذا غرم ديته، والجماعة: عاقلة، وسميت بذلك؛ لأن الإبل تجمع، فتعقل بفناء أولياء المقتول، أي: تشد في عقلها لتسلم إليهم ويقضوها؛ ولذلك سميت الدينة: عقلاً، وقيل: سميت بذلك؛ لإعطائها العقل الذي هو الدينة، وقيل: سموا بذلك؛ لكونهم يمنعون عن القتال، وقيل: لأنهم يمنعون من يحملونها عنه من الجنابة، لعلمهم بحملها. ينظر: المطلع ص (٣٦٨).

في حكم الله، أو ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾؛ لأنه ذكر في كتاب الله .  
ثم لزوم الهجرة على الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ وعلى الذين تأخرت هجرتهم  
سواء، قد سوى بينهم في اللزوم، وجمع بين المهاجرين والأنصار في حق الشهادة لهم  
بالتصديق والإيمان؛ حيث قال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾، وجمع بينهم في حق الولاية  
وما يكتسب بها من المنافع؛ حيث قال: ﴿أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾، وجمع بينهم في  
الثواب والدرجة؛ حيث قال: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾، وجمع بينهم في هذه الخصال وإن  
قدم ذكر المهاجرين في غير واحدة من الآيات؛ لما كانوا مستوين في الأسباب التي  
استوجبوا ذلك؛ لأن من المهاجرين من ترك الأوطان والمنازل، والخروج منها والمفارقة  
عن أهلهم وأموالهم، وكان من الأنصار مقابل ذلك: إنزالهم في منازلهم وأوطانهم،  
وبذل أموالهم، وقيام أهلهم في خدمتهم؛ لذلك كان ما ذكر، والله تعالى أعلم، ولا  
حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

\* \* \*

## سورة التوبة

**قوله تعالى:** ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾ فَيَسْخَرُونَ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَإِنَّ اللَّهَ لَمُخْزِي الْكَافِرِينَ ﴿٢﴾ وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ إِن تَابْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَنَشِرُ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَآبِ أَلِيمٍ ﴿٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا لِلثِمِّم عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٤﴾ فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾

قوله (١) - عز وجل - : ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ قال بعضهم (٢) من أهل التأويل: ذلك في قوم كان بينهم وبين رسول الله عهد على غير مدة معينة، فأمر بنقض العهد المرسل وجعله في أربعة الأشهر التي ذكر في قوله: ﴿فَيَسْخَرُونَ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.

وقال بعضهم (٣): هي في قوم كان لهم عهد دون أربعة أشهر، فأمر بإتمام أربعة أشهر؛ [و] (٤) دليله قوله: ﴿فَأَتِمُوا لِلثِمِّم عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾.

وقال أبو بكر الكيساني: الآية في قوم كانت عاداتهم نقض العهد ونكثه؛ كقوله: ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرْوَةٍ﴾ [الأنفال: ٥٦] فأمر [أن يعطي العهد أربعة أشهر التي ذكر في الآية ثم الحرب بعد ذلك.

وقال بعضهم: لما نزل قوله: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ بعث رسول الله (٥) علينا إلى الموسم (٦) ليقراء على الناس، فقرأ (٧) عليهم: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ من العهد غير أربعة

(١) في ب: سورة التوبة.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠٣/٦) (١٦٣٧٣) عن الضحاك وذكره السيوطي في الدر (٣٨٠/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٣) أخرجه ابن جرير ٣٠٥/٦ (١٦٣٨١) عن الكلبي وذكره البغوي في تفسيره (٢٦٦/٢).

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) الموسم: المجمع الكثير من الناس والمقصود اجتماع الناس يوم الحج الأكبر. المعجم الوسيط بتصرف (١٠٣٢/٢) (وسم).

(٧) في ب: فقرأه.

أشهر ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

على ما ذكرنا حمل هؤلاء كلهم قوله: ﴿بِرَاءَةٌ﴾ على النقض. وعندنا يحتمل غير هذا، وهو أن قوله: ﴿بِرَاءَةٌ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ في إمضاء العهد ووفائه، والبراءة هي الوفاء، وإتمامه ليس على النقض؛ [لأنه قال: إلى الذين عاهدتم من المشركين والبراءة إليهم هي الأمان والعهد إليهم، ولو كان على النقض لقال: «من الذين عاهدتم من المشركين» فدل أنه هو إتمام إعطاء العهد إليهم] (١) وإمضائه إليهم، [ويؤيد هذا] (٢) ما قال بعض أهل الأدب (٣): إن البراءة هي الأمان؛ يقال: كتبت له براءة، أي: أماناً؛ هذا الذي ذكرنا أشبه مما قالوا، أعني: أهل التأويل.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.

أي: سيروا واذهبوا في الأرض ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ أي: في مدة العهد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّهُمْ غَيْرُ مَعْجَزِي اللَّهِ﴾.

أي: اعلموا أن المؤمنين وإن أعطوا (٤) لكم العهد في وقت فإنكم غير معجزى الله وأوليائه، ولا فائتين عنكم في تلك المدة.

﴿وَأَنَّ اللَّهَ مُجْزِي الْكَافِرِينَ﴾ الخزي: هو العذاب الفاضح الذي يفضحهم ويظهر عليهم.

ويحتمل أن يكون ذلك العذاب والإخزاء الذي ذكر في الآخرة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: ويؤيده.

(٣) وعلم الأدب علم يحتز به عن الخطأ في كلام العرب لفظاً وخطأ؛ قال أبو الخير: اعلم أن فائدة التخاطب والمحاورات في إفادة العلوم واستفادتها لما لم تتبين للطالبيين إلا بالألفاظ وأحوالها كان ضبط أحوالها مما اعتنى به العلماء، فاستخرجوا من أحوالها علوماً انقسم أنواعها إلى اثني عشر قسمًا، وسموها (بالعلوم الأدبية) لتوقف أدب الدرس عليها بالذات وأدب النفس بالواسطة، وبالعلوم العربية أيضًا لبحثهم عن الألفاظ العربية فقط لوقوع شريعتنا التي هي أحسن الشرائع وأفضلها وأعلاها وأولاها على أفضل اللغات وأكملها ذوقًا ووجدانًا. انتهى. واختلفوا في أقسامه؛ فذكر ابن الأنباري في بعض تصانيفه أنها ثمانية. وقسم الزمخشري في القسطاس إلى اثني عشر قسمًا كما أورده العلامة الجرجاني في شرح المفتاح.

وتنحصر مقاصده في عشرة علوم: وهي علم اللغة وعلم التصريف وعلم المعاني وعلم البيان وعلم البديع وعلم العروض وعلم القوافي وعلم النحو وعلم قوانين الكتابة وعلم قوانين القراءة. ينظر أبجد العلوم (٢/٤٤، ٤٦).

(٤) في ب: أعطى.

قال القتيبي: ﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، أي: إعلام، ومنه أذان الصلاة، وهو الإعلام<sup>(١)</sup>؛ يقال: أذنتهم إيداناً. وكذلك قال أبو عوسجة<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ يكون في قوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ دلالة ما قال أهل التأويل من النقص؛ لأن قوله: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ يكون فيه انقضاء العهد وإتمامه إلى المدة التي ذكر، ويكون ما روي في الخبر [وذكر<sup>(٣)</sup>] في القصة أن نبي الله ﷺ لما نزل ﴿بَرَاءَةٌ﴾ بعث أبا بكر على حج الناس، يقيم للمؤمنين حجهم، وبعث معه بـ ﴿بَرَاءَةٌ﴾ السورة، ثم أتبعه علي بن أبي طالب، فأدركه فأخذها منه، ورجع أبو بكر إلى النبي، فقال للنبي ﷺ: بأبي أنت وأمي، نزل في شيء؟ قال: «لا، ولكن لا يبلغ غيري أو رجل مني، أما ترضى يا أبا بكر أنت صاحبي في الغار، وأنت أخي في الإسلام، وأنت ترد على الحوض يوم القيامة؟! قال: بلى يا رسول الله<sup>(٤)</sup>.

فمضى أبو بكر على الناس، ومضى علي بن أبي طالب بالبراءة، فقام على الموسم، فقرأ على الناس: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾: من العهد، غير أربعة أشهر؛ فإنهم يسيحون فيها.

ثم قوله: ﴿يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(٥)</sup>: هو يوم النحر؛ لأن فيه ذكر طواف البيت وحج البيت.

(١) والأذان: الإعلام، قال الأزهري: «أذنته إيداناً. فالأذان يقوم مقام الإيدان، وهو المصدر الحقيقي» ومنه: أذان الصلاة، ومنه قوله ﷺ للاتي غسلن ابنته زينب: «فإذا فرغتن فأذنتي»

أي: أعلمنتي، فلما فرغنا أذناه، أي: أعلمناه، والأذان معروف.

ونقل النووي في «التهذيب» عن الهروي قال: ويقال فيه: الأذان، والأذنين، والإيدان قال: وقال شيخنا: الأذنين هو المؤذن المعلم بأوقات الصلوات «فعليل» بمعنى «مفعل»، وقوله عليه السلام: «ما أذن الله كآذنه» بكسر الذال منه، وقوله: «كآذنه» بفتح الذال، والأذن بضم الذال وسكونها: أذن الحيوان، مؤنثة، وتصغيرها: أذينة. و «إذن» في قوله عليه السلام: «فلا إذن» حرف مكافأة وجواب، يكتب بالنون، وإذا وقفت على «إذن» قلت كما تقول: رأيت زيداً. قاله الجوهري. ينظر: تهذيب اللغة (١٦/١٥) واللباب (١١/١٠)، (١٢).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠٩/٦) (١٦٣٩٥) عن ابن زيد وذكره السيوطي في الدر (٣٨٠/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن زيد.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٠٧/٦) (١٦٣٩٢) عن السدي وذكره السيوطي في الدر (٣٧٨/٣) وعزاه لابن حبان وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري بنحوه.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣١١/٦ - ٣١٢) عن كل من:

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو يوم عرفة<sup>(٢)</sup>؛ لأنه هو الذي يوقف فيه بعرفة، وبه يتم الحج على

= - على بن أبي طالب (١٦٤٠٨، ١٦٤٠٩، ١٦٤١٠، ١٦٤١٩، ١٦٤٢٠، ١٦٤٢١، ١٦٤٢٢).

- عبد الله بن أبي أوفى (١٦٤١١ - ١٦٤١٨، ١٦٤٢٣، ١٦٤٢٤، ١٦٤٢٢).

- المغيرة بن شعبة (١٦٤٢٥ - ١٦٤٢٧).

- ابن عباس (١٦٤٢٨).

- سعيد بن جبير (١٦٤٢٩).

- أبي جحيفة (١٦٤٣٠).

وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٨٠ - ٣٨١) وعزاه الترمذي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه إلى علي ولابن أبي شيبة والترمذي من طريق أخرى عن علي.

- ولابن أبي شيبة وابن جرير عن ابن عباس.

- ولسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير عن المغيرة بن شعبة.

- ولابن أبي شيبة عن أبي جحيفة وسعيد بن جبير.

- ولعبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وأبي الشيخ عن عبد الله بن أبي

أوفى.

(١) أخرجه ابن جرير (٦/٣١٠ - ٣١١) عن كل من:

- عطاء (١٦٣٩٨، ١٦٤٠٢).

- أبي جحيفة (١٦٣٩٧).

- عمر بن الخطاب (١٦٣٩٩، ١٦٤٠٠).

- ابن الزبير (١٦٤٠١).

- محمد بن قيس بن مخزومة مرفوعاً (١٦٤٠٣، ١٦٤٠٧).

- مجاهد (١٦٤٠٤).

- ابن عباس (١٦٤٠٥).

- طاوس (١٦٤٠٦).

- وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٨٢) وعزاه لابن أبي حاتم وابن مردويه عن المسور بن مخزومة.

- ولابن سعد وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن عمر بن الخطاب.

- ولأبي عبيد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

- ولابن أبي شيبة عن الشعبي.

- ولابن جرير عن ابن الزبير وعلي بن أبي طالب.

(٢) عرفة: المكان الذي يؤدي فيه الحجاج ركن الحج وهو الوقوف بها.

قال الشافعي: هي ماجاوز وادى عُرنة - بعين مضمومة ثم راء مفتوحة ثم نون - إلى الجبال

القابلة مما يلي بساتين ابن عامر، وقد وضعت الآن علامات حول أرض عرفة تبين حدودها

ويجب على الحاج أن يتنبه لها لتلايق وقوفه خارج عرفة، فيفوته الحج، أما جبل الرحمة ففي

وسط عرفات، وليس نهاية عرفات، ويجب التنبيه إلى مواضع ليست من عرفات يقع فيها

الالتباس للحجاج وهي:

أ - وادى عُرنة.

ب - وادى نمرة.

ما روي في الخبر<sup>(١)</sup>: [«الحج عرفة، ومن أدرك عرفة بليل وصلي معنا بجمع، فقد تم حجه وقضى تفته»<sup>(٢)</sup>، بإدراكه يتم الحج]<sup>(٣)</sup> وبفوته يفوت<sup>(٤)</sup>.

وعن الحسن<sup>(٥)</sup> أنه سئل فقيل [له]<sup>(٦)</sup>: ما الحج الأكبر؟ فقال: سنة حج المسلمون والمشركون جميعًا، اجتمعوا بمكة، وفي ذلك اليوم كان لليهود عيد، وللنصارى عيد، لم يكن قبله ولا بعده، فسماه الله الحج الأكبر.

قال أبو بكر الأصم: لا يحتمل أن يسمي الله عيد النصارى واليهود يوم الحج الأكبر، وهو يوم نزول السخط عليهم واللعنة، ولكن جائز أن يسمى بذلك؛ لاجتماع الخلائق فيه من كل نوع؛ على ما سمي يوم الحشر يومًا [عظيمًا]<sup>(٧)</sup>؛ كقوله: ﴿لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ

= ج - المسجد الذي سماه الأقدمون مسجد إبراهيم، ويسمى مسجد نمرة ومسجد عرفة، قال الشافعي: إنه ليس من عرفات، وإن من وقف به لم يصح وقوفه، وقد تكرر توسيع المسجد كثيرًا في عصرنا، وفي داخل المسجد علامات تبين للحجاج ما هو من عرفات، وما ليس منها ينبغي النظر إليها.

والوقوف بعرفات ركن من أركان الحج، بل هو الركن الذي إذا فات الحج بفواته؛ لحديث: «الحج عرفة».

ينظر: المصباح المنير (عرف)، والمجموع (٨/١١٠ - ١١١) والمسلك المتقسط (١٤٠ - ١٤١) حاشية إرشاد الساري وتاريخ مكة (٢/١٩٤ - ١٩٥) ومعجم البلدان (٤/١٢).  
(١) أخرجه أحمد (٤/٣٠٩، ٣١٠)، وأبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩)، والنسائي (٥/٢٦٤)، وابن ماجه (٣٠١٥) عن عبد الرحمن بن يعمر بلفظ: «الحج عرفة، من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج، أيام منى ثلاثة، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه». وأخرجه أحمد (٤/١٥) وأبو داود (١٩٥٠) والترمذي (٨٩١) وابن ماجه (٣٠١٦) عن عروة بن مضر بلفظ: «من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهارًا، فقد تم حجه وقضى تفته».

(٢) أي يزيلوا وسخهم ودرنهم الذي اجتمع عليه حين أحرم. وأصل التفت من وسخ الظفر وغيره عن الأبدان. وقال أعرابي لآخر: ما أتفتك وأدرنك؛ ولذلك فسره ابن عرفة: ليزيلوا أدرانهم.

قال النضر بن شميل: التفت في كلام العرب: إذهاب الشعر. وفسره الأزهري بقص الشارب، وبتف الإبط، وحلق العانة، وقلم الأظفار، مما كان ممنوعًا منه محرماً. وعن الأزهري أيضًا: التفت في كلام العرب لا يعرف إلا من قول ابن عباس وأهل التفسير، رحمهم الله.  
ينظر: عمدة الحفاظ (١/٣٠٤).

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: يفوت يفوت.

(٥) ذكره السيوطي في الدر (٣/٣٨٢) وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن.

(٦) سقط في أ.

(٧) سقط في أ.



لَرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿المطففين: ٥ - ٦﴾.

وقوله: ﴿إِن تَبَتُّم فَمَا كَفَرْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

أي: إن تبتتم عما كنتم عليه فهو خير لكم؛ لأنهم يأمنون من الرعب الذي كان في قلوبهم، ويكون ذلك الخوف والرعب في قلوب المشركين؛ على ما روي في الخبر أنه قال: «نصرت بالرعب مسيرة شهر»<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾: عما ذكرنا، ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ عِزُّ مَعْجِزِي اللَّهِ﴾ أي: غير فائتين من نقمة الله وعذابه.

ويحتمل قوله: ﴿وَإِن تَبَتُّم﴾ عن نقض العهد فهو خير لكم [في الدنيا]<sup>(٢)</sup>، والأول: فإن تبتتم وأسلمتم فهو خير لكم في الدنيا والآخرة.

وروي<sup>(٣)</sup> في بعض الأخبار عن علي - رضي الله عنه - أنه سئل: بأي شيء بعثت؟ قال: بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ومن كان بينه وبين النبي - عليه السلام - عهد فعهده أربعة أشهر، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الحرم مشرك بعد هذا<sup>(٤)</sup>.

وفي بعض الأخبار: ولا يحج المشرك بعد عامه هذا، وكذلك قال في الآية الأخرى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾، فيه دلالة إثبات رسالة محمد؛ لأنه قال في ملاء من الناس بالموسم: لا يحج مشرك بعد هذا، مع كثرة أولئك وقوتهم، وقلة المؤمنين وضعفهم، ثم لم يتجاسر بعد ذلك النداء أحد أن يدخل مكة للحج وغيره، دل أن ذلك كله كان بالله - تعالى - لا بهم.

ثم من الناس من استدل بالخبر الذي روي أنه بعث أبا بكر الصديق على الحج وبعث معه براءة، ثم أتبعه عليًا، فأدركه فأخذها منه، ورجع أبو بكر إلى النبي ﷺ فقال: هل

(١) هو طرف من حديث عن جابر.

أخرجه البخاري (٣٣٥)، (٤٣٨)، (٣١٢٢)، ومسلم (١/٣٧٠) (٣/٥٢١) ولفظه: «أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا فأبى رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل... الحديث» السياق للبخاري.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: ثم روي.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٠٦/٦) (١٦٣٨٥).

وذكره السيوطي في الدرر (٣/٣٧٩) وعزاه لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وصححه، وابن المنذر والنحاس والحاكم وصححه، وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن زيد ابن تبيع عن علي بن أبي طالب وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه: - البخاري (٣/٥٦٥) (١٦٢٢) ومسلم (٢/٩٨٢) (٤٣٥/١٣٤٧).

نزل في شيء؟ قال: «لا، ولكن لا يبلغ عني غيري أو<sup>(١)</sup> رجل مني» - على أن عليًا هو المستحق للخلافة<sup>(٢)</sup>، وهو الأحق بها دون أبي بكر؛ حيث قال: «لا يبلغ عني غيري أو رجل مني».

(١) في أ: غير و.

(٢) هي النيابة عن الغير إما لغيبه المنوب عنه وإما لموته وإما لعجزه.. إلى آخره وهي مصدر خلف: يقال: خلفه خلفًا وخلافة: إذا كان خليفة واسم الفاعل منه: خليفة وخليف.

ويقال: خلف فلان فلانًا: إذا قام بالأمر عنه إما معه وإما بعده قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَلَلْنَا وِنَكَّرَ مَلَكِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْتَفُونَ﴾ [الزخرف: ٦٠].

والخليفة: السلطان الأعظم وقد يؤنث، وأنشد الفراء:

أبوك خليفة ولدته أخرى وأنت خليفة ذاك الكمال

قال ابن الأثير: الخليفة من يقوم مقام الزاهب ويسد مسده والهاء فيه للمبالغة وجمعه الخلفاء على معنى التذكير لا على معنى اللفظ مثل ظريف وظرفاء ويجمع على اللفظ خلائف كظريفة وظرائف.

وقال صاحب لسان العرب: يقال: خليفة أنا جعلته خليفتي واستخلفه جعله خليفة والخليفة الذي يستخلف ممن قبله والجمع خلائف.

وقال صاحب محيط المحيط: الخليفة من يخلف غيره ويقوم مقامه والسلطان يحكم بين الخصوم والسلطان الأعظم والحاكم الذي يستخلف عن قبله وفلان خليفة بيده الخلافة.

الخلافة شرعًا: عرفها كثير من علماء الشريعة الإسلامية بتعريفات ترجع إلى معنى واحد: وهو رئاسة الحكومة الإسلامية الجامعة لمصالح الدين والدنيا

قال السعد في «متن المقاصد»: (الفصل الرابع في الإمامة وهي رئاسة عامة في أمر الدين والدنيا خلافة عن النبي ﷺ).

وقال البيضاوي في «طوابع الأنوار»: (الإمامة عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص للرسول (عليه السلام) في إقامة القوانين الشرعية، وحفظ صورة الملة، على وجه يجب اتباعه على كافة الأمة).

وقال أبو الحسن الماوردي في «الأحكام السلطانية»: (الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين، وسياسة الدنيا).

وقد زاد الإمام الرازي قيدًا آخر في التعريف فقال: (هي رئاسة عامة في الدين والدنيا، لشخص واحد من الأشخاص).

وقال: هو احتراز عن كل الأمة، إذا عزلوا الإمام لفسقه. وترادف الخلافة الإمامة العظمى، وإمارة المؤمنين، فهي ثلاث كلمات متحدة المعنى في لسان الشرعيين، والقائم بهذه الوظيفة يسمى خليفة، وإمامًا، وأمير المؤمنين.

وأما قولهم بأن عليًا هو المستحق للخلافة فنقول: وإلى هذا ذهب الروافض أن عليًا - رضي الله عنه - هو الذي عينه عليه الصلاة والسلام بنصوص ينقلونها ويؤولونها على مقتضى مذهبهم لا يعرفها جهايزة السنة ولا نقلة الشريعة، بل أكثرها موضوع أو مطعون في طريقه أو بعيد عن تأويلاتهم الفاسدة.

وتنقسم هذه النصوص عندهم إلى جلي وخفي؛ فالجلي مثل قوله عليه السلام: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» قالوا في هذا الحديث: المولى في اللغة بمعنى أولى، فلما قال: «فعلني مولاه» بفاء التعقيب علم أن المراد بقوله: «مولى» أنه أحق وأولى فوجب أن =

يكون أراد بذلك الإمامة.

وقوله عليه الصلاة والسلام لعلي: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» قالوا: ومنزلة هارون معروفة وهو أنه كان مشاركاً له في النبوة، ولم يكن ذلك لعلي، وكان أخاً له ولم يكن ذلك لعلي، وكان خليفة؛ فعلم أن المراد به الخلافة.

وقد قال القرطبي في الجواب عن الحديث الأول: إنه وإن كان صحيحاً فليس فيه ما يدل على إمامته وإنما يدل على فضيلته؛ وذلك أن المولى بمعنى الولي فيكون معنى الخبر: من كنت وليه فعلي وليه قال تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاكَ﴾ [التحريم: ٤] أي وليه، وكان المقصود من الخبر أن يعلم الناس أن ظاهر علي كباطنه وذلك فضيلة عظيمة لعلي.

وله في ذلك جواب ثان: وهو أن هذا الخبر ورد على سبب؛ وذلك أن أسامة وعلياً اختصما، فقال علي لأسامة: أنت مولاي فقال: لست مولاك بل أنا مولى رسول الله ﷺ فذكر للنبي ﷺ فقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه».

وهناك جواب ثالث: وهو أن علياً - رضي الله عنه - لما قال للنبي ﷺ في قصة الإفك في عائشة - رضي الله عنها -: «النساء سواها كثير» شق ذلك عليها، فوجد أهل النفاق مجالاً فطعنوا عليه وأظهروا البراءة منه، فقال النبي ﷺ هذا المقال ردّاً لقولهم وتكديباً لهم فيما قدموا عليه من البراءة منه والطعن فيه.

وأما الحديث الثاني فلا خلاف أن النبي ﷺ لم يرد بمنزلة هارون من موسى الخلافة بعده، ولا خلاف أن هارون مات قبل موسى عليهما السلام وما كان خليفة بعده وإنما كان الخليفة يوشع بن نون، فلو أراد بقوله: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى» الخلافة لقال: أنت مني بمنزلة يوشع من موسى، فلما لم يقل هذا دل على أنه لم يرد الخلافة، وإنما أراد أنني أستخلفك على أهلي في حياتي وغيوبتي عن أهلي كما كان هارون خليفة موسى على قومه لما خرج إلى مناجاة ربه. وقد قيل: إن هذا الحديث خرج على سبب وهو أن النبي ﷺ لما خرج إلى غزوة تبوك استخلف علياً عليه السلام في المدينة على أهله وقومه، فأرجف أهل النفاق وقالوا إنما خلفه بفضاله فخرج علي فلحق بالنبي ﷺ وقال له: إن المنافقين قالوا كذا وكذا فقال: «كذبوا بل خلفتكم كما خلف موسى هارون» وقال: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟!». وإذا ثبت أنه أراد الاستخلاف على زعمهم فقد شارك علياً في هذه الفضيلة غيره؛ لأن النبي ﷺ استخلف في كل غزاة غزاهها رجلاً من أصحابه، منهم ابن أم مكتوم ومحمد بن سلمة وغيرهما من أصحابه وروى في مقابلته لأبي بكر وعمر ما هو أولى منه، وروى أن النبي ﷺ لما أنفذ معاذ بن جبل إلى اليمن قيل له: ألا تنفذ أبا بكر وعمر. فقال: «إنهما لا غنى بي عنهما إن منزلتهما من الرأس بمنزلة السمع والبصر»، وقال: «هما وزيري في أهل الأرض»، وروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «أبو بكر وعمر بمنزلة هارون من موسى»، وهذا الخبر ورد ابتداءً وخبر علي ورد على سبب، فوجب أن يكون أبو بكر أولى منه بالإمامة.

ومن الخفي عندهم: بعث النبي صلى الله عليه وسلم علياً لقراءة سورة براءة في الموسم حين أنزلت فإنه بعث بها أولاً أبا بكر، ثم أوحى إليه: ليبلغه رجل منك أو من قومك، فبعث علياً ليكون القارئ المبلغ.

فهذه كلها أدلة شاهدة بتعيين علي للخلافة دون غيره، ومن هذه الأدلة ما هو غير معروف ومنها ما هو بعيد عن تأويلاتهم.

ثم منهم من يرى أن هذه النصوص تدل على تعيين علي وتشخيصه، وكذلك تنتقل منه إلى من بعده وهؤلاء هم الإمامية ويتبرءون من الشيخين حيث لم يقدموا علياً ويأبوه بمقتضى هذه النصوص ويغمصون في إمامتهما.

لكن يحتمل أنه ولى ذلك عليًا؛ لما كان من عادة العرب أنهم إذا عاهدوا عهدًا أنه لا ينقض ذلك عليهم إلا من هو من قومهم، فولى ذلك عليًا؛ لثلا يكون لهم الاحتجاج عليه فيقولون: لم ينقض علينا العهد.

أو أن يقال: ولى عليًا أمر الحرب، وهو كان أبصر وأقوى بأمر الحرب من أبي بكر، وولى أبا بكر إقامة الحج والمناسك، فكان أبو بكر هو المولى أمر العبادات، وعلي أمر الحروب، والحاجة إلى الخلافة لإقامة العبادات.

أو أن يقال: إن أبا بكر كان أمير الموسم، وعليًا كان مناديه، فالأمير في شاهدنا أجل قدرًا وأعظم منزلة من المنادي، وأمر عليًا ذلك؛ لما أن ذلك كان<sup>(١)</sup> أقبل وأسمع من غيره من الأمير نفسه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا﴾ قال بعضهم: هذا صلة قوله: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَاهِدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾. أمر بإتمام العهد للذين لم ينقضوا المسلمين، ولا ظاهروا عليهم أحدًا، وأما الذين كانت عاداتهم نقض العهد ونكثه فإنه لا يتم لهم، ولكن ينقض، وكذلك تأولوا قوله: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾: النقض<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل أن يكون صلة قوله: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، ويكون العذاب الأليم هو القتل والأسر؛ كأنه يقول: وبشر الذين كفروا بالقتل والأسر ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا﴾.

ثم يحتمل قوله: ﴿لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا﴾ أي: لم يخونكم شيئًا ما داموا في العهد، ﴿وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا﴾ أي: لم يعاونوا ولا أطلعوا أحدًا من المشركين عليكم، ﴿فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَاهِدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾؛ كقوله: ﴿وَأِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَنْزِلْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨] أمر بالنبذ إليهم عند خوف الخيانة، وأمر بالإتمام إذا لم يخونوا ولم

= ومنهم من يقول: إن هذه الأدلة إنما اقتضت تعيين علي بالوصف لا بالشخص، والناس مقصرون حيث لم يضعوا الوصف موضعه، وهؤلاء هم الزيدية، ولا يتبرءون من الشيعين ولا يغمصون في إمامتهما مع قولهم بأن عليا أفضل منهما لكنهم يجوزون إمامة المفضول مع وجود الأفضل. ينظر الخلافة الإسلامية لمحمد مصطفى شاهين، وينظر تاج العروس (٦/١٠٠)، وعبد الفتاح الجوهري.

(١) في ب: أن كان.

(٢) انظر: تفسير الخازن والبغوي (٧٣/٣).

يظاهروا عليهم أحدًا.

ودل قوله: ﴿وَنَشَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابِ آيَاتِنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ الْمُشْرِكِينَ﴾ على أن قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّهُمْ غَيْرَ مُعْجِزِي اللَّهِ﴾ أي: غير معجزي أولياء الله في عذاب الدنيا؛ لأنهم جميعًا سواء في عذاب الآخرة، مشتركون فيه.

وقوله: ﴿إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: مدة القوم أربعة أشهر بعد يوم النحر لعشر ماضين من ربيع الآخر لمن كان له عهد، ومن لا عهد له إلى انسلاخ المحرم، خمسون ليلة. وقال بعضهم: إلا الذين عاهدتم من المشركين بالحديبية فلم يبرأ الله ورسوله من عهدهم في الأشهر الأربعة [ثم لم ينقصوكم في الأشهر الأربعة]<sup>(٢)</sup>، ﴿وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا﴾ أي: لم يعينوا على قتالكم أحدًا من المشركين، أي: [إن]<sup>(٣)</sup> لم يفعلوا ذلك ﴿فَأَتُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾ وهو الأشهر الأربعة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾: الذين اتقوا المعاصي والشرك.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ﴾ قال بعضهم: الأشهر الحرم هي أشهر العهد والأمان، فإذا انسلخ تلك الأشهر ومضت، ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾<sup>(٤)</sup>. وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: الأشهر الحرم هي الأشهر التي خلقها الله وجعلها حرامًا؛ كقوله: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة: ٣٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ﴾: قال بعضهم<sup>(٦)</sup>: حيث وجدتموهم وخذوهم في الأماكن كلها؛ لأن «حيث» إنما يترجم عن مكان، [و] أمر بقتلهم في الأماكن كلها؛ لأنه لم يخص مكانًا دون مكان.

(١) أخرجه الطبري (١٦٣٧١) و (١٦٣٧٢) عن ابن عباس بنحوه وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٨٠) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) قاله مجاهد ومحمد بن اسحاق كما في تفسير الخازن والبغوي (٣/٧٩). وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٨٤) وعزاه لأبي الشيخ عن مجاهد بنحوه، وأخرجه الطبري (١٦٤٩٢) عن مجاهد وعمرو بن شعيب.

(٥) قاله الطبري (٦/٣١٩) والخازن والبغوي (٣/٧٩)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٨٤) وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي والضحاك بنحوه.

(٦) قاله الطبري (٦/٣٢٠) والخازن والبغوي (٣/٧٩ - ٨٠)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٨٤) وعزاه لابن المنذر عن قتادة.

وقال آخرون: هو في الأماكن كلها إلا مكان الحرم، دليله ما ذكر في السورة التي ذكر فيها البقرة، وهو قوله: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَفِفْتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١]، وقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩١] أمرهم بقتالهم في الأماكن كلها إلا المسجد الحرام.

وأمكن أن يكون أنهم يقتلون إلا أن يدخلوا الحرم، فإذا دخلوا الحرم وقد نهوا عن الدخول فيه والحج هنالك، على ما روي أن عليًا نادى بالموسم: ألا لا يحجن بعد العام مشرك - فإذا دخلوا يقتلون، ويكون دخولهم فيه بعد النهي كابتداء مقاتلتهم إيانا، فإذا قاتلونا عند المسجد الحرام قاتلناهم؛ كقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوا فِيهِ فَإِن قَتَلْتُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١] والله أعلم.

وقوله: ﴿وَحُدُّوهُمْ﴾ قيل: ائسرهم<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَأَحْضُرُوهُمْ﴾ قيل: احبسوهم<sup>(٢)</sup>، ﴿وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾، والمرصد: الطريق<sup>(٣)</sup>؛ كأنه أمر بقوله: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ بقتلهم إذا قدروا عليهم، وأمكن لهم ذلك، والأسر<sup>(٤)</sup> عند الإمكان والحبس إذا دخلوا الحصن، وحفظ المراصد عند غير الإمكان؛ لئلا يغروا، ويقال: أرصدت له، أي: انتظرت أن أجد فرصتي، ويقال: ترصدته، أي: انتظرته.

وقال بعضهم: قوله: ﴿كُلَّ مَرْصِدٍ﴾ أي: كل طريق يرصدونكم؛ كأنه أمر بذلك؛ ليضيق عليهم الأمر؛ ليضجروا وينقادوا.

وفيه دليل النهي عما يحمل إلى دار الحرب من أنواع الثياب والأمتعة وما ينتفعون به؛ لأنه أمر بالحصر وحفظ الطرق والمراصد؛ ليضيق عليهم الأمر ويشدد، فينقادوا، وفيما يحملون إليهم توسيع عليهم.

وقوله: ﴿وَحُدُّوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾ يحتمل أن يكون قوله: ﴿وَحُدُّوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ﴾ أي: أقيموا عليهم الحجج والبراهين؛ ليضطروا إلى قبول ذلك، فإذا انقادوا لكم وإلا فاقتلوهم حيث وجدتموهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾:

[قال بعضهم أمر الله في أول الآية بقتل المشركين، فقال: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ

(١) قاله الطبري (٦/٣٢٠) والخازن والبغوي (٣/٨٠).

(٢) ينظر ما سبق.

(٣) ينظر ما سبق.

(٤) في أ: الأمر.

وَجَدْتُمُوهُمْ ﴿١﴾ وقال: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [١] فوجب بظاهر الآية أن نقاتل من آمن ولم يقم الصلاة ولم يؤت الزكاة؛ لأن الله - تعالى - إنما رفع القتل عنهم بالإيمان وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، فإذا لم يأتوا بذلك فالقتل واجب عليهم، وكذلك فعل أبو بكر الصديق لما ارتدت العرب ومنعتهم الزكاة حاربهم حتى أذعنوا بأدائها إليه.

روي عن أنس قال: لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب كافة، فقال عمر: يا أبا بكر، أتريد أن تقاتل العرب كافة؟! فقال أبو بكر: إنما قال رسول الله ﷺ: «إذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، منعوني دماءهم وأموالهم» والله لو منعوني عناقاً مما كانوا يعطون رسول الله ﷺ قاتلتهم عليه. قال عمر: فلما رأيت رأي أبي بكر قد شرح عرفت أنه الحق<sup>(٢)</sup>.

وفي بعض الأخبار قالوا: نشهد أن لا إله إلا الله، ونصلي، ولكن لا نزكي، فمشى عمر والبدريون إلى أبي بكر، فقالوا: دعهم؛ فإنهم إذا استقر الإسلام في قلوبهم وثبت أدواً، فقال: والله، لو منعوني عقالا مما أخذ رسول الله ﷺ قاتلتهم عليه، قيل: أو قاتل رسول الله على ثلاث: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وقال الله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾، والله لا أسأل فوقهن ولا أقصر دونهن، فقالوا: إنا نزكي، ولكن لا ندفعها [إليك]<sup>(٣)</sup>، فقال: والله حتى آخذها كما آخذها رسول الله ﷺ وأضعها مواضعها.

وقال آخرون: قوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ﴾ في قبولهم والاعتقاد بهما دون فعلهما، لما لا يحتمل حبسهم ومنعهم إلى أن يحول الحول فيؤخذون بأداء الزكاة - دل على أنه على القبول والإقرار بذلك، واستدلوا بما روى في بعض الأخبار عن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله [فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها]<sup>(٤)</sup> وقالوا في بعض الأخبار: أمرت أن أقاتل

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٩) و (١٤٠٠) ومسلم (٢٠/٣٢) وأحمد (١٩/١، ٤٧) وأبو داود (١٥٥٦) والترمذي (٢٦٠٧) والنسائي (١٤/٥) عن أبي هريرة.

وأما حديث أنس فلفظه: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله». أخرجه البخاري (٣٩٢) وأحمد (٣/١٩٩، ٢٢٤).

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه مسلم (٢١/٣٥) عن جابر بن عبد الله.

الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله<sup>(١)</sup>، وإني رسول الله، فإذا قالوا ذلك: عصموا مني... كذا، وفي بعضها: «حتى يقولوا: لا إله إلا الله، وإني رسول الله، وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك منعوا مني...»<sup>(٢)</sup> كذا دل ما ذكرنا من الزيادات والنقصان [أن ذلك]<sup>(٣)</sup> في قوم مختلفين، وأنه على القبول لذلك والاعتقاد، لا على الفعل نفسه، فمن كان لا يقر بشيء من ذلك، فإذا قال: لا إله إلا الله، كان ذلك منه إيماناً في الظاهر، ومن كان يقول: لا إله إلا الله، ولا يقول: محمد رسول الله، فإذا قال ذلك كان ذلك منه إيماناً، ومن كان يقر بهذين ولا يقر بالصلاة والزكاة، فإذا أقر بذلك كان ذلك منه إيماناً، فهو على الإقرار به والاعتقاد، لا على الفعل، ألا ترى أن للأئمة أن يأخذوا منهم الزكاة شاءوا أو أبوا؟! فلو كان الأداء من شرط الإيمان لكانوا غير مؤمنين بأخذ هؤلاء.

واختلف الصحابة والروايات في الحج الأكبر:

روي عن عبد الله بن الزبير [عن أبيه]<sup>(٤)</sup> قال: قال النبي - عليه السلام - يوم عرفة: «هل تدرون أي يوم هذا؟» قالوا: نعم، اليوم الحرام، يوم الحج الأكبر، قال: «فإن الله قد حرم دماءكم وأموالكم عليكم إلى يوم القيامة كحرمة يومكم هذا».

وعن عمر - رضي الله عنه - أنه سئل عن الحج الأكبر، فقال: يوم عرفة.

وعنه: أنه وقف عليهم يوم عرفة فقال: إن هذا يوم الحج الأكبر، فلا يصومنه أحد<sup>(٥)</sup>.

وعن ابن الزبير يقول: يوم عرفة هذا يوم الحج الأكبر.

وفي بعض الأخبار عنه عليه السلام أنه خطب على ناقه حمراء يوم النحر، فقال رسول الله:

«أتدرون<sup>(٦)</sup> أي يوم هذا؟ هذا يوم النحر، وهذا يوم الحج الأكبر»<sup>(٧)</sup>.

وفي بعض الأخبار عن ابن عمر قال: رأيت أو قال: سمعت - رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه النسائي (٦/٦، ٧٦/٧) وابن خزيمة (٢٢٤٧) عن أنس بن مالك عن عمر ابن الخطاب بلفظ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنني رسول الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة... الحديث.

أخرجه ابن ماجه (٧١) (٧٢) عن أبي هريرة ومعاذ بن جبل بنفس اللفظ السابق.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣١٠/٦) (١٦٤٠٠).

(٦) في أ: أتدري.

(٧) أخرجه ابن جرير (٣١٥/٦) (١٦٤٦٢)، (١٦٤٦٣).



يوم النحر عند المحراب في حجة الوداع<sup>(١)</sup>، فقال: «أي يوم هذا؟»، قالوا: هذا يوم النحر، قال: «فأي بلد هذا؟» قالوا: بلد حرام، قال: «فأي شهر هذا؟»، قالوا: شهر حرام، قال: «هذا يوم الحج الأكبر، فدمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام؛ كحرمة هذا البلد في هذا اليوم»، ثم قال: «هل بلغت»<sup>(٢)</sup>.

وعن الحارث [قال]<sup>(٣)</sup>: سألت عليًا عن الحج الأكبر، فقال: يوم النحر. وعن المغيرة بن شعبه<sup>(٤)</sup>: أنه خطب يوم العيد، فقال: «هذا يوم النحر، ويوم الأضحى، ويوم الحج الأكبر».

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «الحج الأكبر: يوم النحر». وفيه قول ثالث: ما روي أنه كان في كتاب رسول الله الذي كتبه لعمر بن حزم: «والحج الأصغر العمرة».

وعن ابن عباس: العمرة: هي الحجة الصغرى<sup>(٥)</sup>. وسئل عبد الله بن شداد عن الحج الأكبر، فقال: الحج الأكبر يوم النحر، والأصغر العمرة<sup>(٦)</sup>.

(١) حجة الوداع - بفتح الحاء - وقال الهروي وغيره من أهل اللغة: المسموع من العرب في واحدة الحج حجة بكسر الحاء، قالوا: والقياس فتحها لكونها اسمًا لمرة واحدة، وليست عبارة عن الهيئة حين تكسر، قالوا: فيجوز الكسر بالسمع، والفتح بالقياس، وسميت بذلك؛ لأن النبي ﷺ ودع الناس فيها وعلمهم في خطبه فيها أمر دينهم، وأوصاهم بتبليغ الشرع إلى من غاب. ينظر: سبل الهدى والرشاد (٦٧٥/٨ - ٦٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٨/١٠) كتاب الأدب: باب قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَتَخَرَّ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ...﴾ الآية [الحجرات: ١١] (٦٠٤٣).

وأبو داود (٥٩٨/١ - ٥٩٩) (١٩٤٥) وابن ماجه (٥٠٣/٤) (٣٠٥٨) والطبراني (١٦٤٤٧) والحاكم (٣٣١/٢) والبيهقي (٣٩/٥).

(٣) سقط في أ.

(٤) المغيرة بن شعبه بن أبي عامر الثقفي أبو محمد. شهد الحديبية وأسلم زمن الخندق. له مائة وستة وثلاثون حديثًا، اتفقا على تسعة. وعنه ابنه حمزة وعروة والشعبي وخلق. شهد اليمامة واليرموك والقادسية، وكان عاقلاً أديباً فطنًا ليبيًا داهيًا. قيل: أحصن ألف امرأة. قال الهيثم: توفي سنة خمسين.

ينظر: تهذيب الكمال (١٣٦/٣) تقريب التهذيب (٢٦٩/٢) الكاشف (١٦٨/٣) تاريخ البخاري الكبير (٣٨٢/٧) الجرح والتعديل (٢٢٤/٨) الثقات (٣٨٢/٣) تجريد أسماء الصحابة (١٩١/٢٩) الاستيعاب (١٤٤٤٥/٤) الإصابة (١٩٧/٦).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٤/٣ - ٢٢٥) (١٣٦٥٩) عن ابن عباس (١٣٦٦٥، ١٣٦٦٧) عن مجاهد بن جبر وذكره السيوطي في الدر (٣٨٢/٣) وعزاه لابن أبي شيبة عن مجاهد.

(٦) أخرجه ابن جرير (٣١٤/٦، ٣١٧) (١٦٤٥٢) (١٦٤٨١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٤/٣) (١٣٦٦٤)، وذكره السيوطي في الدر (٣٨٢/٣)، وعزاه لابن أبي شيبة عن عبد الله بن شداد.

فأما حديث عمرو بن حزم: فهو حكاية عن كتاب، وليس فيه بيان عن يوم الحج الأكبر، إنما يذكر فيه الحج الأصغر، ولولا خبر علي وابن عمر لجاز أن يقال: يوم عرفة [هو] (١) يوم الحج الأكبر؛ لأنه يقضى فيه فرض الحج وهو الوقوف، ومن فاته ذلك فقد فاته الحج، وجاز أن يقال: هو يوم النحر؛ لأنه فيه يقضى طواف الزيارة (٢)، وهو فرض ويقضى فيه أكبر مناسك الحج؛ بل يوم النحر أولى أن يكون يوم الحج الأكبر؛ لأن الحاج يفعل في يوم عرفة فرضاً من فرائض الحج، وهو الوقوف، ويقضي في يوم النحر فرضاً آخر من فرائضه، وهو طواف الزيارة، ويقضي مع ذلك [أكثر] (٣) مناسك الحج، فقد استوى هذان اليومان في أنه يُقضى في كل واحد منهما فرض من فرائض الحج، وزاد يوم النحر على يوم عرفة بما يفعل في يوم النحر من مناسك الحج، ولا يفعل في يوم عرفة شيئاً من النسك إلا الوقوف بعرفة.

واحتج بعض الناس بفرضية العمرة (٤) بما رواه عمرو بن حزم أن الحج الأصغر هو

(١) سقط في أ.

(٢) طواف الزيارة يؤديه الحاج بعد أن يفيض من عرفة ويبيت بالمزدلفة، ويأتي منى يوم العيد فيرمي وينحر ويحلق، ثم بعد ذلك يفيض من مكة فيطوف بالبيت، سمي طواف الزيارة؛ لأن الحاج يأتي من منى فيزور البيت ولا يقيم بمكة بل يرجع لبيت منى، ويسمى أيضاً طواف الإفاضة؛ لأن الحاج يفعله عند إفاضته من منى إلى مكة، وعدد أشواط الطواف سبعة، وكلها ركن عند الجمهور، وقال الحنفية: الركن أكثر السبعة، والباقي واجب ينجر بالدم، ويجب المشي في الطواف على القادر عليه عند الجمهور، وهو سنة عند الشافعية، ويسن الرمل والاضطباع في الطواف إذا كان سيسعى بعده وإلا فلا يسن. ويصلي بعد الطواف ركعتين وجوباً عند الجمهور وسنة عند الشافعية.

ينظر: بدائع الصنائع (١٢٨/٢)، والمسلك المتقسط (ص ٩٨، ٩٩)، والمهذب (١٦/٨)، والإيضاح (ص ٢٥١، ٢٥٢)، ونهاية المحتاج (٢/٤٠٩، ٤١٤، ٤١٦)، ومغني المحتاج (١/٤٨٧، ٤٩٢)، والمغني (٣/٤٤١ - ٤٤٣)، والفروع (٣/٤٩٩ - ٥٠١).

(٣) سقط في أ.

(٤) اختلف العلماء في حكم العمرة؛ فقال الشافعي في القديم: هي سنة ليست بفرض، وبه قال مالك، وقال أبو حنيفة: هي تطوع، وحجتهم الأحاديث المشهورة الثابتة الواردة في تعدد فرائض الإسلام من غير أن يذكر منها العمرة، مثل حديث ابن عمر: «بنى الإسلام على خمس» فذكر الحج مفرداً، ومثل حديث السائل عن الإسلام، فإن في بعض طرقه: «وأن يحج البيت»، وربما قالوا: إن الأمر بالإتمام في الآية، ليس يقضي الوجوب؛ لأن هذا يخص السنن والفرائض، أعني إذا شرع فيها أن تتم ولا تقطع، واحتج هؤلاء أيضاً - أعني من قال إنها سنة - بآثار، منها: حديث الحجاج بن أرطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: سألت رجل النبي ﷺ عن العمرة أواجبة هي؟ قال: «لا وأن تعتمر خير لك»، وقد ضعف النووي هذا الحديث وبين وجه ضعفه.

وقال الصنعاني: الراجح وقفه على جابر، فإنه الذي سأله الأعرابي، وأجاب عنه وهو مما للاجتهاد فيه مسرح.

وقد جزم بوجوب العمرة جماعة من أهل الحديث وهو المشهور عن الشافعي في الجديد وأحمد وداود وابن حزم، فمن أوجبها، احتج بقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْمَمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] وبتأثر مروية منها: ما روي عن ابن عمر عن أبيه قال: دخل أعرابي حسن الوجه أبيض الثياب يسأله

عن الإسلام، وفيه «وتحج البيت وتعمر» إلى غير ما ذكر من أدلة. فسبب الخلاف في هذا هو تعارض الآثار في هذا الباب وتردد الأمر بالتمام بين أن يقتضي الوجوب أم لا يقتضيه. قال الفخر الرازي: قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا﴾ أمر بالإتمام، وهل هذا الأمر مطلق أو مشروط بالدخول فيه، ذهب أصحابنا إلى أنه مطلق، والمعنى: افعلوا الحج والعمرة على نعت الكمال والتمام، والقول الثاني - وهو قول أبي حنيفة -: إن هذا الأمر مشروط، والمعنى: أن من شرع فيه فليتمه قالوا: ومن الجائز ألا يكون الدخول في الشيء واجباً، إلا أن بعد الدخول فيه يكون إتمامه واجباً، وفائدة هذا الخلاف أن العمرة واجبة عند الشافعية، وغير واجبة عند أبي حنيفة. وحجة الشافعية: أن الإتمام قد يراد به فعل الشيء كاملاً تاماً، ويحتمل أن يراد به إذا شرعتم في الفعل فأتموه، وإذا ثبت الاحتمال وجب أن يكون المراد من هذا اللفظ هو ذلك، أما بيان الاحتمال فيدل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَمَرْنَا النَّبِيَّ بِحَجِّهِ فَيَسِّرْ لَكَ الْحَجَّ يَتْرُكُ فِيهِ الْكِبْرِيَاءَ فَاَتَمَّهُ﴾ [البقرة: ١٢٤] أي فعلهن على سبيل التمام والكمال، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَمَرْنَا النَّبِيَّ إِلَى الْبَيْتِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، أي فافعلوا الصيام تاماً إلى الليل، وحمل اللفظ على هذا أولى من قول من قال: المراد فاشرعوا في الصيام ثم أتموه؛ لأن على هذا التقدير يحتاج إلى الإضمار وعلى التقدير الذي ذكرناه لا يحتاج إليه وهو أولى ويدل عليه وجوه:

(١) الوجه الذي نصرناه يفيد وجوب الحج والعمرة ويفيد وجوب إتمامهما بعد الشروع فيهما، والتأويل الذي ذكرتم لا يفيد إلا أصل الوجوب، فكان الذي نصرناه أكبر فائدة، فكان حمل كلام الله عليه أولى.

(٢) أن الباب باب عبادة فكان الاحتياط فيه أولى، والقول بإيجاب الحججة والعمرة معاً أقرب إلى الاحتياط فوجب حمل اللفظ عليه.

(٣) هب أنا نحمل اللفظ على وجوب الإتمام، لكننا نقول: اللفظ دل على وجوب الإتمام جزماً، وظاهر الأمر للوجوب فكان الإتمام واجباً جزماً والإتمام مسبوق بالشروع، وما لا يتم الواجب إلا به وكان مقدوراً للمكلف فهو واجب؛ فيلزم أن يكون الشروع واجباً في الحج والعمرة. (٤) رُوِيَ عن ابن عباس أنه قال: والذي نفسي بيده إنها لقريبتها في كتاب الله أي أن العمرة لقرينة الحج في الأمر في كتاب الله يعني في هذه الآية. فكان كقوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدُلُ دِينَهُمْ وَلَا يَدْرَأُ عَنْهُمْ إِلَهًا فَهُمْ يُحْسِنُونَ﴾ [الحج: ٧٨] فهذا تمام تقرير هذه الحججة.

وقال الشافعي - رضي الله عنه - : اعتمر النبي ﷺ قبل الحج، ولو لم تكن العمرة واجبة لكان الأشبه أن يبادر إلى الحج الذي هو واجب.

وحجة من قال: العمرة ليست واجبة وجوه، منها: قصد الأعرابي الذي سأل الرسول ﷺ عن أركان الإسلام، وحديث بني الإسلام على خمس، وغير ذلك، ولم يذكر فيها العمرة، فهذه أخبار مشهورة كالمتواترة فلا يجوز الزيادة عليها ولا ردها.

وعن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ أنه سئل عن العمرة أواجبة هي أم لا؟ فقال: «لا وأن تتعمر خير لك». وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الحج جهاد والعمرة تطوع». والجواب من وجوه أحدها: أن ما ذكرتم أخبار آحاد فلا تعارض القرآن.

وثانيها: لعل العمرة ما كانت واجبة عندما ذكر الرسول ﷺ تلك الأحاديث، ثم نزل بعدها قوله: ﴿وَأَتُوا الْحَجَّ وَالْمَعْرَةَ يَتْرُكُ فِيهِ الْكِبْرِيَاءَ﴾ [البقرة: ١٩٦] وهذا هو الأقرب؛ لأن هذه الآية إنما نزلت في السنة السابعة من الهجرة. وثالثها: أن قصة الأعرابي مشتملة على ذكر الحج وليس فيها بيان تفصيل الحج، وقد قلنا: إن العمرة حج لأنها هي الحج الأصغر، فلا تكون هي منافية لوجوب العمرة، وأما حديث محمد بن المنكدر فقالوا: رواية حجاج بن أرطاة وهو ضعيف.

العمرة، والأكبر هو الحج، بما<sup>(١)</sup> سميت العمرة حجًا، وقد ذكرنا الوجه في ذلك فيما تقدم.

وعن علي وأبي هريرة وابن أبي أوفى<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنهم - أنهم قالوا: الحجة الكبرى: يوم النحر.

وعن عمر وابن عباس أنهما قالوا: يوم عرفة.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ اتَّبِعْهُ مَأْمُومًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ بَحِثُ الْمُنْتَفِقِينَ ﴿٧﴾ كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨﴾ اسْتَرَوْا بِعَادَتِ اللَّهِ تَمَنَّا قَلِيلًا فَوَسَدُوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩﴾ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ ﴿١٠﴾ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخِوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفِصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَلِيلًا أَيْمَةً الْكُفْرُ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴿١٢﴾ أَلَا تَقْتُلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدُّوكُمْ أَوْلَكِ مَرَّةٌ أَخْتَنُونَهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَخْشَوْنَ اللَّهَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ قَتَلْتَهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْرِجُهُمْ وَيَضْرِبُكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَسُوفُ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيَذْهَبُ غِيظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾﴾.

= الرأى الراجح:

هو ما ذهب إليه الشافعي - رضي الله عنه - في الجديد، بأن العمرة فريضة كالحج وهو الصحيح باتفاق الأصحاب؛ لقوة دليبه.

ينظر: المجموع للنووي (٨/٧)، وبداية المجتهد (١/٢٣٥، ٢٣٦)، وسبل السلام (٢/١٧٩)، والتفسير الكبير للرازي (٥/١٣٩ - ١٤١).

(١) في أ: إنما.

(٢) عبد الله بن أبي أوفى علقمة بن خالد الأسلمي أبو إبراهيم، صحابي ابن صحابي. شهد بيعة الرضوان. ورؤى خمسة وتسعين حديثًا، اتفقا على عشرة، وانفرد البخاري بخمسة، ومسلم بواحد. وعنه عمرو بن مرة، وطلحة بن مصرف وعدى بن ثابت والأعمش. قال الذهبي: قيل: حديثه عنه مرسل وقد سمع الأعمش ممن مات قبله، فما المانع من أن يكون سمع منه قال الواقدي: مات سنة ست وثمانين. وقال أبو نعيم: سنة سبع. قال عمرو بن علي: هو آخر من مات بالكوفة من الصحابة.

ينظر: الخلاصة (٢/٤١) (٣٣٩٣)، وتهذيب الكمال (٢/٦٦٧)، والجرح والتعديل (٥/١٢٠)، والثقات (٣/٢٢٢)، والإصابة (٤/١٨)، وأسد الغابة (٣/١٨٣)، والاستيعاب (٣/٨٧٠).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ وقد قال: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوا رُءُوسَهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾ الآية [التوبة: ٥]، فأمر بالآية الأولى عند الوجود [بالإجارة]<sup>(١)</sup>، وفي هذه بالقتل والأسر، وأمر في الأولى بتبليغه مأمنه، وفي هذه بأن يقعد له<sup>(٢)</sup> كل مرصد، وحال هذه هي<sup>(٣)</sup> حال الأولى في رأي العين، ويتهيأ له في كل وقت يظفر به أن يستجير؛ لما ذكر، وفي كل حال يرصد له أن يحتال ليرد إلى مأمنه، وفي ذلك زوال القيام بما في إحدى الآيتين في الظاهر، فالزم ذلك طلب المعنى الموفق بين الأمرين من طريق التأمل بالأسباب التي هي تدل على حق المعاملة بالآيتين جميعاً.

فقال أصحابنا: إنه إذا قصد نحو مأمن أهل الإسلام غير مظهر أعلام الحرب، ولا بما يدل أنه على ذلك مجيئه؛ بل يمشي مشي من ينقلب لحاجة، ومن يتعاهد ومن ينادي إليه بالاستجارة - فيجاء.

ولو كان مقبلاً نحو مأمننا، كالطالب لأحد، عليه أعلام الحرب، لكنه كالغافل عن الذين يرصدون له أو الذين<sup>(٤)</sup> لهم منعة ولا قوة به - فلا يقبل قوله، وذلك على تسليم الأمر الغالب من الأحوال؛ إذ لا وجه لعلم الحقيقة في ذلك، وعلى ذلك عامة الأمور بين أهل الدارين، وما ذكرت من الآية في لزوم ذلك الاعتبار؛ إذ لا وجه له غيره هو دليله، والله أعلم.

ثم دل قوله: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾ بعد العلم بأنه<sup>(٥)</sup> من مأمنه لا يقدر على الاستجارة لبعده [مأمن كل من]<sup>(٦)</sup> مأمن الآخر، ثم لا يكون مأمن الفريقين في إحدى<sup>(٧)</sup> الدارين؛ لما كان تحقيق أمن كل فريق منهما نفي أمن الآخر؛ إذ به خوفه؛ فثبت أنه قد يؤذن له بالخروج للاستجارة من مأمنه والدخول في مأمن المسلمين إلى أن يبلغوا مساكنهم فيستجبروا؛ فلذلك لا يوجب ذلك الوجود حق الأسر ولا القتل، ويجب رده لو لم يجبر، ولم<sup>(٨)</sup> يسع تعرضه لشيء من ذلك.

(١) سقط في أ.

(٢) زاد في أ: في.

(٣) في أ: في.

(٤) في أ: والذين.

(٥) في أ: وأمنه.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ، ب: أحد.

(٨) في أ: لا.

ثم قوله: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾ من غير أن يبين استجارته لماذا، يحتمل أن يكون ترك بيانه؛ لما في الجواب ذلك بقوله: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾، وذلك كقوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلِمَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] أنه في الجواب بيان ما استفتوا. ويحتمل أن يكون ذلك لازم أن يسمع كلام الله بمعنى حجته لأي وجه دخل بأمان. وذلك قريب؛ لأننا أمرنا بالتضييق عليهم ليسلموا، فإذا أبحنا لهم الدخول للحاجات بلا غرض، تذهب منفعة التضييق، فيكون المقصود بالعهد لما يرون من آثار الإسلام، وحسن رعاية أهل الإسلام، ويسمعون حججه وما به ظهور الحق فيه، رجاء أن يجيبوا، فلذلك يؤذنون، وإن كان في ذلك قضاء حاجاتهم.

وقد روي عن نبي الله ﷺ أنه لم يكن يقاتل حتى يدعو؛ إلى الإسلام<sup>(١)</sup>، فيما قد كان دعاهم غير مرة<sup>(٢)</sup>، فذلك المعنى عند الأمان أولى، والله أعلم.

(١) أخرجه بمعناه مسلم في صحيحه (١٣٥٦/٣) في كتاب الجهاد باب تأمير الإمام الإسراء على البعوث (١٧٣١/٤).

وأحمد (٣٥٨، ٣٥٢/٥)، والدارمي (٢٤٤٤، ٢٤٤٧)، وأبو داود (٢٦١٢، ٢٦١٣)، والترمذي (١٤٠٨، ١٦١٧)، وأبو يعلى (١٤١٣)، وابن الجارود (١٠٤٢)، والطحاوي (٣/٢٠٦، ٢٠٧) وابن حبان (٤٧٣٩)، والبيهقي (١٥/٩، ٤٩، ٩٧، ١٨٤)، والبخاري في شرح السنة (٥٤٨/٥)، (٢٦٦٣).

(٢) أرسل الله محمداً ﷺ إلى الناس كافة، وأمره بتبليغ رسالته، والدعوة إلى الإيمان بها، ثم أذن له في قتال المعرضين المستكبرين، وقد اتفق العلماء على أن تبليغ الدعوة الإسلامية أمر يقضي به منصب النبوة وهو مقتضى الرسالة: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]. وهذا التبليغ لا محل للكلام فيه، وإنما الكلام في أنه إذا أراد المسلمون قتال قوم، فهل يجب عليهم أن يدعوهم قبل الشروع في القتال دعوة خاصة غير التبليغ الذي وجب بمقتضى الرسالة، أو يصح لهم أن يفاجئوهم من غير تجديد لدعوتهم؟ وهنا اختلف الفقهاء في ذلك على ثلاثة مذاهب: المذهب الأول: عدم وجوبها وإليه مال فريق من العلماء. المذهب الثاني: وجوبها مطلقاً سواء بلغتهم الدعوة قبل ذلك أم لا وإليه ذهب الإمام مالك والهادوية.

المذهب الثالث: التفصيل: وهو أنه إذا لم تكن الدعوة العامة قد بلغتهم وجبت دعوتهم قبل القتال، وإذا كانت قد بلغتهم لم تجب دعوتهم، بل تستحب، وهو مذهب الحنفية والشافعية، والحنابلة، وأكثر أهل العلم. الأدلة:

استدل القائلون بعدم الوجوب، بما جاء في حديث متفق عليه عن ابن عوف قال: كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال فكتب إلي: إنما كان ذلك في أول الإسلام، وقد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقي على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية ابنة الحارث، حدثني به عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش؛ فدل هذا الحديث على عدم وجوب الدعوة قبل القتال؛ لأنها قد انتشرت وعمت ولم يبق ممن لم تبلغهم

وقوله: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ فالأصل أن حقيقة الكلام لا تسمع بالكلام نفسه؛ إذ<sup>(١)</sup> الذي به يؤدي حروف الكلام بما يقرب الحروف ويؤلفه ولا صوت له يسمع؛ نحو

الدعوة إلا النادر القليل.

واستدل الإمام مالك ومن معه على الوجوب مطلقاً: بحديث بريدة حيث قال: قال ﷺ: «إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال، فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم» رواه أحمد ومسلم، فذكر الإسلام ثم الجزية ثم القتال. وهو ظاهر في الإطلاق، بلغتهم الدعوة أم لا.

واستدل المفسرون على وجوب الدعوة قبل القتال لمن لم تسبق دعوتهم بما رواه أحمد عن ابن عباس قال: «ماقاتل رسول الله ﷺ قوماً قط إلا دعاهم». ولأنهم بالدعوة إلى الإسلام يعلمون أننا نقاتلهم على الدين لا على شيء آخر من الأموال والنساء والذراري وغير ذلك من متاع الدنيا، فلعلهم يستجيبون لداعي الهدى فيحصل المقصود من غير احتياج إلى قتال وسفك دماء؛ وعلى ذلك يكون من قاتل قبل الدعوة أثمًا.

وللعلماء في حكم التضمنين خلاف ليس هذا محله.

وأما من بلغتهم الدعوة فلا يجب علينا أن ندعوهم مرة أخرى، ولكن يستحب فقط مبالغة في الإنذار وقطعاً لحجتهم، وإنما لم تجب لما رواه أحمد والبخاري عن البراء بن عازب أنه قال: «بعث رسول الله ﷺ رهطاً من الأنصار إلى أبي رافع، فدخل عبد الله بن عتيك بيته ليلاً فقتله وهو نائم». ولما روي من الإغارة على بني المصطلق وهم غارون، ويرون أنه بهذا التفصيل يمكن الجمع بين الأحاديث المختلفة.

مناقشة الأدلة:

أما القائلون بعدم الوجوب مطلقاً فيرد عليهم ما جاء في حديث بريدة من قوله ﷺ: «ادعهم إلى الإسلام» فإنه ﷺ قد أمر بالدعوة والأمر ظاهر في الوجوب. وأما القائلون بالوجوب مطلقاً فيرد عليهم ما روي عن النبي ﷺ أنه أغار على بني المصطلق وهم غارون، ولو كانت الدعوة واجبة مطلقاً ما أغار عليهم من غير دعوة. ولهم أن يجيبوا بأن ذلك فعل، وهو يحتمل الخصوصية دون القول.

والذي نختاره هو مذهب الجمهور القائل بالتفصيل؛ لما سبق من أن فيه جمعاً بين الأدلة، وبأن وجوب الدعوة معلل باحتمال قبول العدو الإسلام لو عُرِضَ عليه قبل القتال وإلزامه الحجة، فإذا سبقت الدعوة وعلمت فقد انتهت هذه العلة فينتهي حكم الوجوب بانتهائها، ولم يبق إلا المبالغة في الإنذار فلذلك ندعوهم للإسلام، وعلى ما قلنا من انتهاء الوجوب لانتهاء العلة يحمل فعله ﷺ من إغارته على بني المصطلق وهم غافلون.

وهذا مذهب وسط، وجدير بالاعتبار والتقدم على غيره عند المقارنة فلم يذهب إلى وجوب الدعوة مطلقاً ولو كانت قد بلغتهم؛ لأن ذلك يضر المسلمين ويضيع عليهم فوائد كثيرة؛ لأنهم لو اشتغلوا بالدعوة حينئذ ربما راوغهم الأعداء حتى يتحصنوا ويستعدوا للمسلمين فلا نقدر عليهم بعد ذلك، ولم يذهب إلى عدم الوجوب مطلقاً لأن ذلك يجعل حجة الكفار قائمة علينا، وقد يكونون مستعدين لقبول الإسلام لو عرضناه عليهم فيفوت الغرض الأصلي من الجهاد وهو نشر دين الإسلام وإذاعة تعاليمه بين الناس لهدايتهم أجمعين.

ينظر: الجهاد لشحاتة محمد ص (٢٣)، وما بعدها.

(١) في أ: أن.

اللسان، والشفة، ونحو ذلك، وإنما يسمع بصوت يهيج<sup>(١)</sup> من حيث الجارحة التي [يتكلم وقوله]<sup>(٢)</sup>، فيبلغ كلامه أو حروف كلامه المسامع، فالسمع يقع على الصوت الذي به يدرك الكلام ويفهم، فصار سمع الكلام في الأصل مجازاً لا حقيقة؛ فعلى ذلك ما قيل من سماع كلام الله.

ثم هو يخرج على وجوه:

أحدها: أن يسمع المعنى الذي جعل له الكلام وهو الأمر، والنهي، والتحريم والتحليل، ونحو ذلك، وذلك مما ينسب إلى الله، فقيل بذلك كلام الله؛ لما إليه ينسب إلى الأمر<sup>(٣)</sup> به والنهي، ونحو ذلك.

والوجه الثاني: أن يكون [الله]<sup>(٤)</sup> ألفه ونظمه على ما أعجز خلقه عن مثله، فينسب إليه بما منه تأليفه على ما هو عليه<sup>(٥)</sup>، وإن كان مسموعاً من غيره؛ على ما تنسب القصائد إلى مبدعيها<sup>(٦)</sup>، والكتب إلى مؤلفيها، والأقاويل إلى الأوائل التي منهم ظهرت، وإن لم يكن الذي يقوله في الحقيقة قوله أو كلامه بما كان منه البداء الذي عليه يتكلم؛ فمثله معنى قوله: «حتى يسمع كلام الله».

والثالث: أن يكون ذلك؛ لما بكلامه يعبر، وبه يوصف أن له كلاماً، وبه يرجع إلى ذلك، وإن كان الله - تعالى - يجلب عن الوصف لكلامه بالحروف، والهجاء، والأبغاض، ونحو ذلك، فلما كان إليه المرجع، وإن كان حد ذلك غير متوهم هنالك ولا متصور، فنسب إليه؛ كما قال الله - تعالى - : ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ﴾ [النساء: ١] وقال: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾ [الروم: ٢٠] من غير توهم كلية العالم في ذلك التراب أو النفس الواحدة؛ لما إليه مرجع الكل نسب إليه؛ فعلى<sup>(٧)</sup> ذلك أمر الكلام، وذلك على ما قيل من لقاء الله والمرجع إلى الله والمصير بما لا تدبير لأحد هنالك ذكر المصير إليه؛ لأن لذلك من صيرورة إليه - في الحقيقة - ورجوع لم يكن من قبل، فمثله لما قيل: كلام الله. ثم الله - تعالى - يجلب عن التصوير في الأوهام أو التقدير في العقول [فعلى ذلك

(١) في أ: يهيج. وليس في كلام العرب ما اجتمعت فيه الهاء مع الحاء، والله أعلم.

(٢) سقط في ب

(٣) في أ: الكلام.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: على أمور عليه.

(٦) في ب: مبدئيها.

(٧) في ب: وعلى.



صفته بل ذلك أحق وأولى، إذ نجد صفات الخلق لا تحد ولا تصور في الأوهام ولا تقدر بها العقول<sup>(١)</sup>، إلا من طريق القول بالحقيقة لهم على ما هن أغيار لهم، فالله<sup>(٢)</sup> - تعالى - المتعالي عن التصور في الأوهام ووصفه بالعلم، والكلام، ونحو ذلك، أحق في إبطال توهم ذلك، [فتدبر]<sup>(٣)</sup> فيه.

وقال [الثلجي]: يقال: كلام الله، على الموافقة، لا على الحقيقة؛ كما يقال: ذا قول فلان، وكلام فلان، وليس غيره كلام المتكلم به، فالقائل الشاهد. وقال أبو بكر: فهذا يدل على أن كلام الله يسمع من وجوه؛ فكأنه يذهب إلى مثل ما يقال: يعرف الله من وجوه، على تحقيق الوجوه، فمثله كلامه والله [أعلم]<sup>(٤)</sup> من غير توهم المعنى الذي به يعرف عن الله - سبحانه - كذلك سماع كلامه.

وفي قوله: ﴿ثُمَّ أَلْبَغَهُ مَأْمَنَهُ﴾ دلالة أنه لم يقبل ما سمع وعرض عليه؛ إذ لو قبل لكان يكون مأمنه هذه الدار، لا تلك، وكان يحق عليه الخروج منها، لا العود إليها.

ثم معلوم أن كلام الله هو حجته، وأن الحجة قد لزمته؛ لوجهين: أحدهما: ما ظهر عجز الخلق عن مثله، وانتشر الخبر في الآفاق على قطع طمع المقابلين لرسول الله بالرد، الباذلين مهجهم<sup>(٥)</sup> وما حوته أيديهم في إطفاء نوره، فكان ذلك حجة بينة لزمتهم.

والثاني: أن جميع ما يتلى منه لا يؤتى عن آيات إلا وفيها مما يشهد العقول على قصور أفهام الخلق عن بلوغ مثله من الحكمة وعجيب ما فيه من الحجة؛ مما لو قوبل بما فيه من المعنى وما يحدث به من الفائدة، ليعلم أن ذلك من كلام من يعلم الغيب، ولا يخفى عليه شيء، وإذا كان كذلك صار هو بالرد مكابراً، وحق مثله الزجر والتأديب أنه لم يفعل [لما لم يكن]<sup>(٦)</sup> يضمن أمانة القبول، ولا [أن]<sup>(٧)</sup> يعارضه بالرد، وذلك أعظم مما فيه الحدود، فالحد أحق ألا يقام عليه، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿ثُمَّ أَلْبَغَهُ مَأْمَنَهُ﴾ يحتمل وجهين:

- (١) سقط في أ.
- (٢) في أ: والله.
- (٣) سقط في ب.
- (٤) سقط في أ.
- (٥) المهج: الروح، أي باذلين أرواحهم. ينظر: المعجم الوسيط بتصرف (٢/٨٨٩) (مهج).
- (٦) في أ: ألا.
- (٧) سقط في أ.

أحدهما: أن يدعه ولا يمنعه عن العود إلى مأمنه؛ ليعلم أن حكم تلك الدار لم يزل عنه، وأنه لا تلزم الجزية<sup>(١)</sup> إلا عن طوع أو دلالة عليه.

والثاني: أن يكون عليه حفظه إلى أن يبلغه مأمنه بدفع المسلمين عنه<sup>(٢)</sup>، وفي ذلك لزوم حق الأمان للجميع بإجارة [بعض]<sup>(٣)</sup>، وعلى ذلك كل مسلم.

ثم سماع كلام الله يخرج على القرآن، وفيه ما ذكرت من الدلالة، وعلى سماع أوامر الله ونواهيها في حق الفرض عليه، وعلى سماع حجج النبوة وآيات الرسالة والتوحيد من القرآن، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾.

أي: ما لهم وما عليهم.

ويحتمل نفي العلم: بما لم يتفعلوا بما علموا.

ويحتمل ذلك تعليم [من]<sup>(٤)</sup> مع رسول الله كيفية معاملة الكفرة؛ إذ هم لم يكونوا يعلمون من قبل، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ﴾.

هو - والله أعلم - أن كيف يستحقون العهد، وكيف يُعطى لهم العهد، وقد نقضوا

العهد التي بينهم وبين ربهم وبين رسول الله!؟

فأما<sup>(٥)</sup> العهود التي بينهم وبين ربهم فهي عهد الخلقة؛ إذ في خلقة كل أحد الشهادة على وحدانية الله وألوهيته، والشهادة على الرسالة.

وما عهد إليهم في كتبهم من إظهار صفة محمد ونعته للخلق، فنقضوا ذلك كله

ونقضوا العهود التي بينهم وبين رسول الله ولم يحفظوها؛ يقول - والله أعلم - : كيف

يستحقون أن يُعطى لهم العهد، وقد نقضوا العهد الذي عهد الله إليهم والعهد التي

أعطاهم رسول الله؟! لا يستحقون ذلك، إلا أن الله - عز وجل - بفضله وإحسانه أذن أن

يعطي لهم العهود: ﴿فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾، أي: أوفوا لهم العهد إذا أوفوا لكم

وإن انقضت المدة؛ يقول - والله أعلم - : إذا استقاموا لكم في وفاء العهد، فاستقيموا

لهم في وفائه، وإن انقضت المدة.

(١) في أ: الخبرية.

(٢) في ب: منه.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: و.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ .  
استثنى الذين عاهدوا عند المسجد الحرام، يحتمل ألا يعطى العهد إلا الذين عاهدتم  
عند المسجد الحرام .

ويحتمل قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ﴾ ، فإنهم [إن وفوا لكم فأوفوا لهم] <sup>(١)</sup> ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ إن الله يحب من اتقى الشرك واتقى كل <sup>(٢)</sup> جور وظلم، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾  
يقول: كيف تعطون لهم العهد وكيف يستحقون العهد، ولو ظهروا عليكم لا يرقبون فيكم  
إلا ولا ذمة؟!

وقال بعضهم <sup>(٣)</sup> : وكيف لا تقاتلونهم <sup>(٤)</sup> ﴿وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ ، قال: الإل: الله، والذمة: العهد <sup>(٥)</sup> .  
وقيل <sup>(٦)</sup> : الإل: القرابة .  
وقيل <sup>(٧)</sup> : الإل: العهد، والذمة، وكذلك ذكر في حرف حفصة: ﴿لا يرقبوا فيكم عهداً  
ولا ذمة﴾ .

وقال القتيبي: الإل: العهد .

قال: ويقال: القرابة .

وقال أبو عوسجة: الإل: القرابة .

وقال أبو عبيدة: الإل: العهد، والذمة: التذمم .

(١) في أ: إذا وفوا لكم .

(٢) في أ: من .

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٢٥/٦) (١٦٥١٣ ، ١٦٥١٤) عن مجاهد وذكره السيوطي في الدر (٣٨٦/٣)  
وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد .  
ولابن المنذر وأبي الشيخ عن عكرمة .

(٤) في أ: يقاتلونكم .

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٢٦/٦) (١٦٥٢٢) عن قتادة (١٦٥٢٤) عن ابن زيد (١٦٥٢٥ ، ١٦٥٢٦) عن  
مجاهد (١٦٥١٦) عن ابن عباس وذكره بمعناه السيوطي في الدر (٣٨٧/٣)، وعزاه للطستي عن ابن  
عباس .

(٦) أخرجه بمعناه ابن جرير (٣٢٥/٦) (١٦٥١٦ ، ١٦٥١٧ ، ١٦٥١٩) عن ابن عباس (١٦٥١٨) ،  
١٦٥٢٠) عن الضحاك .

وذكره السيوطي في الدر (٣٨٧/٣) وعزاه للطستي عن ابن عباس .

(٧) أخرجه ابن جرير (٣٢٦/٦) (١٦٥٢٣) عن مجاهد .

وذكره البغوي في تفسيره (٢٧١/٢) ونسبه للسدي .

وقال ابن عباس<sup>(١)</sup>: الإل: الله، بمنزلة جبريل، تفسيره: عبد الله؛ لما قيل: جبريل هو عبد الله.

وقيل: الإل: الحرم؛ يقول: كيف تعطونهم العهد وهم وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم القرابة ولا العهد، ولا يرقبوا الحرم فيكم؟! وقد كانوا يحفظون فيما بينهم القرابة والرحم حتى يعاون بعضهم بعضاً ويناصر، إذا وقع بين قرابتهم ورحمهم وبين قوم آخرين مباغضة وعداوة، وكانوا يرقبون حرم الله حتى لا يقاتلون في الأشهر الحرم وعند المسجد الحرام، وكانوا يحفظون<sup>(٢)</sup> العهود فيما بينهم من قبل، ولا يرقبونها فيكم ولا يحفظونها. هذا - والله أعلم - تأويل قوله: ﴿لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾، وقد كانوا يرقبون من قبل.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُرْضَوْنَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾.

بأنهم يوفون العهد ويحفظونه.

﴿وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ﴾ إلا النقص.

وقوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ في نقض العهد.

والفسق: هو الخروج عن أمر الله؛ كقوله: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠].

وقوله - عز وجل -: ﴿أَشْتَرُوا بِعَٰثِمَتِ اللَّهِ﴾.

يحتمل: حججه وبراهينه.

ويحتمل: آيات القرآن ومحمد.

ويحتمل: آياته: دينه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾.

أي: صدوا الناس عن متابعة النبي.

وقيل<sup>(٣)</sup>: صدوا الناس عن دين الله الإسلام.

﴿إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

أي: بس ما عملوا بصددهم الناس عن دين الإسلام ومتابعة محمد ﷺ، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ هذا قد ذكرناه.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٢٥/٦) (١٦٥١٤) عن أبي مجلز وذكره البغوي في تفسيره (٢٧١/٢) ونسبه لأبي مجلز ومجاهد.

(٢) في ب: يتحفظون.

(٣) ذكره ابن جرير (٣٢٧/٦).

وكذا البغوي في تفسيره (٢٧١/٢).

﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾.

في نقض العهد، والاعتداء: هو المجاوزة عن الحد الذي جعل لهم.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾.  
 قال بعض أهل التأويل: انظروا إلى كرم ربكم وجوده، قوم قد افترتوا على الله كذباً،  
 وكذبوا رسول الله، وهموا بقتله وإخراجه من بين أظهرهم، وطعنوا في دينهم، وعملوا  
 كل بلية من نصب الحروب والقتال فيما بينهم، ثم إنه وعدهم التوبة والمغفرة والتجاوز  
 عما كان منهم بقوله: ﴿إِن يَنْتَهُوا يُعَفِّرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] وجعل فيما  
 بينهم الأخوة والمودة بقوله: ﴿فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾، وقال: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً  
 وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١] وقال: ﴿إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل  
 عمران: ١٠٣] وغير ذلك من الآيات، وفيه أن من كان له بمكان آخر ذنب أو جفاء، فإذا  
 رجع عن ذلك وتاب لزمه أن يتجاوز عنه وألا يذكر بعد ذلك ما كان منه من الذنب؛ على  
 ما جعل الله فيما بين هؤلاء الأخوة والمودة إذا تابوا، وقال: ﴿فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ وقد  
 كان منهم ما كان، ومن حق الأخوة ألا يذكر ما كان منهم من المساوي.

ثم قوله: ﴿إِن تَابُوا﴾ من الشرك وما كان منهم.

وقوله: ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ﴾ وجهين:

الأول: يحمّل: الصلاة المعروفة والزكاة المعروفة، زكاة المال، وهو ما ذكرنا فيما  
 تقدم من الإقرار بهما والاعتقاد والقبول لذلك دون فعلهما، وهو في الكبراء والقادة الذين  
 كانوا يأنفون عن الخضوع لأحد، ولا يؤتون الزكاة، ولا يتصدقون؛ لما ظنوا أنهم يخلدون  
 في الدنيا؛ إشفاقاً على أنفسهم.

والثاني: يحمّل أن يكون المراد من الصلاة: الخضوع والخشوع، لا الصلاة  
 المعروفة، والمراد من الزكاة زكاة النفس وإصلاحها، فإن كان هذا فهو لازم في الأوقات  
 كلها، ما من وقت إلا وله على كل أحد الخضوع [له] <sup>(١)</sup> والخشوع له، ويزكي نفسه  
 ويصلحها، وهو كقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ [الشمس: ٩].

وقوله: ﴿وَنُفِصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أي: نبين الآيات لقوم يعلمون ينتفعون

بعلمهم.

(١) سقط في أ.

ويحتمل: ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أي: لقوم إذا نظروا فيها وتدبروا يعلمون لا لقوم لا يعلمون.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ كَثُرُوا أَتَمَّنْتُهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ﴾ [قوله: أيماهم: العهود نفسها كقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾<sup>(١)</sup> [النحل: ٩١].

يحتمل قوله: ﴿وَإِنْ كَثُرُوا أَتَمَّنْتُهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ﴾ [أيماهم]<sup>(٢)</sup> أيماً يحلفونها بعد إعطاء العهد توكيداً؛ لثلا ينقضوا العهد إذ<sup>(٣)</sup> عادتهم نقض العهد ونكثه. وقوله - عز وجل -: ﴿وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [طعنهم]<sup>(٤)</sup> في الدين ظاهر. وقوله - عز وجل -: ﴿فَقَتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ﴾.

أي: أئمة الكفرة، وتخصيص الأمر بمقاتلة الأئمة؛ لما أن الأتباع أبداً يقلدون الأئمة، ويصدرون عن آرائهم وتديبرهم، فإذا قاتلوهم اتبع الأتباع لهم. والثاني: لنفي الشبه أي: ليس الأئمة منهم كأصحاب الصوامع<sup>(٥)</sup>، وإن كانوا هم أئمة في العبادة، فلا تترك مقاتلتهم؛ كما تترك مقاتلة أصحاب الصوامع؛ [لأن أصحاب الصوامع]<sup>(٦)</sup> قد عزلوا أنفسهم عن الناس وعن جميع المنافع، وحبسوها للعبادة، والأئمة ليسوا كذلك.

والثالث: خص الأئمة بالقتال؛ لأنهم إذا قتلوهم لم يبق لهم إمام في الكفر، فيذهب الكفر رأساً، وهو كقوله: ﴿وَقَتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً...﴾ الآية [الأنفال: ٣٩].

[وقوله]<sup>(٧)</sup>: ﴿إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾.

يحتمل: ﴿لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾ أي: لا عهد لهم بعد نقضهم العهد، أي: لا توفوا لهم العهد الذي كان لهم إذا نقضوا.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: إذا.

(٤) سقط في أ.

(٥) الصوامع: بيت العبادة عند النصارى، ويطلق أيضاً على متعبد الناسك. المعجم الوسيط (٢/٥٢٣) (صمغ).

(٦) سقط في أ.

(٧) سقط في أ.

ويحتمل: ﴿لَا أَيْمَنَ لَهُمْ﴾ أي: لا يعطي لهم العهد [مبتدأً بعدما نقضوا العهد؛ لأنهم اعتادوا نقض العهد.

والثاني: قال ذلك في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون<sup>(١)</sup> أبداً. وفيه لغة أخرى<sup>(٢)</sup>: ﴿لَا إِيمَانَ لَهُمْ﴾، بكسر الألف: ﴿لَا إِيمَانَ لَهُمْ﴾ أي: لا يؤمنون أبداً [فإن كان كذلك وذلك في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون أبداً]<sup>(٣)</sup>.

وفائدة قوله: ﴿إِنَّهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ﴾ تخرج على وجهين: أحدهما: أن أهل العهد إذا نقضوا العهد ينقض ذلك، ويتركون على النقض، ويقاثلون بعد النقض، وليس كأهل الذمة إذا نقضوا الذمة لا يتركون على ذلك، ولكن يردون إلى الذمة ولا تنقض الذمة [فيما]<sup>(٤)</sup> بينهم.

وقال الحسن<sup>(٥)</sup>: قوله: ﴿لَا أَيْمَنَ لَهُمْ﴾ يقول: لا تصديق لهم. وقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾.

عن نقض العهد.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَا تَقْنَلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَنَهُمْ﴾ أي: كيف لا تقاثلون قوماً نكثوا أيمانهم، وأيمانهم ما ذكرنا، وهو حرف الإغراء على مقاتلة من اعتقد نقض العهود والتحريش عليهم ﴿وَهَكُمُوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿وَهَكُمُوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ﴾: القتل، أي: هموا بقتله، وفي القتل

(١) سقط في أ.

(٢) قرأ ابن عامر: (لا إيمان) بكسر الهمزة وهو مصدر آمن يؤمن إيماناً. وهل هو من الأمان؟ وفي معناه حينئذ وجهان:

أحدهما: أنهم لا يؤمنون في أنفسهم، أي: لا يعطون أماناً بعد نكثهم وطعنهم، ولا سبيل إلي ذلك.

والثاني: الإخبار بأنهم لا يوفون لأحد بعهد يعقدونه له، أو من التصديق أي: إنهم لا إسلام لهم، واختار مكي التأويل الأول؛ لما فيه من تجديد فائدة لم يتقدم لها ذكر؛ لأن وصفهم بالكفر وعدم الإيمان قد سبق وعرف.

وقرأ الباقون بالفتح، وهو جمع يمين وهذا مناسب للنكث، وقد أجمع على فتح الثانية، ويعني نفي الأيمان عن الكفار، أنهم لا يوفون بها وإن صدرت منهم وثبتت؛ وهذا كقول الآخر:

وإن حلفت لا ينقض الثأني عهداً فليس لمخضوب البنان يمين  
ينظر: اللباب (٣٣/١٠، ٣٤)، وإتحاف الفضلاء (٢٤٠)، والكشاف للزمخشري (١٧٧/٢)،

وتفسير الطبري (٦٣/١٠)، والسبعة (٣١٢).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) ذكره البغوي في تفسيره (٢٧٢/٢) ولم ينسبه لأحد.

إخراجه .

أو هو إخراجه من المدينة، على ما ذكر في بعض القصص: أن اليهود قالوا لرسول الله: إن مكان الأنبياء والرسل بيت المقدس، لا المدينة، فانتقل إليه . وفي الآية دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه معلوم أنهم أسروا في أنفسهم وفيما بينهم إخراجه وقتله، لا أنهم أظهروا ذلك، ثم أخبرهم بذلك، دل أنهم إنما علموا أنه إنما عرف ذلك بالله تعالى .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أُولَٰئِكَ مَرَّةً ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أُولَٰئِكَ مَرَّةً ﴾ في نقض العهد، أي: هم بدءوكم بنقض العهد .

ويحتمل: بدءوكم بالقتال أول مرة والإخراج .

وقوله - عز وجل - : ﴿ أَتَخْشَوْنَہُمْ فَأَلَّهٗ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْہُمْ ﴾ أي: لا تخشوهم واخشوا الله؛

فإنهم لا يقدر أن تصل إليكم نكبة إلا بإقدار الله إياهم، فلا تخشوهم واخشوا الله .

ويحتمل قوله: ﴿ أَتَخْشَوْنَہُمْ ﴾ فالله القادر<sup>(١)</sup> بنصركم وبقهر عدوكم ﴿ فَأَلَّهٗ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْہُمْ

إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾: إذ هو القادر على منعهم عنكم ونصركم عليهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ قَتَلُوہُمْ يَعْزِبُہُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْرِجُہُمْ ﴾ الآية .

علم الله - عز وجل - كراهة القتل وثقله على الخلق، فأمر المؤمنين بمقاتلة الكفرة،

ووعدهم النصر .

والتعذيب بأيديهم: يحتمل وجهين:

الأول: يحتمل: القتل والإهلاك .

والثاني: يحتمل الأسر والسبي .

﴿ وَيُخْرِجُہُمْ ﴾ يحتمل أيضاً وجهين:

الأول: يحتمل: الهزيمة والإذلال .

والثاني: يحتمل قوله: ﴿ وَيُخْرِجُہُمْ ﴾: في الآخرة؛ كقوله: ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ

أَخْرَجْتَهُ ﴾ [آل عمران: ١٩٢]، الخزي: العذاب الذي فيه الفضيحة والذلة .

وفي قوله: ﴿ قَتَلُوہُمْ يَعْزِبُہُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ ﴾ دلالة نقض قول المعتزلة؛ لقولهم: إنه

لا قدرة لله على أفعال الخلق، وقد أخبر أنه يعذبهم بأيديهم، ولو كان غير قادر على

(١) في أ: قادر .



أفعالهم، كان يعذبهم بيده لا بأيديهم.  
﴿وَيَنْصَرِّكُمُ عَلَيْهِنَّ﴾.

وعدهم النصر عليهم والظفر وخزي الكفرة، وهو ما ذكر: ﴿قُلْ هَلْ تَرْتَضُونَ إِنَّمَا آتَاكُمْ مِنَ الْحُسْنِيِّينَ وَتَخُنْتُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ يَأْتِيَنَّكُمْ﴾ [التوبة: ٥٢] وكذلك في قوله: ﴿أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ يَأْتِيَنَّكُمْ﴾ [١] دلالة نقض قولهم [أيضاً،] (٢) لأنه أخبر أنهم يصيبهم العذاب من عنده أو بأيدي المؤمنين؛ كما ذكرناه.

[و] (٣) قوله: ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ﴾.

يحتمل أن تكون قلوبهم توجعت وتألمت بكفرهم بالله وتكذيبهم الرسول، فوعدهم شفاء صدورهم، وذلك يحتمل وجهين:  
أحدهما: أنهم يسلمون، فيصرون إخواناً، فيدخل فيهم السرور والفرح بإزاء ما حزنوا وتألموا، وذلك شفاء صدورهم.

والثاني: يشف صدورهم بالقتل والهزيمة، يقتلون ويهزمون، ففي ذلك شفاء صدورهم، لما تألمت وتوجعت بالتكذيب والكفر بالله وآياته.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَذْهَبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ هذا يحتمل - أيضاً - وجهين:  
يذهب الغيظ الذي كان في قلوبهم [بتكذيبهم رسول الله وكفرهم بآيات الله بإسلامهم يسلمون فيكونون إخواناً].

أو يقتلون ويهلكون فيذهب عنهم الغضب الذي كانوا (٤) غضبوا عليهم بالذي ذكرنا.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ﴾ أي: من شاء عذب، ومن شاء تاب عليه.

وفي الآية دلالة [الرد] (٥) على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: شاء أن يتوب على جميع الكفرة، لكنهم لا يتوبون، فأخبر أنه يعذب بعضاً ويتوب على بعض، وإنما شاء أن يعذب غير الذي شاء أن يتوب [عليه و] شاء أن يتوب على (٦) غير الذي شاء أن يعذبه.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ .

بما كان ويكون، أي: عن علم بما كان منهم خلقهم، لا عن جهل؛ إذ خلقه إياهم ليس لمنافع نفسه وحاجته، إنما خلقهم لحاجتهم ومنافعهم ﴿حَكِيمٌ﴾ وضع كل شيء موضعه.

ويحتمل: ﴿عَلِيمٌ﴾: بما كان من هؤلاء من التكذيب لرسول الله والكفر بآياته، ﴿حَكِيمٌ﴾ أي: فيما جعل عليهم من القتل والتعذيب والخزي كأنه وضع الشيء موضعه.

**قوله تعالى:** ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِجَنَّةٍ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَيْهِ أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حِطَّتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَصُورُ مَسْجِدَ اللَّهِ مِنْ أَمْرٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ .

وأيضاً قوله: [﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الضَّالِّينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢] وقوله أيضاً<sup>(١)</sup>: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ الآية [البقرة: ٢١٤]، وقوله: ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا...﴾ الآية [العنكبوت: ٢]، هذه الآيات كلها في المنافقين الذين أظهروا الإيمان باللسان، وأروا<sup>(٢)</sup> المؤمنين الذين حققوا الإيمان وأخلصوا الإسلام<sup>(٣)</sup> الموافقة لهم، فقال: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا﴾ على ما أظهروا من الإيمان باللسان فلا تبطلون بالقتال؛ جعل لله - تعالى - القتال مع الكفرة - والله أعلم - وأمر به لمعنيين:

أحدهما: تطهيراً للأرض من الكفر؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَقَلْبُلُوهُمْ حَتَّى لَا تُكْفِرَ فِتْنَةٌ وَيَكُونََ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

والثاني: امتحاناً للمنافقين؛ ليبين نفاق من أظهروا الإيمان باللسان مراءاة، وصدق من أظهروا حقيقة؛ ليعرف المحق المخلص من المنافق المرائي؛ لأن القتال هو أرفع أعلام يظهر بها نفاق المنافق؛ لأنهم إنما كانوا يظهرون الموافقة لهم؛ طمعاً<sup>(٤)</sup> في الدنيا؛ لتسلم

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: ورأوا.

(٣) في أ: الإيمان.

(٤) في أ. طمعاً لهم.

لهم المنافع التي كانوا ينتفعون بها، وفي الأمر بالقتال خوف الهلاك، فإذا خافوا الهلاك على أنفسهم امتنعوا عنه؛ كقوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ الآية [الأحزاب: ١٨]؛ خوفاً وإشفاقاً على أنفسهم؛ لما ذكرنا أنهم إنما كانوا يظهرون الإيمان باللسان؛ ليسلم لهم ما طمعوا من المنافع؛ كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ الآية [الحج: ١١]، هذا وصف المنافق.

وأما المؤمن المحقق للإيمان، المخلص للإسلام: فإنه يسلم نفسه لله في جميع أحواله، وإن كان فيه تلف نفسه؛ لما لم تكن عبادته لله على حرف ووجه كالمنافق، ولكن على الوجوه كلها، والأحوال جميعاً، عبادته تكون لله، لا يمنعه خوف الهلاك عن القتال؛ بل نفسه تخضع لذلك وترضى، ولا كذلك المنافق.

وقد ذكرنا أن حرف الاستفهام من الله يكون على الإيجاب والإلزام.

ثم قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: قد حسبتم أن تركوا على ما أظهرتم من الموافقة والخلاف في السر، ولا تبتلون وتمتحنون بما يظهر منكم ما أضمرتم، فلا تحسبوا ذلك.  
والثاني: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ أي: لا تحسبوا أن تركوا على ذلك، ولا تمتحنوا بالجهاد والقتال.

أحد التأويلين يخرج على النهي، والثاني على الإخبار عما حسبوا، وعما عندهم.

ثم قوله: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٢].

أي: ليعلم من قد علم أنه يجاهد مجاهداً، ويعلم ما قد علم أنه يكون كائناً، لا على حدوث علمه بذلك؛ إذ هو موصوف بالعلم بكل ما يكون في وقت ما يكون على ما يكون؛ فيكون قوله: ليعلم المجاهدين من كذا، وليعلم الصابرين من كذا؛ أي: ليعلم من قد علم أنه يجاهد مجاهداً، وليعلم<sup>(١)</sup> ما قد علم أنه يكون كائناً؛ لأنه لا يجوز أن يوصف الله بالعلم بما ليس يكون أنه يعلمه كائناً، كما لا يجوز أن يوصف أنه يعلم من الجالس القيام في حال جلوسه، ومن المتحرك السكون في حال حركته، ومن المتكلم السكوت في حال كلامه، إنما يوصف بالعلم على الحال الذي عليه الخلق، لا يوصف بالعلم في حال غير الحال الذي هو عليه، والله موفق.

ويحتمل هذا وجهاً آخر: أن فيما أضاف العلم إلى نفسه كان المراد منه أولياؤه؛

(١) في ب: أو يعلم.

كقوله: ﴿إِنْ تَصُرُوا اللَّهَ يَصْرِكُمْ﴾ [محمد: ٧]، أي: إن تنصروا أوليائه ينصركم، أو<sup>(١)</sup> إن تنصروا دينه ينصركم، أو إن تنصروا رسوله ينصركم؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٢]، أي: ليعلم أوليائه المنافق المرائي، والمؤمن المحقق المخلص، وليبين لهم، كقوله: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٩] أي: يخادعون أوليائه إذ<sup>(٢)</sup> الله لا يخادع ولا ينصر؛ إذ هو ناصر كل أحد، ولا يخفى عليه شيء، عالم بما يكون في وقت ما يكون.

أو أن يكون المراد من العلم الذي ذكر المعلوم، وذلك جائز في اللغة جار، وفي القرآن كثير.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ يَتَذَكَّرُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ لَوَلَّوْا الْوَجْهَ﴾.

أي: لم يجدوا ملجأ يلجئون إليه من دون ما ذكر، ولو وجدوا ذلك لاتخذوا ذلك، ولكن لما لم يجدوا لم يتخذوا؛ كقوله: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ وَمَا هُمْ بِمُنْكَرُونَ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ لَوْ يَحْذَرُونَ مَلْجَأًا﴾ الآية [التوبة: ٥٦ - ٥٧]؛ أخبر أنهم لو وجدوا ملجأ يلجئون إليه لولوا، ولا يظهر ذلك.

وقوله: ﴿وَالْوَيْجَةَ﴾ قال بعض أهل الأدب: الوليجة<sup>(٣)</sup>: البطانة من غير المسلمين، وأصلها من الولوج، وهو أن يتخذ الرجل من المسلمين دخيلاً من المشركين وخليطاً ودوداً، وجمعه: الولايج.

وقال البعض<sup>(٤)</sup>: الوليجة أصلها من الدخول؛ كقوله: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠] يقال أيضاً: فلان وليجة فلان، أي: خاصته.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: الوليجة: الخيانة.

وقال بعضهم: الوليجة: ما يلجأ إليه.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: كل شيء أدخلته في شيء ليس منه فهو وليجة؛ وبعضه قريب من

(١) في أ: وإن.

(٢) في أ: إن.

(٣) الوليجة: الدخيلة؛ يقال: فلان وليجة فلان، أي بطانته، أي يداخله في أمره. وقال الراغب: والوليجة: كل ما يتخذ الإنسان معتمداً عليه، وليس من قولهم: فلان وليجة في القوم: إذا دخل فيهم وليس منهم، إنساناً كان أو غيره.

ينظر: عمدة الحفاظ (٤/٣٨٩).

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٣٣/٦) (١٦٥٦٣) عن الربيع بن أنس بنحوه، وفي ب: بعضهم.

(٥) ذكره السيوطي في الدر (٣/٣٩٠) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة وكذا البغوي في تفسيره (٢/١٧٣) ونسبه لقتادة.

(٦) ذكره ابن جرير (٣٣٣/٦) وكذا البغوي (٢/٢٧٣) ونسبه لأبي عبيدة.

بعض.

﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

هو على الوعيد خرج.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَيْهِمْ بِالْكَفْرِ﴾ قال بعض أهل التأويل: نزلت الآية في العباس بن عبد المطلب أنه أسر يوم بدر، فأقبل ناس من المهاجرين والأنصار، منهم علي بن أبي طالب وغيره، وعيروه بالكفر بالله، والقتال مع النبي، وقطيعة الرحم، فقال: ما لكم تذكرون مساوئنا وتذكرون محاسننا؟! فقالوا: أو لكم (١) محاسن؟ قال: إي والله، إنا لنعمر المسجد الحرام، ونحج البيت (٢)، ونسقي (٣) [الحاج و] (٤) نفك العاني (٥). فأنزل الله ردًا عليه (٦). لكن في آخر الآية دلالة أنه لا يحتمل أن تكون (٧) في العباس؛ على ما قالوا؛ لأنه

(١) في أ: ولكم.

(٢) قال أبو محمد عبد الحق بن عطية في التفسير: عمارة البيت: وهي السدانة، وكان يتولاها عثمان بن طلحة بن أبي طلحة واسم أبي طلحة: عبد الله بن عبد العزى بن عبد الدار، وشيبة بن عثمان بن أبي طلحة - المذكور - وهذان هما اللذان دفع إليهما رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة في ثاني يوم الفتح بعد أن طلبه العباس وعلي، وقال لعثمان وشيبة: «يوم وفاء وبر، خذوها خالدة تالدة لا ينازعكموها إلا ظالم»، يعني السدانة. انتهى.

ينظر: تخريج الدلالات السمعية (١٤٧).

(٣) كانت قبل الإسلام لبني عبد المطلب فأقرها رسول الله ﷺ لهم في الإسلام.

روى مسلم - رحمه الله تعالى - عن جابر - رضي الله عنه - حديثه الطويل في باب حجة النبي ﷺ وفيه: ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت، فصلى بمكة الظهر، فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم، فقال: «انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم» فناولوه دلوًا فشرب.

وقال أبو محمد بن عطية في التفسير: قال محمد بن كعب: إن العباس وعليًا وعثمان بن طلحة تفاخروا: فقال العباس: أنا ساقى الحاج، وقال عثمان: أنا عامر البيت، ولو شئت بت فيه. وقال علي: أنا صاحب جهاد الكفار مع النبي ﷺ والذي أمنت وهاجرت قديمًا، فنزلت الآية: ﴿أَجْمَلْتُمْ سِقَايَةَ الْمَآئِ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَا أَمَّنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: ١٩].

ينظر: تخريج الدلالات السمعية (١٥٠).

(٤) سقط في أ.

(٥) العاني: الدليل ويطلق على الأسير. ينظر: المعجم الوسيط (٦٣٣/٢) (عنا).

(٦) أخرجه ابن جرير (٣٣٦/٦) (١٦٥٧٢) وذكره السيوطي في الدر (٣/٣٩٥) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس وكذا البغوي في تفسيره (٢/٢٧٣)، والرازي (٧/١٦)، وابن عادل في اللباب (٤٢/١٠ - ٤٣).

(٧) في أ: يكون.

قال: ﴿أُولَئِكَ حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ والعباس قد أسلم من بعد، فلا يحتمل هذا الوعيد بعد الإسلام.

وقال غيرهم من أهل التأويل: قوله: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ﴾، أي: ما كان للمشركين<sup>(١)</sup> عمارة مساجد الله، إنما كان بهم خراب مساجد الله، إن المساجد إنما تعمر بالذكر فيها، والصلاة وإقامة الخيرات؛ كقوله: ﴿فِي بُيُوتِ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُؤُ﴾ الآية [النور: ٣٦]، وهم لم يعمروها لذكر اسم الله فيها، إنما عمروها لذكر الأصنام والأوثان، فكان بهم خراب المسجد، لا العمارة.

وقال بعضهم: قوله: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ على ما عندهم؛ لأن الذي منعهم عن الإيمان بالله حبه الدنيا وميلهم إليها، فما<sup>(٢)</sup> ينبغي لهم أن يعمروها وينفقوها، ويضيعوا أموالهم فيها، ولا يتنفعوا، [أي الذي]<sup>(٣)</sup> منعهم عن التوحيد والإيمان بحبه الدنيا، وشهواتهم، وميلهم إليها؛ فعلى ما عندهم ما ينبغي لهم أن يعمروها.

وقال بعضهم: قوله: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ أي: ما كان على المشركين أن يعمروا مساجد الله؛ لأنهم لا يتنفعون بها في الآخرة، [و] لا يؤمنون بالآخرة، وإنما يقصد بعمارة المساجد والإنفاق عليها الثواب في الآخرة، وهم لا يؤمنون بها، فتضيع نفقتهم في ذلك؛ إذ لا مقاصد لهم ولا منفعة، إنما ذلك على المسلمين. ويجوز «له» بمعنى عليه؛ كقوله: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]، أي: فعليها.

وقوله: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ يحتمل هذا: أي: ما كان بالمشرك عمارة مساجد الله، إنما تكون عمارته بمن آمن بالله واليوم الآخر، لا بمن أشرك بالله وكفر بالآخرة.

وقوله: ﴿شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ﴾ قال بعضهم: ﴿شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾، أي: على نفس محمد ومن آمن معه؛ سماهم أنفسهم؛ لأنهم من قرابتهم وأرحامهم، وقد سمى الله المتصلين بهم بذلك؛ كقوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقوله: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١]؛ فعلى ذلك الأول يحتمل ما ذكرنا. أو ﴿شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ﴾ عند الضرورات عند نزول العذاب بهم، وعند

(١) في ب: للمشركين.

(٢) في أ: مما.

(٣) سقط في أ.

الهلاك؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ الآية [غافر: ٨٤]، وغير ذلك من الأحوال التي كانوا يقرون بالكفر [و<sup>(١)</sup>] يرجعون عنه، شهدوا عليهم بالكفر.

وقال بعضهم: قوله: ﴿شَهِدِينَ عَلَيَّ أَنفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ﴾ [أي أنفسهم<sup>(٢)</sup>] تشهد بالكفر عليهم؛ لأن خلقتهم تشهد على وحدانية الله، وأنفسهم تشهد على فعلهم بالكفر، وهو ما قال الله - تعالى - : ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾ [القيامة: ١٤]، قيل: بل الإنسان من نفسه بصيرة، أي: بيان من نفسه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [التوبة: ٦٩] إلى آخر الآية.

في قوم ماتوا على الكفر.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾. الوجوه التي ذكرنا في قوله: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ إن<sup>(٣)</sup> لم يكن عليهم، فذلك كله على المسلمين أي: عليهم عمارة المساجد، وبهم تعمر المساجد، ولهم ينبغي أن يعمروها.

﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾ قد<sup>(٤)</sup> ذكرناه فيما تقدم<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾.

قال بعضهم: هو صلة قوله: ﴿أَتَخَشَوْنَهُمْ فَأَلَّههُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١٣] أمر أن يخشوا الله، ولا يخشوا غيره، ثم ذكر - هاهنا - ﴿مَنِ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾.

وقال بعضهم: الخشية: العبادة؛ كأنه قال: ولم يعبد إلا الله.

﴿فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ والعسى من الله واجب، أي كانوا من المهتدين<sup>(٦)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿أَجْمَلْتُمْ سَبَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٦﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: أي.

(٤) في أ: وقد.

(٥) في سورة البقرة آية (٤٣).

(٦) في ب: كانوا مهتدين.

اللَّهُ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿٢١﴾ يُبَيِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّتْ لَهُمْ فِيهَا نَيْمٌ مُقِيمٌ ﴿٢٢﴾ خَلِيدٌ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ .  
وقوله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْمَكْرَمِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ .

في الآية إضمار فعل أو فاعل لكي تصح المقابلة؛ لأنه إنما يقابل فعل بفعل، أو فاعل بفاعل، لا يقابل فعل بفاعل، ولا فاعل بفعل، فهاهنا ذكر السقاية وعمارة المسجد مقابل من آمن بالله، فهو - والله أعلم - : أ جعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد كإيمان من آمن بالله واليوم الآخر؟!

أو أن يقال: أ جعلتم القائم بإصلاح سقاية الحاج وعامر المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر؟! ليكون مقابلة شخص بشخص<sup>(١)</sup>، أو فعل بفعل.

ثم لا يصح أن يجمع بين الكافر والمؤمن، فيقال: لا يستويان عند الله، وإن كان الكافر قد أتى بالمحاسن، إلا أن يقال: ليس من فعل محاسن في حال كفره ثم آمن من بعده كمن [آمن و]<sup>(٢)</sup> فعل محاسن وهو مؤمن، هذا يجوز أن يجمع فيقال<sup>(٣)</sup>: لا يستويان عند الله، وأما الكافر الذي مات على الكفر وإن عمل خيرات، والمؤمن الذي عمل الصالحات فمات على ذلك، فيجمع فيقال: لا يستويان فلا.

أو أن يقابل<sup>(٤)</sup> بالجهاد الذي ذكر: لا يستوي من بذل نفسه للقتل والتلف كمن سقى الحاج وعمر المسجد الحرام ولم يبذل نفسه لذلك؛ فأما أن يقال: لا يستوي الكافر والمؤمن، فذلك غير محتمل<sup>(٥)</sup>؛ لأنه إنما يقابل الشيء بالشيء إذا قرب بعضه من بعض، وأما عند البعد منه فلا يقال ولا يقابل.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ .

ما داموا في ظلمهم، وما داموا اختاروا الظلم، لا يهديهم وقت اختيارهم الظلم، أو لقوم مخصوصين، وقد ذكرنا معناه في غير موضع.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قوله: ﴿آمَنُوا﴾،

أي: صدقوا رسول الله في جميع ما يخبر عن الله أنه صادق، وفي جميع ما دعا إليه

(١) في أ: لشخص.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: فقال.

(٤) في أ: يقال.

(٥) في أ: محصل.



وأمرهم به ونهاهم عنه أنه محق، وإلا كانوا مؤمنين بالله؛ كقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] كانوا مؤمنين بالله، لكنهم يكذبون الرسل ورسالتهم<sup>(١)</sup>.

أي: فارقوا آباءهم وإخوانهم وعشيرتهم وأموالهم ومنازلهم وبلداتهم، وهجروا جميع ما تحبه أنفسهم وتهواه، وتميل إليه القلوب مما ذكر في الآية التي تتلو هذه الآية، وفارقوا ذلك الكل؛ إشفاقاً على دينهم؛ ليسلم ما لو أعطوا قبل الإسلام الدنيا وما فيها مما أوعدوا<sup>(٢)</sup> بكل وعيد وخوف، ما فارقوا آباءهم وإخوانهم وعشيرتهم وأولادهم الذين ذكر في الآية، ثم إذا أسلموا فارقوهم وأجابوا رسول الله في ذلك ابتغاء مرضاة الله، وطلباً لرضوانه؛ ليعلم عظيم<sup>(٣)</sup> قدر الدين في قلوبهم، وخطير منزلته عندهم؛ ليعلم أن محن أصحاب رسول الله ﷺ أعظم وأشد من محننا؛ لأن محنهم كانت على خلاف عاداتهم وخلاف ما طبعوا [عليه]<sup>(٤)</sup>؛ لأن الإنسان مطبوع على حب ما ذكرنا، مجبول عليه، فهم مع ذلك تركوا وفارقوا ذلك، وتحملوا كراهة ذلك؛ ابتغاء مرضاة ربهم.

وأما محننا: فإنها على سبق من العادة، فهي أهون وأيسر.

وقوله: ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَأْمُرُكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾.

أي: بذلوا لله ألد الأشياء وأحبها وهي الأموال والأنفس.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(٥)</sup>: من صدقوا بتوحيد الله، وهاجروا إلى المدينة، وجاهدوا العدو بأموالهم وأنفسهم - أعظم درجة عند الله من الذين افتخروا بعمران البيت وسقاية الحاج وهم كفار.

وكذلك قالوا في قوله: ﴿أَجْمَلْتُمْ سَقَايَةَ الْحَاجِّ وَبِنَاءَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ولكن الوجه في ذلك عندنا ومعنى المقابلة: أولئك الذين ذكر أعظم درجة عند الله من الذين أسلموا [من بعد ولحقوا].  
وقوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَارِقُونَ﴾.

(١) في أ: ولرسالتهم.

(٢) في أ: إذا وعدوا.

(٣) في أ: عظم.

(٤) سقط في ب.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٣٦/٦) (١٦٥٧٣) عن ابن عباس بنحوه.

الفوز: هو الظفر في اللغة<sup>(١)</sup>، أي: أولئك هم الظافرون<sup>(٢)</sup> بنعيم الله وكرامته، والناجون من عذاب الله ونقمته ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ﴾.

يحتمل قوله: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ﴾: بالنصر لهم في الدنيا، والظفر لهم على عدوهم؛ كقوله: ﴿فَتَلَوْتُمُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِيهِمْ وَيَصْرِكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٤] إلى آخر ما ذكر، كله إنما كان برحمته.

ويحتمل [رحمة منه]<sup>(٣)</sup>: الثواب لهم في الآخرة والكرامة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرِضْوَانٍ﴾.

أي: يبشرهم - أيضًا - أن ربكم عنكم راض.

﴿وَجَنَّاتٍ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾.

أي: يبشرهم بجنات لهم فيها نعيم مقيم دائم، وكرامة ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ قال الحسن: ما سمى الله عظيمًا فهو عظيم لا تدرك عظيمته.

**قوله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَاُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٣﴾ قُلْ إِن كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَاُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ تحتمل الولاية: الموافقة لهم في الحقيقة في الدين، ومن تولاهم - في الحقيقة - فهو منهم، وهو ظالم<sup>(٤)</sup>، فإن كان هذا فهو ظالم لا شك، فلم يكن لقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَاُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ معنى.

وتحتمل الولاية: الموافقة لهم في الظاهر على غير حقيقة، لكن إظهار<sup>(٥)</sup> على غير

(١) الفوز: النجاة والتقصي من الشيء. وقيل: الظفر بالخير مع حصول السلامة. والمفازة: الفلاة المهلكة، وإنما سميت بذلك على سبيل التفاضل. وقيل: سميت بذلك لأن سالكها إذا قطعها وصل إلى الفوز وهو النجاة؛ فإن الففر كما يكون للهلاك فقد يكون سببًا للفوز. ينظر: عمدة الحفاظ (٣/٣٠٢).

(٢) في أ: الفاتزون.

(٣) سقط في أ.

(٤) زاد في أ: لا شك.

(٥) زاد في أ: ذلك.

حقيقة يباح في حال إضرار عند خوف الهلاك وذهاب الدين، فيجوز أن يكون قوم أسروا الإيمان في أنفسهم وكنموه، ويظهرون الموافقة لهم في الظاهر؛ إشفاقاً على دينهم، وخوفاً على أنفسهم، فباح لهم ذلك؛ لما ذكرنا.

فلما أن جعل الله الهجرة، وجعل للمؤمنين مأوى وأنصاراً يلجئون ويأوون إليهم - لم يعذروا في إظهار الموافقة لهم، وإن كانوا في السر ليسوا على دينهم؛ لما ذكرنا. فهذا يدل على أن من أجرى كلمة الكفر على لسانه في غير اضطرار يصير كافراً<sup>(١)</sup>؛ على ما جعل هؤلاء أولياء الكفرة حقيقة ظلمة مثلهم إذا<sup>(٢)</sup> تولوهم في الظاهر، وإن لم يكونوا في الحقيقة كذلك، وهذا أشبه، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ...﴾ الآية [النساء: ٩٧]، لم يعذروا في تركهم الهجرة؛ فعلى ذلك هؤلاء إذا أظهروا الموافقة لهم بعد ما جعل لهم المأوى والأنصار، صاروا هم - في الحقيقة - كذلك، نهانا عن موالة الكفرة جملة بقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْمُؤْمِنِينَ الْكٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾ [آل عمران: ٢٨] وقال<sup>(٣)</sup>: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٥١]، وقال: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١] هذا النهي لنا في جملة الكافرين، ثم نهانا عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء؛ كقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٥١]، ثم نهانا أن نوالي المتصلين من الآباء والأمهات وغيرهم من القرابات؛ لما تقع<sup>(٤)</sup> الشبه في موالة المختصين بهم، فخص النهي فيه، وكذلك في تخصيص اليهود والنصارى؛ لما بيننا وبينهم موافقة في التوحيد والكتب، فخص النهي في ذلك.

ثم الولاية التي نهانا عنها تخرج على وجوه:

(١) وصار مرتدًا وهناك أفعال رخص الشارع في فعلها عند الضرورة، إلا أنه لو صبر المكروه على تحمل الأذى، ولم يفعلها حتى مات، كان مثاباً من الله تعالى، وذلك كالكفر بالله تعالى أو الاستخفاف بالدين، فإذا أكره الإنسان على الإتيان بشيء من ذلك جاز له الفعل متى كان قلبه مطمئناً بالإيمان؛ لقول الله عز وجل: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].  
ومن السنة ماجاء بإسناد صحيح عند الحاكم والبيهقي وغيرهما عن محمد بن عمار عن أبيه: «أخذ المشركون عمار بن ياسر، فلم يتركوه حتى سب النبي ﷺ، وذكر آلهتهم بخير، فلما أتى النبي ﷺ قال: ما وراءك؟ قال: شر، يارسول الله، ماتركت حتى نلت منك، وذكرت آلهتهم بخير، قال ﷺ: فكيف تجد قلبك؟ قال: مطمئناً بالإيمان، قال ﷺ: فإن عادوا فعد».

ينظر: جواهر الإكليل (٣/٢)، والمهذب (٢/٧٩)، والقليوبي على المنهاج (٣/٣٥٩)،

والتقرير والتجبير (٢/١٤٧)، وفتح القدير (٧/٢٩٧)، والمبسوط (٢٤/١٣٩).

(٢) في أ: إذ.

(٣) في أ: كقوله.

(٤) في ب: لما يقع.

أحدها: المودة والمحبة، أي: لا تودوهم ولا تحبهم.  
والثاني: ألا نتخذهم موضع سرنا وبطانتنا؛ كقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً...﴾ الآية [آل عمران: ١١٨].

والثالث: ولاية الطاعة لهم، أي: لا تطيعوهم؛ كقوله: ﴿إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ﴾ الآية [آل عمران: ١٠٠]، وقوله: ﴿إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٩] نهانا أن نحبهم ونودهم، ونهانا - أيضًا - أن نتخذهم موضع سرنا، ونفشي إليهم سراثرنا، ونهانا أن نطيعهم فيما يدعوننا إليه ويسرون - والله أعلم - للخلاف الذي بيننا وبينهم في الدين.  
وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ أَسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ﴾.

أي: اختاروا الكفر على الإيمان، والمحبة - هاهنا - محبة الاختيار والإيثار.  
وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَبْتُمُوهَا﴾ [هو] <sup>(١)</sup> مقابل قوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ [التوبة: ٢٠] إلى آخره.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ وما ذكر، أي: إن كان طاعة هؤلاء ورضاهم أحب إليكم من طاعة الله وطاعة رسوله ورضاه، وأحب من جهاد في سبيله ﴿فَرَبِّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾: هو حرف وعيد، أي: انتظروا ﴿حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾، أي: بعذابه.

[و] قال أهل التأويل: حتى يأتي أمره في فتح مكة.  
ودل ما ذكر في قوله: ﴿إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ على أن المراد من قوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ﴾ الآباء والأبناء جميعًا، ﴿وَإِخْوَانُكُمْ﴾ الإخوان، وجميع المتصلين بهم؛ دليله ما ذكر في آخره؛ حيث قال: ﴿إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾، ذكر الأبناء والأزواج والعشيرة، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَأَمْوَالٌ اقْتَرَبْتُمُوهَا﴾. قال بعضهم <sup>(٢)</sup>: اكتسبتموها.

وقال أبو بكر الأصبم: ﴿وَأَمْوَالٌ اقْتَرَبْتُمُوهَا﴾، أي: أموال جعلوها حلالًا وحرَامًا، ويقولون: الله أذن لنا في ذلك؛ كقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَرْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أَدَبُ لَكُمْ﴾ [يونس: ٥٩].

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره ابن جرير (٣٣٩/٦) وكذا الرازي (١٦/١٦).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَحْزَنُوا نَحْسُونَ كَسَادَهَا﴾ .

كانوا يخشون فواتها وذهابها، لا الكساد؛ إذ في الهجرة تركها رأساً.

**قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَرْهَتُمْ فَلَمْ تَغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَصَافَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ثُمَّ وَابَسَتْ وَوَدَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ تَبَرُّوا عَنْهُمْ وَأَنْ يَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَانَ الْجَزَاءُ مِنَ اللَّهِ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّا سَأَلْتُمُوهُ وَاللَّهُ عَظِيمٌ ۝٢٥﴾ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٧﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ .

أي: نصركم في مواضع كثيرة كان فزعكم إلى الله - تعالى - ونصركم يوم حنين (١) -

(١) حنين - بحاء مهملة ونون مصغر - : واد إلى جنب ذي المجاز قريب من الطائف، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً، قال أبو عبيد البكري: سمي باسم حنين بن قانية بن مهلائيل. والأغلب عليه التذكير؛ لأنه اسم ماء. وربما أنثته العرب؛ لأنه اسم للبقعة. فسميت الغزوة باسم مكانها. قال أهل المغازي: خرج رسول الله ﷺ إلى حنين لست خلت من شوال، وقيل: لليلتين بقيتا من رمضان، وجمع بعضهم بأنه بدأ بالخروج من أواخر رمضان، وسار سادس شوال، وكان وصوله إليها في عاشره.

قال في زاد المعاد: كان الله - تعالى - قد دعا رسول الله ﷺ - وهو الصادق الوعد - أنه إذا فتح مكة دخل الناس في دينه أفواجا، ودانت له العرب بأسرها، فلما تم له الفتح المبين، اقتضت حكمة الله - تعالى - أن أمسك قلوب هوازن ومن تبعها عن الإسلام وأن يتجمعوا ويتأهبوا للحرب رسول الله ﷺ والمسلمين، ليظهر أمر الله - سبحانه وتعالى - وتمام إعزازه، لرسوله ﷺ ونصره لدينه، ولتكون غنائمهم شكراً لأهل الفتح؛ ليظهر الله ورسوله وعباده وقهره لهذه الشوكة العظيمة التي لم يلق المسلمون مثلاً؛ فلا يقاومهم بعد أحد من العرب. ويتبين ذلك من الحكم الباهرة التي تلوح للمتأملين.

واقترضت حكمته - تعالى - أن أذاق المسلمين أولاً مرارة الهزيمة والكبوة - مع كثرة عددهم وعددهم وقوة شوكتهم - ليطأ من رءوس رفعت بالفتح ولم تدخل بلده وحرمه كما دخله رسول الله ﷺ واضعاً رأسه منحنيًا على فرسه، حتى إن ذقنه تكاد أن تمس سرجه تواضعاً لربه تبارك وتعالى، وخضوعاً لعظمته، واستكانة لعزته أن أحل له حرمة بلده، ولم يحله لأحد قبله، ولا لأحد من بعده، وليبين عز وجل لمن قال: لن تُغلب اليوم من قلة أن النصر إنما هو من عنده، وأنه من ينصره فلا غالب له، ومن يخذله فلا ناصر له غيره، وأنه - تعالى - هو الذي تولى نصر رسوله ودينه لا كثرتم التي أعجبتكم، فإنها لم تغن عنكم شيئاً فوليتم مدبرين، فلما انكسرت قلوبهم أرسلت إليها خلج الجبر مع مزيد ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [التوبة: ٢٦] وقد اقتضت حكمته - تبارك وتعالى - أن خلج النصر وجوائزه إنما تفضي على أهل الانكسار ﴿وَرُبُّدٌ أَنْ تَمُنَّ عَلَىٰ الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ وَجَمَلَهُمْ آيَمَةٌ وَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَتُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَرَبِّيَ يُرَوِّدُ فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾ [القصص: ٥-٦]

روى يونس بن بكير في زيادات المغازي عن الربيع بن أنس قال: قال رجل يوم حنين: لن تغلب من قلة، فشق ذلك على رسول الله ﷺ وكانت الهزيمة.

وروى ابن المنذر عن الحسن قال: لما اجتمع أهل مكة وأهل المدينة قالوا: الآن نقاتل حين

أيضاً - بعد ما هزمكم العدو بإعجابكم بالكثرة فصر فكم الفرع إلى الله، ونصركم - أيضاً - يوم حنين. ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا﴾.  
يعني: الكثرة.

يذكرهم - عز وجل - منته عليهم وفضله أن النصر والظفر متى كان إنما كان بالله، لا بكثرتهم وقوتهم؛ لأنه لو كان على الكثرة لوكلوا إليها.

فإن قيل: قد أمرنا بأخذ العدة والقوة ما استطعنا بقوله: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ...﴾ الآية [الأفعال: ٦٠]، فإنما أمرنا بما يعجبنا، فما معنى النهي عن الإعجاب بالكثرة والقوة؟ وكذلك نهانا عن التأسى على ما فاتنا، ونهانا أن نفرح بما يؤتينا، وقد كلفنا الشكر لما آتانا، والصبر على ما فات منا، فلو لم نفرح بما آتانا لم يلزمنا الشكر، ولا الصبر بما فاتنا، فما معناه؟

معناه - والله أعلم - أنه نهانا أن نفرح بما يؤتينا لنفس الإتياء، وتأسى لنفس ما يصيبنا ويفوتنا، إنما علينا أن نفرح بفضل الله ومنته الذي من علينا وخصنا به، وعلى ذلك شكره<sup>(١)</sup>، وعلى ذلك الصبر بما يصيبنا ويفوتنا؛ لما جعل لنا لذلك ثواباً في الآخرة وأجرًا عظيمًا، وكذلك الكثرة، أمرنا بها، فإذا آتانا ذلك يعجبنا فضل الله ومنته في تلك الكثرة، لا الكثرة لنفسها والقوة، والله أعلم.

= اجتمعنا، فكره رسول الله ﷺ ما قالوا مما أعجبهم من كثرتهم، فالتفتوا فهزموا حتى مايقوم أحد على أحد.

وروى أبو الشيخ والحاكم - وصححه - وابن مردويه والبخاري عن أنس - رضي الله عنه - قال: لما اجتمع يوم حنين أهل مكة وأهل المدينة أعجبهم كثرتهم فقال القوم: اليوم والله نقاتل، ولفظ البخاري: فقال غلام من الأنصار يوم حنين: لن نغلب اليوم من قلة. فما هو إلا أن لقينا عدونا فانهزم القوم، ولولا مدبرين.

وروى محمد بن عمر عن ابن شهاب الزهري، قال رجل من أصحاب رسول الله ﷺ: لو لقينا بني شيبان ما بالينا، ولا يغلبنا اليوم أحد من قلة.

قال ابن إسحاق: حدثني بعض أهل مكة: أن رسول الله ﷺ قال حين فصل من مكة إلى حنين، ورأى كثرة من معه من جنود الله تعالى: ﴿لن نغلب اليوم من قلة﴾، كذا في هذه الرواية. والصحيح أن قائل ذلك غير النبي ﷺ كما سبق.

قال ابن إسحاق: وزعم بعض الناس أن رجلاً من بني بكر قالها.

وروى محمد بن عمر عن سعيد بن المسيب - رحمه الله تعالى - أن أبا بكر - رضي الله عنه - قال: يارسول الله لن نغلب اليوم من قلة. كذا في هذه الرواية، وبذلك جزم ابن عبد البر.

قال ابن عتبة: ولما أصبح القوم ونظر بعضهم إلى بعض، أشرف أبو سفيان، وابنه معاوية، وصفوان بن أمية، وحكيم بن حزام على تل ينظرون لمن تكون الدائرة. ينظر: سبل الهدى والرشاد (٤٦٩/٥) وما بعدها.

(١) في أ: شكره.

فإن قيل: الإعجاب بالكثرة كان من بعضهم، لا من الكل، فكيف هزم الكل؟ وكذلك العصيان يوم حنين إنما كان من بعض، كيف عاقب الجميع؟  
قيل: لأن له أن يتلف الكل ابتداء.

ألا ترى في أمر الواحد القيام لاثنين [ثم] (١) في الأمر بالجهاد أمرًا على غير وسع، ولا كذلك في سائر العبادات؛ لأنه أمر الواحد القيام لاثنين منهم، وليس في وسع أحد القيام لاثنين، فهو - والله أعلم - لما أن له أن يكلف قتل أنفسهم وإتلافها.  
ألا ترى أنه قال: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ . . .﴾ [النساء: ٦٦] الآية، ولو لم يجز له أن يكتب قتل أنفسهم لم يكن ليذكره، دل أن ذلك له، وأن له أن يميتهم ويهلكهم؛ فعلى ذلك [له] أن يأمر بقتل أنفسهم، فإذا كان له ذلك؛ إذ في وسعهم قتل أنفسهم؛ فعلى ذلك [له] أن يكلف الواحد القيام لاثنين ولعدد، وإن كان في ذلك تلف أنفسهم.

وكذلك أمرنا بمجاهدة الشيطان عدونا، وأخبر أنه يرانا ولا نراه نحن بقوله: ﴿إِنَّهُ يَرَبُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧] والمحاربة مع عدو لا نراه وهو يرانا أمر صعب شديد، لكن الله علمنا أسباب ما نحارب معه ونجاهد فنغلبه، وقال في الشيطان (٢): ﴿رَأِمًا يَرْغَبُنَا مِنَ الشَّيْطَانِ نَزَعٌ فَاسْتَوَدَّ بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَآئِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا﴾ الآية [الأعراف: ٢٠١] علمنا أسبابًا نقاتل بها الشيطان فنغلبه ونقهره، وهي ما ذكر من ذكره لا يقوم هو لذلك، وكذلك قال في العدو الذي نراه من البشر؛ حيث قال: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأنفال: ٤٥] وقال: ﴿وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦] قد علمنا أسباب الجهاد معه، وأعلمنا الحيل التي تجوز لواحد القيام لاثنين فصاعدًا بالحيل، وإذا لم يكن له الوسع به بالقوة نفسها.

ثم الفرق بين الجهاد وغيره من العبادات؛ لما يحتمل أن جعل الله الجهاد آية من آيات الحق والرسالة (٣)؛ ليعلم الخلائق أن النصر والظفر كان بالله، لا بغيره؛ ليظهر الحق من الباطل، والمحق من المبطل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَصَافَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ﴾.

هذا على التمثيل؛ يقال عند شدة الحزن والغضب وعند بلوغها [الغاية والنهاية] (٤):

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: الشياطين.

(٣) في ب: أو الرسالة.

(٤) سقط في أ.

ضاق عليهم الأرض بما رحبت، يقال [ذلك]<sup>(١)</sup> لسعة الأرض في أوهام الخلق.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال بعضهم:  
 السكينة: الملائكة؛ كقوله: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِنَطْمِئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ...﴾ الآية [آل  
 عمران: ١٢٦].

وقال بعضهم: ﴿أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾، أي: نصرته.

وقيل: وقاره.

وقيل<sup>(٢)</sup>: رحمته.

وقيل<sup>(٣)</sup>: طمأنينته.

وأصله: سكنت قلوبهم واطمأنت بعد شدة الخوف والحزن بأي وجه ما، تسكن  
 بالملائكة أو غيرها، فأسكن قلب رسول الله ﷺ لما اشتد عليه رجوع أصحابه ومفارقتهم  
 إياه ﴿وَأَنْزَلَ جُودًا لَرُؤُوسِهِ﴾: وهم الملائكة، ﴿وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: بالقتال  
 والهزيمة، وذلك جزاؤهم.

وفي قوله: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ دلالة نقض قول المعتزلة؛  
 لأنه سماهم مؤمنين بعد ما كان منهم التولي، والتولي لم يخرجهم من الإيمان على ما  
 قالوا.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ  
 عَاهِمِهِمْ هَكَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّكَ اللَّهُ عَلِيمٌ  
 حَكِيمٌ ﴿٧٨﴾ فَنِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا يَأْتِرُونَ الْآخِرَ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
 وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿٧٩﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ  
 الْحَرَامَ بَعْدَ عَاهِمِهِمْ هَكَذَا﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: النهي عن دخول المسجد الحرام نفسه.

وعندنا<sup>(٤)</sup> أن النهي عن دخول المسجد الحرام نهى عن دخول مكة

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره أبو حيان في البحر (٢٦/٥) ونسبه للزمخشري.

(٣) ذكره ابن جرير (٣٤٤/٦)، وكذا البغوي في تفسيره (٢٨١/٢).

(٤) في الأمكنة التي يمنع أهل الذمة من دخولها والإقامة بها قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا  
 الْمُشْرِكُونَ نجسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَاهِمِهِمْ هَكَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ



فَصَلِّهِمْ إِنْ شَاءَ رَبُّكَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ كَحَكِيمٍ ﴿التوبة: ٢٨﴾.

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «بينما نحن في المسجد خرج علينا النبي ﷺ فقال: انطلقوا إلى يهود، فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس، فقام النبي ﷺ فناداهم فقال: يا معشر اليهود، أسلموا تسلموا. فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم. فقال: ذلك أريد. فقال: أسلموا تسلموا. فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم. فقال لهم رسول الله ﷺ: ذلك أريد. ثم قالها الثالثة فقال: اعلموا أنما الأرض لله ورسوله، وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبعه، وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله». متفق عليه، ولفظه للبخاري.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: يوم الخميس، وما يوم الخميس، قال: اشتد برسول الله ﷺ وجعه، فقال: «اتنوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده أبداً»؛ فتنازعا - ولا ينبغي عند نبي تنازع - فقالوا: ماله، أهجرت، استفهموه. فقال: «ذروني، الذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه». فأمرهم بثلاث فقال: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو مما كنت أجيزهم»، والثالثة إما سكت عنها، وإما قالها فنسيتها. متفق عليه، ولفظه للبخاري.

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما -: أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله ﷺ، فأجلى رسول الله ﷺ بني النضير، وأقر قريظة بعد ذلك، فقتل رجالهم، وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا برسول الله ﷺ فأسلموا فأنهم، وأجلى رسول الله ﷺ يهود المدينة كلهم: بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهودي كان بالمدينة. متفق عليه، واللفظ لمسلم.

وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع فيها إلا مسلماً» رواه مسلم.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: آخر ما عهد رسول الله ﷺ: «لا تترك جزيرة العرب دينان» رواه أحمد. وفي مسنده أيضاً عن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي إن أنت وليت الأمر بعدي فأخرج أهل نجران من جزيرة العرب». وفي المسند أيضاً عن أبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه - قال: آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ يقول: «أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب» قال بكر بن محمد عن أبيه: سألت أبا عبد الله عن قول النبي ﷺ: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب» قال: إنما الجزيرة موضع العرب.

وأما موضع يكون فيه أهل السواد والفرس فليس هو جزيرة العرب، موضع العرب الذي يكونون فيه. وقال المزوي: سئل أبو عبد الله عن قول النبي ﷺ: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب» قال: هم الذين قاتلوا النبي ﷺ، ليست لهم ذمة، ليس هم مثل اليهود والنصارى، أي يخرجون من مكة والمدينة دون الشام. يريد أن اليهود والنصارى يخرجون من مكة والمدينة.

قال إسحاق بن منصور: قال أحمد بن حنبل: ليس لليهود والنصارى أن يدخلوا الحرم. وقال أحمد بن حنبل: قال عمر: جزيرة العرب يعني المدينة وما والاها؛ لأن النبي ﷺ أجلى يهود، فليس لهم أن يقيموا بها؛ وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: حديث النبي ﷺ: «لا يبقى دينان بجزيرة العرب» تفسيره: ما لم يكن في يد فارس والروم.

وقال الأصمعي: كل ما كان دون أطراف الشام. وقال إبراهيم بن هانئ: سئل أبو عبد الله عن جزيرة العرب فقال: ما لم يكن في يد فارس والروم. قيل له: ما كان خلف العرب؟ قال: نعم. وفي (المغني): (جزيرة العرب ما بين الوادي إلى أقصى اليمن). قاله سعيد بن عبد العزيز. وقال الأصمعي وأبو عبيد: هي من ريف العراق إلى عدن طولاً، ومن تهامة وما وراءها إلى

أطراف الشام عرضًا. وقال أبو عبيدة: هي من حفر أبي موسى إلى اليمن طولًا، ومن رمل يبرين إلى منقطع السماوة عرضًا.

قال الخليل: إنما قيل لها: (جزيرة العرب)؛ لأن بحر الحبش وبحر فارس والفرات قد أحاطت بها، ونسبت إلى العرب؛ لأنها أرضها ومسكنها ومعناها.

وقول الإمام أحمد: (جزيرة العرب: المدينة وما والاها) يريد مكة واليمامة وخيبر والينبع وفدك ومخاليفها وما والاها. وهذا قول الشافعي؛ لأنهم لم يجلوها من تيماء ولا من اليمن.

قلت: وهذا يرد قول سعيد بن عبد العزيز: إنها ما بين الوادي إلى أقصى اليمن، إلا أن يريد أوله. وحديث أبي عبيدة صريح في أن أرض نجران من جزيرة العرب، فإنه قال: «أخرجوا أهل نجران ويهود أهل الحجاز من جزيرة العرب». وكذا قوله لعلي - رضي الله عنه - : «أخرج أهل نجران من جزيرة العرب».

قال أبو عبيد: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد قال: جاء أهل نجران إلى علي - رضي الله عنه - فقالوا: شفاعتك بلسانك، وكتابك بيدك؛ أخرجنا عمر من أرضنا فردها إلينا صنيعة فقال: ويلكم إن عمر كان رشيد الأمر، ولا أغير شيئًا صنعه عمر. قال أبو معاوية: قال الأعمش: فكانوا يقولون: لو كان في نفسه عليه شيء لاغتم هذا.

قلت: وهذا يدل على أن حديث علي - رضي الله عنه - الذي ذكرناه قبل غير محفوظ، فإنه لو كان عنده عن النبي ﷺ أمره بإخراج أهل نجران من جزيرة العرب، لم يعتذر بأن عمر قد فعل ذلك، وكان رشيد الأمر، أو لعله نسي الحديث أو أحال على عمر - رضي الله عنه - قطعًا لمنازعتهم وطلبهم.

فإن قيل: فأهل نجران كان النبي ﷺ قد صالحهم وكتب لهم كتاب أمن على أرضهم وأنفسهم وأموالهم، فكيف استجاز عمر - رضي الله عنه - إخراجهم؟ قيل: قد قال أبو عبيدة: إنما نرى عمر قد استجاز إخراج أهل نجران وهم أهل صلح؛ لحديث يروى عن النبي ﷺ فيهم خاصة، يحدثونه عن إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة عن ابن سمرة عن أبيه عن أبي عبيدة بن الجراح عن النبي ﷺ أنه كان آخر ماتكلم به أن قال: «أخرجوا اليهود من الحجاز، وأخرجوا أهل نجران من جزيرة العرب».

فإن قيل: زدتم الأمر إشكالًا، فكيف أمر بإخراجهم وقد عقد معهم الصلح؟ قيل: الصلح كان معهم بشروط، فلم يفوا بها، فأمر بإخراجهم. قال أبو عبيد: (وإنما نراه قال ذلك لنكث كان منهم، أو لأمر أحدثوه بعد الصلح). قال: (وذلك بين في كتاب كتبه عمر - رضي الله عنه - إليهم قبل إجلائه إياهم منها، حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن عون قال: قال لي محمد بن سيرين: انظر كتابًا قرأته عند فلان بن جبير، فكلّم فيه زياد بن جبير، قال: فلكتمه فأعطاني، فإذا في الكتاب: بسم الله الرحمن الرحيم، من عمر أمير المؤمنين إلى أهل رعاش كلهم، سلام عليكم، فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد فإنكم زعمتم أنكم مسلمون، ثم ارتددتم بعد، وإنه من يتب منكم ويصلح لا يضره ارتداده، ونصاحبه صحبة حسنة، فادكروا ولا تهلكوا، وليبشر من أسلم منكم، فإن أبي إلا النصرانية فإن ذمتي بريئة ممن وجدناه بعد عشر تبقى من شهر الصوم من النصراني بنجران. أما بعد، فإن يعلى كتب يعتذر أن يكون أكره أحدًا منكم على الإسلام أو عذبه عليه إلا أن يكون وعيدًا لم ينفذ إليه منه شيء. أما بعد فقد أمرت يعلى أن يأخذ منكم نصف ما عملتم من الأرض، وإني لن أريد نزعها منكم ما أصلحتم).

وقال الشيخ في (المغني): (فأما إخراج أهل نجران منها: فلأن النبي ﷺ صالحهم على ترك الربا

فقتضوا عهده).

فإن قيل: فرسول الله ﷺ قد أقر أهل خيبر بها إلى أن قبضه الله وهي من جزيرة العرب، وأصرح من هذا أنه مات ودرعه مرهونة عند يهودي بالمدينة على ثلاثين صاعًا من شعير أخذه لأهله.

قيل: أما إقرار أهل خيبر فإنه لم يقرهم إقرارًا لازمًا، بل قال: «نقرم ماشئنا»، وهذا صريح في أنه يجوز للإمام أن يجعل عقد الصلح جائزًا من جهته متى شاء نقضه بعد أن ينبذ إليهم على سواء، فلما أحدثوا ونكثوا أجلاهم عمر - رضي الله عنه - فروى البخاري في صحيحه عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه لما فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر خطيبًا فقال: إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر على أموالهم. وقال: نقرم ما أقرمك الله تعالى، وإن عبد الله بن عمر خرج إلي ماله هناك فعدى عليه من الليل ففدعت يده ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا وتهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم. فلما أجمع عمر - رضي الله عنه - على ذلك أتاه أحد بني الحقيق فقال: يا أمير المؤمنين، أخرجنا وقد أقرنا محمد وعاملنا على الأموال وشرط ذلك لنا؟ فقال عمر - رضي الله عنه -: أظننت أني نسيت قول رسول الله ﷺ: «كيف بك إذا خرجت من خيبر تعدو بك قلوبك ليلة بعد ليلة»، فقال: كانت هذه هزيمة من أبي القاسم، فقال: كذبت يا عدو الله، قال: فأجلاهم عمر - رضي الله عنه - وأعطاهم قيمة ماكان لهم من الثمر مالا وإبلًا وعروضًا من أقتاب وحيال وغير ذلك.

وفي صحيحه أيضًا عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: أتى رسول الله ﷺ أهل خيبر فقاتلهم حتى ألجأهم إلى قصرهم، وغلبهم على الأرض والزرع والنخل، فصالحوه على أن يجلبوا منها، ولهم ما حملت ركايبهم، ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقة - وهي السلاح - ويخرجون منها، واشترط عليهم ألا يكتموا ولا يغيبوا شيئًا، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد. فغيبوا مسكًا فيه مال وحلي لحبي بن أخطب كان احتمله معه إلى خيبر حين أجلت النضير، فقال رسول الله ﷺ لعمر حبيي - واسمه سعية - : «ما فعل مسك حبيي الذي جاءوا به من النضير؟»، قال: أذهبته النفقات والحروب، فقال: «العهد قريب والمال أكثر من ذلك»، وقد كان حبيي قتل قبل ذلك، فدفع رسول الله ﷺ سعية إلى الزبير فمسه بعذاب، فقال: قد رأيت حبييا يطوف في خربة هاهنا؛ فذهبوا فظافوا فوجدوا المسك في الخربة، فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي الحقيق، وأحدهما زوج صفية بنت حبيي بن أخطب، وسبى رسول الله ﷺ نساءهم وذريتهم، وقسم أموالهم بالنكت الذي نكثوا، وأراد أن يجلبهم منها، فقالوا: يا محمد، دعنا نكون في هذه الأرض نصلحها ونقوم عليها، ولم يكن لرسول الله ﷺ ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها ولا يفرغون أن يقوموا، فأعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع وثمر ما بدا لرسول الله ﷺ، وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم في كل عام فيخرصها عليهم، ثم يضمنهم الشطر، فشكوا إلى رسول الله ﷺ شدة خرصه، وأرادوا أن يرشوه، فقال عبد الله: أتطمعونني السحت، والله لقد جئتكم من عند أحب الناس إلي، ولأنتم أبغض الناس إلي من عدلكم من القردة والخنازير، ولا يحملني بغضي إياكم وحيي إياه على ألا أعدل عليكم. فقالوا: بهذا قامت السموات والأرض، فكان رسول الله ﷺ يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقًا من تمر كل عام، وعشرين وسقًا من شعير؛ فلما كان زمان عمر - رضي الله عنه - غشوا المسلمين، وألقوا ابن عمر من فوق بيت ففدعوا يديه، فقال عمر: من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى تقسمها بينهم. فقسمها عمر - رضي الله عنه - بينهم. فقال رئيسهم: لا تخرجنا، دعنا نكون فيها كما أقرنا رسول الله ﷺ وأبو بكر. فقال عمر - رضي الله عنه - لرئيسهم: أترأه سقط على قول

رسول الله ﷺ: «كيف بك إذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوماً ثم يوماً ثم يوماً» وقسمها عمر - رضي الله عنه - بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية.

وأما رهن النبي ﷺ درعه عند اليهودي فلعله من اليهود الذين كانوا يقدمون المدينة بالميرة والتجارة من حولها، أو من أهل خيبر، وإلا فيهود المدينة كانوا ثلاث طوائف: بني قينقاع وبني النضير وبني قريظة. فأما بنو قينقاع فحاربهم أولاً، ثم ممن عليهم. وأما بنو النضير فأجلاهم إلى خيبر، وأجلى بني قينقاع أيضاً، وقتل بني قريظة، وأجلى كل يهودي كان بالمدينة؛ فهذا اليهودي المرتهن: الظاهر أنه من أهل العهد، قدم المدينة بطعام أو كان ممن لم يحارب فبقي على أمانه، فالله أعلم.

فهذا أصل إجلاء الكفار من أرض الحجاز؛ ثم اختلف الفقهاء بعد ذلك، فقال مالك: أرى أن يجلبوا من أرض العرب كلها؛ لأن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب». وفي صحيح مسلم من حديث عمر - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب، حتى لا أدع فيها إلا مسلماً». وقال الشافعي: يمنعون من الحجاز، وهو مكة والمدينة واليمامة ومخاليفها، وهي قراها. أما غير الحرم منه فيمنع الكتابي وغيره من الاستيطان والإقامة به؛ وله الدخول بإذن الإمام لمصلحة كأداء رسالة أو حمل متاع يحتاج إليه المسلمون؛ وإن دخل لتجارة ليس فيها كثير حاجة لم يأذن له إلا بشرط أن يأخذ من تجارته شيئاً؛ ولا يمكن من الإقامة أكثر من ثلاث. وقد أدخل بعض أصحاب الشافعي اليمن في جزيرة العرب، ومنعهم من الإقامة فيها؛ وهذا وهم، فإن النبي ﷺ بعث معاذاً قبل موته إلى اليمن، وأمره أن يأخذ من كل حالم ديناراً، وأقرهم فيها وأقرهم أبو بكر بعده، وأقرهم عمر وعثمان وعلي - رضي الله عنهم -، ولم يجلبوهم من اليمن مع أمر رسول الله ﷺ بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، فلم يعرف عن إمام أنه أجلاهم من اليمن، وإنما قال الشافعي وأحمد: يخرجون من مكة والمدينة واليمامة وخيبر وينبع ومخاليفها، ولم يذكر اليمن. ولم يجلبوا من تيماء أيضاً وكيف يكون اليمن من جزيرة العرب وهي وراء البحر، فالبحر بينها وبين الجزيرة فهذا القول غلط محض.

وأما الحرم: فإن كان حرم مكة فإنهم يمنعون من دخوله بالكلية، فلو قدم رسول لم يجز أن يأذن له الإمام في دخوله ويخرج الوالي أو من يثق به إليه، ولا يختص المنع بخطة مكة بل بالحرم كله. وأما حرم المدينة فلا يمنع من دخوله لرسالة أو تجارة أو حمل متاع.

فهذا تفصيل مذهب الشافعي - رحمه الله تعالى - وأما مذهب أحمد - رحمه الله تعالى - فعنده: يجوز لهم دخول الحجاز للتجارة؛ لأن النصارى كانوا يتجرون إلى المدينة في زمن عمر - رضي الله عنه - كما تقدم. وحكى أبو عبد الله بن حمدان عنه رواية: أن حرم المدينة كحرم مكة في امتناع دخوله. والظاهر أنها غلط على أحمد، فإنه لم يخف عليه دخولهم بالتجارة في زمن عمر - رضي الله عنه - وبعده وتمكينهم من ذلك. ولا يأذن لهم في الإقامة أكثر من ثلاثة أيام، وقال القاضي: أربعة، وهي حد ما يتم المسافر الصلاة. وإذا مرض بالحجاز جازت له الإقامة لمشفة الانتقال على المريض. ويجوز أن يقيم معه من يمرضه؛ وإن كان له دين على أحد وكان حالاً أجبر غريمه على وفائه، فإن تعذر وفاؤه لمطل أو غيبه مكن من الإقامة ليستوفي دينه، وفي إخراجها ذهاب ماله، وإن كان الدين مؤجلاً لم يمكن من الإقامة، ويوكل من يستوفيه؛ لأن التفريط منه. فإن أراد أن يضع ويتعجل فهل يجوز ذلك، على روايتين منصوصتين أشهرهما المنع، وأصحهما عند شيخنا الجواز. والمنع قول ابن عمر - رضي الله عنهما - والجواز قول ابن عباس - رضي الله عنهما - وروى ابن عباس - رضي الله عنهما -

في ذلك حديثاً رواه الدارقطني أن رسول الله ﷺ لما أجلى يهود بني النضير قالوا: إن لنا ديوناً لم تحل فقال: «ضعوا وتعجلوا». وإسناده حسن ليس فيه إلا مسلم بن خالد الزنجي، وحديثه لا ينحط عن رتبة الحسن.

فإن دعت الحاجة إلى الإقامة لبيع بضاعته فوق ثلاث ففيه وجهان: أحدهما: يجوز له ذلك؛ لأن في تكليفه تركها أو حملها معه ضياع ماله، وذلك يمنع الدخول بالبضائع ويضر بأهل الحجاز، ويقطع الجلب عنهم، وهذا هو الصحيح. والثاني: يمنع من الإقامة؛ لأن له منها بدءاً، فإن أراد الانتقال إلى مكان آخر من الحجاز جاز، ويقيم فيه ثلاثة أيام أو أربعة، ولا يدخلون إلا بإذن من الإمام أو نائبه. وقيل: يكفي إذن أحاد المسلمين، هذا حكم غير الحرم.

قال أصحاب الإمام أحمد رحمهم الله تعالى: ولا يمتعون من تيماء وفدك ونجران ونحوهن. وقد تقدم الحديث المصرح بأن نجران من جزيرة العرب. قالوا: فإن دخلوا غير الحرم لم يجز إلا بإذن مسلم. وأما الحرم فيمنعون دخوله بكل حال ولا يجوز للإمام أن يأذن في دخوله، فإن دخل أحدهم فمرض أو مات أخرج، وإن دفن نبش. وهل يمتعون من حرم المدينة، حكى عن أحمد - رحمه الله تعالى - فيه روايتان كما تقدم، وقد صح عن النبي ﷺ أنه أنزل وفد نصارى نجران في مسجده وحانت صلاتهم فصلوا فيه، وذلك عام الوفود بعد نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَاهِمِهِمْ هَكَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، فلم تتناول الآية حرم المدينة ولا مسجدها. وأما تفصيل مذهب مالك - رحمه الله تعالى - فإنهم يقرون عنده في جميع البلاد إلا جزيرة العرب: وهي مكة والمدينة وما والاها. وروى عيسى بن دينار عنه دخول اليمن فيها. وروى ابن حبيب أنها من أقصى عدن وما والاها من أرض اليمن كلها إلى ريف العراق في الطول، وأما في العرض فمن جدة وما والاها من ساحل البحر إلى أطراف الشام، ومصر في المغرب والمشرق، وما بين المدينة إلى منقطع السماوة. ولا يمتعون من الاجتياز بها مسافرين، ولكن لا يقيمون.

وأما أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - فعنده: لهم دخول الحرم كله حتى الكعبة نفسها، ولكن لا يستوطنون به. وأما الحجاز فلهم الدخول إليه والتصرف فيه والإقامة بقدر قضاء حوائجهم، وكان أبا حنيفة - رحمه الله تعالى - قاس دخولهم مكة على دخولهم مسجد رسول الله ﷺ، ولا يصح هذا القياس، فإن لحرم مكة أحكاماً يخالف بها المدينة، على أنها ليست عنده حرماً.

فإن قيل: الله سبحانه إنما منع المشركين من قربان المسجد الحرام، ولم يمنع أهل الكتاب منه: ولهذا أذن مؤذن النبي ﷺ يوم الحج الأكبر: (أنه لا يحج بعد العام مشرك) والمشركون الذين كانوا يحجون هم عبدة الأوثان لا أهل الكتاب، فلم يتناولهم المنع.

قيل: للناس قولان في دخول أهل الكتاب في لفظ المشركين، فابن عمر وغيره كانوا يقولون: هم من المشركين. قال عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -: لا أعلم شركاً أعظم من أن يقول: المسيح ابن الله وعزير ابن الله، وقد قال تعالى فيهم: ﴿اتَّخَذُوا أَحْقَابَهُمْ رُؤُوسًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمُّرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]. والثاني: لا يدخلون في لفظ (المشركين)؛ لأن الله سبحانه جعلهم غيرهم في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالصَّنُوزِيَّةَ وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [الحج: ١٧] قال شيخنا: (والتحقيق أن أصل دينهم دين التوحيد، فليسوا من المشركين في الأصل، والشرك طارئ عليهم، فهم منهم باعتبار ما عرض لهم، لا باعتبار أصل الدين، فلو قدر أنهم لم يدخلوا في لفظ الآية دخلوا في عمومها المعنوي، وهو كونهم نجساً،

والحكم يعم بعموم علته).

فإن قيل: فالآية نبهت على دخولهم الحرم عوضًا عن دخول عباد الأوثان فإنه سبحانه قال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فإنها لما نزلت انقطع عنهم ما كان المشركون يجلبون إليهم من الميرة، فأعاضهم الله بالجزية.

قيل: ليس في هذا ما يدل على دخول أهل الجزية المسجد الحرام بوجه ما، بل تؤخذ منهم الجزية وتحمل إلى من بالمسجد الحرام وغيره. على أن الإغناء من فضل الله وقع بالفتوح والفيء والتجارات التي حملها المسلمون إلى مكة.

فإن قيل: فالآية إنما منعت قربانهم المسجد الحرام خاصة، فمن أين لكم تعميم الحكم للحرم كله؟ قيل: المسجد الحرام يراد به في كتاب الله تعالى ثلاثة أشياء: نفس البيت، والمسجد الذي حوله، والحرم كله. فالأول كقوله تعالى: ﴿قَوْلٍ وَجَهْلِكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ والثاني كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعُرْكُفِ فِيهِ وَالْبَلَدِ﴾. على أنه قد قيل: إن المراد به هاهنا الحرم كله، والناس سواء فيه. والثالث كقوله: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَمْرٌئِ يَمْشِيهِ لَيْلًا مِمَّا تَلَا مِمَّا تَلَا مِمَّا تَلَا مِمَّا تَلَا﴾ وإنما أسرى به من داره من بيت أم هانئ، وجميع الصحابة والأئمة فهموا من قوله تعالى: ﴿فَلَا يَفْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ أن المراد مكة كلها والحرم، لم يخص ذلك أحد منهم بنفس المسجد الذي يطاف فيه. ولما نزلت هذه الآية كانت اليهود بخبير وما حولها، ولم يكونوا يمنعون من المدينة، كما في الصحيح أن رسول الله ﷺ مات ودرعه مرهونة عند يهودي على طعام أخذه لأهله، فلم يجلبهم رسول الله ﷺ عند نزولها من الحجاز، وأمر مؤذنه أن يؤذن بأن (لا يحج بعد العام مشرك).

فإن قيل: فما تقولون في دخولهم مساجد الحل؟ قيل: إن دخلوها بغير إذن منعوا من ذلك ولم يمكنوا منه؛ لأنهم نجس، والجنب والحائض أحسن حالًا منهم، وقد منعوا من دخول المساجد. وإن دخلوها بإذن مسلم ففيه قولان للفقهاء هما روايتان عن أحمد. ووجه الجواز أن رسول الله ﷺ أنزل الوفود من الكفار في مسجده، فأُنزل فيه وفد نجران ووفد ثقيف وغيرهم.

وقال سعيد بن المسيب: كان أبو سفيان يدخل مسجد المدينة وهو على شركه، وقدم عمير بن وهب - وهو مشرك - فدخل المسجد، والنبى ﷺ فيه، ليفتك به، فرزقه الله تعالى الإسلام. ووجه المنع أنهم أسوأ حالًا من الحائض والجنب، فإنهم نجس بنص القرآن، والحائض والجنب ليسا بنجس بنص السنة. ولما دخل أبو موسى على عمر بن الخطاب وهو في المسجد أعطاه كتابًا فيه حساب عمله، فقال له عمر: ادع الذي كتبه ليقراه. فقال: إنه لا يدخل المسجد. قال: ولم، قال: إنه نصراني. وهذا يدل على شهرة ذلك بين الصحابة، ولأنه قد انضم إلى حدث جنابته حدث شركه، فتغلظ المنع.

وأما دخول الكفار مسجد النبي ﷺ فكان ذلك لما كان بالمسلمين حاجة إلى ذلك، ولأنهم كانوا يخاطبون النبي ﷺ في عهودهم، ويؤدون إليه الرسائل، ويحملون منه الأجوبة، ويسمعون منه الدعوة، ولم يكن النبي ﷺ ليخرج من المسجد لكل من قصده من الكفار، فكانت المصلحة في دخولهم إذ ذاك أعظم من المفسدة التي فيه، بخلاف الجنب والحائض، فإنه كان يمكنهما التطهر والدخول إلى المسجد. وأما الآن فلا مصلحة للمسلمين في دخولهم مساجدهم والجلوس فيها، فإن دعت إلى ذلك مصلحة راجحة جاز دخولها بلا إذن. والله أعلم.

ينظر: أحكام أهل الذمة (١/١٧٥ - ١٩١).

نفسها<sup>(١)</sup> للحج وإقامة العبادات؛ دليله وجوه: أحدها: قوله: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَكَذَا﴾ ولو كان لدخول المسجد، لكان ذلك العام أحق عن المنع في دخوله من غيره. والثاني: [قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾]. والثالث: قوله: «ألا لا يحجن بعد العام مشرك». وفي آخر الآية دلالة ذلك؛ لأنه قال: [٢] ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، وخوف العيلة<sup>(٣)</sup> إنما يكون عن دخول مكة؛ لأنه لو كان النهي عن دخول المسجد نفسه، لكان لا خوف عليهم في ذلك؛ لأنهم يحضرون ويدخلون مكة للتجارة، فلا خوف عليهم في ذلك. أو أن يقال: إنه ذكر المسجد الحرام؛ لما أنهم كانوا يقصدون البيت والحج به، فيكون النهي عن دخول المسجد نهياً عن الحج نفسه، وهو ما روي في الخبر أنه بعث علياً في الموسم بأربع، وأمره أن ينادي في الناس ألا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فأجله إلى مدته، فإذا مضت مدته [فإن الله]<sup>(٤)</sup> برىء من المشركين ورسوله، ولا يطوفن بالبيت عريان، ولا يحج بعد العام مشرك. فالنهي الذي ورد عن دخول المسجد إنما هو نهى عن الحج نفسه؛ لأن البيت هو الذي يقصد إليه فيه.

ألا ترى أنه قال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ...﴾ الآية [آل عمران: ٩٧]، وقال: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ...﴾ الآية [البقرة: ١٥٨]، وقال: ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾، [الحج: ٢٩] ذكر البيت، وهو المقصود بالحج في الإسلام والكفر جميعاً؛ فعلى ذلك خرج النهي، لكنه ذكر المسجد؛ لما أن البيت فيه. فإذا كان ما ذكرنا: فإن شئت فاجعل آخر الآية تفسير أولها، وهو قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، وهو ما ذكرنا أن النهي لو كان لدخول المسجد

(١) في ب: نفسه.

(٢) سقط في أ.

(٣) يقال: عال يعيل عيلة فهو عائل، أي افتقر، ومنه قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ أي أزال عنك فقر النفس، وجعل لك الغنى الأكبر المعنى بقوله ﷺ: «إنما الغنى غنى النفس». وقيل: معناها: وجدك فقيراً إلى رحمته وعفوه فأغناك بما غفر لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر، ولا غنى أفضل من ذلك. ويقال: ما عال من اقتصد، أي افتقر من سلك في نفقته القصد، كقوله: ﴿لَمْ يَسْرِئُوا وَلَمْ يَقْرَأُوا﴾ الآية [الفرقان: ٦٧].

ينظر: عمدة الحفاظ (٣/١٧٦).

(٤) في أ: فإنه.

نفسه دون غيره من البقعة، لكان ليس [عليهم]<sup>(١)</sup> خوف العيلة؛ لأنهم يدخلون مكة، ويتجرون فيها، ولا يدخلون المسجد.

وإن شئت فاجعل أول الآية تفسير آخرها، وهو قوله: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ وهو ما ذكرنا.

فإذا كان ما ذكرنا، دل أن المشرك لا يدخل المسجد الحرام، وخبر علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - [أيضاً]<sup>(٢)</sup> يدل على ذلك، فأما من كان من أهل الذمة<sup>(٣)</sup> والعبيد منهم: فليسوا - والله أعلم - بداخلين في الآية إذا كانوا ممن لا يحج. فإن قيل: فقد روي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه نادى: ألا لا يدخل الحرم مشرك، ولم يذكر الحج.

قيل له: روي عنه أنه قال: ناديت ألا يحج بعد العام مشرك؛ فيكون قوله: لا يدخل الحرم مشرك؛ على الحج؛ على ما ذكرنا.

وقد روي عن رسول الله ﷺ [أنه رخص في دخول المسجد للعبيد والإماء، وروي عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ]<sup>(٤)</sup> قال: «لا يقرب المشركون المسجد الحرام بعد عامهم هذا، إلا أن يكون عبداً أو أمة»<sup>(٥)</sup>. يحتمل استثناء العبد والأمة؛ لأن العبد لا يدخل للحج وإقامة العبادة، إنما يدخل لخدمة المولى إذا كان مسلماً.

وفي بعض الأخبار: «أو أحدًا من أهل الذمة».

وعن جابر بن عبد الله موقوفاً كذلك: «أو أحدًا من أهل الذمة»<sup>(٧)</sup>.

وفيه دلالة لقول أبي حنيفة<sup>(٨)</sup> - رحمه الله - : «أن لا بأس للكافر أن يدخل المسجد»،

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) يطلق الفقهاء (أهل الذمة) على اليهود والنصارى؛ لكونهم صالحوا المسلمين على شروط خاصة منها خيول الجزية، ودخولهم تحت طاعة المسلمين وخضوعهم لأحكام الإسلام. ينظر: أثر اختلاف الدين في الأحكام ص (٤).

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٩٢) عن جابر مرفوعاً بلفظ: «لا يدخل مسجدنا هذا بعد عامنا هذا مشرك إلا أهل العهد وخدمهم».

وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٠٨) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر.

(٦) في أ: إلا.

(٧) أخرجه ابن جرير (٦/٣٤٨) (١٦٦٢٥، ١٦٦٢٧، ١٦٦٢٩).

وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٠٨) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي

الشيخ وابن مردويه عن جابر موقوفاً.

(٨) ينظر: فتح القدير (١٠/٦٣).



وقال: أرأيت لو أراد أن يسمع كلام الله ليؤمن فيمنع عن ذلك، ويؤمر المُستمع إتيان ذلك المشرك فيسمع كلامه، فيكون الأمر إبلاغ المأمّن لذلك المشرك الإمام دل أنه لا بأس لذلك.

وقد ذكرنا أن ليس في ظاهر الآية دلالة النهي عن دخول المسجد؛ بل المراد من ذكر المسجد ما ذكرنا من الحج وإقامة العبادة لغير الله.

ألا ترى إلى قول الله: ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ [الحج: ٢٥] وأن سبيل مكة كلها هذا السبيل، وكذلك قوله: ﴿ثُمَّ مَحَلَّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٣٣] والحرم كله منحر؛ إلا أن المعنى في ذلك - والله أعلم - ما ذكرنا ألا يدخل المشركون حجاجاً؛ ألا ترى أننا نعلم أن المشركين لم يزالوا مقيمين في الحرم بعد النداء، ولم يخلو عنه.

ومما يدل على ذلك - أيضاً - قول الله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَمُّوْا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧] فإن كان يعني به موضع العهد، فإن ذلك العهد يوم الحديبية عند الشجرة<sup>(١)</sup>، فقد صار ذلك الموضع من المسجد الحرام، وهو في المسافة<sup>(٢)</sup> بعيد منه، [وإن كان يعني به]<sup>(٣)</sup> الذين عاهدوا، فإنهم كانوا<sup>(٤)</sup> يوم نادى<sup>(٥)</sup> علي - رضي الله عنه - فذلك خارج من مكة؛ لأن أهل مكة قد كانوا [أسلموا]<sup>(٦)</sup> قبل ذلك حين فتحها النبي، فحاضري المسجد الحرام [هم من كان نازلاً]<sup>(٧)</sup> خارج مكة في الحرم وما حوله.

وقوله: «ولا يقرب المسجد الحرام مشرك».

يخرج علي وجوه:

[أحدها]<sup>(٨)</sup>: لا تدعوهم يقربوا المسجد الحرام.

والثاني: قولوا لهم: لا تقربوا المسجد الحرام.

(١) وبها كانت بيعة الرضوان تحت الشجرة.

ينظر: معجم ما استعجم (١/٤٣٠).

(٢) في أ: المساجد.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: كان.

(٥) في أ: يوم بدر نادى.

(٦) سقط في أ.

(٧) بدل ما بين المعقوفين في أ: من.

(٨) سقط في ب.

والثالث: على البشارة؛ أي: إذا قلم لهم ذلك فلا يقربوا بعد ذلك.  
 وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ أي: أفعال المشركين نجس، والعبادات التي يأتون فيها نجس، وهو ما ذكر حيث قال: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة: ٩٠]، صير عمل الشيطان رجسًا؛ فعلى ذلك العبادات التي يقيمونها نجسة، فالنهي عن الحج نهي عن إقامة العبادات لغير الله؛ لأن تلك البقعة نزهت عن إقامة العبادة لغير الله.

ثم اختلف في قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو نجس الأفعال.  
 وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو نجس الأحوال.

والأشبه أن يكون نجس الأفعال؛ لأن قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ يخرج مخرج الذم، ولا يحتمل أن يذموا ويشتموا بنجاسة الأحوال؛ دل أنه إنما لحقهم ذلك الذم بما اكتسبوا من الأفعال الذميمة، وهو كقوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة: ٩٠] رجس نجس؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾، أي: نجسة الأفعال؛ لأن ذلك من كسبهم، فاستوجبوا<sup>(٣)</sup> المذمة لكسبهم، وأما الأحوال فلا صنع لهم فيها.

وقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

قيل: خافوا من العيلة لما نفي المشركون من مكة؛ لأن معاش أهل مكة إنما كانت من الآفاق، وبأهل الآفاق كانت<sup>(٤)</sup> سعتهم وتجارتهم، لكن الله وعدهم السعة والغنى<sup>(٥)</sup> بقوله: ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ﴾، قال بعضهم: دل قوله: ﴿إِنْ شَاءَ﴾ على أنه إنما وعدهم الإغناء في بعض الأوقات.

وقال بعضهم: قوله: ﴿إِنْ شَاءَ﴾ كان من رسول الله؛ لأنه أمر رسوله أن يعدهم الإغناء، وهو مأمور أن يستثنى في جميع ما يعده؛ بقوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤].

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ﴾: بهؤلاء الذين نفوا

(١) انظر: تفسير الخازن والبغوي (١٠٠/٣).

(٢) انظر: تفسير الخازن والبغوي (١٠٠/٣).

(٣) في أ: فليستوجبوا.

(٤) في ب: كان.

(٥) في أ: الغناء.

عنه؛ لأنه<sup>(١)</sup> حبب إليهم التجارة والمكاسب وما ينالون الأرباح بها يحملهم ذلك على الإسلام فيسلمون، فيدخلون فيها يحملهم<sup>(٢)</sup> حب التجارة على الإسلام، فيكون لهم بهم غنى، كما كان يحملهم حب التجارة والربح على الهجرة، وقوله: ﴿وَتَجَنَّبَهُ تَحْشُونَ كَسَادَهَا﴾ [التوبة: ٢٤] فعلى ذلك الأول.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: قوله: ﴿فَسَوْفَ يُعْزِبُكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾: الجزية التي ذكرها في الآية التي تلو هذه.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ﴾.

بما أضمرنا من خوف العيلة أو ﴿عَلِيمٌ﴾ بما لهم وعليهم، وممن يكون لهم الغنى. ﴿حَكِيمٌ﴾ في أمره وحكمه.

وفي قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه معلوم أنهم أضمرنا ذلك في أنفسهم، ثم أخبرهم رسول الله بذلك؛ دل أنهم علموا أنه إنما عرف ذلك بالله.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية.

ذكر أهل الكتاب اليهود والنصارى، أخبر أنهم لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر؛ [و] <sup>(٤)</sup> هم في الظاهر يقرون بوحدانية الله واليوم الآخر فما المعنى منه؟!

قيل: هم وإن آمنوا في الظاهر بالله واليوم الآخر، فإنما يؤمنون بإله له ولد كما ذكره على أثره، وهو قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠] فالإيمان بإله له ولد ليس بإيمان بالله، فهم غير مؤمنين، وكذلك آمنوا بالبعث واليوم الآخر، ولكن لم يؤمنوا بالموعود في الآخرة، فالإيمان باليوم الآخر بغير الموعود فيه ليس بإيمان به.

أو أن يقال: إنهم وإن أقروا بما ذكرنا وآمنوا به، فقد استحلوها أشياء حرمها الله عليهم، وحرموا أشياء أحلها الله لهم، ومن آمن بالكتب كلها والرسول ولم يؤمن بأية منها أو برسول منهم، فهو غير مؤمن بالله واليوم الآخر ولا مصدق له.

(١) في ب: لأنهم.

(٢) في أ: بحملهم.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٤٨/٦) (١٦٦٢٤، ١٦٦٢٦، ١٦٦٢٩) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٤٠٩/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير، وكذا البغوي في تفسيره (٢٨٢/٢) ونسبه

لقتادة والضحاك.

(٤) سقط في أ.

وقوله: ﴿فَتَبَلَّغُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾ [إلى آخره] (١) الآية. فإن قال لنا ملحد (٢): إنكم تقاتلون الكفرة للكفر، ثم إذا أعطوكم شيئاً من المال تركتم مقاتلتهم، فلو كان قتالكم إياهم لذلك لا لطمع في الدنيا، لكتتم لا تتركون مقاتلتهم لشيء يذلونكم، وكذلك لو كانت المقاتلة للكفر نفسه، لكان النساء في ذلك والرجال سواء؛ إذ هم في الكفر شرعاً سواء.

وقالوا: لو كانت المقاتلة معهم لما ذكرنا، وهو حكمة، والأمر بذلك حكيم لكان الناس جميعاً في ذلك سواء، ولا تتركون أحداً لشيء (٣) من ذلك؛ بل يقاتلون أبداً ولا ترضون منهم غيره.

فيقال لهم: إنا لن نقاتل الكفرة للكفر، ولكننا ندعوهم إلى الإسلام، فإن أجابوا إلى ذلك [وإلا قتلناهم] (٤) ليضطرهم القتل إلى الإسلام [لهذا ما نقاتلهم لشيء سواه فإذا كان في أخذ الجزية] (٥) معنى ما [ندعوهم إلى الإسلام] (٦)، فإذا قبلوا ذلك تركناهم على ذلك؛ لعلمهم يرغبون في الإسلام إذا رأوا شرائعنا وأحكامنا؛ لا أنا تركناهم رغبة فيما نأخذ منهم أو طمعاً في ذلك.

وأصله المحنة؛ إذ الدار دار المحنة، ليست بدار الجزاء، والمحنة تكون بمختلف الأشياء لا يجوز (٧) تلفها؛ مرة يمتحنهم بالقتال، ومرة بأخذ الأموال، ومرة بالشدائد؛ كقوله: ﴿وَلَتَبْلُوَنَّكُمْ بَشِيئًا مِّنَ الْخُوفِ...﴾ الآية [البقرة: ١٥٥]، وقوله: ﴿وَتَبْلُوَنَّكُمْ بِالشَّرِّ وَالْغَيْرِ﴾ [الأنبياء: ٣٥] وقوله: ﴿وَتَبْلُوَنَّهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨] ونحو ذلك، فإذا كان ذلك (٨) محنة لا جزاءً جاز ذلك، وكان ذلك حكمة.

وأما قولهم بأننا نقاتل الرجال ولا نقاتل النساء ونسترقهن؛ لأنهن أتباع الرجال في جميع الأحوال وخدم لهم، فإذا أسلموا أسلمن؛ هذا معروف فيما بينهم؛ إذ هن في أيدي الرجال يفعلون بهن ما شاءوا، وأصله ما ذكرنا أن القتال محنة، ليس هو جزاء الكفر؛ إذ الدار دار محنة، فله أن يمتحن بعضاً بالقتل، وبعضاً بأخذ المال، وبعضاً لا بذاً ولا ذاك،

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: ملحدي بالنسب إلى ملحد كما تقول: محمدي.

(٣) في أ: بشيء.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: مقاتلتهم لا لشيء سواه الجزية.

(٦) في أ: ندعوه.

(٧) في أ: بما.

(٨) في ب: كذلك.

ولو كان جزاء لسوى بينهم، [و] <sup>(١)</sup> هو التخليد في النار أبداً.  
فإن قيل: ما الحكمة في أخذ الجزية من سائر الكفرة إذا كانوا أهل الكتاب أو  
المجوس، وترك الأخذ من مشركي العرب؟ <sup>(٢)</sup>.  
قيل: لوجوه:

أحدها: أن ليس لمشركي العرب دين يدينون به يقاتلون عن ذلك الدين، ولا لهم أصل  
يعتمدون عليه، أو كتاب يكلون إليه، إنما هم قوم يقاتلون عن قبائلهم، ويتناصرون بهم،  
ولغيرهم من الكفرة دين يدينون به، وأصل يعتمدون عليه، ويحاجون الناس بالحجاج التي

(١) سقط في أ.

(٢) جمهور الفقهاء من الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، إلى أن الجزية تقبل من المجوس  
سواء أكانوا عرباً أم عجمًا.

واستدلوا لذلك بأن النبي ﷺ قبلها من مجوس هجر أو البحرين. روى ابن زنجويه بسنده إلى  
الحسن بن محمد قال: (كتب رسول الله ﷺ إلى مجوس هجر يدعوهم إلى الإسلام. فمن أسلم قبل  
منه، ومن أبي ضربت عليه الجزية، وألا يؤكل لهم ذبيحة، ولاتنكح لهم امرأة).  
وروى مالك في الموطأ أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس فقال: ما أدري كيف أصنع في  
أمرهم؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: أشهد إني لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «سئوا بهم سنة  
أهل الكتاب».

قال ابن عبد البر: هذا من الكلام العام الذي أريد به الخاص؛ لأن المراد سنة أهل الكتاب في  
أخذ الجزية فقط، أي تؤخذ منهم الجزية، كما تؤخذ من أهل الكتاب، ولاتؤكل ذبائحهم ولاتنكح  
نساؤهم.

وروى مالك في الموطأ عن ابن شهاب (أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أخذها من  
مجوس فارس، وأن عثمان بن عفان أخذها من مجوس البربر).  
وقد أجمع العلماء على أخذ الجزية من المجوس، وعمل به الخلفاء الراشدون - رضي الله  
عنهم - ومن بعدهم من غير تكبير ولا مخالف. وقد نقل هذا الإجماع أكثر من واحد: منهم ابن  
المنذر وابن قدامة.

وذهب ابن الماجشون المالكي إلى أن الجزية لاتؤخذ إلا من أهل الكتاب: من اليهود  
والنصارى، ولاتقبل من المجوس؛ لقوله تعالى: ﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾.  
فإن مفهومها أن غير أهل الكتاب من المجوس وغيرهم لا يشاركونهم في حكم الآية.  
وذهب ابن وهب المالكي إلى أن الجزية لا تقبل من المجوس العرب؛ لأنه ليس في العرب  
مجوس إلا وجميعهم أسلم، فمن وجد منهم بخلاف الإسلام فهو مرتد.  
وقد نسب هذا المذهب أيضًا إلى الحسن البصري.

ينظر: بدائع الصنائع (٤٣٢٩/٩)، وتبيين الحقائق (٢٧٧/٣)، والهداية (١٦٠/٢)، ومجمع  
الأنهر (٦٧٠/١)، وحاشية ابن عابدين (١٩٨/٤)، والخراج (ص١٢٩)، والمدونة (٤٠٦/١)،  
والمقدمات على هامش المدونة (٤٠٠/١)، والمنتقى (١٧٢/٢)، ونهاية المحتاج (٨٢/٨)،  
وحاشية قليوبي (٢٢٩/٤)، ومغني المحتاج (٢٤٤/٤)، وكشاف القناع (١١٧/٣)، والمبدع  
(٤٠٥/٣)، والمغني (٤٩٨/٨)، والمحلى (٥٦٧/٧)، وأحكام القرآن لابن العربي (٩٢١/٢).

لهم؛ فإذا كان كذلك، أمكن إقامة الحجج على هؤلاء، وإلزام البراهين، ولا كذلك مشركو العرب؛ إذ لا دين لهم ينسبون إليه، ولا مذهب يدعون غيرهم إليه بالحجاج، وأمکن في غيرهم؛ لذلك افترقا، والله أعلم بذلك.

والثاني: أنهم تمنوا أن يكون لهم رسول من جنسهم يتبعونه فيما يدعوهم إليه، ونذير يجيبونه، حتى أقسموا على ذلك، وأكدوا القول في ذلك؛ كقوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ الآية [الأنعام: ١٠٩]، ولم يكن من غيرهم من الكفرة ما كان منهم؛ فإذا كان كذلك فهم يقاتلون أبداً حتى يوفوا ما وعدوا؛ كقوله: ﴿فَقَاتِلْهُمْ أَوْ فَسِّدْ لَهُمْ سُبُلَهُمْ﴾ [الفتح: ١٦].

والثالث: لفضل رسول الله؛ إذ كان منهم ومن جنسهم، فلا يترك أحد في تلك البقعة على غير دينه.

وأمکن أن يكون وجه آخر: وهو أن مشركي العرب في حد القليل أمکن المقاتلة معهم والقيام لهم؛ فلا يرضى منهم إلا الإسلام، وأما غيرهم من الكفرة في بقاع مختلفة: فهم كثير، إذا اجتمعوا لم يكن في وسع أهل الإسلام القيام لهم والقتال معهم، فيلحق المسلمين في ذلك ضرر بين؛ لذلك كان ما ذكر.

وقوله: ﴿فَقَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ...﴾ الآية.

قد ذكرنا أنهم وإن كانوا يؤمنون بالله واليوم الآخر عند أنفسهم أنهم - في الحقيقة - غير مؤمنين؛ لأن شرط إيمانهم بالإيمان بالرسول جميعاً والكتب أجمع، فهم قد تركوا الإيمان ببعض الرسل، وبعض الكتب، ومن كفر برسول من الرسل، أو بكتاب من الكتب، أو بحرف منها - كان كافراً بالله.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يُحْرَمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾.

يحتمل أنهم لا يحرمون تحريف الكتب وكتمان نعت رسول الله، والله حرم ذلك عليهم.

أو لا يحرمون عبادة الأوثان، والله ورسوله يحرم ذلك.

أو لا يحرمون ما حرم الله ورسوله من الخمر والخنزير وغيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ﴾.

وهو الإسلام؛ لأنه دين توجه العقول كلها، وتشهد به خلقة الخلائق كلها.

أو أن يقول: لا يدينون دين الذي له الحق، إنما يدينون بدين الذي لا حق له، وهو

دين الشيطان، وهو ما يدعوهم إلى عبادة الأصنام، فيجيبونه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ .  
 يحتمل قوله : ﴿يُعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾ ، أي : يقبلوها ، لا على الإعطاء نفسه ، وهو ما ذكرنا  
 في قوله : ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ﴾ [التوبة : ٥] هو على القبول لها ، لا  
 على الفعل نفسه .

ويحتمل : نفس الإعطاء ، وهو - والله أعلم - لما جعلت الجزية لحقن الدماء ،  
 فتقدم ؛ لتحقن بها الدماء .

وقوله : ﴿عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ قال بعضهم : ﴿عَنْ يَدٍ﴾ ، أي : لا يؤخر قبضها عن  
 وقت قبولها ؛ بل تؤخذ يداً بيد ، [وقال بعضهم : عن يد<sup>(١)</sup>] أي : عن قهر وغلبة .  
 وقيل : ﴿عَنْ يَدٍ﴾ ، أي : عن طوع وطيب .  
 وقيل : عن جماعتهم .

لكننا لا ندري ما يعنون بالجماعة .  
 وقوله : ﴿صَاغِرُونَ﴾ قيل<sup>(٢)</sup> : ذليلون ، وهو من الذل ؛ يقال : صغر الرجل يصغر  
 صغاراً ، فهو صاغر ، أي : ذل ؛ فهو ذليل .  
 وقيل : ﴿صَاغِرُونَ﴾ [أي]<sup>(٣)</sup> : مذمومون .

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - : يمشون بها متبلين<sup>(٤)</sup> .  
 وأصله : الذلة ، وهو الخضوع - والله أعلم - الذلة التي ذكر الله في قوله : ﴿صُرِّبَتْ  
 عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيَّنَّ مَا تَقْتُمُوا﴾ [آل عمران : ١١٢] ، فإذا قبلوا ذلك ، فقد أذعنوا بالذل والصغار .  
 وقوله : ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ الآية ، أما اليهود والنصارى : فلا خلاف  
 بين أهل العلم في أن من بذل منهم الجزية ، أخذت منه وأقر على دينه .

وأما المجوس : فإنه تؤخذ منهم الجزية ؛ لما روي عن عمر - رضي الله عنه - أنه  
 قال : ما أدري ما أصنع بالمجوس فإنهم ليسوا بمسلمين ، ولا من أهل الكتاب قال عبد  
 الرحمن بن عوف : أشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «سئنا بهم سنة أهل  
 الكتاب»<sup>(٥)</sup> .

(١) سقط في أ .

(٢) ذكره بمعناه ابن جرير (٣٤٩/٦) ، وكذا البغوي في تفسيره (٢٨٢/٢) .

(٣) سقط في ب .

(٤) في أ : متبلين .

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (٢٧٨/١) في كتاب الزكاة باب جزية أهل الكتاب والمجوس (٤٢) ،  
 والشافعي (١١٨٢) ، والبيهقي (١٨٩/٩) وابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٤/٣) ، (٢٤٣/١٢) ، وعبد  
 الرزاق في المصنف (١٠٠٢٥) ، والطبراني في الكبير (٤٣٧/١٩) وذكره الهيثمي في المجمع (٦/٦)  
 (١٣) وقال : رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه .

وفي بعض الروايات: أشهد أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر<sup>(١)</sup>.  
وعن علي أن أبا بكر وعمر أخذوا الجزية من المجوس<sup>(٢)</sup>. وقال علي ابن أبي  
طالب<sup>(٣)</sup>: أنا أعلم الناس بهم، كانوا أهل كتاب يقرءونه، وأهل علم يدرسونه، فنزع ذلك  
من صدورهم. وعن أبي رزين<sup>(٤)</sup> عن أبي موسى<sup>(٥)</sup> قال: لولا أنني رأيت أصحابي أخذوا  
الجزية من المجوس ما أخذتها.  
وعن أبي عبيدة بن الجراح<sup>(٦)</sup> قال: كتب النبي ﷺ إلى المنذر<sup>(٧)</sup>: «من استقبل قبلتنا،

(١) أخرجه البخاري (٢٥٧/٦) في كتاب الجزية والموادعة باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة  
والحرب (٣١٥٦، ٣١٥٧)، وابن الجارود (١١٠٥)، وأحمد (١٩٠/١، ١٩١)، والدارمي (٢/  
٢٣٤)، والبيهقي (١٨٩/٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٧٠/٦ - ٧١) (١٠٠٢٩)، والبيهقي في سننه (١٨٨/٩ - ١٨٩).

(٣) أخرجه البيهقي في سننه (١٨٨/٩ - ١٨٩).  
(٤) هو مسعود بن مالك أبو رزين الأسدي ثقة فاضل من الثانية مات سنة خمس وثمانين، وهو غير أبي  
رزين عبيد الذي قتله عبيد الله بن زياد ووهم من خلطهما.

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣/١٣٢٢)، وتهذيب التهذيب (١٠/١١٨) (٢١٥)،  
وخلاصة تهذيب الكمال (٣/٢٣)، والكاشف (٣/١٣٨)، وتاريخ البخاري الكبير (٧/٤٢٣).

(٥) عبد الله بن قيس بن سليمان بن حضار - بفتح المهملة وتشديد المعجمة - الأشعري أبو موسى،  
هاجر إلى الحبشة وعمل على زيد وعدن، وولي الكوفة لعمر والبصرة، وفتح على يده تستر وعدة  
أمصار. له ثلاثمائة وستون حديثًا، اتفقا على خمسين، وانفرد البخاري بأربعة، ومسلم بخمسة  
وعشرين. وعنه ابن المسيب وأبو وائل وأبو عثمان النهدي وخلق. قال الهيثمي: توفي سنة اثنتين  
وأربعين. وقيل غير ذلك.

وعمل للنبي ﷺ على زيد، وعدن، وساحل اليمن. واستعمله عمر بن الخطاب على الكوفة  
وبالبحرة. وشهد وفاة أبي عبيدة بن الجراح بالأردن. وشهد خطبة الجابية. وقدم دمشق على معاوية.

ينظر: تهذيب الكمال (١٥/٤٤٦ - ٤٥٣)، والخلاصة (٢/٨٩) (٣٧٣٩)، والثقات (٣/  
٢٢١)، وتهذيب التهذيب (٥/٣٦٢، ٣٦٣)، والإصابة ت (٤٨٩٨)، وسير أعلام النبلاء (٢/  
٣٨٠)، وشذرات الذهب (١/٢٩، ٣٠).

(٦) عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال الفهري أبو عبيدة الأمين، أحد العشرة، شهد بدرًا. له أربعة  
عشر حديثًا، انفرد له مسلم بحديث. وقال النبي ﷺ: «أبو عبيدة أمين هذه الأمة». وعنه جابر، وأبو  
أمامة، وعبد الرحمن بن غنم، ولي الشام، وافتتح اليرموك والجابية، والرماة، ودمشق صلحاء،  
وكتب لهم كتاب الصلح. مات في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة، رضي الله عنه.

ينظر: الخلاصة (٢/٢٣) (٣٢٦٩)، تهذيب الكمال (٢/٦٤٥)، والجرح والتعديل (٦/٣٢٥)،  
أسد الغابة (٣/١٢٨) الإصابة (٣/٥٨٦) الاستيعاب (٢/٧٩٢) سير أعلام النبلاء (١/٥) (١).

(٧) المنذر بن ساوى بن الأخنس العبدي، من عبد القيس، أو من بني عبد الله بن دارم، من تميم: أمير  
في الجاهلية والإسلام. كان صاحب (البحرين) وكتب إليه النبي ﷺ رسالة، قبل فتح مكة، مع  
العلاء بن الحضرمي، يدعوه إلى الإسلام، فأسلم، واستمر في عمله. ولم يصح خبر وفوده على  
النبي ﷺ. ومات قبل ردة أهل البحرين.

ينظر: عيون الأثر (٢/٢٦٦ - ٢٦٧)، وأسد الغابة (٤/٤٠٩)، وإمتاع الأسماع (١/٣٠٨)،  
(٣٠٩)، وابن هشام (٤/٢٢٢)، والإصابة: ت (٨٢١٨)، وفتوح البلدان للبلاذري (٨٨، ٩٠)،  
وتاريخ العرب قبل الإسلام (٤/٣٠٢).



وصلى صلاتنا، وأكل ذبيحتنا - فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، ومن أحب ذلك من المجوس فهو آمن، ومن أبى فعليه الجزية»<sup>(١)</sup>.

[وفي بعض الروايات: «استقبل قبلتنا، وصلّى صلاتنا، وأكل ذبيحتنا، له مالنا، وعليه ما علينا، ومن ترك ذلك فعليه الجزية»]<sup>(٢)</sup>.

وعلى ذلك مضت الأئمة، ولم ينكر أحد من السلف، حتى قال قوم في المجوس: إنما أخذت منهم الجزية؛ لأنهم أهل كتاب، فأحلوا ذبائحهم ونساءهم، وذهبوا إلى ما روي عن علي.

وقال آخرون: ليسوا من أهل كتاب، ولكن الجزية تؤخذ منهم؛ اتباعاً لقول رسول الله ﷺ: «سئوا بهم سنة أهل الكتاب غير ناكحي نسائهم، ولا آكلي ذبائحهم»، وما روي عن الصحابة وأئمة الهدى.

ثم المسألة في تقدير الجزية:

روي في بعض الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه بعث معاذاً إلى اليمن، فقال له: «خذ من كل حالم ديناراً أو عدله معافياً»<sup>(٣)</sup>.

وروي عن عمر - رضي الله عنه - أنه بعث عثمان بن حنيف إلى السواد، وأمره أن يضع على أهل السواد الخراج<sup>(٤)</sup> ثمانية وأربعين درهماً<sup>(٥)</sup>، وأربعة وعشرين درهماً، واثنى

(١) هذا الحديث له شاهد من حديث أنس بن مالك أخرجه كل من:

البخاري في صحيحه (٥٢/٢ - ٥٣)، كتاب الصلاة باب فضل استقبال القبلة ويستقبل بأطراف رجله القبلة (٣٩١)، والنسائي (١٠٥/٨)، كتاب الإيمان باب صفة المسلم (٥٠١٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/١)، وعزاه للطبراني في الكبير عن جندب وقال: وعبيد بن عبيدة النجار لم أقف له على ترجمة.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٠/٥) وعبد الرزاق (٦٨٤١) وأبو داود (١٥٧٧، ١٥٧٨، ٣٠٣٩)، والترمذي (٦٢٣)، وابن ماجه (١٨٠٣)، والنسائي (٢٥/٥، ٢٦)، والطيالسي (٥٦٧)، وابن خزيمة (٢٢٦٧)، وابن حبان (٤٨٨٦)، والطبراني في الكبير (١٢٨/٢٠ - ١٣٠)، (٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥)، والدارقطني (١٠٢/٢)، والحاكم (٣٩٨/١)، والبيهقي (٩٨/٤، ١٨٧/٩، ١٩٣).

(٤) الخراج لغة: الإتاوة سواء في ذلك فتح الخاء وكسرها وضمها وأصله ما يخرج من غلة الأرض والعبد ومنه قوله ﷺ: «الخراج بالضمان»، أي غلة العبد للمشتري بسبب أنه في ضمانه وذلك بأن يشتري عبداً ويستغله زماناً ثم يعثر فيه على عيب وله البائع، ثم سمي به ما يأخذه السلطان خراجاً فيقع على الضريبة والجزية ومال الفيء، وفي الغالب يخص بضرية الأرض. وفي المغرب الخراج في اللغة ما يخرج من غلة الأرض أو الغلام ومنه (الخراج بالضمان) أي الغلة بسبب أرضه إن ضمنت، ثم سمي به ما يأخذه السلطان خراجاً فيقال: أدى خراج أرضه وأدى أهل الذمة خراج رءوسهم يعني الجزية، والخراج عند العامة مسح الأرض لأجل ترتيب الأموال السلطانية عليها.

عشر درهماً<sup>(١)</sup>.

وفي بعض الروايات أنه ضرب على أهل الذهب أربعة دنانير، وعلى أهل الورق أربعين درهماً [وجعل] مع ذلك إرزاقاً للمسلمين، وضيافة ثلاثة أيام<sup>(٢)</sup>.

وأصحابنا يجعلونهم ثلاث طبقات<sup>(٣)</sup>: أغنياء، وأوساطاً، وفقراء، فيأخذون من الغني

= وفي الأحكام السلطانية للقاضي أبي الحسن الماوردي: الخراج ما وضع على رقاب الأرض من حقوق تؤدي عنها.

فمما سبق علم أن الخراج في اللغة الإتاوة، وفي الشرع ما وضع على رقاب الأرض من حقوق تؤدي عنها.

ينظر: الخراج لعبد الله الشبراوي.

(٥) الدرهم في اللغة: هو لفظ فارسي معرب، وقيل: إنه مشتق من كلمة دراخمة اليونانية وجمع درهم هو دراهم وقد يقال: الدرهم دراهم.

وفي الاصطلاح: هو وحدة وزن وكان العرب يتعاملون بأنواع منه مختلفة في الوزن متفقة في الاسم وهي:

(١) الطبرية. (٢) البغلية. (٣) الجوارقية. (٤) درهم خاص كان يتعامل به أهل مكة وهو ما يسمى بدرهم الجواز.

ينظر: المقادير الشرعية ص (٤٣).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة بمعناه (٤٢٩/٦) (٣٢٦٤٣) وذكره الزيلعي في نصب الراية (٤٤٧/٣ - ٤٤٨) وعزاه لابن سعد في الطبقات عن أبي نضرة أن عمر... الحديث.

وعزاه أيضاً لأبي عبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال عن عمر أنه بعث عثمان بن حنيف فذكره.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٩/٦ (٣٢٦٤٠).

(٣) اختلف أمة الاسلام في تقدير الجزية، فقال الشافعي رحمه الله تعالى: ويجعل على الفقير المعتمل دينار، وعلى المتوسط ديناران، وعلى الغني أربعة دنانير. وأقل ما يؤخذ دينار، وأكثره ما وقع عليه التراضي. ولا يجوز أن ينقص من دينار.

وقال أصحاب مالك: أكثر الجزية أربعة دنانير على أهل الذهب؛ وأربعون درهماً على أهل الورق، ولا يزداد على ذلك. فإن كان منهم ضعيف خفف عنه بقدر ما يراه الإمام.

وقال ابن القاسم: لا ينقص من فرض عمر - رضي الله عنه - لمعسر، ولا يزداد عليه لغني.

وقال القاضي أبو الحسن: لا حد لأقلها. قال: وقيل: أقلها دينار أو عشرة دراهم.

وقال أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله تعالى: يوضع على الغني ثمانية وأربعون درهماً، وعلى المتوسط أربعة وعشرون، وعلى الفقير اثنا عشر. ثم اختلفوا في حد الغني والفقير والمتوسط؛ قالوا: والمختار أن ينظر في كل بلد إلى حال أهله وما يعتبرونه في ذلك، فإن عادة البلاد في ذلك مختلفة.

وأما الإمام أحمد رحمه الله تعالى فقد اختلفت الرواية عنه، فنقل أكثر أصحابه عنه أنها مقدرة الأقل والأكثر، فيؤخذ من الفقير المعتمل اثنا عشر درهماً، ومن المتوسط أربعة وعشرون، ومن الموسر ثمانية وأربعون. قال حرب في (مسائله): سألت أبا عبد الله قلت: خراج الرؤوس إذا كان الذمي غنياً، قال: ثمانية وأربعون درهماً. قلت: فإن كان دون ذلك، قال: أربعة وعشرون. قلت: فإن كان دون ذلك، قال: اثنا عشر. قلت: فليس دون اثني عشر شيء، قال: لا. وقال في رواية ابنه صالح وإبراهيم بن هانئ وأبي الحارث: أكثر ما يؤخذ في الجزية ثمانية =

الموسر<sup>(١)</sup> ثمانية وأربعين درهماً، ومن الوسط أربعة وعشرين درهماً، ومن الفقير المحترف اثني عشر درهماً.

وفي بعض الأخبار: أربعين درهماً وأربعة دنانير<sup>(٢)</sup>، وضيافة ثلاثة أيام وعشرين درهماً

وأربعون، والمتوسط أربعة وعشرون، والفقير اثنا عشر. زاد في رواية أبي الحارث: أن عمر ضرب على الغني ثمانية وأربعين، وعلى الفقير اثني عشر.

قال الخلال: (والذي عليه العمل من قول أبي عبد الله أن للإمام أن يزيد في ذلك وينقص، وليس لمن دونه أن يفعل ذلك. وقد روى يعقوب بن بختان خاصة عن أبي عبد الله أنه لا يجوز للإمام أن ينقص من ذلك. وروى عن أبي عبد الله أصحابه في عشرة مواضع أنه لا بأس بذلك. قال: ولعل أبا عبد الله تكلم بهذا في وقت، والعمل من قوله على مارواه الجماعة أنه لا بأس للإمام أن يزيد في ذلك وينقص). وقد أشبع الحجة في ذلك.

وقال الأثرم: سمعت أبا عبد الله يسأل عن الجزية كم هي؟ قال: وضع عمر - رضي الله عنه - ثمانية وأربعين، وأربعة وعشرين، واثني عشر. قيل له: كيف هذا؟ قال: على قدر ما يطيقون. قيل: فيزداد في هذا، اليوم، وينقص؟ قال: نعم يزداد فيه وينقص على قدر طاقتهم، وعلى قدر ما يرى الإمام.

وقال أبو طالب: سألت أبا عبد الله عن حديث عثمان بن حنيف: تذهب إليه بالجزية؟ قال: نعم. قلت: ترى الزيادة؟ قال: لمكان قول عمر رضي الله عنه، فإن زاد فأرجو أن لا بأس إذا كانوا مطيقين مثل ما قال عمر رضي الله عنه.

وقال أحمد بن القاسم: سئل أبو عبد الله عن جزية الرؤوس، وقيل له: بلغك أن عمر - رضي الله عنه - جعلها على قدر اليسار من أهل الذمة، اثني عشر وأربعة وعشرين وثمانية وأربعين؟ قال: على قدر طاقتهم، فكيف يصنع به إذا كان فقيراً لا يقدر على ثمانية وأربعين؟ قال: على حديث الحاكم عن عمر بن ميمون أنه قال: والله إن زدت عليهم درهماً لا يجدهم. قال: وكانت ثمانية وأربعين فجعلها خمسين. قال: ولم يبين قوله من الزيادة أكثر من هذا. قلت لأبي عبد الله: يحكى عن الشافعي أنه قال: إذا سأل أهل الحرب أن يؤدوا إلى الإمام عن رءوسهم ديناراً لم يجز له أن يحاربهم؛ لأنهم قد بذلوا ما حد النبي ﷺ، فأعجبه هذا وفكر فيه ثم تبسم وقال: مسألة فيها نظر.

وقال صالح بن أحمد: سألت أبي: أي شيء تذهب في الجزية؟ قال: أما أهل الشام فعلى ما وصف عمر - رضي الله عنه - أربعة دنانير وكسوة وزيت، وأما أهل اليمن فعلى كل حالم دينار، وأما أهل العراق فعلى ما يؤخذ منهم، وقال الأثرم لأبي عبد الله: على أهل اليمن دينار، شيء لا يزداد عليهم؟ قال: نعم. قيل له: ولا يؤخذ منهم ثمانية وأربعون؟ قال: كل قوم على سننهم. ثم قال: أهل الشام خلاف غيرهم أيضاً، وكل قوم على ما قد جعلوا عليه، فقد ضمن مذهبه أربع روايات: إحداهما: أنه لا يزداد فيها ولا ينقص على ما وضعه عمر - رضي الله عنه - والثانية: تجوز الزيادة والنقصان على ما يراه الإمام، قال الخلال: وهو الذي عليه العمل، والثالثة: تجوز الزيادة دون النقصان. والرابعة: أن أهل اليمن خاصة لا يزداد عليهم ولا ينقص. ينظر: أحكام أهل الذمة (٢٦/١ - ٢٩).

(١) في ب: المؤثر.

(٢) لغة: أصله دينار بالتضعيف فأبدل حرف علة للتخفيف ويستخدم للتعامل كعملة، واصطلاحاً: اسم

لوحدة ذهبية من وحدات النقد التي كان العرب يتعاملون بها، مضمومة كانت أم غير مضمومة.

والدنانير التي كان يجري التعامل بها في الجزيرة العربية وبخاصة مكة والمدينة هي:

ودينارًا، وهو ما ذكرنا ثمانية وأربعين بغير الضيافة وغير المؤنة.  
وما روي من أربعين درهماً أو أربعة دنانير مع الضيافة والرزق الذي ذكر في الخبر،  
وهذا من عمر بحضرة المهاجرين والأنصار، فلم يأت عن أحد منهم النكير عليه ولا الرد،

(أ) الدينار الهرقلي الرومي:

وقد اشتهر عند العرب وبعض مؤرخيهم باسم (الهرقلة) وكان من أجود الذهب وشكله حسن  
ووزنه (٤ر٢٥) أربعة وربع جرام.

(ب) الدينار الكسروي (الداريك):

أي الفارسي وضعف الدينار الرومي الأتيكي وهو الدينار العرفي ووزنه ثمانية ونصف من الجرام  
(٨ر٥٠) جرام.

ونقل السيوطي عن ابن عبد البر أن الداريك أو الدينار الكسروي الذي يزن ثمانية ونصف من  
الجرام (٨,٥٠) هو ضعف الدينار العربي الذي ذكره على مبارك فالدينار العربي يزن أربعة  
وخمسة وعشرين من المائة (٤,٢٥) جرام

(ج) دينار عبد الملك بن مروان:

وهو من أشهر الدنانير العربية التي ظهرت في صدر الإسلام وقد ضربه على وزن المثقال  
البيزنطي وقد راعى فيه النسبة بين الدرهم والمثقال وهي سبعة إلى عشرة، كما قد حرر هذا  
الدينار من النقوش البيزنطية والفارسية، وجعله دينارًا إسلاميًا خالصًا، عليه العبارات التي تشير  
إلى التوحيد والرسالة المحمدية ودولة الإسلام فكانت كل عشرة دراهم تساوي سبعة مثاقيل.

(د) دينار برسباي:

من الدنانير التي ظهرت بعد ذلك في أواخر الدولة المملوكية دينار الأشرف برسباي. وقال د/  
عبد الرحمن فهمي: والحق أن برسباي قام فيما بين سنتي تسع وعشرين وثمانمائة للهجرة وإحدى  
وثلاثين وثمانمائة (٨٢٩ - ٨٣١) بجهود موفقة لإصلاح النقود الذهبية لذلك كما يقول ابن إياس عن  
العملات في عهد برسباي: كانت معاملته من أحسن المعاملات، ومن أجود الذهب والفضة ولا  
سيما الأشرفية البرسبية - وهي الدينار - فإنها من خالص الذهب وإلى الآن يرغب إليها الناس  
في المعاملات.

سبب ضربه للدينار:

ويرجع سبب ضربه للدينار إلى أنه محاولة لإعادة الثقة إلى النقود المملوكية، فلجأ إلى تشجيع  
البنادقة على سك نقودهم الإفريقية في دار السك السلطانية بالقاهرة كخطوة لتمصير النقود الراجعة في  
الأسواق، وقد نجح في ذلك فضربت الدنانير الأشرفية بنفس وزن الدينار الفلوريني. وأصدر أمره  
عام ٨٢٩ للهجرة (تسعة وعشرين وثمانمائة) ١٣٢٥ ميلادية بإبطال التعامل بالدنانير المشخصة من  
الدوكلات، بسبب صور الكفار عليها.

وزن دينار برسباي:

يزن دينار برسباي درهماً وثمانًا بينما يزن الدينار الشرعي درهماً وثلاثة أسباع درهم وعلى ذلك  
فدينار برسباي الذي يساوي ثلاثة جرامات وخمسة وأربعين من المائة من الجرام (٣,٤٥جم) أقل من  
الدينار الشرعي، وقد ذكر الشيخ محمد أبو الفتح الصوفي نقلًا عن العلماء أن الدينار في مصر قديمًا  
وحديثًا يساوي درهماً وثمانًا ووزنًا محرزًا كدينار السلطان الأشرف السعيد الشهير برسباي رحمه  
الله وهو أصل يعتمد في وزن الدينار والدرهم إذا شك فيهما.

ينظر: المقادير الشرعية ص (٤٦ - ٤٩).

فهو كالاتفاق منهم على ذلك .

ثم لا يحتمل أن يكون عمر قدر ذلك التقدير رأياً منه؛ لأن المقدرات<sup>(١)</sup> والمحدودات سبيل معرفتها التوقيف والسمع، لا العقل؛ فهو كالمسموع عن رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

(١) في أ: المقدورات.

(٢) الصحابة هم الذين تلقوا عن الرسول ﷺ أقواله وأفعاله وتقاريره وشاهدوا أحواله وعلموا سيرته... إلخ، وكلفوا بالتبليغ والعمل فكانت لهم اجتهادات فيما عملوا به وأفتوا غيرهم للعمل به، فإذا أسندوا ما بلغوه إلى الرسول فهو مرفوع لاشك فيه، أما إذا لم يسندوه إلى الرسول فهل هو من اجتهادهم أو هو مما أخذوه عن الرسول ﷺ؟ وكان الصحابة كذلك مخالطين لأهل الكتاب، وكانوا يستعينون برواياتهم في فهم بعض قصص القرآن وأخبار الغيب، فهل ما قالوه في ذلك مأخوذ عن أهل الكتاب، أو مما تلقوه عن الرسول ﷺ؟

لذلك قسموا ما جاء عنهم ولم يسندوه إلى الرسول ﷺ إلى قسمين:

(١) قسم يمكن أن يكون فيه مجال للاجتهاد والرأي، أو يمكن نقله عن أهل الكتاب، فلم يجعلوه في حكم المرفوع.

(٢) وقسم لا يمكن أن يكون فيه مجال للاجتهاد والرأي، ولا يمكن أن يكون منقولاً عن أهل الكتاب، فلم يكن له مصدر إذا إلا النقل عن الرسول ﷺ، فجعلوه في حكم المرفوع. مثاله قول ابن مسعود: (من أتى ساحراً أو عرافاً فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ) فقد حكم ابن مسعود على من أتى ساحراً أو عرافاً بالكفر بما أنزل على محمد ﷺ، وهو حكم شرعي لا مصدر له إلا أن يكون منقولاً عن الشارع، وليس محل اجتهاد؛ لأن إتيان الساحر والعراف ليس فيه ما يوجب الكفر، وظاهر أنه ليس له تعلق بأخبار أهل الكتاب.

ومثاله: صلاة علي كرم الله وجهه في صلاة الكسوف، حيث صلى في كل ركعة أكثر من ركوعين، وهذا أيضاً ليس للرأي فيه مجال، ولا هو من أخبار أهل الكتاب. وقد يتردد النظر في بعض ما نقل عنهم، ومن ذلك حكم الصحابي على فعل من الأفعال أنه طاعة لله ولرسوله، أو معصية كذلك؛ كقوله: «من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم».

فالزركشي نقل عن ابن عبد البر أنه في حكم المرفوع. أما البلقيني فقال: الأقرب أن هذا ليس بمرفوع؛ لجواز إحالة الإثم على ما ظهر من القواعد. ومن ذلك حديث المغيرة: (كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظفير) قال الحاكم: هذا يتوهمه من ليس من أهل الصنعة مستنداً لذكر رسول الله ﷺ فيه، وليس بمسند بل هو موقوف ووافقه الخطيب.

وقال ابن الصلاح: بل هو أخرى باطلاعه ﷺ، وتأول كلام الحاكم بأنه ليس بمسند لفظاً، وإنما جعلناه مرفوعاً من حيث المعنى.

وعلى هذه القاعدة ينزل ما جاء عنهم في تفسير كتاب الله تعالى: فإذا كان التفسير يتعلق بسبب نزول آية يخبر به الصحابي؛ كقول جابر - رضي الله عنه - كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول، فأنزل الله عز وجل ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ﴾ الآية [البقرة: ٢٢٣] فهذا مسند مرفوع للنبي ﷺ، وكذلك كل ما أسند تفسيره للرسول ﷺ؛ كتفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَكْفُرُونَ لَيَكْفُرُوا بِمَنْ يُظَلِّمُونَ﴾ أي بشرك.

أما إذا كان التفسير فيه مجال للرأي، بأن يكون مستنداً فيه لقواعد اللغة العربية في الفهم والاستنباط، فهذا موقوف لا مرفوع، وكذلك ما كان مستنداً فيه لقول أهل الكتاب. أما ما تردد كقولهم: نزلت هذه الآية في كذا فهو محل نظر العلماء، فهل يجري مجرى المسند كما لو ذكر =

وما روي من حديث معاذ حين أمره النبي - عليه السلام - أن يأخذ من أهل اليمن من كل حالم دينارًا، فذلك<sup>(١)</sup> يحتمل أن يكون أمر بذلك؛ لما كانوا أهل ضعف وفقر، على ما روي عن عمر في الضعفاء من أهل مصر والشام، وليس هو الحد الذي لا يلزم أكثر من ذلك؛ لما ذكرنا أن عمر ألزم المياسير<sup>(٢)</sup> أكثر من دينار، ولم ينكر ذلك أحد من الصحابة؛ فدل فعلهم على ما وصفناه.

ثم المسألة في تمييز أصحاب الطبقات بين الموسر الغني<sup>(٣)</sup>، وبين الوسط والفقير. قال بعضهم: الفقير: من<sup>(٤)</sup> يحترف وليس له مال تجب في مثله الزكاة على المسلمين، وهم الفقراء المحترفون، فمن كانت له أقل من مائتي درهم فهو من أهل هذه الطبقة، والطبقة [الثانية]<sup>(٥)</sup>: أن يبلغ مال الرجل مائتي درهم.

فقال بعضهم: إذا بلغ ماله أربعة آلاف درهم وزاد عليها، صار من أهل الطبقة الثالثة، واحتجوا بقول علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وابن عمر؛ حيث قال<sup>(٦)</sup>: أربعة آلاف فما دونها نفقة، وما فوق ذلك كنز.

وقد يجوز أن يجعل الطبقة الثانية من ملك مائتي درهم إلى عشرة آلاف درهم، وما زاد على ذلك يجعل من الطبقة الثالثة؛ لحديث روي عن رسول الله ﷺ برواية أبي هريرة قال: «من ترك عشرة آلاف درهم، جعلت صفائح يعذب بها يوم القيامة»<sup>(٧)</sup>.

= السبب الذي أنزلت لأجله، أو يجري مجرى التفسير من الصحابي فيكون غير مسند؟ فالبخاري يدخله في المسند؛ لأن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل فأخبر عن آية أنها نزلت في كذا فإنه حديث مسند، وغير البخاري لا يدخله فيه، وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح لاحتمال أنه باجتهاد منه.

ومثال ما لا اجتهاد فيه وليس بمروي عن أهل الكتاب: ما روي عن أبي هريرة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا لِلنَّارِ﴾ قال: تلقاهم جهنم يوم القيامة فتلفحهم لفحة فلا تترك لحمًا على عظم. قال الحاكم: فهذا وأشباهه مسند ليس بموقوف. ينظر: غيث المستغيث ص (١٧ - ١٩).

- (١) في أ: فلذلك.
- (٢) أي الأغنياء.
- (٣) في أ: بين الموسر والغني.
- (٤) في ب: ممن.
- (٥) سقط في أ.
- (٦) أخرجه ابن جرير (٣٥٨/٦) (١٦٦٧٢، ١٦٦٧٣، ١٦٦٧٤)، عن علي ابن أبي طالب.
- (٧) أخرجه بمعناه مسلم في صحيحه (٦٨٠/٢)، في كتاب الزكاة باب إثم مانع الزكاة (٩٨٧/٢٤). وأبو داود في سننه (١/٥٢٠ - ٥٢١) (١٦٥٨) عن أبي هريرة، وذكره السيوطي في الدر (٣/٤١٩) وعزاه لمسلم وأبي داود وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي هريرة وزاد في ب: وقال بعضهم .....

ثم في قوله: ﴿فَقَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا يَوْمِ الْآخِرِ﴾ دلالة على أن الجزية إنما تؤخذ ممن يجب أن يقاتل إن لم يبذلها، والنساء والصبيان [لا يقاتلون]<sup>(١)</sup> ولا يقتلن إن ظهر بهن، فلا يجب أن توضع عليهن الجزية بدليل الكتاب؛ إذ<sup>(٢)</sup> كان الله إنما أمر أن تؤخذ الجزية ممن يقاتل، وكذلك فعل عمر والأئمة بعده.

روي أن عمر - رضي الله عنه - كتب إلى أمراء<sup>(٣)</sup> الجيوش: لا تقاتلوا إلا من قاتلكم، ولا تقتلوا الصبيان والنساء، ولا تقتلوا إلا من جرت عليه الموساي<sup>(٤)</sup>.

وكتب إلى عماله: أن يضربوا الجزية، ولا يضربوها على النساء والصبيان.

وفي بعض الروايات أنه كتب إلى أمراء<sup>(٥)</sup> الأجناد: ألا تأخذوا الجزية إلا على من جرت عليه الموساي، قال: والجزية أربعون درهماً أو أربعة<sup>(٦)</sup> دنانير.

[و]<sup>(٧)</sup> في خبر معاذ دلالة لذلك؛ حيث قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، وأمرني أن آخذ من كل حالم ديناراً أو عدله معافياً.

بين معاذ أن رسول الله ﷺ أمره أن يأخذ ذلك من الرجال دون النساء والصبيان<sup>(٨)</sup>.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: لما.

(٣) في أ: أمير.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٢٨/٦) (٣٢٦٣٦)، والبيهقي في الكبرى (١٩٨/٩) كتاب الجزية باب من يرفع عنه الجزية.

(٥) في أ: أمير.

(٦) في أ: وأربعة.

(٧) سقط في ب.

(٨) ولا جزية على صبي ولا امرأة ولا مجنون. هذا مذهب الأئمة الأربعة وأتباعهم. قال ابن المنذر: ولا أعلم عن غيرهم خلافهم. وقال أبو محمد في (المغني): (لا نعلم بين أهل العلم خلافاً في هذا). قال أبو عبيد: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا أيوب عن نافع عن أسلم مولى ابن عمر - رضي الله عنهما - أن عمر - رضي الله عنه - كتب إلى أمراء الأجناد أن يقاتلوا في سبيل الله ولا يقاتلوا إلا من قاتلهم، ولا يقتلوا النساء ولا الصبيان، ولا يقتلوا إلا من جرت عليه الموساي. قال أبو عبيد: يعني من أنبت. وهذا الحديث هو الأصل فيمن تجب عليه الجزية ومن لا تجب عليه. ألا تراه إنما جعلها على الذكور المذكورين دون الإناث والأطفال، وأسقطها عن من لا يستحق القتل: وهم الذرية.

وقد جاء في كتاب النبي ﷺ إلى معاذ باليمن: (خذ من كل حالم ديناراً)، تقوية لقول عمر - رضي الله عنه - . ألا تراه ﷺ خص الحالم دون المرأة والصبي؟ إلا أن في بعض ما ذكرنا من كتبه: (الحالم والحالمة) فزرى - والله أعلم - أن المحفوظ المثبت من ذلك هو الحديث الذي لا ذكر للحالمة فيه؛ لأنه الأمر الذي عليه المسلمون، وبه كتب عمر - رضي الله عنه - إلى أمراء الأجناد. فإن يكن الذي فيه ذكر الحالمة محفوظاً فإن وجهه عندي أن يكون ذلك كان في أول الإسلام؛ إذ كان نساء المشركين وولدانهم يقتلون مع رجالهم، وقد كان ذلك ثم نسخ. ثم ذكر حديث الصعب بن جثامة الذي في صحيح البخاري: أن رسول الله ﷺ بعث سرية فأصاب من

فإن قيل: روي عن معاذ: قال: أمرني رسول الله ﷺ أن آخذ من كل حالم وحالمة دينارًا.

وفي بعض الروايات عنه أنه قال: أن آخذ من كل حالم ذكرًا أو أنثى دينارًا؛ فإن كان هذا مثبتًا محفوظًا، فهو دليل لما يؤخذ من نصارى بني تغلب<sup>(١)</sup>، ويكون حكم نساء

= أبناء المشركين، فقال رسول الله ﷺ: «وهم من آبائهم»؛ ثم جاء النهي بعد ذلك. وذكر الأحاديث التي فيها النهي عن قتل النساء والذرية.

قلت: لم يشرع رسول الله ﷺ قتل النساء والذرية في شيء من مغازيه البتة. والنبي ﷺ نهى عن قتل النساء والذرية في مغازيه قبل إرسال معاذ إلى اليمن كما في الصحيحين من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله ﷺ، فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان. ورأى الناس في بعض غزواته مجتمعين على شيء، فبعث رجلاً فقال: انظر علام اجتمع هؤلاء. فجاء فقال: امرأة قتيل، فقال: «ما كانت هذه لتقاتل». وكان على المقدمة خالد ابن الوليد فبعث رجلاً فقال: «قل لخالد: لا يقتلن امرأة ولا عسيقًا» وفي لفظ: «لا تقتلوا ذرية ولا عسيقًا»، ذكره أحمد.

وفي سنن أبي داود عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ﷺ، ولا تقتلوا شيخًا فانيًا، ولا طفلًا ولا صغيرًا، ولا امرأة، ولا تغلوا، وضموا غنائمكم، وأصلحوا وأحسنوا، إن الله يحب المحسنين».

بل النهي عن قتل النساء وقع يوم الخندق ويوم خيبر، كما في المسند من حديث ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي ﷺ حين بعث إلى ابن أبي الحقيق بخيبر نهى عن قتل النساء والصبيان. وفي (المعجم) للطبراني من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -: «أن النبي ﷺ مر بامرأة يوم الخندق مقتولة. فقال: «من قتل هذه؟» فقال رجل: أنا يارسول الله، قال: ولم؟ قال نازعتني سيفي. فسكت». وهذا كله كان قبل إرسال معاذ إلى اليمن، فالصواب أن ذكر الحالمة في الحديث غير محفوظ. والله أعلم.

ينظر: أحكام أهل الذمة (٤٢/١ - ٤٥).

(١) بنو تغلب بن وائل بن ربيعة بن نزار، من صميم العرب، انتقلوا في الجاهلية إلى النصرانية، وكانوا قبيلة عظيمة لهم شوكة قوية، واستمروا على ذلك حتى جاء الإسلام فصولحوها على مضاعفة الصدقة عليهم عوضًا من الجزية، واختلفت الرواية متى صولحوها؟

ففي (سنن أبي داود) من حديث إبراهيم بن مهاجر عن زياد بن حدير قال: قال علي: (لئن بقيت لنصارى بني تغلب لأقتلن المقاتلة، ولأسبين الذرية، فإني كتبت الكتاب بينهم وبين النبي ﷺ ألا ينصروا أبناءهم). لكن قال أبو داود: (هذا حديث منكر، بلغني عن أحمد بن حنبل أنه كان ينكر هذا الحديث إنكارًا شديدًا). وقال أبو علي اللؤلؤي: (لم يقرأه أبو داود في العريضة الثانية) انتهى.

وإبراهيم بن مهاجر ضعفه غير واحد، والمشهور أن عمر هو الذي صالحهم. قال أبو عبيد: ثنا أبو معاوية، ثنا أبو إسحاق الشيباني عن السفاح عن داود بن كردوس قال: صالحت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن بني تغلب - بعدما قطعوا الفرات، وأرادوا أن يلحقوا بالروم - على ألا يصبغوا صبيًا ولا يكرهوا على دين غير دينهم، وعلى أن عليهم العشر مضاعفًا من كل عشرين درهمًا درهم. فكان داود يقول: ليس لبني تغلب ذمة، قد صبغوا في دينهم.

قال أبو عبيد: قوله: (لا يصبغوا في دينهم) يعني لا ينصروا أولادهم. قال أبو عبيد: وكان



العرب من أهل الكتاب فيما يؤخذ منهم خلاف نساء العجم منهم.  
 أو أن يقال: إنه غير محفوظ؛ لما عمل<sup>(١)</sup> الأمة بخلافه؛ لأن الوفاق قد جرى على أن لا جزية على النساء، ولو كان محفوظًا لظهر العمل به.  
 أو أن يكون قوله: «خذ من كل حالم [وحالمة]<sup>(٢)</sup> دينارًا»، أي: خذ منهما دينارًا ولا

عبد السلام بن حرب الملائي يزيد في إسناد هذا الحديث - بلغني ذلك عنه - عن الشيباني عن السفاح عن داود عن عبادة بن النعمان عن عمر. وحدثني سعيد بن سليمان عن هشيم قال: ثنا مغيرة عن السفاح بن المثنى عن زرعة بن النعمان - أو النعمان بن زرعة - أنه سأل عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وكلمه في نصارى بني تغلب، وكان عمر - رضي الله عنه - قد هم أن يأخذ منهم الجزية، ففترقوا في البلاد، فقال النعمان لعمر: يا أمير المؤمنين، إن بني تغلب قوم عرب، يأنفون من الجزية، وليست لهم أموال، إنما هم أصحاب حرث ومواش، ولهم نكاية في العدو، فلا تمن عدوك عليك بهم. فصالحهم عمر - رضي الله عنه - على أن أضعف عليهم الصدقة، واشترط عليهم ألا ينصروا أولادهم. قال مغيرة: فحدثت أن عليًا قال: لئن تفرغت لبني تغلب ليكونن لي فيهم رأي: لأقتلن مقاتلتهم ولأسبين ذراريهم، فقد نقضوا العهد، وبرئت منهم الذمة حين نصروا أولادهم. وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن زياد بن حدير: أن عمر - رضي الله عنه - أمره أن يأخذ من نصارى بني تغلب العشر، ومن نصارى أهل الكتاب نصف العشر.

قال أبو عبيد: (والحديث الأول - حديث داود بن كردوس وزرعة - هو الذي عليه العمل: أن يكون عليهم الضعف مما على المسلمين، ألا تسمعه يقول: من كل عشرين درهمًا درهمًا؟ وإنما يؤخذ من المسلمين إذا مروا بأموالهم على العاشر من كل أربعين درهمًا درهم: فذلك ضعف هذا، وهو المضاعف الذي اشترط عمر عليهم. وكذلك سائر أموالهم من المواشي والأرضين يكون عليها في تأويل هذا الحديث: الضعف أيضًا، فيكون في كل خمس من الإبل شاتان، وفي العشر أربع شياه ثم على هذا ما زادت، وكذلك الغنم والبقر، وعلى هذا الحب والشمار: فيكون ما سقطته السماء فيه عشرين، وفيما سقي بالغرب عشر. وفي حديث عمر - رضي الله عنه - وشرطه عليهم: أن يكون على أموال نسائهم وصبيانهم مثل ما على أموال رجالهم. وكذلك يقول أهل الحجاز). انتهى.

فهذا الذي فعله عمر - رضي الله عنه - وافقه عليه جميع الصحابة والفقهاء بعدهم. ويروى عن عمر بن عبد العزيز أنه أبي عليهم إلا الجزية وقال: (لا والله إلا الجزية وإلا فقد أذنتم بالحرب). ولعله رأى أن شوكتهم ضعفت، ولم يخف منهم ماخاف عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فإن عمر - رضي الله عنه - كان بعد مشغولًا بقتال الكفار وفتح البلاد، فلم يأمن أن يلحقوا بعده فيقوونهم عليه، وعمر آمن ذلك. وأما على بن أبي طالب - رضي الله عنه - فقال: (لئن بقيت لهم لأقتلن مقاتلتهم، ولأسبين ذريتهم؛ فإنهم نقضوا العهد ونصروا أولادهم).

وعلى هذا، فلا تجرى هذه الأحكام التي ذكرها الفقهاء فيهم، فإنهم ناقضون للعهد، ولكن العمل على جريانها عليهم، فلعل بعض الأئمة جدد لهم صلحًا: على أن حكم أولادهم، حكمهم، كسائر أهل الذمة. والله أعلم.

ينظر: أحكام أهل الذمة (١/٧٥ - ٧٩).

(١) في أ: علم.

(٢) سقط في أ.

تأخذ من كل واحد دينارًا؛ كقوله: «لكل سهو سجدتان لا يلزمه أكثر من ذلك»<sup>(١)</sup>. ثم نذكر مسألة ليس في الآية ذكرها، وهي أن الجزية إذا ضربت، فدخلت سنة أخرى قبل أن يؤديها - أخذت منه للسنة الثانية، ولم تؤخذ للسنة الأولى الماضية، ليس كسائر الديون<sup>(٢)</sup>؛ [لأن مجوسيًا لو أسلم بعد مضي السنة لم يطالب بجزية العام الماضي، فلو كانت كسائر الديون لطولب بها المسلم كما يطالب بمال يكون عليه إذا أسلم أو بقي على مجوسيته، فلما لم يطالب، دل أنه ليست كسائر الديون]<sup>(٣)</sup>.

فإن قيل: أليس الخراج يطالب به من أخره من سنة إلى سنة؟! قيل: ليست الجزية مثل الخراج؛ [لأن الخراج]<sup>(٤)</sup> يجب على المسلم في أرضه، فهو كسائر الديون.

فإن قيل: إن المجوسي إذا أسلم بعد مضي السنة، طولب بالجزية للسنة الماضية. قيل: روي عن عمر أنه رفع الجزية بالإسلام، فقال: والله، إن في الإسلام لمعادًا إن فعل ترفع عنه الجزية.

وروي في بعض الأخبار عن نبي الله ﷺ أنه قال: «ليس على مسلم جزية»<sup>(٥)</sup>، فمن طالبه بالجزية بعد الإسلام، فقد خالف الخبر. فإن قيل<sup>(٦)</sup>: إنما يزول عن المسلم ما كان عليه من الجزية في حال كفره؛ لأنه صار إلى حال لا يجوز أن توضع عليه ابتداء.

(١) أخرجه بمعناه أبو داود (٣٣٩/١) (١٠٣٨)، وأحمد (٢٨٠/٥)، والبيهقي (٣٧٧/٢)، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٥٣٣)، عن ثوبان.

(٢) فإن اجتمعت عليه جزية سنين استوفيت كلها عند الجمهور. وقال أبو حنيفة: تتداخل وتتوحد منه جزية واحدة، وأجراها مجرى العقوبة، فتتداخل كالحدود. والجمهور جعلوها بمنزلة سائر الحقوق المالية كالدية والزكاة وغيرهما. وقول الجمهور أصح، إلا أن يناسب التخفيف عنه بترك أداء ما وجب عليه للمسلمين، ولا سيما إذا كان ممن لا يعذر بالتأخير. ولو قيل بمضاعفته عليه عقوبة له لكان أقوى من القول بسقوطها. والله أعلم. ينظر: أحكام أهل الذمة (٦١/١).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه بمعناه أحمد في مسنده (٢٢٣/١)، وأبو داود (٣٠٣٢، ٣٠٥٣)، والترمذي (٦٣٣)، (٦٣٤)، وابن أبي شيبه (١٩٧/٣)، وأبو عبيد في الأموال (١٢١)، وابن الجارود (١١٠٧)، وابن عدي (١٨٤٥/٥)، (٢٠٧٢/٦)، والدارقطني (١٥٦/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢٣٢/٩)، والبيهقي (١٩٩/٩) عن ابن عباس بلفظ: «ليس على مؤمن جزية ولا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب» واللفظ للبيهقي.

(٦) في ب: فإن قال.

قيل: إن الذمي إذا اجتمع عليه الجزية سنتين، فصار إلى حال لا يجوز أن يلزم في الابتداء في مثلها أكثر من اثني عشر درهماً لفقره - لم يجز أن يلزم أكثر منها؛ لأنه جعل حكم مستدبر الجزية التي وجبت، فأسلم<sup>(١)</sup> صاحبها حكم الابتداء في توظيف الجزية عليه، فوجب أن يجعل حكم مستدبر من أتت عليه ستان حكم ابتدائه، وأصله أن الجزية إنما جعلت لحقن الدم، فإذا مضت سنة، صار دمه محقوناً في السنة الماضية؛ لذلك لم تؤخذ.

وقوله: ﴿فَنَلُّوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ إلى آخره.

تضمنت هذه الآية أحكاماً: منها الأمر بقتال من لم يؤمن بالله واليوم الآخر، وهم يقرون بالأمرين، لكنه يخرج على وجوه ثلاثة:

أحدها: أنهم مشبهة من تشبيهم الله بخلقه احتمال قولهم القول له بالولد؛ إذ الذين شهدوا من الخلائق على ذلك وجدوا بولد بعض من بعض، وإذا كان كذلك فهو غير مؤمن - في الحقيقة - بالله الذي هو الحق حتى يؤمنوا به، وأنه به تكون الآخرة دون الذي ادعوه.

والثاني: أن الذي جبل عليه الخلق هو تعظيم رسل الملوك وأجلتهم حتى يوجد من بر الرسل بين ملوك قد ظهرت بينهم العداوة، فلما كذبوا رسول الله ﷺ مع البراهين التي قد أعجزت الخلائق، وشهادة كتبهم به، وتظاهر من عرفوا أنهم يكذبون بكتبهم وبرسلهم على من صدق بذلك - ثبت أنهم في الحقيقة مكذبون جميع الرسل والكتب وإن أظهروا الوفاق، وأن ذلك لا يكون إلا لتكذيب<sup>(٢)</sup> منهم بالله؛ فعلى ذلك إيمانهم بالله يكون بإيمانهم بالرسل، وعلى ذلك روي عن رسول الله ﷺ في وفد عبد قيس أنه قال: «أمر بأربع: أمركم بالإيمان بالله»، ثم قال: «أتدرون ما الإيمان بالله؟ أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله»<sup>(٣)</sup>؛ فلذلك لم يكن إيمانهم بالله إيماناً حتى يؤمنوا برسول الله، وعلى هذا يحاربون.

والثالث: أن يكون نفى عنهم الإيمان بنفي منفعة الإيمان عنهم؛ إذ أقل المنفعة به الإيمان برسوله، والقبول عنهم بالتعظيم، فإذا ظهرت منهم هذه المنفعة تركوا القتال.

(١) في أ: فحكم.

(٢) في أ: التكذيب.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٦/١) كتاب الإيمان باب أداء الخمس من الإيمان (٥٣) وأطرافه في (٨٧)، ٥٢٣، ١٣٩٨، ٣٠٩٥، ٣٥١٠، ٤٣٦٨، ٤٢٦٩، ٦١٧٦، ٧٢٦٦، ٧٥٥٦، ومسلم (٤٦/١) - (٤٨) في كتاب الإيمان باب الأمر بالإيمان بالله تعالى (١٧/٢٣) وأحمد في المسند (٢٢٨/١).

ثم الترك على قبول الجزية جائز، وإن كان الأمر قد تقدم بالقتل من غير أن يكون دليل، إما لأجل ذلك المال نقاتل، كما كتب على كل نفس الموت.

ثم قد يتركون على ما هم عليه من اختلاف الأديان وتفرق الأهواء، وإن كان لا يدل ذلك على الإقرار بما هم عليه، والرضا بما اختاروا، فمثله في الأول لا يدل على الرضا بكفرهم، ولا على القتال لأخذ تلك الأموال منهم.

ثم الأصل أن القتال لم يجعل ليكون [القتل]<sup>(١)</sup> عقوبة للكفر؛ إذ نوع القتل ومعناه قد يوجد في الأخيار والأشرار جميعًا، وهو الموت ثبت أنه لم يجعل لذلك، ولكن لوجهين: أن يضطرهم إلى الإجابة على ما فيه نجاتهم وبه نيل كرامة الأبد، وكان ذلك بعد أن ألزمتهم كل أنواع الحجج، فلم يقنعهم، قاتلناهم بما كان الذي يمنعهم عن النظر في الحجج حب للذات وألذها الحياة، قاتلنا حتى يأسوا<sup>(٢)</sup> عن تلك اللذة المانعة عن النظر في الحجج، والصدادة عن الإجابة فتزول عنهم.

وفي قبول الجزية - قيل - بعض الذل والصغار الذي تنفر عنه الطباع، ويدعو إلى ما فيه الزوال، فينظرون في الحجج، ويقبلون ما دعوا إليه؛ فتكون به نجاتهم، وزيادة لنا في الكرامة.

والثاني: [أن]<sup>(٣)</sup> المحن كلها منقسمة على الحسنات والسيئات، والخيرات والشرور؛ ولذلك جعل الموت والحياة، وعلى ذلك جميع أمور الدنيا هو التقلب على مختلف الأحوال، فمثله الدعاء إلى الإسلام يكون مرة بمحاجة إليه، ومرة باللسان، ومرة بالترك، لا أن جعل شيء من ذلك لشيء، ولكن بما عليه أمر المحن؛ ليتذكر به وجود [الموعود بالآثار له في أحوال المحن، فعلى هذا أمر القتال في قوم، والعفو عن قوم، والدعاء إلى الإسلام في قوم، وإلى قبول]<sup>(٤)</sup> الذل في قوم على ما في علم الله من المصلحة، وعلى ما عليه حق الحكمة.

ثم الفرق بين مشركي العرب وغيرهم يخرج على وجوه:

أحدها: أنهم قد كانوا أقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءهم نذير ليكونن أهدى من إحدى الأمم، فجاءهم، فكذبوه، ثم أقسموا لئن جاءهم نذير ليؤمنن به، فجاءتهم آيات

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: يأسوا.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

فلم يؤمنوا، فاستوجبوا القتال إلى أن يفوا بالعهد الذي سبق، والقسم الذي جهدوا به، وليس غيرهم هكذا.

أو على قوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ...﴾ الآية [الأنعام: ١١٠]، فبين الإيأس عن إيمانهم إلا أن يشاء الله، فهو يخرج على وجهين:  
أحدهما: الإيأس عن إيمانهم.

وقبول الجزية ليخالطوا أهل شريعة الله، فيسمعوا<sup>(١)</sup> منهم الحجج، ويعاينوا الأفعال المحمودة في العقول، والأخلاق الكريمة التي جاء بها الرسول فيؤمنوا، وهؤلاء قد أيأس الله من إيمانهم، وأخبرهم أنهم ييأسون أبداً؛ فلذلك لم يعط لهم عهد، وعلى ذلك ظهر نقضهم العقود مرة بعد مرة، والله أعلم.

والثاني: أنه استثنى فيهم ألا يؤمنوا بالآيات إلا أن يشاء الله، فلعل الله شاء أن يكون إيمانهم بالقتال خاصة، ففرض فيهم ذلك إلى أن يؤمنوا.

ووجه آخر: أن رسول الله ﷺ هو بعث<sup>(٢)</sup> فيهم ومنهم؛ فأوجبت<sup>(٣)</sup> لهم الفضيلة به ألا يقبل منهم غير الإيمان، كما فضلت البقعة التي فيها بعث رسول الله ﷺ.  
ومنها ألا يترك فيها غير المؤمن تفضيلاً.

ووجه آخر: أنهم قوم ليس لهم أس<sup>(٤)</sup>، ولا أئمة في الدين إليهم يرجعون في التأسيس، ومعلوم أن لا قوام في العقول لأمر الدين إلا بالأئمة؛ كالسياسات كلها والأمر فيها القوام من الملك وغيره؛ بل إنما كانوا جروا<sup>(٥)</sup> على عاداتهم، وقاتلوا<sup>(٦)</sup> عن القبائل فلا يرجعون - في الحقيقة - إلا إلى<sup>(٧)</sup> عادة خارجة عن التدبير، وغيرهم يرجعون إلى مذاهب أسست مما أسس أمر الديانات، فقد تعلقوا بضرب من ذلك، فتركوا إذا خضعوا وأذعنوا لهم بحق التبعية، فيتركون [رجاء]<sup>(٨)</sup> أن يتأملوا؛ إذ لكل مذهب نظر، وليس لأولئك سوى العادة وتقليد الآباء، ومن ذلك وصفه لا ينظر فيمهل للنظر، والله أعلم.  
وأيضاً: إن لسائر المذاهب أصول يكثر أهلها، وفي الإقامة على القتال إلى الفناء

(١) في أ: فسمعوا.

(٢) في ب: بعث هو.

(٣) في أ: فأوجب.

(٤) أي الأساس، ويقال بتثليث الهمزة، وجمعه: إساس، أساس. ينظر: المعجم الوسيط (أس).

(٥) في أ: أجروا.

(٦) في أ: وقاتلوهم.

(٧) في أ: على.

(٨) سقط في أ.

ينضم<sup>(١)</sup> بعض إلى بعض فيتناصرون، فيخاف على المسلمين بما به رجاء التكثر الفناء، والعرب يقل عددهم حتى لم يكونوا يقدرون على المناوأة إلا بمعونة أهل الكتاب وغيرهم، فأمكن أن يضطروا به إلى القتل مع ما ليست لهم مذاهب معلومة؛ إذ لا يذكر في شيء من الكتب لهم مذاهب، وقد ذكر لجميع الفرق، فإنما أمرهم على العادة، وقد ترك<sup>(٢)</sup> العادات بما يعترض<sup>(٣)</sup> فيها ما يمنع الاستمرار عليها من القتال والحرب فيتركونها، وأهل المذاهب عندهم أنهم لزموا بالحجج، ومثل ذلك لا يترك إلا بالحجج، وذلك يكون بقبول الذمة والعهد.

وأيضًا: إنه يمكن إلزام كل ذي مذهب بما يوجد في مذهبه<sup>(٤)</sup> ما يثبت القول بالإسلام وبالعهد رجاء الوصول إليه، وليس لمشركي العرب ذلك؛ لما لم يُتَّين مذهبهم على الحجج أو الشبه، إنما هو تقليد وعادة، والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَزْهَمِهِ يُضَاهِيهِمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَنَلَهُمُ اللَّهُ أَن يَكُونُوا عُنُقًا وَخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾ بَيِّنَاتٍ لِّلَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْآخِبَارِ وَالرَّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبِطْلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُفْضِلُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَرِهْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٥﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ

اللَّهُ﴾.

(١) في أ: يتضمن.

(٢) في أ: تنزل.

(٣) في أ: بمالا يعترض.

(٤) في أ: بمذهبه.

(٥) قد سبق للمصنف تناول هذه المسألة - أعني مسألة الفرق بين مشركي العرب وغيرهم - قبل هذا قريبا؛ وهذا يحدث من المصنف كثيرا تجده يتحدث عن المسألة ثم يتركها ثم يعود إليها من بعد، وهكذا.

وقال في آية أخرى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٠-٩١]، أخبر أن السموات تكاد أن تنفطر<sup>(١)</sup>، وتنشق الأرض، وتخِر الجبال؛ لعظيم<sup>(٢)</sup> ما قالوا في الله - سبحانه - من البهتان والفرية عليه أن له ولداً، ثم بين الذي ذكر ذلك فقال: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾: فذكر الآية، وأخبر - والله أعلم - أنهم قالوا في الله ما قالوا لوجوه: أحدها: دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأن هؤلاء المتأخرين لم يقولوا هذا، ولكن إنما قال ذلك أوائلهم، لكن كتموا ذلك، فأخبر رسول الله ﷺ أن أوائلهم قالوا ذلك، وهم كانوا يكتُمون عن رسول الله ﷺ ذلك؛ ليعلموا أنه إنما علم ذلك بالله. والثاني: يخبر رسوله سفه أوائلهم، ويصبره على سفه هؤلاء؛ ليصبر على سفههم وأذاهم.

والثالث: يخبر أنهم مشبهة؛ لأنهم نسبوا المخلوق إليه، وقالوا: إن فلاناً ابنه؛ لما رأوا منه أشياء، فلولا أنهم عرفوا الله بمثل معرفتهم المخلوق وإلا ما قالوا ذلك، ولا اعتقدوا من التشبيه، وغير ذلك، والله أعلم. وقوله: ﴿ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾.

أى: ذلك قول قالوه بلا حجة ولا برهان كان<sup>(٣)</sup> لهم في ذلك.

أو قالوا ذلك بأفواههم على غير شبه اعترضت لهم تحملهم على ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُضَاهِيهِمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾.

يحتمل هذا أن قد كان قبل هؤلاء من قد قال مثل قول هؤلاء ﴿يُضَاهِيهِمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾ من الشرك أو الكفر أو غير ذلك من الكذب والافتراء على الله، كقوله ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [البقرة: ١١٨] بالكفر وكقوله<sup>(٤)</sup>: ﴿كَذَلِكَ يُعَيِّ اللَّهُ الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٧٣]، ليس أن يحيى الموتى كلهم إحياء كما أحيا ذلك القليل بضرب بعض من البقرة، ولكن يحييهم إحياء، [فعلى]<sup>(٥)</sup> ذلك قوله: ﴿يُضَاهِيهِمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾ في الكفر نفسه.

ويحتمل: ضاهى قول النصارى قول اليهود، والمضاهاة: المشابهة والإشابه.

(١) الأوضح استخدام خبر كاد مجرداً من أن.

(٢) في ب: لعظم.

(٣) في ب: كانت.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

وقوله [أيضاً]<sup>(١)</sup>: ﴿يُكْفِرُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾، أى: يشبه النصارى بقولهم لعيسى إنه ابن الله قول اليهود من قبل: عزيز ابن الله؛ فضاهاى النصارى فى عيسى اليهود قبلهم فى عزيز.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَتَلْنَاهُمْ اللَّهُ أَنْفٌ يُؤْفَكُونَ﴾.

هذه الكلمة كلمة اللعن، تستعمل عند مناكير القول والفعل من غير حصول المنفعة. وقوله: ﴿أَنْفٌ يُؤْفَكُونَ﴾ يحتمل: من أين يؤفكون ويفترون على الله على غير شبهة اعترضت لهم.

ويحتمل: ﴿أَنْفٌ يُؤْفَكُونَ﴾، أى: كيف يؤفكون بلا منفعة تحصل لهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا﴾ [التوبة: ٣١].

قيل<sup>(٢)</sup>: الأخبار: هم العلماء، والرهبان: هم العباد.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الأخبار: هم أصحاب الصوامع من اليهود، والرهبان: من النصارى.

وقوله: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] يحتمل أن يكون هذا فى السفهاء والأتباع، وقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]: فى العلماء منهم والرؤساء، فاتخذ الأتباع أولئك أرباباً يتبعونهم فى جميع ما يدعونهم إليه، يأترون بهم فى جميع أوامرهم ونواهيهم؛ لا أنهم عبدوهم، ولكن ذكر أرباباً لما ذكرنا من اتباعهم وانتظارهم إياهم فيما يدعونهم إليه ويأمرونهم؛ كقوله: ﴿يَبْنَىْ عَادَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾ [يس: ٦٠]، وقول إبراهيم لأبيه: ﴿لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ﴾ [مريم: ٤٤] ولا أحد يقصد قصد عبادة الشيطان وطاعته، ولكن نسب العبادة إليه؛ لما يجيبونه فى كل ما يدعونهم إليه ويأمرهم به؛ فعلى ذلك هذا. ويحتمل ما روي فى الخبر - إن ثبت - أنهم لم يعبدوهم، ولكن هم أحلوا لهم أشياء حرمها [الله] عليهم فاستحلوها، أو حرموا عليهم<sup>(٤)</sup> أشياء أحل الله ذلك لهم، فحرموا ذلك<sup>(٥)</sup> فقيل: اتخذوهم أرباباً - والله أعلم - يخرج هذا فى الأخبار والرهبان على

(١) سقط فى أ.

(٢) ذكره البغوي فى تفسيره (٢/٢٨٥)، وكذا أبو حيان فى البحر (٥/٣٣) والسيوطي فى الدر (٣/٤١٦) وعزاه لابن أبي حاتم عن الفضيل بن عباد.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٦/٣٥٧) (١٦٦٦٣) عن السدي وذكره السيوطي فى الدر (٣/٤١٦) وعزاه لابن المنذر عن ابن جرير ولا ابن أبي حاتم عن السدي.

(٤) فى ب: لهم.

(٥) أخرجه ابن جرير (٦/٣٥٤)، (١٦٦٤٦، ١٦٦٤٧، ١٦٦٤٨)، والترمذي (٥/١٧٣) (٣٠٩٥)، والطبراني فى الكبير (١٧/٢١٨، ٢١٩) والبخاري فى التاريخ الكبير (٧/الترجمة ٤٧١) عن عدي ابن حاتم الطائي.



التمثيل، أي: اتخذوهم في الطاعة لهم والاتباع لأمرهم؛ كأنهم اتخذوهم أربابًا، لا على التحقيق، وهو ما ذكر من عبادتهم الشيطان، لا أحد يقصد قصد عبادة الشيطان، لكن صاروا بالطاعة للشيطان والاتباع لأمره كأنهم عبدوه.

وأما في المسيح فهو على التحقيق؛ لأنهم قالوا: ابن إله، وقالوا: ابن [الإله]<sup>(١)</sup> إله؛ فهو يخرج في المسيح على التحقيق، وفي الأبحار والرهبان على التمثيل.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا﴾.

يحتمل: إلا ليوحدوا إلهًا واحدًا الذي لا إله إلا هو.

ويحتمل: أي: ما أمروا أن يعبدوا آلهة [على ما]<sup>(٢)</sup> يعبدون من الأصنام والأوثان،

ولكن أمروا أن يعبدوا إلهًا واحدًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾.

قيل: ﴿نُورَ اللَّهِ﴾: ذكر الله وتوحيده.

وقيل: ﴿نُورَ اللَّهِ﴾: القرآن<sup>(٣)</sup>.

وقيل: ﴿نُورَ اللَّهِ﴾: هو الإسلام<sup>(٤)</sup>.

فإذا كان<sup>(٥)</sup> النور هو الذكر والتوحيد فهو - والله أعلم - أنهم لم يكونوا يعرفون ذكر الله، ولا يذكرونه، إنما كانوا يعرفون ذكر الأصنام، وإياها يذكرون، وبحق القرابة والرحم يتناصرون فيما بينهم، فلما أن بعث الله رسوله محمدًا بذكر الله وتوحيده، وأمر بالتناصر بحق الدين، أرادوا أن يطفئوا ذلك النور.

ومن قال: أراد بنور الله القرآن، أرادوا إطفاءه؛ كقوله: ﴿مَا هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾

[الأحقاف: ١٧]، و﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الأنعام: ٧] و﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوَا

فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦] ونحوه، أرادوا إطفاءه بنحو ما ذكرنا ﴿مَا هَذَا إِلَّا إِنْكَافُؤٌ مَّفْتَرٍ﴾

[سبأ: ٤٣]، وقولهم: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ...﴾ الآية [النحل: ١٠٣].

ومن قال: نور الله هو الدين؛ كقوله: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن

رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢]، وقال<sup>(٦)</sup>: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ...﴾ [النور: ٣٥] في

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٢٨٦/٢) ونسبه للكليبي وكذا أبو حيان في البحر (٣٤/٥).

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٥٦/٦) (١٦٦٥٩) عن السدي وذكره السيوطي في الدر (٤١٦/٣) وعزاه لابن

أبي حاتم عن السدي.

(٥) في ب: فإن كان.

(٦) في أ: فقال.

حرف أبي: (مثل نور المؤمن)، ومثله - أرادوا إطفاء هذا النور؛ لتسلم لهم المنافع التي كانت [لهم]<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا﴾ يحتمل وجهين:

﴿يُرِيدُونَ﴾، أي: يجتهدون أن يطفئوه، فما يقدرون على إطفائه.

ويحتمل: ﴿يُرِيدُونَ﴾، أي: يحتالون أن يطفئوه بأسباب يتكلفونها ويحتالونها<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَأْتِ اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُسَخَّرَ نُورُهُ﴾.

بالحجج والبراهين، أو بالنشر والإظهار، وقد أتمه؛ كقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾

[المائدة: ٣].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾.

وقد كره الكافرون.

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ﴾.

يحتمل قوله: ﴿بِالْهُدَىٰ﴾: هدى يهديهم إلى ما به تكون جميع المحاسن والخيرات

محاسن وخيرات؛ لأن المحاسن والخيرات إنما تقوم بالإيمان، وبه ينتفع بها، بعثه لذلك.

ويحتمل قوله: ﴿بِالْهُدَىٰ﴾: وهو القرآن، يهديهم، ويبين لهم المحاسن من

المساوي، والحسنات من<sup>(٣)</sup> السيئات، وهو هدى يهديهم إلى ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَدِينِ الْحَقِّ﴾ [وهو دين الحق]<sup>(٤)</sup>.

أي: الإيمان الذي به تصير المحاسن محاسن، والخيرات خيرات - هو دين الحق.

ويحتمل قوله: ﴿وَدِينِ الْحَقِّ﴾ [أي: أرسله بالهدى ودين الحق].

ويحتمل قوله: ودين الحق<sup>(٥)</sup> [أي: دين الله؛ كقوله: ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾

[النور: ٢٥].

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ﴾.

يحتمل وجوهاً<sup>(٦)</sup>:

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: يتكلفون ويحتالون.

(٣) في أ: و

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) قال في (الباب): معنى الآية ليظهرن دين الإسلام على الأديان كلها، وهو ألا يعبد الله إلا به. وكذا روي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: هذا وعد من الله تعالى بأنه يجعل الإسلام عالياً =

[يحتمل]<sup>(١)</sup>: ليظهر رسوله على أهل الدين كله بالحجج والآيات، فقد أظهره بحمد الله على الأديان كلها بالحجج والبراهين، حتى لم يتعرض أحد في شبه ذلك فضلاً أن يتعرض في إبطاله.

ويحتمل: ليظهره على أهل الدين كله بالقهر والغلبة والإذلال، فقد كان، حق خضعوا له كلهم وذلوا، حتى لم يبق في جزيرة العرب مشرك ولا كافر إلا خضع له، وصار أهل الكتاب ذليلين صاغرين في أيدي المسلمين.

فإن كان المراد من قوله: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾، فهو بالحجج والبراهين كلها. وإن كان أراد به الدين أن يظهره على الأديان كلها فبعد لم يكن، ويكون - إن شاء الله تعالى - هو الظاهر على الأديان كلها يوم القيامة.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾.

ولم يقل: على الأديان كلها؛ فالدين يتناول الأديان كلها؛ كقوله: ﴿يَتَأْتِيَ الْإِنْسَانَ﴾ [الانفطار: ٦] يدخل فيه كل إنسان.

وجائز أن تكون أدياناً مختلفة فهو<sup>(٢)</sup> واحد؛ لأن الكفر كله ملة واحدة، وهو دين الشيطان، فسماه بذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ وَالرَّهْبَانِ﴾.

أما الأخبار والرهبان فقد ذكرناهما<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيَأْكُلُوا مِمَّا كَانُوا يَكْتَسِبُونَ﴾.

لأنهم كانوا يأكلون أموالهم بما يحرفون كتاب الله ويبدلونه؛ كقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٤٦]، وقوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤْنَ أَلَيْسَتَهُمْ بِالْكَتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنْ الْكَتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكَتَابِ﴾ الآية [آل عمران: ٧٨]، فهم إنما حرفوا ذلك

= على جميع الأديان، وتمام هذا إنما يحصل عند خروج عيسى. وكذلك قال الضحاك والسدي: لا يبقى أحد إلا دخل في الإسلام. وقال الشافعي: قد أظهر الله دين رسوله ﷺ على الأديان كلها، بأن أبان لكل من سمعه أنه الحق، وما خالفه من الأديان باطل، وأظهره على الشرك دين أهل الكتاب، ودين الأميين، فقهر رسول الله ﷺ الأميين حتى دانوا بالإسلام طوعاً وكرهاً، وقتل أهل الكتاب وسبى حتى دان بعضهم بالإسلام، وأعطى بعضهم الجزية صاغرين، وجرى عليهم حكمه. قال: فهذا هو ظهوره على الدين كله. انتهى.

ينظر: محاسن التأويل (١٩١/٨).

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: وهو.

(٣) في سورة المائدة آية (٤٤).

وبدلوه؛ لتسلم لهم تلك الأموال، فذلك أكل بباطل؛ لأنهم خافوا ذهاب تلك المنافع والأموال إذا أسلموا، فيجوز أن يكون إنما سماهم أربابًا في الآية الأولى؛ لما أنهم جعلوا أموالهم أموالاً لأنفسهم، وأنفسهم عبيدًا لهم، فهم كالأرباب لهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. يحتمل أن يكون هذا صلة ما قال: ﴿يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَطْلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾، أي: أخذوا أموالهم لصد الناس عن سبيل الله، وكنزوها، ولم ينفقوها في سبيل الله، إنما أنفقوها لصد الناس عن سبيله.

ومن الناس من حمل<sup>(١)</sup> الآية في منع الزكاة.

روي في الأخبار عن رسول الله ﷺ وعن بعض الصحابة - رضوان الله عليهم - أن كل مال أديت<sup>(٢)</sup> الزكاة عنه فهو ليس بكنز، وإن كان تحت سبع أرضين، وكل مال لم تؤد الزكاة [عنه]<sup>(٣)</sup> فهو كنز، وإن كان على وجه الأرض<sup>(٤)</sup>.

ومن أصحابنا من استدل بلزوم ضمّ الفضة والذهب بعضه إلى بعض في الزكاة بهذه الآية<sup>(٥)</sup>؛ لأنه ذكر الذهب والفضة جميعًا، وألحق الوعيد بترك الإنفاق من الفضة بقوله:

(١) في أ: عمل.

(٢) في ب: أدى.

(٣) سقط في ب.

(٤) ذكره بمعناه السيوطي في الدر (٤١٨/٣) وعزاه لابن عدي والخطيب عن جابر مرفوعًا.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤١١/٢) (١٠٥١٨) عن جابر موقوفًا، وعن سعيد بن المسيب

(١٠٥١٧)، وابن عمر (١٠٥١٩)، وابن عباس (١٠٥٢٠)، وعطاء ومجاهد (١٠٥٢١).

(٥) ذهب الجمهور (الحنفية والمالكية وهو رواية عن أحمد وقول الثوري والأوزاعي) إلى أن الذهب والفضة يضم أحدهما إلى الآخر في تكميل النصاب، فلو كان عنده خمسة عشر مثقالاً من الذهب، ومائة وخمسون درهماً، فعليه الزكاة فيهما، وكذا إن كان عنده من أحدهما نصاب، ومن الآخر مال يبلغ النصاب يزكيان جميعًا، واستدلوا بأن نفعهما متحد، من حيث إنهما ثمنان، فمئتهما القيم وأروش الجنائيات، ويتخذان للتحلي.

وذهب الشافعية - وهو رواية أخرى عن أحمد وقول أبي عبيد وابن أبي ليلى وأبي ثور - إلى أنه لا تجب في أحد الجنسين الزكاة حتى يكمل وحده نصابًا؛ لعموم حديث: «ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة».

والقاتلون بالضم اختلفوا؛ فذهب مالك وأبو يوسف ومحمد وأحمد في رواية إلى أن الضم يكون بالأجزاء، فلو كان عنده خمسة عشر مثقالاً ذهبًا، وخمسون درهماً لوجبت الزكاة؛ لأن الأول ٣/٤ نصاب، والثاني ١/٤ نصاب، فيكمل منهما نصاب، وكذا لو كان عنده ثلث نصاب من أحدهما وثلثان من الآخر ونحو ذلك.

وذهب أبو حنيفة إلى أنه يضم أحدهما إلى الآخر بالتقويم في أحدهما بالآخر بما هو أحظ للفقراء، أي يضم الأكثر إلى الأقل، فلو كان عنده نصف نصاب فضة، وربع نصاب ذهب تساوي قيمته نصف نصاب فضة فعليه الزكاة.

﴿وَلَا يُفْقَوْنَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، فلولا أن الضم واجب ويكون المؤدى عن أحدهما مؤدى عن الآخر، وإلا لم يكن لذلك معنى.

ثم في متعارف الناس أنهم يؤدون من الفضة عن الذهب؛ لأن الذهب أعز عندهم، والفضة دونه.

ثم إن كانت الآية في الكفرة فهي<sup>(١)</sup> في القبول؛ كقوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥] وقوله: ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَفِرُونَ﴾ [فصلت: ٧] وذلك على القبول، لا في الأداء نفسه.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ...﴾ الآية.

جعل الله تعذيب الكفرة في الآخرة بالأسباب التي منعتهم عن طاعة الله، ودعتهم إلى مخالفة أمره، ويجمع بينهما في النار؛ كقوله: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ سَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]، وقوله: ﴿يَلَيَّتْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَعْدَ الْمَسْرِقَيْنِ فَبَسَّ الْقَرِينُ﴾ [الزخرف: ٣٨] وقوله: ﴿أَخْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ [الصافات: ٢٢] ونحو ذلك؛ فعلى ذلك ما كنزوا يحمى عليها، فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم، يعذبهم بها؛ لما منعتهم تلك الأموال من<sup>(٢)</sup> طاعته، ودعتهم إلى صد الناس عن سبيل الله؛ يجعل عذابهم في الآخرة بها.

ويحتمل قوله: ﴿جِبَاهُهُمْ﴾: كناية عن التقديم إلى الآخرة، أي: لم يقدموها ولم ينفقوها في سبيل الله.

وقوله: ﴿وَجُنُوبُهُمْ﴾: لما أخذوها مما يحل ومما لا يحل من كل جهة.

وقوله: ﴿وِظُهُورُهُمْ﴾: لما أنفقوها في الصد عن سبيل الله.

ويحتمل ذكر هذا إحاطة العذاب بهم من كل الجهات؛ كقوله: ﴿لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ [الأعراف: ٤١]، وقوله: ﴿لَهُمْ مِنْ قُدُومِهِمْ ظُلُلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ خَلْفِهِمْ ظُلُلٌ﴾ [الزمر: ١٦]، أي: يحيط العذاب بهم؛ فعلى ذلك هذا - والله أعلم - كقوله: ﴿أَفَنْ

= أما العروض فتضم قيمتها إلى الذهب أو الفضة ويكمل بها نصاب كل منهما. قال ابن قدامة: لانعلم في ذلك خلافاً. وفي هذا المعنى العملة النقدية المتداولة.

ينظر: ابن عابدين (٣٤/٢)، والمجموع (١٨/٦)، والمغني (٢/٣، ٣)، والدسوقي على

الشرح الكبير (٤٥٥/١).

(١) في أ: فهو.

(٢) في أ: عن.

يَنْقَىٰ بِوَجْهِهِ سَوَاءً أَلْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿[الزمر: ٢٤]، أي: يحيط بهم حتى لا يقدرُوا على دفعه عن وجوههم (١).

وقوله: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ...﴾ الآية.

روي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي حقها، إلا جعلت له يوم القيامة صفائح، ثم أحمي عليها في نار جهنم، يكوى بها جنبه وجهته وظهره، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين الناس، فيرى سبيله إما إلى الجنة، وإما إلى النار، وما من صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي حقها، إلا أتى بها يوم القيامة تطؤه بأظلافها، وتنطحه بقرونها» (٢) ثم ذكر فيه ما ذكر في الأول، قالوا: يا رسول الله، فصاحب الخيل؟ قال: «هي لثلاث: لرجل أجر، ولرجل ستر، ولرجل وزر؛ فأما من ربطها عدة في سبيل الله، فإنه لو أنه طول لها في مرج خصب أو في روضة، كتب الله له عدد ما أكلت حسنات، وعدد أروائها حسنات، ولو انقطع طولها ذلك فاستنت شرفاً أو شرفين (٣)، كتب الله له عدد آثارها حسنات، ولو مرت بنهر عجاج لا يريد السقي (٤) به فشربت، كتب الله له عدد ما شربت حسنات. ومن ارتبطها فخراً وعزاً على المسلمين، كان له وزر إلى يوم القيامة؛ ومن ارتبطها تغنياً وتعففاً ثم لم ينس حق الله في رقابها وظهورها، كانت له سترًا من النار يوم القيامة» (٥).

فإن ثبت هذا الخبر عن رسول الله ﷺ ففيه دلالة وجوب الزكاة في الخيل، وهو حجة لأبي حنيفة (٦)؛ لأنه قال: «ثم لم ينس حق الله في رقابها»، والحق الذي في رقابها هو

(١) في ب: وجوههم.

(٢) أخرجه مسلم (٩٨٧/٢٤).

(٣) (فاستنتت شرفاً أو شرفين)، أي: عدت شوطاً أو شوطين. ينظر: النهاية (شرف).

(٤) في أ: السعي

(٥) أخرجه البخاري (٣٢١/٥) في كتاب المساقاة باب شرب الناس وسقي الدواب من الأنهار (٢٣٧١) وأطرافه هي (٢٨٦٠، ٣٦٤٦، ٤٩٦٢، ٤٩٦٣، ٧٣٥٦)، ومسلم (٦٨٠/٢) في كتاب الزكاة باب إثم مانع الزكاة (٩٨٧/٢٤).

(٦) ذهب جمهور الفقهاء ومنهم صاحب أبي حنيفة إلى أن الخيل التي ليست للتجارة لا زكاة فيها ولو كانت سائمة واتخذت للنماء، وسواء كانت عاملة أو غير عاملة، واستدلوا بقول النبي ﷺ: «ليس على المسلم في فرسه وغلामه صدقة»، وقوله: «قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق». وذهب أبو حنيفة وزفر إلى أن الخيل إذا كانت سائمة ذكوراً وإناثاً ففيها الزكاة، وليس في ذكورها منفردة زكاة؛ لأنها لاتتناسل، وكذلك في الإناث منفردات، وفي رواية عن أبي حنيفة في الإناث المنفردات زكاة؛ لأنها تتناسل بالفحل المستعار، وروي عنه أيضاً أنها تجب في الذكور المنفردات أيضاً.

واحتج له بقول النبي ﷺ في الخيل: «هي لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر» فساق

الزكاة، والذي في ظهورها هو الجهاد عليها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الَّذِينَ آَلَيْتُمْ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَتْلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقْتَلُونَكُمْ كَافَّةً وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾ إِنَّمَا السَّبِيُّ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا وَيُكْرِمُونَهُ عَامًا لِيُؤَاطِفُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْتٌ لَهُمْ سَوْءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾. من الناس من يقول: إن الشهور كانت التبت عليهم واختلطت؛ لكثرة ما كانوا يؤخرونها ويقدمونها، حتى لم يكونوا يعرفون الشهور بعينها كل شهر على حدة، فخطب رسول الله ﷺ بمكة بالموسم، فقال: «ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهرًا، منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب الذي [هو]»<sup>(١)</sup> بين جمادى وشعبان».

ثم قال لهم: «أي بلد هذا؟ وأي شهر هذا؟ وأي يوم هذا؟»، قالوا: بلد حرام، وشهر حرام، ويوم حرام، فقال<sup>(٢)</sup>: «ألا هل بلغت»، قالوا: بلى، قال: «اللهم اشهد»<sup>(٣)</sup>. وفي بعض الأخبار زيادة: فقال: ﴿إِنَّمَا السَّبِيُّ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية، وقالوا: وذلك أنهم كانوا يجعلون صفرًا<sup>(٤)</sup> عامًا حرامًا وعامًا حلالًا،

= الحديث إلى أن قال في الذي هي له ستر: «ولم ينس حق الله في رقابها ولا في ظهورها» فحق ظهورها العارية، وحق رقابها الزكاة، وبما ورد عن يعلى بن أمية أن أخاه عبد الرحمن بن أمية اشترى من أهل اليمن فرسًا أنثى بمائة قلوص، فندم البائع، فلحق بعمر، فقال: غصبني يعلى وأخوه فرسًا لي، فكتب عمر إلى يعلى أن الحق بي، فاتاه فأخبره الخبر، فقال: إن الخيل لتبلغ هذا عندهم؟ ما علمت أن فرسًا يبلغ هذا. فنأخذ عن كل أربعين شاة شاة ولانأخذ من الخيل شيئًا؟ خذ من كل فرس دينارًا. فقرر على الخيل دينارًا دينارًا. وعن الزهري أن عثمان - رضي الله عنه - كان يصدق الخيل، أي يأخذ زكاة منها، ثم قال أبو حنيفة: إن شاء المزكي أعطى عن كل فرس دينارًا، وإن شاء قوم خيله وأعطى عن كل مائتي درهم خمسة دراهم. ينظر: المغني (٢/٦٢٠)، وفتح القدير (١/٥٠٢، ٥٠٣)، وشرح المنهاج (٢/٣)، والدسوقي على الشرح الكبير (١/٤٣٥) وما بعدها.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: وقال.

(٣) أخرجه البخاري (١٠/١٠) كتاب الأضاحي باب من قال: الأضحى يوم النحر (٥٥٥٠) ومسلم (٣/١٣٠٥) كتاب القسامة باب تغليظ تحريم الدماء (١٦٧٩/٢٩).

(٤) الشهر الثاني من شهور السنة القمرية. ينظر: المعجم الوسيط (١/٥١٦) (صفر).

ويجعلون المحرم<sup>(١)</sup> عامًا حرامًا وعامًا حلالًا، فكان النسيء من الشيطان.

وصف رسول الله في هذه الأحاديث الأشهر الحرم وبينها؛ فدل ذلك على أن النسيء<sup>(٢)</sup> كان يحرم القتال فيها؛ على ما كان أهل الجاهلية يحرمونه، وزاد ذلك بيانًا يصيب أصحاب النسيء؛ إذ كانوا يستحلون القتال في المحرم، ويؤخرونه إلى صفر، فيحرمون صفرًا مكان المحرم، فعاب الله عليهم تحليل ما حرم من الشهر، وجعله زيادة في الكفر، وقال: ﴿يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ أي: عدة الأشهر الأربعة التي حرّمها الله، وقال: ﴿فِيحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زِينَةَ لَهُمْ سَوَاءَ أَعْمَلِيهِمْ﴾.

ومنهم من قال: إن الله جعل عدة الشهور اثني عشر شهرًا بالأهلة على ما عرفته العرب لما وفقوا إلى معرفة ذلك، ولم يوفق غيرهم، وإنما يعدون السنة بالأيام، والعرب تعرفوا بالأهلة على ما خلقها الله يوم خلق السموات والأرض ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الَّذِي أَلْقَيْتُمْ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾.

قال بعضهم: في الأشهر كلها لما جعل هذه الأشهر شهودًا عليهم، يشهدون بما يعملون فيها من المعاصي والخيرات، وبها تنقضي آجالهم؛ يخبر ألا تظلموا في هذه الأشهر التي تأتي لكم<sup>(٣)</sup> بكل خير، وبكل نعمة، فإنها تنصرف بما تعملون فيها من الخير والشر.

وقال بعضهم: قوله: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾.

أي: في الأربعة الحرم، خص الأربعة وإن كان الظلم في الأشهر كلها لا يحل على ما خص مكة بترك الظلم، وإن كان الظلم حرامًا في الأماكن كلها؛ كقوله: ﴿سَوَاءَ أَلَعَيْتُمْ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَاكِ يُظْلَمِ...﴾ الآية [الحج: ٢٥]، أي: لا تقاتلوا فيها؛ إذ كل ظلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ الَّذِي أَلْقَيْتُمْ﴾.

قيل: ذلك الحساب حساب الأشهر قيم، أي: صحيح مستقيم على ما خلقه الله.

(١) المحرم: هو أول الشهور العربية المعجم الوسيط (١/١٦٩) (حرم).

(٢) تأخير شهر إلى شهر، وذلك أنهم كانوا في الجاهلية يجعلون المحرم مكان صفر، فيؤخرونه إليه. وإنما كان يفعل ذلك المحاويج من كنانة ليغيروا على بعضهم فيستاقون إبلهم وغنمهم، والفاعل لذلك هو جنازة بن عون. قال الشاعر مفتخرًا بذلك: [من الوافر].

أَلْسِنَا النَّاسِئِينَ عَلَى مَعَدِّ شَهْرٍ الْجِلِّ نَجْعَلُهَا حَرَامًا؟  
ينظر: عمدة الحفاظ (٤/١٩٢).

(٣) في أ: بكم.



وقيل<sup>(١)</sup>: ذلك الحساب هو القضاء العدل.

وقوله - عز وجل - : ﴿ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ .

يحتمل: ﴿ كِتَابِ اللَّهِ ﴾ : اللوح المحفوظ؛ على ما قيل.

ويحتمل: ﴿ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ أي: في حكم الله ذلك.

وقوله: ﴿ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ .

يحتمل ما ذكرنا من اللوح المحفوظ أن ذلك عند الله، لم يطلع عليه غيره.

ويحتمل ﴿ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ ، [أي]<sup>(٢)</sup>: في علمه؛ على ما عرفته العرب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿ كَافَّةً ﴾ أي: مجتمعون، أي: قاتلوهم مجتمعين على ما يقاتلونكم

هم مجتمعين.

ويحتمل: ﴿ كَافَّةً ﴾ ، أي: جماعة.

ويحتمل: ﴿ كَافَّةً ﴾ : إلى الأبد، إلى يوم القيامة، أي: قاتلوهم إلى الوقت الذي

يقاتلونكم كما يقاتلونكم.

﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ .

في النصر والمعونة.

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا... ﴾ الآية

[التوبة: ٣٧].

كان<sup>(٣)</sup> هذه الآية والتي قبلها قوله: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ﴾ [التوبة:

٣٦] في مشركي العرب، وسائر الآيات التي قبلها وهو قوله: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ

وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١] وقوله: ﴿ إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ

يَأْتُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبُطْلِ ﴾ [التوبة: ٣٤] في أهل الكتاب.

يخبر أن ملوك العرب اتخذوا أنفسهم أرباباً والأتباع عبيداً من دون الله حتى يتبعوهم

في جميع ما يحلون ويحرمونه، كما أن اليهود والنصارى اتخذوا أنفس أولئك عبيداً؛

فكانه قال للمؤمنين: إن ملوك العرب وأحبار اليهود ورهبان النصارى اتخذوا أنفسهم

أرباباً، والأتباع عبيداً، فأنتم يا معشر المؤمنين لا تتخذوا أنفسكم أرباباً، والأتباع عبيداً.

(١) ذكره بمعناه السيوطي في الدر (٤٢٣/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

والبغوي في تفسيره (٢/٢٨٩).

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: كأنه.

**توله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْتُمْ قَدْ قَاتَلْتُمْ فِي الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلِيمٌ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَخَافْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾.

ألا ترى أنه قال في الآية التي تتلو هذه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْتُمْ قَدْ قَاتَلْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾، قال بعضهم: الآية في المنافقين الذين تخلفوا عن رسول الله في غزوة تبوك<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿وَيَمَنَّ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ...﴾ [التوبة: ١٠١] الآية، فيفهم ذكر ذلك الوعيد.

(١) تبوك - بفتح الفوقية وضم الموحدة - وهي أقصى أثر رسول الله ﷺ وهي في طرف الشام من جهة القبلة، وبينها وبين المدينة المشرفة اثنا عشرة مرحلة. قال في النور: وكذا قالوا، وقد سرناها مع الحجيج في اثني عشرة مرحلة، وبينها وبين دمشق إحدى عشرة مرحلة. والمشهور ترك صرفها للعلمية والتأنيث. وفي حديث كعب السابق: ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك، كذا في جميع النسخ في صحيح البخاري وأكثر نسخ صحيح مسلم تغليبا للموضع، وكذا قال النووي والحافظ وجمع. قال في التقريب: وهو سهو؛ لأن علة منعه كونه على مثال الفعل (تقول) فالمذكر والمؤنث في ذلك سواء.

قال في الروض تبعا لابن قتيبة: سميت الغزوة بعين تبوك، وهي العين التي أمر رسول الله ﷺ ألا يمسا من مائها شيئا فسبق إليها رجلان، وهي تبض بشيء من ماء فجعلنا يدخلان فيها سهمين ليكثر ماؤها، فسبهما رسول الله ﷺ وقال لهما رسول الله ﷺ: «ما زلتما تبوكا منذ اليوم»؛ فلذلك سميت العين تبوك. البوك كالتنقش والحفر في الشيء، ويقال منه: باك الحمار الأتان بيوكها: إذا نزا عليها. قال الحافظ: وقعت تسميتها بذلك في الأحاديث الصحيحة: «إنكم ستأتون غدا عين تبوك». رواه مالك ومسلم. قلت: صريح الحديث ذال على أن تبوك اسم على ذلك الموضع الذي فيه العين المذكورة. والنبي ﷺ قال هذا القول قبل أن يصل تبوك بيوم. وذكرها في المحكم في الثلاثي الصحيح، وذكرها ابن قتيبة والجوهري وابن الأثير وغيرهم في المعتل في بوك.

وعن الذين تخلفوا في هذه الغزوة:

قال ابن عقبة - رحمه الله تعالى -: وتخلف المنافقون، وحدثوا أنفسهم أن رسول الله ﷺ لا يرجع إليهم أبدا، فاعتذروا. وتخلف رجال من المسلمين بأمر كان لهم فيه عذر، منهم السقيم والمعسر.

قال محمد بن عمر: وجاء ناس من المنافقين إلى رسول الله ﷺ ليستأذنه في القعود من غير علة، فأذن لهم، وكانوا بضعة وثمانين رجلا.

وروى ابن مردويه عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -: استدار برسول الله ﷺ رجال من =

المناققين حين أذن للجد بن قيس يستأذنون يقولون: يارسول الله ائذن لنا فإننا لانستطيع أن نغزو في الحر، فأذن لهم، وأعرض عنهم.

وجاء المعذرون من الأعراب فاعتذروا إليه فلم يعذرهم الله، قال ابن إسحاق: وهم نفر من بني غفار، قال محمد بن عمر: كانوا اثنين وثمانين رجلاً، منهم خفاف بن أيماء.

وروى ابن جرير، وابن مردويه عن ابن عباس - رضي الله عنه - وابن جرير عن محمد بن كعب القرظي وابن إسحاق، وابن المنذر، وأبو الشيخ عن الزهري، ويزيد بن رومان، وعبد الله بن أبي بكر، وعاصم بن محمد بن عمر بن قتادة وغيرهم: أن عصابة من أصحاب رسول الله ﷺ جاءوه يستحملونه، وكلهم معسر ذو حاجة لا يجب التخلف عن رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «لا أجد ما أحملكم عليه فتولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون»، وهم سبعة، واختلفوا في أسمائهم، فالذي اتفقوا عليه: سالم بن عمير من بني عمرو بن عوف الأوسي، وعلبة - بضم العين المهملة وسكون اللام وبالموحدة - ابن زيد، وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب، وهرمي - ويقال بإسقاط التحتية - ابن عبد الله - وهو بها - والذي اتفق عليه القرظي، وابن إسحاق، وتبعهم ابن سعد، وابن حزم، وأبو عمرو، والسهيلي ولم يذكر الأخير، والواقدي: عرباض - بكسر العين المهملة وسكون الراء وبالضاد المعجمة - ابن سارية بالمهملة وبالتيهية، وجزم بذلك ابن حزم، وأبو عمرو، ورواه أبو نعيم عن ابن عباس، والذي اتفق عليه القرظي وابن عقبة وابن إسحاق: عبد الله بن مغفل - بميم مضمومة فغين معجمة ففاء مشددة مفتوحتين - المزني، وفي حديث ابن عباس: عبد الله بن مغفل فيهم، وروى ابن سعد ويعقوب بن سفيان وابن أبي حاتم عن ابن مغفل قال: إني لأحد الرهط الذين ذكر الله تعالى: «وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ...» الآية [التوبة: ٩٢]. والذين اتفق عليهم القرظي وابن عمر: سلمة بن صخر، ولفظ القرظي سلمان، والذي اتفق عليه القرظي وابن عقبة: عمرو بن عنمة - بفتح العين المهملة والنون - ابن عدي، وعبد الله بن عمرو المزني. حكاه ابن إسحاق قولاً بدلاً عن ابن مغفل، وانفرد القرظي بذكر عبد الرحمن بن زيد أبي عبله من بني حارثة، وبذكر هرمي بن عمرو من بني مازن.

قال محمد بن عمر: ويقال: إن عمرو بن عوف منهم. قال ابن سعد: وفي بعض الروايات من يقول فيهم: معقل - بالعين المهملة والقاف - ابن يسار، وذكر فيهم الحاكم حرمي بن مبارك بن النجار، كذا في المورد، ولم أر له ذكراً في كتب الصحابة التي وقفت عليها.

وذكر ابن عائد فيهم: مهدي بن عبد الرحمن، كذا في العيون، ولم أر له ذكراً فيما وقفت عليه من كتب الصحابة، وذكر فيهم محمد بن كعب: سالم بن عمرو الواقفي، قال ابن سعد: وبعضهم يقول: البكاءون بنو مقرن السبعة، وهم من مزينة. انتهى. وهم: النعمان، وسويد، ومعقل، وعقيل، وسنان، وعبد الرحمن، والسابع لم يسم، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: النعمان، وقيل: ضرار، وقيل: ... وحكى ابن فتحون - قولاً - أن بني مقرن عشرة فيتعين ذكر السبعة منهم. قال ابن عقبة: لما دنا رسول الله ﷺ من المدينة تلقاه عامة الذين تخلفوا عنه، وقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «لا تكلموا رجلاً منهم ولا تجالسوه حتى أذن لكم» فأعرض عنهم رسول الله ﷺ والمؤمنون حتى إن الرجل ليعرض عن أبيه وأخيه، وحتى إن المرأة لتعرض عن زوجها، فمكثوا كذلك أياماً حتى ركب الذين تخلفوا، وجعلوا يعتذرون إلى رسول الله ﷺ بالجهد والأسقام، ويحلفون له؛ فرحمهم وبايعهم واستغفر لهم.

ينظر: سبل الهدى والرشاد (٥/٦٣٣، ٦٣٤، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٨٧).

وقال بعضهم: الآية في المؤمنين؛ أمروا أن ينفروا في سبيل الله.  
﴿أَتَأْتَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: استثقلتكم النفس في سبيل الله وأقمتم.

ويحتمل التثاقل: هو أن يروا من أنفسهم الثقل من غير أن أقاموا؛ كما يقال: يتصامم ويتعامى، من غير أن كان به الصمم والعمى، ولكن لما يرى من نفسه ذلك.  
وقال بعض أهل الأدب: قوله: ﴿أَتَأْتَلْتُمْ﴾.

أي: تقاتلتم وركنتم إلى المقام، وذلك في القرآن كثير؛ كقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا آذَرَكُمُ فِيهَا جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ٣٨] أي: تداركوا.

وقوله: ﴿أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْأَخْزَرَةِ فَمَا مَتَّعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْأَخْزَرَةِ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

أي: ما متعكم في الدنيا قليل بما وعد أن يمتعكم في الآخرة.  
أو أن يقال: متاع الحياة الدنيا من أولها إلى آخر ما تنتهي قليل من متاع الآخرة وكراماتها؛ لأن كرامات الدنيا على شرف الزوال، وكرامات الآخرة على الدوام أبداً.  
أو أن يقول: متاع الحياة الدنيا قليل من متاع الآخرة؛ لأن متاع الدنيا ومنافعها تشوبه الآفات والمضرات، ومتاع الآخرة لا تشوبه الآفات والمضرات.

وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمُ إِذَا قِيلَ لَكُمُ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية.

عاتب المؤمنين بالتثاقل بالخروج إلى الأرض، ونهاهم عن الركون إلى الدنيا.

(١) أي أخذتكم إليها. وقال البصريون: يقال: ثقلت إلى الأرض: اضطجعت عليها واطمأنت. فأتأقتلتم: تفاعلتكم من ذلك. وإنما أدغمت التاء في التاء فسكنت، واجتلبت همزة وصل، ومثله ﴿اداراتم﴾ الأصل تداراتم.

وقال أبو البقاء: (أتأقتلتم: ماض بمعنى المضارع أي: ما لكم تتأقلون، وهو في موضع نصب، أي: أي شيء لكم في التثاقل، أو في موضع جر على رأي الخليل، وقيل: هو في موضع حال). قال أبو حيان: وهذا ليس بجيد؛ لأنه يلزم منه حذف (أن)؛ لأنه لا ينسبك مصدر إلا من حرف مصدري والفعل وحذف (أن) في هذا قليل جداً، أو ضرورة. وإذا كان التقدير في التثاقل، فلا يمكن عمله في (إذا)؛ لأن معمول المصدر الموصول لا يتقدم عليه، فيكون الناصب لـ (إذا) والمتعلق به في التثاقل ما تعلق به (لكم) الواقع خبراً لـ (ما)، وقرئ (أتأقتلتم) بالاستفهام الذي معناه الإنكار، وحيث لا يجوز أن يعمل في (إذا)؛ لأن ما بعد حرف الاستفهام لا يعمل فيما قبله، فيكون العامل في هذا الظرف إما الاستقرار المقدر في (لكم)، أو مضمرة مدلول عليه باللفظ، والتقدير: ما تصنعون إذا قيل لكم؟ وإليه نحا الزمخشري.

والظاهر أن يقدر: ما لكم تتأقلون إذا قيل لكم؟! ليكون مدلولاً عليه من حيث اللفظ والمعنى. ينظر: عمدة الحفاظ (١/٣٢٥)، والإملاء لأبي البقاء (٢/١٥)، والكشاف (٢/٢٧١)، والبحر المحيط (٥/٤٤)، والدر المصون (٣/٤٦٤)، واللباب (١٠/٩١)، (٩٢).

وقوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧].

أي: لما أحدث أولئك الملوك من تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله زيادة في كفر أولئك أحدثوا من وقت إحداثهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [التوبة: ٣٧].

يحتمل وجهين:

يحتمل: ﴿يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، أي: يهلك به الذين كفروا، أي: الذين أحدثوا.

ويحتمل: ﴿يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، أي: ما أحدثوا أولئك الملوك إنما أحدثوا؛

ليضلوا به الأتباع ﴿يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا﴾ على ما ذكر في القصة أنهم كانوا يستحلون المحرم عَامًا فيصيئون فيه الدماء والأموال، ويحرمونه عَامًا فلا يستحلون فيه الدماء والأموال.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِيُؤَاطَفُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٣٧] قيل<sup>(١)</sup>: ليوافقوا عدد

ما حرم الله؛ كان عندهم أن التحريم إنما كان لعدد<sup>(٢)</sup> الأشهر [لا]<sup>(٣)</sup> للأشهر؛ لما في

الأشهر، فحفظوا عدد الأشهر، ولم يحفظوا الوقت، وذلك تأويل قوله: ﴿لِيُؤَاطَفُوا عِدَّةَ مَا

حَرَّمَ اللَّهُ فَيَجِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنٌ لَهُمْ سَوْءُ أَعْمَالِهِمْ﴾ [التوبة: ٣٧]، أي: زين تأخير

المحلل وتقديم المحرم ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٣٧].

قيل: لا يهديهم وقت اختيارهم الكفر، ولا يهديهم في الآخرة طريق الجنة؛ لكفرهم

في الدنيا، وقد ذكرنا تأويله في غير موضع.

قال أبو عوسجة<sup>(٤)</sup>: النسيء: التأخير؛ يقال: نسأت الشهر، أي: أخرته، ويقال: أنسأ

الله في أجلك، أي: أخره الله.

وقوله: ﴿لِيُؤَاطَفُوا﴾.

المواطأة: أن يدخلوا شهرًا مكان شهر، وهو التتابع؛ يقال: تواطأ القوم على حديث

كذا وكذا، أي: تتابعوا، وواطأت فلانًا، أي: تابعته.

وقال القتيبي<sup>(٥)</sup>: النسيء: التأخير، وكانوا يؤخرون تحريم المحرم منها سنة، ويحرمون

(١) انظر: تفسير الخازن (١١٨/٣).

(٢) في أ: بعدو.

(٣) سقط في أ.

(٤) ذكره الرازي في تفسيره (٤٥/١٦)، وكذا البغوي (٢/٢٩٠).

(٥) انظر: تفسير الخازن والبغوي (١١٦/٣).

غيره مكانه؛ لحاجتهم إلى القتال فيه، ثم يردونه إلى التحريم في سنة<sup>(١)</sup> أخرى؛ كأنهم ينسئون ذلك.

﴿لِيُؤَاطِعُوا﴾ أي: ليوافقوا ﴿عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾، يقول: إذا حرموا من الشهور عدد الشهور المحرمة، لم يبالوا أن يحلوا الحرام ويحرموا الحلال. وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا نُنْفِرُوا بِعَذَابِكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

أي<sup>(٢)</sup>: إن لم تنفروا يعذبكم عذابًا أليمًا<sup>(٣)</sup>، فإن كانت الآية في المنافقين فهو ظاهر، وإن كانت في المؤمنين فيحتمل قوله: ﴿بِعَذَابِكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾: يحل بهم، ولم يبين ما ذلك العذاب.

وقال بعضهم: شدد الله الوعيد في تركهم النفر والخروج في سبيل الله، على ما شدد بيدر في التولية للدبر بقوله: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمَهُ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقَوْلِ أَوْ مُتَحَرِّزًا إِلَيْكَ فَتَقَى﴾ الآية [الأنفال: ١٦]، غير أنه شدد يوم بدر لما لم يكن ملجأ، وكان نفارهم نفار نفاق، وها هنا شدد لغير ذلك؛ لوجوه:

أحدها: لما في تخلف المؤمنين عنه موضع العذر للمنافقين بالتخلف عنه أنهم [إن تخلفوا]<sup>(٤)</sup> للعذر، فنحن نتخلف - أيضًا - للعذر، ولنا في ذلك عذر.

والثاني: يكون للكفار موضع الاحتجاج عليهم، يقولون: إنهم يرغبوننا في الآخرة ويحثوننا<sup>(٥)</sup> في ذلك، ثم إنهم ينفرون عن ذلك ويرغبون عنه.

والثالث: يكون في تخلفهم الشوكة على المؤمنين؛ إذ يقلون إذا تخلفوا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَسْتَبْدِلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾.

[قيل فيه بوجوه: قيل: يستبدل الملائكة فينصروا رسول الله على ما استبدل يوم بدر

ويوم حنين ويوم الأحزاب.

وقيل: يستبدل قوماً غيركم على ما استبدلكم يا أهل مكة فينصرونه.

وقال بعض من أهل التأويل: يستبدل قوماً غيركم<sup>(٦)</sup> أي: ينشئ قوماً غيركم.

لكن تأويل الأول أشبه.

(١) في أ: صفة.

(٢) في أ: و.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: يخشوننا.

(٦) سقط في أ.

ألا ترى أنه قال في آخره: ﴿إِلَّا نُنْصِرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ .  
وقوله: ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا﴾ .

هو ما ذكرنا، أي: لا تضروا رسول الله بالتخلف عنه .  
وقال بعضهم: لا تضروا الله [شيئًا]<sup>(١)</sup> .  
والأول أشبه؛ لما ذكرنا .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا نُنْصِرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ يقول: إن لم تنصروا رسول الله فإله ينصره، على ما نصره في الوقت الذي كان في الغار، لم يكن معه أحد من البشر إلا واحد، فإن لم تنصروه فالله كافيه في النصر، على ما كفاه ونصره في الحال التي لم يكن معه من البشر [أحد]<sup>(٢)</sup> إلا واحد، فاليوم لا ينصره ومعه من الأنصار والأعوان ما لا يحصى؟! .

وكان ما استنفرهم رسول الله وأمرهم بالخروج إلى العدو، لم يكن يستنفرهم لمكان نفسه؛ إذ يعلم أن الله كافيه في نصره، ولكن إنما كان يستنفرهم ويأمرهم بالخروج لمكان أنفسهم؛ ليكتسبوا [بذلك]<sup>(٣)</sup> قربًا وثوابًا عند الله وزلفى؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾، وقال: ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا﴾، أي: إن لم تنفروا ولم تنصروا رسول الله فلا تضروه شيئًا؛ إذ الله كافيه في نصره .

وإنما عاتبهم بترك النفر والخروج؛ لثلاث يركنوا إلى الدنيا، ولا يرضوا بالحياة الدنيا من الآخرة على ما ركن أولئك الكفرة؛ لأن ركونهم إلى الدنيا وحبهم إياها هو الذي منعهم عن اتباع محمد، وهو الذي حملهم على الكفر بالله، والتكذيب لرسوله، وترك الإجابة له فيما يدعوهم إليه، فيقول - والله أعلم - للمؤمنين: ولا تركنوا إلى الدنيا، ولا ترضوا بها من الآخرة؛ ليمنعكم ذلك عن النفر والخروج إلى ما يأمركم رسول الله، على ما منع أولئك الكفرة؛ على ما ذكرنا .

وأصله: أنه إنما استنصرهم لا لحاجة له إلى نصرهم؛ إذ هو قادر أن ينصر رسوله بما شاء، لكن طلب منهم النصر له؛ ليكتسبوا بذلك ثوابًا لأنفسهم، وذكروا في الأجل، وكذلك ما طلب منهم الشكر له على نعمه، لا لحاجة له في ذلك، ولكن ليستديموا النعمة، ويصلوا إلى الباقيّة الدائمة .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ .

(١) سقط في أ .

(٢) سقط في أ .

(٣) سقط في أ .

أي: اضطروه إلى الخروج حين هموا بقتله، حتى خرج من بين أظهرهم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿ثَانِيَانِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾.

[ثاني اثنين]<sup>(١)</sup> أي: لم يكن معه من البشر إلا واحد؛ ليعلموا أن النصر لم يكن بأحد من البشر، إنما كان بالله - تعالى - إذ بالواحد لا تكون النصره والحفظ من ألوف، يذكر فضل أبي بكر، وكان هو ثانيه في كل أمره.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ لم يكن حزن أبي بكر [خوفاً]<sup>(٢)</sup> على نفسه، ولكن إشفافاً على رسول الله أن يصاب، وكذلك روي في الخبر أنه قال لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، إنك إن تُصِبَ يذهب دين الله، ولن يعبد الله على وجه الأرض<sup>(٣)</sup>.

وفي بعض الأخبار أن أبا بكر كان يبكي إشفافاً على رسول الله، فقال له رسول الله ﷺ: «ما يبكيك؟»، فقال له: «يا أبا بكر، ما ظنك باثنين ثالثهما الله»<sup>(٤)</sup>.

وقيل<sup>(٥)</sup>: إنهما لما أتيا باب الغار سبق أبو بكر فدخل الغار، وكان الغار معروفاً بالهوام<sup>(٦)</sup>، فآلمها أبو بكر قدميه، فأطال ذلك، فقال: إن كان فيه شيء بدا لي، أو كلام نحو هذا، - والله أعلم -.

[وقوله]<sup>(٧)</sup> ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]: ليس بنهي عن الحزن و[الخوف على رسول الله ﷺ]<sup>(٨)</sup>، ولكن على تخفيف الأمر عليه وتيسير الحال التي هو عليها.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتُهُ عَلَيْهِ﴾.

قيل<sup>(٩)</sup>: أنزل سكينته على أبي بكر حين قال له رسول الله: «ما ظنك باثنين ثالثهما

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) انظر: تفسير الخازن والبعوي (١٢٢/٣).

(٤) أخرجه مسلم (١٨٥٤/٤) كتاب الفضائل باب من فضائل أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - (١/ ٢٣٨١)، وابن جرير (٣٧٥/٦) (١٦٧٤٤) عن أنس ابن مالك.

والبخاري مطولاً (٣٢٩/٧ - ٣٣٠) كتاب المناقب (٣٦١٥) عن البراء ابن عازب.

(٥) أخرجه البيهقي بمعناه في الدلائل (٤٧٦/٢) عن عمر بن الخطاب. وذكره السيوطي في الدر (٣/ ٤٣٢) وعزاه للبيهقي في الدلائل وابن عساکر عن عمر ابن الخطاب وابن مردويه عن أنس.

(٦) هي الحشرات وهي كل ذى سم يقتل سمه. المعجم الوسيط (٩٩٥/٢) (هم).

(٧) سقط في أ.

(٨) سقط في أ.

(٩) ذكره ابن جرير (٣٧٦/٦).

والسيوطي في الدر (٤٣٩/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساکر في تاريخه عن ابن عباس وللخطيب في تاريخه عن حبيب بن أبي ثابت.



الله؟!»، حتى سكن قلب أبي بكر من الحزن والخوف على رسول الله ﷺ.  
وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أنزل السكينة على رسول الله؛ فهو يخرج على وجهين:  
أحدهما: أنه أنزل السكينة عليه حتى رأى هو جنودًا لم يروها هم؛ حيث قال:  
﴿وَأَيْدُهُمْ يَجُودُونَ لَمْ تَرَوْهَا﴾.

والثاني: أنزل سكينته بالحجج والبراهين، لكنه إن كان ما ذكر، فهو قد أنزل السكينة عليه في البدء؛ لأنه كان رسول الله لا يخاف سوى الله، ويعلم أنه ينصره، وكذلك روي عن ابن عباس قال: فأنزل [الله]<sup>(٢)</sup> سكينته على أبي بكر؛ لأن النبي لم تزل السكينة معه؛ وهو أشبهه.

وقوله: ﴿وَأَيْدُهُمْ يَجُودُونَ لَمْ تَرَوْهَا﴾.

يحتمل: في ذلك الوقت.

ويحتمل: في الغزوات التي نصره بالملائكة يوم بدر وغيره؛ يخبر أنه قادر أن ينصره لا بالبشر؛ ليعلموا أنه إنما يأمرهم بالنصر، لا لنصر رسول الله، ولكن ليكتسبوا بذلك ما ذكرنا من الثواب.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾.

[يحتمل] ﴿كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: وهو ما مكروا برسول الله ﷺ وهموا بقتله جعل مكروهم ومكيدتهم واجتماعهم على ذلك هي السفلى وكلمة الله هي العليا<sup>(٣)</sup>.  
أي: مكر الله [بهم]<sup>(٤)</sup> ونصرة رسوله هي العليا؛ كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [الأنفال: ٣٠].

ويحتمل قوله: ﴿كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: دينهم الذي يدينون به، ومذهبهم الذي يتحلونه.

﴿السُّفْلَىٰ﴾، أي: جعل ذلك السفلى بالحجج، وجعل دين محمد [هو]<sup>(٥)</sup> العليا بالحجج والبراهين على ذلك ما كان<sup>(٦)</sup>.

(١) ذكره ابن جرير (٣٧٦/٦)، وكذا البغوي في تفسيره (٢٩٦/٢).

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: على ما كان.

ويحتمل قوله: ﴿كَلِمَةً الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى﴾، أي: جعل أهل الكلمة الذين كفروا هم السفلى، وأهل دين الله هم الأعلون؛ كقوله: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ [آل عمران: ١٣٩].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾ لا يعجزه شيء ﴿حَكِيمٌ﴾: في أمره.

وقوله - عز وجل -: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾.

اختلف فيه؛ قيل: شبابًا وشيوخًا<sup>(١)</sup>.

وقيل: مرضى وأصحاء<sup>(٢)</sup>.

وقيل: مشاغيل وغير مشاغيل<sup>(٣)</sup>.

وقيل: فقراء وأغنياء<sup>(٤)</sup>.

وقيل: نشاطًا وغير نشاط<sup>(٥)</sup>.

وأصله: انفروا مستخفين ومستقلين، أي: انفروا، خف عليكم الخروج أو ثقل، وما ذكر أهل التأويل من الشيوخة والشغل والفقر والمرض؛ لأن ذلك بالذي يثقل الخروج والنفر.

وأصله ما ذكرنا أن انفروا، خف عليكم [ذلك]<sup>(٦)</sup> أو ثقل.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٧٦/٦ - ٣٧٧) عن كل من:

- الحسن البصري (١٦٧٤٩، ١٦٧٥٠، ١٦٧٥٩).

- أبي طلحة (١٦٧٥١).

- أبي صالح (١٦٧٥٣، ١٦٧٦١).

- عكرمة (١٦٧٥٤).

- الضحاك (١٦٧٥٥).

- بشر بن عطية (١٦٧٥٦).

- مقاتل بن حيان (١٦٧٥٧).

- مجاهد (١٦٧٥٨).

وذكره السيوطي في الدر (٤٤٠/٣) وعزاه لابن المنذر عن زيد بن أسلم، ولابن أبي شيبة وابن المنذر عن عكرمة.

(٢) ذكره البغوي (٢٩٦/٢) ونسبه لمرة الهمداني، وكذا أبو حيان في البحر (٤٦/٥) ونسبه لجوير.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٧٧/٦) عن الحكم، وذكره السيوطي في الدر (٤٤٠/٣) وعزاه لابن

أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحكم.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٧٧/٦) عن أبي صالح وذكره البغوي في تفسيره (٢٩٦/٢) ونسبه

لأبي صالح.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٧٧/٦ - ٣٧٨) (١٦٧٦٤) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٤٤٠/٣)

وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٦) سقط في أ.

وقوله: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾.

انفروا، خف على النفس أو ثقل، أو خف على العقل أو ثقل.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

في الدنيا والآخرة، أي: اعلّموا أن ذلك خير لكم من المقام وترك النفر، ﴿إِنْ كُنْتُمْ

تَعْلَمُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ وَلَكِنْ بَعَدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَمُرُجًا مَعَكُمْ يَهُيْكَونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٤٢﴾ عَمَّا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَّبِعِينَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ ﴿٤٣﴾ لَا يَسْتَفْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَن يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا يَسْتَفْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَآزَنَاتٌ قُلُوبُهُنَّ فَهُنَّ فِي رَبِّهِنَّ يَشُدُّرِكُ ﴿٤٥﴾ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنَّ كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴿٤٦﴾ لَوْ حَرَجُوا فَيْكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَسَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٤٧﴾ لَقَدْ انبَغَوْا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلِ وَقَالُوا لَئِنْ لَمْ يَنْزِلْ بِكُمُ الْقُرْآنُ لَأَكْفِرَنَّ مِنْكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ وَمَنْ يُكْفِرْ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِنَّا سَنُلْقِيهِمْ فِي النَّارِ ﴿٤٨﴾ وَمَنْ يُكْفِرْ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِنَّا سَنُلْقِيهِمْ فِي النَّارِ ﴿٤٩﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا﴾: أي: غنيمة قريبة، ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا

لَاتَّبَعُوكَ﴾: في غزاتك<sup>(٢)</sup>: ﴿وَلَكِنْ بَعَدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ﴾ يعني: المسير.

وقيل<sup>(٣)</sup>: العرض: الدنيا، ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾: ليس فيه مشقة.

وأصل قوله: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا﴾ أي: منافع حاضرة، ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾ أي: منافع

غائبة، والعرض: هو المنافع؛ يقول: لو كانت لهم منافع حاضرة أو منافع غير حاضرة،

لاتبعوك فيما استبتعتهم؛ لأن عادتهم اتباع المنافع، يعني: المنافقين؛ كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ

مَنْ يَبْغِدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ﴾

[الحج: ١١] أخبر أنهم يعبدون الله على حرف، وهو ما ذكر: ﴿فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ﴾

(١) ذكره السيوطي في الدر (٤٤١/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

والبغوي في تفسيره (٢٩٧/٢).

(٢) في ب: غزواتك.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٤٤١/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي والرازي في تفسيره (٥٨/١٦).

[الحج: ١١] فمن عادتهم أنهم إنما يتبعون المنافع، وإليها يميلون، وأما المؤمنون [فإنهم]<sup>(١)</sup> يعبدون الله في كل حال: في حال السعة، وفي حال الضيق، ويتبعون رسول الله، ولا يفارقونه، كانت لهم منافع أو لم تكن، أصابتهم مشقة أولا، هم لا يفارقون رسول الله ﷺ على كل حال.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾.

أي: لو كان لنا ظهر وسلاح لخرجنا معكم، ولو كان [لنا]<sup>(٢)</sup> زاد وما نشترى ما نحارب به لخرجنا معكم.

ثم أخبر أن لهم استطاعة على ذلك، وأنهم كاذبون أنه لا استطاعة لهم؛ حيث قال: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾.

وقالت المعتزلة: دل قوله: ﴿لَوْ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ أن الاستطاعة تتقدم الفعل؛ لأنه أخبر أنهم كاذبون فيما يقولون: إنه ليس معنا ما نفق وما نشترى به السلاح. لكننا نقول: إن الاستطاعة على وجهين: استطاعة الأسباب، والأحوال.

واستطاعة الأفعال، واستطاعة الأسباب والأحوال يجوز أن تتقدم، وهذه الاستطاعة هي استطاعة الأسباب والأحوال.

ألا ترى أنه قال: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾.

ومن قولهم أيضًا: إن استطاعة الأفعال لا تبقي أوقاتًا، ثم إن هذه أخبر أنها كانت باقية أوقاتًا؛ دل أنها هي استطاعة الأسباب والأحوال.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: يهلكون أنفسهم بإيمانهم الكاذبة أنهم لا يستطيعون.

وقيل: يهلكون أنفسهم بتركهم الخروج؛ لأنهم يقتلون إذا تركوا الخروج؛ كقوله: ﴿مَلْعُونِينَ...﴾ الآية [الأحزاب: ٦١].

ويحتمل: يهلكون أنفسهم في الآخرة بنفاقهم في الدنيا.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ﴾ بالتخلف.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) ذكره ابن جرير (٦/٣٨٠)، والبغوي (٢/٢٩٧) وأبو حيان في البحر (٥/٤٧)، والرازي (١٦/٥٨).

﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكٰذِبِينَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكٰذِبِينَ﴾، أي: يطلعك الله على نفاقهم، فيكون ذلك آية من آيات النبوة إن لم تأذن لهم بالتخلف. أو إن لم تأذن لهم يبين لك نفاقهم؛ لأنهم يتخلفون ويفارقونك؛ وإن لم تأذن لهم، والذين صدقوا لا يفارقونك، فيتبين هؤلاء من هؤلاء، ويظهر كذب هؤلاء من صدق هؤلاء [المؤمنين]<sup>(١)</sup>.

وفي قوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ﴾ دلالة أن النبي إنما أذن لهم بالتخلف بلا أمر. وفيه دلالة جواز العمل بالاجتهاد؛ لأنه لو كان أذن لهم بالتخلف بالأمر، لم يكن ليعاتبه على الإذن، دل أنه إنما أذن لهم بالتخلف بالاجتهاد لما ظن أنهم إنما يستأذنونهم بالعود<sup>(٢)</sup> للعدر.

فإن قيل: كيف عاتب رسوله بما أذن لهم بالعود، وقد أخبر أنه إنما كان يحكم بما أراه الله بقوله: ﴿لِيُتَحَكَّم بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥].

قيل: يحتمل أنه إنما عاتبه على ترك الأفضل؛ لأن ترك الإذن لهم بالعود أفضل من الإذن؛ إذ به<sup>(٣)</sup> يتبين [له]<sup>(٤)</sup> الصادق من الكاذب، ويكون فيه آية من آيات الرسالة، ويجوز أن يعاتب على ترك الأفضل.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ لَهُمْ﴾ تعليم من الله أن كيف يعامل الناس بعضهم بعضاً، ليس على العتاب.

ومن الناس من استدل على تفضيل رسول الله ﷺ على غيره من الأنبياء - صلوات الله عليهم - بهذه الآية؛ لأنه بدأ بذكر<sup>(٥)</sup> العفو، وكذلك في جميع ما ذكر من العتاب، لم يذكر زلته، وذكر في سائر الأنبياء الزلات.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَسْتَنْدِئُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾ الآية.

أي: لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله لغير عذر، إنما يستأذنونك لعدر ﴿إِنَّمَا يَسْتَنْدِئُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ بالعود لغير عذر.

﴿وَأَرْكَبَتْ قُلُوبُهُمْ فُهْمًا فِي رَبِّهِمْ يَرْدُّوكَ﴾.

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: يستأذنون بالعفو.

(٣) في ب: لأن به.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: يذكر.

أي: عن شكهم يترددون.

وعن الحسن قال: ﴿لَا يَسْتَنْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿بَرَدَدُونَ﴾.

نسختها الآية التي في سورة النور: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النور: ٦٢].

لكن هذا لا يحتمل؛ لأنه ذكر أن سورة التوبة من آخر ما نزل.

أو أنهم إذا كانوا في أمر جامع لم يذهبوا إلا بعد الاستئذان؛ لأنهم كانوا يظهرون الموافقة للمؤمنين في الأمور الجامعة، وأما في الخلوات فلا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾.

يحتمل أن يكون هذا في غزوة تبوك؛ على ما قاله أهل التأويل، أمروا بالخروج والتأهب للغزو فغزوا أو لا يخرجوا، فعوتبوا على ذلك.

ويحتمل أن يكون في جميع الغزاة عزموا واعتقدوا ألا يخرجوا، ولا يتأهبوا له قط، فقالوا: لو استطعنا لخرجنا معكم، فأكذبهم الله - تعالى - أنهم كذبة، وأنهم أغنياء، لكنهم عزموا ألا يخرجوا، ولا يعدوا له عدة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكِنَّ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ﴾ أي: لم يرض الله بخروجهم وانبعاثهم.

ثم بين الوجه الذي لم يرض ما ذكر في قوله: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾،

أي: فسادًا، لم يرد الله خروجهم لما علم منهم [أن خروجهم وانبعاثهم لا يزيد<sup>(١)</sup>] في الجهاد إلا ما ذكر من الخبال والفساد.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَنَسَبْنَاهُمْ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: حسبهم، أي: إذا علم منهم أن خروجهم وانبعاثهم لم يزد لهم إلا فسادًا،

حسبهم.

ويحتمل: أن خلق منهم الفعل الذي كان منهم من الكسل والتشاغل.

وفيه دلالة خلق الله فعل الشر، ويكون في ذلك خير لغيره، وإن كان شرًا لهم، فعلى

ذلك خلق فعل المعصية من العاصي، وهو شر له، ويكون ذلك خيرًا لغيره.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقِيلَ أَقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾.

(١) في أ: أنه لا يزيد خروجهم.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٤٤٣/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن عباس، والبغوي (٢/٢٩٨).

يحتمل قوله: ﴿وَقِيلَ أَقْمِدُوا﴾: لما استأذنوا رسول الله بالعودة، أذن لهم في ذلك؛ على ما وقع عنده أن لهم عذراً في ذلك.

وإن كان من الله - عز وجل - فهو على التهديد والوعيد<sup>(١)</sup>.  
ويحتمل أن يكون من الشيطان، وسوس إليهم أن اقعديا؛ ترغيباً منه إياهم بالعودة والتخلف، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَوْ حَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾.  
قوله: ﴿لَوْ حَرَجُوا فِيكُمْ﴾، أي: لو كانوا خرجوا فيكم؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ أُنْبِعَاتِهِمْ فَبَبَطُوهُمْ﴾؛ دل هذا أنهم لم يكونوا خرجوا، ولو كانوا خرجوا لم يكن يبسطهم، دل أنه ما ذكرنا.

والانبعاث: هو الخروج، وكذلك في حرف ابن مسعود: ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ أُنْبِعَاتِهِمْ﴾.

والشبيط: الحبس، وأصل الشبيط: التثقيب<sup>(٢)</sup>.  
وقال أبو عوسجة: الانبعاث: هو القيام، والخبال: قيل<sup>(٣)</sup>: الفساد والشر.  
وقيل: الغي، وهو واحد.

وقوله: ﴿مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾، يحتمل زيادة الخبال وجوهاً:  
يحتمل: أن يكونوا عيوناً للعدو، ويخبروهم عن عورات المسلمين، أو كانوا يجنبون أهل الإسلام؛ كقولهم: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣] ونحوه.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا وَضَعُوا خِلَالَكُمْ﴾ قيل<sup>(٤)</sup>: هو من إيضاع الإبل ﴿خِلَالَكُمْ﴾ يتخلل فيما بينكم.

وقيل: ﴿وَلَا وَضَعُوا خِلَالَكُمْ﴾.  
أي: رواحلهم حتى يدخلوا بينكم حتى لا يصيبهم<sup>(٥)</sup> الأذى، كانوا يستترون بالمسلمين؛ لثلا يصيبهم [شيء] <sup>(٦)</sup> من البلاء والشدة.

(١) في ب: التوعد.

(٢) والشبيط: التعويق، يقال: شبطت زيذاً، أي: عقته عما يريده، من قولهم: ناقة شبطة أي: بطينة السير.

ينظر: اللباب (١٠٥/١٠).

(٣) انظر: تفسير ابن جرير (٣٨٣/٦)، وتفسير الخازن والبغوي (١٣٢/٣).

(٤) ذكره الرازي في تفسيره (٦٥/١٦)، وكذا ابن عادل في اللباب (١٠٨/١٠).

(٥) في أ: يصيبكم.

(٦) سقط في أ.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَا تَرْضَعُوا حِلَّالِكُمْ﴾: من الوضع، وهو سرعة السير.

وقال أبو عوسجة: هو من الإيضاع يكون على الإبل.

وهو عندي من عدو الإبل، يقال: أوضعت البعير، وركضت الفرس، وأجريت الحمار.

﴿حِلَّالِكُمْ﴾: بينكم.

وقيل: الخلال: القتال، وهو ما ذكرنا أنهم يدخلون فيهم النقصان والقتال والفشل. وقوله - عز وجل - : ﴿يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ﴾.

قيل: يبغون منكم الفتنة، وهو الشرك الذي كانوا هم عليه.

ويحتمل ما ذكرنا من القتل، وإدخال الفشل والجبن فيهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾.

هذا يحتمل وجهين أيضًا:

يحتمل: أن هؤلاء المنافقين يكونون سماعًا لهم وخبرًا وعيونًا، يخبرونهم عن عورات المسلمين وضعفهم.

ويحتمل قوله: ﴿وَفِيكُمْ﴾: من المؤمنين.

﴿سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾؛ لأنه<sup>(٢)</sup> قيل<sup>(٣)</sup>: إنه كان من أصحاب النبي أهل محبة لهم وطاعة؛

لشرفهم فيهم.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾: كان الرجل يرى الجماعة من المسلمين فيضرب دابته حتى يدخل بينهم، ثم يقول: أبلغكم ما بلغني؟ إن العدو أمامكم قد غوروا المياه، وفعلوا كذا، وهيئوا<sup>(٤)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ أي: فيكم من المنافقين الذين قعدوا ولم يخرجوا يسمعون المؤمنين الذين لم يخرجوا - أيضًا - ما يكرهونه<sup>(٥)</sup> يقولون: الدبرة على المؤمنين، ونحو ذلك من الهزيمة.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾.

أي: لا عن جهل أمهلهم على ما هم عليه، ولكن أخرجهم ليوم؛ كقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾

(١) أخرجه ابن جرير (٣٨٣/٦ - ٣٨٤) (١٦٧٨٩) عن مجاهد وفي (١٦٧٩٠) عن قتادة.

(٢) في أ: الآية.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٣٨٤/٦) (١٦٧٩٦) عن ابن إسحاق.

(٤) في أ: هبوا.

(٥) في أ: يكون.



اللَّهُ غَفِيلاً... ﴿الآية [إبراهيم: ٤٢].

وقوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ ابْتِغَوْا لَفِئَةً مِّن قَبْلُ﴾ تحتمل الفتنة الوجهين اللذين ذكرتهما.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ﴾.

أي: تكلفوا<sup>(١)</sup> واجتهدوا ليطفئوا هذا النور، ﴿وَوَظَّهَرَ أَمْرَ اللَّهِ﴾ قيل: <sup>(٢)</sup> دين الله الإسلام.

ويحتمل: حجج الله وأدلته، وهو ما ذكر: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ﴾ [التوبة: ٣٢].

ويحتمل قوله: ﴿وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ﴾: ظهراً لبطن؛ ليمكروا برسول الله، ويقتلوه؛ كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ...﴾ الآية [الأنفال: ٣٠]، [وقوله]<sup>(٣)</sup>: ﴿وَوَظَّهَرَ أَمْرَ اللَّهِ﴾ ما ذكرنا من دين الله وحججه، ﴿وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ لذلك؛ كقوله: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣]، فظهر دين الإسلام وهم كارهون [له]<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَكْفُرُ أَتَدْنُ لِي﴾.

فيه دلالة أنه لا كل المنافقين قالوا، إنما قال ذلك بعضهم، وبعضهم قالوا غير هذا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَفْتِنِي﴾.

قيل<sup>(٥)</sup>: لا تؤثمني.

وقيل<sup>(٦)</sup>: ولا تخرجني.

وقيل<sup>(٧)</sup>: ولا تكفرني، والكل<sup>(٨)</sup> واحد، يقول: ومنهم من قال: ولا تفتني، أي: لا

تكن سبب فتنتي ومعصيتي، أي: لا تأمرني بالخروج، ولكن ائذن لي بالقعود؛ لأنك إن

(١) في أ: كلفوا.

(٢) في أ: قبز.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٨٧/٦) (١٦٨٠٦) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٤٤٥/٣) وعزاه لابن المنذر وأبي الشيخ عن قتادة.

(٦) أخرجه ابن جرير (٣٨٧/٦) (١٦٨٠٥) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٤٤٥/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٧) ذكره أبو حيان في البحر (٥٢/٥).

(٨) في أ: هو.

أمرتني بالخروج ولم تأذن بالقعود والتخلف ففعدت وتخلفت، كنت عاصياً، تاركاً لأمرك، فكنت أنت سبب عصياني وفتنتي.

والثاني: قوله: ﴿وَلَا فَتْنَيْتَ﴾، أي: لا تأمرني المشقة والشدة، ولكن الدعة والسعة والرشاء حيث كانوا مالوا إليهم؛ كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ...﴾ الآية [الحج: ١١]، يقول: لا تكن سبب إثمي وانقلابي.

ومنهم من قال: إن رجلاً منهم يقال له: الجَدُّ بن قيس قال: إني إذا رأيت النساء لم أصبر حتى أفتنن، ولكن أعينك بمال، ففيه نزل قوله: ﴿قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ﴾ [التوبة: ٥٣]، وهو قول ابن عباس<sup>(١)</sup>؛ يقول: لا تأمرني بالخروج؛ فإني مولع بالنساء، لا أصبر إذا رأيتهن.

ولا ندري كيف كانت القصة، لكن الوجوه فيه ما ذكرنا آنفاً.

وقوله: ﴿وَلَا فَتْنَيْتَ﴾، أي: ولا تمتحني بالمحنة التي فيها الهلاك والمشقة، فقال: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ أي: ألا في [المشقة والفتنة والبلاء والهلاك سقطوا؛ وهذا يدل أن أهل النفاق هم كفرة.

وقوله: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ أي: ألا في<sup>(٢)</sup> الشر والإثم سقطوا؛ على تأويل من تأول قوله: ﴿وَلَا فَتْنَيْتَ﴾: لا تؤثمني، ولا تخرجني.

وعلى تأويل من قال: ﴿وَلَا فَتْنَيْتَ﴾: لا تشق على، ولا تأمرني بالمشقة والشدة والضيق، يقول: ألا في الشدة والضيق يسقطون.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾.

أي: تحيط بهم حتى لا يجدوا منقذاً ولا مخلصاً.

أو تحيط بهم من تحت ومن فوق، وأمام وخلف، ويمين وشمال، تحيط بهم حتى تصيب كل جارحة منهم؛ كقوله: ﴿لَهُمْ مِّنْ قُوَّتِهِمْ ظُلْمٌ مِّنَ النَّارِ...﴾ الآية [الزمر: ١٦]، أخبر أنها تحيط بهم.

وفيه دلالة: أن المنافقين هم كفار؛ لأنه ذكر في أول الآية صفة المنافقين، ثم أخبر أن جهنم تحيط بالكافرين.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٨٧/٦) (١٦٨٠٢)، وذكره السيوطي في الدر (٤٤٣/٣) وعزاه لابن المنذر والطبراني وابن مردويه وأبي نعيم في المعرفة عن ابن عباس.

(٢) سقط في أ.

**قوله تعالى:** ﴿إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ فَسَوْهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلٍ وَيَسْتَوِلُّوْنَ وَهُمْ فَرِحُونَ ﴿٥٠﴾ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾ قُلْ هَلْ تَرْتَضُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ وَنَحْنُ نَرْتَبِصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ يَأْتِيَنَا فَتَرْتَبِصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ ﴿٥٢﴾ قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقَبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَاهِنُونَ ﴿٥٤﴾ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿٥٥﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ فَسَوْهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلٍ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: ﴿إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ﴾، أي: الغنيمة، والظفر، والنصر على الأعداء، يسؤهم ذلك، وإن تصيبك مصيبة النكبة والهزيمة فرحوا بها.

﴿يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلٍ﴾.

أي: أخذنا أمرنا بالوثيقة والاحتياط؛ حيث لم نخرج معهم حتى لم يصبنا ما أصابهم. ويحتمل أن يكون قوله: ﴿قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلٍ﴾، أي: قد أظهرنا الموافقة للمؤمنين في الظاهر، وكنا مع الكافرين في السر، والينا هم في الحقيقة، وهو ما ذكر من انتظارهم أحد أمرين في قوله: ﴿الَّذِينَ يَرْتَبِصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ...﴾ الآية [النساء: ١٤١].

﴿وَيَسْتَوِلُّوْنَ وَهُمْ فَرِحُونَ﴾.

يحتمل: يتولوا أولئك الكفرة وهم فرحون.

وفي الآية دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ<sup>(٢)</sup> ونبوته؛ لأنه معلوم أن ما يسوءهم كانوا يظمرونه ويسرونه عنهم، ثم أخبر عما أسروا وأضمروا؛ دل أنه إنما علم ذلك بالله.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾.

قال بعضهم: ﴿إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾، أي: قضى الله لنا، أي: لن يصيبنا إلا ما

(١) ذكره السيوطي في الدر (٤٤٥/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وابن المنذر وأبي الشيخ عن مجاهد، والبخاري في تفسيره (٢٩٩/٢) وأبو حيان في البحر (٥٢/٥).

(٢) ذكره أبو حيان في البحر (٥٢/٥).

قضى الله لنا.

وقال بعضهم: ﴿إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾، أي: ما جاء به القرآن، وهو قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْحِكْمَةَ يَفْعَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا﴾ [التوبة: ١١١].

ويحتمل قوله: ﴿لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾: من الكرامة، والمنزلة، والنعيم الدائم في الآخرة، أي: لن يصيبنا إلا ذلك، وإن كنتم أنتم تفرحون بذلك، فذلك الذي كتب الله لنا.

﴿هُوَ مَوْلَانَا﴾.

أي: [هو] <sup>(١)</sup> ربنا ونحن عبيده، يكتب لنا ما يشاء من الخير والشر؛ أي: ما أكرمنا الله لنا، أي: ما أحل لنا وأباح، وأما القضاء فإنه قل ما يقال فيما يكون لهم، وإنما يقال فيما قضى عليهم، وأما الكتاب لهم فهو فيما <sup>(٢)</sup>... ويحل لهم ويبح.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾.

يحتمل وجهين:

الأول: يحتمل: على الإخبار، أي: على الله يتوكل المؤمنون، لا يتوكلون على

غيره.

والثاني: يحتمل: أن يكون على الأمر، أي: على الله توكلوا أيها المؤمنون.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ هَلْ تَرْتَضُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾

عن ابن عباس <sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه -: ﴿قُلْ هَلْ تَرْتَضُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾

يعني: الشهادة، والحياة، والرزق الدائم، والكرامة؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا...﴾ الآية [آل عمران: ١٦٩].

ويحتمل: إلا إحدى الحسينين في الدنيا: الغنيمة والظفر؛ يقول: هل ترضون بنا إلا

إحدى الحسينين: إما الحياة الدائمة في الآخرة، والرزق الحسن، والكرامة، وإما الغنيمة والنصر في الدنيا، هذا ترضون بنا ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده: العذاب في الآخرة إن قتلتم، أو بأيدينا، أي: القتل بأيدينا.

(١) سقط في ب.

(٢) بياض في أ، ب أشار إليه الناسخ ولعله: يحرم عليهم، والله أعلم.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٨٩/٦) (١٦٨١١، ١٦٨١٢) وذكره السيوطي في الدر (٤٤٦/٣) وعزاه لابن

المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

﴿تَرِيضُونَ بِنَاءَ﴾ الشر ﴿إِنَّا مَعَكُمْ مُتْرِضُونَ﴾ العذاب بكم، هم كانوا لا يتريصون بنا إلا الدوائر والهلاك، وهو ما ذكر في آية أخرى حيث قال: ﴿وَيَرِيضُ بِكُمْ الدَّوَابَّ﴾ [التوبة: ٩٨] هم كانوا لا يتريصون بنا الحسنى، ولكن ما ذكرنا من الدوائر، لكن ذلك وإن كان عند أولئك المنافقين هلاك ودائرة، فهو للمؤمنين الحسنى في الآخرة. وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ﴾.

قال بعضهم: الآية في الجهاد، أن<sup>(١)</sup> المنافقين كانوا يؤمرون بالجهاد والقتال مع الكفرة على [ما]<sup>(٢)</sup> أمر أهل الإيمان بذلك، ثم منهم من كان يخرج<sup>(٣)</sup> للجهاد، ومنهم من كان يجهز غيره ويقعد، ومنهم من كان يخرج كارهاً، ونحوه، فنزل قوله: ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾، أي: خوفاً، ﴿لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ﴾.

ومنهم من قال: الآية في الزكاة؛ أن الله - عز وجل - فرض الزكاة في أموال المؤمنين، والمنافقون قد أظهروا الإيمان، وكانوا ينفقون، ويؤدون الزكاة، لكن منهم من كان يؤدي طوعاً، ومنهم من يؤدي كرهاً، فقال: ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ﴾؛ لأنهم كانوا لا يرون الزكاة قربة، وكانوا ينفقون وهم كارهون في الباطن. ألا ترى أنه قال: ﴿وَلَا يَنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرْهُونَ﴾؛ دل أنهم كانوا ينفقون جميعاً وهم كارهون لذلك في الباطن، ثم بين ما به لم يتقبل نفقاتهم، وهو ما ذكر: ﴿إِنكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾.

وقال: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقَبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرْهُونَ﴾ في الآية وجهان أحدهما: دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه أخبر أنهم لا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى، وهم في الظاهر كانوا يأتون الصلاة على ما كان يأتي المؤمنون، ثم أخبر أنهم يأتونها كسالى؛ دل أنه إنما عرف ذلك بالله، تعالى.

وكذلك أخبر أنهم ينفقون وهم كارهون لذلك، وكانوا ينفقون في الظاهر مراعاة لموافقيهم، ثم أخبر أنهم كانوا كارهين<sup>(٤)</sup> لذلك في السر؛ دل أنه إنما علم ذلك بالله

(١) في أ: دون.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: مخرج.

(٤) لأنهم يرون الإنفاق في سبيل الله مغرماً، وتركه مغنماً. وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً، وابتغي به وجهه»، رواه النسائي عن أبي أمامة. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُتَقَبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾. ينظر: تفسير القاسمي (٢٣٦/٨).

تعالى.

والثاني: ألا تقوم قربة ولا تقبل إلا على حقيقة الإيمان الذي هو شرط قيام هذه العبادات وقبول القرب، لا أن أنفسها إيمان؛ لأنهم كانوا يظهرون الإيمان ويسرون الكفر؛ دل أنه ما ذكرنا، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾.

أي: إنكم كنتم فاسقين.

ويحتمل قوله: ﴿كُنْتُمْ﴾، أي: صرتم فاسقين بما أنفقتم وأنتم كارهون؛ إذ هم قد أظهروا الإيمان ثم تركوه؛ كقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ [المنافقون: ٣] أخبر أنهم آمنوا ثم كفروا؛ فعلى ذلك الأول.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ وكسالى وكسالى فيه لغات ثلاثة والمعنى واحد<sup>(١)</sup>، وهو أنهم لا يأتون الصلاة إلا مستقلين؛ لأنهم كانوا لا يرونها قربة.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم [في الحياة الدنيا]<sup>(٣)</sup>، إنما يريد الله ليعذبهم بها في الآخرة وفي الحياة الدنيا.

والتعذيب في الدنيا: هو ما فرض عليهم الجهاد وأمروا بالخروج للقتال، فكان يشق ذلك عليهم ويشدد، فذلك التعذيب لهم، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿أَشْحَاةٌ عَلَيْكُمْ فِإِذَا

(١) التكاسل: التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه، وغلب فيمن قلت مروءته وتقاعد عن شغله. يقال: رجل كسل وكسلان، والجمع كسالى وكسالى نحو: شكارى وشكارى، جمع سكران. والمكسال: المرأة المتعممة الفاترة عن القيام، وهو كناية عن ضخامتها وسمنها وتنعمها، كما قيل: [من الرجز].

يقعدها من خلفها الكفل

والكسل مذموم؛ ولذلك تعوذ منه نبينا ﷺ فقال: «أعوذ بالله من الكسل والفشل». وفحل كسل: كسل عن الضراب. وفلان لا تكسله المكاسل: أي لا ينثنى عما يقصده وإن خُوف منه وثُبط. وقراءة حمزة والكسائي وورش: كسالى بالإمالة. ينظر: إتحاف الفضلاء (٢٤٣)، والغيث للصفاقسي (٢٣٨)، وعمدة الحفاظ (٣/٤٦٥، ٤٦٦).

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٦/٣٩٠ - ٣٩١) (١٦٨١٩).

(٣) وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٤٧) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة لابن أبي حاتم عن السدي.

(٣) سقط في أ.

جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ... ﴿ [الأحزاب: ١٩] الآية.

أو التعذيب في الدنيا هو القتل؛ يقتلون إن لم يخرجوا.  
وفي الآية دلالة الرد على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: لا يعطي الله أحدًا شيئًا إلا ما هو  
أصلح له في الدين، ثم قال لرسول الله: ﴿فَلَا تَعْجَبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ﴾، ولو كان لم  
يعطهم الأموال والأولاد إلا للخيرات والصلاح، فكأنه قال: لا يعجبك ما أعطيتهم من  
الخيرات والصلاح، فذلك بعيد؛ فدل أنه قد يعطي خلقه ما ليس بأصلح لهم في الدين.  
وكذلك في قوله:

﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُؤْتُهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَمِنْ بَيْنِ يَدَيْهِمْ فِي الْخَيْرَاتِ...﴾ [المؤمنون: ٥٥-٥٦]  
الآية، دلالة الرد على قولهم؛ لأنه قال: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُؤْتُهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَمِنْ بَيْنِ يَدَيْهِمْ فِي  
الْخَيْرَاتِ﴾ [المؤمنون: ٥٥-٥٦]، ثم قال: ﴿بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٦] أنه يمدهم به لا  
للخيرات؛ دل أنه قد يعطي خلقه ما ليس هو أصلح لهم في الدين.

وفي قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ دلالة الرد عليهم أيضًا؛ لأنه  
أخبر أنه يعذبهم في الدنيا والآخرة، ولا يعذبهم مجانًا فيما لا فعل لهم في ذلك؛ دل أن  
لهم صنعًا في ذلك، وأنه إنما يعذبهم بفعل اكتسبوه.

وفي قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا﴾ دلالة أن ليس كل ما يعطيهم إنما يعطيهم  
ليرحمهم به، ولكن يعطيهم لما علم منهم، فإن كان علم منهم أنهم يستعملون ما أعطاهم  
من الأموال وغيرها فيما فيه هلاكهم، أعطاهم لذلك، ومن علم منهم أنهم يستعملونه  
لنجاتهم أعطاهم ليرحمهم به، فإنما أعطي كلاً ما علم أنه يكون منهم؛ لأنه لو أعطاهم  
على غير ما علم منهم يكون في إعطائه مخطئًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَزَهَّقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: تخرج أنفسهم وتهلك خوفًا.

قال أبو عوسجة: يقال: خرج نفسه من فمه.

وقيل<sup>(٢)</sup>: تذهب أنفسهم؛ كقوله: ﴿وَزَهَقَ الْبَطْلُ﴾ [الإسراء: ٨١]، أي: ذهب.

وكذلك قال أبو عبيد: تزهق، أي: تذهب.

(١) ذكره السيوطي في الدر (٤٤٧/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الضحاك، والبعغوي في تفسيره (٣٠١/٢).

(٢) ذكره ابن جرير (٣٩١/٦) ولم ينسبه لأحد.

وفي الآية دلالة إثبات رسالة رسول الله ﷺ؛ لأنه أخبر أن أنفسهم تزهق وهم كافرون، فكان ما ذكر؛ دل أنه علم ذلك بالله.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ بِمِنكُمْ﴾ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ ﴿٥٦﴾ لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأًا أَوْ مَعْدَنَةً أَوْ مُدْخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴿٥٧﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ﴾.

في الباطن في الدين؛ لأنهم كانوا معهم في الظاهر.

وقال: ﴿وَمَا هُمْ بِمِنكُمْ﴾: في الباطن في الدين.

﴿وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ﴾، أي: يخافون القتل، فيظهرون الموافقة لهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأًا أَوْ مَعْدَنَةً أَوْ مُدْخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ﴾.

قيل: لو وجدوا حرزاً ﴿أَوْ مَعْدَنَةً﴾ يعني: الغيران في الجبال، ﴿أَوْ مُدْخَلًا﴾ أي:

سرباً في الأرض في الجبال - ﴿لَوَلَّوْا إِلَيْهِ﴾، أي: رجعوا إليه ﴿وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾، أي<sup>(١)</sup>: يسعون.

وعن ابن عباس<sup>(٢)</sup>: قال: الملجأ: الحرز في الجبال، والمغارات: الغيران، والمدخل: السرب.

قال أبو عوسجة: المغارات مثل الملجأ، وهو شيء يتحصنون فيه، ﴿مُدْخَلًا﴾: هو موضع يدخلونه أيضاً: ﴿وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾ أي: يسرعون، يقال: جمحت الدابة، تجمع جماحاً، فهو جامح، وهو من الإسراع، وكذلك قال القتيبي.

وقال أبو معاذ: الجموح: الراكب رأسه وهواه.

وقال بعضهم: قوله: ﴿أَوْ مُدْخَلًا﴾ لو يجدون ناساً يدخلون بينهم، ﴿لَوَلَّوْا إِلَيْهِ﴾: دونكم.

وأصله: أنهم لو وجدوا مأماً يأمنون ﴿لَوَلَّوْا إِلَيْهِ﴾ أي: لصاروا إليه مسرعين، ولا يظهرون لكم الإيمان، ولكن ليس لهم ذلك، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٩٢/٦) (١٦٨٢٥، ١٦٨٢٦) عن مجاهد (١٦٨٢٧) عن قتادة. وذكره السيوطي في الدر (٤٤٧/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٩٢/٦) (١٦٨٢٣، ١٦٨٢٤) وذكره السيوطي في الدر (٤٤٧/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.



**قوله تعالى:** ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسَخَطُونَ ﴿٥٨﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴿٥٩﴾ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَاةِ فَلُوهُنَّ فِي الرِّقَابِ وَالْقَدْرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِنْهُمْ﴾ يعني: المنافقين ﴿مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ اختلف فيه : قال بعضهم: ﴿يَلْمِزُكَ﴾ يزورك لمكان الصدقات؛ طمعا فيها؛ لتعطيهم الصدقات، و ﴿يَلْمِزُكَ﴾، أي: يزورك؛ ليسألك من الصدقات، أي: إنما يزورونك لمكان الصدقات لتعطيهم، لا يزورونك ولا يأتونك لمكان الرسالة، أو رغبة في الدين، ولكن لمكان الصدقات، فإن أعطوا منها رضوا عنك ويعظمونك، وإن لم تعطهم إذا هم يسخطون؛ لأن إتيانهم رسول الله وزيارتهم إياه لمكان الصدقة، فإذا لم يعطوا منها شيئا سخطوا. ومنهم من قال: قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾، أي: يطعن عليك في الصدقات، أو في قسمة الصدقات.

روي عن أبي سعيد الخدري قال: بينا رسول الله ﷺ يقسم قسما له، فجاءه رجل يقال له: ابن ذي الخويصرة التميمي<sup>(١)</sup>، فقال: اعدل يا رسول الله، فقال له النبي ﷺ: «ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل أنا؟!»، فقال عمر - رضي الله عنه - : ائذن لي يا رسول الله فأضرب عنقه، فقال له النبي ﷺ: «دعه؛ فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته إلى صلاتهم، وصيامه إلى صيامهم»؛ لحسن صلاتهم وصيامهم، فيحقر صلاته عند صلاة أولئك، «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»<sup>(٢)</sup> ذكر حديثا طويلا، وهو كأنه

(١) ترجم له ابن الأثير في أسد الغابة وقال: اسمه حرقوص بن زهير السعدي، ذكره الطبري، فقال: إن الهرمزان الفارسي، صاحب خوزستان، كفر ومنع ما قبله، واستعان بالأكراد، فكثف جمعه، فكتب سلمى ومن معه بذلك إلى عتبة بن غزوان، فكتب عتبة إلى عمر بن الخطاب، فكتب إليه عمر يأمره بقصدته، وأمد المسلمين بحرقوص بن زهير السعدي، وكانت له صحبة من رسول الله ﷺ، وأمره على القتال وعلى ما غلب عليه، فاقتتل المسلمون والهرمزان، فانهزم الهرمزان، وفتح حرقوص سوق الأهواز ونزل بها، وله أثر كبير في قتال الهرمزان، وبقي حرقوص إلى أيام علي، وشهد معه صفين، ثم صار من الخوارج، ومن أشدهم على علي بن أبي طالب، وكان مع الخوارج لما قاتلهم علي، فقتل يومئذ سنة سبع وثلاثين.

ينظر: أسد الغابة ت (١١٢٧)، والإصابة ت (١٦٦٦)، وذكره الحافظ في الفتح (٢٩٨/١٤)

باسم: عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٧/١٠) كتاب الأدب باب قول الرجل: ويلك (٦٦١٣)، ومسلم (٧٤٤/٢) - (٧٤٥) كتاب الزكاة باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٦٤/١٤٨).

كان من الخوارج، وهو الذي قتله علي بن أبي طالب، رضي الله عنه.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾.

ما آتاهم الله من الرزق، ورسوله من الصدقات.

﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

أي: من دينه ورسوله، وقالوا: حسبنا الله، كان خيرًا لهم مما طمعوا في هذه الصدقات، وطمعوا رسول الله في ذلك.

وقال بعضهم: [لو] رضوا ما آتاهم الله ورسوله من فضله مما رزق لهم، لكان خيرًا لهم مما فعلوا.

وقال بعض أهل التأويل: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ﴾ من فضله، أي: من الصدقات التي كان أعطاهم رسول الله منها وإلى الله رغبوا، لكان خيرًا مما طمعوا في تلك الصدقات، وطمعوا رسول الله، وسخطوا عليه.

ويقرأ ﴿وَيَلْمُزُكَ﴾: برفع الميم<sup>(١)</sup>.

قال أبو عوسجة: اللمز: العيب؛ يقال له: لماز ولامز، وهماز وهامز.

وقال القتبي<sup>(٢)</sup>: ﴿يَلْمُزُكَ﴾، أي: يعيبك ويطعن عليك؛ يقال: همزت فلاتًا ولمزته:

إذا اغتبتة وعبته، وكذلك قول الله: ﴿وَيَلْمُزُكَ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُْمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾.

يشبه أن تكون الآية في بيان موضع الصدقة؛ على ما تقدم من الذكر بقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمُزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا...﴾ الآية، ما ذكر أن المنافقين كانوا يأتون رسول الله، يسألونه من الصدقات، فإن أعطاهم رضوا عنه، وإن لم يعطهم طعنوا فيه، وعابوا عليه، فبين أن الصدقات ليست لهؤلاء، ولكن للفقراء من المسلمين، والمسكين من المسلمين<sup>(٣)</sup>، وكذلك ما ذكر من الأصناف:

(١) وهي قراءة يعقوب وحماد بن سلمة عن ابن كثير، والحسن وأبي رجاء، رويت عن أبي عمرو. ينظر: إتحاف الفضلاء (٢٤٣)، والإعراب للنحاس (٢٦/٢)، والإملاء للعكبري (٩/٢)، والبحر المحييط (٥٦/٥)، والحجة لابن خالويه (١٧٦)، والسبعة لابن مجاهد (٣١٥)، والمجمع للطبرسي (٤٠/٥)، والمعاني للأخفش (٣٣٣/٢)، والنشر لابن الجزري (٢٧٩/٢).

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٣٩٣/٦ - ٣٩٤) (١٦٨٣٠) (١٦٨٣١) عن قتادة.

وذكره السيوطي في الدر (٤٤٨/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد. (٣) أصل الفقير المكسور فقار الظهر، أو هو من الفقرة أي الحفرة؛ ثم استعمل في المحتاج لانكساره بعدمه وحاجته، أو لكونه أدنى حالا من أكثر الناس، كما أن الحفرة أدنى من سطح الأرض المستوية، والمسكين مأخوذ من السكون ضد الحركة؛ لأن العدم أسكنه وأذله.

وقد اختلف علماء اللغة وأهل الفقه والحديث في الفرق بين الفقير والمسكين وأيهما أشد حالاً من الآخر:

فذهب يعقوب بن السكيت والقتيبي ويونس بن حبيب إلى أن الفقير أحسن حالاً من المسكين، قالوا: الفقير هو الذي له بعض ما يكفيه ويقيمه، والمسكين هو الذي لا شيء له واحتجوا لذلك بقول الراعي:

أما الفقير الذي كانت حلوبته وفق العيال فلم يترك له سبد  
وجه الدلالة: أنه وصفه بالفقر مع أن له حلوبة.

وذهب إلى هذا أبو حنيفة ومالك وآخرون من أهل اللغة والحديث والفقه. والسبد: الوبر، وقيل: الشعر، والعرب تقول: ما له سبد ولا لبد، أي ما له وبر ولا صوف متلبد، ويكنى بهما عن الإبل والغنم.

والوقوف من الموافقة بين الشئيين كالاتحام، يقال: حلوبته وفق العيال أي له قدر كفايتهم لا فضل فيه.

وقد نوقش الاستدلال بهذا البيت: بأن هذا الذي هو موصوف الآن بكونه فقيراً كانت له فيما مضى حلوبة فلا ينتهض دليلاً على ما تدعون.

واستدلوا على أن المسكين أسوأ حالاً من الفقير بقوله تعالى: ﴿أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبٍ﴾. قالوا: لأن المراد أنه يلصق التراب بالعرى، الأمر الذي يدل على شدة الحاجة.

ونوقش هذا الاستدلال: بأن تقييد المسكين بهذا القيد يدل على أنه قد يحصل مسكين خال عن وصف كونه ذا متربة، وإنما يكون كذلك بتقدير أنه يملك شيئاً وإلا لخلا القيد عن الفائدة.

وقال الشافعي والأصحاب: الفقير هو من لا مال له ولا كسب أصلاً أو له مال أو كسب لا يقع موقفاً من كفايته، بأن كان يحتاج كل يوم إلى عشرة دراهم وهو يملك درهمين أو ثلاثة أو أربعة كما قاله القاضي أبو الطيب.

أما المسكين فهو الذي يقدر على ما يقع موقفاً من كفايته ولا يكفيه؛ كمن يحتاج إلى عشرة دراهم ولا يملك إلا سبعة أو ثمانية أو لا يقدر إلا على اكتساب ذلك القدر.

فالفقير أشد حالاً من المسكين، وذهب إلى هذا الأصمعي وغيره وحكاها الطحاوي عن الكوفيين واستدلوا لهذا بوجوه:

الوجه الأول:

أنه أثبت الصدقات لهذه الأصناف المذكورة في الآية الكريمة دفعاً لحاجتهم وتحصيلاً لمصلحتهم، وهذا يدل على أن الذي وقع الابتداء به يكون أشد حاجة لأن الظاهر وجوب تقديم الأهم على المهم، ألا ترى أنه يقال: أبو بكر وعمر، ومن فضل عثمان على علي عليه السلام قال في ذكرهما: عثمان وعلي، ومن فضل علياً على عثمان يقول: علي وعثمان. وأنشد عمر قول الشاعر:

كفى الشيب والإسلام للمرء ناهياً

فقال: هلا قدم الإسلام على الشيب، فلما وقع الابتداء بذكر الفقراء وجب أن تكون حاجتهم أشد من حاجة المساكين.

الوجه الثاني:

قال أحمد بن عبيد: الفقير أسوأ حالاً من المسكين؛ لأن الفقير في اللغة المفقر الذي نزعته فقرة من فقار ظهره فصرف عن مفقر إلى فقير، كما قيل: مطبوخ وطبيخ ومجروح وجريح، فثبت

= أن الفقير لزماته مع حاجته الشديدة وتمنعه الزمانة من التقلب في الكسب، ومعلوم أنه لا حالة في البؤس أكد من هذه الحال.

وأشردوا قول الشاعر لبيد:

لما رأى لبد النسور تطايرت رفع القوادم كالفقير الأعزل  
أي لم يطق الطيران، فصار بمنزلة من انقطع صلبه ولصق بالأرض، وقال ابن الأعرابي في هذا البيت: الفقير: المكسور الفقار، يضرب مثلاً لكل ضعيف لا يتقلب في الأمور.

ومما يدل على إشعار لفظ الفقير بالشدة العظيمة قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ كَابِرَةٌ . تَنْظُرُ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٤، ٢٥]، جعل لفظ الفاقرة كناية عن أعظم أنواع الشر والدواهي.

الوجه الثالث:

ما روي أنه ﷺ كان يتعوذ من الفقر، وقال: كاد الفقر أن يكون كفراً، ثم قال: اللهم أحييني مسكيناً وأمّتي مسكيناً واحشرنني في زمرة المساكين، فلو كان أسوأ حالاً من الفقير لتناقض الخبران؛ لأنه تعوذ من الفقر ثم سأل حالاً أسوأ منه، أما إذا قلنا: الفقر أشد من المسكنة فلا تناقض البتة.

قال البيهقي: قال أصحابنا: قد استعاذ النبي ﷺ من الفقر وسأل المسكنة وقد كان له ﷺ بعض الكفاية، فدل على أن المسكين من له بعض الكفاية، قال البيهقي: وقد روي في حديث عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ استعاذ من المسكنة والفقر؛ فلا يجوز أن يكون استعاذ من الحال التي شرفها في أخبار كثيرة ولا من الحال التي سأل ﷺ أن يحيي ويمات عليها، قال: ولا يجوز أن تكون مسألته مخالفة لما مات عليه ﷺ فقد مات مكفياً بما آفاه الله تعالى عليه، قال: ووجه هذه الأحاديث عندي أنه استعاذ من فتنة الفقر والمسكنة اللذين يرجع معناهما إلى القلة، كما استعاذ من فتنة الغنى، فقد روت عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار وفتنة الفقر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر، اللهم إني أعوذ بك من شر فتنة الدجال» رواه البخاري، ومسلم، وفيه دليل على أنه ﷺ إنما استعاذ من شر فتنة الفقر دون حال الفقر ومن فتنة الغنى دون حال الغنى.

وأما قوله ﷺ إن كان قال: «أحييني مسكيناً» فإن صح طريقه وفيه نظر، فالذي يدل عليه حاله عند وفاته ﷺ أنه لم يسأل مسكنة يرجع معناها إلى القلة بل مسكنة معناها الإخبات والتواضع وألا يكون من الجبابرة المتكبرين، وألا يحشر في زمرة الأغنياء المترفين.

الوجه الرابع:

أن كونه فقيراً لا ينافي كونه مسكيناً مالكا للمال، بدليل قوله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾ [الكهف: ٧٩].

وجه الدلالة: أنه وصف بالمسكنة من له سفينة من سفن البحر تساوي جملة من الدنانير، ولم نجد في كتاب الله ما يدل على أن الإنسان سمي فقيراً مع أنه يملك شيئاً.

فإن قالوا: الدليل قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَلْفَيْنِ وَأَنْتَ أَلْفُفْرَةٍ﴾ [محمد: ٣٨]، فوصف الكل بالفقر مع أنهم يملكون أشياء.

قلنا: هذا بالضد أولى؛ لأنه تعالى وصفهم بكونهم فقراء بالنسبة إلى الله تعالى، فإن أحداً سوى

الله لا يملك البتة شيئاً بالنسبة إلى الله تعالى.

الوجه الخامس:

قال ابن عباس - رضي الله عنه - : الفقير هو المحتاج الذي لا يجد شيئاً قال: وهم أهل الصفة

صفة مسجد رسول الله ﷺ وكانوا نحو أربعمئة رجل لا منزل لهم، فمن كان من المسلمين عنده فضل أتاهم به إذا أمسوا، والمساكين هم الطوافون الذين يسألون الناس.

وجه الدلالة: أن شدة فقر أهل الصفة معلومة بالتواتر، فلما فسر ابن عباس - وهو ترجمان القرآن - الفقراء بهم وفسر المساكين بالطوافين، ثم ثبت أن أحوال المحتاج الذي لا يسأل أحدًا شيئًا أشد من أحوال المحتاج الذي يسأل الناس ويظرف عليهم - ظهر أن الفقير يجب أن يكون أسوأ حالاً من المسكين.

الوجه السادس:

أن الناس اتفقوا على أن الفقر والغنى ضدان، كما أن البياض والسواد ضدان، ولم يقل أحد: إن الغنى والمسكنة ضدان بل قالوا: إن الترفع والتمسكن ضدان، فمن كان متقاداً لكل أحد خائفاً منهم متحملاً لشهرهم ساكناً عن جوابهم متضرعاً إليهم، قالوا: إن فلاناً يظهر الذل والمسكنة وقالوا: إنه مسكين عاجز، أما الفقير فجعلوه عبارة عن ضد الغنى، وعلى هذا فقد يصفون الرجل الغني بكونه مسكيناً إذا كان يظهر من نفسه الخضوع والطاعة وترك المعارضة، وقد يصفون الرجل الفقير بكونه مترفعاً عن التواضع والمسكنة، فثبت أن الفقر عبارة عن عدم المال، والمسكنة عبارة عن إظهار التواضع، والأول يتنافي حصول المال، والثاني لا يتنافي حصوله.

والوجه السابع:

قوله ﷺ لمعاذ في الزكاة: «خذ من أغنيائهم وردها على فقرائهم» ولو كانت الحاجة في المساكين أشد لوجب أن يقول: وردها على مساكينهم؛ لأن ذكر الأهم أولى.

فهذه الوجوه تدل على أن الفقير أسوأ حالاً من المسكين.

ومهما يكن من أمر هذا الخلاف بين الشافعي وأبي حنيفة في الفقير والمسكين فلا يترتب على هذا الخلاف ثمرة في الزكاة؛ لأن أبا حنيفة يجوز صرف الزكاة لصنف واحد بل لشخص واحد من صنف، لكن يظهر في الوصية للفقراء دون المساكين أو المساكين دون الفقراء، وفيمن أوصى بالفقراء ومائة للمساكين، وفيمن نذر أو حلف ليتصدقن على أحد الصنفين دون الآخر.

وقال قوم آخرون: إن الفقير والمسكين لا فرق بينهما في المعنى وإن افرقا في الاسم، وإلى هذا ذهب ابن القاسم وسائر أصحاب مالك، وروي عن أبي يوسف ورجحه الجلال، قال: لأن المسكنة لازمة للفقير؛ إذ ليس معناها الذل والهوان، فإنه ربما كان بغنى النفس أعز من الملوك الأكابر بل معناها العجز عن إدراك المطالب الدنيوية، والعاجز مساكن عن الانتهاض إلى مطالبه، لكن ظاهر الآية يدفع أنهما متحدان ويدل على أنهما مختلفان؛ لأن العطف يقتضي التغاير.

وحكى ابن بطال أن الفقير هو الذي يسأل، وأن المسكين الذي لا يسأل ويتعفف عن السؤال؛ لما روي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المسكين الذي ترده الثمرة والتمران ولا اللقمة واللقمتان، إنما المسكين الذي يتعفف»، اقرءوا إن شئتم: ﴿لَا يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْكُفَّارِ﴾ [البقرة: ٢٧٣] فظاهر الحديث أن المسكين من اتصف بالتعفف وعدم الإلحاف في السؤال.

وقال الشوكاني: والذي ينبغي أن يعول عليه أن يقال: المسكين: هو من اجتمعت له الأوصاف التي في الحديث، والفقير من كان ضد الغنى كما في الصحاح والقاموس وغيرهما من كتب اللغة، فيقال لمن عدم الغنى: فقير، ولمن عدمه مع التعفف عن السؤال وعدم تطفن الناس له: مسكين؛ لقوله ﷺ: «لكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس».

والذي لا خلاف فيه أن من كان عنده من المال ما يكفيه أو عنده من القدرة على الكسب ما يفي بحاجاته فهو الغني الذي لا تحل له الصدقة، فعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ:

المكاتبين<sup>(١)</sup> والغارمين<sup>(٢)</sup>... أنها لهؤلاء من المسلمين، لا لهم.

«لاتحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي».

وعن عبد الله بن عدي بن الخيار «أن رجلين أخبراه أنهما أتيا النبي ﷺ يسألانه من الصدقة، فقلب فيهما البصر ورأهما جليدين، فقال: إن شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب».

أما من لم يكن عنده ما يكفيه وليست عنده القدرة على اكتساب ما يكفيه فهو الفقير أو المسكين الذي يحل له أخذ الزكاة، ولا يمنع الفقر أو المسكنة ثوبه الذي يلبسه للتجمل ولا داره التي يسكنها ولا خادمه الذي هو في حاجة إليه، وإذا كان له عقار ينقص دخله عن كفايته فهو فقير أو مسكين فيعطى من الزكاة تمام كفايته ولا يكلف بيعه؛ كما قاله أبو العباس الجرجاني والشيخ نصر المقدسي وآخرون.

وقال الغزالي في الإحياء: لو كان له كتب فقه لم تخرجه عن المسكنة والفقير، فلا يلزمه زكاة الفطر، وحكم كتابه حكم أثاث البيت؛ لأنه محتاج إليه للاستفادة أو التكبس.

وقال أبو عاصم العبادي في كتابه الزيادات: لو كان له كتب علم وهو عالم جاز دفع سهم الفقراء إليه، قال: ولا تباع كتبه في الدين.

وسئل الغزالي عن القوي من أهل البيوتات الذين لم تجر عاداتهم بالتكسب بالبدن هل له أخذ الزكاة من سهم الفقراء والمساكين؟ فقال: نعم؛ قال النووي: وهذا صحيح جار على أن الاعتبار حرفة تليق به.

ينظر: المفصل في الفقه الإسلامي وتاريخه للخضراوي ص (٤٢٥ - ٤٣١).

(١) المكاتبون ممن لهم حق في الزكاة المكاتبون كتابة صحيحة، فيدفع إليهم من الزكاة - لا من زكاة سيدهم - ولو بغير إذنه ما يؤدون من النجوم في الكتابة بأن عجزوا عن الوفاء ولو لم يحل النجم؛ لأن التعجيل متيسر في الحال، وربما يتعذر عليه الإعطاء عند المحل، بخلاف غير العاجزين لعدم حاجتهم، وإنما لم يشترط الحلول كما اشترط في الغارم؛ لأن الحاجة إلى الخلاص من الرق أهم، والغارم ينتظر له اليسار، فإن لم يوسر فلا حبس ولا ملازمة وإنما لم يشتر بما يخصهم رقاب كما قيل به؛ لأن قوله: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ [التوبة: ٦٠] كقوله تعالى: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠] وهناك يعطى المال للمجاهدين فيعطى للرقاب هنا.

أما المكاتب كتابة فاسدة فلا يعطى؛ لأنها غير لازمة من جهة السيد. واختلفت الرواية عن أحمد في جواز الإعتاق من الزكاة، فروي عنه جواز ذلك، وهو قول ابن عباس والحسن والزهري ومالك وإسحاق وأبي عبيد والعنبري وأبي ثور، وحجتهم في ذلك عموم قوله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ وهو متناول للرق، بل هو ظاهر فيه، فإن الرقبة تنصرف إليه عند الإطلاق، كقوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرَ رَقَبَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] وتقدير الآية: وفي إعتاق الرقاب.

الثانية: لا يجوز مثل قول الجمهور؛ لأن الآية تقتضي صرف الزكاة إلى الرقاب والعبد القن لا يدفع إليه شيء.

واختلف في فك أسارى المسلمين من الزكاة فمنعه جمهور العلماء وأجازته الخنابلة؛ لأنه فك رقبة من الأسر، فهو فك رقبة العبد من الرق، ولأن فيه إعزازاً للدين، فهو كصرفه إلى المؤلفة قلوبهم، ولأنه بدفعه إلى الأسير في فك رقبته أشبه بدفعه إلى الغارم لفك رقبته من الدين، بل أولى؛ لأن في ذلك فك المسلم عن رق الكافر وذله، وهذا هو الراجح من مذهب المالكية.

ينظر: المفصل للخضراوي ص (٤٤٣ - ٤٤٤).

(٢) الغارمون: هم المدنيون، وأصل الغرم في اللغة اللزوم، ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّكَ عَدَايَاهَا

كَانَ غَرَامًا﴾ [الفرقان: ٦٥] ويطلق الغريم على المدين وعلى صاحب الدين، وسمي كل واحد منهما =

غريمًا لملازمته صاحبه .

والغارمون ثلاثة أضرب :

الضرب الأول: من غرم لإصلاح ذات البين ومعناه أن يستدين مالا ويصرفه في إصلاح ذات البين، بأن يخاف فتنة بين قبيلتين أو شخصين فيستدين مالا ويصرفه في تسكين تلك الفتنة، فيصرف إليه من الزكاة من سهم الغارمين سواء كان غنياً أو فقيراً تشجيعاً له على عمل المعروف واصطناع المكارم، وكانت العرب تعرف ذلك في الجاهلية وتسميه حمالة، فكان الرجل منهم يتحمل الحمالة ثم يخرج في القبائل فيسأل حتى يؤديها، فورد الشرع بإباحة المسألة فيها وجعل لهم نصيباً من الصدقة .

روى مسلم عن قبيصة بن المخارق قال: تحملت حمالة فأتيت النبي ﷺ وسألته فيها، فقال: «أقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فأنمر لك بها» ثم قال: «يا قبيصة إن الصدقة لا تحل إلا لثلاثة: رجل تحمل حمالة فيسأل فيها حتى يؤديها ثم يمسك...» الحديث .

وروى أبو سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة» ذكر منهم الغارم . وعند الحنفية: يعطى ما يقضي به دينه إن حل الدين ولم يبق له بعده قدر نصاب .

الضرب الثاني: من استدان لإصلاح حاله أو لعمارة مسجد أو إكرام ضيف وعجز عن أداء دينه؛ بأن كان لا يملك نصاباً فاضلاً عن دينه ولو له دين على غيره لكن لا يقدر على أخذه، فيعطى من الزكاة ما يفي بدينه؛ لقول أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - : «أصيب رجل على عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله ﷺ: تصدقوا عليه، فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال النبي ﷺ: خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك» . فدل الحديث على أن من أصيب في ماله فهو غارم يباح له أخذ الصدقة سواء أكانت تطوعاً أم واجبة .

ويشترط عنه غير الحنفية أن يكون قد استدان لمباح ولو صرفه بعد ذلك في معصية، وكذلك ما إذا كان قد استدان في معصية كشرب خمر أو زنا أو قمار، لكن صرفه في مباح كأكل وشرب وملبس، أو صرفه في معصية لكن تاب بعد ذلك توبة صادقة فإنه يعطى، وإن لم يتب لم يعط لأن ذلك يكون بمثابة الإغراء له على ارتكاب المعاصي .

ويشترط أيضاً احتياجه للمساعدة، بأن حل الدين ولم يقدر على وفائه وإن كان عنده ما يفي بجميع الدين فلا يعطى من نصيب الغارمين، وإن صار فقيراً فإنه يأخذ بوصف الفقر .

وقال مالك: يباع على المفلس دار سكنه، فتباع في الدين ويسكن بالأجرة، وكتب طالب علم ينتفع بها كآلة الصانع، قيل: تباع في دين المفلس، والأصح أنها لا تباع . واختلفوا: هل يقضي منها دين الميت أم لا؟ فعند الشافعية وجهان:

أحدهما: لا يجوز وهو قول الصيمري، ومذهب النخعي وأبي حنيفة وأحمد .

الثاني: يجوز لعموم الآية، ولأنه يصح التبرع بقضاء دينه كالحق .

وقال المالكية: يقضي منها دين الميت؛ لأنه من الغارمين، قال ﷺ: «وأنا أولى بكل مؤمن من نفسه، من ترك مالا لأهله، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فألي وعلي» .

وقال أبو ثور: يقضي دين الميت وكفنه من الزكاة .

وقال ابن كنج: إذا استدان لإصلاح ذات البين ثم مات دفع ما يفك به تركته .

الضرب الثالث: الغارم لضمان، وهو من لزمه دين بطريق الضمان عن معين لا في تسكين فتنة، فيعطى إن أعسر مع الأصل وإن لم يكن متبرعاً بالضمان، أو أعسر وحده وكان متبرعاً بالضمان؛ لأنه إذا غرم لا يرجع عليه بخلاف ما إذا ضمن بالإذن، وصرفه إلى الأصيل المعسر أولى؛ لأن الضامن =

ويدل على ذلك ما جاء من الأخبار: وروى عن رسول الله ﷺ أنه وضع صدقات بأعيانها حملت إليه في صنف واحد [مثل]: ما روي أنه أعطى الأقرع بن حابس<sup>(١)</sup> مائة من الإبل، وأعطى فلاناً<sup>(٢)</sup> كذا.

وروى عن الصحابة أنهم وضعوا الصدقة في صنف<sup>(٣)</sup> واحد.

= فرعه، وإن أسر الأصيل وحده أعطي دون الضامن، بخلاف الأصيل أو الضامن الموسر؛ إذ لاحق له في الزكاة، وإذا أعطي الضامن وقضى به الدين لم يرجع على الأصيل، وإن ضمن بإذنه، وإنما يرجع إذا غرم من عنده بشرطه، وإن كانا موسرين لم يعط واحد منهما.  
ينظر: المفصل في الفقه الإسلامي ص (٤٤٤ - ٤٤٦).

(١) الأقرع بن حابس بن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مائة بن تميم، قدم على النبي ﷺ مع عطارد بن حاجب بن زرارة، والزرقان بن بدر، وقيس بن عاصم وغيرهم من أشرف تميم بعد فتح مكة، وقد كان الأقرع بن حابس التميمي، وعيينة بن حصن الفزاري شهداً مع رسول الله ﷺ فتح مكة، وحينئذ، وحضرا الطائف.  
فلما قدم وفد تميم كان معهم، وشهد الأقرع بن حابس مع خالد بن الوليد حرب أهل العراق، وشهد معه فتح الأنبار، وهو كان على مقدمة خالد بن الوليد.

قال ابن دريد: اسم الأقرع: فراس، ولقب الأقرع؛ لقرع كان به في رأسه، والقرع: انحصاص الشعر، وكان شريفاً في الجاهلية والإسلام، واستعمله عبد الله بن عامر على جيش سيره إلى خراسان، فأصيب بالجورجان هو والجيش.

ينظر: أسد الغابة ت (٢٠٨)، وتجريد أسماء الصحابة (٢٦/١)، والثقات (١٨/٣)، والوفاي بالوفيات (٣٠٧/٩)، وتهذيب الأسماء واللغات (١٢٤/١)، وتراجم الأخبار (١٣/١)، ودر السحابة (٧٥٥)، والإصابة ت (٢٣١)، والاستيعاب ت (٦٩).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٩٩/٦) (١٦٨٦٢) عن يحيى بن أبي كثير وذكره السيوطي في الدر (٤٥٠/٣) وعزه لعبد الرزاق في المصنف وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن يحيى بن أبي كثير.

(٣) ذهب جمهور العلماء (الحنفية والمالكية وهو المذهب عند الحنابلة وهو قول الثوري وأبي عبيد) إلى أنه لا يجب تعميم الزكاة على الأصناف، سواء كان الذي يؤديها إليها رب المال أو الساعي أو الإمام، وسواء كان المال كثيراً أو قليلاً، بل يجوز أن تعطى لصنف واحد أو أكثر، ويجوز أن تعطى لشخص واحد إن لم تزد عن كفايته، وهو مروى عن عمر وابن عباس، قال ابن عباس: في أي صنف وضعته أجزأك.

واحتجوا بحديث: «تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم» قالوا: والفقراء صنف واحد من أصناف أهل الزكاة الثمانية، وبوقائع أعطى فيها النبي ﷺ الزكاة لفرد واحد أو أفراد، منها: (أنه أعطى سلمة بن صخر البياضي صدقة قومه)، وقال لقبیصة: «أقم يا قبیصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها»، قالوا: واللام في آية الصدقات بمعنى (أو)، أو هي لبيان المصارف، أو هي للاختصاص، ومعنى الاختصاص عدم خروجها عنهم.

وصرح المالكية بأن التعميم لا يندب إلا أن يقصد الخروج من الخلاف، وكذا استحب الحنابلة التعميم للخروج من الخلاف.

وذهب الشافعية، وهو رواية عن أحمد وقول عكرمة، إلى أنه يجب تعميم الأصناف، وإعطاء كل صنف منهم الثمن من الزكاة المتجمعة، واستدلوا بآية الصدقات، فإنه تعالى أضاف الزكاة إليهم بلام التملك، وأشرك بينهم بواو التشريك، فدل على أنها مملوكة لهم مشتركة بينهم، فإنه لو قال رب المال: هذا المال لزيد وعمرو وبكر قسمت بينهم ووجبت التسوية، فكذا هذا، ولو أوصى لهم =



وروي عن حذيفة أنه قال: هؤلاء أهلها، ففي أي صنف وضعتها أجزاءك<sup>(١)</sup>.  
وعن ابن عباس أنه قال كذلك<sup>(٢)</sup>.

وعن عمر: أنه كان إذا جمع صدقات [الناس]<sup>(٣)</sup> المواشي والبقر والغنم<sup>(٤)</sup>، نظر ما كان منتجة للبن، فيعطي لأهل البيت على قدر ما يكفيهم، فكان يعطي العشرة شاة للبيت الواحد، ثم يقول: عطية تكفي خير من عطية لا تكفي، أو كلام نحو هذا<sup>(٥)</sup>.  
وقد روي عنه أنه سئل عن ذلك، فقال: والله، لأردن عليهم الصدقة حتى يروح على أحدهم مائة ناقة، أو مائة بعير.

= وجب التعميم والتسوية.

وتفصيل مذهب الشافعية في ذلك أنه يجب استيعاب الأصناف الثمانية في القسم إن قسم الإمام وهناك عامل، فإن لم يكن عامل بأن قسم المالك، أو حمل أصحاب الأموال زكاتهم إلى الإمام، فالقسمة على سبعة أصناف، فإن فقد بعضهم فعلى الموجودين منهم، ويستوعب الإمام من الزكوات المجتمعة عنده أحاد كل صنف وجوباً، إن كان المستحقون في البلد، وفي بهم المال. وإلا فيجب إعطاء ثلاثة من كل صنف؛ لأن الآية ذكرت الأصناف بصيغة الجمع.  
قالوا: وينبغي للإمام أو الساعي أن يعتني بضبط المستحقين، ومعرفة أعدادهم، وقدر حاجاتهم، واستحقاقهم، بحيث يقع الفراغ من جمع الزكوات بعد معرفة ذلك أو معه؛ ليتعجل وصول حقهم إليهم.

قالوا: وتجب التسوية بين الأصناف، وإن كانت حاجة بعضهم أشد، ولا تجب التسوية بين أفراد كل صنف إن قسم المالك، بل يجوز تفضيل بعضهم على بعض، أما إن قسم الإمام فيحرم عليه التفضيل مع تساوي الحاجات، فإن فقد بعض الأصناف أعطى سهمه للأصناف الباقية، وكذا إن اكتفى بعض الأصناف وفضل شيء، فإن اكتفى جميع أفراد الأصناف جميعاً بالبلد، جاز النقل إلى أقرب البلاد إليه على الأظهر، على ما يأتي بيانه.

وقال النخعي: إن كانت الزكاة قليلة جاز صرفها إلى صنف واحد، وإلا وجب استيعاب الأصناف، وقال أبو ثور وأبو عبيد: إن أخرجها الإمام وجب استيعاب الأصناف، وإن أخرجها المالك جاز أن يجعلها في صنف واحد.

ينظر: المغني (٦٨٨/٢، ٦٦٩، ٤٤٠/٦)، وفتح القدير (١٨/٢)، والشرح الكبير وحاشية الدسوقي (٤٩٨/١)، و المجموع (١٨٥/٦، ١٨٦)، وشرح المنهاج وحاشيتا القليوبي وعميرة (٢٠١/٣، ٢٠٢)، والأموال لأبي عبيد (ف/١٨٥١) (ص ٦٩٢).

(١) أخرجه ابن جرير (٤٠٤/٦) (١٦٩٠٢، ١٦٩٠٣) وذكره السيوطي في الدر (٤٤٩/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبه عن ابن عباس.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٠٤/٦) (١٦٩٠٧) وذكره السيوطي في الدر (٤٤٩/٣) وعزاه لابن أبي حاتم.

(٣) سقط في أ.

(٤) أجمع الفقهاء على أن الإبل والبقر والغنم هي من الأصناف التي تجب فيها الزكاة، واستدلوا لذلك بأحاديث كثيرة، منها حديث أبي هريرة المتقدم في مسألة الحكم التكليفي للزكاة، وفي الخيل خلاف، وأما البغال والحمر وغيرها من أصناف الحيوان فليس فيها زكاة مالم تكن للتجارة.

ينظر: الهداية على البداية مع فتح القدير (١/٥٠٤).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢/٤٢٢) (١٠٦٤٥).

وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه أتى بصدقة، فبعثها إلى أهل بيت واحد.

هؤلاء نجباء<sup>(١)</sup> الصحابة استجازوا وضع الصدقة في صنف واحد، ولو كان حق كل صدقة أن تقسم بين هؤلاء الأصناف الذين ذكر بالسوية على ما قال القوم، لكان قال الله - عز وجل - : إنما الصدقات بين الفقراء وبين من معهم من الأصناف؛ كما يقال: الميراث لقرابة فلان، أي: ليس للأجنيين في ذلك حق، ولا يقال: الميراث بين قرابة فلان؛ لأن لكل في ذلك حقاً؛ لأن حرف «بين» يقتضي التسوية بجميعهم، وقوله: «لهم» يقتضي أنه لا حق فيه لغيرهم.

ألا ترى أنه يقال: الخلافة لولد العباس، يراد أنه لا حظ فيها لغيرهم، والسقاية لبني هاشم<sup>(٢)</sup>، ونحوه، ليس يراد ذلك بينهم بالتسوية، وإنما يراد ذلك أن لا حق لغيرهم فيها؟!

وبعد، فإنه لو كان في الآية: إنما الصدقات بين الفقراء وبين من ذكر معهم، لكان لا يجب قسمة كل صدقة بين هؤلاء الأصناف المذكورة في الآية؛ لأنه ليس للصدقات انقطاع، بل لها مداد إذا دفع صدقة واحدة إلى صنف واحد، فإذا أتى بصدقة أخرى دفع إلى صنف آخر، هكذا يعمل في الأصناف كلها.

وبعد، فإنه لم يذكر عن أحد من الأئمة أنه تكلف طلب هؤلاء الأصناف فقسمها بينهم، وكذلك لم يذكر عن أحد من أرباب الأموال أنهم دفعوا صدقة واحدة بين هؤلاء الذين ذكر؛ فدل أنه خرج على ما ذكرنا؛ لأنه لو كان على تسوية كل صدقة بينهم، لم يجز ألا يقسموها كذلك ويضيعون حق البعض من هؤلاء.

(١) النجابة: النباهة وظهور الفضل على المثل، والنجيب: الفاضل على مثله، النفيس في نوعه، المعجم الوسيط (٢/٩٠١) (نجب).

(٢) هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة، من قريش، أحد من انتهت إليهم السيادة في الجاهلية، ومن بنيه النبي ﷺ قال مؤرخوه: اسمه عمرو، وغلب عليه لقبه (هاشم)؛ لأنه أول من هشم الثريد لقومه بمكة في إحدى المجاعات. وهو أول من سن الرحلتين لقريش للتجارة: رحلة الشتاء إلى اليمن والحبشة، ورحلة الصيف إلى غزة وبلاد الشام وربما بلغ أنقرة. وهو الذي أخذ الحلف من قيصر لقريش على أن تأتي الشام وتعود منها آمنة. وكان أحد الأجواد الذين ضرب بهم المثل في الكرم؛ وللشعراء فيه ما يؤيد هذا. ولد بمكة، وساد صغيراً فتولى بعد موت أبيه سقاية الحاج ورفادته (وهي إطعام الفقراء من الحجاج) ووفد على الشام في تجارة له، فمرض في طريقه إليها، فتحول إلى غزة (في فلسطين) فمات فيها، شاباً؛ وبه يقال لغزة: (غزة هاشم) وإليه نسبة الهاشميين على تعدد بطونهم.

ينظر: طبقات ابن سعد (١/٤٣)، والكامل في التاريخ (٦/٢)، والطبري (٢/١٧٩).

وبعد، فإنه لو تكلف الإمام أن يظفر بهؤلاء الثمانية ما قدر على ذلك، دل أنه لم يخرج الخطاب على توهم خصومنا.

ولأن الحق لو كان التسوية بينهم في كل صدقة، لكان إذا لم يجد في بلدة مكاتبين أو واحدا من هؤلاء الأصناف، فيجب أن يسقط مقدار حصة من لم يجد عن أربابها، فذلك بعيد؛ فقد<sup>(١)</sup> جاء في الخبر أنه بعث معاذًا إلى اليمن، فقال له: «خذ من أغنيائهم ورد في فقرائهم»<sup>(٢)</sup>.

ويكره إخراج صدقة كل بلد إلى غيره من البلدان<sup>(٣)</sup>.

(١) في ب: وقد.

(٢) هو طرف من حديث عن ابن عباس أخرجه البخاري (١٣٩٥، ١٤٥٨، ١٤٩٦، ...)، ومسلم (١٩/٢٩).

(٣) إذا فاضت الزكاة في بلد عن حاجة أهلها جاز نقلها اتفاقًا، بل يجب، وأما مع الحاجة فيرى الحنفية أنه يكره تنزيهاً نقل الزكاة من بلد إلى بلد، وإنما تفرق صدقة كل أهل بلد فيهم؛ لقول النبي ﷺ: «تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم». ولأن فيه رعاية حق الجوار، والمعتبر بلد المال، لا بلد المزكي. واستثنى الحنفية أن ينقلها المزكي إلى قرابته، لما في إيصال الزكاة إليهم من صلة الرحم. قالوا: ويقدم الأقرب فالأقرب.

واستثنوا أيضًا أن ينقلها إلى قوم هم أحوج إليها من أهل بلده، وكذا لأصلح، أو أروع، أو أنفع للمسلمين، أو من دار الحرب إلى دار الإسلام، أو إلى طالب علم. وذهب المالكية والشافعية في الأظهر والحنابلة إلى أنه لا يجوز نقل الزكاة إلى ما يزيد عن مسافة القصر؛ لحديث معاذ المتقدم، ولما ورد أن عمر - رضي الله عنه - بعث معاذًا إلى اليمن، فبعث إليه معاذ من الصدقة، فأنكر عليه عمر وقال: لم أبعثك جايئًا ولا أخذ جزية، ولكن بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس فترد على فقرائهم، فقال معاذ: «مابعثت إليك بشيء وأنا أجد من يأخذه مني». وروي أن عمر بن عبد العزيز أتى بزكاة من خراسان إلى الشام فردها إلى خراسان. قالوا: والمعتبر بلد المال، إلا أن المالكية قالوا: المعتبر في الأموال الظاهرة البلد الذي فيه المال، وفي النقد وعروض التجارة البلد الذي فيه المالك. واستثنى المالكية أن يوجد من هو أحوج ممن هو في البلد، فيجب حينئذ النقل منها ولو نقل أكثرها.

ثم إن نقلت الزكاة حيث لا مسوغ لنقلها مما تقدم، فقد ذهب الحنفية والشافعية والحنابلة على المذهب، إلى أنها تجزئ عن صاحبها؛ لأنه لم يخرج عن الأصناف الثمانية. وقال المالكية: إن نقلها لمثل من في بلده في الحاجة فتجزئه مع الحرمة، وإن نقلها لأدون منهم في الحاجة لم تجزئه على ما ذكره خليل والدردير، وقال الدسوقي: نقل المواق أن المذهب الإجزاء بكل حال.

وقال الحنابلة في رواية: لا تجزئه بكل حال.

وحيث نقلت الزكاة فأجرة النقل عند المالكية تكون من بيت المال لا من الزكاة نفسها. وقال الحنابلة: تكون على المزكي.

ينظر: ابن عابدين (٦٨/٢، ٦٩)، وفتح القدير (٢/٢٨)، والدسوقي (١/٥٠٠ - ٥٠٢)، وشرح المنهاج (٣/٢٠٢، ٢٠٣)، والمغني (٢/٦٧١ - ٦٧٤)، والإنصاف (٣/٢٠٢).

ثم تحتمل الآية جميع الصدقات التي يتصدق بها على الفقراء والمساكين من الفيء وغيره، فبين أن هؤلاء موضع لذلك كله، من نحو قوله: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١] وقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]. ويحتمل زكاة الأموال<sup>(١)</sup> المفروضة، والوجه فيه ما ذكرنا.

فإن قيل: إن الرجل إذا أوصى فقال: ثلث مالي لفلان وفلان [وفلان]<sup>(٢)</sup>، أليس هو مقسوماً بينهما بالسوية؟ ما منع أن الأول بمثله؟

قيل: لا<sup>(٣)</sup> تشبه الصدقات الوصايا؛ وذلك أن الوصية إنما وقعت في مال معلوم، لا يزيد فيه بعد موت الميت شيئاً، ولا يتوهم له مدد، والصدقات يزيد بعضها بعضاً، وإذا فني مال جاء مال آخر، وإذا مضت سنة جاءت سنة أخرى بمال جديد، فإذا دفع الإمام صدقة جميع ما عنده إلى الفقراء ثم حضره غارمون فتحمل إليه صدقة أخرى يجعلها فيهم، فيصلح بذلك أحوال الجميع؛ لما لا انقطاع للأموال إلى يوم القيامة.

وكيف تقسم الصدقة على ثمانية أسهم؟ ولا خلاف في أن للعاملين بقدر عمالتهم زاد ذلك على الثمن أو نقص منه، فإذا زالت القسمة في أحد الأصناف زالت في الجميع، فأعطي كل صنف منهم بقدر حاجته كما أعطي العاملون، وكيف يصنع بسهم المؤلفة قلوبهم وقد ارتفع ذلك ونسخ؟ وعلى ذلك جاء عن بعض الصحابة، من نحو أبي بكر وعمر أنهم لم يعطوهم شيئاً، أليس يرد ذلك على سائر السهام؟! فإذا جاز أن يزداد على الثمن في وقت، جاز أن ينقص منه في وقت.

وفي قوله: ﴿وَالْعَمَلِينَ﴾ دلالة أن لا بأس للأئمة<sup>(٤)</sup> والقضاة أخذ الكفاية من بيت المال، ولكل عامل للمسلمين أخذ كفايته ورزقه من ذلك إذا فرغ نفسه لذلك، وكفها عن

(١) في ب: المال.

(٢) سقط في أ.

(٣) ينظر المبسوط (١٣٥/٢٨).

(٤) جمع إمام وهو كل من اتهم به قوم سواء أكانوا على صراط مستقيم؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْتَدُونَ يَا مَرْغَابُ﴾ [الأنبياء: ٧٣] أم كانوا ضالين؛ كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَكْتُمُونَ إِلَى الْكُرِّ وَيَوْمَ الْفَيْكَةِ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [القصص: ٤١].

ثم توسعوا في استعماله، حتى شمل كل من صار قدوة في فن من فنون العلم؛ فالإمام أبو حنيفة قدوة في الفقه، والإمام البخاري قدوة في الحديث... إلخ، غير أنه إذا أطلق لا ينصرف إلا إلى صاحب الإمامة العظمى، ولا يطلق على الباقي إلا بالإضافة؛ لذلك عرف الرزاي الإمام بأنه: كل شخص يقتدى به في الدين.

ينظر: الفصل في الملل (٩٥/٤).

غيره من المنافع والأعمال.

ثم اختلف في الفقراء والمساكين؛ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الفقراء: هم من المهاجرين؛ كقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر: ٨] والمساكين: من الذين لم يهاجروا.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الفقير: الذي به زمانة، والمسكين: الذي ليست به زمانة، وهو محتاج.

وقال بعضهم: الفقراء<sup>(٣)</sup>: هم المتعففون الذين لا يخرجون ولا يسألون الناس؛ كقوله - تعالى - : ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، والمساكين: هم الذين يسألون، وكذلك قال الحسن.

وعن عمر<sup>(٤)</sup> قال: ليس المسكين الذي لا مال له، ولكن المسكين الذي لا يصيب المكسب.

وعن ابن عباس<sup>(٥)</sup> قال: الفقراء فقراء المسلمين، والمساكين: الطوافون. وهو قريب مما قاله الحسن.

وعن الأصم قال: الفقير: الذي لا يسأل، وهو ما ذكرنا بدءاً، والمسكين: الذي يسأل إذا احتاج، ويمسك إذا استغنى.

وروي عن رسول الله ﷺ برواية أبي هريرة<sup>(٦)</sup> - رضي الله عنه - قال: «ليس المسكين هذا الطواف الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان، والتمر والتمرتان» قيل: فما المسكين يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يجد ما يغنيه، ولا يفظن له، فيتصدق عليه، ولا

(١) أخرجه ابن جرير (٣٩٦/٦) (١٦٨٤٣) عن الضحاك (١٦٨٤٤، ١٦٨٤٥، ١٦٨٤٦، ١٦٨٤٨) عن إبراهيم وذكره بمثله السيوطي في الدر (٤٥٠/٣) وعزاه لابن أبي شيبة عن الضحاك.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٩٥/٦) (١٦٨٤١، ١٦٨٤٢) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٤٤٩/٣) وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس وأبي الشيخ عن قتادة.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٩٥/٦) عن كلٍّ من:  
- جابر بن زيد (١٦٨٣٦، ١٦٨٣٩).

- الزهري (١٦٨٣٧).

- مجاهد (١٦٨٣٨، ١٦٨٤٠).

وذكره السيوطي في الدر (٤٥٠/٣) وعزاه لابن أبي شيبة عن الزهري.

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (٣٩٦/٦) (١٦٨٤٩، ١٦٨٥٠).

(٥) ذكره السيوطي في الدر (٤٤٩/٣) وعزاه لابن المنذر والنحاس عن ابن عباس.

(٦) في ب: يرويه أبو.

يقوم فيسأل الناس»<sup>(١)</sup>.

فهذا لو حمل على ظاهره لدفع قول من قال: إن المسكين هو الذي يسأل الناس، ولكن يجوز أن يكون معناه - والله أعلم - أن الذي يسأل وإن كان عندكم مسكينًا، فإن الذي لا يسأل أشد مسكنة منه، ولا يحمل على غير ذلك؛ لأن الله قد سمى الذين لا يسألون الناس فقراء، ولا يجوز أن يجعل الحديث مخالفاً للآية ما أمكن أن يكون موافقاً لها؛ قال الله - تعالى -:

﴿يَسْأَلُكَ إِذَا سَأَلَكَ عَمَّا فَصَلَ طَرِيقًا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ بِاللَّذِينَ خَلَوْا مِن بَيْنِ يَدَيْكَ أَكِنَّةً مِّنْ عِلْمٍ وَأَلْهَافًا كَالَّذِينَ ظَلَمُوا عِندَ رَبِّكَ فَانظُرْ﴾ [البلد: ١٥-١٦].

فقوله ﴿ذَا مَرَّ بِكَ﴾ قيل: هو الذي لا حائل بينه وبين التراب لفقره؛ فدل بذلك - والله أعلم - على أن المسكين هو الشديد الفقر، والفقير هو الذي لا يملك شيئاً، ولم يبلغ في الفقر والضرورة حال المسكين، ويدل لذلك قول عمر: ليس المسكين من لا مال له، ولكن المسكين من لا مكسب له؛ كأنه يقول: إن الذي لا مال له وله مكسب هو فقير، والمسكين أشد حالاً من الفقير، وليس له مال ولا مكسب.

وإن حمل قول النبي - عليه السلام -: «ليس المسكين الذي يسأل، ولكن المسكين الذي لا يفتن له ولا يسأل» على أن ذلك الذي لا يفتن به هو أشد مسكنة من الآخر، وإن كان الآخر مسكيناً - أيضاً - كان موافقاً للمعنى الذي ذكرنا؛ لأننا قلنا: إن المسكين هو الشديد الفقر، وقد يكون فقيراً وإن لم يبلغ به الضر مبلغ الضر الأول.

وقد يخرج قول من قال: إن المسكين الذي يخرج هذا المخرج؛ لأن من شأن المسلم الفقير أنه يتحمل ما كانت له حيلة، ويتعفف، ولا يخرج فيسأل وله حيلة<sup>(٢)</sup> فخروجه يدل على شدة ضيقه، وعلى الزيادة في سوء حاله، فكان القولان جميعاً يرجعان إلى معنى واحد.

وإذا كان الفقير أحسن حالاً من المسكين لما ذكرنا، فقد يجوز أن تدفع الصدقة إلى من له مال قليل؛ لأنه فقير، وإن لم يكن حاله في فقره حال المسكين الذي لا يملك شيئاً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهِمْ﴾.

اختلف فيه:

(١) أخرجه البخاري (٥٠/٨) كتاب التفسير باب (لا يسألون الناس إلحافاً) (٤٥٣٩)، ومسلم (٧١٩/٢) كتاب الزكاة باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفتن له فيصدق عليه (١٠٣٩/١٠١).

(٢) في أ: حيل.

قال بعضهم: يعطى لهم الثمن.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: يعطى لهم قدر عمالتهم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: يعطى لهم قدر كفايتهم وعيالهم.

أما قول من قال: يعطى لهم الثمن: فلا معنى له؛ لما يجوز ألا يبلغ الثمن الوفاء أو عمالته لا تبلغ عشر عشر<sup>(٣)</sup> ذلك.

ومن قال: يعطى لهم قدر كفايتهم وكفاية عيالهم، فهو - والله أعلم - إذا [كان]<sup>(٤)</sup> هو يسلم نفسه لذلك واستعمله الإمام في جميع أمور المسلمين، فإذا كان كذلك يعطى له عند ذلك الكفاية له ولعياله، وأما إذا تولى شيئاً من تلك<sup>(٥)</sup> العمالة في وقت، فيعطي له الكفاية فلا.

والأشبه عندنا: أن يعطى لهم قدر عمالتهم، وهكذا الإمام إذا استعمل أحداً في عمل من أعمال اليتيم فإنه<sup>(٦)</sup> يعطى له قدر أجر عمله.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَالْمَوْلَافَةَ فُلُوْهُمُ﴾.

قد ذكرنا فيما تقدم أنه - عليه السلام - كان يعطي الرؤساء من المنافقين من الصدقات، يتألف به قلوبهم ليسلموا؛ على ما روي أنه كان يعطي فلاناً مائة من الإبل، وفلاناً كذا.

روي أنه قسم ذهبة أو أديماً مقروطاً<sup>(٧)</sup>، بعثها علي - رضي الله عنه - من اليمن، بين الأقرع بن حابس وبين فلان وفلان<sup>(٨)</sup>.

والحديث في هذا كثير أن النبي كان يخصص به الرؤساء منهم بالصدقة يتألفهم، والإسلام في ضعف وأهله في قلة، وأولئك كثير ذوو قوة وعدة، فأما اليوم فقد كثر أهل

(١) أخرجه ابن جرير (٣٩٨/٦) (١٦٨٥٨) عن عبد الله بن عمرو (١٦٨٥٩) عن ابن زيد، وذكره السيوطي في الدر (٤٥٠/٣) وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر عن الضحاك.  
(٢) أخرجه ابن جرير (٣٩٨/٦) (١٦٨٥٦) عن الضحاك، وذكره البغوي في تفسيره (٣٠٣/٢) ونسبه للضحاك ومجاهد.

(٣) في ب: عشير.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: من ذلك.

(٦) في أ: فلا.

(٧) الأديم: الجلد. ينظر: تاج العروس (١٩٢/٣١).

(٨) أخرجه البخاري (٣٩٤/٨) كتاب المغازي باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع (٤٣٥١)، وذكره السيوطي في الدر (٤٥٠/٣) وعزاه للبخاري وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري.

الإسلام، وعز الدين، وصار أولئك إذ لا يحمد الله، فقد ارتفع ذلك وذهب؛ إذ قوي المسلمون وكثروا، فيقاتلون حتى يسلموا، وعلى ذلك جاء الخبر عن أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - فدل على ما ذكرنا.

روي أن الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن<sup>(١)</sup> جاءا إلى أبي بكر - رضي الله عنه - فقالا: يا خليفة رسول الله، إن عندنا أرضًا سبخة<sup>(٢)</sup>، ليس فيها كلاً ولا منفعة، فإن رأيت [أن]<sup>(٣)</sup> تقطعناها، فأقطعنا إياها، وكتب لهما عليها كتابًا، وأشهد عمر - رضي الله عنه - وليس في القوم<sup>(٤)</sup>، فانطلقا إلى عمر ليشهداه، فلما سمع عمر ما في الكتاب، فتناوله من أيديهما، ثم نظر فيه، فمحاها، فتذمرا وقالوا له مقالة سيئة، فقال: إن رسول الله ﷺ كان يتألفكما والإسلام يومئذ قليل، وإن الله - تعالى - قد أعز الإسلام، اذهبوا فاجهدا جهدكما، لا أرى الله عليكما إن رعيتما<sup>(٥)</sup>.

ونحن نذهب إلى هذا الحديث؛ لأن أبا بكر لم ينكر على عمر قوله وفعله، فصار ذلك وفاقًا منه له، فكفى بقولهما حجة لنا.

ولنا في ذلك وجهان من الحجج:

أحدهما: أن النبي - عليه السلام - كان يعاهد قومًا وهو إلى مداراتهم ومعاهدتهم محتاج؛ لما ذكرنا من قلة أهل الإسلام وضعفهم، فلما أعز الله الإسلام وأكثر أهله رد إلى أهل العهود عهدهم، ثم أمر بمحاربتهم جميعًا.

والثاني: ما قال الله - تعالى - : ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُبْخِزَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧] فكانت الحال الثانية التي عز فيها الإسلام وقوي أهله وعزوا

(١) عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن جوية، بالجيم، مصغراً، ابن لوزان بن ثعلبة بن عدي ابن فزارة الفزاري، أبو مالك.

يقال: كان اسمه حذيفة فلقب عيينة؛ لأنه كان أصابته شجة فحفظت عيناه.

قال ابن السكن: له صحبة، وكان من المؤلفين، ولم يصح له رواية.

أسلم قبل الفتح، وشهداها، وشهد حنينًا، والطائف، وبعثه النبي ﷺ لبني تميم فسبى بعض بني العنبر، ثم كان ممن ارتد في عهد أبي بكر، ومال إلى طليحة فبايعه، ثم عاد إلى الإسلام.

ينظر: أسد الغابة ت (٤١٦٦)، والاستيعاب ت (٢٠٧٨)، والإصابة (٤/٦٣٨، ٦٣٩).

(٢) أرض ذات ملح ونزلاً تكاد تنبت كما في المعجم الوسيط (١/٤١٣) (سبخ).

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: قوم.

(٥) أخرجه البيهقي في الكبرى (٧/٢٠) كتاب الصدقات باب سقوط سهم المؤلف قلوبهم... عن عبيدة السلماني، وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٥١) وعزاه لابن أبي حاتم عن عبيدة السلماني.



مخالفة للحال الأولى في هذه الأشياء، فكذلك أمر المنافقين<sup>(١)</sup> جائز الرضا<sup>(٢)</sup> في الحال الأول محظور في الحال الثانية، والله أعلم.  
وفي الآية دلالة جواز النسخ<sup>(٣)</sup> بالاجتهاد<sup>(٤)</sup>؛ لارتفاع المعنى الذي [به]<sup>(٥)</sup> كان؛ ليعلم أن النسخ قد يكون بوجوه.

وفي خبر أبي بكر، وعمر - رضي الله عنهما - دلالة أن إذن الإمام شرط في إحياء الأرض الموات<sup>(٦)</sup> التي لا تملك إلا بالإذن<sup>(٧)</sup>؛ لأن دَيْتَكَ الرجلين [اللذين]<sup>(٨)</sup> أتيا أبا

(١) في أ: المنافق.

(٢) في أ: الرؤساء.

(٣) تقدم تعريف النسخ وقد ذكر الشيخ الإمام أبو منصور الماتريدي - رحمه الله - في كتابه الموسوم بـ (مأخذ الشرائع) أن النسخ في الحقيقة بيان منتهى ما أراد الله تعالى بالحكم الأول من الوقت. ينظر: ميزان الأصول (٩٧٧/٢).

(٤) النسخ للأحكام المنصوصة لا يكون إلا في حياة الرسول ﷺ؛ لأن هذه الأحكام بعد وفاته تصير مؤبدة بانقطاع الوحي فلا تكون محلاً للنسخ كما سبق بيانه.

من هذا يتبين أنه لا نسخ بعد وفاة الرسول ﷺ؛ لأن النسخ لا يكون إلا بالوحي كتاب أو سنة على التحقيق، وبانتقال الرسول إلى الرفيق الأعلى ينتهي الوحي بملوه وغيره وتتم الشريعة، وتستقر الأحكام وحين ذاك لا يكون نسخ ولا تغيير ولا تبديل ولا رفع.

ما تقدم هذا بالنسبة إلى الزمن الذي يرد فيه النسخ يرى جمهور العلماء جواز نسخ النص بالقياس؛ لأن القياس في الواقع يستند إلى نص هو في حقيقة الأمر النسخ كما بينا ذلك في الإجماع، فيعود الأمر إلى نسخ نص بنص.

أما غير الجمهور فيرون عدم جواز نسخ النص بالقياس؛ لأنه في مرتبة أدنى من النص والأدنى لا يرفع الأقوى.

حقيقة هذا الخلاف:

يعتبر هذا الخلاف في الحقيقة من قبيل الخلاف اللفظي؛ إذ المانعون ينظرون إلى ذات القياس، والمجيزون ينظرون إلى ماتضمنه من سند. فجهة الخلاف بينهما منفكة كما قدمنا في الإجماع. فلو نظر كل منهما إلى ما نظر إليه الآخر لما حدث هذا الخلاف ولقال بما يقول به الآخر.

ينظر: دراسات في أصول الفقه للدكتور/ عبد الفتاح حسيني الشيخ ص (١٣٧، ١٥١).

(٥) سقط في أ.

(٦) الإحياء: جعل الشيء حيًا، والموات: الأرض التي لا مالك لها ولا ينتفع بها أحد كما في المصباح وغيره.

الموات في اصطلاح الفقهاء:

مذهب الحنفية:

أرض تعذرت زراعتها لانقطاع الماء عنها أو لغلبته عليها غير مملوكة بعيدة من العامر.

مذهب المالكية:

موات الأرض ما سلم عن الاختصاص.

مذهب الشافعية:

الأرض التي لم تمر قط أي لم يتيقن عمارتها في الإسلام من مسلم أو ذمي، وليست من حقوق

عامر ولا من حقوق المسلمين.

بكر، والأرض لا كلاً فيها، وذلك صورة أرض الموات.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفِي الزَّرْقَابِ﴾.

اختلف فيه؛ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: معناه: العتق، ويجوز أن يعتق عن الزكاة.

= مذهب الحنابلة:

الأرض المنفكة عن الاختصاصات وملك معصوم.

مذهب الظاهرية:

كل أرض لا مالك لها ولا يعرف أنها عمرت في الإسلام.

ينظر: تكملة البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٢٣٨/٨)، والشرح الكبير (٦٦/٤)، ونهاية المحتاج (٣٢٧/٥)، والروض المربع بشرح زاد المستقنع (٣١/٢)، والمحلّى (٢٣٣/٨).

وفي ب: إحياء أرض الموات.

(٧) فقهاء المذاهب مختلفون في أرض الموات هل هي مباحة فيملك كل من يحق له الإحياء أن يحييها بلا

إذن من الإمام، أم هي ملك للمسلمين فيحتاج إحيائها إلى إذن؟

ذهب الشافعية والحنابلة وأبو يوسف ومحمد إلى أن الإحياء لا يشترط فيه إذن الإمام، فمن أحيا أرضاً مواتاً بلا إذن من الإمام ملكها.

وذهب الإمام أبو حنيفة إلى أنه يشترط إذن الإمام، سواء أكانت الأرض الموات قريبة من العمران أم بعيدة.

واشترط المالكية إذن الإمام في القريب قولاً واحداً. ولهم في البعيد طريقتان: طريق اللخمي وابن رشد: أنه لا يفتقر لإذن الإمام، والطريق الآخر أنه يحتاج للإذن. والمفهوم من نصوص المالكية أن العبرة بما يحتاجه الناس وما لا يحتاجونه، فما احتاجوه فلا بد فيه من الإذن، وما لا فلا. احتج الجمهور بعموم قوله ﷺ: «من أحيا أرضاً فهي له». ولأن هذه عين مباحة فلا يفتقر ملكها إلى إذن الإمام كأخذ الحشيش والحطب.

واحتج أبو حنيفة بقوله ﷺ: «ليس للمرء إلا ما طاب به نفس إمامه»، وبأن هذه الأراضي كانت في أيدي الكفرة ثم صارت في أيدي المسلمين، فصارت فينا، ولا يختص بالفئء أحد دون رأي الإمام، كالغنائم، ولأن إذن الإمام يقطع المشاحة. والخلاف بين الإمام وصاحبيه في حكم استئذان الإمام في تركه من المحيي المسلم جهلاً، أما إن تركه متعمداً تهاوناً بالإمام، كان له أن يسترد الأرض منه جزاً له. وكل هذا في المحيي المسلم في بلاد الإسلام.

أما بالنسبة لإحياء الذمي في بلاد الإسلام فقال الحنابلة: الذمي كالمسلم في الإحياء بالنسبة لإذن الإمام، وقال المالكية: الذمي كالمسلم فيه إلا في الإحياء في جزيرة العرب فلا بد فيه من الإذن. واشترط الحنفية في إحياء الذمي إذن الإمام اتفاقاً بين أبي حنيفة وصاحبيه حسبما ورد في شرح الدرر، ومنعوا الإحياء للمستأمن في جميع الأحوال. ولم يجوز الشافعية إحياء الذمي في بلاد الإسلام مطلقاً.

ينظر: ابن عابدين (٣٨٢/٥)، والزيلعي (٣٥/٦)، و الحطاب (١١/٦، ١٢)، والإقناع على الخطيب (١٩٥/٣)، والمغني (٥٦٦/٥)، والمنتقى شرح الموطأ (٢٩/٦)، والدسوقي (٦٩/٤).

(٨) سقط في أ.

(١) ذكره ابن جرير (٤٠١/٦) ونسبه لابن عباس بمعناه وكذا السيوطي في الدرر (٤٥١/٣) وعزاه لابن

أبي شيبة وابن المنذر بمثله عن ابن عباس.

ولأبي عبيد وابن المنذر من طريق آخر عن ابن عباس.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هم المكاتبون، يستأدونهم في كتابتهم، وقالوا: لا يشبه الإعتاق ما يدفع إلى المكاتب فيؤدي فيعتق؛ لأن العتق ليس بتملك، وإنما هو إبطال ملك، وما يدفع إلى المكاتب فهو تملك، فذلك مختلف، وإنما تكون الزكاة إذا زالت من مالك إلى مالك.

والثاني: أن العتق يوجب الولاء<sup>(٢)</sup> للمعتق، فحقه فيه باق، والذي يدفع الزكاة إلى مكاتب لغيره لا يرجع إليه بذلك حق، ولا يجب فيه ولاء، فهما مختلفان.

والثالث: وهو أن الله - تعالى - [قال]<sup>(٣)</sup>: ﴿وَالْعَدِيمِينَ﴾، ولو أن رجلاً قضى من غارم دينه بغير أمره، لم يجز من زكاة ماله، وإنما يكون زكاة إذا دفعها إلى الغارم، فعتق المزكي العبد بمنزلة قضاء دين الغارم؛ لأنه لا يحتاج في واحد منهما إلى قبول من الغارم<sup>(٤)</sup> والعبد، وإعطاؤه<sup>(٥)</sup> المكاتب في الزكاة كدفعه إياها إلى الغارم؛ لأنه قد دفعها في كلا الحالين إلى من قبلها منه من زكاة وقبضها، وفي ذلك وجه آخر: وذلك أن أشتري عبداً من رجل لأعتقه، فقد صار ثمنه ديناً في ذمتي قبل أن أقصد المال، فإذا أقبضته فإنما قضيته عن ذمتي ديناً قد لزمني، ولا يجوز أن أفضي ديني<sup>(٦)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

قيل<sup>(٧)</sup>: هم الغزاة.

(١) أخرجه ابن جرير (٤٠١/٦) (١٦٨٧٦) عن أبي موسى الأشعري (١٦٨٧٧) عن الزهري، (١٦٨٧٨) عن ابن زيد (١٦٨٧٩) عن الحسن وذكره السيوطي في الدر (٤٥١/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن مقاتل ولباب المنذر بمثله عن إبراهيم النخعي.

(٢) الولاء: من آثار العتق، مأخوذ من الولي بمعنى القرابة، يقال: بينهما ولاء: أي قرابة حكومية حاصلة من العتق أو الموالة، ومنه قوله عليه السلام: «الولاء لحمة كلحمة النسب» أي وصلة كوصلة النسب، قيل: الولاء والولاية بالفتح: النصرة. وفي الصحاح: الولاء ولاء المعتق، وفي الحديث: (نهى عن بيع الولاء وعن هبته).

والولاء: الموالون. والموالة: ضد المعادة، والمعادة والعداوة بمعنى واحد. ثم اعلم أن الولاء نوعان: ولاء عتاق ويسمى ولاء نعمة، وسبب هذا الولاء: الإعتاق عند الجمهور. وولاء الموالة وسببه العقد الذي يجري بين اثنين.

ينظر: التعريفات (ص ١٧٥)، وشرح الحدود (ص ٥٢٠)، والمطلع (ص ٣١١)، وتكملة فتح القدير (٢١٧)، وحاشية ابن عابدين (١١٩/٦)، والكافي (٩٧٥/٢)، ومغني المحتاج (٤/٥٠٦)، والإشراف (١٠٥/٢)، والصحاح (٢٥٣٠/٦)، وأنيس الفقهاء (٢٦١، ٢٦٢).

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: الغارمين.

(٥) في أ: وإعطاء.

(٦) أي: من الزكاة.

(٧) أخرجه ابن جرير (٤٠٢/٦) (١٦٨٩٢) عن ابن زيد وذكره السيوطي في الدر (٤٥٢/٣) وعزاه لابن =

ويحتمل: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، أي: في طاعة الله أن كل من سعى في طاعة الله وسبيل الخيرات، فإنه داخل في ذلك.

وقوله: ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلَ﴾

قيل<sup>(١)</sup>: الضيف ينزل به.

وقيل<sup>(٢)</sup>: هو المار عليك وإن كان غنياً، المنقطع عن ماله.

وقوله: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ يحتمل: بياناً من الله وإعلاماً أهل الصدقات منهم من

غيرهم.

ويحتمل قوله: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: واجباً من الله وفرضاً ﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِ

حَكِيمٌ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿رَمَيْتُمُ الَّذِينَ يَدْعُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُدْعُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحْسَنُ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَن يُكَادِرُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنْتَ لَمْ تَرَ جَهَنَّمَ خَلِيقًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ ﴿٦٣﴾ يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَدِرُوا فَذْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعَفَ عَنَّا طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ تَعَذَّبَ طَائِفَةٌ بَآئِهِمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾.

= أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن زيد.

ولعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم بمثله عن قتادة.

(١) أخرجه ابن جرير (٤٠٣/٦) (١٦٨٩٨) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر (٤٥٢/٣) وعزاه لعبد بن

حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم بمثله عن قتادة، ولا ابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٢) أخرجه ابن جرير بنحوه (٤٠٣/٦) عن كل من:

- أبي جعفر (١٦٨٩٥، ١٦٩٠١).

- مجاهد (١٦٨٩٦).

- الزهري (١٦٨٩٧).

- قتادة (١٦٨٩٨).

- ابن زيد (١٦٨٩٩).

وذكره السيوطي في الدر (٤٥٢/٣) وعزاه لابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي

الشيخ عن أبي جعفر.

- ولا ابن أبي حاتم عن مقاتل بنحوه.

- ولا ابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن زيد بنحوه.

- ولعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ﴾ .

أخبر أنهم يؤذون النبي، ولم يبين بما كانوا يؤذونه، فيحتمل: يؤذون النبي بتكذيبهم إياه، وتركهم الإجابة له والطاعة فيما يدعوهم إليه .

ويحتمل: يؤذونه بكلمات يسمعونها، وطعن يطعنونها، ويعيبون عليه ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ أَعْتَدَ لَنَا آذَانًا﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: الأذن هو الذي يقبل العذر ممن اعتذر إليه، ويسمع [من كل أحد يعتذر إليه ويقبل، وكذلك كان ﷺ يقبل العذر ممن اعتذر إليه ويسمع]<sup>(٢)</sup> منه سواء كان له عذر أو لا عذر له؛ لكرمه وشرفه، وحسن خلقه، فظن أولئك لما رأوه أنه كان يعاملهم معاملة أهل الكرم والشرف والمجد أنه إنما يعاملهم هذه المعاملة لسلامة قلبه، وصغر همته، وقصور يده، وهم كانوا أهل كبر وأنفة، قالوا: هو أذن، نقول ما شئنا ثم نتخلف ونعتذر إليه فيصدقنا، ويقبل عذرنا؛ قال الله - تعالى - : ﴿قُلْ يَا مُحَمَّدُ ﴿أَذْنُ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ أَي: الذي يقبل العذر ويسمع خير لكم من الذي لا يقبل ولا يسمع، فكيف تؤذونه، وتظعنون [عليه]<sup>(٣)</sup>، وتعيبونه، ولا تصدقونه ولا تؤمنون به؟ يخبر عن سفههم .

قال أبو عوسجة<sup>(٤)</sup>: الأذن: الذي من قال له شيئاً، أو حدثه حديثاً، صدقه واستمع منه، وكذلك كان رسول الله ﷺ يصدق كل من قال له شيئاً أو حدثه حديثاً، واستمع منه؛ لكرمه، وشرفه، ومجده، وحسن خلقه، لا لما ظن أولئك .

وقيل: يقولون: هو أذن، أي: يسر في نفسه ويكتم، ولا يكافيء من آذاه، ولا يجازيه؛ قال الله: ﴿قُلْ أَذْنُ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ .

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾، أي: يصدق بالله بما ينزل عليه من آياته .

﴿وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾، أي: يصدقهم فيما بينهم من شهاداتهم، وأيمانهم على حقوقهم، وفروجهم، وأموالهم .

ويحتمل قوله: يؤمن بالله ويصدقهم بما يخبره من سر المنافقين، وما استكتموه منه من

(١) أخرجه ابن جرير (١٦٩١٦) (١٦٩١٧) عن ابن عباس وقتادة بنحوه .

(٢) سقط في أ .

(٣) سقط في أ .

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٠٦/٦) (١٦٩١٨، ١٦٩١٩) عن مجاهد بنحوه .

(٥) أخرجه ابن جرير (٤٠٦/٦) (١٦٩٢١) عن ابن عباس .

وذكره السيوطي في الدر (٤٥٤/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن

عباس ولأبي الشيخ عن الضحاك .

الكيد له، والمكر به، ويؤمن للمؤمنين بما يخبرونه من قبل أولئك المنافقين من الطعن فيه، والعيب عليه، والإيمان بآخر هو التصديق بجميع ما فيه، والإيمان له من خبره وحديثه.

وقوله: ﴿وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾.

فيما يشهدون في الآخرة له بالتبليغ إليهم؛ كقوله: ﴿فَلَنَسْتَأَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْتَأَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦] أو أن يكون قوله: ﴿وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾، أي: يؤمن بالمؤمنين فيما بينهم بالأخوة في الدين؛ كقوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ﴾ [التوبة: ١١].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ﴾.

كان ﷺ رحمة للمؤمنين؛ لما استنقذهم من الكفر إلى الإيمان، ومن الهلاك إلى النجاة، يشفع لهم في الآخرة بإيمانهم في الدنيا.

﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

في الآخرة، بقية من الآية الأولى.

وقوله: ﴿وَالْفُجْرَاءَ﴾.

جعل الله الغارم موضعاً للصدقة، وهو الذي عليه الدين والغرم من أي وجه لحقه؛

[و] (١) على ذلك روي في الخبر عن نبي الله ﷺ قال: «إن المسألة لا تحل إلا لإحدى (٢) ثلاث: من فقر مدقع (٣)، أو غرم مقطوع، أو لذي دم موجه» (٤).

وفي بعض الأخبار: «إن الصدقة لا تحل إلا لخمس: للعاملين عليها، أو رجل

اشتراها، أو غارم، أو غاز في سبيل الله، [أو فقير تصدق عليه فأهداها لغني]» (٥).

وروي عن الحسن، والحسين وابن عمر، وابن جعفر (٦) أن رجلاً سألهم شيئاً فقالوا:

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: بإحدى.

(٣) دفع دقماً: ساء احتماله للفقر ويقال: فقر مدقع: شديد مذل. ينظر المعجم الوسيط (١/٢٩٠).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٢٦/٢) (١٠٦٨٣) عن حيشي بن جنادة السلولي مرفوعاً.

(٥) أخرجه أبو داود بمثله (١١٩/٢) في الزكاة باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني (١٦٣٥) وابن ماجه (١/٥٨٩، ٥٩٠) في الزكاة باب من تحل له الصدقة (١٨٤١) عن عطاء بن يسار مرسلًا، وذكره السيوطي في الدر (٤٥٢/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وأبي داود وابن ماجه وابن المنذر وابن مردويه عن أبي سعيد بمثله.

(٦) هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي أحد الأجواد (كان يسمى بحر الجود) ولد بأرض الحبيشة وله صحبة مات سنة ثمانين وهو ابن ثمانين.

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢/٦٧٠)، وتهذيب التهذيب (٥/١٧٠، ٢٩٤)، وتقريب

التهذيب (١/٤٠٦) (٢٢٨)، وخلاصة تهذيب الكمال (٢/٤٦)، والكاشف (٢/٧٧)، وتاريخ

البخاري الكبير (٣/٧، ٥/٧).

إن كانت مسألتك في إحدى ثلاث فقد وجب حَقُّك: في فقر مدقع، أو غرم مَفْطَع، أو دم مَوْجَع<sup>(١)</sup>.

هذه الأخبار كلها تدل على أن الغارم موضع للصدقة، قل دينه أو كثر. فإن قيل: في الخبر: «أو غرم مَفْطَع»، قيل: لا خلاف بينهم في أن من دينه غير مَفْطَع فله أن يأخذ بقدر دينه من الصدقة، فهذا يدل أن الذي روي في الخبر إنما هو لكراهة المسألة، لا على التحريم، وهكذا نقول: إن المسألة لا تحل له إذا كان غرمه<sup>(٢)</sup> غير مَفْطَع، ولكن يحل وضعه عنه وأخذه له.

مسألة: قوله: «وَأَنْ السَّبِيلِ<sup>ط</sup>» هو ما ذكرنا أنه<sup>(٣)</sup> المنقطع من ماله، جعله الله موضعًا للصدقة، وإن<sup>(٤)</sup> كان غنيًا في مقامه للحاجة التي بدت له؛ وعلى ذلك روي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «لا تحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله، أو ابن السبيل، أو رجل له جار مسكين تصدق عليه فأهدى له»<sup>(٥)</sup>.

وفي بعض الأخبار عنه ما ذكرنا قال: «لا تحل الصدقة إلا لخمس، وفيه: أو [فقير]<sup>(٦)</sup> تصدق عليه فأهداها لغني».

وقد يكون الرجل غنيًا بأن يكون له دار يسكنها، ومتاع يتهيأه، وثياب وعزم على الخروج في سفر غزو احتاج من آلات سفره، وسلاح يستعمله في غزوه، ومركب يغزو عليه، وخادم يستغني بخدمته إلى ما لم يكن محتاجًا إليه في حال إقامته، فيجوز أن يعطى من الصدقة ما يستغني به في حوائجه التي يحدثها لسفره، فهو في مقامه غني بما يملكه؛ لأنه غير محتاج حينئذ إلى ما وصفنا، وهو في حال سفره غير غني، فيحتمل أن يكون معنى قوله: «لا تحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله» على من كان غنيًا في حال مقامه، فيعطى بعض ما يحتاج إليه لسفره؛ لما أحدث له السفر من الحاجة.

ألا ترى أن الرجل قد يكون له المتاع لا يحتاج إليه، والدابة لا يركبها، فإذا صار ذلك مائتي درهم لم يجز له أن يأخذ من الزكاة، فإن عرض له مرض أو سفر فاحتاج إلى دابة

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٢٦/٢) (١٠٨٦٤).

(٢) في أ: غرمًا.

(٣) في أ: أن.

(٤) في أ: فإن.

(٥) أخرجه أبو داود (٥١٤/١ - ٥١٥) كتاب الزكاة باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني (١٦٣٧)،

وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٢٦/٢) (١٠٦٨١)

(٦) سقط في أ.

ليركبها، أنه يخرج من الغناء بما حدث له من الحاجة إلى الركوب، وكان له أن يأخذ من الصدقة عندنا لا يستغني عما هو له، وإنما الغني من استغني عما<sup>(١)</sup> يملكه.  
فكذلك الغارم على العرف قد تحدث له الحاجة إلى أكثر مما يملك، وصار ممن يجوز أن يعان، وإن كان ملكه الذي كان به غنيًا قبل ذلك لم ينقص، فهذا - والله أعلم - يحتمل.

وابن السبيل - أيضًا - ما ذكرنا من الخير ألا تحل الصدقة لغني إلا لابن السبيل ومن ذكر معه، وعلى ذلك اتفاق الأمة، وهو ما قيل: المجتاز من أرض إلى أرض.  
وعن ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله تعالى عنه - في تأويل قوله: ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾: هو المسافر. وهو ما ذكرنا أنه المنقطع عن ماله وإن كان غنيًا في مقامه، والفقير الذي يجوز أن يعطى من الصدقة.

روي عن الحسن بن علي - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «للسائل حق وإن جاء على فرس»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أعطوا السائل ولو جاء على فرس»<sup>(٤)</sup>.  
وجاء في بعض الأخبار عن رسول الله قال: «لا يسأل عبدٌ - أو قال: أحد - مسألة ما يغنيه إلا جاءت يوم القيامة خدوشًا»<sup>(٥)</sup> وكدوحًا<sup>(٦)</sup> في وجهه» قيل: يا رسول الله، وماذا

(١) في ب: عن.

(٢) انظر: المحرر الوجيز (٥٧/٢).

وذكره السيوطي في الدر (٢٩٥/٢) وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي شيبة وابن المنذر والطبراني عن ابن عباس.

(٣) أخرجه أحمد (٢٠١/١) وابن خزيمة (٢٤٦٨).

(٤) لم أجد من حديث أبي هريرة ولكن يروى من حديث زيد بن أسلم مرسلًا أخرجه:

- مالك في الموطأ (٩٩٦) كتاب الصدقة باب الترغيب في الصدقة (٣).

- عبد الرزاق في المصنف (٩٣/١١) (٢٠١٧).

وذكره الهيثمي في الزوائد (١٠٤/٣) وعزاه للطبراني في الصغير والأوسط عن الهرماس بن زياد وقال: وفيه عثمان بن فايد وهو ضعيف.

(٥) خدش الجلد: قشره يعود أو نحوه، خدشه يخدشه خدشًا، والخدوش جمعه؛ لأنه سمي به الأثر وإن كان مصدرًا.

ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٤/٢).

(٦) الكدوح: الخدوش. وكل أثر من خدش أو عض فهو كدح، ويجوز أن يكون مصدرًا سمي به الأثر.

والكدح في غير هذا: السعي والحرص والعمل.

ينظر: النهاية في غريب الحديث (١٥٥/٤).



يغنيه؟ أو ما أغناه؟ قال: «خمسون درهماً أو حسابها من الذهب»<sup>(١)</sup>.  
وفي بعض الأخبار يقول: «من سأل وله أربعون درهماً فقد ألحف»<sup>(٢)</sup>.  
وعن علي وعبد الله قالا: لا تحل الصدقة لمن له خمسون درهماً، أو عوضها من  
الذهب<sup>(٣)</sup>.  
وعن عمر كذلك.  
وعن ابن عباس قال: [سأل]<sup>(٤)</sup> رجل رسول<sup>(٥)</sup> الله ﷺ: إن لي أربعين درهماً،  
أستكثر<sup>(٦)</sup> أنا؟ قال: «نعم»<sup>(٧)</sup>.  
وفي بعض الأخبار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغني،  
ولا لذي مرة سوى»<sup>(٨)</sup>.  
وفي بعض الأخبار:  
[ولا]<sup>(٩)</sup> «لقوي مكتسب».  
وإنما يحمل قوله: «لا تحل الصدقة لغني، ولا لذي مرة سوى» على الزجر عن

- (١) أخرجه الدارمي في السنن (٣٨٦/١) كتاب الزكاة باب من تحل له الصدقة، وأبو داود (٢/٢٧٧ - ٢٧٨) كتاب الزكاة، باب من يعطى الصدقة (١٦٢٦)، والترمذي في السنن (٤٠/٣، ٤١) كتاب الزكاة باب ما جاء من تحل له الزكاة (٦٥٠)، وقال: حديث ابن مسعود حديث حسن وقد تكلم شعبة في حكيم ابن جبير من أجل هذا الحديث، والنسائي في المجتبى من السنن (٩٧/٥) كتاب الزكاة، باب حد الغنى، وابن ماجه (١/٥٨٩) كتاب الزكاة باب من سأل عن ظهر غني (١٨٤٠) عن ابن مسعود.
- (٢) أخرجه البيهقي في الكبرى (٧/٢٤) والطبراني في الكبير (٣/١٥٩) والنسائي (٥/٩٨) كتاب الزكاة باب من الملحف (٢٥٩٣) وابن خزيمة (٤/١٠١) (٢٤٤٨) عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وله شاهد من حديث أبي ذر أخرجه له أبو نعيم في الحلية (١/١٦١)، وذكره الهيثمي في الزوائد (٩/٣٣٤) وعزاه للطبراني عن أبي ذر وقال: رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن يونس وهو ثقة.
- (٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٤٠٣ - ٤٠٤) (١٠٤٣١).
- (٤) سقط في أ.
- (٥) في أ: لرسول.
- (٦) في أ: مستكثر.
- (٧) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٢١٧٣).
- (٨) أخرجه أحمد (٢/٣٧٧، ٣٨٩) والنسائي (٥/٩٩) كتاب الزكاة باب إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها، وابن ماجه (١/٨٩) في كتاب الزكاة باب من سأل عن ظهر غني (١٨٣٩).
- وابن حبان ذكره الهيثمي في موارد الظمان ص (٣٠٦) كتاب الزكاة باب لا تحل الزكاة لغني (٨٠٦)، والدارقطني (٢/١١٨)، والحاكم (١/٤٠٧).
- (٩) سقط في أ.

العرض على الصدقة والمسألة عليها.

«ألا ترى أن النبي ﷺ قال: «إن الصدقة لا تحل إلا في إحدى ثلاث»، فذكر إحداها: «أو فقر مدقع»، فذلك يبيح لذي المرة السوى أن يقبل.

«ألا ترى أن الرجلين اللذان سألا رسول الله ﷺ قال لهما: «إن شئتما أعطيتكما»<sup>(١)</sup>، فلو كان حراماً عليهما ما أعطاهما الحرام، ولكن ذلك على الزجر عن المسألة.

وروي عن سلمان أنه حمل إلى رسول الله ﷺ صدقة، فقال لأصحابه: «كلوا» ولم يأكل [هو]<sup>(٢)</sup>، ولا يتوهم متوهم أن أصحابه كانوا زمني، فهذا يبين أن النبي أراد الزجر عن المسألة والتعرض لها [إلا]<sup>(٣)</sup> في حال الضرورة، لا على التحريم لها وأن من أخذها وله أقل من مائتي درهم أو قيمتها، فله فيها ملك سداد من عيش، فذلك مكروه.

«ألا ترى أنه روي عن الحسن أنه قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يأخذون الصدقة ولأحدهم من السلاح والكراع والعقار قيمة عشرة آلاف درهم. فهذا حسن، والتعفف عنها أحسن؛ لقول رسول الله ﷺ: «من استغنى أغناه الله، ومن استعف أفقه الله»<sup>(٤)</sup>.

وقوله: «لأن يأخذ أحدكم حبلاً فيحتطب خيراً له من أن يسأل الناس شيئاً أعطوه أو منعه»<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ﴾.

بما حلفوا عليه.

ذكر بعض أهل التأويل أن الأنصار مشت إليهم - يعني: إلى المنافقين - فقالوا: قد

(١) أخرج أبو داود (٥١٣/١) كتاب الزكاة باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى (١٦٣٣)، والنسائي (٩٩/٥ - ١٠٠) كتاب الزكاة باب مسألة القوي المكتسب، والشافعي في المسند (٤٤/١) كتاب الزكاة الباب الثالث فيمن تحل له الزكاة (٦٦٣)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٠٩/٤ - ١١٠) (٧١٥٤)، وأحمد (٢٢٤/٤) عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن رجلين به.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٩/٥) وله شاهد من أبي هريرة أخرجه: - البخاري (٢٤٠/٥، ٢٤١)، كتاب الهيئة (٢٥٧٦)، ومسلم (٧٥٦/٢) كتاب الزكاة باب قبول النبي الهدية ورده الصدقة (١٧٥ - ١٠٧٧).

وما بين المعقوفين سقط في أ. سقط في أ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٢/٣) كتاب الزكاة باب الاستعفاف عن المسألة (١٤٦٩، ١٤٧٠)، ومسلم (٧٢٩/٢) كتاب الزكاة باب فضل التعفف والصبر (١٢٤ - ١٠٥٣) عن أبي سعيد الخدري.

(٥) أخرجه بمعناه البخاري (٣٩٩/٣) كتاب الزكاة باب قوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣] (١٤٨٠)، ومسلم (٧٢١/٢) كتاب الزكاة باب كراهة المسألة للناس (١٠٣ - ١٠٤٢).

عيرنا بما نزل فيكم فحتى متى؟! فكانوا يحلفون للأنصار: والله ما كان شيء من ذلك، فأكذبهم الله فقال: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ﴾: ما كان الذي بلغكم، ﴿لِيُرْضَوْكُمْ﴾: بما حلفوا، ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ﴾: منكم يا معشر الأنصار، ﴿أَنْ يُرْضَوْهُ﴾: حيث اطلع [على ما] <sup>(١)</sup> حلفوا وهم كذبة، ﴿إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ يقول: ولكن ليسوا بمصدقين.

والأشبه أن تكون الآية نزلت في معاتبة جرت بين المؤمنين والمنافقين باستهزاء كان منهم برسول <sup>(٢)</sup> الله، أو طعن فيه، أو استهزاء بدين الله، فاعتذروا إليهم وحلفوا على ذلك ليرضوهم <sup>(٣)</sup>، فقال [الله] <sup>(٤)</sup>: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ حقيقة [ولكن] <sup>(٥)</sup> ليسوا بمؤمنين.

وأما ما قاله بعض أهل التأويل أن رجلاً من المنافقين قال: والله، لئن كان ما يقول محمد حقاً لنحن شر من الحمير <sup>(٦)</sup>، فسمعها رجل من المسلمين، فأخبر بذلك رسول الله، فدعاه، فقال: «ما حملك على الذي قلت» فحلف والتعن ما قاله، فنزل قوله: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضَوْكُمْ﴾ <sup>(٧)</sup>، هذا لو كان ما ذكر، لكانوا يحلفون لرسول الله، لا يحلفون لهم؛ دل أن الآية في غير ما ذكر.

ويذكر عن ابن عباس أن الآية نزلت في ناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله في غزوة تبوك، فجعلوا يحلفون لرسول الله حين رجع أنهم لا يتخلفون عنه أبداً <sup>(٨)</sup> وكذلك قال غيره من أهل التأويل، ولكن لو كان ما قالوا لكانوا يحلفون لرسول الله ويرضونه، لا للمؤمنين؛ دل أن الأشبه ما ذكرنا، [و] <sup>(٩)</sup> فيه وجوه:

أحدها: أن فيه دلالة تحقيق رسالته ﷺ ليعلموا أنه حق؛ حيث اطلع على ما أسروا في أنفسهم وكنتموا من المكر به وأنواع السفه.

- (١) في أ: عليها.
- (٢) في ب: لرسول.
- (٣) في أ: ليرضوا.
- (٤) سقط في أ.
- (٥) سقط في أ.
- (٦) أي الحمير وهي معروفة.
- (٧) أخرجه ابن جرير (٤٠٧/٦) (١٦٩٢٢) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر (٤٥٤/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة.
- (٨) ذكره البيهقي في تفسيره (٣٠٦/٢ - ٣٠٧) ونسبه لمقاتل والكلبي وكذا أبو حيان في البحر (٥/٦٥).
- (٩) سقط في أ.

والثاني: ليحذروا ويمتنعوا عن مثله والمعاودة إليه؛ لما علموا أنه يطلع على جميع ما يسرون عنه ويكتُمون.

والثالث: تبيينها للمؤمنين وتعليمًا لهم منه بأنه إذا وقع لهم مثل ذلك لا يشتغلون بالحلف طلبًا لإرضاء بعضهم بعضًا، ولكن يتوبون إلى الله، ويطلبون منه مرضاته. وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾.

ذكر نفسه ورسوله ثم أضاف الرضاء إلى رسوله بقوله: ﴿أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾، ولم يقل: [أحق] <sup>(١)</sup> أن يرضوهما؛ فهو - والله أعلم - لأنهم إذا أرضوا رسوله رضي الله عنهم، وكان في إرضائهم رسوله إرضاء له، فهو <sup>(٢)</sup> ما ذكر أنهم ﴿إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُرَ بَيْنَهُمْ﴾ ثم أضاف الحكم إلى رسوله؛ لأنهم إنما دعوا إلى أن يحكم الرسول بينهم. وقوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾؛ لأن الخلاف والخيانة كان في حق الله، وفي حق <sup>(٣)</sup> رسوله، لم يكن في حق المؤمنين؛ لذلك قال: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ من المؤمنين.

ثم ذكر محادة <sup>(٤)</sup> الله ورسوله، ثم اقتصر على رضاء رسوله؛ لأنهم لم يقصدوا قصد مخالفة [الله، وإنما قصدوا قصد مخالفة] <sup>(٥)</sup> رسوله، أو أن يكون ذكر إرضاء أحدهما؛ لأن في إرضاء رسوله رضاء الرب؛ كقوله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ يُحَادِدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾. [و] في الآية دلالة أنهم علموا أنهم معاندون <sup>(٦)</sup> في صنيعهم، وعلموا أن من عاند وكابر بغير حق فإن له نار جهنم. وقوله: ﴿يُحَادِدُونَ اللَّهَ﴾. يحتمل: يعاند الله.

وقيل <sup>(٧)</sup>: ﴿يُحَادِدُونَ اللَّهَ﴾: يشاقق الله ويخالفه؛ وهو واحد.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: وهو.

(٣) في ب: وحق.

(٤) في أ: مخادعة.

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: معاندين.

(٧) ذكره البغوي في تفسيره (٣٠٧/٢)، وكذا أبو حيان في البحر (٦٦/٥).

ثم قوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: قد علموا أنه من يحادد الله ورسوله فإن له ما ذكر، لكنهم عاندوا [وقصدوا] الخلاف والمحاددة له مع علمهم.

والثاني: أي: علموا أنه من يحادد الله ورسوله، فإن له ما ذكر؛ على ما ذكرنا أن حرف الاستفهام من الله يخرج على الإيجاب والإلزام. وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ﴾.

يحتمل وجهين:

الأول: يحتمل الخزي، أي: الفضيحة العظيمة في الدنيا.

والثاني: يحتمل ذلك الخزي العظيم في الآخرة، أي: نار جهنم خزي عظيم. وقوله - عز وجل - : ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾. يحتمل قوله: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ﴾، أي: الحق عليهم أن يحذروا؛ لما أطلع الله رسوله مرارًا على ما أسروا وكتموا.

ويحتمل على الخبر: أنهم كانوا يحذرون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم عما في قلوبهم؛ لكثرة ما أطلع الله رسوله من سرايرهم وسفهمهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مِمَّا تُحْذَرُونَ﴾.

فهو - والله أعلم - ليس على الأمر؛ ولكن على الوعيد، يقول: استهزئوا؛ فإن الله مظهر ومبين ما أسررتكم وكتمت من العيب والاستهزاء برسوله والطعن فيه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾.

ذكر السؤال، ولم يبين عم يسألهم، ولكن في الجواب بيان أن السؤال إنما كان على الاستهزاء؛ حيث قال: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾: ذكر أن نفرًا من المنافقين كانوا اختفوا في بعض الطريق، ليمر رسول الله، ويرجع من الغزو فيقتلونه، فأطلع الله نبيه على اختفائهم في ذلك أنه لماذا؟ فقال: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾.

وذكر بعض أهل التأويل أن النبي لما رجع من غزوة تبوك بينا هو يسير إذ هو برهط يسرون بين يديه يضحكون ويستهزئون، فأطلع الله رسوله أنهم يستهزئون بالله وكتابه ورسوله؛ فقال: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾.

وقيل بغير ذلك.

وقيل: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ﴾، أي: لو سألتهم: ما تقولون؟

فيقولون لك: مما يخوض فيه الركب إذا ساروا.

وليس لنا إلى معرفة كيفية استهزائهم حاجة، ولا مأرب سوى أن فيما ذكر لنا من خبر المنافقين تبييناً للمؤمنين وتحذيراً لهم؛ ليحذروا إسرار ما لم يظهروا على ألسنتهم؛ ليعلموا أن الله مطلع على ما يسرون ويضمرون.

وقوله: ﴿قُلْ أَيْدِي اللَّهِ وَأَيْدِيهِمْ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾.

قوله: ﴿أَيْدِي اللَّهِ﴾ يحتمل الإضافة إلى نفسه إضافة إلى أنفس<sup>(١)</sup> المؤمنين؛ لأنه لا أحد يقصد قصد الاستهزاء بالله، ولكنهم كانوا يستهزئون برسول الله وبالمؤمنين؛ فأضاف إلى نفسه؛ كقوله: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٩]، وكذلك قوله: ﴿إِنْ تَصْرُؤًا اللَّهُ...﴾ [محمد: ٧] الآية؛ فعلى ذلك الأول كانوا يستهزئون برسول الله وبالمؤمنين، فأضاف إلى نفسه؛ تعظيماً لهم وإكراماً.

وقوله: ﴿وَأَيْدِيهِمْ﴾ يحتمل أنهم كانوا يستهزئون بالأحكام التي لها آيات، فاستهزءوا بتلك الأحكام؛ فأضاف الاستهزاء إلى الآيات؛ كقوله: ﴿وَلَا تُشِكُّوهُنَّ ضِرَارًا لِّعِنْدُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣١] [البقرة: ٢٣١] الآية.

﴿وَلَا نَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ [البقرة: ٢٣١]، [هم] <sup>(٢)</sup> لم يتخذوا آيات الله هزوا؛ ولكن هزوا بالأحكام التي لها آيات فأضاف الهزء إلى آياته، ولكن من استخف بحكم من الأحكام التي لها آيات كان ذلك استخفافاً بآياته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾.

أي: لا تعتذروا فإنه لا يقبل اعتذاركم؛ لما لا عذر لكم فيما تعتذرون بعد ما قلتتم إنه أذن لما ظهر منكم الخلف والكذب في ذلك؛ كقوله: ﴿بِعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَّا تَعْتَذِرُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهَ مِنْ أَنْبَارِكُمْ﴾ [التوبة: ٩٤] أخبر أنه لا نصدقهم فيما اعتذروا؛ لما ظهر كذبهم وتبين خلافهم.

وقوله: ﴿قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾.

يحتمل: كفرتم في الباطن بعد ما أظهرتم باللسان.

ويحتمل: ﴿قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ حقيقة قد كفروا بعد ما آمنوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ نَعَفَ عَن طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً﴾.

(١) في أ: نفس.

(٢) سقط في أ.

قال بعضهم: قوله: ﴿إِنْ نَعَفَ عَنْ طَآئِفَةٍ﴾ ذلك<sup>(١)</sup> أن المنافقين قد آمن منهم بعد النفاق وتاب، فأخبر أنه إن يعف عنهم يعذب طائفة: الذين لم يؤمنوا ولم يتوبوا.  
وقيل: إن يعف عن طائفة منكم يعذب طائفة؛ لأن من المنافقين من قد ماتوا على الإيمان، ومنهم من قد مات على الكفر؛ فوعد العفو لمن مات على الإيمان؛ كقوله: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٤] [الأحزاب: ٢٤]: أخبر أنه إن شاء تاب عليهم؛ فقوله<sup>(٢)</sup>: ﴿إِنْ نَعَفَ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ﴾ الطائفة التي يتوب [الله]<sup>(٣)</sup> عليهم.

وقوله: ﴿قُلْ أِبَالَهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ﴾ يحتمل وجهين:  
أحدهما: على الإيجاب، أي: يفعلون بالله ورسوله ذلك.  
وقيل: على الوعيد والتوبيخ؛ أبالله يفعلون هذا؟! والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٦٧﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعْنَةُ اللَّهِ وَاللَّهُمَّ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾ كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخُلُقِهِمْ فَأَسْتَمْتَعُمْ بِخُلُقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخُلُقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَئِكَ حَاطَتِ أَعْيُنُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٦٩﴾ أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَنَّهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٧٠﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ﴾.  
ذكر [في]<sup>(٤)</sup> أهل الإيمان [أن]<sup>(٥)</sup> بعضهم أولياء بعض بقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]، وذكر في الكافرين الولاية لبعضهم ببعض بقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٣]، وقال في المنافقين: ﴿بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾، فهو - والله أعلم - أن لأهل الإيمان دينًا يدينون به ويتناصرون، ويدعون الناس إليه،

(١) في ب: وذلك.

(٢) في ب: وقوله.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

وأهل الكفر يدينون - أيضًا - بدين ويتناصرون به، ويعاون<sup>(١)</sup> بعضهم بعضًا؛ فصار لكل واحد من الفريقين موالاة فيما بينهم: موالاة الدين.

وأما المنافقون: فإنه لا دين لهم يدينون به، ولا مذهب يتحلون به، ولا يناصر بعضهم بعضًا، ولا يعاون بعضهم بعضًا، ولا يجري بينهم التناصر والتعاون، فإنما هم عباد النعمة والسعة، مالوا حيثما مالت النعمة والسعة فلا موالاة بينهم لما ذكرنا.

وفي قوله: ﴿وَالْمُنَافِقُونَ﴾ دلالة أن من نافق بالتقليد لآخر [أو كفر بالتقليد لآخر]<sup>(٢)</sup> أو نافق لا بتقليد - سواءً في استيجاب الإثم والتعذيب في ذلك والوعيد؛ لأن النساء هن أتباع وأهل تقليد للرجال، ثم سوى بينهم وبين النساء في الوعيد.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ﴾، أي: ما تنكره العقول، وهو الشرك بالله والخلاف له.

﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾، أي: ينهون عما تعرفه العقول وتستحسنه، وهو التوحيد لله والإيمان به، ويدخل في ذلك كل خير وحسن، وفي المنكر يدخل فيه الشرك وكل معصية.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾.

من الإنفاق في سبيل الخير، لكن يحتمل أن يكون على التمثيل لا على تحقيق قبض اليد، ولكن على كف النفس ومنعها من الاشتغال بالخيرات وخوضها فيها وفي جميع الطاعات، لكنه ذكر اليد؛ لما بالأيدي يعمل بها ويكتسب الخيرات والسيئات؛ كقوله: ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨١-١٨٢]، وذلك مما لم تقدمه الأيدي ولا كسبت؛ إنما ذلك كسب القلب، لكنه ذكر اليد؛ لما ذكرنا أنه باليد ما يقدم وبها يقبض في الشاهد، وجائز أن يكون ما ذكر من قبض اليد كناية عن بخلهم وقلة إنفاقهم في الجهاد؛ كقوله: ﴿وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَاهِنُونَ﴾ [التوبة: ٥٤].

وقوله - عز وجل - : ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾.

قيل: جعلوا الله - عز وجل - كالشيء المنسي لا يذكرونه أبدًا؛ فنسيهم، أي: جعلهم كالمنسيين في الآخرة من رحمته لا ينالونها ويحتمل ﴿نَسُوا اللَّهَ﴾، أي: نسوا نعم الله التي

(١) في ب: يتعاون.

(٢) سقط في أ.



أنعمها عليهم<sup>(١)</sup> فلم يشكروها؛ فَنَسِيَهُمْ عَلَى الْمَجَازَاةِ لِدَلِكِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَسِيَانًا؛ كَمَا سَمِيَ جَزَاءَ السَّيْئَةِ سَيِّئَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الثَّانِي سَيِّئَةً؛ فَعَلَى ذَلِكَ ذِكْرُ النِّسْيَانِ عَلَى مَجَازَاةِ النِّسْيَانِ، وَإِنْ لَمْ يَحْتَمَلِ النِّسْيَانُ.

والثالث: ﴿تَسُوا اللَّهَ﴾، أي: بسؤال المعونة والنصرة وسؤال التوفيق؛ فَنَسِيَهُمُ اللَّهُ، أي: لم ينصرهم ولم يوفقهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفٰسِقُونَ﴾.

فإن قيل: اسم النفاق أشر وأقبح من اسم الفسق؛ فما معنى<sup>(٢)</sup> ذكر الفسق لهم؟! فهو - والله أعلم - لأنهم كانوا يظهرون الموافقة للمؤمنين باللسان؛ فأخبر أنهم ليسوا على ما أظهروا، والله أعلم.

أو أن يكون اسم النفاق أشر وأقبح عند الناس من اسم الفسق؛ فيحتمل عندهم أن يكون اسم الفسق أكبر في القبح.

أو سماهم فاسقين؛ لما أن كل أهل الأديان يأنفون عن [النسبة إلى]<sup>(٣)</sup> الفسق والتسمية

به.

أو أن يكونوا يعلمون في أنفسهم أنهم أهل نفاق، ولا يعرفون أنهم فسقة. وأصل الفسق: هو الخروج عن أمر الله<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكٰفِرَ نَارَ جَهَنَّمَ﴾.

كأن جهنم هي المكان الذي يعذبون فيه والنار فيه بها يعذبون.

﴿خٰلِدِينَ فِيهَا هِيَ حٰسِبُهُمْ﴾.

أي: حسبهم جزاء لصنيعهم، يقول الرجل لآخر: حسبك كذا، أي: كفاك ذلك جزاء

ذلك.

(١) في ب: عليكم.

(٢) في ب: ينبغي.

(٣) سقط في ب.

(٤) الفسق: الخروج، يقال: فسقت الرطبة: إذا خرجت من قشرها. والفسق الشرعي: عبارة عن الخروج عن الطاعة وهي امتثال الأوامر واجتناب النواهي. قال الراغب: الفسق أعم من الكفر ويقع بالقليل من الذنوب والكثير، لكن تعرف فيما كان كبيرة، قال: وأكثر ما يقال الفاسق لمن التزم حكم الشرع وأقر به ثم أخل بجميع أحكامه أو بعضها.

وقيل للكافر الأصلي: فاسق؛ لأنه أخل بما التزمه العقل واقتضته الفطرة، وقوبل بالمؤمن في قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَٰسِقًا﴾ [السجدة: ١٨]. وقوله: ﴿يَسَّ الْأَيْمُ الْفُسُوقَ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١١]. فالفاسق أعم من الكافر، والظالم أعم من الفاسق.

ينظر: عمدة الحفاظ (٣/٢٧٤)، المفردات (٣٨٠).

وقوله: ﴿وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾.

قيل: اللعن: هو الطرد في اللغة، أي: طردهم عن رحمته.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾.

لا يفارقهم البتة.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً﴾.

أي: هؤلاء المنافقون والكفرة كالذين من قبلكم كانوا أشد منكم قوة وبطشاً.

﴿وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا﴾.

في الشاهد: إنما يدفع العذاب أو العقوبة لهذا، وبه يتناصرون بعضهم من بعض، ثم لم يقدرُوا على دفع ذلك عن أنفسهم، فأنتم دونهم في القوة وما ذكر<sup>(١)</sup>؛ كيف تقدرُونَ على دفع ذلك، هذا قد قيل.

وقيل: ﴿كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: أي: صرتم بما اخترتم من الأعمال كما<sup>(٢)</sup> صار أولئك

بما اختاروا من الأعمال، وكل أنواع الخلاف لله، وتكذيب الرسل، وتعاطي ما لا يحل، فصرتم أنتم كما صاروا هم.

﴿فَاسْتَمْتَعُوا بِخُلُقِهِمْ فَأَسْتَمْتَعْتُمْ بِخُلُقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخُلُقِهِمْ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: انتفعوا بخلاقهم، أي: أكلتم أنتم الدنيا بدينكم كما أكل أولئك الدنيا بدينهم.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿فَاسْتَمْتَعُوا بِخُلُقِهِمْ﴾ أي بنصيبهم من الدنيا ولم يقدموا شيئاً للآخرة<sup>(٥)</sup>.

والخلاق: النصيب؛ كقوله: ﴿أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ٧٧]

أي: لا نصيب لهم.

وقال أبو هريرة<sup>(٦)</sup>: الخلاق: الدين، وكذلك قال الحسن في قوله: ﴿بِخُلُقِهِمْ﴾، أي:

بدينهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَحُضِّتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾.

أي: خضتم في الباطل والتكذيب كالذي خاض أولئك من الأمم الخالية.

(١). في ب: وكيف ما ذكر.

(٢). في ب: ما.

(٣). أخرجه بمثله ابن جرير (٤١٣/٦) (١٦٩٤٩) عن الحسن البصري وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٥٨) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٤). ذكره ابن جرير (٤١٢/٦)، وكذا السيوطي في الدر (٤٥٨/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي.

(٥). في ب: من الآخرة.

(٦). ذكره السيوطي في الدر (٤٥٨/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن أبي هريرة.

قال أبو عبيدة<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿وَحُضِّمْتُمْ﴾، أي: لعبتم ﴿كَالَّذِي خَاصَمُوا﴾، أي: لعبوا بالكذب.

﴿أَوْلَيْتِكَ حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾.

فلا ثواب لها في الدنيا والآخرة؛ لأنها كانت في غير إيمان، فنواب الأعمال إنما يكون في الآخرة بالإيمان.

﴿وَأَوْلَيْتِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾.

خسراناً مبيئاً، وبطلان أعمالهم في الدنيا لما يقبل واحد من الفريقين من المؤمنين والكفار صنيعهم؛ لأنهم يرون من أنفسهم الموافقة لكل واحد منهما، وما كانوا مع واحد من الفريقين؛ كقوله: ﴿مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ [النساء: ١٤٣].

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ...﴾ إلى آخره.

يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: قوله: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ﴾، أي: قد أتاهم خبر الذين من قبلهم وما حلّ بهم وما انتقم الله منهم؛ بتكذيبهم الرسل وسعيهم في قتلهم وهلاكهم، وهم من جنس أنفسكم، وأشد قوة وبطشاً منكم<sup>(٢)</sup>، وأنتم تقلدونهم في ذلك، ثم حلّ بهم ما حلّ بتكذيبهم [الرسل]<sup>(٣)</sup> والخلاف لهم، فأنتم دونهم في كل شيء، وأقل منهم في القوة والبطش - أولى بذلك أن يصيبكم.

والثاني: يحتمل قوله: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي: يأتيهم نبأ الذين من قبلهم وما حلّ بهم؛ كقوله: ألم تر كذا، أي: سترى؛ فعلى ذلك هذا يحتمل، وهو حرف وعيد، يحذرهم ما حلّ بأولئك؛ ليمتنعوا عن مثل صنيعهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَنْتُمْ رُسُلُهُمْ﴾.

قال أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: [هي] قربات لوط... مؤتفكات: أي منقلبات.

قال القتيبي<sup>(٦)</sup>: اتفتكت، أي انقلبت.

(١) ذكره بمعناه السيوطي في الدر (٤٥٨/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة.

(٢) في ب: من أنفسكم.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤١٤/٦) (١٦٩٥١، ١٦٩٥٢) عن قتادة وذكره البغوي في تفسيره (٣١٠/٢)، وكذا أبو حيان في البحر (٧٠/٥).

(٥) سقط في أ.

(٦) ذكره أبو حيان في البحر (٧٠/٥) ونسبه للواحدي، وكذا الرازي في تفسيره (١٠٣/١٦).

وقال أبو عوسجة: المؤتفكات: هي من الإفك؛ وهو الصرف ﴿أَنْفٌ يُؤْفَكُونَ﴾ [المائدة: ٧٥] أي: يصرفون.

وقال بعضهم: المؤتفكات: المكذبات؛

﴿أَنْتَهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ فكذبوهم فأهلكوا. وهو من الانقلاب؛ كأنه أشبهه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ﴾.

بتعديبه<sup>(١)</sup> إياهم، ولا يعذبهم وهم غير مستوجبين لذلك العذاب، ولكن هم ظلموا أنفسهم؛ حيث كذبوا رسله وردوا ما جاءوا به من البينات والبراهين.

**قوله تعالى:** ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسْكَنٌ طَيِّبَةٌ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾.

يحتمل قوله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾ على الإيجاب والإخبار أن الدين الذي اعتقدوا أو تمسكوا<sup>(٢)</sup> به يوجب لهم الولاية، ويصير بعضهم أولياء بعض؛ كقوله: ﴿إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ...﴾ [آل عمران: ١٠٣] الآية، وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] ونحوه، فهي أخوة الدين وولايته.

ويحتمل قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾: على الأمر، أي: اتخذوا بعضهم أولياء بعض، ولا تتخذوا غيركم أولياء؛ كقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٥١] وقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١] نهى المؤمنين أن يتخذوا أولياء من غيرهم، فكأنه أمر أن يتخذ المؤمنون بعضهم بعضاً أولياء، لا يتخذوا من غيرهم.

ثم يحتمل الولاية وجهين:

الأولى: ولاية روحانية؛ وهي ولاية في الدين توجب مراعاة حقوق تحدث بالدين الذي جمعهم وحفظها.

(١) في ب: بتعديبهم.

(٢) في ب: وتمسكوا.

والثانية<sup>(١)</sup>: ولاية نفسانية، وهي الولاية التي تكون في الأنفس والأموال؛ من نحو ولاية النكاح والميراث وغيره، فهذه الولاية هي الولاية النفسانية التي كانت بالرحم والنسب، فإذا اجتمعوا في دين واحد وجبت تلك الولاية لهم؛ وهي الولاية نفسها. والولاية الروحانية هي [المودة والمحبة]<sup>(٢)</sup>، فيجب مراعاتها بالدين وتعاهدها، وهذا كما تقول: حياة روحانية وحياة جسدية، والحياة الروحانية: هي العلم والآداب، يرى أشياء ويعرفها من بعد الحياة الجسدية: وهي الروح الذي به يحيا الجسد، وبذها به يموت الجسد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

يحتمل المعروف: الذي توجهه العقول، وهو التوحيد لله والإيمان به.

﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾.

أي: ينهون عما ينكر بالعقول؛ وهو الشرك بالله والتكذيب له.

وهذا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر [هو]<sup>(٣)</sup> فيما بين الكفرة، يأمرهم المؤمنون

بذلك، ويدعونهم إلى ذلك، وينهونهم عن ضد ذلك.

وإن كان فيما بين المؤمنين فهو أمر شرع [ونهى شرع]<sup>(٤)</sup> يأمر بعضهم بعضًا بما جاء به

الشرع، وينهاه عما لم يجرى به الشرع.

أو يأمر بعضهم بعضًا بكل خير وينهى عن كل شر ومعصية.

﴿رُقُيْمُونَ الْمُحْلُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في كل أمره ونهيه.

﴿أُولَئِكَ سَرَّحْنَاهُمْ اللَّهُ﴾ وعد أنه يرحمهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

قيل: ﴿عَزِيزٌ﴾ ترى<sup>(٥)</sup> آثار عزه في كل شيء، ﴿حَكِيمٌ﴾: ترى<sup>(٦)</sup> آثار حكمته

وتدبيره في كل شيء.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ

فِيهَا وَمَسَلِكِينَ ظَلِيمَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾.

(١) في ب: والثاني.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: يرى.

(٦) في ب: يرى.

أي: رضاء الله عنهم أكبر من كل ما أعطاهم؛ لأن فيه حياة الروح ولذته، وما أعطاهم من الجنة والمسكن الطيبة فيه حياة الجسد ولذته، وحياة الروح أرفع وأكبر من حياة الجسد؛ لأنه لا يؤثر زيادة في الجسد، كذلك العز والحمد، وذكر الحسن فيه حياة الروح ولذته؛ إذ ليس فيه زيادة في الجسد، إنما هو فرح وسرور يدخل فيه، وإذا أصابه شيء من الذل أو سمع مكروهاً، حزن واهتم من غير أن يتألم جسده أو يجد ألماً وشدة في نفسه، وذلك لما أصاب روحه لم يصب جسده، وأصله أن العمل في الدنيا لطلب مرضاة الله، ومرضاته أكبر من العمل لطلب ثوابه؛ لأن العمل لطلب [رضائه أمر عليه، والعمل لطلب] (١) الثواب أمر له، فالذي قام بأداء ما عليه أعظم درجة وأكبر فضلاً من الذي قام بعمل ما له؛ لأن كل أحد يعمل ما له وله فيه نفع، ولا كل أحد يعمل لغيره؛ لذلك كان ما ذكر.

وقوله - عز وجل - : ﴿هُوَ الْفَوْزُ الْمَظِيءُ﴾ .

لأنه فوز ونجاة، لا خوف بعده، ولا هوان ولا ذل .

**قوله تعالى:** ﴿بَيَّأْنَا النَّبِيَّ جَهْدَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَطْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ أُولُو ذُنُوبٍ وَإِن يَتَوَلَّوْا فَمَا نَعْمُو لَهُمْ إِنَّا فَضَّلْنَا بَعْضَهُمُ عَلَى بَعْضٍ لَّيْسَ فِي الْآيَاتِ لِمَا عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ فَضْلٍ إِن يَتُوبُوا بِيكَ حَيْرًا لَّهُمْ وَإِن يَتَوَلَّوْا يَعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿بَيَّأْنَا النَّبِيَّ جَهْدَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَطْ عَلَيْهِمْ﴾ .  
بالجهاد الفريقين جميعاً جهاداً بالسيف .

ويحتمل: مجاهدة بالحجج والبراهين الفريقين جميعاً (٢) .

(١) سقط في أ.

(٢) قال في (العناية): ظاهر الآية يقتضي مقاتلة المنافقين، وهم غير مظهرين للكفر، ونحن مأمورون بالظاهر؛ فلذا فسر الآية السلف بما يدفع ذلك، بناء على أن الجهاد بذل الجهد في دفع ما لا يرضى، سواء كان بالقتال أو بغيره، وهو إن كان حقيقة فظاهر، وإلا حمل على عموم المجاز، فجهاد الكفار بالسيف، وجهاد المنافقين بإلزامهم الحجج، وإزالة الشبه ونحوه، أو بإقامة الحدود عليهم، إذا صدر منهم موجبه، كما روي عن الحسن في الآية. وقيل عليه بأن إقامتها واجبة على غيرهم أيضاً، وأجيب بأنها في زمنه ﷺ أكثر ما صدرت عنهم. انتهى.

قال ابن العربي: هذه دعوى لا برهان عليها، وليس العاصي بمنافق، إنما المنافق بما يكون في قلبه من النفاق كامناً، لا بما تتلبس به الجوارح ظاهراً، وأخبار المحدودين يشهد سياقها أنهم لم يكونوا منافقين.

وقال ابن كثير: روى عن علي - رضي الله عنه - قال: بعث رسول الله ﷺ بأربعة أسياف:

سيف للمشركين: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥]؛ وسيف للكفار أهل =

ويحتمل - أيضًا - : الأمر بالمجاهدة الكفار، يجاهدهم بالسيف، ويغلظ القول ويشدده على المنافقين، ويقيم عليهم الحدود.

فإن كان على مجاهدة الفريقين جميعًا بالسيف، فهو - والله أعلم - في المنافقين الذين انفصلوا من المؤمنين، وخرجوا من بين أظهرهم، وأظهروا الخلاف للمؤمنين بعد ما أظهروا الموافقة لهم، فأمثال هؤلاء يجاهدون بالسيف ويقاتلون به، وهو كقوله: ﴿لَئِنْ لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ﴾ [الأحزاب: ٦٠] إلى قوله: ﴿مَلْعُونِينَ﴾ [الأحزاب: ٦١] الآية، أخبر أنهم يؤخذون ويقتلون أينما وجدوا، فيشبه أن تكون الآية في الأمر بالجهاد في هؤلاء المنافقين.

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن المنافقين كانوا يطعنون في رسول الله ويعيبون عليه، فأطلع الله رسوله على ذلك، وهم قد علموا أن الله أطلعه على ما يطعنون فيه ويذكرونه بسوء، فيقول - والله أعلم - : جاهدكم إذا طعنوا فيك وذكروك بسوء بعد ذلك.

وإن كان الأمر على المجاهدة بالحجج، فهو ﷺ قد حاج الفريقين جميعًا بالحجج، وخاصة سورة براءة إنما أنزلت في محاجة المنافقين.

ويحتمل الأمر بالجهاد في الكفار خاصة، وفي المنافقين تغليظ القول والتشديد، وإقامة الحدود التي ذكرنا، والتعزير<sup>(١)</sup> إذا ارتكبوا شيئًا مما يجب فيه الحد أو التعزير - والله أعلم بذلك - لما أقاموا بين أظهر المؤمنين مظهرين لهم الموافقة.

[وقوله: ﴿وَمَا أَوْهَبَهُمْ جَهَنَّمَ وَبَسَّ الْمَصِيرُ﴾ هذا في المنافقين الذين ماتوا على النفاق.]<sup>(٢)</sup>

وقوله - عز وجل - : ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾.

= الكتاب: ﴿فَتَلَوُلُوا زَوَاجَكُمْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ بِهِنَّ مَا قُلْتُمْ وَأَنْتُمْ عَالِمُونَ﴾ الآية [التوبة: ٢٩]؛ وسيف للمنافقين: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّجِيُّ جَهْدِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [التوبة: ٧٣] وسيف للبعاة: ﴿فَتَلَوُلُوا إِلَيْهَا تَبَعًا﴾ الآية [الحجرات: ٩] الآية، وهذا يقتضي أنهم يجاهدون بالسيف إذا أظهروا النفاق، وهو اختيار ابن جرير. انتهى.  
ينظر: محاسن التأويل (٢٦٢/٨، ٢٦٣)، وأحكام القرآن (ص ٩٦٦).

(١) أصله من العزر وهو في اللغة بمعنى الرد والمنع؛ وذلك لأنه يمنع من معاودة التبيح، ويطلق أيضًا على التضييق والتعظيم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَعَزَّزُوا وَتَوَقَّروا﴾ [الفتح: ٩]، فهو من الأضداد. وشرعًا: تأديب دون الحد، فالتعزير في بعض إطلاقاته اللغوية حد. وأما في الشرع فليس بحد؛ لأنه ليس بمقدر.

ينظر: المصباح المنير ومختار الصحاح مادة (عزر)، وابن عابدين (٣/١٧٧)، والطحاوي (٢/٤١٠)، والاختيار (٤/٧٩)، وشرح الزرقاني (٨/١١٥).

(٢) سقط في أ.

قال بعض أهل التأويل: الآية نزلت في شأن رجل منافق قال يوماً: والله، لئن كان ما يقول محمد حقاً لنحن شر من الحمير. فسمع ذلك غلام وهو ربيب ذلك القائل، فقال له: تب إلى الله. وجاء الغلام إلى النبي ﷺ، فأخبره، فأرسل إليه النبي ﷺ، فأتاه، فجعل يحلف: ما قال ذلك؛ فنزلت الآية فيه: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا...﴾<sup>(١)</sup>.

لكن غير هذا كان أشبه؛ لأن الآية: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾ وقول الرجل: لئن كان ما يقول محمد حقاً لنحن شر من الحمير - هذا القول نفسه ليس هو كلام كفر؛ إنما كلام ذم، ذم به نفسه في الآية ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾ فهو قول جماعة.

وقيل: نزل في شأن عبد الله بن أبي، قال أصحابه: فوالله، ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل: «سمنٌ كلبك يأكلك»، وقال: ﴿لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]، فأخبر النبي بذلك، فدعاه فسأله فجعل يحلف بالله ما قاله<sup>(٢)</sup>. ولكن يشبه أن تكون الآية صلة قوله: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ...﴾ الآية [التوبة: ٦٥]. كانوا يستهزئون بالله وبآياته وبرسوله، والاستهزاء بذلك كفر، أو أن قالوا قول كفر لم يبين الله لنا ذلك فلا أنهم قالوا كذا؛ لما ليس لنا إلى معرفة ذلك القول الذي قالوه حاجة.

وقوله: ﴿وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾:

يحتمل: كفروا بعد ما أسلموا إسلام تقيّة.

ويحتمل قوله بعد ما أظهروا الإسلام، أي: رجعوا عما أظهروا من الإسلام.

وفي الآية دلالة أن الإسلام والإيمان واحد؛ لأنه قال: ﴿وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ وقال في آية أخرى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، ثم قال: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ [آل عمران: ٨٦]، وقال في آية أخرى: ﴿كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ [آل عمران: ٩٠]؛ فدل أن الإسلام والإيمان واحد.

وقوله: ﴿وَهُمْ أُولُو بَيْتٍ أَطْهَرُ مِنْكُمْ﴾:

(١) أخرجه الطبري ٤٢١/٦ (١٦٩٨٢) و (١٦٩٨٣) عن هشام بن عروة عن أبيه، وعن مجاهد (١٦٩٨٥) (١٦٩٨٦) (١٦٩٨٧)، وذكر له السيوطي في الدار المشور طرقات كثيرة فانظرها (٣/٤٦٣-٤٦٤).

(٢) أخرجه الطبري (١٦٩٨٩)، (١٦٩٩٠) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٦٤) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.



قيل: هموا بقتل رسول الله ﷺ والمكر به، فلم ينالوا ما هموا به<sup>(١)</sup>. وفيه دلالة إثبات الرسالة؛ لأنهم أسروا ما هموا به، ثم أخبر عن ذلك وهو غيب، دل أنه بالله علم ذلك.

وقوله: ﴿وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

قال بعض أهل التأويل: إن الرجل الذي قال ذلك تاب عن ذلك، فقبل منه ذلك، وكان له قتيل في الإسلام فوداه رسول الله ﷺ فأعطاه دينه، فاستغنى بذلك<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عباس: ﴿وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾: كان رسول الله ﷺ يعطي المنافقين من الغنائم والصدقات، يقول: ما نقموا ما أعطاهم رسول الله ﷺ من الغنيمة والصدقة.

وقوله: ﴿نَقَمُوا﴾، قال بعض أهل الأدب - أبو معاذ وغيره -: نقموا، أي: طعنوا، فيه لغتان: نَقِمُوا - بالخفض - ونَقَمُوا - بالنصب - يقال: نَقِمَ يَنْقِمُ، ونَقَمَ يَنْقِمُ - بكسر القاف - فهو - والله أعلم - يقول: ما طعنوا [مني] رسول الله ﷺ وما ذكروه بسوء إلا أن أغناهم الله؛ لأنهم لو كانوا أهل فقر وحاجة ما اجترعوا على الطعن على رسول الله وما ذكروه بسوء، ولكن طعنوا فيه لما أغناهم الله.

ويحتمل قوله: ﴿وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾: ما عاملهم رسول الله معاملة الكرام وتبسط إليهم حتى قالوا: إنه أذن يقبل العذر، فذلك الذي حملهم على الطعن. وقوله: ﴿إِنْ يَتُوبُوا يَكْ خَيْرًا لَكُمْ﴾ فيه أن المنافق تقبل منه التوبة. ﴿وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يَعْذِبُهُمْ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ بما ذكرنا في الدنيا: الأمر بالجهاد والقتل والخوف، هذا التعذيب في الدنيا، والتعذيب في الآخرة.

وقوله: ﴿وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ قد ذكرنا هذا في غير موضع.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِنَهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَيْتَ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِقَاحًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّمَهُ الْغَيْبِ ﴿٧٨﴾﴾.

(١) أخرجه الطبري (٤٢٣/٦) (١٦٩٩٣) عن مجاهد وذكره السيوطي في الدر (٤٦٥/٣) وعزاه لابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (١٦٩٩٤) عن هشام بن عروة عن أبيه وعن عكرمة (١٦٩٩٥)، (١٦٩٩٧) وعن قتادة (١٦٩٩٦) بنحوه وانظر الدر المنثور للسيوطي (٤٦٦/٣).

وقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِذَا كُنَّا مِنْ فَضْلِهِ لَنُصَدِّقَنَّ...﴾:

قال بعضهم: نزلت الآية في ثعلبة بن حاطب، سأل رسول الله ﷺ أن يدعو الله ليرزقه مالا، وقال: ﴿لَئِذَا كُنَّا مِنْ فَضْلِهِ لَنُصَدِّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

ومنهم من قال: إنها نزلت في حاطب بن أبي بلتعة، أنه كان له أموال في الشام، فقال: لئن آتاني تلك الأموال لأصدقن وأكن من الصالحين، فقد آتاه الله تلك الأموال، فبخل ومنع ما وعد.

ومنهم من قال: نزلت في المنافقين جملة، ولكن ليست في شأن واحد منصوص مشار إليه، ولكن في المنافقين جملة، وهكذا كانت عاداتهم أنهم إذا وعدوا شيئا أخلفوا ولم يوفوا الوعد<sup>(٢)</sup>.

ثم يحتمل قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾ أنه كان منافقا وقت ما وعد الله، ووعد الله لئن آتاه من فضله ليصدقن. ويحتمل أنه لم يكن منافقا في ذلك الوقت، لكنه صار بما بخل وكذب واعتقد الخلاف واستحل الخلف لما وعد - منافقا، فإن كان إنما صار منافقا بما بخل واستحل الخلاف له والمنع؛ فيكون قوله: ﴿فَاعَقَبْتَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أي: أعقبهم الدوام على النفاق إلى يوم القيامة ببخلهم ومنعهم ما وعدوا؛ فيكون هذا كقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ...﴾ الآية.

وفي قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾ إلى قوله: ﴿يَمَّا أَخَلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ﴾ دلالة أن النذور يلزم أهلها الوفاء بها، ويؤاخذون بها إن تركوا الوفاء، ويكفرون إن استحلوا نقض ما عاهدوا.

وقوله: ﴿وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ قال بعضهم: من المؤمنين، فهو على تأويل من قال:

(١) أخرجه الطبري (١٧٠٠٢) والحسن بن سفيان وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والعسكري في الأمثال والطبراني وابن منده وأبو نعيم في معرفة الصحابة وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساكر عن أبي أمامة كما في الدر المنثور للسيوطي (٤٦٧/٣).

وأخرجه الطبري (١٧٠٠١) وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس كما في الدر أيضا (٤٦٨/٣).

(٢) الجملة الأخيرة في هذا الكلام ورد في معناها أحاديث صحيحة منها: حديث عبدالله بن عمرو أخرجه البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨/١٠٦) ولفظه: «أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر».

وحديث أبي هريرة أخرجه البخاري (٣٣) ومسلم (٥٩/١٠٧) ولفظه: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان».

إنه كان منافقًا وقتئذ. ويحتمل ﴿وَلَنْكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ أي: من الشاكرين. وكذلك ذكر في الخبر أن ثعلبة لما سأل رسول الله ﷺ أن يسأل الله له مالاً فقال: قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تؤدي حقه. أو كلام نحو هذا.

وقوله: ﴿فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾.

يحتمل: تولوا عن وفاء ما وعدوا، أو تولوا عن طاعة الله، ﴿وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾: أيضاً عن طاعة الله، أو معرضون عما وعدوا وعاهدوا أن يوفوا.

وقوله: ﴿فَاعَقَبْتُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ﴾:

قال بعضهم أتابهم نفاقاً بما بخلوا به إلى يوم القيامة.

وقال بعضهم: أعقبهم الدوام على النفاق ﴿يِمَّا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٧].

ينبغي للمسلم أن يجتنب الكذب والخلف في الوعد؛ فإنه سبب النفاق أو نوع من النفاق، [و] <sup>(١)</sup> على ذلك روي في الخبر: «أن اجتنبوا الكذب؛ فإنه باب من النفاق، وعليكم بالصدق؛ فإنه باب من الإيمان»، وفي بعضها عن النبي ﷺ: «أربع من كن فيه كان منافقاً: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»، وفي بعضها: «وإذا أؤتمن خان».

فإن قيل: إن أولاد يعقوب أؤتمنوا فخانوا، وحدثوا فكذبوا بقولهم: ﴿أَكَلَهُ الذِّئْبُ﴾ [يوسف: ١٤]، ووعدوا فأخلفوا، فترى أنهم نافقوا؟ <sup>(٢)</sup>

قيل: ما روي أن من إذا حدث كذب هو الكذب في أمر الدين، وأما الكذب في غير أمر الدين فإنه لا يوجب النفاق.

وفي الآية دلالة ألا ينص بالسؤال في شيء على غير الخبر في ذلك من الله؛ ألا ترى أن ثعلبة لما ألح على الرسول ﷺ بالسؤال أن يسأل ربه ليرزقه مالاً ففعل، فأعقبه الله نفاقاً إلى يوم القيامة؟!

ولأن أولاد يعقوب قد قدموا التوبة والإصلاح قَبْلَ صنيعهم الذي صنعوا على خوف منهم بما فعلوا والمنافقين، وأصله: أن اعتقاد الكذب، واستحلال الخلاف لما عهد، والخلف في الوعد - هو الموجب للنفاق، فأما ترك الوفاء على غير استحلال منه فلا يوجب ما ذكر، والله أعلم.

(١) سقط في الأصول.

(٢) ورد في هذا المعنى أثر عن عطاء بن أبي رباح رواه عنه محمد المحرم أخرجه الطبري (١٧٠١٤).

وقوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾:

يحتمل هذا وجهين:

أن قد علموا أن الله يعلم سرهم ونجواهم؛ لكثرة ما يطلع رسوله على ما أسروا من الخلاف له وذكرهم السوء في رسول الله ﷺ.

والثاني: ألم يعلموا أي: الذين نافقوا أن يعلموا أن الله يعلم سرهم ونجواهم، فيطلع رسوله على سرهم ونجواهم فيتركوا الطعن في رسول الله، وذكر ذلك والخلاف له.

وقوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّمَهُ الْغُيُوبَ﴾.

أي: علام بالغيوب التي غابت عن الخلق، وإلا ليس شيء يغيب عنه، ما غاب عن الخلق وما لم يغيب عنده بمحل واحد. أو ﴿عَلَّمَهُ الْغُيُوبَ﴾، أي: علام بما يكون أبدًا في جميع الأوقات التي تكون. [و] فيه دلالة أنه عالمًا بما في الضمائر والسرائر وما كان غائبًا عن الخلق والغيوب: هو ما علم أنه يكون له أنه كان<sup>(١)</sup> ولم يزل عالمًا؛ لما ذكرنا.

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٨٠﴾﴾.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ...﴾ الآية.

يشبه أن تكون الآية صلة قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿وَتَوَلَّوْا﴾.

إن أهل النفاق كانوا أهل بخل لا يتفقون إلا مراعاة وسمعة، فظنوا بمن أنفق من المسلمين وتصدق ظنًا بأنفسهم، فقالوا: إنهم أنفقوا وتصدقوا مراعاة وسمعة.

[وقد] ذكر في بعض القصة أن عبد الرحمن بن عوف أتى بنصف ماله في غزوة تبوك يتقرب به إلى الله، وقال: يا نبي الله، هذا نصف مالي أتيتك به، وتركت نصفه لعيالي، فدعا النبي ﷺ أن يبارك له فيما أعطى وفيما أمسك، فلمزه المنافقون وقالوا: ما أعطى إلا رياء وسمعة. وجاء رجل آخر من فقراء المسلمين بصاع من تمر فنثره في تمر الصدقة، فقال له نبي الله ﷺ خيرًا ودعا له، فقال المنافقون: إن الله لغني عن صاع هذا، فذلك لمزهم<sup>(٢)</sup>.

(١) هكذا العبارة في الأصول، والظاهر أن فيها اضطرابًا.

(٢) أخرجه الطبري (١٧٠١٩) عن ابن عباس وعن غيره وزاد السيوطي في الدر (٤٧٠/٣) نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وذكر له شواهد أخرى فانظرها.

فأنزل الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَحِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ يعني: الذي جاء بصاع.

قال القتيبي: الذين يلمزون المطوعين، أي: يصيبون المتطوعين بالصدقة، ﴿وَالَّذِينَ لَا يَحِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ أي: طاقتهم، والجهد: الطاقة<sup>(١)</sup>، قال: والجهد: المشقة. وقال أبو عوسجة: الجهد: إنفاق الرجل من الشيء القليل، يقال: جهد الرجل، إذا كان من الضعف أو من الفقر.

ويقال: جهد في العمل، يجهد جهداً؛ إذا بالغ في العمل<sup>(٢)</sup>.  
قال أبو عبيد: الجهد مثل الوسع، والجهد: الطاقة، وكذلك قال أبو معاذ. وفي الآية معنيان:

أحدهما: دلالة إثبات رسالة رسول الله ﷺ؛ لأنه معلوم أن ما كان منهم من اللزم لم يكن ظاهراً، ولكن كان سراً، ثم أخبرهم رسوله بذلك، دل أنه إنما عرف ذلك بالله. والثاني: أن الأمور التي فيما بين الخلق إنما ينظر إلى ظواهرها، وإن كان في الباطن على خلاف الظواهر، حيث عوتبوا هم بما طعنوا فيهم بالرياء والسمعة؛ ليعلم أن الأمور التي فيما بين الخلق تحمل على ظواهرها، ولا ينظر فيها إلى غير ظواهرها، والحقيقة هو ما بطن وأسروا به يخلص العمل لله، والسر: هو ما يسر المرء في نفسه، والنجوى: هو اجتماع جماعة على نجوة من الأرض، أي: المرتفع من المكان. وقوله: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾.

قال بعضهم: إن من اعتذر إلى آخر فيقبل عنه، على علم من المعتذر إليه أنه لا عذر له فيما يعتذر إليه، وأنه كاذب في ذلك - فقبول المعتذر إليه ما يعتذر من المعتذر: سخرية من المعتذر إليه إلى المعتذر.

وقال بعضهم: قوله: ﴿سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ أي: يجزيهم جزاء السخرية<sup>(٣)</sup>؛ فسمى جزاءه باسم السخرية، وإن لم يكن الجزاء سخرية، كما سُمِّيَ جزاء السبة: سبة، وإن لم تكن الثانية سبة، وكذلك سمي جزاء الاعتداء اعتداء وإن لم يكن الثاني اعتداء، فعلى ذلك سمي جزاء السخرية سخرية، وإن لم يكن سخرية.

(١) ذكره البغوي في تفسيره ومعه تفسير الخازن (١٦٤/٣).

(٢) أخرجه الطبري (١٧٠٣٥)، (١٧٠٣٦)، (١٧٠٣٧) عن الشعبي وعزاه السيوطي في الدر (٤٧١/٣).  
لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٣) انظر تفسير الخازن والبغوي (١٦٤/٣).

ويحتمل قوله: ﴿سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ أي: سخر أولياء الله منهم، فأضيف إليه، وكذلك يحتمل قوله: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِرَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ١٥] أي: يستهزئ بهم أولياؤه، وهو قوله: ﴿أَرْجِعُوا وِرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ [الحديد: ١٣] فذلك استهزاؤهم بهم، وذلك جائز في اللغة إضافة الشيء إلى آخر، والمراد منه غير مضاف إليه.

وقوله: ﴿أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾: قال عامة أهل التأويل: إنه لما مات عبد الله بن أبي أَرَادَ رسول الله ﷺ أن يصلي عليه، فأخذ عمر بن الخطاب بثوبه، فقال: أأمرك الله بهذا؟ قال: ﴿أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ فقال: «قد خيرني ربي، افعل أو لا تفعل»<sup>(١)</sup>. وفي بعض الروايات قال له عمر: لا تستغفر؛ فإن الله قد نهاك عن هذا. فقال رسول الله «إنما خيرني الله فقال: استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على سبعين»<sup>(٢)</sup> أو كلام نحو هذا. فأنزل الله عند ذلك: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦]، لكن هذا يبعد [أن] يفهم رسول الله ﷺ من الآية التخيير، وعمر يمنعه من ذلك، ولا يجوز أن يفهم التخيير في ذلك، أو يخرج ذلك على التحديد، أو تكون منسوخة بالتي في «المنافقين»؛ لأنه وعيد، والوعيد لا يحتمل النسخ.

والوجه فيه - والله أعلم - : إن استغفرت لهم فإن استغفارك ليس بالذي يرد فلا يجاب، لكنهم قوم كفروا بالله ورسوله، وقد تعلم من حكمي أنني لا أغفر لمن مات على ذلك. [على ذلك] يخرج على الاعتذار لرسوله في ذلك، والنهي له عن الاستغفار لهم؛ كقوله: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣]، وقد علم شرك المنافقين وكفرهم بالله ورسوله؛ فنهاهم عن الاستغفار لهم؛ إذ لا يحتمل أن يكون ذلك قبل أن يطلع رسوله على كفرهم؛ فدل على أنه بعد العلم بذلك نهاه.

وفيه دلالة نقض قول المعتزلة في قولهم: «إن صاحب الكبيرة لا يغفر له»؛ لأنه أخبر أنه لا يغفر لهم بما كفروا بالله ورسوله؛ فدل أن من لم يكن كفر بالله ورسوله فإنه يغفر له، وأن له الشفاعة، وصاحب الكبيرة ليس بكافر، دل أنه ما ذكرنا.

(١) أخرجه البخاري (٤٦٧٠)، (٤٦٧٢) ومسلم (٢٧٧٤/٣) وأحمد (١٨/٢) والترمذي (٣٠٩٨) وابن ماجه (١٥٢٣) والنسائي (٣٦/٤) عن ابن عمر بنحوه.

(٢) انظر التخرج السابق.

ثم طلب المغفرة من الله والشفاعة لو يجيء لا يكون إلا للخواص من الخلق وهم الرسل والأنبياء، على ما يكون في الشاهد لا يرفع إلى ملوك الأرض الحاجة ليقربهم إلا الخواص لهم ولا يشفعون إلا أهل الشرف عندهم والمنزلة، لكن الله - تعالى - أذن لنا في استغفار غيرنا بقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠].

وقوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ أي: سواء عندهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم، ويكون طلب استغفارهم من رسول الله ﷺ استهزاء منهم به، حيث قال: ﴿سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا فَاسْتَغْفِرْ لَنَا﴾ [الفتح: ١١]، يخرج قولهم: ﴿فَأَسْتَغْفِرْ لَنَا﴾ مخرج الاستهزاء على هذا التأويل.

ويحتمل قوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي: سواء عند الله أستغفرت لهم، أم لم تستغفر لهم - فإنه لا يغفر لهم بكفرهم بالله ورسوله. ثم قوله: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ يحتمل: ذَكَرَ السبعين؛ لأن السبعين هو النهاية والغاية في الاستغفار، على ما روي أنه كان يستغفر في كل يوم سبعين استغفارًا، فأخبر: أنك وإن انتهيت النهاية فيه لا يغفر لهم ولا ينفعهم ذلك.

وقوله ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾.

وقت اختيارهم الفسق، أو لا يهديهم طريق الجنة في الآخرة؛ لفسقهم في الدنيا، إذا ماتوا على ذلك.

**قوله تعالى:** ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خَلَفَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَسْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَدْنُوكَ لِخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ ﴿٨٣﴾ وَلَا تَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨٤﴾ وَلَا تَجْعَلْ أَمْوَالَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ إِمَّا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾

وقوله: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خَلَفَ رَسُولِ اللَّهِ...﴾ الآية.

جمعوا - أعني المنافقين - جميع خصال الشر التي فعلوا:

أحدها: ما ذكر من فرحهم بالتخلف عن رسول الله .  
والثاني: كراهيتهم الجهاد مع رسول الله وبخلهم بأموالهم .  
والثالث: صدمهم الناس عن الجهاد والخروج في سبيل الله بقولهم: ﴿لَا تُنْفِرُوا فِي الْحَرِّ﴾ .

جمع الله جميع خصال المنافقين في هذه الآية .  
وقوله: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ﴾، ذكر المخلفون، وهم كانوا متخلفين في الحقيقة، لكنه يحتمل وجهين: [١]

مخلفون خلفهم الله؛ لما ذكر أن خروجهم لا يزيدهم إلا خبلاً، وأنهم يبغون الفتنة خلفهم عن ذلك؛ كقوله: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُوا لِمُغَدَّةٍ وَلَكِنَّ كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٦] قيل: حبسهم؛ فعلى ذلك مخلفون خلفهم الله لما علم أن خروجهم لا يزيدهم إلا خبلاً وفساداً .

ويحتمل: مخلفون خلفهم أصحاب رسول الله ﷺ؛ لأنهم لو أرادوا أن يخرجوهم كرهاً لقدروا على ذلك، فهم كالمخلفين من هذا الوجه لما لو أرادوا إخراجهم أخرجوهم، وإن كانوا متخلفين<sup>(٢)</sup> في الحقيقة .

وقوله: ﴿بِمَقْعَدِهِمْ خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ أي: مخالفة رسول الله، وقرئ<sup>(٣)</sup>: ﴿خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ﴾، أي: فرحوا لعودهم بعد خروج رسول الله ﷺ .  
وقوله: ﴿بِمَقْعَدِهِمْ﴾ .

يحتمل: القعود، أي: بعودهم خلفه .

ويحتمل: ﴿بِمَقْعَدِهِمْ﴾، أي: موضع قعودهم، وهو منازلهم وأوطانهم، وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم؛ لبخلهم وخلافهم الذي في قلوبهم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿لَا تُنْفِرُوا فِي الْحَرِّ﴾ هذا في الظاهر يخرج على إظهار الشفقة للمؤمنين، ولكن لم يكونوا<sup>(٤)</sup> أرادوا ذلك؛ إنما أرادوا حبسهم عن الخروج في سبيل

(١) من أول قوله: «والله، لئن...» إلى هنا سقط في أ.

(٢) في أ: مختلفين.

(٣) وهي قراءة ابن عباس وأبي حنيفة وعمرو بن ميمون بفتح الخاء وسكون اللام. ينظر: الكشاف (٢/٢٩٦)، والمحرر الوجيز (٣/٦٦)، والبحر المحیط (٥/٨١)، والدر المصون (٣/٤٨٧)، واللباب (١٠/١٥٩)، والطبرى (١/١٣٩)، ومفاتيح الغيب للرازي (١٦/١٤٩)، ومعاني القرآن للأخفش (٢/٣٣٤).

(٤) في ب: يكن.



الله، لكن المؤمنين لا يمتنعون عن الخروج في سبيل الله؛ إذ قالوا لهم مطلقاً: «لا تنفروا»، وهو كقوله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدَ جَمَعُوا لَكُمْ فَآخَظْتَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، كانوا يجبنون المؤمنين عن الخروج إلى الغزو، وكانوا يحتالون في منعهم المؤمنين عن الخروج في سبيل الله، ولو أطلقوا القول في المنع وصرحوه لفهم المؤمنون ذلك، ولظهر نفاقهم.

وجائز أن يكون قولهم: ﴿لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ﴾ قالوا ذلك لأتباعهم، لا للمؤمنين؛ كقوله: ﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى﴾ [آل عمران: ١٥٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ [أي: لو كانوا يفقهون]<sup>(١)</sup> ما أنزل على رسول الله لعلوا أن نار جهنم أشد حراً من حر الدنيا. أو لو كانوا يفقهون أنهم لم يخلقوا في الدنيا للدنيا خاصة، ولكن خلقهم [فيها]<sup>(٢)</sup> ليمتحنهم؛ لعلوا أن الموعود في الآخرة أشد مما امتحنوا في الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا﴾. يشبه أن يكون الضحك كناية عن الفرح والسرور، والبكاء كناية عن الحزن؛ يقول: افرحوا وسروا قليلاً، وتحزنوا في الآخرة طويلاً كثيراً.

ويمكن<sup>(٣)</sup> أن يكون على حقيقة الضحك؛ لأنهم كانوا يضحكون ويستهزئون بالمؤمنين في الدنيا؛ يقول: ضحكوا قليلاً؛ لأن الدنيا قليلة تنقطع، ويكون كثيراً في الآخرة؛ لأنها لا تنقطع ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَدْرَكَ لِيَخْرُجَ﴾ [دل]<sup>(٤)</sup> قوله: ﴿رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ﴾، أي: ليس كل من تخلف عنه في ذلك فهو منافق، ولا كل المنافقين امتنعوا وتخلفوا عنه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَاسْتَدْرَكَ لِيَخْرُجَ﴾ فقل لن تخرجوا معي أبداً ولن نقبلوا معي عدواً. لأنه أخبر أن خروجهم معهم لا يزيدهم إلا خبالاً وفساداً، فيقول: ﴿لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ نُقْبِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾، أي: عوقبوا بالقعود أول مرة لنفاقهم. وقوله: ﴿فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾، أي: لن أذن لكم أن تخرجوا معي أبداً، ولن أذن

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: أو أمكن.

(٤) سقط في أ.

لكم أن تقاتلوا معي أبداً.

ويحتمل: لن تخرجوا، أي: و [إن] أذنت لكم بالخروج فلن تخرجوا أبداً.  
﴿فَأَقْصِبْ كَيْدَهُمْ فَجَاء مُخْلِطِينَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

قيل: مع المتخلفين، وهم المنافقون؛ على ما ذكر.

ويحتمل: أن اقعدوا مع أصحاب الأعذار.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: مع النساء والزمنى؛ وهو واحد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾.

يعني: المنافقين.

﴿وَلَا تُقَمِّمُوا عَلَيْهِمْ قَبْرَهُمْ﴾.

ذكر في بعض القصص<sup>(٢)</sup> أنه لما مات عبد الله بن أبي<sup>(٣)</sup>، فجاء ابنه إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن أبي مات وأوصانا أن نكفنه في قميصك، وأن تصلي عليه، فخلع النبي قميصه فأعطاه، ومشى فصلى، وقام على قبره.

وروي في بعض الأخبار<sup>(٤)</sup> أنه صلى عليه، وألبسه قميصه، فقيل<sup>(٥)</sup> له: تلبس عدو الله قميصك، فقال<sup>(٦)</sup>: «إني لأرجو أن يسلم بقميصي من بني الخزرج<sup>(٧)</sup> ألف»، فذكر أنه لما

(١) أخرجه ابن جرير (٤٣٨/٦) (١٧٠٦٣)، (٤٤٢/٦) (١٧٠٧٩، ١٧٠٨٠)، وذكره البغوي في تفسيره (٣١٦/٢) وكذا السيوطي في الدر (٤٧٧/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٣٩/٦) (١٧٠٦٧) وابن ماجه والبخاري وأبو الشيخ وابن مردويه عن جابر بنحوه كما في الدر المنثور (٤٧٦/٣).

(٣) عبد الله بن أبي بن مالك بن الحارث بن عبيد الخزرجي، أبو الحباب، المشهور بابن سلول، وسلول جدته لأبيه، من خزاعة: رأس المنافقين في الإسلام. من أهل المدينة. كان سيد الخزرج في آخر جاهليتهم. وأظهر الإسلام بعد وقعة بدر، تقياً. ولما تهيأ النبي ﷺ لوقعة أحد، انخزل ابن أبي وكان معه ثلاثمائة رجل، فعاد بهم إلى المدينة. وفعل ذلك يوم التمهيد لغزوة تبوك. وكان كلما حلت بالمسلمين نازلة شمت بهم، وكلما سمع بسينة نشرها، وله في ذلك أخبار. ولما مات تقدم النبي ﷺ فصلى عليه، ولم يكن ذلك من رأي عمر فنزلت: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ...﴾ [التوبة: ٨٤] الآية وكان عملاقاً، يركب الفرس فتخط إبهاماه في الأرض. ينظر: الأعلام (٦٥/٤) وطبقات ابن سعد (٩٠/٣/٢)، وتاريخ الخميس (١٤٠/٢)، وإمتاع الأسماع (٩٩/١).

(٤) أخرجه البخاري (٤٦٧٠) عن ابن عمر، وفي (٤٦٧١) عن عمر بن الخطاب.

(٥) في ب: وقيل.

(٦) في ب: وقال.

(٧) الخزرج بن حارثة بطن من الأزدي، من القحطانية، وهم: بنو الخزرج بن حارثة بن ثعلبة البهلول بن عمرو مزيباء بن عامر ماء السماء بن حارثة الغطريف بن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة العنقاء بن

فعل ذلك أسلم ألف رجل من المنافقين .

وروي أنه لم يصل عليه<sup>(١)</sup>، فلا ندري كيف كان الأمر بعد أن جاء النهي عن الصلاة على المنافقين بقوله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا نُقَمَ عَلَيْهِ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ﴾، سماهم فسقة، واسم الكفر أقبح وأذم، لكنهم جمعوا مع الكفر أنواع الفسق؛ ليعلم أن اعتقادهم الكفر والمذهب الذي يذهبون إليه إنما اعتقدوا لهوهم؛ إذ الفسق مما يحرمه كل [ذي]<sup>(٢)</sup> مذهب ودين، وكل يأنف<sup>(٣)</sup> عن الفسق ويتبرأ منه، ولا كذلك الكفر؛ لأن كل من آمن بشيء كفر بضده، وأصل الفسق: هو الخروج عن الأمر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا﴾ . قال بعضهم من أهل التأويل: إنه على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: ولا تعجبك أموالهم وأولادهم في الدنيا إنما يريد الله أن يعذبهم بها في الآخرة . وفيه نقض قول المعتزلة في الأصلح، وقد ذكرنا الوجه الذي يدل على نقض قولهم فيما تقدم .

ويحتمل قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا﴾: وهو القتال والحروب التي أمروا بها؛ [كقوله]<sup>(٤)</sup>: ﴿مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تَفُوقُوا أُحْذُوا وَفُتِلُوا تَفْتِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦١] . وهو التعذيب الذي ذكر؛ لأنهم يصيرون<sup>(٥)</sup> مقتولين .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَنَزَهَقَ أَنفُسَهُمْ﴾ .

= مازن بن الأزد .

كانوا يقطنون المدينة مع الأوس، وقد نشبت بينهما حروب طويلة أشهرها: بعث، وهو موضع على ليلتين من المدينة، ففيه كانت الواقعة . ويوم الدرك كان بينهما أيضًا . واقتلت الأوس والخزرج قتالاً شديداً، فجمعت الأوس، وحشدت بأحلافها، ورأسوا عليهم أبا قيس بن الأسلت يومئذ، فسار بهم حتى كان قريباً من مزاحم . وبلغ ذلك الخزرج، فخرجوا يومئذ، وعليهم سعد بن عباد، فاقتلوا قتالاً شديداً، وقتلت بينهم قتلى كثيرة، وكان الطول يومئذ للأوس . وكانوا يحجون، ويقفون مع الناس، فإذا نفروا، أتوا مناة، فحلقوا رءوسهم عنده، وأقاموا عنده، لا يرون لحجهم تاماً إلا بذلك .

ينظر: معجم قبائل العرب (١/٣٤٢)، ومعجم البلدان (٤/٦٥٣)، والأغانى (١٥/١٥٤ - ١٥٧)، (١٩/٩٤، ٩٦، ١٠١، ١٠٦) .

(١) أخرجه أبو يعلى وابن جرير وابن مردويه عن أنس بنحوه كما في الدر المنثور للسيوطي (٣/٤٧٦) .

(٢) سقط في أ .

(٣) يقال: أنف فلان من كذا: استنكف . ينظر عمدة الحفاظ (١/١٤٧) لسان العرب (١) (أنف) .

(٤) سقط في أ .

(٥) في ب: يصيروا .

قيل: تذهب وتهلك ﴿وَهُمْ كَافِرُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةَ أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَعَدَّكَ أُولُو الطَّلَاقِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴿٨٦﴾ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٨٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةَ أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ﴾.

أي: إذا أنزلت سورة فيها ﴿أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ﴾، لا أنها تنزل سورة بهذا الحرف، ولكن فيها ذكر ﴿أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ﴾، وهو كقوله: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةَ تُحْكِمُ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ﴾ [محمد: ٢٠]، وقوله: ﴿أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ﴾ بقلوبهم؛ لأنهم قد أظهروا الإيمان باللسان، وهم لم يكونوا مؤمنين بالله حقيقة.

وقوله - عز وجل - : ﴿اسْتَعَدَّكَ أُولُو الطَّلَاقِ مِنْهُمْ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: أولو الطول: هم أهل الغنى والسعة.

وقيل: أولو الطول: أهل الفضل والشرف الذين كانوا يصدرون لأرائهم، وينظرون إلى

تدبيرهم، وقد كان في أهل النفاق أهل السعة والغناء، وأهل النظر والتدبير.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾.

استأذنا في القعود عن الجهاد - والله أعلم - لما كانوا يوالون أهل الكفر سرًا، فكروها القتال مع الأولياء، أو كانوا يتخلفون ويمتنعون عن الخروج إلى القتال؛ [لفشلهم وبعيهم؛ لأنهم لم يكونوا يعملون لعواقب تتأمل إنما كانوا يعملون لمنافع حاضرة؛ لذلك كانوا يمتنعون عن الخروج إلى القتال]<sup>(٢)</sup>، وأما أهل الإيمان: فإنهم إنما يعملون للعواقب، وكذلك أهل الكفر إنما يقاتلون أهل الإيمان إما غنيمة في العاقبة يتأملون، لكنهم كانوا يستأذنون في القعود، ويكونون مع القاعدين، يرون من أنفسهم أن لهم العذر في القعود.

ثم قوله: ﴿ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ يحتمل: مع القاعدين من الضعفاء والمرضى والصبيان، حتى إذا أتاهم العدو من بعد ما خرج الرجال منهم إلى قتال العدو، يقومون لدفع العدو عن هؤلاء.

أو يكون قولهم: ذرنا نكن مع القاعدين من أهل العذر، يرون أنفسهم أنهم أهل العذر،

(١) أخرجه ابن جرير (٤٤١/٦) (١٧٠٧٦، ١٧٠٧٧) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٧٦) وعزاه لابن المنذر وابن مردويه وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٢) سقط في أ.

ولم يكن [لهم]<sup>(١)</sup> عذر في ذلك؛ كقوله: ﴿إِنَّ يُّوتَنَّا عَوْرَةً وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ﴾ [الأحزاب: ١٣] الآية، فعلى ذلك الأول يحتمل هذا.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾.

قيل: مع النساء، فهذا حرف تعبير وتوبيخ، أي: رضوا بأن يكونوا في مشاهد النساء دون مشاهد الرجال.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَطُيْعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾.

أن للإيمان نورًا يبصر به عواقب الأمور، ويرفع الحجاب والستر عن القلوب وعن الأمور فتراها بادية ظاهرة، وللکفر ظلمة تستر الظاهر من الأمور والبادى منها، فتستر تلك الظلمة قلبه، فذلك الطبع، وقد ذكرنا الوجه فيه في غير موضع، والله أعلم.

﴿فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾.

ما يلحقهم من التعبير برضاهم بالقعود مع الخوالف، والفقهاء: هو معرفة الشيء بمعناه الدال على نظيره، منعت تلك الظلمة أن تعرف الأشياء بمعانيها وبنظائرها للحجاب الذي ذكرنا.

**قوله تعالى:** ﴿لَكِنَّ الرُّسُولَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُوْلِيَّائِكَ لَكُمْ الْخَيْرَاتُ وَأُوْلِيَّائِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَكِنَّ الرُّسُولَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾

يقول - والله أعلم - : إن الرسول والذين حققوا الإيمان والتصديق جاهدوا بأموالهم وأنفسهم، أي: بذلوا أنفسهم وأموالهم لنصر<sup>(٢)</sup> دين الله، وإظهار سبيله، ولم يبخلوا كما بخل أهل النفاق في بذل أموالهم وأنفسهم في نصر دينه بالمجاهدة مع أعدائه، ولم يحققوا الإيمان والتصديق؛ أخبر أن للمؤمنين الذين حققوا الإيمان والتصديق، وبذلوا أنفسهم وأموالهم، وجاهدوا بها في نصر دين الله، وإظهار سبيله - لهم الخيرات.

قال بعضهم: ﴿لَكُمْ الْخَيْرَاتُ﴾: بالذكر في الدنيا، والثناء الحسن، وسلوك الناس طريقهم، وفي الآخرة الثواب والجزاء.

وقيل: الخيرات في الآخرة؛ لما بذلوا أنفسهم وأموالهم في نصر دينه، والمجاهدة مع

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: في نصر.

عدوه .

وقيل <sup>(١)</sup>: الخيرات: الحور العين؛ كقوله: ﴿فِيهَا خَيْرٌ حَسَانٌ﴾ [الرحمن: ٧٠] والله أعلم .

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ .

المفلح: هو الذي يظفر بحاجته؛ يقال: قد أفلح، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم <sup>(٢)</sup> .  
وقوله - عز وجل - : ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ ليعلم أن الأعظم ليس يقع فيما فيه الغلظ والكثافة، ولكن القدر والمنزلة .

**قوله تعالى:** ﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٥﴾ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٩٦﴾ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلُوا لَتَحْمِلَهُمْ قُلُوبُهُمْ لَآ أَحَدٌ مَّا أَحْمَلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيَتْهُمْ نَفْسٌ مِنْ أَلْمِيعِ حَرَجًا إِلَّا يَجِدُوهَا مَا يَنْفِقُونَ ﴿٩٧﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ﴾ .

قال بعضهم من أهل التأويل: المعذرون هم الذين يستأذنون في القعود ولا عذر لهم في ذلك .

وقال الكلبي: المعذرون هم الذين لهم عذر وبهم علة <sup>(٣)</sup> .

وبعضهم قال: المعذرون: هم المعتدون .

[و] <sup>(٤)</sup> روي عن ابن عباس <sup>(٥)</sup> - رضي الله عنه - أنه قرأ «المعذرون» بالتخفيف <sup>(٦)</sup> ،

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٣١٨/٢) وكذا أبو حيان في البحر (٨٦/٥) .

(٢) في سورة البقرة آية (٥) .

(٣) ذكره بمعناه البغوي في تفسيره (٣١٨/٢) ونسبه لابن عباس وكذا أبو حيان في البحر (٨٦/٥) .

(٤) سقط في أ .

(٥) أخرجه ابن جرير (٤٤٥/٦) (١٧٠٩١) عن مجاهد وذكره السيوطي في الدر (٤٤٧/٣) وعزاه لابن

أبي حاتم عن ابن عباس .

- ولابن الأنباري في كتاب الأضداد عن ابن عباس .

(٦) وقرأ زيد بن علي، والضحاك، والأعرج، وأبو صالح، وعيسى بن هلال، وهي قراءة ابن عباس ومجاهد أيضاً، ويعقوب، والكسائي: (المعذرون) بسكون العين وكسر الذال مخففة من أعذر، يعذر ك (أكرم، يكرم)، وهم المبالغون في العذر .

قرأ الجمهور: (المعذرون) بفتح العين وتشديد الذال، وهي تحتمل وجهين:

أن يكون وزنه (فعل) مضعفاً، ومعنى التضعيف فيه التكليف، والمعنى: أنه توهم أن له عذراً، ولا عذر له .

وقال: لعن الله المعذرين؛ كأنه ذهب إلى أن المعذر هو الذي له عذر، والمعذر بالتشديد: الذي لا عذر له؛ لذلك لعن المعذر.

قال أبو معاذ: وأكثر كلام العرب المعذر الذي له عذر، وهو قولهم: قد أعذر من أنذر.

وقال أبو عوسجة: - المعذر بالتشديد - الذي لا ينصح، إنما يريد أن يعذر، ويقال: عذرت في الأمر: إذا لم تبالغ فيه، وأعذرت في الأمر، أي: بالغت فيه.

وقال القتيبي: المعذرون - بالتشديد - هم الذين لا يجدون [ما ينفقون]، إنما يعرضون ما لا يريدون أن يفعلوه؛ يقال: عذرت في الأمر: إذا قصرت، وأعذرت: جددت.

ثم قال بعض أهل التأويل: دل هذا على أن أهل النفاق كانوا صنفين: صنف كانوا يستأذنون [في] القعود، وصنف لا يستأذنون، ولكن يقعدون بقوله: ﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَوَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾.

دل قوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ على أن من أهل النفاق من قد آمن، وأن من تاب يقبل ذلك منه؛ لأنه قال: ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ولم يقل: سيصيبهم عذاب أليم.

وقال بعضهم: المعذرون - بالتخفيف - هم المؤمنون الذين لهم عذر في التخلف، أتوا رسول الله لينظر في أمرهم الأوفق: إن كان الخروج لهم أوفق يخرجون، وإن كان القعود أوفق يقعدون؛ يدل على ذلك الآية التي تتلو هذه وهي قوله - عز وجل -: ﴿لَيْسَ

= والثاني: أن يكون وزنه (افتعل) والأصل: (اعتذر)، فأدغمت التاء في الذال بأن قلبت تاء الافتعال ذالاً، ونقلت حركتها إلى الساكن قبلها، وهو العين، ويدل على هذا قراءة سعيد بن جبير: (المعتذرون) على الأصل، وإليه ذهب الأخفش، والفراء وأبو عبيد، وأبو حاتم، والزجاج، وابن الأنباري، والاعتذار قد يكون بالكذب، كما في قوله: ﴿بِمَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٩٤]، وكان ذلك الاعتذار فاسداً، لقوله: ﴿لَا تَمْتَذِرُوا﴾ [التوبة: ٩٤]، وقد يكون بالصدق، كقول لييد:

ومن يَبِّك حَوْلًا كاملاً فقد اعتذر

يريد: فقد جاء بعذر.

ينظر: اللباب (١٠/١٦٨)، وإتحاف الفضلاء (٢٤٤)، والإعراب للنحاس (٣٤/٢)، والبحر المحيط (٨٣/٥ - ٨٤)، والتبيان للطوسي (٢٧٧/٥)، وتفسير الطبري (١٠/١٤٤)، وتفسير القرطبي (٨/٢٢٤)، والحجة لأبي زرعة (٣٢١)، والكشاف (٢/٢٠٧)، والمجمع للطبرسي (٥٨/٥)، والمعاني للأخفش (٢/٣٣٥)، والمعاني للفراء (١/٤٤٨)، وتفسير الرازي (١٦/١٥٩)، والنشر لابن الجزري (٢/٢٨٠).

عَلَى الضَّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ مَا يُفْقُونَ ﴿الآية﴾.  
 فإن قيل: كيف احتمل أن تكون آية واحدة في فريقين مختلفين، إذا قرئ بالتخفيف  
 فهي في الذين لهم عذر، وإذا قرئ بالتشديد فهي في الذين لا عذر لهم؟  
 قيل: تصير على اختلاف القراءة كآيتين في حالتين ووقتتين مختلفين، إن كان تأويل  
 المعذر بالتشديد هو الذي يعتذر ولا عذر له، والمعذر - بالتخفيف - هو الذي له عذر.  
 أو كان تأويل إحدى القراءتين على ضد الأخرى كان لهم عذر في حال، ولا عذر لهم  
 في حال أخرى، وإلا لا يحتمل أن تكون القراءتان جميعًا في وقت واحد، وتأويلهما على  
 الاختلاف الذي ذكروا، وهو كقوله: ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا بَعِدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ [سبأ: ١٩] و ﴿رَبَّنَا﴾  
 بالرفع<sup>(١)</sup> ﴿بَعِدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ أحدهما: على الدعاء، والآخر: على الإيجاب، هما آيتان  
 صارتا آية واحدة لاختلاف القراءة، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ مَا يُفْقُونَ﴾  
 حرج.

لو لم يذكر المرضى ولا الذين لا يجدون ما ينفقون، لكان المفهوم من قوله: ﴿لَيْسَ  
 عَلَى الضَّعْفَاءِ﴾ المرضى والذي لا يجد ما ينفق.  
 وكذلك إذا ذكر المريض كان في ذكره ما يفهم منه كل ضعيف، وكل ما لا يجد ما  
 ينفق.

(١) قوله: ﴿رَبَّنَا﴾ العامة بالنصب على النداء. وابن كثير وأبو عمرو وهشام (بتعذ) بتشديد العين فعل  
 طلب، والباقون باعد طلب أيضًا من المفاعلة بمعنى الثلاثي. وقرأ ابن الحنفية وسفيان بن حسين  
 وابن السميع: ﴿بتعذ﴾ بضم العين فعلاً ماضياً والفاعل المسير أي بعد المسير، و (بين) ظرف وسعيد  
 ابن أبي الحسن كذلك إلا أنه ضمن نون بين جعله فاعل (بعد) فأخرجه عن الظرفية، كقراءة ﴿تَقَطَّعَ  
 بَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤]، رفعا. فالمعنى على القراءة المتضمنة للطلب أنهم أشروا ويطروا فلذلك  
 طلبوا بعد الأسفار، وعلى القراءة المتضمنة للخبر الماضي يكون شكوى من بعد الأسفار التي  
 طلبوها أولاً. وقرأ جماعة كبيرة منهم ابن عباس وابن الحنفية ويعقوب وعمرو بن فايد: ﴿رَبَّنَا﴾ رفعا  
 على الابتداء بعد بتشديد العين فعلاً ماضياً خبره، وأبو رجاء والحسن ويعقوب كذلك إلا أنه (باعد)  
 بالألف، والمعنى على هذه القراءة شكوى بعد أسفارهم على قربها ودونها تعنتاً منهم. وقرئ: ع:  
 (بوعد) مبنياً للمفعول.

ينظر: الإملاء للعكبري (١٠٦/٢)، والتبيان للطوسي (٣٥١/٨)، وتفسير الطبري (٥٨/٢٢)،  
 والمجمع للطبرسي (٣٨٤/٨)، وتقريب النشر (١٦٦) والنشر (٣٥٠/٢)، والكشف (٢٠٧/٢)،  
 والقرطبي (٢٩٠/١٤)، والسبعة (٥٢٩)، والإتحاف (٣٥٩)، والكشاف (٢٨٦/٣)، وإعراب  
 النحاس (٣٤٢/٤)، ومعاني الفراء (٣٥٩/٢)، والمحتسب (١٨٩/٢)، وأبو حيان في البحر  
 (٢٧٣/٧)، والدر المصون (٤٣١/٤)، وإعراب القرآن للزجاج (٢٥٠/٤)، ومختصر ابن  
 خالويه (١٢١).



وفي كل حرف من هذه الحروف ما يفهم منه معنى الآخر، فلما ذكر دل أن المراد من ذكر الضعفاء الزمنى؛ من نحو الأعمى والأعرج، فكان كقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١]، فتكون الآيتان واحدة؛ أعني: معناهما واحد. وفيه دلالة أن ليس في ذكر عدد من الأشياء حظر دخول غير المذكور في حكم المذكور إذا كان في معناه؛ ولهذا قال أصحابنا: إنه ليس فيما ذكر رسول الله عدد في الربا بقوله: «والحنطة بالحنطة، والذهب بالذهب، والفضل ربا»<sup>(١)</sup> على أنه لا لمعنى ورد،

(١) لاخلاف بين العلماء في أن الربا يكون في البيع أو السلم، أو القرض. غير أن جمهور الصحابة والتابعين، وفقهاء الأمصار يرون أن الربا نوعان، أحدهما: ربا النسئبة، كبيع ذهب بفضة إلى أجل، أو بيع إردب قمح بمثله إلى أجل كذلك. وثانيهما: ربا الفضل، وهو ما يسمى ربا النقد كبيع إردب من البر بإردب ونصف منه يدا بيد وخالف في ذلك ابن عباس، وأسامة بن زيد من الصحابة، وكذلك ابن عمر، حيث قالوا: إنه لا ربا إلا في النسئبة، فيحل عندهم أخذ درهم بدرهمين: إذا كان يدا بيد، وليس التفاضل عندهم بمحرم حيثئذ. هكذا كانوا يقولون: ثم صح عنهم أنهم رجعوا عن ذلك إلى قول الجمهور. الأدلة:

استدل الجمهور بالكتاب والسنة. أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، ووجه الدلالة فيه أن لفظ الربا عام، يتناول جميع أفراد ما يصدق عليه اسم الربا فيكون الكل محرماً. وأما السنة: فما ثبت في الصحاح من كتب السنة عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الذهب بالذهب مثلاً بمثل يدا بيد، والفضل ربا، والفضة بالفضة مثلاً بمثل يدا بيد، والفضل ربا، والحنطة بالحنطة مثلاً بمثل يدا بيد، والفضل ربا، والملح بالملح مثلاً بمثل يدا بيد، والفضل ربا، والشعير بالشعير مثلاً بمثل يدا بيد، والفضل ربا، والتمر بالتمر مثلاً بمثل يدا بيد، والفضل ربا».

وهذا حديث مشهور تلقاه العلماء بالقبول والعمل به ومثله حجة في الأحكام، ومداره على أربعة من الصحابة رضوان الله عليهم وهم عمر بن الخطاب، وعبادة بن الصامت، ومعاوية بن أبي سفيان، وأبو سعيد الخدري مع اختلاف ألفاظهم. ووجه الدلالة فيه: أن قوله ﷺ: «مثلاً بمثل» يدل بمفهومه على أن الزيادة لا تحل، سواء أكانت حالة أم مؤجلة، ثم تأكد هذا المعنى بتصريحه ﷺ بقوله: «والفضل ربا»، فصار ربا الفضل مندرجاً تحت أنواع الربا. وقد حرم الله الربا في كتابه، فكان هذا حراماً. ومثل ذلك ما جاء في بعض الروايات من قوله ﷺ: «فمن زاد أو استزاد فقد أربى»، وهذا نص في الموضوع.

دليل المروي عن ابن عباس ومن معه:

استدل لهم الفخر الرازي بما يأتي: -

أولاً: بالكتاب:

وهو قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [البقرة: ٢٧٥] ووجه الدلالة فيه أن لفظ البيع عام، يتناول بيع الدرهم بالدرهمين، والربا خاص بربا النسئبة الذي كان مشهوراً في الجاهلية. والحديث عند خبر آحاد لا ينهض مخصصاً للآية.

ثانياً: بالسنة:

وهي حديث أسامة عند الشيخين، وغيرهما بلفظ: «إنما الربا في النسئة»، وزاد مسلم عن ابن عباس «لا ربا فيما كان يداً بيد».

وأخرج الشيخان عن أبي المنهال: (قال: سألت زيد بن أرقم، والبراء بن عازب عن الصرف؟ فقالا: (نهى رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالورق ديناً). ووجه الدلالة في هذه الأحاديث:

أن الرواية الأولى قد قصرت الربا المحرم على ربا النسئة فقط، والرواية الثانية نصت على نفي الربا عما إذا كان يداً بيد، أما الرواية الثالثة فقد صرحت بأن النهي عن الربا في حالة الدين فقط، ويؤخذ منه بطريق المفهوم بإباحته عند المناجزة.

المناقشة:

وقد ناقش الجمهور أدلة المنسوب إلى ابن عباس ومن معه؛ لعدة مناقشات منها:

أ - لا نسلم أن لفظ الربا في الآية خاص، بل عام أيضاً، فكما أحلت الآية كل بيع إلا ما أخرجه الدليل - حرمت كل ربا كذلك. ولاشك أن في ربا الفضل زيادة كرها النسئة، بل هي فيه أوضح، ولذا سماه النبي ﷺ ربا بقوله: «فمن زاد أو استزاد فقد أربى»، فيكون مشمولاً بالآية.

ب - لو سلمنا أن لفظ الربا خاص بربا النسئة، فقد ألحقت السنة المشهورة به ربا الفضل، وليس صحيحاً كون الحديث خبر آحاد - كما يقول الرازي - بل هو مشهور يصح الاحتجاج به في الأحكام، وتجاوز الزيادة به على الكتاب عند الحنفية.

ج - وأما رواية مسلم عن ابن عباس فموقوفة عليه.

د - ورواية الشيخين عن أبي المنهال لا دلالة فيها على حل ربا الفضل: أما عند القائلين بعدم حجية المفهوم فظاهر، وأما القائلون بحججته فيخصصونه بحديث أبي سعيد السابق على أن هذا في كلام الراوي.

ه - أجابوا عن حديث أسامة بعدة إجابات منها:

أولاً: أنه منسوخ، وهذه إجابة ضعيفة؛ لأن النسخ لا يثبت إلا بدليل تاريخي، ولم يوجد. وأقوى من هذا الأجوبة التالية وهي:

ثانياً: أن لفظ الربا في حديث أسامة محمول على الربا الأغلظ، فليس القصر حقيقياً، بل هو إضافي، أو ادعائي.

ثالثاً: أن مفهوم حديث أسامة عام، يشمل حل التفاضل في هذه الأصناف، وغيرها، وحديث أبي سعيد خصص هذا المفهوم فمنع بمنطوقه التفاضل في الأصناف الربوية.

وقريب من هذا ما أجاب به الشافعي - رضي الله عنه - من أن حديث أسامة مجمل، وحديث أبي سعيد وعبادة مبين؛ فوجب العمل بالمبين وتنزيل المجمل عليه.

رابعاً: وهناك تأويل آخر لحديث أسامة يجيب به بعض الفقهاء، وهو أنه كان إجابة لمن سأل عن بيع الحنطة بالشعير، أو الذهب بالفضة، فنقل الراوي الإجابة، ولم ينقل السؤال، إما لعدم علمه، أو لعدم اشتغاله بنقله.

قال صاحب الميسوط: وتأويل حديث أسامة بن زيد - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ سئل عن مبادلة الحنطة بالشعير والذهب بالفضة فقال النبي ﷺ: «لاربا إلا في النسئة»، فهذا بناء على ما تقدم من السؤال، فكان الراوي سمع قول رسول الله ﷺ ولم يسمع ما تقدم من السؤال، أو لم يشتغل بنقله.

يتبين جلياً من الأدلة السابقة، وتوجيهها ومناقشاتهما رجحان مذهب الجمهور. على أن ما نسب إلى ابن عباس، ومن معه ثبت رجوعهم عنه، ولم يصدر ابن عباس في هذا الرأي - الذي رآه أولاً

ولا يدخل فيه ما لم يذكر؛ لما ذكرنا أنه لو ذكر الضعفاء لذكر المريض، والأعمى، والأعرج، وجميع من ضعف عن الخروج من أنواع الأعدار، ثم لم يدل ما ذكر من العدد وتخصيصه على أنه لا لمعنى ذكر؛ فعلى ذلك خبر الربا.

= فيما ينسبه إليه الناسون - عن سنة عملية رآها بنفسه من رسول الله ﷺ أو حفظها منه، بل كان اجتهاداً منه؛ ولذا لما بين له أبو سعيد الخدري خطأه في ذلك لم يقو على الدفاع عن رأيه، ولم يبين لأبي سعيد سنة حفظها عن رسول الله ﷺ في ذلك، بل اعترف لعمر وابنه أنهما حفظا عن رسول الله ﷺ ما لم يحفظ. ورجع عن رأيه، بل استغفر الله منه، وعده ذنباً أذنبه فلا يليق ببقية عنده مسكة من دين أن يرتب ثمرة على رأي رجع عنه صاحبه ولا يعده خلافاً، بل يجب المصير إلى رأي الجمهور، فيد الله مع الجماعة.

ويحسن أن نذكر هنا نصوص بعض العلماء والمصنفين في الموضوع؛ قال الترمذي على حديث أبي سعيد: العمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم. قال البيهقي في المعرفة: بأنه يحتمل أن الراوي اختصره، فيكون النبي ﷺ سئل عن الربا في صنفين مختلفين ذهب بفضة أو تمر بحنطة فقال: «إنما الربا في النسبته» فأداه دون مسألة السائل قال: وكبار الصحابة كلهم يقولون ربا الفضل. وعثمان بن عفان وعبادة بن الصامت أقدم صحبة من أسامة، وأبي هريرة، وأبو سعيد أكثر حفظاً عن النبي ﷺ وقد وردت أحاديثهم بذلك، فالحجة فيما رواه الأكبر، والأحفظ، والأقدم (أولى).

والذي روى رجوع ابن عباس أشخاص كثيرون منهم جابر بن زيد وابن سيرين والحازمي في الناسخ والمنسوخ ومسلم، أخرج مسلم عن أبي نضرة قال: (سألت ابن عباس عن الصرف فقال: إلا يدا بيد فقلت: نعم قال: فلا بأس فأخبرت أبا سعيد فقال: أوقال ذلك؟! إنا سنكتب إليه فلا يفتيكموه). وله من وجه آخر عن أبي نضرة: سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف، فلم يريا به بأساً، وإني لقاعد عند أبي سعيد فسألته عن الصرف فقال: (ما زاد فهو ربا) فأنكرت ذلك لقولهما، فذكر الحديث: قال: فحدثني أبو الصهباء أنه سأل ابن عباس عن الصرف فكرهه، وقد روى الحازمي أنه سمع عمر بن الخطاب وابنه عبد الله يحدثان عن رسول الله ﷺ بما يدل على تحريم ربا الفضل فقال: حفظتما عن رسول الله ﷺ ما لم أحفظ، ورجع عن قوله. وروي أيضاً أنه قال: كان ذلك برأيي وهذا أبو سعيد الخدري يحدثني عن رسول الله ﷺ فتركت رأيي إلى حديث رسول الله ﷺ.

وقال في المبسوط: روي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أنه كان يجوز التفاضل في هذه الأموال ولا معتبر بهذا القول؛ فإن الصحابة رضي الله تعالى عنهم لم يسوغوا له هذا الاجتهاد على ما روي أن أبا سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - مشى إليه فقال: يا ابن عباس إلى متى تؤكل الناس الربا؟! أصحبت رسول الله ﷺ ما لم نصحب؟! أسمعته منه ما لم نسمع؟! فقال: لا، ولكن حدثني أسامة بن زيد - رضي الله تعالى عنه - أن النبي ﷺ قال: «لا ربا إلا في النسبته» فقال: والله لا آواني وإياك ظل بيت ما دمت على هذا القول، وقال جابر بن زيد - رضي الله تعالى عنه - ما خرج ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - من الدنيا حتى رجع عن قوله في الصرف، والمتعة، فإن لم يثبت رجوعه، فإجماع التابعين رحمهم الله بعده يرفع قوله. قال محمد بن سيرين: كنا في بيت ومعنا عكرمة فقال رجل: يا عكرمة تذكر ونحن في بيت فلان ومعنا ابن عباس، فقال: إنما كنت استحلتت الصرف برأيي، ثم بلغني أنه ﷺ حرمه فاشهدوا أنني حرمته وبرت منه إلى الله. ينظر: المبسوط (١٢/١١٠)، والزيلعي (٤/٨٦)، والفخر الرازي (٢/٣٥٨)، النووي على مسلم (١١/٢٥)، ونيل الأوطار (٥/١٦٣)، والمغني (٤/١٢٣).

ثم جعل العمى والعرج والمرضى وعدم النفقة ونحوه عذرًا في ترك الخروج<sup>(١)</sup>، ولم يجعل شدة الحر وبعد المسافة ونحوه عذرًا بقوله: ﴿وَقَالُوا لَا نَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾ [التوبة: ٨١].

(١) وهنا نتطرق إلى بيان شروط الجهاد فقد اشترط الفقهاء لوجوب الجهاد شروطًا - منها:  
(١) الإسلام: فلا جهاد على كافر حربيًا كان أو معاهدًا أو ذميًا؛ وذلك لأنه غير مأمون على المسلمين، ولأن الذمي يدفع الجزية لندفع عنه، لا ليدفع عنا.  
(٢) الذكورة: فلا جهاد على المرأة؛ لأنها ليست من أهل القتال لضعفها عن تحمل مشقته غالبًا، وعدم شجاعتها على لقاء الأعداء.

(٣) التكليف: اشترط الفقهاء فيمن يجب عليه الجهاد أن يكون بالغًا عاقلًا، فلا جهاد على صبي، ومجنون لعدم تكليفهما؛ لقوله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاث، عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق» وفي الصحيحين عن ابن عمر قال: عرضت على رسول الله ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني في المقاتلة وفيهما أيضًا أنه ﷺ رد ابن عمر يوم أحد، وأجازه يوم الخندق ولقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُفِقُونَ حَرَجٌ﴾ [التوبة: ٩١]، قيل: الضعفاء هم الصبيان لضعف أبدانهم، وقيل: هم النساء لضعف عقولهم، ولا مانع من العموم.

(٤) الحرية: فلا جهاد على رقيق؛ لقوله تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٤١] والعبد لا يملك مالا ولا نفسه، فلا يشمل الخطاب، والحكمة في عدم وجوب الجهاد عليه أنه مشغول بحقوق سيده.

(٥) سلامة البدن: والمراد بها ألا يكون بالشخص عجز يمنعه من القتال، فلا يجب الجهاد على الأعمى، أما ضعف البصر الذي يدرك الشخص ويتقي السلاح، والأعشى الذي يبصر في النهار دون الليل فيجب عليهما الجهاد؛ لأنهما قادران عليه، ولا جهاد على مريض مرضًا شديدًا يمنعه من القتال، ولا على الأعرج الذي يعجز عن الركوب والمشى، ولا على من قطعت إحدى يديه أو معظم أصابعه، ولا على من به شلل؛ لأن المقصود من الجهاد البطش والكتابة، وهؤلاء لا يستطيعون ذلك. ولقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١] هذه الآية نزلت في الجهاد عند عامة علماء التفسير، وقد نفى الله الحرج عمن ذكر، وفي وجوب الجهاد والخروج له حرج عظيم على هؤلاء، فكان ما عندهم من المانع مسقطًا للفرص عنهم.

(٦) وجود الأهبة للقتال: وهو وجود المال والسلاح. يشترط لوجوب الجهاد وجود ما يحتاج إليه في القتال، فلا جهاد على من لا يجد ما يحتاج إليه من سلاح ومركب ونفقة له ولعيله مدة ذهابه وإيابه، فإذا لم يجد ما ذكر فلا جهاد عليه لقوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُفِقُونَ حَرَجٌ﴾ [التوبة: ٩١] ويندب للإمام بذل الأهبة من بيت المال، ويلزم المجاهد قبولها، والخروج للجهاد؛ لأن ما يبذله الإمام حق له، أما ما يبذله غيره فلا يجب عليه قبوله، ويسقط عنه الجهاد ولا يلزمه السعي لتحصيل الأهبة؛ لأنه اكتساب مال لا تجب به العبادة فلم يجب عليه كإكتساب المال للحج والزكاة.

(٧) الخلو من الدين: من شروط وجوب الجهاد ألا يكون الشخص مدينًا وتفصيل الكلام فيه كالآتي:

- اتفق الفقهاء على أن من كان عليه دين حال وهو موسر يحرم عليه الخروج للجهاد إلا بإذن صاحب الدين أو استئابة من يقضي عنه دينه من ماله الحاضر. والدليل عليه ما رواه أبو قتادة عن النبي ﷺ: «أنه قام فيهم فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال، فقام رجل فقال:

يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله تكفر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله ﷺ: نعم إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر، ثم قال رسول الله ﷺ: كيف قلت؟ قال أرأيت: إن قتلت في سبيل الله تكفر عني خطاياي؟ قال رسول الله ﷺ: وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر إلا الدين فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك» رواه أحمد ومسلم والنسائي والترمذي وصححه. ووجهت دلالة هذا الحديث على عدم وجوب الجهاد على المدنيين من جهتين:

الأولى: أن الدين يمنع من تكفير الخطايا، وهو المقصود من الشهادة في الجهاد فحيث عدت فائدة الشهادة عدم الوجوب، وقد يقال في هذا: إن لحوق الإثم من جهة عدم وفاء الدين لا يمنع الغفران، والتكفير من جهة أخرى، وهذا القدر يكفي في تحقيق فائدة الشهادة، ولم يقل أحد ولم يدل دليل على أن فائدتها غفران جميع الذنوب وتكفير كل السيئات.

والثانية: أن الحديث دل على إثمه بالخروج قبل أداء الدين، فكان حراماً، والحرام لا يصلح سبباً في غفران الذنوب وتكفير السيئات، ويقال أيضاً فيه: إن الجهاد وإن حرم من جهة أنه يترتب عليه تعريض الدين للضياع، ولكنه مثاب عليه من جهة آثاره، وهي إعلاء كلمة الله، وتقوية شوكة المؤمنين على أن لا نسلم حرمة بهذا العارض.

أما إذا كان المدنيين معسراً فالشافعية والمالكية يجيزون خروجه بدون إذن رب الدين، والحنفية والحنابلة يمنعون خروجه بدون إذنه.

الأدلة:

استدل الأولون: بأن المدنيين لا تتوجه إليه المطالبة حالاً ولا يجوز للدائن حبسه من أجله فلا يمنع من الغزو، كما لو لم يكن عليه دين.

واستدل الآخرون: بأن الجهاد مظنة الشهادة، وبها تفوت النفس فيفوت الحق بفواتها، ويتوجه عليه أن ما يؤدي إليه هذا الدليل هو الكراهة؛ لأن الاستشهاد غير مقطوع به، بل الجهاد كما يكون مظنة الاستشهاد يكون مظنة الغنيمة، والإعانة على الوفاء.

والراجح المذهب الأول؛ لأن المدنيين مادام معسراً فصاحب الدين مكلف بالإمهال والانتظار؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]، فمنعه من الجهاد حينئذ تضييق عليه بدون مسوغ شرعي، وحرمان له من الثواب بدون حق.

وإن كان الدين مؤجلاً، فالكلام فيه كالسابق في حالة الإعسار، إلا أن الحنفية هنا يجيزون للمدنيين الخروج، كالشافعية، والمالكية، والراجح المذهب الأول كذلك؛ لأن الدائن ليس له مطالبة المدنيين إلا في وقت حلول الدين، أما قبل ذلك فلا يجوز التعرض له، ولا الحجر عليه في سفره وإقامته.

(٨) إذن الأبوين: يرى جمهور العلماء أنه لا يجوز الخروج للجهاد غير المتعين لمن له أبوان إلا بإذنهما، وذلك لما رواه أبو داود عن أبي سعيد أن رجلاً هاجر إلى النبي ﷺ من اليمن فقال: «هل لك أحد باليمن؟ فقال: أبواي، فقال: أذنا لك؟ فقال: لا، قال: ارجع إليهما فاستأذنهما، فإن أذنا لك فجاهد، وإلا فبرهما»، فهذا الحديث نص في اشتراط إذن الأبوين في الجهاد.

وما روي عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد فقال: «أحي والداك؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد» رواه البخاري والنسائي وأبو داود والترمذي وصححه. ووجه الدلالة من هذا الحديث أن النبي ﷺ لم يجز الجهاد لمن له أبوان ولم يأذنا له؛ وذلك لأن حق الأبوين على الولد وبره لهما متعين عليه، والجهاد ليس متعيئاً، فلو أوجبناه عليه للزم إبطال حق متعين بحق غير متعين، وهو باطل فلا يكون الجهاد واجباً عند عدم الإذن، بل لا

وأصله - والله أعلم - : أن كل ما لم يعمل في المنع عن الخروج لشهوة، أو لطمع يرجو نيله من التجارة ونحوها - لم يكن ذلك عذرًا في ترك الخروج؛ إذ شدة الحرّ وبعد السفر وخوف العدو مما لا يمنعهم عن الخروج للتجارة، فلم يصر ذلك عذرًا في التخلف عن الخروج للجهاد، وأما حال المرض والزمانة وعدم النفقة فيمنعهم ويعجزهم عن الخروج في كل ما يهون ويشتهون، فصار ذلك عذرًا لهم بالتخلف عن الخروج للجهاد. والثاني: أن كل ما يقدر على دفعه بحال لم يجعل ذلك عذرًا في التخلف، وكل ما لا سبيل لهم إلى دفعه فهو عذر، والحر وبعد السفر وخوف العدو يجوز أن يدفع فيصير كأن ليس، وهو ما ذكر: ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾ [التوبة: ٨١]، فإذا ذكر شدة حر جهنم وبعد سفر الآخرة وأهواله، هان عليه الخروج وسهل، فارتفع ذلك؛ فلذلك صار أحدهما عذرًا والآخر لا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: لم يخدعوا أحدًا في دينه، ولم يغشوه في دنياه.

وقيل: ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، أي: أطاعوا الله ورسوله في الحضرة، ولم يتركوا

طاعته.

[وقوله: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ أي: ما على المحسنين من سبيل في تركهم

الخروج إذا لم يقدروا على الخروج؛ لما ذكرنا من الزمانة وعدم ما ينفقون<sup>(٢)</sup>

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

بتركهم الخروج وتخلفهم عن الجهاد مع أصحاب الأعدار.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَحِدٌ مَّا أَحْمِلُكُمْ

عَلَيْهِ﴾.

= يكون جائزًا، وما روي عن معاوية بن جهم السلمي أن جاهمة أتى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله أردت الغزو وجنتك أستشيرك، فقال: هل لك من أم؟ قال: نعم، فقال الزمها فإن الجنة عند رجليها» رواه أحمد والنسائي، ووجه الدلالة من هذا الحديث أن النبي ﷺ لم يسمح بالجهاد لمن رغب فيه، وأمره أن يقوم بحقوق والدته المتعينة عليه. وترجع هذه الشروط إلى قاعدتين: إحداهما: أن التكليف مبني على الوسع والطاقة، وبهذه القاعدة اشترطت الذكورة والبلوغ والعقل وسلامة الأعضاء والحواس ووجود الأهبة، والثانية: أن التكليف بشيء مشروط بعدم تضييع حقوق أخرى هي أهم منها في نظر الشريعة، ومن ذلك منع الدين على التفصيل المتقدم، واحتياج الولد إلى إذن أبويه في الخروج إلى الجهاد، ومنع الرق.

ينظر: الجهاد لشحاتة محمد شحاتة ص (٥٧).

(١) في أ: وقيل.

(٢) سقط في أ.

ذكر في بعض الأخبار<sup>(١)</sup> عن النبي ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي - أو قال: على المؤمنين - وإلا لخرجت في كل سرية بعثتها»؛ لأنهم لا يجدون ما ينفقون فيخرجون ولا أجد ما أحملهم عليه، فيشق عليهم مفارقتهم إيانا، فلا حرج بتركهم الخروج إذا لم يجدوا ما ينفقون ولا [ما]<sup>(٢)</sup> يحمل عليه.

**قوله تعالى:** ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُوكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩٣﴾ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأَ اللَّهُ مِنْ أَنْبَارِكُمْ وَسِرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْيَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٤﴾ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَآؤُهُمْ جَهَنَّمُ جَرَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضُوا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾ .

ثم قال: ولكن السبيل على الذين يجدون ما ينفقون فيتركون الخروج بقوله: ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُوكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ ﴾، يعني: النساء<sup>(٣)</sup>، ﴿ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾، هذا قد ذكر هاهنا ﴿ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾، وذكر في الآية الأولى: ﴿ وَطَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ [التوبة: ٨٧].

والفقه: هو معرفة الشيء بغيره، والعلم: هو وقوع العلم لا بغيره؛ ولذلك يقال: الله عالم، ولا يجوز أن يقال: فقيه، فأخبر - عز وجل - أنهم لا عرفوا الشيء بغيره [و] لا بنفسه؛ عناداً منهم ومكابرة.

وقوله - عز وجل -: ﴿ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ ﴾. فيه إنباء عما يقول لهم المنافقون إذا رجعوا إليهم، وتعليم من الله لرسوله والمؤمنين ما يقولون لهم، وماذا يجيبون عليهم فقال: ﴿ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ ﴾، أي: لن نصدقكم بما تعتذرون، أي: بما تظهرون لأنفسكم من العذر.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٦٥/٢) كتاب الجهاد باب الترغيب في الجهاد، والبخاري (١٢٨/١) كتاب الإيمان باب الجهاد من الإيمان (٣٦)، ومسلم (١٤٩٥/٣، ١٤٩٧) كتاب الإمارة باب فضل الجهاد (١٨٧٦/١٠٣) عن أبي هريرة بلفظ «لولا أن أشق على أمتي ما قعدت خلف سرية» وفي لفظ «لأحببت ألا تخلف عن سرية».

(٢) سقط في أ.

(٣) ينظر: بيان شروط الجهاد في ص (١٤٩٩).

وقوله: ﴿لَا تَعْتَدِرُوا﴾ ليس على النهي، ولكن على التوبيخ والتعيير.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾: أنكم لا تصلحون أبداً؛ كما قال: ﴿إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَآوَهُمْ جَهَنَّمُ﴾ [التوبة: ٩٥] الآية، أخبر أنهم رجس وأن مأواهم جهنم.

وقيل: ﴿قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾، حين قال لهم: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا جَبَالًا...﴾ [التوبة: ٤٧] إلى قوله: ﴿يَبْعُونَكُمْ الْفِتْنَةَ﴾ [التوبة: ٤٧]، قالوا: وهذا الذي نبأنا الله من أخباركم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسِيرَى اللَّهُ عَمَلِكُمْ وَرَسُولِهِ﴾.

قال بعضهم: سيرى الله عملكم ورسوله فيما تستأنفون.

ويحتمل قوله: ﴿وَسِيرَى اللَّهُ عَمَلِكُمْ وَرَسُولِهِ﴾.

أي: سيرى الله ورسوله عملكم باطلاً.

أو يقول: سيرى الله عملكم، أي: يجزيكم جزاء عملكم، ورسوله والمؤمنون يشهدون عليكم بذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿تُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْبِ الْعَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾.

قد ذكرنا أنه ليس شيء يغيب عنه، أو يكون شيء عنده أظهر من شيء، ولكن ما يغيب عن الخلق وما لا يغيب عنده بمحل واحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَيُنشِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

يخرج على الوعيد.

وقوله - عز وجل -: ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿لِتُعْرِضُوا﴾، أي: لتجاوزوا عنهم ولا تكافئوهم، فيكون قوله: ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾ لما سألوا من المجاوزة عنهم وترك المكافأة<sup>(١)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾، أي: لا تحاجهم ولا تشتغل بهم؛ فإنهم

(١) هي مصدر كافأ، يقال: كافأه على الشيء مكافأة وكفاء أي جازاه، وكافأ فلان فلاناً: مائله.

واصطلاحاً: عرف الراغب الأصفهاني المكافأة بأنها: المساواة والمقابلة في الفعل، أو مقابلة نعمة بنعمة هي كفؤها.

وعرفها الجرجاني بأنها: مقابلة الإحسان بمثله أو زيادة.

ينظر: القاموس المحيط، ولسان العرب مادة (كفأ)، والمفردات في غريب القرآن (٩٣، ٤٣٧).



لا يصلحون أبداً، ﴿إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَأْوَهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ .  
وقوله - عز وجل - : ﴿يَحْتَلِفُونَ لَكُمْ لِرِضْوَانٍ عَنْهُمْ﴾ .

وتقبلوا<sup>(١)</sup> منهم ما يظهرون من العذر، ثم أخبر أنكم إن رضيتم عنهم وقبلتم ما يذكرون من عذرهم فإن الله لا يرضى عنهم؛ لما يعلم أنه لا عذر لهم فيما يظهرون لكم من العذر، والله أعلم. ليس على النهي عن إرضاء أولئك؛ لأن إرضاء الخلق بعضهم لبعض إنما يكون بالحلف، وما يكون من الظاهر، ولكن النهي عن ترك الموافقة في الباطن، وفيه يتحقق رضاء الله.

**قوله تعالى:** ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾ ۖ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُّ بِكُرِّ الدَّوَابِّ عَلَيْهِمْ ذَائِرَةُ السَّوْءِ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٩٨﴾ ۖ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبًا عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ ۗ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ سَدِّدُوا لَهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ [يحتمل هذا وجهين:  
يحتمل: طائفة من الأعراب أشد كفراً ونفاقاً]<sup>(٢)</sup> وهو أن رسول الله دعا كفار المدينة ومنافقيها، فأياس عن إيمانهم بقوله: ﴿فَاعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَأْوَهُمْ جَهَنَّمُ...﴾ [التوبة: ٩٥] الآية، فلما آيس عن إيمان هؤلاء، أقبل نحو طائفة من الأعراب الذين كانوا بقرب المدينة وحواليها، فأخبر أنهم أشد كفراً ونفاقاً من أهل المدينة.  
ويحتمل أنه أراد الأعراب جملة أنهم أشد - أي: الكفار منهم وأهل النفاق - كفراً ونفاقاً من أهل الأمصار والمدائن، فهو لوجهين:

أحدهما: أن أهل الأمصار والمدن كانوا يسمعون الآيات والحجج، ويخالطون أهل رحمة ورأفة، وأهل مودة، وأما الأعراب وأهل البادية<sup>(٣)</sup> فكانوا لا يسمعون الآيات

(١) في أ: وتقبلون.

(٢) سقط في أ.

(٣) البادية: خلاف الحاضرة. قال الليث: البادية اسم للأرض التي لا حضر فيها، والبادي: هو المقيم في البادية، ومسكنه المضارب والخيام، ولا يستقر في موضع معين. والبدو: سكان البادية، سواء أكانوا من العرب أم من غيرهم، أما الأعراب فهم سكان البادية من العرب خاصة. وفي الحديث: «من بدا جفا» أي: من نزل البادية صار فيه جفاء الأعراب.

ولا يختلف استعمال الفقهاء عن ذلك.

ينظر: لسان العرب (بدو)، والنهاية في غريب الحديث، ومفردات الراغب الأصبهاني، والاختيار (٨٥/٥)، وقلوب وعميرة (١٢٥/٣)، والمغني (٥٢٧/٧).

والحجيج، ولا خالطوا أهل رحمة ورأفة، فهؤلاء أفسى قلوبًا وأضيق صدورًا وأهل المدن والأمصار [ألين قلوبًا وأوسع صدورًا، فهم أسرع للإجابة وأولئك أبعد وأبطأ إجابة. والثاني: أنهم وصفوا بأهل الجهل ما لم يوصف أهل المدن والأمصار<sup>(١)</sup>] بذلك ما روي عن نبي الله ﷺ قال: «لا يؤمنكم أعرابي»، وفي بعضها<sup>(٢)</sup>: «لا يؤمن أعرابي مهاجرًا»، وفي بعض الأخبار<sup>(٣)</sup>: «من بدا جفا»؛ وذلك - والله أعلم - لأنهم كانوا لا يدخلون الأمصار والمدن ليتأدبوا ويتعلموا<sup>(٤)</sup> الآداب، فإذا كانوا كذلك فهم أجهل، والإيمان هو التصديق، والتصديق إنما يكون بعد العلم؛ لأنه ما لم يعلم لم يصدق، فإذا كانوا بالجهل ما وصفنا، كانوا أشد إنكارًا وتكذيبًا من غيرهم، وهو ما ذكر: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَفَسَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩٧]، وصفهم بالجهل، وبالجهل يكون التكذيب، وبالعلم يكون التصديق، وهو ما ذكرنا. وأجدر وأخلق وأحرى واحد.

وقوله - عز وجل - : ﴿حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: هم أقل علمًا بالسنن.

وقيل<sup>(٦)</sup>: بالفرائض.

ويقال: الحدود ما بين من طاعة الله ومعصيته.

وأصله: أنهم أهل جهل بجميع الأوامر، والمناهي، وجميع الآداب، وما لا يحل وما

يحل.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾.

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن ماجة (١٠٨١)، وعبد بن حميد (١١٣٦)، وأبو يعلى (١٨٥٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧١/٣) عن جابر مطولاً.

(٣) هذا الحديث روي عن كلٍّ من:

- أبي هريرة أخرجه عنه أحمد في المسند (٣٧١/٢، ٤٤٠).

- البراء بن عازب أخرجه عنه أحمد في المسند (٢٩٧/٤).

- ابن عباس أخرجه عنه أبو داود في سننه (١٢٤/٢) كتاب الصيد باب في اتباع الصيد (٢٨٥٩).

(٤) في ب: ويتعلمون.

(٥) أخرجه ابن جرير (٤٥٠/٦) (١٧١٠٧) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر (٤٨١/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٦) ذكره السيوطي في الدر (٤٨١/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن الضحاك.

وكذا ذكره أبو حيان في البحر (٩٤/٥).

أي: على علم بما يكون منهم خلقهم.  
﴿حَكِيمٌ﴾.

حيث وضع الخلائق بموضع يدل على وحدانيته<sup>(١)</sup> وألوهيته، لو تدبروا فيه ونظروا.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا﴾.  
أي: كان لا ينفق حسبة.

وقال بعضهم: ينفق ولا يراه حقًا، إنما يراه غرمًا يلحقه، وغرمًا يغرمه.  
وأصله: أنهم لو كانوا علموا حقيقة أنهم وما حوته أيديهم لله ليس لهم، [لم] يعدوا<sup>(٢)</sup>  
ذلك غرمًا وتبعة [لحقتهم، ولكن لما لم يروا لله تعالى في أموالهم حقًا ولم يعلموا أن  
أموالهم لله حقيقة لا لهم عدوا ذلك غرمًا وتبعة]<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَتَرَفَّصُ بِكُؤُودٍ مُّدْبِرَةٍ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾.  
قيل<sup>(٤)</sup>: الدوائر: هو انقلاب الأمر، وهو من الدوران.

ثم يحتمل قوله: ﴿وَيَتَرَفَّصُ بِكُؤُودٍ﴾: ما قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: موت محمد.  
وقيل<sup>(٦)</sup>: دوائر الزمان وحوادثها.

﴿عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾، أي: عليهم انقلاب الأمر وعليهم ما تربصوا<sup>(٧)</sup> على  
المؤمنين.

وقوله: ﴿وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾.

ليس على حقيقة الإنزال من موضع، ولكن على خلق ذلك؛ كقوله: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ  
الْأَنْعَامِ﴾ [الزمر: ٦]، ﴿يَتَّبِعِي مَا دَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِيَاسًا﴾ [الأعراف: ٢٦].

وقوله: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾: لما قال، ﴿عَلَيْهِمْ﴾: بما أسروا وأضمرُوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا  
يُنْفِقُ قُرْبَانًا غَيْرَ مَبْرُورٍ﴾.

ذكر في الآية أن من الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ليعلم أن قوله: ﴿الْأَعْرَابُ

(١) في ب: وحدانية الله.

(٢) في أ: عدوا.

(٣) سقط في أ.

(٤) انظر: تفسير الخازن والبعوي (١٧٥/٣).

(٥) ذكره السيوطي في الدرر (٤٨٢/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي.  
وكذا ذكره البغوي في تفسيره (٣٢١/٢) وأبو حيان في البحر (٩٤/٥).

(٦) انظر: تفسير الخازن والبعوي (١٧٦/٣).

(٧) في أ: تربصون.

أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا ﴿١﴾ كان في طائفة مشار إليها، لا كل الأعراب؛ لأنه ذكر - هاهنا - أن منهم من ينفق ويتخذ ما ينفق قربات عند الله، وذكر في الآية الأولى أن منهم من يتخذ ما ينفق مغرماً، أي: لا يراه حقاً واجباً، ولكن غرماً يلحقه، ومنهم من يرى ذلك حقاً لله واجباً في أموالهم، فيجعلون ذلك قربة لهم عند الله، وأولئك يرونه غرماً لحقهم، لا قربة.

ثم في الآية خوف دخول المؤمنين في وعيد هذه الآية<sup>(١)</sup>، الذين لا يؤدون الزكاة، ولا ينفقون، وخوف لحوق النفاق؛ لأنه أخبر أنهم يتخذون ما ينفقون مغرماً، فمن ترك أداءه إنما يتركه؛ لأنه لا يرى ذلك حقاً؛ لأنه لو رأى ذلك حقاً واجباً لأداه على ما أدى غيره من الحقوق، أو لو كان موثقاً بالبعث لأنفق وجعل ذلك قربة له عند الله؛ لأن المؤمن إنما ينفق ويعمل للعاقبة، فإذا ترك ذلك يخاف دخوله في وعيد الآية، ولحوق اسم النفاق به، وإن كنا لا نشهد عليه بذلك.

وقوله: ﴿وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ﴾.

قال بعضهم: جعلوا ما أنفقوا قربات عند الله بصلوات<sup>(٢)</sup> الرسول؛ لأنهم إذا أنفقوا كان الرسول يدعو لهم بذلك ويستغفر، فكان ذلك لهم قربات عند الله باستغفار الرسول ودعائه.

وقال بعضهم: جعلوا ما أنفقوا وصلوات الرسول قربات عند الله، ويكون لهم ما أنفقوا قربة عند الله، وصلوات الرسول طمأنينة لهم وبراءة من النفاق؛ لأن الرسول كان لا يدعو لأهل الكفر والنفاق، فإذا دعا لهؤلاء وصلى عليهم كان ذلك طمأنينة لقلوبهم، وعلماً لهم بالبراءة من النفاق؛ وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿إِنَّ صَلَوَاتِكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، أي: تسكن قلوبهم بصلوة الرسول وتطمئن بأنهم ليسوا من أهل النفاق، وأنهم براء من ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ﴾.

ذكر هذا مقابل ما ذكر في الآية الأولى، وهو قوله: ﴿وَيَتَرَبَّصُّ بِكُرِّ الدَّوَابِّ عَلَيْهِمْ دَائِرَةً السُّوءِ﴾، أخبر - هاهنا - أن ما يتربصون هم بهم من الدوائر عليهم ذلك، وهاهنا أخبر أن ما ينفق المؤمنون ويطلبون بذلك قربة عند الله أنها قربة لهم.

ثم وعدهم الجنة بقوله: ﴿سَيَدْخُلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ﴾، أي: جنته، سمي جنته رحمة؛

(١) في أ: الأمة.

(٢) في ب: وصلوات.

لما برحمته يدخلون، لا استيجاباً لهم منه بذلك، بل رحمة منه وفضلاً.  
**﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾**: لما كان منهم من المساوي والشرك إذا تابوا وآمنوا، **﴿رَّحِيمٌ﴾**:  
 حيث لم يؤاخذهم بذلك.

**قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾**.  
 وقوله - عز وجل - : **﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾**.

يحتمل هذا أن يكون مربوطاً معطوفاً على قوله: **﴿سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ﴾** مع السابقين الأولين، أي: أولئك الذين آمنوا من بعد أولئك المهاجرين والأنصار يدخلهم في الجنة مع السابقين الأولين.

ويحتمل أن يكون على الابتداء، لا على العطف على الأول، ثم اختلف فيه:

قال بعضهم: السابقون الأولون في الإسلام والنصرة.

وقال بعضهم: الأولون في الهجرة والنصرة.

**﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾** [أي والذين اتبعوا أولئك في الإسلام]<sup>(١)</sup> على تأويل من جعل السابقة في الإسلام، وعلى تأويل من جعل على الهجرة اتبعوهم بإحسان فريقين: المهاجرين والأنصار، ولا يجعل طبقة ثالثة، وأما قراءة العامة من القراء فهي على إثبات الواو<sup>(٢)</sup>، وجعل طبقة ثالثة.

ثم منهم من قال من أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار:

(١) سقط في أ.

(٢) وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يرى أن الواو ساقطة من قوله: **﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ﴾** [التوبة: ١٠٠] ويقول: إن الموصول صفة لمن قبله، حتى قال له زيد بن ثابت: إنها بالواو، فقال: اتوني بأبي، فأتوه به، فقال له: تصديق ذلك في كتاب الله في أول الجمعة **﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ لَمَّا لَحِقُوا بِهِمُ﴾** [الجمعة: ٣]، وأوسط الحشر **﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾** [الحشر: ١٠]، وآخر الأنفال **﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَابِ جُرُومٍ﴾** [الأنفال: ٧٥]. وروي أنه سمع رجلاً يقرأها بالواو، فقال: من أقرأك؟ فقال: أبي فدعاه، فقال: أقرأني رسول الله ﷺ وإنك لتبيع القرظ بالبيع، قال: صدقت، وإن شئت قل: شهدنا وغبتم، ونصرنا وخذلتم، وأوتينا وطردتم، ومن ثم قال عمر: لقد كنت أرانا رفعنا رفعة، لا يبلغها أحد بعدنا.

ينظر: تفسير الطبري (٤٥٥/٦)، والدر المنثور (٤٨٣/٣)، واللباب (١٠/١٨٥).

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٥٣/٦ - ٤٥٤) (١٧١١٤ - ١٧١٢١) عن الشعبي وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٨٤) وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبي الشيخ وأبي نعيم في المعرفة عن الشعبي.

الذين بايعوا بيعة الرضوان .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup> : هم الذين صلوا [إلى]<sup>(٢)</sup> القبلتين .

وقال بعضهم : السابقون إلى الإسلام : الأولون من المهاجرين والأنصار الذين صلوا

[إلى] القبلتين ، والذين اتبعوهم على دينهم إلى يوم القيامة بإحسان .

ثم خصوص تسمية أهل المدينة أنصارًا وإن كانوا هم [والمهاجرون جميعًا] نصرًا رسول الله ﷺ وكانوا أنصارًا له ؛ فهو - والله أعلم - لأنهم نصروا المهاجرين ؛ حيث آوهم ، وأنزلوهم في منازلهم وأوطانهم ، وبذلوا لهم أنفسهم وأموالهم ، وإن كانوا جميعًا في النصر لرسول الله ﷺ شرعًا سواء .

ثم في الآية دلالة الرد على الروافض ؛ لأنهم يجعلون<sup>(٣)</sup> أبا بكر ، وعمر ، وهؤلاء - رضي الله عنهم - ظلمة ، على<sup>(٤)</sup> الحق بتوليهم أمر الخلافة<sup>(٥)</sup> والإمامة ؛ لأنه معلوم أنهم

(١) أخرجه ابن جرير (٤٥٤/٦) عن كلٍّ من :

- أبي موسى الأشعري (١٧١٢٢ ، ١٧١٢٣) .

- سعيد بن المسيب (١٧١٢٤ ، ١٧١٢٥ ، ١٧١٢٦ ، ١٧١٢٧ ، ١٧١٢٨) .

- ابن سيرين (١٧١٢٨ ، ١٧١٢٩) .

- قتادة (١٧١٣٠) .

وذكره السيوطي في الدر (٤٨٣/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وأبي نعيم في المعرفة عن

أبي موسى .

- ولابن المنذر وابن أبي شيبه وابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب .

- ولابن المنذر وأبي نعيم عن الحسن ومحمد بن سيرين .

(٢) سقط في ب .

(٣) في أ : يقولون : إن .

(٤) في أ : لا على .

(٥) فأما تسميته خليفة :

فلكونه يخلف النبي ﷺ في أمته ، فيقال : خليفة بإطلاق ، وخليفة رسول الله .

واختلف العلماء في تسمية خليفة الله ، فجوزه بعضهم ؛ لقيامه بحقوقه في خلقه ، ولقوله تعالى :

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَنْبِيَاءِ﴾ [الأنعام: ١٦٥] . ومنع جمهور العلماء من جوازه ، ونسبوا قائله

إلى الفجور ، وقالوا : يستخلف من يغيب أو يموت ، والله لا يغيب ولا يموت ، وقد قيل لأبي بكر -

رضي الله عنه - يا خليفة الله ، فقال : لست بخليفة الله ، ولكني خليفة رسول الله ﷺ .

وأما تسميته إمامًا :

فتشبيهه بإمام الصلاة في اتباعه والافتداء به ؛ ولهذا يقال : الإمامة العظمى احترامًا عن إمامة

الصلاة .

وأما لقب أمير المؤمنين فهو مستحدث لم يعرف إلا في عهد الخلفاء الراشدين فأطلق على عمر

ابن الخطاب - رضي الله عنه - فهو أول من تلقب به من الخلفاء .

كان المسلمون يسمون القائم بهذا المنصب خليفة رسول الله ، فلما توفي أبو بكر وبويع لعمر

كانوا يدعونه خليفة خليفة رسول الله ﷺ وكانهم استثقلوا هذا اللقب لكثرة كلماته وطول إضافته =

كانوا فيما ذكر عز وجل من المهاجرين والأنصار.

ثم أخبر أن الله راضٍ عنهم، وأنهم راضون عنه، دل أنهم كانوا على حق وصواب من الأمر، وأن من وصفهم بالظلم والتعدي هو الظالم. والمتعدي: واضع الشيء غير موضعه.

وفيه [دلالة]<sup>(١)</sup> جواز تقليد الصحابة والاتباع [لهم]<sup>(٢)</sup> والافتداء بهم؛ لأنه مدح - عز وجل - من اتبع المهاجرين والأنصار بقوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾، ثم أخبر عن جملتهم أن الله راضٍ عنهم [دل]<sup>(٣)</sup> - والله أعلم - أن التقليد لهم لازم، والافتداء بهم واجب، وإذا أخبروا بخبر أو حدثوا بحديث يجب العمل به، ولا يسع تركه<sup>(٤)</sup>، والله أعلم بذلك.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١١١﴾ وَأَخْرَجُوا عَرَفُوهَا يُدْثِرُوهَا حَاطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَأَخْرَجَ سَيِّئًا عَنِّي اللَّهُ أَنْ يَقُولَ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٢﴾﴾ وقوله: ﴿وَمَنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ﴾.

أخبر أن من حولهم من الأعراب ومن أهل المدينة - أيضًا - منافقون مردوا على النفاق، [فقال بعضهم: المرد في الشيء: هو النهاية في الشر. وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ﴾]<sup>(٦)</sup>، أي: ثبتوا عليه وداموا.

= وتزايد فيما بعد إلى أن ينتهي إلى الهجئة ويذهب منه التمييز بتعدد الإضافات وكثرتها فلا يعرف صاحبه، فكانوا يعدلون عن هذا اللقب إلى غيره من الألقاب التي تناسبه ويدعى بها مثله، واتفق أن بعض الصحابة دعا عمر - رضي الله عنه - بلقب أمير المؤمنين، فاستحسنه الناس واستخفوه وصاروا يدعونه به وتوارثه الخلفاء من بعده سمة لا يشاركون فيها أحد سواهم. ينظر: مقدمة ابن خلدون ص (١٨٩).

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) حكم الحديث الصحيح أنه مقبول وحجة ويجب العمل به، ووجوب العمل بالخبر الواحد الصحيح هو مذهب جمهور العلماء قديمًا وحديثًا خلافاً للمعتزلة والرافضة وأشباههم فإنهم أنكروا وجوب العمل بخبر الواحد، وقولهم باطل لإجماع الصحابة والتابعين على وجوب العمل بأخبار الآحاد بدليل ما نقل عنهم من الاستدلال بخبر الواحد العدل وعلمهم به في الوقائع المختلفة، وقد تكرر ذلك وشاع وذاع بينهم من غير تكبر ولا معارضة ولو أنكروا أحد عليهم لنقل ذلك إلينا وأني هو؟ وهذا يوجب العلم العادي باتفاقهم كالقول الصريح.

ينظر: محاضرات في علوم الحديث محمد شوقي ص (١٣٦).

(٥) أخرجه بمعناه ابن جرير (٤٥٦/٦) (١٧١٣٤) عن ابن زيد وذكره السيوطي في الدر (٤٨٦/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن زيد.

(٦) سقط في ب.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿مَرَدُوا﴾ أي: عتوا عليه وبالغوا فيه.

أخبر أنهم لشدة مكرهم وخداعهم وعتوهم ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ﴾: أنت، ﴿نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾؛ لأن من المنافقين من كان يعرفهم الرسول في لحن القول؛ كقوله: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠] ومنهم من كان يعرفهم في صلاته؛ كقوله: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى﴾ [النساء: ١٤٢]، ومنهم من كان يعرف نفاقه في تخلفه عن رسول الله ﷺ يعني: عن الغزو - فأخبر - عز وجل - أن هؤلاء لشدة عتوهم ومكرهم وفضل خداعهم لا تعرف نفاقهم، نحن نعرف نفاقهم.

ثم أخبر أنه سيعذبهم مرتين؛ قال بعضهم: القتل والسبي<sup>(٢)</sup>.

وعن الحسن قال: عذاب في الدنيا وعذاب في القبر<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: يعذبهم بالجوع والقتل<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو بكر الأصم: قوله: ﴿سَنَعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾ القتل والسبي قبل الموت، والعذاب الآخر يعذبون في القبر ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَيْكَ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾.

ويشبه أن يكون تعذيبه إياهم مرتين؛ حيث أخذوا بالإنفاق على المؤمنين [وبينهم]<sup>(٥)</sup> وبين المؤمنين عداوة، وأمروا أيضًا بالقتال مع الكفار وهم أولياؤهم؛ هذا أحد العذابين؛ لأنهم أمروا بالإنفاق على أعدائهم، وأمروا - أيضًا - أن يقاتلوا أولياءهم، والعذاب الثاني: القتل في القتال.

فإن قيل: لم يذكر أن منافقًا قتل.

قيل: لم يذكر لعله أنهم كانوا لا يعرفونهم؛ لقوله ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ﴾ [التوبة: ١٠١] فإذا لم يعرفوا فيقتلون كما يقتل غيرهم من المؤمنين، والله أعلم.

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٣٢٣/٢).

وكذا أبو حيان في البحر (٩٧/٥) وعزاه لأبي عبيدة.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٥٧/٦) (١٧١٣٩) عن مجاهد وذكره البغوي في تفسيره (٣٢٣/٢).

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٥٨/٦) عن كلٍّ من:

- قتادة (١٧١٤٥، ١٧١٤٧).

- الحسن البصري (١٧١٤٦).

- ابن جرير (١٧١٤٨).

وذكره السيوطي في الدر (٤٨٧/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن ابن زيد.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٥٨/٦) (١٧١٤٤ - ١٧١٤٤) عن مجاهد وذكره السيوطي في الدر (٤٨٧/٣)

وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٥) سقط في أ.



وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: سنعذبهم مرتين: عند الموت ضرب الملائكة الوجوه والأدبار؛ كقوله: ﴿يَصْرُفُوكَ وَيَجْهَرُونَ بِوُجُوهِهِمْ وَأَدْبَارِهِمْ﴾ [محمد: ٢٧]، وفي القبر منكر ونكير ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾: في الآخرة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِنَ الْآخِرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَمَا خَلَطُوا بِهَا لَغْوًا فَيَكُونُوا مِمَّن لَّا يَخْتَصِمُونَ﴾. قال عامة أهل التأويل: الآية نزلت في أبي لبابة وأصحابه، تخلفوا عن غزوة تبوك عن رسول الله ﷺ، فندموا على ذلك، واعترفوا، ورجعوا عن ذلك، وتابوا، فقبل الله توبتهم<sup>(٢)</sup>، ووعدهم المغفرة بقوله: ﴿عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ أَنَّىٰ اللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. وذكر في بعض القصص<sup>(٣)</sup> أنه لما رجع رسول الله ﷺ عن غزوته تلك جاء هؤلاء الذين تخلفوا عنه بأموالهم إلى رسول الله، فقالوا: يا رسول الله، هذه أموالنا التي خلفنا عنك، فخذها فتصدق بها عنا، فكره أن يأخذها، فقال: «لم أؤمر بذلك»، فنزل: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] وهذا الوعد لكل مسلم ارتكب ذنباً لم يخرج من الإيمان، ثم ندم على ذلك وتاب يرجو - والله أعلم - أن يكون في وعد هذه الآية؛ لأنه ذكر المؤمنين وما هم عليه، وذكر المنافقين وما هم عليه، ثم ذكر الذين خلطوا أعمالهم الصالحة بأعمالهم السيئة ثم ندموا على ذلك وتابوا، وعد [الله]<sup>(٤)</sup> لهم قبول التوبة والمغفرة.

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٣٢٣/٢).

وكذا ذكره أبو حيان في البحر (٩٨/٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٦٠/٦) (١٧١٥٢)، عن ابن عباس (١٧١٥٣) عن زيد بن أسلم، (١٧١٥٤) عن سعيد بن جبیر (١٧١٥٥)، (١٧١٥٦)، (١٧١٥٧) عن قتادة، (١٧١٥٨) عن الضحاك وذكره السيوطي في الدر (٤٨٧/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس.

- ولابي الشيخ عن الضحاك.

- لابن أبي حاتم عن ابن زيد.

- ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

- ولابي الشيخ وابن منده وأبي نعيم في المعرفة وابن عساکر بسند قوي عن جابر بن زيد.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٦٣/٦ - ٤٦٤) عن كل من:

- ابن عباس (١٧١٦٧، ١٧١٦٨، ١٧١٧٣).

- زيد بن أسلم (١٧١٦٩).

- الضحاك (١٧١٧٢).

- ابن زيد (١٧١٧٤).

وذكره السيوطي بمعناه في الدر (٤٨٨/٣ - ٤٨٩) وعزاه للبيهقي في الدلائل عن سعيد بن

المسيب ولابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس، ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٤) سقط في أ.

**قوله تعالى:** ﴿حَذِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾ أَلَمْ يَسْلَمُوا أَنْ اللَّهُ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٠٤﴾ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرِّي اللَّهُ عَمَلِكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتَرَدُونَ إِلَىٰ عَلِيِّ الْعَلِيِّ وَالشَّهْلَةَ فَيُنشِرُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿حَذِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ اختلف في هذه الصدقة التي أمر الله رسوله بأخذها من أموالهم :

قال بعضهم: هي صدقة فريضة، ثم اختلف فيها أية فريضة هي؟ فقال بعضهم: فريضة زكاة الأموال.

وقال بعضهم: هي فريضة كفارة المآثم، وذلك أن أولئك الذين تخلفوا عن رسول الله ﷺ في (١) غزوة تبوك ندموا على تخلفهم، فلما رجع رسول الله جاءوا بأموالهم فقالوا له: تصدق بأموالنا عنا؛ فإن أموالنا هي التي خلفتنا عنك، فأمر الله رسوله أن يأخذ منهم ذلك ويتصدق به كفارة لما ارتكبوا.

ومن قال: هي فريضة زكاة المال؛ لما روي عن أبي أمامة (٢) [قال] (٣): إن ثعلبة بن حاطب أتى رسول الله فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يرزقني مالاً، قال رسول الله: «ويحك يا ثعلبة! قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه»، ثم جاء فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يرزقني مالاً، قال: «ويحك يا ثعلبة! أما [ترضى أن تكون مثل] رسول الله لو سألت الله أن يسيل الجبال علي ذهباً لسالت»، ثم أتاه فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يرزقني مالاً، فوالله لو أتاني الله مالاً لأوتين كل ذي حق حقه. فدعا له فقال: «اللهم ارزق ثعلبة» (٤) مالاً ثلاث مرات، وذكر أنه اتخذ غنماً، فنمت كما ينمو الدود حتى ضاقت

(١) في ب: عن.

(٢) قال في شرح المواهب (٨٧/٣) من حديث ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَا آخَرُونَ أَعْرِفُوا يُدُنُوهُمْ حَاطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَمَا آخَرُ سَيِّئًا عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قال: كانوا عشرة رهط تخلفوا عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فلما رجع صلى الله عليه وسلم أوثق سبعة منهم أنفسهم بسواري المسجد. وثلاثة لم يوثقوا، وهم كعب ومرارة وهلال، والذين أوثقوا: أبو لبابة وأوس بن جذام وثعلبة بن وديعة بن رواه ابن منده وأبو الشيخ عن جابر بإسناد قوي. وجد بن قيس وجذام بن أوس، ومرداس رواه عبد بن حميد وابن أبي حاتم من مرسل قتادة. والسابع وداعة بن حرام الأنصاري رواه المستغفري عن ابن عباس.

(٣) سقط في أ.

(٤) ثعلبة بن حاطب بن عمرو بن عبيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس الأنصاري الأوسي، شهد بدرًا وهو الذي سأل النبي ﷺ أن يدعو الله أن يرزقه مالاً. ينظر أسد الغابة (٤٦٢/١)، الثقات (٤٦/٣)، الوافي بالوفيات (١٠/١١).

عليه أزيمة<sup>(١)</sup> المدينة، فتنحى بها، وكان يصلي الصلوات كلها مع رسول الله ويخرج إليها، ثم ضاقت عليه [بها]<sup>(٢)</sup> مراعى المدينة فتنحى بها فكان يصلي الظهر والعصر مع رسول الله ثم يتبعها، ثم تنحى بها، فكان يصلي الجمعة مع رسول الله ثم يتبعها، ثم بلغ أمره إلى أن ترك الجمعة والجماعات، فتنحى بها ويتلقى الركبان<sup>(٣)</sup> فيسألهم عن الخبر و عما أنزل على رسول الله [فأنزل الله]<sup>(٤)</sup>: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً...﴾ الآية، فبعث رسول الله ﷺ على الصدقة رجلين فكتب لهما<sup>(٥)</sup> فرائض [الصدقة]<sup>(٦)</sup>، وأمرهما أن يسعيا في الناس ويأخذوا صدقاتهم، وأن يمرّا بثعلبة ورجل من بني سليم فيأخذوا صدقاتهما، فخرجا بصدقات الناس، فمرا بالسلمي فأقرأه كتاب رسول الله فأطاع بالصدقة، ومرّا بثعلبة فأقرأه كتاب رسول الله ﷺ، فقال: والله ما أدري ما هذه إلا جزية أو أخت الجزية<sup>(٧)</sup>، فإذا فرغتما فمرا بي حتى أرى رأيي<sup>(٨)</sup>، فلما فرغا من الناس مرّا به [فقال لهما مثل] مقالته الأولى، وقال: انطلقا فإني سألقى رسول الله، فأنزل الله: ﴿وَمَنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ كَيْفَ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ...﴾، إلى قوله: ﴿فَاعْتَبِهِمْ نَفَاقًا﴾ [التوبة: ٧٧] إلى هذا ذهب عامة أهل التأويل أنها نزلت في شأن ثعلبة<sup>(٩)</sup>.

ومنهم من قال ما ذكرنا أنها نزلت في شأن أهل تبوك الذين تخلفوا عن رسول الله. ومنهم من قال: الصدقة التي أمر الله رسوله أن يأخذها من أموالهم هي صدقة تطوع وتبرع، وهو ما ذكر أن رسول الله كان يحث الناس على الإنفاق في غزوة تبوك، فجاء عبد الرحمن بن عوف بكذا، وفلان بكذا، فأخذها منهم، وفيه نزل قوله: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة: ٧٩].

ومنهم من قال: هو في كل صدقة تطوع، قلت الصدقة أو كثرت، أمر رسوله أن يأخذ من أموالهم ما رأى لا يأخذ الكل؛ لأن أخذ الكل يحوجهم ويشغلهم عن جميع الطاعات

(١) مفردها: الزقاق، وهو الطريق الضيق نافذاً أو غير نافذ يذكر ويؤنث. المعجم الوسيط (٣٩٦/٧) (زق).

(٢) سقط في أ.

(٣) الركبان جمع راكب ضد الراجل وهو الماشي والتعبير به جرى على الغالب. ينظر: لسان العرب (ركب).

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: إنها.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: جزية.

(٨) في أ: رأيا.

(٩) أخرجه ابن جرير (٦/٤٢٥ - ٤٢٦) (١٧٠٠١) عن ابن عباس، (١٧٠٠٢) عن أبي أمامة والبيهقي =

والعبادات، ولكن أمر أن يأخذ قدرًا منها وطائفة، مقدار ما يكفر ما ارتكبوا من المآثم. وقوله: ﴿تَطَهَّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾.

إن كانت صدقة الزكاة، فهي تطهر آثامهم وتزكي أخلاقهم حتى يتيسر عليهم إخراج الصدقة وأداؤها إلى أهلها، وإن كان صدقة كفارة لمن تخلف<sup>(١)</sup> عن غزوة تبوك، فهي تكفر آثامهم التي لحقتهم بذلك ﴿وَتُزَكِّيهِمْ﴾ قيل: وتصلحهم، وهو<sup>(٢)</sup> ظاهر.

وإن كانت صدقة تطوع فهي مما يطهرهم أيضًا، ويزكيهم؛ لما ينفي عنهم البخل، ويؤدي إلى الجود والكرم؛ ألا ترى أنه مدح من أعطى، وذم من بخل ومنع بقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى...﴾ [الليل: ٥] الآية ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ...﴾ [الليل: ٨] الآية. وقوله: ﴿وَصَلَّى عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾.

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: كان رسول الله ﷺ إذا أتى أحد بصدقة دعا له ويستغفر، وكان لا يستغفر لأهل النفاق، وكانت قلوبهم تسكن وتطمئن باستغفار النبي؛ لما علموا بذلك أنهم ليسوا من أهل النفاق؛ هذا يحتمل.

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن الله أمر رسوله أن يستغفر لهم ويصلي عليهم، ثم لا يحتمل أن يأمره بذلك فلا يفعل، أو يفعل فلا يجيبه، [فكانت قلوبهم تسكن]<sup>(٤)</sup> وتطمئن باستغفار النبي لهم لما قبلت توبتهم، وكفرت سيئاتهم، والله أعلم.

﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قد ذكرنا هذا غير مرة.

= في الدلائل (٢٨٩/٥ - ٢٩٢) وقال:

هذا حديث مشهور فيما بين أهل التفسير وإنما يروى موصولاً بأسانيد ضعاف، فإن كان امتناعه من قبول توبته وقبول صدقته محفوظًا فكانه عرف نفاقه قديمًا ثم زيادة نفاقه وموته عليه، ثم أنزل الله تعالى عليه من الآية حديثًا فلم يركونه من أهل الصدقة فلم يأخذها منه.

وذكره السيوطي في الدر (٤٦٧/٣ - ٤٦٨) وعزاه للحسن بن سفيان وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والعسكري في الأمثال والطبراني وابن منده والبارودي وأبي نعيم في معرفة الصحابة وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساكر عن أبي أمامة ولابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس.

(١) في أ، ب: خلف.

(٢) في أ: هي.

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٣/٣) في كتاب الزكاة باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة (١٤٩٧)، ٤١٦٦، ٦٣٣٢، ٦٣٥٩)، ومسلم (٥٦/٢) في الزكاة باب الدعاء لمن أتى بصدقته (١٧٦/١٠٧٨).

(٤) في ب: فكان تسكن قلوبهم.

وفي قوله: ﴿حُدِّمْنَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾ دلالة أن الصدقة إذا وقعت في يد المتولي والعامل عليها سقطت عن أربابها، وإن لم تقع في أيدي الفقراء ولم تصل إليهم<sup>(١)</sup>؛ لأن النبي ﷺ كان لا يحل له الصدقة، ثم أخبر أنه إذا أخذها منهم كانت طهارة لهم وتزكية. وفيه استدلال لمحمد بن الحسن في الوقف<sup>(٢)</sup>؛ أن الوقف إذا وقف وأخرجه من يده وجعله في يد آخر ممن لا حق له في ذلك كان جائزًا، وكان<sup>(٣)</sup> وقفًا صحيحًا<sup>(٤)</sup>.

(١) وإذا تلف من مال الزكاة شيء في يد الإمام أو الساعي ضمنه إن كان ذلك بتفريط منه بأن قصر في حفظه، وكذا لو عرف المستحقين وأمكنه التفريق عليهم فلم يفعل حتى تلفت؛ لأنه متعد بذلك، فإن لم يتعد ولم يفرط لم يضمن.

قال النووي: ينبغي للإمام والساعي وكل من يفوض إليه أمر تفريق الصدقات أن يعتني بضبط المستحقين، ومعرفة أعدادهم، وأقدار حاجاتهم، بحيث يقع الفراغ من جمع الصدقات بعد معرفتهم أو معها، ليعجل حقوقهم، وليأمن هلاك المال عنده.  
ينظر: المجموع (١٧٥/٢)، والشرح الكبير والرد المحتار (٤٩٥/١)، وروضة الطالبين (٢/٣٣٧).

(٢) فهو لغة: الحبس، مصدر ووقت أوقف: حبست.  
قال عنترة:

ووقفت فيها ناقتي فكأنها فدن لأقضي حاجة المتلوم  
ومنه الموقوف؛ لأن الناس يوقفون أي يحبسون للحساب، وهو أحد ما جاء على (فعلته ففعل)، يأتي لازماً ومتعدياً، ويجتمعان في قول القائل: وقتت زيداً، أو الحمار فوقف، وأما أوقفته بالهمز، فلغة رديئة.

وقال أبو الفتح بن جني: أخبرني أبو علي الفارسي عن أبي بكر عن أبي العباس عن أبي عثمان المازني قال: يقال: وقتت داري وأرضي، ولا يعرف (أوقف) في كلام العرب.  
وقال الجوهري: وليس في الكلام أوقف إلا حرفاً واحداً، أوقف على الأمر الذي كنت عليه، ثم اشتهر المصدر أي الوقف في الموقوف، فقيل: هذه الدار وقف، أي موقوف، كمنسج اليمن بمعنى منسوج اليمن، ولذا جمع على أفعال فقيل: (وقف وأوقاف)، كوقت وأوقات.  
انظر: تحرير التنبيه (٢٥٩) المغرب (٤٩١).  
واصطلاحاً:

عرفه الحنفية بأنه: حبس العين على حكم ملك الله تعالى والتصدق بالمنفعة.  
عرفه الشافعية بأنه: حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود.

عرفه المالكية بأنه: جعل منفعة مملوك ولو بأجره أو غلته لمستحقه بصيغة مدة ما يراه المحبس.  
عرفه الحنابلة بأنه: تحبيس مالك مطلق التصرف ماله المنتفع به مع بقاء عينه بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته بصرف ريعه إلى جهة بر، وتسهيل المنفعة تقريباً إلى الله تعالى.  
انظر: الهداية (١٣/٣)، ومجمع الأنهر (٧٣١/١)، ومغني المحتاج (٣٧٦/٢)، والشرح الصغير (٣٧٣/٥)، وكشاف القناع (٢٤٠/٤)، الإقناع (٨١/٢)، نهاية المحتاج (٣٥٨/٥).

(٣) في ب: ويكون.

(٤) ينظر بدائع الصنائع (٢١٩/٦).

ومن الناس من استدلل بهذه الآية على أن للإمام أن يطالب بزكاة الأموال<sup>(١)</sup>، وكذلك

(١) للإمام حق أخذ الزكاة من المال الذي وجبت فيه. وكان رسول الله ﷺ والخليفان بعده يأخذون الزكاة من كل الأموال، إلى أن فوض عثمان - رضي الله عنه - في خلافته أداء الزكاة عن الأموال الباطنة إلى ملاكها، كما يأتي:

ودليل ذلك قوله تعالى لنبية ﷺ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] وقول أبي بكر - رضي الله عنه - : «والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونني إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه» واتفق الصحابة على ذلك.

ويجب على الإمام أخذ الزكاة ممن وجبت عليهم، فقد صرح الشافعية بأنه يجب على الإمام بعث السعاة لأخذ الصدقات؛ لأن النبي ﷺ والخلفاء من بعده كانوا يعثون السعاة، ولأن في الناس من يملك المال ولا يعرف ما يجب عليه، ومنهم من يبخل. والوجوب هو أحد قولي المالكية، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾.

والذين رخصوا للإمام في عدم أخذ الزكاة من جميع الأموال أو من بعضها دون بعض، إنما هو إذا علم الإمام أنهم إذا لم يأخذها منهم أخرجوها من عند أنفسهم، أما لو علم أن إنساناً من الناس أو جماعة منهم لا يخرجون الزكاة فيجب على الإمام أخذها منهم ولو قهراً، كما تقدم؛ لأن الإمامة لحراسة الدين وسياسة الدنيا، ومنع الزكاة هدم لركن من أركان الدين.

حكم دفع الزكاة إلى الإمام العادل:

المراد بالإمام العادل هنا من يأخذ الزكاة بحقها، ويعطيها لمستحقها، ولو كان جائزاً في غير ذلك على ما صرح به المالكية.

ومن دفع زكاة ماله إلى الإمام العادل جاز، وأجزأت عنه اتفاقاً.

ولو كان بإمكانه دفعها إلى الإمام وتفريقها بنفسه فقد اختلف الفقهاء في ذلك:

فذهب مالك وأبو حنيفة وأبو عبيد، وهو القديم من قولي الشافعي، إلى التفريق بين الأموال الظاهرة، وهي الزروع، والمواشي، والمعادن، ونحوها، وبين الأموال الباطنة وهي الذهب والفضة والتجارات.

فأما الظاهرة فيجب دفعها إلى الإمام؛ لأن أبا بكر طلبهم بالزكاة وقاتلهم عليها، ووافق الصحابة على هذا، فليس للمزكي إخراجها بنفسه، حتى لقد صرح الشافعية بأنه لو أخرجها كذلك لم تجزئه. ولأن ما للإمام قبضه بحكم الولاية لا يجوز دفعه إلى المولى عليه، كولي اليتيم.

وأما زكاة الأموال الباطنة فقال الحنفية: للإمام طلبها، وحقه ثابت في أخذ الزكاة من كل مال تجب فيه الزكاة، للآية. وما فعله عثمان - رضي الله عنه - أنه فوض إلى الملاك زكاة المال الباطن، فهم نوابه في ذلك، وهذا لا يسقط طلب الإمام أصلاً، ولهذا لو علم أن أهل بلدة لا يؤدون زكاتهم طالبهم بها. فأما إذا لم يطلبها لم يجب الدفع إليه.

وقال المالكية والشافعية: زكاة الأموال الباطنة مفوضة لأربابها، فلرب المال أن يوصلها إلى الفقراء وسائر المستحقين بنفسه.

وذهب الحنابلة - وهو الجديد المعتمد من قولي الشافعي - إلى أن الدفع إلى الإمام غير واجب في الأموال الظاهرة والباطنة على السواء، فيجوز للمالك صرفها إلى المستحقين مباشرة، قياساً للظاهرة على الباطنة، ولأن في ذلك إيصال الحق إلى مستحقه الجائز تصرفه، فيجزئه، كما لو دفع الدين إلى غريمه مباشرة، وأخذ الإمام لها إنما هو بحكم النيابة عن مستحقها، فإذا دفعها إليهم جاز؛ لأنهم أهل رشد.

ثم قال الشافعية في الأظهر: الصرف إلى الإمام أفضل من تفريقها بنفسه؛ لأنه أعرف بالمستحقين، وأقدر على التفريق بينهم، وبه يبرأ ظاهراً وباطناً.

مضت السنة من رسول الله ﷺ في بعث المصدقين إلى أحياء العرب والبلدان والآفاق لأخذ صدقات الأنعام والمواشي في مواضعها، وعلى ذلك فعل الأئمة من بعد: أبو بكر، وعمر، والأئمة الراشدون، وظهر العمل بذلك من بعدهم إلى هذا الوقت، حتى قال أبو بكر لما امتنعت العرب من إعطائه الزكاة: والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ حاربتهم عليها. فذلك يؤيد ما ذكرنا من مطالبة الإمام أصحاب الأنعام والمواشي بزكاة أنعامهم ومواشيهم.

وقد بين الله تعالى وجوب ذلك بياناً شافياً بقوله: ﴿إِنَّمَا أَصَدَقْتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠] الآية، فجعل للعاملين عليها حقاً، فلو لم يكن على الإمام أن يطلب بصدقات الأنعام في أماكنها، وكان أداء ذلك إلى أرباب الأموال؛ ما كان لذكر العاملين وجه، ولم يبلغنا أن النبي بعث في مطالبة المسلمين بزكاة الورق<sup>(١)</sup> وأموال التجارة<sup>(٢)</sup>،

ثم قال الحنابلة: تفرقتها بنفسه، أولى وأفضل من دفعها إلى الإمام؛ لأنه إيصال للحق إلى مستحقه، فيسلم عن خطر الخيانة من الإمام أو عماله، ولأن فيه مباشرة تفرج كربة من يستحقها، وفيه توفير لأجر العمالة، مع تمكنه من إعطاء محاييج أقربائه، وذوي رحمه، وصلتهم بها، إلا أنه إن لم يثق بأمانة نفسه فالأفضل له دفعها إلى الساعي، لئلا يمنعه الشح من إخراجها.

أما لو طلب الإمام العادل الزكاة فإنه يجب الدفع إليه اتفاقاً، وسواء كان المال ظاهراً أو باطناً، والخلاف في استحقاقه جمع زكاة المال الباطن لا يبيح معصيته في ذلك إن طلبه؛ لأن الموضوع موضع اجتهاد، وأمر الإمام يرفع الخلاف كحكم القاضي، كما هو معلوم من قواعد الشريعة. وصرح المالكية بأن الإمام العدل إن طلبها فادعى المالك إخراجها لم يصدق.

ينظر: المغني (٢/٦٤١ - ٦٤٣)، وفتح القدير والعناية (١/٤٨٧، ٤٨٨)، والدسوقي (١/٥٠٣)، والأحكام السلطانية للماوردي (ص١١٣)، وشرح المنهاج (٢/٤٢)، وتحفة المحتاج (٣/٣٤٤)، والمجموع (٦/١٦٧، ١٦٨).

(١) يقال للفضة المضروبة: (ورق) و (رقعة)، وقيل: تسمى بذلك مضروبة كانت أو غير مضروبة، ونصاب الفضة مائتا درهم بالإجماع، وقد ورد فيه قول النبي ﷺ: «ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة» والأوقية ٤٠ (أربعون) درهماً، وفي كتاب أنس المرفوع: (وفي الرقة ربع العشر، فإن لم يكن إلا تسعون ومائة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها).

ثم الدرهم المعتبر هو الدرهم الشرعي، وما زاد عنه أو نقص فبالوزن. وقيل عند بعض الحنفية: إن المعتبر في حق كل أهل بلد دراهمهم بالعدد.

ينظر: المصباح مادة: (ورق)، وشرح فتح القدير (١/٥٢٢، ٥٢٤)، وابن عابدين (٢/٣٠)، والمغني (٢/٣)، والشرح الكبير (١/٤٥٥).

(٢) التجارة تقلب المال بالبيع والشراء لغرض تحصيل الربح.

جمهور الفقهاء على أن المفتى به هو وجوب الزكاة في عروض التجارة، واستدلوا لذلك بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طِبْعَتِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

ويحدث سمره: (كان النبي ﷺ يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع).

وحديث أبي ذر مرفوعاً: «في الإبل صدقتها، وفي الغنم صدقتها، وفي البز صدقتها» وقال

ولكن الناس كانوا يعطون ذلك، ومن حملة منهم إلى الأئمة يقبلون ما يحمل إليهم منه، ولا يسألون أحدًا عن مبلغ ملكه، ولا يطالبون به إلا ما كان من توجيه عمر العشار<sup>(١)</sup> في الأطراف، وكان ذلك منه عندنا - والله أعلم - للتخفيف عمن بعد عن داره، وشق عليه أن يحمل صدقته إلى إمامه، فجعل في [كل]<sup>(٢)</sup> طرف من الأطراف عاشرًا لتجار أهل الحرب والذمة، وأمره أن يأخذ من تجار المسلمين ما يدفعونه إليه، وكان ذلك من عمر تخفيفًا على المسلمين؛ لأنه ليس على الإمام مطالبة أرباب الأموال بأموال العين وأموال التجارة بأداء الزكاة سوى المواشي والأنعام، فإن مطالبة ذلك إلى الأئمة إلا أن يأتي أحد منهم الإمام بشيء من ذلك، فيقبله منه ولا يتعدى ما جرت به السنة إلى غيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿الَّذِينَ يَعْلَمُونَ﴾، أي: قد علموا أن الله يقبل توبة من تاب.

ويحتمل على الأمر، أي: اعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده.

[و]يحتمل قوله: ﴿الَّذِينَ يَعْلَمُونَ﴾ أي: قد علموا ﴿أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ﴾ ممن تاب.

= حماس: مربي عمر فقال: أد زكاة مالك. فقلت: ما لي إلا جعاب آدم. فقال: قومها ثم أد زكاتها. ولأنها معدة للنماء بإعداد صاحبها فأشبهت المعد لذلك خلقة كالسوائم والنقدين. ينظر: ابن عابدين (٣٤/٢)، والمجموع (١٨/٦)، والمغني (٣/٢، ٣)، والدسوقي في الشرح الكبير (٤٥٥/١).

(١) ينصب الإمام على المعابر في طرق الأسفار عشارين للجباية ممن يمر عليهم بالمال من المسلمين وأهل الذمة وأهل الحرب إذا أتوا بأموالهم إلى بلاد الإسلام، فيأخذ من أهل الإسلام ما يجب عليهم من زكاة، ويأخذ من أهل الذمة نصف العشر، ويأخذ من أهل الحرب العشر. والذي يأخذه من أهل الذمة وأهل الحرب فيء حكمه حكم الجزية يصرف في مصارف الفيء.

أما ما يأخذ من أهل الإسلام فهو زكاة يشترط له ما يشترط في سائر الأموال الزكوية ويصرف في مصارف الزكاة، إلا أن هذا النوع من المال وإن كان في الأصل مالاً باطنًا لكنه لما انتقل صاحبه به في البلاد أصبح في حكم المال الظاهر على ما صرح به ابن عابدين، ولذلك كانت ولاية قبض زكاته إلى الإمام، كالسوائم والزروع.

وصرح الحنفية بتحليف من يمر على العاشر إن أنكر تمام الحول على ما بيده، أو ادعى أن عليه دينًا يسقط الزكاة، فإن حلف فالقول قوله، وكذا إن قال: أديتها إلى عاشر آخر وأخرج براءة (إيضالاً رسميًا بها)، وكذا إن قال: أديتها بنفسني إلى الفقراء في المصر.

ويشترط أن يكون ما معه نصابًا فأكثر حتى يجب الأخذ منه، فإن كان معه أقل من نصاب وله في المصر ما يكمل به النصاب فلا ولاية للعاشر على الأخذ منه؛ لأن ولايته على الظاهر فقط.

ويشترط في العاشر ما يشترط في الساعي كما تقدم وأن يأمن المسافرون بحمايته من اللصوص.

ينظر: فتح القدير (١/٥٣٠ - ٥٣٢)، وابن عابدين (٣٨/٢).

(٢) سقط في أ.



﴿وَيَأْخُذْ أَلْصَدَقَاتِ﴾، قيل: يقبل.

ويشبه إضافة الأخذ إلى نفسه إضافته إلى رسوله بقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]، وذلك كثير في القرآن<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ قال أبو بكر الأصم: التواب هو صفة العافي، وهو اسم للتائب.  
والتواب عندنا: هو الموفق للتوبة<sup>(٢)</sup>.

ثم الكافر إذا أسلم وتاب لم يلزم مع التوبة كفارة أخرى سوى التوبة، وإن كان ارتكب مساوئ وفواحش سوى الشرك والكفر، والمسلم إذا ارتكب مساوئ لزمته التوبة والكفارة جميعاً؛ وذلك لأن المسلم لما أسلم اعتقد حفظ ما لزمه من الشرائع، فإذا ارتكب ما ذكرنا خرج [عن] شرائعه وأدخل نقصاناً فيما اعتقد حفظه، فإذا ترك حفظه وأدخل<sup>(٣)</sup> فيه النقصان، لزمته الكفارة يجبر بها النقصان الذي أدخل فيه، وأما الكافر فليس عليه شيء من الشرائع، إنما عليه أن يتوب عن الشرك ويأتي بالإيمان؛ لذلك افترقا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا بِسَيْرَى اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: ذلك في الذين كانوا تخلفوا عن تبوك، ثم ندموا وتابوا عن ذلك، فتاب الله عليهم؛ يقول: اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله والمؤمنون، أي: إن عدتم إلى ما عنه تبتم - وهو التخلف - يطلع الله رسوله والمؤمنون على ذلك ﴿وَسَرُّدُونَ إِلَىٰ عَلِيمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [أي: تردون إلى ما أعد لكم في عالم الغيب والشهادة]<sup>(٤)</sup>.

(١) الضمير في (يعلموا) للمتوب عليهم، فيكون ذكر قبول توبتهم، مع أنه تقدم ما يشير إليه، تحقيقاً لما سبق من قبول توبتهم، وتطهير الصدقة وتركيتها لهم؛ وتقريراً لذلك، وتوطئاً لقلوبهم ببيان أن المتولي لقبول توبتهم، وأخذ صدقاتهم هو الله سبحانه، وإن أسند الأخذ والتطهير والتركية إليه، عليه الصلاة والسلام.

قال أبو مسلم: المقصود من الاستفهام التقرير في النفس. ومن عادة العرب، في إيهام المخاطب وإزالة الشك عنه، أن يقولوا: أما علمت أن من علمك يجب عليك خدمته؟ أما علمت أن من أحسن إليك يجب عليك شكره؟ فبشر تعالى هؤلاء التائبين بقبول توبتهم وصدقاتهم. انتهى.

وجوز عود الضمير لغيرهم من المنافقين فلا استفهام توبيخ وتقرير لهم على عدم التوبة وترغيب فيها، وإزالة لما يظنون من عدم قبولها. وقرئ بالتاء، وهو على الأول، التفات، وعلى الثاني بتقدير (قل)، ويجوز أن يكون الضمير للمنافقين والتائبين معاً، للتمكن والتخصيص.

ينظر: تفسير القاسمي (٣١٥/٨ - ٣١٦).

(٢) أي الرجوع الذي يرجع بفضلته على عباده إذا تابوا إليه من المعاصي. ينظر نشر الطوابع (ص ٣٢٨).

(٣) في ب: فأدخل.

(٤) سقط في أ.

وقال بعضهم: الآية في المنافقين؛ يقول: [اعملوا]<sup>(١)</sup> فيما تستأنفون؛ فإن الله يطلع رسوله والمؤمنين على نفاقكم<sup>(٢)</sup> ففتضحون، حيث يطلعون على سرائركم.

﴿وَسَرُّدُونَ إِلَىٰ عَلِيٍّ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾.

أي: تردون إلى ما أعد لكم [في] عالم الغيب والشهادة.

﴿فَيُنشِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

أي: يجزيكم جزاء ما كنتم تعملون؛ يخرج ذلك على الوعيد.

وذكر في بعض الأخبار أن رسول الله ﷺ شهد جنازة والمؤمنون - أيضًا - شهدوها، فأثني عليها، فقال رسول الله ﷺ: «وجبت»، فقيل: يا رسول الله، ما وجبت؟ قال: «الملائكة شهداء الله في السماء وأنتم شهداء الله في الأرض، فإذا شهدتم وجبت»<sup>(٣)</sup>.

ثم [قرأ]<sup>(٤)</sup> قوله: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرِّي اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾.

فإن ثبت هذا ففيه دلالة جواز حجة الإجماع<sup>(٥)</sup>؛ لأنه قال: «الملائكة شهداء الله في

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: نفاقهم.

(٣) أخرجه النسائي في سننه (٥١/٤) كتاب الجنائز باب النشاء (١٩٣٢).

وبمعناه أخرجه أحمد في المسند (٤٦٦/٢، ٤٧٠)، وأبو داود (٢٣٧/٢) كتاب الجنائز باب في النشاء على الميت (٣٢٣٣)، وابن ماجه (٤٣/٣ - ٤٤) كتاب الجنائز باب ماجاء في النشاء على الميت (١٤٩٢) عن أبي هريرة.

(٤) سقط في أ.

(٥) استدل الشافعي - رضي الله عنه - على حجية الإجماع في (رسالته) بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُتَاقِبِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] قال في تقرير التحرير: ذكر السبكي: أن الشافعي استنبط الاستدلال بهذه الآية بعد أن تلا القرآن ثلاث مرات، وأنه لم يسبق إليه، وقد احتجوا بأيات أخرى، ولكن هذه الآية أشهرها وأقواها دلالة، ووجه الدلالة فيها أن الله - سبحانه وتعالى - جمع بين مشاققة الرسول، واتباع غير سبيل المؤمنين في الوعيد، فيلزم أن يكون اتباع غير سبيل المؤمنين حرامًا، إذ لا يضم مباح إلى حرام في الوعيد كالزنى، وإذا حرم اتباع غير سبيلهم وجب اتباع سبيلهم، إذ لا مخرج عنهما، والإجماع سبيلهم، فيجب اتباعه. قال السعد التفتازاني: قوله: (إذ لا مخرج عنهما) إشارة إلى أن حرمة اتباع غير سبيلهم، وإن كانت أعم من وجوب اتباع سبيلهم بحسب المفهوم، لكن لا مخرج بحسب الوجود من اتباع غير سبيلهم واتباع سبيلهم؛ لأن ترك اتباع سبيلهم لاتباع لسبيل غيرهم، إذ معنى السبيل هاهنا ما يختاره الإنسان لنفسه من قول أو فعل، وقد اعترض على هذا الدليل بوجوه كثيرة، وانفصلوا عنها أصعبها ما نذكره، وهو أن هذه الآية ظاهرة لعدم قطعية لفظ سبيل المؤمنين في خصوص المدعى، وهو ما أجمع عليه واحتماله وجوها من التخصيص، لجواز أن يراد سبيلهم في متابعة الرسول أو في مناصرته، أو في الاقتداء به، أو فيما به صاروا مؤمنين، وهو الإيمان، وإن قام الاحتمال كان غايتها الظهور، والتمسك بالظاهر، إنما يثبت بالإجماع، ولولاه لوجب العمل بالدلائل المانعة من اتباع الظن نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]،

= فيكون إثباتاً للإجماع بما لا تثبت حجيته إلا به فيصير دوراً، وأجاب شارح التحرير على طريقة أكثر الحنفية بما حاصله أنا لانسلم أن الآية ليست قطعية، بل هي قطعية، واحتمال التخصيص غير قادح، فإن حكم العام ثبوت الحكم فيما يتناوله قطعاً فبتم التمسك بها من غير احتياج إلى الإجماع فلا دور، وناقشه شارح مسلم الثبوت بأن معنى كون العام قطعياً فيما يتناوله، وله أنه لا يحتمل خلافه احتمالاً ناشئاً عن دليل، وإن كان فيه مطلق احتمال فهو قطعي بالمعنى الأعم، والإجماع قطعي بمعنى أنه يقطع الاحتمال مطلقاً، فهو قطعي بالمعنى الأخص، فالعام وإن قلنا بقطعيته لا يصلح أصلاً، ومثبتاً للإجماع إذ المستند إلى الشيء لا يكون أعلى حالاً منه، وأجيب ثانياً: سلمنا أن الآية ليست قطعية بل غايتها الظهور، لكننا لا نسلم أن التمسك بالظاهر، إنما يثبت بالإجماع، بل لأن العدول إلى خلافه بلا دليل يحتمله غير معقول.

احتجوا منها بأحاديث كثيرة:

منها: ما أخرجه أبو داود عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله أجاركم من ثلاث خلال: ألا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا، وألا يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وألا تجتمعوا على ضلالة».

ومنها: ما رواه أحمد والطبراني عن ابن هانئ الخولاني عن أخيه عن أبي بصرة الغفاري قال: قال رسول الله ﷺ: «سألت ربي أربعاً فأعطاني ثلاثاً ومنعني واحدة سألت ربي ألا تجتمع أمتي على ضلالة، فأعطانيها...» الحديث، قال في (التقرير): قال شيخنا الحافظ: رجاله رجال الصحيح أيضاً أخرجه الطبري في تفسير سورة الأنعام.

ومنها: قوله ﷺ: «إن الله لا يجمع أمتي - أو قال: أمة محمد - على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذ شذ إلى النار» رواه الترمذي عن ابن عمر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ وقال: غريب من هذا الوجه.

ومنها: ما رواه ابن ماجه بلفظ: «إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم».

ومنها: قوله ﷺ: «من فارق الجماعة شبراً فقد خلع ربة الإسلام من عنقه» أخرجه الحاكم في (مستدرکه) من حديث أبي ذر إلى غير ذلك من الأحاديث التي لا تحصى.

ووجه الاستدلال بها أنها، وإن رويت آحاداً لكن القدر المشترك بينها - وهو عصمة هذه الأمة عن الخطأ والضلالة - قد تواتر وحصل العلم به؛ لما صرحوا به من أن كثرة الآحاد المتفق في معنى، ولو التزاماً ما توجب العلم بالقدر المشترك بينها، وهذا العلم ضروري لا يحتاج إلى دليل، بل يعلم تحققه عند الرجوع إلى الوجدان، وهو المسمى في الاصطلاح بالتواتر المعنوي كشجاعة علي وجود حاتم، وقد اعترض على هذا الدليل من وجهين:

الأول: أنا لا نسلم أن هذه الأحاديث بلغت مبلغ التواتر المعنوي، فإنه ليس بمستحيل في العرف إقدام عشرين على الكذب في واقعة معينة بعبارات مختلفة.

والجواب: أن ما ذكر تشكيك في الضروري فإن كل واحد من هذه الأخبار بانفراده، وإن جاز تطرق الكذب إليه، إلا أن كل عاقل يجد من نفسه بعد الاطلاع على جملة هذه الأخبار أن قصد رسول الله ﷺ منها تعظيم هذه الأمة، وعصمتها عن الخطأ كما علم بالضرورة سخاء حاتم، وشجاعة علي، وإقدام عشرين، أو أكثر من العدول الأخبار من أصحاب رسول الله ﷺ على الكذب في واقعة من الوقائع، مما لا يكاد يتوهم خصوصاً، وقد تلفت الأمة هذه الأخبار بالقبول، واحتجت بها في عصر الصحابة والتابعين، على أنه لو تم ما قلتم لاقتضى إنكار التواتر المعنوي رأساً إذ مثله يرد على كل من ادعى تواتر معناه.

السماء، وأنتم شهداء الله في الأرض [فإذا شهدتم وجبت] (١)، فإذا شهدوا على شر فهو شر، وإذا شهدوا على خير فهو خير، فعلى ذلك إذا شهدوا على حكم يلزم العمل به. وقوله: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا بِسَيْرَى اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾.

ليس على الأمر أن يقول لهم جميعاً: اعملوا كذا، ولكن [أن] (٢) كل من بلغته هذه الآية يتفكر فيها ويتدبر، فلا يقدم [عمل عمل] (٣) لا يستحسنه أن يكون رسول الله والمؤمنون بحضرتة فإذا خلا به لا يعمل، وكذلك قوله: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ تُرَأُّوا أَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [الأنعام: ١١]، ليس على الأمر بالسير على الأرض، ولكن على الأمر بالتفكير والتدبر فيما نزل بهم بالتكذيب، وكذلك قوله: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، ليس على الأمر أن يقول لهم ذلك، ولكن يتفكر كل فيه أنه واحد.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَخْرَجْتَ مُرْجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (١٠٦).  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَخْرَجْتَ مُرْجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾.  
قال بعضهم: هو صلة قوله: ﴿وَأَخْرَجْتَ مُرْجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾.

= الوجه الثاني: على تقدير تسليم تواتر هذه الأخبار فتواتر المعنى المراد، وهو القدر المشترك - غير مسلم؛ لأنه إما أن يكون هو أن الإجماع حجة أو معنى آخر، فعلى الأول يلزمكم ادعاء أن حجية الإجماع متواترة، وأن مثلها كمثل غزوة بدر، وذلك باطل، وإلا لما وقع فيها خلاف، وعلى الثاني فإن أردتم به تعظيم الأمة مطلقاً فلا يفيد الغرض، وإن أردتم به التعظيم المنافي لإقدامهم على الخطأ في شيء ما، يعني عصمة الأمة رجع إلى الأمة وقد أبطلناه.

وجوابه: إما باختيار الشق الأول، ونقول: إنه متواتر قطعاً لا ريب فيه، وقولكم: لو تواتر لكان كغزوة بدر، قلنا: هو كغزوة بدر كيف؟ وقد تواتر من لدن رسول الله ﷺ إلى الآن تخطفة المخالف للإجماع، وهل هذا إلا تواتر لحجته، والتواتر لا يوجب أن يكون الكل عالمين به، ألا ترى أن أكثر العوام لا يعلمون غزوة بدر أصلاً، بل المتواتر إنما يكون متواتراً عند من وصل إليه أخبار الجماعة، وذلك بمطالعة الرقائع، والمخالفون لم يطالعوه، وإما باختيار الشق الثاني، وهو أن المراد بالقدر المشترك عصمة الأمة، وقولكم: (يرجع إلى المعنى الأول)، غير صحيح بل هو معنى آخر يلزم المعنى الأول.

ينظر: البرهان لإمام الحرمين (١/٦٧٠) والبحر المحيط للزركشي (٤/٤٣٥)، والإحكام في أصول الأحكام للأمامي (١/١٧٩)، وسلاسل الذهب للزركشي (ص ٣٣٧)، والتمهيد للإسنوي (ص ٤٥١)، ونهاية السؤل له (٣/٢٣٧)، وزوائد الأصول له (ص ٣٦٢)، ومنهاج العقول للبيدخشي (٢/٣٧٧)، وغاية الوصول للشيخ زكريا الأنصاري (ص ٢٠٩). والتحصيل من المحصول للأمامي (٢/٣٧)، والمنحول للغزالي (ص ٣٠٣)، والمستصفي له: (١/١٧٣).

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: عليها.

[التوبة: ١٠٢]، كانوا موقوفين محبوسين، لا يدرون ما يحكم الله فيهم، أيعذبهم أو يتوب عليهم؟ فنزل قوله: ﴿وَأَخْرُونَ أَعْرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾ [التوبة: ١٠٢].

وقال بعضهم: هو صلة ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضُرَارًا﴾ [كانوا اتخذوا مسجدًا فكانوا مرجون لأمر الله، ثم بين أن اتخاذهم المسجد ضرارًا]<sup>(١)</sup> ﴿وَكُفْرًا وَتَقْرِبَاتًا﴾ [التوبة: ١٠٧].

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿وَأَخْرُونَ مُرْجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾ قال: هم الثلاثة الذين خلفوا. وقال أبو عوسجة: ﴿وَأَخْرُونَ مُرْجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾ [أي: محبوسون: يقال: أرحيته: أي حبسته].

وقال القتيبي: مرجون لأمر الله<sup>(٣)</sup> [أي: مرجون [على أمره]<sup>(٤)</sup>؛ كان هذه الآية نزلت في الذين تخلفوا عنه للركون إلى الدنيا ورغبة فيها، وهم المؤمنون، والآية التي كانت قبل هذه الآية في المنافقين الذين تخلفوا للركون إلى الدنيا وكفروا ونفاقًا.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضُرَارًا وَكُفْرًا وَتَقْرِبَاتًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِزْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُتِيَ عَلَىٰ التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحْتَوَاتُ أَنْ يَبْظَهَرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿١٠٨﴾ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرْفٍ هَارٍ فَاتَّخَذَ بِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٩﴾ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾.

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٦٧/٦ - ٤٦٩) عن كلٍّ من:

- ابن عباس (١٧١٨٨).

- عكرمة (١٧١٩٠).

- مجاهد (١٧١٩١، ١٧١٩٢، ١٧١٩٣، ١٧١٩٤).

- الضحاك (١٧١٩٥، ١٧١٩٦).

- قتادة (١٧١٩٧، ١٧١٩٨).

- ابن إسحاق (١٧١٩٩).

- وذكره السيوطي في الدر (٤٩٣/٣ - ٤٩٤) وعزاه لابن المنذر عن عكرمة.

- ولابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

- ولأبي الشيخ عن محمد بن كعب.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: لأمره.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن المنافقين اتخذوا مسجدًا، فلما فرغوا منه جاءوا إلى نبي الله وهو يتجهز لغزوة تبوك، فقالوا: يا رسول الله، بنينا مسجدًا لذي العلة والحاجة، والليلة المطيرة، [و] (١) إنا نحب يا رسول الله أن تأتينا فتصلي فيه، قال رسول الله: «إنا على سفر وحال شغل، ولو قدمنا من سفرنا أتيناكم فصلينا لكم فيه إن شاء الله»، فأنزل الله على رسوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا...﴾ الآية؛ أخبر فيه أنهم لم يقصدوا ببناء مسجدهم ذلك ما ذكروا: إنا بنينا [مسجدًا] لذي العلة والحاجة، والليلة المطيرة، والإشفاق على الدين، وحفظ الصلاة بالجماعة (٢)، ولكن يقصدون به ضارًا وكفرًا وتفريقًا بين المؤمنين.

وقوله: ﴿ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

يكون قوله: ﴿وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ تفسيرًا لقوله: ﴿ضِرَارًا﴾ (٣) يقصدون ببناء المسجد الذي بنوا ريبة أن يفرقوا بين المؤمنين وبين رسول الله، حتى إذا جاءهم العدو وجدهم متفرقين، فيكون أيسر وأهون عليهم في الكسر عليهم، والظفر بهم من أن كانوا مجموعين.

روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لن يغلب اثنا عشر ألفًا كلمتهم واحدة» (٤).

وقوله: ﴿وَلَا تَفْرُقُوا وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٣] جعل الاجتماع في الدين (٥) نعمة، ونهاهم عن التفرق وهم كانوا يقصدون قصد التفريق بينهم؛ لما ذكرنا، أو كانوا يقصدون بذلك أن يفرقوا بين ضعفة من المؤمنين وبين رسول الله، فيلبسوا عليهم الدين؛ لأنهم كانوا أهل لسان وجدل، وذلك كله كفر على ما ذكر.

وفيه دلالة إثبات رسالة نبينا محمد ﷺ؛ لأنه معلوم أنهم أسروا وأضمروا فيما بينهم

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٦٩/٦ - ٤٧٢) (١٧٢٠١، ١٧٢٠٢).

وذكره السيوطي في الدر (٤٩٤/٣) وعزه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه بمعناه أحمد في المسند (٢٩٤/١، ٢٩٩)، وأبو داود (٤٢/٢ - ٤٣) كتاب الجهاد باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا (٢٦١١) وقال: والصحيح أنه مرسل، والترمذي (٢١٤/٣) في أبواب السير باب ما جاء في السرايا (١٥٥٥) وقال: حسن غريب، وعبد بن حميد (٦٥٢) وابن خزيمة (٢٥٣٨) وأبو يعلى (٢٥٨٧) والطحاوي في مشكل الآثار (٥٧٢) وابن حبان (٤٧١٧) والحاكم (٤٤٣/١، ١٠١/٢) والبيهقي (١٥٦/٩).

(٥) في أ: الدنيا.

الضرار والكفر والتفريق بين المؤمنين، فأطلع الله نبيه على ما أسروا؛ ليعلم أنه إنما عرف ذلك بالله تعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَارْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ .

أي: بنوا ذلك المسجد إرصادًا لمن حارب الله ورسوله.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: هو أبو عامر<sup>(٢)</sup>؛ ذكر أن أبا عامر حارب رسول الله، ثم فرّ

(١) أخرجه ابن جرير (٤٧١/٦) عن كل من:

- ابن عباس (١٧٢٠٣).

- مجاهد (١٧٢٠٤ - ١٧٢٠٧).

- سعيد بن جبير (١٧٢١٠).

- قتادة (١٧٢١١).

- الضحاك (١٧٢١٢).

وذكره السيوطي في الدر (٢٩٤/٣) وعزه لابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس.

- ولاين المنذر عن سعيد بن جبير.

- ولاين المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٢) روى ابن إسحاق عن أبي رهم كلثوم بن الحصين الغفاري، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي

حاتم، وابن مردويه من طريق آخر، والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس - رضي الله عنهم - وابن

أبي حاتم وابن مردويه من طريق آخر عن ابن عباس، وابن المنذر عن سعيد بن جبير ومحمد بن

عمر عن يزيد بن رومان - رحمهم الله تعالى - أن بني عمرو بن عوف بنوا مسجدًا فبعثوا إلى رسول

الله ﷺ يأتيهم فيصلي فيه، فلما رأى ذلك ناس من بني غنم بن عوف فقالوا: بني نحن أيضًا

مسجدًا كما بنوا، فقال لهم أبو عامر الفاسق قبل خروجه إلى الشام: ابنوا مسجدكم واستمدوا فيه

بما استطعتم من قوة وسلاح؛ فإني ذاهب إلى قيصر ملك الروم فآتي بجيش من الروم فأخرج محمدًا

وأصحابه. فكانوا يرصدون قدوم أبي عامر الفاسق، وكان خرج من المدينة محاربًا لله تعالى

ولرسوله ﷺ فلما فرغوا من مسجدهم أرادوا أن يصلي فيه رسول الله ﷺ ليروج لهم ما أرادوه من

الفساد والكفر والعناد، فعصم الله تبارك وتعالى رسوله ﷺ من الصلاة فيه، فآتى جماعة منهم

لرسول الله ﷺ وهو يتوجه إلى تبوك، فقالوا: يارسول الله إنا بنينا مسجدًا لذئ العلة والحاجة

والليلة المطيرة، وإنا نحب أن تأتينا فتصلي لنا فيه قال: «إني على جناح سفر وحال شغل، وإذا

قدمنا إن شاء الله صلينا لكم فيه» فلما رجع رسول الله ﷺ من غزوة تبوك ونزل بذي أوان - مكان

بينه وبين المدينة ساعة - أنزل الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا...﴾

الآية.

روى البيهقي في الدلائل عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ

اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾ هم أناس من الأنصار، ابنوا مسجدًا، فقال لهم أبو عامر: ابنوا مسجدكم

واستمدوا ما استطعتم من قوة ومن سلاح فإني ذاهب إلى قيصر ملك الروم، فآتي بجند من

الروم فأخرج محمدًا وأصحابه. فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبي ﷺ فقالوا: فرغنا من بناء

مسجدنا ونحن نحب أن تصلي فيه وتدعو لنا بالبركة، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَا تَقْرَأُ فِيهِ أَبَدًا

لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِهِ يَوْمٍ﴾ - يعني مسجد قباء - ﴿أَحْسَبُ أَنْ تَعْلَمَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ إِلَى

قَوْلِهِ: ﴿عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَاتَّخَذَ فِيهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ قال الحافظ ابن

حجر: والجمهور على أن المسجد المراد به المسجد الذي أسس على التقوى مسجد قباء،

منه، فقال للمنافقين: ابنوا مسجدًا واستعدوا، فإني ذاهب إلى قيصر<sup>(١)</sup> بالشام، [فأتني

= وقيل: هو مسجد المدينة. قال: والحق أن كلا منهما أسس على التقوى. وقوله تعالى في بقية الآية: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا مَسْجِدَ قَبَاءَ﴾ قال الداودي وغيره: ليس هذا اختلافًا، فإن كلا منهما أسس على التقوى، وكذا قال السهيلي وزاد أن قوله: ﴿مِنْ أَوْلَادِ يَوْمٍ﴾ يقتضي مسجد قباء؛ لأن تأسيسه كان من أول يوم وصل النبي ﷺ دار الهجرة.

وروى ابن أبي شيبة، عن هشام عن عروة عن أبيه قال: كان موضع مسجد قباء لامرأة يقال لها: لية كانت تربط حمارًا لها فيه، فابتنى سعد بن خيثمة مسجدًا، فقال أهل مسجد الضرار: نحن نصلي في مربط حمار لية؟ لا لعمر الله، لكننا بنينا مسجدًا فنصلي فيه، وكان أبو عامر برىء من الله ورسوله، ولحق بعد ذلك بالشام فتنصر فمات بها، فأنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا﴾ قال ابن النجار: هذا المسجد بناه المنافقون مضاهيًا لمسجد قباء، وكانوا مجتمعين فيه يعيرون النبي ﷺ ويستهزئون به، وقال ابن عطية: روي عن ابن عمر أنه قال: المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد رسول الله ﷺ والمراد بقوله: ﴿أَقَمْنَا أَسْسَ بَيْكِنْتُمْ عَلَى تَقْوَى مِنْ اللَّهِ﴾ هو مسجد قباء، وأن البنيان الذي أسس على شفا جرف هار فهو مسجد الضرار بالإجماع.

قال ابن إسحاق: وكان الذين بنوه اثني عشر رجلًا: خذام بن خالد من بني عبيد بن زيد، ومعتب ابن قشير من بني ضبيعة بن زيد، وأبو حبيبة بن الأزعر من بني ضبيعة بن زيد، وعباد بن حنيف أخو سهل بن حنيف من بني عمرو بن عوف، وجارية بن عامر، وإبناه مجمع بن جارية وزيد بن جارية، ونفيل بن الحرث من بني ضبيعة، وبهزج بن عثمان من بني ضبيعة، ووديعة بن ثابت من بني أمية بن عبد المنذر.

وقال بعضهم: إن رجالًا من بني عمرو بن عوف وكان أبو عامر المعروف بالراهب - وسماه النبي ﷺ بالفاسق - منهم، فدعا رسول الله ﷺ مالك بن الدخشم أخا بني سالم بن عوف، ومعن بن عدي وأخاه عاصم بن عدي - زاد البغوي: وعامر بن السكن ووحشي قاتل حمزة، زاد الذهبي في التجريد: سويد بن عباس الأنصاري - فقال: (انطلقوا إلى هذا المسجد الظالم أهله فهدموه وحرقوه) فخرجوا مسرعين حتى أتوا بني سالم بن عوف، فقال مالك لرفيقه: أنظراني حتى أخرج إليكما، فدخل إلى أهله وأخذ سعفًا من النخيل فأشعل فيه نارًا، ثم خرجوا يشتدون حتى أتوا المسجد بين المغرب والعشاء، وفيه أهله وحرقوه وهدموه حتى وضعوه بالأرض وتفرق عنه أصحابه، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة عرض على عاصم بن عدي المسجد يتخذ دارًا، فقال عاصم: يارسول الله، ما كنت لأتخذ مسجدًا قد أنزل الله فيه ما أنزل دارًا، ولكن أعطه ثابت بن أقرم فإنه لا منزل له، فأعطاه رسول الله ﷺ ثابت بن أقرم. فلم يولد في ذلك البيت مولود قط، ولم ينقع فيه حمام قط، ولم تحضن فيه دجاجة قط.

وروى ابن المنذر عن سعيد بن جبير، وابن المنذر وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن قتادة، وابن المنذر عن ابن جريج - رحمهم الله تعالى - قالوا: ذكر لنا أنه حفر في مسجد الضرار بقعة فأبصروا الدخان يخرج منها.

ينظر: سبل الهدى والرشاد (٥/٦٧٤ - ٦٧٧).

(١) القياصرة: كان يقال لكل من ملك منهم قيصر: وأصل هذه اللفظة في اللغة الرومية جاشر بجيم وشين معجمة فعربتها العرب قيصر، ولها في لغتهم معنيان: أحدهما الشعر، والثاني الشيء المشقوق.

= واختلف في أول من تلقب بهذا اللقب منهم: فقيل أغانيوش أول ملوك الطبقة الثانية منهم، سمي =



بجند فنخرج محمدًا وأصحابه من المدينة. فذهب إلى قيصر بالشام<sup>(١)</sup>، فبنوا مسجدًا إرصادًا لمن حارب الله ورسوله، يعني: أبا عامر.

قال القتبي: ضرارًا، أي: مضارة، وإرصادًا، أي: ترقبًا بالعداوة.

وقال أبو عوسجة: ﴿ضَرَارًا﴾، أي: مضارة، ﴿وإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾،

أي: وقوفًا وانتظار الفرصة لمن حارب الله على المؤمنين.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا﴾.

أي: حلفوا ما أردنا باتخاذ المسجد.

﴿إِلَّا الْحَسَنُ﴾ والخير.

﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾.

فيه ما ذكرنا من الدلالة على إثبات [رسالة محمد ﷺ]<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا نَقَعُ فِيهِ أَبَدًا﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: لا تصل فيه؛ لأنهم سألوه أن يصلي فيه.

وقيل: ﴿لَا نَقَعُ﴾، أي: لا تأت، ولا تدخل؛ وهو واحد.

﴿لَمَسْجِدٍ أُسَسَّ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: هو مسجد قُباء<sup>(٥)</sup>.

بذلك لأن أمه ماتت وهو حمل في بطنها فشق جوفها وأخرج فأطلق عليه هذا اللفظ أخذًا من معنى الشق، ثم صار علمًا على كل من ملكهم بعده، وقيل: أول من لقب بذلك يوليوش الذي ملك بعد أغانيوش المذكور، وقيل: أول من لقب به أغشطش، واختلف في سبب تسميته بذلك: فقيل: لأن أمه ماتت وهو في جوفها فشق عنه وأخرج كما تقدم القول في أغانيوش، وقيل: لأنه ولد وله شعر تام فلقب بذلك أخذًا من معنى الشعر كما تقدم. ولم يزل هذا اللقب جاريًا على ملوكهم إلى أن كان منهم هرقل الذي كتب إليه النبي ﷺ. وزعم القاضي شهاب الدين بن فضل الله في كتابه (التعريف) في الكلام على مكاتبة الأدفونش أن هرقل لم يكن الملك نفسه وإنما كان متسلم الشام لقيصر، وقيصر بالقسطنطينية لم يرم؛ وإنما كتب النبي ﷺ إلى هرقل لقربه من جزيرة العرب وبقي هذا اللقب عليهم بعد الإسلام إلى أن كان آخر من تلقب به منهم (إستيراق قيصر) ملك القسطنطينية في خلافة المأمون بن الرشيد.

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: الرسالة.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٣٢٧/٢) ونسبه لابن عباس.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٧٤/٦) عن كل من:

- ابن عباس (١٧٢٢٦، ١٧٢٢٧).

- عطية (١٧٢٢٨).

- ابن بريدة (١٧٢٢٩).

- ابن زيد (١٧٢٣٠).

وقال بعضهم: هو مسجد رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

روي عن أبي سعيد الخدري قال: اختصم - أو قال: اختصمنا - [في] المسجد الذي أسس على التقوى؛ فقال النبي ﷺ: «هو مسجدي هذا»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي بن كعب قال: إن النبي ﷺ سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى فقال: «هو مسجدي هذا»<sup>(٣)</sup>.

= عروة بن الزبير (١٧٢٣١).

وذكره السيوطي في الدر (٤٩٦/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وابن مردويه والطبراني عن عروة.

- ولابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس.

- ولأبي الشيخ عن الضحاك.

(٥) مسجد قباء طوله ثمانية وستون ذراعاً تشف قليلاً وعرضه كذلك وارتفاعه في السماء عشرون ذراعاً، وطول منارته من سطحه إلى رأسها اثنان وعشرون ذراعاً، وعلى رأسها قبة طولها نحو العشرة أذرع، وعرض المنارة من جهة القبلة عشرة أذرع شافة ومن المغرب ثمانية أذرع، وفي المسجد تسعة وثلاثون أسطواناً بين كل أسطوانتين سبعة أذرع شافة وفي جدرانه طاقات نافذة إلى خارج في كل جانب ثماني طاقات إلى الجانب الذي يلي الشام والثامنة فيها المنارة فهي مسدودة، والمنارة عن يمين المصلي وهي مربعة.

ينظر: شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام (٣٨٠/٢).

(١) أخرجه ابن جرير (٤٧٣/٦ - ٤٧٤) عن كل من:

- ابن عمر (١٧٢١٥، ١٧٢١٦، ١٧٢١٧).

- زيد بن ثابت (١٧٢١٦، ١٧٢١٨، ١٧٢١٩).

- أبي سعيد الخدري (١٧٢٢٠، ١٧٢٢١).

- سعيد بن المسيب (١٧٢٢٢، ١٧٢٢٣، ١٧٢٢٤).

- خارجة بن زيد (١٧٢٢٥).

وذكره السيوطي في الدر (٤٩٦/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وأحمد وابن المنذر وأبي الشيخ وابن

مردويه والخطيب والضياء في المختارة عن أبي بن كعب.

- للطبراني والضياء المقدسي في المختارة عن زيد بن ثابت.

- ولابن أبي شيبة وابن مردويه عن ابن عمر.

- ولابن أبي شيبة وأبي الشيخ وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري.

- وللزبير بن بكار وابن المنذر عن ابن عمرو زيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري.

- ولابن أبي شيبة وأبي الشيخ عن سعيد بن المسيب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٧٥/٦) (١٧٢٣٤، ١٧٢٣٥، ١٧٢٣٨).

والترمذي في سننه (١٧٦/٥) في باب سورة التوبة (٣٠٩٩) وقال: حسن صحيح، وأحمد في

المسند (٨/٣، ٨٩)، والنسائي (٣٦/٢)، وفي الكبرى (٦٨٧)، وابن حبان (١٦٠٦)، والحاكم

(٣٣٤/٢) والبيهقي في الدلائل (٢٦٣/٥) وبمعناه أخرجه مسلم في صحيحه (١٠١٥/٢) كتاب

الحج باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ (١٣٩٨/٥١٤).

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٤٩٦/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وأحمد وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه

والخطيب والضياء في المختارة عن أبي بن كعب.

قلت: ولم أجده في مصنف ابن أبي شيبة ولا مسند أحمد.

وظاهر ما ذكر أن يكون مسجد قباء؛ لأنه ذكر لما نزل قوله: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَّهَرُوا لِلَّهِ وَيُحِبُّ اللَّهُ الْمُطَهَّرِينَ﴾، قال لأهل قباء: «إن الله قد أحسن عليكم الشاء في الطهور، فماذا تصنعون؟» قالوا: نغسل عنا أثر الغائط و<sup>(١)</sup>البول<sup>(٢)</sup>.

وفي بعض الأخبار قالوا: يا رسول الله، إنا نجد مكتوبًا علينا في التوراة الاستنجاء<sup>(٣)</sup>

(١) في أ: أو.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٧٦/٦ - ٤٧٧) عن كلٍّ من:

- قتادة (١٧٢٣٩، ١٧٢٤٠، ١٧٢٤١).

- محمد بن عبد الله بن سلام (١٧٢٤٢، ١٧٢٤٣، ١٧٢٤٤، ١٧٢٥٤).

- عويم بن ساعدة (١٧٢٤٥، ١٧٢٥٠، ١٧٢٥٢).

- الشعبي (١٧٢٤٩).

- موسى بن أبي كثير (١٧٢٥١).

- الحسن البصري (١٧٢٥٣).

- عطية (١٧٢٥٥).

- ابن زيد (١٧٢٥٦).

وذكره السيوطي في الدر (٤٩٨/٣ - ٤٩٩) وعزاه لابن أبي شيبة عن الشعبي.

- لعبد الرزاق في مصنفه والطبراني عن أبي أمامة.

- ولعبد الرزاق وابن مردويه عن عبد الله بن الحارث بن نوفل.

- ولابن مردويه عن خزيمة بن ثابت.

- ولابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه عن أبي أيوب الأنصاري.

- ولابن سعد وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه عن عويم بن ساعدة.

- ولابن مردويه عن أبي هريرة.

(٣) الاستنجاء: الخلاص من الشيء، يقال: استنجى حاجته منه، أي خالصها. والنجوة: ما ارتفع من

الأرض فلم يعلها السيل، فظننتها نجاءك.

وأنجيت الشجرة واستنجيتها: قطعها من أصلها.

ومأخذ الاستنجاء في الطهارة، قال شمر: أراه من الاستنجاء بمعنى القطع، لقطع العذرة بالماء،

وقال ابن قتيبة: مأخوذ من النجوة وهي ما ارتفع من الأرض؛ لأنه إذا أراد قضاء الحاجة استتر بها.

وقد اختلفت عبارات الفقهاء في تعريف الاستنجاء اصطلاحًا، وكلها تلتقي على أن الاستنجاء

إزالة ما يخرج من السبيلين، سواء بال غسل أو المسح بالحجارة ونحوها عن موضع الخروج وما قرب

منه.

وليس غسل النجاسة عن البدن أو عن الثوب استنجاء.

الاستنجاء - من حيث الجملة - رأيان للفقهاء:

الأول: أنه واجب إذا وجد سببه، وهو الخارج، وهو قول المالكية والشافعية والحنابلة.

واستدلوا بقول النبي ﷺ: «إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار، يستطيب

بهن، فإنها تجزي عنه»، وقوله: «لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار» رواه مسلم وفي لفظ

له: (لقد نهانا أن نستنج بدون ثلاثة أحجار)، قالوا: والحديث الأول أمر، والأمر يقتضي

الوجوب. وقال: «فإنها تجزي عنه» والإجزاء إنما يستعمل في الواجب، ونهى عن الاقتصار

على أقل من ثلاثة، والنهي يقتضي التحريم، وإذا حرم ترك بعض النجاسة فجميعها أولى.

الرأي الثاني: أنه مسنون وليس بواجب. وهو قول الحنفية، ورواية عن مالك. ففي منية =

بالماء، فلا ندعه، فقال: «لا تدعوه»<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا﴾.

يحتمل: أي: فيه رجال يؤثرون التطهر بالإيمان، والتوحيد، والصلاة فيه، وكل مسجد هذا فيه فهو مؤسس على التقوى، أي: تقوى الشرك والخلاف لأمر الله ومناهيه. أو يقول: فيه رجال يحبون، أي: يؤثرون التطهر بالتقوى والأعمال الصالحة على غيرها من الأعمال التي تنجسهم.

ويحتمل ما ذكر أهل التأويل من التطهير من الأقدار والأنجاس؛ كأنه قال: فيه رجال يؤثرون الإبلاغ في التطهير من الأقدار والأنجاس التي تصيبهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ﴾.

أي: على الطاعة لله والإخلاص له.

= المصلي: الاستنجاء مطلقاً سنة لا على سبيل التعمين من كونه بالحجر أو بالماء، وهو قول المزماني من أصحاب الشافعي. ونقل صاحب المغني من قول ابن سيرين فيمن صلى بقوم ولم يستنج، قال: لا أعلم به بأساً. قال الموفق: يحتمل أنه لم ير وجوب الاستنجاء.

واحتج الحنفية بما في سنن أبي داود من قول النبي ﷺ «من استجمر فليوتر، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج» قال في مجمع الأنهر: لأنه لو كان واجباً لما انتفى الحرج عن تاركة. واحتجوا أيضاً بأنه نجاسة قليلة، والنجاسة القليلة عفو.

وفي السراج الوهاج للحنفية: الاستنجاء خمسة أنواع: أربعة فريضة: من الحيض والنفاس والجنابة، وإذا تجاوزت النجاسة مخرجها. وواحد سنة، وهو ما إذا كانت النجاسة قدر المخرج. وقد رفض ابن نجيم هذا التقسيم، وقرر أن الثلاثة هي من باب إزالة الحدث، والرابع من باب إزالة النجاسة العينية عن البدن، وليس ذلك من باب الاستنجاء، فلم يبق إلا القسم المسنون. وأقر ابن عابدين التقرير.

وقال القرافي بعد أن ذكر أن من ترك الاستنجاء وصلى بالنجاسة أعاد، قال: ولمالك رحمه الله في العتبية: لا إعادة عليه، ثم ذكر الحديث المتقدم: «من استجمر فليوتر، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج» وقال: الوتر يتناول المرة الواحدة، فإذا نفاها لم يبق شيء، ولأنه محل تعم به البلوى فيعفى عنه، وهذا يقتضي أن عند مالك قولاً بعدم الوجوب.

ثم هو عند الحنفية سنة مؤكدة لمواظبته ﷺ، وبنى ابن عابدين على ذلك كراهة تركه، ونقله أيضاً عن البدائع، ونقل عن الخلاصة والحلية نفي الكراهة، بناء على أنه مستحب لا سنة، بخلاف النجاسة المعفو عنها في غير موضع الحدث فتركها يكره.

ينظر: لسان العرب مادة (نجو)، والمغني (١/١١١، ١١٢)، وحاشية القليوبي (١/٤٢)، وحاشية الدسوقي (١/١١١)، ونهاية المحتاج وحواشيه (١/١٢٨، ١٢٩)، والذخيرة (١/٣٥)، ومجمع الأنهر (١/٦٥)، والبحر الرائق (١/٢٥٣)، وفتح القدير (١/٤٨).

(١) أخرجه ابن جرير (٦/٤٧٧) (١٧٢٥٤) عن محمد بن عبد الله بن سلام وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٩٨) وزاد نسبته لابن أبي شيبة وأحمد والبخاري في التاريخ والبغوي في معجمه والطبراني وابن مردويه وأبي نعيم في المعرفة عن محمد بن عبد الله بن سلام عن أبيه.

﴿وَرِضْوَانٍ﴾ .

له وطلب مرضاته .

﴿خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَسَ بُيُوتَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرْفٍ هَارٍ﴾ .

أي: بني للاختلاف والتفريق بين المؤمنين والكفر بالله؛ هذا المثل مقابلة مكان بمكان؛ يقول: من بني بناء على قرار من الأرض مما يقر به ويتنفع به خير ممن بني بناء على المكان الذي لا يقر، ويؤدي إلى الهلاك، ولا ينتفع به، والأول مقابلة فعل بفعل<sup>(١)</sup>، وهو قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ كالذي بني الضد من ذلك، أي: ليسا بسواء، ثم قال: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسَسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ هذا مقابلة فعل بفعل؛ يقول: الذين بنوا المسجد على الطاعة لله، والإخلاص له، وطلب مرضاته، والاجتماع فيه خير ممن بني للكفر بالله، والتفريق بين المؤمنين، وضرارًا بهم؛ هذا مقابلة فعل بفعل .

وقوله: ﴿أَفَمَنْ أَسَسَ بُيُوتَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَسَ بُيُوتَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرْفٍ هَارٍ﴾ .

هذا مقابلة مكان بمكان؛ لما ذكرنا .

وقوله: ﴿أَسَسَ﴾ .

أصل الأس والأسس والتأسيس واحد<sup>(٢)</sup> .

وقوله - عز وجل - : ﴿شَفَا جُرْفٍ هَارٍ﴾ .

قال أبو عوسجة: ﴿شَفَا جُرْفٍ﴾ قال: شفاه: فمه، والجمع: أشفاء، وجرف: أرض يسيل فيها السيل حتى يحفرها، والجِرْفَةُ جمع .

وقوله: ﴿هَارٍ﴾ قال: الهار: الهش الذي ليس بصلب، ويقال: انهار ينهار، أي:

انهدم، ويقال: رجل هار، أي: ضعيف، وهي أرض هشّة، أي: رخوة، سريعة الانهدام، والهش: الرخو<sup>(٣)</sup> .

(١) في أ: يفعل .

(٢) والأساس: أصل الشيء الذي يبني عليه ذلك الشيء، ومنه أس البناء أي قاعدته، نحو قفل وأقفال .

ويستعار ذلك في المعاني فيقال: أسس أمره على خير أو شر؛ قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَسَ بُيُوتَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ﴾ قرئ بالبناء للفاعل والمفعول وقيل: المراد بالبنين مسجد قباء ومسجد بني ضرار الذي بناه أبو عامر الراهب لعنه الله، وهو مسجد الضرار .

ينظر: عمدة الحفاظ (١/٩٨، ٩٩) .

(٣) يقال: هار البئر يهور، وهار البناء يهور: إذا تداعى وسقط . والأصل: هاور، فقلبت الكلمة بأن

قدمت لامها وأخرت عينها فأعلت إعلال المنقوص نحو شاك ولاب، من شوكة السلاح ولوب =

وقال القتيبي: ﴿ شَفَا جُرْبٍ هَارٍ ﴾ [أي حرف جرف هار] <sup>(١)</sup> والجرف: ما ينجرف بالسيول [من] <sup>(٢)</sup> الأودية، والهائر: الساقط، ومنه يقال: تهور البناء: إذا سقط وانهار. وقال أبو عبيدة: ﴿ عَلَى شَفَا جُرْبٍ ﴾ الشفا: هو الشفير، والجرف: ما ينجرف من السيول من الأودية، وهار، يريد: هائر.

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَأَنْهَارٌ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ﴾ .

قال بعضهم <sup>(٣)</sup> : خسف الله مسجدهم في نار جهنم .

وفي حرف ابن مسعود <sup>(٤)</sup> : ﴿ فخر من قواعده في نار جهنم ﴾ وقال: حفرت فيه بقعة فرؤي منها دخان سطم <sup>(٥)</sup> ، وقال: يهوى بينائهم الذي بنوا في نار، ولا ندري كيف هو؟ وما معناه؟ .

وقوله - عز وجل - : ﴿ لَا يَزَالُ بُيِّنْتُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ .

قال بعضهم: ﴿ بَنَوْا رِيبَةً ﴾ ، أي: حسرة وندامة .

وقال بعضهم <sup>(٦)</sup> : ريبة: أي شكاً وريباً .

ومن قال: حسرة وندامة، فهو على وجهين:

الأول: يحتمل: أنهم تابوا وندموا على ما صنعوا .

والثاني: يحتمل: حسرة وندامة؛ لما افتضحوا بما صنعوا، وبما أرادوا بقوله: ﴿ وَاللَّهُ

يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ .

ومن قال: شكاً ونفاقاً ﴿ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ﴾ إلى الممات، أي: هم على الشك والنفاق

إلى الموت <sup>(٧)</sup> ، وهو كقوله: ﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ ﴾ [التوبة: ٧٧] .

= الغمامة. ويقال: لا قلب فيه، وإنما حذفت العين، ولذلك أعرب كالصحيح. يقال: هذا بناء هاز، ونقضت بناء هازاً. وقد نطق بالأصل فقليل: هائر كقائم. وفي حديث خزيمه في ذكر السنة: (تركت المخ زازاً والمطي هازاً) أي تساقطاً ضعيفاً من شدة الزمان. ينظر: عمدة الحفاظ (٤/٣٠٧)، واللباب (١٠/٢١٣).

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) ذكره بمعناه السيوطي في الدر (٣/٥٠٠) وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي.

(٤) ذكره السيوطي في الدر (٣/٥٠٠) وعزاه لأبي الشيخ عن الضحاك.

(٥) أخرجه ابن جرير (٦/٤٧٩) (١٧٢٦٠) عن قتادة وذكره السيوطي في الدر (٣/٤٩٩) وعزاه لابن

المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٦) أخرجه ابن جرير (٦/٤٨٠) (١٧٢٦٥) عن ابن عباس (١٧٢٦٦، ١٧٢٧٢) عن قتادة والحسن.

وذكره ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس.

(٧) في ب: الممات.

وأصل الريبة: التهمة؛ يقال: فلان مريب: إذا كانت به تهمة.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ﴾.

هذا - أيضاً - على وجهين:

أحدهما: على التمثيل أن الخوف والحزن إذا بلغ غايته؛ يقال: فلان متقطع القلب<sup>(١)</sup>.

**توله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآتٍ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْبَةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْفُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِنِعْمَتِ اللَّهِ الَّتِي بَاعْتُمْ بِهَا وَأَنْفُسَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ لِمَا كُنْتُمْ مَكْرَهُونَ أَلَمْ تَكُونُوا تَكْفُرُونَ أَلَمْ تَكُونُوا تَكْفُرُونَ أَلَمْ تَكُونُوا تَكْفُرُونَ أَلَمْ تَكُونُوا تَكْفُرُونَ أَلَمْ تَكُونُوا تَكْفُرُونَ أَلَمْ تَكُونُوا تَكْفُرُونَ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآتٍ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾.

يحتمل قوله: ﴿اشْتَرَى﴾، أي: استام؛ لأن قوله: ﴿اشْتَرَى﴾ خبر، ولكن يَحْتَمَلُ

الاستيـام، أي: استام أن يبذلوا أنفسهم وأموالهم لله؛ ليجعل لهم الجنة.

ثم بين فقال: ﴿يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾: خبراً عن قوم

باعوا أنفسهم وأموالهم؛ كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾

[البقرة: ٢٠٧]، وقوله: ﴿يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ...﴾ [النساء: ٧٤] الآية، فإذا صاروا بائعين أنفسهم، كان الله - عز وجل -

مشتريها منهم.

ثم بين أن كيف تباع وكيف تُشترى فقال: ﴿يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ﴾، أي:

يقتلون العدو، ﴿وَيُقْتَلُونَ﴾ أي: يقتلهم العدو.

وقد قرئ الأول بالرفع: فيقتلون، والثاني بنصب الباء<sup>(٢)</sup>، فهو ليس على الجمع أن

(١) لم يذكر الوجه الثاني والمعنى إلا أن يتوبوا توبة تقطع بها قلوبهم ندمًا وأسفًا على تفریطهم. ينظر: اللباب (١٠/٢١٥).

(٢) قرأ حمزة والكسائي: (فيقتلون) بضم الباء، (ويقتلون) بفتح الباء، بيد أن بالمفعولين قبل الفاعلين.

قال أحمد بن يحيى: هذا مدح لأنهم يقتلون بعد أن يقتل منهم.

وقرأ الباقون: (فيقتلون) بالفتح، (ويقتلون) بضم الباء، يبدءون بالفاعلين قبل المفعولين.

وحجتهم في ذلك أن الله وصفهم بأنهم قاتلوا أحياء ثم قتلوا بعد أن قاتلوا، وإذا أخبر عنهم

يَقْتُلُوا وَيُقْتَلُوا، ولكن أن يقتلوا العدو أو يقتلهم العدو، أيهما كان، أو يقاتلون العدو وإن لم يقتلوا؛ كقوله: ﴿وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُتْرَكْ أَوْ يُغْلَبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤]، وقال: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذْكَرٌ عَلَىٰ تَحَرُّرٍ نُجِيحُكَ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ . تَوَمَّنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ يُجَاهِدْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . . .﴾ [الصف: ١٠-١١] الآية؛ سمي الإيمان بالله والمجاهدة في سبيله تجارة، ثم قال: ﴿يَأْتِ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ بحق الوعد لهم فضلاً منه، لا بحق البذل. ثم قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾.

ذكر شراء أنفسهم وأموالهم منهم، وأنفسهم في الحقيقة لله أن يأخذ منهم أنفسهم وأموالهم، وأن يتلفهم بأي وجه ما شاء، لكنه عامل عباده معاملة من لا ملك له في ذلك، ولا حق؛ كرمًا منه [وفضلاً]<sup>(١)</sup> وجودًا، ووعدهم على ذلك أجرًا وبدلاً، وكذلك ما ذكر من القرض له، ووعدهم على ذلك الأجر مضاعفًا، وكذلك ما وعدهم من الثواب فيما يعملون لأنفسهم كالعاملين له؛ حيث قال: ﴿جَزَاءً يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأحقاف: ١٤]، وقال: ﴿إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠] ونحوه، وإن كانوا في الحقيقة عاملين لأنفسهم بقوله: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ . . .﴾ [الإسراء: ٧] الآية، ذكر ما ذكر فضلاً منه وإكرامًا؛ إذ هي له في الحقيقة، وهو كما قال: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ الْقَلْبُ مِنكُمْ﴾ [الحج: ٣٧]، فإنما طلب بذل حق أنفسهم وأموالهم، أو ذكر<sup>(٢)</sup> - والله أعلم - شرى ماله في الحقيقة؛ ليعلم الخلق أن كيف يعامل بعضهم [بعضًا]، وكذلك قال الله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥]، عاملهم معاملة من لا حق له في أموالهم وأنفسهم؛ ليعامل<sup>(٣)</sup> الناس بعضهم بعضًا في أموالهم وأنفسهم، كمن لا حق له في ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا﴾ . أي: وعدًا واجبًا [حقًا]<sup>(٤)</sup>.

= يبدأ بأنهم قد قتلوا فمحال أن يقتلوا بعد هلاكهم. هذا ما يوجه ظاهر الكلام.

ينظر: إتحاف الفضلاء (٢٤٥)، والبحر المحيط (١٠٢/٥)، والتبيان للطوسي (٣٠٥/٥)، والتيسير للداني (٩٢)، وتفسير القرطبي (٢٦٨/٨)، والحجة لابن خالويه (١٧٨)، والحجة لأبي زرة (٣٢٤)، والسبعة لابن مجاهد (٣١٩)، والغيث للصفاسي (٢٣٩)، والكشاف (٢/٢١٦)، والمجمع للطبرسي (٧٤/٥)، والمعاني للفراء (٤٥٣/١)، وتفسير الرازي (٢٠٠/١٦)، والنشر لابن الجزري (٢٤٦/٢).

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: وذكر.

(٣) في أ: يعامل.

(٤) سقط في أ.



## ﴿ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ ﴾.

أي: وعد ذلك في التوراة والإنجيل والقرآن.

وفي حرف ابن مسعود: ﴿عَهْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾.

هذه الآية تنقض<sup>(١)</sup> قول من يقول بأن الإنجيل نزل على التخفيف واليسير والتوراة بالشدائد، وكذلك قوله: ﴿فَأَمَّا تِلْكَ طَائِفَةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرْتَ طَائِفَةٌ﴾ [الصف: ١٤]،

وذلك المذكور في حكم الإنجيل، إلا أن يقال بأن قوله: ﴿وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾، أي: كان هذا مذكورًا لهذه الأمة في التوراة والإنجيل وما ذكر.

[ثم]<sup>(٢)</sup> قال: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾.

هذا على أن قوله: ﴿أَشْرَفْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ...﴾ الآية إنما هو عهد

إليهم؛ حيث قال: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾، أي: لا أحد أوفى وأصدق بعهده من الله إن وفيتم أنتم بعهده الذي عهد عليكم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَسْتَبِشِرُوا بِيَعِّكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ﴾.

يشبه أن يكون الاستبشار الذي ذكر وقت الموت أن تقول<sup>(٣)</sup> لهم الملائكة: استبشروا

ببيعكم الذي بايعتم به في الحياة؛ [و]<sup>(٤)</sup> هذا يدل أن البيع يكون بيعًا بالبدل وإن لم يتلفظ بلفظة البيع<sup>(٥)</sup>، وقد ذكرنا فيما تقدم أن الأحكام لم تتعلق بالألفاظ والأسماء؛ إنما علقت

بمعاني فيها، فإذا وجدت المعاني حكم بها.

(١) وذكر كونه في التوراة وما عطف عليها، تأكيد له، وإخبار بأنه منزل على الرسل في الكتب الكبار.

وفيه أن مشروعية الجهاد وموثبه ثابتة في شرع من قبلنا. وقد بقي في التوراة والإنجيل الموجودين، على تحريفهما، ما يشير إلى الجهاد والحث عليه، نقلها عنهما من رد على الكتابيين الزاعمين أن الجهاد من خصائص الإسلام، فانظره في الكتب المتداولة في ذلك.

ينظر: تفسير القاسمي (٨/٣٣٣).

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: يقول.

(٤) سقط في أ.

(٥) من مذهب الشافعية أنه لا يصح إلا بالإيجاب والقبول ولا يصح بالمعاطاة لا في القليل ولا في

الكثير. وفيه وجه مشهور عن ابن سريج أنه يصح بالمعاطاة خرجه من مسألة الهدي إذا قلده فهل يصير بالتقليد هديًا مندورًا؟ فيه قولان مشهوران: الجديد - وهو الصحيح - : أنه لا يصير.

القديم: أن تصير ويقوم الفعل مقام القول:

فخرج ابن سريج من ذلك القول وجهًا في صحة البيع. ثم إن المتولي والغزالي، وصاحب العدة، والرافعي والجمهور نقلوا عن ابن سريج أنه تجوز في المحقرات، وهذا مذهب أبي حنيفة، فإنه جوزها في المحقرات دون الأشياء النفيسة. ونقل إمام الحرمين هذا عن أبي حنيفة

ونقل عن ابن سريج أنه يجوزها، ولم يقيد الإمام في نقله عن ابن سريج بالمحقرات كما قيد في نقله عن أبي حنيفة؛ ولعله أراد ذلك واكتفى بالثقيد عن أبي حنيفة. وقد أنكر الشيخ أبو عمر ابن الصلاح على الغزالي كونه حكى عن ابن سريج تجوزها في المحقرات، وقال: ليست مختصة عن ابن سريج بالمحقرات. وهذا الإنكار على الغزالي غير معقول؛ لأن المشهور عن ابن سريج التخصيص بالمحقرات. واختار جماعات من العلماء جواز البيع بالمعاطة فيما يعد بيعًا.

وقال مالك في كل ماعده الناس بيعًا فهو بيع، وممن اختار من العلماء أن المعاطة فيما يعد بيعًا صحيحة صاحب الشامل والمتولي والبيهقي والرويانى.

وكان الرويانى يفتي به وقال المتولي: وهذا هو المختار للفتوى وكذا قال آخرون. وهذا هو المختار؛ لأن الله أحل البيع ولم يثبت في الشرع لفظ له؛ فوجب الرجوع إلى العرف، فكل ماعده الناس بيعًا كان بيعًا كما في القبض والحرز وإحياء الموات وغير ذلك من الألفاظ المطلقة فإنها كلها تحمل على العرف. ولفظة البيع مشهورة وقد استمرت الأحاديث بالبيع من النبي ﷺ وأصحابه ولم يثبت في شيء منها مع كثرتها اشتراط الإيجاب والقبول لا في زمنه ولا بعده.

وقد أوضح هذه المسألة المتولي فقال: المعاطة التي جرت بها العادة بأن يزن النقد ويأخذ المتاع من غير إيجاب ولا قبول ليست بيعًا على المشهور من مذهب الشافعية. وقال ابن سريج: كل ما جرت فيه العادة بالمعاطة وعده العرف بيعًا فهو بيع، وما لم تجر فيه العادة بالمعاطة كالدواب، والجواري، والعقار، لا يكون بيعًا، قال: وهذا هو المختار للفتوى وبه قال مالك. وقال أبو حنيفة: المعاطة بيع في المحقرات فأما النفيس فلا بد فيه من الإيجاب والقبول.

ووجه المشهور القياس على النكاح فإنه لا يتعقد إلا باللفظ ووجه ابن سريج أن البيع كان معهودًا قبل ورود الشرع فورد ولم يغير حقيقته، بل علق به أحكامًا، فوجب الرجوع فيه إلى العرف، وكل ما عدوه بيعًا جعلناه بيعًا، كما يرجع في إحياء الموات، والحرز، والقبض إلى العرف.

والرجوع في الكثير والقليل، والنفيس، والمحقر، إلى العرف، فما عدته من المحقرات وعده بيعًا فهو بيع وإلا فلا؛ هذا هو المشهور تفريقًا على الصحة أي صحة المعاطة، وحكى الرافعي وجهًا أن المحقر دون نصاب الرق وهذا شاذ ضعيف؛ بل الصواب أنه لا يختص بذلك، بل يتجاوز به إلى ما يعده أهل العرف بيعًا.

وإذا قلنا بالمشهور أن المعاطة لا يصح بها البيع ففي حكم المأخوذ بها ثلاثة أوجه حكاهما المتولي وغيره، وحكاهما آخرون متفرقة:

الأول - وهو أصحها عندهم - : أن له حكم المقبوض ببيع فاسد، فيطالب كل منهما صاحبه بما دفعه إليه إن كان باقياً أو بدله إن كان تالفًا. ويجب على كل رد ما قبضه إن كان باقياً أو بدله إن كان تالفًا. فلو كان الثمن الذي قبضه البائع مثل القيمة فقد قال الغزالي في الإحياء: هو مستحق ظفر بمثل حقه، والمالك راض فله تملكه لا محالة. وظاهر كلام المتولي وغيره أنه يجب ردها مطلقًا.

والوجه الثاني: أن هذا إباحة لازمة فلا يجوز الرجوع. قاله القاضي أبو الطيب وحكاه عنه صاحب الشامل. قال: وأوردت وأجاب فأوردت على جوابه وذكر ذلك الإيراد. وحاصل تضعيف هذا الوجه بما ضعفه هو والمتولي، وهو أنه لو أتلف أحدهما ما أخذه وبقي مع الآخر ما أخذه لم يكن لمن تلف في يده أن يسترد الباقي في يد صاحبه من غير أن يغرم له بدل ما تلف عنده، ولو كان هذا إباحة لكان له الرجوع كما لو أباح كل واحد منهما لصاحبه طعامه وأكل أحدهما دون الآخر فإن للأكل أن يرجع عن الإباحة ويسترد طعامه بلا خلاف.

والوجه الثالث: أن العوضين يستردان، فإن تلفا فلا مطالبة لأحدهما ويسقط عنهما الضمان

﴿وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمَطْبُودُ﴾ الذي ذكر.

وقوله - عز وجل - : ﴿التَّائِبُونَ الْعَمِدُونَ الْحَمِيدُونَ...﴾ إلى آخره.

قال بعضهم: [هو] على الصلة بالأول فيما ذكر من الشرى والوعد لهم الجنة إذا كانوا على الوصف الذي ذكر.

وكذلك ذكر في حرف ابن مسعود وأبي - رضي الله عنهما - : ﴿إن الله اشترى من المؤمنين التائبين العابدين الحامدين﴾، على الصلة بالأول بالكسر إلى قوله: ﴿وَالْحَفِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ﴾، قرأها: ﴿والقائمين على حدود الله أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾.

ومنهم من قال على الابتداء بالرفع<sup>(١)</sup>: ﴿التَّائِبُونَ الْعَمِدُونَ الْحَمِيدُونَ...﴾ إلى آخره. ويشبه أن يكون الشراء الذي ذكر في أول الآية وما وعد لهم ببذل أنفسهم وأموالهم في الجهاد، يكون ذلك أيضًا في غيره من الطاعات والخيرات، من بذل نفسه لله فيما ذكر من العبادة له والجهد، وما ذكر في الآية - فهو بائع نفسه منه؛ كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧] ونحوه.

وقوله: ﴿التَّائِبُونَ﴾.

يحتمل: التائبون من الشرك، أو من جميع المعاصي.

= بالتراضي السابق. وهذا قول الشيخ أبي حامد الإسفراييني. وأنكروه عليه وأوردوا عليه سائر العقود الفاسدة فإنه لا يراه فيها وإن وجد التراضي. قال المتولي: ولأن إسقاط الحقوق طريقه اللفظ كالعفو عن القصاص والإبراء من الديون، فإن أقمنا التراضي مقام اللفظ في الإسقاط، وجب أن نقيمه مقامه في انعقاد البيع.

ينظر: الحصن المنيع في أركان البيع لفرج علوان ص (٢٤).

(١) قلت: فيها خمسة أوجه:

أحدها: أنه مبتدأ وخبره (العابدون) وما بعده أوصاف، أو أخبار متعددة عند من يرى ذلك.

الثاني: أن الخبر قوله: (الأمرون).

الثالث: أن الخبر محذوف، أي: التائبون الموصوفون بهذه الأوصاف من أهل الجنة، أي من لم يجاهد غير معاند، ولا قاصد لترك الجهاد فله الجنة، قال الزجاج: وهو حسن، كأنه وعد الجنة لجميع المؤمنين، كقوله: ﴿وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [النساء: ٩٥]، ويؤيد قوله: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، وهذا عند من يرى أن هذه الآية منقطعة مما قبلها وليست شرطًا في المجاهدة.

وأما من زعم أنها شرط في المجاهدة، كالضحاك وغيره فيكون إعراب التائبين خبر مبتدأ محذوف، أي: هم التائبون، وهذا من باب قطع النعوت، وذلك أن هذه الأوصاف عند هؤلاء القائلين من صفات المؤمنين في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، ويؤيد ذلك قراءة أبي، وابن مسعود، والأعمش (التائبين) بالياء، ويجوز أن تكون هذه القراءة على القطع أيضًا؛ فيكون منصوبًا بفعل مقدر، وقد صرح الزمخشري، وابن عطية بأن التائبين في هذه القراءة نعت للمؤمنين.

الخامس: أن (التائبون) بدل من الضمير المتصل في (يقاتلون).

ينظر: اللباب (١٠/٢١٨).

﴿الْمُحْسِنُونَ﴾.

يحتمل: الموحدون.

ويحتمل: العابدون: جميع أنواع العبادة.

﴿الْمُحْسِنُونَ﴾.

قيل: الشاكرون.

وقيل: المثنون على الله.

فإن كان قوله: ﴿الْمُحْسِنُونَ﴾ من العبادة، فيكون الحامدون: المثنون على الله؛ لأن العبادات كلها شكر.

وإن كان قوله: ﴿الْمُحْسِنُونَ﴾: الموحدون، فيكون قوله: ﴿الْمُحْسِنُونَ﴾ الشاكرون للنعم التي أنعمها الله عليهم.

﴿السَّائِحُونَ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: الصائمون؛ وعلى ذلك روي عن نبي الله ﷺ: «أنه سئل عن السائحين؟ فقال: هم الصائمون»<sup>(٢)</sup>، وقال: «وسياحة أمتي الصيام»<sup>(٣)</sup>.

وقال القتيبي: وأصل السائح الذاهب في الأرض، ومنه يقال: ساح إذا جرى وذهب، والسائح في الأرض ممتنع من الشهوات، فشبّه الصيام به؛ لإمساكه في صومه عن المطعم والمشرب وجميع اللذات.

وقال أبو عوسجة: هم الذين يمضون على وجوههم في الأرض ليست لهم منازل، يقال: ساح يسيح سائحاً وسياحة.

﴿الرَّكَعُونَ السَّاجِدُونَ﴾.

(١) أخرجه ابن جرير (٤٨٤/٦) عن كل من:

- أبي هريرة (١٧٣٠١، ١٧٣٠٢).

- وابن عباس (١٧٣٠٦، ١٧٣٠٧، ١٧٣٠٩، ١٧٣١٢، ١٧٣١٥).

- وابن مسعود (١٧٣٠٣، ١٧٣٠٤) وعن غيرهم.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٨٤/٦) (١٧٣٠٠) عن عبيد بن عمير مرسلًا (١٧٣٠١) عن أبي هريرة مرفوعًا.

وذكره السيوطي في الدر (٥٠٣/٣ - ٥٠٤) وزاد نسبه للفرجاني ومسدّد في مسنده والبيهقي في

شعب الإيمان عن عبيد بن عمير عن أبي هريرة مرفوعًا.

- ولابن الشيخ وابن مردويه وابن النجار من طريق أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا.

- ولابن مردويه عن ابن مسعود مرفوعًا.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٨٦/٦) (١٧٣٢٧) عن عائشة موقوفًا بلفظ: (سياحة هذه الأمة الصيام). وذكره

السيوطي في الدر (٥٠٣/٣) وعزاه لابن جرير عن عائشة.

قيل<sup>(١)</sup>: المصلون.

وقيل: الخاضعون لله والخاشعون له؛ وكذلك ذكر في حرف حفصة.

﴿الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

يحتمل التوحيد، أي: أمرون الناس بتوحيد الله.

ويحتمل: الأمرون لهم بالخيرات والمعروف كله.

﴿وَالنَّكَاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾.

الشرك، ويحتمل: كل معصية.

﴿وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لفرائض الله التي فرضها على عباده.

وقال بعضهم: لسنن الله، ولكن حافظون جميع أحكام الله، لا يجاوزون ما حد لهم

[و]<sup>(٣)</sup> لا يفرطون فيها.

[ ﴿وَيَشِيرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ]

يحتمل البشارة لهؤلاء الذين سبق ذكرهم.

ويحتمل: على الابتداء، أي: بشر جميع المؤمنين؛ كقوله<sup>(٤)</sup>: ﴿وَيَشِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ

لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٧]، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ

مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ

وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ وَمَا كَانِ اللَّهُ

يُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ بُيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٦﴾

وقوله: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾.

دلت الآية بما نهانا أن نستغفر لمن علمنا أنه من أهل النار؛ لما أن الله لا يغفر له؛ لما

(١) ذكره ابن جرير (٤٨٦/٦).

وكذا البغوي في تفسيره (٣٣٠/٢).

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٨٧/٦) (١٧٣٣٥) عن الحسن البصري وذكره السيوطي في الدر (٥٠٤/٣)

وعزاه لأبي الشيخ عن السدي.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

علم أنه لا يؤمن، فعلى ما علمنا أنه لا يغفر له لم نستغفر له فلم يجز لنا أن نقول: إنه أراد الإيمان لمن يعلم أنه لا يؤمن أبدًا؛ كما لم يجب أن يغفر لمن وجبت له النار، فهذا ينقض على المعتزلة قولهم: إن الله قد أراد لكل كافر الإيمان، لكنه لم يؤمن.

ثم قوله: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن رسول الله قد استغفر لأحد والديه، وذكر أنه دخل على أبي طالب عمه فدعاه إلى شهادة أن لا إله إلا الله فأبى، ثم استغفر له وقال: لأستغفرن لك ما لم أنه عنه أو كلام نحو هذا، فنزل قوله: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ...﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

قال الحسن: لا يحتمل أن يكون رسول من رسل<sup>(٣)</sup> الله لا يعلم أن الله لا يغفر للكافر؛ إذ في العقل والحكمة ألا يغفر له والتعذيب له أبدًا، وعندنا في الحكمة تعذيب الكافر أبدًا وألا يغفر له لوجوه:

أحدها: أن في ذلك تسوية بين العدو ووليه، ومن سوى بين عدوه ووليه فهو ليس بحكيم؛ إذ في الحكمة التمييز بينهما.

والثاني: أنه إذا عبد غير الله معه إنما يعبد غيره لجهله، وتلك الجهالة لا ترتفع أبدًا؛ لأنه إذا غفر له فيقع عنده أنه إنما جرى وغفر له لعبادة غير الله.

والثالث: [أنه]<sup>(٤)</sup> لو غفر للكافر لذهبت حكمة الأفعال؛ لأن الأفعال إنما يؤمر بها لعواقب تتأمل:

إما حمدًا وإما ذمًا، فإذا غفر له حمد بأفعال كان الحق له الذم بها، ففي ذلك خروجها عن الحكمة.

وجائز أن يكون رسول الله يستغفر للمنافقين، قبل أن يتبين له أنهم منافقون، فلما تبين

(١) أخرجه ابن جرير (٤٨٩/٦) (١٧٣٤٥) عن ابن عباس (١٧٣٤٤) عن سليمان ابن بريدة عن أبيه، (١٧٣٤٣) عن عطية مرسلًا.

وذكره السيوطي في الدر (٥٠٦/٣ - ٥٠٧) وعزاه للطبراني وابن مردويه من طريق عكرمة عن ابن عباس.

- ولا بن أبي حاتم والحاكم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن مسعود.  
- ولا بن مردويه عن بريدة.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٣/٣) في باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله (١٣٦٠) وأطرافه (٣٨٨٤، ٤٦٧٥، ٢٧٧٢، ٦٦٨١) ومسلم في الإيمان (٥٤/١) باب الدليل على صحة إسلام من

حضره الموت (٢٤/٣٩٠) وابن جرير (٤٨٨/٦) (١٧٣٣٩، ١٧٣٤٢) عن المسيب بن حزن.

(٣) في أ: رسول.

(٤) سقط في ب.

له نفاقهم كف عن استغفاره لهم، فأما أن يستغفر للكافر على علم منه أنه كافر فلا يحتمل، على ما يقوله بعض أهل التأويل: إنه استغفر لعمه ولأحد والديه.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كَانَتْ آسَفًا بِكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ يَلْمُونَكَ لِيَأْخُذَهُمْ بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ كَانُوا خَالِفِينَ﴾ [٤٠].

قال (١) بعضهم: وعدها إياه: الإسلام، فكان استغفاره لأبيه على وعد الإسلام، وإنما كان استغفاره بعد إسلامه.

ألا ترى أنه قال: ﴿رَبَّنَا وَنَقِصْ دُعَاءَنَا . رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [إبراهيم: ٤٠]، [٤١] وإنما طلب له المغفرة في ذلك اليوم وقد كان وعده الإسلام؛ لذلك كان استغفر له. ألا ترى أنه تبرأ منه؛ إذ تبين له أنه من أهل النار.

ويحتمل أن يكون استغفار إبراهيم لأبيه طلب السبب الذي به منه يستوجب المغفرة وهو التوحيد [والإسلام] (٢)؛ وهو كقول هود [لقومه] (٣): ﴿وَيَقُولُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٥٢]؛ وكقول نوح: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠]، ليس يأمرهم أن يقولوا: نستغفر الله، ولكن يأمرهم بالإسلام ليغفر لهم ويكونوا من أهل المغفرة، فعلى ذلك استغفار إبراهيم لأبيه؛ وكذلك قوله: ﴿وَأَغْفِرْ لِي﴾ [الشعراء: ٨٦]، أي: أعطه السبب الذي به يستوجب المغفرة وهو التوحيد، كان سؤاله سؤال التوحيد؛ إذ لا يحل طلب المغفرة للكافر وفي الحكمة لا يجوز أن يغفر له.

فإن قيل: فإن كان على ما ذكرتم كيف استثنى قول إبراهيم: ﴿لَا اسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ بعد ما أخبرنا أن في إبراهيم قدوة بقوله: ﴿فَدَكَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ [الممتحنة: ٤]؟ قيل: يحتمل الاستثناء لقول إبراهيم: ﴿لَا اسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ لأبيه، أي: حتى نعلم المعنى من استغفاره؛ لأننا لا نعرف مراد إبراهيم من استغفاره لأبيه؛ وكذلك استغفار الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - لقومهم والمتصلين بهم، فاستثنى ذلك إلى أن نعلم مرادهم من استغفارهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾.

قيل (٤): الأواه: الدعاء، وعلى ذلك روي عن رسول الله ﷺ «أنه سئل عن الأواه؟

(١) في أ: وقال.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٤٩٤/٦) عن كل من:

فقال: الدعاء الخاشع المتضرع<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - قال: الأواه: المؤمن.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الأواه: الفقيه، الموقن.

وقيل<sup>(٤)</sup>: المسبح.

وقيل: الأواه: المتأوه حزناً وخوراً.

و«حليم» قيل: الحليم ضد السفیه.

وقيل: العليم.

والحليم: هو الذي لا يغضب ولا يسفه عند سفه السفیه.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾<sup>(٥)</sup>

اختلف أهل التأويل:

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: الآية في استغفار المؤمنين للمشركين.

= - عبد الله بن مسعود (١٧٣٧٥ - ١٧٣٨١).

- عبيد بن عمير (١٧٣٨٢، ١٧٣٨٣).

وذكره السيوطي في الدر (٥٠٩/٣) وزاد نسبه لابن المنذر والطبراني وأبي الشيخ عن ابن مسعود.

(١) أخرجه ابن جرير (٤٩٨/٦) (١٧٤٣٠، ١٧٤٣١) عن عبد الله بن شداد ابن الهاد.

وذكره السيوطي في الدر (٥٠٩/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه عن عبد الله بن شداد بن الهاد.

(٢) أخرجه ابن جرير (٤٩٧/٦) عن ابن عباس (١٧٤١٦، ١٧٤١٧، ١٧٤١٨)، وابن جرير (١٧٤١٩).

وذكره السيوطي في الدر (٥٠٩/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

- ولأبي الشيخ من طريق آخر عن ابن عباس.

(٣) أخرجه ابن جرير (٤٩٦/٦) (١٧٤٠٤، ١٧٤٠٥، ١٧٤٠٦، ١٧٤١٢) عن ابن عباس، (١٧٤٢٩) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (٥٠٩/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس.

- ولأبي الشيخ من طريق أبي ظبيان عن ابن عباس.

- ولأبي الشيخ من طريق عكرمة عن ابن عباس.

- ولابن أبي حاتم عن مجاهد.

- ولابن المنذر وابن أبي حاتم من وجه آخر عن مجاهد.

(٤) أخرجه ابن جرير ٤٩٧/٦ (١٧٤٢٠) عن سعيد بن جبیر (١٧٤٢١) عن الحسن ابن مسلم،

(١٧٤٢٢) عن عقبه بن عامر وذكره السيوطي في الدر (٥١٠/٣) وزاد نسبه لابن المنذر عن سعيد

بن جبیر.

(٥) أخرجه ابن جرير (٥٠٠/٦ - ٥٠١) (١٧٤٣٣ - ١٧٤٣٦) عن مجاهد.



وقال بعضهم: الآية في نسخ الأحكام والشرائع التي تحتل النسخ<sup>(١)</sup>.  
فإن كانت في الاستغفار للمشركين، فإنه ليس هنالك نسخ؛ لأنه لم يسبق لهم الأمر بالاستغفار ولا الإباحة لهم في ذلك، فكأنه<sup>(٢)</sup> قال: ما كان الله ليجعل قومًا ضللاً بالاستغفار بعد أن جعلهم مهتدين حتى يعلموا بالنهي عن ذلك، والله أعلم. وهو يحتمل ما ذكرنا من استغفارهم للمنافقين قبل أن يتبين لهم؛ يقول: لا يجعلهم ضللاً بذلك.

﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾، أي: حتى يعلموا بالذي يلزمهم الانتهاء عنه، وهو النسخ؛ هذا في الأحكام التي تحتل النسخ. وأما الأحكام التي لا تحتل النسخ فلا. وأصله: أن كل ما كان في العقل امتناع نسخه فإنه لا يرد فيه النسخ، وكل ما كان في العقل لا امتناع على نسخه فإنه يجوز أن يرد فيه النسخ.

وذكره السيوطي في الدر (٥١٠/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(١) اختلف المتأخرون في موضوع النسخ؛ فمنهم من ذهب إلى أن النسخ كما يكون في الأوامر والنواهي يكون في الأخبار. وهذا القول شبيه لما حكى عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم والسدي حيث قالوا: (قد يدخل النسخ على الأمر والنهي وعلى جميع الأخبار) ولم يفصلا وتابعهما على هذا القول جماعة، ولا حجة لهم في ذلك من الدراية وإنما يعتمدون على الرواية.. قال أبو جعفر: «وهذا القول عظيم جداً يؤول إلى الكفر»؛ لأن قائله لو قال: (قام فلان) ثم قال: (لم يقم) ثم قال: (نسخته) لكان كاذباً. وبعضهم ذهب إلى أن أمر الناسخ والمنسوخ موكول إلى الإمام فله أن ينسخ ما شاء، وهذا القول أعظم؛ لأن النسخ لم يكن إلى النبي ﷺ إلا بالوحي من الله تعالى، إما بقرآن مثله على قول قوم، وإما بوحي من غير القرآن، فلما ارتفع هذا بموت النبي ﷺ ارتفع النسخ. ومنهم من ذهب إلى أن النسخ يكون في الأوامر والنواهي. وأما الأخبار فيفضل فيها بين مافيه حكم فيجوز النسخ فيه، وبين ما لاحكم فيه فلا يجوز.

ومنهم من ذهب إلى أن النسخ يكون في الأوامر والنواهي خاصة. وهذا المذهب حكاه هبة الله بن سلامة عن مجاهد وسعيد بن جبيرة وعكرمة بن عمار. وهناك مذهب خامس عليه أئمة العلماء: وهو أن النسخ إنما يكون في المتعبدات؛ لأن لله عز وجل أن يتعبد خلقه بما شاء إلى أي وقت شاء ثم يتعبدهم بغير ذلك؛ فيكون النسخ في الأوامر والنواهي وما كان في معناه مثل قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣]، وقوله تعالى في سورة يوسف عليه السلام: ﴿قَالَ تَزَوُّونَ سَعَةَ سَيِّئِينَ ذَابًا﴾ [٤٧] فالأولى مثال للخير الذي بمعنى النهي؛ لأن المعنى: لا تنكحوا زانية ولا مشركة. والثانية مثال للخير الذي بمعنى الأمر؛ لأن المعنى (ازرعوا) وهذا المذهب غزي إلى الضحك بن مزاحم. ينظر البحر المحيط (٦٣/٤)، شرح الكوكب المنير ص (٤٦٢) الآيات البيئات (٣/١٢٩).

(٢) في أ: فإنه.

ثم المسألة فيما عملوا بالمنسوخ قبل العلم بالنسخ ما حال العمل الذي عملوا به يجرحون ويأثمون في عملهم بذلك في حال نسخه، أو يثابون ويؤجرون على ذلك؟ فإن كان الفعل فعل طاعة وقربة، فإنه يثاب في قصده وفعله<sup>(١)</sup> ولا يجرح فيه.

وإن كان فعله<sup>(٢)</sup> ليس بفعل قربة وطاعة، ولكن فعل حل وحرمة - فإنه في فعله قبل بلوغ العلم بنسخه لا يجرح في فعله؛ نحو ما روي أنهم كانوا يشربون الخمر ثم أتاهم آت فقال: ألا إن الخمر قد حرمت، فصبّوها وكفّوا عنها، فهم في شربهم بعد التحريم قبل بلوغ الخبر إليهم لا يجرحون.

وأما الفعل الذي هو فعل قربة وطاعة: فإن لهم القربة في فعلهم وهو الصلاة؛ ونحوه ما روي أن نفرًا كانوا يصلون إلى بيت المقدس، فمرّ عليهم مار فقال: ألا إن القبلة قد حولت - وهم في الركوع - إلى الكعبة، فتحولوا نحوها، فأخبروا عن ذلك رسول الله فلم يأمرهم بالإعادة؛ لأن الفعل فعل قربة وطاعة، فالطاعة والقربة موجودة في فعلهم؛ لأن الأفعال التي فرضت لم تفرض لنفس الأفعال إنما فرضت للطاعة والقربة لله فيها، فإنه يؤجر على ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

بما فيه مصالح الخلق وما ليس فيه؛ كأن هذا - والله أعلم - خرج لإنكار من أنكر النسخ في الشرائع<sup>(٣)</sup>؛ يقول: إن الله يعلم بما فيه مصالح الخلق وأنتم لا تعلمون، وفي الناسخ مصالح لهم وأنتم لا تعلمون، ويؤكد ذلك قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَكُم مَوْلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَتَّبِعُ وَيُحِيطُ﴾.

(١) في أ: وقوله.

(٢) في أ: ولكن وإن كان الفعل.

(٣) أجمع أهل الشرائع طرا من المسلمين والنصارى واليهود على جوازه عقلاً، وخالف في ذلك الشيعونية من اليهود متمسكين بشبه واهية. الرد عليها بعد ذكرها إن شاء الله تعالى: دليل جوازه عقلاً:

احتج الجمهور بدليل عقلي حاصله: أن المخالف لا يخلو حاله من أحد أمرين: إما أن يكون ممن يوافق على أن الله تعالى هو الفاعل المختار له أن يفعل ما يشاء كما يشاء من غير نظر إلى حكمة وغرض. وإما أن يكون ممن يعتبر المصلحة في أفعاله تعالى. فإن كان الأول فليس في العقل ما يمنع من أن يأمر الله بشيء في وقت وينهى عنه في وقت آخر؛ كأمره بالصوم في اليوم الأخير من رمضان، ونهيه عنه في اليوم الأول من شوال. وإن كان الثاني فلا يمتنع أن يعلم الله أن في الفعل مصلحة في وقت فيأمر به، وأن في الفعل مضرة في وقت آخر فينهى عنه؛ فإن المصلحة مما تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، أما اختلافها بالأشخاص فإننا نرى الغنى مصلحة لبعض الناس، والفقير مفسدة له، بينما نرى الفقر مصلحة للبعض الآخر، والغنى مفسدة له، يدلنا على ذلك قول الرسول الأمين =

ﷺ فيما يرويه عن رب العالمين «إن من عبادي من لا يصلح إيمانه إلا الفقر ولو أغنيته لأفسده. وإن من عبادي من لا يصلح إيمانه إلا الغنى. ولو أفقرته لأفسده» وأما اختلافها بحسب الأحوال والأزمان فإننا نرى الشدة والغلظة نافعة في زمان دون زمان لا ينفع فيه إلا المداراة والمساهلة. ومثل ذلك المريض يكون تناول الدواء مفيداً له حين مرضه، فيأمره الطبيب بتناوله، ويكون مضراً له بعد سلامته فينهاء الطبيب عنه حينئذ، أو كالغذاء الجيد لا تتحمله معدة المريض الضعيف فينهى عنه، فإذا شفي من مرضه وسلمت معدته واحتاج إلى ما يعيد قوته حتم عليه الطبيب تناول ما كان يمنعه عنه، واعتبر ذلك في تربية الطفل يعطى من الغذاء الخفيف ما يناسبه حتى إذا شب زيد له من متين الغذاء بمقداره، ومنع من رضاع أمه، إذ كان ذلك لا يناسبه بعد كبره. شبه المنكرين للجواز عقلاً:

الشبهة الأولى:

إن كان النسخ لحكمة ظهرت للناسخ الآن ولم تكن ظاهرة من قبل، فالنسخ بقاء وجهل بعواقب الأمور، وإن لم يكن لحكمة ظهرت فعبث من غير فائدة، وكلاهما محال على الله جل شأنه. الرد على هذه الشبهة:

أسلفنا أن المصلحة قد تتجدد بتجدد الأحوال، والحاكم كان يعلم من الأزل أن المصلحة تتجدد، فإن الكلام فيما ليس بحسن ولا قبيح لذاته وأما ما هو حسن لذاته أو قبيح كذلك فلا يقبل النسخ عندنا أيضاً فلا بداء. فإن أريد بالظهور الظهور للحاكم بعد الجهل فنختار أنه لم يظهر الآن بل كان ظاهراً له من الأزل، ولا يلزم العبث فالملازمة الثانية ممنوعة. وإن أريد به الوجود في الفعل واتصافه به فلزوم البقاء ممنوع، كيف وأنه كان يعلم من الأزل أنه تتجدد مصلحة فيه.

الشبهة الثانية:

أن الخطاب المنسوخ حكمه إما أن يكون مؤقتاً أو هو دال على التأيد، فإن كان الأول فهو غير قابل للنسخ لانتهائه بانتهاء ذلك الوقت؛ كمن يقول: (صم إلى الغد) ثم يقول: (في الغد لا تصم)؛ إذ الثاني ليس رفعا للأول لانتهاء الأول بانتهائه وقته، وإن كان الثاني فهو محال من ثلاثة أوجه الأول: التناقض فإن التأيد يقتضى بقاء الحكم إلى الأبد والنسخ ينفيه. الثاني: أن يلزم منه ألا يبقى لنا طريق إلى معرفة التأيد بتقدير إرادة التأيد، وذلك مما يوجب إعجاز الرب تعالى عن إعلامنا بالتأيد وهو محال. الثالث: أنه يلزمكم على هذا جواز نسخ شريعتكم ولم تقولوا به.

الرد على هذه الشبهة:

يرد على هذه الشبهة بأن حصر الحكم بين كونه مؤقتاً أو مؤبداً غير مسلم؛ بل الحكم الأول مطلق عن الغاية وقيد التأيد، فلا يمتنع جواز نسخه إذ لا دلالة لفظية على امتناعه؛ فإن التوقيت والتأيد والبقاء والاستمرار غير داخل في المطلق. وبقاء التعلق والوجوب وعدم بقائهما غير مستفاد من الصيغة، بل إن النسخ مشروع فيما هذا شأنه ولو سلم الحصر فنختار أنه مقيد بالتأيد، ولا يمتنع النسخ أيضاً إن جعل التأيد قيماً للفعل الواجب لا للوجوب؛ إذ لا تناقض بين دوام الفعل وعدم دوام الحكم المتعلق به؛ كصوم رمضان أبداً فإن التأيد قيد للصوم الذي هو الفعل الواجب، لا لإيجابه على المكلف؛ لأن الفعل إنما يعمل بمادته لا بهيئته، ودلالة الأمر على الوجوب بالهيئة لا بالمادة، فيكون الرضانات كلها متعلق الوجوب من غير تقييد للوجوب بالاستمرار إلى الأبد، فلم يكن رفع الوجوب وهو عدم استمراره مناقضاً للوجوب في الجملة، ولو سلم أنه قيد للوجوب وهو الظاهر كما في النهي فإنه يفيد التأيد فلا يمتنع النسخ؛

لأن الحكم المؤبد وإن كان ظاهرًا في البقاء لكن الناسخ نص في الارتفاع وكم من ظاهر يترك بالنص.

وإذا تقرر ذلك فلا يرد الوجهان الأولان، نعم الممتنع أن يجعل التأيد قيدًا للوجوب بأن يخبر أن الوجوب ثابت أبدًا ثم ينسخ فيأتي زمان لا وجوب فيه. وما ذكروه من الوجهه إنما يبطل هذا القسم ومثله غير واقع، ولا النزاع حاصل فيه. وما ذكروه في الوجه الثالث من جواز نسخ شريعتنا بغير صحيح؛ لأننا لا نمنع من جوازه فيها عقلاً ولكن نمنع وقوعه فيها شرعاً والمدعى الأول. الشبهة الثالثة:

أنه لو جاز رفع الحكم بعد وقوعه: فإما أن يكون رفعه قبل وجوده، أو بعد عدمه، أو حال وجوده، والكل محال. أما الأول فلأن رفعه يقتضي سابقة وجوده؛ لأن العدم الأصلي لا يكون ارتفاعاً والغرض أنه لم يوجد. وأما الثاني فلأن رفع المعدوم ممتنع لما يلزم عليه من تحصيل الحاصل. وأما الثالث لما يلزم عليه من اجتماع النفي والإثبات فيوجد حين لا يوجد. الجواب على هذه الشبهة:

ليس المراد من نسخ الحكم رفعه وإزالته بالكلية، إنما المراد امتناع استمرار المنسوخ وأنه لولا الخطاب الدال على الارتفاع لاستمر، وذلك لا يلزم عليه شيء مما قيل. أو يقال: إن الشبهة تتجه أن لو كان المراد من الرفع رفع الفعل، ونحن لا نقول بذلك، بل المراد من النسخ زوال التعلق بطبيعة الفعل التي توجد بتوارد الأفراد الذي كان مستمراً لولا المزيل كما يزول هذا التعلق بالموت لا أن الفعل يرتفع بالنسخ فأين هذا من ذاك؟! إثبات وقوعه شرعاً:

اتفق أهل الملل قاطبة على وقوع النسخ شرعاً لا فرق في ذلك بين شريعة وشريعة. وخالف في ذلك أبو مسلم الأصفهاني من المسلمين وطائفة من اليهود وملاحدة هذا العصر. والأدلة الآتية كافية في إثباته على كل من الفريقين. ولنبدأ بالأدلة القامعة لأفكار اليهود والملاحدة ثم بالأدلة على أبي مسلم. الأدلة القامعة لإنكار اليهود: الدليل الأول:

أنه ورد في التوراة أن الله تعالى أمر آدم بأن يزوج بناته من بنيه؛ روى الطبراني عن ابن مسعود وابن عباس: «كان لا يولد لآدم غلام إلا ولدت معه جارية، فكان يزوج توءمة هذا للآخر، وتوءمة الآخر لهذا». وقد حرم ذلك في الشرائع التي بعدها بالاتفاق بيننا وبينكم أيها اليهود وهذا هو النسخ. الدليل الثاني:

ورد في السفر الأول من التوراة أن الله تعالى قال لنوح عليه السلام عند الخروج من الفلك: ﴿جعلت كل دابة حية مأكلاً لك ولذريتك وأطلقت ذلك لكم كنبات العشب ما خلا الدم فلا تأكلوه﴾ ثم حرم منها كثير على لسان موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام كما في السفر الثالث من التوراة، فلزم القول بالنسخ.

فإن قال الخصم في هذين الدليلين: (يحتمل أن أمر آدم والإباحة لنوح وذريته كانا مطلقين بظهور شريعة من بعده) قلنا: (الأمر لآدم والإباحة لنوح كانا مطلقين والأصل عدم التقييد). . . وإن قيل: (إنه كان ذلك مقيداً في علم الله تعالى بظهور شريعة أخرى). . . قلنا: (هذا هو النسخ بعينه) فإن الله تعالى إذا أمر بالفعل مطلقاً فهو عالم بأنه سينسخه، ويعلم وقت نسخه. . . فتقيده في علمه لا يخرج عن حقيقة النسخ.

وقد احتج عليهم بالزمامات أخرى؛ منها: تحريم الاصطياد، وقتل الحيوان ولو بحق يوم السبت في شريعة موسى عليه السلام بعد إباحتها مطلقة عن الغاية في شريعة إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام. ومنها تحريم جمع الأختين في شريعة موسى عليه السلام وما بعدها من الشرائع بعد الإباحة في شريعة يعقوب عليه السلام، فإنه جمع بين الأختين، ومنها وجوب الختان عندهم يوم الولادة، وقيل: في الثامن في شريعة موسى عليه السلام بعد الإباحة في شريعة إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام.

فإن قال الخصم ردًا لهذه الإلزامات الثلاثة: (إن هذه الأمور لم يتعلق بها خطاب في شريعة، بل هذه كانت مباحة قبل التحريم والوجوب، ورفع مباح الأصل ليس بنسخ).

قلنا جوابًا عن هذا الرد: (التحقيق أن هذه المباحات مباحات شرعية بدليل أن الله جل شأنه لم يترك الإنسان من وقت نشأته في حين من الأحيان سدى قال تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ [القيامة: ٣٦] ولم يمض وقت إلا وفيه شريعة نذير، وإذا كان فلا بد أن تكون هذه المباحات شرعية واردة في شرائع هؤلاء النذر؛ لذلك ذهب الإمام فخر الإسلام إلى بطلان القول بالإباحة الأصلية مستدلًا بالآية الكريمة السابقة.

ووجه الاستدلال بها: أن الإنسان لم يترك في حين من الأحيان سدى بل هو مكلف بشريعة نبي من الأنبياء، فلا شك أن الأشياء منها ما كان على الوجوب، ومنها ما كان على التحريم وهكذا. فالقول بالإباحة مطلقًا باطل، إلا بمعنى عدم المؤاخذه لاندراست الشرائع زمان الفترة وجعل هذا الجهل عذرًا. وأيضًا تلك الإباحات لما تقررت في تلك الشرائع وعلمت الأمة بها من غير تكبير من النذر لها صارت بحكم التقرير أنها من أحكام تلك الشرائع، فيكون رفعها رفع حكم شرعي وهو النسخ، كيف وقد جمع يعقوب بين الأختين وفعل النبي تشريع وكذا الاصطياد والاختتان؟! فهذه الحجج ثابتة من غير أن يمسه أدنى شبهة من أولي التلبيس، والله أعلم.

وقوع النسخ في شريعة واحدة:

وذلك أن الله تعالى أمر المتوفى عنها زوجها بالاعتداد حولًا كاملًا بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠] ثم نسخ ذلك بأربعة أشهر وعشر كما قال: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرِيصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] فالآية الأولى تفيد وجوب الاعتداد على المتوفى عنها زوجها سنة والوصية على الزوج بالنفقة والسكنى، فنسخ عدة السنة بالأسهر، والوصية بالميثاق.

روى البيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ...﴾ الآية قال: كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدت سنة في بيته ينفق عليها من ماله، ثم أنزل الله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرِيصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] فهذه عدة المتوفى عنها زوجها إلا أن تكون حاملًا فعدتها أن تضع ما في بطنها. وقال في ميثاقها: ﴿وَأَلْهَمَ الرُّبُوعَ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾ [النساء: ١٢] فبين ميراث المرأة وترك الوصية والنفقة. فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليها أن تتزين وتتصنع وتعرض للتزويج فذلك المعروف.

وفي صحيح البخاري قال ابن الزبير: قلت لعثمان: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ...﴾ الآية، قد نسختها الآية الأخرى وهي ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرِيصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ فلم تكتبها. فقال: يا بن أخي لا أغير شيئًا من مكانه.

وهذا إخبار أجلة الصحابة بالنسخ. وقول الصحابي فيه مقبول فلا يعارضه قول مجاهد: (إن الآية ثابتة غير منسوخة) ومعناه أن تمام السنة على أربعة أشهر وعشر إنما هو بالوصية: إن شاءت سكنت

في وصيتها، وإن شاءت خرجت وهو تأويل قوله تعالى: ﴿عَبَّرَ إِخْرَاجٌ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فالعدة كما هي واجبة عليها، ثم جاء الميراث فنسخ السكن فتعدت حيث شاءت فلا سكنى لها.

فإن قيل: لا نسلم أن الاعتداد بالسنة منسوخ فإنه قد يعمل به؛ إذ قد يمكث الحمل حولا وعدة الحامل وضع الحمل.

قلنا جوابا: (العبرة هاهنا بوضع الحمل وخصوص السنة لاغ فليس فيه عمل بالمنسوخ) ولو سلم أن العبرة هناك لخصوص السنة فلا يوجب ذلك بقاء حكم الآية؛ لأن حكمها كان الاعتداد بالسنة مطلقا وهو منسوخ قطعاً.

وأيضاً ثبت أن الله تعالى أمر بثبات الواحد للعشرة بقوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبِيرُونَ يَلْبِغُوا مِائَتِينَ﴾ [الأنفال: ٦٥] ثم نسخ ذلك بثبات الواحد للثنتين بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ صَعَقًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَلْبِغُوا مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦] روى البخاري عن ابن دينار عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبِيرُونَ يَلْبِغُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَلْبِغُوا أَلْفًا﴾، كتب عليهم ألا يفر واحد من عشرة وألا يفر عشرون من مائتين ثم ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ...﴾ الآية فكتب ألا يفر مائة من مائتين.

الدليل الثاني:

نسخ شريعتنا للشرائع السابقة:

لا يدخل الريب قلب كل من آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله أن الشريعة المحمدية ناسخة للشرائع قبلها؛ لما ثبت من نسخ التوجه إلى بيت المقدس الذي كان في شريعة موسى عليه السلام بإيجاب التوجه إلى الكعبة حين فرضت الصلاة بمكة. . . فقد روي ابن أبي شيبه وأبو داود في سننه والبيهقي في سننه عن ابن عباس أن النبي ﷺ أقام يستقبل بيت المقدس في مكة وفي المدينة ستة عشر شهراً، ثم صرفه الله تعالى إلى الكعبة يدلنا على ذلك قوله تعالى: ﴿قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] لكن في إثبات النسخ بهذا نظراً؛ فإن التوجه إلى بيت المقدس انتسخ في شريعة عيسى عليه السلام بالتوجه إلى جهة الشرق.

فالأصوب أن يستدل بانتساخت التوجه إلى جهة الشرق بالتوجه إلى الكعبة.

وكذلك ثبت لدينا من الجزئيات ما يدل على أن شريعتنا ناسخة لما قبلها من الشرائع، وذلك كتحریم السبت بتحليله وقد تقدم ذكره، وكحل الاختصاص للرهبانية واستحباب العزلة بترك النكاح اللذين كانا في شريعة عيسى عليه السلام إلى الحرمة وسنية النكاح وغير ذلك، وبالجملة قد تواتر عنه عليه الصلاة والسلام دعوى انتساخت بعض أحكام الشرائع السابقة بشريعتة الحنفية المطهرة، وانعقد عليه إجماع الصحابة رضوان الله عليهم وعلم بالتواتر المعنوي، فالحق أنه لا ينكر إلا عن عناد.

حجة اليهود في عدم الوقوع:

قالوا: إن موسى الكليم كان نبياً حقاً بالإجماع منا ومنكم وبالدلائل الدالة على صدقه في رسالته. وقد نقل عنه نقلاً متواتراً أنه قال: (هذه الشريعة مؤبدة عليكم ما دامت السموات والأرض) وروي عنه أنه قال: (الزموا يوم السبت أبداً) فمن يدعي نسخ هذه الشريعة فلاشك أنه ممن يكذب هذه النقول، أو يلتزم أن يكون الرسول كاذباً وكلاهما محال.

الجواب على هذه الحجة:

أن هذه النقول التي ادعيت تواترها عن موسى عليه السلام مختلفة مفتراة. . . اخترعها ابن

الراوندي ليعارض بها دعوى رسالة سيد العالم محمد ﷺ؛ إذ لو كانت متواترة كما تدعون لنقلت إلينا من أحباركم الذين أسلموا وهم أعرف الناس بهذه الشريعة ككعب الأحبار وابن سلام ووهب بن منبه وغيرهم.

وما زعموا أن في التوراة: (تمسكوا بالسبت ما دامت السموات والأرض) فمدفوع بأنه لا تواتر في التوراة الكائنة الآن لاتفاق أهل النقل على إحراق بختنصر أسفارها وأنه لم يبق من يحفظها، بل ذكر أحبارهم أن عزيرا ألهمها فكتبها ودفعها إلى تلميذ ليقرأها عليهم فأخذوها من التلميذ) وبخبر الواحد لا يثبت التواتر، وبعضهم زعم أن التلميذ زاد فيها ونقص فكيف يوثق بما هذا سبيله، ولذا لم تزل نسخها الثلاث التي بأيدي النيافة، والتي بأيدي السامرية، والتي بأيدي النصراني مختلفة في أعمار الدنيا وأهلها، ففي نسخة السامرية زيادة ألف سنة وكسر على ما في نسخة النيافة. وفي نسخة النصراني زيادة ألف سنة وثلاثمائة وفيها الوعد بخروج المسيح وبخروج العربي صاحب الجمل وارتفاع تحريم السبت عند خروجهما، على أن السامرية أنبأت بأن من هبوط آدم عليه السلام إلى الطوفان ألف سنة وثلاثمائة وسبع سنين. وأنبأت البدانية وهي التي بأيدي اليهود إلى زماننا بأن بين هبوط آدم والطوفان ألف سنة وخمسمائة وستا وخمسين سنة وهو باطل باتفاق، وأيضًا لو كانت هذه النقول صحيحة لكانت أقوى دليل يتمسكون به في محاجة الرسول ومعارضته في زمنه عليه الصلاة والسلام.

وأيضًا يقال لهم: (كيف تدعون التواتر وأنتم مختلفون في متن الحديث؛ فإن منكم من قال: الحديث (إن أطمعوني كما أمرتكم به ونهيتكم عنه ثبت ملككم كما ثبتت السموات والأرض) وليس في ذلك ما يدل على إحالة النسخ، على أننا لو سلمنا لهم صحة ما نقلوه فيحتمل أنه أراد من الشريعة التوحيد، ويحتمل أنه أراد بقوله: (مؤيدة) ما لم تنسخ بشريعة نبي آخر. ومع احتمال هذه التأويلات فلا يعارض قوله ما ظهر على يد النبي ﷺ من المعجزات القاطعة الدالة على صدقه في دعواه الرسالة ونسخ شريعة من تقدم، كيف وأن لفظ التأييد قد ورد في التوراة ولم يرد به الدوام؛ كقوله: (إن العبد يستخدم ست سنين ثم يعتق في السابعة فإن أبى العتق فلتثقب أذنه...) وكقوله في البقرة التي أمروا بذبحها: (هذه سنة لكم أبدًا...) وكقوله: (قربوا كل يوم خروفين قربانًا دائمًا).

حجة أبي مسلم في عدم الوقوع والرد عليها:  
هي أن القرآن جاء موصوفًا بأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فلو نسخ بعضه لتطرق إليه البطلان.

أجاب البيضاوي وغيره بأن الضمير لمجموع القرآن ومجموع القرآن لا ينسخ اتفاقًا. وأجاب في المحصول بأن المراد أن هذا الكتاب لم يتقدمه من كتب الله ما يبطله ولا يأتيه من بعد ما يبطله. وأجاب غيرهما بأن النسخ إبطال لا باطل فإن الباطل ضد الحق.

من هذا الدليل يتضح لنا جليًا أن أبا مسلم لم ينكر وقوع النسخ إلا في القرآن فقط وهو الذي حكاه الإمام الرازي وأتباعه عنه، وحكى الأمدي وابن الحاجب إنكاره وقوع النسخ مطلقًا، وقيل: أنكره في شريعة واحدة، وقيل: لم ينكر وقوعه وإنما سماه تخصيصًا لأنه قصر للحكم على بعض الأزمان فهو كالتخصيص في الأعيان.

والتحقيق أن الخلاف بيننا وبينه لفظي؛ إذ لا يتصور من مسلم آمن بالله وملائكته وكتبه إنكار النسخ لكونه من ضروريات الدين ضرورة ثبوت نسخ بعض الأحكام في الشرائع السابقة بالأدلة القاطعة على حقيقة شريعتنا، ونسخ بعض أحكام شريعتنا بالأدلة القاطعة من شريعتنا، والذي

وأنتم عبیده، وليس للعبد إنكار [شيء] <sup>(١)</sup> على سيده، وإنما على العبد الطاعة لسيده والالتزام لأوامره والانتهاء عن نواهيه.

﴿يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾.

أي: كما له أن يميت بعد الحياة ويحيي بعد الموت، فله أن يتعبد لهم في حال عبادة، وفي حال عبادة أخرى.

**قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْمُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَّتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ...﴾ الآية.

قال بعض من أهل التأويل <sup>(٢)</sup>: تاب الله عليهم لزلات سبقت منهم <sup>(٣)</sup>، وهفوات تقدمت من غير أن كان منهم زلات في هذا - يعني: [في] <sup>(٤)</sup> غزوة تبوك - وهفوات، أما التوبة على النبي فقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ [التوبة: ٤٣] وعلى المهاجرين والأنصار ما كان منهم يوم أحد ويوم حنين، و[هو] <sup>(٥)</sup> قوله: ﴿إِنَّمَا أَسْأَلُكَمُ الشَّيْطَانَ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٥]. وقال بعضهم: تاب عليهم لهفوات كانت منهم في غزوة تبوك، هموا أن ينصرفوا في غير وقت الانصراف على غير إذن لشدائد أصابتهم، فقال: ﴿تَابَ عَلَيْهِمْ﴾، لما هموا بالانصراف في غير وقت الانصراف.

ويشبه أن تكون التوبة التي ذكر على وجهين سوى ما ذكروا:

[أحدهما]: وهو أنه تاب عليهم، أي: جدد عليهم التوبة للهفوات التي تقدمت، أو

= يظهر لي من كلامه أنه ينازع في الارتفاع ويزعم أن كل منسوخ بالإسلام أو في الإسلام هو في علم الله معيًّا إلى ورود الناسخ كالمغيا في اللفظ. وأنه لا فرق عنده بين أن يقول: ﴿وَأْتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ وبين أن يقول: (صوموا مطلقًا) وعلمه محيط بأنه سينزل: (ولا تصوموا الليل) ومن هنا نشأ تسميته تخصيصًا، وعلى هذا صح أنه لم يخالف في وقوعه أحد من المسلمين. ينظر: النسخ للإمام الشيخ إبراهيم عيسى ص (٢٠ - ٣٥).

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (١٦/١٧٠)، وابن عادل في اللباب (١٠/٢٣١).

(٣) في أ: عنهم.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في أ.



الثبات عليها من غير أن كان منهم في الحدوث شيء، ولكن يكون لذلك حكم التجديد أو الثبات<sup>(١)</sup> عليها كسؤال الهدى [وهم]<sup>(٢)</sup> على الهدى؛ كقوله - عز وجل - : ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].

[وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: ١٣٦] أي: يا أيها الذين آمنوا فيما مضى من الوقت آمنوا في حادث الوقت، أو اثبتوا على ذلك؛ فعلى ذلك يحتمل أن يكون قوله]<sup>(٣)</sup>: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ أي<sup>(٤)</sup>: جدد عليهم التوبة من غير أن كان منهم هفوة، أو ثبتهم على التوبة التي كانت منهم.

والثاني: أنه ذكر التوبة، وذلك أنهم حيث صبروا على ما أصابهم من الشدائد والجهد، كشف الله عنهم أشياء كانت مستورة عندهم وجلالهم أغطية كانت لا تنجلي<sup>(٥)</sup> لهم من قبل، لكن انجلى ذلك لهم وانكشف؛ لصبرهم على الشدائد التي أصابتهم؛ كقوله: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، لما صبروا على ما أصابهم من المصائب ازداد لهم تفويض وتسليم الأمر والمرجع إليه؛ وكقوله: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ...﴾ [التغابن: ١١] الآية، ازداد لهم بما صبروا هدى وتجلي لهم أشياء لم تكن من قبل؛ فعلى ذلك يحتمل التوبة التي ذكر أنهم لما صبروا على ما أصابهم من الشدة والجهد، تجلت<sup>(٦)</sup> لهم أشياء كانت مغطاة - والله أعلم - فإنه ذكر: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾، [ولم يذكر أنها زاغت وذكر قلوب فريق منهم]<sup>(٧)</sup> ولم يذكر قلوب الكل فهو ما ذكرنا.

ويحتمل ذكر التوبة على النبي على الإشراف مع المؤمنين من غير أن كان له ذنب؛ لأنه أخبر أن ذنبه مغفور بقوله: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، فهو كما أشركه في الاستغفار؛ بقوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنُوبِكِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، أمره بالاستغفار لذنبه على الإشراف له مع استغفار المؤمنين؛ إذ أخبر أنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

(١) في أ: والثبات.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: لقد.

(٥) في أ: ينجلي.

(٦) في ب: تجلى.

(٧) سقط في أ.

والتوبة من الله تعالى تخرج على وجوه:

أحدها: التوفيق وفقهم للتوبة وأكرمهم بها؛ كقوله: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا﴾ [التوبة: ١١٨] أي: وفقهم للتوبة فتابوا.

والثاني: التوبة منه قبولها منهم، أي: يقبل منهم التوبة؛ كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨].

والثالث: ﴿تَابَ عَلَيْهِمْ﴾، أي: تجاوز عنهم وعفا وصفح عنهم. على هذه الوجوه الثلاثة تخرج إضافة التوبة إلى الله تعالى. وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾. قيل<sup>(١)</sup>: في عسرة النفقة وعسرة الظهر.

وقوله - عز وجل - : ﴿مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾.

ذكر في بعض القصة<sup>(٢)</sup> أنه قد أصابهم من الجهد والشدة حتى أن الرجلين يقسمان التمرة بينهما، وكانوا يتداولون التمرة بينهم يمصها هذا ثم يشرب عليها الماء، ثم يمصها هذا، ذكر نحو هذا، ولكن لا ندري كيف كان الأمر سوى أنه أخبر أن قلوبهم كادت تزيغ من الجهد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾.

[قال بعضهم: خلفوا]<sup>(٣)</sup> عن التوبة؛ نحو قوله: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١١٧]. فكانوا يبتهلون ويدعون الله حتى تاب الله عليهم فتابوا.

وقال قائلون: خلفوا عن رسول الله لما تقدمهم القوم، فهم المخلفون بتقدم أولئك. وقال قائلون: خلفوا خلفهم الله، أي: خلفهم.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ هم الذين تخلفوا فخلفهم رسول الله، وهو ما ذكرنا.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾.

(١) أخرجه ابن جرير (٥٠٢/٦) (١٧٤٣٨) عن محمد بن عقيل (١٧٤٤١) عن محمد بن عقيل عن جابر.

وذكره السيوطي في الدر (٥١٢/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ والبيهقي في الدلائل عن محمد بن عقيل.

- ولاين مردويه وابن المنذر عن جابر.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٠٢/٦) (١٧٤٣٩) عن مجاهد (١٧٤٤٢) عن قتادة.

وذكره السيوطي في الدر (٥١١/٣) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٣) سقط في أ.

يحتمل هذا على التحقيق، ويحتمل أن يكون على التمثيل.  
وللتحقيق وجهان:

أحدهما: ﴿صَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾: ما ذكر أنهم شدوا أنفسهم بالسواري<sup>(١)</sup> والأسطوانات<sup>(٢)</sup>، وأتوا بأموالهم التي منعتهم عن الخروج مع رسول الله، وتصدقوا بالأرضين التي منعتهم عن الخروج، وضاقت عليهم الأرض بعد ما كانت عليهم متسعة يتسعون فيها؛ لأنه ذكر في القصة أن واحداً من هؤلاء ممن حبسته أرضه عن الخروج فتصدق بها على الفقراء، وكان له التوسع بتلك الأرض ثم ضاقت عليه.  
والثاني: ﴿صَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾: لما حبسوا أنفسهم عن أراضيهم، وتركوا شهواتهم وأمانهم وما يتلذذون به؛ ذلك ضيق الأرض.  
﴿وَصَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾: لما شدوا أنفسهم بالأسطوانات.

ويحتمل أن يكون على التمثيل؛ وذلك أن الخوف إذا اشتد بالإنسان وبلغ غايته حتى يمنع عن القرار في الأرض والتلذذ فيها يقال: ضاقت عليه الأرض بسعتها، وضاقت عليهم أنفسهم؛ لما ذكر كان الناس لا يكلمونهم ولا يخاطبونهم ولا يبائعونهم ولا يكلمهم أهلهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعُظِّمُوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾.  
قال بعضهم: ظنوا أن لا نجاة من عقوبة الله إلا عفوه، أي: أيقنوا أن لا مخلص لهم ولا احتراز [لهم]<sup>(٣)</sup> من عقابه.  
وقيل: ظنوا<sup>(٤)</sup> أن لا ملجأ من عذاب الله إلا إلى رحمته.  
وقيل: وظنوا أن لا ملجأ من رسول الله [إلا إلى الله؛ لأنه ذكر أنهم سألوا رسول الله]<sup>(٥)</sup> التجاوز عن ذلك فلم يجبهم، فأيقنوا عند ذلك أن المفزع والملجأ إلى الله لا إلى أحد دونه.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾.  
أي: وفقهم للتوبة فتابوا.

(١) جمع سارية، وهي الأسطوانة أو العمود.

ينظر: المعجم الوسيط (سرى).

(٢) انظر التعليق السابق.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: فظنوا.

(٥) سقط في أ.

﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

أي: يقبل التوبة، أي: قابلها.

**قوله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (١١٩) مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَّوئُ مَوْطِنًا يَعْصِمُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُوكَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢١﴾ وَمَا كَانُ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾.

في ظاهر الآية أن قومًا عرفوا بالصدق فأمروا بالكون معهم، ويشبه أن يكون أمر هؤلاء [الذين]<sup>(١)</sup> تخلفوا عن رسول الله بالكون مع المهاجرين والأنصار الذين كانوا مع رسول الله.

وفيه دلالة على أن الإجماع حجة؛ لأنه أمر بالكون مع الصادقين في دين الله، فلو لم يلزمهم قبول قولهم لم يكن للأمر بالكون معهم وجه.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، وهو ظاهر. وقوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾.

يحتمل وجوها:

أحدها: [يقول]<sup>(٢)</sup>: احفظوا الله في حقه ولا تضيعوه، وكونوا مع الصادقين في وفاء ذلك وحفظه.

أو: اتقوا<sup>(٣)</sup> الله فيما نزل ما امتحنكم به من الخروج والجهاد مع رسول الله وغير ذلك من المحن.

أو يقول: اتقوا مخالفة الله ورسوله فيما يأمركم به، وكونوا مع الموافقين لأمره، والله أعلم.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: واتقوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ﴾ .

يشبه أن يكون هذا صلة ما سبق منهم من المبايعة والعهود التي جرت بينهم وبين رسول الله؛ يقول - والله أعلم - : ﴿مَا كَانَ﴾ ، أي: لم يكن لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله، بعد ما قبلوا النصر له والمعونة وبايعوه على ذلك؛ هذا محتمل.

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن يكون صلة ما ذكر على أثره وهو قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ يقول - والله أعلم - : ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله، وقد جعل بكل ما يصيبهم في أنفسهم من العناء والشدة، وفي أموالهم من النقصان وما ينفقون من النفقة قليلة كانت أو كثيرة، أو يصيبون من العدو ومن القتل والغنيمة - إلا كتب لهم بذلك العمل الصالح، أي: ما كان ينبغي لهم أن يتخلفوا عنه، وقد كتب لهم بكل ما يصيبهم من الشدة والعناء وما يصيبون من الخير - العمل الصالح والأجر لهم، والله أعلم.

أو يقول: ما كان لأهل المدينة إذ تخلفوا عن رسول الله أن يتخلفوا عنه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ﴾ ، أي: ولا يرغبوا بالتخلف عن نفسه؛ يقال: جاء فلان بنفسه، ورأيت أنا بعيني ونحوه، أي: جاء هو ورأى هو؛ فعلى ذلك هذا ﴿وَلَا يَرْغَبُوا﴾ ، أي: ما كان ينبغي لهم أن يرغبوا عن رسول الله.

ويحتمل ﴿وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ﴾ ، أي: لأنفسهم عن نفسه، [و] <sup>(١)</sup> ذلك جائز ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ قيل <sup>(٢)</sup>: عطش، ﴿وَلَا

نَصَبٌ﴾: العناء والمشقة، ﴿وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ، أي: مجاعة.

﴿وَلَا يَطْشُونَ مَوْطِنًا يَبْتَغُونَ الْكُفَّارَ﴾ ، قال بعضهم: ولا يقفون موقفًا.

وقال بعضهم: هو من الوطاء والموطى: الشيء الذي يوطأ.

﴿وَلَا يَتَأَلَوْنَ مِنْ عُدُوِّ نَيْلًا﴾ ، قيل: فيهم أو إغارة <sup>(٣)</sup> عليهم، ﴿إِلَّا كَتَبَ لَهُمْ بِهِ

عَمَلٌ صَالِحٌ﴾ ، أي: يكتب ما لهم وما عليهم العمل الصالح مكان من تخلف منهم مخافة

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٣/٥٢١) وعزاه لابن أبي حاتم عن السدي وكذا البغوي في تفسيره (٢/

٣٣٨).

(٣) في ب: وإغارة.

أن يصيبه ما ذكر من العناء والشدة؛ يقول: كتب لهم بكل ما يصيبهم العمل الصالح، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾. وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ﴾.

هو ما ذكرنا أنه يجزيهم بكل ما يصيبهم من الشدة والعناء في أنفسهم وفي أموالهم من النقصان وما ينفقون.

﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

أي: يجزيهم لصالح أعمالهم وأحسنها، ولا يجزيهم لسيئاتهم؛ وهو كقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ١٦]، أخبر أنه يتقبل منهم أحسن ما عملوا ويكفر عنهم سيئاتهم؛ فعلى ذلك الأول يخبر أنه يجزيهم أحسن ما عملوا في الغزو، ويتجاوز عن سيئاتهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ...﴾ الآية. اختلف أهل التأويل:

قال بعضهم: إن نبي الله كان إذا خرج للغزو خرجوا جميعًا، فتنقى المدينة خالية عن الرجال، فهي الله عن ذلك وقال: ﴿وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾.

وقال بعضهم: كان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية خرجوا جميعًا، فبقي هو وحده لم يبق معه أحد ممن يشهد التنزيل؛ ليخبروا أولئك إذا حضروا.

وقال آخرون: الآية في الوفود، وذلك أن الوفود إذا قدموا من الآفاق المدينة قدموا مع النساء والذراري جميعًا، فأمروا أن ينفر الرجال منهم دون النساء والذراري، أو من<sup>(١)</sup> كل قوم نفر؛ ليتفقهوا في الدين.

ذكر في هذه الآية: ﴿وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾، نهى الكل أن ينفروا، وأمر في الآية الأخرى بنفر الكل بقوله: ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ [النساء: ٧١]، فهو يخرج على وجهين:

أحدهما: أمر بالنفر الجميع عند قلة المؤمنين؛ ليكون لهم الكفاية مع العدو.

(١) في أ: ومن.

والثاني: أمر بنفر الكل عند النفير.

فيكون إحدى الآيتين في حالة النفير، والأخرى في غير حال النفير وما ذكرنا في وقت القلة والكثرة.

فمن يقول: إن الآية في الذين كانوا يخرجون جميعًا مع رسول الله ﷺ إذا خرج، كأنه نهى عن الخروج جملة مع رسول الله؛ خوفًا على أهلهم وذرائعهم، لعل العدو سباهم وأخذ أموالهم يقول الله: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَسْأَلُوا فِي الَّذِينَ﴾، أي: هلا نفر طائفة منهم فيخبروا الكفار المقيمين بما أنزل الله على رسوله من النصر والمعونة والهزيمة على الكفار الذين قاتلوا رسول الله، فيكون ذلك سبب دعائهم إلى الإسلام. وإلى هذا ذهب<sup>(١)</sup> الحسن والأصم ويقولون: إن هذه الآية نسخت الآية التي قبلها وهي قوله: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَن حَوْلَهُم مِّنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٢٠].

يقول الحسن<sup>(٢)</sup>: إن عليهم أن يخرجوا مع رسول الله إذا خرج، فيقول: هذا منسوخ بالآية التي تليها: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً﴾ الآية.

ومن يقول بأن الآية في الوفود الذين كانوا يأتون رسول الله المدينة بالنساء والذرائع، فالنهي لذلك لما كانوا يضيقون على أهل المدينة أو طائفتهم ويغنون أسعارهم ونحوه؛ يقول: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَسْأَلُوا فِي الَّذِينَ وَلِيُسْأَلُوا قَوْمَهُمْ﴾، أي: يعلمون الدين وأحكامه، ثم ليرجعوا إلى قومهم فيعلموهم.

ومن يقول: الآية في الذين خرجوا ونفروا مع السرايا، نهاهم عن خروج الكل؛ لما لعله لما نزل على رسول الله شيئًا، فلم يكن معه أحد يبلغه إليهم ثم يبلغ إلى من هو غاب عنه ضاع ذلك فيقول: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَسْأَلُوا فِي الَّذِينَ وَلِيُسْأَلُوا قَوْمَهُمْ﴾ ما نزل على رسول الله، وليبلغوا ذلك إلى من غاب عنه.

﴿مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: من كل عصابة، ومن كل قبيلة، ومن كل حي، ففي الآية دلالة سقوط فرض

(١) في أ: يذهب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥١١/٦) (١٧٤٧٨) عن ابن زيد.

وذكره البغوي في تفسيره ونسبه له أيضًا والسيوطي في الدر (٥٢١/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن السدي.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥١٤/٦) (١٧٤٨٥) عن ابن عباس وذكره السيوطي في الدر (٥٢١/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في المدخل عن ابن عباس.

السفر لتعلم العلم والتفقه في الدين عن الكل إذا قام بعض بذلك يخرجون ويتعلمون ثم يعلمون قومهم<sup>(١)</sup>؛ لأنه قال: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ...﴾ الآية. وفيه أيضًا دلالة سقوط فرض الجهاد عن الجماعة إذا قام بعضهم عن بعض. وفيه دلالة لزوم العمل بخبر الأحاد<sup>(٢)</sup> وإن احتمل الغلط؛ لأن ما ذكر من الطائفة

(١) قال السيوطي في (الإكليل): في الآية أن الجهاد فرض كفاية، وأن التفقه في الدين، ونشر العلم، وتعليم الجاهلين كذلك. وفيها الرحلة في طلب العلم.

وقال القاضي: (لا تدل الآية على وجوب العمل بخبر الواحد؛ لأن الطائفة قد تكون جماعة يقع بخبرها الحجة، ولأن قوله: ﴿وَلْيُذَوِّرُوا قَوْمَهُمْ﴾ يصح وإن لم يجب القبول، كما أن الشاهد الواحد يلزمه الشهادة، وإن لم يلزم القبول، ولأن الإنذار يتضمن التخويف، وهذا العذر لا يقتضي وجوب العمل به.

والجواب: أنا بينا أن كل ثلاثة فرقة، وقد أوجب الله أن يخرج من كل فرقة طائفة، فلزم كون الطائفة إما اثنين أو واحدًا، فبطل كون الطائفة جماعة يحصل العلم بخبرهم، فإن قيل: إنه تعالى أوجب العمل بقول أولئك الطوائف، فلعلمهم بلغوا في الكثرة إلى حيث يحصل العلم بخبرهم. فالجواب: أنه تعالى أوجب على كل طائفة أن يرجعوا إلى قومهم، فافتضى رجوع كل طائفة إلى قوم خاص، ثم إنه تعالى أوجب العمل بقول تلك الطائفة، وهو المطلوب. وأما قوله: ﴿وَلْيُذَوِّرُوا قَوْمَهُمْ﴾ يصح وإن لم يجب القبول، فالجواب: أنا لا نتمسك في وجوب العمل بخبر الواحد بقوله: ﴿وَلْيُذَوِّرُوا﴾ بل بقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ فإنه ترغيب منه تعالى في الحذر، بناءً على أن ذلك الإنذار يقتضي إيجاب العمل على وفق ذلك الإنذار.

الفقه: معرفة أحكام الدين، وهو ينقسم إلى فرض عين، وفرض كفاية، ففرض العين مثل: علم الطهارة والصلاة والصوم، فعلى كل مكلف معرفته، قال عليه الصلاة والسلام: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» وكذلك كل عبادة أوجبها الشرع على كل واحد يجب عليه معرفة علمها مثل: علم الزكاة إن كان له مال، وعلم الحج إن وجب عليه.

وأما فرض الكفاية، فهو أن يتعلم حتى يبلغ رتبة الاجتهاد، فإذا قعد أهل بلد عن تعلمه عصوا جميعًا، وإذا قام من كل بلد واحد بتعلمه سقط الفرض عن الآخرين، وعليهم تقليده فيما يقع لهم من الحوادث، قال عليه الصلاة والسلام: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم». ينظر: تفسير القاسمي (٣٥٩/٨)، واللباب (٢٤١/١٠ - ٢٤٢).

(٢) قال الجصاص في (الأحكام): في الآية دلالة على لزوم خبر الواحد في الديانات التي لا تلزم العامة، ولا تعم الحاجة إليها؛ وذلك لأن الطائفة لما كانت مأمورة بالإنذار انتظم فحوى الدلالة عليه من وجهين:

أحدهما: أن الإنذار يقتضي فعل المأمور به، وإلا لم يكن إنذارًا. والثاني: أمره إيانا بالحذر عند إنذار الطائفة؛ لأن معنى قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ ليحذروا، وذلك يتضمن لزوم العمل بخبر الواحد؛ لأن الطائفة تقع على الواحد، فدلالته ظاهرة. انتهى. وفي القاموس: أن الطائفة من الشيء القطعة منه، أو الواحدة، فصاعدًا، أو إلى الألف، أو أقلها رجلان، أو رجل، فيكون بمعنى (النفس الطائفة).

قال الراغب: إذا أريد بالطائفة الجمع، فجمع (طائف)، وإذا أريد به الواحد، فيصح أن يكون جمعًا، وكنتي به عن الواحد، وأن يجعل ك (راوية) و (علامة) ونحو ذلك.

الثاني: إن قيل: كان الظاهر في الآية ﴿لَيَسْتَفْقَهُوا فِي الَّذِينَ وَلِيْتُمْ وَإِلَيْهِمْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ فلم وضع موضع (التعليم) الإنذار، وموضع (يفقهون) يحذرون؟ يجاب بأن ذلك آذن =



يحتمل أن يجتمعوا على ذلك كذبا أو غلطا، ثم ألزم قومهم قبول خبرهم وإن احتمل الغلط والكذب بقوله: ﴿وَلْيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾.

والآية تخرج على وجهين:

أحدهما: أن كل أهل بلدة وأهل قبيلة يختارون من يصلح للتفقه في الدين والتعلم فينفر، حتى إذا تفقه وتعلم رجع إلى قومه فيعلمهم.

والثاني: يأمر من يصلح للتفقه بالتخلف عن الجهاد إذا كان بهم غنية ليتفقه عند رسول الله، فينذر قومه إذا رجعوا إليه من غزاتهم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ﴾.

اختلف فيه؛ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: نزلت الآية قبل أن ينزل قوله: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦].

كان الأمر بالقتال بالأدنى فالأدنى، ثم جاء الأمر بقتال الكفار عامة.

وقال بعضهم: إن رسول الله كان إذا غزا ربما كان يجاوز كفارا ويتركهم<sup>(٢)</sup> وراءه ويقاتل غيرهم؛ ليكون ذلك آية لنبوته، [و]<sup>(٣)</sup> ليعلم أنه لا يبالي بمن يقاتل ولا يخاف من تركهم وراءه، ثم أمر الله المؤمنين أن يقاتلوا الأقرب فالأقرب منهم والأدنى فالأدنى وألا

= بالعرض منه، وهو اكتساب خشية الله، والحذر من بأسه.

قال الغزالي رحمه الله: كان اسم الفقه في العصر الأول اسماً لعلم الآخرة، ومعرفة دقائق آفات النفوس، ومفسدة الأعمال، والإحاطة بحقارة الدنيا، وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة، واستيلاء الخوف على القلب، ويدل عليه هذه الآية. كذا في (العناية).

قال الزمخشري في الآية: وليجعلوا غرضهم ومرمى همتهم في التفقه، إنذار قومهم وإرشادهم والنصيحة لهم، لا ما ينتحيه الفقهاء من الأغراض الخسيسة، ويؤمونه من المقاصد الركيكة، من التصدر والترؤس والتنسب في البلاد، والتشبه بالظلمة في ملابسهم ومراكبهم، ومنافسة بعضهم بعضاً، وفشو داء الضرائر بينهم، وانقلاب حماليق أحدهم إذا لمح ببصره مدرسة لآخر، أو شردمة جثوا بين يديه وتهالكة على أن يكون موطأ العقب دون الناس كلهم. فما أبعد هؤلاء من قوله عز وجل: ﴿لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ [القصص: ٨٣].

ينظر: تفسير القاسمي (٣٥٩/٨، ٣٦٠).

(١) ذكره السيوطي في الدر (٥٢٢/٣) وعزه لابن أبي حاتم عن قتادة، ولأبي الشيخ عن الضحاك وذكره

بمعناه البغوي في تفسيره (٣٤٠/٢).

(٢) في أ: وتركهم.

(٣) سقط في ب.

يتركوا العدو وراءهم؛ إلى هذا ذهب بعض أهل التأويل، و<sup>(١)</sup> أمكن أن يكون هذا تعليماً من الله المؤمنين أمر الحرب وأسبابها<sup>(٢)</sup>، كما علمهم جميع ما يقع لهم من الحاجة إلى أسباب الحرب في غير آي من القرآن؛ من ذلك: قوله - عز وجل -: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ مَأْمُونًا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأنفال: ٤٥]، وقوله: ﴿إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا﴾ [الأنفال: ١٥] الآية، وقوله: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِن قُوَّةٍ...﴾ [الأنفال: ٦٠] الآية، وغير ذلك من الآيات.

أو يحتمل أن يكون أمر بقتال الأقرب فالأقرب منهم كسائر العبادات.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَتَلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ﴾.

يخرج على وجهين:

أحدهما: ما ذكرنا أنه يخرج على أمر القتال منه للمؤمنين.

والثاني: إنباء عن دوام الجهاد والقتال مع الأعداء أبداً؛ لأنه كلما فتح ناحية وقومًا،

صار الذين بقوا وراء هؤلاء الذين يلونهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غُلَظَةً﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: شدة عليهم.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - وأبي: ﴿وليجدوا عليهم غلظة﴾، أي:

شدة، ويقرأ<sup>(٤)</sup>: ﴿غُلَظَةٌ﴾ برفع الغين، ويقرأ: ﴿غُلَظَةٌ﴾ بكسرها<sup>(٥)</sup>، وهما لغتان

ومعناهما<sup>(٦)</sup> واحد<sup>(٧)</sup>.

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾.

أي: من اتقى الخلاف له بالنصر لهم على عدوهم.

وقوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾.

(١) في أ: أي.

(٢) في ب: أسبابه.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٥٢٣/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس، وكذا البغوي (٣٤٠/٢).

(٤) وهي لغة تميم وهي قراءة السلمي، وأبان بن تغلب، والمفضل، وأبي حيوة، وابن أبي عتبة.

(٥) هي لغة أسد وهي قراءة جمهور القراء.

ينظر: السبعة ص (٣٢٠)، والحجة (٢٤١/٤)، وإعراب القراءات (٢٥٧/١، ٢٥٨)، وإتحاف فضلاء البشر (١٠٠/٢).

(٦) في ب: معانيهما.

(٧) وحكى أبو عمرو اللغات الثلاثة. والغلظة: أصلها في الأجرام، فاستعيرت هنا للشدة والصبر

والتجلد قال المفسرون: شجاعة، وقيل: عنفاً، وقيل: شدة. والغلظة ضد الرقة، وفائدتها أنها =

يخرج على وجوه:

أحدها: ما ذكرنا إذا اتقوا الخلاف له فيما علمهم من أمر الحرب يكون معهم بالنصر.

والثاني: معهم في التوفيق والهداية.

والثالث: في الجزاء.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاؤُوا وَهُمْ كَاذِبُونَ ﴿١٢٥﴾ أَوْلَىٰ بَرُونَ أَنَّهُمْ يُفْسِدُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَىٰكُمْ مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾.

قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾ يعني: يقول

المنافقون بعضهم لبعض إذا خلوا عن المؤمنين: أيكم زادته هذه إيماناً؟ استهزاء منهم بها وسخرية، فأجاب الله تعالى فقال: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾، أي: شك ونفاق، ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ أي: تكديتاً وكفراً إلى تكذيبهم الذي كان منهم؛ لأن أهل النفاق والكفر ليسوا هم بأهل إنصاف يقبلون الحجة والدلالة إذا قامت عليهم، إنما همتهم العناد والتكذيب ورد الحجج والدلائل، فكلما ازداد لهم الحجج والبراهين ازداد لهم عناداً في التكذيب والرد، وأما أهل الإيمان فإن همتهم قبول الحجج والإنصاف، فكلما ازداد لهم الحجج والبراهين ازداد

= أقوى تأثيراً في الزجر، والمنع عن القبيح، وهذا غير مطرد، بل يحتاج تارة إلى الرفق والالطف، وتارة إلى العنف، ولهذا قال: ﴿وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ تنبيهاً على أنه لا يجوز الاقتصار على الغلظة البتة فإنه ينفر ويوجب تفرق القوم، فقوله: ﴿وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ يدل على تقليل الغلظة، كأنه قيل: لا بد وأن يكونوا بحيث لو فتشوا عن أخلاقكم، وطباعكم لوجدوا فيكم غلظة، وهذا الكلام إنما يصح فيمن أكثر أحواله الرحمة والرفقة، فلا يخلو عن نوع غلظة. وهذه الغلظة إنما تعتبر فيما يتعلق بالدعوة إلى الدين، إما بإقامة الحجة، وإما بالقتال فأما فيما يتعلق بالبيع، والشراء، ونحوه فلا.

ينظر: اللباب (١٠/٢٤٣، ٢٤٤)، وإتحاف الفضلاء (٢٤٥)، والإعراب للنحاس (٤٦/٢)، والإملاء للعكبري (١٣/٢)، والبحر المحيط (١١٥/٥)، والتبيان للطوسي (٣٢٣/٥)، والسبعة لابن مجاهد (٣٢٠)، والكشاف للزمخشري (٢٢٢/٢).

(١) ذكره السيوطي بمعناه في الدر (٥٢٣/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة.

وكذا البغوي في تفسيره (٣٤٠/٢).

لهم إيمانًا وتصديقًا على ما كان لهم.

ثم قوله: ﴿فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾: زادتهم ثباتًا ودوامًا على ما كانوا من قبل، بما قامت لهم من الحجج والبراهين، وكذلك ازداد أهل النفاق والكفر بها الثبات على العناد في تكذيب الحجج والآيات.

والثاني: ازداد لهم إيمانًا بالتفسير على إيمانهم بالجملة، وإذا كانوا مصدقين لذلك كله جملة، فإذا نزلت لهم نوازل وفرائض ازداد لهم بذلك التصديق والثبات. وأصله أنه لو ما كان منهم من الإيمان والتصديق، لكان هذا منهم ابتداء إيمان وإحداث تصديق، وكذلك لو لم يكن من أهل النفاق ما سبق من العناد، لكان ذلك منهم إحداث تكذيب وعناد، فإذا كان منهم ما ذكرنا كان ذلك زيادة على ما كان لما ذكرنا. وقال بعضهم: يزداد لأهل الإيمان خيرات، ولأهل النفاق شرّ، ولكن هو واحد وهو ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا﴾.

يخرج على وجهين:

أحدهما: زادت المؤمنين إيمانًا على الذي كان لهم من الإيمان والتصديق.

والثاني: زاد لهم حجة وبرهانًا لما كان، وكذلك يزداد لأهل النفاق ضد ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: يفرحون بنزولها، ثم إضافة الزيادة إلى السورة بقوله: ﴿فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ لوجهين:

أحدهما: أضيف إليها الزيادة على ما أضيف الغرور إلى الدنيا، وهو لما ذكرنا أنه يبدو منها لهم من التزيين ما لو كان [ذلك]<sup>(٢)</sup> من ذوي الأفعال والتغيرير كان ذلك غرورًا.

والثاني: إضافة التغيرير إليها لما بها اغتر أهلها، وكذلك إضافة الزيادة إلى السورة لما بها ازداد لهم التكذيب والكفر، وازداد لأهل الإيمان بها التصديق، فأضيف الزيادة إليها.

وقال بعضهم: [هو]<sup>(٣)</sup> ما ذكرنا أنها حجة ودلالة، فبالحجة يزداد لأهل [الإيمان]<sup>(٤)</sup>

الإيمان بها؛ إذ هم قد اعتقدوا قبول الحجج والدلائل، وأما أهل النفاق والكفر فإنهم أهل

(١) ذكره البغوي (٢/٣٤٠).

وكذا الرازي (١٦/١٨٣).

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

عناد ومكابرة؛ إذ قد اعتقدوا العناد ورد الحجج، فكلما [ازداد لهم الحجة]<sup>(١)</sup> ازداد لهم عنادًا وكفروا.

وقال أبو بكر الأصم: إنما أضيف الزيادة إليها؛ لأنها كانت سبب الزيادة، وقد تضاف الأشياء إلى أسبابها كما تضاف إلى حقيقة الأفعال، ولكن [لا]<sup>(٢)</sup> يحتمل أن تكون السورة التي نزلت سببًا لزيادة الكفر، لكن الوجه فيه ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: يتلون بالجهاد والغزو فيتخلفون عنه، فيظهر بذلك نفاقهم وكفرهم.

وقيل<sup>(٤)</sup>: يتلون بالشدة والجوع فيظهر أيضًا بذلك نفاقهم؛ كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ﴾ [الحج: ١١].

وقيل: يفتنون في كل عام مرة أو مرتين؛ وذلك أنهم كانوا إذا خلوا تكلموا بالكفر فيما بينهم، ثم إذا أتوا النبي ﷺ أخبرهم بما تكلموا به في الخلوة فيفتضحون بذلك، فذلك افتتاحه إياهم وابتلاؤه لهم، كان يظهر بما ذكر نفاقهم: مرة في الجهاد في سبيل الله، ومرة بالشدة والخوف، ومرة بما يطلع الله نبيه بما يضمرون ويتكلمون به [في الخلاء]<sup>(٥)</sup>.

وتحتمل هذه الآية الوجوه الثلاثة: الجهاد معه، والابتلاء بالشدائد، والإفراج.

وتحتمل إظهار الأسرار التي أسروا في أنفسهم والافتضاح مما أخفوا، لكن لو كان هذا فذلك مما يكثر منهم، أعني: كتمان النفاق وإسرار الخلاف لهم، لكن ذكر المرة والمرة يرجع [إلى]<sup>(٦)</sup> الافتضاح والإظهار، فذلك يحتمل أن يكون في العام مرة أو مرتين.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ﴾: عن نفاقهم.

﴿وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾: بما ابتلوا من الافتضاح وظهور النفاق منهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَنَّظَرْنَا بَعْضَهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَىٰكُمْ مِنْ

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٢٠/٦) (١٧٥٠٨) عن قتادة (١٧٥٠٩) عن الحسن البصري، وذكره السيوطي في الدر (٥٢٣/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن الحسن.

- ولا ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٤) أخرجه ابن جرير (٥٢٠/٦) (١٧٥٠٤، ١٧٥٠٥، ١٧٥٠٧) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (٥٢٣/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي

الشيخ عن مجاهد.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

أَحَدُهُمْ مِّنْ يَقُولُ أَيْكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا ﴿التوبة: ١٢٤﴾، أي: كان ينظر<sup>(١)</sup> بعضهم إلى بعض ثم يقولون ما ذكر.

ومنهم من يقول: إذا كانت السورة التي نزلت حجة في إظهار الدين والإيمان، يسمعون ويقولون: ﴿أَيْكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾ وإذا أنزلت في إظهار نفاقهم وافتضحهم نظر بعضهم إلى بعض، ثم انصرفوا ولا يسمعون منه السورة؛ إشفاقاً لئلا يظهر نفاقهم. وقوله: ﴿صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾. يحتمل خلق الله منهم انصرافهم فأضيف إليه الصرف، ويشبه أن يكون قوله: ﴿صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ عقوبة، أي: عاقبهم الله بصرف قلوبهم باعتقادهم العناد وردهم الحجاج وتركهم القبول.

**توله تعالى:** ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾. اختلف فيه :

قال بعضهم: ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾، [أي]<sup>(٢)</sup>: من البشر وهو امتنان منه عليهم؛ حيث بعث الرسول من البشر وله أن يبعث من غير البشر، لكنه بعث من البشر؛ ليعرفوا<sup>(٣)</sup> الآيات التي يأتي بها من التموهيات؛ لأنهم يعرفون مبلغ وسع البشر في الأشياء وقدر إمكانهم بعلم الأشياء، فإذا جاء بالأشياء التي هي خارجة عن<sup>(٤)</sup> الطباع ووسع البشر في التعليم<sup>(٥)</sup>، عرفوا أنها آيات لا تموهيات، مع [ما]<sup>(٦)</sup> يألف كل ذي جنس بجنسه وينفر من غير جنسه، هذا ظاهر في الخلائق أن كل ذي جنس يألف بجنسه ولا يألف بغير جنسه، فبعث الرسول من البشر ومن جنسهم؛ ليألفوا به، ويقبلوا منه ما يأتيهم به ويجيبوه إلى ما يدعوهم إليه.

وقال بعضهم: ﴿رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾، أي: من المكان الذي أنتم فيه وهو الحرم. وقال آخرون<sup>(٧)</sup>: ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾، أي: من أنسابكم، وهو أيضاً موضع الامتنان عليهم؛ حيث بعثه من أنسابهم يعرفون نسبه ومولده ومنشأه<sup>(٨)</sup> من بين أظهرهم سليماً عن جميع الآفات بريئاً عن جميع المطاعن والعيوب؛ لأن المرء إذا كان مولده ومنشؤه<sup>(٩)</sup> من

(١) في أ: نظر.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: لتعرفوا.

(٤) في أ: من.

(٥) في ب: التعلم.

(٦) سقط في أ.

(٧) ذكره البغوي ٣٤١/٢، وكذا أبو حيان في

البحر (٥/١٢٠).

(٨) في ب: ونشأة.

(٩) في ب: ونشأه.

غير أظهرهم في قبيلة أو في مكان لا يعرف له النسب، ربما يتمكن فيه الطعن والعيب، ويقع التناكر في نسبه؛ لجهلهم بنسبه ومولده ومنشئه على السلامة والصحة والبراءة من العيوب، فبعث رسوله محمدًا ﷺ؛ لثلا يتمكن فيه ما ذكرنا من المطاعن، ولا يعرف شيء من العيوب والآفات التي ذكرنا فيه. وقال بعضهم: قوله: ﴿يَنْ أُنْفُسِكُمْ﴾، [أي] (١): من العرب أميا كما هم، لا يكتب ولا يقرأ ولا يخطه يمينه على ما وصفه في كتابه: ﴿الَّتِي الْأُمَمِ الَّذِي يَحْدُونَهُ...﴾ [الأعراف: ١٥٧] الآية، وقال: ﴿وَلَا تَخْطُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَزَنْتَ الْأَمْطُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، وذلك أن العرب تمني أن يبعث رسول منهم بقوله: ﴿لَيْتَ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِيحَى الْأُمَمِ﴾ [فاطر: ٤٢]، ذكر مجيء الرسول من أنفسهم؛ ليكون أبعد من المطاعن التي طعنوا فيه والآفات التي ذكروا فيه، وأبرأه من العيوب التي رموه بها من نحو السحر والكهانة (٢) والجنون والافتراء على الله، و[ليكون] أقرب إلى المعرفة بأنه رسول؛

(١) سقط في أ.

(٢) قال الله سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ تَرَىٰ إِلَىٰ الْذِينِ أُوْتُوا نَفْسِيًا يَنْ الْكُتُبِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَبِيبِ وَالطَّلُوتِ﴾. قال عمر: الجيت: السحر، والطاغوت: الشيطان. وقال جابر: الطواغيت كهان ينزل عليهم الشيطان، كان في كل حي واحد، وقال عكرمة: الجيت بلسان الحبشة: شيطان، والطاغوت: الكاهن، وقيل: الجيت: كل ما عبد من دون الله عز وجل. وعن عائشة قالت: قلت يا رسول الله، إن الكهان قد كانوا يحدثونا بالشيء، فيكون حقًا، قال: «تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى، فيقذفها في أذن وليه، فيزيد فيها أكثر من مائة كذبة». هذا حديث متفق على صحته.

وعن معاوية بن الحكم قال: قلت يا رسول الله، منا رجال يتطيرون؟ قال: (ذلك شيء تجدونه في أنفسكم، فلا يصدنكم) قال: قلت: ومنا رجال يأتون الكهان؟ قال: (فلا تأتوهم) قال: قلت: ومنا رجال يخطون، قال (خط نبي، فمن وافق علمه علم).

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم.

فالكهان: هو الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار، ومطالعة علم الغيب، وكان في العرب كهنة يدعون معرفة الأمور، فمنهم من كان يزعم أن له رئيسًا من الجن، وتابعة تلقي إليه الأخبار، ومنهم من كان يدعي أنه يستدرك الأمور بفهم أعطيه، والعراف هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها، كالمسروق من الذي سرقها، ومعرفة مكان الضالة، وتهم المرأة بالزنى، فيقول من صاحبها، ونحو ذلك من الأمور، ومنهم من يسمي المنجم كاهنًا. وقد روي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتبس علمًا من النجوم، اقتبس شعبة من السحر».

قال الإمام: والمنهي من علم النجوم ما يدعيه أهلها من معرفة الحوادث التي لم تقع في مستقبل الزمان، مثل إخبارهم بوقت هبوب الرياح، ومجيء المطر، ووقوع الثلج، وظهور الحر والبرد، وتغير الأسعار ونحوها، يزعمون أنهم يستدركون معرفتها بسير الكواكب، واجتماعها وافتراقها، وهذا علم استأثر الله عز وجل به لا يعلمه أحد غيره، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤]. فأما ما يدرك من طريق المشاهدة من علم النجوم الذي يعرف به الزوال، وجهة القبلة، فإنه غير داخل فيما نهي عنه؛ قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٩٧] وقال جل ذكره: ﴿وَعَلَّمَنَّا وَإِلْتَجَمَ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ =

لأن ما يأتي به من الآيات والحجج يعرفون أنها سماوية؛ لما عرفوا أنه لم يتعلم السحر ولا أخذوا عليه بكذب قط ولا جن قط بما كان منشؤه فيما بين أظهرهم.

وقوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾. قيل: شديد عليه ما أعتكم<sup>(١)</sup>، أي: ما ضيق عليكم وضرركم. وقال القتيبي: العنت: الضيق. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: العنت: الإثم، أي: شديد عليه ما أئتمتم. وقال أبو عوسجة: هو إلى الإثم أقرب. وهو يحتمل كل إثم: الكفر وغيره.

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾. قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: حريص على من لم يسلم أن يسلم، وحريص عليكم بالهدى والرشد. ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾: رحمة الدين والإسلام، لارحمة الطبع. قال الشيخ أبو منصور - رحمه الله - في قوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾: سماه بفعله العمل الحسن وبرأفته ورحمته بذلك، أي: استحق ذلك الاسم بفعله، وإنما سماه بذلك؛ لأن عمله كان لله لم يكن عمل لنفسه شيئاً، وكذلك ماله وأكسابه؛ فلذلك لم يكن ماله ميراثاً بين ورثته. وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾. أي: أعرضوا عن إجابتك ودعائك إياهم إلى الإيمان والتوحيد.

﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾. أي: يكفيني الله لا إله إلا هو. ويحتمل قوله: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: عنك، وردوا إجابتك والطاعة لك والانقياد وهموا أن يكيدوك ويمكروا بك، ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾، أي: على ما وعدني من النصر والظفر ﴿تَوَكَّلْتُ﴾، أي: اتكلت على وعده ووكلت أمري إليه<sup>(٤)</sup>. ويحتمل قوله: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: عن نصرك ومعونتك على الأعداء، ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ في النصر والمعونة على الأعداء يكفيني عليهم. هذا في الموضع أقرب؛ لأنه ذكر على أثر ذكر المنافقين، ويحتمل ما ذكرنا من الإعراض عن التوحيد والإجابة. وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾. قيل: هو رب الملك العظيم، أي: كل ملك عند ملكه صغير ليس بملك. فإن كان العرش هو السرير على ما قاله بعض أهل التأويل - والله أعلم - [فهو] السرير الذي يكرم به الأخيار من الخلائق والأبرار منهم، وقد ذكرناه فيما تقدم<sup>(٥)</sup>، والله أعلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

[النحل: ١٦] فأخبر الله سبحانه وتعالى أن النجوم طرق لمعرفة الأوقات والمسالك، ولولاها لم يهتد النائي عن الكعبة إلى استقبالها، روي عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: (تعلموا من النجوم ما تعرفون به القبلة والطريق، ثم أمسكوا) وروي عن طاوس، عن ابن عباس في قوم يكتبون أبا جاد، وينظرون في النجوم قال: ما أدري من فعل ذلك له عند الله من خلاق. ينظر: شرح السنة (٦/٢٧٥ - ٢٧٨).

(١) ذكره السيوطي في الدر (٣/٥٢٩) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس. وكذا البغوي في تفسيره (٢/٣٤٢).

(٢) ذكره بمعناه أبو حيان في البحر (٥/١٢١) ونسبه للضحك.

(٣) أخرجه ابن جرير ٦/٥٢٣ (١٧٥٢٥) عن قتادة.

وذكره بمعناه البغوي في تفسيره (٢/٣٤٢).

(٤) في أ: إلى الله. (٥) في سورة الأعراف آية (٥٤).



## فهرس المحتويات

٢٥٧	من آية ٦٧ إلى ٧١	٣	من آية ١٤٢ إلى ١٤٤
٢٦٩	من آية ٧٢ إلى ٧٥	٣٥	من آية ١٤٥ إلى ١٤٧
<b>تفسير سورة التوبة</b>		٤٠	من آية ١٤٨ إلى ١٥٣
٢٨٢	من آية ١ إلى ٥	٤٨	من آية ١٥٤ إلى ١٥٧
٢٩٨	من آية ٦ إلى ١٥	٦٢	آية ١٥٨
٣١٢	من آية ١٦ إلى ١٨	٦٤	من آية ١٥٩ إلى ١٦٢
٣١٨	من آية ١٩ إلى ٢٢	٦٩	من آية ١٦٣ إلى ١٦٦
٣٢٠	من آية ٢٣ إلى ٢٤	٧٥	من آية ١٦٧ إلى ١٧٠
٣٢٣	من آية ٢٥ إلى ٢٧	٨٠	آية ١٧١
٣٢٦	من آية ٢٨ إلى ٢٩	٨٢	من آية ١٧٢ إلى ١٧٤
٣٥٦	من آية ٣٠ إلى ٣٥	٨٨	من آية ١٧٥ إلى ١٧٨
٣٦٥	من آية ٣٦ إلى ٣٧	٩٤	من آية ١٧٩ إلى ١٨١
٣٦٨	من آية ٣٨ إلى ٤١	١٠٠	من آية ١٨٢ إلى ١٨٦
٣٧٧	من آية ٤٢ إلى ٤٩	١٠٥	من آية ١٨٧ إلى ١٨٨
٣٨٥	من آية ٥٠ إلى ٥٥	١١١	من آية ١٨٩ إلى ١٩٢
٣٩٠	من آية ٥٦ إلى ٥٧	١١٥	من آية ١٩٣ إلى ١٩٨
٣٩١	من آية ٥٨ إلى ٦٠	١١٩	من آية ١٩٩ إلى ٢٠٢
٤١٠	من آية ٦١ إلى ٦٦	١٢٤	آية ٢٠٣
٤٢١	من آية ٦٧ إلى ٧٠	١٢٥	من آية ٢٠٤ إلى ٢٠٦
٤٢٦	من آية ٧١ إلى ٧٢	<b>تفسير سورة الأنفال</b>	
٤٢٨	من آية ٧٣ إلى ٧٤	١٣٩	آية ١
٤٣١	من آية ٧٥ إلى ٧٨	١٥٢	من آية ٢ إلى ٤
٤٣٤	من آية ٧٩ إلى ٨٠	١٥٥	من آية ٥ إلى ٦
٤٣٧	من آية ٨١ إلى ٨٥	١٥٧	من آية ٧ إلى ٨
٤٤٢	من آية ٨٦ إلى ٨٧	١٥٨	من آية ٩ إلى ١٠
٤٤٣	من آية ٨٨ إلى ٨٩	١٦٠	من آية ١١ إلى ١٤
٤٤٤	من آية ٩٠ إلى ٩٢	١٦٥	من آية ١٥ إلى ١٩
٤٥٣	من آية ٩٣ إلى ٩٦	١٧٤	من آية ٢٠ إلى ٢٣
٤٥٥	من آية ٩٧ إلى ٩٩	١٧٧	من آية ٢٤ إلى ٢٦
٤٥٩	آية ١٠٠	١٨٣	من آية ٢٧ إلى ٢٩
٤٦١	من آية ١٠١ إلى ١٠٢	١٨٨	من آية ٣٠ إلى ٣١
٤٦٤	من آية ١٠٣ إلى ١٠٥	١٩٠	من آية ٣٢ إلى ٣٥
٤٧٤	آية ١٠٦	١٩٥	من آية ٣٦ إلى ٣٧
٤٧٥	من آية ١٠٧ إلى ١١٠	١٩٨	من آية ٣٨ إلى ٤٠
٤٨٥	من آية ١١١ إلى ١١٢	٢٠٤	من آية ٤١ إلى ٤٤
٤٩١	من آية ١١٣ إلى ١١٦	٢٣٠	من آية ٤٥ إلى ٤٧
٥٠٢	من آية ١١٧ إلى ١١٨	٢٣٤	من آية ٤٨ إلى ٤٩
٥٠٦	من آية ١١٩ إلى ١٢٢	٢٣٨	من آية ٥٠ إلى ٥٤
٥١١	آية ١٢٣	٢٤٢	من آية ٥٥ إلى ٦١
٥١٣	من آية ١٢٤ إلى ١٢٧	٢٥٢	من آية ٦٢ إلى ٦٣
٥١٦	من آية ١٢٨ إلى ١٢٩	٢٥٣	من آية ٦٤ إلى ٦٦

# TA<sup>◌</sup>WĪLĀT AHL AS-SUNNAH

(The exegesis of the Holy Qur<sup>◌</sup>ān)

by

Al-Imām Abu Manṣūr Al-Māturīdi

Edited by

Dr. Majdi Bāsallūm

Volume V

DAR AL-KOTOB AL-ILMIYAH  
Beirut-Lebanon

# بِأَوَّلَاتِ أَهْلِ السُّنَنِ

## تَفْسِيرِ الْمَثَرِيِّ

تَأَلَّفَتْ

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود المَثَرِيُّ

المتوفى ٣٢٣ هـ

تحقيقه

الدكتور مجدي باسلوم

المجلد السادس

المحتوى :

ميه أول سورة يونس - إلى آخر سورة النحل

شركات محمد رحيم بن يونس

الكتاب العلمي  
بيروت  
بستان

منشورات محمد رشدي باي داون



بيروت - لبنان  
دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة

لسدار الكتب العلمية بيروت - لبنان  
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو  
مجزأً أو تسجيله على أسطره كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر  
أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

© Exclusive rights by

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,  
reproduced, distributed in any form or by any means,  
or stored in a data base or retrieval system, without the  
prior written permission of the publisher.

© Tous droits exclusivement réservés à

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction  
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite  
sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite  
et exposerait le contrevenant à des poursuites  
judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٥ م، ١٤٢٦ هـ

منشورات محمد رشدي باي داون

بيروت - لبنان  
دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Mohamed Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت  
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor

هاتف وفاكس: ٣٦٤٣٨ - ٣٦٦٦٥ (٩٦٦)

فرع عرمون، القبعة، مبنى دار الكتب العلمية  
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.

ص.ب: ٩٤٤ - ١١ بيروت - لبنان  
رياض الصلح - بيروت ١١٠٧ ٢٢٩

هاتف: ٩٦٦ ٥٨٠٤٨٠ / ١١ / ٩٦٦ ٥٨٠٤٨١  
فاكس: ٩٦٦ ٥٨٠٤٨١٣

<http://www.al-ilmiyah.com>

e-mail: [sales@al-ilmiyah.com](mailto:sales@al-ilmiyah.com)

[info@al-ilmiyah.com](mailto:info@al-ilmiyah.com)

[baydoun-ilmiyah.com](mailto:baydoun-ilmiyah.com)

الكتاب: تأويلات أهل السنة

TA°WILĀT AHL AS-SUNNAH

المؤلف: أبو منصور الماتريدي

المحقق: د. مجدي ياسلوم

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت


عدد الصفحات: 6230

سنة الطباعة: 2005 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

ISBN 2-7451-4716-1



9 745147165

## سورة يونس عليه السلام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## السورة التي فيها ذكر يونس عليه السلام

**قوله تعالى:** ﴿الرَّ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ قَالَ الْكٰفِرُونَ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾﴾ .

قوله تعالى: ﴿الرَّ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾: قد ذكرنا الوجه في الحروف المقطعات

في صدر الكتاب.

وقوله: ﴿تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾: قال بعضهم: الحكيم هو الله، كأنه قال: ذلك

الكتاب آيات الله.

وقال بعضهم: الحكيم هو صفة القرآن.

والكتاب يحتمل وجهين:

يحتمل أنه سماه حكيماً فعילה بمعنى أنه محكم، وجائر تسمية المفعول باسم الفعيل؛ نحو: قتيل بمعنى مقتول، وجريح بمعنى مجروح ونحو ذلك، فيه الحلال والحرام، والأمر والنهي، أو محكم متقن مبرأ من الباطل والكذب والاختلاف، وهو ما وصفه تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ...﴾ الآية [فصلت: ٤٢].

والثاني: حكيماً لما أن من تأمل فيه ونظر وفهم ما أودع فيه وأدرج، صار حكيماً وهو

ما وصفه وسماه مجيداً، أي: من تأمله ونظر فيه صار مجيداً شريفاً.

والحكيم هو المصيب في الحقيقة إن كان صفة القرآن أو صفة الله، فإن كان صفة لله،

فهو حكيم واضح كل شيء موضعه، وإن كان صفة للقرآن فهو كذلك أيضاً واضح كل

شيء موضعه.

وقوله: ﴿ءَايَاتُ﴾: يحتمل آيات الكتاب المعروف، ويحتمل الحجج والبراهين،

أي: حجج الكتاب وبراهينه أو أعلامه، وقد تقدم ذكر الآيات في غير موضع، والله

أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا﴾ يحتمل وجهين:

يحتمل [أي قد عجبوا]<sup>(١)</sup> أن أوحينا إلى رجل منهم.

(١) في ب: أن تتعجبوا.

ويحتمل: أيعجبون أن أوحينا إلى رجل منهم على الاستئناف، كانوا يعجبون من ثلاث: من إنزال القرآن على رجل منهم يعجز الخلاق عن إتيان مثله، ويعجبون من الوحي إلى رجل منهم وإرساله رسولا من بين الكل أو من البشر؛ كقوله: ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤]؛ وكقوله: ﴿أَنْزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرَ مِنْ بَيْنِنَا...﴾ [ص: ٨]، وكانوا يعجبون من البعث؛ كقولهم: ﴿أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا...﴾ الآية [ق: ٣].

ثم يحتمل قوله: ﴿إِنِّي رَجُلٌ مِّنْهُمْ﴾ أي: من البشر، أي: لا تعجبوا أن أوحينا إلى رجل من البشر؛ فإن الإيحاء إلى من هو من البشر أبلغ في الحجاج وأقطع للعدر، وأقرب إلى الرأفة والرحمة؛ لأن البشر يعرفون خروج ما هو خارج عن طوق البشر ووسعهم، ولا يعرفون ذلك من غير جوهرهم وغير جنسهم، ويألف كل جنس بجنسه وكل جوهر بجوهره، ولا يألف غير جوهره ولا غير جنسه، فإذا كان ما وصفنا كان بعث الرسول من جنس المبعوث إليهم وجوهرهم أبلغ في الحجاج وأقطع للعدر، وأقرب إلى الرأفة والرحمة.

ويحتمل قوله: ﴿أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ﴾ أي: من الأميين، أي: لا يعجبون<sup>(١)</sup> أن أوحينا إلى رجل منهم، أي: أومي فإن ذلك أبلغ في التعريف والحجاج؛ لأنه بعث أميًا لم يعرفه بدراسة الكتب المتقدمة أو تلاوة شيء منها، ولا عرفوه اختلف إلى أحد منهم في تعليم كتبهم، ولا عرف أنه كتب شيئًا ولا<sup>(٢)</sup> خط خطأ قط، ثم أخبر عما في كتبهم على موافقة ما فيها، وكانت كتبهم بغير لسانه؛ دل أنه إنما عرف ذلك بالله تعالى؛ فذلك أبلغ في إثبات الرسالة والحجاج، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ﴾: قال بعضهم: الإنذار يكون في كل مكروه مرهوب، والبشارة في كل محبوب مرغوب.

وقال بعضهم: ﴿أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ﴾ يعني: الكفار بالنار.

﴿وَيَنْتَهِرُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ ثم اختلفوا في قوله: ﴿قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾: قال بعضهم: إن لهم الجنة عند ربهم.

وقيل: إن لهم الأعمال الصالحة يقدمون عليها<sup>(٣)</sup>.

(١) في ب: تعجبوا.

(٢) في أ: أو.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٢٧/٦-٥٢٨) (١٧٥٤٥) عن مجاهد، و(١٧٥٤٦) عن ابن عباس. وذكره السيوطي في الدر (٥٣٥/٣) وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

وقيل: قدم صدق: محمد ﷺ يشفع لهم عند ربهم<sup>(١)</sup>.  
 [وقيل: إن لهم الجنة عند ربهم]<sup>(٢)</sup>.  
 وقيل: إن لهم [ثواب أعمالهم]<sup>(٣)</sup> الصالحة التي قدموها بين أيديهم ﴿قَدَّمَ صِدْقِي﴾،  
 أي: سلف خير أو سلف وغد وعد لهم بذلك وكأن أصله من القدم.  
 قال أبو عوسجة: يقال في الكلام: لفلان عندي قدم صدق ويد صدق، أي: نعمة قد  
 أسلفها إلي.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: قدم صدق: يعني عملاً صالحاً قدموه.  
 وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: سبق لهم السعادة في الذكر الأول<sup>(٥)</sup>.  
 من قال: قدم صدق هو الشفاعة، فالقدم كناية عن الشفاعة والصدق، أي واقعة.  
 ومن قال: وعدوا ثواب أعمالهم أي تقدم لهم وعد حق وصدق.  
 ويحتمل ﴿قَدَّمَ صِدْقِي﴾ أي: ثبتت قدمهم لا تنزل، على ما وصف من ثبوت قدم  
 المؤمنين والقرار فيه، وتنزل قدم الكافرين؛ كقوله: ﴿فَنَزَلَ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ [النحل: ٩٤].  
 وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ الْكٰفِرُونَ إِنَّا هٰذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ﴾: ومن قرأ<sup>(٦)</sup> ﴿لِسِحْرٍ﴾ عنى  
 هذا القرآن.

ومن قرأ ﴿لِسِحْرٍ﴾ بالألف عنى به النبي.  
 ثم السحر هو الذي يتراءى في الظاهر أنه حق وهو في الحقيقة باطل لا شيء، ثم هو  
 يأخذ الأبصار ويأخذ العقول.  
 فأما الذي يأخذ الأبصار فهو ما يتراءى الشيء على غير ما هو في الحقيقة، والذي

- 
- (١) أخرجه ابن جرير (٥٢٨/٦) (١٧٥٥٦ و١٧٥٥٥) عن قتادة والحسن البصري، و(١٧٥٥٧) عن ابن زيد. وذكره السيوطي في الدر (٥٣٦/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن بكار بن مالك، ولأبي الشيخ عن الحسن، ولابن مردويه عن علي بن أبي طالب وأبي سعيد الخدري، ولابن جرير عن زيد بن أسلم.  
 (٢) سقط في ب.  
 (٣) في أ: الأعمال.  
 (٤) ينظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (١٩٤).  
 (٥) أخرجه ابن جرير (٥٢٨/٦) (١٧٥٥٤)، وذكره السيوطي في الدر (٥٣٥/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.  
 (٦) قرأ نافع، وأبو عمرو، وابن عامر: ﴿لِسِحْرٍ﴾ والباقون: ﴿لساحر﴾، ف (هذا) يجوز أن يكون إشارة للقرآن، وأن يكون إشارة للرسول على القراءة الأولى، ولكن لا بد من تأويل على قولنا: هو إشارة للرسول، أي: ذو سحر، أو جعلوه إياه مبالغه، وعلى القراءة الثانية فالإشارة للرسول - عليه الصلاة والسلام - فقط. ينظر: السبعة ص (٣٢٢)، والحجة للقراء السبعة (٢٥١/٤)، حجة القراءات ص (٣٢٧)، إعراب القراءات (٢٦٠/١)، إتحاف الفضلاء (١٠٣/٢)، اللباب (٢٥٧/١٠).

يأخذ العقول هو أن يذهب بعقله فيصير مجنوناً.

وقال فرعون لموسى: ﴿إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٠١] أي: مجنوناً، لكن هؤلاء لم يريدوا بقولهم: ﴿لسخر مبین﴾: السحر الذي يأخذ العقول، ولكن أرادوا السحر الذي يأخذ الأبصار؛ يقولون: إنه وإن كان أخذ الأبصار في الظاهر فهو لا شيء في الحقيقة، ولكن في قولهم: ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ دليل أنهم عجزوا عن رده، وعرفوا أنه حق، ولكن هم أرادوا التمويه على الناس؛ كقول فرعون لسحرته حين آمنوا برب موسى: ﴿إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ﴾ [طه: ٧١] أراد أن يموه على الناس؛ والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُدِيرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْ يَهْدِيهِ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٤﴾ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٥﴾ إِنَّ فِي آخِثَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الأعراف: ٥٤]: إن القوم كانوا يعبدون الأصنام والأوثان، ويتخذون الأحبار والرهبان أرباباً من دون الله؛ يقول: إن ربكم الله الذي يستحق العبادة والألوهية هو الذي خلقكم وخلق السموات والأرض لا الذي تعبدونه<sup>(١)</sup>.

(١) لما حكى عن الكفار تعجبهم من الوحي والبعثة والرسالة، أزال ذلك التعجب بأنه لا يبعد أن يبعث خالق الخلق إليهم رسولا يبشرهم على الأعمال الصالحة بالثواب، وعلى الأعمال الباطلة بالعقاب، وهذا الجواب إنما يتم بإثبات أمرين آخرين:

أحدهما: إثبات أن لهذا العالم إلهاً قادراً قاهراً، نافذ الحكم بالأمر والنهي والتكليف.

والثاني: إثبات الحشر والنشر والبعث والقيامة؛ حتى يحصل الثواب والعقاب للذات أخير الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - عن حصولهما، فلذلك ذكر ما يدل على تحقيق هذين الأمرين. فأما إثبات الإله، فيقول تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأعراف: ٥٤] وأما إثبات المعاد، فبقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا﴾ [يونس: ٤] فهذا ترتيب في غاية الحسن.

فإن قيل: كلمة «الذي» وضعت للإشارة إلى شيء معروف عند السامع، كما إذا قيل لك: من زيد؟ فتقول: الذي أبوه منطلق، فهذا التعريف إنما يحسن لو كان «أبوه منطلق» أمره معلوماً عند السامع، فهاهنا لما قال: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ يوجب أن يكون ذلك أمراً معلوماً عند السامع، والعرب ما كانوا عالمين بذلك، فكيف يحسن هذا التعريف؟



وقوله: ﴿فِي سِتَّةِ آيَاتٍ ثُمَّ اسْتَوَى﴾: قد تقدم ذكره في صدر الكتاب.

وقوله - عز وجل-: ﴿يُذِيرُ الْأَمْرَ﴾: وهو - أيضًا - على الأول: إن الذي يستحق صرف العبادة إليه وتوجيه الشكر إليه هو الذي يدبر الأمر في مصالح الخلق في جر المنافع إليهم ودفع المضار عنهم، لا الذين لا يملكون المنافع إلى أنفسهم أو دفع المضار عنهم، فضلا [عن] أن يملكوها أجزأها إلى من يعبدهم أو دفع المضار عنهم.

وقال بعض أهل التأويل: ﴿يُذِيرُ الْأَمْرَ﴾ أي يقضيه<sup>(١)</sup>، والتدبير والقضاء واحد.

وقال بعضهم: ﴿يُذِيرُ﴾: يقدر، وهو ما ذكرنا التدبير والتقدير سواء.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا مِنْ شَيْعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ﴾: الشفيع هو ذو المنزلة والقدر عند الذي يشفع إليه، لا أحد في الشاهد يشفع لآخر إلى آخر إلا بعد أن يكون الشفيع عند الذي يشفع إليه ذا منزلة وقدر، فإذا كان كذلك فمع ذلك أيضًا لا يشفع إلا من بعد ما أذن له بالشفاعة لمن جاء بالتوحيد.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ﴾ يقول: ذلكم الذي يستحق العبادة هو ربكم، الذي خلقكم وخلق السموات والأرض ودبر أموركم، فاعبدوه ولا تعبدوا الذي لا يملك شيئًا من ذلك.

﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾: أنه هو المستحق للعبادة، وهو المستوجب للشكر، لا الذين تعبدون أتم. أو أن يقول: أفلا تذكرون أن الذي خلقكم وخلق السموات والأرض هو ربكم، وهو مدبر أمور الخلائق في مصالحهم ما يرجع إلى مصالحهم في دنياهم ودينهم، لا الذي يعبدون من دون الله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾: إليه مرجع الخلائق كلهم في جميع

= فالجواب: أن هذا كان مشهورًا عند اليهود والنصارى؛ لأنه مذكور عندهم في التوراة والإنجيل، والعرب كانوا يخالطونهم، فالظاهر أنهم كانوا سمعوه منهم؛ فلهذا حسن هذا التعريف.

فإن قيل: ما الفائدة في بيان الأيام التي خلق الله فيها السموات والأرض، مع أنه - تعالى - قادر على خلق جميع العالم في أقل من لمح البصر؟

فالجواب على قول أهل السنة: أنه تعالى يحسن منه كل ما أراد، ولا يعلل شيء من أفعاله بشيء من الحكمة والمصالح، وأما على قول المعتزلة - وهو أن أفعاله تعالى مشتملة على المصالح والحكمة - فقال القاضي: لا يبعد أن يكون خلق الله السموات والأرض في هذه المدة المخصوصة، أدخل في الاعتبار في حق بعض المكلفين، ثم قال: فإن قيل: فمن المعتبر؟ ثم أجاب فقال: أما المعتبر فهو أنه لا بد من مكلف أو غير مكلف خلقه الله تعالى قبل خلقه السموات والأرض، وإلا لكان خلقهما عبثًا. ينظر اللباب (١٠/٢٥٧، ٢٥٨).

(١) أخرجه ابن جرير (٥٣٠/٦) (١٧٥٥٨ - ١٧٥٦٢) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٥٣٦/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

الأوقات، لكنه خص ذلك اليوم بالمرجع إليه لما أن الخلائق كلهم يعلمون يومئذ أنهم راجعون إليه؛ وكذلك قوله: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] هم بارزون له في الدنيا والآخرة، لكنهم يومئذ يعرفون ويقرون بالبروز له.

وكذلك: ﴿الْمَلَكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الحج: ٥٦] الملك لله في الدنيا والآخرة وفي الأوقات جميعا، لكنه خص ذلك اليوم لما لا ينازع في الملك في ذلك اليوم، [ويقرون بالملك له في ذلك اليوم]<sup>(١)</sup> وفي الدنيا من قد نازع في ملكه.

هذا - والله أعلم - وجه التخصيص لذلك اليوم بالملك، وإن كان الملك في الدارين جميعًا فعلى ذلك المرجع، أو سمى البعث رجوعًا إليه؛ لما المقصود من إنشائه البعث، فسماه بذلك لما ذكرنا؛ لأنه لو لم يكن المقصود من إنشائه إياهم سوى الإنشاء والإفناء، كان خلقه إياهم عبثًا وباطلا؛ كقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾.

يحتمل ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾: البعث الذي ذكر أنه يبدأ الخلق ثم يعيده. ويحتمل ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾ من الثواب والعقاب في الآخرة؛ الثواب للمحسن منهم والعقاب للمسيء. وقوله: ﴿إِنَّهُمْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ أي: عرفتم أنه هو الذي يراكم والخلق جميعًا، فكذلك هو يعيدكم بعد إفنائكم؛ إذ بدء الشيء على غير مثال أشد عندكم من إعادته على مثال؛ كقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، أي: إعادة الشيء أهون عندكم من بدئه.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: بالعدل، لكن ما يجزيهم، إنما يجزيهم إفضالًا وإحسانًا لا استيجابًا واستحقاقًا.

ثم يحتمل قوله: ﴿بِالْقِسْطِ﴾ وجوها:

أحدها: أنه يجزي المحسنين جزاء الإحسان، والمسيء جزاء الإساءة، ويفصل بين [العدو والولي]<sup>(٣)</sup> في الآخرة في الجزاء، ويجعل للولي علامة وأثرًا يعرف بهما من العدو؛ إذ لم يفصل في الدنيا بين الأولياء والأعداء في الرزق وما يساق إليهم من النعيم،

(١) سقط في أ.

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (١٧٥٦٧).

(٣) في أ: الولي والعدو.

ولا يجعل علامة يعرف بها الولي من العدو وجعل في الآخرة ذلك حتى يعرف هذا من هذا، فهذا العدل الذي ذكرنا يشبهه<sup>(١)</sup> أن يكون هو ذلك.

ويحتمل ﴿بِالْقِسْطِ﴾ الوزن، أي: يجزيهم بالوزن على تعديل النوع بالنوع لا على القدر، أي: يجزي بالحسنة قدرًا لا يزيد على ذلك، ولكن يجزي للخير خيرًا وللحسنة حسنة وللسيئة سيئة.

ويحتمل قوله: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الروم: ٤٥] بالعدل، أي: يجزي الذين عملوا بالعدل لم يجوروا فيه ولا جاوزوا الحد الذي حد لهم، ولكن عملوا بالعدل فيه، ويشبه أن يكون على تقديم العدل ليجزي الذين آمنوا بالعدل، أي: لا يعذبهم في النار إذا آمنوا، ثم الذين عملوا الصالحات يوفيهم أجرهم ويزيدهم من فضله، والله أعلم بالصواب ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾ أي: يجزيهم في الآخرة بما أفسطوا في الدنيا وعدلوا، فيكون القسط على هذا التأويل نعتًا لهم.

وإن كان ما ذكر من القسط راجعًا إلى الله ووصفًا له فهو يخرج على وجوه: أحدها: يجزي فريقًا من المؤمنين بالعدل، يجزي لإحسانهم جزاء الإحسان، [وإساءتهم جزاء الإساءة؛ فيكون جزاء بالعدل، ويجزي فريقًا آخر منهم بالفضل والإحسان: يجزي بحسناتهم جزاء الحسنة،]<sup>(٢)</sup> ويكفر عن سيئاتهم؛ وهو كقوله: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ الآية [الأحقاف: ١٦]، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ...﴾ الآية [النساء: ٤٨، ١١٦].

والثاني: يجزيهم بالفضل؛ إذ العدل هو وضع الشيء موضعه، أي: يضع الفضل في أهله لا يضعه في غير أهله، ووضع الفضل في أهل الإيمان عدل، إذ هم أهل له - والله أعلم - وهو كقوله: ﴿رَبُّوْتِ كُلِّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ﴾ [هود: ٣].

والثالث: العدل الذي هو مقابل الإحسان وهو الفضل لا العدل الذي هو ضد الجور؛ كقوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ الآية [النساء: ١٢٩]، لا يحتمل أن يقول: لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء في العدل الذي هو ضد الجور [لأن] في مثل هذا يستطيعون أن يعدلوا بينهم؛ فعلى ذلك قوله: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الروم: ٤٥] بالعدل الذي هو مقابل الإحسان وهو الفضل؛ إذ للفضل درجات، وأصله

(١) في أ: ليشبه.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

أن جزاء الآخرة كله إفضال وإحسان وإنعام لا استحقاق واستيجاب.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: الحميم: [هو]<sup>(٢)</sup> الشراب الذي انتهى حره غايته.

وقوله - عز وجل-: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ ذكر في الشمس الضياء

وفي القمر النور فهو - والله أعلم - لأن الليل مظلم يظهر نور القمر فيه ويغلب على ظلمة

الليل ويقهرها، وأما النهار فهو مبصر على ما ذكر - عز وجل-: ﴿وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾

[يونس: ٦٧] جعل فيه النور، فلو جعل الشمس في النور خاصة، لكان لا يظهر نور

الشمس ولا غلب نورها على نور النهار<sup>(٣)</sup>، ويغلبه ويقهره ليظهر المنافع التي [جعل فيها

ولو كان نورًا مثله لم يظهر نور هذا من هذا ولم يوصل إلى المنافع التي]<sup>(٤)</sup> جعلت فيها

للخلق، وهو ما ذكر أنه مد الظل، وأخبر أنه لو شاء لجعله ساكنًا ولو كان ساكنًا ممتدًا

على ما جعل بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ [الفرقان: ٤٥] لكان لا يعرف

الظل، ثم أخبر أنه جعل الشمس دليلًا عليه ليعرف بها الظل، فتتسخ الشمس ذلك [الظل]

الممدود شيئًا بعد شيء، فصارت الشمس بها يعرف الظل وبها يظهر فضل ذلك الضياء

الذي في الشمس كان به يعرف نورها من نور النهار وبه يوصل إلى منافع الشمس، ولو

كان نورًا لكان لا يعرف ولا يظهر؛ إذ لا يغلب أحدهما صاحبه - والله أعلم - ولا يعرف

آية الشمس من آية النهار، ثم جعل آية الشمس غالبية على جميع الآيات حتى لا تبصر

النجوم بالنهار أصلاً والقمر وإن كان نوره يرى بجلاء<sup>(٥)</sup>، فإن نور الشمس قد يغلبه ويقهره

حتى لا يظهر أبدًا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَدَرُوا مَنَازِلَ لِيُعَلِّمُوا عِدَّةَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ﴾.

يشبه أن يكون التقدير الذي ذكر لهما جميعًا ويعرف الحساب وعدد السنين لهما

جميعًا، وكذلك ذكر في حرف حفصة: ﴿وقدرهما منازل﴾، وجائز أن يكون جعل

الشمس بالذي يعرف بها أوقات الصلوات والأزمنة من الشتاء والصيف لا يعرف ذلك

بالقمر، وجعل في القمر معرفة الشهور والسنين، وفي الشمس معرفة أوقات الصلوات

(١) انظر تفسير ابن جرير (٥٣١/٦) والبغوي (٣٤٤/٢).

(٢) سقط في أ.

(٣) زاد في أ: فكانت تذهب المنافع التي جعل فيها للخلق، وجعل عز وجل بلطفه فيها ليظهر نورها على نور النهار.

(٤) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٥) في أ: بحال.

والأزمنة، لا يعرف بها الشهور والسنون إلا بعد جهد؛ وبالقمر لا تعرف أوقات الصلوات والأزمنة، جعل الله تعالى في الشمس منفعتين: منفعة التقلب ومعرفة الأزمنة، ومعرفة<sup>(١)</sup> نضج الأشياء وينعها، وفي القمر منفعتين أيضًا: أحدهما: معرفة حساب الأيام والشهور والسنين، ومعرفة<sup>(٢)</sup> نضج الإنزال والأشياء.

وقوله - عز وجل-: ﴿لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابِ﴾ ليس أن يعرف هذا بهما ولا يعرف غيره، بل يعرف ما ذكر وأشياء كثيرة.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾. قال أبو بكر الأصم والكيساني: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾، أي: ما خلق الله ذلك إلا وقد جعل فيه دلالة معرفته. وقال قائلون: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾، أي: ما خلق الله ذلك إلا وقد جعل فيه [دلالة معرفة]<sup>(٣)</sup> الشهادة له على الخلق، وهي شهادة الوجدانية والألوهية.

وقال بعضهم: ما خلق الله ذلك إلا بالأمر الكائن لا محالة وهو البعث. ويحتمل قوله: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ أي: بالحكمة، لم يخلق ذلك عبثًا باطلا؛ وهو كقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾ [ص: ٢٧] ولكن بحكمة. وقوله - عز وجل-: ﴿يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾.

قيل: نبين أو نصرفها لقوم ينتفعون بعلمهم، إنما ذكر الآيات فيما ذكر لقوم يعقلون ولقوم يتفكرون ولقوم يفقهون الآيات التي ينتفعون بها ويعقلون الشيء، إنما يكون للشيء الذي ينتفع به لا للذي لا ينتفع به.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْتَقُونَ﴾.

إن في اختلاف الليل والنهار آية البعث ودلالة تدبير صانعهما، أما دلالة البعث فهي أن كل واحد منهما إذا جاء ذهب الآخر وفني حتى لا يبقى له الأثر، ثم يتجددان ويحدثان على ذلك أمرهما، ويتلف كل واحد منهما صاحبه حتى لا يبقى له الأثر، فمن قدر على ما ذكرنا قدر على بعثهم وإنشائهم بعد الموت بعدما صاروا ترابًا، وأما دلالة التدبير فهو جريانها [وسيرهما]<sup>(٤)</sup> على سنن واحد وتقدير واحد من غير تغيير يقع فيهما أو تفاوت أو

(١) في أ: ومنفعة.

(٢) في أ: ومنفعة.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

نقصان يقع فيهما أو زيادة وإن كان أحدهما يدخل في الآخر، دل على ما ذكرنا أنهما يجريان ويختلفان على شيء واحد وجريان واحد؛ أن فيهما تديباً غير ذاتي وعلماً أزيكاً وأنه واحد؛ إذ لو كان التدبير فيهما لعدد لكانا مختلفين ولا يجريان على قدر واحد من غير تفاوت فيهما أو نقصان أو زيادة، دل أنه واحد، وبالله التوفيق.

وفي ذلك دلالة وحدانية منشئهما وخالقهما؛ لأنه أنشأهما وبينهما من البعد ما بينهما من البعد، وجعل منافع أحدهما متصلة بمنافع الآخر على بعد ما بينهما، دل أن منشئهما واحد؛ إذ لو كان فعل عدد منع كل منهم فعله عن الوصول بالآخر على ما هو فعل ملوك الأرض.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَقَوْمٍ يَتَّبِعُونَ﴾. مخالفة الله ويتقون جميع الشرور والمساوي.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ﴾ (٧) ﴿أُولَئِكَ مَا لَهُمْ لَبًا لِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (٨).

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾. قال قائلون: ﴿لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ من الرجاء، أي: لا يرجون ما وعد للخلق من الثواب، ولا يرغبون فيما يرجى ويطمع من الرغائب.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ أي: لا يخافون لقاءنا، فما من خوف إلا وفيه رجاء، [وما من رجاء إلا وفيه خوف]<sup>(٢)</sup>؛ لأن الخوف الذي لا رجاء فيه هو يأس<sup>(٣)</sup>، والرجاء الذي لا خوف فيه أمن، لكن الغالب في الحسنات والخيرات الرجاء وفيه خوف، والغالب في السيئات والشُرور الخوف وفيه أدنى الرجاء، وهو ما ذكرنا في الشكر والصبر أنهما واحد؛ لأن الصبر هو كف النفس عن الشهوات واللذات<sup>(٤)</sup>، والشكر هو استعمالها في الخيرات، فإذا كفها عن الشهوات استعمالها في الخيرات؛ لذلك قلنا: إنهما في الحقيقة واحد؛ ولأن الشكر هو القبول وكذلك الصبر أيضاً، غير أن الشكر في قبول النعم والصبر في قبول البلايا والمصائب - والله أعلم - يصير كأنه قال: إن الذين لا يؤمنون بالآخرة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا﴾.

(١) انظر تفسير ابن جرير (٥٣٣/٦)، والبغوي (٣٤٤/٢).

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: إياس.

(٤) في أ: واللّهوات.

أي: اختاروا المقام فيما عملوا لها كأنهم يقيمون فيها أبدا.  
﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ . أُولَٰئِكَ مَاؤُهُم مِّنَ النَّارِ يَمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ من ردهم الآيات وكفرهم بها.

وقوله: ﴿وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: سروا بها وآثروا ثواب محاسن الدنيا على ثواب الآخرة. والثاني: رضاهم بالدنيا والطمأنينة فيها منعهم عن التفكير والنظر في أمر الآخرة.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَانِهِمْ تَجْرَىٰ مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّتِ النَّعِيمِ ﴿٩﴾ دَعَوْتُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَأٰخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠﴾﴾

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَانِهِمْ﴾. يحتمل وجوها: يحتمل: يهديهم ربهم بإيمانهم في الدنيا طريق الجنة في الآخرة، وهو يعني ما ذكر في القصة أن المؤمن إذا أخرج من القبر يصور له عمله في صورة حسنة. والثاني: يهديهم [ربهم] (١) بإيمانهم، [أي: يهديهم ربهم بإيمانهم] (٢) فيصيرون مهتدين بهدايته إياهم ويشبه يهديهم ربهم بإيمانهم أي يدعوهم إلى الخيرات في الدنيا بإيمانهم، والله أعلم.

فهذا على المعتزلة؛ لأنهم يمتنعون عن تسمية صاحب الكبيرة مؤمنا ومعه إيمان، فيلزمهم أن يمتنعوا عما وعد له وإن كان معه إيمان، فإذا ذكر له الوعد مع هذا ألزمهم (٣) أن يسموه مؤمنا لما معه من الإيمان.

وقوله - عز وجل-: ﴿تَجْرَىٰ مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّتِ النَّعِيمِ﴾. يقول أهل التأويل: من تحت أهل الجنة، وقد ذكرنا هذا.

وقوله - عز وجل-: ﴿دَعَوْتُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾. قال قائلون: قوله: ﴿دَعَوْتُهُمْ﴾ دعوى الإيمان؛ أي: يدعون في الآخرة من الإيمان والتوحيد لله والتزويه له كما ادعوا في الدنيا وحدانية الله ونزهوه.

وقوله: ﴿سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾.

هو حرف تنزيه وتبرئة الرب عن الأشباه وجميع الآفات التي وصفته المشبهة الملحدة بها، فهذا يدل أن ما خرج مخرج الدعوى فإنه لا يختلف باختلاف الدور.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: لزمهم.

وقال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: هو من الدعاء لا من الدعوى، يقولون: إنهم إذا اشتهاوا طعامًا أو شرابًا وتمنوا شيئًا فيدعونه بقوله: ﴿سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾ فيؤتون ما تمنوا واشتهاوا؛ لما ذكر أنه لا تنقطع اللذات في الجنة، ولو كان ما يقولون لكان فيه انقطاع اللذات والشهوات، إلا أن يقال: إنهم يلهمون شهوات وأمانى فيشتهون، وقال الله - عز وجل -: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهُجْنَ أَنْفُسُكُمْ﴾ [فصلت: ٣١] ﴿وَفَكَهَأَ مِمَّا تَخْتَرِكْنَ . وَلَقَدْ طَبَّرْنَا مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الواقعة: ٢٠، ٢١] ولا نعلم ما أراد به.

وقوله - عز وجل -: ﴿سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾ يخرج على وجوه: أحدها: يخبر أنه ليس على أهل الجنة من العبادات شيء سوى التوحيد وهو كلمة التوحيد.

والثاني: يقولون ذلك لعظيم ما رأوا من النعيم وعجيب ما عاينوا.  
والثالث: شكرًا لما أعطاهم من ألوان النعيم والأطعمة.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَحَيَّيْتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾.

قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: إن الملائكة يأتون<sup>(٣)</sup> بما اشتهاوا ويسلمون عليهم ويردون السلام على الملائكة؛ فذلك قوله: ﴿وَحَيَّيْتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾، فإذا طعموا وفرغوا قالوا عند ذلك: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وهو قول ابن عباس وغيره من أهل التأويل، ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَحَيَّيْتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ والسلام<sup>(٤)</sup> الذي لا عيب فيه ولا مطعن، أي كلام بعضهم لبعض منزه منقى من جميع العيوب والمطاعن؛ كقوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاءً﴾ [الواقعة: ٢٥] الآية، وقوله: ﴿إِلَّا قِيلًا سَلَامًا﴾ [الواقعة: ٢٦] ونحوه.  
وقوله: ﴿وَعَاخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

قال أهل التأويل<sup>(٥)</sup>: يقولون على أثر فراغهم من الطعام والشراب ذلك.  
وقال الحسن: إن الله رضي عن عباده بالشكر لما أنعم عليهم في الدنيا والآخرة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَعَاخِرُ دَعْوَاهُمْ﴾ أي دعواهم في الآخرة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، كما كان دعواهم في الدنيا ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

(١) انظر تفسير ابن جرير (٥٣٥/٦) والبغوي (٣٤٥/٢).

(٢) قاله ابن جريج، أخرجه ابن جرير (١٧٥٧٨) وابن المنذر وأبو الشيخ عنه كما في الدر المنثور (٣/٥٣٩).

(٣) زاد في أ: من ألوان النعيم.

(٤) في أ: والكلام.

(٥) هذا القول هو تمام قول ابن جريج السابق.



**قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ فَنذُرُ الَّذِينَ لَا يُرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١﴾ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَائِدًا أَوْ فَأِيمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَا إِلَىٰ ضُرِّ مَسَّهُ كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢﴾﴾  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ﴾ .

كأن الآية على الإخبار كأنه قال: ولو يعجل الله للناس الشر إذا استعجلوه كما يعجل لهم الخير إذا استعجلوه - لقضي إليهم أجلهم؛ لأنه ليس يذكر في ظاهر الآية استعجالهم الشر إنما يذكر تعجيله، ولكن فيه ما ذكر من الإضرار إضرار الاستعجال، ومنه ما ذكر في غير آية من القرآن استعجالهم العذاب؛ كقوله: ﴿أَفَأَمْرُ اللَّهِ﴾ الآية [النحل: ١]، وقولهم: ﴿فَأَمْطَرْنَا عَلَيْكَ حِجَابًا﴾ الآية [الأنفال: ٣٢] ونحو ذلك، كانوا يستعجلون العذاب استعجال تضرع، فيقول: لو عجل لهم العذاب إذا استعجلوه كما يعجل لهم الخير إذا استعجلوه - لقضي أجلهم، يقول: لهلكوا أو فنوا، هذا التأويل في أهل الكفر خاصة عند استعجالهم العذاب استعجال تضرع وسؤال، ويشبه أن يكون هذا في جملة الخلق على غير تصريح سؤال، ولكن عند ارتكابهم الشر بقوله: لو يعجل الله للناس الشر باكتسابهم الشر وبارتكابهم إياه [وقت اكتسابهم، كما يعجل لهم الخير]<sup>(١)</sup> وقت اكتسابهم الخير - لقضي إليهم أجلهم، أي: لو عجل لهم جزاء شرهم وقت اكتسابهم الشر، كما يعجل لهم جزاء خيرهم، لكان ما ذكر ما يستوجبون بارتكابهم الشر وقت فعلهم إياه لقضي إليهم أجلهم، لكنه لم يعجل لهم ذلك وأخره إلى المدة التي جعل لأجلهم.

ويمكن وجه آخر: وهو ما يدعو بعضهم على بعض باللعن واللعن، يقول الرجل عند شدة الغضب: اللهم العن فلانا، اللهم أخزه، ونحو ذلك من الدعوات، يقول: لو عجل لهم هذا كما يعجل لهم عند دعاء بعضهم لبعض بالرحمة والسعة - لقضي إليهم أجلهم؛ لهلكوا وفنوا، ويكون ذلك انقضاء أجلهم، ويكون ذلك على وجوه ثلاثة.

أحدها: استعجال سؤال وتضرع، الذي ذكرنا.

والثاني: بأفعالهم وارتكابهم الشر وقت ارتكابهم.

والثالث: الأسباب التي بها يرتكبون ويفعلون.

وقوله: ﴿لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ﴾ يحتمل: لقضي [أجلهم قبل المدة التي جعل لهم.

والثاني: لقضي أجلهم؛ أي: يجعل أجلهم ذلك، فيه دلالة ألا يهلك أحد قبل أجله [١] ولا يقدم ولا يؤخر، فهو ما ذكر: ﴿لَا تَسْتَفْزِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَغِيثُونَ﴾ [سبأ: ٣٠].

وقوله - عز وجل-: ﴿فَنَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾.

هو ما ذكرنا أن من حكمه ألا يعاقب. أحدًا من الكفرة في [الدنيا بصنيعه] (٢) الذي صنع، وقد يعجل لهم جزاء خيراتهم في الدنيا؛ كما ساق إليهم من أنواع النعم، ولكن من حكمه أن يؤخر عقوبتهم إلى يوم القيامة؛ فذلك تأويله، والله أعلم.

﴿فَنَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ أي: نتركهم يترددون في أعمالهم، [وجرمهم إلى] (٣) الوقت الذي وعد لهم العذاب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَائِمًا﴾: قال بعض أهل التأويل: إن جميع ما ذكر في القرآن الإنسان فالمراد منه الكافر (٤)؛ من ذلك قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ﴾ [الانشقاق: ٦]، وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦]، وقوله: ﴿وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكُنُودٌ﴾ [العصر: ١ - ٢] ونحوه، لكن هذا لا نعلم أنه أراد به الكافر، فلتن كان ما ذكروا فإن أهل الإيمان يدخلون في هذا (٥) الخطاب، إذا كان منهم ما يكون من الكفرة؛ لأن من أهل الإيمان من يقبل على الدعاء والتضرع إلى الله عند مس الحاجة والشدة، فإذا انجلى ذلك وانكشف عنه ترك ذلك الدعاء الذي كان دعا، وذلك التضرع الذي كان يتضرع إليه، فدخل في ذلك (٦).

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) في أ: الكفر بصنعه.

(٣) في أ: وأخير أنهم إلى.

(٤) ذكره ابن عادل في الباب (١٠/٢٧٨).

(٥) في ب: ذلك.

(٦) وقيل: المراد بالإنسان: الجنس، وهذه الأحوال بالنسبة إلى المجموع، أي: منهم من يدعو مستلقيًا، ومنهم من يدعو قائمًا، أو يراد به شخص واحد، جمع بين هذه الأحوال الثلاثة بحسب الأوقات، فيدعو في وقت على هذه الحال، وفي وقت على أخرى، والصحيح أن المراد بـ (الإنسان) الجنس، وقال آخرون: كل موضع في القرآن ورد فيه ذكر الإنسان فالمراد به: الكافر. وهذا باطل؛ لقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَيْ رَبِّكَ كَدًّا مُلْقِيهِ . فَأَمَّا مَنْ أَوْفَى كَيْبَهُ بِسَيْبِهِ﴾ [الانشقاق: ٦، ٧] لا شبهة في أن المؤمن داخل، وكذا قوله ﴿هَذَا آقَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ يَنْ أَدَّهْرِ﴾ [الإنسان: ١]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلْطَانٍ مِنْ طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تَوَسَّوْهُ بِهِ فَسَمَّ﴾ [ق: ١٩] والحق: أن اللفظ المفرد المحلى بالألف واللام، إن حصل معهود سابق، صرف إليه، وإن لم يحصل معهود سابق، حمل على الاستغراق؛ صوتًا له عن الإجمال والتعطيل. ينظر الباب (١٠/٢٧٨).

ثم قوله: ﴿دَعَاكَ لِجَنِّيهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا﴾: ليس على إرادة حقيقة الجنب والقيوم والقيام، ولكن على الدعاء في كل حال، أي: يدعونه في كل حال؛ لما عرفوا أن الذين كانوا يعبدون من دون الله لا يملكون دفع ما حل بهم من الشدائد والمضار - أقبلوا على الله بالتضرع والدعاء إليه في كشف ذلك عنهم<sup>(١)</sup>.

ثم أخبر عن سفههم وشدة تعنتهم وعودهم إلى الحال التي كانوا من قبل فقال: ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ صُرَّتَهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَا إِلَىٰ صُرَّتٍ مَّسَّةٍ﴾: يقول - والله أعلم - : مر كأن لم يدعنا قد نسينا في الرخاء كأن لم يعرفنا [واستمر على ترك الدعاء في الرخاء، وقوله: ﴿كَذَلِكَ﴾ عرفنا ما كانوا يعملون والإسراف هو العدوان]<sup>(٢)</sup> والتعدي عن الحد الذي جعل له وهو وضع الأموال والأنفس في الموضع الذي لا يتفنون بها في عبادة الأصنام وغيرها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَهَلَكْنَا الْقُرُونََ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴿١٣﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ أَهَلَكْنَا الْقُرُونََ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا﴾: فإن قيل: قد أهلك من قد ظلم ومن لم يظلم، فما يعلم من أهلك من الظلمة أنه إنما أهلكهم لظلمهم، أو أهلك لصلاح من لم يظلم.

قيل: إنه أهلك الظلمة إهلاك استئصال وعقوبة، وأهلك من لم يظلم لا إهلاك عقوبة واستئصال، إنما هو إهلاك بأجالهم التي جعل لهم.

ويحتمل قوله: ﴿وَلَقَدْ أَهَلَكْنَا الْقُرُونََ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾: إنما أهلك أولئك بسؤالهم الذي سألوا سؤال تعنت رسلهم الآيات، فإذا جاءوا بتلك الآيات كذبوها، فأهلكوا عند ذلك، فأنتم يا أهل مكة إذا سألتم رسولكم الآية ثم

(١) وفي كيفية النظم وجهان:

الأول: أنه تعالى لما بين في الآية الأولى أنه لو أنزل العذاب على العبد في الدنيا، لهلك وقضى عليه، فبين في هذه الآية ما يدل على ضعفه، ونهاية عجزه؛ ليكون ذلك مؤكداً لما ذكره من أنه لو أنزل عليه العذاب لمات.

الثاني: أنه - تعالى - حكى عنهم: أنهم يستعجلون نزول العذاب، فبين في هذه الآية أنهم كاذبون في ذلك الاستعجال؛ لأنه لو نزل بالإنسان أدنى شيء يؤذيه، فإنه يتضرع في إزالته عنه؛ فدل على أنه ليس صادقاً في هذا الطلب. ينظر اللباب (١٠/٢٧٧).

(٢) سقط في أ.

كذبتموها، يعذبكم كما عذب أولئك؛ إذ من حكمه الإهلاك على أثر السؤال، كأنه ينهى أهل مكة عن سؤال الآيات، فإن على إثره الإهلاك إذا لم يقبلوها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ يحتمل البيّنات التي تبين ما يؤتى وما يتقى، وقد ذكرناها في غير موضع.

﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا﴾: يخبر رسوله أنهم وإن سألك الآيات فإذا جئت بها فإنهم لا يؤمنون، يعني: أهل مكة.

﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾: كل مجرم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿خَلَائِفَ﴾ أي: جعل أنفسكم خلف أولئك الذين لم يهلكهم، يخرج هذا مخرج تذكير النعمة والامتنان والرحمة، يذكرهم أنه لو شاء أهلك الكل، فلا يكون هؤلاء خلف أولئك، ولكن بفضلهم ورحمته أبقاكم.

ويحتمل قوله: ﴿جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ﴾ [أولئك في المحنة والعبادة أي: جعل عليكم من المحنة والعبادة كما كان على آبائكم من المحنة والعبادة.

ويشبه أن يكون قوله جعلناكم خلائف<sup>(١)</sup> الذين لم يظلموا، فكيف لا تتبعونهم؛ لأن الذين ظلموا قد أهلكتهم، فأنتم خلائف أولئك الذين لم يظلموا ولم يكذبوا الرسل، فكيف لا تتبعونهم كأنهم ادعوا أن آباءهم كانوا على ما هم عليه، وأنهم على مذاهب آبائهم، يقول: جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم، أي: لست أنا بأول رسول أرسلت إليكم، بل لم يزل الله [يرسل رسلاً]<sup>(٢)</sup> في الأمم، فكان فيهم لهم أتباع يتبعون رسلهم إلى ما يدعونهم إليه ويجيبونهم، فاتبعوني أنتم يا أهل مكة فيما دعيتم إليه.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾: لم يزل الله تعالى عالماً بما كان ويكون منهم من المعصية والطاعة، ولكن ليعلمهم عصاة ومطيعين؛ لأن المعصية إنما تكون بعد ما يكون النهي والطاعة إنما تكون بالأمر فيستليكم فيعلمكم عصاة كما علم أنه يكون منكم معصية ويعلمكم مطيعين كما علم أنه يكون منكم الطاعة، وقد ذكرنا أمثال هذا فيما تقدم، والله أعلم.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) في أ: ينزل رسولا.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنْتَ بِفِئْتَانٍ مِّمَّنْ هَٰذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَّوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦﴾ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمَجْرِمُونَ ﴿١٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ﴾: البيئات قد ذكرنا في غير موضع، والبيئات هي التي تبين أنها آيات نزلت من عند الله لم يخترعها أحد من الخلق<sup>(١)</sup>.

وقد ذكرنا قوله - أيضًا - : ﴿قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْتَ بِفِئْتَانٍ مِّمَّنْ هَٰذَا أَوْ بَدِّلْهُ﴾: يشبه أن يكون قولهم: ﴿أَنْتَ بِفِئْتَانٍ مِّمَّنْ هَٰذَا أَوْ بَدِّلْهُ﴾ ألا ترى أنه قال: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي﴾، إنما أجابهم في التبديل؛ دل أن السؤال كان سؤال تبديل، ولكن كانوا يسألون سؤال استهزاء وتكذيب.

ثم اختلف أهل التأويل في التبديل الذي سألوا.

قال بعضهم: سألوا أن يبدل ويجعل مكان آية العذاب آية الرحمة أو<sup>(٢)</sup> يبدل أحكامه<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿أَنْتَ بِفِئْتَانٍ مِّمَّنْ هَٰذَا﴾ أي: بدل أحكامه وأترك رسمه.

ويحتمل ما ذكرنا أنهم سألوا أن يتلو مكان آية العذاب آية الرحمة، ومكان ما فيه سب آلهتهم مدحها ونحو ذلك، والله أعلم.

(١) روي عن ابن عباس: أن خمسة من الكفار كانوا يستهزئون بالرسول - عليه الصلاة والسلام - وبالقرآن: الوليد بن المغيرة المخزومي، والعاص بن وائل السهمي، والأسود بن عبد المطلب، والأسود بن عبد يغوث، والحارث بن حنظلة، فقتل الله - تعالى - كل واحد منهم بطريق، كما قال: ﴿إِنَّا كَفَّيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٥].

وقال مقاتل: هم خمسة: عبد الله بن أمية المخزومي، والوليد بن المغيرة، ومكرز بن حفص، وعمرو بن عبد الله بن أبي قيس العامري، والعاص بن عامر بن هشام، قالوا للنبي ﷺ: إن كنت تريد أن تؤمن بك، فأت بقرآن ليس فيه ترك عبادة اللات، والعزى، ومناة، وليس فيه عيبها، وإن لم ينزله الله، فقل أنت من عند نفسك، أو بدله فاجعل مكان آية عذاب آية رحمة، ومكان حرام حلالاً، وحلال حراماً.

ذكره البغوي في تفسيره (٣٤٧/٢)، وينظر: اللباب (١٠/٢٨١، ٢٨٢).

(٢) في أ: لو.

(٣) ذكره بمعناه ابن جرير (٥٤٠/٦)، وكذا البغوي في تفسيره (٣٤٧/٢).

ونحن لا نعلم ما أراد بالتبديل تبديل الأحكام أو تبديل الرسم والنظم، إنما نعلم ذلك بالسمع<sup>(١)</sup>.

ثم أخبر أنه لا يقول ولا يتبع إلا ما يوحى إليه ويؤمر به بقوله: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ إن تركت تبليغ ما أمرت بالتبليغ إليكم، وهكذا كل من عرف ربه خافه إن عصاه وخالف أمره ونهيه، ومن لم يعرف ربه لم يخفه إن عصاه وخالف.

وقوله: ﴿أَتَيْتُ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ﴾: سؤالهم سؤال تعنت واستهزاء؛ لأنه لا منفعة لهم لو أتى بغيره وبدله سوى ما في هذا ولو جاز لهم هذا السؤال جاز ذلك في كل ما أتى به واحداً بعد واحد، فذلك مما لا ينقطع أبداً ولا غاية ولا نهاية فهو سؤال تعنت واستهزاء.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُمْ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ﴾: هو صلة ما تقدم من قوله حيث قالوا: ﴿أَتَيْتُ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ﴾ قد ذكرنا أن هذا يحتمل وجهين:

(١) فإن قيل: إذا بدل هذا القرآن فقد أتى بغير هذا القرآن، وإذا كان كذلك، كان كل واحد من هذين الأمرين هو نفس الآخر، ومما يدل على أن كل واحد منهما عين الآخر: أنه - عليه الصلاة والسلام - اقتصر على الجواب بنفي أحدهما، فقال: ﴿مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ﴾؛ فيكون التردد فيه والتخيير باطلاً.

فالجواب: أن أحد الأمرين غير الآخر، فالإتيان بكتاب آخر، لا على ترتيب هذا القرآن ولا على نظمه، يكون إتياناً بقرآن آخر، وأما إذا أتى بهذا القرآن، إلا أنه وضع مكان ذم بعض الأشياء مذخها، ومكان آية رحمة آية عذاب، كان هذا تبديلاً، أو نقول: الإتيان بقرآن غير هذا، هو أن يأتيهم بكتاب آخر سوى هذا الكتاب، والتبديل: هو أن يغير هذا الكتاب، مع بقاء هذا الكتاب.

وقوله: إنه اكتفى في الجواب بنفي أحد القسمين، قلنا: إن الجواب المذكور على أحد القسمين، هو عين الجواب عن القسم الثاني، فاكتمى بذكر أحدهما عن الآخر؛ لأنه - عليه الصلاة والسلام - بين أنه لا يجوز أن يبدله من تلقاء نفسه؛ لأنه وارد من الله - تعالى - ولا يقدر على مثله، كما لا يقدر على مثله سائر العرب؛ لأن ذلك كان متقررًا عندهم لما تحداهم بالإتيان بمثله.

واعلم أن التماسهم لهذا يحتمل أن يكون سخرية واستهزاء، ويحتمل أن يكون ذلك على سبيل الجحد، ويكون غرضهم: أنه إن فعل ذلك، علموا كذبه في قوله: إن هذا القرآن منزل عليه من عند الله، ويحتمل أن يكون التماسهم كتاباً آخر؛ لأن هذا القرآن مشتمل على ذم آلهتهم، والظعن في طرائقهم، فطلبوا كتاباً آخر ليس فيه ذلك، أو يكونوا قد جوزوا كون القرآن من عند الله، لكنهم التمسوا منه نسخ هذا القرآن، وتبديله بقرآن آخر.

ينظر اللباب (١٠/٢٨٢).

يحتمل أنهم سألوه أن يبدل أحكامه على ترك رسمه ونظمه.  
ويحتمل قوله: ﴿أَنْتَ بِشَرِّهِمْ أَعْيَبَ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ﴾ أي: ارفع رسمه ونظمه وأحكامه، كأنهم ادعوا على رسول الله ﷺ اختراع هذا القرآن من نفسه واختلاقه من عنده، فقال: ﴿قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُمْ عَلَيْكُمْ﴾ تأويله - والله أعلم - : لو شاء الله ألا يظهر دينه فيكم ولا [ألزمكم حجته] <sup>(١)</sup> ولا بعثني إليكم رسولا، ﴿مَا تَلَوْتُمْ عَلَيْكُمْ﴾ و ﴿وَلَا أَدْرَأَكُمْ بِهِ﴾ أي: ولا أعلمكم به.

ويحتمل قوله: ﴿وَلَا أَدْرَأَكُمْ بِهِ﴾: ولا أعلمكم ما فيه من الأحكام، أو يقول: لو شاء الله لم يوح إلي، ولا أمرني بتبليغ ما أوحى إلي إليكم، ولا بالدعاء إلي ما أمرني أن أدعوكم إليه.

وفي قوله: ﴿قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [دلالة أن الله إن شاء شيئا كان وما لم يشأ لم يكن لأنه أخبر أنه لو شاء ما تلوته عليكم] <sup>(٢)</sup> فلو لم يشأ أن يتلوه ما تلاه؛ دل أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وذلك يرد على المعتزلة قولهم: شاء الله أن يؤمن الخلاق كلهم لكنهم لم يؤمنوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أي: فقد لبث فيكم عمرا من قبله فلم أدع ما ادعى للحال، ولا تلوت ما أتلو، أفلا تعقلون أني لم اخترع هذا من نفسي، ولكن وحي أوحى إلي؟! إذ لو كان اختراعا مني لكان ذلك مني فيما مضى من الوقت وكنت لابسًا فيكم، فإذا لم يكن مني ذلك أفلا تعقلون أني لم اخترع من نفسي؟!

يحتمل هذا الكلام وجوها:

أحدها: أنهم لما ادعوا عليه الاختراع من عنده قال: إني قد لبث فيكم من قبله، أي: [من] <sup>(٣)</sup> قبل أن يوحى هذا إلي، فلم تروني خططت بيمني، ولا اختلفت إلى أحد في التعلم والدراسة، فكيف اخترع من عندي؛ إذ التأليف <sup>(٤)</sup> لا يلتزم ولا يتم إلا بأسباب تتقدم؟!

والثاني: فقد لبث عمرا سنين لم تعرفوني ولا رأيتموني كذبت قط، فكيف أفترى على الله تعالى وأخترع القرآن من عند نفسي؟! ألا ترى أنه قال على إثر هذه: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن

(١) في أ: ألزمه حجة.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: والتأليف.

أَفْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴿١﴾ أي: لا أحد أظلم ممن افترى على الله كذبًا.  
والثالث: يحتمل قوله: ﴿فَكَذَّبْتَ بِكُفْرَانِكَ وَلَمَّا أَبَىٰ سَبِّكَ فَاسْتَبْتَهُ﴾ فلم أسمع أحدًا ادعى البعث، ولا أقام حجة عليه، وأنا قد ادعيت البعث وأقمت على ذلك حجة، أفلا تعقلون

هذا أني لم أخترع من عند نفسي؟!!

وقوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾: يشبه أن هذا صلة<sup>(١)</sup> قوله: ﴿أَنْتَ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلَهُ﴾ أي كيف تطلبون مني إتيان غيره وتبديل أحكامه وقد تعرفون قبح الكذب وفحشه فكيف تسألونني الافتراء على الله وتكذيب آياته؟

ويحتمل أن يكون صلة ما ادعوا عليه<sup>(٢)</sup> أنه افتراه من [عند]<sup>(٣)</sup> نفسه؛ يقول: إنكم لم تأخذوني بكذب قط، وقد لبثت فيكم عمرا فكيف تنسبونني إلى الكذب على الله، وقد عرفتم قبح الكذب على الله وفحشه؟!!

ويحتمل على الابتداء ثم قد ذكرنا أن قوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ استفهام، فجوابه ما قاله أهل التأويل: لا أحد أبين ظلما ولا أفحش ممن افترى على الله كذبًا؛ لا أن تفسيره ما قالوه، وقد ذكرنا هذا في غير موضع.

﴿أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾: الافتراء على الله تكذيب بآياته، وتكذيب آياته افتراء على الله.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَ عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحٰنَهُ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾ وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقَضَىٰ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٩﴾ وَيَقُولُونَ لَوْلَا أَنزَلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ فَانظُرُوا إِلَىٰ مَعَكُمْ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴿٢٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ يحتمل

وجهين:

(١) قال القرطبي: هذا استفهام بمعنى الجحد، أي: لا أحد أظلم ممن افترى على الله الكذب، وبدل وأضاف شيئا إليه مما لم ينزل، والمعنى: أن هذا القرآن لو لم يكن من عند الله، لما كان أحد في الدنيا أظلم على نفسه مني، حيث افترته على الله، ولما أقمت الدليل على أنه ليس الأمر كذلك، بل هو وحي من الله - تعالى - وجب أن يقال: إنه ليس في الدنيا أحد أجهل ولا أظلم على نفسه منكم. والمقصود: نفي الكذب عن نفسه.

ينظر تفسير القرطبي (٨/٢٠٥).

(٢) في أ: إليه.

(٣) سقط في ب.



ما لا يضرهم لو تركوا عبادته ولا ينفعهم إن عبدوه.

والثاني: ﴿مَا لَا يَضُرُّهُمْ﴾ أي: ما لا يملكون الضرر بهم، ﴿وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾<sup>(١)</sup> أي: ولا يملكون جر النفع إليهم يسفهمهم في عبادتهم من لا يملك بهم دفع الضرر، ولا يملك جر النفع، وتركهم عبادة من به يكون جميع منافعهم وعذابهم، ومنه يكون كل خوف وضرر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾: يحتمل هذا القول منهم تقليدا لأبائهم؛ كقولهم: ﴿وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرْنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨] ظنوا أن آبائهم لما تركوا وما هم عليه لم يعذبوا - أنهم على الحق، وأن الله قد رضي بذلك، أو قالوا ذلك لما لم يروا أنفسهم أهلا لعبادة الله والقيام بخدمته، وقد يكون مثل هذا في ملوك الأرض أن كل أحد لا يرى نفسه يصلح لخدمة الملك، فيخدم من دونه المتصلين به رجاء أن يكون من خدمه شفيعا له عند الملك؛ فعلى ذلك هؤلاء طمعوا أن عبادتهم هؤلاء تقربهم إلى الله زلفى، ويكونون لهم شفعاء عند الله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ أَتَنْبِئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ يقول: أتنبئون الله [أي أتخبرون الله]<sup>(٢)</sup> بما لا يعلم، أي: تعلمون أنه عالم، أي: أتعلمون من تعلمون<sup>(٣)</sup> أنه يعلم ما ذكر وأنتم لا تعلمون ذلك، وقد تعلمون أنه لو كان كذلك لكان هو أعلم به منكم.

والثاني: أن تقولوا ما لا يعلم، أي: يعلم أنه ليس كما تقولون كقول الناس: ما شاء الله كان وما لم يشأ لا يكون، أي: ما شاء ألا يكون لا يكون<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿سُبْحَانَكَ﴾: كلمة جعلت لإجلال الله عما يحتمله غيره من الأشكال والأضداد، ومن العيوب والآفات، وهو في هذا الموضع يتوجه إلى وجهين إذ كانوا يعبدون ما ذكر ويقولون: هم شفعاؤنا عند الله، فيقول: سبحانه أن يجعل لأمثال أولئك

(١) زاد في ب: لو تركوا عبادته.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: يعلمون.

(٤) والمعنى: أتعلمون الله بالأصنام، التي لا تعلم شيئا في السموات ولا في الأرض. وإذا ثبت أنها لا تعلم، فكيف تشفع؟! والشافع لا بد وأن يعرف المشفوع عنده، والمشفوع له؛ هكذا أعربه أبو حيان، فجعل «ما» عبارة عن الأصنام، لا عن الشفاعة، و«ما» في ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ يحتمل أن تكون بمعنى: «الذي» أي: عن شركائهم الذين يشركونهم به في العبادة، أو مصدرية، أي: عن إشرائهم به غيرهم. وقرأ الأخوان - حمزة والكسائي - هنا: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، وفي النحل موضعان. ينظر الباب (٢٨٦/١٠).

شفاعة عنده؛ إذ الشفيع يكون من له منزلة وقد ر عند من يشفع<sup>(١)</sup> له، والمنزلة تكون [للعبيد بما يتبعدهم]<sup>(٢)</sup>، فيقومون بتوفير ما يحتمل وسعهم من العبادة، فأما من لا يحتمل التعب فهو بعيد عما ذكر يعني سبحانه أن يجعل الشفاعة لمن ذكر دون الأنبياء والرسل، وهم قد أخبروا أنها لا تملك ضرا ولا نفعا، وفي الشفاعة ذلك.

والثاني: أن يكون عما أشركوا في العبادة، فسبحانه عن أن يكون معه معبود أو يأذن لأحد بعبادة غيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا﴾ اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: قوله: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ أي: أهل مكة كانوا كلهم أهل شرك عباد الأصنام والأوثان، لم يكن فيهم اليهودية ولا النصرانية ولا شيء من اختلاف المذاهب، فلما بعث محمد ﷺ اختلفوا: فمنهم من آمن به وصدق وأخلص دينه لله، ومنهم من عاند وكابر في تكذيبه بعد أن عرف أنه رسول الله ومنهم من شك فيه، ومنهم من لم ينظر في أمره قط ولا تفكر فيه؛ فصاروا أربع فرق.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، بالفطرة، أي: كانوا جميعا على الفطرة، وفي فطرة كل [أحد]<sup>(٤)</sup> الشهادة على وحدانية الله تعالى وألوهيته؛ كقوله: ﴿وَلَهُ اسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ [آل عمران: ٨٣]، وقوله: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠] في خلقه كل أحد الشهادة لله بالوحدانية له والألوهية فاختلَفوا: فمنهم من كان على تلك الفطرة، ومنهم من كذب واختار الكفر، وهو ما روي: «كل مولود يولد على الفطرة إلا أن أبويه يهودانه وينصرانه»<sup>(٥)</sup>.

أخبر أنهم على الفطرة لو تركوا على ذلك، لكن أبويه يمنعانه عن الكون عليها.

وقيل: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ أي: كان الخلائق جملة أمم؛ كقوله: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّةٌ أُنثِلَتْكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨] كأنه يعاتب هذه الأمة يقول: إن الأمم مع اختلاف جواهرها وأجناسها كانوا خاضعين لله مخلصين له،

(١) في أ: يتشفع.

(٢) في أ: للعبيد بما يتبعه هم.

(٣) ينظر: اللباب (٢٨٨/١٠).

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه البخاري (٦١٦/٣) كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين (١٣٨٥) ومسلم (٤/٢٠٤٨) كتاب القدر، باب معنى «كل مولود يولد على الفطرة» وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٦٥٨/٢٢) عن أبي هريرة.

فأنتم أيها الناس أمة من تلك الأمم، فكيف اختلفتم وأشركتم غيره في ألوهيته وربوبيته، مع ما ركب فيكم من العقول<sup>(١)</sup> والتمييز بين ما هو حكمة وما<sup>(٢)</sup> هو سفه، وقد فضلكم على غيرها من الأمم في خلق ما خلق في السموات وما في الأرض لكم، وسخر لكم ذلك كله ما لم يفعل ذلك بغيرنا من الأمم؟!

ومنهم من قال من أهل التأويل في قوله: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: زمن نوح: نوح ومن دخل معه في السفينة كانوا على دين واحد، فاختلّفوا بعدما خرجوا<sup>(٣)</sup>. ومنهم من قال: آدم فاختلف أولاده<sup>(٤)</sup>.

ومنهم من قال: زمن إبراهيم<sup>(٥)</sup>. لكننا لا نشهد كيف كان الأمر، فلا نعلم إلا بخبر عن الله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ لَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ قيل: لولا أن من حكمه ألا يعذب هذه الأمة عند تكذيبهم الآيات إذا سألوها وإلا لأهلكها كما أهلك الأمم الخالية بتكذيبهم الآيات عند السؤال، ولكن أخر تعذيب هذه الأمة إلى يوم القيامة.

والثاني: سبقت من ربك ألا يستأصل هذه الأمة عند تكذيبهم الرسل والعدا لهم أحد التأويلين في ترك استئصالهم، والآخر في تأخير العذاب عنهم إلى وقت. وقوله: ﴿لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ بيان يضطرهم إلى القبول.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقُولُونَ لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ﴾: جوابه - والله أعلم - ما ذكر: لولا كلمة سبقت من ربك ألا يعذب هذه الأمة بتكذيبهم الآيات عند سؤالها، وإلا لعذبتم أتم كما عذبت الأمم الخالية بتكذيبهم الآيات عند السؤال.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ﴾: أي: إنكم تعلمون أن علم الغيب لله، وقد أنزل من الآيات ما يبين ويدل على رسالتي.

(١) في أ: القول.

(٢) في ب: وبين ما.

(٣) ذكره أبو حيان في البحر (١٣٩/٥) ونسبه للضحاك، وكذا ابن عادل في اللباب (٢٨٧/١٠).

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥٤٣/٦) (١٧٦٠٤ و ١٧٦٠٥ و ١٧٦٠٦) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٥٤٢/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد، ولابن أبي حاتم عن السدي.

(٥) ذكره أبو حيان في البحر (١٣٩/٥) ونسبه لابن عباس، وكذا ابن عادل في اللباب (٢٨٧/١٠).

وقوله: ﴿فَانظُرُوا إِلَىٰ مَعَكُمْ مِنَ الْمُنظَرِينَ﴾ قيل: انتظروا هلاكى إني منتظر هلاككم؛ لأنهم كانوا يوعدونه الهلاك.

وقيل: انتظروا مواعيد الشيطان إني منتظر مواعيد الله، وهو حرف وعيد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا أَدَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِنَّا بَعْدَ ضَرْحَةٍ مَسْتَهْمٍ إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴿٢١﴾ هُوَ الَّذِي يُسِرُّكَ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَ بِيَمِينِ بَرِيحٍ طَبَعُوا وَقَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ لَيْنَ أُنجَيْنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٢٢﴾ فَلَمَّا أَجْنَبَهُمْ إِذَا هُمْ يَتَّبِعُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ بِآيَاتِنَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغَيْكُم عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٣﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا أَدَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِنَّا بَعْدَ ضَرْحَةٍ مَسْتَهْمٍ إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا﴾: قال أهل التأويل: ﴿أَدَقْنَا النَّاسَ﴾ يعني: أهل مكة إذا أصابهم سعة وفرح ونجاة مما يخافون عادوا إلى ما كانوا من التكذيب وعبادة الأصنام، ولكن أهل مكة وغيرهم أنهم إذا أسوا عما يعبدون من الأصنام والأوثان، فزعدوا إلى الله ويخلصون له الدين؛ كقوله: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ﴾ الآية [العنكبوت: ٦٥]، وقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَا لِحُضْنَيْهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا...﴾ الآية [يونس: ١٢]، وقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوُا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ...﴾ الآية [الروم: ٣٣]، وغير ذلك من الآيات مما يكثر عددها، كانت عاداتهم الفزع إلى الله عند إصابتهم الشدائد والبلايا؛ لعلمهم أن الأصنام التي كانوا يعبدونها لا يدفعون عنهم ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا﴾: المكر في الآيات تكذيبها ورددها، فيشبه أن تكون الآية هاهنا محمداً، كان هو من أول أمره<sup>(١)</sup> إلى آخره آية، فمكروا به لما هموا بقتله غير مرة؛ كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [الأنفال: ٣٠]، ويحتمل سائر الآيات والحجج مكروا فيها، أي: كذبوها وردوها.

﴿قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا﴾: المكر الأخذ من غير أن يعلم هو به، يقول: الله أسرع أخذاً يأخذكم وأنتم لا تعلمون به، ولا تقدرون أن تأخذوا رسول الله وتمكروا به إلا وهو يعلم بذلك، فهو أسرع أخذاً منكم.

﴿إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ﴾: فهم الحفظة.

(١). في ب: الأمر.

ويحتمل قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا﴾ أي: أسرع لجزاء المكر منكم، أو أسرع أخذًا من حيث لا تعلمون أنتم.

وقال بعض أهل اللغة: المكر بالآيات هو الرد والجحود لها.

وقال بعضهم: استهزاء بها؛ فهو واحد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي يُسِرُّكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾: اختلف فيه:

قال بعضهم: قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُسِرُّكُمْ﴾ أي: هو الذي سخر لكم ما به تسيرون في البر<sup>(١)</sup> والبحر، وهو الدواب والسفن التي يقطع بها البراري والبحار، وهو كقوله: ﴿لَيْسَتُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذَكَّرُوا نِعْمَةً رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣].

وقيل: قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُسِرُّكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ أي: سخر لكم البر والبحر وهما مكانا الخوف والهلاك، أي: حفظكم فيهما حتى قضيتم فيهما حوائجكم، وليس في وسع الخلق حفظ البراري والبحار عما فيهما من الأهوال، فتولى الله بفضلته حفظ السائرين فيهما، حتى قضوا فيهما حوائجهم؛ وهو كقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حَبْلًا حَلِيَّةً تَبَسُّونَهَا...﴾ [النحل: ١٤] إلى آخر ما ذكر من أنواع المنافع، فلولا أن الله سخر لهم ذلك وحفظهم فيه، وإلا لم يكن في وسعهم القيام بذلك وحفظ أنفسهم فيه من الأهوال التي فيه، يذكرهم نعمه ومنته التي أنعمها عليهم ليوجهوا شكر نعمه إليه.

ثم قوله: ﴿يُسِرُّكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ يحتمل يخلق وينشئ سيركم في البر والبحر؛ وهو كقوله: ﴿وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سَيْرًا فِيهَا لِيَالِي...﴾ الآية [سبأ: ١٨]، والتقدير هو التخليق والمقدر المخلوق، ففيه دلالة خلق أفعال الخلق؛ لأن السير هو فعل الخلق أضافه إلى نفسه؛ دل أنه منشئ فعلهم، والله أعلم.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُسِرُّكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ لم [يرد]<sup>(٢)</sup> به البر والبحر نفسه، ولكنه أراد تذكير نعمه عليهم في كل حال وكل وقت ليشكروا له في كل حال؛ وهو كقوله: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [الروم: ٤١] لم يرد به البر والبحر أنفسهما، ولكن أراد المكان الذي فيه المياه والمكان الذي لا مياه فيه، أي: ظهر الفساد في الأماكن كلها؛ فعلى ذلك الأول يذكرهم نعمه التي أنعمها عليهم في الأماكن كلها والأحوال جميعًا، والله أعلم.

(١) في أ: البحر.

(٢) سقط في ب.

وقوله - عز وجل - : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ ﴾ أي: ركبتم الفلك، ﴿ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ ﴾ أي: تجري بهم السفن بريح طيبة.

يخبر أن السفن ليست تجري في البحار بجريان الماء؛ لأن ماءها [راكدا] (١) في الظاهر، ولكن الريح هي التي تجريها وتسيرها؛ وكذلك الأمواج التي تكون فيها ليست لشدة جريان الماء، ولكن الريح هي التي تهيج [الأمواج وتزعجها لا بنفس الماء] ﴿ وَفَرِحُوا بِهَا ﴾ قيل: فرحوا بها: سروا بها. ويحتمل فرحوا بها، أي: بطروا بها وأشروا.

وقوله: ﴿ جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ ﴾ [٢]، أخبر أن من الريح ما هي طيبة تجري بها السفن، ومنها ما هي عاصفة قاصفة تكسر وتفرق السفن وتهلك أهلها؛ ليعلم أن الأشياء تصلح تارة وتفسد تارة لا لأنفسها، ولكن لحفظ الحدود فيها، وكذلك النار تحرق مرة وتفسد ومرة تصلح وذلك لحفظ الحدود فيها، وكذلك الماء مرة يصلح ومرة يفسد، وذلك إذا حفظ فيه الحد أصلح، وإن لم يحفظ أفسده، وإلا لا يحتمل الشيء الواحد لنفسه يصلح مرة ويفسد تارة، ولكن لحفظ الحدود فيه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ ﴾ قيل: أيقنوا أنهم مهلكون، ولكن الإيقان بالشيء الذي يصيب به في حادث الأوقات إنما يكون بالخبر لأنه لا يدرى لعل الله يصرف ذلك عنهم، فلا يقع به الإيقان، ولكن جعل غالب الظن فيه في كثير من الأشياء كالإيقان به ألا ترى أن الله أباح الميتة في حال الضرورة لغالب الظن؛ إذ قد يجوز ألا يهلك بذلك، وكذلك ما أبيض للمكره بالقتل أن يجري كلمة الكفر على لسانه لغالب الظن، وإلا ليس يعلم بالإحاطة أنه يقتله لا محالة، لكن جعل لغالب الظن في بعض المواضع حكم اليقين والإحاطة فعلى ذلك قولهم أيقنوا أنهم أحيط بهم لغالب الظن.

وقوله - عز وجل - ﴿ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾: أنهم لما أيسوا عن الأصنام التي عبدوها في دفع ما حل بهم عنهم، فزعموا إلى الله، وأخلصوا الدعاء له، وقالوا: لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين، ثم أخبر عن سفههم بعودهم إلى ما كانوا من قبل، ﴿ فَلَمَّا أَجَبْتُمُوهَا إِذَا هُمْ يَبْتُغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾، وهكذا كانت عاداتهم كانوا يفزعون إلى الله عند خوف الهلاك والإيأس عن آلهتهم التي عبدوها، ويخلصون الدعاء له، فإذا كشف ذلك الكرب عنهم ودفع، عادوا إلى ما كانوا من قبل.

والبغي في الأرض هو الفساد فيها.

(١) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

وقوله: ﴿إِنَّمَا بِغَيِّكُمْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ يحتمل قوله: ﴿عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ أي: بعضكم على بعض.

ويحتمل: ﴿عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ أي: حاصل بغيتكم يرجع على أنفسكم. والبغي هو الظلم؛ فإن كان التأويل: من أنفسكم بعضكم على بعض؛ فيكون الوعيد في قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّا رَمَجْنَاكُمْ﴾ وقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّا رَمَجْنَاكُمْ فَنَبِّئِكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ما قد ذكرنا، وهو حرف وعيد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أُنزِلَتْ مِنِ السَّمَاءِ فَاتَّخَلَّتْ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَدِرُوا رَبَّ عَالِيًّا أَنهَذَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَبِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أُنزِلَتْ مِنِ السَّمَاءِ فَاتَّخَلَّتْ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ...﴾ الآية قيل: في ضرب مثل الحياة الدنيا بالزرع الذي ذكر وجوه<sup>(١)</sup>.

قال بعضهم: قوله: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ في سرعة فنائها وانقطاعها ووجوب<sup>(٢)</sup> زوالها مثل ذلك الزرع الذي ذكر [في سرعة هلاكه وانقطاعه وزواله عن صاحبه. أو أن يقال: إنما مثل الحياة الدنيا فيما يسر به وبيتهج مثل صاحب الزرع الذي ذكر]<sup>(٣)</sup> فيما سر به وابتهج، ثم كان ما ذكر: ﴿كَأَن لَّمْ تَغْنَبِ بِالْأَمْسِ﴾.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: إنما مثل الحياة الدنيا للحياة الدنيا فيما ينفقون فيها، مثل صاحب الزرع الذي ذكر ينفق عليه لما يأمل من المنافع ويطمع منه ثم كان ما ذكر ولو علم في الابتداء أن أمر زرعه يثول ويصير إلى ما صار لكان لا ينفق؛ فعلى ذلك صاحب الحياة الدنيا لو علم أن عاقبة أمر نفقته تصير حسرة عليه وندامة ما أنفق، كما أن صاحب الزرع

(١) قال الزمخشري: هذا من التشبيه المركب، شُبِّهَتْ حال الدنيا في سرعة تقضيها، وانقراض نعيمها بعد الإقبال، بحال نبات الأرض في جفافه، وذهابه حطامًا بعدما التفت وتكاثف، وزين الأرض بخضرتها، وروثه. والتشبيه المركب في اصطلاح البيانين: إما أن يكون طرفاه مركبين، أي: تشبيه مركب بمركب؛ كقول بشار بن برد:

كَأَن مُشَارَ الشُّعْخِ فَوْقَ رءِوسِنَا  
وَأَسِيافِنَا لَيْلٌ تَهَاوَى كَوَاكِبَهُ  
وذلك أنه يشبه الهيئة الحاصلة من هوي أجرام مشرقة مستطيلة متناسبة المقدار، متفرقة في جوانب شيء مظلم، بليل سقطت كواكبه. وإما أن يكون طرفاه مختلفين بالإفراد والتركيب. ينظر: الكشاف (٢/٣٤٠).

(٢) في أ: ووجبة.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٤) ينظر اللباب في علوم الكتاب (١٠/٣٠٢).

الذي ذكر وبلغ المبلغ الذي ذكر لو علم أن عاقبته كما كان ما أنفق عليه، أو لو علم أنه لا ينتفع به ما أنفق تلك النفقة، أي: لو علم أن سروره وابتهاجه به لا يبقى ولا يدوم إلى آخره ما تكلف ذلك، أو لو علم أنها تزول عنه وتنقطع عن تلك السرعة ما أنفق ذلك وما تكلف الذي تكلف.

ويحتمل ضرب مثل الحياة الدنيا بما ذكر من النبات وجهين:

أحدهما: يخبر عن سرعة زوالها وانقطاعها كالنبات [الذي ذكر أنه يتسارع إلى الزوال والانقطاع لما يصيبه من الآفة فعلى ذلك الدنيا.

والثاني يخبر عن تغييرها وانقلاب أمرها كالنبات<sup>(١)</sup> الذي يتغير في أدنى مدة ووقت.

وقوله - عز وجل -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ﴾ قيل: حسنها، وازينت

وحسنت فأبنت من ألوان النبات.

وقال أبو عوسجة: زخرفها: زينتها من النبات، و﴿حَصِيدًا﴾ أي: محصودا كما يحصد

الحصاد، والحصاد: الزرع، ﴿كَأَنَّ لَمْ تَعْنِ بِالْأَمْسِ﴾ أي: لم تعش، [والمغاني هي]<sup>(٢)</sup>

المواضع التي يعيش فيها الناس، قال: وواحد المغاني معنى.

وقال القتيبي<sup>(٣)</sup>: وأصل الزخرف الذهب؛ يقال لل نقش والذهبة وكل شيء زين:

زخرف، وقال: ﴿كَأَنَّ لَمْ تَعْنِ بِالْأَمْسِ﴾ والمغاني: المنازل واحدها معنى.

وقال بعضهم: ﴿كَأَنَّ لَمْ تَعْنِ بِالْأَمْسِ﴾ أي: لم تنغم.

وقيل: لم تعمر.

وقال بعضهم: هو من الغنى، أي: كأن لم تكن غنيا بالأمس، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَوَطَّئُوا أَهْلَهَا أَنهْم قَدِرُونَ عَلَيْهَا﴾ أي: ظن أهل الدنيا فيما

ينفقون أنهم قادرون على تلك النفقة، كما ظن صاحب الزرع أنه قادر على ذلك الزرع.

وقوله: ﴿أَتْلَهَا أَمْرًا﴾ قيل: عذابنا سمي أمرا؛ لأنه بأمره أتاه، وفيه أنه لم يأت عن غفلة

وسهو، ولكن عن علم وأمر؛ عظة لهم وتنبية؛ ألا ترى أنه قال: ﴿كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ

لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ كأن الآيات في هذا الموضع المواعظ، أي: فيما ذكر من ضرب مثل

الحياة الدنيا بالنبات والزرع الذي ذكر عظة وتنبية لمن تفكر فيه، والله أعلم.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) في أ: والثاني هو.

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (١٩٥).



**قوله تعالى:** ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٥﴾ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنِ وَزِيَادَةٍ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٦﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ﴾ اختلف فيه؛ قيل: الجنة، والسلام: الله أضافها إلى نفسه<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾ [الجن: ١٨] فأضاف الجنة إلى السلام إن كان دار السلام هي الجنة، فهو - والله أعلم - لأن المساجد هي أمكنة يقام فيها القرب، والجنة هي مكان اللذة وقضاء الشهوة، فأضافها إلى السلام لما يسلم أهلها عن جميع الآفات، والمساجد خصت بالإضافة إلى الله تعالى؛ لأنها أمكنة يقام فيها القرب.

وقال بعضهم: دار السلام: الإسلام.

ثم يحتمل كل واحد من التأويلين وجهين بما سمي الإسلام دار السلام والجنة، كذلك سمي الإسلام دار السلام؛ لأنه يأمن ويسلم كل من دخل فيه عن جميع الأهوال والآفات التي تكون.

والثاني: سمي [الإسلام دار السلام]<sup>(٢)</sup> أضافه إلى نفسه؛ كقوله: ﴿أَمَّنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ...﴾ الآية [الزمر: ٢٢]، أخبر أنه على نور من ربه؛ فعلى ذلك إضافة الإسلام إليه<sup>(٣)</sup>.

ومن قال: دار السلام الجنة سمي دار السلام؛ لأن كل من دخل الجنة سلم وأمن عن الأهوال كلها والآفات جميعاً.

والثاني: دار: الجنة، والسلام: الله أضاف إليه؛ لأنها دار أوليائه، وقد تضاف إلى الله على إرادة أوليائه، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٥٤٨/٦) (١٧٦١٩، ١٧٦٢٠) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٥٤٥/٣) وعزاه لأبي نعيم والديميطي في معجمه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٢) في ب: السلام الدار الإسلام.

(٣) قال المبرد: (وصف بالسلام، أي: لا يقدر على السلام إلا هو، والسلام: عبارة عن تخلص العاجزين عن الآفات، وهو المنتصف للمظلومين من الظالمين)، وعلى هذا التقدير: «السلام» مصدر «سلم».

وقيل: سميت الجنة دار السلام؛ لأن من دخلها سلم من الآفات، وقيل: المراد بالسلام: التحية؛ لأنه - تعالى - يسلم على أهلها، قال - تعالى - : ﴿سَلِّمْ قَوْلًا مِّن رَّبِّ رَجِيمٍ﴾ [يس: ٥٨]، والملائكة يسلمون عليهم أيضاً، قال - تعالى - : ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ . سَلِّمْ عَلَيْهِمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾، وهم يحيون بعضهم بعضاً بالسلام، قال - تعالى - : ﴿وَوَجَّهْتُمْ فِيهَا سَلِّمْ﴾ . ينظر الباب (٣٠٣/١٠).

وروى في بعض الأخبار عن أبي قلابة أن النبي ﷺ قال: «قيل لي لتنم عينك، وليعقل قلبك، ولتسمع أذنك فنامت عيني وعقل قلبي وسمعت أذني، ثم قيل لي: سيد بني دارًا وجعل مآذبة وأرسل داعيًا، فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المآذبة ورضي عنه السيد، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المآذبة ولم يرض عنه السيد فالله السيد، والدار الإسلام، والمآذبة الجنة، والداعي محمد ﷺ»<sup>(١)</sup>.

إن ثبت هذا الخبر ففيه أن الدار الإسلام على ما قاله بعض أهل التأويل وفي خبر آخر عن جابر بن عبد الله قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ يومًا فقال: رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي وميكائيل عند رجلي، قال أحدهما لصاحبه: اضرب له مثلًا، قال: اسمع سمعت أذنك، وأعقل عقل قلبك، إنما مثلك ومثل أمك كمثلك مثلك اتخذ دارًا ثم بنى فيها بنيانًا فأتمه، ثم جعل فيها المآذبة، ثم بعث رسولًا يدعو الناس إلى طعامه، فمنهم من أجاب الرسول، ومنهم من تركه، فالله الملك والدار الإسلام والبيت الجنة، وأنت يا محمد الرسول، ومن أجابك دخل الإسلام، ومن دخل الإسلام دخل الجنة، ومن دخل الجنة أكل ما فيها»<sup>(٢)</sup>.

هذا يدل - أيضًا - إن ثبت أن الدار التي ذكر في الآية هو الإسلام، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ دَارِ الْأَلْبَابِ...﴾ الآية: ذكر الاستثناء في الهداية، ولم يذكر في الدعاء؛ ليعلم [أن]<sup>(٣)</sup> لا كل من يدعو إلى دار السلام يهديه، وإنما يهدي به<sup>(٤)</sup> من يعلم منه أنه يختار الهدى وذلك على القدرية.  
ثم الهدى على وجوه ثلاثة.

أحدها: الدعاء كقوله: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾.

والثاني: هو البيان كقوله: ﴿هُدًى وَرَحْمَةً﴾ يعني القرآن.

والثالث: التوفيق والعصمة إذا وفق اهتدى، والهدى هاهنا التوفيق.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنِهِمْ وَزِيَادَةٌ﴾: اختلف فيه؛ قال بعضهم: للذين

أحسنوا في الدنيا لهم الحسن في الآخرة جزاء ذلك الإحسان وهي الجنة، سمى الجنة

(١) أخرجه ابن جرير (٥٤٨/٦) (١٧٦٢١)، وذكره السيوطي في الدر (٥٤٦/٣) وعزاه لابن مردويه عن أنس بن مالك.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٤٩/٦) (١٧٦٢٤)، والبيهقي في الدلائل (٣٧٠/١)، وذكره السيوطي في الدر (٥٤٦/٣) وزاد نسبه للحاكم وصححه وابن مردويه عن جابر بن عبد الله.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: يهديه.

الحسنى؛ لأنها جزاء الإحسان، كما سمي النار السوءى؛ كقوله: ﴿أَسْتَفْأُ السُّوَأَى﴾ [الروم: ١٠] لأنها جزاء السوء؛ كقوله: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠] ﴿وَزِيَادَةٌ﴾ قيل: المحبة في قلوب العباد يحبه كل محسن، وهيبة له في قلوب الناس يهابه كل أحد على غير سلطان له ولا يد.

وقال قائلون: قوله: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ أي: مثل تلك الحسنة وزيادة التضعيف، حتى تكون عشرا وسبعمائة وما شاء الله، يدل على ذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ يَمْثِلُهَا﴾ [يونس: ٢٧].

وقال قائلون: [قوله] (١): ﴿وَزِيَادَةٌ﴾ الرؤية (٢): رؤية الرب والنظر (٣)؛ كقوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ . إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣].

وقال قائلون: الزيادة قبول (٤) حسناته مع ما فيها من الخلط بالسيئات، يقبل حسناته بفضله. وإن كانت تشوبها السيئات ورضاه عنه (٥)، وذلك طريقه الفضل والإحسان؛ إذ قد سبق من الله تعالى إليه من النعم ما لا يقدر القيام على وفاء نعمة منها طول عمره.

(١) سقط في ب.

(٢) وقال ابن عباس: للذين ذكروا كلمة لا إله إلا الله، فأما الحسنى: فهي الجنة، وأما الزيادة: فقال أبو بكر الصديق، وحذيفة، وأبو موسى، وعبادة بن الصامت: هي النظر إلى وجه الله الكريم. وبه قال الحسن، وعكرمة، وعطاء، ومقاتل، والضحاك، والسدي.

أخرجه الطبري في تفسيره (٥٤٩/٦-٥٥٠) عن أبي بكر الصديق وعامر بن سعد وحذيفة وأبي موسى والحسن وعكرمة، وذكره البغوي في تفسيره (٣٥١/٢) عن هؤلاء، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥٤٨/٣) عن أبي بكر وحذيفة وأبي موسى وعامر بن سعد وقتادة والضحاك، وعزاه إلى ابن أبي شيبه وابن جرير وابن خزيمة وابن المنذر وأبي الشيخ والدارقطني في «الرؤية» وابن منده في «الرد على الجهمية» وابن مردويه، والآجري والبيهقي كلاهما في «الرؤية» عن أبي بكر الصديق. وعزاه إلى ابن أبي شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والدارقطني واللالكائي والآجري والبيهقي عن حذيفة، وعزاه إلى هناد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والدارقطني واللالكائي والبيهقي عن أبي موسى، وعزاه إلى ابن جرير والدارقطني عن عامر بن سعد.

وعزاه إلى الدارقطني عن الضحاك.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٤٩/٦-٥٥١) عن كل من: أبي بكر الصديق (١٧٦٢٥، ١٧٦٢٦، ١٧٦٤٢)، وعامر بن سعد (١٧٦٢٧، ١٧٦٢٨)، وحذيفة (١٧٦٢٩)، وأبي إسحاق (١٧٦٣٠)، وأبي موسى الأشعري (١٧٦٣١ و١٧٦٣٢) موقوفاً، (١٧٦٣٣) مرفوعاً، وعبد الرحمن بن أبي السليلي (١٧٦٣٤، ١٧٦٣٥، ١٧٦٣٦، ١٧٦٣٧، ١٧٦٣٨)، والحسن البصري (١٧٦٣٩). وصهيب الرومي (١٧٦٤١) مرفوعاً، وقتادة (١٧٦٤٤، ١٧٦٤٥)، وكعب بن عجرة (١٧٦٤٦) مرفوعاً، وعبد الرحمن بن سابط (١٧٦٤٧)، وأبي بن كعب (١٧٦٤٨) مرفوعاً.

(٤) في ب: هو قبول.

(٥) في أ: منه.

وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «الزيادة غرفة من لؤلؤة واحدة لها أربعة أبواب»<sup>(١)</sup>.

فلا ندري ما الزيادة التي ذكرها عز وجل في الآية إلا بالخبر عن الله .  
وقال قائلون: الحسنی ما تقدره العقول وتدرکها وتصورها الأوهام، وأما الزيادة فهي التي لا تقدرها العقول ولا تدرکها ولا تصورها الأوهام؛ كقوله ﷻ: «ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يَرَهُنَّ وُجُوهُهُمْ فَتَرُّ وَلَا يَذُكُّهُنَّ﴾ قيل: لا يغشى وجوههم الغبار والريح<sup>(٣)</sup> على ما وصف وجوه أهل النار، وهو قوله: ﴿وَوُجُوهُ يَوْمَئِذٍ عَلَيَّا غَبْرَةٌ . تَرَهَقَهَا فَتَرَةٌ﴾ [عبس: ٤٠ - ٤١]، ولكن على ما وصف وجوه أهل الجنة بقوله: ﴿وَوُجُوهُ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ . صَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ﴾ [عبس: ٣٨ - ٣٩]، وذلك - والله أعلم - آثار إحسانهم التي أحسنوا في الدنيا، ولما لم يروا النعم التي كانت لهم من سواه ولم يصرفوا شكرها إلى غيره، والغبرة والفترة التي ذكر لأهل النار هي آثار السيئات التي عملوها في الدنيا من عبادتهم دون الله وصرفهم شكر النعم إلى غيره ونحو ذلك من صنيعهم الذي صنعوا في الدنيا، والله أعلم .  
﴿أُولَئِكَ أَحْصَبَ الْجَنَّةَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ يَبْتَئِلُهَا وَتَرَهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَّا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِن عَاصِرٍ كَأَنَّمَا أَغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطْعًا مِّنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا أُولَئِكَ أَحْصَبَ النَّارَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧﴾ وَيَوْمَ تَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَائِكُمْ فزِيلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شُرَكَائِهِمْ مَا كُنْتُمْ إِنَّا نَا تَعْبُدُونَ ﴿٢٨﴾ فَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِنْ كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَافِلِينَ ﴿٢٩﴾ هُنَالِكَ تَبْلَوْنَ كُلَّ نَفْسٍ مَّا أَسْلَفَتْ وَرُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقُّ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٣٠﴾﴾.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ يَبْتَئِلُهَا﴾: جزاء سيئة<sup>(٤)</sup> مما يوجب الحكمة أن

(١) أخرجه ابن جرير (٥٥٢/٦) و١٧٦٤٩ و ١٧٦٥٠ و ١٧٦٥١) وذكره السيوطي في الدر (٥٤٨/٣) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والبيهقي في «الروية» من طريق الحكم بن عتيبة عن علي .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣٢٤٤) وأطرافه في (٤٧٧٩ - ٤٧٨٠ - ٧٤٩٨) ومسلم (٢١٧٤/٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها (٢٨٢٤/٢).

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٣٥١/٢)، وكذا الرازي (٦٤/١٧). وفي أ: لا يغشى وجوههم النار والوهج .

(٤) والفرق بين الحسنات والسيئات: أنه إذا زاد في الحسنات يكون تفضلاً، وذلك حسن، وفيه ترغيب في الطاعة، وأما الزيادة على قدر الاستحقاق على السيئات، فهو ظلم، والله منزه عنه، ثم قال:

يجزي بمثلها، وأما جزاء الإحسان والخير طريق وجوبه [الإفضال والإحسان ليس طريق وجوبه] <sup>(١)</sup> الحكمة، إذ سبق من الله، إلى كل أحد من النعم ما ليس في وسعه القيام بمكافأة واحدة منها عمره وإن طال واجتهد كل جهده، فضلا أن يستوجب قبله جزاء ما كان منه من الخيرات.

وقوله: ﴿وَرَهَقَهُمْ ذَلَّةٌ﴾: هو ما ذكرنا من آثار السيئات التي عملوها في الدنيا ذلا وهوانا لهم ﴿مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِرٍ﴾، وذلك أنهم - والله أعلم - كانوا يعبدون الأصنام رجاء أن يكونوا [لهم شفعاء] <sup>(٢)</sup> عند الله، فأخبر أن ليس لهم من عذاب الله مانع يمنع ذلك عنهم؛ كقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ﴾ قيل: ألبست <sup>(٣)</sup> وأغطيت قطعاً مثقلاً ومخففاً قطعاً، قيل: القطع بالثقل هو جمع القطعة، والقطع بالتحفيف جزء من الليل، يقال: سرنا بقطع من الليل، أي: بجزء من الليل، وقوله: ﴿فَأَثَرِ بِأَهْلِكَ يَقْطَعُ مِنَ اللَّيْلِ﴾ [هود: ٨١] أي: بجزء منه، والله أعلم.

ثم شبه وجوههم بظلمة الليل، ولم يشبه بسواد الوجوه على ما يكون من سواد الوجوه في الدنيا؛ فذلك - والله أعلم - أن سواد الوجوه على ما يكون في الدنيا لا يبلغ من القبح غايته؛ إذ قد يرغب من كان جنسه ونوعه في ذلك ويحسن ذلك عنده، فإذا كانت الرغبة قد تقع لبعضهم في بعض لم يبلغ في القبح نهايته <sup>(٤)</sup>، وأما ظلمة الليل: فإن الطباع تنفر عنها، ولا تقع الرغبة فيها بحال؛ لذلك شبه وجوه أهل النار بها، والله أعلم.

= ﴿وَرَهَقَهُمْ ذَلَّةٌ﴾ أي: هوان وتحقير ﴿مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِرٍ﴾ أي: ما لهم عاصم من الله في الدنيا، ولا في الآخرة، ﴿كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ﴾ أي: ألبست وجوههم، ﴿قَطَعًا مِنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا﴾ والمراد: سواد الوجه.

وقال حكماء الإسلام: المراد من هذا السواد: سواد الجهل، وظلمة الضلالة؛ فإن العلم طبعه طبع النور، والجهل طبعه طبع الظلمة.

وقيل: المراد بقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ﴾: الكفار؛ لأن سواد الوجه من علامات الكفر؛ قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آسَوْدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، وقال: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَدَبٌ . نَنْظُرُهَا قَرَّةً . أَوْلَيْكَ هُمُ الْكَفَرَةُ الْفَجْرَةُ﴾ [عبس: ٤٠-٤٢].

وقال القاضي: ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ﴾ عام يتناول الكافر والفاسق. وأجيب: بأن الصيغة وإن كانت عامة، إلا أن الدلائل التي ذكرناها مخصصة، ثم قال: ﴿أَوْلَيْكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾. ينظر الباب (٣١٣/١٠).

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: شفعاء لهم.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٣٥١/٢)، وكذا ابن عادل في الباب (٣١٣/١٠).

(٤) في أ: غايته.

﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾: قال أهل التأويل: يعني العابد والمعبود الذين عبدوا دونه، ولكن نحشر الخلائق جميعًا.

﴿ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَاءُكُمْ﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَاءُكُمْ﴾ هذا الحرف هو حرف وعيد؛ يقال: مكانك أنت، كذا وإن كان هذا الحرف يجوز أن يستعمل في الكرامات وير بعضهم بعضا، ولكن إنما يعرف ذا من ذا بالمقدمات، فما تقدم هاهنا يدل أنه لم يرد به الكرامة، ولكن أراد به الوعيد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: فرقنا بينهم [وميزنا بينهم]<sup>(٢)</sup>، أي: بين العابد والمعبود.

ثم يحتمل التفريق بينهم وجوها:

أحدها: فرقنا بينهم في الحساب مما عمل ومما صحب.

والثاني: يحتمل فرقنا بينهم لما طمعوا بعبادتهم إياها والشفاعة أن يكونوا لهم شفعاء عند الله، ففرق بينهم في الشفاعة. ويحتمل فرقنا بينهم فيما ضل عنهم ما كانوا يفترون، فصار ما عبدوا ترابا وهم في النار.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ شُرَكَاءُهُمْ﴾: يحتمل قوله: شركاؤهم: سماهم شركاء وإن لم يكونوا [شركاء في الحقيقة]<sup>(٣)</sup> لما عندهم أنهم شركاء؛ كما سمي الأصنام آلهة لما عندهم أنها آلهة.

والثاني: ﴿شُرَكَاءُهُمْ﴾ لما أشركوها في العبادة فهم شركاؤهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقَالَ شُرَكَاءُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِنَّا نَعْبُدُونَ﴾: ينطق الله تعالى [يوم القيامة هذه الأصنام]<sup>(٤)</sup> وإن لم يكن في خلقتها النطق في الدنيا؛ كقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤]، وقوله: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ...﴾ الآية [النور: ٢٤]، أنطقهم ليشهدوا عليهم.

وقوله: ﴿مَا كُنْتُمْ إِنَّا نَعْبُدُونَ﴾: يحتمل الملائكة أن يكونوا هم الذين أنكروا؛ لأن منهم من يعبد الملائكة، أنكروا أن يكونوا يعبدونهم؛ لأن العبادة لآخر إنما تكون عبادة إذا كان من المعبود أمر بها، وكانت عبادتهم الأصنام عبادة للشيطان لأنه هو الأمر لهم بالعبادة.

(١) ذكره ابن جرير (٥٥٥/٦)، وكذا البغوي في تفسيره (٣٥٢/٢)، وابن عادل في اللباب (٣١٥/١٠).

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: في الحقيقة شركاء.

(٤) في ب: هذه الأصنام يوم القيامة.

للأصنام؛ كقوله: ﴿يَتَأْتَىٰ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ﴾ [مريم: ٤٤] ولا أحد يقصد قصد عبادة الشيطان، لكنه لما كان الأمر لهم بالعبادة للأصنام صار كأنهم عبدوه، وإن لم يقصدوه بها ويحتمل ما ذكر من الإنكار من الأصنام.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾ أي: كفى الله القاضي والحاكم بيننا وبينكم أنا لم نأمركم بعبادتنا، وهو العالم بأننا كنا بعبادتكم إيانا غافلين.  
وقوله - عز وجل-: ﴿هُنَالِكَ تَبْلَوْنَ كُلَّ نَفْسٍ﴾ قيل: عند ذلك، وقيل: يومئذ أي يوم القيامة.

وقوله: ﴿تَبْلَوْنَ﴾ أو ﴿تَتْلَوْنَ﴾ بالباء والتاء<sup>(١)</sup>، قيل: تقرأ في الصحف: «ما كتب من أعمالهم» وتبلو بالباء من الابتلاء، يقال: بلوته وابتليته واحد، وخبرته واختبرته أيضًا، وقيل: ﴿تَبْلَوْنَ﴾ تجدد وتعلم كل نفس ما قدمت من الأعمال [وقيل: تجزى كل نفس بما عملت].

وقيل: ﴿تَتْلَوْنَ﴾ بالتاء أيضًا: تتبع، كل نفس ما قدمت من الأعمال<sup>(٢)</sup> والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَرُودًا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقُّ﴾ قيل: ملكهم الحق لأن غيره من الآلهة التي عبدوها قد بطل عنهم وضل في الآخرة.

(١) وقرأ الأخوان - حمزة والكسائي-: ﴿تَتْلَوْنَ﴾ بتاءين منقوطين من فوق، أي: تطلب وتتبع ما أسلفته من أعمالها، ومن هذا قوله:

إن المريب يتبع المريباً  
أي: يتبعه ويتطلبه.

ويجوز أن يكون من التلاوة المتعارفة، أي: تقرأ كل نفس ما عملته مسطرًا في صحف الحفظة؛ لقوله تعالى: ﴿يُوَلِّبُنَا مَالَهُذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَيْنَاهَا﴾ [الكهف: ٤٩]، وقوله: ﴿وَيَخْرُجُ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ [الأنبياء: ١٣، ١٤].

وقرأ الباقون: ﴿تَبْلَوْنَ﴾ من البلاء، وهو الاختبار، أي: تعرف عملها: أخير هو أم شر.  
وقرأ عاصم في رواية: ﴿تَبْلَوْنَ﴾ بالنون والباء الموحدة، أي: نختبر نحن، و﴿كُلُّ﴾ منصوب على المفعول به، وقوله: ﴿مَا أَسْلَفْتُمْ﴾ على هذه القراءة يحتمل أن يكون في محل نصب، على إسقاط الخافض، أي: بما أسلفت، فلما سقط الخافض انتصب مجروره؛ كقوله:

عَمَّرُوا الدِّيَارَ وَلَمْ تَعُوجُوا  
كَلَامُكُمْ عَلَيَّ إِذْ نَحَرَامُ  
ويحتمل أن يكون منصوبًا على البدل من «كل نفس» ويكون من بدل الاشتمال. ويجوز أن يكون «تبلو» من البلاء، وهو العذاب. أي: نعذبها بسبب ما أسلفت، و«ما» يجوز أن تكون موصولة اسمية، أو حرفية، أو نكرة موصوفة، والعائد محذوف على التقدير الأول. والآخر، دون الثاني على المشهور.

ينظر: السبعة ص(٣٢٥)، الحجة (٤/٢٧١)، حجة القراءات ص(٣٣١)، إعراب القراءات (٢٦٧/١)، إتحاف فضلاء البشر (٢/١٠٨-١٠٩).

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

ويحتمل: ﴿وَرُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ﴾ أي: حق ما تجد كل نفس ما قدمت من أعمالها، أو حق أن تقرأ كل نفس ما عملت وضل عنهم ما كانوا يفترون من العبادة للأصنام وقول الكفر، وقوله: ﴿وَرُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ﴾ يحتمل وجهين؛ أي: ردوا إلى ما أعد لهم مولاهم الحق، والثاني أي: ردوا إلى أمر مولاهم الحق، لا إلى أمر الأصنام التي كانوا يعبدونها.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا نُنْقِوْنَ ﴿٣١﴾ فَذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَإِنِّي تُصْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٣﴾ قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَدْعُوا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُمْ قُلْ اللَّهُ يَسْبُدُوا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُمْ فَإِنِّي تَوَفُّكُونَ ﴿٣٤﴾ قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلْ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٥﴾ وَمَا يَنْبَغُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُعْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾﴾

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ...﴾ الآية: يحاجهم يعني: أهل مكة في التوحيد [والربوبية وكان هذه السورة نزلت في محاجة أهل مكة في التوحيد]<sup>(١)</sup> لأنها مكية.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾<sup>(٢)</sup> يحتمل وجهين؛ أي: من ينزل لكم الرزق من السماء، ومن يستخرج لكم الرزق من الأرض. والثاني: من يرزقكم من السماء والأرض أي ومن يدبر الرزق في السماء، ومن يدبر الرزق في الأرض، لا أحد يملك استنزال الرزق من السماء، واستخراج الرزق من الأرض؛ وكذلك لا أحد يملك تدبيره في السماء والأرض سواه، ولا أحد يملك إنشاء السمع والبصر، ولا أحد أيضاً يملك إخراج الحي من الميت ولا إخراج الميت من الحي ولا تدبير الأمر، لا يعرفون حقيقة ماهية السمع والبصر ولا كيفيتهما، فكيف يملكون إنشاء السمع والبصر ونصبهما، ولا [يملك أحد]<sup>(٣)</sup> سواه إصلاح ما ذكر إذا فسد ذلك، فأقروا له أنه لا يملك أحد سوى الله ذلك، وهو قولهم: ﴿فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا نُنْقِوْنَ﴾ [يقول. والله أعلم - : إذا عرفتم

(١) سقط في أ.

(٢) زاد في أ: أي: من يدبر الرزق في السماء، ومن يدبر في الأرض.

(٣) في أ: يملكون.



وأقررتم أنه لا يملك ما ذكر سواه وعرفتم أن له السلطان والقدرة على ذلك أفلا تتقون<sup>(١)</sup> بوائقه ونقمته، [أو يقول: أفلا تتقون عبادة غيره دونه، وإشراك غيره في ألوهيته وربوبيته]<sup>(٢)</sup>، أو يقول: أفلا تتقون صرف شكره إلى غيره وقد أقررتم أنه هو المنعم عليكم بهذه النعم لا من تعبدون دونه.

أو يقول - والله أعلم-: إذا عرفتم ذلك أفلا تتقون مخالفته وعصيانه، فإذا أقروا أن الذي يملك تدبير ما بين السماء والأرض هو الذي له السموات والأرض عرفوا الذي يستحق العبادة والقيام بشكره، فإذا ضيعوا ذلك جمعهم على اسم الضلال؛ فذلك قوله: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾.

وقوله تعالى: ﴿فَذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ﴾ أي: ذلكم الذي ذكر ربكم بالحجج والبراهين، فماذا بعد الحق الذي هو حق بالحجج والبراهين إلا الضلال؟! لأن ما لا حجج له ولا براهين<sup>(٣)</sup> فهو ضلال.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَنَّى تُصْرَفُونَ﴾: عن عبادته إلى عبادة غيره، أو فأنى تصرفون عن شكر المنعم، إلى شكر غير المنعم. أو يقول: فأنى تعدلون من لا يملك ما ذكر بمن يملك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ حقت: وجبت، وقيل: كذلك حقت كلمة ربك على الذين ختموا بالفسق أنهم لا يؤمنون، أي: لا يتفنون بإيمانهم بعد ذلك. وقوله: ﴿كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ تحتمل وجهين: تحتمل كلمة ربك [مواعيد ربك على الذين فسقوا أنهم لا يؤمنون فإن كان على هذا فهو في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون. ويحتمل كلمة ربك]<sup>(٤)</sup> حجج ربك وبراهينه على الذين فسقوا.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَن يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾: قال عامة أهل التأويل: ثم يعيده: البعث بعد الموت<sup>(٥)</sup>، أي: لا أحد من شركائكم الذين تعبدون يملك

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٣) في ب: برهان.

(٤) سقط في أ.

(٥) قال القرطبي: ومعنى الآية: ﴿هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَن يَبْدَأُ الْخَلْقَ﴾: ينشئه من غير أصل ولا سبق مثال، ﴿ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾: يحييه بعد الموت كهيشته، فإن أجابوك، وإلا ف﴿قُلْ اللَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾، ثم قال: ﴿فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ أي: تصرفون عن قصد السبيل، والمراد: التعجب منهم في الدنيا من هذا الأمر الواضح الذي دعاهم الهوى والتقليد إلى مخالفته؛ لأن الإخبار عن كون الأوثان آلهة كذب وإفك، والاشتغال بعبادتها مع أنها لا تستحق العبادة أيضًا إفك. ينظر اللباب (١٠/٣٢٣).

بدء الخلق ولا بعثه. وقال بعضهم: قوله: ﴿ثُمَّ يُعِيدُهُمْ﴾ لا يحتمل البعث؛ لأنهم كانوا لا يقرون بالبعث، فلا يحتمل الاحتجاج عليهم بذلك، ولكن قوله: ﴿ثُمَّ يُعِيدُهُمْ﴾ ما سوى البشر؛ لأنهم إنما ينكرون إعادة البشر، فأما إعادة غيره من الأشياء لا ينكرونه؛ نحو إعادة الليل والنهار، وإعادة الإنزال والنبات، ونحو الأشياء التي يشاهدونها، أي: ثم يعيد مثله: الليل ليلا مثله، والنهار نهارا مثله؛ وكذلك الخلائق تفتى ثم يعيد مثله، فإذا ثبت في غير البشر ثبت في البشر.

ويحتمل الأمرين جميعًا عندنا البعث وأشياء مثله؛ لأنه تعليم منه لهم، ألا ترى أنه قال: ﴿قُلِ اللَّهُ يَكْبِدُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ فَأَنْ تُوَفَّقُونَ﴾ قيل: تكذبون بتوحيد الله، وقد عرفتم أنه هو بدأ الخلق ثم هو يعيده، لا أحد يملك ذلك، ألا ترى أنه احتج<sup>(١)</sup> عليهم ما يلزمهم ذلك بقوله: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ...﴾ الآية [البقرة: ٢٨].

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾: يحتمل<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾ يدعو إلى الحق فإذا كان هؤلاء الأصنام التي تعبدونها لا يملكون الدعاء إلى شيء، فلا يملكون الضر والنفع، ومن الخلائق من لا يملك النفع والضر، ويملك الدعاء إلى خير أو [إلى]<sup>(٣)</sup> نفع، فهؤلاء دون الخلائق جميعًا؛ إذ لا يملكون الدعاء، فكيف يملكون [الضر والنفع]<sup>(٤)</sup>؟! يبين عز وجل سفههم بعبادتهم هؤلاء الأصنام؛ لعلمهم أنهم لا يملكون نفعًا ولا ضرًا.

ويحتمل قوله: ﴿يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾ أي: يبين ويقيم الدلائل والبراهين على [عدم] استحقاق العبادة لهم، فإذا لم يملكو الدعاء إلى العبادة لهم، فكيف يملكون نصب

(١) زاد في ب: به.

(٢) اعلم أن الاستدلال على وجود الصانع بالخلق أولًا، ثم بالهداية ثانيًا، عادة مطردة في القرآن، قال - تعالى - حكاية عن الخليل - عليه الصلاة والسلام -: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٧٨]، وحكى عن موسى - عليه الصلاة والسلام - في جوابه لفرعون: ﴿رَبَّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠]، وأمر محمدًا - عليه الصلاة والسلام - فقال: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى . الَّذِي خَلَقَ سُبْحَانَ . وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى . وَالَّذِي أُنزَلَ الْأَنْزَالَ﴾ [الأعلى: ١ - ٤].

واعلم أن الإنسان له جسد وروح، فلا استدلال على وجود الصانع بأحوال الجسد هو الخلق، والاستدلال بأحوال الروح هو الهداية.

والمقصود من خلق الجسد: حصول الهداية للروح، كما قال - تعالى -: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨]، وهذا كالتصريح بأنه تعالى إنما خلق الجسد، وأعطى الحواس؛ لتكون آلة في اكتساب المعارف والعلم. ينظر اللباب (١٠/٣٢٤).

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: النفع والضر.

الدلائل والحجج على استحقاق العبادة؟!

﴿قُلْ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ﴾: أخبر أن الله هو الذي يهدي للحق. ثم يحتمل الوجهين اللذين ذكرنا: هو يملك الدعاء إلى الحق ويقيموا الدلائل والحجج على ما دعا إليه، وهو يستحق العبادة له والربوبية.

﴿أَفَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾: الذي يبين البراهين والحجج، ﴿أَحَقُّ أَمْ يَتَّبِعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي﴾ أي: لا يبين، ﴿إِلَّا أَنْ يُهْدَى﴾، فإن قيل: ما معنى الاستثناء وهو وإن هدي لا يهتدي؟ قيل: يشبه أن يكون هذا صلة ما تقدم من قوله: ﴿مَا كُنْتُمْ إِتَانَا تَعْبُدُونَ﴾ [يونس: ٢٨] ينطقهم الله - عز وجل - يوم القيامة، فيشهدون عليهم أنهم لم يأمرهم بالعبادة لهم ولا دعواهم لإشراكهم في العبادة، فيكون قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يُهْدَى﴾ لما أن يجعلهم الله بحيث يهتدون إذا هدوا ويجيبون إذا دعوا.

﴿فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾: بالجور وصرف العبادة والشكر إلى من لا يملك ذلك<sup>(١)</sup>. وقوله - عز وجل -: ﴿أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى﴾ قال بعضهم: ﴿إِلَّا أَنْ يُهْدَى﴾ لا يحتمل الصنم والوثن الاهتداء وإن هدي، ولكن المراد منه الإنسان. وقال بعضهم: ﴿إِلَّا أَنْ يُهْدَى﴾ إلا أن يحمل الصنم ويوضع، فأما أن يهتدي هو بنفسه فلا، لكن يحتمل ما ذكرنا أنه إذا صيره بحيث يتكلم ومن جنس ما ينطق وأذن له في النطق احتمل الإجابة والاهتداء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا﴾ قال بعضهم: هذا في الأئمة والرؤساء منهم حيث عبدوا الأصنام والأوثان وقالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وقالوا: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] ونحو ذلك من القول؛ يقول: ما يتبع أكثرهم في عبادتهم الأصنام بأنهم يكونون لهم شفعاء عند الله إلا ظنا ظنوه.

وقال بعضهم: هذا في الأتباع والعوام ليس في الأئمة؛ ذلك أن الأئمة قد عرفوا البراهين والحجج التي قامت عليهم والآيات التي جاء بها رسول الله ﷺ، لكن ما قالوا: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة: ١١٠]، ﴿مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُّفْتَرَى﴾ [سبأ: ٤٣]، ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا أَخْبَالُ﴾ [ص: ٧] ونحو ذلك من الكلام، أرادوا أن يلبسوا على العوام ويشبهوا عليهم، فاتبع العوام الأئمة فيما قالوا وأنه كذا وصدقوهم؛ يقول: وما يتبع

(١) في أ: ذكر.

أكثرهم الأئمة في ذلك إلا ظناً ظنوا.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ﴾ يعني: أهل مكة [أي ما يتبع أكثر أهل مكة] (١) الأوائل والأسلاف في عبادة الأصنام والأوثان. ﴿إِلَّا ظَنًّا﴾ لأنهم عبدوا الأصنام ويقولون: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ...﴾ الآية [الزخرف: ٢٣] وأباؤنا كذلك يفعلون، ثم أخبر أن الظن لا يغني من الحق شيئاً، أي: الظن لا يدرك به الحق إنما يدرك الحق باليقين، ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ وهو حرف وعيد ليكونوا أبداً على حذر.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٣٧) **﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾** (٣٨) **﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا بَاءَ بِنَاهُمْ فَأُوبِئَهُمْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَتْ عِقَابَةُ الظَّالِمِينَ﴾** (٣٩) **﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ﴾** (٤٠) **﴿وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلٍ وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيءُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَإِنَّا بِرِئِئِهِمْ وَمِمَّا تَعْمَلُونَ﴾** (٤١) **﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَسْمَعُ الصَّهْمَ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ﴾** (٤٢) **﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمْى وَلَوْ كَانُوا لَا يَبْصُرُونَ﴾** (٤٣).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ قال بعضهم: هو صلة قوله: ﴿قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنْتَ بِفِتْنَةٍ حَيْرٌ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ﴾ [يونس: ١٥] فيقول: ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾؛ كقوله: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَآئِي نَفْسِي إِنْ أَتَيْتُ﴾ [يونس: ١٥] أي ما أتبع إلا ما يوحى إلى .

وقال بعضهم: إن كفار قريش قالوا: إن محمداً افترى هذا القرآن من عند نفسه ويقول من نفسه، فقال: ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أن يضاف إلى غيره أو يختلق. ﴿وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ أي: يصدق هذا القرآن الكتب التي كانت من قبل، ولو كان محمد هو الذي افتراه واختلقه من عند نفسه لكان خرج هو وسائر الكتب المتقدمة مختلفاً، إذ لم يعرف محمد سائر الكتب المتقدمة إذ كانت بغير لسانه، ولم يكن له اختلاف إلى من يعرفها ليتعلم، ثم خرج هو أعني القرآن مصدقاً وموافقاً لتلك الكتب؛ دل أنه من عند الله جاء؛ كقوله: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَلُونَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُبُونَ بِمِثْلِكُمْ...﴾ الآية [العنكبوت: ٤٨].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ يخرج على وجهين؛

أحدهما: ما كان هذا القرآن بالذي يحتمل الافتراء من دون الله؛ لخروجه عن طوق البشر ووسعهم، فذلك بالذي يحيله كونه مفترى بجوهره.

والثاني: لما أودع فيه من الحكمة والصدق يدل على كونه من عند الله؛ إذ كلام غيره يحتمل السفه والكذب ويحتمل الاختلاف.

﴿وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ قيل فيه بيان الكتب التي نزلت قبله، وتمامه أن هذا وإن كان في اللفظ مختلفا فهو في الحكمة والصدق مبين موافق للأول. وقيل: ﴿وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ﴾ [أي: تفصيل] (١) ما كتب لهم وما عليهم. أو أن يقال؟ إلى الله تفصيل الكتب ليس إلى غير ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أنه من عند رب العالمين.

أو يقول: مفصل من اللوح المحفوظ.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَرَبُّهُ قُلٌّ فَأَتُونَا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ يقول: إن كان محمد افتراه من عند نفسه، فأتوا أتم بمثله (٢)؛ إذ لسانه ولسانكم واحد، فأنتم قد عرفتم بالفرية والكذب، ومحمد لم يعرف به قط، ولا أخذ عليه بكذب قط، فأنتم أولى أن تأتوا بسورة مثله.

﴿وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: ادعوا بالهتكم التي تعبدونها؛ ليعينوكم على إتيان (٣) مثله.

وقال بعضهم (٤): ﴿وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ﴾ أي: بمن لسانه مثل لسانكم؛ ليعينوكم على

ذلك.

أو يقول: استعينوا بدراسة الكتب؛ ليعينوكم على مثله إن كنتم صادقين أن محمدا افتراه من نفسه؛ فدل ترك اشتغالهم بذلك على أنهم قد عرفوا أنه ليس بمفترى، وأنه سماوي. وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِطُوا بِعِلْمِهِ﴾.

قال بعضهم: ما لم يحفظوا نظمه، ولا لفظه، ولا نظروا فيه، ولا تدبروا؛ ليعلموا معناه، بل كذبوه بالبديهة، والشيء إنما يعرف كذبه وصدقه بالنظر فيه والتفكير والتدبر، لا بالبديهة، فذلك - والله أعلم - تأويل قوله: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِطُوا بِعِلْمِهِ﴾.

الثاني: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِطُوا بِعِلْمِهِ﴾ كذبوا على علم منهم أنهم كذبة فيما يقولون، ويتقولون: إنه مفترى ليس بمنزل ﴿وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾، أي: ولما يأتهم العلم بتأويله، أي: بتأويل القرآن.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: بسورة مثله.

(٣) في ب: إثبات.

(٤) قاله البغوي في تفسيره (٢/٣٥٤).

ومعناه - والله أعلم - : أنهم كذبوه من غير أن حفظوا نظمه، ووعوا لفظه، ولا أتاها العلم بعاقبته وآخره.

وقيل: التأويل: هو رد كل شيء إلى أولية الأمر.

وقالت الحكماء: التأويل: آخر كل فعل هو قصد في أوله وقصد كل شيء في أوله هو آخر في فعله، أو نحوه.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ قال: ما وعد الله أن يكون قبل أن يكون.

وقال ابن عباس - رضي الله عنه -: تأويل القرآن بما يكون منه في الدنيا، وبما يكون منه يوم القيامة، وهو العذاب الذي وعد.

وقال بعضهم: ﴿تَأْوِيلُهُ﴾: ثوابه.

وقيل<sup>(٢)</sup>: عاقبته.

وقال الواقيدي: لم يأتهم عاقبة بيان ما وعد الله في القرآن في الآخرة من الوعيد.

وأصل التأويل: هو النظر إلى ما تتول عاقبة الأمر.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، أي: كذلك كذب الأمم السالفة رسولهم، كما كذب كفار مكة رسولهم، أي: لست أنت بأول مكذب، بل كذب من كان قبلك من إخوانك؛ ليكون له التسلي عما هو فيه من تكذيبهم إياه، وردهم عليه أنه ينزل بهم ما نزل بأولئك إن هم أقاموا على ما هم عليه.

والثاني: أن يكون الخطاب وإن كان خارجاً لرسول الله ﷺ، فهو راجع إلى قومه يأمرهم بالنظر فيما نزل بالأمم السالفة، وأن يتأملوا أحوالهم؛ ليكون ذلك سبباً لزرهم عما هم فيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ بالتكذيب، أي: كيف

يعاقبون ويعذبون، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يُّؤْمِنُ بِهِ﴾ قيل<sup>(٣)</sup>: من أهل مكة من يؤمن بهذا القرآن، ومنهم من لا يؤمن به، وهم كذلك كانوا، منهم من قد آمن به، ومنهم من لا يؤمن به، أي: من لم يؤمن به.

ويحتمل على الوعيد فيما يستقبل، أي: منهم: من أهل مكة من يؤمن بهذا القرآن، ومنهم من لا يؤمن به، وهم كذلك كانوا: منهم من قد آمن، ومنهم من لم يؤمن به. قال بعضهم: هي في اليهود، ليست في أهل مكة، وظاهره أن يكون في كفار مكة،

(١) انظر تفسير ابن جرير (٥٦٢/٦) والبغوي (٣٥٤/٢).

(٢) انظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (ص/١٩٧).

(٣) انظر تفسير ابن جرير (٥٦٣/٦) والبغوي (٣٥٤/٢).

وعلى ذلك قول عامة أهل التأويل، كأن هذا يخرج على البشارة: أن منهم من يؤمن به؛ لثلا يقطع ويمنع دعاءهم، وأخبر أن منهم من لا يؤمن به، يؤيسه حتى لا يشتد حزنه على كفرهم.

وجائز أن يكون هذا [أي: منهم من] <sup>(١)</sup> قد يولد من بعد، ويؤمن به، ومنهم من يولد فلا يؤمن.

وقوله: ﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ يشبه أن يكون معناه: أي: على علم بما يكون منهم من الفساد خلقهم وأنشأهم، وليس عن غفلة وجهل بالفساد، ولكن عن علم بذلك؛ لما لا يضره فساد مفسد، ولا ينفعه صلاح [من يصلح] <sup>(٢)</sup>، إنما عليهم ضرر فسادهم، ولهم منفعة صلاحهم.

ويحتمل أن يكون على الوعيد، أي: عالم بفسادهم، فيجزئهم جزاء فسادهم <sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ﴾، تأويله - والله أعلم - أي: إن كذبت فيما أخبرتكم: أنه جاء من عند الله، ف ﴿لِي عَمَلِي﴾، أي: جزاء عملي <sup>(٤)</sup> فيما أبلغكم، أي: فعلي وزر عملي، ﴿وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ﴾، أي: فعليكم جرم ما رددتم علي فيما بلغتكم عن الله، وهو كقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَنَرِيءُ قُلْ إِنْ أَفْتَرَيْتُهُ فَعَلَىٰ إِجْرَامِي وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا يُجْرِمُونَ﴾ [هود: ٣٥]، أي: علي جرم ما افتريت إن افتريت، وعليكم جرم ما رددتم علي فيما بلغتكم عن الله.

ويحتمل: ما قاله أهل التأويل: ﴿لِي عَمَلِي﴾ أي: لي ديني ﴿وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ﴾ أي: لكم دينكم.

﴿أَنْتُمْ بَرِيءُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

تأويله - والله أعلم - أي: أنا لا أؤاخذ بما دنتم أنتم، ولا أنتم تؤاخذون بما دنتم أنا وعملت، وهو كقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ...﴾ الآية [الأنعام: ٥٢]، وقوله: ﴿فَأَبَئُتَوْنَا بِمَا نَكُنَّا عَلَيْهِمْ مَأْجِلٌ...﴾ الآية [النور: ٥٤]، وقوله: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ...﴾ الآية [النور: ٥٤]، وكقوله: ﴿لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أُجْرِمْنَا...﴾ الآية [سبأ: ٢٥].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يَسْمَعُونَ إِلَيْكَ﴾ أخبر أن منهم من يستمع إليه، يعني:

(١) في ب: فيمن.

(٢) في أ: نصلح.

(٣) في أ: الفساد.

(٤) في أ: فعلي.

إلى رسول الله، وإلى ما يتلو من القرآن، [لكنه لا يؤمن، أخبر أنه<sup>(١)</sup>] لا كل مستمع إلى شيء ينتفع بما يستمع أو يعقل ما يستمع ويفهم، إنما ينتفع بالاستماع ويعقل على قدر المقصود والحاجة إليه.

[ومنهم من كانوا ينهون من يستمعون لقبول القول منهم]<sup>(٢)</sup>.  
ومنهم من كان يستمع إليه؛ لسمع غيره، كقوله: ﴿سَمِعُونَ لَكَاذِبٍ سَمِعُونَ لِقَوِّهِ  
ءآخِرِينَ﴾ [المائدة: ٤١].

ومنهم من كان يسمعه، ويطيعه في ذلك، فإذا خرج من عنده غيره وبدله كقوله:  
﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَرُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ [النساء: ٨١].

ومنهم من كان يستمع إليه؛ استهزاء منه، وطلب الطعن فيه والعيب، كانوا مختلفين  
في الاستماع، ثم نفى عنهم السمع والعقل والبصر؛ لوجهين:

أحدهما: ما ذكرنا أنهم لما لم ينتفعوا بأسماعهم وعقولهم وأبصارهم وهذه الحواس  
انتفاع من ليست له هذه الحواس، [نفى عنهم ذلك؛ إذ هذه الحواس]<sup>(٣)</sup> إنما جعلت،  
لينتفع بها لا لتترك سدى<sup>(٤)</sup> لا ينتفع بها.

والثاني: كان العقل والسمع والبصر، وهذه يكون منها مكتسب بالاكْتِسَاب، ومنها ما  
يكون غريزة، فهم تركوا اكتساب الفعل الذي جعل مكتسبًا فنفي عنهم؛ لما تركوا اكتساب  
ذلك.

ويحتمل نفي هذه الحواس لهذين الوجهين اللذين ذكرتهما، والله أعلم.  
ثم نفى عمن لا يستمع العقل، حيث قال: ﴿لَا يَعْقِلُونَ﴾، ونفى عنهم الاهتداء  
والإبصار بترك النظر، فقال: ﴿أَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمْىَ وَلَوْ كَانُوا لَا يَبْصُرُونَ﴾؛ لأن بالبصر  
يوصل إلى اهتداء الطرق والسلوك فيها، ألا ترى أن البهائم قد تبصر الطرق، وتسلك بها،  
وتتقي بها المهالك، ولا تعقل، لما ليس لها العقل<sup>(٥)</sup>، فلا تعقل لما يسمع القلب بعقل،  
وبظاهر البصر تبصر الأشياء.

(١) في أ: لكنه يخبر أنه.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في أ: ومنهم كانوا يستمعون لمعاني مرة، يستمعون بقبول القول منهم  
والمنزلة.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: هدى.

(٥) في أ: سمع العقل.



**قوله تعالى:** ﴿قَالُوا أَضَلَّكَ أَهْلُكَ وَمَا تَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالِمِينَ ﴿٤٤﴾ وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنْتِظَمُ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ ﴿٤٥﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ يخبر أن ما حل بأولئك من عذاب استئصال<sup>(١)</sup>، إنما حل بظلمهم، [لا يظلم]<sup>(٢)</sup> من الله تعالى وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ﴾ . لم يلبسوا إلا ساعة من النهار، قال: في قبورهم يتعارفون بينهم إذا خرجوا من قبورهم. وقال بعضهم من أهل التأويل: ﴿كَأَن لَّمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ﴾: في الدنيا<sup>(٣)</sup>، وأصله كأنهم استقلوا طول مقامهم في الدنيا وما أنعموا فيها؛ لما عاينوا من أهوال ذلك اليوم وشدائده، أو استقلوا لبثهم [في الدنيا]<sup>(٤)</sup> ومقامهم؛ لطول مقامهم في الآخرة في العذاب.

وفيه وجه ثان: وهو أنه يذكر من شدة سفههم وغاية جهلهم أن ما يعدهم من الحشر والعذاب الأبد كأنهم لا يلبثون فيها إلا ساعة من النهار، حتى لا يباليوا ما يلحقهم من ذلك وما يستوجبون عليه من العذاب باكتسابهم [من]<sup>(٥)</sup> تلك الأسباب.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ﴾ أي: يعرف بعضهم بعضا على قدر ما يلعن<sup>(٦)</sup> بعضهم بعضًا؛ كقوله: ﴿وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥]. وعلى قدر ما يتبرأ بعضهم من بعض ثم يفرق بينهم كقوله: ﴿فَزَلَّلْنَا بَيْنَهُمْ﴾ [يونس: ٢٨]، أي: فرقتنا بينهم.

(١) في أ: استئصال وعقوبة.

(٢) سقط في أ.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٣٥٥/٢) ونسبه للضحاك وأبي حيان في البحر المحيط (١٦٢/٥).

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

(٦) في هذا التعارف وجوه:

الأول: يعرف بعضهم بعضًا كما كانوا في الدنيا.

الثاني: يعرف بعضهم بعضًا بما كانوا عليه من الخطأ والكفر، ثم تنقطع المعرفة إذا عاينوا العذاب، وتبرأ بعضهم من بعض.

فإن قيل: كيف توافق هذه الآية قوله: ﴿وَلَا يَسْتَلُ حِمِيمٌ حَمِيمًا﴾ [المعارج: ١٠]؟

فالجواب من وجهين:

أحدهما: أنهم يتعارفون بينهم بتوبيخ بعضهم بعضًا؛ فيقول كل فريق للآخر: أنت أضللتني يوم كذا، وزنت لي الفعل القبيح الفلاني، فهو تعارف توبيخ وتباعد وتقاطع، لا تعارف عطف وشفقة.

وأما قوله: ﴿وَلَا يَسْتَلُ حِمِيمٌ حَمِيمًا﴾ فهو سؤال رحمة وعطف.

والثاني: أن هاتين الآيتين على حالين، وهو أنهم يتعارفون إذا بعثوا ثم تنقطع المعرفة؛ فلذلك لا يسأل حميم حميمًا.

ينظر اللباب (٣٤٣/١٠).

وقوله - عز وجل-: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ﴾ أي: خسروا بما وعدوا في الآخرة من النعم الدائمة بترك اكتسابهم إياها؛ إذ قد أعطوا ما يكتسبون به نعم الآخرة، فاكْتَسَبُوا ما به خسروا ذلك؛ فهو كقوله: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥] أي: ما أصبرهم على اكتساب ما به يستوجبون النار.  
والثاني: [قد] <sup>(١)</sup> خسروا [...] <sup>(٢)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿وَأِمَّا زُرِينَا فَبِعَظْمِ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتُوفِّيكَ فَإِنَّا مَرَجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ ﴿٤٦﴾ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٤٧﴾ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٨﴾ قُلْ لَا أَمْرَ لِي بِعَيْبِ صِرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ فَلَا يَسْتَجِيرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٤٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأِمَّا زُرِينَا فَبِعَظْمِ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتُوفِّيكَ﴾: «إما» حرف شك، وكذلك حرف أو، لكن يكون تأويله - والله أعلم - على حذف إما وإضمار حرف «إن» كأنه يقول: إن أريناك إنما نرينك بعض ما نعدهم لا كل ما نعدهم، أو نتوفئك ولا نرينك شيئاً <sup>(٣)</sup>. أو أن يكون قوله: إن نرينك بعض ما نعدهم أي: لقد نريك بعض ما نعدهم؛ وهو كقوله: ﴿إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ [الإسراء: ١٠٨]، فعلى هذا التأويل يريه بعض ما يعدهم، ولا يريه <sup>(٤)</sup> كل ما وعدهم.

وعلى التأويل الأول إن أراه إنما يريه بعض ذلك ولا يريه شيئاً.

فإن قيل: حرف «إما» حرف شك وكذلك حرف أو كيف يستقيم إضافته إلى الله، وهو عالم بما كان ويكون وإنما يستقيم إضافته إلى من يجهل العواقب؟!

(١) سقط في ب.

(٢) بياض في الأصول.

(٣) وقال ابن عطية: (ولأجلها، أي: لأجل زيادة «ما»، جاز دخول النون الثقيلة، ولو كانت «إن» وحدها لم يجز) أي: إن توكيد الفعل بالنون مشروط بزيادة «ما» بعد «إن»، وهو مخالف لظاهر كلام سيويه، وقد جاء التوكيد في الشرط بغير «إن» كقوله:

مَنْ تَشَقَّقْنَ مِنْهُمْ فَلَيْسَ بِأَيْبٍ أَبَدًا وَقَتْلُ بَنِي قَتَيْبَةَ شَافٍ

قال ابن خروف: أجاز سيويه: الإتيان بـ (ما)، وألا يؤتى بها، والإتيان بالنون مع «ما»، وألا يؤتى بها، والإراءة هنا بصرية؛ ولذلك تعدى الفعل إلى اثنين بالهمزة، أي: نجعلك رائياً بعض الموعودين، أو بمعنى: الذي نعدهم من العذاب، أو نتوفئك قبل أن نريك ذلك، فإنك ستراه في الآخرة.

قال مجاهد: فكان البعض الذي رآه قتلهم بيد، وسائر أنواع العذاب بعد موته.

ينظر: المحرر الوجيز (٣/١٢٣)، واللباب (١٠/٣٤٤).

(٤) في أ: يريهم.

قيل: جميع حروف الشك الذي أضيف إلى الله هو على اليقين والوجوب نحو حرف «عسى» و«لعل» ونحو ذلك، فعلى ذلك حرف «إما» [و]، «أو» فهو لم يزل عالما بما كان ويكون في أوقاته.

وأما حرف الاستفهام والشك يخرج على مخرج الإيجاب والإلزام على ما ذكرنا في حرف التشبيه، أو أن يكون رسول الله وعد لهم أن يريهم شيئاً، فقال عند ذلك: ﴿فَكَيْفَ أَتَىٰ رَبِّيكَ بَعْضَ الَّذِي نَعَدُهُمْ أَوْ تَوَفَّيْتَهُ﴾ لا نرينك شيئاً يقول: ليس إليك ما وعدتهم، إنما ذلك إلينا؛ كقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَالِئِنَّا تَرَاجِمْهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ﴾: هذا يحتمل ثم الله شهيد لك يوم القيامة على ما فعلوا من التكذيب بالآيات وردها؛ وهو كقوله: ﴿قُلْ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ...﴾ الآية [الأنعام: ١٩]. ويحتمل أنه عالم بما يفعلون لا يغيب عنه شيء وهو وعيد؛ كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٩٦] ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩] ونحوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ﴾ أي: لكل أمة فيما خلا رسول الله بعث إليهم لست أنا أول رسول بعثت إليكم؛ كقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٩].

﴿فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾ يحتمل هذا وجهين: يحتمل فإذا جاء رسولهم قضى بينهم بالقسط؛ أي: يقضى بين الرسل وبين الأمم بالعدل بما كان من الرسل من تبليغ الرسالة إليهم والدعاء إلى دين الله، ومن الأمم من التكذيب للرسل والرد للآيات، قضى بينهم بالعدل وهم لا يظلمون لا يزداد على ما كان ولا ينقص.

ويحتمل قوله: ﴿قُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ أي: يهلك المكذبون منهم وينجي الرسل ومن صدقهم<sup>(١)</sup>، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ الآية [يونس: ١٠٣] ويجوز أن يقضى بين المعرضين وبين المحييين والمطيعين يوم القيامة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾: وذلك أنه<sup>(٢)</sup> لما أوعدهم العذاب حين قال: ﴿وَأَمَّا رَبُّنَا بَعْضَ الَّذِي نَعَدُهُمْ أَوْ تَوَفَّيْتَهُ﴾ قالوا: متى هذا العذاب<sup>(٣)</sup> الذي توعدنا هذا يا محمد إن كنت صادقاً بأن العذاب نازل بنا في الدنيا، وهو

(١) في ب: صدق منهم.

(٢) في أ: أنهم.

(٣) في أ: الوعد.

على التأويل الثاني الذي ذكرنا لقد نرينك بعض ما وعدناهم .

فقال: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ ولا أملك أيضًا جز منفعه إليها يقول: لا أقدر على أن أدفع عن نفسي سوءا حين ينزل بي، ولا أملك على أن أسوق إليها خيرا ألبته، فإذا لم أملك هذا كيف أملك إنزال العذاب عليكم<sup>(١)</sup> إنما ذلك إلى الله هو المالك عليه والقادر على ذلك، لا يملك<sup>(٢)</sup> أحد ذلك سواه؛ وذلك كقوله<sup>(٣)</sup>: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [الكهف: ١١٠].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ أي: إذا جاء أجلهم لا يقدرّون على تأخيرهم ولا يستقدمون، أي: لا يقدرّون على تقديمه، ليس على أنهم لا يطلبون<sup>(٤)</sup> تأخيرهم ولا تقديمه فيسألون ذلك، ولكن لا يؤخر إذا جاء ولا يقدم قبل أجله .

وفيه دلالة ألا يهلك أحد قبل انقضاء أجله، فهو رد على المعتزلة حيث قالوا: من قتل آخر فإنما قتله قبل أجله، والله يقول: ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، وهم يقولون: يستقدمون، والله الموفق .

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُهُ بَيِّنَاتٌ أَوْ نَهَارًا مَّاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٥٠﴾ أَمْ إِنْ مَّا وَقَعِ ءَامَنُكُمْ بِهِ ءَأَلْتَنَ وَقَدْ كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ قِيلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ هَلْ تُجْرَوْنَ إِلَّا بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٥٢﴾ وَتَسْتَبِشُّونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقُّ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿٥٣﴾ وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَّا فِي الْأَرْضِ لَافْتَدَتْ بِهِ وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَفُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٥٤﴾﴾

وقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُهُ بَيِّنَاتٌ أَوْ نَهَارًا مَّاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ﴾ يقول - والله أعلم-: أي منفعه لكم إن أتاكم عذابه؟! لا منفعه لكم في ذلك بل فيه ضرر لكم، فاستعجال ما لا منفعه فيه سفه وجهل، يسفههم في سؤالهم العذاب، ويخبر في قوله: ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤] أن عذاب الله إذا نزل وجاء وقته لا يملك أحد تقديمه ولا تأخيرهم، ولا يملك أحد استقدمه<sup>(٥)</sup> ولا استخاره بالقدر والمنزلة،

(١) في ب: عليهم .

(٢) في ب: يقدر .

(٣) في أ: وهو كقوله .

(٤) في أ: لا يطلبون .

(٥) في أ: ولا يحتمل استقدمه .

كما يحتمل<sup>(١)</sup> ذلك في الدنيا التقديم والتأخير بالشفاعة والغداء ويذكر عجزه في إنزال العذاب عليهم في قوله: ﴿قُلْ لَا أَمَلٌ لِّنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْتُمْ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنْتُمْ بِهِ ءَأَلْتَنَ﴾: قيل: أي العذاب إذا نزل بكم أمتم به الآن؟! يخبر عنه أنهم إذا نزل بهم العذاب يؤمنون.

ثم يحتمل قوله: ﴿ءَامَنْتُمْ بِهِ﴾ أي: بالله وبرسوله؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَسَكَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهٖ مُشْرِكِينَ﴾ [غافر: ٨٤]، ثم أخبر أن إيمانهم لا ينفعهم عند معابنتهم العذاب؛ وهو كقوله: ﴿فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسًا﴾ [غافر: ٨٥]، وقوله: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١١٥].

ويحتمل قوله: ﴿ءَامَنْتُمْ بِهِ ءَأَلْتَنَ﴾ أي: بالعذاب؛ لأنهم يكذبون رسول الله ﷺ فيما يوعدهم العذاب، وهم يستعجلون به استهزاء وتكديبا، فإذا نزل بهم آمنوا أي صدقوا بذلك العذاب، يقول: ﴿ءَامَنْتُمْ بِهِ ءَأَلْتَنَ وَقَدْ كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ﴾ استهزاء وتكديبا أنه غير نازل [بكم ذلك]<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ قِيلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ قيل<sup>(٣)</sup>: أشركوا في الوهيته وربوبيته وعبادته غيره.

﴿ذُرُوفًا عَذَابِ الْخُلْدِ﴾ لأنهم يخلدون فيه، يقال ذلك بعدما أدخلوا النار.

﴿هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ أي: لا تجزون إلا بما كنتم كسبتم في الدنيا.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَسْتَخْبِرُونَكَ أَي: يستخبرونك.

﴿أَحَقُّ هُوَ﴾ يحتمل هذا وجوها.

يحتمل قوله: ﴿أَحَقُّ هُوَ﴾ العذاب الذي كان يوعدهم أنه ينزل بهم، على ما قاله عامة أهل التأويل.

ثم قال: ﴿قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ أَحَقُّ﴾ أي: قل: نعم ورببي إنه لحق إنه نازل بكم.

﴿وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ أي: بفاتنين عنه ولا سابقين له.

ويحتمل قوله: ﴿أَحَقُّ هُوَ﴾ ما يدعوهم إليه من التوحيد؛ كقولهم لإبراهيم: ﴿أَجِئْنَا

بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِبِينَ . قَالَ بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُنَّ . . .﴾ الآية [الأنبياء: ٥٥، ٥٦]؛ فعلى ذلك قولهم: ﴿أَحَقُّ هُوَ﴾ ثم، أخبر أنه لحق بقوله: ﴿قُلْ إِي

(١) في أ: لا يحتمل.

(٢) في ب: ذلك بكم.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٣٥٧/٢).

وَرَبِّيَ إِنَّهُ لَحَقٌّ وَمَا أَنْتَ بِمُعْجِزِينَ ﴿٦٧﴾ أي: غائبين فائتين عنه.

ويحتمل الآيات أو محمد أو القرآن أحق هو؟ قل: إي وربي، قل: نعم إنه لحق؛ كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً قَالُوا أَنْتُمْ هَذَا هَزُوا قَالِ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧] أخبر أن ما يأمرهم به ويدعوهم إليه ليس هو هزوا ولا لعباً، ولكنه حق أمر من الله تعالى؛ فعلى ذلك قوله: ﴿أَحَقُّ هُوَ﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَسْتَعِزُّونَكَ أَحَقُّ هُوَ﴾: هذا الحرف يحتمل أن يكون من الشاكين [منهم] (١) في ذلك طلبوا منه أنه حق ذلك أو لا، ومن المعاندين استعجال العذاب الذي كان يوعدهم رسول الله ﷺ استهزاء به وتكديتاً له، ومن المتبعين له والمطيعين التصديق له والإيمان به؛ كقوله: ﴿يَسْتَعِزُّ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ آمَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا﴾ [الشورى: ١٨] كانوا فرقتين ثلاثة: فرقة قد آمنوا به، وفرقة قد شكوا فيه، وفرقة قد كذبوه. وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ قَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي الْأَرْضِ لَافْتَدَتْ بِهِ﴾: يخبر عنهم أنهم يفتدون ويبدلون جميع ما في الأرض لو قدروا عليه عند نزول العذاب بهم لشدة العذاب، وإن كان الذي منعهم عن الإيمان هو حبهم الدنيا وبخلهم عليها وما فيها بقوله: ﴿وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا﴾ [يونس: ٧].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ﴾: الندامة لا تكون إلا سرا بالقلب، فكأنه قال: حققوا الندامة في قلوبهم على ما كان منهم من التكذيب بالآيات والعداوة في ردها. وقال بعضهم: ﴿وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ﴾ أي: أظهرها الندامة وهو مما يستعمل في الإظهار والإخفاء (٢)؛ كقوله: شعب: جمع، وشعب: فرق ونحوه، وبعد فإنه إذا أسر

(١) سقط في ب.

(٢) إذا فسرنا الإسرار بالإخفاء ففيه وجوه:

الأول: أنهم لما رأوا العذاب الشديد، صاروا مبهوتين، لم يطيقوا بكاء ولا صراخاً سوى إسرار الندامة، كمن يذهب به ليصلب، فإنه يبقى مبهوتاً لا ينطق بكلمة.  
الثاني: أنهم أسروا الندامة من سفلتهم وأتباعهم؛ حياء منهم، وخوفاً من توبيخهم.  
فإن قيل: إن مهابة ذلك الوقت تمنع الإنسان من هذا التبدير، فكيف أقدموا عليه؟  
فالجواب: أن هذا الكتمان قبل الاحتراق، فإذا احترقوا، تركوا هذا الإخفاء وأظهروه؛ لقوله - تعالى -: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا﴾ [المؤمنون: ١٠٦].

الثالث: أنهم أسروا الندامة؛ لأنهم أخلصوا لله في تلك الندامة، ومن أخلص في الدعاء أسره، وفيه تهكم بهم وبإخلاصهم، أي: أنهم إنما أتوا بهذا الإخلاص في غير وقته.  
ومن فسر الإسرار بالإظهار، فإنهم إنما أخفوا الندامة على الكفر والفسق في الدنيا؛ لأجل حفظ الرياسة، وفي القيامة يبطل هذا الغرض؛ فوجب الإظهار.  
ينظر اللباب (١٠/٢٥٤، ٢٥٥).

في نفسه لا بد من أن يضع ذلك في آخر ويخبره بذلك، فذلك منه إظهار.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَفُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ يحتمل قوله: ﴿وَفُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ ما توجه الحكمة؛ لأن الحكمة توجب تعذيب كل كافر نعمة، وكل قائل في الله ما لا يليق به، أو أن يكون تفسير قوله: ﴿بِالْقِسْطِ﴾ ما ذكر، وهم لا يظلمون.  
 ويحتمل قوله: ﴿بِالْقِسْطِ﴾ ما ذكر: ﴿أَقْرَأَ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ...﴾ الآية [الإسراء: ١٤]، والقسط: هو العدل، وهم يومئذ عرفوا أنه كان يقضي بالعدل في الدنيا والآخرة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَلَا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٥٥) هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٥٦﴾ بَيَّنَّا لِلنَّاسِ قَدْرَ جَاءِكُمْ مَوْعِظَةً مِّن رَّبِّكُمْ وَشَفَاءً لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهَدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾ قُلْ آتَيْنَاهُم مَّا أَنزَلْنَا لَهُمْ مِن رَّبِّهِمْ فَجَعَلْتُهُمْ حُرَامًا وَحَلَالًا قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَدْرَكَ لَكُمْ أَمْرًا عَلَى اللَّهِ تَقَرُّوْنَ ﴿٥٩﴾ وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٦٠﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: إن ما في السموات والأرض كلهم عبيده [وإماؤه وملكه] (١)، لا لمن [تعبدون دونه] (٢) من الأصنام والأوثان، فمن عند من يملك الدنيا والآخرة اطلبوا ذلك منه؛ لا من عند من لا يملك بين سفههم في طلبهم الدنيا من عند من يعلمون أنه لا يملك ذلك، والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾: في كل وعد ووعد أنه كائن لا محالة عذاباً أو رحمة.

﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: لا يتفكرون بعلمهم، فنفي عنهم العلم وإن علموا؛ لما لم يتفكروا به.  
 ويحتمل قوله: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: لم يكتسبوا سبب العلم، [وهو التأويل والنظر في آياته وحججه].

ويحتمل نفي العلم عنهم لما أعطوا أسباب العلم (٣) فلم يعلموا، فإن كان على هذا فيكونون معذورين، وإن كان على الوجهين الأولين فلا عذر لهم في ذلك.

(١) في ب: وملكه وإماؤه.

(٢) في ب: تعبدونه.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في ب.

وفي قوله: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ دلالة إثبات البعث من وجهين: أحدهما: فيما يذكر من قدرته من خلق السموات والأرض وما بينهما [بغلظهما وكثافتها وشدتها وعظم خلقتهما]<sup>(١)</sup>، وأن تلك القدرة خارجة عن وسع البشر وتوهمهم، فمن قدر على ذلك فهو قادر على إحياء الخلق بعد فنائهم.

والثاني: يخبر عن حكمته من تعليق منافع الأرض بالسماء على بعد ما بينهما، والإفضال على الخلق بأنواع النعم التي تكبر الإحصاء، وأن كل شيء منها قد وضع مواضعها، فلا يحتمل من هذا وصفه في الحكمة يخلق شيئاً عبثاً باطلاً ولو كانوا للفناء لا حياة بعده كان يكون خارجاً عن الحكمة، فظهر أنه خلقهم لأمر أراد بهم، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ أي: تعلمون أنه هو أحيا الأحياء، وهو الأموات أيضاً وهو كقوله: ﴿وَكُنْتُمْ أََمْواتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٨]، فإذا عرفتم أنه هو يحيي الأحياء وهو يميت الأموات لا غير، فاعلموا أنه هو يبعثكم وإليه ترجعون؛ ألزمهم الحجة أولاً بالكائن، ثم أخبرهم عما يكون بالحجة التي ذكر.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾: وهو هذا القرآن<sup>(٢)</sup> قال بعضهم: الموعظة: النهي كقوله: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ [النور: ١٧] قيل: ينهاكم أن تعودوا لمثله أبداً. وقال آخرون: الموعظة هي التي تدعوا إلى كل مرغوب وتزجر عن كل مرهوب وقال بعضهم [العظة]<sup>(٣)</sup> هي [التي]<sup>(٤)</sup> تلين كل قلب قاس وتجلي كل قلب مظلم وفي القرآن جميع ما ذكرنا فيه النهي، وفيه الدعاء إلى كل مرغوب، والزجر عن كل مرهوب، وهو يلين القلوب القاسية ويجلي القلوب المظلمة إذا تأملوا فيه، ونظروا، وتفكروا تفكر المستشهد وطالب الحق.

وقيل: الموعظة هي التي تلين القلوب القاسية وتدمع العيون اليابسة، وتجلي الصدور

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: بغلظها وكثافتها وشدتها وعظم خلقها.  
(٢) أما كون القرآن موعظة؛ فلاشتماله على المواعظ والقصص، وكونه شفاء، أي: دواء لجهل ما في الصدور، أي: شفاء لعمى القلوب، والصدور موضع القلب، وهو أعز موضع في الإنسان؛ لجوار القلب، قال - تعالى -: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارَ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦] وكونه هدى، أي: من الضلالة، ورحمة للمؤمنين، والرحمة: هي النعمة على المحتاج؛ فإنه لو أهدى ملك إلى ملك شيئاً، فإنه لا يقال: رحمة، وإن كان ذلك نعمة؛ فإنه لم يصنعها إلى المحتاج. ينظر: اللباب: (٣٥٦/١٠).

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.



المظلمة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَشِفَاءَ لِمَا فِي الصُّدُورِ﴾: إن للدين آفات وداء تضر به وتتلفه كما لهذه الأبدان آفات وأمراض تعمل في إتلافها وإهلاكها، ثم جعلت لآفات الأبدان وأمراضها أدوية يشفى بها الأبدان [المؤرقة]<sup>(١)</sup> المريضة؛ فعلى ذلك جعل هذا القرآن شفاء لهذا الدين ودواء يداوى به، فيذهب بآفات الدين وأمراضه؛ كما تعمل الأدوية في دفع آفات الأبدان وأمراضها؛ لذلك سماه موعظة وشفاء لما في الصدور، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾ قيل: هدى من الضلالة، ورحمة من عذابه. أو يقول: ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾ هدى أي: يدعوا إلى كل خير ويهدي [إليه]<sup>(٢)</sup>، ورحمة: لمن اتبعه، هو هدى ورحمة لمن اتبعه وتمسك به، وعمى وضلال لمن خالفه وترك اتباعه وهو ما ذكر ﴿وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾ [فصلت: ٤٤]، وقال: ﴿فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤] أي: زاد للمؤمنين إيمانًا إلى إيمانهم، و ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا﴾ [التوبة: ١٢٥] أي: زاد للكافرين رِجْسًا إلى رِجْسهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ﴾: قال بعضهم: فضل الله ورحمته القرآن<sup>(٣)</sup>.

وقال قائلون: فضل الله القرآن، ورحمته الإيمان<sup>(٤)</sup>، وفيه أنه يانزال القرآن متفضل إذ له ألا ينزل، وفيه أن أهل الفترة يؤاخذون في حال فترتهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذْ لَكَ فُلْيَرْحُوهَا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ أي: فرحكم بما ذكر [هو]<sup>(٥)</sup> خير مما تجمعون من الدنيا.

وقال بعضهم: قوله: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ﴾: إنما خاطب المؤمنين بقول: قل للمؤمنين بفضل الله: الإسلام، وبرحمته: يعني القرآن<sup>(٦)</sup> فبذلك يعني فبهذا الفضل والرحمة فليفرحوا يعني المؤمنين، هو خير مما يجمعون يعني مما يجمع الكفار من الأموال من الذهب والفضة وغيره.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٦٩/٦) (١٧٦٩٢، ١٧٦٩٣) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٥٤) وزاد نسبه لابن أبي شيبه عن مجاهد.

(٤) ذكره بمعناه البغوي (٣٥٨/٢) ونسبه لقتادة ومجاهد وابن عادل في اللباب (١٠/٣٥٩).

(٥) سقط في ب.

(٦) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥٦٨-٥٦٩/٦) عن كل من: هلال بن يساف (١٧٦٨٤، ١٧٦٨٥، ١٧٦٨٦، ١٧٦٨٧، ١٧٦٨٨، ١٧٦٩٦).

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ﴾.  
 [يحتمل ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ﴾<sup>(١)</sup> أضاف إنزاله إلى السماء، وإن كانت الأرزاق إنما تخرج من الأرض لما كانت أسبابها متعلقة بالسماء، يكون نضج الأنزال وينع الأعناب وإصلاح الأشياء كلها أعني أسباب الأرزاق من نحو المطر الذي به تنبت الأرض النبات وبه يخرج جميع أنواع الخارج مما يكون فيه غذاء البشر والدواب، ومن نحو الشمس التي [ينضج بها]<sup>(٢)</sup> الأنزال وبها تينع الأعناب وجميع الفواكه ونحوه أضاف ذلك إلى السماء لما ذكرنا.

وكذلك قوله: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا تَوَعَّدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢] أي: أسباب ذلك في السماء؛ لا أن عين ذلك في السماء.

ويحتمل قوله: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ﴾ أي: ما خلق الله لكم؛ وكذلك جميع ما يضاف إلى الله إنما يضاف إليه بحق الخلق أي خلقه منزلا؛ كقوله: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا﴾: قال بعضهم: ما حرموا من البحيرة والسائبة والوصيلة وما ذكر في سورة الأنعام والمائدة<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا﴾: قال بعضهم: ما حرموا من البحيرة والسائبة والوصيلة وما ذكر في سورة الأنعام والمائدة<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: ما حرموا الآلهة التي كانوا عبدوها، أي: جعلوها للأصنام وهو ما ذكر في الأنعام، وهو قوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا...﴾ الآية [١٣٦] نحو ما ذكرنا في الآية، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَدْبَكَ لَكُمْ أُمَّ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ أي: آله أذن لكم في تحريم ما حرمتم وتحليل ما أحللتكم أم على الله تفترون: [بل على الله تفترون]<sup>(٤)</sup> وذلك أن هذه السورة نزلت في محاجة أهل مكة وهم لم يكونوا مؤمنين بالرسول والكتب، وإنما يوصل إلى معرفة [المحرم والمحلل]<sup>(٥)</sup> بالرسول والكتب والخبر عن الله، وهم لم يكونوا

= قتادة (١٧٦٩٠)، والحسن (١٧٦٩١)، وابن عباس (١٧٦٩٥).

وذكره السيوطي في الدر (٥٥٤/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس، ولابن أبي شيبة عن سالم بن عبد الله، وللبيهقي عن زيد بن أسلم وهلال بن يساف.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: بها ينضج.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥٧١/٦) (١٧٧٠٦، ١٧٧٠٧) عن مجاهد، وبمثله عن ابن زيد (١٧٧٠٩)، والضحاك (١٧٧١٠)، وذكره البغوي في تفسيره (٣٥٨/٢).

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: المحلل والمحرم.

مؤمنين بواحد مما ذكرنا، فكيف جعلتم منه حراماً وحلالاً وأنتم لا تؤمنون بما به يعرف الحلال من الحرام، فكيف حرمتم ما أحل لكم أو أحللتكم ما حرم عليكم؟! يخبر عن سفههم وعنادهم وافترائهم على الله، فإذا اجتروا أن يفتروا على الله فعلى غيره أجراً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾: فإن قيل كيف أوعدوا بيوم القيامة وهم كانوا لا يؤمنون بالبعث؟! قيل: قد ألزهمم الحجة بكون البعث بما أظهر من كذبهم وافترائهم على الله في التحريم والتحليل، فذلك يظهر كذبهم بتكذيبهم البعث.

وبعد فإنه قد يوعد المرء بما لا يتيقن به ويتخوف عليه ويحذر وإن لم يحط علمه به، فكذلك هذا.

وبعد فإنه قد جعل في عقولهم ما يلزمهم الإيمان بالبعث والجزاء للأعمال؛ إذ ليس من الحكمة خلق الخلق للفناء خاصة.

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أن يقول: وما ظن الذين يفترون على الله الكذب لو خرج الأمر حقاً، وكان صدقاً على ما أخبر رسول الله ﷺ وقاله من البعث والجزاء لما اكتسبوا؟!!

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾: هو ذو فضل على جميع الناس من [جهة ما ساق]<sup>(١)</sup> إلى الكل من الرزق كافرهم ومؤمنهم وأنواع النعم، وما أخر عنهم العذاب إلى وقت، أو لما بعث إليهم الرسل والكتب من غير أن كان منهم إلى الله سابقة صنع يستوجبون به ذلك ومنه خصوص فضل على المؤمنين ليس ذلك على الكافرين، ولكن أكثرهم لا يشكرون لفضله وما أنعم عليهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ شَيْءٍ لَّا تُغَالِ دَرَجَاتُ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٦١﴾ أَلَا إِنَّ أَوْلَىٰ لِآلِهِ أَنْ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ النَّارُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا يُبَدَّلُ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾ وَلَا يَحْزَنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْفِئْرَةَ لِلَّهِ جَبِيماً هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦٥﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ﴾ قال بعضهم من أهل التأويل: في شأن: في

(١) في ب: جهة وهو ما ساق.

أمرك وحالاتك وما تتلو منه من قرآن تبلغهم به الرسالة وقال بعضهم: قوله: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ﴾ أي: في عبادة.

﴿وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ﴾: تبلغهم به الرسالة.

﴿وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا﴾: يخاطب نبيه تنبيهاً منه وإيقاظاً والمراد منه هو وغيره، ألا ترى أنه قال: ﴿وَلَا تَعْمَلُونَ﴾ من عمل عمهم جميعاً في ذلك، يخبر أنكم في كل أمر يكون بينكم وبين ربكم، وفي كل أمر بينكم وبين الناس - فله لكم وعليكم شهود، أو كل عمل تعملون لكم وعليكم شهود ينبههم ويوقظهم ليكونوا على حذر أبداً منتبهين [متيقظين] ﴿إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ قال بعضهم: ﴿تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ تأخذون فيه وتخوضون فيه.

وقيل: تقولون فيه. [١] وقيل: يكثرون فيه؛ وكله واحد.

ثم يحتمل قوله: ﴿فِيهِ﴾ في الحق، ويحتمل في الدين، ويحتمل في القرآن، ويحتمل في رسول الله؛ يقول: أنا شاهد فيما تخوضون وفيما تقولون في رسول الله، أو في دينه، أو فيما يتلو عليكم.

﴿وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾: لا يعزب [٢]، [أي: لا يغيب] [٣] عن ربك من مثقال ذرة في الأرض، ولا في السماء فيما لا أمر فيه ولا نهى ولا كلفة، فالذي فيه السؤال والأمر والنهي والكلفة أخرى وأولى ألا يغيب عنه شيء.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) قرأ الكسائي هنا، وفي سبأ [٣]: ﴿يَعْرُبُ﴾ بكسر الزاي، والباقون بضمها، وهما لغتان في مضارع «عزب»، يقال: عزب يعزب ويعزب، أي: غاب حتى خفي، ومنه الروض العازب؛ قال أبو تمام: وَقَلْقَلْ نَأْيِي مِنْ خِرَاسَانَ جَاشَهَا فَقُلْتُ: اطْمَئِنِّي، أَنْضِرْ الرُّوضِ عَازِبُهُ وَقِيلَ لِلْغَائِبِ عَنْ أَهْلِهِ: «عَازِبٌ»، حَتَّى قَالُوا لِمَنْ لَا زَوْجَ لَهُ: عَازِبٌ.

وقال الراغب: (العازب: المتباعد في طلب الكلال، ويقال: رجل عزب، وامرأة عزبية، وعزب عنه جلته، أي: غاب، وقوم مُعزَّبُونَ، أي: عزبت عنهم إبهلم)، وفي الحديث: «من قرأ القرآن في أربعين يوماً، فقد عَزَبَ»، أي: فقد بعد عهده بالختمة، وقال قريباً منه الهروي، فإنه قال: (أي: بعد عهده بما ابتدأ منه، وأبطأ في تلاوته) وفي حديث أم معبد: (والشاء عازب حِيَالٍ).

قال: والعازب: البعيد الذهاب في المرعى، والحائل: التي ضربها الفحل، فلم تحمل لجذوبة السنة، وفي الحديث أيضاً: «أصبحنا بأرض عزوية صحراء» أي: بعيدة المرعى. ويقال للمال الغائب: عازب، وللحاضر: عاهن، والمعنى في الآية: وما يبعد، أو: ما يخفى، أو: ما يغيب عن ربك.

ينظر الباب (١٠/٣٦٣، ٣٦٤).

(٣) سقط في أ.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ﴾ هو تحذير وتخويف بتمثيل لا وعيد بتقرير وتصريح؛ لأن الوعيد على وجهين:

أحدهما: على التمثيل<sup>(١)</sup>، والآخر على التقرير<sup>(٢)</sup> في عينه وتصريح.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ قيل: ما قل وما كثر إلا في كتاب، أي: إلا في اللوح المحفوظ [مبين]<sup>(٣)</sup>، ويحتمل إلا في كتاب مبين، أي: في الكتب المنزلة من السماء والله أعلم.

وقال أبو بكر الأصم في قوله: ﴿إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾: أي تنتشرون، وتأويله ولا تعملون من عمل تنتشرون فيه إلا كنا عليكم شهودًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾: قالت المعتزلة: دلت الآية على أن أصحاب الكبائر ليسوا بمؤمنين؛ لأنهم لو كانوا مؤمنين لكانوا أولياء الله، وإذا كانوا أولياء الله لكان لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، فإذا كان لا شك أن على أصحاب الكبائر خوف وحزن [دل أنهم ليسوا بمؤمنين ولا لهم ولاية الإيمان لكن التأويل عندنا - والله أعلم -]:<sup>(٤)</sup> ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾<sup>(٥)</sup>

(١) في أ: التمثال.

(٢) في أ: التعزير.

(٣) سقط في ب.

(٤) بدل ما بين المعقوفين في أ: في وقت دون وقت، ويجوز لأصحاب الكبائر لا خوف عليهم ولا حزن في وقت، وليس في الآية أن ليس على أولياء الله خوف ولا حزن من أول الأمر إلى آخره. ويحتمل قوله.

(٥) ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ...﴾ الآية، اختلفوا فيمن يستحق هذا الاسم:

فقال بعضهم: هم الذين ذكروهم الله في كتابه، بقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾. وقال قوم: هم المتحابون في الله: لما روى أبو مالك الأشعري، قال: كنت عند النبي ﷺ فقال: «إن لله عبادًا ليسوا بأنبياء ولا شهداء، يغبطهم النبيون والشهداء بقربهم ومقعدهم من الله يوم القيامة»، قال: وفي ناحية المسجد أعرابي، فجثا على ركبتيه، ورمى بيديه، ثم قال: حدثنا يا رسول الله عنهم، قال: فرأيت في وجه النبي ﷺ البشر؛ فقال: «هم عباد من عباد الله، من بلدان شتى، وقبائل شتى، لم يكن بينهم أرحام يتواصلون بها، ولا دنيا يتبادلون بها، يتحابون بروح الله، يجعل الله وجوههم نورًا، ويجعل لهم منابر من لؤلؤ قدام الرحمن، يفرح الناس ولا يفرحون، ويخاف الناس ولا يخافون».

قال أبو بكر الأصم: أولياء الله: هم الذين تولى الله هدايتهم بالبرهان، وتولوا القيام بحق العبودية، والدعوة إليه.

واعلم: أن تركيب الواو واللام والياء يدل على معنى القرب، فَوَلَى كُلُّ شَيْءٍ هُوَ الَّذِي يَكُونُ قَرِيبًا مِنْهُ، والقرب من الله - تعالى - بالمكان والجهة محال؛ فالقرب منه إنما يكون إذا كان القلب مستغرقًا في نور معرفة الله - تعالى - فإن رأى، رأى دلائل قدرة الله، وإن سمع، سمع آيات الله، وإن نطق، نطق بالثناء على الله، وإن تحرك، تحرك في خدمة الله، وإن اجتهد، اجتهد في طاعة الله، فهناك يكون في غاية القرب من الله؛ فحينئذ يكون وليًا.

ينظر اللباب (٣٦٦/١٠).

على ما يكون لأهل الدنيا في الدنيا من الخوف والحزن، إنما خوفهم وحزنهم لعاقبتهم، ويشبه ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون في الجنة، وهكذا يكون إذا دخلوا الجنة يأمنون عن جميع ما ينقصهم<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: ﴿أُولَآئِكَ أَهْلُ التَّوْحِيدِ﴾، لكن تلك البشارة وذلك الوعد لأهل التوحيد في الاعتقاد والوفاء جميعاً، لا لأهل الاعتقاد خاصة.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَهُمُ الْبَشَرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ قال بعضهم: ﴿لَهُمُ الْبَشَرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الرؤيا الصالحة؛ وعلى ذلك رويت الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن هذه الآية ففسر بالرؤيا الصالحة، فإن ثبت فهو الحق<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: لا تحتتمل الرؤيا الصالحة [؛ لأنه نسق البشرى في الآخرة على البشرى في الحياة الدنيا، ولا شك أنه لا يكون في الآخرة الرؤيا الصالحة]،<sup>(٣)</sup> ولكن إن ثبت ما ذكرنا من<sup>(٤)</sup> الخير؛ فهو ذلك.

ويشبه أن يكون البشارة التي ذكرها هنا؛ نحو قوله: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ . الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ . . .﴾ الآية [الزمر: ١٧، ١٨]، وقوله: ﴿وَيُبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَن لَهُمْ قَدَمٌ صَدِيقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢]، وقوله: ﴿ذَٰلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الشورى: ٢٣]، وأمثال ذلك.

وقال بعض أهل التأويل: لهم البشرى في الحياة الدنيا تبشرهم الملائكة عند الموت وفي الآخرة الجنة<sup>(٥)</sup>. والله أعلم.

(١) في أ: ينفعهم.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٨٠-٥٧٧/٦) عن كل من:

أبي السرداء (١٧٧٣٢) و١٧٧٣٨ و١٧٧٣٩ و١٧٧٤٨ و١٧٧٥٠ و١٧٧٥١ و١٧٧٥٢ و١٧٧٥٣، وعبادة بن الصامت (١٧٧٣٣) و١٧٧٣٤ و١٧٧٣٥ و١٧٧٣٦ و١٧٧٣٧ و١٧٧٤٠ و١٧٧٤٥ و١٧٧٤٦ و١٧٧٥٤ و١٧٧٥٥ و١٧٧٥٦ و١٧٧٥٨ و١٧٧٧١، وأبي هريرة (١٧٧٤١) و١٧٧٤٢ و١٧٧٤٣.

وذكره السيوطي في الدر (٥٥٩/٣) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وحسنه، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول، وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن أبي الدرداء مرفوعاً.

وللطائلسي وأحمد والدارمي والترمذي وابن ماجه والهيثم بن كليب الشامي والحكيم الترمذي وابن المنذر والطبراني وأبي الشيخ والحاكم وصححه ابن مردويه والبيهقي عن عبادة بن الصامت مرفوعاً.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٤) في أ: في.

(٥) أخرجه ابن جرير (٥٨١/٦) (١٧٧٧٢) عن قتادة، (١٧٧٧٣) عن الضحاك.

وذكره السيوطي في الدر (٥٦٢/٣) وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الزهري

وقتادة.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾: يحتمل لا تبديل لكلمات الله من وعده ووعيده، وذلك مما لا تبديل له ولا تحويل.

ويحتمل ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ القرآن لا تبديل لما فيه من الوعد والوعيد وغيره. ويحتمل لا تبديل لما مضى من سنته في الأولين والآخرين من الهلاك والاستئصال بتكذيبهم الرسل والآيات؛ كقوله: ﴿فَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣] وقوله: ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

ويحتمل قوله: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ أي: لا تبديل للبشرى التي ذكر لهؤلاء الذين تقدم ذكرهم.

ويحتمل لا تبديل لحجج الله وبراهينه، أو لا تبديل لوعيد الله ووعده ونحوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ أي: تلك البشرى هي الفوز العظيم، أو ذلك الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون هو الفوز العظيم؛ إذ لا خوف بعده. وقال بعضهم من أهل التأويل: لا خوف عليهم من النار، ولا هم يحزنون أن يخرجوا من الجنة أبدًا، والوجه فيه ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يَحْزُنُكَ قَوْلُهُمْ﴾ يحتمل قولهم: ما قالوا في الله بما لا يليق به من الولد والشريك<sup>(١)</sup>؛ يقول: لا يحزنك ذلك ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾<sup>(٢)</sup>. ويحتمل قوله: ﴿وَلَا يَحْزُنُكَ قَوْلُهُمْ﴾ الذي قالوا في القرآن إنه سحر وإنه مفترى، أو قالوا في رسول الله ﷺ: إنه ساحر وإنه يفترى على الله كذبًا. ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَلَا يَحْزُنُكَ قَوْلُهُمْ﴾ مكرهم الذي مكروا به، وكيدهم الذي كادوه، يؤيد ذلك قوله: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ

(١) في أ: والشرك.

(٢) قيل: المعنى: إن جميع العزة والقدرة لله - تعالى - يعطي ما يشاء لعباده، والغرض منه: أنه لا يعطي الكفار قدرة عليه، بل يعطيه القدرة عليهم حتى يكون هو أعز منهم، ونظيره: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأُولِي الْأَرْبَابِ أَنَا وَرُسُلِي﴾ [المجادلة: ٢١]، ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا﴾ [غافر: ٥١].

قال الأصم: المراد: أن المشركين يتعززون بكثرة خدمهم وأموالهم، ويخوفونك بها، وتلك الأشياء كلها لله - تعالى - فهو - تعالى - قادر على أن يسلب منهم كل تلك الأشياء، وينصرك، وينقل أموالهم وديارهم إليك.

فإن قيل: قوله: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ كالمضادة لقوله: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَرُسُلِهِ وَاللِّمُؤْمِنِينَ﴾ [المناقون: ٨].

فالجواب: لا مضادة؛ لأن عزة الرسول والمؤمنين كلها بالله، فهي لله.

ينظر: اللباب (١٠/٣٧٠).

جَمِيعًا ﴿٤٢﴾ أي: إن العزة في المكر والكيد لله؛ وهو كقوله: ﴿وَقَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلِلَّهِ الْمَكْرُ جَمِيعًا﴾ [الرعد: ٤٢] أي: مكره ينقض مكرهم ويمنعه، وكيده يفسخ كيدهم؛ فعلى ذلك قوله: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ أي: ينقض جميع ما يمكرون بك ويكيدونك، و ﴿الْعِزَّةُ﴾ القوة؛ يقول: إن القوة لله ينصرك على أعدائك ويدفع عنك كيدهم ومكرهم الذي هموا بك.

﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾: [لقولهم] (١) الذي قالوه العليم بمصالحهم، أو السميع المجيب للدعاء العليم بما يكون منهم.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَسْمَعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَسْتَعِينُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿٢٨﴾ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ آيَاتٍ لِيَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُسْمَعُونَ ﴿٢٩﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: تعلمون أن من في السموات ومن في الأرض كلهم عبيده وإماؤه، فكيف قلتم: إن فلانا ولده وإن له شريكًا، ولا أحد منكم يتخذ من عبيده وإمائه ولدا ولا شريكًا؛ كقوله: ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ...﴾ [الروم: ٢٨]؛ فعلى ذلك هذا.

أو كيف يحتمل أن يتخذ ولدًا وله ملك ما في السموات والأرض، وإنما يتخذ في الشاهد الولد لإحدى خصال ثلاث: إما للاستنصار على غيره، وإما لحاجة تمسه، وإما لوحشة أصابته، فهو غني له ملك السموات والأرض لا حاجة تمسه، فكيف نسبتم الولد إليه والشريك وما قالوا فيه مما لا يليق به؟! وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

أو يخبر عن غناه عما يأمرهم وينهاهم ويتعبدهم، أي: ليس يأمر وينهى ويتعبد بأنواع العبادات ويمتنحهم بأنواع المحن لحاجة له أو لمنفعة له في ذلك، ولكن لمنفعة لهم في ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يَسْمَعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ﴾ أي: ما يتبعون فيما يدعون من دون الله من الشركاء بالحجج والبراهين أو [اليقين بكتاب] (٢) أو رسول، إنما يتبعون بالظن والحدزر.

﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ أي: ما هم إلا يكذبون فيما يتبعون بدعائهم دون الله؛ لأنهم كانوا أهل شرك لم يكونوا أهل كتاب ولا آمنوا برسول، فهم قد عرفوا أنهم مفترون كاذبون

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: الكتاب بيقين.



في اتباعهم دون الله؛ إذ سبيل معرفة ذلك الكتاب أو الرسول ولم يكن لهم واحد من ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾: يبصر فيه، وقال في آية أخرى: ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ﴾ [القصص: ٧٣] يعني: في الليل ﴿وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ يعني: في النهار، فهو في موضع الامتنان وتذكير النعم، ليتأدى<sup>(١)</sup> بذلك شكر ما أنعم عليه.

وفيه أن الليل والنهار يجريان على التدبير والتقدير؛ لأنهما لو كانا يجريان على غير تدبير ولا تقدير لكانا لا يجريان على تقدير واحد ولا سنن واحد، ولكن يدخل فيهما الزيادة والنقصان ولا يجريان على تقدير واحد، وإن كان يدخل بعضه في بعض، فدل جريانهما على تقدير واحد أنهما يجريان على تدبير آخر فيهما؛ إذ لو كان على غير تدبير يجريان على الجزاف<sup>(٢)</sup> على الزيادة والنقصان وعلى القلة والكثرة.

وفيه أيضًا أن مدبرهما واحد؛ لأنه لو كان مدبرهما عددًا لكان إذا غلب أحدهما الآخر دام غلبته، ولا يصير الغالب مغلوبًا والمغلوب غالبًا، فإذا صار ذلك ما ذكرنا دل أن مدبرهما واحد لا عدد.

وفيه دلالة البعث بعد الموت؛ لأن كل واحد منهما إذا جاء أتلف صاحبه تلفًا حتى لا يبقى له أثر ولا شيء منه، ثم يكون مثله حتى لا يختلف الذهاب والحادث ولا الأول من الثاني، فدل أن الذي قدر على إنشاء ليل<sup>(٣)</sup> قد ذهب أثره وأصله لقادر على البعث، ومن قدر على إحداث نهار وقد فني وهلك لقادر على إحداث ما ذكرنا من الموت.

وفيه أن الشيء إذا كان وجوبه لشيئين لم يجب إذا عدم أحدهما؛ لأنه قال: ﴿وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ وإنما يبصر بنور البصر ونور النهار جميعًا؛ لأنه إذا فات أحد النورين لم يبصر شيء من النور نور البصر أو نور النهار، دل أن الحكم إذا وجب بشرطين لا يوجد<sup>(٤)</sup> إلا باجتماعهما جميعًا، والليل يستر وجوه الأشياء لا أنه لا يرى نفسه، والنهار يكشف وجوه الأشياء، وفي الليل فيما يستر وجوه الأشياء دلالة أن الحكم إذا كان وجوبه بشرطين يجوز منعه بعلة واحدة؛ لأنه يستر نور النهار ونور البصر جميعًا.

(١) في أ: سيتأدى.

(٢) في أ: الحرف.

(٣) في أ: نسل.

(٤) في أ: لا يوجد.

وفي قوله: ﴿جَعَلَ لَكُمُ الْيَلَ لِنَسْكُوتُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ وجوه من الدلالة: أحدها: ما ذكرنا من تذكير النعم يدعوهم به إلى الشكران<sup>(١)</sup> وينهاهم عن الكفران، وفيه تذكير القدرة له حيث أنشأ هذا وأحدثه وأتلف الآخر، فمن قدر على هذا لا يعجزه شيء، وفيه دليل السلطان حيث يأخذهم الليل ويستر عليهم الأشياء شاءوا أو أبوا؛ وكذلك النهار يأتيهم حتى يكشف وجوه الأشياء ويجلي شاءوا أو أبوا، وفيه دليل التدبير والعلم لما ذكرنا من اتساق جريانهما على سنن واحد ومجرى واحد.

وفيه دلالة وحدانية منشئهما<sup>(٢)</sup> بين هاهنا فيما جعل الليل حيث قال: ﴿لِنَسْكُوتُوا فِيهِ﴾ أخبر أنه جعل الليل للسكون والراحة، فدل ذكر السكون في الليل على أنه جعل النهار للسعي وطلب العيش، ألا ترى أنه قال في النهار: ﴿مُبْصِرًا﴾ أي: يبصرون فيه ما يتعيشون<sup>(٣)</sup>، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ الْيَلَ وَالنَّهَارَ لِنَسْكُوتُوا فِيهِ...﴾ الآية [القصص: ٧٣].

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾: ولم يقل: يبصرون فظاهر ما سبق من الذكر يجب أن يقال: لقوم يبصرون؛ لأنه قال: ﴿وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾، لكن يحتمل قوله: ﴿يَسْمَعُونَ﴾ أي: يعقلون؛ كقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ٤٢].

ويحتمل قوله: ﴿يَسْمَعُونَ﴾ [ما ذكر من الآيات من أول السورة إلى هذه المواضع آيات لقوم يسمعون: ينتفعون بسماعهم أو يسمعون]<sup>(٤)</sup> أي: يجيبون كقوله: سمع الله لمن حمده: أي: أجاب الله.

**قوله تعالى:** ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وُلَدًا سُبْحٰنَهُ هُوَ الْعَزِيزُ لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِن عِنْدَكُمْ مِن سُلْطٰنٍ بِهٰذَا أَنْقُلُوْبَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾ قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكٰذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾ مَتَّعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وُلَدًا سُبْحٰنَهُ هُوَ الْعَزِيزُ﴾.

قال بعضهم: أرادوا بقولهم: اتخذ الله ولدا حقيقة الولد؛ كقوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ الْبَنَاتِ﴾ [النحل: ٥٧] [....]<sup>(٥)</sup>.

(١) في أ: شكره.

(٢) في أ: منشئها.

(٣) في أ: يعيشون.

(٤) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٥) بياض في الأصل ولا يضر بالسياق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ...﴾ [البقرة: ١١٣] كذا، ﴿وَقَالَتِ النَّصْرَى...﴾ [البقرة: ١١٣] كذا فنه - عز وجل - نفسه عما قالوا<sup>(١)</sup> بقوله: ﴿سُبْحٰنَهُ هُوَ الْعَزِيْزُ﴾ أنه لم يلد أحداً ولا ولد هو من أحد؛ ولهذا قال: ﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُوَكِّدْ﴾ [الإخلاص: ٣]؛ إذ في الشاهد لا يخلو إما أن يكون ولد من آخر أو والد، والخلق كله لا يخلو من هذا، فأخبر أنه لم يلد هو أحد ولا ولد من أحد.

(١) نقل عن طوائف النصارى القول بالاتحاد، وعن بعضهم القول بالحلول، وعن بعضهم القول بأن عيسى ابن الله، وعن بعض طوائف اليهود القول بأن عزيزاً ابن الله.

واختلف النقل عن النصارى في معنى الاتحاد: فقيل: معناه: أن الكلمة - وهي صفة العلم - ظهرت في عيسى وصارت معه هيكلًا، وقيل: معناه: المخارجة، بمعنى أنه تكوّن من الكلمة وعيسى شيء ثالث.

وأما القول بالحلول فمعناه على رأى بعض فرقهم: أن الكلمة - وهي صفة العلم - حلت في المسيح، وعلى رأى البعض الآخر: أن ذات الله حلت في المسيح.

ولما كان كلامهم في الحلول والاتحاد مضطرباً وغير منضبط على وجه صحيح نذكر الصور العقلية التي تتأتى في الاتحاد والحلول، فتقول:

إما أن يقولوا باتحاد ذات الله بالمسيح، أو حلول ذاته فيه، أو حلول صفته فيه، وكل ذلك إما بدن عيسى أو بنفسه، وإما ألا يقولوا بشيء من ذلك، وحينئذ فيما أن يقولوا: أعطاه الله قدرة على الخلق والإيجاد أو لا، ولكن خصه الله بالميزات وسماه ابناً تشریفاً كما سمي إبراهيم خليلاً، فهذه ثمانية احتمالات كلها باطلة؛ للأدلة التي أحالت حلول الله واتحاده والسابع باطل؛ لما ثبت أنه لا مؤثر في الوجود إلا الله، وبقي احتمال اتحاد الكلمة بذات المسيح، وهو باطل أيضاً؛ لأن الكلمة المراد منها عندهم صفة العلم، والاتحاد بجمع معانيه وأفراده مستحيل على الله بالأدلة السابقة. والشبهة التي أوقعت النصارى في هذه الكلمات هي ما جاء في الإنجيل في عدة مواضع من ذكر الله بلفظ الأب، وذكر عيسى بلفظ الابن، وذكر الاتحاد والحلول تصريحاً أو تلويحاً، فمن ذلك ما جاء في إنجيل (يوحنا) في الإصحاح الرابع عشر: (يا فيلسوف، من يراني ويعانيني فقد رأى الأب، فكيف تقول أنت: أرنا الأب، ولا تؤمن أنني أبني وأبي بي واقع واقع، وأن الكلام الذي أتكلّم به ليس من قبل نفسي، بل من قبل أبي الحال فيّ، وهو الذي يعمل هذه الأعمال التي أعمل، أمن وصدق أنني بأبي وأبي بي).

هذا لفظ الإنجيل المنقول إلى العربية المتداول عندهم، فأخذ بعضهم الاتحاد من قوله: (من يراني ويعانيني فقد رأى الأب)، وأخذ بعضهم الحلول من قوله: (أبي الحال فيّ)، وأخذ البنية من التصريح بلفظ الأب مرة بعد أخرى، وهذا لا يصلح دليلاً؛ لوجهين:

الوجه الأول: توافرت الأدلة على حصول التغيير والتبديل في الإنجيل، فاحتمل أن يكون ذلك المذكور في إنجيل (يوحنا) مما حصل فيه التغيير والتبديل؛ فلا يصلح حينئذ أن يكون دليلاً فلا يصح به الاستدلال.

الثاني: أن ننزل ونقول: لا تغيير ولا تبديل في ذلك المنقول، لكن دلالة على مدعاهم ليست يقينية؛ لجواز أن يكون المراد من الاتحاد الذي فهمه بعضهم من الجملة الأولى: الاتحاد في بيان طريق الحق، وإظهار كلمة الصدق؛ كما يقال: أنا وفلان واحد في هذا القول، ولجواز أن يكون المراد من الحلول المصرح به في بعض الجمل: حلول آثار صنع الله من إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص، ولجواز أن يكون المراد من الأب: المبدئ؛ فإن القدماء كانوا يطلقون

وقوله: ﴿سَبِّحْتَهُ هُوَ الْعَزِيزُ لِمَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ تأويله - والله أعلم - أن في الشاهد من اتخذ ولدا إنما يتخذ لأحد وجوه ثلاثة: إما لحاجة تمسه، أو لشهوة تغلبه، أو لما يستنصر به على آخر ممن يخافه، فإذا كان له ملك السموات والأرض وملك ما فيهما كلهم عبيده وإماؤه، فلا حاجة تقع له إلى الولد؛ إذ هو الغني وله ملك ما في السموات والأرض ومن هذا وصفه فلا يحتاج إلى الولد، ولأنه لا أحد في الشاهد يحتمل طبعه اتخاذ الولد من عبيده وإمائهم، فإذا كان لله سبحانه الخلائق كلهم عبيده وإماؤه كيف احتمل اتخاذ الولد منهم لو جاز وقد بينا إحالة ذلك وفساده.

ولأن الولد يكون من شكل الوالد ومن جنسه كالشريك يكون من شكل الشريك ومن جنسه فكان في نفي الشريك نفي الولد؛ لأن معنهما واحد وكل ذي شكل له ضد ومن له ضد أو شكل فإنه لا ربوبية له ولا ألوهية.

[وقال بعضهم: قولهم: اتخذ الله ولدا، لم يريدوا حقيقة الولد، ولكن أرادوا منزلة الولد وكرامته، فهو - أيضًا - منفي عنه؛ لأن من لا يحتمل الحقيقة - أعني: حقيقة

= «الأب» على «المبدئ»، فمعنى قوله: «أبي»: مُبْدِئِي وَمُوجِدِي، وسمى عيسى ابنا؛ تشريفا له كما سمي إبراهيم خليلاً.

وأيضاً فمن كان متوجهاً لشيء ومقيماً عليه يقال له: ابنه، كما يقال: أبناء الدنيا وأبناء السبيل؛ فجاز أن تكون تسمية عيسى بالابن، لتوجهه في أكثر الأحوال إلى الحق واستغراقه أغلب الأوقات في جناب القدس، ومما يؤكد ذلك: أنه جاء في الإصحاح السابع عشر من إنجيل (يوحنا) حيث دعا عيسى للحواريين، ما لفظه: (وكما أنت يا أبي بي وأنا بك فليكونوا هم أيضاً نفساً واحداً لزمنا أهل العلم بأنك أنت أرسلتني، وأنا قد استودعتهم بالمجد الذي مجدتني به ودفعته إليهم؛ ليكونوا على الإيمان كما أنا وأنت أيضاً واحد، وكما أنت حالٌّ في كذلك أنا فيهم ليكون كمالهم واحداً) هذا لفظ الإنجيل، وقد تبين منه معنى الاتحاد والحلول على وجه مغاير لما فهموه وجاء في الإصحاح التاسع عشر ما لفظه: (إني صاعد إلى أبيكم وإلهي وإلهكم) وهذا يدل بواسطة العطف على أن المراد من الأب: الإله، وعلى أنه مساو لهم في معنى البنوة والعبودية.

فهذه النصوص تدحض حججهم، وتلزمهم إذا أرادوا الحق بالرجوع إلى ما قضت به الأدلة العقلية المتقدمة من استحالة الاتحاد والحلول والبنوة.

أما بعض اليهود الذين قالوا: إن عزيراً ابن الله فقد أشار الله تعالى إليه بقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ نسب الله ذلك القول إلى اليهود مع أنه قول لطائفة منهم؛ جرياً على عادة العرب في إيقاع اسم الجماعة على الواحد، والسبب الذي دعا هذه الطائفة إلى القول بأن عزيراً ابن الله: أن اليهود تركوا العمل بما في التوراة وعملوا بغير الحق؛ فعاقبهم الله تعالى بأن أنساهم التوراة ونسخها من صدورهم؛ فتضرع عزيرٌ إلى الله وابتهل إليه؛ فعاد حفظ التوراة إلى قلبه، فأنذر قومه به، فلما جربوه وجدوه صادقاً فيه، فقالوا: ما تيسر لهذا العزيز دون سواه إلا لأنه ابن الله. وهذه شبهة واهية لا يصح الاستناد إليها؛ لأن إجابة المَطْلَب مرتبطة بالقبول والقرب من الله والخضوع لأوامره واجتناب نواهيه، لا بالبنوة كما يزعمون.

ينظر: الدرر السنوية في تنزيه الحضرة الإلهية لأحمد المستكاوي ص (٣٢-٣٥).

الولد - امتنع عن منزلته وكرامته؛ لأن الحقيقة انتفت لعيب يدخل فيه، فإذا ثبت له منزلة تلك الحقيقة والكرامة دخل فيه عيب الحقيقة<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِن عِنْدَكُمْ مِّن سُلْطٰنٍ﴾ بهذا قيل ما عندكم من حجة على ما تقولون إن له ولدا؛ لأنهم كانوا أهل تقليد لآبائهم وأسلافهم، وكانوا لا يؤمنون بالرسول والكتب والحجج، وإنما يستفاد ذلك من جهة الرسالة والكتب وهم كانوا ينكرون ذلك. وقوله - عز وجل -: ﴿أَقُولُوكَ عَلَىٰ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي: تقولون على الله أنه اتخذ ما تعلمون أنه لم يتخذ ﴿قُلْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَقْتُرُونَ عَلَىٰ ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ هو ما ذكرنا أنهم علموا أنه لم يتخذ ولدًا، لكن قالوا ذلك افتراء على الله ﴿لَا يَقْلِحُونَ﴾ في الآخرة؛ لما طمعوا في الدنيا بعبادتهم دون الله الأصنام بقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَىٰ ٱللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣]، وقوله: ﴿هُؤُلَاءِ شَفَعْتُمُونَا عِنْدَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] لا يفلحون، أي: لا يظفرون بما طمعوا في الآخرة ﴿مَتَّعَ فِي ٱلدُّنْيَا﴾ [أي ذلك لهم متاع في الدنيا]<sup>(٢)</sup> ليس لهم متاع في الآخرة.

﴿ثُمَّ إِنَّنَا مَرْجِعُهُمْ﴾: يخاطب رسوله بذلك لم يخاطبهم إلينا مرجعكم، فهو - والله أعلم - لما اشتد على رسول الله ما افتروا به على الله يقول: إلينا مرجعهم فنجزهم جزاء افترائهم. والثاني: يقول: إلينا مرجعهم فنذيقهم العذاب الشديد، لا ما طمعوا من الشفاعة عندنا والزلفى، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذٰكِرِي إِن شَاءتِ ٱللَّهُ فَعَلَىٰ ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِّنْ أَجْرٍ إِن أَجْرِي إِلَّا عَلَىٰ ٱللَّهِ وَأَمِرتُ أَن أَكُونَ مِنَ ٱلسَّالِمِينَ ﴿٧٢﴾ فَكَذَّبُوهُ فَجَعَلْنَاهُ وَمَن مَّعَهُ فِي ٱلْقُلُوبِ وَجَعَلْنَاهُمْ خٰصِمًا وَأَعْرَفْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَنُنظِرُ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ ٱلْمُذْذَرِينَ ﴿٧٣﴾ ثُمَّ بَعَثْنَا مِن بَعْدِهِ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ بِٱلْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهٖ مِن قَبْلُ كَذٰلِكَ نَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٧٤﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ﴾ أي: خبره<sup>(٣)</sup> وحديثه، ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذٰكِرِي إِن شَاءتِ ٱللَّهُ﴾.

(١) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) لما بالغ في تقرير الدلائل، والجواب عن الشبه، شرع في بيان قصص الأنبياء؛ لوجوه:

الأول: أن الكلام إذا طال في تقرير نوع من أنواع العلوم، فربما حصل نوع من الملالة، فإذا انتقل الإنسان من ذلك الفن إلى فن آخر، انشرح، ووجد في نفسه رغبة شديدة.  
الثاني: ليتأسي الرسول وأصحابه بمن سلف من الأنبياء؛ فإن الرسول إذا سمع أن معاملة هؤلاء الكفار مع الرسل ما كانت إلا على هذا الوجه، خف ذلك على قلبه؛ كما يقال: إن المصيبة إذا عمت

قال بعضهم: إن كان كبير عليكم طول مقامي ومكثي فيكم ودعائي إياكم إلى عبادة الله، والطاعة<sup>(١)</sup> له، وتذكيري إياكم بآياته. قال بعضهم: وتذكيري بعذابه بترككم إجابتي ودعائي. ويحتمل قوله: ﴿إِنْ كَانَ كَبِيرًا عَلَيْكُمْ مَقَامِي﴾ بما ادعى من الرسالة، ﴿وَتَذَكِيرِي بِعَائِدَتِي إِلَهُ﴾ أي بحجج الله على ما ادعيت من الرسالة.

وفي قوله: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ﴾ وجوه:

أحدها: اتل مناقبة نوح قومه وما أرادوا به من الكيد والمكر به.

والثاني: اذكر عواقب قوم نوح، وما حل بهم من سوء معاملتهم رسولهم.

والثالث: اذكر لهؤلاء عواقب متبعي قومه ومخالفيه.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾ قال بعضهم: أي اجتمعوا أنتم وشركاؤكم ثم كيدوني، ثم لا يكن أمركم عليكم غمة، أي: اجعلوا ما تسرون من الكيد والمكر بي ظاهراً غير ملتبس ولا مشبه.

وقال بعضهم: قوله: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ﴾ أي: أعدوا أمركم وادعوا شركاءكم<sup>(٢)</sup>؛ وكذلك روي في حرف أبي<sup>(٣)</sup>: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وادعوا شركاءكم﴾.

﴿ثُمَّ أَقْبَسُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُون﴾ أي: اقضوا ما أنتم قاضون.

= حفت.

الثالث: أن الكفار إذا سمعوا هذه القصص، وعلموا أن الجهال وإن بالغوا في إيذاء الأنبياء المتقدمين، إلا أن الله - تعالى - أعانهم بالآخرة، ونصرهم، وأيدهم، وقهر أعداءهم، كان سماع هؤلاء الكفار لهذه القصص سبباً لانكسار قلوبهم، ووقوع الخوف في صدورهم؛ فحينئذ يقللون من الأذى والسفاهة.

الرابع: أن محمداً - عليه الصلاة والسلام - لما لم يتعلم علماً، ولم يطالع كتاباً، ثم ذكر هذه القصص من غير تفاوت، ومن غير زيادة ولا نقصان، دل ذلك على أنه - عليه الصلاة والسلام - إنما عرفها بالوحي والتنزيل.

ينظر: اللباب (١٠/٣٧٤، ٣٧٥).

(١) في أ: وإطاعته.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٨٥/٦) (١٧٧٧٥) عن الأعرج، وذكره السيوطي في الدر (٥٦٣/٣) وعزاه إلى ابن أبي حاتم عن الأعرج.

(٣) قرأ العامة: ﴿وَشُرَكَاءَكُمْ﴾ نصباً، وفيه أوجه:

أحدها: أنه معطوف على ﴿أَمْرَكُمْ﴾ بتقدير حذف مضاف، أي: وأمر شركائكم؛ كقوله: ﴿وَسَلِّ أَلْقَرَبَةَ﴾ [يوسف: ٨٢].

الثاني: أنه عطف عليه من غير تقدير حذف مضاف، قيل: لأنه يقال أيضاً: أجمعت شركائي.

الثالث: أنه منصوب بإضمار فعل لائق، أي: واجمعوا شركاءكم بوصل الهمزة، وقيل: بتقديره:

وادعوا، وكذلك هي في مصحف أبي: ﴿وَأَدْعُوا﴾ فأضمر فعلاً لائقاً؛ كقوله - تعالى - ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا

الْأَدَارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩]، أي: واعتقدوا الإيمان.

وقال بعضهم: قوله: ﴿ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرِكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً﴾ أي: لا يكبر عليكم أمركم<sup>(١)</sup>.  
وقال الكسائي: هو من التغطية واللبس، أي: لا تغطوه ولا تلبسوه، اجعلوا كلمتكم ظاهرة واحدة.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «لا يكن أمركم اغتاما عليكم»، أي: فرجوا عن أنفسكم؛ كقوله: ﴿مَنْ كَانَتْ يَدَاكَ يُظَنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ...﴾ الآية [الحج: ١٥].  
وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ أَقْضُوا إِلَيْكَ وَلَا تُنْظِرُونَ﴾ أي: اعملوا بي ما تريدون ولا تنظرون؛ وهو كقوله: ﴿فَأَقْضِ مَا أَنْتَ قَائِضٌ﴾ [طه: ٧٢].

وقال الكسائي: هو من الإنهاء والإبلاغ؛ وهو كقوله: ﴿وَفَضَيْنَا إِلَيْكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ...﴾ الآية [الإسراء: ٤] ﴿وَفَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ﴾ [الحجر: ٦٦]، أي: أنهينا إليه وأبلغنا إليه.

وقال أبو عوسجة: إن شئت جعلتها ظلمة فلا يبصرون أمرهم يعني غمة، وإن شئت جعلتها شكا واشتقاق<sup>(٢)</sup> الغمة، من غم يغم غما أي غطى يغطي، تقول: غممت رأسه أي غطيته، ﴿ثُمَّ أَقْضُوا إِلَيْكَ﴾ أي: اعملوا بي ما أردتم وفي قول نوح لقومه: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ...﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تُنْظِرُونَ﴾، وقول هود: ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنْظِرُونَ﴾ [هود: ٥٥]، وقول رسول الله: ﴿قُلْ أَدْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنْظِرُونَ﴾ دلالة إثبات رسالتهم؛ لأنهم قالوا ذلك لقومهم وهم بين أظهرهم، ولم يكن معهم أنصار ولا أعوان؛ دل أنهم إنما قالوا ذلك اعتمادا على الله واتكالا بمعونته ونصرته<sup>(٣)</sup> إياهم.  
وقال بعضهم في قوله: ﴿ثُمَّ أَقْضُوا إِلَيْكَ﴾ أي: فافرجوا إلى يقال [قضى]<sup>(٤)</sup> فرغ؛ وهو قول أبي بكر الأصم.

= ومثله قول الآخر:

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا      حَتَّى شَتَّتْ هَمَالَةً عَيْنَاهَا  
أي: وسقيتها ماء.  
وكقوله:

يَا لَيْتَ زَوْجِكَ قَدْ غَدَا      مَتَقَلَدَا سَيْفًا وَرِمْحًا  
وغير ذلك من الوجوه.  
انظر الباب: (٣٧٧/١٠).

(١) أخرجه ابن جرير (٥٨٥/٦) (١٧٧٦) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٥٦٤/٣) وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٢) في أ: وإشفاق.

(٣) في ب: ونصره.

(٤) سقط في ب.

وقال بعضهم: ثم اقصوا إلي أي امضوا إلي كقوله: ﴿فَرَاغَ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ [الذاريات: ٢٦] و ﴿فَرَاغَ إِلَىٰ أَهْلِهِمْ﴾ [الصافات: ٩١] ونحوه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ﴾: التولي اسم لأمرين: اسم للإعراض والإدبار؛ كقوله: ﴿وَإِذَا قَوْلِي سَكَتَ فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، واسم للإقبال والقبول أيضًا؛ كقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾ [المائدة: ٥٦] ونحوه، فها هنا يحتمل الأمرين جميعًا، أي: فإن توليتم أي أقبلتم وقبلتم ما عرضه عليكم وأدعوكم إليه، ﴿فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ﴾ أي: ما أجري إلا على الله. وإن كان في الإعراض فكأنه يقول: كيف عرضتم عن قبوله، ولم أسألكم على ذلك أجرًا فيكون لكم عذر في الإعراض والرد؟! كقوله: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا﴾ [الطور: ٤٠]، أي: لم أسألكم على ما عرضه عليكم وأدعوكم إليه غرما حتى يثقل عليكم ذلك الغرم، فيمنعكم ثقل الغرم عن الإجابة، ففي هذه الآية وغيرها دلالة منع أخذ الأجر على تعليم القرآن والعلم؛ لأنه لو جاز أخذ الأجر على ذلك لكان لهم عذر ألا يبذلوا ذلك ولا يتعلموا شيئًا من ذلك، وفي ذلك هدم شرائع الله وإسقاطها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ أي: مسلمًا نفسي إلى الله، أي: سالمًا، لا أجعل لأحد سواه فيها حقا ولا حظا، أو أمرت أن أكون من المخلصين [لله]<sup>(١)</sup> والخاضعين له؛ هو يحتمل ذلك كله.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَكَذَّبُوهُ﴾ يعني: نوحًا كذبه قومه فيما ادعى من الرسالة، أو ما آتاهم من الآيات، أو ما أوعدهم<sup>(٢)</sup> من العذاب بتكذيبهم إياه.

﴿فَجَاجَبْتَهُ﴾ يعني نوحًا، ﴿وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلِّ﴾ أي: من ركب معه الفلك من المؤمنين. ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ خَلَائِفَ﴾ يحتمل خلائف خلفاء في الأرض وسكانًا يخلف بعضهم بعضا، ويحتمل جعلناهم خلائف أي خلف قوم أهلكوا واستؤصلوا بالتكذيب.

﴿وَأَعْرَفْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾: يحتمل الآيات الحجج والبراهين التي أقامها على ما ادعى من الرسالة.

ويحتمل قوله: ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ العذاب الذي أوعدهم بتكذيبهم إياه فيما وعد. وقوله - عز وجل -: ﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُتَدْرِبِينَ﴾: كان أندر<sup>(٣)</sup> الفريقين جميعًا

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: أوردتهم.

(٣) في أ: إنذار.



المؤمن والكافر جميعًا؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا نُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾ [يس: ١١] فإذا كان ما ذكرنا فيكون تأويله: فانظر كيف كان عاقبة من أجاب ومن لم يجب: عاقبة من أجاب الثواب، وعاقبة من لم يجب العذاب<sup>(١)</sup>.

ويحتمل المنذرين الذين لم يقبلوا الإنذار ولم يحييوا، أي: انظر كيف كان عاقبتهم بالهلاك والاستئصال، ويكون تأويل قوله: ﴿إِنَّمَا نُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾ [يس: ١١] أي: إنما يقبل الإنذار من اتبع الذكر، أو إنما ينتفع بالإنذار من اتبع الذكر، أو أما من لم يتبع الذكر لم ينتفع، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾ أي: من بعد نوح رسلا إلى قومهم، أي: بعثنا إلى كل قوم رسولا، لا أنه بعث الرسل جملة إلى قومهم، ولكن واحدًا على أثر واحد.

﴿فَجَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾: يحتمل البيّنات الحجج والبراهين التي أقاموها على ما ادعوا من الرسالة والنبوة.

ويحتمل البيّنات بيان ما عليهم أن يأتوا ويتقوا.

ويحتمل البيّنات بما أخبروهم وأنبئوا قومهم بالعذاب أنه نازل بهم في الدنيا. وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ﴾ قال بعضهم: ما كان كفار مكة ليؤمنوا وليصدقوا بالآيات والبيّنات كما لم يصدق به أوائلهم.

وقال بعضهم: قوله: ﴿بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ﴾ أي: قبل بعث الرسل، ففيه دلالة أن أهل الفترة يؤاخذون بالتكذيب في حال الفترة.

ويحتمل قوله: ﴿بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ﴾ أي: من قبل إتيان البيّنات، أي: ما كانوا ليؤمنوا بعدما جاءوا بالبيّنات بما كذبوا به من قبل مجيء البيّنات.

﴿كَذَلِكَ نَطِّعُ عَلَى قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ﴾ أي: هكذا نطّيع على قلوب أهل مكة كما طبعنا على قلوب أوائلهم؛ إذ علم أنهم لا يقبلون الآيات ولا يؤمنون بها، والاعتداء هو الظلم مع العناد والمجازاة عن الحد الذي جعل.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ﴾ هو يخرج على وجهين؛ أحدهما: ما كانوا ليؤمنوا بالبيّنات إذا جاءتهم البيّنات على السؤال، وهكذا عادتهم أنهم لا يؤمنون بالآيات إذا أتتهم على السؤال.

والثاني: ما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا على علم منهم أنها آيات وأنه رسول؛ والله أعلم.

(١) في أ: العقاب.

**قوله تعالى:** ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَى وَهَارُونَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ بِآيَاتِنَا فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُبِينٌ ﴿٧٦﴾ قَالَ مُوسَى أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ أَسِحْرٌ هَذَا وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ ﴿٧٧﴾ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَلْفِنَا عِثْمًا وَبَدَدْنَا عَلَيْهِ مَاءَ بَنَاتِنَا وَتَكُونَ لَكُمْ الْكِدْبِيَّةَ فِي الْأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٧٨﴾ وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتَأْتُونِي بِكُلِّ سِحْرِ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا جَاءَ السَّحْرُ قَالَ لَهُمْ مُوسَى الْقَوْمَا مَا أَنْتُمْ مُتْلِفُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّا الْقَوَا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيَبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨٢﴾ فَمَا ءَامَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِنْ قَوْمِهِ عَلَى خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَنْ يَفْتِنَهُمْ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّ لِمَنْ مَلَئَتْهُ الْأَرْضُ مِنَ الْمُتْسِفِينَ ﴿٨٣﴾ وَقَالَ مُوسَى يَقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامِنُونَ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾ فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٨٥﴾ وَنَحْنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٨٦﴾﴾.

وقوله: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ أي: من بعد من ذكرنا من الرسل.

﴿مُوسَى وَهَارُونَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ﴾: بعثهما إلى الملأ وغير الملأ.

﴿بِآيَاتِنَا﴾: يحتمل الوجوه التي ذكرنا.

﴿فَاسْتَكْبَرُوا﴾: هذا يدل أنهم قد عرفوا أن ما جاءهم الرسول من الآيات أنها آيات،

لكنهم عاندوا وكابروا ولم يخضعوا في قبولها وكانوا قوماً مجرمين.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُبِينٌ﴾.

قال بعضهم: قوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا﴾ أي: الحجج والآيات من عندنا، ﴿قَالُوا إِنَّ هَذَا﴾ يعنون الحجج والبراهين التي جاء بها موسى، ﴿لَسِحْرٌ مُبِينٌ﴾ يسمون الحجج والبراهين سحراً لما أن السحر عندهم باطل، لذلك قالوا للحجج إنها سحر، وذلك تمويه منهم يموهون على الناس لئلا يظهر الحق عندهم فيتبعونه.

وقال بعضهم: الحق هو الإسلام والدين؛ كقوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل

عمران: ١٩]. ﴿قَالُوا إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُبِينٌ﴾ يعنون الحجج والآيات التي جاءهم بها للدين

لأنه جاءهم بالدين، وجاءهم أيضاً بحجج الدين وآياته، قالوا: الحجج: الدين،

والإسلام: سحر، ففي التأويلين جميعاً سموا الحجج سحراً.

وقوله: ﴿جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا﴾ أي: بأمرنا، وكذلك قوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ

الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] أي: الإسلام هو الدين [الذي] (١) أمر الله به، لا أنه يفهم

(١) سقط في ب.

لد (عند) مكان ينتقل من مكان إلى مكان، ولكن معنى ال (عند) معنى الأمر، وعلى هذا يخرج قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ﴾ يعني الملائكة ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ﴾ [الأعراف: ٢٠] أي: [إن<sup>(١)</sup>] الذين بأمر ربك يعبدونه لا يستكبرون عن عبادته لما أنه لم يفهم من مجيء الحق من عنده مكان، فعلى ذلك لا يجوز أن يفهم من قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ﴾ المكان أو قرب المكان منه، ولكن التأويل ما ذكرنا أن المفهوم من عند الله أمره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ مُوسَىٰ أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ أَيَسْحَرُهُ هَذَا﴾: والحق ما ذكرنا.

﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ﴾: الإفلاح هو الظفر بالحاجة، يقول: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ﴾ أي: لا [يظفر الساحر]<sup>(٢)</sup> بالحاجة ولا يغلب؛ لأن الساحر باطل ولا يغلب الباطل الحق، بل الحق هو الغالب. والسحر هو المغلوب على ما غلب الحق الذي جاء به موسى السحر الذي جاء سحرة فرعون.

أو يقول: لا يفلح الساحرون في الآخرة بسحرمهم في الدنيا.

ويحتمل قوله: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ﴾ بسحرمهم في حال سحرمهم؛ كقوله: ﴿لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [الأنعام: ٢١]، و ﴿لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧] أي: لا يفلحون بظلمهم في حال ظلمهم، وأما إذا تركوا الظلم فقد أفلحوا، فعلى ذلك السحرة إذا تركوا السحر فقد أفلحوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا أَيَحْتَسِبْنَا لِتَفْلِحُنَا﴾ قيل: لتصرفنا وتصدنا<sup>(٣)</sup>.

قال القتيبي<sup>(٤)</sup>: لفت فلانا عن كذا إذا صرفته، والاتفات منه وهو الانصراف. وقال أبو عوسجة: ﴿لِتَفْلِحُنَا﴾ أي: تردنا وتصرفنا على ما ذكر القتيبي، قال: يقال: لفته بلفته لفتا.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا﴾: من عبادة الأصنام والأوثان.

ويحتمل ما وجدنا عليه آباءنا من عبادة فرعون والطاعة له.

﴿وَتَكُونُ لَكُمْ الْكِرْبِيَاءَ فِي الْأَرْضِ﴾ قال عامة أهل التأويل: الكبرياء الملك والسلطان

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: يظفرون.

(٣) ذكره ابن جرير (٥٨٨/٦)، وذكره السيوطي في الدر (٥٦٤/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن السدي.

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن (١٩٨).

والشرف<sup>(١)</sup>، أي: الملك الذي كان لفرعون والسلطان يكون لكما [باتباع الناس لكما؛ لأن كل متبوع مطاع معظم مشرف ويحتمل ﴿وَتَكُونُ لَكُمْ أَلِكْرِيَّةً فِي الْأَرْضِ﴾ أي: الألوهية التي كان يدعى فرعون لنفسه لكما<sup>(٢)</sup> لأن عندهم أن كل من أطيع واتبع فقد عبد ونصب إليها.

﴿وَمَا نَحْنُ لَكُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ أي: بمصدقين فيما تدعوننا إليه أو ما تدعون من الرسالة. وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتَأْتُونِي بِكُلِّ سِحْرِ عَلِيمٍ﴾ هذا من فرعون ينقض ما ادعى من الألوهية؛ حيث أظهر الحاجة إلى غيره ولا يجوز أن يكون المحتاج إليها. وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُمُ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ . فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَابِغُهُ﴾ أي: سييطل عمل السحر الذي قصدوا به، أي: يجعله مغلوبًا؛ كقوله: ﴿وَلَا يَمْلِكُ السَّحَرُونَ﴾ أي: لا يغلب الساحرون ولا يظفرون بالحاجة.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ أي: لا يصلح ما أفسدوا من أعمالهم فيجعلهم صالحين.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾: هو ما ذكرنا، أي: لا يجعلهم بأعمالهم الفاسدة صالحين، أو لا يجعل أعمالهم الفاسدة صالحة. وقال بعضهم: ﴿لَا يُصْلِحُ﴾ أي: لا يرضي بعمل المفسدين.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾: ذكر أن يحق الحق والحق حق وإن لم يحق الحق، وكذلك ذكر في الباطل ليبطل الباطل والباطل باطل وإن لم يبطل، ولكن يحتمل قوله: ﴿وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ﴾ ويبطل الباطل، أي: ليجعل الحق في الابتداء حقا فيصير حقا، ويجعل الباطل في الابتداء باطلا، فيكون باطلا أي: بإبطاله الباطل يكون باطلا وبتحقيقه الحق [يكون حقا وهو ما يقال: هدهاه فاهتدى، وأضله فضل، أي: بهدأته اهتدى وبضلاله ضل؛ فعلى ذلك بإبطاله الباطل بطل وبتحقيقه الحق حق<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿بِكَلِمَاتِهِ﴾ يحتمل وجوها:

(١) أخرجه بمثله ابن جرير (٥٨٩/٦) (١٧٧٨١ و ١٧٧٨٢ و ١٧٧٨٣ و ١٧٧٨٥ و ١٧٧٨٦ و ١٧٧٨٧ و ١٧٧٨٨) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٥٦٤/٣) وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في أ.

يحتمل يحق الحق بكلماته [أي: برسله؛ إذ بالرسل يظهر الحق وبهم يظهر بطلان الباطل وهم حجج الله في الأرض وبالحجج يظهر الحق، وكذلك الباطل. ويحتمل ما ذكر أهل التأويل بكلماته: آياته التي أنزل عليه، بها ظهر حقيقة ما أتى به موسى وبها ظهر بطلان ما أتى به السحرة من السحر.

ويحتمل كلماته<sup>(١)</sup> ما وعد موسى قومه من العذاب الذي وعد [من الظفر بأعدائهم والنصر عليهم وغير ذلك ما وعد من<sup>(٢)</sup>] النعمة لهم؛ كقوله: ﴿أذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَءَاتَاكُمْ مِمَّا تَشَاءُونَ﴾ [المائدة: ٢٠]. وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَا ءَامَنَ لِمُوسَىٰ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿مِن قَوْمِهِ﴾ من قوم موسى لما قيل: إن موسى كان من أولاد إسرائيل، فهم من ذريته من هذا الوجه، يقال: أهل بيت فلان وإن لم يكن البيت له. ويحتمل [قوله]<sup>(٣)</sup>: ﴿إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ﴾ من قوم فرعون فهو نسب إليه لما ذكرنا. وقال أهل التأويل: أراد بالذرية القليل منهم، أي: ما آمن منهم إلا القليل، ولكن لا ندري ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَا ءَامَنَ لِمُوسَىٰ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ عَلَىٰ خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ﴾. يحتمل: ما آمن من آمن من قومه إلا على خوف من فرعون وملئه أي: آمنوا، أي: وإن خافوا من فرعون وملئه.

ويحتمل ما ترك من قومه الإيمان بموسى من ترك إلا على خوف من فرعون أن يفتنهم أي: يقتلهم ويعذبهم، ففيه دلالة أن الخوف لا يعذر المرء في ترك الإيمان حقيقة، وإن كان يعذر في ترك إظهاره؛ لأن الإيمان هو التصديق والتصديق يكون بالقلب ولا أحد من الخلائق يطلع على ذلك؛ لذلك لم يعذر في ترك إتيانه لأنه يقدر على إسراره، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّن آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ [غافر: ٢٨] كان مؤمناً فيما بينه وبين ربه وإن لم يظهر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَمَالٍ فِي الْأَرْضِ﴾ وهو ما قال - عز وجل-: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٤] أي: قهر وغلب على أهل الأرض وإنه لمن المسرفين.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يُقَوْمَ إِن كُنتُمْ ءَامِنُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ فيه دلالة أن الإيمان والإسلام واحد في الحقيقة؛ لأنه بدأ بالإيمان بقوله: ﴿إِن كُنتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ﴾ وختم بالإسلام بقوله: ﴿إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ دل أنهما واحد هو اعتقاد ترك تضييع كل حق، والإسلام اعتقاد تسليم كل حق وترك تضييعه، والله أعلم. والإسلام هو جعل كلية الأشياء لله سالمة، والإيمان هو التصديق بكلية الأشياء فيما فيها من الشهادة لله بالربوبية له والألوهية.

وقوله: ﴿فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ يحتمل هذا وجهين:

يحتمل: أن يكون قال ذلك لما خافوا مواعيد فرعون وعقوباته؛ كقوله للسحرة لما آمنوا: ﴿لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خَلْفٍ . . .﴾ الآية [الأعراف: ١٢٤]، فقال عند ذلك: ﴿فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا﴾ في دفع ذلك عنكم، فقالوا: ﴿عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوَّامِ الظَّالِمِينَ﴾.

قوله: ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوَّامِ الظَّالِمِينَ﴾ يحتمل ما قاله على خوف من فرعون وملئه أن يفتنهم ما قيل أي<sup>(١)</sup>: يقتلهم ويعذبهم، والله أعلم.

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أي لا تجعل لهم علينا الظفر والنصر، فيظنون أنهم على هدى وعلى حق ونحن على ضلال وباطل<sup>(٢)</sup>.

والثاني: لا تجعلنا تحت أيدي الظلمة فيعذبونا؛ فيكون ذلك فتنة لنا ومحنة على ما فعل فرعون بالسحرة لما آمنوا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوَّامِ الكَافِرِينَ﴾ فيه أن قوله: الظالمين والكافرين واحد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَأَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٨٧) وقال موسى ربنا إنك ءاتيت فرعون وملأه زينة وأموالاً في الحياة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا أطمس على أمرهم وشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم (٨٨) قال قد أحببت دعوتكم فاستقيما ولا تتبعان سبيل الذين لا يعلمون (٨٩).

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَأَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ

قِبْلَةً . . .﴾ الآية يحتمل وجهين:

(١) في أ: أن.

(٢) في أ: وبطلان.

[أحدهما]<sup>(١)</sup>: يحتمل قوله: ﴿أَنْ تَبُوءَ لِقَوْمِكُمْ﴾ أي: اتخذنا لقومكما مساجد يصلون فيها، ﴿وَأَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ﴾ أي: اجعلوا في بيوتكم التي اتخذتم مساجد قبله؛ [فيكون في قوله:]<sup>(٢)</sup> ﴿أَنْ تَبُوءَ لِقَوْمِكُمْ بِمِصْرَ بَيْوتًا﴾ [الأمر باتخاذ المساجد، ويكون في قوله: ﴿وَأَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ الأمر باتخاذ القبلة في المساجد التي أمر بينانها. والثاني: قوله: ﴿أَنْ تَبُوءَ لِقَوْمِكُمْ بِمِصْرَ بَيْوتًا﴾<sup>(٣)</sup> أي: اتخذنا لقومكما بمصر مساجد على ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ أي: اجعلوا في بيوتكم التي بنيتم لأنفسكم قبله تتوجهون إليها، ويكون فيه دلالة أن نصب الجماعة واتخاذ المساجد والقبلة متوارثة مسنونة ليست ببديعة لنا وفي شريعتنا خاصة، ويؤيد ما ذكرنا أن فيه الأمر باتخاذ المساجد.

وقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ دل الأمر بإقامة الصلاة على أن الأمر ببناء البيوت أمر باتخاذ المساجد واتخاذ القبلة.

فإن قيل: هذا في الظاهر أمر باتخاذ المساجد، والآية التي ذكر فيها اتخاذ المساجد تخرج مخرج الإباحة لنا، وهو قوله: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تَرْفَعَ﴾ [النور: ٣٦] هو في الظاهر إباحة.

قيل: هو أمر في الحقيقة، وإن كان في الظاهر إباحة، ألا ترى أنه قال: ﴿وَيَذَكَّرْ فِيهَا أَسْمُهُمْ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا . . .﴾ الآية [النور: ٣٦]، ولا شك أن ذكر اسمه والتسبيح له أمر؛ فدل أنه ما ذكرنا، والله أعلم.

وأما أهل التأويل فإنهم قالوا: إنهم كانوا يخافون فرعون وملاه، فأمروا أن يجعلوا في بيوتهم مساجد مستقبلية الكعبة يصلون فيها سرًا خوفًا من فرعون<sup>(٤)</sup>، هذا يحتمل إذا كان قبل هلاك فرعون وقبل أن يستولوا على مصر، وإذا كان بعد هلاكه وبعدما استولوا وملكوا على مصر وأهله فالأمر فيه ما ذكرنا؛ أمر باتخاذ المساجد ونصب الجماعات فيها وإقامة الصلاة فيها.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (٥٩٧/٦) عن: ابن عباس (١٧٨٢٢ و ١٧٨٢٣ و ١٧٨٢٤)، ومجاهد

(١٧٨٥٢ و ١٧٨٢٦ و ١٧٨٢٧ و ١٧٨٢٨)، وقتادة (١٧٨٣٠ و ١٧٨٣١)، والضحاك (١٧٨٣٢).

وذكره السيوطي في الدر (٥٦٦/٣) وزاد نسبه لابن مردويه عن ابن عباس، ولأبي الشيخ عن قتادة.

وقال بعضهم من أهل التأويل: وجهوا بيوتكم ومساجدكم نحو القبلة لكن هذا بعيد؛ لأنه لا يكون بيتاً إلا ويكون جهة من جهاته إلى القبلة، فلا معنى له. والوجه فيه ما ذكرنا. ويحتمل الأمر ببناء البيوت لقومهما بمصر وجعل البيوت قبلة وجهين: أحدهما: الأمر بالانفصال من فرعون وقومه حتى إذا أرادوا الخروج من عندهم قدروا على ذلك ولا يكون المرور عليهم وكان ذلك الانفصال إنما كان من جهة القبلة. والثاني: ما ذكرنا أرادوا أن يعتزلوهم حتى يتهيأ لهم الصلاة فيها، وكان لا يتهيأ لهم في بيوت فرعون.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يحتمل البشارة في الآخرة بالجنة وأنواع النعيم [ويحتمل أن يبشرهم بالملك في الدنيا والظفر على فرعون وأنواع النعم] (١) بعدما أصابوا الشدائد من فرعون؛ كقوله: ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٠].

وقال أبو عوسجة: قوله: ﴿أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا﴾ تهيأ من هيأ، أي: هيئا لهم موضعاً؛ كقوله: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَبُوءًا صِدْقٍ﴾ [يونس: ٩٣] أي: هيأنا لهم مهياً صدق. وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً﴾ ويحتمل قوله ﴿زِينَةً﴾: من أنواع ما آتاهم من الأنزال والنبات؛ كقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ﴾ [يونس: ٢٤] ونحوه. ويحتمل الزينة التي كانوا يتزينون بها من المركب والملبس، وما يتحلون بها من أنواع الحلي وأموال كثيرة سوى ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَن سَبِيلِكَ﴾: قالت المعتزلة تأويل قوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَن سَبِيلِكَ﴾ أي: آتاهم لثلاثاً يضلوا الناس عن سبيله، ولكن أضلوهم عن سبيله وقالوا هذا كما يقال [لم أقل كذا لأجل كذا] (٢)، ولكن فعلت ونحوه من الكلام، ولكن عندنا هو ما ذكر: آتاهم الأموال وما ذكر ليضلوا عن سبيله؛ لأنه إذا علم منهم أنهم يضلون الناس عن سبيله آتاهم ما آتاهم ليضلوا وهو كما ذكرنا في قوله: ﴿إِنَّمَا نُعَلِّمُهُم لِزَادُوا إِسْمًا﴾ [آل عمران: ١٧٨]؛ وقوله: ﴿شَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ...﴾ الآية [المؤمنون: ٥٦] وأمثاله فكذا هذا والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَيْنَا أَمْوَالَهُمْ وَأَشْدُدْ عَلَيْنَا قُلُوبَهُمْ﴾ يحتمل هذا وجهين: يحتمل: أي: اطمس على أموالهم، واجعل في قلوبهم قساوة وغلظة تنفر الأتباع ومن

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: لم تك هذا كذا لفعل كذا.



يقلدهم عن اتباعهم وتقليدهم، فيكون ذلك أهون علينا في استنقاذ الأتباع منهم وأدعى لهم إلى الإيمان أعني الأتباع ومن يقلدهم، ويكون ذلك سبباً لإبعادهم عن اتباعهم وتقليدهم إياهم؛ هذا وجه.

والثاني: قوله: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَيْنَا أَمْوَالَهُمْ وَأَشْدُدْ عَلَيْنَا قُلُوبَهُمْ﴾ أي: اجعل ذلك آية تضطرهم إلى الإيمان، فإنهم لم يؤمنوا بالآيات التي أرسلتها عليهم من الطوفان والجراد وما ذكر من البلايا، فيكون قوله: ﴿فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ هذا من طمس الأموال وقساوة القلوب وشدتها، والله أعلم.

وقال بعض أهل التأويل: واشدد على قلوبهم واطبعها فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم وهو الغرق<sup>(١)</sup> فعند ذلك يؤمنون، وأما بهذه الآيات فلا.

هذا يحتمل إذا كان الله - عز وجل - أخبر موسى أنهم لا يؤمنون فيسع له هذا الدعاء، وأما قبل أن يخبره بذلك فلا يسع له أن يدعو بهذا، وهو إنما أرسله إليهم<sup>(٢)</sup> ليدعوهم إلى الإيمان والطمس.

قال أبو عوسجة: هو الذهاب بها، أي: اذهب بها. وقال القتيبي<sup>(٣)</sup>: قوله: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ﴾ أي: أهلكها<sup>(٤)</sup>، وهو من قولك: طمس الطريق إذا عفا ودرس.

وقال غيره: الطمس هو المسخ<sup>(٥)</sup>؛ كقوله: ﴿لَطَمَسْنَا عَلَيْنَا أَعْيُنَهُمْ﴾ [يس: ٦٦] أي: مسخناهم.

وقال بعضهم: الطمس هو التغيير عن جوهرها<sup>(٦)</sup>، دعا موسى بهذا الدعاء بالأمر لما آيس من إيمانهم؛ وهو كقول نوح: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنَا عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا . إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ﴾ الآية [٢٦، ٢٧] عند الإياس منهم فعلى ذلك موسى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَعْوَتُكُمْ﴾ قال بعضهم: إن موسى كان يدعو وهارون يؤمن على دعائه<sup>(٧)</sup>، فقال الله - عز وجل -: ﴿قَدْ أُجِيبَت دَعْوَتُكُمْ﴾ سمي كليهما

(١) في أ: الفرق.

(٢) في أ: عليهم.

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (١٩٨).

(٤) ذكره البغوي (٣٦٥/٢) ونسبه لمجاهد.

(٥) ينظر السابق.

(٦) ذكره بمعناه ابن جرير (٥٩٩/٦) وكذا أبو حيان في البحر (١٨٦/٥).

(٧) أخرجه ابن جرير (٦٠٣/٦) عن كل من:

عكرمة (١٧٨٦١ و ١٧٨٦٧ و ١٧٨٦٨)، وأبي صالح (١٧٨٦٢)، ومحمد بن كعب (١٧٨٦٣) =

دعاء، ولهذا قال محمد بن الحسن - رحمه الله - في بعض كتبه: إن الإمام يدعو في القنوت في الوتر والقوم يؤمنون.

وقوله تعالى: ﴿فَأَسْتَقِيمَا﴾ على الرسالة وما [أمرتكما به] (١) ﴿وَلَا نُنَبِّئُكَ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾؛ وهو كقوله لمحمد ﷺ: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨]؛ وكقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٨ - ٤٩] ونحوه، وإن كان العلم محيطا أن الأنبياء - صلوات الله عليهم - لا يتبعون سبيل أولئك ولا يتبعون أهواءهم لما عصمهم - عز وجل - ولكن ذكر هذا - والله أعلم - ليعلم أن العصمة لا تزال النهي والأمر بل تزيد حظرا ونهيا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَجَوْرَانَا بِنْتِ إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدُوًّا حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرْقُ قَالَ ءَأَمِنْتُ أَنَّمْ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَأَمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٩٠﴾ ءَأَلْقَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٩١﴾ فَأَلْيَوْمَ تُنْجِيكَ يَدْنَا لَشَكُوتِ لِمَنْ خَلَقَكَ ءَابَهُ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنِ ءَأَيْنِنَا لَكٰفِرُونَ ﴿٩٢﴾ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بِنْتِ إِسْرَائِيلَ مُبَوًّا صَدَقَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّى جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٩٣﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَوْرَانَا بِنْتِ إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ﴾: هذا ظاهر.

وفى قوله: ﴿وَجَوْرَانَا بِنْتِ إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ﴾ دلالة خلق أفعال العباد؛ لأنه أضاف إلى

نفسه أنه جاوز بهم، وبنو إسرائيل هم الذين تجاوزوا، دل ذلك أنه خالق فعلهم.

وأما قوله: ﴿حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرْقُ﴾ أي: حتى إذا غرق؛ لأنه ذكر في بعض القصة

أن فرعون لما انتهى إلى ساحل البحر، فرأى البحر منفرجا طرفا، فقال: إنما انفرج البحر

لي، فلما دخل غرق فعند ذلك قال غريقا: ﴿ءَأَمِنْتُ أَنَّمْ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَأَمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ

وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ ثم إيمانه لم يقبل في ذلك الوقت لوجهين:

أحدهما: لما يحتمل أن يكون إيمانه عند رؤية البأس وخوف الهلاك، فهو إيمان دفع

البأس لا إيمان حقيقة، وهو على ما أخبر عن إيمان الكفرة في الآخرة لما عاينوا العذاب؛

= (١٧٨٦٤)، وأبي العالية (١٧٨٦٥)، والربيع بن أنس (١٧٨٦٦)، وابن عباس (١٧٨٦٨)، وابن زيد (١٧٨٦٩).

وذكره السيوطي في الدر (٥٦٧/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن ابن عباس، ولعبد الرزاق وأبي الشيخ

عن عكرمة، ولسعید بن منصور عن محمد بن كعب القرظي، ولابن جرير عن أبي صالح والربيع بن

أنس وأبي العالية وابن زيد مثله.

(١) في ب: أمر بكتابه.

كقولهم: ﴿رَبَّنَا أَخْرِنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ [إبراهيم: ٤٤]؛ وكقوله تعالى: ﴿رَبِّ أَرْجُونِ . لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: ٩٩، ١٠٠] وكقولهم: ﴿نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾ [فاطر: ٣٧] وأمثاله ﴿وَلَوْ رُدُّوْا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]؛ فما عاينوا هم من العذاب أكبر وأشد مما عاين فرعون، ثم أخبر أنهم لو ردوا لعادوا إلى ما كانوا يعملون لكنهم قالوا ذلك قول دفع، فعلى ذلك إيمان فرعون إيمان دفع البأس عن نفسه لا إيمان حقيقة واختيار.

والثاني: أن الإيمان والإسلام هو تسليم النفس إلى الله، فإذا آمن في وقت خرجت نفسه من يده لم يصر مسلمًا نفسه إلى الله؛ إذ نفسه ليست في يده ولذلك لم يقبل الإيمان في ذلك الوقت وقت الإشراف على الهلاك.

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن الإيمان بالله [لا يكون إلا بالاستدلال]<sup>(١)</sup> بالشاهد على الغائب، ولا يمكن الاستدلال بالشاهد على الغائب في ذلك الوقت؛ إذ لا يكون ذلك إلا بالنظر والتفكير [وفي ذلك الوقت لا يمكن النظر والتفكير]<sup>(٢)</sup>؛ لذلك لم يكن إيمان حقيقة، والله أعلم.

وأما قوله: ﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّكَ بِبَدَنِكَ﴾ قيل فيه بوجوه:

قيل: قوله: ﴿نُنَجِّكَ﴾ من النجوة، أي: نلقيك على النجوة وهو مكان الارتفاع والإشراف<sup>(٣)</sup>؛ ليراه كل أحد أنه هلك ليظهر لهم أنه لم يكن إلها على ما ادعى لعنه الله، وأما سائر أبدان قومه لم تلتق على النجوة ولكن بقيت في البحر.

والثاني: قيل: ﴿نُنَجِّكَ﴾ أي: نخرجك من البحر ولا تترك فيه لتكون لمن خلفك آية.

والثالث: ننجيك ببدنك ولا تتبع بدنك روحك<sup>(٤)</sup>؛ لأنه ذكر في القصة أنهم لما غرقوا هم وأغرق، أخذ إلى النار؛ كقوله: ﴿مِمَّا خَطِيئَتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأَذَلُّوْا نَارًا﴾ [نوح: ٢٥] أخبر أنه لم يهو جسده بروحه إلى النار، ولكن أخرج بدنه وهوت روحه إلى النار مع سائر قومه - والله أعلم - ليرى جسده ويظهر كذبه ولا يشتبه أمره عليهم.

(١) في ب: إنما هو يكون بالاستدلال.

(٢) سقط في أ.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٣٦٧/٢)، وكذا أبو حيان في البحر (١٨٨/٥).

(٤) أخرجه ابن جرير (٦٠٧/٦) (١٧٨٨٥ و ١٧٨٨٦ و ١٧٨٨٧ و ١٧٨٩٢ و ١٧٨٩٣) عن مجاهد . وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٧٠) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

وقوله - عز وجل-: ﴿لِتَكُونَ لِمَن خَلَقَ آيَةً﴾ يحتمل وجهين:  
 يحتمل ليكون هلاكك آية، فلا يدعى أحد الربوبية والألوهية مثل ما ادعى هو<sup>(١)</sup>، أو  
 يقول: ﴿لِتَكُونَ لِمَن خَلَقَ آيَةً﴾ أي: من شاهدك كذلك غريقاً ملقى كان آية له.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنَّا لِنُفِلُونَ﴾: قال بعض أهل  
 التأويل: يعني أهل مكة<sup>(٢)</sup> عن آياتنا لغافلون عن هلاك فرعون وقومه لما قالوا: ﴿مَا هَذَا  
 إِلَّا إِفْكٌ مُّفْتَرَى﴾ [سبأ: ٤٣]، و ﴿مَا هَذَا إِلَّا سِحْرٌ﴾ [القصص: ٣٦] [...] <sup>(٣)</sup> يقول:  
 هم غافلون عما أصاب أولئك؛ إذ مثل هذا لا يفترى، أعني: هذه القصص.  
 ويحتمل ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنَّا لِنُفِلُونَ﴾، أي: كثير منهم كانوا غافلين عما  
 أصابهم، والغفلة تكون على وجهين:

أحدهما: غفلة إعراض وعناد بعد العلم به ومعرفة أن ذلك حق.

والثاني: يغفل بترك النظر والتفكير؛ فكلا الوجهين مذموم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَبُوءًا صِدْقٍ﴾: قال عامة أهل التأويل: بوأنا  
 أنزلنا بني إسرائيل منزل صدق<sup>(٤)</sup>. وقال بعضهم: ﴿بَوَّأْنَا﴾: هيينا لبني إسرائيل، ﴿مَبُوءًا  
 صِدْقٍ﴾: مهياً صدق حسناً؛ كقوله: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدًا  
 لِلْقِتَالِ...﴾ الآية [آل عمران: ١٢١]، أي: تهىء للمؤمنين.

وقال بعضهم: قوله: ﴿بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَبُوءًا صِدْقٍ﴾ أي: مكناهم تمكين صدق؛ وهو  
 كقوله: ﴿وَرَبِّدْ أَنْ تَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ وَتَجْعَلَهُمْ أَيْمَةً وَتَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ .  
 وَتُمْكِنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية [القصص: ٥ - ٦] يحتمل ما ذكر من التبوئة التمكين<sup>(٥)</sup>  
 الذي ذكر في هذه الآية وقوله ﴿مَبُوءًا صِدْقٍ﴾ قال بعضهم: منزل صدق، أي: كريم وقال:  
 منزل صدق أي حسن. ويحتمل وجهين آخرين:

أحدهما: أنه وعد لهم أن يمكن لهم في الأرض فأنجز ذلك الوعد، فهو مبوأ صدق  
 أي تمكين صدق، حيث أنجز ذلك الوعد وصدق الوعد ما ذكر ﴿وَأَوْزَنَّا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا  
 يُسْتَضَعُونَ﴾ الآية.

والثاني: ﴿مَبُوءًا صِدْقٍ﴾ أي: مبوأ أهل صدق لأن الشام كان لم يزل منزل أهل صدق،

(١) هذا كأنه على قراءة «خَلَقَ» بالقاف.

(٢) ذكره أبو حيان في البحر (١٨٩/٥).

(٣) بياض في الأصول.

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (٦٠٨/٦) (١٧٨٩٦) عن الضحاك، وذكره السيوطي في الدر (٥٧٠/٣)

وعزه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الضحاك.

(٥) في أ: التمكن.

وعلى هذا يخرج قوله: ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ...﴾ الآية [الإسراء: ٨٠]، أي: أخرجني مخرج أهل صدق وأدخلني مدخل أهل صدق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ قال أهل التأويل: يعني المن والسلوى، ولكن الطيبات هي التي طابت بها الأنفس مما حل بالشرع مما لا تبعة على أربابها مما لم يعص فيها.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾ أي: فما اختلفوا في الدين إلا من بعد ما جاءهم العلم أنه حق.

وقيل<sup>(١)</sup>: فما اختلفوا في محمد في أنه رسول الله إلا من بعد ما جاءهم العلم [أنه رسول الله وقيل: فما اختلفوا في القرآن والأديان التي أنزلها على رسوله إلا من بعد ما جاءهم العلم]<sup>(٢)</sup> أنه منزل من عند الله. ويحتمل قوله: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا﴾ في موسى أنه رسول الله إلا من بعد ما جاءهم العلم أنه رسول الله.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ...﴾ الآية: ظاهرة من الوجوه التي ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: الجزاء والثواب، والثاني: في تبيين المحق من المبطل.

**قوله تعالى:** ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَتَكُونُوا مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٩٥﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ﴾: اختلف فيه؛ قال بعضهم: [الخطاب به لرسول الله والمراد منه غيره. وقال بعضهم: الخطاب به المراد به جميعًا غيره. وقال بعضهم]<sup>(٣)</sup> الخطاب به والمراد به رسول الله ما كنت في شك مما أخبرتهم وأنبأتهم، فمن قال: الخطاب لرسول الله والمراد به غيره، وهو ما ظهر في الناس أنهم يخاطبون من هو أعظم منزلة عندهم وقدرًا ويريدون به غيره، وإلا لا يحتمل أن يكون رسول الله يشك فيما أنزل إليه قط أو يرتاب؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا يَبْلُغُنَّ

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٣٦٧/٢).

(٢) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في أ.

عِنْدَكَ الْكِبَرِ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا . . . ﴿ الآية [الإسراء: ٢٣]، ومعلوم أنه في وقت ما خطب به لم يكن أبواه أحياء دل أنه أراد به غيره؛ فعلى ذلك الأول.

ومن قال: الخطاب والمراد به من غير<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ يقول: إن الوفود من الكفرة كانوا يتقدمون رسول الله فيسألونه شيئاً فشيئاً فيخاطب الذي<sup>(٢)</sup> يتقدم، وكان يحضره الوجدان<sup>(٣)</sup> والجماعة يقول: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ﴾.

وقوله: ﴿أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾ على هذا التأويل هو منزل إليه؛ إذ كل منزل على رسول الله منزل عليه وإليه وإلى كل أحد كقوله: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٣] أمرهم باتباع ما أنزل إليهم دل أن كل منزل على رسول الله منزل عليهم.

ومن قال: الخطاب والمراد به رسول الله قال لما لا يحتمل أن يكون رسول الله يشك في شيء مما أنزل إليه، ولكنه يريد به التقرير عنده لقول الكفار إن الذي يلقي على محمد شيطان فيريد به التقرير عنده، أو يخاطب به كل شاك؛ كقوله: ﴿يَأْتِيهَا الْإِنسَانُ مَا غَرَّكَ رَبِّكَ الْكَرِيمِ . الَّذِي﴾ [الانفطار: ٦ - ٧] هو يخاطب إنساناً واحداً، ولكن المراد به كل إنسان مغرور وكل كافر، وذلك جازئ في القرآن كثير أن يخاطب به كلا في نفسه.

ومن قال: خاطب به رسوله وأراد هو - أيضاً - وهو كان في الابتداء على غير يقين أنه يوحى إليه أو لا؛ كقوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِن قَبْلِهِ مِن كِتَابٍ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، وقوله: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورى: ٥٢] فقال: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ﴾ الأنباء التي أخبرتهم وأنبأتهم وادعت أنها أوحيت إليك ليخبروك على ما أخبرتهم.

وقوله: ﴿فَسْئَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكَ﴾ قال بعضهم: فاسأل الذين يقرءون الكتاب يعني من آمن منهم.

وقال بعضهم: سل أهل الكتاب منهم يخبرونك؛ لأنه مكتوب عندهم؛ كقوله: ﴿يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ . . .﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧].

وقوله - عز وجل -: ﴿لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾ قيل<sup>(٤)</sup>: الحق القرآن جاء من ربك،

وقيل: جاء البيان أنه من عند الله.

(١) في أ: حضر.

(٢) في أ: الذين.

(٣) في أ: الوفد.

(٤) ذكره أبو حيان في البحر (١٩١/٥).

وقوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾: الشاكين.

﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَتَكُونُوا مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾: هو ما ذكرنا أنه يريد بالخطاب غيره، وإلا لا يحتمل أن يكون رسول الله ﷺ يكون من الشاكين، أو يكون من الذين يكذبون<sup>(١)</sup> بآيات الله، أو يكون من الخاسرين.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٩٧﴾ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْغُرِيِّ فِي الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَوَعَدْنَا لَهُمُ الْجَنَّةَ وَإِلَىٰ جِدَارِهَا ﴿٩٨﴾ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾ وَمَا كَانَتْ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَجْعَلُ الرَّحْمَنُ عَلَىٰ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

قوله: ﴿حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ هو قوله - عز وجل-: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩] هذا يكون في الختم من يختم به يعني بالكفر فقد حقت كلمة ربك لأملأن جهنم، أو ﴿حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ ما ذكر في آية أخرى: ﴿أُولَٰئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ الْكُفْرِ...﴾ الآية [الأعراف: ٣٧]، أو كلمة ربك ما ذكر: ﴿وَلَوْ أَنَّا زُلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكُوتَ﴾ [الأنعام: ١١١].

وقوله - عز وجل-: ﴿حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ أي: علم ربك بأحوالهم، أي: من كان علمه أنه لا يؤمن فلا يؤمن وقت اختياره الكفر؛ كقوله: ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَكَأَيِّ هَادِيٍّ لَّهُمُ﴾ [الأعراف: ١٨٦] [أي: من يضلل الله فلا هادي له]<sup>(٢)</sup> وقت اختيارهم الكفر؛ وكذلك قوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨] وقت اختيارهم الظلم ونحو ذلك، فالتأويل الأول يرجع إلى الختم به، والثاني: إلى وقت من ثبت عليه علم ربه أنه لا يؤمن إلى وقت أنه لا يؤمن في ذلك الوقت.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ قيل: في الدنيا إيمان دفع العذاب ويحتمل في الدنيا، وقد ذكرنا هذا.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ...﴾ الآية، أي: لم تكن القرى آمنت عند معاينة البأس إيماناً نفعها إلا إيمان قوم يونس، فإنهم آمنوا إيمان حقيقة وعلم الله صدقهم من إيمانهم فنفعهم إيمانهم، هذا يخرج

(١) في ب: كذبوا.

(٢) سقط في أ.

على وجوه:

أحدها: أن سائر القرى كان إيمانها عند إقبال العذاب إليهم ووقوعه عليهم، فلم ينجفهم [إيمانهم]<sup>(١)</sup> إلا قوم يونس، [فإن إيمانهم إنما كان لتخويف العذاب فينجفهم. والثاني: يحتمل أن يكون قوم يونس]<sup>(٢)</sup> كان نزول العذاب بهم على التخيير والتمكين إن قبلوا الإيمان أمنوا دفع العذاب عنهم، وإن لم يقبلوا نزل بهم. والثالث: [إنما]<sup>(٣)</sup> كان إيمان سائر القرى بعدما عاينوا مقامهم في النار فأمنوا، فيكون إيمانهم إيمان اضطرار، وقوم يونس آمنوا قبل أن يعاينوا ذلك، ويشبه أن يكون قوله: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ﴾ بعد وقوع العذاب والبأس، ﴿فَنَفَعَهَا إِيْمَانَهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ﴾ فإنهم آمنوا إذ عاينوا العذاب قبل أن يقع بهم، وإيمان فرعون وقومه إنما كان بعدما غرقوا وبعدهما خرجت أنفسهم من أيديهم فلم يقبل، وإيمان قوم يونس كان قبل أن يقع العذاب بهم وأنفسهم في أيديهم بعد قبيل، وهو ما ذكر عز وجل: ﴿وَإِذْ نَفَقْنَا أَلْبَلَّ فَوْقَهُمْ كَانَهُمْ ظِلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُم وَاقِعٌ بِهِمْ...﴾ الآية [الأعراف: ١٧١]، آمنوا بعدما<sup>(٤)</sup> عاينوا قبل أن يقع بهم وسائر الأمم الخالية كان منهم الإيمان بعد وقوع العذاب بهم من نحو عاد وثمود وأمثاله، وأصله ما ذكرنا آنفاً.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ ءَعْدَابَ الۡحَزَنِ فِي الۡحَيٰوةِ الدُّنْيَا﴾.

قوله: ﴿كَشَفْنَا عَنْهُمْ﴾: بحلول العذاب بهم، ﴿ءَعْدَابَ الۡحَزَنِ﴾: هو العذاب الفاضح وإلا الحزني هو العذاب.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الۡأَرْضِ كُلُّهُمَّ جَمِيعًا﴾: قالت المعتزلة: [قوله]<sup>(٥)</sup>: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الۡأَرْضِ﴾ مشيئة القهر والقسر، لو شاء لأجبرهم وقهرهم جميعاً فيؤمنوا وإلا فقد شاء أن يؤمنوا مشيئة الاختيار لكنهم لم يؤمنوا، واستدلوا على ذلك بقوله: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾.

فيقال لهم: إن مشيئة الاختيار هي الظاهرة عندكم ومشيئة الجبر والقهر غائبة<sup>(٦)</sup>، فإذا وجد منه مشيئة الاختيار فلم يؤمنوا ولم تنفذ مشيئته فيهم كيف يصدق هو في الإخبار عن

(١) سقط في ب.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: عندما.

(٥) سقط في ب.

(٦) في أ: غايته.



المشيئة التي [هي غائبة] (١) أنها لو كانت لآمنوا هذا فاسد على قولهم .  
وبعد فإن المشيئة لو كانت مشيئة القهر لكانوا مؤمنين بتلك المشيئة وهي خلقه؛ لأن كل كافر مؤمن بخلقته؛ لأن خلقه كل أحد تشهد على وحدانية الله، فإذا كانوا مؤمنين بالخلق ثم ذكر أنه لو شاء لآمنوا دل أنه لم يرد به مشيئة القهر ولكنه أراد مشيئة الاختيار، وتأويله عندنا هو أن عند الله تعالى لطف لو أعطاهم كلهم لآمنوا جميعًا، لكنه إذ علم أنهم لا يؤمنون لم يعطهم وهو التوفيق والعصمة، لكنه إذ علم منهم أنهم لا يؤمنون شاء ألا يؤمنوا، ثم لا يحتمل أن يتحقق الإيمان بالجبر والقهر؛ لأنه عمل القلب والجبر والإكراه مما لا يعمل على (٢) القلب، فهو وإن تكلم بكلام الإيمان فلا يكون مؤمنًا حتى يؤمن بالقلب، فيكون التأويل على قولهم: ولو شاء ربك فلا يؤمنوا، فهذا متناقض فاسد .  
وبعد فإن الإيمان لا يكون في حال الإكراه والإجبار؛ لأن الإكراه يزيل الفعل عن المكره كأن لا فعل له في الحكم .

وقوله: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ فإن قيل: أليس قال الله - عز وجل-: ﴿فَقُنِيْلُوهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦] أي: حتى يسلموا وذلك إكراه، وقال [رسول الله ﷺ] (٣): «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله» (٤) فذلك إكراه، فكيف يجمع بين الآيتين؟! قيل لوجهين:

أحدهما: ما ذكر أن هذه السورة مكية، وقوله: ﴿فَقُنِيْلُوهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦] مدنية، فيحتمل قوله: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ أي: لا تكرههم ثم أمر بالقتال بالمدينة والحرب والإكراه عليه .

والثاني: يجوز أن يجمع بين الآيتين، وهو أن يكون قوله: ﴿فَقُنِيْلُوهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦] أي: تقاتلونهم حتى يقولوا قول إسلام ويتكلموا بكلام الإيمان، دليله (٥) ما روي: «حتى يقولوا: لا إله إلا الله»، والقول: بلا لا إله إلا الله على غير حقيقة ذلك في القلب ليس بإيمان، وفي هذه الآية حتى يكونوا مؤمنين وبالإكراه لا يكونون مؤمنين

(١) في أ: هو غاية .

(٢) في أ: عمل .

(٣) سقط في ب .

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٨/٣) كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (١٣٩٩) وفي (٢٨٨/١٢) كتاب استنابة المرتدين (٦٩٢٤) وفي (٢٦٤/١٣) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٢٨٤) ومسلم (١/٥٢) كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: «لا إله إلا الله» (٢١/٣٣) .

(٥) في ب: حتى .

حقيقة؛ لأنه عمل القلب والإكراه مما لا يعمل عليه، والله أعلم.

وتأويل قوله: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ﴾ أي: لا تملك أن تكرههم، وكان رسول الله ﷺ لشدة حرصه ورغبته في إيمانهم كاد أن يكرههم على الإيمان إشفافاً عليهم؛ كقوله: ﴿لَعَلَّكَ بِنِعْمِ نَفْسِكَ آلَا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ قيل: بمشيئة الله، وقيل: بعلم الله، وقيل: بأمر الله<sup>(١)</sup> وبيارادته وهو ما ذكرنا لا تؤمن نفس إلا بمشيئة الله وإرادته في ذلك، ولا يحتمل قوله: ﴿إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ سوى المشيئة والإرادة؛ لأنه كم من مأمور بالإيمان لم يؤمن، فلم يحتمل الأمر ولا يحتمل الإباحة لأنه لا يباح ترك الإيمان في حال وأصله ما ذكرنا؛ أنه لا يحتمل أن يكون الله - عز وجل - يعلم من خلقه اختيار عداوته والخلاف له ويشاء لهم الولاية؛ لأنه يخرج ذلك مخرج العجز؛ لأن في الشاهد من اختار عداوة أحد فالآخر يختار ولايته أنه إنما يختار لضعفه وعجز فيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ قيل: الإثم على الذين لا يعقلون<sup>(٢)</sup>، وقيل: ويجعل العذاب على الذين لا يعقلون<sup>(٣)</sup>، أي: لا يستعملون عقولهم حتى يعقلوا، أو على الذين لا يتفكرون بعقولهم.

وقال بعضهم: في قوله: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرِيَةً مَأْمَنْتَ فَنَفَعَهَا إِيْمَانُهَا﴾ أي: لم تكن قرية آمنت فنفعها إيمانها عند نزول العذاب إلا قوم يونس.

وقال بعضهم: فهلا كانت آمنت إذا رأت بأسنا، فكانت مثل قوم يونس، فإنهم آمنوا حين رأوا<sup>(٤)</sup> العذاب، وأصله ما ذكرنا أنه لا يحتمل أن يكون الله تعالى يعلم من خلقه اختيار عداوته والخلاف له يسألهم ويشاء لهم الولاية؛ لأنه يخرج ذلك مخرج العجز؛ لأن في الشاهد من اختار عداوة أحد فالآخر يختار ولايته أنه إنما يختار لضعفه وعجزه فيه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا كَانَتْ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ قيل: وما كان لنفس في علم الله أنها لا تؤمن فتؤمن، أي: لا تؤمن نفس في علم الله أنها لا تؤمن إنما يؤمن

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٣٧٠).

(٢) ذكره أبو حيان في البحر (٥/١٩٣) ونسبه لابن عباس.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٣/٥٧٤) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة، والبغوي في تفسيره (٢/٣٧٠).

وكذا أبو حيان في البحر (٥/١٩٣) ونسبه للحسن والزجاج وأبي عبيدة.

(٤) في أ: يروا.

من في علم الله أنه يؤمن، وأما من في علم الله أنه لا يؤمن فلا يؤمن .  
 وقيل: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَيْ: لا تؤمن نفس إلا بمشيئة الله، أي: إذا آمنت إنما تؤمن بمشيئة الله ما يفعل إنما يفعل بمشيئة الله؛ كقوله: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ .  
 وقال بعضهم: [قوله] (١): ﴿إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: بأمر الله، فمعناه إذا آمنت إنما تؤمن بأمره لا تؤمن بغير أمره فالأول أقرب، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ أي: يجعل جزاء الرجس، أي: جزاء الكفر على الذين لا يعقلون، أي: الذين لا يتفكرون بعقولهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١٠١) **فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا مِثْلَ آبَارِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ قُلْ فَانظُرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنظِرِينَ** (١٠٢) **ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا نُنَجِّ الْمُؤْمِنِينَ** (١٠٣) .

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تأويله - والله أعلم - أي: انظروا إلى آثار نعمه وإحسانه التي في السموات والأرض [لكي تشكروه أو يقول: انظروا إلى آثار ربوبيته وألوهيته في السموات والأرض] (٢) فتوحده وتؤمنوا به أو يقول: انظروا إلى آثار سلطانه وقدرته فتخافوا نعمته (٣) وعقابه، أو انظروا إلى أجناس الخلق واتساقه على تقدير واحد ليدلکم على وحدانيته ونحو ذلك، ليس شيء في السموات والأرض يقع عليه البصر إلا وفيه دلالة الربوبية حتى طرفة العين ولحظة البصر.

وقوله: ﴿وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ﴾ [يحتمل وجوهاً: يحتمل وما تغني الآيات والنذر عن قوم] (٤) همته المكابرة والمعاندة، إنما تغني الآيات من همته القبول والانقياد، وأما من همته المكابرة والعناد فلا تغني؛ وهو كقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى...﴾ الآية [الأنعام: ١١١].

ويحتمل وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون في الدنيا، إنما تنفع وتغني لقوم يؤمنون، فأما من لا يؤمن فلا تغني.

والثالث: ﴿وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ﴾ يحتمل الرسل، ويحتمل المواعيد (٥) التي أوعدها والأحوال التي تغيرت على أوائلهم، والله أعلم.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: نعمته.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: الوعيد.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي: فهل ينتظرون بي يوماً من الهلاك إلا مثل أيام الذين خلوا من قبلهم؟! أي: إلا مثل ما انتظر الذين خلوا من قبلهم برسلمهم من الهلاك، فهو يخرج على التوييح لانتظارهم هلاك الرسل وذهاب أمرهم. ويحتمل وجهاً آخر: فهل ينتظرون من نزول العذاب بهم إلا مثل ما انتظر أولئك من نزول العذاب بهم؟! إلى هذا يذهب بعض أهل التأويل.

ويحتمل قوله: فهل ينتظرون من تأخيرهم الإيمان إلى وقت نزول العذاب بهم [إلا مثل ما أخر الذين خلوا من قبلهم الإيمان إلى وقت نزول العذاب بهم]<sup>(١)</sup>، فهذا يخرج على الإياس من إيمانهم، أي لا يؤمنون إلى ذلك الوقت الذي لا ينفعهم إيمانهم. والوجه الأول على التوييح والتعبير.

وقوله: ﴿قُلْ فَأَنْظِرُوا﴾ بي ذلك ﴿إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

قوله: ﴿نُنَجِّي﴾ أي: أنجينا الرسل والذين آمنوا؛ لأنه لم يكن بعده رسول، وتأويله - والله أعلم - أنه وعده أن ينجي الرسل والذين آمنوا كذلك حقا علينا أن ينجز ما وعدنا أن ينجي الرسل والذين آمنوا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١١٤) وَأَنْ أَمُرَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١١٥) وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ (١١٦) وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِذْ يُرَدُّكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (١١٧) قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ (١١٨) وَأَتَّبِعْ مَا بُوْحَىٰ إِلَيْكَ وَأَصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ (١١٩).

وقوله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي﴾.

قوله: ﴿إِن كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي﴾: الذي أدين به، أو [إن]<sup>(٢)</sup> كتنم في شك من ديني

الذي أدعوكم إليه.

﴿فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي: إذا شكتم في ديني الذي أدعوكم إليه كتنم

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

شاكين في دينكم الذي أنتم عليه، فتركتم ديني الذي أنا عليه بالشك، [ثم تدعونني إلى دينكم الذي أنتم عليه بالشك، يذكر سفههم بتركهم إجابتهم بالشك ودعائهم إياه بالشك إلى دينهم لأن الشك]<sup>(١)</sup> يوجب الوقف في الأشياء، ولا يوجب الدعاء إليه إنما يوجب الدعاء إليه بطلان غيره لا الشك، هذا - والله أعلم - محتمل وهو يخرج على وجهين أيضًا: أحدهما: على الإضمار، والآخر على المنابذة، والإضمار ما ذكرنا: إن كنتم في شك من ديني الذي أدين به [وأدعوكم إليه فإني لا أشك فيه، هذا وجه الإضمار، ووجه المنابذة: يقول إن كنتم في شك مما أعبد وأدين به]<sup>(٢)</sup> فلا تعبدون ذلك ولا تدينون به، فأنا لا أعبد ما تعبدون ولا أدين ما تدينون؛ وهو كقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي تَتَوَفَّنَكُمْ﴾: والتوفي هو [النهاية والغاية]<sup>(٣)</sup> في الإضرار، وما تعبدون من الأصنام دونه لا يملكون توفيكم ولا الإضرار بكم إن لم تعبدوها، يذكر سفههم ويلزمهم الحجة أن الذي يتوفاهم هو المستحق للعبادة لا الأصنام التي تعبدونها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأْمُرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: يشبه أن يكون قوله: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ من المرسلين؛ كقوله: ﴿إِنَّهُمَا مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصفات: ١٢٢]، وقال: ﴿إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصفات: ٨١] فعلى ذلك هذا.

ويحتمل الإيمان نفسه على ما نهى أن يكون من المشركين أو الشاكين؛ فعلى ذلك أمر أن يكون من المؤمنين المخلصين له المسلمين أنفسهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْ أَقْرَبَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ أي: أمرت أن أقيم نفسي لله خالصة سالمة لا أشرك فيها غيره ولا أجعل لسواه فيها نصيبًا، أو أن يقول: إني أمرت أن أقيم نفسي على ما عليها شهادة خلقتها؛ إذ خلقة كل نفس تشهد على وحدانية الله وألوهيته، أو يقول: أقم وجه أمرك لما تدين به وتقيم عليه.

﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾: هذا ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ﴾: إن أطعته وأجبتة، ﴿وَلَا يَضُرُّكَ﴾: إن تركت إجابته وطاعته.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) في ب: الغاية والنهاية.

وقوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ يحتمل لا تعبد من دون الله ما لا يملك جر المنفعة. ويحتمل الدعاء نفسه، أي: لا تدعوا<sup>(١)</sup> من دون الله إلهاً.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾: [ذكر هاهنا]<sup>(٢)</sup> الظلم إن فعل ما ذكر والمراد منه الشرك، وذكر في قصة آدم وحواء: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]، وقد قرباها ولم يكونا مشركين إنما كانا عصاة؛ ليعلم أن ليس في الموافقة في الأسماء موافقة في الحقائق والمعاني إنما يكون الموافقة في الحقائق في موافقة الأسباب؛ لذلك كان ما ذكروا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾: فيه الرجاء والطمع إلى من دونه؛ إذ أخبر أنه لا يوجد ذلك من عند غيره.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ يُرِيدْ كَيْدًا فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾: أخبر أنه إن أراد خيراً وفضلاً فلا راد لذلك الفضل، والخير، والإيمان من أعظم الخيرات وأفضلها، فإذا [أراده لإنسان]<sup>(٣)</sup> كان لا يملك أحد دفع ما أراد ولا رده؛ دل أنه إذا أراد الإيمان لأحد كان مؤمناً، فهو ينقض على المعتزلة حيث قالوا: إنه أراد الإيمان للخلق كلهم. لكنهم لم يؤمنوا؛ إذ أخبر أنه إذا أراد به خيراً فلا راد [لذلك الفضل]<sup>(٤)</sup>، وهم يقولون: بل يملك العبد رد ما أراد له ودفعه، وبالله العصمة.

وفيه أن ليس على الله فعل [لهم]<sup>(٥)</sup> - أعني فعل الخير - لأنه سماه فضلاً، والفضل هو فعل ما ليس عليه، وهو المفهوم في الناس أن ما عليهم من الفعل لا يسمونه فضلاً إنما يسمون الفضل ما ليس عليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾: يصيب به من يشاء من الفضل والخير أو من الشر، وفيه دلالة تخصيص بعض على بعض حيث قال: ﴿يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾.

﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾: لا يعجل بالعقوبة.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾: قيل: الحق محمد<sup>(٦)</sup>

ﷺ وقيل: الحق: القرآن الذي أنزل عليه<sup>(٧)</sup>، وأمكن أن يكون الحق هو الدين الذي كان

(١) في ب: تسم.

(٢) في ب: هاهنا ذكر.

(٣) في أ: أراد الإنسان.

(٤) في أ: لفضله.

(٥) سقط في ب.

(٦) ذكره أبو حيان في البحر (١٩٦/٥).

(٧) ذكره ابن جرير (٦١٩/٦)، وأبو حيان (١٩٦/٥)، والبغوي (٣٧٢/٢).

يدعوهم رسول الله إليه؛ لأنه قال: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكِّ مِنْ دِينِي﴾ [يونس: ١٠٤] فيشبهه أن يكون الحق هو الدين الذي شكوا فيه، أي: قد جاءكم ما يزيل عنكم ذلك الشك إن لم تكابروا لما أقام عليهم الحجج والبراهين. ويحتمل الحق محمدًا ﷺ على ما ذكره بعض أهل التأويل وكان رسول الله في أول نشوئه إلى آخره آية.

ويحتمل الحق القرآن على ما ذكره بعضهم وهو ما ذكر. ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، سماه بأسماء مختلفة سماه حقًا وسماه نورا وشفاء ورحمة وهدى ونحوه، وفيه كل ما ذكر من تأمله وتفكر فيه وتمسك به. وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ. وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ أي: من اهتدى فإنما منفعته اهتدائه له في الدنيا والآخرة، ومن ضل فإنما يرجع ضرر ضلالته إليه وخيائته عليه، أي: ما يأمر وينهى ليس يأمر وينهى لمنفعة تحصل له أو لحاجة نفسه إنما يأمر وينهى لمنفعة الخلق ولحاجتهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ أي: بمسلط. قال بعض أهل التأويل: هو منسوخ، نسخته آية القتال، لكنه لا يحتمل لأنه وإن كان مأمورا بالقتال فهو ليس بوكيل ولا بمسلط<sup>(١)</sup> على حفظ أعمالهم، إنما عليه التبليغ؛ كقوله: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [الشورى: ٤٨]؛ وكقوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤]؛ وكقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَ...﴾ الآية [الأنعام: ٥٢].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ﴾ يحتمل القرآن وغيره من الوحي غير القرآن. وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ﴾ أي: اصبر على أذاهم لأنهم كانوا يؤذونه ويقولون فيه بما لا يليق به، يقول: اصبر على أذاهم ولا تعجل [عليهم]<sup>(٢)</sup> بالعقوبة حتى يحكم الله عليهم بالعقوبة وقت عقوبته وهو خير الحاكمين، أو اصبر على تكذيبهم إياك حتى يحكم الله بينك وبين مكذبيك وهو خير الحاكمين، أو اصبر على تبليغ الرسالة والقيام لما أمرت به، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) أخرجه ابن جرير (٦١٩/٦) (١٧٩٢٨) عن ابن زيد، وذكره السيوطي في الدر (٥٧٥/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن زيد.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: والله الموفق.

[سورة هود عليه السلام]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الرَّ كِنْتُ أَكَمْتُ ءَايَتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴿١﴾ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُرْمَةٌ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴿٢﴾ وَإِنْ أَسْتَعْتَبُوا زَيْكُومًا ثُمَّ تُوْبُوا إِلَيْهِ يُعْطِكُمْ مَنَّاعًا حَسَنًا إِلَّكَ أَجَلٌ مُسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴿٣﴾ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤﴾ .

قوله - عز وجل -: ﴿الرَّ كِنْتُ أَكَمْتُ ءَايَتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾ :

قال الحسن: ﴿أَكَمْتُ ءَايَتُهُ﴾ بالأمر والنهي<sup>(٢)</sup>، ﴿ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾ بالوعد والوعيد.

وقال بعضهم: ﴿أَكَمْتُ ءَايَتُهُ﴾ بالوعد والوعيد، ﴿ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾ بالأمر والنهي.

وقال بعضهم: ﴿أَكَمْتُ ءَايَتُهُ﴾ حتى لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها<sup>(٣)</sup>،

ولا يملك أحد التبديل، ﴿ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾ بينت ما يؤتى و [ما]<sup>(٤)</sup> يتقى، أو بينت ما لهم وما عليهم وما لله عليهم.

وقال بعضهم: ﴿أَكَمْتُ ءَايَتُهُ﴾ فلم تنسخ<sup>(٥)</sup>، ﴿ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾ بالحلال والحرام. وقيل:

﴿فُصِّلَتْ﴾ أي: فرقت في الإنزال أنزل شيء بعد شيء على قدر<sup>(٦)</sup> النوازل والأسباب فلم ينزل جملة؛ لأنه لو أنزل جملة لاحتاجوا إلى أن يعرفوا الكل بسببه وشأنه وخصوصه وعمومه، فإذا أنزل متفرقا في أوقات مختلفة على النوازل والأسباب عرفوا ذلك على غير إعلام ولا بيان، والتفصيل هو اسم التفريق واسم التبيين، وذلك يحتمل المعنيين جميعا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَكَمْتُ ءَايَتُهُ﴾: أي: أحكمت حتى لا يرد عليها النقص<sup>(٧)</sup>

(١) في ب: السورة التي فيها ذكر هود، عليه الصلاة والسلام.

(٢) أخرجه ابن جرير (٦/٦٢٠) (١٧٩٢٩ و ١٧٩٣٠ و ١٧٩٣١) عن الحسن البصري.

وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٧٨) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الحسن

البصري.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٦/٦٢١) (١٧٩٣٣ و ١٧٩٣٤) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٣/

٥٧٨) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٤) سقط في ب.

(٥) ذكره البغوي (٢/٣٧٢) ونسبه لابن عباس، وكذا الرازي (١٧/١٤٢).

(٦) ذكره البغوي (٢/٣٧٢)، وكذا الرازي (١٧/١٧٣).

(٧) في ب: النقيض.



والانتقاض، أو أحكمت حتى لا يملك أحد التبديل والتغيير، أو أحكمت عن أن يقع فيها الاختلاف.

وقال بعضهم: أحكمت آياته بالفرائض، وفضلت بالثواب والعقاب.

ثم ﴿الآيات﴾ تحتل وجوهًا:

أحدها: العبر.

والثاني: الحجج.

والثالث: العلامة.

ثم الآية كل كلمة في القرآن تمت فهي [عبرة أو حجة]<sup>(١)</sup> أو علامة لا تخلو عن أحد هذه الوجوه الثلاثة.

وقوله - عز وجل-: ﴿مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾: من عند حكيم عليم جاءت هذه الآيات.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنَّنِي لَكُرُّمَةٌ نَذِيرٌ وَشِيرٌ﴾ أي: من الله ينذر من ينذر ومن عنده يبشر من يبشر؛ يبشر من اتبع وينذر من خالف.

وقوله: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ في شهادة خلقتكم هو المستحق للعبادة ويحتمل ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا﴾ ألا توحدوا إلا الذي في شهادة خلقتكم وحدانيته.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَن أَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾: إن كانت الآية في الكفار فيكون قوله: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ﴾ أي: أسلموا ثم توبوا إليه، أي: ارجعوا إليه عن كل معصية وكل مآثم تأتونها، وإن كان في المسلمين فهو ظاهر، فيكون قوله: استغفروا وتوبوا واحدا.

وقوله - عز وجل-: ﴿يُمَتِّعُكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا﴾ أي: يمتعكم في الدنيا متاعًا تستحسنون في الآخرة ذلك التمتع، وأما الكفار فإنهم لا يستحسنون في الآخرة ما متعوا في الدنيا؛ لأن تمتعهم في الدنيا للدنيا، والمؤمن ما يتمتع في الدنيا يتمتع لأمر الآخرة والتزود لها<sup>(٢)</sup>،

(١) في ب: حجة أو عبرة.

(٢) قال المفسرون: يعيشكم عيشًا في خفض ودعة وأمن وسعة ﴿إِلَّا أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ إلى حين الموت. فإن قيل: أليس أن النبي ﷺ قال: «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر». وقال أيضًا: «خص البلاء بالأنبياء، ثم الأولياء، فالأمثل فالأمثل»، وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَجِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُظَاهِرَهُمْ سُفْهًا مِّنْ فَضْلِهِ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾ [الزخرف: ٣٣]؛ فدللت هذه النصوص على أن نصيب المؤمن المطيع عدم الراحة في الدنيا، فكيف الجمع بينهما؟ فالجواب من وجوه:

الاول: أن المعنى: لا يعذبهم بعذاب الاستئصال كما استأصل أهل القوة من الكفار.

والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيُؤْتِي كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ﴾: يحتمل قوله: ﴿وَيُؤْتِي كُلَّ ذِي فَضْلٍ﴾ في الدنيا جزاء فضله في الآخرة.

ويحتمل ﴿وَيُؤْتِي﴾ بمعنى أتى، أي: ما أتى كل ذي فضل في الدنيا إنما أتاه بفضله. وقوله: ﴿وَيُؤْتِي كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ﴾ أي: ويؤت كل ذي فضل في دينه في الدنيا فضله في الآخرة، أو يقول: يؤت كل ذي فضل في الدنيا والآخرة فضله؛ لأن أهل الفضل في الدنيا هم أهل الفضل في الآخرة.

﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: ولم يسلموا، ﴿فَإِنَّ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ﴾ الآية ظاهرة. وقال بعضهم<sup>(١)</sup> في موضع آخر، وهذا لما يكبر على الخلق ويعظم ذلك اليوم. وقال بعض أهل الفقه: في قوله: ﴿الرَّ كُنْتُ أَحْكَمْتُ أَيْنَهُ ثُمَّ فَصَلْتُ﴾ دلالة تأخير البيان؛ لأنه قال: ﴿أَحْكَمْتُ أَيْنَهُ ثُمَّ فَصَلْتُ﴾، وحرف ثم<sup>(٢)</sup> من حروف الترتيب، ففيه جواز تأخير البيان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ أي: إلى ما أعد لكم مرجعكم من وعد ووعد.

﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي: وهو على كل ما [أوعد ووعد]<sup>(٣)</sup> قدير.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِیَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ یَسْتَعْشِرُونَ رَبَّهُمْ یَعْلَمُ مَا یُسْرَرُونَ وَمَا یُعْلِنُونَ إِنَّهُمْ عَلَیْهِمْ بِذَاتِ الصُّدُورِ ۝﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ یَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِیَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾: عن عبد الله بن شداد قال: كان أحدهم إذا مر بالنبي تغشى بثوبه وحتى صدره.

= الثاني: أنه تعالى یوصل إليهم الرزق كيف كان، وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَأَمْرٌ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَأَضْطَرُّ عَلَيْهِ لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا مِّنْ رَّبِّكَ﴾ [طه: ١٣٢].

الثالث: أن المشتغل بالعبادة مشتغل بحب شيء يمتنع تغييره وزواله وفناؤه، وكلما كان تمكنه في هذا الطريق أتم كان انقطاعه عن الخلق أتم وأكمل، وكلما كان الكمال في هذا الباب أكثر كان الابتهاج والسرور أكمل؛ لأنه أمن من تغيير مطلوبه، وأمن من زوال محبوبه.

وأما من اشتغل بحب غير الله، كان أبداً في ألم الخوف من فوات المحبوب وزواله؛ فكان عيشه منغصاً وقلبه مضطرباً؛ ولذلك قال تعالى في حق المشتغلين بخدمته: ﴿فَلَنَجْزِيَنَّهُمْ حَيَوةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧]. ينظر: اللباب (١٠/٤٣٢).

(١) في أ: عظيم.

(٢) في ب: الشم.

(٣) في ب: وعد وأوعد.

وقال قتادة: كانوا يحنون صدورهم لكيلا يسمعوا كتاب الله وذكره<sup>(١)</sup>.  
 وقال بعضهم: نزلت الآية في رجل يقال له: الأخنس بن شريق الثقفي، كان يجالس النبي ﷺ ويظهر له أمرا حسنا، وكان حسن المنظر حسن الحديث، وكان النبي ﷺ يعجبه حديثه ويقرب به مجلسه، وكان يضمم خلاف ما يظهر، فأنزل الله: ﴿أَلَا إِنَّمَا يَتُونَ صُدُورَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup> يقول: يكتُمون ما في صدورهم ويستترون؛ وهو قول ابن عباس.  
 وأصل تشنية الصدور هو أن يضم أحد طرفي الصدر إلى الطرف الآخر ليكون ما أضمرنا أستر وأخفى.

ويشبه ما ذكر من ثني الصدور أن يكون كناية عن ضيق الصدور؛ كقوله: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ صَبَقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥]، أو عبارة عن الكبر؛ كقوله: ﴿ثَانِي عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ [الحج: ٩]، وكان أصله الميل إلى غيره، وهو ما قال أبو عوسجة: ﴿يَتُونُ صُدُورَهُمْ﴾ أي: يميلون إلى غيره؛ وكذلك قوله: ﴿ثَانِي عِطْفِهِ﴾ [الحج: ٩].

وقوله: ﴿لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾ قال بعضهم: من الله<sup>(٣)</sup>، وقال بعضهم: منه أي من رسول الله<sup>(٤)</sup>، لكن إن كانت الآية في المنافقين على ما ذكره بعض أهل التأويل، فهو الاستسار والاستتار من رسول الله؛ لأنهم كانوا يظهرون الموافقة ويضمرون الخلاف له والعداوة، وإن كانت الآية في المشركين فهو على الاستسار والاستتار من الله؛ لأنهم لا يباليون الخلاف لرسول الله وإظهار العداوة له، وعندهم أن الله لا يطلع على ما يسرون ويضمرون في قلوبهم، فأخبر أنه يعلم ما أسروا وما أعلنوا، ففيه دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ لأنهم كانوا يسرون ذلك عنه ويضمرونه، فأخبرهم بذلك ليعلم إنما علم ذلك بالله تعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَا حِينَ يَسْتَشْفُونَ يَا بَهُمُ﴾ أي: يستترون بها. قال الحسن: ﴿أَلَا حِينَ يَسْتَشْفُونَ يَا بَهُمُ﴾ في ظلمة الليل وفي أجواف بيوتهم يعلم تلك الساعة ما يسرون

(١) أخرجه ابن جرير (٦/٦٢٤) (١٧٩٥٢ و ١٧٩٥٣ و ١٧٩٥٤) عن عبد الله بن شداد.

وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٧٩) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم

وأبي الشيخ عن عبد الله بن شداد.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٣٧٣) ونسبه لابن عباس.

(٣) ذكره ابن جرير (٦/٦٢٧)، والبغوي في تفسيره (٢/٣٧٤) ونسبه لمجاهد.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٣٧٤).

وما يعلنون<sup>(١)</sup>، وأصله أنهم يعلمون أن الله هو الذي أنشأ هذه الصدور والقلوب، والثياب هم الذين نسجوها واكتسبوها، ثم لا يملكون الاستتار [بما كسبوا هم فلائلاً يملكوا الاستتار]<sup>(٢)</sup> بما تولى هو إنشاءه أحق.

وقوله: ﴿أَلَا حِينَ يَسْتَعْتُونَ﴾ ألا إنما هو تأكيد الكلام، وهو قول أبي عبيدة<sup>(٣)</sup> وغيره. وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُ عَلَيْهِمْ بَدَاتِ الصُّدُورِ﴾: قال أهل التأويل عليهم بما في الصدور ولكن يشبه أن قوله: ﴿عَلَيْهِمْ بَدَاتِ الصُّدُورِ﴾ عبارة عن صدور لها تدبير وتمييز وهو البشر.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٦﴾ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَلَئِنْ قُلْتَ إِنَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿٧﴾ وَلَئِنْ أَخْرَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ لَيَقُولُنَّ مَا يَحْسِبُهُ إِلَّا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٨﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾: قال بعضهم: عنى بالدابة الممتحن به وهو [البشر، وأما غيره من الدواب فقد سخرها للمتحن به. وقال قائلون: أراد كل دابة تدب على وجه الأرض من الممتحن به وغيره وتماهه: ما من دابة في الأرض]<sup>(٤)</sup> جعل قوامها وحياتها بالرزق إلا على الله إنشاء ذلك الرزق لها، ثم من الرزق ما جعله بسبب، ومنه ما جعله بغير سبب.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾: اختلف فيه أيضاً: قال بعضهم: قوله: ﴿عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [الذاريات: ٢٢] أي: على الله إنشاء رزقها وخلقها لها الذي به قوامها وحياتها؛ وهو كقوله: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ﴾ أي: ينشئ ويخلق رزقنا بسبب من السماء من المطر وغيره؛ فعلى ذلك قوله: ﴿عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ أي: على الله إنشاء رزقها وخلقها لها.

وقيل: ﴿عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ أي: على الله أن يبلغ إليها رزقها وما قدر لها وما به معاشها كقوله: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا...﴾ الآية [فصلت: ١٠]: عليه تبليغ رزقها وما به معاشها.

(١) أخرجه ابن جرير (٦٢٥/٦) (١٧٩٦٠)، وذكره السيوطي في الدر (٥٧٩/٣) وعزاه لابن جرير عن الحسن البصري.

(٢) سقط في أ.

(٣) ينظر: مجاز القرآن (٢٨٥/١).

(٤) ما بين المعقوفين سقط في أ.

ثم قوله: ﴿عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾: قال بعضهم: ما جاءها من الرزق إنما جاءها من الله لم يأتها من غيره وعلى الله بمعنى من الله وذلك جائز في اللغة؛ كقوله: ﴿إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ﴾ [المطففين: ٢] أي: من الناس؛ وهو قول مجاهد<sup>(١)</sup>. ويحتمل قوله: ﴿عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ أي: على الله وفاء ما وعد، وقد كان وعد<sup>(٢)</sup> أن يرزقها، فعليه وفاء وعده وإنجازه.

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أنه علم لما خلقها علم أنه يبقئها إلى وقت عليه تبليغ ما به تعيش إلى ذلك الوقت والأجل الذي خلقها ليقبئها إلى ذلك؛ وبعضه قريب من بعض.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾: اختلف فيه:

قال بعضهم: مستقرها بالليل، ومستودعها بالنهار في معاشها<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: المستقر: الرحم، والمستودع: الصلب.

وقال بعضهم: المستقر: الصلب<sup>(٤)</sup>، والمستودع: الرحم.

وقال بعضهم: المستقر: المتقلب في الدنيا، والمستودع: مئواها في الآخرة؛ كقوله:

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ﴾ في الدنيا وتحرككم في معاشكم ﴿وَمَثْوَاكُمْ﴾ [محمد: ١٩] أي: قراكم ومقامكم في الآخرة.

وقال بعضهم: مستقرها في الدنيا، ومستودعها في القبر.

ويشبه أن يكون هذا إخبارًا عن العلم بها في كل حال في حال سكونها وفي حال حركتها؛ لأنها لا تخلو إما أن تكون ساكنة أو متحركة، أي: يعلم عنها كل حالها ويشبه أن يكون صلة ما تقدم وهو قوله: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ...﴾ الآية [هود: ٥]، يخبر أنه إذا<sup>(٥)</sup> لم يخف عليه كون كل دابة في بطن الأرض، وما تغيض به الأرحام وما استودع في الأصلاب، كيف يخفى عليه أعمالهم التي عليها العقاب ولكم بها الثواب وفيها الأمر والنهي؟! والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٣/٧) (١٧٩٧٣)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٨٠) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) في ب: أوعد.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٣/٥٨١) وعزاه لأبي الشيخ عن أبي صالح، وذكره البغوي بمثله عن ابن عباس (٢/٣٧٤).

(٤) أخرجه ابن جرير (٤/٧) عن كل من: مجاهد (١٧٩٧٩)، وابن عباس (١٧٩٨٠)، والضحاك (١٧٩٨١).

وذكره البغوي (٢/٣٧٤) ونسبه لعطاء وقال: رواه سعيد بن جبير وعلى بن أبي طلحة وعكرمة

عن ابن عباس.

(٥) في ب: إذ.

﴿ كُلِّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ أي: مبين في كتابه. قيل: في اللوح المحفوظ<sup>(١)</sup>، ويحتمل القرآن وغيره.

وقوله - عز وجل -: ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾.  
وقال في موضع آخر: ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ [السجدة: ٤]،  
وقال في موضع آخر: ﴿ قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ [فصلت: ٩]،  
وقال: ﴿ فَفَقَضْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ [فصلت: ١٢]، وقال: ﴿ وَقَدَّرَ فِيهَا أَمْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ﴾ [فصلت: ١٠].

يجوز أن يكون جعل للأرض يومين: يوماً لوجودها ويوماً لعدمها، وكذلك السماء جعل يوماً لوجودها ويوماً لعدمها؛ كقوله: ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ ... ﴾ الآية [إبراهيم: ٤٨]؛ وكقوله: ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] ﴿ وَيَوْمَ نَنْفُخُ النُّفُوفَ بِالْغَمَمِ ﴾ [الفرقان: ٢٥]. وكذلك ما بينهما جعل يوماً لوجوده ويوماً لعدمه، فيكون يوم السابع يوم البعث يكون لكل من ذلك يومان: يوم لوجوده، ويوم لعدمه، وقد ذكرنا شيئاً في ذلك مما احتمل وسعنا في سورة الأعراف.

وفي هذه الآية دلالة أن السموات والأرض دخلتا<sup>(٢)</sup> تحت الأوقات بقوله: ﴿ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ [الأعراف: ٥٤] إذ الأيام عند الناس إنما هي<sup>(٣)</sup> مضى الأوقات، فإذا دخلتا<sup>(٤)</sup> تحت الأوقات ليستا بأزليتين - على ما يقول بعض الملحده إنهما أزليتان - كانا كذلك، والله أعلم، [وجائز أن يكون اليوم السابع هو اليوم الذي أنشأ الممتحن فيه، فهو المقصود في خلق ما ذكر من الأشياء، أعني من البشر، وقوله: ﴿ ٥٥ ﴾].

﴿ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ﴾ إن كان العرش اسم الملك والسلطان على ما قال بعض أهل التأويل، فتأويله - والله أعلم - كان أظهر ملكه عن الماء<sup>(٦)</sup> «على» بمعنى «عن»،

(١) ذكره البغوي (٢/٣٧٤)، وأبو حيان في البحر (٥/٢٠٥).

(٢) في أ: دخلت.

(٣) في ب: هو.

(٤) في أ: دخلت.

(٥) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٦) فإن قيل: ما الفائدة في ذكر أن عرشه كان على الماء قبل خلق السموات والأرض؟

فالجواب: أن فيه دلالة على كمال القدرة من وجوه:

أحدها: أن العرش مع كونه أعظم من السموات والأرض كان على الماء؛ فلولا أنه تعالى قادر

على إمساك الثقيل بغير عمَدٍ لما صح ذلك.

وثانيها: أنه تعالى أمسك الماء لا على قرار، وإلا لزم أن يكون أجسام العالم غير متناهية؛ فدل

على كمال القدرة.

وذلك جازئ في اللغة؛ لأن بالماء ظهور كل شيء وبدأه؛ كقوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾ [الأنبياء: ٣٠]، وإن كان العرش اسم السرير والكرسي على ما قاله بعض الناس، فهو عرش الملك وسريره خلقه ليكرم به أوليائه؛ ليمتحن ملائكته بحمله والخدمة له على ما يكون لملوك الأرض سرير يستخدمون خدمهم في ذلك، وهو خلق من خلأفته أضافه إليه كما تضاف الأشياء إلى الله، لكنه يضاف الأشياء إليه مرة بالإجمال مرة جملة ومرة بالإشارة والإفراد، لكن ما أضاف إليه بالإشارة فهو على تعظيم ذلك الشيء، وما أضيف إليه [من] الأشياء بالإجمال والإرسال فهو على ذكر عظمته وكبريائه، كقوله: ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٠٧]، ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١] ونحوه [فيه ذكر سلطانه وعظمته، وقوله: بيت الله ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾ ونحوه<sup>(١)</sup>، وهو يخرج على ذكر تعظيم البيت والمساجد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ أي: خلق السموات والأرض وما فيها للممتحن لم يخلق هذه الأشياء لأنفسها إنما خلقها للممتحن فيهما؛ كقوله: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [الجاثية: ١٣]؛ لأن خلقها لأنفسها [عبث؛ لأنها مخلوقة للفناء خاصة، فكل مخلوق للفناء خاصة فهو عبث؛ لذلك كان ما ذكر والله أعلم. وقوله تعالى: ﴿وَلَيْتَ قُلَّتْ إِيَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾.

وقوله: ﴿وَلَيْتَ قُلَّتْ إِيَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ﴾: هذا القول نفسه: ﴿إِيَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ﴾ ليس يقولون هذا سحر، ولكن إذا أخبرهم أنهم مبعوثون من بعد الموت، وأقام الحجج والبراهين على البعث فحينئذ قالوا لحجج البعث وبراهينه: ما هذا إلا سحر.

ويحتمل وجها: وهو أن يذكر سفههم أنهم اعتادوا نسبة كل شيء إلى السحر، حتى الأشياء التي لا تحتمل السحر وهو الإخبار؛ لأن السحر إنما يكون في تقليب الأشياء، وأما فيما يخبر عن شيء يكون فلا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَيْتَ آخَرْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَّا أَنَّهُمْ مَعْدُودُونَ﴾ قيل: إلى وقت

= وثالثها: أن العرش الذي هو أعظم المخلوقات قد أمسكه الله فوق سبع سموات من غير دعامة تحته ولا علاقة فوقه؛ فدل على كمال القدرة.

ينظر اللباب (١٠/٤٤٠).

(١) سقط في ب.

معلوم<sup>(١)</sup> وهو البعث، ذكر ﴿أَمْتَرُ﴾ - والله أعلم - لأنه وقت [به ينقضي]<sup>(٢)</sup> آجال الأمم جميعاً.

﴿لَيَقُولُنَّ مَا يَحْبِسُهُ﴾ أي: كانوا يقولون: ما يحبس عنا العذاب الذي يعدنا لم نزل عادتهم استعجال العذاب استهزاء بهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ﴾: ذلك العذاب؛ إذا جاء لا يملك أحد صرفه عنهم؛ كقوله: ﴿مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [الشورى: ٨]، وقوله: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ﴾ [الرعد: ٣٤] ونحوه.

وقوله: ﴿وَسَاقٍ بِهِمْ﴾: قيل: نزل بهم<sup>(٣)</sup>، وقيل: لحق بهم ما كانوا به يستهزئون جزاء استهزائهم بالرسول والكتاب.

وقوله: ﴿أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ﴾ أي: لا يصرف عنهم بشفاعة من طمعوا بشفاعته؛ كقوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا﴾ [مريم: ٨١، ٨٢] أي: لا يكون رداً على ما طمعوا ورجوا لعبادتهم.

وقوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَعَلَّهُمْ يُبْصِرُونَ﴾ [يس: ٧٤] ونحو ذلك؛ لأنهم كانوا يعبدون الأصنام رجاء أن تشفع لهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَيْنِ أَدَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَكْفُرُ ۖ وَلَئِنْ أَدَقْنَاهُ نِعْمَةً بَعْدَ ضِرَاةٍ مَسَّتَهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتِ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ ﴿١١﴾ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿١٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَئِنْ أَدَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً﴾ قيل: سعة في المال ونعمة. ﴿ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَكْفُرُ﴾ إياسه ذهاب ذلك المال عنه ونزعه منه عن العود ذلك إليه ويقنطه، والإياس قد يكون كفراً<sup>(٤)</sup>؛ كقوله: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٨/٧) (١٨٠٠٦ و ١٨٠٠٧ و ١٨٠١٤) عن ابن عباس، (١٨٠٠٨) عن قتادة، (١٨٠٠٩) عن الضحاك.

(٢) في ب: ينقضي به.

(٣) ذكره ابن جرير (٩/٧)، والبغوي (٣٧٥/٢).

(٤) أي أنه حال زوال تلك النعمة يصير يثوساً؛ لأن الكافر يعتقد أن السبب في حصول تلك النعمة سبب اتفاقي، ثم إنه يستبعد حدوث ذلك الاتفاق مرة أخرى، فلا جرم يسعد تلك النعمة؛ فيقع في اليأس. وأما المسلم، فيعتقد أن تلك النعمة إنما حصلت من فضل الله وإحسانه؛ فلا يئس، بل يقول: لعله يؤخرها إلى ما هو أحسن وأكمل مما كانت. وأما أن الإنسان يكون كفوراً حال تلك النعمة، فإن الكافر لما اعتقد أن حصولها كان على سبيل الاتفاق، أو أنه حصلها بجده واجتهاده، فحينئذ لا يشتغل بشكر الله على تلك النعمة والمسلم يشكر الله تعالى. والحاصل: أن الكافر يكون عند زوال النعمة يثوساً وعند حصولها كفوراً.



الْكَافِرُونَ ﴿٨٧﴾ [يوسف: ٨٧].

ويحتمل قوله: ﴿إِنَّهُ لَيُثْوَسُ﴾ في حال ذهاب النعمة، والكفور في حال النعمة والسعة، كفور لما رأى نزع ذلك المال والسعة منه جوراً وظلماً فهو كفور.

وعن ابن عباس قال: ﴿وَلَيْنَ أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ يعني الكافر<sup>(١)</sup>، ﴿مِنَّا رَحْمَةً﴾ يقول: نعمة العافية وسعة في المال وما يسر به، ﴿ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ﴾ يعني الرحمة ﴿إِنَّهُ لَيُثْوَسُ﴾ يعني قنوط آيس وأقنطه من رحمة الله؛ وهو كقوله: ﴿وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِن تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يُمَاطُوا فِيهَا بِأَبْصَارِهِمْ لَمَنَاسِكَةً﴾ [الروم: ٣٦].

﴿وَلَيْنَ أَذَقْنَاهُ نِعْمَةً بَعْدَ ضَرْاءٍ مَسَّنَّةٍ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ﴾: الفرح هو الرضا؛ كقوله: ﴿وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الرعد: ٢٦] أي: رضوا بها.

وقيل الفرح: البطر يبطر في حال السعة والرخاء؛ كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦]، والفرح قد يبلغ كفراً، ويكون الفرح سروراً ولا يكون كفراً.

فخور: يفتخر على الفقراء بالمال الذي أعطي، أو يفتخر على الأنبياء والرسول بالكذب، وكذلك كان عادة رؤسائهم أنهم كانوا ذوى مال وسعة، فلا بد يرون الرسالة تكون فيمن دونهم في المال والسعة؛ كقولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]؛ وكقولهم: ﴿تَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا﴾ [سبأ: ٣٥] ونحوه.

ويحتمل قوله: ﴿لَيُثْوَسُ﴾ في حال الشدة، كفور لله في نعمه [في الرخاء وأصل ذلك]<sup>(٢)</sup> أنهم كانوا لا ينظرون في النعم إلى من أنعم عليهم، إنما ينظرون إلى<sup>(٣)</sup> أعين النعم وأنفسها؛ لذلك حملهم نزع ما أعطوا منهم على الإيأس والقنوط، وإعطاؤها إياهم على الكفران والفرح والفخر، ولو نظروا في تلك النعم إلى المنعم لم يقع لهم إيأس عند النزع، ولا الكفران والفرح عند النيل، بل يصبرون عند النزع من أيديهم ويشكرون للمنعم عليهم في حال النيل.

ثم استثنى فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾: قال بعض أهل التأويل: [إلا الذين صبروا على البلايا والشدائد وعملوا الصالحات يعني: الطاعات ويشبه أن يكون

= وأما انتقال الإنسان من المحنة إلى النعمة، فالكافر يكون فرحاً فخوراً؛ لأن منتهى طبع الكافر هو الفوز بهذه السعادات الدنيوية، وهو منكر للسعادات الأخروية.

ينظر اللباب (١٠/٤٤٥).

(١) ذكره الرازي في تفسيره (١٧/١٥٣) ولم ينسبه لأحد، وكذا أبو حيان (٥/٢٠٦).

(٢) في أ: والرخاء وأصله، وذلك.

(٣) في أ: على.

قوله: [١١] ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا﴾ أي: آمنوا على ما ذكر في غير واحد من الآيات: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]؛ كقوله: ﴿وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ . إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [العصر: ١ - ٣]، ويكون قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا﴾ عن المعاصي فلم يرتكبوها، ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ أي: الطاعات والإيمان نفسه هو اعتقاد الانتهاء عن المعاصي كلها، والانتفاء عن جميع ما يدخل نقصاً فيها وإتيان الطاعات جميعاً، وهكذا يعتقد كل مؤمن أن [يتقي وينتهي] (٢) كل معصية، ويأتي بكل طاعة ويعمل بها، هذا اعتقاد كل مؤمن وحقيقة الوفاء بذلك كله.

وقوله - عز وجل -: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾: يشبه أن يكون قوله: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ لما ارتكبوا على (٣) الصغائر من الذنوب، وانتهوا عن الكبائر منها، ﴿وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ على ما أتوا وعملوا من الكبائر من الطاعات.

ويحتمل قوله ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ الستر في الدنيا ستر عليهم تلك الذنوب في الدنيا فلم يطلع عليها الخلق ﴿وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ بما أظهر منهم ما كان من الطاعات والخيرات حتى نظر الناس إليهم بعين تعظيم بما ظهر منهم من الخيرات وخفي عليهم ما ارتكبوا من المعاصي.

هذا التأويل يكون في الدنيا، والأول في الآخرة.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا ك تَارِكٌ بَعْضُ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَن يَقُولُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا كِتَابٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٢﴾ أَمْ يَقُولُونَ أَفَنُزِّلُهُ قُلْ فَأَنزِلُوا بَعْشَرَ سُورٍ مِّثْلِهِ مَفْتَرِينَ وَادْعُوا مَن اسْتَطَعْتُمْ مِن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٣﴾ فَإِنَّمَا يَسْتَجِيبُوا لَكُم فَاَعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَن لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أُنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٤﴾

وقوله: ﴿فَلَمَّا ك تَارِكٌ بَعْضُ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ﴾، وإن كان معلوماً أنه لا يترك؛ كقوله: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤]، ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُكْفَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧] وأمثاله، نهاه وإن كان معلوماً أن رسول الله ﷺ لا يفعل ذلك، وإنما احتمال النهي كما يقول الرجل لآخر لعلك تريد أن تفعل كذا فهو نهاه عن ذلك.

والثاني: يقال عند القرب إلى الفعل والدنو منه؛ كقوله: ﴿لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٤] يقال: حرف «كاد» عند الميل إليه والقرب منه طمعا منه في

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) في ب: ينتهي ويتقي.

(٣) في أ: من.

إيمانهم، وذلك فيما يحل له الترك، وذلك ما قيل من نحو سب آلهتهم وذكر العيب فيها، ويحل له ترك سب آلهتهم وشتمها. وكذلك يخرج قوله: ﴿لَمَّا كَبُرَتْ بَلِيغٌ نَفْسَكَ﴾ على هذين الوجهين، على المنع ألا يحمل على نفسه إشفاقاً على أنفسهم ألا يؤمنوا ما يوجب تلفه. والثاني: على التخفيف؛ كقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ...﴾ الآية [الحجر: ٨٨]، وقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [القصص: ٧] هو على التخفيف ليس على النهي.

وفي قوله: ﴿فَلَمَّا تَأَرَّكَ...﴾ الآية وجه<sup>(١)</sup> آخر: وهو نهى يخرج مخرج البشارة [له بما]<sup>(٢)</sup> كان يخاف من ضيق صدره واشتغال قلبه عند سوء معاملتهم إياه، فيقع له فيه تأخير في إبلاغ ما أمر بتبليغه فأمنه الله عن ذلك وعصمه.

والوجه الثاني: في النهي<sup>(٣)</sup> عن ذلك هو ما يقع له فيه الرجاء، وذلك أن الأخيار إذا ابتلوا بالأشوار قد يؤذن لهم بمفارقتهم وترك الأمر فيهم، فلعله كان يقع له في مثله الرجاء أنه قد يؤذن له، في حال من الأحوال بتأخير التبليغ، فأئسسه عن ذلك وكلفه بتبليغ ما أمر له في جميع أحواله و ﴿بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ﴾ يحتمل ما ذكر أهل التأويل من سب آلهتهم وعيبيها وما تدعو إليه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَصَافِيُ بِهِ صَدْرُكَ﴾: يضيق صدره بما يقولون له استهزاء، وكذلك الحق أن كل من استهزئ به أن يضيق صدره لما لا يقدر على إتيان ما طلبوا منه من الكثرة<sup>(٤)</sup> وإنزال الملك، وقد وعدوا أن يؤمنوا لو فعل، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهِ كِتَابًا أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ﴾: لأن للكثرة والملك محلاً في قلوب أولئك وقدراً فقالوا: لولا أنزل عليه كثر [فيعظموه فيصدق على ما يدعي، وكذلك الملك له محل عظيم عندهم إذا كان معه عظموه وصدقوه.

وقوله: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ﴾ أثر قولهم: لولا أنزل عليه كثر<sup>(٥)</sup> أو جاء معه ملك أي: إنما أنت نذير ليس عليك إتيان ما سألوا، إنما ذلك تحكم منهم على الله تعالى وأمانتي، فعليك إبلاغ ما أنزل إليك؛ كقوله: ﴿إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَلْبَلَعُ﴾ [الشورى: ٤٨].

﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ أي: حفيظ لكل ما يقولون فيك ويتفوهون به، أو هو الوكيل والحفيظ لا أنت؛ كقوله: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢]، وقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧] ونحوه، والله أعلم.

(١) في أ: ووجه.

(٢) في أ: مما.

(٣) في أ: والنهي.

(٤) في أ: الملك.

(٥) ما بين المعقوفين سقط في أ.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَرَّيْتَهُ﴾ أي: قالوا: إنه افتراه، أي: محمد افتري هذا القرآن من عند نفسه.

﴿قُلْ﴾: يا محمد إن كان افتريته على ما تقولون، ﴿فَأْتُوا﴾: أنتم، ﴿بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ﴾ مُفَرَّيْتِ﴿: لأنكم أقدر على الافتراء من محمد؛ لأنكم قد عودتم أنفسكم الكذب والافتراء، ومحمد لم تأخذه بكذب قط ولا ظهر منه افتراء، فمن عود نفسه الافتراء والكذب أقدر [عليه]<sup>(١)</sup> ممن لم يعرف به [قط]<sup>(٢)</sup>، فأتوا بعشر سور مثله وادعوا أيضًا شهداءكم من الجن والإنس ممن استطعتم من دون الله يعينوكم على إتيان مثله، ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أنه افتراه من عنده.

أو يقول: ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ﴾ مُفَرَّيْتِ﴿ أي أن محمدا قد جاء بسور [فيها أنباء]<sup>(٣)</sup> ما أسررتهم وأخفيتهم مما لا سبيل إلى معرفة ذلك والاطلاع عليه إلا من جهة الوحي من السماء وإطلاع الله إياه، فأتوا أنتم بسورة مفتراة فيها أنباء ما أضمر هو وأسر، وتطلعون أنتم على سرائره كما اطلع هو على سرائركم، وادعوا من استطعتم ممن تعبدون من دون الله من الآلهة، إن كنتم صادقين أنه افتراه.

أو يقول: إن لسانكم مثل لسان محمد، فإن قدر هو على الافتراء افتري مثله من عنده، فتقدرون أنتم على افتراء مثله: فأتوا به، وادعوا أيضًا من لسانه مثل لسانكم حتى يعينوكم على ذلك، إن كنتم صادقين أنه افتراه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ﴾ مُفَرَّيْتِ﴿، وقال في موضع آخر: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ﴾.

قال بعضهم: بعشر نزل قبل ولم تقدروا على مثله، وقوله: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ﴾ دعوا<sup>(٤)</sup> أولا أن يأتوا بعشر سور، فلما عجزوا<sup>(٥)</sup> عن ذلك عند ذلك قيل لهم: ﴿فَأْتُوا

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: فيه إتياء.

(٤) في ب: ادعوا.

(٥) اختلفوا في الوجه الذي كان القرآن لأجله معجزًا، فقيل: هو الفصاحة، وقيل: الأسلوب، وقيل:

عدم التناقض، وقيل: اشتماله على الإخبار عن الغيوب، والمختار عند الأكثرين: أن القرآن معجز

من جهة الفصاحة، واستدلوا بهذه الآية؛ لأنه لو كان إعجازه هو كثرة العلوم، أو الإخبار عن

الغيوب، أو عدم التناقض لم يكن لقوله: ﴿مُفَرَّيْتِ﴾ معنى، أما إذا كان وجه الإعجاز هو الفصاحة

صح ذلك؛ لأن فصاحة الفصيح تظهر بالكلام، سواء كان الكلام صدقًا أو كذبًا، ثم إنه لما قرر وجه

التحدي قال: ﴿وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ﴾: واستعينوا بمن استطعتم ﴿مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾. فَأَلَمْ

يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ﴾ يا أصحاب محمد، وقيل: لفظه جمع والمراد به الرسول - صلوات الله البر الرحيم =

سُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ ﴿البقرة: ٢٣﴾.

وقوله: ﴿بِعَشْرِ سُورٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرَاتٍ﴾ [فإن قيل: كيف ذكر: فأتوا بسور مفتريات] (١) قيل: معناه إن كان هذا مما يحتمل الافتراء على ما تزعمون، فأتوا بمثله أنتم لأنكم أقدر على الافتراء من محمد، فإن (٢) لم تقدرُوا لم يقدر أحد على ذلك. وقوله - عز وجل -: ﴿فَإَلَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ﴾ أي: فإن لم تقدرُوا أنتم ولم يجيبوكم أولئك على الإعانة على إتيان مثله، فاعلموا [أنه] (٣) إنما أنزل بعلم الله وبأمره أتاه ومن عنده نزل، ليس بمفترى على ما تزعمون، وأن لا إله إلا الله لا ألوهية لمن تعبدون دونه من الأصنام والأوثان.

والثاني: فإن لم يستجيبوا لكم يا أصحاب رسول الله ﷺ ولم يقدرُوا على مثله، فاعلموا أنتم أنه إنما أنزل بعلم الله ومن عنده نزل على التنبيه والتذكير لهم، وإن كانوا علموا أنه من عنده نزل؛ كقوله: ﴿فَاعَلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] على التنبيه والتذكير ليس على أنه لا يعلم فعلى ذلك الأول.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾: خاضعون له مخلصون، وعلى التأويل الأول على حقيقة الإسلام، والإيمان، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفٍ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ يَتِيمَ مِنْ زَيْدٍ وَوَيْلَهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كَتَبَ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنْ الْأَحْزَابِ فَأَلْزَمَ اللَّهُ فِتْنَتَهُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا...﴾ الآية اختلف فيه: قال بعضهم: الآية في أهل الإيمان الذين عملوا الصالحات مراعاة للخلق يقول: ﴿نُوفٍ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا﴾ من الذكر فيها والشرف، وما طلبوا بأعمالهم في الدنيا من المباهاة وغيره، آتاهم الله في الدنيا جزاء لتلك الأعمال التي عملوها وبطل ما صنعوا وباطل ما

= وسلامه عليه وحده - والمراد بقوله: ﴿فَإَلَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ﴾ أي: الكفار، يحتمل أن من يدعونه من دون الله لم يستجيبوا.

ينظر الباب (١٠/٤٤٩).

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: فإذ.

(٣) سقط في ب.

كانوا يعملون؛ لأنهم عملوا لغير الله، فلا يجزون في الآخرة بأعمالهم تلك، وإلى هذا يذهب ابن عباس.

وروي في بعض الأخبار أن نبي الله ﷺ سئل: ما بال العبد المعروف بالخير يشدد عليه عند الموت، والرجل المعروف بالشرّ يهون عليه الموت؟! فقال: «المؤمن تكون له ذنوب فيجازى بها عند موته، فيفضي إلى الله في الآخرة ولا ذنب عليه، والكافر يكون له الحسنات فيجازى بها عند الموت يخفف عنه بها كرب الموت، ثم يفضي إلى الآخرة وليست له حسنة»<sup>(١)</sup> أو كلام نحوه.

وقال بعضهم: الآية في أهل الكفر<sup>(٢)</sup> يعملون أعمالا هي في الظاهر صالحة؛ نحو: التصدق على الفقراء وعمارات الطرق واتخاذ القناطر والرباطات هي في الظاهر صالحة، يقول: نوف لهم جزاء أعمالهم التي عملوها في الدنيا لا تنقص منها شيئا فهو ما وسع عليهم الدنيا.

وجائز أن يكون قوله: ﴿نُوفَ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ﴾ أي: نرد إليهم أعمالهم التي عملوها فلا نقبلها ويكون إيفاء أعمالهم الرد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُمْ فِيهَا لَا يَبْخُسُونَ﴾ أي: لا ينقصون ما قدر لهم من الرزق إلى انقضاء مدتهم وأجالهم بشركهم بالله.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ﴾: على هذا التأويل [ظاهر ليس لأهل الكفر في الآخرة إلا النار]<sup>(٣)</sup> وعلى التأويل الذي قال: إنها في أهل الإيمان، أي: لا يستوجبون بتلك الأعمال التي عملوها مراعاة إلا النار؛ لأنه إذا راعى فيها لم يخلصها لله وضيع أمره، وكل من ضيع أمر الله وفريضته يستوجب التعذيب عليه وله العفو، وليس في الآية أنه لا محالة يعذبهم بعملهم المراعاة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَاعَلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ﴾ فيه دلالة نقض قول الجهمية والمعتزلة بنفيهم العلم عن الله، وفي الآية إثبات العلم له بقوله: ﴿أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ يَتْنَةٍ مِّن رَّيْبِهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ﴾.

وقوله: ﴿أَفَمَنْ﴾ حرف يقتضي الجواب لكن الجواب له لم يخرج في الظاهر؛ لأن

(١) أخرجه بمعناه مسلم (٤/٢١٦٢) كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا (٥٦/٢٨٠٨)، وأحمد في المسند (٣/١٢٣)، (٢٨٣) عن أنس بن مالك.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٣٧٧)، وكذا أبو حيان في البحر (٥/٢١٠) ونسبه لمجاهد.

(٣) سقط في أ.

جوابه أن يقول: أفمن كان علي بينة من ربه كمن ليس علي بينة من ربه كما قال في آية أخرى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾ [النحل: ١٧]؛ وكقوله: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى﴾ [الرعد: ١٩] لا يعلم، فعلى ذلك جواب قوله: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ﴾ كمن لا يكون علي بينة من ربه، لكن الجواب عندنا يكون علي وجوه: مرة يكون بالتصريح وهو ما ذكرنا، ومرة بالإشارة، ومرة بالكناية<sup>(١)</sup> على غير تصريح.

ثم منهم من يجعل جوابه ما تقدم وهو قوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا...﴾ الآية، [يقول: أفمن كان علي بينة من ربه كمن يريد الحياة الدنيا وزينتها]<sup>(٢)</sup>، أي: لا يكون كذلك، ومنهم من يجعل جوابه فيما تأخر وهو قوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ﴾ كأنه يقول: أفمن كان علي بينة من ربه كمن يكفر به الأحزاب، أي: لا يكون كذلك وقالوا: يجوز تقديم الجواب وتأخيره، كقوله: ﴿أَمَنْ هُوَ قَنِيتُ آتَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٩] لم يخرج لهذا أيضًا جواب التصريح.

ثم اختلفوا في جوابه؛ قال بعضهم: جوابه فيما تأخر في قوله: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] وصف الذين لا يعلمون، فكأنه يقول: أفمن يعلم كمن لا يعلم.

ومنهم من يجعل جوابه في قوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَلَهُ نِعْمَةٌ مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُوَ إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ [الزمر: ٨] يقول: من جعل لله أندادا وضل عن سبيله وصار من أصحاب النار، كمن هو قانت آتاء الليل ساجدا وقائما أي: ليسا بسواء.

وقال مقاتل: ليس الذي علي بيان من ربه كالذي موعده النار<sup>(٣)</sup>، والله أعلم. وجائز أن يكون علي طرح الألف: ﴿فَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمَنْ قَبْلَهُ كِتَابُ مُوسَىٰ...﴾ الآية يقول: فمن كان علي بيان من ربه أولئك يؤمنون به.

ثم قوله<sup>(٤)</sup>: ﴿بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾: قال بعضهم: دين من ربه، أي: من كان علي دين من الله ويتلوه شاهد منه أي: يتلو لما هو عليه من الدين شاهد منه، كمن كان علي دين الشيطان ولا شاهد له عليه؟! وقال بعضهم قوله: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ﴾

(١) في أ: بالكتابة.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: في النار.

(٤) في أ: وقوله.

رَبِّيهِ ﴿١﴾، أي: على برهان من ربه <sup>(١)</sup> وحجج وبتلوه شاهد منه على ذلك، كمن لا على برهان من ربه ولا حجج ولا شاهد له على ذلك؟! ثم قال بعضهم: قوله: ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ جبريل <sup>(٢)</sup> أو ملك غيره يتلو عليه القرآن. وقال بعضهم: يتلوه شاهد منه: لسانه. وقال بعضهم ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ هو القرآن ونحوه <sup>(٣)</sup>.

ثم قوله: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ﴾: يحتمل أصحاب عيسى الذين آمنوا به. ﴿وَمِن قَبْلِهِ كَتَبْتُ مُوسَىٰ﴾ أصحاب التوراة الذين آمنوا. ﴿أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ أي: هؤلاء الذين آمنوا بهؤلاء هم الذين يؤمنون بمحمد - عليه أفضل الصلوات - وبما جاء به محمد، ﷺ.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِن قَبْلِهِ كَتَبْتُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً﴾: قيل فيه بوجوه: قيل: ومن قبل القرآن كتاب موسى جاء جبريل إلى موسى، كما جاء بهذا القرآن إماما يقتدى به ورحمة من العذاب لهم.

ويحتمل قوله: ﴿وَمِن قَبْلِهِ﴾ يعني قبل القرآن كتاب موسى التوراة إماما فيها أنباء هذا القرآن، وأنباء محمد أنه رسول؛ كقوله: ﴿يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وقوله: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] وأمثاله.

ويحتمل قوله: ﴿إِمَامًا وَرَحْمَةً﴾ [ما روي] عن ابن عباس قال: إمامًا ورحمة: كان كتاب موسى وهو التوراة إماما يقتدى به، وكان رحمة، أولئك يؤمنون به قال: أصحاب محمد ﷺ الذين آمنوا به من أهل الكتاب وغيرهم. ويحتمل قوله: ﴿أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ أي: مؤمني أهل التوراة يؤمنون بالقرآن ويقتدون به؛ كما آمنوا بالتوراة واقتدوا بها. وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِ﴾ أي: بالقرآن ﴿وَمِنَ الْأَحْزَابِ﴾ الأحزاب: الفرق والأصناف. يحتمل من يكفر به أي: بالقرآن من الفرق.

ويحتمل يكفر به أي: بمحمد. ويحتمل الدين الذي هو عليه ويدعوهم إليه.

(١) ذكره الرازي (١٧/١٦١).

(٢) أخرجه ابن جرير (١٧/٧) عن كل من: ابن عباس (١٨٠٦٣ و ١٨٠٧٨)، وإبراهيم (١٨٠٦٤) و ١٨٠٦٥ و ١٨٠٦٧ و ١٨٠٦٨ و ١٨٠٦٩ و ١٨٠٧٠ و ١٨٠٧٧، ومجاهد (١٨٠٦٦ و ١٨٠٧١) و ١٨٠٧٩، وأبي صالح (١٨٠٧٢)، والضحاك (١٨٠٧٣ و ١٨٠٧٤)، وأبي العالية (١٨٠٧٥)، وعكرمة (١٨٠٧٦).

وذكره السيوطي في الدر (٥٧٨/٣) وعزاه لابن أبي المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه من طرق عن ابن عباس.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (١٧/٧) (١٨٠٥٧) عن ابن زيد، وذكره البغوي (٣٧٧/٢) ونسبه للحسين ابن الفضل.



﴿فَأَلْنَا مَوْعِدَهُ﴾: إن مات على ذلك، وأما إذا أسلم ومات على الإسلام، فلا تكون النار موعده.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ﴾: يحتمل في قوله الوجوه الثلاثة التي ذكرنا من الدين والقرآن والنبى، يحتمل هو نفسه، ويحتمل الخطاب غيره لما ذكرنا في قوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُكْفُرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]، ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤]، ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥] وأمثاله؛ فكذلك هذا، وقد ذكرنا أن العصمة لا تزيل النهي والأمر بل تزيدهما؛ لأن بالعصمة يظهر موافقة الأمر ومخالفة النهي والمحظور. وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾: يحتمل القرآن، ويحتمل الدين الذي عليه ويدعوهم إليه، ويحتمل هو نفسه الحق من ربه، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَٰئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٨﴾ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَيَعْتُونَهَا عَيْبًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كٰفِرُونَ ﴿١٩﴾ أُولَٰئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن أَوْلِيَاءَ يَضَعَفُ لَهُمُ الْعَذَابُ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ ﴿٢٠﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْرَوْنَ ﴿٢١﴾ لَا جَرَمَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخٰسِرُونَ ﴿٢٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحٰتِ وَأَحْبَبُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خٰلِدُونَ ﴿٢٣﴾ مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَىٰ وَالْأَصْمَىٰ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا أَلَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ هو ما ذكرنا أن لا أحد أظلم على<sup>(١)</sup> نفسه ممن أخذ<sup>(٢)</sup> نفسه من معبوده وشغلها في عبادة من لا يملك له نفعاً إن عبده ولا ضرر إن ترك عبادته، أو يقول: لا أحد أظلم على نفسه ممن ألقى نفسه الطاهرة في عذاب الله ونقمته أبداً بافترائه على الله، وبالله العصمة والقوة.

وفي التأويل لا أحد أظلم على نفسه ممن افترى على الله كذباً، وفي المعنى لا أحد أفحش ظلماً ممن افترى على الله كذباً بعد معرفته أن جميع ما له من الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿أُولَٰئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ أي: أولئك الذين تعرض أعمالهم على أنفسهم عند ربهم، فإن وافقت أعمالهم [ما في]<sup>(٣)</sup> شهادة خلقتهم أدخلوا الجنة، وإن خالفت أعمالهم شهادة خلقتهم أدخلوا النار، تعرض أعمالهم على أنفسهم عند ربهم؛

(١) في أ: عن.

(٢) في أ: اختلق.

(٣) في أ: في ما.

لأن الله عز وجل عالم بما كان منهم من الأعمال والأقوال على ربهم، أي: عند ربهم؛ كقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقُفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٣٠] [أي: عند ربهم] <sup>(١)</sup> وتأويله ما ذكرنا يعرضون على ربهم لأنفسهم؛ لأنهم إنما يؤمرون وينهون ويمتحنون لأنفسهم ولمنفعة أنفسهم فيكون عرضهم لهم، أو أن يكون قوله: ﴿أُولَٰئِكَ يُعْرَضُونَ﴾ على ما وعدهم ربهم في الدنيا، أو يقول: أولئك يعرضون لأنفسهم على ربهم من غير غيبة كانت منه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿رَبِّقُولُ الْأَشْهَادُ هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾: اختلف فيه: قيل: الأشهداء: الرسل والأنبياء <sup>(٢)</sup>. وقال بعضهم: الأشهداء: الملائكة <sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: الأشهداء: المؤمنون. فمن قال: هم الأنبياء والمؤمنون؛ فهو كقوله: ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ وكقوله: ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] ومن قال: هم الملائكة؛ كقوله: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]، وقوله: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ . كِرَامًا كُنِينًا . . .﴾ الآية [الانفطار: ١٠ - ١١]، ونحوه.

ومعناه - والله أعلم - أنه <sup>(٤)</sup>: تعرض أعمالهم وأقوالهم على أنفسهم فإن أقروا بها بعثوا إلى النار، وإن أنكروا يشهد عليهم ما ذكر من الشهداء فإن أنكروا يقال له: ﴿أَقْرَأُ كِتَابَكَ . . .﴾ الآية [الإسراء: ١٤]، فإن أنكروا ذلك [فبعد ذلك] <sup>(٥)</sup> تشهد عليهم جوارحهم؛ كقوله: ﴿يَوْمَ نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ . . .﴾ الآية [النور: ٢٤]. ويحتمل أن يكون الملائكة نادوا في ملاء الخلق قبل أن يدخلوا النار: هؤلاء الذين كذبوا على ربهم.

ويحتمل ما ذكر من <sup>(٦)</sup> شهادة الذين كانوا موكلين بكتابة أعمالهم وأقوالهم يخبرون عما

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٢/٧) (١٨١٠٢) عن الضحاك، وذكره البغوي (٣٧٨/٢) ونسبه للضحاك وابن عباس.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٢/٧) عن كل من: مجاهد (١٨٠٩٥ و ١٨٠٩٦ و ١٨١٠٠)، قتادة (١٨٠٩٧) و ١٨٠٩٨ و ١٨٠٩٩)، الأعمش (١٨١٠١).

وذكره السيوطي في الدر (٥٨٨/٣) وعزاه لابن جرير عن مجاهد .

(٤) في أ: أن قوله.

(٥) سقط في ب.

(٦) في أ: في.

كتبوا في الكتب.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾: اللعنة: قال بعضهم: هي الطرد عن جميع المنافع والإبعاد عن رحمة الله في الدنيا عن دينه وفي الآخرة عن ثوابه. وقال بعضهم: اللعنة هي العذاب.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يصدون يحتمل وجهين: يحتمل أن أعرضوا هم بأنفسهم عن دين الله.

ويحتمل صرفوا الناس عن دين الله، لكنه يتبين ذلك بالمصدر أنه أراد ذا أو ذا، يقال في الإعراض بنفسه: صد يصد صدودا؛ كقوله: ﴿يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١]، ويقال في صرف غيره: صد يصد صدا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَبْغُونَ عِوَجًا﴾ [الأعراف: ٤٥]: قال بعضهم: هم بغاة على دين الله بالجور.

وقال بعضهم: يبغون من النساء الميل عن دين الله إلى دينهم، فذلك هو بغى العوج، كل سبيل غير سبيل الله فهو عوج وبغى، كأنه يقول: يبغون سبيلا غير سبيل الله. ﴿وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾: في الدنيا.

وقوله - عز وجل-: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: أولئك لم يكونوا معجزي الله في الدنيا من أن يعذبهم وينتقم منهم إن شاء. والثاني: أولئك لم يكونوا سابقى الله في الآخرة في دفع العذاب عن أنفسهم. وجائز أن يكون الآية في الأئمة منهم والجبابة يخبر أنهم غير معجزي الله فيما يريد منهم من التعذيب لهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا كَانَ لَهُمْ مِن دُونِ اللَّهِ مِن أَوْلِيَاءَ﴾ هم حسبوا أن أولئك الذين عبدوهم من دون الله يكونون لهم أولياء؛ لأنهم يقولون: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] و﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] كانوا يطمعون في شفاعة الأصنام التي كانوا يعبدونها، أو الذين اتبعوهم يكونون لهم أولياء فأخبر أن ليس لهم أولياء على ما ظنوا وحسبوا، بل يكونون لهم أعداء؛ كقوله: ﴿وَإِذَا حِجَّرَ النَّاسُ أَنَا لَهُمْ أَعْدَاءُ...﴾ الآية [الأحقاف: ٦]، وأمثاله كثير؛ وكقوله: ﴿يَوْمَ الْفَيْصَمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥]؛ وكقوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِّيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا﴾ [يس: ٧٤] أي: لم يكن لهم ما طمعوا، وقوله: ﴿سَيَكْفُرُونَ بِبَادِيَتِهِمْ وَيُكُونُونَ عَلَيْهِمْ صِدًّا﴾ [مریم: ٨٢] صاروا لهم أعداء على ما ذكر.

ويحتمل ﴿وَمَا كَانَ لَهُمْ مِن دُونِ اللَّهِ مِن أَوْلِيَاءَ﴾ أي: لا ينفعهم ولاية من اتخذوا أولياء؛

كقوله: ﴿فَمَا نَفَعَهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] ونحوه.

وقوله - عز وجل-: ﴿يُضَاعَفُ لَهُمُ الْعَذَابُ﴾: هذا يدل على أن قوله: ﴿الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ في الأئمة الذين صرفوا الناس عن دين الله؛ لأنه أخبر أنه يضاعف لهم العذاب. وهو يحتمل وجهين:

أحدهما: لما ضلوا هم بأنفسهم، والآخر: لما صرفوا الناس عن دين الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: و ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾: قالت المعتزلة

فيه بوجهين:

أحدهما: أنهم كانوا يسمعون ويبصرون، لكنه قال لا يستطيعون السمع ولا يبصرون استقلا منهم لذلك، وهو كما يقول الرجل: ما أستطيع أن أنظر إلى فلان ولا أسمع كلامه، وهو ناظر إليه سامع كلامه، لكنه يقول ذلك لاستثقاله النظر إليه وسماع كلامه؛ فعلى ذلك الأول كانوا يسمعون ويبصرون، لكنهم كانوا يستقلون السمع والنظر إليهم [فنفى عنهم<sup>(١)</sup> ذلك].

والثاني: كانوا لا يستطيعون السمع، أي: كانوا كأنهم لا يستطيعون السمع ولا النظر،

وهو ما أخبر أنهم صم بكم عمى، كانوا يتصامون ويتعامون الحق.

وأما عندنا: الجواب للتأويل الأول أنهم كانوا لا يستطيعون السمع وما كانوا يبصرون

السمع سمع الرحمة والنظر إليه بعين الرحمة والقبول، فهم من ذلك الوجه كانوا لا يستطيعون.

والثاني: يحتمل سمع القلب وبصر القلب، وهم كانوا لا يستطيعون السمع سمع

القلب وبصر القلب؛ كقوله: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾

[الحج: ٤٦] وهذه الاستطاعة عندنا هي استطاعة الفعل لا استطاعة الأحوال؛ إذ

جوارحهم كانت سليمة صحيحة؛ فدل أنها الاستطاعة التي بها يكون الفعل لما ذكرنا.

وفي حرف ابن مسعود<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه-: ﴿يضاعف لهم العذاب بما كانوا

(١) في أ: فنفاهم.

(٢) يجوز في «ما» هذه ثلاثة أوجه:

أحدها: أن تكون نافية، نفى عنهم ذلك لما لم يتفعلوا به، وإن كانوا ذوي أسمع وأبصار، أو يكون متعلق السمع والبصر شيئاً خاصاً.

والثاني: أن تكون مصدرية، وفيها حينئذ تأويلان:

أحدهما: أنها قائمة مقام الظرف، أي: مدة استطاعتهم، وتكون «ما» منصوبة بـ «يضاعف»، أي:

لا يضاعف لهم العذاب مدة استطاعتهم السمع والأبصار.

والثاني: أنها منصوبة المحل على إسقاط حرف الجر، كما يحذف من «أن» و«أن» أختيها، وإليه

يستطيعون السمع ﴿﴾، ثم سئل الحسن عن ذلك؟ فقال: هو قول الله: ﴿الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنِ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْمَعُونَ سَمْعًا﴾ [الكهف: ١٠١] إذا سمعوا الوحي تقنعوا في ثيابهم، فلم يستطيعوا احتمال ذلك.

وفى حرف حفصة: ﴿وما كانوا يستطيعون السمع﴾ بالواو. وأما في حرف ابن مسعود ظاهر تأويله أي: يضاعف لهم العذاب بما كانوا يستطيعون السمع، فلم يسمعوا عنادا وإبطاء، وأصله ما كانوا يستطيعون السمع المكتسب والبصر المكتسب عندنا، ما<sup>(١)</sup> ذكر من السمع والبصر هو السمع المكتسب والبصر المكتسب والحياة المكتسبة؛ لأن سمع الآخرة وحياتها مكتسبان، وحياة الدنيا والسمع والبصر مخلوقة.

وقوله - عز وجل -: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ خَيْرُوا أَنفُسَهُمْ﴾: أما في الدنيا عبادتهم غير معبودهم الذي كان منه جميع النعم والمنافع، وما لحقهم بذلك من الذل والصغار، وأما في الآخرة فالعذاب والهوان الدائم بدلا عن النعم الدائمة.

﴿وَصَلَّ عَنْهُمْ﴾ أي: بطل عنهم، ﴿مَا كَانُوا يَفْرُوقُونَ﴾: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] و ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا...﴾ الآية [الزمر: ٣] وأمثاله.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا جَرَمَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمْ الْأَخْسَرُونَ﴾: قال أبو عوسجة: لا جرم واجب من الكلام، أي: الحق أنهم في الآخرة هم الأخسرون. وقال بعضهم: لا جرم أي: نعم إنهم في الآخرة هم الأخسرون. وقال الفراء: قوله: ﴿لَا جَرَمَ﴾ أي: لا بد، لكن<sup>(٢)</sup> الناس أكثرها استعماله فصار في معارفهم حقا، ولا بد في الحقيقة حقا؛ لأنه إذا كان لا بد فهو حق.

= ذهب الفراء، وذلك الجار متعلق أيضا بـ «يضاعف» أي: يضاعف لهم بكونهم كانوا يسمعون ويصرون، ولا ينتفعون.

والثالث: أن تكون «ما» بمعنى «الذي» وتكون على حذف حرف الجر أيضا، أي: بالذي كانوا. وفيه بُعد؛ لأن حذف الحرف لا يطرد.

والجملة من قوله: «يضاعف» مستأنفة.

وقيل: إن الضمير في قوله «ما كانوا» يعود على «أولياء» وهم آلهتهم، أي: فما كان لهم في الحقيقة من أولياء، وإن كانوا يعتقدون أنهم أولياء؛ فعلى هذا يكون ﴿يَضَعُ لَهُمُ الْعَذَابَ﴾ معترضًا. ينظر: اللباب (١٠/٤٦٠).

(١) في أ: وما.

(٢) في أ: ولكن.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۖ﴾ : تأويله - والله أعلم - أن الذين آمنوا بالله وبجميع ما أنزل على رسوله، وعملوا الصالحات ولزموا ذلك حتى صاروا إلى الله أولئك أصحاب الجنة؛ وهو كقوله: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾ [طه: ٨٢] أي: من تاب من الشرك وآمن بالله وعمل صالحاً ثم اهتدى أي: ثم لزم ذلك حتى صار<sup>(١)</sup> إلى الله هكذا؛ فعلى ذلك قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ لزموا ذلك كله حتى صاروا إلى الله.

ويحتمل قوله: ﴿ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾ سنن الذين أولئك كذا.

وقوله: ﴿وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: الإخبات التخضع والتواضع<sup>(٢)</sup>، أي: تخشعوا وتواضعوا فرقا من ربهم.

وقال بعضهم: أختبوا أي: اطمأنوا على ذلك أولئك كذا.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه-: أختبوا قال: خافوا من ربهم<sup>(٣)</sup>.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: أختبوا أي: تواضعوا لربهم، وقال: الإخبات التواضع والوقار.

وقال أبو عوسجة: الإخبات التوبة والمخبت التائب.

وقال غيرهم: الإخبات الإنابة، أختبوا أي: أنابوا إلى الله؛ وبعضه قريب من بعض.

ومن قال: الإخبات هو التواضع والخشوع فمعناه - والله أعلم - أي: تواضعوا وخشعوا بالإجابة إلى ما دعاهم إليه ربهم وندبهم إليه.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ﴾ أي: الصنفين اللذين سبق وصفهما، وهو قوله:

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا...﴾ الآية [هود: ١٥] فهو وصف الكافر، والفريق

الآخر قوله: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ يَتْنٍ مِّن رَّيْبٍ﴾ [هود: ١٧] إلى آخر ما ذكر

وفيه وصف المؤمن. أو يكون وصف الكافر ما ذكر: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ

كُذِبًا أُولَٰئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ...﴾ إلى قوله: ﴿وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾

هو وصف أحد الفريقين وهم الكفار، والفريق الآخر ما ذكر: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ هذا - والله أعلم - الفريقين اللذين ضرب مثلهما بالأعمى

(١) في ب: صاروا.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٦/٧) (١٨١١٥) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٩٠) وزاد نسبه لعبد الرزاق وأبي الشيخ عن قتادة.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٥/٧) (١٨١١١)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٨٩) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٠٢).

والأصم و [البصير والسميع] (١).

ثم وجه ضرب مثل الكافر بالأعمى والأصم، والمؤمن بالبصير والسميع، فهو - والله أعلم - أن الكافر أعمى القلب وأصم السمع، لم يبصر ما غاب عنه من الموعود، ولا يسمع (٢) ما غاب عنه من الموعود، وإنما أبصر ظواهر الأمر؛ وكذلك إنما سمع ظواهر من الأمور وبوادئها (٣)، لم ينظر إلى الغائب من الموعود ولا سمع ذلك، وهو لم يخلق لمعرفة ذلك الظاهر خاصة، وإنما خلق لما وعد وأوعد في الغائب.

والمؤمن أبصر ذلك الغائب وسمع ما غاب من الموعود، فيقول [كما لم يستو] (٤) عندكم في الظاهر البصير والأعمى والسميع والأصم لم يستو من كان أعمى القلب بمن كان بصير القلب بذلك، ولم يستو أيضًا من به صمم القلب بمن كان سميعًا بذلك.

﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾: أنهما لا يستويان، أو يقول: ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ أي: أفلا تتعظون بما نزل من القرآن وتنتهون عما تنهون، والله أعلم.

وفى قوله: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصْمَى وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ وجوه من الأسئلة:

أحدها: أن يقال: كيف احتج عليهم وهو ما ذكر أنهم عميان وصم أو كالعميان والصم، ولا يكلف الأعمى الإبصار والنظر ولا الأصم السماع؟!!

والثاني: يقولون: إنا [بصراء سمعاء] (٥) ليس بنا صمم ولا عمى، بل أنتم العميان والصم.

والثالث: كيف ذكر المثل لهم، وهم لا يتفكرون ولا ينظرون في المثل ولا يلتفتون إليه؟! (٦)

(١) في ب: السميع والبصير.

(٢) في ب: سمع.

(٣) في ب: بادئها.

(٤) في أ: كما يسبق.

(٥) في ب: سمعاء بصراء.

(٦) وقد أحسن الزمخشري في التعبير عن ذلك فقال: شبه فريق الكافرين بالأعمى والأصم، وفريق المؤمنين بالبصير والسميع، وهو من اللَّفِّ والطِّبَاقِ، وفيه معنيان: أن يشبه الفريقين تشبيهين اثنين، كما شبه امرؤ القيس قلوب الطير بالْحَشْفِ والغُنَّابِ، وأن يشبه بالذي جمع بين العمى والصمم، والذي جمع بين البصر والسمع، على أن تكون الواو في «والأصم» وفي «والسميع» لعطف الصفة على الصفة؛ كقوله:

..... الصص      صاحب فالغانم فالأيب

يريد بقوله (اللف): أنه لف المؤمنين والكافرين اللذين هما مشبهان بقوله: (الفريقين)، ولو فسرهما لقال: مثل الفريق المؤمن كالْبَصِيرِ والسميع، ومثل الكافر كالأعمى والأصم، وهي

أما جواب الأول: فإنه احتج عليهم؛ لأنهم تركوا اكتساب بصر الآخرة وسمع سماع الآخرة، فنفى عنهم السمع والبصر والحياة؛ لأنه ببصر المخلوق يكتسب بصرا في الدين وسمعا في أمر الدين وحياة الدين، فيصير بذلك مكتسب الحياة الدائمة والبصر الدائم والسمع الدائم، فيكونون في الآخرة بصراء سمعاء أحياء؛ كقوله: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤].

والثاني: نفى عنهم هذه الحواس؛ لأنهم لم ينتفعوا بها؛ لأن هذه الحواس إنما أنشئت لهم وخلقت لينتفعوا بها، وهو المقصود بإنشائها، فإذا تركوا الانتفاع بها فكأنها ليست لهم.

وأما جواب ما قالوا: إنا [بصراء وسمعاء]<sup>(١)</sup> وأنتم العميان والصم، فيقال لهم: إن أهل الإسلام إذا سمعوا ذلك قد اشتغلوا بالتفكير فما فرغ سماعهم<sup>(٢)</sup> من الآيات والنظر فيها، وأنتم لا بل تعاملوا عنها وتصاموا، فدل تفكرهم ونظرهم فيها على أنهم بصراء و [سمعاء وأحياء]<sup>(٣)</sup>، وأنتم يا أهل الكفر العميان والصم والأموات.

والثاني: أن هذه الآيات إنما نزلت في محاجة أهل مكة، وهم قد علموا أن آباءهم لم يكونوا حكماء ولا علماء، فلم يكونوا ما ذكر بصراء ولا أحياء ولا سمعاء، فصاروا صمًا عميانًا أمواتًا؛ ولأن أحد الفريقين لا محالة ما ذكر نحن، أوهم ثم قد استووا في هذه الدنيا وفي العقل والحكمة التفريق بينهما؛ فدل أنهم بما ذكر أولى.

وأما جواب ذكر المثل لهم على علم منهم أنهم لا يقبلون المثل ولا ينظرون بأنه إنما ذكر لأهل الإسلام؛ ولأن ذكر المثل به ربما يبعثهم على النظر فيه والتفكير.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ إِذِي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢٥﴾ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمِ الْإِسْمِ ﴿٢٦﴾ فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا تَرْتَدَّ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا تَرْتَدَّ إِلَيْنَا إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادْنَا بِأَدَىٰ الرَّأْيِ وَمَا نَرَىٰ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ ﴿٢٧﴾ قَالَ يَقَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ يَنْبَؤٍ مِنْ رَبِّي وَمَآئِنِي رَحْمَةً مِنْ عِنْدِهِ فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَنُلْزِمُكُمْوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَاهُونَ

= عبارة مشهورة في علم البيان: لفظتان متقابلتان، اللف والنشر، أشار لقول امرئ القيس:  
 كأن قلوب الطير رطبًا ويابسًا  
 لدى وكبرها العُثَابُ والحشْفُ البَالِي  
 أصل الكلام: أن الرطب من قلوب الطير: العناب، واليابس منها: الحشف، فلف ونشر.  
 ينظر اللباب (١٠/٤٦٤).

(١) في ب: سمعاء وبصراء.

(٢) في ب: أسماعهم.

(٣) في ب: وأحياء وسمعاء.



﴿٢٨﴾ وَيَقُولُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا آيَاتٌ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا لِلَّذِينَ كَفَرُوا كَاذِبُونَ ﴿٢٩﴾ وَيَقُولُوا لَوْلَا نُنزِّلُ الْغَيْثَ لَنَأْتِيَنَّهُم مَنَّاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ لِيَكْفُرُوا أَبَدًا ﴿٣٠﴾ وَلَا تَقُولُوا لِمَا كَفَرْنَا بِهِ عَدُوٌّ لِغَيْرِنَا وَلَا نَحْمِلُ الْوَيْلَ الَّذِي كَفَرْنَا بِهِ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَنَا آيَاتِهِ إِنَّا عَلَىٰ آيَاتِهِ لَشَاكِرُونَ ﴿٣١﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ : أخبر أنه أرسله إلى قومه، ولم يفهم منه الإرسال من مكان إلى مكان؛ وكذلك قوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] ولم يكن مجيئه من مكان إلى مكان، فهذا يدل أنه لا يفهم من ذكر المعجزة الانتقال من مكان إلى مكان؛ وكذلك الإرسال.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ أي: نذير لمن عصى بالنار وبعقابه بين الإنذار.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَا تَعْبُدُونَ﴾ أي: لا تجعلوا عبادتكم إلا لمعبود هو معبود بشهادة خلقتكم؛ لأن خلقتهم تشهد على أنه هو المستحق للعبادة، لا من تعبدون من الأصنام والأوثان.

ويحتمل قوله: ﴿أَلَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ أي: وحدوا الله ولا تصرفوا الألوهية إلى غيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمِ الْآسِمْ﴾ : أضاف [الألم إلى اليوم واليوم ليس بمؤلم ولكنه - والله أعلم - أضاف إليه؛ لما فيه يؤلم، وهو كقوله: ﴿أَيُّ لَيْلٍ سَكَنَّا﴾ [الأنعام: ٩٦] والليل لا يسكن ولا يوصف به، لكنه يسكن<sup>(١)</sup> فيه، وكذلك قال: ﴿وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ [يونس: ٦٧] والنهار لا يبصر، لكنه يبصر فيه؛ فعلى ذلك قوله: ﴿يَوْمِ الْآسِمْ﴾ لما فيه يكون العذاب الأليم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ﴾ أي: الخوف في غيره لا يكون في الحقيقة خوفاً؛ وكذلك الرجاء في غيره لا يكون في الحقيقة رجاء، وفي نفسه يكون في الحقيقة خوفاً ورجاء؛ لما يلحقه ضرر في نفسه أن جعل به ذلك لغيره، ويلحقه نفع فيكون الخوف في نفسه حقيقة خوف والرجاء حقيقة رجاء، وأما في غيره لما لا يلحقه ضرر وإن حل ذلك لغيره، ولا ينال من النفع في الرجاء إن نال ذلك الغير، لكنه يخرج على وجهين:

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

أحدهما: على العلم، أي: إني أعلم أنه ينزل بكم العذاب؛ نحو قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ [النساء: ٣٥] أي: علمتم.

وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] أي: فإن علمتم أن يضيعا حدود الله.

والثاني: يخاف عليهم<sup>(١)</sup> إشفاقاً منه؛ لأن الخلق جبلوا على أن يتألم بما يحل بغير حتى لا يكون في وسع بعض أن يروا ذلك في غيره. على هذين الوجهين يخرج الخوف على غيره، وفي الخوف رجاء وفي الرجاء خوف؛ لأن الخوف إذا لم يكن فيه رجاء فهو إياس، وقال الله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، والرجاء إذا لم يكن فيه خوف فهو أمن قال: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا...﴾ كذا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ﴾: قيل: أشراف قومه وأئمتهم<sup>(٢)</sup>.

﴿مَا نُرِيكَ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا﴾: وكذلك قال عامة القوم لرسلمهم الذين بعثوا إليهم: ﴿مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ [يس: ١٥]، كان هذا احتجاجهم في رد الرسائل<sup>(٣)</sup> يحتجون على الرسل فيقولون - والله أعلم - : إن الرسل في الشاهد إنما يجيئون من عند المرسل، وأنتم نشأتم بين أظهرنا لم تأتونا من [عند] أحد في الظاهر، والرسول هو الذي يأتي من عند غير، ويكون للرسول خصوصية عند المرسل، ولا نرى لك خصوصية لا في الخلقة ولا في القدرة والمال وغيره، فكيف بعثتم إلينا رسلاً دون أن نبعث نحن إليكم رسلاً؛ إذ أنتم ونحن في الخلقة سواء وفي الأمور الظاهرة سواء؟! أو نحوه من الكلام، احتجوا على رسلمهم في رد الرسالة؛ وكذلك كان عادة الكفرة يقولون للرسل إذا لزمهم الحجة وأقيم عليهم نسبوا إلى السحر، ونسبوا الرسل أنهم بشر مثلهم.

فجواب هذا كله ما ذكر: ﴿إِنْ تَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ [إبراهيم: ١١]، وما قال لهم نوح: ﴿يَقُولُوا أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيْتِهِ مِنْ رَبِّي وَءَانِنِّي رَحْمَةً مِنْ عِزِّي﴾ أي: آتاني رحمة من عنده، وجعل لي بينة وبرهاناً على ما آتاني رحمة من عنده بمثل هذا يحتج عليهم.

ويقال أيضاً: إنكم لا تنكرون فضل الله وتخصيص بعض على بعض بما جعلكم أئمة ورؤساء بأمور الدنيا على غيرهم، فكيف تنكرون فضل الله وتخصيص بعض على بعض بفضل الدين والرسالة؟!.

(١) في أ: عليكم.

(٢) ذكره البغوي (٢/٣٨٠).

(٣) في أ: الرسالة.

وقوله: ﴿وَمَا زَنَّاكَ أَتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِكَادِي الرَّأْيِ﴾: احتجوا أيضًا في رد الرسالة يقولون: إن الأراذل هم أتباع لكل من دعاهم وأهل طاعة لكل متبوع، فليس في اتباع الأراذل إياك والضعفاء<sup>(١)</sup> دلالة ثبوت رسالتك؛ إذ هم يتبعون بلا دليل ولا حجة وهم فروع وأتباع لغير، ولم يتبعك أحد من الأصول.

لكن يقال: إن هؤلاء الأراذل لما اتبعوا الرسول ولم يتبعوا الأئمة والرؤساء الذين معهم الأموال والدنيا، ولم يكن في أيدي الرسل ذلك، ثم تركوا اتباع أولئك وفي أيديهم ما يدعوهم إليه واتبعوا الرسل دل أنهم إنما اتبعوا الرسل بالحجج والبراهين التي أقاموها عليهم أو نحوه.

والأراذل: قيل: هم السفهاء<sup>(٢)</sup> والضعفاء<sup>(٣)</sup>.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: أراذلتنا: شرارنا.

و ﴿بَادِي الرَّأْيِ﴾ [قال بعضهم: ظاهر الرأي؛]<sup>(٥)</sup> من قولك: بدا لي ما كان خفياً. وقال بعضهم: بادي الرأي: خفيف الرأي لا يعرفون حقائق الأمور، إنما يعرفون<sup>(٦)</sup> ظواهرها، كأنهم يقولون: إنما اتبعك من كان خفيف الرأي وباديه، لم يتبعك من يعرف حقائق الأمور والأصول.

وقد قرئ: ﴿بَادِي الرَّأْيِ﴾ بالهمز، وقد قرئ بغير همز. ومن قرأ بالهمز فهو من الابتداء، أي: في أول الرأي وابتدائه لا ينظر في عواقب الأمور. ومن قرأ بغير همز فهو من الظهور، أي: ظاهر الرأي على غير تفكير ونظر فيه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا زَيْ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ...﴾ الآية: يحتمل هذا أي: فضلاً في الخلقة، أو في ملك أو مال<sup>(٧)</sup> ولا في شيء، لكن جواب هذا ما سبق.

وقوله - عز وجل-: ﴿بَلْ نُنَفِّسُكُمْ كَذِبِينَ﴾: هكذا كانت عادة الكفرة، يردون دلالات الرسل والحجج بالظن لم يردوا لحقيقة ظهرت.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ يَقَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ يَتِّنٍ مِّن رَّبِّي﴾ أي: على بيان من

(١) في أ: الضعفة.

(٢) في أ: السفلة.

(٣) ذكره ابن جرير (٢٨/٧) وكذا البغوي (٢/٣٨٠).

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٠٣).

(٥) سقط في أ.

(٦) في ب: يفهمون.

(٧) في أ: ولا مال.

ربي، أو على حجة من ربي وبرهان فيما آتاني من رحمته. والرحمة تحتمل النبوة لأنهم<sup>(١)</sup> كانوا ينكرون رسالته لما أنه بشر مثلهم، فكيف خص هو بها دونهم وهو مثلهم؟! فيقول: ﴿وَالَّذِينَ رَحِمْنَا﴾ أي: النبوة، وآتاني - أيضًا - على ذلك بينة وحجة. وتحتمل الرحمة الدين الذي كان يدعوهم إليه والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَعَمِيَّتْ عَلَيْكُمُ﴾: قرئ بالتخفيف والتشديد، أي: لبست، أو التبس عليكم حيث أعرضتم عنه.

ومن قرأ، بالتشديد: ﴿فَعَمِيَّتْ عَلَيْكُمْ﴾ يرجع إلى الأتباع والسفلة، أي: عميت عليهم القادة والرؤساء منهم ولبست. ﴿وعميت﴾ بالتخفيف أي: التبس، وعمي على القادة والرؤساء.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَنْزَلْنَاهُمْ عَلَيْكُمْ﴾ أي: أنوجبها عليكم، وهي التي ذكر أنه آتاها إياه أو البينة التي ذكر أيضًا أو الدين الذي كان يدعوهم إليه، أي: لا نوجبها عليكم ولا نلزمها، وأنتم لها كارهون بلا حجة ولا برهان.

﴿وَأَنْتُمْ هَاهُنَا كَارِهُونَ﴾ أي: لا نلزمها لكم بلا حجة شتم أو أبيتهم ولكن بحجة. وفيه أن الدين لا يقبل بالإكراه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَنَقُورٍ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَا لَآ﴾: على تبليغ الرسالة إليكم، أو على إقامة الحجة على ما أدعي من الرسالة، أو على الدين الذي يدعوهم إليه، أي: لا أسألكم على ذلك أجرا، فلماذا تعرضون عما أدعوكم إليه وأقيمه عليكم ليكون لكم الاحتجاج أو الاعتذار؟! وكذلك يخرج قوله: ﴿أَمْ سَأَلْتَهُمْ أَجْرًا فَهُمْ يَنْ مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ﴾ [الطور: ٤٠] [أي: لا تسألهم أجرا على ما تبلغه إليهم ويدعوهم إليه]<sup>(٢)</sup>، فيمنعهم نقل ذلك الغرم إجابتم إياه، فعلى ذلك الأول ذكر هذا؛ لأن ما يلحق الإنسان من الضرر إنما يمنعه عن الإذعان بالحق [للخلق]<sup>(٣)</sup> والإقبال إليه والقيام بوفائه، أو يمنع ذلك لما لا يتبين له الحق لثلا يكون لهم الاحتجاج والاعتلال عند الله وإن لم يكن لهم حجة؛ وكقوله: ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥] ليس على أنه إذا سألهم على ذلك أجرا يكون لهم عذر في رد ذلك وترك الإجابة له؛ إذ لله أن يكلفهم الإجابة والطاعة له بالمال وبغير المال.

(١) في أ: كأنهم.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في أ: أي: لا نسألهم أجرا على ما تبلغه إليكم وتدعوكم إليه.

(٣) سقط في ب.

والثاني: بقوله: لا أسألكم على ما أدعوكم إليه وأبلغكم إياه مالا، مع حاجتي وقلة مالي، فيقع عندكم أنني أدعوكم إليه رغبة فيما في أيديكم من الأموال أو لمنفعة نفسي بل إنما أدعوكم إلى ما أدعوكم إليه لمنفعة أنفسكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ أي: ما أجري إلا على الله في ذلك ليس عليكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: فيه دلالة أنهم كأنهم كانوا سألوا رسولهم أن يتخذ لهم مجلسا على حدة، ويفرد لهم ذلك دون الأراذل والضعفاء الذين اتبعوه ويطرد الضعفاء؛ وهو كقوله: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ...﴾ الآية [الأنعام: ٥٢].

وقال أهل التأويل: ﴿وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: ما أنا بالذي لا يقبل الإيمان من الأراذل والضعفاء عندكم؛ لقولهم حيث قالوا: ﴿وَمَا نَزَلْنَاكَ إِلَّا الرُّؤْيَىٰ﴾ (١) [هود: ٢٧] لأنهم يقولون: اتبعوك الأراذل ظاهرا، وأما في الباطن فليسوا على ذلك؛ ولذلك قال: ﴿وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [هود: ٣١] يعني: ما في قلوب السفلة فيقول: ما أنا بطارد الذين آمنوا ظاهرا الله أعلم بما في قلوبهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْتُمْ مُلْقَاؤُا رَبِّهِمْ﴾ يحتمل وجهين؛ أي: ملاقو ربهم فيشكون مني إليه في رد إيمانهم، ويخاصمونني في ذلك ويطالبونني في طردي إياهم.

والثاني: أنهم ملاقو ربهم بإيمانهم ظاهرا كان إيمانهم أو باطنا [أي في أي حال هم يلاقون] (٢) ربهم فيجزئهم بما هم عليه؛ كقوله: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكِنْ يَفْتَرُونَ عَلَىٰ كُفْرِهِمْ كَذِبًا كَثِيرًا﴾ يحتمل تجهلون ما أدعوكم إليه أو تجهلون في قولكم: إنهم إنما آمنوا واتبعوا في ظاهر الحال، وأما في السر فلا، أو تجهلون ما يلحقني في طردهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَقُولُ مَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ﴾: أي: (٣) من يمنعني من عذاب الله، ﴿إِنْ كَرِهْتُمُوهُ﴾: على ما تدعونني إليه، أو من يمنعني من عذاب الله إن لم أقبل منهم الإيمان.

(١) زاد في ب: ظاهر الرأي.

(٢) في أ: حالهم ملاقون.

(٣) في أ: أو.

﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾: أنه لا يسع لي ما تدعونني إليه من طرد هؤلاء أو رد إيمانهم، أو أفلا تذكرون فتؤمنون.

وما روي في حرف أبي بن كعب<sup>(١)</sup>: ﴿أنلزمكموها شطر أنفسنا﴾ فمعناه أنلزمكموها نحن أنفسنا وأنتم قوم معاندون<sup>(٢)</sup>.

وفي حرف ابن عباس: ﴿أنلزمكموها من شطر أنفسنا﴾ أي: من تلقاء أنفسنا<sup>(٣)</sup>، أي: لا تقدر أن نلزمكم ذلك من تلقاء أنفسنا وأنتم كارهون لذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾ يخرج على وجوه:

أحدها: يقول: ليس عندي خزائن الله والسعة، فأبذل لكم لتؤمنوا رغبة في المال والسعة.

والثاني: يقول: ليس عندي سعة، فيقع عندكم أنني أدعوكم إلى ما أدعوكم إليه افتعالاً رغبة في المال على ما يفعل المفتعلون للرغبة في المال، ولكن لتعلموا أنني مكلف في ذلك.

والثالث: يحتمل ما ذكرنا من أسئلة كانت منهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي

مَلَكٌ﴾: هذا القول منه لهم يحتمل الوجهين:

أحدهما: أنه قال ذلك لهم على أثر أمور وأسئلة كانت منهم من نحو قولهم ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ﴾ [هود: ١٢]، وقولهم لرسول الله ﷺ: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ بِكَ لَكَ حَقٌّ تَفْجُرُ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَبُوعًا . أَوْ تَكُونُ لَكَ جَنَّةٌ﴾ [الإسراء: ٩٠ - ٩١]، وقولهم: ﴿أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ زُرُوفٍ﴾ [الإسراء: ٩٣] وأمثال ما كان منهم، فيقول لهم: ليس ذلك عندي وبيدي، إنما ذلك عند الله وبيده.

﴿وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ يحتمل أن يكونوا سألوه أن يخبرهم عن أمور تستقبلهم قبل أن تستقبلهم، إن كان شرا فيعدوا له في دفعه، وإن كان منافع فيستقبلوا لها ويتهيئوا، فيقول لهم: ذا غيب وأنا لا أعلم الغيب إنما العلم في ذلك إلى الله، ولا أقول: إني ملك أعلم أخبار السماء والأمور التي فيها، إنما أنا بشر مثلكم.

(١) ينظر الباب (٤٧٢/١٠).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠/٧) (١٨١٢٥)، وذكره السيوطي في الدر (٥٩١/٣) وزاد نسبه لابن المنذر عن أبي بن كعب.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٠/٧) (١٨١٢٣) و(١٨١٢٤)، وذكره السيوطي في الدر (٥٩١/٣) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾ أي: مفاتيح الله في الرزق، فهذا كأنهم سألوه السعة فيتبعونه، فيقول: ليس عندي ذلك. ويحتمل أن يكون قال لهم الرسول هذا لدفع الشبهة عنهم، وذلك أن من الكفار من اتخذ الرسول إلها فعبده بعدما عاينوا أنه من البشر. ومنهم من قال: إنه ابن الله.

ومنهم من قال<sup>(١)</sup>: إنه ملك، وكانوا يعبدون الملائكة وكانوا يخبرونهم عن أشياء غابت عنهم، فظنوا أنه إنما علم ذلك لأنه إله، فيقول لهم ذلك ليدفع عنهم<sup>(٢)</sup> تلك الشبهة ويتبرأ من ذلك؛ ولذلك قال عيسى: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا . وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾ [مريم: ٣٠، ٣١] هو - عليه السلام - كان يعلم في نفسه أنه عبد الله، ولكن يقول لهم لئلا ينسبوه إلى الألوهية والربوبية على ما نسبوا إليه، فأقر بالعبودية<sup>(٣)</sup> له، والله أعلم بذلك. وقال بعض أهل التأويل: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾، أي: مفاتيح الله بأنه يهدي السفلة دونكم، ﴿وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ أي: لا أقول: إن عندي علم ذلك أن الله يهديهم وهم مؤمنون في السر؛ وذلك كقوله: ﴿وَمَا عَلِمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الشعراء: ١١٢].

وقوله: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾: من الصدق. و﴿وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ﴾ أي: إنما [أنا]<sup>(٤)</sup> بشر لقولهم: ﴿مَا نُرِيدُكَ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا...﴾ إلى آخر الآية [هود: ٢٧].

ثم قال: ﴿وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدِرِي أَعْيُنُكُمْ﴾ قيل: الذين حقرتموهم يعني السفلة والأتباع. وقال ابن عباس: ﴿الذين لم تأخذهم أعينكم لن يؤتيمهم الله خيرا﴾ يعني إيماناً الله أعلم بما في أنفسهم من الصدق، إني إذا لمن الظالمين لهم إن لم أقبل منهم [الإيمان]<sup>(٥)</sup> أو طردتهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿قَالُوا يَنْتَهِزُ قَدَّ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدْلَنَا فَأَيْنَا يَمَا تَعَدْنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾<sup>(٢٦)</sup> قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿٢٧﴾ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ قُلْ إِنْ افْتَرَيْتُهُ فَمَلِكٌ إِجْرَائِي وَأَنَا بِرَبِّي سَمِيعٌ خَبِيرٌ ﴿٢٩﴾.

(١) في ب: قالوا.

(٢) في ب: عنكم.

(٣) في ب: بالعبودية.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا يَنْحُوحٌ قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدْلَانَا﴾: قالوا ذلك لأنه قد كان طال عمره وهو بين أظهرهم ويدعوهم إلى الإيمان، فأكثر حجاجه ومجادلته إياهم<sup>(١)</sup>. فقالوا: ﴿فَأَكْثَرْتَ جِدْلَانَا فَأَيْنَا يَمَّا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ وكان يعدهم العذاب إن لم يجيبوه؛ كقوله: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمِ الِاسْمِ﴾ [هود: ٢٦]، وما كان وعد لهم في غير آية من القرآن إن لم يجيبوه فقالوا: ﴿فَأَيْنَا يَمَّا تَعِدُنَا﴾ من العذاب، فقال: ﴿إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ﴾ أي: ليس لي إتيان ذلك إنما ذلك إلى الله، إن شاء عجل وإن شاء أخر إلى ما بعد الموت؛ وهو كقول رسول الله لقومه: ﴿لَوْ أَنَّ عِنْدِي مَا تَسْتَعْمِلُونَ بِهِ لَفَضَيْتُ الْأَمْرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٨].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَنتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ أي: لا تعجزون الله عن تعذيبكم فتفتوتون عنه، وقيل: وما أنتم بسابقي الله بأعمالكم الخبيثة حتى يجزيكم بها؛ وهو واحد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا يَنْفَعُكَ نَصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أُنصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾: تأويله - والله أعلم - لا ينفعكم دعائي إلى ما به نجاتكم إن كان الله يريد أن يغويكم [ثم اختلف في وقت ذلك: قال بعضهم: لا ينفعكم نصحي عند إقبال العذاب عليكم؛ إن كان في حكم الله ألا تكونوا من الغاوين في ذلك الوقت.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَلَا يَنْفَعُكَ نَصْحِي﴾ إن كان الله يريد أن يغويكم<sup>(٢)</sup> أي: لا ينفعكم نصحي إن كان الله يريد أن يعذبكم في نار جهنم ويقول الغي العذاب؛ كقوله: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾ [مريم: ٥٩] أي: عذاب جهنم ونحوه من الكلام.

وأما عندنا فهو على ما أخير: إن كان الله يريد إغواء قوم أبدا فهم في الغواية أبدا، وأصله أن الله أراد غواية من في علمه أنه يختار الغواية [وأراد ضلال كل من في علمه أنه يختار الضلال؛ لأن من في علمه أنه يختار الغواية]<sup>(٣)</sup> والضللال اختار عداوته، ولا يجوز

(١) دلت هذه الآية على أنه - صلوات الله وسلامه عليه - كان قد أكثر في الجدل معهم، وذلك الجدل كان في بيان التوحيد، والنبوة، والمعاد، وهذا يدل على أن المجادلة في تقرير الدلائل وفي إزالة الشبهات حرفة الأنبياء، وأن التقليد والجهل والإصرار حرفة الكفار، ودلت على أنهم استعجلوا العذاب الذي كان يعدهم به، فقالوا: ﴿فَأَيْنَا يَمَّا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ثم إنه - عليه الصلاة والسلام - أجابهم بقوله: ﴿إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ﴾ [هود: ٣٣] أي: أن إنزال العذاب ليس إلي، وإنما هو خلق الله فيفعله إن شاء، وإذا أراد إنزال العذاب فإن أحدا لا يعجزه، أي: لا يمنعه. ينظر اللباب (١٠/٤٧٦).

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في أ.



أن يريد هو هداية من يعلم أنه يختار عداوته؛ لأن ذلك يكون من الضعف أن يختار المرء ولاية من يختار هو عداوته، فدل أنه لم يرد الهداية لمن علم منه اختيار الغواية والضلال. ثم إضافة الإغواء والإزاعة والإضلال إلى الله يخرج على وجهين: أحدهما: أنه ينشئ ذلك الفعل منهم غيا وزيغا وضلالا لا بد؛ لأن فعلهم فعل غواية وزيغ.

والثاني: أنه خذلهم ولم يوفقهم ولم يرشدهم ولم يعصمهم ولا سددهم، فمن ذلك<sup>(١)</sup> الوجه ليس فعله فعل الذم عليه حتى يتحرج بالإضافة إليه، ومن الإضافة إلى الخلق يكون على الذم؛ لأن فعلهم نفسه فعل غواية وضلال، فاستوجبوا الذم عليه بذلك، والإغواء من الخلق هو الدعاء إلى ذلك أو الأمر به، فهو مذموم يذمون على ذلك وليس من الله تعالى من هذا الوجه، ولكن على الوجهين اللذين ذكرناهما.

وفي قوله: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ دلالة تعليق الشرط على الشرط.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَيْنَاهُ﴾ أي: بل يقولون.

إنه افتراه من عند نفسه قل: ﴿إِنْ أَفْتَرْتُمُ فَعَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا يَنْجُرِمُونَ﴾: اختلف فيه؛ قال بعضهم: قال قوم نوح لنوح - عليه السلام<sup>(٢)</sup> - : إنه افتري على الله أنه رسول إليهم من الله على ما سبق من دعائه قومه إلى دين الله، فقالوا له: إنه افتراه.

وقال بعضهم: هو قول قوم محمد<sup>(٤)</sup> قالوا: افتري محمد هذا القرآن من نفسه ليس هو من الله على ما يزعم، وهو ما قال في صدر السورة، وهو قوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرْنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيْنَ﴾ إلى آخر ما ذكر، فعلى ذلك هذا هو قولهم لرسول الله ﷺ إنه افتري هذا القرآن الذي يقول هو من الله من نفسه فقال: ﴿قُلْ إِنْ أَفْتَرْتُمُ فَعَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا يَنْجُرِمُونَ﴾ أي: إن افتريته فعلي جرم افترائي وجزاؤه.

﴿وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا يَنْجُرِمُونَ﴾ معناه - والله أعلم - أي: لا تؤاخذون أنتم بجرم افترائي إن افتريته، وأنا لا أؤاخذ بإجرامكم؛ كقوله: ﴿فَأَنْتَ تَوَلَّوْا فَمَا نَمَّا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤] وكقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٥٢]، فعلى ذلك إجرامي، وأمکن أن يكون هذا القول لهم لما أيس من إيمانهم؛ كقوله: ﴿لَا حِجَّةَ بَيْنَنَا

(١) في ب: ذا.

(٢) في أ: قيل.

(٣) ذكره البغوي بمعناه (٣٨١/٢) ونسبه لابن عباس وأبي حيان في البحر (٥/٢٢٠).

(٤) ذكره ابن جرير (٣٣/٧)، وكذا البغوي بمعناه (٣٨١/٢) ونسبه لمقاتل.

وَيُنَبِّئُكُمْ ﴿الشورى: ١٥﴾ لما أيس عن إيمانهم، وانقطع طمعه ورجاؤه عن إسلامهم، قال لهم ذلك أن لا محاجة بيننا وبينكم بعد هذا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَوْحِ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ أَمَنَ فَلَا بَتَّيْسَ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ وَأَصْنَعِ الْفُلَکَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا وَلَا تَخْطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ ﴿٣٧﴾ وَصَنَعِ الْفُلَکَ وَكَلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسْخَرُونَ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴿٣٨﴾ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحْمِلْ عَلَيْهِ عِدَابٌ مُقِيمٌ ﴿٣٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَوْحِ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ أَمَنَ﴾ قال بعضهم: إن نوحاً عليه السلام لم يدع على قومه بالهلاك ما دام يرجو ويطمع من قومه الإيمان، فإذا أيس وانقطع رجاؤه وطمعه فحينئذ دعا عليهم بالهلاك؛ كقوله: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾<sup>(١)</sup> [نوح: ٢٦] أي أحداً، ﴿إِنَّكَ إِنْ تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ...﴾ الآية [نوح: ٢٧]، وعرف الإياس عن إيمانهم بقوله: ﴿وَأَوْحِ إِلَىٰ نُوحٍ...﴾ الآية؛ وكذلك سائر الأنبياء والرسل لم يؤذن [لهم]<sup>(٢)</sup> بالدعاء على قومهم بالهلاك والخروج من بين أظهرهم، ما داموا يرجون ويطمعون منهم الإيمان والإجابة لهم، فإذا أيسوا وانقطع رجاؤهم وطمعهم عن ذلك، فعند ذلك أذن لهم بالدعاء عليهم بالهلاك والخروج من بين أظهرهم [وعلى ذلك عوتب يونس بالخروج من بين أظهرهم قبل أن يؤذن له بالخروج من بينهم]<sup>(٣)</sup>.

وفي قوله: ﴿لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ أَمَنَ﴾ دلالة أن للإيمان حكم التجدد والابتداء في كل وقت [وفي]<sup>(٤)</sup> كل حال؛ لأنه أخبر أن الذي قد آمن قد يؤمن في حادث الوقت؛ وعلى ذلك يخرج الزيادات التي ذكرت في الإيمان فزادتهم إيماناً ونحوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَا بَتَّيْسَ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ قيل: لا تحزن بما كانوا يفعلون<sup>(٥)</sup>، فهو يحتمل وجهين:

- (١) أخرجه ابن جرير (٣٤/٧) عن قتادة (١٨١٣٩)، والضحاك (١٨١٤٠).
- وذكره السيوطي في الدر (٥٩٢/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة، ولأحمد في الزهد وابن المنذر وأبي الشيخ عن الحسن البصري.
- (٢) سقط في ب.
- (٣) سقط في أ.
- (٤) سقط في ب.
- (٥) أخرجه ابن جرير (٣٤/٧) عن كل من: مجاهد (١٨١٣٥، ١٨١٣٦)، ابن عباس (١٨١٣٧)، قتادة (١٨١٣٩).

أحدهما: لا تحزن بكفرهم بالله وتكذيبهم إياك، ليس على النهي عن الحزن في ذلك، بل<sup>(١)</sup> على دفع الحزن عنه والتسلي به؛ لأن الأنبياء - عليهم السلام - كانوا يحزنون بكفر قومهم بالله وجعلهم<sup>(٢)</sup> أنفسهم أعداء له؛ كقوله لرسول الله ﷺ: ﴿لَمَّا كَبُخَ نَفْسَكَ . . .﴾ الآية [الشعراء: ٣]، وقوله: ﴿فَلَا نَذْهَبُ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ [فاطر: ٨] وأمثاله، كان الأنبياء - عليهم السلام - أشد الناس حزنا بكفر قومهم بالله وتكذيبهم آياته وأشدهم رغبة في إيمانهم، وكان حزنهم لم يكن على هلاكهم ألا ترى أن نوحا دعا عليهم بالهلاك وكذلك سائر الأنبياء - عليهم السلام - دل أن حزنهم كان لمكان كفرهم بالله وتكذيبهم آياته، لا لمكان هلاكهم إشفاقاً على أنفسهم.

والثاني: قوله: ﴿فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ يحتمل أنهم كانوا هموا قتله والمكر به، فقال: لا تحزن بما كانوا يسعون في هلاكك إني كافيهم<sup>(٣)</sup> قال أبو عوسجة: قوله: ﴿فَلَا تَبْتَئِسْ﴾ هو من الحزن، يقال: ابتأس يبتئس ابتئاساً. قال الكسائي - أيضاً - لا تبتئس أي: لا تحزن هو من البأس، يقال: لا تبتئس بهذا الأمر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَصْحَ الْأُفْلَكِ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِينَا﴾: قال بعض أهل التأويل: ﴿بِأَعْيُنِنَا﴾ بأمرا ووحينا<sup>(٤)</sup>، وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: بمنظرنا ومرآنا<sup>(٦)</sup>، ولكن عندنا يحتمل وجهين، أحدهما: قوله: ﴿بِأَعْيُنِنَا﴾ أي: بحفظنا ورعايتنا، يقال: عين الله عليك أي حفظه عليك، ثم لا يفهم من قوله: ﴿بِأَعْيُنِنَا﴾ نفس العين على ما لا يفهم من [قوله]<sup>(٧)</sup>: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٢] و ﴿كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، ولكن ذكر الأيدي لما في الشاهد إنما يقدم باليد ويكتسب باليد؛ فعلى ذلك ذكر العين لما بالعين يحفظ في الشاهد.

والثاني: قوله: ﴿بِأَعْيُنِنَا﴾ أي: بإعلامنا إياك؛ لأنه لولا تعليم الله إياه اتخاذه السفينة

= وذكره السيوطي في الدر (٥٩٢/٣) وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

(١) في أ: ولكن.

(٢) في ب: جعل.

(٣) في ب: أكافئهم.

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير عن كل من: ابن عباس (١٨١٤٢، ١٨١٤٥)، مجاهد (١٨١٤٣)، (١٨١٤٤)، قتادة (١٨١٤٦).

وذكره السيوطي في الدر (٥٩٢/٣) وزاد نسبه لأبي الشيخ عن مجاهد، ولابن أبي حاتم وأبي

الشيخ والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس.

(٥) ذكره البغوي بمثله (٣٨٢/٢) عن ابن عباس، وأبو حيان في البحر (٢٢١/٥).

(٦) في ب: ومرأى منا.

(٧) سقط في ب.

ونجرها لم يكن ليعرف أن كيف يتخذ وكيف ينجر، إنما عرف ذلك بتعليم الله إياه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تُخَاطِبُنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُّغْرَقُونَ﴾: هذا يحتمل وجهين. يحتمل أي: لا تشفع إلي في نجاة الذين ظلموا فإنهم مغرقون في حكم الله. والثاني: لا تخاطبني في هداية الذين هم في حكم الله أنهم يموتون ظلماً، أي: لا تسألني إيمان من في علم الله أنه لا يؤمن، وفيه نهى السؤال عما في علم الله أنه لا يكون؛ لأنه إذا أخبر أنه لا يكون أو لا يفعل فإذا سأله كان يسأله أن يكذب خبره الذي أخبر أنه لا يكون، وفيه أنه إذا أراد الله إيمان أحد آمن، ومن لم يرد إيمانه لم<sup>(١)</sup> يؤمن.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ﴾: الملاء هم الأشراف والرؤساء من قومه.

﴿سَخَّرُوا مِنْهُ﴾: هم الذين سخروا منه، قال بعضهم: سخرتهم منه أن قالوا: صار نجارا بعدما ادعى لنفسه الرسالة<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: سخرتهم منه لما رأوه يتخذ الفلك، ولم يكن هنالك بحر ولا واد ولا مياه جارية، إنما هي آبار لهم فقالوا: يتخذوا السفينة ليسيرها في البراري والمفاوز ونحوه من الكلام<sup>(٣)</sup>.

وقال: ﴿إِن تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ﴾ وقالوا: سخرته منهم أنه إذا ركبوا الفلك رأوهم يغرِقون، قالوا: كنت على حق وعلى هدى ونحوه من الكلام، لكن هذا لا نعلمه ولا حاجة لنا إلى معرفة سخرتهم أن كيف كانت سوى أن فيه سخروا منه.

ويحتمل قوله: ﴿إِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ﴾ أي: نجزيهم جزاء سخرتهم. وقوله: ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾: هو وعيد، أي: سوف تعلمون أن حاصل سخرتكم رجع إليكم؛ كقوله: ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ...﴾ الآية [البقرة: ٩]، أي: سوف تعلمون إذا نجونا نحن، وغرقتم أتم من ﴿يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ﴾ أي: عذاب يفضحه ويهلكه وهو

(١) في أ: لا.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٦/٧) (١٨١٥٢) عن عبيد بن عمير الليثي، وذكره البغوي في تفسيره (٢/٣٨٢).

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٣٥/٧) (١٨١٤٨) عن عائشة مرفوعاً، وذكره السيوطي في الدر (٣/٥٩٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ، والحاكم وصححه، وضعفه الذهبي وابن مردويه عن عائشة مرفوعاً، وإسحاق بن بشير وابن عساكر عن ابن عباس.

الغرق.

﴿وَجَلَّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّهِمٌ﴾ أي: عذاب يدوم.

وقال بعضهم: ﴿عَذَابٌ مُّهِمٌ﴾ هو عذاب الآخرة<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿أَعْرِفُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا﴾

[نوح: ٢٥].

وأما قول أهل التأويل: إن سفينة نوح كان طولها كذا وعرضها كذا، فليس لنا بذلك علم ولا حاجة لنا إلى معرفة ذلك، فإن صح ذلك فهو ما قالوا وقولهم كان لها ثلاثة أبواب وثلاثة أطباق، فذلك أيضًا لا نعرفه، ولا قوة إلا بالله.

**قوله تعالى:** ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ ﴿٤١﴾ وَقَالَ أَرْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ حَجْرِيهَا وَمُرسِنَهَا إِنَّ رَبِّي لَعَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَى نُوْحٌ ابْنَتَهُ وَكَانَ فِي مَعْرَلٍ يَبْتَغِي أَرْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ ﴿٤٣﴾ قَالَ سَتَأْتِيَ إِلَىٰ جِبَلٍ يَـَٔصِفُنِي مِنْ أَلْمَاءٍ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ ﴿٤٤﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ﴾.

قوله: ﴿جَاءَ أَمْرُنَا﴾ أي: جاء وقت أمرنا بالعذاب الذي استعجلوه؛ كقولهم: ﴿قَاتِنَا يَمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [الأعراف: ٧٠]؛ وكذلك كانت عادة الأمم السالفة استعجال العذاب من رسلهم، وسمي العذاب أمر الله؛ لما لا صنع لأحد فيه، وكذلك المرض سمي أمر الله؛ لما لا صنع لأحد من الخلائق فيه، وسمي الصلاة أمر الله؛ لما بأمره يصلي.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفَارَ التَّنُّورُ﴾: قال أبو عوسجة: ﴿وَفَارَ التَّنُّورُ﴾ يقال: فار الماء أي خرج يفور فورًا، أي: غلى كما تغلي القدر وتصديقه قوله: ﴿وَهِيَ تَقُورُ . تَكَادُ . . .﴾ [الملك: ٧، ٨] قالوا: فار أي: خرج وظهر.

والتنور: اختلف فيه؛ قال بعضهم: التنور هو وجه الأرض، قالوا: إذا رأيت الماء خرج ونبع وظهر على وجه الأرض فاركب<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: التنور هو التنور الخائزة التي يخبز فيها، قالوا: إذا رأيت الماء نبع من

(١) ذكره ابن جرير (٣٨/٧).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٩، ٣٨/٧) عن ابن عباس (١٨١٥٨)، وعن الضحاك (١٨١٥٩)، وعكرمة (١٨١٦٠، ١٩١٦١)، وذكره السيوطي في الدرر (٥٩٦/٣) وزاد نسبه لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس، ولأبي الشيخ عن عكرمة.

تنورك فاركب<sup>(١)</sup>، قالوا: كان الماء ينزل من السماء وينبع من الأرض؛ كقوله: ﴿فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُّثَمَرٍ . وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾ [القمر: ١١ - ١٢]، لكن جعل علامة وقت ركوبه السفينة هو خروج الماء من الأرض ونبعه منها.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْنَا أَجْمَلُ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾: يحتمل هذا وجهين: يحتمل إن كنا قلنا له إذا فار التنور: احمل فيها من كل زوجين اثنين.

ويحتمل: إن قلنا له وقت فور الماء من التنور: احمل فيها من كل زوجين اثنين. ويحتمل وقوله - عز وجل-: ﴿وَمِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾: الزوج هو اسم فرد لذي شفع ليس هو اسم الشفع حتى يقال عند الاجتماع ذلك، ولكن ما ذكرنا أنه اسم فرد لذي شفع كان الإناث صنفاً وزوجاً والذكور صنفاً وزوجاً، فيكون الذكر والأنثى زوجين، والله أعلم. وقوله: ﴿زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ أي: من ذكر وأنثى ثم يحتمل زوجين من ذوي الأرواح التي تكون لهم النسل؛ لثلا ينقطع نسلهم.

ويحتمل ذوي الأرواح وغيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾: قال بعضهم: قوله: ﴿وَأَهْلَكَ﴾ أراد أهله والذين آمنوا معه، يقول: احمل فيها من كل زوجين اثنين، واحمل أهلك أيضاً إلا من قد سبق عليه القول، أي: إلا من كان في علم الله أنه لا يؤمن، أو إلا من كان في علم الله أنه يهلك.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَأَهْلَكَ﴾ أراد أهله خاصة، ثم استثنى من سبق عليه القول، وهو ابنه وزوجته وهما من أهله، ألا ترى أنه ذكر من بعد من آمن معه وهو قوله: ﴿وَمَنْ ءَامَنَ وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ﴾ أي: احمل أهلك الذين آمنوا معك إلا من سبق عليه القول من أهلك وغيره أنه في الهالكين.

أو يقول: إلا من سبق عليه القول أنه لا يؤمن، فهذا يدل أن في أهله من كان ظالماً كافراً حيث استثنى من أهله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾: يذكر هذا - والله أعلم - تذكيراً لرسول الله ﷺ مننه ونعمه التي أنعمها عليه؛ لأن نوحاً مع طول مكثه بين أظهر قومه وكثرة دعائه قومه إلى دين الله ومواعظه لم يؤمن من قومه إلا القليل منهم؛ ورسول الله ﷺ مع

(١) أخرجه ابن جرير (٤٠/٧) عن كل من: ابن عباس (١٨١٦٩)، الحسن (١٨١٧٠)، مجاهد (١٨١٧١، ١٨١٧٢، ١٨١٧٣، ١٨١٧٤، ١٨١٧٥)، الشعبي (١٨١٧٦)، الضحاك (١٨١٧٨).

وذكره السيوطي في الدر (٥٩٥/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

قلة مكثه وقصر عمره آمن من قومه الكثير يعرفه نعمه عليه، وفيه دلالة رد قول من يقول: إن [المواعظ إنما تنفع] <sup>(١)</sup> الموعوظ <sup>(٢)</sup> على قدر استعمال الواعظ، وليس هكذا ولكن على قدر قبول الموعوظ إياها وقدر الإقبال إليها؛ لأن نوحاً - عليه السلام - كان أشد الناس استعمالاً للمواعظ وأكثرهم دعاء، ثم لم يؤمن من قومه إلا القليل؛ دل أنه ليس لما فهموا، ولكن لما ذكرنا.

وأما ما ذكر أهل التأويل أنه حمل في السفينة حبات العنب، فأخذه إبليس فلم يعطه إلا أن أعطى له الشركة، فذلك شيء لا علم لنا به، فإن ثبت ذلك فيكون فيه دلالة أن ليس له في سائر الأنبذة والأشربة نصيب، إنما يكون له فيما يخرج من العنب، وتقدير الثلث والثلثين إنما يكون في عصير العنب خاصة ليس في غيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ جَرِّبُهَا وَمُرْسَهَا﴾: يحتمل قوله: ﴿بِسْمِ اللَّهِ جَرِّبُهَا﴾ أنه لما قال لهم نوح: اركبوا فيها قولوا ﴿بِسْمِ اللَّهِ جَرِّبُهَا وَمُرْسَهَا﴾، وهو كقول الناس باسم الله من أوله على ما يقال، ويذكر [اسم الله] <sup>(٣)</sup> في افتتاح كل أمر وكل عمل من ركوب ونزول وغيره.

ويحتمل قوله: ﴿بِسْمِ اللَّهِ جَرِّبُهَا وَمُرْسَهَا﴾ أي: بالله مجراها ومرساها، أي: به تجري وبه ترسو، وأنه ليس كسائر السفن التي بأهلها تجري وبهم تقف، وهم الذين يتولون ويتكلفون إجراءاتها ووقوفها، وأما سفينة نوح كانت جريتها بالله وبه رسوها لا صنع لهم في ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾: هو ظاهر لمن آمن به وصدق رسوله ينجيه من الغرق والهلاك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُنَّ جَرِّبِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ﴾: هذا يدل على ما ذكرنا أنها كانت بالله تجري وبه ترسو؛ حيث لم يخافوا الغرق مع ما كان من الأمواج، وأما سائر السفن فإن أهلها خافوا من أمواجها، لما كانوا هم الذين يتولون ويتكلفون إجراءاتها ووقفها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَهُنَّ جَرِّبِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ﴾: هذا يدل على أنها كانت آية؛ لأن الأمواج تمنع من جريان السفينة وسيرها، فإذا أخبر أنها لم تمنع هذه من جريانها دل أنه أراد أن تصير [آية لهم] <sup>(٤)</sup>.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) في أ: الموعظ.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: لهم آية.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْرِلٍ﴾ .  
 يحتمل قوله: ﴿وَكَانَ فِي مَعْرِلٍ﴾ أي: بمعزل من نوح، أو كان بمعزل من السفينة،  
 أو ما كان .

وقوله - عز وجل-: ﴿يَبُئِيكَ أَزْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ يحتمل لا تكن مع  
 الكافرين: لتغرق، أو لا تكن مع الكافرين لنعم الله .

وقوله - عز وجل-: ﴿سَتَأْوِي إِلَىٰ جَبَلٍ﴾ أي: سأنضم إلى جبل، ﴿يَقْصِمُنِي مِنَ  
 الْمَاءِ﴾: ظن المسكين أن هذا الماء كغيره من المياه التي يسلم منها بالالتجاء إلى الجبال،  
 فأخبر عليه السلام أنه ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ أي: من عذاب الله، سمى عذابه أمر  
 الله لما ذكرنا<sup>(١)</sup> أمر الله أمر تكوين؛ لأنه هو النهاية في الاحتجاج [لقوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا  
 لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ...﴾ الآية [النحل: ٤٠]، وهو كما يسمى البعث لقاء الله لأنه هو  
 النهاية في الاحتجاج<sup>(٢)</sup> على من ينكر البعث؛ فعلى ذلك سمى عذابه أمر الله وهو أمر  
 تكوين؛ لأنه هو النهاية في الاحتجاج على من ينكر العذاب .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ﴾ بهدايته إياه، أو إلا من سبقت له الرحمة من  
 الله بالهداية له والنجاة .

وقوله: ﴿وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ﴾: يحتمل قوله: ﴿بَيْنَهُمَا﴾ بين ابنه وبين نوح، ويحتمل بينه  
 وبين السفينة .

﴿فَكَانَ مِنَ الْمَغْرِقِينَ﴾ وقوله: ﴿فَكَانَ مِنَ الْمَغْرِقِينَ﴾: يحتمل صار من المغرقين،  
 ويحتمل كان في علم الله أنه يغرق، وهذا يدل على أن قوله في إبليس: ﴿وَكَانَ مِنَ  
 الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤] أنه يخرج على وجهين:

أحدهما: أنه كان في علم الله أنه يكفر، أو صار من الكافرين كما ذكر، وكان من  
 المغرقين إذ لم<sup>(٣)</sup> يكن من المغرقين في الأزل .

**قوله تعالى:** ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَيْ مَاءَكَ وَنَسَمَاهُ أَقْلَىٰ وَغِيصَ الْمَاءَ وَفُصِيَ الْأَمْرُ وَأَسْوَتَ عَلَى  
 الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤٤﴾ وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ  
 وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ﴿٤٥﴾ قَالَ يَبْنَوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَتَّبِعْهُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ  
 عِلْمٌ إِنَّي أَخَافُ أَنْ تُكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْكَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ

(١) في ب: ذكر .

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ .

(٣) في أ: ولم .



وَلَا تَعْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴿٤٧﴾ قِيلَ يَنْتُوخُ أَهِيَطُ بِسَلْمِ مِنَّا وَبَرَكَتِ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّرٍ مِّنْ مَّعْلَكٍ وَأُمَّمٌ سَمِعْتُهُمْ ثُمَّ يَمْسُهُمُ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٨﴾ تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الَّذِينَ نُوحِيهِمَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٤٩﴾ .

وقوله: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلُغِي مَاءَكِ وَنَسَمَاءَ أَقْلِي﴾: قال بعضهم: عاد كل ماء إلى من حيث خرج: ما أرسل من السماء عاد إليها، وما خرج من الأرض غاض في الأرض وغار فيها.

وقال بعضهم: لا ولكن أمسك السماء من إرساله، وأمسك الأرض من نبعه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلُغِي مَاءَكِ وَنَسَمَاءَ أَقْلِي﴾ ليس على القول لهم، ولكن الله أمسكهما من إرساله ونبعه.

ويحتمل على القول منه لهم باللطف جعل فيهم ما يفهم هذا.

﴿وَعِصَى الْمَاءِ﴾ أي: غار الماء في الأرض.

﴿وَقِصَى الْأَمْرِ﴾: بهلاك قوم نوح ويحتمل على التكوين على ما ذكر ﴿وَأَسْوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ﴾ أي: استقرت على الجودي وهو جبل ﴿وَقِيلَ بَعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ أي هلاكا ويحتمل بعدا للقوم الظالمين من رحمة الله<sup>(١)</sup>. وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: مرساها أي تقف.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ﴾: يمنعني من الماء، وقال: ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ قال القتيبي<sup>(٣)</sup>: لا معصوم اليوم من عذاب الله؛ كقوله: ﴿مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ﴾

(١) في هذه الآية ألفاظ كل واحد منها دال على عظمة الله - تعالى -:

فأولها: قوله: ﴿وَقِيلَ﴾، وهذا يدل على أنه - سبحانه - في الجلال والعظمة بحيث أنه متى قيل لم ينصرف الفعل إلا إليه، ولم يتوجه الفكر إلا إلى ذلك الأمر؛ فدل هذا الوجه على أنه تقرر في العقول أنه لا حاكم في العالمين ولا متصرف في العالم العلوي والسفلي إلا هو. وثانيها: قوله: ﴿يَا أَرْضُ ابْلُغِي مَاءَكِ وَنَسَمَاءَ أَقْلِي﴾؛ فإن الحس يدل على عظمة هذه الأجسام، والحق - تعالى - مُسْتَوَلٌ عليها متصرف فيها كيف شاء وأراد؛ فصار ذلك سبباً لوقوف القوة العقلية على كمال جلال الله - تعالى - وعلو قدره وقدرته وهيبته.

وثالثها: أن السماء والأرض من الجمادات، فقوله: (يا أرض ويا سماء) مشعر بحسب الظاهر على أن أمره وتكليفه نافذ في الجمادات، وإذا كان كذلك حكم الوهم بأن نفوذ أمره على العقلاء أولى، وليس المراد منه أنه تعالى يأمر الجمادات؛ فإن ذلك باطل، بل المراد أن توجيه صيغة الأمر بحسب الظاهر على هذه الجمادات القوية الشديدة يقرر في الوهم قدر عظمته وجلاله تقريراً كاملاً. ورابعها: قوله: ﴿وَقِصَى الْأَمْرِ﴾ ومعناه: أن الذي قضى به وقدره في الأزل قضاء جزماً فقد وقع، ذلك يدل على أن ما قضى الله - تعالى - به فهو واقع في وقته، وأنه لا دافع لقضائه، ولا مانع من نفاذ حكمه في أرضه وسمائه. ينظر اللباب (٤٩٩/١٠).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٠٤).

(٣) ينظر: السابق.

[الطارق: ٦] أي: مدفوق، وأصله لا عاصم أي: لا شيء يمنع اليوم من نزول عذاب الله عليهم ولا دافع لهم منه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِن أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ . . .﴾ الآية، فقال: ﴿يَنْتُوخُ إِنَّهُ لَيْسَ مِن أَهْلِكَ﴾.

هذا - والله أعلم - كان عند نوح أن ابنه كان على دينه لما لعله كان يظهر الموافقة له، وإلا لا يحتمل أن يقول: إن ابنيمن أهلي ويسأله نجاته، وقد سبق منه النهي في سؤال مثله حيث قال: ﴿وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُّغْرَقُونَ﴾ ولا يحتمل أن يكون يعلم أنه على غير دينه، ثم يسأل له النجاة بعدما نهاه عن المخاطبة في الذين ظلموا، فقال: إنه ليس من أهلك في الباطن والسر، والإخراج هذا القول مخرج تكذيب رسوله، لكن الوجه فيه ما ذكرنا أنه كان في الظاهر عنده أنه على دينه لما كان يظهر له الموافقة، وكان لا يعرف ما يضمرة فسأله على الظاهر الذي عنده؛ وكذلك أهل النفاق كانوا يظهرون الموافقة لرسول الله - ﷺ - وأصحابه ويضمرون الخلاف له، وكانوا لا يعرفون نفاقهم إلا بعد إطلاع الله إياه؛ فعلى ذلك نوح كان لا يعرف ما كان يضمرة هو لذلك خرج سؤاله فقال: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِن أَهْلِكَ﴾ الذي وعدت النجاة لهم، أو ليس من أهلك؛ لأنه لم يؤمن بي ولم يصدقك فيما أخبرت أنه عمل غير صالح.

روي عن رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> أنه كان يقرأ: ﴿عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾ بغير تنوين<sup>(٢)</sup>. وعن

(١) قرأ الكسائي: ﴿عَمَلٌ﴾ فعلاً ماضياً، و﴿غَيْرٌ﴾ نصباً.

والباقون (عَمَلٌ) بفتح الميم وتنوينه على أنه اسم، و(غَيْرٌ) بالرفع.

فقرأة الكسائي: الضمير فيها يتعين عوده على ابن نوح، وفاعل «عمل» ضمير يعود عليه أيضاً، و«غير» مفعول به. ويجوز أن يكون نعتاً لمصدر محذوف، تقديره: عمل عملاً غير صالح؛ كقوله: ﴿وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقيل: إنه ذو عمل باطل؛ فحذف المضاف لدلالة الكلام عليه. وأما قراءة الباقين، ففي الضمير أربعة أوجه:

أظهرها: أنه عائذ على ابن نوح، ويكون في الإخبار عنه بالمصدر المذاهب الثلاثة في «رجل عدل»، و«زيد كرم وجود».

والثاني: أنه يعود على النداء المفهوم من قوله: ﴿وَنَادَى﴾، أي: نداؤك وسؤالك.

والثالث: أنه يعود على البقاء ومكي والزمخشري. وهذا فيه خطر عظيم، كيف يقال ذلك في حق نبي من الأنبياء، فضلاً عن أول رسول أرسل إلى أهل الأرض بعد آدم، عليهما الصلاة والسلام؟! ولما حكاه الزمخشري قال: «وليس بذلك» ولقد أصاب. واستدل من قال بذلك أن في حرف عبد الله ابن مسعود: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾ أن تسألني ما ليس لك به علم، وهذا مخالف للسواد.

الرابع: أنه يعود على ركوب ابن نوح المدلول عليه بقوله: ﴿أَرْكَبُ مَعَنَا﴾.

والخامس: أنه يعود على تركه الركوب، وكونه مع المؤمنين، أي: أن تركه الركوب مع المؤمنين وكونه مع الكافرين عمل غير صالح.

ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قرأه: ﴿عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾ بالتثنية<sup>(١)</sup>. فمن قرأ بالنصب: ﴿عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾ أي: أن ابنك عمل غير صالح، ومن قرأه: ﴿عَمَلٌ﴾ يكون معناه - والله أعلم - أن سؤالك عمل غير صالح وكلا القراءتين يجوز أن يصرف إلى ابنه، أي: أنه عمل غير صالح وهو عمل الكفر، و﴿عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾ أي: الذي كان عليه عمل غير صالح، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ أَبِي مِنْ أَهْلِي﴾ ثم قال: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾: هذا في الظاهر يخرج على التكذيب له، لكن الوجه فيه أنه من أهلك على ما عندك، وليس هو من أهلك فيما بشرتك من نجاة أهلك.

وقوله: ﴿وَإِنَّ وَعْدَكَ أَلْحَقٌّ﴾: يحتمل وجهين:

يحتمل وإن وعدك بإغراق الظلمة حق.

والثاني: وإن وعدك بنجاة المؤمنين حق وأنت أحكم الحاكمين.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾: يحتمل هذا نهياً عن سؤال ما لم يؤذن له من بعد؛ لأن الأنبياء - عليهم السلام - كانوا لا يسألون شيئاً إلا بعد الإذن لهم في السؤال، وإن كان يسع لهم السؤال، أو أن يكون عتاباً لما سبق، والأنبياء - عليهم السلام - كانوا يعاتبون في أشياء يحل لهم ذلك؛ نحو قوله لرسول الله ﷺ: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَبَيِّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ [التوبة: ٤٣]، وقد كان له<sup>(٢)</sup> الأمر بالقعود والنهي عن الخروج بقوله: ﴿فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٣] ونحوه.

= وعلى الأوجه لا يحتاج في الإخبار بالمصدر إلى تأويل؛ لأن كليهما معنى من المعاني، وعلى الوجه الرابع يكون من كلام نوح - عليه الصلاة والسلام - أي: أن نوحاً قال: إن كونك مع الكافرين وتركك الركوب معنا عمل غير صالح، بخلاف ما تقدم؛ فإنه من قول الله تعالى فقط. هكذا قال مكي، وفيه نظر، بل الظاهر أن الكل من كلام الله تعالى.

ينظر: الحجة (٣٤١/٤) وإعراب القراءات السبع (٢٨٣/١)، وحجة القراءات (٣٤١) وقرأ بها أيضاً يعقوب.

وينظر: الإتحاف (١٢٧/٢) والمحمر الوجيز (١٧٧/٣) والبحر المحيط (٢٢٩/٥) والدر

المصون (١٠٤/٤)، واللباب (١٠/٥٠١، ٥٠٠).

(٢) أخرجه أحمد (٤٥٤/٦، ٤٥٩، ٤٦٠)، وأبو داود (٣٩٨٢، ٣٩٨٣) والترمذي (٢٩٣٢) من طريق شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد.

وذكره السيوطي في الدر (٦٠٧/٣) وعزاه لأحمد وأبي داود والترمذي والطبراني والحاكم وابن مردويه وأبي نعيم في الحلية من طريق شهر بن حوشب عن أم سلمة، قال عبد بن حميد: أم سلمة هي أسماء بنت يزيد.

(١) ذكره السيوطي في الدر (٦٠٦/٣) وعزاه لابن المنذر عن علقمة عن ابن مسعود.

(٢) في أ: منه.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنِّي أَعْظَمُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾: هو كما نهى رسول الله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ وأمثاله، وإن كان معلوما أنه لا يكون من الجاهلين، وهو ما ذكرنا أن العصمة لا تمنع النهي عن الشيء، بل بالنهي تظهر العصمة.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾ إني أعوذ بك أن أعوذ إلى سؤال لا أعلم بالإذن في السؤال هذا يحتمل.

وقوله: ﴿وَلَا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمَنِي أَكُنْ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ أي: إن لم ترحمني<sup>(١)</sup> بالعصمة من العود إلى مثله أكن من الخاسرين، هذا يشبه أن يكون.

ويحتمل أن يكون ذكر هذا لما لا يستوجبون المغفرة والرحمة إلا برحمة الله وفضله، على ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لن يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله»، قيل: ولا أنت يا رسول الله، قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته»<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمَنِي أَكُنْ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾: هو طلب المغفرة بالكنية<sup>(٣)</sup>، وهو أبلغ وأكبر من قوله: اللهم اغفر لي؛ لأن في قوله: ﴿وَلَا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمَنِي﴾ قطع رجاء المغفرة من غيره، وإخبار ألا يملك أحد ذلك، وليس في قوله: اغفر لي قطع كون ذلك من غيره؛ لذلك كان ذلك أبلغ من هذا، وكذلك سؤال آدم وحواء المغفرة حيث قالوا: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا...﴾ الآية [الأعراف: ٢٣]، هو سؤال بالكنية فهو أبلغ في السؤال.

وقوله - عز وجل -: ﴿قِيلَ يَنْبُوحُ أَهَيْطُ﴾: قال بعضهم: أي: انزل من الجودي إلى قرار الأرض، وقال بعضهم: قوله: ﴿أَهَيْطُ﴾ [أي]<sup>(٤)</sup>: انزل وأقم على المقام والمكث في المكان، ليس على الهبوط من مكان مرتفع إلى مكان منحدر.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَهَيْطُ بِسَلْمٍ مِّنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ﴾: السلام هو أن يسلم عن الشرور والآفات، والبركة هي نيل كل خير وبر على غير تبعة، ثم هما في التحصيل واحد؛ لأنه إذا سلم عن كل شر وآفة نال كل خير وبر، وإذا نال كل خير سلم عن كل شر وآفة، هما في الحقيقة واحد لكنهما في العبارة مختلف، وهو كالبر والتقوى من العبد: البر هو كسب كل خير، والتقوى هو اتقاء كل شر ومعصية، هما في العبارة مختلفان وفي الحقيقة واحد؛

(١) في أ: لم تغفر لي.

(٢) أخرجه بمعناه البخاري (٣٠٠/١١) كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة (٦٤٦٣) ومسلم (٤/

٢١٦٩) كتاب صفات المنافقين، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله (٢٨١٦/٧١) عن أبي هريرة.

(٣) في أ: بالكتابة.

(٤) سقط في ب.

لأنه إذا اتقى كل شر ومعصية عمل كل خير وبر، وإذا كسب كل خير وبر اتقى كل [معصية وشر] <sup>(١)</sup>؛ وعلى ذلك يخرج الشكر والصبر: الصبر هو كف النفس عن كل مآثم، والشكر هو استعمال النفس في كل طاعة، هما أيضًا في العبارة مختلفان وفي الحقيقة واحد؛ لأنه إذا كف نفسه من كل مآثم استعملها في الطاعة، وإذا استعملها في الطاعة كفها عن كل مآثم ومعصية؛ وعلى ذلك يخرج الإسلام والإيمان: الإسلام هو تسليم النفس [لله] <sup>(٢)</sup> خالصة سالمة لا يجعل لغيره فيها حقًا، والإيمان هو أن يصدق الله بالربوبية في نفسه وفي كل شيء، وهما في الحقيقة واحد وفي العبارة مختلفان؛ لأنه إذا جعل نفسه وكل شيء سالمًا [لله تعالى] <sup>(٣)</sup> أقر بالربوبية له في نفسه وفي كل شيء، وإذا صدقه وأقر له بالربوبية في نفسه وفي كل شيء جعلها لله، وكل شيء له.

هذه أشياء في العبارة مختلفة وفي التحصيل واحد.

ثم قوله: ﴿أَهَيْطَ لِسَلْمٍ مِتًّا﴾: جائز أن يكون جواب قوله: ﴿وَلَا تَقْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي﴾ آمنه عما خاف وطلب منه المغفرة والرحمة.

والثاني: السلام له منه هو الثناء الحسن؛ كقوله: ﴿سَلِّمْ عَلَيَّ فِي الْغَائِبِينَ﴾ [الصافات: ٧٩].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ﴾: يحتمل أن يكون جواب قوله: ﴿أَنْزَلْنِي مُدْرَكًا مَبَارَكًا﴾، والبركة هي اسم كل خير لا انقطاع له، أو اسم كل شيء لا تبعة له عليه فيه. ثم قوله: ﴿سَلِّمْ مِتًّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أُمِّرٍ مِّمَّنْ مَعَكَ وَأُمُّهُمْ سَتَمِعَهُمْ﴾، على قول بعض أهل التأويل: ذلك السلام، وتلك البركات في الدنيا: السلام لما سلموا من الغرق والبركات ما نالوا في الدنيا من الخيرات والمنافع.

وعلى قول بعضهم: السلام والبركات جميعًا في الآخرة.

ثم جعل عز وجل المؤمن والكافر مشتركين في منافع الدنيا وبركاتها، وجعل منافع الآخرة وبركاتها للمؤمنين خاصة بقوله: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨]، ويقول: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢] ثم قال: ﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢] أشرك المؤمن والكافر في زينة الدنيا، ثم جعل [للمؤمنين خالصة] <sup>(٤)</sup> يوم القيامة، فذلك قوله: ﴿وَأُمُّهُمْ سَتَمِعَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾

(١) في ب: شر ومعصية.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: خالصة للمؤمنين.

يَمَشُّهُمْ مَتَّأً عَذَابُ أَلِيمٍ ﴿٤٤﴾ أخبر أنه يمتنعهم ثم يصيبهم عذاب أليم، ويمتتع المؤمن أيضاً في هذه الدنيا بأنواع المنافع، ثم أخبر أن العاقبة للمتقين ثم جعل العاقبة للمتقين بإزاء ما جعل لهم عذاباً أليماً أعني الكفرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَعَلَىٰ أُمُورٍ مِّن مَّعَكَ﴾: ولم يكن مع نوح أمم يومئذ، إنما كانوا معه نفراً، لكنه أراد - والله أعلم - الأمم التي كانوا من بعده كأنه قال: وعلى أمم يكونون من بعدك، فهذا<sup>(١)</sup> يدل أن دين الأنبياء والرسل جميعاً دين واحد، وإن اختلفت شرائعهم؛ لأن تلك الأمم لم يكونوا بأنفسهم مع نوح، ولا كانوا معه في العبادات التي كان فيها نوح؛ دل أنهم كانوا جميعاً على دينه وهو واحد، وعلى ذلك يخرج دعاؤه: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ...﴾ الآية [نوح: ٢٨]، دعاء بالمغفرة له لكل مؤمن ومؤمنة يكون من بعده؛ وكذلك يحق على كل كافر دعاؤه: ﴿وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا بُرْءًا﴾ [نوح: ٢٨].

وقوله - عز وجل -: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ﴾: يحتمل قوله: ﴿تِلْكَ﴾ أي: قصة نوح من أنباء الغيب غابت عنك لم تشهدها، ولم تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا، إن كان المراد من قوله: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ﴾ قصة نوح خاصة وأنبأؤه، كان يجيء أن يقول: هذه من أنباء الغيب نوحيتها إليك، لكنه كأنه على الإضمار، أي: هذه الأنباء تلك الأنباء التي ذكرت في كتبهم، وإن كان المراد هذه وغيرها من الأنباء يصير كأنه قال: هذه من تلك الأنباء. ويحتمل قوله: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ﴾ القصص كلها قصة نوح وغيره من الأنبياء من أنباء الغيب، غابت عنك لم تشهدها ولا تعلمها أنت ولا قومك، خص قومه لأن غيره من الأقوام قد كانوا عرفوا تلك الأنباء فيخبرونهم فيعرفون به صدق رسول الله ﷺ.

وفيه دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ لأنه أخبرهم على ما أخبر أولئك الذين عرفوا تلك الأنباء بكتبهم؛ ليعلم أنه إنما عرف ذلك [بالله تعالى إذ تلك]<sup>(٢)</sup> الأنباء كانت بغير لسانه، ولم يعرف أنه اختلف إلى أحد<sup>(٣)</sup> منهم؛ دل أنه إنما عرف ذلك بالله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَاصْبِرْ﴾ يحتمل قوله: ﴿فَاصْبِرْ﴾ على تكذيبهم إياك، وعلى أذاهم أو اصبر على ما أمرت ونهيت، واصبر على ما صبر إخوانك من قبل؛ كقوله: ﴿كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥] ونحوه.

(١) في أ: فهو.

(٢) في أ: بالله أن تلك.

(٣) في أ: لأحد.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ يشبه أن يكون قوله: ﴿لِلْمُنَافِقِينَ﴾ الذين اتقوا الشرك وأمکن الذين اتقوا الشرك والمعاصي كلها، والأشبه أن يكون المراد منه اتقاء الشرك؛ لأنه ذكر بإزاء قوله: ﴿وَأَمُّ سَمْعَتُهُمْ ثُمَّ يَمْسُهُمْ مِنَ الْعَذَابِ آلِيمٌ﴾ فهو في العقد أشبه .

وقال بعض أهل التأويل في قوله: ﴿أَهِيْطُ بِسَلْمٍ﴾ من السفينة بسلام منا، فسلمه الله ومن معه من المؤمنين من الغرق، ﴿وَزَكَرَتِ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أُمِّهِمْ مَعْلَكٌ﴾ يعني بالبركة أنهم توالدوا وكثروا بعدما خرجوا من السفينة .

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - في قوله: ﴿وَزَكَرَتِ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أُمِّهِمْ مَعْلَكٌ﴾ ممن سبق له في علم الله البركات والسعادة من النبيين وغيرهم .

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا قَدْ نَسُوا اللَّهَ الَّذِي كَفَرُوا بِهٖ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٥١﴾ يَتَقَوَّمُونَ عَلَىٰ قُرْبَانِكُمْ فَانقَضَتْ عَصْوُهُمْ فَيَتَوَلَّوْنَ أَمَا لَوْ إِذِ اسْتَسْقَمُوا لَذَكَرُوا اللَّهَ بِالْحَقِّ ﴿٥٢﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٣﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٤﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٥﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٦﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٧﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٨﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٩﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٦٠﴾﴾

﴿٥١﴾ يَتَقَوَّمُونَ عَلَىٰ قُرْبَانِكُمْ فَانقَضَتْ عَصْوُهُمْ فَيَتَوَلَّوْنَ أَمَا لَوْ إِذِ اسْتَسْقَمُوا لَذَكَرُوا اللَّهَ بِالْحَقِّ ﴿٥٢﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٣﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٤﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٥﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٦﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٧﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٨﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٥٩﴾ وَتَوَلَّوْا بَدْبُورًا ﴿٦٠﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا قَدْ نَسُوا اللَّهَ الَّذِي كَفَرُوا بِهٖ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ فبقول: ولقد أرسلنا هودًا إلى عاد أخاهم .

ثم يحتمل قوله: ﴿أَخَاهُمْ﴾ الأخوة تكون على وجوه: أخوة جنس يقال: هذا أخو هذا نحو مصراعي الباب، يقال لأحدهما: هذا أخو هذا ونحو أحد زوجي الخف وأمثاله . وأخوة النسب . وأخوة الدين؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] فهو لم يكن أخالهم في الدين، فهو يحتمل أنه أخوهم في الجنس وفي النسب؛ لأن الناس كلهم ينسبون إلى آدم فيقال: بنو آدم مع بعد ما بينه وبينهم؛ فعلى ذلك يكون بعضهم لبعض

إخوة مع بعد النسب الذي بينهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ يَنْفَقُونَ وَعَبْدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ عِزَّةً﴾: يُعْبَدُ أَي: الَّذِينَ تَعْبُدُونَ لَيْسُوا بِأَلْهَةٍ يَسْتَحِقُّونَ الْعِبَادَةَ [إنما الإله الذي يستحق العبادة]<sup>(١)</sup> الله الذي خلقكم وخلق لكم الأشياء<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ﴾ أَي: مَا أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ، لَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هُوَ قَالَ لَهُمْ هَذَا فِي أَوَّلِ مَا دَعَاهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَفِي أَوَّلِ مَا رَدُوا إِيَّاهُ وَكَذَّبُوهُ؛ لِأَنَّهُمْ أَمَرُوا بِلَيْنِ الْقَوْلِ لَهُمْ وَتَذْكَيرِ النِّعْمَةِ عَلَيْهِمْ؛ كَقَوْلِهِ لِمُوسَى وَهَارُونَ حَيْثُ بَعَثَهُمَا إِلَى فِرْعَوْنَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا﴾ الْآيَةَ [طه: ٤٤]، وَلَكِنْ كَأَنَّهُ قَالَ لَهُمْ ذَلِكَ بَعْدَ مَا سَبَقَ مِنْهُ إِلَيْهِمْ دَعَاءٌ غَيْرُ مَرَّةٍ، وَأَقَامَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةَ وَالْبِرَاهِينَ فَرَدُّوهُمَا، فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ لَهُمْ هَذَا حَيْثُ قَالُوا: ﴿يَهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ...﴾ الْآيَةَ [هود: ٥٣].

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ﴾: يَحْتَمِلُ فِي تَسْمِيَّتِهِمُ الْأَصْنَامَ الَّتِي عَبَدُوهَا آلِهَةً، يَقُولُ: [إِنْ]<sup>(٣)</sup> أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ فِي ذَلِكَ.

ويحتمل أنه سماهم مفتريين فيما قالوا الله أمرهم بذلك، يقول: أَنْتُمْ مُفْتَرُونَ فِيمَا ادَّعَيْتُمُ الْأَمْرَ بِذَلِكَ، أَوْ مُفْتَرُونَ فِي انْكَارِهِمُ الْبَعْثَ وَالرِّسَالََةَ<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَنْفَقُونَ لَا اسْتَلْكَرَ عَلَيْهِمْ أَجْرٌ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي﴾: هَذَا قَدْ ذَكَرَ<sup>(٥)</sup> فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ يَقُولُ لَهُمْ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -: إِنِّي لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَى مَا أَدْعُوكُمْ إِلَيْهِ أَجْرًا يَمْنَعُكُمْ ثَقُلَ ذَلِكَ الْأَجْرَ وَغَرَمَهُ عَنِ الْإِجَابَةِ، فَمَا الَّذِي يَمْنَعُكُمْ عَنِ الْإِجَابَةِ لِي وَيَحْمِلُكُمْ عَلَى الرَّدِّ [بل أدعوكم إلى]<sup>(٦)</sup> مَا تَرْغَبُونَ فِيهِ، فَكَيْفَ يَمْنَعُكُمْ عَنِ الْإِجَابَةِ وَالنَّظَرَ فِيمَا أَدْعُوكُمْ إِلَيْهِ؟!

﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾: أَنَّى رَسُولٌ إِلَيْكُمْ بِآيَاتٍ وَحُجَجٍ جِئْتُ بِهَا، أَوْ: أَفَلَا تَعْقِلُونَ أَنَّهَا آيَاتٌ وَحُجَجٌ وَنَحْوُهُ، أَوْ يَقُولُ: أَفَلَا تَعْقِلُونَ أَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ وَأَنَّهُ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَخَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَمُنْشِئُهُ.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَنْفَقُونَ اسْتَفْهِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ نُورُوا إِلَيْهِ﴾: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: أشياء.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: أو الرسالة.

(٥) في ب: ذكرنا.

(٦) في ب: بل أدعوكم على ما أدعوكم إليه.



استغفروا ربكم ثم توبوا إليه واحدا.

ويحتمل على التقديم والتأخير توبوا إليه ثم استغفروا ما كان منكم من المساوي، أي: أقبلوا إلى طاعة الله واندموا على أفعالكم.

وقوله: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ﴾: معلوم أن هودا لم يرد بقوله: ﴿أَسْتَغْفِرُوا﴾ أن يقولوا: نستغفر الله، ولكن أمرهم أن يطلبوا السبب الذي به تجب لهم المغفرة وتحق وهو التوحيد، كأنه قال: وحدوا ربكم فآمنوا به ثم توبوا إليه، أو يقول: اطلبوا المغفرة بالانتهاء عن الكفر؛ كقوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣١].

وقوله - عز وجل -: ﴿يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَبَرِّدْكُمْ قُوَّةَ إِيَّائِكُمْ﴾: قال بعض أهل التأويل: إنه قد كان انقطع عنهم المطر وانقطع نسلهم<sup>(١)</sup>، فأخبر أنكم إن تبتم إلى الله، واستغفرتم ربكم ﴿يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا...﴾ الآية حتى تناسلوا وتتوالدوا.

ويحتمل قوله: ﴿وَبَرِّدْكُمْ قُوَّةَ﴾ أي: يزدكم قوة أفعالكم إلى قوة أبدانكم؛ لأنهم كانوا أهل قوة وأهل بطش بقولهم قالوا: من أشد منا قوة.

ويحتمل على الابتداء: يرسل السماء عليكم مدرارا، ويزدكم قوة إلى قوتكم. وقوله: ﴿وَلَا تُؤَلُّوا﴾ عما أدعوكم فيه؛ فتكونوا ﴿مُجْرِمِينَ﴾ ولا تتولوا عما أدعوكم فيه؛ فتكونوا مجرمين. المجرم قال أبو بكر: هو الوثاب في الإثم، وقيل: هو المكتسب. وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا يَنْهَدُوا مَا حِثَّنَا بِآيَاتِكُمْ﴾: على ما تدعوننا إليه، أو على ما تدعي من الرسالة، فعند ذلك قال [لهم هود]<sup>(٢)</sup>: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُقْتِرُونَ﴾.

﴿وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا﴾ أي: ما نحن بتاركي عبادة آلهتنا عن قولك، أي: بقولك، كان لا يدعوهم هود إلى ترك عبادة آلهتهم بقوله خاصة، ولكن قد دعاهم وأقام على فساد ذلك الحجج والبراهين، لكنهم قالوا متعتين مكابرين: ﴿وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ فيما تدعوننا إليه، وتنهانا أن نعبد ما يعبد آباؤنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ نَقُولُ إِلَّا أَعْرَبْنَاكَ بَعْضَ آلِهَتِنَا بِسُوِّ﴾ قيل: [هو كان]<sup>(٣)</sup> يسب آلهتهم ويذكرهم بالعيب فيقولون: إن يعترك من بعض آلهتنا سوء أو يصيبوك بجنون وخبل، فلا عجب<sup>(٤)</sup> أن يصيبك منها فاجتنبها سالما، فذلك يخرج منهم مخرج الامتنان،

(١) ذكره البغوي بمعناه (٢/٣٨٨)، وكذا أبو حيان في البحر (٥/٢٣٣).

(٢) في ب: هود لهم.

(٣) في ب: كان هو.

(٤) في أ: فلا يجب.

أي: إنا إنما ننهك عن سب آلهتنا وذكر العيب فيها إشفافاً عليك لثلا يصيبك [شيء منها]<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس - رضي الله عنه - : قالوا: «شتمت آلهتنا فخبلتك وأصابتك بالجنون»<sup>(٢)</sup>، فتأويله - والله أعلم - أنك إنما تدعوننا إلى ما تدعوننا إليه وتدعي ما تدعي لما أصابتك آلهتنا بسوء واعترتك بجنون، كانوا يخوفونه أن تصيبه آلهتهم بسوء بتركة عبادتها، على ما كانوا يرجون ويطمعون بعبادتهم إياها شفاعتها لهم؛ قال: ﴿إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ به وتعبدونه من الآلهة، واشهدوا أنتم أيضاً بأنني بريء من ذلك، ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا﴾: أنتم وآلهتكم فيما تدعونني من الهلاك أو السوء، ﴿ثُمَّ لَا تُنْظِرُونَ﴾ أي: ثم لا تمهلون في ذلك.

ويحتمل قوله: ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا﴾ [أنتم وآلهتكم]<sup>(٣)</sup>؛ يقول: اعملوا أنتم وآلهتكم جميعاً التي ترعمون أنها خبلتني وأجتتني، ﴿ثُمَّ لَا تُنْظِرُونَ﴾. أي: لا تمهلون، وهذا من أشد آيات النبوة؛ لأنه يقول لهم وهو بين أظهرهم وحيداً، فلولا أنه يقول ذلك لهم بقوة من الله والاعتماد له عليه والانتصار به، وإلا ما اجترأ أحد أن يقول مثل هذا بين أعدائه علم أنه قال ذلك بالله تعالى؛ وكذلك قول رسول الله ﷺ: ﴿قُلْ أَدْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ...﴾ الآية [الأعراف: ١٩٥]، وقول نوح: ﴿ثُمَّ أَقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنْظِرُونِ...﴾ الآية [يونس: ٧١]، وقول شعيب: ﴿وَيَقُولُوا أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ...﴾ الآية [هود: ٩٣] وأمثاله، قالوا ذلك بين أظهر الأعداء ولم يكن معهم أنصار ولا أعوان؛ دل أنهم إنما قالوا ذلك بالله وذلك من آيات النبوة.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنِّي نَوَّكْتُ عَلَىٰ اللَّهِ﴾ أي: فوضت أمري [إلى الله]<sup>(٤)</sup>، أو وكلت في جميع عملي إليه، أو وثقت به واعتمدت عليه فيما توعدونني من الهلاك، أو توكلت عليه في دفع ما أوعدتموني ربي وربكم، أي: كيف توعدونني بآلهتكم التي تعبدون، ولا تخافون الذي تعلمون أنه هو ربي وربكم؟! وهو كما قال إبراهيم: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ...﴾ الآية [الأنعام: ٨١].

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا﴾: يميته متى شاء.

(١) في ب: منها شيء.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٩/٧) (١٨٢٨٦)، وذكره السيوطي في الدر (٦١٠/٣) وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: إليه.

وقوله: ﴿مَأْخِذٌ يَنْصِبِينَ﴾ أي: في ملكه وسلطانه، يقال: فلان أخذ بحلقوم فلان، وفلان في قبضة فلان ليس أنه في قبضته بنفسه أو أخذ بحلقوم فلان، ولكن يراد أنه في سلطانه وفي ملكه<sup>(١)</sup> وفي قبضته.

﴿إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أي: على الذي أمرني ربي ودعاني إليه، أو يكون قوله: ﴿إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أي: أن الذي أمرني ربي ودعاني إليه هو صراط مستقيم؛ كقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِيَالْمُرْصِدِ﴾ [الفجر: ١٤].

وقال أبو عوسجة: الاعتراء هو الأخذ، يقال: اعترته الحمى أي أخذته. وقال القتبي<sup>(٢)</sup>: الاعتراء [هو]<sup>(٣)</sup> الإصابة، بقول: إلا اعتراك: أصابك، يقال: اعتريت: أصبت، وهو ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ﴾: يحتمل على الإضمار أي: فإن تولوا عن إجابتك وطاعتك فقل قد أبلغتكم [رسالات ربي]<sup>(٤)</sup>؛ لأن قوله: ﴿تَوَلَّوْا﴾ إنما هو خبر.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَبْلَغْتُكُمْ﴾: خطاب، وأمكن أن يكونا جميعًا على الخطاب، يقول: فإن توليتم عن إجابتي فيما أدعوكم إليه، فقد أبلغتكم ما أرسلت به إليكم وليس على إلا تبليغ الرسالة إليكم؛ كقوله: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَاحٌ﴾ [المائدة: ٩٩]؛ وكقوله: ﴿إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَلْبَاحٌ﴾ [النحل: ٨٢]، يقول: إنما على إبلاغ الرسالة<sup>(٥)</sup> إليكم، ليس على جرم توليكم عن إجابتي؛ كقوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤] ونحوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسْتَخْلِفُ رَبِّي قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [فيه وجهان: أحدهما: يخبر عن هلاكهم؛ لأنه أخير أنه يستخلف قوماً غيرهم؛ لأنه ما لم يهلك هؤلاء لا يكون غيرهم خلفهم]<sup>(٦)</sup>: لأنهم كانوا يقولون: ﴿مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾ [فصلت: ١٥]، يقول - والله أعلم -: إن قوة أبدانكم وبطشكم لا تعجز الله عن إهلاككم، وفيه أن عادًا ليسوا هم النهاية في العالم، بل يكون بعدهم قوم غيرهم، والله أعلم.

(١) في ب: وملكه.

(٢) ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة (٢٠٤).

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: رسالاتي.

(٥) في ب: رسالته.

(٦) ما بين المعقوفين سقط في أ.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا﴾ أي: لا تضرونه بتوليكم عن إجابتي وردكم رسالة الله إليكم، ليس كملوك الأرض إذا تولى عنهم خدمهم وحشمهم ضرهم ذلك. والثاني: لا تضرونه كما يضر ملوك الأرض بالقتال والحرب بعضهم بعضا. والثالث: لا تضرونه لأنه لا منفعة له فيما يدعوكم حتى يضره ضد ذلك؛ إذ ليس يدعوكم إلى ما يدعو لحاجة نفسه ولا لمنفعة له، إنما يأمركم ويدعوكم لحاجة أنفسكم والمنفعة لكم.

ويحتمل أن يكون لا تضرونه شيئا جواب قوله: ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا...﴾ الآية. ﴿إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيفٌ﴾ [لا يخفى عليه شيء وإن لطف، فكيف يخفى عليه أعمالكم وأموالكم مع ظهورها وبدوها. أو يقول: إن ربي على كل شيء حفيظ<sup>(١)</sup>]: فيجزيه عليه، ولا يذهب عنه شيء، أي: لا يفوته، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا﴾.

قوله: ﴿جَاءَ أَمْرُنَا﴾ أمر تكوين لا أمر يقتضي الساعة؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾؛ فعلى ذلك هذا هو أمر تكوين وقد ذكرناه. وقوله - عز وجل-: ﴿نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾: هذا يدل أن من نجا إنما نجا برحمة منه لا بعمله؛ وعلى ذلك روي في الخبر عن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله، قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته»<sup>(٢)</sup>، لا على ما يقوله المعتزلة: إن من نجا إنما ينجو بعمله لا برحمته.

ثم يحتمل قوله: ﴿بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾ وجوها؛ تحتمل الرحمة هاهنا هودا، أي: رحمهم به حيث بعث إليهم رسولا فنجا من اتبعه، فإن كان هذا ففيه أن أهل الفترة معاقبون في حال فترتهم؛ لأنه أخير أن من نجا إنما نجا بهود، فدل أنهم معاقبون قبل بعث الرسل إليهم. ويحتمل قوله: ﴿بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾ أي: بتوفيق منا إياهم نجا من نجا منهم. والثالث: ﴿وَنَجَّيْنَاهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [قال بعضهم: نجيناهم من العذاب الذي أهلك هؤلاء]. ويحتمل أن يكون على الوعد أي: ينجيهم في الآخرة من عذاب غليظ<sup>(٣)</sup>. وقوله - عز وجل-: ﴿وَتِلْكَ ءَأَادٌ جَعَدُوا﴾ أي: وتلك أهل قرية عاد جحدوا بآيات ربهم

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) تقدم.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في أ.

وعصوا رسلهم، الكفر بالآيات كفر بجميع الرسل، والكفر بواحد من الرسل كفر بالرسل جميعاً وباللّه؛ لأن كل واحد من الرسل يدعو إلى الإيمان باللّه وبجميع الرسل، فالإيمان بواحد منهم إيمان باللّه وبجميع الرسل والآيات، والكفر بواحد منها<sup>(١)</sup> كفر باللّه وبجميع الرسل، وإنما كان الكفر بالآيات كفراً باللّه؛ لأن الله إنما يعرف من جهة الآيات والكفر بالآيات كفر به.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاتَّبِعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ قيل: أخبر أنهم اتبعوا أمر الجبابرة وأطاعوهم، وتركوا اتباع الرسل وطاعتهم. قيل: الجبار هو المتجبر الذي يتجبر على الرسل ويتكبر عليهم؛ لأن الرؤساء منهم كانوا يتجبرون على الرسل ويتكبرون، ثم الأتباع اتبعوا الرؤساء في عملهم.

قال أبو عوسجة: الجبار هو المتجبر، والعنيد هو المعاند المخالف.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: العنود والعنيد والمعاند المعارض لك بالخلاف عليك.

وقال أبو عبيدة<sup>(٣)</sup>: العنيد والعنود والمعاند هو الجائر<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَتَّبِعُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾: قال بعضهم: اللعن هو العذاب، أي: أتبعوا في الدنيا وفي الآخرة بالعذاب؛ كقوله: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨] أي: عذاب الله.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَتَّبِعُوا﴾ أي: ألحقوا، وقيل: إن اللعن هو الطرد<sup>(٥)</sup>، طردوا عن رحمة الله حتى لا ينالوها لا في الدنيا ولا في الآخرة، إلا أن عادًا كفروا ربهم ﴿أَلَا بَعْدًا لِعَادٍ قَوْمِ هُودٍ﴾، أي: ألا بعدًا لهم من رحمة الله.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُمْ نَسُوا إِلَيْهِ إِنْ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ ﴿٦١﴾ قَالُوا يَا صَالِحُ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا أَتَنْهَانَا أَنْ نَعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَإِنَّا لَفِي شَكِّ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ مُرِيبٌ ﴿٦٢﴾ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَءَاتَيْنِي مِنْهُ رَحْمَةً فَمَنْ يَبْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ إِنْ عَصَيْتُهُ فَمَا تَزِيدُونَنِي غَيْرَ تَخْسِيرٍ ﴿٦٣﴾ وَيَقَوْمِ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمْسُوهَا بِسُوءِ

(١) في ب: من هذا.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٠٥).

(٣) ينظر: مجاز القرآن (١/٢٩٠).

(٤) انظر تفسير البغوي (٢/٣٨٩)، وكذا الرازي (١٨/١٣١٤).

(٥) تقدم.

فَيَأْخُذْكَ عَذَابٌ قَرِيبٌ ﴿٦٦﴾ فَمَقَرُّهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ وَعَدُّ غَيْرٍ مَكْدُوبٍ ﴿٦٥﴾ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا بِنَجِّنَا صَلِحًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَمِن خِزْيِ يَوْمِئِذٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ ﴿٦٦﴾ وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَثِيمًا ﴿٦٧﴾ كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا آلَا إِنَّ ثَمُودًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ آلَا بَعْدًا لِّثَمُودَ ﴿٦٨﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ ثَمُودًا أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ : هو ما ذكرنا، أي : أرسلنا إلى ثمود أخاهم صالحًا .

وقوله : ﴿أَخَاهُمْ﴾ : قد ذكرنا أيضًا أن الأخوة تتجه إلى وجوه ثلاثة : أخوة في الدين ، وأخوة في الجنس ، وأخوة في النسب [فهو لا يحتمل أن يكون أخاهم في الدين ، لكنه يحتمل أن يكون أخاهم من الوجهين الآخرين في الجنس والنسب] <sup>(١)</sup> .

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ﴾ : إن الرسل صلوات الله عليهم جميعًا أول ما دعوا قومهم إنما دعوا إلى توحيد الله وجعل العبادة له ؛ لأن غيره من العبادات إنما يقوم بالتوحيد ، فكان أول ما دعاهم قومهم إليه لم يزل عادة الرسل وعملهم <sup>(٢)</sup> الدعاء إلى توحيد الله والعبادة له .

وقوله - عز وجل - : ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ﴾ : وقال بعض أهل التأويل : ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ﴾ يقول : هو خلقكم من آدم وخلق آدم من الأرض <sup>(٣)</sup> ، لكنه أضاف خلق الخلاق إليها <sup>(٤)</sup> ؛ كما أضاف في قوله : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ . . .﴾ الآية [الأعراف : ١٨٩] ، أخبر أنه خلقنا من نفسه ، أي : آدم ، وإن لم تكن أنفسنا منه <sup>(٥)</sup> ؛ فعلى ذلك إضافته إيانا بالخلق من الأرض ، وإن لم يخلق أنفسنا منها ، أي : خلق أصلنا وأنشأه من الأرض ، فأضاف إنشأنا إلى ما أنشأ أصلنا .

ويشبه أن يكون قوله : ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ﴾ أي : جعل نشأة الخلاق كلهم ونماءهم

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ .

(٢) في أ : وعلمهم .

(٣) ذكره ابن جرير (٦٢/٧) ، والبغوي (٣٩٠/٢) ، والسيوطي بمعناه في الدر (٦١١/٣) وعزاه لأبي الشيخ عن السدي .

(٤) قال ابن الخطيب : (وفيه وجه آخر وهو أقرب منه ؛ وذلك لأن الإنسان مخلوق من المني ومن دم الطمث ، والمني إنما تولد من الدم ؛ فالإنسان مخلوق من الدم ، والدم إنما تولد من الأغذية ، والأغذية إما حيوانية وإما نباتية ، والحيوانات حالها كحال الإنسان ؛ فوجب انتهاء الكل إلى النبات ، والنبات إنما تولد من الأرض ؛ فثبت أنه تعالى أنشأنا من الأرض) .

ينظر الباب (٥١٢/١٠) .

(٥) في أ : فيه .

وحياتهم ومعاشهم بالخارج من الأرض؛ إذ به نشوءهم ونماؤهم وحياتهم وقوامهم منها. وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْتَعْمِرُكُمْ فِيهَا﴾: قال بعضهم: [أَسْكُنُكُمْ فِيهَا<sup>(١)</sup>]، وقال بعضهم: استخلفكم فيها<sup>(٢)</sup>. وقال بعضهم: قوله: ﴿وَأَسْتَعْمِرُكُمْ فِيهَا﴾ [٣] أي: جعلكم عمار الأرض تعمرونها لمعادكم ومعاشكم، جعل عمارة هذه الأرض إلى الخلق هم الذين يقومون بعمارتها وبنائها وأنواع الانتفاع بها، ويرجع كله إلى واحد. وقال بعضهم في قوله: ﴿وَأَسْتَعْمِرُكُمْ﴾ أي: جعل عمركم طويلا.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَاسْتَغْفِرُوا ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ﴾: هذا قد ذكرنا فيما تقدم في قصة نوح، أي: كونوا بحال يغفر لكم؛ وهو كقوله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] كأنه قال: فإن انتهوا عن الكفر يغفر لهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ﴾: لحفظ الخلائق أو قريب لمن أنعم عليهم وأمثاله، أو قريب إلى كل من يفرغ إليه، مجيب لدعاء كل داع استجاب له؛ كقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي...﴾ الآية [البقرة: ١٨٦]؛ وكقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي...﴾ الآية [البقرة: ٤٠].

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا يَصْلِحْ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا أَتَنْهَانَا أَنْ نَعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾: قال بعضهم: قولهم: ﴿قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا﴾ كنت ترحم الضعفاء وتعود المرضى<sup>(٤)</sup> ونحو ذلك من الكلام، فالساعة صرت على خلاف ذلك.

وقال بعضهم: ﴿قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا﴾ كنا نرجو أن ترجع إلى ديننا قبل هذا الذي تدعوننا إليه<sup>(٥)</sup>، فالساعة صرت تشتم آلهتنا وتذكرها بعيب، أتنهانا أن نعبد ما يعبد آباؤنا، أي: ما كنا نعرف أن آباءنا عندك سفهاء من قبل هذا، فالساعة تسفه أحلامهم في عبادتهم الأصنام.

﴿وَإِنَّا لَنُبَوِّدُ لَكَ مِمَّا نَدْعُونَ إِلَيْهِ مَرِيبًا﴾ [قالوا هذا؛ احتجاجا لهم عليه فيما دعاهم إلى توحيد الله وعبادتهم إياه، فقالوا: إنا على يقين أن آباءنا قد عبدوا هذه الآلهة من غير شك فما تدعوننا إليه مريب]<sup>(٦)</sup> أي: يربينا أمرك ودعاؤك لنا إلى هذا الدين.

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٣٩٠/٢) ونسبه لقتادة.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٦١١/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن زيد.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٤) ذكره الرازي في تفسيره (٤٥/١٨).

(٥) ذكره البغوي في تفسيره (٣٩٠/٢)، وابن عادل في اللباب (٥١٣/١٠).

(٦) ما بين المعقوفين سقط في أ.

قد قيل هذا، ولكننا لا نعلم ما كانوا يرجون فيه، وأما المعنى الذي قالوا له قد كنت فينا مرجوا سوى أنا نعلم أنه كان مرجوا فيهم بالعقل والدين والعلم والبصيرة<sup>(١)</sup> ونحوه، فكان مرجوا فيهم بالأشياء التي ذكرنا. هذا نعلمه ولا نعلم ما عنى أولئك بقولهم: ﴿فَلَمَّا كُنْتُمْ فِيهَا مَرْجُوعًا قَبْلَ هَذَا﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ يَتْلُوا آيَاتِ اللَّهِ أَنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ يَتْنٍ مِّن رَّعِيٍّ﴾ أي: إن كنت على حجة وبرهان وبيان من ربي فيما أدعوكم إلى توحيد الله وصرف العبادة إليه. والثاني: قوله: ﴿أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ يَتْنٍ مِّن رَّعِيٍّ﴾ أي: قد كنت على بينة من ربي وآتاني منه رحمة يحتمل قوله: رحمة أي: آتاني هدى ونبوة من عنده.

﴿فَمَنْ يَضُرُّنِي مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ أي: من يمنعني من عذاب الله إن عصيته ورجعت إلى دينكم، أي: لا أحد ينصرنني إن أحببتكم إلى ما دعوتموني إليه، أي: لا أحد ينصرنني دون الله لو أحببتكم وأطعتمكم فيما دعوتموني إليه. ثم الذي دعوه إليه يحتمل ترك تبليغ الرسالة إليهم، أو دعوه إلى عبادة الأصنام التي عبدوها.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَا تَزِيدُونِي غَيْرَ تَخْسِيرٍ﴾: قيل فيه بوجوه:

قيل: فما تزيدوني بمجادلتكم إياي فيما تجادلوني إلا خسراناً.

وقال بعضهم: فما تزدادون بمعصيتكم إياي إلا خسراناً لأنفسكم.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: غير تخسير، أي: غير نقصان.

وقال أبو عوسجة: غير تخسير هو من الخسران، يقال: خسرته أي: ألزمته الخسران.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقُولُ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فَاذْرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ﴾: قال لهم هذا حين سألوها منه الآية، فقال: هذه ناقة الله لكم آية على صدق صالح

فيما ادعى من الرسالة، أو هذه ناقة الله لكم [فذرورها تأكل في أرض الله، قال لهم هذا حين سألوها منه الآية، فقال: هذه ناقة الله لكم آية]<sup>(٣)</sup>، أي: لكم آية التي سألتموها من الرسالة.

وقوله - عز وجل -: ﴿نَاقَةُ اللَّهِ﴾: أضاف إليه لخصوصية كانت فيها نحن لا نعرف

ذلك، ليست تلك الخصوصية في غيرها من النوق؛ لما<sup>(٤)</sup> جعلها آية لرسالته ونبوته

(١) في أ: والصبر.

(٢) ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة (٢٠٥).

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: مما.



خارجة عما عاينوا من النوق وشاهدوها، وهكذا كانت آيات الرسل كانت خارجة عن وسع البشر وطوقهم؛ ليعلم أنها سماوية.

ثم لا نعرف أية خصوصية كانت لها عظم جسمها وغلظ بدنها، حيث قسم الشرب بينهم وبينها حتى جعل يوماً لها ويوماً لهم بقوله: ﴿لَمَّا شَرِبُوا وَلَكِنْ شَرِبُوا يَوْمَ مَعْلُومٍ﴾ [الشعراء: ١٥٥]، ولم يقسم مراعيها بينها وبينهم بقوله: ﴿فَذَرُوهَا تَأْكُلُ فِي أَرْضِ اللَّهِ﴾، وأما ما قاله بعض الناس: إنها خرجت من صخرة كذا، وأنها كانت تحلب كل يوم كذا وأشياء أخر ذكروها، فإننا لا نعرف ذلك ولا تقطع القول فيه أنه كان كذلك، سوى أنا نعرف أن لها كانت خصوصية ليست تلك الخصوصية لغيرها من النوق، ولو كانت لنا إلى تلك الخصوصية حاجة لبيتها لنا<sup>(١)</sup>، وأصله ما ذكرنا أنه إذا أضيف جزئية الأشياء إلى الله تعالى فهو على تعظيم تلك الجزئيات المضافة إليه، وإذا أضيف إليه كلية الأشياء فهو على إرادة التعظيم لله والتبجيل له؛ نحو قوله: ﴿لَمْ يَلِكْ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٤٠] ﴿وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ﴾ [النمل: ٩١] ونحوه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَمْسُوهُا بِسُوءٍ﴾ نهاهم أن يمسوها بسوء، ولم يبين ما ذلك السوء، فيحتمل أن يكون ذلك شيء عرفوا هم ونهاهم عن ذلك. وقال بعض أهل التأويل: ﴿وَلَا تَمْسُوهُا بِسُوءٍ﴾ أي: لا تعقروها فياخذكم عذاب قريب<sup>(٢)</sup>، لما كان ذلك على أثر عقربهم الناقة بثلاثة أيام حيث قال: ﴿فَعَقَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ وَعَدُّ غَيْرٌ مَكْذُوبٍ﴾، وما ذكر أيضاً أن وجوههم اصفرت في اليوم الأول، ثم احمرت في اليوم الثاني، ثم اسودت في اليوم الثالث، ثم نزل بهم العذاب في اليوم الرابع، فذلك أيضاً مما لا نعرفه.

وقوله - عز وجل - : ﴿عَذَابٌ قَرِيبٌ﴾ قيل: سريعاً لا تمهلون حتى تعذبوا. وقوله: ﴿ذَلِكَ وَعَدُّ﴾ من الله ﴿غَيْرٌ مَكْذُوبٍ﴾: ليس فيه كذب، وكان عذابهم إنما نزل على أثر سؤال الآية، سألوا ذلك فلما أن جاءهم بها كذبوها، فنزل بهم العذاب، وهكذا السنة في الأمم السالفة أنهم إذا سألوا الآية فجاءتهم فلم يؤمنوا بها نزل بهم العذاب، وهو قوله: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَإِنَّا لَمُودَّةٌ النَّاقَةَ مُصِرَّةً فَظَلَمُوا بِهَا...﴾ الآية [الإسراء: ٥٩]، والله أعلم.

(١) في أ: لها.

(٢) ذكره ابن جرير (٦٣/٧)، والبخاري (٣٩١/٢).

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ أي: جاء ما أمر به كما يقال: جاء وعد ربنا، أي: جاء موعود ربنا؛ لأن وعده وأمره لا يجيء، ولكن جاء ما أمر به ووعد<sup>(١)</sup> به وهو العذاب، أو نقول: جاء أي أتى وقت وقوع ما أمر به ووعد، وهو العذاب الذي وعد وأمر به، والله أعلم.

﴿بِحَيْثَنَا صَلَاحًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾: بنعمة منا أو بفضل<sup>(٢)</sup> منا، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمِنَ خِزْيٍ يَوْمَئِذٍ﴾ قيل: الخزي هو العذاب الذي يفضحهم، وقيل: كل عذاب فهو خزي، أي: نجاهم من خزي ذلك اليوم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ﴾ قيل: القوي: هو الذي لا يعجزه شيء، والعزيز هو الذي يذل من دونه، وقيل: القوي هو المنتقم المنتصر لأوليائه من أعدائه، والعزيز: هو المنيع في ملكه وسلطانه الذي لا يعجزه شيء.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ﴾ قيل: عذابهم كان صيحة صاح بهم جبريل، وقيل: الصيحة الصاعقة وكل عذاب فهو صيحة، لكن لا ندري كيف كان، أو أن يكون عذابهم<sup>(٣)</sup> قدر صيحة لسرعة وقوعه بهم، أو يسمى ذلك العذاب صيحة لما رأوه ما يصيحون فيما بينهم أو ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَثِيمِينَ﴾: قال هاهنا: ديارهم، وقال في سورة الأعراف: دارهم، والقصة واحدة. قال بعضهم: دارهم قراهم، وديارهم منازلهم، ولكن هو واحد أصبحوا جاثمين في دارهم ومنازلهم سواء.

وقوله: ﴿جَثِيمِينَ﴾ قيل: خامدين موتى وأصل قوله: ﴿جَثِيمِينَ﴾ أي: منكبين على وجوههم، يقال: جثم الطائر إذا انكب على وجهه مخافة الصيد، وقد ذكرناه فيما تقدم.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَانَ لَمْ يَتَّوُوا فِيهَا﴾ قيل: كان لم يعيشوا فيها<sup>(٤)</sup>، وقيل: كان لم يسكنوا فيها، وقيل: كان لم يعمروا فيها، وأصله أنهم صاروا كأن لم يكونوا فيها لما لا يذكرون بعد هلاكهم، فصاروا من حيث لا يذكرون كأن لم يكونوا، وأما الأخيار والأبرار فإنهم وإن ماتت أبدانهم وصارت كأن لم تكن ففي الذكر كأنهم أحياء حيث يذكرون بعد موتهم.

(١) في أ: وما وعد.

(٢) في ب: وبفضل.

(٣) في ب: عقابهم.

(٤) أخرجه ابن جرير (٦٧/٧) (١٩٣٠٩) عن ابن عباس، (١٨٣١٠) عن قتادة.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَا إِنَّ نُوحًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ﴾ قيل: كفروا نعمة ربهم، أو كفروا بآيات ربهم، فذلك كله كفر بالله.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَا بَعْدًا لِمُؤَدِّ﴾ [أي: ألا بعدًا لشمود]<sup>(١)</sup> من رحمة الله.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلَنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشْرَى قَالُوا سَلَمًا قَالَ سَلَمٌ فَمَا لَيْتَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلِ حَنِيذٍ ﴿٦٩﴾ فَمَا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَفْعَلُ إِلَيْهِ نَكْرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أَزِيلُنَا إِلَى قَوْمٍ لُوطٍ ﴿٧٠﴾ وَأَمْرَانَهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكْتُمْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَيَمِينَ وَرَأَى إِسْحَاقَ يَعْثُوبٌ ﴿٧١﴾ قَالَتْ يَتُولَقَى عَالِدًا وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ ﴿٧٢﴾ قَالُوا اتَّبَعِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكْنَاهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُمْ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ﴿٧٣﴾ فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبَشْرَى يُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٤﴾ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَكَلِيمٌ أَوْهٌ مُنِيبٌ ﴿٧٥﴾ يَتَابِرُهُمْ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ لَمَنِهْمٌ عَدَابٌ غَيْرُ مَرْدُورٍ ﴿٧٦﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلَنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشْرَى﴾: اختلفوا في هذه البشارة؛ قال بعضهم: جاءوا هم ببشارة إسحاق والحافد. وهو قوله: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَيَمِينَ وَرَأَى إِسْحَاقَ يَعْثُوبٌ﴾. وقال بعضهم: جاءوا ببشارة إهلاك قوم لوط وإنجاء لوط وأهله، قيل: لأن لوطا كان ابن أخى إبراهيم، وكان لوط فزع إلى الله بسوء عمل قومه وصنيعهم ودعا بالنجاة منهم، وهو قوله: ﴿إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ...﴾ الآية [الاشعراء: ١٦٨] حتى ذكر في بعض القصة أن سارة قالت لإبراهيم: ضم ابن أخيك إلى نفسك فإن قومه يعذبون، كأنها عرفت أنه لا يتركهم على ما هم عليه بسوء عملهم. قالوا: جاءوا بالبشارتين جميعًا: ببشارة الولد والحافد، وبشارة هلاك قوم لوط ونجاة لوط وأهله؛ إلى هذا يذهب بعض أهل التأويل.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا سَلَمًا قَالَ سَلَمٌ﴾: هذا يدل أن السلام هو سنة الأنبياء والرسل والملائكة في الدنيا والآخرة، ولم تخص هذه الأمة به بل كان سنة الرسل الماضية والأمم السالفة وكذلك هو تحية أهل الجنة لقوله: ﴿سَلَمٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ﴾ [الزمر: ٧٣] ونحوه، هذا يدل على ما ذكرنا.

ثم انتصاب قوله: ﴿سَلَمًا﴾ وارتفاع الثاني؛ لأن الأول انتصب لوقوع القول عليه كقولك: قال قولاً، والثاني حكاية لقولهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَا لَيْتَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلِ حَنِيذٍ﴾.

(١) سقط في أ.

وقوله: ﴿فَمَا لَيْتَ أَنْ جَاءَ﴾ أي: ما لبث عندهم حتى اشتغل بتقديم شيء إليهم، وإلا قد يكون في ذبح العجل وشويه لبث إلا أن يكون العجل مشويًا، فإن لم يكن مشويًا فتأويله ما ذكرنا أن لم يلبث عندهم في المؤانسة والحديث معهم على ما يفعل مع الأضياف حتى جاء بما ذكر، وفيه ما ذكرنا من الأدب، وفيه دلالة فيمن نزل به ضيف ألا يشتغل بالسؤال عن أحوال ضيفه من أين وإلى أين؟ وما حاجتهم؟ ولكن يشتغل بقراهم وإزاحة حاجتهم؛ لأن إبراهيم - عليه السلام - إنما اشتغل بقراهم، لم يشتغل بالسؤال عن أحوالهم، ولكن اشتغل بما ذكرنا فجاء بعجل حنيد، وهذا هو الأدب في الضيف<sup>(١)</sup>، ألا ترى أنه لو كان سأل عن أحوالهم، فعرف أنهم من الملائكة لكان لا يشتغل بما ذكر؛ إذ عرف أنهم من الملائكة والملائكة لا يتناولون شيئًا من الطعام.

وقوله: ﴿يَعَجِّلِ حَنِيزِي﴾، قال بعضهم: الحنيز: السمين<sup>(٢)</sup>، وهو ما ذكر في موضع آخر: ﴿فَجَاءَ يَعْجَلِ سَمِينٍ﴾ [الذاريات: ٢٦].

وقال بعضهم: الحنيز هو المشوي الذي خد في الأرض خدًا، فحمي فشوي بالحجر المحمي<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: الحنيز هو المشوي الذي يسيل منه الماء<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عباس<sup>(٥)</sup>: الحنيز: النضيج<sup>(٦)</sup>.

(١) في أ: بالضيف.

وفى هذه القصة دليل على تعجيل قِزَى الضيف، وعلى تقديم ما يتيسر من الموجود في الحال، ثم يتبعه بغيره إن كان له جِدَّةٌ، ولا يتكلف ما يضر به، والضيافة من مكارم الأخلاق، وإبراهيم أول من أضاف، وليست الضيافة بواجبة عند عامة أهل العلم، قال عليه الصلاة والسلام: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه».

وإكرام الجار ليس بواجب؛ فكذاك الضيف، وفي الضيافة الواجبة يقول - عليه الصلاة والسلام -: «ليلة الضيف حق».

وقال ابن العربي: وقد قال قوم: إن الضيافة كانت واجبة في صدر الإسلام، ثم نسخت. ينظر: اللباب (١٠/٥٢٣).

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٣٩٢)، وأبو حيان (٥/٢٤٢) ونسبه للسدي.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٧/٦٨-٦٩) (١٨٣١٣) عن مجاهد، (١٨٣٢١) عن الضحاك.

وذكره السيوطي في الدر (٣/٦١٢) وعزاه للطستي عن ابن عباس، ولابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الضحاك.

(٤) أخرجه ابن جرير (٧/٦٨، ٦٩) (١٨٣١٦، ١٨٣١٨، ١٨٣١٩) عن شمر بن عطية. وذكره السيوطي في الدر (٣/٦١٢) وعزاه لأبي الشيخ عن شمر بن عطية.

(٥) زاد في أ: هو نضيج.

(٦) أخرجه ابن جرير (٧/٦٨) (١٨٣١١)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٦١٢) وزاد نسبه لابن المنذر عن ابن عباس.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا رَأَىٰ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ﴾.

قال بعضهم: نكرهم وأنكرهم واستنكرهم: واحد<sup>(١)</sup>، وهو من الإنكار، أي: لم يعرفهم؛ ظن أنهم لصوص؛ لأن اللصوص من عاداتهم أنهم كانوا إذا أرادوا السرقة من قوم لم يتناولوا من طعامهم، ولم يأكلوا شيئاً عندهم.

وقيل: نكرهم أنهم من البشر.

﴿وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: أضمر منهم خوفاً<sup>(٣)</sup>، قال بعضهم: خاف لما ظن أنهم سراق ولصوص؛ حيث لم يتناولوا شيئاً مما قدم إليهم.

وقال بعضهم: خيفة، أي: وحشة: أي: أضمر وحشة، حيث لم يتناولوا شيئاً مما قرب إليهم؛ فحينئذ علم أنهم ليسوا من البشر؛ لأن منزل إبراهيم كان ينأى من البلد، ولم ينزل أحد من البشر إلا وقد احتاج إلى الطعام، فلما لم يتناولوا علم أنهم ليسوا من البشر، فما جاءوا إلا لأمر عظيم: لتعذيب قوم وهلاكهم؛ فخاف لذلك؛ فقالوا: ﴿لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَيْكَ قَوْمِ لُوطٍ﴾ [وقال في موضع آخر: ﴿إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَيْكَ قَوْمِ ثَمُودَ﴾]. لتزِيلَ عَلَيْهِمْ حِجَابَهُ... الآية [الذاريات: ٣٢، ٣٣]. وقال في موضع آخر: ﴿إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَيْكَ قَوْمِ لُوطٍ﴾ [٤].

وقال في موضع آخر: ﴿لَا تَخَفْ وَبَشِّرُوهُ بِعَلِيمٍ عَلِيمٍ﴾ [الذاريات: ٢٨]، وقال: ﴿فَمَا خَطَبْتُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ يذكر هاهنا أن قولهم: ﴿إِنَّا أُرْسِلْنَا﴾ على أثر سؤال، وفيما نحن فيه لا كذلك؛ فالمعنى فيه - والله أعلم - أن ذلك كان على أثر سؤال إبراهيم بقوله: ﴿فَمَا خَطَبْتُمْ﴾، لكنه جمع ذلك فيما نحن فيه بالحكاية عن قولهم، وإن كان مفصلاً عنه، وخرجت الحكاية في موضع آخر على ما كان في الحقيقة، وذلك مستقيم في كلام العرب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحَكَتْ﴾.

قال بعضهم: قائمة على رعوس الأضياف؛ لأنها كانت عجوز، ولا بأس لعجوز ذلك؛ ألا ترى إلى قول الله - تعالى - ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ...﴾ الآية [النور: ٦٠].

(١) ذكره ابن جرير (٧٠/٧)، والبغوي (٣٩٢/٢)، وأبو حيان (٢٤٢/٥).

(٢) ذكره ابن جرير (٧٠/٧)، والبغوي (٣٩٢/٢).

(٣) في أ: خيفة.

(٤) ما بين المعقوفين سقط في أ.

وقال بعضهم: ﴿قَائِمَةٌ﴾ من وراء الباب، لكن لسنا ندرى أي ذلك كان؟  
وقوله - عز وجل -: ﴿فَضَحَكْتُ﴾.

قال بعضهم: ضحكت، تعجبًا من خوف إبراهيم أنهم لصوص، وهم كانوا ثلاثة أو أربعة، دون عشرة، وكان خدم إبراهيم - عليه السلام - يبلغ عددهم ثلاثمائة<sup>(١)</sup>، على ما ذكر في القصة ضحكت تعجبًا؛ إذ<sup>(٢)</sup> كيف يخاف من نفر عددهم دون عشرة، وعنده من الخدم ما يبلغ عددهم ما ذكرنا.

وقال بعضهم: ضحكت؛ تعجبًا مما بشروها بالولد، وقد بلغ سنها ما بلغ من الكبر وهو كذلك<sup>(٣)</sup>، وقالت: أحق أن ألد وقد بلغت<sup>(٤)</sup> من السن كذا.

وقال بعضهم: ضحكت أي: حاضت<sup>(٥)</sup>، من قولهم: ضحكت الأرنب إذا حاضت، وهو قول ابن عباس وعكرمة<sup>(٦)</sup>. وقال الفراء: ﴿ضحكت﴾: حاضت غير مسموع ولا معروف فعلى تأويل من قال: إنها ضحكت تعجبًا مما بشرت بالولد فهو على التقديم والتأخير، كأنه قال فبشرناها بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب فضحكت.

وقال بعضهم: ضحكت سرورًا بالأمن منهم؛ لأنهما خافا منهم.  
وقوله: ﴿وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ﴾.

ظاهر هذا أنها بشرت بإسحاق، ومن وراء أولاد إسحاق أولاد<sup>(٧)</sup> يعقوب، ولكن لم يكن يعقوب ولد من إبراهيم؛ إنما ولد من إسحاق، وهو: حافد إبراهيم أبي<sup>(٨)</sup> إسحاق فتأويله من وراء إسحاق حافد؛ فإنما البشارة بالولد وبالحافد، وهو كقوله: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ [الأنبياء: ٧٢].

وقال في هذه السورة: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحَكْتُ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿فَأَقْبَلَ كَفًّا﴾ في صَرَفٍ فَصَكَّتْ [الذاريات: ٢٩].

(١) ذكره السيوطي في الدر (٦٧٣/٣) وعزاه لإسحاق بن بشر وابن عساكر من طريق جوير عن الضحاك عن ابن عباس، وكذا البغوي (٣٩٣/٢) ونسبه لمقاتل والكلبي.

(٢) في ب: أنه.

(٣) أخرجه ابن جرير (٧١/٧) (١٨٣٣٣) عن وهب بن منبه، وذكره بمعناه السيوطي في الدر (٦١٥/٣) وعزاه لابن جرير عن السدي.

(٤) في أ: كبرت.

(٥) أخرجه ابن جرير (٧٢/٧) (١٨٣٣٤) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٦١٦/٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس، ولأبي الشيخ عن عكرمة.

(٦) تقدم.

(٧) في أ: بولد.

(٨) في أ: ابن.

فإن كان على ما قالوا إنها كانت قائمة وراء الباب؛ فيكون إقبالها خروجها إلى القوم، وإن كان قيامها على رءوسهم؛ فيكون معنى الإقبال هو الإقبال في ضرب وجهها وصكها، لكن ذلك من القوم، لكنه على الإقبال بفعل ما أخبر عنها من صك وجهها، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَتْ يَوْتِلَيْهِ أَلِدٌ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا﴾ [وقال في موضع آخر: ﴿وَبَشِّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ . فَأَقْبَلَتْ أَمْرَانَهُ فِي صَرَفٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ﴾ [الذاريات: ٢٨، ٢٩]؛ وقال هاهنا: ﴿يَوْتِلَيْهِ أَلِدٌ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا﴾<sup>(١)</sup> إن هذا لشيء عجيب.

هي لم تتعجب [من]<sup>(٢)</sup> قدرة الله أنه قادر على أن يهب الولد في كل وقت؛ ولكنها تعجبت لما رأت العادة في النساء والرجال أنهم إذا بلغوا المبلغ الذي كانوا هم لم يلدوا؛ فتعجبها أنها تلد في الحال التي هي عليها، أو يردان إلى حال الشباب؛ فعند ذلك يولد لهما، وكلاهما عجيب بحيث الخروج على خلاف العادة، لا بحيث قدرة الرب، وهو كما ذكرنا من قول زكريا: ﴿أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ﴾ [آل عمران: ٤٠]، وفي موضع آخر: ﴿وَقَدْ بَلَغْتَ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ [مريم: ٨]، وقوله: أنى يكون لي غلام في الحال التي أنا عليها أو يرد لي شبابي، فعلى ذلك قولها ﴿أَلِدٌ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا أَتَعْجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾.

قال أهل التأويل: أتعجبين من قدرة الله هذا؟ [....]<sup>(٣)</sup> لكنه يحتمل وجهين:

أحدهما أي: لا تعجبي من أمر الله هذا وكثيرا مما رأيت أمثال ذلك في أهل بيتك. والثاني [....]<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ﴾.

يشبه أن يكون هذا صلة قوله: ﴿قَالُوا سَلَمًا﴾؛ لأنه معلوم أنهم لم يقولوا سلامًا حسب، لم يزيدوا على هذا؛ بل زادوا؛ فكأنهم قالوا: سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أو قالوا: سلام الله ورحمته وبركاته عليكم.

﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾.

بالنصب؛ كأنه قال يا أهل البيت، كقوله - عليه السلام - حيث قال: «تركت بعدي

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: بياض بمقدار نصف سطر.

(٤) بياض في ب.

الثقلين: كتاب الله وعترتي: أهل بيتي»، أي: يا أهل بيتي<sup>(١)</sup>.  
﴿إِنَّكُمْ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾.

يحتمل حميد الذي يقبل السير من المعروف ويعطي الجزيل كالشكور، والمجيد: من المجد والشرف.

وقيل: الحميد: المحمود، والمجيد: الماجد وهو الكريم<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ﴾.

قيل: الروع هو الفرق والفرع الذي دخل فيه بمجيء الملائكة.  
﴿وَجَاءَتْهُ الْبَشْرَى﴾.

في الولد والحافد، وفي نجاة لوط وأهله، وهو ما ذكرنا في قوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشْرَى﴾ [هود: ٦٩].

وقوله - عز وجل -: ﴿يَجْدِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ﴾.

قال بعض أهل التأويل: مجادلتهم إياهم في قوم لوط ما ذكر في القصة أنه قال لهم: رأيتم إن كان فيهم من المؤمنين كذا تعذبونهم؟ قالوا: لا ونحوه من الكلام فإن ثبت هذا، وإلا لا نعلم ما مجادلتهم إياهم [وأمكن أن تكون مجادلتهم إياهم]<sup>(٣)</sup> في دفع العذاب عنهم أو تأخيره دليله قوله: ﴿يَكْأْبُرُهُمْ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرٌ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ لَمِنَ عَذَابٍ عَدِيبٍ مَّرْدُودٍ﴾، ويحتمل مجادلتهم إياهم في استبقاء قوم لوط؛ شفقة عليهم ورحمة، لعلمهم يؤمنون ويقبلون ما يدعون إليه؛ لثلا ينزل بهم العذاب: ما أوعدوا يتشفع إليهم ليسألوا ربهم أن يقيهم والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُنِيبٌ﴾.

قيل: الحلیم هو الذي لا يكافئ من ظلمه ولا يجازيه به، أو يحلم عن سفه كل سفيه ﴿أَوَّاهٌ﴾، قيل: الأواه: الموقن، بلغة الحبش، وقيل: الأواه: المتأوه، وهو الدعاء وكثير الدعاء، وقيل: الأواه: المتقي الذي لا يفتر لسانه عن ذكره، وقيل: الأواه: الحزين فيما بينه وبين ربه<sup>(٤)</sup>. في هذه الأحرف الثلاثة جميع أنواع الخير والطاعة ما كان [فيما]<sup>(٥)</sup> بينه

(١) أخرجه بمعناه الترمذي (١٢٤/٦) باب مناقب أهل بيت النبي ﷺ (٣٧٨٦)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه. والطبراني في الكبير (٢٦٨٠) عن جابر بن عبد الله.

(٢) انظر تفسير ابن جرير (٧٥/٧)، والبغوي (٣٩٣/٢).

(٣) سقط في أ.

(٤) تقدم في التوبة.

(٥) سقط في ب.



وبين ربه، وما كان بينه وبين الخلق، حيث ذكر أنه حلِيم وأنه أوَاه، وأنه منيب، والمنيب، قيل: المخلص لله وقيل: هو المقبل إلى الله بقلبه وبدنه، وقد ذكرنا هذا في سورة التوبة. وقوله - عز وجل - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَدْيَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن يَدْعُواكُم مِّن دُونِ اللَّهِ قَدْ حَكَّمْنَا إِلَهُ قَدْ جَاءَ أَمْرٌ رَبِّكَ﴾ أي: جاء ما أمر به ربك، وجاء موعودهم، وأنهم ﴿إِنَّهُمْ عَذَابٌ عَذِيبٌ﴾ غير مدفوع لا يحتمل الرد بالشفاعة.

ويحتمل قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَدْيَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن يَدْعُواكُم مِّن دُونِ اللَّهِ قَدْ حَكَّمْنَا إِلَهُ قَدْ جَاءَ أَمْرٌ رَبِّكَ﴾ عن المجادلة التي<sup>(١)</sup> ذكر أنه قد جاء أمر ربك بالانصراف والرجوع عنك. ويحتمل: جاء أمر ربك من إنزال العذاب بهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سَيِّئًا يَوْمَ وَضَّاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴿٧٧﴾ وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِن قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَنْفَوِّرْ هَؤُلَاءِ مِنِّي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ﴿٧٨﴾ قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَنَعَاذٌ مَّا نُرِيدُ ﴿٧٩﴾ قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَىٰ إِلَيَّ رُكْنٌ سَدِيدٌ ﴿٨٠﴾ قَالُوا يَلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن نَّبْصِلُوكَ إِلَّا نَكْرًا فَآتِنَا مَا نَبْغِي بِأَهْلِكَ يَقْطَعُ مِنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرًا نَكْرًا إِنَّهُمْ مُصِيبُوكَ مَا أَسَاءْتُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴿٨١﴾ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَلَىٰهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَابًا مِّن سِجِّيلٍ مَّنْضُورٍ ﴿٨٢﴾ مُسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴿٨٣﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سَيِّئًا يَوْمَ وَضَّاقَ بِهِمْ ذَرْعًا﴾ أي: لم يدر كيف يصنع بهم، وكيف يحتال ليدفع عن ضيفه سوء قومه. والذرع: قيل: هو المقدره والقوة، أي: ضاق مقدرته وقوته ﴿وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ قيل: فظيع شديد<sup>(٢)</sup>؛ لأنه يوم يهتك فيه الأستار، ويفضح الرجال. وفيه دليل جواز الاجتهاد؛ لأنه قال: يوم عصيب فظيع، فبعد لم يظهر له شدته لكنه قاله اجتهادًا، والله أعلم.

(١) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٢) ذكره ابن جرير (٧٩/٧) وبمعناه البغوي (٣٩٤/٢).

(٣) أخرجه ابن جرير (٨١/٧) عن كلٍّ من: مجاهد (١٨٣٧٠)، وقتادة (١٨٣٧١، ١٨٣٧٣)، وابن إسحاق (١٨٣٧٢)، وابن عباس (١٨٣٧٤).

وذكره السيوطي في الدر (٦١٩/٣) وعزاه لابن الأنباري في الوقف والابتداء، والطستي عن

ابن عباس.

ثم قوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِئَةً يَوْمَ وَقَفَّا يَوْمَ دَرَغَا﴾ [يحتمل: أن يكون قوله: ﴿سِئَةً يَوْمَ وَقَفَّا يَوْمَ دَرَغَا﴾ لما جاءته الرسل بإهلاك قومه ساءه ذلك، وضاق به ذرعاً كذلك أيضاً. ويحتمل قوله: ﴿سِئَةً يَوْمَ وَقَفَّا يَوْمَ دَرَغَا﴾<sup>(١)</sup> بسوء صنيع قومه بأضيافه، الحرفان جميعاً ينصرفان<sup>(٢)</sup> إلى لوط لمكان قومه، أو لمكان أضيافه، أو يكون أحد الحرفين لمكان ضيفه، والآخر لمكان ما ينزل بقومه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَاءَهُ قَوْمُهُ مُهْرَعُونَ إِلَيْهِ﴾ قال بعضهم: يسرعون إليه<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: ﴿مُهْرَعُونَ إِلَيْهِ﴾ أي: يهرولون إليه<sup>(٤)</sup>، وهو سير بين السعي وبين المشي

بين بينين.

وقال بعضهم: [قوله]<sup>(٥)</sup> ﴿مُهْرَعُونَ إِلَيْهِ﴾ أي: يروعون إليه، من الروع، أي: فزعين

إليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمِن قَبْلُ كَانُوا يَعْملُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ هذا يحتمل وجهين: يحتمل

قوله: ﴿وَمِن قَبْلُ﴾ أي: من قبل أن يبعث لوط رسولا إليهم كانوا يعملون السيئات.

ويحتمل قوله: ﴿وَمِن قَبْلُ﴾ أي: من قبل نزول الأضياف<sup>(٦)</sup> بلوط كانوا يعملون

السيئات، والسيئات تحتمل الشرك وغيره من الفواحش التي كانوا يرتكبونها، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالَ يَفْقَوِرَ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ اختلف في قوله: ﴿بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ

لَكُمْ﴾ قال بعضهم: أراد بنات قومه؛ لأن الرسل هم كالأباء لأولاد قومهم ينسبون إليهم؛

ألا ترى إلى قوله: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

وفي حرف ابن مسعود رضي الله عنه، (وهو أب لهم كما أزواجه أمهاتهم والنبى أب

لهم)<sup>(٧)</sup>؛ فعلى ذلك يحتمل قول لوط: ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتِي﴾ أراد بنات قومه فنسبهن إلى نفسه؛

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) في ب: ينصرف.

(٣) أخرجه ابن جرير (٨٢/٧) عن كل من: الضحاك (١٨٣٧٨)، وقناة (١٨٣٧٩، ١٨٣٨٠)، والسدي (١٨٣٨١)، وشمر بن عطية (١٨٣٨٤)، وابن عباس (١٨٣٨٥).

وذكره السيوطي في الدر (٦١٩/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٤) أخرجه ابن جرير (٨٢/٧) (١٨٣٨٢) وذكره البغوي (٣٩٥/٢).

(٥) سقط في ب.

(٦) في أ: الضياف.

(٧) أخرجه ابن جرير (٨٣/٧) (١٨٣٩٤) عن سعيد بن جبير، وذكره السيوطي (٦٢٠/٣) وعزاه لابن أبي الدنيا وابن عساكر عن السدي.

لما ذكرنا أنه كالأب لهم.

ثم يحتمل معنى جعل النبي لأولاد قومه كالأب، وأزواجه كالأُم وجهين:

أحدهما: نسبوا إليه للشفقة، فهو<sup>(١)</sup> أشفق بهم من الأب والأم.

أو: لحق التربية وتعليم الدين كالأب لهم؛ فهو أولى بهم من أنفسهم لهذين الوجهين.

وقال بعضهم: أراد بنات نفسه<sup>(٢)</sup>.

ثم اختلف فيه.

قال بعضهم: كان ذلك منه تعريضا لهم للنكاح؛ يقول: هؤلاء بناتي هن أظهر لكم

نكاحا إن كنتم قائلين للإيمان.

ومنهم من قال: هو تعريض منه لما هو زنا عندهم، لا أنه عرض ذلك عند نفسه، وهذا

كما يقولون بأن من أكره على أن يشتم محمداً ﷺ فلا بأس بأن يشتم ويقصد بشتمه محمداً

آخر يحل له شتمه، وإن كان عند المكره أنه يشتم رسول الله ﷺ بعد أن جعل<sup>(٣)</sup> الشاتم

في قلبه [غيره]<sup>(٤)</sup>، وكذلك إذا أكره [على]<sup>(٥)</sup> أن يشتم الإله، فيقصد بالشتم شتم آلهتهم،

وإن كان عندهم أنه [إنما]<sup>(٦)</sup> يشتم إلهه الذي يعبد؛ فعلى ذلك يحتمل قول لوط: ﴿هُنَّ

أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ تعريض زنا عندهم، وإن كان عنده أنه ليس لذلك يقصد.

وقال قائلون: قال هذا ليريهم قبح الفعل الذي كانوا يقصدون بأضيافه؛ لأن الزنا كان

عندهم محرماً فعرض عليهم بناته؛ ليعرفوا قبح ذلك الفعل؛ حيث احتمل فعله<sup>(٧)</sup> في بناته

ولم يحتمل في أضيافه؛ ليمتنعوا عن ذلك.

أو يحتمل أن يكون قال ذلك وإن كان كلاهما لا يحلان، لكن أحدهما أيسر وأهون،

ويجوز الجمع بين شرين؛ فيقال: هذا أظهر لكم وأحل من هذا، وهذا أيسر من هذا

وأهون، وإن كان كلاهما شرين، فالزنا وإن كان حراماً فذلك مما يحل بالنكاح، وأدبار

الرجال لا تحل بحال.

وقال بعضهم: إنهم كانوا يخاطبون بناته، وكان أبي أن يزوجهن منهم؛ لما لم يكونوا

(١) في ب: هو.

(٢) ذكره البغوي (٢/٣٩٣)، وكذا أبو حيان (٥/٢٤٧).

(٣) في أ: أخطر.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

(٦) سقط في ب.

(٧) في أ: قلبه.

كفؤًا لهن، ثم عرض عليهم في ذلك الوقت؛ ليعلموا قبح ذلك الفعل الذي قصدوا بأضيافه، أو كلام نحو هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي صَبِيحَتِي﴾ وقال في موضع آخر: ﴿فَلَا تَفْضَحُونِ﴾ [الحجر: ٦٨] ليعلم أن الإخزاء هو الفضيحة؛ هذا يدل أن الخزي هو الذي يفضح من نزل به.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ﴾ قال بعضهم: هم أن يزوج بعض بناته من يصدر لرأيه فيمنعهم عنهم؛ كأنه يقول: أليس منكم من يرشد ويصدر لرأيه.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ﴾ أي: أليس منكم رجل يقبل الموعدة، ويرشدكم، ويعظكم، أو يقول: أليس منكم رجل رشيد على النفي فيمنعهم عما يريدون ويقصدون.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ﴾ على التأويلين اللذين ذكرناهما يكون: الحق: حق النكاح، أو حق الاستمتاع، وفي بعض التأويلات من حق: من حاجة، وبذلك يقول عامة أهل التأويل: ﴿مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ﴾ أي: من حاجة ﴿وَأَنَّكَ لَنَعْلَمُ مَا نُرِيدُ﴾ يعنون: الأضياف ﴿قَالَ لَوْ أَنِّي لِي بِكُمْ قُوَّةٌ﴾ أي: قوة في نفسي ﴿أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ قيل: عشيرته. والركن الشديد عند العرب: العشيرة؛ يقول: لو أن لي بكم قوة في نفسي أو عشيرة يعينوني لقاتلتكم؛ فيه دلالة أن من رأى آخر على فاحشة فله أن يقاتله.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ﴾ تأويله - والله أعلم - : أنك تعلم أن ليس لنا في بناتك من حق كما ليس لنا في<sup>(١)</sup> أضيافك من حق فكيف تمنعنا عنهم وتعرض علينا بناتك، فهن فيما ليس لنا فيهن حق كأولئك، والله أعلم.

﴿قَالُوا يَلْبُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوا إِلَيْكَ﴾ قيل: قالوا ذلك للوط: لن يصلوا إليك؛ لما طمسوا أعينهم، وهو كقوله: ﴿وَلَقَدْ رَوَدُّهُ عَن صَيْفِيهِ فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِي﴾ [القمر: ٣٧].

وقال قائلون قالوا ذلك للوط [لما أوعدوا للوط]<sup>(٢)</sup> حين طمست أعينهم أن ضيفك سحروا أبصارنا، فستعلم غذا ما تلقى أنت وأهلك، فقالوا عند ذلك: لن يصلوا إليك بسوء غذا بأنهم يهلكون.

ودل قوله: ﴿لَوْ أَنِّي لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ على أنهم قد هموا للوط وأوعده حتى قال ما قال؛ ألا ترى أن الملائكة قالوا له: إنهم لن يصلوا إليك، فهذا على ما ذكرنا.

(١) في أ: من.

(٢) سقط في أ.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنزِرْ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ﴾ قيل: قطع من الليل: آخره<sup>(١)</sup> وهو وقت السحر.

وقيل: هو ثلث الليل، أو ربه من آخره، وهو واحد، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرًا نَّكَتَ﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: لا يتخلف أحد منكم إلا امرأتك؛ فإنها تتخلف، ويصيبها ما أصاب أولئك.  
وقال بعضهم: ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ﴾ من الالتفات والنظر.

وقيل: لا يترك أحد منكم متابعتك إلا امرأتك؛ فإنها لا تتبعك، فيصيبها ما أصاب أولئك.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرًا نَّكَتَ﴾ يحتمل النهي عن الالتفات، كأنه يقول: لا يلتفت أحد.

ويحتمل الخبر كأنه يقول: لا يلتفت منكم أحد إلا من ذكر، وهو زوجته، فذلك علامة لخلافها له.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ﴾، فقالوا: ﴿أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ﴾: كأن لوطاً استبطأ الصبح لعذابهم، فقالوا: أليس الصبح بقریب، هذا من لوط لا يحتمل أن يكون قال ذلك وهو بين أظهرهم، ويعلم أن قراه يقلب أعلاها أسفلها، وأسفلها أعلاها، ولكن قال [ذلك]<sup>(٣)</sup> - والله أعلم - بعدما أخرجوه وأهله من بين أظهرهم، فعند ذلك قال ما قال، واستبطأ وقت نزول العذاب بهم؛ والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ يحتمل: جاء الأمر بالمراد بأمرنا.

أو أمره هو جعله عاليها سافلها.

ثم قال أهل التأويل قوله<sup>(٤)</sup>: ﴿جَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا﴾ أدخل جبريل جناحه تحت [قريات لوط]<sup>(٥)</sup> فرفعها إلى السماء، ثم قلبها فجعل ما [هو]<sup>(٦)</sup> أعلاها أسفلها، فهوت إلى الأرض؛ فذلك قوله: ﴿وَالْمُؤَنَّفَكَةَ أَهْوَى﴾ قيل: [أهوى بها]<sup>(٧)</sup> جبريل من السماء إلى الأرض.

(١) ذكره السيوطي في الدر (٦٢٣/٣) وعزاه لابن الأنباري في الوقف والابتداء عن ابن عباس.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦٢٣/٣).

(٣) سقط في أ.

(٤) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه ابن جرير (١٨٤٢٢)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦٢٤/٣).

وهو قول قتادة والسدي ومجاهد وغيرهم.

(٥) في ب: قرياته.

(٦) سقط في ب.

(٧) في أ: أهواها.

وأمكن أن يكون إذا أهلكهم جعلهم تحت الأرض؛ فذلك جعل أعلاها أسفلها، [لكن أهل التأويل حملوه على ما ذكرنا، وأجمعوا على ذلك.

وقال بعضهم: قلبت القرى، وجعل أعلاها أسفلها<sup>(١)</sup> على ما ذكر<sup>(٢)</sup>، وأرسل الحجارة على من<sup>(٣)</sup> كان غائبا عنها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾.

قال بعضهم: أمطر الحجارة عليها، ثم قلبها جبريل.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: أمطر عليها الحجارة بعدما قلبها [جبريل]<sup>(٥)</sup>، فسواها، وكل واحد منهم كان غائبا عن بلده جاءت<sup>(٦)</sup> حجار<sup>(٧)</sup> مكتوب عليها اسمه فقلته<sup>(٨)</sup> حيث كان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿مِّن سِجِّيلٍ﴾ [قال بعضهم]<sup>(٩)</sup>: السجيل<sup>(١٠)</sup>: هو اسم المكان الذي منه رفع<sup>(١١)</sup> الحجر الذي أمطر<sup>(١٢)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(١٣)</sup>: هو طين مطبوخ كالآجر.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال<sup>(١٤)</sup>: سَنَكٌ وجِيلٌ ﴿مَنْضُورٌ﴾ نضد الحجر بالطين وألصق بعضه ببعض [مسومة]<sup>(١٥)</sup>: معلمة، مخططة، سود الحمرة.

(١) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٢) في أ: ذكرنا.

(٣) في أ: ما.

(٤) انظر: تفسير البغوي (٣٩٧/٢).

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: فجاءت.

(٧) في أ: عجلاً.

(٨) في ب: فقتله.

(٩) في ب: قيل.

(١٠) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (١٨٤٤٨).

(١١) في ب: نبع.

(١٢) في أ: أمطرنا.

(١٣) ذكره ابن جرير (٩٢/٧) ولم يستدنه عن أحد، ونسبه البغوي (٣٩٧/٢) للضحاك.

(١٤) أخرجه ابن جرير (١٨٤٤٦)، وابن أبي شيبه وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عنه

كما في الدر المنثور (٦٢٥/٣).

(١٥) قاله قتادة وعكرمة، أخرجه ابن جرير (١٨٤٥٨-١٨٤٥٩) وعبد الرزاق، وأبو الشيخ كما في الدر

المنثور (٦٢٥/٣).

وفي ب: قيل.

وقال بعضهم <sup>(١)</sup>: [ ﴿مُسَوِّمَةٌ﴾ ] <sup>(٢)</sup>، أي: مكتوب عليها اسم صاحبها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بَعِيدٌ﴾.

قال بعضهم: ما هي من ظلمة قوم لوط ببعيد.

وقال بعضهم: ما هي من ظالمي أهل مكة <sup>(٣)</sup> وحواليهم ببعيد، [أي: عذاب الله

ليس ببعيد، فهو] <sup>(٤)</sup> يعذبهم إن شاء.

ويحتمل قوله: ﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بَعِيدٌ﴾ أي: تلك القرى والأمكنة التي أهلك

أهلها ليست ببعيدة من مشركي أهل مكة، وهو ما ذكر: ﴿وَلَا تَكْفُرُ لَكُمْ عَنْهُمْ مَصْبِحِينَ﴾.

وبالآيل ﴿الآية [الصفات: ١٣٧، ١٣٨]، وفيه تذكير [منته] <sup>(٥)</sup> على هذه الأمة، حيث لم

يجعل عذابهم عذاب استئصال بحيث لا يملكون العود عنه والرجوع، ولكن جعل عذابهم

الجهاد، حتى لو أرادوا الرجوع عنه ملكوا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِن إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا

الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أُرِيدُكُمْ خَيْرِ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ تُحْطِطُونَ ﴿٨٤﴾ وَيَقَوْمِ أَتُوفُوا

الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخُسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٨٥﴾ بَقِيَتْ

اللَّهُ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴿٨٦﴾ قَالُوا يَشْعَبُ آبَاؤُنَا أَن تَتْرَكَ

تَتْرَكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشْتَوِي إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيدُ الرَّشِيدُ ﴿٨٧﴾ قَالَ يَقَوْمِ

أَرَأَيْتُمْ إِن كُنتُمْ عَلَىٰ يَدَيْ رَبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَكُمْ عَنْهُ إِن

أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتِطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾ وَيَقَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي

أَنْ يُصِيبَكُمْ نِزْلٌ مَّا آصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمٌ لَّوِطٌ بَيْنَكُمْ يَبْعِدُونَ ﴿٨٩﴾ وَاسْتَغْفِرُوا

رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِن رَّبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ ﴿٩٠﴾ قَالُوا يَشْعَبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا وَمَا نَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا

ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَحِمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴿٩١﴾ قَالَ يَقَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ

وَأَتَّخِذْكُمْ زُرَّاءَكُمْ ظَهْرًا إِن رَّبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٩٢﴾ وَيَقَوْمِ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَائِكُمْ إِنِّي عَائِلٌ

سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَمَنْ هُوَ كَذِبٌ وَأَرْتَفِعُوا إِلَيَّ مَعَكُمْ رَقِيبٌ ﴿٩٣﴾ وَلَمَّا

جَاءَ أَمْرُنَا بِجَنَّتِنَا شُعَيْبًا وَالدِّينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْثَةَ فَاصْبَحُوا فِي يَدَيْهِمْ

جَنَّتِيكٌ ﴿٩٤﴾ كَانَ لَرَبِّكَ يَفْعَلُ مَا يُؤْتِي كَمَا بَدَأْتَ تَمُودُ ﴿٩٥﴾.

(١) انظر: تفسير البغوي (٢/٣٩٧).

(٢) في ب: مسمومة.

(٣) في ب: قرية لوط.

(٤) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٥) في ب: منه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالِى مَدْيَنَ﴾ [أي: إلى مدين أرسلنا] <sup>(١)</sup> ﴿أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَتَقَوَّرُ عَبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ هذا قد ذكرنا فيما تقدم: أن كل نبي أول ما دعا قومه إنما دعا إلى توحيد الله، وجعل العبادة له.

وفي قوله: ﴿أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ وما ذكر في غيره من الأخوة دلالة على أن الرسل من قبل كانوا يبعثون <sup>(٢)</sup> من جنس قومهم لا من الملائكة حيث قال: ﴿أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾، ومعلوم أنهم لم يكونوا إخوة لهم في الدين، وفيه أن المؤاخاة <sup>(٣)</sup> لا توجب فضيلة المؤاخى له؛ لأنه ذكر أن الرسل <sup>(٤)</sup> إخوة أولئك الأقسام، ومنهم <sup>(٥)</sup> كفره، وذلك يرد قول الروافض في تفضيل عليّ على أبي بكر بالمؤاخاة التي كانت بين رسول الله وبين عليّ؛ والخلة توجب الفضيلة، وقد جاء عنه عليه السلام [أنه قال] <sup>(٦)</sup>: «لو اتخذت سوى ربي خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً» <sup>(٧)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ﴾، ذكر أنهم [كانوا] <sup>(٨)</sup> يتقصون المكيال والميزان، ولا يوفون الناس حقوقهم، فنهاهم عن ذلك، فهو - والله أعلم - لوجهين:

أحدهما: أنهم إنما نهوا عن ذلك؛ لحق الربا؛ لأن النقصان إذا كان برضا من صاحبه يجوز؛ فدل أنه إنما نهاهم بحق الربا، وفيهما يجري الربا.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: من البشر.

(٣) في أ: الأخوة.

(٤) في أ: لأن الرسل.

(٥) في أ: وهم.

(٦) سقط في ب.

(٧) أخرجه ابن مردويه عن ابن الزبير كما في الدر المنثور (٣/٢٤٣) بلفظ «غير» بدل «سوى»، وزاد: «ولكن أخي وصاحبي في الغار»، وفي الباب عن ابن عباس، وابن مسعود. حديث ابن عباس:

أخرجه البخاري (١/٦٦٥) كتاب الصلاة: باب الخوخة والممر في المسجد، حديث (٤٦٧)، وفي (٧/٢١) كتاب فضائل الصحابة: باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً»، حديث (٣٦٥٧-٣٦٥٨)، وأحمد (١/٢٧٠).

حديث ابن مسعود:

أخرجه مسلم (٤/١٨٥٥)، كتاب فضائل الصحابة: باب من فضائل أبي بكر، حديث (٣/٢٣٨٣)، والترمذي (٥/٦٠٦) كتاب المناقب: باب مناقب أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - حديث (٣٦٥٥).

(٨) سقط في أ.



والثاني: فيه أن [هبة] <sup>(١)</sup> المشتري للبائع، وتقلبه [فيه] <sup>(٢)</sup> قبل قبضه على قيام البيع فيما بينهما غير جائز؛ والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنِّي أَرْزُقُكُمْ بِيَدِي﴾ قيل <sup>(٣)</sup>: [في سعة] <sup>(٤)</sup> من المال. وقيل <sup>(٥)</sup>: في رخص من السعر <sup>(٦)</sup>، وإنما يحمل المرء على النقصان والظلم على آخر - عز الشيء وضيق [الحال] <sup>(٧)</sup>، فكيف تنقصون أنتم في حال السعة ورخص السعر <sup>(٨)</sup>. أو يقول: ﴿إِنِّي أَرْزُقُكُمْ بِيَدِي﴾ في غير هذا، فلا تظلموا الناس في هذا، و[لا] <sup>(٩)</sup> تمنعوا حقوقهم، ﴿وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ تُحِيطُونَ﴾، أي: يوم يحيط بهم العذاب إن كانت الإحاطة مضافة إلى اليوم فهو محيط بالكل، وإن كانت الإحاطة مضافة إلى العذاب، فهو محيط بالكفرة خاصة، وهو - والله أعلم - أنه ما من جارحة من ظاهرة وباطنة إلا وقد يصيبها العذاب، ويحيط بها، ليس كعذاب الدنيا يأخذ جزءاً دون جزء، بل يحيط به، والنهي <sup>(١٠)</sup> بتخصيص نقصان الكيل والميزان لا يدل على أن لم يكن فيهم <sup>(١١)</sup> من المآثم والإجرام سوى ذلك، لكنه خص هذا؛ لما كان الظاهر فيهم نقصان الكيل والوزن، فذكر ذلك، وهو ما خص قوم لوط بقوله: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَلَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥] و ﴿إِنَّكُمْ لَأَتَأُونَ الْفَوَاحِشَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ...﴾ الآية [العنكبوت: ٢٨]، ذكر هذا وخصهم، ليس على أنهم لم يكونوا يأتون من الفواحش غيرها، لكن خص هذا؛ لأن الظاهر فيهم هذا؛ فعلى ذلك نقصان الكيل والميزان في قوم شعيب، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقُولُوا أَوْفُوا بِالْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ خص المكيال والميزان [والله أعلم] <sup>(١٢)</sup> - لما كانوا يظنون المكيال وينقصون الميزان؛ رغبة فيهما، وفيهما يجري الربا، كما <sup>(١٣)</sup> ذكرنا.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) قاله ابن عباس بنحوه، كما في تفسير البغوي (٣٩٧/٢).

(٤) في أ: وسعة.

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (١٨٤٨١)، وأبو الشيخ عنه كما في الدر المنثور (٦٢٦/٣).

(٦) في أ: السعة.

(٧) في ب: المال.

(٨) في أ: السعة.

(٩) سقط في أ.

(١٠) في أ: النهي.

(١١) في أ: فيه.

(١٢) سقط في أ.

(١٣) في أ: لما.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يَبْخُسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾، فيه دلالة أن المشتري يملك المبيع قبل أن يقبضه<sup>(١)</sup>؛ لأنه قال: ﴿وَلَا يَبْخُسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ أضاف إلى الناس أشياءهم، فلو كان لا يملك، لم يكن أشياء الناس، إنما كان [أشياء البائع]<sup>(٢)</sup>، وإنما نقص ماله.

[وقوله]<sup>(٣)</sup>: ﴿وَلَا تَعْتَوُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾، وهو ما ذكر في موضع آخر: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَقَيِّتُ اللَّهُ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ قال بعضهم: ما أبقى الله لكم من ثوابه في الآخرة خير لكم إن آمنتم به، وأطعمتموه مما تجمعون من الأموال. [و]<sup>(٤)</sup> قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿يَقَيِّتُ اللَّهُ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ أي: ما جعل الله لكم مما يحل خير لكم مما يحرم عليكم من نقصان الكيل والوزن، ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ بالحلل أو بالآخرة.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: طاعة الله - وهو ما يأمركم به، ويدعوكم إليه - خير لكم مما تفعلون.

وقال الحسن: رزق الله خير لكم من يخسكم الناس حقوقهم<sup>(٧)</sup>، لكن هذا يرجع إلى ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ يحتمل: ما أنا عليكم بحفيظ، أي: لست أشهد ببيعاتكم وأشريتكم حتى أعلم بيخسكم<sup>(٨)</sup> الناس المكيال والميزان، لكن إنما أعرف ذلك بالله، وفيه دلالة إثبات [رسالة محمد ﷺ]<sup>(٩)</sup>.

والثاني: ﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ أي: بمسلط عليكم، إنما أبلغ إليكم، كقوله: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلُغٌ﴾.

(١) في أ: يقبض.

(٢) في أ: أشياءهم.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في أ.

(٥) قاله ابن عباس كما في تفسير البغوي (٣٩٨/٢).

(٦) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (١٨٤٩١ - ١٨٤٩٦)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عنه كما في الدر المنثور (٢٢٦/٣).

(٧) أخرجه أبو الشيخ كما في الدر المنثور (٦٢٧/٣).

(٨) في ب: بخسكم.

(٩) في أ: رسالته.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا يَسْعَيْبُ أَصْلُوكُنْكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ﴾ قال بعض أهل التأويل <sup>(١)</sup> : صلاتك، [أي] <sup>(٢)</sup> : قراءتك تأمرك هذا. وقال ابن عباس: قالوا ذلك له؛ لأن شعيباً كان يكثر الصلاة <sup>(٣)</sup>، كأنه [يخرج] <sup>(٤)</sup> على الإضمار يقولون: أصلواتك تأمرك بأن تأمرنا بترك عبادة ما عبد آبائنا. وقوله: و ﴿أَصْلُوكُنْكَ﴾ يحتمل [أنها كانت صلوات] <sup>(٥)</sup> معروفة يفعلها، فيقولون: أصلواتك <sup>(٦)</sup> التي تفعلها تأمرك أن تترك كذا، أم صلاة واحدة تكثرها، فقالوا: ﴿أَصْلُوكُنْكَ﴾، وخصوا <sup>(٧)</sup> الصلاة من [بين] <sup>(٨)</sup> غيرها من الطاعات؛ لما لعلها كانت من أظهر طاعاته عندهم، فقالوا له هذا.

ثم يحتمل وجهين:

[أحدهما: كأنهم] <sup>(٩)</sup> قالوا: ﴿أَصْلُوكُنْكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ...﴾ كذا على التسفيه له [والتجهيل] <sup>(١٠)</sup> كمن يوبخ آخر [ويسفهه] <sup>(١١)</sup>، [فيقول له] <sup>(١٢)</sup> : أعلمك يأمرك [بذلك] <sup>(١٣)</sup>، أو <sup>(١٤)</sup> إيمانك يأمرك بهذا <sup>(١٥)</sup>، كقوله: ﴿قُلْ يَسْمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ﴾ [البقرة: ٩٣]، ونحوه من الكلام يخرج على [التسفيه له أو التجهيل] <sup>(١٦)</sup>. والثاني: يقال ذلك على الإنكار، يقول الرجل لآخر: إيمانك يأمرك بذلك، أو علمك يأمرك بهذا، [أي: لا يأمرك بذلك] <sup>(١٧)</sup>، فعلى ذلك يحتمل قول هؤلاء: ﴿أَصْلُوكُنْكَ

(١) قاله الأعمش، أخرجه ابن جرير (١٨٥٠٧)، وعبد الرزاق، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المشور (٦٢٧/٣).

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه ابن عساكر عن الأحنف بنحوه كما في الدر المشور (٦٢٧/٣).

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: أن يكون له صلاة.

(٦) في أ: أصلاتك.

(٧) في أ: فتخصيص.

(٨) سقط في ب.

(٩) سقط في ب.

(١٠) سقط في أ.

(١١) سقط في ب.

(١٢) في أ: يقول.

(١٣) في ب: بكذا.

(١٤) في أ: و.

(١٥) في أ: هذا.

(١٦) في ب: هذا التأويل.

(١٧) في ب: ونحوه.

تَأْمُرُكَ أَنْ تَتْرُكَ مَا يَعْْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشْتَوُا ﴿١﴾ [أي: لا تأمرك بذلك] (١)  
هذا إذا كانت الصلاة التي ذكروها مرضية عندهم، فإن لم تكن مرضية، فالتأويل هو الأول.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا يَعْْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ [٢] الآية، حيب إليهم تقليد آبائهم في عبادة الأصنام واتباعهم إياهم (٣) والأموال التي كانت لهم، [فمنعهم هذا] (٤) عن النظر في الحجج والآيات؛ [لما] (٥) حيب إليهم ذلك، وهكذا جميع الكفرة إنما منعهم عن النظر في آيات الله و[التأمل في] (٦) حججه أحد هذه الوجوه التي ذكرنا: حب اللذات، ودوام الرياضات، والميل إلى الشهوات، ظنوا أنهم لو اتبعوا رسل الله وأجابوهم إلى ما دعوهم إليه - لذهب عنهم ذلك.

ثم قوله: ﴿أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشْتَوُا﴾ [١] يحتمل: قضاء جميع الشهوات. ويحتمل: ما ذكر من نقصان المكيال والميزان، يقولون: أموالنا لنا ليس لأحد فيها حق، نفعل فيها ما نشاء.

وقال بعضهم: قوله: ﴿أَوْ أَنْ نَفْعَلَ﴾: الألف صلة «وأن نفعل في أموالنا ما نشاء». وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ قال [بعضهم من] (٧) أهل التأويل (٨): قالوا ذلك له؛ استهزاء به وسخرية، كنوا بالحليم عن السفية، وبالرشيد [عن] (٩) الضال، أي: أنت السفية [الضال] (١٠)؛ حيث سفهت آباءنا (١١) في عبادتهم الأصنام، [الضال] (١٢) حيث تركت ملتهم ومذهبهم. وقال بعضهم (١٣): على النفي والإنكار، أي: ما أنت الحليم الرشيد.

- (١) سقط في ب.
- (٢) في أ: ﴿أَسْأَلُونَكَ تَأْمُرُكَ﴾ .
- (٣) في أ: آباءهم.
- (٤) في ب: فامتنعوا.
- (٥) في ب: كما.
- (٦) سقط في ب.
- (٧) سقط في ب.
- (٨) قاله ابن جريج، أخرجه ابن جرير عنه (١٨٥٠٨) وهو قول قتادة وابن زيد.
- (٩) سقط في أ.
- (١٠) سقط في ب.
- (١١) في ب: آباءك.
- (١٢) سقط في أ.
- (١٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عنه كما في الدر المنثور (٦٢٧/٣).

ويشبه أن يكون على حقيقة الوصف له بالحلم والرشد؛ لأنهم لم يأخذوا عليه كذبا قط، ولا رأوه على خلاف و[لا على]<sup>(١)</sup> سفاهة قط؛ فقالوا: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْخَلِيلُ الرَّشِيدُ﴾، أي: كنت هكذا؛ فكيف تركت ذلك، وهو ما قال قوم صالح لصالح حيث قالوا: ﴿فَدَكُنْتُ فِينَا مَرْجُوءًا﴾، وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ يَبْقَوُا آرَاءَ يَتِمُّ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ يَسْتَرٍ مِّن رَّبِّي﴾ أي: على [علم و]<sup>(٢)</sup> بيان وحجج وبرهان من ربي، على ما ذكرنا فيما تقدم، أي: تعلمون أنني كنت على بيان من ربي وحجج، ﴿وَرَزَقْنِي مِنهُ رِزْقًا حَسَنًا﴾: [يحتمل هذا منه مكان ما قال أولئك الأنبياء: ﴿وَأَنْتَ لَرَحْمَةٌ مِّنْ عِنْدِهِ﴾ أي: قال شعيب: ﴿وَرَزَقْنِي مِنهُ رِزْقًا حَسَنًا﴾]<sup>(٣)</sup> الدين والهدى، و[و]<sup>(٤)</sup> النبوة على ما ذكر<sup>(٥)</sup> وأمكن أن يكون الرزق الحسن هو الأموال الحلال الطيبة التي لا تبعة عليه فيها فقال ذلك؛ وما رزق أولئك عليهم تبعة في ذلك؛ لأنهم اكتسبوها من وجه لا يحل.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَيْتُمْ عَنْهُ﴾ من الناس من يقول: قال لهم ذلك بإزاء ما قالوا فيما ذكر في الأعراف: ﴿لِنُخْرِجَكَ وَيَسْعِيْبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَةٍ أَوْ لِنَعُوْدَنَّ فِي مِلَّةِآءٍ يَقُول: أَدْعُوكُمْ<sup>(٦)</sup> إلى الإيمان بالله والتوحيد له، وأنهاكم عن الكفر به، ثم أرتكب ما أنهاكم عنه، وأترك ما أدعوكم إليه؟!

وقال قتادة<sup>(٧)</sup>: لم أكن لأنهاكم عن أمر [وأرتكبه]<sup>(٨)</sup>، وهو واحد ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ [أي: ما أريد إلا الإصلاح لكم ما استطعت]<sup>(٩)</sup>، وفيه دلالة [على]<sup>(١٠)</sup> أن الاستطاعة تكون مع الفعل [لا غير]<sup>(١١)</sup>، أما أن يكون أراد: استطاعة الإرادة أو استطاعة الفعل، فكيفما كان، فقد أخبر أنه يريد لهم من الإصلاح ما استطاع، ففيه ما ذكرنا، وهو ينقض على المعتزلة مذهبهم؛ لأنهم يقولون: الاستطاعة تتقدم [على]<sup>(١٢)</sup> الفعل، وهي لا

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: أو.

(٥) في أ: ذكرنا.

(٦) في أ: أدعوكم.

(٧) أخرجه ابن جرير (١٨٥١٠)، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ كما في الدر المنثور (٦٢٧/٣).

(٨) وفي أ: وأركبه.

(٩) سقط في أ.

(١٠) سقط في أ.

(١١) في أ: لا يخلو.

(١٢) سقط في ب.

تبقى وقتين؛ فيصير على قولهم إرادة الصلاح لهم [في غير زمن]<sup>(١)</sup> الاستطاعة.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾، قال بعضهم: التوفيق: هو صفة كل مطيع، والخذلان: هو صفة كل عاص.

وقال بعضهم: التوفيق: هو ما [يوفق بين فعله وقوله]<sup>(٢)</sup> في الطاعة، والخذلان ما يفرق بين قوله وفعله في المعصية.

وقال الحسين النجار: التوفيق: هو قدرة كل خير وطاعة، والخذلان: هو قدرة كل شر ومعصية.

وعندنا: التوفيق: هو أن يوفق بين عمل الخير والاستطاعة، والخذلان: هو أن يفرق بين عمل الخير والاستطاعة.

أو أن نقول: هو أن يوفق بين عمل الشر والاستطاعة، وهما واحد.

وقوله - عز وجل-: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ أي: عليه اعتمدت في جميع أمري، وإليه توكلت، ﴿وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾، أي: أرجع.

أو يقول: إليه أقبل بالطاعة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَنَقُورَ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلَ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ﴾ [بالغرق]<sup>(٣)</sup> ﴿أَزْ قَوْمِ هُودٍ﴾ [بالريح الصرصر]<sup>(٤)</sup> ﴿أَزْ قَوْمِ صَالِحٍ﴾ بالصيحة على ما ذكر.

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي: لا يحملنكم ﴿شِقَاقِي﴾ قيل<sup>(٦)</sup>: خلافي أن يصيبكم مثل ما أصاب أولئك.

وقال بعضهم قوله: [﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي: لا يؤثمنكم ﴿شِقَاقِي﴾ أي: عداوتي أن يصيبكم مثل ما أصاب أولئك.

وقيل: [﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي: لا يكسبنكم عداوتي].<sup>(٨)</sup>

وقال الحسن: ﴿شِقَاقِي﴾: ضراري.

(١) في أ: بما عدم من.

(٢) في أ: يوافق قوله فعله.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (١٨٥١٥-١٨٥١٦)، وهو قول السدي أيضًا.

(٦) انظر: تفسير البغوي (٣٩٨/٢).

(٧) سقط في ب.

(٨) سقط في ب.

لكن كله<sup>(١)</sup> يرجع إلى معنى واحد؛ لأنه إذا ثبت العداوة، ثبت المخالفة والبغض والضرر، فكل ما ذكروا فهو واحد.  
وأصل الجرم: الإثم والذنب<sup>(٢)</sup>.

ثم يخرج إنذاره إياهم بمن هلك من الأمم على وجهين:  
أحدهما: أن قوم شعيب قوم لا يؤمنون بالبعث والقيامة، فأنذرهم بمن هلك من الأمم السالفة؛ لأنه لو كان ينذرهم بالبعث، لكان لا ينجح فيهم؛ لأنهم<sup>(٣)</sup> لا يؤمنون به.  
والثاني: أنذرهم بأولئك؛ لأنهم كانوا يقلدون آباءهم في عبادة الأوثان، ويتبعونهم، فيقول: إنكم تقلدون آباءكم وتتبعونهم في عبادة الأوثان فاتبعوهم - أيضًا - فيما بلغوا إليكم من هلاك أولئك بعبادتهم الأوثان، وتكذيبهم الرسل، فإذا قلدموهم في العبادة<sup>(٤)</sup> [فهلأ]<sup>(٥)</sup> تقلدونهم وتتبعونهم فيما أصابهم بم أصابهم؟  
أو يقول [لهم]<sup>(٦)</sup>: إنكم تقلدون آباءكم<sup>(٧)</sup> الذين عبدوا الأوثان وقد هلكوا، فهلأ<sup>(٨)</sup> تقلدون من لم يعبد منهم ونجا وقد [عرفتم أن]<sup>(٩)</sup> من هلك منهم [بم]<sup>(١٠)</sup> هلك؟ ومن نجا منهم<sup>(١١)</sup> [بم]<sup>(١٢)</sup> نجا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا قَوْمٌ لُوطٍ بِمَعْبُودٍ﴾ أي: إن نسيتم من مضى منهم، فلا تنسوا ما نزل بقوم لوط، وليسوا هم بعباد منكم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا لَكُمْ﴾ أي: اطلبوا من ربكم المغفرة؛ أي: اطلبوا السبب الذي يقع لكم المغفرة من ربكم، وهو التوحيد ﴿ثُمَّ قُوتُوا إِلَيْهِ﴾ أي: ارجعوا إليه، ولا تعودوا إلى ما كنتم [من]<sup>(١٣)</sup> قبل.

(١) في ب: بحله.

(٢) في أ: الكسب.

(٣) في أ: أنهم.

(٤) في أ: ذلك.

(٥) في ب: فلا.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: آباء.

(٨) في أ: فلا.

(٩) في ب: آمن.

(١٠) في ب: بمن.

(١١) في أ: معهم.

(١٢) في ب: بمن.

(١٣) سقط في ب.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ تَوُوبًا إِلَيْهِ﴾ أي: ارجعوا إليه رجوعًا حتى لا تعودوا إلى مثل صنيكمع أبدًا ﴿إِنَّ رَبِّيَ رَحِيمٌ﴾ يرحم من تاب إليه، والله يرحمه ﴿وَدُودٌ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ودود: أي: حق أن يود؛ إذ منه كل شيء وكل إحسان، والناس جبلوا على حب من أحسن إليهم.

والثاني: ودود لمن توسل إليه وتقرب.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا يَنْشَعِبُ مَا نُنْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾ قوله: ﴿مَا نُنْقَهُ﴾ يحتمل: ما نفهم وما نعقل كثيرًا مما تقول<sup>(١)</sup>؛ كأنهم يقولون ذلك على الاستهزاء والهزاء به؛ كأنهم نسبوه إلى الجنون؛ يقولون: لا نفهم ما تقول؛ لأن كلامك كلام مجانين. وهذه هي عادة القوم؛ كانوا ينسبون الرسل إلى الجنون.

ويحتمل: ما نفقه: ما نقبل كثيرًا مما تقول، فإن كان على الفهم فهو كقوله: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠] وهم كانوا فريقين: فريق كانوا يقولون: قلوبنا أوعية للعلم؛ كقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ فإن كان ما تقول حقًا نفهم ونعقل كما نعقل غيره، وفريق قالوا: ﴿قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ وَمَا نَدْعُونَ إِلَيْهِ فِي إِذَانِنَا وَقُرٌ﴾ [فصلت: ٥] كانوا يعقلون أنهم لا يفهمون ولا يفقهون؛ لأن قلوبهم في أكنة وفي آذانهم وقر، والفريق الأول يقولون: إن قلوبنا أوعية للعلم، فلو كان حقًا لعقلناه كما عقلنا غيره، فهؤلاء كانوا يصرفون العيب إلى الرسول، وأولئك إلى أنفسهم، فعلى ذلك قوم شعيب يحتمل أن يكون قولهم كذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَرِئًا لِّرَبِّكَ مِنَّا ضَعِيفًا﴾ يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: أي: إنك لست من كبرائنا وأجلتنا، إنما أنت من أوساطنا، وعلى ذلك الأنبياء إنما بعثوا من أوساط الناس<sup>(٢)</sup>، لا من كبرائهم في أمر الدنيا، فالقوي والعزيز عند أولئك القوم من عنده الدنيا والمال، وأما من لم يكن عنده المال فهو عندهم ضعيف ذليل؛ لأنهم لا يعرفون الدين، ولا يؤمنون بالآخرة، لذلك قالوا ما قالوا.

(١) استدلووا بهذه الآية على أن الفقه: اسم لعلم مخصوص، وهو معرفة غرض المتكلم من كلامه؛ لأنه أضاف الفقه إلى القول، ثم صار اسمًا لنوع معين من علوم الدين، وقيل: إنه اسم لمطلق الفهم، يقال: أوتي فلان فقهًا في الدين، أي: فهما، قال - عليه الصلاة والسلام -: «... يُفْقَهُ فِي الدِّينِ» أي: يفهمه تأويله.

ينظر الباب (١٠/٥٥٢).

(٢) في أ: القوم.



والثاني: لست أنت بذي قوة وبطش في نفسك، وقد ذكر أنه كان ضعيفاً في بصره ونفسه.

ويحتمل وصفهم بالضعف لهذين الوجهين، والله اعلم.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ﴾ أي: قبيلتك.  
 وقيل: عشيرتك<sup>(١)</sup> ﴿لِرَجْمِكَ﴾ الرجم: يحتمل: القتل، ويحتمل: اللعن والشتيم.  
 ثم يحتمل قوله: ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ لِرَجْمِكَ﴾ وجهين:  
 أحدهما: ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ﴾ أي: لولا حرمة رهطك وإلا لرجمناك؛ كأنهم كانوا يحترمونه<sup>(٢)</sup> لموافقة رهطه إياهم في العبادة أعني عبادة الأوثان، وعلى ما هم عليه.  
 والثاني: لولا رهطك لرجمناك خوفاً منهم لما ذكر أنه كان كثير العشيرة، والقبيلة؛ كانوا يخافون عشيرته فلم يؤذوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾ أي: ما أنت من أجلتنا وكبرائنا، إنما أنت من أوساطنا أو ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾ أي: ما أنت من أجلتنا؛ لأن العزيز عندهم من كان عنده المال والدنيا، لا يعرفون [العز في غير]<sup>(٣)</sup> ذلك، ولم يكن عند شعيب الدنيا لذلك نسبه إلى ما ذكر:

أو أنت ذليل عندنا، لست بعزيز، فيكون صلة قوله: ﴿وَإِنَّا لَلرَّكَابِ فِيْنَا ضَعِيفًا﴾ والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ يَنْقُورِ أَرْهَطِجْ أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ﴾ هذا يخرج على وجهين: يحتمل يا قوم، أرهطي أعظم حقاً عليكم من الله وأكثر حرمة حتى تركتم ما أوعدتموني من النعمة لحقهم وحرمتهم؟! أوعدتموني من النعمة لحقهم وحرمتهم؟! أوعدتموني من النعمة لحقهم وحرمتهم؟!

والثاني: قوله: ﴿يَنْقُورِ أَرْهَطِجْ أَعَزُّ عَلَيْكُمْ﴾ أي: رهطي أشد خوفاً عليكم وأكثر نكاية من الله؛ لأننا قلنا في قوله: ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ لِرَجْمِكَ﴾ أنه يخرج على وجهين:

أحدهما: الاحترام لرهطه لموافقته إياهم في جميع ما هم عليه، والمساعدة لهم.  
 والثاني: على الخوف والنكاية لقتوتهم، وكثرتهم، وفضل بطشهم تركوا ما وعدوا له خوفاً من رهطه، فقال: خوفكم من رهطي أشد وأكثر عليكم من الخوف من الله، وقد بلغكم من نكاية الله ونقمته فيما حل بالأمم الماضية.

(١) ذكره ابن جرير (١٠٤/٧) والبغوي (٣٩٩/٢).

(٢) في ب: يحترمون.

(٣) في أ: العزيز بغير.

أو حرمة رهطي عندكم وحقهم أعظم من حق الله وحرمة، وقد تعلمون إحسانه إليكم وإنعامه عليكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَخَذْنَاهُ وَرَاءَ كَتْمٍ ظَهْرِيًّا﴾ قال بعضهم: [قوله] (١): ﴿وَأَخَذْنَاهُ وَرَاءَ كَتْمٍ ظَهْرِيًّا﴾ أي: حملتموه على ظهركم وحملهم إياه على ظهرهم إسقاطهم إياه، قال: تقول: العرب: فلان حمل الناس على ظهره: أي: أسخطهم على نفسه. ولكن لا ندري أيقال هذا أم لا.

فإن قيل هذا فهو يحتمل ما قال، وهو قول أبي بكر الأصم. وقال غيره من أهل التأويل: قوله: ﴿وَأَخَذْنَاهُ وَرَاءَ كَتْمٍ ظَهْرِيًّا﴾ أي: نبذتم الله وراء ظهركم (٢)، أي: نبذتم حق الله وأمره وكتابه الذي أنزله إليكم وراء ظهركم، لا تعملون به، ولا تكثرثون إليه، هو كالمنبوذ وراء ظهركم؛ هذا على التمثيل أي: جعلوا أمر الله ودينه الذي دعوا إليه كالمنبوذ وراء ظهرهم، لا يعملون به ولا ينظرون إليه، ولا يكثرثون وهو ما ذكر في قوله: ﴿نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ﴾ [الأنفال: ٤٨] وقوله: ﴿انْقَابْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤] على التمثيل، أي: الذي أنتم عليه في القبح كالانقلاب على الأعقاب ﴿إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ هذا يخرج على وجهين - أيضًا - :

أي: إن ربي بما تعملون من الأعمال الخبيثة محيط فيجزبكم بها، أو يقول: إن ربي بما تعملون من الكيد برسول الله والمكر به محيط فينصره عليكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَقُولُوا أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَسِيبٌ﴾ هذا يخرج على وجهين: أحدهما: أن كونوا على دينكم الذي أنتم عليه، وأنا أكون على ديني؛ كقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَٰ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦] لأن قوم شعيب قالوا لشعيب: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ وَيَشْمِتُ الْآلِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ فقال لهم [هذا] عند ذلك، وهذا إنما يقال عند الإياس (٣) عن إيمانهم، كقوله: ﴿لَا حِجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾ [الشورى: ١٥] وأمثاله.

والثاني: قوله: ﴿أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ﴾ أي اعملوا في كيدي، والمكر في هلاكي، إني عامل ذلك بكم، وهو كما قال غيره من الرسل: ﴿فَكِيدُونِي جَبِيحًا تُرَّ لَا تُظْرُونِ﴾ [هود: ٥٥] وقوله: ﴿فَأَنْظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْظِرِينَ﴾ [الأعراف: ٧١] ونحوه.

(١) سقط في ب.

(٢) انظر تفسير البغوي (٣٩٩/٢) والرازي (٤١/١٨).

(٣) في أ: الأيس.

وقوله - عز وجل-: ﴿سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ في العاقبة وعيد من يأتيه عذاب يخزيه، أو سوف تعلمون في العاقبة من يأتيه منا عذاب يخزيه نحن أو أنتم ومن هو كاذب، وتعلمون - [أيضاً - في العاقبة]<sup>(١)</sup> من الكاذب منا نحن أو أنتم؛ لأن كل واحد من الفريقين يدعي على الفريق الآخر الكذب والافتراء على الله، فيقول: سوف تعلمون في العاقبة [من]<sup>(٢)</sup> الكاذب منا والمفتري على الله، والصادق عليه ﴿وَأَرْتَقِبُوا إِنِّي مَعَكُمْ رَقِيبٌ﴾ أي: ارتقبوا هلاككم، وأنا ارتقب هلاككم، أو ارتقبوا لمن العاقبة منا لنا أو لكم إني معكم رقيب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾ هذا قد ذكرناه فيما تقدم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ﴾ قيل: الصيحة صيحة جبريل<sup>(٣)</sup>؛ أي: هلكوا بصيحته.

وقال بعضهم: الصيحة: اسم كل عذاب، وكذلك الرجفة؛ سمي العذاب بأسماء مختلفة: مرة صاعقة، ومرة صيحة، ومرة رجفة.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جِثْمِينَ﴾. كَانَ لَوْ يَتَوَّأ فِيهَا ۗ أَلَا بَعْدَ لِمَلَيْنِ كَمَا بَعَدَتْ ثَمُودُ﴾ هذا - أيضاً - قد ذكرناه فيما تقدم.

قال بعض أهل التأويل: قوله: ﴿أَلَا بَعْدَ لِمَلَيْنِ﴾ في الهلاك<sup>(٤)</sup> ﴿كَمَا بَعَدَتْ ثَمُودُ﴾: كما أهلكت ثمود؛ لأن كل واحد منهما هلك بالصيحة فمن ثم اختص ذكر ثمود من بين الأمم.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - : لم يعذب بعذاب واحد إلا قوم شعيب وصالح؛ فأما قوم صالح فأخذتهم الصيحة من تحتهم، وقوم شعيب من فوقهم.

قال: فنشأت لهم سحابة فيها عذابهم، فلم يعلموا كهيئة الظلة فيها ريح، فلما رأوها أتوها يستظلون تحتها من حر الشمس، فسأل عليهم العذاب من فوقهم، فذلك قوله: ﴿فَأَخَذَهُمْ عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾.

وقوله: ﴿أَلَا بَعْدَ لِمَلَيْنِ﴾ من رحمة الله ﴿كَمَا بَعَدَتْ ثَمُودُ﴾ من رحمته. ويحتمل الهلاك الذي ذكرناه، والله أعلم.

(١) في ب: في العاقبة أيضاً.

(٢) سقط في ب.

(٣) ذكره ابن جرير (١٠٧/٧)، والبغوي (٤٠٠/٢)، والرازي (٤٢/١٨).

(٤) انظر تفسير البغوي (٤٠٠/٢).

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٩٦﴾ إِنْ فِرْعَوْنُ وَمَلَإِيْمَهُ فَاتَّبِعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ﴿٩٧﴾ يَدْعُهُمْ قَوْمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَيَنْسُ الْوَرْدُ الْمَوْرُودُ ﴿٩٨﴾ وَاتَّبِعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةَ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنْسُ الْوَرْدُ الْمَرْفُودُ ﴿٩٩﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ وهي الحجج .  
يحتمل قوله : ﴿بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ واحد، على التكرار، فإن كانت الآيات هي الأوامر والنواهي<sup>(١)</sup>، وما يؤتى وما يتقى فقوله : ﴿وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ هي الحجج والبراهين<sup>(٢)</sup> على ذلك .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْمَهُ﴾ قد ذكرنا أن الملاء هو اسم لشيئين : اسم الجماعة، واسم الأجلة والأشراف، وهو كان مبعوثاً إلى الأشراف من قومه، وإلى الجماعة جميعاً؛ خصّ بعثه إلى فرعون وقومه<sup>(٣)</sup> وإن كان مبعوثاً إلى الكل؛ لما العرف في الملوك أنهم إنما يخاطبون الكبراء منهم والأشراف، وإن كان [المقصود من الخطاب]<sup>(٤)</sup> الكل .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَاتَّبِعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾ قال بعضهم : هو ما ذكر في حم المؤمن حيث قال لهم : ﴿مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩] فأطاعوا فرعون في قوله؛ يقول الله : ﴿وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾ [أي]<sup>(٥)</sup> : يهدي، أو يقول : ما الأمر الذي عليه فرعون برشيد؛ بل هو ضلال .

ولكن عندنا أنهم أطاعوا فرعون في جميع أمره ونهيه في عبادة الأصنام وغيره، وهو ما ذكر : ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَاطَّاعُوهُ﴾ [الزخرف: ٥٤] .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾ أي : ليس يهدي؛ بل كان أمره ضلالاً؛ حيث كان هو ضلالاً مضلاً .

(١) في أ: والمناهي .  
(٢) قال الزجاج: السلطان هو الحججة، وسمي السلطان: سلطاناً؛ لأنه حجة الله في أرضه، واشتقاقه من السليط الذي يستضاء به، ومنه قيل للزيت: السليط . وقيل: مشتق من التسليط، والعلماء سلاطين بسبب كمالهم في القوة العلمية، والملوك سلاطين بسبب قدرتهم ومكنتهم، إلا أن سلطنة العلماء أكمل وأبقى من سلطنة الملوك؛ لأن سلطنة العلماء لا تقبل النسخ والعزل، وسلطنة الملوك تقبلهما، وسلطنة العلماء من جنس سلطنة الأنبياء، وسلطنة الملوك من جنس سلطنة الفراعنة، وسلطنة الملوك تابعة لسلطنة العلماء .

ينظر الباب (١٠/٥٥٧) .

(٣) في أ: وملته .

(٤) في ب: من القصود خطاب .

(٥) سقط في ب .

وقوله - عز وجل-: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ قال بعضهم: أي: صار قدامهم.

وقال بعضهم: يقدم أي: يقود قومه إلى النار حتى يوردهم النار<sup>(١)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ﴾ أي: يكون إمامًا لهم يوم القيامة<sup>(٢)</sup> يتبعون أثره، كما كان

إمامهم في الدنيا فاتبعوه؛ كقوله: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْبِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] وكقوله: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى الْكُفْرِ﴾ [القصص: ٤١] أخبر أنهم يكونون أئمة لهم في الآخرة.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿فَأُزْرَدَهُمُ النَّارُ﴾ أي: دعاهم في الدنيا، وأمرهم بأمور

توردهم النار تلك الأعمال كقوله: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥] أي: ما أصبرهم على عمل أهل النار.

وقال بعضهم: يتبعونه حتى يدخلهم النار.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَسَّسَ الْوَرْدُ الْمَوْزُودُ﴾ قال بعضهم: بس المدخل

المدخول<sup>(٣)</sup>، والورد هو الدخول، والمورود المدخول؛ سمي الجزاء باسم سببه.

قال ابن عباس - رضي الله عنه -: جميع ما ذكر في القرآن من الورد فهو دخول

منهم، قوله: ﴿وَيَسَّسَ الْوَرْدُ الْمَوْزُودُ﴾ وقوله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] وقوله:

﴿أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] ﴿وَسَوْفَ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًا﴾ [مريم: ٨٦] فقال:

والله ليردنها كل بر وفاجر ﴿ثُمَّ نَتَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا﴾<sup>(٤)</sup> [مريم: ٧٢].

وقوله: ﴿وَأَتَّبِعُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةَ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ يحتمل: اللعنة في الدنيا: العذاب الذي

نزل بهم.

ويحتمل لعن الخلائق يلعنهم من ذكرهم.

وفي الآخرة يحتمل الوجهين جميعًا.

يحتمل: يعذبون في الآخرة - أيضًا - كما عذبوا في الدنيا.

ويحتمل: لعن الخلائق - أيضًا - من رآهم لعنهم، واللعن هو الطرد في اللغة: طردوا

عن رحمة الله ولم يرحموا في عذاب الدنيا، ولا يرحمون في عذاب الآخرة.

(١) أخرجه ابن جرير (١٠٨/٧) (١٨٥٤٣، ١٨٥٤٤) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٦٣٠/٣)

وزاد نسبه لعبد الرزاق وأبي الشيخ عن قتادة.

(٢) في أ: في الآخرة.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٠٨/٧) (١٨٥٤٦) عن ابن عباس، والبغوي في تفسيره (٤٠٠/٢) وكذا

السيوطي في الدر (٦٣٠/٣) وعزه لعبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٠٨/٧) (١٨٥٤٧) وذكره السيوطي في الدر (٦٣٠/٣) وزاد نسبه لابن أبي

حاتم عن ابن عباس.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَسْ أَرْفُدُ الْمَرْفُودُ﴾ عن ابن عباس: ﴿يَسْ أَرْفُدُ الْمَرْفُودُ﴾ يقول: لعنة الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.

وقال قتادة: ترادفت عليهم لعنتان من الله: لعنة الدنيا، ولعنة الآخرة، ولكن على زعمهم يجيء أن يقال: الردف من الترادف.

وقال بعضهم: الردف العون، وهو قول القتيبي.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: الردف: العطية، والمرفود: المعطى؛ يقال: ردفته: إذا أعطيته وأعتته، كما يقال: بثس العطاء المعطى، وكذلك قال أبو عوسجة: بثس ما أعطوا وأعينوا، وبثس المعطى، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ ﴿١٠٧﴾ وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُهُمْ إِلَّا تَتَابَعٌ ﴿١٠٨﴾ وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنْ أَخَذَهُ إِلَّا سَرِيحٌ ﴿١٠٩﴾ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ ﴿١١٠﴾ وَمَا نُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مُعَدَّدٍ ﴿١١١﴾ يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ سَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١١٢﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١١٣﴾ خَلِيلِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنْ رَبُّكَ فَعَالٌ لَمَّا يُرِيدُ ﴿١١٤﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَلِيلِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْدُوفٌ ﴿١١٥﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ﴾ قوله: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى﴾: ذلك ما<sup>(٣)</sup> سبق من ذكر القرى والقرون في هذه السورة من أنباء الغيب نقصه عليك؛ [لتفهم رسالتك بها]<sup>(٤)</sup>، ولتكون آية لنبوتك؛ لأنك لم تشاهدها، ولا اختلفت [إلى أحد]<sup>(٥)</sup> منهم فتعلمت منهم، ولا كانت الكتب بلسانك فيقولون: نظرت فيها فأخذت ذلك منها، ثم أنبات على ما كان وقصصت عليهم؛ ليعلم أنك إنما عرفت بالله، فتكون آية لرسالتك.

(١) أخرجه ابن جرير (١٠٩/٧) (١٨٥٥٣)، وذكره السيوطي في الدر (٦٣١/٣) وزاد نسبه لابن المنذر

وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٠٩).

(٣) في ب: من.

(٤) في أ: ليعلم بها رسالتك.

(٥) في أ: لأحد.

وقوله: ﴿مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ﴾ قال بعض أهل التأويل ﴿مِنْهَا قَائِمٌ﴾: ترى مكانها وتنظر إليها، ومنها حصيد لا ترى له أثرًا<sup>(١)</sup> ولا مكانًا.

وقال بعضهم: قائم: أي: خاوية على عروشها، وحصيد: مستأصلة<sup>(٢)</sup>.

وعن الحسن قال: منها قائم وما حصد الله أكثر، أي: وما أهلك الله من القرى أكثر. وأصله عندنا: منها قائم؛ نحو قرى عاد وثمود ومدين، أهلك أهلها وبقيت القرى لأهل الإسلام؛ لأنه يقول في قرى عاد: ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰ إِلَّا مَسَكِنُهُمْ﴾ الآية [الأحقاف: ٢٥]، ومنها حصيد: ما أهلك أهلها والقرى جميعًا نحو قوم نوح؛ أهلكوا بنيانهم، ونحو قرى قوم لوط أهلكت بأهلها أيضًا حتى لم يبق لا الأهل ولا البنيان، فذلك - والله أعلم - تأويل قوله: ﴿مِنْهَا قَائِمٌ﴾ هلك أهلها وبقي البنيان، ومنها حصيد: هو ما أهلك البنيان بأهله، حتى لم يبق لها أثر، وفيه وجوه ثلاثة:

أحدها: آية لرسالته<sup>(٣)</sup>؛ لما ذكرناه وعبرة لأهل التقوى، وهو ما ذكر في آخره: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّمَن خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ﴾ أي: عبرة لمن خاف عذاب الآخرة، وزجوا لأهل الشرك والكفر؛ لأنهم يذكرون ما نزل بأولئك فينزعرون عن صنعهم<sup>(٤)</sup> فيه.

هذه الوجوه التي ذكرناها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِن ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ قوله: ﴿وَمَا ظَلَمْتَهُمْ﴾ فيه

وجهان:

أي: لم نظلمهم؛ لأنهم وبنيانهم ملك لله - تعالى - وكل ذي ملك له أن يهلك ملكه، ولا يوصف بالظلم من أتلف ملكه، وهم ظلموا أنفسهم إذ أنفسهم ليست لهم في الحقيقة وكذلك بنيانهم، ومن أتلف ملك غيره فهو ظالم.

والثاني: أن الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه؛ يقول: وما ظلمناهم بالعذاب؛ إذ هم يستوجبون ذلك بما ارتكبوا، فلم نضع العذاب في غير موضعه؛ بل هم الذين وضعوا أنفسهم في غير موضعها؛ حيث صرفوها إلى غير مالكتها وعبدوا غيره، فهو ظلم؛ هذا التأويل في أنفسهم، وأما البنيان فهو، أنه إنما جعله لهم، فإذا هلكوا هم أهلك ما جعل لهم، إنما أبقى لهم ما داموا، فأما إذا بادوا هم فلا معنى لإبقاء البنيان.

(١) في أ: نظرا.

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (١١٠/٧) (١٨٥٥٩) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٦٣١/٣) وعزاه

لأبي الشيخ عن ابن جرير .

(٣) في أ: الرسالة.

(٤) في أ: صنعهم.

وما ذكر من ظلمهم أنفسهم يحتمل وجوهاً:

أحدها: ظلموا أنفسهم بعبادتهم غير الله.

والثاني: ظلموا أنفسهم بصرفهم الناس وصددهم عن سبيل الله وعن عبادة الله وتوحيده

إلى عبادة غير الله.

والثالث: ظلموا أنفسهم بسؤالهم العذاب.

وقوله: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾ في

هذا وجهان:

أحدهما: ما أغنت عنهم عبادة آلهتهم التي عبدوها من دون الله لما جاء أمر ربك؛

أي: عذاب ربك؛ كقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ...﴾ الآية [الزمر: ٣]، يخبر أن عبادتهم الأصنام لا تنفعهم المنفعة التي طمعوا.

والثاني: فما أغنت عنهم أنفسهم آلهتهم في دفع العذاب عنهم في أحوج حال إليها؛

لعجزهم في أنفسهم وضعفهم؛ كقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ فإذا لم يملكو ذلك في وقت الحاجة إليهم فكيف يملكونه في غيره من الحال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ﴾ يحتمل: ما زاد عبادتهم إيها غير

تتبيب، أو ما زاد آلهتهم التي عبدوها غير تتبيب.

والتتبيب: قال عامة أهل التأويل: هو التخسير<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عوسجة: غير تتبيب: غير فساد، والتتبيب: الفساد.

وكذلك قال في قوله: ﴿وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِي تَبَابٍ﴾ أي: فساد.

وقال غيره: إلا في خسار وقال غيره: غير تخسير.

[وكذلك قالوا في قوله: ﴿تَبَّتْ﴾ [المسد: ١] أي: خسرت.

وقال أبو عبيدة<sup>(٢)</sup>: غير تتبيب: غير تدبير وإهلاك<sup>(٣)</sup>.

وكذلك قالوا في قوله: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ وكذلك قالوا في قول الناس: تَبَّ

لك.

(١) أخرجه ابن جرير (١١١/٧) عن كل من: ابن عمر (١٨٥٦٥)، ومجاهد (١٨٥٦٦، ١٨٥٦٧)، وقتادة (١٨٥٦٨، ١٨٥٦٩).

وذكره السيوطي في الدر (٦٣٢/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وأبي الشيخ عن ابن عمر، ولابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٢) ينظر: مجاز القرآن (٢٩٩/١).

(٣) ما بين المعقوفين سقط في ب.



وقال بعضهم: غير تتيب غير شر<sup>(١)</sup>، والتتيب<sup>(٢)</sup>: الشر، والتب: الشر والخسران، وهما واحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ﴾ أي: هكذا يأخذ كفار هذه الأمة كما أخذ أولئك، أي: كما عذبنا الأمم الخالية وهي ظالمة مشركة كافرة، كذلك نعذب هذه الأمة [لكن آخر عن هذه الأمة]<sup>(٣)</sup>، وفيه رحمة أن ﴿أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾، أي: أن أخذه بالعذاب أليم شديد، الأخذ نفسه يوصف بالشدة، ولكن لا يوصف بالألم، والعذاب يوصف بالألم، لكن لما وصف بالألم والشدة دل أن الأخذ أخذ بعذاب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّمَن خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ﴾ هو ما ذكرناه: فيه عبرة لأهل التقوى ولمن خاف عذاب الآخرة.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ النَّاسُ﴾ خص الناس بالذكر وإن كان الجمع لهم ولغيرهم؛ لأن الآية التي ذكر تكون لهم آية، أو لما هم المقصودون بالجمع بذلك اليوم - والله أعلم - قيل: يجمع فيه الأولون والآخرون<sup>(٤)</sup> ﴿وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾.

قال بعضهم: يشهده أهل السماء وأهل الأرض للعرض والحساب، والله أعلم<sup>(٥)</sup>.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا نُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مُّعَدَّدٍ﴾ أي: ما نؤخر العذاب عن هذه الأمة إلا لأجل معدود، وذكر هذا - والله أعلم - جواب ما استعجلوه من العذاب بقولهم: ﴿فَأَمْطَرْنَا عَلَيْكَ حِجَابًا مِّنَ السَّمَاءِ أَوْ آتَيْنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ ونحوه، فقال: وما نؤخر العذاب عنهم إلا لأجل معدود، إلا لوقت موقوت؛ أي: إلا لأجل معدود عند الله، ولو كان ما ذكر ابن عباس أنه سبعة آلاف فيكون معدودًا عند الناس، ويكون وقت القيامة معلومًا على قوله، وقد أخبر الله: ﴿لَا يَحِيلُهَا لَوْفَهَا إِلَّا هُوَ﴾ والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ يَأْتُ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ أي: لا تكلم نفس بالشفاعة لأحد إلا بإذنه؛ كقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨] أو لا تكلم نفس لأهوال ذلك اليوم ولفزعها؛ كقوله: ﴿مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْقِدْتَهُمْ﴾

(١) ذكره أبو حيان في البحر (٥/٢٦٠) ونسبه لابن زيد.

(٢) في ب: وقال التشيب.

(٣) سقط في أ.

(٤) ذكره أبو حيان في البحر (٥/٢٦١) وكذا الرازي (٤٧/١٨).

(٥) أخرجه ابن جرير (٧/١١٣) (١٨٥٧٨) عن الضحاك، وذكره السيوطي (٣/٦٣٣) وعزاه لابن جرير

عن الضحاك، وكذا البغوي (٢/٤٠١)، والرازي (١٨/٤٨).

هَوَاءٌ ﴿١﴾ وكقوله: ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ أو لا تكلم نفس من الأجلة والعظماء لأحد من دونهم بالشفاعة إلا بإذنه، وهو ما ذكرناه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾: فمنهم شقي بأعماله الخبيثة التي إذا اختارها وعملها أدخلته [النار، ومنهم سعيد بما أكرم من الطاعة والخيرات التي إذا اختارها وعملها أدخلته] <sup>(١)</sup> الجنة، وكل عمل يعمله فيدخله الجنة فهو سعيد به، وكل عمل يعمله فيدخله النار فهو شقي به.

روي في ذلك خبر عن رسول الله ﷺ روي عن عمر - رضي الله عنه - قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ سألت النبي ﷺ فقلت: يانبي الله، فعلام نعمل، على شيء قد فرغ منه أو شيء لم يفرغ منه؟ قال: «بل على شيء قد فرغ منه وجرت به الأقلام يا عمر، ولكن كل ميسر لما خلق له» <sup>(٢)</sup> فإن ثبت هذا فهو يدل لما ذكرناه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَمِنَ النَّارِ﴾ لما ذكرناه ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ قال بعضهم: الزفير هو كزفير الحمار في الصدر، وهو أول ما ينهق، وأما الشهيق فهو <sup>(٣)</sup> كشهيق الحمار في الحلق، فهو آخر ما يفرغ من نهيقه، فهو شهيق.

وقال بعضهم: الزفير هو ما لا يفهم منه شيء إنما هو كالأنين والجزع من شيء يصيبه لا يتبين منه؛ كقوله: ﴿سَمِعُوا لَهَا تَفِيظًا وَزَفِيرًا﴾ [الملك: ٧] والشهيق هو ما يرتفع منه الصوت يسمى شهيقًا.

ويحتمل ما ذكر من الزفير والشهيق أنهم يصيرون بعد كثرة دعائهم وندائهم حتى يكون منهم الزفير والشهيق <sup>(٤)</sup> لا يفهم؛ كصوت الدواب إذا أصابها ألم.

(١) سقط في ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (١١٤/٧) (١٨٥٨٣)، والترمذي (١٨٧/٥) باب «ومن سورة هود» (٣١١١) وقال: حسن غريب، وعبد بن حميد (٢٠) وابن أبي عاصم في السنة (١٧٠) والبخاري (١٦٨) وابن عدي في الكامل (١١٢١/٣).

(٣) في ب: وهو.

(٤) قال ابن الخطيب: إن الإنسان إذا عَظُمَ غَمُّهُ انحصر روح قلبه في داخل القلب؛ فتقوى الحرارة وتعظم، وعند ذلك يحتاج الإنسان إلى النفس القوى لأجل أن يستدخل هواء باردًا حتى يقوى على ترويح تلك الحرارة؛ فلهذا السبب يعظم في ذلك الوقت استدخال الهواء في داخل الصدر، وحينئذ يرتفع صدره، ولما كانت الحرارة الغريزية، والروح الحيواني محصورًا داخل القلب، استولت البرودة على الأعضاء الخارجية؛ فربما عجزت آلات النفس عن دفع ذلك الهواء فيبقى ذلك الهواء الكثير منحصورًا في الصدر.

فعلى قول الأطباء: الزفير: هو استدخال الهواء الكثير لترويح الحرارة الحاصلة في القلب بسبب

وقوله - عز وجل-: ﴿خَلْدِيلٍ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ عن الحسن قال: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾: تبدل سماء غير هذه السماء، وأرض غير هذه الأرض، فما دامت تلك السماء وتلك الأرض<sup>(١)</sup>؛ لأن السماء هذه أخبر أنها تنشق وتطوى وتبدل؛ كقوله: ﴿وَيَوْمَ نَشَقُّ السَّمَاءَ﴾ [الفرقان: ٢٥] و ﴿يَوْمَ نَطْوِي﴾ [الأنبياء: ١٠٤] و ﴿يَوْمَ نَبْدَلُ﴾ [إبراهيم: ٤٨] ونحوه.

وقال بعضهم: قوله: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ إنما هو صلة الكلام؛ كأنه قال: خالد بن خالد إنما ما شاء ربك، وقد يتكلم بمثل هذا على الصلة.

وقال بعضهم: يدوم لهم العذاب أبدًا ما دامت السموات والأرض [لأهل الدنيا ما كانوا فيها؛ لأنهما إنما تفتيان بعد فناء أهلها وإحياء الأهل والبعث، فأخبر أن العذاب يدوم لهم كما يدوم لأهل الدنيا السماء والأرض]<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: ﴿خَلْدِيلٍ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ أي: ما دامت سماء الجنة وأرض الجنة، وسماء النار وأرض النار<sup>(٣)</sup>، لكن ذكر هذا لثلاثتهم أهل الجنة والنار قبل هلاك سمائها وأرضها على ما يتوهم في توهم هلاك أهل الدنيا قبل هلاك سمائها وأرضها.

وقال بعضهم: ﴿خَلْدِيلٍ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ أي: ما دامت الأرض أرضًا والسماء سماء، يتكلمون على ما بعد من أوامهم فناؤهما، أو على الصلة؛ يقول الرجل الآخر: لا أكلمك ما دام الليل والنهار: أي أبدًا.

هذا تأويل قوله: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ وأما قوله: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ قال بعضهم: إن ناسًا من أهل التوحيد يعذبون في النار على قدر ذنوبهم وخطاياهم ثم يخرجون منها. وقد روي في ذلك آثار؛ روي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «الاستثناء في الآيتين كليهما لأهل الجنة»<sup>(٤)</sup>، يعني:

= انحصار الروح فيه، والشهيق: هو إخراج ذلك الهواء عند مجاهدة الطبيعة في إخراجه، وكل من هاتين الحالتين تدل على كرب شديد.  
ينظر: اللباب (١٠/٥٦٧).

(١) ذكره السيوطي في الدر (٦٣٤/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الحسن البصري.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) ذكره السيوطي في الدر (٦٣٤/٣) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن عباس، ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن السدي.

(٤) أخرجه بمعناه ابن جرير (١١٥/٧، ١١٦، ١١٧)، وذكره السيوطي في الدر (٦٣٤/٣) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن الضريس وابن المنذر والطبراني والبيهقي في الأسماء والصفات عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله، أو عن أبي سعيد، أو رجل من أصحاب النبي ﷺ.

الذين يخرجون من النار من أهل التوحيد ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ يقول: لم يشقوا شقاء من يخلد في النار وقال في الذين سعدوا إلا ما شاء ربك هم أولئك الذين لم ينالوا من السعادة ما نال أهل الجنة الذين لم يدخلوا النار.

وفي بعضها [عن النبي] <sup>(١)</sup> ﷺ أنه قال: «أما من يريد الله إخراجهم [من النار] <sup>(٢)</sup> فإنهم يماثون فيها إماتة» <sup>(٣)</sup>.

وقال في خبر آخر: «أما من يريد الله له الخلود فلا يخرجون منها» وأمثال هذا من الأخبار، فإن ثبت هذا فهو المعتمد.

وقال بعضهم: قوله: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ أي: قد شاء لأهل النار الأبد والخلود، وشاء لأهل الجنة عطاء غير مجذوذ <sup>(٤)</sup>؛ أي: غير منقطع.

ويؤيد هذا التأويل ما ذكر في حرف ابن مسعود وأبي: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ في الآيتين؛ وفي الآية الأولى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ وفي الأخرى: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ عطاء غير مجذوذ وكذلك ذكر في حرف ابن مسعود وأبي أنهما لم يذكرنا الدنيا في أهل الجنة <sup>(٥)</sup>، وأصل هذا ما ذكر أبو عبيد قال: الاستثناء الذي هو في أهل السعادة فهو المشكل؛ لأنه يقال: كيف يستثنى وقد وعدهم خلود الأبد في الجنة. وقال في ذلك أقوالا لا أدري إلى من تسند، إلا أن لها مخارج في كلام العرب وشواهد في الآثار، وإنما يتكلم الناس في هذا على معاني العربية، والله أعلم بما أراد.

قال: فأحد هذه الوجوه في الاستثناء فيما يقال كالرجل يوجب على نفسه الشيء ليفعله، ثم يقول: إن شاء الله، وعزمه [و] ضميره مع استثنائه أنه فاعله، لا يريد غيره. ومما يقوي هذا المذهب قول الله - تعالى -: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَامِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] فاستثنى، وقد علم أنهم داخلوه ألبتة.

ومنه ما روي في حديث مكة عن النبي ﷺ حين قال: «ولا تحل لقطتها إلا لمنشد» <sup>(٦)</sup>.

(١) في ب: عنه.

(٢) في ب: منها.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٢/١، ١٧٣) كتاب الإيمان، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار (١٨٥/٣٠٦)، وابن ماجه (٦٧٨/٥) (٤٣٠٩)، وأحمد (٥/٣، ١١، ٧٨)، والدارمي (٢٨٢٠)، وعبد بن حميد (٨٦٨).

(٤) في أ: محدود.

(٥) أي: لم يرد في هذا الحرف هنا قوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾.

(٦) أخرجه بمعناه البخاري (٥٦/٤) كتاب جزاء الصيد، باب لا يحل القتال بمكة (١٨٣٤) وكتاب الحج، باب فضل الحرم (١٥٨٧)، ومسلم (٩٨٦) كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلوها وشجرها ولقطتها إلا لمنشئ على الدوام (١٣٥٣/٤٤٥).

وقال بعضهم: استثنى المنشد وهي لا تحل له، كما لا تحل لغيره. والوجه الثاني بأن يكون «إلا» في معنى سوى؛ فإن العرب تفعل ذلك؛ تقول: عليك ألف درهم من قبل كذا وكذا، إلا الألف التي قبل ذلك؛ أي: سوى الألف التي قبل ذلك [وغير الألف التي قبل ذلك، وإلا الألف التي قبل ذلك]<sup>(١)</sup>، فيكون المعنى على هذا أنه وعدمهم خلود الأبد سوى ما أعد لهم من الزيادة في الكرامة والمنزلة التي لم يذكرها لهم. ومما يقوي هذا التأويل ما روي عن نبي الله ﷺ قال: «قال الله - تعالى - أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، بله ما اطلعتم عليه» ثم قرأ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ...﴾<sup>(٢)</sup> الآية [السجدة: ١٧]؛ أفلا ترى أن هاهنا من الزيادة ما لم يطلعهم عليه.

والوجه الثالث: أن يكون الاستثناء من خلودهم في الجنة احتسابهم عنها ما بين البعث والحساب، وقد قيل ما ذكرناه أنه ما بين الموت والبعث، وهو البرزخ الذي ذكر، إلى أن يصيروا إلى الجنة، ثم هو خلود الأبد؛ يقول: فلم يغيبوا عن الجنة إلا بقدر إقامتهم في الحساب.

ومما يقوي هذا المذهب ما قيل في قوله: ﴿وَمِن رَّأْيِهِم بَرِّخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ قيل: ما بين الموت والبعث، والله أعلم بذلك. وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا﴾ فقد اختلف القراء في قراءتها؛ قرأها الكسائي وحمزة. بضم السين ﴿سُعِدُوا﴾ وأما أبو عمرو وأهل المدينة وغيرهم من القراء قرءوا بفتح السين ﴿سَعِدُوا﴾ على قياس ﴿شَقُوا﴾.

قال أبو عوسجة: لا أعرف سعدوا بضم السين، وإنما هو سعدوا بفتح السين. وقال أبو عوسجة ﴿عَبَّرَ بَجْدُوْرٍ﴾ أي: غير مقطوع<sup>(٣)</sup>؛ كقوله: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُدَادًا﴾ أي قطعاً، وقد ذكرنا قولهم في الزفير والشهيق على قدر حفظنا له.

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٦/٦) كتاب في بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣٢٤٤) وأطرافه في (٤٧٧٩، ٤٧٨٠، ٤٧٩٨) ومسلم (٢١٧٤/٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها (٢/٢٨٢٤)، والترمذي (٣٢٣/٥) كتاب التفسير، باب من سورة السجدة (٣١٩٧) وابن ماجه (٤٤٧/٢) كتاب الزهد، باب صفة الجنة (٤٣٢٨).

(٣) أخرجه ابن جرير (١١٩/٧) عن كل من:

الضحاك (١٨٥٩٧)، وقتادة (١٨٥٩٨)، وابن عباس (١٨٥٩٩)، ومجاهد (١٨٦٠٠، ١٨٦٠١)،

١٨٦٠٢، ١٨٦٠٤)، وأبو العالية (١٨٦٠٣، ١٨٦٠٥)، وذكره البغوي وغيره (٤٠٣/٢).

**قوله تعالى:** ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ آبَاؤَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِنَّا لَمَوْفُوهُمْ نَصِيبُهُمْ غَيْرَ مَنْقُوصٍ ﴿١٠٩﴾ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَاتَّخَلَفَ فِيهِ وَاُولَاءِ كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقِضَى بَيْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكِّ مِنْهُ مِرْيَبٌ ﴿١١٠﴾ وَإِنْ كُنَّا لَيُوقِفِينَهُمْ رَبِّكَ أَعْمَلَهُمْ إِنَّهُمْ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١١﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ آبَاؤَهُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ تأويله - والله أعلم -: لا تكن يا محمد في شك بأن هؤلاء قد بلغوا في عبادتهم الأصنام والأوثان الحد الذي بلغ آبائهم في عبادتهم الأصنام والأوثان فأهلكوا إذا بلغوا ذلك الحد، فهؤلاء - أيضًا - قد بلغوا ذلك المبلغ؛ أي: مبلغ الهلاك، لكن الله برحمته وفضله أخره عنهم إلى وقت.

أو يقال: إن هؤلاء قد بلغوا في العبادة لغير الله بعد نزول القرآن والحجة المبلغ الذي كان بلغ آبائهم قبل نزول الحجة والبرهان في عبادتهم غير الله.

أو كان في قوم قد أظهروا الموافقة لهم، وكانوا يعبدون الأصنام في السر على ما كان يعبد آبائهم، فقال: هؤلاء وإن أظهروا الموافقة لك فقد بلغوا بصنيعهم في السر مبلغ آبائهم، والله أعلم هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: إخبار عن قوم خاص أنه لا يؤمن أحد منهم؛ ليجعل شغله<sup>(١)</sup> بغيرهم. والثاني: إخبار ألا يؤمن جميع قومك كما لم يؤمن قوم موسى بأجمعهم؛ بل قد آمن منهم فريق، ولم يؤمن فريق، فعلى ذلك يكون قومك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّا لَمَوْفُوهُمْ نَصِيبُهُمْ غَيْرَ مَنْقُوصٍ﴾ قال بعضهم: قوله: وإنا لموفوهم نصيبهم في الدنيا من الأرزاق<sup>(٢)</sup>، وما قدر لهم من النعم ﴿غَيْرَ مَنْقُوصٍ﴾، لا ينقص ما قدر لهم؛ أي: لا يهلكون حتى يوفى لهم الرزق.

وقال قائلون: ﴿وَإِنَّا لَمَوْفُوهُمْ بِأَعْمَالِهِمْ غَيْرَ مَنْقُوصٍ﴾ أي: لا ينقصون من أعمالهم شيئاً، ولا يزدون عليها<sup>(٣)</sup>، إن كان حسناً فحسناً، وإن كان شراً فشر؛ فهو على الجزاء. وقال بعضهم: [قوله]<sup>(٤)</sup>: ﴿وَإِنَّا لَمَوْفُوهُمْ نَصِيبُهُمْ﴾ يقول: إنا نوفر لهم حظهم من

(١) في أ: شغلهم.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٦٣٦/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن أبي العالية، والرازي في تفسيره (٥٥/١٨).

(٣) في أ: عليهم.

(٤) سقط في ب.

العذاب في الآخرة، غير منقوص عنهم ذلك العذاب<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَإِنَّا لَمَوْفُوهُم نَصِيبُهُمْ غَيْرَ مَنْقُوصٍ﴾ إن كان التأويل في قوله: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِمَّا يَعْبدُ هَؤُلَاءِ مَا يَعْبدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبدُ آبَاؤُهُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ على الإياس من قوم علم الله منهم أنهم لا يؤمنون، فيكون تأويله ما ذكر في آية أخرى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ...﴾ الآية [هود: ١٥]، وإن كان الثاني فهو ما ذكر في آية أخرى قوله: ﴿وَإِن كَلَّا لَمَّا يُوقِنْتُمْ رَبُّكَ أَعْمَلَهُمْ...﴾ الآية [هود: ١١١].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ أي: التوراة ﴿فَاخْتَلَفَ فِيهِ﴾ أي: اختلف في الكتاب، والاختلاف فيه يحتمل وجوهاً ثلاثة:

أحدها: في الإيمان به والكفر منهم، من آمن به، ومنهم من كفر.

والثاني: اختلفوا فيه: في الزيادة والنقصان، والتبديل والتحويل والتحريف؛ كقوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤُنَ إِلَيْهِمْ﴾ الآية [آل عمران: ٧٨]، وقوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ﴾ الآية [البقرة: ٧٩] وقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣] وأمثاله من الآيات.

والوجه الثالث: من الاختلاف في تأويله وفي معناه بعد ما آمنوا به وقبلوه، فالاختلاف في التأويل مما احتمل كتابنا، وأما التبديل والتحويل والتحريف، والزيادة والنقصان فإنه لا يحتمل لما ضمن الله حفظ هذا الكتاب بقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وقال: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ...﴾ الآية [فصلت: ٤٢]، وجعله مسروراً على ألسن الناس وقلوبهم، حتى من زاد، أو نقص، أو بدل، أو حرف شيئاً أو قدم، أو أخر عرف ذلك، فهو - والله أعلم - لما لا يحتمل إحكام هذا نسخها ولا شرائعه تبديلها، وأما الكتب السالفة فإنما جعل حفظها إليهم بقوله: ﴿يَمَا أَسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٤٤] فهو - والله أعلم - لما احتمل شرائعها وأحكامها نسخها وتبديلها، لذلك كان الأمر ما ذكرناه.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَاخْتَلَفَ فِيهِ﴾ ذكر هذا لرسول الله ﷺ يصبره على ما اختلف فيه قومه في الكتاب الذي أنزل<sup>(٢)</sup> عليه؛ يقول: وقد اختلف فيما أنزل على من كان قبلك كما اختلف فيما أنزل عليك.

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (١٢٠/٧) (١٨٦١١) عن ابن زيد، وذكره السيوطي في الدرر (٦٣٦/٣) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن زيد.

(٢) في ب: نزل.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ﴾ بالهلاك إهلاك استئصال واستيعاب .

وكلمته التي سبقت تحتمل ما كان من حكمه أن يختم الرسالة بمحمد وأن يجعله خاتم النبيين، وأمه آخر<sup>(١)</sup> الأمم، بهم تقوم الساعة، يحتمل أن يكون كلمته التي ذكر هذا الذي ذكرناه .

وتحتمل وجهاً آخر: وهو أن كان من حكمه أنهم إذا اختلفوا في الكتاب والدين، وصاروا بحيث لا يهتدون إلى شيء، ولا يجدون سبيلاً إلى الدين أن يبعث رسولا يبين لهم الدين، ويدعوهم إلى الهدى؛ لولا هذا الحكم الذي سبق وإلا لقضي بينهم بالهلاك .  
والثالث: [لولا]<sup>(٢)</sup> ما سبق منه أن يؤخر العذاب عن هذه الأمة إلى وقت وإلا لقضي بينهم بالهلاك .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ يحتمل الكلمة التي ذكر أنها سبقت في قوم موسى، وهو أنه لا يهلكهم بعد الغرق إهلاك استئصال، والتوراة إنما أنزلت من بعد، فقد آمن [من قومه قوم، وهو ما قال]<sup>(٣)</sup>: ﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ...﴾ الآية [الأعراف: ١٥٩].

[وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكِّ مَنَّةٍ مُّرِيبٍ﴾ يحتمل قوله: ﴿لَفِي شَكِّ مَنَّةٍ﴾ في الدين مريب]<sup>(٤)</sup> .

وقال بعضهم: ﴿لَفِي شَكِّ مَنَّةٍ﴾ يعني: من العذاب مريب وقد ذكرنا الفرق بين الشك والريب فيما تقدم .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنْ كَلَّا لَمَّا يُؤْفِقْتَهُمْ﴾ قيل: ﴿لَمَّا﴾ هاهنا صلة، يقول - والله أعلم - : وإن كلا ليفينهم ربك جزاء أعمالهم في الآخرة إن كان شرًّا فشر، وإن كان حسناً فحسن .

ومن قرأ<sup>(٥)</sup> ﴿لَمَّا﴾ بالتشديد [فتأويله يحتمل]<sup>(٦)</sup> وجهين :

(١) في ب: خير .

(٢) سقط في ب .

(٣) سقط في أ .

(٤) ما بين المعقوفين سقط في ب .

(٥) قرأها مشددة هنا وفي «يس» وفي سورة الزخرف، وفي سورة الطارق: ابن عامر وعاصم وحمزة، إلا أن عن ابن عامر في الزخرف خلافاً: فروى عنه هشام وجهين، وروى عنه ابن ذكوان التخفيف فقط، والباقر قرءوا جميع ذلك بالتخفيف، وتلخص من هذا: أن نافعا وابن كثير قرأ: ﴿وَإِنْ﴾ و﴿لَمَّا﴾ مخففتين، وأن أبا بكر عن عاصم خفف ﴿إِنْ﴾ وثقل ﴿لَمَّا﴾، وأن ابن عامر وحمزة وحفصا =



أحدهما: إلا.

والثاني: لما؛ أي: «لِمِثْمَا» اجتمع فيها ميمات طرحت الواحدة وأدغمت إحداهما في الأخرى.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُ يَمَّا يَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾ وهو وعيد.

**قوله تعالى:** ﴿فَأَسْتَقِيمْ كَمَا أَمَرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٢﴾ وَلَا تَزْكُوتُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَا تَسْكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصُرُونَ ﴿١١٣﴾ وَأَوْبِقِ النَّاسَ لَطْفِي أَتَاهَا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴿١١٤﴾ وَأَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿١١٥﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَسْتَقِيمْ كَمَا أَمَرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا﴾ وقال في موضع آخر: ﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَأَسْتَقِيمْ كَمَا أَمَرْتُ﴾ قال بعضهم قوله: ﴿فَأَسْتَقِيمْ كَمَا أَمَرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ﴾ الاستقامة هو التوحيد؛ أي: استقم عليه حتى تأتي به ربك؛ كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ على ذلك حتى أتوا على الله به.

وقال بعضهم: ﴿قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ بما تضمن قوله: ﴿رَبُّنَا اللَّهُ﴾ لأن قوله: ﴿رَبُّنَا اللَّهُ﴾ إقرار منه له بالربوبية، فيجعل في نفسه وجميع أموره الربوبية لله، والألوهية له، ويجعل في نفسه العبودية له؛ هذه هي الاستقامة التي ذكر، والله أعلم، أن يجعل في نفسه وجميع أموره الربوبية لله، والألوهية له، ويأتي ما يجب [أن يؤتى، وينتهي عما يجب أن ينتهي]<sup>(١)</sup>، ويتبع جميع أوامره ونواهيه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَسْتَقِيمْ﴾ لرسول الله، يحتمل على تبليغ الرسالة إليهم.

وقوله: ﴿فَأَسْتَقِيمْ كَمَا أَمَرْتُ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: استقم على ما أمرت ومن آمن معك - أيضًا - يستقيم على ما أمروا.

والثاني: يقول: امض إلى ما أمرت حرف ﴿كَمَا﴾ يخرج على هذين الوجهين اللذين

ذكرناهما على ما أمرت، وإلى ما أمرت.

= عن عاصم شددوا ﴿إِنَّ﴾ و ﴿لَمَّا﴾ معاً، وأن أبا عمرو والكسائي شددا ﴿إِنَّ﴾ وخففا ﴿لَمَّا﴾، فهذا أربع قراءات للقراء في هذين الحرفين.

ينظر اختلاف السبعة في هذه القراءة في: الحجة (٤/٣٨٠، ٣٨١)، وإعراب القراءات السبع

(٢٩٤/١)، وحجة القراءات ص (٣٥١، ٣٥٢)، والإتحاف (٢/١٣٥، ١٣٦)، والمحرر الوجيز

(٢١٠/٣)، والبحر المحيط (٥/٢٦٦)، والدر المصون (٤/١٣٥).

ينظر اللباب (١٠/٥٧٦).

(٦) في أ: فيحتمل.

(١) في أ: ما يؤتى وينتهي ما يجب ما ينتهي.

وقوله: ﴿وَمَنْ تَابَ مَعَكَ﴾ من الشرك، ادعوهم على أن يستقيموا على ما أقرؤا وأدوا بلسانهم ﴿وَلَا تَقْفُوا﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup> الطغيان هو المجاوزة عن الحد الذي جعل له. وقوله: ﴿إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ هذا وعيد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ قال الحسن: هو صلة قوله: فاستقم كما أمرت ومن تاب معك ولا تطغوا ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار. قال الحسن: بينهما دين الله بين الركون إلى الظلمة، والطغيان في النعمة.

الآية وإن كانت في أهل الشرك فهي فيهم وفي غيرهم من الظلمة أن كل من ركن إلى الظلمة يطيعهم أو يودهم فهو يخاف أن يكون في وعيد هذه الآية.

﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ في دفع العذاب عنهم، أو إحداث نفع لهم. ﴿ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ لا ناصر لهم دونه، ولا مانع، والله أعلم.

وتأويل قوله: ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ في ظلمهم ﴿فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ...﴾ الآية، وإن خرجت مخرج العموم فهي خاصة؛ لأنه لا كل ظلم يركن إليه تمته النار، وكأنه إنما خاطب به الأتباع؛ يقول: لا تركنوا إلى الكبراء منهم والقادة في ظلمهم وفيما يدعونكم إليه فتمسكم النار.

وقال بعض أهل التأويل نزل قوله: ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ في رسول الله ﷺ حين دعاه أهل الشرك إلى ملة آبائه؛ يقول: ولا تميلوا إلى أهل الشرك، ولا تلحقوا بهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفْعًا مِنَ اللَّيْلِ﴾: صلاة المغرب، ظاهر هذا أن يكون فيها ذكر صلوات ثلاث: صلاة الفجر في الطرف الأول، وصلاة العصر في الطرف الأخير ﴿وَرُفْعًا مِنَ اللَّيْلِ﴾ [صلاة المغرب؛ لأنه ذكر رُفْعًا من الليل، والزلف هي القرب منه؛ لأن الزلفى هي القربة والوسيلة إليه؛ فيكون قوله: ﴿وَرُفْعًا مِنَ اللَّيْلِ﴾<sup>(٢)</sup>

أي: قريبًا من طرفي النهار من الليل، وهو المغرب، ويكون ذكر سائر الصلوات في قوله: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِلدُّلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ [الإسراء: ٧٨] ذكر دلوك الشمس، وهو زوال الشمس، وغسق الليل: العشاء، أو في قوله: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ . وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ [الروم: ١٧، ١٨] ﴿حِينَ تُمْسُونَ﴾: صلاة العصر، ﴿وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾: صلاة الفجر ﴿وَعَشِيًّا﴾: صلاة العشاء ﴿وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾: صلاة الظهر، وليس لصلاة المغرب ذكر في الآية، لكنها ذكرت في قوله: ﴿وَرُفْعًا مِنَ اللَّيْلِ﴾.

(١) تقدم.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

وقال بعضهم: ﴿وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾: هو ساعات الليل<sup>(١)</sup>، إلا أن بعض أهل التأويل صرفوها إلى الصلوات الخمس، وقالوا: قوله: ﴿طَرَفَى النَّهَارِ﴾: صلاة الصبح والظهر والعصر<sup>(٢)</sup> ﴿وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ المغرب والعشاء<sup>(٣)</sup>.

وقال الحسن: هما زلفتان من الليل: صلاة المغرب وصلاة العشاء<sup>(٤)</sup>، وعلى ذلك جاءت الآثار في قوله ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ الحسنات هي الصلوات الخمس. وروي أن رجلاً أصاب من امرأة كل شيء إلا الجماع، فندم على ذلك، فأتى رسول الله، فسأله، فقال رسول الله ﷺ: ما أدري ما أرد عليك حتى يأتيني فيك شيء من الله. قال: فبينما هم كذلك إذ حضرت الصلاة، فلما فرغ من صلاته نزل عليه جبريل بتوبته فقال: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَى النَّهَارِ﴾ غدوة وعشية، صلاة الغداة والظهر والعصر ﴿وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ صلاة المغرب والعشاء ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ﴾ يعني: الصلوات الخمس ﴿يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾. ﴿ذَلِكَ﴾: يعني: الصلوات الخمس ﴿ذَكَرَى لِلذَّكْرَيْنِ﴾ قال: توبة للتائبين<sup>(٥)</sup>، فقرأ رسول الله ﷺ فقال عمر: يا رسول الله، أخاص له أم عام؟ قال، «لا، بل عام للناس كلهم»<sup>(٦)</sup> فإن ثبت هذا فهو الأصل في ذلك.

وعن عثمان - في بعض الأخبار - أنه سمع النبي ﷺ يقول: «الصلوات الخمس الحسنات يذهبن السيئات» فقالوا: فما الباقيات الصالحات يا عثمان؟ فقال: لا إله إلا الله، وسبحان

- (١) أخرجه ابن جرير (١٢٧/٧) (١٨٦٣٨، ١٨٦٣٩، ١٨٦٤٠، ١٨٦٤٤) عن مجاهد.  
 وذكره بمعناه السيوطي في الدر (٦٣٧/٣) وعزاه لابن المنذر وأبي الشيخ عن مجاهد.  
 (٢) أخرجه ابن جرير (١٢٥٠/٧) (١٢٥٠١٢٤) عن كلٍّ من: مجاهد (١٨٦٢١، ١٨٦٢٢، ١٨٦٢٣)، ومحمد ابن كعب (١٨٦٢٤، ١٨٦٢٥)، والضحاك (١٨٦٢٦).  
 وذكره السيوطي في الدر (٦٣٧/٣) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.  
 (٣) أخرجه ابن جرير (١٢٧/٧-١٢٨) عن كلٍّ من: مجاهد (١٨٦٤٩، ١٨٦٥٠، ١٨٦٥١)، وقتادة (١٨٦٥٣)، ومحمد بن كعب (١٨٦٥٤، ١٨٦٥٥، ١٨٦٥٦)، والضحاك (١٨٦٥٨، ١٨٦٦٠).  
 وذكره السيوطي في الدر (٦٣٧/٣) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.  
 (٤) أخرجه ابن جرير (١٢٧/٧، ١٢٨) (١٨٦٤٦، ١٨٦٤٧، ١٨٦٤٨، ١٨٦٥٢، ١٨٦٥٩).  
 وذكره السيوطي في الدر (٦٣٧/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الحسن البصري.  
 (٥) في أ: للتائب.  
 (٦) أخرجه ابن جرير (١٣١/٧، ١٣٢) (١٨٦٨١، ١٨٦٨٧)، وأحمد (٤٤٥/١)، وابن خزيمة (٣١٣) وابن حبان في صحيحه (١٧٣٠).  
 وللحديث ألفاظ أخرى أخرجه كل من: البخاري (٣٥٥/٨) كتاب التفسير سورة «هود»، باب: «وأتم الصلاة... الآية» (٤٦٨٧)، ومسلم (٢١١٥، ٢١١٦) كتاب التوبة، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ (٣٧٦٣/٣٩) عن ابن مسعود.

الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله [العلي العظيم]<sup>(١)</sup>.  
وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلوات كفارات الخطايا، واقراءوا إن شئتم: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتِ﴾».

وعن ابن عباس: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتِ﴾ قال: الصلوات الخمس<sup>(٢)</sup>.

وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات»<sup>(٣)</sup>.  
والأخبار في هذا كثيرة.

وقال بعضهم: فيه ذكر أربع صلوات، يقول: ﴿طَرَفِي أَلْتَهَارِ﴾: الفجر والعصر ﴿وَرُفَا مِنْ أَلَيْلٍ﴾: المغرب والعشاء.

وقد جاءت الآثار في أن الحسنات هن خمس صلوات.

وقوله: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتِ﴾ قال بعضهم: فعل الصلوات نفسها، وهو ما ذكرنا من الأخبار إن ثبت.

وقال بعضهم: نفس الصلاة لا تكفر، ولكن تذكر ما ارتكب من الذنوب فيندم عليها؛ فذلك يكفر، وهو كقوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ...﴾ الآية، أخبر أن الصلاة تنهى، ولا تنهى إلا بعد أن تذكر ذلك.

وقال بعضهم قوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ﴾؛ أي: تمنع عن الفحشاء؛ أي: ما دام فيها.

ويحتمل قوله: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتِ﴾ الصلوات وغيرها من الحسنات؛ فيه إخبار أن من الحسنات [ما يكفر]<sup>(٤)</sup> شيئاً من السيئات، والله أعلم.

وقوله: ﴿ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكْرَيْنِ﴾ ﴿ذَلِكَ﴾ الذي سبق ذكره ﴿ذِكْرِي﴾ عظة للمتعتين.

(١) أخرجه ابن جرير بمعناه (١٣٠/٧) (١٨٦٧٥، ١٨٦٧٦، ١٨٦٧٧)، وذكره السيوطي في الدرر (٣/٦٤٠) وزاد نسبه لأحمد والبخاري وأبي يعلى وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، ونسبه صحيح عن عثمان بن عفان.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٢٩/٧) (١٨٦٤٤، ١٨٦٦٧، ١٨٦٧٣) وذكره السيوطي في الدرر (٣/٦٣٧) وعزاه لعبد الرزاق والفريابي وابن أبي شيبة ومحمد بن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٣) أخرجه مسلم (٤٦٣/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب «المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات» (٦٦٨/٢٨٤)، وأحمد (٣/٣٠٥، ٣١٧، ٣٥٧)، وعبد بن حميد (١٠١٤)، والدارمي (١١٨٦).

(٤) في أ: تكفر.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ظاهر ما ذكر من الكلام أن يقول: فإن الله لا يضيع أجر الصابرين؛ لأنه ذكر الصبر بقوله: ﴿أَصْبِرْ﴾ [ص: ١٧] لكن يحتمل قوله: ﴿وَأَصْبِرْ﴾ عن الشرور كلها وأحسن<sup>(١)</sup>، فإن الله لا يضيع أجر المحسنين؛ بل يجزيهم جزاء إحسانهم.

أو يقول: اصبر على أداء ما كلفت من الطاعات، أو تبليغ ما كلفت التبليغ إليهم. ويحتمل وجهاً آخر: اصبر على أذاهم ولا تكافئهم [فإذا لم تكافئهم]<sup>(٢)</sup> فقد أحسنت إليهم، فإن الله لا يضيع أجر المحسنين، أو يقول هو له: ﴿إِنَّ أَحْسَنَتِ﴾ والله أعلم. قال أبو عوسجة: قوله: ﴿وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾: ساعات من الليل<sup>(٣)</sup>. وقال: الزلفة: المرحلة، والزلفة: القربة؛ كقوله: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ عِنْدَنَا لُزْفًا﴾ أي: لقربة<sup>(٤)</sup>. وقال أبو عبيدة<sup>(٥)</sup>: الزلف: [جمع]<sup>(٦)</sup> زلفة، وهي الساعة، وهي المتزلة<sup>(٧)</sup> [على ما قلناه]<sup>(٨)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَتَهُونَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ آمَنَّا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ (١١٦) وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ (١١٧) وَلَوْ سَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَاكَ مُتَعَلِّفِينَ (١١٨) إِلَّا مَن رَّجِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لِأَمْلَانِ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١١٩) وَكَأَنَّمَا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نَشِئْتُمْ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكُمْ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ (١٢٠).

وقوله - تعالى - : ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَتَهُونَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ظاهر هذا يخرج على المعاتبه أو التنبيه والتذكير؛ لأنه يقول: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ﴾ أي: لم لا كانوا كذا؟ فليس ثم من أولئك من يعاتب أو ينبه، لكنها تخرج على وجهين:

- (١) في أ: فأحسن.
- (٢) سقط في أ.
- (٣) تقدم.
- (٤) في ب: القربة.
- (٥) ينظر: مجاز القرآن (١/٣٠٠).
- (٦) سقط في ب.
- (٧) انظر البحر المحيط لأبي حيان (٥/٢٧٠).
- (٨) سقط في أ.

أحدهما: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ﴾ أي: فهلا كانوا ذوي بقية ﴿يَتَّبِعُونَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ﴾ ومعناه - والله أعلم - : هلا كثر أهل الإسلام فيهم حتى قدروا على النهي عن الفساد في الأرض؛ لأنهم إذا كانوا قليلا لم يقدروا على النهي عن الفساد في الأرض؛ نحو لوط وأهله، كانوا عدداً قليلا كيف كان يقدر على النهي عن الفساد، أو المنع عن ذلك، وكنوح - أيضاً - كان معه نفر يقل عددهم، لم يقدروا على منع قومه عن الفساد ونحوه.

فإذا كان ما ذكرناه فكأنه - والله أعلم - يقول: هلا كثر أهل الإسلام وأولو بقية ينهون عن الفساد في الأرض.

والثاني: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ﴾ أي: قد كان منهم أولو بقية، لكنهم لم ينهوا عن الفساد في الأرض، فأهلكوا جميعاً إلا قليلا ممن أنجينا منهم، وذلك القليل قد نهوا عن الفساد في الأرض، فنجوا بين أولئك.

حاصل هذا يخرج على هذين الوجهين اللذين ذكرناهما:

أحدهما: لم يكن منهم أولو بقية ينهون عن الفساد في الأرض؛ على ما قاله بعض أهل التأويل.

والثاني: كان فيهم أولو بقية، لكنهم لم ينهوه عن الفساد [في الأرض]<sup>(١)</sup> إلا قليلا منهم فإنهم قد نهوه عن ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ﴾ هو يخرج على وجهين: يحتمل: واتبع: الأتباع والسفلة الذين ظلموا من أتروا فيه من الأموال أي: وسع [عليهم وأعطوا]<sup>(٢)</sup> الأموال وهم الأجلة والأئمة منهم أي: أتروا اتباع الأئمة والأجلة الذين أتروا فيه على اتباع الرسل والأنبياء.

والثاني: ﴿وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ وهم الأجلة والأئمة ﴿مَا أُتْرِفُوا فِيهِ﴾ أي: ما أعطوا من الأموال أي: أتروا الدنيا وما فيها على اتباع الرسل والأنبياء.

أحد التأويلين يرجع إلى السفلة والأتباع، وهو الأول، والثاني إلى الأجلة والأئمة هم أتروا اتباع الدنيا على اتباع الرسل، ثم تبعهم الأتباع والسفلة في ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ﴾ أي: ما كان ربك ليهلك القرى إهلاك استتصال وانتقام وأهلها كلهم مصلحون، أو أكثر أهلها

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: إليهم وأعطوهم.

مصلحون، إنما يهلك القرى إذا كان أهلها كلهم مفسدين، أو عامة أهلها مفسدين؛ هذا يدل [على] أن الحكم في الدار إنما يكون بغلبة أهلها: إن كان أكثر أهلها أهل الإسلام فالحكم حكم الإسلام، وإن كان عامة أهلها أهل الحرب والكفر فالحكم حكمهم، ولا يسمّى أهلها كلهم بالكفر والفساد إذا كان أكثر أهلها مصلحين؛ ألا ترى أنه قال في قوم لوط: ﴿إِنَّا مُنَزَّلُونَ عَلَيْ أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ سمي أهل [القرية] (١) قرية وإن كان فيها لوط وأهله مصلحون لم يعد لوطاً وأهله من أهلها.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقَرْيَةَ بِظُلْمٍ﴾ أي: لا يكون في إهلاكهم ظالماً.

ثم هو يخرج على وجهين:

أحدهما: أن الخلق له، فهو بإهلاكه لم يكن ظالماً؛ لأنه أهلك ماله.

والثاني: أنه إنما يهلكهم بظلم كان منهم؛ كقوله: ﴿وَمَا ظَلَمْتَهُمْ...﴾ الآية، أي: إنما يهلكهم بشيء اكتسبوه، فهم بما اكتسبوا ظلموا أنفسهم، وهو كقوله: ﴿وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ قالت المعتزلة: هذه المشيئة مشيئة القهر والقسر، وذلك مما يدفع (٢) المحنة، ويزول لديه المثوبة والعقوبة، وكذلك في قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً﴾ [يونس: ٩٩].

وأما عندنا فلو شاء لجعلهم أمة واحدة، مشيئة لا تزول معها المحنة، والذي يدل عليه

خصال:

أحدها: أن الله تعالى قد عرفنا الإيمان والدين الذي يقع به اجتماع، أو فيه الاختلاف بما ركب فينا من العقول التي بها نعرف حقائق الأشياء ومجازاتها، ومحاسن الأمور وقبيحها، بمعونة السمع أو بالتأمل فيما يحس (٣) بالأمرين جميعاً أنه لا يكون إلا بالاختيار، ولا يوصل إلى السبب الذي به يدان إلا بالاستدلال أو التعليم؛ إذ هو طاعة وتصديق، وذلك يكون ممن لا يحس (٤)، وطريقه الاجتهاد، وكل ذي أضداد القسر، فمحال أن يعود الكون لو شاء على وجه قد عرفنا أنه لا يكون سمعاً وعقلاً، فيكون في الحقيقة كأنه قال لو شاء أن يكون لا يكون، على أن ذا من يقبل عنه هذه الدعوى على قولهم، وهو منذ كان الخلق بين أن كان فيما شاء إثباته من أفعال الخلق فلم يكن ولم

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: يرفع.

(٣) في أ: يحسن.

(٤) في أ: يحسن.

يشأ، فكان عندهم، فهو كمن ظهر عجزه بجميع أدلة العجز، ثم يدع أن له القدرة بها، يقهر ما يشاء، فذلك كمن لا يقوم للانتصاب والنهوض فيدع أنه يقدر على الصعود، أو من لا يملك إمساك مثل ذرة أنه ممسك السموات والأرض. على أنه لو كان كذلك ليجيء أن يكون يقدر على فعل الكفر والسفه والكذب، إذ من يقدر على فعل شيء<sup>(١)</sup> لا يقدر على فعل ضده عندهم ليس ذلك بقدرة.

ثم لو كان ذلك كله بلا غير، يصير له فعلا، فكان يكون في الحقيقة سفيها كذوبًا، ومن كان ذلك وصفه فهو غير رب ولا حكيم، ومن ربوبيته تحت قدرة غيره أو حكمته تحتل المضادات، فهو مستول عما يفعل، مطالب بالحجج<sup>(٢)</sup>، فأنى يكون لمن ذلك وصفه ربوية جل عن ذلك.

والثاني: أن الذي يكون بالقسر والقهر يكون أمر الخلق، لا أمر فعل العبد، وذلك في الحقيقة لله، لا للبشر، وما هو له من جهة الخلق موجود؛ لأن نفس كل أحد بالخلق مؤمن، وقد شاء الله تلك المشيئة، فالقول بلو شاء لا معنى له؛ بل قد شاء وكان، ولا قوة إلا بالله.

والثالث: أنه وعد أن لو شاء أن يجعل كذا لفعل؛ وهو لو فعل لكان يجعل من قد آمن منهم في الحقيقة مؤمنًا في المجاز، كافرًا في الحقيقة؛ لأنهم بهذا يصيرون أمة واحدة؛ إذ صار كثير منهم مؤمنين بالاختيار، لا يحتمل أن يجعلهم على غير ذلك، فيكون محمودًا عدلا، والله الموفق.

ثم الأصل أن الله - تعالى - قد جعل أدلة كل موعود في الحس ظاهرًا، وكل مقدور عليه بالوعد والدعوى له مما جبل عليه أمرًا بيتًا، وهذا النوع من المشيئة عندهم والدعوى بما جعل جميع مانع لأن يكون كائنًا<sup>(٣)</sup>، فيصير بالذى به ادعى لنفسه من القدرة مكذبًا بما جعل لمنع مثله الأدلة، ومن ذلك وصفه، فهو غير حكيم، جل الله عن هذا.

على أن المتأمل بما أخبر<sup>(٤)</sup> يجد حقيقته دون أن يحتاج إلى دليل يوضح قدرته على ما ادعى على بقاء المحنة سبيلًا سهلا بحمد الله لا يحتاج إلى ما ذكروا من المكابرة، وهو ما قال الله - تعالى - : ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً...﴾ الآية [الزخرف: ٣٣].

(١) في أ: ذلك.

(٢) في أ: بالحجة.

(٣) في ب: كذلك. ولعل في الجملة سقطًا بعد «جميع».

(٤) في أ: اختبر.



ومعلوم أنهم لو كفروا جميعًا بما ذكر لكانوا مختارين، وإلى ما جاءوا به غير مضطرين، فإذا استقام كونهم على دين الكفر بذلك لا يحتمل ألا يوجب ذلك بقاء على الإيمان لو كانوا [مختارين لذلك يستقيم كونهم على دين الإيمان مختارين، أو لو جعل ذلك للمؤمنين]<sup>(١)</sup> فيقدرون<sup>(٢)</sup> على قولهم أن يجعلهم كفارًا بالمحنة، لا يقدر على أن يجعلهم مؤمنين بها؛ لأن ذلك وصف العجز عندهم، وإن كان لا يكون كذلك عندنا؛ لأنه يستقيم القول بالأقدار على إحداث غيره، ومحال القول على جعل غيره قديمًا، أو على إحواج غيره إليه لا يحتمل الوصف بالقدرة على إغناء غيره عنه، وعليهم أوضح؛ إذ أجازوا [له]<sup>(٣)</sup> القدرة على كل حركة للعبد وسكون بالاضطرار، ولم يجوزوا في ذلك بالاختيار، اللهم إلا أن يقولوا: لا يجوز أن يكون العبد غير كامل القدرة، وهي القدرة على مضادات<sup>(٤)</sup> الأشياء، والله يجوز له الوصف بالقدرة الناقصة، فيكون قريبًا مما جعلوا للعبد قدرة على ما يجهل الرب، ويجعله كاذبًا فيما يخبر على بقاء الربوبية له، والله لا يقدر على مثله في العبد على بقاء العبودية<sup>(٥)</sup> له بالمحنة، أو ما أقدموا العبد على إهلاك من وعد الله فيه الإبقاء، ويريد ذلك، وذلك فضله، ووعد له مع ذلك أن يعطيه كذا، فيأتي معاند فيقتله، ويمنع الرب عن إنجاز وعده، وعن سلطان بقائه؛ جل الرب عن هذا، وذلك في قولهم فيما يضرب الله لنبي أو صديق أجلا يرى به مصلحة عباده يقدر الكافر على قتله قبل مجيء ذلك الأجل، وإبطال جميع ما وعد والإبقاء بما هو صنيعه من إبقاء الحياة فيه، ولا يقدر الله على إنجاز ما وعد وإيفائه على ما أراد، والعبد بحاله إلا أن يعجزه، أو يميته، أو يجعله زمنًا، والله المستعان.

ثم الأصل أن كل مريد بفعله فيما فعله أمرًا لا يكون ذلك، وهو لم يكن فعله إلا لذلك يوجب أحد أمرين في الحكمة: إما جهلا بالعواقب وخطأ بالفعل؛ كمن يفعل فعلا يحزن عليه أو يلحقه به مكروه، فهو لا يفعله له يظهر فاعله أنه عن جهل فعل، وعلى الخطأ خرج فعله، وعلى ذلك معنى التحذير في الخلق والتنبية بقولهم: «لداوا للموت وابنوا للخراب» وسرق ليقطع، وبارز ليقتل من حيث كان والثاني متصلًا بالأول ينبه عن الغفلة على إرادة التحذير أنه إليه يتول أمر فعله وعلى ذلك قوله: ﴿فَالْفَقْطَةُ ءَأَلٌ فُرْعَوْنَ . . .﴾

(١) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٢) في ب: فيقدر.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: مضادة.

(٥) في ب: العبودية.

الآية [القصص: ٨]، أو أن يقال ذلك على أنه كذلك في فعله عند الله وإن جهله هو، أو يوجب السفه في الفعل والعبث؛ إذ هو يقصد بفعله ما يعلم أنه لا يكون، أو يريد ما يتيقن أنه لا يبلغ، وإذا كان كذلك فأعطاء الله - تعالى - القدرة ليؤمن، أو خلقه ليعبد، وأراد أنه يفعل ذلك، واختار ذلك الفعل، لذلك يوجب أحد ذينك الوجهين جل الله عنهما وتعالى، وقد ثبت أن الله - تعالى - عالم بالعواقب، متعالٍ عن العبث، ثبت أنه خلق من خلق، وأعطى ما أعطى لما علم أنه يكون، وقد علم ما يكون، وعلى هذا التقدير<sup>(١)</sup> يخرج الأمر في قوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ...﴾ الآية [الأعراف: ١٧٩]، وقوله: ﴿وَلَا تَعْبُدْكَ أَمْوَالُهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ٨٥].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ أنه خلقهم للذي علم أنهم يصيرون إليه من اختلاف أو اتفاق، أو عداوة أو ولاية، لا يريد غير الذي علم، ولا يعلم غير الذي يكون ممن يعلم ما يكون، ولا قوة إلا بالله.

وقالت المعتزلة: قوله: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾. إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ أي: للرحمة خلقهم؛ فقال: بعض متكلمي أصحابنا: إن الرحمة تذكر بالتأنيث وهو إنما ذكر بالتذكير؛ حيث قال: ﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ ولم يقل: ولتلك خلقهم دل أنه ليس على ما يقولون.

وقال قائلون: للاختلاف خلقهم إلا من رحم ربك.

وقال بعضهم: هو صلة قوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصَلِحُونَ﴾ أي: خلقهم لئلا يهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون.

وعندنا ما ذكرنا أنه خلقهم للذي علم أنه يكون منهم، وأنهم يصيرون إليه من الاختلاف أو الاتفاق، أو العداوة أو الولاية، لا يخلقهم لغير الذي علم أنه يكون منهم، ولا يريد - أيضًا - غير ما علم أنهم يصيرون إليه، ولا يعلم غير ما يكون منهم، والله الموفق.

وتأويل المعتزلة في قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَمَعَ النَّاسَ أَتَمَّةً وَوَحِدَةً﴾ أنها مشيئة [القسر والقهر]<sup>(٢)</sup>، فذلك بعيد؛ لأنه لا يكون في حال القهر والاضطرار إيمان؛ لأن من أكره واضطر على الإيمان حتى آمن فإنه لا يكون إيمانه إيمانًا، إنما يكون الإيمان إيمانًا في حال الاختيار إذا آمن مختارًا ممتحنًا فيه، فعند ذلك يكون إيمانه إيمانًا دل أن تأويلهم فاسد.

(١) في ب: التقرير.

(٢) في ب: القهر والقسر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ تأويله - والله أعلم - : كل الذي نقص عليك أو قصصنا عليك من أنباء الرسل، نبأ بعد نبأ، ونبأ على إثر نبأ؛ ما ثبت به فؤادك.

وقوله: ﴿مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ يحتمل وجوهاً.

أحدها: ثبت به فؤادك؛ لما يحتمل أن نفسه كانت تنازعه وتناقشه بأن الذي أنزل عليه أو يأتي به ملك، أو كان ذلك من إحياء الشيطان وإلقائه عليه ووساوسه، فقص عليه من أنباء الرسل وأخبارهم؛ ليكون له آية بينه وبين ربه؛ ليعلم أن ما أنزل عليه وما يأتي به إنما هو ملك من الله؛ جاء ليدفع به نوازع نفسه وخطراته؛ إذ لا سبيل للشيطان إلى معرفة تلك الأنبياء، ولا في وسعه إلقاؤها عليه، فيكون له بها طمأنينة قلبه، وهو كقول إبراهيم؛ حيث قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَىٰ...﴾ الآية [البقرة: ٢٦٠]، كأن نفس إبراهيم تنازعه في كيفية إحياء الموتى، فسأل<sup>(١)</sup> ربه ليريه ذلك؛ ليطمئن بذلك قلبه، وإن كان يعلم أنه يحيي الموتى، وأنه قادر على ذلك.

والثاني: قص عليه أنباء الرسل واحدًا بعد واحد؛ ليثبت به فؤاده ليعلم كيفية معاملتهم قومهم، وماذا لقوا من قومهم، وكيف صبروا على أذاهم ليصبر هو على ما صبر أولئك، وليعامل هو قومه بمثل معاملتهم.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ نبأ بعد نبأ؛ لنتنظر ونتفكر في كل نبأ وخبر، وتعرف ما فيه، فيكون ذلك أثبت في قلبه<sup>(٢)</sup>، وهو كقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [الفرقان: ٣٢] بإنزال الآية واحدة بعد واحدة، وسورة بعد سورة، وذلك أثبت في فؤاده من إنزاله جملة؛ لأنه يزدحم في مسامعه وفؤاده، وإذا كان بالتفريق نظر وتفكر، فهو أثبت في قلبه وفؤاده، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ﴾ قال بعضهم: ﴿وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ﴾ أي: في هذه الأنبياء التي قصها عليك جاءك فيها الحق، وهو ما ذكرناه.

وقال بعضهم: ﴿وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ﴾ أي: في هذه السورة الحق<sup>(٣)</sup>، وهو ما ذكر من

(١) في ب: نسأله.

(٢) في ب: قوله.

(٣) أخرجه ابن جرير عن كل من:

أبي موسى (١٨٧٥٥، ١٨٧٥٦)، وابن عباس (١٨٧٥٧، ١٨٧٦١)، ومجاهد (١٨٧٦٢)،  
 ١٨٧٦٥، ١٨٧٧٢)، وسعيد بن جبير (١٨٧٦٦)، وأبي العالية (١٨٧٦٧)، والربيع بن أنس  
 (١٨٧٦٨)، والحسن (١٨٧٦٩، ١٨٧٧١، ١٨٧٧٥)، وقاتدة (١٨٧٧٣، ١٨٧٧٤).

الأنباء: نبأ بعد نبأ، وهو كالأول.

وقال بعضهم: ﴿وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ﴾ أي: في هذه الدنيا الحق<sup>(١)</sup>؛ يعني: الآيات والحجج والبراهين لرسالته ودينه ﴿وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: جاءك ما تعظ به قومك، وتذكر به المؤمنين.

[وقوله: ﴿وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ خص المؤمنين بذلك لما يكون منفعة الموعظة والذكرى للمؤمنين]<sup>(٢)</sup> وإلا هو موعظة وذكرى للجميع.

**قوله تعالى:** ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَمِلُونَ ﴿١٢١﴾ وَأَنْظِرُوا إِنَّا مُنْظِرُونَ ﴿١٢٢﴾ وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٢٣﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ المكانة هي: المنزلة والقدر، يقول: اعملوا أنتم على مكانتكم ومنزلتكم التي لكم عند أتباعكم، كأنه يخاطب به الأشراف منهم والرؤساء ﴿إِنَّا عَمِلُونَ﴾ على المكانة والمنزلة التي لنا عند الله فننظر أيننا أرحح؟ نحن أو أنتم؟ وأينا أخسر نحن أو أنتم؟

وقوله - عز وجل-: ﴿أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَمِلُونَ﴾ يخرج على وجهين: أحدهما: على التوبيخ والتخويف عندما بالغ في الحجاج فلم ينجع فيهم، فقال عند ذلك كقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦] ونحوه.

والثاني: على الإعجاز مما<sup>(٣)</sup> أرادوا به من المكر والكيد بقوله: اعملوا ما تريدون وأنا أعمل.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنْظِرُوا﴾ أنتم بنا ذلك ﴿إِنَّا مُنْظِرُونَ﴾ بكم ذلك. أو يقول هذا لما كانوا يوعدون ويخوفونه من أنواع الوعيد، فيقول: انتظروا بنا ذلك ما تخوفونا إنا منتظرون بكم ما نخوفكم نحن، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ قال بعض أهل التأويل: ولله غيب

= وذكره السيوطي في الدر (٦٤٦/٣) وزاد نسبه لعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه من طرق عن ابن عباس، ولأبي الشيخ وابن مردويه عن أبي موسى الأشعري، ولأبي الشيخ عن سعيد بن جبير والحسن البصري.

(١) أخرجه ابن جرير (١٤٤/٧) (١٨٧٧٦، ١٨٧٧٧) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٦٤٦/٣)

وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة، ولأبي الشيخ عن الحسن البصري.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: لما.

نزول العذاب وغيب ما في الأرض؛ كأنه خرج جواب ما سأله من العذاب؛ كقوله: ﴿وَسْتَعْمِلُونَكُم بِالْعَذَابِ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ﴾ [العنكبوت: ٥٣] وكقوله: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [يونس: ٤٨] وقوله: ﴿أَتَيْنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ مِنَ الصّٰدِقِينَ﴾ فقال: ﴿وَاللَّهِ غَيْبُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: علم ذلك عند الله، وكقوله: ﴿قُلْ لَوْ أَنِّي عِنْدِي مَا نَسْتَعْمِلُونَ بِهِ لَفُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٨] وأمثاله.

ويشبه أن يكون جواب ما تحكموا على الله من إنزال القرآن، وجعل الرسالة في غيره كقولهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١] و﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢] فقال: ﴿أَهَرُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ...﴾ الآية [الزخرف: ٣٢]، وقال: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤] فعلى ذلك قوله: ﴿وَاللَّهُ غَيْبُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ﴾ لا إلى الخلق، والله أعلم بما أراد ﴿وَالَيْهِ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾ إليه يرجع أمر الخلق كله وتدبيرهم ﴿فَاعْبُدْهُ﴾ أي: عبده في خاص نفسك ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ في تبليغ الرسالة إليهم؛ أي: لا يمنعك كيدهم ومكرهم بك عن تبليغ الرسالة، ولا تخافن منهم، فإن الله يحفظك من كيدهم ومكرهم بك؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] و﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ هذا يؤيد ما ذكرناه؛ أي: ما ربك بغافل عما يريدون بك من كيدهم ومكرهم؛ بل يعلم ذلك، وينصرك، وينتصر منهم، وهو كقوله لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا عَلَمٌ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ . قَالَا رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطَّغَىٰ . قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٤، ٤٦] أي: اسمع قوله وجوابه [إياكما، وأرى ما يفعل، أي: أنصركما فلا تخافا؛ فعلى ذلك الأول، والله سبحانه وتعالى أعلم]<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) في أ: كقوله.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

## [سورة يوسف عليه السلام]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الرَّ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾﴾  
قوله - عز وجل -: ﴿الرَّ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾.

ذكر تلك، وهي كلمة إشارة إلى شيء سبق ذكره، ولم يتقدم فيه ذكر شيء يشار إليه، وذكر آيات - أيضًا - وليس هنالك ذكر آيات أو شيء يكون آية في الظاهر، لكنه يشبه أن يكون قوله: ﴿تِلْكَ﴾ بمعنى: هذه آيات، ويجوز استعمال «تلك» مكان «هذه»، على ما يجوز ذكر «ذلك» مكان «هذا»؛ كقوله: ﴿الْمَرْ . ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ [البقرة: ١، ٢]، أي: هذا الكتاب. أو أن يكون قوله: ﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى ما في السماء، أي: الذي في السماء آيات الكتاب.

أو يقول: ﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى [ما في اللوح المحفوظ أو إشارة إلى]<sup>(٢)</sup> ما في الكتب المتقدمة، أي: تلك آيات الكتاب.

﴿الْمُبِينِ﴾ يحتمل المبين أنها آيات الرسالة، أو بين أنها من عند الله. وقوله: ﴿ءَايَاتُ الْكِتَابِ﴾ هذا - أيضًا - يشبه أن يخرج على وجهين: أحدهما: إشارة إلى الحروف المقطعة المعجمة فقال: تلك الحروف المقطعة إذا جمعت كانت آيات الكتاب.

أو أن يكون الله أراد أمرًا لا نعلم ما أراد، فيقول: ﴿تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ﴾، أي: ذلك الذي أراد هو آيات الكتاب، والله أعلم بما أراد. وقوله: ﴿الْمُبِينِ﴾.

قيل: ﴿الْمُبِينِ﴾، أي: ليبين فيه الحلال والحرام، وما يؤتى وما يتقى؛ كقوله: ﴿تَبَيَّنَّا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].

وقال بعضهم: ليبين بركته وهده ورشده، أو بين فيه الحق من الباطل، والعدل من الجور.

والكتاب هو اسم ما يكتب، وسمي قرآنًا؛ لما يقرأ، وكتابًا<sup>(٣)</sup>؛ لما عن كتاب أخذ ورفع القرآن لما قرئ عليه.

(١) في ب: السورة التي فيها ذكر يوسف النبي عليه السلام.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: أو كتابًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ قوله : ﴿ أَنْزَلْنَاهُ ﴾ : الهاء كناية عن الكتاب الذي تقدم ذكره .

﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ أنزله بلسان العرب ، ولا ندرى بأى لسان كان في اللوح المحفوظ ، غير أنه أخبر أنه أنزله بلسان العرب ، وهكذا كل كتاب أنزل إنما أنزل بلسان المنزل عليهم ، لم ينزل بغير لسانهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ .

ما لكم وما عليكم ، وما تأتون وما تتقون ، أو تعقلون أن هذه الأنباء التي يخبركم بها محمد ﷺ من الله - تعالى - لأنها كانت في كتبهم بغير لسانه ، فأخبر على ما كانت في كتبهم ؛ دل أنه إنما عرف ذلك بالله تعالى .

أو لعلكم تعقلون بأن فيه شرفكم ؛ لأنكم تصيرون متبوعين لما يحتاج الناس إلى معرفة ما فيه ، ولا يوصل ذلك إلا بكم فتكونون متبوعين والناس أتباع لكم ؛ وهو كقوله : ﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ ﴾ [الأنبياء : ١٠] ، قال أهل التأويل : أي : فيه شرفكم ، والله أعلم .

**قوله تعالى :** ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ (٣) إِذ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴿٤﴾ قَالَ يَبْنَؤُ لَا نَقُصُّ رُءُوكَ عَلَيَّ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٥﴾ وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُرِيهُ نَمَطَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلِ إِزْرَاهِمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ ﴾ .

قال بعضهم : قوله : ﴿ نَقُصُّ عَلَيْكَ ﴾ ، أي : نبين عليك أحسن البيان ﴿ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ ﴾ .

وقال بعضهم : ﴿ نَقُصُّ عَلَيْكَ ﴾ أي : نخبرك أحسن ما في كتبهم من القصص ، وأحسن ما في كتبهم من الأنباء والأحاديث .

وقوله : ﴿ أَحْسَنَ الْقَصَصِ ﴾ : أصدقه ، وكذلك قوله ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا ﴾ [الزمر : ٢٣] ، وأحسن الحديث : أصدقه وأحسن القصص <sup>(١)</sup> ؛ أي : أصدقه .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَإِن كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ . أي : وقد كنتم من قبله ﴿ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ .

(١) قال القرطبي : وذكر العلماء لكون هذه القصة أحسن القصص وجوهاً :

أحدها : أنه ليست قصة في القرآن تتضمن من العبر والحكم ما تتضمن هذه القصة ؛ لقوله تعالى في آخرها : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [يوسف : ١١١] .

عن هذه الأنبياء، وعن قصصهم؛ فهذا يدل أن الإيمان بجملته الأنبياء والرسل إيمان، وإن لم يعرف أنفس الأنبياء وأنفس الرسل وأساميهم؛ لأنه أخبر أنه كان غافلا عن أنبيائهم، وعن قصصهم، ولا شك أنه كان مؤمناً بالله مخلصاً، وبالله العصمة.

وقال ابن عباس - رضي الله عنه - : أحسن القصص: كلام الرحمن.

وقال مجاهد: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ [الزمر: ٢٣]: كلام رب العالمين.

وقوله: ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: أن يكون الذي سألوا عنه رسول الله عن قصة يوسف صيرورة بني إسرائيل بمصر، وقد كانوا من قبل بالشام، فقال: تلك الأنبياء والقصص نجعلها آيات هذه التورة التي هي من الكتاب المبين.

أو تلك آيات حجج وبراهين لرسالة محمد ﷺ إذ هي من أنباء الغيب عنهم، فعلم الأنبياء عنها بالله سبحانه وتعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ دل قوله: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾ إن إخوة يوسف كانوا علماء وعيون الأرض، نجومًا يقتدى بهم ويهتدى؛ إذ بالنجوم يقتدى في الأرض، وبها يهتدون الطرق والمسالك.

ودل قوله: ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ حيث - خرج على أبويه - أنه كان بهما جميع منافع الخلق؛ إذ بهما صلاح جميع الأغذية في الأرض، ونضج جميع الفواكه والأنزال، وجميع المنافع التي بالناس حاجة إلى ذلك.

ودل قوله: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ أن الرؤيا تخرج على عين ما رأى، وتخرج على غيره بالمعنى الذي يتصل به؛ لأنه رأى الكواكب

وثانيها: لحسن مجاوزة يوسف عن إخوته، وصبره على أذاهم، وغفوه عنهم بعد التقائهم عن ذكر فعلهم، وكرمه في العفو عنهم، حتى قال: ﴿لَا تُؤْرِبْ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ﴾ [يوسف: ٩٢].  
وثالثها: أن فيها ذكر الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - والصالحين، والملائكة، والجن، والشياطين، والإنس، والطير، وسير الملوك، والمماليك، والتجار، والعلماء، والجهال، والرجال، والنساء وحيلهن ومكرهن، وذكر التوحيد، والفقه، والسير، وتعبير الرؤيا، والسياسة، والمعاشرة، وتدبير المعاش، وجمل الفوائد التي تصلح للدين والدنيا.  
ورابعها: أن فيها ذكر الحبيب والمحبوب وسيرهما.  
 وخامسها: أن «أحسن» هنا بمعنى: أعجب.

وسادسها: سميت أحسن القصص، لأن كل من ذكر فيها كان مآله إلى السعادة، وانظر إلى يوسف، وأبيه وإخوته، وامرأة العزيز، قيل: والملك أيضًا أسلم بيوسف، وحسن إسلامه، ومستعبر الرؤيا، والساقى، والشاهد - فيما يقال - فما كان أمر الجميع إلا إلى خير، والله - تعالى - أعلم. ينظر: اللباب (٦/١١)، (٧).



والشمس والقمر فخرج على إخوته وأبويه؛ كأن المراد بالكواكب والنجوم، غير الكواكب، وغير الشمس والقمر، وذلك لمعنى، وذكر السجود وخرج على عين السجود وحقيقته، وكذلك ما رأى إبراهيم في المنام ذبح ولده خرج الذبح على [حقيقة الذبح]<sup>(١)</sup> هو ذبح الكبش، ورأى ابنه، وكان المراد منه الكبش، فهذا أصل لنا أن الخطاب يخرج والمراد منه على عين ذلك الخطاب لا غير، وقد يخرج لمعنى فيه، فإذا اتصل ذلك المعنى بغير، وجب ذلك الحكم.

وفيه جواز الاجتهاد وطلب المعنى في المخاطبات، وكذلك ما ظهر في الناس من تعبير الرؤيا على الاجتهاد، يدل على جواز العمل بالاجتهاد. قال بعض أهل التأويل: إن يوسف لما قصّ رؤياه على أبيه بين يدي إخوته قال له: هذه رؤيا النهار ليست بشيء.

وقال ليوسف في السرّ: إذا رأيت رؤيا بعد هذا، فلا تقصها على إخوتك. لكن هذا كذب؛ فلا يجوز أن يكذب رسول الله يعقوب يقول له: رؤيا النهار ليست بشيء، ثم يعبر له في السرّ، ولا يتوهم على نبي من أنبياء الله الكذب، وهو كذب، فإن كان فهو بالأمر.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَبْتِئُ لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَيَّ إِخْوَتِكَ﴾. دل قوله: ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَيَّ إِخْوَتِكَ﴾ على أن ما رأى يوسف من سجود<sup>(٢)</sup> الكواكب له، وسجود الشمس والقمر أنه إنما كان رأى ذلك في المنام، ويدل ما ذكر في آخره أيضًا على ذلك، وهو قوله: ﴿يَتَأْتِي هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَاكَ مِنْ قَبْلُ﴾ [يوسف: ١٠٠] ودل قوله: ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَيَّ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ أن يعقوب إنما عرف ذلك بالوحي؛ حيث قطع القول في قوله: ﴿فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾، ولم يستثن في ذلك، وقد فعلوا به ما قال.

وفيه دلالة أن إخوته قد كانوا يعرفون تعبير الرؤيا، وكانوا علماء حكماء؛ حيث قال: ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَيَّ إِخْوَتِكَ﴾، لأنهم لو كانوا لا يعرفون تأويلها ولا علموا تعبيرها لم يكن لينهاه عن أن يقص على إخوته؛ لأنه لو قصها أو لم يقصها إذا لم يعلموا سواء، وفيه دلالة أن الأخ [لا]<sup>(٣)</sup> يتهم في أخيه، ويكون من الأخ الخيانة إلى أخيه<sup>(٤)</sup>، والأب والأم

(١) في أ: حقيقته.

(٢) في ب: السجود.

(٣) سقط في أ.

(٤) في الآية دليل على تحذير المسلم أخاه المسلم، ولا يكون ذلك داخلًا في معنى الغيبة؛ لأن يعقوب قد حذر يوسف أن يقص رؤياه على إخوته؛ فيكيدوا له كيدًا، وفيها أيضًا: دليل على جواز ترك

يتهمان في الابن، والولد يتهم في والديه، ولا يكون من بعض إلى بعض خيانة في الغالب؛ لأن يعقوب نهى ولده يوسف أن يقصها على إخوته، وأخبر أنهم إذا علموا بذلك كادوه وحسدوه، ولم ينهه بمثله في أمه؛ دل أن الأخ لا يتهم في شهادة أخيه، ويتهم الأب والأم في شهادتهما لولدهما، وكذلك الولد يتهم في والديه، ولهذا قال أصحابنا: إن شهادة الوالد لولده لا تقبل، وكذلك شهادة الولد لوالديه، وأما شهادة الأخ لأخيه تقبل وإنما كان كذلك؛ لما ينتفع الولد بمال والديه، والوالد بمال ولده، ولا ينتفع الأخ بمال أخيه، وكل من انتفع بمال آخر اتهم في شهادته له، ولم تقبل شهادته، وكل من لم ينتفع به قبلت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾.

ظاهر العداوة.

وقال موسى حين قتل ذلك الرجل: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [القصص: ١٥] بدء كل شر يكون من الشيطان، يقذف في القلوب، ويخطر في الصدور، ثم تكون العزيمة على ذلك والفعل من العبد، وهو ما قال: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نِزْغٌ فَاَسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]، وقال: ﴿إِنَّ أَلْيَبَكَ اتَّقُوا إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ...﴾ الآية [الأعراف: ٢٠١].

والطيف والنزغ: هو القذف والوسوسة، فإذا ذكر الله ذهب.

وقيل: الكيد والمكر سواء، وهو قول أبي عوسجة.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: الكيد: هو الاحتيال والاعتيال<sup>(٢)</sup>.

وقيل: الكيد: هو أن يطلب إيصال الشر<sup>(٣)</sup> به على غير علم منه؛ وكذلك المكر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُرِيكَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ

وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَنْتَمَهَا عَلَىٰ آبَائِكَ مِنْ قَبْلُ﴾.

تأويله - والله أعلم - أي: كما اجتبى ربك أبويك بالرسالة والنبوة، واصطفاهم بأنواع

الخيرات، وأتم نعمته [عليهم، كذلك ليجتبيك ربك ويتم نعمته]<sup>(٤)</sup> عليك وعلى آل يعقوب.

= إظهار النعمة عند من يخشى غائلته حسداً، وفيها أيضاً: دليل على معرفة يعقوب - عليه الصلاة والسلام - بتأويل الرؤيا؛ فإنه علم من تأويلها: أنه سيظهر عليهم.

ينظر: اللباب (١١/١١٤).

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢١٢).

(٢) ذكره بمعناه البغوي (٢/٤٠٩)، وكذا أبو حيان (٥/٢٨١).

(٣) في أ: شر.

(٤) سقط في أ.

ويحتمل قوله: ﴿وَكَذَلِكَ يَجْجِيكَ رَبُّكَ﴾ أي: كما اجتنابك ربك بالرؤيا التي أراك، يفعل ذلك بك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَعْلَمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾، قيل: تعبير الرؤيا<sup>(١)</sup>. وقال بعضهم: علمه تأويل الصحف التي كانت لإبراهيم وغيره، وعلمه تأويل تلك الصحف والأحاديث.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَوَيْتَهُ نِعْمَتُهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا﴾. قال بعضهم: كما أتمها على أبويك من قبل إبراهيم وإسحاق حين أراد ذبح ابنه، فجعل مكانه كبشًا؛ فعلى ذلك يتم نعمته عليك، ويسجد لك إخوتك وأبويك. ثم من الناس من استدلل بهذا أن الذبيح كان إسحاق؛ لأنه ذكر إتمام نعمته على إبراهيم وإسحاق.

ودل قوله: ﴿وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ﴾ على أنه قد اجتنابهم بالنبوة من بعد - أعني: أولاد يعقوب - لأن ولده من آله، وقد أخبر أنه يجتبيهم ويتم نعمته عليهم؛ كما فعل بأبويه<sup>(٢)</sup>: إبراهيم وإسحاق، وكذلك روي عن الحسن أنه قال في إخوة يوسف: نبثوا بعد ما صنعوا بيوسف ما صنعوا.

وقال بعضهم: تأويل الأحاديث: العلم والكلام<sup>(٣)</sup>.

قال: وكان يوسف أعبر الناس، وهو ما قال الله - تعالى -: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [يوسف: ٢٢].

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ بما صنع به إخوته، أو عليم بما ذكر من التمام، ﴿حَكِيمٌ﴾: وضع كل شيء موضعه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ ءَايَاتٍ لِّلسَّالِئِلِينَ ﴿٧﴾ إِذْ قَالُوا لِيُوسُفَ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا أَيْتَانَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٨﴾ اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَبْحَثُ لَكُمْ وَجْهَ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ ﴿٩﴾ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ يَلْقَاهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِن كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ﴿١٠﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ ءَايَاتٍ لِّلسَّالِئِلِينَ﴾ الآية.

(١) أخرجه ابن جرير (١٥١/٧) (١٨٨٠٣) عن مجاهد. وذكره السيوطي في الدر (٧/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) في أ: بأبويهم.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٥١/٧) (١٨٨-٤) عن ابن زيد، وذكره السيوطي في الدر (٧/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن زيد.

آية للسائل إذا كان السائل مسترشداً، وكذلك القرآن كله، هو حجة وآية للمسترشد، وأما المتعنت فهو آية عليه.

ثم يحتمل قوله: ﴿ءَايَاتٌ لِّلسَّالِينَ﴾: السائلين الذين سألوا؛ على ما ذكر في بعض القصة أن اليهود سألوا النبي عن أمر يوسف ونبئه، فأخبرهم بالحق في ذلك على ما كان، فهو آية لهم إن ثبت ذلك.

ويحتمل قوله: ﴿ءَايَاتٌ لِّلسَّالِينَ﴾: السائلين الذين يسألون من بعد إلى آخر الدهر عن نبأ يوسف، كل من سأل عن خبره ونبئه فهو آية لهم. ثم وجه جعله آية يحتمل وجوهاً:

أحدها: أنه جعل قصة يوسف ونبأه [سورة، وتلك السورة هي آيات الكتاب؛ على ما ذكر: ﴿تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾؛ جعل قصة يوسف ونبأه<sup>(١)</sup> آيات من الكتاب.

ويحتمل - أيضاً - أنه جعل آية؛ أي: حجة لنبوة رسوله ورسالته؛ لأن قصته ونبأه كان في كتبهم بغير لسانه من غير ترجمة أحد منهم ولا تعليم، ثم أخبرهم على ما كان في كتبهم من غير زيادة ولا نقصان دل أنه أنما علمه بالله - تعالى - لا أنه أخذه من كتبهم، وهو ما ذكر في القصة أن اليهود سمعوا النبي يقرأ سورة يوسف، فقالوا: يا محمد، من علمكها؟ قال: «الله علمنيها» فعجبوا من قراءته إياها على ما كانت في كتبهم؛ دل أنه إنما عرفها بالله تعالى<sup>(٢)</sup>.

ثم يحتمل أن يكون آية لمن سأل عن حجة رسالته، أو هو آية لمن سأل عنها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾. في الآية دلالة أن لا بأس للرجل أن يخص بعض ولده بالعطف عليه والميل إليه، إذا كان فيه معنى ليس ذلك في غيره؛ ولهذا قال أصحابنا: إنه لا بأس للرجل أن يخص بعض ولده بالهبة له أو الصدقة عليه إذا لم يقصد بها الجور على غيرهم<sup>(٣)</sup> من الأولاد. ثم يحتمل تخصيص يعقوب يوسف وأخاه بالحب لهما وجوهاً:

(١) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٢) أخرجه البيهقي في الدلائل (٢٧٦/٦) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٣/٤) وعزاه للبيهقي في الدلائل من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٣) في ب: غيره.

أحدها: لما رأى فيهما من الضعف في أنفسهما، والعجز في أبدانهما، فازدادت شفقتة لهما وعطفه عليهما لذلك، وهذا مما يكون فيما بين الخلق.

أو كان ذلك منه لهما لصغرهما، وهذا -أيضاً- معروف في الناس أن الصغار من الأولاد يكونون<sup>(١)</sup> عندهم أحب، وقلوبهم إليهم أميل، وعليهم<sup>(٢)</sup> أعطف، ولهم أرحم من الكبار منهم.

أو خصهما بذلك لفضل خصوصية كانت لهما إما من جهة الدين، أو العلم، أو غيره، أمره الله بذلك لذلك من دون غيرهما.

أو لما بشر يعقوب بنبوة يوسف، فكان يفضل على سائر أولاده، ويؤثره عليهم لذلك. وإنما قالوا: ﴿لِيُؤْسَفَ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيَّ أَيْنَا مَنَّا﴾ بآثار تظهر عندهم، وإلا حقيقة المحبة لا تعرف.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَحَنُّ عَصْبَةٍ﴾.

قيل: العصبية: الجماعة<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: العصبية من عشرة إلى أربعين<sup>(٤)</sup>، والعصبية: الجماعة، أي: نحن جماعة ولنا منعة؛ ولهذا قال أصحابنا: إن التسعة مع الإمام تكون منعة يستوجبون ما تستوجب السرية إذا دخلت دار الحرب، فغنمت غنائم يخمس منها.

وقوله: ﴿وَتَحَنُّ عَصْبَةٍ إِنَّ أَبَانَا لِنِي صَلَلٍ مُّيِّنٍ﴾.

لم يعنوا ضلال الدين؛ إنما قالوا ذلك -والله أعلم- إنا جماعة تقدر على دفع من يروم الضرر به، ويقصد قصد الشر بنفسه وماله، ونحن أولو قوة، بنا يقوم معاشه وأسبابه، فكيف يؤثر هؤلاء علينا؟! وكذلك قوله: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ [الضحى: ٧]، لم يرد به ضلال الدين، ولكن وجهًا آخر، وقالوا ذلك؛ لما كانت له منافع من أنفسهم لم تكن تلك المنافع من يوسف وأخيه، وأبدًا إنما يؤثر المرء حب من له منافع من قبله، لا حب من لا منفعة له منه، فهو فيه في ضلال مبين؛ حيث يؤثر حب من لا منفعة له منه على حب من كانت له منه منافع وأمثاله، والله أعلم.

وقولهم: ﴿اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَبُلْ لَكُمْ وَجْهَ آيَاتِكُمْ﴾.

لا يحتمل أن يكونوا عزموا على قتله، ولكن على المشاورة فيما بينهم: نفعل ذا أو ذا؟

(١) في ب: يكون.

(٢) في أ: عليه.

(٣) ذكره ابن جرير (١٥٢/٧)، والبيهقي (٤١١/٢).

(٤) ذكره البيهقي (٤١١/٢)، وأبو حيان في البحر (٢٨٤/٥).

كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ...﴾ الآية [الأَنْفَال: ٣٠]، ليس على العزيمة على واحد، ولكن على المشورة فيما بينهم، يدل على ذلك قوله: ﴿يَحْضُلْ لَكُمْ وَجْهٌ أَيْكُمْ﴾ أنهم أرادوا أن يخلو وجه أبيهم لهم، لا قتله، إنما أرادوا غيبته عنه.

وقال بعضهم: ﴿يَحْضُلْ لَكُمْ وَجْهٌ أَيْكُمْ﴾.

أى: يقبل عليكم أبوكم بوجهه.

وقال بعضهم: أى: يفرغ لكم من الشغل بيوسف<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ﴾.

يحتمل: ﴿صَالِحِينَ﴾، أى: تائبين.

وقال بعضهم: تكونوا صالحين عند أبيكم من بعده<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: يصلح أمركم وحالكم عند أبيكم بعد ذهاب يوسف<sup>(٣)</sup>.

وجائز أن تكونوا قوماً صالحين في الآخرة، وقالوا: إنهم تابوا قبل أن يزلوا ويعصوا.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ لَا نَقْتُلُكَ يَوْسُفَ وَالْقُوَّةُ فِي غَيْبَتِ الْجَبِّ﴾.

قال أبو عوسجة: يعني: في قعر البئر، والغيابة: ما يغيبه ويواريه، والجب: البئر،

والجباب جمع.

وقال أبو عبيدة<sup>(٤)</sup>: الغيابة: كل شيء غيب عنك شيئاً فهو غيابة.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَلْبَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ﴾.

أى: يرفعه بعض السيارة؛ ولذلك يقال للطائر: يلتقط الحب، ويلقط: أى: يرفع.

﴿إِنْ كُنْتُمْ فَعِلِينَ﴾: إن كنتم لا بد فاعلين أن تغيبوه عنه.

وأما قول أهل التأويل إن قوله: ﴿لَا نَقْتُلُكَ يَوْسُفَ﴾ قاله فلان أو فلان، فذلك مما لا

نعرفه، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة، والله أعلم.

وقال أبو عوسجة<sup>(٥)</sup>: السيارة أصلها من السير، هو مثل المسافر، وهي القافلة؛ يعني:

العيير.

وقيل: الجب: الركبة التي لم تطو بالحجارة، فإذا طويت فليس بجب<sup>(٦)</sup>.

(١) ذكره ابن جرير (١٥٢/٧) والبخاري (٤١٢/٢).

(٢) في ب: بعد.

(٣) ذكره البخاري (٤١١/٢)، وبمعناه ذكره الرازي (٧٦/١٨).

(٤) ينظر: مجاز القرآن (٣٠٢/١).

(٥) أخرجه ابن جرير (١٥٤/٧) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (١٣/٣) وزاد نسبه

لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٦) انظر ابن جرير (١٥٤/٧) والبخاري (٤١٢/٢).

**قوله تعالى:** ﴿قَالُوا يَا أَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ لَنَنْصِحُونَ ﴿١١﴾ أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ ﴿١٢﴾ قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنَّ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ وَأَنْتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ ﴿١٣﴾ قَالُوا لَئِنْ أَكَلَهُ الذِّئْبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّا إِذًا لَخَسِرُونَ ﴿١٤﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا يَا أَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ﴾ .

دل قوله: ﴿مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ﴾ على أنهم قد طلبوا إخراجه من أبيهم غير مرة؛ لأن مثل هذا الكلام لا يتكلم به مبتدأ على غير مسابقة شيء من أمثاله، فدل أنهم قد استأذنه في إخراجه غير مرة.

﴿وَإِنَّا لَهُ لَنَنْصِحُونَ﴾ .

الناصح: هو الدال على ما به نجاته، أو الدال على كل خير، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ .

كان يعقوب صلى الله عليه وسلم خاف على نفسه - أعني: يوسف - الضيعة بتركهم حفظه<sup>(١)</sup>، فأمنوه على ذلك بقولهم: ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ .

وخاف عليه الضياع من جهة الجوع بتركهم حفظه أوقات الأكل فأمنوه على ذلك بقولهم: ﴿يَرْتَعْ﴾ أي: يأكل.

وخاف قلبه أن يكلفوه أمرًا يشق عليه ويشدد، فأمنوه [أيضًا على ذلك]<sup>(٢)</sup> بقولهم ﴿وَيَلْعَبُ﴾ لأنه ليس في اللعب مشقة ولا شدة، فخاف عليه الضياع بالوجوه التي ذكرنا، فأمنوه على تلك الوجوه كلها حتى استتقدوه من يديه.

وقوله: ﴿يَرْتَعْ وَيَلْعَبُ﴾ .

قال بعضهم: يرتع: يأكل، ويلعب: يلهو كأنه خرج جوابًا لقوله: ﴿قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنَّ تَذْهَبُوا بِهِ﴾، قالوا له: لا تحزن عليه فإنه يرتع ويلعب؛ على التقديم والتأخير.

وقال بعضهم: يرتع: ينشط<sup>(٣)</sup>، ويلعب: يتلهى<sup>(٤)</sup>.

(١) في ب: حفظهم.

(٢) في ب: على ذلك أيضًا.

(٣) في أ: ينشط.

(٤) أخرجه بمثله ابن جرير (١٥٦، ١٥٥/٧) عن كل من:

ابن عباس (١٨٨٢٦، ١٨٨٢٧)، وقناة (١٨٨٢٨، ١٨٨٢٩، ١٨٨٣٠، ١٨٨٣٥)، والضحاك

(١٨٨٣١، ١٨٨٣٢، ١٨٨٣٦)، والسدي (١٨٨٣٣، ١٨٨٣٤).

وذكره السيوطي في الدر (١٣/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

وقرئ بالنون<sup>(١)</sup>: ﴿نَرْتَعِ وَنَلْعَبُ﴾.

قال القتيبي<sup>(٢)</sup>: نرتع، أي: نأكل؛ يقال: رتعت الإبل: إذا رعت، وارتعتها: إذا تركتها ترعى، ويقرأ نرتع، بكسر العين، والمراد منه أن نتحارس ويرعى بعضنا بعضاً؛ أي: يحفظه، ومنه يقال: رعاك الله؛ أي: حفظك الله.

وقوله: ﴿يَرْتَعِ وَيَلْعَبُ﴾ قالوا: يلعب فيما يحل ويسع من نحو الاستباق وغيره، وهو ما ذكروا: ﴿إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتْعَانَا﴾، واللعب في مثل هذا يحل، وقد روي - أيضاً - في الخبر أنه قال: «لا يحل اللعب إلا في ثلاث» وفيه: «معالجة الرجل فرسه أو قوسه، وملاعبة الرجل امرأته»، أخبر أنه لا يحل إلا ثلاث، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾.

قال: إني ليحزني، عند الواقع به والغائب عنه من النعمة التي أنعمها عليه؛ لأنه كان نعمة عظيمة له فات النظر إليه، فذكر الحزن على ما فات عنه، وذكر الخوف لما خاف وقوعه في وقت يأتي وما سيقع؛ فهذا تفسير قوله: ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢] لا يحزنون؛ لأنه موجود للحال، غير فائت ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾، أي: لا يخافون فوته؛ لأن خوف فوت النعمة ينقص على صاحبه النعمة، فآمنهم على ذلك، وهو ما ذكرنا أن الحزن يكون بالواقع للحال، والخوف على ما سيقع، والله أعلم.

(١) في ﴿يَرْتَعِ وَيَلْعَبُ﴾ أربع عشرة قراءة:

إحداها: قراءة نافع: بالياء من تحت، وكسر العين.

الثانية: قراءة البزي، عن ابن كثير: ﴿نَرْتَعِ وَنَلْعَبُ﴾ بالنون وكسر العين.

الثالثة: قراءة قبل، وقد اختلف عليه: فنقل عنه ثبوت الياء بعد العين وصلأ ووقفأ، وحذفها

وصلأ ووقفأ، فيوافق البزي في أحد الوجهين عنه، فعنه قراءة ثان.

الخامسة: قراءة أبي عمرو، وابن عامر: ﴿نَرْتَعِ وَنَلْعَبُ﴾ بالنون، وسكون العين والياء.

وقرأ جعفر بن محمد: ﴿نَرْتَعِ﴾ بالنون، ﴿وَيَلْعَبُ﴾ بالياء، ورويت عن ابن كثير.

وقرأ العلاء بن سيابة: ﴿يَرْتَعِ وَيَلْعَبُ﴾ بالياء فيهما، وكسر العين وضم الباء.

وقرأ أبو رجاء كذلك، إلا أنه بالياء من تحت فيهما.

والنخعي ويعقوب: ﴿نَرْتَعِ﴾ بالنون، ﴿وَيَلْعَبُ﴾ بالياء.

وقرأ مجاهد وقتادة، وابن محيصن: ﴿يَرْتَعِ وَيَلْعَبُ﴾ بالياء.

والفاعلان في هذه القراءات كلها مبنيان للفاعل.

وقرأ زيد بن علي: ﴿يَرْتَعِ وَيَلْعَبُ﴾ بالياء من تحت فيهما مبنيين للمفعول.

وقرئ: ﴿نَرْتَعِ وَيَلْعَبُ﴾ بثبوت الياء ورفع الباء.

وقرأ ابن أبي عيلة: ﴿نَرْتَعِ وَيَلْعَبُ﴾.

فهذه أربع عشرة قراءة منها ست في السبع المتواتر وثمان في الشواذ.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢١٢).



وقوله: ﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾.

قال بعض أهل التأويل: كان يعقوب - عليه السلام - رأى في المنام أن يوسف أخذه الذئب<sup>(١)</sup>، فمن ثمة قال: ﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾، لكن هذا لا يحتمل؛ لأنّ رؤيا الأنبياء أكثرها [صدق وحق]<sup>(٢)</sup>، فلا يحتمل أن رأى ذلك ثم يقول: ﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ أو يدعه يذهب معهم، لكنه خاف عليه أكل الذئب على ما يخاف على الصبيان في المفاز والبراري؛ إذ الخوف على الصبيان في المفاز والبراري والضياع عليهم يكون بالذئب أكثر من [أي] وجه آخر؛ لأنه جائز أن يفترسه سبع من السباع عند مغافسته إخوته واشتغالهم بما ذكر من الاستباق، ولا يحتمل الضياع من الناس يأخذه واحد من بين نفر. وقال بعض أهل التأويل: إن قوله: ﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ كناية عن بنيه؛ أي: أخاف أن تهلكوه وتضيعوه.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا لَئِنْ أَكَلَهُ الذِّئْبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾.

أولو قوة.

﴿إِنَّا إِذَا لَخَّيْرُونَ﴾.

تأويله - والله أعلم -: لئن أكله الذئب ونحن عصبة؛ أي: جماعة ﴿إِنَّا إِذَا لَخَّيْرُونَ﴾ أي: كأننا نحن سلمناه إلى الذئب، وعرضناه للضياع؛ هذا - والله أعلم - معنى الخسران الذي ذكروا، وإلا لم يلحقهم الخسران إذا أكله الذئب؛ لأنه إذا كان بهم قوة المنع فلم يمنعوه فكأنهم ضيعوه.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَاجْتَمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غَيْبَتِ الْجُبِّ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنْتَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٥﴾ وَجَاءَ وَآبَاهُمْ عِشَاءَ يَبْكُونَ ﴿١٦﴾ قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتْلَعِنَا فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴿١٧﴾ وَجَاءَهُ عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴿١٨﴾

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَاجْتَمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غَيْبَتِ الْجُبِّ﴾: [غيابة الجب]<sup>(٣)</sup> قد ذكرناه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنْتَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ﴾: وحي نبوة، أو وحي بشارة النجاة من ذلك الجب، أو

(١) ذكره الرازي (٧٨/١٨)، وابن عادل في الباب (٤٥/١١)، والبغوي (٤١٣/٢).

(٢) في ب: حق وصدق.

(٣) سقط في أ.

بشارة الملك له والعز.

ثم قوله: ﴿لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾.

قال بعضهم: هو قول يوسف<sup>(١)</sup> حيث قال لهم: ﴿هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ يَٰيُوسُفَ . . .﴾ الآية [يوسف: ٨٩] ﴿قَالُوا أَيْنَ لَكَ لِأَنْتَ يَٰيُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي﴾ [يوسف: ٩٠] هذا الذي نبأهم يوسف وهم لا يشعرون بذلك.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ﴾ أي: إلى يعقوب ﴿لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾، ويكون قوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ هو ما قال لهم: ﴿يَبْنَئِي أَدْهُبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يَٰيُوسُفَ وَأَخِيهِ . . .﴾ الآية [يوسف: ٨٧] أمرهم أن يطلبوه ويتحسسوا من أمره؛ كأنه علم أنه حي؛ كقوله<sup>(٢)</sup>: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أنه حي؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِنِّي لِأَجِدُ رِيحَ يَٰيُوسُفَ﴾ [يوسف: ٩٤] ولهذا قال حين ألقى الثوب على وجهه فارتد<sup>(٣)</sup> بصيوا: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ وذلك تأويل قوله: ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ إن كانت الآية في يعقوب، وإن كانت في يوسف فهو ما ذكرنا، والله أعلم بذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَاءَ وَآبَاهُمُ عِشَاءً يَبْكُونَ﴾ الآية.

في الآية دلالت:

أحدها: أن من ارتكب صغيرة فإنه يخاف عليه التعذيب، ولا يصير كافراً، ومن ارتكب كبيرة لم يخرج من الإيمان؛ لأن إخوة يوسف هموا بقتل يوسف، أو طرحه في الجب، والتغيب عن وجه أبيه، وإخلائه عنه، وذلك لا يخلو منهم: إما أن تكون صغيرة أو كبيرة:

فإن كانت صغيرة فقد استغفروا عليها بقولهم: ﴿قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا . . .﴾ الآية [يوسف: ٩٧]؛ دل أنهم إنما استغفروا لما خافوا العذاب عليها.

وإن كانت كبيرة فلم يخرجوا من الإيمان؛ حيث صاروا أنبياء من بعد وصاروا قومًا صالحين؛ حيث قالوا: ﴿وَنَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ﴾ [يوسف: ٩].

دل ما ذكرنا على نقض قول المعتزلة في صاحب الصغيرة أن لا تعذيب عليه، وصاحب الكبيرة أنه خرج من الإيمان، ونقض قول الخوارج في قولهم: إنه إذا ارتكب كبيرة أو صغيرة صار به كافراً مشركاً.

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (١٥٨/٧) (١٨٨٤٣، ١٨٨٤٦) عن مجاهد، والبخاري (٤١٣/٢).

(٢) في ب: لقوله.

(٣) في أ: وارتد.

وفيه نقض قول من يقول: إن من كذب متعمداً أو وعد فأخلف أو أوّتمن فخان يصير منافقاً؛ لأن إخوة يوسف أوّتمنوا فخانوا، ووعدوا فأخلفوا، وحدثوا فكذبوا، فلم يصيروا منافقين؛ لأنهم قالوا: أكله الذئب، [ولم يأكله]<sup>(١)</sup>، وهو كذب، وأوّتمنوا، فخانوا حين ألقوه في الجب، ووعدوا أنهم يحفظونه، ولم يحفظوه.

فإن قيل: روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ثلاث من علامات النفاق: من إذا حدث كذب، وإذا أوّتمن [خان، وإذا وعد أخلف]»<sup>(٢)</sup> فكيف يوفق بين الآية والخبر؟! إذ هو لا يحتمل النسخ؛ لأنه خبر، والخبر لا يحتمل النسخ.

قيل: يشبه أن يكون هذا في قوم خاص من الكفرة أوّتمنوا بما أودع في التوراة من نعت<sup>(٣)</sup> محمد، فغيروه، ووعدوا أن يبينوه، فأخلفوا وكنموه، وحدثوا أنهم بينوه، فكذبوا، أو يصير<sup>(٤)</sup> منافقاً بما ذكر، إذا كان ذلك في أمر الدين، وأما في غيره: فإنه لا يصير به منافقاً، ولا يكون ذلك من أعلام المنافق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾.

هذا القول منهم له في الظاهر عظيم؛ لأنهم قالوا: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾، ولا يحتمل أن يكونوا عنده صدقة ثم يكذبهم، يكون نبي من الأنبياء يعلم صدق إنسان ثم لا يصدقه؛ هذا بعيد، لكن يحتمل قولهم: وما أنت بمؤمن لنا في هذا ولو<sup>(٥)</sup> كنا صادقين عندك من قبل في غير هذا.

أو يكون قوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾، أي: تتهمنا ولا تصدقنا؛ لأنه اتهمهم؛ حيث قال: ﴿إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَدْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ فاعترضت له التهمة، وليس في الاتهام تكذيب؛ إنما فيه الوقف؛ لأن من اتهم آخر في شيء ثم اتهمه فيه، لا يكون في اتهامه إياه تكذيبه؛ فعلى ذلك قولهم: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾، أي: تتهمنا لما سبقت من التهمة ولو كنا صادقين.

(١) في ب: ولما أكله.

(٢) أخرجه مسلم (٧٨/١) كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق (١٠٧، ١١٠/٥٩)، والترمذي (٤/٣٧٣) باب ما جاء في علامة المنافق (٢٦٣١)، وأحمد (٣٩٧/٢، ٥٣٦)، وأبو يعلى (٦٥٣٣)، وأبو عوانة (٢١/١)، وابن عدي (٢٦٩٩/٧)، والبغوي (٣٦)، والبيهقي (٢٨٨/٦) عن أبي هريرة. وفي ب: فخان إذا وعد فأخلف.

(٣) في أ: بعث.

(٤) في أ: فيصير.

(٥) في أ: وما.

على هذين الوجهين يخرج تأويل الآية، وإلا لم يجز أن يكون نبي من الأنبياء يكذب من يعلم أنه صادق في خبره وقوله.

فإن قيل في قوله: ﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذَّنْبُ﴾: كيف خاف ذلك وقد قال له يعقوب: ﴿وَكَذَلِكَ يَجْنِبُكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُرِيكَ زِمَمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ . . .﴾ الآية [يوسف: ٦]؛ أنبأه أنه يجتبيه ويعلمه من تأويل الأحاديث ويتم [عليه نعمته]<sup>(١)</sup>، فكيف خاف عليه أكل الذنب والضياع، وذلك لا يحتمل أن يقول له إلا بعلم من الله والوحي إليه؟

قيل: يحتمل أن يكون ما ذكر على شرط الخوف أنه يخاف مما ذكر فيكون له ما قال من الاجتباء، وتعليم الأحاديث، وإتمام النعمة عليه.

أو خاف ذلك على ما خافوا جميعاً على ما هم عليه من الدين وإن عصموا عما خافوا جميعاً؛ حيث قال إبراهيم: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، ومعلوم أن إبراهيم لا يعبد الأصنام، وقال يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١] وأمثاله، وهو ما ذكرنا في غير موضع أن العصمة لا تنزيل الخوف، ولا تؤمن عن ارتكاب مضاداته؛ بل يزيد الخوف على ذلك الأخيار والأبرار؛ كان خوفهم وإشفاقهم على دينهم أكثر من غيرهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَهَبْنَا سَتِّيقٌ﴾.

قال بعضهم: أي: نشدت إلى الصيد<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو عوسجة: ﴿سَتِّيقٌ﴾ هذا من السباق؛ أي: يعدون حتى ينظروا أيهم يسبق<sup>(٣)</sup>؛

أي: يتقدم من صاحبه ويغلبه في العدو.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: ﴿سَتِّيقٌ﴾، أي: نتنصل<sup>(٥)</sup>، يسابق بعضنا بعضاً في الرمي؛ يقال:

سابقته فسبقته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَاءُوا عَلَىٰ قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾.

الدم لا يكون كذباً، لكنه - والله أعلم - جاءوا على قميصه بدم قد كذبوا فيه أنه دم

يوسف وأن الذنب أكله<sup>(٦)</sup>، ولم يكن.

(١) في ب: نعمته عليه.

(٢) ذكره البغوي بمعناه (٤١٤/٢) ونسبه للسدي.

(٣) في ب: يستيق.

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢١٣).

(٥) انظر تفسير البغوي (٤١٤/٢)، وابن جرير (١٥٩/٧)، والرازي (٨١/١٨).

(٦) قال بعض العلماء - رضي الله عنهم -: لما أرادوا أن يجعلوا الدم علامة على صدقهم، قرن الله بهذه العلامة تعارضها، وهي سلامة القميص من التخريق؛ إذ لا يمكن افتراس الذنب ليوسف وهو لابس =

وقال الفراء: ﴿يَدْمِرُ كَذِبًا﴾: بدم مكذوب، والعرب قد تستعمل المصدر في موضع المفعول.

ثم قال: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾.

أي: زينت لكم أنفسكم. والتسويل: هو التزيين في اللغة؛ وتأويله - والله أعلم - أي: زينت لكم أنفسكم ودعتكم إلى أمر تفصلون وتفرقون به بيني وبين ابني.

لكننا لا نعلم ما ذلك الأمر الذي زينت أنفسهم لهم، ويشبه أن يكون ذلك قوله: ﴿يَبْقَىٰ لَا تَقْضُ رُءْيَاكَ عَلَيَّ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ يحتمل وجهين:

يحتمل: صبر لا جزع فيه، جميل نرضي بما ابتلينا به؛ لأن الصبر هو كف النفس عن الجزع.

والثاني: صبر جميل: كف النفس عن الجزع، وجميل: لا مكافأة فيه؛ لأنهم بما فعلوا بيوسف كانوا مستوجبين للمكافأة.

فقال: ﴿فَصَبْرٌ﴾ كف النفس عن الجزع بذلك، وجميل لا مكافأة فيه. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا صَفَّوْنَ . . .﴾ الآية؛ أي: وبالله أستعين

على الصبر بما تصفون.

أو يقول: إني به أستعين على ما تقولون من الكذب حين تزعمون أن الذئب أكله

ونحوه.

**قوله تعالى:** ﴿وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلَىٰ دَلْوَهُ قَالَ يَبُشْرَىٰ هَذَا عَلِيمٌ وَأَسْرُوهُ بِضَعَةَ اللَّهِ

عَلَيْهِمْ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَأَسْرُوهُ بِشَمْرِ بَحْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴿٢١﴾

وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لِأَمْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَكَذَلِكَ

مَكَانًا لِيُوسِفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ

لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢١﴾ .

وقوله: ﴿وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ﴾.

السيارة: هي جماعة السائرين كالمسافرين.

= القميص - ويسلم القميص من التخريق. ولما تأمل يعقوب - عليه السلام - القميص، ولم يجد فيه خرقاً ولا أثراً، استدل بذلك على كذبهم، وقال لهم: تزعمون أن الذئب أكله، ولو أكله لشق قميصه.

ينظر: اللباب (٤١/١١).

﴿فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ﴾ .

الوارد: هو طالب الماء ومستقيه .

﴿فَأَدَّلَىٰ دَلْوَهُ﴾ .

أي: أرسل دلوه في البئر .

وقوله<sup>(١)</sup>: ﴿قَالَ يَبَشِّرِي هَذَا عُلْمٌ﴾ .

قال بعضهم: بشرى هو اسم ذلك الرجل الذي كان مع المدلي الدلو، فقال له: ﴿يَبَشِّرِي هَذَا عُلْمٌ﴾؛ كما يقال: يا فلان، هذا غلام .

وقال بعضهم: هو من البشارة؛ كأنه قال له: أبشر بهذا الغلام .

وفي بعض القراءات: ﴿يا بشراي﴾ على الإضافة إلى نفسه؛ فكأنه بشر نفسه؛ أي: البشرى لي بهذا الغلام .

ويشبه أن يكون هذا كناية كلام كان هنالك، لكن لم يبين لنا ذلك، والله أعلم بذلك؛ كقوله: ﴿وَقَاسَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَيْنَ التَّصْحِيفِ﴾ أخبر أنه أقسم؛ لكن لم يبين لنا [ما ذلك القسم . وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْرُهُ يَضَعُهُ﴾ .

قال بعضهم: الإسرار: هو اسم الإخفاء والإظهار جميعًا؛ كقوله: ﴿وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ﴾ [سبأ: ٣٣]، أي: أظهروا الندامة، فإن كان ما ذكر أنه اسم لهما جميعًا فكأنه قال: أظهوره بضاعة؛ فإن<sup>(٢)</sup> كان على حقيقة الإخفاء والإسرار فهو على الإضمار؛ كأنه قال: وأسروا على ما كان وأظهروا بضاعة لثلا يطلب أصحابهم في ذلك شركة . ﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِم بِمَا يَمْكُرُونَ﴾ .

أي: عليم بما عمل إخوة يوسف بيوسف، أو عليم بما عمل السيارة من الإسرار والإظهار، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾ أي: باعوه بثمن بخس ﴿دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾ .

قال بعضهم: البخس: هو النقصان؛ أي: باعوه بثمن لا يباع مثله بمثله . وقال بعضهم: البخس [هو]<sup>(٣)</sup> الظلم<sup>(٤)</sup>؛ باعوه ظلمًا، وأخذوا ثمنه ظلمًا؛ لأنهم

(١) في أ: وحده .

(٢) في ب: وإن .

(٣) سقط في ب .

(٤) أخرجه ابن جرير (١٦٩/٧) (١٨٩٢٦، ١٨٩٢٧) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (١٨/٣) وزاد نسبه لأبي الشيخ عن قتادة .

باعوا حُرًّا، وبيع الحر حرام، وأخذوا ثمنه ظلمًا حرامًا؛ لأن ثمن الحر حرام. وقال بعضهم: ﴿يَتَمَنَّ بِحَسَنٍ دَرَاهِمَ﴾ أي: دراهم مبهرجة وزيف. ﴿وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ﴾.

أي: كانت السيارة في يوسف من الزاهدين؛ حيث باعوه بثمان الدون والنقصان بما لا يباع مثله بمثل ذلك الثمن؛ خشية أن يجيئهم طالب؛ لما علموا أن مثل هذا لو كان مملوكًا لا يترك هكذا لا يطلب، فباعوه بأدنى ثمن يكون لهم، لا كما يبيع الرجل ملكه على رغبة منه؛ خشية الطلب والاستنقاذ من أيديهم.

وقال عامة أهل التأويل: قوله: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ﴾: إن إخوة يوسف هم الذين باعوه من السيارة<sup>(١)</sup> ﴿يَتَمَنَّ بِحَسَنٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ﴾، أي: لم يعرفوا منزلته ومكانه.

والأول أشبه.

وقوله: ﴿وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ﴾.

أي: كانوا في شرائه من الزاهدين؛ لما<sup>(٢)</sup> خافوا ذهاب الثمن إن كان مسروقًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لِامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ﴾.

أي: مقامه ومنزلته.

﴿عَسَوْا أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَنْفَعَهُمْ وَلَدًا﴾.

إن صدق التجار أنه بضاعة عندهم. ﴿أَوْ نَنْفَعَهُمْ وَلَدًا﴾.

إن ظهر أنه مسروق، وأنه حر؛ لما وقع عندهم أن البضاعة لا تباع بمثل ذلك الثمن الذي باعوه.

[وقوله]<sup>(٣)</sup>: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ﴾ تأويله - والله أعلم - : كما مكنا

ليوسف عند العزيز وامراته كذلك نمكنك عند أهل الأرض، ولكن ذكر ﴿مَكَّنَّا﴾ على الخبر؛ لأنه كان ممكنا في ذلك اليوم عند العزيز والملك.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿مَكَّنَّا﴾، أي: كذلك جعلنا ليوسف مكانًا ومنزلة عند الناس،

وفي قلوبهم مكان ما خذله إخوته، ولم يعرفوا مكانه ومنزلته وبعد ما كان شبه المملوك عند أولئك، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (١٦٦/٧) (١٨٩٠٨) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدرر (١٨/٣) وزاد نسبه لابن المنذر وأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٢) في أ: أي.

(٣) سقط في ب.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلِنُعَلِّمَهُمُ مِنَ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ هذا قد ذكرناه فيما تقدم.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ عَلِيمٌ﴾.

أي: لا مرد لفضائه إذا قضى أمراً كان كقوله، ﴿لَا مَعْصِيَةَ لِحُكْمِهِ﴾ [الرعد: ٤١]  
 ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ وقال أهل التأويل: إنه بيع بعشرين درهماً أو بعشرين  
 [ونيف]<sup>(١)</sup>؛ فذلك مما لا يعلم إلا بخبر سوى أن فيه أنه بيع بثمان الدون والنقصان بقوله:  
 ﴿بِخْسٍ﴾ والبخس هو النقصان؛ يقال: بخسته؛ أي: نقصته؛ كقوله: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ  
 أَشْيَاءَهُمْ﴾ [الأعراف: ٨٥]؛ أي: لا تنقصوا، وهو ما قال: ﴿وَلَا تَنْقُصُوا الْيَتِيمَ  
 وَالْمِيزَانَ﴾ [هود: ٨٤].

وقيل: البخس: الظلم والحرام، وقد ذكرناه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ (٢٢) وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي  
 بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَعَلَّقَتْ الْأُتُوبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا  
 يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (٢٣) وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنَّ رَجَا بُرْهَانَ رَبِّهٖ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ الشَّوْءَ  
 وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُتَّخِصِنِينَ (٢٤) وَأَسْتَبَقْنَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ وَأَلْفَيَْا سَيْدَهَا لَدَا  
 الْبَابِ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٢٥) قَالَ هِيَ رَوَدْتَنِي عَنْ نَفْسِي  
 وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَتْ قَمِيصَهُ قَدْ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (٢٦) وَإِنْ  
 كَانَتْ قَمِيصَهُ قَدْ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٢٧) فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ قَدْ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ  
 كَذِبِكُمْ إِنَّ كَيْدَكُمُ عَظِيمٌ (٢٨) يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ إِنَّكِ كُنتِ مِنَ  
 الْخَاطِئِينَ (٢٩).

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ﴾ الأشد: هو اشتداد كل شيء ونهاية كل نوع في  
 الكمال يحتمل أشده: انتهاء بلوغه أو انتهاء شبابه، أو انتهاء عقله في التمام؛ لا يخلو من  
 هذه الوجوه الثلاثة.

وقول أهل التأويل: من ثماني عشرة سنة إلى أربعين؛ لأنه به يتم ويكمل كل نوع<sup>(٢)</sup> من  
 ذلك إلى ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾.

يحتمل قوله: حكماً: الحكم بين الناس، والعلم: في الحكم.

(١) في أ: زيف.

(٢) في أ: أنواع.



ويحتمل قوله: ﴿حَكْمًا﴾ أي: أعطيتناه النبوة، ﴿وَعِلْمًا﴾: علم الأحاديث وتأويلها؛ على ما تقدم ذكره.

أو أن يكون إذا أعطاه الحكم أعطاه العلم، وإذا أعطاه العلم أعطاه الحكم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾.

يحتمل: الإحسان في الأعمال؛ أي: عمل أعمالاً حسنة صالحة.  
ويحتمل: الإحسان إلى الناس؛ أي: أحسن إليهم، أو أحسن إلى نفسه؛ لا يخلو من هذه الأوجه الثلاثة.

أو أن يكون قوله: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ أي: كذلك نجزي من أحسن صحبة نعم الله وإحسانه، وقام بشكر ذلك كذلك؛ أي: مثل الذي جزى يوسف لا يريد أنه يجزي غيره عين ما جزى يوسف، ولكن يجزيه جزاء الإحسان.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَرَوَدَتْهُ الْمَرْءُ وَفِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾.  
دل قوله: ﴿فِي بَيْتِهَا﴾ أن البيت قد يجوز أن يضاف إلى المرأة، وإن كان البيت في الحقيقة لزوجها؛ على ما أضاف بيت زوجها إليها.

وقوله: ﴿وَرَوَدَتْهُ الْمَرْءُ وَفِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ المرادة: قيل: هي الدعوة والطلبة، راودته، أي: دعته إلى نفسها<sup>(١)</sup>.

وقال أهل التأويل: ﴿وَرَوَدَتْهُ﴾ أي: أرادته.

﴿وَعَلَّقَتْ الْآيَاتِ وَالْقَالَاتِ هَيْتَ لَكَ﴾.

قيل: إن هذه كلمة<sup>(٢)</sup> أخذت من الكتب المتقدمة، ليست بعربية، ونحن لا نعرف ما أرادات بها، لكن أهل التأويل قال بعضهم: هلم لك<sup>(٣)</sup>.  
وقال بعضهم: تهيأت لك<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر تفسير البغوي (٤١٧/٢)، والبحر لأبي حيان (٢٩٣/٥).

(٢) في أ: الكلمة.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٧٦/٧، ١٧٨) عن كلٍّ من: ابن عباس (١٨٩٧٧، ١٨٩٧٨، ١٨٩٧٩، ١٨٩٨١)، وزر بن حبيش (١٨٩٨٠، ١٨٩٨٨)، وعكرمة (١٨٩٨٢)، والحسن (١٨٩٨٣)، ١٨٩٨٤، ١٨٩٨٦، ١٨٩٨٧، ١٨٩٨٨، ١٨٩٩٦)، والثوري (١٨٩٩٠).

وذكره السيوطي في الدر (٢١/٣) وعزاه لابن مردويه عن ابن عباس، ولأبي عبيد وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق أخرى عن ابن عباس، ولابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق أخرى عن ابن عباس.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٧٨/٧) عن كلٍّ من: عبد الرحمن السلمي (١٩٠٠١)، وعكرمة (١٩٠٠٢)، ١٩٠٠٣، ١٩٠٠٤، وأبي وائل (١٩٠٠٥).

وذكره السيوطي في الدر (٢١/٣) وعزاه لأبي عبيد وابن المنذر وأبي الشيخ عن يحيى بن وثاب، ولأبي عبيد وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

وفي بعض القراءات<sup>(١)</sup>: ﴿هتت لك﴾ بالهمز، ومعناه ما ذكرنا؛ أي: تهيأت لك.

(١) قرأ نافع وابن ذكوان: ﴿هَيْتٌ﴾ بكسر الهاء، وسكون الياء، وفتح التاء.  
 وقرأ ابن كثير: ﴿هَيْتٌ﴾ بفتح الهاء، وسكون الياء، وتاء مضمومة.  
 وقرأ هشام: ﴿هَيْتٌ﴾ بكسر الهاء، وهمزة ساكنة، وتاء مفتوحة، أو مضمومة.  
 وقرأ الباقون: ﴿هَيْتٌ﴾ بفتح الهاء، وياء ساكنة، وتاء مفتوحة. فهذه خمس قراءات في السبع.  
 وقرأ ابن عباس، وأبو الأسود، والحسن، وابن محيصن: بفتح الهاء، وياء ساكنة وتاء مكسورة.  
 وحكى النحاس: أنه قرئ بكسر الهاء والتاء بينهما ياء ساكنة.  
 وقرأ ابن عباس - رضي الله عنهما - أيضاً: ﴿هَيْتٌ﴾ بضم الهاء، وكسر الياء بعدها ياء ساكنة ثم تاء مضمومة بزنة «حَيْتٌ».  
 وقرأ زيد بن علي، وابن أبي إسحاق: بكسر الهاء، وياء ساكنة، وتاء مضمومة. فهذه أربع قراءات في الشاذ؛ فصارت تسع قراءات.

وقرأ السلمي، وقتادة بكسر الهاء وضم التاء مهموزاً، يعني: تهيأت لك، وأنكره أبو عمرو، والكسائي، ولم يحك هذا عن العرب؛ فيتعين كونها اسم فعل في غير قراءة ابن عباس ﴿هَيْتٌ﴾ بزنة «حَيْتٌ»، وفي غير قراءة كسر الهاء، سواء كان ذلك بالياء أم بالهمز، فمن فتح التاء بناها على الفتح تخفيفاً، نحو: أين، وكيف، ومن ضمها - كابن كثير - شبهها بـ «حيث»، ومن كسر فعلى أصل التقاء الساكنين كـ «جبر»، وفتح الهاء وكسرها لغتان، ويتعين فعليتها في قراءة ابن عباس ﴿هَيْتٌ﴾ بزنة: «حييت» فإنها فيها فعل ماضٍ مبني للمفعول مسند لضمير المتكلم من: «هيات الشيء».

ويحتمل الأمرين في قراءة من كسر الهاء وضم التاء، فتحتمل أن تكون فيه اسم فعل بنيت على الضم كـ «حيث»، وأن تكون فعلاً مسنداً لضمير المتكلم، من: هاء الرجل يهيء، كـ «جاء يجيء»، وله حينئذ معنيان:

أحدهما: أن يكون بمعنى: حسنت هيئته.

والثاني: أن يكون بمعنى: تهيأ، يقال: هيئت، أي: حسنت هيئتي، أو تهيأت.

وجوز أبو البقاء: أن تكون «هتت» هذه من: «هات يهات» كـ «شاء يشاء».

وقد طعن جماعة على قراءة هشام التي بالهمز وفتح التاء، فقال الفارسي: يشبه أن يكون الهمز وفتح التاء وهما من الراوي؛ لأن الخطاب من المرأة ليوسف، ولم يتهيأ لها؛ بدليل قوله: ﴿وَرَوَدَتْهُ، وَآتَى لَمْ أَخْتَهُ بِالْقَبِي﴾، وتابعه على ذلك جماعة. وقال مكِّي بن أبي طالب: يجب أن يكون اللفظ ﴿هتت لي﴾ أي: تهيأت لي، ولم يقرأ بذلك أحد، وأيضاً: فإن المعنى على خلافه؛ لأنه لم يزل يفر منها، ويتباعد عنها، وهي تراوده، وتطلبه، وتقد قميصه، فيكيف تخبر أنه تهيأ لها؟!.

وأجاب بعضهم عن هذين الإشكاليين بأن المعنى: تهيأ أمرك؛ لأنها لم تكن تقدر على الخلوة به في كل وقت، أو يكون المعنى: حسنت هيئتك. و«لك» متعلق بمحذوف على سبيل البيان، كأنها قالت: القول لك، أو الخطاب لك، كهي في «سقيا لك ورعيا لك».

قال شهاب الدين: واللام متعلقة بمحذوف على كل قراءة إلا قراءة ثبت فيها كونها فعلاً؛ فإنها حينئذ تتعلق بالفعل؛ إذ لا حاجة إلى تقدير شيء آخر. وقال أبو البقاء: والأشبه أن تكون الهمزة بدلاً من الياء، أو تكون لغة في الكلمة التي هي اسم للفعل، وليست فعلاً؛ لأن ذلك يوجب أن يكون الخطاب ليوسف - عليه الصلاة والسلام - وهو فاسد لوجهين:

أحدهما: أنه لم يتهيأ لها، وإنما هي تهيأت له.

الثاني: أنه قال «لك»، ولو أراد الخطاب لقال: هتت لي، وتقدم جوابه.

وقوله: إن الهمزة بدل من الياء - هذا عكس لغة العرب؛ إذ قد عهدناهم يبدلون الهمزة الساكنة

ويشبه أن يكون قوله: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾: هأنا لك.  
﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ﴾.

أي: أعود بالله وألجأ إليه.

﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾.

قال أهل التأويل: ﴿رَبِّي﴾ أي: سيدي الذي اشتراه<sup>(١)</sup> ﴿أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾ أي: أكرم مقامي ومكاني؛ دليله: قوله لزوجته: ﴿أَكْرَمِي مَثْوَنِي﴾، هذا يدل أن قوله: ﴿أَكْرَمِي مَثْوَنِي﴾ أي: أحسنني مثواه، ولكن يشبه أن يكون أراد بقوله: ﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾ ربه الذي خلقه.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُ لَا يَفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ بظلمهم وقت ظلمهم، والمثوى: الموضع الذي يثوى فيه، والشواء<sup>(٢)</sup>: المقام، والثاوى: المقيم، و ﴿مَعَاذَ اللَّهِ﴾ قيل: أعود بالله<sup>(٣)</sup>، وألجأ إليه، وأتحصن به.

أو: لا يفلح الظالمون: إذا ختموا<sup>(٤)</sup> بالظلم، وأما إذا انقلعوا عنه فقد أفلحوا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنَّ رَجَا بُرْهَانَ رَبِّهٖ﴾.

أما ما قاله أهل التأويل إنها استلقت له ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾ أي: حل سراويله<sup>(٥)</sup>، وأمثال هذا من الخرافات؛ فهذا كله مما لا يحل أن يقال فيه شيء من ذلك، والدلالة على فساد ذلك من وجوه:

= ياء إذا انكسر ما قبلها، نحو: «بير» و «ذيب»، ولا يقبلون الياء المكسور ما قبلها همزة، نحو: ميل، وديك، وأيضا: فإن غيره جعل الياء الصريحة مع كسر الهاء -كقراءة نافع، وابن ذكوان - محتملة لأن تكون بدلاً من الهمزة، قالوا: فيعود الكلام فيها كالكلام في قراءة هشام. واعلم أن القراءة التي استشكلها الفارسي هي المشهورة عن هشام، وأما ضم التاء فغير مشهور عنه.

ينظر: البغوي في تفسيره (٤١٧/٢)، الحجة (٤١٦/٤) وإعراب القراءات السبع (٣٠٧/١) وحجة القراءات ص (٣٥٨) والإتحاف (١٤٣/٢-١٤٤) والمححر الوجيز (٢٣٢/٣) والبحر المحيط (٢٩٤/٥) والدر المصون (١٦٧/٤). واللباب (٥٤/١١ - ٥٦).

(١) أخرجه ابن جرير (١٨٥/٧) عن كل من: السدي (١٩٠١٢، ١٩٠١٣)، ومجاهد (١٩٠١٤، ١٩٠١٥، ١٩٠١٧)، وابن إسحاق (١٩٠١٨).

وذكره السيوطي في الدر (٢٢/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٢) في أ: والمثوى.

(٣) ذكره البغوي (٤١٨/٢)، وكذا الرازي (٩١/١٨).

(٤) في أ: اجتمعوا.

(٥) أخرجه ابن جرير (١٨٢/٧) عن كل من: ابن عباس (١٩٠٣٢).

أحدها: قوله: ﴿هِيَ رَوَدَّتْنِي عَنْ نَفْسِي﴾، ولو كان منه الإرادة والمراودة، لم يكن ليقول ذلك لها ويبرئ نفسه من ذلك.

والثاني: قوله: ﴿كَذَلِكَ لِيَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ﴾، ولو كان شيء مما ذكروا من حل السراويل والجلوس بين رجليها، لم يكن السوء مصروفًا عنه.  
والثالث: قوله: ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾ [يوسف: ٥٢]، ولو كان منه ما ذكروا لقد خانه بالغيب.

والرابع: قولها: ﴿مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾ [يوسف: ٥١]، وقولها: ﴿الَّذِينَ حَصَّصَ الْحَقُّ أَنَا رَوَدُّنَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: ٥١].

هذا كله يدل أن ما قاله أهل التأويل فاسد، لا يحل أن يتكلم فيه بشيء من ذلك، وليس في ظاهر الآية شيء مما قالوا لا قليل ولا كثير؛ إذ ليس فيه سوى أن همت به وهم بها.

ثم تحتل الآية وجوها عندنا:

أحدها: همت به: هم عزم، وهم بها هم خطر، ولا صنع للعبد فيما يخطر بالقلب، ولا مؤاخذة عليه، وهو قول الحسن.

والثاني: همت به هم الإرادة والتمكن، وهم بها هم دفع، لكنه يدخل عليه قوله: ﴿لَوْلَا أَن رَّءَا بُرْهَانَ رَبِّي﴾، لو كان همه بها هم دفع لم يكن لقوله: ﴿لَوْلَا أَن رَّءَا بُرْهَانَ رَبِّي﴾ معنى، لكنه يشبه أن يكون هم بها، أي: هم بقتلها<sup>(١)</sup>، فإذا كان هم بقتلها فرأى برهان ربه فتركها<sup>(٢)</sup> لما لا يحل قتلها.

والثالث<sup>(٣)</sup>: كان يهم بها لولا أن رأى برهان ربه على الشرط؛ كان يهم بها لولا ما رأى من برهان ربه، وهو كقوله: ﴿لَوْلَا أَن نُبَيِّنَكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾ [الإسراء: ٧٤] لولا ما كان من تثبتنا إياك، وكذلك يخرج قول إبراهيم: ﴿بَلْ فَعَلَهُمْ كَيْدُكُمْ هَذَا فَبَدَّلُوا الْإِنِّ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣]، أي: لو كان هو الذي ينطق لفعل هو.

ثم اختلف في قوله: ﴿لَوْلَا أَن رَّءَا بُرْهَانَ رَبِّي﴾: قال بعض أهل التأويل: رأى يعقوب عاصًا على شفتيه.

= ومجاهد (١٩٠٣٣، ١٩٠٣٩)، وسعيد بن جبير وعكرمة (١٩٠٣٨، ١٩٠٤٠).

وذكره السيوطي في الدر (٢٢/٣) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ

عن مجاهد، ولأبي الشيخ وأبي نعيم في الحلية عن ابن عباس.

(١) في ب: قتلها.

(٢) في أ: وتركها.

(٣) في ب: والثاني.

وقال بعضهم: مثل له يعقوب وصور له، فرآه<sup>(١)</sup> عاضًا على أصبعه<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: رأى برهان ربه.

[و] قال بعضهم: رأى آية من كتاب الله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّكُمْ كَانُمْ فَاحِشَةً...﴾ الآية<sup>(٣)</sup> [الإسراء: ٣٢].

هذا كله لا يدرى.

وأصل البرهان: الحججة؛ أي: لولا ما رأى من حجة الله، وإلا كان يهيم بها، ولكن لا ندري ما تلك الحججة، والله أعلم بذلك.

والبرهان: هو الحججة والآية؛ لولا أن رأى حجة ربه، وبرهان ربه وآياته، أو الرسالة، ويشبه الحججة أي: النبوة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْتَبَقَا الْبَابَ﴾.

قال بعضهم: استبقا الباب: استبقت هي لتغلق الأبواب<sup>(٤)</sup>، واستبق هو ليخرج ويفر. لكن قوله: لتغلق الباب، لا يحتمل؛ لأن الأبواب كانت مغلقة بقوله: ﴿وَعَلَّقَتِ

الْأَبْوَابَ﴾، ولكن استبقت هي لتحسبه وتمنعه، واستبق هو ليخرج ويهرب.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ﴾.

لما جرت له لتحسبه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَلْفَيَْا سَيْدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾.

أي: وجدا سيدها؛ هذا يدل أن قوله: ﴿رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوًى﴾ لم يرد به العزيز الذي اشتراه، ولكن العزيز الذي خلقه؛ لأنه قال: ﴿سَيْدَهَا﴾، ولم يقل: سيدهما.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

هذا يدل أن الإرادة تكون مع الفعل؛ لأنها كانت لا تعلم إرادة ضميره، فإذا أخبرت عما عرفت من الميل وإظهار الفعل، وكذلك قول إخوة يوسف: ﴿لِيُؤْسَفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيَّ أَيْنَمَا مَتْنَا﴾، وكانوا هم لا يعرفون ما في ضميره من الحب سوى ما ظهر لهم منه من الميل

(١) في ب: فرأى.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٨٤/٧-١٨٥) عن كل من: ابن عباس (١٩٠٤٣، ١٩٠٤٤، ١٩٠٥٢)،

(١٩٠٥٣، ١٩٠٥٦)، وابن أبي مليكة (١٩٠٤٦)، وسعيد بن جبير (١٩٠٥٤، ١٩٠٥٥).

وذكره السيوطي في الدر (٢٣/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ، والحاكم وصححه عن ابن عباس، ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن عكرمة وسعيد بن جبير، ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الحسن البصري.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٨٨/٧) (١٩٠٩٤، ١٩٠٩٨) عن محمد بن كعب القرظي، وذكره السيوطي في الدر (٢٤/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظي.

(٤) في أ: الباب.

إليه وإبداء الشفقة له، فهذا يدل على ما ذكرنا من كون الإرادة مع الفعل، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ هِيَ رَوَدَّتْنِي عَنْ نَفْسِي﴾.

أي: دعنتي، والمرادة قد ذكرنا أنها هي الدعوة؛ كقوله: ﴿سَرَّوْدُ عَنْهُ أَبَاةٌ﴾ أي:  
سندعوه منه ونطلبه.

فإن قيل: كيف هتك سترها بقوله: ﴿هِيَ رَوَدَّتْنِي عَنْ نَفْسِي﴾؟

قيل: ليس فيه هتك الستر عليها؛ بل فيه نفي العيب والظعن عن نفسه، فالواجب على  
المرء أن ينفي العيب وما يشينه عن نفسه على ما فعل يوسف.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدًّا مِنْ كَذَا فَهُوَ  
كَذَا، وَإِنْ كَانَ كَذَا فَهُوَ كَذَا مِنْ كَذَا.

قال بعض أهل التأويل: ذلك الشاهد هو ابن عم لها رجل حلیم يقال كذا<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: شق القميص من دبر هو الشاهد<sup>(٢)</sup>، وأمثاله؛ لكن هذا لا يعلم من كان  
ذلك الشاهد.

وقيل: صبي في المهد<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر تفسير البغوي (٤٢٢/٢)، البحر المحيط لأبي حيان (٢٩٧/٥)، وذكره السيوطي في الدر (٣/٢٦) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن زيد بن أسلم.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٩٣/٧) (١٩١٤٠، ١٩١٤١، ١٩١٤٢، ١٩١٤٣) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (٢٦/٣) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٣) أخرجه ابن جرير (١٩١/٧، ١٩٢) عن كل من: سعيد بن جبیر (١٩١١١، ١٩١١٥)، وهلال بن  
يساف (١٩١١٦)، والضحاك (١٩١١٧، ١٩١١٩)، وابن عباس (١٩١٢٠).

وذكره السيوطي في الدر (٢٦/٣) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وأبي الشيخ عن سعيد  
ابن جبیر، ولأبي الشيخ عن الضحاك، ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

وأيضاً: فكل من كان له تعلق بهذه الواقعة، فقد شهد ببراءة يوسف - عليه الصلاة والسلام - عن  
المعصية والذين لهم تعلق بهذه الواقعة: يوسف والمرأة وزوجها، والنسوة اليهود، ورب العالم،  
وإبليس:

فأما يوسف - صلوات الله وسلامه عليه - فادعى أن الذنب للمرأة، وقال: ﴿هِيَ رَوَدَّتْنِي عَنْ  
نَفْسِي﴾ [يوسف: ٢٦] و ﴿رَبِّ أَلَيْسَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾ [يوسف: ٣٣].

وأما المرأة فاعترفت بذلك، وقالت للنسوة: ﴿وَلَقَدْ رَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَصَمَّ﴾ [يوسف: ٣٢]  
وقالت: ﴿الْفَنِّ حَمَصَ الْحَيُّ أَنَا رَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾ [يوسف: ٥١].

وأما زوج المرأة فقوله: ﴿إِنَّهُ مِنْ كَذِبِكُمْ إِنَّ كَذِبَكُمْ عَظِيمٌ﴾. يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي  
لِذُنُوبِكُمْ [يوسف: ٢٨-٢٩].

وأما اليهود فقوله تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدًّا مِنْ قَبْلِ...﴾  
[يوسف: ٢٦].

وأما شهادة الله تعالى بذلك فقوله: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ الشُّوْبَةَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا  
الْمُتَّحِصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤] فقد شهد الله - تعالى - في هذه الآية على طهارته أربع مرات:

وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنْ كَانَتْ فَمِيسُصُهُمْ قُدًّا مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكٰذِبِينَ . وَإِنْ كَانَتْ فَمِيسُصُهُمْ قُدًّا مِنْ دُبُرٍ فَكَذَّبَتْ وَهُوَ مِنَ الصّٰدِقِينَ﴾ .

هذا لأن القميص إذا كان قد من قبل فهو إنما ينقد من دفعها إياه عن نفسها، وإذا كان القميص مقدودًا من دبر فهو إنما ينقد من جرها إياه إلى نفسها، لا من دفعها إياه عن نفسها؛ هذا هو الظاهر في العرف؛ لذلك قال الشاهد: ﴿إِنْ كَانَتْ فَمِيسُصُهُمْ قُدًّا مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنْ﴾ كذا ﴿وَإِنْ كَانَتْ فَمِيسُصُهُمْ قُدًّا مِنْ دُبُرٍ فَكَذَّبَتْ وَهُوَ مِنَ الصّٰدِقِينَ . فَلَمَّا رَأَى فَمِيسُصُهُمْ قُدًّا مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُمْ مِنْ كٰذِبِينَ . . .﴾ الآية؛ استدل على أنه إنما تمزق من جرها إياه لا من دفعها عن نفسها<sup>(١)</sup>، ففيه دلالة جواز العمل بالاجتهاد؛ لأن القميص في الغالب لا يتمزق من دبر إلا عن جر<sup>(٢)</sup> من وراء، ولا من<sup>(٣)</sup> قبل إلا عن دفع من قدام، لذلك دل على ما ذكرنا، والله أعلم .

وإن كان يجوز أن يكون في الحقيقة على غير ذلك، لكن نظر إلى الغالب .

وقال أبو عوسجة: قوله: ﴿وَقَدَّتْ فَمِيسُصُهُمْ﴾، أي: شقت ومزقت، ومقدود: أي: مشقوق، من دبر: أي: من خلف، ومن قبل: أي: من قدام، وهو مأخوذ من القبل، من قبل المرأة .

وقوله: ﴿وَأَلْفَيَْا سَيِّدَهَا لَدَا أَلْبَابٍ﴾ ولم يقل: سيدهما؛ فهذا يدل على ما ذكرناه .  
﴿لَدَا أَلْبَابٍ﴾ .

أي: عند الباب، وهو ظاهر؛ أي: وجدا سيدها عند الباب .

= أولها قوله: ﴿لِيَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ﴾ .

وثانيها: قوله: ﴿لِيَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ﴾ .

والثالث: قوله: ﴿إِنَّهُمْ مِنْ عِبَادِنَا﴾ مع أنه تعالى قال: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمٰنِ الَّذِينَ يَتَّقُونَ عَلَى الْاَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلٰمًا﴾ [الفرقان: ٦٣] .

والرابع: قوله: (المخلصين)، وقبه قراءتان: تارة باسم الفاعل، وأخرى باسم المفعول، وهذا يدل على أن الله تعالى - استخلصه لنفسه، واصطفاه لحضرته، وعلى كل وجه فإنه أدل الألفاظ على كونه متزها عما أضافوه إليه .

وأما إقرار إبليس بطهارته فقوله: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأَعُوذَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ . إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخَلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢، ٨٣] فهذا إقرار من إبليس بأنه ما أغواه وما أضله عن طريق الهدى .

فثبت بهذه الدلائل أن يوسف - عليه الصلاة والسلام - برئ عما يقوله هؤلاء .

ينظر اللباب (١١/٦٣، ٦٤) .

(١) في أ: نفسه .

(٢) في أ: دفع .

(٣) في أ: عن .

وفي قوله: ﴿إِنْ كَانَتْ فَمِيسُصُهُ قَدْ مِنْ قُبُلٍ﴾ فهو كذا ﴿وَإِنْ كَانَ فَمِيسُصُهُ قَدْ مِنْ دُبُرٍ﴾ فهو من كذا - دلائل يستدل بها لمسائل لأصحابنا؛ من ذلك قولهم في حانوت فيه لؤلؤ وإهاب تنازع فيه دباغ ولؤلئي، فإنه يقضي باليد لكل واحد منهما في ذلك للؤلئي باللؤلؤ وللدباغ بالإهاب باليد؛ يستدل بغالب الأمر وظاهر اليد؛ على ما قضى عليها بالمرأودة بتمزق القميص من دبر، وأمثال هذا مسائل يكثر عددها يقضى [فيها] بالدلالة الغالبة، وإن كان يجوز في الحقيقة على خلاف الظاهر.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا رَأَىٰ فَمِيسُصُهُ قَدْ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾.

يشبه أن يكون كيدها أنها لما راودته عن نفسه وأمنته على إظهار ذلك وإفشائه عليه، فأفشت عليه ذلك؛ حيث أبي إجابتها، فقالت: ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا﴾ ذلك القول منها من كيدهن، وأصل الكيد والمكر هو الأخذ على الأمن، والله أعلم.

وفي الآية دلائل لقول أصحابنا في المتاع يختلف فيه الزوجان: فإن كان من متاع الرجال فهو في يد الرجل، وإن كان من متاع النساء فهو في يد المرأة في قول أبي يوسف ومحمد. وقوله - عز وجل -: ﴿يُوسُفُ أَعْرَضَ عَن هَذَا﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَعْرَضَ عَن هَذَا﴾، أي: عن قوله: ﴿هِيَ رَوَدَّتْنِي عَن نَفْسِي﴾. ويشبه أن يكون قوله: ﴿أَعْرَضَ عَن هَذَا﴾: عن جميع ما كان بينهما؛ أي: استر عليها، ولا تهتك عليها سترها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ﴾. قال ليوسف ذلك القائل: ﴿أَعْرَضَ عَن هَذَا﴾، وقال للمرأة: ﴿وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ﴾، لما ظهر عنده أنها هي التي راودته ودعته إلى نفسها.

ثم اختلف في قائل<sup>(١)</sup> هذا القول؛ قال بعضهم: هو زوجها؛ قال ليوسف: أعرض عن هذا، ولا تهتك عليها سترها، لكنهم قالوا: إنه كان قليل الغيرة.

وقال بعضهم: ذلك القائل هو رجل آخر هو ابن عم لها؛ وهذا أشبه<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ﴾.

قال بعضهم: قال هذا لها؛ لأنهم وإن كانوا يعبدون الأصنام فإنما يعبدونها ليقربوهم

(١) في أ: تأويل.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٩٥/٧) (١٩١٤٦) عن ابن زيد، وذكره السيوطي في الدر (٢٧/٣) وزاد نسبه

لابن أبي حاتم عن ابن زيد.



إلى الله زلفى؛ حيث قال لها: واستغفري لذنبك .  
وقال بعضهم من أهل التأويل: قوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرِي لِذَنْبِكِ﴾ أي: إلى زوجك حيث  
خنتيه، فإن كان التأويل هذا فذلك يدل أن القائل لذلك رجل آخر، لا زوجها .  
فإن كان التأويل هو الأول فإنه يحتمل كليهما أنهما كان، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٣٠﴾ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لهنَّ مِثْكَالًا وَأَمَّتْ كُلَّ وَجِدَةٍ مِثْنَهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتْ أَخْرِجْ عَلَيهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْتهُنَّ أَكْبَرْتَهُنَّ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿٣١﴾ قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَنِي فِيهِ وَلَقَدْ رَاودنَّهُ عَنْ نَفْسِهِ فَوَسْوَسَ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا ءَامُرُهُ لَيَكُونَنَّ وَلَيَكُونُنَّ مِنَ الضَّالِّينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٣﴾ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٣٤﴾ ثُمَّ بَدَأْ لَهُمْ مِن بَعْدِ مَا رَأَوُا آلِيكَتِ لَيَسْجُنُنَّهُ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٣٥﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ .  
يشبه أن تكون استكتمت سرها عند نسوة في المدينة، فأفشين سرها عند أهل المدينة،  
ليبلغ ذلك الخبر الملك .

أو أن لم تكن أعلمت تلك النسوة، فلا بد من أن يعلم ذلك بعض خدمها؛ فالخادم  
أعلمت سرها وأفشته عند نسوة في المدينة، فقلن عند ذلك: ﴿تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ أي:  
تدعو عبدها إلى نفسها .

وقوله - عز وجل-: ﴿قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ .  
قال بعضهم: الشغاف: هو حجاب القلب وغلافه، ﴿قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ أي: بلغ حبها  
إياه الشغاف، ومنه يقال: مشغوف .

والمشغوف: قيل: المجنون حبًّا، وهو من العشق<sup>(١)</sup> .  
قال الحسن: الشغف: أن يكون قد بطن لها حبه، والشغف: أن يكون مشغوفًا به .  
قال أبو عوسجة: ﴿شَغَفَهَا حُبًّا﴾ أي: دخل الحب في شغاف القلب، وهو غطاؤه .  
وقال: من قرأها<sup>(٢)</sup> ﴿شَغَفَهَا﴾ أي: ذهب بعقلها؛ أي: عشقها .

لكن هذا قول أولئك النسوة، فلا ندري ما أردن بذلك، إنما ذلك خبر أخبر عن قول

(١) أخرجه ابن جرير (١٩٦/٧) (١٩١٥٥) عن الشعبي، وذكره السيوطي في الدر (٢٧/٣) وزاد نسبه  
لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الشعبي .

(٢) ينظر: اللباب (٧٩/١١) .

قلنه هن، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا لَنَرِيهَا فِي صُكَّلِي تُيُودٍ﴾.

حيث خانت زوجها.

أو ﴿فِي صُكَّلِي تُيُودٍ﴾، أي: في حيرة من حبه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ﴾.

أي: بقولهن المكر: هو الأخذ في حال الأمن، وهو الخيانة فيما أوّتمن واستكنتم؛ فهذه كأنها استكنتم سرها وحبها ليوسف عن الناس، وأفشت ذلك لنسوة في المدينة، على أن يستكنتم عن الناس، فأفشين عليها ذلك؛ فذلك المكر الذي سمعت، والله أعلم.

إلى هذا ذهب بعض أهل التأويل.

وأمكن أن تكون المرأة لم تفش سرها إليهن، لكن بعض خدمها التي اطلعت على ذلك هي التي أفشت إليهن، فأفشين هن ذلك، فلما سمعت ذلك منهن أرسلت إليهن: إتما تنويشاً ودعاء للضيافة، وإما استزارة يزرنها، وأما قول أهل التأويل: إن النسوة كانت امرأة الخبز والساقى؛ ولا أدري من ماذا، فذلك لا نعلمه، وليس لنا إلى [معرفة]<sup>(١)</sup> ذلك حاجة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَعْتَدَتْ لِمَنْ مَنَّكَهَا﴾ قال الحسن: متكأ: طعاماً وشراباً<sup>(٢)</sup> وتكأة.

وقال بعضهم: الأترنج والترنج<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: متكأ: وسائد وما يتكأ عليه<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو عوسجة: متكأ: ممدوداً؛ يعني: هيئات المجلس وما يتكأ عليه.

(١) سقط في ب.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٠٠/٧) (١٩١٨٧، ١٩١٨٨)، وذكره السيوطي في الدر (٢٩/٤) وعزاه لابن جرير وابن المنذر عن سعيد بن جبير، ولابن جرير وأبي الشيخ عن الضحك.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٠٠/٧) عن كل من: ابن عباس (١٩١٨٤، ١٩١٨٥)، ومجاهد (١٩١٩١، ١٩١٩٥)، وليث عن بعضهم (١٩١٩٧).

وذكره السيوطي في الدر (٢٨/٣) وزاد نسبه لابن مردويه عن ابن عباس، ولمسدد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه من طريق آخر عنه، ولابن أبي شيبة وابن المنذر عن مجاهد، ولأبي عبيد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ من وجه آخر عن مجاهد، ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن سلمة بن تمام، ولأبي الشيخ عن أبان بن تغلب.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره (٤٢٣/٢)، وذكره أبو حيان في البحر (٣٠٢/٥).

ومن قرأ<sup>(١)</sup>: ﴿مَتَكَا﴾ مقصورًا، وهو الأترنج وطعام؛ على ما قال الحسن<sup>(٢)</sup>.  
وكذلك قال القتيبي<sup>(٣)</sup>؛ قال: ويقال: البزماورد<sup>(٤)</sup>.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا﴾.  
أي: أعطت كل واحدة منهن سكينًا؛ ظاهر.  
﴿وَقَالَتْ أَخْرِجْ عَلَيَّ فَلَمَّا رَأَتْهُ أَكْبَرْتَهُ﴾.

ها هنا كلام أن كيف أطاع يوسف بالخروج على النساء بقولها إياه: ﴿أَخْرِجْ عَلَيَّ﴾  
فذلك مما لا يحل، لكنه يخرج على وجوه:

أحدها: أنه إنما يكره الدخول عليهن، والخلوة بهن، وأما الخروج عليهن فهو ليس  
بمكروه؛ إذ فيه الخروج منهن؛ لأنه إذا خرج عليهن كان يقدر أن يخرج منهن؛ فكأنه لما  
أذنت له بالخروج عليهن خرج رغبة أن يخرج من عندهن؛ إذ لم [يكن ليقدر]<sup>(٥)</sup> أن يخرج  
من البيت عليهن بغير إذن منها؛ فالأمر بالخروج عليهن أفاد له إذنا بالخروج من البيت؛ إذ  
لا سبيل له إلى الخروج منه بلا إذن له منها، فخرج عليهن ثمت من عندهن إلى غيره من  
المكان، وذلك مما لا يكره إذا كان مما لا سبيل إلى ما سواه.

ويشبه أن يكون منها الأمر بالخروج حسب إذا خرج ولم تقل عليهن، ولم يعلم يوسف  
أنها إنما تأمره بالخروج على النساء فخرج، لكن الله - عز وجل - أخبر عن مقصودها،  
وكان مقصودها من الأمر بالخروج [خروجًا عليهن]<sup>(٦)</sup>، فأخبر عن مقصودها بقوله:

(١) قرأ العامة: ﴿مُتَّكَا﴾ بضم الميم، وتشديد التاء، وفتح الكاف والهمز، وهو مفعول به، بـ «أعدت»  
أي: هيات، وأحضرت.  
والمَتَكَا: الشيء الذي يُتَكَا عليه من وسادة ونحوها، والمتكأ: مكان الاتكاء، وقيل: طعام يجز  
جزًا.

وقرأ أبو جعفر، والزهرى - رحمهما الله - : ﴿مُتَّكَا﴾ مشددة التاء، دون همز.  
وقرأ الحسن وابن هرمز: ﴿مُتَّكَاء﴾ بالتشديد والمد، وهي كقراءة العامة، إلا أنه أشبع الفتحة؛  
فتولدت منها الألف.

وقرأ ابن عباس، وابن عمر، ومجاهد، وقتادة، والضحاك، والجحدري، وأبان بن تغلب -  
رحمهم الله - : ﴿مُتَّكَا﴾ بضم الميم، وسكون التاء، وتوين الكاف، وكذلك قرأ ابن هرمز،  
وعبد الله ومعاذ؛ إلا أنهما فتحا الميم.

ينظر: المحرر الوجيز (٢٣٩/٣) والبحر المحيط (٣٠٢/٥) والدر المصون (١٧٤/٤)، واللباب  
(٨٢، ٨١/١١).

(٢) تقدم.

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢١٦).

(٤) أخرجه ابن جرير (١٩٩/٧) (١٩١٨٢) عن الضحاك، وذكره أبو حيان في البحر (٣٠٢/٥).

(٥) في أ: يقدر.

(٦) في ب: على النساء، فخرج لكن الله عز وجل.

﴿وَقَالَتْ أَخْرِجْ عَلَيَّ﴾ [ومثل هذا قد يكون في الكلام.

وجائز أن يكون قوله: ﴿أَخْرِجْ عَلَيَّ﴾<sup>(١)</sup> أي: عنهن، وذلك جائز في اللغة: (على) مكان (عن) كقوله: ﴿إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ﴾ [المطففين: ٢]، أي: عن الناس، وأمثاله كثير.

وفي هذه الآية دلالة أن مشتري يوسف كان يمنع يوسف عن أن يخرج إلى البلد والسوق، ومن أن تخالطه الناس: إما إشفافاً على نفسه، أو لثلا يفتن به النساء، أو لثلا يطلع على نفس يوسف؛ لما وقع عنده أنه مسروق، فكيفما كان ففيه: أن [على المرء أن]<sup>(٢)</sup> يحفظ ولده أو عبده إشفافاً عليه.

وقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَيْتَهُ أَكْبَرْتَهُ﴾.

أي: أكبرنه وأعظمته من حسنه أن يكون مثل هذا بشراً؛ ألا ترى أنهم قلن: ﴿حَسَّ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾

وقوله: ﴿وَقَطَعَنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾؛ قيل: حَزًّا بِالسُّكِّينِ<sup>(٣)</sup>.

قوله - عز وجل - : ﴿وَقَلْنَ حَسَّ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾.

﴿حَسَّ لِلَّهِ﴾: قال أهل التأويل: أي: معاذ الله<sup>(٤)</sup>.

وقال بعضهم: ﴿حَسَّ لِلَّهِ﴾: كلمة تنزيه من القبيح، ودلّ هذا القول منهم أنهم كنّ

يؤمنن بالله؛ حيث قلن: ﴿حَسَّ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾.

قوله: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾.

كان الملك وإن لم يرونه حسناً عندهم، ينسبون كل حسن إلى الملائكة، والشيطان -

لعنه الله - عندهم قبيح؛ فنسبوا كل قبيح إليه.

وقوله: ﴿بَشَرًا﴾.

قرأه بعضهم: ﴿بَشْرَى﴾ بالتثنية، أي: ما هذا بمشترى.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ﴾.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: المرء على أن.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٠٣/٧، ٢٠٤) (١٩٢٢٠، ١٩٢٢١، ١٩٢٢٢) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (٢٩/٤) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٠٦/٧) (١٩٢٤٢، ١٩٢٤٥، ١٩٢٤٧) عن مجاهد، (١٩٢٤٦) عن الحسن.

وذكره السيوطي في الدر (٢٩/٤) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

بقولهن: ﴿أَمْرَاتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتْنَهَا عَنْ نَفْسَيْهَا﴾، أي: إنكن لمتنني فيه أني أراوده عن نفسه، وأنتن قطعتن أيديكن إذ رأيته، وأنكرتن أن يكون هذا بشراً؛ فذلك أعظم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ زَادْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا﴾.

أي: دعوته إلى نفسي فاستعصم؛ قيل: امتنع؛ كقوله: ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [هود: ٤٣] أي: لا مانع، ويشبهه قوله: استعصم بالله أو بدينه أو نبوته أو بعقله، هذا يدل على أنه لم يكن منه ما قال أهل التأويل من حلّ السراويل ونحوه؛ حيث قالت: ﴿فَاسْتَعَصِمُ﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَكِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا ءَامُرُهُ﴾.

قالت ذلك امرأة العزيز.

﴿لَيْسَجَنَّ وَلَيْكُونَا مِنَ الضَّغِيرِينَ﴾.

يشبه أن يكون قولها<sup>(١)</sup>: ليسجنن وليكونن في السجن<sup>(٢)</sup> من الصاغرين، أو ليسجنن وليكونن من المدلّين الصاغرين: هو<sup>(٣)</sup>: الدليل لأنه قال لامرأته: ﴿أَكْرِمِي مَثْوِيَّ﴾، فكان مكرماً عندها معظماً؛ فلما أبي ما راودته فقالت: ﴿لَيْسَجَنَّ وَلَيْكُونَا مِنَ الضَّغِيرِينَ﴾ أي: من الدليلين.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾.

فيه دلالة أنه قد كان منهن من المراودة والدعاء ما كان من امرأة العزيز من المراودة والدعاء إلى نفسها؛ حيث قال: ﴿السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾؛ ألا ترى أنه قال في موضع آخر: ﴿مَا خَطْبُكَ إِذْ رَاوَدْتَنِي يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: ٥١]، وكذلك قالت امرأة العزيز: ﴿فَدَلَّيْكَنَّ الَّذِي لُمْتُنَنِي فِيهِ﴾ أي: كتتن لمتنني فيه أني راودته عن نفسه<sup>(٤)</sup>؛ وأنتن قد راودتته عن نفسه.

وقول يوسف: ﴿رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾.

أي: ذلك الذل والصغار أحب إليّ، أي: آثر عندي وأخير في الدين مما يدعونني إليه؛ وإن كان ما يدعونه إليه تهواه نفسه وتميل إليه وتجه؛ فأخبر أن السجن أحب إليه، أي: آثر وأخير في الدين؛ إذ النفس تكره السجن وتنفر عنه؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَأَلَّا تَصْرَفَ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْنَ وَأَكُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾؟! فهذا يدل على أن ما قال: ﴿السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا

(١) في أ: قوله.

(٢) في أ: السكن.

(٣) في أ: هذا.

(٤) ما بين المعقوفين سقط في ب.

يَدْعُونِيَّ إِلَيْهِ ﴿٢٣﴾ إنما أراد به: محبة الاختيار والإيثار في الدين، لا محبة النفس واختيارها؛ بل كانت النفس تحب وتهوى ما يدعونه إليه؛ دليله قوله: ﴿أَصْبُ إِلَيْنَ وَأَكُنْ مِنَ الْبَاهِلِينَ﴾. وليس الدعاء في قوله: ﴿رَبِّ السِّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونِيَّ إِلَيْهِ﴾ كما يقول بعض الناس؛ إنه إنما وقع في السجن؛ لأنه سأل ربه السجن فاستجيب له في ذلك؛ ولكن الدعاء في قوله: ﴿وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ﴾، وهو كقول آدم وحواء: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا...﴾ الآية [الأعراف: ٢٣] ليس الدعاء في قوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ لأنه<sup>(١)</sup>: إخبار عما كان منهم، إنما الدعاء في قوله: ﴿وَإِن لَّر تَغْفِرَ لَنَا وَرَحِمَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] وكذلك قول نوح: ﴿رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي﴾ [هود: ٤٧].

وفي قوله: ﴿وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْنَ﴾ دلالة على أن عند الله لطفًا لم يكن أعطى يوسف ذلك؛ إذ لو كان أعطاه لكان كيدهن وشرهن مصروفًا عنه؛ حيث قال: ﴿وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ﴾ ولو كان أعطي ذلك لم يكن لسؤاله ذلك معنى، فهذا ينقض على المعتزلة قولهم، حيث قالوا: إن الله قد أعطى كلا قدرة كل طاعة وقوة كل خير والدفع عن كل شر، وقوله: ﴿وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ﴾ أي: لا أحد يملك صرف كيدهن عني لو لم تصرفه أنت، وكذلك قوله: ﴿وَلَا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي﴾ [هود: ٤٧] وهو أبلغ في الدعاء من قوله: اللهم اغفر لي وارحمني.

وقوله: ﴿أَصْبُ إِلَيْنَ﴾.

قال بعضهم: أمل إليهن<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: قال: لو لم تصرف عني كيدهن لأتابعهن<sup>(٣)</sup>.

ويقال: الصبو: هو الخروج عن الأمر؛ يقال: كل من خرج عن<sup>(٤)</sup> دينه فقد صبا.

وبهذا كان المشركون يُسمون النبي ﷺ: صابئًا، أي: خرج مما نحن عليه.

وقال أبو بكر الأصب: الأصب: هو الأمر المعجب.

وقوله: ﴿وَأَكُنْ مِنَ الْبَاهِلِينَ﴾.

أي: يكون فغلي فغل الجهال لا فعل العلماء والحكماء، إن لم تصرف عني كيدهن.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ﴾.

(١) في أ: الآية.

(٢) ذكره ابن جرير (٢٠٩/٧)، وكذا البغوي في تفسيره (٤٢٤/٢).

(٣) أخرجه بمثله ابن جرير (٢٠٩/٧) (١٩٢٥٦) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٣١/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٤) في ب: من.

أي: أجاب له ربه؛ فصرف عنه كيدهن.

هذا يدل على أن الدعاء كان في قوله: ﴿وَالَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ﴾، ليس في قوله: ﴿رَبِّ السِّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾، إنما هو خبر أخبره؛ حيث أخبر أنه أجاب له ربه فصرف عنه كيدهن.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

السميع لكل قول وكلام؛ خَفِيًّا كان على الخلق أو ظاهرًا، العليم به؛ لا يخفى عليه شيء.

وفي قوله: ﴿وَالَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ﴾، ﴿فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ﴾.

دلالة على أنهن كن يدعونه إلى ذلك من وجه كان يخفى عليه ولم يشعر به؛ فالتجأ إلى الله في صرف ذلك عنه.

وقوله: ﴿ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ مِن بَعْدِ مَا رَأَوُا آيَاتِنَا لِيَسْجُنُنَّهُ حَتَّى حِينٍ﴾.

ذكر في بعض القصة أنها قالت لزوجها: ما زال يوسف يراودني عن<sup>(١)</sup> نفسي فأبيت عليه فصدقها؛ فحبسه في السجن.

وقوله - عز وجل-: ﴿مِن بَعْدِ مَا رَأَوُا آيَاتِنَا﴾.

قال أهل التأويل: هو قَدَّ القميص من دُبره وخمش الوجه وغيره<sup>(٢)</sup>، ولكنه يشبه أن يكون الآيات التي رآوها هي آيات نبوته ورسالته.

وقال بعضهم: حبسوه، لينفوا عن المرأة ما رميت به، ولينقطع ذلك عن الناس، ويموت ذلك الخبر ويذهب، فيه أنهم حبسوه بعد ما رأوا آيات عصمته وبراءته عما اتهموه، وأنهم ظلمة في حبسه. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانٌ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّلِيرُ مِنْهُ نَبْتُنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾ قَالَ لَا يَاأَيُّكُمَا طَعَامٌ تُزْفَقَانِيهِ إِلَّا نَبَأُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ذَلِكَمَا مِمَّا عَلَّمْتَنِي رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَأَتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي وَإِزْهِيمًا وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا

(١) في ب: من.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢١٠/٧) عن كل من: مجاهد (١٩٢٦١، ١٩٢٦٣، ١٩٢٦٥، ١٩٢٦٧)، وعكرمة (١٩٢٦٢)، وقتادة بمثله (١٩٢٦٦)، وابن إسحاق (١٩٢٦٨).

وذكره السيوطي في الدر (٣٢/٤) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة، ولابن المنذر عن مجاهد، ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن عكرمة عن ابن عباس بمثله.

كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا  
 يَشْكُرُونَ ﴿٣٨﴾ يَصْحَبِي السِّجْنِ ءَأَزَابٌ مُتَفَرِّقَاتٌ حَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٣٩﴾ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ  
 دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا  
 تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الَّذِينَ الْفَتِينُمْ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾ يَصْحَبِي السِّجْنِ أَمَّا  
 أَحَدُكُمَا فَيَسْقَى رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُضَلِّبُ فَتَأْكُلُ الطَّلِيرُ مِنْ رَأْسِهِ فُضِيَ الْأَمْرُ لِلَّذِي فِيهِ  
 تَسْتَفْتِيَانِ ﴿٤١﴾ وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنْتُمْ نَجْتٌ مِنْهُمَا أَذْكُرْني عِنْدَ رَبِّكَ فَآنَسَهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ  
 رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴿٤٢﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَوَدَّخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانًا﴾ .

قيل: عبيدين للملك؛ غضب عليهما الملك<sup>(١)</sup>.

﴿قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرْنِي آعَصِرُ خَمْرًا﴾ .

وقال بعضهم: أرض يُدعى العنب بها خمرًا، أو سمي خمرًا باسم سببه وباسم أصله،

[وجائز في اللغة تسمية الشيء باسم سببه وباسم أصله]<sup>(٢)</sup>.

﴿وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرْنِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا﴾

كان أحدهما خبازًا للملك، والآخر ساقيه.

﴿نَبْتَنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرْنُكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾

قال بعضهم: إحسانه في السجن؛ لما كانوا رأوه يداوي المرضى، ويعزّي حزينهم،  
 ويجتهد في نفسه في العبادة لربه<sup>(٣)</sup>. هذا يحتمل لعله كان يبزّ أهل السجن ويصلهم،  
 ويجتهد في العبادة لله في الصلاة له والصوم، وأنواع العبادة التي تكون فيما بينه وبين ربه،  
 فسمياه محسنًا لذلك.

ويشبه أن يكون قالوا: ﴿إِنَّا نَرْنُكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ لما رأوا به سيما الخير وآثاره، أو  
 يدعوهم إلى توحيد الله والعبادة له، وخلعهم عن عبادة الأصنام والأوثان والانتزاع من  
 ذلك، فسمياه محسنًا لذلك.

(١) أخرجه بمثله ابن جرير (٢١٢/٧) (١٩٢٧٣) عن ابن إسحاق، (١٩٢٧٤) عن قتادة.

وذكره السيوطي في الدر (٣٣/٤) وعزاه لابن أبي حاتم عن ابن عباس بمثله، ولابن جرير عن

قتادة.

(٢) سقط في ب.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢١٤/٧) (١٩٢٨٦، ١٩٢٨٧، ١٩٢٨٩) عن الضحاك، (١٩٢٨٨) عن قتادة،  
 وذكره السيوطي في الدر (٣٣/٤) وزاد نسبه لأبي الشيخ عن قتادة، ولسعید بن منصور وابن المنذر  
 وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والبيهقي في الشعب عن الضحاك.



ويحتمل قوله: ﴿إِنَّا نَزَّلْنَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ لما رأوه أحسن إلى أهل السجن، ويحتمل الإحسان - هاهنا-: العلم؛ أي: (١) نراك من العالمين؛ وهو قول الفراء. وقوله - عز وجل-: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ﴾.

سمى التعبير: تأويلاً؛ لأن التأويل: هو الإخبار عن العواقب؛ لذلك سموه تأويلاً، ثم خرج تأويل الذي كان يعصر الخمر على العود إلى ما كان في أمره؛ من السقي للملك؛ وهو كان ساقيه؛ على ما ذكر، فلما رأى أنه دام على أمره، أول له بالعود إلى أمره الذي كان فيه. والآخر كان خبازاً؛ على ما ذكر، وهو إنما كان يخبز للناس، فلما رأى أنه حمل الخبز على رأسه، وأنه يأكل الطير - علم أنه يخرج من الأمر الذي كان فيه، وخروجه يكون بهلاكه؛ لأنه كان من قبل يخبز للناس، فصار يخبز لغيرهم؛ فاستدل بذلك على خروجه من أمره وعمله، لكنه أخبر أنه يصلب؛ لأنه كان قائماً منتصباً، فأول على ما كان أمره. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِيهِ إِلَّا نَبَأَكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا﴾ هذا - والله أعلم - كان يقول لهم ذلك؛ ليعرفهم أن عنده علم ذلك؛ علم ما لا يحتاج إليه؛ فعلم ما يحتاج إليه أخرى أن يعلم ذلك، وهذا - والله أعلم - منه احتيال؛ لينزعهم عما هم فيه من عبادة الأوثان، وعبادتهم غير الله، وليرغبهم في توحيد الله، وصرف العبادة إليه؛ ولهذا قال:

﴿ذَلِكُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي﴾

هذا باللفظ ما أضاف إليه أنه علمه، وإلا التعليم لا يكون إلا باختلاف الملائكة إليه، وذلك لطف من الله تعالى للرسول عليهم السلام.

وقوله: ﴿لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِيهِ إِلَّا نَبَأَكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا﴾. تأويله - والله أعلم - أي: لا يأتيكما طعام رأيتمَا آثار ذلك في المنام إلا نبتكما بتأويل ذلك قبل أن يأتى ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾.

أخبر أنه ترك: ﴿مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ الآية.

وقوله: ﴿تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ ليس أنه كان فيه ثم تركه، ولكن تركه ابتداءً؛ ما لو لم يكن تركه كان آخذاً بغيره؛ وهو كقوله: ﴿رَفَعَ السَّمَوَاتِ﴾ [الرعد: ٢] ليس أنها كانت موضوعة فرفعها، ولكن رفعها أول ما خلقها. وكذلك قوله: ﴿وَالْأَرْضَ وَصَعَهَا﴾

(١) في أ: إننا.

[الرحمن: ١٠] ليس أنها مرفوعة ثم وضعها؛ أي أنشأها مرفوعة وموضوعة.  
 وكقوله: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] ليس أنهم كانوا فيها فأخرجهم، ولكن عصمهم حتى لم يدخلوا فيها. فعلى ذلك الأول<sup>(١)</sup>. والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي ابْرَهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾.  
 قال في الآية الأولى: ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>، وأخبر أنهم كفرون بالله واليوم الآخر، وفيه أن من لم يؤمن بالله واليوم الآخر، فهو كافر، فهذا ينقض على المعتزلة؛ حيث جعلوا بين الكفر والإيمان رتبة ثالثة، ويوسف يخبر أن من لم يؤمن بالله فهو كافر؛ وهم يقولون: صاحب الكبيرة غير مؤمن بالله، وهو ليس بكافر.  
 ثم أخبر أنه ترك ملة أولئك الذين لا يؤمنون بالله، واتبع ملة آبائه إبراهيم ومن ذكر، ثم أخبر عن ملة آبائه وهو ما ذكر.

﴿مَا كَانَتْ لَنَا أَن نُّشْرِكَ بِاللَّهِ مِن شَيْءٍ﴾

عرفهم ملة آبائه ودينهم؛ وهو على ترك الإشراف بالله، وجعل الألوهية له، وصرف العبادة إليه. وفيه: أن الملة ليست إلا ملتين: ملة كفر، وملة إسلام<sup>(٣)</sup>. وأخبر أن من لم يكن في ملة الإسلام كان في ملة الكفر. ثم خص بذكر هؤلاء: إبراهيم وإسحاق ويعقوب؛ لأن هؤلاء كانوا مكرمين عند الناس كافة، كل أهل الدين يدعون أنهم على دين أولئك؛ فأخبر أنهم على دين الإسلام.

والحنيف: المخلص، ليس على ما تزعمون أنتم؛ ولهذا قال: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧].

وفي قوله: ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ دلالة أن الكفر كله ملة واحدة؛ حيث أخبر أنه ترك ملة قوم لا يؤمنون على اختلاف مذاهبهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَٰلِكَ مِن فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ﴾.

أي: ذلك الدين والملة التي أنا عليها وآبائي من فضل الله علينا وعلى الناس؛ لأنه - عز وجل - فطر الناس على فطرة؛ يعرفون وحدانية الله وربوبيته بعقول ركبت فيهم؛ ولكن أكثر الناس لا يشكرون فضل الله وما ركب فيهم من العقول، أو ذلك الدين والهداية الذي أعطاهم من فضل الله؛ لكن أكثر الناس يتركون ذلك الدين وتلك الهداية، والله أعلم.

(١) في أ: الآية.

(٢) زاد في أ: ليس أنه كان فيه ثم تركه، ولكن تركه ابتداء، ما لو لم يكن تركه كان آخذًا إلى...

(٣) في أ: الإسلام.

وقول الله - عز وجل-: ﴿يَصْحَجِي السِّجْنَ أَزْيَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَالِدُ الْقَهَّارُ﴾. يوسف - لما سئل عن تأويل الرؤيا - دعاهم إلى توحيد الله ودلهم عليه؛ فقال: ﴿ذَلِكَ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي﴾، وقال: ﴿يَصْحَجِي السِّجْنَ أَزْيَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَالِدُ الْقَهَّارُ﴾، أي: عبادة رب واحد وإرضاءه خير أم عبادة عدد وإرضاء نفر؟ لأنه إذا عبد بعضاً واجتهد في إرضائهم أسخط الباقين؛ فلا سبيل إلى الوصول إلى مقصوده والظفر بحاجته؛ إذ لا يقدر على إرضائهم جميعاً، وإن اجتهد، وأما الواحد: فإنه يقدر على إرضائه؛ إذ لا يزال يكون في عبادته وإرضائه؛ فيصل إلى حاجته والظفر بمقصوده.

والثاني: يخبر أن الواحد القهار يقهر غيره من الأرباب ومن تعبدون؛ فعبادة الواحد القهار خير من عبادة عدد مقهورين.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ﴾.

من الأصنام والأوثان.

﴿إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا﴾.

آلهة.

﴿أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ﴾.

ولا يستحقون العبادة ولا التسمية بالألوهية؛ إنما المستحق لذلك: الذي خلقكم وخلق السموات والأرض.

﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾.

أي: ما أنزل الله على ما عبدتموهم وسميتم أنتم وأبائكم آلهة من حجة ولا برهان.

﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾.

أي: ما الحكم - في الألوهية والربوبية والعبادة - إلا لله [ليس كما تقولون: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

وقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] يقول: ما الحكم في العبادة والألوهية إلا لله<sup>(١)</sup>.

أو يقول: ما الحكم في الخلق إلا لله؛ كقوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]

أي: له الخلق وله الأمر في الخلق.

و ﴿أَمَرَ آلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾.

حكمه هذا: أمر ألا تعبدوا إلا إياه.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ الَّذِينَ أَلْفَيْتُمْ﴾.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

أي: عبادة الله وتوحيده هو الدين القيم؛ لأنه دين قام على الحجة والبرهان، وأما سائر الأديان فليست بقيمة؛ إذ لا حجة قامت عليها ولا برهان.

والقيم: هو القائم الذي قام بحجة وبرهان، وقال أهل التأويل: القيم: المستقيم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

يحتمل: لا يعلمون؛ لما لم يتفكروا فيه ولم ينظروا؛ فلم يعلموا، ولو نظروا فيه وتفكروا لعلموا، وهذا يدل أن العقوبة تلزم - وإن جهل - إن أمكن له العلم به؛ فلا عذر له في الجهل إذا أمكن العلم به.

أو علموا لكنهم لم يتفكروا بعلمهم؛ فنفي عنهم العلم لذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُصْحَبِي السِّجْنِ أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصَلِّبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ﴾.

هو ما ذكرنا أنه تأول رؤيا الساقى، وعبرها على<sup>(١)</sup> العود إلى ما كان يعمل من قبل؛ لما رأى أنه كان عمل على ما كان يعمل من قبل.

وعبر رؤيا الخباز بالهلاك؛ لما رأى أنه حمل الخبز على الرأس، والخبز إذا خبزه الخباز لا يحمله على رأسه؛ فرأى أنه قد انتهى أمره؛ إذ عمل على خلاف ما كان يعمل من قبل؛ فتأكل الطير من رأسه، فعتبر أنه يصلب وتأكل من رأسه لما رأى أنه حمل الخبز على رأسه؛ لما كان يخبز من قبل للعباد، فلما رأى أنه يخبز لغيره عبر أنه يهلك فتأكل الطير من رأسه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾.

قال بعض أهل التأويل: إنه لما عبر لهما رؤياهما، قال الذي عبر له الصلب والقتل: لم أر شيئاً؛ إنما كنا نلعب<sup>(٢)</sup>، فقال لهما يوسف: ﴿فُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ أي: فرغ وانتهى، لكن هذا لا يعلم: أقالا ذلك أم لم يقولا، سوى أن فيه أنه عبر رؤياهما، وكان ما عبر لهما، وقد علم ذلك بتعليم من الله إياه؛ بقوله: ﴿ذَلِكُمَا مِمَّا عَلَّمْتَنِي رَبِّي﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِّنْهُمَا﴾.

قال بعضهم: ظن الذي صدق [يوسف]: أنه يسقي ربه، وأنه ناج.

(١) في أ: عن.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢١٩، ٢١٨/٧) (١٩٣٠٥، ١٩٣٠٢) عن ابن مسعود، (١٩٣٠٦) عن ابن إسحاق، (١٩٣٠٨، ١٩٣٠٩) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدرر (٣٦/٤) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن مسعود، وأبي الشيخ عن مجاهد وقادة بمثله.

وقال بعضهم: قال يوسف للذي ظن أنه ناج منهما، بجعل الظن ليوسف، فإن كان الذي ظن<sup>(١)</sup> هو ذلك الرجل؛ فكان الظن في موضع الظن؛ وإن كان الظان هو يوسف - فهو علم ويقين؛ أي: علم وأيقن أنه ناج منهما؛ لأنه لا يحتمل أن يشك فيما يعبر وقد علمه الله تأويل الأحاديث بقوله: ﴿وَيُعَلِّمُكَ مِنَ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ٦]، وقال: ﴿ذَلِكَ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي﴾ [يوسف: ٣٧].

ويحتمل على حقيقة الظن من يوسف؛ أي: وقال للذي ناج منهما ظن أنه يذكره عند ربه، وهو على التقديم والتأخير.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَذْكُرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾.

قال بعض أهل التأويل: إن يوسف لما فزع إلى غير الله [وطلب إخراجه من السجن من الملك أنساه الله فيه سنين وأقره فيه عقوبة له حين رجا غير ربه لكن هذا بعيد لا يحتمل أن يكون يوسف يفزع إلى غير الله<sup>(٢)</sup>؛ ويدفع قلبه عن الله ويشغله بمن دونه، لكنه رأى - والله أعلم - أن الله - عز وجل - جعل سبب نجاته على يديه، وأنه بقي فيه منسياً؛ لما علم أنه لم يكن منه سبب يلزمهم الحبس في السجن، سوى الاعتذار إلى الناس، والاعتلال لهم على نفى ما اقترفت به زوجته، أو لينقطع ذلك الخبر [عن ألسن<sup>(٣)</sup>] الناس، ويبعد عن أوامهم، فرأى أنه إذا ذكره؛ لعله أخرجه من ذلك لما رأى أنه جعل سبب نجاته على يديه؛ لا أنه رأى ذلك منه ورفع قلبه عن الله. وهكذا جعل الله تعالى أمور الدنيا كلها بأسباب.

وعلى ذلك تعبد عباده؛ باستعمال الأسباب مع اعتقاد القلب القدر من الله؛ نحو: ما جعل الأنزال والزراعة بأسباب يكتسبونها، ونحو الأسلحة التي اتخذت للحرب والقتال بها مما يكثر عدد ذلك، وإنما يحاربون بالله، وبه يقاتلون، ومن عنده يُنصرون.

وقد أمر بذلك كله وبتلك الأسباب؛ فقال: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مِمَّا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وليس كل من فعل هذا كان فزع إلى غير الله، أو رأى النصر والنجاة من ذلك الشيء والسبب؛ بل رأى ذلك كله من الله ومن عنده؛ فعلى ذلك يوسف لا يجوز أن يتوهم أنه فزع إلى مخلوق مثله، ورأى نجاته من عند ذلك، ولكن للوجه الذي ذكرناه. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَذْكُرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٣) في ب: عن الخلق ألسن.

يحتمل وجهين: أحدهما: اذكرني عند ربك؛ لعلي حبست بلا علم منه وبغير أمره؛ لأن تلك المرأة هي التي أوعدت له السجن؛ فوقع عنده أنها هي التي احتالت في<sup>(١)</sup> حبسه؛ فقال لذلك ما قال.

والثاني: يقول: اذكرني بالذي رأيت مني وسمعت؛ لأنه دعاهما في السجن إلى التوحيد؛ حيث قال: ﴿أَزْيَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَحِيدُ الْقَهَّارُ﴾. وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَنسَنَهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾.

قال بعض أهل التأويل: أنسى الشيطان يوسف دعاء ربه الذي أنشأه وخلقه؛ فلم يدع ربه الذي هو في الحقيقة رب<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: قوله: ﴿فَأَنسَنَهُ الشَّيْطَانُ﴾ الذي قال له يوسف: اذكرني عند ربك ذكر ربه، وهذا أشبه، والأول بعيد؛ لأنه قال في آخره: ﴿وَأَذَكَّرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥]، أي: بعد حين ﴿أَنَا أَنبِئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُون﴾ [يوسف: ٤٥] دل هذا أنه إنما أنسى الشيطان على ذلك الرجل فلم يذكره عنده حينًا.

وقال بعضهم: لم ينسه الشيطان، ولكن تركه عمدًا؛ لم يذكره عنده؛ لعله يتذكر ما تقدم من المقال فيزداد غضبًا عليه، فتركه عمدًا إلى أن جاء وقته - والله أعلم - وأضاف الإنساء إلى الشيطان، وكذلك قال موسى: ﴿وَمَا أَنسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾ [الكهف: ٦٣]، فهو - والله أعلم - لأن بدء كل شر يكون من الشيطان؛ لأنه يخطر بباله ويقذف في قلبه ويوسوسه، ثم يكون من العبد العزيمة على ذلك والفعل، وفائدة النسيان - والله أعلم - هو أن الله تعالى أراد أن يظهر آية رسالته وحجة نبوته؛ بكونه في السجن ويظهر براءته في شأن تلك المرأة بشهادة أولئك النسوان، وذلك علم الأحاديث التي ذكر والرؤيا التي عبرها. وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَيْتَ فِي السَّجْنِ بِضَعَّ سِنِينَ﴾.

قال بعضهم: خمس سنين. وقال بعضهم: سبع سنين<sup>(٣)</sup>؛ ونحو ذلك.

(١) في أ: على.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٢١/٧) (١٩٣٢٥) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٣٧/٤) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٢٢/٧) عن كل من: قتادة (١٩٣٣٠، ١٩٣٣١)، ووهب بن منبه (١٩٣٣٢)، وابن جريج (١٩٣٣٣).

وذكره السيوطي في الدر (٣٨/٤) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وأبي الشيخ عن قتادة، ولعبد الرزاق وأحمد في الزهد، وابن المنذر وأبي الشيخ عن وهب بن منبه، ولابن مردويه من طريق أبي بكر بن عياش عن الكلبي، ولأبي الشيخ عن قتادة.

ولكن لا نعلم ذلك، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة سوى [أنه<sup>(١)</sup>] لبث فيه حينًا. وقال أبو بكر الأصم: قوله: ﴿يَصْحَبِي السِّجْنُ﴾ [سماهم: أصحاب السجن؛ لأنهم كانوا في السجن، كما يقال: أصحاب النار، وأصحاب الجنة، ونحوه، لكنه لو كان ما ذكر لقال: يا صاحبا السجن]<sup>(٢)</sup> بالألف؛ فلما لم يقل هذا دل أنه أضافه إلى نفسه؛ كأنه قال: يا صاحبي في السجن؛ لأنهما كانا معه في السجن.

وقوله: ﴿فُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾.

قيل: فرغ<sup>(٣)</sup>.

وقيل: انتهى الأمر الذي فيه تستفتيان وأنهي؛ كقوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ...﴾ الآية [الإسراء: ٤].

وقوله: ﴿فُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ كأنه بلغ إليهما وحيا أوحى إليه وأمر به؛ أي: هو كائن من غير رجوع كان منهما؛ على ما يقوله أهل التأويل، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَةٍ إِنِّي أَرَى فِي رُؤْيَايَ أَنَّ فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ ﴿٤٣﴾ قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالِمِينَ ﴿٤٤﴾ وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ ﴿٤٥﴾ يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَةٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَابَا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا نَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْمُرُونَ ﴿٤٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ﴾.

ذكر أنه رأى، وليس فيه ذكر أنه رأى في المنام، ولكن ذكر في آخر الرؤيا؛ دل أنه رأى في المنام بقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾.

وفيه: أن من الرؤيا ما هو حق ولها حقيقة، ومنها باطل لا حقيقة لها؛ لأنه قال: ﴿يُنَبِّئُهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾ فكان، الرؤيا هي حق، ولها حقيقة؛ بتأويل<sup>(٤)</sup> عواقبها، وأضغاث أحلام: لا حقيقة لها.

(١) في أ: أن فيه أن.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٤٢٧/٢).

(٤) في ب: تتأمل.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ﴾.

أما البقرات: هي السنون، والسمان: هي المخصبات الواسعات.

﴿يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ﴾.

العجاف: هي المجدبات.

﴿وَسَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ﴾.

السنبلات: سنبلات، وخضر: عبارة عما يحصد.

﴿وَأُخْرَ يَاسْتَكْتِ﴾.

عبارة عما لا يحصد أي: لا يكون فيه ما يحصد.

فيه دلالة أن في الرؤيا ما يكون مصرحًا مشارًا إليه يعلم بالبدية، ومنها ما يكون كناية مبهمًا غير مفسر؛ لا يعلم إلا بالنظر فيها والتفكير<sup>(١)</sup> والتأمل؛ لأنه قال: ﴿أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ﴾، وسبع: هو سبع لا غير، وبقرات: هن كناية عن السنين، وسمان: كناية عن الخصب والسعة، يأكلهن على حقيقة الأكل لا غير.

وكذلك ﴿سَبْعٌ عِجَافٌ﴾ السبع: هو سبع، والعجاف: كناية عن الشدة والجذب، وسبع

سنبلات: هن عين السنبلات، وخضر: هن كناية عما يحصد، ويابسات: كناية عما لا يكون فيه ما يحصد.

فيه: أن من الخطاب ما لا يكون مصرحًا مبيّنًا مشارًا إليه؛ يفهم المراد منه بالبدية وقت قرع الخطاب السمع، ومنه ما يكون مبهمًا غير مفسر؛ فهو على وجهين: منه ما يفهم بالنظر فيه والتفكير.

والثاني: لا يفهم بالبدية ولا بالنظر فيه والتفكير، إلا ببيان يقرب به سوى ذلك، على

هذا تخرج المخاطبات فيما بين الله وبين الخلق والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُ أَفْتُونٍ فِي رُؤْيَىٰ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾.

خاطب الأشراف من قومه والعلماء بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُ﴾ على ما ذكرنا فيما تقدم أن

الملاؤ: هو اسم للأشراف منهم والرؤساء، وهكذا العادة في الملوك؛ أنهم إذا خاطبوا إنما يخاطبون أعقلهم وأعظمهم منزلة عندهم وأكرم مثواهم.

دلّ قوله: ﴿أَفْتُونٍ فِي رُؤْيَىٰ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾ أنه إنما رأى ذلك في المنام والله

أعلم.

وقوله: ﴿أَفْتُونٍ فِي رُؤْيَىٰ...﴾ الآية.

(١) في ب: الفكر.



كانه<sup>(١)</sup> نهاهم أن يتكلفوا التعبير للرؤيا التي رآها؛ إذا لم يكن لهم بها علم، وكذلك الواجب على كل من سئل عن شيء لا يُعلم ألا يشتغل به، ولا يتكلف علمه؛ إذا لم يكن له به علم؛ حيث قال: ﴿أَفَتَوْنِي فِي رُؤْيَايَ إِن كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾. وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا أَضْغَتْ أَحْلَامُهُ﴾.

قال بعضهم: بأطيل أحلام كاذبة وقال بعضهم: أخلاط أحلام<sup>(٢)</sup>؛ مثل أضغاث النبات تجمع فيكون فيها ضروب مختلفة، وهو كما قيل في قوله: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْتًا قَاصِرًا بِهِ وَلَا تَحْنُتْ﴾ [ص: ٤٤] أي: جماعة من أغصان الشجر. وقال بعضهم: ﴿أَضْغَتْ أَحْلَامُهُ﴾: الضغث، والأضغاث: ما لا يكون له تأويل<sup>(٣)</sup>، ويقال لنوع من الكلال: ضغث وهو الحلفاء؛ يشبه البردي وغيره.

وقيل: إن الضغث والأحلام: هما اسمان لشيء لا معنى له، ولا تأويل، وهما واحد، وأصل الأحلام: كأن مخرجه من وجهين:

أحدهما: العقول؛ دليله: قوله: ﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَا﴾ [الطور: ٣٢] أي: عقولهم ﴿أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ [الطور: ٣٢].

والثاني: من الاحتلام، وهو [ما ذكرنا]<sup>(٤)</sup> من الحلم؛ كقوله: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ...﴾ [النور: ٥٩]: الآية فيشبه أن يكون يخرج على هذا؛ لأن الصبي ما لم يعقل لا يلعب به الشيطان، ولا يحتلم؛ لأن<sup>(٥)</sup> الاحتلام هو من لعب الشيطان به، فسمى الرؤيا الباطلة الكاذبة أحلاماً؛ لأنها من لعب الشيطان به، كما سمي احتلام الصبي حلماً؛ لأنه إذا بلغ العقل لعب به الشيطان.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا تَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ﴾. يحتمل قوله تعالى: ﴿وَمَا تَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ﴾ لما لا تأويل لها؛ كقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقوله: ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] أي: لا شفيع لهم.

(١) في ب: كأنهم.

(٢) أخرجه بمثله ابن جرير (٢٢٤/٧) (١٩٣٤٢) عن قتادة، (١٩٣٤٥) وعن الضحاك. وذكره السيوطي في الدر (٣٩/٤) وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

قلت: لم أجده في ابن جرير بهذا اللفظ، إنما هو بلفظ «كاذبة» وعزاه السيوطي أيضاً لابن جرير عن الضحاك، ولأبي عبيد وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٣) انظر التعليق في البحر المحيط (٣١١/٥).

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: كان.

ويحتمل قوله: ﴿وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ﴾ لها تأويل، ولكن نحن لا نعلمها<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا﴾.

من الهلاك، وهو الساقى الذي ذكر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَذَكَّرَ بَعْدَ أُمَّتِهِ﴾.

أي: تذكر بعد أمة، قال الأمة - هاهنا-: الحين، أي: ذكر بعد حين ووقت؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ أَخْرَأْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَّا أُمَّتَهُ مَعْدُودَةً﴾ [هود: ٨] قيل: حين ووقت معدود<sup>(٢)</sup>، وقال الحسن: ﴿وَأَذَكَّرَ بَعْدَ أُمَّتِهِ﴾ أي: بعد أمة من الناس<sup>(٣)</sup>.

ويقراً ﴿بعد أمه﴾ قال أبو عؤسجة: الأمة: النسيان والسهو؛ أي: تذكر بعد نسيان وسهو؛ كقوله: ﴿فَأَنسَنُهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٤٢] يقال منه في الكلام: أمه يأمه أمها؛ فهو أمه، وأمّه؛ أي: نسي.

والأمة: من الأمم والقرون التي مضت.

والأمة: النعمة، والأمم جمع.

والأمة أيضاً: الدين والشئنة؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣] أي: على دين.

(١) اعلم أنه - سبحانه وتعالى - جعل هذه الرؤيا سبباً لخلاص يوسف - صلوات الله وسلامه عليه - من السجن؛ وذلك أن الملك لما رأى ذلك، قلق واضطرب بسببه؛ لأنه شاهد أن الناقص الضعيف استولى على الكامل؛ فشهدت فطرته بأن هذا أمر عداوة وقدر بنوع من أنواع الشر، إلا أنه ما عرف كيفية الحال فيه.

والشيء إذا صار معلوماً من وجه، وبقي مجهولاً من وجه آخر - عظم شوق النفس إلى تمام تلك المعرفة، وقويت المعرفة في إتمام الناقص، لا سيما إذا كان الإنسان عظيم الشأن واسع المملكة، وكان ذلك الشيء دالاً على الشر من بعض الوجوه، فبهذا الطريق قوى الله داعية ذلك الملك في تحصيل العلم بتفسير هذه الرؤيا، وأنه - تعالى - عجز المُعْتَبِرِينَ الحاضرين عن جواب هذه المسألة؛ ليصير ذلك سبباً لخلاص يوسف - عليه الصلاة والسلام - من تلك المحنة. واعلم أن القوم ما نفوا عن أنفسهم كونهم عالمين بعلم التعبير؛ بل قالوا: إن علم التعبير على قسمين:

منه ما يكون الرؤيا فيه منتظمة؛ فيسهل الانتقال من الأمور المتخيلة إلى الحقائق العقلية.

ومنه ما يكون مختلطاً مضطرباً، ولا يكون فيه ترتيب معلوم، وهو المسمى بالأضغاث.

ينظر اللباب (١١/١١٨).

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٢٧/٧) (١٩٣٥٤، ١٩٣٥٥، ١٩٣٥٦) وذكره السيوطي في الدر (٣٩/٤) وعزاه لابن أبي حاتم عن الحسن.

ويقال: الأمة: القامة أيضًا؛ يقال: فلان حسن الأمة؛ أي: حسن القامة، ويقال: الأمم: القريب.

فهو يحتمل هاهنا الوجهين اللذين ذكرناهما؛ أي: ذكر بعد حين ووقت، أو بعد نسيان؛ من قرأه بالنصب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَنَا أَنبُتُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ﴾.

معناه: أي أنا أنبتكم ببيان تأويلها لا أنه كان ينبتهم هو بنفسه؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَأَرْسِلُونِ﴾. ﴿يُوسُفُ﴾ فيه إضمار؛ كأنه قال: فأرسلوني إلى يوسف، وليس في تلاوة الآية أنه أرسل إليه، ولا إتيانه إليه، ولكن فيه دليل أنه أرسل إليه فأتاه؛ فلما أتاه قال له: ﴿أَيُّهَا الصِّدِّيقُ﴾.

قيل: الصديق: هو كثير الصدق<sup>(١)</sup>؛ كما يقال: شريـب وفـشيق وسـكـير؛ إذا كثـر ذلك منه، والصديق: هو الذي لم يؤخذ عليه كذب قط، أو سماه صديقًا لما عرف أنه رسول الله، وهو ما قال في إبراهيم ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٤١].

أو يقول: ﴿أَنَا أَنبُتُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ﴾ أي: أنا أعلم منه؛ فأنبتكم بتأويله.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَتَيْنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ﴾.

فأتاها له وعبرها عليه؛ وهو ما قال: ﴿تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَابًّا﴾ إلى آخر ما ذكر.

وقوله: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ﴾.

هذا تفسير<sup>(٢)</sup> رؤيا الملك للذي سأله.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

هذا يحتمل وجوهًا:

يحتمل: يعلمون أن هذه الرؤيا حق ولها حقيقة؛ ليس كما قال أولئك: أضغاث أحلام.

والثاني: يعلمون فضلك على غيرك من الناس، أو يعلمون أنك تصلح لحاجاتهم التي

في حال يقظتهم؛ فيرفعونها إليك؛ كما أصلحت ما كان لهم في حال نومهم، ثم علمهم الزراعة، وجمع الطعام<sup>(٣)</sup> والادخار أن كيف يدخر حتى يبقى إلى ذلك الوقت، فقال:

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٤٢٩/٢)، وأبو حيان في البحر المحيط (٣١٤/٥).

(٢) في أ: تعبير.

(٣) في أ: الطاعات.

﴿تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَابًّا﴾ قال بعضهم: أي: دائماً؛ أي: تداومون الزراعة فيها. وقال أبو عوسجة: داباً: من الدوب؛ من الجد والتعب.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: داباً: أي: جدًّا في الزراعة ومتابعة. وكله واحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ﴾.

لا تنقوه؛ لأن ذلك أبقى له من إذا نقي وميز، إلا قليلاً مما تأكلون؛ فتنقونه إن شئتم؛

أي: قدر ما تأكلون.

وقوله: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ﴾.

قيل: مجدبات من الشدة<sup>(٢)</sup>.

﴿يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ﴾.

أي: ما ادخرتم لهن.

﴿إِلَّا قَلِيلاً مِمَّا حُصِّنُونَ﴾.

قال بعضهم: تدخرون<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: تحزرون<sup>(٤)</sup>.

قال أبو عوسجة: أحصنته، أي: ادخرته.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ﴾.

قال بعضهم: هو من الغيث؛ وهو المطر؛ أي: يمطرون<sup>(٥)</sup>. وقيل: يغاثون بالمطر؛

من الإغاثة والغوث.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَفِيهِ يَعْصِرُونَ﴾.

قال بعضهم: هو من عصر الأعناب والدهن والزيت وغيره<sup>(٦)</sup>؛ إنما هو إخبار عن

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢١٨).

(٢) ذكره بمثله البغوي في تفسيره (٤٢٩/٢).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٢٩/٧) (١٩٣٨٠) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٤٠/٤)، وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٢٩/٧) (١٩٣٨٢) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٤٢٩/٢).

(٥) أخرجه بمثله ابن جرير (٢٢٩/٧) (٢٣٠)، عن كل من: قتادة (١٩٣٨٥)، والضحاك (١٩٣٨٦)، وابن عباس (١٩٣٨٧)، مجاهد (١٩٣٨٨).

وذكره السيوطي في الدر (٤١/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٦) أخرجه ابن جرير بمثله (٢٣٠/٧) عن كل من: ابن عباس (١٩٣٨٩، ١٩٣٩٠، ١٩٣٩١)، ومجاهد (١٩٣٩٢)، وقاتادة (١٩٣٩٥، ١٩٣٩٦).

وذكره السيوطي في الدر (٤١/٤) وعزاه لابن المنذر وأبي الشيخ عن ابن عباس، ولابن المنذر

وابن أبي حاتم من طريق آخر عن ابن عباس، ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

الخصب والسعة.

وقال بعضهم: قوله: ﴿يَعْصِرُونَ﴾ أي: ينجون؛ يقول: من العصر يعني الملجأ: أي يلجئون إلى الغيث، والعصرة المنجاة؛ وهو قول أبي عبيدة<sup>(١)</sup>. وأما قول غيره من أهل الأدب والتأويل: فهو من العصر؛ يعني: عصر العنب وغيره والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِي بِهِ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ أَرْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَأَلُ اللَّسَوَةِ الَّتِي قَطَعَنَ أَيْدِيَهُمْ إِنْ رَبِّي يَكْفِيهِمْ عَلِيمٌ ﴿٥٠﴾ قَالَ مَا خَطْبُكَ إِنَّ زَوْدَتَكَ يُونُسَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْتَ حَسْبُ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتْ أُمْرَأَتُ الْعَزِيزِ الْكُنْ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٥١﴾ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِبِينَ ﴿٥٢﴾ وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنْ أَلْفَسَ لِأَمَارَةٍ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَجِمَ رَبِّي إِنْ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥٣﴾ وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِي بِهِ أَسْتَخْلِصُهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٥٤﴾ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴿٥٥﴾ وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ وَلَا نَضْمِعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ وَلَا جُرْ الْأَخْرَجَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٥٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِي بِهِ﴾ يعني: يوسف [فلما جاءه الرسول، قال: ﴿أَرْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَأَلُ اللَّسَوَةِ الَّتِي قَطَعَنَ أَيْدِيَهُمْ﴾: فيه دلالة أن قول يوسف<sup>(٢)</sup> للرجل.

﴿أَذْكَرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾.

إنما طلب بذلك براءة نفسه فيما اتهم به، ليس كما قال أهل التأويل؛ لأنه لو كان غير ذلك لكان لا يرد الرسول إليه ولكنه خرج والله أعلم.

وقوله: ﴿فَسَأَلَهُ مَا بَأَلُ اللَّسَوَةِ الَّتِي قَطَعَنَ أَيْدِيَهُمْ﴾.

يحتمل هذا من وجهين:

أحدهما: أهنّ على كيدهم بعد، أم رجعت عن ذلك؟

والثاني: ليعلم الملك براءته مما قرف به واتهم. [ليظهر عنده أنه كان بريئاً مما قرف به واتهم]<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ رَبِّي يَكْفِيهِمْ عَلِيمٌ﴾.

إنهم كدث ثم قال لهم الملك: ﴿مَا خَطْبُكَ إِنَّ زَوْدَتَكَ يُونُسَ عَنْ نَفْسِهِ﴾ هذا يدل أن

(١) ينظر: مجاز القرآن (١/٣١٣).

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

الملك قد علم أنهم راودن يوسف عن نفسه؛ لأنه قال: ﴿مَا خَطْبُكَ إِذْ رَوَدْتَنَا﴾ ولم يقل لهم: أراودتن أم لا؟ ولكنه قطع القول فيه.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾.

بدأ بهن حتى أقرن أنه كان بريئاً ما عرف به واتهم، ثم أقرت امرأة الملك بعد ذلك لما أقر النسوة؛ فقالت:

﴿الْفَنِّ حَصَّصَ الْحَقُّ﴾.

قيل: الآن تبين الحق وتحقق<sup>(١)</sup>.

﴿أَنَا رَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ في قوله: ﴿هِيَ رَوَدَّتْنِي عَنْ نَفْسِي﴾ [يوسف: ٢٦].

وقوله: ﴿مَا خَطْبُكَ﴾ ما شأنك وأمركن، والخطب: الشأن، وراودتن: قد ذكرناه.

وقوله: ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾.

قيل: معاذ الله<sup>(٢)</sup>، وقيل: هي كلمة تنزيه وتبرئة من القبيح.

وقوله: ﴿مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾.

قال أهل التأويل: الزنا، ولكن قوله: ﴿مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾ هو السوء الذي قالت،

﴿مَا جَرَّأَهُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا﴾ [يوسف: ٢٥] هو ذلك السوء قالت إنه أراد بهما قلن ما علمنا منه ذلك.

وقوله: ﴿حَصَّصَ الْحَقُّ﴾.

قد ذكرناه أنه تبين وتحقق<sup>(٣)</sup>.

وفي قوله: ﴿مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾.

دلالة أن لم يكن منه ما قاله [أهل]<sup>(٤)</sup> التأويل من حلّ السراويل وغيره؛ لأنه لو كان منه

ذلك لَكُنْ<sup>(٥)</sup> قد علمن منه السوء.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾.

قوله: ذلك الرد الذي كان منه وترك الإجابة لرسول الملك؛ حيث قال: ﴿أَتُؤْتِنِي بِهِ﴾

(١) أخرجه ابن جرير (٢٣٤/٧، ٢٣٥) عن كل من: ابن عباس (١٩٤١٤)، ومجاهد (١٩٤١٥، ١٩٤١٨، ١٩٤٢٠)، وقتادة (١٩٤١٩، ١٩٤٢١)، والسدي (١٩٤٢٢، ١٩٤٢٣)، والضحاك (١٩٤٢٤)، وابن إسحاق (١٩٤٢٥).

وذكره السيوطي في الدر (٤٢/٤) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس، ولابن جرير عن مجاهد وقتادة والضحاك وابن زيد والسدي مثله.

(٢) تقدم.

(٣) في أ: الحق.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: لكان.

ليعلم الملك أنني لم أخنه بالغيب؛ في أهله إذا غاب عني<sup>(١)</sup>؛ ردًا لقولها: ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا﴾ وتصديقًا لقوله؛ حيث قال: ﴿هِيَ رَوَدَّتْنِي عَنْ نَفْسِي﴾ [يوسف: ٢٦].  
وقال بعض أهل التأويل: ذلك ليعلم الله أنني لم أخنه؛ يعني الزوج بالغيب<sup>(٢)</sup>، لكن هذا بعيد، إنه قد علم يوسف أن الله قد علم أنه لم يخنه بالغيب.  
وقول أهل التأويل لما قال يوسف: ﴿لَيْعَلَّمْ أَنِّي لَمْ أَخْنُهُ بِالْغَيْبِ﴾ قال له الملك: ولا حين هممت ما هممت؟ فقال: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنْ أَلْفَنَسَ لِأَمَارَةٍ بِالسُّوءِ﴾: هذا مما لا نعلمه<sup>(٣)</sup>.  
وقد ذكرنا التأويل في قوله: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ يَبُوءُ وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤] ما يحل ويسع أن يتكلم به، وفساد تأويل أهل التأويل من الوجوه التي ذكرنا.

(١) دلت هذه الآية على طهارة يوسف - صلوات الله وسلامه عليه - من الذنب من وجوه:  
الأول: أن الملك لما أرسل إلى يوسف - صلوات الله وسلامه عليه - وطلبه، فلو كان يوسف مُتَّهِمًا بفعل قبيح، وقد كان صدر منه ذنب، وَقُحِّشَ - لاستحال بحسب العرف والعادة، أن يطلب من الملك أن يفحص عن تلك الواقعة، وكان ذلك سعيًا منه في فضيحة نفسه، وفي حمل الأعداء على أن يبالغوا في إظهار عيوبه.  
والثاني: أن النسوة شهدن في المرة الأولى بطهارته، ونزاهته ﴿وَقَلْنَ حَسْبُ لَنَا مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾، وفي المرة الثانية: ﴿قُلْنَا حَسْبُ لَنَا مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾.  
والثالث: أن امرأة العزيز اعترفت في المرة الأولى بطهارته، حيث قالت: ﴿وَلَقَدْ رَوَدُّهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ﴾، وفي المرة الثانية قولها: ﴿الْفَنِّ حَصَّصَ الْحَقُّ أَنَا رَوَدُّهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾، وهذا إشارة إلى أنه صادق في قوله: ﴿هِيَ رَوَدَّتْنِي عَنْ نَفْسِي﴾.  
والرابع: قول يوسف ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخْنُهُ بِالْغَيْبِ﴾.  
قال ابن الخطيب: والحشوية يذكرون أنه لما قال هذا الكلام، قال جبريل - عليه السلام -: ولا حين هممت. وهذا من روايتهم الخبيثة، وما صحت هذه الرواية في كتاب معتمد، بل هم يلحقونها بهذا الموضوع سعيًا منهم في تحريف ظاهر القرآن.  
والخامس: قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْفَائِزِينَ﴾، يقتضي أن الخائن لا بد أن يفتضح؛ فلو كان خائنًا لوجب أن يفتضح، ولمَّا خلصه الله من هذه الورطة، دل ذلك على أنه لم يكن من الخائنين.  
ينظر: الباب (١١/١٣٠، ١٣١).

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٧/٢٣٥، ٢٣٦) عن كل من: مجاهد (١٩٤٣٠)، وأبي صالح (١٩٤٣٣)، والضحاك (١٩٤٣٤).

وذكره السيوطي في الدر (٤/٤٣) وزاد نسبه لابن عبيد وابن المنذر عن مجاهد، ولابن المنذر وأبي الشيخ عن أبي صالح.

(٣) أخرجه ابن جرير (٧/٢٣٧، ٢٣٩) عن كل من: ابن عباس (١٩٤٣٥، ١٩٤٣٦، ١٩٤٣٧)، وسعيد ابن جبير (١٩٤٣٨، ١٩٤٤٠، ١٩٤٤٣)، وأبي الهذيل (١٩٤٤١، ١٩٤٤٢)، والحسن (١٩٤٤٤، ١٩٤٤٥)، وأبي صالح (١٩٤٤٦، ١٩٤٤٧)، وقتادة (١٩٤٤٨، ١٩٤٤٩)، وعكرمة (١٩٤٥٠).

وذكره السيوطي في الدر (٤/٤٣) وزاد نسبه لابن المنذر وأبي الشيخ عن أبي صالح، ولابن المنذر عن الحسن وابن جبير، ولابن المنذر وعبد بن حميد عن مجاهد، ولابن أبي حاتم عن قتادة.

ومعنى قوله: ﴿وَمَا أُبْرِيئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَجَعْتُمْ رَبِّي﴾ .

أى: عصم ربي . والله أعلم .

إنه لما قال ذلك؛ ﴿لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾؛ لما عصمني الله عن ذلك، ولو لم يكن عصمني لكنت أخونه ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَجَعْتُمْ رَبِّي﴾ أى: [ما] (١) عصم ربي؛ لأن النفس جبلت وطبعت على الميل إلى الشهوات واللذات، والهوى فيها والرغبة والتوقى عن المكروهات والشدائد؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى . وَءَاتَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا . فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى . وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْفَوْهِ . فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾ [النازعات: ٣٧ - ٤١] أثبت للنفس الهوى وإيثار الحياة الدنيا وشهواتها، هذا يدل أن قوله: ﴿رَبِّ السَّيِّئِينَ أَحِبُّ إِلَيَّ وَمَا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾ هو محبة الاختيار والإيثار في الدين لا ما تختار النفس وتؤثر، النفس أبداً تختار وتؤثر ما هو ألدّ وأشهى، وتنفّر عن الشدائد والمكروهات، على هذا طبعت وجبلت .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِبِينَ﴾ أى: [لا يجعل] (٢) فعل الكيد والخيانة هدى ورشدًا، إنما يجعل فعل الكيد والخيانة ضلّالا وغواية .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِي بِهَذَا اسْتَخْلَصَهُ لِنَفْسِي﴾ [أى: أجعله لنفسى خالصًا لحوائجي وأن يكون قوله: ﴿اسْتَخْلَصَهُ لِنَفْسِي﴾] (٣) :

أصدر لرأيه وأطبع أمره، في هذا يقع استخلاصه إياه؛ ولذلك قال: ﴿مَكَّنَّا لِيُوسُفَ . . .﴾ الآية لا أن يجعله لحاجة نفسه خالصًا دون الناس لا يشرك غيره فيه؛ دليله ما ذكر في حرف حَفْصَةَ ﴿إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَطَاحُ أَمِينٍ﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ .

ولم يذكر فيه أنه أتى به، ولكن قال: فلما كلمه؛ فهذا يدل أنه قد أتى به وإن لم يذكر أنه أتى به؛ حيث قال: ﴿فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ قيل: المكين: الوجيه، وقيل: المكين: الأمين المرضي عندنا والأمين على ما استأمناك .

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ﴾ .

سأل هذا لما علم أنه ليس في وسعهم القيام بإصلاح ذلك الطعام، وعلم أنه لو ولي غيره الخزائن لم يعرف إنزال الناس منازلهم؛ في تقديم من يجب تقديمه، والقيام بحاجة الأحق من غيره . وعلم أنه إليه يرجع، ويقع حوائج أكثر الناس، وبه قوام أبدانهم؛ فسأله

(١) سقط في ب .

(٢) في أ: لا يحتمل ، وفي ب: يجعل .

(٣) سقط في أ .



ليقوم بذلك كله، وعلى يديه يجري.  
ولذلك قال: ﴿إِنِّي حَفِيزٌ عَلِيمٌ﴾.

قال بعضهم: حفيظ لما<sup>(١)</sup> وليت عليم بأمره<sup>(٢)</sup>.

وقيل: حفيظ أي: حاسب، عليم: أي بالألسن كلها. وقيل: حفيظ لما في الأرض من غلة؛ عالم بها. وعن ابن عباس رضي الله عنه: حفيظ لما تحت يدي، عليم بالناس. وقيل: حفيظ بصير بتقديره عالم بساعات الجوع حين يقع<sup>(٣)</sup>، إني حفيظ لما استحفظت عليم بحوائج الناس، أو عليم بتقديم الأحق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ﴾.

يقول - والله أعلم -: كما برأنا يوسف مما قرف به، وأظهرنا براءته منه؛ مكانه<sup>(٤)</sup> في الأرض حتى احتاج أهل نواحي مصر وأهل الآفاق إليه.

أو أن يقال: كما حفظناه وأنجيناه؛ مما قصد به إخوته من الهلاك؛ نمكن له في الأرض. وجائز أن يكون قوله: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ﴾ جوابه: كما مكنا ليوسف في الأرض بعدما أخرج من عليه الإيواء<sup>(٥)</sup> والضم، كذلك نمكنك في الأرض ونؤوي؛ بعدما أخرجك من عليه إيواؤك.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَتَّبِعُونَ مِمَّا حِثُّ يَشَاءُ﴾.

أي: ينزل منها حيث يشاء، أو يسكن منها حيث يشاء.

وقوله - عز وجل -: ﴿فُصِّبْتُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ﴾.

يحتمل قوله: ﴿بِرَحْمَتِنَا﴾ سعة الدنيا ونعيمها؛ كقوله: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا﴾ [فاطر: ٢].

ويحتمل ﴿بِرَحْمَتِنَا﴾: أمر الدين من النبوة والعصمة، وهو على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: ليس لله أن يختص أحداً برحمته<sup>(٦)</sup> ولا يصيب من رحمته إنساناً دون إنسان، وعلى قولهم لم يكن من الله إلى رسول من الرحمة إلا وكان إلى إبليس مثله.

(١) في ب: بما.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٤١/٧) (١٩٤٦٣) عن قتادة، وذكره السيوطي في الدر (٤٥/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن قتادة.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٤١/٧) (١٩٤٦٤) عن شيبه الضبي، وذكره السيوطي في الدر (٤٥/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن شيبه بن نعامه الضبي.

(٤) في ب: ملكناه.

(٥) في أ: الإبراء.

(٦) في ب: بالرحمة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾.

أي: لا تضيع أجر من أحسن صحبة الله في الدنيا والآخرة؛ أي نجزيه جزاء إحسانه أو يقول: ولا تضيع أجر من أحسن صحبة نعم الله وقبلها بالشكر له.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا جَزَاءَ الْآخِرَةَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

أي ثواب الآخرة وأجرها خير لهم من ثواب الدنيا وأجرها.

وقوله: ﴿ءَامِنُوا﴾.

صدقوا.

﴿وَكَاثِرًا يَّتَّقُونَ﴾ الشرك. أو ﴿ءَامِنُوا﴾ صدقوا؛ ﴿وَكَاثِرًا يَّتَّقُونَ﴾ المعاصي

والفواحش.

**قوله تعالى:** ﴿وَجَاءَ إِخْوَةَ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ ﴿٥٨﴾ وَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَّازِهِمْ قَالَ أَتُنُونِي بِأَخٍ لَّكُمْ مِثْنِ آيِكُمْ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ ﴿٥٩﴾ فَإِن لَّمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي وَلَا تَقْرَبُونِ ﴿٦٠﴾ قَالُوا سَتَرِدُ عَنْهُ أَبَاهُ وَإِنَّا لَفَاعِلُونَ ﴿٦١﴾ وَقَالَ لِفِتْيَانِهِ اجْعَلُوا بِضْعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا إِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٦٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَاءَ إِخْوَةَ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾.

لما أراد الله أن يبلغ أمر يوسف؛ فيما أراد أن يبلغ جعلهم بحيث لا يعرفونه؛ لذلك قال: ﴿فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ أي: لا يعرفونه؛ كقوله: ﴿قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ [الحجر: ٦٢] أي:

غير معروفين عند إبراهيم، والمنكر: هو الذي لا يعرف في الشرع ولا في العقل.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَّازِهِمْ﴾.

أي: أعطى لهم الطعام الذي طلبوا منه.

قال أبو عوسجة: الجهاز: المتاع. والجهاز - أيضًا -: متاع المرأة التي تجهز به، ولا

يقال: جهاز بخفض الجيم.

وقال أهل التأويل: إن يوسف -عليه السلام- قال لهم حين دخلوا عليه أنتم عيون؛

بعثكم ملككم تنظرون إلى أهل مصر ثم تأتونه بالخبر وتأتون بهكذا<sup>(١)</sup>.

ذلك مما لا نعلمه أنه قد كان قال لهم ذلك أم لا، وغير ذلك من الكلمات التي قالوا:

إنه قال لهم كذا وقالوا هم له كذا، نحن كذا كذا رجلا؛ فهلك منا كذا، ولنا أب كذا: مثل

(١) أخرجه ابن جرير (٢٤٣/٧) (١٩٤٧١) عن السدي، وذكره بمثله السيوطي في الدر (٤٧/٤) وعزاه لابن أبي حاتم عن أبي الجلود.

هذا لا يكون كلام الأنبياء إنما هو كلام بعض العوام الغوغاء. والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ أَتَأْتُونِي بِأَخٍ لَكُمْ مِّنْ أَيْكُمُ الْآلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوْفِي الْكَيْلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ﴾.

مثل هذا لا يحتمل أن يقوله يوسف ابتداء؛ على غير سبب أو كلام كان هنالك، لكنه لم يذكر الذي كان؛ ونحن لا نعرف ما الذي كان جرى هنالك فيما بينهم.  
وكذلك قوله: ﴿فَإِن لَّر تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي وَلَا نَقْرَؤُونَ﴾.

أما أهل التأويل فإنهم قالوا: قال لهم اتنوني بأخ لكم من أبيكم إلى آخر ما ذكر؛ لأنه لما قال لهم: إنكم جئتم عيوناً لملككم؛ فأمر بحبسهم، فقالوا: نحن بنو يعقوب النبي، وكنا اثني عشر رجلاً؛ فهلك منا رجل في الغنم، ووجدنا على قميصه دمًا؛ فأتينا أبانا فقلنا: كذا، وقد خلفنا عند أئينا أخًا له؛ من أم الذي هلك؛ فعند ذلك قال [لهم] (١): ﴿أَتَأْتُونِي بِأَخٍ لَكُمْ مِّنْ أَيْكُمُ الْآلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوْفِي الْكَيْلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ﴾ لكن هذا الذي ذكروا لا يكون سببًا ولا جوابًا له، وقد ذكرنا أنه لا يصح هذا الكلام مبتدأ، لكننا نعلم بالعقل أنه كان هنالك سبب، ومعنى أمر يوسف أن يقول لهم ذلك، وإلا لا يحتمل أن يقول لهم يوسف: ﴿فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي وَلَا نَقْرَؤُونَ﴾ وهو كان يعلم أن أباه يعقوب يحتاج إلى طعام، ويعرف حاجتهم في ذلك - هذا لا يسع إلا بسبب كان؛ فأمر يوسف بذلك.

وقوله: ﴿فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي وَلَا نَقْرَؤُونَ﴾ فيما يستقبل؛ أي: لا تأتوني. والله أعلم.  
ويحتمل قوله: ﴿الآ تَرَوْنَ أَنِّي أُوْفِي الْكَيْلَ﴾ وجهين:

أحدهما: قال ذلك لهم؛ إنه يوفي لهم الكيل؛ لأن أهل ذلك المكان كانوا يتقصون ويخسرون الكيل في الضيق؛ فقال هو: ألا ترون أنني أوفي الكيل ولا أبخس.  
والثاني: ألا ترى أنني أوفي الكيل على غير الحاجة؛ وكان يجعل لغيرهم الطعام على الحاجة؛ لضيق الطعام.

إني أوفي الكيل على قدر الحاجة وأنا خير المنزليين في الإحسان إليكم والتوسيع عليكم؛ لأن أهل ذلك المكان لا يحسنون إلى النازلين بهم، ولا يوسعون [عليهم] (٢)؛ لضيق الطعام. وكان قوله: ﴿الآ تَرَوْنَ أَنِّي أُوْفِي الْكَيْلَ﴾ مؤخر عن قوله: ﴿فَإِن لَّر تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي وَلَا نَقْرَؤُونَ﴾؛ كأنه قال: ﴿أَتَأْتُونِي بِأَخٍ لَكُمْ مِّنْ أَيْكُمُ الْآلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوْفِي الْكَيْلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ﴾؛ فعند ذلك قال: ﴿الآ تَرَوْنَ أَنِّي أُوْفِي الْكَيْلَ﴾ والله أعلم.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

وقوله - عز وجل-: ﴿سَرَّوْدُ عَنْهُ أَبَاهُ وَإِنَّا لَفَاعِلُونَ﴾.

هذا الكلام في الظاهر ليس هو جواب قول يوسف؛ حيث قال: ﴿أَتُنُونِي بِأَخٍ لَكُمْ مِّنْ أَيْكُمُ﴾ وجوابه أن يقولوا له: نأتي به أو لا نأتي، فأما أن يجعل قولهم: ﴿سَرَّوْدُ عَنْهُ أَبَاهُ وَإِنَّا لَفَاعِلُونَ﴾ جواباً له؛ فلا يحتمل مع ما أن في قلوبهم سراود عنه اضطراب؛ يملكون أو لا يملكون.

قولهم: ﴿وَإِنَّا لَفَاعِلُونَ﴾.

على القطع؛ لكن يشبه أن يخرج على وجهين:

أحدهما: على الإضمار؛ سراود عنه أباه فإن أذن له وإننا لفاعلون ذلك.

أو على التقديم والتأخير يكون جواب قوله: ﴿أَتُنُونِي بِأَخٍ لَكُمْ مِّنْ أَيْكُمُ﴾ في قولهم: ﴿وَإِنَّا لَفَاعِلُونَ﴾ كأنه لما قال لهم يوسف: اتنوني بأخ لكم من أيكم قالوا إننا لفاعلون، ثم قالوا فيما بينهم: سراود عنه أباه.

على هذين الوجهين يشبه أن يخرج والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿سَرَّوْدُ عَنْهُ أَبَاهُ﴾.

قال أبو عوسجة: المرادة: الممارسة، وهي شبه المخادعة، وهي المعالجة. وقيل: سراود: أي سنجهد وسنطلب<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ لِفَتْيَانِهِ﴾ لفتيته.

الفتية: الخدم؛ والفتيان: المماليك.

﴿أَجْعَلُوا بِضَاعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ﴾.

قيل: اجعلوا دراهمهم في أوعيتهم<sup>(٣)</sup>، فيه دلالة أن الهبة قد تصح - وإن لم يصرح بها- إذا وقع في يدى الموهوب له وقبضه - وإن لم يعلم هو بذلك - وقتما جعل له؛ لأن يوسف جعل بضاعتهم في رحالهم؛ هبة لهم منه؛ وهم لم يعلموا بذلك، وهو وقتما جعل [ذلك لهم]<sup>(٤)</sup> ملك ليوسف؛ ولهذا قال أصحابنا: إن من وضع ماله في طريق من طرق المسلمين؛ ليكون ذلك ملكاً لمن رفعه كان ما فعل. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا إِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

(١) ثبت في حاشية ب: ويمكن أن نقول: معنى ﴿وَإِنَّا لَفَاعِلُونَ﴾، أي: المرادة، كأنهم قالوا: لا بد أن تراوده ونفعل المرادة، فإن أذن له جئنا به، وإلا فلا؛ فلا حاجة إلى ما ذكره، والله أعلم. كاتبه.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٤٤/٧) (١٩٤٧٦) عن ابن إسحاق، وكذا الرازي (١٣٤/١٨).

(٣) ذكره بمثله البغوي (٤٣٥/٢).

(٤) في ب: لهم ذلك.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: يرجعون؛ مخافة أن يعرفوا بالسرقة لما عسى يقع عندهم أن واحدا منا جعل هذا في متاعنا وأوعيتنا سراً منهم ففعل يوسف هذا؛ ليرجعوا؛ مخافة أن يعرفوا بالسرقة<sup>(١)</sup>.

والثاني: ما قاله أهل التأويل: لما تخوف يوسف ألا يكون عند أبيه من الورق ما يرجعون به مرة أخرى فجعل دراهمهم في أوعيتهم؛ لكي يرجعوا إلينا؛ فلا يحبسهم عنا عدم الدراهم<sup>(٢)</sup>؛ لأنهم كانوا أهل ماشية<sup>(٣)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَىٰ أٰبِيَهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مُنِعَ مِنَّا الْكَيْدُ فَأَرْسِلْ مَعَنَا آخَانًا نَّكَتَلُ وَإِنَّا لَمُحْفِظُونَ ﴿٦٣﴾ قَالَ هَلْ ءَامَنَكُمُ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا ءَامَنَكُمُ عَلَىٰ أَخِيهِ مِن قَبْلُ فَآلَهُ حَيْرٌ خَفِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ ﴿٦٤﴾ وَلَمَّا فَتَحُوا مَتَاعَهُمْ وَجَدُوا بِضَاعَتَهُمْ رُدَّتْ إِلَيْهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مَا نَبُئُكَ هَذِهِ بَضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا وَنَمِيرُ أَهْلَنَا وَنَحْفَظُ آخَانًا وَنَزِدَادُ كَيْلٍ بَعِيرٍ ذَلِكَ كَيْدٌ يَسِيرٌ ﴿٦٥﴾ قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّىٰ تُؤْتُونِ مَوْفِقًا مِّنَ اللَّهِ لَتَأْتُنَّنِي بِهِ إِلَّا أَن يُحَاطَ بِكُمْ فَلَمَّا ءَاتَوْهُ مَوْفِقَهُمْ قَالَ اللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴿٦٦﴾ وَقَالَ يَبْنَئِي لَأُدْخِلُوهُنَّ مِنْ بَابٍ وَجِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي

(١) ثبت في حاشية ب: هذا لا يحتمل مع قولهم لأبيهم: ﴿هَذِهِ بَضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا﴾ كما لا يخفى، والله أعلم. كاتبه.

(٢) وذكر في السبب الذي لأجله أمر يوسف بوضع بضاعتهم في رحالهم وجوهاً: أولها: أنهم إذا فتحوا المتاع، فوجدوا بضاعتهم فيه، علموا أن ذلك كرم من يوسف؛ فيبعثهم ذلك على العودة إليه.

وثانيها: خاف ألا يكون عندهم غيره؛ لأنه زمان فحط. وثالثها: رأى أن أخذ ثمن الطعام من أبيه، وإخوته - مع شدة حاجتهم إلى الطعام - لؤم. ورابعها: قال الفراء - رحمه الله -: إنهم متى شاهدوا بضاعتهم في رحالهم، فيحسبوا أن ذلك وقع سهواً، وهم أنبياء وأولاد أنبياء؛ فيحملهم ذلك على رد البضاعة؛ نفيًا للغلط، ولا يستحلون إمساكها.

وخامسها: أراد أن يحسن إليهم على وجه لا يلحقهم منه عتب ولا مية. وسادسها: قال الكلبي: تخوف ألا يكون عند أبيه من الورق ما يرجعون به مرة أخرى. وسابعها: أن مقصوده أن يعرفوا أنه لم يطلب أخاهم لأجل الإيذاء والظلم، وإلا لطلب زيادة في الثمن.

وثامنها: أن يعرف أباه أنه أكرمهم، وطلبهم بعد الإكرام؛ فلا يثقل على أبيه إرسال أخيه. وتاسعها: أراد أن يكون ذلك المال معونة لهم على شدة الزمن، وكان يخاف اللصوص من قطع الطريق، فوضع الدراهم في رحالهم؛ حتى تبقى مخفية إلى أن يصلوا إلى أبيهم. وعاشرها: أنه قابل مبالغتهم في الإساءة بمبالغة في الإحسان إليهم.

ينظر: اللباب (١١/١٤٤، ١٤٥).

(٣) ذكره ابن جرير (٧/٢٤٤)، وكذا البغوي (٢/٤٣٥).

عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَلْحَمَكُمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٦٧﴾ وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ مَا كَانَ يُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا حَاجَةً فِي نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَاهَا وَإِنَّهُ لَدُوٌّ عَلَيْهِ لَمَّا عَلَّمْنَاهُ وَلَئِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَمَّا رَجَعُوا إِلَىٰ أَبِيهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مُنِعَ مِنَّا الْكَيْلُ﴾.

فيما يستقبل ويستأنف لقوله: ﴿فَإِنْ لَمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي وَلَا تَقْرَبُون﴾.

﴿قَارِئِلٌ مَعْنَىٰ أَخَانًا نَكْتَلُ﴾ بالنون؛ وبالياء<sup>(١)</sup>: ﴿يَكْتَلُ﴾، وبالنون أقرب؛ لأنهم

قالوا: منع الكيل منا فأرسل معنا أخانا نكتل؛ نحن، يشبه: ويكتل هو إن أرسلته.

﴿وَأَنَا لِمُ لِحَافُونَ﴾.

لا يحتمل<sup>(٢)</sup> أن يقولوا له هذا من غير سبب كان هنالك: من خوف خاف عليه أبوهم من ناحيتهم، وقد اتهمهم؛ لأنه كان أخوهم من أبيهم، خاف عليه أن يضيعوه أو إن استقبله أمر لا يعينونه أو أمر كان لم يذكر، ولسنا ندرى ما ذلك المعنى والله أعلم بذلك.

﴿قَالَ هَلْ ءَامَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا ءَامَنُكُمْ عَلَىٰ أَخِيهِ مِنْ قَبْلُ﴾.

وفي حرف ابن مسعود<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه: ﴿هل تحفظونه إلا كما حفظتم أخاه يوسف

من قبل﴾.

في هذا دلالة أن من ظهرت منه تهمة أو خيانة في أمر، يجوز أن يتهم فيما لم يظهر منه

(١) قرأ الأخوان حمزة والكسائي: بالياء من تحت، أي: يكتل أخونا.

والباقون بالنون، أي: نكتل نحن، وهو الطعام، وهو مجزوم على جواب الأمر.

ويحكى أنه جرى بحضرة المتوكل، أو وزيره ابن الزيات - بين المازني، وابن السكيت - مسألة، وهي: ما وزن «نكتل»؟ فقال يعقوب: نقتل؛ فسخر به المازني وقال: إنما وزنها: نقتل. قال شهاب الدين - رحمه الله -: وهذا ليس بخطأ؛ لأن التصريفين: نصوا على أنه إذا كان في الكلمة حذف أو قلب حذفت في الزنة، وقلبت، فنقول في وزن: قمت، وبعث: فعت، وفتح، ووزن «عدة» «علة»، وإن شئت أثبت بالأصل؛ فعلى هذا لا خطأ في قوله: وزن «نكتل»: نقتل؛ لأنه اعتبر اللفظ، لا الأصل، ورأيت في بعض الكتب أن وزنها: «نفتل» بالعين، وهذا خطأ محض، على أن الظاهر من أمر يعقوب أنه لم يتقن هذا، ولو أتقنه لقال: وزنه على الأصل كذا، وعلى اللفظ كذا؛ ولذلك أنحى عليه المازني، فلم يرد عليه بشيء.

ينظر: اللباب (١١/١٤٥-١٤٦).

(٢) ثبت في حاشية ب: غير محتمل؛ لأنهم قالوا ذلك لما وقع في أنفسهم أنه لا يأمنهم عليه؛ لأنه سبق منهم خيانة في أخيه؛ فقالوا ذلك دفعا له، وأنا لا نفعل به كما فعلنا بأخيه، بل نحفظه، فقال لهم ما قال، والله أعلم. كاتبه.

(٣) والمعنى أنه: أنكم ذكرت مثل هذا الكلام في يوسف، وضمتم لي حفظه حيث قلت: ﴿وَأَنَا لِمُ لِحَافُونَ﴾ وهامنا ذكرت هذا اللفظ بعينه، فهل يكون هامنا إلا ما كان هناك؟! فكما لا يحصل الأمان هناك لا يحصل هنا.

ينظر اللباب (١١/١٤٦).

شيء؛ حيث اتهمهم يعقوب في بنيامين<sup>(١)</sup> بخيانة<sup>(٢)</sup> كانت منهم في يوسف؛ وإن لم يظهر له منهم في أخيه شيء، وهو حجة لأصحابنا: أن من ظهر فسقه في شيء أو كذبه في أمر، صار مجروح الشهادة في غيره.

وقوله: ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾.

أي: إن أرسلته فإنما أعتمد على حفظ الله، وإليه أكل في حفظه؛ لست أعتمد على حفظكم.

﴿وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾.

أي: هو بكل مكروب وملهوف أرحم من كل راحم؛ لأن كل من يرحم إنما يرحمه برحمة نالها منه. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَمَّا فَتَحُوا مَتَاعَهُمْ وَجَدُوا بِضَاعَتَهُمْ رُدَّتْ إِلَيْهِمْ﴾.

هذا قد ذكرناه.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا نَبَغِي﴾ هذا يحتمل: ما نبغي سوى الثمن؛ فقد رد إلينا دراهمنا أو يكون قوله: ﴿مَا نَبَغِي﴾ وراء هذا كبير شيء؛ إنما نبغي ثمن بعير واحد وثمان بعير واحد يسير؛ لأنه قد ردت بضاعتنا؛ وهو ثمن عشرة أبعرة.

﴿وَنَمِيرُ أَهْلَنَا وَنَحْفَظُ أَخَانَا وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ﴾.

لأنه ذكر أن يوسف كان لا يعطي كل رجل إلا جفل بعير واحد، ولا يعطي أكثر من ذلك؛ فقالوا: ونزداد كيل بعير به؛ ومن أجله.

﴿ذَلِكَ كَيْلَ يَسِيرٍ﴾.

قال بعضهم: ﴿ذَلِكَ كَيْلَ يَسِيرٍ﴾ أي: سريع لا حبس فيه؛ وقال بعضهم: ﴿ذَلِكَ كَيْلَ يَسِيرٍ﴾ أي: يسر علينا الكيل، ولا يحبس عنا الطعام، ولا يثقل عليه ذلك؛ بقوله: ﴿أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ . فَإِن لَّمْ تَأْتُونِي بِهِ . فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي وَلَا نَقْرُوبِينَ﴾ [يوسف: ٥٩، ٦٠] فإن لم نأته به فلا كيل لنا؛ وقد حبسنا عنه. والله أعلم.

ويشبه أن يكون فيه وجه آخر أقرب مما قالوا وهو: أن قوله: ﴿ذَلِكَ كَيْلَ يَسِيرٍ﴾ أي: طلب ثمن كيل بعير يسير؛ لأنه قد ردت إليهم بضاعتهم؛ وهو ثمن كيل عشرة أبعرة؛ فإنما احتاجوا إلى ثمن كيل بعير واحد؛ فقالوا: طلب ثمن كيل بعير واحد يسير، وتكلفة سهلة؛ وهو ثمن كيل بعير بنيامين<sup>(٣)</sup>. والله أعلم.

(١) في الأصول: ابن يامين.

(٢) في أ: بجناية.

(٣) في الأصول: ابن يامين.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ﴾ .  
أي: حتى تأتوني بمواثيق من الله؛ وبعهود منه .  
﴿لَأَتُنَّتِي بِهِنَّ﴾ .

فيه دلالة أنه وإن قال (١): ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَفِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ﴾ واعتمد في الحفظ على الله، ورأى الحفظ منه، لم يرسله معهم إلا بالمواثيق والعهود من الله، وهذا أمر ظاهر بين الناس؛ أنهم وإن كان اعتمادهم على الله وإليه يكلون في جميع أمورهم في الأموال والأنفس، ومنه يرون الحفظ فإنه يأخذ بعضهم من بعض المواثيق والعهود؛ فعلى ذلك يعقوب أنه وإن أخبر أن اعتماده واتكاله (٢) في حفظ ولده على الله لم يرسله معهم إلا بعدما أخذ منهم العهود والمواثيق .

﴿لَأَتُنَّتِي بِهِنَّ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾ .

أي: إلا أن يجمعكم أمر ويعمكم، ويحيط بكم الهلاك جميعاً؛ فعند ذلك تكونون معذورين؛ فإما أن يخص به أمر فلا .  
والثاني: إلا أن يجيء أمر عظيم يمنعكم عن رده؛ كأنه خاف عليه من الملك؛ حيث طلب منهم أن يأتوه به .

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا آتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ﴾ يعقوب ﴿اللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ أي: الله على المواثيق والعهود التي أخذتها منكم شهيد، أو يقول: الله له حفيظ؛ كما قال: ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَفِظًا﴾ . والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ يَبْنَئِي لَأَ تَدْخُلُوا مِن بَابٍ وَجِدِ وَأَدْخُلُوا مِن آبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ﴾ .  
قال بعضهم من أهل التأويل: إن يعقوب خاف عليهم العين؛ لأنهم كانوا ذوي صور وجمال وبهاء؛ فخشى عليهم العين؛ لذلك أمرهم أن يدخلوا متفرقين (٣) .  
وقال بعضهم: خشى عليهم البيات والهلاك؛ لأنهم كانوا أهل قوة ومنعة؛ فيخافهم أهل البلد ويفرقون منهم السرقة؛ فأمرهم بالتفرق، وهو قول ابن عباس؛ فإذا كانوا

(١) في أ: كان .

(٢) في أ: وكلامه .

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٤٩/٧) عن كل من: الضحاك (١٩٤٩٣، ١٩٤٩٧)، وقتادة (١٩٤٩٤)،

(١٩٤٩٥)، وابن عباس (١٩٤٩٦)، ومحمد بن كعب (١٩٤٩٨)، وابن إسحاق (١٩٥٠٠) .

وذكره السيوطي في الدر (٤٩/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس، ولابن أبي شيبه وابن المنذر عن محمد بن كعب، ولابن جرير عن الضحاك، ولابن أبي حاتم عن مجاهد، ولعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة .



متفرقين فلا يهلكون الكل؛ وإنما يهلك بعضهم وينجو بعض أو لا يدري ما أراد بهذا. وقال بعضهم: علم يعقوب أنهم لا يهلكون؛ لما رأى يوسف من الرؤيا أن يسجد له إخوته، ولكن خاف عليهم أن تصيبهم النكبة؛ لذلك أمرهم أن يدخلوا من أبواب متفرقة، أو من سكك متفرقة، أو من طرق متفرقة<sup>(١)</sup>، أو ما قالوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ مِيرَاثُ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾.

أي لا أَدْفَعُ عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ؛ إن أصابكم نكبة أو عين، فإن قيل: لو كان أمره إياهم بالتفرق؛ لخوف العين؛ أو لخوف أهل البلد منهم السرقة والإغارة، كيف لم يأمرهم [بذلك]<sup>(٢)</sup> في المرة الأولى؛ وخوف العين؟ لم يخش ذلك لما قد يقع الاجتماع ما ذكر ابن عباس رضي الله عنه: أنه يخافهم أهل البلد إذا رأوهم مجتمعين أنهم لصوص وأنهم كذا، ولكن جائز أن يكون في المرة الأولى لم يخش ذلك؛ لما قد يقع الاجتماع في أمثال أولئك من الرفقاء والصحابة، فلا يكون في ذلك الخوف الذي ذكروا. وإذا عادوا في المرة الثانية؛ قد يحتمل ذلك الخوف من العين؛ وغيره، إذا علم أهل البلد أن ذلك العدد تحت أب واحد، أو أمرهم بالتفرق على<sup>(٣)</sup> الأبواب؛ بمحنة امتحن بذلك، وأمر به، أو لمعنى<sup>(٤)</sup> غاب عنا لا نحتاج إليه. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ مِيرَاثُ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي: لا أَدْفَعُ عَنْكُمْ [مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ] إن أصابكم نكبة أو عين وإن تفرقتم إن الحكم إلا لله، هذا تفسير قوله: ﴿وَمَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ مِيرَاثُ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي: لا أَدْفَعُ عَنْكُمْ<sup>(٥)</sup> بما أحتال ما قدر الله وقضاه؛ أن يصيبكم؛ [فيصيبكم]<sup>(٦)</sup> لا محالة [وينزل بكم] ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ أي: ما الحكم في ذلك إلا لله ما في حكمه وقضائه أن يصيبكم فيصيبكم لا محالة<sup>(٧)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾.

هذا أصل كل أمر يخاف المرء، وأن يأخذ بالحذر، ويتوكل - مع ذلك - على الله؛ على ما أمر يعقوب - عليه السلام - بنيه بالحذر في ذلك، ثم توكل على الله في ذلك.

(١) في ب: مختلفة.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: في.

(٤) في ب: بمعنى.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في ب.

(٧) سقط في أ.

والحذر هو العادة في الخلق، والتوكل: تفويض الأمر إلى الله، والاعتماد عليه. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ﴾ من أبواب متفرقة.  
﴿مَا كَانَتْ يَغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾.

أي: ما كان يدفع ذلك عنهم ما حكم الله عليهم أنه يصيبهم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا حَاجَةً فِي نَفْسٍ يَعْقُوبَ فَضْنَهَا﴾.

الحاجة في النفس: أحد شيئين: إما الرغبة، وإما الرهبة؛ كقوله: ﴿وَلَا يَحِدُونُ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً﴾ فعلى ذلك حاجة يعقوب، لا تخلو: إما أن كانت رغبة منه؛ في تفرقهم، أو رهبة في اجتماعهم؛ قضى تلك الحاجة.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ﴾.

يشبه أن يكون هذا صلة ما قال يعقوب لابنيه: ﴿لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ﴾ أي: وإنه لذو علم لما أمرهم بالدخول على التفرق؛ والنهي عن الاجتماع.  
وقوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

ما أراد بقوله: ﴿لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ﴾.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ﴾: من السكك المتفرقة، ما كان يغني عنهم من قضاء الله شيئاً إلا حاجة في نفس يعقوب قضاها، يقول: بدأها فتكلم بها.

﴿وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ﴾ يقول: حافظاً لما علمناه<sup>(١)</sup>، وقيل: حافظاً له؛ عالماً به، وقيل: ﴿لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ﴾ أي: عمل بجميع ما علم وانتفع به، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ﴾ لم ينتفعوا بما علموا.

ويحتمل: وإنه لذو علم بقصة<sup>(٢)</sup> يوسف من أولها إلى آخرها؛ كما<sup>(٣)</sup> أخبرناه ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ذلك.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ﴾ أي: ما أصابه من الحزن<sup>(٤)</sup>؛ بذهاب يوسف وأخيه، وما أصابه من الشدة والنكبة لم يؤثر ذلك في علمه الذي علمناه، وإن أثر ذلك في نفسه وبدنه، أي علمه بما علمناه بعدما أصابه ما أصابه؛ كهو ما كان قبل ذلك،

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٤٣٨/٢)، وكذا الرازي (١٨/١٤١).

(٢) في ب: بقصته.

(٣) في ب: لما.

(٤) في أ: الخوف.

لم يعمل فيه ولم يؤثر.

وعن الحسن - فيما أظن - في قول يعقوب لبنيه: ﴿لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابِ وَجِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ﴾ قال: أما والله ما كانت به طيرة تطير بها؛ ولكن قد علم أو ظن أن يوسف سيلقى أخاه؛ فيقول: إني أنا أخوك.

وأكثر أهل التأويل قالوا: قوله: ﴿إِلَّا حَاجَةً فِي نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَاهَا﴾ أي: خيفة العين على بنيه؛ لجمالهم، وبهائمهم، وحسن صورهم، أو لما يكون لواحد كذا كذا عددًا من البنين فيقصدون قصدهم بالناية عليهم لما ذكرنا أو ما أراد بذلك. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَىٰ إِلَيْهِ أَخَاهُ قَالَ إِنِّي أَنَا أَخُوكَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٩﴾ فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السِّقَايَةَ فِي رِجْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَتَتْهَا آلُيُسُفَ إِتْكَمَ لَسْرِقُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا وَأَقْبَلُوا عَلَيْهِمْ مَاذَا تَفْقَدُونَ ﴿٧١﴾ قَالُوا نَفَقْدُ صَوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾ قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَّا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ ﴿٧٣﴾ قَالُوا فَمَا جَزَاؤُهُ إِنْ كُنْتُمْ كَاذِبِينَ ﴿٧٤﴾ قَالُوا جَزَاؤُهُ مَن وُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴿٧٥﴾ فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ تَرْفَعُ دَرَجَتَكَ مِمَّنْ نَشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾ قَالُوا إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَنَا مِنْ قَبْلُ فَأَسْرَهَا يُوسُفُ فِي نَفْسِهِ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ قَالَ أَنْتُمْ شَرُّ مَكَانٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ ﴿٧٧﴾ قَالُوا يَا أَبَا نَسْرَةَ الْكَبِيرِ إِنَّ لَهُ أبا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرُوكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٧٨﴾ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَّعْنَا عَنْدَهُ إِنَّا إِذَا لَطَلِمُوا ﴿٧٩﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَىٰ إِلَيْهِ أَخَاهُ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

يحتمل أنهم لما دخلوا البلد الذي فيه دعا يوسف أخاه وحن إليه ويحتمل أنهم دخلوا جميعًا على يوسف؛ فضم أخاه إلى نفسه؛ فقال: إني أنا أخوك.

قال بعض أهل التأويل لم يقل [له] (١): أنا أخوك؛ بالنسبة؛ ولكنه قال: أنا أخوك:

مكان أخيك الهالك.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تَبْتَئِسْ﴾.

يقول: لا تحزن.

(١) سقط في ب.

﴿يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

يحتمل: لا تبتئس بما كان عمل إخوتك؛ كأنه لما دعاه فضمه إلى نفسه - شكاً إليه من إخوته؛ فقال عند ذلك: ﴿فَلَا تَبْتَيْسَ يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

ويحتمل: [فلا] <sup>(١)</sup> تبتئس بما يعمل بك هؤلاء؛ أي: خدمه وعماله، كأنه أخبره بما كان يريد أن يكيد بهم؛ من جعل الصاع في رحله؛ فقال: ﴿فَلَا تَبْتَيْسَ يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ بك؛ لأنه لا يجوز أن يجعل أخاه متهمًا، يقرف به من غير أن ظهر منه شيء؛ وقد أخبره <sup>(٢)</sup> أنه أخوه. والله أعلم.

دلّ أنه أراد أن يغلمه ما يريد أن يكيد بهم؛ ليكون هو على علم من ذلك. [وقوله - عز وجل -]: ﴿فَلَمَّا جَهَرَهُم بِجَهَارِهِمْ﴾ هو ما يهياً للخروج؛ ولذلك يقال لمتاع المرأة: جهاز <sup>(٣)</sup> وقوله: - عز وجل -: ﴿جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ﴾.

السقاية: قيل: هي الإناء الذي كان يشرب فيه الملك <sup>(٤)</sup>، وقيل: هو الصاع الذي كان يكال به الطعام؛ ولكن لا نعلم ما كان ذلك سوى أننا نعلم أنها كانت ذات قيمة وثمان؛ ألا ترى أن ذلك الرسول قال: ﴿وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾ فلولاً أنها كانت ذات قيمة وثمان وإلا لم يعط لمن جاء به حمل بعير الطعام، وكان قيمة الطعام عندهم في ذلك الوقت ما كان.

﴿ثُمَّ أَدْنَى مَوْذَنٌ﴾.

أي: نادى مناد: ﴿إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾.

لا يحتمل أن يكون يوسف يأمر رسوله أن يقول لهم: ﴿إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾؛ وقد علم أنهم ليسوا بسارقين، ولكن قال لهم ذلك المنادي الذي ناداه - والله أعلم -: ﴿إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾ من نفسه، وهو من بعض من يتولى كيل الطعام على الناس، وأمثاله لا يباليون الكذب [أو قال] <sup>(٥)</sup> لهم ذلك قوم كانوا بحضرتهم: ﴿أَيُّهَا الْعَبِيدُ إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾. أو أن يكون على

(١) في ب: قوله فلا.

(٢) في ب: أخير.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٥٣/٧) (١٩٥٢١) وعن قتادة، و(١٩٥٢٢) عن ابن عباس، و(١٩٥٢٤) عن مجاهد.

وذكره السيوطي في الدر (٥٠/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

(٥) في أ: وقال.

الاستفهام والتقرير. فإن كان [هذا]<sup>(١)</sup> - فهو يحتمل من يوسف؛ وأما غيره فلا؛ لأنه كذب. وضم يوسف أخاه يحتمل وجهين:

يحتمل لمكان سؤاله إياهم أن يأتوا به، أو لمكان فضله ومنزلته ليعلموا أن ما كان ليوسف وأخيه عند أبيهم<sup>(٢)</sup> من فضل المحبة والمنزلة من الله؛ إذ جعل ذلك لهما عند الملك وغيره. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا وَقَبِلُوا عَلَيْهِمْ مَاذَا تَفْقَدُونَ﴾. قَالُوا نَفَقْدُ صُوعَ الْمَلِكِ ﴿. أي: إناء الملك؛ ستمه مرة صاعاً؛ ومرة سقاية، فيجوز أن يستعمل في الأمرين جميعاً؛ في الاستسقاء والكيل جميعاً.

﴿قَالُوا﴾ - لمناديه - ﴿مَاذَا تَفْقَدُونَ﴾.

قال أبو عوسجة: أي أضللتهم؛ يقال: افتقدتك وتفقدتك أي: تعهدتك. وقال القتيبي<sup>(٣)</sup>: ﴿فَلَا لَبَيْسَ﴾: هو من البؤس، والسقاية: المكيال؛ وقيل: مشربة الملك، وصواع الملك؛ وصاعه - واحد<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾.

قيل: ضميرٌ لذلك الطعام؛ وكفيل به<sup>(٥)</sup>. والزعيم: كأنه أيضاً اسم لرئيس من القوم. وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ﴾. هذا يحتمل وجوهاً:

يحتمل أنهم قالوا ذلك؛ لأنكم رددتم إلينا الدراهم وجعلتم في أوعيتنا، ثم رددنا عليكم؛ مخافة أن نعرف بالسرقة والفساد في الأرض؛ فكيف تترفوننا بهذا؟! والثاني: أنكم تعلمون أن أبناء النبي والرسول، والأنبياء لا يكون منهم السرقة و[لا]<sup>(٦)</sup> الفساد في الأرض، ومثل هذا لم يظهر في أهل بيتنا قط ولا قرفنا به؛ فكيف قرفتمونا بهذا؟!!

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: أبيه.

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢١٩).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٥٣/٧) (١٩٥٢٣) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٥٠/٤) وزاد نسبه لابن المنذر وابن الأنباري وابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٥) أخرجه بمعناه ابن جرير (٢٥٦/٧، ٢٥٧) عن كل من: ابن عباس (١٩٥٤٨)، وسعيد بن جبيرة (١٩٥٥٣)، وقتادة (١٩٥٥٤، ١٩٥٥٥)، والضحاك (١٩٥٥٦، ١٩٥٥٧)، ومجاهد (١٩٥٥٨).

وذكره السيوطي في الدر (٥١/٤) وزاد نسبه لابن المنذر عن ابن عباس وسعيد بن جبيرة وقتادة

والضحاك ومجاهد مثله.

(٦) سقط في أ.

والثالث: أنكم تروننا صّوامين قوامين؛ ومن هذا فعله ورأيه فإنه لا يهتم بالسرقة. أو أن يكون قوله: ﴿لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جِئْنَا لِنُفِيسَ فِي الْأَرْضِ﴾ لما رأوهم دخلوا من أبواب متفرقة، ولو كانوا سراقاً لدخلوا مجموعين؛ لأن عادة الشراق الاجتماع لا التفرق.

ثم قالوا: ﴿فَمَا جَزَاؤُهُ إِنْ كُنْتُمْ كَاذِبِينَ﴾.

أي: إن كان فيكم من يكذب ويظهر ذلك منه؛ فما جزاؤه؟.

﴿قَالُوا جَزَاؤُهُ مَنْ يُجِدْ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

يحتمل قوله: ﴿فَهُوَ جَزَاؤُهُ﴾ أي يصير رقيقاً مملوكاً بها له، أو يصير محبوباً بها عنده.

والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعَيْنَيْهِ قَبْلَ وِعَاءِ آخِيهِ﴾.

ظاهر هذا الكلام: أن يكون يوسف هو الذي فتش أوعيتهم، وطلب ذلك فيها؛ حيث

نسب ذلك إليه بقوله: ﴿قَبْلَ وِعَاءِ آخِيهِ﴾.

لكنه نسب إليه؛ لما بأمره فتش؛ إذ الملوك لا يتولون<sup>(١)</sup> ذلك بأنفسهم وفيه أنه قد

فصل بينهم وبين بنيامين؛ حيث سمى هذا أخاه، ولم يسم أولئك؛ بقوله: ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعَيْنَيْهِ

قَبْلَ وِعَاءِ آخِيهِ﴾، وهو يخرج على وجهين:

أحدهما: أنه قد ذكر لهذا أنه أخوه؛ حيث قال له: ﴿إِنِّي أَنَا أَخُوكَ﴾ [يوسف: ٦٩]؛

ولم يذكر لأولئك فسمى هذا أخاً له، ونسب إليه بالأخوة؛ لما كان ذكر له، ولم يسم

أولئك؛ لما لم يذكر لهم أنه أخوهم.

والثاني: أنه لم يكن لهذا - أعني بنيامين لمكان يوسف - سوء صنيع، ولا شر، بل هو

على الأخوة والصدقة التي كانت بينه وبينه. وأما أولئك - أعني غيره من الإخوة - فقد

كان منهم إليه ما كان من سوء صنيعهم، وقبح فعالهم؛ فيخرج ذلك مخرج التبري من

الإخوة بسوء ما كان منهم إليه؛ وهو [كقوله لنوح]<sup>(٢)</sup> - عليه السلام - حين قال: ﴿إِنَّ أَبِي

مِنَ أَهْلِي﴾ ﴿يَسْتَوْحِ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ نفى أن يكون من أهله؛ بسوء عمله

وفعله؛ غير صالح.

فعلى ذلك الأول يشبه أن يكون على هذا. والله أعلم.

(١) في أ: يأتون.

(٢) في ب: كقول نوح.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وَعَاءِ أَخِيهِ﴾.

دل هذا أنه قد كان منه أيضًا التفتيش والطلب في وعاء أخيه؛ على ما كان في أوعيتهم [لا يستخرجها]<sup>(١)</sup> على غير تفتيش.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

يحتمل ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا﴾ أي علمنا يوسف - من أول الأمر إلى آخره - ما يكيد ويحتال في إمساك أخيه عنده ومنعه عنهم؛ لأن يخلو لهم وجه أبيهم جزاء ما طلبوا هم: أن يخلو لهم وجه أبيهم؛ بتغيب يوسف عن أبيه؛ لأن أباهم قال: ﴿حَتَّىٰ تُوْتُونَ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ لَتَأْتُنِّي بِهِ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾ [يوسف: ٦٦] فلما بلغه ذلك الخبر - تولى عنهم؛ وهو قوله: ﴿وَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَا أَسْفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ...﴾ الآية [يوسف: ٨٤]؛ هذا - والله أعلم - جزاء كيدهم الذي كادوا بيوسف ليخلو لهم وجه أبيهم؛ ليتولى عنهم أبوهم، هذا يشبه أن يكون.

والثاني: ﴿كِدْنَا لِيُوسُفَ﴾ أي: علمناه أن كيف يفتش أوعيتهم لثلا يشعروهم أنه عن علم استخرجها من وعاء أخيه؛ لا عن جهل وظن، فعلمه البداية في التفتيش بأوعيتهم؛ لثلا يقع عندهم أنه عن علم ويقين يأخذه.

يشبهه - والله أعلم - أن يخرج قوله: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ﴾ على هذين الوجهين. أو ﴿كِدْنَا لِيُوسُفَ﴾ أي: أمرنا يوسف بالكيد بهم؛ جزاء ما عملوا بمكانه لما اهتموا بإمساك أخيه.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا كَانَ لِأَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾.

أي في حكم الملك، ذكر أن حكم إخوة يوسف وقضاءهم فيهم: أن من سرق يكون عبدًا بسرقة للمسروق منه، ويستعبد بسرقة، ومن حكم الملك: أن يغرّم السارق ضعفي ما سرق؛ ويضرب ويؤدب؛ ثم يخلى عنه، ولا نعلم ما حكم الملك في السرقة، سوى أنه أخبر أن ليس له أخذ أخيه في دين الملك.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ أن يجعل ذلك الحكم حكم الملك، أو يجعل له حق الأخذ وحسبه؛ وإن لم يكن ذلك في حكمه.

أو أن يكون قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ على ما كان من إبراهيم: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ الآية [الأنعام: ٨٠] وكان الأنبياء - عليهم السلام - يذكرون الثنيا على حقيقة المشيئة، أو يقول: إلا أن يكون في علم الله مني زلة؛ فأستوجب عند ذلك الكون في دين ذلك الملك؛ فيشاء ما علم مني، وكذلك قول إبراهيم حيث قال:

(١) في ب: لم يخرجها.

﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ [الأنعام: ٨٠] أي: لا أخاف ما تشركون به؛ إلا أن يكون مني ما أستوجب ذلك بزله؛ فيشاء الله ذلك مني. وقوله - عز وجل -: ﴿رَفَعُ دَرَجَاتٍ مَّنْ نَّشَاءُ﴾.

الدرجات: هن الفضائل؛ يرفع بعضهم فوق بعض بالنبوة والعلم، وفي كل شيء. ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾.

ما من عالم وإن لطف علمه وكثر إلا قد يكون فوqe من هو أطف علمًا منه وأكثر وأعلم في شيء أو يكون قوله: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ وهو الله تعالى؛ فوق كل ذي علم؛ يعلمهم العلم، والله أعلم.

من يقول: إنه عالم إلا بعلم يحتج بظاهر هذه الآية؛ حيث قال: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ أثبت لغيره العلم ولم يذكر لنفسه؛ بل قال: ﴿عَلِيمٌ﴾؛ لكنه إذا قال: ﴿عَلِيمٌ﴾ أثبت العلم ولأنه إذا قال: وفوق كل العلماء عليم يكون كذلك. وقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَفَ أَخٌ لَّهُ مِنْ قَبْلُ﴾.

قال بعض أهل التأويل: كانت سرقة: أنه كان صنم من ذهب لجده أبي أمه يعبد؛ فسرق ذلك منه لثلاثا يُعْبَدُ دون الله<sup>(١)</sup>، ولكننا لا نعلم ذلك؛ ونعلم أنهم كذبوا في قولهم ﴿فَقَدْ سَرَفَ أَخٌ لَّهُ مِنْ قَبْلُ﴾ وأرادوا أن يتبرءوا منه، وينفوا ذلك عن أنفسهم، ليعلم أنه ليس منهم.

فأسرها يوسف في نفسه ولم يبدها لهم ﴿قَالَ أَنْتُمْ سَرَّ مَكَانًا﴾ عند الله. قيل: إن يوسف أسرها هذه الكلمة<sup>(٢)</sup> في نفسه؛ لم يظهرها لهم أو أسر ما اتهموه بالسرقة. وجائز أن يكون قولهم: ﴿إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَفَ أَخٌ لَّهُ مِنْ قَبْلُ﴾ خاطبوا به أخاه بنيامين دون يوسف: [إن سرقت]<sup>(٣)</sup> فقد سرق أخ له من قبل؛ يقولون فيما بينهم. وقد ذكر في بعض الحروف<sup>(٤)</sup>: ﴿إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَفَ أَخٌ لَّهُ مِنْ قَبْلُ﴾ بالتشديد فإن

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٥/٧) عن كل من: سعيد بن جبیر (١٩٦٠٥)، وقتادة (١٩٦٠٦، ١٩٦٠٧)، وابن جرير (١٩٦٠٨).

وذكره السيوطي في الدر (٥٤-٥٣/٤) وعزاه لابن مردويه عن ابن عباس مرفوعًا، وزاد نسبه لأبي الشيخ عن ابن جرير، لابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم بمثله عن زيد بن أسلم. (٢) في أ: هذا القول.

(٣) في ب: أسرقت.

(٤) الجمهور على ﴿سَرَفَ﴾ مخففًا مبنيًا للفاعل، وقرأ أحمد بن جبیر الأنطاكي، وابن أبي شريح عن الكسائي، والوليد بن حسان عن يعقوب في آخرين: ﴿سَرَفَ﴾ مشدداً مبنيًا للمفعول، أي: نسب إلى السرقة؛ لأنه ورد في التفسير أن عَمَّتَهُ رَبَّتُهُ، فأخذه أبوه منها، فشدت في وسطه منطقة كانوا



ثبت؛ فالتأويل هو لقولهم.

وقال بعضهم: قوله: ﴿أَنْتُمْ سَرَّ مَكَانًا﴾ أي أنتم سرر صنعًا بيوسف.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ﴾ من الكذب أنه سرق أخ له من قبل.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا يَا أَبَتِئْتَنَا الْعَزِيزُ إِن لَّهُ أَبَا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ﴾.

أرادوا والله أعلم أن يرقوا قلبه بهذا، ﴿إِنَّ لَهُ أَبَا شَيْخًا كَبِيرًا﴾ لما يكون قلب الشيخ بولده الصغير أميل؛ وهو عنده آثر وأكثر منزلة منا.

﴿فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ﴾ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ.

لما أحسن إليهم في الكيل؛ والإنزال في المنزل والضيافة والقرى؛ قد راوه وعلموه محسنًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَّعْنَا عَنْدَهُ﴾.

قيل: هذا قول يوسف. ﴿مَعَاذَ اللَّهِ﴾ أي أعوذ بالله ﴿أَنْ نَأْخُذَ﴾ ونحبس بالسرقة ﴿إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَّعْنَا عَنْدَهُ﴾ فإن قيل: كيف تعوذ على ترك أخذه؛ وأخذ غيره مكانه، ولم يكن وجب له حق الأخذ؛ إذ لم يكن سرقة وإنما يتعوذ على ترك ما لا يسع تركه؟

قيل: إنه لم يتعوذ على ترك أخذ أخيه، إنما تعوذ على أخذ غير من وجد المتاع عنده. ﴿إِنَّا إِذَا لَطَلِمُوكُمْ﴾ عندكم لو أخذنا غير من وجدنا متاعنا عنده؛ إذ في حكمهم أخذ من سرق بالسرقة والحبس بها. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا اسْتَيْسَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا قَالَ كَبِيرُهُمْ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُمْ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ وَمِنْ قَبْلُ مَا فَرَّطْتُمْ فِي يُوسُفَ فَلَنْ أَبْرِحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴿٨٠﴾ أَرْجِعُوا إِلَيَّ أَيْبُكُمْ فَقُولُوا يَا أَبَانَا إِنَّكَ ابْنُكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ ﴿٨١﴾ وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴿٨٢﴾ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٨٣﴾ وَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا سَعْدُ عَلَى يُوْسُفَ وَأَبِيضَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٨٤﴾ قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتُنُوا تَذَكَّرُ يُوْسُفَ حَتَّى تَكُونَ حَرْمًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ ﴿٨٥﴾ قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحُرَيْرِ إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾ يَبْنِي أَذْهَبُوا فَتَحَسَّنُوا مِنْ يُوْسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْبَسُوا مِنْ

= يتوارثونها من إبراهيم - صلوات الله وسلامه عليه - ففتشوا فوجدوها تحت ثيابه، فقالت: هو لي، فأخذته كما في شريعتهم، ومن هنا تعلم يوسف وضع السقاية في رحل أخيه، كما فعلت به عمته، وهذه القراءة منطوقة على هذا. ينظر اللباب (١١/١٧٣).

رَفَعَ اللَّهُ إِلَهُهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَفَعِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴿٨٧﴾ .  
وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا أَسْتَيْسُوا مِنْهُ﴾<sup>(١)</sup>.

قيل: أيسوا عن أن يُرَدَّ إليهم أخوهم.

﴿حَاصُوا بِحَيْثُ﴾.

قيل: خلوا من الناس وخلصوا منهم؛ يتناجون فيما بينهم في أمر أخيه، أو في الانصراف إلى أبيهم، أو في المقام فيه<sup>(٢)</sup>.

﴿قَالَ كَبِيرُهُمْ أَلَمْ تَعْلَمُوا﴾.

قال أهل التأويل: كبيرهم في العقل ليس في السن؛ وهو فلان<sup>(٣)</sup>.

قال بعضهم: وهو يهوذا<sup>(٤)</sup>، وقال بعضهم: هو شمعون. ولكن لا نعلم من كان قائل

هذا لهم، ولا نحتاج إلى معرفة ذلك؛ سوى أن فيه: ﴿قَالَ كَبِيرُهُمْ﴾ إمَّا أن كان كبيرهم في العقل؛ أو كبيرهم في السن.

﴿أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ أَبَاكُمْ﴾ (ألم تعلموا) و (ألم تروا) حرفان يستعملان في أحد أمرين:

في الأمر؛ أن اعلموا ذلك، أو في موضع التنبيه والتقرير<sup>(٥)</sup>؛ وهاهنا كأنه قال ذلك على التقرير والتنبيه؛ أي: قد علمتم ﴿أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُمْ مَوْفِقًا مِنَ اللَّهِ وَمِن قَبْلُ مَا فَرَّطتُمْ فِي يُوسُفَ﴾.

هذا يدل أن التأويل في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾ [يوسف: ٦٦] هو إلا أن يعمكم أمرٌ

ويجمعكم؛ فهلكون فيه جميعًا، وليس كما قال بعض أهل التأويل: إلا أن يجيء ما يمنعكم عن رده؛ أي: إلا أن تغلبوا فتعجزوا عن رده؛ لأنه قد جاء ما يمنعهم عن رده، ثم

أبي أكبرهم الرجوع إلى أبيه؛ دل أن التأويل هو هذا، ومن يقول: إن التأويل في قوله:

﴿إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾ [يوسف: ٦٦] إلا أن يجيء ما يمنعكم عن الرد؛ استدل بقوله:

﴿أَرْجِعُوا إِلَيْكُمْ فَقُولُوا يَتَّابَانًا إِنَّكَ سَرَقٌ﴾؛ فلو كان على ما يعمهم ويجمعهم، لم

يكن ليأمرهم بالرجوع إلى أبيهم؛ دل أنه ما ذكر.

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٢٦٨/٧) (١٩٦٢٢) عن أبي إسحاق، وذكره السيوطي في الدر (٥٤/٤)

وعزه لابن جرير عن ابن إسحاق، وكذا البغوي في تفسيره (٤٤٢/٢).

(٢) أخرجه ابن جرير بمعناه (٢٦٩/٧) عن كل من: السدي (١٩٦٢٣)، وقتادة (١٩٦٢٤)، وابن

إسحاق (١٩٦٢٥).

وذكره السيوطي في الدر (٥٥/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم بمثله عن قتادة.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٦٩/٧، ٢٧٠، ١٩٦٢٦، ١٩٦٢٨) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٤/

٥٤، ٥٥) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره (٤٤٢/٢) ونسبه لابن عباس والكلبي.

(٥) في أ: والتقريب.

وأما أهل التأويل الأول يقولون: إن قوله: ﴿أَرْجِعُوا إِلَيَّ أَيُّكُمْ﴾ ليس على الأمر؛ ولكن إذا رجعتم إلى أيكم؛ فقولوا: إن ابنك سرق وكذلك يخرج قوله: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْلْنَا فِيهَا﴾ ليس على الأمر؛ ولكن لو سألت أهل القرية وأهل العير؛ لأخبروك أنه كما قلنا؛ فعلى ذلك قوله: ﴿أَرْجِعُوا﴾ ليس على الأمر؛ ولكن لو رجعتم إليه؛ فقولوا كذا.

وقوله عز وجل:- ﴿وَمَنْ قَبْلُ مَا فَرَّطتُمْ﴾.

أي: من قبل ما ضيعتم أمر أيكم في يوسف؛ أو ضيعتم أمر الله ووعدته في يوسف. ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِي أَبِي﴾.

[هذا يحتمل وجهين: يحتمل حتى يأذن لي أبي بالرجوع إليه؛ إذا ظهر عنده عذرنا وصدقنا في أمر ابنه أو يأذن لي أبي<sup>(١)</sup> بالمنازعة في القتال مع الملك حتى أستتد أخى وأستخلصه منه.

﴿أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي﴾ في الرجوع أيضًا أو في القتال معه.

﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ أو يحكم الله لي بإظهار عذرنا وصدقنا عند أينا.

﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ في إظهار العذر؛ لأنه إذا حكم بإظهار العذر ظهر ذلك في

الخلق جميعًا، ولا كذلك حكم غيره؛ لأن كل من يحكم بحكم؛ يجوز إنما يحكم بحكم؛ هو حكم الله؛ فهو خير الحاكمين وكذلك قوله: ﴿وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٦٤] لأن<sup>(٢)</sup> من رحم من الخلق؛ إنما يرحم برحمته؛ فهو أرحم الراحمين.

وقوله - عز وجل:- ﴿أَرْجِعُوا إِلَيَّ أَيُّكُمْ﴾.

يحتمل على الأمر؛ على ما هو [في]<sup>(٣)</sup> الظاهر. ويحتمل ما ذكرنا؛ أي: لو رجعتم

إليه؛ فقولوا: يا أبانا إن ابنك سرق يشبه أن يكون هذا منه تعريضًا في التخطئة؛ على ما كان يؤثره على غيره من الأولاد؛ أي الذي كنت تؤثره علينا بالمحبة وميل القلب إليه - قد سرق، ويشبه أن يكون ليس على التعريض؛ ولكن على الإخبار؛ على ما ظهر عندهم من ظاهر الأمر.

﴿وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا﴾ بما أخرج المتاع من وعائه.

﴿وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ﴾.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: لأنه.

(٣) سقط في ب.

هذا على التأويل الذي قيل في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾ أي: يعمكم ويجمعكم؛ أي: ما كنا نعلم - وقت إعطاء العهد<sup>(١)</sup> والميثاق - أنه يسرق؛ وإلا لم نعطك العهد على ذلك.

ويحتمل: ﴿وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ﴾ وقت ما أخرج المتاع من وعائه؛ واتهم أنه سرق، أو لم يسرق، أو هو وضع الصاع في رحله، أو غيره وضع أي: ما كنا نعلم في الابتداء أن الأمر يرجع إلى هذا؛ وإلا لم نخرجه معنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسَأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾.

أي لو سألت أهل القرية وأهل العير؛ لأخبروك أنه على ما نقول.

﴿وَأِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ على ذلك؛ على ما ظهر لنا؛ من استخراج الإناء من وعائه<sup>(٢)</sup> والله

أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً﴾.

فإن قيل: كيف قال لهم: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً﴾ وجعل ما أخبروه من تسويل

أنفسهم وتزيينها؛ ولم يخالفوه فيما أمرهم في أمر بنيامين، ولا تركوا شيئاً مما أمرهم به؛

وليس هذا كالأول؛ الذي قال لهم في أمر يوسف: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً﴾ . . .

الآية؛ لأنه قد كان منهم خلاف لما أمرهم به؛ والسعي على إهلاكه، فكان ما ذكر من

تسويل أنفسهم وتزيينها في موضع التسويل والتزوين، وأمّا هاهنا فلم يأت منهم إليه

خلاف، ولا ترك لأمره؛ فكيف قال: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً﴾ لكن يشبه أن يكون قال

(١) في أ: الوقت.

(٢) قال القرطبي: دلت هذه الآية على أن كل من كان على حق، وعلم أنه قد يظن به أنه على خلاف ما

هو عليه، أو يتوهم - أن يرفع التهمة وكل ريبة عن نفسه، ويصرح بالحق الذي هو عليه؛ حتى لا

يبقى متكلم، وقد فعل هذا نبينا - عليه الصلاة والسلام - بقوله للرجلين اللذين مرا، وهو قد خرج

مع صافية بنت حى من المسجد: «على رِشْلِكُمَا، إنما هي صافية بنت حى»؛ فقالا: سبحان الله!

وكبّر عليهما، فقال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم، وإني خشيت أن

يقذف في قلوبكما شراً. أو قال: شيئاً» متفق عليه.

فإن قيل: كيف استجاز يوسف أن يعمل هذا بأبيه، ولم يخبره بمكانه، ويحبس أخاه مع علمه

بشدة وجد أبيه عليه؛ فيه معنى العقوق، وقطيعة الرحم، وقلة الشفقة؟

فالجواب: أنه فعل ذلك بأمر الله - عز وجل - أمره به ليزيد في بلاء يعقوب؛ فيضاعف له

الأجر، ويلحقه في الدرجة بأبائه الماضين.

وقيل: إنه لم يظهر نفسه لإخوته؛ لأنه لم يأمن أن يدبروا في أمره تدبيراً فيكتموه عن أبيه،

والأول أصح.

ذلك؛ لأنهم لما اتهموا جميعًا بالسرقة؛ فقيل: ﴿إِنَّكُمْ لَسَّرِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠] قالوا: ﴿لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ﴾ [يوسف: ٧٣] قطعوا فيه القول؛ أنهم لم يكونوا سارقين، وهو كان فيهم؛ فكيف قطعتم فيه القول بالسرقة ﴿إِنَّكَ ابْنُكَ سَرَقٌ﴾؛ ولكن سولت لكم أنفسكم أمرًا من البغض والعداوة؛ من الإيثار له وليوسف عليهم؛ والميل إليهما دونهم؛ حيث قالوا: ﴿لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ [يوسف: ٨] والله أعلم.

فسولت لكم أنفسكم ببغضكم وعداوتكم حتى تركتم التفحص عن حاله وأمره، أن لا كل من وجد في رحله شيء يكون هو واضع ذلك الشيء؛ بل قد يضع غيره فيه؛ على غير علم منه.

وقوله: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾.

قد ذكرناه.

وقوله: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا﴾.

قال أهل التأويل: قال: ﴿يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا﴾؛ لأنهم صاروا جماعة؛ يوسف وبنيامين أخوه، ويهوذا وشمعون قد تخلفا لسبب حبس يوسف أخاه، أو يوسف وأخوه<sup>(١)</sup>.

وقال بعض أهل التأويل: إن جبريل أتى يعقوب على أحسن صورة؛ فسأله عن يوسف؛ أفى الأحياء أم في الأموات؟ فقال: بل هو في الأحياء؛ فقال عند ذلك: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا﴾.

أو علم يعقوب أن يوسف في الأحياء، وأنه غير هالك؛ لما رأى يوسف؛ من الرؤيا؛ من سجود الكواكب والشمس والقمر له؛ علم أنه في الأحياء، وأنه لا يهلك إلا بعد خروج رؤياه، وغير ذلك من الدلائل، لكنه كان لا يعلم أين هو؟ فقال ذلك ﴿إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَوَلَّى عَنْهُمْ﴾.

أي أعرض عنهم وعاتبهم<sup>(٢)</sup>؛ حين أخبروه أن ابنه سرق.

وقال: ﴿يَتَأَسَّفُ عَلَى يُوسُفَ﴾.

(١) أخرجه بمثله ابن جرير (٢٧٤/٧) (١٩٦٤٩) عن قتادة، و(١٩٦٥٠) عن ابن إسحاق. وذكره السيوطي في الدرر (٥٦، ٥٥/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة، ولابن

المنذر بمثله عن ابن جرير.

(٢) في أ: وعابهم.

قيل: يا حزنا على يوسف<sup>(١)</sup>، وقيل يا جزعا<sup>(٢)</sup>.  
وقال القتيبي<sup>(٣)</sup>: الأسف أشد الحسرة؛ وأصله: أن الأسف كأنه النهاية في الحزن: أن الحزين إذا بلغ غايته ونهايته؛ يقال: أسف. وهو النهاية في الغضب أيضًا.  
كقوله: ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا﴾ أي: لما أغضبونا ﴿أَنْقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥] وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا﴾ [الأعراف: ١٥٠].  
وقوله: ﴿يَتَأَسَفُونَ عَلَىٰ يُونُسَ﴾.

يحتمل أن يكون لا على إظهار القول باللسان؛ ولكن إخبار عما في ضميره، وذلك جائز؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا تُطْمِئِنُّ بِرُوحِ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٩] أخبر عما في قلوبهم؛ لا أن قالوا ذلك باللسان. ويحتمل القول به على غير قصد منه.  
وقوله - عز وجل-: ﴿فَهُوَ كَظِيمٌ﴾.

الكظم: هو كف النفس عن الجزع؛ وترديد الحزن في الجوف على غير إظهار في أفعاله، والجزع هو ما يظهر في أفعاله؛ والذي يهيج الحزن هو الذي يهيج الغضب، إلا أن الحزن يكون على من<sup>(٤)</sup> فوقه؛ والغضب على من تحت يده، وسبب هيجانهما واحد، أو أن يكون الكظيم: هو الذي يمسك الحزن في قلبه والغم، كأنه هو الذي يستر ويغطي القلب؛ إذا حل به، والهم: هو ما يبعث على القصد من الهم به. والحزن: هو على ما يؤثر التغيير في الخلقة؛ ولا يظهر في الأفعال [والجزع يظهر في الأفعال]<sup>(٥)</sup> ولا يغير الخلقة عن حالها، لذلك عمل في ضعف نفس يعقوب، وعمل في إهلاك بعضه، حيث ذهبت عيناه وابتضت من الحزن، والكظيم: ما ذكرنا؛ هو الذي يردد الحزن في جوفه ولا يظهر ويكفه عن الجزع.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا تَأَلَّهُ﴾.

هو يمينهم مكان: والله أو بالله، وكذلك قال إبراهيم: ﴿وَتَأَلَّهُ لِأَكِيدَنَّ أَصْنَدَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٥٧].

(١) أخرجه ابن جرير (٢٧٤/٧، ٢٧٥) عن كل من: ابن عباس (١٩٦٥٢)، ومجاهد (١٩٦٥٣)، وقاتدة (١٩٦٥٧، ١٩٦٥٨، ١٩٦٥٩)، والضحاك (١٩٦٦١، ١٩٦٦٢، ١٩٦٦٣).

وذكره السيوطي في الدر (٥٦/٤) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس، ولابن أبي شيبة وابن المنذر عن قتادة.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٤/٧، ١٩٦٥٤، ١٩٦٥٥) عن مجاهد، وذكره السيوطي في الدر (٥٦/٤) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٢١).

(٤) في ب: ما.

(٥) سقط في أ.

وقوله - عز وجل-: ﴿تَفْتَوُاْ تَذَكَّرُ يُوسُفَ﴾.

أي لا تزال تذكر يوسف ولا تنسى ذكره؛ حتى تسلو؛ من حزنه، كأنهم دَعَوْهُ إِلَى السَّلْوِ من حزنه؛ لأنه بالذکر يتجدد الحزن ويحدث، فقالوا له: لا تزال تذكر يوسف.

﴿حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا﴾.

قيل: دنفا<sup>(١)</sup> وقيل: ﴿حَرَضًا﴾: هرما<sup>(٢)</sup>؛ وأصل الحرص: الضعف.

﴿أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ﴾.

كذلك صار يعقوب ضعيفًا في بدنه من الحزن؛ وصار بعض بدنه من الهالكين؛ حيث ابيضت عيناه؛ وذهبتا من الحزن.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحُرِّقَ إِلَى اللَّهِ﴾.

قال القتيبي<sup>(٣)</sup>: الحرص: الدنف، والبث: أشد الحزن؛ لأن صاحبه لا يصبر عليه حتى يئته؛ أي: يشكوه، وكذلك روي في الخبر: (مَنْ بَثَّ فَلَمْ يَصْبِر)<sup>(٤)</sup>؛ أي: شكاً، وما ذكر من الشكاية إلى الله ليس على إظهار ذلك باللسان؛ ولكن إمساك في القلب.

وقال الحسن: ﴿أَشْكُوا بَنِي﴾ أي: حاجتي وحزني إلى الله<sup>(٥)</sup>، ويشبه أن يكون البث والحزن واحدًا ذكر على التكرار.

وقال بعضهم: الحرص: الذي قد ذهب عقله من الكبر.

﴿أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ﴾ فتموت والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

قال بعض أهل التأويل: قوله: أعلم من الله من تحقيق رؤيا يوسف؛ أنه كائن ما لا تعلمون: أنتم وأنا سنسجد له<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن عباس - رضي الله عنه-: [قوله]<sup>(٧)</sup>: ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أنه حي

(١) ذكره ابن جرير (٢٧٨/٧) والسيوطي في الدر (٥٩/٤) وعزاه لابن الأنباري والطستي بمثله عن ابن عباس.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٩/٧) (١٩٦٩٧، ١٩٦٩٨) عن قتادة، و(١٩٦٩٩) عن الحسن.

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٢١).

(٤) أخرج ابن جرير (٢٨٤/٧) (١٩٧٣٨) عن مسلم بن يسار مرسلًا، وذكره السيوطي في الدر (٥٩/٤) وزاد نسبه لعبد الرزاق عن مسلم بن يسار مرسلًا.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٨١/٧) (١٩٧١٧-١٩٧٢٠)، وذكره السيوطي في الدر (٦٠/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وابن المنذر وأبي الشيخ عن الحسن.

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٨١/٧) (١٩٧٢١) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٦٠/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٧) سقط في ب.

لم يمت وهو ما ذكر<sup>(١)</sup>؛ أنه كان يعلم من الله ما لا يعلمون هم. ويشبه أن يكون قوله: أعلم من الله؛ أي: أنتفع بعلمي ما لا تنتفعون أتم، وأصله: أن إخوة يوسف لو علموا أن أمر يوسف يبلغ ما بلغ من الملك والعز - ما قصدوا قصد تغييبه عن والده، ولا سعوا فيه فيما سعوا من إفساد أمره، لكنهم لم يعلموا والله أعلم - أو علم من الله شيئاً لم يبين ما لا يعلمون هم؛ كقول إبراهيم [..] <sup>(٢)</sup>، وما ذكر أهل التأويل: أن يعقوب قال: كذا؛ من النياح على يوسف والجزع عليه؛ لا يحتمل ذلك؛ لأنه قال - حين أخبروه بذلك -: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ وما ذكروا هم منه ليس هو بصبر؛ فضلاً أن يكون جميلاً.

وقوله: ﴿يَبْتَغِيْ أَدْبُوًّا فَتَحَسَّسُوْا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيْهِ﴾.

قال أهل التأويل: تحسسوا: اطلبوه واستخبروا عنه وعن أخيه<sup>(٣)</sup>، لكن غير هذا كأنه أقرب؛ وهو من وقوع الحس عليه؛ كأنه قال: اذهبوا فانظروا إليه وإلى أخيه؛ لأنهم إن لم يكونوا يعلمون أن يوسف أين هو - فلقد كانوا يعلمون من<sup>(٤)</sup> حال أخيه بنيامين أنه أين هو؛ فلو كان على الطلب والبحث والاستخبار؛ على ما قاله أهل التأويل؛ إن احتمل في يوسف فذلك لا يحتمل في أخيه؛ إذ هم كانوا يعلمون مكانه وأين هو؛ وإن كانوا لا يعلمون مكان يوسف ولا أين<sup>(٥)</sup> هو، وهو إنما أمرهم أن يتحسسوا عنهما جميعاً؛ فدل - والله أعلم - أنه من وقوع الحس والبصر عليهما؛ لا من البحث والطلب - والله أعلم - فكأنه علم بالوحي أنه هنالك وأخوه معه، لكنه لم يخبر بنيه أنه هنالك؛ لما علم أنهم يتكاسلون ويتشاقلون عن الذهاب إليه؛ فإنما أمرهم بذلك أمر تعريض لا أمر تصريح. أو أن يكون قوله: ﴿فَتَحَسَّسُوْا مِنْ يُوسُفَ﴾ على الإضمار؛ أي: تحسسوا من يوسف واسألوا منه ردّ أخيه؛ لما علم أن أخاه يكون معه.

وقال عامة أهل التأويل: إنما قال لهم هذا؛ وعلم أنه في الأحياء؛ لأنه رأى ملك الموت؛ فقال له: هل قبضت روح يوسف مما قبضت من الأرواح؟ قال: لا<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر تفسير البغوي (٢/٤٤٥).

(٢) بياض في ب.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٢/٤٤٦).

(٤) في ب: عن.

(٥) في ب: وأين.

(٦) ذكره السيوطي في الدر (٤/٦١) وعزاه لابن أبي حاتم عن النصر بن عربي، وكذا ذكره البغوي (٢/٤٤٥).



وقال بعضهم: رأى في المنام ملك الموت؛ فقال له ما ذكرنا؛ فعند ذلك قال هذا القول.

لكننا نقول: إنه كان عالمًا بأنه في الأحياء؛ ليس بهالك؛ لما رأى من الرؤيا وغيره؛ فعلم أنه لا يهلك إلا بعد خروج رؤياه على الصدق والحق، لكنه لم يكن يعلم أنه أين هو من قبل، ثم علم من بعد بالوحي عن مكانه وحاله؛ فأمر بنيه أن يأتوه؛ فينظروا إليه وإلى أخيه.

وأصل هذا: أن ما حلَّ بيعقوب - من فوت يوسف وغيبته عنه - محنة امتحنه ربه، وبليّة ابتلاه بها؛ يبتلى بذلك؛ حسرة عليه؛ ألا ترى أن يوسف لو أراد أن يُعلم أباه يعقوب عن مكانه وحاله؛ لقدّر عليه؛ لأنه كان يعلم بمكان أبيه، وأن يعقوب لا يعلم بمكان يوسف؛ فلم يعلمه<sup>(١)</sup> إلا بعد الأمر بالإعلام. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾.  
 قيل: من رحمة الله<sup>(٢)</sup>.

﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾.

أخبر أنه لا يئس من رحمة الله إلا القوم الكافرون؛ لأن من آمن يعلم أنه متقلب في رحمة الله ونعمته فلا يئس من رحمته، وأما الكافر؛ فإنه لا يعلم<sup>(٣)</sup> رحمة الله ولا تقلبه في رحمته؛ فيئس من رحمته.

فنهاهم عن الإياس؛ لما كان عندهم أنه هالك؛ حيث قالوا: ﴿إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْكَبِيرِ﴾ [يوسف: ٩٥] لما قال لهم: ﴿إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٩٤] وأخوه كان محبوسًا بالسرقة؛ والمحبوس لا يرد في حكمهم.

أو يقول: نهاهم؛ وإن لم يكونوا آيسين؛ ثم قوله: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ خبر عن الله؛ أخبر أنه لا يئس من [رحمة الله]<sup>(٤)</sup> إلا القوم الكافرون، وكذلك ما بشر إبراهيم بالولد؛ حيث قالوا: ﴿بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ﴾ [الحجر: ٥٥] نهاه عن القنوط؛ ولا يحتمل أن يكون إبراهيم قانطًا عن ذلك؛ لكنه نهاه ثم أخبر فقال:

(١) في أ: يفعله.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٨٤/٧-٢٨٥) (١٩٧٤١، ١٩٧٤٢) عن قتادة، و(١٩٧٤٤) عن الضحاك. وذكره السيوطي في الدر (٦٢/٤) وزاد نسبه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة، ولابن جرير عن الضحاك مثله.

(٣) في أ: لا يعرف.

(٤) في ب: رحمته.

﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦] والآية ترد على المعتزلة قولهم؛ قولهم: إن صاحب الكبيرة خالد مخلد في النار وأنه ليس بكافر؛ وهو آيس - على قولهم - من رُوح الله، وقد أخبر أنه ﴿لَا يَأْتِسُّ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ وهم يقولون: إن صاحب الكبيرة آيس من رُوح الله، وهو ليس بكافر.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسْنَا وَأَهْلْنَا الضَّرُّ وَجِئْنَا بِضِغَعَةٍ مُزْجَلَةٍ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ ﴿٨٨﴾ قَالَ هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ ﴿٨٩﴾ قَالُوا أَهْ تَكُلْنَا لَأَنْتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٠﴾ قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ ءَاتَاكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَطِئِينَ ﴿٩١﴾ قَالَ لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ إِلَيْكُمْ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿٩٢﴾ أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْفَوْهُ عَلَىٰ وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا وَأْتُوفِ بِأَفْئِدِكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٣﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ﴾ أي على يوسف ﴿قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ﴾ سموه عزيزًا، لما لعلمهم يسمون كل ملك عزيزًا، أو سموه عزيزًا؛ لما كان عند ذلك عزيزًا؛ بقوله: ﴿أَكْرَمِي مَثْوَاهُ﴾ [يوسف: ٢١] أو لما كان بالناس إليه حاجة بالطعام الذي في يده؛ وهو كان غنيًا عما في أيديهم والله أعلم.

قولهم: ﴿مَسْنَا وَأَهْلْنَا الضَّرُّ﴾.

قال أهل التأويل: أصابنا الشدة والبلاء من <sup>(١)</sup> الجوع <sup>(٢)</sup>.

﴿وَجِئْنَا بِضِغَعَةٍ مُزْجَلَةٍ﴾.

قيل: دراهم ثفاية مبهرجة لا تنفق في الطعام؛ كاسدة <sup>(٣)</sup>؛ لأنه كان في عزّة؛ وتنفق في غيره.

وقال أبو عوسجة: ﴿وَجِئْنَا بِضِغَعَةٍ مُزْجَلَةٍ﴾ أي قليلة. وكذلك قال القتيبي <sup>(٤)</sup>: أي

قليلة. وقال ابن عباس: هي الورق الرديئة <sup>(٥)</sup> التي لا تنفق حتى يوضع <sup>(٦)</sup> منها.

(١) في أ: و.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٤٤٦/٢)، وكذا أبو حيان بمثله في البحر (٣٣٦/٥).

(٣) أخرجه ابن جرير بمثله (٢٨٦/٧) (١٩٧٤٨، ١٩٧٥٣) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٦٢/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٢٢).

(٥) في أ: الرديئة.

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٨٥/٧) (١٩٧٤٧)، وذكره السيوطي في الدر (٦٢/٤) وزاد نسبه لأبي عبيد وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن ابن عباس.

وقال أبو عبيد<sup>(١)</sup>: الإزجاء في كلام العرب: الدفع والسوق؛ وهو كقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزَيِّجُ سَعَابًا﴾ [النور: ٤٣] أي يسوق ويدفع. وقال بعضهم: ناقصة<sup>(٢)</sup>. وقال بعضهم: جاءوا بسمن وصوف. وقيل: جاءوا بصنوبر وحب الخضراء<sup>(٣)</sup>، وأمثال هذا. قالوا: ويشبه أن يكون ﴿مُرْجَلَةٌ﴾ من التزجية: كما يقال: نزجي يوماً بيوم. وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَوْفُوا لَنَا الْكَيْلَ﴾.

قال بعضهم: أوف لنا الكيل بسعر الجياد؛ وتأخذ الثَّغَاية وتكيل لنا الطعام بسعر الجياد<sup>(٤)</sup>.

لكن قوله: ﴿فَأَوْفُوا لَنَا الْكَيْلَ﴾ أي سلم لنا الكيل تامًّا؛ لأن الإيفاء هو التسليم على الوفاء؛ كقوله: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وتصدق علينا بفضل ما بين الثمنين في الوزن. وقيل: ما بين الكيلين<sup>(٥)</sup>.

وقال بعضهم: وتصدق علينا: أي زد لنا شيئًا يكون ذلك صدقة لنا منك. لكن يشبهه على ما قالوا: وطلبوا منه الصدقة؛ حط الثمن؛ لأن الصدقة لا تحل للأنبياء، ويجوز الحط لهم، ويجوز حط من لا يجوز صدقته؛ نحو العبد المأذون له في التجارة؛ يجوز حطه ولا يجوز صدقته، وكذلك نبي الله كان يجوز [له الشراء]<sup>(٦)</sup> بدون

(١) ينظر: مجاز القرآن (١/٣١٧).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٨٨، ٢٨٦/٧) (١٩٧٥٦، ١٩٧٧٩) عن سعيد بن جبير، وذكره السيوطي في الدر (٤/٦٢) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن سعيد بن جبير.

(٣) أخرجه بمعناه ابن جرير (٢٨٧، ٢٨٦/٧) (١٩٧٥٧، ١٩٧٥٨، ١٩٧٦٤، ١٩٧٦٩) عن عبد الله بن الحارث، (١٩٧٥٩) عن أبي صالح. وذكره السيوطي في الدر (٤/٦٢) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن عبد الله بن الحارث، ولابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن أبي صالح.

(٤) أخرجه بمثله ابن جرير (٢٨٩/٧) (١٩٧٨٨، ١٩٧٨٩) عن السدي، وذكره البغوي في تفسيره (٢/٤٤٦).

(٥) قال القرطبي: (استدل العلماء بهذه الآية الكريمة على أن أجرة الكيال على البائع؛ لقولهم ليوسف - عليه الصلاة والسلام-: ﴿فَأَوْفُوا لَنَا الْكَيْلَ﴾ فكان يوسف هو الذي يكيل، وكذلك الوزن والعداد وغيرهم؛ لأن الرجل إذا باع عدة من طعامه معلومة، وأوجب العقد عليه، وجب عليه أن يبرزها، ويميز حق المشتري من حقه، إلا إن كان المبيع فيه معينا صبرة، أو ما ليس فيه حق موفيه؛ فيخلى ما بينه وبينه، وما جرى على المبيع فهو ضمان المبتاع، وليس كذلك ما يتعلق به حق موفيه من كيل أو وزن؛ ألا ترى: أنه لا يستحق البائع الثمن إلا بعد التوفية؟! وكذلك أجرة النقد على البائع أيضًا؛ لأن المبتاع الدافع لدرامه يقول: إنها طيبة، فأنت الذي تدعي الرداءة، فانظر لنفسك؛ ليقع له؛ فكان الأجر عليه. وكذلك لا يجب أجرة القاطع على من يجب عليه القصاص؛ لئلا يجب عليه أن يقطع يد نفسه، ولا أن يمكن من ذلك طائعا؛ ألا ترى أن فرضًا عليه أن يفدي يده، ويصالح عليه، إذا طلب المقتص ذلك؟!.

ينظر: اللباب (١١/١٩٩).

(٦) في ب: الشراء له.

ثمنه؛ ولا تحل له الصدقة.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿مَسْنَا وَأَهْلَنَا الْفُرُ﴾ بذهاب بصر أبيهم؛ مسهم بذلك وأهلهم الضر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَصَدَقَ عَلَيْنَا﴾.

أى رُدُّ علينا بنيامين؛ لعل الله يرد بصره عليه.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾.

قال أهل التأويل: إن الله يجزي المتصدقين إن كانوا على دين الإسلام؛ كأنهم ظنوا أنه ليس على دين الإسلام؛ ولو أنهم ظنوا أنه مسلم؛ لقالوا: إن الله يجزيك بالصدقة.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾.

هو ظاهر لا يحتاج إلى ذكره وأما ما فعلوه بأخيه: قال أهل التأويل: هو ما قالوا إنه سرق؛ لكنهم لم يقولوا إلا قدر ما ظهر عندهم؛ فلم يلحقهم بذلك القول فضل تعبير؛ لكن يشبه أن يكونوا آذوه بأنواع الأذى، ولا شك أنهم كانوا يبغضون يوسف وأخاه؛ حيث قالوا: ﴿لِيُوسُفَ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْنَا﴾ [يوسف: ٨].

وقوله: ﴿هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾.

قد كانوا علموا هم ما فعلوا بيوسف لكنه [كانه]<sup>(١)</sup> قال: هل تذكرون ما فعلتم بيوسف؛ أو أنتم جاهلون ذلك؛ ناسون؟ يقول لهم: اذكروا ما فعلتم بيوسف، وتوبوا إلى الله عن ذلك، ولا تكونوا جاهلين عن ذلك. أو يقول لهم: هل رجعتم وتبتم عن ذلك؟ أو أنتم بعد فيه؟

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ﴾.

قال بعض أهل التأويل: ﴿إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ﴾ أي: مذنبون<sup>(٢)</sup>؛ ولكن إذ أنتم جاهلون قدر يوسف ومنزلته، لأنهم لو علموا ما قدر يوسف عند الله؛ وما منزلته ما قالوا: ﴿لِيُوسُفَ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْنَا﴾ [يوسف: ٨] وما خطئوا أباهم في حبه إياه حيث قالوا: ﴿إِنَّ أَبَانَا لِنِي ضَلَّلَ سُبُلِينَ﴾ [يوسف: ٨]، وما فعلوا به ما فعلوا. والله أعلم.

﴿قَالُوا أَوَإِنَّمَا أَنْتَ مُنْجِبُ﴾.

كأنهم عرفوا أنه يوسف؛ بقول يوسف لهم: ﴿هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾ [أو عرفوا بقول أبيهم؛ حيث قال: ﴿يَنْبَغِي أَنْ هَبُوا فَمَحَسَسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾]<sup>(٣)</sup> لما ذكر أخاه

(١) سقط في ب.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٤٤٧/٢)، وكذا أبو حيان في البحر (٣٣٧/٥) ونسبه لمقاتل.

(٣) سقط في ب.

ورأوه معه عرفوا أنه يوسف؛ لذلك قالوا. والله أعلم.  
﴿قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾.  
يحتمل: من يتق معاصيه، ويصبر على بلاياه. أو اتقى مناهيه؛ وصبر على أداء ما أمر به. أو من اتقى وصبر؛ فقد أحسن. أو يقول: إنه من يتق الجفاء؛ ويصبر على البلاء؛ فقد أحسن.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾.  
ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَتَصَدَّقَ عَلَيْنَا﴾.  
أي رُدُّ أخانا علينا، وهو ما ذكرنا. والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا تَأَلَّوْا تَأَلَّفَ لَقَدْ ءَاثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾.  
﴿تَأَلَّفَ﴾ قسم قد اعتادوه في فحوى كلامهم؛ على غير إرادة يمين بذلك؛ هكذا عادة العرب؛ وإلا كان يعلم يوسف أن الله قد آثره عليهم.  
ويشبه أن يكون يخرج القسم هاهنا على تأكيد معرفتهم فضله ومنزلته؛ أي: لم تزل كنت مؤثراً مفضلاً علينا.

﴿وَإِنْ كُنَّا لَخَطِيئِينَ﴾.  
أي: وقد كنا خاطئين؛ فيما كان منا إليك من الصنيع.  
أو أن يكون قوله: ﴿لَقَدْ ءَاثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾؛ فيما قالوا: ﴿لِيُؤَسِّفَ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيَّ أَيْنَا مِنَّا﴾ [يوسف: ٨] أي لما كان يؤثرهما عليهم؛ فقالوا: كنت مؤثراً على ما كان أبونا يؤثرنا علينا وقد كنا ﴿لَخَطِيئِينَ﴾؛ فقال يوسف.

﴿لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ أَيُّومٌ﴾.  
قال القتيبي<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿لَا تَثْرِبَ﴾: أي لا تعير عليكم بعد هذا اليوم؛ بما<sup>(٢)</sup> صنعتم. وقال بعضهم: ﴿لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: لا تنغيث عليكم. وقيل: أصل التثريب: الإفساد؛ يقال: ثرب علينا الأمر: أي أفسده.

وقال أبو عوسجة: التثريب: الملامة؛ يقول: لا لوم عليكم في صنعكم.  
وقال ابن عباس - رضي الله عنه -: لا تثريب عليكم: أي لا أعتركم بعد هذا اليوم أبداً؛ ولا أعيره عليكم<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٢٢).

(٢) في ب: مما.

(٣) أخرجه ابن جرير بمثله (٧/٢٩٢) (١٩٨٠٢) عن عبد الله بن الزبير، وذكره البغوي في تفسيره (٢/٤٤٧-٤٤٨).

وهو يحتمل هذين الوجهين:

أحدهما: لا تعبير عليكم ولا ملامة؛ أي ليس عليكم في العقل تعبير ولا ملامة؛ إذا تبتم وأقررتم بالخطأ، وهكذا كل من أذنب ذنباً أو ارتكب كبيرة؛ ثم انتزع عنها وتاب منها؛ لا يعبر - هو - عليه ولا يلام. وكذلك قيل في قوله: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١] ذكر أنهم كانوا يعيرون أهل الكفر في كفرهم؛ وينابزونهم؛ ثم أسلموا؛ فنهوا أن ينابزوه؛ ويصنعوا بهم مثل صنيعهم بهم في حال كفرهم، ولو وجب التعبير واللامة بعد الانتزع عنه والتوبة؛ أو يجوز ذلك لكان أصحاب رسول الله معيدين وملامين؛ لأنهم كانوا أهل الكفر في الابتداء، فهذا مما لا يحل في العقل.

والثاني: قوله: ﴿لَا تَغْرِبَ عَلَيْكُمْ﴾: لا أعيركم؛ على ما قال ابن عباس - رضي الله عنه - أي: لا أذكر ما كان منكم إلينا؛ أمنهم عن أن يذكر شيئاً مما كان منهم إليه؛ ولذلك قال: ﴿مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي﴾ [يوسف: ١٠٠].

ذكر أن الشيطان هو الذي فعل ما كان بينه وبين إخوته؛ وكذلك فعل؛ حيث قال: ﴿مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي﴾ [يوسف: ١٠٠] أضاف ذلك إلى الشيطان، ولم يصف إلى إخوته.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

قطع فيه القول بالمغفرة لهم؛ حين أقروا بالخطايا وتابوا عما فعلوا، وهكذا كل من تاب عن ذنب ارتكبه ونزع عنه؛ أن يقطع القول فيه بالمغفرة والرحمة. وقوله: ﴿يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ يخرج على الدعاء لهم بالمغفرة، أو على الإخبار بالوحي أنه يغفر لهم، أو قد غفر لهم، أو يقول: استغفروا الله؛ الذي كان بين الله وبينكم يغفر لكم<sup>(١)</sup>.

﴿وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ لأن كل من يرحم من الخلائق؛ إنما يرحم برحمة منه إليه؛ فهو أرحم الراحمين؛ بما قلنا؛ على ما قلنا في قوله: ﴿خَيْرُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٨٠] و﴿أَحْكَمُ الْمُحْكَمِينَ﴾ [هود: ٤٥] لأن من يحكم من الخلائق بحكم يجوز إنما يحكم بحكم ناله منه.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَاَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا﴾.

دل هذا من يوسف؛ حيث قطع القول فيه أنه يصير بصيراً؛ إنه عن وحي<sup>(٢)</sup> قال هذا لا عن رأي منه واجتهاد؛ إذ قطع القول فيه أنه إذا ألقى على وجهه يصير بصيراً.

(١) في ب: لهم.

(٢) في أ: عز وجل.

وقوله: ﴿يَأْتِ بِصِيرًا﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يصير بصيرًا على ما ذكرنا.

والثاني: يأتيني بصيرًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَتَوْفٍ بِأَفْلِكُمْ أَجْمَعِينَ﴾.

أراد - والله أعلم - حيث أمرهم أن يأتوا بأهلهم أجمع - أن يبرهم ويكرمهم؛ حين تابوا عما فعلوا به؛ وأقروا له بالخطأ في أمره.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعِيرُ قَالَ أَبُوهُمْ إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَا أَنْ تُفَنِّدُونِ ﴿٩٤﴾﴾

قَالَ اللَّهُ إِنَّكَ لِنَفِيِّ ضَلَالِكَ الْفَكْدِيرِ ﴿٩٥﴾ فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْفَنَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَازْتَدَّ بِصِيرًا قَالَ أَلَمْ

أَقُلْ لَكُمْ إِنَّي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٩٦﴾ قَالُوا يَا بَنَاتَنَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ

﴿٩٧﴾ قَالَ سَوْفَ اسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٩٨﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعِيرُ﴾.

قبل خرجت<sup>(١)</sup>؛ وفصلت؛ وانفصلت - واحد.

﴿قَالَ أَبُوهُمْ إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ﴾.

قال أهل التأويل: كان بينهما ثمانون فرسخًا<sup>(٢)</sup>؛ يعني: <sup>(٣)</sup> بين مصر وبين كنعان مكان

يعقوب. وقيل: مسيرة ثمانية أيام؛ ما بين الكوفة والبصرة<sup>(٤)</sup>.

ولا حاجة لنا إلى معرفة ذلك أن كم كان بينهما؛ سوى أنا نعلم أنه كان بينهما مسيرة

أيام؛ ثم وجد يعقوب ريح يوسف من ذلك المكان؛ ولم يجد غيره ممن كان معه؛ فذلك

آية من آيات الله؛ حيث وجد ريحه من مكان بعيد لم يجد ذلك غيره، وذلك من آثار

البشارة والسرور الذي يدخل فيه بقدومه.

قال بعض أهل التأويل<sup>(٥)</sup>: ذلك القميص هو من كسوة الجنة؛ كان الله كساه إبراهيم،

وكساه إبراهيم إسحاق، وكساه إسحاق يعقوب، وكساه يعقوب يوسف؛ لذلك وجد

(١) أخرجه بمعناه ابن جرير (٢٩٤/٧) (١٩٨٢٢) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٤/٦٦)

وزاد نسبه لعبد الرزاق والفريابي وأحمد في الزهد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن

مردويه عن ابن عباس.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٩٤/٧) (١٩٨١٩) عن الحسن، و(١٩٨٠) عن ابن جرير، وذكره السيوطي في

الدر (٤/٦٦) وعزه لابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٣) في أ: يعبر.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٩٣/٧) (٢٩٤-١٩٨١٣) عن ابن عباس.

(٥) ذكره الرازي في تفسيره (١٨/١٦٦).

ريحه؛ لأنه كان من ثياب الجنة، فهو - وإن ثبت ما قالوا - فذلك أيضًا حيث وجد هو ذلك، ولم يجد غيره. وكان أيضًا هو لا يجد ذلك الريح قبل فصول العير، وكان مع يوسف.

احتمل ما قالوا، أو احتمال أن يكون قميصًا من قمصه. والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿لَوْلَا أَنْ تُفَنِّدُونَ﴾.

قيل تحزنون، وقيل: تهرمون<sup>(١)</sup>، وقيل: تكذبون<sup>(٢)</sup>، وقيل: تضعفون<sup>(٣)</sup>، وقيل: تعجزون<sup>(٤)</sup>، وقيل: تجهلون<sup>(٥)</sup>، وقيل: تسفهون<sup>(٦)</sup>، وقيل: تحمقون، وقيل: لولا أن تقولوا ذهب عقلك<sup>(٧)</sup>.

والمفند: معروف عند الناس: هو الذي يبلغ من<sup>(٨)</sup> الكبر غايته؛ كقوله: ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يَرُدُّ إِلَيْكَ أَرْذَلِ الْعُمَرِ﴾ [الحج: ٥].

وقوله: ﴿لَوْلَا﴾ إذا كان على الابتداء؛ فهو على النهي؛ أي لا تفندون، وإذا كان على الخبر؛ فهو على النفي؛ كقوله: ﴿لَوْلَا كَانَتْ قَرِيَةً ءَأَمَنْتَ فَتَفَعَّمَهَا إِيمَانًا﴾ [يونس: ٩٨] أي: لم ينفع.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٦/٧، ٢٩٧) (١٩٨٤٩، ١٩٨٥٠) عن مجاهد، (١٩٨٥١، ١٩٨٥٣) عن الحسن.

وذكره أبو حيان في البحر المحيط (٣٣٩/٥) ونسبه للحسن البصري، والسيوطي في الدر (٤/٦٦) وزاد نسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد.  
(٢) أخرجه ابن جرير (٢٩٦/٧) عن كل من: سعيد بن جبير (١٩٨٤٢)، السدي (١٩٨٤٣)، مجاهد (١٩٨٤٤)، الضحاك (١٩٨٤٥، ١٩٤٦)، ابن عباس (١٩٨٤٨).

وذكره السيوطي في الدر (٤/٦٦) وعزاه لابن أبي حاتم عن أبي الشيخ.  
(٣) أخرجه ابن جرير (٢٩٦/٧) (١٩٨٤٠) عن ابن إسحاق، وذكره أبو حيان في البحر (٣٣٩/٥) والبخاري في تفسيره (٤٤٨/٢).

(٤) ذكره ابن جرير (٢٩٤/٧)، وكذا أبو حيان في البحر (٣٣٩/٥).  
(٥) أخرجه ابن جرير (٢٩٥/٧) (١٩٨٢٧) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٤/٦٦) وزاد نسبه لأبي الشيخ عن ابن عباس.

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٩٥/٧) عن كل من: ابن عباس (١٩٨٢٤، ١٩٨٢٥، ١٩٨٢٨، ١٩٨٣٠، ١٩٨٣٥)، ومجاهد (١٩٨٢٦، ١٩٨٢٩)، وعطاء (١٩٨٣١، ١٩٨٣٢)، وقاتدة (١٩٨٣٣، ١٩٨٣٤).

وذكره أبو حيان في البحر (٣٣٩/٥) ونسبه لابن عباس وقاتدة ومجاهد.  
(٧) أخرجه ابن جرير (٢٩٥/٧) عن كل من: مجاهد (١٩٨٣٦، ١٩٨٣٧، ١٩٨٣٨، ١٩٨٣٩)، وابن زيد (١٩٨٤١).

وذكره السيوطي في الدر (٤/٦٦) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن زيد، وكذا أبو حيان في البحر (٣٣٩/٥)، والبخاري في تفسيره (٤٤٨/٢).  
(٨) في ب: في .



وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا تَأَلَّفُوا تَأَلَّفُوا﴾ هو ما ذكرنا أنه يمين اعتادوه في كلامهم؛ على غير إرادة القسم به.

﴿إِنَّكَ لِنِىٰ ضَلٰلِكَ الْكٰدِرِ﴾.

قيل في حُب يوسف، وذكره القديم كان عندهم؛ بأنه هالك؛ لذلك أنكروا عليه وخطئوه؛ فيما يجد من ريحه، وعنده أنه في الأحياء<sup>(١)</sup>؛ لذلك كان ما ذكروا. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا أَن جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ فَارْتَدَّ بَصِيرًا﴾.

أي رجع بصيرًا على ما كان: قال أهل التأويل: البشير كان يهوذا<sup>(٢)</sup>، وقيل: البريد<sup>(٣)</sup>، ولا ندري من كان؛ وليس بنا إلى معرفة ذلك حاجة - سوى أن المدفوع إليه الثواب كان واحدًا؛ وإن قال في الابتداء: ﴿أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هٰذَا فَالْقُوهُ عَلَىٰ وَجْهِ أَبِي﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

قال بعض أهل التأويل: وذلك أن يعقوب قال لهم قبل ذلك: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحُرْبِي إِلَىٰ اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٨٦] أنتم؛ من تصديق رؤيا يوسف؛ وأنه حي، وكان يعلم هو من الله أشياء ما لا يعلمون هم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خٰطِئِينَ﴾ قال يعقوب: سوف أستغفر لكم ربي.

طلبوا من أبيهم الاستغفار؛ فأخروهم ذلك إلى وقت، وطلبوا من يوسف العفو وأقروا له بالخطأ والذنب؛ فعفا عنهم وقت سؤالهم العفو، فمن الناس من يقول: إنما أقر يعقوب الاستغفار؛ وعفا عنهم يوسف؛ لأن قلب الشاب يكون ألين وأرق من قلب الشيخ؛ لذلك كان ما كان<sup>(٤)</sup>، لكن هذا ليس بشيء؛ إنما يكون هذا في عوام من الناس؛ فأما الأنبياء

(١) في أ: الإخبار.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٩٨/٧-٢٩٩) عن كل من: مجاهد (١٩٨٦٥، ١٩٨٦٨، ١٩٨٧٠، ١٩٨٧١)، وابن جريج (١٩٨٦٩)، الضحاك (١٩٨٧١، ١٩٨٧٣)، والسدي (١٩٨٧٢).

وذكره السيوطي في الدر (٦٨/٤) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن مجاهد، ولابن أبي حاتم عن سفيان.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٩٨/٧) عن ابن عباس، (١٩٨٦٢، ١٩٨٦٣، ١٩٨٦٤) عن الضحاك.

وذكره السيوطي في الدر (٦٨/٤) وزاد نسبه لابن أبي حاتم عن ابن عباس، ولأبي الشيخ عن

الضحاك مثله.

(٤) في أ: ذكر.

كلما مضى وقت فترداد قلوبهم ليئاً ورقّة وخشوعاً. ومنهم من يقول: إنما كان كذلك؛ لأن وجد يعقوب كان أكثر مِنْ وَجَد يوسف؛ لذلك كان أجاوبهم يوسف وقت سؤالهم العفو؛ وأخر يعقوب إلى وقت.

قال الشيخ أبو منصور - رحمه الله -: والوجه فيه عندنا - والله أعلم -: أنهم إنما سألوا يعقوب؛ وطلبوا منه الاستغفار من ربهم؛ ليكون لهم شفيعاً؛ فأخر ذلك إلى وقت الاستغفار والشفاعة؛ إذ ليس كل الأوقات يكون وقتاً للاستغفار، وطلبوا من يوسف العفو منه؛ فعفا عنهم وقت طلبهم منه العفو؛ لهذا الوجه، يحتمل أن يخرج معناه. والله أعلم. أو أن يكون يعقوب أحر الاستغفار؛ لأن الذنب في ذلك كان بينهم وبين ربهم؛ فأخر<sup>(١)</sup> إلى أن يجيء الإذن من ربه، وأما الذنب في<sup>(٢)</sup> يوسف؛ ففيما بينهم وبين يوسف؛ فعفا عنهم في ساعته.

ويحتمل قوله: ﴿قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾.

إن استغفرتم [أنتم]<sup>(٣)</sup>، أو قال: سوف أستغفر لكم ربي؛ إذا جاء وقته؛ وهو ما قال ابن عباس - رضي الله عنه -: إنه [أخر وقت الاستغفار]<sup>(٤)</sup> إلى وقت السحر، أو أن يكون آخره إلى أن يقدم شيئاً بين [يدي]<sup>(٥)</sup> الاستغفار والشفاعة؛ ليكون أسرع إلى الإجابة.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ ءَاوَىٰ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِن شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ ﴿٩٩﴾ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُم مِّنَ الْبَدْوِ مِن بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِّمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿١٠٠﴾ رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِي مِنَ الْمَلِكِ وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَرَبِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقْقِي بِالصَّالِحِينَ ﴿١٠١﴾ ذَلِكَ مِن أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ ﴿١٠٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ ءَاوَىٰ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِن شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾.

ظاهر هذا أن يوسف كان تلقاهم خارجاً من المصّر؛ فقال لهم: ﴿ادْخُلُوا مِصْرَ إِن شَاءَ

(١) في أ: وأخر.

(٢) في أ: من.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: آخره.

(٥) سقط في ب.

اللَّهِ ءَامِينَ﴾ ثم لما دخلوا المصر آوى إلى نفسه أبويه وضمهما إليه .  
ويشبه أن يكون قال لهم هذا القول؛ وقت ما قال لهم: ﴿وَأَتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ﴾  
و ﴿أَدْخُلُوا مِصْرَ إِن شَاءَ اللَّهُ ءَامِينَ﴾، ثم لما جاءوا هم ودخلوا مصر - ضم إليه أبويه؛  
وأمره إياهم أن يدخلوا مصر آمنين؛ لأن المصر كان أهله أهل كفر؛ فكانهم خافوا الملك  
الذي كان فيه؛ فذكر لهم الأمن لذلك . والله أعلم .

وذكر الثنيا فيه؛ لأنه وعده منه؛ وعده لهم؛ والأنبياء - عليهم السلام - كان لا يعدون شيئاً  
إلا ويستنون في آخره؛ كقوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا . إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾  
[الكهف: ٢٣، ٢٤] وإنما ذكر الثنيا في الأمن؛ لم يذكر في الدخول؛ لأن الدخول منه أمر وما  
ذكر من الأمن فهو وعده؛ فهو ما ذكرنا: أنه يستثنى في الوعد ولا يستثنى في الأمر .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ﴾ .

يشبه أن يكون قوله: ﴿ءَاوَىٰٓ إِلَىٰ أَبِيهِ﴾ هو ما ذكر من رفعه إياهما على العرش،  
وخص بذكر أبويه بالرفع على العرش؛ فيحتمل أن يكون رفع أبويه والإخوة جميعاً؛ لأنه  
لو لم يرفعهم - وقد كان عفا عنهم - لما أقروا بالخطأ . وقال: ﴿لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ أَيُّومٌ﴾  
[يوسف: ٩٢] لكان يقع عندهم أنه قد بقى شيء مما كان منهم إليه؛ لكنه خص أبويه  
بالذكر؛ لشرفهما ومجدهما؛ على ما يخص الأشراف والأعظم؛ نحو قوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا  
مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ﴾ [هود: ٩٦، ٩٧] ونحوه .

ودل رفع أبويه على العرش - على أن اتخاذ العرش والجلوس عليه لا بأس به؛ إذ لو  
كان لا يحل أو لا يباح ذلك؛ لكان يوسف لا يتخذه؛ ولا كان يعقوب يجلس عليه، دل  
ذلك منهما أن ذلك مباح لا بأس به . والله أعلم .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَحَرُّوا لَّهُ سُجَّدًا﴾ .

قال بعضهم - من أهل التأويل - كانت تحيتهم يومئذ - فيما بينهم - السجود؛ يسجد  
بعضهم لبعض مكان ما يسلم بعضنا على بعض، وأما اليوم فهو غير مباح؛ وإنما التحية في  
السلام<sup>(١)</sup>، لكن السجود لغير<sup>(٢)</sup> الله؛ ليس يكره لنفس السجود؛ وإنما يكره وينهى عما  
في السجود؛ وهو العبادة والتسفل، لا يحل لأحد أن يجعل العبادة والتسفل له دون الله،  
وأما نفس السجود فإنه كالقيام والقعود؛ وغيره من الأحوال يكون فيها المرء . والله أعلم .

(١) أخرجه بمعناه (٧/٣٠٣، ٣٠٤) (١٩٩٠٢) عن ابن إسحاق، و(٣/١٩٩٠٣، ١٩٩٠٤) عن قتادة .

وذكره السيوطي بمعناه (٤/٧١) وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن عدي بن حاتم .

(٢) في أ: لدون .

ويحتمل قوله: ﴿وَحَرُّوا لَهُ سُجْدًا﴾ أي خروا له خاضعين له ذليلين، وقال بعضهم: ﴿وَحَرُّوا لَهُ سُجْدًا﴾ أي: خروا له سجدا، شكرا له؛ لما جمع بينهم ورفع ما كان بينهم، وهو قول ابن عباس رضي الله عنه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ يَتَابِتْ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا﴾.

أي: حقق تلك الرؤيا التي رأيتها من قبل؛ وجعلها صدقا لي، رأى يوسف رؤيا فخرجت رؤياه بعد حين ووقت وزمان طويل؛ فهذا يدل أن الخطاب إذا قرع السمع يجوز أن يأتي بيانه من بعد حين وزمان، ويجوز أن يكون مقرونا به، وليس في تأخر بيان الخطاب تلبس ولا تشبيه، على ما قال بعض الناس.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ﴾ [ذكر إحسانه إليه ومثته ولم يذكر محنته بالتصريح، إنما ذكرها بالتعريض، حيث قال: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ﴾<sup>(١)</sup> ولم يقل: سجنت أو حبست، وأمثاله، ما كان ابتلاء الله به.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ﴾.

قيل: من البادية؛ لأنهم كانوا أهل بادية أصحاب المواشي<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي﴾.

[قال بعضهم: نزغ: أي فرق [أي: بعدما فرق الشيطان بيني وبين إخوتي]<sup>(٣)</sup>، وكان النزغ هو الإفساد؛ على ما ذكره أهل التأويل؛ أي: بعدما أفسد الشيطان بيني وبين إخوتي، وأضاف ذلك إلى الشيطان؛ لما كان قال لهم: لا تثريب عليكم حين أقروا له بالفضل؛ والخطأ في فعلهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ﴾.

اللطيف: هو اسم لشيئين: اسم البرِّ والعطف؛ يقال: فلان لطيف؛ أي بارٌّ عاطف. والثاني: يقال: لطيف؛ أي عالم بما يلفظ من الأشياء ويصغر، كما يعلم بما يعظم ويجسم.

أو يقال: لطيف: أي يعلم المستور من الأمور الخفية على الخلق؛ كما يعلم الظاهرة منها والبادية، لا يخفى عليه شيء؛ يعلم السر وأخفى، يقال له: عظيم، ولطيف؛ ليعلم

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير بمعناه (٣٠٧/٧) (١٩٩٣٥) عن ابن جرير، وذكره البغوي في تفسيره (٤٥١/٢)، وكذا أبو حيان (٣٤٣/٥).

(٣) سقط في ب.

أن ليس يفهم من عظمه ما يفهم من عظم الخلق؛ إذ لا يجوز في الخلق أن يكون عظيمًا لطيفًا؛ ويجوز في الله، ليعلم أن ما يفهم من هذا غير ما يفهم من الآخر. والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾.

أي العليم بما كان ويكون، وما ظهر وما بطن، وما يسر وما يعلن، وبكل شيء، أو عليم بعواقب الأمور وبتدائها، ﴿الْحَكِيمُ﴾: حكم بعلم، ووضع كل شيء موضعه؛ لم يحكم بجهل ولا غفلة ولا سفه؛ على ما يحكم الخلق، تعالى الله - عز وجل - عن ذلك علوًا كبيرًا.

[مسألة<sup>(١)</sup>]: ثلاث آيات في سورة يوسف على المعتزلة: قوله: ﴿وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ﴾ [يوسف: ٢٣] أخبر أنه لو لم يصرف عنه<sup>(٢)</sup> كيدهن مال إليهن، وهم يقولون: قد صرف عن كل أحد السوء والكيد؛ لكن لم ينصرف عنه ذلك. وكذلك قوله: ﴿إِنَّ الْفَسَّ لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي﴾ [يوسف: ٥٣] أخبر أنه إذا رحمه امتنع عن السوء والأمر به، وهم يقولون: إنه - وإن رحم - لا يمتنع السوء ولا الأمر به.

وكذلك قوله: ﴿نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ﴾ [يوسف: ٥٦] وهم يقولون: ليس له أن يصيب أحدًا دون أحد من رحمته؛ ولا أن يخص أحدًا بذلك. وقوله - عز وجل-: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ﴾.

قال أبو بكر الأصم: ذكر ﴿مِنَ الْمُلْكِ﴾؛ لأنه لم يؤت كل الملك؛ إذ كان فوقه ملك أكبر منه، لكن لا لهذا ذكر ﴿مِنَ الْمُلْكِ﴾؛ إذ معلوم أنه لم يؤت لأحد كل ملك الدنيا؛ قال الله تعالى: ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦] ويكون في وقت واحد ملوك. وقال مقاتل: (من) صلة: كأنه قال: رب قد آتيتني من الملك. لكن الوجه فيه ما ذكرنا. وقوله: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِمَّا تَأْوِيلُ الْأَحَادِيثِ...﴾ إلى آخر ما ذكر، قدم دعاءه؛ وسؤاله ربه ما سأل؛ إحسانه إليه ومحامده وصنائه؛ ليكون ذلك [له وسيلة]<sup>(٣)</sup> إلى ربه في الإجابة.

وفي ذلك دلالة نقض قول المعتزلة من وجهين:

أحدهما: يقولون: إن كل أحد شفيعه عمله؛ فيوسف لم يذكر ما كان منه: أني فعلت

(١) بياض في ب.

(٢) في أ: عنى.

(٣) في ب: وسيلة له.

كذا؛ فافعل بي كذا، ولكن ذكر نعم الله وإحسانه إليه.  
والثاني من قولهم: إنه لا يؤتي أحدًا ملكًا ولا نبوة إلا بعد الاستحقاق [به، ولا يكون من الله إلى أحد نعمة وإحسان إلا بعد الاستحقاق]<sup>(١)</sup>.

ومن قولهم: إن كل أحد هو المتعلم؛ لا أن الله يعلم أحدًا، وقد أضاف يوسف التعليم إلى الله؛ حيث قال: ﴿وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ وهم يقولون: لم يعلمه ولكن هو تعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾.

قال أهل التأويل: تعبير الرؤيا<sup>(٢)</sup>، ولكن الأحاديث: هي الأنباء، والتأويل: هو علم العاقبة وعلم ما يثول إليه الأمر، كأنه قال: علمتني مستقر الأنباء ونهايتها؛ كقوله - تعالى -: ﴿لِكُلِّ نَبِيٍّ مُسْتَقَرٌّ﴾. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.  
كأنه على النداء والدعاء؛ ذكر: يا فاطر السموات والأرض؛ لذلك انتصب.  
وقوله - عز وجل -: ﴿أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾.

يشبه أن يكون تأويله: أنت ولي نعمتي في الدنيا والآخرة؛ كما يقال: فلان ولي نعمة فلان.

ويحتمل: أنت أولى بي في الدنيا والآخرة، أو أنت ربي وسيدي في الدنيا والآخرة.  
وقوله - عز وجل -: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا﴾.

تمنى - عليه السلام - التوفي على الإسلام، والإخلاص بالله والإلحاق بالصالحين؛ فهو - والله أعلم - وذلك أن الله قد آتاه النهاية في الشرف والمجد في الدنيا دينًا ودنيا؛ لأن نهاية الشرف في الدين هي النبوة والرسالة، ونهاية الشرف في الدنيا الملك؛ فأحب أن يكون له في الآخرة مثله؛ فقال: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقَّقْنِي بِالصَّلَاحِينَ﴾ ثم يحتمل سؤاله: أن يلحقه بالصالحين؛ بكل صالح.

ويحتمل: أنه سأله أن يلحقه بالصالحين؛ بأبائه وأجداده وبجميع الأنبياء والرسل.  
وقوله: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقَّقْنِي بِالصَّلَاحِينَ﴾ هو ينقض على المعتزلة أيضًا؛ ومن قولهم: [إنه أعطى كل أحد]<sup>(٣)</sup> ليس له ألا يتوفاه مسلمًا؛ فيكون في دعائه عابثًا؛ على قولهم.

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه بمعناه ابن جرير (٣٠٩/٧) (١٩٩٤٦)، وذكره البغوي (٤٥١/٢).

(٣) سقط في ب.

[والثاني: على قولهم<sup>(١)</sup>] لا يملك أن يتوفاه مسلمًا؛ لأن من قولهم: إنه أعطى كل أحد ما به يكون مؤمنًا حتى لم يبق عنده شيء، ومن سأل آخر شيئًا يعلم أنه ليس عنده؛ فهو يهزأ به، أو يكون فيه كتمان النعمة؛ وفي كتمان النعمة كفرانها.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ...﴾ الآية.

﴿ذَلِكَ﴾: أي خبر يوسف وإخوته؛ وقصصهم التي قصصنا عليك وأخبرناك به؛ من أوله إلى آخره، ﴿مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ﴾ لم تشهدا أنت [ولم تحضرها كقوله<sup>(٢)</sup>]: ﴿مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ﴾ [هود: ٤٩] هذا ليعلم أنك إنما علمت وعرفتها بالله وحيًا؛ ليدلهم على رسالتك ونبوتك. والله تعالى أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ﴾.

أي: ما كنت لديهم ولا بحضرتهم؛ ثم أنبأت على ما كان؛ ليدل على ما ذكرنا من الرسالة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُمْ يَمْكُرُونَ﴾.

بأيهم وأخيهم: أما مكرهم بأيهم؛ حيث قالوا: ﴿يَتَأَبَّأْنَا مَا لَكَ لَّا تَأْتِنَّا عَلَى يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ لَنَصْحُونُ﴾ [يوسف: ١١] أخبروه أنهم له ناصحون؛ فخانوه.

ومكرهم بأخيهم؛ حيث قالوا: ﴿أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [يوسف: ١٢] ضمنا له الحفظ؛ فلم يحفظوه -مكروا بهما جميعًا.

والمكر: هو الاحتيال؛ في اللغة؛ والأخذ على جهة الأمن، وقد فعلوا هم بأيهم يعقوب وأخيهم يوسف عليهما السلام.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٠٣﴾ وَمَا سَأَلْتَهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴿١٠٤﴾ وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَاتٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴿١٠٥﴾ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾ أَفَأَمِنُوا أَنْ تَأْتِيَهُمْ غَشِيَةٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ أَنْ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٠٧﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾.

أي ما أكثر الناس بمؤمنين؛ ولو حرصت يا محمد أن يكونوا مؤمنين؛ كقوله: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ٥٦] كان النبي ﷺ بلغ من شفقتة ورحمته على الخلق؛ ورغبته في إيمانهم؛ حتى كادت نفسه تهلك في ذلك؛ حيث قال:

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: ولا تحضرها؛ لقوله.

﴿لَمَّا بَلَغَ نَقْسَكَ...﴾ الآية [الشعراء: ٣] وقوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ﴾ [فاطر: ٨] ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [النحل: ١٢٧] كان حرصه على إيمانهم بلغ ما ذكر؛ حتى خفف ذلك عليه بهذه الآيات<sup>(١)</sup>.

وقال بعض أهل التأويل: قوله - تعالى -: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ﴾ يعني أهل مكة، ﴿وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ وهم كذلك؛ كانوا أكثرهم غير مؤمنين، وأهل مكة وغيرهم سواء كلهم؛ كذلك كانوا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ أي: [على]<sup>(٢)</sup> ما تبلغ إليهم وتدعوهم إلى طاعة الله؛ وجعل العبادة له؛ وتوجيه الشكر إليه؛ لا تسألهم على ذلك أجراً؛ فما الذي يمنعهم عن الإجابة لك فيما تدعوهم؛ والائتمار بأمرك؟! هذا يدل أنه لا يجوز أخذ الأجر على الطاعات والعبادات؛ حيث نهى وأخبر أنه لا يسألهم على ما يبلغ إليهم أجراً، وهو لم يتولَّ تبليغ جميع ما أمر بتبليغه بنفسه إلى الخلق كافة، بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ...﴾ الآية [سبأ: ٢٨] ولكنه ولي بعضه غيره؛ كقوله: «ألا فليلغ الشاهد الغائب»؛ فإذا لم يجز له أخذ الأجر فيما يبلغ هو؛ فالذي كان مأموراً أن يبلغ عنه أيضاً لا يجوز أن يأخذ الأجر على ما يبلغ.

وفى قوله: ﴿وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ وجهان:

أحدهما: أنه ليس يسألهم على الذي يبلغه إليهم ويدعوهم أجراً؛ حتى يمنع بذل ذلك وثقله عن الإجابة.

والثاني: إخبار أن ليس له أن يأخذ؛ وأن يجمع من الدنيا شيئاً؛ كقوله: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ...﴾ الآية [طه: ١٣١] ومعلوم أنه لا يمد عينيه إلى ما لا يحل؛ فيكون النهي عن أخذ المباح.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ﴾.

أي هذا القرآن الذي تبلغهم ليس إلا ذكرى؛ وموعظة<sup>(٣)</sup> للعالمين، أو هو نفسه عظة وذكرى للعالمين؛ أعني: النبي ﷺ.

وقوله: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ﴾ أي شرف وذكرى لمن اتبعه وقام به، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِّمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ [ق: ٣٧]، وقوله: ﴿آيَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٥] أي منفعتها تكون لمن اتبعه؛ فعلى ذلك هذا.

(١) في أ: الآية.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: وهو عظة.



وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَايِنٍ مِّنْ آيَةٍ...﴾ الآية.

أي كم من آية في السموات والأرض. قال بعض أهل التأويل: الآيات التي في السماء مثل: الشمس والقمر والنجوم والسحاب؛ وأمثاله، والآيات التي في الأرض: من نحو: الجبال والأنهار والبحار والمدائن؛ ونحوها، لكن السماء نفسها آية، والأرض نفسها آية؛ وما يخرج منها من النبات آية.

﴿يَمْرُوتَ عَلَيْهَا وَهَمَّ عَنَّا مِعْرَضُونَ﴾.

أي: هم عنها معرضون عما جعلت من آيات؛ لأنها إنما جعلت آيات لوحداية الله وألوهيته؛ فهم عما جعلت من آيات معرضون. وبالله الهداية والعصمة.

وقال بعضهم في قوله: ﴿وَكَايِنٍ مِّنْ آيَةٍ﴾ أي: كم من آية دليل وعلامة على وحدانية الله؛ في خلق السموات والأرض، وهو قريب مما ذكرنا.

وقال بعضهم: آيات السماء؛ ما ذكرنا من نحو الشمس والقمر والكواكب. وآيات الأرض؛ فمثل آثار<sup>(١)</sup> الأمم التي أهلكوا من قبل؛ من نحو قوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط؛ وغيرهم؛ ممن قد أهلكوا؛ يمرون عليها ويرونها ولا يتعظون بهم. والوجه فيه ما ذكرنا: أنهم معرضون عما جعلت تلك آيات؛ وإنما جعلت آيات لوحداية الله وألوهيته، أو معرضون عن التفكير فيها والنظر إعراض معاندة ومكابرة.

ثم يحتمل الإعراض وجهين:

أحدهما: أعرضوا: أي لم ينظروا فيها؛ ولم يتفكروا؛ ليدلهم على وحدانية الله وألوهيته؛ فهو إعراض عنها.

والثاني: نظروا وعرفوا أنها آيات [لوحداية الله]<sup>(٢)</sup>؛ لكنهم أعرضوا عنها مكابرين معاندين، ليس في السموات ولا في الأرض شيء - وإن لطف - إلا وفيه دلالة [على]<sup>(٣)</sup> وحدانية الله، وآية ألوهيته.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُّشْرِكُونَ﴾.

يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: في الاعتقاد؛ أي: وما يؤمن أكثرهم بالله بأنه الإله؛ إلا وهم مشركون الأصنام والأوثان في التسمية، وسموها آلهة؛ كقوله - تعالى-: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا

(١) في أ: آيات.

(٢) في ب: لوحدايته.

(٣) سقط في ب.

يَقُولُونَ إِذَا لَأَبْتَعُوا إِلَيَّ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا ﴿٤٢﴾ [الإسراء: ٤٢].

والثاني: إشراك في الفعل<sup>(١)</sup>؛ أي: وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم عبدوا غيره؛ من الأصنام والأوثان، أو أن يكون ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ﴾ بلسانهم ﴿إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ بقلوبهم أو يقول: وما يؤمن أكثرهم بالله في النعمة أنها من الله تعالى؛ إلا وهم مشركون في الشكر له تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَفَأَمِنُوا أَنْ تَأْتِيَهُمْ غَشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ اللَّهِ أَوْ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾.

أي: كيف أمنوا أن يأتيهم عذاب الله أو تأتيهم الساعة بغتة؛ وقد سمعوا إتيان العذاب بمن قبلهم وهلاكهم، وقد جاء ما يخوفهم إتيان الساعة؛ وخافوا عنها؛ وإن لم يعلموا بذلك حقيقة؛ لما تركوا العلم بها ترك معاندة ومكابرة؛ لا ترك ما لم يبين لهم؛ ومن<sup>(٢)</sup> لم يأت له التخويف والإعلام.

و ﴿غَشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ اللَّهِ﴾: قال أبو عوسجة -رحمه الله-: أي مجللة تغشيهم، ومنه قوله: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١] وهو ما يأتيهم العذاب من فوقهم.

وقال غيره: غاشية من عذاب الله: أي عذاب من عذاب الله تعالى؛ وهو كقوله: ﴿وَلَكِنَّ مَسَّتَهُمْ نَفْحَةٌ مِّنْ عَذَابِ رَبِّكَ﴾ [الأنبياء: ٤٦]؛ يجب أن يكون أهل الإسلام معتبرين بقوله: ﴿وَكَايُنْ مِنْ مَّأْبُوتٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُونَ عَلَيْهَا﴾، وكذلك بقوله: ﴿أَفَأَمِنُوا أَنْ تَأْتِيَهُمْ غَشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ اللَّهِ أَوْ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً﴾. وإن كانت الآيات نزلتا فيهم؛ لأنهم يمرون بما ذكر من الآيات ولا يعتبرون بما ذكر، وكذلك يكون آمنين عن غاشية من عذاب الله تعالى.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعْتِي وَسَخَنَ اللَّهُ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَكُنَّا الْأَخِرَةَ حَيْرًا لِّلَّذِينَ أَتَقَفُوا أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٠٩﴾ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَنْ نَشَاءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصصِهِمْ عِبْرَةً لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١١١﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾.

[قبيل]<sup>(٣)</sup>: السبيل يؤنث ويذكر. ويحتمل: هذه الطاعة أو العبادة لله.

(١) في أ: العقل.

(٢) في أ: وما.

(٣) سقط في ب.

يحتمل قوله - تعالى - : ﴿سَبِيلِي﴾ هذه التي أنا عليها،  
ويحتمل: هذه سبيلي التي أدعوكم إلى الله .  
﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ .

البصيرة: العلم والبيان والحجة النيرة؛ أي هذه سبيلي التي أنا أدعوكم إليها؛ إنما أدعوكم على بصيرة؛ أي على علم وبيان وحجة قاطعة؛ وبرهان نير؛ ليس كسائر الأديان التي يدعى إليها على الهوى والشهوة بغير حجة ولا برهان؛ ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [أي: ومن اتبعني]<sup>(١)</sup> - أيضًا - فإنما يدعوكم أيضًا على حجة وبرهان؛ إذ من يجيبني؛ فإنما يجيب على بصيرة وبيان وحجة.

﴿وَسُبِّحَنَ اللَّهُ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ .

قيل: كأن هذا صلة قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ سبحان الله: تنزيهاً لما قالوا؛ وتبرئة عما قالوا في الله بما لا يليق به .

﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ في ألوهيته وربوبية غيره؛ أو في عبادته . والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِيَّاهُمْ﴾ .

ذكر رجالا - والله أعلم - أي: لم نبعث رسولا من قبل إلا بشراً؛ لم نبعث ملكاً ولا جنّاً؛ فكيف أنكرتم رسالة محمد بأنه بشر؛ ولم يروا رسولا من قبل ولا سمعوا إلا من البشر؛ كقولهم: ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بُشْرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤] وكقوله: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رِجُلًا﴾ [الأنعام: ٩] هذا والله أعلم .

﴿إِلَّا رِجَالًا﴾ مثلك؛ بشراً لا ملكاً ولا جنّاً، أو ذكر رجالا؛ لأنه لم يبعث امرأة رسولا .

وقوله - عز وجل - : ﴿نُوْحِي إِيَّاهُمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ .

أي: إنما أرسل الرسل جملة من أهل الأمصار والمدن؛ لم يبعثوا من أهل البوادي وأهل البراري والقرى؛ إنما يريد الأمصار والبنيان، وقال الله - تعالى - : ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ [النحل: ١١٢] قيل: هي مكة<sup>(٢)</sup>، جميع ما ذكر في القرآن من القرية والقرى؛ يريد به الأمصار والمدن؛ وإنما بعث الرسل والأنبياء من الأمصار؛ ولم يبعثهم من البوادي ومن أهل البراري - لوجهين - والله أعلم - : أحدهما: لأن لأهل الأمصار والمدن؛ اختلاطاً بأصناف الناس؛ وامتزاجاً بأنواع

(١) سقط في أ.

(٢) أخرجه ابن جرير (٦٥٥/٧) عن كل من: ابن عباس (٢١٩٥٦)، ومجاهد (٢١٩٥٧، ٢١٩٥٨)، وقتادة (٢١٩٥٩، ٢١٩٦٠)، وابن زيد (٢١٩٦١).

وذكره السيوطي في الدر (٢٥١/٤) وعزاه لابن جرير عن ابن عباس .

الخلق، ويكون لهم تجارب<sup>(١)</sup> بالخلق؛ فهم أ عقل وأحلم وأبصر من أهل البادية والبرية، إذ اختلاطهم وامتزاجهم إنما يكون بالماشية وأنواع البهائم؛ لذلك بعثوا من الأمصار دون البادية.

وبعد فإن الرسل يكون لهم أسباب وأعلام تتقدم عن وقت الرسالة تحتاج إلى أن يظهر ذلك للخلق؛ ليكون ذلك أسرع إلى الإجابة لهم؛ وأدعى وأنفذ إلى القبول، فإذا كانوا من أهل البوادي لا يظهر ذلك للخلق.

والثاني: أنه يراد من الرسالة إظهارها في الخلق؛ في الآفاق والأطراف والأمصار، والمدن هي الأمكنة<sup>(٢)</sup> التي ينتاب الناس إليها في التجارات وأنواع الحوائج من الآفاق والأطراف؛ فيظهر ذلك فيها. وفي أهل الآفاق وأما أهل البوادي والبراري؛ ليس يدخلها ولا يتقلب<sup>(٣)</sup> إليها؛ إلا الشاذة من الناس؛ ولا يقضى فيها الحوائج؛ فلا يظهر في الخلق الرسالة وما يراد بها.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾.

أي: ألم ينظروا ويتفكروا؛ فيمن هلك من قبلهم من الأمم؛ بتكذيبهم الرسل أن كيف كان عاقبتهم بالتكذيب في الدنيا؛ ليمتنعوا عن تكذيب رسولهم.

وقوله: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية؛ يخرج على وجهين: أحدهما: أي قد ساروا ونظروا كيف كان عاقبة المكذبين؛ لكنهم عاندوا ولم يعتبروا. والثاني: أي سيروا في الأرض؛ وانظروا، ولكن ليس على نفس السير في الأرض؛ ولكن على السؤال عما نزل بأولئك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ الشُّرَكَ أَوْ خِلَافَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أن ذلك أفضل وخير؛ [ممن لم يتق ذلك]<sup>(٤)</sup>. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ و ﴿كُذِّبُوا﴾؛ كلاهما لغتان، قال بعضهم: أيس الرسل عن إيمان قومهم وتصديقهم الرسل<sup>(٥)</sup>، ثم

(١) زاد في ب: بالعقل.

(٢) في أ: إلى مكة.

(٣) في أ: ينتاب.

(٤) في أ: من لم يتق بذلك.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣١٦/٧، ٣١٧) (١٩٩٨٨، ١٩٩٨٩، ١٩٩٩٢، ١٩٩٩٣) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر (٧٧/٤) وزاد نسبه لأبي عبيد وسعيد بن منصور والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه من طرق عن ابن عباس.

يحتمل استيئاسهم عن إيمانهم؛ لكثرة ما رأوا من اعتنادهم الآيات وتفريطهم في ردها؛  
أيسوا عن إيمانهم، أو كان إياسهم بالخبر عن الله أنهم لا يؤمنون؛ كقوله: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ  
نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ . . .﴾ الآية [هود: ٣٦] وأمثاله.

وقوله: ﴿وَطَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا﴾ قال بعضهم: وظن الرسل أن أتباعهم الضعفة قد  
كذبوهم؛ لكن هذا إن كان من الرسل فهو ظن من الرسل أن أتباعهم قد كذبوهم؛ [لكثرة  
ما أصابهم من الشدائد، وطال عليهم البلاء، واستأخر عنهم النصر، فوقع عند الرسل أن  
أتباعهم قد كذبوهم وإن كان من الأعداء فقد استيقن الرسل أنهم كذبوهم]<sup>(١)</sup>.

وروى عن عروة بن الزبير: أنه سأل عائشة؛ قال: فقلت: أرأيت قول الله: ﴿حَقَّ إِذَا  
أَسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَطَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا﴾ أو ﴿كُذِّبُوا﴾ قال: فقالت: بل كذبهم<sup>(٢)</sup> قومهم،  
قال: فقلت: [أرأيت قول الله ﴿حَقَّ﴾]<sup>(٣)</sup> والله لقد استيقنوا أن قومهم قد كذبوهم؛ وما  
هو بالظن؛ فقالت: يا عروة لقد استيقنوا بذلك، قال: قلت: فلعلهم ظنوا أن قد كذبوا،  
قالت: معاذ الله لم تكن الرسل لتظن ذلك بربها<sup>(٤)</sup>، [قال]: وما هذه الآية؟ قالت: هم  
أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم؛ وطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر؛ حتى  
إذا استيئست الرسل ممن كذبهم من قومهم؛ وظنوا أن أتباعهم قد كذبوهم؛ جاءهم نصر  
الله عند ذلك<sup>(٥)</sup>.

وقال بعضهم: حتى إذا استيئس الرسل عن إيمان قومهم؛ وظن قومهم أن الرسل قد  
كذبوا فيما أوعدوا من العذاب أنه نازل بهم؛ لما أبطأ عليهم العذاب<sup>(٦)</sup>.  
وقال بعضهم: وظنوا أنهم؛ أي ظن قومهم؛ أن رسلهم قد كذبوهم خبر السماء جاءهم  
نصرنا.

فإن كان الآية في أتباع الرسل؛ على ما ذكر بعضهم؛ فهو كقوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ  
مَتَىٰ نَصَرَ اللَّهُ ٱلْأَيُّ ٱلَّذِينَ نَصَرَ ٱللَّهُ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤].  
فإن كانت<sup>(٧)</sup> في غيرهم من المكذبين؛ فقد جاء الرسل نصر الله.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: كذبوهم.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: بها.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٢٢/٧) (٢٠٠٣٢، ٢٠٠٣٣)، وذكره السيوطي في الدر (٧٦/٤) وزاد نسبه  
لأبي عبيد والبخاري والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه من طريق عروة  
عن عائشة.

(٦) أخرجه ابن جرير (٣١٦/٧) (١٩٩٩٦، ٢٠٠٠٢، ٢٠٠٠٤) عن ابن عباس.

(٧) في ب: وكان.

وقوله: ﴿فَنَجَّىٰ مَن نَّشَاءُ﴾ من المؤمنين؛ فهو في ظاهره خبر على المستقبل؛ أي: ينجي من يشاء من هؤلاء المؤمنين.

ويشبه أن يكون على الخبر في أولئك؛ فإن كان على هذا؛ فيجيء أن يكون نجينا من نشاء<sup>(١)</sup> منهم؛ وأهلكنا من نشاء منهم، لكن يجوز هذا في اللغة، أو يكون في الآخرة ننجي من نشاء.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يَرُدُّ بَأْسَنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمَجرِمِينَ﴾.

أي لا يرد عذابنا إذا نزل عن المجرمين.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَقَدْ كَاتَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿فِي قَصَصِهِمْ﴾ قصة يوسف وإخوته وغيره؛ عبرة لأولى الألباب. ويحتمل ﴿قَصَصِهِمْ﴾: قصص الرسل والأمم السالفة جميعا عبرة لأولى الألباب، والاعتبار إنما يكون لأولى الألباب؛ الذين يتفعون بلبهم<sup>(٢)</sup> وعقلهم. وقوله - عز وجل-: ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى﴾.

يحتمل؛ أي: ما حديث محمد ﷺ؛ وما أخبر من القصص وأخبار الرسل والأمم السالفة؛ بالذي افتري؛ بل إنما أخبر ما كان في الكتب السالفة على غير تعلم منه ولا دراسة كتب.

ويحتمل: ما كان هذا القرآن بالذي يقدر أن يفترى.

﴿وَلَكِن تَصَدِّقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾

أي: تصديق الذي نزل على رسول الله - الكتب التي كانت من قبل.

﴿وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾.

أي تفصيل ما للناس حاجة إليه.

﴿وَهُدًى﴾ من الضلالة لمن اهتدى.

﴿وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ وفيما ذكر من قصة يوسف وإخوته على رسول الله دلالة

التصبير<sup>(٣)</sup> على [أذى]<sup>(٤)</sup> قريش؛ يقول: إن إخوة يوسف - عليه السلام - مع موافقتهم إياه في الدين والنسب والموالة - عملوا بيوسف ما عملوا من الكيد والمكر به؛ فقومك - مع مخالفتهم إياك في الدين - أخرى أن تصبر على أذاهم. وبالله العصمة.

(١) في ب: شئنا.

(٢) في أ: بنيتهم.

(٣) في أ: التصبر.

(٤) سقط في ب.

## سورة الرعد ذكر أنها مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الْمَرْءُ يَلْكَ مَايُنْتُ الْكِتْبِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١).

قوله - عز وجل -: ﴿الْمَرْءُ يَلْكَ مَايُنْتُ الْكِتْبِ﴾.

يحتمل أن يكون قوله: ﴿الْمَرْءِ﴾ كناية عن الأحرف المقطعة المعجمة؛ فيكون قوله:

﴿يَلْكَ مَايُنْتُ الْكِتْبِ﴾ تفسير ﴿الْمَرْءِ﴾.

هذا هو الظاهر: أن يقال في كل الحروف<sup>(١)</sup> المعجمة والمقطعة: أن يكون ما ذكر من

بعدها على أثرها كان تفسيراً لها.

والثاني: يشبه أن يكون قوله: ﴿الْمَرْءِ﴾ كناية عن الحجج والبراهين وسائر الكتب؛ كأنه

قال: تلك الحجج والبراهين وسائر الكتب - جعلناها آيات القرآن وحججه، وقد ذكرنا

القول في الحروف المقطعة فيما تقدم.

ثم اختلف في قوله: ﴿يَلْكَ مَايُنْتُ الْكِتْبِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [هو القرآن الذي

أنزل]<sup>(٢)</sup>.

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿يَلْكَ مَايُنْتُ الْكِتْبِ﴾: التوراة والإنجيل وسائر الكتب المتقدمة،

وقوله: ﴿وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ هو الحق: القرآن الذي أنزل على محمد ﷺ.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿يَلْكَ مَايُنْتُ الْكِتْبِ﴾ هو القرآن [والذي أنزل إليك من ربك - أيضاً -

هو القرآن،]<sup>(٥)</sup> لكنه أخبر أنه منزل من ربك الحق.

وقوله: ﴿الْحَقُّ﴾ يحتمل: هو الحق؛ أي: منزل من الله؛ ليس كما قال أولئك إنه ليس

من الله؛ إنما يقوله محمد من تلقاء نفسه.

ويحتمل: ﴿الْحَقُّ﴾ أي: لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أنه من الله، أو أكثر الناس

لا يؤمنون أنه آيات الله وحججه والله أعلم.

(١) في أ: حروف.

(٢) سقط في ب.

(٣) قاله قتادة ومجاهد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٠٠٤٨) و (٢٠٠٤٩) وانظر: الدر المنثور (٤) / (٨١، ٨٠).

(٤) قاله مجاهد و قتادة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٠٠٥٠، ٢٠٠٥١) وانظر: الدر المنثور (٤) / (٨١).

(٥) سقط في أ.

**قوله تعالى:** ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَسَحَّرَ السَّمَاسَ وَالْقَمَرَ كُلَّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ ﴿٢﴾ وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِي وَأَنْهَارًا وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشَى الْآيِلَ النَّهَارُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٣﴾ وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُّتَجَوِّرَاتٌ وَمِنْ أَعْتَابِ زُرُوعٍ وَنَخِيلٍ صِنَوَانٍ وَعَبْرٍ صِنَوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفِضَلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْثَلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَإِنْ تَعَجَبَ فَعَجَّبٌ قَوْلُهُمْ أءِذَا كُنَّا تُرَابًا أءِنَّا لَمِنَ خَلْقٍ جَدِيدٍ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ الْأَعْلَىٰ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٥﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ﴾ .

قوله: ﴿رَفَعَ﴾ أى: أنشأها مرفوعة؛ لا أنها كانت موضوعة فرفعها؛ ولكن جعلها في الابتداء مرفوعة، وكذلك قوله: ﴿وَالْأَرْضَ وَصَعَهَا لِلْأَنْبَارِ﴾ [الرحمن: ١٠] ﴿مَدَّ الْأَرْضَ﴾ [الرعد: ٣] ﴿وَالْجِبَالَ أَرْسَنَهَا﴾ [النازعات: ٣٢] ونحو ذلك؛ أى: أنشأها مرفوعة ممدودة؛ لا أنها كانت مرفوعة فوضعها، أو كانت منقبضة فبسطها؛ ولكن أنشأها<sup>(١)</sup> كذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾ .

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هي بعمد لكن لا ترونها؛ أى: ترونها بغير عمد وهي بعمد.  
وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هي بغير عمد على ما أخبر؛ ولكن اللطف والأعجوبة بما يمسكها بعمد لا ترى؛ كاللطف والأعجوبة فيما يمسكها بغير عمد؛ لأن في الشاهد لم يعرف؛ ولا قدر على رفع سقف فيه سعة وبعد بغير عمد لا ترى، لكن ما يرفع إنما [يرفع بعمد]<sup>(٤)</sup> ترى؛ فاللطف في هذا كاللطف في الآخر.

وفيه دلالة قدرته على البعث؛ لأنه<sup>(٥)</sup> ذكر هذا ثم قال: ﴿لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ﴾ أى: من: قدر على رفع السماء - مع سعتها وتبعدها - بلا عمد؛ لقادر على إعادة الخلق؛ وبعثهم؛ وإحيائهم بعد الموت، بل رفع السماء مع سعتها وبعدها، بلا عمد، أكبر من

(١) في ب: أنشأ.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٠٥٢، ٢٠٠٥٣، ٢٠٠٥٨، ٢٠٠٥٩) وعن مجاهد (٢٠٠٥٤، ٢٠٠٥٧) وانظر الدر المنثور (٨١/٤).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٠٠٦١) وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عنه، كما في الدر المنثور (٨١/٤).

(٤) في ب: يرفع بغير عمد.

(٥) في أ: لأن.



إعادة الشيء بعد فئاته؛ إذ في الشاهد من قد يقدر على إعادة أشياء بعد فئاتها؛ ولا يقدر على رفع سقف؛ ذي سعة وبعد؛ بغير عمد. من ذا الوجه أمكن أن يحتج. والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾.

لما لم يفهم من قوله: ﴿سَبِّحْ عِلْمٌ﴾ [البقرة: ١٨١] مدير المكان؛ وإن كان في الشاهد يفهم منه المكان؛ إذا أضيف إلى المخلوق - لم يجز أن يفهم من استوائه [ما يفهم من استواء] <sup>(١)</sup> الخلق.

وبعد فإن في الشاهد؛ إذا قيل: فلان استولى أمر بلدة كذا؛ أو استوى أمره؛ لم يفهم منه [المكان، بل فهم منه] <sup>(٢)</sup> نفاذ الأمر والسلطان والمشية؛ فعلى ذلك لم يجز أن يفهم من الله إذا أضيف إليه المكان.

وأصله: ما ذكرنا فيما تقدم أنه أخبر أنه ليس كمثله شيء؛ فهو في كل شيء؛ وكل وجه؛ لا يشبه الخلق؛ إذ الخلق - في الشاهد - لا يشبه بعضه بعضاً من جميع الجهات؛ إنما يشبه بعضهم بعضاً بجهة، ثم صاروا جميعاً أشكالاً وأشباهاً؛ بتلك الجهة التي وقعت بينهم تشابه؛ فإذا الله سبحانه وتعالى لما أخبر أنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] دل أنه إنما نفى عنه الجهات التي [يقع بها] <sup>(٣)</sup> التشابه والمثل؛ فهو يخالف الخلق من جميع الوجوه.

وهذه مسألة مذكورة فيما تقدم: اختلف في العرش: قال بعضهم: العرش: هو الممتحنون بهم، استوى تدبير إنشاء غيرهم من العالم؛ لأنهم هم المقصودون في إنشاء ذلك كله.

وقال بعضهم: العرش: البعث به؛ استوى وتم تدبير إنشاء الخلائق؛ ما لولا البعث يكون إنشاؤهم عبثاً باطلاً؛ كقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥] جعل عدم الرجوع إليه إنشاء الخلق عبثاً.

وقال بعضهم: العرش: هو الملك؛ وبه تم ما ذكر، وقيل: هو سرير الملك. وقوله - عز وجل-: ﴿يُذَكِّرُ الْأُمَّرَ﴾ على ما في العقل أنه عن تدبير مدير خرج؛ وعن علم وحكمة وضع؛ ليس على الجزاف بلا تدبير ولا علم <sup>(٤)</sup>.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: بها يقع.

(٤) وحمل كل واحد من المفسرين التدبير على نوع آخر من أحوال العالم، والأولى حملة على الكل، فهو يدبرهم بالإيجاد، والإعدام والإحياء، والإماتة، والاعتماد، والانقياد، ويدخل فيه إنزال =

وقوله - عز وجل-: ﴿يُقَصِّلُ الْآيَاتِ﴾ يحتمل: يبين الحجج والبراهين.  
ويحتمل: ﴿يُقَصِّلُ الْآيَاتِ﴾ أي: آيات القرآن أنزلها بالتفاريق؛ لا مجموعة.  
﴿لَعَلَّكُمْ يَلْقَاءَ رَبِّكُمْ تَوْفِئُونَ﴾.

هو ما ذكرنا أن فيما ذكر من الآيات والتدبير؛ ورفع السماء بلا عمد؛ دلالة البعث والإحياء بعد الموت.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَلْقَاءَ رَبِّكُمْ﴾ هو كما ذكرنا في قوله: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٣] ومصيرهم وبروزهم؛ وأمثاله. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ﴾ وقال في آية أخرى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠] وقال في موضع آخر: ﴿وَالِلَّيْلِ الْأَرْضُ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾ [الغاشية: ٢٠] وكله<sup>(١)</sup> واحد، وقال: ﴿الْأَرْضَ فِرَاشًا﴾ [البقرة: ٢٢] و ﴿مِهْدًا﴾ [النبا: ٦].

يذكرهم نعمه التي أنعمها عليهم.

﴿مَدَّ الْأَرْضَ﴾ أي: بسطها وجعل فيها رواسي؛ ذكر أنها بسطت على الماء؛ فكانت تكفو بأهلها وتضطرب؛ كما تكفو السفينة؛ فأرساها بالجبال الثقال؛ فاستقرت وثبتت. وذكر أنها مدت وبسطت على الهواء؛ ثم أثبتها بما ذكر من الجبال، ولكن لو [كان أنها]<sup>(٢)</sup> ما ذكر؛ لكان يجيء ألا يكون بالجبال ثباتها واستقرارها؛ لأن الأرض والجبال من طبيعتها التسفل والانحدار في الماء والهواء؛ وكلما زيد من ذلك النوع كان في التسفل والانحدار أكثر وأزيد، فلا يكون بها الثبات والاستقرار؛ بل إنما يكون الثبات والاستقرار بشيء من طبيعته العلو والارتفاع؛ فيمنع ذلك الشيء الذي من طبيعته العلو عن التسفل والانحدار؛ إلا أن يقال: إنها كانت لا تسفل ولا تتسرب؛ ولكن تضطرب وتميد بأهلها؛ على ما ذكره - عز وجل-: ﴿وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ﴾ [الأنبياء: ٣١] فإن كان

= الوحي، وبعث الرسل وتكليف العباد، وفيه دليل عجيب على كمال القدرة والرحمة؛ لأن هذا العالم من أعلى العرش إلى أطباق الثرى يحتوي على أجناس، وأنواع لا يحيط بها إلا الله تعالى. والدليل المذكور على تدبير كل واحد بوصفه في موضعه وطبيعته، ومن المعلوم أن من اشتغل بتدبير شيء فإنه لا يمكنه تدبير شيء آخر، فإنه لا يشغله شأن عن شأن، وإذا تأمل العاقل في هذه الآية علم أنه - تعالى - يدبر عالم الأجسام ويدبر عالم الأرواح، ويدبر الكبير كما يدبر الصغير، ولا يشغله شأن عن شأن، ولا يمنعه تدبير عن تدبير، وذلك يدل على أنه - تعالى - في ذاته وصفاته وعلمه وقدرته غير مشابه للمخلوقات، والممكنات.

ينظر: اللباب (١١/٢٣٩، ٢٤٠).

(١) في ب: والكل.

(٢) سقط في ب.

على هذا؛ فيكون بالجبال ثباتها واستقرارها؛ ومنعها عن الاضطراب والميلان.  
أو ذكر هذا ليعلم لطفه وقدرته؛ حيث أمسكها بشيء من طبعه التسفل والانحدار،  
وهي في نفسها كذلك؛ ليعلم قدرة الله ولطفه في كل شيء. والله أعلم بذلك.  
وقوله - عز وجل -: ﴿مَدَّ الْأَرْضَ﴾.

أي: أنشأها ممدودة؛ لا أنها كانت مجموعة في مكان فبسطها؛ على ما ذكر من رفع  
السماء ونحوه.

﴿وَجَعَلَ فِيهَا رُؤُوسَ الْجِبَالِ وَآتَنَّا رَأْسَ الْبُرُوجِ﴾.

جعل الله - عز وجل - الأشياء أكثرها بأسباب؛ تعليماً منه الخلق؛ ليكون ذلك عليهم  
أهون، وإن كان جعل الأشياء عليه بأسباب [وبغير أسباب سواء] <sup>(١)</sup>؛ إذ هو قادر بذاته،  
يذكر هذا: إما بحق النعم التي أنعمها عليهم؛ من مد الأرض وبسطها؛ وإثباتها بالرواسي  
التي ذكر؛ وجعل الأنهار فيها ليصلوا إلى الانتفاع بها؛ ليتأدى بذلك شكره، أو يذكر بحق  
الإخبار عن قدرته وسلطانه؛ لأنه جعل الأرض بحيث لا يدخل فيها شيء؛ فأخبر أنه  
أدخل فيها الجبال مع كثافتها وعظمتها ليعرفوا قدرته.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنزَلْنَا فِيهَا أَنْهَارًا﴾ أي: وجعل فيها أنهاراً؛ أخبر أنه <sup>(٢)</sup> مد الأرض  
وبسطها؛ وجعلها مستقرة ثابتة؛ ليستقروا <sup>(٣)</sup> عليها، ثم أخبر أنه جعل فيها أنهاراً؛ ليتنفعوا  
بها من جميع أنواع المنافع، ثم أخبر أنه جعل فيها من كل الثمرات زوجين.  
قال بعض أهل التأويل: ﴿زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ أي: لونين.

وقال بعضهم <sup>(٤)</sup>: ذو طعمين؛ لكن يكون منها ألوان أكثر من لونين <sup>(٥)</sup>: أحمر،  
وأبيض، وأسود، وأصفر، ونحوه، وكذلك الطعم: يكون حامضاً وحلواً ومرّاً ومزاً، إلا  
أن يقال: ﴿زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾: الطيب والخبيث؛ فلا يكون ثالث؛ وأما اللون؛ فإنه يكون ذا  
ألوان وذا طعوم.

وقال بعضهم الذكر والأنثى؛ فهذا يصح إذا أراد به الشجر؛ فمته ما يثمر ومته ما لا  
يثمر؛ فالذي يثمر: هو أنثى، والذي لا يثمر: هو ذكر. وأما على غير هذا فإنه لا يصح.  
وأصل الزوجين: هو اسم أشكال وأمثال واسم أضداد؛ ففيه دليل نفي ذلك كله عن

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: أنها.

(٣) في أ: ليقروهم.

(٤) قاله البغوي بنحوه (٦/٣).

(٥) في أ: اثنين.

الله، وأصل الزوج: هو من له المقابل من الأشكال والأضداد؛ أخير أنه جعل الخلق كله ذا أشكال وأضداد؛ من نحو الليل والنهار؛ والذكر والأنثى؛ فهو<sup>(١)</sup> في حق المنافع كشيء واحد في حق أنفسهم؛ كالأشياء.

وقوله - عز وجل-: ﴿يُقَشِّي أَلْيَلِ النَّهَارِ﴾.

أي: يذهب ظلمة الليل بضوء النهار؛ وضوء النهار بظلمة الليل، أو يلبس أحدهما الآخر، أو يغطي الليل ما هو بالنهار بإد ظاهر للخلق، وبالنهار ما هو مستور خفي على الخلق والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

فيما ذكر؛ دلالة البعث والإحياء، ودلالة التدبير والعلم والحكمة، ودلالة الوجدانية.

﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ في آياته وحججه لا لقوم يعاندون آياته ويكابرونها.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

ذكر أن الآيات تكون آيات<sup>(٢)</sup> لهم؛ بالتفكر والنظر فيها؛ والله أعلم؛ لا أن تصير آيات مجاناً بالبديهة.

أو يقول: إن منفعة الآيات تكون لمن تفكر فيها؛ لا لمن ترك التفكير والنظر. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُّتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾.

دل قوله: ﴿قِطْعٌ مُّتَجَاوِرَاتٌ﴾ أن التجاور إنما يذكر ويثبت إذا كانت الأرض [قطعاً، وأما إذا كانت الأرض]<sup>(٣)</sup> أرضاً واحدة؛ فإنه لا يقال فيها التجاور؛ فهذا يبطل قول من يقول: إن التجاور إنما يذكر فيما فيه الشركة؛ فتجب الشفعة فيما فيه الشركة؛ وأما في غيره فلا تجب وأما عندنا: هو ما ذكر - عز وجل-: أنه إنما أثبت التجاور في الأرض التي صارت قطعاً.

وقوله - عز وجل-: ﴿قِطْعٌ مُّتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾.

القطع المتجاورات: هي الأرضون الضواحي التي تصلح للزراع.

﴿وَجَنَّتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾ أي: جنات متجاورات أيضاً، والجنات هي البساتين المحفوفة

بالأشجار؛ فيها ألوان الثمار.

﴿وَرَزَعٌ وَمَيْخِلٌ صِنَوَانٌ وَعَيْرٌ صِنَوَانٌ﴾.

(١) في ب: فهي.

(٢) في ب: الآيات.

(٣) سقط في أ.

قيل<sup>(١)</sup>: ﴿صِنَوَانٌ﴾ هو النخلتان في أصل واحد، ﴿وَعَيْرٌ صِنَوَانٌ﴾: النخل المتفرق وقيل: الصنوان: ما كان أصله واحدًا؛ وهو متفرق، ﴿وَعَيْرٌ صِنَوَانٌ﴾ التي تنبت<sup>(٢)</sup> وحدها: وقيل: ﴿صِنَوَانٌ﴾: هي النخلة تخرج؛ فإذا خرجت انشعبت بعد خروج الأصل؛ فهو الصنوان، ولهذا<sup>(٣)</sup> قيل<sup>(٤)</sup>: «عَمُّ الرجل صنو أبيه». ﴿يُسْقَى بِمَاءٍ وَجِدٍ﴾.

أي: يسقي ما ذكر؛ من الزروع والنخيل والثمار والجنان بماء واحد. ﴿وَنُفِضِلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ﴾.

يذكر هذا - والله أعلم - أن جوهر الأرض كلها واحد؛ وهي قطع متجاورة؛ بعضها ببعض، ثم هي مختلفة في حق الثمار والفواكه، وكذلك الأشجار والنخيل؛ كلها من جوهر واحد من جنس واحد، والأرض في جوهرها واحد وتسقى كلها بماء واحد؛ ثم يخرج مختلفًا في ألوانها وطعمها وطيبها وخبيثها ومناظرها؛ ليعلم أنها لم تكن بنفسها؛ ولا بالأسباب التي جعل لها؛ ولكن بلطف واحد مدبّر عليم حكيم؛ لأنها لو كانت بأنفسها وطباعها أو بالأسباب، لكانت كلها واحدة متفقة في طيبها وخبيثها وألوانها وطعومها؛ فلما لم يكن ما ذكرنا على لون واحد ولا طعم واحد ولا منظر واحد؛ دل أنه كان بتدبير مدبر واحد؛ عليم لطيف.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَنُفِضِلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ﴾.

قيل<sup>(٥)</sup>: في الحمل؛ بعضها أكثر حملا من بعض، وبعضها يحمل؛ وبعضها لا، ولكن ما ذكرنا في الطيب والخبيث والطعم واللون والمنظر -مفضل بعضه على بعض. وأصله: أن الأرض واحدة متجاورة؛ متصلة بعضها ببعض، والماء واحد أيضًا؛ ثم خرجت الثمار والفواكه والزروع والأعشاب مختلفة متفرقة؛ ليعلم أن ذلك ليس هو عمل الأرض؛ ولا عمل الماء، ولا عمل الأسباب والطباع؛ ولكن باللطف من الله؛ لأنه لو

(١) قاله البراء، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٠٨٧، ٢٠٠٩٣) وعن ابن عباس (٢٠٠٦٩، ٢٠٠٩٤)، (٢٠٠٩٥) وسعيد بن جبيرة (٢٠٠٩٧) وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (٨٤/٤).

(٢) في ب: نبت.

(٣) في ب: ولذا.

(٤) هذا القول ورد في حديث مرفوع أخرجه ابن جرير (٢٠١٠٧، ٢٠١٠٨) وعبد الرزاق كما في الدر (٨٤/٤) عن عمر بن الخطاب أنه كان بينه وبين العباس قول فأسرع إليه العباس، فجاء عمر إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ألم تر عباسًا فعل بي وفعل؟ فأردت أن أجيئه، فذكرت مكانه منك؛ فكففت، فقال: (يرحمك الله إن عم الرجل صنو أبيه).

(٥) قاله سعيد بن جبيرة أخرجه ابن جرير عنه (٢٠١٢٣) وانظر: الدر المنثور (٨٤/٤).

كان بالماء أو الأرض؛ أو بالأسباب أو الطباع؛ لكانت متففة مستوية.  
﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾ لما ذكرنا من وحدانيته؛ وتدبيره؛ وعلمه؛ وحكمته.  
﴿لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ أي: لقوم همتهم العقل والفهم؛ والنظر والتفكر في الآيات، لا لقوم  
همتهم العناد والمكابرة، أو لقوم ينتفعون بعقلهم وعلمهم.  
وقال الحسن<sup>(١)</sup>: هذا مثل [ضربه الله]<sup>(٢)</sup> لقلوب بني آدم كانت الأرض في الأصل  
طينة واحدة؛ فسطحها الرحمن ثم بطحها؛ فصارت الأرض قطعاً متجاورات؛ فينزل عليها  
الماء من السماء، فتخرج هذه زهرتها وثمرتها وشجرها؛ وتخرج نباتها ويحيا موتها<sup>(٣)</sup>،  
وتخرج هذه سبختها وملحها؛ وخبثها؛ وكلتاها تسقى بماء واحد؛ فلو كان الماء مالحاً؛  
قيل: استسبخت هذه من قبل الماء كذلك الناس: خلقوا من آدم - عليه السلام - فينزل  
عليهم من السماء تذكرة واحدة؛ فترق قلوب؛ فتخشع وتخضع، وتقسو قلوب؛ فتسهو  
وتلهو وتجفو؛ أو كلام نحوه.

ثم قال الحسن: والله؛ ما جالس القرآن أحد إلا قام من عنده بزيادة أو نقصان؛ ثم تلا  
قوله: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾  
[الإسراء: ٨٢].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِن تَعَجَبَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ﴾.

قال الحسن<sup>(٤)</sup>: إن تعجب - يا محمد - من تكذيبهم إياك في الرسالة؛ فعجب قولهم؛  
حيث قالوا: ﴿أَوَدَا كُنَّا تَرَابًا أَوْنَا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾.

وقال بعضهم: وإن تعجب - يا محمد - مما أوحينا إليك من القرآن؛ كقوله - في  
الصفات - ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ [الصفات: ١٢].

﴿فَعَجَبَ قَوْلُهُمْ﴾ أي: أعجب أيضاً قولهم، يقول: لكن قولهم أعجب عندك؛ حين  
قالوا: ﴿أَوَدَا كُنَّا تَرَابًا أَوْنَا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ تكذيباً للبعث.

وأصله - والله أعلم - يقول: إنك إن عجبت، من قولهم<sup>(٥)</sup> في تكذيبهم إياك في  
الرسالة؛ ولم [تكن]<sup>(٦)</sup> رسولا من قبل؛ فقولهم وإنكارهم قدرة الله على البعث والإحياء

(١) أخرجه ابن جرير (٢٠١١٣) وذكره السيوطي في الدر (٨٤/٤).

(٢) في أ: ضرب.

(٣) في ب: نباتها.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٨٥/٤).

(٥) في أ: وقولهم.

(٦) سقط في ب.

بعد الموت أعجب؛ إذ قد رأوا وشاهدوا من قدرة الله وآياته؛ ما لو تفكروا وتأملوا ولم يعاندوا، عرفوا أنه قادر على ذلك كله؛ فوصفهم الله تعالى بالعجز؛ وأنه لا يقدر على البعث والإحياء بعد الهلاك - أعجب من تكذيبهم إياك في الرسالة، ولم يكن سبق منك إليهم ما يوجب رسالتك وتصديقك، وقد سبق من الله إليهم - ما يعرفهم قدرته على ذلك؛ وعلى أكثر منه.

وأصله - والله أعلم - وإن تعجب لإنكارهم رسالتك وتكذيبهم إياك؛ ولم يكن منك إليهم حقيقة الهداية والنعم والآيات والحجج، وإنما كان منك البيان والدعاء؛ فأعجب: قولهم في إنكارهم قدرة الله على البعث؛ وقولهم في الله سبحانه ما قالوا فيه؛ بعد معرفتهم حقيقة ذلك كله؛ بالله إليهم. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ﴾.

يشبه أن يكونوا لما كفروا بالبعث؛ كان كفرهم بالبعث كفراً بالله؛ لأنهم عرفوه عاجزاً، حيث قالوا: لا يقدر على بعث الخلق، ومن عرف ربه عاجزاً - فهو لم يعرف الرب الحقيقة؛ والإله الحقيقة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَعْلَىٰ فِي أَعْنَاقِهِمْ﴾.

قال بعضهم: صار الكفر في أعناقهم أغلالاً؛ حيث أنكروا الرسالة في البشر، ثم جعلوا الأصنام والأوثان معبودهم؛ يعكفون عليها<sup>(١)</sup> ويخضعون؛ فذلك هو الأغلال في أعناقهم.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَعْلَىٰ فِي أَعْنَاقِهِمْ﴾

في الآخرة كقوله: ﴿خَذُوهُ قُلُوبُهُ...﴾ الآية [الحاقة: ٣٠] ﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَسَمِعَ الْجَانُّ الْبَاطِنَ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمَثَلُتُ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَقْفَرٍ لِلنَّاسِ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٦﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ إِنْ مَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسَمِعَ الْجَانُّ الْبَاطِنَ قَبْلَ الْحَسَنَةِ﴾.

الاستفعال يكون على وجهين: يكون طلب الفعل ويكون الفعل نفسه؛ كقوله:

﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] قيل: أجب لكم، وقوله تعالى: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾

(١) في أ: لها.

[البقرة: ١٨٦] أي: ليجيبوا لي، وقوله: ﴿وَسْتَعِجْلُونَكَ﴾ فإن كان على طلب الفعل؛ فهو ما سألوا [رسول الله العذاب]<sup>(١)</sup> كقوله: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: ١] وكقوله: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا مَجِدْ لَنَا قِطْنًا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [ص: ١٦] وقولهم: ﴿إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَامْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنْ السَّمَاءِ...﴾ الآية [الأنفال: ٣٢] فبدءوا بسؤالهم [الهلاك قبل سؤالهم]<sup>(٢)</sup> تأخير العذاب<sup>(٣)</sup> وإمهاله، [وتأخير العذاب عندهم وإمهاله]<sup>(٤)</sup> من الحسنة؛ فاستعجلوا بهذا قبل هذا.

وإن كان الفعل نفسه.

فقوله: ﴿وَسْتَعِجْلُونَكَ﴾ أي: عجلوك - يا محمد - بالسيئة إليك، قبل أن تكون منهم إليك حسنة؛ حيث كذبوك في الرسالة، وأذوك في نفسك، ولم يكن منهم إليك إحسان من قبل والله أعلم بذلك.

وقيل: ﴿بِالسَّيِّئَةِ﴾: العذاب؛ على ما ذكرنا.

﴿قَبْلَ الْحَسَنَةِ﴾.

أي: قبل العفو، وسؤالهم السيئة والعذاب بجهل<sup>(٥)</sup> منهم أنه رسول وأنه صادق؛ لأنهم لو علموا أنه رسول، وأنه صادق<sup>(٦)</sup> فيما يخبر ويوعد من العذاب، كانوا لا يسألون؛ لأنهم يعلمون أن الله يقدر على أن ينزل عليهم العذاب، لكن سألوا ذلك؛ بجهلهم بأنه رسول سؤال استهزاء وسخرية.

فإن كان على هذا سؤالهم - كان فيه دلالة أن العقوبة والعذاب؛ قد يلزم من جهل الأمر؛ إذا كان بسبيل العلم به والنظر والتفكير فيه، وهؤلاء جهلوا أنه رسول الله؛ لتركهم النظر والتفكير. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمَثَلُتُ﴾.

قال بعضهم<sup>(٧)</sup>: العقوبات؛ أي: قد كان في الأمم الخالية العقوبات؛ بسؤالهم العذاب

(١) في ب: العذاب رسوله.

(٢) في أ: بتأخيره وإمهاله.

(٣) زاد في أ: عندهم.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: يجعل.

(٦) سقط في أ.

(٧) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٠١٣٠، ٢٠١٣١) وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما

في الدر المنثور (٨٦/٤).



والمعادنة في الآيات إذا جاءت؛ كأنه - والله أعلم - يصبر رسوله على سفه قومه<sup>(١)</sup>؛ لسؤالهم العذاب والآيات ثم المعادنة فيها، يقول: كان في الأمم الماضية من سؤال العذاب والآيات ثم المعادنة من بعد نزولها؛ فنزلت<sup>(٢)</sup> لهم العقوبات؛ فعلى ذلك هؤلاء. وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: المثلاث: الأمثال والأشباه. وكذلك ذكر في حرف حفصة (وقد خلت من قبلهم الأمثال) وتأويله - والله أعلم - أي: فقد خلت من [قبلهم الأمثال]<sup>(٤)</sup>؛ ما لو اعتبروا بها كان مثلاً لهم، ولكن لا يعتبرون؛ فيمنعهم عن أمثال ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ﴾.

قال بعضهم: ﴿لَذُو مَغْفِرَةٍ﴾ أي: لذو ستر على ظلمهم؛ وتأخير العذاب إلى وقت؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُم لِيَوْمٍ﴾ [إبراهيم: ٤٢]، وقوله: ﴿وَمَا تُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مُّعَدُّورٍ﴾ [هود: ١٠٤].

وقال بعضهم: لذو مغفرة [للناس على ظلمهم إذا تابوا، وماتوا عليها، أو يكون قوله ﴿لَذُو مَغْفِرَةٍ﴾ للمؤمنين على ظلمهم، وإن ربك لشديد العقاب]<sup>(٥)</sup> لمن لم يتب، ومات على الظلم والشرك. وقوله: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ للكفار؛ وعلى التأويل الأول: وإن ربك لشديد العقاب؛ إذا عاقب.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّي﴾ وقال في موضع آخر: ﴿فَلْيَأْتِنَا بآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوَّلُونَ﴾ [الأنبياء: ٥] وقال في آية أخرى: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَنزِلَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ [الإسراء: ٩٠] إلى آخر ما ذكر؛ فيحتمل سؤالهم الآية ﴿كَمَا أُرْسِلَ الْأَوَّلُونَ﴾ [الأنبياء: ٥] عين تلك الآيات التي أتت بها الرسل الأولون، وليس عليه أن يأتي بعين<sup>(٦)</sup> تلك الآية؛ إنما عليه أن يأتي بآية تخرج عن عرفهم وطباعهم، والرسل جميعاً لم يأتوا بآية واحدة؛ إنما جاءوا بآيات مختلفات، كلٌّ جاء بآية سوى ما جاء بها الآخر؛ فقال له: ليس عليك ذلك إنما أنت منذر. أو سألوها آيات سؤال الاعتقاد

(١) في أ: قومهم.

(٢) في ب: فنزل.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور، وعن مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٠١٣٢، ٢٠١٣٤) وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٨٦/٤).

(٤) في ب: قبلهم المثلاث الأمثال.

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: بعض.

لدى هلاكهم، [على ما فعل الأولون؛ فقال: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ﴾ قد عفا هذه الأمة إحضار آيات وإنزالها لدى هلاكهم]<sup>(١)</sup> وإن كانوا هم في سؤالهم الآيات معاندين؛ لأنهم قد جاءهم من الآيات؛ على إثبات رسالته وإظهارها؛ ما كفتهم، لكنهم يعاندون.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ﴾ : لا تملك إتيان الآيات، ﴿قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ٥٠] وقال: ﴿لَوْ أَنَّ عِنْدِي مَا تَسْتَعِجِلُونَ بِهِ لَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ الآية [الأنعام: ٥٨]. أو يقول: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ﴾ : ليس إليك إنشاء الآيات واختراعها؛ ﴿قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ٥٠].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾.

أي: داع يدعو إلى توحيد الله ودينه؛ كقوله: ﴿وَأَنَّ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤].

وقوله: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ يحتمل: لكل وقت هادٍ.

ثم اختلفوا أنه: مَنْ ذلك الداعي؟

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الله، وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: نبي من الأنبياء<sup>(٤)</sup>، وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: داع؛

دليل سوى النبي.

وقالت الباطنية: هو إمام يكون معصوماً مثل النبي لثلاثين سنة عن الحق؛ ولكن عندنا معصوماً [أو لم يكن معصوماً]<sup>(٦)</sup> فإن في القرآن ما يمنع عن الزينغ؛ ويعرف ذلك منه إذا زاع؛ وضل عن الحق.

(١) سقط في ب.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠١٤٦) وعن سعيد بن جبير (٢٠١٤٢، ٢٠١٤٤) ومجاهد (٢٠١٤٥) والضحاك (٢٠١٤٧) وانظر: الدر المنثور (٨٦/٤).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠١٤٨، ٢٠١٥٤) وعن قتادة (٢٠١٥٥) وابن زيد (٢٠١٥٦) وانظر: الدر المنثور (٨٦/٤).

(٤) إذا جعلنا (ولكل قوم هاد) كلاماً مستأنفاً، فالمعنى: أن الله -تعالى- خص كل قوم بنبي، ومعجزة ثلاثهم، فلما كان الغالب في زمن موسى -عليه السلام- السحر، جعل معجزته ما هو أقرب إلى طريقهم، ولما كان الغالب في زمن عيسى -عليه الصلاة والسلام- الطب، جعل معجزته ما كان من تلك الطريقة، وهي إحياء الموتى، وإبراء الأكمه، والأبرص، ولما كان الغالب في زمان محمد ﷺ الفصاحة، والبلاغة، جعل معجزته ما كان لائقاً بذلك الزمان، وهو فصاحة القرآن، فلما لم يؤمنوا بهذه المعجزة مع أنها أليق بطبائعهم، فبالأولى يؤمنوا بباقي المعجزات أولى، هذا تقرير القاضي، وبه ينتظم الكلام.

ينظر: اللباب (٢٥٧/١١).

(٥) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠١٣٨) وانظر: الدر المنثور (٨٦/٤).

(٦) سقط في أ.

﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ أي: داع وهو كما قال: ﴿وَلَنْ مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤].  
**قوله تعالى:** ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ (٨) **عَلِيمٌ الْقَبِيحِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرِ الْمَتَعَالِ** (٩) **سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَّنْ أَسْرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ** (١٠) **لَمْ تُعْقِبَتْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ** (١١).

وقوله - عز وجل -: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ﴾.

قيل: يعلم أنها حملت ذكراً أو أنثى مستويًا أو غير مستوٍ مؤقلاً؛ يخبر - عز وجل - عن علمه وقدرته أنه لا يخفى عليه شيء ولا يعجزه شيء، فإن قيل: هذا دعوى: ما الذي يعلمنا أنه يعلم ذلك؟ قيل: اتساق تدبيره ولطفه يدل على علم ذلك فيه؛ حيث رباه فيه وأنشأه مستويًا غير مؤفٍّ سليماً عن الآفات، ونماء الجوارح كلها على الاستواء؛ لا يكون بعضها [أكبر وأعظم وبعضها] (١) أنقص وبعضها أتم؛ نحو العينين؛ تراهما مستويتين؛ لا زيادة في إحداهما دون الأخرى؛ بل تنموان على الاستواء، وكذلك اليدين والرجلان والأذنان؛ وأمثاله؛ فدل ذلك على العلم له به والتدبير.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزَادُ﴾.

أي: يعلم ما تغيض الأرحام وما تزداد.

قال عامة أهل التأويل (٢): ﴿وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ﴾: ما تنقص عن التسعة الأشهر، ﴿وَمَا تَزَادُ﴾: على التسعة الأشهر، فكان الحسن يقول (٣): غيوضه الرحم: أن تضع لسته أشهر أو لسبعة أشهر أو ثمانية، وأما الزيادة: فما زاد على تسعة أشهر.

وفي حرف أبي: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَضَعُ﴾ ولكن يحتمل قوله: ﴿وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزَادُ﴾ وجهين:

أحدهما: ﴿وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ﴾ أي: ما لا تحمل شيئاً؛ وهي التي تكون عقيماً لا تلد، والغيوضه تكون ذهاب الشيء، قال الله - تعالى -: ﴿وَرِغِيضُ الْمَاءِ﴾ [هود: ٤٤]

(١) سقط في أ.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠١٦٤) وعن مجاهد (٢٠١٦٥، ٢٠١٧٣)، والضحاك

(٢٠١٨٤، ٢٠١٨٩) وغيرهم.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٠١٩٦).

أي: ذهب.

﴿وَمَا تَزِدَادُ﴾ أي: ما تحمل وما تغيض الأرحام، فتلد بدون الوقت الذي تلد النساء، وما تزداد على الوقت الذي تلد النساء.

أو ﴿وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزِدَادُ﴾ في زيادة عدد الأولاد ونقصانهم؛ ما تحمل واحدًا أو أكثر من واحد، أو يكون في زيادة قدر نفس الولد ونقصانه؛ لأن من الولد ما يصيبه في البطن آفة؛ فلا يزال يزداد له نقصان في البطن، ومنه ما ينمو ويزداد؛ وأمثاله. والله أعلم. ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ مقدر بالتقدير؛ ليس على الجزاف؛ على ما يكون عند الخلق، ولكنه بتقدير وتدبير.

﴿عَلِمُ الْغَيْبِ﴾ قال بعضهم: لا يغيب عنه شيء، ولكن هو عالم بالذي يغيب عن الخلق ويشهده الخلق؛ أي: ما يغيب عنهم وما يشهدونه عنده بمحل واحد في العلم به. وقال بعضهم: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ﴾: ما غاب بنفسه، وما شهد بنفسه؛ فالغائب بنفسه: هو ما لم يوجد بعد؛ ولم يكن، والشهادة: ما قد وجد وكان، يعلم ما لم يوجد بعد أنه يوجد أو لا يوجد، وإذا وجد، كيف يوجد؛ ومتى يوجد؛ وفي أي: وقت يوجد؛ وما جد وشهد؛ يعلمه شاهدًا موجودًا.

على هذين الوجهين يجوز أن تخرج الآية؛ والله أعلم؛ ويعلم ما غاب عنهم مما شهدوا من نحو قوة الطعام في الطعام، والقوة التي في الماء، وماهية البصر والسمع، والعقل والروح، وكيفيتها، وهذا كله مما غاب عن الخلق. وقوله - عز وجل -: ﴿الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾.

[المتعال]<sup>(١)</sup> عن جميع ما يحتمله الخلق؛ يقال: هذا عظيم القوم؛ وكبيرهم، وهذا واحد زمانه؛ لا يعنون عظيم النفس وكبيره أو توحده من حيث العدد؛ ولكن من حيث نفاذ الأمر له والمشية فيهم؛ والعزة والسلطان، وذلة الخلق له والخضوع؛ فعلى ذلك لا [يفهم مما]<sup>(٢)</sup> وصف هو به؛ ما يفهم من الخلق من عظم الجسم وكبر النفس، وعلى ذلك ما وصف هو بأسماء - لا يحتمل ذلك في الخلق، يقال: أول وآخر، وظاهر وباطن، وعظيم ولطيف؛ ليعلم أنه ليس يفهم مما أضيف إليه؛ ووصف هو به؛ ما يفهم مما يضاف إلى الخلق؛ إذ من قيل في الشاهد: إنه عظيم - لم يقل إنه لطيف، ومن قيل: إنه أول - لم يقل

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: لا يعزم فيما.

له: <sup>(١)</sup> آخر، وكذلك الظاهر والباطن؛ إذا وصف بأحدهما انتفى عنه الآخر، وذلك مما وصف به الغائب وأضيف إليه، ليعلم أنه لا يفهم بما يوصف هو به؛ ويضاف إليه ما يفهم؛ مما وصف به الخلق وأضيف إليهم. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿سَوَاءٌ مِّنْكُمْ مَنْ أَسْرَأَ الْقَوْلَ﴾ في نفسه في حال انفراده ﴿وَمَنْ جَهَرَ بِهِ﴾ لغيره ﴿وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ﴾ في ظلمة الليل ﴿وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾.

قيل <sup>(٢)</sup>: ظاهر بالنهار، وقال بعضهم: ﴿وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾: من يكون في السرب وهو الغار <sup>(٣)</sup> بالنهار، وقال بعضهم: من هو مستخف بالليل: أي: ساكن بالليل في مقره، وسارب بالنهار: أي: متصرف متقلب بالنهار في حوائجه <sup>(٤)</sup>.

ذكر هذا صلة ما تقدم؛ وهو قوله: ﴿يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيصُ الْأَرْحَامُ﴾ ويعلم -أيضاً- ما تزداد، وما ذكر أن عالم الغيب والشهادة، يقول -أيضاً-: يعلم من أسر القول، ومن جهر به، ومن كان مستخفياً بالليل أو سارِباً بالنهار، أي: يعلم كل شيء؛ لا يخفى عليه شيء: من عمل سرّاً؛ من الخلق؛ أو عمل بظاهر منهم.

يذكر هذا -والله أعلم- ليكونوا على حذر من المعاصي؛ لأن من علم أن عليه رقيباً حفيظاً يكون أحذر وأخوف؛ ممن يعلم أن ليس عليه ذلك.

وقال مقاتل: سواء منكم؛ عند الله؛ من أسر القول ومن جهر به، وسواء منكم من هو مستخف بالليل وسارب بالنهار؛ أي: من هو مستخف بالمعصية في ظلمة الليل، أو هو منتشر بتلك المعصية بالنهار؛ معلن بها؛ فعلم ذلك كله عند الله؛ سواء.

في ذلك تذكير أمرين:

أحدهما: يذكرهم نعمه التي أنعمها عليهم؛ من أول حالهم إلى آخر ما يتتهون إليه يستأدي بذلك شكره؛ ليستديموا بذلك تلك النعم أبداً ما كانوا.

والثاني: يذكرهم علمه بجميع أحوالهم وأفعالهم؛ ليكونوا أبداً على حذر من معاصيه، والخلاف له.

أما علمه هو ما ذكر الله: ﴿يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ...﴾ إلى قوله: ﴿سَوَاءٌ مِّنْكُمْ...﴾ الآية.

(١) في أ: به.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٢٠٣) وعن خفيف (٢٠٢٠٧)، وقاتدة (٢٠٢٠٨) ومجاهد وعكرمة (٢٠٢٠٩) وانظر: الدر المنثور (٨٨/٤).

(٣) في أ: العدو.

(٤) قاله القتيبي، كما في تفسير البغوي (٩/٣).

وأما نعمه [فهو] ما ذكر .

﴿لَمْ مَعْيَبَتْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ .

وقوله: ﴿لَمْ مَعْيَبَتْ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هم<sup>(٢)</sup> الأمراء، والشرط الذي يحفظونه في ظواهر من أمره؛ يخبر أنه محفوظ عليه الخفيات من أمره؛ حيث قال: ﴿سَوَاءٌ مِنْكَ مَنْ أَسَرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ...﴾ الآية؛ حيث أخبر أنه يعلم ذلك ومحفوظ عليه الظواهر من أمره .

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿لَمْ مَعْيَبَتْ﴾: الملائكة الذين يحفظونه، وعلى ذلك روي في الخبر عن النبي ﷺ قال: «يجتمعون فيكم عند صلاة العصر وصلاة الصبح يحفظونه من بين يديه ومن خلفه»<sup>(٤)</sup>، مثل قوله: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَيْدٌ﴾ [ق: ١٧] قال: الحسنات من بين يديه والسيئات من خلفه؛ الذي عن يمينه .

وقوله - عز وجل - : ﴿لَمْ مَعْيَبَتْ﴾ يحتمل قوله: ﴿لَمْ﴾ ، أي: لله معقبات يحفظونه، ويحتمل: ﴿لَمْ﴾ من كل ذكر وأنثى؛ يكون مثله قوله: ﴿يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى﴾ .  
وقوله: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ يحتمل قوله: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ ، أي: يحفظون نفسه من البلايا والنكبات التي تنزل على بني آدم؛ فإن كان في حفظ نفسه فقوله من أمر الله؛ أي: من عذاب الله وبلاياه؛ كقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ [هود: ٤٠]، وهو عذابنا .

ويحتمل قوله: يحفظون أعماله؛ بأمر الله، ثم يحتمل قوله: ﴿مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ [وجوهها: يحتمل: من بين يديه: الخيرات التي يعملها، ومن خلفه]<sup>(٥)</sup>: الشرور والسيئات، ويحتمل قوله: ﴿مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ﴾ : ما قدم من الأعمال، ﴿وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ : ما بقي وأخر؛ كقوله: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ﴾ [الانفطار: ٥] ويحتمل ﴿مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ﴾ : ما مضى من الوقت، ﴿وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ : ما بقي . والله أعلم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا يُقَوِّمُ حَتَّىٰ يُغَيِّرَ مَا يُنَافِسُهُ﴾ .

(١) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٢٢٨) .

(٢) في ب: هو .

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٢١٥، ٢٠٢١٧)، وعن الحسن (٢٠٢١٠) ومجاهد (٢٠٢١٢، ٢٠٢١٤) وإبراهيم (٢٠٢١٨) وقتادة (٢٠٢٢١، ٢٠٢٢٢) وغيرهم .

(٤) أخرجه البخاري (٣٣/٢) كتاب المواقيت: باب فضل صلاة العصر (٥٥٥) ومسلم (٤٣٩/١) كتاب المساجد: باب فضل صلاة الصبح والعصر (٦٣٢/٢١٠) ومالك في الموطأ (١٧٠/١) كتاب قصر الصلاة في السفر باب: جامع الصلاة (٨٢) والبخارى في شرح السنة (٣٩، ٣٨/٢) .

(٥) سقط في أ .

يشبه أن يكون هذه النعمة؛ نعمة الدين من رسول الله ﷺ، أو القرآن، أو ما كان في أمر الدين؛ لا يغير ذلك عليهم إلا بتغيير يكون منهم؛ كقوله: ﴿ثُمَّ أَنْصَرَفُوا سَرَفًا فَقُلُوبُهُمْ﴾ [التوبة: ١٢٧]؛ وكقوله: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

ويحتمل أن يكون ذلك في النعمة الدنيوية؛ من الصحة والسلامة والمال، لا يغير ذلك عليهم إلا بتغيير ذلك من أنفسهم.

فإن قيل: إن الأنبياء قد كانوا بلوا بشدائد وبلايا؛ ولا يحتمل أن يكون ذلك منهم البداية في التغيير.

قيل: أبدلت لهم مكان تلك النعمة خيراً منها فليس ذلك بتغيير؛ ولكن لما ذكرنا أنه أبدلت لهم مكان النعمة نعمة هي خير منها.

ثم ما كان من النعم؛ والأفضال من الطاعات لها حق التجدد والحدوث؛ يكون التغيير عليهم حالة اختيارهم؛ وتغييرهم على أنفسهم، وأما الأفعال التي لها حق البقاء؛ يكون التغيير من الله من بعد؛ وهو من نحو السلامة والصحة والسعة، والذي له حق التجدد والحدوث الطاعات والمعالي.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُمْ﴾.

الآية ترد على المعتزلة قولهم؛ لأنهم يقولون: إنه لا يريد إلا ما هو أصلح لهم في الدين، وقد أخبر أنه إذا أراد بهم سوءاً؛ ﴿فَلَا مَرَدَّ لَهُمْ...﴾ [الآية].

دل هذا أنه قد يريد بهم سوء إذا غيروا هم ما أنعم الله عليهم، أراد أن يغير عليهم والمعتزلة يقولون يملك الخلق دفع سوء إرادة الله بهم، وإذا أراد الخير يملكون رد ذلك، والله يقول: ﴿فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٠٧] ولا مرد لسوئه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾.

أي: ليس لهم في دفع العذاب الذي أراد بهم ولى يدفع عنهم أو نصير ينصرهم؛ كقوله ﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٠٧].

**قوله تعالى:** ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنزِلُ السَّحَابَ الْثِقَالَ ﴿١٢﴾ وَيَسْخِبُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَأْتِكُمْ مِنْ حَيْفَتِهِ وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْحِسَابِ ﴿١٣﴾ لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبْسُطُ كَفَيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِيَلْبِغُهُ وَمَا دَعَا الْكُفْرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴿١٤﴾ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿١٥﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾.

أي: مخوفًا ومطمعًا أو ما تخافون وتطمعون.  
وقال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: خوفًا للمسافر وطمعًا للمقيم.  
وقيل: خوفًا لأهل البنيان؛ وطمعًا لأهل الأنزال.

وعندنا يطمعون ويخافون قوم واحد؛ يطمعون نفعه في وقت المنفعة، ويخافون ضرره في غير وقت النفع، أو يطمعون نفعه ويخافون ضرره، أو يطمعون مضيه؛ ويخافون نزوله والضرر به في غير وقت النفع؛ ونحوه.

ويحتمل وجهًا آخر في قوله: ﴿بُرِيكُمْ الْبَرْقُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ أي: يريكم خوفًا موعودًا وطمعًا موعودًا؛ لأن البرق نور ونار، فالنور يطمع النور الموعود في الجنة، والنار تخوف النار الموعودة في الآخرة؛ لأن فيها نارًا؛ ألا ترى أنه إذا اشتد خيف على من أصابه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾.

[قيل: أي: يرفع السحاب الثقيل الذي فيه المطر والماء. قال أبو عوسجة: ﴿وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾<sup>(٢)</sup> يقال: نشأت السماء؛ إذا ارتفع الغيم فيها، ويسمى الغيم نشأ، وقوله إنشاء؛ أي: أخذ فيه، ويقال: أنشأ الله الخلق أي: خلقهم، نشأ: ارتفع، وأنشأ: رفع، وهو من هذا. والله أعلم.

﴿وَيَسِّحُ الرِّعْدُ بِحَمْدِهِ﴾.

اختلف في الرعد والبرق: قال بعضهم: هو اسم ملك من الملائكة موكل بالسحاب؛ صوته تسيحه.

وعلى ذلك روى عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: أقبلت يهود إلى النبي ﷺ؛ فقالوا: يا أبا القاسم: أخبرنا عن الرعد ماهو؟ قال: «ملك من الملائكة موكل بالسحاب؛ معه مخاريق من نار؛ يسوق بها السحاب حيث شاء الله»؛ فقالوا: ما هذا الصوت الذي نسمع؟ قال: «زجرة السحاب إذا زجره؛ حتى ينتهي إلى حيث أمر»، قالوا: صدقت<sup>(٣)</sup>.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٠٢٥٢، ٢٠٢٥٣) وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو

الشيخ عنه، كما في الدر المنثور (٩٤/٤).

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه الترمذي (٣١١٧) وأحمد (١/٢٧٤) وأبو نعيم في الحلية (٤/٣٠٤) والنسائي في الكبرى، كما في التحفة (٥/٥٤٤٥) وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة وابن مردويه والضياء في المختارة، كما في الدر المنثور (٩٥/٤).



فإن ثبت هذا؛ فهو هو.

وعن علي - رضي الله عنه - أنه سئل عن [البرق والرعد]<sup>(١)</sup>؟ فقال: الرعد: الملك، والبرق: ضربة السحاب بمخراق من حديد<sup>(٢)</sup>.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الرعد: ملك على ما ذكرنا، يزرع السحاب بالتسييح ويسوقه؛ فإذا شدت سحابة ضمها، وإذا اشتد غضبه صار من فيه النار؛ فهي الصواعق.  
وقيل: هي الريح تسوق السحاب؛ فإذا تراكمت السحاب؛ فلم تجد منفذاً صوتت؛ فذلك صوتها.

وقال بعض الفلاسفة: الرعد اصطكاك الأجرام؛ فيحدث هذا الصوت؛ بمنزلة الحجر يحك الحجر. وقال بعضهم من الفلاسفة: إنما هي ريح تختنق تحت السحاب فتصدعه فذلك الصوت منه.

وأى: شيء كان الرعد: الملك، أو الريح، أو ما كان فالتسييح يحتمل من كل شيء، على ما أخبر الله - عز وجل - التسييح من كل شيء؛ حيث قال: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] فيحتمل تسييح الخلقة؛ جعل في خلقه كل شيء حصانة<sup>(٤)</sup> وبراءة [منشئه من]<sup>(٥)</sup> كل ما وصفه الملحدون، ودلالة ألوهيته وربوبيته.

ويحتمل تسييحه: قول جعل في سرية كل شيء تسييحه وتنزيهه ما لا يفهمه الخلق.  
وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: الرعد ملك، وهذا تسييحه، والبرق صوته الذي يزجي به السحاب. قيل: أمثال هذا كثير، والله أعلم بذلك، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة؛ سوى أنه هول هائل يهول الخلق، ويذكرهم سلطانه وعظمته، ولولا أنهم اعتادوا ذلك؛ وإلا لم تقم أنفسهم لسمع ذلك.

وقوله: ﴿وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ﴾ أي: يذكرهم سلطانه وعظمته يكون ذلك تسييحه، وما ذكروا من سلطانه وعظمته، ﴿وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ﴾ أي: تسييح الملائكة من خوفه، الرعد يسبح ويذكر الخلق عظمة الله وسلطانه، فذلك<sup>(٦)</sup> الثناء عليه والملائكة يسبحونه

(١) في ب: الرعد والبرق.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب المطر وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه والخرائطي في مكارم الأخلاق، كما في الدر المنثور (٩٦/٤).

(٣) قاله شهر بن حوشب أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ في العظمة عنه في الدر المنثور (٩٧/٤).

(٤) في أ: حمد صانعه.

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: فدل.

فيما بينهم وبين ربهم، فلم [يذكر فيهم]<sup>(١)</sup> التسييح<sup>(٢)</sup>؛ بحمده، وذكر في الرعد والملائكة من خيفته، أي: من خوفه، ثم الخوف يخرج على وجهين:

أحدهما: خوفاً من عقوبته؛ لأنه<sup>(٣)</sup> قد جاء فيهم الوعيد إذا زلوا كقوله: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِيَّا إِيَّاهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَذَلِكُمْ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ...﴾ [الأنبياء: ٢٩] الآية.

والثاني: [خوف]<sup>(٤)</sup> رهبة وهيبة لا خوف عقوبة؛ لأن الله تعالى وصفهم بالطاعة له والاستسلام، كقوله: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦] وقوله: ﴿وَلَا يَسْتَحِيرُونَ...﴾ [الأنبياء: ١٩] ونحو ذلك.

ثم خوف الهيبة لا يزول في الآخرة، وخوف العقوبة يزول.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ﴾ قيل: الصعقة: الصيحة التي فيها موت البعض، ويذهب عقل البعض، كقوله: ﴿فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٦٨] وقيل: هي<sup>(٥)</sup> اسم العذاب وقد ذكرنا فيما تقدم ذكره في بعض الأخبار أن رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله عن شيء من أمر الرب فجاءت صاعقة فأحرقته فنزل ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْحَالِ﴾<sup>(٦)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ﴾ أي: في توحيد الله؛ لأن أهل الكفر كلهم كانت مجادلتهم في توحيد الله وألوهيته وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُوَ شَدِيدُ الْحَالِ﴾ قال بعضهم<sup>(٧)</sup>: شديد الانتقام والعقوبة وقيل<sup>(٨)</sup>: شديد القوة وقيل<sup>(٩)</sup>: شديد الأخذ.

وقال القتيبي<sup>(١٠)</sup>: ﴿وَهُوَ شَدِيدُ الْحَالِ﴾ من الكيد والمكر، وأصل المحال الحيلة، لكن سمي باسم الأول؛ لأنه جزء الحيلة، فيكون كتسمية جزء السيئة سيئة وجزاء الاعتداء

(١) في ب: يذكرهم.

(٢) زاد في أ: فيهم تسييح.

(٣) في أ: فإنه.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: هم.

(٦) أخرجه النسائي والبخاري وأبو يعلى وابن جرير (٢٠٢٧٠) وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والطبراني في الأوسط وابن مردويه والبيهقي في الدلائل، عن أنس بن مالك، كما في الدر المنثور (٩٩/٤) وقد روى الحديث من أوجه أخرى مرسله فانظرها في المصدر السابق.

(٧) قاله مجاهد، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٠٠/٤).

(٨) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عنه، كما في الدر المنثور (١٠٠/٤) وعن مجاهد وقاتده أخرجه ابن جرير عنهما (٢٠٢٧٤، ٢٠٢٧٥).

(٩) قاله علي بن أبي طالب، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٢٧٣).

(١٠) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٢٦).

اعتداء، والمكر هو ما ذكرنا أنه الأخذ من حيث الأمن، من حيث لا يشعرون به.  
وقال أبو عوسجة: المحال عندي من المكر.

وقال أبو عوسجة: المعقبات الحفظة الذين يحفظونه بأمر الله، ويقال عقبته أي: حفظته، وأما قوله ﴿لَا مَعْقَبَ لِحُكْمِهِ﴾ [الرعد: ٤١] أي: لا راد لحكمه قال ويقال في غير هذا أعقب فلان فلاناً، أي: ذهب هو وجاء هو، ويقال: عقبته أي: رجعت، ومأخذهما من العقب، ويقال: رجع على عقبه، أي: من حيث جاء.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: معقبات: ملائكة يعقب بعضها بعضاً في الليل والنهار إذا مضى فريق خلف بعده فريق آخر يحفظونه من أمر الله، أي: بأمر الله.  
وقوله: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾ [الرعد: ١١] أي: ولي، مثل قادر وقدير، وحافظ وحفيظ وذلك جائز في اللغة.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ﴾ يحتمل وجهين:

يحتمل أي: له عبادة الحق، وليس لمن دونه عبادة الحق، أي: هو المستحق للعبادة ليس ممن يعبد دونه بالذي يستحق العبادة وعبادة الحق [له]<sup>(٢)</sup> ليس لمن دونه.  
والثاني: له دعوة الحق؛ أي: له إجابة دعوة الحق ليس يملك من دونه إجابة من دعا بالحق.

فعلى التأويل الأول الدعوة: العبادة، وعلى الثاني الدعوة: الإجابة، أي: له إجابة دعوة من دعا بالحق والله أعلم هو يملك إجابة دعوة الخلق، فأما من عبد دونه ودعي دونه لا يملك ذلك، يدل على ذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾ أي: والذين يدعون من دونه لا يملكون الإجابة، أو لا يملكون ما يأملون من عبادتهم الأصنام فيكون مثله ما ذكر ﴿إِلَّا كَبَسِطَ كَفَيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ﴾ وهو<sup>(٣)</sup> ضرب مثل من يدعو من دون الله كباسط<sup>(٤)</sup> كفيه إلى الماء هو -والله أعلم- ليس من يدعو من دون الله إلا كباسط كفيه إلى الماء فيدعو الماء، فكما<sup>(٥)</sup> لا يجيبه الماء وإن دعاه فعلى ذلك من يدعو الأصنام لا يملكون إجابته، والله أعلم بذلك، أو أن يكون وجه ضرب هذا المثل أن من عبد دون الله أو دعا من دونه ليس إلا كباسط كفيه إلى الماء وهو على بعد من

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٢٥).

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: وجه.

(٤) في ب: باسط.

(٥) في ب: فكذا.

الماء، فكما لا يصل هو إلى الماء، لا يصل من عبد دون الله إلى ما يأمل ويطمع، أو يحتمل من وجه آخر، وهو أن الماء يغترف<sup>(١)</sup> إذا قبض الكف، ولا سبيل إلى الاغتراف إذا بسطت، فعلى ذلك من عبد دون الله.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ أي: دعاؤهم وعبادتهم لا يعقب لهم إلا الخسار في الآخرة حاصله: يضل ذلك كله عنهم لا يصلون إلى ما يأملون بالدعاء والعبادة، كقوله: ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْعُرُونَ﴾ [الأنعام: ٢٤].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ يحتمل قوله: ﴿يَسْجُدُ﴾ على حقيقة السجود يسجد له المؤمن والكافر جميعًا أما المؤمن فإنه يسجد له بالاختيار والطوع.

ويحتمل ما ذكر من السجود وجوهًا:

أحدها: حقيقة السجود فإن كان هذا فهو في الممتحنين خاصة.

والثاني: سجود الخلقة فإن كان على هذا فهو في جميع الخلائق جعل الله في خلقة كل شيء دلالة وحدانيته وآية ألوهيته وربوبيته.

والثالث: سجود الأحوال، فهو في المؤمن والكافر جميعًا أما المؤمن فهو يسجد له في كل حال وأما الكافر فإنه يسجد له ويخضع في حال الشدة والضيقة ولا يسجد له في حال السعة والرخاء ويشبه أن يكون الكافر يكون سجوده لله اختيارًا وطوعًا حيث قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْنَاهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] إنهم؛ وإن عبدوا الأصنام؛ فيرون السجود والعبادة لله، لكنه لم يقبل ذلك منهم؛ لإشراكهم غيره في ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَطَّلَنَّهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾.

أي: يسجد ظلالمهم بالغدو والآصال، ينتقل ظل كل أحد بانتقال نفسه؛ ينتقل حيث تنتقل نفسه؛ فذكر الغدو والآصال؛ لأنه بالغدو والعشي يظهر الظل.

ويحتمل السجود: أنه يسجد له؛ أي: يخضع له من في السموات والأرض طوعًا وكرهًا؛ فإن كان على الخضوع؛ فهو في الخلائق كلهم؛ في البشر وغير البشر؛ وذو الروح وغير ذي الروح.

﴿وَطَّلَنَّهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ أي: ظلالمهم تخضع له أيضًا بالغدو والآصال.

(١) في أ: يفترق.

ويحتمل: أن يكون المراد من السجود سجود الخلقة: فيسجد له خلقة كل أحد. فإن قيل: ما معنى الغدو والآصال؟ قيل: يحتمل: أبداً دائماً: ليس على مراد<sup>(١)</sup> الوقت؛ ولكن على الأوقات كلها.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الخَلْقَ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿١٦﴾ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أوديةً بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلُ بَثَلٍ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ﴾ .

أمره أن يسألهم: من رب السموات والأرض؟ ثم أمره أن يجيب هو لهم؛ فيقول الله وهو في الظاهر دعوى، أكثر ما في هذه الآية دعوى، وبعضه حجاج، وهو قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ ، وقوله: ﴿خَلَقُوا كَخَلْقِهِ﴾ لأنهم يقرون بهذا؛ لا يخلقون كخلقه؛ ولا يملكون دفع الضر؛ ولا يجزى النفع.

وقوله: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ .

﴿قُلْ﴾ إنما أمره أن يسألهم من رب السموات والأرض، ولم يقل من ربكم وإنما [أمره أن يسألهم]<sup>(٢)</sup> ما لا يتجاسرون أن يقولوا الأصنام التي يعبدونها هي أرباب السموات والأرض فلا بد أن يقروا الله رب السموات والأرض، فإذا أقروا بهذا أنه رب السموات والأرض قد دخل ما في السموات والأرض في ربوبيته، إذ السموات والأرض، إنما خلقهما لأهلها؛ فإذا كان رب السموات والأرض - كان رب ما فيهما.

وقال بعضهم: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ﴾ أمره أن يسألهم ثم يسبقهم بالإجابة؛ لأنه هو السابق بكل خير، وهم يجيبون له أنه رب السموات والأرض.

دليله: حرف أبي وابن مسعود وحفصة؛ حيث قرءوا ﴿من رب السموات والأرض قالوا الله﴾ يدل إنه أمره أن يسبقهم بالإجابة، كما كان هو السابق على كل خير.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ .

يقول - والله أعلم - إذا أقررت أن رب السموات والأرض هو الله؛ وهو الإله؛ فكيف

(١) في أ: المراد.

(٢) سقط في ب.

اتخذتم من دونه هذه الأصنام آلهة أربابًا وعبدتموها<sup>(١)</sup> أو كيف جعلتم من ليس هو رب السموات والأرض - أولى ممن<sup>(٢)</sup> أقررتم بالعبادة له أنه ربهما؟ والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَمْلِكُونَ لِنَفْسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ إذ لا يملكون نفعًا لأنفسهم، ولا دفع الضر عنها؛ فكيف يملكون نفع غيره أو دفع ضرر عن غيره؟ فعرفهم أنهم<sup>(٣)</sup> لا يملكون ذلك؛ وأن الله هو المالك؛ فكيف تركتم عبادة من يملك ذلك؛ وعبدتم من لا يملك؟.

فيخرج تأويله على وجهين:

أحدهما: يقول: لا يملكون لأنفسهم نفعًا ولا ضرًا، فكيف اتخذتم دون الله آلهة؟.  
 والثاني: لا يملكون لأنفسهم نفعًا ولا ضرًا مع وجود الحاجة فيها؛ فكيف تعبدون على رجاء النفع لكم بقولكم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].  
 وقوله: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾.

أي: تعلمون أن الأصنام التي تعبدونها أنها عمي لا تبصر شيئًا؛ والله هو البصير؛ فكيف تركتم عبادة من يبصر؛ وعبدتم من لا يبصر؟ هل يستوى ذلك؟ أي: لا يستوي.  
 أو يقول [لهم]<sup>(٤)</sup>: إنكم بعبادتكم الأصنام طمعتم شفاعتهم عند الله؛ وهم عمي وأنتم بصراء؛ فهل رأيتم أعمى يقود بصيرًا في الشاهد؟ أو هل رأيتم من لا يبصر يكون دليلًا لبصير؟ فإذا لم تروا ذلك؛ فكيف طمعتم من الأصنام ذلك.  
 وقال أهل التأويل: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾: الأعمى: الكافر، والبصير: المؤمن.

﴿أَمْ هَلْ سَوَّيْنَا الظُّلُمَاتُ وَالنُّورَ﴾.

الظلمات: الكفر، والنور: الإيمان. ووجه قولهم؛ حيث شبهوا<sup>(٥)</sup> الكفر بالظلمة، والإيمان بالنور؛ لأن الظلمة تحجب وتستتر كل شيء، والنور يرفع ذلك الحجاب وذلك الستر؛ فالإيمان له دلائل وحجج؛ ترفع تلك الحجب والستر؛ فينور له كل شيء. والكفر ليس له حجج ودلائل ترفع ذلك؛ فهو ظلمة لم يضيء له شيئًا، والإيمان نور؛ حيث أضاء له، ونور كل شيء له بالدلائل والحجج التي ذكرنا. فصار الكافر كالأعمى لا يبصر شيئًا؛

(١) في أ: وعهدتموها.

(٢) في أ: ممن.

(٣) في أ: أنه.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: شهدا.

لأنه في الظلمة، والمؤمن كالبصير؛ لأن معه الدلائل والحجج.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ﴾ .

أي: بل جعلوا لله شركاء في العبادة؛ بعد ما علموا أنهم لا يملكون لهم نفعًا إن عبدوها ولا ضرًا إن تركوا العبادة لها.

وقوله: ﴿خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ .

أي: خلق هؤلاء الأصنام؛ التي عبدوها وأشركوها في ألوهيته؛ كخلق الله؛ فتشابه عليهم خلقه من خلق الأصنام؛ أي: عرفوا أنها لم تخلق شيئًا كما خلق الله؛ فكيف أشركوا هذه الأصنام في عبادة الله وألوهيته؛ وهم كأنهم قد أقروا أن الله هو خالق كل شيء؟

وهذا ينقض على المعتزلة قولهم؛ حيث قالوا: إن الله لم يخلق أفعال العباد<sup>(١)</sup> ولا يقدر على خلقها؛ فإذا كان الله لم يخلقها؛ فهم خلقوها -على زعمهم- فيكون موضع تشابه الخلق عليهم - على قولهم - فيدل على بطلان قولهم وفساد مذهبهم. والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلِ اللَّهُ خَلِيقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ في السموات والأرض ﴿وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ .

أي: كل شيء دونه تحت قدرته وقهره وسلطانه، والأصنام التي تعبدونها مقهورة مغلوبة.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَهُمْ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا...﴾ إلى آخر ما ذكر من الأمثال؛ إلى قوله ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ﴾ .

قال بعض أهل التأويل: هذا مثل ضربه الله لليقين والشك؛ فاحتملت منه القلوب على قدر يقينها وشكها: فأما الشك فلا ينفع منه عمل، وأما اليقين فينفع الله به أهله، وهو قوله: ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً﴾ [وهو الشك]<sup>(٢)</sup>، ﴿وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ﴾ وهو اليقين، وكما يجعل الحلي في النار فيؤخذ خالصه ويترك خبيثه في النار؛ كذلك يقبل الله اليقين ويترك الشك؛ وهو قول ابن عباس رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

(١) في أ: الخلق.

(٢) سقط في ب.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٠٣١٠، ٢٠٣١١) وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور

وقال قتادة: قوله: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ الصغير بصغره والكبير بكبره.

﴿فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا﴾ يقول: رابيا ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلَهُ﴾ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً﴾ والجفاء: ما يتعلق بالشجر من الزبد، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض؛ فضرب المثل للحق والباطل.

يقول -والله أعلم- كما اضمحل هذا الزبد؛ الذي ظهر فوق الماء؛ فصار جفاء لا ينتفع به ولا ترجى بركته، كذلك يضمحل الباطل عن أهله؛ كما اضمحل هذا الزبد؛ وكما مكث هذا الماء في الأرض، وقر قرارها فأمرعت ورجيت بركته كذلك، وأخرجت له نباتها؛ كذلك يبقى الحق لأهله؛ كما بقي هذا الماء في الأرض.

﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ﴾ يقول: يبقى خالص هذا الذهب والفضة حين أدخل في النار؛ وذهب خبثه؛ كذلك يبقى الحق لأهله.

﴿أَوْ مَتَاعٍ﴾ يعني هذا الحديد والصفير<sup>(١)</sup> الذي ينتفع به؛ وفيه منافع، يقول: كما بقي خالص هذا الحديد وهذا الصفير؛ حين أدخل النار وذهب خبثه؛ كذلك يبقى الحق لأهله كما<sup>(٢)</sup> بقي خالصهما.

وقال الكلبي: قوله: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ وهو القرآن؛ فاحتمله القلوب بأهوائها؛ ذو<sup>(٣)</sup> اليقين على قدر يقينه، وذو الشك على قدر شكه؛ فاحتملت الأهواء باطلا كثيرا وجفاء: فالماء هو الحق، والأودية هي القلوب، والسييل الأهواء، والزبد الباطل، والحق المتاع والحلية.

قال: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ فالزبد وخبث الحديد وخبث المتاع: هو الباطل؛ من أصاب من هذا شيئا لم ينتفع به، فكذلك الباطل يوم القيامة لا ينتفع بباطله. وأما الحلية والماء والمتاع: فهو الحق؛ من أصاب شيئا منه انتفع به، وكذلك صاحب الحق يوم القيامة ينتفع بالحق. أما الحلية: فالذهب والفضة، وأما المتاع: فالصفير والحديد والرصاص والنحاس، ونحوه، ليس شيء من هذا ينتفع به حتى يدخل النار؛ فيميز صفوه من خبثه.

وقال الحسين بن واقد: وهو قول مقاتل؛ ضرب الله مثل الكفر والإيمان؛ ومثل الحق

(١) في أ: والصفير.

(٢) في أ: ما.

(٣) في أ: دون.



والباطل، فقال: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَهُۥٓ بِقَدَرِهَا﴾، سال الوادي الكبير على قدر كبره؛ والصغير على قدر صغره؛ فاحتمل السيل زبداً رابياً أي: عاليًا، ثم قال: ﴿وَيَمَّا يُوفِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ أَبْغَاءَ حُلِيِّهٖ﴾؛ الذهب والفضة، ثم قال: ﴿أَوْ مَتَّعَ الشُّبُهَةَ وَالْحَدِيدَ وَالصُّفْرَ وَالرِّصَاصَ﴾، ﴿زَيْدٌ مِّثْلُهُ﴾: أي: للسيل زيد مثله لا ينتفع به؛ [والماء ينتفع به<sup>(١)</sup>، وللحلي والمتاع أيضًا زيد مثل زيد السيل؛ إذا أدخل النار؛ وهو خبثه لا ينتفع به والحلي والمتاع ما خلص منهما ينتفع به فمثل الأودية مثل القلوب ومثل السيل مثل الأهواء ومثل الماء والحلي والمتاع الذي ينتفع به مثل [الحق، ومثل زيد الماء وخبث الحلي والمتاع الذي لا ينتفع به مثل<sup>(٢)</sup>] الباطل فكما ينتفع بالماء وما خلص من الحلي والمتاع الذي ينتفع به أهله في الدنيا؛ فكذلك الحق ينفع أهله في الآخرة؛ وكما لا ينفع الزبد؛ وخبث الحلي؛ وخبث المتاع أهله في الدنيا؛ فكذلك الباطل لا ينفع أهله في الآخرة ﴿كَذَلِكَ﴾ أي: هكذا يضرب الله الأمثال، أي: يبين الله ما ذكر من مثل الحق والباطل، ﴿فَأَمَّا الزُّبْدُ فَيَنْهَبُ جُفَاءً﴾ قال: يعني يابسًا؛ فلا ينتفع به، ﴿وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ من الماء؛ ﴿فَيَمَكُّ فِي الْأَرْضِ﴾ فيسقون ويزرعون عليه وينتفعون به.

فهذه ثلاثة أمثال ضربها الله في مثل واحد؛ يقول: هكذا يبين الله الأمثال والأشباه ﴿لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ﴾ أي: أجابوا ﴿لِرَبِّهِمْ﴾ في الدنيا؛ بالإيمان والتوحيد ﴿الْحَسَنَى﴾ لهم؛ وهي الجنة في الآخرة.

ضرب الله مثل الإيمان والحق؛ ووصفهما بالثبات والقرار والطيب؛ بالأرض الطيبة مرة؛ وشجرة طيبة ثانيًا، وضرب مثل الكفر والباطل؛ بالأرض الخبيثة؛ والشجرة الخبيثة، ووصفهما بالخبث والذهاب؛ فقال: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ...﴾ [إبراهيم: ٢٤، ٢٥] وقال: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦] وقال: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهٖ...﴾ الآية [الأعراف: ٥٨] وضرب مثل المؤمن مرة بالبصير والسميع، ومثل الكافر بالأعمى والأصم؛ فقال: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصْبَرِ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِينَ مَثَلًا﴾ [هود: ٢٤] وضرب مثل الكفر؛ مرة بالظلمات؛ ومرة بالرماد والموت، ومثل الإيمان بالنور والضياء والحياة؛ ونحوه.

فهذه الأمثال التي ضرب الله - عز وجل - تخرج كلها مخرج الدعوى في الظاهر؛ إذ

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

ليس فيها بيان الحق منها؛ وبيان المحق من غير المحق؛ سوى أن فيها: هل يستوي ذا مع ذا؟ لا يستوي على ما ذكر، وهل يستوي الطيب والخبيث؛ أو البصير والسميع [أو<sup>(١)</sup>] الأصم والأعمى؛ أو الميت [و<sup>(٢)</sup>] الحي؛ أو الظلمات والنور؛ وأمثاله، هذا كله غير مستوي. وكل أهل الأديان وإن - اختلفت مذاهبهم - يقول كل: أنا الذي عليه هو الحق؛ والباطل هو الذي عليه غيري، وينفى كل عن نفسه العمى والصمم<sup>(٣)</sup>؛ وكونه في ظلمة؛ ويدعي كونه في النور؛ ونحوه. فليس في نفس الأمثال التي ضربت بيان الحق من الباطل والمحق من غيره؛ فذلك يعرف بغيرها بالدلائل والحجج والبراهين؛ وهو ما ذكر ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ . . .﴾ الآية [العنكبوت: ٤٣] فبالدلائل والحجج والبراهين يعرف الحق من الباطل والمحق من غير المحق؛ فللايمان والحق دلائل وحجج يعرف ذوو العقول - بالعقول - حسنه وطيبه، وما يعقب من ثمرته، ويبين قبح الكفر والباطل لذوى العقول بالعقول، واستخباثهم الباطل؛ وما يعقبه<sup>(٤)</sup> لأهله من الخبث والقبح والشر.

وقال القتيبي<sup>(٥)</sup>: ﴿زَيْدًا رَأِيًّا﴾ أي: عاليًا على الماء ﴿أَبْتَعَاءَ حِلِيَّةٍ﴾ أي: حلي أو متاع آتية يعني من فلز الأرض وجواهرها؛ مثل الرصاص والحديد؛ ونحوه، والذهب والفضة؛ حيث تعلقوا - إذا أذيت - مثل زيد الماء. والجفاء ما رمى به الوادي إلى جنباته؛ يقال: أجفأت القدر بزبدها: إذا ألفت زبدها عنها.

وقال أبو عوسجة: ﴿رَأِيًّا﴾: أي: مرتفعًا فوق ظهر الماء؛ وهو واحد، ويقال: زيد الماء: إذا صار له زيد ﴿أَبْتَعَاءَ حِلِيَّةٍ﴾ هو من الحلي؛ من الذهب والفضة؛ مما يتحلى به؛ ﴿فِيذَهَبُ جُفَاءً﴾ أي: باطلا لا ينتفع به، وأما الجفاء: فهو إظهار التهاون بالإنسان؛ وقلة الاكتراث له؛ والاستخفاف به. وقال: الجفاء هو الغناء، ويقال: قد أجفأ<sup>(٦)</sup> الوادي: إذا علاه ذلك ثم جرى به الماء.

قال أبو عوسجة: والغناء - عندي - ما حمله السيل؛ من العيدان والبعر؛ وما يشبه ذلك. وقال القتيبي<sup>(٧)</sup>: قوله: ﴿فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى﴾ [الأعلى: ٥] أي: يسًا.

قال أبو عبيد<sup>(٨)</sup>: الجفاء الجمود، ويذهب إلى أن الزبد يجمد ويجتمع على الماء، ثم

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: الصم.

(٤) في أ: يعقب.

(٥) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٢٧).

(٦) في أ: انجفا.

(٧) ينظر: تفسير غرائب القرآن (٥٢٤).

(٨) ينظر: مجاز القرآن (١/٣٢٩).

يذهب بمائها.

وقال الفراء يذهب مجفأ: أي: يذهب سريعاً كما جاء.

وقال الشيخ -رحمه الله-: ويشبه أن يكون المثل الذي ضرب بالماء هو للدين وهو أن الدين الحق الذي أنزل من السماء واحد؛ لكن الناس اتخذوا أدياناً متفرقة، ومذاهب<sup>(١)</sup> مختلفة؛ كقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] فالدين الذي أمر بسلوكة واتباعه واحد؛ وهو كالماء الذي أنزل من السماء واحد صاف؛ وهو الأصل؛ فحذف<sup>(٢)</sup> منه أشياء لا يعابأ به ولا يكثرث؛ فعلى ذلك السبل. أو أن يكون وجه ضرب مثله بالماء؛ وهو أن الماء إذا أنزل من السماء أنزل [طيباً عذباً]<sup>(٣)</sup>، لكن اختلف ألوانه وطعمه باختلاف جواهر الأرض؛ بعضه خرج مالحاً أجاباً، وبعضه مرّاً لا ينتفع به؛ وبعضه عذب، وذلك على اختلاف جواهر الأرض، وإلا كان المنزل من السماء كله عذب طيب؛ فالذي ينتفع به واحد؛ وهو العذب. فعلى ذلك الدين الذي ينتفع به -واحد؛ والبواقي لا ينتفع بها كالمياه المرة والمالحة، أو يكون غير هذا؛ ونحن لا نعرفه والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمُ الْحُسْنَىٰ وَالَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُ لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ ۗ أُولَٰئِكَ لَهُمْ سُوءُ الْحِسَابِ وَمَأْوَهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ لِلهَادِثِينَ أَفْسَسًا يَلْعَنُونَ﴾ [١٨] ﴿أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الْحَقُّ كَمَا هُوَ أَعْمَقُ إِنَّمَا يَنْذَرُكَ أَوَّلُوا الْأَنْبِيَاءِ﴾ [١٩] ﴿الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْعَيْثَ﴾ [٢٠] ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾ [٢١] ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَدِرُّوهُنَّ بِالْحَسَنَةِ أُولَٰئِكَ أُولُوا عِثِّي الدَّارِ﴾ [٢٢] ﴿جَنَّتٍ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِن آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ﴾ [٢٣] ﴿سَلَامٌ عَلَيْهِمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [٢٤] ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [٢٥].

وقوله - عز وجل -: ﴿لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمُ الْحُسْنَىٰ﴾ أي: أجابوا ربهم فيما دعاهم إليه، وإنما دعاهم إلى السبب الذي يوجب لهم دار السلام وهي الجنة بقوله: [﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [يونس: ٢٥] دعاهم إلى دار السلام ومكن لهم من الإجابة له والرد، فمن أجابه فيما دعاه كان له دار السلام<sup>(٤)</sup>، والحسنى الذي ذكر،

(١) في ب: ومذاهبنا.

(٢) في أ: فحدث.

(٣) في ب: عذباً طيباً.

(٤) ما بين المعقوفين سقط في أ.

ومن رد دعاءه كان له النار ودار الهوان؛ فأيهما اختار، فله الموعد الذي وعد؛ إن اختار إجابته إلى ما دعاه؛ فله النعيم الدائم الذي وعد ودار السلام؛ وإن اختار الرد وترك الإجابة، فله ما وعد من العذاب الدائم والهوان.

والأمثال التي ذكر أنها ﴿لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ الْخَيْرُ﴾ هو هكذا للمؤمنين؛ لأنهم هم المنتفعون بها، وكذلك ما ذكر من القرآن أنه هدى ورحمة للمؤمنين، وأما على أهل الكفر؛ فهو عمى وضلال. وكذلك قوله: ﴿وَيَسْفُفُ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١٤] وأما قلوب الكفرة فما ذكر: ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥] و ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠] وأمثاله.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَ مَعَهُ لَأَفْتَدُوا بِوَيْهٍ﴾.

أي: ضغفه معه؛ لافتدوا به، يذكر هذا -والله أعلم- أن الذي<sup>(١)</sup> كان يمنعهم عن الإجابة إلى ما دعاهم إليه - رغبتهم في هذه الدنيا؛ وميلهم إليها؛ يتمنون - لما يحل فيهم من العذاب والشدائد - أن يكون لهم ما في الأرض جميعاً أن يفتدوا به.

﴿أَوَلَيْكَ لَهُمْ سُوءُ الْحِسَابِ﴾.

أي: يحاسبون حساباً يسوءهم؛ لأن حسناتهم التي عملوها وطمعوا الإنتفاع بها - لم تنفعهم بل صارت كالسراب الذي ذكر: ﴿يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَلَالًا إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ سَيْفًا﴾ [النور: ٣٩] ولم يتجاوز عن سيئاتهم ﴿وَمَا أُولَئِهِمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ لِلْهَادِثِ الْأَعْمَىٰ يَأْوُونَ إِلَيْهِ؛ هو جهنم وبئس المهاد؛ لما يسوءهم ذلك والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الْحَقُّ﴾ أي: من يعلم الحق حقاً كمن هو يعمى عنه ولا يعلم؟ أو من يعلم الحق أنه حق؛ كمن يعلمه باطلاً؟ ليسا بسواء؛ كقوله: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾.

[أي]<sup>(٢)</sup> إنما يتذكر - بالتذكير أولو الأبواب وذوو العقول؛ الذين ينتفعون بعقولهم ولئبهم.

ثم بين من هم فقال: ﴿الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾.

يحتمل عهد الله عهد خلقه؛ يوفون بما في خلقتهم [من العهد]<sup>(٣)</sup>؛ إذ في خلقه كل أحد - دلالة وحدانيته، وشهادة ألوهيته؛ فوفوا ذلك العهد.

(١) في أ: الذين.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

ويحتمل: عهد الله ما جرى على ألسن الرسل، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم؛ وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ...﴾ الآية [آل عمران: ٨١] ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ الآية [آل عمران: ١٨٧].  
﴿وَلَا يَنْفُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾.

العهد والميثاق واحد، وسمي العهد ميثاقاً؛ لأنه يوثق المرء، ويمنعه عن الاشتغال بغيره. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِمْ أَنْ يُوصَلَ﴾ الصلوات التي أمر الله بها أن توصل على جهات ومراتب: أما ما بينه وبين المؤمنين: ألا يحب لهم إلا ما يحب ولا يصحبهم إلا بما يحب هو أن يصحب، وأما فيما بينه وبين محارمه: أن يؤوى ويحفظ الحقوق التي جعل الله لبعضهم<sup>(١)</sup> على بعض؛ ولا يضيعها. وأما فيما بينه وبين الرسل: فهو أن من حقهم أن يوصل الإيمان بالنبين جميعاً؛ والكتب كلها.  
هذا والله أعلم الصلة التي أمر الله أن يوصل بها.

﴿وَيَحْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ إما في التقصير فيما أمر أن يوصل، وإما بالتفريط في ذلك، وترك الصلة.

﴿وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾

أي: شدة الحساب؛ حين لم تنفعهم حسناتهم؛ ولا يتجاوز عن شيء من سيئاتهم؛ فذلك يسوءهم. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا﴾ قد ذكرنا فيما تقدم أن الصبر: هو كف النفس وحبسها عما تهواه؛ على ما تكره ويثقل عليها.

ثم يحتمل كفها وحبسها عن الجذع في المصائب، وعلى أداء ما افترض الله عليهم وأمرهم بها، أو كفوا أنفسهم وحبسوها عن المعاصي، يكون الصبر على الوجوه الثلاثة التي ذكرنا<sup>(٢)</sup>. والله أعلم.

(١) في ب: بعضهم.

(٢) وأعلم أن العبد قد يصبر لوجوه:

إما أن يصبر ليقال: ما أصبره! وما أشد قوته على تحمل النوائب!

وإما أن يصبر لثلاث يعاب على الجزع.

وإما أن يصبر لثلاث تحصل شماتة الأعداء، وإما أن يصبر لعلمه أن الجزع لا فائدة فيه.

فإذا أتى بالصبر لأحد هذه الوجوه، لم يكن داخلياً في كمال النفس، أما إذا صبر على البلاء لعلمه أن البلاء قسمة القاسم الحكيم العلام، المنزه عن العيب والباطل، والسفه وأن تلك القسمة مشتملة على حكمة بالغة، ومصلحة راجحة، ورضي بذلك؛ لأنه لا اعتراض على =

[وقوله: ﴿أَتَبِعَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ﴾ يحتمل وجهين. يحتمل: ابتغاء رضوان الله.

ويحتمل: ابتغاء وجه يكون لهم عند الله<sup>(١)</sup>، وهو المنزلة والرفعة، ولذلك سمي الرفيع وذو المنزلة: وجيهاً كقوله: ﴿وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ٤٥] أي: ذو منزلة ورفعة في الدنيا والآخرة. وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] أي: ثمَّ الجهة التي أمر الله أن يتوجه إليها، فعلى ذلك هذا ﴿صَبَرُوا أَتَبِعَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ﴾ أي: ابتغاء المنزلة والرفعة التي عند ربهم؛ أو ابتغاء رضوان الله ومرضاته والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾.

أي: داموا على إقامتها؛ ليس أنهم أقاموا مرة ثم تركوها؛ ولكن داموا على إقامتها، وعلى ذلك قوله: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [الانعام: ٧٢] أي: دواموا على إقامتها. ويحتمل قوله: ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ أي: جعلوها قائمة أبداً.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾.

يحتمل كل نفقة: الصدقة والزكاة وما ينفق على عياله وولده، ﴿سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ أي: ينفق في كل وقت؛ سرًّا من الناس وعلانية منهم أي: ينفق على جهل من الناس؛ وعلى علم منهم؛ ينفقون على كل حال؛ لا يمنعهم علم<sup>(٢)</sup> الناس بذلك عن الإنفاق، بعد أن يكون ابتغاء وجه ربهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾.

أي: يدفعون بالحسنة السيئة، ثم يحتمل وجهين:

أحدهما: يدفعون بالإحسان إليهم العداوة التي كانت بينهم؛ كقوله: ﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ...﴾ الآية [فصلت: ٣٤]. والثاني: يدرءون الإساءة التي كانت لهم إليهم بالخير إليهم والمعروف، ولا يكافئون بالسيئ السيئ؛ وبالشر الشر؛ ولكن يدفعون بالخير.

وقال بعضهم: في قوله: ﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾ أي: إذا سُفِه عليهم حلموا،

= المالك في تصرفه في ملكه، فهذا هو الذي يصدق عليه أنه صبر ابتغاء وجه ربه؛ لأنه صبر لمجرد طلب رضوان الله.

ينظر: اللباب (١١/٢٩٤).

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) في ب: حال.

والسفه سيئة؛ والحلم<sup>(١)</sup> حسنة.

﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عُقَبَى الدَّارِ﴾.

أي: عقبى أولئك الذين صبروا؛ على ما ذكر؛ من وفاء العهد والصلة التي أمروا بها أن يصلوا؛ والصبر على أداء ما أمر به وافترض عليهم؛ والانتهاء عما<sup>(٢)</sup> نهى عنه - الدار التي دعاهم إليها بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: ٢٥]

والثاني: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عُقَبَى الدَّارِ﴾ أي: عقبى حسناتهم دار الجنة، وأولئك لهم عقبى هذه الدار الجنة، أو عاقبتهم دار الجنة.

ثم نعت تلك الدار<sup>(٣)</sup>؛ فقال: ﴿جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾.

عدن: قال أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: عدن: هو بطنان<sup>(٥)</sup> الجنة؛ وهو وسطها، وقال بعضهم:

عدن هو الإقامة؛ أي: جنات يقيمون فيها؛ يقال: عدن: أي: أقام.

وقوله: - عز وجل -: ﴿وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّتِهِمْ﴾.

فإن قيل: كيف خص بالذكر الآباء والأزواج والذرية؛ وهم قد دخلوا في قوله: ﴿الَّذِينَ

يُؤْتُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ وفي قوله: ﴿يَصَلُّونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ﴾

فما معنى تخصيصهم بالذكر؟

هذا يحتمل وجوهاً:

أحدها: أنهم أسلموا؛ فاحترموا<sup>(٦)</sup>؛ أي: ماتوا كما أسلموا؛ ولم يكن لهم مما ذكر

من الخيرات والحسنات؛ فأخبر أن هؤلاء [يدخلونها - أيضاً -] <sup>(٧)</sup> ويلحقون بأولئك.

والثاني: لم يبلغوا الدرجة التي بلغ أولئك؛ فأخبر - عز وجل - أنه يبلغهم درجة

أولئك ويلحقهم به؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَابْتَعْنَاهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ...﴾ الآية

[الطور: ٢١] يضم بعضهم إلى بعض في الآخرة كما كانوا في الدنيا، يضم كل ذي قرين

في الدنيا قرينه إليه في الآخرة.

وفي قوله: ﴿وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ﴾ وما ذكر دلالة أن صلاح غيره وإن قرب منه لا ينفعه؛

(١) في أ: والحكم.

(٢) في ب: الذي.

(٣) في أ: الجار.

(٤) قاله ابن مسعود، أخرجه عبد الرزاق والفريابي وابن أبي شيبة وهناد وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ عنه، كما في الدر المنثور (١٠٨/٤).

(٥) في ب: بطنان.

(٦) في أ: فاحترموا.

(٧) في أ: يدخلوها.

حتى يكون في نفسه صلاح، حيث قال: ﴿وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ...﴾ إلى آخر ما ذكر؛ وهو ما قال لنوح: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦] دل هذا أن صلاح والده أو قريبه لا يجدي له نفعًا في الآخرة والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾.

هذا يحتمل أن يكون لمقامهم ومنازلهم أبواب؛ فيدخل عليهم من كل باب ملك. والثاني: يحتمل أن [يكون] <sup>(١)</sup> يأتي كل ملك بتحفة [غير التحفة] <sup>(٢)</sup> التي أتى بها الآخر على اختلاف خيراتهم وقدر أعمالهم.

﴿مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾ أي: من كل نوع من التحف. وفيه وجهان:

أحدهما: أن الملائكة يكونون خدم أهل الجنة، وفي ذلك تفضيل [البشر] <sup>(٣)</sup> عليهم. أو أن يكون على حق المصاحبة؛ لما أحبوا هم أهل الخير من البشر في الدنيا؛ لخيرهم؛ فجعل الله بينهم الرفقة، والصحبة في الآخرة والله أعلم بذلك. وقوله - عز وجل -: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ كقوله: ﴿تَحِيَّاتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ [إبراهيم: ٢٣].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَنَعَمَ عُقَى الدَّارِ﴾ هو ما ذكرنا في قوله أولئك لهم عقبى الدار. وقوله - عز وجل -: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ العهد قد ذكرناه في غير موضع، وكذلك النقض.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِمْ أَنْ يُوصَلَ وَيُسَيِّدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾.

كل حرف من هذه الحروف يقتضي معنى الحرف الآخر؛ إذا نقضوا العهد، والميثاق؛ قد قطعوا ما أمر الله به أن يوصل؛ وسعوا في الأرض بالفساد، وإذا قطعوا ما أمر الله به أن يوصل؛ نقضوا العهد؛ وسعوا في الأرض بالفساد؛ إلا أن يقال: إن نقض العهد يكون بالاعتقاد؛ وذلك يكون [بينهم وبين ربهم] <sup>(٤)</sup>، وكذلك قطع ما أمر الله به أن يوصل إذا كان الأمر الذي أمر به صلة الإيمان بالنيين والكتب جميعًا؛ فإن كان صلة الأرحام؛ فهو فعل؛ والسعي في الأرض بالفساد فعل أيضًا؛ من زنا أو سرقة أو قطع الطريق، وغير ذلك من المعاصي [ما كان، فهو الإفساد في الأرض والله أعلم. والإفساد في الأرض يحتمل:

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: منهم وبين نسائهم.



منعهم الناس [من] الإيمان به وتصديقه أو غيره من المعاصي<sup>(١)</sup> أو قطع الطريق.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ ﴾ يحتمل ما أمر الله به أن  
 يوصل: ما ذكرنا من وصل الإيمان ببعض الرسل بالكل<sup>(٢)</sup> وبجميع الكتب، ويحتمل<sup>(٣)</sup>:  
 صلة الأرحام التي فرض عليهم صلتهم؛ قطعوا ذلك.  
 أو أمرهم أن يصلوا أعمالهم بما اعتقدوا.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿ أَوْلَيْتَكَ لِمُمْ لَلْعَنَةُ وَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾.  
 اللعنة: هي الطرد - في اللغة - والإبعاد؛ كأنهم طردوا وأبعدوا عن رحمة الله في  
 الآخرة، أو طردوا وأبعدوا من هداية الله وإرشاده في الدنيا.  
 ﴿ وَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾.

قد ذكرنا أنهم دعوا إلى دار؛ وحذروا عن دار: دعوا إلى دار السلام؛ فإن أجابوا فلهم  
 الحسنی؛ على ما ذكر، وحذروا عن دار الهوان؛ [فإن لم يحذروا فلهم]<sup>(٤)</sup> دار السوء  
 والهوان.

أو سماها سوء الدار؛ لما يسوء مقامهم فيها، أو ذكر لأهل النار سوء الدار مقابل ما  
 ذكر لأهل الجنة: حسن المآب وحسن الثواب والحسنی.

**قوله تعالى:** ﴿ اللَّهُ يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ  
 إِلَّا مَتَاعٌ ﴿٢٦﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ يَصِفُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي  
 إِلَيْهِ مَنْ أُنَابَ ﴿٢٧﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾  
 الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَى لَهُمْ وَحَسُنَ مَا أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٩﴾ كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ  
 مِنْ قَبْلِهَا أُمَّةٌ لِنَلْتَلُوا عَلَيْهِمُ الَّذِي أُوتِيْنَا إِلَيْكَ وَهُمْ يُكَفِّرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ  
 عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابٌ ﴿٣٠﴾ ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿ اللَّهُ يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾.

يرغبهم فيما عنده ويؤيسهم عما في أيدي الخلق، ويقطع رجاءهم عن ذلك؛ لأن الذي  
 كان يمنعمهم عن الإيمان به، ويحملهم على تكذيب الرسل؛ وترك الإجابة - هذه الأموال  
 التي كانت في أيدي أولئك، وبها [أرأوا دوام]<sup>(٥)</sup> الرياسة والعز والشرف لهم في هذه

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) في أ: ما لكل.

(٣) في أ: ومحمّل.

(٤) في أ: فلم يحذر.

(٥) في أ: رأونا.

الدنيا؛ فقال<sup>(١)</sup>: هو الباسط لذلك؛ والقاطر لا أولئك، هو يوسع على من يشاء، ويقتّر على من يشاء؛ ليس ذلك إلى الخلق، وذكر أنه يبسط الرزق لمن يشاء من أوليائه وأعدائه، ويقتّر على من يشاء من أعدائه وأوليائه، ليعلموا<sup>(٢)</sup> [أن]<sup>(٣)</sup> التوسيع في الدنيا والبسط لا يدل على الولاية، ولا التقدير والتضييق على العداوة، ليس كما يكون في الشاهد؛ يوسع على الأولياء ويبسط، ويضيق على الأعداء؛ لأن التوسيع في الدنيا والتضييق بحق المحنة وفي الآخرة، بحق الجزاء، ويستوي في المحنة الولي والعدو، ويجمع بينهما في المحنة؛ ويفرق بينهما في الجزاء.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.

يحتمل قوله: ﴿وَفَرِحُوا﴾ صلة ما تقدم؛ وهو قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَنْتُظُونَ عَهْدَ اللَّهِ...﴾ إلى قوله: ﴿وَيَنْقُطُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ﴾، ويفرحون بالحياة الدنيا. ثم الفرح يحتمل وجوهاً:

يحتمل: فرحوا بالحياة الدنيا؛ أي: رضوا بها؛ كقوله: ﴿وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا﴾ [يونس: ٧] أي: فرحوا، سرورًا بها.

فإن قيل: إن المؤمن قد يسرّ بالحياة الدنيا؟

قيل: يسرّ ولكن لا يُلْهِمُه (٤) سروره بها؛ ولا يغفل عن الآخرة، وأما الكافر: فإنه لشدة سروره بها وفرحه عليها؛ يلهي عن الآخرة؛ وعن جميع الطاعات. وهكذا [العرف في]<sup>(٥)</sup> الناس أنه إذا اشتد بالمرء السرور بالشيء؛ فإنه يلهي عن غيره ويغفل عنه.

أو يكون قوله: ﴿وَفَرِحُوا﴾ أي: أشروا وبطروا؛ كقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦] وهو الأشر والبطر. والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ﴾.

تأويله - والله أعلم - أي: ما الحياة الدنيا - مع طول تمتعهم بها بتمتع<sup>(٦)</sup> الآخرة - إلا كمتاع ساعة أو كمتاع شيء يسير؛ وهو كقوله: ﴿لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحًى﴾ [النازعات: ٤٦] وكقوله: ﴿لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَّهَارٍ﴾ [الأحقاف: ٣٥] يظنون - مع طول

(١) في ب: فقالوا.

(٢) في ب: ليعلم.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: يلهمه.

(٥) في أ: يعرف.

(٦) في أ: تمتع.

ما متعوا في هذه الدنيا - عند متاع الآخرة كأنهم ما متعوا بها إلا ساعة؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَمَا لِحَيَوٰةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مَتَعٌ﴾ ، وهو ما ذكر في موضع آخر: ﴿فَمَا مَتَعُ الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨] عند متاع الآخرة؛ لأن متاع الآخرة ونعيمها دائم متصل غير منقطع؛ لا يشوبه آفة ولا حزن ولا خوف، ومتاع الدنيا منقطع غير متصل؛ مشوب بالآفات والأحزان؛ لذلك كان قليلا عند متاع الآخرة ونعيمها.

وقال بعض أهل التأويل: ﴿وَمَا لِحَيَوٰةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مَتَعٌ﴾ أي: إلا لهو وباطل لكن الوجه فيه ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ﴾ .

يحتمل سؤالهم الآية أنفس الآيات التي أتت بها الرسل من قبل قومهم، أو سألوا آيات سموها، كقوله: ﴿لَن نُّؤْمِنَ بِكَ حَتَّىٰ تَفْعُرَ لَنَا...﴾ الآية [الإسراء: ٩٠] ﴿أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُرْعَةٍ...﴾ [الإسراء: ٩٣] إلى آخر ما ذكر من الآيات، سألوها منه، أو سألوه آيات تضطروهم وتقهرهم<sup>(١)</sup> على الإيمان؛ كقوله: ﴿إِن نُّشَأُ نُّزِّلَ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَآءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤].

وفيه دلالة أنه<sup>(٢)</sup> لو شاء لأنزل عليهم آيات؛ لآمنوا كلهم بها، واهتدوا، وعنده<sup>(٣)</sup> أشياء لو أعطاهم لكان ذلك سبب اهتدائهم وتوحيدهم؛ وكذلك لو أعطى أشياء لكان ذلك سبب كفرهم جميعا؛ كقوله: ﴿وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمٰنِ لِيُؤْتِيَهُم مَّغْفِرَةً مِّن سَفَهًا مِّن فِضَّةٍ...﴾ الآية [الزخرف: ٣٣] لكنه لا ينزل الآية على شهواتهم وأمانيتهم، ولكن ينزل أشياء؛ تكون عند النظر والتأمل<sup>(٤)</sup> حجة؛ فمن تأمل فيها وتفكر لاهتدى وآمن بالاختيار، ومن أعرض عنها ولم يتفكر ضل وزاغ بالاختيار.

ويحتمل قوله: ﴿إِن نُّشَأُ نُّزِّلَ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَآءِ آيَةٌ﴾ [الشعراء: ٤] أي: [إن نشأ]<sup>(٥)</sup> إيمانهم واهتداهم ننزل عليهم آية، وذلك تأويل قوله على أثر سؤالهم الآية.

﴿قُلْ إِنَّكَ اللَّهُ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن أَنَابَ﴾ .

أي: ينزل من الآيات ما يهتدي بها المنيب إليها والمقبل، ويضل<sup>(٦)</sup> المعرض عنها؛

(١) في أ: وتقرهم.

(٢) في أ: آية.

(٣) في أ: هذه.

(٤) في أ: التأويل والنظر.

(٥) في أ: يشأ.

(٦) في أ: ويضر.

والصادر بالاختيار، ويكون اهتداؤهم باختيارهم؛ [وضلالهم باختيارهم]<sup>(١)</sup>؛ لا بالاضطرار والقهر؛ ألا ترى أنه قال: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ﴾ وهو القرآن الذي أنزله على رسوله؛ فهو وصف المقبل المنيب إلى ذكر الله؛ يسكن وتطمئن قلوبهم بالتأمل<sup>(٢)</sup> والتفكر فيها وأصله أن الله - عز وجل - : شاء اهتداء من علم أنه يختار الاهتداء والإيمان، وشاء ضلال من علم أنه يختار فعل الضلال والزيغ، يشاء [لكل]<sup>(٣)</sup>؛ لما علم منه أنه يختار ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ وتسكن إليه. وقال بعض أهل التأويل<sup>(٤)</sup> : هو في الحلف في الخصومات؛ ألا في الحلف بالله؛ [تطمئن وتسكن]<sup>(٥)</sup> قلوب الذين آمنوا لا تطمئن بالحلف بغير الله. وقال بعضهم: ألا بالقرآن؛ وبما في القرآن من الثواب، تسكن وتطمئن قلوب الذين آمنوا.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ﴾ أي: تفرح وتستبشر قلوب الذين آمنوا بذكر الله ألا بذكر الله تستبشر وتفرح قلوب الذين آمنوا؛ لأنه ذكر في الكفرة الفرح بالحياة الدنيا؛ وهو قوله: ﴿وَرَضُوا بِالحَيَاةِ الدُّنْيَا وَأَطْمَأَنَّنُوا بِهَا﴾ [يونس: ٧] وذكر في المؤمنين الاستبشار والفرح بذكر الله، وفي أولئك ذكر أن قلوبهم تسمتت بذكر الرحمن وتستبشر بذكر من دونه؛ وهو قوله: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآخِرَتِهِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥] أخبر الله تعالى أن قلوب المؤمنين تستبشر وتفرح بذكر الله، وقلوب أولئك تستبشر [وتفرح]<sup>(٦)</sup> بذكر من دونه. وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ﴾ يخرج على وجهين: أحدهما: تطمئن قلوبهم بذكر الله لهم، وذكر الله لهم التوفيق والتسديد والعصمة، ونحوه.

والثاني: تطمئن قلوبهم بذكرهم الله، وذكرهم الله: إحسانه ونعمه وعظمته وجلاله، ونحوه.

- (١) سقط في ب.
- (٢) في ب: والتأمل.
- (٣) سقط في أ.
- (٤) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (١٧/٣).
- (٥) في ب: تسكن وتطمئن.
- (٦) سقط في أ.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحَسَنُ مَا أَجَبَ﴾.  
 [طوبى] (١) قيل (٢): خير لهم وغبطة، وقيل (٣): حسنى لهم ونعمى لهم، وقيل (٤):  
 يقال: طوبى لك؛ إن أصبت خيراً، وقيل (٥): هو اسم الجنة بلسان الحبشة؛ وقيل (٦):  
 بالهندية، وقيل (٧): اسم شجرة في الجنة أصلها في دار رسول الله ﷺ؛ وأغصانها في دار  
 أمته، فإن كان هذا، وهو اسم شجرة؛ فذلك لا يستقيم إلا [على تقدمه كان] (٨) أهل  
 الكتاب؛ ادعوا لأنفسهم؛ فأخبر أنها للذين آمنوا لا لهم كقولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا  
 مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١] [ثم] (٩) قال - عز وجل - : ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ  
 وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [البقرة: ١١٢] ادعوا الجنة لأنفسهم؛ فأخبر أنها ليست لهم؛ ولكن للذي  
 أسلم وأخلص وجهه لله؛ فعلى ذلك يشبه أن يكونوا ادعوا طوبى لأنفسهم فأخبر أنها  
 ليست لهم، ولكن للذين آمنوا.

وإن كان في مشركي العرب؛ فهم ينكرون البعث والجنة والنار، فيشبه أن يكونوا قالوا:  
 إن كان بعث على ما تقولون وجنة وطوبى؛ فهي لنا؛ كقوله: ﴿لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا﴾  
 [الكهف: ٣٦].

وقال بعضهم: ﴿طُوبَىٰ﴾ : كلمة مدح الله ثوابهم، وغبطهم بها.  
 وقال بعضهم: ﴿طُوبَىٰ﴾ : كرامة أعد الله لأوليائه، وهي مذكورة في الكتب.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿كَذَٰلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدَ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِا أُمَّمٌ﴾.  
 أي: كما أرسلنا إلى أُمم من قبلك رسلاً ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمٰنِ﴾ [وقال كل واحد من  
 الرسل] (١٠): ﴿رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ...﴾ الآية أي: كل رسول كان

- (١) سقط في أ.
- (٢) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير (٢٠٣٦٥، ٢٠٣٦٧) وأبو الشيخ عنه، كما في الدر المنثور (٤/١١١).
- (٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٠٣٦٩، ٢٠٣٧٠) وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٤/١١١).
- (٤) هو قول قتادة السابق.
- (٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٣٧٣، ٢٠٣٧٤).
- (٦) قاله سعيد بن مسجوح أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٣٧٥، ٢٠٣٧٦) وعن سعيد بن جبير أخرجه ابن المنذر، كما في الدر المنثور (٤/١١١).
- (٧) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٣٨٢) وعن أبي هريرة (٢٠٣٨٣، ٢٠٣٨٥) وشهر ابن حوشب (٢٠٣٨٤، ٢٠٣٨٦) وغيرهم.
- (٨) في أ: تقدمه عن.
- (٩) سقط في أ.
- (١٠) في أ: وقالوا.

أرسل قبلك كان أمر أن يقول ما ذكر؛ كذلك أرسلناك إلى قومك رسولا، وإن كانوا يكفرون بالرحمن؛ فقل أنت ما قال أولئك الرسل: ﴿رَبِّيَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ...﴾ الآية، لم تخل أمة عن رسول؛ كقوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا حَلَّا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤].

﴿لِتَتْلُوا عَلَيْهِمْ آلَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ يشبه أن يكون هذا صلة قوله: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ ءَايَاتٍ مِنْ رَبِّيِّتٌ﴾ [الرعد: ٧] يقول: أرسلناك لتتلو أبناء الرسل والأمم الذين كانوا من قبلك عليهم؛ ليكون آية<sup>(١)</sup> لرسالتك؛ ليعلموا أنك إنما علمت تلك الأنبياء بالله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾.

يقول - والله أعلم - هم يكفرون بالرحمن؛ وفي كل الخلائق آية توحيد الرحمن وألوهيته؛ ولا في كل الخلائق آية لرسالتك، وهم مع ذلك كله يكفرون بالرحمن؛ فعلى ذلك يكفرون بآيات رسالتك.

وقال أبو بكر الأصم: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ هو صلة قوله: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ ءَايَاتٍ مِنْ رَبِّيِّتٌ﴾ [الرعد: ٧] وكانوا هم أهل التعبد<sup>(٢)</sup> من الكبراء؛ فقال: لو جنتهم<sup>(٣)</sup> بقرآن سيرت به الجبال؛ أو قطعت به الأرض؛ أو كلم به الموتى، يقول: لو جنت بذلك كله كان أمرهم التكذيب والعناد؛ وهو كقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَكِّيَّةَ...﴾ الآية [الأنعام: ١١١] وقوله: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِنْ السَّمَاءِ...﴾ الآية [الحجر: ١٤] يخبر - عز وجل - عن عنادهم<sup>(٤)</sup> أنهم لا يؤمنون بالآية - وإن عظمت - إلا أن يشاء الله.

وقوله - عز وجل-: ﴿بَلْ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا﴾ كقوله: ﴿مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١١١] أي: الأمر لله؛ من شاء أن يؤمن فيؤمن، ومن شاء ألا يؤمن فلا يؤمن ألبتة. وقال بعضهم: [قوله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ أي: يكفرون باسم الرحمن؛ لأنهم قالوا: إن محمداً كان يدعونا إلى عبادة الله وتوحيده فالساعة يدعوننا إلى عبادة الرحمن وألوهيته؛ فذلك عبادة اثنين؛ فقال: ﴿قُلْ هُوَ رَبِّيَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ أي: دعائي إلى عبادة الرحمن وألوهيته وهو دعائي إلى عبادة الله، وهو واحد ليس هو باثنين ولا عدد؛ كقوله:

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: التعهد.

(٣) في أ: جنتهم.

(٤) في أ: عبادهم.

(٥) سقط في أ.

﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء: ١١٠] أي: عدد الأسماء لا يوجب عدد الذات؛ إذ<sup>(١)</sup> يكون لشيء واحد في الشاهد أسماء مختلفة؛ فاختلاف الأسماء لا يوجب اختلاف الذات؛ فعلى ذلك في الله تعالى.

وقال بعضهم: ﴿الرَّحْمَنُ﴾ اسم من أسماء الله في الكتب الأول، قالوا: كتبها رسول الله؛ أبو أن يقرءوا به<sup>(٢)</sup>، قالوا: وما الرحمن، إنا لا نعرفه؟ فنزل: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ . والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُفِّرَتْ بِهِ الْمَوْتَى بَل لَّعَلَّ الْأَمْرَ جَمِيعًا أَفَلَمْ يَأْتِئِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا نُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةً أَوْ نَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿٣١﴾ وَلَقَدْ أَسْتَهْزِئُ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَمَلَيْتُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴿٣٢﴾﴾  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ﴾ إلى آخر ما ذكر.

قال بعض أهل التأويل: تأويله<sup>(٣)</sup>: لو أن قرآنا [ما]<sup>(٤)</sup> غير قرآنك؛ سيرت به الجبال؛ من أماكنها؛ أو قطعت به الأرض، أو كلم به الموتى، لفعلناه بقرآنك أيضًا، ذلك ولكن لم نفعل بكتاب من الكتب التي أنزلتها على الرسل الذين من قبلك، ولكن شيء أعطيته أنبيائي ورسلي.

﴿بَل لَّعَلَّ الْأَمْرَ جَمِيعًا﴾.

يقول: بل جميع ذلك الأمر كان من الله؛ وليس من قبل القرآن؛ أي: لو فعل بالقرآن ذلك كان جميع ذلك من الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿بَل لَّعَلَّ الْأَمْرَ جَمِيعًا﴾ إن شاء فعل ما سألتهم، وإن شاء لم يفعل ويشبه أن يكون غير هذا أقرب؛ أن يكون صلة ما تقدم من سؤالهم الآيات؛ وهو قوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ﴾ [الرعد: ٧] فيقول: لو أن قرآنك الذي تقرأه عليهم: لو سيرت به الجبال أو قطعت به الأرض، أو كلم به الموتى لما آمنوا بك؛ ولما صدقوك على رسالتك على ما لا يؤمنون بالرحمن، وكل الخلائق له آية لوحدايته

(١) في أ: أو.

(٢) ثبت في حاشية ب: كقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ...﴾ الآية كاتبه.

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٤٠٣، ٢٠٤٠٤) وعن الضحاك (٢٠٤٠٥) وابن زيد (٢٠٤٠٦)

وانظر: الدر المنثور (٤/١١٧، ١١٨).

(٤) سقط في ب.

وألوهيته، يخبر عن شدة تعنتهم وتمردهم في تكذيبهم رسول الله ﷺ؛ [ليعلم رسول الله ﷺ] <sup>(١)</sup> أن سؤالهم الآية سؤال تعنت وتمرد؛ ليس سؤال استرشاد واستهداء.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ﴾.

أي: لو أن قرآنًا ما عمل [ما] <sup>(٢)</sup> ذكر لكان هذا القرآن؛ تعظيمًا لهذا القرآن.

والتأويل الذي ذكرنا قبل هذا كأنه أقرب. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَلَمْ يَأْتِيسِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

قال بعضهم: هو صلة ما تقدم؛ من قوله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ

بِهِ الْجِبَالُ...﴾ الآية، يقول - والله أعلم -: أفلم يئس الذين آمنوا عن إيمان من كان

على ما وصف الله، وتمام هذا كأن المؤمنين سألوا لهم الآيات <sup>(٣)</sup>، ليؤمنوا؛ لما سألوا هم

آيات من رسول الله؛ فيقول: ﴿أَفَلَمْ يَأْتِيسِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ عن إيمان هؤلاء؛ وهو كما

قال: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا﴾ [الأنعام: ١٠٩] كأن المؤمنين

سألوا لهم الآيات ليؤمنوا؛ فقال: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا﴾ يأبها المؤمنون ﴿أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا

يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٩] أي: يؤمنون على طرح (لا) على هذا التأويل.

وقال بعضهم <sup>(٤)</sup>: ﴿أَفَلَمْ يَأْتِيسِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: أفلم يتبين <sup>(٥)</sup> للذين آمنوا أنهم لا

يؤمنون؛ لكثرة ما رأوا منهم <sup>(٦)</sup> من العناد والمكابرة.

فسروا الإيأس بالعلم والأيس؛ لأن الإيأس إذا غلب يعمل عمل العلم؛ كالخوف

والظن ونحوه جعلوه يقينًا، وعلماً للغلبة؛ لأنه إذا غلب يعمل عمل اليقين والعلم.

وقال بعضهم <sup>(٧)</sup>: ﴿أَفَلَمْ يَأْتِيسِ الَّذِينَ﴾: أي: أفلم يعلم <sup>(٨)</sup> الذين آمنوا أن الله يفعل

[ذلك] <sup>(٩)</sup>، لو شاء لهدى الناس جميعًا.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: آيات.

(٤) قاله على بن أبي طالب، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٤٠٧) وعن ابن عباس (٢٠٤٠٨، ٢٠٤٠٩، ٢٠٤١١، ٢٠٤١٠) وابن جرير (٢٠٤١٠) ومجاهد (٢٠٤١٣) وغيرهم.

(٥) في أ: تبين.

(٦) في أ: أنهم.

(٧) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٤١٢) وعن قتادة (٢٠٤١٥) وابن زيد (٢٠٤١٦) وانظر: الدر المنثور (٤/١١٨).

(٨) في أ: يعمل.

(٩) سقط في أ.



وقوله: ﴿أَفَلَمْ يَأْتَيْسَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ قالت عائشة -رضي الله عنها-: قوله: ﴿أَفَلَمْ يَأْتَيْسَ﴾ خطأ من الكاتب، إنما هو (أفلم يتبين للذين آمنوا أن لو يشاء الله) فمعناه: أي: قد تبين للذين آمنوا<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: [قوله]<sup>(٢)</sup>: ﴿أَفَلَمْ يَأْتَيْسَ﴾ أي: أفلم يعلم الذين آمنوا، أي: قد علم الذين آمنوا، لو شاء الله إيمان الناس واهتداءهم لآمنوا واهتدوا.  
وقال صاحب هذا التأويل: إن [هذا]<sup>(٣)</sup> جائز في اللغة: يئس: يعلم، وذكر أنها لغة «نخع» وغيرها. والله أعلم.

وقال بعضهم قوله: ﴿أَفَلَمْ يَأْتَيْسَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ مقطوع من قوله ﴿أَنْ لَوْ يَشَاءَ اللَّهُ...﴾ الآية، وهو موصول بما تقدم من قوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ [الرعد: ٧] ثم قال جواباً لما قالوا؛ كأنه قال: لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً ولكن يضل من يشاء ويهدى من يشاء، أي: علم منه أنه يختار الهدى [الضلال]<sup>(٤)</sup> ويؤثره؛ يشاء ذلك له، ومن علم منه أنه يختار الهدى يشاء ذلك له، ويكون قوله: ﴿أَفَلَمْ يَأْتَيْسَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ مقطوع لا جواب له، كأنه قال: أفلم يئس الذين آمنوا عن إيمانهم لكثرة ما رأوا منهم من العناد والتعنت بعد رؤيتهم الآيات والحجج، كأن أهل الإيمان والإسلام سألوا رسول الله ﷺ الآيات التي سألواهم؛ رغبة في إسلامهم؛ وإشفافاً عليهم؛ فيقول -والله أعلم-: ألم يأن للذين آمنوا الإياس من إيمانهم؛ أي: قد أنى للذين آمنوا أن يئسوا من [إيمانهم؛ كقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلٰٓئِكَةَ...﴾ الآية [الأنعام: ١١١] فعلى ذلك هذا يقول: قد أنى للذين آمنوا أن يئسوا من إيمانهم]<sup>(٥)</sup>، ولو شاء<sup>(٦)</sup> الله لهدى الناس جميعاً؛ وقوله: ﴿أَنْ لَوْ يَشَاءَ اللَّهُ لَهْدَىٰ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ صلته قوله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمٰنِ﴾ ﴿أَنْ لَوْ يَشَاءَ اللَّهُ

(١) ثبت في حاشية ب: أقر المصنف -رحمه الله- ما نقله عن عائشة على ما هو عليه، وقد قال في سورة النساء في تأويل قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ الرِّسْخُونَ فِي ٱلْأَمْرِ...﴾ الآية بعدما ذكر عن عائشة أنها قالت: (ثلاث آيات وقع فيها الخطأ من الكاتب إحداها: الآية المذكورة: ﴿لَكِنَّ الرِّسْخُونَ فِي ٱلْأَمْرِ...﴾ الآية إلى قوله: ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ والصحيح المقيمون. والثانية: ﴿إِنْ هٰذٰنِ لَسَجْرٰنِ﴾ والثالثة في المائدة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰدِقُونَ﴾: الحديث لا يصح عن عائشة؛ لأنه لا يظن من الصحابة أن يقفوا على لحن في المصحف من الكاتب ويتركوه مع أنهم كانوا موصوفين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، انتهى المقصود منه فينبغي أن يذكر ذلك هاهنا، والله أعلم. كاتبه.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: يشاء.

لَهْدَى النَّاسِ جَمِيعًا ﴿ كَقَوْلِهِ: ﴿مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١١١].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

قال بعضهم: الذين حاربوا رسول الله.

﴿تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ﴾.

القارعة: هي ما يقرع القلوب ويكسرهما، ثم قرعهم يكون بعذاب، وقتل، وغيره؛ من الهزيمة ونحوه وبسبي ذراريهم ويغنم المسلمین أموالهم.

﴿أَوْ نَحُلُّ﴾ أنت ﴿قَرِيبًا مِنْ دَارِهِمْ﴾.

قال بعضهم: أو تكون القارعة بجيرانهم الذين قرب<sup>(١)</sup> منكم دارهم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لا تزال سرية من سرايا رسول الله ﷺ تحل ببعضهم؛ أو ينزل هو

قريبًا منهم؛ حتى يأتي وعد الله، وعد الله يكون بوجهين:

أحدهما: أن يظفره بهم جميعًا، وأن يورث المؤمنين أرضهم وديارهم وأموالهم.

والثاني: يكون وعد الله فتح مكة؛ كقوله: ﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا...﴾ [الفتح: ٢١] الآية.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخَلِّفُ أَلِيمًا﴾ ما وعد رسوله؛ من الفتح والنصر وغيره.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ﴾.

يَحْتَمِلُ مَا ذَكَرَ؛ مِنْ إِصَابَةِ الْقَارِعَةِ؛ الْجُوعِ وَالشَّدَائِدِ الَّتِي أَصَابَتْهُمْ،

وَيَحْتَمِلُ الْقِتَالَ وَالْحَرْبَ؛ الَّتِي كَانَتْ<sup>(٣)</sup> بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ.

وقوله: ﴿أَوْ نَحُلُّ قَرِيبًا مِنْ دَارِهِمْ﴾ نزول السرايا بقرب من دارهم.

﴿حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ﴾ يَحْتَمِلُ فَتْحَ مَكَّةَ، أَيْ: تَحُلُّ قَرِيبًا مِنْ دَارِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ مَا وَعَدَ

الله؛ مِنْ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَيْكَ، أَوْ أَنْ يَكُونَ وَعْدُ اللَّهِ هُوَ الْبِعْثُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزَيْتَ رَسُولَ رَبِّكَ﴾.

يقول: ولقد<sup>(٤)</sup> استهزأ برسول من قبلك قومهم؛ كما استهزأ بك قومك، يُعَزَى نَبِيَّهُ ﷺ

ليصبر على تكذيبهم.

(١) في ب: أقرب.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٤١٧، ٢٠٤١٩) وعن عكرمة (٢٠٤٢٠، ٢٠٤٢١) ومجاهد (٢٠٤٢٣، ٢٠٤٢٥) وسعيد بن جبیر (٢٠٤٢٩) وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (٤/ ١١٩).

(٣) في ب: كان.

(٤) في ب: وقد.

وقال أبو بكر الأصم: ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزَيْتَ بُرْسُلِي مِنْ قَبْلِكَ﴾ من تقدم من الرسل سألهم قومهم الآيات والعذاب بالهزاء، ثم بين بهذا أن ما سأله من الآية أرادوا الهزاء، وهو صلة ما تقدم من قوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ﴾ [الرعد: ٧].

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَمَلَيْتُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يقول: أمهلتهم [في كفرهم وهزئهم. هذا يدل أن تأخر العذاب عنهم لا يؤمنهم.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَخَذْتَهُمْ كَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾ يقول: أحللت<sup>(١)</sup> بهم جزاء ما كانوا يهزءون منه.

وقال بعضهم: فكيف كان عقاب الله؟ أي: شديد عقابه؛ وهو كقوله: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرِينَةٍ أَهْلَيْتُ لَهَا...﴾ الآية [الحج: ٤٨] وقيل: كيف رأيت عذابي لهم أي: أليس وجدوه شديداً.

والثالث: ﴿فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾: أي: أليس ما أوعدهم الرسل من العذاب كان حقاً وصدقاً.

**قوله تعالى:** ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلْ سَمُّهُمْ أَمْ تُنْتَوِنَهُمْ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ أَمْ يَبْظَاهِرُ مِنْ الْقَوْلِ بَلْ زَيْنٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ وَصُدُّوا عَنِ السَّبِيلِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ (٣٢) هُمْ عَذَابٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلِعَذَابُ الْأُخْرَى أَشَقُّ وَمَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ﴾ (٣٤) مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعِدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظُلُمَاتُهَا تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ أَتَقَوْا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ﴾ (٣٥).

وقوله - عز وجل-: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ .

قال أبو بكر الأصم: يقول: من الذي هو قائم على كل نفس بما كسبت الله أم شركاؤكم فالقائم هو المدير الحافظ بكل ما فيه الخلق ويشبه أن يكون تأويله: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ﴾ أي: حافظ وعالم على كل نفس بما كسبت؛ أو بالرزق لهم والدفع عنهم، كمن هو أعمى عن ذلك، ليسا بسواء كقوله: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ...﴾ الآية [الرعد: ١٩].

أو يقول: أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت؛ كمن هو غير قائم عليه؟ ليسا بسواء. وقال مقاتل: أفمن هو قائم على رزقهم وطعامهم.

ثم قال: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ﴾ .

أي: وصفوا لله شركاء وعبدوها؛ والله أحق أن يعبد من غيره.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

يقول الله: أنا القائم على كل نفس؛ أرزقهم وأطعمهم؛ أفأكون أنا وشركائي الذين لا يفعلون ذلك سواء؟

والوجه فيه ما وصفنا: أقمن هو قائم على كل نفس بما كسبت؛ أي: يرزق ويبصر<sup>(١)</sup> و[يعلم ما تعمل وتكسب ويحفظ]<sup>(٢)</sup> عن أنواع البلايا؛ كمن هو أعمى جاهل عاجز عن ذلك كله؟ أي: ليس هذا كذلك. ويسفهم في إشراكهم الأصنام التي عبدوها في الألوهية والعبادة، وهي بالوصف الذي ذكر؛ كمن هو أعمى عاجز عن ذلك؟ أي: ليسا بسواء. وقوله: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ يحتمل قائم على كل نفس بما كسبت؛ فيما قدر لها وقواها أو في الجزاء يجزي على ما تكسب. و﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ﴾ في العبادة؛ أو في تسميتهم آلهة، لا يعلمون ما<sup>(٣)</sup> كسب لها، ولا يملكون جزاء ما كسبوا لها أيضًا.

يبين سفهمهم في جعلهم هذه الأصنام والأوثان شركاء لله في العبادة؛ وتسميتهم آلهة؛ مع علمهم أنهم لا يقدرون ولا يملكون شيئًا من ذلك. وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ سَمُوهُم﴾ . قال بعض أهل التأويل<sup>(٤)</sup> : قوله: ﴿قُلْ سَمُوهُم﴾ بذلك الاسم؛ ولو سموهم، [سموهم]<sup>(٥)</sup> بكذب وباطل وزور.

وعندنا قوله: ﴿قُلْ سَمُوهُم﴾ أي: لو سميتموها آلهة واتخذتموها معبودًا؛ فسموهم أيضًا بأسماء سميتهم الله؛ من نحو: الخالق والرازق والرحمن والرحيم؛ ونحوه. يقول - والله أعلم - إذ<sup>(٦)</sup> سميتهم هذه الأصنام آلهة ومعبودًا<sup>(٧)</sup>، سموهم أيضًا: خالقًا ورازقًا ورحمانيًا ورحيمًا، وهم يعلمون أنها ليست كذلك. والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْ تَتَّبِعُونَ مَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ﴾ .

أي: أم تتبثون الله؛ وهو عالم بما في السموات وما في الأرض؛ وعالم بكل شيء، وهو لا يعلم في الأرض ما تقولون من الآلهة وما تصفونه بالشركاء؟! وكذلك يخرج قوله:

- (١) في أ: ويصبر.  
 (٢) في أ: ويعمل ما نعمل وتكسب.  
 (٣) في أ: مما.  
 (٤) قاله الضحاك بنحوه، أخرجه ابن جرير (٢٠٤٤٤) وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عنه، كما في الدر المنثور (١٢٠/٤).  
 (٥) سقط في أ.  
 (٦) في أ: أو.  
 (٧) في أ: وسواء.

﴿قُلْ أَتَنْتَبِهُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [يونس: ١٨] أم تنتبهونه بما ليس في الأرض شيء مما تقولون وتصفون شيء؛ أي: يقول: أتنتبهون الله بما لا يعلم في السموات والأرض، وهو عالم بكل شيء؟ أي: تقولون بأنه عالم بكل شيء؛ وهو لا يعلم ما تقولون وتسمونه من الشركاء وغيره.

والثاني: أم تنتبهونه بما لا يعلم؛ أي: ليس في الأرض.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ يَظْهَرُ مِنَ الْقَوْلِ﴾ .

قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿يَظْهَرُ مِنَ الْقَوْلِ﴾ أي: بل يبطل من القول وزور.

ويشبه أن يكون بظاهر من القول؛ أي: بضعيف من القول وخفيف، يسمون الشيء الذي لا حقيقة له ولا ثبات<sup>(٢)</sup> ظاهرًا باديًا؛ كقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِادِي الرَّأْيِ﴾ [هود: ٢٧] أي: ضعيف الرأى؛ وخفيفه؛ لا حقيقة له ولا قرار.

ويحتمل قوله: ﴿أَمْ يَظْهَرُ مِنَ الْقَوْلِ﴾ في الخلق والأسلاف؛ أي: لم يظهر ما يقولون؛ ويصفون<sup>(٣)</sup>؛ إشراك هذه الأصنام؛ وتسميتها آلهة ومعبودًا؛ فيكون (أم) في موضع حقيقة ويقين؛ على هذا التأويل والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿بَلْ زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرَهُمْ﴾ .

قال بعض أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: ﴿مَكْرَهُمْ﴾ : قولهم الذي قالوه من الكذب والزور؛ أنها آلهة وأنها شركاء الله.

لكن يشبه أن يكون قوله: ﴿مَكْرَهُمْ﴾ أي: مكرهم برسول الله ﷺ حيث احتالوا حيلًا؛ ليقتلوه لثلا يظهر هذا الدين في الأرض، ويطفنون هذا النور؛ ليدوم عزهم وشرفهم في هذه الدنيا؛ وهو كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٣٠] والمكر: هو الاحتيال؛ والأخذ من حيث الأمن. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَصُدُّوا عَنِ السَّبِيلِ﴾ .

صدوا؛ لما علموا من مكرهم واختيارهم ما اختاروا والسبيل، المطلق هو سبيل الله؛ وإلا كان جميع الأديان والمذاهب يسمى سبيلًا؛ كقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ﴾

(١) قاله قتادة والضحاك، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٠٤٤٩، ٢٠٤٥٠) وانظر: الدر المنثور (٤/١٢٠).

(٢) في أ: ثابت.

(٣) في أ: ويضيفون.

(٤) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٠٤٥١، ٢٠٤٥٢) وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، وأبو

الشيخ عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٢٠).

[الأنعام: ١٥٣] لكن ما ذكرنا أن السبيل المطلق [هو] <sup>(١)</sup> سبيل الله، والكتاب المطلق كتاب الله، والدين المطلق دين الله.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ .

من أضله الله فلا يملك أحدٌ هدايته، ومن هداه فلا يملك أحدٌ إضلاله.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَهُمْ عَذَابٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ .

العذاب لهم في الحياة الدنيا يحتمل: القتل والقتال؛ والخوف والجوع؛ وأنواع البلايا؛ كقوله: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ...﴾ الآية [النحل: ١١٢].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَقُّ﴾ أي: أشد.

﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ اللَّهِ مِنْ آقٍ﴾ أي: ما لهم من عذاب الله من آقٍ يقيهم من عذابه.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعِدَ الْمُتَّقُونَ﴾ .

يحتمل: وصف الجنة التي وعد المتقون؛ أو صفة الجنة التي وعد المتقون. ويحتمل:

[أي: شبه] <sup>(٢)</sup> الجنة التي وعد المتقون.

كشبه النار التي وعد الكافرون؛ أي: ليسا بشبيهين ولا مثلين، لا تكون هذه مثل هذه

ولا تشبهها؛ كقوله: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ...﴾ الآية

[محمد: ١٥]، يقول -والله أعلم- يقول: الذي وصفه كذا من النعم الدائمة - كالذي

يكون عذابه ووصفه كذا؛ أي: لا يكون؛ فعلى ذلك الأول.

وقوله - عز وجل-: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أَكْثَرًا دَائِمًا﴾ .

أي: ثمار الجنة دائمة لا تزول ولا تنقطع؛ ليس كثمار الدنيا، ونعيمها ليس من ثمرة

من ثمار الدنيا إلا وهي تزول وتنقطع في وقت؛ فأخبر أن ثمار الآخرة - وما فيها من

النعيم - غير زائلة ولا منقطعة، وكذلك عذابها [دائم] <sup>(٣)</sup> لا يزول.

﴿وِظْلُهَا﴾ أيضًا.

أخبر أن ظل الجنة لا يزول ولا ينقطع، لا يكون فيها شمس يزول ظلها بزوالها.

وصف جميع ما فيها بالدوام والمنفعة: الظل شيء لا أذى فيه؛ وفيه منافع، والشمس

فيها أذى ومنافع، وكذلك جميع ما يكون من الأشياء في الدنيا؛ يكون فيها منافع ومضار؛

وأنها تزول وتنقطع؛ فأخبر أن ظل الآخرة وما فيها من النعم دائمة باقية؛ غير زائلة ولا

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

منقطعة، ولا مضرة فيها؛ ليس كنعم الدنيا وظلها. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ﴾ .

[أي: جزاء الكافرين النار]<sup>(١)</sup>، ظاهر هذا أن يكون: الذين اتقوا تقى الشرك؛ لأنه ذكر عقبي الكافرين النار؛ أي: جزاء وعقبي ما ذكرنا؛ أي: تلك الجنة جزاء الذين اتقوا الشرك، وعقبي الكافرين النار؛ أي: جزاء [الكافرين]<sup>(٢)</sup> النار. أو عقبي هذه للذين اتقوا الجنة، وعقبي أولئك النار.

وقال بعضهم: ﴿تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ أي: عاقبة أعمالهم وحسناتهم الجنة؛ وعاقبة أعمال الذين كفروا بتوحيد الله النار.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْتَبَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمِنَ الْأَحْزَابِ مَنْ يُنْكِرُ بَعْضَهُ قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُوا وَإِلَيْهِ مَتَابُ ﴿٣٦﴾ وَكَذَلِكَ أُنزِلَتْ حُكْمًا عَرَبِيًّا وَلِئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ ﴿٣٧﴾

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْتَبَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ .

يشبه أن تكون الآية صلة قوله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠]؛ فأخبر - عز

وجل-: ﴿وَالَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْتَبَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ ؛ بذكر الرحمن.

ثم اختلف في قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْتَبَ﴾ : قال بعضهم<sup>(٣)</sup> : أصحاب محمد؛

فرحوا بما أنزل إلى رسول الله ﷺ.

وقال بعضهم: ﴿وَالَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْتَبَ﴾ : أهل التوراة يفرحون بما أنزل إليك يذكر

ها هنا أنهم يفرحون بما أنزل إليك، ويذكر في موضع: ﴿مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٠٥].

وقال في موضع آخر: ﴿الَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْتَبَ يَتْلُوهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾

[البقرة: ١٢١] فمن تلا منهم الكتاب حق تلاوته ولم يبدله ولم يغيره - فهو يؤمن به؛

ويفرح بما أنزل على محمد، ومن غيرته وبدله - فهو لم يفرح [بما أنزل]<sup>(٤)</sup> عليه.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْتَبَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ تأويله - والله أعلم - كأنه قال:

والذين آتيناهم منافع الكتاب أولئك يفرحون [بما أنزل]<sup>(٥)</sup> إليك، وهو ما قال في آية

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٠٤٥٣) وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور

(١٢١/٤).

(٤) في ب: بما لم ينزل.

(٥) سقط في أ.

أخرى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١] لأن أكثرهم [لا يؤمنون]<sup>(١)</sup> بما أنزل على محمد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمِنَ الْأَحْزَابِ مَن يُبْكَرُ بَعْضُهُمْ﴾ .

يحتمل: أهل الكتاب كانوا ينكرون بعض ما أنزل إليه؛ لا ينكرون كل ما أنزل إليه؛ وإنما ينكرون نعته وصفته؛ لأنهم كتموا نعته وصفته التي في كتبهم.

ويحتمل قوله: ﴿وَمِنَ الْأَحْزَابِ مَن يُبْكَرُ بَعْضُهُمْ﴾ مشركي العرب؛ وهم أيضاً أنكروا بعض ما أنزل إليه؛ وهو ما ذكر: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠] في قوله: ﴿أَجْعَلِ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَجِدًا﴾ [ص: ٥] ونحوه، لم ينكروا كله.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ ۗ إِلَيْهِ أَدْعُوا﴾ .

كان هذا قاله على إثر قول كان منهم؛ [كانهم دعوه]<sup>(٢)</sup> إلى أن يشاركهم في عبادة الأصنام، أو دعوه أن يكون على ما كان آباؤهم؛ فقال: قل إنما أمرت أن أعبد الله وأمرت ألا أشرك به.

ويحتمل قوله: ﴿وَلَا أُشْرِكَ بِهِ﴾ قال ذلك من نفسه.

﴿إِلَيْهِ أَدْعُوا﴾ يقول: إلى توحيد الله أدعو غيري ثم أخالف وأعبد غيره؟

﴿وَالِلَّهِ مَتَابٌ﴾ أي: إليه المرجع.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ﴾ أي: كما علمناك آداباً وأعطيناك النبوة - كذلك

أنزلنا عليك.

﴿حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ قيل حكمة عربية، وكانت العرب لا تفهم الحكمة؛ أو أنزلنا ما فيه

حكم. وتفسير قوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ ما ذكر [في آية]<sup>(٣)</sup> أخرى؛ وهو قوله:

﴿الرَّ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ . إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ١، ٢] سمي القرآن حكماً؛

لأنه للحكم أنزل.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَمَّا أَتَبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾ .

هذا يدل أنهم كانوا يدعونهم إلى أن يشاركهم في بعض ما هم فيه.

﴿مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وَّلِيٍّ﴾ ينصرك ويمنعك من عذاب الله.

﴿وَلَا وَاقِبٌ﴾ يعني العذاب.

(١) في أ: يفرحون.

(٢) في ب: كان دعوهم.

(٣) في ب: في قوله آية.



**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴿٣٩﴾ وَإِنْ مَا نُزِّلَتْكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيْتَكَ فَإِنَّمَا عَلَيْنَا الْبَلْغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ ﴿٤٠﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ .

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: نزل هذا وذلك: أن اليهود عيروا رسول الله، وطعنوا في كثرة النساء والأولاد؛ [وقالوا: لو كان نبيا على ما يزعم لكان لا يمتنع بالنساء؛ ولا يطلب الأولاد]<sup>(٢)</sup> كما يفعله غيره؛ وكانت النبوة تشغله عن ذلك. فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا... الآية، أي: الاستمتاع بالنساء واستكثاره [منهن]<sup>(٣)</sup> - لم يمنع عن الاختصاص بالنبوة والرسالة، على ما لم يمنع غيره من الرسل الذين كانوا من قبله. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ .

أي: لا يملكون إنزال الآيات من أنفسهم؛ إنما يتولى الله إنزالها إذا شاء ذلك؛ وهو كقول عيسى؛ حيث قال: ﴿وَأُزِيءُ الْأَكْمَامَ وَالْأَنْبِيَاءَ...﴾ الآية [آل عمران: ٤٩] أخبر أن ما يأتي من الآيات إنما يأتيها بإذن الله وبأمره؛ لا من نفسه.

يحتمل أن يكون جواب ما ذكر أهل التأويل، وجواب غير ذلك أيضًا؛ وهو طعنهم الرسل بالأكل والشرب والمشى في الأسواق، وسؤالهم الآيات التي سألوهم، وجواب إنكارهم الرسل من البشر يقول: لست أنت بأول رسول طعنت بما طعنك<sup>(٤)</sup> به قومك؛ ولكن كان قبلك رسل طعن قومهم بما طعن به قومك؛ وسألوهم من الآيات ما سأل به قومك؛ فلم يكن ذلك لهم عذرا في رد ما ردوا وترك ما تركوا؛ بل نزل بهم العذاب، فعلى ذلك قومك.

وقوله - عز وجل-: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ .

اختلف فيه: قال قائلون: لكل كتاب أجل؛ وهى: الكتب التي أنزلت على الرسل؛ يعمل بها إلى وقت؛ ثم تنسخ أو يترك العمل بها.

وقال قائلون: هو ما قال: لكل أجل كتاب؛ أي: لكل ذي أجل أجله؛ إلى وقت انقضائه؛ ليس يراد به الكتابة باليد؛ ولكن الإثبات؛ كقوله: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ

(١) قاله البخاري في تفسيره (٣/٢٢).

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: طعن.

﴿الْإِيمَانُ﴾ [المجادلة: ٢٢] أي: أثبت؛ ليس أن كتب هنالك باليد، فعلى ذلك قوله: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ أي: إثبات إلى وقت.

ويحتمل قوله: لكل كتاب أجل؛ أي: لكل ما كتب له الأجل؛ وجعل له الوقت؛ من العذاب ينزل بالمعاندين والنصر للرسول؛ فإنه لا يكون قبل ذلك الوقت، ولا يتأخر أيضاً عن ذلك الوقت؛ وهو كقوله: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْجِرُونَ سَاعَةً...﴾ الآية [الأعراف: ٣٤].

وقوله - عز وجل-: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ مَا يَشَاءُ وَيُنَبِّئُ﴾ .

قال قائلون: قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ المحو - هاهنا-: أن أنشأه<sup>(١)</sup> في الابتداء بمحو؛ ليس على أن كان مثبتاً فمحاه، ولكن أنشأه هكذا ممحواً<sup>(٢)</sup>؛ وهو كقوله: ﴿فَمَحَوْنَا آيَةَ الْآيِلِ﴾ [الإسراء: ١٢] ليس أنه كان منشأ كذا ثم محي؛ ولكن أنشأه في [الابتداء ممحواً]<sup>(٣)</sup>، وكقوله: ﴿رَفَعَ السَّمَوَاتِ﴾ [الرعد: ٢] ليس أنها كانت موضوعة [ثم رفعها]<sup>(٤)</sup>؛ ولكن أنشأها مرتفعة كما هي، فعلى ذلك هذا.

ثم يحتمل ذلك الأعمال التي كانت معفوة<sup>(٥)</sup> في الأصل؛ من [نحو]<sup>(٦)</sup> أعمال الصبيان؛ والأعمال التي لا جزاء عليها.

وقال قائلون: على إحداث محو؛ ثم هو يحتمل وجوهاً: [يحتمل: <sup>(٧)</sup>] ما ينسخ من الأحكام - فهو على محو الحكم به؛ والعمل ليس على محو نفسه؛ ﴿وَيُنَبِّئُ﴾: وهو ما لا ينسخ؛ ولا يترك العمل به والحكم.

ويحتمل المحو: محو الأحوال؛ وهو ما ينقل ويحول من حال إلى حال؛ من حال النظفة إلى حال العلقمة، ومن حال العلقمة إلى حال المضغعة، يحوله وينقله من حال إلى حال أخرى؛ فذلك هو المحو.

ويحتمل المحو -أيضاً-: هو ما يختم به العمر؛ السعادة أو الشقاء: إذا كان كافراً ثم أسلم في آخر عمره - محيت الأعمال التي [كانت له]<sup>(٨)</sup> في حال كفره؛ فأبدلت حسنات،

(١) في أ: إنشأه.

(٢) في أ: بمحو.

(٣) في أ: الآية بمحو.

(٤) في ب: فرفعها.

(٥) في أ: عفوه.

(٦) سقط في أ.

(٧) سقط في أ.

(٨) سقط في أ.

وإذا كان مسلمًا ثم ختم بالكفر - محيت أعماله التي كانت له من الصالحات، فلم ينتفعوا بها.

أو أن يكون ما ذكر من المحو والإثبات: هو ما يكتب الحفظة من الأعمال والأفعال يمحي عنها ما لا جزاء لها ولا ثواب؛ ويبقى ما له الجزاء والثواب ويترك مكتوبًا كما هو. أو يكون للخلق مقاصد في أفعالهم؛ والحفظة لا يطلعون على مقاصدهم؛ فيكتبون هم ما هو في الحقيقة حسنة؛ لقصد سيئته؛ على ظاهر ما عمل<sup>(١)</sup>، أو حسنة في الظاهر؛ وهو في الحقيقة سيئته؛ فيغير<sup>(٢)</sup> ذلك؛ فيجعل ما هو في الحقيقة شر وفي الظاهر خير - شرًا بالقصد، وما هو في الحقيقة خير وفي الظاهر شر - خيرًا.

أو [أن]<sup>(٣)</sup> يكون في كتابة الحفظة لكنه من وجه آخر؛ وهو أن الحفظة يكتبون الأعمال؛ ثم يعارض ذلك بما في اللوح المحفوظ؛ فمحي من كتابة الحفظة من الزيادة؛ ويثبت فيها ما كان فيه من النقصان. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ .

هذا يحتمل: عنده الذي يعارض به كتب الملائكة.

ويحتمل: وعنده أم الكتاب الذي يستنسخ منه الكتب التي أنزلت على الأنبياء والرسول؛ وهو [في]<sup>(٤)</sup> اللوح المحفوظ.

وفيه دلالة أن اختلاف الألسن لا يوجب تغيير المعنى؛ لأنه لا يدري أن تلك الكتب في اللوح بأى لسان هي، ثم أنزل منه كل كتاب على لسان الرسول الذي نزل عليه، وكذلك الملائكة الذين يكتبون أعمال بني آدم؛ لا يحتمل أن يكتبوا بلسان الخلق؛ لأنه يظهر لو كانوا يكتبون بلسان هؤلاء؛ فدل أنهم إنما يكتبون بلسان أنفسهم، فهذا كله يدل أن اختلاف اللسان لا يوجب اختلاف المعنى. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ .

كأنه صلوات الله وسلامه عليه طمع أو سأله أن يريه جميع ما وعد [له]<sup>(٥)</sup>؛ من إنزال

(١) في أ: علمه.

(٢) في أ: فيغفر.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في ب.

العذاب عليهم، وأنواع ما وعد؛ فقال: إن شئنا نريك بعض ما وعدناهم، وإن شئنا نتوفاك<sup>(١)</sup> ولم نرك؛ فإنما عليك البلاغ؛ أي: ليس لك من الأمر شيء؛ أي: ليس إليك هذا إنما عليك البلاغ؛ وهو كقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ...﴾ الآية [آل عمران: ١٢٨] إنما عليك كذا؛ فيخرج مخرج العتاب والتوبيخ؛ ليس مخرج الوعد والعدة؛ إذ قوله: ذا، وذا، بحرف شك [ولا يجوز أن يضاف إليه ذلك. وقوله: ﴿وَإِنْ مَا نُزِّنْكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ﴾ هذا في الظاهر حرف شك<sup>(٢)</sup>، فهو يخرج على الوعد أو على النهي عن سؤال كان من رسول الله ﷺ: فإن كان على النهي - فكأنه نهاه أن يسأل إنزال العذاب عليهم؛ يقول: إن شئنا أنزلنا وإن شئنا لم ننزل، وإن كان على الوعد؛ يقول: نريك بعض ما وعدنا؛ ولا نريك كله، وإلا ظاهره حرف شك.

وقوله: ﴿وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ يحتمل حساب ما وعد وجزاءه، ويحتمل الحساب المعروف؛ الذي يحاسبهم يوم القيامة. والله أعلم. [أي: لا يتركهم هملاً سدى، أو قوله: ﴿وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ أي: إلينا الحساب، أو لنا الحساب، وذلك جائز في اللغة]<sup>(٣)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (٤١) وَقَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلِلَّهِ الْمَكْرُ جَمِيعًا يَعْلَمُ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ وَسِعَعِلْمُ الْكُفْرِ لِمَنْ عَقِبَى الدَّارِ ﴿٤٢﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴿٤٣﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا﴾ .

قد ذكرنا فيما تقدم أنه إنما هو حرف تعجب وتنبيه؛ فهو يخرج على وجهين: أحدهما: على الخير؛ أي: قد رأوا أننا فعلنا ما ذكر.

والثاني: على الأمر؛ أي: [رَوْا أَنَّا]<sup>(٤)</sup> فعلنا ما ذكر؛ وهو ما ذكر من قوله: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الروم: ٩] أي: قد ساروا في الأرض؛ أو سيروا. ﴿أَنَا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ .

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: هو ما جعل من أرض الكفرة للمسلمين؛ بالفتح لهم<sup>(٦)</sup>؛ والنصر على

(١) في أ: نتوفيك.

(٢) سقط في: أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: رأونا.

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٥١٤، ٢٠٥١٥) وعن الضحاك (٢٠٥١٦) والحسن (٢٠٥١٧) وانظر: الدر المنثور (٤/١٢٧).

(٦) في ب: عليهم.

أولئك؛ والإخراج من سلطان أولئك الكفرة وأيديهم، وإدخالها في أيدي المسلمين؛ فذلك النقصان. [وهو]<sup>(١)</sup> والله أعلم لما وعد لرسوله أن يريه بعض ما وعد لهم؛ فقال الكفرة عند ذلك: أين ما وعد أن يريك؟ فقال عند ذلك: ﴿أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا﴾ أي: ألم يروا أنه جعل بعض ما كان لهم من الأرضين للمسلمين؛ فإذا قدر على جعل البعض - الذي كان لهم لهؤلاء؛ لقادر أن يجعل الكل لهم؛ فهلا يعتبرون. هذا والله أعلم ما أراد بما ذكر من النقصان.

وقال قائلون<sup>(٢)</sup>: نقصان الأرض: موت فقهاؤها وعلمائها وفنائها.

ووجه هذا: وهو أن الفقهاء والعلماء - هم عماد الأرض وأهلها؛ وبهم صلاح الأرض؛ فوصف الأرض بالنقصان بذهاب أهلها، وهو كما وصف الأرض بالفساد؛ وهو قوله: ﴿لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١] وقوله: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [الروم: ٤١] فالأرض لا تفسد بنفسها؛ ولكن وصفت بالفساد؛ لفساد أهلها، فعلى ذلك لا تنقص هي بنفسها؛ ولكن وصفت بالنقصان؛ لذهاب أهلها، وعمارها وفقهاؤها وعلمائها.

ثم يحتمل ذهاب العلماء المتقدمين، الذين تقدموا رسول الله في الأمم السالفة؛ وهم علماء أهل الكتاب؛ فيقول ألا يعتبرون بأولئك الذين قبضوا وتفانوا من علمائهم؟ فلا بد من رسول يعلمهم الآداب والعلوم؛ ويجدد لهم ما دُرس من الرسوم [وذهب]<sup>(٣)</sup> من الآثار؛ فكيف أنكروا رسالته؟ وفي بعث الرسول حدوث العلماء؛ وذلك وقت حدوث العلماء وزمانه؛ فإن كان أراد العلماء المتأخرين وفقهاءهم - فيخرج ذلك مخرج التعزية له؛ أي: تصير الأرض بحال توصف بالنقصان، بذهاب العلماء والفقهاء. والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ﴾.

قيل<sup>(٤)</sup>: لا راد لحكمه، وحكمه: يحتمل: العذاب الذي حكم على الكفرة؛ يقول: لا راد للعذاب الذي حكم عليهم؛ [وهو كقوله: ﴿رَبِّ أَعْتَرَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢] أي:

(١) سقط في أ.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٠٥٣٣) وعبد الرزاق وابن أبي شيبة ونعيم بن حماد في الفتن وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه، كما في الدر المنثور.

وعن مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٠٥٣٤) وابن أبي شيبة كما في الدر المنثور (١٢٦/٤).

(٣) سقط في أ.

(٤) قاله ابن جرير (٤٠٨/٧).

احكم بالعذاب الذي حكمت عليهم<sup>(١)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ﴾ أي: لا يتعقب أحد حكمه؛ ولا يعقب أحد سلطانه؛ كما يكون في حكم الخلائق يتعقب بعض عن بعض، وكما ذكر في الحفظة: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ [الرعد: ١١] يتعقب بعض عن بعض في الحفظ؛ وفيما سلطوا. والله أعلم.

﴿وَهُوَ سَكِرٌ أَلْسَابٍ﴾ هذا قد ذكرناه في غير موضع.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾.

أي: مكر الذين من قبلهم برسلمهم؛ كمكر هؤلاء بك يصبر رسوله على أذاهم به.

ثم يحتمل المكر به وجهين:

أحدهما: مكروا بنفسه؛ هموا قتله وإهلاكه.

والثاني: مكروا بدينه الذي دعاهم إليه وأراد إظهاره؛ هموا هم إطفاء ذلك وإبطاله وكذلك مكر الذين من قبلهم برسلمهم يخرج على هذا. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلِلَّهِ الْمَكْرُ جَمِيعًا﴾.

هذا أيضًا يخرج على وجهين:

أحدهما: يقول: فله جزاء المكر جميعًا؛ يجزى كلا بمكره.

والثاني: أي: لله حقيقة المكر يأخذهم جميعًا بالحق من حيث لا يشعرون، وأما<sup>(٢)</sup> هم فإنما يأخذون ما يأخذون لا بالحق ولكن بالباطل، ولا يقدر على الأخذ من حيث لا يشعرون إلا قليلا من ذلك، فحقيقة المكر الذي هو مكر بالحق في الحقيقة لله لا لهم. ويحتمل قوله: ﴿فَلِلَّهِ الْمَكْرُ جَمِيعًا﴾ أي: لله تدبير الأمر جميعًا، إن شاء أمضاه؛ وإن شاء منعه، إليه ذلك لا إليهم.

أو لله حقيقة المكر يغلب مكره مكر أولئك.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَعْلَمُ مَا تَكْتُمُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ من خير أو شر.

﴿وَسِعَ الْعَرْشُ لِمَنْ عَقِبَ الدَّارِ﴾.

يشبه أن يكون عقبى الدار معروفًا عندهم؛ وهي الجنة؛ فيكون صلة قولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرًا﴾ [البقرة: ١١١] فيقول - والله أعلم - سيعلمون هم لمن عقبى الدار؛ أهي لهم أم هي للمؤمنين؟

أو أن يكون جواب قوله: ﴿وَلَكِنْ رُودَتْ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ [الكهف: ٣٦]

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: فأما.

أنهم لما رأوهم مفضلين في أمر الدنيا ووسع عليهم الدنيا - ظنوا أن لهم في الآخرة كذلك؛ فقال ذلك جواباً لهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: قالوا.

﴿لَسْتَ مُرْسَلًا﴾ أي: لن يبعثك الله رسولا، وهم كانوا يقولون كذلك له فأمره أن يقول لهم<sup>(١)</sup>.

﴿كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ إني نبي رسول الله إليكم بالآيات التي آتى بها، أو كان قال لهم ذلك<sup>(٢)</sup>؛ لما بالغ في الحجاج والبراهين في إثبات الرسالة والنبوة؛ فلم يقبلوا ذلك فأيس من تصديقهم؛ فعند ذلك قال:

﴿كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ أي: يعلم من كان عنده علم الكتاب؛ يعني التوراة؛ فيشهد أيضا أنني رسول نبي؛ أي: يعلم من كان عنده علم الكتاب أنني على حق؛ وأني رسول الله؛ وهو كقوله: ﴿أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ﴾ [الشعراء: ١٩٧] وقوله: ﴿فَتَسْلَمُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ [النحل: ٤٣] ومن قرأ بالخفض: ﴿وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ فتأويله -والله أعلم-: أي: من عند الله جاء علم هذا الكتاب؛ الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. وكذلك روي في بعض الأخبار؛ عن النبي ﷺ: أنه كان يقرأ: ﴿وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ بالخفض<sup>(٣)</sup>، وأما القراء جميعا فإنهم يختارون النصب ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾.

قال أبو عبيد: وقرأ بعضهم: ومن عنده علم الكتاب بخفض الميم وال달 ورفع العين؛ وقال: لكن لا أدري عن من هو.

وروي عن عبد الله بن سلام أنه قال: فِي نَزَلٍ: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾<sup>(٤)</sup> هذا يؤيد أن يثبت قول أهل التأويل؛ حيث قالوا: ﴿وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾: عبد الله بن سلام وأصحابه. والله أعلم.

\* \* \*

(١) في ب: لهم قل.

(٢) في أ: هنا.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٢٥/٣) أنها قراءة الحسن وسعيد بن جبير وأخرجه أبو يعلى وابن جرير (٢٠٥٥٨) وابن مردويه وابن عدي بسند ضعيف عن ابن عمر أن النبي ﷺ - قرأ ﴿وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ قال: من عند الله علم الكتاب. انظر: الدر المنثور (١٢٩/٤).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٠٥٣٥، ٢٠٥٣٦) عنه، وعن مجاهد (٢٠٥٣٨، ٢٠٥٤٠، ٢٠٥٤١) وقاتدة (٢٠٥٤٢، ٢٠٥٤٤) وانظر: الدر المنثور (١٢٨/٤).

## سورة إبراهيم عليه السلام، قيل: مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الرَّ كَتَبْتُ أَنْزَلْنُهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾ اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْكَٰفِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴿٢﴾ الَّذِيْنَ يَسْتَحٰجِبُونَ الْحَيٰوةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا ۗ أُولَٰئِكَ فِي ضَلٰلٍ بَعِيدٍ ﴿٣﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿الرَّ كَتَبْتُ﴾ : الر: كناية عن حروف مقطعة جعلها -بالحكمة- كتاباً.

﴿أَنْزَلْنُهُ﴾ : أي: جمعناها [وأنزلناها]<sup>(١)</sup> وجعلناها كتاباً، أعني تلك الحروف المقطعة كتاباً؛ وأنزلناه إليك بعدما لم تكن تدري ما الكتاب؛ وهو كما قال: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَلْكَتَبُ وَلَا الْإِيمِنُ﴾ [الشورى: ٥٢]؛ وقوله: ﴿وَلَا تَخْطُئُ بِمِيزَانِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

﴿لِتُخْرِجَ النَّاسَ﴾ .

وما يضاف الإخراج إلى الله فإنه يكون بإعطاء الأسباب، وحقيقة ما يكون به الأفعال، وهي القدرة، وما يضاف الإخراج إلى الرسل؛ فإنه لا يكون إلا بإعطاء الأسباب؛ لأنه لا يملك أحد سواه إعطاء ما به يكون الفعل، ثم الأسباب تكون بوجهين:

أحدهما: الدعاء إلى ذلك.

والثاني: ما أتى بهم من البيان والحجة على ذلك؛ فهو الأسباب التي يملك الرسل إتيانها، وأما ما به حقيقة الفعل؛ فإنه لا يملكه إلا الله.

وقوله: ﴿لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ قيل: من الكفر إلى الإيمان، سمي الكفر: ظلمات؛ وهو واحد؛ لأنه يستر جميع منافذ الجوارح؛ من البصر والسمع واللسان؛ يبصر ما لا يصلح؛ ويسمع ما لا يصلح، وكذلك القول؛ يقول ما لا يصلح، وكذلك جميع الجوارح والإيمان يرفع ويكشف جميع الحجب والستور؛ ويضيء له كل مستور.

والثاني: قوله: ﴿مِنَ الظُّلُمَاتِ﴾ أي: من الشبهات إلى النور؛ أي: إلى الإيمان والهدى.

وقوله: ﴿لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ الإخراج المضاف إلى الله والهداية تخرج

(١) سقط في أ.



على وجوه أربعة:

أحدها: يأمر ويدعوهم إلى ما ذكر.

والثاني: يكشف ويبين.

والثالث: يرغب ويرهب، حتى يرغبوا في المرغوب ويحذروا المرهوب.

والرابع: تحقيق ما يكون به الهداية؛ وذلك لا يكون إلا بالله؛ وهو التوفيق والعصمة،

وأما الوجوه الثلاثة الأولى فإنها تكون برسول الله ﷺ؛ يأمر ويدعو؛ ويرغب ويرهب؛

ويبين ويكشف. والله أعلم.

وقوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَخْلَعُونَ حُلِيًّا﴾ كأنه قال: كتاب أنزلناه إليك؛ لتأمر

الناس بالخروج مما ذكر إلى ما ذكر.

الثاني: أنزلناه لتخرج به الناس مما ذكر.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا زِينَتَكُمْ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: بأمر ربهم؛ أي: تدعوهم بأمر ربهم.

وقال قائلون<sup>(٢)</sup>: بعلم ربهم؛ أي: أنزل هذه الحروف المقطعة بعلمه.

والثالث: يحتمل بتوفيق ربهم الإذن من الله، يحتمل [أحد]<sup>(٣)</sup> هذه الوجوه التي

ذكرنا: الأمر والعلم والتوفيق.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ .

[العزیز الحمید]<sup>(٤)</sup> هو الله؛ أي: يدعوهم إلى طريق الله الذي من سلكه نجا.

﴿الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ سمي عزيزاً؛ لأن كل عزيز به يعز، أو يقال: عزيز؛ لأنه عزيز بذاته

ليس بغيره كالخلائق، أو العزیز: هو الذي لا يغلب<sup>(٥)</sup>، والحميد: هو الذي لا يلحقه الذم

في فعله؛ كالحكيم: هو الذي لا يلحقه الخطأ في تدبيره.

وقال أهل التأويل: العزیز: المنيع، والحميد: الذي [هو]<sup>(٦)</sup> يقبل اليسير من العبادة.

وقوله: - عز وجل -: ﴿اللَّهُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ .

من قرأ بالخفض صيره موصولاً بالأول، وجعله كلاماً واحداً؛ وأتبع الخفض

(١) قاله البغوي (٢٥/٣).

(٢) قاله البغوي (٢٥/٣).

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: يطلب.

(٦) سقط في ب.

بالخفض. ومن قرأ بالرفع: ﴿اللَّهُ الَّذِي﴾ جعله مقطوعاً عن الأول [على] (١) حق الابتداء؛ فقال: ﴿اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾.

ذكر قوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾؛ ليعلم أنه بما يأمر الخلق؛ ويدعوهم إلى دينه؛ ويمتنعهم بأنواع المحن لا يفعل ذلك لمنافع نفسه أو لحاجته (٢) في ذلك؛ بل لحاجة الممتحنين ولمنافعهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾.

قال قائلون: الويل: [هو] (٣) الشدة، وقيل: الويل: هو اسم وإد في جهنم.

وقال الأصم: الويل: هو نداء كل مكروب وملهوف من شدة البلاء، وقول الحسن كذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾.

وصف أولئك الذين ذكر أن فيهم الويل من هم؛ فقال: ﴿الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ أي: آثروا واختاروا الحياة الدنيا على الآخرة؛ أي: رضوا بها واطمأنوا فيها؛ كقوله: ﴿وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا﴾ [يونس: ٧] اختاروا الحياة الدنيا للدنيا؛ لم يختاروا للآخرة؛ فالدنيا أنشئت لا للدنيا ولكن إنما أنشئت للآخرة؛ فمن اختارها لها؛ لا ليسلك بها إلى الآخرة - ضلّ وزاغ عن الحق.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ [وهو ما ذكرنا] (٤): يستحبون الحياة الدنيا على الآخرة؛ حتى يلهوا عن الآخرة؛ ويسهوا فيها ويغفلوا، وإلا أهل الإسلام ربما يستحبون الحياة الدنيا على الآخرة، وهو ما ذكرنا: أنهم يختارون ذلك للآخرة، وأولئك للدنيا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

يحتمل ﴿وَيَصُدُّونَ﴾: وجهين:

أحدهما: أعرضوا هم بأنفسهم.

والثاني: صرفوا الناس عن سبيل الله؛ الذي من سلكه نجا، [لكن] (٥) إنما يتبين ويظهر

ذلك بالمصدر صدّ يصدّ صدّاً: صرف غيره، وصدّ يصدّ صدوداً: أعرض هو بنفسه.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: حاجة.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في أ.

﴿وَيُغَوِّئُهَا عِوَجًا﴾ .

أي: طعنًا وغيثًا فيه، دلّ هذا على أن الآية في الرؤساء منهم والقادة الذين كانوا يصدون الناس عن سبيل الله ويغون في دين الله الطعن والعيب؛ فما وجدوا إلى ذلك سبيلا قط .

وقوله - عز وجل-: ﴿أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ .

الضلال: يحتمل وجوهاً:

يحتمل: ﴿الضلال﴾: أي: هلكوا هلاكًا لا نجاة فيه قط .

ويحتمل الحيرة والتهيه؛ أي: تحيروا فيه وناهوا حتى لا يهتدوا أبدًا .

ويحتمل ﴿الضلال﴾ البطلان؛ أي: في بطلان بعيد؛ حتى لا يصلحوا أبدًا، وهو في

قوم علم الله أنهم لا يهتدون أبدًا؛ ويختمون<sup>(١)</sup> على الضلال، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ. لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ

وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٤) وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا أَنْ أَخْرِجْ

قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَذَكِّرْهُمْ بِآيَاتِنَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ

شَكُورٍ (٥) وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَخْرَجَكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ

يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيَدَّبُّوْنَ آفْسَاءَكُمْ وَاسْتَخَيُّونَ نِسَاءَكُمْ فِي ذَلِكَ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ

عَظِيمٌ (٦) وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ (٧) وَقَالَ

مُوسَىٰ إِنَّ تَكْفُرًا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَفِيْرٌ حَمِيْدٌ (٨) .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ .

لو كان غيره من الكتب أرسلت بغير لسان الأمم لكان هذا الكتاب يجب أن يكون

مبعوثًا بلسان قومه؛ لأنه جعل هذا الكتاب نفسه حجة وآية لرسالته؛ لأنهم يعجزون عن

إتيان مثله؛ وهو كان بلسانهم؛ ليعلموا أنه [جاء من الله]<sup>(٢)</sup>؛ إذ لو كان من اختراع

الرسول - لقدروا [هم]<sup>(٣)</sup> على اختراع مثله؛ لأن لسانهم مثل لسانه، فإذا عجزوا عن إتيان

مثله - دلّ أنه منزل من الله تعالى لا من عند الخلق .

ثم يحتمل قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ وجوهاً:

قال قائلون: هذا بعد ما اختلفت الألسن؛ أرسل هذا وفيه أنباء أوائلهم الذين كان

(١) في ب: يجتمعون .

(٢) في ب: من الله جاء .

(٣) سقط في أ .

لسانهم غير لسان هؤلاء، وأخبارهم ليعلموا أنه إنما عرف تلك الأنبياء والأخبار التي كانت بغير لسانهم بالله.

وقال بعضهم: أرسل بلسان قومه؛ لثلا يكون لهم مقال كقوله: ﴿لَوْلَا فَصَّلَتْ آيَاتُهُ...﴾ الآية [فصلت: ٤٤].

والثالث: أنه إذا كان بلسانهم يكون ألف وأقرب إلى القبول؛ من إذا كان بغيره؛ إذ كل ذي نوع وجنس يكون بجنسه ونوعه ألف من غير نوعه وجوهره؛ [وهو]<sup>(١)</sup> كقوله: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكَاً لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾ [الأنعام: ٩] إذ ليس في وسع البشر رؤية الملك والنظر إليه على ما هو عليه، فعلى ذلك: كل ذي لسان يكون بلسانه أفهم وأقرب للقبول وألف من غيره<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ .

قال قائلون: ليكون أبين لهم وأفهم.

وقال قائلون: ليبين لهم فيفهموا قول رسولهم.

وقوله: ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ .

أي: يضل الله من أثر سبب الضلال، ويهدي من أثر سبب الذي به يهتدي؛ يهديه ذلك .

وقال قائلون: يضل الله من يشاء ويهدي من يشاء: هذا حكم الله؛ أن يضل المكذبين ويهدي المصدقين، لكن الوجه فيه ما ذكرنا بدءاً [أنه]<sup>(٣)</sup> يضل من أثر سبب الضلال؛

(١) سقط في أ.

(٢) ومعنى الآية: وما أرسلنا من رسول إلا بلغة قومه.

فإن قيل: هذه الآية تدل على أن النبي المصطفى - صلوات الله عليه وسلامه - إنما بعث للعرب خاصة فكيف الجمع بين هذه الآية وبين قوله ﷺ «وبعثت إلى الناس عامة».

فالجواب: بُعث إلى العرب بلسانهم والناس تبع لهم، ثم بعث الرسل إلى الأطراف يدعوهم إلى الله - تعالى - ويرجمون لهم بألسنتهم.

وقيل: المراد من قومه أهل بلده، وليس المراد من قومه أهل دعوته؛ بدليل عموم الدعوة في قوله: ﴿قُلْ يَتَّخِذُهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ وإلى الجن أيضاً؛ لأن التحدي ثابت لهم في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٨٨].

قال القرطبي: (ولا حجة للعجم، وغيرهم في هذه الآية؛ لأن كل من ترجم له ما جاء به النبي - صلوات الله عليه وسلامه - ترجمة يفهمها لزمته الحجة وقد قال الله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَيِّنَاتٍ وَكُذِّبُوا﴾، وقال - عليه الصلاة والسلام-: «أرسل كل نبي إلى أمته بلسانها وأرسلني الله إلى كل أحمر وأسود من خلقه».

ينظر: اللباب (٣٣٦/١١).

(٣) سقط في أ.

ويهدي من يشاء [هذا حكم الله: أن يضل المكذبين ويهدي المصدقين]<sup>(١)</sup>؛ أي: من أثر سبب الاهتداء.

﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [العزیز]<sup>(٢)</sup>؛ لأن جميع الخلائق مفتقرون إليه لأنه يعز من عز.

أو أن يكون العزيز: هو الذي لا يغلب، والحكيم: هو الذي لا يلحقه الخطأ في الحكم والتدبير، أو الحكيم في بعث الرسل وفي جميع فعله، ولم يؤخذ عليه في فعله خطأ قط، مصيبٌ وضع كل شيء موضعه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا﴾ .

يحتمل آياته: حججه وبراهينه التي أرسل بها على وحدانية الله وألوهيته. ويحتمل آياته: التي بعثها إلى موسى ليقمها على رسالته. إن شئت قلت: آياته: حججه وإن شئت سميتها أعلامًا، والآيات والأعلام والحجج -كله واحد؛ فيكون أعلام وحدانية الله وألوهيته أو أعلام رسالته.

وقال قائلون: ﴿بِآيَاتِنَا﴾: أي: بديننا، أي: أرسلنا موسى بديننا، ليدعوهم إليه.

﴿أَنْ أَخْرِجَ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ .

وعلى ذلك بعث جميع الرسل والأنبياء، بعثوا ليخرجوا قومهم من الظلمات إلى النور، وقد ذكرنا هذا في غير موضع.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَذَكَرَهُمْ بِآيَاتِنَا﴾ .

التذكير: هو العظة؛ أي: عظهم بأيام الله.

قال قائلون<sup>(٣)</sup>: أيام الله: نعمه.

قال قتادة: أمره<sup>(٤)</sup> أن يذكرهم بنعم الله التي أنعمها عليهم؛ فإن لله عليكم أيامًا من

النعم؛ كأيام القوم؛ كم من خير قد أعطاه الله تعالى لكم؛ وكم من سوء [قد]<sup>(٥)</sup> صرفه

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) ورد في معناه حديث مرفوع عن أبي بن كعب، أخرجه ابن جرير (٢٠٥٧٩) والنسائي وعبد الله بن أحمد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الشعب، كما في الدر المنثور (١٣٢/٤).

وهو قول مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٥٦٧، ٢٠٥٧٤) وعن سعيد بن جبير (٢٠٥٧٥)

وقتادة (٢٠٥٧٦، ٢٠٥٧٧).

(٤) في ب: أمرهم.

(٥) سقط في ب.

الله تعالى عنكم، [وكم من كرب نفسه الله تعالى عنكم] (١)، وكم من غم (٢) فرجه الله تعالى عنكم؛ فاللهم ربنا لك الحمد.

وقال قائلون (٣): أيام الله: وقائعه؛ أي: ذكّرههم بوقائع الله في الأمم السالفة؛ كيف أهلّكهم لما كذبوا [الرسول] (٤).

هذا يحتمل: أن يذكرهم بنعم الله التي كانت على المصدقين بتصدقيتهم؛ وهو ما أنجى المصدقين من التعذيب والإهلاك؛ إهلاك تعذيب.

أو ذكر المكذبين منهم بالوقائع التي كانت على أولئك بالتكذيب؛ وهو الإهلاك. ويشبه أن يكون قوله: ﴿يَأْتِنِمَّ اللَّهُ﴾: الأيام المعروفة نفسها، أمره أن يذكرهم بها؛ لأن الأيام تأتي بأرزاقهم؛ وتمضي بأعمالهم وأعمارهم؛ إن كان خيراً فخير وإن كان شراً فشر، وتفني أعمارهم وآجالهم، وفيما تأتي بأرزاقهم نعمة (٥) من الله عليهم، وفي ذهاب أعمارهم وآجالهم إظهار سلطان الله وقدرته، فأمره أن يذكرهم بذلك. والله أعلم.

هذا يشبه أن يكون أمر موسى أن يذكر بني إسرائيل ما كان عليهم من فرعون؛ من أنواع التعذيب، ثم الإنجاء من بعد، يقول -والله أعلم- ذكّرههم الأيام الماضية وما يتلوها، وهذا أشبه وأقرب. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ قد ذكرنا أن الصبر: هو كف النفس عن معاصي الله وعن جميع مناهيه، والشكر: هو الرغبة في طاعته، أخبر أن فيما ذكر آيات لمن كف نفسه عن المعاصي؛ ورغب في طاعته، لا لمن تناول على الرسول؛ وتكبر عليهم؛ وترك إجابتهم؛ ولم يرغب فيما دعوه إليه، ليس لأمثال هؤلاء عبرة وآية ولكن لمن ذكرنا.

ويشبه أن يكون الصبار والشكور كناية عن المؤمن لأن كل من (٦) آمن بالله ووجّده - اعتقد الكف عن جميع معاصيه، والرغبة في كل طاعته، وإن كان يقع أحياناً في معصيته (٧)، فكانه قال: إن في ذلك لآيات للمؤمنين، على ما ذكر في غيره من الآيات؛

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: كرب.

(٣) قاله مقاتل، كما في تفسير البغوي (٢٦/٣).

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: نعم.

(٦) في أ: مؤمن.

(٧) في ب: معصية.

من ذلك قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٧٧] و ﴿لِّمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٢٠] و ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]؛ ونحوه. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أُنجَاكُمْ مِنْ مَّالٍ فَزِعْتُمْ﴾.

يشبه أن يكون [هذا]<sup>(١)</sup> على الإضمار؛ وهو ما ذكر في آية أخرى؛ أي: اذكروا نعمة الله عليكم ﴿إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا...﴾ الآية [المائدة: ٢٠].

واذكروا أيضًا: ﴿إِذْ أُنجَاكُمْ مِنْ مَّالٍ فَزِعْتُمْ يَسُومُونَكُمْ﴾ قيل يعذبونكم ﴿سُوءَ الْعَذَابِ﴾. وقال قائلون: يكلفونكم سوء العذاب ﴿وَيُدْخِلُونَ أَيْسَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾.

السوم: الإذاقة والتعريض؛ يقال: سامني كذا: أي: أذاقني وعرضني، ويقال: سمت الدابة على الحوض: أي: عرضتها.

﴿وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ هذا أيضًا قد ذكرناه؛ فيما تقدم في سورة البقرة والأعراف. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذْ تَأَذَّتْ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَإِذْ تَأَذَّتْ﴾ قال ربكم. وقيل<sup>(٣)</sup>: إذ أعلم ربكم وأخبر، والعرب ربما قالت: أفعلت في معنى تفعلت؛ فهذا من ذلك<sup>(٤)</sup>، ومثله في الكلام: أوعدني وتوعدني؛ وهو قول الفراء، وحقيقته: وعد ربكم أو كفل ربكم؛ لئن شكرتم لأزيدنكم، لم يقل: لئن شكرتم نعمة كذا، ولا بين أي نعمة: النعم كلها، أو نعمة دون نعمة، ولا قال: شكرتم بماذا، وقال لأزيدنكم؛ لم يذكر الزيادة في ماذا؛ ومن أي: شيء هي.

فيشبه أن يكون قوله: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ﴾ بالتوحيد؛ أي: وحدثم الله في الدنيا؛ فيما خلقكم خلقًا؛ وركب فيكم ما تلذذون وتتنعمون في الدنيا؛ وفيما قومكم من أحسن تقويم. ﴿لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ النعم الدائمة في الآخرة؛ فيصير على هذا التأويل كأنه قال: لئن أتيتم شاكرين في الآخرة لأزيدنكم النعم الدائمة، وإلى هذا يذهب ابن عباس رضي الله عنه؛ أو قريب منه؛ ألا ترى أنه قال:

﴿وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ أي: ولئن كفرتم ولم توحدوه؛ وأشركتم غيره فيه؛

(١) سقط في ب.

(٢) قاله ابن مسعود وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٠٥٨٣، ٢٠٥٨٤).

(٣) قاله البغوي في تفسيره (٢٧/٣).

(٤) في ب: ذاك.

وصرفتم شكر تلك النعم إلى غيره إن عذابي لشديد.

ويحتمل أن يكون كل نعمة يشكرها يزيد له من نوعها في الدنيا؛ ويدوم ذلك له .  
وفي قوله: ﴿لَيْنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ لطف وفضل؛ لأن الشكر هو المجازاة والمكافأة  
لما سبق، والله تعالى لا يكافئ فيما أنعم؛ لأنهم يستزيدون لأنفسهم الزيادة بالشكر الذي  
ذكر؛ فهو ليس بشكر في الحقيقة، لكن هذا [منه لطف] <sup>(١)</sup> ذكره؛ وهو كما قال الله  
تعالى: ﴿وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا...﴾ الآية [الحديد: ١٨] وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنْ  
الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ١١٠] فهذه الأنفس والأموال في الحقيقة  
لله؛ ليست لهم؛ فهم فيما يقرضون، [يقرضون] <sup>(٢)</sup> لأنفسهم، وكذلك في الشراء يشترون  
لأنفسهم من مولاهم، لكنه ذكر شراهم [من أنفسهم] <sup>(٣)</sup>؛ لطفًا منه وفضلاً؛ فعلى ذلك فيما  
ذكر من الشكر له يطلبون الزيادة لأنفسهم؛ لطفًا منه، وإن كان الشكر في الظاهر موضوعه  
المكافأة لما سبق، فهو فيما بين الرب والعباد ليس بمكافأة؛ ولكن سبب الزيادة، ولكن  
سمي شكرًا؛ لطفًا منه وفضلاً على ما ذكر التصديق قرصًا؛ والله أعلم، ألا ترى أنه قال:  
﴿إِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ أي: غني [بذاته، ليس يأمر ما يأمر  
لحاجة نفسه، ولا لمنفعة له، ولكن ما امتحنكم إنما امتحنكم لحاجة أنفسكم، ولمنفعة  
أبدانكم. وقال بعضهم <sup>(٤)</sup>: قوله: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾  
أي: غني <sup>(٥)</sup> عن عبادة خلقه؛ حميد عند خلقه؛ وهو ما ذكرنا أنه ليس يأمرهم فيما يأمر  
لمنفعة نفسه أو لحاجة نفسه؛ ولكن لمنافع تحصل للخلق ولحوائج تبدو لهم،  
وكذلك النهي عما ينهى ليس ينهى لخوف مضرة تلحقه؛ ولكن للضرر يلحقهم والآفة  
توجه إليهم.

يخبر - عز وجل - عن غناه؛ عما يأمر خلقه من طاعته وعبادته وتوجيه الشكر إليه .  
والحميد: هو الذي لا يلحقه الذم في فعله، يقول - والله أعلم - : إنهم؛ [وإن  
كفروا] <sup>(٦)</sup> وكان علم الله منهم أنهم يكفرون؛ فعلمه بذلك لا يجعله في إنشائهم مذمومًا .  
والله أعلم.

(١) في ب: لطف منه .

(٢) سقط في أ .

(٣) سقط في أ .

(٤) قاله على بن أبي طالب، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٥٨٩) .

(٥) ما بين المعقوفين سقط في أ .

(٦) سقط في ب .



**توله تعالى:** ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَاقْتَمُوا وَالدِّينِ مِنْ بَعْدِهِمْ لَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ ﴿٩﴾ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِى اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَتْ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأَتُونَا بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَا سُبُلَنَا وَلَنْصِرَنَّ عَلَىٰ مَا عَادَبْتُمُونَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿١٢﴾ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلْطِنَا فَاتَّخَذُوا إِلَيْهِمْ رِجْماً لِيُكَلِّمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٣﴾ وَلَسَوْفَ نَكْتُمُ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ ﴿١٤﴾ وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴿١٥﴾ مِنْ وَرَائِهِمْ جَهَنَّمُ وَسُقِيَ مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ ﴿١٦﴾ يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴿١٧﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ...﴾ الآية .

يشبه أن يكون الخطاب لأهل الإيمان منهم، والرسول خاطبهم - عز وجل - تصبيراً [منه لهم]<sup>(١)</sup> وتنبهها على تكذيب الكفرة إياهم؛ وأذاهم واستهزأهم بهم؛ فقال: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي: قد أتاكم نبأ الذين من قبلكم ما فيه مزجر لكم عن مثل معاملتهم الرسول، وهو ما ذكره: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُرْدَجَرٌ﴾ [القمr: ٤] إنه نزل بهم بتكذيبهم الرسول والاستهزاء بأتباعهم، يذكر<sup>(٢)</sup> هذا لهم؛ ليهون ذلك عليهم وليخف؛ لأن من علم أن له شركاً فيما بلّى به وامتنح كان ذلك [عليه أهون]<sup>(٣)</sup> وأخف من أن يكون هو المخصوص به .

ويحتمل أن يكون الخطاب لأهل الكفر منهم؛ يقول: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي: قد أتاكم خبر الذين من قبلكم؛ [أنه ماذا أنزل بهم بتكذيبهم الرسول واستهزأهم بأتباعهم؛ فينزل بكم]<sup>(٤)</sup> ما نزل بهم؛ لأن الذي أنزل ذلك عليهم حي قادر على إنزال مثله؛ فيخرج ذلك مخرج [التوقيع و]<sup>(٥)</sup> التوبيخ والتعير والوعيد؛ ليحذروا

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: يذكرهم.

(٣) في ب: أهون عليه.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في أ.

عن صنيع أولئك. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ .

فيه دلالة أن تكلف معرفة الأنساب وحفظها إلى آدم شغل وتكلف؛ لأنه أخبر أن فيهم من لا يعلمه إلا الله وروي في الخبر أنه كان ينسب إلى مُضَر، ولا ينسب إلى أكثر من ذلك.

قال أبو بكر الأصبم: قوله: ﴿لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ [يكذب من ادعى معرفة الأنساب المتقدمة؛ لأنه قال: ﴿لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾] <sup>(١)</sup> وقد أخبر أيضًا أنه لم يقص عليه خبر الكل بقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨] فمن البعيد أن يتكلف تعرف ما لم يقص على رسوله والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ .

قيل: البيّنات: بينات على وحدانية الله وألوهيته، ويحتمل الحجج التي أتوا بها الرسل على إثبات الرسالة والنبوة.

وقال بعضهم: البيّنات: ما يتقون، وما يأتون، وما يحل عليهم وما يحرم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِيْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ .

يحتمل أن يكون هذا على التمثيل والكناية عن التكذيب وترك الإجابة؛ لأن رد الأيدي في أفواههم يمنعهم عن التصديق؛ كقوله: ﴿كَنَسِطَ كَيْتِيْ إِلَى الْمَاءِ . . .﴾ الآية [الرعد: ١٤] إذا ترك إجابته، وقوله: ﴿بِرُدُّوْكُمْ عَلٰى أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٩] وأمثاله.

ويشبه أن يكون على تحقيق جعل الأيدي في أفواههم، ثم يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِيْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ : في أفواه الرسل: فيقولون إنكم كذبة.

ويحتمل: رد الأيدي في أفواه أنفسهم يصوتون ويستهنون بهم وبأتباعهم؛ كقوله: ﴿وَمَا كَانَ صَبْلَاهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ . . .﴾ الآية [الأنفال: ٣٥] وقد ذكرنا معناه في موضعه؛ فعلى ذلك [هذا يحتمل ذلك،] <sup>(٢)</sup> والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ . . .﴾ الآية.

[وقد ذكرنا معناه] <sup>(٣)</sup>؛ يحتمل قوله: ﴿بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ﴾ التوحيد؛ لأنهم أرسلوا بالدعاء إلى توحيد الله والعبادة له، يدل على ذلك قولهم: ﴿وَإِنَّا لَنِيْ شَكْرٍ مَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

مُرِيْبٍ ﴿ وَقَوْلِ الرَّسْلِ ﴿ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ . . . ﴾ الآية .

ويحتمل قوله: ﴿ إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ ﴾ من إثبات الرسالة، وإقامة الحجة عليها، ﴿ وَإِنَّا لَنِي شَكِّ مِمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيْبٍ ﴾ من التصديق بالرسالة والنبوة.

﴿ مُرِيْبٍ ﴾ : هذا يدل أنهم كانوا على شك مما يعبدون من الأوثان والأصنام؛ لأنهم لو كان لهم بيان في ذلك وحجة ودعاء إليه؛ لكانوا لا يقولون: ﴿ وَإِنَّا لَنِي شَكِّ مِمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيْبٍ ﴾ ولكن كانوا يقطعون فيه القول؛ فدل أنهم كانوا [على شك وريب] <sup>(١)</sup>؛ في عبادتهم الأصنام والأوثان التي عبدوها.

ثم الشك والريب؛ قال بعضهم: هما سواء، وقال بعضهم: الشك: هو الشك المعروف، والريب: هو النهاية في الشك.

وقال بعض أهل التأويل <sup>(٢)</sup> في قوله - تعالى -: ﴿ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِيْ أَوْهَاهِمَ ﴾ : أي: عضوا على أصابعهم غيظًا على ما دعوا.

وقال بعضهم <sup>(٣)</sup>: ردوا عليهم قولهم أو كذبوهم، وهو ما ذكرنا بدءًا؛ وقال: ردوا عليهم بأفواههم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ ﴾ .

أي: أفى ألوهية الله شك؛ أو في عبادة الله شك؟ أي: ليس في ألوهيته ولا في عبادته شك [إذ تقررون أنتم أنه إله وأنه معبود، وكذلك أقر آباؤكم أنه إله وأنه معبود، فليس في ألوهيته ولا في عبادته شك] <sup>(٤)</sup>؛ إنما كان الشك في عبادة من تعبدون دونه، من الأوثان والأصنام وألوهيتها؛ لأن آباءكم أقروا بألوهية الله وأنه معبود، حيث قالوا: ﴿ مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر: ٣] وقالوا: ﴿ هَؤُلَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨] وأقروا أنه خالق السموات والأرض، وفاطر جميع ما فيهما بقولهم: ﴿ وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ [لقمان: ٢٥] وإن الأصنام التي عبدوها لم تخلق شيئًا؛ فليس في الله شك عندكم إنما الشك فيما تعبدون دونه؛ أو في وحدانية الله.

أو يقول: أفى الله شك أنه معبود؛ أي: ليس في الله شك أنه لم يزل معبودًا إنما الشك

(١) في ب: في شك مريب.

(٢) قاله ابن مسعود، أخرجه ابن جرير (٢٠٥٩٤-٢٠٦٠٣)، وعبد الرزاق والفريابي وأبو عبيد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٣٥).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٠٦٠٦، ٢٠٦٠٨) وأبو عبيد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٣٥).

(٤) سقط في أ.

في الأصنام التي قالوا: إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى؛ فأما في الله فلا شك أنه لم يزل معبودًا فاطر السموات والأرض.

يشبه أن يكون على الإضمار؛ أي: أفى الله شك وقد تقرون أنه فاطر السموات والأرض؛ وتعلمون أنه خالقهما.

ويحتمل أن يكون على الاحتجاج؛ أي: أفى الله شك وهو فاطر السموات والأرض؟! أي: تعلمون أنه فاطر السموات والأرض وتقررون أنه خالقهما.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ .

هذا يحتمل [وجهين: يحتمل<sup>(١)</sup>]: ليغفر لكم ذنوبكم التي كانت لكم في حال الفترة إذا أسلمتم.

وفيه دلالة - والله أعلم -: أن المآثم التي كانت لهم في وقت الفترة - مأخوذة عليهم؛ ثم وعد لهم المغفرة إذا أسلموا.

والثاني: وعد المغفرة والتجاوز؛ لما كان منهم من الافتراء على الله؛ والقول فيه بما لا يليق به؛ إذا أسلموا وتابوا عن ذلك؛ أي: إنكم، وإن افتريتم على الله وقتلتم فيه ما قتلتم؛ وكذبتهم رسله، فإذا أسلمتم وتبتم وصدقتم رسله - غفر لكم ذلك كله وفيه ذكر لطفه وحسن معاملته خلقه<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل أيضًا قوله: ﴿يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ جواب ما قالوا: ﴿إِن تَبِعَ أَهْلُكُمْ مَعَكَ نُنْخِطِفُ مِنْ أََرْضِنَا﴾ [القصص: ٥٧].

[ويحتمل أيضًا قوله: ﴿يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ﴾]<sup>(٣)</sup> يقول: إذا أسلمتم وتبتم لا تتخطفون؛ ولكن تبلغون إلى آجالكم المسماة ويؤخركم إلى أجل مسمى.

يتعلق المعتزلة بظاهر هذه الآية أن لكل إنسان أجلين: أجل في حال إذا كان فعل فعل كذا، وأجل في حال إذا فعل كذا؛ لكن جعل الأجلين إنما يكون بجهل في العواقب ممن من يجهل العواقب، فأما الله سبحانه وتعالى فهو عالم بما كان ويكون؛ فلا يحتمل أن

(١) سقط في أ.

(٢) قال ابن الخطيب: دلت الآية على أنه - تعالى - يغفر الذنوب من غير توبة في حق المؤمن؛ لأنه قال: ﴿يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ وعد بغفران الذنوب مطلقا من غير اشتراط التوبة؛ فوجب أن يغفر بعض الذنوب مطلقا من غير التوبة، وذلك البعض ليس هو الكفر؛ لانعقاد الإجماع على أنه - تعالى - لا يغفر الكفر إلا بالتوبة عنه والدخول في الإيمان؛ فوجب أن يكون البعض الذي يغفر من غير التوبة ما عدا الكفر من الذنوب.

ينظر: اللباب (١١/٣٥١).

(٣) سقط في ب.

يجعل له أجلين؛ وهو عالم بما يكون؛ فإنما جعله أجله بالذي علم أنه يكون منه؛ في الوقت الذي جعله، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا إِنْ أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ نَصُدُّوَنَا عَمَّا كَانَتْ يَعبُدُ آبَاؤُنَا﴾.

في قولهم تناقض من وجهين:

أحدهما: أنهم تركوا طاعة رسلهم واتباعهم؛ لأنهم بشر مثلهم؛ ثم أطاعوا آباءهم واتبعوه في عبادة الأصنام، وهم بشر مثلهم<sup>(١)</sup> حيث قالوا: ﴿تُرِيدُونَ أَنْ نَصُدُّوَنَا عَمَّا كَانَتْ يَعبُدُ آبَاؤُنَا﴾ فذلك تناقض في القول.

والثاني: أنهم لم يروا الرسل متبوعين؛ [لأنهم]<sup>(٢)</sup> بشر ثم لا يخلوهم بأنفسهم من أن يكونوا متبوعين استتبعوا غيرهم دونهم، أو كانوا أتباعاً لغيرهم؛ حيث قالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣] فذلك تناقض في القول. ﴿فَاتُّونَا يَسْأَلُنِي مُبِينًا﴾.

سألوا الحجة على ما دعوا إليه من ألوهية الله تعالى وربوبيته، أو على ما ادعوا من الرسالة من الله، وفي كل شيء وقع عليه بصرهم دلالة وحدانية الله وألوهيته، لكنهم سألوا ذلك سؤال تعنت وعناد، وكذلك قد أقاموا الحجج على ما ادعوا من الرسالة؛ لكنهم تعاندوا وكابروا في رد ذلك فسألوا سؤال آية وحجة؛ تضطروهم وتقهرهم على ذلك، أو يكون عند إتيانها هلاكهم؛ فأجابهم الرسل فقالوا: ﴿وَمَا كَانَتْ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُم يَسْأَلُنِي إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: ما كان لنا أن نأتيكم بآية تكون بها هلاككم؛ إنما ذلك إلى الله: إن شاء فعل؛ وإن شاء لم يفعل.

وقوله: ﴿إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾.

أي: ما نحن إلا بشر مثلكم، [ولكن الله يمن على من يشاء، في دلالة]<sup>(٣)</sup> رد قول الباطنية؛ لأنهم ينكرون كون الرسالة في جوهر البشرية؛ ويقولون: إنما تكون الرسالة في جوهر الروحانية؛ فهم -صلوات الله عليهم وسلامه- إنما أجابوا قومهم؛ حيث قالوا لهم: ما أنتم إلا بشر مثلنا؛ وقولهم: ﴿إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾ لم يذكرنا شيئاً سوى البشرية؛ فدل أن قول الباطنية باطل؛ حيث قالوا: ﴿إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾. ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

فيه دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن الله لا يختص أحدًا بالرسالة؛ إلا من كان منه ما يستحق به الرسالة؛ وهم صلوات الله عليهم؛ لم يذكروا سوى منة الله عليهم، دل أنه يمن عليهم ويختصهم؛ لا بشيء [من الاستحقاق و]<sup>(١)</sup> يكون منهم من الأعمال؛ ولكن بالمنة<sup>(٢)</sup> والفضل منه عليهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا كَانَتْ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ .

هو ما ذكرنا: الإذن موضوعه الإباحة، هو مقابل الحجر؛ لكن الإذن المذكور في القرآن ليس كله على وجه واحد؛ ولكن يتجه في كل موضع ويحتمل على ما يليق<sup>(٣)</sup> به، قال الله تعالى: ﴿فَهَكَزُمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٥١] أي: بنصر الله؛ لأن الهزيمة هي موضع النصر؛ تحمل عليه، وقال: ﴿وَأُتِيَ الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٤٩] أي: بإنشاء الله؛ [فعلی ذلك الإذن هاهنا؛ حيث قال: ﴿وَمَا كَانَتْ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: بإنشاء الله]<sup>(٤)</sup> السلطان وإجرائه على أيدينا.

ويحمل الإذن المذكور في القرآن على ما يصلح ويليق بما تقدم ذكره.

ويحتمل الإذن هاهنا الأمر؛ أي: بأمر الله نأتي أي: إن أمرنا الله بذلك نأتي به.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ .

يشبه أن يكون ذكر هذا على إثر وعيد وأذى كان منهم إليهم؛ فقالوا: على الله يتكل ويعتمد المؤمنون في دفع وعيدكم وأذاكم.

وقوله: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: على الأمر؛ أي: على الله توكّلوا أيها المؤمنون؛ في جميع ما يتوعدكم أهل الكفر؛ وفي جميع أموركم.

ويحتمل على الإخبار عن صنيع المؤمنين أنهم إنما يتوكلون على الله، [وبه يعتمدون]<sup>(٥)</sup> في جميع أمورهم؛ ومنه يرون كل خير وبز، لا بالأسباب التي لهم ولا يرون منها. وأما أهل الكفر فإنما يتوكلون ويعتمدون بالأسباب؛ ومنها يرون كل سعة وخير. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ﴾ .

كأن هذا يخرج على إثر جواب كان منهم؛ لما قال الرسل: ﴿وَمَا كَانَتْ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: المنة.

(٣) في أ: يتعلق.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: يعتمدون به.

يَسْأَلُنِي إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٩﴾ فأجابوهم بحرف؛ فعند ذلك قال الرسل: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ﴾ لكنه لم يذكر ما كان منهم؛ ولكن ذكر جواب الرسل لهم: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَا سُبُلَنَا﴾ قال بعضهم: وقد بين لنا سلوك سبلنا.

وعندنا قوله: ﴿وَقَدْ هَدَانَا﴾ أي: وفق لنا السلوك في السبل التي علينا أن نسلوكها؛ وأكرم لنا ذلك؛ أي: ما لنا ألا نتوكل عليه في النصر والظفر عليكم؛ وقد وفقنا وأكرمنا السلوك في السبل التي علينا سلوكها، وذلك أعسر من القيام للأعداء والنصر بهم؛ وقد أكرمنا ما هو أعسر وأعظم؛ فإن ينصرنا أولى. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَصَّبِرَنَّ عَلَى مَا آذَيْتُمُونَا﴾ .

يحتمل أن يكون هذا قبل أن يأمروا بالقيام لهم والاستنصار منهم؛ أمروا بالصبر على أذاهم؛ فقالوا: ﴿وَلَصَّبِرَنَّ عَلَى مَا آذَيْتُمُونَا﴾ .

ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ﴾ أنهم قالوا ذلك؛ لما كان أهل الكفر في كثرة؛ وكان أهل الإسلام وأتباع الرسل في قلة؛ يستقلون أهل الإسلام ويعاتبون على ذلك؛ فقالوا عند ذلك: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ﴾ بالنصر على أعدائنا؛ والغلبة عليهم، وقد أكرمنا بما ذكر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ كأنه يخرج على الأمر؛ أي: على الله فتوكلوا؛ لا تتوكلوا [على] (١) غيره.

ويشبه أن يكون على الخبر؛ أي: لا يتوكل المؤمن إلا على الله؛ لا يتوكل على غيره؛ كقول الرسول حيث قال: ﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ...﴾ الآية [هود: ٥٦] وهو قول هود، وقول المؤمنين: ﴿عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا...﴾ الآية [الأعراف: ٨٩] ونحوه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا﴾ .

الإخراج يحتمل وجوهاً ثلاثة:

أحدها: على حقيقة الإخراج من البلد إلى غيره من البلدان والأرضين.

ويحتمل الإخراج: الحبس ﴿لَنُخْرِجَنَّكُمْ﴾ ؛ أي: لنحبسكنم عن [الانتفاع بالبلد] (٢) وبأهله وبما فيه، ويحتمل الإخراج: القتل؛ أي: نقتلكنم؛ وقد كان أهل الكفر يوعدون ويخوفون الرسل وأتباعهم بهذه الثلاثة؛ كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: الانتفاع بها بالبلد.

[الأنفال: ٣٠] ونحوه.

ثم في وعيدهم الذي أوعدوا الرسل وجوهًا ثلاثة حيث تجاسروا إقبال الرسل بمثل هذا الوعيد ومع الرسل آيات وحجج:

أحدها: أنهم رأوا أنفسهم مسلطين على أولئك؛ قاهرين عليهم، وكانوا أهل كبر وتجبر؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَأَسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١٥] دل هذا أنهم كانوا رأوا أنفسهم - كما ذكرنا - أهل تسليط وتجبر.

والثاني: قالوا ذلك لهم؛ لما لم يكن عندهم ما يدفعون حجج الرسل وبراهينهم؛ فهشوا قتلهم وإخراجهم؛ لعجزهم عن دفع ما ألزمهم الرسل، وهكذا الأمر المتعارف بين الخلق: أن الخصم لا يقصد إهلاك خصمه؛ ما دام له الوصول إلى الحجاج؛ فإذا عجز عن ذلك فعند ذلك يهتم بقتله ويقصد إهلاكه.

والثالث: جواب الرسل إياهم عند القول إليه بالقول الذي ليس فوقه أحسن منه.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ .

الملة: الدين؛ كقوله [ﷺ]: «لا يتوارث أهل الملتين»<sup>(١)</sup> وقوله [تعالى]: ﴿مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣] أي: دين إبراهيم.

وقوله: ﴿لَتَعُوذُنَّ﴾ ليس أنهم كانوا فيها وتركوها؛ ولكن على ابتداء الدخول فيها على ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَكُلِّكُمْ لَنْظِيلِينَ﴾ .

وعد لهم النصر؛ والظفر عليهم؛ والتمكين في أرضهم مع قلة [عدد]<sup>(٢)</sup> أتباع الرسل وضعف أبدانهم؛ ومع كثرة الأعداء وقوة أبدانهم؛ ليعلموا أنهم قالوا ذلك بوحى من الله؛ ووعدهم إياهم، لا من حيث أنفسهم، والله أعلم. فكان على ما أخبروا؛ فكان ذلك من آيات رسالتهم، وما ينبغي لهم أن يطلبوا [لهم]<sup>(٣)</sup> من الرسل الآيات والحجج على ما ادعوا؛ لأنهم لم يدعوهم إلى طاعة أنفسهم أو عبادتها؛ إنما دعوهم إلى وحدانية الله تعالى وألوهيته، وجعل الطاعة والعبادة له دون ما عبدها من الأصنام، وذلك في شهادة خلقهم؛ وشهادة كل خلقه؛ وإن لطف وصغر؛ فلم يحتاجوا إلى أن يقيموا البراهين

(١) أخرجه البخاري (٥٠/١٢) كتاب الفرائض: باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، حديث (٦٧٦٤)، ومسلم (١٢٣٣/٣) كتاب الفرائض، حديث (١٦١٤/١).

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.



والحجج على ما ادعوا ودعوهم إليه؛ لكنهم كانوا قومًا معاندين مكابرين لا يقبلون قولهم ولا يصدقونهم؛ تعنتًا منهم وتكبرًا، لم ينظروا في خلق الله ليدركوا آثار وحدانيته وألوهيته؛ فكلفوا إقامة الحجج والآيات؛ لئلا يكون لهم مقال واحتجاج، وإن لم يكن لهم الاحتجاج. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي...﴾ الآية.

قوله - تعالى - ذلك يحتمل وجوهًا؛ لأنه قد سبق خصال ثلاث؛ ما يحتمل رجوع هذا الحرف إلى كل واحد من ذلك.

أحدها: قوله: ﴿إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ فيحتمل قوله ذلك: المن والفضل لمن خاف مقامي وخاف وعيد. وسبق أيضًا قوله: ﴿وَمَا لَنَا إِلَّا أَنْ نَكُونَ عَلَىٰ اللَّهِ﴾ أي: ذلك الهدى والسبل التي هدانا إليها؛ أي: ذلك الهدى والهداية لمن خاف مقامي وخاف وعيد. وسبق أيضًا: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ...﴾ الآية أي: ذلك النصر والظفر بهم والتمكين في الأرض لمن خاف [مقامي وخاف] (١) وعيد.

ثم قوله: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ قال بعضهم: خاف مقامي في الدنيا والآخرة، وتأويله - والله أعلم - أي: خاف سلطاني ونقمتي وعذابي في الدنيا والآخرة، أما في الدنيا لما نزل بمكذبي رسله وأنبيائه، وخاف وعيده وعذابه في الآخرة حيث وعد أنه يحل بهم بالكذب وترك الإجابة.

وقال بعضهم: خاف مقامي في الآخرة؛ وهو كقوله: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] يخاف ذلك المقام، وخاف ما وعد من العذاب في النار.

ثم قوله: ﴿مَقَامِي﴾ حيث أضاف إليه، ليس في الاشتباه بأقل من قوله: ﴿أَسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]؛ وأقل من قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ﴾ [الفجر: ٢٢] وقوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ...﴾ الآية [البقرة: ٢١٠] وأمثاله؛ فكيف اشتبه هذا على [أهل] (٢) التشبيه؛ ولم يشبهه قوله: ﴿مَقَامِي﴾؛ حيث سألوا في ذلك؛ ولم يسألوا في هذا؛ وهذا إن لم يكن أكثر في الاشتباه؛ فليس بأقل، والأصل في هذا وأمثاله؛ من قوله: ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [غافر: ٣] ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٠] ﴿وَأِلَيْهِ مَتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٦] و ﴿مَتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٠] ذكر هذا؛ وإن كان الخلاق جميعًا في الدارين جميعًا - يكون مصيرهم ومرجعهم إليه؛ لأنه - جل وعلا - لم يخلقهم للمقام في الدنيا (٣) والدوام فيها؛

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: الدارين.

إنما خلقهم للزوال عنها والفناء، والمقام في الآخرة والدوام فيها؛ لكن خلقهم في هذه الدنيا -ليمتحنهم ويبتلون فيها؛ ثم يصيرون إلى دار المقام، فالآخرة هي المقصودة في خلقهم في الدنيا؛ لا الدنيا؛ فإذا كان كذلك أضاف المصير إلى نفسه، لما هو المقصود في خلقهم؛ وإن كانوا في الدنيا والآخرة صائرين إليه، غير غائبين عنه طرفة عين؛ ولا فائتين، وبالله النجاة.

ذكر الله - عز وجل - أنباء الرسل الماضية وأتباعهم؛ وأنباء أعدائهم؛ وما عامل بعضهم بعضاً، وما نزل بالأعداء - بما عاملوا رسلهم - من العذاب والاستئصال وأنواع البلايا، وما أكرم رسله وأتباعهم وأولياءهم من النصر على أعدائهم؛ والظفر بهم، والتمكين في الأرض، وجعل ذلك كله كتاباً بالحكمة؛ يتلى ليعلم؛ [أن كيف] <sup>(١)</sup> يعامل الأعداء والأولياء؛ وليرغب فيما استوجب الأولياء من الكرامات وليحذروا عن مثل صنيع الأعداء؛ وليعلموا أن كيف عامل الله رسله وأولياءه، وكيف عامل الرسل ربهم، أضاف الرسل جميع ما نالوا <sup>(٢)</sup> من الخيرات والكرامات إلى الله؛ كأن لا صنع لهم في ذلك؛ حيث قالوا: ﴿إِن نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ ، ذكر قوله: ﴿إِن نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ ليعلم أن الخير ليس يكون بالجواهر؛ ولكن بفضل من الله تعالى وبرحمته، وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا لَنَا إِلَّا نُنْكَرُ عَلَىٰ اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَا سُبُلًا﴾ وأمثاله، أضافوا ذلك إليه؛ كأنهم لا صنع لهم في ذلك.

وذكر الله - عز وجل - ما أكرم أولياءه ورسله؛ من النصر والتمكين والإنزال في الديار، كأنهم استوجبوا ذلك بفعل كان منهم؛ وهو قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ أي: ذلك النصر والتمكين، وما ذكرنا من الوجوه ﴿لَمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ ذكر أنهم <sup>(٣)</sup> استوجبوا ذلك، لا أن كان، ﴿ذَلِكَ﴾ من الله بحق إفضاله وامتنانه؛ ليعلموا معاملة الله رسله وأولياءه، ومعاملة الرسل والأولياء لسيدهم ومولاهم. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَسْتَفْتَحُوا﴾ .

يحتمل وجهين:

أحدهما: الاستنصار؛ استنصروا الله على أعدائهم؛ كقوله: ﴿وَكَاوُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٨٩] أي: يستنصرون.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: تأنونا.

(٣) في ب: كأنهم.

والثاني: ﴿وَأَسْفَقْتُمْ﴾ أي: تحاكموا إلى الله في النصر للأحق منهم؛ والأقرب إلى الحق؛ كقوله: ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا...﴾ الآية [الأعراف: ٨٩] وهو التحاكم إليه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَحَابَّ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ .

هو ما ذكرنا: تحاكموا إلى الله؛ فنصر أوليائه، وأهلك أعداءه، على ما ذكر أن أبا جهل قال: اللهم دينك القويم<sup>(١)</sup> وأياديك الحسنة، أئنا كان أحب إليك وأقرب إلى الحق- فانصره؛ فنصر المؤمنين وأهلك الأعداء.

وقوله: ﴿وَحَابَّ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ أي: تجبر على رسله وأوليائه، والعنيد: قيل<sup>(٢)</sup>: المعرض المجانب عن الحق والطاعة.

وقال بعضهم: الجبار: القاتل على الغضب والضارب على الغضب؛ وهو ما ذكرنا. وقوله - عز وجل -: ﴿مَنْ رَأَاهُ جَهَنَّمَ﴾ أي: من وراء عذاب الدنيا لهم عذاب جهنم. [و]<sup>(٣)</sup> قوله: ﴿مَنْ رَأَاهُ جَهَنَّمَ﴾ : وراء: قد يستعمل في أمام وخلف؛ أي: من أمام ما حلّ بهم جهنم، ويحتمل: وراء ما أصابهم؛ ما ذكر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُسْقَىٰ مِنْ مَّاءٍ صَٰدِرٍ﴾ .

أي: يسقى في جهنم صديداً مكان ما يسقون في الدنيا؛ وهو الذي يسيل من القروح [والجروح]<sup>(٤)</sup>، جعل الله للكافرين<sup>(٥)</sup> في الآخرة مكاناً بما كان لهم في الدنيا؛ لباساً وشراباً وطعاماً؛ ما كانت تكرهه أنفسهم، جعل مكان ما يسقون في الدنيا من الماء - في النار: الصديد والغسلين والحميم، ومكان الطعام في الدنيا- في النار: الزقوم والضريع، ومكان اللباس: القطران ونحوه، ومكان القرين والصديق في الدنيا: يجعل قرينه الشيطان، كقوله: ﴿وَمَنْ يَعْسُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمٰنِ نُقِصَّ لَهُ شَيْطٰنًا فَهُوَ لَهُ قَرِيْنٌ﴾ [الزخرف: ٣٦] إذ ذلك كله يمنعهم عن دين الله؛ ويصددهم عن ذكره، ليكون جزاؤهم من نوع ما كان يمنعهم في الدنيا عن طاعته.

ثم قال بعضهم<sup>(٦)</sup>: إن الصديد الذي يسقون: هو أن النار تجرحهم وتقرحهم؛ فيسيل - من ذلك - الصديد؛ فيسقون من ذلك.

(١) في أ: القديم.

(٢) قاله إبراهيم، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٦١٩، ٢٠٦٢٠)، وعن قتادة (٢٠٦٢١، ٢٠٦٢٢، ٢٠٦٢٣) وابن زيد (٢٠٦٢٤، ٢٠٦٢٥)، وانظر: الدر المنثور (٤/١٣٧).

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: للكافر.

(٦) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٠٦٢٩، ٢٠٦٣٠) وعبد الرزاق و عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٣٨).

وقال بعضهم: لا؛ ولكن يجعل شرابهم فيها صديداً؛ كشراب أهل الجنة وطعامهم من غير أصل.

وقوله: ﴿وَيُسْقَىٰ مِنْ مَّاءٍ صَدِيدٍ﴾ ويحتمل: يسقى من ماء في ظنهم ماء؛ وهو في الحقيقة صديد. ويحتمل أن يكون في الحقيقة والظاهر صديداً؛ لكن يشربون؛ رجاء أن يدفع عطشهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَجْرَعُهُمْ﴾ .

قال أبو عوسجة: التجرع: ما يشربه مكرهاً عليه.

﴿وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ﴾ .

يقال: أسغته: أي: أدخلته في الحلق؛ يقال: أسغته [فساغ، أي: دخل سهلاً من غير أن يؤذيه، وكذلك قيل في قوله: ﴿سَاءَ شَرَابُهُ﴾ [فاطر: ١٢] أي: سهل في الحلق<sup>(١)</sup> وساغ في حلقه؛ إذا دخل دخولا سهلاً لا يؤذيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ .

قال قائلون: يأتيهم الغم والهم من كل مكان، وكذلك المتعارف في الخلق: إذا اشتد بهم الغم والهم والشدة، يقال: كأنك ميت؛ أو تموت غمًا.

وقال بعضهم: ﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ﴾ أي: أسباب الموت؛ ما لو كان من قضائه الموت

فيها - لماتوا؛ لشدة ما يحل بهم، ولكن قضاءه؛ ألا يموتون فيها<sup>(٢)</sup>.

﴿وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ﴾ موت حقيقة يستريح من العذاب.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) واعلم أن الموت يقع على أنواع بحسب أنواع الحياة:

فمنها: ما هو بإزاء القوة النامية الموجودة في الحيوان والنبات، كقوله تعالى: ﴿يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [الحديد: ١٧].

ومنها: زوال القوة العاقلة، وهي الجهالة، كقوله تعالى ﴿أَوَ مِنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢]، ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠].

ومنها: الحزن والخوف المكدران للحياة، كقوله تعالى ﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ﴾ [إبراهيم: ١٧].

ومنها النوم، كقوله تعالى - عز وجل -: ﴿وَالَّذِي لَدَىٰ نَفْسِي فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢].

وقد قيل: النوم: الموت الخفيف، والموت: النوم الثقيل، وقد يستعار الموت للأحوال الشاقة كال فقر والذل، والسؤال، والهرم، والمصيبة، وغير ذلك، ومنه الحديث: «أول من مات إبليس؛ لأنه أول من عصى».

وحديث موسى - صلوات الله وسلامه عليه - حين قال له ربه: «أما تعلم أن من أفقرته فقد أمته؟».

ينظر: اللباب (١١/٣٦٠).

وقوله: ﴿مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ قال بعضهم: من كل ناحية من فوق؛ ومن تحت؛ [ومن خلف] (١) ومن قدام؛ كقوله: ﴿لَهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾ [الزمر: ١٦] وقال: ﴿لَهُمْ مِّنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ [الأعراف: ٤١] أخبر أن النار تأتيهم وتأخذهم من كل جانب ومن كل جهة.

ويحتمل ﴿مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾: أي: ومن كل سبب من تلك الأسباب التي تأتيهم؛ ما لو كان قضاؤه الموت - لماتوا بكل سبب من تلك الأسباب.

وقال بعضهم: أي: ليس من موضع من جسده ومن سائر جوارحه - إلا الموت يأتيه منها؛ من شدة ما يحل بهم؛ حتى يجدوا طعم الموت وكربه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِنْ وَرَائِهِمْ﴾ أي: ومن وراء ذلك العذاب - عذاب غليظ لا ينقطع ولا يفتر، وصفه بالغلظ والشدة؛ لدوامه والإياس عن انقطاعه. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَىٰ شَيْءٍ ذَٰلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ﴾ هو - والله أعلم - على التقديم [والتأخير] (٢)؛ أي: مثل أعمال الذين كفروا بربهم كرماد اشتدت به الريح. ثم تحتمل ﴿أَعْمَالُهُمْ﴾: الأعمال التي كانت لهم في حال إيمانهم، ثم كفروا، بما (٣) أحدثوا من الكفر؛ أبطل ذلك الأعمال الصالحة في الإيمان؛ وهو ما ذكر: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْآيَاتِنَا فَقَدْ حَاطَ حَاطَةً﴾ [المائدة: ٥].

أو يكون محاسنهم التي كانت لهم في حال الكفر؛ طمعوا أن ينتفعوا بتلك المحاسن في الآخرة؛ فما انتفعوا بها؛ فصارت كالرماد الذي تذرره الريح الشديدة؛ لم ينتفع صاحب ذلك الرماد به بعد ما عملت به الريح ما عملت؛ فعلى ذلك: الأعمال الصالحة التي عملوها في حال كفرهم، أو أعمالهم الصالحة التي كانت لهم في حال الإيمان؛ ثم أحدثوا الكفر - لا ينتفعون بها.

وقال في آية أخرى: ﴿أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ﴾ [النور: ٣٩] فيشبه أن يكون هذا في أعمالهم السيئة في أنفسها فأروها صالحة حسنة؛ كقوله: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا﴾ [فاطر: ٨] فشبّه ما كان في نفسه سببًا بالسراب؛ لأنه لا شيء هنالك؛ إنما يرى

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: ما.

خيالا، فعلى ذلك: أعمالهم السيئة في أنفسها فأروها حسنة صالحة، وما كان وما شبه بالرماد - فهي أعمالهم الصالحة في أنفسها؛ لكن الكفر أبطلها.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾ .

[اليوم لا يكون عاصفًا؛ ولكن على الإضمار؛ كأنه قال: في يوم فيه ريح عاصف]<sup>(١)</sup> كقوله: ﴿وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ [غافر: ٦١] النهار لا يبصر ولكن يُبْصِرُ فيه أو يُبْصِرُ به .

والعاصف: قيل: هو القاصف الكاسر الذي يكسر الأشياء. أو يكون قوله: ﴿أَشْتَدَّتْ بِهِ﴾ ، والعاصف والقاصف - حرفان يؤديان جميعًا معنى واحد.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ كالرماد الذي ذكرنا أن صاحبه لا يقدر به بعدما عملت به الريح وذرته. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَٰلِكَ هُوَ الضَّلَالُ البَعِيدُ﴾ .

يحتمل: ذلك الكفر هو الضلال البعيد؛ لا نجاة فيه أبدًا.

أو ذلك [الكفر]<sup>(٢)</sup> الذي أتوا به بعيد عن الحق والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٦﴾ وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿٢٠﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ .

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ حرف تنبيه عن عجيب بلغته وعلم به غفل عنه، أو نقول: حرف تنبيه عن عجيب لم يبلغه بعد ولم يعلم به. على هذين الوجهين يشبه أن يكون والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ .

قال عامة أهل التأويل: بالحق أي: للحق، وتأويل قولهم -والله أعلم-: للحق: أي: للكائن<sup>(٣)</sup> لا محالة؛ وهي الآخرة<sup>(٤)</sup>؛ لأنه خلق العالم الأول للعالم الثاني؛ والمقصود في [خلق]<sup>(٥)</sup> هذا العالم هو العالم الثاني؛ فكان خلقهما للثاني لا للأول [لأنه لو كان للأول]<sup>(٦)</sup>

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: للكافرين.

(٤) ثبت في حاشية ب: لقاتل أن يقول: ما معنى خلقهما للآخرة، وهما لا يقيان، بل يفنيان ويبدلان كما أخبر جل وعلا، اللهم إلا أن يكون على حذف مضاف، أي: خالق ما فيهما؛ بدليل ما استشهد به من قوله تعالى: ﴿أَدْحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا...﴾ الآية. فالذى فيهما من بنى آدم يجرى فيه التأويل الذي ذكره، والله أعلم. كاتبه.

(٥) سقط في ب.

(٦) سقط في أ.

دون الثاني؛ يحصل خلقهما للفناء، وذلك خارج عن الحكمة؛ وهو ما قال: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥].

وقال قائلون: للحق الذي وجب له عليهم بالامتحان والابتلاء، خلقهما للشهادة له على الممتحن.

أو يقول: خلقهما بالحق: أي: بالحكمة. وقوله: ﴿أَبْأَلَّا نَحْنُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالْحَقِّ﴾.

أن كان الخطاب [به] <sup>(١)</sup> لرسول الله ﷺ - فيصير كأنه قال: قد رأيت وعلمت أن الله خالق السموات والأرض بالحق.

وإن كان الخطاب به لغيره من أولئك يقول: اعلموا أن الله خلق السموات والأرض بالحق؛ لم يخلقهما عبثًا باطلا.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ .

قال بعض أهل التأويل: هذه المخاطبة يخاطب بها أهل مكة؛ يذكر قدرته وسلطانه على بعثهم بعد الموت والهلاك؛ يقدر على إزهابكم وإهلاككم، ويقدر أيضًا أن يأتي بغيركم، فعلى ذلك: يقدر على بعثكم بعد مماتكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾ .

قال أهل التأويل: أي: عليه هين يسير، ولكن عندنا - والله أعلم - : ﴿وَمَا ذَلِكَ﴾ : أي: ذهابكم وفناؤكم عليه ليس بشديد عليه ولا شاق؛ ليس كملوك الأرض إذا [ذهب] <sup>(٢)</sup> شيء من مملكتهم يشتد ذلك عليهم، فأما الله سبحانه وتعالى لا يزيد الخلق في سلطانه ولا في ملكه؛ ولا ينقص فناؤهم وذهابهم منه شيئًا؛ كقوله: ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٤] أي: شديد عليهم وهو ما وصفهم - عز وجل - : ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءٌ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] ذكر مكان العزة الشدة، ومكان الذلة -ها هنا- الرحمة. أو أن يكون قوله: ﴿وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾ أي: ما بعثكم وإحيائكم بعد الممات على الله بشاق ولا شديد.

**قوله تعالى:** ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعِفَاتُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَّيْنَا اللَّهُ لَهَدَيْتَنَا اللَّهُ هَدَيْتَنَا سَوْءًا عَلَيْنَا أَجْرَانَا آم صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّجِيصٍ ﴿٦١﴾ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلَوْلَمُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ وَأَدْخِلِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ يُحَيِّيهِمْ فِيهَا سَلَّمَ ﴿٢٢﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَبَرِّزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ .

قال مقاتل<sup>(١)</sup>: خرجوا إلى الله من قبورهم جميعًا، وقال: ﴿جَمِيعًا﴾ لأنه لا يغادر أحد إلا بعث.

ويحتمل وجوهاً آخر سوى ذلك: وهو أن قوله: ﴿وَبَرِّزُوا لِلَّهِ﴾: أي: لأمر الله؛ أو لوعده الذي وعد أنهم يبعثون. أو يريد الحكم، الله يحكم في بعثهم.

﴿وَبَرِّزُوا﴾: أي: ظهروا به ووجدوا؛ فيكونون [به]<sup>(٢)</sup> موجودين ظاهرين بعد أن كانوا فائتين ذاهبين غائبين؛ أي: عندهم في الدنيا أنهم [كانوا]<sup>(٣)</sup> فائتين غائبين عن الله؛ فيومئذ يعلمون أنه كان لا يخفى عليه شيء من أفعالهم وأحوالهم؛ وهو ما ذكرنا في قوله: ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾ [المائدة: ٩٤] وقوله ﴿حَقًّا نَعْلَمُ الْمُجْهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ﴾ [محمد: ٣١] وأمثاله، أي: يعلمهم مجاهدين صابرين كما علمهم غير مجاهدين وغير صابرين؛ وكقوله: ﴿عَلِمْنَا الْغَيْبَ وَالشَّهَادَةَ﴾ [الحشر: ٢٢] يعلمهم شهودًا كما علمهم غيبًا.

فعلى ذلك قوله: ﴿وَبَرِّزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ أي: يكونون له موجودين ظاهرين والله أعلم. وإضافة البروز إليه في الآخرة وإن كان بروزهم له في الدارين جميعًا، [وكذلك المصير]<sup>(٤)</sup> إليه والمرجع إليه والمآب ونحوه؛ فهو - والله أعلم - لما لا ينازع أحد في البروز في ذلك اليوم؛ وقد ينازعونه في الدنيا.

أو حُصِّ ذلك البروز بالإضافة [إليه]<sup>(٥)</sup>؛ لما هو المقصود من إنشائه إياهم وخلقهم؛ ليس المقصود في خلقهم وإنشائهم الأول؛ ولكن الآخر؛ فخص ذلك بالإضافة إليه. والله أعلم.

(١) قاله البغوي في تفسيره (٣/٣٠) لم ينسبه لأحد.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: وكذلك من المصير.

(٥) سقط في أ.



وقوله: ﴿وَبَرِّزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ أي: يومئذ يعلمون أنه كان لا يخفى عليه شيء؛ وكأنهم لم يكونوا يعلمون؛ قبل ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَقَالَ الصَّعَقَتُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُّعْتَدُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ .

قال قائلون<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُّعْتَدُونَ عَنَّا﴾ : أي: دافعون عنا من عذاب الله؛ إذ كنا لكم أتباعًا وأنتم متبوعين؛ فادفعوا عنا ذلك. لكن هذا بعيد؛ أن يطلبوا منهم دفع العذاب عنهم وقد رأوهم في العذاب؛ فلو قدروا على دفع [ذلك]<sup>(٢)</sup> عنهم؛ لدفعوا أولا عن أنفسهم؛ إلا أن يكون فيهم حيرة وعمى؛ كما كان في الدنيا، فللحيرة ما قالوا؛ كقوله: ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَلْزِيهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى...﴾ [الإسراء: ٧٢].

والأشبه أنهم يطلبون عنهم رفع بعض العذاب عنهم، وتحمل بعض لأن مؤنة الأتباع في العرف يتحملها المتبوع؛ فيطلبون منهم رفع شيء وتحمل بعض ما حل بهم؛ وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُّعْتَدُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ﴾ [غافر: ٤٧] طلبوا منهم تحمل بعض ما حلَّ بهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا لَوْ هَدَّيْنَا اللَّهُ هَدَايَتَنَا لَهَدَيْتَنَا﴾ .

قال بعض أهل العلم: إن الكفرة جميعًا - أتباعهم ومتبوعهم - أعلم بهداية الله من المعتزلة؛ لأنهم قالوا: ﴿لَوْ هَدَّيْنَا اللَّهُ هَدَايَتَنَا لَهَدَيْتَنَا﴾ علموا أن الله - عز وجل - لو هداهم لاهتدوا؛ ويملك هدايتهم، والمعتزلة يقولون: قد هدى الله جميع الكفرة وجميع الخلائق؛ فلم يهتدوا، وأنه لو أراد أن يهدي أحدا لم يملك، والكفرة - حيث قالوا: ﴿لَوْ هَدَّيْنَا اللَّهُ هَدَايَتَنَا﴾ رأوا وعلموا أن الله لو هداهم لاهتدوا؛ لأنهم لو لم يهتدوا بهدايته إذا هداهم لم يعتدروا إلى أتباعهم ﴿لَهَدَيْتَنَا﴾ ، [وكذلك]<sup>(٣)</sup> قال إبليس: ﴿رَبِّ إِنَّمَا أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْحَجَرِ: ٣٩﴾ أضاف الإغواء إليه؛ وهم<sup>(٤)</sup> يقولون: لا يُغوي الله أحداً، فإبليس [أعلم بهذا]<sup>(٥)</sup> من المعتزلة.

وقولهم: ﴿لَوْ هَدَّيْنَا اللَّهُ هَدَايَتَنَا﴾ أي: لو رزقنا الله الهدى وأكرمنا به لهديناكم؛ ولكن لم يرزقنا ذلك ولم يكرمنا.

وقال أبو بكر الأصم: تأويل قولهم: ﴿لَوْ هَدَّيْنَا اللَّهُ هَدَايَتَنَا﴾: لو كان الذي كنا عليه

(١) قاله ابن جرير (٧/٤٣٢).

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: وهو.

(٥) في ب: بهذا أعلم.

هدى لهديناكم؛ فهذا صرف ظاهر الآية عن وجهها بلا دليل؛ فلو جاز له هذا جاز لغيره صرف جميع الآيات عن ظاهرها بلا دليل مع [أن<sup>(١)</sup>] الأتباع؛ قد علموا أن الذي كانوا عليه لم يكن هدى؛ فلا معنى لهذا.

وقوله - عز وجل-: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ سَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ﴾ .

قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: إنهم قالوا فيما بينهم: تعالوا حتى نجزع لعل الله يرحمنا؛ فجزعوا حينئذ؛ فلم يرحموا، ثم قالوا: تعالوا نصبر لعل الله يرحمنا؛ فلم يرحموا؛ فعند ذلك قالوا: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ سَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ﴾ لكن لا يحتمل أن يقولوا ذلك بعد الامتحان والاختبار، لكن كأنهم قالوا بذلك بالذى سمعوا؛ وهو قوله: ﴿فَأَصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْنَا إِنَّمَا تُجْرُونَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور: ١٦] ولما سمعوا ذلك عند ذلك قالوا: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ سَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ﴾ أي: منجى ومخلص، لا يحتمل أن يقولوا: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ سَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ﴾ في أول أحوالهم وأمورهم، ولكن يحتمل ما ذكر أهل التأويل أنهم يقولون ذلك عند الإياس.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ : أي: أدخل أهل الجنة الجنة؛ وأهل النار النار؛ يقوم إبليس خطيباً في النار؛ فخطب كما ذكر.

وقال قائلون: ﴿قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ أي: مُيز وبين أهل الجنة من أهل النار؛ قبل أن يدخل أهل النار النار؛ وأهل الجنة الجنة - قام خطيباً فخطب لأتباعه كما ذكر. ويحتمل قوله: ﴿لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ أي: لما فرغ من الحساب ومن أمرهم؛ عند ذلك يخطب؛ ما ذكر؛ وهو كقوله: ﴿فَلَمَّا قُضِيَ وَلَوْ إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] أي: لما فرغ من السماع؛ فعلى ذلك هذا.

وقال بعضهم: ﴿لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ أي: لما نزل بهم العذاب.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ هو أن الله كان وعد أن يقوم إبليس خطيباً لهم؛ فقضى الأمر؛ أي: أنجز ما وعد؛ أنه يخطب أو أن يكون لأهل الكفر لجاجات ومنازعات فيما بينهم يوم القيامة؛ كقوله: ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]؛ وكقوله: ﴿فَيَطْلِفُونَ لَهُمْ مَا يَخْلِفُونَ لَكُمُ...﴾ الآية [المجادلة: ١٨]

(١) سقط في أ.

(٢) قاله محمد بن كعب وابن زيد أخرجه ابن جرير عنهما (٢٠٦٤٠، ٢٠٦٤١).

(٣) قاله ابن جرير (٤٣٣/٧).

يكذبون في الآخرة، ويكون لهم لجاجة على ما كان منهم في الدنيا، أو يحتجون فيقولون: إن إبليس هو كان غلبنا وقهرنا؛ لأنه كان يرانا ونحن لم نكن نراه؛ فالمغلوب المقهور غير مأخوذ بما كان منه في حكمك، يحتجون بمثل هذه الخرافات واللجاجات، ويقولون: هو الذي أضلنا، فيقوم عند ذلك إبليس خطيباً بينهم وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ﴾ حتى أقهركم وأغلبكم إلا الدعاء؛ فاستجبت لي طائعين؛ غير مقهورين ولا مضطرين والله أعلم بذلك.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَعَدَّكُمْ وَعَدَّ الْحَقَّ﴾ .

يشبه أن يكون وعده ما وعد على ألسن الرسل: أن البعث، والجنة، والنار، والحساب، والعذاب -كائن لا محالة. أو جميع ما أوعد من مواعيده- فذلك كله حق أي: كائن لا محالة.

﴿وَوَعَدْتُكُمْ﴾ .

يحتمل ما ذكر؛ حيث قال: ﴿لَا غَالِبَ لَكُمْ يَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّ جَارٌّ لَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٨] وأمثاله من عِدَّاته؛ كانت كلها أمانى وغروراً وكذباً.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ﴾ يحتمل السلطان وجهين:

أحدهما: أي ما كان لي عليكم من ملك وقهر وغلبة أقهركم وأغلب عليكم إلا الدعاء؛ فاستجبت لي طوعاً. ويحتمل قوله: ﴿مِنْ سُلْطَانٍ﴾: من حجة وبرهان؛ أي: لم يكن لي حجة وبرهان على ما دعوتكم إليه؛ إنما كان لي دعاء ووساوس، وكان مع الرسل حجج وبراهين، فتركتهم إجابتهم؛ واستجبت لي بلا حجة وبرهان؛ أي: لم أقهركم، ولم أغلب عليكم؛ لكن هذا لا يصح؛ لأنه لو كان له عليهم سلطان القهر والغلبة لكانوا معذورين غير معذبين؛ لأن المقهور والمغلوب مضطر؛ فالمضطر معذور؛ ولكن السلطان هو الحجة.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَلَا تُلْمُوا نِيَّ وَلَوْ مَوَّأَ أَنْفُسِكُمْ﴾ .

ليس مراده -لعنه الله- أنه لا يلام؛ ولكن مراده: أن ارجعوا إلى لائمة أنفسكم واشتغلوا بها؛ فإن ذلك كان منكم لم يكن مني إلا الدعاء.

وقوله -عز وجل-: ﴿مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتَ بِمُصْرِخِيَّ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: ما أنا بناصركم وما أنتم بناصري، وقيل<sup>(٢)</sup>: ما أنا بمغيثكم وما أنتم بمغيثين

(١) قاله الحسن وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٠٦٤٧، ٢٠٦٥٦).

(٢) قاله الشعبي، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٦٤٤) وعن قتادة (٢٠٦٤٩) ومجاهد (٢٠٦٥١، ٢٠٦٥٤) وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (١٤١/٤).

لي، وقيل: ما أنا بمانعكم وما أنتم بمانعي، ما نزل بي هذا كله واحد.  
وقوله: ﴿مَا أَنَا بِمُصْرِحِكُمْ﴾ أي: ما أنا بمالك إغاثتكم وإنقاذكم، وما أنتم بمالكي  
إغاثتي، وإلا لو كان لهم ملك ذلك لفعلوا.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ﴾ .

أي: كفرت بما أشركتموني في عبادة الله وطاعته؛ أي: كنت بذلك كافراً.  
ويحتمل: [﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ﴾] أي: كفرت بما أشركتموني في عبادة  
الله وطاعته، أي: كنت بذلك كافراً، ويحتمل [﴿إِنِّي كَفَرْتُ﴾] (١) أي: تبرأت اليوم؛  
مما أشركتموني مع الله في الطاعة والعبادة من قبل.

أحد التأويلين يرجع إلى أنه يتبرأ في ذلك اليوم؛ وقتما قام خطيباً.  
والثاني: إني (٢) كنت تبرأت من ذلك في الدنيا، وقتما أشركوه ﴿إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ  
أَلِيمٌ﴾ .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَدْخِلْ آلَ الزَّيْنِ ءَأَمْثُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ أي: أذن لهم بالدخول  
في الجنة.

قوله: ﴿وَأَدْخِلْ آلَ الزَّيْنِ ءَأَمْثُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ ، وقوله:  
﴿خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ .

الإذن هاهنا كأنه الرحمة؛ أي: خالدين فيها برحمة ربهم.

﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ .

[يحتمل السلام الثناء] (٣) أي: يشنون على ربهم؛ كقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا  
الْحُزْنَ...﴾ الآية [فاطر: ٣٤].

وقوله -عز وجل-: ﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ قال بعضهم: يسلم بعضهم على بعض،  
ويحيى بعضهم بعضاً بالسلام.

وقال بعضهم: السلام هو اسم كل خير ويمن وبركة؛ كما قال: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاً إِلَّا  
سَلَامًا...﴾ الآية [مريم: ٦٢] والله أعلم.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: أي.

(٣) في ب: يحتمل السلام ويحتمل الثناء.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴿٢٦﴾ يَثْبُتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴿٢٧﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ .

قد ذكرنا أن كلمة ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ حرف تنبيه عن عجب كان بلغه؛ فغفل عنه، أو تنبيه عن عجب لم يبلغه.

وقال أبو بكر الأصم: هي كلمة يفتح بها العرب عند الحاجة؛ يقول الرجل لآخر: ألم تر إلى ما فعل فلان؛ ونحوه. هذا يحتمل في غيره من المواضع وأما في هذا فإنه غير محتمل.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا﴾ قيل: بين الله مثلا وأظهر.

﴿كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ .

قال أبو بكر الكيساني: ﴿كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾: هو هذا القرآن، ﴿كَلِمَةً خَبِيثَةً﴾: هي الكتب التي أحدثها الناس، شبه القرآن بالشجرة الطيبة؛ وهي النخلة؛ على ما ذكر؛ إن ثبت، أو كل شجرة مثمرة. وشبه الكتب التي أحدثها الناس بالشجرة الخبيثة؛ وهي التي لا تثمر. وقال: إنما شبه القرآن بالشجرة الطيبة؛ لأن الشجرة الطيبة هي باقية إلى آخر الدهر؛ ينتفع بها الناس بجميع أنواع المنافع، لا يقطعونها؛ فهي تدوم وتبقى دهرًا، فعلى ذلك القرآن ينتفع به الناس وهو دائم أبدًا.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ .

أصلها ثابت لها قرار، فعلى ذلك: القرآن هو ثابت بالحجج والبراهين؛ والكتب التي أحدثها أولئك هي باطلة فاسدة؛ لا حجة معها ولا برهان؛ كالشجرة الخبيثة التي هي غير مثمرة؛ لا بقاء لها ولا قرار ولا ثبات.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الكلمة الطيبة: هي الإيمان والتوحيد؛ شبهها بالشجرة الطيبة؛ وهي التي تثمر وتنمو وتركو هي على ما وصفها - عز وجل- في قوله: ﴿تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ ، فعلى [ذلك]<sup>(٢)</sup> الإيمان والتوحيد لا يزال يثمر لأهله الخيرات والأعمال

(١) قاله الربيع بن أنس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٦٦٠).

(٢) سقط في أ.

الصالحات؛ كالشجرة التي وصفها أنها تؤتي أهلها أكلها في كل حين وكل وقت، أصلها ثابت بالحجج والبراهين، وفرعها في السماء، في كل وقت يرتفع ويصعد به العمل إلى السماء.

و[الكلمة]<sup>(١)</sup> الخبيثة: هي الكفر؛ لأنه لا منفعة لأهلها فيها، إذ لا عاقبة له ولا حجة معها ولا برهان، إنما شيء أخذوه عن شهوة وأمانيّ، فكان كالشجرة الخبيثة التي لا ثمرة لها، ولا منفعة لأحد فيها، فهي لا تبقى ولا تدوم. فذلك قوله: ﴿اجْتَنَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾.

ويشبه أن يكون ضرب المثل لغير هذا المعنى؛ وهو أنه ذكر جواهر طيبة وجواهر خبيثة؛ مما يقع عليها الحواس ويقع عليها البصر؛ ليكون كل جوهر من هذه الجواهر التي يقع عليها الحواس؛ ويقع عليها البصر - من خبيث أو طيب - دليلاً وشاهدًا على ما غاب عن الخلق؛ ولا يقع عليها الحواس. وهكذا جعل الله تعالى هذه المحسوسات والأشياء الظاهرة - دليلاً وشاهدًا لما غاب عنهم؛ ولا يقع عليه الحس، تدرك بالعقول التي تتركب فيهم؛ ليرغب الطيب؛ مما يقع عليه الحس والبصر؛ على الموعود الغائب، ويحذر الخبيث المحسوس عما غاب وأوعد، وكذلك هذه الآلام والأمراض والشدائد التي جعل في هذه الدنيا؛ لتزجرهم عن الأفعال التي بها يستوجبون مثلها في الآخرة، وكذلك النعم التي في الدنيا واللذات، جعلها لتدلهم على النعم الدائمة.

على هذا يجوز أن يخرج لا أنه أراد بالشجرة الطيبة الشجرة نفسها أو بالشجرة [الخبيثة الشجرة]<sup>(٢)</sup> نفسها ولكن ما وصفنا. والله أعلم بذلك.

وقال قائلون<sup>(٣)</sup>: ضرب الله مثل الشجرة الطيبة مثلاً للمؤمن؛ هو في الأرض وعمله يصعد إلى السماء كل يوم؛ فكما تؤتي الشجرة أكلها كل حين كذلك المؤمن يعمل لله في ساعات الليل والنهار<sup>(٤)</sup>.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) قاله ابن عباس وعطية العوفي والربيع بن أنس، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٠٦٦٢، ٢٠٦٦٣)، وانظر: الدر المنثور (٤/١٤٢، ١٤٣).

(٤) كذلك أصل هذه الكلمة راسخ في قلب المؤمن بالمعرفة والتصديق، فإذا تكلم بها عرجت، فلا تحجب حتى تنتهي إلى الله - عز وجل - قال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]. ووصف الشجرة بكونها طيبة وذلك يشمل طيب الصورة والشكل والمنظر، والطعم، والرائحة والمنفعة ويكون أصلها ثابتاً، أي: راسخاً آمناً من الانقطاع، والزوال ويكون فرعها في السماء؛ لأن ارتفاع الأغصان يدل على ثبات الأصل، وأنها متى ارتفعت كانت بعيدة عن عفونات =

وقوله - عز وجل - : ﴿كُلَّ حِينٍ﴾ .

قال قائلون<sup>(١)</sup>: كلّ عام؛ لأنها تثمر في كل عام مرة .

وقال قائلون<sup>(٢)</sup>: ستة أشهر من وقت طلوعها إلى وقت إدراكها .

وقال قائلون<sup>(٣)</sup>: كل عشية وغدوة؛ كقوله: ﴿فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ نُمْسِكُ وَحِينَ تَصْبِحُونَ﴾

[الروم: ١٧] .

وقال قائلون<sup>(٤)</sup>: شهرين؛ وأمثاله .

ويشبه أن يكون ما ذكرنا: أنه ليس في وقت دون وقت، ولكن الأوقات كلها في كل

وقت وكل ساعة .

فإن قال لنا ملحد: إن الكلمة التي ضرب الله مثلها بالشجرة الطيبة - [هي]<sup>(٥)</sup> كلمتنا،

ونحن المراد بذلك . والكلمة الخبيثة التي ضرب الله مثلها بالشجرة الخبيثة - هي

كلمتكم؛ وأنتم المراد بها لا نحن .

قيل: قد سبق لهذا المثل أمثال ودلائل على أن الكلمة الطيبة هي التي لها عاقبة وآخرة،

وكل أمر له عاقبة والنظر في آخره - فهو الحق، والذي أنتم عليه لا عاقبة له<sup>(٦)</sup> ولا آخرة،

وفي الحكمة: إن كل أمر لا عاقبة له - فهو باطل؛ والكفر لا عاقبة [له]<sup>(٧)</sup> .

والثاني: أن الإيمان والتوحيد له الحجج والدلائل، والكفر مما لا حجة له ولا دلائل؛

إنما هو مأخوذ بالأمانى والشهوة: من تسويل الشيطان وتزيينه؛ لذلك كان ما ذكرنا .

وتحتمل الكلمة الطيبة - أيضًا -: أن تكون الوحي الذي أوحى الله إلى رسوله، والكلمة

الخبيثة: ما أوحى الشيطان إليهم؛ كقوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُؤْخَذَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ...﴾ الآية

= الأرض، فكانت ثمارها نقية طاهرة عن جميع الشوائب، ووصفها أيضًا بأنها: ﴿تُؤْتِي أَكْثَمَهَا كُلَّ حِينٍ يَأْذَنُ رَبِّهَا﴾ والحين في اللغة هو الوقت: والمراد: أن ثمار هذه الشجرة تكون أبدًا حاضرة دائمة في كل الأوقات، ولا تكون مثل الأشجار التي تكون ثمارها حاضرة في بعض الأوقات دون بعض .  
ينظر: اللباب (١١/٣٨٠) .

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٧٢١، ٢٠٧٢٣) وعن عكرمة (٢٠٧١٧) ومجاهد (٢٠٧١٩) وغيرهم .

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٧٠٦، ٢٠٧١٢) وعن عكرمة (٢٠٧٠٧، ٢٠٧١١) وسعيد ابن جبير (٢٠٧١٣) وغيرهم .

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٦٩٣، ٢٠٧٠١) وعن الضحاك (٢٠٧٠٢)، والربيع بن أنس (٢٠٧٠٣، ٢٠٧٠٤) .

(٤) قاله سعيد بن المسيب، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٧٢٤) .

(٥) سقط في أ .

(٦) في ب: عليه .

(٧) سقط في أ .

[الأنعام: ١٢١] فوحي الله: هو ثابت دائم ينتفع به أهله<sup>(١)</sup> في الدنيا والعاقبة، ووحي الشيطان: هو باطل مضمحل لا عاقبة له؛ ولا ينتفع به أهله. والله أعلم بذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَجْتَنَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: استؤصلت، وقيل: انتزعت. وقال أبو عوسجة: اقتلعت من أصلها؛ يقال: جثت الشجرة أجثها جثًا: إذا قلعتها من أصلها.

وقوله -عز وجل-: ﴿مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ .

هو ما ذكرنا. وقال بعض أهل التأويل: شبه كلمة الشرك بحنظلة قطعت؛ فلا أصل لها في الأرض ولا فرع في السماء؛ أي: لا يصعد له عمل<sup>(٣)</sup>، وشبه كلمة الإيمان؛ في نفعها وفضلها وثباتها وقرارها في الأرض؛ بما ذكر من الشجرة. والله أعلم.

ثم من الناس من احتج بهذا المثل في خلق الإيمان والكفر؛ فقال: لأنه ضرب مثله بما هو خلق؛ وهو الشجرة؛ فعلى ذلك الإيمان.

ولكن عندنا لا بهذا يجب أن يستدل على خلقه، ولكن لما ثبت أن منشئهما واحد لأنه لو كان منشئهما مختلفًا لكان لا يضرب مثل هذا بهذا ولا هذا بهذا؛ فإذا ضرب دل أن منشئهما واحد؛ فإذا ثبت ذلك دل على ما وصفنا.

ومن الناس من استدل بهذا أنه يزداد وينقص<sup>(٤)</sup>؛ حيث شبهه<sup>(٥)</sup> بالشجرة؛ وهي تزداد وتنقص، ونحن نقول: ليس فيه دلالة ما ذكروا؛ لأن الشجرة في نفسها ليست بذى حد، والإيمان ذو حد؛ فما يزداد [إنما]<sup>(٦)</sup> هو في حق التزيين والتحسين. وأما الإيمان نفسه: فإنه لا يزداد؛ كالشجرة إذا تورقت وخرجت<sup>(٧)</sup> ثمارها توصف بالزينة والحسن، فأما نفس الشجرة: فلا توصف بالزيادة؛ فعلى ذلك الإيمان.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾ .

يحتمل: يبين الله الأمثال التي يقع عليها الحس، ويقع عليها البصر، والأشياء الظاهرة؛ لتدلهم على ما استتر وغاب عنهم، يدركون بالعقول ما استتر وخفي بالظاهر والمحسوس.

(١) في ب: أهلها.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٧٤٠).

(٣) في ب: عمل ولا حمل.

(٤) في ب: ينتقص.

(٥) في ب: شبه.

(٦) سقط في أ.

(٧) في ب: خرج.



﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ لعلهم يتعظون.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾ الكلمة الطيبة: تحتل التوحيد وفروعها: هي الخوف، والخشوع، والخضوع، والرغبة [والرهبة]<sup>(١)</sup>. وأكلها: هو الأعمال الصالحة والخيرات تكون منه.

والكلمة الخبيثة: هي الشرك. وفروعها: ما يكون منه في الشرك؛ من القساوة<sup>(٢)</sup>، والتمرد، والعناد. وأكلها: هو الأعمال التي تكون منه في الشرك.

أو أن يكون الكلمة الطيبة: هي الأعمال. وفروعها: هي الشرائع والأحكام التي تعمل. وأكلها: هو ما يثاب عليه في الدنيا والآخرة أبدًا. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَتَّبِعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ .

ذكر مرة بالثبوت ومرة بذكر الزيادة؛ بقوله: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤] ومرة بذكر الابتداء والتجديد؛ بقوله: ﴿يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ﴾ [النساء: ١٣٦]. وقوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] فالتجديد والابتداء في حادث الوقت؛ لأن تلك الأفعال تقضي وتذهب ولا تبقى، وأما الزيادة على ما كان يضم شيئًا إلى ما كان، والثبات على ما كان فكله واحد في الحقيقة.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ﴾ .

أضف الإضلال مرة إلى نفسه؛ ومرة إلى الشيطان، ولا شك أن ما أضيف إلى الشيطان إنما أضيف على الذم، فإذا كان ما ذكر؛ فتكون الجهة التي أضيف إلى الله -غير الجهة التي أضيف إلى الشيطان، الجهة التي أضيف إلى الله: هو أن خلق [فعل]<sup>(٣)</sup> الضلال من الكافر، وما أضيف إلى الشيطان: هو على التزيين والتسويل؛ لتصح الإضافتان. ولو كان على التسمية -على ما يقوله المعتزلة: إذ<sup>(٤)</sup> سماه ضالا- لكان كل من سمى آخر ضالا كافرًا جاز أن يسمى مضلا، فإذا لم يسم - بتسميته ضالا أو كافرًا - مضلا دل أنه إنما سمى الله نفسه مضلا؛ لتحقيق الفعل له فيه؛ وهو ما ذكرنا: أن خلق فعل الضلال منه. والمعتزلة يقولون: إن الله هدى الخلق جميعًا؛ لكنهم لم يهتدوا وضلوا من غير أن يكون الله أضلهم. فهذا صرّف ظاهر الآية إلى غيره بلا دليل.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: الفساد.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: أن.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفَعَلَ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ .

وعلى قول المعتزلة: لا يقدر أن يفعل ما يشاء؛ لأنهم يقولون: شاء إيمان جميع البشر؛ ولكنهم لم يؤمنوا؛ وكذلك قال: ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٦] وهم يقولون: أراد إيمانهم؛ لكنه لم يفعل ما أراد؛ ولا يملك، وقد أخبر أنه: ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ و ﴿مَا يَشَاءُ﴾ وهم يقولون: لم يملك [أن يفعل]<sup>(١)</sup> ما شاء وأراد، بل العباد يقولون ما شاءوا غير ما شاء هو، فتأويلهم خلاف لظاهر القرآن. والله أعلم.

وقوله: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ يشبه أن يكون هذا صلة قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾ على تأويل من يقول: إن الكلمة الطيبة هي القرآن، يكون القول الثابت هو القرآن.

يقول - والله أعلم - ثبت الله الذين آمنوا في الحياة الدنيا؛ حيث تلقوه بالإجابة والقبول والعمل به، وفي الآخرة؛ أي: بالآخرة والبعث؛ يقرون به، ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ﴾؛ حيث تركوا الإجابة له، وتلقوه بالرد، والمكابرة، والعناد.

ومن يقول: الكلمة الطيبة: التوحيد والإيمان - يكون القول الثابت: هو الإيمان؛ يشبههم في الحياة الدنيا باختيارهم؛ وفي الآخرة، قيل: في قبورهم؛ يشبههم لإجابة منكر ونكير، ويمكن لهم ذلك، ويضل الله الظالمين الذين تركوا الإجابة له في الحياة الدنيا وفي القبور؛ حيث تركوا الإجابة في الدنيا.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾؛ هو ما ذكر، ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوًا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [يونس: ٢٥] ثبت من أجاب الله إلى ما دعا في الدنيا، وفي الآخرة يهديه الطريق الذي به يوصل إلى دار السلام، والكافر حيث ترك إجابته إلى ما دعاه، ويضله في الآخرة طريق دار السلام؛ بترك إجابته في الدنيا. والله أعلم بذلك.

وقوله: ﴿وَفَعَلَ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ في هداية من اختار الإجابة والاهتداء، وإضلال من اختار ترك الإجابة والغواية.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴿٢٨﴾ جَهَنَّمَ يَصَلُّونَهَا وَيَنَسُّوا الْفَرَارُ ﴿٢٩﴾ وَجَعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِن مَصِيرِكُمْ إِلَى النَّارِ ﴿٣٠﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا﴾ .

(١) سقط في أ.

اختلف في نزوله: قال بعضهم: هذه [السورة]<sup>(١)</sup> كلها نزلت بمكة إلا هذه الآية فإنها نزلت بالمدينة. وقال بعضهم: نزلت بمكة كلها.

فمن يقول: نزلت بالمدينة - يقول: قوله: ﴿وَأَحْلُوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ . جَهَنَّمَ﴾ هو بدر؛ أي: حملوهم إلى بدر حتى قتلوا؛ لأنه لم يكن بمكة بدر؛ إنما كان بالمدينة.

ومن يقول: نزلت بمكة - يقول: ﴿دَارَ الْبَوَارِ﴾ : هي جهنم؛ على ما فسرّه ظاهر الكتاب، وهو الأشبه بظاهر الآية؛ لأنه بين تلك الدار؛ فقال: ﴿جَهَنَّمَ﴾ .

وفي الآية دلالة أن الآية [كانت]<sup>(٢)</sup> في عظامهم وكبرائهم؛ حيث قال: ﴿وَأَحْلُوا قَوْمَهُمْ . . .﴾ الآية.

ثم اختلف في النعمة؛ التي ذكر أنهم بدلوا كفرًا؛ فهي تحتل وجوها: أحدها: أن الله - عز وجل - قد أنعم عليهم في هذه الدنيا؛ ووسعها عليهم؛ فحرموا تلك النعم على أنفسهم؛ فجعلوها للأصنام التي عبدوها وسيبوها؛ ولم ينتفعوا بها، من نحو البحيرة التي ذكر، والسائبة، والوصيلة، والحامى، وما جعلوا للأصنام هو ما ذكر ﴿وَهَذَا إِشْرَافًا﴾ [الأنعام: ١٣٦]، فذلك تبديل النعمة كفرًا؛ حيث حرموا ما أنعم الله عليهم وأحل لهم.

والثاني: تلك النعمة محمد أو القرآن أو الإسلام وهو نعمة، كذبوهم [وكفروهم]<sup>(٣)</sup>. أو أن يكونوا بدلوا الشكر الذي عليهم - بما أنعم عليهم كفرًا، جعلوها سببًا للكفر؛ فلم يشكروهم بما أنعم عليهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ حقيقته يخرج على وجهين: أحدهما: بدلوا وصرّفوا ما أنعم الله عليهم؛ وهو محمد ﷺ عن أنفسهم؛ حتى أخذ منهم؛ بدلوا به كفرًا.

والثاني: بدلوا به كفرًا بعدما سألو ربهم ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ . . .﴾ الآية [النحل: ٣٨]؛ فلم يشكروا ما أنعم عليهم، وبدلوا الشكر كفرًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَحْلُوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ .

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

أي: أنزلوا، دل هذا أن الآية نزلت في الرؤساء من الكفرة، والأئمة منهم؛ حيث أخبر أنهم أحلوا قومهم دار البوار. ذكر ﴿وَأَحْلُوا قَوْمَهُمْ﴾ على الماضي؛ لأنه قد وجد منهم الجنانية بالإحلال في دار البوار، وذكر في دخولهم جهنم على الاستئناف؛ بقوله: ﴿جَهَنَّمَ يَصَلُّونَهَا وَنَسَّ الْقَرَارُ﴾ لما لم يوجد بعد سيوجد، ويجوز أن يستدل بهذا لأصحابنا لمسألة: وهي أن العبد إذا حفر بئراً ثم أعتق؛ فوقع في البئر إنسان: ينظر إلى قيمة العبد يوم حفر؛ لأن الحفر منه جنانية، وإلى الواقع فيه يوم الوقوع لا يوم الحفر؛ لأنه لم يوجد بعد يوم الحفر جنانية.

أو أن يقال: أحلوا أرواحهم دار البوار؛ فتدخل أجسادهم يومئذ، لم تدخل بعد. وقوله -عز وجل-: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ ثم فسّر أنهم لم أحلوا قومهم دار البوار؟ فقال: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾: أعدالا وأمثالا، ﴿لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾. يحتمل قوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ في العبادة؛ يعبدون كما يعبد الله، أو في التسمية؛ يسمونها آلهة؛ كما يسمى الله، جعلوا له أندادا في هذين الوجهين، يذكر سفههم؛ حيث جعلوا ما لا يسمع، ولا يبصر، ولا ينفع، ولا يدفع، ولا يضر [أمثالا وأعدالا]<sup>(١)</sup> لله؛ على علم منهم أن الله هو الذي خلقهم، ورزقهم، وينعم عليهم، وهو الذي يدفع عنهم كلّ بلاء وشدة.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾ هو تفسير ما ذكر؛ من تبديل النعمة كفرًا.

وقوله -عز وجل-: ﴿تَمَتَّعُوا﴾ بهذه النعم التي ذكر أنهم بدلوها كفرًا. ﴿فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ﴾ هذا في قوم ماتوا على الكفر، أو يقول: قل تمتعوا في الدنيا أو تمتعوا بالكفر فإن مصيركم إلى النار، هذا في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون أبداً وفيه دلالة إثبات الرسالة.

وقال أبو عوسجة: البوار: الهلاك والفناء، يقال: بار الرجل بيور بوراً؛ فهو بائر، وقوم بور أي: هالكون. ويقال: بارت السوق، وبارت السلعة: إذا كسدت ويقال: بارت المرأة تبور بوراً؛ فهي بائرة: إذا كبرت. وفي حديث النبي ﷺ: «نعوذ بالله من بوار الأيّم»<sup>(٢)</sup>؛ قيل: يعني من كسادها. والله أعلم.

(١) في ب: أعدالاً وأمثالاً.

(٢) أخرجه الربيع بن حبيب في المسند (٣٠/٢) عن جابر بلفظ: «إذا خطب إليكم كفاء فلا تردوه؛ فنعوذ بالله من بوار البنات».

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ ﴿٣١﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ .

يحتمل [إقامة الصلاة]<sup>(١)</sup> إقامة الإيمان بها؛ كقوله: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٦] هو إقامة الإيمان به، إذ لا يحتمل الحبس إلى أن يقيموا إقامة الفعل والوفاء؛ إذ في ذلك حبسهم أبداً.

ويحتمل إقامة الوفاء بها والفعل؛ لأنه إنما خاطب المؤمنين على إقامتها، وقد سبق [منهم ما ذكرنا؛ من]<sup>(٢)</sup> الإيمان بها. [كيف يحتمل الأمر بإقامتها إقامة الإيمان به، وقد سبق منهم ما ذكرنا من الإيمان بها]<sup>(٣)</sup> قيل: هذا جائز يأمرهم بإقامة الإيمان بها في حادث الوقت؛ إذ للإيمان حكم التجدد في كل وقت؛ وهو كقوله: ﴿بِأَيِّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ﴾ [النساء: ١٣٦] أي: آمنوا في حادث الوقت؛ فعلى ذلك هذا يحتمل الأمر بإقامتها - إقامة الإيمان بها.

ويحتمل ما ذكر من إقامة الصلاة في الآية؛ والإنفاق - هي الصلاة المعروفة المعهودة، والزكاة المعروفة المفروضة؛ والإدامة لهما واللزوم بهما، ويحتمل القبول والوفاء بهما. [وقوله -عز وجل-: ﴿وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾<sup>(٤)</sup> .

قال الحسن<sup>(٥)</sup>: الأمر بالإنفاق مما رزقناهم الزكوات المفروضات؛ ألا ترى أنه ذكر الوعيد في آخره وقال: ﴿مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ﴾ ولا يحتمل الوعيد في صدقات التطوع؛ وهو ما ذكر أيضاً في آية أخرى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [المنافقون: ١٠] ولا يحتمل طلب الرجوع والتأخير إلى أجل في النوافل؛ دل أنه أراد به الزكوات المفروضات.

وقال بعضهم: ﴿وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا﴾: هي التطوع، والعلانية: الفريضة؛ لأن الفريضة لا بد من أن تظهر وتعلن، وليس في أدائها رياء والله أعلم. [وقوله -عز وجل-: ﴿مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ﴾<sup>(٦)</sup> .

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في أ.

(٤) بياض في ب.

(٥) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٨٢٣).

(٦) بياض في ب.

﴿يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ﴾ : أي: يوم لا يقدر أحد أن يبيع نفسه من ربه؛ وفي الدنيا يقدر أن يبيع نفسه من ربه؛ كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧] وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ بِالسُّبْحِ﴾ [التوبة: ١١١] وقوله: ﴿مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ﴾ لا يقدر أحد يبيع نفسه من ربه، ويحتمل نفسه. قوله: ﴿يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ﴾ : أي: لا ينفعه بيع نفسه منه في ذلك اليوم؛ وإن باع؛ كقوله: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَوْ تَكُنَّ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا...﴾ الآية [غافر: ٨٤] فعلى ذلك الأول. وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا خِلَافُ﴾ : هو مصدر خاللت؛ وهو من الخلة والصدقة. ثم هو يحتمل وجهين:

أحدهما: ألا تنفعهم الخلة التي كانت بينهم في الدنيا؛ لأن كل خلة كانت في الدنيا مما ليست لله فهي تصير عداوة في الآخرة؛ كقوله: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ...﴾ الآية [الزخرف: ٦٧] أخبر أن الأخلاء؛ الذين كانوا يخالون في الدنيا؛ للدنيا - فهم الأعداء إلا الخلة التي كانت لله؛ فهي تنفع أهلها؛ وهو ما ذكر -عز وجل-: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥] وأمثاله، يخبر أن الخلة [التي]<sup>(١)</sup> كانت بينهم في الدنيا؛ لا لله؛ فهي تصير عداوة في الآخرة؛ حتى يتبرأ بعضهم من بعض، ويلعن بعضهم بعضا.

والثاني: أن يكون لهم شفعاء وأخلاء؛ ولكن لا يشفعون؛ كقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨] أو يشفع لهم لكن لا تقبل؛ كقوله: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨].

**قوله تعالى:** ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ ﴿٣٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴿٣٣﴾ وَإِن تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنسَانَ لَطُلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ إلى آخر ما ذكر. فيه دلالة أن تدبير الله محيط متسق بجميع ما في السموات والأرض، وعلمه محيط بجميع الخلائق؛ حيث ذكر [أنه:]<sup>(٢)</sup> ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ ﴿١﴾ يعني البشر، جعل<sup>(١)</sup> منافع السماء متصلة بمنافع الأرض؛ [مع]<sup>(٢)</sup> بعد ما بينهما؛ دل أنه عن تدبير، فعل هذا وعلم، وأنه تدبير واحد؛ عليم؛ قدير.

ثم ما ذكر: من تسخير السموات والأرض؛ مع شدة السماء وصلابتها، وغلظ الأرض وكثافتها، وتسخير البحر؛ مع أهواله وأمواجه، وتسخير الأنهار الجارية، وتسخير الشمس، والقمر، والليل، والنهار لهذا البشر.

في ذلك كله وجهان:

أحدهما: يذكرهم نعمه التي أنعمها عليهم؛ من المنافع التي جعل لهم؛ في تسخير هذه الأشياء التي ذكر لهم؛ على جهل هذه الأشياء أنهم مسخرات لغيرهن؛ يستأدي بذلك شكرها.

والثاني: يذكر سلطانه وقدرته؛ حيث سخر هذه الأشياء؛ مع شدتها، وصلابتها، وغلظها، وأهوالها. ومن قدر على تسخير ما ذكر - قادر على البعث والإحياء بعد الموت. ويحتمل ما ذكر؛ من تسخير الأشياء التي ذكر: أنه أنشأ هذه الأشياء مسخرة مذلة لنا، والثاني: سخر لنا؛ أي: علّمنا من الأسباب والحيل التي يتبها لنا الانتفاع بها والتسخير. وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ .

فيه لغتان وتأويلان قال بعضهم: ﴿وَأَتَاكُمْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾؛ على التنوين؛ ﴿مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ على الجحد؛ أي: آتاكم من غير أن سألتم الأشياء التي ذكر أنه سخرها لنا؛ أي: آتاكم من غير سؤال ولا طلب.

والثاني: وآتاكم من كل ما سألتموه وما لم تسألوه؛ لأنه أعطانا أشياء قبل أن نعلم أنه يجب أن نسأله؛ حيث خلق هذه الأشياء التي ذكر من قبل أن يخلقنا. وقال الحسن<sup>(٣)</sup>: ﴿وَمِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾؛ قال: ما لم تسألوه؛ وهو ما ذكرناه؛ فإن قيل: إنا نسأل أشياء لم نعطيها؛ فما معنى الآية؟ قيل بوجوه<sup>(٤)</sup>:

أحدها: ذكر حرف التبويض؛ وهو ما قال: ﴿وَمِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ .

والثاني: وآتاكم علم منافع ما سألتموه قبل أن تسألوا؛ وجهه علم الانتفاع به.

والثالث: وآتاكم من كل ما يحق السؤال ويليق به.

(١) في ب: أنه جعل.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٠٨٢٩)، وانظر: الدر المنثور (١٥٨/٤).

(٤) في ب: لوجوه.

على هذه الوجوه تخرج الآية . والله أعلم .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ .

قال بعضهم: لا تحصوها؛ أي: لا تشكروها؛ أي: لا تقدرها شكرها. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: لا تقدرها إحصاءها وعدّها، وهكذا إن أقل الناس نعمة لو تكلف إحصاء ما أعطاه ما قدر عليه؛ من حسن الجوهر والصورة، واستقامة التركيب والبنية، وسلامة الجوارح، وغير ذلك مما لا سبيل له إلى ذكرها وإحصائها؛ إلا بعد طول التفكير والنظر. وقال بعضهم: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ : لا تحيطوا بكنهها ونهايتها.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٌ كَفَّارٌ﴾ .

[لظلم] <sup>(٢)</sup>: أي: ظلم نفسه؛ حيث صرفها إلى غير الجهة التي جعلت وأمر، وأدخلها في المهالك، وألقاها في <sup>(٣)</sup> التهلكة <sup>(٤)</sup>.

كفّار لنعمه؛ حيث صرف شكرها إلى غير الذي جعلها له . والله أعلم .

واستدل بعض المعتزلة بقوله: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَوَفَّقُوا مَعًا رِزْقَهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَعْجَ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ﴾ أن صاحب الكبيرة يخلد في النار؛ لأنه أوعد بترك الصلاة والزكاة التخليد أبداً، وترك الصلاة والزكاة من غير عذر -من الكبائر، دل أنه ما ذكرناه.

فنقول نحن - وبالله التوفيق -: إن الآية تحتل الأمر بإقامة الصلاة؛ وما ذكر من الزكاة والصدقة إقامة الإيمان بها؛ على ما ذكرنا من تأويل بعض المتأولين، فإن كان على هذا على إقامة الإيمان بها - فمن ترك ذلك فهو - يخلد أبداً لا شك فيه، أو يكون من استحل تركها؛ فهو بالاستحلال يكفر؛ فهو يخلد، أو يترك لعذر؛ فهو لا يخلد على اتفاق القول. فإذا كان ما ذكرنا محتملا دل أن الآية مخصوصة.

ثم معرفة تخليد صاحب الكبيرة إنما هي بالدلائل سوى هذا، إذ ليس في ظاهر الآية دلالة التخليد؛ لما ذكرنا من احتمال الخصوص، دل أنه إنما يطلب الدليل من وجه آخر.

(١) قاله البغوي في تفسيره (٣/٣٦).

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: إلى.

(٤) وقال ابن الخطيب: كأنه يقول: إذا حصلت النعم الكثيرة، فأنت الذي أخذتها وأنا الذي أعطيتها، فحصل لك عند أخذها وصفان: وهما: كونك ظلوماً كفاراً، ولي وصفان عند إعطائها وهما: كوني غفوراً رحيماً، فكأنه - تعالى - يقول: إن كنت ظلوماً فأنا غفور، وإن كنت كفاراً فأنا رحيم، أعلم عجزك، وقصورك، فلا أقابل جفاك إلا بالوفاء.

ينظر: اللباب (١١/٣٩٢).



قال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَا خُلُلٌ﴾ مصدر خاللت فلانًا خلالًا ومخاللة، والاسم الخلة والمخلة؛ وهي الصداقة.

وقال أبو عوسجة: ﴿وَلَا خُلُلٌ﴾: قال: من المخالة؛ يعني المودة. ﴿دَائِبِينَ﴾: قال: يجريان أبدًا، وهو من الدوب؛ أي: التعب.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ۗ رَبِّ إِنَّهُمْ أَصْلَحْنَا كَثِيرًا ۗ مِنْ النَّاسِ ۗ فَمَنْ تَبِعْنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ۗ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ۝٣٦﴾ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ۝٣٧﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا تُعَلِّمُهُ وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ۝٣٨﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ۗ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعٌ الدُّعَاءِ ۝٣٩﴾ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ ۝٤٠﴾ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ۝٤١﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾.

أي: مأمنا، سمي آمنا، لما يأمن الخلق فيه؛ كما سمي النهار مبصرًا، والنهار لا يبصر ولكن يبصر فيه، ومثله كثير.

ثم يحتمل قوله: ﴿اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ قال بعض أهل التأويل: إنما طلب إبراهيم أن يجعله آمنا على أهله وولده خاصة، لا على الناس كافة؛ إذ قد سفك فيه الدماء، وهتك فيه الحرم؛ دل أنه جعله آمنا على أهله وولده خاصة، ولكن لو كان ما ذكروا محتملا - ما يصنع<sup>(٢)</sup> بقوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا...﴾ الآية [العنكبوت: ٦٧] وقوله: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥] وغيره من الآيات.

أخبر أنه جعل تلك البقعة مأمنا للخلق يأمنون فيها.

ثم يحتمل وجهين:

أحدهما: جعله آمنا بحق الابتلاء والامتحان، ألزم الخلق حفظ تلك البقعة عن سفك الدماء فيها، وهتك الحرم، وغير ذلك من المعاصي، وإن كانوا ضيعوا ذلك، وعملوا فيها ما لا يصلح؛ كالمساجد التي بنيت للعبادة وإقامة الخيرات - ألزم أهلها وعلى جميع الخلائق حفظها عن إدخال ما لا يصلح ولا يحل، ثم إن الناس قد ضيعوا ذلك، وعملوا فيها ما لا يليق بها ولا يصلح، فعلى ذلك الحرم الذي أخبر أنه جعله مأمنا.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٣٣).

(٢) في أ: يضع.

والثاني: جعله مأمناً بالخلقة من ذا الوجه، يجوز أن يقال: كيف سفك فيه الدماء وهتك فيه الحرم؟ وهو بالخلقة جعله مأمناً؟

قيل: يجوز هذا بحق العقوبة؛ وإن كان [بالخلقة]<sup>(١)</sup> أمناً؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فِيظَلِرِ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبَّيْتُ أُجَلَّتْ لَهُمْ...﴾ الآية [النساء: ١٦٠] الطيبات بالخلقة حلال؛ لكنه حرم عليهم ذلك بالظلم الذي كان منهم؛ بحق العقوبة والانتقام، فعلى ذلك الحرم؛ جعله مأمناً بالخلقة، ثم قتل فيه عقوبة؛ لما كان منهم من المعاصي. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ الآية.

فإن قيل: كيف دعا وطلب منه العصمة؛ وقد عصمه بالنبوة والرسالة؛ واختارهما<sup>(٢)</sup> له من ذلك كله؟

قال بعض أهل التأويل: إنما سأل عصمة ولده وذريته؛ لما علم أن ذريته قد يختلفون في دين الله وتوحيده، وما ذكر نفسه؛ لما المعروف أن من دعا لآخر بدأ بنفسه.

قالت المعتزلة: دعاء إبراهيم وطلبه العصمة؛ مما ذكر؛ يدل أنه [قد]<sup>(٣)</sup> يجوز أن يدعى بدعوات عبادة؛ وإن كان قد أعطاه ذلك، أو يعلم أنه مغفور.

قيل: دعاء إبراهيم وغيره من الأنبياء عليهم السلام؛ يجوز أن يكون عصمتهم كانت مقرونة [بما طلبوه]<sup>(٤)</sup> منه، وسألوه وتضرعوا إليه؛ إذ معلوم أنهم لم يستفيدوا تلك العصمة؛ بإهمالهم [أنفسهم]<sup>(٥)</sup> وتركهم إياها سدى؛ بل إنما أوجب لهم ذلك بما أجهدوا أنفسهم في طاعة الله.

ثم الآية على المعتزلة من وجهين:

أحدهما: أن إبراهيم طلب منه العصمة عن عبادة الأصنام، وهو علم أنه يعتصم إذا عصمه عن ذلك، واهتدى إذا هداه، وهم يقولون: الله يعصم ولا يعتصم العبد، ويهدي ولا يهتدي العبد. ويقولون: إذا أعطى أحداً ذلك، خرج ذلك من يده، ولا يملك إعطاء ذلك، فعلى قولهم تخرج دعوات الرسل على الاستهزاء أو على الكتمان؛ لأن من سأل من آخر شيئاً يعلم أنه ليس ذلك عنده؛ فهو هزء، أو سأل وهو يعلم أنه قد أعطاه ذلك؛ فهو كتمان، وكان خوف الأنبياء والرسل والكبراء من الخلق أشد وأكثر على دينهم، والزبغ عما هم عليه؛ لما خافوا أن يكونوا عند الله على غير ما هو عند أنفسهم، كانوا أبداً

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: اختارها.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

وجلين خائفين على سلب ما هم عليه، وهكذا الواجب أن يكون الخوف على من نعمه عليه أكثر؛ فخوفه أشد.

وقال أبو عوسجة: ﴿وَأَجْتَبِنِي﴾ أي: باعدني، وجنبي أيضًا. وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: أي:

جنبي وإياهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿رَبِّ إِنِّهِنَّ أَضَلَّلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ .

نسب الإضلال إلى الأصنام - وإن لم يكن لها صنع في الإضلال لأنهم بها ضلوا، وكانت الأصنام سبب إضلالهم، وقد تنسب الأشياء إلى الأسباب، وإن لم يكن للأسباب صنع فيها نحو ما ذكرنا من قوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ...﴾ [التوبة: ١٢٥] والسورة لا تزيدهم رجسًا، لكن نسب الرجس إليها لما كانت هي سبب زيادة رجسهم، وهو أنها لما نزلت يزداد لهم بها تكذيبًا وكفرًا بها، فنسب ذلك إليها، فعلى ذلك الأول.

والثاني: ينسب إلى الأحوال التي كانت بها؟ ما لو كانت تلك بذوات الأرواح، لكانت تضل وتغوي [كذي الروح] ممن يكون منه الإضلال، لأنها تزين وتحلى بالأشياء؛ نحو ما نسب الغرور إلى الدنيا؛ وإن كانت الدنيا لا تغر؛ لأنها تكون بحال لو كانت تلك الأحوال من ذي الروح لكان ذلك تغريوا، فعلى ذلك نسبة الإضلال إلى الأصنام. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ .

يشبه أن يكون ﴿مِنِّي﴾: أي: موافقي في الدين، أو في الولاية، وحاصله - والله أعلم-: معي في الدين وفي أمر الدين، وكذلك [معنى ما روي: <sup>(٢)</sup>] «من غش فليس منا» أي: ليس بموافق لنا، أو ليس معنا، أو ليس من ملتنا، وكذلك قوله: ﴿فَأِنَّهُ مِنِّي﴾ أي: من ملتي.

وحاصله: فمن تبعني وأجابني فيما دعوته إليه وأمرته به فإنه مني؛ أي: مما أنا عليه، وكذلك قوله: «من غش فليس منا»<sup>(٣)</sup> أي: ليس مما نحن عليه.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٣٣).

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه مسلم (٣٤٨/١-٣) في كتاب الإيمان: باب قول النبي ﷺ «من غشنا فليس منا» حديث (٣٤٥٢)، وأبو داود (٢٩٤/٢) في كتاب البيوع: باب في النهي عن الغش حديث (٣٤٥٢)، والترمذي (٥٧٩/٣) في كتاب البيوع: باب ما جاء في كراهية الغش في البيع حديث (١٣١٥)، وابن ماجه (٧٤٩/٢) في كتاب التجارات: باب النهي عن الغش حديث (٢٢٢٤)، وأبو عوانة (٥٧/١)، وأحمد (٢٤٢/٢)، والحميدي (٤٤٧/٢) رقم (١٠٣٣)، وابن الجارود في (المنتقى) رقم (٥٦٤)، وابن حبان (٤٩٠٥ - الإحسان)، وابن منده في (الإيمان) رقم (٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢) والطحطاوي في مشكل الآثار (١٣٤/٢)، والحاكم (٩-٨/٢)، والبيهقي (٣٢٠/٥) كتاب البيوع، كلهم من طريق =

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

يشبه قوله: ﴿وَمَنْ عَصَانِي﴾ ليس عصيان شرك، ولكن عصيان ما دون الشرك؛ فإنه غفور رحيم. أو من عصاني فإنك غفور؛ أي: سائر عليه الكفر إلى وقت معلوم؛ إذ الغفران: هو الستر؛ فستر عليه إلى أجل؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ﴾ أو يقول: ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾: أي: تمكن له من التوبة والإسلام؛ فيسلم ويتوب؛ فتغفر له ما كان منه من العصيان؛ وترحم عليه.

وقوله: ﴿وَمَنْ عَصَانِي﴾ فيما دعوته إليه وأمرته به ﴿فَأِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ تمكن له من التوبة، والرجوع عما كان؛ فتغفر له وترحمه.

وقوله -عز وجل-: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾ .

لا يحتمل أن يكون قال هذا أول ما قدم تلك البقعة؛ لأنه قال: ﴿عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾ ولا بيت هنالك، دل أنه إنما دعا بهذه الدعوات: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ وما ذكر ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا . . .﴾ [البقرة: ١٢٨] إلى آخر ما ذكر؛ بعد ما رفع البيت. وقوله -عز وجل-: ﴿أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ دل أنه إنما أسكن بعض ذريته؛ لم يسكن ذريته كلها؛ حيث قال: ﴿مِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ .

قد امتحنه الله بمحن ثلاثة؛ لم يمتحن بمثلها أحدًا من الأنبياء:

أحدها: امتحنه بإسكان ولده بواد غير ذي زرع؛ وغير ذي ماء، مما لا يحتمل قلب بشر تركه في مثل ذلك المكان مثله، دل أنه إنما فعل بأمر من الله تعالى.

والثاني: امتحنه بذبح ولده حتى إذا أشرف على الهلاك - فداه الله تعالى بكبش.

[والثالث]<sup>(١)</sup>: امتحنه بإلقائه في النار؛ فألقى حتى إذا أشرف على الهلاك - جعلها الله

= العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة به.

وقال الترمذی: حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

قلت: وقد وهم رحمه الله في ذلك فالحديث في صحيح مسلم كما تقدم في التخریج.

وللحديث شواهد من حديث ابن عمر وأبي بردة بن يسار وابن مسعود والحارث بن سويد وقيس

ابن أبي غرزة وأبي الحمراء وعائشة .

حديث ابن عمر:

أخرجه أحمد (٥٠/٢) والبخاري (٨٢/٢) رقم (١٢٥٥) من طريق ابن معشر عن نافع عن ابن عمر

أن النبي ﷺ قال: «من غشنا فليس منا».

والحديث ذكره الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٢٨٨/٢) وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في

(الأوسط) وفيه أبو معشر وهو صدوق وضعفه جماعة.

(١) سقط في أ.

تعالى عليه بردًا وسلامًا.

ففي ذلك كله دلالة رسالته.

وكانت له هجرتان: إحداهما إلى مكة؛ حيث أسكن فيها ولده، والهجرة الثانية إلى بيت المقدس؛ وهو ما ذكر: ﴿وَجَعَلْنَاهُ لُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا...﴾ الآية [الأنبياء: ٧١].

ثم قوله: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾ هو دعاء بتعريض لا بتصريح، والدعاء بالتعريض؛ والسؤال بالكناية أبلغ وأكثر من السؤال بالتصريح، وهو كدعاء آدم وحواء: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا...﴾ الآية [الأعراف: ٢٣] فهذا أبلغ في السؤال من قوله: اغفر لنا وارحمنا؛ لأن مثل هذا قد سئل من دونه؛ ولا يكون فيه ما ذكر فيه من الخسران. وقوله: ﴿مِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ يحتمل أن يكون كلمة (من) صلة؛ أي: أسكنت ذريتي، ويحتمل على التبويض؛ أي: أسكنت بعض ذريتي، على ما ذكر في بعض التأويلات: إسماعيل وإسحاق.

وقوله -عز وجل-: ﴿عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿الْمُحَرَّمِ﴾ وجهين:

أحدهما: حرمة أن يستحل فيه ما لا يحل ولا يصلح؛ لكنه خص تلك البقعة بالذكر؛ وإن كان ذلك لا يحل في غيرها من البقاع؛ لفضل الحرمة التي جعلها الله لها، كما خص المساجد بأشياء؛ لفضلها على غيرها من الأمكنة والبقاع.

والثاني: قوله: ﴿عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾ : أي: الممنوع؛ يقال: حرم: أي: منع؛ كقوله: ﴿وَحَرَمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ﴾ [القصص: ١٢] ليس ذلك على التحريم ألا يحل له المراضع؛ ولكن على المنع؛ أي: منعنا عنه؛ لنرده إلى أمه، فعلى ذلك قوله: ﴿عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾ أي: الممنوع عن الخلق لله؛ حتى لم يقدر واحد<sup>(١)</sup> من الفراعنة والملوك الغلبة عليها وإدخالها في منافع أنفسهم، بل هي ممنوعة عنهم؛ على ما كان، وفيه آية الوجدانية له والألوهية. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ .

قال بعض أهل التأويل: فيه تقديم يقول: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ ليقيموا الصلاة لك عند بيتك.

(١) في ب: أحد.

ويحتمل أيضًا غير هذا؛ وهو أن يقال: ﴿أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ عَيْرٍ ذِي زَرْعٍ﴾ أي: ليس فيه ما يشغلهم عن الصلاة؛ لأن الزرع وغيره من النعيم يمنع الناس عن إقامة الصلاة، [والعبادة لهم، أي: أسكنت من ذريتي بوادٍ ليس فيه زرع يشغلهم عن إقامة الصلاة] <sup>(١)</sup> ثم يحتمل الصلاة: الصلاة المعروفة، ويحتمل الصلاة: الدعاء والأذكار؛ وغيرها من الدعوات، ويحتمل قوله: ﴿رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾: [الصلاة] <sup>(٢)</sup> نفسها؛ وغيرها من الطاعات، وكذلك قوله: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ .  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَجْعَلْ آفْتِدَةً مِّنَ النَّاسِ﴾ .

يحتمل سؤاله ربه - أن يجعل آفئدة الناس تهوي إليهم - وجهين:  
أحدهما: لما أسكن ذريته في مكان لا ماء <sup>(٣)</sup> فيه ولا نبات ولا زرع؛ ففي مثل هذا المكان يستوحش المقام فيه؛ فسأل ربه أن يجعل آفئدة الناس تهوي إليهم؛ ليأتوا ذلك المكان؛ فتذهب عنهم تلك الوحشة؛ فيستأنس بهم، أو سأله أن يجعل آفئدة الناس تهوي إليهم؛ ليتعيشوا بما ينقل إليهم من الزاد والأطعمة إذ أسكنهم في مكان لا زرع فيه، ولا ماء يعيشون فيه به، وقد جعل الله بنية هذا البشر؛ أن لا قوام لهم إلا بالأغذية والأطعمة، فسأل ربه؛ ليتعيشوا بما يحمل إليهم.

وقال أهل التأويل <sup>(٤)</sup>: ﴿فَأَجْعَلْ آفْتِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ للحج، وقالوا: لو قال: فاجعل آفئدة الناس تهوي إليهم؛ ولم يقل (من) لحجه الخلق جميعًا: الكافر والمؤمن، لكن لا يحتمل عندنا أن يكون سؤاله للخلق جميعًا أو يكون قوله: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ [الحج: ٢٧] للخلائق جميعًا: للكافر والمؤمن، بل يرجع ذلك إلى خصوص. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَرْزُقَهُمْ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ .  
يحتمل: ﴿وَأَرْزُقَهُمْ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ تلك الثمرات، ويحتمل: لعلهم يشكرون بما جعل لهم من التعيش بما يحمل <sup>(٥)</sup> إليهم من الأغذية والأطعمة.  
وقوله: ﴿وَأَرْزُقَهُمْ مِّنَ الثَّمَرَاتِ﴾ ليس على تخصيص الثمرات، ولكن سأل الثمرات وما

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: بناء.

(٤) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه ابن جریر عنه (٢٠٨٥٠) وعن مجاهد (٢٠٨٥١، ٢٠٨٥٢، ٢٠٨٥٣) وعكرمة (٢٠٨٥٤)، وغيرهم وانظر: الدر المنثور (١٦١/٤).

(٥) في ب: يحل.

به غذاؤهم وقوامهم .

وقوله -عز وجل-: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ﴾ .

لا يحتمل أن يكون مثل هذا الدعاء [منه]<sup>(١)</sup> مبتدأ، بل كأنه -والله أعلم- عن نازلة دعاه؛ إذ يعلم صلوات الله عليه أنه كان يعلم ما يخفون وما يعلنون، لكن لم يبين: ما تلك النازلة؟ وأهل التأويل يقولون: قال هذا؛ أي: ﴿تَعْلَمُ مَا نُخْفِي﴾ من الحزن والوجد على إسماعيل وأمه حين تركهما بوادٍ لا ماء فيه ولا زرع، ويقولون: ﴿وَمَا نُعْلِنُ﴾ وهو قوله: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَتَّكَمْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ ، لكن لا نعلم ذلك . والله أعلم .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ .

كان هذا جواباً عن الله وإخباراً منه إياه؛ أنه لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء؛ أي: لا يخفى عليه ما لا أمر فيه ولا نهي ولا جزاء؛ فكيف يخفى عليه الأعمال التي عليها الجزاء والأمر؟

وقوله -عز وجل-: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ .

قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: إنه وهب له الولد؛ وهو ابن كذا وامرأته ابنة كذا؛ لكن لا نعلم ذلك سوى ما ذكر أنه وهب له الولد على الكبر في وقت الإياس عن الولد؛ حيث بشر بالولد؛ فقال: ﴿أَبَشَرْتُمُونِي عَلَى أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ﴾ [الحجر: ٥٤] وحيث قالت امرأته لما بشرت بالولد ﴿ءَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا﴾ [هود: ٧٢] يعلم أنه وهب له الولد؛ وهما كانا كبيرين في وقت الإياس عن الولد .

وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ يكون حمده على الأمرين جميعاً: على الهبة؛ وعلى الولادة في حال الكبر؛ وهو حال الإياس؛ إذ كل واحد مما يوجب الحمد عليه والثناء .

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعٌ الدُّعَاءِ﴾ قيل: لمجيب الدعاء .

وقوله -عز وجل-: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ .

قد سبق من الله الأمر بإقامة الصلاة؛ وهو المقيم لها؛ فدل الدعاء منه والسؤال؛ على أن يجعله مقيم الصلاة -أن عند الله لطفاً سوى الأمر لم يعطه؛ فسأله ذلك؛ هو التوفيق . وعلى قول المعتزلة؛ لقولهم: إنه قد أعطى كل شيء حتى لم يبق عنده ما يعطيه .

وقوله -عز وجل-: ﴿رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءَ﴾ .

(١) سقط في ب .

(٢) قاله سعيد بن جبير، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٨٦٥) .

قال بعضهم: تقبل دعائي في إقامة الصلاة لنفسه وذريته؛ لكن لا يجب أن يخص دعاء من الدعوات التي سأل ربه؛ وقد دعا ربه بدعوات كثيرة؛ نحو ما قال: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾، وقوله: ﴿رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾، وقال: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ﴾ [البقرة: ١٢٨]، وغير ذلك من الدعوات.

وقوله -عز وجل-: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ﴾ .

طلب من ربه المغفرة لوالديه.

قال الحسن: إن أمه كانت مسلمة، وأما أبوه: فكان (١) كافراً؛ لأنه قال: ﴿وَأَغْفِرْ لِأَبِيَّ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦] فخص (٢) والده بالضلال؛ دل أن أمه كانت مسلمة؛ لكننا لا نعلم ما حال الأم: أمه كانت مسلمة أو كافرة، وأما أبوه فهو لا شك أنه كان كافراً.

ثم [لا] (٣) يحتمل دعاؤه لوالديه؛ وهما كافران؛ إن كانت (٤) أمه كافرة؛ إلا على إضمار الإسلام؛ أي: اغفر لهما إن أسلما، أو أن يكون سؤاله المغفرة لهما سؤال الإسلام نفسه، أو أن يكون طلب منه الستر عليهما في الدنيا، وألا يفضحهما ولا يخزيهما، لكنه سأل المغفرة يوم يقوم الحساب. ولا يحتمل طلب الستر إلا أن يفصل بين قوله: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ﴾ وبين قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ﴾ يتدنى بالمؤمنين يوم يقوم الحساب، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم ودعاء إبراهيم وسؤاله المغفرة لوالديه يكون سؤال السبب؛ الذي يستحقان به المغفرة من ربها، ويكونان أهلاً لها؛ وهو التوحيد ومعرفة المولى؛ وهو ما ذكرنا في أمر نوح قومه الاستغفار له، وكذلك قول هود؛ حيث قال: ﴿رَبِّقَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ...﴾ الآية [هود: ٥٢] وقوله -عز وجل-: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ : بالعدل؛ يقول الرجل لآخر: أقم حسابي أي:

اغدل فيه. وإقامة الحساب: العدل فيه؛ على ما توجهه (٥) الحكمة، لا يزداد ولا ينقص؛

كقوله: ﴿وَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ [الأنبياء: ٤٦] قال بعضهم (٦): ﴿يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ : يوم يحاسبون، قيام الحساب: هو المحاسبة نفسها والله أعلم.

(١) في ب: كان .

(٢) في ب: خص .

(٣) سقط في أ .

(٤) في ب: كان .

(٥) في أ: يوجب .

(٦) قاله البغوي (٣/٣٩) .



ويحتمل قوله: ﴿إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ﴾ كانت له حاجات أخفاها، طلب قضاءها؛ فقال: تعلم حاجاتي؛ أخفيها، أو أعلنتها فاقضها لي، أو أن يكون قومه طعنوا في شيء؛ فقال ذلك على التبري من ذلك؛ إنه يعلم ما نخفي وما نعلن، ولم يعلم ذلك الذين يطعنون في ﴿مَتَّى﴾ والله أعلم؛ كقول عيسى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾ [المائدة: ١١٦] أو أن يكون قال ذلك؛ لأن أهل الأديان جميعًا كانوا يوالون إبراهيم ويدعون أنه على دينهم؛ ولذلك قال: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا...﴾ [آل عمران: ٦٧] الآية.

برأه الله مما ادعى كل فريق.

ثم منهم؛ من كان من هذه الفرق؛ يدعون الأسرار عن الله والإخفاء عنه؛ فقال هذا ليعلم الناس توحيدهِ؛ أنه لا يخفى عليه شيء؛ أخفي أو أعلن؛ ليعرفوا توحيدهِ أنه ليس شيء يخفى عليه. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدُهُمْ هَوَاءٌ ﴿٤٣﴾ وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا آخِرْنَا إِلَيْكَ أَجَلٍ قَرِيبٍ يُجِبْ دَعْوَتَكَ وَتَتَسَّعُ الرَّسُلُ أَولَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مَن قَبْلَ مَا لَكُمْ مَن زَوَالٍ ﴿٤٤﴾ وَسَكَنْتُمْ فِي مَسْجِدِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ ﴿٤٥﴾ وَقَدْ مَكَرُوا مَكَرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكَرُهُمْ وَإِن كَانَتْ مَكَرُهُمْ لِيَرْوُلَ مِنْهُ الْجِبَالُ ﴿٤٦﴾ فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلُهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٤٧﴾ يَوْمَ تَبَدَّلَ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴿٤٨﴾ وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقْرَّبِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٤٩﴾ سَرَابُهُمْ مِّنْ فُطْرَانٍ وَتَعْنَى وُجُوهُهُمْ النَّارُ ﴿٥٠﴾ لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٥١﴾ هَذَا بَلَّغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا بِهِ وَلِيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٥٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾.

قال بعضهم: المخاطب بهذا الرسول ﷺ خاصة؛ على علم منه أن رسول الله كان لا يظن أن الله يغفل عما يعمل الظالمون؛ لكنه خاطب به كما خاطب به في قوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [القصص: ٨٨] وقوله: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [القصص: ٨٧] وأمثاله، نهاه مع العلم أنه لا يفعل<sup>(١)</sup> ذلك، وأصله في هذا أن العصمة لا ترفع المحنة، وليس المحنة إلا الأمر والنهي؛ إذ لو رفعت العصمة المحنة؛ والأمر والنهي؛

(١) في أ: يغفل.

لذهبت فائدة العصمة، ولا حاجة تقع إليها، فدل أن العصمة تزيد في المحنة، ومع المحنة يحتاج إليها ويتنفع بها.

ويحتمل أن يكون الخطاب بالآية غيره، كل ظانّ يظن بالله الغفلة عن ظلم الظالم؛ وهو كما خاطب بقوله: ﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦] إنما خاطب به كل غازٍ بربه الكريم لا كل إنسان، فعلى ذلك خاطب بقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِيلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ كل ظانّ بالله الغفلة عن ظلم الظالمين<sup>(١)</sup>، ثم إن الذي حملهم على الظن بالله الغفلة عن ظلم الظالم - حلمه<sup>(٢)</sup>، وتأخيره العذاب عنهم عن وقت ظلمهم، وترك أخذهم بذلك: فمنهم من ادعى الغفلة عن ذلك؛ لما رأوا من عادة ملوك الأرض أن من ظلم [أحدًا]<sup>(٣)</sup> منهم انتقم منه في أعجل وقت يقدر على الانتقام منه؛ فحمل تأخير الله العذاب عنهم؛ والانتقام منهم - على القول بالغفلة. ومنهم من ادعى الرضا؛ بما اختاروا هم من الشرك والكفر بالله، وادعوا الأمر بذلك؛ لما لم يأخذهم ولم يستأصلهم بصنيعهم؛ فاستدلوا بذلك [على] رضاهم بفعلهم<sup>(٤)</sup>، وأمره إياهم بذلك. فأخبر رسوله أن تأخيره العذاب عنهم وإمهاله إياهم - ليس عن غفلة [عنه]<sup>(٥)</sup> ولا عن سهو، ولا لرضاه به وأمره ولكن إنما يؤخرهم ليوم، ثم وصف ذلك اليوم؛ لشدة فزعه وهوله فقال.

﴿لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ . مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ﴾

قال بعضهم: هذا كله يرجع إلى الطرف والبصر؛ يقول: شاخصة أبصارهم مهطعين؛ ناظرين إليه؛ أي: إلى الداعي، مقنعي رؤوسهم: رافعي رؤوسهم، لا يرتد إليهم طرفهم؛ لهول ذلك اليوم، هذا كله يصرفون إلى الأبصار دون النفس؛ لأن الإهطاع والإقناع: هو للنظر ولشخوص الأبصار.

ومنهم من صرف قوله: ﴿تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾، و ﴿لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ﴾ إلى البصر، وصرف قوله: ﴿مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ﴾ إلى الأنفس؛ وهو ما ذكر في موضع آخر: ﴿مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ﴾ [القمر: ٨] أي: مسرعين إليه الإجابة؛ رجاء التخلص والنجاة عما حل بهم؛ بترك الإجابة.

(١) في أ: الظالم.

(٢) في أ: حملة.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: بفعله.

(٥) سقط في أ.

والإهطاع: قيل<sup>(١)</sup>: هو النظر الدائم، والإقناع: هو الرفع؛ رفع الرءوس، مهطعين: أي: مديمي النظر، مقنعي رءوسهم أي: رافعيها، وعلى تأويل بعضهم<sup>(٢)</sup>: مسرعين؛ على ما ذكرنا. وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿مُقْنَعِي رُءُوسِهِمْ﴾: أي: رافعيها؛ ملتزقة إلى أعناقهم. وقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِيلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾. [يخرج على وجهين: أحدهما: يقول: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِيلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾]<sup>(٤)</sup> وقت خلقه الخلق وإنشائهم؛ عما يكون منهم من الظلم؛ أي: لا عن غفلة وسهو عن ظلم الظالمين أنشأهم وخلقهم؛ ولكن على علم بما يكون منهم أنشأهم وخلقهم؛ لكن أنشأهم على علم منه؛ [بذلك؛ لأن منافع ما يكون منهم وضرره يرجع إليهم؛ فلم يخرج إنشاؤه إياهم على علم منه ذلك]<sup>(٥)</sup> عن الحكمة.

والثاني: ما ذكرنا أن تأخيره العذاب عنهم - ليس لغفلة منه بذلك؛ ولكن لما في أخذهم بالعذاب وقت صنيعهم زوال المحنة؛ لأنه يصير العذاب والثواب مشاهدة. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَفْتَدْتَهُمُ هَوَاءً﴾ .

[قيل]<sup>(٦)</sup>: خالية؛ لهول ذلك اليوم؛ أي: خالية عن التدبير؛ لأن في الشاهد أن من يلي ببلايا وشدائد يتدبر ويتفكر في دفع ذلك؛ فيخبر أن أفئدتهم هواء يومئذ: أي: خالية عن التدبير؛ إذ أفئدتهم لا تكون معهم؛ لشدة أهواله.

وقال بعضهم<sup>(٧)</sup>: ﴿وَأَفْتَدْتَهُمُ هَوَاءً﴾ أي: لا شيء فيها؛ ما ينتفعون بها، وهكذا الهواء - هواء كل شيء - يوصف بالخلاء عن كل شيء. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا آخِرْنَا إِلَىٰ

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٨٧١) وعن أبي الضحى (٢٠٨٧٢)، والضحاك (٢٠٨٧٤، ٢٠٨٧٦) ومجاهد (٢٠٨٧٧، ٢٠٨٧٨)، وانظر: الدر المنثور (٤/١٦٣).

(٢) قاله سعيد بن جبير، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٨٦٨)، وعن قتادة (٢٠٨٦٩، ٢٠٨٧٠)، وانظر: الدر المنثور (٤/١٦٣).

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٨٨٠) وعن مجاهد (٢٠٨٨١، ٢٠٨٨٢) والضحاك (٢٠٨٨٥، ٢٠٨٨٨) وغيرهم.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

(٧) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٩٠١)، وعن مجاهد (٢٠٩٠٢) وابن زيد (٢٠٩٠٣) وغيرهم.

أَجَلٍ قَرِيبٍ ﴿٤٢﴾ .

يحتمل قوله: ﴿وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ﴾ قولهم الذي يقولون يومئذ: ﴿رَبَّنَا أَخْرِنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ . ويحتمل: ﴿وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ﴾ الذي يحل بهم . ثم أخبر عما يقولون - إذا حل بهم العذاب -: ﴿رَبَّنَا أَخْرِنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ قال بعضهم: إلى الدنيا؛ والدنيا أجلها قريب، لكن هذا لا يحتمل؛ لأن الدنيا أولى، والآخرة آخرة، فلو جاز هذا لتكون الآخرة أولى؛ فذلك بعيد، لكن طلبوا -والله أعلم- الرد إلى حال الأمن؛ ليجيبوا داعيه؛ إذ لم تنفعهم إجابتهم في حال الخوف والهول، وما حل بهم إنما حل بتركهم [الإجابة<sup>(١)</sup>] في حال الأمن؛ فطلبوا الرد إلى الأمن؛ ليجيبوا داعيه لتنفعهم إجابتهم؛ حيث قالوا: ﴿مُحِبِّ دَعْوَتِكَ وَتَسْبِيحِ الرَّسُولِ﴾ .

وقوله -عز وجل-: ﴿أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِمَّن قَبْلَ مَا لَكُمْ مِنَ زَوَالٍ﴾ .

لم يبين بما أقسموا في هذه الآية؛ وهو ما بين في آية أخرى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَن يَمُوتُ﴾ [النحل: ٣٨] .

ثم قوله: ﴿مَا لَكُمْ مِنَ زَوَالٍ﴾ : قال قائلون: ما لكم من زوال من الدنيا، أي: كنتم تقولون: أن ليس إلا الدنيا لا زوال لنا عنها؛ أحياء وموتى؛ كقولهم: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا...﴾ الآية [المؤمنون: ٣٧] على ما ذكر من قسمهم أنهم لا يبعثون . وقال قائلون: قوله: ﴿مَا لَكُمْ مِنَ زَوَالٍ﴾ جواب لسؤالهم: ﴿رَبَّنَا أَخْرِنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ على الاستثنا؛ قال: ما لكم عما أنتم فيه من العذاب إلى ما تسألون من المدة والتأخير؛ أي: ما لكم إلى ذلك سبيل .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: في قوله: ﴿وَأَقْبَدْتَهُمْ هَوَاءً﴾ : أي: تنزع قلوبهم؛ حتى صارت في حناجرهم؛ فلا تخرج من أفواههم، ولا تعود إلى أماكنها؛ لشدة هول ذلك اليوم وفزعهم عليه، وهو على التمثيل والكناية؛ كقولهم: ﴿إِذْ جَاءَ وَكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ...﴾ الآية [الأحزاب: ١٠]؛ لشدة خوفهم، وهو على التمثيل؛ إذ لا يحتمل بلوغ القلوب الحناجر في الدنيا حقيقة؛ إذ لو بلغت ذلك لخرجت فماتوا، إذ الدنيا يحتمل الموت فيها، فدل أن ذلك على التمثيل لشدة خوفهم .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَسَكَنتُمْ فِي مَسْكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ بتكذيبهم الرسل .

(١) سقط في أ .

(٢) قاله أبو الضحى، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٩٠٧)، وعن قتادة (٢٠٩٠٨، ٢٠٩٠٩)، وانظر: الدر المنثور (١٦٤/٤) .

[وتأويله - والله أعلم-: أنهم كانوا يطلبون من ربهم الرد إلى حال الأمن؛ ليجيبوا بقولهم: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الَّتِي آجَلُ قَرِيبٍ نُحِبُّ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعُ الرَّسُولَ﴾؛ والله أعلم، فقال: ﴿وَسَكَنتُمْ فِي مَسْجِدٍ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بتكذيبهم الرسل<sup>(١)</sup>؛ أي: سكتتم في الدنيا في مثل منازلهم ومساجدهم؛ فأرأيتم ما نزل بأولئك الذين صنعوا مثل صنيعكم.

وذلك قوله -عز وجل-: ﴿وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ﴾ من التعذيب والاستئصال ثم لم يتعظوا بما حلّ بهم، فعلى ذلك إذا رددتم إلى حال الأمن لا تتعظون بما حلّ بكم في هذه الحال، وهو ما قال: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨] فيما يقولون: إنهم يجيبون دعوته، هذا -والله أعلم- وتأويله.

وقال بعض أهل التأويل: ﴿وَسَكَنتُمْ فِي مَسْجِدٍ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾: أي: عملتم مثل أعمالهم، ﴿وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ﴾ من الاستئصال بالتكذيب؛ بتكذيبهم الرسل؛ فلم تتعظوا بذلك؛ فلا تتعظون بهذا أيضًا إذا رددتم. والله أعلم.

وفي قوله: ﴿وَسَكَنتُمْ فِي مَسْجِدٍ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ...﴾ إلى آخر ما ذكر: دلالة لزوم النظر والاستدلال، ولزوم القياس، ودلالة لزوم العقوبة؛ وإن كان لم يعلموا به؛ بعد أن مكنوا من العلم به.

أما دلالة النظر والاستدلال: هو قوله: ﴿وَسَكَنتُمْ فِي مَسْجِدٍ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾: فهلا نظرتم ما حلّ بهم من تكذيبهم الرسل؛ واتعظتم به.

ودلالة القياس: هو ما خوفهم أن ينزل بهم ما نزل بأولئك؛ لأنهم اشتركوا في المعنى الذي نزل بأولئك؛ ما نزل وهو تكذيبهم الرسل، وسوء معاملتهم إياهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ﴾: أي: ﴿وَضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ﴾؛ ما لو تفكرتم فيها ونظرتم ثم كان ذلك لكم موعظة وزجرًا عن مثل صنيعكم. أو يقول: وضربنا لكم الأمثال: أي: قد بينا لكم الأمثال والأشباه ما يعرفكم؛ لو تأملتم أن أولئك لكم أشباه وأمثال، وصنيعهم لصنيعكم أشباه وأمثال؛ فينزل بكم ما نزل بهم. والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ﴾.

[مكروا]<sup>(٢)</sup> واحتالوا على إهلاك الرسل وقتلهم؛ كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [الأنفال: ٣٠] وكيدهم الذي ذكر - في غير آي من القرآن - برسول الله؛ حتى قال الرسل فيكيدونني جميعًا، ومكروا أيضًا بدين الله الذي أتت به الرسل، مكروا

(١) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

واحتالوا على إطفاء ذلك النور؛ فأبى الله ذلك عليهم، وأظهر دينه، وأبقى نوره إلى يوم القيامة، كقوله: ﴿رِيدُونَ لِيُطْفَأَ نُورُ اللَّهِ﴾ [الصف: ٨]، كأن مكرهم وحيلهم يرجع - في أحد التأويلين - إلى أنفس الرسل حين هموا وتعمدوا إهلاكهم.

والثاني: يرجع إلى إطفاء الدين؛ [الذي]<sup>(١)</sup> أتى به الرسل؛ والنور الذي دعوا إليه. وقوله - عز وجل - : ﴿وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ﴾ .

يحتمل: عند الله جزاء مكرهم؛ الذي مكروا برسول الله وبدينه. [أو]<sup>(٢)</sup> ﴿وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ﴾ : أي: عند الله العلم<sup>(٣)</sup> بمكرهم، محفوظ ذلك عنده، لا يفوت ولا يذهب عنه شيء؛ فيجزئهم بذلك في الآخرة.

أو ﴿وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ﴾ : أي: عند الله الأسباب التي بها مكروا، من عند الله استفادوا؛ وهو النعم التي أعطاهم، والأموال التي ملكهم، والعقول التي ركب فيهم؛ بما قدروا على المكر والاحتيايل عند الله، [ذلك كله]،<sup>(٤)</sup> والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُهُمْ لِيَنْزِلَ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ .  
اختلف في تلاوته، وقراءته، وتأويله:

قرأ بعضهم<sup>(٥)</sup> : ﴿وَإِنْ كَادَ مَكْرُهُمْ﴾ بالدال؛ وهو حرف عبد الله<sup>(٦)</sup> بن مسعود، وأبي، وابن عباس<sup>(٧)</sup> رضي الله عنهم. وقرأ بعضهم<sup>(٨)</sup> ﴿وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُهُمْ﴾ بالنون. ثم اختلف في قوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ﴾ .

وقال الحسن<sup>(٩)</sup> وغيره: و (إن) بمعنى: (ما)، أي: ما كان مكرهم لتزول منه الجبال، قال: كان مكرهم أوهن وأضعف من أن تزول منه الجبال، و(إن) بمعنى: (ما) كثير في القرآن، كقوله: ﴿لَا تَخْذَنْهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٧] أي: ما كنا فاعلين؛ وكقوله: ﴿إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾ [إبراهيم: ١١] أي: ما نحن إلا بشر مثلكم.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: العمل.

(٤) سقط في أ.

(٥) ينظر: اللباب (١١/٤١٣)، والمحزر الوجيز (٣/٣٤٦)، والبحر المحيط (٥/٤٢٥)، وأخرجه ابن الأباري، كما في الدر المنثور (٤/١٦٥)، ابن جرير (٢٠٩٣٢).

(٦) في الأصول: عمرو. والصواب المثبت.

(٧) أخرجه أبو عبيد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٤/١٦٦).

(٨) منهم ابن مسعود أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٩٢١)، وعلي بن أبي طالب، أخرجه ابن المنذر وابن الأباري عنه، وأبي بن كعب أخرجه ابن الأباري عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٦٥).

(٩) أخرجه ابن جرير (٢٠٩٣٧، ٢٠٩٣٩)

وقد تستعمل (إن) في موضع (قد)؛ كقوله: ﴿إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ [الإسراء: ١٠٨] أي: قد كان وعد ربنا لمفعولا.

فمن حملة على (ما) فقد استهان بمكرهم، واستخف به؛ فقال: إن مكرهم أوهن وأضعف من أن تزول منه الجبال، والجبال أوهن وأسرع زوالا من رسالة الرسل ودين الله، بل رسالة الرسل؛ ودين الله [أثبت من الجبال، لأن دين الله<sup>(١)</sup>] ورسله معهما حجج الله وبراهينه، فإذا لم يعمل مكرهم في إزالة الجبال - لا يعمل في إزالة دين الله ورسالة الرسل، ومعهما الحجج والبراهين.

ومن قال: ﴿وَإِنْ كَانَتْ﴾ : قد حملة على الاستعظام<sup>(٢)</sup> بمكرهم.

وعلى ذلك: من قرأ [﴿كَادَ﴾]<sup>(٣)</sup> بالبدال على الاستعظام بمكرهم؛ كقوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٠، ٩١] من عظيم ما قالوا في الله كادت السموات أن تنشق، فعلى ذلك مكرهم جميعًا الوجهين: أن يستهان مرة ويستعظم؛ إلا أن يقال: إن كلمتهم من حيث الشرك والكفر عظيمة، ومن حيث احتيالهم ومكرهم - في إزالة ذلك النور وإطفائه - ضعيفة. والله سبحانه أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخَلَّفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ﴾ .

الخطاب به يحتمل ما ذكرنا: أي: لا تحسبن أن ما تأخر؛ من نزول ما وعد؛ أنه يخلف وعده الذي وعد رسله؛ كما لم يكن تأخير العذاب عنهم؛ من وقت ظلمهم عن غفلة وسهو، ولكن كان وعده إلى ذلك الوقت، وخلف الوعد في الشاهد من الخلق - إنما يكون لوجهين: أحدهما: لما لا يملك إنجاز ما وعد.

والثاني: لما يضره الإنجاز، فتعالى الله عن ذلك كله.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ .

قال بعضهم: عزيز: لا يعجزه شيء. وقيل: عزيز: قاهر يقهر ويذل؛ فالخلائق كلهم أذلاء دونه.

وقوله: ﴿عَزِيزٌ﴾ : أي: غالب قاهر ذو انتقام لأوليائه من أعدائهم؛ أي: غالب الأعداء وقاهرهم، وناصر الأولياء.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: الاستفهام.

(٣) سقط في ب.

وأما ما قال أهل التأويل<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُهُمْ لَتَرْوُلَ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾. إنه نزل في [شأن نمرود]<sup>(٢)</sup> وإنه اتخذ تابوتًا، وربط ثورًا على قوائمه، وما ذكروا إلى آخره - فلا علم لنا إلى ذلك، وأظنه أنه كله خيال، فلا نقول إلا القدر الذي ذكر في الآية.

و «لتزول»<sup>(٣)</sup> بنصب اللام [الأولى]<sup>(٤)</sup> ويرفع الآخرة: على معنى التوكيد، و «لتزول» بكسر [اللام]<sup>(٥)</sup> [الأولى]<sup>(٦)</sup> ونصب الآخرة: على الجحد؛ أي: ما كانت الجبال لتزول من مكرهم، وهو ما ذكرنا. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ عَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ .

قال الحسن: تفنى هذه الأرض، ثم تعاد من ساعته مستوية، لا شجر فيها، ولا جبال، ولا آكام، قاعًا صفيصًا لا ترى فيه عوجًا ولا أمتًا. وقال بعضهم<sup>(٧)</sup>: تبدل هذه الأرض أرضًا غير هذه؛ بيضاء نقية، لم يسفك عليها دم، ولم يعمل عليها بالمعاصي، وكذلك السموات.

ومنهم من يقول: لا تبدل عينها؛ ولكن يتغير صفتها وزينتها؛ كما يقول الرجل لآخر: تبدلت يا فلان، لا يريد تبدل أصله وعينه؛ ولكن تغير الأخلاق والدين، فعلى ذلك ما ذكر من تبديل الأرض والسموات.

والأشبه أن يكون على اختلاف الأحوال؛ لأنه ذكر في آية: ﴿يَوْمَ يَحْدُثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] وقال: ﴿وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ﴾ [الانشقاق: ٣] وقال: ﴿وَيَوْمَ تَشْقَى﴾ [الفرقان: ٢٥]، ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَقَتْ﴾ [الانشقاق: ١] ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَقَتْ﴾ [الانفطار: ١] ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [النمل: ٨٨] و﴿وَيَوْمَ نُسِفُ الْجِبَالَ﴾ [الكهف: ٤٧]، وقال: ﴿وَسَتُلَوَّنُكَ عَنِ الْجِبَالِ﴾ [طه: ١٠٥] وقال: ﴿فَجَعَلْنَاهُ﴾

(١) قاله علي بن أبي طالب، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٩٢١، ٢٠٩٢١) وعن مجاهد (٢٠٩٢٢، ٢٠٩٢٣)، وانظر: الدر المنثور (١٦٦/٤).

(٢) في ب: شأن فلان نمرود.

(٣) ينظر: الحجة (٣١/٥)، وإعراب القراءات السبع (٣٣٦/١)، واللباب (٤١٢/١١).

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في ب.

(٦) سقط في أ.

(٧) قاله ابن مسعود وغيره، أخرجه ابن جرير (٢٠٩٤١، ٢٠٩٤٦) وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ في العظمة والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب، كما في الدر المنثور (١٦٧/٤).



هَبَاءَ مَنثورًا ﴿﴾ [الفرقان: ٢٣] ذكر مرة تمد الأرض، وذكر مرة أنها تخبر وتحدث عما عمل عليها، وذكر في السماء بالتشقق والانفطار، وفي الجبال بالسير والمرور مرة؛ ومرة بالرفع ومرة أخبر أنه جعلها هباء منثورا وأمثاله.

فيشبه أن يكون هذا كله على اختلاف الأحوال والأوقات؛ إذ يوم القيامة يوم ممتد؛ فيكون كل ما ذكر على ما قال يومئذ؛ ﴿فَهُمْ لَا يَسْأَلُونَ﴾ [القصص: ٦٦]؛ قال في آية: ﴿وَأَنْبَلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَسْأَلُونَ﴾ [الصافات: ٢٧] وقال: ﴿وَلَا يَسْأَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١] وقوله: ﴿يَسْأَلُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الرحمن: ٢٩] فهو -والله أعلم-: على اختلاف الأحوال والأوقات، فعلى ذلك الأول، والله أعلم بذلك.

وتبديل الأرض والسماوات: يحتمل وجهين:

أحدهما: تبديل أهلها على ما يذكر؛ الأرض والقرية، والمراد منها الأهل؛ كقوله: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْلْنَا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢] وقوله: ﴿قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً...﴾ الآية [النحل: ١١٢] ونحوه كثير.

والثاني: تبديل نفس الأرض.

ثم يحتمل كل واحد من الوجهين وجهين:

إما تبديل أهلها: هو أن يكونوا مستسلمين خاضعين له في ذلك، ولم يكونوا في الدنيا [كذلك] (١).

والثاني: تبدل أهلها: هو أن يكون الأولياء في النعم الدائمة، واللذة الباقية، والأعداء في عذاب وألم وشدة، وكانوا في هذه الدنيا جميعاً مشتركين - الأولياء والأعداء - في اللذات والآلام.

فإن كان تبديل نفس الأرض - فهو يخرج على وجهين [أيضاً] (٢):

أحدهما: تبديل (٣) زينتها وصفتها.

والثاني: تبديل عينها وجوهرها؛ وهو ما ذكر: أن أرض الجنة تكون من مسك وزعفران، وسحو ماروي في الخبر والله أعلم. كأن قوله: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾ صلة قوله: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ أَنَّهٗ مُخَلَّفٌ وَعَدِيهِ رُسُلُهُ...﴾ الآية فقالوا: متى يكون ذلك؟ فقال: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾ يخرج جواباً لسؤالهم والله أعلم.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: تغيير.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَبَرِّزُوا لِلَّهِ الْوَجْدِ الْقَهَّارِ﴾ .

قد ذكرنا تخصيص بروزهم لله يوم القيامة أنه - والله أعلم - أنشأ هذا العالم الأول للعالم الثاني، فالعالم الثاني هو المقصود في إنشاء هذا العالم، فخص بروزهم يومئذ له؛ لما هو المقصود في إنشائهم.

وقال قائلون: تخصيص البروز له يومئذ؛ لأنهم يخرجون من قبورهم للحساب لا لغيره، فهو يحاسبهم؛ فأضاف البروز إليه؛ لما لا يخرجون إلا له، وأما في الدنيا: فإنما يخرجون لحوائج أنفسهم؛ لذلك خرج التخصيص له والإضافة.

وقوله: ﴿وَبَرِّزُوا لِلَّهِ﴾ : يحتمل وجهين:

أحدهما: برزوا له مستسلمين خاضعين، قابلين<sup>(١)</sup> طائعين، ولم يكونوا في الدنيا كذلك. والثاني: يبرزون له؛ لما وعدوا وأوعدوا؛ بارزون لوعده ولوعيده، ولما دعوا إليه، ورجبوا فيه.

والثالث: يبرزون له؛ لما لا يملكون إخفاء أنفسهم وسترها؛ بل ظاهرين له.

وقوله - عز وجل - : ﴿الْوَجْدِ الْقَهَّارِ﴾ .

[الواحد:]<sup>(٢)</sup> الذي لا شريك له، والقهار: يقهر الخلائق كلهم؛ ويغلبهم: الجبابة، والفراغة.

أو يبرزون له ليجزيهم، على ما ذكر تعالى ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾ والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقْرَّبِينَ فِي الْأَصْفَادِ . سَرَابِلُهُمْ مِّنْ قَطْرَانٍ﴾ .

وذكر ﴿مِن قَطْرَانٍ﴾ : قيل<sup>(٣)</sup> : (القطر) هو النحاس [و(آن) أي: قد انتهى حره، كقوله:

﴿وَبَيْنَ حَمِيمٍ ءَانٍ﴾ [الرحمن: ٤٤].

وقيل<sup>(٤)</sup> : الصفر وقال بعضهم<sup>(٥)</sup> ﴿مِن قَطْرَانٍ﴾ أي: من نحاس أنى لهم أن يعذبوا به<sup>(٦)</sup> .

وقال بعضهم: هو من القطران المعروف الذي يطلى به الإبل؛ ذكر هذا لأنه أشد إحراقاً واشتعالاً.

(١) في أ: قائلين.

(٢) سقط في أ.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٩٨٦)، وعن سعيد بن جبيرة (٢٠٩٨٩، ٢٠٩٩٢) والحسن

(٢٠٩٩٣) والربيع بن أنس (٢٠٩٩٤)، وانظر: الدر المنثور (٤/١٧٠).

(٤) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٠٩٩٨، ٢١٠٠٠).

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٠٩٩٥)، وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور

(٤/١٧٠).

(٦) سقط في أ.

وقوله: ﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقْرَنِينَ فِي الْأَصْفَادِ...﴾ إلى آخر ما ذكر: جعل الله عذاب الكفرة في الآخرة بالأسباب والأشياء التي كانوا يفتخرون بها في الدنيا؛ من اللباس والشراب والأصحاب؛ وغيره، وهو كان سبب منعهم عن إجابة الرسل فيما دعوهم إليه؛ فجعل تعذيبهم في الآخرة بذلك النوع من النار؛ فقال: ﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقْرَنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ يقرن ويقبض بعضهم ببعض؛ كقوله: ﴿وَمَنْ يَعْتُزَّ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضٌ لَهُ شَيْطَانًا...﴾ الآية [الزخرف: ٣٦]؛ لأنه كان يتبعه ويأتمر بأمره؛ وكقوله: ﴿أَخْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا...﴾ الآية [الصفوات: ٢٢]، وكذلك الرؤساء منهم، والمتبوعون.

وقوله: ﴿سَرَابِيلُهُمْ مِّنْ قَطِرَانٍ﴾ لما كانوا يفتخرون في الدنيا بلباسهم، وكذلك كل نوع [كانوا]<sup>(١)</sup> يفتخرون به في الدنيا، ويمنعهم عن الإجابة؛ إجابة الرسل، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

والأصفاد: قيل: الأغلال؛ أي: قد قرن بعضه إلى بعض في الأغلال، واحدها: صفا؛ وهو قول القتيبي<sup>(٢)</sup>، وكذلك قول أبي عوسجة في الأصفاد، إلا أنه قال: واحدها: صفا، والصفد العطية.

﴿سَرَابِيلُهُمْ﴾ : قمصهم، واحدها: سربال.

﴿مِّنْ قَطِرَانٍ﴾ : القطر - ما ذكرنا - النحاس، والآن الذي [قد]<sup>(٣)</sup> اشتد حره، وهو قول القتيبي<sup>(٤)</sup> وأبي عوسجة.

ذكر هذه المواعيد والشدائد، وأنواع ما يعذبون به في الآخرة، ونعيمها على ألسن من قد ظهر صدقهم بالآيات والحجج؛ ليحذروا ما أوعدوا، ويرغبوا فيما رغبوا لئلا يكون لهم الاحتجاج يومئذ؛ كقوله: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥] وقوله: ﴿لِيَهْلِكَ مَن هَلَكَ عَنَّا بِنِعْمَةٍ...﴾ الآية [الأنفال: ٤٢] ونحوه. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَعَسَىٰ وُجُوهُهُمْ أَلْسَانُ﴾ .

لأن أيديهم مغلولة إلى أعناقهم؛ فلا يقدر أن يتقوا النار بأيديهم ذكر هذا؛ لأن في الشاهد: من [أصاب وجهه]<sup>(٥)</sup> أدى يتقي عنه بيده، فيخبر أنهم إنما يتقون ذلك بوجوههم. والله أعلم.

(١) سقط في أ.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٣٤).

(٣) سقط في ب.

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٣٤).

(٥) في ب: أصابه.

﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾ .

لما ذكرنا؛ يبرزون لله؛ ليجزيهم من خير وشر.  
وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ .  
قال بعضهم: كان قد جاء حسابه.

والثاني: ذكر هذا؛ لأن الحساب إنما يبطئ لما لا يتذكر من له الحساب لمن يحاسبه في الشاهد - فيما يحاسبه، فيطول الحساب أو الاشتغال بشيء [يشغله]<sup>(١)</sup> عنه، أو لجهل بالحساب. فأما الله سبحانه وتعالى لا يخفى عليه شيء، ولا يشغله شيء عن شيء، كله محفوظ عنده؛ فهو سريع الحساب. والله أعلم.

أو نقول: إنما يطول الحساب في الشاهد؛ ويمتد لما يحتاج إلى التفكير [والنظر]<sup>(٢)</sup> والتذكر في ذلك، فالله سبحانه متعال عن التفكير والنظر، بل كل شيء محفوظ عنده. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿هَذَا بَلَّغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا بِهِ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿هَذَا بَلَّغٌ﴾ : القرآن؛ هو بلاغ للناس، على ما ذكر في صدر السورة:  
﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ...﴾ الآية [إبراهيم: ١] هو بلاغ على ما ذكر. والله أعلم.  
﴿وَلِيُنذَرُوا بِهِ﴾ : أي: بالقرآن أيضًا على ما ذكر: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبَارَكٌ مُصَدِّقٌ  
الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِيُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الأنعام: ٩١] ويحتمل قوله: ﴿هَذَا بَلَّغٌ﴾ ما ذكر  
من المواعيد؛ وهو قوله: ﴿وَتَرَى الْمَجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ إلى آخر ما ذكر؛  
أي: هذا الذي ذكر بلاغ يبلغهم لا محالة، ولينذروا بما ذكر.  
﴿وَلِيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ .

لا شريك له؛ بالآيات التي أقامها على وحدانية الله وألوهيته.  
﴿وَلِيَذَكَّرَ أُولَئِكَ الْأَلْبَابِ﴾ [أي: ذوو العقول، والله أعلم]<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

## سورة الحجر ذكر أنها مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ ﴿١﴾ رَبِّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿٢﴾ ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَمْتَعُوا وَيُلْهِمِ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيْبَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ ﴿٤﴾ مَا نَسِيقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجْلَهَا وَمَا يَسْتَجِرُونَ ﴿٥﴾ وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ﴿٦﴾ لَوْ مَا تَأْتِينَا بِالْمَلَكَةِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٧﴾ مَا نُنزِّلُ الْمَلَكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذَا مُنْظَرِينَ ﴿٨﴾ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ﴾ .

قد ذكرنا فيما تقدم: أنه يحتمل أن الحروف المقطعة كناية عن كتابه وآياته<sup>(١)</sup>، أو آياته؛ أنه جمعها على ما توجه الحكمة؛ فجعلها كتاباً أو [آيات كتاب يتلى]<sup>(٢)</sup>، أو يكون كناية عن الإنباء والإخبار عن الأمم السالفة؛ التي لم يشهدوا رسول الله ﷺ، تلك الأنباء والأخبار التي جعلناها كتاباً أو آيات؛ ليعلموا أن هذا الكتاب إنما نزل من السماء، وأنه إنما علم بالوحي من الله، وقد ذكرنا هذا في غير موضع.

﴿وَقُرْآنٍ مُبِينٍ﴾ .

قال: بين فيه ما يؤتى، وما يتقى. أو ﴿مُبِينٍ﴾: يبين بين الحق والباطل. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبِّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ .

قال عامة أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: إنما يودون الإسلام والتوحيد، بعد ما عذب بالنار قومًا من أهل التوحيد بذنوبهم، ثم أخرجوا منها بالشفاعة أو بالرحمة، فعند ذلك يتمنى أهل الشرك؛ ويودون الإسلام والتوحيد<sup>(٤)</sup>؛ لكن هذا بعيد ألا يتمنوا إلا في النار بعد ما أخرج أولئك وقد أصيبوا الشدائد والبلايا؛ من قبل أن يأتوا النار، قال الله تعالى: ﴿حَقَّ إِذَا جَاءَ

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: آيات تتلى.

(٣) ورد في معناه أحاديث منها: حديث أبي موسى الأشعري، أخرجه ابن أبي عاصم في السنة وابن جرير (٢١٠٠٥) وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في البعث والنشور، وعن أبي سعيد الخدري، أخرجه إسحاق بن راهويه وابن حبان والطبراني وابن مردويه، وعن جابر، أخرجه الطبراني في الأوسط وابن مردويه بإسناد صحيح، كما في الدر المنثور (٤/ ١٧٢) وهو قول ابن عباس وأنس بن مالك وغيرهما، أخرجه ابن جرير (٢١٠٠٦، ٢١٠١٠) وابن المبارك في الزهد وابن أبي شيبة وابن المنذر والبيهقي في البعث عنهما، كما في الدر المنثور.

(٤) زاد في أ: لو كانوا مسلمين.

أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ . لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا ﴿الآية [المؤمنون: ٩٩-١٠٠] أخبر أنه يتمنى عند حلول الموت - الإسلام؛ حيث طلب الرجوع إلى الدنيا، دلّ أنهم يودون الإسلام؛ قبل الوقت الذي ذكروا، أو يتمنون الإسلام إذا حوسبوا، أو إذا بعث أهل الجنة [إلى الجنة وبعثوا هم] <sup>(١)</sup> إلى النار، يتمنون الإسلام قبل ذلك بمواضع، وربما يتمنى الآحاد من الكفرة، ويودون لو كانوا <sup>(٢)</sup> مسلمين في أحوال؛ وأوقات؛ يظهر لهم الحق <sup>(٣)</sup>، وقد بان لهم الحق؛ لكن الذي يمنعهم عن الإسلام - فوت شيء من الدنيا، وذهاب شيء قد طمعوا فيه.

وقال الحسن في قوله: ﴿الرَّيْثُكَ مَا يَنْتُ الْكَنْبُ﴾ : قسم؛ لما ذكر: ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ ؛ يقول: أقسم بالحروف المقطعة أنهم يودون الإسلام. والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿ذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَمْتَعُوا﴾ .

هذا ليس على الأمر، ولكن على الوعيد <sup>(٤)</sup>، والتهديد، والإبلاغ في الوعيد، وتأکید؛ كقوله: ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ...﴾ الآية، [فصلت: ٤٠] هو على الوعيد <sup>(٥)</sup>؛ حيث قال: ﴿إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠] فعلى ذلك قوله: ﴿ذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا﴾ وعيد بقوله: ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ ، ويشبه أن يكون: ذرهم ولا تكافئهم بصنيعهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ المحق من المبطل، وأن المحق والمبطل من أنت أو هم؟ أو سوف يعلمون نصحك إياهم، وشفقتك لهم، أنك نصحت لهم، وأشفقت عليهم لا أن خنتهم أو يعلموا بما سخروا بكم وهزءوا. وقوله: ﴿وَيُلْهِمُهُمُ الْأَمْلُ﴾ .

الأمّل: الطمع، اختلف فيه: قال بعضهم: [أي] <sup>(٦)</sup>: منعهم طمعهم أنهم وآباءهم قد أصابوا الحق، ذلك منعهم عن الإجابة، والنظر في الآيات والحجج. والثاني: تقديرهم بامتداد حياتهم <sup>(٧)</sup>؛ ليقى لهم الرياسة، والشرف، ذلك الذي كان

(١) في أ: وبعثوهم.

(٢) في ب: كان.

(٣) زاد في أ: لكن الذي يمنعهم.

(٤) في أ: التوحيد.

(٥) في أ: التوحيد.

(٦) سقط في ب.

(٧) قال القرطبي: أربعة من الشقاء: جمود العين، وقساوة القلب، وطول الأمل، والحرص على الدنيا.

فظول الأمل: داء عضال، ومرض مزمن، ومتى تمكن من القلب فسد مزاجه، واشتد علاجه،

ولم يفارقه داء، ولا نجح فيه دواء، بل أعيا الأطباء، ويش من برئه الحكماء والعلماء.

يمنعهم عن الإجابة له، والانقياد له، والنظر في الآيات والحجج.

والثالث: يطمعون هلاك النبي ﷺ، ويتمنون ذلك، وانقطاع ملكه، وأمره، والعود إليهم، فذلك الذي كان منعهم.

وفي حرف حفصة: ﴿ذَرَهُمْ يَحُوضُوا وَيَلْعَبُوا وَيُلْهِمُ الْأَمْلُ﴾.

وقوله: ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا...﴾ الآية في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون، آيس رسوله عن إيمانهم؛ وهو كقوله: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠].

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا وَهَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ﴾.

قال الحسن: وما أهلكتنا من أهل قرية إهلاك تعذيب؛ إلا وقد أرسلنا إليهم رسلا بكتاب معلوم، نتلو ذلك الكتاب المعلوم عليهم، فإذا كذبوهم وأيسوا من إيمانهم؛ فعند ذلك يهلكون هلاك تعذيب، وهو ما قال: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمْنَاهَا رَسُولًا يُتْلُوا عَلَيْهِمْ ۗ إِنَّا إِنَّا﴾ [القصص: ٥٩]، فعلى ذلك الأول.

وقال بعضهم: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا وَهَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ﴾ يقول: كتاب فيه أجل معلوم مؤقت لها؛ على هذا التأويل؛ كأنه قد خرج جواباً لقول كان من أولئك الكفرة من استعجالهم الإهلاك.

وقوله -عز وجل-: ﴿مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾.

أي: ما تسبق أمة عن أجلها الذي جعل الله لها بالإهلاك، وما تستأخر عنه، وهو ما قال: ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً﴾ [الأعراف: ٣٤] [أي: ما يستأخرون ساعة عن الوقت الذي جعل لهم ولا يستقدمون]<sup>(١)</sup>.

فهذا ينقض على المعتزلة قولهم؛ حيث قالوا: إن الله يجعل لخلقه أجالا، ثم يجيء آخر فيقتله قبل الأجل الذي جعله<sup>(٢)</sup> له، والله يقول: ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً﴾، وقال: ﴿وَسْتَغْلِبُونَكَ بِالْعَدَابِ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ﴾ [العنكبوت: ٥٣] يخبر أنه لجاءهم العذاب؛ لولا ما جعل من أجل مسمى؛ قد وعد جلّ وعلا أن يفى بما<sup>(٣)</sup> وعد؛ من البلوغ إلى الأجل الذي سمي.

= حقيقة الأمل: الحرص على الدنيا، والانكباب عليها، والحب لها، والإعراض عن الآخرة، قال - صلوات الله وسلامه عليه-: «نجا أول هذه الأمة باليقين والزهدي، ويهلك آخرها بالبخل والأمل».

وقال الحسن: ما أطال عبد الأمل، إلا أساء العمل ينظر: تفسير القرطبي (٤/١٠).

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) في ب: جعل.

(٣) في ب: ما.

وعلى قول المعتزلة: لا يملك إنجاز ما وعد؛ لأنه يجيء إنسان؛ فيقتله؛ فيمنع الله عن وفاء ما وعد، فذلك عجز وخلف في الوعد، فنعوذ بالله من السرف في القول، والزيف عن الحق<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَقَالُوا يَتَّيَّبًا الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ﴾ يعني: القرآن.  
﴿إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾.

قال الحسن: قوله: يأيها الذي تدعي أنه نزل عليه الذكر: إنك لمجنون؛ فيما تدعي من نزول الذكر، هو على الإضمار الذي قال الحسن، وإلا في الظاهر متناقض؛ لأنهم كانوا لا يقرون بنزول الذكر عليه؛ لأنهم لو أقرروا نزول الذكر عليه لكان قولهم متناقضًا فاسدًا.

﴿إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ سموه مجنونًا، والذي حملهم على تسميتهم إياه مجنونًا وجوه:  
أحدها: [أنهم]<sup>(٢)</sup> لما رأوه أنه قد أظهر الخلاف لذوي العقول منهم والأفهام، والدعاء إلى غير ما هم فيه؛ فأروا أنه ليس يخالف أهل العقول والفهم إلا بجنون به؛ فسموه مجنونًا.

والثاني: رأوه قد أظهر الخلاف للفراعنة والجبابة، الذين كانت عاداتهم القتل والهلاك من أظهر الخلاف لهم؛ في أمر من أمورهم الدنياوية؛ فكيف من أظهر [الخلاف لهم]<sup>(٣)</sup> في الدين؟ فظنوا أنه ليس يخالفهم، ولا يخاطر بنفسه وروحه إلا لجنون فيه.

والثالث: قالوا ذلك لما رأوه؛ كان يتغير لونه عند نزول الوحي عليه؛ فظنوا أن ذلك لآفة فيه، ومن تأمل حقيقة ذلك علم أن من عرفه بالجنون فيه<sup>(٤)</sup> هو المجنون لا هو؛ حيث قال: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ...﴾ الآية [الأعراف: ١٨٤] وقال: ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٌ﴾ [القلم: ٢] أخبر أنهم لو تفكروا عرفوا أنه ليس به جننة، ولكن عن معاندة ومكابرة؛ يقولون؛ وجهل، وسموه مرة ساحرًا؛ فذلك تناقض في القول؛ لأنه لا يسمى ساحرًا إلا لفضل بصر وعلم؛ فذلك تناقض.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَوْ مَا تَأْتِينَا بِالْمَلَكَةِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾.  
تأويله -والله أعلم- يقولون له: إنك تزعم أن الملائكة يأتونك بالوحي، فهلا أظهرت

(١) في أ: الخلق.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: لهم الخلاف.

(٤) في أ: به.



لنا إذا أتوك؛ فننظر إليهم أملائكة هم - على ما تزعم - أم شياطين؟  
وقال بعضهم: لو ما تأتينا بالملائكة فيشهدون أنك رسول الله، وأنت أرسلت على ما  
تدعي من الرسالة؛ فقال: ﴿مَا نُنزِلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾: [إلا بالموت]<sup>(١)</sup> ﴿وَمَا كَانُوا إِذَا  
مُنْظَرِينَ﴾ .

قال بعضهم: أن ليس في وسع البشر رؤية الملائكة على صورتهم؛ فقال: ﴿مَا نُنزِلُ  
الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾: إلا بالموت، لو رأوا؛ لماتوا؛ لما لم يجعل في وسعهم رؤية  
الملائكة، وهو كقوله: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا مَلَكٌ...﴾ الآية [الأنعام: ٨] أخبر أنه لو أنزل  
[عليهم الملك]<sup>(٢)</sup> - لماتوا؛ إذ ليس في وسعهم رؤية الملائكة<sup>(٣)</sup> على صورتهم، ثم أخبر  
أيضاً أنه لو جعله ملكاً لجعله رجلاً، ويكون في ذلك لبس على أولئك .

وقال بعضهم: ﴿مَا نُنزِلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾: أي: إلا بالحجج والآيات والبراهين  
على الرسل، وعلى من هو أهل لذلك، ليس على كل أحد .

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾: أي: إلا بالعذاب الذي يكون فيه هلاكهم، وهكذا  
إن الملائكة لا تنزل إلا بالعذاب الذي فيه هلاكهم أو بالحجج والبراهين . والله أعلم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ﴾ يعني القرآن ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ .

حتى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وفيما وكل الحفظ إلى نفسه؛ لم يقدر  
أحد من الطاعنين<sup>(٥)</sup> مع كثرتهم منذ نزل موضع الطعن فيه، وذلك يدل أنه سماوي، وأنه  
محفوظ .

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾: أي: محمداً عليه أفضل الصلوات: أي:  
نحفظه بالذكر الذي أنزل عليه؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ يَمِصُّكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]  
وكقوله: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي...﴾ الآية [سبأ: ٥٠] أخبر أنه إنما يهتدي بما  
يوحي إليه ربه، فعلى ذلك يحفظه بالقرآن الذي أنزل عليه .  
ويحتمل [أن يكون]<sup>(٧)</sup> الذكر: النبوة؛ أي: إنا نحن نزلنا النبوة، وإنا له: أي:

(١) سقط في ب .

(٢) في ب: عليه .

(٣) في أ: الملك .

(٤) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢١٠٢٨، ٢١٠٢٩) وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم: كما  
في الدر المنثور (٤/١٧٥) .

(٥) في أ: الطاعنين .

(٦) قاله البيهقي (٣/٤٤) .

(٧) سقط في ب .

لرسوله؛ لحافظون له: بالنبوة والرسالة.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي شِحِّجِ الْأَوَّلِينَ ﴿١٠﴾ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿١١﴾ كَذَلِكَ نَسْأَلُكُمْ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١٢﴾ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ ﴿١٤﴾ لَقَالُوا إِنَّمَا سُكَّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ ﴿١٥﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي شِحِّجِ الْأَوَّلِينَ﴾ .

قيل: في ملك الأولين. وقيل: في فرق الأولين. وقيل: في جماعات [الأولين] (١)،

وهو واحد.

﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ .

يصبر رسوله على استهزاء قومه إياه، وأذاهم له.

يقول - والله أعلم-: لست أنت المخصوص بهذا، ولكن لك شركاء وأصحاب في ذلك؛ ليخف ذلك عليه ويهون؛ لأن العرف في الخلق أن من كان له شركاء وأصحاب في شدة أصابته أو بلاء يصيبه - كان ذلك أيسر عليه، وأهون من أن يكون مخصوصاً به، من بين سائر الخلائق. والله أعلم.

كان هذه الآية صلة قولهم: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِي نَزَّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ﴾، فكانه لما سمع هذا اشتد عليه، وضاق صدره بذلك؛ فعند ذلك قال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي شِحِّجِ الْأَوَّلِينَ . . .﴾ . إلى آخره، يصبره على أذاهم وهزئهم به؛ فإنما يشتد عليه ذلك؛ على قدر شفقتة ونصيحته لهم، وكان بلغ نصيحته وشفقتة لهم ما ذكر: ﴿لَمَّا كَبُحِ بِعَاقِبَتِكَ﴾ [الشعراء: ٣] وقوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨] كادت نفسه تهلك، أو ذكر هذا له لما أن هؤلاء - أعني قومه - إنما استهزءوا به تقليداً لأبائهم، واستهزء بهم وتلقنوا منهم، لا أنهم أنشئوا ذلك من أنفسهم، وأولئك - أعني: الأوائل - إنما استهزءوا برسلمهم، لا تقليداً بأحد، ولكن إنشاء من ذات أنفسهم، فمن استهزأ بأخر [فشمه؛ تقليداً] (٢) واقْتداء وتلقناً - كان ذلك أيسر عليه وأخف ممن فعل به من ذاته؛ لأنه إنما يلقن المجانين والصبيان ومن به آفة، بمثل ذلك؛ فهم الذين يعملون بالتلقين، وأما العقلاء السالمون عن الآفات - فلا، فذلك أهون عليه من استهزاء أولئك برسلمهم والله أعلم.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: تقليداً وشمته.

وقوله -عز وجل-: ﴿كَذَلِكَ نَسْأَلُكُمْ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ .  
 اختلف فيه : قال بعضهم<sup>(١)</sup> : كذلك نسلك التكذيب والاستهزاء في قلوب المجرمين ؛  
 لا يؤمنون به ، يقول : من حكم الله أن يسلك التكذيب في قلب من اختار التكذيب  
 وكذبه ، ومن حكمه أن يسلك التصديق في قلب من صدقه واختاره ؛ كقوله : ﴿فَلَمَّا زَاغُوا  
 أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥] وكقوله : ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦] .  
 وقال بعضهم<sup>(٢)</sup> : قوله : ﴿كَذَلِكَ﴾ نجعل الكفر والتكذيب ﴿فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾  
 بكفرهم ؛ كقوله : ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ...﴾ الآية [الأنعام: ٢٥] وقوله :  
 ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَلْبًا مُدَّيْنًا﴾ [المائدة: ١٣] ونحوه .

ويحتمل قوله : ﴿نَسْأَلُكُمْ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ الحجج والآيات ؛ ليكون تكذيبهم وردهم  
 [الآيات والحجج]<sup>(٣)</sup> ، وتكذيبهم تكذيب عناد ومكابرة ، لا يؤمنون به .  
 وقوله : ﴿كَذَلِكَ نَسْأَلُكُمْ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ أي : مثل الذي سلطنا في قلوب  
 المؤمنين ؛ من قبول الآيات والحجج ، والتصديق لها ؛ لما علم أنهم يختارون ذلك -  
 نسلك<sup>(٤)</sup> في قلوب المجرمين ؛ من تكذيب الآيات والحجج وردها ؛ لما علم منهم الرد  
 والتكذيب لها . هذا يحتمل ، ويحتمل غير هذا مما ذكرنا . والله أعلم .  
 وقوله -عز وجل-: ﴿وَقَدْ خَلَّتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾ .

يحتمل قوله : ﴿وَقَدْ خَلَّتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾ بالتكذيب ، والردة ، والمعاندة ، والمكابرة ، بعد  
 قيام الحجج والآيات .  
 ويحتمل : ﴿وَقَدْ خَلَّتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾ : الهلاك والاستئصال عند مكابرة حجج الله ،  
 ومعاندتهم إياها .

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٥)</sup> : ﴿كَذَلِكَ نَسْأَلُكُمْ﴾ أي : نجعله ؛ على ما ذكرنا ، الكفر  
 بالعذاب ﴿فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ ، ﴿لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ أي : لا يصدقون بالعذاب ﴿وَقَدْ خَلَّتْ سُنَّةُ  
 الْأَوَّلِينَ﴾ بالتكذيب لرسولهم بالعذاب ، فهؤلاء يستنون بسنتهم .  
 وقال أبو عوسجة : ﴿كَذَلِكَ نَسْأَلُكُمْ﴾ أي : ندخله ؛ يقال : السالك : الداخل ،  
 والسلوك : الدخول ، وسلكت أدخلت ، وتصديقه : قوله : ﴿كَذَلِكَ سَلَكَنَاهُ﴾ [الشعراء :

(١) قاله البغوي (٤٥/٣) .

(٢) قاله سفيان ، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٠٤٠) .

(٣) في ب : الحجج والآيات .

(٤) في أ : مثلك .

(٥) هو قول سفيان كما تقدم .

٢٠٠] وقال: ﴿أَسْأَلُكَ بِدَعْوَىٰ جَبَّيْحِكْ﴾ [القصص: ٣٢] أي: أدخل.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ .

يخبر - عز وجل - عن سفههم وعنادهم في سؤالهم الآيات؛ وطلب نزول الملائكة بقوله: ﴿لَوْ مَا تَأْتِينَا بِالْمَلَكِكَةِ إِن كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ يقول: إن سؤالهم الآيات؛ وما سألوا متعنتين مكابرين؛ ليسوا هم بمسترشدين، لكن أهل الإسلام لا يعرفون تعنتهم بالذكر؛ حيث قال: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ...﴾ [الأنعام: ١٠٩] ثم قال: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٩] وذلك أن المؤمنين كانوا يشفعون لهم بسؤالهم الآيات لعلمهم يؤمنون؛ فأخبر: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ فعلى ذلك قوله: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ يخبر أنهم بسؤالهم نزول الملائكة؛ معاندين مكابرين - ليسوا بمسترشدين.

ثم اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم﴾: يعني على الملائكة بابا حتى رأوا، وعابوا الملائكة ينزلون من السماء ويصعدون؛ فلا يؤمنون؛ وقالوا: ﴿إِنَّمَا سَكِرَتْ أَبْصَرُنَا﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: حيرت وسدت، ﴿بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ﴾: أي: سحرت أعيننا؛ فلا نرى ذلك.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا﴾ أي: لهم ﴿بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ كقوله: ﴿وَمَا ذُيِّبَ عَلَى النَّصِيبِ﴾ [المائدة: ٣] أي: للنصب.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَظَلُّوا فِيهِ﴾ حتى ﴿يَعْرُجُونَ﴾ فيه ويعابون نزول الآيات ويشاهدون كل شيء ﴿لَقَالُوا إِنَّمَا سَكِرَتْ أَبْصَرُنَا﴾ يؤيس رسوله وأصحابه عن إيمانهم، وقوله تعالى: ﴿لَقَالُوا إِنَّمَا سَكِرَتْ أَبْصَرُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ﴾ يقولون ذلك لشدة تعنتهم وسفههم، وينكرون معاينة ذلك.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَرَزَقْنَا لِلنَّظِيرِينَ ﴿١٦﴾ وَحَفِظْنَا بِهَا مِن كُلِّ شَيْطَانٍ رَّجِيمٍ ﴿١٧﴾ إِلَّا مَن أَسْرَقَ لَنسَعُ فَنَاجِمُهُ شَهَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٨﴾ وَالْأَرْضَ مَدَدْنَا فِيهَا رُؤُوسَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْرُورٍ ﴿١٩﴾ وَجَعَلْنَا لِكُلِّ فِيهَا مَعَدِيشٌ وَمَن لَّسْتُمْ لَهَا بِرَازِقِينَ ﴿٢٠﴾ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِرُهُ وَمَا نُنزِلُهُ إِلَّا بِإِقْدَارٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢١﴾ وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢١٠٤٣، ٢١٠٤٦) وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٧٦/٤).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٠٥١، ٢١٠٥٢) وعن ابن جرير (٢١٠٥٣) والضحاك (٢١٠٥٤).

أَنْشُرَ لَهُمْ بِعَذَابِنَا ﴿٢٢﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ ﴿٢٣﴾ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقِيمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقِيمِينَ ﴿٢٤﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ بِحَشْرِهِمْ إِنَّهُمْ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾ قيل: نجومًا، ويحتمل البروج: المنازل التي ينزل فيها الشمس والقمر والنجوم، جعل لكل واحد من ذلك منزلا، ينزل في كل ليلة في منزل على حدة. ويحتمل ما ذكر من البروج: هي مطالع [ما ذكر]<sup>(١)</sup> من الشمس والقمر والنجوم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَرَبَّيْنَاهَا لِلنَّاظِرِينَ﴾ [يعني السماء للناظرين]<sup>(٢)</sup>.

وفي قوله: ﴿وَرَبَّيْنَاهَا لِلنَّاظِرِينَ﴾ دلالة نقض قول من ينهى عن النظر إلى السماء من القراء؛ لأنه أخبر أنه زينها للناظرين، ولا يحتمل أن يزينها للناظرين<sup>(٣)</sup> ثم ينهى عن النظر إليها، دل أنه لا بأس [للناظرين]<sup>(٤)</sup>، وقال في آية أخرى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا...﴾ الآية [الأنعام: ٩٧] وقال في موضع آخر: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ﴾ [الملك: ٥] وجعل الله في الشمس والقمر والنجوم منافع: يهتدون بها الطرق في ظلمات الليل، وجعلها مصابيح في الظلمات<sup>(٥)</sup>، وأخبر أنه زينها للناظرين؛ لأن ما يقبح<sup>(٦)</sup> في العين من المنظر<sup>(٧)</sup> لا يتفكر الناظر فيه ولا ينظر إليه؛ فزينها لهم؛ ليحملهم ذلك على التفكير فيه، والنظر إليها؛ ليعلموا أنه تدبير واحد؛ حيث جعل منافع السماء متصلة بمنافع الأرض؛ مع بعد ما بينهما، وجعل أشياء هي في الظاهر أشباهًا؛ وهي في الحقيقة كالأضداد لها، ومنها ما هي في الظاهر أضداد، وهي كالأشكال؛ نحو النور والظلمة: هي في الظاهر أضداد، صارت كالأشكال؛ حيث تضيء النجوم في ظلمات الليل؛ حتى ينتفع بذلك أهل الأرض، وهما في الظاهر أضداد، فصارت بما يظهر من منافعها كالأشكال<sup>(٨)</sup>، وجعل لا ينتفع بضوء النجوم مع نور القمر، ولا ينتفع بنور القمر مع ضوء الشمس، وهن أشكال؛ فصارت بما يذهب كل واحد [منهما]<sup>(٩)</sup> بسلطان الآخر؛

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: للناظر.

(٥) في أ: ظلمات.

(٦) في أ: يفتح.

(٧) في أ: النظر.

(٨) في ب: أشكال.

(٩) سقط في ب.

كالأضداد ليعلم أنه تدبير واحد؛ حيث صارت الأضداد كالأشكال، والأشكال كالأضداد في حق المنفعة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَحَفِظْنَاهَا﴾ يعني: السماء، ﴿مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ﴾ ذكر أن الشياطين كانوا يصعدون السماء فيستمعون من أخبار السماء من الملائكة، مما يكون في الأرض؛ من غيث وغيره، ثم زادوا فيها ما شاءوا فيلقون ذلك إلى الكهنة؛ فيخبر الكهنة الناس، فيقولون: ألم نخبركم [بالمطر]<sup>(١)</sup> في يوم كذا وكذا، وكان حقاً، ثم منعوا عن ذلك - عن صعودهم - أعنى السماء، وحفظوا عنهم، فجعلوا يسترقون السمع، فسلط الله الشهب عليهم، حتى يقدفون؛ وهو قوله: ﴿وَيُقَدِّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ . دُحُورًا﴾ [الصافات: ٨، ٩] وقوله: ﴿فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ [الصافات: ١٠].

ويحتمل ﴿وَحَفِظْنَاهَا﴾: أي: أهلها من الشيطان الرجيم لما ذكرنا من ذكر أشياء من القرية والمصر والعيبر، وغيره، والمراد منه: أهله، فعلى ذلك هذا، إلا أن أهل السماء بأجمعهم أهل ولاية الله؛ وأهل طاعته، وأما أهل الأرض: ففيهم من الغاوين الضالين، فهم أولياء الشيطان؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا سُلْطَنُكُمْ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ . . .﴾ الآية [النحل: ١٠٠].

ويحتمل حفظ السماء نفسها: بالملائكة، وهو ما ذكر: ﴿وَيُقَدِّفُونَ . . .﴾ الآية. ويحتمل: بالشهب؛ التي في غير آي من القرآن.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿رَجِيمٍ﴾: اللعين، وكذلك ذكر في حرف ابن مسعود: ﴿من كل شيطان لعين﴾ واللعين: - في اللغة-: فهو المطرود المبعد، وهو على ما ذكر ﴿دُحُورًا﴾. وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ﴾ [ق: ٧] وقال في آية أخرى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ﴾ [الأنبياء: ٣١] يعني الجبال، في ظاهر هذا أن الأرض كأنها تضطرب وتنكفي بأهلها، فأثبتها بالجبال، وإلا من طبعها التسفل والانحدار، وكذلك الجبال من طبعها التسفل والانحدار، فكيف كان ثباتها بشيء [كان]<sup>(٣)</sup> طبعه التسفل والتسرب؟ إلا أن يقال: إن طبعها كان الاضطراب والانكفاء فأثبتها بالجبال عن الاضطراب والانكفاء؛ أو أن يقال: من طبعها ما ذكرنا: التسفل والانحدار؛ إلا أن الله - بلطفه - أثبت ما هو طبعه التسفل، بما<sup>(٤)</sup> هو طبعه كذلك؛ ليعلم لطف الله وقدرته، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

(١) سقط في ب.

(٢) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٧٧).

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: ما.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup> : ﴿فِيهَا﴾ : يعني في الجبال ، ﴿مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ﴾ : يعني : ما يوزن من نحو : الذهب ، والفضة ، والحديد ، والرصاص ، ونحوه مما يستخرج منها ، وهذا كأنه ليس بصحيح ؛ لأنه لا يقال في الذهب ، والفضة والحديد : إنه أنبت<sup>(٢)</sup> في الأرض ؛ كما يقال ذلك لنبات وما ينبت فيها ، وإنما يقال للذهب ، والفضة ، والحديد : جعلنا فيها ، أو خلقنا فيها<sup>(٣)</sup> .

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup> : ﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا﴾ : يعني : في الأرض ؛ من كل ألوان النبات ، ﴿مَوْزُونٍ﴾ : أي : معلوم مقدر بقدر ؛ كقوله : ﴿وَمَا نُزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ .

ويحتمل : وأنبتنا فيها ما يصير موزوناً في الآخرة من الزروع وغيرها من الحبوب ، أو ما ذكرنا ؛ أي : معلوم مقدر ، والله أعلم ، ليس على الجزاف ؛ على ما يكون من فعل جاهل على غير تدبير ولا تقدير .

ويحتمل قوله : ﴿مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ﴾ : ما لو اجتمع الخلائق - لم يعرفوا قدر ما يزداد وينمو من النبات ؛ في لحظة واحدة ؛ وطرفة عين ، في أول ما يخرج ويبدو من الأرض ، وذلك موزون عنده ؛ معلوم قدره ، ليعلم لطفه ، وقدرته ، وتدبيره ، وعلمه ، وأنه تدبير واحد ؛ حيث لم يختلف ذلك ؛ ولم يتفاوت . والله أعلم .

قال أبو عوسجة : ﴿فَطَلَّوْا فِيهِ﴾ : أي : صاروا يومهم ﴿يَعْرِجُونَ﴾ : يرتفعون ويصعدون .

وقال غيره : ظللوا ؛ أي : ما لوا ، كقوله : ﴿فَطَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ﴾ [الشعراء : ٤] ؛ أي : مالت ، وقال : قوله : ﴿سُكِرَتْ أَبْصَرُنَا﴾ : أي : حيرت ؛ يقال : تسكر بصره : إذا تحير ، وقال : يقال أيضاً تحيرت ، يقال : سكر الله بصره : أي : حيره ، وسكرت الريح تسكر سكرًا : إذا سكنت ، ويقال : ليل ساكر ، أي : ساكن ، وسكرت الماء أسكره سكرًا : أي : حبسته<sup>(٥)</sup> ،

(١) قاله عكرمة ، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه ، كما في الدر المنثور (١٧٨/٤) .

(٢) في أ : أنبت .

(٣) ثبت في حاشية ب : لا يبعد أن يكون قوله : ﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا﴾ بمعنى خلقنا ؛ فيصح قول هذا التأويل ، ومصداقه قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ أي : خلقكم منها ، على أنه لا مانع من إطلاق حقيقة الإنبات على مثل الذهب والفضة ؛ لأن كل ما برز من التراب ، وخرج يقال فيه : نبت ، والله أعلم . كاتبه .

(٤) قاله ابن جرير (٥٠١/٧) ، والبهوي (٤٧/٣) .

(٥) في أ : حبسه .

والسكر: السدّ، والسكرور جمع، والسكر: مصدر سكر يسكر سكرًا؛ فهو سكران، وقوم سكرى وسكارى، والسكررة: الغمرة، والغمرة: الشدة، وقال - عز وجل - : ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ [سورة ق: ١٩] أي: شدته.

وقال القتبي<sup>(١)</sup>: سكرت: غشيت، ومنه يقال: سكر النهر: إذا سدّ، فالسكر اسم ما سكرت، وسكر الشراب منه؛ إنما هو الغطاء على العقل والعين.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup>: سكرت - بالتخفيف - : سحرت. وقوله - عز وجل - ﴿بُرُوجًا﴾ : قال: اثنا عشر برجًا، وأصل البرج الحصن والقصر وقوله: ﴿وَحَفِظْنَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ﴾ . إِلَّا مِنْ أَسْرَقَ أَسْمَعَ يقول: حفظناها من أن يصل إليها شيطان أو يعلم من أمرها شيئًا إلا استراقًا، ثم يتبعه شهاب مبین: أي: كوكب مضيء.

وقال أبو عوسجة: ﴿إِلَّا مِنْ أَسْرَقَ أَسْمَعَ﴾ : يقال: استرقت السمع: أي: تغفلت قومًا حتى سمعت حديثهم؛ وهم لا يعلمون، وهكذا لو علم الملائكة أن الشياطين يسترقون السمع، ويختطفون - لمنعوا من ذلك، وامتنعوا عن التكلم به؛ حتى لا يستمعون كلامهم، وحديثهم. و ﴿شِهَابٌ﴾ : كوكب، وقيل: الشهاب: خشبة في طرفها نار، والشهبان جماعة.

وقال بعضهم: ﴿شِهَابٌ مُبِينٌ﴾ لرسول الله كان له خاصّة لم يكن قبل والله أعلم.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشٌ﴾ أي: في الأرض والجبال.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُمْ بِرِزْقِينَ﴾ .

قال الحسن: أي: جعلنا [لكم]<sup>(٣)</sup> في الأرض معاش ما تعيشون به، ولمن حولكم

أيضًا، جعل فيها معاش، لاترزقونه أنتم؛ إنما ذلك على الله، هو يرزقهم وإياكم.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُمْ بِرِزْقِينَ﴾ : الوحوش والطيور، وأما الأنعام: فإنه قد

أشركهم البشر في المعاش، وكان غير هذا أقرب وأوفق: وهو أن أهل مكة كانوا<sup>(٥)</sup> يمتون

على رسول الله ﷺ، ويقولون: نحن ربنا، وغذينا، وأنفقنا عليه، ورزقناه؛ ثم فعل بنا

كذا، فخرج هذا جوابًا لهم: ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشٌ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُمْ بِرِزْقِينَ﴾ أي: محمداً.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٣٥).

(٢) انظر: تفسير البغوي (٤٥/٣).

(٣) سقط في ب.

(٤) قاله منصور، أخرجه ابن جرير (٢١٠٩١) وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٧٨/٤).

(٥) في أ: كأنهم.



وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ﴾ .

يحتمل هذا - والله أعلم - : وإن من شيء يخزن في الخلق - إلا عندنا خزائنه؛ [أي] (١) : إلا عندنا تلك الخزائن؛ أي : ما تخزنون من الأشياء، فتلك عندنا وفي خزائنا .

﴿وَمَا نُزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ .

على هذا ﴿وَمَا نُزِّلُهُ﴾ : أي : ما نعطيه ﴿إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ : أي : وإن كان عندكم مخزونًا محبوسًا - فإن ذلك كله في خزائنه، أعطى من شاء، وحرم من شاء .

ويحتمل قوله : ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ﴾ والخزائن : هي الأمكنة الخفية التي تخزن فيها الأموال، وبواطن من الأرض، يقول - والله أعلم - : وإن من شيء كان في بواطن الأرض، وأمكنة خفية - إلا عندنا تدبير ذلك وعلمه، يخبر أن تدبيره وعلمه في الخفية من الأمكنة - كهو في الظاهر؛ لا يخرج شيء عن تدبيره وعلمه، بل كل ذلك في تدبيره وعلمه (٢) .

وقال الحسن : ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ﴾ : أي : الماء الذي جعل به حياة كل شيء، ولا يخرج شيء عن منافعه، فهو خزائن الأشياء كلها، وبه قوام كل شيء، وقال : ألا ترى أنه قال : ﴿وَمَا نُزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾، ذكر الإنزال : وهو الذي ينزل من السماء طاهرًا . هذا الذي قاله محتمل، لكن تماما أن يقال : إن الماء خزانة، والخزانة (٣) : هي الموضع الذي يخزن فيه، وفي الماء قوة ومعنى؛ يكون فيه حياة الخلق، ومنافعهم، فيما جعل فيه لا في نفس الماء، ألا ترى أنه يصيب عروق الشجر؛ فتظهر منافعه في غصونها؛ في أعلاها؛ فثبت أن فيه قوة سرية، ومعنى يكون المنافع بها لا بنفس الماء، والله أعلم بذلك .

ثم ما ذكر من الخزائن، والرياح، والماء، والمطر، وغير ذلك من النعم؛ يذكر على الاحتجاج عليهم؛ لأنه إنما أنشأ هذه الأشياء، وخلقها لهؤلاء، لا أنه أنشأها لنفسها، فإذا كان أنشأها لهم - فلا يحتمل أن يتركهم سدى؛ لا يأمرهم ولا ينهاهم، ولا يمتحنهم (٤) ولا يجعل لهم عاقبة يثابون أو يعاقبون (٥)؛ ولذلك قال في آخره : ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ بِمِحْرَمِهِمْ﴾ .

(١) سقط في ب .

(٢) في أ : حكمه .

(٣) في أ : والخزائن .

(٤) في أ : يمنحهم .

(٥) في أ : ويعاتبون .

وقوله: ﴿إِلَّا يَقْدِرَ مَعْلُومٌ﴾ على التأويل الأول: ما ذكرنا، أي: ما نعطيه إلا بقدر معلوم؛ وإن خزنه وحبسه. ويحتمل: ﴿إِلَّا يَقْدِرَ مَعْلُومٌ﴾ أي: بقدر سابق معلوم، ذلك إن كان على هذا - فإنه يدل على أن ما يكون ويحدث - إنما يكون لقدر سابق؛ لا يكون غير ما سبق تقديره.

أو ﴿يَقْدِرَ مَعْلُومٌ﴾ محدود؛ أي: ليس ينزل جزافاً، ولكن معلوماً محدوداً. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ﴾ .

قال بعضهم: ﴿لَوَاقِحَ﴾: حوامل.

وقال بعضهم: هذا لا يصح، لو كان على هذا - لكان ملاقح وملقحات.

وقال أبو عوسجة: ﴿لَوَاقِحَ﴾ تلقح الشجر: أي: تنبت ورقها وهي ملقحة، وقال:

يقال: ناقة لاقح: أي: حامل قد حملت، ونوق لواقح، ويقال: حرب لاقح: أي: شديدة، وسحاب لاقح: الذي فيه ماء - أي: مطر - وريح لاقح: أي: ملقح تلقح الشجر؛ أي: تنبت ورقه وحمله، ويقال: ملقح، ويقال: ألقح الرجل إذا لقحت إبله؛ أي: حملت، ورجل ملقح، واللقوح: الناقة التي معها ولد صغير، والجمع: لقاح، وجمع الجمع: لقائح، واللقح: اللواقح؛ وهي الحوامل من الإبل.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: قال أبو عبيدة<sup>(٢)</sup>: ﴿لَوَاقِحَ﴾: إنما هي ملاقح؛ جمع ملقحة، يريد أنها تلقح الشجر، وتلقح السحاب؛ كأنها تتجه، واللواقح: المنتجة الثمار من الأشجار، والسحاب، وغيره. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا كُنُوزَهُمْ وَمَا أَنْشَرْنَاهُمْ إِلَّا بِمِائِدَاتِنَا﴾ .

هو ما ذكرنا على التأويل في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا كُنُوزَهُمْ وَمَا أَنْشَرْنَاهُمْ إِلَّا بِمِائِدَاتِنَا﴾ .

﴿وَمَا أَنْشَرْنَاهُمْ إِلَّا بِمِائِدَاتِنَا﴾: أي: حابسين لما جرى به الذكر؛ من المطر والماء؛ الذي ذكر أنه أنزل من السماء. ويحتمل ﴿وَمَا أَنْشَرْنَاهُمْ إِلَّا بِمِائِدَاتِنَا﴾: أي: ليست خزائنه في أيديكم؛ ولا بيد أحد، ولكن بيد الله، عز وجل.

وعلى تأويل الآخر: ﴿وَمَا أَنْشَرْنَاهُمْ إِلَّا بِمِائِدَاتِنَا﴾: بمدبرين ما خزن في الأرض ودفن.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ﴾ .

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٣٧).

(٢) ينظر: مجاز القرآن (١/٣٤٨).

أي: الباقون، يفنى الخلق كله؛ فيبقى هو، ولذلك سمي من خلف الميت وارثاً؛ لأنه يموت ويبقى الوارث؛ وهو باقٍ وكذلك يخرج قوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا﴾ [مريم: ٤٠] والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ .  
قال بعضهم: ولقد علمنا المستقدمين من المكذبين منكم؛ ما حل بهم بالتكذيب، وقد علمنا المستأخرين من المكذبين منكم.

وقال بعضهم: ولقد علمنا من كان منهم ومات، وقد علمنا المستأخرين: من يكون منهم ويولد؛ ولذلك قال: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ﴾ : من مضى ومن بقي لم يكن بعد؛ إلى يوم القيامة.

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ﴾ في الخير ﴿الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ في الشر.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: في القرن الأول والآخر، لكنه بعيد<sup>(٣)</sup>.  
وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ .  
الحكيم: هو الذي يضع الأشياء مواضعها.  
والثاني: هو الذي يجعل الأشياء مواضعها<sup>(٤)</sup>، فالأول قد يعرف الخلق وضع الأشياء مواضعها، وأما الثاني: فلا يكون ذلك إلا بالله.  
وقوله: ﴿عَلِيمٌ﴾ : عليم بمصالح الخلق، ومالهم وما عليهم. أو عليم بوضع الأشياء مواضعها.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ ﴿٢٦﴾ وَالْبَاطَانَ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَارِ السَّمُورِ ﴿٢٧﴾ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ ﴿٢٨﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُمُ سَاجِدِينَ ﴿٢٩﴾ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٥﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ ابْنَ أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴿٣٦﴾ قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴿٣٧﴾ قَالَ لَمْ أَكُنْ لَأَسْجُدَ لِبَشَرٍ

(١) أخرجه ابن جرير (٢١١٣٣، ٢١١٣٢) وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٤/١٨١).

(٢) قاله مجاهد، كما في تفسير البغوي (٣/٤٨).

(٣) قال القرطبي: هذه الآية تدل على فضل أول الوقت في الصلاة، وعلى فضل الصف الأول، وكما تدل على فضل الصف الأول في الصلاة، كذلك تدل على فضل الصف الأول في القتال؛ فإن القيام في وجه العدو، وبيع العبد نفسه لله - تعالى - لا يوازيه عمل، ولا خلاف في ذلك.  
ينظر: الباب (٤٤٩/١١).

(٤) في أ: موضعها.

خَلَقْتَهُ مِنْ صَلَٰصِلٍ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ ﴿٣٣﴾ قَالَ فَامْرُؤٌ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَى يَوْمِ  
الَّذِينَ ﴿٣٥﴾ قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴿٣٧﴾ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ  
﴿٣٨﴾ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لِأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا أُغْوَيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ  
﴿٤٠﴾ قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ ﴿٤١﴾ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْعَاوِينَ  
﴿٤٢﴾ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٣﴾ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ ﴿٤٤﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ صَلَٰصِلٍ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ﴾ وقال في آية أخرى :  
﴿خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ﴾ [الأنعام: ٢]، وقال : ﴿مِنْ طِينٍ لَازِبٍ﴾ [الصفات: ١١]، وقال في آية  
أخرى : ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢]، وقال : ﴿خَلَقْتَكُمْ مِنْ  
تُرَابٍ﴾ [الحج: ٥] <sup>(١)</sup>، ذكر مرة الحمأ المسنون؛ وقيل <sup>(٢)</sup> : هو الطين الأسود المتغير،  
وذكر مرة التراب، ومرة الطين اللازب؛ وهو الملتزق، ومرة من سلالة الطين، فيشبه أن  
يكون على الأحوال، واختلاف الأوقات: كان في حال الأول ترابا، وفي حال طينا لازبا،  
وفي حال حمأ مسنونا؛ وهو الذي اسود وتغير؛ لطول مكثه، وصلصالا وفخازا. فقبل أن  
يكون خلقا مركبا الجوارح فيه والعظام - كان على هذه الأحوال الثلاثة على ما أخبر من  
تغير أحوال أولاده؛ حيث قال : ﴿خَلَقْتَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ  
مُضْغَةٍ﴾ [الحج: ٤] ذكر فيه أحوالا ثلاثة قبل أن يخلق لحما وعظما، في حال كان نطفة،  
ثم صار علقة، ثم صار مضغة.

فعلى ذلك يحتمل ما ذكر في آدم: من تراب، وطين، وحمأ ونحوه، إن كان على  
اختلاف الأحوال على ما ذكرنا.

أو أن يكون على التشبيه والتمثيل، ووجه التمثيل بالطين: الذي ذكر؛ وهو أن الطين الذي  
يكون كالصلصال، والفخار، واللازب؛ ونحوه - هو الطين الطيب؛ الذي يكون منه البنيان،  
والأواني، والقدور، وجميع أنواع المنافع. وأما الطين الذي يخبت - فإنه لا يتخذ منه شيء  
مما ذكرنا، ولا يتهيأ اتخاذ شيء من ذلك، فشبه خلق آدم بالطين الذي يجتمع فيه جميع أنواع  
المنافع، فعلى ذلك جمع في آدم جميع أنواع المنافع والخير، كالطين الطيب.  
ثم فيه دلالة قدرته، وسلطانه، وذكر نعمه؛ حيث أخبر أنه خلق آدم من تراب وطين؛

(١) ثبت في حاشية ب: وقال: ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنسَانِ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ﴾  
وقال: ﴿فَنَظَّرَ الْإِنسَانَ مِنْ حَلِيقٍ خَلْقٍ مِنْ مَاءٍ ذَلِيلٍ . . .﴾، الآية. وقال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ  
طِينٍ﴾. كاتبه.

(٢) قاله ابن جرير (٥١٢/٧).

وما ذكر، وليس في التراب، ولا في الطين - من أثر البشرية - شيء، وكذلك ليس في النطفة التي خلق البشر منها [من] أثر البشرية شيء؛ ليعلم أنه قادر على إنشاء الأشياء من شيء، ومن لا شيء؛ إذ ليس فيما ذكر من الطين والتراب؛ الذي خلق منه أبا البشر من أثر البشرية فيه [شيء]<sup>(١)</sup>، ولا في النطفة التي خلق منها أولاده؛ من أثر البشرية والإنسانية من اللحم، والعظم، والشعر، وغيره، وما ركب فيهم: من العقل، والعلم، والتدبير، والجوارح، وغير ذلك - شيء؛ ليعلم قدرته وسلطانه على خلق الأشياء: لا من شيء؛ وليعرفوا نعمه التي أنعمها عليهم؛ حيث أخبر أنه خلق آدم من طين لازب، وصلصال، وما ذكر، وذلك وصف الطين الطيب؛ لأن ما خبث من الطين لا يبلغ المبلغ الذي وصفه، ولا يصير إلى تلك الحال<sup>(٢)</sup>، وإن طال مكثه؛ لأنه لا يتفجع به [لا]<sup>(٣)</sup> من اتخاذ البنيان، والأواني، والقدور، ولا ينبت الزروع أيضًا، فيحتمل على التمثيل الذي ذكرنا لا على التحقيق، أو على التحقيق على الأحوال المختلفة. فدل أنه إنما خلقه من طين [لازب]<sup>(٤)</sup>؛ طاب أصله.

فعلى ذلك يحتمل النطفة التي يخلق منها البشر تكون طاهرة، وهي لا تصيب شيئًا، وهي على غير الوصف الذي يخرج؛ لأنه قال: ﴿مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ﴾ [الطارق: ٦] وقال: ﴿مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ﴾ [السجدة: ٨].

والصلصال: قال بعضهم: هو التراب اليابس. والحما: الطين الأسود. والمسنون: [المتن المتغير]<sup>(٥)</sup>.

وقال بعضهم: الصلصال: هو الذي إذا ضربته تصوت؛ ومنه يقال: صلصلة اللجام والفرس؛ إذا كان يصلصل؛ وهو قول ابن عباس<sup>(٦)</sup> رضي الله عنه. وقال القتيبي<sup>(٧)</sup>: الصلصال: الطين اليابس الذي لا يصيبه النار؛ فإذا نَقَرْتُهُ صَوَّتَ، فإذا مسته النار - فهو فخار: والمسنون: المتغير الرائحة، والمسنون - أيضًا: - المصبوب، وسنت الشيء: إذا صببته صبًا سهلًا، وسنّ الماء على وجهك، وهو قول القتيبي<sup>(٨)</sup>.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: الجبال.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: المتغير المتن.

(٦) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٨٢).

(٧) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٣٧).

(٨) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٣٨).

وقال أبو عوسجة: ﴿وَمِنْ حَمَلٍ مَّسْنُونٍ﴾: الحمأ: التراب الأسود يكون في أسفل البئر، ومن هذا سمي الحمي؛ لأنه يحمي أن يرمى، ويقال: حميت الحرب، والشمس، والتنور، يحمى: إذا اشتد حره. ومسنون: أي: مخلوق.

وقال الحسن: المسنون: الذي سن عليه خلقه الخلق؛ يعني أولاده على خلقته؛ أي: على خلقته خلق الخلق، وأمثال هذا. والله أعلم بذلك. وقوله تعالى: ﴿وَالْجَانَّ خَلَقْتَهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَارِ السَّمُورِ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الجانّ: هو إبليس. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الجانّ: هو أبو الجن، وإبليس: هو أبو الشياطين؛ سموا شياطين لتمردهم في فعلهم، ذلك مقتدر من فعلهم، ألا ترى أنه ذكر من الإنس والجن شياطين؛ وهو قوله: ﴿شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام: ١١٢]؛ وذلك لتمردهم، والجانّ مقتدر عن الجن. والله أعلم بذلك.

والسموم: قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: السموم: لهب النار؛ وليس له دخان؛ وهو المارج من نار، والمارج هو المنقطع<sup>(٤)</sup> منها.

وقال بعضهم: من جنس النار؛ كأنه أراد لهبها<sup>(٥)</sup>، وقال<sup>(٦)</sup>: ﴿نَارِ السَّمُورِ﴾: الحارّة التي تقتل، فإذا كان السموم، والمارج - ما ذكر بعضهم أنه لهب النار - فمن طبعه الارتفاع والعلو، فعلى ذلك ما خلق منه طبعه الارتفاع والعلو؛ وهو الجانّ الذي ذكر، والطين طبعه التسفل والانحدار إلى الأرض؛ فعلى ذلك ما خلق منه طبعه الهوى إلى الأرض، والميل إليها.

والجانّ: قال أبو عوسجة: الجنّ: واحد الجانّ، والجمع<sup>(٧)</sup>: جانّ؛ سمي ذلك لاستجنانه. وقال غيره: الجن: الجماعة، والجانّ الواحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ . فَإِذَا سَوَّيْتُهُمْ فَأَبْصَرْتُهُمْ﴾ أي أتممته ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ وقال في آية أخرى: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا﴾ [الأنبياء: ٩١].

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢١١٦٤) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٨٣/٤).

(٢) قاله البغوي (٤٩/٣) ونسبه لابن عباس.

(٣) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٢١١٦٧).

(٤) في ب: المقطع.

(٥) في أ: لهبا.

(٦) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢١١٦٥، ٢١١٦٦) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٨٣/٤).

(٧) في ب: الجميع.

لم يشتهبه<sup>(١)</sup> هذا على الناس، ولم يفهموا [من قوله]<sup>(٢)</sup>: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾، ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾ [التحریم: ١٢] ما فهموا من نفخ الخلق، فما بالهم فهموا من قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْمَرْثِينَ﴾ [الفرقان: ٥٩] و ﴿أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [فصلت: ١١] ونحوه - استواء الخلق؟ بل فهم نفخه من فهم نفخ الخلق أكثر من استوائه؛ لأنه أمكن صرف الاستواء إلى وجوه؛ ولا يمكن صرف النفخ فيه، لكنه اشتبه عليهم؛ لأنهم اقتدروا فعل الله بفعل الخلق، ولا يجب أن يقتدروا بالخلق على ما لم يقتدروا في قوله: [حدود الله، وحكم الله]<sup>(٣)</sup>، وعباد الله، وخلق الله، وأمثاله. وقد أخبر أنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] أو تلقين من الشيطان.

وقوله: ﴿رُوحِي﴾ ﴿رُوحَانَا﴾ أي: الروح الذي به حياة الخلق؛ أي: خلق الذي يكون به حياة الخلق على ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَقَعُوا لَمَّ سَاجِدِينَ﴾ .

يحتمل أن يكون قوله: ﴿خَلْقًا بَشَرًا﴾ ما ذكر خبر أنه سيفعل، وأمر لهم بالسجود؛ فيكون الأمر بالسجود بعد ما خلقه إياه، فهذا يدل أنه قد يجوز تقدم الأمر عن وقت الفعل. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿تَسْجُدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ . إِلَّا إِبْلِيسَ ابْنُ أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾ .

ظاهر الأمر بالسجود؛ والاستثناء - الذي ذكر - يدل أن إبليس من الملائكة؛ لأن فيهم كان الأمر بالسجود، ومنهم وقع الثنيا، وقد ذكرنا اختلافهم وأقواويلهم فيما تقدم؛ مقدار ما حفظناه.

قال: والأصل بأن كل ما خرج مخرج الاستثناء - فيجب أن يسقط اسم ما أجمل؛ نحو قول الرجل الآخر: لك علي عشرة إلا درهماً، يسقط [الاستثناء ما]<sup>(٤)</sup> أجمل من الاسم حتى [صار]<sup>(٥)</sup> تسعة، وكذلك إذا قال: ألف إلا خمسين، وإذا لم يسقط ذلك الاسم - فلا بد أن يكون الكل فيه مضمراً؛ نحو قول الرجل: رأيت علماء بلدة كذا إلا فلاناً - يجب أن يضم فيه حرف الكل، حتى يقع على كل؛ نحو أن يقول: رأيت كل علماء بلدة كذا إلا

(١) في أ: يشبه.

(٢) في ب: من خلقه قوله.

(٣) في ب: حكم الله، وحدود الله.

(٤) في ب: الاستثناء اسم ما.

(٥) سقط في ب.

فلأنا، فعلى ذلك تخصيص العموم.

وقال الحسن: في قوله: ﴿مِن صَّالِحٍ مِّن حَمِيمٍ مَّسْنُونٍ﴾ قال: الصلصال: هو الطين الحر الذي يتصلصل من صلابته ويوسته، والحما الطين، والمسنون: قال: مسنون خلقته؛ فهو سنة للخلق بعده من ذريته؛ أن يخلقوا على خلقته؛ وكقوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢] يقول: استلها من بين ظهراي الطين؛ لا من كل طين خلقه، وكذلك قال في تناسل ذريته؛ وهو قوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ﴾ ليس من كل ماء خلقه؛ ولكن استلها من بين ظهراي الماء. وقال: الجان: إبليس؛ هو أبو الجن ﴿خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ﴾: أي: من قبل آدم ﴿مِن نَّارِ السَّمُومِ﴾: يقول: السموم: هو اسم من أسماء جهنم، ولها أسماء كثيرة، أخبر أنه خلقه من نار السموم؛ أي: جهنم. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا إِلَهَ إِلَهٍ أَبَدًا أَن يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾ ﴿قَالَ لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ لِشَيْءٍ خَلَقْتُهُ مِن صَّالِحٍ مِّن حَمِيمٍ مَّسْنُونٍ﴾ وقال في موضع آخر: ﴿إِلَّا إِلَهَ إِلَهٍ أَبَدًا وَأَسْتَكْبَرُ﴾ [البقرة: ٢٤] وقال له: ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾ ، وقال في موضع آخر: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]، وقال في موضع آخر [﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ﴾ [ص: ٧٥] ، وقال في موضع آخر<sup>(١)</sup>: ﴿خَلَقْنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتُهُ مِن طِينٍ﴾ [ص: ٧٦].

ذكر مثل هذا على اختلاف الألفاظ، ومعلوم أن هذه المخاطبات معه - لم تكن معه مرارًا؛ ولكن بمرة واحدة.

وقال أبو بكر الأصبم: ذكر الله تعالى قصة إبليس، وقصة الأنبياء جميعًا في مواضع على اختلاف الألفاظ؛ لأنها كذلك كانت في كتبهم، فذكرها على ما في كتبهم؛ ليعلموا أن نبي الله إنما عرف ذلك بالله؛ ليدلهم على صدقه، وفيه دلالة أن اختلاف الألفاظ وتغييرها - لا يوجب اختلاف الحكم بعد ألا يغير المعنى، فهذا يدل أن الخبر إذا أُدِّي معناه على اختلاف لفظه - فإنه يجوز، وكذلك إذا قرأ بغير لسان الذي أنزل - فإنه يجوز إذا أتى بمعناه. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهَا نَارًا فَنَارُكَ رَجِيمٌ﴾ .

قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهَا﴾: قال بعضهم: اخرج من السماء إلى الأرض. وقال بعضهم:

(١) سقط في أ.



أخرج من الأرض إلى جزائر البحر. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أخرج من الجنة، وأمثاله أو أخرج من صورة الملائكة إلى صورة الأبالسة، وجائز أن يقال: أخرج من كذا: أي: تحول من مكان كذا إلى مكان كذا على حقيقة الخروج، ولسنا ندري كيف كان كذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿رَجِيمٌ﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: الرجيم: الملعون. وقيل: الرجيم: ما يرجم بالكواكب.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ﴾ .

اللعنة: هي الطرد - في اللغة - والخذلان، طرد عن رحمته إلى يوم الدين، حتى لا يهتدي إلى دين الله وهداه، ثم يوم الدين له العذاب الدائم واللعنة القائمة.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ . قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ . إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾ .

لعن اللعين، وطرده عن رحمته إلى يوم الدين؛ أي: لا تدركه الهداية؛ لأن الهداية في الدنيا إنما تدركه برحمته، والرحمة في الآخرة هي العفو عما لزمه؛ ووجب عليه.

مسألة تكلموا فيها: ما الحكمة في خلق الله تعالى إبليس؛ مع علمه ما يكون منه: من إفساد خلقه، والدعاء إلى المعاصي، وإنظاره إلى يوم الوقت المعلوم؛ وقد علم أنه إنما ينظره؛ ليفسد عبادته، [فمع ما]<sup>(٣)</sup> علم أنه<sup>(٤)</sup> يكون منه فما الحكمة في خلقه؟

قال بعضهم: خلق إبليس وأهل المعاصي؛ مع علمه ذلك؛ ليعلم أنه لم يخلق لمنافع نفسه، ولا لحاجة نفسه، وأن معاصيه لا تضره، ولا تدخل نقصاناً في ملكه، فخلقته - مع علمه بما يكون منه - ليعلم أنه لم يخلق الخلق لمنافع نفسه ولا لحاجته، ولكن لمنافع أنفسهم ولحاجاتهم.

وقال بعضهم: خلق الأعداء والأولياء؛ نظراً للأولياء؛ ليعلم أولياؤه الاختصاص الذي اختصهم به، ولو كانوا جميعاً أولياءه - لم يعرفوا<sup>(٥)</sup> فضيلة الله؛ واختصاصه إياهم، وهكذا النعم وإحسان الله، لا يعرف بنفس النعم ونفس الإحسان؛ وإنما يعرف بالبلايا والشدائد التي تحل، فعلى ذلك الأولياء: لو لم يكن الأعداء لم يعرفوا اختصاص الله

(١) قاله البغوي (٥٠/٣).

(٢) قاله قتادة وابن جريج، أخرجه ابن جرير عنهما (٢١١٧٢، ٢١١٧٣).

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: ما.

(٥) في ب: يعلموا.

لهم، وفضائله التي أكرمهم بها<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: خلق الأعداء نظراً للأولياء على ما ذكرنا، لكن من وجه آخر [٢]، وأصله أن الله - عز وجل - جاز أن ينشئ<sup>(٣)</sup> أشياء فيها حكمة وسرية؛ لا يبلغها علم الخلق، ولا يدركها حكمة البشر، على ما جعل النعم الظاهرة فيها - حكمة معنى لا يبلغه علم<sup>(٤)</sup> الخلق؛ ولا حكمة<sup>(٥)</sup> البشر، وكذلك البلايا والشدائد فيها حكمة لا يبلغها علم الخلق، فعلى ذلك جاز أن خلق إبليس، وعصاة الخلق؛ لحكمة جعل في ذلك؛ حكمة لا يبلغها علم الخلق، ولا يدركها حكمة البشر، على ما ذكرنا: من النعمة الظاهرة؛ والشدائد الظاهرة، وأصله أن الله تعالى خلق الخلق على علم منه أنهم يعصون؛ ويعاندون<sup>(٦)</sup>، لكن مكن لهم من الاختيار والإيثار - ما به نجاتهم وهلاكهم؛ إذا اختاروا ذلك، فإذا اختاروا ما به نجاتهم - نجوا، وإذا اختاروا ما به هلاكهم - هلكوا، فيكون هلاكهم باختيارهم، ونجاتهم باختيارهم. وأصله: ما ذكرنا في غير موضع؛ أنه أنشأهم في هذه الدنيا؛ ليمتحنهم فيها، وفي خلق ما ذكر: من إبليس؛ وغيره من الأعداء؛ ليمتحنهم المحنة، وفي ترك خلق ذلك ذهاب المحنة؛ وهي دار الامتحان.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنكَ يْنَ الْمُنظَرِينَ . إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾ .

قال بعض أهل التأويل<sup>(٧)</sup>: إلى النفخة الأولى وقيل: إلى النفخة الثانية، ونحوه. لكننا لا نعلم ذلك، وكأنه تعالى أنظره إلى الوقت المعلوم؛ ولم يبين له ذلك الوقت، ولم يطلع عليه؛ حيث قال: ﴿وَإِن جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفُتَاتَانَ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ . . .﴾ الآية [الأنفال: ٤٨] أخبر أنه يرى ما لا يرون هم، وأنه يخاف الله، ولو كان بين له الوقت المعلوم - لكان لا يخاف هلاكه قبل ذلك الوقت، فهذا يدل [على]<sup>(٨)</sup> ما ذكرنا. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿رَبِّ يَا أَغْوَيْنِي لِأُرِيَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ .

قال الحسن: قوله: ﴿يَا أَغْوَيْنِي﴾ : أي: لعنتني. وهذا منه احتيال وفرار عن مذهب

(١) ثبت في حاشية ب: ونظراً للوجوه التي يمكن تعريف الأولياء بها ما اختصاصهم به، فما المرجح لهذا على غيره؟ إذ يجوز أن يصرفهم بالإلهام مثلاً. كاتبه.

(٢) بياض بالأصل نبه عليه الناسخ.

(٣) في أ: ينشئ.

(٤) في أ: على.

(٥) في أ: حكم.

(٦) في ب: ويعادون.

(٧) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٨٤).

(٨) سقط في أ.

الاعتزال، وما يلزمهم في قوله: ﴿أَغْوَيْتَنِي﴾ يلزم في قوله: لعنتني؛ لأن اللعن: هو الطرد؛ فإذا طرده عن رحمته - فقد خذله، فالطرد<sup>(١)</sup> والإغواء والإضلال سواء؛ فيلزم في اللعن ما يلزمهم في الإغواء.

وقال أبو بكر الأصم: الإغواء واللعن من الله: شتم، لكن هذا بعيد، لا يجوز أن يضاف إلى الله الشتم أنه يشتم؛ لأن الشاتم والساتم لآخر - في الشاهد بما يشتمه - مذموم عند الخلق؛ فلا يجوز أن يضاف إلى الله ما به يذم. وأصله: أن قوله: ﴿رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ يحتمل أنه خلق فعل الغواية منه أو أغواه؛ لما علم أنه يختار الغواية والضلال. وقوله: ﴿رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لِأَزِينَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَاغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾: كأنه يقول: رب بما أغويتني لأزيدن لهم في الغواية بما أغويهم، وقد ذكرنا هذا وأمثاله فيما تقدم.

فإن قيل: قوله: ﴿أَغْوَيْتَنِي﴾ قول إبليس؛ وهو كاذب بالإضافة إليه. قيل: لو كان فيما أضاف إليه الإغواء كاذباً لكذبه فيه، ورد عليه [قوله]<sup>(٢)</sup>، كما كذبه في قوله ورد عليه: أنا خير منه خلقتني من كذا وخلقته من كذا؛ حيث قال: ﴿فَأَهَيْطُ مِثْلًا مِمَّا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ [الأعراف: ١٣] فلما لم يرد عليه؛ ولم يكذبه فيما أضاف إليه حرف الإغواء دل أن [إضافة الإغواء إليه]<sup>(٣)</sup> والإضلال حقيقة أو أن يكون قوله: ﴿خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [ص: ٧٦] إنما ذلك منه ذكر فضله وإحسانه؛ حيث أخبر أنه خلقه مما هو أفضل وأعظم مما<sup>(٤)</sup> خلق آدم؛ فيخرج ذلك منه مخرج الشكر. وأما قوله: ﴿أَغْوَيْتَنِي﴾ ليس على ذلك، فلا يحتمل ألا يكذبه، ولا يرد عليه قوله إذا كان كاذباً فيه؛ لأنه فعل شر أضافه إليه، إذا لم يكن منه الإغواء؛ لذلك اختلفاً، أو لو كان قول إبليس - لعنه الله - كذباً فما تصنعون بقول نوح - عليه السلام - حيث قال: ﴿إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود: ٣٤] وقول موسى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

ثم قوله: ﴿رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لِأَزِينَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَاغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾. إلا عبادك منهم المخلصين يحتمل أن يكون منه عزم على ما ذكر، دون أن تفوه بذلك، فأخبر - عز وجل - عنه ما كان عزم؛ من الإغواء وغيره بالقول، وذلك جائز؛ يخبر عن العزم والقصد بالقول؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا نَطَعْنَا لَوْجِهِ اللَّهُ لَا نُرِيدُ مِنْكَ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾ [الإنسان: ٩] لا يحتمل أن يكون هذا القول الذي أخبر عنهم قولاً منهم؛ لأنه لا أحد من المتصدقين يقول بمثل ذلك عند

(١) في أ: في الطرد.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: عليه صرف الإغراء دل أن الإضافة إليه الإغواء.

(٤) في أ: ما.

التصدق؛ لكنه إخبار عما [قصدوا وعزموا]<sup>(١)</sup> بالتصدق؛ فعلى ذلك يشبه أن يكون هذا من الله إخبارًا عما عزم إبليس وقصد؛ على غير التفوه به والقول، وهو ما ذكر ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ [المائدة: ٩٩] أخبر أنهم كتموا فيه وأضمروا.

ويحتمل أن يكون على التفوه بما ذكر، قال ذلك؛ لما قال له -عز وجل-: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَى يَوْمِ الْآزْمِ﴾ لما شهد الله عليه باللعن إلى يوم الدين أيس -لعنه الله- عن الهدى؛ فقال: ﴿رَبِّ يَا أَغْوَيْنِي﴾: أي: لعنتني وشهدت عليّ بذلك ﴿لَأُرِيَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَاغْوِيَّتَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾. إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ المخلص - بخفض اللام-: هو الذي أخلص له الاعتقاد، والعمل والوفاء، والمخلص - بنصب اللام-: هو الذي أخلصه الله، وحفظه، وعصمه، واختصه بذلك. والمخلص لا يقال إلا بعد أن يكون لله فيهم صنع، ولهم اختصاص، وفضائل اختصهم بذلك؛ برحمة الله وفضله.

والمعتزلة يقولون: لا يستوجب أحد الاختصاص والفضيلة إلا بفعل يكون منه لا يستوجب بالله.

ويقولون: الله لا يغوي أحدًا لا إبليس، ولا أحدًا من أتباعه؛ فإبليس أعرف بالله من المعتزلة؛ حيث رأوا أن الله لا يغوي أحدًا ولا يختص أحدًا إلا بصنع يكون منه.

وقوله -عز وجل-: ﴿هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله ﴿عَلَيَّ﴾ بمعنى إليّ: أي: إليّ صراط مستقيم؛ يقول: هو بيدي لا<sup>(٣)</sup> بيد أحد وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: الحق يرجع إلى الله، وعليه طريقه لا يعوج على شيء.

ويحتمل قوله: ﴿عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾: أي: عليّ بيانه وهو مستقيم؛ كقوله: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ [النحل: ٩]: أي: بيان قصد السبيل.

وقال بعضهم: لما قال إبليس: ﴿وَلَاغْوِيَّتَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ قال الله تعالى: ﴿هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾ يقول: عليّ ممر من أغويته وتابعك؛ كقولك لآخر -إذا أوعده-: إن طريقك عليّ. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾.

يحتمل قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾: أي: ليس لك عليهم حجة ﴿إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنْ

(١) في ب: عزموا وقصدوا.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢١١٧٩) وانظر: الدر المنثور (٤/١٨٤).

(٣) في أ: ليس.

(٤) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢١١٧٦) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٨٤).

الْعَاوِينَ ﴿٤٥﴾ فَإِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَكَ بِمَا لَمْ يَحْجُبُوا وَلَا يَرْهَبُونَ.

ويحتمل قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾: تقهرهم وتضطرهم على ذلك إلا من اتبعك من العاوين؛ فإنهم يتبعونك على غير قهر واضطرار؛ أي: من كان في علم الله أن يتبعك ويختار الغواية؛ وإن لم يكن إغواؤك إياه؛ فإن لك عليه سلطاناً.

وقوله تعالى: ﴿وَلَنْ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾.

أي: لموعده إبليس وأتباعه.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ﴾.

يحتمل الأبواب المعروفة، ويحتمل الأبواب: الموارد والجهات التي تكون لها؛ ألا ترى أنه قال: ﴿لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ﴾ فهذا يدل أن المراد بالأبواب: الموارد والدركات - لا نفس الأبواب؛ إذ جزء مقسوم إنما يكون للدركات؛ لا يكون للأبواب نفسها.

قال الحسن، والأصم: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ﴾ يعنون بالأبواب: الطبقات والدركات، لكل باب منهم جزء مقسوم: لليهود باب، وللنصارى باب، وللمجوس باب، وللذين أشركوا باب، وللمنافقين باب، ولأهل الكبائر باب وذكر أيضاً باباً لفريق أدخلوا أهل الكبائر فيها، والصابئين، والدهرية.

وعندنا أن ظاهر الآية في الكافرين؛ لأنه قال: ﴿لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْعَاوِينَ﴾ والعاونون: هم الكافرون، وكذلك قوله: ﴿وَلَا تُغْوِيَنَّهُمْ﴾ فإذا كان كذلك؛ فالسبعة الأبواب - التي ذكر - كلها لأهل الكفر، لا يدخل أهل الكبائر فيه.

ويحتمل: باب للمتجاهلة؛ وهم الذين ينكرون العالم الشاهد والغائب، لا يقرون بشيء، وباب للدهرية؛ وهم الذين ينكرون الصانع، وباب للثنوية، وهم الذين يقولون بالاثنتين، وباب للذين أشركوا؛ وهم يقولون بالواحد؛ لكنهم<sup>(١)</sup> يشركون فيه غيره؛ يعبدون الأصنام والأوثان، وباب لليهود، وباب للنصارى، وباب للمنافقين. فذلك سبعة أبواب، وليس لأهل الكبائر باب مسمى معلوم، إنما ذلك كله لأهل الكفر.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي جَهَنَّمَ وَعِوِينَ ﴿٤٥﴾ أَذْهَبُوا بِسَلْمٍ ءَامِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلِيٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَلِّبِينَ ﴿٤٧﴾ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٨﴾ نَبِيٌّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنْ عَدَايُ هُوَ الْعَدَايُ الْآئِمُّ ﴿٥٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي جَهَنَّمَ وَعِوِينَ﴾.

(١) في ب: لكن.

إن كان أهل الكباثر في قوله: ﴿لَمَّا سَبَعَهُ أَتَوْبٍ﴾ فيكون قوله: إن المتقين الذين اتقوا الكباثر؛ وإن كان أصحاب الكباثر لم يدخلوا في قوله: ﴿لَمَّا سَبَعَهُ أَتَوْبٍ﴾، فيكون قوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ﴾ للذين اتقوا الشرك.

وقوله - عز وجل -: ﴿فِي جَنَّتٍ﴾ .

أي: في: بساتين، والبساتين: هي التي التفت بالأشجار والنخيل. والعيون قد تكون جارية في الدنيا، وقد تكون غير جارية، فأخبر في آية أخرى بأن عيون الآخرة تكون جارية؛ بقوله: ﴿فِيهَا عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ﴾ [الرحمن: ٥٠] ﴿وَعُيُونٌ﴾: قال بعضهم: ذكر العيون؛ ليعلم أن مياه الجنة - ليست تكون من الثلوج والأنهار العظام - على ما تكون في الدنيا - ولكن تنبع فيها.

وقال بعضهم: ذكر العيون؛ لأنه ينبع في بستان كل أحد عين على حدة، لا يأتي بستانه من ملك آخر، ومن بستان آخر، على ما يكون في الدنيا؛ ولكن تنبع في جنة كل أحد عين على حدة، على ما أراد الله، ليس أنها تتصل بالأرض؛ كما ذكر في قصة بني إسرائيل: ﴿فَأَنْفَجَرْتُمْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة: ٦٠] أنشأ الله في ذلك الحجر ما يخرج لهم على غير اتصاله بالأرض، ولكن بلطفه ينشئ فيه ماء، فعلى ذلك في الجنان التي وعد.

ويشبه أن يكون ذكر هذا لما يختلف رغائب الناس في الدنيا: منهم من يرغب في العين<sup>(١)</sup>؛ ويتلذذ بالنظر إليها، ومنهم من يرغب في النهر الجاري، فذكر مرة العيون، ومرة الأنهار؛ كقوله: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [النحل: ٣١] على ما ذكر مرة الخيام، والقباب، والغرف، وأنواع الفرش والبسط، والكيزان والأكواب، والجواري والغلمان، وغير ذلك على ما يرغب الناس في الدنيا: منهم من يرغب [في نوع لا يرغب]<sup>(٢)</sup> في نوع آخر؛ فذكر فيها كل ما يرغبون في الدنيا؛ ليعتصم ذلك على العمل الذي به يوصل إلى ذلك. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِينَ﴾ .

قال بعضهم: قوله: ﴿أَدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِينَ﴾: أي: اجعلوا دخولكم فيها بسلام؛ على ما أمرهم في الدنيا أن يجعلوا الدخول في المنازل بالسلام؛ كقوله: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا

(١) في أ: الدين.

(٢) سقط في أ.

عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ... ﴿الآية [النور: ٦١]، وعلى ما أخبر أن الملائكة يسلمون عليهم؛ كقوله: ﴿سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ﴾ [الزمر: ٧٣] وكقوله: ﴿وَنَبِّئْتُهُمْ عَن ضَيْفِ إِثْرِهِمْ . إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا﴾ [الحجر: ٥١، ٥٢] وقال بعضهم: قوله: ﴿أَدْخَلُوهَا يَسْلَمُوا آمِنِينَ﴾: أي: ادخلوها بسلام لا يصيبكم مكروه؛ آمين لا ينغصهم خوف ولا حزن، على ما أخبر ﴿فَلَا حَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٣٨]. وقال بعضهم: [...] <sup>(١)</sup> وقوله -عز وجل-: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ﴾ .

قال بعضهم: هو صلة قوله: ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي جَهَنَّمَ وَثُيُوبٌ﴾ أي: نزعنا ما في صدورهم من غل؛ الذي كان في الدنيا بالكفر؛ فصاروا إخواناً بالإسلام الذي هداهم إليه؛ فكانوا إخواناً، ثم قيل لهم: ادخلوا الجنة بلا غل، وهو ما قال: ﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا﴾ [آل عمران: ١٠٣] قد نزع من قلوبهم الغل في الدنيا، فصاروا إخواناً فدخلوا الجنة.

وقال بعضهم <sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ﴾ في الآخرة إذا دخلوا الجنة وتقابلوا واتكثروا على سرر، فعند ذلك ينزع الغل من قلوبهم، والمظالم التي كانت بينهم، فإذا كان هذا فهو بين أهل الإسلام.

وعلى ذلك يحتمل أن يكون [كل من] <sup>(٣)</sup> جفا آخر في الدنيا أن ينسى الله ذلك منهم في الجنة؛ لأن ذكر الجفاء ينغص <sup>(٤)</sup> النعم التي فيها، وكذلك ما يكون بين الرجل وولده من الجفاء والعقوق - يجوز أن ينسى ذلك عليهم. وعلى ذلك ما روي عن علي رضي الله عنه؛ قال: إني لأرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير من الذين قال الله: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُُّنْقَلِينَ﴾ <sup>(٥)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿مُنْقَلِينَ﴾ <sup>(٦)</sup>: قال بعضهم: يجعل الله منازلهم بعضها مقابل بعض؛ فينظر بعضهم إلى بعض، ويزور بعضهم بعضاً.

وقال بعضهم: يأمر الله السرر التي هم عليها جلوس؛ ليكون بعضها مقابل بعض، إذا

(١) بياض في أ، ب. وقد أشير إليه فيهما.

(٢) قاله أبو أمامة، أخرجه ابن جرير (٢١١٩٣، ٢١١٩٤) وسعيد بن منصور وابن المنذر، وابن أبي حاتم وابن مردويه من طريقين عنه، كما في الدر المنثور (١٨٨/٤).

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: ينقص.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢١٢٠٧، ٢٢١٩٩) وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم من طرق عنه كما، في الدر المنثور (١٨٨/٤، ١٨٩).

(٦) في أ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ﴾ .

اشتهى بعضهم زيارة بعض، ولا يكونون مدبرين؛ ولا معرضين، بل مقبلين، يخبر عن اجتماعهم في الآخرة في الشراب، وأنواع المطاعم على ما يستحسن في الدنيا الإخوان بينهم الاجتماع على الشراب والطعام، والتلذذ، والنظر بعضهم إلى بعض، فعلى ذلك أخبر أن لهم في الآخر كذلك اجتماع في الشراب، والنظر، وأنواع التلذذ والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ﴾ .

أي: عناء ومشقة، أخبر أنه لا عناء يمسه كما يكون في الدنيا؛ لأن في الدنيا: من أطال المقام في موضع يملّ عن ذلك ويسأم، وكذلك إذا أكثر من نوع من الطعام<sup>(١)</sup>؛ أو الشراب، أو الفاكهة -يملّ عن ذلك ويسأم، ويؤذيه، ولا يوافق، فأخبر أن أهل الجنة لا يملون ولا يؤذيهم طعامها؛ وإن أكثروا.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا هُمْ بِمُخْرَجِينَ﴾ .

أخبر أنهم لا يخرجون منها، ولا هم يطلبون الخروج منها؛ كقوله: ﴿لَا يَبْعُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ [الكهف: ١٠٨]؛ لأن خوف زوال النعم ينقص<sup>(٢)</sup> على صاحبها تلك النعمة، وطعمها؛ فأخبر أنهم فيها أبدًا، وتلك<sup>(٣)</sup> النعمة لهم دائمة غير زائلة عنهم والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿تَنَجَّىٰ عِبَادِيَ الَّذِينَ أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ .

قال بعضهم: ﴿تَنَجَّىٰ عِبَادِيَ﴾ أي: أخبرهم ﴿أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ لمن استغفروني وتاب عما ارتكب من معاصيه، ﴿وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾ لمن عصاني، ولم يستغفر، ولم يتب إليه.

ويحتمل غير هذا؛ وهو أن يقول: ﴿تَنَجَّىٰ عِبَادِيَ الَّذِينَ أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ لثلاثي يسوا من رحمتي، ولا يقنطوا مني، ولكن يرجون رحمته وشفوه<sup>(٤)</sup>، ويخافون عذابه ونقمته، ونبئهم أيضًا أن عذابي هو العذاب الأليم لثلاثي يكونوا آمنين أبدًا؛ فيكون فيه أمر بأن يبشر، وأن ينذر؛ كأنه قال بشر أوليائي أنني أنا الغفور الرحيم لأوليائي، وأن عذابي شديد أليم لأعدائي.

وفي قوله: ﴿تَنَجَّىٰ عِبَادِيَ﴾ فيه بشارة ونذارة: أما البشارة: فهو قوله: ﴿أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾، و[أما]<sup>(٥)</sup> النذارة: فهو قوله: ﴿وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾ .

(١) في أ: المطاعم.

(٢) في أ: ينقص.

(٣) في ب: أو.

(٤) ينظر: اللباب (١١/٤٦٥، ٤٦٦).

(٥) سقط في ب.



**قوله تعالى:** ﴿وَنَبِّئُهُمْ عَن ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ۖ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَمًا قَالَ إِنَّا مِنكُمْ وَجِلُونَ ﴿٥١﴾﴾  
 قَالُوا لَا نَوْجَلُ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلَيْكَ ﴿٥٢﴾ قَالَ أْبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰ أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ فِيمَا بَشَّرْتُمُونِي قَالَوا  
 بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُن مِّنَ الْقَانِطِينَ ﴿٥٣﴾ قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴿٥٤﴾ قَالَ فَمَا  
 خَطَبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ ﴿٥٥﴾ قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴿٥٦﴾ إِلَّا آءَالَ لوطٍ إِنَّا لَمُنْجُوهُمْ  
 أَجْمَعِينَ ﴿٥٧﴾ إِلَّا أَمْرًا مِّن قَدَرْنَا إِنَّمَا لِمَنِ الْقَدِيرُونَ ﴿٥٨﴾﴾ .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَنَبِّئُهُمْ عَن ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ .

أي: نبي قومك عن ضيف إبراهيم؛ أي: نبئهم بتمام ما فيه من الزجر والموعظة؛ لأن في ذلك أخبار ما نزل بالمكذبين؛ بتكذيبهم الرسل، وهو الإهلاك، ونجاة من صدق الرسل، ففيه تمام ما يزرهم، ويعظمهم، من الترهيب والترغيب، فإن فيهم آية لرسالتك ونبوتك؛ لأنه يخبرهم على ما في كتبهم لم يشهدا هو، فيدلهم أنه إنما عرف ذلك بالله. أو نبئهم؛ فإن ذلك ما يزرهم عن مثل صنيعهم، وفيه ذكر نعم الله؛ لأنهم جاءوا بالبشارة؛ بشارة الولد، وجاءوا بإهلاك قوم مجرمين، فذلك بالذي يزرهم عن مثله، والبشارة ترغبهم في مثل صنيع إبراهيم، فنبيئهم فإن فيه<sup>(١)</sup> ما ذكرنا.

ودل قوله: ﴿ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ أن الضيف اسم لكل<sup>(٢)</sup> نازل على آخر، طعم عنده أو لم يطعم، وكان نزله للطعام أو لا.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَمًا﴾ .

أي: سلموا على إبراهيم، فرد إبراهيم عليهم السلام.

وقال أبو بكر الأصم: السلام جعله الله أماناً بين الخلق، وعطفاً فيما بينهم، وسبباً لإخراج الضغائن من قلوبهم.

وقال بعضهم: جعل الله السلام تحية على<sup>(٣)</sup> كل داخل على آخر، وهو ما ذكرناه.

وقال بعضهم: السلام: هو اسم كل خير وبركة؛ كقوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاءً إِلَّا سَلَامًا﴾ [مريم: ٦٢] والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا مِنكُمْ وَجِلُونَ﴾ أي: خائفون.

قال بعض أهل التأويل: إنما خاف؛ لأنه ظن أنهم لصوص وأهل ريبة، لكن هذا لا يحتمل أن يخاف منهم؛ ويظن أنهم لصوص وأهل ريبة، وقد سلموا عليه وقت ما دخلوا

(١) في أ: به.

(٢) في ب: كل.

(٣) في أ: عن.

عليه، واللصوص وأهل الريبة إذا دخلوا بيت آخر لا يسلمون عليه، لكنه إنما خافهم إذ رأى أيديهم لا تصل إليه؛ كما قال: ﴿فَلَمَّا رَأَىٰ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾ [هود: ٧٠] عند ذلك خافهم؛ فلما رأى ذلك ظن إبراهيم أنهم ملائكة؛ إنما جاءوا لأمر عظيم؛ حيث لم يتناولوا مما قرب إليهم؛ وبين إبراهيم<sup>(١)</sup> وبين المكان الذي يرتحل منه - مكان يقع لهم الحاجة إلى الطعام.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا تَوْجَلْ﴾ أي: لا تخف: ﴿إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ .

وقال في آية أخرى: ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الصفات: ١٠١] والحلم: هو الذي ينفي عن صاحبه كل أخلاق دنية، والعلم: هو الذي يدعو صاحبه إلى كل خلق رفيع؛ ليعلم أنه اجتمع فيه [جميع]<sup>(٢)</sup> الخصال الرفيعة، ونفى عنه كل خلق دنيء.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَبَشِّرْهُم بِأَن مَّسَىٰ أَلْكَبَرِ﴾ .

أي: أبشروني أن يولد لي، وأنا على الحال التي أنا عليها، أو يرد إلي شبابي وشباب امرأتي.

﴿فِيمَ نُبَشِّرُونَ﴾ على الحال التي أنا عليها وامرأتي، أو يرد الشباب إلينا، وإلا لا يحتمل أن يخفى عليه قدرة الله هبة الولد في حال الكبر، لكنه لم ير الولد يولد في تلك الحال، فاستخبرهم أنه يولد في تلك الحال، أو يرد إلى حالة أخرى حالة الشباب. والله سبحانه أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا بَشِّرْنَاكَ بِالْحَقِّ﴾ .

أي: بما هو كائن لا محالة، أي: وعد كائن لا محالة، والواجب على كل من أنعم عليه بنعمة أن يشتغل بالشكر للمنعم، لا يستكشف عن الوجوه التي أنعم، والأحوال التي يكون عليها.

ثم في بشارة الولد بشارتان:

إحدهما<sup>(٣)</sup>: بشارة بالغلام.

والثانية<sup>(٤)</sup>: بالبقاء والبلوغ إلى وقت العلم؛ حيث قالوا: ﴿إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ ، وهو ما قال في آية أخرى: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾ [آل عمران: ٤٦]، ففي قوله «كهلا» دلالة وبشارة: إلى أنه يبقى إلى أن يصير كهلا، وإلا الكهل يضعف.

(١) في ب: أيديهم.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: أحدهما.

(٤) في أ: والثاني.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَلَا تَكُن مِّنَ الْقَانِطِينَ﴾ .

قد ذكرنا فيما تقدم أن الأنبياء قد نهوا عن أشياء [قد] <sup>(١)</sup> عصموا عنها ما لا يحتمل أن يكون منهم ما نهوا عنه؛ [نحو قوله] <sup>(٢)</sup>: ﴿فَلَا تَكُن مِّنَ الْمُتَصَرِّفِينَ﴾ [آل عمران: ٦٠] ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤] و ﴿مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]، ﴿الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤] وأمثاله، وذلك مما لا يتوهم كونه <sup>(٣)</sup> منهم؛ وذلك لما ذكرنا أن العصمة لا ترفع المحنة؛ لأنها لو رفعت لذهبت فائدة العصمة؛ لأنها <sup>(٤)</sup> إنما يحتاج إليها عند المحنة، وأما إذا لم يكن محنة فلا حاجة تقع إليها، فعلى ذلك إبراهيم لم يكن قنط من رحمة ربه؛ أنه لا يهب له الولد في حال كبره؛ ولكن ما ذكرنا، ثم بين أنه لا يقنط من رحمة ربه إلا الضالون: أخبر أن القنوط من رحمة الله هو ضلال، والإياس من رحمته كفر، فعندهم تضيق رحمته حتى لا يسع فيها الكبار، والمعتزلة يقنطون من رحمة ربه؛ لقولهم في أصحاب الكبار ما يقولون.

وقوله -عز وجل-: ﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ [الذاريات: ٣١].

قيل: فما خبركم، وما قصتكم، وما شأنكم؟ والخطب: الشأن؛ أي: على أي أمر وشأن أرسلتم.

﴿قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَيْ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٢].

لم يحتمل أن يكون أول ما أخبروا إبراهيم وقالوه هذا، ولكن كان فيه ما ذكر في آية أخرى: ﴿قَالُوا إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ إِنِ أَهْلُهَا كَانُوا ظَالِمِينَ﴾ [العنكبوت: ٣١] ﴿إِنَّا مُزِلُّونَ عَلَىٰ أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [العنكبوت: ٣٤] فقال إبراهيم ﴿إِنَّ فِيهَا لُوطًا قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَن فِيهَا﴾ [العنكبوت: ٣٢] يذكر هاهنا على الاختصار؛ فذلك يدل أن الخبر إذا أدى معناه يجوز، وإن لم يؤت بلفظه على ما كان. وقوله -عز وجل-: ﴿قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَيْ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ﴾ . إِلَّا ءَالَ لُوطٍ ﴿ كأن الشيا هاهنا تكون عن الأشخاص، وأنفس أهل القرية؛ عن قوله: ﴿مُجْرِمِينَ﴾ ؛ لأن آل لوط لم يكونوا مجرمين؛ فلا يحتمل الاستثناء من ذلك.

أو لا يكون على حقيقة الشيا، وإن كان في الخبر استثناء.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِلَّا ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ . إِلَّا امْرَأَتَهُ ﴿ .

أخبر أنهم يهلكون قومه، ثم استثنى آله منهم، ثم امرأته من آله؛ ففيه دلالة أن الشيا

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: كقوله.

(٣) في ب: أمثاله.

(٤) في أ: لأنه.

ليس برجوع؛ لأنه لو كان رجوعاً لكان يوجب الكذب في الخبر، ولكن في الثنيا بيان تحصيل<sup>(١)</sup> المراد مما أجمل في اللفظ.

وفيه دلالة أيضاً أنه يجوز أن يستثنى من الاستثناء؛ لأنه استثنى امرأته من آله؛ بقوله: ﴿إِلَّا آءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ . إِلَّا أَمْرَأَتَهُ﴾ فحصلت المرأة من قومه؛ حيث استثنائها من آله.

وفيه أنه قد يجوز أن يستثنى من خلاف نوعه؛ لأنه استثنى آل لوط من قومه، والمجرم ليس من نوع الصالح، ثم استثنى امرأته من آله؛ وهي ليست منهم. وفيه أيضاً أن آل الرجل يكون أتباعه؛ حيث استثنى آله منهم، يدخل فيه من تبعه؛ ألا ترى أنه قال: آل فرعون، وإنما هم أتباعه، وآل موسى، وآل هارون، وآل عمران: كل يرجع إلى أتباعهم، فدخل في قولهم: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد - كل من تبعه. والله أعلم.

وقوله: ﴿إِلَّا أَمْرَأَتَهُ فَذَرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَايِبِينَ﴾ .

قال أبو بكر الأصم: ﴿فَذَرْنَا إِنَّهَا﴾ : أي: أخبرنا، لكن هذا منه احتيال على تقوية مذهب الاعتزال؛ لأنهم ينكرون أن يكون أفعال العبيد مقدرة لله مخلوقة، ففي ذلك دلالة أن أفعالهم مخلوقة لله، مقدرة له، وأصله: أي: قدرنا بقاءها من الأصل.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَمِنَ الْغَايِبِينَ﴾ : أي: الباقين.

قال أبو عوسجة: الغابرون: الباقون، والغابرون: الماضون أيضاً؛ يقال: غبر يغبر غبراً: إذا بقي، وإذا مضى أيضاً.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا جَاءَ آءَالَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴿٦٢﴾ قَالُوا بَلْ جِئْتَنَا بِمَا كَانُوا فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴿٦٣﴾ وَأَتَيْنَاكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴿٦٤﴾ فَأَسْرِبْ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَأَتَّبِعْ أَدْبَارَهُمْ وَلَا يَلْفِتْ مِنْكَ أَحَدٌ وَامضُوا حَيْثُ تُؤْمَرُونَ ﴿٦٥﴾ وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَتُولَاءِ مَقْطُوعٌ مُّصْبِحِينَ ﴿٦٦﴾ وَجَاءَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٦٧﴾ قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ صِيفِي فَلَا تَفْضَحُونِ ﴿٦٨﴾ وَالْقُرْآنُ اللَّهُ وَلَا تَخْزُونِ ﴿٦٩﴾ قَالُوا أَوْلَمْ نَنْهَكْ عَنِ الْعَلَمِيكِ ﴿٧٠﴾ قَالَ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي إِنْ كُنْتُمْ فَعَلِيكِمْ ﴿٧١﴾ لَعَلَّكُمْ لَيْ سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾ فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةُ مُشْرِقِينَ ﴿٧٣﴾ فَجَعَلْنَا عَلَيْهِمْ سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَابًا مِّن سِجِّيلٍ ﴿٧٤﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَسَبِّحِينَ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهَا لَيْسَبِيلٌ مُّقْبِرٍ ﴿٧٦﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٧٧﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا جَاءَ آءَالَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ . قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ .

(١) في أ: تحصي.

أي: إنكم قوم منكرون؛ لا تعرفون بأهل هذه البلدة، وإنما قال لهم هذا؛ لأن قومه إنما يعملون ما يعملون بالغرباء؛ لا يعملون بأهل البلد؛ ألا ترى أنهم قالوا له: ﴿أَوَلَمْ نَنهَكَ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [الحجر: ٧٠] أن تضيف أحداً منهم. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿قَالُوا بَلْ جِئْنَاكَ بِمَا كَانُوا فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ .

هذا ليس بجواب لما سبق من قوله: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ مَّكْرُونَ﴾ ، ولكن قالوا [ذلك له]<sup>(١)</sup> والله أعلم بعدما كان بين [لوط وقومه]<sup>(٢)</sup> مجادلات ومخاصمات من ذلك قوله: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ﴾ [الحجر: ٦٨] ﴿وَالْقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ﴾ [الحجر: ٦٩] وغير ذلك من المخاصمات.

وقد كان لوط يعدهم العذاب بصنيعهم الذي كانوا يصنعون؛ ولذلك قالوا له: ﴿فَأَنبَأْنَا بِمَا نَعُدُّكَ إِن كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [الأحقاف: ٣٢]؛ فعند ذلك قالوا: ﴿بَلْ جِئْنَاكَ بِمَا كَانُوا فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ .

[قال بعضهم]<sup>(٣)</sup>: بما كانوا فيه يشكّون؛ بما كان يعدهم من العذاب. وقال بعضهم: ﴿بِمَا كَانُوا فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ [٤] [أي: بما كانوا]<sup>(٥)</sup> يجادلون وينازعون، أو يقول: بل جنناك بجزء ما كانوا يمترون.

ثم امتراؤهم، يحتمل مجادلتهم إياه، ويحتمل ما كانوا عليه من الريبة. وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَنبَأْنَاكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ .

قال بعضهم: ﴿وَأَنبَأْنَاكَ بِالْحَقِّ﴾ : أي: بنجاتك؛ ونجاة أهلك وإهلاك قومك. وقال بعضهم: ﴿وَأَنبَأْنَاكَ بِالْحَقِّ﴾ : أي: بالعذاب الذي كنت تعدهم.

﴿وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ فيما نقول<sup>(٦)</sup>، يحتمل هذا: أن لم يكن هذا منهم قولاً قالوه؛ لأن لوطاً يعلم أنهم صادقون فيما يقولون؛ حيث علم أنهم ملائكة الله، لكن أخبر عنهم على ما كانوا عليه، على غير قول كان منهم. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَنشَرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ﴾ .

أي: ببعض من الليل. وقال بعضهم بسحر؛ على ما قال: ﴿بِحَيْثُهمْ بِسَحْرٍ﴾

(١) في ب: له ذلك.

(٢) في ب: لوط وبين قومه.

(٣) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المشور (٤/١٩١).

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: تقول.

[القمر: ٣٤] وهو بعضٌ سحرًا كان أو غيره.

﴿وَأَتَّبِعْ أَدْبَارَهُمْ﴾: أي: سر من ورائهم، وهكذا الواجب على كل مولى أمر<sup>(١)</sup> جيش أن يتبع أثرهم، أو يأمر من يتبع أثرهم؛ ليلحق بهم من تخلف منهم، ويحمل المنقطع منهم؛ وليكون ذلك أحفظ لهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَلْفُتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ﴾ قال بعضهم ﴿وَلَا يَلْفُتْ﴾ أي: لا يتخلف منكم أحد وامضوا حيث تؤمرون.

وقال في آية أخرى: ﴿وَلَا يَلْفُتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرًا نَكَّ﴾ [هود: ٨١].

فإنها [تتخلف عنكم؛ فيصيبها]<sup>(٢)</sup> ما أصاب أولئك، هذا يدل أن ليس في تقديم الكلام وتأخيره منع، ولا في تغيير اللسان ولفظه بعد أن يؤدي المعنى خطر؛ لأن قصة لوط وغيرها من القصص ذكرت وكررت على الزيادة والنقصان، وعلى اختلاف الألفاظ واللسان، فدل أن اختلاف ذلك لا يوجب تغييرًا في المعنى، ولا بأس بذلك.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: في قوله: ﴿وَلَا يَلْفُتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ﴾: أي: لا ينظر أحد ورائه، فهو - والله أعلم - لما لعلمهم<sup>(٤)</sup> إذا نظروا ورائهم فرأوا ما حلّ بهم: من تقليب الأرض وإرسالها عليهم - لا تحتمل بنيتهم وقلوبهم؛ فيهلكون أو يصعقون، ألا ترى أن موسى مع قوته لم يحتمل اندكاك الجبل<sup>(٥)</sup>، ولكن صعق؛ فصار مدهوشًا في ذلك الوقت، فهؤلاء أضعف، وما حلّ بقومهم أشدّ فَبِنْتُهُمْ أخرى ألا تحتمل ذلك. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ﴾ قوله: ﴿وَقَضَيْنَا﴾ قيل: أوحينا إليه، كقوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِنَابِ﴾ [الإسراء: ٤]: أي: أوحينا إليهم، وقال بعضهم: [قوله]<sup>(٦)</sup>: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ﴾ أي: أنهينا إليه وأعلمناه، وهو قول الكسائي والقتبي<sup>(٧)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ الْأَمْرَ﴾ .

يحتمل قوله: ذلك الأمر هو ما ذكر: أن دابر هؤلاء مقطوع مصبحين، هذا<sup>(٨)</sup> الذي

(١) في ب: أمير.

(٢) سقط في أ.

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢١٢١٩، ٢١٢٢٢).

(٤) في ب: لعله.

(٥) في أ: الجبال.

(٦) سقط في أ.

(٧) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٣٨).

(٨) في أ: هو.

أوحى إليه وأعلمه.

ويحتمل قوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ﴾ أي: أوحينا إلى محمد ﷺ: أن ذلك الأمر الذي بلغك مقطوع مصبحين.

ويحتمل الوحي إلى لوط على البشارة: أن دابر قومه مقطوع مصبحين.  
أي: مقطوع نسلهم، فيه إخبار عن قطع نسلهم، وفي الخبر عن قطع نسلهم إخبار عن هلاكهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَنَّ دَابِرَ هَؤُلَاءِ﴾ : قال بعضهم: أصل هؤلاء. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: دابر هؤلاء مقطوع: أي: مستأصلون، ﴿مُصْبِحِينَ﴾: ليس يريد به حين أصبحوا، وحين بدا طلوع الفجر، ولكن أراد طلوع الشمس؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُشْرِقِينَ﴾ ، وإشراق الشمس: هو ارتفاعها وبسطها في الأرض، دل أنه ما ذكرنا. والله أعلم.

والصيحة: تحتمل وجوهاً:

أحدها: ذكر الصيحة؛ لسرعة هلاكهم أي: <sup>(٣)</sup> قدر صيحة.

والثاني: أهلكوا بالصيحة، أو صاح أولئك لما أهلكوا، والصيحة اسم كل عذاب.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَجَاءَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ .

يحتمل: يُسْتَرُونَ بنزول أضيافه، أو يبشر بعضهم بعضاً؛ لما رأوا بهم من حسن الهيئة

والمنظر، ورفعة اللباس.

وقوله -عز وجل-: ﴿قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ﴾ .

يحتمل هذا وجهين: فلا تفضحوني في ضيفي؛ فإنهم إنما نزلوا بنا على أمن منا؛ فلا

تفضحوني عندهم، وهو ما قال في آية أخرى: ﴿وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي﴾ [هود: ٧٨]

ويحتمل: لا تفضحوني في الخلق، يقولون: إن في أهل بيت لوط يفعل بالأضياف كذا،

وإنما عرف أهل بيتي عند الخلق بالصلاح والأمن فلا تفضحوني<sup>(٤)</sup> في الخلق؛ واتقوا الله

في صنيعكم بالرجال، ولا تخزون عند الخلق؛ قيل: هو من الهوان.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ﴾ أن يكون الإخزاء: هو الفضيحة، دليله ما

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٢٢٥).

(٢) في أ: حيث.

(٣) في أ: أو.

(٤) في أ: تفضحون.

ذكر: أن هؤلاء ضيفي فلا تفضحون؛ فيكون هذا تفسير ذلك .  
ويحتمل الهوان، وكذلك قيل في قوله: ﴿إِنَّ الْخِزْيَ آيَوْمَ﴾ [النحل: ٢٧] أي: الهوان  
اليوم.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَوْلَم تَنْهَك عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ .  
هذا يدل على أنه قد كان سبق النهي عن إنزال الأضياف؛ كأنهم<sup>(١)</sup> قد نهوه عن إنزال  
الأضياف؛ لذلك قالوا: ﴿أَوْلَم تَنْهَك عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ .  
قال أبو بكر الأصم: يخرج قولهم: ﴿أَوْلَم تَنْهَك عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ مخرج الاعتذار له؛  
لأنهم كانوا يعظمون الرسل [- أعني: أقوام الرسل جميعًا - إذ لم يكن من الرسل]<sup>(٢)</sup>  
إليهم، سوى الخلاف في الدين والدعاء إلى دين الله، فهم وإن كذبوا الحجج التي أتت  
بها الرسل فقد كانوا يعظمونها؛ ألا ترى أنه قال لرسولنا صلوات الله عليه: ﴿قَدْ نَعَلَمُ إِنَّهُ  
لَيَحْزُنَكَ الَّذِي يَقُولُونَ...﴾ الآية [الأنعام: ٣٣] والأول أشبه. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتٍ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ﴾ ، وفي موضع آخر: ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتٍ هُنَّ  
أَظْهَرُ لَكُمْ﴾ [هود: ٧٨] وقد ذكرنا في السورة التي فيها ذكر هود.

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: إنما عرض عليهم نساء قومهم؛ لأنه كالأب لهم على ما ذكر أن نساء  
رسول الله ﷺ أمهاتهم. وقال بعضهم: في ذكر البنات إخبار منه لهم بنهاية فحش  
صنيعهم؛ لأنه يجوز ورود الشرع على بناته لهم، ولا يجوز حل ذلك بحال.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ .  
قال الحسن: يقسم الله بما شاء من خلقه، وليس لأحد أن يقسم إلا بالله، وإنما أقسم  
بحياة محمد ﷺ<sup>(٤)</sup>؛ ولم يقسم بحياة غيره وبغيره.

وقال بعضهم: قوله: ﴿لَعَمْرُكَ﴾ كلمة تستعملها العرب في أقسامهم؛ على غير إرادة  
القسم بحياة أحد. ومنهم من قال: إنما ذلك على التعريض؛ وأصله: أن الله قد أقسم  
بأشياء: أقسم بالشمس، والقمر، والليل، والنهار، وأقسم بالجبال، والسماء، وغيرها  
من الأشياء التي تعظم عند الخلق، فرسول الله ﷺ - وقد أخبره أنه أرسله رحمة للخلق  
وهدى- أولى أن يعظم بالقسم به؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾

(١) في أ: كأنه.

(٢) سقط في أ.

(٣) قاله البغوي (٥٥/٣).

(٤) زاد في ب: وقال بعضهم: أقسم بحياة محمد.



[الأنبياء: ١٠٧] فمن كان رحمة للعالم كله أولى أن يعظم من غيره؛ إذ منافعه أعم وأكثر. وقال بعضهم: ﴿لَعَمْرُكَ﴾: القسم ليس بحياة الرسول؛ ولكن بدينه، وهو قول الضحّاك.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّهُمْ لَمِيَ سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ .

قال بعضهم: السكرة: الشدة التي تحلّ بهم عند الموت، شبههم بحيرتهم التي فيهم بسكرة الموت، يعمهون أي: يترددون<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: في ضلالتهم وكفرهم، يعمهون: يتحIRON.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَخَذْتُمُ الصَّيْحَةَ﴾ .

قد ذكرنا في غير موضع اختلافهم في الصيحة: قال بعضهم: الصيحة هي العذاب نفسه؛ أي: أخذهم العذاب. وقال بعضهم: سمي ﴿الصَّيْحَةُ﴾ لسرعة نزوله بهم، وأخذه إياهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿مُشْرِقِينَ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أشرقت الشمس: إذا ارتفعت وأنارت، وشرقت: إذا بزغت، وهو قول الكسائي.

وقال أبو عوسجة: ﴿مُشْرِقِينَ﴾: أي: إذا أشرقوا، أي: إذا طلعت الشمس عليهم، وقد ذكرنا هذا.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَجَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا﴾ قد ذكرناه في السورة التي فيها ذكر هود.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّعِينَ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿لِّمُتَوَسِّعِينَ﴾: للمتفرسين؛ من الفراسة، وروي في ذلك خبر عن رسول الله ﷺ؛ يرويه أبو سعيد الخدري؛ قال: «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله» قال: ثم قرأ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّعِينَ﴾<sup>(٤)</sup>. فإن ثبت الخبر، وثبت تلاوة هذه الآية على إثر ما ذكر فهو هو.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٢٣٥) وعن الأعمش، أخرجه ابن جرير (٢١٢٣٣)، وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٩٢/٤).

(٢) قاله ابن جريج، أخرجه ابن جرير (٢١٢٣٨).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢١٢٤٤، ٢١٢٤٠) وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٩٢).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢١٢٤٩، ٢١٢٥٠) والبخاري في تاريخه والترمذي (٣١٢٧) وابن أبي حاتم وابن السني وأبو نعيم معاً في الطب وابن مردويه والخطيب، كما في الدر المنثور (٤/١٩٣).

وقال بعضهم: ﴿لَلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ : المعتبرين<sup>(١)</sup>. وقيل: المتفكرين<sup>(٢)</sup>. وقيل: الناظرين<sup>(٣)</sup>. ذكروا أنه آية للمعتبرين، ولكن لم يبينوا من أي وجه يكون آية لمن ذكر؛ فيحتمل وجوهاً:

أحدها: آية للمتوسمين: للمعتبرين<sup>(٤)</sup> لرسالته؛ لأنه ذكر قصة إبراهيم ولوط - على ما كان - وهو لم يشهدا؛ فذلك يدل على صدقه وآية لرسالته<sup>(٥)</sup>.

والثاني: آية لصدق خبر إبراهيم، وصدق لوط؛ لأنهم كانوا يخبرون قومهم أن العذاب ينزل بهم، وغير ذلك من الوعيد، فيدل ذلك على صدق خبر الأنبياء عليهم السلام في كل ما يخبرون.

والثالث: في هلاك من أهلك منهم؛ ونجاة من أنجى منهم - آية لمن ذكر، من هلك منهم هلك بالتكذيب، ومن نجا منهم نجا بالتصديق؛ فيكون لهم آية.

والرابع: قد بقي من آثار من هلك منهم آية؛ فيكون هلاكهم آية لمن ذكر. وأصل هذا أن الله ذكر: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ : أي: المؤمنين المتقين، والاعتبار والتفكير للمؤمنين؛ لأنهم هم المنتفعون. قال: والمتوسم: هو الذي يعمل بعلامة، وكذلك المتفرس: هو الذي يعمل بعلامة في غيره، [ينظر في غيره]<sup>(٦)</sup>: بأن هلاكه بم كان؟ فينجز عن صنيعه ويتعظ به، وهو كالمتمفقه الذي يعمل بالمعنى. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنهَا لِسَبِيلٍ مُّقِيمٍ﴾.

أي: طريق دائم لا يزول، يعلم أن في ذلك لآية للمؤمنين؛ وهو ما ذكرنا أن الآية تكون للمؤمن. والله أعلم.

ذكر في الآية الأولى: ﴿الآيات﴾ لأنه أنبأ إبراهيم وقصته، وقصة قوم لوط؛ ففي ذلك آيات لمن ذكر. وذكر في هذه الآية: ﴿لآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ ؛ لأنه ذكر شيئاً واحداً؛ وهو السبيل.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢١٢٤٧، ٢١٢٤٨) وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة كما في الدر المنثور (١٩٢/٤).

(٢) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (٢١٢٥٣).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٢٤٥) وعن الضحاك (٢١٢٤٦، ٢١٢٥٤) وانظر: الدر المنثور (١٩٢/٤).

(٤) في ب: المعتبرين.

(٥) في ب: رسالته.

(٦) في ب: ينظرون غيره.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِنْ كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ لظَالِمِينَ ﴿٧٨﴾ فَأَنْقَمْنَا مِنْهُمْ وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَارٍ مُّبِينٍ ﴿٧٩﴾ وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ الْمُرْسَلِينَ ﴿٨٠﴾ وَأَيَّتُهُمْ عَائِنُنَا فكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٨١﴾ وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ يَوْمًا بغيرِ عَمِيَّتٍ ﴿٨٢﴾ فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةُ مُصْحِينَ ﴿٨٣﴾ فَمَا أَعْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٤﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ لظَالِمِينَ﴾ .

أي: وقد كان أصحاب الأيكة لظالمين . والأيكة: ذكر أنها الغيضة من الشجر؛ وهي ذات آجام وشجر، كانوا فيها فبعث إليهم شعيب وهم في الغيضة .  
وذكر [بعض] <sup>(١)</sup> أهل التأويل <sup>(٢)</sup>: أن شعيبًا بعث إلى قومين: إلى أهل غيضة مرة، وإلى أهل مدين مرة؛ على ما ذكر: ﴿وَإِلَى مَدِينٍ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [العنكبوت: ٣٦] وقال في آية [أخرى] <sup>(٣)</sup>: ﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ لَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ . إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا نُنْقِزُكُمْ﴾ [الشعراء: ١٧٦، ١٧٧] .

وقوله: ﴿وَإِنْ كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ لظَالِمِينَ﴾ سمى الله تعالى الكفرة بأسماء مختلفة: سماهم مرة ظالمين، ومرة [فاسقين، ومرة مشركين] <sup>(٤)</sup>، واسم الظلم قد يقع فيما دون الكفر والشرك، وكذلك اسم الفسق يقع فيما دون الكفر والشرك، ثم الكفر لم يقبح لاسم الكفر، وكذلك الإيمان لم يحسن لاسم الإيمان؛ إذ ما من مؤمن إلا وهو يكفر بأشياء ويؤمن بأشياء؛ قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] المؤمن يكفر بالطاغوت وبالأصنام؛ التي كان <sup>(٥)</sup> أهل الكفر عبدوها، وكذلك الكافر يؤمن بأشياء ويكفر بأشياء: يؤمن بالأصنام ويكفر بالله؛ فثبت أن الكفر لاسم الكفر - ليس بقبيح، وكذلك الإيمان لاسم الإيمان - ليس بحسن، ولكن إنما حسن؛ لأنه إيمان بالله، والكفر إنما قبح؛ لأنه كفر بالله .

وأما الظلم: فهو لاسم الظلم قبيح، وكذلك الفسق لاسم الفسق قبيح؛ فسماهم بأسماء هي لاسمها قبيحة <sup>(٦)</sup>، لكن الإيمان المطلق هو الإيمان بالله، والكفر المطلق هو

(١) سقط في أ.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢١٦٤) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/١٩٣) .

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: فاسقين وكافرين ومشركين .

(٥) في ب: كانوا .

(٦) في أ: قبيح .

الكفر بالله، وإن كان يسمى بدون الله كفراً وإيماناً؛ كما قلنا: الكتاب المطلق كتاب الله، والدين المطلق دين الله؛ وإن كان اسم الكتاب والدين يقع على ما دونه.  
وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ .

ذكر الانتقام منهم؛ ولم يذكر هاهنا بتم كان الانتقام، وقال في آية أخرى: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الرِّجْفَةَ﴾ [الأعراف: ٧٨] وقال في آية أخرى: ﴿فَأَخَذَهُم عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: ١٨٩] فيحتمل أن يكون الرجفة لقوم؛ والصيحة لقوم؛ وعذاب يوم الظلة لقوم منهم، أو كان كله واحداً؛ فسماها بأسماء مختلفة، وليس لنا إلى معرفة ذلك العذاب<sup>(١)</sup> حاجة -سوى ما عرف أنهم إنما أهلكوا أو عذبوا بالتكذيب؛ ليكون ذلك آية لمن بعدهم؛ ليحذروا مثل صنيعهم. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ للرسول؛ كما انتقمنا من قوم لوط للوط؛ بسوء صنيعهم، وسوء معاملتهم إياه، فعلى ذلك نتقم من أهل مكة لمحمد ﷺ؛ بسوء صنيعهم ومعاملتهم إياه، وقد كان ما نزل بأصحاب الأيكة كفاية مزجر لهم، وعظة لا يحتاج إلى ذكر ما نزل بقوم لوط.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلِيَامِمْ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: يعني قوم لوط، وقوم شعيب.

وقوله: ﴿لِيَامِمْ مِيْمِيْنَ﴾ : أي: طريق مستبين؛ أي: بين هلاكهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَنهَا لَيْسَ لِي سَبِيلٌ مُّقِيمٍ﴾ ، ﴿وَلِيَامِمْ لِيَامِمْ مِيْمِيْنَ﴾ -واحد؛ أي: بين واضح آثارهم من سلك ذلك الطريق؛ أو دخل قراهم ومكانهم<sup>(٣)</sup> - لاستبان له<sup>(٤)</sup> آثار هلاكهم؛ وما حل بهم.

وقوله: ﴿لِيَامِمْ مِيْمِيْنَ﴾ : أي: طريق يؤم، ويقصد؛ بين واضح.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ الْمُرْسَلِينَ﴾ .

قال أهل التأويل<sup>(٥)</sup>: أصحاب الحجر: هم قوم صالح ثمود، وقالوا: الحجر: هو اسم واد. وقيل: هو اسم القرية على شط الوادي؛ نسبوا إليه.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ الْمُرْسَلِينَ﴾ قال أهل التأويل<sup>(٦)</sup>: يعني بالمرسلين [ولم

(١) في ب: الكتاب.

(٢) قاله البغوي (٥٥/٣).

(٣) في أ: ومكان.

(٤) في أ: لهم.

(٥) قاله قتادة، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٩٤/٤).

(٦) قاله البغوي (٥٥/٣).

يذكر[؛ صالحًا وحده، لكن ذكر المرسلين؛ لأن صالحًا كان يدعوهم إلى ما كان دعا سائر الرسل، فإذا كذبوه فكأن قد كذبوا الرسل جميعًا؛ إذ كل رسول كان يدعو إلى الإيمان بالرسل جميعًا، فإذا كذب واحد منهم - فقد كذب الكل. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَلَيْنَهُمْ آيَاتِنَا فَكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ .

تحتل الآيات: آيات وحدانية الله وحججه، ويحتل: جميع الآيات: آيات الوحدانية، وحججه، وآيات رسالتهم. ﴿مُعْرِضِينَ﴾: أي: لم يقبلوها؛ فإذا لم يقبلوها - فقد أعرضوا عنها؛ [أو أعرضوا عنها]<sup>(١)</sup>، أي: كذبوها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا آمِنِينَ﴾ .

يحتل آمنين عما وعدهم صالح من عذاب الله؛ حيث قالوا: ﴿يَنْصَلِحُ آبَاءَنَا بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [الأعراف: ٧٧] كانوا آمنين عن ذلك.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كانوا آمنين عن أن يقع عليهم ما نحتوا لحذاقتهم، وهو ما قال:

﴿وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَرِيحِينَ﴾ [الشعراء: ١٤٩] على تأويل بعضهم: حاذقين.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُصْبِحِينَ﴾ يحتل: أخذتهم ظاهرة بالنهار.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ .

يحتل قوله: ﴿فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ﴾: أي: ما كانوا ينحتون، لا يغنيهم من عذاب الله من

شيء.

ويحتل: فما أغنى عنهم ما عملوا من عبادة الأصنام والأوثان؛ حيث قالوا: ﴿مَا

عَبَدْنَاهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣] ولقولهم<sup>(٣)</sup>: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾

[يونس: ١٨] أي: لم يغنيهم ما عبدوا من عذاب الله.

أو يقول: ما أغنى عنهم ما متعوا وأنعموا في هذه الدنيا؛ في دفع عذاب الله عن

أنفسهم؛ كقوله: ﴿فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَرُهُمْ...﴾ الآية [الأحقاف: ٢٦] أي: وإن

أعطوا ما ذكر؛ من السمع، والبصر، والأفتدة، إذا لم ينظروا، ولم يتفكروا في آيات الله

فجحدوها.

(١) سقط في أ.

(٢) قاله البغوي (٥٦/٣).

(٣) في ب: قولهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآيَةً ۖ فَاصْبِرْ الصَّبْرَ الْجَمِيلَ ۝٨٥﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ ﴿٨٦﴾ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَتَانِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾ لَا تَدْنُ عَيْتِكَ إِلَىٰ مَا مَتَعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾ وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ ﴿٨٩﴾ كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ ﴿٩٠﴾ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ﴿٩١﴾ فَوَرَبِّكَ لَنَسْتَأْتِنَهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿٩٤﴾ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٩٥﴾ وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٦﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ السَّجِدِينَ ﴿٩٧﴾ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿٩٨﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ .

يحتمل ﴿بِالْحَقِّ﴾: الحق الذي جعل لنفسه<sup>(١)</sup> على أهلها، والحق الذي لبعض على بعض، والحق: هو اسم كل محمود مختار من القول والفعل، والباطل: اسم كل مذموم من القول والفعل.

قال بعضهم: تأويله: وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما إلا شهوداً لله<sup>(٢)</sup> بالحق على أهلها.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾: أي: لم يخلقهما لغير شيء؛ ولكن خلقهما للمحنة؛ يمتحنهم بالعبادة فيها، وإلى هذا ذهب الحسن.

وقيل: خلقهما وما بينهما لأمر كائن؛ أي: لعاقبة: للثواب أو الجزاء<sup>(٣)</sup>، لم يخلقهم للفناء خاصة؛ ولكن للعاقبة؛ لأن خلق الشيء للفناء خاصة عبث؛ وهو ما قال: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥] أخبر أن خلقهم لا للرجوع إليه ولا للعاقبة- عبث، وقد ذكرنا هذا<sup>(٤)</sup> فيما تقدم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآيَةً ۖ﴾ على الاحتجاج على أولئك لإنكارهم الساعة، لوجهين:

أحدهما: ما ذكرنا أنه لو لم تكن الساعة حصل خلقهما وما بينهما للفناء خاصة؛ وخلق الشيء للفناء خاصة عبث باطل؛ كبناء البناء للنقض خاصة لا لعاقبة تقصد - عبث. والثاني: أنه يكون في ذلك التسوية بين الأعداء والأولياء، وفي الحكمة التفرقة

(١) في أ: تسميته.

(٢) في أ: بشهود الله.

(٣) في ب: والجزاء.

(٤) في أ: وقد ذكرناهما.

بينهما، وما قال: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [ص: ٢٧] لم يكن ظنهم أنه خلقهما باطلا؛ ولكن لما أنكروا البعث صار في ظنهم خلقهما باطلا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَرِثَ السَّاعَةَ لَأَيُّهُ فَاصَّحَ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ .  
قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿فَاصَّحَ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾: [أي: أعرض عنهم]<sup>(٢)</sup>، ولا تكافئهم بما آذوك بألستهم وفعلمهم ﴿وَرِثَ السَّاعَةَ لَأَيُّهُ﴾ فإني<sup>(٣)</sup> أكافئهم عنك على أذاهم إياك وصنيعهم يومئذ.

والصفح الجميل: هو ما لا نقض<sup>(٤)</sup> فيه ولا مئة في العرف؛ أي: اصفح الصفح ما يوصف فيه بتمام الأخلاق، وما لا نقض فيه ولا مئة يحتمل الصفح الجميل: هو أن يصفح ولا يمن عليهم، كأنه أمره أن يصفح صفحا لا مئة فيه.

﴿وَرِثَ السَّاعَةَ لَأَيُّهُ﴾ فتجزى أنت على صفحك الجميل؛ وهم على أذاك. والله أعلم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلِّقُ الْعَلِيمُ﴾ .  
هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه على علم بما يكون منهم من المعصية والخلاف خلقهم، لا خلقهم عن غفلة وجهل بذلك؛ ليعلم أنه لم يخلق الخلق لحاجة نفسه ولا لمنفعة نفسه، ولكن خلقهم ليمتحنهم بما أمرهم به ونهاهم، ولما يرجع إلى منافعهم وحوادثهم.

والثاني: إن ربك هو الخلاق لخلقهم؛ العليم بمصالحهم بأن الصفح الجميل لهم، ذلك أصلح في دينهم من المكافأة. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ .  
اختلف في قوله: ﴿سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِ﴾: قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِ﴾: المثنائي: هو القرآن كله؛ كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِي﴾ [الزمر: ٢٣].  
وقيل: سمي مثنائيا لترديد الأمثال فيه والعبر والأنباء؛ فإن كان على هذا فيكون قوله: ﴿سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِ﴾: أي: سبعا من القرآن العظيم.

(١) قاله ابن جرير (٥٣٢/٧)، والبغوي (٥٦/٣).

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: فإذا.

(٤) في أ: نقص.

(٥) قاله أبو مالك، أخرجه ابن أبي شيبة وابن جرير (٢١٣٤٧، ٢١٣٤٥) وابن المنذر، كما في الدر المنثور (١٩٧/٤).

ثم يحتمل السبع الطوال؛ على ما ذكر بعض أهل التأويل؛ كأنه قال: آتينك سبعا من القرآن العظيم. ويحتمل: ﴿سَبْعًا﴾ يعني فاتحة الكتاب من القرآن؛ أي: آتينك فاتحة الكتاب من القرآن. وقال قوم: يقولون: سبع المثاني: فاتحة الكتاب، ويروون على ذلك حديثًا عن رسول الله ﷺ مروى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «[الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب، والسبع المثاني]»<sup>(١)</sup> وعن أبي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>: «ما أنزل الله في التوراة والإنجيل مثل أم القرآن؛ وهي السبع المثاني، وهي مقسومة بيني وبين عبدي؛ ولعبي ما سألت»<sup>(٣)</sup>.

ومنهم من يقول: المثاني: القرآن كله؛ يذهب إلى ما ذكرنا من الآية؛ وبما يروى<sup>(٤)</sup> عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما أنزلت في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور والقرآن مثلها»<sup>(٥)</sup> - يعني أم القرآن - وإنما سبع من المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيت ذكرها أنها سبع من المثاني؛ فإن كان سبع المثاني فاتحة الكتاب، يصير كأنه قال: ولقد آتينك سبعا؛ وهي المثاني، وإن كان سبعا من المثاني [هي السبع]<sup>(٦)</sup> الطوال يكون هكذا: أي: آتينك سبعا؛ وهو المثاني. وروي أيضا عن نبي الله ﷺ وقال: «أتاني السبع الطوال مكان التوراة والمثاني مكان الإنجيل، وفضلني ربي بالمفضل»<sup>(٧)</sup> ثم إن ثبت ما روي في الخبر أن سبع المثاني فاتحة الكتاب<sup>(٨)</sup> وإلا الكف والإمسك عن ذلك أولى؛ لأنه لا حاجة بنا إلى معرفة ذلك، وليس يكون تسميتنا إياها سوى الشهادة، وما خرج مخرج الشهادة - من غير حصول النفع لنا - فالكف عنه والإمسك أولى.

ومنهم من يقول: هنّ المفصل.

ومن قال: المثاني فاتحة الكتاب - قال: لأنها تنشئ في كل ركعة أو ما جعل فيها مكررة معادة؛ لأن كل حرف منها يؤدي معنى حرف آخر؛ فسمي مثاني بذلك.

ومن قال: المثاني: هو القرآن؛ قال: لما ذكرنا؛ لأن أمثاله، وأنباءه، وغيره معادة

(١) أخرجه ابن جرير (٢١٣٥١، ٢١٣٦٠) من طرق عنه، وفي بعض الطرق عن أبي ذر.

(٢) سقط في ب.

(٣) انظر ما سبق.

(٤) في أ: روى.

(٥) تقدم.

(٦) في أ: هو

(٧) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠٨/٨) (٨٠٠٣، ٨٠٠٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٦١/٧):

وفيه ليث بن أبي سليم وقد ضعفه جماعة ويعتبر بحديثه وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٨) تقدم.



مرددة.

ومن قال: المثاني السبع الطوال - فقال: لأنه يثنى فيها حدود القرآن، وفرائضه، وعمامة أحكامه. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ .

سماه عظيمًا، وسماه مجيدًا، وحكيماً؛ وهو اسم الفاعلين، ولا عمل له ولا فعل في الحقيقة؛ لكنه يخرج - والله أعلم - على وجوه:

يحتمل: سَمَاهُ عَظِيمًا مَجِيدًا؛ لما عظمه وشرفه ومجده، فهو عظيم مجيد حكيم: أي: محكم، الفعليل بمعنى المفعول<sup>(١)</sup>، وذلك جائر في اللغة.

أو سماه بذلك لأن من تمسك به؛ وعمل به؛ يصير عظيمًا مجيدًا، حكيماً، أو سماه عظيمًا مجيدًا حكيماً: أي: جاء من عند عظيم هو مجيد حكيم، وأصل الحكيم: هو المصيب، الواضع<sup>(٢)</sup> كل شيء موضعه. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ .

يحتمل المراد بقوله: ﴿عَيْنَيْكَ﴾ نفس العين.

ثم هو يحتمل وجهين:

أحدهما: نهى رسوله أن ينظر إلى مامتع أولئك مثل نظرهم؛ لأنهم ظنوا أنهم إنما متعوا هذه الأموال في الدنيا لخطرهم وقدرهم عند الله، وعلى ذلك قالوا: ﴿وَلَيْنِ رُودَتْ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ [الكهف: ٣٦] وقال: ﴿وَلَيْنِ رُجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي...﴾ الآية [فصلت: ٥٠] ونحوه، ظنوا أنهم إنما متعوا في هذه الدنيا؛ لخطرهم وقدرهم عند الله؛ لذلك قالوا ما قالوا؛ فنهاه أن ينظر إلى ذلك بعين الذين نظرُوا هم إليه؛ ولكن بالاعتبار. والثاني: نهاه أن ينظر إلى ذلك نظر الاستكبار والتجبر على المؤمنين، والاستهزاء بهم

على ما نظرُوا هم؛ لأنهم بما متعوا من أنواع المال استكبروا على الناس، واستهزءوا بهم؛ إذ البصر قد يقع [على ما ذكر]<sup>(٣)</sup> من غير تكلف؛ فيصير كأنه نهاه عن الرغبة والاختيار فيما متعوا فيه؛ لأن ما متعوا به هو ما ذكر، ﴿وَلَا تَعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا﴾ [التوبة: ٨٥] وقال في آية أخرى ﴿لِنَفْسِنَهُمْ نِيَةً﴾ [طه: ١٣١].

وقوله: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ﴾ فيما متعوا فإنهم إنما متعوا لما ذكر، ويحتمل النهي عن مد

(١) في ب: مفعول.

(٢) في ب: واضع.

(٣) سقط في أ.

العين لا العين نفسه ولكن نفسه؛ كأنه قال: لا تمنين نفسك فيما متعوا هم ولا ترغبنها في ذلك؛ فإنه ليس يوسع ذلك عليهم لخطرهم وقدرهم؛ ولكن ليعلم أن ليس لذلك<sup>(١)</sup> خطر عند الله وقدر؛ حيث أعطى من افترى [على الله]<sup>(٢)</sup> وجحد نعمه وفضله.

وفي الآية تفضيل<sup>(٣)</sup> الفقر على الغنى؛ لأنه نهى رسوله أن يمد عينيه إلى ما متعوا، ومعلوم أن رسول الله ﷺ إذا<sup>(٤)</sup> مد إلى ذلك ليس يمد للدنيا ولا لشهواته؛ ولكن يستعين به في أمر جهاد عدوه، ويعين<sup>(٥)</sup> به أصحابه في سبيل الخيرات، ثم نهاه مع ذلك عنه؛ دل أن الأخير والأفضل ما اختاره من الفقر، وقصور ذات يده. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ﴾ .

أي: أصنافاً من الأموال، وألواناً من النعم. وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: ﴿أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ﴾ : أي: الأغنياء منهم وأشباهه؛ فإن كان قوله: ﴿أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ﴾ هو أصناف الأموال - فهو<sup>(٧)</sup> على التقديم والتأخير، كأنه قال: لا تمدن عينيك إلى ما متعنا منهم أزواجاً. وإن كان أزواجاً منهم هو أصناف الناس فهو على النظم الذي جرى به التنزيل؛ أي: لا تمدن عينيك إلى ما متعنا به قوماً منهم.

وفي قوله: ﴿لَا تَمْدَنَّ عَيْنَيْكَ﴾ إلى ﴿مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ﴾ دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن الله لا يعطى أحداً شيئاً إلا ما هو أصلح له في الدين، ولو كان ما متع هؤلاء أصلح لهم في الدين - لم يمه رسوله عن مد عينيه إليه، دل أنه قد يعطي ما ليس بأصلح في الدين، وكذلك قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لَّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيُزَادُوا إِسْمًا﴾ [آل عمران: ١٧٨] أخبر أنه إنما يملئ لهم ليزدادوا إثماً، وهم يقولون: يملئ لهم ليزدادوا خيراً. وكذلك قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٨٠] هذه الآيات كلها تنقض عليهم قولهم، وقد ذكرنا هذا في غير موضع فيما تقدم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ .

(١) في ب: ذلك

(٢) في ب: عليه.

(٣) في أ: تفضل.

(٤) في أ: إن.

(٥) في أ: ويعني.

(٦) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢١٣٦٤، ٢١٣٦٥) وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٩٧).

(٧) في أ: فهي.

يحتمل النهي نفسه نهاء أن يحزن عليهم؛ إشفافاً عليهم؛ بل أمره أن يغلظ عليهم؛ كقوله: ﴿جَهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]، وعلى هذا يخرج قوله: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨] أي: ارفق بهم، ولين عليهم، واشدد على أولئك، واغلظ عليهم؛ وهو ما وصفهم: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤] أخبر أنهم أهل شدة على الكفار وأهل غلظة، رحماء بينهم، وأهل ذلّة على المؤمنين، وأهل شدة عليهم؛ أي: على الكفار، فعلى ذلك هذا.

ويحتمل أن ليس على النهي؛ ولكن على التخفيف والتسلي، ودفع الحزن عن نفسه؛ لأنه كان يحزن لكفرهم بالله وتركهم الإيمان؛ حتى كادت نفسه تتلف لذلك؛ كقوله: ﴿لَعَلَّكَ بِنِعْمِ نَفْسِكَ﴾ الآية [الشعراء: ٣] وقوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ﴾ الآية [فاطر: ٨] وأمثاله. ويحتمل أيضاً وجهاً آخر: وهو أنه كان يحزن عليهم، ويضيق صدره؛ لما مكروا به وكادوه؛ كقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي صَبَقٍ مِمَّا يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: ١٢٧] فإني أكافئهم. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ﴾ .

يحتمل: أنا النذير على معاصيه، المبين على طاعاته، أو النذير على العصاة من عذاب الله، المبين لأمره ونواهي. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقَسِّمِينَ . الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ .

قال الحسن: الكتب كلها قرآن؛ يعني كتب الله اقتسموها وجعلوها عضين؛ أي: فرقوها بالتحريف والتبديل؛ فما وافقهم أخذوه، ومالم يوافقهم غيره وبدلوه؛ كقوله: ﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تَأْتِكُمْ فَاذْرُوهُ﴾ [المائدة: ٤١] ونحوه، فذلك اقتسامهم وتعضيتهم على قوله، وكقوله: ﴿تَجْعَلُونَهُ قَرَأِطِيسَ يُبَدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ [الأنعام: ٩١] وقوله: ﴿فَقَطَّعُوا أَمْرَهُ بَيْنَهُمْ زُبُرًا﴾ [المؤمنون: ٥٣] ونحوه.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: اقتسامهم: وهو أن نفرًا من قريش كانوا اقتسموا عقار مكة؛ ليصلدوا الناس عن رسول الله ﷺ؛ فيقول طائفة منهم -إذا سئلوا عنه-: هو كاهن، وطائفة أخرى: هو شاعر، ساحر، مجنون، ونحوه. وعضين: قولهم: هو: سحر، شعر، كهانة، أساطير الأولين، افتري على الله كذبًا، وأمثال ما قالوا. فذلك اقتسامهم

(١) قاله البغوي (٥٨/٣).

وعضتهم.

وقال بعضهم: هو على التقديم: أي: آتينك المثاني والقرآن العظيم؛ أنزلناه عليك كما أنزلنا التوراة والإنجيل على اليهود والنصارى؛ فهم المقتسمون كتاب الله؛ فأمنوا ببعض وكفروا ببعض.

وقال أبو عوسجة: يقال: عضيت الجزور: أي: قسمتها عضواً عضواً<sup>(١)</sup>.

وقال غيره<sup>(٢)</sup>: هو من العضة: وهو السحر؛ بلسان قريش؛ يقال للساحر عاض.

وقال القتبي<sup>(٣)</sup>: المقتسمون: قوم تحالفوا على عضة النبي ﷺ؛ وأن يذيعوا ذلك بكل طريق، ويخبروا به النزاع إليهم. وعضين: أي: فرقوه [وعضوه]<sup>(٤)</sup>. وقيل<sup>(٥)</sup>: فرقوا القول فيه، وهو ما ذكرنا. والله أعلم.

وقوله: ﴿فَوَرَّيْكَ لَنَشْتَأْنَهُمْ أَجْمَعِينَ . عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .

قوله: ﴿فَوَرَّيْكَ﴾ : قيل: قسم أقسم به تعالى.

﴿لَنَشْتَأْنَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ : قال بعضهم: الخلائق كلها؛ كقوله: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦] أخبر أنه يسألهم جميعاً: الرسل عن تبليغ الرسالة، والذين أرسل إليهم عن الإجابة لهم.

وقال بعضهم: قوله: ﴿فَوَرَّيْكَ لَنَشْتَأْنَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ : هؤلاء الذين سبق ذكرهم؛

المقتسمين الذين جعلوا القرآن عضين، والذين استهزءوا برسول الله ﷺ وأصحابه؛ يسألهم عن حجج ما فعلوا، والمعنى الذي حملهم على سوء معاملة رسوله وكتابه، لأي: شيء نسبتهم رسولي وكتابي إلى السحر، والكذب، والكهانة، والافتراء على الله؟ لا يسألون ما فعلتم؟ وأي شيء عملتم؟ لأن ذلك يكون مكتوباً في كتبهم؛ يقرءونه<sup>(٦)</sup>؛

كقوله: ﴿أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤] وهو وعيد شديد في نهاية الوعيد والشدة؛ لأنه وعيد مقرون بالقسم، وكل وعيد قرن بالقسم فهو في غاية الشدة؛ إذ لو جاءنا ذلك الوعيد من ملك من ملوك البشر يجب أن يخاف؛ فكيف من ربنا؟!

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ .

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٣٧٤، ٢١٣٨٥، ٢١٣٨٦).

(٢) قاله عكرمة، أخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر وابن جرير (٢١٣٩٤) عنه كما في الدر المنثور (١٩٨/٤).

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٣٩).

(٤) سقط في أ.

(٥) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٣٨٤).

(٦) في أ: يقرءون.

قال بعضهم: ﴿فَأَصْدَعَ بِمَا تُؤْمَرُ﴾: أي: استقم كما تؤمر؛ كقوله: ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتُ﴾ [هود: ١١٢].

فهو في كل ما أمر به.

وقال بعضهم: اصدع: أي: امض بما تؤمر من تبليغ الرسالة. ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾.

أي: أعرض عن مكافأتهم؛ ومعناه - والله أعلم - امض على ما تؤمر؛ من تبليغ الرسالة إليهم ولا تخفهم، ولا تبهيم، ولا يمنعك شيء عن تبليغ الرسالة؛ الخوف، ولا القرابة، ولا شيء من ذلك، ولكن امض على ما تؤمر؛ وهو كما قال: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا﴾ [المائدة: ٨] وقال: ﴿كُونُوا قَوْمِينَ بِالْأَيْسِطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ﴾ [النساء: ١٣٥] أي: لا يمنعكم عن القول بالحق والعدل بغضكم إياهم، ولا قرابتكم التي فيما بينكم، فعلى ذلك قوله: ﴿فَأَصْدَعَ بِمَا تُؤْمَرُ﴾: أي: امض على ما أمرت من تبليغ الرسالة، ولا يمنعك<sup>(١)</sup> عن ذلك: الخوف، والوعيد، والقرابة التي فيما بينك وبينهم.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿فَأَصْدَعَ بِمَا تُؤْمَرُ﴾: أي: أظهر ذلك، وأصله: الفرق والفتح؛ يريد: اصدع الباطل بحقك؛ حتى يأتيك الموقن به؛ وهو الموت. وقال أبو عوسجة: اصدع: أي: امض على ما تؤمر<sup>(٣)</sup>، وصدعت: أي: مضيت؛ وذلك من المضى، وأصل هذا كله: الشق، ويقال: تصدعوا: أي: تفرقوا. والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ أي: أعرض عن مكافأتهم؛ فأنا أكافئهم عنك على ما آذوك.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: قوله: ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ هو منسوخ بآية السيف؛ لكن على الوجه الذي ذكرنا ليس بمنسوخ، ويحتمل: ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾؛ إن كان أراد به القتال والدعاء إلى التوحيد فهو في وقت دون وقت أو في قوم خاص علم<sup>(٥)</sup> الله أنهم لا يجيبونه ولا يؤمنون به أيس رسوله عن إيمانهم فقال: أعرض عن هؤلاء ولا

(١) في أ: يمنعك.

(٢) تفسير غريب القرآن (٢٤٠).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢١٤٠٥) وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/١٩٩).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٤١٥).

(٥) في أ: على.

تشتغل بهم ولا تدعهم فإنهم لا يؤمنون ولكن ادع قوماً آخرين والله أعلم .

وقوله -عز وجل-: ﴿ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴾ .

قال بعضهم: قوله: ﴿ كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴾ : الكفرة جميعاً؛ فمنعناهم عن أن يصلوا إليك؛ على ما [قصدوا إليك]<sup>(١)</sup> من إهلاكك، وغيره؛ كقوله: «نصرت بالرعب مسيرة شهرين» .

وقال بعضهم: قوله: ﴿ كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴾ الذين كانوا على الطرق والمراصد؛ ليصدوا الناس عن سبيل<sup>(٢)</sup> الله؛ على ما ذكر في القصة؛ العدد الذي ذكر سبعة أو خمسة؛ كفاه الله بأن أهلكهم بما ذكر أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: أن الذين استهزءوا به هلكوا جميعاً بعقوبات مختلفة .

وقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ .

قوله: ﴿ يَجْعَلُونَ ﴾ ليس على الجعل؛ لأنهم لو جعلوا لكان؛ لأن كل مجعول كائن موجود؛ ولكن قوله: ﴿ يَجْعَلُونَ ﴾ : أي: يزعمون أن مع الله إلهاً آخر؛ إما في التسمية أو في العبادة، وكذلك قوله: ﴿ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ﴾ هم لا يقدرّون على أن يجعلوه عضين، ولكن زعموا أنه كذا؛ لأن الله وكل حفظه إلى نفسه؛ بقوله: ﴿ وَإِنَّا لَمُ كَٰحِفُونَ ﴾ [الحجر: ٩] وقال: ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ﴾ [فصلت: ٤٢] أخبر أنه يحفظه حتى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه؛ فلو قدروا على جعله عضين - لكان قد أتى الباطل من بين يديه، دلّ أنه على القول الذي قالوا؛ وهو على المجاز [كقوله: ﴿ فَرَأَىٰ إِلَىٰ آٰلِهِمْ ﴾ [الصفات: ٩١]، وقوله: ﴿ أَجْعَلُ الْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَجِدًّا ﴾ [ص: ٥]، فهو على المجاز]<sup>(٤)</sup> على ما عندهم، إما بحق التسمية لها أنها آلهة، وإما بصرف<sup>(٥)</sup> العبادة إليها، ظاهر هذا أن المستهزئين الذين ذكرهم أنه كفاه عنهم هم الكفرة جميعاً؛ لكن يحتمل في الذين ذكرهم أهل التأويل كانوا على مراصد مكة، أضاف ذلك إليهم ونسب؛ لأنهم هم الذين أمروا غيرهم أن يجعلوا دونه إلهاً؛ فكأنهم فعلوا ذلك، وهم قالوا .

(١) في ب: قصدوك .

(٢) في أ: رسول .

(٣) انظر قول سعيد بن جبير، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٤٢٠، ٢١٤٢١)، وعن عكرمة (٢١٤٢٢)،

(٢١٤٢٣)، والشعبي (٢١٤٢٥، ٢١٤٢٧)، وقتادة (٢١٤٢٨، ٢١٤٣٠)، وغيرهم .

(٤) سقط في أ .

(٥) في أ: بعون .

وقوله: ﴿كَفَيْتَكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ الذين فعلوا به ما فعلوا ممن تقدم ذكرهم؛ فيكون قوله: ﴿الَّذِينَ يَجْعَلُونَ﴾ على إضمار (كان)؛ أي: الذين كانوا يجعلون مع الله إلهًا آخر. وإن كان في الذين يكونون من بعد - فهو على ظاهر ما ذكر؛ يجعلون على المستقبل. وقوله - عز وجل -: ﴿فَسَوْفَ يَعْمُونَ﴾ .

أي: سوف يعلمون ما عملوا من الاقتسام، والعضة، والاستهزاء برسول الله وأصحابه، إذا نزل العذاب بهم. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ تَعَلَّمْ أَنْكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ .

وما قالوا؛ من الاقتسام، والعضة، والاستهزاء به، وأنواع الأذى الذي كان منهم برسول الله ﷺ؛ أي: نعلم ذلك، وهو محفوظ عندنا، نجزيهم على ذلك فلا يضيقتن صدرك؛ لذلك فهو على التصبير على الأذى، والتسلى عن ذلك، وترك المكافأة لهم، والله أعلم. وكان يضيقت صدره؛ مرة لتركهم الإجابة له، ومرة للأذى باللسان.

والثاني: على علم منا بما يكون منهم، ومن ضيق صدرك بذلك، لكن أنشأناهم ومكانهم على علم منا بذلك؛ امتحانًا منا إياك بذلك وإياهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ .

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أي: صل بأمر ربك وكن من الساجدين؛ أي: من المصلين.

وقوله: ﴿فَسَبِّحْ﴾: هو أمر؛ فإذا فعل ذلك كان بأمر ربه؛ فلا معنى لذكر الأمر<sup>(٢)</sup> من

بعد قوله: ﴿بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ إن كان الحمد هو الأمر؛ على ما قال بعض أهل التأويل.

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن قوله: ﴿فَسَبِّحْ﴾ أي: نزه الله عن جميع ما قالت الملحدة فيه؛ إذ التسبيح هو التنزيه في اللغة ﴿بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾؛ أي: بثناء ربك؛ أي: نزهه عن ذلك كله بثناء تشنيه عليه، وكن من الساجدين؛ أي: من الخاضعين؛ إذ السجود هو الخضوع. أو أن يكون أمره إياه بالتسبيح على التسلي، وتوسيع صدره بالذي يكون منهم؛ أي: فسبح ربك مكان ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ﴾ .

يحتمل التوحيد؛ أي: وخذ ربك، وكذلك قال ابن عباس رضي الله عنه: كل عبادة

ذكرت في القرآن - فهو توحيد يأمره باعتقاد الإخلاص له في كل أمر، ويحتمل العبادة

(١) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (٦٠/٣).

(٢) في أ: الأمرين.

نفسها؛ يأمره بالعبادة له؛ شكراً له؛ على ما روي في الخبر عن نبي الله ﷺ: أنه صلى حتى تورمت ساقاه؛ فقيل له: ألم يغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟! فقال: «بلى، أفلا أكون عبداً شكوراً؟!»<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ : أي: ما تيقنت به؛ وهو الموقن به. وكذلك قوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥] أي: من يكفر بالمؤمن به فقد حبط عمله؛ لأن الإيمان لا يكفر به، فعلى ذلك اليقين لا يأتيه؛ ولكن يأتيه الموقن به. وكذلك ما ذكر: الصلاة أمر الله؛ أي: بأمر الله، وهو المأمور به؛ لأن الصلاة لا تكون أمر الله، لكن بأمر الله، وكذلك ما يجيء من هذا النحو. ويحتمل قوله: ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ فيهم؛ وهو ما وعد من العذاب فيهم؛ أي: يتيقنون بذلك والله أعلم.



(١) أخرجه البخاري (٥٨٤/٨) في التفسير باب: ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك (٤٨٣٦)، ومسلم (٤/٢١٧) في صفات المنافقين وأحكامهم باب: إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة (٢٨١٩/٧٩).



[سورة النحل كلها مكية إلا ثلاث آيات<sup>(١)</sup>]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿أَنزَلَ اللَّهُ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١﴾ يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ ﴿٢﴾﴾ .

قال بعض أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: سورة النحل كلها مكية إلا ثلاث آيات؛ فإنها<sup>(٣)</sup> نزلت

بالمدينة والله سبحانه أعلم بالصواب

قوله - عز وجل-: ﴿أَنزَلَ اللَّهُ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ .

في قوله: ﴿أَنزَلَ اللَّهُ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ وجهان:

أحدهما: أن يعرف قوله: أمر الله، [ما أراد به وما]<sup>(٤)</sup> الذي استعجلوه، وإنما

استعجلوه الساعة والقيامة؛ بقوله: ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا...﴾ الآية [الشورى: ١٨] ونحوه من الآيات.

وقال بعضهم: أمر الله هو عذابه، وكذلك [جميع]<sup>(٥)</sup> ما ذكر في جميع القرآن من أمر

الله؛ المعنى منه عذابه؛ كقوله: ﴿جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ [الحديد: ١٤] أي: عذابه، ونحوه.

ويحتمل قوله: ﴿أَنزَلَ اللَّهُ﴾: رسوله الذي كان يستنصر به أهل الكتاب على

المشركين؛ كقوله: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْخِرُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [البقرة: ٨٩] وكان

يتمنى مشركوا العرب أن يكون لهم رسول كسائر الكفرة؛ كقوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ

أَيْمَانِهِمْ...﴾ الآية [الأنعام: ١٠٩] ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ ذهاب ما كنتم تتمنون بمحمد ﷺ أو

شيء آخر. والله أعلم.

ثم إنه لم يرد بقوله: ﴿أَنزَلَ اللَّهُ﴾ وقوعه؛ ولكن قرينه؛ أي: قرب آثار [أمر]<sup>(٦)</sup> الله؛

كما يقال: أذاك الخبر، وأذاك أمر كذا؛ على إرادة القرب؛ لا على الوقوع. وجائز أن

يكون قوله: ﴿أَنزَلَ اللَّهُ﴾ أي: ظهر أعلام أمر الله وآثاره، ليس على إتيان أمره من مكان

إلى مكان؛ كقوله: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الإسراء: ٨١] وآثاره: هو رسول الله ﷺ؛

لأنه كان به يختم النبوة؛ فهو كان أعلام الساعة على ما روي عنه ﷺ؛ فقال: «بعثت أنا

(١) سقط في ب.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه النحاس من طريق مجاهد عنه، كما في الدر المنثور (٤/٢٠٤).

(٣) في أ: لأنها.

(٤) في أ: وأراد ما.

(٥) سقط في أ.

(٦) سقط في أ.

والساعة كهاتين»<sup>(١)</sup> أشار إلى أصبعين لقربها منه . والله أعلم .

وقوله -عز وجل-: ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ .

لأنه لا منفعة لكم فيها فلماذا تستعجلونه؟ كقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُهُ بَيِّنَاتًا أَوْ تَهَارًا مَآذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [يونس: ٥٠] إذ لا منفعة لهم فيه، بل فيه ضرر عليهم .

وقوله -عز وجل-: ﴿سُبْحٰنَهُ وَتَعَالٰى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ .

سبحان: هو كلمة إجلال الله يجربها على ألسن أوليائه على تنزيه<sup>(٢)</sup> ما قالت الملحدة فيه، وتعالیه<sup>(٣)</sup> عن جميع ما نسبوا إليه من الولد، والصاحبة، والشريك، وغيره من الأشباه والأضداد، تعالى عن ذلك .

سبحان الله: حرف يذكر على أثر شيء مستبعد، أو مستعجب، أو مستعظم؛ جواباً لذلك، وهو ما ذكره على أثر وصف أو قول لا يليق بالله من الولد، والشريك، ونحوه؛ فقال: (سبحان الله) على التنزيه مما وصفوه .

وقوله -عز وجل-: ﴿يُنزِلُ الْمَلٰٓئِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ﴾ قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: قوله: ﴿بِالرُّوحِ﴾ أي: بالوحي الذي أنزله على رسله، والرحمة، أو الروح: الرحمة؛ وهو الذي به نجاة كل من رحمة الله، وهده<sup>(٥)</sup> لدينه؛ وهو ما ذكر؛ حيث قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] . وقيل: الرسالة [هي القرآن والرسالة]<sup>(٦)</sup>، وما ذكر روحاً؛ لأنه به حياة الدين؛ كما سمي الذي به حياة الأبدان أرواحاً .

وقال الحسن: قوله: ﴿بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ﴾: أي: بالحياة من أمره؛ وهو ما ذكرنا من حياة الدين .

وقوله تعالى: ﴿عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ .

(١) أخرجه البخاري (٣٥٥/١١) كتاب الرقاق: باب قول النبي «بعثت أنا والساعة كهاتين» رقم (٦٥٠٤)، ومسلم (٢٢٦٨/٤) كتاب الفتن وأشراط الساعة: باب (قرب الساعة) رقم (١٣٣)، (١٣٤/١٣٤)، (٢٩٥١)، والترمذي (٤٩٦/٤) كتاب الفتن: باب ما جاء في قول النبي «بعثت أنا والساعة كهاتين» يعني السبابة والوسطى رقم (٢٢١٤)، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٨١/٦) وأحمد (١٢٣/٣)، (١٢٤)، (١٣٠)، (١٣١)، (١٩٣)، (٢١٨)، (٢٢٣)، (٢٣٧)، (٢٧٤) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح .

أما طريق جابر بن عبد الله رضي الله عنه:

أخرجه مسلم (٤١٨/٣-النووي) كتاب الجمعة: باب تخفيف الصلاة والخطبة رقم (٤٣)/ (٨٦٧)، والنسائي (١٨٨/٣) كتاب الخطبة: باب: كيف الخطبة رقم (١٥٧٨)، و ابن ماجه (١/ (١٧) المقدمة: باب (٧) رقم (٤٥) .

(٢) في أ: تبرئة .

(٣) في أ: وتواليه .

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢١٤٥١) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٥/٤) .

(٥) في أ: وهذه .

(٦) سقط في أ .

أي: على من يشاء أن يختص من عبادته ويختاره، وهو مشيئة الاختيار؛ وإن كان غيره يصلح لذلك، وفيه دلالة اختصاص الله بعضهم على بعض؛ وإن كان غيره يصلح لذلك. وقوله -عز وجل-: ﴿أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ﴾ . على هذا جاءت<sup>(١)</sup> الرسل والأنبياء عليهم السلام جميعاً بالإنذار والدعاء إلى وحدانية الله، وتوجيه العبادة إليه.

وقوله: ﴿أَنْ أَنْذِرُوا﴾ [هو]<sup>(٢)</sup> صلة ما تقدم من قوله: ﴿يُرِزُّ الْمَلَائِكَةَ﴾ أن أنذروا، ولا يوصل بما تأخر، ثم يخرج على الإضمار؛ أي: أنذروا وقولوا: إنه لا إله إلا أنا فاتقون. **قوله تعالى:** ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ تَعَلَّى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ ﴿٤﴾ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٥﴾ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴿٦﴾ وَتَحْمِلُ أَوْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَنْ تَكَوْنُوا بِهِ عَلَيْهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٧﴾ وَاللَّيْلَ وَالنَّجْمَ وَالْجِبَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩﴾﴾ . وقوله -عز وجل-: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ .

قد ذكرنا قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ في غير موضع أنه لم يخلقهما وما فيهما عبثاً، إنما خلقهم لأمر كائن، أو للمحنة، والجزاء، ونحوه. وقوله -عز وجل-: ﴿تَعَلَّى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ . من [لا يخلق، ولا ينفع]<sup>(٣)</sup>، ولا يضر، ولا يدفع في الذي يخلق، وينفع، ويضر، ويدفع تعالى عن ذلك وتبرأ.

وقوله -عز وجل-: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ﴾ . يذكرهم -عز وجل- نعمه عليهم، وقدرته، وسلطانه، وعلمه؛ لأنه لو اجتمع الخلائق كلهم؛ على أن يدركوا المعنى الذي به تصير النطفة نسمة وإنساناً -ما قدروا عليه حيث خلق من النطفة إنساناً على أحسن تقويم؛ وأحسن صورة. وفيه نقض قول الدهرية؛ حيث أنكروا خلق الشيء من لا شيء؛ لأنهم لم يدركوا المعنى الذي به خلق الإنسان من النطفة؛ فيلزمهم أن يقرؤا بخلق الشيء من لا شيء، وإن لم يشاهدوا ذلك ولم يدركوا، وفيه دلالة البعث؛ لأن من قدر على إنشاء الإنسان من النطفة؛ وليس فيها من آثار الإنسان شيء يقدر على البعث وإنشاء الأشياء؛ لا من شيء.

(١) في أ: أجاب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: لا ينفع ولا يخلق.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿خَصِيمٌ﴾: هو الذي يجادل بالباطل ﴿مُبِينٌ﴾: أي: ظاهر مجادلته بالباطل ومخاصمته.

وقال بعضهم: الخصيم: هو الجدل الذي يجادل فيما كان.

قال أبو عوسجة: الخصيم: هو المخاصم، والمخاصم كلاهما خصيم، ويقال: فلان [خصيمي أي:]<sup>(٢)</sup> خصمي.

مبين: ظاهر خصومته، والخصيم: هو الفعيل، والفعيل: قد يستعمل في موضع الفاعل والمفعول جميعاً؛ فكأنه قال: فإذا هو خصيم<sup>(٣)</sup> مبين: أي: منقطع عن الخصومة؛ بين انقطاعه، وهو ما ذكر من خصومته في آية أخرى؛ وانقطاع حجته؛ حيث قال: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْتَهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ . وَصَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُعْطِي الْعِظْمَ وَيَهَيِّئُ رَمِيمَهُ﴾ [يس: ٧٧، ٧٨] فهذا احتجاج عليه؛ فانقطعت<sup>(٤)</sup> حجته، وبهت الذي أنكر قدرته على البعث؛ حيث لم يتهياً له جواب ما احتج عليه.

(١) قاله البغوي (٣/٦٢).

(٢) سقط في أ.

(٣) ووجه الاستدلال بكونه خصيماً على وجود الإله المدبر الحكيم: أن النفوس الإنسانية في أول الفطرة أقل فهما وذكاء من نفوس سائر الحيوانات؛ ألا ترى أن ولد الدجاجة حالما يخرج من قشر البيضة يميز الصديق والعدو، ويهرب من الهرة، ويلتجئ إلى الأم ويميز الغذاء الموافق، والغذاء الذي لم يوافق؟! .

وأما ولد الإنسان فإنه حال انفصاله من بطن الأم لا يميز ألبته بين العدو والصديق ولا بين الضار والنافع، فظهر أن الإنسان في أول الحدوث أنقص حالاً، وأقل فطنة من سائر الحيوانات! . ثم إن الإنسان بعد كبره يقوى عقله ويعظم فهمه، ويصير بحيث يقوى على مساحة السماوات والأرض، ويقوى على معرفة الله -عز وجل- وصفاته، وعلى معرفة أصناف المخلوقات من الأرواح والأجسام والفلكيات والعنصریات، ويقوى على إيراد الشبهات القوية في دين الله -تعالى- والخصومات الشديدة في كل المطالب، فانتقال نفس الإنسان من تلك البلاد المفرطة إلى هذه الكياسة المفرطة لا بد وأن يكون بتدبير مدبر مختار حكيم ينقل الأرواح من نقصانها إلى كمالاتها، ومن جهالاتها إلى معارفها بحسب الحكمة والاختيار، فهذا هو المراد من قوله تعالى ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ﴾ .

وفي معنى كونه خصيماً مبيناً وجهان:

الأول: أنه يجادل عن نفسه منازعاً للخصوم بعد أن كان نطفة فذرة وجماداً، لا حس فيه ولا حركة، والمقصود منه أن الانتقال من تلك الحالة الخسيسة إلى هذه الحالة العالية الشريفة لا يحصل إلا بتدبير مدبر حكيم.

والثاني: فإذا هو خصيم لربه، منكر على خالقه، قائل: ﴿مَنْ يُعْطِي الْعِظْمَ وَيَهَيِّئُ رَمِيمَهُ﴾ والغرض وصف الإنسان بالإفراط في الوقاحة والجهل والتمادي في كفران النعمة .  
ينظر اللباب (١٢/١٠، ١١).

(٤) في أ: فإذا انقطعت.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا﴾ .

يحتمل قوله : ﴿خَلَقَهَا لَكُمْ﴾ على الظاهر؛ أن خلق هذه الأشياء وخلق لنا فيها دفئاً ومنافع؛ كقوله : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩].

ويحتمل قوله : ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا لَكُمْ﴾ : أي : هو خلقها، ثم أخبر أنه خلق لنا فيها منافع يذكر أنواع المنافع والنعم التي أنعم علينا، مفسرة معينة، واحدة بعد واحدة؛ في هذه السورة، وفي غيرها من السور، إنما ذكرها مجملة غير مشار إلى كل واحدة منها؛ على ما أشار في هذه السورة؛ ليقوموا بشكرها، وليعلموا قدرته على خلق الأشياء لا من الأشياء. ثم قوله : ﴿فِيهَا دَفْءٌ﴾ : قال بعضهم<sup>(١)</sup> : الدفء نسل كل دابة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup> : ما يتنج منه. وقال القتيبي<sup>(٣)</sup> : الدفء ما استفادت به، ويشبه أن يكون تفسير الدفء والمنافع الذي ذكر هو ما فسر في آية أخرى؛ وهو قوله : ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُونَهَا يَوْمَ طَعَنَكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ...﴾ الآية [النحل: ٨٠] جعل الله - عز وجل - الأنعام وما ذكر وقاية لجميع أنواع الأذى من السماوي وغيره؛ مما يهيج من الأنفس من الحرّ، والبرد، والجوع، وغير ذلك مما يكثر عدها، ويطول ذكرها، وجعل فيها منافع كثيرة: من الركوب، والشرب، والأكل؛ كما قال : ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبٌ﴾ [يس: ٧٣] وقال : ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لَتُعَلِّمَنَّكُمْ لَعِبْرَةً لَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾ .

فإن قال قائل : أي جمال يكون لنا فيها حين الإراحة وحين السرح.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٤)</sup> : وذلك أنه أعجب ما يكون؛ إذا راحت عظاماً ضروعها، طوالاً أسنمتها. ﴿وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾ إذا سرحت لرعيها.

أو أن يكون الجمال عند الإراحة والسرح : شرب ألبانها، وقرى الضيف من ألبانها؛ في الرواح والمساء.

وقال بعضهم قوله : ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾ : وذلك أنهم كانوا

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢١٤٦٤، ٢١٤٦٥) وعبد الرزاق والفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٦/٤).

(٢) قاله مجاهد بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٤٦٩).

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٤١).

(٤) قاله قتادة، أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عنه (٢١٤٧٠، ٢١٤٧١) كما في الدر المنثور (٢٠٦/٤).

يسترون عند الإراحة والتسريح، وذلك السرور يظهر في وجوههم؛ فإذا ظهر ازداد لهم جمالا وحسنا، وهكذا المعروف في الناس: أنهم إذا سروا يظهر ذلك السرور في وجوههم؛ فيزداد لهم بذلك جمالا، وإذا حزنوا وأصابهم غم - يؤثر ذلك الغم نقصانا في خلقتهم<sup>(١)</sup>؛ فيزداد لهم قبحا وتشويها.

وقال بعضهم: إنهم إذا أراحوها أو سرحوها رأى الناس أن أربابها أهل غنى؛ وأهل ثروة، وأنهم لا يحتاجون [إلى غيرهم، وأن]<sup>(٢)</sup> يكون لغير إليهم حاجة؛ فيكون لهم بذلك ذكر عند الناس وشرف، وذلك جمالهم وشرفهم فيها، والجمال لهم فيها ظاهر؛ لأن ما يبسط ويفرش إنما يتخذ منها ومن أصوافها، وكذلك ما يلبس إنما يكون منها، وإنما يبسط، ويفرش، ويلبس للتجمل والبهاء. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ وَتَحْمِلُ أُنْفُسُ كُنُفِ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّئِن تَكُونُوا بِلَيْفِهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ ﴾ . ذكر أيضا ما جعل [فيها لنا]<sup>(٣)</sup> من النعم ما تحمل من الأثقال، من مكان إلى مكان، ومن بلد إلى بلد؛ ما لو لم يكن أنشأهن أعني:<sup>(٤)</sup> الأنعام التي أخبر أنها تحمل أثقالنا إلى ذلك بدونه إلا بجهد وشدة، وذلك - والله أعلم - أن الله جعل في هذه الأنفس حوائج وقواتا ما لا قوام لها إلا بذلك؛ فلعله لا يظفر بما به قوام النفس إلا في بلد آخر أو مكان آخر، فلو تحمل ذلك بنفسه - لكان في ذلك تلف نفسه، وذهاب ما به قوامه، فذكر أنه خلق لنا ما نحمل به من بلد إلى بلد؛ مما به قوام أنفسنا وحاجتنا. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّكُمْ لِرَبِّكُمْ لَرِءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ أي: من رحمته ورأفته ما جعل لكم من المنافع في الأنعام؛ وما ذكر، أو ذكر هذا ليرحموا على هذه الأنعام التي خلقها لهم<sup>(٥)</sup>؛ في الإنفاق عليها<sup>(٦)</sup>، والإحسان إليها؛ وذكر فيه: ﴿ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ وذلك لا يوصل إلى أكله إلا بالذبح؛ ليعلم أن الذبح فيما يؤكل ليس بخارج من الرحمة والرأفة. وذلك ينقض على الثنوية قولهم؛ حيث أنكروا ذبح هذه الأشياء ويقولون: إنهم يتألمون [بالضرب، والقتل، والذبح]<sup>(٧)</sup>؛ كما تتألمون أنتم، فمن قصد أحدكم بالقتل فهو

(١) في أ: خلقهم.

(٢) في ب: لغيرهم.

(٣) في ب: لنا فيها.

(٤) في أ: غير.

(٥) في ب: لكم.

(٦) في أ: عليه.

(٧) في ب: بالذبح والضرب والقتل.

سفيه عندكم غير حكيم ولا رحيم، بل موصوف بالقساوة والسفه، فالله سبحانه موصوف بالحكمة، والرحمة، والرأفة، لا يجوز أن يأمر بالذبح والقتل لهذه الأشياء؛ إذ ذلك مما يزيل الرحمة والحكمة.

فيجاب لهم بوجوه:

أحدها: أن الله خلق هذا البشر في هذه الدنيا للمحنة ولعاقبة قصدها، إثمًا وثوابًا وإثمًا وعقابًا، وأخبر أنه خلق هذه الأشياء لنا، وجعل لنا فيها منافع، تتأمل وتقصد، وقد نجد في الشاهد من هو موصوف بالرحمة والرأفة على نفسه، يجرح نفسه الجراحات، ويحمل عليها الشدائد والمكروهات؛ لمنافع تقصد وخير يتأمل في العاقبة، ثم لم يوصف بالسفه، ولا بالخروج عن الحكمة والرحمة، من نحو الحجامة والافتصاد، وشرب الأدوية الكريهة الشديدة ما لو لم يتأمل ما قصد من النفع والعافية في العاقبة؛ ما تحمل تلك المكروهات والشدائد، فدل ما وصفنا أن تحمل الأذى، والألم، والمكروه - غير خارج عن الحكمة والرحمة، ولا الفعل بما فعل سفه؛ إذا كان لمنافع تقصد في العاقبة، وعاقبة تتأمل.

فيبطل قول الثنوية: أن ذلك مما يزيل الرحمة؛ على أن هذه الأنعام والبهائم لم تخلق للمحنة وللجزاء في العاقبة؛ ولكن خلقت لمنافع البشر؛ فلهم الانتفاع بها؛ مرة بلحومها، ومرة بحمل أنقالهم والانتفاع بظهورها، مع ما ذكرنا أن [تحمل المكروهات وأنواع الشدائد]<sup>(١)</sup> والآلام - لا تخرج الفعل عن الحكمة، ولا تزيل الرحمة والرأفة [إذا قصد به النفع]<sup>(٢)</sup> في العاقبة، وطمع فيه الخير.

وهذا يدل أنه أبيع لنا الانتفاع بها؛ والذبح على غير جعل حقيقتها لنا؛ حيث لم يبيع لنا إتلافها؛ إذ لو كان أصول الأشياء لنا لكان لا يمنع عن الإتلاف، فدل أنه أبيع لنا الانتفاع بها على غير جعل الحقيقة والأصول لنا، فيبطل قول من يقول: إن الأشياء في الأصل على الحل والإباحة حتى يقوم ما يحظر.

قال أبو عبيد<sup>(٣)</sup>: ﴿حِينَ تَرِيحُونَ﴾ يقال منه: أرحت الإبل أريحها إراحة، والإراحة عند العرب: أن يصدر الرعاء مواشيها بالليل إلى مأويها؛ ولهذا سمي ذلك الموضع: المراح. وقوله: ﴿وَحِينَ سَرَحُونَ﴾ هو إخراجها إلى المرعى؛ يقال: سرحتها، أسرحها سرحًا وسروحًا. وكذلك قال القتيبي<sup>(٤)</sup> وأبو عوسجة. والدفع: ما ذكرنا أنه من الاستدفاء.

(١) في ب: تحمل الشدائد وأنواع المكروهات.

(٢) في أ: والقصد بالنفع.

(٣) ينظر: مجاز القرآن (١/٣٥٦).

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٤١).

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالْحَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِرِكْبَوهَا وَزِينَةً﴾ .  
قوله: ﴿وَزِينَةً﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أن الماشي هو دون الراكب، والمشي يؤثر نقصاناً في الوجه والركوب لا، وذلك زينة؛ على ما ذكرنا في قوله: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ﴾ .

والثاني: أن الراكب إذا نظر إلى الماشي سرّ بركوبه، فالسرور يظهر في وجهه، وذلك يزيد في حسنه وجماله، وأصله: ما ذكر - عز وجل -: ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ...﴾ الآية [النحل: ٥] ﴿وَالْحَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِرِكْبَوهَا وَزِينَةً﴾ بين أنه لماذا<sup>(١)</sup> خلق الأنعام وما جعل فيها؛ وهو ما ذكر: أنه جعل فيها الدفء والمنافع ومنها تأكلون، وبين أنه لماذا خلق الخيل؛ وهو ما ذكر: لتركبوها وزينة.

وسئل ابن عباس: عن لحوم الخيل؟ فقرأ: ﴿وَالْحَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِرِكْبَوهَا﴾ ولم يقل: لتأكلوها؛ ففكره أكلها لذلك<sup>(٢)</sup>. وتام هذا أن الله ذكر الأنعام، وما ذكر من النعم والانتفاع بها، وبالغ في ذكرها؛ لأنه قال: ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ وقال: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حَيْثُ تَرْيَحُونَ وَحَيْثُ تَسْرَحُونَ...﴾ الآية، وقال: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ﴾ [النحل: ١٠] وقال: ﴿يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [النحل: ١١] وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا...﴾ [النحل: ١٤] إلى آخر ما ذكر، ذكر جميع ما يتنفع به؛ من أنواع المنافع ذكراً شافياً مبالغاً غير مكفّي، فدل ما ذكر في الخيل من الركوب، وكذلك في البغال والحمير؛ على أنه ليس فيها<sup>(٣)</sup> منفعة أخرى سوى ما ذكر؛ وهو الركوب؛ إذ خرج الذكر لها على المبالغة والاستقصاء؛ ليس على الاكتفاء، ولو كان هنالك منفعة أخرى لذكر على ما ذكر في غيره. والله أعلم.

والثاني من الأشياء: أشياء يعرف خبيثها؛ بنفار الطباع، والصبيان أول ما بلغوا يرغبون في ركوبها، لا أحد يرغب في أكلها إلا من غير طبعه عما كان مجبولاً به؛ فهو يرغب في أكله، وأما من ترك وطبعه يستخيث وينفر طبعه عن أكله. والله أعلم.

وروي عن جابر قال: لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة، وأخذوا الحمر الأهلية

(١) في أ: لما.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة وابن جرير (٢١٤٨٤١، ٢١٤٨٤٤) وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه من طرق عنه، كما في الدر المشور (٢٠٧/٤).

(٣) في أ: فيه.



فذبحوها، فحرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الإنسية، ولحوم الخيل والبغال، وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وحرم الخلسة والنهبة<sup>(١)</sup>.

وروي عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ خلاف ذلك قال: أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر<sup>(٢)</sup>.

وعن أسماء بنت أبي بكر قالت: نحرنا فرسًا في عهد رسول الله ﷺ فأكلنا<sup>(٣)</sup>. وفي بعض الأخبار: أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر وأذن لنا في لحوم الخيل<sup>(٤)</sup>.

قلنا: قد يجوز أن يكونوا أكلوه في الحال التي كان يؤكل فيها الحمر؛ لأن النبي إنما نهى عن أكل لحوم الخيل صحيحًا، فقد يجوز أن يكونوا أكلوا لحم الفرس في حال الإباحة؛ إذ لم يذكروا الوقت.

وعن الحسن قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يأكلون لحوم الخيل في مغازيهم<sup>(٥)</sup>، وكان الحسن لا يرى فيها بأسًا على كل حال، وقول الحسن: إنهم كانوا [يأكلون لحوم الخيل]<sup>(٦)</sup> في مغازيهم يدل على أنهم كانوا يأكلونها<sup>(٧)</sup> في حال الضرورة.

روى عن النبي ﷺ أنه قال: «الخيّل لثلاثة: فهي لرجل كذا، ولرجل آخر كذا، وعلى رجل وزر»<sup>(٨)</sup>. يبين أنها لا تصلح لغير ذلك، ولو صلحت للأكل لقال: الخيل لأربعة؛

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٢٣) والترمذي (٣/١٤٤، ١٤٥) أبواب الصيد، باب: ما جاء في كراهية كل ذي ناب وذي مخلب (١٤٧٨) والدارقطني (٤/٢٩٨٩، ٢٩٩٠) من طرق عنه وليس فيه لفظه: (ولحوم الخيل).

(٢) أخرجه الحميدي (١٢٥٤) والترمذي (٣/٣٨٩) أبواب الأطعمة باب ما جاء في أكل لحوم الخيل (١٧٩٣) والنسائي (٧/٢٠١) كتاب الصيد: باب الإذن في أكل لحوم الخيل، والدارقطني (٤/٢٨٩، ٢٩٠).

(٣) أخرجه البخاري (١١/٧٠) كتاب الذبائح والصيد باب: النحر والذبح (٥٥١٠) ومسلم (٣/١٥٤١) كتاب الصيد والذبائح باب: في أكل لحوم الخيل (٣٨/١٩٤٢).

(٤) أخرجه البخاري (٨/٢٦٠) كتاب المغازي باب: غزوة خيبر (٤٢١٩) ومسلم (٣/١٥٤١) (٣٦/١٩٤١) في المصدر السابق.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/١٢٠) (١٢٤٣١٢).

(٦) في ب: يأكلونها.

(٧) في أ: يأكلون.

(٨) أخرجه البخاري (٥/٥٦) في الشرب والمساقاة، باب شرب الناس وسقي الدواب من الأنهار (٢٣٧١) (٦/٧٥) في الجهاد، باب الخيل لثلاثة (٢٨٦٠) و (٦/٧٣٢) في المناقب (٣٦٤٦) (٨/٥٩٨) في التفسير، باب قوله ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٤٩٦٢)، (١٣/٣٤١) في الأحكام التي تعرف بالدلائل (٥٦/٧٣) ومسلم (٢/٦٨٠، ٦٨٢) في الزكاة، باب إثم مانع الزكاة (٢٤-٢٦/٩٨٧)، والترمذي (٤/١٤٨) في فضائل الجهاد باب ما جاء في فضل من ارتبط فرسًا في =

ولقال: ولرجل طعام.

ومما يبين ما ذكرنا: أن البغل حرام؛ وهو من الفرس؛ فلو كانت أمه حلالا كان هو أيضًا حلالا؛ لأن حكم الولد حكم أمه؛ لأنه منها أو هو كبعضها، فمن حرم لحم البغل لزمه أن يحرم لحم الفرس في حكم النظر والمقاييس؛ ألا ترى أن حمار وحش لو نزا على حمارة أهلية لم يؤكل ولدها، ولو أن حمارًا أهليًا نزا على حمارة وحشية؛ فولدت أكل ولدها، أفلا ترى أنه جعل حكم الولد حكم أمه؛ ولم يعتبر بالفحل، فلما كان لحم البغل حرامًا وجب أن يكون لحم الفرس كذلك. إلا أن أبا حنيفة - رحمه الله - كان لا يطلق تحريم أكلها؛ لما فيها من الشبهة، والاختلاف، والأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ؛ لكنه ذكر الكراهة للشبهة التي فيها؛ وكان أبو يوسف - رحمه الله - يبيح أكلها.

وقد يجوز أن يحتج لأبي يوسف؛ في الفرق بين المولود من الفرس وبين ولد الحمارة الوحشية إذا نزا عليها حمارًا أهليًا بأن ولد الحمارة لم يتغير عن جنس أمه؛ فحكمه حكمها، والبغل ليس من جنس أمه؛ هو من جنس ثالث، فلذلك لم يكن سبيلها بسبيله. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ .

أخبر أنه يخلق ما لا نعلم؛ فليس لنا أن نتكلف في علم ذلك. أو يخلق من النعم - فيما خلق - ما لا تعلمون أنتم أنها نعم.

أو قال: يقول قوم: أن ليس لله أن يخلق شيئًا لا يطلعه الممتحن.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ .

اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: على الله بيان قصد السبيل، وهو الهدى: يبين الهدى من الضلالة، ويبين من السبل التي تفرقت عن سبيله؛ كقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٩].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِنْهَا جَاذِبٌ﴾ أي: عليه بيان ما يجوز منها؛ من قصد السبيل يعدل ويجار، أو يقال: وبالله يوصل إلى قصد السبيل. وقال بعضهم: ﴿وَعَلَى اللَّهِ﴾ أي:

= سبيل الله (١٦٣٦) والنسائي (٢١٥-٢١٦) في الخيل، في أوله وابن ماجه (٩٣٢/١) في الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله (٢٧٨٨)، ومالك (٤٤٥، ٤٤٤/٢) في الجهاد، باب الترغيب في الجهاد (٣)، وأحمد (٣٨٤، ٣٨٣، ٣٦٢/٢) وابن خزيمة (٢٢٥٢)، والبيهقي (٤/٨١) (١٥/١٠) والبغوي في شرح السنة (٣٣٦/٣) برقم (١٥٦٩) من حديث أبي هريرة. (١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢١٤٩٢، ٢١٤٩١) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٩/٤).

وبالله يوصل بقصد السيل؛ وهي السبل التي ذكرنا، ﴿وَمِنْهَا جَائِرٌ﴾ كقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: طريق الحق والعدل لله، وقد يستعمل حرف (على) مكان (له) كقوله: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣] أي: للنصب وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٢٩] أي: لربهم، كقوله: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] ﴿وَمِنْهَا جَائِرٌ﴾: وهي السبل المتفرقة عن سبيله<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ .

قد ذكرنا تأويله، وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: لو شاء أكرم الخلق كله اللطف الذي أكرم أولياءه؛ فاهتدوا به؛ فيهدتدون. والثاني: لو شاء أعطاهم جميعاً الحال التي يكون بها الاهتداء؛ وهو ما قال: ﴿وَلَوْ لَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الزخرف: ٣٣] إلى آخر ما ذكر؛ لما لا يحتمل أنه إذا كان ذلك مع الكفار لكفروا جميعاً، وإذا كان تلك الحال للمسلمين لا يسلمون.

**قوله تعالى:** ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿١٠﴾ يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الشَّجَرِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾ وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾ وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٣﴾ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَىٰ الْفُلْكَ مَوَاجِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٤﴾ وَالْقَنَ فِي الْأَرْضِ رَوْسٍ أَن تَعْبُدَ بِكُمْ وَأَنْهَارًا وَسُبُلًا لِّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥﴾ وَعَلَّمَتِ بِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴿١٦﴾ أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٧﴾ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَعَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ موصول بقوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾، وقوله: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ﴾، وقوله: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ﴾ ﴿وَاللَّيْلَ وَالنَّجْمَ وَالْحَمِيرَ﴾ .

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢١٤٩٣، ٢١٤٩٤) وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٩/٤).

(٢) سقط في ب.

يقول: الذي خلق لكم ما ذكر من الأشياء هو الذي أنزل من السماء ماء لكم؛ منه شراب، ومنه شجر هذا يحتمل ما ذكرنا: أنه أنزل من السماء ماء [لنا]<sup>(١)</sup>؛ ثم أخبر أنه منه شراب، ومنه شجر.

ويحتمل: هو الذي أنزل من السماء ماء، ثم أخبر: ﴿لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ﴾ . ثم يحتمل قوله: ﴿مِنْهُ شَرَابٌ﴾ جميع ما يشرب من الأشربة؛ إذ منه تكون الأشربة جميعاً؛ وجميع الأشياء.

ويحتمل ﴿مِنْهُ شَرَابٌ﴾ الماء خاصة.

﴿وَمِنْهُ شَجَرٌ﴾ : الشجر: معروف؛ هو الذي يعلو ويرتفع في الأرض؛ لا يسمى الحشيش وما ينسط<sup>(٢)</sup> على وجه الأرض شجراً، فظاهر هذا أن يرجع إلى ذلك المعروف؛ إلا أنه ذكر شجراً ﴿فِيهِ شَيْمُونٌ﴾ : أي: تزرعون، دل هذا أنه إنما أراد بالشجر المنبسط على وجه الأرض والمرتفع عليها.

وقال القتبي<sup>(٣)</sup>: السائمة: الراعية، وكذلك قال أبو عوسجة، وقال أبو عبيدة<sup>(٤)</sup>: أسمت سائمتى: أي: رعيتها؛ وكذلك قوله: ﴿وَالْحَيْلِ الْمُسَوِّمَةِ﴾ [آل عمران: ١٤] أي: الراعية.

وقوله -عز وجل-: ﴿يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الشَّجَرِ﴾ .

أي: ينبت لكم بالماء الذي ذكر أنه أنزل من السماء الزرع، والزيتون، وجميع ما ذكر، جعل الله - بلطفه - الماء لقاح كل الأشياء المختلفة والمتفقه، ليس كغيره من الدواب؛ حيث لم يجعل لقاح شيء من جنس آخر، إنما جعل لقاح كل نوع من نوعه، وجعل في الماء بلطفه سرية توافق جميع الأشياء المختلفة، لو اجتمع الخلائق على إدراك ذلك - وإن اجتهدوا - لم يقدروا عليه، يعرفون الماء ظاهراً؛ ولكن لا يدركون ما فيه من اللطف والسرية؛ التي<sup>(٥)</sup> يكون بها حياة كل أحد وموافقته.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ .

ذكر أن فيه آية لقوم يتفكرون، ولم يذكر أنه لماذا؟ لكنه ذكر أنه آية لقوم يتفكرون؛

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: يبسط.

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٤٢).

(٤) ينظر: مجاز القرآن (١/٣٥٧).

(٥) في أ: الذي.

بالتفكر يعرف أنه آية لماذا، وهذا يدل على أن الأشياء التي غابت عنا ظواهرها بالتفكر والنظر تدرك.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ﴾ وما ذكر. ووجه تسخير هذه الأشياء لنا: هو أن الله خلق هذه الأشياء، وجعل فيها منافع للخلق؛ تتصل تلك المنافع إلى الخلق شئاً؛ أو أئين أحبين<sup>(١)</sup> أو كرهين؛ جعل في النهار معاشاً للخلق؛ وتقلباً فيه يتعشون ويتقلبون، وجعل الليل راحة لهم وسكناً، ينتفعون بهما شاءا أو أيبا، وكذلك ما جعل في الشمس والقمر والنجوم من المنافع: من إنضاج الفواكه والثمار، وإدراك الزروع وبلوغها، ومعرفة الحساب والسنين والأشهر<sup>(٢)</sup>، ومعرفة الطرق والسلوك بها، وغير ذلك من المنافع ما ليس في وسع الخلق إدراكه، ينتفع الخلائق بما جعل فيها من المنافع شاءت هذه الأشياء أو أبت، فذلك وجه تسخيرها لنا. ويحتمل ما ذكر من تسخير هذه الأشياء لنا: ما جعل في وسعنا استعمال هذه الأشياء؛ والانتفاع بها، والخيال التي بها نقدر على استعمالها في حوائجنا.

ويحتمل تسخيرها لنا: ما ينتفع بهن شئاً أو أيين بالطباع. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِ رَبِّهِ﴾.

يحتمل وجهين: يحتمل: أي: بأمره تنفع الخلائق ويحتمل ﴿بِأَمْرِ رَبِّهِ﴾: أي: كونها في الأصل هكذا؛ بأن تنفع الخلق. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.

قال في الآية الأولى: ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ جعل الله تعالى التفكير سبيلاً للعقول إلى إدراك الأشياء المغيبة بالحواس الظاهرة؛ إذ لا سبيل للعقل إلى إدراك ما غاب عنه إلا بالحواس الظاهرة، [والتفكير فيها؛ لأن ما غاب عن الحواس الظاهرة]<sup>(٣)</sup> لا يدركه العقل؛ فجعل الحواس الظاهرة سبيلاً للعقول إلى إدراك<sup>(٤)</sup> المغيب عنها.

ذكر -عز وجل- في الآية الأولى: ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾، وذكر في الآية الثانية: ﴿لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾، وفي الآية الثالثة: ﴿لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾، وفي الرابعة: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: فهو - والله أعلم - كرره على مراتب؛ لأنه بالتفكير فيها يعقل ويعلم، ثم بعد العلم والعقل والفهم

(١) في أ: أجبين.

(٢) في ب: الشهور.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: درك.

يتذكر، وإذا تذكر عند ذلك شكر نعمه، ثم قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ و﴿يَتَفَكَّرُونَ﴾ وما ذكر فيه: دلالة وحدانية الله تعالى، ودلالة تدبيره وعلمه وحكمته، ودلالة بعث الخلائق، ودلالة قدرته وسلطانه؛ لأن الليل والنهار يأتيان الجبارة والفراغنة، ويذهبان بعمرهم ويفنيانه؛ شاءوا أو أبوا، فذلك آية سلطانه وقدرته؛ ليعلم أن له [السلطان والقدرة]<sup>(١)</sup> لا لهم، وفيهما دلالة البعث؛ لأنه إذا أتى هذا ذهب الآخر حتى لا يبقى له أثر، ثم ينشئ مثله بعد أن لم يبق من الأول شيء ولا أثر، فالذي قدر على إنشاء النهار أو الليل بعد ما ذهب أثره وتلاشى - لقادر على إنشاء الخلق بعد ما ذهب أثرهم.

وكذلك الشمس، والقمر، والنجوم، وما ذكر: لما اتسق هذا كله على سنن واحد؛ وتقدير واحد؛ على غير تفاوت فيها ولا تفاضل، وعلى غير تقديم ولا تأخير بل جرى كله على سنن واحد، وتقدير واحد، وميزان واحد؛ من غير تفاوت [ولا تفاضل]<sup>(٢)</sup> ولا اختلاف. دلّ أنه على تدبير واحد خرج ذلك، لا على الجزاف، وأن مدبر ذلك كله واحد؛ إذ لو كان تدبير عدد لخرج مختلفاً متفاوتاً، فدل أنه تدبير واحد لا عدد، وأنه على تدبير غير خرج وجرى كذلك، لا بنفسه، وأنه على حكمة، وعلم جرى كذلك، فدل على لزوم الرسالة والعبادة له؛ فهذا - والله أعلم - تأويل قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا ذَرَأًا لَّكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانًا﴾ أي: مختلفاً أصنافه وجواهره.

يخبر - عز وجل - [عن]<sup>(٣)</sup> قدرته، وسلطانه، ونعمه التي أنعم عليهم بها<sup>(٤)</sup>. أما سلطانه وقدرته: ما خلق في الأرض وأنبت فيها بالماء لم يرجع إلى جوهر الأرض وجنسها، ولا إلى جوهر الماء وجنسه، وهما كالوالدين: الماء كالأب، والأرض كالأم، فلم يرجع ما خرج منهما من جنسهما، ولا من جوهرهما؛ كما كان في سائر الأشياء رجع التوالد منها إلى جنس الوالدين وجوهرهما؛ بل رجع التوالد والنشوء من الأرض والماء إلى جنس البذر<sup>(٥)</sup> وجوهره؛ ليعلم قدرته وسلطانه على<sup>(٦)</sup> إنشاء الأشياء؛ بأسباب وبغير

(١) في ب: القدرة والسلطان.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: أنعمها عليهم.

(٥) في أ: البدء.

(٦) في أ: إلى.

أسباب، ومن شيء ومن لا شيء. ويذكر نعمه: حيث أخبر أنه خلق في الأرض من الأصناف المختلفة، والجواهر المتفرقة؛ ليتفعلوا بها.

ويحتمل قوله: ﴿مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ﴾ من جنس واحد؛ من شيء واحد؛ لأنه يكون من جنس واحد ألوان مختلفة، ومن قدر على إنشاء ألوان مختلفة من شيء واحد لا يعجزه شيء. وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ ، وفي آية: ﴿لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ ، وفي آية ﴿لِقَوْمٍ يَنْفِكُونَ﴾ ، وفي آية: ﴿لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [لقمان: ٣١]، و ﴿لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ، وفي آية: ﴿لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ .

فيحتمل أن يكون كله كناية عن المؤمنين؛ كأنه قال: إن في ذلك لآية للمؤمنين؛ إذ يجمع الإيمان جميع ما ذكر: من التفكير، والتذكر، والعقل، والاعتبار، والصبر، والشكر، وغيره.

ويحتمل: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَنْفِكُونَ﴾ ، و ﴿يَعْقِلُونَ﴾ ، و ﴿يَذَّكَّرُونَ﴾: أي: لقوم همتهم الفكر والنظر في الآيات، ولقوم همتهم التفهم والاعتبار فيها، لا لقوم همتهم العناد، والمكابرة، والإعراض عن النظر في الآيات والفكر فيها. وفي ذكر الآية للمتفكرين، والعاقلين، والمتذكرين: لما منفعة الآية تكون لهؤلاء، وإن كانت الآيات لهم ولغيرهم، فمنفعتها لمن ذكر. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ . وتسخيره إياه لنا: هو ما بذل للخلق ما فيه من أنواع الأموال التي خلق الله فيه: من الحلى والجواهر واللؤلؤ، وبذل ما فيه من الدواب: السمك وغيره، فلولاً تسخير الله إياه للخلق؛ وتعليمه إياهم الحيل التي بها يوصل إلى ما فيه من الأموال النفيسة؛ وإلا ما قدروا على استخراج ما فيه والوصول إليه؛ لشدة أهواله وأفزاعه.

وقوله -عز وجل-: ﴿لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ .  
يحتمل السمك خاصة. ويحتمل السمك وما فيه من الدواب؛ من نوع ما لو كان برياً أكل؛ من نحو الجواميس وغيرها.

وقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرْنَا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ .  
يحتمل الحلية: اللؤلؤ والمرجان؛ الذي ذكر في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا

اللؤلؤ والمرجانت﴾ [الرحمن: ٢٢].  
ثم يحتمل قوله: ﴿حِلْيَةً﴾: أي: ما يتخذ منه حلية. وهذا جائز؛ أن يسمى الشيء باسم ما يتخذ منه؛ وباسم ما يصير به في المتعقب. أو يسمى حلية؛ لأنه زينة.

ولا شك أن اللؤلؤ والمرجان هما زينة؛ ألا ترى أنه ذكر في الأنعام زينة وجمالاً، وفي الخيل والبغال كذلك، فالزينة في اللؤلؤ والمرجان أكثر، والجمال فيه أظهر أخبر أنه جعل لنا الوصول إلى [ما في] <sup>(١)</sup> قعر البحر وهو ما ذكر من اللؤلؤ وأنواع الحلبي، وما في بطن البحر: وهو ما ذكر من اللحم الطري، وما هو على وجه الماء: وهو السفن التي ذكر. ووجه تسخيرها إيانا الخيل والأسباب التي علمنا؛ حتى نصل إلى ما فيه؛ فكأنه قال: سخرت لكم البحر من أسفله إلى أعلاه. وفي ذلك دلالات:

إحداها: إباحة التجارة بركوب الأخطار؛ لأن الغائص [في البحر] <sup>(٢)</sup> يخاطر بنفسه؛ وروحه، وكذلك راكب السفن؛ فلولا أنه مباح له طلب ذلك؛ وإلا ما ذكر هذا في منته؛ إذ هو يخرج مخرج ذكر الامتنان. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ وَتَرَكُ الْفُلْكَ مَوَآخِرَ فِيهِ ﴾ قال الحسن، والأصم: المواخر: السفن المحشوات <sup>(٣)</sup>؛ الوافرة أحمالها وأثقالها، يذكر منته التي من بها عليهم؛ حيث جعل لهم السفن والفلك؛ التي يحمل بها الأحمال الثقال العظام في البحار ما سييلها التسفل والانحدار في البحر؛ فأمسكها فيه بالسفن العظام الثقيلة.

وقال بعضهم <sup>(٤)</sup>: مواخر: أي: جارية مقبلة مدبرة بريح واحدة في البحر؛ لأن ماء البحر راكدة؛ فأجرى السفن فيه بالرياح؛ حيثما <sup>(٥)</sup> أرادوا وقصدوا؛ إذ الأشياء قد تجري [على الماء] <sup>(٦)</sup> إذا كان له جرية، وأما إذا كان راكداً ساكناً فلا سبيل إلى ذلك؛ فيذكر عظيم منته وقدرته على إجراء السفن في الماء الراكد بالريح.

وقال [بعضهم] <sup>(٧)</sup>: ﴿ مَوَآخِرَ ﴾ أي: جوارى تشق الماء شقاً وتخرقه، يقال: مخرت السفينة؛ ومنه: مخر الأرض: إنما هو شق الماء لها؛ وهو قول القتيبي <sup>(٨)</sup>.

وكذلك قال أبو عبيدة <sup>(٩)</sup>: إنه من شق السفن الماء. وقال أبو عوسجة: المواخر:

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢١٥٢٥) وذكره البغوي (٦٤/٣).

(٤) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٥٣٤، ٢١٥٣٣) وعن الحسن (٢١٥٣٥).

(٥) في أ: حيث.

(٦) في ب: على جرية ماء.

(٧) سقط في أ.

(٨) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٤٢).

(٩) ينظر: مجاز القرآن (٣٥٧/١).



المستقبلة، يقال: استمخر الإنسان الريح: إذا استقبلها. وقال أبو عبيدة: مواخر من الاستدبار؛ يقال: إذا أراد أحدكم البول فليستمخر الريح: أي: يستدبرها. والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿وَلِتَسْتَقُوا مِن فَضْلِهِ﴾ .

يحتمل بالتجارة التي جعل فيها؛ حيث جعل سبيل قطع البحار إلى بلاد نائية بعيدة بالسفن؛ ليتغوا ما به قوام أبدانهم وأنفسهم؛ إذ جعل بنيتهم بنية لا تقوم إلا بالأغذية، ولعلمهم لا يظفرون ما به قوام أبدانهم وبنيتهم في بلادهم؛ فيحتاجون إلى البلاد النائية البعيدة عنهم، فمن عليهم بذلك؛ كما من بقطع المفاوز والبراري بالدواب؛ بقوله: ﴿وَتَحْمِلُ أَقْفَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِلَيْفِهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ﴾ [النحل: ٧] .

أو قال: ﴿وَلِتَسْتَقُوا مِن فَضْلِهِ﴾ بما يستخرج منه، ولعلمكم تشكرون جميع ما ذكر: من ألوان النعم والمنافع؛ من أول السورة إلى آخرها؛ يستأدي به شكره.

وفي قوله: ﴿وَلِتَسْتَقُوا مِن فَضْلِهِ﴾ دلالة إياحة التجارة، وطلب الفضل بركوب الأخطار واحتمال الشدائد؛ حيث أخبر أنه سخر البحر؛ حتى أمكنهم ركوبه بالحيل والأسباب التي علمها لهم؛ لأن الغواص يخاطر بروحه ونفسه، وكذلك راكب السفينة. وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَلْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوْسًا أَن تَمِيدَ بِكُمْ﴾ .

أي: ألقى في الأرض الجبال؛ لئلا تميد بكم؛ قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿وَأَلْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوْسًا﴾ لئلا تميد بكم<sup>(٢)</sup> لأنها بسطت على الماء؛ فكانت تكفو بأهلها؛ كما تكفو السفينة في الماء؛ فأثبتها بالجبال؛ لتقر بأهلها، لكن لو كان على ما ذكروا أنها بسطت على الماء لكانت لا تكفو ولا تضطرب، ولكنها<sup>(٣)</sup> تتسرب في الماء وتنهار فيه؛ لأن من طبعها التسفل والتسرب في الماء؛ إلا أن يقال: [إن]<sup>(٤)</sup> الله -عز وجل- جعل -بلطفه- طبعها طبع ما يضطرب؛ وتكفو؛ فعند ذلك يحتمل ما ذكروا. والله أعلم.

ولو قالوا: إنها بسطت على الريح لكان يحتمل ما قالوا؛ ويكون أشبه بقولهم؛ ألا ترى أن السراج في الآبار والسروب لا يضيء بل ينطفئ كما أسرج؛ فيشبه أن يكون انطفاؤه لريح تكون في الأرض، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم، والله أعلم بذلك.

(١) قاله البغوي (٦٤/٣).

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: ولكن.

(٤) سقط في أ.

وقال بعضهم: بسطت على ظهر الثور فكانت تضطرب بتحركه فأرساها بما ذكر، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوْسًا أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَارًا وَسُبُلًا﴾ يخرج ذكر ذلك منه ذكر الامتتان والنعمة؛ لأن له أن يترك الأرض على ما خلقها؛ ولا يشبها بالجبال؛ لتميد<sup>(١)</sup> بأهلها وتميل<sup>(٢)</sup>؛ فلا يقدر على القرار عليها والانتفاع بها، لكنه -بفضله ومنته- أثبتها بالجبال؛ ليقروا عليها، ويقدر على الانتفاع بها. وكذلك له ألا يجعل لهم فيها أنهارًا جارية؛ فيكون مياههم من آبارها<sup>(٣)</sup>، وكذلك له أن يحوجهم بأنواع الحوائج؛ ثم لا يبين لهم الطرق والسبل التي بها يصلون إلى قضاء حوائجهم، ويكلفهم طلب الطرق والسبل التي بها يصلون إلى قضاء حوائجهم، ويكلفهم طلب الطرق والسبل التي بها تقضى حوائجهم بأنواع الحوائج، ثم لا يبين لهم الطرق والسبل<sup>(٤)</sup>، لكنه بفضله ومنه يبين لهم الطرق والسبل التي تفضي إلى البلدان والأمكنة التي فيها تقضى حوائجهم، وكذلك بفضله جعل لهم في الأرض أنهارًا جارية، وأثبت الأرض بالرواسي؛ ليقروا عليها، وذلك كله بمنه وفضله.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ .

يحتمل تهتدون الطرق والسبل التي تفضيهم إلى الحوائج.

ويحتمل: تهتدون الهدى المعروف؛ بما ذكر من نعمه ومنته. والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَعَلَّمَنَّا وَيَأْتِجُمُ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ هذا أيضًا يخرج مخرج ذكر المنز والنعمة عليهم؛ لأنهم لولا ما جعل الله أعلامًا في البحار<sup>(٥)</sup> والبراري يعرفون بها السلوك فيها؛ وإلا لم يقدر أحد معرفة الطرق في البحار والبراري.

ثم يحتمل الأعلام: مرة بطعم الماء والجبال التي جعل فيها وبالرياح، ومرة تكون بالنجم؛ [يعرفون بطعم الماء أن هذا الطريق يفضي إلى موضع كذا، وكذلك يعرفون بالجبال وبالرياح]<sup>(٦)</sup> يعرفون السبل إلى حوائجهم ومقصودهم. وكذلك بالنجم يعرفون الطرق؛ فالأعلام مختلفة بها يهتدون الطرق والسبل.

(١) في أ: ليمتد.

(٢) في أ: وتميلها.

(٣) في أ: آثارها.

(٤) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٥) في أ: البحر.

(٦) ما بين المعقوفين سقط في ب.

ويحتمل: يهتدون بما ذكر من الأعلام والنجم سبب اهتدائهم إلى توحيد الله.  
وقوله -عز وجل-: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ .

يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: على الاحتجاج عليهم؛ أي: لا تجعلوا من لا يخلق ولا ينفع ولا ينعم كمن هو خالق الأشياء كلها؛ منعم النعم عليكم<sup>(١)</sup>، ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾: [أي]<sup>(٢)</sup>: إن صرف العبادة والشكر إلى غير خالقكم وغير منعمكم جور وظلم.

والثاني: يخرج مخرج تسفيه أحلامهم؛ أنهم يعبدون من يعلمون أنه ليس بخالق، ويتركون عبادة من يعلمون أنه خالق الأشياء كلها، أفلا تذكرون والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ .

هذا يحتمل وجوهًا:

أحدها: وإن تعدوا أنفس نعمة الله التي أنعمها عليكم وأعينها لا تقدرها على عدّها لكثرتها.

والثاني: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا﴾ : وإن تكلفتكم واجتهدتم كلّ جهدكم أن تقوموا لشكر ما أنعم الله عليكم [ومن]<sup>(٣)</sup> وما قدرتم على القيام لشكر<sup>(٤)</sup> واحدة منها؛ فضلا أن تقوموا للكل. والثالث: يخرج على العتاب والتوبيخ؛ أي: كيف فرغتم لعبادة من لا يخلق ولا ينعم عن عبادة من خلق وأنعم، وكنتم لا تقدرون على إحصاء ما أنعم عليكم؛ فضلا أن تقوموا لشكره.

وقال الحسن في قوله: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ : لا تعرفوا كل النعم؛ لأنه كم من النعم ما لا يعرفه الخلق؛ كقوله: ﴿نِعْمَةٌ ظَاهِرَةٌ وَبَاطِنَةٌ﴾ [لقمان: ٢٠] فإذا لم يعلموا لم يقدرها إحصاءها.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: إنكم وإن افترتتم على الله، وعاندتم حججه وآياته، وكذبتتم رسله فإذا استغفرتهم؛ وتبتم عما كان منكم؛ يغفر لكم ذلك كله؛ كقوله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مِمَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] .

(١) في ب: عليهم.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: يشكر.

والثاني: ﴿لَغُفُورٌ﴾: أي: يستر عليكم ما كان منكم؛ ما لو أظهر ذلك لافتضحتم؛ لكنه برحمته ستر ذلك عليكم، رحيم بالستر عليكم. أو ذكر ﴿لَغُفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ على أثر ذكر النعم وأنواع المنافع؛ ليكونوا رحماء على ما ذكر مما سخر لنا وأذل. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُسْرُوكَ وَمَا تَعْلِنُونَ﴾ (١٩) ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ (٢٠) ﴿أَمْوَاتٌ غَيْرٌ أَحْيَاءُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ (٢١) ﴿إِلَهُكُمْ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُم مُّنْكِرَةٌ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ (٢٢) ﴿لَا جَرَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسْرُوكَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ لَا يُحِثُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾ (٢٣).

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُسْرُوكَ وَمَا تَعْلِنُونَ﴾ هذا يخرج على وجهين: أحدهما: ذكر هذا ليكونوا أيقظ وأحذر؛ لأن في الشاهد من يعلم أن عليه رقيباً حافظاً بما يفعل، كان هو أرقب وأحفظ لأعماله، ويكون أحذر ممن يعلم أنه ليس عليه حافظ ولا رقيب.

والثاني: يعلم ما تسرون من المكر برسول الله، والكيد له من القتل، والإخراج، وغير ذلك [أي: يعلم ذلك] (١) كله منكم، ما أسررتهم وأعلنتهم، وهو يخرج على نهاية الوعيد والتعبير، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ يحتمل يدعون: أي: يسمونها (٢): آلهة، وربما كانوا يدعونهم عند الحاجة.

ويحتمل ﴿يَدْعُونَ﴾: يعبدون؛ أي: الذين يعبدون من دون الله لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون؛ فهذا يرجع إلى الأول؛ أفمن يخلق كمن لا يخلق؟  
وقوله -عز وجل-: ﴿أَمْوَاتٌ غَيْرٌ أَحْيَاءُ...﴾ [الآية] (٣).

يحتمل المراد بقوله: ﴿أَمْوَاتٌ غَيْرٌ أَحْيَاءُ﴾: الذين عبدوا الأصنام والأوثان وجميع من كفر بالله؛ هم أموات غير أحياء؛ لأن الله تعالى سمى الكافر في غير آي من القرآن ميتاً؛ فيشبه أن يكون قوله: ﴿أَمْوَاتٌ غَيْرٌ أَحْيَاءُ﴾ أيضاً (٤).  
﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾.

أي: يشعرون حين يبعثون، أي: لو شعروا هذا في الدنيا ما شعروا في الآخرة؛ لم

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: يسمونها.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: هم أيضاً.

يعلموا ما عملوا.

ويحتمل قوله: ﴿أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ﴾: الأصنام التي عبدوها؛ هن أموات غير أحياء. قال بعضهم: أموات لأنها لا تتكلم، ولا تسمع، ولا تبصر، ولا تنفع، ولا تضر؛ كالميت ﴿غَيْرُ أَحْيَاءٍ﴾: أي: ليس فيها أرواح ينتفع بها كالبهائم والأنعام، ويكون قوله: ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُعْتَبُونَ﴾ راجعاً إلى الذين عبدوا الأصنام؛ لأنها لا تشعر أيان يعثون، وهم يعلمون أنها لا تشعر ذلك؛ لكن هم يشعرون حين يعثون.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُعْتَبُونَ﴾ يعث الآلهة والذين عبدوها جميعاً؛ كقوله: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَائِكُمْ فَرَلْنَا بَيْنَهُمْ﴾ [يونس: ٢٨] وقوله: ﴿أَخْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ . مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الصافات: ٢٢، ٢٣] قال بعضهم: يحشر أولئك الذين عبدوا الأصنام، ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُعْتَبُونَ﴾: أي: حين يعثون، ولو شعروا ذلك في الدنيا ما فعلوا [ما فعلوا]<sup>(٢)</sup> وإن كان قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ راجعاً إلى الملائكة والملوك الذين عبدوا دون الله يكون تأويل قوله: ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُعْتَبُونَ﴾: أي: لا يشعرون وقت يعثون، وإن كان راجعاً إلى الأصنام، فقوله: ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُعْتَبُونَ﴾: أي: لا يشعرون أنهم يعثون، لا يحتمل أن يكون قوله: ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ أن يقال [ذلك]<sup>(٣)</sup> في الأصنام؛ لأن أولئك يعلمون أنهم لا يخلقون، وإنما يقال ذلك في الأصنام: لا تسمع، ولا تبصر، ولا تنفع، فدل أن ذلك راجع إلى الملائكة والذين عبدوهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِلَهُكُمْ إِلَهٌُ وَاحِدٌ﴾ .

قد ذكرنا فيما تقدم ما يبين إبطال ما كانوا يعبدون، وما لا يليق بأمثالها العبادة لها؛ ونصبتهم آلهة<sup>(٤)</sup> ثم ذكر ما يبين جعل الألوهية والربوبية أنه لواحد، وأنه هو المستحق لذلك دون العدد الذي عبدوها؛ فقال: إلهكم إله واحد لا العدد الذي عبد أولئك.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُمْ مُنْكَرَةٌ﴾ .

(١) قاله البغوي (٦٥/٣).

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: آلهي.

يحتمل قوله: ﴿قُلُوبُهُمْ مُنْكَرَةٌ﴾: أي: منكرة للإيمان<sup>(١)</sup> بالآخرة والبعث بعد الموت.  
أو قلوبهم منكرة لجعل الألوهية والربوبية لواحد وصرف العبادة إليه؛ كقولهم: ﴿أَجْعَلْ  
الْأَيْلَةَ إِلَهًا وَجِدًّا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥].  
ويحتمل قوله: ﴿قُلُوبُهُمْ مُنْكَرَةٌ﴾ لما جاء به الرسول، وهم مستكبرون على ما جاء به  
من الله تعالى.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ يحتمل مستكبرون على رسول الله، لم يروه أهلا  
لخضوع أمثالهم<sup>(٢)</sup> لمثله، أو مستكبرون إلى ما دعتهم الرسل؛ لأن الرسل جميعًا دعوا  
الخلق إلى وحدانية الله وجعل العبادة له.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَا جَرَمَ أَنْكَ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾.  
يحتمل قوله: ﴿مَا يُسْرُونَ﴾: من المكر برسول الله، والكيد له، ﴿وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ من  
المظاهرة عليه. أو يعلم ما يسرون من أعمالهم الخبيثة التي أسروها و[ما]<sup>(٣)</sup> أعلنوها،  
يخبر أنه لا يخفى عليه شيء من أعمالهم؛ أسروا أو أعلنوا.  
وقوله: ﴿لَا جَرَمَ﴾ قال الأصم: ﴿لَا جَرَمَ﴾: كلمة تستعملها العرب في إيجاب تحقيق  
أو نفي تحقيق؛ كقولهم: حقًا، ولعمري، وإيم الله، ونحوه.  
وقال الحسن: هو كلمة وعيد.

وقال بعضهم: لا جرم، وحقًا، وبلى، ولا بدّ، كلّ في الحاصل: يرجع إلى واحد،  
وهو وعيد؛ لأن قوله: ﴿يَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ وعيد. والله أعلم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّكُمْ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾.

لأنه لا يحب الاستكبار، ولا يليق لأحد من الخلائق أن يتكبر على غيره من الخلق؛  
لأن الخلق كلهم أشكال وأمثال، ولا يجوز لكل ذي [مثل وشكل]<sup>(٤)</sup> أن يتكبر على شكله  
[ومثله]<sup>(٥)</sup>؛ لأن تكبر بعضهم<sup>(٦)</sup> على بعض كذب وزور؛ إذ جعل كلهم أمثالا وأشكالاً،  
لذلك كان زورًا وكذبًا، وقد حرم الله الكذب والزور، وجعله قبيحًا في العقول.

(١) في أ: الإيمان.

(٢) في أ: الخضوع لأمثالهم.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: شكل ومثل.

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: بعض.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَآذَا أَنْزَلْ رَبُّكُمْ قَالُوا اسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٢٤﴾ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلِيسَاءَ مَا يَزُرُونَ ﴿٢٥﴾ قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَآفَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَأَتَنَّهُمْ الْعَدَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِبُهُمْ وَيَقُولُ بَيْنَ شُرَكَائِ الَّذِينَ كُنتُمْ تَشْكُرُونَ فِيهِمْ قَالَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٢٧﴾ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ فَأَلْفَوْا الْسَّلَامَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ بَلَى إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾ فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبَلِيسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٢٩﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَآذَا أَنْزَلْ رَبُّكُمْ قَالُوا اسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ .

أي: قال الأتباع للرؤساء: ماذا أنزل ربكم؟ قال الرؤساء: أنزل أساطير الأولين، [أو يخرج على الإضمار، كأنهم قالوا لهم: ماذا يقول إنه أنزل ربكم عليه؟ فقالوا عند ذلك: أساطير الأولين، وإلا لا يحتمل أن يكون ذكروا أساطير الأولين] (١) جواب سؤالهم: ماذا أنزل ربكم؟ مفرداً؛ لأنهم كانوا يقرون بالله بقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وهؤلاء شفعاؤنا عند الله؛ فلا يحتمل أن يكونوا إذا سئلوا ماذا أنزل ربكم؛ فيقولون: أساطير الأولين إلا أن يكون في السؤال زيادة قول، أو في الجواب إضمار؛ فيكون -والله أعلم- كأنه قال: وإذا قيل لهم: ماذا يزعم هذا أنه أنزل عليه ربكم؟ قالوا عند ذلك: إنه يقول: أساطير الأولين؛ كقوله: ﴿وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ﴾ [الحجر: ٦] أي: قالوا: يا أيها الذي يزعم أنه نزل عليه الذكر.

أو يكون قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَآذَا أَنْزَلْ رَبُّكُمْ﴾ فقالوا: لم ينزل الله شيئاً إنما يقول أساطير الأولين، ومثل هذا يحتمل أن يكون.

وقوله: ﴿اسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ قال أبو عوسجة: أحاديث الأولين والواحد أسطور، وهي الأحاديث المختلفة (٢)؛ كقوله: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا أَنْخِلُوقُ﴾ [ص: ٧]؛ أي: لا أصل له؛ وأصله الكذب. وهكذا عادة أولئك الكفرة يقولون للأنبياء: أساطير الأولين، وكانوا ينسبون ما يقرأ عليهم إلى السحر، ولو كان في الحقيقة سحراً أو أحاديث الأولين كان دليلاً له. أو قالوا ذلك على الاستهزاء [له] (٣)، وذلك جائز أن يخرج قولهم ذلك على الاستهزاء. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) في أ: المختلفة.

(٣) سقط في أ.

بِغَيْرِ عَلَيْهِمْ .

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: [أنه يحتمل: (١)] أنهم يحملون أوزارهم كاملة؛ يعني الذين قالوا للرسول: أساطير الأولين، ومن أوزار الذين يقلدون رسلمهم، ووفدهم الذين بعثوا عن السؤال عن رسول الله ﷺ؛ فحملوا أوزار أنفسهم؛ وأوزار [الرسول وأوزار] (٢) الذين يقلدون الرسل ويقتدون بهم بغير علم؛ لأنهم لم يعلموا أن أولئك يقتدون بالرسول فيضلون، وهم وإن لم يعلموا فذلك عليهم؛ لأنهم هم الذين سنوا ذلك؛ وهو كما روي: «من سنَّ سئة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة» (٣) ويحتمل: ليحملوا أوزارهم ومن أوزار الذين طمعوا الإسلام؛ إذا أسلموا سقط تلك الأوزار عنهم. وقوله: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ﴾: هم لم يفعلوا ما فعلوا ليحملوا أوزارهم، ولكن معناه -والله أعلم- أي: ليصيروا حاملين (٤) لأوزارهم والذين أضلّوهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿بِغَيْرِ عَلَيْهِمْ﴾ يحتمل ﴿بِغَيْرِ عَلَيْهِمْ﴾ أي: بسفه.

﴿أَلَا سَاءَ مَا يَزُورُونَ﴾ أي: ساء ما يحملون.

وقوله: ﴿بِغَيْرِ عَلَيْهِمْ﴾ أي: لم يعلموا أن تصير أوزارهم عليهم، أو لم يعلموا ما يلحق

بهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ .

لم يزل كانت عادة الكفرة بالمكر برسول الله؛ والكيد لهم، وكذلك مكر كفار مكة برسول الله، يذكر هذا -والله أعلم- لرسول الله ليصبره على أذاهم إياه؛ كما صبر أولئك على مكر قومهم وترك مكافاتهم إياهم؛ كقوله: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْزِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

ثم مكرهم الذي ذكر كان يخرج على وجهين:

أحدهما: فيما جاءت به الرسل؛ كانوا يتكلفون تليس ما جاءت به الرسل على

قومهم.

والثاني: يرجع مكرهم إلى أنفس الرسل؛ من الهم بقتلهم وإخراجهم من بين

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه مسلم (٧٠٥/٢) كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلمة طيبة (٦٩/١٠١٧).

(٤) في أ: خاطين.



أظهرهم؛ ونحوه، فخوف بذلك أهل مكة بصنيعهم لرسول الله؛ أن ينزل بهم كما نزل بأولئك الذين مكروا برسلمهم؛ لثلاثا يعاملوه بمثل معاملة أولئك رسلهم، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَقْ أَفَّ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ﴾ .

قال الحسن: هذا على التمثيل بالبناء الذي بني على غير أساس؛ ينهدم ولا يعلم من أي: سبب انهدم، فعلى ذلك مكروهم يبطل ويتلاشى؛ كالبناء الذي بني على غير أساس ويشبه أن يكون على التمثيل من غير هذا الوجه؛ وهو أنهم قد مكروا وأحكموا مكروهم بهم؛ فيتحصنون بذلك؛ كالبناء الذي يتحصن به؛ فأبطل الله مكروهم؛ كقوله: ﴿وَمَكْرُؤًا مَكْرًا وَمَكْرُؤًا مَكْرًا...﴾ الآية [النمل: ٥٠]، وقوله: ﴿وَمَكْرُؤًا وَمَكْرًا...﴾ الآية [آل عمران: ٥٤].

وقوله -عز وجل-: ﴿فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوَقِيهِمْ﴾ .

هو ما ذكرنا من إبطال مكروهم الذي به كانوا يتحصنون؛ كوقوع السقف الذي به يتحصن من أنواع الأذى والشروع. ويحتمل على التحقيق؛ وهو ما نزل بقوم لوط؛ من الخسف، وتقليب البنيان، وإمطار الحجر عليها. وأما ما ذكر بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: من الصرح [الذي]<sup>(٢)</sup> بنى نمرود وبنيانه، ووقوعه عليهم؛ فإننا لا نعلم ذلك.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَتَتْهُمْ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ .

كذلك كان يأتي العذاب الظلمة الكذبة؛ من حيث لا علم لهم بذلك؛ كقوله: ﴿فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً...﴾ الآية [الأعراف: ٩٥] وقوله: ﴿فَأَقْ أَفَّ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ﴾ [النحل: ٢٦] هو من الإتيان، ومعلوم أنه لا يفهم من إتيانه الانتقال من مكان إلى مكان، ولكن إتيان عذابه، أضيف إليه الإتيان؛ لما بأمره يأتيهم، ومنه [٣]، فعلى ذلك لا يفهم من قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ...﴾ الآية [البقرة: ٢١٠] إتيان الانتقال ومجيئه من مكان إلى مكان، وقد ذكرنا هذا وأمثاله في غير موضع.

وقوله -عز وجل-: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِبُهُمْ﴾ .

أخبر أنه يخزيهم يوم القيامة بعد ما عذبهم في الدنيا؛ بقوله: ﴿وَأَتَتْهُمْ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ .

(١) قاله ابن عباس وزيد بن أسلم والسدي أخرجه ابن جرير عنهم (٢١٥٦٦)، (٢١٥٦٧)، (٢١٥٦٨)، وانظر: الدر المنثور (٢١٨/٤).

(٢) سقط في أ.

(٣) بياض في أ، ب، وقد أشير إليه فيهما.

وقوله: ﴿يُخْزِبُهُمْ﴾ : قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: يعذبهم، وكان الإخزاء هو الإذلال، والإهانة، والفضح، يذلهم، ويهينهم، ويفضحهم في الآخرة؛ مكان ما كان منهم من الاستكبار، والتجبر على النبي وأصحابه، وكذلك قوله: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [التحریم: ٨] أي: لا يذلهم، ولا يهينهم؛ لتواضعه للمؤمنين، وخفض جناحه لهم، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَقُولُ آئِنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كَفَرُوا كُنْتُمْ مُشْرِكُونَ فِيهِمْ﴾ أي: تعادون أوليائي فيهم، أو تعادوني فيهم.

وقوله: ﴿آئِنَ شُرَكَائِي﴾ ليس له شركاء؛ ولكن أضاف إلى نفسه: شركائي؛ على زعمهم في الدنيا أنها شركاؤه، وكذلك قوله: ﴿فَرَأَى إِلَىٰ آلِهَتِهِمْ﴾ [الصافات: ٩١] أي: إلى ما في زعمهم؛ وتسميتهم إياها آلهة.

وقوله -عز وجل-: ﴿كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ فِيهِمْ﴾ أي: كنتم تخالفون فيهم وتعادون؛ أي: تخالفون المؤمنين في عبادتهم إياها؛ لأنهم يقولون: ﴿مَا عَبَدْتُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣]، وهم شفاعونا عند الله، ونحوه، كانوا يخالفون المؤمنين، وكانوا يشاقون في ذلك؛ إلا أنه أضاف ذلك إلى نفسه لأنهم أولياؤه، وأنصار دين الله، وأضاف إليه المخالفة والمشاققة لأنهم خالفوا أمر الله.

وقوله: ﴿قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ .

قال أهل التأويل: الذين أوتوا العلم الملائكة الكرام الكاتبون، [لكن]<sup>(٢)</sup> هم وغيرهم من المؤمنين محتمل.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ أي: الذل والهوان والافتضاح وكل سوء على الكافرين هكذا يقابل كل معاند ومكابر في حجج الله وبراهينه مكان استكبارهم وتجبرهم في الدنيا، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ .

قال الحسن: تتوفاهم الملائكة من بين يدي الله يوم الحساب إلى النار.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: تتوفاهم الملائكة - وقت قبض أرواحهم - ظالمي أنفسهم بالشرك والكفر بالله.

(١) قاله البغوي (٦٦/٣).

(٢) سقط في أ.

(٣) قاله ابن جرير (٥٧٨/٧)، والبغوي (٦٦/٣).

وعلى تأويل الحسن: يكون قوله: ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ في الدنيا، ويجوز أن يوصفوا بالظلم في الآخرة أيضًا؛ بكذبهم فيها في قولهم: ﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾ وقولهم: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] وأمثاله من الكذب؛ حيث ينكرون الإشراف في ألوهية الله وعبادته، كأن هذا الإنكار والكذب منهم في أول حالهم، ظنًا منهم أن ذلك ينفعهم، فإذا لم ينفعهم إنكارهم طلبوا الرد إلى الدنيا، أو إلى حال الأمن؛ ليعملوا غير الذي عملوا؛ كقولهم: ﴿أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾ [الأعراف: ٥٣] فإذا لم يردوا وأيسوا عن ذلك؛ فعند ذلك أنطق الله جوارحهم؛ حتى تشهد عليهم بما كان منهم فعند ذلك يقرون، ويعترفون بذنوبهم؛ كقوله: ﴿فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ﴾ [الملك: ١١].

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَلْفَوْا آلَسَلَمَ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يسلمون ويستسلمون لأمر الله، ولكن لو كان ما ذكروا لم يكونوا ينكرون عمل السوء، كقولهم: ما كنا نعمل من سوء. وقال بعضهم: ﴿فَأَلْفَوْا آلَسَلَمَ﴾: هو الاستخزاء، والخضوع والتضرع.

ويشبهه أن يكون قوله: ﴿فَأَلْفَوْا آلَسَلَمَ﴾ عند الموت يؤمنون عند معاينة ذلك، أو سلموا عليهم في الآخرة على ما رأوا في الدنيا المؤمنين يسلم بعضهم على بعض.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾ في الآخرة، والله أعلم بذلك، فأكذبهم الله في قولهم: ﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾؛ فقال: ﴿بَلَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ هذا وعيد يخبر ألا يجوز كذبهم في الآخرة، ولا يحتمل كما جاز في الدنيا؛ ولم يظهر. وقوله - عز وجل - : ﴿فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ وقوله: ﴿فَلَيْسَ مَثْوًى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ أي: بشس مقام المتكبرين الذين تكبروا على دين الله، أو تكبروا على ما جاء به الرسل من الله، وما أنزل الله عليهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرٌ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعَمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ ﴿٣٠﴾ جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَمْ يَكُن فِيهَا مَا يَشَاءُونَ كَذَلِكَ يُجْرَىٰ اللَّهُ الْمُتَّقِينَ ﴿٣١﴾ الَّذِينَ نُوَفِّقُهُمُ الْمَلَائِكَةَ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرٌ﴾ . قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: هذا قول المؤمنين؛ مقابل قول المشركين: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَاذَا أَنْزَلَ

(١) قاله ابن جرير (٥٧٩/٧)، والبيهقي (٦٧/٣).

(٢) قاله قتادة أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٢١٥٧٦)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢١٨/٤).

رَبِّكُمْ قَالُوا اسْطِيرُ الْأُولِيَّةِ ﴿ [النحل: ٢٤].

ثم اختلف في قوله: ﴿قَالُوا خَيْرًا﴾: قال بعضهم: قوله: ﴿قَالُوا خَيْرًا﴾ أي: قولهم الذي قالوا أنه أرسل بحق، وأنه كذا خير.

وقال بعضهم: قوله: ﴿قَالُوا خَيْرًا﴾ حكاية عما أنزل على رسول الله ﷺ: و﴿خَيْرًا﴾: أي: أنزل عليه ربنا خيرًا، أو أن يكون الناس الذين يأتون من الآفاق يسألون عن رسول الله ﷺ، فإذا سألوا المؤمنين: ماذا أنزل ربكم؟ قالوا: خيرًا، وإذا سألوا الكفرة قالوا: أساطير الأولين.

وجائز أن يكون أتباع المؤمنين سألوا كبراءهم: ماذا أنزل ربكم؟ قالوا: خيرًا، مقابل ما كان من كبراء الكفرة لأتباعهم أساطير الأولين.

وقوله -عز وجل-: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾ من النصر لهم، والظفر على عدوهم.

﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ﴾ لهم مما<sup>(١)</sup> كان أعطاهم في الدنيا.

وقال بعضهم: للذين أحسنوا العمل في هذه الدنيا لهم حسنة في الآخرة، ولدار الآخرة خير [لهم مما كان أعطاهم في الدنيا]<sup>(٢)</sup>؛ أي: الجنة خير وأفضل للمؤمنين مما أوتوا في الدنيا.

﴿وَلِنَعَم دَارُ الْمُتَّقِينَ﴾:

قال هذا للمؤمنين مكان ما قال للكافرين: ﴿فَلَيْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [النحل: ٢٩] ثم نعت الدار التي وعد المتقين؛ فقال: ﴿جَنَّتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ﴾ من اللذات والشهوات.

فإن قيل: أرأيت لو شاءوا أن يكون لهم درجات الأنبياء ومنازل الأبرار والصديقين؛ أيمكن لهم ما شاءوا؟

قيل: لا يشاءون هذا؛ لأن مثل هذا إنما يكون في الدنيا إما حسدًا؛ وإما تمنيًا، فلا يكون في الجنة حسد؛ لأن الحسد هو [أن يرى]<sup>(٣)</sup> لأحد شيئًا ليس له؛ فيحسد أو يتمنى مثله، فأهل الجنة يجدون جميع ما يتمنون ويخطر ببالهم، فلا معنى لسؤالهم ربهم ما لغيرهم، والله أعلم.

(١) في أ: ما.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: أن لا يرى.

وقوله - عز وجل - : ﴿ كَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الْمُتَّقِينَ ﴾ ظاهر .

وقوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ نُؤْتِنُهُمُ الْمَلَائِكَةَ طَيِّبِينَ ﴾ .

على تأويل الحسن : تتوفاهم الملائكة وهم طيبون من بين يدي الله يوم الحساب ، يقولون لهم : ﴿ سَلِّمْ عَلَيْكُمْ أَذْخَلُوا الْجَنَّةَ ﴾ وقد ذكرنا : أن السلام هو تحية ؛ جعل الله بين الخلق في الدنيا والآخرة ؛ وقد ذكرناه في غير موضع .

وقال بعضهم : الذين تتوفاهم الملائكة بقبضهم الأرواح في الدنيا ، يقبضون أرواحهم وهم طيبون .

وقال بعضهم <sup>(١)</sup> : طيبون أحياء وأمواتا ، وهم المؤمنون الذين طابت أعمالهم في الدنيا .

يحتمل السلام وجهين :

أحدهما : تحييم الملائكة بالسلام في الجنة ؛ كما يحيي أهل الإيمان في الدنيا بعضهم بعضا .

والثاني : السلام يكون منهم أمن عن جميع الآفات والمكروهات ، والله سبحانه أعلم .

**قوله تعالى :** ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ (٣٣) فَاصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ (٣٤) .

وقوله - عز وجل - : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ ﴾ .

هذا الحرف يخرج على الإياس [له] <sup>(٢)</sup> من إيمانهم ؛ أي : ما ينظرون لإيمانهم إلا وقت قبض أرواحهم ، أو وقت نزول العذاب عليهم ؛ أي : لا يؤمنون إلا في هذين الوقتين ، ولا ينفعهم إيمانهم في هذين الوقتين ؛ لأن إيمانهم إيمان اضطرار ؛ كقوله : ﴿ قَلَمًا رَأَوْا بَاسًا قَالُوا ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ ﴾ [غافر: ٨٤] وكقوله : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ [النساء: ١٥٩] [يؤمنون] <sup>(٣)</sup> عند معيبتهم بأس الله ؛ لكن لا ينفعهم إيمانهم في ذلك الوقت ، يخبر أنهم ينظرون ذلك الوقت يؤيس رسوله عن إيمانهم ، لما علم أنهم لا يؤمنون ؛ ليرفع عنه مؤنة الدعاء إلى الإيمان والقتال معهم .

وقوله : ﴿ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ ﴾ يحتمل العذاب في الدنيا ، ويحتمل عند معيبتهم العذاب

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢١٥٧٧)، (٢١٥٧٨)، وابن المنذر وابن أبي حاتم ، كما في الدر المنثور (٢١٩/٤) .

(٢) سقط في أ .

(٣) سقط في أ .

في الآخرة.

وقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ .

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: كذلك فعل المعاندون، والمكابرون، الذين كانوا من قبل برسلهم؛ من التكذيب لهم، والعناد، وتركهم الإيمان إلى الوقت الذي ذكر، كما فعل قومك من التكذيب لك يا محمد والعناد.

ويحتمل كذلك فعل الذين من قبلهم؛ أي: هكذا أنزل<sup>(١)</sup> العذاب بمن كان قبل قومك بتكذيبهم الرسل والعناد معهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ﴾ بما عذبهم ﴿وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ حيث وضعوا أنفسهم في غير موضعها الذي وضعها الله، وحيث صرفوها عن عبادة من نفعهم، وأنعم عليهم، واستحق ذلك عليهم إلى من لا يملك نفعاً ولا ضرراً، ولا يستحق العبادة بحال، فهم ظلموا أنفسهم؛ حيث صرفوها عن الحكمة إلى غير الحكمة لا الله؛ إذ<sup>(٢)</sup> الله وضعها؛ حيث توجب الحكمة ذلك، والظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه، والحكمة: هي وضع الشيء في موضعه، فهم وضعوا أنفسهم في غير موضعها، فأما الله تعالى فقد<sup>(٣)</sup> وضعها في المواضع التي توجب الحكمة وضعها.

وقوله - عز وجل -: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ﴾ .

كانه قال: ما ينتظرون<sup>(٤)</sup> للإيمان بعد الحجج السمعية، وبعد الحجج العقلية، والحجج الحسية إلا نزول الملائكة بالعذاب من الله تعالى [عليهم]<sup>(٥)</sup>؛ لأن رسول الله ﷺ قد أقام عليهم الحجج السمعية والعقلية والحسية، فلم يؤمنوا به ولم يصدقوه، فيقول: إنهم ما ينتظرون إلا الحجج التي تفرهم وتضطرهم، فعند ذلك يؤمنون؛ وهو ما ذكر من نزول العذاب بهم.

أو يقول: ما ينظرون بإيمانهم إلا الوقت الذي لا ينفعهم إيمانهم، وهو الوقت الذي تخرج أنفسهم من أيديهم؛ فأخبر أن إيمانهم لا ينفعهم في ذلك، وهو ما قال: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ...﴾ الآية [غافر: ٨٥].

(١) في أ: إنزال.

(٢) في أ: إن.

(٣) في أ: قد.

(٤) في أ: ينظرون.

(٥) سقط في أ.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آَبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٣٥﴾ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَمِيسِرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٦﴾ إِنْ تَحْرِصْ عَلَى هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آَبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ ، وقال في سورة الأنعام ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٤٨] وقال : ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] وقال هاهنا : ﴿فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ .

و (هل): هو حرف استفهام في الظاهر، لكن المراد منه: ما على الرسول إلا البلاغ المبين؛ [على ما قاله أهل التأويل، ما قد كان من الله من البيان أن ليس على الرسل إلا البلاغ المبين]<sup>(١)</sup> . وكذلك قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [النحل: ٣٣] أي: ما ينظرون إلا أن تأتيهم كذا. وكذلك قوله: ﴿أَمْ لِلإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى﴾ [النجم: ٢٤] (أم): هو حرف شك، ومراده: [ما]<sup>(٢)</sup> للإنسان ما تمنى، وأمثاله لما سبق من الله ما يبين لهم أن ليس للإنسان ما تمنى، وقد ذكر [تأويل]<sup>(٣)</sup> قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ في سورة الأنعام.

ويحتمل قولهم هذا وجوها:

أحدها: قالوا ذلك على الاستهزاء [به]<sup>(٤)</sup>؛ كقوله: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ إِذْ مَا مِثَّ لَسَوْفَ أَخْرِجُ حَيًّا﴾ [مریم: ٦٦] .

والثاني: قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ أي: لو أمر الله أن نعبده ولا نعبد غيره لفعلنا؛ كقوله: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آَبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا . . .﴾ الآية [الأعراف: ٢٨] .

والثالث: قالوا: لو لم يرض الله منا ذلك ما تركنا فعلنا ذلك؛ ولكن أهلكنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾ .

يخبر رسوله أنك لست بأول [رسول]<sup>(٥)</sup> مبعوث إلى أمتك؛ ولكن قد بعث إلى كل أمة

(١) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

رسولٌ، وهو كقوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] يصبره على ما يصيبه منهم من المكروه والأذى؛ أي: لست أنت بأول من يصيبه ذلك، بل كان لك (١) قبلك [إخوان] (٢) أصابهم من أمهم ما يصيبك من أمتك.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ .

هو على الإضمار؛ كأنه قال: ولقد بعثنا في كل أمة رسولا وقلنا لهم: قولوا: ﴿أَنْبِ اعْبُدُوا اللَّهَ...﴾ الآية، ﴿أَنْبِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ على ذلك كان بعث الرسل جميعًا إلى قومهم بالدعاء إلى توحيد الله؛ وجعل العبادة له، والنهي عن عبادة الأوثان دونه؛ كقوله: ﴿قَالَ يَتَقَوَّرُ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [هود: ٥٠].

ويكون قوله: ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾: [كقوله: (٣)] ﴿مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [المؤمنون: ٢٣] هما واحد.

والطاغوت: قال بعضهم: كل من عبد دون الله فهو طاغوت.

وقال الحسن: الطاغوت هو الشيطان، أضيف العبادة إليه بقوله: ﴿لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾ [يس: ٦٠] لأن من يعبد دونه يعبد بأمره، فأضيف لذلك إليه، وقد ذكرنا هذا أيضًا فيما تقدم. وقوله - عز وجل -: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ .

هذا يدل أنه لم يرد بالهدى البيان؛ على ما قاله بعض الناس؛ إذ قد سبق منه البيان لكل واحد (٤)، وما ذكر أيضًا: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ وهذا يرد على المعتزلة قولهم؛ حيث قالوا: الهدى: البيان من الله، لكن الهدى منه في هذا الموضع ليس هو البيان، هو ما يكرم الله به عبده؛ ويوفقه لدينه.

وقوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ﴾ لاختياره الهدى ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ أي: لزمتم للزومه الضلالة واختياره إياه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية.

قال الحسن: قوله: ﴿فَسِيرُوا﴾ ليس على الأمر؛ ولكن كأنه قال: لو سرتهم في الأرض لرأيتهم كيف كان عاقبة المكذابين؛ بالتكذيب.

وقال بعضهم: سيروا؛ كأنه على الحجاج عليهم أن سيروا في الأرض؛ فإنكم ترون

(١) في أ: ذلك.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: أحد.



آثار من [كان] <sup>(١)</sup> قبلكم الذين أهلكوا بالكذب، كان النبي يخبرهم من أنباء الأمم الخالية؛ وما نزل بهم، فينكرون ذلك؛ فقال عند ذلك: فسيروا <sup>(٢)</sup> في الأرض فانظروا إلى آثار من كان قبلكم.

ويشبه أن يكون ليس على السير نفسه؛ ولكن على التأمل <sup>(٣)</sup> والنظر في آثار أولئك وأمورهم أنه بم نزل بهم ما نزل، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ تَحَرَّصَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ .

قال أبو بكر الأصم: [قوله: ﴿إِنْ تَحَرَّصَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾]: <sup>(٤)</sup> كان يحب ويحرص على هدى قراياته؛ كقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦] فقال: ﴿فإن الله لا يهدي من يضل﴾؛ أي: لا يهديهم بضلالهم وقت ضلالهم أو لا يهديهم وقت اختيارهم الضلال، أو لا يهدي من علم أنه يختار الضلال [ويهلك على الضلال] <sup>(٥)</sup>، أو لا ينجي من يهلك على <sup>(٦)</sup> الضلال.

وفيه لغات ثلاث: ﴿فإن الله لا يهدي من يضل﴾ أي: لا يهدي من أضله الله؛ أي: إذا أضله الله فليس أحد يهديه، و﴿لا يهدي من يضل﴾؛ ما ذكرنا، ولا ﴿يهدى من يضل﴾؛ أي: لا يهتدي <sup>(٧)</sup> من أضله الله، والله أعلم بذلك. أو لا يهتدي في الآخرة طريق الجنة من أضله الله في الدنيا لاختياره الضلال، وهو كقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٦٤] ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الصف: ٧] وقت اختيارهم الكفر والظلم، أو لا يهدي من علم منه أن يختار الضلال والظلم، أو لا يهدي من يلزم الضلال وقت لزومه.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ تَصْوِرَاتٍ﴾ .  
ظاهر تأويله.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعُثُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ بَلَاءٍ وَعَدَّا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٣٨) لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يُخْتَلَفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كٰذِبِينَ (٣٩) إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (٤٠) .  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعُثُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ بَلَاءٍ﴾ .

- (١) سقط في ب.
- (٢) في ب: سيروا.
- (٣) في أ: التأويل.
- (٤) سقط في أ.
- (٥) سقط في أ.
- (٦) في أ: عن.
- (٧) في أ: لا يهدي.

فإن قيل: لنا: ما الحكمة والفائدة في ذكر قسمهم الذي أقسموا في القرآن؛ وجعل ذلك آية تتلى؟ وذلك القسم الذي أقسموا كان بحضرة النبي ﷺ وأصحابه، وهم علموا ذلك ليس كالأنباء والقصص التي كانت من قبل، إذ كان ذلك شيئاً غاب عنه لم يشهدها؛ فأخبرهم<sup>(١)</sup> على ما كان، ففي ذلك إثبات رسالته ونبوته؟  
فالحكمة والفائدة من<sup>(٢)</sup> ذكرها في القرآن؛ وجعلها آيات تتلى؛ ليعلم أنه إنما عرف ذلك بالله تعالى.

وأما القسم الذي أقسموا ليس فيه ما ذكرنا من إثبات الرسالة؛ وهم قد علموا ذلك؛ فما الفائدة في ذكره؟

قيل: يشبه أن يكون ذكره لنا - عز وجل - لنعلم نحن عظيم سفه أولئك؛ وقلة عقولهم<sup>(٣)</sup>، وحلم الرسول واحتمال ما احتمل منهم من الأذى والمكروه؛ لنعلم نحن أن كيف يعامل السفهاء؛ وأهل الفساد؛ والعصاة من الناس؛ على ما عامل رسل الله أقوامهم؛ مع عظيم سفههم وقلة عقلهم، فذلك فائدة ذكر قسمهم في القرآن قد تكلف أولئك الكفرة الكبراء منهم في تلييس [الآيات والحجج]<sup>(٤)</sup> التي أتت بها الرسل: مرة بالقسم الذي ذكر؛ حيث أقسموا بالله جهد أيمانهم أنه لا يبعثون، ومرة بالنسبة إلى السحر، ومرة بالافتراء، ومرة بالنسبة إلى الجنون، وفي الإنباء بأنه إنما يعلمه بشر منا، يريدون بذلك التلييس على الأتباع.

ثم البعث واجب بالعقل، والحكمة، وأخبار الرسل؛ إذ ليس خبر أصدق من أخبار الرسل وآثارهم، وهم ممن يقبلون الأخبار، فأخبار الرسل أولى بالقبول والتصديق من غيرهم؛ لأن معهم آيات صدقهم ودلالات تحقيقهم.

وأما العقل فهو أن كون<sup>(٥)</sup> هذا العالم وإنشاءه للفناء خاصة خارج عن الحكمة، إذ كل عمل لا يكون له عاقبة [حميدة]<sup>(٦)</sup> عبث، وهو كما قال: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا . . .﴾ الآية [المؤمنون: ١١٥] أخبر أنه إذا لم يكن رجوع إليه يكون خلقه إياهم عبثاً.

(١) في ب: فأشدهم.

(٢) في أ: في.

(٣) في ب: عقلهم.

(٤) في ب: الحجج والآيات.

(٥) في أ: يكون.

(٦) سقط في أ.

وأما الحكمة فهي أن الانتقام لأوليائه من الظلمة واجب لظلمهم، والإحسان لأهل الإحسان، فلو لم يكن بعث والحياة بعد الموت؛ لينتقم من الظالم لظلمه، ويجزي المحسن لإحسانه يذهب فائدة الترغيب على الطاعة والإحسان، ووعد الظالم بالانتقام، فالبعث واجب؛ للوجوه التي ذكرنا، والتفريق بين الأولياء والأعداء؛ وقد جمعهم في هذه الدنيا، وفي الحكمة التفريق بينهما.

وقوله: ﴿جَهَدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ .

ذكر أن مشركي العرب كانوا [لا] (١) يقسمون بالله إلا فيما يعظم من الأمر، ويشد (٢) عليهم؛ تعظيمًا له وإجلالا؛ إنما كانوا يقسمون بالأصنام والأوثان التي عبدوها، فإذا حلفوا بالله فذلك جهد أيمانهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿بَلَىٰ وَعَدَّا عَلَيْهِ حَقًّا﴾ .

قوله: ﴿بَلَىٰ﴾ رد على قولهم: ﴿لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَن يَمُوتُ﴾ [فقال] (٣): بلى يبعث.

وقوله: ﴿وَعَدَّا عَلَيْهِ حَقًّا﴾ .

يحتمل ﴿وَعَدَّا﴾: أي: وعد أنه يبعثهم، فحق عليه أن ينجز ما وعد، أو حقا عليه أن يعد (٤) البعث والإنجاز له، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ .

وهذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه نفى عنهم العلم لما لم ينتفعوا بعلمهم، فهو كما نفى عنهم السمع والبصر وغيرهما من الحواس؛ لما لم ينتفعوا بها انتفاع ما لذلك كان خلقها، فنفى ذلك عنهم. والثاني: نفى عنهم ذلك على حقيقة النفي؛ لأنهم لم ينظروا؛ ولم يتأملوا في الآيات والأسباب التي [بها] (٥) جعل لهم الوصول إلى العلم، فلم يعلموا، ثم لم يعذرهم بجهلهم ذلك؛ لما جعل لهم سبيل الوصول إلى علم ذلك بالنظر والتأمل في الآيات والحجج، لكنهم شغلوا أنفسهم في غيرها، ولم ينظروا في الأسباب التي جعلها لهم سبيل الوصول إليه، فهذا يدل أن من جهل أمر الله ونهيه يكون مؤاخذاً به؛ بعد أن جعل له سبيل الوصول إليه بالدلائل والإشارات، فلا يخرج مؤاخذه إياه؛ وعقوبته بترك أمره عن الحكمة، وأما

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: ويشبه.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: بعد.

(٥) سقط في أ.

في الشاهد من أمر عبده<sup>(١)</sup> شيئاً؛ ولم يعلمه ما أمره، ثم عاقبه بذلك؛ فهو خارج عن الحكمة؛ إذ لا سبيل [إلى]<sup>(٢)</sup> الوصول بما أمر به إلا بالتصريح، ولم يكن منه تصريح إعلام، لذلك كان ما ذكر؛ ألا ترى أنه أوعدهم [الوعيد]<sup>(٣)</sup> الشديد في الآخرة بقوله:

﴿لِيَبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَيَلْعَلَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿وَلِيَلْعَلَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: ليعلم أتباعهم أن الرؤساء كانوا كاذبين، وإلا كان الرؤساء منهم كانوا كاذبين عند أنفسهم. أو أن يكون قال ذلك لما ادعى أولئك الكفرة أن الآخرة لهم؛ كقوله: ﴿وَلَكِنْ رُجِعْتُ إِلَيْكَ رَبِّ إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَىٰ﴾ . . . الآية [فصلت: ٥٠] فقال جواباً له: ليعلم الذين كفروا منهم أنهم كانوا كاذبين؛ لادعائهم الآخرة لأنفسهم<sup>(٤)</sup>.

ثم قوله: ﴿لِيَبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾ .

قال بعضهم: إنما اختلفوا في البعث: منهم من صدقه، ومنهم من كذبه يقول<sup>(٥)</sup>: يبين لهم ذلك.

ويحتمل قوله: ﴿الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾ أي: في الدين والمذهب؛ لأنهم اختلفوا في الدين والمذهب، وكل من ادعى ديناً ومذهباً؛ حتى ادعى غيره إلى دينه ومذهبه يتبين لهم المحق منهم من غيره؛ والصادق منهم من الكاذب.

وقوله: ﴿وَلِيَلْعَلَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ﴾ .

يحتمل كفرهم بالبعث؛ وإنكارهم إياه، أو كفروا برسول الله ﷺ أو وحدانية الله ﴿أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ﴾ .

في إنكار ما أنكروا، يتبين لهم ذلك في الآخرة.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ .

يخبر عن سرعة نفاذ أمره، وسهولة الأمر عليه، أنه يكون أسرع من لحظة بصر ولمحة عين وفيه دلالة أن خلق الشيء ليس هو ذلك الشيء؛ لأنه عتبر بـ(كن) عن تكوينه، ويكون عن المكون، وكذا كنى عنه بالشيء؛ لقوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ﴾ فكنى عنه بوقوع القول

(١) في أ: وعيده.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: لنفسهم.

(٥) في أ: بقوله.

عليه، والتكوين ثبت أن التكوين غير المكون، ثم لا يخلو من أن يكون التكوين بتكوين آخر إلى ما لا نهاية له، أو لا بتكوين، وقد بينا فسادهما جميعًا، وهما وجهها الحديث، ثبت أن الله تعالى به موصوف في الأزل، وبالله التوفيق.

والثاني: من فعله كسب سمي كاسبًا، ومن فعله باسم سمي به، فلو كان فعل الله كلية الخلق يسمى به، فيسمى ميتًا، متحركًا ساكنًا، خبيثًا طيبًا، صغيرًا كبيرًا، ونحو ذلك، فإذا كان يتعالى عن ذلك<sup>(١)</sup> وقد سمي فاعلا، مميثًا محييًا، محرکًا مسكنًا، جامعًا مفرقًا؛ ثبت أن فعله غير مفعوله، وأنه بذاته يفعل الأشياء؛ لا بغيره، وفي ذلك لزوم الوصف له به في الأزل، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَآجِرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٤٢﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ فَسَتَلَوْا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا﴾ .

كان ظلمهم إياهم على وجوه:

منهم من ظلم بالإخراج من الديار والطرود من البلد؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَالْأَرْضِ وَمِنْ دِينِكُمْ...﴾ الآية [الممتحنة: ٩] ومنهم من ظلم بالمنع عن الهجرة، ومنهم ظلم بالمنع عن إظهار الإسلام؛ والعمل له، وأنواع ما أودوا وظلموا بإظهارهم الإسلام، وإجابتهم رسول الله، واتباعهم إياه.

ثم وعد لهم في الدنيا حسنة؛ فقال: ﴿لَنُبَوِّئَنَّهُمْ﴾ : قيل: لنعطينهم، وقيل<sup>(٣)</sup>:

لنرزقنهم، وهو واحد.

﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ .

تحتمل الحسنة في الدنيا العز بعد الذل، والسعة بعد الضيق، والشدة والنصر والغلبة لهم بعد ما كانوا مقهورين مغلوبين في أيدي الأعداء، والذكر والشرف بعد الهوان، هذه الحسنة التي بؤأهم في الدنيا.

(١) في أ: هذا.

(٢) في أ: من.

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن أبي شيبة وابن جرير (٢١٥٩٣)، (٢١٥٩٤)، وابن المنذر وابن أبي حاتم

عنه، كما في الدر المنثور (٢٢١/٤).

والمهاجرة: المقاطعة؛ كأنه قال: والذين قاطعوا أرحامهم، وأقاربهم، وأموالهم، ومكاسبهم، وديارهم، فأبدل الله لهم مكان الأرحام والأقارب أخلاء وإخواناً، ومكان أموالهم أموالاً أخرى، وكذلك الدور وكل شيء تركوا هنالك؛ فأبدلهم مكان ذلك كله. وأما قوله: ﴿وَلَا جُزْءَ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ .

يشبه أن يكون ذكر هذا عن حسد كان من الكفرة للمهاجرين؛ لما أنزلهم في المدينة، وبوأهم فيها، وأعزهم، ورفع ذكركم، وأمرهم، ونصرهم حسدهم أهل الكفر بذلك، فعند ذلك قال: ولأجر الآخرة لهم أكبر وأعظم في الآخرة، لو كانوا يعلمون ما وعد لهم في الآخرة.

ويحتمل أيضاً قوله: ﴿وَلَا جُزْءَ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ هؤلاء المهاجرون فيخف عليهم احتمال ما أودوا وظلموا، ويهون، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ .

قال الحسن<sup>(١)</sup>: أي: على ربهم يتقون<sup>(٢)</sup> في إنجاز ما وعد لهم في الآخرة أنه ينجز ذلك. ويحتمل قوله: ﴿صَبَرُوا﴾ على أمره، أو صبروا على الهجرة، وانقطاع ما ذهب عنهم، وفراق ما كان لهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ﴾ .

هذا -والله أعلم- يكون على إثر أمر كان من الكفرة، نحو ما قال أهل التأويل: أنهم قالوا: ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤]، وقالوا: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةَ﴾ [الفرقان: ٢١]، ونحوه؛ من كلامهم، فقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ﴾ أي: [إلا بشراً، أي: لم نرسل من غير البشر، فيكون قوله: ﴿إِلَّا رِجَالًا﴾ كناية عن البشر، أو أن يكون قوله: ﴿إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ﴾ أي: [أي: لم يبعث من النساء رسولا إنما بعث الرسل من الرجال إلى الرجال والنساء، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ .

قال بعضهم: ليس على الأمر بالسؤال، ولكن لو سألتهم أهل الذكر لأخبروكم أنه لم يبعث الرسول من قبل إلا من البشر.

وقال بعضهم: هو على الأمر بالسؤال؛ أي: أسألوا أهل الذكر فتقلدوهم؛ أي: إن كان

(١) قاله ابن جرير بنحوه (٥٨٦/٧)، دون أن ينسبه لأحد.

(٢) في أ: يتقون.

(٣) سقط في أ.

لا بد لكم من التقليد فاسألوا أهل الذكر فقلدوهم؛ ولا تقلدوا آباءكم ومن لا يعرف الكتاب، ولكن قلدوا أهل الذكر، [وقوله تعالى ﴿فَتَشَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ . بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ﴾<sup>(١)</sup>].

قال بعضهم: فاسألوا أهل الذكر فقلدوهم؛ إن كنتم لا تعلمون بالبينات والحجج؛ لأنهم كانوا أهل تقليد، لم يكونوا أهل نظر وتفكر في الحجج والبينات. ويحتمل أن يكون قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ . بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ﴾<sup>(٢)</sup> التي أتت بها الرسل [فيكون تأويله: أي اسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون بالبينات والزبر التي أتت بها الرسل ليخبروكم]<sup>(٣)</sup> أن الرسل إنما بعثوا من البشر بالبينات والكتب، فيكون على التقديم الذي ذكره بعض أهل التأويل: وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحى إليهم بالبينات والزبر. ويحتمل قوله: ﴿فَتَشَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ أي: أهل الشرف من أهل الكتاب؛ ليبينوا لكم البينات والزبر؛ لأنهم يأنفون الكتمان والكذب، وإن كان أهل الذكر جميع أهل الكتاب، فالسؤال عن الرسل أنهم كانوا من البشر والرجال؛ لأنهم يعلمون ذلك. وقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ﴾ .

قيل: أنزل إليك القرآن؛ لتبين للناس ما نزل إليهم. يحتمل قوله: ﴿إِنشَاءً لِلنَّاسِ﴾ من أنباء الغيب؛ وما غاب عنهم، وما لله عليهم، وما لبعضهم على بعض، ولتبين<sup>(٤)</sup> لهم جميع ما يأتون وما يتقون، وما يحل وما يحرم. ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُرُونَ﴾ في ذلك.

ويحتمل قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ إِنشَاءً﴾ لهم ما حرفوا من كتبهم وبدلوه وغيروه، فيكون فيه آية لرسالتك، أو يكون الذي أنزل إليه كالمنزل إليهم، حيث ذكر أنه يبين ما أنزل<sup>(٥)</sup> إليه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾<sup>(٤٥)</sup> أَوْ يَأْخُذُهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿٤٦﴾ أَوْ يَأْخُذُهُمْ عَلَى تَحَوُّبٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٤٧﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ﴾ .

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: الزبر.

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: وتبين.

(٥) في أ: لهم نزل.

قوله: ﴿أَفَأَمِنَ﴾ .

قد ذكرنا أنه حرف استفهام؛ إلا أنه من الله غير محتمل ذلك، وهو على الإيجاب<sup>(١)</sup>.  
ثم هو يخرج على وجهين:

أحدهما: على الخبر أنهم قد آمنوا مكره.

والثاني: على النهي؛ أي: لا تأمنوا؛ كقوله: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩].

هذا يشبه أن يكون على هذا الذي ذكرنا أنه إخبار عن أمنهم مكر الله، وعلى النهي ألا يأمنوا، ثم أخبر أنه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون الكافرون؛ لأنهم كذبوا الرسل فيما أوعدوا لهم من العذاب، فأمنوا لذلك، أو لما لم يعرفوا الله، ولم يعرفوا حقوقه، ونعمته، ونقمته، فأمنوا لذلك وأما من عرف الله؛ وعرف حقه، ونعمته، وعرف نقمته؛ فإنه لا يأمن مكره، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿مَكْرُوا السَّيِّئَاتِ﴾ .

قال بعضهم: مكرهم السيئات: هو ما مكروا برسول الله ﷺ وأصحابه ما لو أصابهم ذلك لساءهم، وما ظاهروا عليهم عدوهم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: مكرهم السيئات: هو أعمالهم التي عملوها، وكل ذلك قد كان منهم، كانوا مكروا برسول الله ﷺ وأصحابه، وكانوا ظاهروا عليهم عدوهم، وقد عملوا أعمالهم الخبيثة السيئة.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَنْ يَخْشِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ﴾ .

أي: أمنوا حين مكروا السيئات أن يخسف الله بهم الأرض، أو يأخذهم العذاب من حيث لا يشعرون في الحال التي لا يكون لهم أمن ولا خوف.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقْلِبِهِمْ﴾ .

قيل<sup>(٣)</sup>: في أسفارهم وفي تجارتهم؛ لأن الناس إنما يسافرون ويتجرون في البلدان في حال أمنهم.

(١) في ب: الإيجاب ذلك.

(٢) قاله الضحاك بنحوه، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٢٣/٤).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٦١٤)، وعن قتادة (٢١٦١٥)، و(٢١٦١٦) وانظر: الدر المنثور (٢٢٣/٤).



﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ .

قال بعضهم: على تفرع، وقال: على تنقيص<sup>(١)</sup> من الأموال وغيره؛ كقوله: ﴿وَلَنَلْبِسُوْكُمْ بِسِيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ...﴾ الآية [البقرة: ١٥٥] وقال بعضهم: ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ أي<sup>(٢)</sup>: يأخذ قرية فقرية؛ وبلدة فبلدة، حتى يأتي قريباً منهم، ثم يأخذهم، كلما أخذ قرية كان لهم من ذلك خوف، فذلك أخذ بتخوف، وهو ما قال: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيْبًا مِّن دَارِهِمْ...﴾ الآية [الرعد: ٣١] وعد الله حلوله قريباً من دارهم، كان يخوفهم حتى نزل بساحتهم، فذلك أخذ بالتخوف، يخبر أن عذابه لا يؤمن حلوله

وأخذه إياهم في كل حال؛ في الحال التي ليس لهم أمن ولا خوف؛ أي: لم يغلب هذا على هذا، وفي الحال التي يكونون آمنين في تقلبهم وحوادثهم، وفي الحال التي يكونون متخوفين.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنَّ رَبَّكُم لَرَّوْفٌ رَّحِيْمٌ﴾ .

حيث لم يستأصلكم، ولم يأخذكم بما كان منكم من الافتراء على الله، والتكذيب لرسله، والمكابرة، والمعاندة لآياته وحججه وقتلته، ولكن أمهلكم وأخر ذلك عنكم. أو رءوف رحيم إذا تبتم ورجعتم عما كان منكم يرحمكم ويغفر لكم ذلك.

**قوله تعالى:** ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَنْفَعِيْنَهُمْ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِيْنِ وَالشَّمَالِ سُجْدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ ﴿٤٨﴾ وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنَ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةِ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٩﴾ يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَنْفَعِيْنَهُمْ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِيْنِ وَالشَّمَالِ سُجْدًا لِلَّهِ﴾ .

قوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا﴾ .

يحتمل وجهين:

أحدهما: أن قال ذلك لقوم قد تقرر عندهم وثبت أن كل شيء يسجد لله ويخضع له، فقال ذلك لهم على العتاب: إنكم قد علمتم أن كل شيء لم يركب فيه العقل، ولم يجعل فيه الفهم والسمع يخضع لله ويسبح له، فأنتم لا تخضعون له مع ما ركب فيكم العقول

(١) في ب: تنقص.

(٢) في ب: أن.

وجعل فيكم الأفهام وغيرها .

والثاني: على الأمر؛ أي: اعلّموا أن كل شيء من خلق الله يسجد له ويخضع، وقد أقام عليهم<sup>(١)</sup> من الحجّة على ذلك ما لو تأملوا وتفكروا لعلموا أن كل ذلك يخضع ويسبح، وإلا ظاهر قوله: ﴿أَوْلَتْ بَرًّا إِلَيْنَا مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَنْفَيْتُؤُا ظِلْمَهُ﴾ أن يقولوا: لم تر أن كان الخطاب لأهل مكة على ما ذكره أهل التأويل، لكن يخرج على هذين الوجهين اللذين ذكرتهما، ويشبه أن يكون ذكر قوله: ﴿أَوْلَتْ بَرًّا إِلَيْنَا مَا خَلَقَ اللَّهُ...﴾ الآية لما استوحش أهل الإسلام مما عبد أولئك الكفرة الأصنام، وعظيم ما قالوا في الله ما قالوا، فقال لذلك: أولم يروا إلى كذا.

وقوله: ﴿يَنْفَيْتُؤُا ظِلْمَهُ﴾ .

قال بعضهم: يريد بالظلال شخص ذلك الشيء، والظلال كناية عن الشخص، كما يقال: رأيت ظل فلان؛ أي: شخصه.

وقال بعضهم: أراد بالظل الظلّ نفسه، لكن خضوعه وسجوده يكون للشمس والقمر. وعلى تأويل من يجعل الظل كناية من الشخص يجعل كل نفس تفيء خضوعًا وسجودًا.

ثم معنى سجود: هذه الأشياء الموات وخضوعهن، من نحو قوله: ﴿يَنْفَيْتُؤُا ظِلْمَهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ﴾ .

ومن نحو قوله: ﴿يُسَبِّحُنَا بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨] وقوله: ﴿يَنْجِبَالُ أَوْبِي مَعْمُ وَالطَّيْرِ﴾ [سبأ: ١٠] وقوله: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٥] وقوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ﴾ [مريم: ٩٠] وأمثاله.

يحتمل وجوها:

أحدها: أن يجعل الله - عز وجل - بلطفه في سرية هذه الأشياء معنى تعلم السجود لله والخضوع له، وهو كما ذكر في الريح التي تجري بأمره رخاء حيث أصاب، أخبر أنها تجرى بأمره، دل أنها تعلم أمر الله.

وقوله: ﴿شَهِدَتْ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَسُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ . وَقَالُوا لِيَجْلُوذِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [فصلت: ٢٠، ٢١].

أخبر أنها تشهد وتنطق، ولو [لا]<sup>(٢)</sup> أنها تفهم وتعلم الخطاب؛ وإلا ما خوطبت، وإن

(١) في أ: لهم.

(٢) سقط في أ.

كانت موأثًا فعلى ذلك تسييحها وخضوعها جائز أن يكون الله يجعل في سرية هذه الأشياء ما تعرف السجود والتسييح وتفهمه .

والثاني: يكون سجود هذه الأشياء وتسييحها بالتسخير، جعلها مسخرات لذلك، وإن لم تعلم هي ذلك ولم تعرف، لكن جعلها بالخلقة كذلك .

والثالث: أنه جعل [خلقة]<sup>(١)</sup> هذه الأشياء دالة وشاهدة على وحدانية الله وألوهيته، فهن مسبحات لله وساجدات وخاضعات له؛ بالخلقة التي جعلها دالة وشاهدة على وحدانية الله وألوهيته، هذا -والله أعلم- معنى سجودهن وخضوعهن، والله أعلم .  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَهُنَّ ذَاكِرُونَ﴾ .

قيل: صاغرون ذليلون .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةِ وَهُمْ لَا يُسْتَكْبِرُونَ﴾ .

يذكر هذا -والله أعلم- أنه يسجد له أعلى الخلائق وأعلمهم وهم الملائكة، ويسجد له أشد الخلق وأصلبه وهو الجبال والسموات والأرض، ويسجد له أيضًا ويخضع أسفه<sup>(٢)</sup> الخلق وأجهله وهو الدواب<sup>(٣)</sup> وغيرها، وأنتم أبيتهم [السجود له]<sup>(٤)</sup> والخضوع، واستكبرتم عن عبادته، فهؤلاء الذين ذكرهم يسجدون، يخبر عن سفه أولئك في إبانهم السجود له والخضوع، واستكبارهم عليه .

وقوله -عز وجل-: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: خوف الملائكة والرسل خوف هيبة الله وجلاله لا خوف نزول شيء من نعمته عليهم، وخوف غيرهم من البشر خوف نزول شيء يضر بهم، وكذلك رجاؤهم وطمعهم رجاء نفع يصل إليهم، ورجاء الملائكة والرسل، وطمعهم رجاء رضاء الله عنهم لا رجاء نفع يصل إليهم .

وقال بعضهم: يخافون خوف العقوبة والانتقام؛ لأنهم ممتحنون، وكل ممتحن يخاف عذاب الله ونقمة، ألا ترى أنه كيف أوعدهم الوعيد الشديد وقال: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنْتِ

(١) سقط في أ .

(٢) في أ: سفه .

(٣) ينظر: اللباب (١٢/٧٣) .

(٤) في ب: له السجود .

(٥) قاله ابن عباس أخرجه الخطيب في تاريخه، كما في الدر المنثور (٤/٢٢٥) .

إِلَهُ مِنْ دُونِهِ... ﴿الآية [الأنبياء: ٢٩] وقال إبراهيم عليه السلام: ﴿وَأَجْتَبَنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ إِلَّا الصَّمَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] خاف عبادة غير الله، ومن خاف ذلك يخاف وعيده وعذابه، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿بِحَاوُنَ رَبِّهِمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ .

الفوق، والتحت، والأسفل، ونحوه في الأمكنة والمجلس ليس فيه فضل عز وشرف ومرتبة؛ لما يجوز أن يكون الذي كان فوق هذا في المكان والمجلس تحته وأسفل منه؛ فلا يزداد لهذا بما صار فوقه عز وشرف ومرتبة، ولا لهذا بما كان تحته ذل، وهوان؛ لأنه لا يفهم من فوقه: فوق المكان ولا تحته؛ لأن من صعد الجبال والأمكنة المرتفعة لا يوصف بالعلو والعظمة، وإذا قيل: فلان أمير على العراق أو على خراسان كان في ذلك تعظيم؛ لأنه ذكر بالقدرة والسلطان ونفاذ أمره ومشيتته وقدرته وسلطانه فيهم، أو اطلاعه على جميع ما يسرون [ويضمرون، ويعلنون]<sup>(١)</sup> ويظهرون، وعلمه على جميع أفعالهم على هذا يجوز أن يتناول الفوق، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ .

وصفهم الله -عز وجل- بفضل خضوعهم له وطاعتهم إياه، وهو ما قال: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩، ٢٠] وهو ما قال: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، ومثله.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا نَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَجِدُّ فَإِنِّي فَارِهِبُونَ ﴿٥١﴾ وَلَمْ يَأْتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ ﴿٥٢﴾ وَمَا يَكُفُّ عَنْكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ ﴿٥٣﴾ ثُمَّ إِذَا كُشِفَ الضُّرُّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَاتَيْنَاهُمْ فَتَسْتَعِزُّوا بِسَفْوَةٍ تَعْلَمُونَ ﴿٥٥﴾ وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ تَاللَّهِ لَشَتَّىٰ عَمَّا كُنْتُمْ تَفْتَرُونَ ﴿٥٦﴾﴾ .

قوله -عز وجل-: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا نَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَجِدُّ﴾ .

لا نعلم الخطاب بهذا أنه [لمن كان]<sup>(٢)</sup> الخطاب بهذا لأهل مكة؛ فهم [قد]<sup>(٣)</sup> اتخذوا آلهة بقولهم: ﴿أَجْعَلِ آلَهُةً إِلَٰهًا وَجِدًّا﴾... الآية [ص: ٥] إلا أن يخاطب به الثنوية والزنادقة، فإنهم يقولون باثنين، ويشبه أن يكون<sup>(٤)</sup> أهل مكة وإن اتخذوا آلهة فإنهم في

(١) في ب: ويعلنون ويضمرون.

(٢) في ب: لمن أن كان.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: يكونوا.

الحقيقة عباد إلهين؛ لأنهم إنما كانوا يعبدون تلك الأصنام بأمر الشيطان وطاعتهم إياه، فنسب العبادة إليه؛ لما بأمره يعبدون هذه الأصنام والله أعلم؛ ألا ترى أن إبراهيم قال لأبيه: ﴿يَتَأْتِيَ لَّا تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ﴾ [مريم: ٤٤] وإن كان في الظاهر لا يعبد الشيطان، لكن لما بأمره يعبد الأصنام أضاف العبادة إليه، أو أن يكون المراد من ذكر اثنين: إنما هو على الزيادة على الواحد، كأنه قال: لا تتخذوا ولا تعبدوا أكثر من إله واحد<sup>(١)</sup>.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَتَى فَارَهُونَ﴾.

لا تخافون الأصنام التي تعبدونها؛ فإنكم إن تركتم عبادتها لا تضركم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

أي: وله يخضع ما في السموات والأرض وأنتم لا تخضعون، أو ما في السموات والأرض كلهم عبيده وإماؤه؛ فكيف أشركتم عبيده في ألوهية الله تعالى وربوبيته؟  
وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَهُ الدِّينُ وَأَصْبَاءُ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: دائماً؛ لأن غيره من الأديان كلها يبطل ويضمحل، ويبقى دينه في الدارين جميعاً.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿وَلَهُ الدِّينُ وَأَصْبَاءُ﴾ أي: مخلصاً، من الوصب [والنصب]<sup>(٤)</sup> والتعب، وتأويله -والله أعلم-: أي: وله دين لا يوصل إليه إلا بتعب وجهد؛ فاجتهدوا واتعبوا؛ لتخلصوا له الدين؛ هذا معنى قوله: (مخلصاً).

وقوله -عز وجل-: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ نَتَّقُونَ﴾.

أي: أمخالفة غير الله تتقون؛ أي: لا تخافوا ولكن اتقوا مخالفة [الله لا تتقوا مخالفة]<sup>(٥)</sup> غيره.

أو يقول: لا تخافوا غير الله ولا تتقوا سواه، ولكن اتقوا الله واتقوا نعمته.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ تُمْرُّ إِذَا مَسَّكُمْ الضَّرُّ فَالِيَهُ جَحْرُونَ﴾.

أي: تتضرعون؛ يخبر عن سفههم وقلة عقلهم أنهم يعلمون أن<sup>(٦)</sup> له ما في السموات والأرض، وأن كل ذلك ملكه، وأن ما لهم من النعمة منه، وأن ما يحل بهم من البلاء

(١) ينظر: اللباب (٧٧/١٢، ٧٨).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢١٦٤٢)، وعن عكرمة (٢١٦٤٣)، و(٢١٦٤٤)، ومجاهد (٢١٦٤٥)، و(٢١٦٤٦)، وغيرهم وانظر: الدر المنثور (٢٢٥/٤).

(٣) قاله مجاهد بنحو أخرجه ابن جرير عنه (٢١٦٥٣) و(٢١٦٥٤).

(٤) سقط في أ.

(٥) سقط في أ.

(٦) في أ: أنه.

والشدة هو الكاشف لهم والدافع عنهم، ثم يكفرونه ويصرفون<sup>(١)</sup> شكرها منه إلى غيره في حال الرخاء والسعة، ويؤمنون به في حال الشدة والبلاء؛ فيقول: أنا المنعم عليكم تلك النعم، وأنا المالك للكشف<sup>(٢)</sup> عنكم لا الأصنام التي عبدتموها، فكيف كفرتم بي في وقت الرخاء والنعمة وأمتتم بي في وقت الضيق والبلاء؟! كانوا يخلصون له الدين في وقت ويشركون غيره في وقت، فيقول: أديموا لي الدين بقوله: ﴿وَلَهُ الَّذِينَ وَاصِبًا﴾ ولا تركوا الإيمان بي في وقت وتؤمنوا بي في وقت، وكذلك كان عادتهم: كانوا يكفرون بربهم في حال الرخاء والسعة، ويؤمنون به في حال البلاء والشدة؛ كقوله: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِّ دَعَوْا اللَّهَ...﴾ [العنكبوت: ٦٥] الآية.

ويحتمل أن يكون فرض الجهاد على المسلمين والقتال معهم لهذا المعنى؛ لأن من عادتهم الإيمان في وقت البلاء والشدة والخوف، ففرض عليهم القتال معهم؛ ليضطروا إلى الإيمان فيؤمنوا ويديموا الإيمان، ومنذ فرض القتال معهم كثر أهل الإسلام فدخلوا فيه فوجًا فوجًا، وكان قبل ذلك يُدخَل فيه واحدًا واحدًا.

وفيه دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ [حيث]<sup>(٣)</sup> قال: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نَّمَمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ فإنما أخبر عما عرفوا وتقرر عندهم أن كل ذلك من عند الله؛ ليعلموا أنه إنما عرف ذلك بالله تعالى.

وقوله -عز وجل-: ﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَانَيْنَهُمْ﴾ .

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يجعلوا ما آتاهم الله وأنعم عليهم سبب كفرهم بالله.

والثاني: يكفرون بنعم الله -تعالى- بعبادتهم الأصنام، وصرّفهم الشكر عنه.

ويشبه أن يكون إخباره عن سفههم من وجه آخر؛ وهو أنهم لم يروا في البشر أحدًا يطاع ويخضع إلا أحد رجلين: دافع بلاء عنه، أو جازّ نفع إليه، فالأصنام التي عبدوها ليس منها دفع بلاء ولا جرّ منفعة، فلماذا يعبدونها؟

وقال أبو بكر: ﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَانَيْنَهُمْ﴾: [أي]<sup>(٤)</sup> بالقرآن.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَتَتَّبِعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ .

هذا وعيد من الله لهم، يقول: فسوف تعلمون ما ينزل بكم من كفران نعمة وصرّف

(١) في أ: ويعرفونه.

(٢) في أ: عن الكشف.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

الشكر عنه أنه مهلكهم ومنزل بهم<sup>(١)</sup> عذابه.

وفي قوله: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ تُرَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضَّرُّ فَأَلَيْتُمْ نَجْرُونَ﴾ .

أي: تتضرعون، موعظة للمؤمنين أيضًا؛ لأنهم يجعلون يتضرعون إلى الله إذا أصابهم الضر والبلاء، وإذا انكشف ذلك عنهم تركوا ذلك التضرع ونسوا ربهم؛ فيعظهم لثلاث يصنعوا مثل صنيع أولئك، يقول والله أعلم؛ أي: تعلمون أن ما بكم من نعمة فمن الله؛ فكيف تصرفون شكرها إلى غيره في حال؟! .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَجْعَلُونَ﴾ أي: يقولون ﴿لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ .

[قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: يجعلون للأصنام والأوثان التي يعبدونها نصيبًا مما رزقناهم]<sup>(٣)</sup> من

الأنعام والحرث وغيره الذي جعل الله لهم.

ولا يعلمون لهم نصيبًا في ذلك؛ وهو كقوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ

وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٦] حرموا على

أنفسهم ما جعل الله لهم وجعلوه لآلهتهم.

ويحتمل قوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا﴾ وهو الشيطان؛ أي: ما يجعلون للأوثان،

فذلك للشيطان في الحقيقة، لأنه هو الذي أمرهم بذلك، وهو الذي دعاهم إلى ذلك،

وهو كقوله: ﴿يَتَابَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ﴾ [مريم: ٤٤] ولا أحد يقصد قصد عبادة الشيطان،

لكنهم إذا عبدوا الأوثان فكأن<sup>(٤)</sup> قد عبدوا الشيطان؛ لأنه هو أمرهم بذلك، وهو دعاهم

إلى ذلك، فعلى ذلك ما يجعلون للأوثان ذلك للشيطان لما ذكرنا، لكن لا يعلمون أن

ذلك له نصيب.

ويحتمل قوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا﴾ أي: يعلمون أن ليس لها نصيب في ذلك،

ولكن يجعلون ذلك لها على علم منهم أن لا نصيب للأوثان في ذلك، وهو كقوله: ﴿قُلْ

أَتُنذِرُونَكَ اللَّهُ يَمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [يونس: ١٨] أي: أتنبئون الله بما يعلم

أنه ليس ونحوه، أي: يعلم غير الذي تنبئون، وقد ذكرنا قوله: ﴿يَجْعَلُونَ﴾ على القول،

أي: يقولون: وإلا لا يملكون جعل ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿تَاللَّهِ لَأَشْتَأَنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَفْتَرُونَ﴾ .

(١) في ب: به.

(٢) قاله مجاهد وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢١٦٥٨) و (٢١٦٥٩)، وانظر: الدر المنثور (٤/

٢٢٦).

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: كان.

يحتمل قوله: ﴿تَفَرُّونَ﴾: تسميتهم الأصنام آلهة، ويحتمل افتراؤهم على الله ما قالوا: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨] زعموا [أن ما] (١) فعل آباؤهم [وفعلوا هم] (٢) كان بأمر من الله ورضاه؛ حيث تركهم على ذلك، فذلك افتراؤهم.

وقوله: ﴿تَاللَّهِ لَشُنْئُنَا عَمَّا كُنتُمْ تَفَرُّونَ﴾ .

يحتمل السؤال الجزاء؛ أي: تالله لتجزون عما كنتم تفترون، ويحتمل السؤال سؤال حجة، يسألون على ما ادعوا على الله من الأمر الحجة على ذلك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦٠﴾ وَلَوْ يَرَا إِحْدَىٰ آلِهَةَ النَّاسِ يظلمهم مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَابَّةٍ وَلَكِن يُوحِىهِمُ إِلَهٌ أَجَلٌ مُّسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَجِزُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٦١﴾ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَسِنَّةُهُمُ الْكُذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْمُسْحَقَ لَا جَرَيمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ ﴿٦٢﴾ تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ أُمَمًا مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٦٤﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ﴾ .

أي: يقولون: لله البنات، يخبر عن شدة سفههم؛ حيث يأنفون ويستحيون عن البنات، ثم ينسبون ذلك إلى الله ويضيفونها إليه، يصبر رسوله على أذى الكفرة؛ حيث قالوا فيه ما قالوا: إنه ساحر، وإنه مفتر، ونحوه، على علم منهم ويقين أنه ربهم وخالقهم، فمن أنكر رسالته أولى بالصبر على قوله والحلم منه.

﴿سُبْحَانَهُ﴾ .

كلمة تنزيه عما قالوا فيه، وحرّف تعجيب؛ حيث نسبوا إلى الله ما كرهوا (٣) لأنفسهم [وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ]: يجعلون لأنفسهم البنين ويجعلون لله ما يكرهون لأنفسهم (٤).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ .

(١) في أ: أنه.

(٢) في أ: وفعلهم.

(٣) في أ: يكرهون.

(٤) سقط في أ.



قال بعضهم: قول العرب: قبح الله وجهك، وسود الله وجهك ليس على إرادة [السواد والقبح]<sup>(١)</sup>، ولكن على إرادة ما يكرهه.  
وقال الحسن<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿ظَلَّ وَجْهُهُ مُسَوِّدًا﴾ أي: متغيرًا من الغم وهو كظيم: أي: حزين، وهكذا العرف في الناس أنه إذا اشتد بهم الحزن والغم، يظهر ذلك في وجوههم قبحًا وسوادًا<sup>(٣)</sup>.

﴿يَنْوَرِي مِنَ الْقَوْرِ مِنْ سُوءٍ مَا يُشِيرُ بِهِ أَيْتِسَكُمُ عَلَى هُونٍ﴾ .

يذكر فيه كيف يصنع به: أي مسكه على هون أي: على هوان يضر به ويسيء صحبته أم يدسه في التراب وهو حي؛ فيقول: إن ربي اختار البنات فأبعث بها إلى ربي، فإنه أحق بها، وهي الموءودة التي قال الله: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾ [التكوير: ٨] وإنما كانوا يصنعون ذلك خشية إملاق؛ كقوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا أَوْلَادُكُمْ خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١].

وقوله -عز وجل-: ﴿أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ في جعلهم لله ما كرهوا لأنفسهم، أو في قولهم: ﴿وَأَنَّهُ أَمْرًا نَاهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]، أو في قولهم: ﴿هَذَا لِلَّهِ بِرَزَقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٦] ونحوه، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوِّءِ﴾ .

قال بعضهم: قوله: ﴿مَثَلُ السَّوِّءِ﴾ أي: لهم جزاء السوء؛ وهو النار.  
وقال الحسن: مثل السوء: أي: صفة السوء التي وصفوا بها ربهم أنه اختار البنات. ﴿وَاللَّهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ .

أي: الصفة الأعلى التي ليس لها شبه؛ فإن تلك الصفة من صفته، ويشبه أن يكون قوله: ﴿مَثَلُ السَّوِّءِ﴾ بما سقامهم مرة موتى، ومرة فسقة، ومرة ظلمة، ومرة هم في الظلمات، وأمثاله، لهم ذلك الوصف بما أنكروا الآخرة، وذلك مما توجبه<sup>(٤)</sup> الحكمة والعقل والشريعة، فلهم ذلك الوصف والمثل السوء؛ بما أنكروا ما توجبه الحكمة والعقل والشريعة .

ويحتمل ﴿مَثَلُ السَّوِّءِ﴾: شبه السوء .

ويحتمل ﴿مَثَلُ السَّوِّءِ﴾: النعت والصفة، فإن كان هو على الشبه فهو في الدنيا؛ لما

(١) في ب: القبح والسواد.

(٢) قاله البغوي (٧٣/٣)، دون أن ينسبه لأحد.

(٣) ينظر: اللباب (٨٩/١٢)، (٩٠).

(٤) في أ: يوجب.

شبههم في غير [آي من القرآن]<sup>(١)</sup> بالشجرة الخبيثة والكلمة الخبيثة، وبالرماد وبالزبد والتراب، ونحوه.

وإن كان على النعت والصفة فهو في الآخرة، وهو ما ذكر: الذي يحشرون على وجوههم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ﴾. أي: لأولياء الله المثل الأعلى، وهم المؤمنون، لا أن الله وصف المؤمنين بالحياة، والنور، والعدل، وغير ذلك من الأسماء الحسنة، وذلك لله في الحقيقة، لكنه بفضله ومنه وصفهم وسماهم بذلك، فأضيف إلى الله؛ لما بفضله<sup>(٢)</sup> استوجبوا لا باستحقاق أنفسهم. وكذلك قوله: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] أضيف ذلك إليه؛ لما بفضله يستوجبون تلك الأسماء التي سماهم. ويحتمل قوله: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ﴾: أي: لأولياء الله المثل الأعلى، كأنه قال: وللذين يؤمنون بالآخرة مثل الأعلى، مقابل ما ذكر؛ حيث قال: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ قال الحسن: العزيز بالغبلة منه في الأشياء كلها على ما أمره، وكل شيء دونه ذليل، الحكيم بالعدل منه في كل قضاء قضى وقد ذكرناه في غير موضع.

وقوله: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ في هذا الموضع كأنه قال: وهو العزيز بنفسه لا بخلقه وأوليائه؛ كما يكون لملوك الأرض؛ يكون [عزهم بخدمهم وحشمهم]<sup>(٣)</sup>، فإذا ذهبوا أو عصوه [يصير]<sup>(٤)</sup> مهزوماً مغلوباً، فأما الله -سبحانه وتعالى- فهو عزيز بذاته.

والحكيم: أي: إنشاؤه العصاة منهم على علم منه بذلك، لم يخرج ذلك على غير الحكمة، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِّنْ دَابَّةٍ﴾.

دل قوله: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ﴾ أن له أن يستأصلهم ويهلكهم بما كان منهم؛ لكنه - بفضله - تركهم إلى المدة التي ضرب لهم؛ لأنه لو لم يكن له ذلك لم يكن للوعيد الذي<sup>(٥)</sup> أوعد معنى.

وقال أبو زيد البلخي: إن الله بما أوعد من الوعيد ليس يوعد لمضرة نفسه ولا لنفع

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: بفضله.

(٣) في ب: خدمهم بعزهم وحشمهم.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: التي.

يصل إليه<sup>(١)</sup>، ولكن يوعده بما توجهه الحكمة، فدل أن الوعيد لازم واجب. ونحن نقول: يوعده بما توجهه الحكمة، وقد أمهلهم بعد الوعيد، فعلى ذلك يجوز أن يخرجهم من النار بعد ما أدخلهم النار؛ بما ارتكبوا من الكبائر. ثم في قوله: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ...﴾ الآية - دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنهم يقولون: ليس لله أن يهلك قوماً قد علم منهم الإيمان في وقت، أو يكون في أصلابهم من يؤمن؛ إذ قد كان ممن أوعده ذلك الوعيد من بعضهم الإيمان أو في أصلابهم من قد كان آمن، فدل الوعيد لهم أنه قد يهلك من يعلم أنه يؤمن في آخر عمره؛ إذ لا يوعده إلا بما له أن يفعل لكنه بفضلته أخره إلى وقت [وفيه]<sup>(٢)</sup> دلالة أن له أن يفعل بما ليس ذلك بأصلح لهم في الدين.

ثم اختلف في قوله: ﴿يُظَلِّمُهُمْ﴾: قال بعضهم: هذا للكفرة خاصة. وقال بعضهم: لهم وللؤمنين كل مرتكب زلة؛ إذ ما من أحد ارتكب زلة إلا وقد استوجب العقوبة بذلك والمؤاخظة به، لكنه بفضلته عفا. وقوله - عز وجل - : ﴿مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ .

قال بعضهم: أراد بالدابة: الدابة التي خلقها لهم، إذا أهلك الناس فقد أهلك الدواب؛ إذ خلقه إياها لهم.

وقال بعضهم: [قوله]<sup>(٣)</sup>: ما ترك [عليها من دابة]<sup>(٤)</sup>: أي: على ظهر الأرض من دابة؛ لأن الدواب إنما تتعيش بالذي [يتعيش]<sup>(٥)</sup> الناس؛ فإذا هلكوا هم هلكت الدواب أيضاً؛ لما ذهب سبب عيشها. وجائز أن يكون أراد بالدابة البشر؛ أي: ما تركهم بظلمهم ولكن يهلكهم، وسماهم دابة لأنه إذا ذكرهم في موضع الظلم وإن كان سماهم في غير موضع بالأسماء الحسنة، وهو كما سماهم في موضع آخر دابة؛ حيث قال: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦] ولا شك أن البشر دخلوا في هذه التسمية، فعلى ذلك جائز دخولهم في الأخرى، وإن كان المراد مما<sup>(٦)</sup> ذكر من الدابة البشر فالأنبياء والرسل إنما يكون هلاكهم بقطع نسلهم؛ لأن الأنبياء أكثرهم ولدوا من الآباء الظلمة؛ فإذا أهلك

(١) في أ: عليه.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: على ظهرها.

(٥) في أ: إنما تعيش بالذي يعيش.

(٦) في ب: ما.

آبائهم لم يولد الرسل والأنبياء، فيكون هلاكهم لا بظلم هؤلاء ولكن بقطع النسل. وإن كان المراد بتلك الدابة الدواب أنفسها فلأن الدواب إنما أنشئت للبشر ولمنافعهم، فإذا أهلكت الدواب أهلك<sup>(١)</sup> المنشأ لهم، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ دلالة [نقض]<sup>(٢)</sup> قول المعتزلة؛ لأنهم يقولون: يجعل الله للخلق آجالاً، ثم يجيء كافر فيقتله دون بلوغ الأجل الذي جعله الله؛ حيث أخبر أنهم لا يستأخرون [ساعة]<sup>(٣)</sup> - بعد الأجل المضروب لهم - ولا يستقدمون قبل ذلك، وهم يقولون: بل يستقدمه كافر فيقتله، فذلك سرف في القول.

وهذا يخرج على وجهين:

أحدهما: لا يتأخر الأجل الذي جعل لهم ساعة ولا يتقدم عن ذلك.

والثاني: لا يجاب في التأخير ولا في التقديم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾.

كانوا يجعلون لله أشياء يكرهون ذلك لأنفسهم من نحو البنات، يقولون: لله البنات؛ ويكرهون لأنفسهم البنات، ويجعلون له الشركاء من عبيده؛ وهم كانوا يكرهون لأنفسهم الشركاء من عبيدهم، وأمثاله؛ كقوله: ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ...﴾ الآية [الروم: ٢٨] يخبر - عز وجل - عن سفههم وسرفهم في القول، ويخبر عن حلمه؛ حيث لم يستأصلهم ولم يهلكهم مما قالوا في الله من عظيم القول من الولد والشريك؛ لنعلم أنه لم يمهلهم لغفلة ولا سهو ولكن لحلم<sup>(٤)</sup>؛ لأن يحلم الخلق في ذات الله ولا يعجلوا بالعقوبة؛ إذ لو أراد إهلاكهم<sup>(٥)</sup> لأهلكهم ساعة قالوا ذلك؛ ولا يمهلهم<sup>(٦)</sup> يعيشون، لكن آخر ذلك ليوم، وهو ما قال: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِيلاً...﴾ [إبراهيم: ٤٢] الآية.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ﴾ أي: يجعلون لأولياء الله مما يكرهون لأنفسهم؛

لأنهم يقولون: إن لهم الحسنى في الآخرة؛ وهي الجنة، وإن للمؤمنين النار؛ بقوله: ﴿وَلَكِنَّ رُجِعَتْ إِلَيْكَ رَحْمَةٌ إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى﴾ [فصلت: ٥٠].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ﴾.

(١) في ب: أهلكت.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: بحلم.

(٥) في ب: هلاكهم.

(٦) في ب: يمهلون.

قال أبو بكر الأصبم: يقولون: إنا على دين الله وعلى الحق لعبادتنا، ويقولون: إن لهم الحسنى يعنون أنهم محسنون في أعمالهم، وبما هم عليه من دين. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿أَنْتَ لَهُمُ الْحَسَنَى﴾ يعنون البنين، لأنهم كانوا يضيفون البنات إلى الله وينسبون البنين إلى أنفسهم، فذلك الحسنى الذي ذكروا. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: بأن لهم الحسنى: أي: الجنة؛ كقوله: ﴿وَلَكِنْ رُجِعْتُ إِلَيْكَ رَبِّ إِنَّ لِي عِنْدُكَ لِلْحَسَنَى...﴾ الآية [فصلت: ٥٠].

ثم كذبهم في قولهم فقال: ﴿لَا جَزَمَ أَنْ لَمْ تُنَارَ﴾ ليس لهم الحسنى على ما زعموا؛ ولكن النار، وقد ذكرنا قوله: ﴿لَا جَزَمَ﴾ فيما تقدم، كان أهل الكفر فرقا، منهم من ادعى الاشتراك في نعيم الآخرة كما كان لهم اشتراك في نعيم الدنيا؛ كقوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ﴾ [الجاثية: ٢١] ومنهم من ادعى الآخرة لأنفسهم كما كانت لهم الدنيا، فجائز أن يكون قوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ هم الذين ادعوا الحسنى - وهي الجنة - لأنفسهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْتُمْ مُقْرَطُونَ﴾ .

هو من الفرط؛ وهو: السبق والتقدم، كأن الآية في الرؤساء [منهم]<sup>(٣)</sup>، أخبر أنهم سابقون أتباعهم إلى النار، وهو كقوله: ﴿وَقَالَتْ أُولُنَّهُمْ لِأَخْرَجْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٣٩] الأولى هم المتبوعون، وأخراهم الأتباع.

وقال بعضهم: معجلون إليها بين يدي أتباعهم.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿مُقْرَطُونَ﴾ أي: متروكون، منسيون في النار.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿مُقْرَطُونَ﴾ مبعدون عن رحمة الله لكن هذين ليسا بتأويل البتة<sup>(٦)</sup>، إذ كل من في النار [فهو]<sup>(٧)</sup> منسي، متروك فيها، مبعد عن رحمة الله<sup>(٨)</sup>.

وقال بعضهم: وأنهم مدخلون فيها.

والوجه فيه ما ذكرنا.

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير، عنه (٢١٦٧٣) و (٢١٦٧٤)، وعن قتادة (٢١٦٧٥) و (٢١٦٧٦).

(٢) ذكره البغوي (٧٤/٣) ونسبه ليمان.

(٣) سقط في أ.

(٤) قاله سعيد بن جبير، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٦٧٨)، و (٢١٦٨٣)، وعن مجاهد (٢١٦٨٤)، و (٢١٦٨٥)، والضحاك (٢١٦٨٦)، وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (٢٢٨/٤).

(٥) قاله سعيد بن جبير أخرجه ابن جرير عنه (٢١٦٩٢).

(٦) في ب: الآية.

(٧) سقط في ب.

(٨) ثبت في حاشية ب: هذا التقليل لا يدفع كونهما ليسا بتأويل الآية، فتأمل. كاتبه.

وقوله -عز وجل-: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ أُمْرًا مِّن قَبْلِكَ﴾ .

هذا لا يحتمل أن يكون هذا القسم منه ابتداء؛ [و<sup>(١)</sup>] لكن كأنه عن إنكار كان منهم للرسالة، فعند ذلك أقسم بقوله: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ أُمْرًا مِّن قَبْلِكَ﴾ وأكد بما أنكروا الرسالة بالقسم الذي ذكر، فقال: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ أُمْرًا مِّن قَبْلِكَ﴾ يا محمد .

قوله: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ أُمْرًا مِّن قَبْلِكَ﴾ كما أرسلناك<sup>(٢)</sup> إلى أمتك ﴿فَرَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ﴾ كما زين لأمتك فهو كان وليهم يومئذ كما هو ولي لأمتك اليوم، يصبره .

وقوله -عز وجل-: ﴿فَرَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ﴾ يقول ليس هؤلاء بأول من زين لهم الشيطان أعمالهم، ولكن كان في الأمم الماضية من زين لهم الشيطان أعمالهم فيكذبون رسلهم، فلست أنت بأول مكذب، بل كان لك شركاء في التكذيب ﴿فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ﴾ [قال بعضهم: هو وليهم اليوم]<sup>(٣)</sup> في الدنيا؛ لأن الدنيا هي دار الولاية بينهم، كقوله:

﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الجاثية: ١٩] وقوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْطَّاغُوتُ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وأما في

الآخرة فيصيرون أعداء، كقوله: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧] وقوله: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ...﴾ الآية

[العنكبوت: ٢٥]، [وقوله: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ رَبَّنَا مَا أَطَّغَيْتُنَا﴾ [ق: ٢٧] ونحوه، ولا يحتمل أن يكونوا أولياء في الآخرة ثم يلعن بعضهم بعضا]<sup>(٤)</sup> وتبرأ بعضهم من بعض، فذلك علامة

العداوة .

وقال بعضهم: قوله: ﴿فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ﴾ في الآخرة، أي: أولى بهم فيقرن بهم،

كقوله: ﴿وَمَن يَعِشْ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضَ لِمُ سَيِّطَلْنَا فَهُوَ لَهُمُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦] فهو

وليهم: أي: صاحبهم، كقوله: ﴿أَحْشُرُوا...﴾ الآية، وكقوله: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ رَبَّنَا مَا أَطَّغَيْتُنَا﴾

[ق: ٢٧] وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ .

قال بعضهم: قوله: ﴿الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾: الكتب التي كانت من قبلهم؛ لأنهم اختلفوا

في كتبهم، فمنهم من بدل، ومنهم من غير وحرف، فيقول -والله أعلم-: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ

الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ أي: في كتبهم؛ لأن هذا الكتاب أنزله مصدقًا لما

بين يديه من الكتاب، يبين هذا الكتاب ما اختلفوا في كتابهم، الحق من الباطل .

(١) سقط في ب .

(٢) في ب: أرسلنا .

(٣) سقط في أ .

(٤) ما بين المعقوفين سقط في ب .

وقال بعضهم: ﴿إِلَّا لِيُثَبِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ أي: في الرسل والأديان وفي الكتاب المنزل عليه، اختلفوا عنه في ذلك كله، يبين لهم الحق من الباطل في جميع ما اختلفوا فيه بالكتاب الذي أنزله عليك؛ إذ فيه أبناء الأمم الماضية، وهو لم يشهدا، ولم يختلف إلى من يخبره عنها ثم أنبأهم<sup>(١)</sup> على ما كانت، فدل أنه إنما عرف [ذلك]<sup>(٢)</sup> بالله، ومنه نزل ذلك، وفيه دلالة أن الحوادث التي علم الله أنهم يتتلون بها إلى يوم القيامة أنه جعل لهم سبيل الوصول إلى بيانها في الكتاب، إما بيان كناية وإما بيان تصريح، حيث قال: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ...﴾ الآية، حيث لم يدعهم في الاختلاف على غير بيان، فعلى ذلك علم أنهم يتتلون بالحوادث التي ليس لها نصوص<sup>(٣)</sup> في الكتاب لا يحتمل ألا يبين لهم ذلك ويدعهم حيارى، لكن البيان على وجهين:

بيان تصريح يعقل بديهية العقل.

وبيان كناية يدرك بالنظر والتأمل والاستدلال.

وأصله في قوله: ﴿إِلَّا لِيُثَبِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ أي: إلا لتبين لهم الحق فيما اختلفوا فيه؛ لأنهم اختلفوا في المحق في ذلك؛ لأن كل فريق منهم ادعى أنه هو المحق، وأن الذي هو عليه الحق، وأن غيره على باطل، فأخبر أنه أنزل الكتاب عليه ليبين لهم الحق فيما<sup>(٤)</sup> اختلفوا فيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ جعل الله تعالى رسوله وكتابه هدى ورحمة للمؤمنين؛ لأنهم آمنوا بهما، وصدقوهما، وقبلوهما، فصار ذلك [لهم]<sup>(٥)</sup> هدى ورحمة ونورا، وأما من كذبهما ولم يقبلهما فهو عذاب عليهم وعمى، وهو كقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَادَتْهُمُ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ . وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ...﴾ الآية [التوبة: ١٢٤، ١٢٥] وهو ما ذكر ﴿وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾ .

**قوله تعالى:** ﴿وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾<sup>(٦)</sup> وَإِنَّ لَكُم فِي الْأَنْهَارِ لَعِبْرَةً لِّعِبْرَةٍ تُشْفِقُكُمْ مِنْهَا فِي بُطُونِهِمْ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾<sup>(٦٦)</sup> وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ لَتَنَخُدَّونَ مِنْهُ سَكْرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾<sup>(٦٧)</sup> .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ يذكر - عز وجل -

(١) في أ: منهما.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: منصوص.

(٤) في ب: الذي.

(٥) سقط في أ.

قدرته وسلطانه، حيث أخبر أنه ينزل من السماء ماء فيحيي به الأرض وهي ميتة، ويخرج منها نباتًا وزروعًا وأشجارًا، فمن قدر على هذا لقادر على إحياء الأنفس<sup>(١)</sup> بعد موتها لأنه<sup>(٢)</sup> لا فرق بين الإحياءين [إحياء الأرض وإحياء الأنفس]<sup>(٣)</sup>، إذ من<sup>(٤)</sup> قدر على أحدهما قدر على الآخر ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ قال بعضهم: لآية لقوم يسمعون المواعظ.

وقال بعضهم: لآية لقوم يسمعون الآيات والحجج، وأما من لم يسمع فلا يكون له آية، وأصله: إن في ذلك لآية لقوم ينتفعون بسماعهم، ولآية لقوم يعقلون، أي: ينتفعون بعقولهم، وأصله أن هذا كله يصير آية للمؤمنين على ما ذكر كله؛ لأنهم هم العاقلون عن الله ما أمرهم به ونهاهم عنه، وهم يسمعون آياته ومواعظه، وكله كناية عن المؤمنين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً﴾ والعبرة الآية، أي: أنشأ لكم أنعامًا فيه الآية، هو صلة قوله: ﴿وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ أي: أنزل من السماء ماء، وأنشأ الأنعام لكم فيه الآية أنشأ - عز وجل- في الأنعام لبنًا غذاء الأولاد، في الوقت الذي لا يحتمل الغذاء بالعلف، وجعل لأربابها الانتفاع بذلك اللبن وفي الأشياء التي لا يؤكل لحمها لم يجعل لأربابها الانتفاع بما يفضل من اللبن، ولم يجعل لها فضل لبن. وقوله - عز وجل-: ﴿سُقِّيَكُمْ مَاءً فِي بُطُونِهِ﴾ ذكر بالتذكير، فظاهره أن يذكر بالتأنيث؛ لأنه إما أن يريد به الأمهات التي يدر منها اللبن أو جماعة من الذكور<sup>(٦)</sup> منها، فكيفما كان فهو يذكر بالتأنيث، لكن بعضهم يقول: ذكر باسم التذكير على إرادة الأصل الذي به كان اللبن، وهو الفحل، وهذا يدل لأبي<sup>(٧)</sup> حنيفة وأصحابه -رحمهم الله- لقولهم في لبن الفحل أنه يحرم.

وقال بعضهم: ذكر باسم التذكير على إرادة الجنس والجوهر من بين الأجناس

(١) في أ: الأرض.

(٢) في ب: إذ.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: فمن.

(٥) في ب: ذكرنا.

(٦) في أ: المذكر أن.

(٧) في أ: إلى أبي.



والجواهر دون العدد والجماعة.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَنْ بَيْنَ فَرَثٍ وَدَرٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنه: يعني (١) استخراج اللبن من بين فرث ودم (٢)، وذلك أن العلف إذا وقع في الكرش [طبخه الكرش] (٣) فيجعل الفرث أسفله والدم أعلاه واللبن بين ذلك، ثم يسלט الكبد عليهم فيجري الدم في العروق، واللبن في الضرع، ويُبقى الفرث في الكرش كما هو. وقال بعض الفلاسفة: إن العلف إذا وقع فيه يصير منه فرثاً، ثم يصير منه دماً، ثم يصير لبناً خالصاً، فهو كالنظفة التي وقعت في الرحم، تصير علقه، ثم تصير مضغة مأكولة، فعلى ذلك اللبن [الذي] (٤) ذكر والله اعلم.

ويحتمل ما قاله بعض الفلاسفة أن العلف يصير فرثاً، ثم دماً، ثم لبناً. ويحتمل أن يكون مجرى اللبن بين ما ذكر من الفرث والدم، فأى الوجهين كان، كان فيه اللطف الذي ذكرنا (٥). ووجه ذكر هذا -والله أعلم- على الامتنان وكذلك ما ذكر من الثمرات والأعشاب أنه بلطفه أخرج اللبن الصافي أصفى الأشياء وألطفها من بين أخبث الأشياء وأكدرها في رأي العين، فمن قدر على حفظ هذا مما ذكر بلا حجاب يدرك أو حاجز يعرف لقادر على إنشاء الأشياء من لا شيء لأن الخلاق لو اجتمعوا على أن يدركوا السبب الذي به كان حفظ هذا من هذا وامتناعه عن الخلط بالخبث ما أدركوا ذلك، وكذلك ما يخرج من النخيل والكروم الثمرات الطيبة والأعشاب الحلوة من غير أن يرى أثر ذلك فيها، ومن غير أن يدركوا السبب الذي كان به الأعشاب والثمرات، دل أنه قادر على إنشاء الأشياء من لا شيء إذ هي خشبة يابسة، والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿نَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ .

قال بعضهم (٦): السكر ما يحرم منه، والرزق الحسن: ما [يحل من ثمرها. وقال بعضهم (٧): السكر: ما يتخذ من الشراب، والرزق الحسن: ما] (٨) يؤكل تمرًا وزبيبا،

(١) في ب: معنى.

(٢) أخرجه عبد الرزاق وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٢٢٨).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) ينظر: اللباب (١٢/١٠٣، ١٠٤).

(٦) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٤/٢١٦٩٤) و (٥/٢١٧٠٥)، وعبد الرزاق والفريايبي وسعيد بن منصور وأبو داود في ناسخه وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس وابن مردويه والحاكم وصححه عنه كما، في الدر المنثور (٤/٢٢٨)، وهو قول سعيد بن جبير وإبراهيم والشعبي وغيرهم.

(٧) قاله الشعبي أخرجه ابن جرير عنه (٥/٢١٧٣٥) و (٦/٢١٧٣٦)، وعن مجاهد (٣٧/٢١٧٣٧) و (٣٨/٢١٧٣٨).

(٨) سقط في أ.

ونحوه.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: السكر خمر الأعاجم، والرزق الحسن ما يبيذون ويخللون ويأكلون. وروي في بعض الأخبار أنه حرم السكر<sup>(٢)</sup>، ولم يفسر الآية. وفي بعض الأخبار أنه بعث معاذًا إلى اليمن، وأمره أن ينههم عن نبيذ السكر. وعن عبد الله [قال]<sup>(٣)</sup>: إن أولادكم ولدوا على الفطرة فلا تسقوهم السكر، فإن الله تعالى لم يجعل في حرام شفاء<sup>(٤)</sup>.

وليس بين<sup>(٥)</sup> فقهاء الأمصار في تحريم السكر وفضيخ البسر ونقيع الزبيب إذا أسكر كثيرها ولم يطبخ - اختلاف أنها حرام، وقد ذكرنا هذا في سورة البقرة ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَمَا ذَكَرَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾: يعقلون.

وقال القتبي<sup>(٦)</sup>: الفرث ما في الكررش؛ لأن اللبن كان طعامًا، فخلص من ذلك الطعام دم، وبقي منه فرث في الكررش، وخلص من الدم لبنًا سائغًا أي: سهلا في الشرب، لا<sup>(٧)</sup> يشجى به شاربه ولا يغص.

وكذلك قال أبو عوسجة: أسغته: أي: أدخلته في حلقي سهلا<sup>(٨)</sup>.

وقوله: ﴿نَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ أي: تتخذون منه ما يحرم أكله، ورزقًا حسنًا: ما يحل منه، [وهو]<sup>(٩)</sup> كقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ...﴾ الآية

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢١٧٢٣)، (٢١٧٢٥)، وعبد الرزاق وابن الأنباري في المصاحف والنحاس عنه، كما في الدر المنثور (٢٢٩/٤).

(٢) في الباب عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام». أخرجه مسلم (١٥٨٧/٣)، كتاب الأشربة باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (٢٠٣/٧٤).

(٣) سقط في أ.

(٤) علق طرفه الأخير البخاري في صحيحه (٢٠٨/١١)، في كتاب الأشربة: باب شراب الحلواء والعسل، وقال الحافظ في الفتح (٢١٠/١١):

وروي في «نسخة داود بن نصير الطائي» بسند صحيح عن مسروق قال: قال عبد الله هو ابن مسعود... فذكره بتمامه.

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٨/٥)، والبيهقي (٥/١٠)، من طريق آخر عنه موصولاً.

(٥) في ب: من.

(٦) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٤٥).

(٧) في أ: لما.

(٨) في أ: حملا.

(٩) سقط في أ.

[يونس: ٥٩]، أو يخرج على تذكير النعم في الوقت الذي كان السكر حلالاً، أي: تتخذون منه سكرًا ما تشربون، ورزقًا حسنًا سوى الشراب.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ اللَّبَالِ يَوْمًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٩﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ اللَّبَالِ يَوْمًا...﴾ إلى آخر ما ذكر. قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَأَوْحَىٰ﴾ أي: قذف في قلبها أن افعلي ما ذكر، والوحي هو القذف؛ سمي بذلك لسرعة وقوعه، ونفاذه في القلوب من غير أن يشعر الملقى فيه والمقذوف في قلبه أن أحدًا فعل ذلك أو ألقاه فيه، وهو ما مكن الله للشيطان من الوسوسة في القلوب من غير أن يعلم الموسوس إليه والمقذوف في قلبه أن أحدًا دعاه إلى ذلك أو زين له ذلك، وكذلك ما يلهم الملائكة بني آدم من أشياء من غير أن يعلموا أن أحدًا دعا إلى ذلك أو زين ذلك له، أو ألقاه في قلوبهم فهذا كله يرد على من ينكر الشيطان والملائكة، وهم طائفة من الملحدة يقولون: إن الشهوات والأمانى التي جعلت في أنفسهم هي التي تبعثهم وتهيجهم على ذلك لا الشيطان.

فيقال لهم: إن الإنسان قد يناله أشياء من غير أن كان منه تفكر في ذلك، أو أمانى أو سابق تدبير، فذلك يدل أن غيرًا ألقى ذلك في قلبه وقذف، لا عمل الأمانى والشهوات، وهذا أيضًا يدل على لطف الله في البشر أنه يوفقه على الطاعات ويحثهم عليها من غير أن علموا أن لغير في ذلك صنعًا، وكذلك الخذلان في المعاصي وأنواع الأجرام<sup>(٢)</sup> التي يكتسبونها.

ثم يحتمل قوله: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ أي: النحل وغيرها من البهائم - وجهين: أحدهما: يحتمل أنه أنشأ هذه البهائم على طبائع تعرف بالطبع بمصالحها، ومهالكها، ومعاشها، وما به قوام أبدانها وأنفسها، وما به فسادها وصلاحها من غير أن يعلم أن أحدًا يدعوهم إلى ذلك، أو يشير إليها، أو يأمر وينهى، ولكنه بالطبع يعرف ذلك ويعلم من نحو أشياء يعلمهن<sup>(٣)</sup> أشياء بالطبع من غير أن يعلم أن أحدًا علمهن ذلك من نحو الوز يسبح

(١) قاله معمر عن أصحابه أخرجه ابن جرير عنه (٢١٧٤١) و (٢١٧٤٢).

(٢) في أ: الإحرام.

(٣) في ب: يعلمن.

في الماء بالطبع من غير أن يعلم أنها تسبح<sup>(١)</sup>، وكذلك الطير الذي يطير في الهواء من غير أن يعلم بالطيران، فعلى ذلك يحتمل فهم هذه البهائم وعرفانها ما ذكرنا من المصالح والمهالك من غير أن يعلم أنها تعرف ذلك، والله أعلم.

والثاني: يحتمل أن يكون الله - عز وجل - جعل خلقة هذه الأشياء بالذى يقفون على المخاطبات والأمر والنهي، ويعرفون ذلك ما لا يعرف مثله البشر ألا ترى أن البشر لا يعرفون<sup>(٢)</sup> المهالك والمصالح إلا بالتعلم، والبهائم وإن صغر ذلك تعرف حتى تتوقى المهالك وترغب في المصالح، ومما يدل أن هذه الأشياء مما يفهم الأمر والنهي والمخاطبات قوله: ﴿شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ . وَقَالُوا لِيَجْزِيَهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [فصلت: ٢٠، ٢١] ألا ترى أنهم فهموا الخطاب حيث ردوا عليهم الجواب بقوله: ﴿أَنْطَقَنَا﴾ فذلك ما ذكرنا، والله أعلم. فذلك الوحي والقذف لكل البهائم لا للنحل خاصة لما ذكرنا من معرفتها المهالك والمصالح، وما به معاشها وغذاؤها مما به فسادها وهلاكها حتى عرفت<sup>(٣)</sup> ذلك من غير أن تعلم، والبشر لا يعرفون إلا بالتعلم، فهو - والله أعلم - لوجهين:

أحدهما: للمحنة أن البشر امتحنوا بالتعليم، فذلك من الله امتحان لهم، والبهائم لا محنة عليهم، [فعرفوا ذلك]<sup>(٤)</sup> على غير تعلم، أو كان ذلك للبشر بالتعلم؛ لفضل بعض على بعض في العلم بالتعليم؛ إذ البهائم يستوى صغيرها وكبيرها في معرفة ذلك، وفي بنى آدم [تفاضل وتفاوت]<sup>(٥)</sup> بالتعلم، والله أعلم.

فإن قيل: فإذا كانت<sup>(٦)</sup> البهائم كلها مشتركة في ذلك الإلهام والوحي فما معنى تخصيص النحل بالذكر من غيرها من البهائم؟

قيل: يحتمل تخصيص النحل بالذكر - والله أعلم - لما أن هذه الأشياء غير النحل لا تعطي تلك المنافع التي جعلت فيها، ولا تبذل للبشر إلا بالرياضة [والتعلم]<sup>(٧)</sup>، والنحل تعطي ذلك لهم وتبذل من غير تعلم ولا رياضة، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿أَنْ أَنْجِدِي مِنَ لِبَالِ يُونَا﴾ وقوله: ﴿ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ وقوله: ﴿فَأَسْأَلُكَ

(١) في أ: سباحة.

(٢) في ب: يعرف.

(٣) في أ: يعرفن.

(٤) في ب: فذلك عرفوا.

(٥) في أ: يتفاضل ويتفاوت.

(٦) في أ: كان.

(٧) سقط في أ.

سُبُلِ رَبِّكَ ذُلًّا ﴿٦٨﴾ ونحوه، ظاهره أمر، لكن حقيقته تمكين وتسهيل، نحو قوله: سيروا في كذا، هو في الظاهر أمر، وفي الحقيقة تمكين وتيسير.

ثم في هذه الآية، وفي قوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ﴾ وفيما سبق من الآيات، وهو قوله: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لِيُعَلِّمُوا فِي بُطُونِهِمْ﴾ وفي قوله: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ لَتَخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ دلالة قدرته على إنشاء الأشياء من لا شيء، ودلالة علمه وتدبيره؛ لأنه أخرج من هذه الجواهر المختلفة أشياء من غير جوهرها [وجنسها]<sup>(١)</sup> ما لم يكن شيء مما أكل منها هذه البهائم من الجواهر التي أخرج منها، من نحو العسل الذي أخرج من الفواكه التي أكلت، واللبن من العلف الذي أكل، والعصير والسكر والأعشاب من الكروم؛ إذ ليس شيء خرج منها من جنس ما أكل، ولا من جوهر ما سقى، دل أنه كان فعل عليم قادر على إنشاء الأشياء من لا شيء ولا سبب، وفيه دلالة علمه وتدبيره وحكمته؛ لأن إنشاء ذلك اللبن في البطن على غير جوهر ما تناولت، ومن خلاف لونه في تلك الظلمات دل أن علمه وتدبيره غير مقدر بعلم الخلق، وأن حكمته غير مقدره بحكمة الخلق، وكذلك قدرته غير مقدره بقدره الخلق، ثم قوله: ﴿فَأَسْأَلُكَ سُبُلِ رَبِّكَ﴾ قيل: طرق ربك ذللاً، وقيل مطيعة، وقيل من الذل، أي: الرفق واللين، كقوله: ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٥٤] وقوله: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ...﴾ [الحجر: ٨٨] الآية من الذل، ومن الرفق واللين، وهذا يخرج على وجهين.

أحدهما: ذلت سبل ربها، وسهل السلوك فيها حتى تسلك كيف شئت.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾ قيل: مما بينون، ويحتمل<sup>(٢)</sup> مما يتخذ من

العريش، وهو الذي يتخذ من الخشب.

وقوله -عز وجل-: ﴿مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ﴾ .

قال الحسن: الشهد والعسل.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: مختلف في الطعم، وقيل: في الألوان: الأبيض، والأحمر،

والأصفر.

وقوله -عز وجل-: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ [قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: فيه شفاء للناس]<sup>(٥)</sup> من كل

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: ويتخذ.

(٣) قاله البغوي (٧٦/٣).

(٤) قاله ابن مسعود وابن عباس وقاتدة، أخرجه ابن جرير عنهم (٢١٧٥١)، (٢١٧٥٤)، (٢١٧٥٥).

وانظر: الدر المنثور (٢٣٠/٤).

(٥) سقط في أ.

داء، حتى القروح، وكل شيء.

وقال بعضهم: قوله: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ﴾ من داء دون داء.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ﴾ يعني: في القرآن، فيه شفاء القلوب للدين.

ويحتمل قوله: فيه شفاء للأجساد، فإن أراد هذا فهو ظاهر، لا شك أن فيه ذلك الشفاء.

ويحتمل: فيه شفاء للدين، فإن كان هذا فيكون ذلك من جهة النظر فيه<sup>(٢)</sup> يدرك ويوصل إلى ذلك الشفاء.

وقوله: ﴿ثُمَّ كُلِّي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾.

قال بعضهم: من نوع ما تأكل النحل.

وقال بعضهم: من جميع الثمرات التي تكون في الجبال.

عن عبد الله قال<sup>(٣)</sup>: القرآن والعسل هما الشفاءان، القرآن شفاء الدين، والعسل شفاء الأبدان.

وقال بعضهم من أهل اللغة: إن الوحي في كلام العرب على وجوه: منها: وحي النبوة، وهو إرسال الله الملائكة إلى أنبيائه ورسله، كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ [الشورى: ٥١] ومنها: وحي الإشارة كقوله: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ١١] ومنها: وحي الإلهام، وهو كقوله: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾، وقوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أُمْرًا مِّن مَّا يَأْتِيكُم مِّنَ الرِّزْقِ﴾ [القصص: ٧]، وقوله: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾ [الزلزلة: ٥] ونحوه. ومنها: وحي الأسرار، كقوله: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ...﴾ [الأنعام: ١١٢] الآية.

وقال بعضهم: إن أصل الوحي عندنا هو أن يلقي الإنسان إلى صاحبه شيئاً للاستتار والإخفاء وقد يكون ذلك بالإيماء والنخط<sup>(٤)</sup>.

وأصل الوحي ما ذكرنا أنه سمي به لسرعة وقوعه وقذفه في القلب.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٧٥٠)، وانظر: الدر المنثور (٤/٢٣٠).

(٢) في أ: فيه.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢١٧٥٤)، وابن أبي شيبة، كما في الدر المنثور (٤/٢٣٠)، وأخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه من طريق آخر بنحوه.

وأخرجه ابن ماجه وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عنه مرفوعاً كما في المصدر السابق.

(٤) في أ: بالإيمان والحظ.

وقال أبو بكر: تأويل الوحي أن يعلم الذي يوحى إليه ويرشده، وذلك من وجهين: أحدهما: أن الله أرشد كل دابة سوى الإنسان إلى مصلحتها، والهرب عن مهلكها ومتلفها بما فطرها الله عليه، كما أرشد الإنسان إلى ما يصلحه في دينه ودنياه بالتعليم، فمثل الله تعليمه كل دابة ما فيه مصلحتها ومفسدتها بما دبرها عليه، كما علم الإنسان بالقول والبيان، فقال: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ أي: أرشدها ودلها بفطرتها ﴿أَنْ أَخْذِيَ مِنَ الْجِبَالِ يُّوْتًا مِنَ الشَّجَرِ﴾ بيوتًا فيها ﴿وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾ يعني: واتخذي مما بيني الإنسان لمسكنه. وقال: العريش: الحيطان التي لا سماء لها، بفطرتها تتخذ خلاياها في كل ذلك لمنافع الخلق، ثم قال: ﴿ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ والثمرات مختلفة الطعم والمنظر والمشم: ﴿فَأَسْأَلُكَ سُبُلَ رَبِّكَ ذُلًّا﴾ وهو ما سبل الله لها من الرزق والمأوى ﴿ذُلًّا﴾ قال: يقول: ذلك ذلل لك كل شيء قدره لرزقك ومسلكك، وذلك في طلب ما سبل لبني آدم وجعلها سببًا لمنافعهم وصغر قدرك لديهم فذلك قدرته وسلطانه على ما شاء؛ ليعلموا أن خالقهم لا يعجزه شيء، وأنه القدير على ما يعدهم من البعث والثواب والعقاب.

وقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ﴾ يقول: الجنس واحد، ثم هو ضروب كألوان التمر والعنب وسائر الثمار في مذاقه ومشامه ومنظره، وكله عسل فيه شفاء للناس لمنافعهم وملاذهم وفيما أراهم الله من قدرته على ما يشاء من ذلك، فيه شفاء لهم في الدين والعلم، يعلمون بما يشاهدون من تدبير الله وقدرته، على ما بينا.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ فيما يشاهدون من تدبير الله وتقديره وقدرته على ما يشاء، والله أعلم.

وقال في قوله: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ﴾ يقول: ولكم عبرة ودليل أن النخل أجداع خشب لا طعم فيها والكرم خشب أيضًا وما فيهما من سعف وورق لا عسل فيها ولا عنب، فأخرج الله منهما ثمرات مختلفات، فيه عسل، وفيه تمر وزبيب، وتتخذون منه ما تلذون من الشراب. وقال: هذا قبل تحريم الخمر، والسكر: كل ما أسكرهم، وتتخذون منه أيضًا رزقًا حسنًا، أي: طيبًا، وهو ما تأكلون منها، سوى ما تشربون، وتكسبون بها أموالًا كثيرة، من الله به عليهم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: السكر: كل شيء حرمه الله من ثمارها من الشراب، الخمر من العنب، والسكر من التمر، والرزق الحسن: ما أحل من ثمرها، الزبيب، والتمر،

والنبيد، وقال السكر: ما أسكر، والرزق الحسن: [الخل]<sup>(١)</sup> وأشباهه ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾ ودليلاً وبيانا ﴿لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ ما يبهون<sup>(٢)</sup>، فيعلمون أن الذي لم يعجز عما خلق لهم من الثمار من خشب يابس يقدر أن يحيي الموتى، ويخلق ما يشاء، وما عرفه الخلق أنه يكون من النظفة الولد، ومن الماء والأشجار الفواكه، ومن العلف اللبن، وغير ذلك من الحوادث التي تحدث من الأشياء، وتلك أسبابها ما لم يدرك كون تلك الأشياء فيها ولا يرى لا يعرف ذلك إلا بتعليم من هو عالم بذاته لأن علم ذلك لو كان لا بتعليم لو اجتهدوا كل جهدهم لم يدركوا حدوث تلك الأشياء مما ذكرنا، ولا كونها منها، دل أن الذي علمهم هو عالم بذاته؛ فإذا ثبت كونه بعالم بذاته وإن كانوا لم يشاهدوا إلا عالمًا بغير، فعلى ذلك هو قادر على إنشاء الأشياء من لا شيء وإن كانوا لم يعاينوا في الشاهد شيئاً إلا من شيء، وفيه أن ما يحدث ويكون من اللبن بالعلف الذي يؤكل، أو الطعام الذي يتناول، أو الفواكه والثمار التي تخرج ليس يكون بنفس الماء، أو بنفس الطعام والعلف، ولكن بالطف من الله تعالى؛ لأنه قد يسقي ذلك الماء الشجر والنخل في حال ثم لا يكون فيه الثمر، وكذلك الدواب تعلق في حال لا يكون ذلك منه.

**قوله تعالى:** ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٧٠﴾ وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَأْيِ رَبِّهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِعَمَّةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٧١﴾ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِن أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَّعَلَّ كُمْ مِّنْ أَرْوَاحِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةٍ وَرَزَقِكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِعَمَّةِ اللَّهِ هُم يَكْفُرُونَ ﴿٧٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل - ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ فإن قيل لنا أي منة له علينا في ذكر خلقنا ثم توفيه إيانا وردنا إلى الحال التي ذكر وهو حال الجهل حتى لا نعلم شيئاً.

قيل ذكر هذا - والله أعلم - يحتمل وجوهاً:

أحدها: يذكرهم أنه هو الذي خلقكم، ثم هو يتوفاكم، ثم هو يملك ردكم إلى الحال التي لا تعلمون شيئاً، وفي ملكه وسلطانه تتقلبون، فكيف عبدتم الأصنام والأوثان التي لا يملكون شيئاً من ذلك وأشركتموها في ألوهيته وعبادته، أو يذكر هذا أنه خلقكم ولم تكونوا شيئاً، ثم يتوفاكم بعد ما أحياكم، ثم يردكم إلى الحال التي لا تعقلون شيئاً بعدما

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: يبهون.



جعلكم عقلاء علماء، فمن يملك هذا ويقدر على هذا، يقدر على الإحياء بعد الموت والبعث بعد الفناء.

أو يذكر هذا؛ ليعلموا أنه لم يكن المقصود بخلقهم الفناء خاصة، لكن لأمر آخر قصد بخلقهم، وهو ما ذكر فيما تقدم من أنواع النعم وتسخير ما ذكر من الأشياء لهم ليعلموا أن المقصود في خلقهم لم يكن الفناء خاصة؛ إذ لو كان الفناء خاصة لم يحتج إلى ما خلق لهم من الأغذية والنعم التي أنشأ لهم والأشياء التي سخرها لهم.

وقال أبو بكر الأصم: قوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ﴾ وكنتم نظفًا أمواتًا فأحياكم، ثم يتوفاكم أطفالا وشيوخًا، ومنكم من يعمر إلى أرذل العمر، يقول: يرده بعد قوة وعلم وتدبير الأمور إلى الخرف<sup>(١)</sup> والجهل بعد العلم ليبين لخلقه أن العمر والرزق ليس بهما ربي وقوي؛ لأنهما ثابتان ثم يبلى ويفنى بهما ويرجع إلى الجهل، ولكن بلطف من الله وتدبير منه، لا بالأغذية، والله أعلم.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ﴾ بما دبر في خلقه مما يدركون به قدرة خالقهم، وتصريفه الأمور، وبما يكونون به حكماء وعلماء أن الذي دبرها حكيم قدير على ما شاء، والحكمة فيما ذكر من تفريق الآجال ليكونوا أبدًا خائفين راجين؛ لأنه لو كانت آجالهم واحدة يأمنون ويتعاطون المعاصي على أمن، لما يعلمون وقت نزول الموت بهم.

والثاني: ليعلموا أن التدبير في أنفسهم وملكهم لغيرهم لا لهم؛ لأن التدبير والأمر لو كان إليهم لكان كل منهم يختار من الحال ما هو أقوى وأكد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾ .

قال بعض أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: [يذكر]<sup>(٣)</sup> هذا مقابل ما أشركوا خلقه وعباده في ألوهيته [وعبادته]<sup>(٤)</sup>، يقول: فضل الله بعضكم على بعض في الرزق والأموال حتى بلغوا السادة والموالي فلا ترضون أن يكون عبيدكم ومماليككم شركاء في ملككم وأموالكم، فكيف ترضون لله أن يكون عبيده ومماليكه شركاء، إلى هذا ذهب بعض أهل التأويل.

وقال أبو بكر الأصم: قوله: ﴿فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾ أغنى بعضكم، وأفقر بعضًا، وجعل منكم أحرارًا وعبيدًا ﴿فَمَا الَّذِينَ فَضَّلُوا﴾ بالغنى والتمليك ﴿بِرَأْيِ رَبِّهِمْ عَلَى

(١) في أ: الخوف.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢١٧٥٧) و(٢١٧٥٨)، وعن مجاهد (٢١٧٥٩) وفتادة (٢١٧٦٠) و(٢١٧٦١) وانظر: الدر المنثور (٤/٢٣٢، ٢٣٣).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴿١﴾ من عبيدهم ﴿فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ﴾ إذ يستوي المولى وعبده فيما ملكت يمينه، يقول: فليس أحد منكم يرضى أن يكون عبده بمنزلته فيما يملك سواء، فإذا رأيتم أنتم ذلك نقصا بكم لو فعلتم، فكيف زعمتم أن الله أشرك بينه وبين أحجار حتى أشركتم ما ملككم الله بينه وبين الأوثان في العبادة وفيما آتاكم من رزق، فقلتم: هذا لله، وهذا لشركائنا ﴿أَفَبِعِزَّةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ يقول أنعم الله عليهم بأنفسهم وأرزاقهم وأموالهم وأولادهم، فأشركوا غير الله فيها، وجحدوا نعمة الله عليهم [بها عصوا]<sup>(١)</sup>، وبها كفروا، ثم ألزمهم النظر في الفضل الذي ذكر أنه فضل بعضهم على بعض إلى عين الفضل الذي كان من الله، لا إلى الأسباب التي اكتسبوها، ليعلموا أنهم لم ينالوا تلك الفضائل باستحقاق منهم، ولكن إنما نالوا<sup>(٢)</sup> بفضل منه ورحمة، فيكون ذلك دليلا لهم فيما أنكروا من أفضال الله، واختصاصه بعضهم بالرسالة والنبوة، وإن كانوا جميعًا من بشر، ومن جنس واحد على ما فضل بعضهم على بعض في الرزق، والسعة، والملك، والحرية والسلطان، وإن كانوا جميعًا في الجنس واحد، فإذا لم تنكروا هذا النوع من الفضل والاختصاص لبعض على بعض، فكيف أنكرتم ذلك الفضل والاختصاص بالرسالة من فضله ورحمته، فلذلك قال -والله أعلم-: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾ [الزخرف: ٣٢] أخبر أنه برحمته وفضله ينال ما ينال من الرسالة وغيرها، لا بالاستحقاق والاستيجاب كان منهم، أو أن يذكر سفههم بأنهم يأنفون أن يشركوا عبيدهم ومماليكهم في ملكهم وأموالهم ولهم بهم<sup>(٣)</sup> منافع من الخدمة والإعانة في الأمور، فما بالهم يشركون أحجارًا وخشبًا، لا منفعة لأحد منهما<sup>(٤)</sup> في ألوهية الله وربوبيته وفي عبادته: ﴿أَفَبِعِزَّةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ على تأويل النبوة أبفضل الله وبرحمته يجحدون أنه لا يفضل بعضا على بعض بالرسالة، أو يجحدون ما آتاهم الله من النعم، فيصرفون نعمه<sup>(٥)</sup> إلى غيره، وهي الأصنام التي عبدوها، فقالوا: هذا لشركائنا، أو يصرفون شكر نعمه إلى غيره، وهي الأوثان التي عبدوها، والله أعلم.

وقوله: -عز وجل- ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَرْزَاقِكُمْ بَيْنَ

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: قالوا.

(٣) في ب: منهم.

(٤) في أ: منها.

(٥) في ب: نعمته.

وَحَفَدَةً ﴿١﴾ قال الحسن وغيره<sup>(١)</sup>: الحفدة: الخدم والمماليك، فهو على التقديم، على تأويل هؤلاء، يقول: جعل لكم من أنفسكم أزواجًا وخدمًا من جنسكم؛ لأنه ذكر فيما تقدم: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ...﴾ الآية، يذكرهم نعمه وفضله الذي ذكر أنه جعل لكم من جنسكم أزواجًا وخدمًا تحت أيديهم، يستمتعون بالأزواج، ويستخدمون الخدم والمماليك، وهم من جنسهم وجوهرهم، يذكرهم فضله ومنه عليهم.

أو يشبه أن يكون هذا صلة قوله: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا...﴾ [النحل: ٥٨] الآية، كانوا يأنفون عن البنات، ويدفنونهن أحياء إذا ولدن أنفاً منهن، يقول - والله أعلم - : كيف تأنفون منهن وقد جعل لكم من البنات أزواجًا تستمتعون بهن حتى لا تصبروا عنهن، وكذلك جعل لكم من البنات والبنين الذين ترغب أنفسكم فيهم ما لولا البنات لم تكن لكم الأزواج التي تستمتعون بهن، ولم يكن لكم البنون الذين ترغبون فيهم، والأنصار والأعوان والخدم الذين ترغبون فيهم، يبين ويذكر تناقضهم في الأنفة منهن يأنفون منهن، ومن البنات يكون ما يرغبون فيهم<sup>(٢)</sup>؛ فهذا يدل أن النساء يصرن كالملك للأزواج، ويصرن تحت أيديهم في حق ملك الاستمتاع، كالمماليك في حق ملك الرقاب، ثم جعل - عز وجل - التناسل في الخلق على التفاريق، وتقلبهم من حال إلى حال، وتنقلبهم<sup>(٣)</sup> أبدًا كذلك ليكون أذكار لتدبيره، وأنظر في آياته ودلالاته، ولو شاء لأنشأ الخلق كله بمرة واحدة، وأفنانهم بدفعة واحدة، وكذلك ما جعل لهم من الأزواق وأنواع النبات، لو شاء لأخرج لهم ذلك كله بمرة واحدة في وقت واحد، لكنه أنشأ لهم بالتفاريق ليذكرهم النظر في آياته وتدبيره، ليكون ذلك لهم أدعى إلى المرغوب، وأحذر للمرهوب، وكذلك ما ردد من الأنبياء والقصص، والمواعيد، وذكر الجنة والنار في القرآن في غير موضع ليعتصم ويحثهم على النظر في آياته وتدبيره، ويرغبهم في كل وقت في المرغوب، ويحذرهم عن المحذور والمرهوب، ثم قوله: ﴿جَعَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ وقال في آية أخرى: ﴿فَوَأْتُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [التحريم: ٦] وقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] ونحوه، ذكر الأنفس في [هذا]<sup>(٤)</sup> كله، ثم لم يفهم أهل الخطاب من هذا كله معنى واحدًا وشيئًا واحدًا، وإن كان في حق اللسان واللغة واحدًا لكنهم فهموا في كل

(١) أخرجه ابن جرير (٢١٧٨٣) و(٢١٧٨٤) و(٢١٧٩٤).

(٢) في أ: فيهن.

(٣) في أ: ويتقلبهم.

(٤) سقط في ب.

غير ما فهموا في آخر، فهذا يدل أنه لا يفهم الحكمة والمعنى في الخطاب بحق ظاهر اللسان واللغة، ولكن بدليل الحكمة المجمولة في الخطاب، ومن اعتقد في الخطاب الظاهر حسم باب طلب الحكمة [فيه]<sup>(١)</sup> والمعنى؛ لأنه يجعل المراد منه الظاهر.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَرْزَاقِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةٍ﴾ هو ما ذكرنا، وحفدة اختلف فيه، قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الحفدة: الخدم والمماليك.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الحفدة: ولد الولد.

وقال ابن مسعود<sup>(٤)</sup> رضى الله عنه: الحفدة: الأختان وروى عنه أنه قال<sup>(٥)</sup>: الحفدة: الأصحار فالأصحار والأختان عنده واحد، وقيل<sup>(٦)</sup>: الحفدة: الأعوان والأنصار [يذكرهم التناقض فيما يأنفون من البنات أن كيف يأنفون عنهن ومنهن يكون لكم الأعوان والأنصار]<sup>(٧)</sup> والأختان في أمر الدنيا.

وقال أبو عوسجة: الحفدة: بنو البنين، وقال أيضاً: الحفدة: الأعوان، والحافد: المجتهد في العبادة وفي العمل، يقول: حفد يحفد، أي: خدم واجتهد، وقوله: وإليك نسعى ونحفد، أي: نجتهد.

وقال القتيبي: الحفدة: الخدم والأعوان، يقال: هم بنون وخدم. وقال: أصل الحفد: مداركة الخطو والإسراع في المشي، وإنما يفعل ذلك الخدم، فقيل لهم: حفدة، واحدها: حافد. وقال: ومنه يقال في دعاء الوتر: وإليك نسعى ونحفد. وقال أبو عبيد: وأصل الحفد: العمل. وقال: ومنه الحرف في القنوت: نحفد، أي: نعمل، والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ قال بعضهم<sup>(٨)</sup>: الطيبات: الحلالات.

وقال بعضهم: الطيبات: أي: كل ما طاب ولان ولطف، ورزق غيركم من الدواب

(١) سقط في ب.

(٢) تقدم أنه قول الحسن.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢١٧٩٦) و (٢١٧٩٩)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٣٣/٤).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢١٧٦٣) و (٢١٧٦٦)، والفريابي وسعيد بن منصور والبخاري في تاريخه وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في سننه، كما في الدر المنثور (٢٣٣/٤).

(٥) أخرجه ابن جرير (٢١٧٧٥).

(٦) قاله مجاهد وأبو مالك، أخرجه ابن جرير عنهما (٢١٧٨٧) و (٢١٧٩١)، وانظر: الدر المنثور (٤/٢٣٤).

(٧) سقط في ب.

(٨) قاله ابن جرير (٦٢٠/٧)، والبغوي (٧٧/٣).

والبهائم كل ما خشن، وخبث<sup>(١)</sup> يذكرهم منه عليهم ونعمه [عليهم]<sup>(٢)</sup> ليستأدي<sup>(٣)</sup> بذلك شكره.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفِيَابُ الْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ﴾ قال بعضهم: أبا الشيطان يصدّقون، ويجيبونه إلى ما دعاهم من الأنفة من البنات، وبنعمة الله هم يكفرون، أي: هذه البنات لكم نعمة، فكيف تكفرونها، وقال: ﴿أَفِيَابُ الْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ﴾ أي: أبا الشيطان إلى ما دعاكم وبنعمة الله أي: بمحمد يكفرون، أو بالإسلام، أو بالقرآن.

وقال أبو بكر الأصم: ﴿أَفِيَابُ الْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ﴾ يقول: تقرون بأنكم عبيد لأحجار وتذلون لها وتعبدون لها، ﴿وَبِعَمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ يقول: وبما أنعم الله عليكم في أنفسكم وما حولكم ورزقكم تكفرون به، وكان الشكر أولى بكم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٧٣﴾ فَلَا تَصْرِيحًا لِلَّهِ الْأَشْأَلُ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧٤﴾ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَن رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوِي الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٧٦﴾ وَاللَّهُ غِيَّبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا أُمِرَ السَّاعَةَ إِلَّا كَلِمَةَ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّكَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٧٧﴾ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّن بَطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾

وقوله - عز وجل - ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا﴾ فائدة ذكر هذا لنا - والله أعلم - لثلاث تتبع بعض المخلوقين بأهوائنا، ولا نكل في أمورنا إلى من نعلم أنه لا يملك ضرًا ولا نفعًا، ولا يستطيع شيئًا من الرزق، كما تبع أولئك في عبادة من يعلمون أنه لا يملك شيئًا، ولا نفعًا ولا ضرًا فيعبدونه؛ يذكر سفههم في عبادتهم من يعلمون أنه لا يملك شيئًا من النفع والضر والرزق لثلاث نعمل نحن مثل صنيعهم بمن دون الله من المخلوقين.

ثم اختلف في قوله: ﴿مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا﴾ قال الحسن: هو على التقديم، أي: يعبدون من دون الله شيئًا لا يملك لهم ما ذكر.

(١) في أ: وحيث.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: يستأدي.

وقال بعضهم: يعبدون من دون الله ما لا يملك لهم رزقاً من السموات والأرض، ولا يستطيعون شيئاً.

وقال بعضهم: يعبدون من دون الله ما لا يملك لهم رزقاً من السموات والأرض ولا [يستطيعون] <sup>(١)</sup> شيئاً <sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: يعبدون من دون الله ما لا يملك لهم رزقاً من السموات والأرض ولا شيئاً ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ أي: لا تتخذوا لله أمثالا من الخلق وأشباهها في ألوهيته وعبادته، أو لا تقولوا لله إن له أشباهاً وأمثالا.

أو يقول: فلا تجعلوا لله أمثالا في العبادة له، وأشباهها في تسميتها آلهة، على علم منكم أن ما يكون لكم إنما يكون بالله لا بالأصنام التي تجعلونها أمثالا لله في العبادة والألوهية. وجائز أن يكون قوله: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ أي: فلا تضربوا لأولياء الله الأمثال، فإنه قد بين محل أوليائه ومكانهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنْ لَا مِثْلَ لَهُ مِنَ الْخَلْقِ وَلَا شِبْهَ﴾ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿ ذلك، أو أن الله يعلم بمصالحكم، وأنتم لا تعلمون ما به صلاحكم وهلاككم.

وقوله: - عز وجل -: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَمَن رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا﴾ ضرب المثل بهذا من وجهين:

أحدهما: أن من لا يقدر ولا يملك أن ينفق في الشاهد عندكم ليس كمن يملك ويقدر أن ينفق، فهو كقوله: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ [الأنعام: ٥٠].

وقوله: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَىٰ وَالْأَصْمَىٰ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ...﴾ [هود: ٢٤] أي: ليس يستوى البصير والأعمى، ولا الأصم والسميع، فعلى ذلك لا يستوي من يملك الإنفاق والإنعام على الخلق، وهو المعبود الحق، كمن لا يملك ذلك، وهو المعبود الباطل.

والثاني: ضرب مثل المؤمن والكافر، أن الكافر لا ينفق ما أنعم عليه من المال في طاعة الله [وفي خيراته] <sup>(٣)</sup>، والمؤمن ينفق جميع ما أنعم عليه [وأعطى] <sup>(٤)</sup> في طاعة الله وخيراته فليس بسواء من أنفق في طاعة الله كمن لا ينفق شيئاً أحدهما يكون ضرب مثل الإله الحق والمعبود الحق بالمعبود الباطل، والثاني مثل المؤمن بالكافر ثم في الآية وجوه من الدلائل.

(١) سقط في أ.

(٢) ثبت في حاشية ب: فهو على التأويل، كما قال على التقديم. كاتبه.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

إحداها: أن القدرة لا تفارق الفعل، حيث قال: ﴿عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ ثم قال: ﴿وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ﴾ جعل مقابل الفعل القدرة، فلو كانت تفارق الفعل لكان ذكر مقابل القدرة [قدرة]<sup>(١)</sup> مثلها، أو مقابل الفعل فعلا مثله، فلما ذكر مقابل القدرة الفعل دل أنها لا تفارق الفعل، وفيه أن العبد لا يملك حقيقة الملك، حيث ذكر عبداً مملوكاً لا يقدر على شيء، وإن قدر [على] ما يملك إنما يملك بإذن من له الملك، وكذلك الخلائق كلهم لا يملكون حقيقة الإملاك، إنما حقيقة الملك في الأشياء لله وإن قدر [وا على]<sup>(٢)</sup> ما يملكون إنما يملكون بالإذن على قدر ما أذن لهم. وفيه أن العبد لا يملك الإنفاق والتصدق، حيث قال: ﴿عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ ثم قال فيمن يملك: ﴿وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ﴾ دل أنه لا يملك العبد الإنفاق والهبه.

وقوله -عز وجل-: ﴿هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ قال بعضهم: ذكر الحمد لله على إثر ما ذكر؛ لأنه عزوف رسوله النعم وأنواع المنافع، ثم عرفه على إثر [ذلك]<sup>(٣)</sup> الحمد لله. وقال بعضهم: الحمد لله ثناء، أخبر أن أكثرهم لا يعلمون حمد الله وثناءه. وقوله: ﴿وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا﴾ أي: من أوليائنا، أو من أولياء ديننا، وذلك جائر سائغ في اللغة، ثم قوله: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ يحتمل نفي العلم عنهم لما لم ينتفعوا بما علموا، أو على حقيقة النفي لما لم ينظروا في الآيات والحجج، ولم يتأملوا فيها فلم يعلموا، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَاهُ...﴾ إلى آخر الآية.

قالوا: هذا المثل كالأول، يحتمل الوجهين اللذين ذكرناهما في الأول. أحدهما: المؤمن والكافر، شبه الكافر بالمملوك الأبكم الذي لا يقدر على شيء وهو كل على مولاة، لا يأتي المولى بخير، ولا ينتفع به، وشبه المؤمن بالذي يأتي المولى بكل خير ونفع، يقول: هل استوى هذا مع هذا عندكم؟ لا يستوي، فعلى ذلك لا يستوي الكافر الذي لا يعمل شيئاً من طاعة الله، ولا يأتي بخير والمؤمن الذي يعمل كل طاعة الله، ويأتي بكل خير، ويأمر بكل عدل.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

والثاني: ضرب مثل الإله المعبود الحق بالمعبود الباطل، يقول: هل يستوى من أتاكم بكل نعمة وكل خير، ويأمر بكل عدل، بمن هو أبكم لا يقدر على شيء، ولا يضرك، ولا ينفع، ولا يجيب، وهو عيال على من يعبده ويخدمه، هل يستوى هذا مع ذلك؟ لا يستويان مثلاً ألبتة غير أن المثل هاهنا ضرب بالذي لا ينفق بالحق، ولا يأمر بالعدل، ذكر مقابل الأبكم الذي يأمر بالعدل، وفي الأول ضرب مثل الذي لا يملك الإنفاق بالذي يملك الإنفاق.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ أي: هو على الحق المستقيم، وهو المعبود بالحق.

قال أبو عوسجة الكل: العيال، وكذلك قال غيره من أهل الأدب.  
وقال بعضهم: الكل الفقير، وهو واحد، والأبكم: الأخرس، وهو الذي لا ينطق ألبتة.

وقال: ﴿وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ بالتوحيد.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ هذا يحتمل وجوهاً:  
أحدها: ما ذكر أهل التأويل من السؤال عن الساعة وعن وقتها، كقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجِيبُهَا لَوْفَهَا إِلَّا هُوَ نُنزِلُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٨٧] لخفائها على أهلها؛ لأن كل خفى ثقيل، أخبر أنه لا يجليها إلا لوقتها، فوقت قيامها لا يعلمه غيره.

والثاني: ولله علم ما غيب أهل السموات وأهل الأرض، أي: ما غيب بعضهم من بعض، فذلك ليس بمغيب عن الله بل ما غاب عن الخلق وما ظهر لهم، فذلك لله كله ظاهر بمحل واحد، وهو كقوله: ﴿يَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ [النحل: ١٩].

والثالث: قوله: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: له علم ما في سرية هذه الأشياء الظاهرة ما لا سبيل للخلق إلى علم ذلك، وإن كانوا يعلمون هذه الأجسام والأشياء الظاهرة، وتقع حواسهم عليها لا يعلمون ما في سريتها: من نحو الماء الذي<sup>(١)</sup> به حياة كل شيء، ونحو النطفة التي يخلق منها الإنسان - لا يعلمون المعنى الذي به يصير إنساناً، ومن نحو السمع والبصر والعقل يعلمون ويرون ظواهر [هذه]<sup>(٢)</sup> الحواس، ولكن لا يدركون المعنى الذي به يسمع وبه يبصر وبه يعقل ويفهم.

(١) زاد في ب: أخبر أنه حياة كل شيء لا يسرفون المعنى الذي.

(٢) سقط في أ.



يقول - والله أعلم-: ولله علم ما غاب عن الخلق ما في هذه الأشياء الظاهرة والأجسام المرئية.

أو يقول: ولله ملك ما غاب عن أهل السموات والأرض<sup>(١)</sup>، وملك ما لم يغب عنهم وظهر؛ فيكون كقوله: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٩] كأنه قال - والله أعلم - ولله العلم الذي غيب عن أهل السموات وأهل الأرض، وهي الساعة: لم يطلع عليها غيره.

وقوله: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَمَجِّ الْبَصْرِ﴾ .

قال بعضهم قوله: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ﴾ أهون على الله وأيسر من لمح البصر؛ [إذ ليس شيء أيسر وأهون على الإنسان من لمح البصر؛ لأنه يلمح البصر]<sup>(٢)</sup> ﴿أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ .

[أي:]<sup>(٣)</sup> بل هو أقرب، أي: أيسر من لمح البصر.

وقال الحسن: إعادة الخلق على الله أيسر وأهون من لمح البصر؛ لأنه يلمح بصره فيبصر به - بلحظة - ما بين الأرض إلى السماء، وهو مسيرة خمسمائة عام. يقول: من قدر أن ينشئ في خلق من خلافته ما يبصره بلمحة البصر مسيرة خمسمائة عام - لقادر على إعادة الخلق ويعثهم بعد الفناء، بل هو أقرب أي: إعادته إياهم أسرع وأقرب من لمح البصر، إلى هذا يذهب الحسن.

وقال بعضهم: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ﴾ أي: ما وقت قيام الساعة إلا لمح البصر، أي: ليس بين وقت قيامها وبين كونها إلا لمح البصر، بل هو أقرب من لمح البصر، لكنه مثل لمح البصر لما ليس شيء عند الناس أسرع وأهون من لمح البصر، ولما ذكرنا أنه يلمح [البصر]<sup>(٤)</sup> ولا يشعر به لسرعته ولخفته عليه؛ فذكر هذا على التمثيل، ليس على إرادة حقيقة الوقت بقدر لمح البصر، ولكن على المبالغة في السرعة، وذكر أقصى ما يقع في الأوهام ويتصور؛ من نحو ما قال: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]، وما قال: ﴿مَا يَلِكُوتُ مِنَ قَطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣]، ﴿وَلَا يُظَلَمُونَ فِتْيَانًا﴾ [الإسراء: ٧١]، ﴿وَلَا يُظَلَمُونَ بُعْدًا﴾ [النساء: ١٢٤]، وأمثاله كله يذكر على التمثيل ليس على التحقيق، أي: فمن<sup>(٥)</sup> يعمل من قليل وكثير يره،

(١) في ب: وأهل الأرض.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: ما.

شراً كان أو خيراً، وكذلك ﴿وَلَا يُظَلِّمُونَ فِتْيَانًا﴾ و ﴿تَقِيرًا﴾ ، أي: لا يظلمون شيئاً، وكذا ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِنَ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣]، أي: لا يملكون شيئاً؛ لأن القطمير لا يملك؛ وإنما يذكر هذا وأمثاله على التمثيل الذي ذكرنا.

أو أن يكون تأويل قوله: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَمَجِجِ الْبَصْرِ﴾ ، أي: ليس ما بين الساعة وبينكم مما مضى من الوقت إلا قدر لمح البصر، أي: لم يبق من وقت قيامها ممّا مضى إلا ما ذكر من لمح البصر أو أقرب مما ذكر على الاستقصار مما بقي.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ .

وعلى<sup>(١)</sup> البعث والإعادة، وعلى كل شيء، لا يعجزه شيء.

وظاهر الآية ينقض على المعتزلة قولهم؛ لإنكارهم خلق أفعال العباد؛ لأنه أخبر أنه على كل شيء قدير، وعلى قولهم: هو غير قادر على العالم بشيء<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ .

يذكر بهذا قدرته وسلطانه على ما سبق: من ذكر سرعة القيامة، والعلم بها، والحكمة التي جعل في البعث؛ فقال: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ : خلق الولد في ظلمات ثلاث، وجعل غذاه بغذاء الأمهات وبقواهن، ثم قلبه في تلك الظلمات من حال إلى حال: ما لو اجتهد الخلائق أن يعلموا اغتذاه بغذاء الأمهات، وتقليبه من حال إلى حال، ومن جوهر إلى جوهر - ما قدروا على ذلك؛ فيدل هذا على أن من قدر على هذا، وعلم هذا في تلك الظلمات لقادر على البعث وإعادة الخلق بعد الفناء، وعلم ما غاب عن الخلق.

ويذكرنا ابتداء أحوالنا أنه أخرجنا من بطون أمهاتنا ونحن لا نعلم شيئاً، ثم صيرنا بحال صرنا عالمين أشياء، يذكرنا نعمه ومننه علينا في بلوغنا إلى الأحوال التي صرنا إليها بعدما كنا ما ذكر.

والثاني: يذكرنا أنكم كنتم بالحال التي ذكر؛ لنعلم أنه صيرنا في البطون بلا استعانة بأحد منا ولا عون منه إلى أحد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلْ لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ﴾ .

(١) في ب: ومن.

(٢) في ب: ألف ألف شيء.

فمن قدر على جعل السمع حتى يسمع الأصوات ويميز بينها، والبصر ليصير ويميز بين ألوان الأجسام، والفؤاد<sup>(١)</sup> ليفهم ويعقل ما له وما عليه، ما لا يدركون ماهية ما به يسمعون ويبصرون ويعقلون، وما به يميزون بين ما ذكرنا فهو قادر على إنشاء الخلق بعد الفناء والإعادة بعد الموت. ثم ذكر على أثر قوله: ﴿لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾: السمع والبصر والأفتدة؛ فذلك يدل على أن هذه الأشياء من أسباب العلم بالأشياء، بها يوصل إلى العلم بالأشياء؛ فمن أعطي أسباب العلم بالشيء فكأن قد أعطي له العلم به، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ .

هو حرف شك في الظاهر؛ ذكر - والله أعلم - لأنه لا كل الناس يشكرون نعمه، أو لكي يلزمهم الشكر.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (٧٩) **وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمِئَةً إِلَى حِينٍ ﴿٨٠﴾ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمُ بِالْأَسْفَلِ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ ﴿٨٢﴾ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يَنْكُرُونَهَا وَأَكْفَرُهُمْ الْكٰفِرُونَ ﴿٨٣﴾**

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ﴾ .

أي: من قدر على إمساك الطير، وهي أجسام كغيرها من الأجسام في الهواء بلا إعانة في الأسفل ولا تعلق بشيء من الأعلى، لقادر على إنشاء الخلق وإعادتهم بعد الفناء.

(١) «الأفتدة» جمع فؤاد؛ نحو: أغربة وغباب، قال الزجاج: ولم يجمع (فؤاد) على أكثر العدد، وما قيل: (فندان)، كما قيل: (غراب وغباب).

ولعل الفؤاد إنما جمع على جمع القلة، تنبيهاً على أن السمع والبصر كثيران، وأن الفؤاد قليل، لأن الفؤاد إنما خلق للمعارف الحقيقية، والعلوم البينية، وأكثر الخلق ليسوا كذلك، بل يكونون مشغولين بالأفعال البهيمية والصفات السبعية، فكان فؤادهم ليس بفؤاد؛ فهذا جمع جمع القلة، قاله ابن الخطيب.

وقال الزمخشري - رحمه الله تعالى - : إنه من الجموع التي استعملت للقلة والكثرة، ولم يسمع فيها غير القلة، نحو: (شسوع)، فإنها للكثرة، وتستعمل في القلة، ولم يسمع غير شسوع. كذا قال، وفيه نظر، فقد سمع فيهم (أشساع) فكان ينبغي أن يقال: غلب (شسوع).

ينظر: اللباب (١٢/١٢٩).

أو يقول: أو لم يروا إلى اللطف الذي جعل في الطير، والحكمة التي أنشأ فيها حتى قدرت على الاستمساك في الهواء، والطيوان في الجو: ما لو اجتمع الخلائق جميعًا أن يدركوا ذلك اللطف أو تلك الحكمة - ما قدروا على إدراكه.

وفى ذلك نقض قول المعتزلة؛ لأن الطيران فعل الطير، ثم أضاف ذلك إلى الله حيث قال: ﴿مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ﴾: دل ذلك أن لله في ذلك صنعًا وفعلًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ .

جميع ما ذكر يكون آية لمن آمن؛ لأنه هو المتتبع.

قال أبو عوسجة: لمح البصر: سرعة النظر، وجوّ السماء: هواؤها، ويقال: بطن السماء، ويقال: جوف السماء، ويقال: الجوّ: ما اطمأن من الأرض. والأول أشبه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾ .

ظاهر هذا أنه قد جعل لنا من البيوت - أيضًا - ما ليس بسكن<sup>(١)</sup>؛ لأنه قال: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾ ، وهو ما ذكر في قوله: ﴿أَتَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾ [النور: ٢٩]: وهو كالمساجد والرباطات وغيرها. ويشبه أن يكون ذكر هذا؛ ليعرفوا عظيم مننه ونعمه، حيث جعل الأرض بمحل يقرون عليها ويمكن لهم المقام بها؛ بالرواسي التي ذكر أنه أثبت فيها بعدما كانت تميد بهم ولا تقر بها، أخبر أنه [جعل] فيها رواسي أو أن يكون حرف (من) صلة، أي: جعل لكم بيوتًا تسكنون فيها.

ثم قوله: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: سخر لكم الأرض حتى قدرتم على اتخاذ المساكن فيها تسكنون<sup>(٢)</sup>. أو جعل لكم بيوتًا، أي: علمكم تسكنون فيها.

ثم قوله: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾: أي [علمكم]<sup>(٣)</sup> ما تبون فيها من البيوت

(١) والسكن: ما سكنت إليه، وما سكنت فيه، قال الزمخشري: (السكن: ما يسكن إليه وينقطع إليه من

بيت أو إلف). واعلم أن البيوت التي يسكن فيها الإنسان على قسمين:

أحدهما: البيوت المتخذة من الحجر والمدر، وهي المرادة من قوله: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾ وهذا القسم لا يمكن نقله بل الإنسان ينتقل إليه.

والثاني: البيوت المتخذة من القباب والخيام والفساطيط، وهي المرادة بقوله: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا﴾ وهذا القسم يمكن نقله مع الإنسان.

ينظر: اللباب (١٢/١٣١، ١٣٢).

(٢) زاد في ب: فيها.

(٣) سقط في أ.

ما لولا تعليمه إياكم ما تقدرتون على بناء البيوت فيها؛ يذكر منته عليهم، والله أعلم. وفي هذه الآيات في قوله: ﴿جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا﴾. ونحوه: دلالة نقض قول المعتزلة<sup>(١)</sup>؛ لأنه ذكر أنه جعل بيوتًا سكنًا، والسكن فعل العباد؛ دل أن لله في فعلهم صنعًا.

﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا﴾، قال أهل التأويل: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا﴾، أي: من صوفها، لكنه أضافها إلى الجلود؛ لما من الجلود يخرج، ومنها يجز ويؤخذ، وهو ما ذكر.

﴿وَمِنْ أَصْوَابِهَا﴾: وهو صوف الغنم.

﴿وَأَوْبَارِهَا﴾: وهو صوف الإبل.

﴿وَأَشْعَارِهَا﴾: ما يخرج من المعز.

﴿يَوْمَ ظَعَنَكُمْ﴾: قيل<sup>(٢)</sup>: ليوم سفركم وسيركم.

﴿وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ﴾: قال بعضهم: في المصر. وقال بعضهم: في السفر حين النزول.

والجعل في هذا يحتمل الوجهين اللذين ذكرنا في قوله: ﴿جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾: أحدهما: على التسخير لهم، والثاني: على التعليم.

ذكر - عز وجل - في البيوت المتخذة من المدر<sup>(٣)</sup> السكنى؛ حيث قال: ﴿مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾، ولم يذكر في البيوت المتخذة من الجلود والأوبار والأشعار؛ فكأنه ترك ذكره في هذه، الذكر في الأول ذكر تصريح، وذكر في الثاني ذكر دلالة.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَثَاثًا﴾ قيل<sup>(٤)</sup>: الأثاث والرياش: واحد، وهو المال.

وقيل<sup>(٥)</sup>: ما يتخذ من الثياب والأمتعة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَتَّعْنَا إِلَىٰ حِينٍ﴾.

[يحتمل إلى حين]<sup>(٦)</sup> إلى وقت بلى ذلك الأثاث، أو إلى حين وقت فنائهم.

(١) زاد في ب: له.

(٢) قاله ابن جرير (٦٢٦/٧)، والبعوي (٧٨/٣).

(٣) في ب: الوبر

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٨٢٠)، وعن قتادة (٢١٨٢٣).

(٥) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٨٢١) و(٢١٨٢٢)، وعن حميد بن

عبد الرحمن (٢١٨٢٤).

(٦) سقط في أ.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا﴾ .

يحتمل قوله : ﴿ظِلَالًا﴾ البيوت التي ذكر وهي تظلمهم، ويحتمل الأشجار .

﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا﴾ .

وهي الغيضان والبيوت التي تتخذ في الجبال؛ تقيهم من الحر والبرد<sup>(١)</sup> .

﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ﴾ .

قيل : القميص والدروع، ثم ذكر أن ما ذكر من البيوت والأكنان والسراويل تقيكم

الحر، وتقيكم<sup>(٢)</sup> أيضًا بأس العدو .

﴿كَذَلِكَ يَبْتَدِئُ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ .

[على]<sup>(٣)</sup> ما ذكر من أنواع النعم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ .

ذكر أنها تقي من الحر، وهي تقي الحر والبرد جميعًا؛ فكان في ذكر أحدهما ذكر

الآخر ذكر كفاية<sup>(٤)</sup> .

(١) وأكنانا: جمع (كن)؛ وهو ما حفظ من الريح والمطر، وهو في الجبل: الغار، وقيل: كل شيء وقى شيئا، ويقال: استكن وأكن، إذا صار في كن .

واعلم أن بلاد العرب شديدة الحر، وحاجتهم إلى الظل ودفع الحر شديدة؛ فلهذا ذكر الله - تعالى - هذه المعاني في معرض النعمة العظيمة، وذكر الجبال ولم يذكر السهول وما جعل لهم من السهول أكثر؛ لأنهم كانوا أصحاب جبال، كما قال - تعالى - : ﴿وَمِنَ أَسْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا﴾ ؛ لأنهم كانوا أصحاب وبر وشعر، كما قال - عز وجل - ﴿وَوَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَنَ الْجِبَالِ فِيهَا مِنْ بَرَقٍ﴾ [النور: ٤٣] وما أنزل من الثلج أكثر لكنهم كانوا لا يعرفون الثلج . ينظر: اللباب (١٢/١٣٤) .

(٢) زاد في ب: بأسكم .

(٣) سقط في أ .

(٤) قال الزجاج - رحمه الله - : ( كل ما لبسته فهو سراويل، من قميص أو درع أو جوشن أو غيره) وذلك

لأن الله - تعالى - جعل السراويل قسمين:

أحدهما: ما يقي الحر والبرد . والثاني: ما يتقى به من البأس والحروب .

فإن قيل: لم ذكر الحر ولم يذكر البرد؟

فالجواب من وجوه:

أحدها: قال عطاء الخراساني: المخاطبون بهذا الكلام هم العرب، وبلادهم حارة يابسة، فكانت حاجتهم إلى ما يدفع الحر أشد من حاجتهم إلى ما يدفع البرد، كما قال - سبحانه - وتعالى - : ﴿وَمِنَ أَسْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا﴾ وسائر أنواع الثياب أشرف، إلا أنه - تعالى - ذكر هذا النوع؛ لأن عادتهم بلبسها أكثر .

والثاني: قال المبرد: ذكر أحد الضدين تنبيه على الآخر، كقوله: [الطويل]

كَانَ الْحَصَى مِنْ خَلْفِهَا وَأَمَامِهَا إِذَا نَجَلْتَهُ رَجَلُهَا خَذَفَ أَعْسَرَا

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَدِّلُ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ .

أي: كذلك يتم [ذكر]<sup>(١)</sup> نعمته عليكم؛ ليلزمهم الإسلام أو حجته، ثم يحتمل النعمة على ما تقدم ذكره، ويحتمل: الرسول.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ .

جميع ما ذكر من النعم والآيات في هذه السورة من أولها إلى آخرها؛ إنما ذكر لهذا الحرف، وهو قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ . وما ذكر ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ و ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾: يحتمل أن يكون هذه الأحرف كلها واحداً، ويحتمل أن يكون لكل حرف من ذلك معنى غير الآخر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ .

عن الإجابة لك وعمّا تدعوهم إليه.

﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ .

أي: ليس عليك إجابتهم، إنما عليك التبليغ إليهم والبيان لهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ .

يحتمل النعمة - هاهنا - محمداً ﷺ كانوا يعرفونه [لكنهم أنكروه؛ كقوله]<sup>(٢)</sup>:

﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦]، وما ذكر: ﴿يَحِيدُونَهُمْ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي

التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

ويحتمل: ﴿نِعْمَتَ اللَّهِ﴾: يعرفون نعمة الله، وهو ما ذكر عرفوها أنها من الله ﴿ثُمَّ

يُنْكِرُونَهَا﴾؛ بعبادتهم الأصنام، وصرفهم شكرها إلى غيره، كقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ

خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، مع ما يعرفون: أن الله هو خالقهم، وأن ما لهم كله

من عند الله يعبدون الأصنام؛ فتكون عبادتهم دون الله كفران نعمة الله .

= لما ثبت في العلوم العقلية أن العلم بأحد الضدين يستلزم العلم بالضد الآخر، فإن الإنسان إذا

خطر بباله الحر، خطر بباله البرد أيضاً، وكذا القول في النور والظلمة، والسواد والبياض .

الثالث: قال الزجاج: ( وما وقى من الحر وقى من البرد، فكان ذكر أحدهما مغنيا عن الآخر).

فإن قيل: هذا بالضد أولى؛ لأن دفع الحر يكفي فيه السراويل التي هي القمص دون تكلف زيادة،

أما البرد فإنه لا يندفع إلا بزيادة تكلف.

فالجواب: أن القميص الواحد لما كان دافعا للحر، كانت السراويل - التي هي الجمع - دافعة

للبرد.

ينظر: اللباب (١٢/١٣٤، ١٣٥)

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

وقال أبو عوسجة: ﴿يَوْمَ ظَعَنِكُمْ﴾: يوم سيركم<sup>(١)</sup>؛ ظعن يظعن: سار، والسراويل: القميص. يقول: ﴿تَقِيكُمْ﴾، أي: تستركم.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿ظِلَالًا﴾، أي: ظلال الشجر والجبال.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يَبْتُ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾.

هذا - والله أعلم - في قوم علم الله أنهم يؤمنون بما ذكر لهم من أنواع النعم والأفضال؛ ليعلم أن الإسلام من أعظم نعم الله، لا يناله أحد إلا بنعمته.

وقال بعض أهل التأويل: سميت سورة (النحل) سورة النعم؛ لما فيها من ذكر النعم وأنواع منافع الخلق من أولها إلى آخرها.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَوْمَ نَبَعَثْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا ثَرًّا لَا يُؤَدُّ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴿٨٤﴾ وَإِذَا رَأَوْا الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٥﴾ وَإِذَا رَأَوْا الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَائُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٨٦﴾ وَأَلْقَوْا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّهَّ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْرُونَ ﴿٨٧﴾ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ ﴿٨٨﴾ وَيَوْمَ نَبَعَثْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهَدَىٰ رَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾.

وقوله: ﴿وَيَوْمَ نَبَعَثْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾.

قال بعضهم: شهيدها: أن يشهد عليهم من نحو ما ذكر من شهادة جوارحهم عليهم، وهو قوله: ﴿يَوْمَ نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ...﴾ الآية [النور: ٢٤]، وقوله: ﴿شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ...﴾ الآية [فصلت: ٢٠]، وقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ نُخَبِّرُكُمْ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤]، ونحو ذلك من الآيات التي فيها ذكر الشهادة عليهم؛ عند إنكارهم أعمالهم التي عملوها.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: شهيدها: رسولها الذي بعث إليهم يشهد عليهم أنه قد بلغ إليهم رسالات ربهم، وهو كقوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤]، والنذير: هو الرسول المبعوث إليهم، وهو ما ذكر - أيضًا - : ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾

(١) في ب: يقول يوم سيركم.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٤٨).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢١٨٤٣)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٢٣٩).



[النساء: ٤١]، وكقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] وقال: ﴿وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ﴾ [النحل: ٨٩].

أخبر أنه يجيء بمحمد ﷺ شهيداً على أولئك: أن الرسل قد بلغوا الرسالة إليهم، وهو ما ذكر: ﴿فَلَنَسْتَأَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْتَلَبَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦]، وقوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ...﴾ الآية [المائدة: ١٠٩]، وقوله: ﴿يَوْمَ يُنَادِيهِمْ﴾ [القصص: ٦٥]: يسأل الرسل عن تبليغ الرسالة إلى قومهم، ويسأل قومهم عما أجابوا الرسل. إلى هذا يذهب بعض أهل التأويل، والله أعلم.

جميع ما ذكر في القرآن من مجيئه وإنبائه ونحوه جائز أن يكون ذلك البعث تفسير ذلك كله.

قوله: ﴿يَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ﴾ : كذا من ذلك، وقوله: ﴿وَجَاءَ رُؤُكَ وَالْمَلَكُ﴾ [الفجر: ٢٢]، و ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٠]، وقوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ [النساء: ٤١] فهو البعث، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ لَا يُؤَدُّ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ .

قال الحسن<sup>(١)</sup>: لا يؤذن لهم بالاعتذار؛ لأنه لا عذر لهم، وهو ما قال: ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَظُنُّونَ . وَلَا يُؤْذِنُهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ [المرسلات: ٣٥، ٣٦]؛ لأنه لا عذر لهم، واعتذارهم لا ينفع لهم شيئاً؛ إذ اعتذارهم من نحو قولهم: ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَصْلُونا﴾ [الأعراف: ٢٨]، وقولهم: ﴿لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٣١] ونحو هذا مما لا ينفعهم ذلك؛ فلا يؤذن لهم لذلك.

﴿وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ .

قال الحسن: ولا هم يقالون، وكذلك قال في قوله: ﴿وَإِنْ يُسْتَعْتَبُوا فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ﴾، أي: من المقالين، أي: لا يقالون مما كان منهم.

وقال بعضهم: لا يؤذن لهم ولا يمكن لهم من التوبة والرجوع عما كانوا؛ لأن ذلك الوقت ليس هو وقت التوبة والرجوع، كقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ [غافر: ٨٤]، وهذه الآية، وقال: ﴿فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ﴾ [غافر: ٨٥]، ونحوه. ﴿وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ العتاب في الخلق: هو تذكير ما كان من الفرط؛ ليرجع عما كان منه، وذلك في الآخرة لا يحتمل.

(١) قاله ابن جرير (٧/٦٣٠)، ولم ينسبه لأحد.

ويحتمل قوله: ﴿ثُمَّ لَا يُؤَدُّ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ، أي: لا يؤذن لهم بالكلام، كقوله: ﴿أَخْشَوْا فِيهَا وَلَا تَكَلِّمُوا﴾ [المؤمنون: ١٠٨]، أو: لا يؤذن للشفعاء أن يشفعوا للذين كفروا، ويؤذن للشفعاء أن يشفعوا للمؤمنين.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ﴾ .

أي: وقعوا فيه؛ دليله ما ذكر.

﴿فَلَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ﴾ .

دل هذا أنه لم يرد به رؤية العذاب؛ ولكن الوقوع فيه؛ فلا يخفف عنهم؛ لأنه يدوم، ولا تخفيف مما يدوم من العذاب.

﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ .

أي: يمهلون من العذاب.

والثاني: لا يخفف عنهم عما استحقوا واستوجبوا، أو ما ذكرنا: أنه لا يكون لعذابهم

انقطاع.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَائُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ﴾ .

قال الحسن: قوله: ﴿شُرَكَاءَهُمْ﴾، أي: قرناءهم وأولياءهم من الشياطين، كقوله:

﴿أَخْشَوْا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ...﴾ الآية [الصفات: ٢٢]، وكقوله: ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ

قُرْنَاءَ...﴾ الآية [فصلت: ٢٥]، وقوله: ﴿نَقِيضٌ لَهُمْ سَيِّطْنَا فَهَوَى لَهُمْ قَرِينَ﴾

[الزخرف: ٣٦]، وقوله: ﴿تَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا...﴾ الآية [الأنعام: ٢٢].

وقوله: ﴿شُرَكَاءَهُمْ﴾<sup>(١)</sup>: أولياءهم، [الذين]<sup>(٢)</sup> كانوا لهم في الدنيا فهم شركاؤهم

الذي ذكر.

وقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شُرَكَائُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ﴾؛ على هذا التأويل: كنا ندعوك

وإياهم من دونك.

﴿فَأَلْفَقُوا إِلَيْهِمْ الْقَوْلَ﴾ .

أي: يقولون لهم:

﴿إِنَّكُمْ لَكَذِبُونَ﴾ .

(١) زاد في ب: قرناؤهم.

(٢) سقط في أ.

وقال بعضهم <sup>(١)</sup> قولهم: ﴿هَتُوْلَاءِ شُرَكَآؤُنَا الَّذِيْنَ كُنَّا نَدْعُوْا مِنْ دُوْنِكَ﴾ : الأصنام التي عبدوها.

﴿قَالِقُوا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنكُمْ لَكَذِبُونَ﴾ : أي: يكذبونهم، وهو ما ذكر: ﴿إِنْ كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَافِلِينَ﴾ [يونس: ٢٩]؛ يكذبونهم فيما قالوا، ويخبرون أنهم كانوا غافلين عن عبادتهم.

وقال بعضهم: شركاؤهم الملائكة الذين عبدوهم، كقوله: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلٰٓئِكَةِ أَهٰٓؤُلَآءِ اِيَّاكُمْ كَانُوْا يَعْبُدُوْنَ . قَالُوْا سُبْحٰنَكَ اَنْتَ وَاٰتٰنَا مِنْ دُوْنِهِمْ بَلْ كَانُوْا يَعْبُدُوْنَ الْجِنَّ﴾ [سبأ: ٤٠، ٤١]: أخبر أنهم إنما عبدوا الجن بأمرهم ولم يعبدوهم، أو يكون شركاؤهم رؤساءهم الذين اتقوا الأتباع لهم ويحتمل الأصنام وما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالِقُوا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنكُمْ لَكَذِبُونَ﴾ .  
هو ما ذكرنا: يقولون لهم: إنكم لكاذبون، أو يكذبونهم فيما يزعمون ويدعون.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَلِقُوا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّلٰٓةَ﴾ .

أي: يخضعون كلهم لله يومئذ، ويخلصون له الدين، ويسلمون له الأمر والألوهية.  
﴿وَصَلِّ عَنْهُمْ مَّا كَانُوْا يَفْتَرُوْنَ﴾ .

أي: بطل عنهم ما طمعوا بعبادتهم الأصنام والأوثان التي عبدوها من الشفاعة وغيرها؛  
كقولهم: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُوْنَآ إِلَى اللَّهِ زُلْفٰٓةً﴾ [الزمر: ٣]، وقولهم: ﴿هَتُوْلَاءِ شَفَعْتُوْنَآ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]: بطل عنهم ما طمعوا ورجوا من عبادة أولئك من الشفاعة لهم، والقربة إلى الله .

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِيْنَ كَفَرُوْا وَصَدُّوْا عَنْ سَبِيْلِ اللَّهِ زِدْنٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوْا يُفْسِدُوْنَ﴾ .

قال بعضهم: هؤلاء كانوا رؤساء الكفرة وقادتهم ضلواهم بأنفسهم وأضلوا أتباعهم؛  
فلهم العذاب الدائم بكفرهم بأنفسهم، وزيادة العذاب بإضلال غيرهم، وهو كقوله:  
﴿لِيَحْمِلُوْا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيٰمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِيْنَ يُضِلُّوْنَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥]،  
وكقوله: ﴿وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ . . .﴾ الآية [العنكبوت: ١٣]: أخبر أنهم  
يحملون أوزارهم <sup>(٢)</sup> وأوزار الذين أضلوهم ومنعواهم عن الإسلام؛ فعلى ذلك قوله:  
﴿زِدْنٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ ؛ بما أضلوا أتباعهم، وسعوا في الأرض بالفساد، وهو قول

(١) قاله ابن جرير (٦٣١/٧)، والبغوي (٨١/٣).

(٢) سقط في ب.

أبي بكر الأصم .

وقال بعضهم: إن عذابهم كلما أراد أن يفتر بنضج الجلود، زيدت لهم - بتبديل الجلود - نارها كلما أرادت أن تخمد زيد لهم سعيرًا؛ كقوله: ﴿بَدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦]، وقوله: ﴿كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧]؛ فذلك هو الزيادة في العذاب .

ويحتمل غير ذلك<sup>(١)</sup>، وهو أن عذاب الكفر دائم أبدًا؛ فيزداد لهم عذابًا بما كان لهم في الكفر - سوى الكفر - أعمال ومساوٍ، كما يعفى ويتجاوز عن المؤمنين ما كان منهم من المساوي؛ كقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَبْلُ عَنْهُمْ﴾ [الأحقاف: ١٦]؛ مقابل ما كان يعفى عن المؤمنين المساوي، زيد لأهل الكفر، على عذاب الكفر؛ لمساويهم .

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿زِدْنَهُمْ عَذَابًا ضِعْفًا بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾، وأصله أن جزاء الآخرة من الثواب والعذاب على المضاعفة؛ لأنه دائم لا انقطاع له . وما ذكر من الزيادة والفوق وغيره - فهو على المضاعفة .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾، أي: من البشر، ويحتمل ما ذكرنا من شهادة الجوارح عليهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَؤُلَاءِ﴾ .

هو ما ذكرنا: يشهد الرسول عليهم بالتبليغ، ويشهد لمن أجابه وأطاعه، وعلى من رد كذبه بالرد والتكذيب .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَوَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَتْلُونَا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿تَتْلُونَا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ : ما ذكر في هذه السورة؛ لأنه ذكر فيها جميع أصناف النعم وجواهرها، ووجوه الأسباب التي بها يوصل إليها، وذكر فيها ما سخر لهم من أنواع الجواهر، وفيه ذكر ما وعد وأوعد، وأمر ونهى، وذكر ما حل بالأعداء وما ظفر أولياؤه بهم . وفيه ذكر سلطانه وقدرته، وذكر سفه الكفرة وعنادهم، وذكر ما يؤتى ويتقى<sup>(٢)</sup>؛ فذلك تبيان لكل شيء .

أو أن يكون في الكتاب تبيان كل شيء، وفي القرآن ما ذكرنا: من الأمر والنهي، والوعد والوعيد، وأخبار الأمم الماضية وأمثالهم، وجميع ما يؤتى ويتقى<sup>(٣)</sup>؛ ففيه تبيان

(١) في ب: هذا .

(٢) في أ: ويتقى .

(٣) في أ: ويتقى .

كل شيء من الوجه الذي ذكرنا.

أو أن يكون أنزل عليه الكتاب [تبياناً]<sup>(١)</sup> لكل ما دعا به الرسل وجاءت به الرسل والكتب جميعاً. في هذا الكتاب جميع ما أتى به الرسل والكتب من الأمر والنهي والوعد والوعيد، كقوله: ﴿وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨].

ثم اختلف في ذلك البيان:

قال بعضهم: تحتل الآية وجهين:

أحدهما: الخصوص على الأصول دون الفروع؛ كذكر الكمال للدين، لكن ذلك وصف الدين، وقد يقع له الكمال بالكتاب والسنة، وهذا للكتاب؛ فلم يجز التقصير عن الاشتمال عما لزم الحاجة في أمر الديانة.

وذكر أن الكتاب تبيان لكل ما وقعت إليه حاجة في أصول الدين: من الإيمان، وأنواع العبادات، والأحكام مع الحدود والحقوق، ومكارم الأخلاق<sup>(٢)</sup>: تنتظم صلة الرحم، وعشرة الإخوان، وصحبة الجيران، ونحو ذلك؛ فتشتمل هذه الجملة على أصول الدين، وما وراءها يكون موكولاً إلى بيان الرسول؛ ليفي الكتاب بما شرط له تلاوة ودلالة الوجه. والوجه الثاني: أن يكون تبياناً لكل شيء منتظماً لما فيه، مجمله ومبهمه ومشكله، وليبان الرسول مجمله وتفسيره مبهمه، وإيضاحه، ودلالته على مشكله.

وقال: والسنن كلها بيان للكتاب؛ لارتباط بعض ببعض. ثم قد يحتمل الآيات التي

فيها ذكر البيان والتفصيل وجوهاً غير الوجهين اللذين ذكرتهما:

أحدها: أنه تبيان كل شيء ظهر فيه التنازع بين أهل الأديان، وألزمهم الضرورة فيه إلى البيان؛ فجعل الله الكتاب تبياناً ألزمهم بالتدبر<sup>(٣)</sup> العلم بأنه من عند الله؛ بخروجه عما عليه وسع القوم عن نوع ما ذكر فيه من الحجج والأدلة، وبما أعجزهم عن الطمع في تأليف مثله ونظمه؛ ليعرفوا أن الله قد أعانهم فيما مستهم الحاجة، وألجأتهم الضرورة إلى من يطلعهم على الحق فيما لو أهملوا عن ذلك لتولد منه العداوة والعداوة؛ فأنعم الله عليهم به، وبين فيه جميع ما بين إليه من الحاجة لدوام الأخوة.

والثاني: أن يكون فيه تبيان كل شيء بالطلب من عنده، وبالبحث فيه الظفر بكل ما ينزل بهم من الحاجات إلى الأبد؛ فيكون هو أصل ذلك. لكن باختلاف الأسباب يوصل إلى حقيقة العلم به، وذلك نحو ما جعل الماء حياة لكل شيء ووصف أن في السماء رزق

(١) سقط في أ.

(٢) زاد في ب: التي.

(٣) في أ: بالتدبير.

جميع الخلق؛ [فأخبر أنه<sup>(١)</sup>] أنزل من السماء اللباس والرياش [لكل شيء<sup>(٢)</sup>]، وأخبر أنه خلقنا من تراب، ثم أخبر أنه خلقنا جميعًا من نفس واحدة؛ على رجوع كل ما ذكر باختلاف الأسباب والتوالد إليه، والله أعلم.

وذلك كما قال أهل الكلام في جعل المحسوسات أدلة لكل غائب: جعلها الله أدلة توصل إليه بالتأمل والنظر فيكون المحسوس مبيّنًا من ذلك، وإلا على اختلاف الدرجات في حد<sup>(٣)</sup> البيان مع ما قد جعله الله كذلك، حتى إن في الفلاسفة من تكلف استخراج كلية أمور العالم العلوي والسفلي. وما على ذلك مدار ما عليه من هذا المحسوس؛ فمثله أمر القرآن، والله الموفق.

والثالث: أن يكون فيه بيان على الرمز والإشارة مرة، وعلى الكشف ثانياً؛ فما كان منه على الرمز فهو مطلوب في المعاني وطريق الرسول إلى ما في تلك المعاني من الأمور المختلفة<sup>(٤)</sup>:

منها ما يقع بمعونة الوحي من غير الكتاب على اختلاف وجوه الوحي من إرسال على لسان ملك، أو رؤيا، أو إلهام.

والتأمل في ذلك، أو الاستدلال بما قد أوضحه بعد توفيق الله للحق في ذلك وعصمته عن الزيغ.

أو على ما شاء من ترتيب الحكماء في حق التفاهم لغوامض الأمور، أو غير ذلك مما يريد الله أن يطلع عليه نبيه؛ فإن لطف رب العالمين بما عامل به الأخيار يجعل عن احتمال العبارة عنه أو تصويره في الأوهام، نحو كتابة الحفظة، وقبض ملك الموت أرواح الخلق في وقت واحد في أطراف الأرض، ونحو ذلك، وذلك كله حدّ اللطف الذي يعجز البشر عن الإحاطة؛ فعلى ذلك أمر تبيان كل شيء مع ما يحتمل الرجوع بتأويل الآية إلى أغلب الأمور وأعمها، كقوله - تعالى - : ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾ [الأنبياء: ٣٠]، وغيره، ولا قوة إلا بالله .

والأصل عندنا: أن ليس للبيان عدد يجب حفظ العدد، على ما ذكره قوم: أنه على خمسة أوجه؛ إنما هو أمران:

أحدهما: ما يبين هو.

والثاني: ما يبين غيره، لكن الوجه الذي به يقع ما غاب عن الحواس بالبيان أصله

(١) في أ: فإنه.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: هذا.

(٤) في ب: مختلفة.

الواقع تحت الحواس؛ إذ البين الذي من جحده حرم أول درجات البيان [ومنع]<sup>(١)</sup> عن فهم المجحود عنه؛ إذ<sup>(٢)</sup> الجحود يكفى كلاً مؤنة خصومته، ثم غيره مما يصير بالتأمل على الوجوه التي جعلت للوصول إليه، وإن بعد أو قرب بدليله كالمحسوس؛ إذ التأمل في الأسباب هو سبب الوصول إلى ما غاب، كاستعمال الحواس فيما يشهد؛ فمن أراد القطع على حد أو شيء يحتاج إلى دليل فيه.

وأصل البيان - حقيقة - هو الظهور، وأسباب إظهار الأشياء متفاوتة، وعلى ذلك مقاديرها من الظهور، وجملته ارتفاع التواتر عن القلوب، وتجلى حقائق الأمور لها؛ على قدر العقول في الإدراك وما يتجلى للقلوب على مقدار ما يحتمل من الظهور.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهْدَىٰ وَرَحْمَةً﴾ .

يجب أن يكون قوله: ﴿بَيِّنَاتٍ لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ ، وقوله: ﴿وَهْدَىٰ وَرَحْمَةً﴾ - كله واحد الرحمة والهدى والبيان، وبرحمته وبهداه<sup>(٣)</sup> يتبين لهم ويتضح، لكنهم قالوا: البيان للناس كافة يبين ويتضح إلا من عاند وكابر، والهدى والرحمة للمؤمنين خاصة؛ على ما ذكر وهدى [ورحمة] وبشرى للمسلمين؛ ذلك للمسلمين خاصة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (٩٠) وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنفُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ (٩١) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَفَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَا تَتْخَذُوهَ آيْمَنَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْقَىٰ مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبُلُوكُمْ اللَّهُ بِذِهِ وَليُبَيِّنَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٩٢) وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعْتُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَلَسْتَ لَنْ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (٩٣) وَلَا تَلْعَدُوا آيْمَنَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَزَلَ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا أَلْسُوهُ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٩٤) وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (٩٥) مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ وَلَنَجْزِيَنَ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩٦) مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثِيَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩٧)﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ...﴾ إلى آخر ما ذكر.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: أنه.

(٣) في ب: وهداه.

قال الحسن: قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ فيما بين الناس، أي: يأمر بالحكم فيها بينهم بالعدل، ﴿وَالْإِحْسَانَ﴾: هو ما كلفهم بالطاعة له، أو أن يكون الأمر بالإحسان إلى أنفسهم أو إلى الناس، وجائز أن يكون الأمر بالعدل فيما بينه وبين الله، والإحسان فيما بينه وبين الخلق، أي: يعامل ربه بالعدل؛ لأن العدل هو وضع الشيء موضعه، وهو لا يقدر على المجاوزة عن العدل حتى يكون في حد الإحسان فيما بينه وبين ربه، ويقدر أن يصنع<sup>(١)</sup> إلى خلقه أكثر مما يصنعون هم إليه؛ فيكون محسناً إليهم، وأما إلى الله فلا يكون محسناً.

﴿وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ .

أي: إعطاء ذي القربى الصدقة من غير الزكاة المفروضة.

﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ .

هي المعاصي، أي: نهى عن المعاصي كلها. وقال أبو بكر الأصم: ﴿يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾، أي: بالحق الذي له عليهم، والإحسان: هو ما تعبدتم<sup>(٢)</sup> من العبادات والطاعات التي جعل بسبب عطف بعضهم على بعض.

﴿وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ .

صلة القرابة والأرحام.

﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ .

قال<sup>(٣)</sup> ابن عباس<sup>(٤)</sup> ومقاتل<sup>(٥)</sup> وقتادة وهؤلاء: قوله: ﴿يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾: بالتوحيد،

﴿وَالْإِحْسَانَ﴾، أي: أداء الفرائض، وهو قول ابن عباس وقتادة.

وقال مقاتل: قوله: ﴿وَالْإِحْسَانَ﴾: هو فيما بينهم، يحسن بعضهم إلى بعض،

﴿وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾: صلة الأرحام، ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ﴾، أي: الزنى،

﴿وَالْمُنْكَرِ﴾، أي: السكر<sup>(٦)</sup>، ﴿وَالْبَغْيِ﴾: مظالم الناس.

(١) في أ: صنع.

(٢) في ب: تعبدتم.

(٣) في ب: وقال.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢١٨٦٢) و(٢١٨٦٣)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات عنه، كما في الدر المنثور (٢٤١/٤).

(٥) نسبة البغوي له كما في تفسيره (٨١/٣).

(٦) في ب: الشرك.



وقال بعضهم: المنكر<sup>(١)</sup>: ما لا يعرف في الشرائع والسنن. ويقال: المنكر: ما أوعده الله عليه النار، والبغي<sup>(٢)</sup>: الاستطالة، والظلم، ثم يجب [أن تقرر]<sup>(٣)</sup> حقيقة العدل: ما هو؟ فهو - والله أعلم - وضع كل شيء موضعه؛ فيدخل فيه كل شيء: التوحيد وغيره؛ بجعل الربوبية والألوهية لله لا شريك فيها غيره، ولا يصرفها إلى غيره، ولا يضيف، بل ينسب الربوبية والألوهية إلى الله، والعبودية إلى العباد، ولا يضاف العبودية إلى الله، ولا الربوبية والألوهية إلى العباد؛ فذلك العدل ووضع كل شيء موضعه: الربوبية في موضعه، والعبودية في موضعها، هذا - والله أعلم - معنى العدل.

وأما الإحسان: فهو ما قال النبي ﷺ: إن جبريل سأله عن الإحسان حين سأله عن الإيمان والإسلام؛ فقال ما الإحسان؟ فقال: «أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تُكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»<sup>(٤)</sup>. ومن يعمل لآخر بحيث يراه وينظر إليه يكون أبداً طالب رضاه في ذلك العمل، وإخلاصه له وطلب مرضاته فيه؛ فهو يحتمل وجوهاً ثلاثة - أعني الإحسان - أحدها: ما ذكر أنه يعمل له كأنه يراه، وذلك فيما بينه وبين ربه.

والثاني: فيما بينه وبين الخلق، وهو أن يحب لهم كما يحب لنفسه فيما أذن له في ذلك، أو نقول على الإطلاق يحب لهم كما يحب لنفسه.

فإن عورض بالقتال والحروب التي بيننا وبين أهل الحرب، وذلك بالذي لا نحب لأنفسنا ونحب لهم - قيل: في ذلك طلب نجاتهم وتخليصهم من الهلاك والعذاب الدائم الأبدي، وذلك ما نحبه<sup>(٥)</sup> نحن لأنفسنا: أن يسعى أحد في نجاة أحدنا من المهلكة؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] وليس [في القتال]<sup>(٦)</sup> في الظاهر رحمة، لكن في الحقيقة رحمة؛ حيث يحملهم القتال على الإسلام؛ إذ كان قبل نصب القتال والحروب معهم لم يسلم إلا قليل منهم؛ فلما نصب الحروب معهم والقتال دخلوا في الإسلام أفواجا أفواجا؛ فصار ذلك في الحقيقة رحمة، وإن كان في رأي العين في الظاهر ليس برحمة.

(١) قاله البغوي (٨٢/٣).

(٢) زاد في ب: قيل.

(٣) سقط في أ.

(٤) طرف من حديث عمر بن الخطاب الطويل:

أخرجه مسلم (٣٦/١، ٣٨)، كتاب الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٨/١).

(٥) في ب: نحب.

(٦) سقط في أ.

وكذلك هذه المصائب والبلايا التي تحل بالخلق، هي في الحقيقة نعمة ورحمة؛ ولذلك عدها وسمهاها بعض الناس؛ لما تعقب من الثواب والنعمة إذا صبر عليها، ورأى ذلك منه حقاً وعدلاً، ورأى حال الضراء والسراء منه؛ فهو بطيب نفسه في جميع الأحوال تنصرف به من الشدة والضيقة، فإذا رأى نعمة، لما تعقب من الخير والنفعة في العاقبة - فمن هذه الجهة يجوز أن يقال: ذلك نعمة ورحمة، وأما في ظاهر الحال فلا؛ وذلك أن كل بلاء ينزل<sup>(١)</sup> بأحد، فصبر عليه كان في ذلك خصال أربعة:

أحدها: تكفير ما كان ارتكب من المعاصي.

والثاني: معرفة العبادة وملك غيره عليه.

والثالث: ما يعقب من الثواب والنعيم الدائم.

والرابع: معرفة النعم من الشدة؛ [لأنه بالشدة]<sup>(٢)</sup> يعرف النعم.

وأما الإحسان إلى نفسه: فهو أن يحفظها عما فيه هلاكها.

وقوله: ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ﴾ .

هو ما يكبر ويفحش<sup>(٣)</sup> من الشيء.

﴿وَالْمُنْكَرِ﴾ .

هو الشيء الغريب الذي لا يعرف؛ ألا ترى إلى قول إبراهيم: ﴿سَلِّمْ قَوْمٌ مِّنْكُمْ﴾

[الذاريات: ٢٥]؛ سماهم منكبين لما لم يعرفهم؛ فالمنكر: ما يفعل من هو معروف بالخير والصلاح من الزلات لما يكون ذلك منهم غريباً؛ إذ لم يعرفوا بذلك، فذلك منهم [منكر]<sup>(٤)</sup>.

﴿وَالْفَحْشَاءِ﴾ .

ما يكون من أهل الفساد والشور، وذلك مما يكبر ويفحش ذلك منهم.

﴿وَالْبَغْيِ﴾ .

هو الظلم، ويحتمل أن يكون هذا كله المنكر والفحشاء والبغي وكله واحد: الفحشاء

هو المنكر، والفحشاء هي البغي، والمنكر هو الفحشاء والبغي، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَعْظُمُكُمْ﴾ .

(١) في ب: ينزله.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: بفحش.

(٤) سقط في أ.

قال بعضهم: أي: ينهاكم عما ذكر كله.

﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ .

وتتوهون عنه، وقال بعضهم: الموعظة هي التي تلين القلوب القاسية، وتصرفها إلى طاعة الله، وقد ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ .

يحتمل أمره<sup>(١)</sup> بوفاء العهد، العهود التي يُعطي بعضهم لبعض، أمرهم بوفاء ذلك، ونهاهم عن نقضها، ويلزمهم وفاء عهد الله وإن لم يعاهدوا في ذلك، لكنه ذكر وفاء العهد إذا عاهدوا ونهى عن النقض؛ لأن ترك وفاء ما عاهدوا، ونقض ما أعطوا على ذلك شرطاً أقبح وأفحش مما لم يعاهدوا، وهو كقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَآفَقْتُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [المائدة: ٧]؛ ترك الوفاء ونقضه بعد قولهم: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ : أفحش، وأفحش من نقضه إذا لم يكن لهم عهد سابق وشرط متقدم، وهذا - والله أعلم - معنى أمره بوفاء العهد إذا عاهدوا، وإن كان وفاء العهد لازماً لهم، وإن لم يعاهدوا؛ إذ جعل الله البشر بحيث يقبلون الحكمة والمحنة، وجعل بنيتهم وخلقتهم بحيث يقدرون على القيام بذلك، كقوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا...﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢]، أي: أبي خلقتهم وبنيتهم، أي: لم يجعل خلقه هذه الأشياء وبنيتها [بحيث]<sup>(٢)</sup> تحتمل ذلك، ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ ، أي خلقته وبنيته تحتمل ذلك والقيام بها، وتحتمل أن تكون العهود التي أمر بوفائها إذا عاهدوا على الأيمان التي يقيمون بها، حيث قال: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ : ذكر الأيمان ونهى عن نقضها، ثم لا يحتمل أن يكون النهي عن النقض في الأيمان التي يأثم بها المرء إذا حلف؛ لأنه نهى عن نقضها، ولو كان يأثم بعقدها لكان لا ينهى عن نقضها؛ لأن الأيمان التي يأثم بها المرء إذا حلف [يؤمر]<sup>(٣)</sup> بنقضها أو لا يؤمر بوفائها وحفظها، ثم ذكر فيه بعد توكيدها، ولم يسغ نقض اليمين، وإن لم يؤكدوا إذا لم يكن في الوفاء بها إثم، لكنه ذكر التوكيد؛ لأن النقض بعد ذلك أقبح وأفحش من النقض على غير التوكيد؛ على ما ذكر<sup>(٤)</sup> من القبح والفحش في بعض العهود بعد ما عاهدوا.

وقال بعضهم: قوله: ﴿بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ هو حَلْفُهُمْ بالله؛ لأن مشركي العرب كانوا لا

(١) في أ: أمرها.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: ذكرنا.

يقسمون بالله إلا ما يعظم من الأمر ويجل، وذلك آخر أقسامهم؛ ولذلك قال بعض أهل التأويل في قوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ [فاطر: ٤٢]: يقول: جهد أيمانهم هو قسمهم بالله .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَيْفًا﴾ .

قيل: كانوا يحلفون فيما بينهم على جعل الله كفيلاً عليهم، وقيل: الكفيل: هو الشهيد الحافظ، وهكذا يؤخذ الكفيل فيما يؤخذ؛ ليحفظ المال أو النفس .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْلَمُونَ﴾ .

من الوفاء بما عاهدوا أو النقض، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَدِّ قُوَّةٍ أَنْكَنَّا لِنَخْذِرُكَ

أَيْمَنَكَ دَخْلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ﴾ .

اختلف في تأويل الآية:

قال بعضهم: الآية نزلت في مخالفة أهل الكفر بعضهم بعضاً، وهو أن يرث بعضهم بعضاً، وينصر ويعين بعضهم بعضاً، ويحلفون على ذلك ويقسمون؛ فإن هلكوا في ذلك - أي: في نصر بعضهم بعضاً [وإعانة بعضهم بعضاً]<sup>(١)</sup> - ثم إذا رأوا الكثرة والغلبة مع<sup>(٢)</sup> غير الذين خالفوهم<sup>(٣)</sup> - نقضوا ذلك، ورجعوا إلى الذين معهم الكثرة والغلبة؛ فنهوا عن ذلك .

وقال بعضهم: الآية في الذين يكونون بعد رسول الله وأصحابه لما علم أنه يكون خوارج وأهل اختلاف في الدين، فربما كانت الكثرة والغلبة لهم على أهل العدل؛ فنهى من عاهد أهل العدل وبايعهم - أن يترك بكثرتهم وغلبتهم الكون مع أهل العدل، وإعانتهم، ونقض ما عاهدوا؛ ولذلك قال:

﴿إِنَّمَا يَلُوكُمُ اللَّهُ يَوْمَ﴾ .

وقال: هذا يدل أنه في أهل الإسلام .

وقال بعضهم: الآية في أهل النفاق؛ أنهم كانوا يقسمون بالله إنهم ينصرون رسول الله وأصحابه، ويقولون: إنا معكم، كقوله: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُمْ بِمِنكُمْ﴾... الآية [التوبة: ٥٦] كانوا يُزَوون من أنفسهم الموافقة لهم، والنصر، والعون

(١) سقط في أ .

(٢) في ب: من .

(٣) في أ: خالفوا .

لهم على أعدائهم ويحلفون على ذلك، ثم إذا رأوا الكثرة مع الكفرة والغلبة، وقلة المؤمنين - تحولوا إلى أولئك، ونقضوا أيمانهم، وكانوا معهم، كقوله: ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ فَقَالُوا اللَّهُ تَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا اللَّهُ سَتَحُوذُ عَلَيْكُمْ...﴾ الآية [النساء: ١٤١].

ويحتمل قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَفَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ...﴾ أي: لا تكونوا في نقض العهود والمواثيق كالمرأة التي تنقض غزلها من بعد قوة، وجائز أن يكون غير هذا. يقول: ولا تظنوا في الله أن يكون في إنشاء الخلق كالمرأة التي نقضت غزلها من بعد قوة؛ فلو لم يكن بعث لكان يكون في إنشاء الخلق كالمرأة التي نقضت غزلها من بعد قوة، وقد عرفتم قبح ذلك؛ فعلى ذلك: إنشاء الخلق إذا لم يكن بعث يكون في القبح ما ذكر. ثم ضرب الله مثل من أعطى العهد والمواثيق ووكد الأيمان في ذلك، ثم نقض ذلك بامرأة تغزل ثم تنقض ذلك الغزل من بعد قوة أنكأها؛ يقول - والله أعلم -: كما لم تنتفع هذه المرأة بغزلها إذا نقضته من بعد إبرامها إياه؛ كذلك لا ينتفع ولا يوثق بمن أعطى العهد، ثم نقضه. يقول: فلا هي تركت الغزل تنتفع به، ولا هي تركت القطن والكتان كما هو؛ فكذلك الذي يعطي العهد ثم ينقضه فلا هو حين أعطاه وفي به، ولا هو ترك [العهد]<sup>(١)</sup> فلم يعطه ونحوه. ثم اختلف في تلك المرأة:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هي امرأة من قريش حمقاء بمكة، كانت إذا غزلت نقضته. وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هذا على التمثيل؛ يقول - والله أعلم -: أي لو سمعتم بامرأة نقضت غزلها من بعد إبرامه - لقلتم: ما أحق هذه!! فعلى ذلك من أعطى العهد والميثاق، ثم نقض - فهو كذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿تَتَخَذُونَ آيْمَانَكُمْ دَخْلًا بَيْنَكُمْ﴾ . قال أبو بكر الأصم: الدخل: الذي لا يصح ولا يستقيم؛ يقال: هذا مدخول، أي: غير صحيح. وقال غيره<sup>(٤)</sup>: ﴿دَخْلًا﴾، أي: خديعة ومكرًا يخدع بعضكم بعضًا، وهو قول

(١) سقط في أ.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن مردويه من طريق عطاء بن أبي رباح عنه، كما في الدر المنثور (٤/٢٤٣)، وهو قول عبد الله بن كثير والسدي.

(٣) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٢١٨٨٠) وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٢٤٣)، وهو قول مجاهد وابن زيد.

(٤) قاله سعيد بن جبيرة أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٢٤٣)، وقاله الحسن، أخرجه ابن جرير (٢١٩٠٥) و(٢١٩٠٦).

أبي عوسجة أيضًا. وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿دَخَلَا بَيْنَكُمُ﴾، أي: خيانة ودغلاً بينكم.  
﴿أَنْ تَكُونُ أُمَّةً﴾ .

أي: فريق.

﴿أَرَبِّ﴾ .

من فريق.

وقال أبو عوسجة: ﴿أَنْكَثًا﴾: هي جمع «نَكَثَ»، والنكث - من الحبل - خيوط تنكث ثم تطرق وتصير صوفًا، ثم من بعد ذلك تفتل. قال: والمطرُق: قضيب يضرب<sup>(٢)</sup> به الصوف حتى ينفش ويلين كما يُنذَف القطن، يقال: طرقت الصوف - أطرقه طرُقًا - أي: ضربته، ويقال: نفشته - أنفشه نفشًا - أي: فرقت بينه فتفرق، ومنه قوله: ﴿كَأَلِيهِنَّ الْمَنْفُوشُ﴾ [القارعة: ٥]. ويقال: حبل مثنى: إذا كان طاقين، ومثلوث، ومربوع، ومخموس ومسدوس [ومسبوع]<sup>(٣)</sup> ومثمون ومتسوع، ومعشور.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: الأنكاث: ما نقض من غزل الشعر وغيره، واحدها: نكث.

يقول: لا تؤكدوا على أنفسكم الأيمان والعهود ثم تنقضوا ذلك وتحثوا؛ فتكونوا كامرأة غزلت ونسجت ثم نقضت ذلك فجعلته أنكاثًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ .

قال الحسن: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ المشيئة - هاهنا - مشيئة القهر<sup>(٥)</sup> والقسر، أي: لو شاء لجبرهم وقهرهم على الإيمان فآمنوا جميعًا. فهذا فاسد؛ لأنه لا يكون بالقهر والجبر إيمان؛ لأنه لا صنع للعبد في حال القهر والجبر؛ فيبطل تأويله؛ إذ لا يجوز أن يثبت إيمان في تلك الحال.

وقال أبو بكر: تأويله قوله: لو شاء لأنزل لهم آية حتى يؤمنوا جميعًا بتلك الآية، كقوله: ﴿إِنْ شَاءَ نُنزِلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْيُنُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤]: أخبر أنه لو أنزل آية [يكونون]<sup>(٦)</sup> لها خاضعين، لكن عندنا أنهم ليسوا يؤمنون ويخضعون للآية، ولكن بما شاء لهم ذلك، ولا يحتمل أن تحملهم الآية على الإيمان، شاءوا أو أبوا؛ ألا

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٤٨)، وقاله أيضا قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢١٨٩٠).

(٢) في ب: بطرق.

(٣) سقط في أ.

(٤) ينظر تفسير غريب القرآن (٢٤٨)، ينظر اللباب (١٢/١٤٩).

(٥) في ب: الجبر.

(٦) سقط في ب.

ترى أنهم يكذبون يوم الحشر عند معايتهم الآيات، وهو قوله: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٢، ٢٣]: أخبر أنهم يكذبون وقد عاينوا الآيات، وليست الآية التي تنزل عليهم في الدنيا بأعظم من الآيات التي يعاينونها يوم القيامة، ثم لم يمنعهم ذلك عن الكذب؛ دل أن الآية ليست تحملهم على الإيمان، ولا تضطرهم عليه، ولكن لو شاء لآمنوا بالاختيار فيظل تأويله.

ثم الآية تحتل عندنا وجهين:

أحدهما: قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعْنَاكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ بظاهر السبب الذي إذا أعطاهم لآمنوا له، ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً...﴾ الآية [الزخرف: ٣٣]: أخبر أنه لو ما يرغب الناس في الكفر فيكونون كفازا كلهم، وإلا جعل سقف أهل الكفر ومعارجهم من فضة؛ فلو أنه جعل ذلك بعينه لأهل الإسلام وفي أيديهم لآمنوا - أيضا - كلهم؛ لأنه لا يحتمل أن يكون ذلك في أيدي الكفرة؛ فيحمل أهل الإسلام على الكفر، وإذا كان ذلك بعينه لأهل الإسلام - لا يحمل أهل الكفر على ترك الكفر والدخول في الإسلام.

والوجه الثاني: لو شاء لجعلهم أمة واحدة بلطف منه: يشرح صدره للإسلام من غير أن يعلم أن أحدا ألقى ذلك في قلبه، من نحو ما مكن للشيطان عدو الله؛ حتى يقذف في قلوب الخلق ويلقي وساوس، من غير أن يعلموا أن أحدا دعا إلى ذلك وألقى إلى قلوبهم؛ ألا ترى أن إبليس لما وسوس إلى آدم - عليه السلام - ليتناول من الشجرة التي نهى عنها ربه لو علم أنه إبليس لما أجابه، وكذلك ما مكن للملائكة من تثبيت قلوب الذين آمنوا، وإلقاء أشياء في قلوبهم، ويلهمونهم، وهو قوله: ﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الأنفال: ١٢] من غير أن يعلموا [أن] (١) أحدا دعاهم إلى ذلك، أو ألقى أحد ذلك في قلوبهم؛ فمن ملك تمكين عدوه وملائكته على ما ذكرنا يملك شرح الصدر للإسلام والدعاء إلى ذلك من غير أن يعلموا أن أحدا فعل ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ .

على قول الحسن: على الحكم لذلك.

وقال أبو بكر الأصم: يضل بالنهي من نهى، ويهدي بالأمر. لكن هذا فاسد؛ لأنه لو كان بالنهي مضلا وبالأمر هاديا - لكان مضلا للأنبياء والرسل؛ لأنه قد نهاهم بمناه؛ فيكون مضلا لهم.

(١) سقط في أ.

فإن قيل: لم يصبر ما ذكرت؛ لأنهم لم يرتكبوا المناهي - قيل: الارتكاب فعلهم؛ فلا يحتمل أن يكون بفعلهم ذلك؛ فدل أن ما ذكرنا فاسد، وعلى<sup>(١)</sup> قولهم يكون بالنهي عاصياً مضلاً، وعندنا قوله: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾ أي: يخلق فعل الضلال منهم، أو يضل من علم أنه يختار الضلال على الهدى ويخذلهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَسْتُمْ لَنَا عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ .  
هو ظاهر.

وقوله: ﴿وَلَا تَنخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾ .  
قد ذكرنا<sup>(٢)</sup>.

وقوله: - عز وجل - : ﴿فَنَزَّلَ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ .

قال أبو بكر: دلّ قوله: ﴿فَنَزَّلَ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ أن الآيات التي تقدم ذكرها في أهل الإسلام؛ لأنه أخبر أنه نزل قدم بعد ثبوتها، وهو الكفر بعد الإسلام.

وعندنا هو ما ذكرنا أن قوله: ﴿فَنَزَّلَ قَدَمٌ﴾ بالخوف، ﴿بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ أي: بعدما كانوا آمنين؛ لأنهم بأيمانهم كانوا يأمنون، وينقضهم العهود والأيمان يخافون، فيكون قوله: ﴿فَنَزَّلَ قَدَمٌ﴾ كناية عن الخوف، والثبوت كناية عن الأمن، أي صاروا خائفين بنقضهم العهود والأيمان بعدما كانوا آمنين [بها]<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

(١) في ب: عليه.

(٢) قال الواحدي - رحمه الله تعالى -: «الدخل والدغل: الغش والخيانة».

وقيل: الدخل: ما أدخل في الشيء على فساد، وقيل: الدخل والدغل: أن يظهر الوفاء به ويبطن الغدر والنقض.

وقوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَنخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾ الآية لما حذر في الآية الأولى عن نقض العهود والأيمان مطلقاً، قال في هذه الآية ﴿وَلَا تَنخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾ وليس المراد منه التحذير عن نقض مطلق الأيمان، وإلا لزم التكرار الخالي عن الفائدة في موضع واحد، بل المراد نهي أولئك الأقوام المخاطبين بهذا الخطاب عن بعض أيمان مخصوصة أو أقدموا عليها.

فلهذا قال المفسرون: المراد: نهي الذين بايعوا الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - عن نقض عهده؛ لأنه قوله: ﴿فَنَزَّلَ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ لا يليق بنقض عهد قبله، وإنما يليق بنقض عهد رسول الله ﷺ على الإيمان به وبشرائه.

ينظر: للباب (١٤٩/١٢، ١٥١)، وعن الحسن بنحوه (٢١٩٠٥)، و(٢١٩٠٦)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٤٥/٤) عن الحسن وزاد نسبه لابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) سقط في أ.



وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَذُقُوا أَلْسُوَءَ يَمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ .  
على هذا التأويل: يذوقون ذلك في الدنيا؛ بالقتل والقهر، ويحتمل في الآخرة؛ بما صدوا الناس عن دين الله ، واستبدلوا به الكفر بعد الإيمان .  
﴿وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَشْرَوْا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ .  
قال بعضهم: عهد الله: دين الله .  
وقال بعضهم: عهد الله الذي عهد إليهم .  
ويحتمل عهد الله: ما أعطوا من العهد والأيمان، أي: ينقضونها بشيء يسير؛ إنما عند الله هو خير لكم دائم باقٍ، وهذا زائل فانٍ، أو ما يجزي بوفاء ما عهدوا خير لكم من هذا، أي: يجزيكم بوفاء ما ذكر من العهد - خير لكم من غيره، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ .  
أي: ما أخذتم من الأموال واكتسبتم بنقض العهود والأيمان ينفد ويفنى، وما عند الله من الجزاء والثواب بوفاء العهد<sup>(١)</sup> باقٍ .  
﴿وَلَنَجْزِيَنَ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ﴾ .  
يحتمل قوله: ﴿صَبَرُوا﴾ على ما أمروا به، ونهوا عنه، وصبروا على وفاء العهد .  
﴿بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .  
يحتمل قوله: ﴿بِأَحْسَنِ﴾، أي: الجزاء الذي يجزيهم على الصبر أحسن من وفاء العهد، أو يجزيهم بأحسن ما عملوا، أي: يجعل سيئاتهم حسنات؛ كقوله: ﴿فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]، وقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ تَقْبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ١٦]، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَوةً طَيِّبَةً﴾ .  
اختلف أهل التأويل [في قوله]<sup>(٢)</sup>: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَوةً طَيِّبَةً﴾ :  
قال بعضهم: قوله<sup>(٣)</sup>: ﴿حَيَوةً طَيِّبَةً﴾ في الآخرة، وهي الجنة .

(١) في أ: بعهد الوفاء .

(٢) سقط في أ .

(٣) قاله قتادة وابن زيد ، أخرجه ابن جرير عنهما (٢١٩٠٧) و (٢١٩٠٩) .

وقال بعضهم: ﴿حَيَوَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ في الدنيا<sup>(١)</sup>.

فمن قال: الحياة الطيبة هي الجنة، في الآخرة، يكون تأويله: من يكن عمله في الدنيا صالحاً فليحيينه الله في الآخرة حياة طيبة؛ وإلا ظاهر قوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا﴾ إنما هو على عمل واحد، وكذلك قوله: ﴿رَبَّنَا آئِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١]: ظاهره على حسنة واحدة، لكن الوجه فيه ما ذكرنا: من يكن عمله في الدنيا صالحاً فيفعل ما ذكر. وقوله: ﴿رَبَّنَا آئِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾، أي: ما تؤتينا في الدنيا آتنا حسنة، أو أن يكون على الختم به، أي: من ختم بالعمل الصالح فيحييه الله حياة طيبة في الجنة، كقوله: من جاء بالحسنة فله كذا.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup>: الحياة الطيبة هي الجنة؛ لأن في الدنيا ما ينغص حياته.

وقال بعضهم: الحياة الطيبة في الدنيا؛ فتأويله: من يكن همه وجهده في الدنيا العمل الصالح فلنحيينه حياة [طيبة]<sup>(٣)</sup>، أي: نوقفه ونيسره والخيرات والعمل الصالح والطاعات، وهو ما روى أنه قال: «كُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»<sup>(٤)</sup>، وكقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ [الليل: ٥-٧]، وكقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩] ونحوه؛ فذلك هو الحياة الطيبة في الدنيا؛ حيث يشر عليه العمل الصالح، ووفق للطاعات والخيرات.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: قوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنفَى﴾، أي: قنع في الدنيا بما قسم الله له ورزقه، ورضي به، ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَوَةً طَيِّبَةً﴾ مما أزال عنه هم طلب الفضل، وغمه، وذله وحرصه عليه؛ لأن أكثر هموم الناس في الدنيا وذلمهم؛ لما لم يرضوا بما قسم الله لهم، ولم يقنعوا به؛ فهو يحيا حياة طيبة لما عصم من ذلك، والله أعلم.

(١) قال القاضي: الأقرب أنها تحصل في الدنيا؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]، والمراد: ما لا يكون في الآخرة.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢١٩٠٥)، و(٢١٩٠٦)، وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢٤٥/٤).

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه البخاري (٥٠١/١٥)، كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ...﴾ [القمر: ١٧]، (٧٥٥١)، ومسلم (٢٠٤١/٤)، كتاب القدر: باب كيفية خلق آدمي (٢٦٤٩/٩)، عن عمران بن حصين، وأخرجه البخاري (٧٥٥٢)، ومسلم (٢٦٤٧/٦)، عن علي بن أبي طالب.

(٥) قاله علي والحسن البصري، أخرجه ابن جرير عنهما (٢١٩٠١) و(٢١٩٠٢)، وهو قول ابن عباس، أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه، والبيهقي في الشعب من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٢٤٤/٤، ٢٤٥).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ﴾

أي: في الآخرة.

﴿بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .

على تأويل من قال: الحياة الطيبة في الدنيا.

وقال بعضهم - وهو قول أبي بكر- : ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ :

في الدنيا، ما ذكر هؤلاء.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup> : ﴿حَيَوَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ الرزق الحلال.

وقوله: ﴿بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ : وقد ذكرنا.

**قوله تعالى:** ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَانُكَ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُزَيِّفُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾ وَلَقَدْ نَعَلِمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ إِنَّهُ أَعْجَبُ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴿١٠٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِّبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ .

وقال في آية أخرى : ﴿وَمَا يَزْعُمَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] ،

وقال في آية أخرى : ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ الآية [المؤمنون: ٩٧] .

فيجب أن يتعوذ من همزاته على ما أمر رسوله، أو عند نزغ الشيطان على ما ذكر، لكنه

إذا تعوذ منه - تعوذ من همزاته ونزغاته .

فإن قيل: كيف خص قراءة القرآن بالتعوذ منه دون غيره من الأذكار، والعبادات،

والأعمال الصالحة؟

قيل: قد يتعوذ منه دون غيره - أيضاً - في غيره من العبادات والأذكار؛ بقولهم: «بسم

(١) قاله ابن عباس، وأخرجه ابن جرير (٢١٨٩٣) و (٢١٨٩٨)، وعبد الرزاق والفرزباني وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٢٤٤)، وهو قول الضحاك.

الله؛ إذ لا يفتتح شيء إلا به؛ فذلك تعوذهم منه، لكن التعوذ في هذا تعوذٌ بكناية، والتعوذ في قراءة القرآن بالتصريح؛ وذلك أنه حجة وبرهان؛ فطعن الأعداء فيما هو حجة في نفسه أكثر من الأفعال التي فعلوها؛ ألا ترى أنه كان يلقنهم - أعني الشيطان [و] أوليائه - أنه سحر، وأنه: أساطير الأولين، وأنه إنما يعلمه بشر، ونحوه. وقوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُؤْخَذَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَدِّلُوكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١]: كانوا يطلبون الطعن في القرآن؛ لأنه حجة وبرهان، ولم يشتغلوا في طعن فعل من الأفعال أو ذكر من الأذكار؛ فعلى ذلك يجوز أن يكون التعوذ منه - فيما هو حجة - بالتصريح، وفي غيره بكناية، والله أعلم. ثم في هذه الآية، وفي غيرها من قوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، وقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨] - لم يفهم أهلها منها على ظاهر المخرج؛ ولكن فهموا على مخرج الحكمة؛ لأن ظاهر المخرج أن يفهم التعوذ بعد فراغه من القراءة، وكذلك يفهم من الأمر بالقيام إلى الصلاة الوضوء بعد القيام إليه، ثم [لم] <sup>(١)</sup> يفهموا - في هذا ونحوه - هذا؛ ولكن فهموا: إذا أردت قراءة القرآن فاستعذ بالله، وكذلك فهموا من قوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ﴾ أي: إذا أردتم القيام إلى الصلاة ﴿فَاغْسِلُوا﴾، ولم يفهموا كل قيام؛ إنما فهموا قيامًا دون قيام، أي: إذا [أردتم] القيام إلى الصلاة وأنتم محدثون، وفهموا من قوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وفهموا من قوله: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وكذلك فهموا من قوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتُمْ مَسَاجِدَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٠٠] - الفراغ منها؛ دل أن الخطاب لا يوجب المراد والفهم على ظاهر المخرج؛ ولكن على مخرج الحكمة والمعنى.

وأصل التعوذ هو الاعتصام بالله من وساوس عدوه وكيده.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُمْ لَيْسَ لَكَ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ .

قال بعضهم: ليس له سبيل على الذين آمنوا.

وقال بعضهم <sup>(٢)</sup>: السلطان: الحجّة، أي: ليس له حجة على الذين آمنوا.

وقال بعضهم: أي ليس له ملك على الذين آمنوا - ملك القهر والغلبة - إنما ملكه على

الذين يتولونه، لكن ليس له ملك القهر على الذين يتولونه أيضًا؛ إنما يتبعونه ويطيعونه

(١) سقط في أ.

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢١٩١٨)، وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر

المثور (٢٤٦/٤).

بإشارات منه طوعاً؛ فدلّ أن تأويل الملك لا يصح في السلطان، ويكون تأويله السبيل أو الحجّة.

ثم يحتمل قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ - بالقرآن؛ لأنه ذكر على أثر ذكر القرآن، ويحتمل: الذين آمنوا بربهم، وهما واحد في الحاصل؛ ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُنَا﴾: حجته أو سبيله على الذين يتخذونه وليّاً، فيطيعونه في كل أمره وجميع إشاراتِهِ وما يلقي<sup>(١)</sup> إليهم، وأصله: ليس له سلطان على الذين آمنوا بربهم. ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

في جميع أحوالهم وساعاتهم؛ أي: لا سلطان له ولا سبيل على من آمن به وتوكل عليه.

وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾.

[يحتمل قوله: ﴿بِهِ مُشْرِكُونَ﴾] <sup>(٢)</sup>.

إبليس يتبعونه ويعدلون بربهم، ويحتمل ﴿بِهِ مُشْرِكُونَ﴾: بربهم، والتوكل: هو الاعتماد به، وتفويض الأمر إليه في كل حال: السراء والضراء وفي وقت الضيق والسعة؛ فذلك التوكل به.

وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ...﴾.

الآية تحتمل وجهين <sup>(٣)</sup>:

أحدهما: ما قاله أهل التأويل على التناسخ أن يبدّل آية مكان آية، وهو على تبديل حكم آية بحكم آية أخرى، لا على رفع عينها.

والثاني: قوله: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ﴾، أي: بدّلنا حجّة بعد حجة، وآية بعد آية لرسالته.

﴿قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾

كلما أتاهم حجة على أثر حجة، وآية بعد آية يقولون: إنما أنت مفتر. ينسبون إليه

(١) في أ: يلقون.

(٢) سقط في أ.

(٣) اعلم أنه - سبحانه جلّ ذكره - شرع في حكاية شبهات منكري نبوة محمد ﷺ.

قال ابن عباس - رضي الله عنه - : كان المشركون إذا نزلت آية فيها شدة، ثم نزلت آية ألين منها يقولون: إن محمداً يسخر بأصحابه؛ يأمرهم اليوم بأمر وينهاهم عنه غداً، ما هو إلا مفتر يتقوله من تلقاء نفسه، فأنزل الله - تعالى - : ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ﴾، والتبديل: رفع الشيء مع وضع غيره مكانه، وهو هنا النسخ.

ينظر: اللباب (١٢/١٥٦).

الافتراء: أنه افترى، وكذلك كان عاداتهم المعاندة والمكابرة؛ كقوله: ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ [الأنعام: ٤]، وكقوله: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٢]، ونحوه من الآيات. كلما أتى بهم حجة وآية بعد آية كانوا يستقبلونه بالتكذيب لها، ونسبة رسول الله إلى الافتراء من نفسه؛ ويزداد لهم بذلك كفراً، وهو ما قال: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَيَنْهَهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ . وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥]: أخبر أنه كان يزداد لأهل الإيمان بما ينزل عليهم من سورة إيماناً، ويزداد لأهل الشرك رجساً وكفراً إلى كفرهم مثل هذا<sup>(١)</sup>.

ولو كان يحتمل أن يكون حرف (إذا) مكان (لو) - لكان أقرب، ويكون تأويله: ولو أنزلنا حجة بعد حجة وآية على أثر آية جديدة - فما آمنوا؛ كقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتُ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا﴾ [الأنعام: ١١١]، وكقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ . . .﴾ الآية [الرعد: ٣١]، أي: لو أن هذا القرآن - قرآن سيرت به الجبال أو كلم به الموتى - فما آمنوا به؛ لعنادهم؛ فعلى ذلك: الأول قد يحتمل قوله: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ بالسؤال مكان آية ﴿فَالَوْ إِنْمَاءً أَنْتَ مُقْتَرِبٌ﴾ . وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُرْسَلُ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُرْسَلُ﴾ به صلاحهم وغير صلاحهم، أو أن يكون<sup>(٢)</sup>: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُرْسَلُ﴾ من تثبيت قلوب الذين آمنوا؛ كقوله: ﴿يُنزِّلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [النحل: ١٠٢]، أو أن يكون ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُرْسَلُ﴾: جبريل على رسوله؛ جواباً لقولهم: ﴿إِنْمَاءً أَنْتَ مُقْتَرِبٌ﴾، وكقوله: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾، أي: ليس بمفتر؛ ولكن نزله جبريل من ربه.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾، أي: بالحق الذي عليهم، أو بالحق الذي لبعضهم على بعض. والحق في الأقوال: هو الصدق، وفي الأفعال: صواب ورشد، وفي الأحكام: عدل وإصابة، والحق: هو الشيء الذي يحمد عليه فاعله. وقوله - عز وجل - : ﴿يُنزِّلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَدَى﴾ .

(١) زاد في ب: والله أعلم.

(٢) سقط في ب.

هذا تفسير قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ ؛ لأنه أخبر أنه: ليثبت الذين آمنوا؛ فذكر من زيادة الإيمان - هو التثبيت - الذى ذكر هاهنا - قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ ، وذكر قوله: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُقَدِّرٌ﴾ - مقابل قوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥]؛ ليعلم أن الزيادة التي ذكر في سورة التوبة - هي ما ذكر هاهنا من التثبيت والطمأنينة ونحوه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُدَىٰ وَسُرُرٍ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ .

أي: هدى من الجهالات والشبهات التي كانت تعرض لهم، أو من الضلالة، وبشرى للمسلمين. وقال: في آية أخرى: ﴿وَهُدَىٰ وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]؛ ليعلم أن الإيمان والإسلام واحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ .

هم لم يقولوا إنما يعلمه بشر؛ ولكن كانوا ينصون واحدًا فلاتًا، لكن الخبر من الله على ذكر البشر؛ ألا ترى أنه أخبر أن ﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجِبِي وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ﴾ .

دل أن البشر - الذي أخبر عنهم أنهم يقولون: إنه يعلمه - كان منصوبًا عليه مشارًا إليه؛ حيث قال: لسان هذا أعجمي، ولسان النبي عربي؛ فكيف فهم هذا عن هذا، وهذا من هذا، ولسان هذا غير لسان هذا؟! وما قاله أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أنه كان يجلس إلى غلام يقال له كذا، وهو يهودي يقرأ التوراة؛ فيستمع إلى قراءته، وكان يعلمه الإسلام حتى أسلم، فعند ذلك قالت له قريش: ﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ ، ولو كان ما ذكروا أنه كان يعلمه الإسلام فأسلم؛ فلقاتل أن يقول: كيف فهم ذلك الرجل منه لسان<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ ولسانه غير لسانه؟! على ما أخبر؛ لكن يحتمل أن يكون ذلك في القرآن؛ حيث قالوا: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُقَدِّرٌ﴾ ، ثم يقولون: ﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ ؛ فيقول - والله أعلم -: إنه كيف علمه هذا القرآن، وهو لا يفهم من لسانه إلا يسيرًا منه؛ فأنتم لسانكم عربي لا تقدرون أن تأتوا بمثله، ولا بسورة من مثلها، ولا بآية؛ فكيف قدر على مثله من لا يفهم لسانه، ولا كان ذلك بلسانه؟! يخرج ذلك على الاحتجاج عليهم.

وبعد، فإن في قولهم ظاهر التناقض؛ لأنهم قالوا: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُقَدِّرٌ﴾ ، ثم قالوا:

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢١٩٣٣) وابن أبي حاتم وابن مردويه كما في الدر المنثور (٤/٢٤٧)، وهو قول عكرمة وقتادة والسدي وغيرهم.

(٢) في أ: سنن.

﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ﴾ ، فالذي علمه غيره ليس بمفتر؛ إنما يكون الافتراء من ذات نفسه فهو ظاهر التناقض.

وقوله: ﴿عَرَبٌ مُّثَبِّتٌ﴾ .

يحتمل: مبين ما لهم وما عليهم، أو مبين للحقوق التي لله عليهم وما لبعضهم على بعض، أو مبين: أي بين أنه من عند الله نزل؛ ليس بمفترى.

وهذه الآية ترد على الباطنية قولهم؛ لأنهم يقولون: إن رسول الله هو الذي ألف هذا القرآن بلسانه، ولم ينزله الله عليه بهذا اللسان؛ فلو كان على ما ذكروا ما كان لأولئك ادعاء ما ادعوا على رسول الله من الافتراء.

قوله: ﴿يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يميلون إليه، وهو قول أبي عوسجة والقتبي<sup>(٢)</sup>؛ قالوا: الإلحاد: الميل<sup>(٣)</sup>، وكذلك سمي اللحد لحدًا؛ لميله إلى ناحية القبر.

وقال الكسائي: هو من الركون إليه، أي: يركنون.

قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ﴾ .

قال الحسن: إنه - والله - من كذب بآيات الله فهو ليس بمهتد عند الله.

[و] قال أبو بكر: لا يهديهم الله بتكذيبهم الآيات.

فهو كله خيال على كل من يشكل ويخفي أن من كذب بآيات الله فهو غير مهتد من يظن هذا، وقول أبي بكر - أيضًا - من يتوهم أن من كذب بآيات الله أنه يهديه - هذا فاسد، خيال كله، وأصله عندنا قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ [؛ لعنادهم ومكابرتهم؛ لأنهم كانوا يعاندون بآيات الله ويكابرونها، ويكذبون مع علمهم أنها آيات، وأنها حق أو قال ذلك في قوم علم أنهم لا يؤمنون]<sup>(٤)</sup> ويموتون عليه؛ فمن علم منه أنه لا يؤمن لا يهديه.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا يَقْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ .

لا الذين يؤمنون بها ويصدقونها.

﴿وَأُولَئِكَ﴾ .

(١) قاله البغوي (٨٥/٣).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٤٩).

(٣) ينظر اللباب (١٢/١٥٩، ١٦٠).

(٤) ما بين المعقوفين سقط في أ.



الذين كذبوها.

﴿هُمْ الْكَاذِبُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١٠٧﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ طَمِعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١٠٨﴾ لَا جَرَمَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمْ الْخَاسِرُونَ ﴿١٠٩﴾ ثُمَّ إِنَّكَ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّكَ رَبُّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١١٠﴾ يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١١١﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ .

قوله: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ﴾ يحتمل وجهين - حيث ذكر من كفر بالله - : أحدهما: كفر بالله في زعم المكروه؛ لأنه أكرهه به ففي زعمه كافر بالله؛ لطلبه ذلك منه، وهو كقوله: ﴿فَرَاغَ إِلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الصفافات: ٩١]: في زعمهم؛ لأنهم لم يكونوا آلهة، وكقوله: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ﴾ [طه: ٩٧]: سماه إلهًا؛ لأنه - في زعم السامري - إله. والثاني: من كفر بالله شارحاً صدره بالكفر - هو الكافر به حقاً، وأما من أظهر الكفر بلسانه بالإكراه، وقلبه معتقد بالإيمان على ما كان مطمئناً به - فهو ليس بكافر. وأصله: أن من اعتقد مذهباً [أو ديناً]<sup>(١)</sup> أن يعتقده بخصال ثلاث:

إحداها: يقبل آخر؛ لما رآه<sup>(٢)</sup> أبصر وأخذ وأعلم فيه، وهو لا يبلغ ذلك، فيقلده؛ لفضل بصره وعلمه فيه ورأيه.

والثانية: يعتقد للشبهة؛ لما يترأى عنده أنه الحق؛ فيعتقده لذلك للشبهة التي ذكرنا. والثالثة: [يعتقد لما]<sup>(٣)</sup> يتضح له الحق فيعتقده.

فلهذه الوجوه الثلاثة يعتقد من يعتقد ديناً أو مذهباً، فأما أن يعتقد الإنسان مذهباً مجاناً على الجراف فلا؛ فكان إظهار كفر هذا لإكراه من أكرهه لم يصير كافراً. وأصله أن الإيمان والكفر إنما يكونان بالاختيار؛ فإن الإكراه يزيل اختيار من كفر؛

(١) في ب: وديناً.

(٢) في أ: رأى.

(٣) سقط في أ.

لذلك يبقى على الإيمان على ما كان؛ لما لم يوجد منه اختيار الكفر.  
فإن قيل: أليس أمرنا أن نقاتل أهل الكفر؛ لیسلموا، وذلك إسلام بإكراه؟ وعلى ذلك نطق الكتاب، وهو قوله: ﴿نُقَبِّلُوهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا﴾ [الفتح: ١٦]، وقال رسول الله ﷺ: «أَمْرٌ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(١)</sup>، ثم إذا أسلم لخوف السيف - كان إسلامه إسلامًا في الظاهر ما يمنع كذلك أنه إذا أكره على الكفر، فأجرى كلمة الكفر على لسانه - كان كفره كفرًا في الظاهر؛ فيحكم بكفره كما حكم في الإسلام على الإكراه؛ فما الفرق فيه؟!

قيل: إن ذلك كان يجيء إلا أن الله - تعالى - أعفى عباده عن ذلك؛ فأبواقهم على الإيمان وحكمه، وإن أظهروا بلسانهم كلام الكفر بعد أن تكون قلوبهم مطمئنة بذلك؛ فضلًا منه ونعمة، وإلا: القياس أن يحكم بحكم الكفر إذا تكلم بكلام الكفر، وأما الطلاق والعتاق والنكاح ونحوه، وهو ظاهر على ما تكلم به، عامل واقع؛ لأن الطلاق والعتاق ونحوهما مما يتعلق بالكلام نفسه لا بغيره، فهو - وإن أكره على ذلك - فهو مختار للتكلم به، قاصد له؛ لأن المكره لو أحب أن يستعمل لسانه بالتكلم بما ذكر ما قدر عليه؛ دل أنه على الاختيار يتكلم، وأما البيع والشراء ونحوه لم يتعلق بالكلام نفسه؛ إذ قد يكون

(١) حديث أبي هريرة:

أخرجه البخاري (٢٦٢/٣) كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، حديث (١٣٩٩)، ومسلم (١٨٠/١) [أبي] كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، (٣٤/٢٠)، وأبو داود (١٠١/٣) كتاب: الزكاة، باب: على ما يقاتل المشركون، حديث (٢٦٤٠)، والترمذي (١١٧/٤) كتاب: الإيمان، باب: ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، حديث (٢٧٣٣)، والنسائي (١٤/٥) كتاب: الزكاة، باب: مانع الزكاة، وابن ماجه (٢/١٢٩٥) كتاب: الفتن، باب: الكف عن من قال لا إله إلا الله، حديث (٣٩٢٧)، والشافعي (١/١٣) باب الإيمان والإسلام، عبد الرزاق (٦٧/٦) كتاب: أهل الكتاب، باب: أقاتلهم حتى يقولوا: (لا إله إلا الله)، حديث (١٠٠٢٢)، وأحمد (٣٤٥/٢)، وابن الجارود (ص - ٣٤٣)، باب: فيما أمر رسول الله ﷺ بالدعاء إلى توحيد الله عز وجل والقتال عليها، حديث (١٠٣٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢١٣/٣) كتاب: السير، باب: ما يكون الرجل به مسلماً، وابن سعد في الطبقات، والدارقطني (٢٣١/١)، (٢٣٢) كتاب: الصلاة، باب: تحريم دمائهم وأموالهم إذا شهدوا بالشهادتين، حديث (٢)، والحاكم (٣٨٧/١) كتاب: الزكاة، وأبو نعيم في الحلية (٣٠٦/٣)، وابن حبان (١٧٤)، من طريق عن أبي هريرة.

أما حديث ابن عمر:

أخرجه البخاري (٢٢/١) كتاب: الإيمان، باب: فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم حديث (٢٥)، ومسلم (٥٣/١) كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله... (٢٢/٣٦)، والدارقطني (٢٣٢/١)، والبيهقي (٩٢/٣).

بالأخذ والتسليم دون التكلم به؛ لذلك عمل الإكراه في إبطاله كما أبقاهم على الإيمان وحكمه، وإن أظهر بلسانه كلام الكفر بعد أن يكون قلبه مطمئنًا بذلك، وعلى ذلك ما روي عن نبي الله ﷺ حيث قال: «رُفِعَ<sup>(١)</sup> عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ وَالنَّسِيَانُ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>؛ وذلك في الكفر ليس في غيره؛ لأن الإكراه على الكفر كان ظاهرًا يومئذ، ولم

(١) في ب: عفوت.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٦٥٩/١) كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره والناسي، حديث (٢٠٤٥)، والعقيلي في الضعفاء (١٤٥/٤)، والبيهقي (٣٥٦/٧ - ٣٥٧) كتاب: الطلاق، باب: ما جاء في طلاق المكره، كلهم من طريق محمد بن المصفي ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله تعالى تجاوز لأمتي عما استكروهوا عليه وعن الخطأ والنسيان».

ومن طريق محمد بن المصفي:

أخرجه أبو القاسم الفضل بن جعفر التميمي المعروف بأخي عاصم في فوائده، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة؛ كما في المقاصد الحسنة (ص - ٢٢٩).

قال الحافظ البوصيري في الزوائد (١٣٠/٢): هذا إسناد صحيح إن سلم من الانقطاع، والظاهر أنه منقطع، قال المزني في الأطراف رواه بشر بن بكر التنيسي عن الأوزاعي عن عطاء عن عبيد بن عمير عن ابن عباس. انتهى. وليس بعيد أن يكون السقط من صنعة الوليد بن مسلم. اهـ.

وهذا كلام جيد من الحافظ البوصيري - رحمه الله - والطريق الذي أشار إليه الحافظ المزني. أخرجه ابن حبان (١٤٩٨ - موارد)، والدارقطني (١٧٠/٤ - ١٧١) كتاب: النذور رقم (٢٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٥/٣) كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره، والحاكم (٢/١٩٨) كتاب: الطلاق والبيهقي (٣٥٦/٧) كتاب: الخلع والطلاق، باب: طلاق المكره، والطبراني في الأوسط؛ كما في «التلخيص» (٢٨٢/١) كلهم من طريق بشر بن بكر عن الأوزاعي عن عطاء بن رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس.

قال البيهقي: جوده بشر بن بكر.

وقال الطبراني: لم يروه عن الأوزاعي مجودًا إلا بشر. اهـ.

ومن هذا الطريق صححه ابن حبان.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس.

الطريق الأول:

أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٣/١١ - ١٣٤) رقم (١١٢٧٤) من طريق مسلم بن خالد الزنجي حدثني سعيد - هو العلاف - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله - عز وجل - تجاوز لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكروهوا عليه».

قال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم ص (٣٢٦): أخرجه الجوزجاني، وسعيد العلاف: هو سعيد بن أبي صالح، قال أحمد: وهو مكّي، قيل له: كيف حاله؟ قال: لا أدري وما علمت أحدًا روى عنه غير مسلم بن خالد، قال أحمد: وليس هذا مرفوعًا إنما هو عن ابن عباس قوله نقل ذلك عنه مهنا، ومسلم بن خالد ضعفه. اهـ.

الطريق الثاني:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٨٢/٥) من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي حدثني أبي عن =

== سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «عفي لي عن أمتي الخطأ والنسيان والاستكراه».

وعبد الرحيم بن زيد:

قال يحيى: ليس بشيء، وقال البخاري: تركوه، وقال السعدي: غير ثقة. أسند ذلك عنهم ابن عدي في الكامل.

وقال النسائي: متروك وضعفه أبو داود وأبو زرعة. التهذيب (٦/٢٧٣)، وزيد العمي، قال الحافظ في التقريب (١/٢٧٤): ضعيف.

وللحديث شواهد من حديث أبي بكرة وأبي الدرداء وأم الدرداء وثوبان وعقبة بن عامر وابن عمر وأبي ذر.

١ - حديث أبي بكرة:

أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (١/٩٠ - ٩١)، وابن عدي في الكامل (٢/١٥٠) من طريق جعفر بن جسر بن فرقد عن أبيه عن الحسن عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رفع الله عن هذه الأمة ثلاثاً: الخطأ والنسيان والأمر يكرهون عليه».

ومن هذا الوجه أخرجه الحافظ في تخريج أحاديث المختصر (١/٥٠٩)، وقال: هذا حديث غريب، أخرجه ابن عدي في الكامل عن حذيفة بن الحسن عن أبي أمية محمد بن إبراهيم عن جعفر، وعده في منكرات جعفر وقال: لم أر للمتقدمين فيه كلاماً، ولعل ذلك من قبل أبيه، فإني لم أر له رواية عن غيره.

قلت - أي: الحافظ - أبوه ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما. ا هـ.

٢ - حديث أبي الدرداء:

أخرجه الطبراني؛ كما في نصب الراية (٢/٦٥) من طريق أبي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله: «إن الله تجاوز لأمتي عن النسيان وما أكرهوا عليه».

قال الحافظ في التلخيص (١/٢٨٢): وفي إسناده ضعف.

٣ - حديث أم الدرداء:

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره؛ كما في تخريج المختصر (١/٥٠٩) من طريق أبي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن النبي ﷺ قال: «إن الله تجاوز لأمتي عن ثلاث: عن الخطأ والنسيان والاستكراه» قال أبو بكر الهذلي: فذكرت ذلك للحسن، فقال: أجل؛ أما قرأ بذلك قرأنا ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾.

قال الحافظ: وأبو بكر الهذلي ضعيف، وفي الإسناد مع ذلك انقطاع أو إرسال بالنسبة لأم الدرداء؛ لأنها إن كانت الكبرى فمقطع، وإن كانت الصغرى فمرسل، وفي شهر مقال أيضاً. ا هـ.

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/٦٦٥)، وعزاه لابن أبي حاتم.

٤ - حديث ثوبان:

أخرجه الطبراني في الكبير (٢/٩٧) رقم (١٤٣٠) من طريق يزيد بن ربيعة الرحبي ثنا أبو الأشعث عن ثوبان عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله تجاوز عن أمتي ثلاثة: الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه».

قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٥٣): رواه الطبراني، وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي وهو ضعيف.

والحديث ضعف سنده الحافظ في التلخيص (١/٢٨٢).

٥ - حديث عقبة بن عامر:

يكن في غيره من طلاق وغيره .

وأما قتالنا إياهم؛ ليسلّموا - فهو يحتمل وجوهاً:

أحدها: على المجازاة؛ كقوله: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾

[التوبة: ٣٦]، فنقاتلهم ليظهروا الإسلام، وإن لم يعرف حقيقة على المجازاة.

والثاني: قبلنا منهم الإسلام على الإكراه لنقرهم فيما بين المسلمين؛ فيرون الإسلام

ويتعلمون منهم حقيقة؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾

[المتحنة: ١٠]؛ سَمَاهَنَ مؤمنات، ثم أمرنا بامتحانهن؛ بقوله: ﴿فَأَمْتَحُونَهُنَّ﴾؛ فإنما

يتمتحن؛ ليظهر حقيقة إيمانهن، وإلا لم يكن للامتحان معنى لولا ذلك.

وأصله: أن الله جعل حقيقة الإيمان والكفر بالقلب دون اللسان وغيره من الجوارح؛

لأن غيره من الجوارح يجوز استعمالها بالإكراه، وأما القلب فإنه لا يملك أحد سواه

= ذكره الهشيمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/٦)، وعزاه للطبراني في الأوسط وقال: وفيه ابن لهيعة

وحديثه حسن، وفيه ضعف.

٦ - حديث ابن عمر:

أخرجه العقيلي في الضعفاء (١٤٥/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٣٥٢/٦)، والطبراني في

الأوسط؛ كما في مجمع الزوائد (٢٥٣/٦) كلهم من طريق محمد بن المصفي عن الوليد ثنا

مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».

قال أبو نعيم: غريب من حديث مالك تفرد به ابن مصفي عن الوليد وضعفه العقيلي وأعله بابن

مصفي ونقل تضعفه عن الوليد.

وقال الهشيمي في المجمع (٢٥٣/٦): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن مصفي، وثقه

أبو حاتم، وفيه كلام لا يضر، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

٧ - حديث أبي ذر:

أخرجه ابن ماجه (٦٥٩/١) كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره والناسي، حديث (٢٠٤٣) من

طريق أبي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن أبي ذر مرفوعاً.

قال البوصيري في الزوائد (١٣٠/٢) هذا إسناد ضعيف؛ لاتفاقهم على ضعف أبي بكر الهذلي.

قلت: وللحديث علتان أخريان، ضعف شهر بن حوشب، والانقطاع بينه وبين أبي ذر.

قال العلاءي في جامع التحصيل (ص - ١٩٧): شهر بن حوشب عن تميم الداري وأبي ذر

وسلمان رضي الله عنهم، وذلك مرسل. ١ هـ.

وحديث «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان».

صححه الحاكم وابن حبان والضياء والذهبي والنووي في الأربعين (ص - ٨٥) فقال: إنه

حسن.

وحسنه الحافظ في تخريج المختصر (٥١٠/١)، وقال: وبمجموع هذه الطرق يظهر أن للحديث

أصلاً.

وتبعه تلميذه السخاوي في المقاصد (ص - ٢٣٠). ورمز له السيوطي بالصحة في الجامع

الصغير (١٧٠٥).

استعماله، وذلك بفضلته ومنته.

﴿وَلَكِنْ مَن شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا﴾ .

ومن شرح صدره بالكفر فهو كافر به إن كان ليس على الإكراه؛ لما ذكرنا أنه باختياره الكفر ينشرح له الصدر لما لا يعمل الإكراه على القلب.

﴿فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ .

ظاهر.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ﴾ .

أي: ذلك الغضب والعذاب بأنهم.

﴿أَسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ .

يحتمل وجهين:

أحدهما: استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة؛ جحودًا وإنكارًا، وإلا نفس الاستحباب قد يكون من المؤمن؛ فلا يزيل<sup>(١)</sup> عنه اسم الإيمان؛ كقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمُ إِذَا قِيلَ لَكُمُ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى قوله - تعالى - ﴿أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ [التوبة: ٣٨]؛ فلم يزل عنهم اسم الإيمان باختيارهم واستحبابهم الحياة الدنيا؛ فدل أن الأول عن الجحود له والإنكار، وهذا على الميل إليه دون الجحود؛ أو أن يكون كذلك لما لم يروا الآخرة كائنة لا محالة ولكن ظنًا ظنوا لعلها كائنة؛ كقولهم: ﴿إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُتَسَيِّفِينَ﴾ [الجاثية: ٣٢] وأما أهل الإسلام فإنهم لم يكونوا فيها ظانين [متشككين]<sup>(٢)</sup>؛ ولكن متحققين مستيقنين؛ فاستحقوا بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ .

وقت اختيارهم الكفر؛ [لأن الله]<sup>(٣)</sup> لا يهدي القوم المختارين الكفر على الإيمان؛

وقال ذلك لقوم علم الله أنهم يختارون الكفر، وأنهم يموتون على الكفر؛ فلا يهديهم<sup>(٤)</sup>.

(١) في أ: يزول.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: أو أنه.

(٤) أي: ذلك الارتداد إنما حصل لأجل أنه - تعالى - ما هداهم إلى الإيمان، وما عصمهم عن الكفر.

قال القاضي: المراد: أن الله - تعالى - لا يهديهم إلى الجنة، وهذا ضعيف؛ لأن قوله - تعالى - : ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [النحل: ١٠٧]، معطوف على قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ [النحل: ١٠٧]؛ فوجب أن يكون قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [النحل: ١٠٧]، علة وسببا موجبا لإقدامهم على ذلك الارتداد، وعدم الهداية يوم القيامة إلى الجنة ليس سببا لذلك الارتداد ولا علة، بل كسبا عنه =

وقوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ طَعَّ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمِعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ﴾ .  
الطبع : هو التغطية : تغطي ظلمة الكفر نور القلب والسمع ونور البصر، كأن لكل أحد نورين وبصرين، ظاهر وباطن يبصر بهما جميعاً؛ فإذا ذهب أحدهما أو عمي - صار لا يبصر؛ كمن يبصر ببصر الظاهر، إنما يبصر بنور بصره ونور الهواء؛ فإذا دخل في أحدهما آفة ذهب الانتفاع، وصار لا يبصر شيئاً؛ فعلى ذلك للقلب بصر خفي، وبصر ظاهر الذي هو معروف؛ فإنما يبصر بهما؛ فإذا غطى ظلمة الكفر بصر القلب صار لا يبصر شيئاً؛ ألا ترى أنه قال: ﴿لَا تَعَىٰ الْأَبْصَارُ وَلَٰكِن تَعَىٰ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦] أخبر أن الأبصار الظاهرة لم تغم؛ ولكن عميت القلوب التي في الصدور، هذا يدل على - ما ذكرنا والله أعلم - معنى طبع السمع والبصر<sup>(١)</sup> .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ .

= ولا معلولا له؛ فيبطل هذا التأويل.

ينظر: اللباب (١٦٨/١٢).

(١) قال القاضي: الطبع ليس يمنع من الإيمان لوجوه:

الأول: أنه - تعالى - أشرك ذكر ذلك في معرض الذم، ولو كانوا عاجزين عن الإيمان به لما استحقوا الذم بتركه.

الثاني: أنه - تعالى - أشرك بين السمع، والبصر، والقلب في هذا الطبع، ومعلوم أن مع فقد السمع والبصر قد يصح أن يكون مؤمناً، فضلاً عن طبع يلحقهما في القلب.

الثالث: وصفهم بالغفلة، ومن منع من الشيء لا يوصف بأنه غافل عنه، ثبت أن المراد بهذا الطبع السمة والعلامة التي يخلقها في القلب، وتقدم الجواب في أول سورة البقرة.

ثم قال - تعالى - ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [النحل: ١٠٨]، قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : أي: عما يراد بهم في الآخرة.

ثم قال: ﴿لَا جَرَمَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [النحل: ١٠٩]، أي: المغبونون، والموجب لهذا الخسران أنه - تعالى - وصفهم بصفات ستة:

أولها: أنهم استوجبوا غضب الله.

وثانيها: أنهم استحقوا العذاب الأليم.

وثالثها: أنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة.

ورابعها: أنه - تعالى - حرمهم من الهداية.

وخامسها: أنه - تعالى - طبع على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم.

وسادسها: أنه - تعالى - جعلهم من الغافلين عما يراد بهم من العذاب الشديد يوم القيامة، فكل واحد من هذه الصفات من أعظم الموانع عن الفوز بالسعادات والخيرات، ومعلوم أنه - تعالى - إنما

أدخل الإنسان في الدنيا؛ ليكون كالتاجر الذي يشتري بطاعته سعادات الآخرة، فإذا حصلت هذه الموانع العظيمة، عظم خسارته؛ فلهذا قال - تعالى - : ﴿لَا جَرَمَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [النحل: ١٠٩]، أي: هم الخاسرون لا غيرهم.

ينظر: اللباب (١٦٨/١٢)، (١٦٩)

يحتمل: غافلون عن النظر في آياته وحججه، ويحتمل: غافلون عما يحل بهم؛ بكفرهم وتكذيبهم آيات الله وحججه.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا جَرَمَ﴾ .

قد ذكرنا ما قيل فيه: لا بد، وحقًا، وقيل: هو حرف وعيد.

﴿لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ﴾ .

قال الحسن: إنهم - والله - خسروا الجنة ورحمة الله، خسروا أهلهم ومنزلهم الذي كان لهم في الجنة، وخسروا منهم أنفسهم حين قذفوها في النار.

وقال أبو بكر الأصب: خسروا النعم الدائمة الباقية بالزائلة الفانية، وخسروا أنفسهم؛ حيث قتلوا، وأسروا في الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ إِنَّكَ رَبِّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا قُتِلُوا﴾ .

قيل: عذبوا على الإيمان بمكة، ثم جاهدوا مع النبي ﷺ وأصحابه عدوهم، وصبروا على ذلك.

﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

قيل: من بعد الفتنة لغفور لما كان منهم، (رحيم) ذكر مرتين:

أحدهما: قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّكَ رَبِّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا﴾، ثم قال: ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، [قيل: من بعد الفتنة<sup>(١)</sup>] فيجيء أن يكتفى بواحد يقول: لغفور رحيم موصولاً بقوله: للذين فعلوا ما ذكر، لكنه ذكر مرتين - والله أعلم: إنه لغفور لهم يعني: لهؤلاء الذين فتنوا وعذبوا، ولغيرهم.

ذكر أهل التأويل<sup>(٢)</sup> أن أناسًا من المؤمنين خرجوا إلى المدينة فأدرتهم المشركون؛ ليردوهم؛ فقاتلوهم؛ فمنهم من قتل، ومنهم من نجا؛ فأنزل الله - تعالى - : ﴿ثُمَّ إِنَّكَ رَبِّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا...﴾ الآية.

ومنهم من يقول - أيضًا - : فيهم نزل قوله: ﴿الَّذِينَ هَاجَرُوا...﴾ الآية [العنكبوت: ١، ٢].

وأكثرهم قالوا<sup>(٣)</sup>: إن قوله: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ

(١) سقط في ب.

(٢) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٢١٩٥٢)، وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٤/٢٥٠).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه عبد الرزاق وابن سعد وابن جرير (٢١٩٤٤)، (٢١٩٤٥)، وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم، وصححه والبيهقي في الدلائل عنه، كما في الدر المنثور (٤/٢٤٨).



مُطْمَئِنِّينَ بِالْإِيمَانِ : إنما نزل في عمار بن ياسر، وليس لنا إلى ذلك حاجة؛ إنما الحاجة فيما ذكرنا من الحكم فيه<sup>(١)</sup> والحكمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا﴾.

قال الحسن: ﴿تُجَادِلُ﴾، أي: تخبر، ﴿عَنْ نَفْسِهَا﴾: عما عملت من خير أو شر. وقال أبو بكر الأصم: إن كل نفس رهينة بما كسبت من شر حتى يكون طائرًا في عنقه. ولكن ليس لنا فيما ذكر هؤلاء مجادلة، المجادلة: المخاصمة؛ كأنها تخاصم عن نفسها من ارتكاب أشياء، ودعوى أشياء على ما ذكر في غير آية؛ من قوله: ﴿ثُمَّ لَئِنْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ﴾ [الأنعام: ٢٣].

وقال بعضهم: إن جهنم تترفز زفرة حتى لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل إلا وقد جثا بركبتيه؛ خوفًا منها؛ فعند ذلك تجادل وتخاصم كل نفس عن نفسها، ويشبه أن يكون مجادلتهم على غير هذا، وهو ما ذكر: ﴿شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ . وَقَالُوا لِيُجْلِدُوهُمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا﴾ [فصلت: ٢٠، ٢١]؛ فتلك مجادلتهم أنفسهم، وكفوله: ﴿ثُمَّ لَئِنْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وكذلك ما ذكر في المنافقين: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُمْ . . .﴾ الآية [المجادلة: ١٨].

وذلك كله مجادلتهم أنفسهم، أو أن يقال: ﴿تُجَادِلُ﴾ لكن لا يفتر: ما تلك المجادلة؛ لأن الله - تعالى - ذكر المجادلة، ولم يذكر ما تلك المجادلة؟ وقوله - عز وجل - : ﴿وَتُوفَىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهِيَ لَا يَظُنُّونَ﴾ .  
أي: لا ينقصون من حسناتهم ولا يزدادون على سيئاتهم.

وهذه الآية ترد على المعتزلة؛ لأنهم يقولون بالتخليد لصاحب الكبيرة، وقد أخبر أنه: توفى كل نفس ما عملت من سوء، ولا توفى ما عملت من الخيرات والطاعات.

**قوله تعالى:** ﴿وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (١١٢) وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ (١١٣) فَكُلُوا مِنْ مَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا لِعِمَّتِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ (١١٤) إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخَيْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١١٥) وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتَكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ

(١) في أ: به.

عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُلْحِقُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَّعٌ قَلِيلٌ وَلَمْ يَكُنْ لَكُمْ آيَةٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا مَا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلٍ وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا الشُّرُوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١١٩﴾ .

وقوله: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً﴾ .

اختلف في ضرب المثل بهذه الآية<sup>(١)</sup>، وفي نزولها:

قال بعضهم: ضرب المثل لأهل مكة، وفيها نزلت - بقریات نزل بهم العذاب؛ بتكذيبهم رسلهم في بني إسرائيل، يحذر أهل مكة بتكذيبهم رسول الله نزل العذاب بهم كما نزل بأوائلهم.

وقال بعضهم: ضرب المثل لأهل المدينة، وفيهم نزل بأهل مكة؛ يحذر أهل المدينة؛ لثلاثا يكذبوا محمداً كما كذب أهل مكة؛ فيحل بهم كما حل بأهل مكة من الناس الجوع والخوف؛ بالتكذيب.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ .  
 قيل<sup>(٢)</sup>: هي مكة؛ أهلها كانوا آمنين فيها من خير أو شر، مطمئنين يأتيهم رزقهم من كل مكان. ويحتمل قرية أخرى غيرها؛ كانوا على ما ذكر.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿فَكَفَّرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ﴾ .

(١) اعلم أنه - تعالى - هدد الكفار بالوعيد الشديد في الآخرة، وهددهم أيضاً بأفات الدنيا، وهي الجوع والخوف، كما ذكر - تعالى - في هذه الآية.

واعلم أن المثل قد يضرب بشيء موصوف بصفة معينة، سواء كان ذلك الشيء موجوداً أو لم يكن، وقد يضرب بشيء موجود معين، فهذه القرية يحتمل أن تكون موجودة ويحتمل أن تكون غير موجودة.

فعلی الأول، قيل: إنها مكة، كانت آمنة، لا يهاج أهلها ولا يغار عليها، مطمئنة قارة بأهلها لا يحتاجون إلى الانتجاع كما يفعل سائر العرب، ﴿يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ [النحل: ١١٢]، يحمل إليها من البر والبحر، ﴿فَكَفَّرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ﴾ [النحل: ١١٢]، جمع النعمة، وقيل: جمع نعمى، مثل بؤسى وأبؤس فأذاقهم لباس الجوع، ابتلاههم الله بالجوع سبع سنين، وقطعت العرب عنهم الميرة بأمر رسول الله ﷺ، حتى جهدوا وأكلوا العظام المحرقة، والجيف والكلاب الميتة والعلهز: وهو الوبر يعالج بالدم.

قال ابن الخطيب: والأقرب أنها غير مكة؛ لأنها ضربت مثلاً لمكة، ومثل مكة يكون غير مكة. وهذا مثل أهل مكة؛ لأنهم كانوا في الطمأنينة والخصب، ثم أنعم الله عليهم بالنعمة العظيمة، وهو محمد ﷺ فكفروا به، وبالغوا في إيذائه، فسلط الله عليهم البلاء وعذبهم بالجوع سبع سنين، وأما الخوف فكان يبعث إليهم السرايا فيغيرون عليهم.

ينظر: اللباب (١٢/١٧٢، ١٧٣).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢١٩٥٦)، وهو قول مجاهد وقتادة وابن زيد وعطية.

أي: كفرت بالشكر لأنعم الله، أي: لم يشكروها، ليس أنهم لم يروها من الله - تعالى - وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَذِقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ .

اللباس: هو ما يستر وجوه الجواهر، ألا ترى أنه سمي الليل لباساً؛ لما ستر وجوه الأشياء؛ فعلى ذلك الجوع يرفع الستر واللباس الذي كان قبل الجوع؛ لأن الجوع إذا اشتد غير وجه صاحبه، ورفع سترة، والجوع: ما ذكر أنه أصابهم جوع حتى أكلوا الكلاب والجيف والعظام المحرقة. والخوف: [ما] ذكر أنه بعث رسول الله ﷺ إليهم؛ ألا ترى أنه قال: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرَيْنِ»<sup>(١)</sup>، وقيل: الخوف: القتل. وقوله: ﴿رَعْدًا﴾ .

قال الكسائي: رعد الرجل إذا أصاب مألأ أو عيشاً من غير عناء وكذب.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: رعداً، أي كثيراً واسعاً.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ

ظَالِمُونَ﴾ .

قوله: ﴿رَسُولٌ مِّنْهُمْ﴾، أي: من أنفسهم، من نسبهم وحسبهم، يعرفونه، كقوله:

﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦].

﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ .

بالتكذيب؛ حيث وضعوا الشيء في غير موضعه، أو ظالمون على أنفسهم.

أخبر أنه بعث الرسول من جنسهم ومن حسبهم؛ لأنه إذا كان من غير جوهرهم لم يظهر لهم الآية من غير الآية، ولا الحجة من الشبهة؛ لأنه إذا خرج على غير المعتاد والطور عرفوا أنه آية، وأنه حجة؛ إذ لا يعرفون من غير جوهرهم الخارج عن المعتاد والطور، ويعرف ذلك من جوهرهم، وكذلك يعرف صدق من نشأ بين أظهرهم من كذبه، ولا يعرف إذا كان من غيرهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا﴾ .

قال بعضهم: الحلال والطيب: واحد، وهو الحلال، كأنه قال: كلوا ما أحل لكم؛

كقوله: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٣]، أي: ما حل لكم. وقال بعضهم: ﴿حَلالًا

طَيِّبًا﴾، أي: حلالاً يطيب لكم ما تتلذذون به؛ لأن من الحلال ما لا تتلذذ به النفس ولا

(١) أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (٢٦٢/٨)، عن ابن عباس قال: نصر رسول الله بالربع على عدوه مسيرة شهرين.

وقال الهيثمي: وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، وهو ضعيف.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٤٩).

تستطيب؛ بل تكره، وقوله: تستطيب له أنفسكم وتتلذذ به، لا ما تستخبث [به] <sup>(١)</sup>؛ لأن الله جعل غذاء البشر ما هو أطيب وألذ، وجعل للبهائم والأنعام ما هو أخبث وأخشن؛ لأن ما هو أطيب أدعى للشكر له.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا﴾: لا تبعه عليكم. وفي الآية دلالة أنه قد يرزق ما يخبث ولا يحل على ما يختاره؛ حيث شرط فيه الحلال.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ عَلَيْهِ تَعْبُدُونَ﴾. الشكر له عليهم لازم، وإن لم تعبدوا؛ وهو كقوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١]: طاعته وطاعة رسوله واجبة، وإن لم يكونوا مؤمنين، أو يقول: وجهوا شكر نعمه إليه إن كنتم عابدين له بجهة، أي: افعلوا العبادة له والشكر في الأحوال كلها.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ﴾ [البقرة: ١٧٣]. أي: حرم أكل الميتة وما ذكر؛ كأنه قال هذا، وذكر على أثر تحريمهم أشياء أحل لهم - لحومًا حرموا على أنفسهم - أشياء أحل لهم: من الزرع والأنعام، والبحيرة والسائبة، وما ذكر؛ فقال: لم يحرم ذلك؛ ولكن إنما حرم ما ذكر من الميتة والدم ولحم الخنزير ونحوه، على هذا يجوز أن يخرج تأويله، وأما على الابتداء فإنه يبعد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ﴾.

إلى ما ذكر من المحرمات.

﴿غَيْرِ بَاغٍ﴾.

على ما نهى عنه، وهو الشيع؛ كقوله: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمِهِ﴾ [المائدة: ٣].

﴿وَلَا عَادٍ﴾.

إليه. وقال بعضهم: ﴿غَيْرِ بَاغٍ﴾: يستحله في دينه؛ فلا عاد ولا متعد في أكله. وقال بعضهم: غير باغ: على المسلمين مفارق بجماعتهم مُشَاقُّ لهم، ولا عاد: عليهم؛ يستهفم، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم وأقاولهم.

وأما تأويله عندنا: ﴿غَيْرِ بَاغٍ﴾: على المسلمين سوى دفع الإهلاك عن نفسه، ﴿وَلَا

(١) سقط في أ.

عَادٍ ﴿١﴾ : متعد ومتجاوز اضطراره، ولا يحتمل ما قاله بعض الناس: غير باغ على الناس ولا متعد عليهم؛ لوجهين:  
أحدهما: أنه لا يحتمل البغي على الناس في حال الاضطرار؛ لأنه لا يقدر عليه والحال ما ذكر.

والثاني: أنه - وإن كان باغياً على ما ذكروا - لم يبح له تناول من الميتة؛ يكون باغياً على نفسه؛ لأنه إن لم يتناول هلكت نفسه؛ فيصير باغياً على نفسه فدلّ أنه على ما ذكرنا. وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾ يحتمل: أي: لا تعودوا إلى ما وصفت ألسنتكم من الكذب هذا حلال وهذا حرام، وألا تقولوا الكذب الذي تصفه ألسنتكم: هذا حلال وهذا حرام.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: لا تقولوا لما أحللتموه: هذا حلال، ولما حرمتموه: هذا حرام، وهو كقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ...﴾ الآية [يونس: ٥٩].

وفي هذه الآية دلالة ألا يسمع<sup>(١)</sup> لأحد أن يقول: هذا مما أحله الله وهذا مما حرمه الله؛ إلا بإذن من الله، ومن يقول بأن الأشياء في الأصل على الإباحة أو على الحظر؛ فهو مفتر بذلك على الله الكذب؛ لأن الله لم يأذن له أن يقول ذلك؛ بل نهاه عن ذلك مما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِنَفَقَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ .

أي: تكونوا مفترين على الله الكذب إذا قلتُم ذا.

فإن قيل: كيف سماهم مفترين على الله بتسميتهم الحرام حلالاً، والحلال - حراماً؟

قيل: لأن التحليل والتحریم، والأمر والنهي - ربوبية، فإذا حرموا شيئاً أحله الله، أو أحلوا شيئاً حرّمه الله - فكأنهم على الله افتروا أنه حرم أو أحل، أو حرموا هم وأحلوا فأضافوا ذلك إلى الله - تعالى - أنه هو الذي حرم أو أحل فقد افتروا على الله؛ لأن من أحل شيئاً حرّمه الله، أو حرم شيئاً أحله الله - فقد كفر وليس من انتفع بالمحرم، أو ترك الانتفاع بالمحلل - كفر؛ إنما يصير أثماً مجرماً، وكذلك تارك الأمر ومرتكب النهي.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ .

(١) في أ: يسمع.

في تحليل ما حرم عليهم، وفي تحريم ما أحله، وقولهم: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٣٨].

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَفْلَحُونَ﴾ .

أي: لا يفلحون وهم مفترون على الله ، وأما إذا انتزعوا من الافتراء وتابوا أفلحوا، ولا يفلحون في الآخرة؛ إذا كانوا مفترين على الله في الدنيا.  
ثم قوله: ﴿مَتَعٌ قَلِيلٌ﴾ .

على الابتداء؛ وإنما سمي قليلاً - والله أعلم - لوجوه:

أحدها: أن متاع الدنيا على الزوال والانقطاع؛ فكل ما كان على شرف الزوال والانقطاع فهو قليل، كما قيل لكل آتٍ قريب؛ لما يأتي لا محالة؛ فعلى ذلك كل زائل منقطع - قليل.

والثاني: سمي قليلاً؛ لما هو مشوب بالآفات والأحزان وأنواع البلايا والشدائد؛ فهو قليل في الحقيقة، أو أنه سماه قليلاً؛ لما أن متاع الدنيا قليل عما وعد في الآخرة؛ فمتاعها من متاع الآخرة قليل؛ لما ليس فيها الوجوه التي ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا مَا فَضَّصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾ .

وهو ما قص في سورة الأنعام، وهو قوله: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ شَحُومَهُمَا﴾ إلى قوله: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ الَّذِينَ يَبْغِيهِمْ﴾ ، وقوله: ﴿فَيُظَلِّمُونَ الَّذِينَ هَادُوا...﴾ الآية [النساء: ١٦٠].  
طوقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ﴾ .

بتحريم ما حرمناه عليهم؛ لأننا إنما حرمناه عليهم تلك الطيبات عقوبة لهم، وهو ما قال في سورة النساء، وهو قوله: ﴿فَيُظَلِّمُونَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ [النساء: ١٦٠]، وهو ما قال: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ الَّذِينَ يَبْغِيهِمْ﴾ [الأنعام: ١٤٦] أخبر أنه إنما حرم عليهم ذلك؛ بظلم كان منهم عقوبة وجزاء لبغيهم، لكن هم ظلموا أنفسهم في ذلك.

أو أن يكون قوله: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ﴾ ؛ لأنهم عبده وإماؤه؛ ولله أن يمتحن عباده وإماهه بتحريم مرة، وتحليل ثانياً، ولكن ظلموا أنفسهم؛ حيث وجهوها إلى غير مالكها، أو صرفوا شكر ما أنعم عليهم إلى غيره.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا الشُّعُوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ .

أي: عمل السوء بجهالة، ويحتمل وجهين:

أحدهما: أن الفعل فعل جاهل وسفيه وإن لم يجهل؛ يقال لمن عمل السوء: يا جاهل

يا سفيه.

والثاني: جهل ما يحل به بعمله السوء.

ثم [قوله] (١) ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهْلَةٍ...﴾ إلى آخره، يمكن (٢) أن يكون في الآية إضمار لم يذكر؛ لأنه قال: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾ ثم كرر ذلك الحرف على الابتداء من غير أن ذكر له جواب، وهو قوله ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهْلَةٍ﴾ ﴿مِنْ بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

فظاهر الجواب أن يقول: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ ﴿لَعَفُورٌ رَحِيمٌ﴾؛ على ما ذكرنا في قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا...﴾ الآية [النحل: ١١٠]؛ لكن يخرج على الإضمار، أو على التكرار: على إرادة التأكيد، أو على الابتداء والاكْتفاء بجواب ذكره في موضع آخر.

ثم قال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾: هذا - والله أعلم - جوابه، أي: إن ربك من بعد التوبة لغفور رحيم، فهموا قبل أن يعمل السوء، والعرب قد تكرر أشياء على إرادة التأكيد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَّلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٥﴾ سَآكِرًا لِّأَنْعَمِيهِ أَحْبَبْتَهُ وَهَدَيْتَهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٢٦﴾ وَمَا تَنبَتْهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّمَا فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٢٧﴾ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٨﴾ إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٢٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾.

قال عبد الله بن مسعود (٣): الأمة: الذي يعلم الناس الخير، والقانت: المطيع لله.

وقال بعضهم: أمة قانتا، أي: مؤمنا وحده والناس كلهم كفار.

وقال بعضهم (٤): كان أمة، أي: إماما يقتدى به [في كل خير؛ كقوله: ﴿إِنِّي جَاءْتُكَ

لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤].

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: يجيء.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢١٩٧٠) و(٢١٩٧٥)، وعبد الرزاق والقرطبي وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن

أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والحاكم وصححه، كما في الدر المنثور (٤/٢٥٣).

(٤) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢١٩٨٢)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٢٥٣).

وقال الحسن: كان أمة، أي سنة يقتدى به<sup>(١)</sup>[٢].

ويحتمل أن يكون سماه: أمة، لما كان كالأمة والجماعة من القيام مع الأعداء؛ لأنه، وإن كان منفرداً وحده، فكان قيامه مع الأعداء والأكابر منهم كالجماعة والأمة، والممتنع عنهم كالمفرد. وأصل الأمة؛ قيل: الجماعة والعدد.

ويحتمل قوله: ﴿كَانَ أُمَّةً﴾، أي: مجمع كل خير وكل طاعة؛ لما عمل هو من الخير عمل الجماعة، واجتمع فيه كل خير؛ فسمي أمة لهذا الذي ذكرنا، أو أن يكون تفسير الأمة ما ذكر على أثره: ﴿فَإِنَّا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾، والقانت، قيل<sup>(٣)</sup>: المطيع، والقنوت [هو القيام]<sup>(٤)</sup> - كما ذكر - أنه سئل عن أفضل الصلاة؛ فقال: «طَوَّلُ الْقُنُوتِ»<sup>(٥)</sup>؛ أي:

(١) (أمة): تطلق الأمة على الرجل الجامع لخصال محمودة؛ قال ابن هانئ: [السريع]

وليس على الله بمستنكر أن يجمع العالم في واحد وقيل: (فعله) تدل على المبالغة، (فعله) بمعنى لمفعول، كالدخلة والنخبة، فالأمة: هو الذي يؤتم به؛ قال تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤]، قال مجاهد: كان مؤمناً وحده، والناس كلهم كانوا كفاراً، فلهذا المعنى كان وحده أمة، وكان رسول الله ﷺ يقول في زيد بن عمرو بن نفيل: (يبعثه الله أمة وحده).

وقيل: إنه - صلوات الله وسلامه عليه - هو السبب الذي لأجله جعلت أمته ممتازين عن سواهم بالتوحيد والدين الحق، ولما جرى مجرى السبب لحصول تلك الأمة سماها الله تعالى بالأمة إطلاقاً لاسم المسبب على السبب.

وعن شهر بن حوشب: لم تبق أرض إلا وفيها أربعة عشر، يدفع الله بهم البلاء عن أهل الأرض، إلا زمن إبراهيم - صلوات الله وسلامه عليه - فإنه كان وحده، والأمة تطلق على الجماعة؛ لقوله - تعالى -: ﴿أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْقُوتُ﴾ [القصص: ٢٣] وتطلق على أتباع الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -؛ كقولك: نحن من أمة محمد ﷺ، وتطلق على الدين والملة؛ كقولهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ مِلَّةٍ قَدِيمَةٍ﴾ [الزخرف: ٢٣]، وتطلق على الحين والزمان؛ كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّ أُمَّةً مَّمْدُودَةً﴾ [هود: ٨]، وقوله - جل ذكره -: ﴿وَأَذَكَّرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥]، أي: بعد حين، وتطلق على القامة، يقال: فلان حسن الأمة، أي: حسن القامة، وتطلق على الرجل المنفرد بدين لا يشرك فيه غيره؛ كقوله - عليه الصلاة والسلام -: «يبعث زيد بن عمرو بن نفيل يوم القيامة أمة وحده»، وتطلق على الأم، يقال: هذه أمة فلان يعني: أمه، وتطلق أيضاً على كل جنس من أجناس الحيوان؛ لقوله - عليه الصلاة والسلام -: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها». ينظر: اللباب (١٨٢/١٢، ١٨٣)

(٢) ما بين المعوقين سقط في ب.

(٣) هو قول الشعبي ومجاهد وسعيد بن جبير، أخرجه ابن جرير عنهم (٢١٩٧٦) و(٢١٩٨٠) و(٢١٩٨١)، وهو قول ابن مسعود كما تقدم.

(٤) سقط في أ.

(٥) أخرجه مسلم (٥٢٠/١)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب أفضل الصلاة طول القنوت (١٦٤/٧٥٦)، والترمذي (٤١٢/١)، أبواب الصلاة باب: ما جاء في طول القيام في الصلاة (٣٨٧)، وابن ماجه (٥٣٣/١)، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في طول القيام في الصلوات (١٤٢١)، وأحمد (٣٩١/٣)، والبيهقي (٨/٣)، من حديث جابر بن عبد الله.



طول القيام؛ فعلى هذا: المعنى: هو القائم لله في كل ما يعبده وأمر به.  
وقيل: ﴿أُمَّةٌ﴾، أي: دينًا؛ لقوله: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢]،  
أي: دينكم دينًا واحدًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿حَنِيفًا﴾.

قيل: الحاج، وقيل: الحنيف: المسلم، وقيل: المخلص، وفيه كل ذلك: كان حاجًا  
مسلمًا مخلصًا لله، وأصل الحنف: الميل، أي: كان مائلًا إلى أمر الله وما يعبده به،  
والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَعَرَّ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

لا شك أنه لم يكن من المشركين، لكنه ذكر هذين الوجهين.  
أحدهما: لما ادعى كل أهل الأديان أنهم على دينه وانتسب كل فرقة إليه فبرأه الله من  
ذلك، وأخبر أنه ليس على ما هم عليه من الدين؛ وهو ما قال: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا  
نَصْرَانِيًّا...﴾ الآية [آل عمران: ٦٧].

والثاني: ذكر هذا: أنه لم يكن من المشركين بقوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٧]؛ لأنه  
هو كان ذلك عنه على ظاهر ما نطق: كان ذلك في الظاهر إشراكًا، ففيه شبهة في ظاهره؛  
فبرأه الله عن ذلك وأخبر أن ذلك منه لم يكن إشراكًا، ولكن على المحاجة خرج ذلك منه  
محاجة قومه؛ لقوله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣]، والله  
أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿شَاكِرًا لِأَنْعُمِهِ﴾.

أي: لم يصرف شكر نعمه إلى غير المنعم، بل صرف شكرها إلى منعمها، والشكر في  
الشاهد هو المكافأة<sup>(١)</sup>، ولا يبلغ أحد من الخلائق في المرتبة التي يكافئ الله في أصغر  
نعمة أنعمها عليه، ولا يتفرغ أحد عن أداء ما عليه من إحسان الله عليه فضلًا أن يتفرغ  
لمكافأته؛ لكن الله - عز وجل - بفضله ومته سمى ذلك شكرًا، وإن لم يكن في الحقيقة  
شكرًا؛ كما ذكر الصدقة التي تصدق بها العبد إقرضًا كما سمى تسليمه لنفسه وبذله الأمر  
لله - شراء، وإن كانت أنفسهم وأموالهم في الحقيقة - له، ولا يطلب المرء في العرف  
القرض من عبده، وكذلك شراء؛ لكنّه بلطفه [وفضله]<sup>(٢)</sup> عامل عباده معاملة من لا ملك  
له في أنفسهم وأموالهم؛ فعلى ذلك في تسمية الشكر؛ والله أعلم.

(١) في أ: المكافآت.

(٢) سقط في أ.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَجَبْنَهُ﴾ .

قال بعضهم: لرسالته ونبوته، واجتباؤه من بين ذلك القوم وجعله إمامًا يقتدى به .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهَدَنَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ .

وهو دين الإسلام، وهو ما ذكر: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا...﴾ الآية [الأنعام: ١٦١].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا آتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الثناء الحسن، وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الحسنة في الدنيا؛ لأن جميع أهل الأديان يتولونه ويرضونه .

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَمَا آتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾، أي: ما آتاه الله - لم يؤته إلا

حسنة؛ على ما ذكر في قوله: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١] - أي: ما

آتيناها في الدنيا، آتانا كلها حسنة؛ لأن قوله: ﴿حَسَنَةً﴾ إنما هي اسم حسنة واحدة أو أن

يكون ﴿وَمَا آتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ عند قبض روحه، أي: على الحسنة قبض روحه .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ .

أي: لم ينقص ما آتاه في الدنيا عما يؤتاه في الآخرة، وقال بعضهم في قوله<sup>(٣)</sup>:

﴿وَمَا آتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: النبوة والرسالة، أو أن يقال: إنه لم يبين الحسنة التي أخبر أنه

آتاها إياه؛ لكنه خص به كما هو خص في قوله: اللهم صل على محمد كما صليت على

إبراهيم<sup>(٤)</sup>. قد كان من إبراهيم معنى؛ حتى خص الله إبراهيم به من بين غيره؛ فذلك

الأول، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ .

أي: دين إبراهيم وسبيله، وذكر في بعض الأخبار عن نبي الله ﷺ أنه قال جبريل -

عليه السلام - إلى إبراهيم - صلوات الله على نبينا وعليه - يوم التروية، فراح به إلى منى

فعلمه المناسك كلها، وأراه أباه، فأوحى الله إلى محمد ﷺ: ﴿أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا

وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾<sup>(٥)</sup>؛ فنحن أمرنا أن نتبع ملته في الحج وفي غيره .

(١) قاله البغوي (٨٩/٣).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢١٩٨٧)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٢٥٣/٤).

(٣) قاله البغوي (٨٩/٣).

(٤) قاله مقاتل بن حيان بنحوه، كما في تفسير البغوي (٨٩/٣).

(٥) أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة في المصنف، وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن ابن عمرو بنحوه، كما في الدر المنثور (٢٥٤/٤).

وأصل الملة: الدين، والله أعلم؛ كقوله: «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ»<sup>(١)</sup>، أي: أهل دينين.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ .  
قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: اختلافهم؛ وذلك أن موسى - عليه السلام - أمر بني إسرائيل أن يتفرغوا في كل سبعة أيام يوماً للعبادة، وهو يوم الجمعة، وبنزوعوا فيه عمل دنياهم؛ فقالوا: نتفرغ يوم السبت؛ فإن الله لم يخلق يوم السبت شيئاً؛ فقال فريق منهم: انظروا إلى ما يأمركم نبيكم؛ فخذوا به، فذلك اختلافهم؛ فجعل لهم يوم السبت على ما سألوا، فاستحلوا فيه المعاصي؛ فحرم الله عليهم العمل فيه؛ عقوبة لهم.

وقال الحسن وقتادة: ﴿إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ﴾ ، أي: إنما لعن في السبت؛ فمسخوا قرده ﴿الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ ، وكان اختلافهم أنه حرمه بعضهم، واستحله بعض.

وقال أبو بكر: اختلافهم كان في تكذيب الرسل والأنبياء فمنهم من صدق، ومنهم من كذب؛ فحرم عليهم يوم السبت؛ عقوبة [لهم]<sup>(٣)</sup>؛ أو أن يكون اختلافهم ما سألوا موسى من الآيات العجيبة والأسئلة الوحشة؛ كقولهم: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾

(١) أخرجه أحمد (١٧٨/٢)، وأبو داود (٣٢٨/٣) كتاب: الفرائض، باب: هل يرث المسلم الكافر، حديث (٢٩١١)، وابن ماجه (٩١٢/٢) كتاب: الفرائض، باب: ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك، حديث (٢٧٣١)، وسعيد بن منصور في سننه رقم (١٣٧)، وابن الجارود في المتتقى رقم (٩٦٧)، والدارقطني (٧٥/٤) كتاب: الفرائض، حديث (٢٥)، وابن عدي في الكامل (٨٢/٥)، والبيهقي (٢١٨/٦) كتاب: الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، والبخاري في شرح السنة (٤٧٩/٤)، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٩٠/٥)، وابن عبد البر في التمهيد (٩/١٧٢) كلهم من طريق عمر بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «لا يتوارث أهل ملتين شتى».

والحديث صححه ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (٣٥/٢)، فقال: رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والدارقطني من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وإسناد أبي داود والدارقطني إسناد صحيح اهـ.  
قال الألباني في إرواء الغليل (١٢١/٦): وهذا سند حسن اهـ، وللحديث شاهد من حديث جابر:

أخرجه الترمذي (٤٢٤ / ٤) كتاب: الفرائض، باب: لا يتوارث أهل ملتين، حديث (٢١٠٨) من طريق ابن أبي ليلي عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: «لا يتوارث أهل ملتين»، وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه من حديث جابر إلا من حديث ابن أبي ليلي.  
وضعه ابن الملقن في «الخلاصة» (١٣٥/٢)، فقال: رواه الترمذي من رواية جابر بإسناد ضعيف.

(٢) قاله الكلبي كما في تفسير البخاري (٩٠/٣)، وعن السدي أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المشور (٢٥٤/٤).

(٣) سقط في أ.

[البقرة: ٥٥]، وكقوله: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِنْهَا كَمَا لَمْ ءِالَهُةً﴾ [الأعراف: ١٣٨]، ونحوه بعدما أقام عليهم من الآيات ما كانت لهم فيها كفاية فيشبهه أن يكون اختلافهم الذي ذكر ذلك. وقوله: ﴿إِنَّمَا جُودَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ ائْتَلَفُوا فِيهِ﴾: يخرج على وجهين: أحدهما: ﴿إنما جعل محنة السبت على الذين اختلفوا فيه﴾، أي: على الذين فسقوا فيه؛ حيث قال: ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾.

والثاني: إنما جعل عقوبة السبت على الذين اعتدوا فيه دون الذين اختلفوا فيه؛ لأن فريقاً منهم قد نهوهم عن ذلك، وفريقاً قد اعتدوا؛ فأهلك الذين اعتدوا دون الذين نهوهم. وقوله: ﴿اِئْتَلَفُوا فِيهِ﴾: يحتمل فيه، أي: في موسى، أو في يوم السبت الذي اختلفوا فيه وعوقبوا فيه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ . يحكم بينهم بالجزاء، ويحكم بما بين لهم المحق من المبطل:

[لكن لو قيل: قد بين في الدنيا: بين المحق من المبطل؛ حيث أهلك] (١) فريقاً؛ وأنجى فريقاً؛ فكيف قال: يحكم بينهم فيما كانوا فيه يختلفون؟ لكن يشبه أن يكون ذلك بالجزاء على ما ذكرنا.

**قوله تعالى:** ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَّهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (١٢٥) وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾ (١٢٦) إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ (١٢٧) . وقوله: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ﴾ .

قيل: دين ربك.

﴿بِالْحُكْمِ﴾ .

قال الحسن: الحكمة: القرآن (٢)، أي: ادعهم إلى دين الله بالقرآن.

وقال بعضهم: بالحكمة: بالحجة والبرهان، أي: ادعهم إلى دين الله بالحجج والبراهين؛ أي: ألزمهم دين الله بالحجج والبراهين؛ حتى يقرأوا به. وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ﴾ .

قال الحسن: أي عظمهم بالمواعظ التي وعظهم الله - تعالى - في الكتاب.

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره البغوي (٣/٩٠)، ولم ينسبه لأحد.

وقال أبو بكر: أي ذكرهم النعم التي أنعم عليهم، ﴿وَحَدِّثْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، أي: جادلهم أحسن المجادلة بلين القول، وخفض الجانِب والجانح؛ لعلهم يقبلون دينهم، ويخضعون لربهم.

وكذلك اختلفوا في قوله: ﴿وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [المائدة: ١١٠]، وقوله: ﴿لَمَّا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ [آل عمران: ٨١]: قال الحسن: الكتاب والحكمة: واحد؛ اسم شيء، وهو القرآن.

وقال بعضهم: الكتاب هو القرآن، وهو سماع الوحي، والحكمة: وحي الإلهام، وهو السنة.

وقال بعضهم: الكتاب: هو التنزيل، والحكمة: هي المعنى المودع فيه؛ فمن يقول: إن الكتاب والحكمة واحد، وهي القرآن يقول في قوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ﴾: القرآن، ومن يقول عنه: إنهما غير - يقول - هاهنا - : إن الحكمة: الحجة والبرهان، إما من جهة الإلهام أو من جهة الانتزاع من الكتاب.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ﴾: التي ذكر في هذه السورة؛ من ذلك قوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ﴾ [النحل: ٦٩]: يعني: من بطون النحل، وقوله: ﴿وَإِنَّ لَكَ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لِيُعَلِّمَنَّكَ مِنَ اللَّهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ مِنْ بَيْنِ ذُرِّيَّتِهِ دَبِيرٌ بُنَّا خَالِصًا سَائِبًا لِلشَّارِبِينَ﴾ [النحل: ٦٦]، وما ذكر أنه يخرج من الخشب اليابسة - الأغانب وأنواع الثمرات ونحوه؛ فذلك كله بحكمته، أي: ادعهم إلى دينه وذكرهم بهذا، وهم يقرون به؛ ليقبلوا دينه ويخضعوا لأمره.

والموعظة الحسنة: ما ذكر في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ...﴾ الآية [النحل: ٩٠]، وذلك كله مستحسن في العقل وتوجه الحكمة؛ لأن العدل والإحسان، وما ذكر من إيتاء ذي القربى - الصدقة - مستحسن في عقل كل أحد. والانتهاة - أيضًا - عن الفحشاء والمنكر مستحسن، مستقيح ارتكابه وإتيانه؛ كأن الحكمة هي التي تشمل على العلم والعمل جميعًا؛ كأنه قال: ادعهم إلى دين الله بالعلم والعمل جميعًا؛ حتى ينجع ذلك فيهم؛ أو: ادعهم باللين وخفض الجناح مرة، [أو] بالعنف والخشونة ثانيًا؛ فيكون وضع الشيء موضعه، ثم قال: ﴿يُعْظَمُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَحَدِّثْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾.

يحتمل - والله أعلم - أي: جادلهم بالذي يقرون على ما ينكرون، وهو ما ذكر: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ...﴾ الآية [النحل: ١٧]، وقوله: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا﴾

[النحل: ٧٣]، وقوله: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا...﴾ الآية [النحل: ٧٥]، وقوله: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ...﴾ الآية [النحل: ٧٦]، وقوله: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادَى رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ...﴾ الآية [النحل: ٧١]، ونحو هذا.

يجادلهم بأحسن المجادلة بالذى يقرون أنه كذلك على الذي ينكرون؛ فيلزمهم القبول والخضوع له.

ثم في الآية دلالة تعليم المناظرة في الدين وكيفية المعاملة - بعضهم لبعض - فيها؛ حيث قال: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ﴾ : التي عنده بالقرآن أو غيره من الحجج والبيانات، ﴿وَالْمَوْعِظَةَ الْحَسَنَةَ وَحَدِّثْهُمْ بِالتَّى هِيَ أَحْسَنُ﴾ : هكذا يجب أن يناظر بعضهم بعضًا بالوجه الذي وصف الله ، وعلى ذلك ما ذكر الله في كتابه: مناظرة الأنبياء والرسل مع الفراعنة والأكابر، وهو ما قال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبراهيمَ فِي رَبِّهِ...﴾ [البقرة: ٢٥٨] إلى آخر ما ذكر، وقوله: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَدِّثُونَ فِي اللَّهِ...﴾ الآية [الأنعام: ٨٠]، [و] مناظرة فرعون مع موسى - صلوات الله عليه - حيث قال: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية [الشعراء: ٢٣، ٢٤]، ولما قال: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [الشعراء: ٢٨]، وقوله: ﴿فَأْتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ . فَأَلْقَى عَصَاهُ﴾ [الشعراء: ٣١، ٣٢]، وما قال: ﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمْ يَا مُوسَى . قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٤٩، ٥٠] وأمثاله مما يكثر، فهذه مناظرة الرسل والأنبياء مع الفراعنة والأعداء؛ فكيف المناظرة بين الأولياء؟! فهذا كله يرد على من يأبى المناظرة في الدين ويمتنع عن التكلم فيه والاحتجاج.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ .

في الآية نسبتهم إلى الضلال إشارة وكناية لا تصريحاً؛ لأنه لم يقل لهم مصرحاً: إنكم قد ضللتهم عن سبيله؛ لحسن معاملته التي علم رسوله وأمره أن يعاملهم؛ لأن ذلك أقرب إلى القبول وأميل إلى القلوب وأخذ<sup>(١)</sup>؛ ألا ترى أنه قال لموسى وهارون حين أرسلهما إلى فرعون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْسًا أَعْلَمُ بِتَذْكَرٍ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ .

اختلف في سبب نزول ذلك:

(١) في أ: وأحن.

قال بعضهم: [نزلت] (١) في أصحاب رسول الله ﷺ، وذلك أن نفراً منهم قد مثلوا يوم أحد مثلة سيئة: من قطع الآذان، وتجديع الأنوف، وبقر البطون، ونحوه؛ فقال أصحابهم: لئن أدالنا الله منهم لنفعلن ولنفعلن كذا وكذا. فأرادوا أن يجازوا بذلك؛ فأنزل الله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ...﴾ الآية [النحل: ١٢٦] (٢).

وفيه البشارة لهم بالنصر والظفر على أعدائهم؛ لأنه لو لم يكن لهم الظفر فكيف يقدرّون على معاقبة مثل ما عاقبوا؛ دل أنه على البشارة لهم بالنصر والظفر بهم. وفيه دلالة جواز أخذ من لم يتولّ القتل والأخذ والضرب؛ لما لعلمهم لا يظفرون بأولئك الذين تولّوا ذلك، لكن لا يؤاخذ إخوانهم بهم؛ لما بمعونة بعضهم بعضاً فيها، ويكون فيه دليل أخذ قطاع الطريق بالقتل والقطع، وإن كان الذي تولّى ذلك بعضٌ منهم؛ لما أن من تولّى ذلك إنّما تولّى بمعونة من لم يتول.

وقال بعضهم (٣): إنما نزلت الآية في ابتداء الأمر الذي كان القتل مع الكفرة قتل مجازاة؛ مثل قوله: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، وكقوله: ﴿فَإِنْ قَتَلْتُمْ فَأَنْتُمْ أَهْلُهَا﴾ [البقرة: ١٩١]، ومثله؛ فإذا كان على المجازاة أمر ألا يتجاوزوا عقوبتهم، ولكن بمثله، وأما إذا كان القتال معهم لا قتال مجازاة فإنهم يقتلون جميعاً إذا أبوا الإسلام؛ بقوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ الآية [التوبة: ٢٩]، وقوله - عليه السلام - : «أَمْيُوثُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (٤)، وقوله - تعالى - : ﴿لَقَاتِلْهُمْ أَوْ فَسِلْهُمْ﴾ [الفتح: ١٦].

وقال بعضهم (٥): لا، ولكن قد نزلت في أهل الإسلام، وحكمه في القصاص والقطع فيما دون النفس والجراحات: أمر ألا يتجاوزوا حقوقهم؛ كقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، وقوله: ﴿فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ...﴾ الآية [البقرة: ١٩٤]، وقوله:

(١) سقط في أ.

(٢) ورد في هذا المعنى أحاديث عن أبي بن كعب وأبي هريرة وابن عباس.

حديث أبي بن كعب: أخرجه الترمذي وحسنه، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند، والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان وابن مردويه والحاكم وصححه، والبيهقي في الدلائل.

حديث أبي هريرة: أخرجه ابن سعد والبخاري وابن المنذر وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي

في الدلائل.

حديث ابن عباس: أخرجه ابن المنذر والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل، وهي

جميعها في الدر المنثور (٤/٢٥٥)، وهو قول الشعبي وعطاء بن يسار وقتادة وابن جريج.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (١/٢٢٠١)، وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٤/٢٥٦).

(٤) تقدم.

(٥) قاله محمد بن سيرين بنحوه، أخرجه ابن جرير (٣/٢٢٠٣)، وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم

عنه كما في الدر المنثور (٤/٢٥٦)، وهو قول إبراهيم والحسن وعبد الرزاق وسفيان ومجاهد.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ...﴾ الآية [البقرة: ١٧٨] <sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَيْنَ صَبْرْتُمْ﴾.

على ذلك .

﴿لَهُوَ خَيْرٌ﴾ أي: الصبر خير ﴿لِلصَّابِرِينَ﴾.

ودل قوله: ﴿وَلَيْنَ صَبْرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ على أن الآية في القصاص لا في

الحرب؛ لأنه في الحرب لا يقال اصبر ولا تصبر، بل يكون الصبر جهاداً؛ دل أنه في غير المحاربة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ .

أي: ما توفيقك على الصبر إلا بالله؛ كقول شعيب: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ...﴾ الآية

(١) قال الواحدي- رحمه الله-: هذه الآية فيها ثلاثة أقوال:

أحدها: وهو قول ابن عباس في رواية عطاء وأبي بن كعب والشعبي- رضي الله عنهم-: أن النبي ( لما رأى حمزة وقد مثلوا به، قال: « والله لأمثلن بسبعين منهم مكانك»؛ فنزل جبريل - صلوات الله وسلامه عليه- بخواتيم سورة النحل، فكف رسول الله ﷺ وأمسك عما أراد؛ وعلى هذا قالوا: سورة النحل مكية إلا هذه الثلاث آيات.

والقول الثاني: أن هذا كان قبل الأمر بالسيف والجهاد، حين كان المسلمون لا يبدءون بالقتال، ولا يقاتلون إلا من قاتلهم، ويدل عليه قوله- تعالى-: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٩٠]، وفي هذه الآية أمروا بأن يعاقبوا بمثل ما يصيبهم من العقوبة ولا يزيدوا، فلما أزم الله الإسلام وأهله، نزلت «براءة» وأمروا بالجهاد، ونسخت هذه الآية، قاله ابن عباس والضحاك.

والقول الثالث: أن المقصود من هذه الآية نهى المظلوم عن استيفاء الزيادة من الظالم، وهذا قول مجاهد، والنخعي، وابن سيرين.

وقال ابن الخطيب: وحمل هذه الآية على قصة لا تعلق لها بما قبلها، يوجب حصول سوء الترتيب في كلام الله - تعالى - وهو في غاية البعد، بل الأصوب عندي أن يقال: إنه - تعالى - أمر محمداً بدعوة الخلق إلى الدين الحق بأحد الطرق الثلاثة، وهي الحكمة، والموعظة، والجدال بالطريق الأحسن، ثم إن تلك الدعوة تتضمن أمرهم بالرجوع عن دين آبائهم وأسلافهم، والحكم عليهم بالكفر والضلالة، وذلك مما يشوش قلوبهم، ويوحش صدورهم، ويحمل أكثرهم على قصد ذلك الداعي بالقتل تارة، وبالضرب ثانياً، وبالشتم ثالثاً، ثم إن ذلك الداعي المحق إذا تسمع تلك السفاهات، لا بد وأن يحمله طبعه على تأديب أولئك السفهاء، تارة بالقتل، وتارة بالضرب، فعند هذا أمر المحققين في هذا المقام برعاية العدل والإنصاف، وترك الزيادة، فهذا هو الوجه الصحيح الذي يجب حمل الآية عليه.

فإن قيل: فكيف تقدحون فيما روي أنه - صلوات الله وسلامه عليه- ترك العزم على المثلة، وكفر عن يمينه بسبب هذه الآية؟

قلنا: لا حاجة إلى القدم في تلك الرواية؛ لأننا نقول: تلك الواقعة داخلة في عموم هذه الآية، فيمكن التمسك بتلك الواقعة بعموم هذه الآية، وذلك لا يوجب سوء الترتيب في كلام الله تعالى. ينظر: اللباب (١٢/١٨٨، ١٨٩).



[هود: ٨٨].

والثاني: واصبر وما صبرك إلا بالله ، أي: تركك القصاص لأمر الله ؛ حيث أمرك به، لا لضعف أو عجز فيك .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ .

قال: إنه كان يحزن ويضيق صدره؛ لمكان كفرهم بالله ، وتركهم الإيمان بالله ؛ كقوله: ﴿لَعَلَّكَ بَلِغٌ قَدْ نَسَاكَ آلَا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢]، وقوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتًا﴾ [فاطر: ٨]؛ فقال: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ : لذلك على التسلي والتخفيف لا على النهي عن ذلك .

ويحتمل: أن يكون قوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ﴾ : على المؤمنين الذين قتلوا واستشهدوا؛ لأنهم مستبشرون فرحون عند ربهم بما آتاهم الله من فضله [؛ كقوله: ﴿بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ . فَرِحِينَ يَمَّا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾<sup>(١)</sup> أي: لا تحزن عليهم، وهم فيما ذكر . أو لا تحزن على المؤمنين، ولا يضيغن صدرك مما يمكر بك أولئك الكفرة؛ إذ كانوا يكفرون برسول الله وبأصحابه ويؤذونهم، أخبر أن لا يضيغن صدرك لذلك .

وقال بعضهم: نزلت في أمر حمزة سيد الشهداء: أنه مثل به وجرح جراحات عظيمة؛ فاشتد على النبي ﷺ فقال: «لَيْسَ ظَفَرُنَا بِأَوْلِيكَ لَنْفَعَلَنَّ كَذَا وَلَنْفَعَلَنَّ كَذَا»؛ فنزلت الآية: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ...﴾<sup>(٢)</sup>، لكن إن ثبت هذا فإنه يكون في الوقت الذي كان يؤخذ غيره - القاتل والجرح - بالقتل، وذلك قد كان في الابتداء؛ ألا ترى أنه قال: ﴿الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ...﴾ [البقرة: ١٧٨]: كانوا هموا أن يأخذوا الحرّ بالعبد والذكر بالأثني، حتى نزل هذا فصار منسوخًا به، وبقوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩]، ولو كان يؤخذ غير القاتل بالقصاص - لم يكن فيه حياة، أو إن قالوا في الحرب مع الكفرة فذلك لا يحتمل؛ لأنه في الحرب لهم أن يقتلوا الكل، وألا يتركوا واحدًا منهم؛ دلّ أنه يخرج على أحد وجهين: على النسخ الذي ذكرنا .

أو على النهي عن أخذ أكثر من حقه، وكقوله: ﴿فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ...﴾ الآية [البقرة: ١٩٤].

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ .

(١) سقط في أ.

(٢) تقدم .

[يحتمل: اتقوا]<sup>(١)</sup> مخالفة الله ورسوله بالنصر لهم والعون؛ فإن الله ناصركم ومعينكم عليهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يُحْسِنُونَ﴾ .

في العمل والتوحيد، أو يقول: إن الله مع الذين اتقوا محارم الله وارتكاب مناهيه بالنصر لهم والمعونة.

﴿وَالَّذِينَ هُمْ يُحْسِنُونَ﴾ .

إلى نعم الله - عز وجل - بالقيام بالشكر لها.

وبالله التوفيق، وصلى الله - تعالى - على سيدنا محمد وآله أجمعين.

\* \* \*

## فهرس المحتويات

## تفسير سورة يونس

٣	من آية ١ إلى ٢
٦	من آية ٣ إلى ٦
١٢	من آية ٧ إلى ٨
١٣	من آية ٩ إلى ١٠
١٥	من آية ١١ إلى ١٢
١٧	من آية ١٣ إلى ١٤
١٩	من آية ١٥ إلى ١٧
٢٢	من آية ١٨ إلى ٢٠
٢٦	من آية ٢١ إلى ٢٣
٢٩	آية ٢٤
٣١	من آية ٢٥ إلى ٢٦
٣٤	من آية ٢٧ إلى ٣٠
٣٨	من آية ٣١ إلى ٣٦
٤٢	من آية ٣٧ إلى ٤٣
٤٧	من آية ٤٤ إلى ٤٥
٤٨	من آية ٤٦ إلى ٤٩
٥٠	من آية ٥٠ إلى ٥٤
٥٣	من آية ٥٥ إلى ٦٠
٥٧	من آية ٦١ إلى ٦٥
٦٢	من آية ٦٦ إلى ٦٧
٦٤	من آية ٦٨ إلى ٧٠
٦٧	من آية ٧١ إلى ٧٤

٧٢	من آية ٧٥ إلى ٨٦
٧٦	من آية ٨٧ إلى ٨٩
٨٠	من آية ٩٠ إلى ٩٣
٨٣	من آية ٩٤ إلى ٩٥
٨٥	من آية ٩٦ إلى ١٠٠
٨٩	من آية ١٠١ إلى ١٠٣
٩٠	من آية ١٠٤ إلى ١٠٩

### تفسير سورة هود

٩٤	من آية ١ إلى ٤
٩٦	آية ٥
٩٨	من آية ٦ إلى ٨
١٠٢	من آية ٩ إلى ١١
١٠٤	من آية ١٢ إلى ١٤
١٠٧	من آية ١٥ إلى ١٧
١١١	من آية ١٨ إلى ٢٤
١١٨	من آية ٢٥ إلى ٣١
١٢٥	من آية ٣٢ إلى ٣٥
١٢٨	من آية ٣٦ إلى ٣٩
١٣١	من آية ٤٠ إلى ٤٣
١٣٤	من آية ٤٤ إلى ٤٩
١٤١	من آية ٥٠ إلى ٦٠
١٤٧	من آية ٦١ إلى ٦٨
١٥٣	من آية ٦٩ إلى ٧٦
١٥٩	من آية ٧٧ إلى ٨٣
١٦٥	من آية ٨٤ إلى ٩٥
١٧٨	من آية ٩٦ إلى ٩٩
١٨٠	من آية ١٠٠ إلى ١٠٨
١٨٨	من آية ١٠٩ إلى ١١١

١٩١	.....	من آية ١١٢ إلى ١١٥
١٩٥	.....	من آية ١١٦ إلى ١٢٠
٢٠٢	.....	من آية ١٢١ إلى ١٢٣

### تفسير سورة يوسف

٢٠٤	.....	من آية ١ إلى ٢
٢٠٥	.....	من آية ٣ إلى ٦
٢٠٩	.....	من آية ٧ إلى ١٠
٢١٣	.....	من آية ١١ إلى ١٤
٢١٥	.....	من آية ١٥ إلى ١٨
٢١٩	.....	من آية ١٩ إلى ٢١
٢٢٢	.....	من آية ٢٢ إلى ٢٩
٢٣١	.....	من آية ٣٠ إلى ٣٥
٢٣٧	.....	من آية ٣٦ إلى ٤٢
٢٤٥	.....	من آية ٤٣ إلى ٤٩
٢٥١	.....	من آية ٥٠ إلى ٥٧
٢٥٦	.....	من آية ٥٨ إلى ٦٢
٢٥٩	.....	من آية ٦٣ إلى ٦٨
٢٦٥	.....	من آية ٦٩ إلى ٧٩
٢٧١	.....	من آية ٨٠ إلى ٨٧
٢٨٠	.....	من آية ٨٨ إلى ٩٣
٢٨٥	.....	من آية ٩٤ إلى ٩٨
٢٨٨	.....	من آية ٩٩ إلى ١٠٢
٢٩٣	.....	من آية ١٠٣ إلى ١٠٧
٢٩٦	.....	من آية ١٠٨ إلى ١١١

### تفسير سورة الرعد

٣٠١	.....	آية ١
٣٠٢	.....	من آية ٢ إلى ٥

٣٠٩	من آية ٦ إلى ٧
٣١٣	من آية ٨ إلى ١١
٣١٧	من آية ١٢ إلى ١٥
٣٢٣	من آية ١٦ إلى ١٧
٣٢٩	من آية ١٨ إلى ٢٥
٣٣٥	من آية ٢٦ إلى ٣٠
٣٤١	من آية ٣١ إلى ٣٢
٣٤٥	من آية ٣٣ إلى ٣٥
٣٤٩	من آية ٣٦ إلى ٣٧
٣٥١	من آية ٣٨ إلى ٤٠
٣٥٤	من آية ٤١ إلى ٤٣

### تفسير سورة إبراهيم

٣٥٨	من آية ١ إلى ٣
٣٦١	من آية ٤ إلى ٨
٣٦٧	من آية ٩ إلى ١٧
٣٧٩	آية ١٨
٣٨٠	من آية ١٩ إلى ٢٠
٣٨١	من آية ٢١ إلى ٢٣
٣٨٧	من آية ٢٤ إلى ٢٧
٣٩٢	من آية ٢٨ إلى ٣٠
٣٩٥	آية ٣١
٣٩٦	من آية ٣٢ إلى ٣٤
٣٩٩	من آية ٣٥ إلى ٤١
٤٠٧	من آية ٤٢ إلى ٥٢

### تفسير سورة الحجر

٤١٩	من آية ١ إلى ٩
٤٢٤	من آية ١٠ إلى ١٥

٤٢٦	.....	من آية ١٦ إلى ٢٥
٤٣٣	.....	من آية ٢٦ إلى ٤٤
٤٤٣	.....	من آية ٤٥ إلى ٥٠
٤٤٧	.....	من آية ٥١ إلى ٦٠
٤٥٠	.....	من آية ٦١ إلى ٧٧
٤٥٧	.....	من آية ٧٨ إلى ٨٤
٤٦٠	.....	من آية ٨٥ إلى ٩٩

### تفسير سورة النحل

٤٧١	.....	من آية ١ إلى ٢
٤٧٣	.....	من آية ٣ إلى ٩
٤٨١	.....	من آية ١٠ إلى ١٨
٤٩٠	.....	من آية ١٩ إلى ٢٣
٤٩٣	.....	من آية ٢٤ إلى ٢٩
٤٩٧	.....	من آية ٣٠ إلى ٣٢
٤٩٩	.....	من آية ٣٣ إلى ٣٤
٥٠١	.....	من آية ٣٥ إلى ٣٧
٥٠٣	.....	من آية ٣٨ إلى ٤٠
٥٠٧	.....	من آية ٤١ إلى ٤٤
٥٠٩	.....	من آية ٤٥ إلى ٤٧
٥١١	.....	من آية ٤٨ إلى ٥٠
٥١٤	.....	من آية ٥١ إلى ٥٦
٥١٨	.....	من آية ٥٧ إلى ٦٤
٥٢٥	.....	من آية ٦٥ إلى ٦٧
٥٢٩	.....	من آية ٦٨ إلى ٦٩
٥٣٤	.....	من آية ٧٠ إلى ٧٢
٥٣٩	.....	من آية ٧٣ إلى ٧٨
٥٤٥	.....	من آية ٧٩ إلى ٨٣
٥٥٠	.....	من آية ٨٤ إلى ٨٩

٥٥٧	.....	من آية ٩٠ إلى ٩٧
٥٦٩	.....	من آية ٩٨ إلى ١٠٥
٥٧٥	.....	من آية ١٠٦ إلى ١١١
٥٨٣	.....	من آية ١١٢ إلى ١١٩
٥٨٩	.....	من آية ١٢٠ إلى ١٢٤
٥٩٤	.....	من آية ١٢٥ إلى ١٢٨



# بِأَوَّلَاتِ أَهْلِ السُّنَنِ

## تفسير المائتين

تأليف

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود المائدي

المتوفى ٣٢٣ هـ

تحقيقه

الدكتور مجدي باسلوم

المجلد السابع

المحتوى:

منه أول سورة الإسراء - إلى آخر سورة النور

منشورات محمد رجاوي بيروت  
دار الكتب العلمية  
بيروت

منشورات مكتبة دار الكتب العلمية بيروت



دار الكتب العلمية بيروت

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة  
لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان  
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو  
جزئاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر  
أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٥ م - ١٤٢٦ هـ

منشورات مكتبة دار الكتب العلمية بيروت

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: وميل الطريف، شارع البحري، بناية ملكارت  
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor  
هاتف وفاكس: ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ (٩٦١ ١)

فرع عرمون - القببة، مبنى دار الكتب العلمية  
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

هاتف: ١١ / ٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٠ / ١١  
ص.ب: ٩٤٤٤ - بيروت - لبنان  
فاكس: ٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٣ - رياض الصلح - بيروت ١١٠٧٢٢٩٠

http://www.al-ilmiyah.com

e-mail: sales@al-ilmiyah.com

info@al-ilmiyah.com

baydoun-ilmiyah.com

الكتاب: تأويلات أهل السنة

TA'WILĀT AHL AS-SUNNAH

المؤلف: أبو منصور الماتريدي

المحقق: د. مجدي باسلوم

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 6230

سنة الطباعة: 2005 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

ISBN 2-7451-4716-1



9 782745 147165

سورة بني إسرائيل مكية<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِّنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١﴾﴾ .  
قوله - عز وجل - : ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ .

﴿سُبْحٰنَ﴾ : كلمة إجلال الله عن الأكفاء، وتنزيهه عن الشركاء، وتبرئته عما قالت المعطلة فيه وظنت الملاحظة به: من الولد، والحاجات، والآفات، وجميع معاني<sup>(٢)</sup> الخلق<sup>(٣)</sup> .

وروي في بعض الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن تفسير: (سبحان الله)؛ قال: هو تنزيه الله عن كل سوء<sup>(٤)</sup> .

ومعنى قوله: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ هو - والله أعلم - كأنه ذكر أن من قدر على أن يسري بعبده ليلاً مسيرة شهر يقدر على إحياء الموتى بعد الموت، ويملك: حفظ رسوله والنصر له وإظهار آيات نبوته ورسالته، وقطع جميع حيل المكذبين له والمخالفين .

وقوله: ﴿مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ .  
سماه أقصى<sup>(٥)</sup> ، وهو الأبعد، من قضا يقصو قصوًا؛ فهو قاصٍ، كأنه لم يكن يومئذ إلا المسجد الحرام ومسجده بالمدينة ومسجد بيت المقدس؛ فسماه لذلك - والله أعلم - المسجد الأقصى .

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ﴾ .  
سمي: مباركًا؛ لكثرة أنزاله وخيراته وسعته .  
وقيل: سمي: مباركًا؛ لأنه مكان الأنبياء ومقامهم؛ فبورك فيه ببركتهم منافع<sup>(٦)</sup> ، والله أعلم .

(١) ينظر: اللباب (١٢/١٩٣) .

(٢) في ب: منافع .

(٣) ينظر الكلام على هذا في سبل الهدى والرشاد (٤/٣)، (٥) .

(٤) أخرجه ابن جرير والديلمي والخطيب في الكفاية وابن مردويه من طرق عن طلحة بن عبيد الله، كما في الدر المنثور (١/٢٠٧) .

(٥) ينظر الكلام على هذا في سبل الهدى والرشاد (٣/١٦ - ١٨) .

(٦) ينظر الكلام على هذا في سبل الهدى والرشاد (٣/١٩)، وهنا طمس لا يضر بالمعنى .

وقوله - عز وجل - : ﴿لَتُرِيَهُ مِنَ مَائِنِنَا﴾ .

أي: لتريه من آياتنا الحسية بعد ما أراه الآيات العقلية؛ لأن الآيات الحسية أكبر في قطع الشبه ودفع الوسوس من العقلية؛ إذ لا يشك أحد فيما كان سبيل معرفته الحس والعيان. وقد يعترض ربما الشبه والوسوس في العقلية؛ لأنه لا يشك أحد في نفسه أنه هو؛ فأحب - عز وجل - أن يري رسوله آيات حسية تضطر المنصفين على قبولها، والإيمان بها، والإقرار له أنه رسول الله ﷺ؛ لما يعلمون أن ما كان يخبرهم من أخبار - حيث قال: إنه رأى عير فلان، وأمورًا - يعلمون أنه لا يقول إلا عن مشاهدة وعيان؛ لأنه كان ما أتى من الآيات العقلية قالوا: إنه سحر، وما ذكر من الأشياء التي كانت في كتبهم المتقدمة - قالوا: ﴿أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [النحل: ٢٤]، و ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

ليس ذلك عمل سحر ولا إفكًا ولا افتراء ولا أساطير الأولين؛ على ما نسبوه إلى السحر مرة وإلى الإفك والافتراء ثانيًا، ونحوه.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ .

أي: من قدر على ما ذكر لا يحتمل أن يخفى عليه شيء من قول أو عمل، ثم ما روي من الأخبار أنه عُرج به إلى السماء حتى رأى إخوانه الأنبياء الماضين قبله، وما ذكر فيها - فنحن نقول ما قال الصديق - رضوان الله عليه - : «إن كان قال ذلك فأنا أشهد على ذلك»، وإلا نُقل [على مقدار]<sup>(١)</sup> ما في الآية: إنه أسرى به إلى بيت المقدس المسجد الأقصى، ولا نزيد عليه؛ لأنه من أخبار الأحاد فلا تسع الشهادة له.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا تَنَجَّدُوا مِن دُونِي وَكَيْلًا ﴿٢﴾ ذُرِّيَّةً مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴿٣﴾ وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لِنُفْسِدَنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَاتِبَ وَلِنُعَلِّمَنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤﴾ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا جِلْدَ الْبَيْرَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ﴿٥﴾ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴿٦﴾ إِنَّ أَحْسَنَهُ أَحْسَنَتْ لِنَفْسِكُمْ وَلِإِن آسَأْتُمْ فَلَهَا فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسْتَقُوا وُجُوهَكُمْ وَيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبَرَّأُوا مَا عُلِّمُوا تَتَابَعًا ﴿٧﴾ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ وَإِنْ عُدتُّمْ عَدْنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ﴿٨﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ .

يعني: التوراة.

(١) في ب: بمقدار.

﴿وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾.

كل كتب الله: هدى لمن استهدى، ورشد لمن استرشد، وبيان لمن استوضح؛ لأنها دعت إلى ثلاث خصال: دعت إلى معالي الأمور، ومكارم الأخلاق، وصالح الأعمال. ونهت عن ثلاث: عن مساوي الأعمال، وعن سفاسف الأمور، ودناءة الأخلاق ورداءتها.

ذكر أنه جعل الكتاب هدى لبني إسرائيل؛ لأن منفعة الكتاب حصلت لهم: أنهم هم الذين استهدوا به؛ فعلى ذلك هو هدى لمن استهدى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَا تَتَّخِذُوا مِن دُونِي وَكِيلاً﴾.

أي: معتمداً، أي: قلنا لهم فيه، أو ذكرنا لهم فيه، أو أمرناهم فيه: ألا تتخذوا من دوني وكيلاً، أي: معتمداً موكولاً، الوكيل: هو موكل الأمر إليه، معتمد في الأحوال عليه، قائم في جميع ما وكل إليه بالتبرع والتفضل.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذُرِّيَّةً مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾.

قال بعضهم: يعني بالذرية الأنبياء الذين كانوا من قبل، أي: كانوا من ذرية نوح ومن حمل معه، وهم بشر؛ قال: ذكر [هذا لإنكارهم]<sup>(١)</sup> بعث الرسل من البشر؛ حيث قالوا: ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤].

والثاني: يحتمل غيره، أي: من ذرية من حملنا مع نوح، أي: هؤلاء من ذرية من حملنا مع نوح؛ فكيف خالفوا آباءهم الذين كانوا على الهدى، وتابعوا غيرهم؟! أو يذكر أن هؤلاء الرسل من ذرية من حملنا مع نوح، [وهم بشر، فكيف أنكروا الرسول من بشر؟!]

ثم قال بعضهم: هو على النداء والدعاء: يا ذرية من حملنا مع نوح<sup>(٢)</sup> في السفينة - في أصلاب الرجال وأرحام النساء زمان الطوفان - لا تتخذوا من دوني وكيلاً، قيل: ربأ وإلها، وقيل: شريكاً. وأصله ما ذكرنا أن الوكيل: هو المعتمد.

﴿إِنَّكُمْ كَانْتُمْ عِبَادًا شَاكِرًا﴾.

يعنى: نوحاً، قال بعضهم: سماه شكوراً؛ لأنه كان يذكر ربه في كل أحواله، وقال بعضهم: الشكور هو الذي يتغني مرضات منعمه، ويجتنب مساخطه، وقال بعضهم: الشكور هو المطيع لله.

(١) في ب: بذلك إنكارهم.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في ب.

وقد ذكرنا معنى الشكر: أنه اسم المكافأة، أو يقال: كانت عبادته لله عبادة شكر لا عبادة استغفار، أي: كان شكورًا في عبادته لا مستغفرًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ﴾ .  
اختلف في قوله: ﴿وَفَضَيْنَا﴾ :

قال الحسن وغيره: أوحينا إليهم وأخبرناهم وأعلمناهم في الكتاب لتفسدن في الأرض مرتين .

وقال بعضهم: قضينا عليهم .

وقال بعضهم: كتبنا عليهم فكيفما كان، ففيه نقض قول المعتزلة؛ لأنه أخبر: أنه أخبرهم وأعلمهم؛ على تأويل من زعم أن القضاء - هاهنا - هو الإعلام والإخبار لهم؛ فيقال لهم: كان أخبرهم وأعلمهم؛ ليصدق في خبره أو لا: فإن كان أخبرهم ليصدق في خبره - فذلك منه حكم أنهم: ليفسدن في الأرض مرتين؛ فإن كان تأويل القضاء: الكتاب والحكم، فهو ظاهر، وهو ما نقول: إن كل فاعلٍ فعلاً طاعة كانت أو معصية - كان بحكمه .

[ثم من<sup>(١)</sup>] سأل آخر عن المعصية أنها كانت بقضاء الله؛ فلا يجب أن يجاب له على الإطلاق: ب (نعم) أو ب (لا)، إلا أن يبين أنه ما يريد بالقضاء وما يفهم منه؛ لأن القضاء يتوجه إلى وجوه:

يرجع إلى الخلق؛ كقوله: ﴿فَقَضَيْنَاهُمْ سَبْعَ سَنَوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢] أي: خلقهن .

والقضاء: الأمر؛ كقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، أي: أمر ربك .

والقضاء: الحكم؛ كقوله: ﴿فَأَقِضْ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾ [طه: ٧٢]، أي: احكم ما أنت حاكم .

ولم يعرف القضاء: الحمل والدفع؛ على ما يقوله المعتزلة، ونحوه، فلا يجاب على الإطلاق إلا أن يبين أنه ما أراد بالقضاء؟ فإن أراد بالقضاء: الحكم: فعند ذلك يقال: نعم، كان بقضائه وحكمه، وليس فيما قضى وحكم دفعه في المعصية .

ثم اختلف في قوله: مرتين:

قال بعضهم من أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: إن بني إسرائيل عصوا ربهم؛ فسلط الله عليهم

(١) في أ: عمن .

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٢٠٦٥) وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٢٩٦)، وهو قول قتادة. (٢٩٧)

جالوت؛ فقتلهم، وسبى ذراريهم وأموالهم، فكانوا كذلك زماناً، ثم تابوا ورجعوا عن ذلك، ثم بعث الله داود؛ فقتل جالوت، واستنقذهم من يديه، وردهم إلى مكانهم، ثم عادوا إلى ما كانوا من قبل؛ ثم سلط عليهم بختنصر؛ ففعل بهم ما فعل جالوت، ثم تابوا، فبعث محمد ﷺ.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: بعث - أولاً - بختنصر، ثم فلائناً وفلائناً، وهو ما قال: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعَدُ أُولَئِهِمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا﴾ [الإسراء: ٨]، أي: عدتم إلى العصيان عدنا إلى العقوبة، ولكن ليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة سوى ما فيه من وجوه الحكمة والدلالة:

أحدها: فيه دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه أخبر عما كان في كتبهم من غير أن علم ما في كتبهم، ولا اختلف إلى أحد منهم؛ فكان - على ما أخبر - دل أنه إنما عرف ذلك بالله بما أخبره في كتابه.

وفيه أنه لم يهلك قوم بنفس الكفر إهلاك استتصال، حتى كان منهم مع الكفر السعي في الأرض بالفساد، والعناد للآيات.

وفيه أن ليس على الله حفظ الأصلح لهم وإعطاؤه في الدين؛ حيث لم يؤتمهم على الإيمان، ولكن تركهم حتى عصوا ربهم، ثم سلط عليهم من قتلهم على تلك الحال، ودعاهم إلى دينه وهو كفر؛ فلو كان عليه إعطاء الأصلح لأماتهم على الإسلام؛ فذلك أصلح لهم في الدين.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَنَلْعَنَنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ .

قيل: لتجترئون جراءة عظيمة، وقيل: لتقهروا وتعلن غلبة؛ كقوله: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٤]، أي: قهر وغلب، ألا ترى أنه قال: ﴿وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيْعًا يَسْتَضِعُّ مِنْهَا طَائِفَةً مِنْهُمْ﴾ [القصص: ٤] ثبت أنه على الغلبة والقهر.

وقيل: العلو هو العتو والجراءة والتكبر، وهو ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعَدُ أُولَئِهِمَا﴾ .

أي: جاء وعد هلاك من عصى منهم أولاً، وخالف أمر الله وكفر به.

﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ .

قال الحسن: قوله: ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ﴾ ليس على بعث الوحي إليهم؛ ولكن على

التخلية، أي: خلينا بينهم وبين عباد أولي بأس شديد، أي: أولي بطش شديد وقوة؛

(١) قاله سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٢٠٩٦)، (٢٢٠٧٠).

كقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣]، أي: [خلينا بينهم وبين الشياطين.

وقال بعضهم: ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ﴾ أي: <sup>(١)</sup> سلطنا عليكم.

وقوله: ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ رد على المعتزلة؛ لأنه ذكر [أنه] <sup>(٢)</sup> بعث عليهم عبادًا أولي بأس شديد، وإنما بعثهم لجزاء إساءتهم ولسوء صنيعهم، وذلك شر يفعل بهم؛ دل أن لله صنعا في جميع فعل العباد.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَجَاسُوا خَلَلِ الدِّيَارِ﴾ .

قال بعضهم <sup>(٣)</sup>: جاسوا - من التجسس، أي: يتجسسون أخبارهم ويسمعون أحاديثهم، وهم جنود جاءوا من فارس.

وقال بعضهم <sup>(٤)</sup>: ﴿فَجَاسُوا﴾ ، أي: قتلوا الناس في الأزقة، وقيل: في الطرق.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَاثَ وَعَدَا مَفْعُولًا﴾ .

أي: الذين قالوا: ﴿لَنُفْسِدَنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَاتِبًا﴾ وعدا كائنا مفعولا، أي: كان وعدا موعودا مفعولا كائنا، وإلا الوعد لا يأتي، وكذلك قوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا وَعْدُومًا مَائِيًا﴾ [مريم: ٦١]، أي: موعودا مائيا، وكذلك ما أشبه هذا.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ﴾ .

أي: الغلبة والهلاك عليهم.

﴿وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِأَمْوَالٍ غَنِيَّةٍ وَجَعَلْنَاهُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾ .

أي: أكثر رجالا منكم - قبل ذلك - وعددا، ثم إذا عصوا ثانيا، وكفروا بربهم سلط الله عليهم قوما آخرين؛ فدمروا عليهم، فذلك قوله:

﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾ .

الهلاك والتدمير، أي: موعود الآخرة.

﴿لِيَسْتَوُوا رُؤُوسَهُمْ﴾ .

ثم وعد لهم الرحمة إن تابوا ورجعوا عن ذلك بقوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُم﴾ . ثم أوعدهم العود إليهم بالعقوبة بقوله: ﴿وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا﴾ ، أي: وإن عدتم إلى المعاصي عدنا

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٢٠٧١) و (٢٢٠٧٣)، وابن أبي شيبة، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢٩٩/٤).

(٤) قاله البغوي بنحوه (١٠٦/٣).



عليكم بالعقوبة .

ثم قول أهل التأويل: إنه سلط عليهم بختنصر وجالوت ثم فلائنا وفلائنا - فذلك لا يعلم إلا بالخبر عن رسول الله ، وليس في الآية سوى أنه بعث عليهم ﴿عِبَادًا لَنَا أَوْلَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ ؛ فلا يزداد على ذلك إلا بالخبر، سوى أنه ذكر هذا لنا، وفيه وجوه من الحكمة: أحدها: ما ذكرنا من إثبات نبوة محمد ومن صدق رسولهم؛ حيث حذرهم العقوبة بعصيانهم، فكان كما قال .

وفيه تحذيرنا عن مثل صنيعهم؛ لأنهم ليسوا بذلك أولى من غيرهم .  
وقال الفتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾، أي: عاثوا بين الديار، وأفسدوا . ويقال: جاسوا، وحاسوا .  
﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ﴾ .

أي: الدولة .

وقوله - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾ .

أي: عدداً، وقال أبو عوسجة: ﴿أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾: هو من الخروج والنفر، ومعناه: أكثر عدداً، وقال أبو عبيدة<sup>(٢)</sup>: ﴿فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾: معناه، أي: فقتلوا في ديارهم .  
وقال قتادة: النفير: المُقَاتِلَةُ الذين يستنفرون للقتال، أي: لو استنفرتم أنتم، واستنفر أولئك كنتم أكثر منهم . ثم جاء قوله: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعَدُ أُولَاهُمَا﴾ إلى قوله: ﴿فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾ ، معلوم أنه لم يكن في كتابهم هذا اللفظ: ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ﴾ ؛ ﴿فَجَاسُوا﴾ - على الابتداء، ولكن كان - والله أعلم - : إذا جاء وعد أولاهما لنبعثن عبداً أولي بأس شديد يتجسسون أو يجوسون، لكنه خاطب بهذا - [والله أعلم] - الذين كانوا بحضرة رسول الله ﷺ وإن كانوا هم لم يفعلوا ما ذكر؛ لكن لما فعل أوائلهم خاطب هؤلاء؛ لما كانوا يفتخرون بأوائلهم ويقولون: هم أبناء الله وأحباؤه، فيذكر هؤلاء نعمه التي أنعم على أولئك، ويحذرهم صنيعهم، وهو ما خاطبهم بقوله: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ...﴾ الآية [البقرة: ٥٥]، وقوله: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامِهِ وَجِدِهِ﴾ [البقرة: ٦١]، ونحوه: خاطب هؤلاء الذين كانوا بحضرة رسول الله ﷺ وعاتبهم على صنيع أولئك وفعلهم؛ وإن كان هؤلاء لم يقولوا ذلك لما رضوا بصنيع أولئك وفعلهم؛ استثناء منهم

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٥١) .

(٢) ينظر: مجاز القرآن (١/٣٧٠) .

الشكر؛ لما أنعم على أولئك، وتحذيرًا لهم عن مثل صنيعهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾.

لا لله؛ إذ إليكم يرجع منفعة ذلك، وأنتم تجزون<sup>(١)</sup> على ذلك:

﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾.

أي: فعليها؛ كقوله: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ...﴾ الآية [فصلت: ٤٦]، أي: عليها

ضرر ذلك، وعلى ذلك جميع ما أمر الله عباده من الأعمال أو نهاهم عنها إنما أمر ونهى؛ لمنفعة أنفسهم ولحاجتهم؛ لا لمنفعة له أو لحاجة له.

وقال بعضهم: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾، أي: إليها، أي: إلى أنفسكم تسيئون.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾.

أي: إذا جاء وعد موعود الآخرة، وهو العقوبة بعصيانهم وتكذيبهم رسل الله، وقوله:

﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾؛ بالتغيير وتبديل الدين.

﴿لِيَسْتَوُوا وَجُوهَكُمْ﴾.

بواوين: على الجماعة، وبواو واحدة: على الواحد: ﴿لنسوء وجوهكم﴾، ولم يبين

من يسوء وجوههم؛ فيشبه أن يكون يبعث قومًا يسوءون وجوههم، كما ذكر في الوعد

الأول: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَئِهِمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾؛ فهم يسوءون

وجوهكم.

ومن قرأ بالنون<sup>(٢)</sup>: ﴿لنسوء وجوهكم﴾: أضاف إلى نفسه؛ لما بأمره ما كان يفعل

وبتسليطه إياهم عليهم.

وقال بعضهم: ذكر الوجه - هاهنا - كناية عن الحزن والهتم والإهانة لهم؛ كما يقال في

السرور: أكرم وجهه، أي: أدخل فيه سرورًا، أو ذكر الوجه؛ لما بالوجه يظهر ذلك التغير

والقبح، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾.

في ظاهر الآية أن يدخل الأولون المسجد في المرة الثانية كما دخلوا في المرة الأولى؛

لأنه قال: ﴿كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾، لكن يحتمل ليدخل عبادًا آخرون المسجد في المرة

الثانية كما دخل الأولون في المرة الأولى.

(١) في أ: تحزنون.

(٢) ينظر: اللباب (١٢/٢١٥، ٢١٦).

وقال بعضهم: المسجد - هاهنا - الكنيسة أو البيعة<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَلِيَسْتَرْوُوا مَا عَلُوا نَتِيرًا﴾ .

أى<sup>(٢)</sup>: ليهلكوا ما علوا به، أى: ما غلبوا به وقهروا، أى: الأسباب التي بها عصوا.

وقال أبو عوسجة: ﴿مَا عَلُوا﴾ ، أى: ليفسدوا ما أهلكوا، والتبَّار: الفساد، يقال:

علوت الشيء، أى: ملكت:

وقوله - عز وجل - : ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ﴾ .

يحتمل: أن يكون ذلك لأولئك الذين تقدم ذكرهم، وفيهم نزل ما نزل، يرحمهم إن

تابوا، ويشبه أن يكون على الابتداء: عسى ربكم أن يرحمكم بمحمد.

﴿وَإِن عُدْتُمْ عَدُنَا﴾ .

أى: وإن عدتم إلى التكذيب والعصيان عدنا إلى العقوبة والقتال إلى يوم القيامة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ .

قيل<sup>(٣)</sup>: سجنًا لا يخرجون منها، وقيل<sup>(٤)</sup>: محبسًا، وحصيرًا يحصرون فيها، والله

أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ

أَجْرًا كَبِيرًا﴾ (٩) وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٠﴾ وَيَدْعُ الْإِنْسَانَ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ

بِالْمُنْفَرِثِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا ﴿١١﴾ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ فَمَحْوَاً آيَةً أَلَيْلٌ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً

لِتَتَّبَعُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلُّ شَيْءٍ فَضْلَنَاهُ تَفْصِيلًا ﴿١٢﴾ وَكُلُّ

إِنْسَانٍ أَلزَمْنَاهُ طَلْرِيفُهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ أَقْرَأَ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ

الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ .

معنى: التأنيث في قوله ﴿لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ قيل بوجوه:

قيل: إن هذا القرآن يهدي للملة التي هي أقوم الملل وأعدلها، والملة هي الدين، دين

الله .

(١) والمسجد: بيت المقدس ونواحيه.

(٢) ينظر: اللباب (٢١٦/١٢).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٢١٠٨)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور

(٤/٣٠٠)، وهو قول أبي عمران الجوني وابن زيد.

(٤) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٢٢١٠٣).

وقال بعضهم: يهdy إلى الأمور التي هي أعدل الأمور وأصوبها<sup>(١)</sup>.  
وقيل: يهdy إلى السبيل التي هي أقوم السبل وأعدلها.  
يحتمل هذه الوجوه الثلاثة التي ذكرناها.  
وجائز أن يكون قوله: ﴿يَهْدِي لِلَّذِينَ هُمْ أَقْوَمُ﴾، أي: للأعمال الصالحات وللخيرات،  
لأن الأعمال الصالحات قوامها به.

ثم قوله: ﴿يَهْدِي﴾: يحتمل وجهين: يحتمل: يبين، والثاني: يدعو؛ فهو يهdy الكل  
لو استهدوا، لكن خص هؤلاء لما منفعة تكون لمن ذكر، وقد ذكرنا أن هذا القرآن وغيره  
من كتب الله هدى ورحمة يدعو إلى ثلاث خصال: إلى معالي الأمور، ومكارم الأخلاق،  
ومحاسن الأعمال ومصالحها. وينهى عن مساوي الأعمال، ودانى الأمور،  
وسوء الأخلاق ودنائها؛ فهو هدى ورحمة على ما أخبر لمن استهدى به، ورشد لمن  
استرشد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ﴾ .  
البشارة المطلقة إنما جعلت للمؤمنين الذين عملوا الصالحات، لم يذكر للمؤمنين  
خاصة على غير العمل الصالح؛ فالمسألة فيهم غير المسألة في هؤلاء.  
وفيه دلالة أنه يقع اسم المؤمنين بدون العمل الصالح؛ لأنه قال: ﴿الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ  
الصَّالِحَاتِ﴾ ؛ دلّ أن ذلك الاسم يقع بدون ذلك الاسم.  
وفيه دلالة أن اسم الإيمان قد يستحق بدون العمل الصالح؛ حيث يشرط فيه العمل  
الصالح.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ .  
سماه كبيرًا؛ لكبير خطره عند الله ، كما سمى عذاب النار عظيمًا؛ لعظم خطره عنده،  
أو سماه كبيرًا؛ لأنه أكبر ما يقصد إليه ويرغب فيه، وهو ثواب الجنة، والنار أعظم ما  
يحذر بها ويرهب عنها.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ .  
إنكارهم البعث، وكفرهم به - هو الذي حملهم على تكذيبهم الرسل وكفرهم بالله ،  
ليسلم لهم شهواتهم في الدنيا؛ لأن الرسل جميعًا دعوهم إلى ترك شهواتهم في الدنيا،  
ورغبوهم بما يوجب لهم الثواب في الآخرة وحذروهم عما يوجب العقاب، فأنكروا

(١) ينظر: اللباب (١٢/٢١٨).

الآخرة والبعث<sup>(١)</sup> رأساً ليسلم لهم الدنيا فذلك الذي حملهم على إنكار الرسل وتكذيبهم إياهم؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [الانعام: ٩٢] أي: بالقرآن أو بمحمد، إيمانهم بالبعث حملهم على الإيمان بالقرآن والرسول، وتكذيبهم الآخرة حملهم على تكذيب الرسل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إذا غضب الإنسان يدعو على نفسه وولده وأهله، ويلعن، كدعائه عليهم بالخير؛ لذلك انتصب قوله: ﴿دُعَاءَهُ﴾ .

وقال الحسن<sup>(٣)</sup>: إن الإنسان يتضايق صدره وقلبه بأدنى شيء يكره؛ فيلعن على نفسه وأهله؛ فلا يجيبه الله، ثم يدعو بالخير؛ فيعطيه، أو نحوه من الكلام.

وقوله: ﴿وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ﴾ : هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: ويدعو الإنسان بالشَّرِّ على العلم منه بذلك كدعائه بالخير على العلم منه بذلك.

والثاني: يدعو الإنسان بالشَّرِّ لو أجيب فيه على الجهل منه والغفلة، كدعائه بالخير لو أجيب في ذلك. ثم إن كان ذلك الإنسان هو الكافر فهو يدعو على الاستهزاء؛ كقوله: ﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حَجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾ الآية [الأنفال: ٣٢]، وكذلك قوله: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: ١]، ونحوه. وإن كان مسلماً فهو يدعو بالشَّرِّ على نفسه وأهله عند الغضب على علم منه به، ويدعو أيضاً بالشَّرِّ على السهو والغفلة منه، نحو ما يسأل الأموال والنكاح، ولعل ذلك شرٌّ له.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ .

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: هذا لازم؛ لأنه لما خلقه الله فنفخ الروح في بعض جسده - هم أن يقوم؛ فسماه عجولاً، لكن كل الإنسان خلق في الطبع من الأصل عجولاً؛ ألا ترى أنه لا يصبر على أمر واحد ولا على شيء واحد، وإن كان نعمة لم يصبر عليها؛ ولكن يمل عنها؟! وكذلك في أدنى شدة وبلاء إذا بلي به لم يصبر عليه، فأبداً يريد الانتقال من حال إلى حال؛ ألا ترى أن قوم موسى قد أكرمهم الله بكرامات: من إنزال المنّ والسلوى

(١) زاد في ب: جميعاً.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢١١٢)، وهو قول قتادة ومجاهد.

(٣) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وأبي حاتم كما في الدر المنثور (٣٠١/٤).

(٤) ينظر: اللباب (١٢/٢٢٠).

عليهم من غير كد ولا جهد ولا مؤنة، وكذلك اللباس؛ ثم لم يصبروا على ذلك حتى قالوا: ﴿لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَجِدٍ﴾ [البقرة: ٦١] فسألوا ربهم - القوم، والبصل، ونحوه؟! على هذا طبع الإنسان ملولاً عجولاً؛ ألا ترى أن الله مكن في باطنه، وجعل في سعة رياضة نفسه، وصرفها إلى أحد الوجهين اللذين يجهد عليه ولا يذم، وهو أن يروضها ويعودها على الصبر والحكم والوقار، ويصرف تلك العجلة إلى الخيرات والطاعات التي يحمد عليها المرء بالعجلة، وإلا: ففي ظاهر الخلفة والطبع منشأ على العجلة وما ذكر؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا . إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا . وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ [المعارج: ١٩-٢١] إلا كذا، وهو ما ذكرنا - والله أعلم - لكن بما امتحنه من الأمر والنهي والترغيب في الموعود والترهيب بصيره بحيث يملك إخراجه عما طبع وأنشئ إلى حال أخرى بالرياضة التي ذكرنا؛ ألا ترى أنه ذكر الهلع والجزع، ثم استثنى إلا كذا؟! وعلى ذلك خلق الله الخلق على همم مختلفة وأطوار متشعبة، لم يخلقهم جميعاً على همة واحدة، بحيث يرغبون جميعاً في معالي الأمور ومعظم الحرف وأرفع الأسماء؛ بل طبعمهم على أطباع مختلفة: فمنهم من يرغب في معالي الأمور ومعظم الأمور والحرف، ومنهم من كانت همته الرغبة في الدون من الأمور والحرف في الحجامة والدباغة والحياكة ونحوها، وكذلك في الأسماء، [ومنهم بخلاف ذلك]<sup>(١)</sup>، ولو كانت همتهم همة واحدة - لذهب المنافع والمعارف جميعاً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتٍ ۚ

اختلف فيه: قال بعضهم: المراد بالليل والنهار: الشمس والقمر، أي: جعلنا في الشمس والقمر؛ ألا ترى أنه أضاف الآية إلى الليل والنهار حيث قال: ﴿فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾، وحيث قال - أيضاً - : ﴿وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابِ﴾ [يونس: ٥]، وإنما يعلم ذلك بالقمر؛ ألا ترى أنه قال - أيضاً - : ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا . . .﴾ الآية [يونس: ٥]، إنما أضاف معرفة عدد السنين والحساب إلى القمر؛ دلّ أنه بالقمر يعلم ذلك، وهو قول علي<sup>(٢)</sup> وابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنهم - وغيرهم من أهل التأويل؛ ويكون تأويل المحو الذي ذكر في قوله: ﴿فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ﴾ -

(١) بدل ما بين المعقوفين في ب: ومنهم من كانت همته معالي الأمور ومعظم الأعمال.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٢١١٨) و(٢٢١٢١)، وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في المصاحف، كما في الدر المنثور (٣٠٢/٤).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٢١٢٣)، و(٢٢١٢٤)، وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٣٠٢/٤).

ما قالوا في محوه، وهو السواد الذي يرى فيه والنقصان الذي يكون فيه في آخره. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: محي منه تسعة وستون جزءًا من سبعين جزءًا، إلى هذا يذهب هؤلاء.

وأما الحسن وأبو بكر وهؤلاء، فهم يقولون: ليس في الآية ذكر الشمس والقمر، إنما ذكر الليل والنهار وأخبر أنه جعل آيتين؛ فهما كذلك آتان، وبهما يعلم عدد السنين والحساب؛ لأنه بالأيام يعرف ذلك، فأما الشهور فإنه إنما تعرف بالقمر لا تعرف بالأيام؛ ويكون قوله تأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾، أي: جعلنا آية الليل في الابتداء ممحوة مظلمة، وجعلنا آية النهار مبصرة مضيئة في الابتداء ليس أن كانا جميعًا مبصرتين مضيئتين ثم محي آية الليل وأبقيت آية النهار مضيئة؛ ولكن إنشاء آية الليل في الابتداء [مظلمة، وإنشاء آية النهار في الابتداء]<sup>(٣)</sup> مبصرة، وهو كقوله: ﴿وَالسَّمَاءَ كَيْفَ رُفِعَتْ . وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ﴾ [الغاشية: ١٨، ١٩]، أي: إنشاؤها في الابتداء كذلك، لا أن السماء كانت موضوعة فرفعها، و[لا] كذلك الجبال [كانت]<sup>(٤)</sup> مبسوطة ثم نصبها؛ ولكن إنشاءهما في الابتداء كذلك؛ فعلى ذلك قوله: ﴿فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾، أي: جعلهما في الابتداء: هذا مظلمًا ممحورًا، وهذا مبصرًا مضيئًا.

﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ﴾ : هما آتان مختلفتان، بل متضادتان تضاد كل واحدة منهما صاحبتهما؛ إذ كل واحدة تنسخ الأخرى حتى لا يبقى لها أثر، وهما آتان دالتان على وحدانية الله تعالى؛ لأنه لو كانا ففعل عدد - لكان إذا أتى هذا على هذا وغلب عليه - منع من أن يكون للآخر سلطان أو أمر؛ فإذا لم يكن دل أنه صنع واحد، وفيهما دلالة تدبيره؛ حيث جرى على سنن واحد ومقدار واحد، على غير تفاوت يكون فيهما وتفاضل، أو تغير على ما كان ومضى؛ دل أنه عن تدبير خرجا وكانا كذلك.

وفيه دلالة علمه وحكمته لما جعل فيهما من المنافع ما لو كان الليل سرمدًا ذهب منفعة الليل نفسه، ولو كان النهار سرمدًا لذهب منفعة النهار رأسًا.

وفيه دلالة البعث؛ لأنه يتلف أحدهما إذا جاء الآخر حتى لا يبقى [له]<sup>(٥)</sup> أثر بته، ثم يعيده على ما كان من غير أن يعلم أنه غير الأول.

(١) قاله عكرمة، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤/٣٠٢).

(٢) في ب: تأويل قوله.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في أ.

ثم قول ﴿ءَابَيْنِ﴾ ، والآية علامة، وعلامتهما لا تعرف إلا بالتأمل والنظر فيهما؛ فعلى ذلك [لا يفهم]<sup>(١)</sup> مراد ما في القرآن والمعنى المودع فيه - إلا بالتأمل والنظر فيه . وفيهما دلالة نقض قول أصحاب الطبايع وأصحاب النجوم والدهرية وجميع الملاحدة:

أما نقض قول أصحاب الطبايع: لما ذكرنا من اتساق مجراها على سنن واحد وأمر واحد، دلّ أنه بالتدبير صار كذلك لا بالطبع . وأما نقض قول أصحاب النجوم [لما جعل النجوم]<sup>(٢)</sup> مسخرة لمنافع الخلق ومغلوقة يغلبها ضوء الشمس ونور القمر حتى لا ترى؛ دلّ أنه لا تدبير لها وأن التدبير لغيرها . وعلى غيرهم من الملاحدة ما ذكرنا من اتصال منافع هذا بهذا ومنافع هذا بهذا، دلّ أنه ما ذكرنا، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ .

يحتمل الفضل الذي ذكر: الرزق والمعاش الذي ذكر في آية أخرى: ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾ [النبا: ١١]، ويحتمل أنواع فضل تكون في الدين .  
﴿وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ﴾ .

هو ما ذكرنا أنه بهما يعرف [عدد السنين والحساب]<sup>(٣)</sup> .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَضْلَانُهُ تَفْصِيلًا﴾ .

يحتمل التفصيل تفصيل آية من أخرى، أي: لم يجعلهما آية واحدة؛ على ما ذكر . وقال الحسن: أي فصل بين ما أمر عباده ونهاهم، أي: بين وفصل ما يؤتى مما يتقى، و ﴿فَضْلَانُهُ﴾ : أي: فصله تفصيلاً لم يتركه مبهماً؛ بل بين غاية البيان .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَلِبَرًا فِي عَقْبِهِ﴾ .

اختلف في قوله: ﴿طَلِبَرًا﴾ :

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿طَلِبَرًا﴾: شقاوته وسعادته، ورزقه وعيشه .

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: عمله الذي عمل من خير أو شر .

وقال بعضهم: حظه ونصيبه من عمله، وهو جزاؤه ونحو ذلك، فذلك كله يرجع إلى

(١) سقط في ب .

(٢) سقط في أ .

(٣) سقط في أ .

(٤) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢١٣٧)، وعن قتادة (٢٢١٣٨) .

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٢١٣٢) و(٢٢١٣٣) وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر

المشور (٣٠٣/٤)، وهو قول مجاهد وقتادة .



معنى واحد؛ لأنه إنما يسعد ويشقى بعمله الذي يعمله، وكذلك جزاء عمله؛ ولذلك قال الحسن في تأويل قوله: ﴿قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا﴾ [المؤمنون: ١٠٦]، أي: بأعمالنا التي عملناها، ثم يخرج تسمية العمل وما ذكروا طائرًا؛ لوجهين:

أحدهما: على وجه التفاؤل والطيرة؛ كانوا يتفاءلون ويتطيرون بأشياء: بالطائر وغيره<sup>(١)</sup>، ويقولون جرى له الطائر بكذا من الخير، وجرى له بكذا من الشر؛ على طريق الفأل والطيرة؛ فخطبهم على ما يستعملون، وأخبر أن ذلك يلزم أعناقهم، وهو ما قال الله - تعالى - : ﴿يَطِيرُوا بِمُؤَسَّسٍ وَمِنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، وكقوله: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]، وقوله - أيضًا - : ﴿قَالُوا أَطِيرَنَا بِكَ وَيَمِينُ مَعَكَ...﴾ الآية [النمل: ٤٧]، ونحوه.

والثاني: سمي الأعمال التي عملوها طائرًا؛ لما أن الذي يتولد منه تلك الأعمال كالطائر، وهو الهمة، أو لا يخطر بباله شيء؛ ففي الأخطار لا صنع له فيه، ثم يهتم، ثم تبعث الهمة على الإرادة، ثم الإرادة تبعث على الطلب والعمل، فالهمة التي في النفس التي يتولد منها الأعمال كالطائر؛ فسماه لذلك باسمه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فِي عُنُقِهِ﴾ .

يحتمل أن يكون العنق كناية عن النفس، أي: ألزماه نفسه، وذلك جائز؛ يقال: هذا لك عليّ وفي عنقي.

والثاني: ذكر العنق؛ كما يقول الرجل لآخر إذا أراد التخلص من<sup>(٢)</sup> عمل: قلدتك هذا العمل وجعلته في عنقك، أي: تكون أنت المأخوذ به إثمًا إن كان في ذلك شر، وأنت المأجور به المثاب إن كان فيه خير.

والمعنى في قوله: ﴿وَكُلٌّ إِنْ سِنِ الزَّمَنَةِ طَلِيرٌ فِي عُنُقِهِ﴾ ، أي: لا يؤخذ غيره بعمله وشقائه؛ ولكن هو المأخوذ به، وهو ما قال: ﴿مَنْ أَهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ﴾ [الإسراء: ١٥]، وقوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء: ١٥]؛ هذه الآيات الثلاثة معناها واحد، وهو ما ذكرنا ألا يؤخذ غيره بعمل آخر، ولا تحمل نفس خطيئة أخرى ولا وزرها، ولكن كل نفس هي تحمل خطيئة نفسها.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَنُحْرُجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا﴾ .

هذا يحتمل وجهين:

(١) في ب: ونحوه.

(٢) في أ: عن.

أحدهما: أي: يجعل ما لزم عنقه كتابًا يلقاه منشورًا.

والثاني: أي: يجعل بما ألزم عنقه كتابًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ .

قيل: شهيدًا، وقيل: كافيًا وحاسبًا، وهو واحد: أن المؤمن بما سبق من صالحاته يقف فيها لا يقطع القول لرجائه في رحمته ولخوفه عن مساويه؛ فلا يشهد على نفسه بالعقوبة.

وأما الكافر فإنه يشهد على نفسه بالنار؛ لما لم يكن له ما يطعم رحمته.

وقوله: ﴿أَقْرَأْ كِتَابَكَ﴾ ، أي: ﴿وَنُخْرِجُ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا﴾ ؛ فيقال له:

﴿أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ .

وفي ذلك لطف عظيم بقراءة كتابه بأي لسان كان؛ لأنه لم يبين بأي لسان يكتب، ثم يتذكر جميع ما عمل في عمره، وقد ينسى الرجل عملاً يعمل في أدنى مدة، لكن هذا يتذكر في ساعة ووهلة ما كان عاملاً منه.

**قوله تعالى:** ﴿مَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا نُزِرُ وَاِزْرَةً وَلَا نُزِرُ أُخْرَىٰ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴿١٧﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ﴾ .

أي: من اهتدى إلى ما جعل الله عليه من أنواع النعم، وقام بأداء شكرها فإنما فعل ذلك لنفسه؛ لأنه هو المنتفع به.

أو يقول: من اختار الهدى وأجابه إلى ما دعاه مولاه فإنما يهتدي لنفسه، أي: فإنما اختار ذلك لنفسه؛ لأنه هو المنتفع به وهو الساعي في فكاك رقبته.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ ضَلَّ﴾ .

أي: من ضل، أي: من اختار الضلال ﴿فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ ، أي: فإنما يرجع عليها ضرره، وهو ما ذكر: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾ [فصلت: ٤٦].

وقوله: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ .

وقوله: ﴿وَمَنْ ضَلَّ﴾ عن ذلك ﴿فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ .

أي: إلى نفسه يرجع ضرر ضلاله على نفسه؛ كقوله: ﴿وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾

[النمل: ٤٠].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا نُزِرُ وَاِزْرَةً وَلَا نُزِرُ أُخْرَىٰ﴾ .

هو ما ذكرنا، أي: لا تحمل نفسٌ خطيئةً أخرى، ولا تأثم بوزر أخرى، والله أعلم؛ ذكر هذا ليعلم أن أمر الآخرة خلاف أمر الدنيا؛ لأن في الدنيا قد يؤخذ نفس مكان أخرى، ويحتمل نفس مؤمنة أخرى، وفي الآخرة لا تؤخذ [نفس] <sup>(١)</sup> بدل أخرى. والثاني: قد يتبرع <sup>(٢)</sup> بعض عن بعض بتحمل المؤنات والقيام في فكاكها، وأما في الآخرة فلا يتبرع بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ .

يحتمل: ما كنا معذِّبين تعذيب استئصال في الدنيا إلا بعد دفع الشبه - ودفعها عن الحجج - من كل وجه، وبعد تمامها، وإن كانت الحججة قد لزمتهم بدون بعث الرسل؛ ليدفع عنهم عذرهم من كل وجه، أو أن يكون قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ إفضالاً منه ورحمة، وإن كان العذاب قد يلزمهم، والحجة قد قامت عليهم، والعذاب الذي كانوا [يعذبونهم في] <sup>(٣)</sup> الدنيا ليس هو عذاب الكفر؛ لأن عذاب الكفر دائم أبداً لا انقطاع له، وهذا مما ينقطع وينفصل، لكن يعذبون بأشياء كانت منهم من العناد ودفع الآيات، وأما عذاب الكفر فهو في الآخرة أبداً لا ينقطع.

وفي الآية دلالة أن حجة التوحيد قد لزمتهم وقامت عليهم بالعقل، حيث قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾؛ فلو لم تلزمهم لكان الرسل إذا دعوهم إلى ذلك يقولون: من أنتم ومن بعثكم إلينا؟ فإذا لم يكن لهم هذا الاحتجاج دل أن الحججة قد قامت عليهم، لكن الله بفضلُه أراد أن يدفع الشبه عنهم ويقطع عنهم عذرهم برسول يبعث إليهم؛ لما أن أسباب العلم بالأمور ثلاثة:

فمنها ما يعلم بظاهر الحواس بالبديهة، ومنها ما يفهم [ويعلم] <sup>(٤)</sup> بالتأمل والنظر، ومنها ما لا يعلم إلا بالتعليم والتنبه.

وقال القتيبي <sup>(٥)</sup>: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا﴾ وهو ما ذكرنا، أي: نخرج بذلك العمل كتاباً.

وقال أبو عوسجة: أي نكتب ما عمل ثم نقلده في عنقه فيجيء به يوم القيامة.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: تبرع.

(٣) في ب: يعذبون ثم.

(٤) سقط في أ.

(٥) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٥٢).

وقال أبو عبيدة<sup>(١)</sup>: طائرته حظه .

وقال غيره من المفسرين: ما عمل من خير وشر ألزمناه عنقه .

قال القتيبي<sup>(٢)</sup>: وهذان المعنيان يحتاجان إلى بيان .

والمعنى فيما أرى - والله أعلم - أن لكل امرئ حظاً من الخير والشر قد قضاه الله ؛ فهو لازم عنقه، والعرب تقول: إن كل ما لزم الإنسان قد لزم عنقه، وهو لازم طائر في عنقه، وهذا لك عليّ وفي عنقي حتى أخرج منه؛ وإنما قيل للحظ من الخير والشر: طائر؛ لقول العرب ما ذكرنا: جرى له الطائر بكذا من الخير، وجرى له الطائر بكذا من الشر؛ على وجه الفأل والطيبة على مذهبهم في تسمية الشيء بما كان له سبباً، وهو ما ذكر<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ .

التعذيب يكون على وجوه ثلاثة:

أحدها: يعذبهم في الدنيا ابتداءً بتعذيب<sup>(٤)</sup>؛ امتحاناً وابتلاءً بلا جريمة كانت منهم؛ كقوله: ﴿وَيَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقوله: ﴿وَيَبْلُوكُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٨٦]، ونحوه؛ فيكون تنبيهاً وتذكيراً لهم لا تكفيراً .  
والثاني: يعذب تعذيب العناد والمكابرة، وهو تعذيب إهلاكٍ استئصالٍ؛ فهو عقوبة لهم، وموعظة للمتقين، وعبرة لغيره، وهو الذي يأتي على أثر وعيد .  
والثالث: عذاب الموعود في الآخرة؛ يقول: وما كنا معذبين في الآخرة حتى نبعث رسولاً في الدنيا .

والأشبه أن يكون ما ذكر من التعذيب هو تعذيب استئصال، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَوْمًا أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ .

بالتخفيف، والتثقيل<sup>(٥)</sup>: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾، ثم من قال ﴿أَمَرْنَا﴾ بالتثقيل يحتمل

وجهين:

أحدهما: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ من الإمارة والتسليط عليهم، أي: أمرنا عليهم وسلطنا

(١) ينظر: مجاز القرآن (١/٣٧٢) .

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٥٢) .

(٣) في ب : ذكرنا .

(٤) في ب : تعذيب .

(٥) ينظر اللباب (٢٣٤، ٢٣٦، ٢٣٧) السبعة (٣٧٩)، الشواذ (٧٩)، الإتحاف (٢/١٩٥)، المحتسب

(٢/١٥)، النشر (٢/٣٠٦) .

مترفياً، أي: أكثرنا عددهم وسلطانا مترفياً فُشِّقَها ومستكبرياً.

والثاني: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾، أي: أكثرنا عددهم ومُنْعَمِيهِمْ؛ يذكر لهم هذا لقولهم: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ...﴾ الآية [الزخرف: ٢٣]، وقولهم: ﴿تَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا...﴾ الآية [سبأ: ٣٥]: كانوا يزعمون أنهم لا يعذبون؛ لأنهم قد أنعموا في هذه الدنيا وأكثروا أموالهم وأولادهم؛ فأخبرهم - عز وجل - أنه ما أهلك من الأمم الخالية إلا بعد ما كثر عددهم ووسع عليهم الدنيا، لم يهلكوا في حال القلة والضيق؛ كقوله: ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَّوْا﴾، أي: كثروا، وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَعَثَةٌ فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤]: لم يأخذ بالعذاب الأمم الخالية إلا في حال كثرتهم وأمنهم وغرَّتهم بالسعة؛ يحذر هؤلاء؛ لئلا يغتروا بكثرة أموالهم وأولادهم وعددهم.

ومن قال: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ بالتخفيف هو من الأمر، أي: أمرنا عظماءهم وكبراءهم طاعة الرسل<sup>(١)</sup> والإجابة إلى ما دعاهم إليه، حتى إذا عصوا رسله وتركوا إجابتهم - على العناد والمكابرة - فعند ذلك يهلكون؛ لما ذكرنا أنه لم يستأصل الأمم الخالية إلا بعد عنادهم في آيات الله، ومكابرتهم في دفعها وتكذيبها، لا يهلكهم في أول ما كذبوا آيات الله وخالفوا رسله.

وقوله: ﴿مُتْرَفِيهَا﴾، قال بعضهم: المترف: المنعم، وقال بعضهم: المترف: المكرم والمستكبر، وكله واحد.

وفي قوله: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً﴾ دلالة أن الإرادة غير المراد؛ لأنه أخبر بتقدم الإرادة عن وقت الإهلاك؛ دل أنها غيره، وفيه أنه أراد السبب الذي به يهلكون، وهو التكذيب والعناد؛ لما علم منهم أنهم يختارون ذلك؛ إذ لا يحتمل أن يريد هلاكهم، وهو يعلم منهم غير سبب الهلاك؛ فهذا يرد قول المعتزلة: إن الإرادة هي المراد، وأنه لم يرد ما كان منهم من سبب الهلاك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ﴾ .

بما أراد إهلاكهم وجب عليهم، أو يكون قوله: ﴿فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ﴾ بما أخبر عن الأمم الخالية، وهو قوله: ﴿سُئِنَّا اللَّهُ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ...﴾ الآية [الأحزاب: ٣٨، ٦٢].  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ .

(١) في ب: الرسول.

أي: أهلكتناهم إهلاكًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ ۗ وَكَفَىٰ لِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ .

يحتمل أن يكون الخبير والبصير واحدًا، ويشبه أن يكون بينهما فرق؛ الخبير: العالم بأعمالهم، والبصير بمصالحهم ومعاشهم وبجزائهم؛ يقال: فلان بصير في أمر كذا، وفلان أبصر من فلان.

ويحتمل أن يكون بذنوب عباده، وهو مكرهم الذي كانوا يمكرون برسول الله؛ فقال: وكفى بمكرهم الذي يمكرون بك.

**قوله تعالى:** ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَمْ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَمْ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ (١٨) **وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا** (١٩) **كُلًّا نُمِدُّ هُنُوًا وَهَنُورًا ۖ وَمِنْ عَطَايَ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَايَ رَبِّكَ مَحْظُورًا** (٢٠) **أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۗ وَاللَّخْزَةُ أَكْبَرُ دَرَجَتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا** (٢١) **لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقَعُدَ مَذْمُومًا مَدْحُورًا** (٢٢).

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَمْ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ .

يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: أنهم كانوا يعملون بأعمالهم الحسنة في حال كفرهم من نحو الإنفاق والصدقات وبذل الأموال، وغير ذلك - يريدون بذلك العز والشرف والذكر في الدنيا؛ فأخبر أنه من أراد بما يفعل ذلك ﴿عَجَلْنَا لَمْ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ .

والثاني: يكون قوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ﴾ ، أي: لا يريد بها إلا جمع الأموال وسعتها ﴿عَجَلْنَا لَمْ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ ، ثم أخبر أنه لا كل من أرادها يعجل له ذلك، ولا كل ما أراد يعجل له ذلك؛ ولكن إنما يعجل ما أراد الله ولمن أراد شيئًا يعطي له ذلك، ثم أخبر عما يعطي في الآخرة من أراد العاجلة فقال:

﴿ثُمَّ جَعَلْنَا لَمْ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ .

أي: مذمومًا: يسمّى بأسماء قبيحة ذنية مذمومة عند الخلق، أو يذم ويلام في النار، ﴿مَدْحُورًا﴾ : مطرودًا من الأسماء الحسنى ومن الخيرات، أو مبعدًا عن رحمته.

وقوله: ﴿مَذْمُومًا﴾ : عند نفسه، أي: يذم نفسه يومئذ، أو مذمومًا عند الملائكة والخلق جميعًا.

وفي قوله: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ﴾ وجهان:

أحدهما: يحتمل أن يكون أراد بإهلاكه إياهم موتهم بأجالهم . يقول: هم كانوا عددًا قليلاً زمن نوح، ثم كثروا حتى صاروا قرونًا، ثم ماتوا حتى لم يبق منهم أحد .  
ويحتمل أن يكون الإهلاك - هاهنا - إهلاك استئصال: فهو يخرج على وجهين:  
أحدهما: أنه قد استواوا في هذه الدنيا - أعني العدو والولي - وفي الحكمة: التمييز بينهما والتفريق؛ فلا بد من دار يفرَّق بينهما فيها ويميز .  
والثاني: قد هلكوا جميعًا، وفي العقل والحكمة إنشاء الخلق للإفناء خاصّة بلا عاقبة تقصد - عبثٌ باطل؛ فدل أن هنالك دارًا أخرى هي المقصودة حتى صار خلق هؤلاء حكمة، وفيه إلزام البعث .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ .

تفسير قوله: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ﴾ ؛ كأنه قال: من كان يريد العاجلة، وهو كافر بربه مكذب بالآخرة ﴿ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ﴾ ، ومن كان يريد الآخرة، وهو مؤمن بربه مصدق بالآخرة، ﴿ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾<sup>(١)</sup>، هذا يدل أنهم إنما أرادوا العاجلة بكفرهم بالآخرة، ثم أخبر أن من أراد بعمله في الدنيا الآخرة، ولها سعيها ما سعى، وهو مؤمن بها .

﴿ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا ﴾ .

أي: مَجْزِيًّا مَقْبُولًا .

وقوله - عز وجل - : ﴿ كَلَّا نُنمِّدُ هَتُولَاءَ وَهَتُولَاءَ ﴾ .

أي: المؤمن والكافر يعطى هذا وهذا، أي: لا نحرم عن العاجلة من أراد الآخرة؛ يخبر أولئك الكفرة بكفرهم بالآخرة أنه ليس يعطي الدنيا وسعتها لمن يكفر بالآخرة؛ ولكن يعطي من كفر بها ومن آمن بها؛ لثلا يحملهم ذلك على حبهم الدنيا وطلب العز والشرف فيها - على كفرهم بالآخرة؛ حيث قال: ﴿ كَلَّا نُنمِّدُ هَتُولَاءَ وَهَتُولَاءَ ﴾، أي: يعطي المؤمن والكافر، والبرّ والفاجر .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾ .

أي: [ما كان] رزق ربك وفضله محظورًا . قال بعضهم: محبوبًا ممنوعًا . وقال بعضهم: محظورًا: منقوصًا؛ فهو في الآخرة، أي: لا ينقصون في الآخرة من جزائهم، وروى في الخبر عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يُعْطِي الدُّنْيَا عَلَى نَيْبَةِ الْآخِرَةِ، وَلَا يُعْطِي

(١) زاد في ب: لا يراني فجزيا مقبولا، السعي المشكور: هو الذي يجزي ويثاب عليه . وقوله ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها .

الْآخِرَةَ عَلَى نِيَّةِ الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup> .

وعن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ الْعَبْدُ هَمُّهُ الْآخِرَةَ كَفَى اللَّهُ لَهُ مِنْ ضَيَعَتِهِ، وَجَعَلَ غَنَاءَهُ فِي قَلْبِهِ، وَإِذَا كَانَ هَمُّهُ الدُّنْيَا أَفْسَى اللَّهُ عَلَيْهِ ضَيَعَتَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ؛ فَلَا يُمَسِّي إِلَّا فَقِيرًا، وَلَا يُضْبِحُ إِلَّا فَقِيرًا»<sup>(٢)</sup> .

وقوله: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ»؛ للعاجلة - «عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ»، وأما من كان يريد العاجلة؛ للآخرة - فهو ليس بمذموم؛ فهو ما ذكر في قوله: «فَأَوْلَيْتِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا»، وهو ما قال: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرَزَقْنَاهَا نُوفًى إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ...» الآية [هود: ١٥]، وقوله: «أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهْوُ...» [الحديد: ٢٠].

وأما من أراد الحياة الدنيا؛ لحياة الآخرة - فهو ليس بلعب و[لا] لهو؛ لأن الدنيا لم تُنشأ لنفسها؛ إنما أنشئت للآخرة؛ فمن رآها لها وأرادها لنفسها - فهو لعب ولهو، ومن رآها للآخرة وأرادها للآخرة فهو ليس بلعب ولا لهو.

وقوله - عز وجل - : «أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ» .

في الدنيا في الرزق وفي الخلقة: يكون بعضهم أعمى، وبعضهم بصيرًا، أو يكون أصم ويكون سميعًا، ونحوه؛ فعلى ما يكون في الدنيا على التفاوت والتفاضل يكونون في الآخرة كذلك في المنزلة والقدر عند الله، لا في الضيق والسعة والأحوال التي يكونون في الدنيا؛ حيث قال: «وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا» .

ولم يقل: أكثر ولا أوسع، دل أنه على القدر والمنزلة عند الله، لا على اختلاف الأحوال التي يكونون في الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : «وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ» .

قد ذكرنا فيما تقدم أن النهي في مثل هذا والخطاب - لرسوله، وإن كان غير موهوم ذلك منه؛ للعصمة التي عصمه؛ فإنه غير مستحيل [في ذاته]<sup>(٣)</sup>؛ لما ذكرنا أن العصمة إنما

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص (١٩٣)، وأبو يعلى في المسند، كما في المطالب العالية (٣١١٧)، عن أنس بن مالك.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٨٥/١) من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن وقتادة عن أنس فذكره.

وله طريق أخرى، أخرجه الترمذي (٢٥٢/٤)، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٦٥)، ذكر العلامة الألباني في الصحيحة (٩٤٩)، وفي الباب عن زيد بن ثابت وأبي الدرداء.

(٣) سقط في ب.



ينتفع بها مع النهي والأمر؛ لأنه لولا الأمر والنهي ما احتيج إليها، أو خاطبه به على إرادة غير؛ على ما يخاطب به ملوك الأرض الأقرب إليهم والأعظم والخطر منهم دون خسائس الناس ورجالهم.

والثاني: أنه يخاطب كلاً في نفسه، ليس أنه يخص رسوله بذلك، ولكن كلُّ موهوم ذلك منه.

ويحتمل أن يخاطب به كقوله: ﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسُنُ﴾ [الانفطار: ٦، الانشقاق: ٦]، و﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ [البقرة: ٢١]؛ ليس إنسان أحق بهذا الخطاب من إنسان؛ فعلى ذلك الأول، أو يقول: إنه يخاطب رسوله؛ ليعلم من دونه أن ليس لأحد وإن عظم قدره عند الله وارتفع محله ومنزلته - محاباة في الدين؛ لأن الرسل هم المكرمون على الله المعظمون عنده؛ فماذا لم يعف عنهم في هذا - لم يعف من دونهم؛ ألا ترى أنه قال للملائكة: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكِ نَجْرِيهِ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٢٩]، وهم أكرم خلق الله؛ حيث وصفهم الله أنهم: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾؟! [التحريم: ٦]؛ فعلى ذلك الرسل؛ ألا ترى أنه قال على أثره: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّمَا يَلْفَنَ عِنْدَكَ الْكِبَرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا﴾، ومعلوم أن أبويه كانا ضالين؛ فلا يحتمل أن يخاطب رسوله في قوله: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمَهُمَا﴾؛ دل أنه خاطب به كل محتتمل ذلك منه وموهوم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَتَقَعَدَ مَذْمُومًا﴾ .

عند الناس<sup>(١)</sup>.

﴿تَحَذُّوْلًا﴾ .

أي: ذليلاً مقهوراً؛ لأن الخذلان هو ضد النصر والعون؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ...﴾ الآية [آل عمران: ١٦٠]. ذكر الخذلان مقابل النصر؛ فعلى ذلك قوله: ﴿تَحَذُّوْلًا﴾، أي: مقهوراً ذليلاً غير منصور، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَلْفَنَ عِنْدَكَ الْكِبَرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَمَّا أَقْبَىٰ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (٢٣) وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِى صَغِيرًا (٢٤) رَبُّكُمْ أَظْلَمُ بِمَا فِى نَفْسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِ غَفُورًا (٢٥) وَمَاتِذَا الْقُرْآنُ حَقُّهُ وَالْمُسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَلَا بُدْرَ

(١) ينظر: اللباب (١٢/٢٤٧).

تَبَدُّرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴿٢٧﴾ وَإِنَّمَا تَعْرِضَنَ عَنْهُمْ  
 آيَةً رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهُمْ فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا  
 كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّكَ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا  
 بَصِيرًا ﴿٣٠﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup> : ﴿وَقَضَىٰ﴾ : حكم، وقال بعضهم<sup>(٢)</sup> : ﴿وَقَضَىٰ﴾ - هاهنا - : أمر،  
 أي: أمر ربك ألا تعبدوا إلا إياه، وقال بعضهم<sup>(٣)</sup> : ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ ، أي: وصى ربك،  
 وكذلك ذكر في حرف ابن مسعود<sup>(٤)</sup> وأبى<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنهما - أنهما كانا يقرآن:  
 ﴿ووصى ربك﴾، وقال بعضهم: ﴿وعهد ربك﴾ .

وقال القتيبي<sup>(٦)</sup> : ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾، أي: حتم ربك، وهو من الفرض والإلزام، أي:  
 فرض ربك وألزم ألا تعبدوا إلا إياه، وكذلك «حكم» ربك وهو أشبه؛ ألا ترى أنه قال في  
 آية أخرى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾  
 [الأحزاب: ٣٦]، ثم قال: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأحزاب: ٣٦]: دل قوله:  
 ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أن قوله: ﴿إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ - معناه، أي: فرض الله  
 ورسوله وحكما أمرًا.

ثم قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ : فرض وحتم وحكم وأمر ألا تعبدوا إلا  
 إياه، إلا الإله المعبود الحق المستحق للعبادة والربوبية، لا تعبدوا دونه أحدًا، وقد أبان<sup>(٧)</sup>  
 لنا أنه هو الإله والرب المستحق للعبادة والألوهية والربوبية، لا الذين تعبدون من دونه من  
 الأوثان والأصنام بوجوه ثلاثة:

أحدها: عجز العقول وجهالتها عن درك كيفية العقول وما بينها؛ لأن العقول لا تعرف  
 كيفية أنفسها ولا ماهيتها، وتعرف محاسن الأشياء ومقابحها؛ فقد عرّفت الألوهية لله،  
 وحسن العبادة له، وقبحها لغيره.

(١) قاله ابن جرير (٥٧/٨).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٢١٨٣)، وابن المنذر من طريق علي بن أبي طلحة عنه، كما في  
 الدر المنثور (٣٠٩/٤)، وهو قول قتادة وابن زيد.

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢١٨٨).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٢١٨٦)، والطبراني، كما في الدر المنثور (٣٠٩/٤).

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٢١٨٧).

(٦) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٥٣).

(٧) في أ: بان.

والثاني: ما يوجد في جميع الخلائق من آثار ألوهيته وربوبيته، وجعل العبادة له شكراً له؛ وعلى ذلك جعل في كل جارحة من جوارح الإنسان عبادة؛ شكراً له لما فيها من آثار ألوهيته.

والثالث: السمع، أنبأنا أن لا معبود إلا الله، ولا ألوهية لسواه دونه؛ فذلك معنى ما فرض على خلقه وأمرهم ألا يعبدوا إلا إياه، وتأويل حكم ربك ألا تعبدوا إلا إياه؛ لما أنشأ في خلقه كل أحد آثار وحدانيته، وشهادة ربوبيته استحقاق العبادة له، فذلك تأويل من قال: قضي، أي: حكم. وأما تأويل من قال: قضي، أي: أمر ربك وكلف ألا تعبدوا إلا إياه - يكون فيه أمر بالعبادة له، والنهي عن عبادة غيره؛ كأنه قال: أمر ربك أن اعبدوه، ونهاكم أن تعبدوا غيره، ثم الفرق بين الطاعة والعبادة: يجوز أن يطاع غيره، ولا يجوز أن يعبد غيره؛ لأن الطاعة هي الائتمار؛ كقوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، أي: ائتمروا، وأما العبادة هي الاستسلام والخضوع له والشكر له، ولا يجوز ذلك لغيره سوى الله، أو أن يكون في العبادة معنى لا يدرك، كمعنى الرحمن؛ لا يدرك، حيث لم يجوز تسمية غيره به؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - وبالوالدين إحساناً.

كأنه قال: وفرض عليكم - أيضاً - وحكم إحسان الوالدين<sup>(١)</sup>، [أو أمركم بإحسان الوالدين]<sup>(٢)</sup> ثم الإحسان في عرف الناس هو الفعل الذي ليس عليه، إنما هو فضل ومعروف يصنعه إلى غيره، هذا هو الإحسان في العرف واللغة، لكن المراد بالإحسان إلى الوالدين هو الشكر، لا ما ذكرنا من الإحسان المعروف عند الناس، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤]، لأن الشكر هو المكافأة والجزاء لما أنعم وصنع من المعروف؛ فهو، والله أعلم.

وإن ذكر الإحسان في هذا وفي غيره من الآيات، وهو قوله: ﴿أَلَا تَشْكُرُوا بِيءَ سَيْئًا وَيَأْتُوا الْوَالِدِينَ إِحْسَانًا﴾ [الأنعام: ١٥١]، وقال في آية أخرى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ سَيْئًا وَيَأْتُوا الْوَالِدِينَ إِحْسَانًا﴾ [النساء: ٣٦]، وغيرها من الآيات - فالمراد منه، والله أعلم: الشكر لهما؛ لما ذكر في آية أخرى: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤]، والشكر هو المكافأة: أمره أن يكافئ لهما ويجازي بعض ما كان منهما إليه من التربية، والبر، والعطف عليه، والوقاية من كل سوء ومكروه: في البطن، وبعد ما خرج من البطن حتى

(١) ينظر: اللباب (١٢/٢٥١).

(٢) سقط في أ.

كانا يؤثرانه على أنفسهما [في السرور، ويجعلان أنفسهما وقاية له من كل سوء ومحذور، فأمر الولد أن يشكر لوالديه؛ جزاء ومكافأة لما كان منهما مما ذكر.

وهذا ذكر في الحال التي عجزا هما عن القيام لأمر أنفسهما<sup>(١)</sup> والحوائج لهما، وذلك - والله أعلم - لأنهما إذا كانا قويين، قادرين لحوائج أنفسهما ومنافعهما يبران ولدهما، ويحسان إليه؛ فيحمل برهما وإحسانهما إليه على الطاعة لهما في البر، والإحسان إليهما على المجازاة، وهكذا المعروف عند الناس أنه إذا بر بعضهم بعضاً يبعث ذلك على المكافأة؛ ليدوم ذلك عليهم وألا ينقطع؛ لذلك ذكر - والله أعلم - الإحسان إلى الوالدين في الحال التي هي حال ضعف وعجز؛ حيث قال: ﴿إِنَّمَا يَبَلِّغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا﴾ .

ثم أمره أن يذكر الحال التي هو عليها، وهو حال طفوليته وصغره: أن كيف ربياه، وبراه، وعطفا عليه، ولانا له - قولاً وفعلاً - حتى لم يستقدرا منه شيئاً مما يستقدر الناس بعضهم من بعض، ولم يبعدهما عنه ما يبعد الخلق بعضهم من بعض من أنواع الأذى والخبث؟! فأمره أن يعاملهما إذا بلغا الحال التي كان هو عليها: من الجهل والضعف، والعجز عن القيام بالحوائج على ما كان هو، وبلغا المبلغ الذي يستقدر منهما ويعد عنهما، أي: لا يستقدر هو منهما، ولا يبعد عنهما؛ كما لم يستقدرا هما منه، ولا ينهرهما عند السؤال والحاجة إليه؛ كما لم يفعلا هما [له]<sup>(٢)</sup>؛ بل يلين لهما ويذل كما لانا هما له وخضعا، وهو ما قال: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ...﴾ الآية [النحل: ٧٠]، وقال في آية أخرى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤] أخبر أنه يرد من بعد القوة والعلم إلى الحال التي كانوا عليها وهو حال الضعف والجهل؛ حيث قال: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ...﴾ الآية [النحل: ٧٨]، وقال: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ...﴾ الآية [الروم: ٥٤].

فقال: ﴿فَلَا تَقُلْ لُحْمًا أَرِي وَلَا نَهْرُهُمَا﴾ .

وقال بعضهم: قوله: ﴿فَلَا تَقُلْ لُحْمًا أَرِي﴾ : هو كناية عن إظهار الكراهة لهما في الوجه<sup>(٣)</sup>، ﴿وَلَا نَهْرُهُمَا﴾ ، أي: لا تُعنفهما في القول والكلام على ما لم يفعلا هما بك. وقال بعضهم: (أف) المراد به: هو (أف) لا غير، ﴿وَلَا نَهْرُهُمَا﴾ ، أي: لا تعنفهما،

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) ينظر: اللباب (١٢/٢٥٦، ٢٥٧).

ولا تخشن، لكنه ذكر أول حال الاستئصال والكراهة منه وآخرها، أي: لا تقل لهما (أف) على ما يستثقل الناس شيئاً ويكرهون في أول حال يرون شيئاً مستثقالاً مكرهاً - يقولون: أف، أي: لا تقل أف؛ لثلاثي يحمل ذلك على العنف والخسونة والنهر؛ وعلى هذا المعنى قالوا في قوله: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ...﴾ الآية [النور: ٣٠]، قال بعضهم: يغضوا من أبصارهم وليحفظوا فروجهم؛ لأن النظر بالبصر يحمله على الزنى في الفرج؛ ومنه يكون بدء الفجور.

وقال بعضهم قوله: ﴿يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]: ذكر أول حال وآخرها؛ ليمتنعوا عن كل ذلك؛ فعلى ذلك قوله: ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا آفٍ وَلَا نَهْرُهُمَا﴾: ذكر أول الحال وآخرها.

والثاني، أي: لا تظهر في وجهك من الكراهة والاستئصال ليحمل ذلك على العنف والانتهاز. فإن كان تأويل قوله: ﴿آفٍ﴾ - (أف) لا غير، ففيه حجة لأبي حنيفة - رحمه الله - في قوله: إذا فسخ المصلي في موضع سجوده، فهو كلام يقطع صلاته؛ حيث قال: ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا آفٍ﴾، أي: لا تتكلم به، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾. حيث نهاه أن يقول لهما: أف، ونهاه أن ينهرهما؛ فإذا امتنع عن الأف والنهر كان بعد ذلك قولاً لينا لطيفاً.

قال أبو عوسجة: يقال: نهته وانتهرته، وهو الخشن من الكلام شبه الوعيد. وقال أبو بكر الكيسان: الكريم: هو الذي يُولي على آخر نعمه، ويهنيه بترك الأذى والمن؛ كقوله: ﴿لَا تُبْطِلُوا صِدْقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]، وقال غيره: في وصف السخي، فقال: الذي يبذل ما احتوى عليه لمن احتاج إليه، وقطع طمعه عما احتوى عليه غيره عند حاجته إليه. ويشبه أن يكون الكريم قريباً منه.

فإن قيل: إن الوالدين كالمجولين المطبوعين على البر لأولادهما، والشفقة عليهم، ولا كذلك الأولاد؛ فكيف يشبه بر من كان مجبولاً به مطبوعاً عليه - بر من لم يكن ذلك بطبعه.

قيل: لذلك ذكر هذا في الولد دون الوالدين، وأمرهم بذلك؛ لأن ما يفعل الوالدان من البر والإحسان إلى الولد يفعلان بطبع، والولد لا؛ لذلك كان ما ذكر والله أعلم. ولهذا ما لم يجعل ولم يشرع قتل الوالد بولده؛ إذ [ليس] القصاص حياة بينهم، وشرع قتل الولد بوالديه؛ إذ في الوالدين من الشفقة والرحمة ما يمنع قتل الولد، وليس في الولد ذلك؛

فجعل في قتل الولد والديه القصاص، ولم يجعل في قتل الوالدين ولدهما؛ فعلى ذلك هذا في البرِّ والإحسان.

فإن قيل: ما الحكمة فيما قرن الله من شكر والديه شكره في غير آية من القرآن: ﴿أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤].

قيل: لأنه بهما كان نماؤه من أول حاله إلى آخر ما انتهى إليه من التغذية والتربية والوقاية من كل سوء والحفظ من كل آفة وشر.

وفي الآية دليل لقول أبي حنيفة؛ حيث قال في المكاتب: إذا اشترى والده أو أمه صار مكاتباً، وإذا اشترى أخاه أو ذا رحم محرم منه - لم يصير مكاتباً؛ لأن الأب والأم يصيران كذلك بحق الجزاء والشكر؛ فعليه ذلك، وأما الأخ وغيره من المحارم بحق المعروف؛ فملكه لا يحتمل ذلك.

والخطاب من الله - وإن كان مع رسوله - فالمراد منه غيره؛ لأن رسول الله معلوم أنه لم يدرك والديه في الوقت الذي أرسل إليه وخاطبه بما خاطب؛ دلّ أنه أراد بالخطاب غيره - كل محتملٍ [منه]<sup>(١)</sup> ذلك وموهوم منه - وأمره أن يعاملهما بالمعاملة التي ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ .

يحتمل أن يكون الجناح كناية عن اليدين؛ لأن اليدين في الإنسان بموضع الجناح للطائر، وجناح الطائر يده؛ فكأنه قال: اخفض واخضع لهما بيديك كما أمره أن يخضع لهما بلسانه بقوله: ﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ ، أي: اخضع لهما قولاً وفعلاً.

ويحتمل أن يكون الجناح كناية عن النفس، أي: اخضع لهما بجميع النفس والجوارح، وقوله: ﴿الذُّلِّ﴾ : يحتمل أن يكون المراد من الذل: الذل نفسه، أي: كن لهما كالمستعين المحتاج إليهما لا كالمعين لهما قاضي الحاجة، ولكن ذليلاً كالمستعين من الآخر رافع الحاجة إليه. ويحتمل أن يكون الذل كناية عن الرحمة التي تكون في القلب، أي: اخضع لهما برحمة القلب والجوارح جميعاً؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِذْ لَوْ عَلَى الْكُفْرَيْنِ أَعْرَفَ عَلَى الْكُفْرَيْنِ﴾ [المائدة: ٥٤]، أي: رحماء على المؤمنين أشداء على الكافرين؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]. وذكر مقابل الذل في تلك الآية - الرحمة في هذا، ومقابل العزة - الشدة؟! فعلى ذلك يحتمل أن يكون قوله: جناح الذل كناية عن الرحمة؛ فيكون معناه: أن اخضع لهما

(١) سقط في أ.

بالظاهر والباطن جميعًا على ما ذكرنا في قوله: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُبِي وَلَا نَهْرَهُمَا﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ .

قال بعضهم: ﴿رَبِّ أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ ، ويحتمل أن يكون على الإضمار؛

فيكون - والله أعلم - كأنه قال: رب ارحمهما كما رحمتني وربياني صغيرًا.

وقول أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن هذا منسوخ نسخته قوله: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ

يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ...﴾ الآية [التوبة: ١١٣] - بعيد؛ وأمكن أن تكون الآية في المؤمنين

والكافرين؛ فالرحمة التي ذكر: تكون في الكافرين سؤال الهداية لهم وجعلهم أهلًا

للرحمة والمغفرة؛ وذلك جائز كقول نوح لقومه: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾

[نوح: ١٠]، أي: استهدوا ربكم؛ فيهديكم فيغفر لكم ما كان منكم؛ إنه كان لم يزل

غفارًا؛ إذ لا يحتمل أن يأمرهم بالاستغفار ويعددهم بالمغفرة على الحال التي هم عليها،

وكذلك استغفار إبراهيم لأبيه.

أو أن تكون من الرحمة التي يتراحم بعضهم [بعضًا، والشفقة]<sup>(٢)</sup> التي تكون بين الناس

كما يتراحم الصغار والضعفاء، ثم مثل هذه المعاملة التي أمر الولد أن يعامل أبويه يلزم

المؤمنين من جهة الدين ومكارم الأخلاق أن يعاملهم الناس بعضهم بعضًا، غير أن هذا

فيما بين الناس ليس بفرض لازم، وذلك [فرض]<sup>(٣)</sup> لازم؛ لأنها بحق الشكر والجزاء لهما

بما كان منهما إليه من البرّ والإحسان، وحق التربية والتعظيم حقهما وجليل قدرهما

وخصوصيتهما، وهو كما يقال لرسوله: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

[الشعراء: ٢١٥]، وإلا فقد وصف المؤمنين بتراحم بعضهم على بعض؛ على ما ذكر:

﴿رُحَمَاءٌ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، وأمرهم بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: قوله: ﴿أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ﴾ من أسرار المحبة لهما والبر والكرامة.

وقال [بعضهم]<sup>(٥)</sup>: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ﴾ ، أي: أعلم ما تفعله نفوسكم، وهو كما

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٢٢٠٩)، (٢٢٢١١)، والبخاري في الأدب المفرد وأبو داود وابن

المنذر من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٣١١/٤)، وهو قول قتادة وعكرمة.

(٢) في ب: لبعض في الشفقة.

(٣) سقط في أ.

(٤) قاله ابن جرير بنحوه (٦٣/٨).

(٥) سقط في أ.

قال عيسى - عليه السلام - : ﴿تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمْ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦]، أي: تعلم ما تفعله نفسي، ولا أعلم ما في نفسك من التدبير والتقدير؛ فعلى ذلك هذا. وجائز أن يكون قوله: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ﴾ - صلة قوله: ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا آتَى...﴾ الآية، أي: ربكم أعلم بما في ضميركم: من الاستقذار إياهما، والاستثقال، والكراهة إذا بلغا المبلغ الذي ذكر، ولكن لا تظهر ذلك لهما ولا يوافق ظاهرهما باطنك. أو أن يقول: ربكم أعلم بما في نفوسكم [ولا يعلم غيره ما في نفوسكم؛ فلا تراءون الناس بما في قلوبكم]<sup>(١)</sup>؛ ولا تصرفوا ما في ضميركم إلى من لا يعلم ذلك؛ يخاطب الكل على الابتداء ألا يجعل ما في قلبه لغيره؛ بل يخلص<sup>(٢)</sup> له، أو أن يكون قوله: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ﴾، أي: ما تفعله أنفسكم وتدبرها.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ﴾ .

أي: تصيروا صالحين؛ لأن قوله: ﴿تَكُونُوا﴾ إنما هو في حادث الوقت.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنَّهُمْ كَانُوا إِتْرَابًا وَغُفُورًا﴾ .

يشبه أن يكون قوله: ﴿إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ﴾ صلة قوله: ﴿وَقَصَّ رَبُّكَ عَلَى الْبَنَاتِ مَا كُنَّ يَكْفُرْنَ﴾، و﴿إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُمْ كَانُوا إِتْرَابًا وَغُفُورًا﴾ أي: لم يزل غفورًا للأوابين ولمن يشاء. ثم اختلف في الأواب:

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الأواب: الرجوع التواب، وهو قول أبي عوسجة.

قال القتيبي<sup>(٤)</sup>: الأواب: التائب مرة بعد مرة، وهو من: أب يثوب، أي: رجع، وهما

واحد.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: الأواب: المطيع، وقيل<sup>(٦)</sup>: المسبح ونحوه.

وقال أبو عوسجة في قوله: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾، أي: لن لهما

وارفق بهما؛ ذكر بز اللسان للوالدين ولطفه إياهما قولاً وفعلاً، وليس في ظاهر الآية ذكر

البر بالمال والإنفاق عليهما؛ فيشبه أن يكون ذلك داخلاً في قوله: ﴿وَيَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِحْسِنُوا﴾، أو

(١) في أ: فلا يرون الناس.

(٢) في أ: يختص.

(٣) قاله سعيد بن جبيرة ومجاهد أخرجه ابن جرير عنهما (٢٢٢٣٠) و(٢٢٢٣٥)، وهو قول الضحاك.

(٤) وقاله أيضاً سعيد بن المسيب أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٢٢٢) و(٢٢٢٢٩)، وينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٥٣).

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٢٢١٧)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣١١/٤)، وهو قول قتادة.

(٦) قاله ابن عباس، أخرجه، ابن جرير عنه (٢٢٢١٥)، وهو قول عمرو بن شراحيل.



لم يذكر ذلك؛ لما أن المال للولد مال لهما؛ ألا ترى إلى ما روي عن جابر بن عبد الله قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ ومعه أبوه فقال: يا رسول الله، إن لي مالا، وإن لي أباً وله مال، وإن أبي يريد أن يأخذ مالي؛ فقال النبي ﷺ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ»<sup>(١)</sup> أو لا ترى - أيضاً - أنه أضاف بيوت الولد إليهما؛ حيث قال: ﴿أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾ [النور: ٦١]؛ قوله: ﴿مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ [النور: ٦١] - معناه: بيوت أبنائكم.

وقال بعضهم في قوله: ﴿فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوَّابِينَ غَفُورًا﴾: إنه صلاة الضحى، ويروى في ذلك خبر: روى زيد بن أرقم قال: خرج النبي ﷺ على قوم وهم يصلون الضحى؛ فقال: «صَلَاةُ الأَوَّابِينَ، إِذَا رَمَضَتِ الفِصَالُ»<sup>(٢)</sup>، وفي خبر آخر عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: أمرني رسول الله ﷺ بثلاث: «أمرني أن أصوم ثلاثاً في كل شهر، وألا أنام إلا على وتر، وأن أصلي ركعتي الضحى، فإنها صلاة الأوابين»<sup>(٣)</sup>، وقد يروى أحاديث كثيرة في الحث على صلاة الضحى وفعلها، وأنه صلى هو: ركعتين، وأربعاً، وستاً، وثمانياً - ما يكثر ذكرها ويطول، ومن صلاها فإنما صلاها على سبيل التطوع، ليس على سبيل اللزوم الواجب والسنة المؤكدة؛ لأن النبي ﷺ صلاها مرة وتركها مرة؛ فكان كصلاة الليل يدرك فاعلها الفضل.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِذْ أُلْحِقَ بِالَّذِينَ كَفَرُوا نَجْماً﴾. وكان الآيات هي صلة قوله: ﴿وَقَصَى رَجُلٌ أَلا تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾، أي: وقضى - أيضاً - أن تؤتي ذا القربى حقه ومن ذكر، أي: فرض، وحتم، وحكم؛ على اختلاف ما قالوا، وهو كقوله: ﴿وَأَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا...﴾ الآية [النساء: ٣٦] أمر - عز وجل - ببر الوالدين، والشكر لهما، وصلة ذي القربى، فريضة، ومن ذكر.

ثم اختلفوا في قوله: ﴿حَقَّوْهُ﴾:

قال بعضهم: ذلك الحق فريضة، وهو الزكاة؛ حيث جعل تلك صلة ما هو فرض،

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٦٩/٢) كتاب التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده، حديث (٢٢٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٥٨/٤) كتاب القضاء والشهادات، باب: الوالد هل يملك مال ولده أم لا؟ وفي مشكل الآثار (٢/٢٣٠).

(٢) أخرجه أحمد (٤٤٠/٦).

(٣) أخرجه أحمد (٣١١/٢)، والبيهقي (١٢٠/٢)، من طريق مجاهد عنه قال:

أمرني رسول الله ﷺ بثلاث ونهاني عن ثلاث: أمرني بركعتي الضحى كل يوم، والوتر قبل النوم، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، ونهاني عن نقرة كنقرة الديك، وإقعاء كإقعاء الكلب، والثفات كالثفات الثعلب.

وهو الشكر لله ، وجعل العبادة له وشكر الوالدين ؛ جزاء لما كان منهما إليه ، وقد ذكرنا أن ذلك فرض لازم ؛ فعلى ذلك صلة هؤلاء ؛ إذ صلتهم فريضة ؛ لما جاء من المواعيد الشديدة في قطع الرحم ، والترغيب في صلتهم .

ومنهم من قال : ذلك الحق نفل ؛ ألا ترى أنه قال : ﴿وَلَا تُبْذِرْ تَبَذِيرًا﴾ ، ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩] ، وقال : ﴿وَأَمَّا نُرْضِضَ عَنْهُمْ أَيْتَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا﴾ [الإسراء: ٢٨] ، فلا يحتمل ما ذكر من الإعراض عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها في الفرض ، دل أنه في النفل ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تُبْذِرْ تَبَذِيرًا﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup> : التبذير والإسراف : واحد ، وهو المجاوزة عن الحد الذي جعل في الإنفاق والحقوق ، والمجاوزة : عن المحق ، إلى غير<sup>(٢)</sup> المحق .  
روي عن ابن مسعود<sup>(٣)</sup> أنه سئل عن التبذير ؛ فقال : إنفاق المال في غير حقه . وكذلك قول ابن عباس<sup>(٤)</sup> ، رضي الله عنه .

وقال بعضهم : التبذير هو الإنفاق فيما لا ينتفع به . ويحتمل ما ذكرنا أنه يترك الإنفاق على المحق وهم ذوو القربى ، وينفق على الأجنيين .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ﴾ .

أي : كانوا أولياء الشياطين .

﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ .

أي : كفورًا لنعم ربه .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَمَّا نُرْضِضَ عَنْهُمْ أَيْتَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا﴾ .

عن الحسن قال : كان النبي ﷺ يُسأل فيقول : «ما لآل محمد - وإنهم لتسنة أهل

أبيات - إلا صاع من طعام»<sup>(٥)</sup> فأنزل الله تعالى : ﴿فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا﴾ ، أي : عذم أن

(١) قاله ابن عباس ، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٢٥٤) .

(٢) في أ : وغير .

(٣) أخرجه الفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والبخاري في الأدب المفرد وابن جرير (٢٢٢٤٤) ،

(٢٢٢٥٠) ، وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه ، والبيهقي في شعب الإيمان ،

كما في الدر المنثور (٣٢٠/٤) .

(٤) أخرجه سعيد بن منصور والبخاري في الأدب المفرد وابن جرير (٢٢٢٥٢) و(٢٢٢٥٣) والبيهقي في

شعب الإيمان ، كما في الدر المنثور (٣٢٠/٤) .

(٥) لم أجده مرسلاً ، وهو موصول من حديث أنس .

أخرجه البخاري (٢٢/٥) ، كتاب البيوع باب شراء النبي بالنسيئة (٢٠٦٩) ، والترمذي (٢/ =

سوف يأتي بالرزق.

عن ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - قال في قوله: ﴿وَأِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمْ﴾ : إذا سألك، وليس عندك شيء انتظرت من الله رزقا يأتيك، ﴿فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مِّسُورًا﴾ : يكون - إن شاء الله - شبه العدة. وأمثال هذا قالوه.

ويحتمل قوله: ﴿وَأِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمْ﴾ : إعراض الوجه، ويحتمل إعراض الإجابة؛ فذلك يكون بالاستئصال والاستخفاف<sup>(٢)</sup>، ولما ليس عنده شيء يعطيهم ثانياً، لكن لا نعرف أن الإعراض كان للاستئصال والاستخفاف، أو لما ليس عنده ما يعطيهم؛ فأمر أن يبين لهم أن الإعراض [عنهم]<sup>(٣)</sup> ليس للاستئصال والاستخفاف، وكذلك ترك الإجابة لهم، ولكن لما ليس عنده شيء؛ ليعلموا أنّ الإعراض عنهم ليس للاستخفاف ولا للاستئصال؛ ولكن لما ليس عنده ما يعطيهم، أو يطلب ما يعطيهم، وهو ما قال: ﴿فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مِّسُورًا﴾ .

أجمع أهل التأويل أن هذا الإعراض هو السؤال؛ لأنه كان يعرض عنهم لابتغاء ما يعطيهم، فذلك الإعراض يرجع منفعتة إلى السؤال.

ثم اختلفوا في قوله: ﴿مِّسُورًا﴾ :

قال بعضهم<sup>(٤)</sup> : عِذْمٌ عِدَّةٌ حَسَنَةٌ : إذا كان ذلك أعطيناك.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup> : أي : عدهم خيراً.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup> : قل لهم قولاً ليناً وسهلاً.

وقال أبو عوسجة: ﴿مِّسُورًا﴾ ، أي : حسناً، وهو من التيسير، ونحو ذلك قالوا، أي :

= (٥٠٢، ٥٠٣)، أبواب البيوع باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل (١٢١٥)، والنسائي (٧/٢٨٨)، كتاب البيوع باب الرهن في الحضرة وابن ماجه (٨٩/٤، ٩٠)، كتاب الرهون : باب حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (٢٤٣٧)، وأحمد (١٣٣/٣، ٢٠٨)، من طرق عن قتادة عنه أنه مشى إلى النبي بخبز سنخة ولقد رهن النبي درعا له بالمدينة عند يهودي وأخذ منه شعيراً لأهله ولقد سمعته يقول :

ما أمسى عند آل محمد ﷺ صاع بر ولا صاع حب وإن عنده لتسع نسوة.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٢٥٩)، ومن طريق آخر أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه كما في الدر المنثور (٣٢١/٤)، وهو قول عكرمة ومجاهد وقاتدة وغيرهم.

(٢) زاد في ب : مرة.

(٣) سقط في أ.

(٤) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٢٦١).

(٥) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٢٦٥).

(٦) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير (٢٢٢٦٥)، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٢١/٤).

اردد عليهم ردًا حسنًا؛ ليقع عندهم أن الإعراض لما ليس عنده شيء لا لوجه آخر والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ .

في الإنفاق إذا كان عندك .

﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ .

فيلومك من رجاك؛ ولكن كما<sup>(١)</sup> قال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا...﴾  
الآية [الفرقان: ٦٧] أمر الله أن ينفقوا نفقة ليس فيها سرف ولا إقتار، وهو قول ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضى الله عنه - وغيره .

وقال بعضهم: لا تمسك عن النفقة فيما أمرك ربك به من<sup>(٣)</sup> الحق، ولا تبسطها كل البسط فيما نهاك عنه؛ فتتعد كذا .

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: هذا نهي عن البخل والشرف، فلئن كان هذا نهيًا عن البخل كان قوله: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ نهيًا عن الجود، ولا يحتمل أن ينهى أحد عن البخل والجود؛ لأنهما غريزتان طبيعيتان، ولا ينهى أحد عما كان سبيله الطبع والغريزة، ولكن ما ذكرنا - والله أعلم - من كف اليد وقبضها عن الإنفاق في الحق و [ذي] الحق، وبسطها في غير الحق وذي الحق .

وقال أبو بكر الأصبم: دل قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ أن قول اليهود: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]: أنهم لم يريدوا حقيقة اليد، ولكن التضييق والتقشير، وكذلك لم يرد بقوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] - حقيقة بسط اليد، ولكن أراد التوسيع في الرزق والتكثير؛ ألا ترى أنه قال: ﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤].

ثم يحتمل الخطاب في هذه الآيات الوجوه الثلاثة التي ذكرنا فيما تقدم في غير موضع: أحدها: أنه خاطب رسوله بذلك كله، وشارك فيه قومه، وفي القرآن كثير أنه خاطب رسوله بأشياء فيشرك قومه في ذلك .

والثاني: خاطب كلاً في نفسه نحو ما ذكرنا في قوله: ﴿يَتَأْتِيَ الْإِنْسَانَ﴾ [الانفطار: ٦] الانشقاق: [٦]، و ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ٢١]، وقوله: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

(١) في أ: لما .

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٢٢٧١)، و(٢٢٢٧٢)، وابن أبي حاتم بنحوه، كما في الدر المنثور (٣٢٢/٤).

(٣) في أ: عن .

(٤) قاله الحسن، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٢٢/٤).

[الإخلاص: ١]، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، [و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾] (١) ونحوه من الخطابات، خاطب كل أحد في نفسه؛ إذ لا يحتمل أن يخاطب في: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ رسول الله خاصة، ولا يخاطب غيره؛ بل الخطاب به كل الناس وكل إنسان. والثالث: خاطب رسوله على إرادة غيره على سبيل الخصوصية له، نحو ما يخاطب ملوك الأرض خواصهم وأعقلهم من رعيتهم؛ على إرادة ذلك الخطاب غير المخاطبين؛ فعلى ذلك يحتمل هذا، أو أن يكون خاطب بقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ غيره ممن يمسك، ويخاطب بقوله: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ رسول الله؛ لأن رسول الله ﷺ لا يحتمل أن يكون ما ذكر، وقد يحتمل البسط؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿فَلْيَعْدُوا مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ .

يحتمل قوله: ﴿مَلُومًا﴾ : عند نفسك وعند الناس، تلوم نفسك بأنك: لم أنفقت؟! وعند الناس: لَمَّا لَمْ تجد ما تنفق عليهم، وعند الله - أيضًا - إذا أنفقت في غير حق. ﴿مَّحْسُورًا﴾ : قال القتيبي (٢): أي: تحسرك العطية وتقطعك، كما يحسر السفر البعير فيبقى منقطعًا:

وقال أبو عوسجة: هو من الحسرة، وهي الندامة، يقال: حسر الرجل فهو محسور، وقال: التبذير: الفساد، و ﴿مَلُومًا﴾، أي: ملومًا محزونًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ . أي: هو يوسع الرزق على من يوسع، وهو يقتر ويضيق على من يضيق ويقتر، أي: ذلك إلى الله لا إلى الخلق؛ ليقطعوا الرجاء من الخلق، ويروا ذلك من الله لا يرون من غيره.

والثاني: ذكر هذا؛ ليدوم الفضل لمن ذكر الفضل، ويتبين لهم حيث قال: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۗ وَلَآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢١].

ومن الناس من قال بأن قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ صلة قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ ، يقول - والله أعلم - إنك إن منعته وحرمته، وكان في تقدير الله التوسيع عليه والبسط - لم يضره منعك ولا حرمانك، ولو وسعت عليه وبسطت، وكان في تقديره التضيق والتقتير لم ينفعه بسطك ولا توسيعك؛ ليعلموا أن التوسيع والبسط، والتضيق والمنع من الله ، أو ذكر ليقطعوا الرجاء من الخلق

(١) سقط في أ.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٥٤).

ويطمعوا في رحمته وفضله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ .

أي: عالمًا بأعمالهم، بصيرًا بمصالحهم وما لهم وما عليهم، أو أن يكون الخبير والبصير واحدًا، أو ذكر هذا؛ ليعلم أنه على علم بما يكون - منهم أنشأهم - من الخلاف لأمره والردّ والتكذيب لرسله، ولم يخرج فعله وإنشأؤه إياهم على علم بما يكون منهم عن الحكمة؛ لأنه لا منفعة له في طاعتهم إياه وائتمارهم، ولا مضرة ولا منفعة في خلافهم إياه؛ بل المضرة والمنفعة في ذلك راجعة إليهم، لذلك كان إنشأؤه إياهم على علم بما يكون منهم حكمة، ومن ملوك الأرض سفهاء وجهلاء؛ لأن ما يرسلون من الرسل، ويعملون من الأعمال، ويسعون لمنافع أنفسهم، ولدفع مضارهم؛ فإذا فعلوا شيئًا يضرهم - على علم منهم بالضرر - كان ذلك سفهاً، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَسْبَهُ إِمْلَاقٌ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾ (٣١) وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (٣٢) وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَيْهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾ (٣٣) وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَتْ مَسْئُولًا ﴾ (٣٤) وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِذَا كَلَّمْتُمْ وَرَبُّوهُ بِالْقِسْطِ الَّتِي اسْتَقِيمَ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (٣٥) وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ (٣٦) وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾ (٣٧) كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ﴾ (٣٨) ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا ﴾ (٣٩) .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَسْبَهُ إِمْلَاقٌ ﴾ .

قال أبو بكر الأصم: إن من عادة العرب أنهم كانوا يقتلون البنات ويقتلون البنين؛ إذا صاروا بحيث لا ينتفعون بهم، ويقتلون الآباء والأمهات؛ إذا بلغوا أزدل العمر؛ فهى الله أهل الإسلام عن الاستئذان بستهم، وأمر أن يبروا الآباء والأقهار إذا بلغوا ذلك المبلغ، وهو ما قال: ﴿ وَإِلِذَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا . . . ﴾ إلى آخر ما ذكر.

وفي قتل ما كانوا يقتلون من البنات قطع التناسل والتوالد الذي كان المقصود من إنشاء هذا العالم؛ ذلك إذ المقصود من إنشاء العالم هذا الذي ذكرنا، وفي قتل البنات قطع ذلك وذهاب المقصود من إنشائه، ثم قال:

﴿نَزَّلْنَاهُمْ وَرِثَاتَهُمْ﴾ .

أي: هم لا يأكلون من أرزاقكم؛ بل لكل منكم رزق على حدة، ليس في بقائهم نقصان في رزقكم ولا في فنائهم زيادة؛ بل كلٌّ يأكل رزقه، أو لا ترون أنه قد أنشأ لهم رزقاً لا شركة لكم فيه، وهو ما أنشأ لهم من اللبن في الضرع، ولا تنتفعون أنتم به؟! فظهر أن كلاً يأكل رزقه، لا يُدْخِلُ بعضٌ في رزق بعضٍ نقصاناً. ثم قال:

﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ [أي: إن قتلهم في العقول كان خطأ كبيراً]<sup>(١)</sup>، لما ذكرنا أن في قتلهم قطع ما به قصد في إنشاء هذا العالم وفنائه، أو يقول: ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾: في الأمم الخالية. ويشبه أن يكون خطاب ما خاطب هؤلاء الآيات: من قتل الأولاد، والزنى، وقتل النفس بغير حق، وغير ذلك ما تقدم وما تأخر؛ لوجهين:

أحدهما: ما كان للعرب أفعال وعادات السوء مما يخرج على السفه والقبح في العقل، خارجة عن الحكمة تنهاهم عن ذلك.

والثاني: ذكر هذا ونهى؛ لما علم أنه قد يكون في خلقه من يفعل ذلك خشية ما ذكر، ويحملهم ذلك على ما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ .

أي: في العقل كان وقت ما كان فاحشة؛ لأن في إباحة الزنى ذهاب المعارف التي بها يوصل إلى الحكمة والعلم، أو كان فاحشة في الحكمة؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]: دل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ - على أن هنالك فحشاء قبل الأمر في الحكمة أو في العقل، حتى قال: ﴿لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾؛ إذ لو لم يكن - لكان قال: لا يأمر، حسب، وفي إباحة قتل الأنفس ذهاب ما به قصد من إنشاء العالم.

أخير - عز وجل - : [في قتل الأولاد أنه]<sup>(٢)</sup> ﴿كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾، وهو ما يعظم في العقل، وذكر في الزنى فاحشة، وهو ما يفحش في العقل والحكمة، وذكر في قتل النفس الإسراف، وقال: ﴿فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ﴾، والإسراف هو المجاوزة عن الحد الذي جعل له.

ويحتمل قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ﴾، أي: لا تزنوا؛ فإنه كان فاحشة، ويحتمل: لا تقربوا الأسباب التي بها يوصل إلى الزنى<sup>(٣)</sup>.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) ينظر: اللباب (١٢/٢٧٠، ٢٧١).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ .  
والحق ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : «لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ :  
كُفْرٍ بَعْدَ إِسْلَامٍ ، أَوْ زِنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ قَتْلِ نَفْسٍ بَغَيْرِ حَقٍّ»<sup>(١)</sup> .  
حرم الله قتل النفس بغير حق ؛ إذ في إباحته ذهاب ما قصد من إنشاء [هذا]<sup>(٢)</sup> العالم ،  
وفي التحريم حياة الأنفس ، وفي إباحة الزنى ذهاب المعارف وجهالتها ، وفي تحريمه<sup>(٣)</sup> :  
حياة المعارف وإبقاؤها . والوصول إلى الحكمة والعلوم التي يطلب بعضهم من بعض ؛ إذ  
لا يعرف أهل الحكمة من غيرهم ؛ ففي ذلك ذهاب العلوم والحكمة .  
وفي القتل على الدّين - إذا استبدله - حياة الدّين ؛ لأن من تفكر قتل نفسه إذا ترك  
الدّين - أعني دين الإسلام - ورجع عنه ، لم يترك دينه الإسلام ، ومن تفكر رجمه  
بالزنى - امتنع عن الزنى وتركه ، ومن تفكر أنه يُقتل إذا قُتِلَ غيره - امتنع عن قتله ؛ ولذلك  
قال : ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] .

فإن قيل - في المرأة إذا ارتدت عن الإسلام - : إنها لا تقتل .  
قيل : لأنه ليس في قتلها حياة الدّين ؛ لأن النساء أتباع للرجال في الدين ؛ لأنهنّ يسلمن

(١) أخرجه الشافعي (٩٦/٢) كتاب: الديات، الحديث (٣١٨)، والطيلسي (ص - ١٣)، الحديث (٧٢)، وأحمد (٦١/١) .

والدارمي (٢١٨/٢) كتاب: السير، باب: لا يحل دم رجل يشهد أن لا إله إلا الله، والترمذي (١٩/٤) كتاب: الديات، باب: ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم، الحديث (١٤٠٢)، والنسائي (٧/١٠٣) كتاب: تحريم الدم، باب: الحكم في المرتد، وابن ماجه (٨٤٧/٢) كتاب: الحدود، باب: لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث، الحديث (٢٥٣٣)، والحاكم (٣٥٠/٤) كتاب: الحدود، وابن الجارود (ص - ٢١٣) رقم (٨٣٦) من حديث عثمان .

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .  
وأخرجه الطيلسي (ص - ٢١٦)، الحديث (١٥٤٣)، وأحمد (٦/٢١٤)، وأبو داود (٥٢٢/٤) كتاب: الحدود، باب: الحكم فيمن ارتد، الحديث (٤٣٥٣)، والنسائي (٧/١٠١ - ١٠٢) باب: الصلب والحاكم (٣٦٧/٤) من حديث عائشة، وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي .

وأخرجه البخاري (٢٠١/١٢) كتاب: الديات، باب: قوله تعالى: إن النفس بالنفس، حديث (٦٨٧٨) .

ومسلم (١٣٠٢/٣) كتاب: القسامة، باب: ما يباح به دم المسلم (١٦٧٦/٢٥)، والترمذي (١٤٠٢)، وأبو داود (٤٣٥٢) والنسائي (٧ / ٩٢) وابن ماجه (٢٥٣٤)، والدارمي (٢/٢١٨)، والدارقطني (٣/٨٢)، والبيهقي (٨/١٩)، وأحمد (١/٣٨٢، ٤٢٨، ٤٤٤، ٤٦٥)، عن عبد الله بن مسعود مرفوعا بنحوه .

(٢) سقط في أ .

(٣) في ب: تحريمها .



بإسلام أزواجهن ويصرن ذمة بذمة الأزواج؛ فإذا كان كذلك - فليس في قتلهن حياة؛ ألا ترى أنه روى أنه فلائنا أسلم وأسلم معه كذا وكذا نسوة؟! والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ : والحق ما ذكرنا، وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾ يحتمل بالإسلام، أو بالذمة بإعطاء الجزية، وإلا بالحق: ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا﴾ .  
 قيل: سلطاناً، أي: تسلطاً وقهراً. وقال بعضهم: سلطاناً، أي: حجة على القتل فيما يستوجب به القصاص.

ثم ذكر أنه جعل لولى القتل سلطاناً، ولم يذكر أي ولي؛ فيشبهه أن يكون المراد من الولي الذي يخلف الميت في التركة، وهم الورثة؛ إذ هو حقٌ كغيره من الحقوق؛ فذلك إلى الورثة، فعلى ذلك حق الدم، فكأنه قال: ومن قتل مظلوماً قد جعلنا لورثته سلطاناً، أي: حجة فيما يستوجب. وفي ظاهر هذه الآية دلالة أن للواحد من الورثة القيام باستيفاء الدم؛ إذ لو كان لكل الاستيفاء لدخل في ذلك الإسراف الذي ذكر: ﴿فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ﴾؛ إذ لو ضرب به كل الورثة لصار في ذلك مثله، وقد منعوا عن ذلك، فإذا كان ما ذكرنا كان في ذلك دلالة لقول أبي حنيفة - رحمه الله، حيث قال: - إن الورثة إذا كان بعضهم صغاراً وبعضهم كباراً كان للكبار أن يقوموا بالاستيفاء دون أن ينتظروا بلوغ الصغار، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ﴾ .  
 قال بعضهم<sup>(١)</sup>: لا يقتل غير قاتل؛ وذلك إذ كان من عادة العرب قتل غير القاتل.  
 وقال بعضهم: [قوله]<sup>(٢)</sup>: ﴿فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ﴾ [أي: لا يجاوز الحد الذي جعل له في القصاص من المثلة والقطع والجراحات.

وقال بعضهم: ﴿فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ﴾، أي: في القتل<sup>(٣)</sup> الأول؛ حيث قتل نفساً بغير حق، فذلك إسراف؛ كما قال: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

(١) قاله طلق بن حبيب، أخرجه ابن جرير (٢٢٢٩٠) و (٢٢٢٩١) وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٢٧/٤)، وهو قول سعيد بن جبيرة والضحاك والحسن وقادة وغيرهم.

(٢) سقط في أ.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في أ.

وقوله: ﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ هذا يحتمل أن يكون خاطب به ولي القتل فقال: ﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾، أي: لا يُجاوز الحد الذي جعل له؛ على ما روي: «إِذَا قَتَلْتَ فَأَخْسِنِ الْقَتْلَ»<sup>(١)</sup>، والثاني خاطب به القاتل: يقول له لا تقتل؛ فإنه إسراف، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إن المقتول كان منصورًا بالولي ينصره الولي؛ بقوله: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَيْهِ سُلْطٰنًا﴾. ويحتمل منصورًا بالمسلمين، أي: على المسلمين وغيرهم دفع ذلك القتل عنه؛ هذا على تأويل من يتأول في قوله: ﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ - قَتَلَ غير قاتل وليه، أو يزيد في جراحاته، ويمثل مثلًا بقول: احذروا ذلك؛ فإن على المسلمين دفع ذلك عنه، أو كان منصورًا في الآخرة.

وفي ظاهر هذه الآية دلالة أن القصاص واجب بين الأحرار والعبيد، وبين أهل الإسلام وأهل الذمة؛ لأن الله - تعالى - قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾؛ فكانت أنفس أهل الذمة والعبيد داخلة في هذه الآية؛ لأنها محرمة وفيه ما ذكرنا أن للكبير من الورثة قتله، وإن كان فيهم صغار.

وروي أن الحسن بن علي - رضي الله عنه - قتل قاتل أبيه فلانًا<sup>(٣)</sup>، وفي الورثة صغار لم يدركوا يومئذ.

ويحتمل أن يكون ﴿إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ في ظاهر هذا: أن القاتل هو كان منصورًا، ثم

(١) أخرجه مسلم (١٥٤٨/٣) كتاب: الصيد والذباح، باب: الأمر بإحسان الذبح، والقتل، وتحديد الشفرة، حديث (١٩٥٥/٥٧)، والطيالسي (٣٤١/١)، وأحمد (٣٤٢)، كتاب: الصيد والذباح، باب: ما جاء في نحر الأبل وذبح غيرها، حديث (١٧٤٠)، وأحمد (١٢٣/٤)، وأبو داود (٢٤٤/٣) كتاب: الأضاحي، باب: في النهي أن تصبر البهائم والرفق بالذبيحة، حديث (٢٨١٥)، والترمذي (٢٣/٤) كتاب: الديات، باب: ما جاء في النهي عن المثلة، حديث (١٤٠٩)، والنسائي (٢٢٩/٧) كتاب: الضحايا، باب: حسن الذبح، وابن ماجه (١٠٥٨/٢) كتاب: الذبائح، باب: إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، حديث (٣١٧٠)، وابن الجارود ص (٣٠١) باب ما جاء في الذبائح، حديث (٨٩٩)، والدارمي (٨٢/٢) كتاب: الأضاحي، باب: في حسن الذبيحة، وعبد الرزاق (٤/٤٩٢) رقم (٨٦٠٣، ٨٦٠٤)، وابن حبان (٥٨٥٣ - الإحسان)، والطبراني في الكبير (٧/رقم ٧١١٤)، وفي الصغير (١٠٥/٢)، والسهمي في تاريخ جرجان (ص - ٣٨٦)، والخطيب في «تاريخه» (٢٧٨/٥)، والبيهقي (٦٠/٨)، والبغوي في شرح السنة (٢١/٦) من طريق أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله كتب الإحسان على كل مسلم، فإذا قتلتم، فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبيحة، وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته».

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٢٣٠٠)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٣٢٧/٤).

(٣) انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٨/٣)، (٢٩).

إنه قال: ﴿كَانَ مَنصُورًا﴾<sup>(١)</sup> و<sup>(٢)</sup> لم يقل: هو منصور، فجاثر أن يقول: ﴿كَانَ مَنصُورًا﴾، قبل: قتل هذا إذا كان على المسلمين مضرة، فلما قتل كان غير منصور، إلا أن يقال: إن الولي صار منصورًا، وذلك جاثر. وفي قوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّيْنٰٓةَ﴾: يحتمل النهي عن نفس الزنى، ويحتمل أسباب الزنى: من نحو القُبلة، والمس، وغيره؛ على ما ذكر: «العَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، واليَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَوْ يُكَذِّبُ»<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيْمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ .

قوله: ﴿أَحْسَنُ﴾: هو أفعال، فإن كان في الأشكال فهو على غاية الحسن، وإن كان في الجوهرين فهو على طلب الحسن؛ كقوله: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٥] أي: اتبعوا ما هو طاعة؛ كأنه قال: ولا تقربوا مال اليتيم إلا ما هو خير له وحسن، وهو ما قال: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهُمَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا﴾، يقول: لا تأكلوا إسرافًا وبدارًا، ولكن اقربوا ما هو خير له. وإن كان على طلب الغاية من الحسن، فهو ما قال أبو حنيفة - رحمه الله - : إذا قرب مال اليتيم لمنفعة نفسه فلا يقربه إلا لمنفعة حاضرة لليتيم، لا يقرب ماله لمنفعة مرجوة، وإذا قرب مال اليتيم لليتيم فإنه يجوز أن يقربه لمنفعة مرجوة له، وإن لم يكن فيه منفعة حاضرة، وقد ذكرنا تأويله وما فيه من الدلالة بقول أبي حنيفة - رحمه الله - فيما تقدم في سورة الأنعام.

ثم من الناس من احتج بهذه الآية لقول أبي حنيفة حيث قال: إن للوصي أن يبيع مال اليتيم من نفسه إذا كان خيرًا له؛ لأن له أن يبيع من غيره بمثل قيمته؛ فدل أن ذكر الخير له إذا كان يبيع من نفسه.

وقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيْمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾: كأنه على الإضمار، أي: لا تقربوا مال اليتيم إلا بالوجوه التي هي أحسن له وأنفع، وهو الحفظ له وطلب الربح والنماء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ .

أي: حتى يستحكم عقله، ويستتم<sup>(٤)</sup> تدييره في ماله وأمره؛ فعند ذلك يكون الأمر

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: أو.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٩/١٢)، كتاب الاستئذان باب: زنى الجوارح دون الفرج (٦٢٤٣)، ومسلم

(٤٠٤٧/٤)، كتاب القدر: باب قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره (٢٦٥٧/٢١)، من حديث

ابن عباس.

(٤) في أ: ويشند.

إليه، وليس فيه أنه لا يكون بعد ذلك الأمر إلى الوصي إن كان؛ ولكن بإذنه يبيع ويشترى .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ .

يحتمل أن يكون قوله: ﴿بِالْعَهْدِ﴾ - العهود والمواثيق التي بين الناس أمروا بوفاء ذلك، ويحتمل الأمر بوفاء العهد ما ذكر في هذه الآيات من الأمر والنهي: من نحو ما قال: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣] إلى هذا الموضع، أي: وأوفوا بذلك كله؛ فإن ذلك كله كان مسئولاً يُسأل عنه: وفاءً كان ذلك أو نقضاً . وقال بعضهم: ﴿إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ ، أي: ناقض العهد كان مسئولاً، ثم إن العهد على وجوه:

أحدها: عهد خِلقَة، أو العهد الذي أخذ عليهم على ألسن الرسل أو العهد الذي يجري بين الناس؛ والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ﴾ .

أمر بتوفير الكيل إذا كالوا والوزن إذا وزنوا لهم، وإيفاء حقوقهم<sup>(١)</sup>، وهو ما قال: ﴿وَيَنْقُورُ آوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخُسُوا أَنْفُسَ أَشْيَاءِكُمْ﴾ [هود: ٨٥] إن من عادتهم إذا كالوا أو وزنوا يبخسون الناس أشياءهم، ولم يوفروا حقوقهم؛ فنهاهم عن ذلك، وأوعدهم بالوعيد الشديد، وهو قوله: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ . الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ . وَإِذَا كَالُهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ١-٣]: ذكُرُ تخصيص للكيل والوزني من بين سائر الأشياء يحتمل وجهين:

أحدهما: لما بهما يجري عاقبة معاملة الناس؛ فأمرهم بإيفاء ذلك .

والثاني: لخوف الربا؛ لأن الكيلي والوزني هما اللذان يكونان ديتاً في الذمة؛ فإذا أخذ شيء منهما أخذ عما كان ديتاً في الذمة، فإن نقص أو زاد فيكون ربا؛ لذلك خصص، وإن كان غيره من الأشياء يؤمر بالإيفاء والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَزِنُوا بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ﴾ .

قال بعضهم: القسطاس: حرف أخذ من الكتب السالفة ليس بمعرفة، وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو العدل، أي: زنوا بالعدل، وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هو الميزان؛ كقوله: ﴿وَأَوْفُوا

(١) ينظر: اللباب (١٢/٣٧٩).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٢٣٠٥)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٣٢٨)، وهو قول قتادة أيضاً.

(٣) قاله سعيد بن جبیر أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٣٢٨).

الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ<sup>(١)</sup> ، وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿بِالْقِسْطِ﴾ : القبان؛ فكيفما كان ففيه ما ذكرنا: من الأمر بتوفير الكيل والوزن، والإيفاء لحقوقهم، والنهي عن البخس والنقصان. وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ .

يحمل قوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ - ما ذكر من توفير الكيل والوزن وإيفاء الحقوق - خير في الدنيا؛ لما فيه أمن لهم من الناس.

﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ ، أي: أحسن عاقبة في الآخرة، ويحمل قوله ذلك - ما ذكر في هذه الآيات من أولها إلى آخرها: إذا عملوا بها خير لهم في الدنيا وأحسن تأويلاً، أي: عاقبة. وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: لا تقف، أي: لا تقل، وقيل<sup>(٣)</sup>: لا ترم، وقيل<sup>(٤)</sup>: لا تتبع؛ فكيفما كان - ففيه النهي عن القول والرمي فيما لا علم له به، ولا ترم ما ليس لك به علم، ولا تقل ما ليس لك به علم.

﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ .

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿كُلُّ أُولَئِكَ﴾ يعني: السمع والبصر والفؤاد - يُسأل عما عمل صاحبه؛ كقوله: ﴿أَيُّومَ نَخِيزُ عَلَىٰ أَفْوَهِهِمْ وَنُكَلِّمُنَا أَيْدِيَهُمْ...﴾ الآية [يس: ٦٥]، وقوله: ﴿شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ﴾ [فصلت: ٢٠] تُسأل هؤلاء عما عمل<sup>(٦)</sup> صاحبها؛ فيشهدون عليه.

وقال بعضهم: هو عن كل أولئك كان مسئولاً، أي: يسأل المرء عما استعمل هذه الجوارح؟ وأنه: فيم استعملها؟

وقال بعضهم، قوله: ﴿أُولَئِكَ﴾: يعني الخلائق جميعاً، ﴿عَنْهُ﴾: يعني عما ذكر من السمع والبصر والفؤاد، ﴿مَسْئُولًا﴾ .

وقال بعضهم<sup>(٧)</sup> في قوله: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ ، يقول: لا تقل: رأيت،

(١) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٣٠٤)، وهو قول الضحاك.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٢٣٠٨)، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٢٩/٤)، وهو قول قتادة أيضاً.

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٣١٢)، وهو قول مجاهد أيضاً.

(٤) قاله ابن جرير (٨٠/٨)، ونقله البغوي (١١٤/٣) عن القتيبي.

(٥) قاله عكرمة وعمرو بن قيس، أخرجه ابن أبي حاتم عنهما، كما في الدر المنثور (٣٢٩/٤).

(٦) في أ: يعمل.

(٧) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٢٣٠٩) و(٢٢٣١٠)، وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤).

ولم تر، وسمعت، ولم تسمع، وعلمت، ولم تعلم.  
ومنها من قال<sup>(١)</sup>: في شهادة الزور؛ فإن احتج محتج بهذا في إبطال القياس والاجتهاد؛ فيقول: إذا قاس الرجل فقد قال ما ليس له به علم، لكن ليس كذا؛ لأن أصحاب رسول الله ﷺ قد تكلموا في الحوادث بأرائهم، وشاوروا في أمورهم، وولى أبو بكر عمر<sup>(٢)</sup> - رضوان الله عليهما - الخلافة بغير نص من الرسول عليها، وجعلها عمر شورى بينهم<sup>(٣)</sup>، ولم يُزَوَّ ذلك عن النبي ﷺ، ولا نقول: إنهم فعلوا ذلك بغير علم، ولا: قالوا ما لم يعلموا؛ فدل ما ذكرنا أن معنى قول الله - تعالى - : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ - ليس يدخل فيه الاجتهاد في الأحكام، وتشبيهه الفرع الحادث بالأصل المنصوص عليه، والله أعلم.

وقال القتيبي: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ ، أي: يتناهى في الثبات إلى حال الرجال، ويقال: ثماني عشرة سنة<sup>(٤)</sup>، وقال: أَشَدُّ اليتيم غير أشد الرجل في قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ ، والأشد ما ذكرنا من استحكام عقله وتدبيره إلى ألا يؤخذ بالنقصان، وهو إذا جاوز أربعين يأخذ في النقصان، وإلى أربعين يكون على الزيادة والنماء.

ويحتمل قوله: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ﴾ ، أي: لا تقف ما ليس لك به علم بأسباب العلم، وهو ما ذكر من السمع والبصر، وجائر أن يكون: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ : يسأل عن شكر هذه الأشياء، أو يسأل عما امتحن بهذه الأشياء.

وفي قوله: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزَنُوا بِالْقَيْطَاسِ الْمَسْتَقِيمِ﴾ - دلالة جواز الاجتهاد؛ لأنه أمر بإيفاء الكيل والوزن، ولا يقدر على ذلك إلا باجتهاد الكائل والوازن؛ لأن كيل الرجل يزيد على كيل غيره وينقص، وربما كال الرجل الشيء ثم يعيد كيله هو بنفسه فيزيد أو ينقص، ولا يكاد يستوي الكيلان وإن كانا من رجل واحد، وإنما يكلف الاجتهاد في كيله وترك التعمد للزيادة أو النقصان [فيه]<sup>(٥)</sup>؛ فإذا فعل ذلك فقد وفر الكيل وأدى الواجب،

(١) قاله ابن الحنفية، أخرجه ابن جرير (٢٢٣١١)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٢٩/٤).

(٢) انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (١٤٨/٣، ١٤٩).

(٣) انظر: صحيح البخاري (٤١٩/٧، ٤٢١)، كتاب فضائل أصحاب النبي: باب قصة البيعة (٣٧٠٠).

(٤) انظر: غريب القرآن ص (٢٥٤)، لابن قتيبة.

(٥) سقط في أ.

وهذا عندنا أصل الاجتهاد والاستحسان؛ لأن الكائل إنما يجتهد في توفيته الحق، ولا يعلم يقيناً أنه وفي ما كان عليه من الكيل الذي سمياه في العقد؛ فعلى ذلك الاستحسان إنما هو اجتهاد العالم في اختيار أحسن ما يقدر عليه إذا لم يكن للحادثة أصل يرددها عليه ويشبهها به، والله أعلم.

قوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا﴾ .

ليس النهي عن المشي نفسه؛ إنما النهي للمشي المرح، ثم النهي عن الشيء يوجب ضده، وكذلك الأمر، ثم إن النهي عن الشيء يوجب الأمر بضده؛ [والأمر بالشيء يوجب النهي بضده]<sup>(١)</sup> وهاهنا نهى عن المرح؛ فيكون أمرًا بما ذكر؛ كقوله: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: مرحًا: بطرًا وأشترًا، وقيل: متعظمًا متكبرًا بالخيلة.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا﴾ .

قال بعضهم: ذكر خرق الأرض وبلوغ الجبال طولًا؛ لأن من الخلائق من يخرق الأرض ويدخلها، ويبلغ طول الجبال، وهم الملائكة، ثم لم يتكبروا على الله ولا تعظموا عليه ولا على رسوله؛ بل خضعوا له؛ فمن لم يبلغ في القوة والشدة ذلك - أخرى أن يخضع له ويتواضع ولا يتكبر.

ويحتمل أن يكون ذكر هذا؛ لما أنهم كانوا يسعون في إطفاء هذا الدين، وقهر رسول الله ﷺ، فيقول: كما لم يتهياً لكم خرق الأرض وبلوغ الجبال طولًا - لم يتهياً لكم إطفاء دين الله، وقهر رسوله، وهو ما ذكر: ﴿إِنَّ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرًا مَا هُمْ بِبَلِيغِينَ﴾ [غافر: ٥٦]، أو يذكر هذا يقول: إنك لن تبلغ بكبرك وعظمتك مرتبة الرؤساء والقادة ومنزلتهم، على هذا التمثيل يحتمل أن يخرج، والله أعلم.

أو يقول: إنك لن تخرق الأرض، أي: لا تقدر أن تخرق [الأرض]<sup>(٣)</sup>؛ فتستخرج ما فيها من الكنوز والمنافع؛ فتنتفع بها، ولا تقدر أن تبلغ الجبال طولًا؛ فتنتفع بما في رءوس الجبال من المنافع، وكيف تتكبر وتمرح على غيرك، وهو مثلك في القوة والشدة. وأصل الكبر أن من عرف نفسه على ما هي عليه من الأحداث والآفات وأنواع الحوائج - لم يتكبر على مثله، والله أعلم.

(١) سقط في أ.

(٢) قاله البغوي (١١٥/٣).

(٣) سقط في أ.

وقوله - عز وجل - : ﴿كُلُّ ذَلِكَ﴾

أي: كل ما أمر الله به ونهى عنه في هؤلاء الآيات.

﴿كَانَ سَيِّئًا﴾ .

بالعقل .

﴿عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ :

مسخوطاً، وفيه دلالة أن الأمر الذي أمر في هذه الآيات ونهاهم عنه - لم يكن أمر أدب ولا نهي أدب، ولكن أمر حتم وحكم؛ حيث ذكر أن ذلك عند ربك: ﴿مَكْرُوهًا﴾؛ إذ لو كان أدباً لم يكره أي شيء ما ذكر في مكروه عند ربك، وهو كقوله: ﴿فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨]، أي: يسمعون [الكل؛ فيتبعون أحسنه]<sup>(١)</sup>، ويتركون غيره؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ .

أي: ذلك الذي أمر الله به ونهى عنه في هؤلاء الآيات من الحكمة - ليس من السفه،

أي: ما أمر فيها هو حكمة وما نهى عنه [إنما نهى عنه؛ لأنه سفه]<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الحكمة - هاهنا - القرآن، قوله: ﴿ذَلِكَ﴾، أي ذلك الذي أوحى

إليك هو حكمة، وقال بعضهم: الحكمة: الإصابة، أي: ذلك الذي أوحى إليك صواب.

وقوله: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾، أي: ما ذكر في هذه الآيات وأمر به ونهى

عنه - هو من الحكمة، والحكمة: هي وضع الشيء موضعه، [يقول: حكمه: وضع

الشيء موضعه، لا]<sup>(٤)</sup> وضع الشيء غير موضعه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ .

معلوم أن رسول الله لا يجعل معه إلهاً آخر؛ إذ عصمه واختاره لرسالته، لكنه ذكر هذا

ليعلم أنه لو كان منه ذلك فيفعل به ما ذكر؛ فمن هو دونه أحق أن يفعل به ما ذكر، وهو ما قال

في الملائكة: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ...﴾ الآية

[الأنبياء: ٢٩]. أنه عصمهم حتى أخبر أنهم: ﴿لَا يَسْئُرُونَ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَتَمَلَّوْنَ﴾

[الأنبياء: ٢٧]؛ فمن لم يكن معصوماً - لم يوصف أنه لا يسبق بالقول؛ فعلى ذلك قوله:

﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا﴾ : عند الله، أو عند نفسك، أو عند الخلق.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٣١٨).

(٤) سقط في ب.



﴿مَنْحُورًا﴾:

مبعدًا مطرودًا من رحمته في النار، أو: خاطب به رسوله، وأراد به غيره؛ على ما ذكرنا في غير موضع، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَفَأَصْفَكَ رَبُّكُمْ بِالْبَنِينَ وَاتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنْتًا إِنَّكُمْ لَنَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا﴾ (٤٠) ﴿وَلَقَدْ صَرَفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَذْكُرُوا وَمَا يُرِيدُهُمْ إِلَّا نُقُورًا﴾ (٤١) ﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَأَتَّبَعُوا آلَ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ (٤٢) ﴿سُبْحٰنَهُ وَقَلْبَهُ عَمَّا يَقُولُونَ عَلُوًّا كَبِيرًا﴾ (٤٣) ﴿نَسِجَ لَهُ السَّمَوٰتِ السَّبْعِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسِجُّ بِحُجْرِهِ وَلٰكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا حَلِيمًا عَفُورًا﴾ (٤٤).

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَأَصْفَكَ رَبُّكُمْ بِالْبَنِينَ وَاتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنْتًا﴾ .

يخبر من سفه مشركي العرب أنهم نسبوا إلى الله البنات، والبنين إلى أنفسهم - بقوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحٰنَهُمْ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: ٥٧]، والذي حملهم على ذلك قول أهل الكتاب؛ حيث وصفوا الله بالولد؛ فرأوا أن ما يكون له الولد يكون له البنات؛ فقال: ﴿إِنَّكُمْ لَنَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا﴾ .

لم يزد على هذا العظيم ما قالوا في الله؛ فلم يضرب لقولهم ذلك مثلاً؛ لما ليس وراء ذلك مثل يضرب؛ لأنه ضرب مثل ما قالوا بالولد له بانفطار السماء، وانشقاق الأرض، وخورر الجبال؛ حيث قال: ﴿تَكَادُ السَّمَوٰتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَخِجْرُ الْجِبَالِ هَذَا...﴾ الآية [مريم: ٩٠]: أخبر أن السموات وما ذكر كادت أن تنقلب عن وجهها؛ لعظيم ما قالوا في الله من الولد. وقال في الشريك: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ...﴾ الآية [الحج: ٣١]، فهذا غاية ما ذكر من الأمثال لمن قال له بالولد والشريك؛ فليس وراء هذا يذكر لمن قال له البنات، ولكن قال: ﴿إِنَّكُمْ لَنَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا﴾ لم يزد على ذلك؛ لأن الذي قالوا له ونسبوا إليه نهاية في السفه والسرف في القول، تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا.

أو يقول: ﴿إِنَّكُمْ لَنَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا﴾ : في عقولكم، لو تفكرتم وتدبرتم لعلمتم أن ما قلتم في الله - سبحانه وتعالى - عظيم.

قال أبو عوسجة: ﴿أَفَأَصْفَكَ رَبُّكُمْ﴾ ، أي: أعطاكم ربكم؛ يقال: أصفيته: [أي: (١) أعطيته، وأصفاكم، أي: اختاركم (٢)].

(١) سقط في أ.

(٢) قاله البخوي (١١٦/٣).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَذَكَّرُوا﴾ .

قال الحسن: قوله: ﴿صَرَّفْنَا﴾ - يقول: بينا في هذا القرآن ما نزل بمكذبي الرسل من الأمم الخالية؛ بتكذيبهم الرسل أمة قائمة؛ ﴿لِيَذَكَّرُوا﴾: ما نزل بهم؛ فينتهوا عن تكذيبهم الرسل، ﴿وَمَا يَزِيدُهُمْ﴾: ما بين لهم. ﴿إِلَّا نُفُورًا﴾ أي: تكذبتنا للرسل. وقال بعضهم: ولقد صرّفنا [في] <sup>(١)</sup> هذا القرآن، أي: بينا في هذا القرآن والآيات التي تقدم ذكرها - جميع ما يؤتى ويتقى، وما لهم وما عليهم؛ ليعتبروا [به] <sup>(٢)</sup> فيؤمنوا، وما يزيدهم القرآن إلا تباعدًا من الإيمان به، وهو ما ذكر: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ . . .﴾ الآية [الإسراء: ٣٩].

وقال بعضهم: صرّفنا في هذا القرآن من المواعيد الشديدة أنه ما ينزل بهم في الآخرة من العذاب والعقوبة؛ بصنيعهم وتكذيبهم الرسل، لكن إذ لم يؤمنوا بالآخرة، لم يزدهم ذلك الوعيد إلا نفورًا وبعُدًا؛ فإن الله قد ذكر في القرآن المواعظ الكثيرة: ما لو نظروا فيه وتأملوا لكانت تمنعهم وتزجرهم عن مثل صنيعهم، لكن لم ينظروا إليه بالتعظيم؛ ولكن نظروا إليه بالاستهزاء والاستخفاف به؛ لذلك أضيف زيادة النفور إليه، أو أضاف ذلك إليه؛ لما أحدثوا بنزوله الكفر والتكذيب له؛ فأضاف ذلك إليه لما ازداد لهم التكذيب، وحدث لهم الكفر به إذا نزل، كما كان لأهل الإسلام يزداد لهم الإيمان واليقين إذا نزل. وجائز أن يكون قوله: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَذَكَّرُوا﴾، أي: يشرفوا؛ كقوله: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾ [الأنبياء: ١٠]، أي: شرفكم، أو ليذكروا ما نسوا وتركوا وغفلوا عنه. ثم قوله: ﴿صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَذَكَّرُوا﴾، معناه - والله أعلم - : أنزله؛ ليلزمهم الذكر، أو ليكون عليهم، أو ليأمرهم بالذكر، وهو ما ذكرنا في قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ الآية [الذاريات: ٥٦]، وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤]، أي: ليلزمهم العبادة والطاعة، أو ليأمرهم بالعبادة والطاعة، أو أرسل وخلق لمن علم منه العبادة والطاعة.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِيَذَكَّرُوا﴾، أي ليكون لهم الذكرى بذلك؛ لأنه لا يحتمل أن يبين لهم ويجعل لهم بيانًا؛ ليذكروا، ثم لا يكون؛ ولكن ما ذكرنا ليكون لهم الذكرى، وقد كانت لكن لم تنفعهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾ :

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

ليس القرآن بالذي يزيدهم نفورًا، ولكن لما نظروا إليه بعين الاستخفاف والاستهزاء زاد لهم بذلك نفورًا عندهم وتكديبًا، وإلّا: القرآن لا يزيد إلا هدى وارشادًا؛ على ما وصفه. وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ يَحْكُمُ لَكُمْ إِذَا لَبَّيْتُمْ إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾. قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: في الأصنام والأوثان التي كانوا يعبدونها، أي: لو كانت هي آلهة معه كما تقولون إذا لا بتغوا التقرب والرُّلْفَى إلى ذي العرش سبيلًا.

وقال بعضهم: لو كانت لهم عقول لا بتغت، وأمكن لها من الطاعة والعبادة إذا لا بتغت إلى ذي العرش سبيلًا بالطاعة له والعبادة، وهو ما قال في الملائكة: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَيْكَ رَهْمًا أَوْ سَيْلًا﴾ الآية [الإسراء: ٥٧]، لكن الأشبه أن يكون الله - تعالى - ألا يقول في الأصنام مثل هذا: لو كان معه آلهة، إنما هي خشب، لكن قال فيها ما قال: لا تسمع ولا تعقل ولا تبصر، وما ذكر في آية أخرى: ﴿لِمَ تَقْبَلُونَ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، وما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا...﴾ الآية [الحج: ٧٣]: مثل هذا أن يقال في الأصنام، وأما ما ذكر: ﴿تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ يَحْكُمُ لَكُمْ إِذَا لَبَّيْتُمْ إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ الآية، معلوم أنها ليست من أهل الابتغاء، إلا أن يقال ما ذكر بعضهم، أي: لو كانت الأصنام التي تعبدونها آلهة؛ على ما تزعمون، إذا لا بتغوا إلى الله سبيلًا، [بالطاعة لو لم يكن لهم ذلك، وكانوا من أهلها، لكن الأشبه - إن كان - فهو في الذين يعبدون الملائكة]<sup>(٢)</sup> ويتخذونهم معبودًا أو في الذين يقولون بالعدد الذين لهم تدبير، أو الذين يقولون بقدوم العالم وأصوله؛ فهو يخرج على وجوه، فنقول - والله أعلم - : ﴿تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ يَحْكُمُ لَكُمْ إِذَا لَبَّيْتُمْ إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾، أي: إذا لأظهروا دلالة ربوبيتهم وألوهيتهم بإنشاء الخلائق، كما أظهر الله - سبحانه - ألوهيته وربوبيته بما أنشأ الخلائق، ولم يظهر ممن يدعون لهم ألوهيته إنشاء شيء من ذلك فدل أنه ليس هنالك إله غيره. وقال بعضهم: ﴿تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ يَحْكُمُ لَكُمْ إِذَا لَبَّيْتُمْ إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾، أي: صاروا كهؤلاء: يعنى الله، أي: في الإنشاء والإفناء والتدبير، ومنعوه عن إنفاذ الأمر له: في خلقه، والمشية له فيهم، واتساق التدبير؛ فإذا لم يكن ذلك منهم دل أنه لا إله معه سواه؛ ويكون كقوله: ﴿وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِن إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ...﴾ الآية [المؤمنون: ٩١]. وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: لو كان معه آلهة كما يزعمون إذا لا بتغوا إلى ذي العرش سبيلًا<sup>(٤)</sup>،

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٣٢٢)، (٢٢٣٢٣).

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) قاله البغوي (١١٦/٣).

(٤) زاد في ب: في المناسبة والمغالبة: ﴿إِذَا لَبَّيْتُمْ إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾.

في القهر والغلبة؛ على ما عرف من عادة الملوك بالأرض: أنه يسعى كل منهم في غلبة غيره وقهر آخر ويناصبه؛ كقوله: ﴿وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَمَّا بَضَّعَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١]، أي: غلب وقهر وناصب.

ويحتمل غير هذا، وهو أن يمنع كل منهم أن يكون لله الواحد بالخلق دلالة ألوهية وربوبية، وجهة الاستدلال [له] <sup>(١)</sup> بذلك؛ فإذا لم يمنعوا ذلك دلّ أنه لا ألوهية لسواه، وهو الأوّل بعينه.

وقال بعض أهل التأويل <sup>(٢)</sup>: لعرفوا فضله ومرتبته عليهم، ولابتغوا ما يقربهم إليه، وقيل: ولابتغت الحوائج إليه، وهذا هو الذي ذكرناه بدءًا من طلب الطاعة له. وقوله: ﴿سُبْحٰنَهُ﴾.

نزّه نفسه وبرأها عما يقول الملحّدة فيه ووصفوه بالشركاء والأشباه والولد وما لا يليق به؛ فقال: ﴿سُبْحٰنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾. ثم قال: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمٰوٰتُ اَلْسَبْعُ وَالْاَرْضُ وَمَنْ فِيْنَهَا﴾. ثم يحتمل تسبيح ما ذكر وجهين:

أحدهما: جعل الله - تعالى - في خلقه السموات والأرض وما ذكر دلالة على وحدانية الله وألوهيته، وشاهدة له أنه واحد لا شريك له ولا شبيه؛ فإن كان على هذا فيدخل فيه كل شيء: ذو الروح وغيره؛ فيكون قوله: ﴿وَلٰكِنْ لَا يَفْقَهُوْنَ تَسْبِيْحَهُمْ﴾: الكفرة خاصة، وأما أهل الإسلام يفقهون ذلك.

والثاني: أنه جعل الله في سرّية هذه الأشياء ما ذكر من التسبيح والتنزيه، لكن لا نفقه نحن ذلك ولا نفهمه؛ على ما أخبر: ﴿وَلٰكِنْ لَا يَفْقَهُوْنَ تَسْبِيْحَهُمْ﴾. وهي لا تعرف - أيضًا - أن ذلك تسبيح على ما جعل في الجوارح والأعضاء تسييحًا وعبادة له، وإن كانت هي لا تعرف ذلك أنه تسبيح.

والثالث: أنه جعل صوت هذه الأشياء تسييحًا له حقيقة على معرفة هذه الأشياء أنه تسبيح، وإن كان لا يعرف ذلك إلا خواص من الناس، وهم الأنبياء، والله أعلم. وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿إِنَّكُمْ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾.

الحليم: هو ضد السفية <sup>(٣)</sup>، والثاني: يقال حليم: ليس بعجول، أي: لا يعجل بالعقوبة.

(١) سقط في أ.

(٢) هو قول قتادة، كما سبق.

(٣) زاد في ب: وهو الحكيم.

﴿عَفُورًا﴾ إذا تابوا، أو ﴿عَفُورًا﴾ حيث ستر عليهم فضائحهم، الحلم ما ذكرنا: ضدّ السفه والعجلة. ذكر هاهنا على أثر ما ذكر منهم من القول الوحش فيه والعظيم أنه حلیم؛ ليعلموا أنه عن علم لم يأخذهم بالعقوبة عاجلاً، و﴿عَفُورًا﴾؛ ليعلموا أنهم، وإن أعظموا القول فيه؛ يغفر لهم ويتجاوز عنهم إن رجعوا وتابوا.

فإن قال لنا ملحد: إنكم تصفون ربكم بالحلم والرحمة، ثم تقولون: إنه يعذب أبد الأبدین في النار بكفر كان منه؛ فأنى يكون فيه رحمة أو حلم؟! قيل:

إنكم لا تعرفون ما الحلم وما الرحمة، ولو عرفتم - ما قلت ذلك، ولو لم يعذب على الكفر أبد الأبدین لم يكن حلیمًا ولكن سفيهاً، وكذلك الرحمة، وليس خروج الشيء على غير موافقة الطبع بالذي يخرج صاحبه عن حد الحكمة والرحمة، فأنتم إنما تصورتكم الحكمة والرحمة على موافقة طباعكم، وليس كذا.

وكذلك يقال للمعتزلة؛ حيث قالوا: إنه لا يعقل إلا ما هو أصلح لنا في الدين؛ لأنه جواد؛ فلو منع الأصلح والأخیر لم يكن جواداً موصوفاً بالجد، وإنما قدرتم وقلتم على ما وافق طباعكم وأنفسكم، ولو عرفتم حقيقة الجود ما قلت ما ولا خطر على بالكم شيء من ذلك، وإنما على الله أن يختار لكل ما علم منه أنه يختار ويؤثر؛ لأنه لا يجوز أن يختار الولاية لمن علم منه أنه يختار عداوته، وكذلك لا يجوز أن يختار العداوة لمن علم منه أنه يختار ولايته، وليس على الله - تعالى - حفظ الأصلح لأحد في الدين؛ بل عليه حفظ ما يوجبه الحكمة والزبويّة.

وفي ذكر تسييح ما ذكر من جميع الموات على أثر ما ذكر من قول أولئك الكفرة من وصف الله - تعالى - بالولد والشركاء، ونحوه يخرج على وجوه:

أحدها: يذكر سفههم؛ أنهم مع ادعائهم العقل والعلم والتميز والسؤدد - وصفوا الله بالذي لا يليق به، وما يسقط الألوهية والزبويّة عنه، على زعمهم، فالذين ليس لهم شيء من ذلك التمييز والفهم والعقل نزهوه عن ذلك كله وبرءوه عن جميع ذلك.

والثاني: ذكر تسييحهم على أثر ذلك؛ ليعلم أنه لا حاجة إلى تسييحهم، ولا منفعة له في ذلك أن سبح له جميع الخلائق سواهم؛ بل منفعة تسييحهم ترجع إليهم.

والثالث: ذكره لإثبات الرسالة للرسول؛ لأنهم ذكروا تسييح الموات، ولا يفهم ذلك ولا يعقل إلا بوحى من السماء؛ فذلك يدلّ على الرسالة.

فعلى هذه الوجوه الثلاثة التي ذكرنا يجوز ذكر تسييح ما ذكر على أثر ما ذكر، وكذلك ذكر سجود الموات يخرج على هذه الوجوه التي ذكرناها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ﴿٤٥﴾ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِذَا ذُكِرْتِ رَبِّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحَدُّهُ وَلَوْ عَلَيَّ آذَانُهُمْ نَفُورًا ﴿٤٦﴾ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰ إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَسْمِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا ﴿٤٧﴾ أَنْظِرْ كَيْفَ صَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴿٤٨﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا﴾ .

قال بعضهم: إن الكفرة كانوا يمتنعون رسول الله عن تبليغ الرسالة إلى الناس وقراءة ما أنزل إليه من القرآن عليهم، وقد أمر بتبليغ الرسالة، فأنزل الله عليه هذه الآية، فأخبر أنه جعل بينه وبين أولئك حجابًا مستورًا، ومكن له التبليغ إليهم بالحجاب الذي ذكر، ثم اختلف في ذلك الحجاب:

قال بعضهم: شغلهم في أنفسهم بأمور وأشغال حتى بلغ إليهم .  
ومنهم من يقول: ألقى في قلوبهم الرعب والخوف حتى لم يقدرُوا على منع ذلك .  
ومنهم من يقول: صيرهم بحيث كانوا لا يرونه، ويستمعون قراءته وتلاوته، ولم يقدرُوا على أذاهم به والضرر عليه؛ فبلغهم .

وجائز أن يكون ما ذكر من الحجاب هو حجاب الفهم؛ وذلك أنهم كانوا ينظرون إليه بالاستخفاف والاستهزاء به، فحجبوا عن فهم ما فيه، وهو كقوله ﴿سَاصِرُفٌ عَنِّي الَّذِينَ يَكْفُرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ . . .﴾ الآية [الأعراف: ١٤٦]، يدل على ذلك قوله: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ . . .﴾ الآية [الأنعام: ٢٥] .

ثم قال الحسن في قوله: ﴿جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا﴾، أي: طبع على قلوبهم حتى لا يؤمنوا ومذهبه في هذا أنه يقول: إن للكفر حدًا إذا بلغ الكافر ذلك الحد طبع على قلبه فلا يؤمن أبدًا، واستوجب بذلك العقوبة والإهلاك بالذي كان منهم، إلا أن الله بفضله أبقاهم؛ لما علم أنه يولد منهم من يؤمن، أو يبيحهم لمنافع غيره، وإلا قد استوجب الهلاك، فيقول الحسن: أضاف ذلك إلى نفسه لما استوجبوا هم بفعالهم .

وقال أبو بكر الأصم: أضاف ذلك إليه؛ لأنهم أنفوا عن اتباع الرسل وتكبروا عليهم فاستكبروا، لكن نقول له: الاستكبار الذي ذكرت فعلهم، لا فعل الله؛ فما معنى إضافة ذلك إليه؟! فهو خيال وفرار عما يلزمهم في مذهبهم .

وقال جعفر بن حرب: في الآية إضمار؛ لما هم أضافوا ذلك إليه أنه هو جعل كذلك،

وهو ما قالوا: ﴿قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ﴾ ، و ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ [البقرة: ٨٨] ونحوه من الخيال؛ فلو جاز صرف هذه الآيات إلى ما ذكروا من الخيال لجاز لغيرهم صرف الكل إلى مثله؛ فهذا بعيد، ولكن عندنا أن إضافة ذلك إلى نفسه تدل على أن له فيه صنعا وفعلا، وهو أن يخذلهم باختيار ما اختاروا هم، أو أضاف ذلك إليه؛ لما خلق ظلمة الكفر في قلوبهم، وهذا معروف في الناس: أن من اعتقد الكفر يضيق صدره ويخرج قلبه؛ حتى لا يبصر غيره، وهو ليس يعتقد الكفر لثلا يبصر غيره ولا يهتدي إلى غيره، لكن لا يبصر غيره، فيدل هذا أنه يصير كذلك؛ لصنع له فيه. وكذلك من اعتقد الإيمان يبصر بنوره أشياء، وهو ليس يعتقد الإيمان ليبصر بنوره أشياء غابت عنه؛ دل أنه بغيره أدرك ذلك، وكذلك المعروف في الخلق أن من اعتقد عداوة آخر، يضيق صدره بذلك، وكذلك من اعتقد ولاية آخر ينشرح صدره له بأشياء.

فهذا كله يدل أن لغيره في ذلك فعلا، وهو ما ذكرنا من الخذلان والتوفيق، أو خلق ذلك منهم - والله أعلم - فيدخل فيما ذكرنا في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً...﴾ الآية [الأنعام: ٢٥]، وأصله أن ما ذكر من الحجاب والغلاف والأكنة إنما هو على العقوبة لهم لعنادهم ومكابرتهم الحق؛ لأنهم كلما ازدادوا عنادا وتمردا ازدادت قلوبهم ظلمة وعمى، وهو ما ذكر في غير آية؛ [حيث<sup>(١)</sup>] قال: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ...﴾ الآية [الصف: ٥]، وقال: ﴿ثُمَّ أَنْصَرَفُوا سَرَفًا كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٧]، وقال: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]: أخبر أن ما ران على قلوبهم بكسبهم الذي كسبوا، وأزاع قلوبهم باختيارهم الزيف، وصرف قلوبهم باختيارهم الانصراف؛ فعلى ذلك ما ذكر من جعل الحجاب والأكنة عليها بما كان منهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا ذُكِّرْتُمْ رَبِّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحَدَّثُكُمْ وَلَوْ أَنَّ أَدْبَرْتُمْ نُفُورًا﴾ .

قال بعضهم: الشيطان إذا ذكّر الله ولى عنه [وأعرض<sup>(٢)</sup>] وفوّ منه، وهو ما ذكر: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ...﴾ الآية [الأعراف: ٢٠٠]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا...﴾ الآية [الأعراف: ٢٠١].

وقال بعضهم: ﴿وَلَوْ أَنَّ عَلَىٰ أَدْبَرْتُمْ نُفُورًا﴾ : الإنس، أي: ولوا عما دعوههم إليه، وأقبلوا نحو أصنامهم التي عبدوها.

وقوله: ﴿وَإِذَا ذُكِّرْتُمْ رَبِّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحَدَّثُكُمْ﴾ : يحتمل: وإذا ذكرت دلالة وحدانية ربك

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

وألوهيته وربوبيته، أو ذكرت دلالة رسالاتك أو دلالة البعث، يحتمل ذكر دلالة هذه الأشياء الثلاثة؛ لأنهم كانوا منكرين لهذه الأشياء؛ فعند [ذلك]<sup>(١)</sup> ذكرها. يولون على أديبارهم نفورًا: يحتمل الهرب والإعراض، ويحتمل الكناية عن الإنكار والتكذيب.

وقوله - عز وجل - : ﴿تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ .

كأنهم يستمعون إلى القرآن: إما لما يستحلون نظمه ووصفه<sup>(٢)</sup>، أو يستمعون إليه؛ لما فيه من الأنباء العجيبة، أو يستمعون إليه؛ ليجدوا موضع الطعن فيه، فإن كان استماعهم للوجهين الأولين فإذا [جاء]<sup>(٣)</sup> موضع الخلاف والتنازع، وهو ما يذكر فيه من دلالة الوجدانية ودلالة الرسالة ودلالة البعث، عند ذلك كانوا يولون الأديبار نافرين؛ لإنكارهم، وإن كان الاستماع لطلب الطعن - فهو محتمل أيضًا.

واختلف في قوله: ﴿تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ﴾ .

قيل: كانوا يستمعون إليه ليكذبوا عليه؛ كقوله: ﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا فَبِمَا كَفَرْنَا مِنْ عَمَلِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عَرِيْنَ﴾ [المعارج: ٣٦، ٣٧]، كانوا يسرعون إلى استماع ما يقول رسول الله ﷺ ليكذبوا عليه.

وقال بعضهم: كانوا يستمعون إليه؛ ليجدوا موضع الطعن فيه.

وقال بعضهم: استمعوا إليه ليروا الضعفة والأتباع أنهم إنما يطعنون فيه بعدما استمعوا إليه وعرفوه؛ فيقع عندهم أن الطعن كان في موضع الطعن، والله أعلم. وقوله: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ .

قيل<sup>(٤)</sup>: أي: يتناجون فيما بينهم أنه مسحور وأنه مجنون وأنه كاهن، ثم أخبر الله نبيته ما أسروا فيه وتناجوا بينهم؛ ليدلهم على رسالته وأنه إنما عرف بالله، وسماهم ظالمين؛ لما علموا أنه ليس بمجنون ولا مسحور ولكن قالوا ذلك له ونسبوه إلى ما نسبوه من السحر والجنون، على علم منهم أنه ليس كذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ﴾ .

بالمجانين والسحرة والكهنة؛ ﴿فَضَلُّوا﴾، أو ضربوا لك الأسباب التي تزجر الناس وتمنعهم عن الاقتداء بك مما وصفوا له ونسبوه إليه من السحر والجنون والكهانة؛ فذلك

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: ووصفه.

(٣) سقط في أ.

(٤) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٣٤٢).



كان يمنعمهم عن إجابة من أراد إجابته والافتداء به .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَضْلُوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ .

اختلف فيه :

قال بعضهم : لا يستطيعون إلى ما قصدوا من منع الناس عنك وصدّهم سبيلاً .

وقال بعضهم : لا يستطيعون إلى المكر به والكيد له سبيلاً ؛ لأنهم قصدوا به ذلك .

وقال بعضهم : لا يستطيعون إلى ما نسبوه إليه سبيلاً .

وقال الحسن : لا يجدون إلى الهدى والإيمان سبيلاً ؛ لما طبع على قلوبهم وجعلها في

أكنة وغلف .

ويحتمل أن يكون قوله : فلا يستطيعون إلى الاحتجاج على الحجج والدلالات التي

أقامها رسول الله ﷺ على التوحيد والرسالة والبعث سبيلاً ، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظْمًا وَّرُفْنًا أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا﴾ (٤٩) قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا

﴿٥٠﴾ أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ

إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَىٰ أَن يَكُونَ قَرِيبًا ﴿٥١﴾ يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ

وَتَنْظُنُونَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥٢﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظْمًا وَّرُفْنًا﴾

أي : أنذا كنا عظاماً بالية ناخرة و ﴿وَرُفْنًا﴾ ، قيل (١) : تراباً ، وقيل (٢) : غباراً ، وقيل

﴿وَرُفْنًا﴾ : أي : بالية ؛ حتى إذا فتت - تكسرت وذهبت ، كقوله : ﴿أَوْ إِذَا كُنَّا عِظْمًا نَّخْرَةً﴾ .

قَالُوا تِلْكَ إِذَا كَرُّهُ حَاسِرَةٌ ﴿ [النازعات: ١١، ١٢] ، أي : غير كائنة ، قالوا ذلك كله : إنكاراً

للبعث واستهزاء به أنهم يبعثون ويجزون بأعمالهم ، وهذا كأنهم قالوا ذلك على التعجب ،

والاستبعاد عن كون ذلك ، والاستهزاء بذلك ، والجهل به هو الذي حملهم على التعجب

والاستهزاء بما ذكر .

أنكر هؤلاء الكفرة قدرة الله على البعث كما أنكر المعتزلة قدرته على خلق أفعال

العباد ، وليس لهم الاحتجاج على أولئك الكفرة بإنشاء الأول ؛ لأن لهم أن يقولوا : إنكم

تقرون بالقدرة على خلق الأول ، وتنكرون خلق أفعالهم ، وليس لكم الاحتجاج .

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا . أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ﴾ .

(١) قاله مجاهد ، أخرجه ابن أبي شيبة ، وابن جرير (٢٢٣٤٥) و (٢٢٣٤٦) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه ، كما في الدر المنثور (٣٣٩/٤) .

(٢) قاله ابن عباس ، أخرجه ابن جرير (٢٢٣٤٧) ، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه ، كما في الدر المنثور (٣٣٩/٤) .

قال بعض أهل التأويل: أي: لو كنتم حجارة أو حديدًا فيميتكم، لكن هذا بعيد؛ لأنهم لم يكونوا ينكرون الموت؛ إذ كانوا يشاهدون الموت؛ فلا يحتمل الإنكار، ولكن كانوا ينكرون البعث بعد الموت وبعدما صاروا ترابًا ورفاتًا، إلا أن يقال: إنكم لو كنتم بحيث لا تبعثون ولا تجزون بأعمالكم لكنتم حجارة أو حديدًا، لم تكونوا بشرًا؛ لأن الحجارة والحديد ونحو ذلك غير ممتحن، ولا مأمور بشيء، ولا منهي عن شيء، وأما البشر فإنهم لم ينشئوا إلا للامتحان بأنواع المحن والأمر والنهي والحل والحرمة، فلا بد من الامتحان؛ فإذا امتحنوا بأشياء لا بد من البعث للجزاء والعقاب، فإذا لم تكونوا ما ذكر ولكن كنتم بشرًا فاعلموا أنكم تبعثون وتجزون بأعمالكم على هذا يحتمل أن يصرف تأويلهم، لا إلى ما قالوا؛ وإلا ظاهر ما قالوا وتأولوا لا يحتمل؛ لما لا أحد أنكر الموت. ويحتمل قوله: ﴿ثَلُّ كُؤُنُو حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا . أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ﴾ ، أي: لو كنتم ما ذكر حجارة أو حديدًا أو أشد ما يكون من الخلق لقدر أن ينشئكم بشرًا من ذلك؛ فكيف إذا كنتم بشرًا في الابتداء؟! أي: يعيدكم بشرًا على ما كنتم كما أنشأكم في الابتداء من ماء وتراب، وليس في ذلك الماء والتراب من آثار بشر شيء من العظام واللحوم والعصب والجلد وغيرها؛ فمن قدر على إنشاء [هذا قدر على إنشاء]<sup>(١)</sup> البشر بعد الموت وبعد ما صار ترابًا ورفاتًا، على هذا يجوز أن يتأول.

ووجه آخر أن يقال: ظنوا أن لو كنتم حجارة أو حديدًا أو ما ذكر لبعثكم؛ فكيف تظنون أنه لا يبعثكم إذا كنتم ترابًا ورفاتًا أو كلام نحوه.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ﴾ .

ذكروا هذا وكل ما يكبر في صدورهم على ما ذكر.

﴿فَسَيَقُولُونَ مِنْ يَمِينِنَا﴾ .

استهزاء منهم به .

﴿قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ .

إنهم، وإن قالوا ما قالوا استهزاء به وسخرية، فقد أمر الله - تعالى - أوليائه المؤمنين أن يحاجوهم محاجة العقلاء والحكماء مع الحجج والبراهين، وإن كانوا قالوا سفها واستهزاء، وعلى ذلك عاملهم الله ، وإن كانوا سفهاء في قولهم مستهزئين، وكذلك أمر رسله أن يعاملوا قومهم أحسن المعاملة؛ حيث قال: ﴿وَحَدِّثْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقال: ﴿وَقُلْ لِيَعْبُدُوا الَّذِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: ٥٣] وإنما ذكر الله

(١) سقط في أ.

هذه الآيات؛ ليحاج بها هؤلاء، ويعلم أن كيف المعاملة مع هؤلاء؛ إذ قد أقام الله - تعالى - من الآيات والحجج على بعثهم وإحيائهم حججًا كافية ما لم يحتج إلى مثل هذا، لكنّه ذكر هذا؛ لما ذكرنا - والله أعلم - : كأن الذي حملهم على إنكار ذلك وجوه من الاعتبار:

أحدها: أنهم لم يروا من الحكمة إمامتهم ثم الإحياء على مثل ذلك إذ لو كان يحييهم ثانيًا - لكان لا يميّتهم؛ كقصد البناء على قصد بناء مثله.

والثاني: لما رأوا أقوامًا قد ماتوا منذ زمن طويل ثم لم يبعثوا؛ فيقال لهم: إنه قد تأخر كونكم وإنشاؤكم، ثم لم يدلّ تأخركم على أنكم لا تكونون؛ فعلى ذلك لا يدلّ تأخر البعث على أنه لا يكون.

وأما جواب الأوّل فإنه يقال لهم: إنكم تقرون أنه أنشأكم أوّل مرة وأنه يميّتكم، فليس من الحكمة إنشاء ثم الإماتة؛ لأنه يكون كمن بنى بناء للنقض والإفناء؛ فإذا كان [الأوّل] حكمة كان الثاني - أيضًا - حكمة، والله أعلم.

وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ .

أي: يعيدكم الذي خلقكم أوّل مرة ولم تكونوا شيئًا على ما ذكرنا وإعادة الشيء [في عقولكم أهون وأيسر من ابتداءه؛ إذ لا أحد في الشاهد يتكلف تعلم إعادة الشيء] <sup>(١)</sup> ومعرفته، وإنما يتكلفون تعلم ابتداء الصناعات ومعرفتها، ثم يعرفون إعادة [ذلك] <sup>(٢)</sup> بمعرفة ابتدائية؛ فدلّ [ذلك] <sup>(٣)</sup> أنه أهون وأيسر، وهو ما قال: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، أي: في عقولكم ذلك أهون وأيسر.

وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿فَسَيُخَوِّضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ﴾ .

أي: يحركون رءوسهم؛ استهزاء به وهزواً.

﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ﴾ .

على الاستهزاء أيضًا، أي: لا يكون.

وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ﴾ : قالوا ذلك جهلاً به وإنكاراً، وإلا لو

علموا أنه كائن لا محالة لكانوا لا يقولون ذلك؛ بل يخافون كما خاف الذين آمنوا به.

وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا﴾ .

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

و (عسى) من الله واجب، أي: يكون لا محالة.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَرِيبًا﴾ ، أي: كائناً، القريب يقال على الكون، أي: كائناً، ويقال على القريب والبعيد كذلك يقال على الإنكار رأساً، ويقال على الاستبعاد؛ كقوله: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا . وَرَأَيْنَاهُ قَرِيبًا﴾ [المعارج: ٦، ٧]، أي: هم لا يرونه كائناً، ونراه نحن كائناً؛ كقوله: ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ آمَنُوا مُسْفِقُونَ﴾ [الشورى: ١٨]: كانوا<sup>(١)</sup> يستعجلون بها؛ لما لم يكونوا يرونه كائناً والمؤمنون يرونه كائناً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ﴾ .

يحتمل هذا الدعاء، والإجابة: دعاء الخلق، وإجابة المخلقة؛ لما كانت خلقتهم تعظم ربهم، وتحمده في كل وقت، وتنبئ على ما ذكرنا في غير آية من القرآن.

ويحتمل دعاء القول وإجابة القول والعمل؛ لما كانوا عاينوا قدرته وعظمته أجابوا له بحمده وثنائه؛ كقوله: ﴿مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ﴾ [القمر: ٨] [ونحوه]<sup>(٢)</sup> أو أن يكون قوله: ﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ﴾: يوم القيامة - كقوله: ﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ تُكْذِرُ . . .﴾ الآية [القمر: ٦]. وقوله: ﴿مُهْطِعِينَ مُقْبِعِي رُءُوسِهِمْ . . .﴾ الآية [إبراهيم: ٤٣]: أخبر أنهم يجيبون داعيهم يومئذ ويشنون على الله؛ لما رأوا من الأحوال من ترك الإجابة له في الدنيا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ﴾ ، أي: تجيبون داعيه بشنائه وبحمده، أي: تثنون على الله وتحمدونه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتُظُنُّونَ إِن لَّبِئْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا﴾ .

قال الحسن: قوله: ﴿وَتُظُنُّونَ﴾ أي: تعلمون وتيقنون أنكم ما لبثتم في الدنيا إلا قليلاً، وكذلك قال قتادة، أي: يستحقرون الدنيا ويصغرونها؛ لما عاينوا القيامة وأهوالها<sup>(٣)</sup>.

[وجائز أن يكون قوله: ﴿وَتُظُنُّونَ إِن لَّبِئْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا﴾ في القبر وجائز أن يكون في الدنيا يستقصرون المقام فيها لطول مقام الآخرة وأهوالها]<sup>(٤)</sup> ثم من أنكر عذاب القبر احتج بظاهر هذه الآية؛ حيث قال: ﴿وَتُظُنُّونَ إِن لَّبِئْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا﴾، وقوله: ﴿لَبِئْسَ يَوْمًا﴾ [الكهف: ١٩]، ومثله قالوا في العذاب والشدة: لم يكونوا يستقصرون ويستصغرون المقام فيه؛ إذ كل من كان في عذاب وبلاء وشدة - يستعظم ذلك ويستكثر ولا ينساه أبداً، هذا المعروف عند الناس فإذا هم استقلوا ذلك واستصغروه حتى قالوا: ﴿يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ [الكهف: ١٩]، وقالوا:

(١) في ب: فيما كانوا.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٢٣٦٩)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٤/٣٤٠).

(٤) ما بين المعقوفين سقط في أ.

﴿فَلَيْلًا﴾، ويسيرا، دلّ ذلك أنهم لم يكونوا في عذاب وبلاء .  
ويتأولون قوله: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦] على التقديم والتأخير،  
يقولون تأويله: ويوم القيامة أدخلوا آل فرعون أشدّ العذاب النار يعرضون عليها غدوًّا  
وعشيًّا - ليس على ألا يكون لهم عذاب فيما بين ذلك؛ ولكن على ما [ذكر]<sup>(١)</sup> في الجنة:  
﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢].  
ومن يقول بالعذاب في القبر يقول: قوله: ﴿وَتَنْظُنُونَ أَنَّ لِنَبْتِهِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ في الدنيا، أو  
يقولون ذلك في وقت وهو ما بين النفختين.

كذلك يقولون: إنه يرفع عنهم العذاب ما بين النفخة الأولى والثانية، وهذا احتيال .  
ويقال - أيضًا - : ليس في استقلالهم المقام والاستقصار ما يدلّ على أن لم يكن لهم  
عذاب في القبر؛ لأن العرف في الناس أنهم [إذا] كانوا في بلاء وشدة ونوع من المرض،  
ثم نزل بهم ما هو أشدّ من ذلك وأعظم؛ استصغروا ما كانوا هم فيه ونسوا ذلك؛ فعلى  
ذلك هؤلاء إذا عاينوا عذاب القيامة وأحوالها وأفزاعها استصغروا ما كان بهم من العذاب  
في القبر، ونسوا ذلك؛ ألا ترى أنهم إذا عاينوا الجنة ونعيمها نسوا ما كان لهم من النعم  
في الدنيا، ولا شك أنه قد كان لهم نعيم في الدنيا فعلى ذلك العذاب.

وقال أبو عوسجة: ﴿وَرُفُلْنَا﴾، قال: رفائًا منكسرة، وفتته، أي: كسرته .  
وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿أَكْنَهْ﴾ [الإسراء: ٤٦]: جمع كنان، مثل غطاء وأغطية .  
﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾، أي: يتناجون، يسار بعضهم بعضًا أنه مجنون، وأنه ساحر كاهن  
وأساطير الأولين.

وقال بعضهم: كان نجواهم ما ذكر في سورة الأنبياء حين قالوا: ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ  
مِّثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ...﴾ الآية [٣]؛ فذلك قوله: ﴿وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِن  
تَتَّبِعُونَ﴾ [الفرقان: ٨]، أي: ما تتبعون ﴿إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾. قال أبو عبيدة<sup>(٣)</sup>:  
﴿مَّسْحُورًا﴾؛ أي: قد سحر به، وهو يناقض قولهم، وقد ذكرنا وجه تناقض قوله فيما  
تقدم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقُلْ لِمَآدَى يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَتْ لِلْإِنْسَانِ  
عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿٥٣﴾ رَبُّكَ أَعْلَمُ بِكُفْرٍ إِنْ يَشَأْ يُرْحِمَكُمُ أَوْ إِنْ يَشَأْ يُعَذِّبِكُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا

(١) سقط في أ.

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٥٥)، لابن قتيبة.

(٣) انظر: مجاز القرآن (١/٣٨١).

﴿٥٤﴾ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّنَ عَلَى بَعْضٍ وَءَايَاتِنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴿٥٥﴾ .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ الوجوه الثلاثة:

أحدها: الدعوة؛ كقوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]: أمره أن يدعو إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة؛ فالتأنيث للدعوة، كأنه قال: ادع لهم الدعوة التي هي أحسن الدعوة، على إضمار الدعوة. وجائز على إضمار الحسنة، أي: قل لهم أن يقولوا لهم الحسنة التي هي أحسن. أو على إضمار الأقوال؛ كأنه قال: يقولوا لهم الأقوال التي هي أحسن الأقوال، وإلا ظاهره أن يقول: «يقولوا الذي<sup>(١)</sup> هو أحسن».

والثاني: على إضمار المجادلة - المناظرة - معهم؛ كقوله: ﴿وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]: أمر رسوله أن يجادلهم أحسن المجادلة والمحاجة معهم.

والثالث: في حسن المعاملة معهم والعتف والصفح عما كان منهم إلى المسلمين من أنواع الأذى فأمرهم أن يحسنوا معاملتهم ويصفحوا عنهم، كقوله: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]، وكقوله: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ...﴾ الآية [المؤمنون: ٩٦]، وقوله: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ...﴾ الآية [آل عمران: ١٤٣] ونحوه من الآيات: أمرهم أن يعاملوا أولئك أحسن المعاملة، [وهو أن الله يتركهم]<sup>(٢)</sup> ولا يكافئهم بسوء صنيعهم، ولكن يعفون عنهم، ويصفحون لما لعلمهم يكونون أولياء وحميمًا على ما أخبر، ويصبرون إخوانًا لهم من بعد هذا في حق هذه الآية.

وأما من جهة الحكمة، وهو أن الله - تعالى - أنشأ هذا اللسان وجعله ترجمانًا بين الخلق: به يفهم بعضهم من بعض، وبه يقضي الحوائج بعضهم من بعض، وبه قوام معاشهم ومعادهم، وبه بعث الرسل والكتب جميعًا، فإذا كان كذلك فالواجب ألا يستعمل إلا في الخير والحكمة، ولا ينطق به إلا ما هو أحسن وأصوب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾ .

أي: يفسد بينهم ويوسوس إليهم ويغري بعضهم على بعض؛ ليفسد بينهم، وذلك كقوله: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ .

أي: كان الشيطان منذ كان للإنسان عدوًّا ظاهرًا عداوته بيّنًا. جعل الله - تعالى -

(١) في ب: التي.

(٢) سقط في ب.

الشیطان بحيث یوسوس إلیهم ویدعوهم إلی أشياء یظنون أن ذلك خیر لهم، وأبدًا یلقی إلیهم ما یقع عندهم أن ذلك أنفع لهم ویحبب إلی كلٌ مذهبًا یقع عنده هو الحق؛ فیقع<sup>(١)</sup> بذلك الإفساد وإبقاء العداوة بینهم أبدًا هذا دأبه وشأنه یجبر كلا إلی جهة، ویری كل أحد جهة غیر الجهة التي أرى الآخر، واللّه أعلم.

وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ﴾ .

هذا یحتمل وجهین:

أحدهما: ﴿أَعْلَمُ بِكُمْ﴾ : بمصالحکم، وما لا یصلح لکم فی الدنیا والآخرة. والثانی: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ﴾ : بما تسرون وما تعلنون، وما تعلمون وتفعلون، وإلا: لا شك أنه أعلم بنا منا.

وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿إِنْ يَشَأْ يُرْحَمَكُمُ أَوْ إِنْ يَشَأْ يُعَذِّبِكُمْ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إن [یشأ] یرحمکم فینجیکم من أذى هؤلاء، أو إن یشأ یعذبکم فیسلطهم علیکم.

والثانی: إن یشأ یرحمکم، فیهدیکم إلی دینہ، ویوفقکم لسیلہ، أو إن یشأ، یترکم ویخذلکم، ولا یهدیکم إلی سبیله، ولا یوفقکم لدینہ.

وقوله: ﴿إِنْ يَشَأْ يُرْحَمَكُمُ﴾ : یحتمل الرحمة فی الدنیا والآخرة: أما فی الدنیا: هو أن یوفقهم علی الطاعة، وبعینهم علی ذلك وفي الآخرة: ینجیهم ویدخلهم الجنة. وأما التعذیب فی الدنیا: أن یخذلهم یترکهم علی ما یختارون، وفي الآخرة یعذبهم فی النار بالذی اختاروا فی الدنیا.

وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ .

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: أي: لم نجعلک حفیظًا علی ردهم وإجابتهم وعلی صنیعهم.

وقال بعضهم: وکیلاً، أي: ثقیلاً بأعمالهم، أي: لا تؤخذ أنت بصنیعهم؛ كقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٥٢]، وكقوله: ﴿فَأَنْتَ تَوَلَّوْنَا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلْتُمْ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤].

وقال بعضهم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ ، أي: مسلطًا علیهم وقاهرًا لهم.

وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ .

(١) فی أ: فیقصد.

(٢) قاله الكلبي، كما فی تفسیر البغوي (١١٩/٣).

(٣) قاله البغوي (١١٩/٣).

يحتمل ما ذكرنا: أنه أعلم بمصالحهم ومفاسدهم، وما يسرون وما يعلنون، ويحتمل غير هذا؛ جواباً لقولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبِينَ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]، وقوله: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

يقول - والله أعلم - ﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَن فِي السَّمَوَاتِ﴾ ، أي: أعلم بمن يصلح للنبوة والرسالة، وبمن لا يصلح، ومن هو أهل لها [ومن ليس بأهل لها]<sup>(١)</sup>.

أو يقول: أعلم بمن في السموات والأرض، أي: عن علم بما يكون منهم أنشأهم لا عن جهل، أو أعلم بهم من أنفسهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ .

مثل هذا لا يكون إلا في نازلة، لكنه لم يذكر النازلة التي عندها نزلت، ثم اختلف فيما ذكر من تفضيل بعض على بعض:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إنه أعطى كلاً شيئاً لم يعط غيره؛ من نحو ما ذكر أنه كلم موسى، واتخذ إبراهيم خليلًا، وأعطى عيسى إحياء الموتى، وإبراء الأكمه والأبرص، وهو روح منه وكلمته، وأعطى سليمان ملكًا لا ينبغي لأحد من بعده، وأعطى داود زبورًا، وأعطى سيدنا محمدًا ﷺ أن بعث إلى الناس كافة، وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ومثله.

وقال بعضهم: فضل بعضًا على بعض في الدرجة والمنزلة والقدر عنده.

فالأول: يكون التفضيل في الآيات والحجج، والثاني: في أنفسهم: في المنزلة والقدر.

ويحتمل ما ذكر من تفضيل بعض على بعض في الآيات والحجج.

ويحتمل في كثرة الأتباع: يفضل بعضهم على بعض بكثرة الأتباع.

والثالث: يفضل بعضهم على بعض في القيام بشكر ما أنعم عليه وصبره على ما ابتلاه به.

والرابع: [...] <sup>(٣)</sup>

وعلى قول المعتزلة: لا يكون لأحد فضيلة عند الله إلا باستحقاق منه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَيُّنَا دَاوُدَ ذُؤُبُرًا﴾ .

جميع كتب الله: زبور؛ لأن الزبور هو الكتاب. وقد ذكرنا أننا لا ندري لأية نازلة ذكر هذا، ولا يحتمل ذكر مثله على الابتداء والاستئناف، لكن فيه أن التفضيل والمنزلة إنما يكون من عند الله، ومن عنده يستفاد لا بتدبير من أنفسهم واستحقاق؛ حيث قال: ﴿أَنْظُرْ

(١) سقط في أ.

(٢) قاله قتادة، أخرجه جرير (٢٢٣٧٢) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٣٤١).

(٣) يياض بالأصل: نبه عليه الناسخ في حاشية أ.



كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ۗ وَالْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴿٢١﴾ [الإسراء: ٢١]، لثلا يرى أحد الفضل والمنزلة لنفسه بأسباب منه؛ ولكن من عند الله .

وقال الأصم في قوله: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّنَ عَلَى بَعْضٍ﴾ يقول: يخاطب به أهل الكتاب: أن أوائلكم كانوا يرون لبعض على بعض فضلاً في الدنياوية .

ثم إن أولئك المفضلين<sup>(١)</sup> كانوا يتبعون الرسل؛ لما رأوا لهم من الفضل والخصوصية؛ فما بالكم<sup>(٢)</sup> يا أهل مكة لا تتبعون محمداً، وقد ترون [له] فضائل وخصوصية ما لا ترون ذلك لأنفسكم ولا لأحد سواه، وكلام نحو هذا، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ وَإِنْ مِنْ قَرَبٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ الْيَكْمَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا كَانَ ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴿٥٨﴾ وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوْلُونَ ۗ وَآيَاتِنَا تُمُودًا أَلْفَاةً مُّبِينَةً فَظَلَمُوا بِهَا ۗ وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَحْوِيلًا ﴿٥٩﴾ وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرِّهَابَ الَّتِي أَرَبْتِكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُحُوفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا ﴿٦٠﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ .

وفي سورة سبأ<sup>(٣)</sup>: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ...﴾ الآية [٢٢]، فيشبه أن يكون الآية عندما نزل بهم البلايا والشدائد على ما قاله أهل التأويل، فأمرنا عند ذلك أن يطلبوا كشف ذلك عنهم من الذين يعبدون [من دون الله]<sup>(٤)</sup>، فيقول لهم: ادعوا الذين زعتمتم أنها آلهة دونه يكشفوا عنكم ما نزل بكم .

ويشبه أن يكون لا على نازلة؛ ولكن على تبيين سفه أولئك، حيث قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وقالوا: ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]: أخبر أن ليس لهؤلاء شفاعة عند الله، وأن عبادتهم إياها لا تقربهم إلى الله زلفى، كقوله: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوْلُو كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَقُولُونَ﴾ [الزمر: ٤٣]: أخبر أنهم لا يملكون ما يطعمون بعبادتهم إياها .

(١) في أ: المفضلين .

(٢) في ب: لكم .

(٣) في ب: السبأ .

(٤) في أ: دونه .

أو أن يذكر هذا؛ لقطع ما يرجون من دون الله من كشف ضرر عنهم ودفعه، أو جر نفع إليهم وسوق خير، على ما أخبر أنه لا يملك ذلك أحد سواه كقوله: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ...﴾ الآية [فاطر: ٢]، وقوله: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ...﴾ الآية [الأنعام: ١٧]: أخبر أنه لو فتح هو رحمة لا يملك أحد دونه إمساكها، ولو أمسك هو لا يملك أحد إرسالها دونه، ولو مس ضرر لا يملك أحد كشفه، وإن أراد خيراً لا يملك أحد دفعه ورده. هذا يذكر - والله أعلم - للمسلمين؛ لثلا يرجوا أحدًا من الخلائق دون الله ولا يخافوا أحدًا سواه.

ثم صرف أهل التأويل تأويل الآية إلى الملائكة، لكن الآية تحتل كل معبود دون الله: الملائكة والجن والأصنام التي عبدوها.

وأما الآية الثانية التي تتلوها ظاهرها في الملائكة والجن، وهو قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَيْكَ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾.

أي: أولئك الذين يعبدون من دون الله يبتغون هم إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ...﴾ الآية [الإسراء: ٥٧]: اختلف فيه: منهم من صرفها إلى الملائكة.

ومنهم من صرفها إلى الجن، وهو قول عبد الله بن مسعود<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - يقول: إن قومًا من العرب كانوا يعبدون الجن، ثم أسلم الجن، فبقى أولئك [كما] كانوا يعبدونهم بعد إسلامهم؛ فيقول: أولئك الذين [يعبدون من دون الله]<sup>(٢)</sup> يبتغون إلى ربهم الوسيلة؛ فكيف تعبدونهم!؟

ومن قال: إنها في الملائكة - اختلفوا في قوله: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾: قال الحسن: يرجون محبته ورضاه، ﴿وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾، أي: خوف الهيبة والجلال<sup>(٣)</sup> والعظمة لا خوف عذاب النار ونقمته؛ لأن الله - تعالى - عصمهم من أن يرتكبوا ما يوجب لهم النعمة والعذاب؛ حيث قال: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾، وقال: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾، وقال في قوله: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنْ إِلَهُ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٢٩]: هذا إخبار أنهم لو قالوا ذلك لفعل بهم ما ذكر ليس

(١) أخرجه البخاري (٤٧١٥)، وعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والنسائي وابن جرير (٢٢٣٧٥) - (٢٢٣٧٨)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وابن مردويه، وأبو نعيم في الدلائل عنه، كما في الدر المنثور (٣٤٣/٤)، وهو قول قتادة أيضاً.

(٢) في ب: يدعون من دونه.

(٣) في ب: والإجلال.

على أن يقول أحد منهم ذلك .

وقال أبو بكر: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ﴾: ثوابه، ﴿وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾: نقمته؛ حيث قال: فهم من الوعيد ما قال: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ...﴾ الآية [الأنبياء: ٢٩]؛ فقد أثبت لهم الوعيد فيه، لكن ثوابه ما يتلذذ به وعذابه ما يتألم به ويتوجع .

ومنهم من يقول من أهل التأويل ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ﴾، أي: جنته، لكن هذا يشبه أن يكونوا يرجون صحبة أهل الجنة؛ كقوله: ﴿يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ . سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ...﴾ الآية [الرعد: ٢٣، ٢٤].

وجائز عندنا صرف قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ إلى الأصنام التي عبدوها من دونه أيضًا، ويكون تأويل: ﴿يَدْعُونَ﴾: يبتغون، أي: لو لم يكن لهم من العبادة والطاعة، وركب فيهم من أسبابها لكانوا كما ذكر، وهو كقوله: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ﴾ [الحشر: ٢١]، أي: لو مكن له وركب فيه ما ركب في البشر ومكن لهم ﴿لَرَأَيْتَهُمْ خَشَعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ على ما ذكر من سفه أولئك الذين عبدوا [من] (١) دون الله؛ يقول: كيف تعبدون من لو مكن من العبادة والطاعة لكانوا يبتغون بذلك الوسيلة إلى ربهم؟! أو كيف تعبدون من هو بطاعة ربه يبتغى الوسيلة إليه؟! إن كانت الآية في الملائكة؛ كأنه يذكر سفه أهل مكة؛ حيث سألوا العذاب بقوله: ﴿فَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَابًا...﴾ الآية [الأنفال: ٣٢] ونحوه، وأهل السماء والأرض جميعًا يحذرون عذابه .

وقوله: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ﴾ ما ذكر: ليس هو بأمر في الحقيقة، وإن كان ظاهره أمرًا؛ ولكن إخبار عن عجز ما يدعون من دونه، وتعجيز ما ذكر من كشف الضرّ ودفعه والتحويل، وكذلك قوله: ﴿قُلْ كُونُوا حِجَابًا...﴾ الآية [الإسراء: ٥٠]: ليس هو بأمر؛ إنما هو إخبار عن قدرته أنه لا يعجزه شيء، وإن بدلتم أصلب الأشياء وأعظمها .

وقوله - عزّ وجلّ - : ﴿فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ﴾ ، أي: دفعه وردّه، ﴿وَلَا تَحْوِيلًا﴾ : يحتمل وجهين :

أحدهما: فلا يملكون تحويل ذلك الضرّ إلى غيركم ولا صرفه .

والثاني: ﴿وَلَا تَحْوِيلًا﴾ من الأشد والأثقل إلى الأخف والأيسر [والأهون] (٢) .

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْدُورًا﴾ .

أي: يحذره أهل السماء و [أهل]<sup>(١)</sup> الأرض.

وقوله - عز وجل - : ﴿وإِنَّ مِنْ قَرَبٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ أَلْفَيْكَمْ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا﴾ .

قال أبو بكر الأصم: وإن من قرية إلا نحن مميتها، وقد يستعمل الهلاك في موضع الموت؛ كقوله: ﴿أَمْرًا هَلَكًا﴾ [النساء: ١٧٦]، أي: مات، ويقال - أيضًا - : هلك فلان، أي: مات، فعلى ذلك يكون قوله: ﴿إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا﴾ [أي]<sup>(٢)</sup>: مميتها ﴿قَبْلَ يَوْمِ أَلْفَيْكَمْ﴾ ؛ كقوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وكقوله: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦].

﴿أَوْ مُعَذِّبُوهَا﴾ ، أي: منتقموها ﴿عَذَابًا شَدِيدًا﴾ ؛ فعلى تأويله يصح على جميع القرى والمدن، ليس قرية دون قرية، ولا مدينة دون مدينة؛ ولكن على الكل على ما أخبر من إهلاك الكل بقوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، و ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦].

ويحتمل ما ذكر من إهلاك القرية: إهلاك الأهل؛ من إهلاك القرية بعد إهلاكهم؛ على ما فعل بكثير من القرى.

وجائز أن يكون يهلك الأهل ويبقى القرية على حالها، ثم تهلك بنفسها قبل يوم القيامة، والله أعلم.

وعلى تأويل أبي بكر يفعل ذا أو ذا: إمّا يميتهم [موتًا]<sup>(٣)</sup> بأجالهم، أو يعذبهم عذاب إهلاك.

وقال الحسن: قوله: ﴿إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا﴾ ، أي: مميتها؛ على ما قال أبو بكر؛ ﴿أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا﴾ : يقول: إذا قامت الساعة قبل يوم القيامة؛ كقوله: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَبَقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ...﴾ الآية [الزمر: ٦٨]، وقوله: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ...﴾ الآية [الحج: ١]؛ فذلك كله قبل يوم القيامة، وهو يقول: إن الساعة تقوم على شرار الناس؛ فيكون ما ذكر من التعذيب لأولئك الذين تقوم بهم الساعة على قوله.

وقال قتادة<sup>(٤)</sup>: هذا قضاء من الله كما تسمعه ليس منه بدّ: إمّا أن يهلكها بموت؛

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٢٣٩٤).

كقوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وإما أن يهلكها بعذاب مستأصل إذا تركوا أمره وكذبوا رسله، وهو ما ذكرنا من الانتقام.

وقال بعضهم: يميت [أهل] القرية [الصالحة]<sup>(١)</sup> بأجالهم، وأما القرية الظالمة<sup>(٢)</sup> فيأخذها بالعذاب الذي ذكر؛ فهو في القرون الماضية إن احتمل ذلك.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَلَا يَمُنُّ مِنْ قَرِيْبَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ أَلْفِكَمَةِ﴾، وهو أن يهلك رؤساء<sup>(٣)</sup> الكفرة وقادتهم؛ فيصير الدّين كله ديناً واحداً، وهو الإسلام؛ على ما قال بعض أهل التأويل في قوله: ﴿أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ [الرعد: ٤١] قالوا: هو أن يهلك أهل الكفر؛ فيجعل ملك أهل الكفر لأهل الإسلام؛ فذلك نقصانها من أطرافها: لا يزال ينقص أهل الكفر قرية فقريّة وبلدة فبلدة؛ حتى تصير الأرض كلها لأهل الإسلام، وهو ما روي عن نبي الله ﷺ أنه قال: «زُوِيْتُ لِي الْأَرْضُ فَأَرَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَسَيَبْلُغُ مَلِكُ أُمَّتِي مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا»<sup>(٤)</sup>، فذلك - والله أعلم - تأويل قوله: ﴿وَلَا يَمُنُّ مِنْ قَرِيْبَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا﴾، أي: نهلك أهل الكفر.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَلَا يَمُنُّ مِنْ قَرِيْبَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ أَلْفِكَمَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا﴾: على ما أخبر أنه كان يفني جميع من كان على وجه الأرض، ويجعل الأرض مستوية لا بناء فيها ولا ارتفاع، حيث قال: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، وقال: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ...﴾ الآية [طه: ١٠٥]، وقال: ﴿وَسَأَلْتَ الْجِبَالَ بَسًا...﴾ الآية [الواقعة: ٥] أخبر أنه لا يبقى عليها أحد ولا بناء، فتصير كلها ﴿قَاعًا صَفْصَفًا. لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٦، ١٠٧]؛ فذلك إهلاكها وتعذيبها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾. قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: كان ذلك في الكتاب الذي عند الله - وهو اللوح المحفوظ - مكتوباً. وقال بعضهم: كان ذلك في جميع كتب الله التي أنزلها على رسله مكتوباً، أي: ما من كتاب أنزله الله على رسله إلا وكان فيه ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، و ﴿كُلُّ نَفْسٍ

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: الطالحة.

(٣) زاد في ب: أهل.

(٤) أخرجه مسلم (٤/٢٢١٥)، كتاب الفتن وأشراط الساعة: باب هلاك هذه الأمة بعضهم بعضاً (١٩/٢٨٨٩)، والترمذي (٤/٤٦)، أبواب الفتن باب ما جاء في سؤال النبي ﷺ ثلاثاً في أمته (٢١٧٦)، وأبو داود (١/٤٩٩) كتاب الفتن والملاحم: باب ذكر الفتن ودلائلها (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٥/٤٤٢)، كتاب الفتن: باب ما يكون من الفتن (٣٩٥٢).

(٥) قاله البغوي (٣/١٢٠)، وابن جرير (٨/٩٨)، وأسندة عن ابن زيد بنحوه (٢٢٣٩٧).

ذَائِقَةُ الْعَذَابِ ﴿١﴾ [آل عمران: ١٨٥]، مسطورًا، والله أعلم.

وقوله عز وجل - : ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ﴾ .

أخبر أنه ليس يمنعه من إنزال الآيات إلا تكذيب الأولين بها.

فإن قيل: فأى شيء فيما يكذب الأولون بالآيات؛ ما يمنع إنزالها على هؤلاء؟

قيل: كأنه على الإضمار، أي: ما منعنا أن نرسل بالآيات إلا علمنا بأن الآخرين

يكذبون بها كما كذب بها الأولون.

فإن قيل: عن هذا يسأل: أن علمه بتكذيب الآخرين كعلمه بتكذيب الأولين، ثم لم

يمنع علمه بتكذيب الأولين إياها إنزالها كيف منع علمه بتكذيب الآخرين ذلك؟! أو ليس

قد أرسل الرسول، وأنزل الكتاب على علم منه أنهم يكذبون الرسول والكتاب، ثم لم

يمنع علمه بذلك إنزاله الكتاب وإرساله الرسول؟! فكيف منع علمه بتكذيب الآيات منهم

عن إرسال الآيات، ولم يمنع علمه بتكذيب الرسول [والكتاب]<sup>(١)</sup> على بعث الرسول

وإنزال الكتاب؟!

قيل: إنه قد مضى من سنته أنه إذا أنزل الآيات على أثر السؤال - أعني: سؤال

الآيات - فكذبوها أهلكتهم؛ هكذا مضت سنته في القرون الماضية<sup>(٢)</sup>، ثم قد سبق من

وعده ألا يهلك هذه الأمة إهلاك تعذيب واستئصال في الدنيا؛ رحمة منه فضلاً على ما

أخبر رسوله؛ حيث قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فرحمته أن

من عليهم بإبائهم وإزالة العذاب عنهم في الدنيا واستئصالهم؛ فكأنه قال - والله أعلم -:

وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا ما سبق من وعدنا ورحمتنا: ألا نهلك هذه الأمة إهلاك

استئصال وتعذيب، فذلك الوعد والرحمة الذي ذكرنا منعنا عن إرسال الآيات على علم

متأ أنهم يكذبونها إذا أرسلناها إليهم، وقد مضت السنة منا على الإهلاك إذا أنزلنا الآيات

على أثر سؤالهم إياها ثم التكذيب من بعد، ثم قد سبق الوعد لهؤلاء ألا يهلكوا في الدنيا

إهلاك تعذيب؛ رحمة منه لهم على ما أخبر أنه لم يرسل إلا رحمة للعالمين.

وأصله: أن الله - عز وجل - قد أنزل الآيات والحجج [على إثبات رسالة الرسل آيات

كافية، وحججاً تامة ما لم يقع لهم الحاجة إلى غيرها من الآيات والحجج]<sup>(٣)</sup>، فما سألوا

من الآيات والحجج من بعد إنما سألوا سؤال تعنت وتمرد، لا سؤال استرشاد واستهداء،

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: الأولى.

(٣) ما بين المعقوفين سقط في ب.

فإذا كان سؤالهم الآيات سؤال عناد وتعنت - أهلكوا إذا كذبوها، ولم ينظروا<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿وَلَوْ أَرْزَلْنَا مَلَكَ لَفِصَى الْأَنْزُرِ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ [الأنعام: ٨]، وقوله: ﴿مَا نُنزِلُ الْمَلَكِيَّةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذَا مُنْظَرِينَ﴾ [الحجر: ٨]، ونحوه؛ ألا ترى أن عيسى - عليه السلام - سأله أن يسأل ربه أن ينزل عليهم مائدة من السماء؛ لتكون لهم آية منه؛ فسأله، فأخبر أنه ينزلها عليكم، ثم أخبر ما يفعل بهم إذا كفروا بعد ذلك، وهم كانوا يسألونه سؤال تعنت وتمرد؛ فقال: ﴿إِنِّي مُرَلِّهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ الآية [المائدة: ١١٥].

هكذا كانت سننه فيمن سأل الآيات سؤال تعنت وعناد.

وجائز أن يكون الذي منع عن إرسال الآيات على أثر السؤال وإهلاك هذه الأمة: ما يكون من الإسلام من نسل<sup>(٢)</sup> هذه الأمة بعد نبينهم، وإبقاء التناسل إلى يوم القيامة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَلَيْنَا نُمُودَ النَّاقَةِ مُبِيرَةٌ﴾ .

قيل: آية لرسالة صالح.

وقال بعضهم: ﴿مُبِيرَةٌ﴾، أي: معانية يعاينونها أنها آية من الله لهم؛ حيث رأوها مخالفة لنوقهم، وهو ما قال: ﴿هَذِهِ نَاقَةٌ لِلَّهِ لَكُمْ آيَةٌ﴾ [الأعراف: ٧٣]. ﴿فَنظَلَمُوا بِهَا﴾، أي: كذبوا بها وجحدوها ثم عقروها بعد علمهم أنها آية من الله لهم؛ حيث رأوها وعابنها خلافاً لنوقهم، خارجة عن نوق البشر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا تُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ .

قال ابن عباس<sup>(٣)</sup> والحسن<sup>(٤)</sup> وغيرهما: الموت الذريع، أي: السريع.

وقال بعضهم: ﴿وَمَا تُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ للناس؛ فإن لم يؤمنوا بها عذبوا في الدنيا.

أو يقول: وما نزل بالآيات مقرونة بالسؤال سؤال التعنت فكذبوها - ﴿إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ للهلاك، على ما ذكرنا من الآيات التي سألوها. أو أن يكون قوله: ﴿وَمَا تُرْسِلُ بِالْآيَاتِ﴾: على أثر السؤال بها ثم التكذيب لها، ﴿إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ لمن تأخر ممن سأل مثلها فكذب

(١) في ب: يناظروا.

(٢) في أ: مثل.

(٣) أخرجه ابن المنذر وأبو الشيخ في العظمة، كما في الدر المنثور (٤/٣٤٥).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٢٤٠٧)، وسعيد بن منصور وأحمد في الزهد وابن أبي الدنيا في ذكر الموت وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٤/٣٤٥).

[بها]<sup>(١)</sup>، أو كلام نحوه.

ويحتمل الآيات التي ذكر: كسوف الشمس والقمر وغيره، وما نرسل ذلك إلا تخويفاً للناس، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ﴾ .

أي: وقد قلنا لك: إن ربك أحاط بالناس، الإحاطة بالشيء تكون بالوجوه الثلاثة:

أحدها: بالغلبة<sup>(٢)</sup> والقدرة والسلطان؛ كقوله: ﴿وَوَطَّنُوا أُنْثَمُ أُحِيطَ بِهِمْ﴾

[يونس: ٢٢]، أي: أخذهم الهلاك والغلبة وقدر عليهم.

والثاني: الإحاطة: العلم به؛ كقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ يَكْلِيْ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾

[النساء: ١٢٦]، أي: عالمًا، وقوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]،

أي: لا يعلمون.

والثالث: الإحاطة المعروفة بين الخلق، من إحاطة بعضهم بعضًا، فذلك لا يحتمل في

الله سبحانه وتعالى - فهو على الوجهين الأولين: على إحاطة العلم بهم، أو القدرة عليهم والغلبة.

ثم قوله: ﴿أَحَاطَ﴾ [اختلف فيه]<sup>(٣)</sup>:

قال بعضهم: أحاط بأعمالهم [بما لهم]<sup>(٤)</sup>، وما عليهم، وبما لا يصلح لهم وما

يصلح، وهو ما ذكرنا في قوله: ﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الإسراء: ٥٥].

وقال بعضهم: إنهم كانوا يمكرون برسول الله ﷺ؛ يريدون إطفاء نوره، ويمنعونه عن

تبليغ الرسالة؛ كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [الأنفال: ٣٠]؛ فيقول ﴿إِنَّ

رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ﴾، أي: قد علم بمكرهم بك، على علم منه بمكرهم بك بعثك رسولاً

إليهم، وكلفك على<sup>(٥)</sup> تبليغ الرسالة إليهم، لكنه وعد أن يعصمك منهم ويمنعك

[عنهم]<sup>(٦)</sup>؛ حتى تبلغ الرسالة؛ بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]،

وقوله: ﴿فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ رَصَدًا...﴾ الآية [الجن: ٢٧]. كان - عز وجل -

يبعث الرسل ويكلفهم تبليغ الرسالة إليهم على علم منه بما يكون من قومهم من المنع والمكر

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: بالعناية.

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: عن.

(٦) سقط في أ.



يرسله، لكنه عصمهم، ومكن لهم؛ حتى بلغوا الرسالة إليهم؛ فعلى ذلك قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ﴾ بالعلم والقدوة والغلبة عليهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ :

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن الرؤيا التي أراها إياه لم تكن رؤيا المنام؛ ولكن رؤية يقظة ورؤيا عين، معاينة بالتي تنام، لا بالذي لا ينام منه لأنه روى عنه ﷺ أنه قال: «تَنَامُ عَيْنَايَ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»<sup>(٢)</sup>، فإنما أراه من الرؤيا بالعين التي كانت تنام لا رؤيا قلب و علم. قال سعيد بن المسيب: <sup>(٣)</sup> هي رؤيا منام: روي أن نبي الله ﷺ رأى قومًا على منابر، فسأه ذلك، فذكر أنهم كانوا يعطون مالا؛ فذلك فتنة لهم.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: إنه أرى رسول الله ﷺ في المنام كأنه يدخل المسجد الحرام آمنًا، فأخبر بذلك أصحابه أنه رأى ذلك، فلما كان عام الحديبية، وصرف عن البيت ارتاب بعض الناس في رؤياه، فذلك فتنة للناس على ما أخبر، لكنه لم يبين له متى يدخل فيه، وقد وعد أنه يدخل فيه آمنًا، وهو ما قال: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّيَا بِالْحَقِّ...﴾ الآية [الفتح: ٢٧].

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ ، والفتنة: المحنة الشديدة، فإن كان ذلك في الرؤيا التي رآها في مسير بيت المقدس، وما أخبر من الآيات - لا يتوهم مثل ذلك بتعليم بشر ولا بسحر؛ فذلك الذي أخبرهم أنه رأى فتنة لهم ومحنة في التصديق والتكذيب في الخبر الذي أخبر [من الآيات، لا يتوهم، مثل ذلك بتعليم بشر]<sup>(٥)</sup>، فإن كان على رؤيا منام فهو فتنة لما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ .

(١) قاله ابن عباس، أخرجه البخاري (٤٧١٦)، والترمذي (٣١٣٤)، وأحمد (٢٢١/١)، وابن جرير (٢٢٤١٥) و (٢٢٤١٦)، وعبد الرزاق وسعيد بن منصور والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عنه، كما في الدر المنثور (٣٤٥/٤)، وهو قول سعيد بن جبيرة والحسن ومسروق وغيرهم.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٦/٧)، كتاب المناقب: باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه (٣٥٦٩)، وأبو داود (١٠١/١)، كتاب الطهارة: باب في الوضوء في النوم (٢٠٢)، وابن خزيمة (٤٩)، من حديث عائشة.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي، في الدلائل وابن عساكر، كما في الدر المنثور (٤/٣٤٦).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٢٤٣٢)، وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٤/٣٤٦).

(٥) سقط في ب.

أي: كانت الشجرة الملعونة التي ذكرت في القرآن - أيضًا - فتنه لهم<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلْقَالِمِينَ . إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ . . .﴾ الآية [الصفات: ٦٣، ٦٤].  
 ووجه فتنتها لهم: ما ذكر في القصة: أنهم قالوا: إن محمداً يقول: إن في النار شجرة، والنار من طبعها أن تأكل الشجرة؛ فكيف يكون في النار الشجرة، وهي تأكلها؟ ولكن لم يعرفوا أن شجر النار يكون من النار، وشرابهم من النار، وكذلك طعامهم من النار؛ فإذا كان من النار لم تأكلها النار.

ومنهم من قال: الزقوم: هو الزبد والتمر؛ فكيف يكون فيها ذلك؟! فيدعون بذلك الكذب عليه فيما يخبرهم: أن في النار شجرة؛ فتلك الشجرة - أيضًا - كانت فتنه لهم ومحنة في تصديق رسول الله وتكذيبه.

وسماها ﴿الْمَلْعُونَةَ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إن العرب سمت كل ضار مؤذ ملعوناً؛ فلذلك سميت شجرة الزقوم ملعونة؛ إذ كانت ضارة لأهلها مؤذية.

قال الحسن: سميت: ملعونة؛ لما لعن أهلها بها؛ فسميت باسم أهلها، وهو ما سمي النهار مبصراً، والنهار لا يبصر؛ ولكن يبصر به؛ فسمي باسمه؛ فعلى ذلك هذا.

وأصل اللعن: الطرد؛ فطرد منها كل خير ونفع؛ فهي ملعونة، وكقوله: ﴿رَبِّ إِنِّهِنَّ أَضَلَّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦]: أضاف الإضلال إلى الأصنام [والأصنام]<sup>(٣)</sup>، لا صنع لها في ذلك؛ لكن كثيراً من الناس ضلوا بها؛ فكأنها أضلتهم، وكقوله: ﴿وَعَزَّزْتَهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ٧٠]، أي: اغتروا بها.

وقوله - عز وجل -: ﴿فِي الْقُرْآنِ﴾، أي: ذكرت في القرآن، وإلا: الشجرة لا تكون في القرآن، وهو ما ذكر من المصائب وغيرها، كقوله: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ . . .﴾ الآية [الحديد: ٢٢]، والمصائب لا تكون في الكتاب؛ لكن ذكرت فيه ويخوفهم<sup>(٤)</sup> بما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا﴾ [هو ما ذكرنا في قوله: ﴿مَا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾ وقوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ فزادهم ما ذكر]<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: اللباب (١٢/٣٢٢، ٣٢٣).

(٢) قاله البغوي (٣/١٢٢).

(٣) سقط في أ.

(٤) في أ: ويحق فهم.

(٥) ما بين المعقوفين سقط في أ.

لأنهم نظروا إليه بعين الاستخفاف والاستهزاء فزادهم ما ذكر، وأما أهل الإسلام فزاد لهم إيماناً وهدى؛ لأنهم نظروا إليه بعين التعظيم والتبجيل.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكِئَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴿٦١﴾ قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنِ أَخَّرْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٢﴾ قَالَ أَذْهَبَ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُ مَنْ قَرَّبَهُ مَوْفُورًا ﴿٦٣﴾ وَأَسْتَفِرُّزُ مِنْ أَسْطَعَتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَلْبِيبَ عَلَيْهِمْ بِخَيْكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُكُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدَّتُهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿٦٤﴾ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَى بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴿٦٥﴾. وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكِئَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ .

قوله: ﴿أَسْجُدُ﴾، أي: لا أسجد؛ كقوله: ﴿لَمْ أَكُنْ لِيَاسُجِدَ لِشَيْءٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ﴾ [الحجر: ٣٣]؛ فدل هذا أن قوله: ﴿أَسْجُدُ﴾ معناه، أي: لا أسجد. ذكر في قصة إبليس ألفاظاً مختلفة:

مرة قال: ﴿يَا إِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾ [الحجر: ٣٢]، وقال في موضع آخر<sup>(١)</sup>: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ﴾ [ص: ٧٥]، وفي موضع آخر: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [ص: ٧٥]، ونحوه؛ فجائز أن يكون ذكر هذا على اختلاف الأحوال لا في حال واحدة. هذا على ما ذكر في<sup>(٢)</sup> قصة آدم من اختلاف الأحوال حيث قال مرة: ﴿مِنْ تَرَابٍ﴾، وقال مرة: ﴿مِنْ طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢]، ومرة: ﴿مِنْ صَلْصَلٍ﴾ [الحجر: ٣٣]، ونحوه، وذلك إخبار عن أحوال تغيرت فيها.

وجائز أن يكون ذلك بغير هذا اللسان؛ فذكر هاهنا بألفاظ مختلفة؛ والزيادة والنقصان؛ لأن اختلاف الألفاظ لا يغير المعنى.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾.

قد أقر إبليس - لعنه الله - بالفضيلة لآدم والإكرام له إما من جهة الطاعة له والنبوة التي أعطاها الله [له]، وإن ادعى لنفسه الفضيلة عليه من جهة الخلقة؛ بأنه ناري وهو طيني، حيث قال: ﴿قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾ : أقر بالفضل له عليه، والإكرام: إما لطاعتهم له، أو لما جعله رسولاً إلى خلقه.

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: من.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَيْنَ آخِرَتَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ : لا يحتمل أن يخاطب ربه ويقول: لئن آخرتني إلى كذا لأحتنكن؛ لأنه لما طلب التأخير والبقاء إلى يوم القيامة كان طالب نعمة منه ومنة؛ فيقول مقابل ما يطلب من النعمة: لئن أعطيتني ذلك لأعصينك؟! إنما يذكر مقابل طلب النعمة الطاعة له والشكر؛ على ما قال: ﴿وَمِنْهُمْ مَن عَاهَدَ اللَّهُ لَئِن آتَيْنَاهُ مِنْ فَضْلِهِ لَنُصَدِّقَنَّهُ﴾ [التوبة: ٧٥]: إنما يقابل بطلب النعمة الطاعة له، وأما مقابلة المعصية - فلا تعرف.

ثم يخرج قوله: ﴿لَيْنَ آخِرَتَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ على وجهين:

أحدهما: على التأكيد، يقول: أي إنك، وإن آخرتني إلى يوم القيامة لأحتنكن ذريته.

أو على التمني منه الأمرين جميعاً: التأخير، واحتنك ذريته، وسؤاله إياهما.

ثم اختلف في قوله: ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ﴾ :

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: لأحتويهم ولأحيطن بهم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لأضلنهم؛ على ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ [النساء: ١١٩].

وقال بعضهم: ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ﴾ : لأستزلن.

وقيل<sup>(٣)</sup>: لأستولين.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ﴾ ، أي: لأستأصلنهم.

ويقال: هو من حنك الدابة، حنك دابته: يحنكها، حنكاً، إذا شد في حنكها الأسفل حبلاً يقودها به.

وقال القتيبي: أي: لأفودنهم كيف شئت.

ثم قوله: ﴿لَيْنَ آخِرَتَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ﴾ كأنه سأل ربه التأخير، على ما ذكر في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿رَبِّ فَأَنْظِرْفِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر: ٣٦]؛ كأن اللعين لما سمع قوله: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِكْ يَوْمِ الْآدِينِ﴾ [الحجر: ٣٥] [علم] أنه لا تناله الرحمة في الإيمان به؛ حيث ذكر اللعنة عليه إلى يوم الدين، واللعين هو المطرود عن رحمته،

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٢٤٥٩)، وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٣٤٧/٤).

(٢) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير (٢٢٤٦٢)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٤٧/٤).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٢٤٦١)، وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٣٤٧/٤).

(٤) ينظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة ص (٣٨٤)، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٢٥٨/١).

فعند ذلك سأل ربّه النظرة [إلى يوم القيامة]<sup>(١)</sup>؛ ليغوين عباده، وعلم اللعين: أن طاعة خلقه له لا تزيد في ملكه شيئاً، وعصيانهم لا ينقص في ملكه شيئاً. لذلك قال: ﴿لَأَحْنِكَ ذُرِّيَّتَهُ﴾ ، ﴿وَأَغْوِيَنَّهُمْ﴾ ، ﴿وَأَلْضَلُّنَّهُمْ﴾ ، وما ذكر.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ أَذْهَبَ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ﴾ .

مع إحساني إليهم وإنعامي عليهم.

﴿فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَعَتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ .

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: على التمكين له ذلك والإقذار على ما ذكر، أي: مكن له ذلك، وأقدر عليه؛

لخذلانه إياه لما عصى ربّه وترك أمره؛ لما رأى أمره بالسجود لآدم جوراً منه، حيث قال له: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِكْ يَوْمَ الَّذِينَ﴾ [الحجر: ٣٥]. مكن له ذلك، لتتم<sup>(٢)</sup> له اللعنة والخذلان.

والثاني: قال ذلك له على التوعد والتهديد؛ ألا ترى أنه ذكر هذا على أثر وعيد، وهو

قوله: ﴿فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا﴾ ، فيخرج<sup>(٣)</sup> على إثر ذلك مخرج

الوعيد له ولمن تبعه وأجابه، كقوله: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠]

لهذا وإن كان ظاهره أمراً فهو وعيد؛ فعلى هذا قوله: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَعَتَ مِنْهُمْ﴾ فإن لك

ولمن تبعك كذا.

أو لما ذكرنا من التمكين له ذلك والإقذار على ذلك لئتم له اللعنة والخذلان.

والثاني: قال ذلك الذي لعنه، وإلا لا يجوز أن يكون الله يأمره بما ذكر أن يخرج الأمر

بما ذكر مخرج سفه والأمر بالفحشاء، وقد أخبر أنه: لا يأمر بالفحشاء والمنكر، وإنما

يأمر بالعدل؛ كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ

بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيْتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠]؛ فلو

حمل هذا على الأمر لكان أمراً بالفحشاء والمنكر فدل أنه يخرج على أحد الوجهين اللذين

ذكرناهما، أو على الاستبعاد والإياس عن أن يملك أو يقدر عليهم بما ذكر إلا من اختار

منهم اتباعه، وهو ما ذكر: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ...﴾ الآية

[الإسراء: ٦٥]، والله أعلم.

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: لئتم.

(٣) زاد في ب: واستفزز.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَسْتَفْزِرُ﴾ : قال القتيبي<sup>(١)</sup> ، أي : استخف ، والرجل : الرجالة . وقال أبو عوسجة<sup>(٢)</sup> : ﴿وَأَسْتَفْزِرُ﴾ ، أي : استخف ، أي : دعاه فأجابه وأمره فأطاعه ؛ وعلى هذا يخرج قوله : ﴿فَأَسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ﴾ [الزخرف: ٥٤] ، أي : أمرهم فأطاعوه ، أو دعاهم فأجابوه .

وقوله - عز وجل - : ﴿بِصَوْتِكَ﴾ .

يحتمل وجوهاً ثلاثة :

أحدها : على حقيقة الصوت ، يكون له صوت يدعو الناس به ، فيسمع ذلك الصوت النفس الخفية التي تكون في هذه النفس الظاهرة الكثيفة ، ولا تسمعه النفس الظاهرة ، على ما يخطر أشياء بالقلب من غير أن يعلم به الإنسان أنه من أين جاء؟ ومن أين هيجانه؟ وعلى ما يقذف ويوسوس أشياء في القلوب من غير أن يعلم ذلك ويطلع عليه ؛ فعلى ذلك يجوز أن يكون له صوت يدعو الناس به ، وإن كنا لا نسمعه ؛ لكنه يسمع النفس الخفية بما يسمع النفس الظاهرة ، وبها نبصر - أعني : بالنفس الخفية - ألا ترى أن النائم يرى أشياء ويكون في أقصى الدنيا ، ونفسه الظاهرة ملقاة هاهنا ؛ فذلك كله بالنفس الخفية .

والثاني : على التمثيل ، ليس على<sup>(٣)</sup> تحقيق الصوت ، لكن ذكر الصوت ؛ لما بالصوت يوصل<sup>(٤)</sup> إلى إعلام بعضهم بعضاً ، وبه يدعو بعضهم بعضاً عند البعد ؛ فذكر<sup>(٥)</sup> الصوت له مكان الوسوسة التي يوسوس الناس أشياء من بعد ، ويدعوهم به إلى معاصي الله - تعالى - وكذلك قال الحسن في قوله : ﴿فَوَسَّوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ﴾ [طه: ١٢٠] : من بعد من غير أن كان هنالك تقرب منه .

والثالث : على إضافة عمل كل عاص من نحو الغناء والمزامير وغيره ، أو ما يضاف عمل كل طاغ وكل ضال إليه ؛ أضيف ذلك إليه كما أضاف إليه موسى حيث قال : ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [القصص: ١٥] ، وقوله : ﴿وَمَا أَسْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾ [الكهف: ٦٣] ، ولم يكن ذلك عمل الشيطان حقيقة ، ولكن قال ذلك وأضافه إليه ؛ لما بأمره ودعائه يعمل ذلك .

(١) انظر : مجاز القرآن لأبي عبيدة ص (٣٨٤) ، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٢٥٨/١) .

(٢) انظر : المصدرين السابقين .

(٣) زاد في ب : التحقيق .

(٤) في أ : يرسل .

(٥) في ب : فذلك .

وقال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿بِصَوْتِكَ﴾ ، أي: بدعائك .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْكَ وَرَجِلِكَ﴾ .

قال بعضهم: ﴿وَأَجْلِبْ﴾ ، أي: اجمعهم، ويقال: وأجلبتهم، أي: أعتهم - أيضاً -

وهو قول أبي عوسجة .

وقوله: ﴿بِخَيْكَ وَرَجِلِكَ﴾ .

يخرج على الوجوه الثلاثة التي ذكرنا:

أحدها: أن يكون له خيل ورجالة من جنسه وجوهره يجلبهم بهم، وإن كنا لا نراهم؛

كما قال: ﴿إِنَّهُ يَرِنُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ...﴾ الآية [الأعراف: ٢٧]؛ فجائز أن يكون له خيل

ورجالة وجنود لا نراهم نحن، وهم يروننا .

والثاني: على ما ذكرنا: أنه على التمثيل، لكنه ذكر الخيل والرجل؛ لما بالخيل

والمشى يصل بعض إلى بعض عند الحاجة إليه في البعد والقرب؛ فذكر ذلك له على ما

ذكرنا في الصوت .

والثالث: أنه أضاف كل خيل راكب في معصية الله ، أو كل ماش [مشى]<sup>(٢)</sup> في

معصية الله إليه؛ على ما ذكرنا في الصوت: أنه أضاف كل صوت في معصية الله إليه،

والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿جَزَاءُكُمْ جَزَاءُ مَوْفُورًا﴾ :

قال القتيبي<sup>(٣)</sup>: ﴿مَوْفُورًا﴾ ، أي: موفراً .

وقال غيره<sup>(٤)</sup>: وافراً .

وفي قوله: ﴿لَيْنَ آخِرَتِنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأن إبليس سأل

ربه التأخير والإبقاء له إلى يوم القيامة، وقد علم أنه إذا أعطاه ذلك له يفي ما وعد، وأبقاه

إلى ذلك الوقت، وهم لم يعرفوا ذلك؛ بل قالوا: إنه يجيء عبد فيقتله؛ فيمنعه عن وفاء

ما وعد، والإبقاء إلى الوقت الذي وقت له؛ فهو أعرف بربه منهم، وكذلك قال: ﴿رَبِّ بِمَا

أَغْوَيْنِي﴾ [الحجر: ٣٩]، وهم يقولون لم يغوه؛ فهو أعرف به منهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَسَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ .

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٢٤٦٨) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٤٨/٤)، وهو قول قتادة أيضاً .

(٢) سقط في أ .

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٢٥٨/١) .

(٤) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٤٦٤)، و (٢٢٤٦٥) .

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: مشاركته في الأموال: هي أن يجعلوا [له] البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي؛ على ما كانوا يفعلونه.

وأما الأولاد: فإنهم هودوهم ونصروهم، ومجّسوهم، وهو قول قتادة<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: مشاركته في الأموال: هي أن يكتسبها من خبيث وحرام، وينفقونها في مثله وفيما لا يحل.

وأما الأولاد: ما ولدوا من الزنا.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: الأموال: ما كانوا يذبحون لآلهتهم، ويجعلون لها من الحرث والأنعام.

والأولاد: ما ولدوا من الزنا.

وجائز أن يكون هذا صلة ما تقدم من قوله: ﴿وَأَسْتَفِزُّ مَنِ اسْتَفْتَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِحَبْلِكَ وَرِجْلِكَ...﴾ [الإسراء: ٦٤] إلى آخر ما ذكر؛ حتى تشاركهم في الأموال والأولاد.

ثم معنى المشاركة له - فيما ذكر، والله أعلم - هو أن هذه الأموال والأولاد لله - تعالى - حقيقة؛ لما هو أنشأها وخلقها؛ فحقيقة الملك له بما ذكرنا، وظاهر الانتفاع لعيده<sup>(٥)</sup>؛ إذ هذا كله لله بحق المحنة يمتحنهم وحق الانتفاع لهم؛ إذ لا يجوز أن يخلق الله شيئاً لمنفعة نفسه، ولكن يخلق لمنافع أنفسهم؛ ليمتحنهم بها. وقد شرع الله لهم شرائع، وشرع لهم إبليس شرائع، وهو ما ذكر: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَكَاؤُا شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، فإذا صرفوا ذلك إلى ما شرع لهم إبليس دون ما شرع الله - فقد أشركوه فيها، وكل ما أطيع فيها مما [سن]<sup>(٦)</sup> لهم إبليس وشرع لهم - فذلك شركته فيها؛ وذلك أن الأولاد في الشاهد إنما تطلب لأحد الوجوه الثلاثة:

إما للاستئناس بهم في حال الوحشة.

وإما للاستئناس بهم والعون على أعدائهم.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٤٨٤) و (٢٢٤٨٥)، وعن قتادة (٢٢٤٨٦).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٢٤٩٦).

(٣) قاله ابن عباس ومجاهد والحسن أخرجه ابن جرير عنهم (٢٢٤٧٥) و (٢٢٤٨٠) و (٢٢٤٨١)، وانظر الدر المنثور (٣٤٨/٤).

(٤) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٤٨٧).

(٥) في أ: لبعده.

(٦) سقط في أ.



وإما للذكر بعد الوفاة .

وكذلك الأموال يطلب منها ما ذكرنا:

الانتفاع بها في حال الحياة .

وإما للمعونة على الأعداء .

أو الذكر بعد الموت؛ لخيرات يتركونها، فإذا صرفوها إلى ما أمرهم إبليس أشركوه فيها، ومشاركته إياهم في الأموال هي أن يأمرهم ويدعوهم إلى اكتساب ما يحرم، والإنفاق فيما لا يحل وفي الأولاد، وكذلك يأمرهم بالمعصية، ويدعوهم إليه فيطيعونه ويجيبونه في ذلك، فذلك - والله أعلم - مشاركته .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَدَهُمْ﴾ .

قال عامة أهل التأويل: أي: وعدهم أن لا جنة، ولا نار، ولا بعث، لكن يعدهم بخلاف ما وعد الله، وخوفهم على ضد ما خوفهم الله: ما كان من الله لهم وعد رجاء يكون منه وعد [خوف]<sup>(١)</sup>، وما كان من الله [وعد خوف]<sup>(٢)</sup> يكون منه وعد رجاء؛ وهو ما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقَّ وَوَعَدْتُمْ فَأَخْلَفْتُمْ﴾ [إبراهيم: ٢٢]: أخبر أن ما وعد هو قد أخلف، فذلك تأويل قوله:

﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ ، أي: كذبًا وباطلاً؛ لأنه يخرج كله على خلاف ما

وعد .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ :

يحتمل قوله: ﴿سُلْطَانٌ﴾ وجوها ثلاثة:

أحدها: القدرة والقهر .

والثاني: في الحججة والبرهان .

والثالث: الولاية .

فأما القدرة والقهر: فليس له عليهم ذلك؛ لأنه لم يجعل له قدرة القهر عليهم شاءوا أو أبوا، وكذلك ليس له عليهم الحججة فيما يدعوهم إليه ويأمرهم به، كقوله يوم القيامة حين يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ...﴾ الآية [إبراهيم: ٢٢] .

وأما سلطان الولاية فإن له ذلك على من اختار اتباعه وتوليه؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُكُمْ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُمْ﴾ [النحل: ١٠٠]، وقوله: ﴿إِنَّ عِبَادِي﴾ المخلصين الذين أخلصوا

(١) سقط في ب .

(٢) في ب: وعيد وخوف .

إلى، ﴿لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ يحتمل قوله: ﴿سُلْطَانٌ﴾، أي: حجة؛ لأنهم إنما يتبعون أمر الله بحججه؛ فلا يتبعون الشيطان بأمانيه التي يمينهم، وشبهاته التي يشبه عليهم. أو أن يكون قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾، أي: سلطان القهر والغلبة؛ إنما له عليهم الدعاء والتزيين لا غير.

أو أن يكون قوله: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾: من الحجة والملك على ما ذكرنا؛ إنما سلطانه عليهم سلطان الولاية على الذين يتولونه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا﴾ .

يحتمل: ﴿وَكِيلًا﴾: عاصمًا يعصمك عن تمويهاته وتسويلاته، وناصرًا ينصرك على مكائده، أو مفزعًا تفزع إليه، أو معتمدًا تعتمد عليه في جميع أمورك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿رَبُّكُمْ الَّذِي يُزْجِي لَكُمْ الْفَلَكَ فِي الْبَحْرِ لِيَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٦٦﴾ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَاهُ فَلَمَّا جَنَّكُمُ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا ﴿٦٧﴾ أَفَأَمِنْتُمْ أَنْ يُخَسِّفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ثُمَّ لَا يَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلًا ﴿٦٨﴾ أَمْ أَمِنْتُمْ أَنْ يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَىٰ فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِنَ الرِّيحِ فَيَغْرِقَكُمْ بِمَا كَفَرْتُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا ﴿٦٩﴾ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿رَبُّكُمْ الَّذِي يُزْجِي لَكُمْ الْفَلَكَ فِي الْبَحْرِ﴾ .

﴿يُزْجِي﴾ يعجري ويسير ويسوق الفلك في البحر.

قال الحسن: أي: سخر الفلك والسفن لنا في البحر، والدواب في البر؛ لتقطع بها البحار والمفاوز والبراري؛ لنصل بذلك إلى حوائجنا التي جعلت لنا في البلدان النائية والأمكنة البعيدة.

وكذلك قال في قوله - تعالى -: ﴿يُسَبِّحُكَ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [يونس: ٢٢]، أي: سخر لنا ذلك.

ونحن نقول كذلك: سخر لنا ما ذكر، إلا أن إضافة ذلك إليه على قولنا<sup>(١)</sup>: إن أفعالنا مخلوقة له<sup>(٢)</sup>. ثم يذكر فيه قدرته وسلطانه وعلمه حيث خلق الخشب، وجعل فيه معنى: يقر على وجه الماء مع ثقله، ومن طبع الشيء الثقيل التسرب في الماء والتسفل فيه، ولا

(١) زاد في ب: هو خلق سيرنا وجريتنا وفي البر وفي البحر على قولنا.

(٢) في ب: لنا.

نفهم<sup>(١)</sup> المعنى الذي به تفر على وجه الماء، وإن كان دون ذلك في الثقل يتسفل فيه ويتسرب.

أو جعل ذلك بطبعه بحيث يفر على وجه الماء ولا يتسرب فيه؛ لطفًا منه؛ فمن قدر على إنشاء ما يفر على وجه الماء لمعنى جعل فيه لا نعقله نحن، أو بلطفه - لقادر على إنشاء هذا الخلق وإعادته بعد فناءه وذهابه، وإن كانت عقول الخلائق لا تدرك ذلك، وأفهام البشر تعجز عن دركه؛ فكما قدر على إنشاء ما هو بطبعه التسرب في الماء والتسفل فيه، بحيث يقرّ ويركد على الماء يقدر على ما ذكرنا، وحيث قدر على تسكين الأمواج في البحر؛ ليعبر فيها، وخلق رياحًا فيها لتجرى السفن كما تجري بالماء الجاري؛ فمن قدر على هذا يقدر على ما ذكرنا من الإحياء بعد الفناء.

وفيه ما ذكرنا من تذكير نعمه لنا؛ لشكره، وتذكيره قدرته وسلطانه؛ لنهاب منه، ولا ننكر قدرته وسلطانه في شيء من الأشياء على ما أنكر قدرته بعض خلقه؛ لقصور عقولهم عن درك ذلك. وفيه وجوه من الدلالة:

أحدها: تعليم الأسباب التي بها يوصل إلى قطع البحار والبراري من اتخاذ السفن والحمل عليها وغير ذلك.

والثاني: تسخير البحار والبراري لنا ما لولا ذلك ما تهيأ لنا استعمال ذلك.  
والثالث: دلالة الرسالة؛ إذ لولا خبر السماء، وإلا: ما يعرف أن ما يحتاج إليه هو في تلك البلدان النائية والأمكنة البعيدة، وما يعلم أن ذلك الطريق يفضي إلى تلك الأمكنة إلا بخبر الرسول عن الله، تعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُكْفَرُ بِكُمْ رَجِيمًا﴾ .

قال بعضهم: أي: من رحمته أن جعل لكم الفلك والدواب؛ لتصلوا بها إلى أرزاقكم التي في البلاد النائية البعيدة.

وقال بعضهم: إنه لم يزل بكم رحيماً إذا تبتم ورجعتم عن ذلك.  
أو كانت الآية في المؤمنين؛ فهو لم يزل بهم رحيماً، وإن كانت في الأرزاق فيهم جميعاً.

فإن قالت الثنوية: إنكم تصفون ربكم<sup>(٢)</sup> بالرحمة والرفقة، وهو يميتمكم، ويقتلكم، ويحمل عليكم الشدائد والمؤمن العظام؛ فذلك ليس من صفة الرحيم.

(١) في أ: ولأنفسهم.

(٢) في أ: تصورتهم بربكم.

قيل: إنا قد ذكرنا لكم في غير موضع جواب السؤال: إن المرء رحيم على نفسه، وله الرحمة والشفقة عليها، ثم مع ذلك يحمل على نفسه الشدائد والمؤمن العظام؛ لما يأمل من النفع في العاقبة: من نحو الحجامة، والاقتصاد، وشرب الأدوية الكريهة، ما لولا [ما] يأمل من النفع في العاقبة - ما تحمل ذلك.

وكذلك الوالدان فيهما من الرحمة والرفقة لولدهما ما لا يخفى ذلك على أحد، ثم يحملان على ولدهما ما ذكرنا من الشدائد والمؤمن العظام؛ لما يأملون من النفع لهم في العاقبة، ثم لا يمنع ذلك من الوصف بالرحمة والرفقة؛ فعلى ذلك الله - سبحانه وتعالى - لا يمنع ما يحمل علينا من الشدائد عن أن يوصف بالرحمة، ولا يخرج ذلك عن الحكمة؛ بل هو على ما قال: ﴿وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٦٤، ٩٢].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهَآءُ ۖ

أي: بطل ما كانوا يأملون من عبادتهم الأصنام إلا العبادة التي كانت لله؛ فإنه لم يبطل ما يؤمل من عبادتهم إياه؛ لأنهم كانوا يعبدون الأصنام والأوثان، ويقولون: ﴿هَٰؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، و﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]: فأخبر - عز وجل - عن سفههم؛ لعبادتهم الأصنام، وعجزهم عما يأملون منها في الآخرة، حيث لم يملكو دفع شيء مما مسهم، وكشف ما أصابهم في الدنيا؛ فكيف يأملون ذلك في الآخرة.

أو أن يكون ﴿ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهَآءُ ۖ﴾، أي: ضل الآلهة التي عبدوها دون الله إلا إله الحق المستحق للعبادة؛ فإنه أعانكم ونجاكم من الهلاك.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا تَخَنَّكَ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ ۖ

هكذا كانت عادتهم أنهم إذا خافوا الهلاك على أنفسهم - أخلصوا الدعاء لله، كقوله: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَاؤُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥] الآية، وكقوله: ﴿وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَاؤُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ لَئِن آمَنَّا مِنْ هَٰذِهِ لَنَكُونُنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ . فَلَمَّا أَجَبْنَاهُمْ . . .﴾ [يونس: ٢٢، ٢٣] ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾ [الروم: ٣٣] [ونحوه]<sup>(١)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿فَلَمَّا تَخَنَّكَ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ﴾ عن وفاء ما عهدتم، وإنجاز ما وعدتم؛ لأنهم قالوا: ﴿لَئِن آمَنَّا مِنْ هَٰذِهِ لَنَكُونُنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾، فأعرضوا عن هذا الوعد، ولم يوفوا ذلك.

(١) سقط في أ. وقد خلط المؤلف بين آيتي يونس والروم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾ .

لنعم ربّه، يذكر سفههم من وجهين:

أحدهما: عبادتهم من يعلمون أنه لا ينعم عليهم في حال الرخاء، ولا يدفع عنهم البلاء في حال الشدة.

والثاني: أن في [الشاهد من] (١) أنعم على آخر نعمة، وأحسن إليه - يشكر له ويثني عليه، وإذا حلّ به بلاء وشدة من أحد من الخلائق يدعو عليه ويلعنه، فمعاملة أولئك الكفرة مع الله على خلاف معاملة الخلق بعضهم بعضًا: يخلصون له الدعاء في حال الشدة والبلاء، ويكفرون نعمه في حال الرخاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَأَمْسِرْتُمْ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ جَابِثَ الْبَرِّ﴾ :

على ما خسف قومًا في البر، ﴿أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا﴾ .

على ما أرسل على قوم من الحصباء، وهي الحصى؛ فأهلكهم، ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلًا﴾ : ناصرًا ينصركم، أو معتمدًا تعتمدون عليه.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْ أَمْسِرْتُمْ أَنْ يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَى﴾ .

أي: يحوجكم إلى ركوب البحر مرة أخرى، ﴿فَيُفْرِقَكُم﴾ بما كفرتم.

أو يذكر هذا أن من قدر على إنشاء ما ذكر من الفلك وإجرائها في البحر، وتسكين أمواجه ودفع أهواله عنكم - لقادر على إهلاككم في البر، وإعادةكم في البحر ثانيًا، وإغراقكم فيه.

وفى قوله: ﴿يُنزِلُ لَكُمْ الْفَلَكَ فِي الْبَحْرِ﴾ وقوله: ﴿يُسْرِطُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ - دلالة أن لله

في فعل العباد صنعًا؛ لأنهم هم الذين يسيرون في البحر، وهم الذين يجرون الفلك فيه.

ثم أضاف الإجراء إلى نفسه، وكذلك السير؛ ليعلم أن له فيه صنعًا وفعلاً.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا﴾ :

[قال بعضهم: ﴿تَبِيعًا﴾] (٢) أي: من يتبعنا بدمائكم، ويطالبنا بها.

وقال أبو عوسجة: التبيع: الكفيل، ويقال: المتقاضي في موضع.

وقال غيره: هو من التبعة، أي: لا تجدوا لكم علينا به تبعة، وهو ما ذكرنا.

وقال القتبي (٣): الحاصب: الريح؛ سميت بذلك، لأنها تحصب، أي: ترمي

(١) في أ: الشاهدين.

(٢) سقط في أ.

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص (٣٥٩).

بالحصباء، وهي الحصى الصغار، والقاصف: الريح الشديدة التي تقصف الشجر، أي: تكسرها. وكذلك قال أبو عوسجة: القاصف: الشديدة من الرياح.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ :

كرمهم بأن خلقهم في أحسن صورة؛ كقوله: ﴿وَصَوَّرَكُمُ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾ [غافر: ٦٤]، وقومهم في أحسن تقويم وأحسن قامة؛ كقوله: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]، وكرمهم بأن ركب فيهم العقول التي بها يعرفون الكرامات من الهوان، ويعرفون بها المحاسن من المساوي، والحكمة من السفه، والخير من الشر، وكرمهم بأن جعل لهم لساناً يتكلمون بها الحكمة وكل خير، وبها يتوصلون إلى درك الحكمة وجمعها، وكرمهم بأن جعل أرزاقهم أطيب الأرزاق وجعل لغيرهم ما خبث منها وما فضل منهم، وكرمهم بأن خلق جميع ما على وجه الأرض لهم؛ كقوله: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مِمَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، وكرمهم بأن سخر لهم جميع الخلائق: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مِمَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِمَّنْ﴾ [الجاثية: ١٣]، وجعل بني آدم هم المقصودون بخلق جميع الخلائق ونحوه، وكرمهم حيث جعلهم بحيث يتهيأ لهم استعمال السماء والأرض، واستعمال الشمس والقمر، واستعمال البحار والبراري، وجميع الصعاب والشدائد في حوائجهم ومنافعهم ما لا يتهيأ لغيرهم من الخلائق ذلك؛ فذلك تفضيلهم.

وجائز أن يكون كرم بني آدم؛ لأنه كرم آدم، [وكرم آدم]<sup>(١)</sup>؛ لأنه أسجد ملائكته له، وبعثه رسولاً إليهم؛ حيث قال: ﴿أَنْبِئْتُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٣٣]؛ فلما كرم آدم صار بنوه مكرمين - أيضاً - ولهذا نقول بأن الأب يصير مشتوماً بشتم ابنه.

وما قال أهل التأويل: إنه فضل بني آدم على غيرهم من الحيوان والدواب؛ حين أكلوا وشربوا هم بأيديهم وسائر الدواب يأكلون بأفواههم - هذا الذي ذكروا هو من التفضيل، إلا أن ذكره له خاصة ليس فيه كثير حكمة وفضل؛ لكن فضلهم وكرمهم بما ذكرنا من وجوه الكرامات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ .

هذا تفسير ما ذكر من تكريم بني آدم وتفضيله إياهم، ثم يحتمل هذا وجهين: أحدهما: أن جعل لهم البر والبحر مسخرين؛ حتى يصلوا إلى ما في باطن البحر وظاهره من أنواع المال والمنافع.

(١) سقط في أ.

وكذلك البر سخر لهم؛ حتى يصلوا إلى ما في باطنه من الأموال والمنافع وظاهره. والثاني: أن جعلهم بحيث يقضون حوائجهم التي كانت لهم من وراء البحر ووراء البر - ما لم يجعل ذلك لغيرهم من الخلائق - قضاء الحوائج من ورائهما، وذلك معنى تفضيلهم الذي ذكر، ثم ما ذكر على أثر قوله: ﴿كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ ، هو تفسير تفضيله وإكرامه؛ حيث قال: ﴿وَمَحَلَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ .

وجائز أن يكون ما ذكر من تكريم بنى آدم وتفضيله إياهم - هو ما جعل فيهم من الأنبياء، والرسل، والأتقياء، والأخيار منهم - ما لم يجعل ذلك من غيرهم؛ ألا ترى أن موسى - عليه السلام - قال: ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٢٠]. وقوله: ﴿وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ .

هو ما ذكرنا: أن جعل أرزاقهم وغذاءهم ما بلغ في الطيب غايته، ولا كذلك غذاء غيرهم من الدواب ورزقهم؛ لأنهم لا يأكلون إلا بعد أن يستخرجوا منه ما فيه من أذى وخبث وخشونة: من النخالة وغيرها، وفي الطبخ والنضج حتى يبلغ في الطيب واللين غايته. وأما غيرهم من الدواب فإنما يأكلون كما هو نبتاً غير مطبوخ ولا نضيج، وفيه من الخبث والأذى.

﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ .

أما بعض أهل التأويل فإنه قال: فضلناهم على كثير ممن خلقنا: على الجن والشياطين، وأصحابهم غير الملائكة.

وقال بعضهم: على كثير ممن خلقنا: من الحيوان والدواب، ﴿تَفْضِيلًا﴾ : بالأكل بالأيدى، وجعل رزقهم من غير رزق الدواب.

ويحتمل ﴿عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا﴾ : ممن على وجه الأرض من الجن وغيرهم؛ لما لم يرسل إلى الجن رسول منهم، ولا أنزل عليهم كتاب على حدة، وما جعل أرزاقهم مما يفضل من البشر من العظام والسرجين وغيره، على ما ذكر؛ فذلك وجه تفضيلهم عليهم.

وأما الكلام في تفضيل البشر على الملائكة والملائكة على البشر - فإننا لا نتكلم في شيء من ذلك؛ [لما] <sup>(١)</sup> لا نعلم ذلك، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة؛ فالأمر فيه إلى الله في تفضيل هؤلاء على هؤلاء، وهؤلاء على هؤلاء، ليس إلينا من ذلك شيء، ولا جائز أن يجمع بين أشرف البشر وأفسقهم وبين الملائكة الذين لم يعصوا الله طرفه عين، فيقال: هم أفضل من الملائكة؛ ولكن إن [كان] لا بد فإنما يجمع بين الأنبياء والرسل

(١) سقط في أ.

وألقى الخلائق وبين الملائكة، فيتكلم حينئذ بتفضيل بعض على بعض؛ فهو ما ذكرنا أن الأمر في ذلك إلى الله، ليس إلينا من ذلك شيء، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنَسِ يَأْمِنِهِمْ فَمَنْ أُوْقِيَ كِتَابُهُ يَمِينِهِ فَأُولَٰئِكَ يَفْرَهُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧١﴾ وَمَنْ كَانَتْ فِي هَدْيِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٧٢﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنَسِ يَأْمِنِهِمْ﴾ .

قال الحسن: هذا صلة قوله: ﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ﴾ ، فيقول: أي: يوم ندعو كل أناس بإمامهم.

ثم اختلف في قوله: ﴿يَأْمِنِهِمْ﴾ .

قال بعضهم: ندعو بإمامهم، أي: بدينهم الذي دانوا به وذبوا عنه، ويدعى كل بدينه الذي دان به وذبت عنه.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿يَأْمِنِهِمْ﴾ ، أي: برؤسائهم وأئمتهم الذين أصلوهم، أي: يدعى الأتباع بأئمتهم ورؤسائهم الذين أصلوهم حتى يلوم بعضهم على بعض، ويلعن بعضهم على بعض، ويتبرأ بعضهم من بعض؛ كقوله: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا...﴾ الآية [البقرة: ١٦٦]، وقوله: ﴿وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥]، وقوله: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٣١] يدعى الأتباع بالمتبوعين.

وقال بعضهم: يدعى كل أناس بداعيهم الذي دعاهم: إن كان رسولا فبالرسول، وإن كان شيطانا فبالشيطان، وهو قريب مما ذكرنا.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿يَأْمِنِهِمْ﴾ : كتابهم الذي كتب<sup>(٣)</sup> الملائكة أعمالهم فيه.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: يدعى بكتابهم الذي أنزل عليهم، يدعى كل بما ذكر؛ ليعلموا أن الحجة قد قامت عليهم، ووجب لهم العذاب باتباعهم ما اتبعوا بلا حجة ولا برهان. وحاصل أقاويل هؤلاء ترجع إلى وجوه ثلاثة:

(١) قاله ابن عباس، كما في تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٢٥٩/١).

(٢) قاله ابن عباس والحسن والضحاك، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٢٥٢١) و(٢٢٥٢٣) و(٢٢٥٢٤).

(٣) في ب: التي كتبت.

(٤) قاله ابن زيد ومجاهد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٢٥٢٦) و(٢٢٥٢٧).



أحدها: يوم ندعو إمام كل أناس: كان إمامهم في خير أو شر فيجزى له جزاؤه، ثم يكلف هو دعاء أتباعه إلى ما أعد لهم من الثواب والعقاب.

والثاني: يدعى كل إمام ورئيس في خير أو شر بأتباعه الذين يتبعونه فيما يدعوهم إليه نحو كل رسول يدعى بقومه الذين اتبعوه، وكل رئيس وشيطان استتبعهم.

والثالث: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾: كتابهم الذي كتب لأعمالهم الذي كتبوا؛ كقوله: ﴿وَتُخْرَجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ [الإسراء: ١٣]، ونحوه.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَنْ أَوْفَىٰ كِتَابِهِ بِمِيزَانِهِ فَأُولَٰئِكَ يَفْرَهُونَ كِتَابَهُمْ﴾ :

كلهم قد يقرءون كتابهم، غير أن المؤمن إذا نظر في الكتاب - فرح به واستبشر بما فيه؛ فسهل عليه القراءة، وهانت لما كان يتبع حجج الله .

وأما الكافر إذا نظر في الكتاب، حزن واغتم به؛ فعسر عليه قراءة كتابه، وهو كقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كِتَابِهِ بِمِيزَانِهِ فَيَقُولُ هَٰؤُلَاءِ نَزَّاهُوا كِتَابِيَّةً . إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلْكٌ حَسَابِيَّةٌ﴾ الآية [الحاقة: ١٩، ٢٠]، ويقول الكافر: ﴿يَلْبِثُنِي لِزَّأْتٍ كِتَابِيَّةً . . .﴾ الآية [الحاقة: ٢٥]؛ لأنه اتبع ما اتبع بلا حجة.

أو أن يكون المؤمن إذا نظر في كتابه، رأى سيئاته مغفورة، كقوله: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَّجِزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ١٦] - فرح بذلك، والكافر إذا رأى سيئاته باقية عليه، وحسناته قد بطلت - حزن بذلك واغتم؛ لذلك قال ما قال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ كَفَرَ فِي هَذِهِ بَعْدَ مَا نَبَّأَهُ بِالْحَقِّ فَبُذِلَ فِي الْأَخْرَةِ أَعْمَىٰ وَاضْلُ سَبِيلًا﴾ . قال بعضهم: من كان في هذه الدنيا أعمى عن توحيد الله والإيمان به مع كثرة آياته ودلالته على وحدانيته - فهو عن الإيمان بالآخرة والبعث بعد الموت - أعمى .

وقال بعضهم: من كان في هذه الدنيا أعمى عن الحق - فهو في الآخرة أعمى عن حججه؛ لأنه إذا عمي عن الحق نفسه فهو عن حججه أعمى؛ فتكون (في) بمعنى (عن)؛ إذ الآيات والدلالات على وحدانية الله أكثر وأظهر من الدلالة على البعث والآخرة؛ إذ ليس شيء إلا وفيه أثر وحدانيته ودلالة ألوهيته، ولا كذلك الآخرة؛ فهو عن الإيمان بها أشد عمى .

وقال بعضهم: من عمي في هذه الدنيا عن الإيمان بالله - فهو في الآخرة أعمى عن الإيمان به؛ لأن الدنيا مما يقبل فيها الإيمان، وفي الآخرة لا يقبل؛ وهو ما قال: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [سبأ: ٥٤]، أي: حيل بينهم وبين ما يشتهون من الإيمان به، ﴿كَمَا

فَعِلْ بِأَشْيَاعِهِمْ مِّن قَبْلُ ﴿[سبأ: ٥٤]، أي: كما حيل بين أشياعهم وبين الإيمان به، عند معاينة بأس الله وعذابه، وهو قول الحسن.

وقال أبو بكر قريباً من هذا، وهو أن من عمي عن الرشد والحق في هذه الدنيا؛ لجهله به - فهو في الآخرة عند علمه بالرشد والحق أشد عمى، أو كلام نحو هذا.

وقال بعضهم: من عمي قلبه في الدنيا عن الإيمان بالله والتوحيد له - فهو في الآخرة يكون أعمى الوجه والحواس؛ كقوله: ﴿لَمَّ حَشْرَتِيَّ أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [طه: ١٢٥]، وكقوله: ﴿وَتَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيَٰ وَكَمَا وَصَلْنَا...﴾ الآية [الإسراء: ٩٧]: ما ذكر ذاهبة حواسهم لما تركوا الانتفاع بها في الدنيا لما جعلت لهم الحواس.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَمَن كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَى﴾: بالافتراء على الله ﴿فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى﴾، أي: مفتر على الله - أيضاً - كقوله: ﴿ثُمَّ لَمَّا كَانَتْ آخِرَتُهُمْ كَانُوا فِيهَا أَعْمَىٰ كَمَا كُنْتُمْ فِي الدُّنْيَا أَعْمَىٰ﴾ [الأنعام: ٢٣]، ونحوه: يفترون في الآخرة ويكذبون كما كذبوا في الدنيا، وكقوله: ﴿أَوْ تُرَدُّ فَعَمَلُ غَيْرِ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾ [الأعراف: ٥٣]، ثم أخبر عنهم فقال: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨].

وقال قتادة<sup>(١)</sup>: ﴿وَمَن كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَى﴾: يقول: ومن كان في الدنيا فيما أراه الله من آياته من خلق السموات والأرض والجبال والنجوم أعمى ﴿فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ﴾ الغائبة عنه التي لم يرها - ﴿أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾، وهو قريب مما ذكرنا.

وقال ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - ومن كان في هذه النعم أعمى أن يعلم أنها من الله - فهو في الآخرة أعمى عن حجته، ويقال: عن دين الله، وأضل طريقاً، ويقال: أضل عن حجته.

وقال غيره من أهل التأويل: من كان في هذه النعم أعمى - يعني: الكافر - عمي عنها، وهو يعاينها؛ فلا يعرف أنها من الله فيشكر ربها؛ فهو في الآخرة أعمى، يقول: عما غاب عنه من أمر الآخرة من البعث والعزاء - أعمى وأضل سبيلاً وأخطأ طريقاً، وبعضه قريب من بعض، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُوكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِيُنزِلَ عَلَيْكَ آيَاتِنَا عَظِيمَةً وَإِذَا لَأَتَّخَذُوكَ خِلَافًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَا أَن تَبْنَتَكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذَا لَأَذْفَنُكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْهَا نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ وَإِن كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا

(١) أخرجه ابن جرير (٢٢٥٣٢) و (٢٢٥٣٣)، وأبو الشيخ في العظمة كما في الدر المنثور (٣٥٢/٤).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٢٥٣٠)، وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة كما في الدر المنثور (٣٥٢/٤).

وَإِذَا لَا يَلْتَمِسُونَ خِلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٧٦﴾ سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا نَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴿٧٧﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ .

دل هذا على أنه قد كان من الكفرة شيء من الدعاء إلى شيء: يصير به مفتوناً لو أجابهم إلى ذلك، وكذلك كانت عادة الكفرة: كادوا أن يضلوا رسول الله ﷺ ويفتنوه عن الذي أوحى إليه، ويصرفوه عنه، كقولهم: ﴿أَنْتَ يَقْرَأُ غَيْرَ هَذَا أَوْ بَدِّلَهُ﴾ [يونس: ١٥]، هكذا كانت عادتهم: كانوا يطلبون منه الافتراء على الله والضلال على وجه المكر به، لا ضلال تصريح وكفر تصريح؛ ولكن معنى<sup>(١)</sup>؛ يؤدي ذلك إلى الضلال والكفر، يريدون منه المساعدة لهم في بعض ما هم فيه بما كانوا يرونه من الموافقة له والمساعدة، لكن الله عصم رسوله عن جميع ما كانوا يطلبون منه؛ بالآيات والحجج التي ذكر في كتابه، وبالعقول؛ كقوله: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ...﴾ الآية [النساء: ٦٥]: أخبر أنهم لا يؤمنون حتى لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضى. ومن لم يكن معصوماً يجوز أن يوجد منه حرج مما قضى به، وكقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧]، ومن لم يكن معصوماً يجوز أن يؤذي ولا يلحقه اللعنة، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ...﴾ الآية [الأحزاب: ٣٦]، فمن لم يكن معصوماً يجوز أن يكون الخيرة من أمره، وقوله: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: ١]، وأمثاله [من الآيات]<sup>(٢)</sup> مما يكثر عددها.

وكذلك العقول تشهد أنه كان معصوماً؛ فمن أراد أن يصرف ويزيل عنه العصمة بتأويل يتأوله في بعض الآيات، أو بحديث يرويه - فإننا لا نقبل تأويله، ولا خبره الذي روى، ونشهد أنه كذب.

ويجوز أن يكون في خبره الذي روى معنى آخر سواه؛ فليس له أن يروي إلا بالمعنى الذي كان فيه؛ فتأويل أهل التأويل أنه ألقى الشيطان ولقنه عند تلاوته: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُرَى . وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَى﴾ [النجم: ١٩، ٢٠] - تلك الغرائق العلاء، وشفاعتهن ترتجى.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: لا ندعك تستلم الحجر إلا أن تستلم آلهتنا، ونحوه.

(١) في أ: يعني.

(٢) سقط في أ.

(٣) قاله سعد بن جبيرة أخرجه ابن جرير (٢٢٥٣٦)، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤/٣٥٢)، وهو قول قتادة ومجاهد وغيرهما.

إن ذلك كله فاسد خيال؛ أنه كان لا يحوم حول أصنامهم في حال صغره، ولا رأوه دنا منها؛ حتى لم يطمعوا ذلك منه ما دام صغيراً؛ فكيف طمعوا ذلك الاستسلام لها بعد ما أوحى إليه وصار رسولاً؟!

وكذلك ما ذكروا أنهم طلبوا منه أن يطرد بعض الذين اتبعوه - عنه؛ ليكونوا هم أتباعه؛ فهم أن يفعل ذلك فنزل: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ ، لكن ذلك كله فاسد خيال، لا يحتمل ما توهموا فيه؛ لأنهم لم يعرفوه حق معرفته، وإلا لو عرفوه حقيقة<sup>(١)</sup> المعرفة ما توهموا فيه شيئاً من ذلك، وبالله التوفيق والمعونة.

ثم قوله: ﴿لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَةً﴾ .

قد ذكرنا أن عادتهم ذلك إلا أن الله عصمه عن ذلك.

ثم قوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُبَنَّاتِكُ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ :

فظاهر الآية يرد جميع ما قال أهل التأويل في هذه الآية؛ لأنه يقول: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُبَنَّاتِكُ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾ : أخبر أنه قد ثبته؛ فلم يركن؛ لأنه أخبر أنه قد ثبته؛ فلم يكد أن يركن إليهم. وقال: ﴿شَيْئًا قَلِيلًا﴾ : سمي ذلك: شيئاً يسيراً، ولو كان ما قال أولئك لكان شيئاً كبيراً عظيماً، بل يبلغ الكفر؛ دلّ أنه لم يكن ما ذكروا، وقال: ﴿لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾ ، و(كاد): هو حرف بمعنى: قارب، أي: قارب أن يركن؛ كقوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ﴾ [مريم: ٩٠]، أي: قارب أن يتفطرن، وليس فيه أنه ركن إليهم؛ فقوله فاسد للوجوه التي ذكرنا [أحدها: أنه ذكر]<sup>(٢)</sup>، ﴿شَيْئًا قَلِيلًا﴾ : وما قالوا: كبير عظيم يخاف أن يبلغ الكفر.

والثاني: قال ﴿كِدْتَ﴾ ، وهو حرف تقارب.

والثالث: ذكر على الشرط: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُبَنَّاتِكُ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ ؛ فلم يركن لما ثبته، وهو ما قال إبراهيم: ﴿بَلْ فَعَلَهُمْ كِبَرُهُمْ هَذَا فَسْتَلَوْهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الانبياء: ٦٣]، وما ذكرنا في قصة يوسف: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهٖ﴾ [يوسف: ٢٤]: ليس فيه أنه هم، ولا فيه أنه ركن؛ لأنه خرج على الشرط.

وقال الحسن في قوله: ﴿لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾ ، أي: هممت، لكنه هم به هم خطر خطره إبليس. وكذلك قال في قصة يوسف: همت به هم عزم، وهم بها هم خطر.

(١) في ب: حق.

(٢) سقط في أ.

وقال غيره<sup>(١)</sup>: أرادوا منه أن يجعل لهم مجلسًا على حدة؛ ليسلموا، فهم به أن يفعل ذلك؛ لحرصه على إسلامهم، وإشفاقًا عليهم، فمثل هذا يجوز الفعل إلا أن الرسل لا يجوز لهم أن يفعلوا شيئًا، وإن صغر، إلا بإذن من الله - تعالى - ألا ترى أن يونس - عليه السلام - لما خرج من عند قومه مغاضبًا عليهم بغير إذن منه - عاتبه ربه بذلك معاتبه عظيمة؛ حيث قال: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ . لَلِئْتِ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٣، ١٤٤]، ومثل هذا لو فعله غيره من دونهم كان ممدوحًا محمودًا في ذلك؛ فهذا يدل أن الأنبياء لم يكن لهم صنع شيء وإن قل إلا بإذن من الله، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ﴾ :

أي: ضعف عذاب الحياة، وضعف عذاب الممات.

وقال أبو عوسجة: ﴿ضِعْفَ الْحَيَاةِ﴾ ، أي: مثل الحياة.

وغيره قال: ﴿ضِعْفَ الْحَيَاةِ﴾ : عذاب الدنيا، ﴿وَضِعْفَ الْمَمَاتِ﴾ : عذاب الآخرة.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾ ، قيل: مانعًا.

وقيل: ناصرًا ينصرك، وشافعًا يشفعك [إلينا]<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفْرِزُونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا﴾ :

قال الحسن: قوله: ﴿لَيَسْتَفْرِزُونَكَ﴾ ، أي: كادوا ليقتلونك، وليخرجوك منها بالقتل،

وقد كانوا هموا قتله، لكن الله عصمه عن ذلك؛ بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾

[المائدة: ٦٧].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا لَا يَلْبِثُونَ خَلْقَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ :

هكذا كان سنة الله في الأمم الخالية أنهم إذا قتلوا نبيهم: لم يلبثوا بعده إلا قليلًا حتى

أهلكوا. وقال بعضهم: هو على الإخراج نفسه، إلا أن الله أخرجه إخراج هجرة إلى

المدينة لما سبق من رحمته وفضله ألا يهلك هذه الأمة إهلاك استئصال؛ فلو كانوا هم

أخرجوه - لاستوجبوا به الإهلاك؛ لما كان من سنته في الأولين إهلاكهم إذا أخرجوا

رسولهم من بينهم.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: على حقيقة الإخراج منهم: أخرجوا رسول الله من بينهم، وفعلوا

(١) قاله جبير بن نفير أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤/٣٥٢).

(٢) ينظر: اللباب (١٢/٣٥١).

(٣) سقط في أ.

(٤) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٢٥٥٠)، و (٢٢٥٥١)، وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه

كما في الدر المنثور (٤/٣٥٣)، وهو قول مجاهد أيضًا.

ذلك؛ فلم يلبثوا بعده إلا قليلاً، حتى أهلكهم الله بالقتل يوم بدر وغيره، وهو ما قال: ﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ أَهْلَكْنَاهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾ [محمد: ١٣]: ففيه دلالة أنهم أخرجوه، وأنهم أهلكوا بذلك، وكذلك كانت سنة الله في الرسل إذا فعل بهم قومهم مثل ذلك.

وقال أهل التأويل في قوله: ﴿وَإِن كَادُوا لَيَسْتَفْرِزُونَكَ﴾، أي: ليستنزلونك من أرض المدينة؛ حيث نزل بالمدينة؛ قالت له اليهود: إن هذه الأرض ليست بأرض الأنبياء والرسل إنما أرض الأنبياء والرسل أرض الشام؛ فإن كنت نبياً رسولاً فاخرج إليها فخرج الرسول ﷺ متوجهاً إلى الشام، فعسكر على رأس أميال؛ ليتاب إليه أصحابه؛ فنزل به جبريل بهذه الآية<sup>(١)</sup>، لكن ذكرنا أن هذا وأمثاله لا يحتمل؛ لأنه لا يجوز أن يخرج رسول الله من أرض المدينة إلى أرض الشام بقول أولئك اليهود، من غير أن كان من الله إذن له في ذلك، هذا لا يحتمل ولا يتوهم منه ذلك، والوجه فيه ما ذكرنا، والله أعلم.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، أي: كادوا أن يفتنونك بالمكر والكيد والخديعة لك؛ ليستفزوك من الأرض، لا أنهم كانوا يطمعون أن يفتنوه ويضلوه عن الذي أوحى إليه على التصريح والإفصاح؛ ولكن على جهة المكر به والخديعة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿سُنَّةً مِّن قَدْ أَرْسَلْنَا﴾ :

على قول الحسن: السنة في الأمم الذين قبله: أنهم إذا قتلوا الرسول أهلكوا أو<sup>(٢)</sup> عذبوا.

وعلى قول بعضهم: السنة فيهم: أنهم إذا أخرجوا الرسول من بينهم؛ على علم منه: أنهم لا يؤمنون، بعده الإهلاك. وعلى قول بعضهم: على الإخراج نفسه، وهؤلاء قد أخرجوا رسولهم من بينهم بقوله: ﴿إِلَّا نَضْرِبُوهُ فَقَدْ نَضَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ...﴾ الآية [التوبة: ٤٠].

وقوله: ﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ أَهْلَكْنَاهُمْ﴾ [محمد: ١٣]، لكنهم عذبوا تعذيب رحمة وإهلاك رحمة، لا إهلاك استئصال.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا﴾. أي: لعذابنا تحويلاً.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل وابن عساكر عن عبد الرحمن بن غنم كما في الدر المنثور (٣٥٣/٤).

(٢) في أ: و.

**قوله تعالى:** ﴿أَقْرِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (٧٨) **وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا** ﴿٧٩﴾ **وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا** ﴿٨١﴾ **وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا** ﴿٨٢﴾ **وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا** ﴿٨٣﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿أَقْرِ الصَّلَاةَ﴾ .

يحتمل الأمر بإقامة الصلاة: الأمر بالدوام عليها واللزوم بها، أي: الزم بها وأدها. أو اسم التمام والكمال، أي: أتممها وأكملها بالشرائط التي أمرت بها. ويحتمل قوله: ﴿أَقْرِ﴾: فعلها، ولم يفهم من قوله: ﴿أَقْرِ الصَّلَاةَ﴾ الانتصاب على ما ينصب الشيء ويقام به؛ فدل أنه لا يفهم من الخطاب ظاهره. وقوله - عز وجل - : ﴿لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ .

اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ زوالها ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾، أي: إلى ظلمة الليل<sup>(٢)</sup> ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾، أي: صلاة الفجر، فيقول [بعض]<sup>(٣)</sup> الناس: في هذه الآية بيان أوقات الصلوات الخمس جميعاً؛ لأنه ذكر أول ما يجب من الصلاة وهي الظهر إلى ما ينتهي وهي الفجر؛ فعلى هذا التأويل ﴿إِلَى﴾ لا تكون غاية، ولكن تكون كأنه قال: ﴿أَقْرِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾، والله أعلم. [وقوله - عز وجل - : ﴿لِذُلُوكِ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: دلوك الشمس: زوالها ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾، أي: إلى ظلمة الليل<sup>(٤)</sup>. ومنهم من يقول: فيه ذكر صلوات النهار؛ لأنه ذكر دلوك الشمس، وهو زوالها ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾، وغسق الليل هو بدو ظلمة الليل. فيدخل فيه الظهر والعصر؛ فعلى تأويل هذا يكون حرف ﴿إِلَى﴾ غاية لا تدخل صلاة

(١) قاله ابن مسعود وابن عباس وابن عمر وابن بركة الأسمي أخرجه ابن جرير عنهم (٢٢٥٦٧)، و (٢٢٥٦٨)، و (٢٢٥٦٩)، و (٢٢٥٧١)، وهو قول الحسن والضحاك وقتادة وغيرهم وانظر الدر المنثور (٣٥٤/٤).

(٢) ينظر: اللباب (٣٥٨/١٢).

(٣) سقط في أ.

(٤) سقط في ب.

الليل فيه .

ثم تخصيص الخطاب لرسول الله ﷺ والأمر له بإقامة الصلاة يكون كأنه قال: (أقم لهم الصلاة)، فإن كان هذا، ففيه دلالة صحة صلاة القوم بصلاة الإمام، وتعلق صلاتهم بصلاة الإمام حيث قال: (أقم لهم الصلاة)، ولو كان كل أحد يقيم صلاة نفسه، لكان لا يقول: (أقم لهم الصلاة)، ولكن يقول (صل الصلاة)؛ فدل أنه على ما ذكرنا.

ثم قوله: ﴿لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ : يحتمل وجهين :

أحدهما: أقم الصلاة للذي تدلك له الشمس [أي: تسجد]<sup>(١)</sup> كقوله: ﴿يَنْفِقُوا ظِلْمًا...﴾ الآية [النحل: ٤٨].

والثاني: أقم الصلاة للوقت الذي يتلو دلوك الشمس الصلاة [وأقم قراءة الصلاة]<sup>(٢)</sup>.

ثم تخصيص الفجر لما ذكر حيث قال: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ ، التخصيص

لقرآن الفجر لأنه مشهود، والفرضية بها بقوله: أقم قرآن الصلاة على ما ذكرنا.

ثم قوله: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [أي: لم يزل في علم الله كان مشهودًا، أو

صار مشهودًا]<sup>(٣)</sup>، ثم قال: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ : وهي صلاة الفجر، وإنما ذكر صلوات

النهار فدخل صلوات الليل بقوله: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ﴾ ، لكنهم يقولون: إن التهجد

بعد النوم، وقد يكره النوم قبل فعل المغرب والعشاء فلا يصح هذا.

ومنهم من يقول: ﴿لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ غروبها، وهو قول عبد الله بن مسعود<sup>(٤)</sup>

وغيره<sup>(٥)</sup>.

وقال بعضهم: فيه ذكر صلوات الليل؛ لأنه ذكر بدو ظلمة الليل، وذلك بالغروب<sup>(٦)</sup>،

وقرآن الفجر وهو آخر ما ينتهي ظلمة الليل؛ لأنه يبقى ظلمة الليل إلى وقت الفراغ من

الفجر.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ .

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير (٢٢٥٥٧)، (٢٢٥٥٩)، وابن المنذر

وإبن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه، وابن مردويه من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٤)/

(٣٥٤).

(٥) منهم ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٥٦٠) و (٢٢٥٦٢).

(٦) في ب: بالمغرب.



يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: القرآن يكون كناية عن صلاة الفجر، كأنه قال: أقم<sup>(١)</sup> الصلاة لدلوك الشمس، وأقم - أيضًا - صلاة الفجر؛ لأنه نسق على الأول، ويحتمل قوله: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾، أي: قراءة الفجر، أي: أقم قراءة الفجر. ويجوز أن يقال: (القرآن) مكان (القراءة)، كقوله: ﴿إِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْمِعْ لَهُ أَصَاتَهُ﴾ [القيامة: ١٨]، أي: قراءته.

ثم من الناس من احتج بفرضية القراءة في الصلاة بهذا؛ لأنه نسق على الأول على ما ذكرنا كأنه [قال]<sup>(٢)</sup> (أقم القراءة).

ومنهم من يقول: إنما حث على قراءة الفجر دون غيرها من الصلوات لما طول القراءة فيها لتقصيره عن الأربع؛ لأنه لم يجعل غيرها من الصلوات ركعتين فحث على قراءتها لهذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ .

قال عامة أهل التأويل: تشهد ملائكة الليل وملائكة النهار، أي: حرس الليل وحرس النهار، وعلى ذلك رويت الآثار عن رسول الله<sup>(٣)</sup> ﷺ وعن الصحابة<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ : أي: قراءة الفجر تشهدا لملائكة الليل وملائكة النهار، على هذا حمله أهل التأويل، وعلى ذلك رويت الأخبار، وإلا جاز أن يقال فيه [بوجه]<sup>(٥)</sup> آخر: وهو أن تشهد القلوب والسمع والعقول؛ لأن ذلك الوقت هو وقت الفراغ عن جميع الأشغال والموانع التي تشغل عن الاستماع والفهم عنه ما لا يكون

(١) في أ: اقرأ.

(٢) سقط في أ.

(٣) في الباب عن أبي هريرة، أخرجه البخاري (٣٣/٢)، كتاب مواقيت الصلاة: باب فضل صلاة العصر (٥٥٥)، ومسلم (٤٣٩/١)، كتاب المساجد باب فضل صلاة الصبح والعصر (٦٣٢/٢١٠)، ومالك (١٧٠/١)، كتاب قصر الصلاة في السفر باب جامع الصلاة (٨٢)، عن أبي الزناد عن الأعرج عنه أن رسول الله قال: «يتعاقبون فيكم ملائكة، بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم - وهو أعلم بهم - كيف تركتم عبادي فيقولون: تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون.

(٤) منهم أبو هريرة، أخرجه أحمد والترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه، وابن مردويه والبيهقي في الشعب عنه، وعن ابن مسعود، أخرجه سعيد بن منصور وابن جرير (٢٢٥٩٩)، وابن المنذر والطبراني كما في الدر المنثور (٣٥٥/٤)، وهو قول ابن عباس وأبي الدرداء وقتادة وغيرهم.

(٥) سقط في أ.

ذلك الفراغ لغيرها من الصلوات من صلاة المغرب والعشاء؛ لأنها بقرب من الأشغال والحوائح، ألا ترى أن الجهر بالقراءة إنما جعل في الأوقات التي هي أوقات الفراغ عن الاشتغال: وهي المغرب والعشاء، ثم وقت الفجر هو أخلى وقت عن غيره؛ لأنه بعد فراغ النوم، وقبل هجوم وقت القلب، فالقراءة فيها والقلوب أشهد لها، لكن أهل التأويل صرفوا ذلك إلى ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ .

قال بعضهم: النافلة: الغنيمة، كقوله: ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١]، أي: الغنائم، وقوله - عز وجل - : ﴿نَافِلَةً لَكَ﴾ ، أي: غنيمة لك تغنم بها غنائم أو كلام نحو هذا.

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿نَافِلَةً لَكَ﴾ : أي: خالصة لك، وخلوصها له وهو ألا يغفل هو عن شيء منها في حال من الأحوال، وغيره من الناس يغفلون فيها عن أشياء.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ذكر أنه نافلة له؛ لأنه كان مغفوراً له فما يعمل يكون له نافلة، وأما غيره فإن ما يعمل من الخيرات يكون كفارة لذنوبهم فلا يكون لهم نافلة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ .

قال: ﴿يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾، تحمد عاقبته بالتهجد، أي: يبعثك ربك مقاماً تحمد أنت تلك العاقبة جزاء بتهجدك في الدنيا.

وقال بعضهم: ﴿مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ ما يحمده كل الخلائق الأولون والآخرون.

وقال بعضهم: ﴿مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ هو مقام الشفاعة، والله أعلم، أي: تشفع لأمتك وأهل العصيان منهم.

وجائز أن يكون هو صلة قوله - ما تقدم من قوله: ﴿فَنَقَعَدَ مَذْمُومًا مَّحْدُولًا﴾ [الإسراء: ٢٢]، وقوله: ﴿فَنَقَعَدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩]، وقوله: ﴿فَنَلَقَىٰ فِي جَهَنَّمَ

مَلُومًا مَّذْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٩]، وما ذكر من المواعيد لما سمع هذا وقرع سمعه أخافه ذلك وأفرعه؛ فنزل قوله: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ إن عبدت الله وأطعته في جميع

أموره ونواهيها، وأقمت له الصلاة والصيام.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ﴾ :

(١) أخرجه ابن المنذر، كما في الدر المنثور (٣٥٦/٤).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٢٦١٨)، وابن المنذر ومحمد بن نصر والبيهقي في الدلائل، كما في الدر المنثور (٣٥٦/٤).

ظاهر هذا الخطاب يكون لرسول الله ﷺ حيث أمره أن يدعو بما ذكر، وقد عرف هو ما أمره من الدعاء بقوله: ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾، فلا حاجة تقع لنا إلى أن نطلب المراد من ذلك، إلا أن يكون لغير في ذلك اشتراك، فعند ذلك يتكلف فيه ويطلب المراد منه.

وقد تكلم أهل التأويل في ذلك.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾، كان النبي ﷺ بمكة ثم أمر بالهجرة منها إلى المدينة وأمر أن يدعو بهذا الدعاء: (رب أدخلني مدخل صدق آمنًا على زعم اليهود، وأخرجني من المدينة إلى مكة مخرج صدق على زعم كفار مكة ظاهرًا عليهم)؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ عليهم ففعل الله ذلك له وأجابه، وقد ذكرنا في غير موضع أن حرف (السلطان) يتوجه إلى وجوه ثلاثة:

يكون مرة عبارة عن حجة قاهرة غالبية.

ويكون عبارة عن ولاية نافذة غالبية.

ويكون عبارة عن اليد الغالبة الظاهرة أيضًا، وقد كان - بحمد الله ومنتته - لرسول الله على الكفرة ذلك كله.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾ في مكة؛ ليعلم أهل مكة أنني قد بلغت الرسالة ﴿وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾؛ ليعلم يهود المدينة أنني نصرت وبلغت ما أمرت به. وقال الحسن<sup>(٣)</sup>: أخرجني من مكة مخرج صدق. وأدخلني في الجنة مدخل صدق. وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾ فيما حملتني من الرسالة والنبوة، وما أمرتني به لأؤديها على ما أمرتني، وأبلغ الرسالة إلى الخلق على ما كلفتني، ﴿وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾، أي: أخرجني مما كلفتني سالمًا لا تبعة علي، أو كلام نحوه. وأصله: كأنه أمره أن يسأل ربه الصدق في جميع أفعاله وأقواله؛ وفي جميع ما يعبد به من الدخول في أمر أو الخروج منه؛ إذ لا يخلو العبد من هذين: من الدخول في أمر والخروج منه، سأله الصدق في كل حال وكل دخول وكل خروج.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٢٦٤٤)، وأحمد والترمذي وصححه، وابن المنذر والطبراني والحاكم وصححه، وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي معا في الدلائل، والضياء في المختارة عنه، كما في الدر المشهور (٣٥٩/٤)، وهو قول الحسن وقادة وابن زيد.

(٢) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٦٥٤).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٢٦٥٢).

(٤) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٦٥٠) و (٢٢٦٥١).

وقال مجاهد: ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾ في الرسالة والنبوة، وهو ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ .  
قال بعضهم<sup>(١)</sup>: حجة منه، وقد أقامها على الكفرة.

وقال بعضهم: ﴿سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ ، أي: اجعل في قلوب الناس هيبة، ليهابوني، وقد كان من الهيبة بحيث هابوه من مسيرة شهرين.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو السلطان الذي ينصرون به الدين، ويقيمون الحدود والأحكام ونحوه.

وقيل: السلطان: هو إقامة الحدود والأحكام والشرائع، وهو تفسير الولاية؛ لأنه بالولاية ما يقيمها، وهو ما ذكرنا: أن<sup>(٣)</sup> الولاية إقامة الأحكام.

ثم قيل في الصدق والإخلاص:

قال بعضهم: الإخلاص: هو ألا يجعل الشخص<sup>(٤)</sup> بقلبه نصيبًا لأحد سواه، والصدق وإن جعل لا يجد لذلك لذة، الصدق عندنا أن يجعل الفضل في جميع أفعاله لله لا يجعل لنفسه شيئًا من الفضل، وعلى ذلك يلزمه الشكر لربه في جميع خيراته.

وعن الحسن<sup>(٥)</sup> قال: لما مكر كفار مكة برسول الله ﷺ؛ ليشبوهه أو يقتلوه أو يخرجوه، فأراد الله بقاء أهل مكة، فأمر نبيه أن يخرج منها مهاجرًا إلى المدينة، وعلمه ما يقول، فأنزل الله: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ ؛ وعده الله لينزعن ملك فارس والروم ويجعله لأتمته.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ :

قال بعضهم: ﴿جَاءَ الْحَقُّ﴾ وهو الإسلام.

وقيل<sup>(٦)</sup>: ﴿جَاءَ الْحَقُّ﴾ : القرآن.

وقيل: ﴿جَاءَ الْحَقُّ﴾ أي: محمد.

أو يقول: جاءت آثار الحق فذهب الباطل وآثاره.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٦٥٧) و (٢٢٦٥٨).

(٢) قاله قتادة بنحوه أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٦٥٦).

(٣) في ب: من.

(٤) في ب: الشيء.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٢٦٤٥)، و (٢٢٦٥٥).

(٦) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٦٦٠) و (٢٢٦٦١).

أو جاءت حجج الحق وبراهينه وذهبت شبه الباطل وتمويهاته، والحق: يحتمل ما ذكرنا من الإسلام ورسول الله.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ ، أي: ذهب وبطل غيره من الأديان، وغيره من المذاهب، وعبادة الأصنام ونحو ذلك.

قالوا: وأصله: أن الناس كانوا في حيرة وتيه قبل بعث الرسول؛ لما كانوا فقدوا دين الله وسبيله منذ كان رفع عيسى من الأرض إلى السماء لا يجدون سبيل الله، ولا يهتدون إلى شيء، حيارى، حزاني حتى بعث الله محمداً، ليدعوهم إلى دين الله، ويبين لهم سبيله الذي كان يتمسك به الأنبياء من قبله، ويخرجهم من تلك الحيرة التي كانوا فيها، ففعل ﷺ؛ فذلك الذي قال الله تعالى: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ ، أي: ﴿جَاءَ الْحَقُّ﴾ الذي [كانوا]<sup>(١)</sup> فقدوه فسروا بذلك، ﴿وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ ، أي: ذهب واضمحل، ﴿إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ ، أي: ذاهباً مضمحلاً، لا يجدي خيراً، ولا يعقب لأهله نفعاً، والحق هو الذي يعقب ويجدي نفعاً لأهله.

ثم قوله: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ لم يفهم أهل الخطاب بمجيء الحق: الانتقال من مكان إلى مكان، ولا بذهاب الباطل على ما يفهم من مجيء فلان وذهاب فلان، بل فهموا من مجيء الحق ظهوره وعلوه، وفهموا من زهوق الباطل وذهابه: فناه واضمحلاله وتلاشيه، وعلى ذلك لم يفهموا من مجيء الأعراض ما فهموا من مجيء الأجسام والأجساد؛ فعلى ذلك لا يجب أن يفهموا من قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ : الانتقال من مكان إلى مكان؛ وكذلك لا يفهم من قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] استواء الخلق، ولا من نزوله: نزول الخلق؛ على ما لم يفهم مما أضيف إلى الأعراض من الأفعال ما فهموا من الأجساد والأجسام، بل فهموا [من الله غير الذي فهموا من الآخر]<sup>(٢)</sup>؛ فعلى ذلك لا يفهم مما أضيف إلى الله تعالى ما يفهم مما أضيف إلى الخلق، بل يتعالى عن أن يشبه الخلق أو يشبهه الخلق في معنى من المعاني، أو في وجه من الوجوه، بل هو كما وصف نفسه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وقوله: ﴿سُبْحٰنَكَ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٠] وتعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ﴾ ، كأن الآية نزلت في ابتداء الأمر، حيث قال: ﴿وَنُنزِّلُ﴾ ولم يقل: (ونزلنا من القرآن ما هو شفاء).

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ﴾ : نفس القرآن، وهو ما ذكرنا.

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

ويحتمل المواعيد التي في القرآن من وقائع تكون عليهم، وكأن في ذلك شفاء للمؤمنين، كقوله: ﴿قَتَلْتَهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ...﴾ الآية [التوبة: ١٤].

أو نقول بأنه يجوز (نفعل) بمعنى (فعلنا)، وذلك كثير في القرآن.

ثم قوله: ﴿مَا هُوَ بِشِفَاءٍ وَرَحْمَةٍ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ ، أي: شفاء للمستشفين في الدنيا، ورحمة لمن تمسك به في الآخرة، فيه شفاء لمن استشفاه في الدنيا، ورحمة في الآخرة لمن تمسك به، وعمى وخسار وظلمة لمن أعرض عنه، ونظر إليه بعين الاستخفاف والاستهزاء [والاستئثار]<sup>(١)</sup>، وأما من نظر إليه بعين التعظيم والإجلال فهو له شفاء ورحمة وإن كان القرآن نفسه شفاء ونوراً<sup>(٢)</sup>، وهكذا في الشاهد أن من أبصر شيئاً إنما يبصر بنور البصر وينور الهواء بارتفاع ما يستر النورين جميعاً؛ لأنه إذا كان عمى البصر لم يبصر شيئاً، وإن كان نور الهواء متجلياً وكذلك لا يبصر إذا كان نور البصر متجلياً، بعد أن سترت الظلمة نور الهواء.

فإن كان ما ذكرنا أنه لا يبصر في الشاهد شيئاً إلا بنورين: نور البصر، ونور الهواء، فالكافر لم يبصر نور القرآن وشفاءه؛ لما سترت الظلمة نور قلبه، والمؤمن أبصر نوره وشفاءه بنور إيمانه، وهكذا الأدوية؛ فإنها لا تجدى نفعاً وإن كانت نافعة شافية في أنفسها إلا بقبول الطبيعة؛ لأن الطبع إذا لم يقبلها وإن كانت نافعة شافية - لم تنفع صاحبها، ولم تكن له شفاء، وصارت كأنها في الأصل كانت ضارة غير شافية؛ فعلى ذلك القرآن - وإن كان في نفسه شفاء ونوراً - ضار للكافر عمى وخساراً، كأن لا شفاء فيه ولا رحمة لما سترت ظلمة الكفر نوره فصار كالزائد رجساً وطغياناً ونفوراً، وهو ما قال: ﴿وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ ، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا آمَنَّا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَسَّ حِجَابِيَهُ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ كَانَ يَتُوسَّأُ ﴿٨٣﴾ قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا ﴿٨٤﴾ وَتَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾ وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا يَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْهِنَا حَكِيمًا ﴿٨٦﴾ إِلَّا رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ إِنَّ فَضْلَهُ كَاتٍ عَلَيْكَ كَبِيرًا ﴿٨٧﴾ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٨٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا آمَنَّا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَسَّ حِجَابِيَهُ﴾ :

(١) سقط في أ.

(٢) ينظر: اللباب (١٢/٣٦٩).

فيشبه أن يكون النعمة التي ذكر هو محمد؛ لما ذكرنا أنهم كانوا في حيرة وعمى لا يجدون السبيل إلى دين الله، ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنَ الْإِذَى الْأُمَمِ فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾ [فاطر: ٤٢] فذلك الإعراض الذي ذكروا، والله أعلم، فبعث الله محمداً ﷺ ليدعوهم إلى دين الله ويبين سبيله، فذلك منه نعمة عظيمة عرضوا عنها وتباعدوا عنها.

ويشبه أن يكون ما قاله أهل التأويل إنه إذا وسع عليه الرزق والعيش أعرض عن الدعاء له وتباعد بجانبه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّا مَسَّهُ الشَّرُّ كَآنٍ يَئُوسًا﴾ ، أي: يائساً من الخير ألا يعود إليه أصلاً، وهكذا كانت عاداتهم أنهم [كانوا]<sup>(١)</sup> يخلصون الدعاء له إذا مشهم سوء وأصابتهم شدة، ويكفرون به إذا تجلى ذلك عنهم<sup>(٢)</sup> وانكشف، كقوله: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْأَفْئَالِ...﴾ الآية [العنكبوت: ٦٥]. ﴿وَإِذَا أُنْمِنَّا عَلَى الْإِنْسَانِ...﴾ الآية. وأمثاله، وكان الناس كلهم فرقا أربعة:

منهم من كان مذهبهم ما ذكرنا: أنهم كانوا يخلصون له الدعاء في حال الشدة ويكفرون في حال الرخاء.

ومنهم من كان يؤمن به في حال الرخاء والنعمة ويكفر به في حال الشدة، كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾ الآية [الحج: ١١]. وهم أهل النفاق. ومنهم من يكفر به في الأحوال كلها كقوله: [...] <sup>(٣)</sup>.

والفرقة الرابعة هم أهل الإسلام يؤمنون به في حال الرخاء وحال الشدة في الأحوال كلها، على هذا كانوا في الأصل، وعلى هذا يجيء أن يكون قوله: ﴿وَإِنَّا مَسَّهُ الشَّرُّ كَآنٍ يَئُوسًا﴾ من الأصنام، كقوله: ﴿صَلِّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَهًا﴾ [الإسراء: ٦٧] فيكون إياهم من الأصنام التي عبدوها.

لكن أهل التأويل صرفوا إلى ما ذكرنا من الإياس عن الخير من [أن يعود إليهم. وقوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ﴾: لسنا نعلم إزاء أي سبب كان هنالك حتى قال: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ﴾؛ إذ إنه يجوز أن يقال هذا بلا سبب كان منهم، لكن يشبه أن يكون<sup>(٤)</sup> قال هذا على الإياس من إيمانهم لما لم يزداهم دعاؤه إياهم وكثرة تلاوة

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: لهم.

(٣) بياض في أ، ب، وقد نبه عليه الناسخ في حاشية أ.

(٤) ما بين المعقوفين سقط في أ.

آياته عليهم وإقامة حججه عليهم - إلا عنادًا وإنكارًا، فقال عند ذلك: ﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾، أي: على دينه وطريقته، كقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، وكقوله: ﴿وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: ٤١]، فهو كله على الإياس عن أن يؤمنوا به ويقبلوا دينه، ثم قال: ﴿فَرَبِّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا﴾، أي: ربكم أعلم بمن منا على الهدى، ومن ليس.

أو [من] منا أهدى سبيلًا نحن أو أنتم؟

وقال أبو عوسجة: الشاكلة: الحاضرة أي: على ناحيته<sup>(١)</sup>.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: شاكلته، أي: على خليفته [وطبيعته].

وقال قطرب: على طريقته، وكأن هذا أشبه.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: على نيته.

وقيل: على دينه ومذهبه.

وقيل: على جديلته ومنهاجه، وكله يرجع إلى واحد.

ويشبه أن يكون: أي: كل يعمل<sup>(٤)</sup> بما هو الشبيه به وما هو يشبهه؛ لأن الشكل هو ما يشبه الشيء، يقال: هذا شكل هذا، وقوله: ﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ على قول من يقول على خليفة خلق عليها؛ لأنه خلق على علم منه أنه يختارها ويؤثرها، والله أعلم. وقوله: ﴿إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ قيل<sup>(٥)</sup>: ذاهبًا باطلاً، لا يجدي لأهله نفعًا؛ لأنه يتلاشى ولا يبقى، والحق يجدي لأهله نفعًا ويبقى، وعلى ذلك ضرب الله مثل الحق بالشيء الذي يبقى، وضرب مثل الباطل بالشيء الذي لا يبقى ولا يثبت؛ فقال: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزُّبَدُ فَأَمَّا الزُّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧]، وقد ذكرناه في موضعه: ضرب مثل الباطل بالزبد وهو يتلاشى، لا ينتفع به؛ فعلى ذلك الباطل، وضرب مثل الحق بالماء، وهو يبقى في الأرض، وينفع الناس، وضرب مثل الباطل - أيضًا - بالشجرة الخبيثة التي اجثت من فوق الأرض ما لها من قرار بقوله: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ...﴾ الآية [إبراهيم: ٢٦]، وضرب مثل الحق

(١) وهو قول ابن عباس ومجاهد وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٢٦٧٠) و (٢٢٦٧١) و (٢٢٦٧٣).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣٦٠).

(٣) قاله الحسن أخرجه هناد بن السري وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٣٦١/٤).

(٤) في أ: عمل.

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٢٦٦٤)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور

(٣٦٠/٤).



بالشجرة الطيبة الثابتة في الأرض ذات قرار وثبات بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤].  
فهو على ما وصفها: الحق ثابت باق وله قرار ينفع أهله، والباطل يرى ثم يتلاشى ولا بقاء.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ : اختلف فيه :  
قال أبو بكر الأصبم: الروح: القرآن هاهنا، كقوله: ﴿يُنزِلُ الْمَلَكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ﴾ [النحل: ٢]، وكذلك قوله: ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ...﴾ الآية [الشورى: ٥٢]. ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ ، أي: من تدبير ربي، ما لو اجتمع الخلائق ما قدروا على مثله.

فإن قيل: كيف سألوا عن القرآن، وهم لم يقرؤا بالقرآن؟ فقال: سئموه: قرآنا وروحًا على ما عنده - أعني: عند رسول الله - كقوله: ﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ﴾ [الفرقان: ٧] وهم لم يكونوا أقرؤا أنه رسول، ولكن سئموه: رسولاً؛ لما [أنه] عند نفسه وزعمه رسول، أي: ما لهذا الذي يزعم أنه رسول يأكل الطعام؟ فعلى ذلك قوله: ﴿وَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ وهو الذي به حياة الأبدان من هلاك الضلال، أي: من تمسك به نجا من هلاك الضلال.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ ، أي: بأمر ربي ينزل.  
وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ ، أي: من خلق ربي، وهما واحد.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الروح: هو الملك وإنما سألوه عنه، كقوله: ﴿نَزَّلَ الْمَلَكَةَ وَالرُّوحُ فِيهَا﴾ [القدر: ٤]: يعني: الملك.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إنما سألوا عن الروح المعروف الذي به حياة الأبدان، لكنه لم يجبههم، فوكل أمره إلى الله لما لا يدركون ذلك لو بين لهم وأمثاله.

وروى عن أبي يوسف - رحمه الله - أنه كان ينهى عن الخوض في الكلام، ويحتج بظاهر هذه الآية؛ حيث سألوه عن الروح، فلم يجبههم، ولكن فوض أمره إلى الله، وما سئل من الأحكام إلا وقد بين لهم كقوله: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ...﴾ الآية [البقرة: ٢١٩]، و ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ...﴾ الآية [الأنفال: ١]، ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾

(١) قاله ابن عباس وعلي بن أبي طالب، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٢٦٨٥-٢٢٦٨٦).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٦٨٩).

[البقرة: ٢٢٠] ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ﴿وَسَيَسْأَلُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]، مثل هذا ما سئل عن شيء من الأحكام إلا وقد أجابهم وبين لهم بياناً شافياً، وقال هاهنا: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ .

وقال جعفر بن حرب: إن الله قد أمر بالتكلم في الكلام بقوله: ﴿وَحَدِّثْ لَهُمْ...﴾ [النحل: ١٢٥]، وقال: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ...﴾ [الآية [الكهف: ٢٢]]. ونحوه، فكيف نهى عن الخوض في الكلام؟

لكن أبا يوسف إنما نهى عن الخوض في الكلام الذي لا يدرك ولا يزيد الخوض فيه إلا حيرة وضلالاً نحو ما روى عن نبي الله ﷺ أنه قال: «تفكروا في المخلوق ولا تتفكروا في الخالق» لأنه لا يدرك، فالتفكر فيما لا يدرك لا يزيد إلا عمى وحيرة وتيهماً، وأما الخوض في الذي يدرك ويعقل فإنه لم ينه عن مثله.

وأصله: ما ذكرنا من إباحة التكلم في الدين والخوض في الكلام في كثير من الآيات من ذلك قوله: ﴿وَحَدِّثْ لَهُمْ بِالَّذِي هِيَ أَحْسَنُ...﴾ [الآية [النحل: ١٢٥]]. ونحوه. قال الشيخ - رحمه الله - : أو لا نفس الروح ما هو؟ لما لا يعلم ما أرادوا بالروح وهم قد علموا ما أرادوا.

أو علم رسول الله ﷺ ما سألوا، وإنما سألوا ذلك عما في كتبهم؛ ليعلموا صدقه فيما يدعي من الرسالة؛ لما علموا أن غير الرسول لا يعلم ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ .

قال بعضهم: أي: ما أوتيتم من العلم الذي به مصالحكم وما جاءكم إلا قليلاً. وقال بعضهم: أي: ما أوتيتم من العلم الذي أنشأه والعلم الذي عنده إلا قليلاً، وهو هكذا: أنا لم نؤت من العلم إلا علم ظواهر الأشياء وبأديها، لم نؤت علم بواطن الأشياء وحقائقها، وذلك أنا نعلم أن البصر يبصر، والسمع يسمع، واللسان ينطق، واليد تقبض وتأخذ، والرجل تمشي، والعقل يدرك، لكن لا نعلم المعنى الذي جعل فيه به يسمع وبه يبصر وبه ينطق وبه يأخذ وبه يمشي وبه يدرك، وكذلك نعرف هذه الحيوانات التي نشاهدها ونعايشها بأن هذا حمار، وهذا ثور، وهذا كذا، ولكن لا نعرف المعنى الذي [به] صار هذا حماراً، أو هذا ثوراً، وكذلك كل جواهر وأجناس، فلا نعرف من العلوم التي أنشأها الله إلا القليل منها - ظواهرها - وأما الحقائق فلا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكِن سَأَلْنَا لَنَدْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ من يقول بأن الروح الذي سألوه عنه هو الوحي والقرآن الذي أنزل عليه يحتج بهذه الآية، ويقول: ﴿إِنَّ

أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ ﴿١﴾ لما خرج ذكرها على أثر سؤال الروح، فدل أنه ما ذكرنا، وقد ضل بهذه الآية فريقان: الحشوية، والمعتزلة.

أما الحشوية فإنهم يقولون: إن القرآن والكلام هو صفة الله الذي هو لم يزل به موصوفاً، وإنه لا يزياله، ثم [إنهم] <sup>(١)</sup> يقولون: القرآن في المصاحف بعينه وهو في الأرض وفي القلوب، فقولهم مناقض؛ لأنه إذا كان صفته لا هو ولا غيره، لا يجوز أن يكون في المصاحف بعينه أو في الأرض أو في القلوب.

قال الشيخ أبو منصور - رحمه الله - : أما الذي في المصاحف هذا ما يفهم به ذلك أو ما يوافق به ذاك - أعني: القرآن - ويقال: هذا حكاية عن ذلك.

وأما المعتزلة: فإنهم ينكرون خلق أفعال العباد، ثم يقولون: إن القرآن مخلوق؛ فعلى زعمهم يكون القرآن والكلام ما يكتب ويثبت ويمحى، وذلك فعل العباد، ثم يقولون: أفعالهم غير مخلوقة؛ فذلك تناقض في القول بَيِّن.

وعلى قولنا: ما ذكر من الذهاب والمجيء كله على المجاز، أي: الموافقة لا على الحقيقة، كما يقال: سمعت كلام فلان وقول فلان، وكتبت حديث فلان ونحوه؛ فذلك كله على المجاز لا على التحقيق؛ لأنه لا يسمع قول فلان حقيقة ولا كلامه ولا حديثه، ولكن يسمع صوتاً يفهم به قوله وكلامه وحديثه، فعلى ذلك الأول يذهب بالذي يسمع ويكتب، فأما حقيقة ذلك فلا يوصف بشيء من ذلك.

وبعد: فإنه قد أضيف المجيء إلى الذي لا يعرف منه ذلك، ثم يحتمل قوله: ﴿وَلَيْنِ شِئْنَا لَنذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، أن يكون صلة قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ ﴿وَلَيْنِ شِئْنَا لَنذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ حتى لا يظفر به، وإلا كان رسول الله ﷺ يعلم أنه لو شاء لذهب بالذي أوحى إليه وقادر عليه وله رفعه، وكذلك يعرف هذا كل مؤمن.

وإن كانت الآية على الابتداء فهو يخرج على ذكر المنة والرحمة، أي: له أن يرفع هذا الذي أوحى إليه؛ ليعلموا أن إبقاء النبوة والوحي فضل منه ورحمة، وكذلك الوحي إليه في الابتداء وبعثه رسولاً إليهم فضلاً واختصاصاً لا استحقاقاً منه واستيجاباً، كقوله: ﴿وَأَللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ١٠٥]، وقوله: ﴿قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٧٣] أخبر أن النبوة له وما أرسل إليه اختصاصاً منه وفضلاً، لا استحقاقاً منه؛ فعلى ذلك إبقاء النبوة والوحي رحمة وفضل منه.

وفيه دلالة نقض قول المعتزلة من وجوه:

أحدها: ما قالوا: إنه لا يختار الله أحدًا لرسالته ونبوته إلا من كان مستحقًا لها ومستوجبًا لذلك، وقد أخبر أنه بفضله واختصاصه أرسله رسولاً، وبفضله ورحمته أبقاها وتركها بعدما أوحى إليه وأرسله رسوله.

والثاني: فيه أن له أن يفعل ما ليس هو بأصلح لهم في الدين، حيث أوعدهم برفع ما أوحى إليه [وأرسله]<sup>(١)</sup> وإذهابه إياه، ولا يوعد إلا بما له أن يفعل ما أوعده؛ إذ لا يوعد بما ليس له الفعل في الحكمة، ثم لا شك أن إبقاء النبوة وترك ما أوحى إليه أصلح لهم من رفعها وتركه إياهم خلواً عن ذلك، دلّ أنه قد يفعل ما ليس لهم بأصلح لهم في الدين. وفيه أنه قد يكلف خلقه التوحيد والإيمان وإن لم يرسل رسولاً ولا أوحى إليه وحيًا؛ لأنه معلوم أنه لو لم يرسل الرسول، ولا كانوا مكلفين في أنفسهم، لكان خلقه إياهم عبثًا لتركهم سدى؛ فدل أنهم مكلفون بتوحيده ومعرفته وإن لم يرسل ولا أوحى؛ حيث أخبر أن بعث الرسالة وإبقاها فضل منه ورحمة بقوله: ﴿إِلَّا رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ إِنَّ فَضْلَهُ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا﴾:

وقوله: ﴿إِلَّا رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ﴾.

أي: إبقاء النبوة والوحي رحمة من ربك، وفضله - أيضًا - في إبقاء ذلك كبيرًا. وفيه أن الحفظ والنسيان - وإن كانا من العبد - فلهما صنع به يحفظ؛ حيث قال: ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، أخبر أنه لو شاء، لذهب بالمحفوظ في القلب وينسيه؛ دلّ أن له قدرة في فعل العبد.

وفي قوله: ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ وجه آخر من الحكمة؛ وهو أن يعلم المؤمنون: أن الفضل كله من الله؛ لئلا يروا لأنفسهم في ذلك فضلًا ومعنى، وإليه يضيفون جميع ما يجرى على أيديهم من أفعال الخير والطاعة، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾.

يشبه أن يكون هذا صلة قوله: ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، ثم لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثله ما قدروا عليه، وقوله: بمثله، أي: به، كقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] أي: ليس كهو شيء؛ إذ لا مثل له؛ فدلّ أن قوله: ﴿لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾، أي: لا يقدر أن يأتوا به بعد ما عرفوه وعينوه؛ فلئلا يقدروا على

إتيانه ابتداء قبل أن نظروا فيه وعرفوا مثاله - أشد وأبعد؛ إذ نظم الشيء وتصوره بعدما عاينوا الأشياء والصّور أهون وأيسر من تصويرها ونظمها قبل أن يعاينوها ويشاهدوها .  
وجائز أن يستدل بهذه الآية على أنه كان مبعوثاً إلى الإنس والجن جميعاً حيث قال :  
﴿لَئِن أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ﴾ ؛ لأنه لو لم يكن مبعوثاً إلى الفريقين جميعاً لم يكن لذكرهما معنى وفائدة .

وفيه دلالة : أن في الجن من لسانه لسان العرب ؛ إذ لو لم يكن [كذلك ، لم يكن] لذكر أولئك [معنى] ثم جائز أن يكون قوله : ﴿لَئِن أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ﴾ ، أي : الإنس مع الجن ، أو هؤلاء مع هؤلاء ، ﴿عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ .  
وقال بعض أهل التأويل : إنما ذكر هذا لقولهم : إنه سحر وإنما يعلمه بشر [النحل : ١٠٣] وقولهم : ﴿مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُّفْتَرَىٰ﴾ [سبأ : ٤٣] وقولهم : ﴿إِن هُوَ إِلَّا رَجُلٌ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [المؤمنون : ٣٨] ، ومثله ، يقول : إن الإفك والسحر وما ذكرتم لا يكون إلا من هذين ، من الجن والإنس ، فأخبر أنهم لو اجتمعوا على أن يأتوا بمثله ما قدروا عليه .

والدلالة على أنهم عجزوا عن ذلك <sup>(١)</sup> ، ولم يطمع أحد منهم ذلك إلا سفيه أظهر الله سفهه وكذبه في القرآن ؛ حيث قال : ﴿لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيزُ الْأَوَّلِينَ . وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ [الأنفال : ٣١ ، ٣٢] لم يسأل التوفيق إن كان هو حقاً ، ولكن سأل العذاب ؛ دل أنه كان سفيهاً ، فأية السفه : ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيزُ الْأَوَّلِينَ﴾ ، ثم ارتاب فيه وشك بقوله : ﴿إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾ [الأنفال : ٣٢] وإلا لم يطمع ولم يخطر ببال أحد من المخلائق التكلف لذلك ، دل أنه آية معجزة من الله تعالى .

ثم اختلف في قوله : ﴿عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ﴾

قيل : مثل نظمه ووصفه .

وقيل : مثل حقه وصدقه .

ويحتمل مثل حججه وبراهينه .

ويحتمل مثل علمه وحكمته .

ويحتمل مثل إحكامه وإتقانه .

يحتمل قوله : ﴿عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ هذه الوجوه الخمسة التي

ذكرنا.

ثم قوله: ﴿بِمِثْلِهِ﴾ يحتمل ما ذكرنا؛ أي: بالذي رفع وذهب به؛ على التأويل الذي جعلناه صلة قوله: ﴿وَلَكِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، ﴿لَئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَيَّ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ﴾ الذي<sup>(١)</sup> ذهب به ورفع ﴿لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾، أي: لا يقدرّون على إتيانه.

وإن كان على الابتداء، فهو على المثل؛ أي: لا يقدرّون على أن يأتوا بمثله، على ما لم يقدرّوا عليه بعدما قرع سمعهم هذا فلو كان في وسعهم هذا لفعلوا؛ ليخرج قولهم صدقًا وقول الرسول كذبًا، فإذا لم يفعلوا ذلك، ولم يتكلفوا؛ دل أنهم عرفوا أن ذلك من الله وأنه آية معجزة خارجة عن وسعهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا﴾ .

أي: بيّنا، وتحتمل ضربنا، وتحتمل فرقنا للناس:

﴿مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ ، أي: ذكرنا للناس مثلاً على أثر مثل، ومثلاً بعد مثل ما لو تفكروا فيه، وتأملوا لعرفوا صدق رسول الله ﷺ وكذب أنفسهم وسفههم، ولعرفوا الحق من الباطل والمحق من المبطل، ولكن لم يتفكروا فيه ولم يتأملوا وعاندوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ .

لا يريد كل الأمثال، ولكن ما ذكرنا من كل مثل لو تأملوا فيه، وتفكروا، لكان لهم معتبرًا.

وفي قوله: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾، يكون ما ذكر من تصرف الأمثال وضربها للناس من وجوه ثلاثة:

أحدها: ضرب المثل لهذه الأمة من شهد رسول الله ﷺ، وغيره من مكذّبههم ومصدّقههم بالأمم الماضية ماذا حلّ بهم بالمكذّبين منهم رسل الله من نعمته وعذابه، وقد أخبر أن تلك سنته في المكذّبين منهم، وذكر أن سنته تلك لا تحول، ولا تبدل، [وهو قوله: ﴿وَلَنْ يَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾، و ﴿تَحْوِيلًا﴾، فهي لا تبدل، ولا تحول فكانت لأولئك معجزة ولهذه الأمة مؤخرة<sup>(٢)</sup>] وهي غير محوّلة ولا مبدّلة لواحدة من الأمم.

والثاني: يحتمل تصرف الأمثال هو ما بين لهم، وذكر ما به صلاح معاشهم ومعادهم، وصلاح دينهم وديناهم ما لو تأملوا فيه وتفكروا، أدركوا ذلك.

(١) في ب: بالذي.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

والثالث: يكون تصريف الأمثال التي ذكر دعاءه إلى دين الله وسيله بالحكمة والموعظة الحسنة، كقوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَعْرَظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]. إلى هذه الوجوه الثلاثة يصرف جميع ما ذكر من الأمثال في القرآن والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ يحتمل أبى أكثر الناس إلا كفورًا بالأمثال التي ضربها في القرآن، وصرفها لهم. أو يقول: فأبى أكثر الناس إلا كفورًا بنعم الله في صرف الشكر إلى غيره، أو كفورًا في وحدانية الله وألوهيته.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِكَ حَتَّى تَنْجِرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَبُوعًا﴾ ﴿٩٠﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا﴾ ﴿٩١﴾ أَوْ تَسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمَتِ عَلَيْنَا كِسْفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قِيْلًا﴾ ﴿٩٢﴾ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ زُخْرٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ بِرُفُيقِكَ حَتَّى تَنْزِلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾ ﴿٩٣﴾. وقوله. عز وجل: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِكَ حَتَّى تَفْجِرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَبُوعًا . أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجِيلٍ وَعِنَبٍ . . .﴾.

إلى آخر ما ذكر من الأسئلة، يشبه أن تكون هذه الأسئلة جميعًا من فريق واحد. ويجوز أن يكون من كل فريق سؤال، لم يكن ذلك من غيره من الفرق؛ كقوله: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٣٥] كان من كل فريق غير ما كان من الآخر؛ كان من اليهود: كونوا هودًا تهتدوا، ومن النصارى: كونوا نصارى تهتدوا؛ فعلى ذلك يشبه أن يكون الأول كذلك.

ثم إن الذي حملهم على هذه الأسئلة المحالة الفاسدة وجوه: أحدها: سؤاله بما كان يعدهم رسول الله الجنان، والأنهار الجارية، والبساتين المثمرة إن هم تابوا وأجابوا، وكان يعدهم العقوبات إن تركوا إجابته من إسقاط السماء كسفًا كقوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ . . .﴾ الآية [البقرة: ٢١٠]، سأله ذلك استعجالاً منهم؛ على الاستهزاء، كقوله: ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا﴾ [الشورى: ١٨]، أو أن يكون أهل الكتاب علموا مشركي العرب الذين لا كتاب لهم هذه الأسئلة الفاسدة المحالة التي عرفوا أنهم لا يجابون فيها ليسألوا رسول الله ﷺ عنها، فإنه لا يجيبهم ليرى [السفلة منهم والأتباع أن لو كان رسولاً لأجابهم؛ فيتبادون في طغيانهم وضلالتهم، ويبغون عليهم ثم عليه. أو أن يكون الرؤساء منهم والقادة سأله عن ذلك، على علم منهم أنه لا يجيبهم؛

ليرى] (١) أتباعهم وسفلتهم أنهم قد حاجوا رسول الله، واعترضوا لحججه وبراهينه لثلا ينظروا إلى حججه وبراهينه؛ لتبقى لهم الرثاسة والمنافع التي كانت لهم، ولا يذهب ذلك عنهم.

ثم بين أن أسئلتهم التي سألوها سؤال تعنت عن عناد لا سؤال استرشاد، وحاجة - ما ذكر في قولهم: ﴿أَوْ تَسْقُطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمَتَ عَلَيْنَا أَيْسَافًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةَ قِيْلًا﴾. وقوله . عز وجل .: ﴿أَوْ تَرَفَّى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُفَيْكَ حَتَّى تَنْزِلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ﴾. دل هذا كله أن سؤالهم إياه كله سؤال معاندة، لا سؤال استرشاد واستهداء؛ لأنه لو كانوا يسألون ما يسألون سؤال استرشاد واستهداء، لكانوا لا يسألون إسقاط السماء عليهم؛ إذ لا منفعة لهم في ذلك وإن في سؤالهم الجنة منفعة، يذكر سفه القوم وتعنتهم وسوء معاملتهم رسول الله.

ثم الحكمة والفائدة في جعل سفههم قرآنا يتلى إلى يوم القيامة؛ ليعرف المتأخرون معاملة السفهاء إذا بلوا بهم أن كيف يعاملونهم [بمثل] (٢) معاملة رسول الله؟!

وقوله . عز وجل .: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ﴾ أمره أن [ينزه ربه عن أن يكون لأحد الاحتكام عليه والحكم، والذي سأله احتكام منهم على الله.

وفي قوله: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾ [٣].

ينزه ربه عن أن يملك سواه ما سألوا من إتيان الجنة وغير ذلك مما ذكر في الآية، والله أعلم.

وقوله . عز وجل .: ﴿هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾.

أي: هل كنت إلا بشراً كغيره من الرسل الذين كانوا من قبل من البشر، فلم يسألوهم بمثل الذي تسألونني أنتم من الأسئلة.

أو إن سألوا ذلك فلم يجابوا، كقوله: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة ١٠٨]، أو أن يكون قوله: ﴿هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾، أي: ليس للرسول أن يعترض على المرسل بشيء، إنما على الرسول تبليغ ما أرسل وأمر بتبليغه.

أو يقول: إني لا أملك مما تسألونني سوى تسييح ربي وتزيهه.

وقوله: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ﴾ أي: تعظم ربي، وتعالى عن أن يكون لعباده عليه احتكام

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) سقط في ب.



أو<sup>(١)</sup> اختيار.

وقال أبو عوسجة والقتبي: ينبوع: العين، والينابيع: جمع؛ والكسفة: القطعة، والكسف: جمع.

وقال غيره: الكشف - بالجزم - عذاب، وكسفاً مثل قطعاً، [قال أبو عوسجة: ﴿فَبَيْلاً﴾، أي: معاينة، وقال: هو من المقابلة.

و ﴿بَيْتٌ مِّنْ زُخْرٍ﴾، أي: من زينة.

وقال أبو عوسجة: المزخرف: المزين، يقال: زخرفت البيت، أي: زينته.

﴿أَوْ تَرَفَّى فِي السَّمَاءِ﴾، أي: تصعد.

﴿وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرِيقِكَ﴾، أي: لارتقائك، وهو من الارتفاع.

وقال بعضهم: ﴿كِسْفًا﴾ بالجزم، أي: جانباً، وكسفاً: مثل: قطعاً<sup>(٢)</sup>. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا ﴿٩٤﴾ قُلْ لَوْ كَانَتْ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يمشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا ﴿٩٥﴾ قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴿٩٦﴾ وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِهِمْ وَيَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمياً وَبُكماً وَصُماً مَاؤَنَهُمْ جَهَنَّمَ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا ﴿٩٧﴾ ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِبِائِنَاتِنَا وَقَالُوا لَوْ كُنَّا عِظَمًا وَرَفَقْنَا أَوْ تَنَا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴿٩٨﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلاً لَا رَيْبَ فِيهِ فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا ﴿٩٩﴾ قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا ﴿١٠٠﴾﴾.

وقوله . عز وجل .: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ﴾ أي: إذ جاءهم الرسول بالهدى ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾، وقال في آية<sup>(٣)</sup> أخرى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةٌ الْأَوَّلِينَ﴾ [الكهف: ٥٥]، لكن هذا على الإيلاس عن إيمانهم، إنهم لا يؤمنون إلا عند<sup>(٤)</sup> معاينتهم بأس الله، والإيمان في ذلك الوقت لا يقبل ولا ينفعهم.

(١) في أ: و.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) في ب: سورة.

(٤) في ب: بعد.

وأما<sup>(١)</sup> قوله: ﴿وَمَا مَعَ النَّاسِ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾، فيخرج هذا القول منهم مخرج الاحتجاج: لو شاء الله أن نؤمن لأنزل ملائكة كقوله: ﴿قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلْنَا لَكُمُ الْمَلَائِكَةَ﴾. ففيه يوضح الشبهة لهم أن يقولوا: هو بشر [ونحن بشر]<sup>(٢)</sup> فليس هذا أولى بالرسالة إلينا من أن نكون نحن رسلاً إليه، فذلك موضع الشبهة، فأجابهم لذلك لما استنكروا واستبعدوا بعث الرسول إليهم من جوهرهم وجنسهم، فقال: ﴿قُلْ لَوْ كُنَّا فِي الْأَرْضِ لَمَلَكُنَا مُطَمِّنِينَ﴾ أي: مقيمين ساكنين فيها ﴿لَنَزَّلْنَا عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا﴾؛ ثم اختلف فيه.

قال بعضهم: ﴿لَوْ كُنَّا فِي الْأَرْضِ لَمَلَكُنَا﴾، أي: لو كان سكان الأرض ملائكة، فبعث إليهم رسولا منهم أكان لهم أن<sup>(٣)</sup> يقولوا: أَبَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا رَسُولًا، أي: أبعث الله إلينا من جوهرنا؟! أي: ليس لهم أن يقولوا ذلك؛ فعلى ذلك إذا كان سكانها البشر ليس لهم أن يقولوا: أبعث الله إلينا من جوهرنا رسولا.

والثاني: لو كانت الأرض مكان الملائكة، وهم سكانها، لكان لكم أن تقولوا: ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ من غير جوهرنا، فأما إذا كانت الأرض مكان البشر، وهم سكانها، فليس لهم أن ينكروا بعث الرسول منهم ومن جوهرهم؛ لأنهم لا يعرفون الملائكة، ولا من كان من غير جوهرهم، ويعرفون من كان من جوهرهم، فبعث الرسول من جوهرهم أولى بهم من غير جوهرهم.

أو يقول: لو كان في الأرض ملائكة وبشر، فعرفوا الملائكة، لكان لهم أن يسألوا رسولا من الملائكة لما عرفوهم، فأما إذا كان سكان الأرض ليسوا إلا بشرا فليس لهم أن يقولوا ذلك؛ لأنهم لم يعرفوا قوى الملائكة، ولا قوى الجن، وقد عرفوا قوى البشر فيعرفون الآيات والحجج من التموهيات إذ عرفوا قواهم ولم يعرفوا قوى الملائكة والجن؛ فلا يعرفون ما أقاموا أنها آيات وحجج، أو كان ذلك بقواهم، ويعرفون ذلك من البشر إذا خرجت من احتمال وسعهم وقواهم.

وبعد فإنهم قد أقروا برسالة البشر؛ لأنهم لا يعرفون الملائكة إلا بخبر من البشر أنه ملك؛ إذ لم يكن [لهم خلطة معهم]<sup>(٤)</sup> ليعرفوهم؛ وإنما يعرفونهم بخبر من البشر: أنه

(١) في أ: وكذا.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: من.

(٤) في أ: معهم خلط.

ملك؛ فليس لهم أن ينكروا رسالة البشر.

وأصله ما قال: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾ [الأنعام: ٩]؛ لما ذكرنا أنهم لا يعرفون الملائكة، ومن كان من غير جوهرهم؛ فلا بد من أن يكون رجلاً، فكان في ذلك تلبس عليهم على ما أخبر، والله أعلم.

وقوله. عز وجل: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾.

قال بعضهم: كفى بما أقام الله من الآيات والحجج على رسالتي وأنى رسول إليكم؛ إذ كان ذلك [في قول كان]<sup>(١)</sup> من أولئك الكفرة من إنكار الرسالة.

وقال بعضهم: يحتمل أن يكون على الإياس من إيمانهم كقوله: ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ وَاللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا...﴾، الآية [الشورى: ١٥].

وقوله. عز وجل: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُعَادُوهُ خَيْرًا بَصِيرًا﴾.

يذكر هذا. والله أعلم. بأنه. عن علم بإجابتهم وردهم. بعثه إليهم رسولاً لا عن جهل بأحوالهم، وليس فيما يعلم أنهم يردون، ولا يجيبون رسله خروج عن الحكمة؛ لأنه ليس في إجابتهم منفعة للرسول، ولا في ردهم ضرر له، وإنما المنفعة في الإجابة لهم، وفي الرد الضرر عليهم؛ لذلك لم يكن في بعث الرسل على علم منه بالرد خروجاً عن الحكمة [وفي الشاهد كان خروجاً عن الحكمة؛ لأن]<sup>(٢)</sup>؛ في الشاهد إنما يبعث الرسول لمنفعة تتأقل وتصل إليه أو دفع ضرر عنه، فإذا علم أنه يرد رسالته، ولا يجيب، كان في بعث الرسول إليه بعد علمه بالرد خروج من الحكمة.

أو يخرج قوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُعَادُوهُ خَيْرًا بَصِيرًا﴾ على الوعيد، وكذلك أمثاله.

وإن احتج علينا بعض المعتزلة بقوله: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ﴾، يقولون له: منعنا القضاء والقدر؛ إذ من قولهم: إن ما يفعل الإنسان من فعل أو معصية أو طاعة، فإنما يفعل بقضائه وتقديره؛ فيكون لهم الاحتجاج عليه بأن يقولوا: منعنا قضاؤك وتقديرك.

لكن هذا فاسد؛ لأنهم لا يفعلون هم ما يفعلون عند وقت فعلهم لأن الله تعالى. قضى ذلك وقدر، ولو جاز لهم [هذا]<sup>(٣)</sup> الاحتجاج لأنه كذلك قضى وقدر، فإذا كانوا هم عند أنفسهم لا يفعلون ما يفعلون؛ لأنه كذلك قضى وقدر، لم يكن لهم الاحتجاج عليه

(١) سقط في أ.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في أ: لأنه.

(٣) سقط في ب.

بذلك؛ لأن القضاء والقدر، لم يضطرهم إلى ذلك، ولا قهرهم عليه، بل كان غيره ممكنًا لهم؛ لذلك لم يكن لهم الاحتجاج [عليه بذلك؛ لأن القضاء]<sup>(١)</sup> بهذا أعني بالقضاء والقدر، لكان لهم الاحتجاج عليه. أيضًا. بالعلم؛ إذ لا شك أنه علم ذلك منهم، فإذا لم يكن الاحتجاج عليه بما علم منهم ذلك؛ إذ لا يقدر أن يفعلوا غير الذي علم منهم، فعلى ذلك لم يكن الاحتجاج عليه بالقضاء والقدر [لأن القضاء والقدر]<sup>(٢)</sup> لما علم أنه يختار ذلك ويؤثره على ضده لجاز ذلك لهم بالعلم ونحوه، دلّ أن ذلك ليس بشيء لما قضى ذلك عليهم وقدر، وإذا كانوا هم عند أنفسهم لا يفعلون وقت فعلهم؛ لما كذلك قضى عليهم؛ فلم يكن الاحتجاج لهم عليه بذلك؛ إذ القضاء والقدر لم يمنعهما عن ذلك لما لا يضطرون على ذلك، وإنما قضى ذلك لما علم أنهم يفعلون ويختارون ذلك؛ لذلك كان ما ذكرنا، وكذلك كل من قضى في الشاهد على آخر إنما يقضي؛ لما سبق منه العلم به.

وقوله. عز وجل: ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَبِهِدَىٰ فَهُوَ الْمُهْتَدِ﴾.

أي: من وفقه لقبول ما كان من الهدى وعصمه عما وسوس إليه الشيطان، فهو المهتدي عند الله وعند من عقل الهدى، ﴿وَمَنْ يُضِلِّ﴾، أي: من خذله ولم يعصمه حتى يقبل من الشيطان ما جاء من وساوسه هو ضال.

﴿فَلَنْ نَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِنَا﴾.

يحتمل: لن تجد لهم أولياء من دونه يهدونهم لدينهم ويوفقونهم.

أو لن تجد لهم أولياء ينصرونهم من دونه، ويدفعون عنهم ما نزل بهم من العذاب، والله أعلم.

وقوله. عز وجل: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيَٰ وَبِكَمَا وَصَّأُ﴾.

قال الحسن: يحاسبون حتى يعلموا سوء صنيعهم الذي صنعوا في الدنيا، ثم يحشرون إلى جهنم ما ذكر عميًا وبكما وصمًا، أو كلام نحو هذا.

ثم يحتمل قوله: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ما ذكر في آية أخرى: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ [القمر: ٤٨] وقوله: ﴿أَفَمَنْ يَتَّقِي بِوَجْهِهِ سُوَاءَ أَلْعَابِ...﴾ الآية [الزمر: ٢٤]، إنما يتقي بوجهه؛ لما تكون أيديهم مغلولة إلى أعناقهم، وقوله: ﴿عُمِيَٰ وَبِكَمَا وَصَّأُ﴾ هذا يحتمل وجهين:

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

أحدهما: أسماهم: عميًا وبكمًا وصمًا لذهاب منافع هذه الحواس ولذاتها في الآخرة، ليس على حقيقة ذهابها، لكن حال بينهم وبين الانتفاع بها ما ذكر لهم: ﴿مِنْ قُوَّتِهِمْ طُلُلٌ...﴾ الآية، فتلك الظلل تحول بينهم وبين رؤية الأشياء.

وسماهم في الدنيا: عميًا وبكمًا وصمًا ليس على حقيقة ذهاب أعينها، ولكن لما لم يتنفخوا بهذه الحواس في الدنيا، ولم يستعملوها فيما أمروا باستعمالها - نفى ذلك عنهم، فعلى ذلك في الآخرة.

ويحتمل على حقيقة ذهاب أعين هذه الحواس؛ عقوبة لما لم يستعملوها في الدنيا لما له خلقت، كقوله: ﴿لِمَ حَسَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [طه: ١٢٥].

وقوله . عز وجل .: ﴿مَأْوَنُهُمْ جَهَنَّمُ﴾ .

أي: مقامهم جهنم، وإليها يأوون.

وقوله: ﴿كُلَّمَا حَبَت زِدْنَهُمْ سَعِيرًا﴾ [اختلف فيه:

قال الحسن: قوله: ﴿كُلَّمَا حَبَت زِدْنَهُمْ﴾، أي: كلما خبا لهيها، وسكن ﴿زِدْنَهُمْ سَعِيرًا﴾<sup>(١)</sup> قال: يخمد لهيها من غير أن يذهب وجع ما أصابهم، ثم يزداد لهم سعيرًا. [و] قال بعضهم: ﴿كُلَّمَا حَبَت﴾، أي: نضجت جلودهم، وسكنت النار ﴿زِدْنَهُمْ سَعِيرًا﴾، أي: تعود بنار على ما كانت، وجعلت تلتهب، وتستعر؛ كقوله: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ .

وقال بعضهم: وذلك أن النار إذا أكلتهم فلم يبق منهم غير العظام وصاروا فحمًا، سكنت النار؛ فهو الخبت، ثم بدلوا جلودًا غيرها، فتكون وقودًا لها، والله أعلم، وكله واحد.

وقال بعضهم: ﴿كُلَّمَا حَبَت﴾، أي: كلما أحرقتهم النار، فصاروا رمادًا، خلقوا لها خلقًا جديدًا، فتعاودهم النار فتحرقهم، وذلك قوله: ﴿زِدْنَهُمْ سَعِيرًا﴾، وهو قول الله: ﴿لَا يَبْقَى وَلَا تَذَرُ﴾ [المدثر: ٢٨] لا تبقي منهم شيئًا إذا أخذت حتى تحرقهم. وقوله . عز وجل .: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُهُمْ﴾ .

أي: ذلك الذي ذكر جزاؤهم بأنهم كفروا بآياتنا، وقالوا أنذا كنا عظامًا ورفاتًا أننا لمبعوثون خلقًا جديدًا، ثم قال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا﴾ .

أي: أو لم يعتبروا، ولم ينظروا أن الله الذي خلق السموات والأرض قادر على أن يخلق مثلهم.

(١) سقط في أ.

هذا الاعتبار يحتمل وجهين:

أحدهما: أنكم تقرّون: أن الله هو خالق السموات والأرض، وخالقكم، فخلق السموات والأرض على الابتداء، وخلق سائر الخلائق على الابتداء بلا احتذاء، تقدم وسبق - أعظم وأكبر من خلق من دونه، فمن قدر على إنشاء ذلك، فهو على إنشاء أمثالكُم وإعادتكم أقدر، وإعادة الشيء في عقولكم أهون وأيسر من ابتدائه.

والثاني: تعلمون أنه خلق السموات والأرض، وخالقكم أيضًا، فلم يخلقهما للفناء خاصة؛ إذ خلق الشيء للفناء خاصة لا لعاقبة عبث ولعب؛ فدلّ أنه خلقكم، وخلق السموات والأرض؛ لعاقبة، وهي البعث.

وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أنه كائن لا محالة.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ جوابًا لما استعجلوا من العذاب،

فقال: وجعل لهم أجلًا لا يتقدم عنه ولا يتأخر.

أو أن يكون قوله: ﴿وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَيْبَ فِيهِ﴾.

الموت الذي به تنقضي آجالهم، لكنه لم يخلقهم للموت خاصة ولكن للعاقبة، وهو ما ذكرنا.

وقال القتيبي: «خبث» أي: سكنت: [يقال: خبت] <sup>(١)</sup> إذا سكن لخبثها، فإذا سكن لخبثها ولم يطفأ الجمر، قلت: خدمت تخمد خمودًا، فإذا طفئت، ولم يبق منها شيء،

قيل: همدت تهمد همودًا.

وقوله: عز وجل: ﴿زِدْنَهُمْ سَعِيرًا﴾.

أي: نازًا تتسعر، أي: تلهب

وقال أبو عوسجة: «السعير»: النار، يقال: سعرت النار: إذا أوقدتها، ويقال: نار

مسعورة، أي: موقدة.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا﴾.

أي: كفروا بالبعث، [و] «الظالمون» هاهنا هم الكافرون، ولو قال: فأبى الكافرون إلا

ظلموا، ما كان واحدًا.

وقوله عز وجل: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾.

تحتمل الآية وجوهًا:

(١) سقط في أ.

قال بعضهم: هي صلة ما تقدم من أسئلتهم، وهو قوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَنْفَجِرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَبُوعًا . أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجَّرَ الْأَنْهَارُ خِلْفَهَا تَفْجِيرًا . أَوْ تَسْقُطَ السَّمَاءُ كَمَا زَعَمَتِ عَلَيْنَا كَيْسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قِيَلًا . أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ رُّحْرُفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزَّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ﴾ [الإسراء: ٩٠ - ٩٣].  
وقوله: ﴿أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ [الفرقان: ٨].

كانوا يسألون هذه الأشياء على التعنت والعناد والاستهزاء، فأخبر أنه وإن أعطاهم ما سألوا لا ينفقون، بل يمسكون عن الإنفاق، ومن سنته: أنه إذا أعطاهم ما سألوا على السؤال، فتركوا الإيمان به والوفاء-: أنهم يهلكون، فأخبر أنهم يسألون سؤال تعنت، لا سؤال ما يتوسعون بها.

وفى الآية إثبات الرسالة؛ وهو ما بين من بخلهم وإمساكهم عن الإنفاق.  
وقال بعضهم: قوله: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾ في قوم خاص يعلم الله أنهم لو أعطوا ما سألوا لفعلوا ما ذكر، لا في كل منهم، وهو كقوله: ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ . . .﴾ الآية [البقرة: ٦]، وكقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ﴾ الآية [الأنعام: ١١١]، كان في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون فعلى ذلك الأول. ويحتمل أن تكون الآية في قوم ضمنوا آية الإنفاق والتوسيع، وعاهدوا الله على ذلك إن وسع عليهم، فأخبر أنهم لا يوفون ما عاهدوه وضمنوا؛ كقوله: ﴿وَمِنَهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِن آتَيْنَاهُم مِّن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ الآية [التوبة: ٧٥].

ويحتمل أن يكون هذا إخبارًا منه عن طبع الخلق وعاداتهم: وذلك أنهم إذا استكثروا من الأموال وجمعوا يزداد لهم بذلك حرص على جمعها، وبخل على التوسيع والإنفاق ما لم يكن قبل الجمع والاستكثار، هذا [هو] المعروف في الناس، فأخبر أنهم يمسكون عن الإنفاق والتوسيع إذا ملكوا ما ذكر على ما طبع الإنسان بالبخل والتضييق عند الاستكثار ما لم يكن قبل ذلك.

وقوله . عز وجل .: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ .

يحتمل أن يكون هذا صفة كل كافر، وكذلك قوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلُقٌ هَلُوعًا﴾ [المعارج: ١٩] و﴿مَتُوعًا﴾ [المعارج: ٢١] يكون عاداتهم البخل والجزع عند المصائب. وجائز أن يكون هذا صفة كل إنسان في الابتداء هكذا يكون، ثم بالامتحان والتجربة، يكونون أسخياء صابرين.

أو يكون يخبر أنهم لو ملكوا وأعطوا جميع ما يرزقون في عمرهم على التفاريق بدفعة واحدة مجموعًا، لأمسكوا عن الإنفاق؛ خشية الفقر في آخر عمرهم؛ إذ لا يعلمون إلى ما

يتتهون من آجالهم؛ فيحملهم ذلك على البخل والإمساك.

أو يذكر لما أنه جبلهم، وأنشأهم على الإمساك والمنع في الابتداء، وإن لم تكن حاجة لهم إلى ذلك: ترى الصبيان والصغار من الأولاد يمنعون ما في أيديهم عن غيرهم وإن لم يكن لهم حاجة إلى ذلك، هذا معروف فيهم، وإنما جبلهم وأنشأهم هكذا؛ ليمتحنهم بالجد والتوسيع، والبخل والتضييق، وإلا كانوا في أصل خلقتهم وابتداء إنشائها على ما ذكرنا أشحة بخلاء وهو [ما أخبر] (١) ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ [المعارج: ١٩] و ﴿جُرُوعًا﴾ [المعارج: ٢٠]، و ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١١] أنشأهم جزوعين عن الألم والمصائب غير صابرين عليها، وكذلك أنشأهم عجولين لا يصبرون على أمر واحد، ولا حال واحد.

ثم امتحنهم على الصبر، وترك الجزع والعجلة؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ أي: طمعًا بخيلًا ممسكًا مضيقًا، والله أعلم.  
ثم ترك ذلك بالامتحان واعتياد ذلك، وخلافه.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فَسْتَلَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مَوْسَىٰ مَسْحُورًا ﴿١٦١﴾ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتُمَا أَنزَلَ هَٰؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ بِصَآئِرٍ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا ﴿١٦٢﴾ فَأَرَادَ أَنْ يَسْتَفِزَّهُمْ مِنَ الْأَرْضِ فَأَغْرَقْنَاهُ وَمِن مَّعَهُ جَمِيعًا ﴿١٦٣﴾ وَقُلْنَا مِنْ بَعْدِهِ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ اسْكُنُوا الْأَرْضَ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا ﴿١٦٤﴾ .  
وقوله . عز وجل .: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ .

هذا . والله أعلم . فيما آتاه من الآيات وأمره أن يحاج بها فرعون، وإلا كانت آيات موسى - عليه السلام - أكثر من تسع، كأنها تبلغ عشرين، وتزداد عليها؛ إذ كان في عصاه أربع من الآيات:

إحداها: حيث ضرب بها البحر فانفلق .

[والثانية]: حيث كان يضرب بها الحجر فينفجر منه عيونًا .

[والثالثة]: حيث ألقاها فصارت ثعبانًا .

[والرابعة]: حيث كانت تلقف حبالهم وعصيهم، وأمثاله، كأنها تبلغ إلى ما ذكرنا،

لكنه ذكر تسع آيات بينات التي أمره أن يحاج بها فرعون، وقومه .

(١) في ب: ما ذكر .



وقوله - عز وجل-: ﴿بَيَّنَّتْ﴾ .

أنها من عند الله جاءت، وأنها ليست من البشر، وأنها سماوية .  
و ﴿بَيَّنَّتْ﴾، أي: مبيّنة ما يبين صدق موسى في جميع ما يخبر، ويقول، ويبين عدله في حكمه وفعله؛ لأن في آيات الرسل يحتاج إلى هذا: أن تبين للناس صدقهم في قولهم، وعدلهم في حكمهم، [و] أنهم يدعون إلى عبادة الله، والطاعة له، وذلك يجب على كل [ذي] عقل وطبع سليم، فالحاجة إلى الآيات ليست إلا لصدقهم وعدلهم في حكمهم .

ثم اختلف في الآيات:

قال بعضهم: العصا، واليد، والحجر، والطمس، والخمس التي ذكر في سورة «المص»، وهو قوله: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ...﴾ [الأعراف: ١٣٣].  
وقال بعضهم: الخمس التي ذكر في سورة «المص»، والعصا، والموت الذي أرسل عليهم، واليد البيضاء، وانفلاق البحر.

وقال بعضهم: إنها الخمس التي ذكر في سورة «المص»، واليد، وحل العقدة التي بلسانه، وفي العصا آيتان.

وقال ابن عباس - رضي الله عنه - العصا، واليد، والسنون، ونقص من الثمرات .  
ثم منهم من يجعل السنين ونقصاً من الثمرات آية واحدة، ومنهم من يجعلهما آيتين، وكذلك العصا، منهم من يجعلها آية واحدة، ومنهم من يجعلها آيتين، ومنهم من يعد الطمس، ومنهم من لا يعد .

ونحن نجعل العصا آية واحدة، والسنين، ونقصاً من الثمرات آية واحدة والطمس آية، والخمس التي ذكرت في سورة «المص»، فتكون ثمانياً فتكون التاسعة قوله: ﴿لَقَدْ عَلِمْتْ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾؛ لأنه قال: لقد علمت أنها آيات، ولم يكذبه فرعون، ولم يستقبله بشيء يكذبه في قوله، وهو ما قال: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، أخبر أنهم جحدوا بها بعدما استيقنوا أنها آيات، وحجج ظلماً وعلوًّا، وما روى صفوان بن عسال المرادي: أنه قال: إن يهوديين أتيا إلى رسول الله ﷺ فسألاه عن التسع آيات التي ذكر أنه آتاها موسى فقال رسول الله ﷺ: «لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تزنوا، ولا تسرقوا، ولا تسحرُوا، ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان فيقتله، ولا تأكلوا الربا، ولا تقذفوا محصنة، ولا تفروا من الزحف، وعليكم خاصة يا يهوديان ألا تعدوا في السبت»، قال: فقبلا يديه،

ورجليه، وقالوا: نشهد أنك نبي الله، فقال - عليه السلام -: «فما يمنعكما أن تسلما؟»  
قالا: إنا إن أسلمنا يقتلنا اليهود.

فإن ثبت هذا الخبر، فلا يجوز أن يتعدى إلى غيره من التأويل، والله أعلم.  
وقوله . عز وجل .: ﴿فَسَتَلْبِتُونَ بِنْتِ إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ﴾ .  
يعنى: موسى، صلوات الله عليه.

قال بعضهم: أمر رسولنا ﷺ أن يسأل بني إسرائيل الآيات التسع التي كانت في كتبهم  
على التقرير عندهم أنه إنما عرف ذلك بالله، وأنه رسول؛ لما علموا أن تلك الآيات في  
كتبهم بغير لسانه، وكان لا يخط بيده، ولا كان اختلف إلى أحد منهم؛ ليعرف ذلك؛ فدل  
أنهم علموا أنه إنما عرف ذلك بوحى السماء.

وقال بعضهم: ليس هو على الأمر أن يسألهم ذلك، ولكن لو سألتهم لأخبروك عنها  
كقوله: ﴿فَسَتَلْبِتُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ...﴾ الآية [النحل: ٤٣].  
وقوله . عز وجل .: ﴿إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾ .

في عقلك، أي: سحرت، و«المسحور»: هو المغلوب في العقل.  
وقولهم متناقض؛ لأنهم قالوا مرة: ساحر، ومرة: مسحور، فالساحر: هو الذي يبلغ  
بالبصيرة غايته، والمسحور: المغلوب.

وقوله . عز وجل .: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَآئِرٍ﴾ .  
قوله: ﴿عَلِمْتَا﴾ بالنصب والرفع جميعًا قد قرنا، وأمكن أن يكون قال في ابتداء الأمر:  
قد علمت ما أنزل هذه الآيات إلا رب السموات والأرض، وقال في آية أخرى لما أقامها  
عليه ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَآئِرٍ﴾ .

ما يبصر بها الحق من الباطل من لم يعاند، ولم يكابر.  
وقوله . عز وجل .: ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَنْفِرَعَوْتُ مَثْبُورًا﴾ .  
قال موسى . عليه السلام . لفرعون: ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَنْفِرَعَوْتُ مَثْبُورًا﴾ ، مقابل ما قال له  
فرعون، حيث قال: ﴿إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾ .

قال بعضهم: «مَثْبُورًا»: هالكا.

[و] قيل: ملعونًا.

وقال بعضهم: مبدلاً.

ويحتمل قوله: ﴿لَأَظُنُّكَ يَنْفِرَعَوْتُ مَثْبُورًا﴾ أي: تدعو على نفسك بالشبور، وهو الهلاك  
كقوله: ﴿وَإِذَا أَلْفَاؤُا مِنْهَا مَكَانًا ضَبَقًا مَّقَرَّرِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ [الفرقان ١٣] أي: هلاكًا.

والظن يكون في موضع الظن، ويكون في موضع العلم.  
وقوله - عز وجل ﴿فَأَرَادَ﴾ يعني: فرعون.  
﴿أَنْ يَسْتَفِزَّهُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾.

قال أهل التأويل: أراد أن يخرجهم، ويستخفهم ﴿مِنَ الْأَرْضِ﴾ أي: من أرض مصر، لكنهم قد كانوا خرجوا طائعين قبل أن يخرجهم من حيث أمر موسى بإخراجهم، بقوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعَادِيٍّ إِنَّكَ مُتَّبَعُونَ﴾ الآية [الشعراء: ٥٢]؛ فيكون تأويل قوله: فأراد أن يخرجهم من الأرض بالقتل والهلاك من الدنيا؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَمُّونَ مَشْرِكِ الْأَرْضِ وَمَعَكِبَهَا﴾ [الأعراف: ١٣٧]، أراد: من مشارق الأرض، وإلا قد كانوا هم قد خرجوا من أرضه على ما ذكرنا، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَعْرِضْهُ وَمَنْ مَعَهُ جَمِيعًا﴾.

هو ما قال في آية أخرى: ﴿فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدُوًّا...﴾ الآية [يونس: ٩٠].  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَقُلْنَا مِنْ بَعْدِهِ لِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ﴾ أي: بعد هلاك فرعون لبني إسرائيل ﴿أَسْكُنُوا الْأَرْضَ﴾.

اختلف فيه:

قال بعضهم: قوله ﴿أَسْكُنُوا الْأَرْضَ﴾: أرض مصر التي كان يسكن فرعون، وهو كقوله: ﴿وَأَوْرَثْنَاكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ﴾ [الأحزاب: ٢٧].

وقال بعضهم: اسكنوا الأرض: أرض الشام، والأرض المقدسة؛ كقوله: ﴿يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ...﴾ [المائدة: ٢١].

وقال بعضهم: ﴿أَسْكُنُوا الْأَرْضَ﴾ ليس في أرض دون أرض، ولكن اسكنوا أي أرض شتّم، مشارقها ومغاربها، آمين لا خوف عليكم على ما أرادوا أن يخرجوكم من مشارق الأرض ومغاربها بالقتل كقوله: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا...﴾ الآية، وهو قول ابن عباس، رضي الله عنه.

وعلى هذا قال في قوله: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾ بعث عيسى بن مريم ﴿حِثْنَا بِكُمْ لَقِيفًا﴾ أي: جميعًا مجتمعين من مشارق الأرض ومغاربها على ما تفرقوا.

وقال بعضهم: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾ يعني: حياة عيسى، ونزوله من السماء ﴿حِثْنَا بِكُمْ لَقِيفًا﴾ أي: جميعًا بانتزاع من القرى هاهنا، وهاهنا لفوا جميعًا، وهو مثل الأول.

وأما عامة أهل التأويل فإنهم قالوا: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾: يوم القيامة ﴿حِثْنَا بِكُمْ لَقِيفًا﴾ أي: جميعًا أنتم وفرعون وجنوده حتى يروا كراماتكم التي أكرمتهم بها ويروا هوانهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَالْحَقِّ نَزَّلَهُ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿١٠٥﴾ وَقَدْ آتَيْنَاكَ الْفُرْقَانَ لَتَقَرَّبَ عَلَيَّ النَّاسُ عَلَىٰ مُكْبٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيرًا ﴿١٠٦﴾ قُلْ ءَامِنُوا بِهِمْ أَوْ لَا تُوْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهِ إِذَا يُسْأَلْنَ عَلَيْهِمْ يَخِزُّونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا إِحْسَادًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِزُّونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا إِحْسَادًا ﴿١٠٩﴾ .

وقوله عز وجل: ﴿وَالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَالْحَقِّ نَزَّلَهُ﴾ .

قال الحسن: إن في القرآن حكمًا وأنباء وحكمه عدل وأنباؤه صدق وحق، وهو كقوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]: [﴿صِدْقًا﴾]: ما فيه من الأنباء، و﴿وَعَدْلًا﴾ ما فيه من الحكم، فبذلك الحق الذي فيه من الحكم العدل والأنباء الصدق أنزله.

ويقال: الصدق في الأخبار والأنباء، والعدل في الأحكام والحق.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْحَقِّ نَزَّلَهُ﴾ .

أي: بذلك الحق الذي به دام وقَرَّ فيكم، أو كلام نحو هذا.

ويحتمل قوله: ﴿وَالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ﴾ أي: بالحق [الذي لله على عباده أنزله، وبالحق]<sup>(١)</sup>

الذي لبعضهم على بعض.

﴿وَالْحَقِّ نَزَّلَهُ﴾، أي: بذلك الحق الذي لله على خلقه دام واستقر [و] بالحق الذي

لبعضهم على بعض ثبت واستقر.

وأصله أن قوله: ﴿وبالحق أنزلناه وبالحق الذي نزل﴾ الحق: اسم كل محبوب ومحمود، والباطل: اسم كل مكروه ومذموم، فمن اتبعه صار محبوبًا محمودًا، ومن خالفه، وترك اتباعه صار مذمومًا، أو أن يكون قوله: ﴿وَالْحَقِّ نَزَّلَهُ﴾ أي: لم يأته التغيير والتبديل.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ .

أخبر أنه لم يرسله إلا للبشارة والنذارة، لكن هذا في حق الرسالة لم يرسله إلا لهذين اللذين ذكروا؛ لأنه قد كان امتحنه في نفسه بمحن كثيرة فلم يكن في جميع الأوقات مشغولًا بهذين خاصّة، لكنه في حق الرسالة لم يرسله إلا لبشارة ونذارة، أي: لم يرسلك حافظًا، ولا وكيلاً، ولا مسلطًا عليهم، بل أرسلك لتبليغ الرسالة إليهم، ثم البشارة

(١) سقط في أ.

والنذارة؛ وهما أمران يكونان في عواقب الأمور البشارة تكون عاقبة كل محبوب ومحمود، والنذارة عاقبة كل فعل مكروه ومذموم.

ثم لقاتل أن يقول في قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ البشارة: لمن أجابه فيما أمره به ودعاه إليه، والنذارة: لمن ارتكب ما نهى عنه، فكيف لا دلل هذا على أن النهي يوجب الحظر والتحريم، حيث أحقه النذارة بارتكاب ما نهى عنه؟

قيل: إن النذارة: عاقبة كل مكروه ومذموم، والبشارة: عاقبة كل محبوب ومحمود، فيكون ذلك في الآداب وغيرها، ولأن الرسل لم يبعثوا إلا لتغيير منكري وفواحش ظهرت في الخلق وغيره من الفواحش والمنكري، لم يبعثوا لصغائر ظهرت فيهم، ثم دخل الصغائر والآداب فيما أرسل تبعًا، وإلا كان سبب إرسالهم الكبار والفواحش، فإذا كان ما ذكرنا، كان في النهي نهى أدب، ونهي حتم وحكم.

وبعد فإن الله - تعالى - قد أخبر أنه قد يعفو عن كثير من السيئات وما عفي عنه، لم يلحق فيه النذارة والوعيد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ﴾.

بالتخفيف والتثقيب ﴿فَرَقْنَاهُ﴾.

قال بعضهم: ﴿فَرَقْنَاهُ﴾ بالتخفيف، أي: أحكمناه، وثبتناه؛ حتى لا يأتيه الباطل من بين يديه، ولا من خلفه.

وقال بعضهم: فرقناه، وقطعناه في الإنزال سورة فسورة، وآية فآية على ما أنزل.

﴿لِنُقَرِّأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكِّنٍ﴾ .

فهو . والله أعلم . لوجوه :

أحدها: ما ذكر [في] قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ

لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ...﴾، أخبر - عز وجل - أنه إنما أنزله بالتفاريق؛ ليثبت به فؤادك؛ لأن

ذلك أثبت في القلب وأيسر في الحفظ.

والثاني: أنزله بالتفاريق على قدر النوازل؛ لتتجدد لهم البصيرة، وتزداد لهم الحجة بعد

الحجة، ولو كان جملة لم يكن ليتجدد لهم ذلك، ولا تزداد لهم البصيرة.

أو أن يكون أنزله بالتفاريق للتنبية؛ لينبههم في كل وقت، ويعظهم في كل حال؛ إذ

ذلك أنبه لهم، وأوعظ من أن يكون منزلاً جملة واحدة، ألا ترى أن الآية إذا دامت تكون

في التنبية أقل، وإذا كانت متقطعة في الأوقات، كانت أخوف وأنبه، نحو كسوف الشمس

بالليل، صار بالدوام غير مخوف، ولا منبه لهم للدوام، وكسوفها بالنهار، صار تنبيهاً؛

للاقطاع؛ على ذلك الأوّل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ ءَامِنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا﴾ ظاهر هذا خرج على التخيير، لكن المراد منه يخرج على حتم المواعظ، وتأکید الوعيد، وتغليظه، وكذلك قوله: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، ظاهره على التخيير [لكن الحكماء]<sup>(١)</sup> لم يفهموا منه على ما خرج ظاهره، لكن فهموا منه تأكيد الوعيد وحتم الوعظ، وهكذا المعروف في الشاهد أن إنساناً لو أمر آخر بأمره ووعظه مراراً فلم ينجح فيه، يقول له: إن شئت فافعل، وإن شئت لم تفعل على ما لو فعلت، أو لم تفعل فإنما ضرر ذلك عليك إن تركته، ونفعه يرجع إليك لو فعلت؛ فعلى ذلك قوله: ﴿قُلْ ءَامِنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا﴾ فلا ضرر علينا في ترككم الإيمان به، ولا يرجع نفعه إلينا لو آمنتُم به، إنما نفعه لكم وضرره عليكم إن شئتم فعلتم وإن شئتم لم تفعلوا، فهو كقوله: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]، وكقوله: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ...﴾ الآية [فصلت: ٤٦]، ونحو ذلك مما يخبر؛ إذ كل من عمل خيراً فلنفسه عمل، ومن عمل شراً فعلى نفسه ضرر ذلك؛ فهذا ينقض على أصحاب الظواهر، حيث قالوا: يفهم من الخطاب ظاهره لا يتعدى عن ظاهره، حيث لم يجب أن يفهم من قوله: ﴿قُلْ ءَامِنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا﴾ التخيير، لكن فهموا الوعيد الوكيد الغليظ، وحتم المواعظ.

فإن قيل: ما الحكمة في لزوم الأمر وافتراضه، إذا كان ما يأمرنا وينهانا لمنافع أنفسنا ولضرر على أنفسنا، ومن لم يعمل في الشاهد لنفسه، ولا سعى لنفع نفسه، فلا لائمة عليه، ولا مؤاخذه.

قيل: في الحكمة أن يفرض علينا السعي في فكاك أنفسنا، ودفع الهلاك عن أنفسنا، وفي أمره إيانا أمر بالسعي في فكاك أنفسنا، ودفع الهلاك عنها، وحاصل أمره ونهيه يكون المنفعة لنا لا له، وكذلك الضرر، وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿وَمَا ظَلَمْتَهُمْ...﴾ الآية [هود: ١٠١]، وعلى ذلك يخرج دعاء آدم وغيره: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا...﴾ الآية [الأعراف: ٢٣].

وقوله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾.

وهذا أيضًا ينقض على أصحاب الظواهر؛ لأنه لا كل من أوتي العلم منهم يختر للأذقان على ما خرج ظاهره، فدل أن الاعتقاد ليس بالظاهر على ما قرع السمع، ولكن على ما توجه الحكمة.

ثم قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ أي: إن الذين أوتوا منفعه العلم يخرون للأذقان سجداً.

(١) سقط في أ.

ثم يحتمل قوله: ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾ على التمثيل، ليس على حقيقة السجود، ولكن على الانقياد لما سمعوا، والخضوع له، والذلة؛ على ما ذكرنا من التمثيل في قوله: ﴿أَنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤] ليس على حقيقة الانقلاب على الأعقاب، ولكن على التمثيل للرجوع وترك العمل، فعلى ذلك الأول، وكقوله: ﴿فَنَبِّدُوهُ وِرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠١] على ترك العمل به.

ويحتمل: أن يكون السجود كناية عن الصلاة، أي: يصلون لله. ويحتمل أن يكون على حقيقة السجود، خروا لله سجداً إذا تتلى عليهم آيات الله وحججه، وهو كسجود سحرة فرعون حين عاينوا آيات الله، وحججه، وهو كقوله: ﴿وَأَلْقَى السَّحَرَةُ سِحْرَ بَيْنٍ﴾ [الأعراف: ١٢٠]، فعلى ذلك يحتمل سجود هؤلاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا﴾ عما قالت الملاحدة فيه. ﴿إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ أي: قد كان موعود ربنا لمفعولاً وكذلك قوله: ﴿أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧]، ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨] أي: كان ما يأمر الله كائناً ومفعولاً أي: قد كان ما يأمر ووعده مفعولاً وهو ما ذكرنا «كان وعد الله مفعولاً». وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ﴾.

فإن كان التأويل من السجود: الصلاة، ففيه دليل لقول أبي حنيفة - رحمه الله -: إن المصلي إذا بكى في صلاته؛ خوفاً على نفسه، وإشفاقاً أو سروراً على ما أنعم الله عليه وأكرمه به، لم تفسد صلاته، وإذا كان البكاء للتسلي مما حل به من الشدائد والبلايا تفسد صلاته، وأصله: أن البكاء إذا كان لله فهو لا يفسد الصلاة، وإذا كان للدنيا أو لحاجة نفسه فهو يفسد.

وقوله عز وجل: ﴿وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾. أي: يزيد ما ينلى عليهم من القرآن خشوعاً وخضوعاً لهم أو للآيات. وقال الحسن: الخشوع: هو الخوف الدائم [في القلب]<sup>(١)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافَتْ يَهَا وَابْتِغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ لِدَاوُدَ وَلَوْ يَكُنْ لَمْ شَرِيكًا فِي الْمَلِكِ وَلَمْ يَكُنْ لَمْ وَلِيًّا مِّنَ الدُّنْيَا وَكَبْرَةً تَكْبِيرًا ﴿١١١﴾﴾. وقوله - عز وجل -: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾.

(١) سقط في أ.

ذكر هذا - والله أعلم - لأن العرب كانت لا تعرف الرسل والكتب المنزلة من السماء ولا يؤمنون بهما، وكانت لا تعرف ذكر الرحمن ولا التسمية<sup>(١)</sup> به وكذلك غيره من الأسماء، لما لا سبيل إلى معرفة ذلك إلا بألسن الرسل والأنبياء، وإما بالكتب المنزلة من السماء، فإذا لم يؤمنوا بالرسل، ولا عرفوا الكتب، حملهم ذلك على الإنكار والجهود لأسمائه، ولذلك قالوا: ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ [الفرقان: ٦٠] وقوله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠] أي: يكفرون بذكر الرحمن واسمه؛ لما ذكرنا.

أو أن يكونوا أنكروا اسم الرحمن؛ لما لم يعرفوا أنه مأخوذ من الرحمة، [ولو عرفوا: أنه من الرحمة ما أنكروا؛ على ما لم ينكروا «الرَّحِيمِ»؛ لأنهم عرفوا أن الرحيم مأخوذ من الرحمة]<sup>(٢)</sup> وأما الله فهم يسمون كل معبود إلها، وعلى ذلك سمو الأصنام التي كانوا يعبدونها: آلهة، ويقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، و﴿هَتُولَاءُ شُفَعَاتِنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، فيسمون الله لما هو المعبود عندهم، ورجعت عبادتهم الأصنام إلى الله؛ حيث زعموا ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾، كانوا يطلبون بعبادتهم الأصنام القربة إلى الله؛ لذلك أنكروا غيره من الأسماء؛ على أن العرب لم ينكروا لشيء واحد اسمين وأكثر، وعرفوا أن اختلاف الأسماء، وكثرتها لا يوجب اختلاف المسمى بها، ولا يوجب عددًا منه، وأن ما قالوا: إنه كان يدعو حتى الآن إلى عبادة واحد، فالساعة يدعو إلى عبادة اثنين وأكثر، إنما قالوا على التعنت والعناد، وإلا قد عرفوا لشيء واحد اسمين وأكثر، لكنهم أنكروا لله ذلك؛ لما ذكرنا؛ تعنتًا منهم، وعنادًا، على هذا يجوز أن - تتأول الآية - والله أعلم.

ثم اختلف في تخصيص ذكره بهذين الاسمين:

قال بعضهم: وجه تخصيصهما؛ لأنهما اسمان مخصوصان له، لا يجوز أن يسمى غيره بهذين الاسمين، وأما غيرهما من الأسماء فإنه يجوز أن يسمى غيره بها. وقال الحسن: خصّ بذكرهما؛ لأنهما اسمان معظمان عند الخلق ما لم يجعل لغيرهما من الأسماء من التعظيم ما جعل لهذين.

وقال أبو بكر الأصم: خصّ بذكر هذين؛ لأن غيرهما من الأسماء أسماء أخذت عن صفاته، وأما هذان فهما ليسا أخذًا عن صفته.

(١) في أ: الثقة.

(٢) سقط في أ.



وقال الزجاج<sup>(١)</sup>: الرحمن: هو مأخوذ من الرحمة إلا أنه النهاية في الرحمة؛ لأنه «فعلان»، وهو ما يقال: غضبان، إذا انتهى غضبه غايته، وإلا قوله: «الرحيم» و«الرحمن» كلاهما من الرحمة إلا أن الرحمن «فعلان» والفعلان هو النهاية من وصف الرحمة؛ لما ذكرنا، وغيره من الخلاق لا يبلغون في الرحمة ذلك المبلغ؛ لذلك خصّ بذكر «الرحمن» دون «الرحيم».

وهذا كله واحد ليس فيه خلاف، وأصله ما ذكرنا لا يشرك غيره في هذين، ويجوز في غيره.

وقوله عز وجل: ﴿فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ أي: أسماءه التي يسمى بها كلها الحسنی، ليس شيء منها قبيحًا.

أو أن يكون قوله: ﴿فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ أي: كل أعمال صالحة، وأمور حسنة له، أي: تنسب إليه، وتضاف، ولا يجوز أن يضاف وينسب ما قبح منها، وسمح، وأصله: ما ذكرنا [أنه ينسب إليه]<sup>(٢)</sup> كل حسن، وكل صالح على الإشارة [ولا يجوز أن ينسب إليه كل قبيح سمح على الإشارة]<sup>(٣)</sup> والتسمية به، وهو ما يذكر: «التحيات لله، والصلوات والطيبات...» إلى آخره، ينسب إليه كل طيب، وكل حسن.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ .

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: له أسماء حسنة يسمى بها.

والثاني: أن كل حسن يسمى به غيره فهو راجع إليه في الحقيقة، وهو مسمى به، وكل حسن منسوب إليه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾، اختلف

أهل التأويل في ذلك:

قال بعضهم: قوله: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ أي: لا تجعل صلاتك في مكان غيظًا للمشركين ﴿وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾، أي: ولا تسر عن أصحابك فتخفي عنهم، لكن ابتغ بين ذلك سبيلًا.

وقال بعضهم: لا تجعل كل صلواتك في جماعة، ولا تخافت بها، ولا كلها في غير

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٣/٢٦٤).

(٢) في أ: إليه ينسب.

(٣) سقط في أ.

جماعة.

﴿وَأَتَّبِعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾، ولكن اجعل بعضها بالجماعة، وبعضها لا بالجماعة. وقال بعضهم: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافَتْ يَهَا﴾، أي: لا تتجاوز الحد في الأمور والأعمال التي أمرتك بها، ولا تقصرها عن الحد الذي حددت لك فيها، ولكن ابتغ بين ذلك سبيلًا.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ مراعاة للناس، ﴿وَلَا تَخَافَتْ يَهَا﴾ أي: ولا تعجب بها للإخفاء.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافَتْ يَهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] أي: لا تجهر بجميع الأذكار التي في الصلاة أو بجميع القراءات التي فيها ولا تخافت بالكل، ولكن بعضها بالجهر وبعضها بالمخافتة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إنه كان يجهر في صلاته بحيث يسمعه المشركون فيؤذونه، فأمره ألا يجهر بها لئلا يؤذوه، ولا يخافت كل المخافتة، فيسمع أصحابك فيأخذوا قراءتك.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ذلك في الدعاء إلى الله وتوحيده في حق التبليغ، والمسألة وأمثاله، ولكن لا يجوز أن يقطع التأويل في هذا وأمثاله، فيقال: إنه كان كذا إلا بخبر منه ثابت؛ لأن الخطاب به خطاب له، فقطع التأويل فيه والقول على شيء واحد شهادة على الله وعلى رسوله، ولا تحل الشهادة على الله، ولا على رسوله إلا بالإحاطة أنه أراد ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ لِدَا وَرَ يَكُنْ لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾. ذكر في هذه الآية جميع ما يقع به الحاجة إلى التوحيد؛ لأن من نفى التوحيد وأنكره إنما نفى لأحد الوجوه التي ذكر:

منهم من قال له بالولد، وهم اليهود والنصارى.

ومنهم من قال بالشريك، وهم مشركو العرب.

ومنهم من قال له بالولي والعون من الذل وهم الثنوية وغيرها حيث قالوا: أنشأ هذا النور؛ ليستعين به على التخلص من ويلات الظلمة فنزّه نفسه، وبرأها عن جميع ما قالوا

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٨٤٦) وعن الحسن (٢٢٨٤٢ - ٢٢٨٤٥).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٢٨٢٥ - ٢٢٨٢٦)، وابن إسحاق، والطبراني، وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٣٧٤/٤)، وهو قول الضحاك، وسعيد بن جبیر، وقتادة، وغيرهم.

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٢٨٠٩)، وابن أبي شيبة، وابن منيع، ومحمد بن نصر، وابن المنذر، وابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٣٧٥/٤)، وهو قول عائشة وعطاء ومجاهد وغيرهم.

فيه ونسبوا إليه؛ لأن الولد في الشاهد إنما يطلب، إمّا للتسلي، وإمّا للاستئناس والله يتعالى عن أن يقع له الحاجة إلى ذلك، ويتعالى عن أن يكون له شريك لأن الشركاء في الشاهد؛ إنما تُتخذ للمعونة، والتقوي بهم على بعض ما لهم، وما هم فيه، والولي من الذل إنما [يتخذ] في الشاهد؛ للاستئناس والاستعانة على أعدائه، والله يتعالى عن أن تقع له الحاجة إلى شيء من ذلك فنفي عنه جميع معاني الخلق وجميع ما ينسب إليهم ويضاف ويصفون به.

وقوله - عز وجل - ﴿وَكِبْرَةٌ تَكْبِيرًا﴾ :

أي: صفة بما وصف نفسه، وانف عنه جميع معاني الخلق فيكون في ذلك تعظيمه وتكبيره.

أو يقول: اعرفه بما ذكر، فإذا عرف هكذا فقد عظمته وكبرته.

والولد في الشاهد إنما يتخذ، ويطلب لوجه:

أحدها: للتسلي به والاستئناس عن وحشة.

أو لحاجة تمسه فيستعين به على قضائها.

أو لذل يخافه من عدوّ له فيستنصر به عليه، والله يتعالى عن أن يصيبه شيء من ذلك.

وقوله ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ﴾ :

أي: لم يتخذ الأولياء؛ ليستعزز بهم من الذل، بل إنما اتخذ أولياء رحمة منه،

وفضلاً؛ ليتعززوا هم بذلك ويكونوا عظاماً، وذكر: ﴿لَمْ يَنْخِذْ لِدَاكُمُ﴾ وقد خلق الأولاد

للخلق؛ ليعلم أن ليس في خلق الشيء ما يصلح أن يتخذ لنفسه.

وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾ ولو كان على ما تقوله المعتزلة، لكان له شريك في

الملك على قولهم؛ لأنهم يقولون: إن الله لم يرد لأحد من الكفرة الملك لهم وإنما أراد

لأوليائه؛ فعلى قولهم صار الفراعنة شركاء له في الملك حيث لم يكن ما أراد هو وكان ما

أرادوا هم، والله أعلم والحمد لله رب العالمين.

## سورة الكهف مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَمْ عِوَجًا ﴿١﴾ قِيمًا لِيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِمَّنْ لَدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ﴿٢﴾ مَتَكِينٍ فِيهِ أُبْدًا ﴿٣﴾ وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴿٤﴾ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴿٥﴾ فَلَمَّا كَبُرَ بَعْضُكَ نَفْسِكَ عَلَى عَائِدِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴿٦﴾ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴿٧﴾ وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُثًا ﴿٨﴾ .

قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾:

تأويل الحمد هاهنا وفي أمثاله - والله أعلم - أي: حق الحمد للذي منه وصلت إلى كل أحد نعمة أي: أنها وصلت على أيدي من وصلت إلى كل من وصلت فإن حق الحمد والشاء له في تلك النعمة وإن حمد من دونه؛ إذ منه ذلك، لا من الذي وصلت على يده، وأن الذي وصلت على يديه كالمستعمل له؛ فحق الحمد والشاء له لا من دونه.

أو أن يكون قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ أي: قولوا: له الحمد والشاء؛ لأنه في جميع ما ذكر الحمد له الحق به شيئًا: إما قدرته وسلطانه، وإما نعمه التي أنعم على الخلق كقوله:

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ...﴾ الآية [الأنعام: ١].

و ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية [فاطر: ١] و ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَخْذُ وَلَدًا﴾ [الإسراء: ١١١].

وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾ ونحوه.

ما ذكر الحمد لنفسه والشاء إلا ذكر على أثره ما قدرته وسلطانه.

وأما نعمه، فما كان المذكور على أثره النعمة فهو يستأدي به شكره وحمده.

وإن كان الملحوق به القدرة والسلطان فيخرج القول منه مخرج الأمر بالتعظيم له والهيبة والإجلال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَمْ عِوَجًا . قِيمًا﴾ أي: لم يجعله عوجًا، ويجوز زيادة اللام في مثله؛ كقوله: ﴿رَدِفَ لَكُمْ﴾ [النمل: ٧٢]، ورددكم؛ هذا جائز في اللغة ثم قوله: ﴿أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَمْ عِوَجًا . قِيمًا﴾ أي: لم يجعله عوجًا، وهو يخرج على وجهين:

أحدهما: على التقديم والتأخير على ما قاله أهل التأويل، أي: أنزل على عبده الكتاب قيمًا ولم يجعله عوجًا.

والثاني: على زيادة (بل) كأنه قال: (أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجًا بل جعله قيمًا)؛ على أحد هذين الوجهين يخرج والله أعلم.

ثم قوله: ﴿وَلَوْ يَجْعَلُ لَكُمْ عِوَجًا . قِيَمًا﴾ إذا لم يكن عوجًا كان قيمًا، وإذا كان قيمًا كان غير عوج، في كل واحد من الحرفين معنى الآخر، إلا أن من عادة العرب تكرار الكلام وإعادته على التأكيد، كقوله: ﴿مُحَمَّدَاتٍ غَيْرَ مُسْتَفْحَاتٍ﴾ [النساء: ٢٥] وإذا كن مسافحات لم يكن محصنات، حرفان مؤديان معنى واحدًا، إلا أنه كثر، لما ذكرنا [أن] من عادة العرب التكرار، وكذلك ما ذكر: ﴿لِنُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا﴾ البأس: هو الشديد، والشديد هو البأس، هما واحد، فعلى ذلك الأول.

ثم اختلف في قوله ﴿قِيَمًا﴾ قال بعضهم:

القيم: هو الشاهد، أي: القيم على الكتب المتقدمة، والشاهد عليها في الزيادة والنقصان، وفي التغيير والتحريف يبين ما زادوا فيها، وما نقصوا وما حرفوه، وما غيره، كقوله: ﴿قَوَائِلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ . . .﴾ الآية [البقرة: ٧٩]. وقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٤٦]. وقوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا . . .﴾ الآية [آل عمران: ٧٨] كانوا يحرفون نظمه ووصفه، ومنهم من كان يحرف أحكامه وشرائعه؛ فهذا القرآن شاهد، وقيم في بيان ما فعلوا.

وقال بعضهم قوله: ﴿قِيَمًا﴾ أي: ثابتًا قائمًا أبدًا لا يبدل، ولا يغير، ولا ينسخ ولا يزداد، ولا ينقص، وهو على ما وصفه ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ . . .﴾ الآية [فصلت: ٤٢]. وهو على ما وصف الحق بالثبات والقيام والباطل بالذهاب والتلاشي ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبُطْلَ . . .﴾ الآية [الرعد: ١٧] وما وصف الكلمة الطيبة بالثبات والقيام لها، والخبيثة بالزوال والتغيير والذهاب فعلى ذلك هذا القرآن، لأنه حق.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿قِيَمًا﴾، أي: مستقيمًا، وتأويل المستقيم: المستوي الموافق، أي: يصدق بعضه بعضًا، ويوافق أوله آخره، وآخره أوله، أي: لم يخرج مختلفًا، وهو على ما قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، ولو كان من عند غير الله على ما قال أولئك الكفرة، لكان خرج مختلفًا متناقضًا، ينقض أوله

(١) قاله الضحاك أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٤/٣٨٢).

آخره، وآخره أوله، فإذا لم يكن دل أنه من عند الله نزل، ولو كان على ما يقولون أصحاب العموم والظاهر أيضًا لم يكن قيمًا ولا مستقيمًا، بل يخرج مختلفًا متناقضًا؛ لأنهم يعتقدون على العموم والظاهر، ثم يخصّون بدليل، فهو مختلف، وأصله قيم بالحجج والبراهين على أي تأويل كان، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِنُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا﴾ :

أي: أنزله على عبده، لينذركم بأسًا شديدًا، أي: لينذر ببأس شديد، والبأس: العذاب.

وقوله - عز وجل - : ﴿مِن لَّدُنْهُ﴾ .

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أنزل على عبده الكتاب من لدنه، أي: من عنده.

والثاني: لينذركم الكفار بأسًا شديدًا ينزل من عنده، والله أعلم.

وقوله: - عز وجل - ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ﴾ .

فيه دلالة: أنه قد يكون المؤمنون يستحقون اسم الإيمان، وإن لم يعملوا الصالحات، حيث ذكر المؤمنين، ثم ذكر الأعمال الصالحات، خص المؤمنين بعمل الصالحات، لكن البشارة المطلقة إنما تكون للمؤمنين الذين عملوا الصالحات؛ لأنه لم يذكر البشارة المطلقة في جميع القرآن إلا للمؤمنين الذين عملوا الصالحات، ثم المؤمنون الذين عملوا غير الصالحات في مشيئة الله: إن شاء عفا عنهم، وإن شاء عذبهم بقدر عملهم الذي كانوا عملوا، وإن شاء قابل سيئاتهم بحسناتهم فإن فضلت حسناتهم على سيئاتهم، بدل سيئاتهم حسنات على ما أخبر: ﴿فَأُولَٰئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ...﴾ [الفرقان: ٧٠] هم في مشيئة الله على ما ذكر، وليست لهم البشارة المطلقة التي للمؤمنين الذين عملوا الصالحات.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا﴾ :

لا سوء فيه ولا قبح.

وقوله: ﴿أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا﴾ دون قوله: ﴿... لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٤]،

﴿كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٩] في الذكر لكنه صار مثله بقوله: ﴿مَكْنُكَيْنِ فِيهِ أَبَدًا﴾ لا يخرجون منه أبدًا، وهم مقيمون فيه.

ثم يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿مَكْنُكَيْنِ فِيهِ﴾، أي: لا تأخذهم سامة ولا ملالة فيه؛ فيريدون التحول منه

إلى غير؛ على ما يكون في الشاهد: أنه يسأم المرء ويمل من طعام - وإن كان رفيًا -

ويرغب فيما دونه، وهو ما قال: ﴿خَلِيلَيْنِ فِيهَا لَا يَتَّخُونَ عِنَّا حِوَلًا﴾ .  
والثاني: ﴿مَكْرِبَيْنِ فِيهِ أَبَدًا﴾ ؛ لأن خوف الخروج والزوال عن النعمة ينقص النعمة  
على صاحبها، وهو ما قال ﴿خَلِيلَيْنِ فِيهَا أَبَدًا﴾ [النساء: ٥٧]؛ وقال: ﴿فَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا  
هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا . مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ :  
هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: يعلمون أنه لم يتخذ ولداً، ولكن يقولون ذلك على العلم منهم كذباً  
وزوراً؛ كقوله: ﴿وَتَدْعُونَني إِلَى النَّارِ . تَدْعُونِي لِأَكْفُرُ بِاللَّهِ وَأَشْرِكَ بِهِ . مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾  
[غافر: ٤١، ٤٢] أي: أشرك ما أعلم منه: ليس هو لشريك له، وكقوله: ﴿قُلْ أَتَنْبِئُوكَ اللَّهُ  
بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ﴾ [يونس: ١٨]، أي: أتنبئون الله بما لا يعلم أنه ليس على ما  
تقولون.

والثاني: يحتمل قوله: ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ ، أي: عن جهلهم يقولون ما يقولون من  
الولد والشريك لا عن علم؛ تقليداً لأبائهم؛ لأنهم ليسوا بأهل كتاب يعرفون به، ولا كانوا  
يؤمنون بالرسول، وأسباب العلم هذان: الكتاب والرسول، فما قالوا إنما قالوا عن جهل لا  
عن علم، وكذلك آباؤهم، فإن كان على هذا، ففيه دلالة أن من قال شيئاً عن جهل فإنه  
يؤاخذ به حيث قال: ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا . . .﴾ الآية.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ .  
أي: كبرت وعظمت تلك الكلمة التي قالوها على من عرف الله حق المعرفة حتى  
كادت السموات والأرض أن تنشق؛ لعظم ما قالوا في الله كقوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ  
يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ . . .﴾ الآية [مريم: ٩٠].

وقوله: ﴿إِنْ يَقُولُوكَ﴾ :  
أي: ما يقولون إلا كذباً، ثم تكلم أهل الأدب في نصب ﴿كَلِمَةً﴾ .  
قال بعضهم: انتصب على المصدر، أي: كبرت كلمتهم التي قالوها كلمة؛ كقوله:  
﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

وقال قطرب: هو على الوصف؛ كما يقال: بشس رجلاً، ونعم رجلاً؛ على الوصف  
به، وذلك جائز في اللغة فعلى ذلك هذا.

وقال الخليل: إنما انتصب، لأنها نعت لاسم مضمرة معرفة، وهو بمنزلة قوله: ﴿سَاءَ  
مَثَلًا﴾ [الأعراف: ١٧٧] وإنما كان نعتاً لاسم مضمرة؛ لأنه قال: ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا

أَتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴿١﴾ ، فهذا القول هو فرية، فتأويله: كبرت الفرية كلمة.

وقد قيل: كبرت المقالة كلمة، وهو ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: -عز وجل- ﴿تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ :

أي: كبرت [كلمة]: تكلموا بها.

أو يقول: كبرت كلمة تتكلمونها.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَلَمَّا كَبُرَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ أَفْوَاهِهِمْ إِذْ لَمْ يُؤْمِنُوا﴾ .

وقال في آية أخرى: ﴿لَمَّا كَبُرَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ أَفْوَاهِهِمْ إِذْ لَمْ يُؤْمِنُوا﴾ [الشعراء: ٣]، أخبر أنه فاعل ما

ذكر، ولم يقل له، افعل أو لا تفعل في هذا، فيشبه أن يكون النهي ما ذكر في آية أخرى،

وهو قوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]؛ ولهذا قال بعض الناس: إن في

قوله: ﴿فَلَمَّا كَبُرَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ﴾ . نهيا عن الحزن عليهم<sup>(١)</sup>.

وعندنا: ليس يخرج على النهي، ولكن على التسلي والسلوة.

ثم اختلف في قوله: ﴿إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا يَهَدُوا لَكُمُ الْبَيْتَ﴾: في الأسف.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الأسف: هو النهاية في الغضب؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا أَتَيْنَا أَهْلَ الْمَدْيَنَةِ﴾

﴿مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥] قال أهل التأويل: ﴿أَتَيْنَا﴾ أغضبونا.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الأسف: هو النهاية في الحزن، كقوله: ﴿يَتَأَسَّفُ عَلَىٰ يُونُسَ﴾ ، أي:

يا حزني.

ويحتمل أن يكون منه الحزن؛ إشفاقاً عليهم أن تتلف أنفسهم في النار بتركهم الإيمان،

أو كانت نفسه تغضب عليهم؛ بتركهم الإجابة، والقول في الله سبحانه على ما قالوا فيه،

وكلاهما يجوزان، إذا كان ذلك لله كادت نفسه أن تتلف حزناً عليهم؛ إشفاقاً منهم، أو

كادت تتلف غضباً عليهم، وفيه دلالة أنه لم يكن يقاتل الكفرة، للقتل والتلف، ولكن كان

يقاتلهم؛ ليسلموا حيث كادت نفسه تتلف؛ إشفاقاً عليهم منه؛ فلا يحتمل أن يكون

يقاتلهم للقتل وفي القتل ترك الشفقة، ولكن كان يقاتلهم، ليضطرهم القتال إلى الإسلام،

فيسلموا فلا يهلكوا، وفيه تذكير للمسلمين وتنبه لهم من وجهين:

أحدهما: ما أخبر عن عظيم محل الذنوب في قلبه، فلعل ذلك يؤذيه، فيلحقهم

(١) ينظر: اللباب (١٢/٤٢٤-٤٢٥).

(٢) قاله قتادة بنحوه أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٨٧٠).

(٣) قاله قتادة بنحوه أخرجه ابن جرير (٢٢٨٧٣) وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في

الدر المنثور (٤/٣٨٢).



اللعن؛ كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ...﴾ الآية [الأحزاب: ٥٧] وفي ذلك زجر عن ارتكاب ما يسوءه، ويؤذيه.

والثاني: تعليم منه لأمته: أن كيف يعامل الكفرة وأهل المناكير منهم، يقاتلون في الظاهر، ويضمرون الشفقة لهم في القلب على ما فعل بهم رسول الله، وعاملهم. وقوله: ﴿بِهَذَا الْحَدِيثِ﴾ سمى القرآن: حديثًا، وهو ما قال: ﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ...﴾ [الزمر: ٢٣] سماه بأسام: قصصًا، وحديثًا، وذكرًا، وروحًا، وأمثاله. والنهاية في الحزن والغضب للأنبياء، أنفسهم تقوم لهذين، وأما غيرهم من الخلائق، فلا تحتمل أنفسهم إلا لأحدهما إذا كان الحزن؛ ذهب الغضب وإذا جاء الغضب ذهب الحزن؛ فالأنبياء هم المخصوصون بهذا.

وقوله: -عز وجل- ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا﴾ :

اختلف فيما أخبر أنه جعل للأرض زينة:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: كل ما على وجه الأرض من النبات والشجر والإنسان وغيره هو زينة لها ﴿لِنَبِّئُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾، فإن كان التأويل على هذا فيكون قوله: ﴿وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا﴾ القيامة، يعني: جميع ما على وجه الأرض فتبقى قاعًا صافصفاً، وذلك إخبار عن القيامة.

وقال بعضهم: ﴿زِينَةً لَهَا﴾: هو النبات الذي عليها، وما جعل لهم من الرزق؛ ليلوهم بما جعل لهم من الأرزاق بالأمر والنهي والعبادات وغيره، لم يجعل ذلك النبات عليها وتلك الأرزاق مجانًا، ولكن ليختبرهم ويبتليهم بأنواع الامتحان، فإذا كان كذلك ففيه دلالة: أن ليس لأحد أن يتناول مما عليها إلا بإذن، ولا يقدم على شيء منها إلا بأمر من أربابها.

وقال أبو بكر عبد الرحمن بن كيسان: زينة لها: أهلها، جعل ذلك، ليلوهم، ذكر هاهنا: أنه جعل ما على الأرض؛ ليلوهم أيهم أحسن عملًا.

وقال في آية أخرى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢] ثم من الناس من يجمع بين الآيتين، فيقول: جعل الحياة للابتلاء والموت للجزاء؛ فيستدل على ذلك بقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبِّئُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾.

أخبر: أنه يلوهم بالزينة والحياة لا بالضيق والموت.

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٢٨٧٥-٢٢٨٧٦)، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٨٣/٤).

ومنهم من يقول: امتحنهم بهما جميعًا بالحياة؛ ليتزودوا فيها لما بعد الموت؛ كما يتزود في حال السعة والرخاء لحال الضيق والشدة فمن لم يتزود في حال السعة فلا زاد له في حال الضيق؛ فعلى ذلك من لم يتزود في الحياة فلا زاد له بعد الموت.

وقوله - عز وجل -: ﴿ وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا ﴾ :

أي: نبتليهم ونختبرهم أيضًا بذهاب النبات والأنزال وتأويله: أن يبتليهم بالرخاء والسعة وبالضيق والشدة، كقوله: ﴿ وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالخَيْرِ فِتْنَةً ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقوله: ﴿ وَلَتَبْلُؤُنَّكُمْ مِن مِّنَ الخَوْفِ وَالجُوعِ . . . ﴾ الآية [البقرة: ١٥٥]. وقوله: ﴿ وَيَلْبَسُونَ بِالحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ﴾ [الأعراف: ١٦٨] ونحوه، فعلى ذلك قوله: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الأَرْضِ زِينَةً لِّهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا . وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا ﴾ والله أعلم.

أي: نبتليهم بالسعة والرخاء والضيق والشدة.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿ بَخِعَ نَفْسَكَ ﴾ ، أي: مهلك نفسك.

وقال أبو عوسجة: ﴿ بَخِعَ ﴾ : بَخَعَ نَفْسَهُ ، أي: أخرجها.

وقالا جميعًا: الأسف: الحزن.

وقال غيرهما: الأسف: الغضب أيضًا، دليله قوله: ﴿ فَلَمَّا ءَاسَفُونَا انقَمَمْنَا مِنهٖمُ ﴾ [الزخرف: ٥٥] أي: أغضبونا.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: الصعيد: المستوي، ويقال: وجه الأرض، ومنه قيل للتراب: صعيد؛

لأنه وجه الأرض، والجرز: الأرض التي لا تنبت شيئًا، يقال: أرض جرز، وأرضون أجزاز، وكذلك قال أبو عوسجة: والجرز: التي لا نبت فيها، والصعيد: التراب.

**قوله تعالى:** ﴿ أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِن ءَآيَاتِنَا عَجَبًا ﴾ ٩ إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا ءِإِنَّا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِن أَمْرِنَا رَشَدًا ﴿١٠﴾ فَضَرَبْنَا عَلَى ءَاذَانِهِم فِي الكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا ﴿١١﴾ ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الحِزْبِينِ أَحْصَى لِمَا لِسُوا أَمَدًا ﴿١٢﴾ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالحَقِّ إِنَّهُمْ فَتْيَةٌ ءَامَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾ وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ لَن نَدْعُوهُ مِن دُونِهِ ءِإِلَهًا لَّغَد قُلْنَا إِذَا شَطَطًا ﴿١٤﴾ هَؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ ءِالِهَةً لَّوَلَا يَأْتُونَكَ عَلَيْهِم بِسُلْطٰنٍ بَيِّنٍ فَمَن أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴿١٥﴾ وَإِذْ أَعْرَضْتَهُمْ وَمَا يعبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوْوَا إِلَى الكَهْفِ يَشْرِكُ لَكُمْ رَبِّكُمْ مِن رَّحْمَتِهِ وَهَيِّئْ لَكُمْ مِّن أَمْرِكُمْ مَرْفَاقًا ﴿١٦﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿ أَمْ حَسِبْتَ ﴾ .

(١) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/٣٩٣)، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٢٦٣).

(٢) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/٣٩٣)، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٢٦٣).

قيل<sup>(١)</sup>: أحسبت.

وقيل: قد حسبت.

ويحتمل بمعنى: بل حسبت، كقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَا﴾ [الشورى: ٢٤] أي: بل يقولون، فعلى ذلك قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ .

وقد ذكرنا في غير موضع أن حرف الاستفهام من الله يكون على الإيجاب والإلزام، ثم هو يخرج على وجهين:

أحدهما: على الأمر: احسب واعلم: أن أبناء الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجبًا. أو ما ذكرنا: بل حسبت، وهو كذلك.

أو يقول: لا تحسبن أن أصحاب الكهف والرقيم من آياتنا عجبٌ ليس أعجب منها، بل أتاك آيات أعجب منها بكثير، والله أعلم.

ثم اختلف في ﴿وَالرَّقِيمِ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَالرَّقِيمِ﴾: الكتاب؛ كقوله: ﴿كُنْزٌ مَّرْقُومٌ﴾ [المطففين: ٩]، أي: مكتوب.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿وَالرَّقِيمِ﴾: الوادي الذي فيه كهفهم.

وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿وَالرَّقِيمِ﴾: اللوح الذي كتب فيه أسامي الفتية.

وقيل: ﴿وَالرَّقِيمِ﴾: القرية التي خرجت الفتية منها وكذلك روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: ما أدري ما الرقيم؟ لكنني سألت كعبًا عنها فزعم أنها القرية التي خرجوا منها<sup>(٥)</sup>.

وقيل<sup>(٦)</sup>: ﴿وَالرَّقِيمِ﴾: الكلب الذي كان معهم.

قالوا أمثال ما ذكرنا، وليس بنا إلى معرفة الكهف والرقيم حاجة، إنما ذلك بلسانهم ولم يسألوا عن الكهف والرقيم، وإنما سألوا عن أصحاب الكهف والرقيم مما ينبغي لهم أن يشتغلوا به.

(١) انظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٢٦٣).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٨٩٨).

(٣) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٨٩٦)، وهو قول قتادة والضحاك وغيرهما.

(٤) قاله سعيد بن جبيرة أخرجه ابن جرير (٢٢٨٩٩)، وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٨٤/٤).

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٢٨٩٥) وسعيد بن منصور وعبد الرزاق والفرغابى وابن المنذر وابن أبي حاتم والزجاجي في أماليه وابن مردويه كما في الدر المنثور (٣٨٤/٤).

(٦) قاله أنس بن مالك أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٨٤/٤).

ثم قال أهل التأويل: إن رسول الله ﷺ سئل عن قصة أصحاب الكهف والرقيم وأنبائهم، فقال: أخبركم غداً ولم يستثن، فعاقبه الله فيه أن حبس عنه الوحي كذا وكذا يوماً، فنزل: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا . إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup> [الكهف: ٢٣، ٢٤].

لكن ذلك فاسد، وما توهموا على رسول الله ﷺ محال؛ لأنه كذب لا يجوز أن يكون رسول الله يقول: (أخبركم غداً) والله لم يأمره بذلك، أو قال ولم يستثن؛ فيحبس الله الوحي عنه، ولا يخبرهم في الوقت الذي قال إنه يخبرهم؛ فيظهر كذبه عندهم بعدما اختاره لرسالته، واصطفاه لموضع وحيه، ثم يكذبه فيما أخبر؛ هذا فاسد محال غير محتمل ما توهموا به على الله وعلى رسوله، قد كان من كفار مكة السعي في منع رسول الله عن تبليغ الرسالة إلى الناس، والحيلولة عن الدعاء إلى ما أمر أن يدعوهم، واستقبال حججه وبراهينه بتمويهاتهم، وقد ذكر في غير قصة وخبر: أنهم سألوا اليهود عنه، وعن نعته: هل تجدون نعته في كتبكم؟ أن لم يكونوا أهل كتاب يعلمون ذلك؛ فاحتاجوا إلى من يعلمهم ويخبرهم عنه، فسألوا يهود المدينة عنه وعن خبره، فقالوا: نجد نعته في كتابنا كما يقولون، فهذا وقت خروجه وأوانه، فقالوا لهم: حدثونا بشيء نسأله لا يعلمه إلا نبي، فقالوا: سلوه عن ثلاث خصال، فإن أجابهن، فهو نبي، وإلا فهو كذاب، أسأله عن أصحاب الكهف، وأسأله عن ذي القرنين فإنه كان ملكاً، وكان من أمره كذا وكذا، وأسأله عن الروح، فإن أخبركم فهو نبي، وإن لم يخبركم فهو كذاب، فسأله، فأخبرهم عن ذلك.

وفي بعض القصة: أسأله عن الروح، فإن أخبركم عنه، فهو ليس بنبي وإن لم يخبركم، ولكنه وكل أمره إلى الله فهو نبي<sup>(٢)</sup>.

ثم قوله: ﴿أَمَرَ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنَّا عَجَبًا﴾:

يحتمل أن يكون الخطاب وإن كان لرسول الله ﷺ فالمراد به غيره، على ما خاطبه في غير آي من القرآن والمراد به غيره.

ويحتمل أن الخطاب له والمراد هو، وإن كان هو المخاطب بهذا، فإنه يحتمل قوله:

﴿أَمَرَ حَسِبْتَ . . .﴾ إلى آخره وجهين:

أحدهما: يقول: قد حسبت أن أنباءهم وأخبارهم كانت من آياتنا لرسالتك ونبوتك

(١) أخرجه ابن المنذر عن مجاهد مرسلًا كما في الدر المنثور (٤/٣٩٤).

(٢) بقية حديث مجاهد السابق.

عجيباً؛ فيكون الحساب على هذا التأويل في موضع العلم واليقين، كأنه قال: قد علمت أن أبناء أصحاب الكهف وأخبارهم آية عجيبة لرسالتك.

والثاني: إخبار عن أحوالهم وتقلبهم من حال إلى حال، فإن كان على هذا، فيكون الحسبان في موضع الحسبان، كأنه قال: قد حسبت أن أحوالهم وتقلبهم كان من آياتنا عجيباً، هذا إذا كان الخطاب به لرسول الله ﷺ، وأما إذا كان الخطاب به لغيره، فإنه يجوز على الحسبان والظن وغيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذْ أَوْىءَ الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ﴾: أي: انضم.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الكهف: الغار في الجبل.

وقيل: الفضاء.

وقيل: الملجأ.

ولكن قد ذكرنا: أنا لا ندرى ما الكهف وما الرقيم؟ ذلك بلسانهم، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة، وهم الفتية اسم الأحداث منهم والشبان، لا اسم المشيخة، ثم يكون الممالك والخدم، ويكون الأحرار، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا آئِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾:

قال الحسن: ﴿رَبَّنَا آئِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾ أي: جنة، ﴿وَهَيَّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ أي: يسيراً، وهو ما ذكر في قوله: ﴿يَنْشُرْ لَكُمْ رَبِّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مَرْفَقًا﴾.

فهذا ليس بدعاء، إنما هو تلقين وإلهام منه إياهم، فيكون تفسيراً للأول.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿آئِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾ أي: رزقاً؛ لأنهم كانوا يفارقون قومهم؛ لكفرهم؛ ليسلم لهم دينهم الذي هم عليه، وهو الإسلام، وقد عرفوا أنه يسع مفارقة الناس طلباً لسلامة الدين، ولكن لم يعرفوا أنه يسع قوتهم، وما به قوام أنفسهم إلى مكان خال عن ذلك فسألوا ربهم الرزق؛ إشفاقاً على أنفسهم بقولهم: ﴿آئِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾ أي: رزقاً ﴿وَهَيَّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ أي: احمل جميع أمورنا على الصواب والرشد على ما ذكرنا: أنهم عرفوا سعة المفارقة للدين، ولكن لم يعرفوا سعة ذلك؛ إذا كان فيه خوف هلاك أنفسهم، فسألوا ربهم أن يحمل أمرهم ذلك على الرشد والصواب.

(١) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٨٩٧).

(٢) قاله البغوي (١٥٢/٣).

ويحتمل ﴿إِنَّا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةٌ﴾ : نعمة وسعة، وهبنا لنا من أمر ديننا صوابًا، يقول ﴿إِنَّا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةٌ وَهَبْنَا لَنَا مِن أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ .  
وقوله عز وجل: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا﴾ :  
الضرب على الآذان: هو المحو، محو الأسماع، ويقال: اضرب على حديث كذا: امحه .

ثم يحتمل محو الأسماع وجهين:

أحدهما: محو الأرواح التي بها تحيا الأنفس؛ فيكون كناية عن الموت .  
أو يكون محو أرواح الأسماع التي تسمع لا الموت، فلما قال في آية أخرى: ﴿وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ رُقُودٌ﴾ [الكهف: ١٨] دل أنه إنما أراد محو أرواح الأسماع، لا محو الأرواح التي بها حياة الأنفس، وهو كقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِأَيْلٍ . . .﴾ الآية [الأنعام: ٦٠] . وقوله -عز وجل- : ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ﴾ ، من رقودهم؛ ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ﴾ أي: لنعلم ما قد علمناه غائبًا شاهدًا؛ إذ كان عالمًا بما يكون منهم، وتأويله: ما ذكرنا: ليعلم الخلق شاهدًا، كما علم هو غائبًا .

أو ليعلم المخطئ منهم من المصيب، إذ محال وصفه بالعلم بالمخطئ ولا مخطئ ثم، وبالمصيب ولا مصيب ثمة، فإذا كان كذلك فيكون قوله: ليعلم المخطئ من المصيب، والمصيب من المخطئ إذا كان، وأصله: أنه يعلمه كائنا على ما علم أنه يكون .

وقوله -عز وجل- : ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لِسْتُوا أَمَدًا﴾ .

يحتمل: ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ﴾ قال بعضهم: مشركيهم ومؤمنيهم .

ومنهم من قال: الملك والفتية .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هم اختلفوا في مكثهم إذ بعثوا .

قال بعضهم: ﴿لَيْسْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ ، وقال بعضهم: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَيْسْتُمْ﴾

ولكن لسنا ندرى من أي الحزبين، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة، سوى أننا ذكرنا قول أهل التأويل .

وقوله -عز وجل- : ﴿تَحْنُ نَفْسُ عَلِيكَ تَبَاهُم بِالْحَقِّ﴾ ، الحق في النبأ: الصدق، والحق

في الأحكام: العدل، وفي الأفعال: الصواب .

وقال بعضهم: الحق - هاهنا-: هو القرآن، فيكون قوله ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: في الحق،

(١) قاله ابن جرير (١٨٧/٨)، والبغوي (١٥٢/٣) .

وهو القرآن، أي: نقص عليك نبأهم في القرآن، والله أعلم.  
 وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾.  
 هذان الحرفان معناهما واحد: الزيادة والربط، كل واحد منهما يؤدي معنى صاحبه  
 زيادة الهدى، أي: ثبتناهم على الهدى.  
 ويجوز أن يقال: هو التثبيت والربط.  
 وكذلك يجوز أن يقال على التجديد والابتداء، إذ للإيمان حكم التجدد في كل وقت؛  
 إذ هو يكون منكراً جاحداً للكفر في كل وقت؛ فهو مجدد للإيمان كذلك في كل وقت؛  
 فإن شئت حملته على الثبات والزيادة على ما كان، وإن شئت على الابتداء والتجدد،  
 وكذلك قوله: ﴿فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤].  
 وقال الحسن في قوله: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ أي: من حكم الله أن من اهتدى زاده هدى؛  
 كقوله: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى﴾، لكن هذا لو كان على ما ذكر، لكان لا يجوز أن يكفر  
 إذا اهتدى مرة، لا يزال يزيد له هدى، فإذا لم يكن دل أنه لا يصح ذلك، والوجه فيه ما  
 ذكرنا.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا﴾ .  
 يحتمل قوله: ﴿إِذْ قَامُوا﴾ بالحجج والبراهين.  
 ويحتمل: ﴿إِذْ قَامُوا﴾ بالنهوض إلى الكهف، حين انضموا إليه.  
 أو قاموا لله ولدينه.  
 أو قاموا من عند أولئك الكفرة، فقالوا ما ذكر: ﴿رَبَّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي:  
 قالوا: ربنا هو رب السموات والأرض ورب ما فيها.  
 وقوله -عز وجل-: ﴿لَنْ نَدْعُوا مِنْ دُونِهِ إِلَهًا﴾ .  
 يحتمل قوله: ﴿لَنْ نَدْعُوا مِنْ دُونِهِ إِلَهًا﴾ أي: لن نسميهم آلهة؛ على ما سمي قومهم  
 الأصنام التي عبدوها: آلهة.  
 وقوله -عز وجل-: ﴿لَقَدْ قُلْنَا﴾ .  
 من دونه إلها، فسموهم: آلهة، على زعمهم، وعلى ما عندهم؛ كقوله: ﴿فَرَأَى إِلَى  
 آيَاتِهِمْ﴾ [الصافات: ٩١] وقوله: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: ٩٧] لا  
 يجوز أن يسمى الأنبياء الأصنام التي كانوا يعبدونها: آلهة، وهي ليست بآلهة، ولكن قالوا  
 ذلك على زعمهم، وعلى ما عندهم؛ فعلى ذلك قوله:  
 ﴿لَنْ نَدْعُوا مِنْ دُونِهِ إِلَهًا﴾، أي: لن نعبد، فإن كان على العبادة، ففيه إضمار، أي:

لن نعبد من دونه إلها غير الله ، كفعل قومنا، ولو فعلنا لقد قلنا شططا، أي: جورًا وظلمًا.

ثم قال: ﴿هَتَوَلَّآ قَوْمَنَا أَفَعَدَّوْا مِن دُونِهِ ءَالِهَةً﴾ : يعبدونها ﴿لَوْلَا يَأْتُونَكَ عَلَيْهِم بِسُلْطٰنٍ بَيِّنٍ﴾ ، أي: هلا يأتون على تسميتهم آلهة أو استحقاق العبادة لها بحجة بينة. ثم حرف (هلا) يستعمل في الماضي، ويستعمل في المستقبل، فإن كان على الماضي فهو على الإنكار، أي: لم يكن؛ وإن كان على المستقبل فهو على السؤال، أي: اتوا بحجة بينة على أنها آلهة، كما أتواهم: أن الله هو الإله الحق، وأنه خالق السموات والأرض، ورب ما فيهما.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ﴾ أي: أنمناهم، والأمد: هو الغاية، ﴿وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ ، أي: ألهمناهم الصبر، وثبتنا قلوبهم.

وقوله: ﴿شَطَطًا﴾ ، أي: غلوا، يقال: أشط على؛ إذا غلا في القول.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ .

أي: لا أحد أظلم ممن جعل مع الله آلهة، وقد ذكرنا تأويله في غير موضع.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذِ اعْتَرَلْتُمُوهُمْ وَمَا يُعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ ، وفي حرف ابن مسعود -

رضي الله عنه - : ﴿وَإِذِ اعْتَرَلْتُمُوهُمْ وَمَا يُعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> فتأويل الآية على

القراءة الظاهرة: وما يعبدون إلا الله ، أي: وإن اعتزلتموهم، والذين لا يعبدون إلا الله ،

فلا تعتزلوا عبادته؛ لأنه كانوا يعبدون الأصنام، ويعبدون الله أيضًا ويرونه معبودًا؛ فكانهم

قالوا: وإذ اعتزلتموهم والذين يعبدون إلا الله فلا تعتزلوه، وهو كقول إبراهيم - عليه

السلام - لقومه حيث قال: ﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ . أَنْتُمْ وَإِبَادُكُمْ الْأَقْلَامُونَ . . .﴾

الآية [الشعراء: ٧٥، ٧٦] استثنى عبادة رب العالمين من بين عبادة من يعبدون من دونه؛ إذ

كانوا يعبدون الأصنام، ويعبدون الله ويرونه معبودًا، إلا أن بعضهم لا يرون أنفسهم بلغت

مرتبة عبادة الله ، فيعبدون الأصنام؛ رجاء أن تشفع لهم عنده، أو تقرب عبادتهم إلى الله

زلفى وأمثاله.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَإِذِ اعْتَرَلْتُمُوهُمْ وَمَا يُعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ : على التقديم والتأخير،

أي: وإذ اعتزلتموهم فأووا إلى الكهف؛ لأنهم كانوا لا يعبدون إلا الله يعني: أصحاب

الكهف.

(١) انظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٢٦٤).

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٢٩٢٤) وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤/٣٩٠).



والثاني: ما ذكرنا: وإذا اعتزلتموهم وما يعبدونهم في الحقيقة إلا الله، وإن كانوا في الظاهر يعبدون غير الله.

وتأويل قراءة عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -: وإذا اعتزلتموهم وجميع ما يعبدون من دون الله.

ويحتمل أن يكون هذا منهم ليس على القول والنطق؛ ولكن ألقى في قلوبهم وقذف: أنهم إذ فارقوا قومهم وباينوا يأوون إلى الكهف وينشر لكم ربكم من رحمته. وقال الحسن: إن في قومهم من قد آمن سواهم؛ فقالوا: إنكم إذا بايتم وفارقتم فأووا إلى الكهف، فلا تقعدوا معهم فلعلهم يلحقونكم ويطلبون لقاءكم، فلا تقعدوا معهم. ويشبه أن يكون قوله:

﴿فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾، لما عزموا أن يفارقوا قومهم اعترض لهم الشيطان، فقال: إنكم تفارقون قومكم إلى مكان، وليس معكم شراب ولا طعام؛ فتهلكون أنفسكم؛ فدفعوا وسأوسه؛ بقوله: ﴿يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا﴾.

ثم قوله: ﴿يُنْشِرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾، قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يخلق لكم ربكم، كقوله: ﴿وانظر إلى العظام كيف نُنْشِرُهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] بالراء، أي: كيف نخلقها. وقال بعضهم: ﴿يَنْشُرْ لَكُمْ﴾، أي: ييسط، والنشر: هو البسط. قوله عز وجل: ﴿مِنْ رَحْمَتِهِ﴾: يحتمل الرزق، ويحتمل كل شيء به يدفع الهلاك عن أنفسهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا﴾. أي: ما ترفقون به وتتفنون به، وهو قول أبي عوسجة، وهو من الرفق، والمرفق - أيضًا - مثله؛ لأنه: ينتفع [به].

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿مِرْفَقًا﴾: ما يرتفق به. وقال أبو عبيدة<sup>(٣)</sup>: المِرْفَق: ما ارتفعت به، فأما في اليمين فهو مِرْفَق، والله أعلم.

(١) قاله ابن جرير (١٩٠/٨)، والبخاري (١٥٣/٣).

(٢) انظر تفسير غريب القرآن (٢٦٤).

(٣) انظر مجاز القرآن (٣٩٥/١).

**قوله تعالى:** ﴿وَرَى السَّمْسُ إِذَا طَلَعَتْ تَزَوَّرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقَرَّبُ مِنْهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ مَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَن يُضِلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ﴿١٧﴾ وَحَسَبِهِمْ آيَاتُنَا وَهُمْ رُفُودٌ وَنَقَلِبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَكَلِمَتْ مِنْهُمْ رُعبًا ﴿١٨﴾ وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ كَمْ لَبِئْتُمْ قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالُوا رَيْبُكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِئْتُمْ فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِرِوقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا ﴿١٩﴾ إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوا إِذَا أَبَدًا ﴿٢٠﴾ وَكَذَلِكَ أَعْرَضْنَا عَنْهُمْ لِيَعْلَمُوا أَن وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا إِذْ يَتَنَزَّعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِم بُنْيَانًا رَّبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴿٢١﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَى السَّمْسُ إِذَا طَلَعَتْ تَزَوَّرُ عَنْ كَهْفِهِمْ﴾ .

قيل (١): تميل عن كهفهم (٢).

﴿ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقَرَّبُ مِنْهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ﴾ .

كانت لا تصيبهم لا عند طلوعها ولا عند غروبها؛ لأن الكهف كان مستقبل بنات

النعش، وكل شيء يكون مستقبل بنات النعش لا تصيبه الشمس.

وقال بعضهم (٣): لا، ولكن كان ثمة حجاب وستر يحجب الشمس عن أن تقع

عليهم، لكن هذا لا يصلح؛ لأن الله - عز وجل - جعل لهم ذلك آية من آياته، وكرامة

من كراماته؛ فليس فيما لا يقع عليهم الشمس بحجاب أو ستر كبير آية ومنه؛ إنما الآية

فيما تقع الشمس عليهم، ثم يدفع عنهم ضررها وأذاها؛ فإذا كانوا بحيث لا تصيبهم

الشمس - فأذاها وضررها - أيضًا - لا يصيبهم؛ فليس في ذلك كبير آية وحكمة؛ إذ ليس

فيما لا يصيب الشمس ضرر أو أذى، ولكن يذكر لطفه؛ حيث منع ضرر الشمس وأذاها

عنهم مع إصابة الشمس إياهم ووقوعها عليهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿تَزَوَّرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ﴾ يمينهم، أو يمين القبلة،

وكذلك ﴿ذَاتَ الشِّمَالِ﴾ : شمال أولئك، أو شمال القبلة، فأما يمين الجبل والغار، على

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٢٩٢٦-٢٢٩٢٧)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر

المنثور (٣٩١/٤)، وهو قول سعيد بن جبير، وقتادة.

(٢) ينظر: الباب (٤٤١/١٢).

(٣) قاله البغوي (١٥٤/٣).

ما قال أهل التأويل، فإنه ليس للجبل يمين ولا شمال.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِّنْهُ﴾ :

قال بعضهم: الفجوة: الظل.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الفجوة: الفضاء.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هي سعة المكان: يخبر - عز وجل - عن لطفه ومنته: أنه قد

حشرهم إلى غار كانوا يسعون فيه حتى يتقلبوا فيه، والغار الذي يكون في الجبال لا هكذا يكون؛ بل يكون ضيقًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ﴾ .

هذا يرد قول من ينكر جري الآيات على يدي غير الأنبياء؛ لأنه جعل في أصحاب

الكهف عددًا من الآيات: كلها خارجة عن احتمال وسع الخلق وعاداتهم؛ لمفارقتهم قومهم لسلامة دينهم.

أحدها: ما أخبر أنه ضرب على آذانهم، وأنامهم نومًا خارجًا عن طبع الخلق وعاداتهم، وهو ثلاثمائة سنة، ثم بعثهم ليتساءلوا بينهم، على ما أخبر، عز وجل.

والثاني: لم تبل ثيابهم في مثل تلك المدة ومثل المكان، ولم تتغير؛ ألا ترى أنهم قالوا

حين بعثوا: ﴿لَيْسْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ ، ولو كانت ثيابهم بالية أو متغيرة، لم يستقلوا ولا

استقصروا كل هذا يومًا أو بعض يوم؛ ألا ترى أنهم فزعوا إلى الطعام، ولم يفزعوا إلى

الثياب؛ حيث قالوا: ﴿فَاَبْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ﴾ ، ولو كانت ثيابهم

بالية أو متغيرة - لكان فزعهم إلى الثياب كهو إلى الطعام، وهو أولى.

والثالث: ما أخبر: من تزارر الشمس إذا طلعت ذات اليمين، وقرضها إياهم ذات

الشمال.

والرابع: دفع الحر والبرد عنهم؛ إذ من طبعهما الإهلاك والفساد إذا اشتدا وكثرا.

والخامس: ما ذكر من تقليبه إياهم ذات اليمين وذات الشمال، وحفظه إياهم عن أن

تفسدهم الأرض وتأكلهم؛ إذ من طبع الأرض ذلك عند امتداد الوقت.

والسادس: ما ذكر في الآية من الهول والهيبة إذا دخل عليهم واطلع؛ حيث قال: ﴿لَوْ

أَطَّلَقْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمَلِئْتَ مِنْهُمْ رُعبًا﴾ : خوفًا مما ترى فيهم من الأهوال:

هذا لرسول الله ﷺ فكيف لمن دونه؟! .

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٩٣٩).

(٢) انظر تفسير غريب القرآن (٢٦٤).

والسابع: حفظه إياهم عن جميع الخلائق حتى لم يطلع، ولم يعثر عليهم أحد من الخلائق.

والثامن: إبقاؤهم أحياء أكثر من ثلاثمائة سنة بلا غذاء، والأنفس لا تبقى بلا غذاء بدون ذلك؛ وذلك باللطف، وأمثال هذا كثير مما يكثر عددا وإحصاؤها.

كله من آيات عظيمة خارجة عن وسع [البشر] وعاداتهم؛ فذلك لهم باختيارهم دين الله من بين قومهم، وبمفارقتهم إياهم؛ ليسلم لهم دينهم؛ إذ الغلبة فيهم يومئذ الكفر، فأكرمهم الله بذلك بالكرامات التي ذكرنا؛ فلا ننكر أن يعطي الله أحداً من أوليائه قطع مسيرة أيام بيوم أو بساعة، أو المشي على الماء، ونحو ذلك، ليس بمستبعد ولا مستنكر. وقول أهل التأويل: إنهم كانوا كذا، والكلب كذا، وأساميهم كذا، وعددهم كذا، ونحوه؛ فذلك مما لا يعلم إلا بخبر الصدق وقول الحق، وقد نهى رسوله ﷺ أن يستفتي فيهم منهم أحداً حيث قال: ﴿وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ وما ذكر هؤلاء كله من الاستفتاء الذي نهى رسوله عن ذلك.

قال أبو عوسجة<sup>(١)</sup>: ﴿تَزَاوَرُ﴾ أي: تميل، وتزور مثله.

﴿تَقْرَضُهُمْ﴾، أي: تدعهم على شمالها، أي: أن الشمس لا تصيبهم طالعة ولا غاربة عند طلوعها وغروبها، ويقال: قرضته: تركته، أقرضه قرضاً، ويقال: قرضت موضع كذا، أي: جاوزته وتركته خلفي، ويقال: قرضه، أي: قطعه بمقراض، وتزاور يتزاور، أي: عدل ومال ﴿وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ﴾: أي سعة، وفجوات جمع.

ويحتمل قوله: ﴿ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ﴾ أي: ذلك النبأ وما ذكر من قصة أصحاب الكهف من آيات قدرة الله، أو من حجج الله على إثبات رسالة رسوله ونبوته.

أو من آيات كراماته للفتية ولمن اختار دين الله وأثره على غيره.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾ .  
قد ذكرناه في غير موضع.

وقال بعضهم: ﴿تَزَاوَرُ﴾ و ﴿تَقْرَضُهُمْ﴾ كلاهما واحد، وهو أن تميل عن كهفهم فتدعهم ذات اليمين، ﴿وَإِذَا غَرَبَتِ تَقْرَضُهُمْ﴾ أي: تدعهم ذات الشمال.

وقوله: ﴿وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ﴾ أي: زائفة من الكهف، قال أبو معاذ: الزائفة: قدر ما يصلح.

(١) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/٣٩٥)، وتفسير غريب القرآن (٢٦٤).

وقال بعضهم في قوله: ﴿وَيَهَيِّئْ لَكَ﴾ أي: يبيؤ لك؛ كقوله: ﴿يُبَيِّئُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٢١] أي: تهيب، ﴿وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ الرشيد: الصالح.

وقال مقاتل<sup>(١)</sup>: ﴿رَشَدًا﴾، أي: مخرجا.

﴿وَيَهَيِّئْ لَكَ مِنْ أَمْرِكَ مَرْفَقًا﴾: قال ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه -: غذاء تأكلونه،

وهو ما ذكرنا كل ما يترفق به، ويقال: مخرجا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ رُقُودٌ﴾ .

قال بعضهم: لأنهم كانوا مفتحي الأعين والأبصار كاليقظان.

وقال بعضهم: وتحسبهم أيقاظا؛ لأنهم كانوا يتقلبون في رقودهم اليمين والشمال كما

يتقلب اليقظان يمينا وشمالا.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: إنما كان يقلبهم ذات اليمين وذات الشمال، ليدفع عنهم

أذى الأرض وضررها؛ لئلا يفسدوا ولا يتلاشوا، وإن كان الله قادرا أن يدفع عنهم الأذى

وضرر الأرض لا بتقليب من جانب إلى جانب وإن كان [ذلك] مما يفعله من لا يملك دفع

الأذى [إلا] بما ذكرنا، فأما من كان قادرا بذاته مستغنيا عن الأسباب التي بها يدفع فغير

محتمل.

وهو: على التعليم منه إياهم: أن كيف يتقى الأذى؟ وكيف يدفع الضرر؟ فإذا لم يكن

بمشهد من الخلق فلا معنى له.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ رُقُودٌ﴾؛ لأنهم كانوا في مكان الريبة

واللصوص مما لا يأوي إليه إلا هارب من ريبة وشر أو قاصد ريبة وطالب عثرة ومكابرة لم

يكونوا في مكان يسلم فيه ويرقد ولا يختار للنوم مثله، فقال: ﴿وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ

رُقُودٌ﴾ لما كانوا في مكان لا ينام فيه للخوف، كأنهم أيقاظ وهم رقود، والله أعلم.

ولكن لا ندري لأي معنى ذكر أنه يحسب الناظر إليهم كأنهم أيقاظ وهم رقود؟ وإذا لم

يبين الله ذلك فلا نفسر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَقَلَّبُوهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ﴾ هو ما ذكرنا أنهم: قد

يتقلبون في نومهم من جانب إلى جانب، وذكر التقليب جائز أن يكون؛ لما ذكر بعضهم

من دفع أذى الأرض وضررها.

(١) ذكره البغوي (١٥٢/٣) ونسبه لابن عباس.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم عن السدي، كما في الدر المثور (٤/٣٩٠).

(٣) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٩٤٤) وهو قول سعيد بن جبير وقتادة.

أو ذكر فعله؛ لما له في قلبهم صنع وفعل، والله أعلم.  
وقوله: ﴿ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ﴾ إذ لا يفهم من ذات الشيء غير ذلك الشيء أو شيء آخر سواه؛ لأنه ذكر ذات اليمين فهو اليمين والشمال نفسه لا غير؛ فعلى ذلك في قولنا: عالم بذاته، لا يفهم غير علمه، أي: عالم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَلَّبُهُمْ بِسِطِّ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الوصيد: هو فناء الباب.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الوصيد: هو عتبة الباب.

قال القتيبي<sup>(٣)</sup>: الوصيد: الفناء، ويقال: عتبة الباب، وهذا أعجب إلني؛ لأنهم يقولون: أوصد بابك، أي: أغلقه. ومنها ﴿إِنهَا عَلَيْهِمْ مُّوَصَّدَةٌ﴾ أي مطبقة، وأصله: أن تلتصق الباب إلى العتبة إذا أغلقته.

فإن كان الوصيد هو عتبة الباب، ففيه أن الكلب كان داخل باب الغار، وإن كان الفناء ففيه أنه كان خارج باب الغار، وفيه أيضًا [أنه] أبقى الكلب ثلاثمائة سنة على ما أبقاهم، وإن لم يكن من جوهرهم بلطفه.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَوْ أَطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعبًا﴾ .

قال بعض أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: وذلك أن شعورهم قد طالت وأظفارهم قد امتدت وعظمت، فكانوا بحال يرغب عنهم ويهاب<sup>(٥)</sup>.

لكن هذا لا يحتمل؛ لأنهم قالوا: ﴿لَيْسْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ فلو كانوا على الحال التي ذكروا من تطاول الشعور وامتداد الأظفار وتغير أحوالهم، لم يكونوا ليقولوا: ﴿لَيْسْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾؛ إذ لو نظروا في أنفسهم من تغير الأحوال، لعرفوا أنهم لم يلبثوا ما ذكروا من الوقت؛ دل ذلك أن ذلك الخوف والهيبة لا لذلك.

وقال بعضهم: لأنهم كانوا في مكان الريبة فيما لا يؤوى إلى مثله إلا لخوف ريبة أو طلب ريبة لا يأويه إلا لهذين: هارب من شر، أو طالب شر على آخر؛ على ما ذكرنا: أن من أقام في مهاب ومكان مخوف يهاب منه ويخاف.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٢٩٤٥) وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٣٩١/٤). وهو قول سعيد بن جبير ومجاهد وقتادة والضحاك.

(٢) قاله عطاء، كما في تفسير البغوي (١٥٤/٣).

(٣) انظر: تفسير غريب القرآن (٢٦٤)

(٤) قاله الكلبي، كما في تفسير البغوي (١٥٥/٣).

(٥) ينظر: اللباب (٤٤٨/١٢).

أو أن يكونوا بحيث يهابون ويخاف منهم لثلاث يدنو منهم أحد، ولا يقرب، فلا يوقظهم أحد، ليقفوا إلى المدة التي أراد الله أن يقفوا فيه؛ ولذلك يحتمل هذا المعنى في تقليب اليمين والشمال؛ فجائز أن يكون قوله: ﴿لَوْ أَطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمَلِئْتَ مِنْهُمْ رُعبًا﴾ ذلك الخوف وتلك الهيبة: هيبة الدين، على ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نصرت بالرعب مسيرة شهرين»<sup>(١)</sup>، وذلك لدينه ولحقيقته أمره؛ فعلى ذلك جائز أن يكون ما ذكر من هيبة أحوالهم لدينهم الذي اختاروا من بين قومهم وفارقوهم؛ ليسلم دينهم إلى مكان لا طعام فيه ولا شراب؛ وذلك لحقيقة ما اختاروا من الدين، كان ذلك لمعنى لم يطلع الله رسوله على ذلك؛ فلا نفسر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ﴾ أي: كما أنبأكم من أنبائهم وقصصهم أو كما ضرب على آذانهم وأنامهم سنين كذلك يبعثهم.

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ﴾ ببعثهم؛ لما علم ما يكون منهم، وهو التساؤل، وهكذا جميع ما يخلق وينشئ، إنما يخلق وينشئ؛ لما يعلم أنه يكون منهم؛ كقوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا...﴾ الآية [الأعراف: ١٧٩] ذرأهم؛ لما علم أنه يكون منهم، وهو عمل أهل جهنم، وكذلك قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] من علم أنه يعبده ويعمل له عمل أهل الجنة خلقه لذلك، هكذا كل ما يخلق، لما يعلم أنه يكون منه؛ إذ يخرج الفعل لذلك مخرج العجز والجهل بالعواقب، فإذا كان الله عالمًا بما كان ويكون، ويتعالى عن أن يكون فعله عبثًا - لم يجز أن يخلق شيئًا لغير ما علم أنه يكون، وهكذا في الشاهد من عمل عملا أو فعل فعلا لغير ما علم أنه يكون - فهو عبث أو جاهل بعواقبه، وبالله العصمة.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ كَمْ لَبِئْتُمْ قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ .

وتأويله ما ذكر: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى لِمَا لَبِئُوا أَمَدًا﴾ .

وقوله: ﴿لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ قالوا ذلك، لما لم يروا في أنفسهم آثارًا وأعلامًا تدل على طول المكث والمقام فيه، ثم لما تذكروا أحوالهم، وما يرى النائم في نومه من العجائب وأشياء كثيرة، عرفوا أن ذلك القدر من الأشياء ومثل ذلك من العجائب التي رأوا لا يحتمل أن يكون في يوم أو بعض يوم، فعند ذلك وكلوا الأمر إلى الله، فقالوا: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِئْتُمْ﴾ .

وأما الذي أماته مائة عام لما بعثه قطع القول في ذلك، ولم يكل الأمر إلى الله حيث

قال: ﴿قَالَ كَمْ لَيْلَتٌ قَالَ لَيْلَتٌ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾؛ لأنه كان ميتا، والميت لا يرى شيئا، ولم يكن في نفسه آثار تدل على ذلك، فقطع القول فيه، ولم يكل الأمر إلى الله. وأما النائم فإنه يرى في نومه أشياء فيعرف أنه لا يكون في وقت قصير؛ لذلك وكلوا الأمر إلى الله تعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَبَعْتُمْ بَعْضًا مِمَّا آتَاكُمْ بِرِيبٍ لَّكُم بَعْضٌ مِّمَّا كُنْتُمْ كَارِهِينَ﴾ .  
فيه أنهم لما فارقوا ومعهم زاد وهو الورق، أمر بعضهم بعضا: أن يبعث بالورق، ليأتيهم بالطعام، وفيه أنه أضاف الورق إليهم، ولا شك أنه كان له فيه نصيب حيث قال: ﴿بِورقِكُمْ هَذِهِ﴾ ، وفيه دلالة جواز المناهدة في الأسفار وغيرها؛ إذ كان ذلك الورق بينهم، وفيه دلالة جواز الوكالة، وأنها ليست بمبدعة، ولكن كانت في القرون الماضية وهي متوارثة.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلْيَنْظُرْ آيَاتِنَا أَزَكَّىٰ طَعَامًا﴾ .  
اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿أَزَكَّىٰ طَعَامًا﴾ أي: أحل طعاما؛ لأن بعض أهل تلك المدينة يذبحون للأصنام وباسم الأوثان التي كانوا يعبدونها، فأمروا بأن يأتيهم بحلال يحل لهم أكله والتناول منه.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿أَزَكَّىٰ﴾ : أرخص وأكثر؛ لأنهم في مكان لا يدرون متى يخرجون منه، فطلبوا الأكثر؛ لشدة حاجتهم إليه ويكفي لوقت مقامهم ونحوه.  
وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿أَزَكَّىٰ طَعَامًا﴾ أي: أطيب وأجود؛ لأن الطيب أزيد للعقول وأصلح للأنفس وأنفع؛ ولذلك جعل الله أرزاق البشر ما هو أطيب وألين؛ لما يزيد ذلك في العقول والفهم، وجعل لغيرهم من الدواب كل خشن خبيث، لما ليس لهم عقول يحتاج إلى ما يزيد لها فيها، وأصل الزكاء: النماء والزيادة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا﴾ .  
يحتمل قوله: ﴿وَلْيَتَلَطَّفْ﴾ أي: ليرفق بهم؛ لئلا يشعروا أنه من أولئك الذين فارقوهم لدينهم.

أو أمره بالتلطف، أي: بالسماحة والسهولة في الشراء؛ لما جاء في الخبر: «رحم الله

(١) قاله ابن عباس، أخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/ ٣٩٢)، وهو قول سعيد بن جبيرة.

(٢) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٩٦١) و(٢٢٩٦٢).

(٣) قاله الضحاك ومقاتل بن حيان كما تفسير البغوي (٣/ ١٥٥).



سهل البيع سمح الشراء»<sup>(١)</sup>.

﴿وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا﴾ أنه فلان بن فلان وأنه من قوم كذا فيعرفون أنه من أصحاب الكهف.

أو لا يشعرون بمكانكم أحدا، من الناس.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكَ يَرْجُمُوكُمْ﴾ .

يحتمل: يقتلوكم أو ما أرادوا بكم.

﴿أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ﴾ ، أي: في دينهم الكفر.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَنْ تَقْلِحُوا وَإِذَا أَبَدًا﴾ .

أي: ما دمتم في ملتهم ودينهم، هذا كأنهم لم يعرفوا التقية، وإلا لو أعطوهم بلسانهم ولم يعطوهم بقلوبهم، لكانوا قد أفلحوا.

أو عرفوا التقية إلا أنه لم يكن للقرون الماضية التقية، ولم يؤذن لهم فيها.

أو هي رخصة رخص لهم، والأفضل ألا يعطي ذلك ولا يظهر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾ .

اختلف في قوله: ﴿وَكَذَلِكَ﴾ ؛ قال بعضهم: كما أخرج المبعوث بشراء الطعام من الكهف مع الورق المتقدم ضربها، فكان ذلك بسبب إعلام أهل المدينة عن الفتية ﴿وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾ ، أي: أطلعنا عليهم.

وقال بعضهم: كما أعلم عن أبناء الفتية وأصحاب الكهف وقصصهم من أولها إلى

آخرها، ﴿وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾ أي: أطلعنا عليهم، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾ أي: كما ضرب على آذانهم ليعلموا أن

ما وعد لهم الرسل عن الله حق.

ثم اختلف في إطلاعهم عليهم:

قال بعضهم: أطلع الله الملك الذي هربوا منه وأهل المدينة بعدما أنامهم، لكن حيل

بينهم وبين أولئك.

وقال بعضهم: أطلعهم قبل أن ينيمهم، فحيل بينهم وبينهم، فسدوا باب الكهف، فبقوا

هنالك، ثم أنامهم بعد ذلك ما ذكر، فهلك ذلك الملك، وانقرض تلك القرون، ثم ولي

ملك آخر مسلم صالح، ثم أطلع ذلك الملك عليهم، وأمثال ذلك قد قالوا، فلا ندري

(١) أخرجه البخاري (٢٧/٥) كتاب البيوع: باب السهولة والسماحة (٢٠٧٦)، والترمذي (٥٨٦/٢)

أبواب البيوع: باب ما جاء في سمح البيع (١٣٢٠)، وابن ماجه (٥٥٠/٣)، كتاب التجارات:

باب السماحة في البيع (٢٢٠٣)، وأحمد (٣٤٠/٣) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال:

«رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى».

كيف كانت القصة؟ وفي ظاهر الآية أنه أطلع عليهم بعدما أنامهم وبعثهم، وليس فيه بيان أنه من أطلع عليهم الملك الأول أو الثاني أو القوم أو غيرهم؟ ولا يجوز أن يقطع القول فيه أنه فلان؛ لأن هذه الأنبياء ذكرت في القرآن حجة لرسول الله ﷺ، فلو قطع القول على شيء أو زيد أو نقص عما كان في كتبهم، خرجت عن أن تكون حجة له.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ .

يشبه أن يكون الرسل من قبل كانوا يخبرون قومهم أن نفراً يهربون من ملكهم؛ إشفاقاً على دينهم، ويلتجئون إلى الكهف فينامون كذا وكذا سنة، ثم يبعثون، فأكذبهم قومهم بما أخبروا قومهم من أنبيائهم، فقال: ﴿أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا﴾ أن ما وعد الرسل وأخبروهم من نبأ أصحاب الكهف حق.

والثاني: يحتمل أن يكونوا ينكرون البعث والساعة، والرسل يخبرون أنهم يبعثون، فأطلع على أولئك؛ ليعلموا أن البعث والقيامة حق؛ لأن الأعجوبة في إبقاء أنفس أصحاب الكهف في نومهم ثلاثمائة سنة أو أكثر بلا غذاء يغتذون، ولا طعام يطعمون، ولا شيء تقوم به الأنفس - إن لم تكن أكثر وأعظم من إحياء الموتى وجمع العظام الناخرة البالية لا تكون دونه؛ لما لم يروا الأنفس لا تبقى أياماً بلا غذاء فضلاً أن تبقى سنين كثيرة ثلاثمائة أو أكثر، فبعث هؤلاء؛ ليعلم من أنكر البعث [أن] من قدر على إبقاء الأنفس مدة مديدة طويلة بلا غذاء تغذي [به] لقادر على إحياء الموتى وبعثهم بعد الموت.

أو أن يكون ما ذكرنا بدءاً: أن الرسل السالفة كأنهم أخبروا قومهم عن قصة أصحاب الكهف فكذبوهم، فأطلع الله نبأهم وخبرهم؛ ليعلم أولئك أن الذي أخبرهم الرسل حق وصدق، والله أعلم.

ثم إن هذه الأنبياء والقصص المتقدمة ذكرت في القرآن حجة لرسول الله ﷺ ودلالة في إثبات رسالته، فلا يجوز أن يقطع القول في شيء لم يبين فيه ولم يوضح ولم يفسر؛ لما يخاف فيه الكذب على الله، ولا الزيادة فيها والنقصان على ما ذكر فيه؛ لما لعلها تخرج مخالفة لما ذكر في كتبهم؛ فلا يكون له فيها حجة ولا دلالة.

فإن قيل: كيف علموا أن ما أخبرهم الرسل حق إذا كانوا لا ينكرون أن وعد الله حق، ولكن يظنون أن ما وعدهم الرسل ويخبرونهم إنما هو اختراع منهم لا وعد من الله وخبر عن الله؟

قيل: علموا أن ذلك حق بوجوه:

أحدها: ما رأوا من الدراهم التي كانت في يدي المبعوث بشراء الطعام من الضرب المتقدم، وإن كان يجوز أن تكون تلك الدراهم من كنز أصاب ذلك الرجل لا من دراهم

أصحاب الكهف، فإذا صدقوا ذلك الرجل فيما أخبر أنها من دراهم أصحاب الكهف، فتصديق الرسل أولى وخبرهم أحق أن يصدق.

والثاني: علموا لما رأوا أنه أنامهم مدة طويلة خارجة عن العادة، وحفظهم من كل ضرر وأذى وفساد، وأبقاهم من غير طعام ولا شراب، على علم منهم أن الأنفس لا تبقى ولا تقوم بغير طعام ولا شراب بدون تلك المدة بكثير، فضلا أن تبقى إلى مثل تلك المدة؛ فعلموا أن من قدر على حفظ ما ذكرنا وإبقائهم، لقادر على البعث والإحياء ولا يعجز عن شيء يريد كونه، وأنه فعال لما يريد.

والثالث: علموا أن ذلك حق؛ لما رأوا أنه أنامهم وقتًا طويلا، وحفظهم عن جميع الآفات، ثم بعثهم وأحياهم - أنه لم ينمهم ولم يبعثهم إلا لعاقبة تتأمل وحكمة تقصد؛ فعلى ذلك إحياء الخلق وإماتتهم ليس إلا لعاقبة تتأمل وحكمة تقصد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِذْ يَنْتَظِرُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ ﴾ :

لسنا ندرى في ماذا تنازعوا في أمرهم فيما بينهم:

أقوله - عز وجل - : ﴿ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِم بُنْيَانًا ﴾ ، أو تنازعوا في السبب الذي به التجثوا

إلى الكهف؟

ويشبه أن يكون تنازعهم في البناء الذي ذكر في المسجد وغيره، ويحتمل في عددهم ونحوه، ولكن لا نقطع القول فيه؛ إذ وكل أمرهم إلى الله حيث قال: ﴿ رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾ ، ثم قوله:

﴿ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾ يحتمل بناء المسجد عليهم إكرامًا لهم وإعظامًا؛ ليدكروهم في

ذلك المكان على قرب منهم، على ما ظهر عندهم من إكرام الله إياهم.

أو يتخذون مسجدًا لعبادة أنفسهم، ليعبدوا الله على قرب منهم؛ ليسألوا من بركتهم

ونحوه، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ ۗ

وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ۗ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً

ظَهَرَ وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّا أَنْ

يَشَاءَ اللَّهُ ۗ وَادْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ ۗ وَقُلْ عَسَىٰ أَنْ يَهْدِيَنِي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشْدًا ﴿٢٤﴾ وَلِيَتُوبَا فِي

كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ ۗ وَازْدَادُوا تَسْعًا ﴿٢٥﴾ قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لِيَتُوبَا لِمَ غِيبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

أَبْصَرَ بِهِ ۗ وَأَسْمِعْ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا

بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَذِبٌ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: عددهم كان سبعة والثامن الكلب<sup>(٢)</sup>؛ لأنه ذكر في الثالث والخامس ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ ، أي: قذفًا بالغيب وظنا، وقيل: ترجمة بالغيب، أي: بلا علم ولم يذكر في قوله: ﴿سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَذِبٌ﴾ ، وكذلك قال ابن عباس - رضي الله عنه - وقال: «أنا من القليل الذين استشاهم الله، وكانوا سبعة والثامن الكلب»<sup>(٣)</sup>، لعل ابن عباس قال: «أنا من القليل» ظنا واستدلالا بالذي ذكر، أو كان سماعا [سمع] من رسول الله ذلك. وقال الحسن وأبو بكر وغيرهما: إن الله تعالى قال: ﴿قُلْ رَبِّيَ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ﴾ ، ثم استثنى قليلا من عباده، فلا نعلم بأن أولئك القليل من الملائكة أو من البشر أو منهم؟ فلا ندري من هم؟ ولا كم عددهم؟ وبه نقول نحن، وهو ما قال: ﴿فَلَا تُحَاسِبُوا فِيهِمْ إِلَّا مِرَّةً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ نهى رسوله أن يستفتي منهم أحدا؛ لما يحتمل أن يكون ذلك غير مبين في كتبهم، فلا يطلع رسوله خوف التكذيب.

ثم اختلف في وقتهم: قال [بعضهم]: كان فيما بين عيسى ومحمد.

وقال بعضهم: ذلك كان قبل بعث موسى، وهو قول الحسن وأبي بكر وهؤلاء، وهذا أشبه؛ لأنهم إنما سألوا عنهم أهل التوراة وهم اليهود، فلا يحتمل أن يكون بعد عيسى وهم لا يؤمنون بالإنجيل.

وقول أهل التأويل: كان أساميهم وعددهم [كذا، ليس لنا إلى معرفة أساميهم وعددهم] حاجة، ولو كانت لتولى الله بيان ذلك في الكتب.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ أي: ظنا بالغيب، أي: يقولون بالظن.

وقيل<sup>(٥)</sup>: قذفًا بالغيب على غير استيقان، وهما واحد.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تُحَاسِبُوا فِيهِمْ إِلَّا مِرَّةً ظَاهِرًا﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ يحتمل الخطاب بهذا لكل الناس، ليس أحد أولى به من غيره؛ فيخرج ذلك مخرج التعليم لهم في ترك المراء مع الكفرة إلا مراء ظاهرا، وكذلك في ترك الاستفتاء، وكذلك علمهم

(١) هو قول ابن عباس الآتي ذكره.

(٢) ينظر: اللباب (١٢/٤٥٦-٤٥٧).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٢٩٧٤-٢٢٩٧٨)، وعبد الرزاق والفريابي، وابن سعد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٣٩٣/٤).

(٤) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (٣٩٨/١)، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٢٦٦).

(٥) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٢٩٧١، ٢٢٩٧٢).

وأدبهم ألا يعدوا عدة إلا والثنيا بها ملحقة.

ويحتمل أيضًا أن يكون الخطاب به لرسول الله، لكن ليس لأنه قد كان منه ما ذكر من المرء والاستفتاء والوعد بغير ثنيا، ولكن خاطب به رسول الله ليتأدب غيره من الناس بذلك الأدب، وهو كما خاطبه بقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤] ونحوه من الخطاب الذي خاطبه به، فخاطبه به لا لأنه كان منه ذلك أو كان فيه ما ذكر، ولكن لما ذكرنا من الوجوه فيما تقدم.

ثم اختلف في قوله: ﴿فَلَا تَمَارٍ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَهَرَ﴾ :

قال بعضهم: ذلك في أمر أصحاب الكهف، أي: لا تمار فيهم ولا تستفت فيهم منهم إلا قدر ما كان في كتبهم، فإنك لو ماريتهم بما ليس في كتابهم كذبوك، ولكن قدر ما في كتبهم؛ هذا كان على المسألة، فإن كان على غير المسألة في غير أمر أصحاب الكهف على ابتداء المحاجة والحجاج فهو يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: لا تمار فيهم إلا بما هو أظهر ويعرفون ذلك ظاهرًا، من نحو ما يعرفون أن الأصنام التي عبدوها لا تنفع ولا تضر ولا تبصر ولا تسمع، ونحو ذلك مما يعرفون أنها كذلك.

والثاني: لا تحاجهم بلطائف الحكمة ودقائقها، ولكن بشيء محسوس ظاهر من الآيات، لا بما يلفظ ويدق، على ما يحاجهم الأنبياء بآيات حسيات.

وفي قوله: ﴿وَلَا سَتَتْ فِيهِمْ مِّنْهُمُ أَحَدًا﴾ دلالة ألا يسع النظر في كتاب الفلاسفة إلا على جهة العرض لما فيها على كتاب الله فيؤخذ بما يوافقه ويترك الباقي.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا . إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ .

لو كان فهم الخطاب على ظاهر ما خرج، لكان في قوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا . إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ نهى عن العدة بالثنيا، فإذا لم يفهم هذا، ولكن فهموا: لا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن تقول إن شاء الله، على إضمار القول؛ دل أن الخطاب ليس يحمل على ظاهر المخرج، ولكن على ما توجه الحكمة والدليل.

ثم نهى أن [يعد] عدة ولا يستثني فيها، وقاس بعض الناس الأيمان على العادات فيقول: إذا حلف، فإنه يلزمه أن يستثني فيها، وذلك فاسد؛ لأن الأيمان تخرج على تعظيم الرب وإجلاله، فلا يجوز أن يؤمر بالثنيا فيها؛ لأن الثنيا نقض ذلك التعظيم،

وكذلك ما روي: «إذا حلفتُم فاحلفوا بالله ولا تحلفوا بآبائكم ولا بالطواغيت»<sup>(١)</sup> نهى عن الحلف بغير الله؛ لما في الحلف به تعظيم لذلك الشيء، وأما العدة، فإنما هي إضافة الفعل إلى نفسه، وهو لا يملك تحقيقه؛ لذلك أمر أن يلحق الثنيا فيه؛ لئلا يلحقه الخلف في الوعد إذا لم يفعل ما وعد، وعلى ذلك ذكر عن الأنبياء أنهم إذا وعدوا استثنوا فيه؛ كقول موسى: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا...﴾ الآية [الكهف: ٦٩]، ثم إذا لم يصبر لم يعاتبه بترك الصبر، ولو كان خلفا لعاتبه، كما عاتب موسى حيث قال: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٢] وقد ظهر من الأنبياء والرسل الأيمان والقسم، ثم لم يذكر عن أحد منهم الثنيا في ذلك؛ دل أن الثنيا في العدات لازمة وفي الأيمان لا.

وفي قوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا . إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ دلالة ألا يكون شيء إلا بمشيئة الله حيث ندبه إلى الثنيا، ثم إذا خرج على غير ما وعد لم يلحقه الخلف في الوعد؛ دل أنه قد شاء ذلك، وأنه إذا لم يشأ شيئاً لم يكن؛ لأنه لو كان شيئاً لم يشأ هو، أو شاء شيئاً فلم يكن - لم يكن لقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ معنى إذا كان ما لم يشأ هو، ولم يكن ما هو شاء؛ دل أن [ما] شاء هو كان، وما لم يشأ لم يكن.

وفيه أنه قد شاء كل طاعة وخير من العبد، فلو لم يشأ ما ليس بطاعة، لكان لا يستثنى، وقد علم أنه قد شاء ذلك، فدل ثنياء على أنه قد يشاء ما ليس بطاعة إذا علم أنه يختار ذلك، وذلك على المعتزلة.

فإن قيل: إنما أمر بالثنيا في العدة؛ لما لعله سيموت قبل أن يفعل ما وعد، أو تذهب عنه القدرة فيعجز عما وعد.

قيل: إن الأوهام لا ترجع إلى ذلك، بل الإمكان مشروط فيه وإن لم يذكر؛ نحو ما لا يؤمر الإنسان بالطيران؛ لعدم الإمكان فيه موجودا فهو كالمشروط وإن لم يذكر، فعلى ذلك في العدات والأيمان وغيرها.

(١) أخرجه البخاري (٥٣٨/١١) كتاب: الأيمان والنذور، باب: لا تحلفوا بآبائكم، حديث (٦٦٤٧)، ومسلم (١٢٦٦/٣) كتاب: الأيمان، باب: النهي عن الحلف بغير الله، حديث (١٦٤٦/٢)، والترمذي (٩٣/٤) كتاب: النذور والأيمان، باب: ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، حديث (١٥٣٣)، والنسائي (٤/٧) كتاب: الأيمان، باب: الحلف بالآباء حديث (٢٧٦٦)، والحميدي (٢٨٠/٢) رقم (٦٢٤)، والطيالسي (٢٤٦/١ - منحة) رقم (١٢١١)، وابن الجارود (٩٢٢)، وأحمد (٧/٢)، وأبو يعلى (٣١٤/٩) رقم (٥٤٣٠)، والطحاوي في مشكل الآثار (٣٥٤/١) - (٣٥٥)، والبيهقي (٢٨/١٠) كتاب: الأيمان، باب: كراهية الحلف بغير الله عز وجل، كلهم من طريق الزهري عن سالم عن أبيه به مرفوعاً. وقال الترمذي: حديث ابن عمر، حديث حسن صحيح.

وجائز أن يكون المراد بهذا الخطاب غير النبي، وهو الأشبه؛ لما لا يحتمل أن يكون النبي ﷺ يعد عدة ولا يذكر الثنيا؛ لما يعرف ألا يكون شيء إلا بمشيئة الله وإرادته، وأما غير النبي فجائز ألا يعرف ذلك؛ لذلك كان غيره أولى به يخرج منه على التعريف لهم والعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ :

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ أي: إذا ذكرته بعدما نسيت فاذكره؛ كقوله: ﴿وَأَمَّا يُنْسِيكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨] فعلى ذلك هذا. والثاني: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾، أي: الثنيا في آخر الكلام إذا نسيت أوله - أعني: الثنيا - إذ المستحب أن يستثنى في أول كلامه على التبرك؛ كقوله: ﴿وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠] استثنوا أولا ثم وعدوا، فهو المستحب، فكأنه قال: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ﴾: الثنيا في آخر كلامك ﴿إِذَا نَسِيتَ﴾ في أوله وهو الثنيا، وهذا يرد على أصحاب الظاهر؛ لأن ظاهر الكتاب أن يخاطبهم بذكره إذا نسوا، ولا يجوز أن يخاطب أحدا في حال نسيانه، فإذ لم يفهم من هذا هذا، دل أنه لا يفهم على ما خرج ظاهره، ولكن على ما يصح ويوجب الحكمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقُلْ عَسَىٰ أَنْ يَهْدِيَنِّي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا﴾ .

قال بعضهم: أي: قل: عسى أن يهديني ربي لآية هي أوضح على دلالة رسالتي وأخذ مما تسألونني من أمر أصحاب الكهف؛ لأنهم كانوا: يسألونه عن خبرهم فيستدلون على رسالته وصدقه؛ فيقول: قد هداني ربي لآية على دلالة رسالتي أوضح مما تسألونني وأخذ للقلوب؛ إذ كانت له آيات حسيات على رسالته.

وقال الحسن: قوله: ﴿وَقُلْ عَسَىٰ﴾ وعسى من الله واجب، أي: قد هداني ربي الرشيد والصواب، وأما غيره من أهل التأويل يقولون: إنه وعد لأولئك أن يخبرهم غدا عما يسألونه، وقال: عسى أن يرشدني ربي لأسرع من هذا الميعاد الذي وعدت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَيْسُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ﴾ .

قال بعضهم: هو صلة قول أولئك الذين قالوا: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَأَيْبُهُمْ كَلْبُهُمْ...﴾ الآية، مع قوله: إنهم لبثوا في كهفهم ما ذكرنا، فأمره أن يقول لهم: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَيْسُوا...﴾ الآية.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو قول الله، أخبر أنهم لبثوا ما ذكر من المدة، وازدادوا تسعاً، قال بعضهم: تسع سنين، لكن ليس فيه بيان أنه أراد تسع سنين أو تسعة أشهر أو تسعة أيام، فلا ندري أراد بذلك ذا أو ذا<sup>(٢)</sup>؟ فالأمر فيه إلى الله على ما أمر رسوله أن يقول لهم: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَمْ غِيبِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ .

فإن قيل في قوله: ﴿تِلْكَ مِائَةٌ سِنِينَ﴾: ألا قال: ثلاثمائة سنة، كما يقال: ثلاثمائة رجل وثلاثمائة درهم ونحوه؟

قال بعض أهل الأدب: إنه لم يضاف ثلاثمائة إلى سنين، ولكنه أراد إتمام الكلام بقوله: ﴿تِلْكَ مِائَةٌ﴾؛ لذلك نون فيها، ثم أخبر ما تلك الثلاثمائة؟ فقال: سنين على القطع من الأول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا﴾ .

هو ما ذكرنا: أنه جعل علم مدة لبثهم في كهفهم إلى الله تعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَمْ غِيبِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ .

يحتمل هذا وجوهاً ثلاثة:

أحدها: له علم ما غاب عن أهل السموات وأهل الأرض؛ كقوله: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ .

والثاني: له علم ما غيب وأسر أهل السموات والأرض بعضهم من بعض.

والثالث: له علم غيب ما شاهد أهل السموات وأهل الأرض؛ لأن فيما شاهدوا من الأشياء وعابئونها غيباً وسرية لم يعلموه، من نحو الشمس شاهدوها وعرفوا أنها شمس، ولكن لم يعلموا ما فيها من المعنى الذي به صلاح الأشياء ومنافعها، وكذلك القمر، وإنما شاهدوا هذه الأشياء، ولكن لم يعرفوا المعنى الذي به صارت نافعة للأشياء ومصالحتها، وكذلك السمع والبصر والعقل ونحوه من الحواس، عرفوا هذه الحواس على ظواهرها ولكن لا يعرفون المعنى الذي به يسمعون ويبصرون ويفهمون، فيقول: له علم ما غاب عنكم من هذه الأشياء التي شاهدتموها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ﴾ .

هذا كلام يتكلم على النهاية والغاية والإبلاغ من الوصف، ويقال: أكرم به من فلان،

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٢٩٩٩، ٢٣٠٠٠)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٩٦/٤).

(٢) ينظر: اللباب (٤٦٤/١٢)



إذا كان بلغ الكرم به غايته، وكذلك يقال: أحسن به من فلان: إذا بلغ في الحسن غايته ونحوه؛ فعلى ذلك قوله: ﴿أَبْصِرْ بِهِ وَاسْمِعْ﴾ هو وصف له على النهاية؛ كما يقال: ما أعلمه، وما أبصره، وما أكرمه، وما أحسنه: يعلمهم أنه يعلم ما غاب عن الخلق وما شاهدوا أبصر به من الأفعال التي يفعلون، وأسمع به من الأقوال التي يتفوهون، أي: يعلم ما غاب عنهم مما لم يفعلوا ولم يقولوا، فالذي قالوه وفعلوه أحق أن يعلم؛ يحذرهم عز وجل عن أفعالهم وأقوالهم، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ .

يحتمل: لا يشرك في ألوهيته وربوبيته أحدًا.

ويحتمل: ولا يشرك في حكمه، أي: الحكم له ليس لأحد دونه حكم، إنما عليهم طلب حكم الله فيما يحكمون.

أو لا يشرك في تقديره وتدبيره الذي يدبر في خلقه أحدًا.

ويحتمل: ولا يشرك في قسمته التي يقسم بين الخلق أحدًا، ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ﴾ ،

أي: فيما جاءت به الرسل ودعت الخلق إليه.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَنْزَلْ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ نَجِدَ مِن دُونِهِ مُتَسَحِّفًا ۗ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ۗ﴾ (١٨) وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفِرْ ۗ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهَا مِن سُرَادِقِهَا وَإِن يَسْتَعِينُوا يَأْتُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا ۗ﴾ (١٩) إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَن أَحْسَنَ عَمَلًا ۗ﴾ (٢٠) أُولَٰئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرَىٰ مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ مُجْلِسُونَ فِيهَا مِن آسَافِرٍ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا ۗ﴾ (٢١) .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْزَلْ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ﴾ .

يحتمل: ﴿كِتَابِ رَبِّكَ﴾: اللوح المحفوظ، أي: بلغ ما أوحى إليك من اللوح الذي عند الله من متلو [وغير متلو]؛ كقوله: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] وهو جميع ما أنزل إليه من المتلو وغير المتلو.

ويحتمل: ﴿مِن كِتَابِ رَبِّكَ﴾: الكتاب الذي أنزل عليه، وهو القرآن، أي: اتل

عليهم ذلك الكتاب، فإن كان هذا ففيه أن القرآن مما يتقرب بتلاوته.

ثم في قوله: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، وقوله: ﴿وَأَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ﴾ فريضة ضيعناها؛ وذلك أنه أمر رسوله بتبليغ رسالته وما أنزل إليه، ثم معلوم أن من كان في أقصى الدنيا وأبعد أطرافها لم يقدر رسوله أن يتولى التبليغ بنفسه وكذلك بعد وفاته لا يجوز أن يتولى بتبليغه، فكان ذلك القيام يلزم المسلمين وأئمتهم بتبليغه فضيعوا ذلك؛ ولهذا ما رخص - والله أعلم - بدخول المسلمين دار الحرب للتجارة، ودخول أولئك دار الإسلام للتجارة أيضًا؛ لينتهي إليهم خبر هذا الدين؛ حيث علم أنه يكون أئمة في آخر الزمان لا يهتمون لدينه ولا يتولون بتبليغ ما أمروا بتبليغه، ويضيعون أمره، فيلزمهم حجة الله، وإلا ما الحاجة في تلك التجارة والأموال التي يتجرون فيها؟! ولكن ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتِهِ﴾ :

قال بعضهم: لا مبدل لسنته؛ إذ سنته في المكذبين الإهلاك، والمصدقين النجاة، هذا سنته وإن أمكن تعجيلها وتأخيرها، فأما نفس سنته فهي لا تبدل ولا تحول؛ كقوله: ﴿وَلَا يَجِدُ سُنَّتَيْنَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٧] و ﴿تَبْدِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣].

وقال الحسن في قوله: ﴿لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتِهِ﴾ : ما وعد وأوعد لهم في الدنيا، فذلك في الآخرة لا يبدل ولا يحول؛ إذ وعد للمؤمنين الجنة، وللكافرين العذاب، فذلك لا يبدل.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتِهِ﴾ وهي القرآن لا يتبدل، ولا يغير، ولا يزداد، ولا ينقص؛ كقوله: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ﴾ [فصلت: ٤٢].

وقال بعضهم: ﴿لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتِهِ﴾ لحججه وبراهينه التي جعل لدينه وأقام له ذلك، يلزم الإسلام ودينه، إلا من قصر عليه في العبادة، أو كان المقام عليه الحجة معاندًا مكابرًا.

وأما من لم يكن هذين المعنيين يسلم لا محالة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَنْ نَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُتَحَدًّا﴾ .

هذا الخطاب وإن كان في الظاهر لرسول الله، فهو يخرج مخرج التنبيه على ما ذكرنا في غير آي من القرآن.

وقوله: ﴿مُتَحَدًّا﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: مدخلا؛ ولذلك سمي اللحد: لحدًا؛ لما يدخل

(١) قاله الكلبي، كما في تفسير البغوي (١٥٨/٣).

(٢) قاله الحسن، كما في تفسير البغوي (١٥٩/٣).

فيه .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ملجأ، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ .

يحتمل: واصبر نفسك بالغداة والعشي مع الذين يدعون ربهم، فيكون فيه الأمر بالجلوس لهم بالغدوات والعشيات؛ للتذكير وتعليم العلم، على ما تعارف الناس الجلوس للناس لذلك في هذين الوقتين؛ إذ ذاك الوقتان خاليان عن الأشغال التي تشغلهم عن ذلك [ذكر] الغداة والعشي لما لم يجعل عليهم بعد صلاة الغداة صلاة، وكذلك بعد العصر؛ للذكر الذي ذكرنا وتعليم ما يحتاجون في ليلهم ونهارهم .

أو أن يكون ذلك كناية عن صلاة الفجر والعصر؛ لما جاء لهما من فضل وعيد لم يجئ في غيرهما من الصلوات؛ نحو ما ذكر: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، وما روي في العصر من الوعيد: «من فاته العصر فكأنما وتر أهله وماله»<sup>(٢)</sup>، ونحوه أمر بصبر نفسه على حفظ هذين؛ لما ذكرنا مع من ذكر .

أو أن يكون لا على إرادة غداة أو عشي، ولكن بالكون مع أتباعه في كل وقت والصبر معهم .

وقال أهل التأويل: ذكر هذا؛ لأن رؤساء كفار مكة سألوه أن يطرد أتباعه من عنده ويتخذ لهم مجلسًا، فنزل قوله: ﴿وَلَا تَطْرُقِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ الآية [الأنعام: ٥٢]، وقوله: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ﴾ الآية .

وقالوا في قوله: ﴿وَأَتْلُ مَا أُوْحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ في أصحاب الكهف، يقول: وأخبرهم ما سألوكم مما أوحينا إليك من أخبار أصحاب الكهف ولا تزيد ولا تنقص عليه .

(١) قاله مجاهد ، أخرجه ابن جرير (٢٣٠٠٨-٢٣٠١٠)، وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٩٦/٤) .

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٧/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب التغليظ في تفويت صلاة العصر (٦٢٦/١٠٢) والنسائي (٢٥٤/١) كتاب المواقيت: باب التشديد في تأخير العصر من طريق سالم ابن عبد الله عن أبيه فذكره ،

وأخرجه البخاري (٢١٧/٢) كتاب مواقيت الصلاة باب إثم من فاتته العصر (٥٥٢)، ومسلم (٤٣٥/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب التغليظ في تفويت صلاة العصر (٦٢٦/٢٠٠) من طريق نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله» . وأخرجه النسائي (٢٣٧/١) كتاب الصلاة: باب صلاة العصر في السفر من طريق عراك بن مالك عن نوفل بن معاوية وابن عمر ، فذكره بلفظ حديث الباب .

فإن كان في أمرهم نزل هذا فرسول الله كان لا يخبرهم إلا ما أوحى إليه وأنزل عليه من أمرهم، والوجه فيه ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup> : لا تتعد عنهم إلى غيرهم .

وقيل<sup>(٢)</sup> : لا تصرف ولا ترفع عينيك عنهم تجاوزهم إلى غيرهم .

﴿تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ هذا يحتمل وجهين :

أحدهما: إن كان على تأويل أهل التأويل أنهم سألوه أن يتخذ لهم مجلسًا دون أولئك<sup>(٣)</sup> ، فيكون تأويل قوله: ﴿تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي: تريد أولئك الذين يطلبون منك مجلسًا على حدة يريدون بذلك زينة الحياة الدنيا لا يريدون بذلك وجه الله .

والثاني: لو فعلت ما سألوك كان فعل ذلك [كفعل] من يريد زينة الحياة الدنيا؛ لأن المجلس الذي يحضره الأشراف والرؤساء إنما يراد به زينة الحياة الدنيا، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا﴾ .

تأويل الآية على قولنا ظاهر، نحن نقول على ما نطق ظاهر الآية: من أغفلنا قلبه عن ذكرنا، أي: من خلقنا ظلمة الكفر بكفرهم في قلوبهم، أو خذلناهم بكفرهم الذي فعلوا .

وأما المعتزلة فإنهم قد تحيروا فيه وتاهوا وأكثروا التأويلات فيها، حتى أن منهم من صرف القراءة عن وجهها فقال: ﴿وَلَا تُطِيعُ مَنْ أَغْفَلْنَا﴾ بنصب اللام، و ﴿قَلْبُهُ﴾ يرفع الباء، معناه: أن من أغفل قلبه عن ذكرنا على قول المعتزلة، على صرف الفعل إلى القلب، وكذلك قالوا في قوله: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق: ٢]؛ ليصح على مذهبهم ويستقيم .

ومنهم من قال: ﴿وَلَا تُطِيعُ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا﴾ ، أي: لا تطع من وجدنا قلبه غافلا، وقال: ذلك مستقيم في اللغة؛ يقال: قاتلناهم فما أجبناهم، أي: ما وجدناهم جبناء، ويقال: فسألناهم فما أبخلناهم، أي: ما وجدناهم بخلاء، ونحوه من الكلام، وهو تأويل الجبائي فيما أظن .

وقال بعضهم: ﴿وَلَا تُطِيعُ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ﴾ ، أي: من خلىنا بينه وبين ما يفعل وهو كما يقال لمن خلى عبده حتى أفسد كثيرًا من الناس يقال: سلطت عبدك على الناس، وهو لم يسلطه عليهم، لكنه يقال له؛ لما قدر على منعه عن ذلك والحيلولة بينه وبين ما فعل

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير منه (٢٣٠١٥، ٢٣٠١٤) .

(٢) انظر: تفسير البغوي (٣/١٥٩) .

(٣) ينظر: اللباب (١٢/٤٦٨) .

أضيف ذلك إليه؛ فعلى ذلك قوله: ﴿أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا﴾ أي: خلىنا بينهم وبين ما فعلوا ولم نمنعهم، وهو تأويل جعفر بن حرب.

وقال بعضهم: أضاف ذلك إلى نفسه للأسباب التي أعطاهم من السعة والغناء والشرف في الدنيا، فتلك الأسباب التي أعطاهم هي التي حملتهم على ذلك؛ فأضيف إليه ذلك لذلك، وهو ما قال: ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سَخِرِيًّا﴾ [الزخرف: ٣٢] وهو تأويل أبي بكر الأصم.

وقال الحسن: ﴿أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ﴾ أي: خذلناهم وطبعنا على قلوبهم، وهو يقول: إن للكفر حدًّا إذا بلغ ذلك الحد يخلده ويطيع على قلبه؛ فلا يؤمن أبدًا.

فيقال: خذله في أول حال الكفر أو بعد ذلك بأوقات وزمان.

فإن قال: في أول حال كفره فهو قولنا.

وإن قال: لا في أول حاله، ولكن بعد زمان، فهو كافر موفق ومؤمن مخذول على قوله، فنعود بالله مما قال.

ثم الجواب للأول ما ذكرنا من صرف التنزيل عن وجهه وظاهره، فلو جاز لهم ذلك، [لجاز] لغيرهم صرف جميع الآيات عن ظاهر التنزيل، وذلك بعيد محال.

وأما تأويل الجبائي، أي: ما وجدناهم كذا، وإنما يسوغ له هذا إذا كان جميع حروف (أفعل) يخرج على ما يقوله في اللغة، فأما أن يقال في بعض، فإن ذلك غير مستقيم.

وبعد فإنه لو كان كما ذكر لكان يقول: (ولا تطع من أغفلته عن ذكرنا)، أي: وجدته غافلا عن ذكرنا؛ لأنه نهى عن أن يطيع من وجدته غافلا، فهو لا يعلم من وجدته الله

غافلا، إنما يعلم من وجدته بنفسه غافلا.

فأما إذا كان ما ذكرنا لم يكن للنهي عما ذكر معنى؛ فدل أن تأويله فاسد وخيال، وأن إضافته إليه لمعنى يكون من الله.

وأما جواب جعفر بن حرب أنه على التخلية والتسليط، فهو إنما يقال: سلطت عبدك على كذا على الذم لا على المدح؛ فلا يجوز أن يقال ذلك في الله على الذم ويضاف إليه

أيضًا ذلك.

وكذلك يقال لأبي بكر حيث قال: إنما أضاف ذلك إليه للأسباب التي ذكر أنه

أعطاهم، يقال له: ذلك يضاف على الذم: إنك أعطيت كذا حتى فعل كذا، فأما أن يقال على المدح فلا؛ فيبطل قوله وتأويله؛ فدل إضافة ذلك إلى نفسه أنه كان منه في ذلك معنى

يستقيم إضافته إليه، وهو ما ذكرنا من خلق الظلمة في قلوبهم بكفرهم الذي اختاروا

وخذلانه إياهم لما اختاروا وآثروا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup> : ﴿فُرُطًا﴾ أي : ضياعًا وهلاكًا.

وقال بعضهم : ﴿فُرُطًا﴾ أي : خسرانا وخسارًا.

وقال أبو عوسجة : هو من التفريط .

وقال غيره : أفرط في القول<sup>(٢)</sup> كما قال : (إنا رءوس من مضر إن نسلم يسلم الناس

بعدنا) على ما ذكر في بعض القصص .

وقال أبو عبيدة<sup>(٣)</sup> : فرطًا، أي : ندماً .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَمُ﴾ .

كأنه على الإضمار، أي : قل : قد جئتكم بالحق من ربكم .

أو يقول : قل لهم : قد تعلمون أنني قد جئتكم من الآيات والحجج على ما أدعوكم إليه

ما لا يحتمل بليتي ويخرج عن وسعي وطاقتي .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ .

ثم يحتمل هذا وجوهاً :

أحدها : من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر؛ فإنه إنما يعمل لنفسه ليس يعمل لأحد

سواه؛ كقوله : ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾ [فصلت : ٤٦]، وقوله : ﴿إِن

أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ...﴾ الآية [الإسراء : ٧]؛ فعلى ذلك يقول، والله أعلم .

والثاني : يقول : إني بلغت الرسالة إليكم فلا أكرهكم أنا على الإسلام ولا أحد سواي،

فمن شاء منكم فليؤمن ومن شاء فليكفر، فإنه إنما يؤمن باختياره ومشيته، ومن كفر فإنما

يكفر باختياره ومشيته لا يكره على ذلك .

والثالث : أن الإيمان والكفر قد بين الله لهما العواقب ما عاقبة من اختار الإيمان وما

عاقبة من اختار الكفر، وهو ما قال : ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا...﴾ إلى

آخر ما ذكر، وقال للمؤمنين : ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ

عَمَلًا . أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ...﴾ الآية . يقول : قد بين لكل واحد منهما عاقبة، فمن شاء

اكتسب لنفسه في العاقبة الجنان وما فيها من النعيم، ومن شاء اكتسب ما ذكر في العاقبة

من النار وأنواع العذاب، فذلك كله يخرج على الوعيد .

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٠٢٤، ٢٣٠٢٥) وعن خباب (٢٣٠٢٧).

(٢) زاد في أكلمة كأنها : ليس .

(٣) انظر : تفسير غريب القرآن ص (٢٦٦)، مجاز القرآن (١/٣٩٨).

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ ﴾ وقت دخولهم النار أو هو في الآخرة .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿ أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ﴾ يحتمل هذا وجهين :  
 أحدهما : على إرادة حقيقة السرادق .

والثاني : على التمثيل ، أي : يحيط بهم النار فلا يقدرّون على الخروج منها على ما يمنع السرادق من الخروج في الدنيا ودفع الحرّ والبرد ، فإن كان على حقيقة السرادق فهو - والله أعلم - على ما جعل الله لهم من أنواع ما كانوا يتفاخرون في الدنيا من اللباس والطعام والشراب وغير ذلك يجعل لهم في الآخرة من ذلك النوع من النار ، وهو ما ذكر : ﴿ سَرَابِيبَهُمْ مِنْ قِطْرَانٍ ﴾ ، وما قال : ﴿ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيحٍ ﴾ والشراب ما ذكر من الصديد والغسلين ، وغير ذلك من النوع الذي كانوا يتفاخرون به في الدنيا ويمنعهم عن الإيمان جعل لهم في الآخرة من ذلك النوع من النار وبه يعاقبهم ، فعلى ذلك جائز أن يكونوا يتفاخرون به في الدنيا بالسرادق إذا خرجوا في السفر ، فيعاقبهم الله في النار بذلك ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَإِنْ يَسْتَعِثُّوا يَعَانُوا يَمَاءٍ كَالْمُهْلِ ﴾ .  
 يحتمل استغاثتهم هو ما ذكر في الآية ﴿ أَنْ أَيْضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ ﴾ [الأعراف : ٥٠] فيغاثون ﴿ يَمَاءٍ كَالْمُهْلِ ﴾ ، ويحتمل : أن يطلبوا في النار الماء بعدما طعموا فيها منها فيغاثون بالمهل .

ثم المهل : قال عامتهم<sup>(١)</sup> : المهل : هو دردي الزيت أو العصير ، لكنهم اختلفوا في معنى التشبيه به :

قال بعضهم : يشبهه به لغلظه ؛ لأن الشيء الغليظ يكون ألصق وأخذ من غيره .  
 وقال بعضهم : شبهه به لسواده .

وقال الحسن وأبو بكر : تشبيهه به ؛ لكثرة تلونه من الحمرة والصفرة والسواد ونحوه لشدته ، وهو ما ذكر : ﴿ يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ ﴾ [المعارج : ٨] شبهه كالمهل لتلونه ؛ لشدّة ذلك اليوم وهوله .

وقوله - عز وجل - : ﴿ يَشْوَى أَلْوُجُوهَهُمْ ﴾ ذلك الشراب ، ﴿ يَنْسُكَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾ أي : ساءت النار مرتفقا ، اختلف فيه :  
 قال بعضهم<sup>(٢)</sup> : المرتفق : المتكأ .

(١) قاله ابن عباس ، أخرجه ابن جرير (٢٢٠٤٣ ، ٢٢٠٤٥) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه ، كما في الدر المنثور (٤٠٠/٤) وهو قول سعيد بن جبير ومجاهد وغيرهما .

(٢) انظر : مجاز القرآن لأبي عبيدة (٤٠٠/١) .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: المجتمع، أي: بشس الاجتماع.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: مجلسنا.

وقال بعضهم: بشس المنزل النار قرناؤهم فيها الكفار والشياطين.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ

عَمَلًا﴾ .

قال بعضهم: هو على التقديم والتأخير كأنه قال: إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا

منهم، ثم قال: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا . أُولَئِكَ لَهُمْ

جَنَّاتٌ عَدْنٍ...﴾ إلى آخر ما ذكر.

وقال بعضهم: ليس على التقديم والتأخير، ولكن على ما ذكر أن الذين آمنوا وعملوا

الصلوات إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا منهم، ثم بين ما لهم فقال: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتٌ

عَدْنٍ...﴾ إلى آخر ما ذكر.

قال أبو عوسجة: السرادق: البناء الذي يبنى من الكرايبس يشبه الدار والحجرة،

﴿وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ ، أي: متكأ ومنزلا.

وقال القتيبي<sup>(٣)</sup>: السرادق: الحجرة التي تكون حول الفسطاط، قال: وهو الدخان

يحيط بالكفار يوم القيامة، وهو الظل ذو الثلاث الشعب، و ﴿كَالْمُهْلِ﴾ دردي الزيت،

ويقال: ما أذيب من النحاس والرصاص، و ﴿وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ ، أي: مجلسا وأصل

الارتفاق: الاتكاء على المرفق.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتٌ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِدَ مِنْ ذَهَبٍ﴾ .

يذكر ثواب المؤمنين الذين تركوا شهواتهم في الدنيا لها.

﴿وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ﴾ .

قالوا<sup>(٤)</sup>: الإستبرق: الديق الغليظ، والسندس: وهو الرقيق والغليظ منه لا يلبس،

لكنه كأنه جمع بين ما يلبس وبين ما يبسط، فذكر اللبس لما يلبس، كما يقال: أطعمت

فلانًا طعامًا وشرابًا والشراب لا يطعم.

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٣٠٥١-٢٣٠٥٣) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر

المنثور (٤/٤٠٠).

(٢) قاله القتيبي، كما في تفسير البغوي (٣/١٦٠).

(٣) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/٣٩٨)، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص (٢٦٧)

(٤) قاله ابن جرير (٣/٢٢١)، والبغوي (٣/١٦١).



وقيل: إن الإستبرق هو الرقيق من الديباج بلغة قوم، فإن كان ما ذكر فكأنه إنما ذكر ذلك لأولئك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿مُتَكِينِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ﴾ .

قال بعضهم <sup>(١)</sup> : ﴿الْأَرَائِكِ﴾ : السرر في الحجال، والأريكة: السرير في الحجلة.

وقال بعضهم <sup>(٢)</sup> : ﴿الْأَرَائِكِ﴾ : السرر عليها حجال.

وقال أبو عوسجة: ﴿الْأَرَائِكِ﴾ : الوسادة.

﴿وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا﴾ قيل: منزلا.

وأصل هذا: أنه وعد لهم في الآخرة ما كانت أنفسهم ترغب فيه في الدنيا ليتروا ذلك في الدنيا للموعد في الآخرة، وكذلك حذرهم في الآخرة بأشياء تنفر [منها] أنفسهم وطباعهم في الدنيا؛ ليحذروا ما يستوجبون الموعد في الآخرة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَضْرَبَ لَهُم مَّثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا ۝٣٢﴾ كُنَّا الْبُنْتَيْنِ ءَأَنْتَ أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفْرًا ۝٣٣﴾ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ۝٣٤﴾ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُودْتُ إِلَىٰ رَبِّي لِأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا ۝٣٥﴾ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ۝٣٦﴾ لَيْكُنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا ۝٣٧﴾ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنْ تَرَىٰ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا ۝٣٨﴾ فَعَسَىٰ رَبِّي أَنْ يُؤْتِيَنِي خَيْرًا مِنْ جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِنَ السَّمَاءِ فَيُصْبِحُ صَعِيدًا زَلَقًا ۝٣٩﴾ أَوْ يُصْبِحَ مَاءً غَورًا فَلَنْ نَسْتَطِيعَ لَهُمُ طَلَبًا ۝٤٠﴾ وَأُحِيطَ بِشَعْرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَيْهِ عَلَىٰ مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا بَلَّتْنِي لَمْ أَشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ۝٤١﴾ وَلَمْ تَكُنْ لَمْ فِتْنَةً يُصْرُوتُهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنْصَرًّا ۝٤٢﴾ هُنَالِكَ الْوَلِيَّةُ لِلَّهِ الْحَقُّ هُوَ خَيْرٌ نَوَابًا وَخَيْرٌ عَقَبًا ۝٤٣﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَضْرَبَ لَهُم مَّثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ...﴾ إلى

آخر ما ذكر.

جائز أن يكون هذا المثل كان في الأمم المتقدمة وكتبهم، سئل رسول الله عن ذلك ليعلم وليتبين لهم صدقه بأنه رسول الله ﷺ على ما يدعي على ما سئل هو عن قصة ذي

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٣٠٤٥)، وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٤٠٣/٤).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن أبي شيبة وهناد وعبد بن حميد وابن جرير عنه، كما في الدر المنثور (٤٠٣/٤).

القرنين وبنائه ونبأ أصحاب الكهف وأخبارهم؛ ليتبين لهم صدقه؛ إذ علموا أن تلك الأنبياء والقصص لا يعلم ولا يعرفها إلا من علم كتاب الله؛ إذ كان ذلك في كتب الله، وهو لم يعرف تلك الكتب؛ لأنها كانت بغير لسانه، ولم يروه اختلف إلى من يعرفها ليتعلم منه، ثم أنبأهم على ما كان في كتبهم، فدل أن ذلك إنما عرف بالله وأنه صادق فيما يدعي من الرسالة، على هذا يجوز أن يقال - والله أعلم - فيكون في ذلك آية لرسالته ونبوته.

أو أن يكون قوله: ﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ...﴾ إلى آخره، أي: اضرب لهم مثلك ومثلهم مثل رجلين، فيكون مثلك ومثلهم مثل ما ذكر من رجلين... إلى آخره<sup>(١)</sup>.

أو أن يكون قوله: ﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ...﴾ أي: اضرب للمعتبرين والمتوسمين مثل رجلين، كل رجلين هذا سيئلهما، يرغب أحدهما في الدنيا وزينتها ويطلبها لا يرى غيرها، والآخر يرغب في الزهد فيها وترك الطلب لها والرغبة في الآخرة، فإن كان على هذا أو ما ذكرنا من ضرب مثله ومثل أولئك، فهو على الابتداء، فيخرج على الاعتبار والتفكر فيما ذكر تنبيهها وإيقاظها، وإن كان على السؤال عما كان فهو ليس على الاعتبار، ولكن على الإنبياء أنه رسول، ففيه آية لرسالته ونبوته.

ثم قوله: ﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمْ بِنَخْلِ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا﴾، أي: بين الجنتين، ﴿كَلْتَا الْجَنَّتَيْنِ ءِأَنْتَ أَكْلُهُمَا﴾، أي: حملها، ولم يقل: (أتنا أكلهما)، خرج على اسم واحد وإن كان في المعنى على التثنية، وذلك جائر في اللغة؛ كقولك: كلتا المرأتين صالحه، وكلانا صالح، وفيه قول الشاعر:

كلانا شاعر من حي صدق ولكن الرحي نقلوا الشفالي

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمْ تَطْلُرْ مَنَّهُ شَيْئًا﴾ أي: لم تنقص من ثمرها شيئاً.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهْرًا﴾ أي: أجرينا بينهما مياها جارية.

وقوله: ﴿وَكَاثَ لَمْ تُمَرِّ﴾ قال بعضهم: من قرأ: ﴿تُمَرُّ﴾ بالرفع فهو كل ما كان يملك

من الجنان وغيرها، ومن قرأ بالنصب فهو على الثمر.

وقال بعضهم: الثمر بالنصب فهو الثمر، والثمر بالرفع فهو جميع الثمار، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ﴾ يكلمه أو يجيبه أو ينازعه وينظره:

﴿أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ لا يحتمل أن يكون هذا الخطاب منه على الابتداء؛ لأنه لا

يصلح على الابتداء؛ فيشبه أن يكون كان من صاحبه له وعيد وتخويف، فعند ذلك قال له

(١) ينظر: الباب (١٢/٤٨٣-٤٨٤)

ما ذكر.

أو أن يكون قال: يعطيني ربي في الآخرة مثل ذلك أو خيرًا منها، فقال له عند ذلك: ﴿أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ ، أي: قد تفضل علي في الدنيا وفضلني عليك فيفضلني أيضًا في الآخرة عليك، حيث قال: ﴿لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ إن كان ما تزعم صدقًا أنا نبعث ونرد إلى الله وإلا على الابتداء لا يصلح.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ .

يحتمل: أي: ظالم نفسه، ويحتمل: أن يكون قوله: ﴿لِنَفْسِهِ﴾: بدنه، وهو ظالم المعنى الذي يكون في النفس به يستعملها فيما تستعمل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا﴾ .

قال بعضهم: ﴿مَا أَظُنُّ﴾ ، أي: ما أثق وما أعلم.

وقال بعضهم: هو الظن؛ لأن صاحبه كان يناظره فيه، فاضطرب في فنائها وقيام

الساعة فشك فيه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا﴾ ما دامت نفسه، أو كأنه لم يشاهد الهلاك،

ولم ينظر إليه؛ فقال ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَيَنْ رُدُّدْتُ إِلَى رَبِّي لِأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ ، أي: لو رددت إلى

ربي - على ما تزعم - [لأجدن] خيرا منها منقلبا إن كنت صادقًا.

وقوله: ﴿قَالَ لَهُمْ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ﴾ .

أي: خلق أصلك من تراب، وخلقك من نطفة، ثم سواك رجلا، أي: صححك

وقومك رجلا.

جائز أن يكون محاجته إياه في هذه، لإنكاره البعث، أي: كفرت وأنكرت قدرة الله

على البعث والإعادة، وهو خلق أصلك من تراب، وخلق نفسك من نطفة، فأنت إذا مت

وهلكت تصير ترابًا أو ماء، فإذا قدر على خلق أصلك من تراب، وخلق نفسك من ماء

[فإنه] لقادر على إعادتك وبعثك بعد ما صرت ترابًا أو ماء.

أو يكون محاجته في إنكاره حكمة الله؛ فيقول: خلق أصلك من تراب، وخلق نفسك

من نطفة، ثم سواك رجلا وصححك؛ فإن لم يبعثك وبعثك كان خلقك وخلق أصلك بما

ذكر عبثًا غير حكمة؛ إذ من بنى بناء ثم نقضه على غير قصد الانتفاع به كان في بنائه عبثًا

في الابتداء تائها سفيها غير حكيم؛ فعلى ذلك: خلقك وخلق أصلك من غير إعادة من

بعد يكون سفها على غير حكمة، وهو ما قال: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا...﴾ الآية

[المؤمنون: ١١٥]: صير خلقهم على غير رجوع إليه عبثاً.

أو يكون محاجته في تسفيهه إياه في عبادته غير الله، يقول: أكفرت نعمة الذي خلق أصلك من تراب، وخلق نفسك من نطفة، ثم سواك صحيحاً، فصرفت شكر نعمه إلى غيره، وعبدت غيره على هذه الوجوه الثلاثة.

ويحتمل محاجته إياه إما في إنكار قدرته في بعثه وإعادته، أو إنكاره الحكمة في البعث، أو في إنكاره نعمه وصرفه الشكر إلى غيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَيْكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾ .

كأنه قال: لكن الذي خلق أصلك من تراب، وخلق أصلك من نطفة هو ربي، ولا أشرك بربي أحداً.

وقال الخليل: ﴿لَيْكِنَّا﴾ إنما هو على تأويل: لكنني أنا أقول هو الله ربي؛ كقوله: ﴿إِنِّي أَنَا أَخْوَكُ﴾ [يوسف: ٦٩] إنهم حين ألقوا الألف من (أنا) أثبتوها بعد النون، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتِكَ﴾ ، نظرت إلى ما أنعم الله عليك وقمت بشكره دون أن اشتغلت بازدرائي، ونظرت إلى قلة ذات حالي ويدي، واشتغلت بالافتخار على، وكذلك قال: ﴿إِنْ تَرَىٰ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ .

ثم ذكر طمعه ورجاءه على ربه وخوفه؛ حيث قال: ﴿فَعَسَىٰ رَبِّي أَن يُؤْتِنِي خَيْرًا مِّنْ جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ .

ويرسل على جنتك حسباناً من السماء.

قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: الحسبان: العذاب، إلا أن أبا بكر الأصم قال: عذاباً على حساب ما عملوا، وذلك جزاؤه في الكفرة، وهو ما ذكر في الجنتين اللتين أهلكنهما؛ حيث قال: ﴿ذَوَاقِي أَكُلِي...﴾ [سبأ: ١٦] إلى قوله: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ الَّذِينَ...﴾ الآية [سبأ: ١٧].

وقال أبو عوسجة: ﴿حُسْبَانًا﴾ أي: عذاباً زاده على حساب ما عملوا، وذلك جزاؤه في الكفرة، وهو ما ذكر في الجنتين اللتين له، والحسبان: الصغار من النبل، والحسبانة واحدة، والحسبان جمع، والأول عذاب.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَنُصِصَ صَعِيدًا زَلَقًا﴾ .

قال أبو عوسجة: ﴿صَعِيدًا زَلَقًا﴾ : الذي ليس عليه نبت، و ﴿زَلَقًا﴾ ، أي: تسوية.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: الصعيد: الأملس المستوي، والزلق: الذي يزول عنه الأقدام.

(١) قاله ابن عباس: أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٠٧٠)، وهو قول قتادة والضحاك وابن زيد.

(٢) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (٤٠٣/١)، وتفسير غريب القرآن ص (٢٦٧).

وقوله - عز وجل-: ﴿أَوْ يُصْبِحَ مَأْوَاهَا غَوْرًا﴾ .

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يقول: ﴿وَرُسُلٌ عَلَيْهِمْ حُسْبَانًا﴾ من السماء، أي عذابًا، فتصير ﴿صَعِيدًا زَلَقًا﴾ أملس لا نبات عليها، أو يذهب بمائها؛ فتهلك بذهاب الماء؛ إذ هلاك البساتين يكون بذهاب الماء مرة، وبالعذاب النازل عليها ثانياً.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لِمُمْ طَلَبًا﴾ .

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: لن تستطيع له طلباً، أي: تصير بحال لا تستطيع له طلباً، أو لن تستطيع له وجوداً.

وقال في قوله: ﴿إِن تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ﴾ ، بالنصب؛ لأن الكلام مبني على قوله: ﴿إِن تَرَنِ﴾، وجعل ﴿أَنَا﴾ صلة، وأما قوله: ﴿أَنَا أَكْثَرُ﴾ فوصف ﴿أَنَا﴾ بـ ﴿أَكْثَرُ﴾؛ فارتفع.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأُحِيطَ بِشَرِّهِ﴾ .

أي: أهلك بشمره.

﴿فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا﴾ .

هكذا عادة الناس: أنهم إذا أصابهم خسران أو مصيبة، يقبلون كفهم بعضهم على بعض؛ على الندم والحسرة على ما فات.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهِيَ حَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ .

قيل: ساقطة على عروشها.

ويحتمل ﴿حَاوِيَةٌ﴾ : ذاهبة البركة.

وقوله - عز وجل-: ﴿بَلِّغْنِي لِمَ أَشْرِكُ بِرَبِّيَ أَحَدًا﴾ .

إن كان هذا القول في الدنيا؛ فذلك منه توبة؛ لأن التوبة هي الندامة على ما كان منه. وقال بعضهم: هذا القول منه في الآخرة، فإن كان في الآخرة فإنه لا ينفعه ذلك، والله أعلم، وهكذا كل كافر يؤمن في الآخرة، لكن لا ينفعه.

وقوله: ﴿وَلَمْ تَكُنْ لِمَ فِئْتَهُ بِيضُ رُؤُوسِهِمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنْصِرًّا﴾ .

هذا - والله أعلم - مقابل ما قال: ﴿أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ ، أي: لم يغنه عن

عذاب الله ما ذكر من النصر، ولا قدر أن يقوم بنفسه منتصراً بالمال الذي ذكر.

وقوله - عز وجل-: ﴿هُنَالِكَ﴾ .

قال بعضهم: عند ذلك.

وقال بعضهم: هنالك، أي: هكذا ولاية الله، ثم اختلف في تلاوته وتأويله: قرأ بعضهم<sup>(١)</sup> ﴿أَوْلِيَّةُ لِلَّهِ﴾ بالفتح، وكذلك ذكر في حرف ابن مسعود: ﴿هنالك الولاية لله الغفور وهو الحق﴾: بالرفع، وفي حرف حفصة: ﴿وهنالك الملك والولاية لله الغفور ذي الرحمة﴾.

وقرأ بعضهم: ﴿لِلَّهِ الْحَقُّ﴾، أي: الولاية الحق لله، و ﴿أَوْلِيَّةُ﴾ بالنصب من الموالاة. قال ابن عباس - رضي الله عنه -: لا يبقى أحد إلا تولى الله وآمن به وعلم أنه حق، والولاية بالكسر من الإمارة والملك على ما ذكر في حرف حفصة. وفي حرف أبي ﴿هنالك الولاية لله الحق لله﴾ يقرأ: الولاية لله وهو الحق، ويقرأ: هُنَالِكَ الولاية لِلَّهِ الْحَقُّ، بالخفض، ويقرأ: هنالك الولاية الْحَقُّ لله<sup>(٢)</sup>. وذكر هذا المثل لرسول الله - والله أعلم - لأن فيه دلالة رسالته، وحجة توحيد الله وقدرته وسلطانه.

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا﴾ ، أي: ثواب هذا المؤمن منها أفضل ثوابًا في الآخرة وأفضل عاقبة من عقبى ذلك الكافر. قال ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - قوله: ﴿وَأَضْرِبْ لَهُمْ﴾ : يعني: لأهل مكة ﴿مَثَلًا رَجُلَيْنِ﴾ : أخوين من بني مخزوم:

أحدهما مسلم والآخر كافر، وهما الرجلان اللذان ذكرهما الله في سورة الصافات: ﴿إِنِّي كَان لِي فَرِيقٌ . . .﴾ [الصافات: ٥١] إلى قوله: ﴿فَرَأَاهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٥٥]: تصدق المسلم منهما بماله وطلب الآخرة، وطلب الآخر به الدنيا. وعن ابن مسعود قال<sup>(٤)</sup>: كانا أخوين ورثا من أبيهما مالا فافتسماه، فأما أحدهما التمس بماله الدنيا وزينتها، وأما الآخر تصدق به وطلب الآخرة حتى لم يبق له شيء إلى هذا يذهب هؤلاء، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا الْحَيَوةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذَرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا ﴿٤٥﴾ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾﴾ .  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا الْحَيَوةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ﴾ .

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٢٢٨/٨)، والبخاري (١٦٣/٣).

(٢) ينظر: اللباب (٤٩٨/١٢).

(٣) انظر: تفسير البخاري (١٦١/٣).

(٤) انظر: تفسير البخاري (١٦١/٣).

اختلف أهل التأويل في ضرب هذا المثل:

قال بعضهم: ضرب هذا لمشركي العرب؛ لأنهم ينكرون فناء الدنيا وهلاكها؛ لأنها لا تبيد أبدًا، فيقول: إن الذي يعاينون من فناء ما ذكر من النبات وغيره وهلاكه - هو جزء منها؛ فإذا احتمل جزء منها الفناء والهلاك؛ فعلى ذلك الكل.

وقال بعضهم: وجه ضرب هذا المثل، وهو أن أهل الدنيا وطلابها إذا ظفروا بالدنيا وطمعوا الانتفاع بها والاستمتاع بها، كما طمع الزراع الظفر بذلك الزرع، والوصول إلى الانتفاع به، ثم حيل بينهم وبين الانتفاع بالزرع والوصول إلى مقصودهم فعلى ذلك الدنيا يحال بين أهلها وطلابها وبنيتها.

وقال بعضهم: وجه ضرب مثل الدنيا بما ذكر من النبات - للتزيين والتحسين لأهلها والتعجيب لهم؛ لأنها تزين وتحسن لأهلها كالنبات الذي ذكر أنه يعجب أهلها ويتزين لهم ثم يفسد ويصير مواتًا؛ فعلى ذلك الدنيا، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَسْفَلَ مِنَ السَّمَاءِ نَزَلَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كَثِيرًا ثُمَّ هَوَّاهُ فَجَعَلَهُ سُودًا أُولَئِكَ هُمُ الرَّاغِبُونَ﴾ [الحديد: ٢٠] الآية: هكذا وما فيها كله مشوب بالآفات والفساد.

في هذا المثل وجوه من الحكمة والدلالة.

أحدها: العظة والاعتبار للمتفكرين والمعتبرين، والحجة على المعاندين والمكابرين:

في إنكارهم حدث العالم ومحدثه، وإنكارهم فناء العالم، وإنكارهم البعث.

أما حدث العالم؛ لما عاينوا حدوث أشياء منه واحدا بعد واحد؛ فعلى ذلك الكل، وأراهم أيضًا فناء أشياء منها حتى لم يبق لها أثر، ثم حدث مثلها، فإذا ظهر هذا في بعض منها؛ فكذلك الكل؛ فإذا ظهر حدوثه وفناؤه لا بد من قاصد يحدثها.

وفيه دلالة البعث بما أراهم [أنه] يجدد ويحدث هذه الأنزال والأشجار والنبات وغيره والعود على ما كان بعد فناءه؛ فعلى ذلك إعادة العالم الذي هو المقصود في إنشاء تلك الأشياء، وذلك أولى بالإعادة من غيرهم من الأشياء؛ إذ هم المقصودون في خلق غيرهم من الأشياء.

وبعد، فإنهم قد اتفقوا على أن خلق الشيء وفناءه للهلاك خاصة من غير مقصود وعاقبة - عبث ليس بحكمة، فلو لم يكن بعث ولا إعادة لم يكن في خلقه إياهم حكمة؛ لأنه يحصل خلقه للفناء والهلاك خاصة.

وفي قوله: ﴿كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ...﴾ الآية دلالة علمه وتدبيره وقدرته؛ لأنه أخبر أنه ينزل من السماء ماء يختلط به نبات الأرض، والماء من طبعه إفساد النبات إذا اختلط به

فإذا لم يفسده ولكن أحياه بالاختلاط - دل أن في الماء معنى به يحيي النبات لا يعلم ذلك غيره، دل أنه عالم بذاته.

والتدبير هو ما جعل منافع السماء متصلة بمنافع الأرض مع بعد ما بينهما؛ دل أن ذلك كان بواحد عليهم مدبر قادر بذاته.

وأن من قدر على ما ذكر من الإحداث والإفناء - قادر على الإعادة والبعث، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَصْبَحَ هَشِيمًا﴾ .

قيل : كسيرًا مكسورًا .

﴿تَذَرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقَدِّرًا﴾ .

هو مفتعل من (قدرت).

وقوله - عز وجل - : ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ﴾ كأن هذا ذكر

على مقصود الناس : أن من كان قصده في الدنيا : كثرة المال والبنين ، فهو زينة الحياة الدنيا ، وهو الفاني والذاهب على ما ذكر<sup>(١)</sup> ، ومن كان مقصوده في هذه الدنيا الخيرات والآخرة - فهي الباقيات أبدًا .

ثم اختلف في ﴿وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ﴾ : قال بعضهم<sup>(٢)</sup> : هو قوله : سبحان الله ، والحمد

لله ، ولا إله إلا الله ؛ والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ؛ وعلى ذلك روى في بعض الأخبار عن نبي الله ﷺ : «أَلَا وَإِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ هُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ»<sup>(٣)</sup> .

وفي بعض الأخبار أنه قال لأصحابه : «خُذُوا جُنَّتَكُمْ» ، قَالُوا مِنْ عَدُوِّ حَضْرَانَا؟ قَالَ :

«خُذُوا جُنَّتَكُمْ مِنَ النَّارِ؛ فَقُولُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؛ فَإِنَّهُنَّ الْمُقَدَّمَاتُ الْمُؤَخَّرَاتُ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ»<sup>(٤)</sup> .

وفي بعض الأخبار لأبي الدرداء : «خُذْهُنَّ قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُنَّ؛ فَإِنَّهُنَّ الْبَاقِيَاتُ

(١) ينظر: اللباب (٥٠١/١٢).

(٢) قاله عثمان بن عفان، أخرجه ابن جرير (٢٣٠٨٨-٢٣٠٩٠)، وأحمد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٠٩/٤)، وهو قول ابن عباس وابن عمر وسعيد بن المسيب ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور وأحمد وابن مردويه عن النعمان بن بشير، كما في الدر المنثور (٤٠٨/٤).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٢١٢/٦)، وابن جرير (٢٣١٠٠)، وابن أبي حاتم والطبراني في الصغير والحاكم وصححه، وابن مردويه والبيهقي عن أبي هريرة، كما في الدر المنثور (٤٠٨/٤)، وله شاهدان عن أنس وعائشة ذكرهما السيوطي في المصدر السابق.



الصالحات، وَهُنَّ كَنْزٌ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؛ قال: وما هي يا رسول الله؟ فذكر: «سبحان الله... إلى آخره»<sup>(١)</sup>.

فإن ثبتت هذه الأخبار فهي الأصل لا يجوز غيره.

وقال بعضهم: الباقيات الصالحات: الصلوات الخمس، وهو قول ابن عباس<sup>(٢)</sup> وغيره، فأيهما كان، ففيه معنى الآخر، وإن كل واحد منهما يجمع جميع أنواع الخيرات والعبادات في الحقيقة؛ لأن «سبحان الله» هو تنزيه الرب عن كل آفة وعيب، و«الحمد لله» هو الثناء له بكل نعمة وصلت منه إلى الخلق، وجعله مستحقاً للحمد والثناء له دون من سواه، وإن «لا إله إلا الله»: هو لا معبود سواه، وألاً يستحق العبادة غيره، و«الله أكبر»: هو الإجلال عن كل ما قيل فيه ونفي كل معاني الخلق عنه، و«لا حول ولا قوة إلا بالله»: هو التبري، وقطع الطمع عن دونه وتفويض الأمور بكليتها إليه والتسليم له؛ فكل حرف من هذه الحروف يجمع في الحقيقة كل أنواع العبادات والخيرات لما ذكرنا، وكذلك الصلوات - أيضاً - تجمع كل أنواع العبادات؛ لأنه يستعمل كل جارحة من جوارحه فيها في كل حال منها؛ فهي تجمع جميع العبادات.

والأصل في قوله: ﴿وَالْبَقِيَّتُ الْصَّالِحَاتُ﴾ أنها كل الخيرات والطاعات؛ لأن الله - تعالى - ذكر ووصف الحق بالبقاء والثبات في غير أي من القرآن، ووصف الباطل بالبطلان والتلاشي والذهاب؛ من ذلك قوله: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية [الرعد: ١٧]، وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً...﴾ الآية [إبراهيم: ٢٤]، وأمثاله؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَالْبَقِيَّتُ الْصَّالِحَاتُ﴾ هي باقية.

﴿خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً﴾ .

أي: خير ما يأملون.

قال أبو عوسجة<sup>(٣)</sup>: ﴿فَأَصْبَحَ هَشِيمًا﴾ أي: يابساً بالياً.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup> ومنه سمي الرجل: هاشماً.

(١) أخرجه الطبراني وابن شاهين في الترغيب في الذكر، وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٤/٤٠٨).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣٠٨٢)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٤١٠)، وهو قول سعيد بن جبيرة وقتادة وإبراهيم وغيرهم.

(٣) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/٤٠٥)، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص (٢٦٨).

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٦٨).

وقال أبو عوسجة: ﴿نَذَرُوهُ الرِّيحَ﴾ ، أي: تطير به .

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>، أي: تنسفه؛ كقوله: ﴿فَقُلْ يَسْفُهْهَا رَبِّي نَسْفًا﴾ [طه: ١٠٥].

وعن ابن عباس قال ﴿خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا﴾ ، أي: خير ما يثاب الناس عليه ﴿وَحَيْرٌ

أَمَلًا﴾، أي: خير ما يأمل الناس عن أعمالهم يوم القيامة، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿وَيَوْمَ نُسِِّرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَتَرْنَاهُمْ لَمَّا تَغَادَرَ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ (٤٧) وَعَرَضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًا لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّن نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا﴾ (٤٨) وَوَضَعَ الْكِتَابَ فَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظُنُّ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ (٤٩) .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَوْمَ نُسِِّرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً﴾ .

يذكرهم - عز وجل - عن شدة أهوال ذلك اليوم وأفزاعه حيث سار أثبت شيء رأوا في

الدنيا، وتكسر أصلب شيء رأوا في الدنيا، وهو الجبال؛ لشدة أهوال ذلك اليوم وأفزاعه .

وقال في آية أخرى: ﴿يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ . وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ

الْمَنْقُوشِ﴾ [القارعة: ٤، ٥]، وقال في آية أخرى: ﴿وَكَانَتْ الْجِبَالُ كَيْبًا مَهِيلاً﴾

[المزمل: ١٤]، وقال في آية أخرى: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾

[النمل: ٨٨]، وقال في آية أخرى: ﴿هَبَاةٌ مُنْثَوْرًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، وأمثاله يذكرهم عن

شدة أهوال ذلك اليوم وأفزاعه؛ حيث صار أثبت شيء في الدنيا وأشدّه - على الوصف

الذي ذكره، وبدون هذه الأهوال والأفزاع التي ذكر - لا تقوم أنفس البشر في الدنيا؛

فقيامها لمثل هذه الأهوال التي ذكر أخرى ألا تقوم؛ ألا ترى أن موسى - عليه السلام - كان

أشد الناس وأقوى البشر، ثم لم تقم نفسه؛ لاندكاك الجبل حتى صعق إلا أن الله حكم أن

لا هلاك يومئذ بعدما أحياهم، وإلا كانت أنفسهم لا تقوم بدون ما ذكر من الأهوال .

ثم ما ذكر من أحوال الجبال يكون ذلك في اختلاف الأحوال والأوقات: يكون في

ابتداء ذلك اليوم ما ذكر أنها تسير وأنهم يرونها جامدة، وهي ليست بجامدة، ثم تصير كئيها

مهيلا، ثم تصير كالعهن المنقوش في وقت، ثم تصير هباء منثورًا تكون على الأحوال التي

ذكر، على اختلاف الأحوال والأوقات، على قدر الشدة والهول، والله أعلم .

ثم يحتمل قوله: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [النمل: ٨٨]؛ لشدة

ذلك اليوم تتراءى كأنها جامدة، وهي تمر مر السحاب، وقد يتراءى في الشاهد مثله؛

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٦٨) .

للهلول والفرع .

والثاني: تتراءى، أي: لازدحام الجبل واجتماعها، وقد يتراءى في الشاهد: السائر كالجامد والساكن؛ للكثرة والازدحام؛ نحو عسكر عظيم يسير يراه الناظر إليه كأنه ساكن لا يسير؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم .

ثم يحتمل أن يكون هذه الأحوال التي ذكر لأهل الكفر والعصاة منهم، وأما أهل الإيمان والإحسان يكونون في أمن وعاقبة من تلك الأحوال؛ كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا...﴾ الآية [فصلت: ٣٠]. وقوله -عز وجل-: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً﴾ .

أي: ظاهرة ليس عليها بناء ولا شجر ولا جبال ولا حجر ولا شيء تصير مستوية -على ما ذكرنا- ﴿فَاعَا صَفْصَفًا . لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٦، ١٠٧]. ويحتمل قوله: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً﴾ ، أي: يكون أهلها بارزين له؛ كقوله: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١].

وقوله -عز وجل-: ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ . أي: نجمعهم جميعًا؛ كقوله: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ . لَمَجْبُوعُونَ إِلَيَّ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَعْلُومٍ﴾ [الواقعة: ٤٩، ٥٠] وقوله -عز وجل-: ﴿وَعَرَّضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا﴾ . قال بعضهم: عرضوا على ربك جميعًا .

ثم يحتمل قوله: ﴿وَعَرَّضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ﴾ للحساب . وقال بعضهم: يعرضون على مقامهم، أي: يعرض كل فريق على مقامه، أي: يبعث؛ كقوله: ﴿وَأَرْزَلْنَا الْجِنَّةَ لِلْمُنْفِقِينَ . وَبَرَزَتِ الْجَحِيمُ لِلْعَاوِينَ﴾ [الشعراء: ٩٠، ٩١].

ويحتمل معنى العرض عليه في ذلك اليوم، وإن كانوا في جميع الأحوال والأوقات في الدنيا والآخرة معروضين عليه عالم بأحوالهم؛ لما يقرون له جميعًا يومئذ منكرهم ومقرهم - بالعرض والقيامة، كقوله: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١]، ﴿وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الانفطار: ١٩]، والأمر في جميع الأوقات لله، وكذلك هم بارزون له في جميع الأحوال، لكنّه خصّ ذلك اليوم بالإضافة إليه بما يقرون له جميعًا في ذلك اليوم بالألوهية له والملك، ويعرفون حقيقته؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم .

وقوله -عز وجل-: ﴿لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ .

يحتمل هذا وجوهاً:

[الأول] يحتمل لقد جئتمونا بالإجابة والإقرار لنا كما أجب خلقتمكم في أول خلقنا

إياها في الدنيا.

والثاني: لقد جئتمونا كما قلنا في الدنيا: إنكم تبعثون، وتحشرون، وتقوم لكم الساعة.

والثالث: ما قاله أهل التأويل: لقد جئتمونا فرادى بلا أنصار ينصرونكم، ولا أعوان يعينونكم على ما كنتم في الابتداء.

وقال بعضهم: كما خرجتم من بطون أمهاتكم عراة وحفاة ليس معكم مال يمانعكم ولا أنصار تناصرکم، وهو ما قال: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْتَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرْكُم مَّا خَوَّلْتُمْ وِرَاةً ظُهُورِكُمْ...﴾ [الأنعام: ٩٤].

وقوله -عز وجل-: ﴿بَلْ زَعَمْتَ أَنَّ نَجْعَلَ لَكُم مَّوْعِدًا﴾ .

هذا يدل أن تلك الأهوال التي ذكر إنما تكون للعصاة، ومن أنكر البعث؛ حيث قال: ﴿بَلْ زَعَمْتَ أَنَّ نَجْعَلَ لَكُم مَّوْعِدًا﴾ يعني: القيامة. وهذا يدل أن الأهوال والأفزع التي ذكر في الآية الأولى تكون للعصاة والفسقة من خلقه دون المؤمنين.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ﴾ .

قيل: الحساب، ويحتمل: الكتاب الذي كتبه الملائكة، وضع ذلك الكتاب في أيديهم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ﴾ .

أي: خائفين وجلين وقال بعضهم: لما نظروا في الكتاب فرأوا من أعمالهم الخبيثة فيه عند ذلك خافوا مما فيه.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَقُولُونَ يَتْلِيْنَا مَا لَ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً . من الأعمال السيئة.

﴿إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ ، أي: حفظها، ولا يغادر صغيرة ولا كبيرة من الحسنات والسيئات إلا أحصاها.

ويحتمل قوله: ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً﴾ ، أي: لا يترك شيئاً مما يجزى به الإنسان وما لا يجزى به ﴿إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ ، أي: حفظها.

﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا﴾ ، في الدنيا، ﴿حَاضِرًا﴾ ، في الآخرة، محفوظاً غير فائت عنه شيء ولا غائب منه.

وقال بعضهم: إنما هو قول الملك يقول لهم ذلك، كقوله: ﴿مَا يَلْفُظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]، أي: حفيظ، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ .

أي: يجزى كلا على قدر عمله، لا يزيد على قدر عمله ولا ينقص عنه، أي: لا ينقص المؤمن من حسناته، والكافر لا يترك له سيئة، الظلم: هو في الشاهد وضع الشيء غير موضعه .

يقول: لا يظلم ربك أحدًا، أي: لا يكون بما يجزى كلا على علمه ظالمًا واضحًا شيئًا غير موضعه .

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴿٥٠﴾ مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ وَمَا كُنْتُمْ مُتَعَدِّينَ عِضْدًا ﴿٥١﴾ وَيَوْمَ يَقُولُ شُرَكَاءِ الَّذِينَ رَعَمْتُمْ فَدَعْوُهُمْ فَلَمَّ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ مَوْبِقًا ﴿٥٢﴾ وَرَأَى الْمَجْرُمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَافِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَهَا مَصْرِفًا ﴿٥٣﴾ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴿٥٤﴾﴾ .

وقوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ .

ذكر الله -عز وجل-: قصة آدم وإبليس في غير موضع من القرآن على الزيادة والنقصان؛ وإنما ذكر كذلك وكثر لما كذلك كان في الكتب المتقدمة مكرراً معاداً؛ فذكر في القرآن على ما كان في تلك الكتب؛ ليكون ذلك آية لرسالة محمد حيث علموا أنه كان لا يعرف الكتب المتقدمة .

أو أن ما كرره لحاجات كانت لهم ولفوائد تكون في التكرار؛ ليكون لهم عظة وتنبهها في كل وقت وكل حال، وقد يكثر الشيء ويعاد على التذكير والتنبه، والله أعلم بذلك .

وقوله: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ .

اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: سمي من الجن؛ لأنه كان من الجن الذين يعملون في الجنان؛ فنسب إليهم .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إن من الملائكة قبيلة يقال لها: الجن، فكان إبليس منها؛ فنسب إليها .

(١) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه ابن جریر (٣٢١٢٦، ٣٢١٢٩) والبيهقي في الشعب عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤١٢) .

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جریر (٢٣١٢٠، ٢٣١٢١)، وابن المنذر وأبو الشيخ في العظمة والبيهقي في الشعب عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤١٢) وهو قول قتادة وغيره .

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: ما كان إبليس من الملائكة قط طرفة عين؛ ولكنه من الجن؛ كما قال الله فهو أصل الجن، وهو أول من عصى ربه من الجن، [وإن آدم هو أصل الإنس، وهو أبوهم؛ فعلى ذلك إبليس أبو الجن].

وقال بعضهم: ﴿كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ ، أي: صار من الجن، وكذلك قالوا: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِيْنَ﴾ [البقرة: ٣٤] أي: صار من الكافرين.

وقال بعضهم: ﴿كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ ، أي: كان في علم الله في الأزل أنه يكون من الجن، وكان في علم الله في الأزل أنه يكون من الكافرين وقت عصيانه ربه وإيائه السجود لآدم. وقد ذكرنا هذه المسألة فيما تقدم.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: عتا وعصى، وأصل الفسق: الخروج، أي: خرج عن أمر ربه، وكذلك قال القتيبي<sup>(٣)</sup>: فسق، أي: خرج عن طاعته، يقال: فسقت الرطبة إذا خرجت من قشرتها.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي﴾ .

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه أراد بقوله: ﴿مِنْ دُونِي﴾ نفسه؛ فكأنه قال: أفتتخذونه وذريته أرباباً وآلهة من دوني وهم لكم [عدو]، وليسوا بآلهة ولا أرباب؛ فكيف يجوز أن يتخذ العدو ربا وإلهاً؟!

والثاني: أنه أراد بقوله: ﴿أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي﴾ ، أي: من دون أوليائي؛ فكأنه قال: أفتتخذونه وذريته أولياء من دون أوليائي، وهم لكم عدو، أي: كيف تتخذون الأعداء أولياء، وتتركون من هم لكم أولياء ولا تتخذونهم أولياء؟! والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿يَتَسَّ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ ، أي: يتس ما استبدلوا بعبادة ربهم أن عبدوا إبليس وأطاعوه؛ فبتس ذلك لهم بدلا.

أو أن يكون قوله: ﴿يَتَسَّ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ ، أي: ما اتخذوا أعداءهم أولياء بدلا عن أوليائه أو بدلا عن ألوهيته وربوبيته.

وقوله: ﴿مَا أَشْهَدُهُمْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلَقَ أَنْفُسِهِمْ﴾ .

(١) أخرجه ابن جرير (٢٣١٢٣)، وابن الأنباري في كتاب الأضداد وأبو الشيخ في العظمة، كما في الدر المنثور (٤١٢/٤).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣١٣١).

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٦٨).

قال بعضهم: قال هذا لمشركي العرب: حيث قالوا: الملائكة بنات الله، والأصنام التي عبدوها: إنها آلهة وإنها شركاؤه، فيقول: ما أشهدتهم خلق الملائكة وخلق الأرض ولا خلق أنفسهم، ولا كان لهم كتاب، ولا آمنوا برسول؛ فكيف عرفوا ما قالوا: الملائكة بنات الله، والأصنام آلهة وشركاؤه؟! وأسباب العلم والمعارف هذا: إما المشاهدة وإما الرسل، فإذا لم يكن لهم واحد مما ذكرنا؛ فكيف عرفوا ربهم؟! وبم علموا ما قالوا في الله من الولد والشركاء؟! وإلى هذا يذهب الحسن.

ومنهم من قال: لاتخاذهم إبليس وذريته أولياء وأربابا، وهو صلة ما قال: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ وَهْمٍ لَكُمْ عُدُوٌّ...﴾ الآية، وفيه وجوه من التأويل: يقول: ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلَقَ أَنْفُسِهِمْ﴾، أي: ما استحضرتهم خلق أنفسهم؛ لأنهم لم يكونوا في ذلك الوقت، ولا خلق السموات والأرض؛ لأنه خلقهما ولم يكونوا - أيضًا - شيئًا.

أو ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ﴾ ما أعلمتهم تدبير خلق السموات والأرض، ولا تدبير خلق أنفسهم؛ فكيف قالوا ما قالوا في الله من الدعاوى؟!

والثالث: ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ﴾ أي: ما استعنت بهم في خلق السموات والأرض، ولا في خلق أنفسهم؛ فكيف أشركوا في ألوهيتي وربوبيتي، وما استعنت بهم في ذلك. والله أعلم. وقد استدل كثير من المتكلمين بهذه الآية على أن خلق الشيء هو غير ذلك الشيء لأنه قال: ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلَقَ أَنْفُسِهِمْ﴾، وقد شهدوا السموات والأرض، وشهدوا أنفسهم حتى قال لهم: ﴿وَقِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١] ثم أخبر أنه لم يشهدهم خلق السموات والأرض ولا خلق أنفسهم؛ دل أن خلق السموات والأرض وخلق أنفسهم - غير السموات والأرض وغير أنفسهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَتَّخِذُونَ الْمُضِلِّينَ عُضْدًا﴾ .

قال بعضهم: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَتَّخِذُونَ الْمُضِلِّينَ﴾ : عن الإيمان والهدى أعوانا لديني.

والثاني: وما كنت متخذ المضلين عبادي بنصر ديني، أو بعون أوليائي.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَتَّخِذُونَ الْمُضِلِّينَ﴾ الذين أضلوا بني آدم عوننا فيما خلقت من

خلق السموات والأرض وخلق أنفسهم، وهو إبليس وذريته.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٣١٣٨، ٢٣١٣٩)، وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤١٤)، وهو قول السدي ومجاهد.

أو ﴿وَمَا كُنْتُمْ تُحَدِّثُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ : أولياء، إنما اتخذتهم أعداء، وما كنت لأولي المضلين عضدا على أوليائي؛ كقوله: ﴿لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤] ونحوه، وكله قريب بعضه من بعض.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ .  
قال ﴿شُرَكَائِكُمْ﴾ ؛ على زعمهم، وإلا: لم يكن لله شركاء.  
﴿فَدَعَوْهُمْ﴾ .

يعني: دعوا الأصنام التي عبدوها.

﴿فَلَمَّا يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ﴾ .

قال أبو بكر الأصم: لم يجيبوهم في وقت، وقد أجابوهم في وقت آخر، وهو ما قالوا: ﴿إِنْ كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَافِلِينَ﴾ [يونس: ٢٩]، ولكن قوله: ﴿فَلَمَّا يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ﴾ ؛ لما كانوا يعبدونها في الدنيا، وإنما كانوا يعبدونها طمعا أن يكونوا لهم شفعاء وأنصارا؛ كقولهم ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] و ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وقوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا . كَلَّا﴾ [مريم: ٨١، ٨٢] فيكون قوله: ﴿فَلَمَّا يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ﴾ : ما طمعوا هم بعبادتهم الأصنام: من الشفاعة، والنصرة، ودفع ما حل بهم عنهم، والمنع عن عذاب الله، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ مَوْبِقًا﴾ .

أي: بين أولئك وبين الأصنام، ﴿مَوْبِقًا﴾ ، قال بعضهم<sup>(١)</sup>: مهلكا.

وقال بعضهم: الموبق: الذي يفرق بينهم وبين آلهتهم في جهنم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: نهر فيها.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: جعلنا وصلهم في الدنيا الذي كان بين المشركين وبين الأصنام

موبقًا، أي: مهلكا.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَقَطَّوْا أُنْفُسَهُمْ فَمَا أَصْبَرُوا﴾ .

أي: علموا وأيقنوا أنهم داخلوها.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٣١٤٢)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور

(٤/٤١٤)، وهو قول قتادة والضحاك وابن زيد.

(٢) قاله عكرمة أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤١٤)، وعن عبد الله بن عمرو

وأنس بن مالك ومجاهد أنهم قالوا: هو وادٍ في جهنم.

انظر: تفسير ابن جرير (٢٣١٤٨-٢٣١٥٢).

(٣) قاله الفراء، كما في تفسير البغوي (٣/١٦٨).



﴿وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا﴾ .

أي: لم تقدر الأصنام التي عبدوها أن تصرف النار عنهم: قال أبو عبيدة<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا﴾ ، أي: معدلا .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ .

﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا﴾ قد ذكرناه وبينناه في غير موضع، وقوله: ﴿مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ ، أي: من كل صفة؛ كقوله: ﴿وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾

[الروم: ٢٧]، أي: الصفات العليا .

والثاني: المثل: هو الشبيه؛ كقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] .

فإن كان التأويل: الشبيه؛ فكأنه يقول -والله أعلم- ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا﴾ ، أي: بينا ﴿فِي

هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ من كل ما بهم حاجة إلى معرفة ما غاب عنهم؛ جعل لهم شيئا مما شاهدوا أو عرفوا ليعرفوا به ما غاب عنهم .

وإن كان تأويل المثل: الصفة، فكأنه يقول -والله أعلم-: ولقد بينا في هذا القرآن من كل

ما يؤتى وما يتقى صفة: يعرفون بها ما لهم وما عليهم، [و] ما يأتون وما يتقون، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ .

قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ﴾ يعني: الكافر ﴿أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ ، أي: جدالا؛

كقوله: ﴿وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ﴾ .

ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ ، أي: وكان جوهر الإنسان

أكثر جدلا من غيرهم من الجواهر؛ لأن الجن لما عرض عليهم القرآن والآيات قبلوها

على غير مجادلة ذكرت؛ حيث قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا . . .﴾ الآية [الجن: ١]،

وكذلك الملائكة لم يذكر منهم الجدل ولا المحاجة في ذلك .

وقد ظهر [في] جوهر الإنسان المجادلات والمحاجات في الآيات والحجج، من ذلك

قوله: ﴿هَآئِنْتُمْ هَآؤِلَاءَ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ . . .﴾ الآية [آل عمران: ٦٦]، وقوله:

﴿وَحَدِّثْهُمْ بِلَآئِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقوله: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي

هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، وقوله: ﴿وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ﴾ [الكهف: ٥٦]،

وأمثال هذا؛ لذا احتيج إلى إنزال كثرة الآيات والحجج؛ لكثرة ما ظهرت منهم المجادلة .

وفيه الإذن بالمجادلة والمحاجة في الدين على الوصف الذي ذكر، والله أعلم .

(١) انظر: مجاز القرآن (١/٤٠٧) .

(٢) انظر: تفسير البغوي (٣/١٦٨) .

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأُولَىٰ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا ۝٥٥﴾ وَمَا تُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَيَجْعَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَطْلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْقُلُوبَ وَيَتَّخِذُوا مَا آتَيْنَا وَمَا أُنذِرُوا هُزُوًا ۝٥٦ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاؤُهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا ۝٥٧ وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ لَوْ يُؤَاخِذُهُمْ بِمَا كَسَبُوا لَعَجَلَهُمْ الْعَذَابَ بَلْ لَهُمْ مَوْعِدٌ لَنْ يَجِدُوا مِنْ دُونِهِ مَوْيلًا ۝٥٨ وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَمَرُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا ۝٥٩﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ﴾ .

أي: لم يمنع الناس أن يؤمنوا إلا التعنت والعناد؛ لأنه قد أكثر عليهم من الحجج والآيات ما لم يعاندوا ولا كابروا؛ لالتزامهم الإيمان بها والتصديق، لكن الذي منعهم عن الإيمان ما ذكرنا من عنادهم وتعنتهم.

﴿إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأُولَىٰ﴾ .

وسنة الأولين: الاستئصال والإهلاك؛ فيقول: لا يؤمنون إلا في ذلك، والإيمان لا ينفعهم في ذلك الوقت؛ كقوله: ﴿فَلَمَّ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسًا﴾ [غافر: ٨٥].

وقوله: ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا﴾ .

أي: عيانًا وجهزًا.

قال أبو عبيدة<sup>(١)</sup>: ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا﴾ ، أي: مقابلة، وقبلا: استئنافا.

وقال مجاهد<sup>(٢)</sup>: ﴿قُبُلًا﴾ : فجأة، وقال: قبلا.

قال أبو عوسجة: ﴿قُبُلًا﴾ ، أي: مواجهة، وكذلك قبلا.

وقال القتيبي<sup>(٣)</sup>: ﴿قُبُلًا﴾ ، أي: مقابلة وعيانا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا تُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ .

أي: لم نرسلهم إلا بما يوجب لهم البشارة والندارة إنما أرسلوا للأمر والنهي ليأمروا الناس بالطاعة - طاعة الله - وينهوا عن معاصيه؛ لهذا أرسلوا، فالبشارة لمن اتبع أمرهم وانتهى ما نهوا عنه، والندارة لمن ارتكب ما نهوا عنه؛ فيكون البشارة للمتبعين لهم في أمرهم والندارة للمرتكبين المنهي، والله أعلم.

(١) انظر: مجاز القرآن (١/٤٠٧).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣١٥٦، ٢٣١٥٧)، وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٤١٥).

(٣) انظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص (٢٦٩).

وقوله: ﴿وَمُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ﴾ .

ويحتمل قوله: ﴿وَمُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ﴾ : ما نسبوه إلى السحر والكهانة والإفك وغيره، به يجادلونه؛ وهو باطل.

أو أن يكونوا عرفوا أن ما يجادلونهم به ويحاجونهم باطل، وأن ما يدعوهم [إليه] الرسول حق وصدق ونور، لكن يعاندونه ويجادلونه، وعندهم [أنهم] على باطل، كقوله: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ...﴾ [الصف: ٨] الآية: عرفوا أنه نور لكنهم عاندوه في المجادلة والمحااجة بالباطل، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ .

أي: ليطلوا به الحق.

وقوله: ﴿وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَمَا أُذِرُوا هُزُوا﴾ .

قال بعضهم: آياته: الشمس والقمر وغيره، ﴿وَمَا أُذِرُوا﴾ : ما أذر به الرسل، هو القرآن. وقال بعضهم: قوله: ﴿وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَمَا أُذِرُوا هُزُوا﴾ : القرآن والحجج التي أقامها وما أمروا به غير القرآن، هي المواعيد - هزوا.

وقال [أصحاب] هذا التأويل: تأويل الأول باطل لا يصح؛ لأنه قال على أثره: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا﴾ ، يقول: هذا يدل أنه أراد بالآيات ما ذكرنا من الحجج والبراهين، لا ما ذكر.

وجائز أنهم إذا لم يعملوا بآياته ولم يستعملوها نسبهم إلى الهزاء بها والسخرية، وإن لم يهزوا بها، وهو ما سماهم: عميا وبكما وصما؛ لما لم ينتفعوا بهذه الحواس، ولم يستعملوها فيما جعلت له، وإن لم يكونوا في الحقيقة كذلك؛ فإذا كان فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

ثم يحتمل مجادلتهم إياهم: ما قالوا: هذا سحر، وكهانة، وإنه إفك، وشعر، ونحوه. أو أن يكون مجادلتهم قولهم: ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤]، وقولهم: ﴿إِنْ أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [إبراهيم: ١٠]، وأشبه ذلك من المجادلات التي كانت بينهم، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا﴾ .

يحتمل قوله: ﴿ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ﴾ ، أي: وعظ بالآيات التي نزلت بمكة بمكذبي الرسل من الأمم الماضية؛ فيكون تأويله، أي: لا أحد أظلم على نفسه ممن وعظ بآيات ربه فأعرض عنها ما لو اتعظ بما وعظ كان به نجاته.

أو أن يكون تذكيره بآيات ربه، وهو ما أقام من حججه وبراهينه على توحيده ورسالة الرسول، فلم يقبلها ولم يصدقها، أي: لا أحد أظلم على نفسه ممن لم يتعظ بما ذكر من

الآيات والحجج ولم يقبلها، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهَا﴾ : يحتمل الإعراض في الآية، أي: لم يقبلها، ولم يكثر إليها، ولم ينظر فيها، أو أعرض عنها بعد ما عرفها أنها آيات وحجج؛ تعنتًا وعنادًا.  
وقوله: ﴿وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَا﴾ .

يحتمل؛ أي: نسي من الخيانة والشرك.

أو أن يكون قوله: ﴿وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَا﴾ موصولًا بالأول، أي: لا أحد أظلم على نفسه ممن وعظ، وجعل له سبيل للتخلص والنجاة مما قدمت يدها، فلم يتعظ به؛ والله أعلم.  
وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ .

إن الكفر مظلم إذا أتى به إنسان يستر على نور القلب وعلى نور كل جارحة منه، والإيمان منير ينير القلب، وينير كل جارحة منه وعضو، وهو ما ذكرنا في غير موضع: أن الإنسان إنما يبصر بنورين ظاهرين: بنور نفسه، وبنور ذلك الشيء، فإذا ذهب أحدهما، ذهب الانتفاع بالآخر، والإيمان ما ذكرنا: أنه منير، وفي القلب نور، فإذا اجتمع النوران معًا - فعند ذلك انتفع به، فجعل يفقه ويعقل الشيء بنور القلب وبنور الإيمان، وكذلك كل جارحة منه، الأذن والبصر واللسان، جعل يبصر الحق به، ويعتبر به، ويستمتع الحق والصواب.

والكفر مظلم يمنع ويستر على نور الجوارح؛ فجعل لا يبصر، ولا يعتبر، ولا يستمتع، ولا يتكلم بالحق، وهو ما ذكرنا: أن الإنسان إنما يبصر الشيء بنور العين وبنور الهواء؛ فإذا ذهب أحدهما صار لا يبصر شيئًا؛ فعلى ذلك ما ذكرنا.

وفي الآية دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنه لا يخلو الكفر من أن يكون مظلمًا قبيحًا ذميماً بنفسه أو بالله تعالى.

فإن قيل: صار كذلك.

قيل: لئن جاز ذا جاز حدوث الأشياء بنفسها؛ إذ لا فرق بين أن يكون الشيء مظلمًا قبيحًا ذميماً بنفسه وبين أن تكون الأشياء بأنفسها على ما كانت، فإن بطل [كونه] بنفسه مظلمًا قبيحًا ثبت أن الله هو الذي جعله مظلمًا قبيحًا، وهو ما نقول نحن: إن الله خلق فعل الكفر من الكافر مظلمًا قبيحًا، وخلق فعل الإيمان من المؤمن منيرًا حسنًا، والله الموفق.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا﴾ .

هذا في قوم مخصوصين علم الله أنهم لا يؤمنون أبدًا، وإلا لا يحتمل في جميع الكفار؛ إذ من الكفار من قد آمن.

وقال الحسن: هو في القوم الذين جعل على قلوبهم الغطاء والطبع، إذ من قوله: إن للكفر حدا إذا بلغ الكافر ذلك الحد طبع على قلبه؛ فلا يؤمن أبدًا.

وقال بعضهم: هو في قوم عادتهم العناد والمكابرة وتكذيب الآيات والحجج؛ فأخبر أنهم لا يؤمنون أبداً؛ لعنادهم، وأصله ما ذكرنا، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ﴾ .

يحتمل على وجهين:

أحدهما: ﴿الْغَفُورُ﴾ حيث ستر عليهم ولم يعاقبهم وقت عصيانهم، و ﴿ذُو الرَّحْمَةِ﴾ يقبل توبتهم إذا تابوا.

والثاني: ﴿الْغَفُورُ﴾ إذا استغفروا أو تابوا، و ﴿ذُو الرَّحْمَةِ﴾ يرحمهم ويتجاوز عنهم ما سبق لهم من الذنوب.

وقوله -عز وجل-: ﴿لَوْ يُوَازِئُهُمْ بِمَا كَسَبُوا لَعَجَّلَ لَهُمُ الْعَذَابُ﴾ في الدنيا.  
﴿بَلْ لَهُمْ مَوْعِدٌ﴾ :

قال الحسن: جعل الله لكل أمة يهلكون -لهلاكهم- موعداً وأجلاً [كقوله]: ﴿إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصَّبْحُ﴾ [هود: ٨١]، وقال في آية أخرى: ﴿تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ وَعَدُّ غَيْرِ مَكْدُورٍ﴾ [هود: ٦٥]، وجعل موعد هذه الأمة الساعة؛ وهو قوله: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ﴾ [القمر: ٤٦].

قال بعض أهل العلم: أهلك الله كل أمة كذبت رسولها؛ لتعظ الأمة التي تأتي بعدها، وجعل هلاك أمة محمد بالساعة؛ لأنه ليس بعدها أمة تعظ به.

وقوله: ﴿لَنْ يَحْدُوا مِنْ دُونِهِ مَوْيلاً﴾ .  
قيل<sup>(١)</sup>: ملجأ.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: لا وثلت نفسك، أي: لا نجت، ويقال: وأل فلان إلى كذا، أي: لجا.  
وقوله: ﴿وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَفْلَكْنَهُمْ لَمَّا ظَنَّمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا﴾ .

فيه دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنهم يجعلون المهلك هالكاً قبل أجله، وقد أخبر لمهلكهم موعداً لا يتقدم ولا يتأخر طرفه عين.

وفي قوله: ﴿قَدَمَتْ يَدَا﴾ : ذكر تقديم اليد، وإن لم يكن لليد صنع في ذلك؛ لما في العرف الظاهر: أنه إنما يقدم ويؤخر باليد، وكذلك ما ذكر من الكسب: ﴿فَيَمَّا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]؛ لأنه في الشاهد إنما يكتسب باليد ونحوه، فهو يرد على

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٣١٦٢)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤١٦/٤).

(٢) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (٤٠٨/١)، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص (٢٦٩).

أصحاب الظواهر: أن الخطاب على مخرج الظاهر؛ حيث لم يفهم من ذكر اليد هاهنا اليد نفسها؛ ولكن فهم غير اليد.

**توله تعالى:** ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتْلِهِ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا ﴿٦١﴾ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نِسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ﴿٦٢﴾ فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِقَتْلِهِ إِينَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ﴿٦٣﴾ قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسِيئُهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا ﴿٦٤﴾ قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا ﴿٦٥﴾ فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا ءَأْتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِندِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا ﴿٦٥﴾ قَالَ لَهُ مُوسَىٰ هَلْ أَتَيْتَكَ عَلَيَّ أَنْ تَعْلَمَينِ مِمَّا عَلَّمْتَ رُسُلَنَا ﴿٦٦﴾ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا ﴿٦٨﴾ قَالَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ﴿٦٩﴾ قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْتَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٧٠﴾﴾.

وقوله - وجل-: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتْلِهِ لَا أَبْرَحُ...﴾ الآية.

قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿لَا أَبْرَحُ﴾، أي: لا أزال حتى أبلغ كذا، فإن كان على هذا فهو ظاهر، وإلا: حرف البراح، يعرف البراح عن المكان، أي: لا أبرح المكان حتى أبلغ مجمع البحرين، وهو كأنه على الإضمار، أي: لا أبرح أسير معك حتى أبلغ كذا، كأنه سبق من فتاه: أنه يسير إلى ذلك المكان دونه؛ على ما يقول الخادم لمولاه إذا أراد أن يسير لحاجة: أنا أسير، وأنا أذهب - فعند ذلك قال له موسى: ﴿لَا أَبْرَحُ﴾، أي: لا أفارقك، وأسير معك.

﴿حَتَّىٰ أَبْلُغَ﴾.

ما ذكر، أي: أمرت بذلك.

وقال بعضهم: سماه: فتي؛ لأنه كان خادمه يخدمه.

وقال بعضهم: سماه: فتي؛ لأنه كان يتبعه ويصحبه؛ ليتعلم منه العلم.

وقوله: ﴿مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ﴾.

أي: ملتي البحرين.

وقوله: ﴿أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: زمانا ودهرا، وقيل<sup>(٣)</sup>: الحقب: ثمانون سنة.

(١) قاله ابن جرير (٢٤٥/٨) و البغوي (١٧١/٣).

(٢) قاله ابن عباس وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٣١٧٦، ٢٣١٧٧).

(٣) قاله عبد الله بن عمرو، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣١٧٣).

وقال بعضهم: هو بلغة قوم: سنة.

وقال بعضهم: هو على التمثيل: على ما يبعد.

وقيل<sup>(١)</sup>: سبعون سنة، ونحوه، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَمَّا بَلَغَا بَلَغًا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نِسِيًا حُوتَهُمَا﴾.

أضاف النسيان إليهما، وإن كان الذي نسيه هو فتاه.

وقال بعضهم: أضاف النسيان إليهما على الترك؛ لأنهما فارقا ذلك المكان وتركاه

الحوت فيه، وإنما أضاف النسيان إليهما؛ لما تركاه جميعًا فيه وفارقه، وإن كان الفتى هو

الذي نسيه دون موسى [فقد نسى موسى] أن يستخبره عنه؛ فقد كان منهما جميعًا النسيان:

من الفتى الإخبار والتذكير، ومن موسى: الاستخبار عن حاله.

وقال بعضهم: أضاف ذلك إليهما؛ لما نسيا مكان الرجل الذي أمر موسى أن يأتيه ويقتبس

منه العلم، فهو على الجهل يخرج على هذا التأويل، أي: جهلا مكانه، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾.

قال أبو عوسجة: سرّبًا، أي: دخل في البحر كما يدخل في السرب، والسرب: هو

داخل الأرض يقال بالفارسية: سمج.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: سرّبًا، أي: مذهبًا ومسلكًا.

وقول أهل التأويل: إن الحوت كان مشويًا فأحياه الله.

وقال بعضهم: كان طريا.

ولكن ليس لنا إلى معرفة الحوت أنه كان مشويًا أو طريًا حاجة، وهو قادر على أن

يحييه مشويًا أو طريًا في أي حال كان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا﴾.

يعني: مكانه.

﴿قَالَ لِفَتَاهُ إِنِنَا بِنَاءَآ نَا لَقَدَ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾.

فيه دلالة: أن لا بأس للرجل إذا أصابته مشقة وجهه أن يذكر أصابني كذا، وللمريض

يقول: بي من المرض كذا، ولا يخرج ذلك مخرج الشكوى والجزع عن الله؛ حيث قال

موسى: ﴿لَقَدَ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾: تعبًا وجهدًا.

وقوله: ﴿قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتِنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسِينِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾.

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٢٣١٧٤، ٢٣١٧٥).

(٢) انظر: مجاز القرآن (٤٠٩/١)، وتفسير غريب القرآن ص (٢٦٩).

وفي حرف ابن مسعود: ﴿أَنْ أَذْكَرَ لَهُ﴾ .

قال الحسن: لم يكن نسيه؛ ولكن تركه متعمداً مضيئاً، وإنما أضاف إلى الشيطان؛ يقول: إن الشيطان حملني حتى تركت ذكره لك، وكذلك يقول في قوله في قصة آدم: ﴿فَنَسِيَ﴾ [طه: ٨٨]، أي: ضيع أمره وتركه، ونحوه من المحال، ولكن لا يحتمل أن يترك أن يذكر له عمداً، والشيطان مما يسعى بالحيلولة في مثل هذا: في أمر الدين، وفي النعم إذا كثرت واتسعت على إنسان؛ فيسعى بالإنساء في مثله .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ .

قال بعضهم: عجب موسى من الفتى أن كيف نسي أن يذكره، وقد احتاج إلى أن يتحمل مؤنة عظيمة في حمله؟!!

وقال بعضهم: عجب موسى منه حين يبس له الماء وأثره فيه، والله أعلم .

ثم ذكر موسى بخبر الحوت، وما صنع فقال .

﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ﴾ .

أي: نطلب من حاجتنا من الظفر بذلك الرجل، يقول ذلك لفتاه .

ثم في الآية وجوه من الفوائد:

أحدها: أن يلزم الإنسان طلب العلم واقتباسه؛ إذ كان به وبالناس حاجة إليه، وإن بعدت الشقة ونأى الموضوع؛ حيث قال موسى: ﴿لَا أَنْبِرُ حَتَّىٰ أَتَلَّغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ .

وفيه: أن لا بأس لاثنين أن يسافرا ولا كل واحد واثنين يكونان شيطانين، على ما ذكر في بعض الأخبار: «إِنَّ الْوَاحِدَ شَيْطَانٌ، وَالِاثْنَيْنِ شَيْطَانَانِ»<sup>(١)</sup>، ولكن واحداً دون واحد، واثنين دون اثنين .

وفيه: أنه لا يسافر إلا بالزاد؛ حيث تزود موسى والفتى الحوت الذي ذكر حين خرجا إلى حيث أمر موسى أن يخرج في مجمع البحرين: فَأَمَّا أَهْلُ التَّأْوِيلِ فَإِنَّهُمْ قَالُوا جَمِيعًا: إنه أمر موسى أن يأتي الخضر؛ ليتعلم منه العلم، ولكن ليس في القرآن ذكر الخضر؛ إنما فيه ذكر عبد من عباده؛ حيث قال: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا﴾ .

(١) أخرجه أبو داود (٤٢/٢) كتاب الجهاد: باب في الرجل يسافر وحده (٢٦٠٧)، والترمذي (٣/٣٠١) أبواب الجهاد: باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده (١٦٧٤)، ومالك (٩٧٨/٢) كتاب الاستئذان: باب ما جاء في الوحدة في السفر، وأحمد (١٨٦/٢) وابن خزيمة (٢٥٧٠) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب» .



وفيه: أن الثنيا إنما تلزم في كل فعل مستقبل مما يشك فيه ويرتاب، فأما ما كان سبيل معرفته الوحي واليقين - فإنه لا يستثنى فيه حيث قال موسى لفتاه ﴿لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾: قال ذلك من غير ثنيا؛ لأنه - عز وجل - أمره أن يأتيه، ولا يحتمل أن يؤمر بالإتيان في مكان، ثم هو يشك أنه لعله لا يأتيه؛ لذلك قطع القول فيه، وكذلك قول ذلك العبد الصالح لموسى: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾: قطع القول فيه من غير ثنيا؛ لأنه علم بالوحي أنه لا يصبر على ما يرى منه، وأما موسى فإنه قد استثنى فيما وعد أنه يصبر؛ لأنه أضاف إلى حادث من الأوقات على الشك منه أنه يصبر أو لا يصبر، وعلى الارتياب ليس على اليقين، فقال: ﴿سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ مما ذكرنا.

وفيه: أن الرجل إذا اختلف إلى عالم يقتبس منه العلم ويتعلم منه، فرأى منه مناكير ومظالم - يلزمه أن يفارقه، ولا يتعلم منه العلم؛ كصنيع موسى بصاحبه؛ لما رأى؛ من خرق السفينة، وقتل الغلام، وغيره مما كان منكرا وظلما في الظاهر، وإن كان ما فعل هو فعل الأمر كره موسى صحبته، وندم على ذلك أشد الندامة حتى جعله على علم من ذلك كله، فهكذا الواجب على الرجل إذا رأى مناكير من الذي يأخذ منه العلم ومظالم أن يفارقه ولا يأخذ من علمه، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا﴾ دلالة أن الاختيار والمستحب في الثنيا أن يكون في ابتداء الكلام؛ لأن موسى ابتداء به، وكذلك قوله: ﴿وَلِنَا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠]، فإذا تركه في أول كلامه أو نسي يستثنى في آخره؛ فيعمل عمله في دفع الخلف في الوعد والكذب، وعلى هذا تأول بعض الناس قوله: ﴿وَأَذْكُرُ رَبِّكَ إِذَا نَسِيتُ﴾ [الكهف: ٢٤]، أي: استثنى في آخره إذا نسيت في أول كلامك، والله أعلم.

ثم هذه القصص والأنباء التي ذكرت لرسول الله على أثر سؤال كان منهم، على ما ذكرنا في قصة أصحاب الكهف وغيرها من القصص، أو على غير سؤال، ولكن كانت في كتبهم؛ فذكرها له ليعلم أنه إنما عرف بالله تعالى.

ثم اختلف أهل التأويل في السبب الذي أمر موسى على طلب العلم من عند ذلك الرجل وبعثه عليه.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: وذلك أن موسى قام خطيبًا في قومه، فخطب خطبة لم يخطب قط

(١) ورد في معناه حديث عن ابن عباس:

أخرجه البخاري (٣٣١-٣٣٢) كتاب التفسير: باب قوله: ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نَبِيًّا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾ (٤٧٢٦)، ومسلم (١٨٤٧/٤)، كتاب الفضائل: باب من =

مثلها؛ فأعجبه ذلك، فوقع عنده أن ليس أحد أعلم منه؛ فأخبر أن في مجمع البحرين رجلا أعلم منك؛ فأمر بالمصير إليه والتعلم منه.

وقال بعضهم: لا، ولكن موسى قد أعطي التوراة، وفيها علوم كثيرة؛ فظن أنه ليس أحد أعلم منه؛ فأخبر: أن في مجمع البحرين عبداً من عبادنا أعلم منك؛ فأمر بالمصير إليه. والتعلم منه؛ فإن كان على ما ذكر أهل التأويل من السبب فيخرج الأمر له بالمصير إليه والتعلم منه مخرج العقوبة له والعتاب لما خطر بباله ووقع في وهمه ما وقع.

وجائز أن يكون الأمر له بالمصير إليه والتعلم منه ابتداء؛ محنة من الله - تعالى - إياه بتعلم العلم من غير سبب كان [من] موسى على ما يؤمر المرء بتعلم العلم ابتداء من غير سبب؛ محنة من الله يمتحنه بها؛ نحو ما أمر موسى بالمصير إلى طور سيناء، وأعطي هنالك التوراة في الألواح على غير سبب كان منه، ولكن ابتداء محنة يمتحنه بها؛ فعلى ذلك يحتمل أمره له بالمصير إلى ما أمر والتعلم منه ابتداء محنة يمتحنه بها.

وقول أهل التأويل: إن صاحب موسى الذي أمر موسى بالمصير إليه والتعلم منه - الخضر، وفتاه الذي كان يصحبه ويتبعه يوشع بن نون، فذلك لا يعلم إلا بالسمع والخبر عمن يوحى إليه؛ فيعلمه بالوحي، وأما من أخبر بذلك وقاله لا عن وحي - فلا يعلم ذلك، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة؛ إنما الحاجة إلى معرفة ما أودع فيه من أنواع الحكمة والعلوم، وأما ما ذكروا أنه فلان، وأنه كان في موضع كذا في البحر، وأن موسى قال له كذا، وهو قال لموسى كذا - فإن سبيل معرفة ذلك السمع، فإن ثبت السمع فيه، وإلا: لم يجب أن يذكر فيه أكثر مما ذكر في الكتاب؛ لأن هذه الأنبياء والقصص التي ذكرت في القرآن إنما ذكرت؛ لتكون آية لرسالة نبينا محمد ﷺ فلو قيل فيها ما لم يذكر في كتبهم من الزيادة والنقصان - لكان ذلك سبباً لإكذابه لا تصديقه على ما يدعي من الرسالة.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ﴾ .

أي: فقد الحوت هو ما كنا نبغي أنه كان ذلك علما لوجود مكان ذلك الرجل.

وقوله: ﴿فَأَرْزَقْنَا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ .

قال بعضهم، أي: رجعا عودهما على بدئهما.

[و]قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: رجعا يقصان طريقهما وآثارهما الذي مشيا فيه يطلبان المكان

= فضائل الخضر (١٧٠/٢٣٨٠)، والترمذي (٥/٢١٤-٢١٦) كتاب التفسير: باب «ومن سورة الكهف» (٣١٤٩)، وأبو داود (٢/٦٤٠) كتاب السنة: باب في القدر، (٤٧٠٧) وابن جرير (٢٣٢٠٨) من طريق سعيد بن جبير عنه.

(١) قاله البغوي (٣/١٧٢).

الذي فقد الحوت فيه، إذ ذلك المكان هو مكان علم وجود ذلك الرجل الذي أمر موسى بالمصير إليه .

وقال بعضهم: اقتفيا أثر الحوت في الماء، لكن الأول أشبه؛ لأن في الآية ذكر آثارهما لا ذكر أثر الحوت .

وقوله: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا ءَأْتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا﴾ .

يحتمل قوله: ﴿رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا﴾ النبوة<sup>(١)</sup>؛ حيث قال لموسى: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾: لا يحتمل أن يقول له هذا إلا على علم وحي، وحيث قال: ﴿وَمَا فَعَلْنَاهُ عَنْ أَمْرِئِي﴾: أخبر أنه لم يفعل ما فعل عن أمر نفسه، ولكن أمر الله، والله أعلم .

ويحتمل قوله: ﴿رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا﴾ كل خير وبركة أعطها الله إياه .

أو أن يكون رحمة القلب والشفقة التي كانت منه على أهل السفينة؛ بخرقها، وقتل ذلك الغلام الذي قتله؛ إشفاقاً منه على والديه أو على الناس، وإقامة الجدار الذي كاد أن ينقض فأقامه، وأمثاله .

وقوله: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾: هو ظاهر .

وقوله: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَىٰ هَلْ أَتَيْكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَ﴾ .

في قوله: ﴿هَلْ أَتَيْكَ﴾ دلالة أنه كان على سفر، ولم يكن مقيماً في ذلك المكان، ومن يتعلم من آخر علماً فإنه يتبعه حيث يذهب هو في حوائجه لا يؤمر بالمقام حيث يقيم المتعلم؛ لأنه قال: ﴿هَلْ أَتَيْكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَ﴾ .

وقوله: ﴿وَمَا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾ .

يحتمل: أي: أرشدني إلى ما علمت، أو تعلمني مما علمت من الرشد والصواب<sup>(٢)</sup> .

وقوله -تعالى-: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ .

بما ترى مني من الأمور ما يخرج في الظاهر مخرج المناكير .

أو يقول: إنك نبي ورسول، والرسول إذا رأى منكراً في الظاهر لا يسع له ترك الإنكار عليه والتغيير، وأنت لا تصبر على ما ترى مني؛ لما لم تعرف سببه؛ ألا ترى أنه وسع له الإنكار عليه والتغيير؛ حيث قال له: ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا﴾ .

أي: ما لم تعلم علماً، والله أعلم .

وقوله: ﴿سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ .

يحتمل أن الثنيا منه على الأمرين جميعاً على الصبر الذي وعد، وعلى قوله: ﴿وَلَا

(١) ينظر: اللباب (١٢/٥٢٩ - ٥٣٠)

(٢) ينظر: اللباب (١٢/٥٣١) .

أَعَصَى لَكَ أَمْرًا ، ويشبه أن يكون على وعد الصبر خاصة دون قوله: ﴿وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾؛ لأن قوله: ﴿وَلَا أَعْصِي لَكَ﴾ عهد منه، والثنيا لا يستعمل في العهود، وأما قوله: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا﴾ إنما هو فعل أضافه إلى نفسه، فلا بد من أن يستثنى فيه. وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ أَتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ﴾، ما تنكره نفسك وتكرهه، ﴿حَتَّىٰ أَحَدْتُ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ أني لماذا فعلت ما فعلت؟.

**قوله تعالى:** ﴿فَانطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ أَخَرَقَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴿٧١﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٧٢﴾ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا ﴿٧٣﴾ فَانطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ قَالَ أَقْتَلْتَنِي بِنَفْسِي زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا ﴿٧٤﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٧٥﴾ قَالَ إِنْ سَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصْجِبْهُ فَدَ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عَذْرًا ﴿٧٦﴾ فَانطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا آتَىٰ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا فوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾ قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنْتِخَبُ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿٧٨﴾ أَنَا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴿٧٩﴾ وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِمَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا ﴿٨٠﴾ فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ﴿٨١﴾ وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ وَمَا فَعَلْتُمْ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿٨٢﴾ .

وقوله: ﴿فَانطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ أَخَرَقَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا﴾ .

هذا الكلام يخرج على وجهين:

يخرج على الإنكار عليه، أي: خرقتها؛ لتغرق أهلها، أو لتعيها، أو لماذا هذا الخرق؟ استفهام لولا قوله: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾ .

فإن كان على الأول على الإنكار عليه والرد -قوله: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾ : ظاهر، أي: جئت شيئًا عظيمًا شديدًا.

وإن كان على الاستفهام، فهو على الإضمار؛ كأنه قال: أخرقتها لتغرق أهلها؟! فلئن خرقتها لتغرق أهلها، لقد جئت شيئًا إمرًا عظيمًا شديدًا؛ وإن كان التأويل على الإنكار - فهو كما يقال لمن يبني بناء ثم يترك الإنفاق عليه في عمارته: بنيت لتخرّب أو لتهدم، وكما يقال لمن زرع زرعًا، ثم ترك سقيه: زرعت لتفسده، ونحوه، وإن كان لم بين لذلك، ولم يزرع لما ذكر، ولكن لما كذلك يصير في العاقبة إذا ترك سقيه أو عمارة ما

بنى .

فإن قيل: كيف قال له موسى: ﴿أَخْرَقْنَا لِنُقْرِقَ أَهْلَهَا﴾ ، وبعد لم يعلم أن ذلك الخرق مغرق أهلها، وقد يجوز أن يكون غير مغرق؟!

قيل: إنما أخبر عما يثول الأمر في العاقبة، والظاهر من الخرق أن يغرق في الآخرة، وهو كما ذكرنا من أمر البناء والزرع: بنيت لتخرب، وزرعت لتفسد، وإن لم يكن بناؤه وزراعته لذلك، فعلى ذلك قول موسى لصاحبه، والله أعلم .

وقوله -عز وجل-: ﴿أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ .

هذه الآية [ترد] على المعتزلة؛ لأنه قال له: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾: دل أنه كان يحتاج إلى استطاعة تقارن الفعل لا تتقدم الفعل فيكون بها الفعل، وإلا قد كانت له أسباب لو لم يؤثر غيرها لاستطاع الصبر معه؛ دل أن استطاعة الفعل [لا تتقدم على الفعل] ولكن تقارنه .

وقال الحسن: إنما يقال هذا؛ للاستئصال كما يقول الرجل لآخر: لا أستطيع أن أنظر إليك بغضا، وهو ناظر إليه، لكن يقال ذلك على الاستئصال والبغض ليس على حقيقة نفي الاستطاعة؛ فعلى ذلك الأول، فيقال له هو كما يقال: لا أستطيع أن أنظر إليك نظر الرحمة، فهو وإن كان ناظرًا إليه لما ذكر -فهو غير ناظر إليه نظر رحمة وشفقة؛ فهما سواء وهو ما يقوله، والله أعلم .

وقوله عز وجل: ﴿لَا تَوَاصِيَنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ .

يحتمل هذا الكلام وجوهًا:

أحدها: على التعريض من الكلام، أي: لا تواخذني بما لو نسيت؛ كقول إبراهيم حيث قال: ﴿فَنظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ . فَقَالَ إِنِّي . . .﴾ [الصفات: ٨٨، ٨٩]، ونحوه، أي: سأسقم .

والثاني: على حقيقة النسيان؛ نسي قوله: ﴿فَلَا تَسْتَأْذِنِي عَنْ شَيْءٍ﴾ بعدها؛ لما رأى من المناكير في الظاهر، وهكذا كانت عادة الأنبياء أنهم إذا رأوا منكرا لا يملكون أنفسهم حزنا وغضبًا على ما رأوا فلا ينكر أن يكون نسي ما قال له .

وقال بعضهم: على التضييع والترك، فهو يخرج على الأول، والله أعلم .

وقوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: لا تكلفني من أمري ما يعسر علي .

وقال بعضهم: الإرهاق: هو الشدة والتعب .

(١) قاله البغوي (٣/١٧٤) .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَا تُرَهِّقْنِي﴾ ، أي: لا تغشني عسراً.  
 وقوله: ﴿فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ قَالَ أَقْتَلْتَنِي نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ .  
 يحتمل هذا الكلام -أيضاً- وجهين:  
 على الإنكار، والردّ عليه.

والثاني: على الاستفهام والسؤال على ما ذكرنا في الأول: أقتلت نفساً زاكية بغير نفس؟ أو بحق؟ أو لماذا؟  
 أو على الإنكار والردّ على ما رأى في الظاهر قتل نفس ولم يعرف الوجه الذي به يجب القتل.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا﴾ .

هو على ما ذكرنا على الإنكار ظاهر، وعلى الاستفهام والسؤال على الإضمار: أقتلت نفساً زاكية بغير نفس فلتن فعلت لقد جئت شيئاً نكراً، أي: منكراً.  
 ثم اختلف في قوله: ﴿نُكْرًا﴾ .

قال بعضهم: ﴿نُكْرًا﴾: أكبر من قوله: ﴿إِمْرًا﴾ لأن فيه مباشرة القتل وإهلاك النفس بغير نفس؛ فهو أكبر وليس في نفس الخرق إهلاك، وإنما هو سبب الإهلاك، وقد يجوز ألا يهلك.

وقال بعضهم: قوله: ﴿إِمْرًا﴾ أكبر من قوله: ﴿نُكْرًا﴾؛ لأن فيه إهلاك جماعة، وهاهنا إهلاك واحد، فهو دون الأول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ .  
 ما ذكرنا في الأول.

وقوله: ﴿قَالَ إِنْ سَأَلْتكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَِّحِّبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِن لَدُنِّي عُذْرًا﴾ .

في ترك المصاحبة عذر؛ لما قلت لي: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ ، ولم أصبر.  
 وقوله: ﴿فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا آتَىٰ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا﴾ .

سمى: قرية، وهي كانت مدينة؛ ألا ترى أنه قال في آخره: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ﴾؛ دل أنها كانت مدينة، والعرب قد تسمى المدينة: قرية.

وقوله: ﴿اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ﴾ .  
 قال الحسن: كان ذلك الجدار بهيئة عند الناظر أنه يسقط.

وقال أبو بكر الأصبم: ﴿يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ﴾ الإرادة: صفة كل فاعل له حقيقة الفعل، أو

(١) قاله ابن جرير (٢٥٨/٨)، وأبو عبيدة في مجاز القرآن (٤١٠/١)، وابن قتبية في تفسير غريب القرآن ص (٢٧٠).

ليس له حقيقة الفعل، بعد أن يضاف إليه الفعل، ألا ترى أنه يقال للجدار: سقط، وإن كان في الحقيقة يسقط.

وعندنا أنه: إنما يقال ذلك لقرب الحال، وعند الإشراف على الهلاك والسقوط؛ ألا ترى أنّ الرجل يقول: إن أردت أن أموت، وأردت أن أهلك، وأردت أن أسقط، وهو لا يريد الموت ولا السقوط؛ ولكنه يذكر ذلك لإشرافه على الهلاك وقرب الحال إليه، ليس على حقيقة الإرادة؛ فعلى ذلك قوله: ﴿يُرِيدُ أَنْ يَنْقُصَ﴾، أي: شرف وقرب على حال السقوط، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ .

هذا القول من موسى يحتمل وجهين:

أحدهما: قال ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾؛ لشدة حاجته إلى الطعام؛ لثلا يقع لهما حاجة إلى أهل تلك البلدة؛ إذ قد وقع لهما إليهم حاجة؛ حيث قال: استطعما من أهلها مرة فلم يطعموهما؛ فأراد أن يأخذ على ذلك أجراً؛ لثلا يقع لهما حاجة إليهم ثانياً. والثاني: قال له ذلك، لما لم ير أهل تلك البلدة أهلاً ليصنع إليهم المعروف؛ لما رأى فيهم من البخل والفضة في الطعام؛ حيث استطعماهم فلم يطعموهما؛ بخلا منهم وفضة، والله أعلم.

وذكر في بعض القصة أن الجدار الذي أقامه صاحب موسى كان طوله خمسمائة ذراع، وقامته مائتي ذراع، وعرضه أربعين ذراعاً، أو نحوه تحته طريق القوم، لكن لا حاجة لنا إلى معرفة ذلك؛ إنما الحاجة إلى ما فيه من أنواع الحكمة والفوائد.

وقوله -عز وجل-: ﴿قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْتِي وَبَيْنَكَ سَانِيَتُكَ إِنَّا وَبِئِلَ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ .  
أي: سانيتك بيان ما قلت لك: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾، ثم بين وفسره له؛ فقال: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ .  
أي: أجعلها معيبة.

[و] قوله: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ﴾ :

ذكر في بعض الحروف: ﴿وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ﴾ .  
﴿يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ .

فعلى ذلك التأويل فيه ﴿فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾، أي: أجعلها معيبة، لثلا يأخذها ذلك الملك غصباً؛ إذ كان لا يأخذ إلا سفينة صالحة صحيحة<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَمَّا الْفُلُوكُ فَكَانَ أَبْوَاهُ مُؤْمِنِينَ﴾ .

اختلف في سن ذلك الغلام:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: كان ذلك الغلام كبيراً بالغاً، والعرب قد تسمي الرجل البالغ الذي لم يلتح بعد - أولم تستو لحيته - غلاماً؛ لقربه بوقت البلوغ، ولذلك قال له موسى: ﴿أَقَلَّتْ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾، والصغير مما لا يقتل إذا قتل نفساً بغير حق؛ فلو كان صغيراً لم يكن لقول موسى: ﴿أَقَلَّتْ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ [معنى]، وهو كما روي عن رسول الله ﷺ حيث قال: «إِنَّ أَيْمَانَكُمْ تَحَقُّرُ دِمَائِكُمْ» إذا ظهر منهم الدَّم وكقوله: «لَوْلَا الْأَيْمَانُ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ»<sup>(٢)</sup> إذا ظهر منها الزنا، فعلى ذلك قوله: ﴿أَقَلَّتْ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾: لو كانت محتملة القتل بالنفس، والله أعلم.

ثم اختلف في سبب قتل ذلك الغلام:

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: قتله؛ لكفره، كان كافراً، وكذلك في حرف أبي بن كعب: ﴿وَأَنَا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا﴾<sup>(٤)</sup>؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَخَشِينَا أَنْ يُرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾: دل هذا أنه كان بالغاً كافراً؛ إذ لو لم يكن كافراً لم يلحق والديه منه الطغيان والكفر. وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: إنما قتله؛ لأنه كان لصاً قاطع طريق؛ يقطع الطريق على الناس ويأخذ أموالهم.

وعلى قول من يقول: إنه كان صغيراً، قتله؛ لأنه علم أنه لو بلغ كان كافراً، والله أعلم بذلك، وليس لنا إلى معرفة ذلك السبب الذي قتله - حاجة، ولا أنه كان صغيراً أو كبيراً؛ لأنه أخبر أنه إنما قتله بأمر الله لا من تلقاء نفسه؛ حيث قال: ﴿وَمَا فَعَلْنَاهُ عَنْ أَمْرِ رَبِّي﴾، ولكن إنما فعلته بأمر الله، ولله أن يأمر عبداً من عباده بقتل الصغير على ما له أن يميته وعلى ما يأمر ملك الموت بقبض أرواح الخلق؛ فعلى ذلك له أن يميته على يدي آخر، وأن يقبض روحه؛ إذ له الخلق والأمر.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَخَشِينَا أَنْ يُرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ .

ليس هو الخوف، ولكن العلم، أي: علمنا أنه يرهقهما طغياناً وكفراً، وكذلك ذكر في

(١) قاله الحسن، كما في تفسير البغوي (١٧٤/٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨١/٩)، كتاب التفسير: باب ﴿وَيَذُرُوا عَنَّا الْعَدَابَ﴾ الآية (٤٧٤٧)، وأبو داود (٦٨٤/١) كتاب الطلاق: باب في اللعان (٢٢٥٤)، والترمذي (٢٣٩/٥-٢٤٠) أبواب التفسير باب «ومن سورة النور» (٣١٧٩)، وابن ماجه (٤٦٠/٣) كتاب الطلاق: باب اللعان (٢٠٦٧)، عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته فقال النبي ﷺ: «لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ».

(٣) انظر: تفسير ابن جرير (٢٦٥/٨)، والبغوي (١٧٦/٣).

(٤) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٢٤٥).

(٥) قاله الكلبي، كما في تفسير البغوي (١٧٤/٣).



حرف أبي.

فإن قيل: كيف احتج على قتله وإهلاكه بما علم أنه يلحق أبويه منه الطغيان والكفر، وقد ترك، إبليس وجنوده يعيشون إلى آخر الدهر، على علم منه أنهم يحملون الناس على الطغيان والكفر، ويرهقونهم أنواع المعاصي والفواحش؟! وكذلك هؤلاء الظلمة الذين لا يكون منهم إلا كل شر وجور على الناس ثم تركهم على علم منه بما يكون منهم؟! فما معنى الاحتجاج في قتله وإهلاكه بما ذكر من إرهاب الطغيان والكفر بالوالدين؟!  
قيل: لهذا جوابان:

أحدهما: أن الله - تعالى - قد يمتحن البشر بمعان وعلل وأشياء، تحملهم تلك المعاني والأشياء على الرغبة والحث فيما امتحنهم، وإن كان له الامتحان لا على تلك المعاني والعلل، نحو ما امتحنهم بأنواع العبادات والطاعات بثواب وجزاء ذكر لهم فيها لو فعلوا، وإن كان له الامتحان بذلك على غير ثواب ولا جزاء، وكذلك العقوبات وغير ذلك من المحن؛ فعلى ذلك الأول.

والثاني: ذكر هذا لتطيب به أنفسهم؛ إحساناً منه إليهم، وإنعاماً عليهم؛ إذ له أن يميتهم صغاراً وكباراً، وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ...﴾ الآية [الشورى: ٢٧]، وقد وسع على كثير من الخلق، وكذلك قوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً...﴾ الآية [الزخرف: ٣٣]، وقد جعل لكثير من الخلق ذلك، لكن هذا لما له أن يفعل ذلك للكل، فمن لم يفعل ذلك له إنما لم يفعل إحساناً منه وإفضالاً؛ فعلى ذلك الأول إنما ذكر ما ذكر إحساناً منه وإفضالاً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَرَادْنَا أَنْ يُدِيلَهُمَا رُحْمًا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ .  
قال بعضهم<sup>(١)</sup> ﴿خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً﴾ ، أي: صلاحاً، ﴿وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ : أي: أوصل رحماً وأبّر لوالديه.

وقال بعضهم: ﴿خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً﴾ ، أي: عملاً، ﴿وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ ، أي: أحسن منه بؤراً لوالديه.

قال أبو عوسجة: ﴿رُحْمًا﴾ ، من الرحم والقراية.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿رُحْمًا﴾ ، أي: رحمة وعطفا.

وذكر أنهما قد أعطيا خيراً منه، أي: خيراً من القليل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ

(١) انظر: تفسير البغوي (١٧٦/٣).

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٠).

لَهُمَا ﴿١﴾ .

اختلف في ذلك الكنز:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: كان ذلك الكنز ما لا كنزه أبوهما.

قال ابن عباس<sup>(٢)</sup>: حفظ؛ لصلاح أبيهما، ما ذكر منهما<sup>(٣)</sup> صلاح.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: كان ذلك الكنز مصحفًا فيها علم.

قال أبو بكر الأصم: لا يحتمل على أن يكون علمًا؛ لأن العلم مما يعلمه العلماء ويشترك الناس فيه؛ فلا يحتمل أن يحفظ ذلك لهما دون الناس؛ فإن ثبت وحفظ ما روي في الخبر فهو مال وعلم.

وروي عن ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَ تَحْتَ الْجِدَارِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ﴿وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا﴾ لَوْحٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ مَكْتُوبٌ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ كَيْفَ يَفْرَحُ وَعَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدْرِ كَيْفَ يَحْزَنُ؟! [و] عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِرِوَالِ الدُّنْيَا وَتَقَلُّبِهَا بِأَهْلِهَا كَيْفَ يَطْمَئِنُّ إِلَيْهَا؟! لا إله إلا الله، محمد رسول الله»<sup>(٥)</sup> فإن حفظ هذا عن رسول الله فيه مال وعلم؛ لأن اللوح من الذهب مما يكثر ويعظم قدره، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ﴾ .

أي: نعمة من ربك وإحسانًا عليهما؛ إذ كان [له] ألا يحفظ ذلك لهما، ولا يوصله إليهما على ما لم يعط لكثير من اليتامى والمساكين شيئًا من ذلك، لكن ذلك منه إليهما فضل وإنعام ورحمة عليهما، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا فَعَلْنَاهُ عَنْ أَمْرِئِي﴾ .

هو ما ذكرنا أنه أخير عن أمر الله فعل ما فعل، لا عن أمر نفسه.

وقوله -عز وجل-: ﴿ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ .

أي: تأويل ما قلت لك في بدء الأمر: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ ، ثم لا يحتمل أن

(١) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٢٦٧-٢٣٢٦٩).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣٢٧١) وابن المبارك وسعيد بن منصور وأحمد في الزهد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه كما في الدر المنثور (٤/٤٢٥).

(٣) في الدر المنثور: عنهما.

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٣٢٥٦، ٢٣٢٦٤)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٢٥) وهو قول سعيد بن جبيرة ومجاهد والحسن.

(٥) أخرجه ابن مردويه، عن علي بن أبي طالب مرفوعًا والبيهقي عنه موقوفًا، وأخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه والبخاري عن أبي ذر مرفوعًا، وهو قول ابن عباس والحسن وجعفر بن محمد وغيرهم. انظر: الدر المنثور (٤/٤٢٤، ٤٢٥).

يكون موسى حيث أمر بالذهاب إلى ذلك الرجل والاتباع له والصحبة معه؛ ليتعلم منه العلم، فلم يستفد منه إلا علم ما أنكر عليه، وسبب حل ذلك له؛ إذ كان ذلك بإنكار ما أنكر عليه من الأفعال التي هي في الظاهر منكرة، لكن جائز أن يكون استفاد منه علوماً كثيرة سوى ذلك، لكنه لم يذكر لنا ذلك، والله أعلم.

وقول أهل التأويل: اسم الغلام الذي قتله صاحب موسى «خشنود»، أو لا أدري ماذا؟ ووالداه: اسمهما كذا، لا نعلم ذلك، وليس لنا إلى معرفة أساميهم حاجة، وكذا اسم الغلامين اليتيمين صاحبي الجدار: أصرم وصريم، ولا أدري ماذا؟ [و] لا حاجة بنا إلى ذلك. وقولهم: كان صاحب موسى خضرا، وأنه إنما سمي: خضرا؛ لأنه جلس على فروة بيضاء فاخضرت؛ فذلك - أيضا - مما لا يعلم إلا بالخبر عن الوحي - وحي السماء - فلا نقول فيه إلا قدر ما ذكره الكتاب؛ فإنه يخرج ذكره مخرج الشهادة على الله من غير حصول النفع لنا في ذلك عمل أو غيره، وليس في الكتاب إلا ذكر عبد من عبادنا، وذكر الغلام، وذكر الفتى، وذكر غلامين يتيمين في المدينة، وأمثاله يقال ما فيه ولا يزداد على ذلك؛ مخافة الشهادة على الله بالكذب، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَسْئَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٨٣﴾ إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَءَاتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ﴿٨٤﴾ فَأَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٨٥﴾ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَرْغُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ وَوَجَدَ عِنْدَهَا قَوْمًا قُلْنَا يَا ذَا الْقُرْنَيْنِ إِنَّمَا أَنْ تَعَذِّبَ وَإِنَّمَا أَنْ نُنَخِّدَ فِيهِمْ حُسْنًا ﴿٨٦﴾ قَالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نَعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا ثَكْرًا ﴿٨٧﴾ وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جِزَاءٌ الْحُسْنَىٰ وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا ﴿٨٨﴾ ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٨٩﴾ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَطَّلُعُ عَلَىٰ قَوْمٍ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ مِنَ دُونِهَا سِتْرًا ﴿٩٠﴾ كَذَلِكَ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ﴿٩١﴾ ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٩٢﴾ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا ﴿٩٣﴾ قَالُوا يَا ذَا الْقُرْنَيْنِ إِنَّ يَا جُوجَ وَمَاجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ يَجْعَلُ لَكَ خَرْبًا عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴿٩٤﴾ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴿٩٥﴾ ءَاتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ ءَاتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴿٩٦﴾ فَمَا اسْطَعْمُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُمْ نَبَأًا ﴿٩٧﴾ قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا ﴿٩٨﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَسْئَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ .

في الآية دلالة أن الآية نزلت على رسول الله ﷺ قبل أن يسأل هو عن خبر ذي القرنين؛ لأنه قال ﴿وَسْئَلُونَكَ﴾، ولم يقل: «سألوك»، والخبر الذي روى عقبه بن عامر الجهني يدل على ذلك، أيضا؛ لأنه روى أن نفرا من أهل الكتاب جاءوا بالصحف والكتب، فقالوا لي: استأذن

لنا على رسول الله : لندخلن عليه ؛ فانصرفت إليه فأخبرته بمكانهم ؛ فقال رسول الله ﷺ : «مَالِي وَلَهُمْ يَسْأَلُونَ عَمَّا لَا أَعْلَمُ ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ لَا عِلْمَ لِي إِلَّا مَا عَلَّمَنِي رَبِّي» ، ثم قال : «أبغني وضوءاً أتوضأ به» ، فتوضأ ، ثم قام إلى مسجد في بيته ، فركع فيه ركعتين ، فما انصرف حتى بدا لي السرور في وجهه ، ثم قال لي : «أذهب فأدخلهم ومن وجدت بالباب من أصحابي» ، فأدخلهم فلما رآهم النبي قال لهم : «إِنْ شِئْتُمْ أَخْبِرْتُمْ كَمَا تَجِدُونَهُ فِي كِتَابِكُمْ»<sup>(١)</sup> ؛ فهذا إن ثبت يدل أنه نزل عليه نبأ ذي القرنين وخبره قبل أن يسأل .

وأما أهل التأويل قالوا جميعاً : إنه سئل قبل أن ينزل عليه خبره ، ثم نزل من بعد السؤال ، والله أعلم .  
ثم اختلف فيه :

قال الحسن : كان نبياً ، دليhle : ما قال : ﴿قُلْنَا يَدَا أَلْقَرَيْنِ إِمَّا أَنْ نَعُدَّ بِ وَإِمَّا أَنْ نَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا﴾ ؛ قال : هذا تحكيم من الله إياه فيما ذكر ، ولا يولي الحكم إلا من كان نبياً .  
وأما علي بن أبي طالب<sup>(٢)</sup> فإنه سئل عن ذلك : كان نبياً أو ملكاً؟ فقال : لا واحد منهما .  
وقال غير هؤلاء : إنه كان ملكاً ؛ يدل على ذلك الخبر الذي روى عقبة بن عامر الجهني : أن رسول الله ﷺ سئل عن خبره وبنائه ، قال : فقال رسول الله : «كان غلاماً من الروم أعطي ملكاً فسار حتى بلغ كذا . . .»<sup>(٣)</sup> ، على ما ذكر في الخبر ، والأشبه أن يكون أنه كان ملكاً ؛ ألا ترى أنه قال : ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ﴾ .

أي : ملكنا له الأرض له جملة ، ذكر تمكين الأرض له جملة يصنع فيها ما يشاء ، لم يخص له ناحية منها دون ناحية ، وليس كقوله : ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا . . .﴾ الآية [القصص : ٥٧] ، وكقوله : ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾ [الأحقاف : ٢٦] : هاهنا خص مكانا لهم دون مكان ، وأما في ذي القرنين ذكر التمكين له في الأرض ، لم يخص ناحية منها دون ناحية ؛ فهو أن ملكه ومكنه الأرض كلها .

وقول الحسن : إنه حكمه وولى له الحكم - فهذا لا يدل أنه كان نبياً ؛ لأن الملوك هم الذين كانوا يتولون الجهاد والغزو في ذلك الزمان ؛ ألا ترى إلى قوله : ﴿أَبْتَتْ لَنَا مَلَكَ نُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة : ٢٤٦] : أن الملوك هم الذين كانوا يتولون الجهاد والغزو والقتال في ذلك مع العدو فعلى ذلك هنا .

(١) أخرجه ابن جرير (٢٣٢٧٥) وابن عبد الحكم في فتوح مصر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والبيهقي في الدلائل ، كما في الدر المنثور (٤/٤٣٦) .

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣٢٧٦-٢٣٢٧٨) وابن عبد الحكم في فتوح مصر وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في المصاحف وابن مردويه ، كما في الدر المنثور (٤/٤٣٥) .

(٣) تقدم .

وقوله: ﴿أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نَعَذِّبُهُ﴾ ، وأما من آمن كذا: يحتمل هذا منه إلهام من الله - تعالى - أو تعليم الملك الذي كان فيه، أو كان معه نبي فأخبر له بذلك، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَيُّنْتَهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَيِّئًا﴾ .

اختلف في ذلك :

قال بعضهم<sup>(١)</sup> : علم المنازل : أي : منازل الأرض ومعالها وآثارها .  
وقال [بعضهم]<sup>(٢)</sup> : العلم والقوة .

وقال بعضهم : أعطاه السبب الذي به صلاح ما مكن له ، وملك له مما يقع له الحاجة إليه .  
وقال بعضهم : ذلك السبب كان أنعامًا : كان عليها يحمل الخشب ، فيتخذ منه سفينة إن استقبله بحر ، فيعبر بها ، ثم ينقضها ويحمل الخشب على الأنعام ويعبر البر على الدواب ، فذلك السبب الذي ذكر .

وأصله : أنه ذكر أنه أتاه السبب الذي به صلاح ما مكن له وملك عليه ، ولم يبين ما ذلك السبب ؛ فلا ندري ما أراد بذلك ؟ والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَقْرَبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ .  
كانه أراد وطلب أن يعرف أنها أين تغرب ؟ حيث قال : ﴿وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ ،  
وفيه لغتان : ﴿حامية﴾ و ﴿حَمِئَةٍ﴾ ، قالوا من قرأها : ﴿حامية﴾ أراد : في عين حارة ، ومن قرأ ﴿حَمِئَةٍ﴾ - مهموزة بغير ألف - أراد الحمأة : وهي الطينة السوداء ، والله أعلم بذلك .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَوَجَدَ عِنْدَهَا قَوْمًا﴾ .

قال بعضهم : كانوا كفارًا ومؤمنين الفريقان جميعًا ، فقال في الكفار : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ تُعَذِّبُ﴾ ، وهو القتل ، [و] قال في المؤمنين : ﴿وَلِنَّمَا أَنْتَ تُنذِرُ فِيهِمْ حُسْنًا﴾ : ليس على التخيير ؛ ولكن على الحكم في كل فريق على حدة .

وقال بعضهم : كانوا كلهم كفارًا ؛ فيكون تأويل قوله : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ تُعَذِّبُ﴾ : إذا لم يجيبوك ، ﴿وَلِنَّمَا أَنْتَ تُنذِرُ فِيهِمْ حُسْنًا﴾ : إذا أجابوك وآمنوا بالله .  
وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نَعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا نَكْرًا﴾ . وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءٌ أَلْسِنًا﴾ .

هذا أنه حكم بذلك بتعليم نبي أو ملك كان معه ، أو حكم بذلك ؛ لما كان عرف أن سنة الله في الكفار القتل والإهلاك ، وفي المؤمنين الترك والإحسان ، أو ألهم إلهامًا

(١) قاله ابن عباس ، أخرجه ابن جرير (٢٣٢٨٧) ، وابن أبي حاتم عنه ، كما في الدر المنثور (٤/٤٤٥) ، وهو قول مجاهد وقتادة والضحاك .

(٢) قاله ابن عباس ، أخرجه ابن جرير (٢٣٢٨١) ، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه ، كما في الدر المنثور (٤/٤٤٥) وهو قول قتادة وابن جريج والضحاك .

بذلك، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَسَقُولُ لَهُمْ مِنْ أَمْرًا يُسْرًا﴾ .

قال الحسن: ﴿يُسْرًا﴾ ، أي: عارفاً.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿يُسْرًا﴾ : معروفاً.

وقال بعضهم: (اليسر): هو اسم كل خير وبركة، والله أعلم بذلك.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَنْعَ سَبِيًّا﴾ ، أي: بلاغا لحاجته.

وقال غيره ما ذكرنا من السبب الذي به ملك طريق المغرب والمشرق وبه بلغ ما بلغ،

والله أعلم.

ثم اختلفوا فيم سمي ذا القرنين:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: سمي ذا القرنين؛ لأنه دعا قومه إلى توحيد الله والإيمان به؛ فضربوه

على قرنه الأيمن، ثم غاب ما شاء الله، وفي بعض الأخبار مات، ثم حضر فدعاهم ثانياً

فضربوه على قرنه الأيسر؛ فبقي عليه لذلك أثر؛ فسمي لذلك ذا القرنين، لا أن كان له قرن

كقرن الثور.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: سمي ذا القرنين؛ لأنه كان له ذؤابتان، أعني: ضفيران.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: سمي ذا القرنين؛ لأنه بلغ قرني الشمس: مغربها ومطلعها.

وقال بعضهم سمي: ذا القرنين؛ لأنه عاش حياة قرنين، والله أعلم بذلك، وليس لنا

إلى معرفة ذلك حاجة.

وقوله -عز وجل-: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ﴾ بالسبب الذي ذكر أنه أعطاه كما بلغ

مغرب الشمس، ﴿وَجَدَهَا تَطْلُعُ عَلَىٰ قَوْمٍ لَمْ يَجْعَلْ لَهُم مِّن دُونِهَا يِسْرًا﴾ .

قال الحسن<sup>(٥)</sup>: إن تلك الأرض تميد وتميع، لا تقر ولا تسكن، لا تحتل البناء

والحجر؛ فإذا طلعت الشمس طلعت عليهم، لما لم يكن لهم بناء ولا ستر تهوروا في

البحار فإذا ارتفعت عنهم خرجوا.

وقال ابن عباس: إن الشمس إذا طلعت كانت حرارتها أشد عند طلوعها من غروبها؛

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٣١٠، ٢٣٣١١).

(٢) قاله علي بن أبي طالب، وقد تقدم.

(٣) قاله قتادة، أخرجه الشيرازي في الألقاب، وهو قول يونس بن عبيد أخرجه ابن عبد الحكم، كما في

الدر المنثور (٤/٤٣٧-٤٣٨).

(٤) قاله أبو العالية أخرجه ابن المنذر وأبو الشيخ، وهو قول ابن شهاب أخرجه ابن عبد الحكم كما في

الدر المنثور (٤/٤٣٨).

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٣٣١٤) والطيلاسي، والبيزار في أماليه، وابن المنذر، وابن أبي حاتم،

وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٤/٤٤٨)، وفي الطبري: تغوروا في الماء.

فتحرق كل شيء حتى لا تبقى لهم ثوبًا ولا بناء ولا خشبًا ولا غيره إلا أحرقتة .

وقوله - عز وجل - : ﴿ كَذَلِكَ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ﴾ .

اختلف في قوله : ﴿ كَذَلِكَ ﴾ :

قال بعضهم : قوله : ﴿ كَذَلِكَ ﴾ ، أي : كذلك أخبرنا رسول الله من نبأ ذي القرنين ،

وخبره على ما كان .

وقال بعضهم : كذلك أعطينا له من السبب حتى بلغ مطلع الشمس كما بلغ مغربها

بالسبب الذي ذكر .

وقال بعضهم : كذلك قيل له في المطلع من قوله : ﴿ إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَإِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِيهِمْ

حُسْنًا ﴾ ، كما قيل له في المغرب ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ﴾ .

قال بعضهم : [هو] صلة قوله : ﴿ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾ ، ﴿ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ

خُبْرًا ﴾ ، أي : عن علم سأتلو عليكم .

وقال بعضهم : هو على الابتداء ، ليس على الربط والصلة على الأول ، أي : قد أحطنا

علمنا بما لديه .

﴿ ثُمَّ أَنْبَغَ سَبَبًا ﴾ .

ما ذكرنا في بلوغه مغربها ومطلعها ، أي : أعطينا له من السبب حتى بلغ بين السدين في

بعض القراءات ﴿ السَّيِّئِينَ ﴾ بالنصب ، فإن كان بين اللغتين فرق ؛ فيشبه أن يكون ﴿ السَّيِّئِينَ ﴾

بالرفع : الجبلين اللذين كانا هنالك ، و ﴿ السَّيِّئِينَ ﴾ بالنصب : هو بناء ذي القرنين ، وإن لم

يحتمل الفرق - فهو ما بنى هو أو مكان في الخليفة<sup>(١)</sup> .

ثم اختلف في ذلك السد .

قال بعضهم : هو المنفذ الذي كان بين طرفي الجبل الذي كان محيطا بالأرض ، يدخل

فيه يأجوج ومأجوج إلى هذه الأرض ؛ فسد ذو القرنين ذلك المنفذ .

وقال بعضهم : لا ؛ ولكن كانا جبلين : أحدهما : ستر بين يأجوج ، والثاني : بين

مأجوج ؛ فسد ذلك ، والله أعلم كيف كان ؟

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا ﴾ .

قال الحسن : كانوا يفقهون ما به صلاح معاشهم ، وما به بقاؤهم ، ولكن كانوا لا

يفقهون الهدى من الضلال ، والخير من الشر ، ونحوه .

(١) في أ : مكانًا في الحلقة .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾: من غير كلامهم ولسانهم؛ ولكن يفقهون بلسانهم وكلامهم، وذو القرنين كان يعرف الألسن كلها؛ ففقهوا هم [منه] وفقه هو منهم؛ حيث قالوا ﴿يَبْدَأُ الْفَرْقِينَ إِنْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا﴾، أي: جعلنا أجرًا، ﴿عَلَىٰ أَنْ نَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾.

وقال هو: ﴿مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ﴾: فهم ذو القرنين منهم، وفهموا منه أيضًا ما ذكرنا؛ فدل ذلك أنهم كانوا يفقهون بلسان غيرهم، وفي الآية دلالة أنهم لا يفقهون شيئًا قليلا من القول، وإن كانوا لا يفقهون كثيرًا؛ لأنه يقول: ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ﴾؛ فهو يتكلم على العرف لا على النفي رأسًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالُوا يَبْدَأُ الْفَرْقِينَ إِنْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا﴾: جعلنا أجرًا؛ ﴿عَلَىٰ أَنْ نَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾. قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ.

على تأويل الحسن يكون قوله: ﴿مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي﴾ من النبوة ﴿خَيْرٌ﴾؛ لأنه يقول: إنه كان نبيا؛ حيث قال له: ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَكَ فِي الْأَرْضِ﴾.

وعلى قول غيره يكون ﴿مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي﴾: من الملك والسبب الذي أعطاني، وأبلغ به مغرب الشمس ومطلعها ﴿خَيْرٌ﴾ مما تذكرون.

وقوله: ﴿فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ﴾، أي بما أتقوى به، ﴿أَجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾، أي: سدًا. وقوله -عز وجل-: ﴿مَأْتُونِي زَبْرًا لَّحْدِيدًا﴾، أي: قطع الحديد.

وقال بعضهم: سألهم الحديد؛ لأن المكان مكان الحديد.

وقال بعضهم: إن الحديد كان ألين لهم وأطوع من اللبِنِ أو القطر، ولكن لا يعلم ذلك إلا بالسمع.

وقوله -عز وجل-: ﴿حَقَّقَ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ﴾.

أي: بلغ ذلك السد رأس الصدفين، وهما جبلان، وسوى بهما، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالَ أَنْفُحُوا حَقَّقَ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ مَأْتُونِي أُنْفُغَ عَلَيْهِ قَطْرًا﴾.

أي: أصب عليه قطرا، قيل: نحاسًا، وقيل: رصاصًا، ذكر أنه كان ييسط الحديد صدرا، ثم ييسط الحطب فوقه صدرا، ثم حديدا فوق الحطب، حتى بلغ رأس الجبلين، وسوى بهما على هذا السيل، ثم أذيب القطر، فصب فيه، فجعل القطر يحرق الحطب، ويذيب الحديد؛ حتى دخل القطر مكان الحطب، وصار مكانه؛ فالتزق القطر بالحديد، على هذا ذكر أنه بنى ذلك السد.

وقال الحسن: كأنه القطر له كالملاط لنا، والله أعلم.

(١) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (٣/١٨٠).



وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَا اسْطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ﴾.

أي: يعلوه، يعني: على ذلك السد وما استطاعوا له نقباً في أسفله، ولا يزداد على المذكور في الكتاب في هذه الأنباء، والقصص، خوفاً للشهادة على الله، والكذب عليه، ولكن نذكر مقدار ما ذكر في الكتاب، لا نزيد على ذلك، وفي الكتاب القدر الذي ذكرنا، والله أعلم.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: يقال للجبل: السدّ و﴿زَيْرٌ﴾: قطع، والقطر: النحاس، وقوله: ﴿أَنْ يَظْهَرُوهُ﴾ أي: يعلوه. يقال: ظهر فلان السطح إذا علاه، وكذلك قال أبو عوسجة، وقال: ﴿السَّدَيْنِ﴾: ناحيتي الجبل، والردم: السدّ، و﴿الصَّدَيْنِ﴾: هو مثل السدين، ﴿أَفْرَغَ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾، أي: أصب عليه نحاساً.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي﴾ يحتمل أنه السدّ الذي بني وحال بينهم وبين يأجوج ومأجوج، فذلك منه رحمة، أي: برحمته كانت تلك الحيلولة، أو كان ذلك نعمة من الله، والرحمة هي النعمة، أي: هذا السدّ بينكم وبينهم نعمة من ربي عليكم. ثم فيه وجهان:

أحدهما: ذكر أن ذلك كان برحمة من الله إذا فرغ منه، وقد كان في الابتداء حين سألوه أن يجعل لهم السدّ أضاف الفعل إلى نفسه حيث قال: ﴿فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾ دلّ ذلك أن ما فعل برحمة منه وفضل، وأن له في ذلك صنفاً.

والثاني: فيه أن له أن يفعل بالخلق ما ليس هو بأصلح لهم في الدين؛ لأنه لا يخلو إما أن كان الأول لهم أصلح في الدين، ثم فعل الثاني، فلا يكون الثاني أصلح لهم في الدين، وإذا كان الأصلح لهم في الدين الثاني فالأول لم يكن، ثم ذكر أن ذلك رحمة منه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي﴾، أي: فإذا جاء الذي به كان وعد ربي وهو الموعود؛ ولأن الوعد لا يجيء فكأنه قال: موعود ربي، وهو خروج يأجوج ومأجوج، أو فتح ذلك السدّ ﴿جَعَلَهُ دَكَّاءً﴾ أي: كسراً أو هدماً على ما ذكرنا، و﴿جَعَلَهُ دَكَّاءً﴾ أي: هدمه وسواه بالأرض.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿جَعَلَهُ دَكَّاءً﴾، أي: ألصقه بالأرض.

﴿يَمُوجٌ فِي بَعْضٍ﴾ أي: يجول بعضهم في بعض.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا﴾ هذا وعد والأول موعود.

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٠).

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧١)، ومجاز القرآن (١/٤١٥).

**قوله تعالى:** ﴿وَرَكْنَا بَعْضُهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجٌ فِي بَعْضٍ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ نَجْمَعْتَهُمْ جَمَاعًا ﴿٩٩﴾ وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِّلْكَافِرِينَ عَرْضًا ﴿١٠٠﴾ الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَن ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا ﴿١٠١﴾ أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن يَسْجُدُوا عِبَادِي مِن دُونِي أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِّلْكَافِرِينَ نَرًا ﴿١٠٢﴾ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا يُبَايِعُ رَبَّهُمْ وَقَلَابِئِهِمْ فَحَطَّتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ﴿١٠٥﴾ ذَلِكَ جَزَاءُكُمْ جَهَنَّمَ بِمَا كَفَرُوا وَتَوَخَّوْا عَائِيَتِي وَرُسُلِي هُرُوا ﴿١٠٦﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَكْنَا بَعْضُهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجٌ فِي بَعْضٍ﴾ أي: يجول بعضهم في بعض .  
ثم يحتمل قوله: ﴿يَمُوجٌ فِي بَعْضٍ﴾ ، عند السد الذي بناه ذو القرنين، يمجون عنده في فتح ذلك السد، أو يذكر هذا لكثرتهم وازدحامهم، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ نَجْمَعْتَهُمْ جَمَاعًا﴾ ظاهره على الماضي، والمراد منه: المستقبل، أي: ينفخ في الصور فيجمعهم جمعًا، ومثل هذا كثير في القرآن يذكر الماضي بحرف المستقبل، والمستقبل بحرف الماضي .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِّلْكَافِرِينَ عَرْضًا﴾ .  
يحتمل: أن يكون عرضها عليهم قبل أن يدخلوا فيها، كقوله: ﴿وَبَرَزَتِ الْجَحِيمُ لِّلْغَاوِينَ﴾ [الشعراء: ٩١] .

ويشبه أن يكون العرض كناية عن التعذيب بها بعد ما أدخلوا فيها كقوله: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦] ، وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَن ذِكْرِي﴾ قد ذكرنا فيما تقدم في غير موضع أن ظلمة الكفر تستر وتحجب نور القلب، ونور كل حاسة من حواسه من السمع والبصر والفؤاد وغيره؛ إذ لكل حاسة من هذه الحواس نور وضياء في سرتها ألا تبصر ولا تسمع الحق والحجة إلا بنورين جميعًا: نور الظاهر، ونور السرية والباطن .

فالكفر يستر ويغطي ذلك النور، فجعل لا يبصر الحق ولا ينظر العبر، ولا يتفكر ولا يتجلى له الحق بنور الظاهر .

وللإيمان نور وضياء، يبصر به، ويسمع، ويرفع له غطاء كل شيء حتى يتجلى له الحق، ويعرف به حسن [كل حسن] وقبح كل قبيح، فهو كما يرى الإنسان الشيء بنور بصره وبنور الهدى، فإذا ذهب أحدهما صار بحيث لا يبصر ولا يرى شيئًا؛ فعلى ذلك إنما يعرف الشيء، ويظهر له حقيقته بنورين: بنور القلب وبنور الحواس، فإذا غطى ظلمة الكفر نور القلب، صار لا يبصر شيئًا، ولا يعتبر، ولا يسمع، ولا ينطق بالحق، والإيمان

ينور ذلك ويضيء، فجعل يبصر كل شيء، ويتجلى له الحق من الباطل، وعرفوا الآيات من التموهيات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَاوُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾، فيه وجهان من الدلالة:

أحدهما: أنه نفى عنهم استطاعة السمع، وقد كان لهم السمع؛ فدل أن الاستطاعة التي هي استطاعة الفعل تقترن بالفعل، لا تتقدم ولا تتأخر.

والثاني: فيه دلالة أن هنالك استطاعة، هم يستفيدون بها وعد الله ويستوجبونه؛ فضيعوها باشتغالهم بغيرها حيث عوتبوا واستوجبوا ذلك العتاب والتوبيخ بالتضييع الذي كان منهم. فلو لم يكن [كذلك لم يكن] للعتاب والتوبيخ الذي عوتبوا ووبخوا معنى. قال قوم: إنما نفى عنهم ذلك للاستثقال الذي كان منهم.

وقد يقال مثله على المجاز؛ للاستثقال دون الحقيقة، يقول الرجل لآخر: ما أستطيع أن أنظر إليك لكذا، وهو ناظر إليه، لكن قد ذكرنا: أنه على الوجه الذي قال: لا أستطيع أن أنظر إليك وهو ناظر إليه، غير مستطيع النظر إليه وهو نظر رحمة وشفقة. وقال بعضهم: هو على الطبع، وهو قول الحسن.

وقال بعضهم: إنما نفى ذلك عنهم؛ لما لم ينتفعوا به، كما نفى عنهم السمع والبصر والنطق؛ لما لم ينتفعوا به، ليس على أنهم لم يكن لهم تلك الحواس، فعلى ذلك ما نفى عنهم من الاستطاعة لما لم ينتفعوا بها، ليس على أنها ليست قبل، هكذا نفى عنهم ذلك لما عموا وطموا عن ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِ أَوْلِيَاءَ﴾ [قيل فيه

بوجوه]:

[الأول:] قال بعضهم: تأويله: أفحسب الذين عبدوا في الدنيا الملائكة والرسل واتخذوهم من دوني أولياء أن يكونوا لهم أولياء في الآخرة، ويتولون شفاعتهم يشفعون لهم وينصرون، كلا لن يصيروا لهم أولياء، كقولهم: ﴿هَلْؤَلَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] و ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

والثاني: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي﴾ المخلصين ﴿دُونِ أَوْلِيَاءَ﴾ ويتولونهم، أي: لا يقدر على أن يتخذوا أولياء من دوني، وقد كانوا يدعون المؤمنين إلى دينهم، والتولي لهم، وهو ما قال: ﴿إِنَّهُمْ لَيْسَ لَهُمْ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾. إِنَّمَا سُلْطَانُهُمْ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُمْ [النحل: ٩٩، ١٠٠]

والثالث: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أن ما عبدوا واتخذوا ﴿مِنْ دُونِ أَوْلِيَاءَ﴾ أي أمرتهم

بذلك أو أذنت لهم حيث قالوا: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨] ونحوه، كلا إنه [ما] أمرهم بذلك أو أذن لهم في ذلك.

ومن قرأ: ﴿أَفَحَسِبُ﴾ على الجزم فهو على إسقاط ألف الاستفهام، يعني: فحسب الذين كفروا، فهو يخرج على وجوه ثلاثة:

أحدها: فحسب الذين كفروا واتخذوا عبادي من دوني أولياء ما أعتدنا لهم من جهنم، كقوله: ﴿حَسِبُهُمْ جَهَنَّمَ يَصَلَوْنَهَا...﴾ الآية [المجادلة: ٨].

والثاني: أحسب الذين كفروا ما اتخذوا من دوني أولياء، أي: أما كفاهم ذلك وما حان لأن يرجعوا إلى عبادتي وألوهيتي، وقد أقمت لهم الآيات والحجج على ذلك.

والثالث: حسب لهم من الذل ما اتخذوا من دوني أولياء.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا﴾.

قال بعضهم: نزلاً هو النزول وهو من النزول.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو المنزل والإنزال، أي: يأكلون فيها النار؛ يكون مأكلهم ومشربهم من النار.

قال القتيبي<sup>(٢)</sup>: النزول ما يقدم للضيف ولأهل العسكر.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا . الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.

يشبه أن يكون هذا خرج على مقابلة قول كان من رؤساء الكفرة وجواب لهم، وهو أن الرؤساء منهم كانوا يوسعون الدنيا على بعض أتباعهم ويحسنون إليهم، ثم صار أولئك الأتباع أتباعاً لرسول الله ودخلوا في دينه فضاقت عليهم الدنيا، وذهبت المنافع التي كانت لهم منهم، فغيرهم بذلك أولئك الكفرة، وويخوهم على ما اختاروا من الدين أنه لو كان حقاً لاتسع عليهم، [في] الدنيا كما اتسع علينا وعليهم ما داموا على ديننا، أو كلاماً نحو هذا، فأجابهم الله بذلك، فقال: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا...﴾ الآية.

ويحتمل: أن يكون على الابتداء في أهل الصوامع منهم والرهبان الذين اعتزلوا النساء، وحسبوا أنفسهم لعبادة الأصنام والأوثان، وجهدوها فيها، وحملوا على أنفسهم الشدائد والمشقة، فأخبر - عز وجل - أن هؤلاء أخسرهم أعمالاً وأضلهم سعيًا من الذين طلبوا الدنيا والرياسة فيها، ولم يفعلوا ما فعل هؤلاء وإن كانوا في الكفر سواء.

والأخسر: هو الوصف بالخسران والنهاية والغاية، وجائز أن يستعمل (أفعل) في

(١) قاله ابن جرير (٢٩٢/٨)، والبغوي (٣/١٨٥).

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧١).

موضع (فعل)، هذا في اللغة غير ممتنع، فيكون تأويله: قل هل ننبئكم بالخاسرين أعمالاً، كقوله: الله أكبر، أي: كبير.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿ضَلَّ﴾: أي: ذلوا لعبادتهم التي عبدوا تلك الأوثان والأصنام، وخذلوا أنفسهم بذلك، وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [التوبة: ٦٩]: أذلوا أنفسهم في الدنيا بعبادتهم الأصنام.

والثاني: ﴿ضَلَّ سَعِيَهُمْ﴾ الذي سعوا في الدنيا بعبادتهم الأصنام في الآخرة؛ لأنهم قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] و ﴿هَتُولَاءِ شُفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، ونحوه، فُضِّلَ ما أَمَلُوا في الآخرة بسعيهم في الدنيا والآخرة، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ وهم يحسبون بعبادتهم الأصنام التي عبدوها أنهم يحسنون بما أنفقوا على أولئك ووسعوا أنهم يحسنون صنعا، أي: خيراً أو معروفًا، أي: ليس لهم ذلك بصنع للخير، وفيه دلالة أنهم يؤاخذون بفعلهم الذي فعلوا، وإن جهلوا الحق، وهكذا قولنا: إن من فعل فعلاً وهو جاهل، فإنه يؤاخذ به بعد أن يكون له سبيل الوصول إلى الحق بالطلب أو بالتعلم، حيث هم يحسبون أنهم يحسنون صنعا.

ثم أخبر من هم؟ فقال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾: حججه وبراهينه.

وقال الحسن: دينه، وقد ذكرنا ذلك في غير موضع.

وقوله: ﴿وَلِقَائِهِ﴾ البعث أو المصير إليه، وهو مذكور أيضاً.

وقوله - عز وجل-: ﴿حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾.

أي: لا نقيم لهم وزناً، وهو ما قال - عز وجل-:

﴿فَمَا رَحِمَتْ يَحْتَرِثُهُمْ﴾ [البقرة: ١٦] فإذا لم تربح لهم [كانت] حشرات عليهم.

وقوله: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَنَ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ﴾

[النحل: ٢٥]، هذا يدل أن قوله: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾، قد يقام عليهم

الوزن<sup>(١)</sup>.

ثم أخبر - عز وجل - عن جزائهم؛ فقال: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ جَهَنَّمَ بِمَا كَفَرُوا وَتَّخَذُوا آيَاتِي

رُشْدِي هُزُوًا﴾.

(١) ينظر: اللباب (١٢/٥٧٤).

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴿١٠٧﴾ خَلِيلِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا ﴿١٠٨﴾ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَىٰ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿١١٠﴾﴾ .

ثم ذكر للمؤمنين من الثواب والجزاء بأعمالهم التي عملوها في الدنيا، واختاروا فيها مقابل ما ذكر للكفرة؛ فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾ .  
 كأن الجنان التي وعد للمؤمنين أربعة: جنات النعيم، وجنات المأوى، وجنات عدن، وجنات الفردوس، ثم كان في [كل] واحدة منها - أعنى الجنان - فيها معنى الأخرى؛ لأنه قال: ﴿جَنَّاتِ الْمَأْوَىٰ﴾ [السجدة: ١٩] وهو ما يؤوى إليه، و ﴿جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [المائدة: ٦٥] ظاهر، و ﴿جَنَّاتِ عَدْنٍ﴾ [التوبة: ٧٢] من المقام أو غيره، و ﴿الْفِرْدَوْسِ﴾ سميت فردوساً؛ لأنها تكون ملتفة محفوفة بالأشجار، ففي كل واحدة منها ذلك كله.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿نُزُلًا﴾ قيل: منزلاً من النزول.

وقيل: من النزول وهو من الأنزال.

وقوله - عز وجل-: ﴿خَلِيلِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ أي: تحولاً، أخبر أنهم لا يملون ولا يسأمون عن نعيمها، كما يمل أهل الدنيا عن نعيمها ويسأمون؛ لأن المسرور بها يمل عن نعمة، ويرغب في أخرى، فأخبر أن أهل الجنة لا يملون فيها، ولا يسأمون، ولهم فيها ما يشتهون، ولهم فيها ما يتخبرون.

وروي أن ابن عباس<sup>(١)</sup> سأل كعباً عن الفردوس؛ فقال: هي جنات الأعتاب بالشرمانية. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ما ذكرنا أنها سميت: [فردوساً] لكثرة أشجارها والتفافها.  
 وروي عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ أنه قال: «الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، الفردوس أعلاها درجة من فوقها يكون الفردوس، منها يتفجر أنهار الجنة الأربعة فإذا سألتهم الله الجنة فاسألوه الفردوس»<sup>(٣)</sup>.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: ﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ أي: تحولاً، وكذلك قال أبو عوسجة: هو من

(١) أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٤/٤٥٨).

(٢) قاله الضحاك بنحوه، كما في تفسير البغوي (٣/١٨٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٤/٢٩٧)، كتاب صفة الجنة: باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها (٢٥٣١)، وأحمد (٥/٣١٦، ٣٢١)، وعبد بن حميد (١٨٢)، وابن جرير (٢٣٤٠٧)، وابن أبي شيبة، والحاكم، والبيهقي في البعث، وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٤/٤٥٧).

(٤) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧١).

التحول، وقال: ﴿نُزُلًا﴾، قال: هذا من الطعام والشراب، وجمع النزل: أنزال، وجمع الفردوس: فراديس. وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: النزل: ما يقدم للضيف، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَذَ كَلِمَاتُ رَبِّي﴾.

يشبه أن يكون هذا خرج مقابل قوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وقوله: ﴿وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [يوسف: ١١١] وجوابًا لما ذكر فيه تبيانًا لكل شيء، وتفصيل كل شيء، فقالوا: كيف يحتمل هذا المقدار أن يكون فيه تبيان كل شيء وتفصيل كل شيء؟ فقال - عز وجل - عند ذلك جوابًا لقولهم: إنه لو بسط ما أودع فيه من نحو المعاني والحكمة، وشرح ذلك فكتب بما ذكر لبلغ القدر الذي ذكر وازداد.

وقال الحسن: قوله: ﴿لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي﴾ أي: لخلق ربي، أي: لو قال ما خلق وأملى: أنني خلقت كذا، وخلقت كذا، فيكتب جميع ما خلق، لبلغ القدر الذي ذكر. ويرجع تأويله إلى ما خلق من أصناف الخلق وأجناس الأشخاص. وقال أبو بكر الأصم: قوله: ﴿لِكَلِمَاتِ رَبِّي﴾ لبيان ما خلق ربي، فهو يرجع إلى الأول، وقال: فائدة ما ذكر هو أن يعرفوا أن خلائقه وما أنشأ، لمما يخرج عن الوقوع في الأوهام، فالذي أنشأ ذلك وخلقه أخرى أن يكون خارجًا عن الوقوع في الأوهام والتصور فيها.

والثاني: يعرفوا قدرته وسلطانه، وإحاطة علمه بالخلائق، وما أنشأ فيعلموا: أن من قدر على هذا فهو على البعث الذي أنكروا أقدر، ومن أحاط علمه بما ذكر فهو على الإحاطة بأفعالهم وأقوالهم أعلم وأعرف؛ ليكونوا على الحذر أبدًا في كل وقت. ثم يحتمل قوله: ﴿لِكَلِمَاتِ رَبِّي﴾ حججه وآياته التي أقامها على وحدانيته وربوبيته، أي: لو كتب ذلك لبلغ ذلك الذي ذكر.

وإن كان المراد من الكلمات: القرآن، فالتأويل ما ذكرنا بدءًا: أنه كان خرج على الجواب والمقابلة لقول كان منهم، [وهو] ما قاله الحسن وأبو بكر إن كان كلماته خلقه أو البيان عن خلقه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْ جِئْنَا بِبِئْسَلِهِ مَدَدًا﴾:

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧١).

هذا ليس على التحديد، ولكن على التعظيم والإبلاغ، وهو ما قال: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧] دل هذا على أن قوله: ﴿وَلَوْ جِئْنَا بِبِثَلِئَةٍ مِثْلِهِ مَدَدًا﴾، أن ليس لذلك المدد حد ولا نهاية؛ ولكن ذكر على التعظيم له والإبلاغ.

وفيه دلالة أن ليس لما خلق الله من العلوم نهاية ولا غاية يدركها الخلاق، ولكن يؤخذ من كل جنس شيء، فيعمل به.

وفيه أن ليس الأمر بتعلم العلم، والمقصود منه العلم نفسه، ولكن المقصود منه العمل بما يعلم؛ إذ ليس للعلوم نهاية ولا يبلغ ذلك البشر، فدلّ أنه كما ذكرنا، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾.

أمره أن يخبرهم أنه بشر مثلهم، ثم يكون لذلك الأمر وإخباره إياهم أنه بشر مثلهم، وجوه من المعنى:

أحدها: أنهم كانوا يسألونه آيات خارجة عن وسع البشر وطوقهم، فأمره أن يخبرهم أنه بشر مثلهم، لا يقدر على ما يسألونه من الآيات التي تخرج عن وسع البشر وطوقهم، وليس لأحد التحكم على الله، والتخير عليه في شيء، إنما ذلك إلى الله إن شاء أنزل وإن شاء لم ينزل، وأنا لا أملك شيئاً من ذلك.

والثاني: ذكر هذا ليعرفوا أنه إذا جاء من الآيات التي لا يحتمل وسع البشر أن يأتوا بمثلها، أنه إنما أتى بذلك من عند الله لا من ذات نفسه؛ إذ علموا أن وسع البشر لا يحتمل ذلك، فلما أتاهم بذلك إنما أتى بها من عند الله وأنه رسول على ما يقول.

والثالث: أمره أن يقول لهم هذا: إنه بشر مثلهم؛ لئلا يحملهم فرط حبههم على أن يتخذوه إلهاً رباً على ما اتخذ قوم عيسى إلهاً رباً؛ لفرط حبههم إياه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ فإن كانت الآية في مشركي العرب - فهم ينكرون البعث ولا يرجونه لكنّه يكون ذكر لقاء ربه لهم؛ لأنهم عرفوا في أنفسهم قديم إحسان الله إليهم [و] نعمه عليهم، فأمروا أن يعملوا العمل الصالح ليستديموا بذلك الإحسان الذي كان من الله إليهم، فيحملهم العمل على التوحيد بالله والإقرار بالبعث.

وإن كانت الآية في المؤمنين، فيكون تأويله؛ ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾، أي: ثواب ربه ﴿فَلْيَسْمَلْ غَمَلًا صَالِحًا﴾ ليثاب عليه؛ إذ الثواب إنما يكون للعمل الصالح دون غيره، وفيه ما ذكرنا أن المقصود من العلم العمل الصالح، والعلم مما ليس له نهاية فالأمر بطلب ما لا نهاية له ليس لنفسه ولكن للعمل به، والله أعلم.



وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾، يحتمل: حقيقة الإشراك في العبادة والألوهية، على ما أشرك أولئك: أشركوا الأصنام والأوثان التي عبدوها في عبادته وألوهيته، ويحتمل: المراعاة في العمل الصالح، على ما يرائي بعض أهل التوحيد في بعض ما يعملون من الطاعة والخيرات، والله أعلم بالصواب. وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

\* \* \*

## سورة مريم وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿كَهَيْعَصَ ۝١ ذِكْرَ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدُكَ زَكَرِيَّا ۝٢ إِذْ نَادَى رَبَّهُ يَدَّاءَ حَفِيًّا ۝٣ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا ۝٤ وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِن وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝٥ فَبَرَأْنَا بِرَبِّهِ مِنْ أَلِ يَاقُوبَ ۝٦ وَأَجَعَلْنَاهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝٧﴾ .

قوله: ﴿كَهَيْعَصَ﴾ .

قيل<sup>(١)</sup>: اسم من أسماء القرآن .

وقيل: اسم من أسماء الله تعالى، وعلى ذلك روى عن علي<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - أنه قال: يا كهيعص، اغفر لي .

قال أبو بكر الأصم: لا يصح هذا من علي؛ لأن هذا لم يذكر في أسمائه المعروفة التي يدعى بها .

وقال بعضهم: حروف من أسماء الله افتتح بها السورة فهو ما ذكرنا، وهو الأول، وقال بعضهم: الكاف مفتاح اسمه كاف، والهاء مفتاح اسمه هاد، والعين مفتاح اسمه عالم، والصاد مفتاح اسمه صادق .

وقال ابن عباس<sup>(٣)</sup>: الكاف من كريم، والهاء من هاد، والياء من حكيم، والعين من عليم، والصاد من صادق .

وقال الربيع بن أنس<sup>(٤)</sup>: الياء من قوله: ﴿وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ [المؤمنون: ٨٨] .

وقال الكلبي<sup>(٥)</sup>: هو ثناء أثنى الله على نفسه؛ فقال: كافٍ هادٍ عالمٍ صادقٍ، يقول: كافٍ لخلقها، هادٍ لعباده، عالمٍ ببيئته وبأمره، صادقٍ في قوله .

(١) قاله قتادة: أخرجه ابن جرير (٢٣٤٧٦)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٤/٤٦٦) .

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣٤٧٣) .

(٣) أخرجه عبد الرزاق وآدم بن أبي إياس وعثمان بن سعيد الدارمي في التوحيد وابن جرير (٢٣٤٤٠)، (٢٣٤٥٦، ٢٣٤٦٤)، وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في الأسماء والصفات، كما في الدر المنثور (٤/٤٦٥) .

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٣٤٥٣)، وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٤٦٦) .

(٥) أخرجه ابن مردويه، كما في الدر المنثور (٤/٤٦٥) .

وقال بعضهم: لم ينزل الله كتاباً إلا وله فيه سرٌّ لا يعلمه إلا الله، وسرّ القرآن فواتحه.  
وقال بعضهم: تفسيره ما ذكر على أثره، وهو قول الحسن، وأمثال هذا قد أكثروا فيه،  
وقد ذكرنا الوجه في الحروف المقطعة فيما تقدم في غير موضع.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَكَرْ رَحْمَتَ رَبِّكَ عَبْدُكَ زَكَرِيَّا﴾ هذا يحتمل وجهين:  
أحدهما: على الأمر، أي: اذكر لهم رحمة ربك عبده زكريا بالإجابة له عند سؤاله  
الولد في الوقت الذي أيس عن الولد في ذلك الوقت؛ فيكون فيه دلالة رسالته، حيث ذكر  
لهم رحمة ربه على زكريا، وأخبرهم على ما في كتبهم.  
والثاني: ﴿ذَكَرْ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾: هذا ذكر رحمة ربك لعبده زكريا في دعائه، وعلى هذا  
التأويل يكون الذكر هو القرآن، وقد سمي الله القرآن: ذكراً في غير آي من القرآن، والله  
أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾.  
قال بعضهم: نداءً خفياً في قلبه على الإخلاص من غير أن ينطق به.  
وقال بعضهم: نداءً خفياً عن قومه ومن حضره.  
ثم يحتمل وجهين:  
أحدهما: أخفاه وأسرّه منهم إخلاصاً لله وإصفاً له.  
والثاني: أخفاه وأسرّه منهم حياءً أن يعيروه أن سأل ربه الولد في وقت كبره وإياسه،  
والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي﴾ أي: ضعف ورق ﴿وَأَسْتَعَلَ الرَّأْسُ  
سَبِيحًا﴾: اعتذر إليه، وقدم زكريا ما حل به من الكبر وبلوغه الوقت الذي لا يطعم فيه ذلك  
الوقت الولد، أي: بلغت المبلغ الذي ضعف بدني، ورق عظمي، ثم سأل ربه الولد ليس  
على أنه كان لا يعرف قدرة الله أنه قادر على هبة الولد، وإنشائه في كل وقت في وقت  
الكبر والضعف، وبالسبب وبغير السبب؛ لكنه لأنه يعرف أنه [لا] يسع ويصلح سؤال  
الولد وهبته في الوقت الذي كان بلغ هو، وهو الوقت الذي لا يطعم فيه الولد في  
الأغلب، وهو ما ذكر في سورة آل عمران: ﴿كَلَّمَآ دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا  
قَالَ يَمْرُؤُومُ أَنَّى لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [٣٧] فعند ذلك عرف زكريا أنه يسعه دعاء  
هبته الولد وسؤاله في وقت الإياس، حيث رأى [عند] مريم فاكهة الشتاء في الصيف،  
وفاكهة الصيف في الشتاء غير متغيرة عن حالها، فسأل عند ذلك ربه الولد، وهو قوله:  
﴿هَذَاكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً...﴾ الآية [آل عمران: ٣٨]،  
والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: كنت تعودني الإجابة في دعائي إياك فيما مضى.

وقال بعضهم: أي: لم يكن دعائي مما يخيب عندك، وهما واحد، ذكر منته وفضله [الذي] كان منه إليه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَأْيِ﴾.

قال الحسن: خاف مواليه أن يرثوا ماله، فأما علمه ونبوته فمما لا يورث.

قال أبو بكر الأصم: هذا لا يصح، لا يحتمل أن يخاف زكريا وراثته ماله مواليه؛ فيسأل ربه لذلك الولد ليرثه ماله، ولكن خاف أن يُضَيِّعَ مواليه دينه وسننه من بعده؛ فسأل ربه أن يهب له الولد ليقوم مقامه في حفظ دينه وسننه.

وقال: لا يحتمل وراثته المال؛ لما روي في الخبر: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة»، فلا يخلو هذا من أحد وجهين:

إما أن كان هذا في المال له خاصة دون سائر الأنبياء، وإما إذن لم يكن زكريا نبياً فدلّ هذا أنه لا يحتمل وراثته المال فدلّ أنه على العلم: أن يضيع الموالي علمي من وراثتي. ويحتمل قوله: ﴿وَأِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَأْيِ﴾، وسؤاله الولد وجهاً آخر، وهو أنه سأل ربه الولد الرضى الطيب؛ ليذكر هو به بعد وفاته بالأعمال والصنيع الذي كان منه في حياته، ويُدعى له، لئلا ينقطع ذكره، ودعاء الخلق له، وهذا هو المعروف في الخلق أنهم يذكرون ويدعون لهم بالخيرات التي كانت في حال حياتهم، إذا كان له ولد صالح فعلى ذلك سؤال زكريا الولد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَاَنَّتِ آمْرَأَتِي عَاقِرًا﴾ أي: لا تلد.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا . بَرِّئْتُ﴾ أي: يلي أمري.

وقوله: ﴿بَرِّئْتُ وَرِثٌ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾.

قال بعض أهل التأويل: ما ذكرنا: يرثني مالي، ويرث من آل يعقوب النبوة، وقيل: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ وارثاً يرثني مكاني، ونبوتي، ويرث من آل يعقوب الملك؛ لأنهم كانوا ملوكاً، وكانوا أحواله، وهو كان خبيراً، والله أعلم بذلك.

ولكن قوله: ﴿بَرِّئْتُ﴾ ما كان له من العلم والحكمة والدين وغيره، ويرث من آل يعقوب ما كان لهم من العلوم وغيرها، فإن ثبت أن آل يعقوب كانوا أحواله، ففيه دلالة أن ذوي الأرحام يرثون بعضهم من بعض، والله أعلم.

(١) قاله ابن جريج، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٤٨٢).

**قوله تعالى:** ﴿بِزَكْرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ (٧) قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ (٨) قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَىٰ هَئِنٍ وَقَدْ خَلَقْنَاكَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْلَا نَفْسُكَ شَيْئًا﴾ (٩) قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَاتُكَ إِلَّا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ (١٠) فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ (١١) يَبْحَثُ خِذِ الْكِتَابَ يَقُورُ وَآيَاتُهُ الْحُكْمُ صَبِيًّا﴾ (١٢) وَحَنَانًا مِن لَّدُنَّا وَزَكَاةً وَكَانَ تَقِيًّا﴾ (١٣) وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَوْ يَكُنْ جَنَانًا عَصِيًّا﴾ (١٤) وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا﴾ (١٥).

وقوله - عز وجل - : ﴿بِزَكْرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ .

قال بعضهم: ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾، أي: لم نجعل له مثل يحيى من قبل في الفضل والمنزلة؛ لأنه روي عن نبي الله ﷺ أنه قال: «لم يكن من ولد آدم إلا وقد عمل بخطيئة أو هم بها غير يحيى بن زكريا؛ فإنه لم يهم بخطيئة ولا عمل بها»<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾، أي: لم يسم أحد قبله يحيى. وجائز أن يكون قوله: ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾، أي: يتولى الله تسميته يحيى، لم يول تسميته غيره، وسائر الخلق تولى أهلهم تسميتهم<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا﴾. قال الحسن: إن زكريا استوهب ربه الولد، فأجابه وبشّره، فقال: ﴿أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾، وطلب منه الآية لذلك، فقال: ﴿اجْعَلْ لِي آيَةً﴾، فما عابه على ذلك، ولا وبّخه، ولكن رحمه، أو كلام نحو هذا.

وقال غيره: إنما أمسك لسانه واعتقله عقوبة لما سأل من الآية، هؤلاء كلهم يجعلون ذلك منه زلة منه، إلا أن الحسن قال: لم يعبه على ذلك، ولا عاقبه عليه، ولكن ذكر ذلك رحمة منه إليه، وغيره يجعل ذلك عقوبة لما كان منه.

وجائز أن يخرج ذلك على غير ما قالوا، وهو أن قوله: ﴿أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾ أي: على أي حال يكون مني الولد، على الحال التي أنا عليها، أو أرد إلى شبابي، ففي تلك الحال

(١) أخرجه أحمد والحكيم الترمذي في نوادر الأصول والحاكم وابن مردويه عن ابن عباس، كما في الدر المنثور (٤/٤٧٣).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٣٥٠٨، ٢٣٥٠٩).

(٣) ينظر: للباب (٧/١٣).

يكون مني الولد، فذلك منه استخبار واستعلام عن الحال الذي يكون منه الولد، ليس على أنه لم يعرف أنه قادر على إنشاء الولد في حال الكبر، وبسبب وبلا سبب، وعلى ذلك يخرج قوله حيث قال كذلك: ﴿قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَىٰ هَيْنٍ ۖ وَقَدْ خَلَقْتَكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾، أي: قبل أن نخلقك لم تك شيئاً.

وطلب الآية والعلامة بعدما بشر يخرج على وجهين:

أحدهما: أنه لما بشر بالولد لعله أشكل عليه بأن تلك بشارة ملك أو غيره، فطلب منه العلامة ليعرف أن تلك بشارة ملك، وأنها من الله أو غيره لأنه ذكر في الآية: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَىٰ﴾ [آل عمران: ٣٩] فطلب الآية يخرج منه على استعلام بشارة الملك، وأن ذلك من الله لا أنه لم يعرف قدرة الله أنه قادر على خلقه في كل حال، هذا لا يظن بأضعف مؤمن في الدنيا فكيف يظن بنبي من الأنبياء؟! أو أن يكون طلب الآية منه ليعرف وقت حملها الولد، ووقت وقوعه في الرحم؛ ليسبق له السرور بحمله عن وقت الولادة، وعن وقت وقوع بصره عليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَلَىٰ هَيْنٍ﴾، لأنني أخلق بسبب، وبغير سبب.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ ءَايَتُكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: آيتك ألا تكلم الناس ثلاث ليال، وأنت سويّ صحيح.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾، أي: ثلاثاً تامات بأيامها على ما قاله في آية

أخرى: ﴿ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا﴾ [آل عمران: ٤١] ذكر هاهنا ثلاث ليال وفي تلك الآية<sup>(٣)</sup>

ثلاثة أيام والقصة واحدة.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَفَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾.

قوله: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ﴾، قيل<sup>(٤)</sup>: أوماً إليهم.

وقيل<sup>(٥)</sup>: كتب لهم على الأرض.

وجائز أن يكون أوحى إليهم بالشفقتين على ما ذكر في آية أخرى: ﴿ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا﴾

[آل عمران: ٤١]، والرمز: هو تحريك الشفة والإيماء بها.

(١) قاله السدي: أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٥٢٢) وهو قول قتادة وابن زيد.

(٢) قاله السدي: أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٥٣١).

(٣) ينظر: اللباب (٢٣/١٣).

(٤) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٦٩)، وهو قول قتادة أيضاً.

(٥) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٣٥٣٩)، وهو قول السدي والحكيم.

قال أبو عوسجة: عافر وعقيم: المرأة التي لا تلد، وقوله: ﴿عِتْيَا﴾ قال: هو أشد الكبر شيئا، أي: كبر الشيب. والمحراب، قال: إن شئت قصرًا ودارًا، وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿عِتْيَا﴾، أي: ييسًا، ويقال: عِتْيَا وعْتِيَا، بمعنى واحد، ويقال: ملك عاتٍ، إذا كان قاسي القلب غير لين. وسويًا أي: سليمًا.

وقوله: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ﴾، قد ذكرنا أنه أوماً إليهم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كتب لهم على الأرض.

وقوله: ﴿أَن سَيِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَن سَيِّحُوا﴾، أي: صلوا لله بكرة وعشيًا، فإن كان التسيح هو الصلاة، ففيه أن الصلاة كانت في الأمم الماضية في ختام الليل.

ويحتمل التسيح نفسه والشاء على الله، والدعاء له بالغدوات والعشيات.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَبْحِثُ خِزِّ الْأَكْتَابِ يُقْوَمُ﴾.

قال بعضهم: خذ الكتاب بما قواك الله وأعانك.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: خذ الكتاب واصبر على العمل بما فيه.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: خذ الكتاب بقوة، أي: بجد.

قال أبو بكر الأصم: الجدّ: هو الانكماش في العمل، والقوة هي احتمال ما حمل عليه.

وفيه دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنهم يقولون بأن القوة تتقدم الفعل، ثم لا تبقى وقتين، فيكون على قولهم أخذًا بغير قوة، وقد أمره أن يأخذه بقوة، فقولهم على خلاف ما نطق به ظاهر الكتاب.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾.

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿الْحُكْمُ﴾، أي: النبوة حال صباه.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: آتاه الله الفهم واللب.

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٢).

(٢) تقدم.

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٣٥٤٥، ٢٣٥٤٦) وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٧٠)، وهو قول قتادة.

(٤) قاله سعيد بن جبيرة بنحوه، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٧٠).

(٥) قاله ابن عباس، كما في تفسير البيهقي (٣/١٩٠).

(٦) ورد في معناه حديث عن ابن عباس، أخرجه أبو نعيم وابن مردويه والديلمي، كما في الدر المنثور (٤/٤٧٠) وهو قول عكرمة.

وقال بعضهم: الحكمة والعلم. فكيفما كان ففيه فساد مذهب المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن الله تعالى لا يخص أحداً بنبوة، ولا شيء من الخيرات إلا بعد أن يسبق من المختص له ما يستوجب ذلك الاختصاص، ويستحقه، فما الذي كان من يحيى في حال صباه وطفولته ما يستوجب به النبوة، وما ذكر من الحكم أنه آتاه، فدل ذلك [أن] الاختصاص منه - يكون لمن كان - إفضالاً منه وإنعاماً ورحمة، لا باستحقاق من المختص له واستيجابه.

وفي قوله: ﴿يَبِيحَىٰ خِذِّ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ دلالة أنه كان نبياً حيث كان أخبر أنه آتاه الكتاب.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا﴾ هو على قوله: ﴿وَأَيَّتَنَّهُ الْحُكْمَ صَبِيحًا﴾ وآتيناه حناناً وزكاة أيضاً.

ثم اختلف في قوله: ﴿وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا﴾:

قال ابن عباس<sup>(١)</sup>: تعطفاً من لدنا.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أي: رحمة من لدنا، وهو قول الحسن<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: الحنان: المحبة.

وقال أبو عوسجة: حنانك وحنانك كلاهما يعني: رحمتك، وقال: أصله من التحنن، وهو الترحم<sup>(٥)</sup>.

وقال القتيبي<sup>(٦)</sup>: أصله من حنين الناقة على ولدها.

وقوله: ﴿وَزَكَاةً وَكَانَ تَقِيًّا﴾.

قال بعضهم<sup>(٧)</sup>: زكاة، أي: صدقة تصدق بها على زكريا وزوجته في الوقت الذي لا

يرجو فيه مثلهما الولد.

(١) أخرجه عبد الرزاق والفريابي وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والزرجاني في أماليه وصححه، والبيهقي في الأسماء والصفات من طريق عكرمة عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٧١) وهو قول مجاهد أيضاً.

(٢) قاله ابن عباس: أخرجه ابن جرير (٢٣٥٤٩) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٧١).

(٣) أخرجه عبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٤/٤٧١) وهو قول عكرمة وقتادة والضحاك.

(٤) قاله عكرمة وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٣٥٥٧، ٢٣٥٥٨).

(٥) ينظر: اللباب (١٣/٢٥-٢٦).

(٦) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٣).

(٧) قاله قتادة: أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٧١)، وهو قول الكلبي أيضاً.



وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: زكاة، أي: صلاحًا وما ينمو به من الخيرات.  
وجائز أن يكون الزكاة اسم كل خير وبركة، وهو كالبر من التقوى، كأنه قال: أعطيناه  
كل بر وخير.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَانَ تَقِيًّا﴾ عن جميع الشرور، كقوله: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ  
وَالْتَقَوْا﴾ [المائدة: ٢] أي: تعاونوا على البرّ وتعاونوا أيضًا على دفع الشرور.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَبِرًّا بِوَالِدَيْهِ﴾ هو على قوله: ﴿وَمَا آتَيْنَهُ الْحُكْمَ﴾ [أي]: وآتيناه  
البرّ بوالديه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا﴾.  
بل كان خاضعًا لله ذليلًا مطيعًا.  
وقال الحسن: ﴿وَلَوْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا﴾، أي: لم يكن فيمن يجبر الناس على معصية  
الله.

وقال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿وَلَوْ يَكُنْ جَبَّارًا﴾ أي: قتالًا، أي: لم يكن ممن يقتل على  
الغضب ويضرب على الغضب.  
وأصله ما ذكرنا: أنه كان - على ضد ما ذكر - خاضعًا لله، مطيعًا له، على ما ذكر أنه  
لم يرتكب ذنبًا ولا هم به.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسَلَّمْ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا﴾.  
يحتمل: (السلام عليه) الوجوه الثلاثة:  
أحدها: هو اسم كل برّ وخير، أي: عليه كل برّ وخير في هذه الأحوال التي ذكر.  
والثاني: (السلام) هو الثناء، أننى الله عليه في أول أمره إلى آخره، وبعد الموت في  
الآخرة، أو أن يكون قوله: ﴿وَسَلَّمْ عَلَيْهِ﴾ أي: السلامة عليه في هذه الأحوال التي يكون  
للشيطان في تلك الأحوال الاعتراض والنزغ فيها؛ لأنه وقت الولادة يعترض ويفسد الولد  
إن وجد السبيل إليه، وكذلك عند الموت يعترض ويسعى في إفساد أمره فأخبر أن يحيى  
كان سليمًا سالمًا عن نزغات الشيطان، محفوظًا عنه حتى لم يرتكب خطيئة، ولا هم بها،  
والله أعلم.

وفي قوله: ﴿وَيَوْمَ يَمُوتُ﴾ دلالة أن الموت والقتل سواء، وإن كان في الحقيقة مختلفًا؛  
لأنه ذكر في القصة أن يحيى قتل، ثم ذكر الموت، فدل أنهما واحد، فهذا يرد على

(١) قاله قتادة بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٥٦١)، وهو قول ابن جريج والضحاك.

(٢) قاله البغوي (١٩٠/٣).

المعتزلة، حيث قالوا: إن المقتول ميت قبل أجله، وفيه أن قوله: ﴿وَلَا نَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ﴾ [البقرة: ١٥٤] إنما نهانا أن نسميهم أمواتاً في جهة ليس في الجهات كلها، حيث سمى يحيى: ميتاً، وهو كان شهيداً على ما ذكر أنه قتل.

وفي قوله: ﴿وَمَا آتَيْنَهُ الْحُكْمَ صَبِيحًا﴾ استدلال لأبي حنيفة - رحمه الله - حيث وقف في أولاد المسلمين والمشركين، فقال: لا علم لي بهم، ولم يقطع فيهم القول؛ لما يجوز أن يجعل الله لهم من المنزلة والتمييز والفهم في حال صغرهم حتى يعرفوا خالقهم ومنشئهم، على ما أعطى يحيى وعيسى في حال صباهما وصغرهما الحكم والفهم والمعرفة.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ ﴿١٦﴾ فَأَتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا ﴿١٨﴾ قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا ﴿١٩﴾ قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ نَبِيًّا ﴿٢٠﴾ قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَى هَيْنٍ وَلَنَجْعَلَنَّهَا آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَقْضِيًّا ﴿٢١﴾ فَحَمَلَتْهُ فَانْتَبَذَتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا ﴿٢٢﴾ فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَى جَنَعِ النَّخْلَةِ قَالَتْ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا ﴿٢٣﴾ فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَا تَحْزَنِينَ قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴿٢٤﴾ وَهَزَيْتَ إِلَيْكَ إِجْنَعُ النَّخْلَةَ تَلْقُطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾ فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرِينِ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا ﴿٢٦﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾ .

قال الحسن: هو صلة قوله: ﴿ذَكَرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا﴾ [مريم: ٢] أي: اذكر

رحمة ربك مريم.

وقال بعضهم: واذكر نبأ مريم وقصتها في الكتاب.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾، أي: نحو المشرق.

ثم يحتمل قوله: ﴿انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ إذا بلغت مبلغ النساء فارقت أهلها، وانتبذت منهم؛ لثلا يقع بصر غير ذي الرحم المحرم عليها، وألا يراها أحد، ولا يصنع النظر إليها.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ أي: جلست في المشرقة؛ لأنه كان في الشتاء.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا﴾:

قال بعضهم: احتجبت من دونهم بالغيبه عنهم.

(١) قاله البغوي (٣/١٩٠-١٩١).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أخذت من دونهم حجابًا، أي: ستواً.  
وقال مقاتل<sup>(٢)</sup>: اتخذت من دونهم الجبل حجابًا وستواً، أي: جعلت الجبل بينها وبين أهلها، فلم يرها أحد منهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا﴾:  
قال أبي بن كعب<sup>(٣)</sup>: هو روح عيسى، أرسله الله إلى مريم في صورة بشر، ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾.

وقال غيره من أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا﴾: جبريل، وقد سمي الله جبريل: روحًا في غير آي من القرآن: ﴿رُوحُ الْقُدُسِ﴾ [النحل: ١٠٢] وغيره.  
﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ أي: لم يكن به أثر غير البشر.  
وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿بَشَرًا سَوِيًّا﴾ لا عيب فيه ولا نقصان، بل كان سويًا صحيحًا كاملاً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَتْ إِنَّيْ أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا﴾.  
فإن قيل: كيف تعوذت بالرحمن إن كان تقيًا، وإنما يتعوذ بالرحمن من الفاجر والفاسق؟ قال الحسن: قوله: ﴿إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا﴾ مفصول من قوله: ﴿إِنَّيْ أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ﴾، فيكون على الابتداء، كأنها قالت: ﴿إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا﴾ لا ينالني منك سوء ولا يمسنني شر.

ويحتمل قوله: ﴿إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا﴾ أي: ما كنت تقيًا، أي: حيث دخلت عليّ من غير استئذان منك ولا استثمار ما كنت تقيًا، ويحتمل قوله: ﴿إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا﴾ أي: وقد كنت تقيًا، فعلى هذا التأويل كأنه دخل عليها على صورة بشر عرفته بالتقى والصلاح، فكأنها قالت: قد كنت عرفتك بالتقى والصلاح فكيف دخلت عليّ بلا إذن ولا أمر؟! وقد يجوز أن يستعمل (إن) مكان (ما) ومكان (قد)، و [هو] في القرآن كثير، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لِكَ عُلْمًا زَكِيًّا﴾ هو على

(١) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (١٩١/٣).

(٢) انظر: تفسير البغوي (١٩١/٣).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم والحاكم وصححه، والبيهقي في الأسماء والصفات، كما في الدر المنثور (٤/٤٨٠).

(٤) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٣٥٨٠) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٨٠)، وهو قول وهب بن منبه وابن جريج وغيرهما.

(٥) انظر: تفسير البغوي (١٩١/٣).

الإضمار، كأنه قال: ﴿إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ﴾ بالقول بأن أهب لك غلامًا زكيا، أي: أرسلني إليك بهذا القول وهو قوله: ﴿لَأَهَبَ لِكَ غُلَامًا زَكِيًّا﴾.

وفي حرف ابن مسعود<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِيَهَبَ لِكَ غُلَامًا زَكِيًّا﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿زَكِيًّا﴾ أي: صالحًا، طاهرًا عن جميع الشرور.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا﴾، أي:

قالت: لم يمسنني بشر، يعلم أنه لم يمسهها بشر لا تقبي ولا غيره، لكن كأنها قالت: لم يمسنني بشر نكاحا ولم أك بغيا، فمن أين يكون لي ولد؟ كأنها لم تعرف الولد إلا بسبب؛ لذلك قالت: ﴿أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكِ﴾، أي: أخلق بسبب وبلا سبب.

وقوله - عز وجل-: ﴿هُوَ عَلَىٰ هَيْنٍ﴾ أي: خلق الشيء بسبب وبغير سبب هين علي.

وقال بعضهم: قوله: ﴿قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكِ﴾ للأنبياء الذين كانوا من قبل: إنه يخلق

ولدا بلا أب ولا أم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَنَجْعَلَنَّ آيَةً لِلنَّاسِ﴾، أي: نجعل ولادته بلا أب على ما أخبر

الأنبياء من قبل - آية للناس لرسالتهم؛ لأنهم أخبروا أنه يولد ولد بلا أب ولا أم، فكان ما

أخبروا، فدل ذلك أنهم إنما عرفوا ذلك بالله؛ فيكون ذلك آية لصدقهم، ويكون قوله:

﴿وَكَاثَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾ أي: ذلك الخبر الذي أخبر الأنبياء من قبل، والوعد الذي وعد لهم

أمرا مقضيا كائنا.

وقال أهل التأويل في قوله: ﴿وَلَنَجْعَلَنَّ آيَةً لِلنَّاسِ﴾، أي: نجعل عيسى آية للناس

حيث ولد بلا أب، وكلم الناس في المهد، وغير ذلك من الآيات التي كانت فيه.

وجائز أن يكون آية للناس للبعث؛ لأنه أنشأه بلا أب ولا سبب، وهم إنما أنكروا

البعث لما لم يعاينوا الولد بغير أب أيضا ثم كان، فعلى ذلك البعث؛ إذ لا فرق بينهما؛

لأن من قدر على إنشاء الولد بلا أب ولا أم قدر على الإحياء بعد الموت، بل هو أولى.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَرَحْمَةً مِنَّا﴾ أي: رحمة منا للخلق؛ لأن من اهتدى واتبعه كان

له به نجاة، وهو ما قال الله تعالى لرسوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾

[الأنبياء: ١٠٧] وعلى ذلك جميع الأنبياء والرسل الذين بعثهم الله إلى خلقه كان ذلك

رحمة منه إلى خلقه.

(١) أخرجه عبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٤/٤٨١).

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾ أي: كان أمره كائناً، وعلى التأويل الذي ذكره أبو بكر الأصم في قوله: ﴿قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَىٰ هَيْنٍ ۗ وَنَجَعَلُهُ ءَايَةً لِلنَّاسِ﴾ يكون قوله: ﴿وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾ أي: كان وعداً وخبراً معلوماً على ما أخبر الأنبياء عن نبأ عيسى وأمه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَحَمَلَتْهُ فَانْتَبَدَّتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا﴾.

دلّ هذا على أن الولاد لم يكن على إثر الحمل، ولكن كان بين الولاد وبين الحمل وقت، لكن لا يعلم كم ذلك الوقت إلا بخبر عن الله<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَانتَبَدَّتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: تباعدت به؛ حياء من أهلها.

وقال بعضهم: انفردت به مكاناً قصياً متباعداً.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَاجَاءَهَا الْمَخَاضُ﴾:

قال القتيبي<sup>(٣)</sup>: ﴿فَاجَاءَهَا الْمَخَاضُ﴾ أي: جاء بها، من المجيء، وألجأها إليها، يقول:

جاءت بي الحاجة إليك، وأجاءتني الحاجة. والمخاض: هو الحمل.

ودل قوله: ﴿فَانتَبَدَّتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا﴾ أن النخلة التي ألجأها المخاض إليها كانت

يابسة، على ما قاله أهل التأويل؛ لأنه إنما انتبتت مكاناً قصياً وتباعدت حياء من أهلها،

فلو كانت تلك النخلة رطبة ذات ثمار، لكان الناس يأوون إليها ويقيمون عندها، فلا

يحتمل أن تأوي إليها مريم وعندها يأوي الناس، ثم التجاؤها إلى النخلة لتساند إليها

وتستعين بها على ما تقع الحاجة للنساء وقت الولادة إلى شيء يستعين به عما ينزل بهن من

الشدة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَتْ يَلَيْتَنِي مِثُّ قَبَلِ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَّنْسِيًّا﴾.

يحتمل أن يكون ﴿يَلَيْتَنِي مِثُّ قَبَلِ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَّنْسِيًّا﴾، أي: وكنت غير

معروفة.

ويحتمل أن يكون - على ما ذكر - ﴿يَلَيْتَنِي مِثُّ قَبَلِ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَّنْسِيًّا﴾: لا

أذكر بعد الموت بذلك، لأنه ذكر أنها كانت من أهل شرف وكرم، ومن أهل بيت النبوة،

فتمنت أن تكون غير معروفة؛ لئلا تذكر بسوء بعدها ولا بقذف.

(١) ينظر: اللباب (١٣/٣٨ - ٣٩).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٨/٣٢٢)، والبيهقي (٣/١٩٢).

(٣) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٣).

وقال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿وَكُنْتُ نَسِيًا مَّسِيًّا﴾ أي: حيضة ملقاة، وكذلك قال أبو عوسجة: النسي: الحيض.

قال أبو بكر الأصب: لا يحتمل هذا؛ لأنها قد عرفت قدرها عند الله، فلا يحتمل أن تتمنى ما ذكر، لكن الإنسان ربما يتمنى الأمر العظيم إذا اشتد به الأمر، نحو ما يتمنى الموت في بعض الوقت لعظم ما يحل به، فعلى ذلك غير منكر هذا من مريم أن تتمنى ما ذكر أهل التأويل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَنَادَيْهَا مِن تَحْتِهَا﴾. ومن تحتها اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ناداها ملك.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ناداها ابنها عيسى.

قال أبو بكر الأصب: لا يحتمل أن يكون [الذي] ناداها ملكاً؛ لأنه قال: ﴿مِن تَحْتِهَا﴾، ولو كان ملكاً لناداها من فوقها، لكن هذا ليس بشيء؛ لأن الملك إنما ينادي من حيث يؤمر، من تحت ومن فوق.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: ناداها جبريل من تحت الوادي: ﴿أَلَا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾.

والأشبه أن يكون ابنها عيسى؛ لأنها كانت تحزن أن تشتم وتقذف به، فعيسى إذا تكلم وصار بذلك المحل تسر هي بذلك، لما تعلم أنه ينفي عنها بعض ما طعنت به وقذفت. ويحتمل حزنها من وجه آخر: وهو أنها كانت حزنت خوفاً على نفسها وعلى ولدها؛ لأنها أقامت في مكان لا ماء فيه ولا طعام، فخافت على نفسها وولدها الهلاك، فحزنت لذلك فبشرت حيث قال لها: ﴿أَلَا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾: أمنها عن الخوف الذي كان. ثم السري: قال بعضهم من أهل التأويل<sup>(٥)</sup>: هو الجدول، وهو النهر الصغير.

(١) قاله عكرمة: أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٨١)، وهو قول مجاهد والضحاك.

(٢) قاله البراء، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٨٢).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٣٦٢٦ - ٢٣٦٢٩) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٨٢)، وهو قول قتادة والحسن وسعيد بن جبير وغيرهم.

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٣٦١٤) وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٨٢)، وهو قول الضحاك وعكرمة وعمرو بن ميمون وغيرهم.

(٥) قاله البراء بن عازب أخرجه ابن جرير (٢٣٦٣٧) وعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه، وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٨٣) وهو قول ابن عباس، ومجاهد، والحسن، وسعيد بن جبير، والضحاك، وقتادة، وغيرهم.



وقال بعضهم: قوله: ﴿فَقَوْلِي﴾ هو على حقيقة القول، أي: أمرت أن تقول: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾، فكان نذرها الصوم للرحمن بعد هذا القول<sup>(١)</sup>، وإلى هذا يذهب الحسن.

**قوله تعالى:** ﴿فَأَتَتْ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُ قَالُوا يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا ﴿٢٧﴾ يَتَّخِذَتْ هَرُونَ مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوِيًّا وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا ﴿٢٨﴾ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نَكَلِمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ﴿٢٩﴾ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّا بِوَالِدِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أُمُوتٍ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴿٣٣﴾ ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَدُونَ ﴿٣٤﴾ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَانَهُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٣٥﴾ وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٣٦﴾ فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ قَوْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَّشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٣٧﴾ أَسْمِعْ يَوْمَ وَأُبَصِّرْ يَوْمَ يَأْتُونََنَا لَكِنِ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٣٨﴾ وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ ﴿٤٠﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَتَتْ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُ﴾ أي: بعيسى قومها تحمله: ﴿قَالُوا يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا﴾.

قال أبو بكر الأصبم: لقد فريت عظيمًا من الأمر، لكنه يخرج تأويل فريت من التقدير، يقال: فري، أي: قدر.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لقد افتريت عظيمًا، وهو قذف صريح بالزنى، كقوله: ﴿يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ﴾ [الممتحنة: ١٢].

وقال بعضهم: ﴿شَيْئًا فَرِيًّا﴾ كل قائم عجب، أو من عمل فهو فري، وهو هاهنا عجب فري، وهذا أقرب؛ إذ لا يجوز أن يحمل كلامهم على تصريح القذف وثم لتعريض القذف مساغ ووجه، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَتَّخِذَتْ هَرُونَ﴾ قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: كانت أخت هارون بن عمران أخي موسى، وعلى ذلك روى خبر عن رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>، فإن ثبت فهو هو.

(١) ينظر: الباب (١٣/٥١، ٥٢).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٣٦٨٢) وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٨٦) وهو قول قتادة والسدي وغيرهما.

(٣) قاله السدي، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٦٩٣).

(٤) في الباب عن المغيرة بن شعبة، أخرجه مسلم (٣/١٦٨٥) كتاب الآداب: باب النهي عن التكني بأبي القاسم (٩/٢١٣٥) والترمذي (٥/٢٢٠، ٢٢١) أبواب التفسير: باب «ومن سورة مريم»، (٣١٥٥) وأحمد (٤/٢٥٢)، وابن جرير (٢٣٦٩٢)، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والنسائي وابن =



وقال بعضهم: لا، ولكن كان لها أخ من أبيها يقال له: هارون بن ماتان؛ لذلك نسبوها إليه فقالوا: ﴿يَتَأَخَّتْ هَرُونَ﴾.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن هارون كان رجلاً صالحاً ناسكاً فيهم، فشبها به ونسبها إليه؛ لصلاحها ونسكها.

وقال بعضهم: إن بني إسرائيل تسمي كل صالح: هارون؛ حباً لهارون؛ لذلك سموها ونسبها إلى هارون، لنسكها وصلاحها.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا كَانَ أَبِيكَ أَمْرًا سَوَوْ وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا﴾ أي: ما كان أبوك ما ذكر ولا أمك ولا أنت، فمن أين كان لك هذا؟! هذا تعريض من الكلام: ليس بتصريح، فهو ما ذكرنا: أنهم قالوا ذلك على التعجب وليس على تصريح الفرية والقذف لها.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ﴾.

أي: أتاني علم الكتاب، ولا نفستر أى كتاب هو: الإنجيل أو التوراة أو غيره؟ لأنه قال في آية أخرى: ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [آل عمران: ٤٨] فذكر الكتاب وذكر معه التوراة والإنجيل؛ فهذا يدل أن الكتاب غير التوراة والإنجيل.

وقوله: ﴿وَجَعَلَنِي نَبِيًّا . وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾.

هذا يدل أنه قد تكلم بعد هذه الكلمات، وليس كما قال أهل التأويل: إنه تكلم بهؤلاء، ثم لم يتكلم بعد ذلك إلى أن بلغ المبلغ الذي يتكلم الصبيان؛ لأنه أخبر أنه جعله نبياً وجعله مباركاً، فلا يحتمل أن يكون نبياً ولا يتكلم ولا يدعو الناس إلى دين الله، وأتى بركة تكون فيه إذا لم يتكلم بكلام خير؛ فدل ذلك منه أن ليس على ما قالوا هم، والبركة هي اسم كل خير وصلاح، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالتَّزَكُّوَةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾.

يحتمل: الصلاة المعروفة والزكاة المعهودة.

ويحتمل: الصلاة: الثناء له والدعاء في كل وقت وفي كل مكان، والزكاة: كل ما تزكو به النفس وتصلح وتنمو من كل خير.

فإن كان الأول الصلاة المفروضة والزكاة المعروفة، فهو على تعليم الناس، كأنه قال:

= المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل، كما في الدر المنثور (٤٨٦/٤) من طريق علقمة بن وائل عن المغيرة بن شعبة قال: لما قدمت نجران سألتوني فقالوا: إنكم تقرأون: ﴿يَتَأَخَّتْ هَرُونَ﴾، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك، فقال: «إنهم كانوا يُسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم».

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٦٨٧).

أوصاني أن أعلم الناس وأعلمهم من الزكاة؛ إذ لم يكن يملك عيسى ما تجب فيه الزكاة، فهو يخرج على إعلام الناس عن حكم الزكاة، أو أن يكون على المواساة، فذلك مما قل وكثر سواء.

وإن كان الثاني فهو وغيره من الناس في تلك الزكاة سواء، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْ﴾ أي: جعلني براءً بوالدي، صلة بقوله: ﴿وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ و ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾، وجعلني براءً بوالدي.

﴿وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا﴾، قد ذكرناه في قصة يحيى.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْلَمْنَا عَلَى يَوْمِ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أُمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعِثُ حَيًّا﴾.  
هذا - أيضًا - قد ذكرناه في قصة يحيى، غير أن الله تعالى هو مُسَلَّمٌ على يحيى في تلك الأحوال، وهاهنا ذكر أن عيسى سلم على نفسه.

وذكر في بعض القصص: أن عيسى ويحيى - عليهما السلام - التقيا، فقال يحيى لعيسى: «أنت خير مني». فقال عيسى: «بل أنت خير مني، سلم الله عليك، وسلمت أنا على نفسي»، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ أي: ذلك عيسى بن مريم، ليس على ما قالت النصراري وغيرهم أنه ابن الله، وأنه ثالث ثلاثة على ما قالوا، ولكن عيسى بن مريم عبد الله كما أقر هو بالعبودية حيث قال: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾.

ويحتمل قوله: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ أي: ذلك الذي أنبأتهم من نبي عيسى: ﴿قَوْلِكَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ أي: هؤلاء الكفرة حيث أنكروا أنه ليس على ما أنبأتهم من نبيه، أي: الذي يشكون فيه هو قول الحق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَانَ﴾.  
نزّه نفسه عن أن يتخذ ولدًا؛ لأنه لا تقع [له] الأسباب التي لها يتخذ الولد ويطلب منه. أو يقول: إن اتخاذا الولد يسقط الألوهية؛ لأن الولد في الشاهد يكون شكل الأب وشبيهاً له، فلا يحتمل أن تكون الألوهية لمن يشبه الخلق؛ لأن الولد في الشاهد إنما يتخذ ويطلب لأحد وجوه ثلاثة:

إما لوحشة تأخذه فيستأنس به.

وإما لحاجة تمسه فيستغنى به في دفعها.

أو لخوف يخاف من أعدائه فيستنصر به، فإذا كان الله سبحانه يتعالى عن ذلك وله من سرعة نفاذ أمره ما ذكر في قوله: ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧]،

فمن له من سرعة نفاذ الأمر ما ذكر، لا تقع له الحاجة إلى الولد في معنى من المعاني ولا وجه من الوجوه، تعالى الله عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا.

ثم قول أهل التأويل: إنه نفخ في جيب مريم، أو في أنفها، أو في غيره، وغير ذلك من القصص التي ذكروها مما ليس في الكتاب ذكرها - فلا يجوز أن يقال ذلك إلا بخبر عن الله تعالى، أو عمن أوحى إليه، فإنه لم يعلم صدقه ولا ثبوته، فنذكر مقدار ما في الكتاب لا يزداد على ذلك ولا ينقص؛ لأن هذه الأنباء لما ذكرت لرسول الله لتكون آية لرسالته ونبوته؛ لأنها كانت مذكورة في الكتب المتقدمة، وكان هنالك من يعرفها، فذكرت له هذه الأنباء على ما كانت في كتبهم؛ ليعلموا أنه إنما عرف ذلك بالله، فلو زيد فيه أو نقص لكانت غير دالة لهم على ذلك.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: الصوم: الإمساك؛ صومًا: أي: صمتًا، فريًا: أي: عظيمًا عجبًا، والبغى: يقال: امرأة بغى ونسوة بغايا، أي: فاجرات، وكذلك قال أبو عوسجة. وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبُّكُمْ وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ﴾.

إنهم كانوا يعرفون أن الله هو ربهم حيث قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، ونحوه، فكأن عيسى قال لهم: ارجعوا إلى عبادة الذي تعرفون أنه ربِّي وربكم، واتركوا العبادة لمن تعرفون أنه ليس بربكم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ﴾: اختلف فيه: قال بعضهم: اختلف الذين تحزبوا في عيسى في حياته، منهم من قال: هو ساحر. وقال بعضهم: هو كاهن.

وقال بعضهم: كذا من هذا النحو. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: اختلف الذين تحزبوا في عيسى بعد ما رفع [من] بينهم: فمنهم من قال: هو الله، وقال بعضهم: هو ابن الله، وقال بعضهم: ثالث ثلاثة، وأمثال ما قالوا على علم منهم أنه لم يكن على ما وصفوه وقالوا فيه، لكنهم عاندوا وكابروا.

وقال بعضهم: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ﴾: الذين تحزبوا واختلفوا في رسول الله لما بعث، فمنهم من قال: إنه ساحر، وإنه كاهن ومجنون، وإنه مفتر، وإنه كذاب، ونحو ما قالوا فيه على علم منهم أن ما يقول هو يوافق كتبهم، وأن كتابه مصدق لكتبهم، وأنه يؤمن

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٤).

(٢) قاله قتادة وابن جريج، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٣٧١٩، ٢٣٧٢٠).

بالرسل الذين يؤمنون هم بهم، لكنهم قالوا ذلك على المعاندة والمكابرة.  
وقوله - عز وجل-: ﴿قَوْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

قال أصحاب التأويل: الويل: الوعيد، واختلفوا فيه، [وهو] - والله أعلم - الويل لكل كافر، ما من كافر إلا وله ذلك الوعيد.

وقوله - عز وجل-: ﴿مِن مَّشْهَدٍ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾:

وصف ذلك اليوم بالعظم؛ لما فيه مجمع الأولين والآخرين، ويشهده الجن والإنس والملائكة، فهو مشهد يوم عظيم.

ويحتمل أنه وصفه بالعظم؛ لأنه هو المقصود في خلق العالم في الدنيا، فهو إنما خلقهم لأمر عظيم وهو ذلك اليوم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَسْمِعْ يَوْمَ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا﴾:

قال الحسن: يكونون سمعاء وبصراء في الآخرة، ليس على ما كانوا في الدنيا عمياً بكما صمًا.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ما أسمعهم وما أبصرهم يوم يأتوننا.

وقال بعضهم: لا يصح هذا؛ لأن هذا ليس على وجه النهر والتعجب، ولكن تأويله أي: يسمعون ما قالوا ويبصرون ما عملوا.

وقال بعضهم: ﴿أَسْمِعْ يَوْمَ وَأَبْصِرْ﴾ أي: ﴿أَسْمِعْ﴾ بحديثهم إليهم وأعلمهم و ﴿وَأَبْصِرْ﴾ كيف نصنع بهم يوم يأتوننا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَكِنَّ الْظَّالِمُونَ أَيَّامٌ فِي صَلَاحٍ مُّبِينٍ﴾.

أي: في حسرة بينة، أو في هلاك بين، وقد ذكرنا ذلك في غير موضع.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾:

قال عامة أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: الحسرة: هي أن يصور الموت بصورة كبش أملح، فيذبح

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٣٧٢٧-٢٣٧٢٩) وعبد الرزاق وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٨٩/٤).

(٢) ورد في معناه حديث عن أبي سعيد الخدري: أخرجه البخاري (٣٥٤/٩) كتاب التفسير: باب ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ...﴾ الآية، (٤٧٣٠)، ومسلم (٢١٨٨/٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٤٩/٤٠) والترمذي (٢٢١/٥) أبواب التفسير باب «ومن سورة مريم»، (٣١٥٦)، وأحمد (٤٢٣/٢)، والنسائي في الكبرى (٣٩٣/٦)، وسعيد بن منصور وأبو يعلى وابن المنذر وابن أبي حاتم، وابن حبان وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٤٨٩/٤) من طريق أبي صالح عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

يؤتى بالموت كههيئة كبش أملح، فينادي مناد: يا أهل الجنة فيشربون، وينظرون، فيقول: هل

بين الجنة والنار، فينظر إليه أهل النار وأهل الجنة، فيندم أهل النار ويكون لهم الحسرة؛ لما كانوا يطمعون الموت يتأملون منه، فذلك الحسرة التي ذكر، ولكن هذا لا يعلم إلا بخبر عن رسول الله، فإن ثبت شيء عنه فهو ذاك، وإلا فالحسرة لهم هي أعمالهم التي عملوا في الدنيا، وهو ما قال: ﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة: ١٦٧]، وقوله: ﴿يَحْسَرَتْنَا عَلَىٰ مَا قَرَّرْنَا فِيهَا﴾ [الأنعام: ٣١]، ونحوه كل عمل عملوا في الدنيا يكون لهم ذلك حسرة في الآخرة وندامة.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ﴾، أي: أدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار. ﴿وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾، أي: هم كانوا في غفلة من هذا ﴿وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾. وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا﴾.

هذا - والله أعلم - كناية عن فناء الخلق جميعاً وبقاء الخالق، فذلك معنى الوراثة، والله أعلم.

وعلى ذلك سمي الوارث في الشاهد: وارثاً؛ لأنه باق بعد فناء مورثه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ (٤١) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا (٤٢) يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا (٤٣) يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا (٤٤) يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا (٤٥) قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ الْهَيْبَةِ يَا إِبْرَاهِيمُ لِمَ تَنْتَهَىٰ لِأَرْحَمِكَ وَأَهْجُرَنِي مَلِيًّا (٤٦) قَالَ سَلَّمْتُ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا (٤٧) وَأَعْتَرَلَكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَادْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا (٤٨) فَلَمَّا اعْتَرَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ هَبْنَا لَهُمْ مِنْهُنَّ لِقَابًا وَعَبَقًا وَأَوْرَثْنَا لُقْمَانَ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا (٤٩) وَوَهَبْنَا لَهُمْ مِنْ رَحْمَتِنَا وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيمًا (٥٠).

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ﴾.

قال الحسن: هو صلة ﴿كَهَيْعَصَ﴾. ذَكَرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدُوكَ زَكَرِيَّا﴾ [مريم: ١، ٢]. يقول: اذكر رحمة ربك إبراهيم، وكذلك يجعل جميع ما ذكر في هذه [السورة] من نحو هذا صلة ذلك، كأنه ذكر ﴿كَهَيْعَصَ﴾ في كل ذلك؛ لأنه يجعل تفسير ﴿كَهَيْعَصَ﴾

= تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت وكلهم قد رآه، ثم ينادي: يا أهل النار فيشربون، وينظرون فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت وكلهم قد رآه فيذبح ثم يقول: يا أهل الجنة، خلود فلا موت، ويا أهل النار، خلود فلا موت، ثم قرأ: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْقَسْرِ...﴾ الآية.

في كل ذلك على ما ذكر على إثره، وكذلك يقول في جميع الحروف المقطعة: إن تفسيرها ما ذكر على إثرها.

وأما غيره من أهل التأويل فإنه يقول: واذكر لهم نبأ إبراهيم وقصته في الكتاب لهم، واذكر في الكتاب نبأ موسى وخبره وذكره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّكُمْ كَانُمْ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ :

الصديق: إنما يقال لمن كثر منه ما يستحق ذلك الاسم، وكذلك التشديد إنما يشدد إذا كثر الفعل منه وصار كالعادة له والطبع، فكأنه سمي بهذا لما لم يكن يجعل بين ما ظهر له من الحقوق والفعل وبين وفائها وأدائها إليها نظرة ولا مهلة، بل كان يفى بها ويؤديها كما ظهر له، ولذلك سماه - والله أعلم - : وفياً بقوله: ﴿وَاتَّبَعْتَهُمُ الَّذِي وُفِّيَ﴾ [النجم: ٣٧]، وقال في آية أخرى: ﴿وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢١] سماه: وفياً، كانت عاداته القيام بوفاء ما ظهر له وإتمام ما ابتلاه به، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ﴾ إذا دعوته ﴿وَلَا يُبْصِرُ﴾ لو عبدته ﴿وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ إذا احتجت إليه وسألته.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿مَا لَا يَسْمَعُ﴾ أي: لا يجيب لو دعوته واحتجت إليه، ﴿وَلَا يُبْصِرُ﴾ حاجتك إذا احتجت إليه، ﴿وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾، أي: لا ينصرك. وقال بعضهم: ﴿وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ من عذاب الله في الآخرة.

يقول: كيف لا تعبد من إذا دعوته سمع، وإذا عبدته أبصر، ونصرك إذا احتجت إليه وسألته<sup>(١)</sup>، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَابَتِ إِيَّيْ قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعُلَمَاءِ مَا لَمْ يَأْتِكَ﴾، أي: من بيان ما يحل بك بعد الموت، إذا مت على ما أنت عليه، ﴿مَا لَمْ يَأْتِكَ﴾ ذلك ﴿فَأَتَّبَعْنِي﴾ إلى ما أدعوك إليه من دين الله، ﴿أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا﴾، أي: ديناً عدلاً سويّاً قيماً لا عوج فيه، فهذا يدلّ منه أنه قد أوحى [إليه] في ذلك الوقت، ويشبه أن يكون عرف ذلك استدلالاً منه واجتهاداً على غير وحي، كقوله: ﴿هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ﴾ [الأنعام: ٧٨] حتى انتهى إلى قوله: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا﴾ [الأنعام: ٧٩] وكل ذلك كان له من الله؛ ألا ترى أنه قال في آخره: ﴿وَرَبِّكَ حُجَّتًا ءَاتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣].

(١) ينظر: اللباب (١٣/٧٣-٧٤).

وقوله - عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيَ لَّا تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا﴾، هم لم يكونوا يعبدون الشيطان عند أنفسهم، ولكن يحتمل إضافة عبادتهم إلى الشيطان وجوهاً: أحدها: أن الأصنام التي عبدوها كانت لا تأمرهم بالعبادة ولا تدعوهم إليها ثم عبدوها، فإنما عبدوها بأمر الشيطان وبدعائه إياهم، فأضاف ذلك إليه للأمر الذي كان منه بذلك.

والثاني: ذكر أن الشيطان كان ينطق من جوف الصنم، فعبدوها لكلامه، فكأنهم عبدوا الشيطان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيَ إِيَّيْ أَحَافُ أَنْ يَمْسَكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ﴾.  
قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿إِيَّيْ أَحَافُ﴾: أي: أعلم أنه يمسك عذاب من الرحمن لو دمت على الكفر وختمت به، فإن كان تأويله العلم فهو على هذا الشرط يخرج.  
ويحتمل أن يكون الخوف في موضع الخوف، أي: ﴿إِيَّيْ أَحَافُ أَنْ يَمْسَكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ﴾ إن لم تنجز وعده ﴿فَتَكُونُ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا﴾ أي: قريباً في العذاب.  
وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنِّي إِلَهِي يَتَّبِعُنِي﴾ ولا شك أنه كان راغباً عن عبادة آلهتهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَئِنْ لَّمْ تَنْتَهَ لِأَرْحَمِكْ﴾ يحتمل وجوهاً:  
أحدها: ﴿لَئِنْ لَّمْ تَنْتَهَ﴾ عن دينك الذي أنت عليه ﴿لَأَرْحَمَكْ﴾، أي: لأقتلنك.  
والثاني: ﴿لَئِنْ لَّمْ تَنْتَهَ﴾ عن قذف آلهتنا وسبها وذكرها بسوء ﴿لَأَرْحَمَكْ﴾، أي: لأشتمنك مكان شتمك وقذفك آلهتنا، فالرجم يشتمل على هذه الوجوه الثلاثة: القتل، والطرده، والشتم، فإن كان على القتل فهو مقابل الدين، أي: لئن لم تنته عن دينك لأقتلنك، وإن كان على الطرد فهو مقابل الدعاء، أي: لئن لم تنته عن دعائك إياي إلى ما تدعو لأطردنك، وإن كان علي الشتم فهو مقابل الشتم، أي: لئن لم تنته عن شتمك آلهتنا لأشتمنك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَهْجُرَنِي مَلِيًّا﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: طويلاً.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: دهرًا.

(١) قاله ابن جرير (٣٤٧/٨)، والبخاري (١٩٧/٣).

(٢) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٧٤٥، ٢٣٧٤٦).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٧٤٢) وهو قول سعيد بن جبير وغيره.

فإن كان ﴿مَلِيًّا﴾، أي: بعيدًا فهو على بعده منه، أي: ابعد مني، وتباعد مني داره ومقامه.

وإن كان على الدهر والطول فهو يخرج، أي: لا تكلمني أبدًا، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ سَلِّمْ عَلَيْكَ﴾ يحتمل أنه ليس على أن سلّم عليه، ولكن كلمه بكلام السداد، كقوله: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلِّمُوا﴾ [الفرقان: ٦٣] هو أن يقولوا لهم كلام السداد ليس على أن يسلموا عليهم.

ويحتمل ﴿سَلِّمْ عَلَيْكَ﴾ على حقيقة السلام المعروف، لكنه يخرج على الإضمار، أي: ﴿سَلِّمْ عَلَيْكَ﴾ إذا أسلمت.

وقوله - عز وجل - : ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي﴾ إذا أسلمت على نحو ما قلنا. ويحتمل قوله: ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي﴾ أي: أسأل ربي ليوفقك على السبب الذي تستوجب به الاستغفار، وتكون أهلاً للاستغفار.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّكُمْ كَانْتُمْ فِي حَفِيًّا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: برًا لطيفًا.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿حَفِيًّا﴾: عالمًا.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: إنه كان عودني الإجابة.

قال أبو عوسجة: الحفي: العالم بالأمر، ويقال: حفى الرجل يحفي: إذا سار بلا نعل ولا خف، وجمعه: حفاة، واحتفى يححتفي: إذا اجتنى حشيشًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَعْتَزَلَكُمْ وَمَا نَدْعُوكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾:

الاعتزال - هاهنا - اعتزال هجرة إلى أرض الشام، ومفارقتها إيهم مفارقة المكان والدار، كقوله: ﴿وَبَجَّيْنَهُ وَوُطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَنَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٧١]، فقوله: ﴿وَبَجَّيْنَهُ﴾ النجاة بالفراق منهم.

وقوله: ﴿وَمَا نَدْعُوكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي: وأعتزلكم وما تعبدون من دون الله أيضًا، ففيه إخبار عن اعتزاله عنهم بالدار والمكان، وعن فعلهم أيضًا، اعتزلهم عن الأمرين جميعًا.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٣٧٥٦)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٩١/٤)، وهو قول ابن زيد أيضًا.

(٢) قاله الكلبي، كما في تفسير البغوي (١٩٨/٣).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٩١/٤).



وقوله - عز وجل-: ﴿وَادْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أي أدعو ربي عسى ألا أكون بعبادة غير الله شقيًّا، كما كان قومه بعبادة غير الله أشقياء.

والثاني: ﴿أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي﴾ إذا دعوته ﴿شَقِيًّا﴾، أي: خائبًا مردود الدعاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا أَعْتَرَكُمُ﴾: اعتزال الدار والمكان بالهجرة إلى الأرض المباركة التي ذكر أنه نجاه [إليها]، واعتزل - أيضًا - صنيعهم الذي كانوا يصنعون من عبادتهم غير الله.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ ذكر الهبة؛ لأن الولد هبة من الله تعالى، خلقه على الإفضال منه والإنعام عليه؛ لأنه يعطى لا عن حق كان لهم عليه، فذلك فائدة ذكر الولد هبة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَلَّا جَعَلْنَا نَدِيمًا﴾ هو ظاهر، وهب له ما ذكر، ثم أخبر - عز وجل- أنه جعلهم أنبياء.

وقوله: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُمْ مِمَّن رَزَمَيْنَا﴾: اختلفوا فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الرحمة - هاهنا-: هي النبوة، أي: وهبنا لهم النبوة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الرحمة: النعمة، أي: من نعمته وهب لهم ما وهب من النبوة وغيرها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيمًا﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: قوله: ﴿لِسَانَ صِدْقٍ﴾: هي الكتب التي أنزلها الله فيها أنباء صدقهم وفضلهم، ومنزلتهم.

وقال بعضهم: ﴿لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيمًا﴾ هم أولادهم الذين جعلهم أنبياء [وارسلًا يذكرون ويعظون من بعدهم؛ لأن جميع الأنبياء والرسل كانوا من نسل إبراهيم من لدنه إلى لدن محمد ﷺ؛ فهم كانوا لسان صدق عليمًا، حيث يذكرون بكل خير وبكل بركة ويمن.

وقال بعضهم: ﴿لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيمًا﴾ هو ما آمن جميع أهل الأديان به - أعني: بإبراهيم - ودانوا به جميعًا، وعلى ذلك يخرج تخصيص إبراهيم وآله بالصلاة وبالبركة

(١) انظر: تفسير البغوي (١٩٨/٣).

(٢) انظر: تفسير البغوي (١٩٨/٣).

عليهم والثناء على قول قوم حيث قالوا: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم».

**قوله تعالى:** ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا ﴿٥١﴾ وَنَذِيرًا مِنَ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا ﴿٥٢﴾ وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا ﴿٥٣﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ﴾ : هو ما ذكرنا في قوله : ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [مريم : ٤١] ، وقوله : ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾ [مريم : ١٦] - على قول الحسن - صلة قوله : ﴿ذَكَرَ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا﴾ [مريم : ٢] ، أي : اذكر رحمة ربك موسى .  
وعلى قول غيره من أهل التأويل ، أي : اذكر لهم نبأ موسى وقصته في الكتاب ، وهو ما ذكرنا فيما تقدم .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا﴾ ، و ﴿مُخْلَصًا﴾ ، وقد قرئ بالنصب والخفض جميعاً :

قال بعضهم <sup>(١)</sup> : ﴿مُخْلَصًا﴾ : أخلصه الله واصطفاه واختاره لرسالته ونبوته .

وقوله : ﴿مُخْلَصًا﴾ بالخفض ، أي : أخلص عبادته وتوحيده له .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ .

قال بعضهم : الرسول هو الذي ينبي ويخبر عن التأويل .

وقال بعضهم : الرسول هو الذي ينزل عليه الوحي والكتاب ، والنبى هو الذي ينبي لا عن لسان ، وأصل النبي هو الذي ينبي عن كل خير وبركة ، وسمي : نبياً ، لاجتماع خصال فيه ، كالصديق لا يسمى إلا بعد اجتماع كل خصال الخير والبركة ما لو انفرد بكل خصلة من تلك الخصال سمي : صادقاً ، فإذا اجتمع ذلك سمي : صديقاً ، فعلى ذلك النبي سمي نبياً لاجتماع خصال [فيه] ، وهو ما روي في الخبر : «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ» <sup>(٢)</sup> ، «وَالسَّمْتُ الْحَسَنُ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ» <sup>(٣)</sup>

(١) قاله ابن جرير (٣٥٠/٨) .

(٢) أخرجه البخاري (٤١٠/١٤) كتاب التعبير : باب من رأى النبي ﷺ في المنام (٦٩٩٤) ، ومسلم (٤/١٧٧٤) كتاب الرؤيا (٢٢٦٤) عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» وأخرجه البخاري (٦٩٨٧) ومسلم (٢٢٦٤/٧) عن أنس بن مالك عن عبادة بن الصامت باللفظ السابق .

وأخرجه البخاري (٦٩٨٨) ، ومسلم (٢٢٦٣/٨) بلفظ سابقه ، وأخرجه البخاري (٦٩٨٩) عن أبي سعيد الخدري بنحوه . وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس ولقيط بن عامر وغيرهم .  
(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٤٦٨) ، (٧٩١) ، وأبو داود (٦٦٢/٢) كتاب الأدب : باب في الوفاق (٤٧٧٦) عن ابن عباس أن نبي الله ﷺ قال : «إن الهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد =

فهذا يدلّ أن النبي إنما سمي: نبيًّا؛ لاجتماع خصال الخير والبركة فيه، كما ذكرنا في الصديق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَنَدَيْتُهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ﴾، فإن كان الأيمن من اليمن والبركة، فيكون تأويله: ونادينا من جانب الطور المبارك واليمن، وكذلك روي في الخبر أن موسى - عليه السلام - قال: «أتاني من جبل طور سيناء، واطلع من جبل ساعورا، وظهر من جبل فاران»، ومعناه: أتاني وحي ربي من جبل طور سيناء، «واطلع من جبل ساعورا»، أي: أتى وحي عيسى من جبل ساعورا، وأتى وحي محمّد في جبل فاران؛ فهو على اليمن: يمن الجبل وبركته.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو يمين الجبل.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: يمين موسى.

قال أبو بكر الأصم: هذا لا يعلم إلا بالخبر، ولا نفسره أنه ماذا أراد به؟ مخافة التغيير؛ لأنه ذكر في موضع الاحتجاج عليهم، فإن زادوا أو نقصوا عما في كتبهم يبطل الاحتجاج به عليهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَرَّنتَهُ نَحِيًّا﴾.

قال أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: هو تقريب بالمكان، ولكن عندنا هو تقريب المنزل والقدر والفضل، هذا معروف، وهو أسلم، ﴿نَحِيًّا﴾ من المناجاة، أي: ناجاه من حيث لم يطلع على ذلك غيرهما، وسمى موسى بهذا؛ لأنه أخلص نفسه لله وسلمها له، ولذلك سمي المصلي - أيضًا - : مناجيًا ربه على ما روي في الخبر «أَنْظُرُ مَنْ تُنَاجِي»<sup>(٤)</sup> حيث فرغ نفسه

= جزء من خمسة وعشرين جزءًا من النبوة.

(١) قاله قتادة: أخرجه ابن جرير (٢٣٧٥٩) وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٩٢).

(٢) قاله ابن جرير (٣٥٠/٨) والبيهقي (٣/١٩٨).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه الفريابي وابن أبي شيبه في المصنف وهناد في الزهد وعبد بن حميد وابن جرير (٢٣٧٦٠)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه، كما في الدر المنثور (٤/٤٩٢)، وهو قول مجاهد وسعيد بن جبيرة وغيرهما.

(٤) أخرجه مالك (٨٠/١) كتاب الصلاة: باب العمل في الصلاة (٢٩) وأحمد (٤/٣٤٤)، والبخاري في (خلق أفعال العباد) (٧١) والنسائي في الكبير (٢/٢٦٤-٢٦٥) من طريق أبي حازم التمار عن البياضي أن رسول الله ﷺ خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال: «إن المصلي يناجي ربه فلينظر بما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن».

وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه الحاكم (١/٢٣٥-٢٣٦) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وانظر: الصحيحة للعلامة الألباني (١٦٠٣).

عن جميع الأشغال وسلمها إليه فسَمِي لذلك مناجيًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُم مِّن رَّحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا﴾، هو ما ذكرنا فيما تقدم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ﴿٥٥﴾ وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴿٥٦﴾ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴿٥٧﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَٰنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا ﴿٥٨﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ﴾.

على قول الحسن هو صلة قوله: ﴿ذَكَرْ رَحْمَتَ رَبِّكَ عَبْدُكَ زَكَرِيَّا﴾ [مريم: ٢] أي:

اذكر لهم رحمة ربك إسماعيل.

وعلى قول غيره من أهل التأويل على الابتداء، أي: اذكر لهم نبأ إسماعيل وقصته في الكتاب على الاحتجاج له عليهم؛ لأن هذه الأنباء والقصص كانت في كتبهم، فأخبر رسوله عن تلك الأنباء والقصص على ما كانت؛ ليخبرهم؛ فيعلموا أنه إنما عرفها بالله؛ ليدلهم ذلك على النبوة ورسالته.

ثم اختلف في إسماعيل: قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: هو إسماعيل بن إبراهيم، صلوات الله عليهما.

وقال بعضهم: هو الذي قالوا: ﴿أَبَعَثْنَا لَنَا مَلَكًا يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٦]، ولكن لا نعلم ذلك إلا بالخبر عن الله، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾:

قال عامة أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: سماه: ﴿صَادِقَ الْوَعْدِ﴾؛ لأنه وعد رجلاً أن يقيم عليه وأن ينتظره حتى يرجع إليه، فأقام مكانه أياماً ينتظره للميعاد حتى رجع إليه.

لكن لا يحتمل أن يكون مثل إسماعيل يعدُّ عدَّةً ولا يستثنى، وقد نهى الله رسوله أن يقول: إني فاعل كذا غدًا حتى يستثنى، وهو قوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا . إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤]، ويكون قوله: ﴿صَادِقَ الْوَعْدِ﴾، أي: صديقًا، والصديق هو القائم بوفاء كل حق ظهر له؛ لأن كل مؤمن يعتقد في أصل إيمانه طاعة ربه في كل أمر يأمر به والانتهاه عن كل نهى ينهاه، ووفاء كل حق عليه، فسماه: صادق الوعد؛ لقيامه

(١) قاله ابن جرير (٣٥١/٨)، والبغوي (١٩٩/٣).

(٢) قاله سهل بن عقيل، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٧٦٧)، وهو قول مقاتل والكلبي.

بوفاء كل حق ظهر له وتجلى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ قد ذكرناه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾، أي: [يا أمر] قومه بالصلاة والزكاة، وإن كانت الصلاة هي الصلاة المعروفة والزكاة المعروفة، ففيه أنهما كانتا في الأمم الماضية، وإن كان الدعاء والثناء وما به تزكو الأنفس وتصلح، فهو على جميع الخلائق، ذلك والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ ظاهر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ﴾ هو ما ذكرناه.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ قد ذكرناه أيضًا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ قال الحسن<sup>(١)</sup>: «رفعناه»، أي: نرفعه في

الجنة.

وقال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: رفعه إلى السماء الرابعة، فهو ميت فيها، وكلام نحو هذا.

ولكن عندنا: يشبه أن يكون رفعه إياه في المنزلة والقدر والرفعة عند الله وعند الناس جميعًا، على ما ذكرناه في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٠].

وقوله - عز وجل-: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾، أي: بالنبوة أو الرحمة التي ذكر

فيما تقدم، والرحمة: هي النعمة؛ فهذا يرد قول أهل الاعتزال؛ لأنهم يقولون: لا يخص الله أحدًا بالنبوة أو بشيء من الإفضال إلا من يستحق ذلك ويستوجبه، فأخبر الله - عز وجل - أن ذلك منه إنعام وإفضال عليهم.

﴿مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا﴾:

الأنبياء كانوا من ذرية آدم، ومن ذرية من حمل مع نوح، ومن ذرية إبراهيم أيضًا، ومن ذرية إسرائيل - أي: يعقوب - ومن ذرية من هداه للتوحيد واجتباها للرسالة والنبوة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذَا نُفِثَ عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ أَسْرَوْا سُرْعًا وَبِكِيًّا﴾:

قال بعض أهل التأويل: هذا في مؤمنى أهل الكتاب: عبد الله بن سلام وأصحابه إذا

(١) وهو قول البغوي (٣/١٩٩).

(٢) قاله كعب الأحبار أخرجه ابن جرير (٢٣٧٦٨) عن ابن عباس عنه، وهو قول أبي سعيد الخدري وأنس بن مالك ومجاهد وغيرهم.

تتلى عليهم آيات القرآن بعدما آمنوا ﴿حَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ .

ويشبه أن يكون هذا في أولئك الذين ذكر أنه أنعم عليهم كانت لهم آيات في كتبهم فيها سجود إذا تليت عليهم خروا لله سجداً وبكياً .

أو أن يكون لا على حقيقة السجود، ولكن على الخضوع له والقبول لحججه وبراهينه التي تليت عليهم، أو أن يكونوا لا يملكون أنفسهم إذا رأوا آيات الله وسلطانه، ولكن وقعوا سجداً على ما أخبر عن سحرة فرعون عند معابنتهم الآيات، حيث قال: ﴿فَأَلْفَى السَّحْرَةَ سَجْدًا﴾ [طه: ٧] ﴿فَأَلْفَى السَّحْرَةَ سَاجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٤٦] ليس أن سجدوا له، ولكن يلقون سجداً لما لا يملكون أنفسهم عند معابنتهم الآيات .

قال أبو عوسجة: ﴿وَبُكِيًّا﴾، فيه ثلاث لغات: بُكيا، وبكيا، وبكيا، وهو جماعة الباكي .

وقوله: ﴿نَجِيًّا﴾ يقال: فلان نجى فلان، أي: موضع [سره] .

ويحتمل قوله: ﴿إِذَا نُتِيَ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ حَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾: أن يكون كناية عن الصلاة، وصفهم - عز وجل - أنهم كانوا يكونون في الصلاة خاشعين باكين .

**قوله تعالى:** ﴿خَلَفَ مِنْ بَدْرِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيَاً ﴿٥٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يَطْلَمُونَ فِيهَا شَيْئًا ﴿٦٠﴾ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّهُمْ كَانُوا وَعْدُومًا بَيْنًا ﴿٦١﴾ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا وَهُمْ فِيهَا فِيهَا بُكْرَةٌ وَعَشِيًّا ﴿٦٢﴾ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا ﴿٦٣﴾ وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴿٦٤﴾ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُونَ لَهُ سَمِيًّا ﴿٦٥﴾ .

ثم قال: ﴿خَلَفَ مِنْ بَدْرِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ﴾، أي: خلف من بعد أولئك الذين وصفهم - عز وجل - بالصلاة لله، والخشوع لله فيها، والبكاء، ﴿خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ﴾، أي: جعلوها لغير الله، وهي الأصنام التي كانوا يعبدونها، فإذا جعلوها وصرفوها إلى غير الذي يصلي [إليه] أولئك فقد أضاعوها؛ لأنهم كانوا يصلون للأصنام الصلاة التي كان يصلي أولئك لله .

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿أَضَاعُوا الصَّلَاةَ﴾؛ لأن الصلاة هي آخر ما يترك ويضيع؛ لأنه روى في الخبر أنه قال: «سَيَنْقُضُ غَزَى الْإِسْلَامِ غَزْوَةٌ فَعَزْوَةٌ، أَوَّلُهَا الْأَمَانَةُ، وَأَخْرُهَا الصَّلَاةُ» .

وقال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿أَصَاغُوا الصَّلَاةَ﴾، إضاعتها: تأخيرها عن مواقيتها، لا أن تركوها أصلاً، فهذا في أهل الإسلام إن ثبت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ﴾، أي: آثروا الشهوات على العبادات، وجعلوا الشهوات هي المعتمدة دون العبادات.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الغى: وادٍ في جهنم، لكن هذا لا يجوز أن يقال إلا بالخبر عن رسول الله أنه قال: وادٍ في جهنم.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الغى: العذاب.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: الغى: الشر.

وجائز أن يكون سمي جزاء أعمالهم التي عملوها في الدنيا بالغاوية باسم أعمالهم: غيًّا، ويجوز تسمية الجزاء باسم سببه، كقوله: ﴿وَحَزْرًا وَسَيِّئَةً سَيِّئَةٌ مِثْلَهَا﴾ [الشورى: ٤٠] ونحوه.

ثم استثنى فقال: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ عن الشرك، ﴿وَأَمَّنَ﴾ بالله ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا﴾. وقوله - عز وجل - : ﴿فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾، يشبه أن يكون قوله: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾، أي: لا يتقصون من حسناتهم التي عملوها في حال إيمانهم لمكان ما عملوا من الأعمال في حال كفرهم، بل يبذل سيئاتهم حسنات على ما أخبر تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾، وقال في آية [أخرى]: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مِمَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] أخبر أنهم إذا آمنوا وانتهوا عن الشرك لا يؤاخذهم بما كان منهم في حال كفرهم، والله أعلم.

ثم بين آية جنة، فقال: ﴿جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ﴾، ثم يحتمل إيمانهم بالغيب، أي: بالله آمنوا به بالخبر وإن لم يروه، ويحتمل الغيب: الجنة، أي: صدقوا بها وإن لم يروها والنار والبعث بالغيب.

(١) قاله ابن مسعود، أخرجه ابن جرير (٢٣٧٨٣) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٤/٤٩٩) وهو قول القاسم بن مخيمرة وعمر بن عبد العزيز ومسروق.

(٢) قاله ابن مسعود، أخرجه الفريابي وسعيد بن منصور وهناد وعبد بن حميد وابن جرير (٢٣٧٩٢) - (٢٣٧٩٦)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه، والبيهقي في البعث من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٠٠) وهو قول عبد الله بن عمرو وعائشة والبراء وغيرهم.

(٣) ذكره البغوي (٢٠١/٣).

(٤) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٧٩٧).

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا وَعَدُوًّا مَائِنًا﴾ أي: كان موعوده آتيا، ولكن ذكر ﴿مَائِنًا﴾؛ لأن كل من أتاك فقد أتيت، فسمي لذلك ﴿مَائِنًا﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاءَ رِجَالٍ مِّنْهَا لِقَاءَ سَلَمَةٍ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاءَ رِجَالٍ مِّنْهَا لِقَاءَ سَلَمَةٍ﴾ [الواقعة: ٢٥، ٢٦] أي: لا يسمعون باطلاً، ولا ما يكره بعضهم من بعض، ولا ما يأنم بعضهم بعضاً إلا سلاماً، والسلام كأنه اسم كل خير وبركة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا بَكْرَةٌ وَعِشْيَاءٌ﴾.

قال الحسن<sup>(١)</sup>: إن أطيب العيش وأحبته إلى العرب الغداء والعشاء، فأخبرهم الله - عز وجل- أن لهم في الجنة الغداء والعشاء، وأطيب العيش إلى العجم لباس الحرير واللؤلؤ، فأعلمهم أن لهم في الجنة ذلك بقوله: ﴿يُحْكَمُونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣].

ويقول أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ليس في الجنة بكرة ولا عشي، ولا ليل ولا نهار، ولكن يؤتون على ما يحبون من البكرة والعشي.

عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> قال: على مقادير الليل والنهار.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا بَكْرَةٌ وَعِشْيَاءٌ﴾ ليس على تخصيص وقت دون وقت، ولكن الأوقات كلها في كل وقت يحبون ويشتهون، كقوله: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهُيهِ الْأَنفُسُ﴾ [الزخرف: ٧١]، ﴿وَفِيهَا مِمَّا يَتَخَبَّطُونَ﴾ [الواقعة: ٢٠].

ويخرج ذكر البكرة والعشي: أن زمان الجنة يكون مشبهاً بالبكرة من وقت طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ومثل الوقت الذي يكون بعد غروب الشمس إلى أن يظلم؛ لأنه أخبر أن ظله ممدود بقوله: ﴿وَوَظِلٌّ مِّمْدُودٌ﴾ [الواقعة: ٣٠].

ثم أخبر أن تلك الجنة التي ذكر أن فيها كذا هي ﴿الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا﴾. يحتمل أن يكون وعد الجنة للبشر كلهم بشرائط شرط عليهم، إن وفوا بها فلهم الجنة جميعاً، وإن لم يفوا بها فلا، فمن وفى بشرائطه التي شرط يجعل الذي كان وعد للذي لم يف - إذا وفى - للذي وفى بذلك، فهو الميراث الذي ذكر، وعلى ذلك يخرج قوله:

(١) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥٠١/٤).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٣٨٠٣) وعبد بن حميد وهناد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٠١/٤).

(٣) أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٥٠١).



﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ . الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ ...﴾ الآية [المؤمنون: ١٠، ١١]،  
والوارث هو الباقي من المورث والخلف عن الميت.

وقوله: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الخلف - بالجزم - يستعمل في موضع الذم، والخلف بالتحريك والنصب في موضع الحمد.

وقال بعضهم: هما سواء، ويستعملان جميعاً في موضع واحد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾.

هذا الكلام منه لا يكون إلا عن سؤال كان منه، كأنه قد كان استبطاً نزول جبريل عليه، فعند ذلك قال له: إنا لا ننزل إلا بأمر ربك.

ثم فيه أنه لم يقل ذلك له إلا بأمر الله؛ لأن الله أخبر أنهم: ﴿لَا يَسْقُوبُوهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَقْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٧]: فلا يحتمل أن يقول له ذلك من تلقاء نفسه؛ فيجعل ذلك آية في كتاب الله تتلى.

قوله - عز وجل-: ﴿لَمْ مَّا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ﴾.

كان هذا الكلام موصول بقوله: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾؛ لأنهما جميعاً كانا يعلمان أن له ما بين أيديهم وما خلفهم وما بين ذلك؛ فدل ذلك أنه موصول بالأول، وجهة الصلة بالأول هو أن يقال: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾، لا نتقدم إلا بأمره، ولا نتأخر ولا نعمل شيئاً إلا بأمره، وهو كقوله: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١].

وأما غيره من أهل التأويل اختلفوا فيه:

[قال بعضهم]: قوله<sup>(٢)</sup>: ﴿لَمْ مَّا بَيْنَ أَيْدِينَا﴾: هو الآخرة، ﴿وَمَا خَلْفَنَا﴾: ما مضى من

الدنيا، ﴿وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ﴾: الحال التي نحن فيها.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: قوله: ﴿لَمْ مَّا بَيْنَ أَيْدِينَا﴾: الدنيا، ﴿وَمَا خَلْفَنَا﴾: الآخرة، ﴿وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ﴾: ما بين النفتين، وأمثال هذا، لكن الذي ذكرنا بدءاً أولى وأشبه؛ إذ هو على الصلة بالأول؛ إذ لا يتقدم ولا يتأخر ولا يعمل شيئاً إلا بأمره، والله أعلم.

(١) قاله البغوي (٢٠١/٣).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٥٠٢/٤)، وهو قول عكرمة والربيع وأبي العالية.

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٣٨١٦، ٢٣٨١٧) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٠٢)، وهو قول ابن عباس والضحاك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ .

هذا يخرج على وجوه ثلاثة:

أحدها: ما قال بعض أهل التأويل: إن جبريل قد كان احتبس عنه زمانًا، فقال أهل مكة: قد ودعه ربه وقلاه؛ فنزل: ﴿وَالضُّحَىٰ . وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ . مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾<sup>(١)</sup> [الضحى: ١ - ٣] على ما قال المشركون، فيخرج على هذا قوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ على الترك، أي: ما كان ربك تركك لما قال أولئك من التوديع والقلى .

ويحتمل: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ كملوك الأرض يطلب خدمهم وخولهم وقت سهوهم وحالة غفلتهم، فيقضون حوائجهم وحوائج من يطلب منهم القيام بها، أي: ما كان ربك بالذي يسهو ويغفل كملوك الأرض .

والثالث: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ بتأخير نزوله عن وقت النزول، بل أنزل عليك في الوقت الذي هو وقت النزول .

فهذان الوجهان يخرجان على السهو والغفلة، والأول على الترك .

وقوله - عز وجل-: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ﴾ .

أي: اصبر نفسك عليها وعلى طاعته .

وقوله - عز وجل-: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ ، أي: ما تعلم له شريكًا تشتغل بعبادته عن

عبادة الله، إنما هو إله واحد، لا راحة لك عن عبادته ولا ما يشغلك عنه .

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: هل تعلم أحدًا اسمه: (الله) سواه؟!

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هل تعلم له مثلًا وشبيهًا؟!

**قوله تعالى:** ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَوَدَا مَا مِثُّ لَسَوْفَ أَخْرُجَ حَيًّا﴾ (٦٦) **أَوَّلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْتَهُ مِن قَبْلُ**

**وَلَمْ يَكُ شَيْئًا (٦٧) فَوَرَبُّكَ لَنَحْشُرُهُمْ وَالشَّيَاطِينَ لَنُحْضِرُنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا (٦٨) ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِن كُلِّ**

**شَيْعَةٍ أَهْبَهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عَيْنًا (٦٩) ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا (٧٠) وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ**

**عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا (٧١) ثُمَّ نَسْفَعُ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذُرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا (٧٢)﴾ .**

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَوَدَا مَا مِثُّ لَسَوْفَ أَخْرُجَ حَيًّا﴾ .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم عن السدي، كما في الدر المنثور (٤/٥٠٢) .

(٢) قاله الكلبي، كما في تفسير البغوي (٣/٢٠٣) وقاله ابن عباس بنحوه .

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٣٨٢١، ٢٣٨٢٢) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر

المنثور (٤/٥٠٣) وهو قول مجاهد وقتادة وابن جريج .

هذا الكلام يخرج على وجهين:

أحدهما: على إنكار البعث: ﴿لَسَوْفَ أَخْرِجُ حَيًّا﴾ أي: ما أخرج حيًّا.  
والثاني: على التهزؤ والهزاء، جواب ما قال لهم أهل الإسلام: إنكم تبعثون وتحيون، فقالوا عند ذلك: ذلك على التهزؤ بهم والسخرية.

ثم ذكرهم بدء حالهم حيث لم يكونوا شيئًا فخلقهم فقال: ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْتَهُ مِنْ قَبْلٍ وَلَمْ يَكْ شَيْئًا﴾ فإن قدر على خلقه في الابتداء ولم يك شيئًا كان على إحيائه وبعثه بعدما كان شيئًا أقدر<sup>(١)</sup>.

ثم أقسم أنهم يبعثون فقال: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ﴾، أي: لنجعلهم والشياطين الذين أضلّوهم، كقوله: ﴿أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ . . . مِنْ دُونِ اللَّهِ . . .﴾ الآية [الصافات: ٢٢، ٢٣].

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ لَنَحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا﴾:  
قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿جِثِيًّا﴾: جماعات، كقوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾ [الزمر: ٧١].

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿جِثِيًّا﴾ على الركب؛ لأن أقدامهم لا تحمل؛ لشدة هول ذلك اليوم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ﴾:  
قال بعضهم: الشيعة: الصنف، أي: من كل صنف، والشيعة: الأتباع، كقوله: ﴿هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥] أي: من أتباعه.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِثًّا﴾، أي: تمرّدًا وعنادًا، والعاتي: هو القاسي المتمرد في عتوه.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ﴾، أي: لنخرجن، أي: نبدأ بهم من كان منهم أشد على الرحمن تمرّدًا وعنادًا وهم القادة والرؤساء منهم، فيقذفون في النار أولًا، ثم الأمثل [فالأمثل] على المراتب التي كانوا في الدنيا.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا﴾، أي: أعلم بمن أولى بها

(١) ينظر: اللباب (١٠٧/١٣، ١٠٨).

(٢) قاله ابن عباس كما في تفسير البغوي (٢٠٣/٣).

(٣) قاله الحسن والضحاك كما في تفسير البغوي (٢٠٣/٣).

صليًا، أي: يصلي بالنار، وهم القادة والكفرة.

[وقوله: ﴿يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ قال أبو عوسجة: الغي: الشّر، ﴿جِيًّا﴾، قال: جماعات، والجائي: هو الراكب على ركبتيه، والشيعه: الصنف من الناس.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿جِيًّا﴾: جمع جاب، وفي التفسير: جماعات.

وقال قتادة<sup>(٢)</sup> في قوله: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ قال: لا سمي لله ولا عدل ولا مثل، كل خلقه يقر له ويعرفه ويعلم أنه خالقه.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: لا يسمى أحد باسمه، يعني: بالله.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: بالرحمن.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِإِن يَنْكُرُ لَأَ لَا وَاِرِدُهَا﴾.

اختلف فيه: قال بعضهم: الآية في الكفرة خاصة، واستدلّ بأول الآية بقوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ﴾ إلى آخر ما ذكر، والمؤمنون لا يحشرون مع الشياطين، ولكن إنما يحشر الكفار مع الشياطين، كقوله: ﴿أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَوَّجِهَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾. من دون الله ﴿[الصفات: ٢٢، ٢٣]، ويكون قوله: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ على ابتداء منع الورد عليها والنجاة منها.

وقال بعضهم: الآية في المؤمنين والكافرين جميعًا، لكن اختلف في الورد:

فقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: الورد: الحضور دون الدخول؛ لأن الله - عز وجل - أخبر أن من

أدخل النار فقد أخزاه بقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ [آل عمران: ١٩٢].

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: الورد: الدخول فيها، واستدلّ بقوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن

دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَرِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] وبقوله: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ فَأُورِدَهُمُ النَّارَ...﴾ الآية [هود: ٩٨]، يقول: يدخل الفريقان جميعًا فيها،

لكنها تصير جامدة وبردًا على المؤمنين على ما صارت بردًا وسلامًا على إبراهيم، ثم تصير

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٣٨٢٤).

(٣) تقدم أنه قول الكلبي.

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه، والبيهقي في الشعب عنه كما في الدر المنثور (٥٠٣/٤).

(٥) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٨٤٤، ٢٣٨٤٥).

(٦) قاله ابن عباس: أخرجه عبد الرزاق وسعيد بن منصور وهناد وعبد بن حميد وابن جرير (٢٣٨٣٣، ٢٣٨٣٥)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في البعث عنه، كما في الدر المنثور (٥٠٥/٤).

حارة محرقة للكفار والظلمة.

قال الحسن: لا يحتمل أن يدخل أهل الإيمان النار؛ لأن الله - عز وجل - آمن المؤمنين أن يكون عليهم خوف أو حزن بقوله: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٣٨]، فلو كانوا يدخلون النار، لكان لهم خوف وحزن، وقد أخبر أن ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ دلّ أنهم لا يدخلونها.

وجائز أن يكونوا واردين جميعاً، داخلين فيها، لا دخول تعذيب فيها وعقاب؛ لأنه ذكر أن ممرهم جميعاً على الصراط لجهنم كالسطح للدار؛ كمن حلف ألا يدخل داراً فتسور بسورها أو صعد سطحاً من سطوحها حنث ويصير داخلها فيها؛ فعلى ذلك جائز أنهم إذا مزوا على الصراط نجا أهل الإيمان فمزوا به، وتزل أقدام الكفار فيها؛ فبقوا فيها، فكان الفريقان يوصفان بالدخول على الوجه الذي وصفنا.

وقال بعضهم: ورود المسلمين: المرور بهم على الجسر بين أظهرها، [و] ورود المشركين: أن يدخلوها. وقال النبي ﷺ: «الرَّالُونَ وَالرَّالَاتُ»<sup>(١)</sup> وما ذكر الحسن أنه من المرسلين ألا يكون عليهم خوف ولا حزن، فجائز أن يكون الله يدخلهم فيها على غير جهة العقوبة فلا يكون لهم خوف ولا حزن، ألا ترى أنه أخبر أنه جعل الملائكة أصحاب النار بقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَحْسَبَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾ [المدثر: ٣١] ثم لا يكون لهم خوف ولا حزن وهم ممن أوعدوا بها إذا خالفوا أمر الله وعصوه بقوله: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ آيَاتِ اللَّهِ مِنْ دُونِهِ فَلْنُكَلِّمْهُنَّ جَهَنَّمَ...﴾ الآية [الأنبياء: ٢٩]؛ ألا ترى أنه أخبر أن أهل الجنة يطلعون على أهل النار ثم لا يخافون ولا يحزنون بقوله: ﴿فَأَطَّلَعَ فَرَأَاهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ٥٥] وهم في الدنيا إذا اطلعوا عليها لا شك أنهم يخافون ويحزنون ويسوءهم ذلك أشد الخوف ثم في الآخرة لا، فعلى ذلك جائز أن يكونوا يردونها ويدخلونها ولا يخيفهم ذلك ولا يحزنهم ولا يسوءهم، والله أعلم بذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ أي: قضاء واجباً، ﴿ثُمَّ نَجَّيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ الشرك والفواحش<sup>(٢)</sup> ﴿وَنَدَّرْنَا الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ على ركهم.

**توبه تعالى:** ﴿وَإِذَا نُنزِلُ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا يَدَّبْتُ قَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ [٧٣] ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثْنًا وَرَدِيًّا﴾ [٧٤] قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ

(١) أخرجه ابن جرير (٢٣٨٤٩).

(٢) ينظر: اللباب (١٣/١٢٠-١٢١).

الرَّحْمَنُ مَدًّا حَقًّا إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ وَإِمَّا السَّاعَةَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضْعَفُ جُنْدًا ﴿٧٥﴾ وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى وَالْبَيْتُ الصَّلَاحُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ نُوبًا وَخَيْرٌ مَرَدًّا ﴿٧٦﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ﴾ قد ذكرناه.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾:

كأن هذا القول من الكفرة خرج جواب ما احتج عليهم أهل الإيمان بالآيات التي ذكروا حجاجاً عليهم، فيقولون: إنكم تقولون: إن الدنيا والآخرة لله، فقد وسع علينا الدنيا وضيق عليكم، فعلى ذلك يوسع الآخرة علينا ويضيق عليكم كما فعل في الدنيا؛ إذ لا يجوز أن يوالينا في الدنيا ويعاديننا في الآخرة، وعلى هذا قولهم: ﴿تَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا تَحْنُ بِمُعَدِّيْنَ﴾ [سبأ: ٣٥]، فظنوا أنه لما وسع عليهم وأحسن بهم الندى والمجلس كذلك يكونون في الآخرة، فأكذبهم الله، وردّ عليهم ذلك فقال: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِّنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثْنًا وَرِيًّا﴾. أخبرهم بما عرفوا هم أنهم كانوا أهل السعة والزينة، ثم أهلكوا بتكذيبهم الرسل وعصيانهم ربهم، فلو كان ما ذكر هؤلاء الكفرة لكانوا لا يهلكون؛ فيلزمهم بما ذكر أن من وسع عليه الدنيا وضيق عليه الآخرة إنما يكون بحق المحنة، لا بحق المنزلة والقدر، وأما الثواب والجزاء فهو بحق القدر والمنزلة والخذلان.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَثْنًا﴾ قيل: المتاع والمال، ﴿وَرِيًّا﴾ أي: منظراً.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾، أي: خيراً وسعة في

الدنيا، ﴿حَقًّا إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ﴾ هو العذاب والهلاك الذي وعدهم رسول الله في الدنيا، ﴿وَإِمَّا السَّاعَةَ﴾ القيامة.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضْعَفُ جُنْدًا﴾:

هذا يدل أن قولهم: ﴿أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ أرادوا: الخدم والحواشي، حيث قال: ﴿وَأَضْعَفُ جُنْدًا﴾.

قال أبو عوسجة: ﴿حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ أي: واجباً، ﴿نَدِيًّا﴾ أي: مجلساً، وأندية: جمع، والأثاث: المتاع، ﴿وَرِيًّا﴾ منظراً، ﴿وَمَعْدُ لَكُمْ﴾ أي: نطيل عذابه.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿نَدِيًّا﴾ مجلساً، يقال للمجلس: ندي ونادٍ، ومنه قيل: دار الندوة التي كان المشركون يجلسون ويتشاورون بها في رسول الله، والأثاث: المتاع، والرثي: المنظر، والبشارة، والهيئة.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٥).

وقوله: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾، أي: يمد له في ضلالتته، ﴿وَوَرِّثُهُ مَا يَقُولُ﴾، أي: نرثه المال والولد الذي قال: ﴿لَأُوْتِيَنَّكَ﴾.

وقوله: ﴿وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ لا شيء معه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾:

جميع ما ذكر الله - عز وجل - من زيادة الهداية وابتداء الهداية فهو إنما يزيد له الهداية ويهديه ابتداء إذا كان من العبد رغبة في ذلك وبغية وطلب، [و] إذا كان مهتديًا يزيد له الثبات على ما كان عليه في وقت رغبته وطلبه منه.

أو إن لم يكن مهتديًا يهده ابتداء هداية في وقت رغبته وقبوله، على هذا يخرج عندنا ما ذكر بحق الزيادة أو بحق الابتداء.

ويحتمل قوله: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾، أي: يوفقهم - إذا اهتدوا وعرفوا وحدانية الله - لأنواع الخيرات والطاعات.

وقالت المعتزلة: البيان، وهي هداية عامة، والهداية الثانية [شرح] الصدر لها والتوفيق، وهي هداية خاصة تكون في وقت ثانٍ بحق الثواب، فعلى زعمهم يجيء ألا يكفر أحد بعد ما هداه الله مرة أبدًا؛ لأنهم يقولون: إذا اهتدوا وقبلوا هدايته مرة، يوفقه ويشرح صدره في الوقت الثاني، فهو أبدًا يكون على الهداية والإيمان، فإذا وجد عن كثير ممن اهتدوا مرة الكفر من بعد، دل أن تأويلهم فاسد، وأن التأويل ما ذكرنا نحن: أنه يزيد لهم الهداية وقت رغبتهم وطلبهم الهداية إن كان بحق الزيادة أو بحق الابتداء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْبَقِيَّتُ الصَّلِحَتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَرَدًّا﴾.

يحتمل ﴿وَالْبَقِيَّتُ﴾: الأمور الباقيات التي لها البقاء، أي: ما يبقى لكم عند الله خير مما يبطل؛ لأن الله تعالى وصف الحق والخير بالبقاء والمكث، ووصف الباطل بالذهاب والتلاشي بقوله: ﴿فَأَمَّا الزُّبْدُ...﴾ الآية [الرعد: ١٧]، وقال في آية: ﴿مَثَلًا كَلِمَةٌ طَبِيئَةٌ...﴾ الآية [إبراهيم: ٢٤]، وقال: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ...﴾ الآية [إبراهيم: ٢٦]، وقال نبي آية: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١] أي: ذاهبًا.

فيشبه أن يكون قوله: ﴿وَالْبَقِيَّتُ الصَّلِحَتُ خَيْرٌ﴾، أي: الأعمال التي لها البقاء خير لكم عند الله ثوابًا من التي ليس لها البقاء.

ويحتمل ﴿وَالْبَقِيَّتُ﴾، أي: ما أبقى الله لكم في الآخرة من الثواب خير لكم مما أعطى لكم في الدنيا؛ لأن هذا فإن وذاك باق، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَّوَلَدًا ﴿٧٧﴾ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴿٧٨﴾ كَلَّا سَكَتَ مِمَّا يَقُولُ وَاذْكُرْ لَمَّ يَسْتَفْتِي مِنَ الْعَذَابِ مَذًا ﴿٧٩﴾ وَتَرَاهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِنَا فَرْدًا ﴿٨٠﴾ وَأَخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَهَةً لِيُكُونُوا لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِبِعَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴿٨٢﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكُفْرَيْنَ فَأَنبَأُوا الْكُفْرَيْنَ أَنزُرْهُمْ أَزًّا ﴿٨٣﴾ فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَذَابًا ﴿٨٤﴾ يَوْمَ تَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ وَسَوْفَ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًّا ﴿٨٦﴾ لَا يَمْلِكُونَ الشَّفْعَةَ إِلَّا مَنِ اخْتَدَىٰ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴿٨٧﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَّوَلَدًا﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذا القول قاله العاص بن وائل السهمي لما حابه أهل الإيمان في أمر الآخرة أنها لهم دون الكفرة، فقال لهم عند ذلك: ﴿لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا﴾ في الآخرة إن كان ما تقولون أنتم حقًا، إنما نبعث ونحيا كما أوتيت في هذه الدنيا.

وقال الحسن: قائل هذا القول هو الوليد بن المغيرة وهو ما قال تعالى: ﴿ذَرَىٰ وَمَنْ خَلَقْتُ وَّحِيدًا . وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا . وَبَيْنَ أَيْدِيهِ أُيُوتًا . وَمَهَدْتُ لَهُ نَهَيْدًا . ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ . كَلَّا﴾ [المدرثر: ١١ - ١٦] وكان يطمع أن يزيد له في الدنيا أبدًا، فقال: ﴿كَلَّا﴾ ردًا على ذلك، وقال هاهنا: ﴿أَطَّلَعَ الْغَيْبَ﴾ أنه يكون له في الآخرة ذلك على التأويل الأول، أو في الدنيا في وقت آخر؛ ذلك على تأويل الحسن، ﴿أَمْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا . كَلَّا﴾ ردًا على ما ادعوا ﴿سَكَتَ مِمَّا يَقُولُ﴾ أي: سنحفظ.

﴿وَأَذْكُرْ لَمَّ يَسْتَفْتِي مِنَ الْعَذَابِ مَذًا﴾:

قال بعضهم: قوله: ﴿وَأَذْكُرْ لَمَّ يَسْتَفْتِي مِنَ الْعَذَابِ مَذًا﴾ أي: نزيد له من العذاب في كل يوم، كقوله: ﴿فَذُوقُوا فَلَن نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾ [النبا: ٣٠] وقال بعضهم: ﴿وَأَذْكُرْ لَمَّ يَسْتَفْتِي مِنَ الْعَذَابِ مَذًا﴾، أي: نعذب بلا انقطاع له، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَتَرَاهُ مَا يَقُولُ﴾: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أي: نرثه المال والولد الذي

(١) ورد في معناه حديث عن خباب بن الأرت، أخرجه البخاري (٣٥٥/٩) كتاب التفسير: باب قوله: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ...﴾ الآية (٤٧٣٢)، ومسلم (٢١٥٣/٤) كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٩٥/٣٥)، والترمذي (٢٢٥/٥) أبواب التفسير: باب «ومن سورة مريم» (٣١٦٢)، وأحمد (١١٠/٥)، وابن جرير (٢٣٨٩٩) من طريق مسروق عنه قال: جثت العاص بن وائل السهمي أنقاضه حقًا لي عنده، فقال: لا أعطيك حتى تكفر بمحمد ﷺ فقلت: لا حتى تموت، ثم تبعت، قال: وإني لميت ثم مبعوث؟! قلت: نعم قال: إن لي هناك مالا وولدا؛ فأقضيه. فنزلت هذه الآية: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَّوَلَدًا﴾، والحديث يروى عن ابن عباس والحسن: مرسلاً كما في الدر المنثور (٥٠٥/٤، ٥٠٦).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٣٩١١) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٠٦/٤)، وهو قول مجاهد وقتادة.



قال: ﴿لَأُوتِيَنَّكَ﴾ أي: لله ما يقول بأنه له من المال وغيره لا له.  
وقال بعضهم: قوله: ﴿وَنَرِيئُكُمْ﴾: أنه يعطى في الجنة ما يعطى المؤمنون فنرته عنه  
ونعطيته غيره، وجائز إضافة الورثة إليه على إرادة أوليائه، أي: يرثه ذلك أولياؤه.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ في الآخرة لا شيء معه ولا أهل، كقوله: ﴿وَلَقَدْ  
جِئْتُمُونَا فُرَادَى﴾ [الأنعام: ٩٤].

ويحتمل قوله: ﴿وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ في الدنيا في وقت لا شيء معه ولا أهل ولا ولد، على  
تأويل من يقول في قوله: ﴿لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَّوَلَدًا﴾: في الدنيا، والله أعلم.  
ثم اختلف أهل التأويل في العهد الذي ذكر: أن له عند الله: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: شهادة أن  
لا إله إلا الله في الدنيا.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قدم عملاً صالحاً.

وقال بعضهم: الصلاة، وهو قول مقاتل.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «اتخذوا عند الرحمن عهداً؛ فإن الله يقول  
يوم القيامة: من كان له عندي عهد فليقم»، فقيل: كيف هو؟ قال: «اللهم فاطر السموات  
والأرض، عالم الغيب والشهادة إني أعهد إليك في هذه الحياة الدنيا أنك لا تكلف إلى  
بعمل يقربني من الشر ويباعدني من الخير، وإني لا أثق إلا برحمتك، فاجعله لي عندك  
عهداً تؤديه إلى يوم القيامة، إنك لا تخلف الميعاد»<sup>(٣)</sup>. ويرفع ابن مسعود هذا إلى  
رسول الله ﷺ.

والأول أشبه إن ثبت الخبر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِن دُونِ اللَّهِ إِلَهَةً يَكُونُوا لَهُم عِزًّا . كَلَّا﴾.

فإن كان على حقيقة العز، فهو في القادة منهم والمتبوعين الذين عبدوا تلك الأصنام  
والأوثان؛ ليتعززوا بذلك، ولا يذلون، وتدوم لهم الرياسة التي كانت لهم في الدنيا،  
فظنوا أنهم إن آمنوا تذهب تلك الرياسة والمأكلة عنهم.

ويحتمل قوله: ﴿يَكُونُوا لَهُم عِزًّا﴾ أي: نصراً ومنعة، فإن كان هذا فهو في الرؤساء  
منهم والأتباع في الدنيا والآخرة:

أما ما طمعوا بعبادتهم الأصنام النصر في الآخرة، وهو كقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٠٦/٤).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٣٩٠٥) وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥٠٦/٤).

(٣) أخرجه أحمد (٤١٢/١) بنحوه.

لِيُقَرَّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴿﴾ [الزمر: ٣] و ﴿هُنَالًا شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]؛ طمعوا بعبادتهم النصر والشفاعة في الآخرة.

وأما في الدنيا ظنوا أن آلهتهم التي عبدوها ينصرونهم في الدنيا، حيث قالوا: ﴿إِن نَقُولُ إِلَّا أَعْرَبَكَ بَعْضَ إِلَهَاتِنَا يَسُوءُ﴾ [هود: ٥٤]، فكيفما كان فقد رد الله عليهم ما طمعوا منها - عزاً كان أو نصراً - بقوله: ﴿كَلَّا﴾؛ لأنهم أذلوا أنفسهم لخشب، وحنوا ظهورهم لها، فكفى بذلك ذلاً وصغاراً.

وقوله - عز وجل - : ﴿سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ﴾ :

قال الحسن: سيكفر عبادة الأصنام في الدنيا بمن عبدوه في الآخرة أنهم ما كفروا وما عبدوها، كقوله: ﴿ثُمَّ لَئِن تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، ينكرون في الآخرة أن يكونوا أشركوا معه غيره أو عبدوا دونه.

وقال غيره من أهل التأويل: سيكفر المعبودون بالعابدين لهم، ويتبرءون منهم، وهو كقوله: ﴿وَقَالَ شُرَكَاءُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِلَّا نَانًا تَعْبُدُونَ﴾ [يونس: ٢٨]، وقوله: ﴿فَأَلْقُوا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [النمل: ٨٦] ونحوه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ :

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿ضِدًّا﴾، أي: عوتاً، وتأويل العون: هو أن يلقى تلك الأصنام معهم في النار، فيحرقون فيها معهم، فيزداد لهم عذاباً؛ فكانت على إحراقهم، وعلى هذا يخرج.

وقول من يقول: الضد: البلاء، أي: يكونون بلاء عليهم على ما ذكرنا وهو ما قال: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ...﴾ الآية [الأنبياء: ٩٨]، فإذا صاروا حصباً كانوا بلاء وعوتاً على إحراقهم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾: أي: قرناء في النار بعضهم بعضاً، ويتبرأ بعضهم من بعض، ويخاصم بعضهم بعضاً، ويكذب بعضهم بعضاً؛ فذلك كله ضد عليهم، ضد ما طمعوا منها؛ لأنهم عبدوها في الدنيا رجاء أن يكونوا لهم شفعاء في الآخرة ونصراء، فكانوا لهم على ضد ذلك أعداء.

وقال ابن عباس<sup>(٣)</sup>: يكونون ضدًا: أي: حسرة، وكله واحد.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٣٩١٢) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٠٦/٤) وهو قول مجاهد.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٣٩١٥)، وهو قول قتادة.

(٣) أخرجه عبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٥٠٦/٤).

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيْطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤْذُهُمْ أَوْ يَكِيدُوا لَهُمْ﴾<sup>(١)</sup>: قال بعضهم: ﴿أَرْسَلْنَا﴾: أي: سلطنا عليهم، كقوله: ﴿إِنَّمَا سُلْطَنُكُمْ عَلَى الَّذِينَ يَكْفُرُونَ﴾ [النمل: ١٠٠].

وقال بعضهم: ﴿أَرْسَلْنَا الشَّيْطِينَ﴾: أي: قيضناهم بهم، كقوله: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا﴾ [الزخرف: ٣٦] فهما في الحقيقة واحد؛ لأنه إذا أرسلهم اتصلوا بهم، فإذا اتصلوا بهم قيضوا وقرنوا بعضهم ببعض.

وقال الحسن، وأبو بكر الأصم، وغيرهما: ﴿أَرْسَلْنَا الشَّيْطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾: أي: خلينا بينهم وبينهم، ولم نمنعهم منهم [على] ما ذكر.

لكن لو كان تأويل الإرسال التخلية وتأويل القِيض كذلك، لم يكن لتخصيص الكفار بذلك معنى؛ إذ قد كان ذلك القدر من التخلية بينهم وبين المسلمين.

[و] إن كان تأويل التخلية: أنه لم يمنعهم عنهم، وخلي بينهم - فدلّ تخصيص الكفار بهذا وأمثاله [على أن] ليس هو التخلية لا غير، وأن تخصيص هؤلاء بهذا وأمثاله من قوله: ﴿طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ٩٣] ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ [الأنعام: ٢٥]، ونحوه، وإن كان هنالك من الله معنى في الكفار ليس ذلك في المؤمنين، وفي المؤمنين معنى ليس ذلك في الكافرين، وهو - والله أعلم - إذا علم في المؤمنين الرغبة والإجابة، وفقهم على ذلك وهداهم، وإذا علم من الكفار خلاف ذلك وضده خذلهم وأضلهم، فذلك تخصيصه إياهم بما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿تَوَّضَعُوا لِحُجَّتِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup>: قال بعضهم إزعاجاً.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: تشيلهم إشلاءً وتغريهم إغراءً.

وقال الحسن<sup>(٤)</sup>: تحركهم تحريكاً.

وقال بعضهم: تقدمهم إقداماً إلى الشر.

وقال بعضهم: توقعهم إيقاعاً، ونحوه، وكله واحد.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَا تَعْبَلْ عَلَيْهِمْ﴾، أي: لا تكافئهم على أذاهم إياك، ولا

(١) قاله البيهقي (٢٠٨/٣).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٣٩٢٤-٢٣٩٢٦)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٠٧/٤).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٠٧/٤)، وهو قول ابن زيد.

(٤) وهو قول ابن جرير (٣٧٩/٨).

تعاقبهم، ﴿إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا﴾ أي: أنفاسهم يتنفسون في الدنيا، فهي معدودة تنقضي آجالهم عن قريب، فلا تكافئهم على ذلك وما يستقبلونك بالمكروه والسوء.

ثم وجه ما ذكر من إرسال الشياطين عليهم والتمكين لهم من الوسوسة في الصدور، أعني: صدور المؤمنين، والنزغ في روعهم من غير أن يملكوا القهر والقسر على ذلك، وما جعلهم بمحل لا نراهم نحن، وهم يروننا، على ما أخبر ﴿إِنَّهُ يَرِنُّكُمْ هُوَ وَيَقِيلُ مِنْ حَيْثُ لَا تُرَوُّهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧]، فهو - والله أعلم - أن من علم بحضرتة وقربه عدواً له يراقبه ويطلب الفرصة عليه يكون أحذر وأهيب له ممن لا يعلم ذلك ولا كان بقربه وحضرتة عدو، وعلى ذلك ما جعل الله - عز وجل - من الحفظة والكرام الكاتبين - صلوات الله عليهم - على بني آدم، رقباء عليهم في قليل ما يفعلون ويتفوهون وكثيره، وإن كان قادراً على حفظ ذلك عليهم والتذكير لهم واحداً بعد واحد، شيئاً على إثر شيء، وذلك لما ذكرنا أن من علم أن عليه رقيباً يراقبه ويكتب عليه كل قليل وكثير كان أحذر وأهيب ممن لم يعلم ذلك على نفسه رقيباً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا﴾ أي: الذين اتقوا مخالفة أمر الله في كل ما لا يغلب عليهم؛ لأن المؤمن لا يرتكب المعصية إلا لغلبة شهوة، أو لغلبة رجاء إلى مغفرة ربه ونحوه، أو توبة يضمها بعد ارتكابها، وعلى هذا يكون ارتكاب المؤمن مخالفة ربه.

وقوله: ﴿إِلَى الرَّحْمَنِ﴾ أي: إلى ما وعد لهم الرحمن من الثواب. وقوله: ﴿وَفْدًا﴾ الوفد في الشاهد: هم أهل الكرامة والمنزلة يعثون لأمر، فكأنه قال: إن المتقين يحشرون وهم مكرمون معظمون، ولهم منزلة عند الله وقدر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسَوْقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَرْدًا﴾، الوارد: هو طالب الماء، والورد الجمع، فكأنه قال: وسوق المجرمين إلى جهنم عطاشاً طلاب الماء، على ما قاله أهل التأويل.

والمجرم، قال أبو بكر الأصم: هو الوثاب في المعصية، وأصل الإجمام: الاكتساب؛ ولهذا قال بعض الناس في قوله: ﴿وَلَا يَجْرِمُكُمْ سَفْهَانُ قَوْمٍ﴾ [المائدة: ٢] أي: يكسبكم، وأصله هو كسب الإثم.

وقوله: ﴿وَسَوْقُ الْمُجْرِمِينَ﴾ فيه أنهم إنما يساقون على كره منهم؛ إذ ذكر في الكافرين السوق وذكر في المؤمنين الجمع والحشر.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفْعَةَ﴾ [الشفاعة] إنما تكون فيمن استوجب

العذاب والعقوبة، فأما من لا عقوبة عليه مغفور الذنب فإنه لا معنى لها ولا فائدة، فهو يردّ على المعتزلة مذهبهم: أن صاحب الكبيرة لا يغفر له، وصاحب الصغيرة مغفور له، فالشفاعة التي ذكر لا تخلو إقماً أن تكون لأهل الكبائر فيغفر لهم بالشفاعة، فيبطل قولهم، أو لأهل الصغائر وتعذيبهم، فكيفما كان فهو يرد قولهم؛ إذ لا معنى لذكر الشفاعة في المغفورين.

وقالوا: إن الشفاعة في الشاهد أن يذكر نجابة الإنسان عند آخر ليعرف محاسنه ومناقبه ليكون له منزلة وقدر عنده، لكن مثل هذا يجوز ممن يجهل ذلك ولا يعرف بنفسه، فأما الله - سبحانه وتعالى - هو عالم بذاته، يعلم حال كل أحد، فلا يحتمل ذلك. وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: شهادة أن لا إله إلا الله.

وقال بعضهم: العمل الصالح.

وقال بعضهم: الصلاة على ما ذكرنا، وأصل العهد هو أن يشترط شروط الوفاء حتى [يفي] بما شرط عليه وهو الوفاء بما أمر به ونهى عنه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾ ﴿٨٨﴾ لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا ﴿٨٩﴾ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴿٩١﴾ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾ إِنْ كُنَّ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ لَقَدْ أَحْصَيْنَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴿٩٤﴾ وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴿٩٥﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الآية في مشركي العرب؛ لأنهم هم الذين قالوا: الملائكة بنات الله، لكن أهل التأويل قالوا أيضًا: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، فهو في كل من قال ذلك.

ثم قوله: ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا﴾ يخرج على الإضمار حين أخبر عنهم أنهم ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾ أن قل لهم يا محمد: ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا﴾ أي: عظيمًا منكرًا. أو أن يكونوا لما قالوا ذلك أقبل عليهم فقال لهم: لقد جئتم شيئًا عظيمًا منكرًا، والله أعلم.

(١) تقدم تخريج هذه الأقوال.

(٢) انظر: تفسير البغوي (٢٠٩/٣).

وقوله - عز وجل-: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْقَطِرْنَ مِنْهُ وَتَنشِقُ الْأَرْضُ وَتَحِرُّ الْجِبَالُ هُدًى . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا﴾ قال بعضهم: مثل هذا إنما يقال على المبالغة في العظيم من الأمور والنهاية من الضيق والشدة على التمثيل.

يقول الرجل لآخر: أظلمت الدنيا عليه وضائق عليه الأرض بما رحبت ونحوه، على الإبلاغ في الضيق والشدة؛ فعلى ذلك هذا ذكر على الإبلاغ والنهاية في العظيم من القول لما قالوا عنه سبحانه، ثم جعل مثل ما قالوا في العظيم لله بما يعظم من المحسوسات في العقول، وهو ما ذكر من انفطار السموات وانشقاق الأرض وهذّ الجبال، وهنّ أصلب الأشياء وأشدّها؛ ليعرفوا عظم ما قالوا فيه، وهكذا تعرف الأمور الغائبة التي سبيل معرفتها الاستدلال بالمحسوسات من الأشياء المشاهدات منها.

وجائز أن يكون ما ذكر من انشقاق الأرض وهذّ الجبال وانفطار السماء على حقيقة ما ذكر يكون فيها وإن لم يشاهد ذلك منها ولم يحس، كقوله: ﴿فَلَمَّا تَخَلَّى رَبُّهُ لِلجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقال قائلون: ذكر هذا في أهل السموات ثبت أنهم يكونون كما ذكر بما قالوا تعظيمًا لذلك وإنكارًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾، أي: ما ينبغي له ولد ﴿إِنْ كُنَّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾، وفي الشاهد لا أحد يتخذ الولد من عبيده، فكيف ينبغي لمن له ملك السموات والأرض وكلهم عبيده - أن يتخذ ولدًا من عبيده.

﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾، وأسباب الأولاد التي بها يتخذ الولد ليست فيه؛ لأن في الشاهد إنما يتخذ الولد لثلاث، وقد ذكرناها في غير موضع، فإن كان الله - سبحانه - يتعالى عن ذلك كله، لم ينبغ له أن يتخذ الولد.

وقال بعضهم في قوله: ﴿إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ في الآخرة، أي: كلهم يقرون بالعبودية له يومئذ.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَقَدْ أَحْصَيْنَاهُمْ وَعَدَّاهُمْ عَدًّا﴾:

يحتمل قوله: ﴿أَحْصَيْنَاهُمْ وَعَدَّاهُمْ عَدًّا﴾ من عدّ أنفسهم وإحصائه، أي: لا يخفى عليه

شيء.

أو أن يكون على الوعيد أن يحصى أقوالهم وأفعالهم بما سلط عليهم من الملائكة ما يراقبون ذلك منهم، كقوله: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عِدَّةٌ﴾ [ق: ١٨]، وقوله:

﴿كَرَامًا كَثِيرًا﴾ [الانفطار: ١١] قال أبو عوسجة: الضدّ: الخصم، والإدّ السوق الشديد، وقوله: ﴿شَيْئًا إِذَا﴾، أي: شديدًا، والورد، أي: يوردهم إياها، أي: يدخلهم، وقال: الورد: النصيب من الماء، وقوله: ﴿هَذَا﴾ أي: صوتًا يهدّ، أي: يهدم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا ﴿٩٦﴾ فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لَّدُنَّا ﴿٩٧﴾ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هَلْ يُحْسِنُ مِنْهُمْ مِّن آخِلٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْوًا ﴿٩٨﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ .  
يحتمل هذا وجوها ثلاثة:

أحدها: خاطب أهل مكة: إذا أمتم وعملتكم الأعمال الصالحات يرفع الله ما بينكم من التباغض والتعادي، فيبدل مكانه المحبة والمودة، كقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣] أخبر أنهم صاروا بالإيمان إخوانًا مؤلفة قلوبهم بنعمة من الله وفضله.

والثاني: ﴿سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ في الجنة، أي: ينزع عنهم ما في قلوبهم من غلّ وغش، كقوله: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

والثالث: ﴿سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ في قلوب الأنبياء والأخيار وأصحاب الدين؛ لأنهم إنما ينظرون إلى الإنسان لدينه ولخلوصه عمله لله وصفائه له لا إلى الدنيا وما تحويه يده. وجائز أن يكون على ما رويت الأخبار إن ثبت: روى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَىٰ قَدْ أَحْبَبْتُ فَلَانًا فَأَجِبُوهُ»<sup>(١)</sup> وكذلك هذا في البغض.

وقال كعب<sup>(٢)</sup>: وجدت في التوراة: أنه لم تكن محبة لأحد من أهل الأرض حتى يكون بدؤها من الله تعالى ينزلها على أهل السماء، ثم على أهل الأرض، وكذلك قال في البغض، ثم قال: وكذلك وجدت في القرآن، فقرأ هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا

(١) أخرجه البخاري (٧٨/١٢-٧٩) كتاب الأدب: باب المقة من الله تعالى (٦٠٤٠)، ومسلم (٤/٢٠٣٠) كتاب البر والصلة والآداب: باب إذا أحب الله عبداً حبه إلى عباده (٢٦٣٧/١٥٧) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل، فقال: إني أحب فلاناً فأحبه قال: فيحبه جبريل، ثم ينادي في السماء فيقول: إن الله يحب فلاناً فأحبه، فيحبه أهل السماء، قال: ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض عبداً دعا جبريل فيقول: إني أبغض فلاناً فأبغضه قال: فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء: إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه؛ قال: فيبغضونه، ثم توضع له البغضاء في الأرض.

(٢) أخرجه عبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٥١٢/٤).

الَّذِينَ لِحَتِّ سَيِّجَعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا: يحبهم ويحبهم إلى المؤمنين في صدورهم، فعلى هذا إن ثبت يجب أن يخاف المرء على نفسه إذا رأى الناس [يكرهونه] أن يكون ذلك من سوء عمله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنَّمَا يَسْتَرْزُقُهُ بِلسَانِكَ﴾:

قال بعضهم: يترنا تبليغ الرسالة على لسانه حتى بلغها إلى الفراعنة منهم والأكابر الذين كانوا يقتلون من يخالفهم ويستقبلهم بغير الذي هم عليه قولاً وفعلاً، ويعاقبون على ذلك، يسر ذلك عليه حتى بلغها إلى أمثال هؤلاء، وقدر على ذلك من غير أن يقدروا على إهلاكه، حيث أخبر أنه عصمه منهم بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

وقال بعضهم: يتره على لسانه حتى قدر على التكلم به والنطق؛ لأنه كلام رب العالمين.

قال أبو بكر الأصم: هذا لا يحتمل؛ لأنه أنزله بلسانه ولسان العرب، فلا يحتمل ألا يقدروا على التكلم بلسانهم.

وقال قائلون: يسره على لسانه حيث جعله بحيث يحفظونه ويقرءونه عن ظهر قلوبهم، ليس كسائر الكتب المتقدمة: أنهم كانوا لا يقدرون على حفظها والقراءة عن ظهر القلب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿تَبَشِّرْ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَنُذِرْ بِهِ قَوْمًا لِّدًّا﴾؛ وقال في آية أخرى: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾ [يس: ١١]، وقال في آية أخرى: ﴿يُنذِرُ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَشَرِي لِلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأحقاف: ١٢].

مرة ذكر النذارة للناس جميعاً، ومرة للذين ظلموا خاصة، ومرة للذين اتبعوا الذكر، والأصل في النذارة والبشارة: أن البشارة إذا كانت خاصة لأحد، فهي له على شرط الدوام على ذلك أبداً، وفيها النذارة له إن لم يدم، وكذلك النذارة الخاصة لأحد لدوام ذلك ملتزماً، فإن تاب ورجع عن ذلك فله فيها البشارة، على هذا يكون البشارة الخاصة والنذارة الخاصة يكون في كل واحدة منهما أخرى، وأما البشارة المطلقة فهي بشارة لا يكون فيها النذارة، وكذلك النذارة المطلقة لا يكون فيها البشارة، على هذه الأقسام يخرج البشارة والنذارة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هَلْ يُحِشُّ مِنْهُمْ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الرِّجْزُ﴾.

يخوف به أهل مكة بإهلاكه القرون الماضية في الدنيا بتكذيبهم الرسل؛ لثلاث يكذبوا



محمّدًا كما كذب أولئك الذين من قبلهم فينزل بهم العذاب والهلاك كما أنزل بأولئك، بقوله لنييه: ﴿هَلْ يُحْسِنُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَحَدٍ﴾، أي: هل ترى وتبصر منهم أحدًا، أي: لا ترى ولا تبصر منهم أحدًا ﴿أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾، قيل: صوتًا، وقيل: ذكرًا، أي: لا يذكرون بعد هلاكهم إلا بسوء، يحذر أهل مكة؛ لئلا يكذبوا رسولهم كما كذب الذين من قبلهم الرسل فيكونون كما كان أولئك وصاروا مثلهم.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: اللد: جمع ألدّ، وهو الخصم الجدل، والركز: الصوت الذي لا يفهم. وقال أبو عوسجة: الألدّ: هو شديد الخصومة ﴿هَلْ يُحْسِنُ﴾: هل تراه ﴿رِكْزًا﴾ أي: ذكرًا، والركز - أيضًا - الصوت وقال: ﴿هَذَا﴾: صوتًا إذا انهدمت.

وقال أبو معاذ: وللعرب في البشرى ثلاث لغات: بَشْرَتُهُ بالتخفيف فأنا أبشره، وَبَشْرَتُهُ بالتشديد فأنا مُبَشِّرُهُ وأُبَشِّرُهُ فأنا مُبَشِّرُهُ والرجل مُبَشِّرٌ ومُبَشِّرٌ.

وقوله: ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾، أي: وحده ليس معه من دنياه شيء. وقال الحسن: ﴿قَوْمًا لُدًّا﴾، صمًا: صم آذان القلوب، وقال بعضهم: فجازًا، وقيل: عوجًا عن الحق، وأصله ما تقدم ذكره، والله الموفق وبه نستعين.

\* \* \*

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٦).

## سورة طه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿طه﴾ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴿٢﴾ إِلَّا نَذْكِرَةً لِمَن يَخْشَى ﴿٣﴾ تَزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى ﴿٤﴾ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴿٥﴾ لَمَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى ﴿٦﴾ وَإِن يُجْهَرُ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى ﴿٧﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴿٨﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿طه﴾:

قال بعضهم من أهل التأويل<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿طه﴾: يا رجل بالنبطية، وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: بالسريانية، وقيل: يا فلان، وقيل<sup>(٣)</sup>: هو اسم من أسماء الله، وقيل<sup>(٤)</sup>: حروف من أسمائه ونحو ذلك، وقد ذكرنا القول في الحروف المقطعة فيما تقدم في غير موضع. وقوله - عز وجل-: ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾: لا يحتمل أن يكون هذا نزل على الابتداء من غير سبب ولا أمر، لكنه لم يبين السبب [الذي] به نزل هذا، فيحتمل أن يكون سببه وجوها:

أحدها: ما حمل نفسه من الشدائد والمؤن العظام، وأجهد نفسه في ذلك؛ فنزل: ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾، أي: لتعب به نفسك، كقوله: ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ [طه: ١١٧] أي: تتعب؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا مَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى﴾ [طه: ١١٨]. والثاني: أنه لما كف نفسه عن الشهوات ومنعها عن جميع ما تهواه من اللذات، فقال أولئك الكفرة: إنه شقى؛ حيث رأوه لم يعط نفسه شيئاً من شهواتها ولذاتها.

والثالث: أنهم قالوا ذلك لما رأوه أنه دعا الفراعنة والجبابرة إلى دينه واتباعه، وأظهر لهم الخلاف، واستقبلهم بما يكرهون، وكانت عاداتهم القتل وإهلاك من يظهر لهم الخلاف، فخاطر بذلك، فعند ذلك قالوا: إنه شقى؛ حيث يخاطر بنفسه، فقال: ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ على ما يقول أولئك، بل أنزله عليك؛ لتسعد حيث أخبر أنه عصمه بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]. أو ألا يفسر ولا يذكر ذلك الأمر

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٣٩٨٦، ٢٣٩٨٧)، وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٤/٥١٧)، وهو قول عكرمة والضحاك.

(٢) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه ابن جرير (٢٣٩٨٨).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٣٩٩٦) وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٤/٥١٧).

(٤) قاله سعيد بن جبیر، كما في تفسير البغوي (٣/٢١١)، وهو قول محمد بن كعب أيضاً.

والسبب الذي به نزل؛ لأنه لم يبين، ولا حاجة بنا [إلا] إلى معرفة ما ذكر، وهو قوله: ﴿إِلَّا نَذْكُرُهُ لِمَنْ يَخْشَى﴾، أي: ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾، بل أنزلناه لتسعد، وأنزلناه ليتذكر به من يخشى، كقوله: ﴿إِنَّمَا نُزُّرُكَ مِنَ الذِّكْرِ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ﴾ [يس: ١١].

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا نَذْكُرُهُ لِمَنْ يَخْشَى﴾، أي: عظة لمن يتقى ما به يخشى. ويحتمل قوله: ﴿لِمَنْ يَخْشَى﴾: كل مؤمن؛ لأن كل مؤمن يعتقد في أصل إيمانه الخشية منه والاتقاء من نعمته وعذابه.

وقوله - عز وجل-: ﴿تَنْزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى﴾.

كأن هذا نزل على إثر قول قاله أولئك الكفرة، وهو ما قالوا: إنه ساحر، وإنه مفتر، وإنه شاعر [و] إنما يعلمه بشر ونحوه، فقال جواباً لقولهم: ﴿تَنْزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى﴾ ليس كما يقول أولئك: إنه ساحر وإنه مفتر وإنما يعلمه بشر، بل تنزيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾.

قال الشيخ - رحمه الله -: القول بالكون على العرش - وهو موضع - بمعنى كونه بذاته أو في كل الأمكنة لا يعدو عن إحاطة ذلك به أو الاستواء أو مجاوزته عنه أو إحاطته: فإن كان الأول فهو إذن محدود محاط به منقوص عن الخلق؛ إذ هو دونه، ولو جاز الوصف له بذاته بما يحيط به الأمكنة لجاز [أن] يحيط به الأوقات؛ فيصير متاهياً بذاته مقصراً عن خلقه.

وإن كان على الوجه الثاني، فلو زيد في الخلق، لانتقص أيضاً، وفيه ما في الأول. ولو كان على الوجه الثالث فهو الأمر المكروه الدال على الحاجة وعلى التقصير من أن ينشئ ما لا يفضل عنه مما يذم ذا من فعل الملوك أن يفضل عنهم من المقاعد شيئاً. وبعد: فإن في ذلك تجزئة بما كان بعضه في ذي أبعاد، وبعضه يفضل عن ذلك، وذلك كله وصف الخلائق، والله يتعالى عن ذلك.

وبعد: فإنه ليس في الارتفاع إلى ما يعلو من المكان للجلوس شرف ولا علو ولا وصف بالعظمة والكبرياء كمن يعلو السطوح أو الجبال أنه لا يستحق الرفعة على من دونه عند استواء الجوهر؛ فلا يجوز صرف تأويل الآية إليه؛ [حيث] فيها ذكر العظمة والجلال؛ إذ ذكر في قوله: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ وصفه بالعظمة والسلطان، والقدرة، فكذلك على تعظيم العرش، أي شيء كان من نور أو جوهر؟ لا يبلغه علم الخلق، وإضافة الاستواء إليه لوجهين:

أحدهما: على تعظيمه، بما ذكر على إثره، ذكر سلطانه في ربوبيته، وقدرته وخلقها ما ذكر.

والثاني: على تخصيصه بالذكر بما هو أعظم الخلق وأجله؛ على المعروف من إضافة الأمور العظيمة إلى أعظم الأشياء، كما يقال: تم لفلان ملك بلد كذا، واستوى على موضع كذا لا على خصوص ذلك في الحق، ولكن معلوم أن من له ملك ذلك فما دونه أحق به؛ وعلى ذلك قوله: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي...﴾ الآية [المائدة: ٣] بما صارت له أم القرى وأيس الذين كفروا من دينهم، وكذا ما ذكر من إرسال الرسل إلى الفراعنة، وإلى أم القرى لا بتخصيص ذلك، ولكن يذكر عظم الأمر، فمثله أمر العرش، وهو كقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَوْمٍ مَّجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٢٣] وقوله: ﴿أَمْرًا مَّرْفُوعًا﴾ [الإسراء: ١٦] على لحوق غير بهم، ويحتمل أن يكون على المنع بوصف المكان؛ إذ هو أعلى الأمكنة عند الخلق ولا تقدر العقول شيئاً، فأشار إليه ليعلم علوه عن الأمكنة وتعاليه عن الحاجة، وعلى ذلك قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ...﴾ الآية [المجادلة: ٧]، والنجوى ليس من نوع ما يضاف إلى المكان، ولكن يضاف إلى الإسرار فأخبر بعلوه عن الأمكنة، وتعاليه عن أن يخفى عليه شيء، ثم بقدرته وقوته بقوله: ﴿وَمَنْ أَرَبٌ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦]، أي: بالسلطان والقوة، وباللوهية في البقاع كلها؛ لأنها أمكنة العادة بقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤] ويملك كل شيء بقوله: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ ويقول: ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٠٧] ثم بعلوه وجلاله بقوله: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩]، ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٢٠] فجمع في هذه الأحرف ما فرق في تلك، ليعلم أنه بكل ما سمى به ووصف كان ذلك له بذاته لا بشيء من خلقه، وكذلك عزه وشرفه ومجده، جل ثناؤه عن الأشباه ولا إله غيره.

وقال بعضهم: يريد بالعرش: الملك؛ إذ هو اسم ما ارتفع من الأشياء وعلا حتى سمى به السطوح ورءوس الأشجار، والاستواء قيل فيه بأوجه ثلاثة:

أحدها: الاستيلاء، كما يقال: استوى فلان على كورة كذا، بمعنى: استولى.

والثاني: العلو [و] الارتفاع، كقوله: ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفَلَاحِ﴾ [المؤمنون: ٢٨] وقوله: ﴿إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيَّ﴾ [الزخرف: ١٣] أي: علوتم.

والثالث: التمام، كقوله: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى﴾ [القصص: ١٤]، أي: تم واستقر. وقد قيل بالقصد، وإلى ذلك وَجْهٌ أهل الأدب قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾

[البقرة: ٢٩] بمعنى: خلق على التمثيل بفعل الخلق فيما يتلو فعلهم فعلاً أن يكون بالقصد، وإن كان لا يقال له القصد، ولا قوة إلا بالله.

ثم الوجه في ذلك لو كان على الاستيلاء، والعزير الملك أنه مستولٍ على جميع خلقه، وعلى هذا التأويل المحمول غير هذا، يدل على الأمرين قوله: ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩] بمعنى: الملك العظيم، وفيه إثبات عروش غيره، فذلك يحتمل ما يحمل ويحذف به الملائكة، والله الموفق.

وأما على تأويل التمام والعلو، فهو أن الله تعالى قال: ﴿قُلْ أَيُّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ...﴾ الآية [فصلت: ٩]، فأخبر بخلق ما ذكر في ستة أيام على التفريق، ثم أجملها في موضع، فقال: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ...﴾ [الأعراف: ٥٤] إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى﴾ بمعنى خلق الممتحن من خلق الأرض والسماوات فبهم ظهر تمام الملك، وعلا، وارتفع؛ إذ هم المقصودون من خلق ما بيننا، فبذلك تم معنى الملك وعلا؛ إذ وصل إلى الذين لهم خلقوا وقد قيل ذا في خلق البشر خاصة بقوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا...﴾ الآية [البقرة: ٢٩]، وقوله: ﴿لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾ [الجاثية: ١٣] ونحوه.

وذكر عن ابن عباس: أن البشر خلق اليوم السابع فبه التمام والعلو؛ إذ خلق لهم كل شيء وخلقهم لعبادة الله، وألحق بهم الجن بقوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي...﴾ الآية [الذاريات: ٥٦]، لكن المقصود البشر؛ إذ تسخير ما ذكرت كله إنما يرجع إلى منافعهم، والله الموفق.

والأصل عندنا في ذلك: أن الله - عز وجل - قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، فنفى عن نفسه شبه خلقه، وقد بينا أنه في فعله وصفته متعال عن الأشباه؛ فيجب القول بـ ﴿الْرَحْنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ على ما جاء به التنزيل، وينفى عنه شبه الخلق لما أضاف إليه، وإذ لزم القول في الله بالتعالي عن الأشباه ذاتاً وفعلاً، لم يجز أن يفهم من الإضافة إليه المفهوم من غيره في الوجود، والله الموفق، وقد ذكرنا هذا في غير موضع من القرآن.

وفي قوله: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾، الوصف له بالسلطان والقدرة والملك على ما ذكرنا.

وفي قوله: ﴿وَإِنْ تَجَهَّرَ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ الوصف له بالعلم في الغيب والسر والعلانية جميعاً؛ ليكونوا أبداً على حذر وخوف ويقظة في جميع أفعالهم وأقوالهم، وفي

الأول؛ ليصرفوا طمعهم ورجاءهم من الخلق إلى خالقهم، وألا يطمع ولا يرجى غيره. ثم اختلف في قوله: ﴿وإن يجهر بالقول فإنه يعلم السر وأخفى﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿السر﴾: ما أسررت به إلى غيرك، ﴿وأخفى﴾: ما أضمرته وأكننته في نفسك، لم تسره إلى أحد.

قال قائلون<sup>(٢)</sup>: ﴿السر﴾: ما أسررت به وحدثت به نفسك، ﴿وأخفى﴾: ما علم الله أنه كائن يكون، ولم يكن بعد، ولم تعلم به.

وقال قائلون: ﴿السر﴾: ما أسره في نفسه، ﴿وأخفى﴾: ما خطر في قلبه، وهو لا يضبطه، ونحو ذلك، وأصله في قوله: ﴿وإن يجهر بالقول﴾ كأنه يقول: وإن تجهر بالقول أو تسر ﴿فإنه يعلم السر وأخفى﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿الله لا إله إلا هو له الأسماء الحسنی﴾:

قال أبو بكر الأصم: أي: من وحد الله بأسمائه فله الحسنی، وهي الجنة، وقد ذكرناه فيما تقدم<sup>(٣)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿وهل أتتك حديث موسى ﴿٩﴾ إذ رآنا ناراً فقال لأهله أمكنوا إنى آتت ناراً لعلنا نأیکر منها بقیس أو أجد على النار هدى ﴿١٠﴾ فلما أنها نودی بموسى ﴿١١﴾ إنى أنا ربك فأخضع نعلیک إنک بالواد المقدس طوى ﴿١٢﴾ وأنا اخترتک فاستمع لما یوحى ﴿١٣﴾ إنى أنا الله لا إله إلا أنا فأعبدی وأقرب الصلوة لیکری ﴿١٤﴾ إن الساعة آتیة أكاد أخفیها لیجرى کل نفس بما تسعی ﴿١٥﴾ فلا یصدنک عنها من لا یؤمن بها وأتبع هوینه فتردى ﴿١٦﴾ وما تلک یسمینک بموسى ﴿١٧﴾ قال هی عصای أتوکل علیها وأهش بها علی عنی ولی فیها مراتب أخرى ﴿١٨﴾ قال ألقها بموسى ﴿١٩﴾ فألقها فإذا هی حیهة تسعی ﴿٢٠﴾ قال خذها ولا تحف سعیدها سیرتها الأولى ﴿٢١﴾ وأضمت يدک إلى جنحک تخرج بیضاء من غیر سوء آیة أخرى ﴿٢٢﴾ لیریک من آیتنا الکبری ﴿٢٣﴾.

وقوله - عز وجل -: و ﴿وهل أتتك حديث موسى . إذ رآنا ناراً﴾، ظاهر، هذا سؤال

واستفهام، لكن المراد منه الإيجاب، ثم اختلف في معنى الإيجاب:

قال الحسن وأبو بكر: قوله ﴿وهل أتتك﴾، أي: لم يأتك حديث موسى وسيأتك، ثم

أخبره وأعلمه بحديثه ونبئه.

(١) قاله عكرمة والحسن، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر عنهما، كما في الدر المنثور (٥١٩/٤).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٤٠١٤-٢٤٠١٦) وعبد الرزاق وعبد بن حميد عنه، كما في الدر

المنثور (٥١٩/٤)، وهو قول سعيد بن جبیر والضحاك.

(٣) ينظر: اللباب (١٩٥/١٣-١٩٦).

وقال بعضهم: ﴿هَلْ أُنْتَك﴾، أي: قد أتاك حديث موسى؛ لتخبرهم عما كان في كتبهم؛ ليكون ذلك آية لنبوتك ورسالتك.

وقوله - عز وجل - ﴿فَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُتُوا إِنِّي أَنَسْتُ نَارًا﴾:

قيل: رأيت نارًا، وقيل: علمت نارًا؛ ﴿لَعَلَّيْءَ إِنِّي كَرَّمْنَا بِقَبَسٍ﴾ ليس في هذه الآية بيان أن موسى في أي حال كان؟ وفي أي وقت؟ لكن في موضع آخر بيان ذلك، وهو ما قال: ﴿فَلَمَّا فَصَىٰ مُوسَىٰ الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِءَ أَنَسَ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَارًا﴾ [القصص: ٢٩]، هذا يدل أنه كان في حال السير والسفر رأى ذلك، وقال في آية أخرى: ﴿لَعَلَّيْءَ إِنِّي كَرَّمْنَا بِقَبَسٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِنَ النَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾ [القصص: ٢٩] فهذا يدل أنه كان في أيام الشتاء والبرد، حيث قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾.

قال أبو عوسجة: ﴿لَعَلَّيْءَ إِنِّي كَرَّمْنَا بِقَبَسٍ﴾ القبس: النار، والأقباس: النيران، ويقال: قبس يقبس قبسًا، أي: جاء بالنار، ويقال: اقتبست نارًا، واقتبست - أيضًا -؛ تعلمت، وهذا من ذاك؛ لأن العلم ضوء، ويقال: اقتبستك، أي: علمتك، واقتبستك أي النار والعلم.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿ءَأَنَسْتُ نَارًا﴾: أبصرت، ويكون في موضع آخر: علمت، كقوله: ﴿فَإِنِءَ أَنَسْتُمْ مِّنْهُمْ رُّسُدًا﴾ [النساء: ٦] أي: علمتم منهم رُشدًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْ أَحَدُ عَلَى النَّارِ هُدًى﴾:

هذا يشبه أن يكون قد استقبلته الطرق؛ فلم يعلم الطريق الذي له من غيره، فقال: ﴿أَوْ أَحَدُ عَلَى النَّارِ هُدًى﴾، أي: من يدلني ويرشدني على الطريق.

أو أن كان قد ضل الطريق وعدل عنه، فقال عند ذلك ما قال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا أَنَّهُا نُودِيَ﴾ نداء وحى ﴿يَمُوسَىٰ﴾. إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَخَلَعَ نَعْلَيْكَ﴾:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إنما أمره بخلع نعليه؛ لأنهما كانا من جلد ميتة.

وقال قائلون<sup>(٣)</sup>: أمره ينزع نعليه؛ ليمس قدماه بركة ذلك الوادي، أو يصيبه من يمينه.

وقال بعضهم: أمره بذلك؛ للتواضع والخضوع له؛ لأن لبس النعل يخرج مخرج

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٧).

(٢) قاله علي بن أبي طالب، أخرجه ابن جرير (٢٤٠٣٥)، وعبد الرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٢٢/٤)، وهو قول كعب وعكرمة وقتادة.

(٣) قاله الحسن ومجاهد وابن أبي نجیح، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٤٠٣٦، ٢٤٠٣٧).

المباهاة، فأمر بذلك؛ ليكون أخضع له وأكثر تواضعًا، والله أعلم بذلك، وليس لنا أن نفسر ذلك أنه لماذا أمره بذلك؟ إذ له أن يأمر بخلق نعليه لا لمعنى، وليس لنا أن نقول: أمره لهذا، أو لعله أمره بذلك لمعنى آخر، أو لا لمعنى؛ فيخرج ذلك مخرج الشهادة على الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾:

المقدس: المطهر، ولعله سماه مطهرًا؛ لما لم يعبد عليه سواه ودونه، أو سماه: مطهرًا؛ لمعنى خص به؛ لفضل عبادة أو غيرها على ما خص بقاغا بفضل عبادة تقام فيها من نحو المساجد والحرم وغيره.

وقوله - عز وجل-: ﴿طُوًى﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو من وطء الأرض، أي: طأ الوادى المبارك حافيا.

وقال بعضهم: ﴿طُوًى﴾: قد قدس مرتين، وهو قول الحسن<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: ﴿طُوًى﴾ يقول: يطوى مسيره.

نحو هذا قد قالوا، لكن الأصوب ألا يفسر إلا بعد حقيقة به؛ لأنه أنباء كانت في كتبهم ذكرت لرسول؛ لتكون له حجة ودلالة على رسالته عليهم، ففي التفسير خوف دخول الغلط فيه وتغييره، فإذا تغير لم يصر له عليهم حجة ودلالة على رسالته؛ لذلك كان السكوت عنه أولى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنَا أَخْبَرْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾ إما بالرسالة والنبوة، أو بأشياء أخر

كقوله: ﴿وَأَصْطَفَيْتُكَ لِنَفْسِي...﴾ الآية [طه: ٤١]، وقال في آية أخرى: ﴿إِنَّكُمْ كَانُمْرًا مَخْلُصًا﴾ [مريم: ٥١] أخلصه الله لنفسه بأشياء.

وقوله: ﴿فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾:

هذا يدل أن النداء الذى نودى كان نداء وحى، وهو قوله: ﴿فَلَمَّا أَنهَا نُودَى﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ وهو ظاهر، كذلك أمر رسله

أول ما أمروا بذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾:

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ لتكون ذاكروا لى؛ لأن أكثر ما يذكر المرء به

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤٠٤٨)، وهو قول عكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٤٠٤٤) وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥٢٣/٤).

(٣) قاله مجاهد بنحوه، أخرجه ابن جرير (٢٤٠٥٢، ٢٤٠٥٣) وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥٢٤/٤).



إنما يذكر في الصلاة؛ لأن الصلاة من أولها إلى آخرها ذكر لله؛ ولذلك سمي الصلاة: مناجاة الرب، أو أن يكون قوله: ﴿وَأَقِرْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾، أي: لتذكرني بها يا موسى. وقال قائلون: ﴿أَقِرْ الصَّلَاةَ﴾ إذا أنت نسيت إذا ذكرتها<sup>(١)</sup>، وعلى هذا رويت الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال ذلك، وقرأ هذه الآية<sup>(٢)</sup> إن ثبتت.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَأَقِرْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ أي: أقم الصلاة لتستوجب بها ذكرى. وقال القسبي<sup>(٣)</sup>: ﴿وَأَقِرْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ أي: لتذكرني فيها. وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أَخْفِيهَا﴾:

قال الحسن: ﴿أَكَادُ﴾ صلة، كأنه قال: إن الساعة آتية أخفيها، وفي حرف أبي بن كعب: ﴿إن الساعة آتية أكاد أخفيها من نفسي﴾<sup>(٤)</sup>، ثم يحتمل قوله: من نفسي وجهين: أحدهما: أخفيها من خلقي، ولا يجب أن يفهم من نفسه: ذاته بالإضافة إليه، كما لم يفهم من قوله: ﴿رُوحِي﴾ و ﴿رُوحِنَا﴾، وهو أخفى من الناس: ذاته، ولكن فهم منه: خلقه؛ فعلى ذلك لا يفهم من قوله: من نفسي ذاته، هذا يحتمل، والله أعلم.

والثاني: أن يكون قوله: ﴿أكاد أخفيها من نفسي﴾، أي: من أخيار عبادي، أي: أخفيها من أخيار عبادي مع عظيم قدرهم ومنزلتهم عندي من نحو الملائكة والأنبياء والرسل؛ فإن عادة ملوك الأرض: أنهم لا يكتمون سرائرهم من خواصهم، بل يطلعونهم على ذلك، فأخبر - عز وجل- والله أعلم - أنه أخفاها من خواص عباده وأخيارهم،

(١) ينظر: اللباب (١٣/١٩٥، ١٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٢٦٩)، والبخاري (٢/٧٠)، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: من نسي صلاة، الحديث (٥٩٧)، ومسلم (١/٤٧٧)، كتاب: المساجد، باب: قضاء الصلاة الفاتية، الحديث (٦٨٤/٣١٤)، والترمذي (١/٣٣٥ - ٣٣٦)، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في الرجل ينسى، الحديث (١٧٨)، وابن ماجه (١/٢٢٧)، كتاب: الصلاة، باب: من نام عن الصلاة أو نسيها، حديث (٦٩٦)، والنسائي (١/٢٩٣)، كتاب: المواقيت، باب: فيمن نسي صلاة (٦١٣)، وأبو داود (١/١٧٤)، كتاب: الصلاة، باب: من نام عن صلاة أو نسيها (٤٤٢)، وأبو عوانة (١/٣٨٥)، والدارمي (١/٢٨٠)، وابن خزيمة (٢/٩٧) رقم (٩٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٤٦٥)، وفي المشكل (١/١٨٧)، والبيهقي (٢/٢١٨)، وابن عبد البر في التمهيد (٦/٢٧٠)، من حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك».

وأخرجه مسلم (١/٤٧٧)، كتاب: المساجد، باب: قضاء الصلاة الفاتية (٣١٦)، وأحمد (٣/٣٦٩)، وأبو نعيم (٩/٥٢)، بلفظ: «إذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها إذا ذكرها فإن الله تعالى يقول: أقم الصلاة لذكري».

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٧).

(٤) أخرج هذه القراءة ابن الأنباري عن الفراء عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٢٦).

فكيف من دونهم؟ فيكون إضافته إياهم إلى نفسه؛ لعظم قدر أولئك وفضل منزلتهم كقوله: ﴿إِنْ نَصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧] والله لا يُنصر، ولكن إن تنصروا دين الله ينصركم، أو إن تنصروا أولياء الله ينصركم، وكذلك قوله: ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٩] والله لا يخادع، ولكن يخادعون أولياءه ونحوه؛ فعلى ذلك قوله: ﴿أَخْفِيهَا مِنْ نَفْسِي﴾: أي: من خواصي وأخبار عبادي، والله أعلم.

هذا على إسقاط قوله: ﴿أَكَادُ﴾ وجعله صلة، وأما على إثبات ﴿أَكَادُ﴾ فهو على وجهين.

أحدهما: يقال: كاد: أراد، أي: أريد أخفيها، وهو معروف باللغة.

والثاني: كاد، يقال: قارب، وهو سائغ في اللغة، جارٍ (كاد) على إرادة مقاربة: كادت الشمس أن تطلع، أو تغرب، أي: قاربت وكدت أن أسقط، أي: قاربت، وإلا لا يريد السقوط، إذا كان على هذا فهو قال ذلك - والله أعلم - على التعظيم لها، أي: قارب أن يخفيها من نفسه فكيف من غيره؟!.

وقال ابن عباس قريبا من هذا<sup>(١)</sup>، أي: ﴿أَكَادُ أَخْفِيهَا مِنْ نَفْسِي﴾ فكيف أعلنها لكم؟! أي: لا أظهر عليها أبداً غيري، فكأنه استجاز الإخفاء في موضع الإظهار باللغة، نحو ما قالوا في قوله: ﴿وَأَسْرُوا أَلَدَامَةَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ﴾ [يونس: ٥٤] أي: أظهروا، فعلى ما كان الإسرار في موضع الإظهار والكتمان، فعلى ذلك رأوا الإخفاء مستعملاً في الأمرين جميعاً، وكذلك قال أبو عوسجة: ﴿أَخْفِيهَا﴾، أي: أظهرها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسَعَى﴾، أي: لهذا ما أخفيها ﴿لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسَعَى﴾؛ لأنها لو كانت ظاهرة يعاينها كل أحد، ويعلمها، لما كان ذلك جزاء، ولكن كان دفعا؛ لأنه يعاين كل إنسان ما نزل بهذه النفس بما سعت من العذاب فيمتنع هو عنه، وإذا رأى كل أحد ثواب هذا بسعيه يرغب في مثله؛ فيكون ذلك كله بحق الدفع، لا بحق الجزاء، فأخبر أنه أخفاها؛ للجزاء والمحنة، لا للدفع، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا يَصُدُّكَ عَنْهَا مَنْ لَّا يُؤْمِنُ بِهَا﴾، أي: عن الإيمان بها ﴿مَنْ لَّا يُؤْمِنُ بِهَا﴾ يعني: الساعة، والله أعلم.

لا يصدنك عنها بأسباب ألقاها إليك، وقد يمتنع الإنسان عن الشيء بأسباب تعترض وشبه تستقبل، وإن لم يقدر على منعه بالتصريح والإفصاح، والله أعلم، أي: لا يصدنك

(١) أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٥٢٥).

عن الإيمان بها - يعني: الساعة - من لا يؤمن بها واتبع هواه في التكذيب بها بالشبه والأسباب التي ذكرنا ﴿فَتَرَدَّى﴾ أي: فتهلك لو صدك عنها، فالخطاب وإن كان لرسول الله فهو لكل أحد من المؤمنين، على ما ذكرنا في غير آي من القرآن فيما خاطب رسوله به.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا تِلْكَ يَمِينِكَ يَمْوَسَىٰ . قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا . . .﴾ الآية كأن موسى - صلوات الله عليه - لم يفهم مراده بسؤاله إياه أنه ما أراد بقوله: ﴿وَمَا تِلْكَ يَمِينِكَ يَمْوَسَىٰ﴾: أنه يسأله عن اسمها [أو] عما له فيها؟ فأجاب الأمرين جميعًا عن اسمها وعما له فيها، حيث قال: ﴿هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهْوَسُ بِهَا عَلَىٰ غَنِيِّ وَيَٰ فِيهَا مَتَارِبٌ أُخْرَىٰ﴾.

ثم قال الحسن: إنه والله كان يعلم أنّ في يده عصًا، لكنّه أراد أن يقرر عنده: أنها عصا لا حية؛ ليرى له منها آية فيعلم ذلك.

أو أن يريد بذلك تبييه وإيقاظه؛ ليعلم أنه وقت ما أخذها عصًا، فيعلم أنها إنما صارت كذا بالآية التي جعلها له لا أنها كانت يومئذ كذلك حية، والله أعلم.

﴿قَالَ أَلْقَهَا يَمْوَسَىٰ . فَأَلْقَنَهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ سَسْعَىٰ﴾ ثم يحتمل: جعلها حية تسعى، ثم جعلها حية، وأراد الآية له منها؛ لما أن قوم فرعون كانوا أهل بصر وحذق في ذلك النوع من السحر، فأحب أن يريهم الآية والعلامة من النوع الذي كان لهم فيه بصر وحذاقة؛ ليعلموا بخروجها عن وسعهم وطوقهم أنها آية وعلامة سماوية وربوبية لا بشرية؛ إذ الأعلام التي جعلها آيات وأعلامًا لرسله على رسالتهم إنما جعلها ما كانت خارجة عن وسع البشر وطوقهم؛ ليعلموا بذلك أنها سماوية ربوبية، لا بشرية سحرًا ولا كهانة<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿حُذَّهَا وَلَا تَخَفْ سَنِيعُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَىٰ﴾ على ما كانت في الحالة الأولى عصًا، كأن موسى خاف حين صارت حية، وهو ما قال في آية أخرى: ﴿فَلَمَّا رَأَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّىٰ مُدِرِكًا﴾ [النمل: ١٠] فعند ذلك قال له: ﴿حُذَّهَا وَلَا تَخَفْ﴾، وأخبره أنه يعيدها عصًا على ما كانت، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿وَمَا تِلْكَ يَمِينِكَ يَمْوَسَىٰ﴾ دلالة أن العصا إنما تمسك باليد اليمنى.

قال أبو عوسجة: ﴿فَتَرَدَّى﴾، أي: تهلك أوداه: أهلكه، ويقال: تردى الرجل: إذا

(١) ينظر: اللباب (١٣/٢١٥، ٢١٦).

وقع في البئر أو من فوق حائط، ويقال: رديته، أي: ألبسته الرداء، وارتديت: أي: لبست الرداء، وترديت: مثله.

وقوله: ﴿أَتَوَكَّلُ﴾، أي: أستعين بها على المشي.

وقوله: ﴿وَأَهْشُ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِي﴾، أي: أضرب الشجرة حتى تنثر ورقها فتأكله غنمه، والهش: الكريم، والبش: من البشاشة، قال: والمأرب: الحوائج، والأرب - أيضًا - : الحاجة، والآراب جمع، ويقال: أربت الشيء: قسمته، وجعلته إربًا أقسامًا: أي: جزأته أجزاء.

وفي قوله: ﴿وَمَا تِلْكَ يَمِينِكَ يَمْوَسَىٰ﴾. قَالَ هِيَ عَصَايَ دلالة أن الإنسان إذا استخبر عن شيء، فإن عليه أن يخبر المستخبر عما يستخبر على الإجابة له، ولو كان يعلم أن المستخبر له عن ذلك عالم بذلك؛ لأن موسى كان يعلم أن ربه كان أعلم بما في يده منه، ولم يقل له حين استخبر عما في يده: إنك أنت أعلم به مني، ولكنه قال: هي عصاي إجابة له وتعظيمًا لأمره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَضْمُمُ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ تَخْرُجُ بَيضًا مِّنْ غَيْرِ سُوءٍ آيَةً أُخْرَىٰ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَأَدْخُلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجُ بَيضًا مِّنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾ [النمل: ١٢]، وكأن في هذا تفسير الأول.

وقوله: ﴿مِنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾: قال عامة أهل التأويل: ﴿مِنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾، أي: من غير برص، كأنهم ذهبوا إلى أن البياض في الإنسان إذا اشتد به حتى يغلف سائر بدنه لا يكون إلا بالبرص؛ لذلك قال: ﴿مِنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾ أي: من غير برص بك ﴿آيَةً أُخْرَىٰ﴾ سوى آية العصا. وجائز أن يكون ﴿بَيضًا مِّنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾ أي: من غير آفة وعيب بك وأذى؛ لأن التغير إذا وقع في بعض بدن الإنسان لا يكون إلا بعيب وآفة تحل به، فبين أن ذلك البياض ليس لآفة بك، ولا عيب في بدنك، ولا فيه أذى، ولكن آية ليربها منها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لِيُرِيكَ مِنْ آيَاتِنَا الْكُبْرَىٰ﴾.

قال قائلون: الآية في اليد أكبر من الآية في العصا؛ لأن سحر أولئك كان في العصا. [وقال قائلون: ] آية العصا أكبر من آية اليد؛ لأن أولئك كانوا أهل بصر وعلم في السحر في العصا، فخرج عصا موسى عما احتمل وسعهم وما لهم فيه بصر وعلم، يدل على أن ما أتى موسى ليس هو بسحر، ولكن آية من الله؛ لأن فضل بصر الرجل وعلمه في شيء إنما يظهر بمجاوزته في ذلك عن أهل بصر في ذلك النوع وعلم، لا يظهر ذلك على أهل الجهل في ذلك، فعلى ذلك أمر عصا موسى.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لِرَبِّكَ مِنْ ءَايَاتِنَا الْكُبْرَى﴾ التي ذكر في آية أخرى، هو قوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ ءَايَاتٍ...﴾ الآية [إسراء: ١٠١]، الآيات الكبرى هي التسع التي ذكر في هذه الآية؛ [لا] أن كان لموسى آيات سوى التسع هي أكبر.

أو أن يكون ذلك لا على تخصيص آية دون آية بالكبر والعظم، ولكن وصف الكل بذلك، كقوله: ﴿وَمَا نُرِيهِمْ مِنْ ءَايَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا﴾ [الزخرف: ٤٨] هو على وصف آياته كلها بالكبر والعظم، وهو كقوله: ﴿لَا تَذَرُونَهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا﴾ [النساء: ١١] هو على إثبات النفع في كل واحد عليها في الآخر فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ﴿٢٥﴾ وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ﴿٢٦﴾ وَأَحْلِلْ عُقْدَةَ مِنِّ لِسَانِي ﴿٢٧﴾ يَفْقَهُوا قَوْلِي ﴿٢٨﴾ وَاجْعَل لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ﴿٢٩﴾ هَٰرُونَ أَخِي ﴿٣٥﴾ أَشَدُّ بِهٖٔ أَزْرَى ﴿٣٦﴾ وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي ﴿٣٢﴾ كَىٰ سَجَمَكَ كَثِيرًا ﴿٣٣﴾ وَتَذَكَّرَكَ كَثِيرًا ﴿٣٤﴾ إِنَّكَ كُنتَ بِنَا بَصِيرًا ﴿٣٥﴾ قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يٰمُوسَىٰ ﴿٣٦﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ الطغيان: هو المجاوزة عن الحدود التي جعلت، كان فرعون قد تعدى، وجاوز الحد في كل شيء، حتى ادعى لنفسه الربوبية، حيث قال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَخْلَى﴾ [النازعات: ٢٤].

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي﴾ إن موسى سأل ربه أن يشرح له صدره، وذكر محمد أنه شرح له صدره بقوله: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ . وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾، ثم جائز أن يكون شرح صدرهم لتسع ما حمل عليهم من ثقل النبوة والرسالة؛ ليتسع صدرهم لذلك، ويقدرُوا على القيام بذلك والوفاء به.

أو أن يكون سألَه شرح صدره؛ لما كان الرسل يفضيئون لله عند تكذيبهم قومهم حين دعواهم إلى دينه، ويحزنون على ذلك، فيمنعهم غضبهم وحزنهم عن القيام بتبليغ الرسالة، كقوله: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَدِّبُونِ...﴾ الآية [الشعراء: ١٢]، أخبر أنه يخاف عند تكذيب قومه ضيق صدره وثقل لسانه؛ فسألَه لذلك أن يشرح له صدره، ويطلق له لسانه.

ويحتمل ما قاله بعض أهل التأويل: ﴿اشْرَحْ لِي صَدْرِي﴾، أي: لتين لي قلبي؛ لأن الرسل قد امتحنوا في حال واحدة بشيئين متضادين: بالغضب لله عند تكذيب قومهم إياهم، والرافة لهم، والرحمة بما حل بهم بالتكذيب من العذاب، فذلك أمران يتضادان خصَّ الرسل بهما، فجائز أن يكون سأل ربه أن يشرح له صدره؛ ليتسع للأمرين جميعًا: الغضب له، والرحمة عليهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي﴾:

يحتمل: تبليغ الرسالة إليهم، والقيام بها، أو سأله التيسير بجميع ما أمره به ونهاه عنه.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَحْلَلْ عُقْدَةَ بَيْنِ لِسَانِي . يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾:

يحتمل ما ذكرنا أنه إذا اشتد به الغضب يحبس لسانه ويثقل حتى يمنعه عن النطق به؛  
فيظن ذلك اللعين أنه لخوف صار كذلك.

أو أن يكون سأل ذلك لآفة كانت بلسانه ما كان يمنعه عن التكلم به، فسأله أن يحل  
تلك الآفة والرتوتة التي كانت به.

وأما قول أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إنه أخذ بلحية فرعون، فلطمه، فأراد أن يعاقبه، فقالت له  
امرأته: إن فعل ذلك، فإنه لا يعقل. فأتى بطشت من جمر وطشت من حلوه، فهم أن  
يتناول من الحلوه، فأهوى جبريل بيده إلى الجمر، فأخذه وجعله في فيه، فتلك الرتوتة  
التي سأله أن يحلها لذلك، لكن ذلك لا يعلم إلا بالوحي عن الله أنه كذلك، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي . هٰزُونَ أَحْيٰى﴾ سأل ربّه أن يجعل أخاه معه  
وزيرًا له ويشاوره؛ ليتحمل عنه بعض ما حمل عليه من الأثقال؛ إذ قيل: الوزير: هو الذي  
يتحمل عن الملك بعض ثقل ما حمل<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَشَدُّ بِهٖٓ أَرْزِي﴾:

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿أَرْزِي﴾ ظهري.

وقال بعضهم: ﴿أَشَدُّ بِهٖٓ أَرْزِي﴾ أي: عوني، وكذلك ذكر في حرف حفصة.

وقرأ بعضهم: ﴿أَشَدُّ بِهٖٓ أَرْزِي﴾ على الخبر من موسى، وكذلك في قوله: ﴿وَأَشْرِكُهُ فِي

أَمْرِي﴾، وأما قراءة عامة القراء فهي على الدعاء والسؤال.

وقال أبو عوسجة: ﴿أَشَدُّ بِهٖٓ أَرْزِي﴾، أي: ظهري، ويقال: آزرته: أعتته، ويقال:

توازروا: أي: تعاونوا، واستوزرته: أي: استعنت به، ومن هذا أخذ الوزير.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: ﴿أَرْزِي﴾: ظهري، ويقال: آزرت فلانًا على الأمر، أي: قوته عليه،

فأما آزرته: فصرت له وزيرًا، وأصل الوزارة من الوزر: وهو الحمل، كأنّ الوزير يتحمل  
عن السلطان بعض الثقل ويرفع عنه.

(١) قاله سعيد بن جبير أخرجه ابن جرير (٢٤١٠٨) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما  
في الدر المنثور (٥٢٨/٤) وهو قول ابن أبي نجیح ومجاهد والسدي.

(٢) ينظر: اللباب (٢٢٩/١٣، ٢٣٠).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤١١٣).

(٤) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٨).

موسى سأل ربه أن يعينه بأخيه، ويقويه به فيما حمله، وأن يشركه فيما قلده من الرسالة والقيام بها، فأجاب الله لذلك، حيث قال: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ [القصص: ٣٥].  
وقوله - عز وجل-: ﴿كَيْ سُبْحَكَ كَثِيرًا﴾ يحتمل: كي نستبحك كثيرًا بالجماعة؛ لأن الصلاة بالجماعة تتضاعف على الصلاة وحده، وأن يعين بعضنا على التسبيح لك والذكر، ونحوه.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّكَ كُنْتَ نَبًا بَصِيرًا﴾، أي: إنك بضعفنا وعجزنا فيما حملتنا وقلدتنا بصيرًا، عالمًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَدْ أُوتِيَ سُؤْلَكَ يَمُوسَى﴾، أي: أعطيت ما سألته، وكان سألته أشياء فأوفي، فقوله: [﴿سُؤْلَكَ﴾، وسؤالك] (١) ومسألتك لغات ثلاثة، كلها واحد.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ مَنَّا عَلَىكَ مَرَّةً أُخْرَى ﴿٣٧﴾ إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مَا يُوحَى ﴿٣٨﴾ أَنْ أَقْدِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَأَقْدِفِيهِ فِي الْبَيْرِ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَكَ وَالْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةٌ مِنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي ﴿٣٩﴾ إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُ فَرَجَعْنَاكَ إِلَىٰ أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنًا وَلَا تَحْزَنَ ﴿٤٠﴾ وَقُلْتَ نَسَا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِي أَهْلِ مَدْيَنَ ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَمْوَسَىٰ ﴿٤١﴾ وَأَصْطَفَيْنَاكَ لِبْنِي﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ مَنَّا عَلَىكَ مَرَّةً أُخْرَى . إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مَا يُوحَى . . .﴾ الآية يشبه أن يكون المنة حين أنجاه فيما ابتلى بالرد واشتباه الطريق، حتى قال: ﴿إِنِّي ءَأَسْتُ نَارًا لَّعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِنَ النَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾ [القصص: ٢٩] فتلك المنة الأخرى. أو أن يكون المنة التي ذكر هي ما أنجاه الله حيث [قتل] ذلك القبطى فاشتد له ذلك الخوف حتى بلغ الإياس، فتلك المنة التي ذكر، أو ما ذكر من الوحي إلى أمه ﴿أَنْ أَقْدِفِيهِ فِي التَّابُوتِ﴾. وقال بعضهم: ﴿مَنَّا عَلَىكَ مَرَّةً أُخْرَى﴾ مع النبوة مرة أخرى، ثم بين النعمة، ثم قال: ﴿إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مَا يُوحَى﴾ إلى آخر ما ذكر، وإلى هذا ذهب أهل التأويل، وإلا قد كان منه إليه من المنن ما لا يحصى، والله أعلم.

ثم الكلام فيما ألهم أمه في روعها أن تقذفه في البحر أنه يسع لهذا أن يفعل ذلك، ويحل أو لا؟ إذ قد يجوز أن يكون من الشيطان مثل هذا، نحو ما قال: ﴿لَا غَالِبَ لَكُمْ مِنَ الْيَوْمِ مِنَ النَّاسِ . . .﴾ الآية [الأنفال: ٤٨]، فلم يعرفوا وقت ما كلمهم بهذا: هو شيطان أو غيره؟ فعلى ذلك يجوز أن يلقي الشيطان إليها؛ فكيف وسع لها أن تعمل ما علمت من الأخطار؟ لكن يجوز أن يكون في ذلك الإلهام وما ألقى إليها - آية ومعنى،

(١) بدل ما بين المعقوفين في أ: وسؤلك.

عرفت بذلك أنّ ذلك من الله، لا من أحد سواه.

أو أن يكون رفع الحجاب والموانع من قلبها، وصار لها ذلك كالعيان.

أو كانت كالمضطرة إلى ذلك؛ فوسع لها ذلك لما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي﴾:

قال عامة أهل التأويل: ألقى عليه محبة في قلب امرأة فرعون، حيث قالت: ﴿قُرْتُ عَيْنِي

لِي وَلَكَّ لَا نَفْتَلُوهُ...﴾ الآية [القصص: ٩]، لكن ألقى [عليه] محبة في قلب امرأته وقلب

فرعون أيضًا، حتى كان أشفق الناس عليه وأحبههم، بعد ما كان يقتل الولدان بسببه؛ ليجده

ويظفر به، يذكره - عز وجل - رحمته عليه ومنته له، وهي المنة التي ذكر، حيث قال:

﴿وَلَقَدْ مَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَى﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلِصْنَعِ عَلِيٍّ عَيْنِي﴾، الصنع: هو فعل الخير والمعروف، أي:

لنصنع إليك المعروف والإحسان.

وقوله: ﴿عَلِيٍّ عَيْنِي﴾: قال بعضهم: لتُعَدِّي على حفظي، يقال: عين الله عليك: أي

كن في حفظ الله، وهو قول الحسن وقاتدة.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: لتربي على عيني، أي: على علمي، والأوّل أشبه.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذْ تَسْتَشِيءُ أَخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُمْ﴾، أي: من

يضمه، يسمى كافل اليتيم الذي يضمه ويضمّنه ويحفظه، وهو كقوله: ﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ

مَرِيْمَ﴾ [آل عمران: ٤٤] أي: يضمها ويحفظها، فهذا يدل أنه كان عندهم من أحب الناس

إليهم، وأشفقهم عليه، حيث قال: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُمْ﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَرَجَعْنَاكَ إِلَىٰ أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا﴾ حيث قال لها: ﴿إِنَّا رَادُّوهُ

إِلَيْكَ﴾ [القصص: ١٨] وعد لها أن يرده إليها فردّه.

وقوله: ﴿كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ﴾، أي: يذهب حزنها الذي كان؛ لأنها قد كانت حزينة

بطرحها إياه في اليم؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ...﴾ الآية

[القصص: ١٠]، [و] هذا يدل أن قوله: ﴿وَلَا تَحْزَنَ﴾، أي: يذهب حزنها الذي كان بها.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقُلْتَ نَفْسًا فَفَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ﴾:

يحتمل أن يكون الغم الذي أخبر أنه نجاه منه هو الخوف الذي كان به بعد مقتل ذلك

القبطي، حيث قال: ﴿فَأَحَافِئُ أَنْ يَقْتُلُونُ﴾ [القصص: ٣٣] وقوله: ﴿فَفَرَجْنَا مِنْهَا خَافِيًا يَتَرَقَّبُ﴾

[القصص: ٢٣]، ونحوه، أو نجاه من أنواع الغموم؛ إذ كان له غموم.

(١) قاله أبو عمران الجوني، أخرجه ابن أبي حاتم وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٢٩).



وفي الآية دلالة أن لا قصاص يجب في شبه العمد وإن كان الضرب بشيء لا نجاة فيه؛ لأن موسى - صلوات الله عليه - كانت له قوة أربعين نفراً على ما ذكر، وإنما لطمه لطمه، ففضى عليه، ثم قال: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [القصص: ١٥] هذا يدل أنه كان لا يحل له قتله، ثم قال: ﴿خَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ ستماهم: ظلمة، فلو كان يحل القتل ويجب القصاص، لكان لا يسميهم ظلمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفِتْنَكُ فُتُونًا﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿فُتُونًا﴾: هو جمع فتنة، أي: فتناك فتونًا.

[وقال بعضهم: ﴿فُتُونًا﴾: هو مصدر الفتنة، أي: ابتليناك ابتلاء، أي: بلاء، والفتنة في البلايا والشدائد: الغموم التي ذكر أنه نجاه منها.

ويحتمل: النعم والخيرات؛ إذ لم يكن الأنبياء في جميع الأوقات في البلاء، ولكن كانوا في وقت في بلاء وشدة، وفي وقت آخر في نعمة وخير.

أو فتنة بهما جميعاً، على ما أخبر: ﴿وَيَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥].

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَيْتَ سِينِينَ فِيْ أَهْلِ مَدْيَنَ﴾.

هذا - والله أعلم - من المنة التي ذكر، حيث قال: ﴿وَلَقَدْ مَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَى﴾ [طه: ٣٧].

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ جِئْت عَلَىٰ قَدَرٍ يَمُوتَى﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: بالنبوة والرسل.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: على موعود، أو على قدر وقت المجيء، فكيفما كان ففيه أن مجيء العبد وذهابه وجميع سعيه يكون بقدر من الله، وتقدير منه، وفيه أنه يجعل الأمور بأسباب، وإن كان يجعل [بعضها] بغير أسباب.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَصْطَفَيْتَكَ لِنَفْسِي﴾، أي: اخترتك، واصطفيتك لرسالتني ونبوتني، فذكر نفسه؛ لأنه بأمره يقوم بأداء ذلك.

**توله تعالى:** ﴿أَذْهَبَ أَنتَ وَأَخُوكَ بِمَا تَبَيَّنَا فِي دِكْرِي ﴿٤٢﴾ أَذْهَبَا إِلَيَّ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿٤٣﴾ فَقَوْلَا

- (١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤١٣٠) وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٢٩/٤).
- (٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤١٤١).
- (٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٤١٣٩، ٢٤١٤٠) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٣٦/٤).

لَمْ قَوْلَا لِنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴿٤٤﴾ قَالَ رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرَطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْعَنَ ﴿٤٥﴾ قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى ﴿٤٦﴾ فَأَيُّهَا فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا نُعَذِّبَهُمْ قَدْ جِئْنَاكَ بِآيَاتٍ مِنْ رَبِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ أُنْتَبِخَ أَهْلِي ﴿٤٧﴾ إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿٤٨﴾ قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَمُوسَى ﴿٤٩﴾ قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى ﴿٥٠﴾ قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى ﴿٥١﴾ قَالَ عَلِمُوا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴿٥٢﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْ نَبَاتٍ شَتَّى ﴿٥٣﴾ كُلُوا وَارْعَوْا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿٥٤﴾ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴿٥٥﴾ .

وقوله: ﴿أَذْهَبَ أَنْتَ وَالْحُوكُ بِآيَاتِي﴾: هو ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا لِنَبِيٍّ فِي ذِكْرِي﴾، أي: لا تضعفا في الدعاء إلى ديني وتوحيدي.

[و] في حرف عبد الله بن مسعود: ﴿ولا تهينا في ذكرى﴾ في البلاغ ﴿إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ أمرهما ألا يقصرا ولا يعجزا في تبليغ الرسالة إليه، والدعاء إلى دينه، حيث قال: ﴿أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى . فَقُولَا لَهُ قَوْلَا لِنَا﴾ .

قال أبو عوسجة: ﴿وَلِصْنَعِ عَلِيٍّ عَيْبٍ﴾؛ أي: تربي بعيني، وسئل عن العين، فقال: العين: العلم هاهنا، والعين في غير هذا: المال، والعين: الأديم المتخرق، والعين: المصدر من عان يعين، فهو عائن، والمفعول به معيون: إذا أصابه بعين، والعين: الحقيقة، كقولك: هذا بعينه، أي: بحقيقته، قال: والعينة: السلف، ومثله قوله: ﴿وَأَصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [هود: ٣٧].

﴿عَلَى مَنْ يَكْفُلُهُمْ﴾ أي: يضمه لا يضمه.

وقال أبو عوسجة: ﴿ثُمَّ جِئْتُ عَلَى قَدَرٍ يَمُوسَى﴾، أي: وقت المجيء ﴿وَأَصْطَفَيْتُكَ﴾، أي: أخلصتك ﴿لِنَفْسِي﴾، ﴿وَلَا نَبِيًّا فِي ذِكْرِي﴾ أي: لا تقصرا ولا تعجزا، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلَا لِنَا﴾؛ لأن القول اللين يكون أقر وأثبت في القلوب، وأنجع، وأقرب إلى الإجابة والقبول من القول الخشن البارد، وخاصة في الملوك والرؤساء؛ إذ طباعهم لا تحتمل ذلك، ولا تنجع فيهم، بل أكثر صولتهم على من دونهم إنما يكون عند استقبالهم بالخلاف وبما يكرهون، فأمر - عز وجل- رسوله موسى وهارون أن يقولوا له قولاً لينا، ويلطفا معاملته؛ ليكون أقرب وأثبت في قلبه وأنجع؛ ولذلك قال: ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ .

قال الحسن: كل (لعل) من الله فهو على الإيجاب؛ لأنه قد تذكر وخشى، حيث قال: ﴿لَيْنٌ كَشَفَتْ عَنَّا الرِّجْزَ لِنُؤْمِنَنَّ لَكَ...﴾ الآية [الأعراف: ١٣٤]، وحيث قال: ﴿ءَامَنَتْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾ [يونس: ٩٠] لكن لم ينفعه إيمانه في ذلك الوقت؛ لأنه إيمان دفع واضطرار.

وقال بعضهم: ﴿لَعَلَّمُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ في علومكم، فإن كان على هذا فهو يحتمل الشك، وإن كان على الأول فهو على الإيجاب لا يحصل الشك.

ثم اختلف في القول اللين: قال ابن عباس: هو قول الله: ﴿هَلْ لَكَ إِلَهٌ أَنْ تَرَى . وَأَهْدِيكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَخَشَى﴾ [النازعات: ١٨، ١٩] [أي: فتوحد، قال: هذا القول اللين.

وعن الحسن<sup>(١)</sup>: ﴿قَوْلًا لِّتَأْتَا﴾: قولاً له: إن لك معاداً، إن لك مرجعاً.

وقال بعضهم: ﴿قَوْلًا لِّتَأْتَا﴾: قول: لا إله إلا الله.

وقال بعضهم: أي: ليتاً، ونحوه<sup>(٢)</sup>، وأصله ما ذكرنا بدءاً.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرَطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْعَنَ﴾، قال أهل

التأويل<sup>(٣)</sup>: قوله: ﴿أَنْ يُفْرَطَ عَلَيْنَا﴾، أي: يعجل بالعقوبة من قبل أن يسمع حجتنا.

أو أن يطغى بقتلنا بعدما سمع الحجة منا.

وجائز أن يكون أحد هذين في الفعل، والآخر في القول: أن يفرط علينا أو أن يطغى

أيهما كان؟ لأنه قال في الجواب لهما: ﴿قَالَ لَا نَخَافُ إِنَّنِي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرْوِي﴾، أي:

أسمع ما يقول لكما، وأرى ما يفعل بكما، فهذا يدل - والله أعلم - أن قوله: ﴿أَنْ يُفْرَطَ

عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْعَنَ﴾ يرجع أحدهما إلى القول، والآخر إلى الفعل؛ لأنه قال في وقت:

﴿ذُرُوبِي أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ﴾ [غافر: ٢٦] ونحوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا نَخَافُ﴾، يحتمل على نفي الخوف، والأمن منه، كقوله:

﴿وَلَا نَخْزَنُ عَلَيْهِمْ﴾ [الحجر: ٨٨] ليس على النهي عن الحزن، فعلى ذلك الأول.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾: في النصر والمعونة لكم والذب عنكم

والدفع، ﴿أَسْمَعُ﴾ ما يقول ﴿وَأَرْوِي﴾ ما يفعل، وقد كان منه إليهما: النصر والمعونة لهما،

والدفع عنهما.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَنبَأَهُ فُقُولًا إِنَّا رَسُولًا رَبِّكَ﴾:

(١) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المشور (٥٣٦/٤).

(٢) ينظر: اللباب (٢٥٤/١٣).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشور (٥٣٦/٤)، وهو قول مجاهد وابن

يشبه أن يكون ﴿وَلَا نَبِيًّا فِي ذِكْرِي﴾ هذا، أي: لا تضعفا في تبليغ الرسالة، ولكن قولاً: ﴿إِنَّا رَسُولًا رَزَقْنَاكَ فَأَرْسَلْنَا مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ لا يحتمل أن يكون أول ما أتياه قالا: ﴿أَنْ أَرْسَلْنَا مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [ولكن] قد سبق منهما الدعاء إلى توحيد الله والإفراد له بالألوهية والربوبية؛ فإذا ترك الإجابة، فعند ذلك قالا له: ﴿فَأَرْسَلْنَا مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا نَعْبُدُهُمْ﴾.

[و] هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: كأنه كان يمنع بني إسرائيل عن الإسلام، وهم أرادوا الإسلام، فقالا: أرسل معنا بني إسرائيل ولا تمنعهم عن الإسلام.

أو: كان يستعبدهم، فأمره أن يستنقذهم من يديه، كقوله: ﴿أَنْ عَبَدْتَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الشعراء: ٢٢] ألا ترى أنه قال: ﴿وَلَا نَعْبُدُهُمْ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَدْ جِئْنَاكَ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكَ﴾ وهو ما قال: ﴿لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَابِرٍ﴾ [الإسراء: ١٠٢].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَسَلْتُمْ عَلَىٰ مَنْ أَتَّبَعَ الْهُدَىٰ﴾.

هذا يدل أنه لا يبدأ بالسلام على أهل الكفر، ولكن يبدأ بأهل الإسلام، وفيه أن تحية أهل الإسلام هو السلام، لا قول الناس: (أطال الله بقاءك)، ونحوه.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَىٰ مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾ كأنه قال: والسلام على من اتبع الهدى، والعذاب على من كذب وتولى.

والسلام هو اسم كل خير وبر.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿أَنْ يَفْرَطَ عَلَيْنَا﴾ أي: يعجل ويقدم، قالوا: الفرط: التقدم والسبق، وفي الخبر عن رسول الله ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ»<sup>(٢)</sup>، وهو من السبق، وكذلك قال أبو عوسجة: ﴿أَنْ يَفْرَطَ عَلَيْنَا﴾ أي: يعجل، يقال: فرط يفرط فرطاً: أي: عجل، وقال: ﴿وَلَا نَبِيًّا فِي ذِكْرِي﴾ أي: لا تقصرا ولا تعجزا في البلاغ، ﴿وَأَصْطَفَعْتُكَ﴾ أي: استخلصتكم لنفسي، فإذا لم يفهم من قوله: ﴿لِنَفْسِي﴾: ذاته فكيف يفهم ﴿وَلِنَصْنَعِ عَلَىٰ عَيْبِي﴾ ما لم يفهم من الخلق، ولا يتصور هذا وأمثاله إلا في وهم من اعتقد التشبيه ولم يعرف ربه، وإلا لو عرف ربه حق معرفته، لكان لا يتصور في وهمه تشبيه الخلق به، ولا

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٣/١٣) كتاب الرقاق: باب في الحوض (٦٥٧٥، ٦٥٧٦) ومسلم (٤/١٧٩٦) كتاب الفضائل: باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٢٢٩٧/٣٢) عن ابن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وليرفعن رجال منكم ثم لِيُخْتَلَجُنَّ دُونِي، فأقول: يا رب، أصحابي فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك».

تشبيبه بخلقه، سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يُمُوسَىٰ . قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ الآية [الشعراء: ٢٣، ٢٤]، و ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ [الشعراء: ٢٨]، سأله عن ماهيته، فأجابه موسى عن آثار صنعه في خلقه، وأنه رب كل شيء، ورب ما ذكر، لم يجبه عما سأله من ماهيته وكيفية، حيث قال: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمَا يُمُوسَىٰ﴾، فجوابه عن ماهية ربنا فلان، وأنه كذا، ففيه دلالة أن الله لا يعرف من جهة الماهية والكيفية؛ إذ لا ماهية ولا كيفية؛ إذ هما أوصاف الخلق، فالله سبحانه وتعالى عن أن يوصف بشيء من صفات الخلق.

ثم يحتمل قوله: ﴿أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ وجوهاً:  
 أحدها: أعطى كل شيء يكون، صورة ما قد كان معاشه وقوامه؛ ليعلم أنه قادر على بعثهم على الصورة التي كانت.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ هَدَىٰ﴾ فهو على قوله: أعطى كل شيء ثم هدى، فإن كان التأويل: أعطى كل شيء صورته وهيبته، فقوله: ﴿ثُمَّ هَدَىٰ﴾ للنجاة، وإن كان أعطى جنسه وشكله ثم هداه للنسل، وإن كان قوله: ﴿أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ﴾ ما به معاشهم وقوامهم، ثم هداه لما يتعيشون به، ويقومون به، وهداه لما يصلح لهم وما لا يصلح لهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ . قَالَ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ﴾.  
 قال بعضهم: إنما سأل فرعون موسى عن القرون الأولى؛ لأنه سمع من ذلك الرجل المؤمن حين قال: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ﴾ [غافر: ٣٠] ولم يكن لموسى بهم علم، فوكل علمهم إلى الله، ثم أنزل الله عليه التوراة، فبين له فيها أمرهم.

وقال بعضهم: سأل فرعون موسى ذلك؛ لأن موسى أخبر أنه يبعث، وخوفه على ذلك، فعند ذلك قال: ﴿فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ﴾ لم يبعثوا منذ أهلكوا؟ فقال له ما قال.  
 وقال بعضهم: قوله: ﴿فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ﴾ إنما سأله عن حال القرون الأولى أهم في الجنة أو في النار، فقال: ﴿عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي﴾.

وقال بعضهم: إنما سأله عن أعمالهم: فما أعمال القرون الأولى؟ فقال: ﴿عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي﴾ أي: أعمالهم عند ربي في كتاب مرقوم، وقوله: ﴿سَابِقٌ وَشَهِيدٌ﴾ [ق: ٢١] وقوله: ﴿فِي كِتَابٍ﴾ قال بعضهم: الكتاب الذي أثبتت فيه أعمالهم، وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: في اللوح

(١) قاله البغوي (٣/٢٢٠).

المحفوظ، ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ قال: هما واحد: لا يضل ولا ينسى ذلك الكتاب، وقرئ: ﴿يُضِلُّ﴾ ولا يُضِلُّ من ختم بالهدى، و ﴿لَا يَضِلُّ﴾ أي: لا يضلُّ ذلك الكتاب الذي ذكر، ليس أنه يرجع إلى قوله: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾ هو على قوله: ﴿رَبَّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾، ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾ أي: فراشاً، والذي ﴿وَسَلَّكَ لَكُمُ فِيهَا سُبُلًا وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ يذكر نعمه التي أنعمها عليهم؛ يقول: جعل لكم الأرض بحيث تفتشون، وتعيشون فيها، وتقرون عليها بعدما كانت تميد بكم، ﴿وَسَلَّكَ لَكُمُ فِيهَا سُبُلًا﴾ أي: طرقاً تسلكون فيها، وتختلفون إلى البلدان النائية في حوائجكم وما به معاشكم وقوامكم ما لولا ذلك ما قام معاشكم، ولا قضيت حوائجكم ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ﴾ أي: الماء ﴿أَنْزَجًا مِنْ بَنَاتِ شَتَّى﴾: ما به معاشكم وقوامكم وقوام أنعامكم، على اختلاف ما جعل لكل دابة من ذلك قوتاً وغذاء، ولم يجعل ذلك لغيرها؛ لأن من الدواب ما يأكل النبات، ومنها ما يأكل الحب، ومنها ما يأكل اللحم، ونحوه.

﴿كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ﴾، أي: كلوا أنتم وارعوا أنعامكم فيما به قوامها.

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النَّهْيِ﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لِأُولِي النَّهْيِ﴾ أي: لأولي العقول.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup>: إن في ذلك لآيات للذين يتناهون عما نهوا عنه.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: لآيات لأولي الورع، وأولي النهي: هم أهل العقول؛ لأنه بالعقل

ينهى، وبه ينتهي، وبه يؤمر ويؤتمر، فذلك آيات لهم، وكذلك قال القتيبي: لأولى النهي:

أولي العقول، وقال: النهية: العقل.

وقال بعضهم: ﴿فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى﴾، أي: ما حالها؟ يقال: أصلح الله بالك، أي:

حالك.

وقوله - عز وجل-: ﴿مِنهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿مِنهَا خَلَقْنَاكُمْ﴾ وجوهاً:

أحدها: منها خلقنا أصلكم، وهو خلق آدم، لكنه أضاف خلقنا إليها وإن لم نخلق منها

كما أضاف الإنسان إلى النطفة وإن لم يكن الإنسان منها، لكنه أضاف إليها؛ لأنها أصل

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٥٣٩/٤).

(٢) وهو قول سفيان أيضاً أخرجه ابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٥٣٩/٤).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥٣٩/٤).

الإنسان؛ فعلى ذلك إضافة خلق أنفسنا إلى الأرض.

والثاني: نسب إليها؛ لأننا من أول ما نشأ إلى آخر ما ننتهي إليه يكون قوامنا ومعاشنا من الخارج من الأرض؛ فنسب خلقنا إليه، وهو ما قال: ﴿قَدْ أَرْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا﴾ [الأعراف: ٢٦] واللباس على هيئته ما هو لم ينزل من السماء، لكنّه أضافه إليها؛ لأنه كان بأسباب من السماء وأصله منها.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ذكر أن الملك ينطلق فيأخذ من تراب ذلك المكان الذي يدفن فيه الإنسان فيذره على النطفة التي قضى الله منها الولد؛ فيخلق من التراب والنطفة، فذلك معنى الإضافة إليهما، لكن هذا سمعي لا يعرف إلا بالخبر، فإن ثبت فهو هو، وإلا لا يجوز أن يقال ذلك رأياً.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾.

قوله: ﴿وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾ إذا متم، أي: تقبرون فيها، فيخرج محرج الامتنان علينا، وذلك لنا خاصة دون غيرنا من الحيوان، لثلاث تآذي بهم، كقوله: ﴿ثُمَّ أَمَلَهُمْ فَآقَرَهُمْ﴾ [عبس: ٢١] أو أن يكون قوله: ﴿وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾، أي: تصيرون تراباً إذا متم، فيخبر عن قدرته وسلطانه، أي: من قدر على أن صير الإنسان تراباً، بعد أن لم يكن تراباً لقادر على أن يصيره إنساناً على ما كان بعدما صار تراباً، وهو ما قال: ﴿وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ أي: منها نبعثكم وننشئكم مرة أخرى، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آرَيْنَهُ آيَاتِنَا كُلَّهَا فَكَذَّبَ وَأَبَىٰ ﴿٥٦﴾ قَالَ أَإِخْتِنَا لِنُخْرِجَنَّا مِنْ أَرْضِنَا بِسِحْرِكَ يَمُوسَىٰ ﴿٥٧﴾ فَلَنَأْتِيَنَّكَ بِسِحْرِ مِثْلِهِ فَأَجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا لَا نُخْلِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتَ مَكَانًا سُوًى ﴿٥٨﴾ قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ الزَّيْنَةِ وَأَنْ يُحْشَرَ النَّاسُ ضُحًى ﴿٥٩﴾ فَتَوَلَّىٰ فِرْعَوْنُ فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَىٰ ﴿٦٠﴾ قَالَ لَهُمْ مُوسَىٰ وَيَلَكُمْ لَا تَقْتُلُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُمْ بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنْ آفَتَىٰ ﴿٦١﴾ فَتَنَزَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسْرُوا النَّجْوَىٰ ﴿٦٢﴾ قَالُوا إِنْ هَٰذَا إِلَّا سِحْرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقِكُمُ الْمُثَلَّىٰ ﴿٦٣﴾ فَاجْمَعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ أَتُوا صَفًّا وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنِ اسْتَعْلَىٰ ﴿٦٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ آرَيْنَهُ آيَاتِنَا كُلَّهَا﴾ لم يره جميع آياته، إنما أراه بعض آياته، لكن إن كان المراد منها الإعلام له، فقد أعلم الآيات كلها؛ لأنه إنما أراه آية واحدة أو بعض الآيات، فرؤية آية واحدة وبعضها يدل على إعلام غيرها من الآيات، فهو على

(١) قاله عطاء الخراساني، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المشور (٤/٥٣٩).

الإعلام قد أعلمه كلها، وهو ما قال له موسى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنْزَلْتَهُنَّ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الإسراء: ١٠٢] علم اللعين أنها الآيات وليست بسحر.

أو أن يكون يريد بالآيات كلها الآيات التي أرسلها إلى موسى، فقد أراه آياته كلها، فكذب بتلك الآيات وأبى أن يصدقها ويقبلها فيسلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ أَجِئْتَنَا لِتُخْرِجَنَا مِنْ أَرْضِنَا بِسِحْرِكَ يَا مُوسَى﴾ قد علم اللعين أنه لم يجئهم ليخرجهم من أرضهم، ولكنه يريد منهم الإسلام، لكنه أراد أن يغري قومه عليه، كقوله: ﴿يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ﴾ [الشعراء: ٣٥] فهذا إغراء منه قومه عليه. وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَنَأْتِيَنَّكَ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ فَاجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا لَا نُخْلَفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتَ مَكَانًا سُوًى﴾

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿سُوًى﴾ المكان الذي نحن فيه الآن، وغير هذا المجلس.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: مكانًا عدلًا لا نخلف نحن و [لا] أنت ذلك المكان.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿مَكَانًا سُوًى﴾ أي: منصفًا.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: ﴿مَكَانًا سُوًى﴾، أي: وسطًا بين فريقين.

وقال الكسائي: سُوى وسوى يريد به سواء، وهما لغتان، إلا أنه يقرأ: «سوى» وقال

أبو عبيدة: هو مثل ﴿طُوًى﴾ وهو المنصف.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ الزَّيْتَةِ﴾

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: يوم عاشوراء.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: يوم العيد.

وقال بعضهم<sup>(٧)</sup>: يوم سوقهم، لكننا لا نعلم ذلك، وليس بنا إلى معرفة ذلك حاجة،

(١) قاله الكلبي، كما في تفسير البغوي (٣/٢٢١).

(٢) قاله قتادة والسدي، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٤١٧٥-٢٤١٧٧).

(٣) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٤١٧٣، ٢٤١٧٤) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٤٠).

(٤) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٧٩).

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٤٠).

(٦) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٤١٨٤)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٤٠) وهو قول السدي ومجاهد.

(٧) قاله سعيد بن جبير، أخرجه ابن جرير (٢٤١٨٠)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٤٠).



وهم قوم قد عرفوا ذلك، حيث رضوا بذلك ولم يتنازعو فيه.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْ يُحَشِّرَ النَّاسَ صُحًى﴾ يبتنوا اليوم، وبتنوا الوقت، وهو وقت الضحى.

﴿وَأَنْ يُحَشِّرَ النَّاسَ صُحًى﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: نهارًا جهازًا، كقوله: ﴿أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا صُحًى﴾ [الأعراف: ٩٨] نهارًا، يعني: جهازًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَتَوَلَّىٰ فِرْعَوْنُ﴾، أي: أقبل على أمره، وجمع كيده، ليس على الإعراض عما دعوا إليه، ثم أتى بهم، وهو كقوله: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٠٥] أي: أقبل على السعى في الأرض بالفساد.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ لَهُمُ مُوسَىٰ وَإِنَّكُمْ أَتَيْتُمُ اللَّهَ بِكُذِبٍ كَلِيمٍ﴾، هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: لا تفتروا على الله كذبًا فيما بان لكم الحق، وظهر لكم الحجة باتخاذكم فرعون إلهًا؛ لأنكم إذا اتخذتم دونه سواه إلهًا - ولا إله غيره - فقد افترتكم عليه.  
والثاني: لا تفتروا على الله كذبًا فيما بان لكم الحق وظهر لكم الحجة، فلا تفتروا على الله كذبًا بقوله: إنه سحر، وإنه كذاب.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَسُجِّدْكَ بِعَذَابٍ﴾ برفع الياء ونصبها جميعًا.  
﴿فَسُجِّدْكَ﴾: قال أبو معاذ<sup>(٢)</sup>: يقال: أسحته وسحته، قهره وأقهره.  
وقال أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: أي: يهلككم ويستأصلكم بعذاب.  
ثم يحتمل ذلك العذاب في الدنيا، أو عدهم بعذاب يأتيهم إذا افتروا على الله كذبًا بعدما بان الحق، وظهر لهم البرهان والحجة.

وقوله: ﴿وَقَدْ حَآبَ مِنْ أَفْتَرَىٰ﴾ في الدنيا والآخرة.  
وقوله - عز وجل -: ﴿فَنَنْزِعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسْرُوا النَّجْوَىٰ﴾ قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: قوله: ﴿فَنَنْزِعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسْرُوا النَّجْوَىٰ﴾ أي: [تناجى] السحرة فيما بينهم سرًا من فرعون، فذلك قوله: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَىٰ﴾ من فرعون، فقال لهم: ﴿إِنَّ هَٰذَيْنِ لَسَجِرَانِ﴾ يعنون: موسى وهارون.  
وقال بعضهم: ﴿فَنَنْزِعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسْرُوا النَّجْوَىٰ﴾ من موسى وهارون، فنجواهم أن قالوا: ﴿إِنَّ هَٰذَيْنِ لَسَجِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا﴾ والأشبه هنا أنهم اعتزلوا

(١) قاله البيهقي (٢٢١/٣).

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨٠).

(٣) قاله ابن عباس: أخرجه ابن جرير عنه (٢٤١٨٨)، وهو قول قتادة والسدي وابن زيد.

(٤) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤١٩٣).

قومهم وأسروا النجوى عنهم فيما بينهم كأنهما كذا<sup>(١)</sup>.

ثم قوله: ﴿إِنَّ هَذَانِ﴾ بالألف، قال أبو عبيدة<sup>(٢)</sup>: هذه لغة قوم من العرب، يقال: مررت ورأيت رجلاً، فهو على تلك اللّغة.

وقال بعضهم: إن هذه الألف لا تسقط في الوجدان بحال، يقال: مررت بهذا ورأيت هذا، ونحوه، فهو الأصل لا يحتمل السقوط في الأحوال كلها في الوجدان والثنية.

وقال بعضهم: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَجْرَيْنِ﴾، أي: نعم هذان، وذلك لغة قوم أيضاً، يقولون: (إن) مكان (نعم)، كقول القائل في آخر بيته:

..... فقلت ..... إنّه<sup>(٣)</sup>

أي: نعم.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: لا، ولكن هذا خطأ من الكاتب، وكذلك عن عثمان: أنه لما نظر في الكتاب فقال: إني أرى فيه خطاباً فيقومها العرب بالسنتها، أو نحو هذا<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكَ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا﴾ هذا القول إنما أخذوا من فرعون، حيث قال: ﴿يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكَ مِنْ أَرْضِكُمْ...﴾ الآية [الشعراء: ٣٥]، وقوله أيضاً حيث قال: ﴿أَجِئْنَا لِتُخْرِجَنَا مِنْ أَرْضِنَا بِسِحْرِكِ يَمُوسَى﴾، علم فرعون أن ذلك ليس بسحر لكنه أراد أن يغري قومه عليه؛ لثلاث يتبعوه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَذَهِبَا بِطِرِيقَتِكُمُ الْمُثُلَى﴾ اختلف فيه:

قال الحسن: قوله: ﴿وَيَذَهِبَا بِطِرِيقَتِكُمُ الْمُثُلَى﴾، أي: بعيشكم أمثل العيش؛ لأنهم كانوا جبابرة وفراعنة، وكانوا بنو إسرائيل لهم خدماً وخولاً يستخدمونهم ويستعملونهم في حوائجهم، فكان تعيشهم بهم، فقال: ﴿وَيَذَهِبَا بِطِرِيقَتِكُمُ الْمُثُلَى﴾، أي: يذهباً بأمثل عيشكم، حيث قال له موسى: ﴿فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾.

قال بعضهم<sup>(٦)</sup>: ﴿بِطِرِيقَتِكُمُ الْمُثُلَى﴾، أي: يذهباً بدينكم ومذهبكم الأمثل؛ لأنه يقول: إن الذي يدعوهم إليه هو الرشاد، وأن الذي يدعوهم موسى إليه هو باطل، وإنه سحر

(١) ينظر: اللباب (١٣/٣٠٣-٣٠٤).

(٢) ينظر: مجاز القرآن (٢/٢١).

(٣) البيت لعبد الله بن قيس الرقيات وتمامه:

ويقلن شيب قد علا ك وقد كبرت .....

والبيت في ديوانه ص (٦٦)، وخزانة الأدب (١١/٢١٣)، وشرح أبيات سيويه (٢/٣٧٥).

(٤) هو قول عائشة وقد تقدم.

(٥) أخرجه ابن أبي داود في المصاحف وابن الأنباري، كما في كثر العمال (٤٧٨٤-٤٧٨٦).

(٦) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير (٢٤٢٠٥) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٤١).

وفساد، كقوله: ﴿ذُرُوبًا أَقْتُلُ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفُسَادَ﴾ [غافر: ٢٦]، وحيث قال: ﴿وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩]، وحيث قالوا: ﴿أَنْذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتِكَ﴾ [الأعراف: ١٢٧]، ونحوه، يدعى أن ما يدعوهم إليه هو الرشاد، وأن الذي يدعو موسى إليه هو السحر والفساد. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثَلَّى﴾، أي: خياركم وأشرافكم والأمثل منكم.

قال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿فَيَسْجِتَكُمْ﴾، أي: يهلككم ويستأصلكم، يقال: سحته الله، وأسحته، وقال: ﴿وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثَلَّى﴾، أي: الأشراف، ويقال: هؤلاء طريقة قومهم: أي: أشرافهم، اشتقاق الطريقة من الشريف، ويقال: أراد: بستكم ودينكم، و ﴿الْمُثَلَّى﴾: مؤنت أمثل، مثل كبرى وأكبر.

﴿فَأَجْمَعُوا كَيْدَكُمْ﴾، أي: حيلتكم.

وقال أبو عوسجة: ﴿بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثَلَّى﴾، أي: بدينكم الأفضل، وهو من الأمثل. وقال أبو عبيدة<sup>(٣)</sup>: ﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا صَفًّا﴾ أي: مصلى، والصف: المصلى، وقال: حكى عن بعضهم أنه قال: ما استطعت أن أتى الصف اليوم أي: المصلى.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: ﴿صَفًّا﴾: أي: جميعًا، وكذلك [قال] غيره من أهل التأويل<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿مَنْ أَسْتَعْلَى﴾ أي: غلب.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَجْمَعُوا كَيْدَكُمْ﴾ حرف الإجماع يستعمل في العزم مرة والاجتماع ثانيًا:

أما في العزم فما ذكر في الخبر: «لَا صَوْمَ لِمَنْ لَمْ يَجْمَعْ رَأْيَهُ مِنَ اللَّيْلِ» أي: لمن لم يعزم، على ما روى في الخبر: «لَا صَوْمَ لِمَنْ لَمْ يَعِزْمِ مِنَ اللَّيْلِ».

وأما الاجتماع فظاهر، فإن كان على الاجتماع، فكأنه قال: فاجتمعوا على عمل واحد لا تختلفوا فيه.

وعلى العزم، أي: اعرفوا شيئًا واحدًا؛ واقصدوا أمرًا واحدًا لكي تغلبوا.

(١) قاله أبو صالح أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم ووكيع في الغرور عنه، كما في الدر المشور (٤/

٥٤١) وعن ابن عباس ومجاهد وقتادة بنحوه.

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨٠).

(٣) ينظر: مجاز القرآن (٢/٢٣).

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨٠).

(٥) منهم مقاتل والكلبي، كما في تفسير البغوي (٣/٢٢٣).

﴿ثُمَّ آتُوا صَفَا﴾ قال بعضهم: جميعاً غير متفرقين، وقال بعضهم: ﴿ثُمَّ آتُوا صَفَا﴾ أي: المصلى الذي كان موعود الاجتماع، وهو يوم الزينة. وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنْ أَسْتَعْلَى﴾ قيل: من غلب، كقوله: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٤] أي: غلب.

وجائز أن يكون قوله: ﴿أَسْتَعْلَى﴾، أي: من طلب العلو، وأراد أن يسعد بما وعد فرعون للسحرة من الأجر إذا كانوا هم الغالبين، كقوله: ﴿أَيُّنَا لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾. قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ إِذَا لِينَ الْمُفْرِينَ﴾ [الشعراء: ٤١، ٤٢] فذلك هو ما طلبوا منه، فأخبر أنهم يظفرون بذلك، هذا إذا كان القول من فرعون، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿قَالُوا يُمُوسَى إِمَّا أَنْ تُلْقَى وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوْلَىٰ مِنْ آلِ قَارِئِينَ﴾ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا جِآهَلُمُ وَعَصِيْبُهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنهَا تَسْمَىٰ ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ فَلَمَّا لَا تَخَفَ بِإِنَّكَ أَنْتَ أَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾ وَأَلْقَىٰ مَا فِي يَمِينِكَ لَتَلَفَّ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾ فَأَلْقَى السَّحْرَةَ سُبْحًا قَالُوا ءَأَمَّا رَبِّي هَرُونَ وَمُوسَىٰ ﴿٧٠﴾ قَالَ ءَأَمِنْتُمْ لَمْ قَبُلْ أَن ءَأَدِّنْ لَكُمْ إِنَّكُمْ لَكَايِرِكُمْ أَلَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَأَقْطِصَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ حَلْفٍ وَلَأَصْلَبْنَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّحْلِ وَلَنَعْلَمَنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَىٰ ﴿٧١﴾ قَالُوا لَنْ نُؤْتِيَنَّكَ عَلَىٰ مَا جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي فَطَرْنَا فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَبِوَةَ الَّتِي آتَيْنَا ﴿٧٢﴾ إِنَّا ءَأَمَّا رَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطِيئَتَنَا وَمَا أَرْهَمْنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهُ خَبِيرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿٧٣﴾ وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا يُمُوسَىٰ إِمَّا أَنْ تُلْقَى وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوْلَىٰ مِنْ آلِ قَارِئِينَ﴾. قَالَ بَلْ أَلْقُوا، إنما ألقوا بأمر من الله وإذن منه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِذَا جِآهَلُمُ وَعَصِيْبُهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ﴾ إلى موسى ﴿وَمِنْ سِحْرِهِمْ أَنهَا تَسْمَىٰ﴾. فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَىٰ﴾ أي: وقع في قلبه الخوف، وخاف إذ صنع القوم ما صنعوا من السحر، ثم يحتمل ذلك الخوف منه وجهين:

أحدهما: خاف على ما طبع البشر عليه من خوف الطبع، لا خوف غلبة؛ لأنه قال لهم: ﴿مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَبَّطِلُهُ﴾ [يونس: ٨١] كان يعلم - صلوات الله عليه - أن تمويهات السحر لا تبطل حجج الله وآياته، فدل ذلك أنه خاف خوف الطبع والجيلة، لا خوف القهر والغلبة.

أو أن يكون خوفه لما أخذ سحر أولئك أعين الناس؛ خاف موسى أن يمنعهم ذلك عن أن يبصروا ما جاء هو من الآية والبرهان.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: خاف أن يشكروا فيه فلا يتابعوه، ويشك فيه من تابعه، وهو ما ذكرنا

(١) قاله مقاتل كما في تفسير البغوي (٣/٢٢٤).

قريباً منه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَىٰ﴾ أي: الغالب، فإن كان الخوف الذي ذكر خوف طبع وما جبل عليه المرء، فيكون قوله: ﴿لَا تَخَفْ﴾ على تسكين القلب وتنشيطه، وإن كان الثاني فهو على البشارة له، والإخبار على ألا يمنع سحر أولئك عن أن يبصروا ما تأتي به أنت من الآيات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا﴾ هذا يدل أن سحر أولئك إنما صار بعدما ألقوا ما في أيديهم، لم يكن سحرًا وقت كونه في أيديهم، وكذلك عصا موسى إنما صارت آية وحجة بعدما ألقاها من يده لم تكن وقت كونها في يده، وكذلك حيث قال: ﴿وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا﴾، أي: تلقم وتأكل ما صنعوا ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ أي: لا يفلح الساحر حيث أتى بسحره، وإلا قد أفلح سحرة فرعون، وفي حرف ابن مسعود: ﴿أين أتى﴾.

وقال بعضهم: حيث كان. وحيث وحوث لغتان، وهو قول الكسائي.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَلْفَىٰ السَّحْرَةَ سُجْدًا قَالُوا ءَأَمَنَّا بِرَبِّ هَرُونَ وَمُوسَىٰ﴾؛ لأنهم عرفوا حقيقة ما أتى به موسى، فعلموا أنه سماوي وأنه آية ليس بسحر، فأمنوا إيماناً لم يرتابوا فيه قط، وهذا يدل أن كل ذي بصر وعلم في شيء يكون أبصر وأعلم في ذلك الشيء من غيره؛ حيث لم ينظروا لما رأوا ما أتى به موسى وعابنوا وقتاً ينظروا فيه، بل لسرعة معرفتهم، لم يملكوا أنفسهم، بل ألقوا على وجوههم على ما أخبر؛ حيث قال: ﴿فَأَلْفَىٰ السَّحْرَةَ سَاجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٤٦] و ﴿سُجَّدًا﴾.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةَ مُوسَىٰ﴾: أي: أضمر خوفاً.

وقال غيره: وقع في قلبه حيث أتى كان.

وقال أبو عوسجة: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ﴾، أي: يظن، يقول: يخيل إلي، أي: يريني فهمي وعلمي أن هذا الشيء كذا وكذا، ﴿فَأَوْجَسَ﴾ أي: أحس. ﴿تَلْقَفَ﴾ وتلقم: واحد.

وقوله تعالى: ﴿قَالَ ءَأَمَنْتُمْ لِمُ قَبْلَ أَنْ ءَادَنَّا لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرِكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ﴾.

قال بعضهم: يعني: موسى.

وقال بعضهم: كبير السحرة الذي علم غيره السحر.

وقال في آية أخرى: ﴿إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَّكْرَتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا﴾... الآية

[الأعراف: ١٢٣]، قد علم اللعين أن ذلك ليس بسحر ولا مكر مكروا به، لكنه أراد أن

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨٠).

يموّه على قومه ويلبس عليهم أمر موسى وما جاء [به] من الآيات والحجج؛ لأنه هو الذي رياه ونشأ بين ظهرانيه وأهله، فعلم أنه لم يتعلم السحر من أحد، [و] لما فارقه وخرج من عندهم إلى مدين لم يكن هناك من يتعلم منه السحر، لكنه أراد التمويه والتليس على قومه، وكذلك أهل مكة حيث نسبوا رسول الله إلى السحر والكهانة والافتراء والجنون وغيره، علموا أنه ليس بساحر ولا كاهن ولا مجنون ولا مفتر؛ لأنه نشأ بين أظهرهم صغيراً لم يؤخذ عليه كذب قط على أحد من الخلائق، فكيف على الله تعالى؟ ولا رأوه اختلف إلى أحد من السحرة والكهنة في تعلم ذلك، لكنهم أرادوا بذلك التمويه والتليس على الناس؛ لئلا يتبعوه ولا يجيبوه إلى ما دعاهم إليه من دين الله وتوحيده.

ثم الرسل - صلوات الله عليهم - لو لم يكن معهم الآيات المعجزة ولا الحجج النيرة، كانت أنفسهم وما طبعوا عليه من السيرة الحسنة والأخلاق الكريمة الجميلة وما اختاروا من الأمور العظيمة الرفيعة - دالة على رسالتهم ونبوتهم، فكيف وقد جاءوا بالآيات المعجزة والبراهين المنيرة؟ وما بطبع السحرة من السيرة المذمومة والأخلاق الدنيئة والأمور الخسيسة، يدل على كذبهم وافتعالهم، فكيف أشكل عليهم معرفة السحر من الرسالة والتمويه من الحجة، لكنهم أرادوا بذلك ما ذكرنا من التمويه على قومهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا تَطْعَمْنَ أَيِّدِيكُمْ وَأَرْجُلُكُمْ مِمَّنْ خَلْفَ وَأَصْلَبْتُمْ فِي جُدُوعِ النَّحْلِ﴾. يشبه أن يكون هذا الوعيد منه في وقتين: أو عدهم أولاً بقطع اليد والرجل من خلاف على الإبقاء؛ رجاء أن ينتهوا عما اختاروا، فإذا لم ينتهوا عنه، فعند ذلك أو عدهم بالقتل والصلب؛ إذ في القتل والصلب إتلاف ما دونه من الجوارح، فإن كان على هذا ففيه أن كل حد يراد به الإبقاء، فإنه لا يؤتى على الجوارح كلها، والقطع في السرقة قد يراد به الإبقاء؛ لذلك لا يؤتى على الجوارح كلها، وكذلك [حد] قطاع الطريق؛ إذ يراد به الإبقاء لم يزد على قطع اليد والرجل من خلاف.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى﴾.

لو ذاق اللعين شيئاً من عذاب ربه لم يقل مثل هذه المقالة، ولولا ما عرف من حلم ربه، وإلا لم يتجاسر أن يتكلم بمثل هذا ويوعدهم أن عذابه أشد من عذاب الله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْتِرَكَ عَلَيَّ مَا جَاءَنَا مِنْ آلِهَتِنَا﴾.

أي: لن نؤثرك بالربوبية والعبادة لك والطاعة على ما جاءنا من البنات على ربوبية الله وألوهيته وعبادته.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالَّذِي فَطَرْنَا﴾ .

قال بعضهم: لو نؤثرك على الذي خلقنا، لكن غيره كأنه أشبهه، وهو أن قوله: ﴿وَالَّذِي فَطَرْنَا﴾ على القسم، أي: بالذي فطرنا، كأنهم أيأسوه عن العود إلى عبادته وخدمته.  
وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا لَّعَلَّكَ كَافٍ فِي بَعْضِ الْأُمَمِ﴾ ليس على الأمر لكن على عناد لك، أي: إنك وإن فعلت بنا ما أوعدت فإننا لا نؤثرك.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا نَقْضُ هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ أي: إنما تقضي في هذه الحياة الدنيا.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطِيئَاتِنَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهُ خَبِيرٌ وَأَبْقَى﴾ .

يحتمل قوله: ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ﴾ معبود وثوابه أبقى من ثواب غيره.  
أو أن يكون هذا جواب قوله: ﴿وَلَعَلَّكُمْ آيَاتُنَا أَشَدَّ عَذَابًا وَأَبْقَى﴾ فيقول: عذاب الله أبقى، والله أعلم.

قال أبو عوسجة: جذوع النخل: ساق النخل وأصله.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّكُمْ مِنْ يَأْتِ رَبِّكُمْ مَجْرِمًا فَإِنْ لَكُمْ جَهَنَّمُ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ۗ ﴿٧٤﴾ وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَىٰ ﴿٧٥﴾ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَٰلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّىٰ ۗ ﴿٧٦﴾﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّكُمْ مِنْ يَأْتِ رَبِّكُمْ مَجْرِمًا فَإِنْ لَكُمْ جَهَنَّمُ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ . وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَىٰ﴾ .

أصل هذا - والله أعلم - : أن من قبل من الله حياته بالشكر وطيبها بالأعمال الصالحات، طيب الله حياته وعيشه في الآخرة، [و] من لم يقبل حياته من الله بالشكر في الدنيا، بل كفر بها وخبثها وقبحها بالأعمال القبيحة الخبيثة الدنية خبث حياته في الآخرة وعيشه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَىٰ﴾ .

هي ما يرتفع ويعلو، والدركات: ما يتسفل وينحدر في الأرض، والدرجات للمؤمنين في الآخرة؛ لاختيارهم في الدنيا الأعمال الصالحة الرفيعة العالية، فعلى ما اختاروا في الدنيا من الأعمال الرفيعة العلية، فلهم في الآخرة مقابل ذلك الدرجات العلاء، وأما الدركات فهي لأهل الكفر مقابل ما اختاروا في الدنيا من الأعمال الدنية الخبيثة أخزاهم،

كمثل من زرع بذر الشوك لم يحصد بُرًا قط .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى﴾ .

أي: ذلك الذي ذكر جزاء من صلح عمله وأنماه، والزكاة: هي النماء في اللغة .

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَافُ

دَرْكًا وَلَا تَخْشَى ۖ ﴿٧٧﴾ فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ فَغَشِيَهُمْ مِنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ ۗ ﴿٧٨﴾ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَىٰ

﴿٧٩﴾ يَبْنَئِي إِسْرَائِيلَ قَدْ أَجْمَعْنَاكَ مِنْ عَدُوِّكَ وَوَعَدْنَاكَ جَانِبَ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَىٰ ﴿٨٠﴾

كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحِلِّدْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ ﴿٨١﴾

وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ ۗ ﴿٨٢﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي﴾: وهو السير بالليل .

وقوله - عز وجل-: ﴿فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾ أي: اضرب بعصاك البحر،

اجعل لهم طريقًا في البحر يابسًا؛ كقوله: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ

فَانْفَلَقَ . . .﴾ الآية [الشعراء: ٦٣] .

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا تَخَافُ دَرْكًا وَلَا تَخْشَى﴾ .

أي: لا تخاف لحوق فرعون وجنوده، ولا تخشى غرق البحر، ليس على النهي،

ولكن على رفع الخوف عنه والأمن عن أن يدرکہم ويلحقهم؛ ألا ترى أنه قال: ﴿قَالَ

أَصْحَابُ مُوسَىٰ إِنَّا لَمُدْرِكُونَ . قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦١، ٦٢] .

وقوله - عز وجل-: ﴿فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ﴾ .

دل قوله: ﴿بِجُنُودِهِ﴾ على أن كان معه جنود لا جند واحد، وأما العدد فإنهم كذا وكذا

ألفا وقوم موسى كذا وكذا ألفا، فذلك لا يعلم إلا بالخبر وليس بنا إلى معرفة ذلك حاجة .

وقوله - عز وجل-: ﴿فَغَشِيَهُمْ مِنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ﴾؛ أي: من الغرق والهلاك .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَىٰ﴾ .

قال بعضهم: وأضل فرعون قومه وما هداه الله .

وقال بعضهم: وأضل فرعون قومه وما هداهم حيث قال: ﴿وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ

الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩] .

وقيل: أضل قومه وما هدى نفسه .

وقال بعضهم: ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى﴾ [طه: ٧٦]، أي: آمن؛ وذلك أنه بالإيمان تزكو

الأعمال وتنمو، وبه يثاب عليها ويؤجر .



وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿لَا تَخَفْ دَرَكًا﴾ أي: لحاقًا.

وقوله: ﴿فَاتَّبِعْهُمْ فَرَعُونَ مِجْرُودِينَ﴾ أي: لحقهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَبْنَیْ إِسْرَائِيلَ قَدْ أَجْمَعْنَاكَ مِنْ عَدُوِّكَ﴾.

هذا خبر يخبر عما أنعم عليهم ومن على أوائلهم وآبائهم من حضر رسول الله، يذكر هؤلاء بما أنعم ومن على أولئك، وإلا لم يكن هؤلاء يومئذ، وفيه تذكير النعم والمنن على الصحابة في أواخر أمورهم؛ لأنه أمنهم في آخر أمرهم من عدوهم وأياسهم عن عود هؤلاء إلى دينهم.

وفيه تذكير لنا فيما أنعم علينا ومن في أوائل أمورنا وآخرها، ليس التذكير لبني إسرائيل خاصة، ولكن لكل من أنعم عليه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَعَدْنَاكَ جَانِبَ آلِ يَمِينٍ﴾.

لسنا ندرى أن الأيمن هو اسم ذلك الجبل، أو سماه الأيمن؛ ليمنه وبركته، وقال - عز

وجل- في آية أخرى: ﴿فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ﴾ [القصص: ٣٠].

أو سماه الأيمن من يمين موسى عليه السلام.

فإن كان هو من اليمن والبركة فهو كذلك؛ لأنه به كان بدء وحى موسى عليه السلام.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى﴾.

يذكر هؤلاء ما وسع على أوائلهم من الرزق وأخصهم؛ ليستأدى بذلك الشكر على ما

أنعم عليهم، وذلك تذكير لنا ولمن وسع عليه ذلك؛ إذ لم يزل علينا يوسع الرزق من أول عمرنا إلى آخره.

وقوله - عز وجل-: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾.

أي: قلنا لهم: كلوا من طيبات ما رزقناكم.

ثم يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون قوله: ﴿طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ أي: من حلال ما رزقناكم، فإن كان

على هذا ففيه دلالة أنه يرزق ما ليس بحلال.

والثاني: ﴿مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ أي: ما تطيب به أنفسكم، ففيه دلالة أنه يجوز لنا أن

نختار من الأطعمة ما هو أطيب إن كان على ما تستطيب به الأنفس.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ﴾.

الطغيان: هو المجاوزة عن الحدود التي جعلت، أي: لا تطغوا فيما رزقكم من

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨١).

الطيبات وتجعلونه في غير ما جعل وتتجاوزوا عن القدر الذي جعل .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿فِيحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ برفع الحاء والخفض جميعاً، يحل أن ينزل عليكم غضبي، ويحل بالرفع: يجب .  
 وقوله : ﴿وَمَنْ يَحِلِّلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى﴾ .  
 قيل<sup>(١)</sup> : ﴿هَوَى﴾ : هلك، أي: من يجب عليه عذابي فقد هلك، وكذلك قال القتيبي<sup>(٢)</sup> : ﴿هَوَى﴾، أي هلك، يقال: هوت أمه: هلكت .  
 وقيل : ﴿فَقَدْ هَوَى﴾، أي: سقط في النار، يقال: هوى في موضع كذا<sup>(٣)</sup> .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنِّي لَفَقَّارٌ لِّمَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ .  
 يحتمل قوله : ﴿لَفَقَّارٌ لِّمَنْ تَابَ﴾ عن الشرك، ورجع عنه، وآمن بتوحيده، وعمل صالحاً فيما بين ذلك، ﴿ثُمَّ اهْتَدَى﴾: في حفظ أمره والنهي عما نهى .  
 والثاني: ﴿لَفَقَّارٌ لِّمَنْ تَابَ﴾: عن جميع المناهي وآمن بجميع ما أمر .  
 وقوله : ﴿ثُمَّ اهْتَدَى﴾ أي: دام على ذلك وثبت؛ كقوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفْتَمُوا﴾ [فصلت: ٣٠] .

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَمْؤِسِينَ﴾ ٨٣ قَالَ هُمْ أَوْلَاءَ عَلَىٰ أَنزَىٰ وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ ٨٤ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ٨٥ فَرَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ يَقُولُونَ لَا مُبْدِيكُمْ رَبُّكُمْ وَعَدًّا حَسَنًا أَفَطَالَ عَلَيْكُمُ الْعَهْدُ أَمْ أَرَدْتُمْ أَن يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَخْلَفْتُم مَّوْعِدِي ٨٦ قَالُوا مَا أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمَلِكِنَا وَلَكِنَّا حَمَلْنَا آوَارَاكَ مِن زِينَةِ الْقَوْمِ فَقَدَفْتَنَاهَا فَكَذَلِكَ أَلَقَى السَّامِرِيُّ ٨٧ فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ فَنَسِيَ ٨٨ أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ إِتَوَتِ الْبُحُورَ لِيَوْمِهِمْ أَن يَدْتَسُوا أَكْثَرَ الْأَسْفَافِ ٨٩

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَمْؤِسِينَ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٤)</sup> : إن موسى - صلوات الله عليه - خرج بنفر من قومه إلى الجبل؛ ليأخذ التوراة، فعجل حتى خلفهم وتركهم وراءه، فعند ذلك قال له ربه: ﴿وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَمْؤِسِينَ﴾ .

وقال بعضهم: لم يخرج بنفر، ولكن خرج وحده وترك قومه، فأصابهم ما أصاب من

(١) قاله البغوي (٣/٢٢٧) .

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨١) .

(٣) ينظر: اللباب (١٣/٣٤٣-٣٤٤) .

(٤) قاله البغوي (٣/٢٢٧) .

الافتتان بالعجل الذي اتخذه السامري .

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ هُمْ أَوْلَاءُ عَلَىٰ أَثَرِي﴾ .

هذا على التأويل الأول، أي: هم يجيئون على أثري .

وعلى التأويل الثاني، أي: تركتهم على ديني وسبيلي، وهو قول الحسن وقتادة .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ﴾ .

أي: عجلت إليك رب فيما دعوتني إجابة وطاعة فيما أمرتني؛ لترضى، هذا على

التأويل الذي قال: إنه خرج وحده .

وعلى التأويل الذي يقول: إنه خرج بنفر يقول - والله أعلم - : ﴿وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ

لِتَرْضَىٰ﴾؛ إذ لم يكن لي سبب ولا معنى يمنعني عن الإسراع إلى ما دعوتني وأمرتني .

وهكذا عندنا أن من لزمه أمر الله وفرضه، لزمه الإسراع والعجلة إلى القيام بأدائه، إذا

لم يكن هناك سبب يمنعه عن التعجيل له والقيام به، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِن بَعْدِكَ﴾ .

الفتنة: هي المحنة التي فيها شدائد وبلايا، ومعنى الافتتان هاهنا: هو ما فتنهم بالعجل

الذي اتخذه السامري، جعله جسداً بدم ولحم على ما ذكر، ونفخ فيه الروح، وجعل له

خوار، فذلك معنى الافتتان منه إياهم، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ .

أضاف الإضلال إلى السامري؛ لأنه كان سبب إضلالهم حيث اتخذ لهم العجل،

ودعاهم إلى عبادته، وقال: ﴿هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ﴾، فأضاف الإضلال إليه؛ لما

ذكرنا من دعائه إليه والسبب الذي كان منه، وإلا لم يكن لأحد إضلال أحد، وأضاف

الافتتان إلى نفسه؛ لما ذكرنا من جعل العجل جسداً من لحم ودم وروحاني .

فإن قيل: ما معنى إجراء ما أجرى على يدي السامري مع ضلالة من الآية؟

قيل: هو - والله أعلم - أنه لو ادعى لنفسه الرسالة، لكان لا يتهبأ له ذلك، لكنه إنما

ادعى أنه إله وآثار العبودية فيه ظاهرة قائمة يعرف كل أحد أنه ليس بإله، وأما الرسالة فإنه

يجوز أن تشبهه على الناس وتلبس عليهم، فيمنع الله - عز وجل - من ليس برسول إذا

ادعى الرسالة إقامة دلالة الرسالة لاشتباها على الناس، وأما الألوهية فلا يمنع عن إجراء

ذلك؛ لأن آثار العبودة وأعلام العجز فيها ظاهرة يعرفها كل أحد .

وهكذا من أتى [أهل] قرية لم يبلغهم هذا القرآن فقرأ هذا القرآن وقال: إني رسول الله

إليكم [لم] يقدره الله على قراءته، ولو ادعى الربوبية لم يمنع؛ لأن آثار العجز عن إتيان

مثله ظاهرة وفي الرسالة لا؛ لذلك افترقا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَرَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا﴾.

والأسف: هو النهاية في الغضب، والنهاية في الحزن، وهكذا جبل الله رسله وأنشأهم على نهاية الغضب لله والأسف له عند معاينتهم الخلاف لله والتكذيب له؛ كقوله: ﴿لَمَّا كَذَبَ الْفُؤَادُ لِقَابِ رَبِّهِ فَلَمْ يَجْعَلْ لِنَفْسِهِ عِندَ رَّبِّهِ إِذْ هَبَّ زَيْفًا﴾ [فاطر: ٨]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ يَاقَوْمِ اإلْمَ يَبْدِكُمْ رَبُّكُمْ وَعَدًّا حَسَنًا﴾.

على تأويل الحسن: وعدًا حسنًا، هو الثواب الذي وعد لهم بالدين والسييل.

﴿قَالَ هُمْ أَوْلَاءَ عَلَىٰ أَنِّي﴾، أي: على ديني وسييلي.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَعَدًّا حَسَنًا﴾ أي: عدلا وصدقا؛ حيث وعد لهم أنه يرجع إليهم عند رأس أربعين أو ثلاثين ليلة، على ما ذكر -عز وجل-: ﴿أَفْطَالَ عَلَيْكُمُ الْعَهْدُ﴾ على تأويل الحسن: أفضال عليكم عهد ما وعد لكم من دون الثواب والجزاء على دينه وسييله حتى نسيتم ذلك.

وعلى تأويل من قال: إن الوعد هو ما وعد أنه يرجع إليهم على رأس كذا يقول: أفضال عليكم ومضى وعدي حتى فعلتم ما فعلتم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ أَرَدْتُمْ أَن يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

أي: أم تعمدتم الخلاف فيحل عليكم غضب من ربكم.

﴿فَأَخْلَفْتُم مَّوْعِدِي﴾ يحتمل الموعد الوجهين اللذين ذكرناهما فيما مضى.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا مَا أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمُلْكِنَا﴾ برفع الميم وكسره: فمن قرأه ﴿بِمُلْكِنَا﴾ برفع الميم، أي: بسطاننا وطاقتنا، أي: لم نفعل بسطاننا وطاقتنا.

ومن قرأه: ﴿بِمِلْكِنَا﴾ بكسر الميم [أي]: بما ملكت أيدينا.

وقال الكسائي: من قرأ ﴿بِمُلْكِنَا﴾، معناه: بسطاننا، ومن قرأه: ﴿بِمِلْكِنَا﴾ بكسر

الميم ونصبه معناه: وهو ما ملكت أيدينا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَكِنَّا حَمَلْنَا أَوْزَارًا مِّن زِينَةِ الْقَوْمِ﴾.

قيل: أثقالا من زينة القوم، أي: من حلى القبط.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَقَذَفْنَاهَا﴾، أي: قذفنا ما حملنا من حليهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَكَذَّبكَ الْقَى السَّامِرِيُّ﴾.

أي: كذلك قذف ما حمل السامري من حليهم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿فَكَذَّبَكَ اللَّغِي السَّامِرِيُّ﴾ ما أخذ من قبضته من أثر الرسول؛  
 كقوله: ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا﴾ [طه: ٩٦].  
 وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُ خُوَارٌّ﴾.  
 أي: عجلا جسده جسد عجل، وليس هو بعجل في الحقيقة.  
 وقال بعضهم: عجلا جسدا لا يتعيش كما يتعيش العجل المولود من البقر، والأول  
 أشبه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ قَنَسِي﴾.  
 هذا القول إنما قاله السامري.

وقوله: ﴿قَنَسِي﴾ قال بعضهم: نسى السامري حيث قال لهم: هذا إلهكم فنسى هذا  
 القول، فيكون النسيان على هذا التأويل التضييع والترك؛ كأنه قال: ضيع السامري بعد ما  
 علم وعرف رب العالمين ونسب الألوهية إلى العجل.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن السامري لما قال: هذا إلهكم وإله موسى، لكن موسى نسى هذا  
 حيث خرج في طلب غيره، ولا يحتمل أن يقبلوا هذا القول منه، ويجعلوا العجل الذي  
 اتخذها السامري إلهها، وقد علموا أنه إنما اتخذها من حلى حملوه من القبط، لكنه كان في  
 عقدهم أنه يجوز اتخاذ إله دون إله رب العالمين والعبادة له؛ رجاء أن تقرب عبادتهم تلك  
 الآلهة إلى الله، وعلى هذا كانوا يعبدون الأصنام دون الله؛ كقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا  
 لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣]، و ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وكذلك  
 قالوا: ﴿يَتَمُوسَىٰ أَجْعَلْ لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، وكذلك ما اتخذ لهم  
 فرعون من آلهة عبودها دونه، وإلا لم يحتمل أن يقع عندهم أن رب العالمين هو ذلك  
 العجل، لكنه ما ذكرنا أنهم كانوا يستجيزون في اعتقادهم عبادة من دونه، فقال عند ذلك  
 ورد عليهم اعتقادهم فقال: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ إِلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾،  
 أي: ألا يرون أن لا إذن في عبادة من يرجع إليه القول ويملك النفع والضر وهو البشر،  
 فكيف إذن في عبادة من لا يملك شيئا من ذلك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلُ يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا  
 أَمْرِي ﴿٩٠﴾ قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَنكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ ﴿٩١﴾ قَالَ يَهْتَدُونَ مَا مَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا  
 ﴿٩٢﴾ أَلَا تَتَّبِعُونَ أَفْعَصَيْتَ أَمْرِي ﴿٩٣﴾ قَالَ يَبْنَؤُمْ لَا نَأْخُذُ بِحَبْرِي وَلَا يَرَأِيئِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٤٤٧/٨) والبغوي (٢٢٨/٣).

فَرَّقَتْ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ﴿٩٤﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلِ يَقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ﴾ .

يذكر - والله [أعلم] - بهذا رسوله: أن الذين كذبوك وجحدوا رسالتك لم يكذبوك لجهلهم بالرسالة، ولكن لتعتهم وعنادهم على ما ذكروا نبأه من قول هارون لقومه لما عبدوا العجل حيث قال: ﴿يَقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ﴾ فكانه يؤيسه عن إيمان أولئك لعنادهم، وهو ما قال: ﴿أَفَنْظَمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٥].

وقوله: ﴿إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿فُتِنْتُمْ﴾، أي: صرتم مفتونين بالعجل بصوته وخواره أو غيره.

والثاني: ﴿فُتِنْتُمْ﴾ أي: ضللتهم به، أي: بالعجل وإن ربكم الرحمن.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَتَّبِعُونِي﴾، أي: أجيئوا لي إلى ما أدعوكم به ﴿وَأَطِيعُوا أَمْرِي﴾،

أي: ما أمركم به.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْكَ عِدْلَيْنِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لَنْ نَبْرَحَ﴾، أي: لن نزال على عبادة العجل مقيمين حتى يرجع إلينا

موسى.

وقال بعضهم: ﴿لَنْ نَبْرَحَ﴾، أي: لن نفارق عبادته، ثم قال موسى: ﴿يَهْرُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ

رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا﴾ هذا يدل أن قول هارون لهم: ﴿إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ﴾ أراد به: الضلال؛ حيث قال

له موسى: ﴿إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا . أَلَا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ يحتمل ﴿أَلَا تَتَّبِعَنِ﴾، أي: ما

منعك إذ رأيتهم ضلوا ألا صرت إلى ما كنت صرت أنا؟ وقد علمت إلى أين صرت أنا، أو

أن يكون قوله: ﴿أَلَا تَتَّبِعَنِ﴾، أي: ألا تتبع ديني وستي وكانت [سنته] ومذهبه القتال

والحرب معهم إذا ضلوا وتركوا دين الله.

فاعتذر إليه هارون فقال: ﴿إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾،

هذا أيضًا يخرج على وجهين:

أحدهما: أنني خشيت إن اتبعتك وصرت إلى ما صرت أنت تقول لي: ﴿فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي

إِسْرَائِيلَ﴾؛ لأنك لو نهيتهم عما اختاروا من عبادة العجل وبينت لهم السبيل لعلهم

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٤٤٩/٨)، والبغوي (٣/٢٢٩).

يتبعونك، فحيث لم تفعل فأنت الذي فرقت بينهم.

والثاني: على تأويل القتال والحرب في قوله: ﴿أَلَا تَتَّبِعُنَّ﴾ إني خشيت لو قاتلتهم ونصبت الحرب بينهم صاروا فريقين، فإذا تفرقوا اقتتلوا وسفكوا الدماء وتفانوا، فترك القتال لما أطمعوه الإيمان إذا رجع إليهم موسى ونهاهم عن ذلك، فلعل سنته في القتال مع من لم يطمع منه الإيمان، هذا على تأويل من يقول بأن هارون اعتزلهم لما عبدوا العجل مع عشرة آلاف نفر وأكثر أو أقل على ما ذكر.

وأما الحسن فإنه يقول: كلهم قد عبدوا العجل إلا هارون، فعلى قوله لا يحتمل الحرب والقتال معهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمْ تَرْفُبْ قَوْلِي﴾.

قيل: هو ما قال: ﴿وَأَصْبَحَ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، ودل قوله:

﴿لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾ بأن كان له الشعر، فكنى بالرأس عن الشعر.

**قوله تعالى:** ﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يَا سَمِيرِيُّ﴾ (٩٥) قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ، فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا وَكَذَلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي ﴿٩٦﴾ قَالَ فَاذْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِي الْحَيَاةِ أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسٌ وَإِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَنْ تُخْلَفَهُ وَانظُرْ إِلَى إِلْهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا ﴿٩٧﴾ إِنَّكُمْ إِلَهُكُمْ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿٩٨﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَا خَطْبُكَ يَا سَمِيرِيُّ﴾.

قال الحسن: ما حجتك يا سامري على ما فعلت؟ ولا حجة كانت له قط.

وقال غيره<sup>(١)</sup>: ﴿ما خطبك﴾ ما شأنك وما أمرك، والخطب هو الشأن والأمر في

اللغة.

وتأويله - والله أعلم - : فما شأنك؟ أي: ما الذي حملك على صنيعك الذي صنعت؟

ثم قوله: ﴿بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ﴾ بالياء والتاء جميعًا، ثم بين ما الذي بصر هو ما

لم يبصروا هم؟ فقال: ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا﴾، أما عامة أهل

التأويل<sup>(٢)</sup>: فإنهم يقولون: إنه قبض قبضة من تراب من أثر فرس جبريل فنبتها، وليس

في الآية ذكر التراب ولا ذكر الفرس، ولا أن ذلك الرسول جبريل أو غيره.

(١) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير (٢٤٢٨٧).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٤٢٩١، ٢٤٢٩٢)، وهو قول مجاهد أيضًا.

ويشبه أن يكون الذي قبضه هو تراب من أثر الفرس، على ما قاله أهل التأويل، وقد ذكر في حرف أبي: ﴿فقبضت قبضة من أثر فرس الرسول﴾، فإن ثبت ما قالوا، وإلا لم نزد على ما ذكر في الكتاب من هذه الأنبياء والقصص [التي] كانت في كتبهم، فذكرت في القرآن؛ ليحتج بها رسول الله على أولئك؛ ليعرفوا أنه إنما عرف بالله تعالى، فلو زيد أو نقص عما في كتبهم، لذهب موضع الاحتجاج عليهم، بل يوجب ذلك شبه الكذب عليهم؛ لذلك وجب حفظ ما حكى في الكتاب من الأنبياء والأخبار من غير زيادة ولا نقصان مخافة الكذب، إلا إن ثبت شيء يذكر عن رسول الله أنه كان، فعند ذلك يقال، وإلا الكف أولى لما ذكرناه.

[و] في قراءة الحسن وقتادة<sup>(١)</sup>: ﴿فقبضت قبضة﴾ بالصاد، والقبضة: هو الأخذ بأطراف الأصابع، والقبضة: هو بالكف؛ فلا يحتمل أن يصح الحرفان جميعاً؛ لأن الأخذ بأطراف الأصابع دون الكف فهو خير يخبر عما في كتبهم، فإما أن يكون ذا أو ذا؟ فأما أن يكونا جميعاً فلا يحتمل، إلا أن يقال: إنه أخذه بأطراف الأصابع، ثم رده إلى الكف؛ فحينئذ يكون، أو أن يكون ثم مرتان، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: كذلك سولت لي نفسي أنك متى تأخذ قبضة من أثر الرسول فنبذتها في الحلى يحيا.

أو أن يكون سولت له نفسه على ما كان عاداتهم وطبيعتهم أنهم لا يعبدون [ما] لا يرونه ولا يقع بصرهم عليه؛ حيث قالوا: ﴿يُنْمُو سِيَّاتُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، وكقولهم: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]، فقال: سولت لي نفسي أن أتخذ لهم عجلاً يرونه فيعبدونه.

أو سولت لي نفسي أن في قبضة أثر الرسول بناءً عظيماً.

أو قال ذلك اعتذاراً لجميع ما كان منه من أول الأمر إلى آخر أمره، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿فَأَذَهَبَ فَأَنْتَ لَكَ فِي الْحَيَاةِ أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسَ﴾.

قال بعضهم: أي: لا تزال تقول: لا ميساس، لا تقول غيره؛ عقوبة له وجزاء لصنيعه. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أن تقول: لا ميساس لم تمسني، ولا أمسك، أي: لا تمسني أبداً،

(١) قراءة الحسن أخرجه ابن جرير (٢٤٢٩٤) وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥٤٨/٤)، وأما قراءة قتادة فأخرجها ابن جرير (٢٤٢٩٥).



أخرجه من بين أظهرهم؛ لما علم موسى منه<sup>(١)</sup>.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَّنْ تَخْلَفَنَّهُ﴾.

يحتمل: أن لك موعدا لعذابك لن تخلفه، يحتمل ذلك في الدنيا والآخرة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى إِلٰهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾.

قوله: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى إِلٰهِكَ﴾ الذي تزعم أنه إله، لا أن موسى سمي ذلك، وهو كما

قال: ﴿فَرَأَىٰ إِلٰهَ الْعَالَمِينَ﴾ [الصفافات: ٩١] التي في زعمهم آلهة.

وقوله - عز وجل-: ﴿ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ فقوله: ﴿ظَلْتَ﴾ يقال بالنهار، وفي الليل

يقال: بات.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَنْحَرِقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا﴾.

وفي هذا إثبات آية لموسى؛ حيث قال: ﴿لَنْحَرِقَنَّهُ﴾، والعجل الذي هو من لحم ودم

ليس من طبع النار إحراقه، وكذلك الحلى والذهب والفضة ليس من طبع النار إحراقهما

حتى تصير رمادا، ولكن من طبعهما الإذابة، ثم أخبر أنه محرقه، فدل أنه آية.

وفي قوله: ﴿لَنْحَرِقَنَّهُ﴾ لغتان: ﴿لَنْحَرِقَنَّهُ﴾ بالتشديد وبرفع النون وهو التحريق بالنار،

و ﴿لَنْحَرِقَنَّهُ﴾ بنصب النون وهو القطع بالمبرد.

وقال أبو معاذ: فمن قرأه ﴿لَنْحَرِقَنَّهُ﴾ بنصب النون، فقد كان العجل من الحلى فلم

يقدر على تحريقه بالنار فحرق بالمبرد.

ومن قرأه: ﴿لَنْحَرِقَنَّهُ﴾ برفع النون والتشديد يقول: كان لحمًا ودمًا فأحرق بالنار صار

رمادا ثم نسف في اليم.

قال أبو معاذ: يا سبحان الله، إن كنت أحرقته بالنار فما حاجتك إلى المبرد، لكن أراد

مقاتل أن يجمع القراءتين والتأويلين في قراءة واحدة.

لكنه عندنا لا يجوز أن يكون العجل من لحم ودم في إحدى القراءتين وفي الأخرى من

الحلى لا لحم فيه ولا دم، وتكون القراءتان جميعًا منزلتين.

وما قاله مقاتل: إنه حرق بالنار ثم حرق بالمبرد حسن؛ لأن النار لا تحرق العجل إذا

كان لحمًا ودمًا، ولكنها تذيبه، فأبرد بالمبرد، فعند ذلك نسف في اليم.

قال أبو معاذ: تقول العرب: نسفت البرد أنسفته نسفًا: إذا أخرجت المنسفة فطيرت

غبارها، ويقال في المشي: ما زلنا نسف يومنا كله نسفا، أي: نمشي.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٤٥٢/٨)، والبنوي (٢٣٠/٣).

(٢) ينظر: اللباب (٣٧٤/١٣).

وقال أبو عوسجة: ﴿لَتَنسِفَنَّهُ﴾، أي: لنرمين به نسفاً، أي: رمياً، والنسف: القلع من الأصل، وصرفه: نسف ينسفه نسفاً.

وقال: ﴿لَنْ نَبْرَحَ﴾ [طه: ٩١] أي: لن نزال.

﴿بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ﴾ يقال: بصرت وأبصرت، بصر يبصر بصراً. وقبضت قبضة، والقبض بأطراف الأصابع.

وقال: ﴿لَا مَسَاسٌ﴾ أي: لا يمسك أحد ولا يؤذيك.

وقال: «ظلت عليه» لغة سوء، وإنما هو: ظلت، وظللت.

وروى في حرف ابن مسعود: ﴿بصرت بما لم يبصروا به إذ جاء الرسول فقبضت قبضة فألقيتها﴾، وفي حرف حفصة: ﴿إذ مرَّ الرسول﴾، وفي حرف أبي بن كعب: ﴿إن لك في الحياة أن لا مساس﴾، ليس فيه ﴿أَنْ تَقُولَ﴾، وفي حرف حفصة: ﴿إن لك في الحياة الدنيا أن تقول لا مساس﴾.

وقال بعضهم: تأويله: لا تخالط الناس ولا يخالطونك.

قال أبو معاذ: المساس: مصدر ماسه مماسا ومماسة، كما يقال: ضاره ضاراً ومضارة، وساره سرارا ومسارة، ومن قرأه: ﴿لَا مَسَاسٌ﴾ كان كقولك: نزال ودراك. وفي حرف ابن مسعود وأبي: ﴿وانظر إلى إلهك الذي ظلت عليه عاكفا وانظر كيف يفعل بإلهك الذي ظلت﴾.

وقوله: ﴿سَوَّلْتُ لِي نَفْسِي﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: شجعت، وظاهره: زينت لي نفسي.

وقيل: سمي السامري: سامرياً؛ لأنه كان من قبيلة يقال لها: السامرة.

وقول هارون لموسى: ﴿يَبْنُوهُمْ﴾ وكان أخاه لأبيه وأمه، قيل: أراد بذلك أن يرفقه عليه فتركه.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِن كَأَنَّ إِلَهُكُمْ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾.

جائز أن يكون موسى لما أحرق العجل ونسفه في البحر قال عند ذلك: إنما إلهكم الله الذي تعرفونه لا إله إلا هو وسع كل شيء علماً، لا يعزب عنه شيء ولا يخفى عليه شيء، فيشبهه أن يكون موسى ذكر هذا لهم لما أضمرُوا هم وأسروا حب العجل في قلوبهم، على ما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٩٣]، فقال لهم: ﴿وَسِعَ كُلُّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ يعلم ما تسرون وما تظهرون.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٤٥٢/٨)، والبخاري (٢٢٩/٣).

أو أن يكون لا يعلمون أنه [يعلم] ما يسرون وما يضمرون وما يغيب عن الخلق ويكون عندهم كملوك الأرض يعلمون الظاهر من الأمور الحاضرة منها [ولا يعلمون] الغائب، فأخبر أنه عز وجل يعلم الظاهر والباطن والسر والعلانية والحاضرة والغائبة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ﴿٩٩﴾ مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا ﴿١٠٠﴾ خَلِيلَيْنِ فِيهِ وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِمْلًا ﴿١٠١﴾ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا ﴿١٠٢﴾ يَتَخَفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا ﴿١٠٣﴾ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ إِذْ يَقُولُ أَمْثَلُهُمْ طَرِيقَةً إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴿١٠٤﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ﴾ .

أي: هكذا نقص عليك من أنباء ما قد سبق؛ ليكون آية لرسالتك ونبوتك.

أو أن يقول: كما قصصنا عليك هذا النبأ كذلك نقص عليك سائر النبأ، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا﴾ .

قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: الذكر هاهنا: القرآن، وهو الظاهر؛ ألا ترى أنه [قال] على أثره:

من أعرض عنه فإنه كذا، وجائز أن يكون قوله: ﴿آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا﴾ أي: شرفاً وذكرًا، يذكر هو بعده أبدًا، ومن اتبعه وأجابه إلى ما دعاه يصير مذكورًا به.

وقوله: ﴿مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا﴾ .

والوزر: الحمل، وسميت الأثام: حملاً؛ لأن الأثام تنقض ظهور أصحابها في النار وتكسرها؛ كالحمل في الدنيا ينقض ظهر صاحبه ويكسره، وهو ما ذكر: ﴿وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ . الَّذِينَ أَنْفَضَ ظَهْرَكَ﴾ [الشرح: ٢، ٣].

وقوله - عز وجل-: ﴿خَلِيلَيْنِ فِيهِ﴾، أي: في ذلك الوزر، أي: لن تفارقهم أوزارهم

أبد الأبدين.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِمْلًا﴾ .

حمل السوء، حمل يورد صاحبه النار، بشس الحمل حمل يورد صاحبه النار، ويقال:

بشما حملوا على أنفسهم من الأعمال.

وقوله: ﴿مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا﴾ يحتمل الإعراض عنه وجهين:

أحدهما: ﴿أَعْرَضَ عَنْهُ﴾، أي: كفر به وكذبه ولم يلتفت إليه.

والثاني: ﴿أَعْرَضَ عَنْهُ﴾، أي: لم يعمل بما فيه، ومن لم يعمل من المسلمين بما فيه

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٤٥٥/٨)، والبيهقي (٢٣٠/٣).

يخاف أن يكون في وعيد هذه الآية.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا . يَخْفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِنْ لَيْتُمْ إِلَّا عَشْرًا﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: يتسارون بينهم ويتكلمون فيما بينهم كلاما خفيا ﴿إِنْ لَيْتُمْ إِلَّا عَشْرًا﴾ مثل هذا الكلام، إنما يقولون تلهفًا وتحزنًا على ما كان منهم في وقت قليل؛ لاستقلالهم واستصغارهم الدنيا، يقولون: كيف كان منا كل هذا العمل في ذلك الوقت القليل؟! ثم اختلفوا في ذلك اللبث الذي قالوا ذلك؛ قال بعضهم: في الدنيا، استقلوا مقام الدنيا؛ لما عاينوا الآخرة، وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ذلك في القبور، ويستدل من ينكر عذاب القبر بهذه الآية، يقول: لأنهم استقلوا مقامهم في القبور، ولو كان لهم عذاب في ذلك لاستعظموا ذلك واستكثروا؛ لأن قليل اللبث في العذاب يستعظم ويستكثر لا يستقل ولا يستحقر، فلما استقلوا ذلك، دل أنهم لا يعذبون في القبور.

واستدلوا أيضًا لنفي العذاب فيه بقوله: ﴿يُنَوَّلْنَا مِنْ بَعْثِنَا مِنْ مَرْقِدِنَا﴾ [يس: ٥٢]. ومن يقول بعذاب القبر يزعم أن ذلك إنما قالوا في القبر يقول: ذلك بين النفختين، يقول: هم يعذبون ويكفون في العذاب إلى النفخة الأولى، ثم يرفع عنهم العذاب إلى النفخة الثانية، عند ذلك يرقدون فيستصغرون مقامهم للنوم، وقد يستصغر الوقت الطويل ويستقل في حال النوم على ما ذكر في قصة أصحاب الكهف حين قالوا: ﴿لَيْسْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ [الكهف: ١٩] وهم قد ناموا ثلاثمائة سنة وزيادة.

وجائز أن يكون عذاب القبر عذاب عرض وعذاب الآخرة عذاب عين؛ كقوله: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦]، فاستصغروا عذاب العرض واستقلوه عند معاينة عذاب العين.

ومن يقول ذلك في الدنيا، يقول: تحاقرت الدنيا في أعينهم ومقامهم فيها حين عاينوا الآخرة وأهوالها.

وقوله تعالى: ﴿تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ إِذْ يَقُولُ أَمْثَلُهُمْ طَرِيقَةً إِنْ لَيْتُمْ إِلَّا يَوْمًا﴾. قوله: ﴿أَمْثَلُهُمْ﴾ قيل: أعقلهم، وقيل: أفضلهم ﴿إِنْ لَيْتُمْ إِلَّا يَوْمًا﴾ من كان أبصر وأعلم بأمور الآخرة وأهوالها، كان أكثر استخفافًا بالدنيا واستحقاقًا لها.

(١) قاله ابن عباس: أخرجه ابن جرير (٢٤٣١٦) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٥٠/٤).

(٢) انظر: تفسير البغوي (٢٣١/٣).

وفي حرف ابن مسعود: ﴿نحن أعلم بما يقولون إذ عيل عليهم إذ يقول أمثلهم طريقة﴾ قال أبو معاذ: قوله: ﴿عيل عليهم﴾ أي: اشتبه وخفى وفاتهم علمه، وقال: ومنه يقول: عاليت الفريضة تعول عولا: إذا جاوزت السهام فأشكل على الفارض واشتبه، ومنه قيل: عيل صبري.

**قوله تعالى:** ﴿وَسْتَأْتُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا ﴿١١٥﴾ فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا ﴿١١٦﴾ لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا ﴿١١٧﴾ يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ الدَّاعِيَ لَا عِوَجَ لَهُمْ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ﴿١١٨﴾ يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أِذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرِضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴿١١٩﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عَلِمًا ﴿١٢٠﴾ وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴿١٢١﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴿١٢٢﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَسْتَأْتُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا﴾.

يشبه أن يكون سؤالهم عن أحوال الجبال في ذلك اليوم لما بين أحوال الناس في الساعة بقوله: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ . يَوْمَ تُرْوَنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ . . . الآية [الحج: ١، ٢]، وكقوله: ﴿وَرَى النَّاسَ سُكَرَى . . . الآية [الحج: ٢]، وصف لهم أحوال الخلق في ذلك اليوم، ولم يصف أحوال الجبال والأرض، فعند ذلك سألوه عن أحوال الجبال، فأمر رسوله أن يخبرهم بما ذكر أنه ﴿يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا﴾، وما ذكر أيضًا في آية أخرى: ﴿هَكَأَ مَنُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، ﴿كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ [القارعة: ٥]، ﴿كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ﴾ [القارعة: ٤] ونحوه، فجائز أن يكون ذلك على اختلاف الأحوال، وقد ذكرناه فيما تقدم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا . لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿قَاعًا صَفْصَفًا﴾ أي: مستوية، والقاع والصفصف واحد.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هي الأرض الملساء التي لا نبات فيها ولا زرع.

وقوله: ﴿لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ قيل<sup>(٣)</sup>: لا واديا ولا أمتا ولا رابية.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: العوج: الارتفاع، والأمت: الهبوط.

(١) قاله ابن عباس: أخرجه ابن جرير (٢٤٣١٩) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور

(٥٥٠/٤)، وهو قول مجاهد وابن زيد.

(٢) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق عكرمة عنه، كما في الدر المنثور (٥٥٠/٤).

(٣) قاله ابن عباس: أخرجه ابن جرير (٢٤٣٢٤) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٥٠/٤).

(٤) قاله الضحاك بنحوه، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٥٠/٤).

وقال بعضهم: العوج: أخناء الأودية، والأمّت: التلال.

وقيل<sup>(١)</sup>: لا انخفاصاً ولا ارتفاعاً، والقاع الصفصف: هو تفسير ﴿لَا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾، و ﴿لَا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ تفسير قوله: ﴿قَاعًا صَفْصَفًا﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ الدَّاعِيَ لَا عِوَجَ لَهُمْ﴾: لا خلاف له، ليس كالداعي في الدنيا منهم من يطيعه ويحييه ومنهم من لا يطيعه ولا يحييه، فأخبر أنهم في الآخرة يجيبون الداعي في أي حال كانوا لا يخالفونه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَحَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ﴾: لا تخشع، لكن تنخفض وتلين عند خوف أهلها، وترتفع عند الأمن.

أو أن يكون خشوع الأصوات كناية عنهم، أي يخشعون ويذلون لشدة فزعهم لأهوال ذلك اليوم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾.

قيل: الهمس<sup>(٢)</sup>: الكلام الخفي الذي لا يكاد يسمعه.

وقيل<sup>(٣)</sup>: رفع الأقدام ونقلها وهو تحريكها.

قال أبو عوسجة: ﴿يَخْلَفْتُونَ بَيْنَهُمْ﴾ [طه: ١٠٣]، أي: أخفى صوته.

وقوله: ﴿أَمْثَلُهُمْ طَرِيقَةً﴾ أي: أفضلهم.

فأما ﴿قَاعًا صَفْصَفًا﴾، قال: القاع: الأرض الصلبة التي لا شيء فيها، والصفصف: المستوية، والصفافص جمع، والقيعان: جمع القاع، و ﴿عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ الأمّت: هو العوج وهو التل.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَحَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ﴾، أي: سكنت ﴿فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾، والهمس: الخفي.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنْ أَدَانَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: لا تنفع الشفاعة، ليس أن يكون لهم الشفاعة فلا تنفع، ولكن لا شافع لهم إلا من أذن له الرحمن بالشفاعة أنه لا أحد يتكلم يومئذ إلا بإذنه، فضلا أن يؤذن لأحد

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٤٣٢٦) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٥٥٠/٤).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤٣٣٤) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٥١/٤) وهو قول مجاهد.

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٤٣٣٢، ٢٤٣٣٣) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٥١/٤)، وهو قول عكرمة والحسن وقتادة وغيرهم.

بالشفاعة؛ كقوله: ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ [النبا: ٣٨] يقول: الشفاعة أنه لا أحد يتكلم يومئذ إلا بإذنه فضلا، وقال: صوابا.

والثاني: لا تنفع الشفاعة إلا من وفق له بما يستوجب الشفاعة له ورضي له قولاً وسأله ذلك، وهو قول الشهادة والتوحيد.

فيرجع أحد التأويلين إلى الشفعاء: أنه لا أحد يشفع لأحد إلا بإذنه ورضاه بالقول: قول الشفاعة، والثاني: يرجع إلى المشفوع له: أنه لا أحد يستوجب شفاعة إلا من وفق له الرحمن في الدنيا بالتوحيد وشهادة الإخلاص، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ قبل أن يخلقوا، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ بعد ما خلقوا وكانوا. أو أن يكون قوله: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾: ما قدموا من الأعمال، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾: من بعدهم.

أو أن يكون قوله: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ كناية عن الخيرات، أي: لا يعلم ما يعملون من الخيرات، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ من الشرور، وما نبذوا وراء ظهورهم.

وجائز أن يكون المراد من البين والخلف: الأحوال كلها، أي: عالم بجميع أحوالهم وبكل شيء يكون منهم، وهو كقوله: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] أي: لا يأتيه الباطل ألبتة؛ لأنه ليس للقرآن بين ولا خلف، ولكن المراد ما ذكرنا، فعلى ذلك الأول.

وجائز أن يكون المراد منه: ليس البين ولا الخلف، ولكن إخبار عن إحاطة علمه بهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾.

هذا يحتمل وجهين:

لا يحيطون بالله علما، ولكن إنما يعرفونه على ما تشهد لهم الشواهد من خلقه؛ لأن الخلق إنما يعرفون ربهم من جهة ما يشهد ويدل لهم من الدلالات من خلقه، والإحاطة بالشيء إنما تكون فيما كان سبيل معرفته الحس والمشاهدات، فأما ما كان سبيل معرفته الاستدلال فإنه لا يحاط به العلم.

والثاني: لا يحيطون به علما، أي: بعلمه؛ كقوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ وكقوله: ﴿عَلِيمٌ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا . إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ﴾

مِنْ رَّسُولٍ... ﴿الآية [الجن: ٢٦، ٢٧].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: ﴿عَنَتِ﴾: ذلت وخضعت الوجوه.

وجائز أن يكون ذكر [الوجوه] كناية عن أنفسهم؛ لما بالوجوه يظهر الذلة والخضوع، فكنى بها عنهم.

فإن كان ما أخبر من خضوعهم وذلهم في الآخرة، فهو على ما أخبر من خضوع الخلائق له في الآخرة.

وإن كان بعضهم يتكبر في الدنيا، وإن كان في الدنيا فهو على خضوع الخلائق له خضعت خلقه الخلائق كلهم له.

وقوله: ﴿لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ قد ذكرنا تأويل الحي القيوم فيما تقدم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾.

أي: قد خاب من حمل الشرك، والظلم هاهنا الشرك، وقد خاب من حمل ما ذكر من الحمل والوزر، وهو ما ذكر في قوله: ﴿مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا . خَلِيلِينَ فِيهِ وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِمْلًا﴾ [طه: ١٠٠، ١٠١] أي: خاب من حمل ذلك الحمل، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: في قوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ من أمر الآخرة، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ من أمر الدنيا، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ﴾ يعني: [لا يحيط] الملائكة به ﴿عِلْمًا﴾، يقول: هم لا يعلمون من كلامه إلا ما علمهم إياه، فإن كان هذا في الملائكة خاصة، فإنه لا يحتمل ما ذكرنا من التأويل في قوله: ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ من الشرور وما نبذوه وراء ظهورهم؛ لأنهم مطيعون لله لا يعصونه طرفه عين، ويحتمل غيره من التأويلات التي ذكرنا، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: في قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنْ أِذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ [طه: ١٠٩]: في الشفاعة، ﴿وَرِضَىٰ لَهُمْ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩]: قول: لا إله إلا الله، مسلمًا في الدنيا مؤمنًا حقًا، فذلك الذي رضى، والشفاعة تحل لهم، فأما غيرهم فلا يشفع لهم، وهو ما ذكرنا فيما تقدم.

وقال بعضهم في قوله: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ أي: عملت الوجوه للحي القيوم، قالوا: وتأويل ﴿عَنَتِ﴾ العمل، أي: خضعت له بالعمل الصالح في الدنيا، على ما ذكر

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤٣٤٣، ٢٤٣٤٤) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٥١/٤).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٣٤٢).

(٣) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (٢٣٢/٣).



بعضهم<sup>(١)</sup> من الركوع والسجود وغيره، وهو في المؤمنين خاصة ليس أن يكون تأويل قوله: ﴿وَعَتَّ﴾ أي: عملت حقيقة، ولكن من الوجه الذي ذكرنا.

وإن كان التأويل في الآخرة فهو في الفريقين جميعًا يدلون له جميعًا ويخضعون في الآخرة، وإن كان من بعضهم التكبر في الدنيا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾.

فيه دلالة أنه قد يستحق اسم الإيمان بدون الأعمال الصالحات؛ حيث قال: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾.

وفيه أن الإيمان شرط في قبول الطاعات وجعلها طاعة لله؛ حيث شرط الإيمان فيه. وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾.

الظلم هاهنا على مذهبنا: النقصان، لا ظلم الجور؛ لأن الثواب على الأعمال بحق الإفضال لا بحق العدل، فإذا كان على هذا فيخرج قوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ﴾ أن ينقص من حسناته شيئًا أو يزيد في سيئاته شيئًا، ويجوز في اللغة ذكر الظلم على إرادة النقصان؛ كقوله في ذكر الجنة: ﴿كَلَّمَ الْجَنَيْنِ ءَأَنْتَ أَكَلَهَا وَلَمْ تَظَلِرْ مِنْهُ شَيْئًا﴾ [الكهف: ٣٣]، والجنة لا توصف بالظلم الذي هو ظلم جور؛ فدل أنه أراد بالظلم هاهنا النقصان، أي: لم تنقص، بل أتت بشمارها وافية وافرة.

وإن كان على الظلم الذي هو ظلم الجور فهو على النهي، أي: لا تخف منه الظلم والجور.

**قوله تعالى:** ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحَدِّثُ لَهُمْ ذِكْرًا فَتَعَلَّى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾.

أي: كما ذكرنا: أن من يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضمًا، كذلك أنزلناه في القرآن العربي.

﴿وَصَرَفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾.

حرف (لعل) في جميع ما ذكر في القرآن يحتمل وجهين:

أحدهما: على الوعد أنهم يتقون فهو على الإيجاب.

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٥٢/٤) وهو قول طلق ابن حبيب.

والثاني: لعلهم يتقون، أي: ألزمهم أن يتقوا بما صرف من الوعيد.

وإن كان على الوعد والإيجاب منه فهو لمن علم أنهم يتقون.

وإن كان على الإلزام - أي: ألزمهم - فهو في الكل.

ثم إن كان على الوعد فيخرج قوله: ﴿أَوْ يُحَدِّثْهُمْ ذِكْرًا﴾، فيكون كقوله: ﴿لَعَلَّهُ يَذَّكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤] إذا تذكر خشى، وإذا خشى تذكر؛ فعلى ذلك إذا اتقى فقد أحدث له الذكر، وإذا أحدث له الذكر اتقى، وإن كان ألزمهم أن يتقوا فهو على أو ثم.

ثم قال بعضهم: ﴿ذِكْرًا﴾، أي: عذابًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَنَعَلَى اللَّهِ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾.

مثل هذا إنما يذكر على نوازل كانت إما قولاً أو فعلاً، يقال: فتعالى الله عن ذلك،

لكن لم يذكر النوازل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾.

يحتمل ما قاله أهل التأويل<sup>(١)</sup> أن جبريل كان إذا أتاه بالسورة وبالآي فيتلوها عليه، فلا

يفرغ جبريل من التلاوة حتى يتكلم رسول الله بأولها؛ مخافة أن ينساها؛ فأنزل الله: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ﴾ فتقرأه من قبل أن يفرغ من تلاوته عليك، وقد أمنه عن النسيان بقوله: ﴿سُقُورُكَ فَلَا تَنْسَى...﴾ الآية [الأعلى: ٦]، وكذلك: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ الآية [القيامة: ١٦]، ثم أمره عز وجل أن يسأله أن يزيد له علماً.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾.

أي: لا تعجل بما ذكر من الوعيد لهم في القرآن من قبل أن يأتي وقته؛ كقوله: ﴿فَلَا

تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَذَابًا﴾ [مريم: ٨٤].

وقوله: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ جازئ ما قال أهل التأويل:

إنه كان يتلو مع تلاوة جبريل، فقال له: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾، إن ثبت عنه أنه كان يتلو مع تلاوة جبريل.

وجائز النهي من غير أن كان منه ما ذكر - والله أعلم - على ما نهى عن أشياء من غير

أن كان منه ذلك.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسَىٰ وَلَمْ يَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ (١١٥) وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ

(١) قاله السدي بنحوه، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٥٢)، ويأتي تفسير ذلك في سورة «القيامة».

أَسْمُدُوا لِأَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى ﴿١١٦﴾ فَقُلْنَا يَتَّادِمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِرِجْلِكَ فَلَا يُخْرِجُكَ مِنْ  
 الْجَنَّةِ فَتَشْفَعُ ﴿١١٧﴾ إِنَّ لَكَ أَلَّا يَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى ﴿١١٩﴾  
 فَوَسَّوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَتَّادِمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةٍ الْخَالِدِ وَمَلَكَ لَا يَبْلَى ﴿١٢٠﴾ فَأَكَلَا مِنْهَا  
 فَبَدَّتْ لهُمَا سَوءُ تَهُمَا وَطَافِقَا يَخْضِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ رِزْقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴿١٢١﴾ ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ  
 فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ﴿١٢٢﴾ قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَأَمَّا يَا أَيْنُكُمْ مَتَى هَدَى فَمَنْ  
 اتَّبَعَ هَدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ  
 الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ أَيْتَانَا فَتَسْبِئُنَا  
 وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنَسِّي ﴿١٢٦﴾ وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَعَلَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى ﴿١٢٧﴾ .  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ .

قال الحسن وعامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن قوله: ﴿فَنَسِيَ﴾، أي: ضيع وترك، ليس نسيان  
 السهو؛ لأنه عوتب عليه وعوقب به، ولا يعاتب المرء على ما هو حقيقة السهو والنسيان؛  
 فدل أنه على التضييع والترك، ليس على النسيان والسهو، إلى هذا يذهب هؤلاء، لكن  
 يقبح هذا أن يقال في آدم، أو في نبي من أنبيائه، أو في رسول من رسله - صلوات الله  
 عليهم-: إنه ضيع، والنسيان عندنا على قسمين:

نسيان يكون عن غفلة منه وشغل، ما لولا ذلك الشغل منه والغفلة، لحفظه وذكره. ولا  
 ينساه، وجائز المعاتبة على هذا النسيان؛ إذ لو كان تكلف لكان لا ينساه ولا يقع فيه.  
 ونسيان آخر يقع فيه من غير سبب كان منه لا يملك دفعه، وذلك نسيان ما لا يعاتب  
 عليه ولا يعاقب به، وهكذا الكلفة من الله تعالى والمحنة: أنه جائز أن يكلف ويمتحن من  
 لا يعلم ولا يعقل الكلفة وقت تكليفه إياه بعد أن يحتمل عقله إدراك ذلك لو استعمله، فأما  
 من كان عقله لا يحتمل إدراك ما كلفه وإن استعمله وأجهد نفسه فيه، فإنه لا يكلف البتة؛  
 فعلى ذلك النسيان الذي ذكر من آدم جائز أنه لو تكلف، حفظه وذكره؛ فإنما عوتب  
 لذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ .

قال الحسن: أي: منعًا من الشيطان.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: حفظًا لم يحفظ أمره.

(١) قاله ابن عباس ومجاهد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٤٣٧٧، ٢٤٣٧٨).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤٣٨٧) وابن منده، كما في الدر المنثور (٤/٥٥٣) وهو قول عطية وابن زيد.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: صبرًا، ونحوه.

والعزم: حقيقة القصد والقطع على الشيء، وهو ضد النسيان الذي ذكر.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: العزم: هو المحافظة على أمر الله والتمسك به.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾.

أي: قال [بعضهم]: لولا قول أهل التأويل في سجود الملائكة لآدم إلى حقيقة السجود،

وإلا جازئ أن يصرف الأمر بالسجود إلى الخضوع له، والسجود: هو الخضوع؛ حيث قال:

﴿يَتَّكِدُمْ أَنفُسُهُمْ بِأَتَمِّهِمْ﴾ [البقرة: ٣٣] وقد يؤمر الإنسان بالخضوع لمن يتعلم منه العلم.

وقوله تعالى: ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾.

قال أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: ليس شقاء الدين، ولكن تعب النفس والنصب في العمل.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا يَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى . وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى﴾.

أي: لا تصيبك الشمس.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَوَسَّوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ

لَا يَبْلَى﴾.

أي: لا يفنى.

﴿فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لَمَّا سَوَّاهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ قد ذكرنا هذا فيما

تقدم.

قال أبو عوسجة<sup>(٤)</sup>: قوله: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ﴾ [طه: ١١١]، أي: ذلت، يقال: عنا يعنو

عنوا، وقال: ﴿وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢] أي: ظلما، يقال: هضمته، أي: ظللمته،

وأهضمته مثله.

وقال أبو عبيدة<sup>(٥)</sup>: الهضم: النقصان، وقال: ﴿فَاعَا صَفْصَفًا﴾ [طه: ١٠٦]: القاع:

الأرض التي يعلوها الماء، وهو قريب مما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - تعالى -: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾.

كل من عصى ربه فقد غوى، العصيان والغواية واحد<sup>(٦)</sup>.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَجْبَبَهُ رَبُّهُ فَقَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٣٨١-٢٤٣٨٣).

(٢) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٣٨٨).

(٣) قاله الحسن بنحوه، أخرجه ابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٥٥).

(٤) انظر: تفسير غريب الحديث ص (٢٨٢).

(٥) انظر: مجاز القرآن (٣١/٢).

(٦) ينظر: اللباب (٤١١/١٣، ٤١٢).

قوله: ﴿ثُمَّ اجْتَبَاهُ﴾ يحتمل وجوها:

أحدها: اجتباه للتوبة وهداه لها.

أو اجتباه ربه للرسالة وهداه لها.

أو اجتباه ربه للدين وهداه للتوحيد، وهذا جائز عندنا، للتوحيد والإيمان حكم التجدد والحدوث في كل وقت وكل ساعة؛ لأنه مأمور بترك الكفر ونفيه في كل وقت، فإذا كان مأمورًا بترك الكفر في كل وقت منها عنه كان مأمورًا بالإيمان والتوحيد، فإذا كان ما ذكرنا دل أن للإيمان والتوحيد حكم التجدد والحدوث في كل وقت، وإلا ظاهر قوله: ﴿ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ﴾: أنه لم يكن يجتبهه قبل ذلك فاجتباه من بعد، لكن الوجه ما ذكرنا من اجتبائه إياه للرسالة، واجتبائه للتوحيد والطاعات والخيرات ونحوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾.

قال الحسن: قوله: ﴿أَهْبِطَا﴾ أي: آدم والشيطان، ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾، يعني: ذرية

آدم وذرية إبليس بعضهم لبعض عدو<sup>(١)</sup>.

وقال فيما قال: ﴿أَهْبِطُوا﴾ [البقرة: ٣٦] عنى: آدم وحواء وإبليس، والهبوط: ليس

هو الانحدار والتسفل من المكان العالي المرتفع، إنما هو النزول في المكان، فجائز أن

يكون قوله: ﴿أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البقرة: ٣٦] أراد ذريتهما: ذرية آدم وذرية

إبليس، وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى﴾ يعني: الذرية، ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ

هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ وقت اتباعه الهدى، أو لا يضل ولا يشقى إذا ختم بالهدى، أو

لا يضل طريق الجنة ولا يشقى في النار، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ هو الشدة والضيق،

ثم اختلفوا فيه.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ في الدنيا، وإن كانت في الظاهر واسعة عليه؛

لأنهم ينفقون ولا يرون لنفقتهم خلفا ولا عاقبة، ويريدون الدنيا أنها تدوم، فذلك يمنعهم

عن التوسيع في الإنفاق؛ خوفاً لنفاد ذلك المال وبقاء أنفسهم؛ لما ذكرنا أنهم لا يرون

لنفقتهم خلفا ولا عوضاً ولا عاقبة لها، فذلك الضنك.

وقال بعضهم: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾؛ لأنهم يعصون بما أعطوا من المال وأنعموا

فيه؛ لأن توسعهم يكون في معصية، فنفى عنهم الانتفاع به كما نفى عنهم السمع والبصر

(١) ينظر: اللباب (٤٠٣/١٣).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤٤١٦) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٥٨/٤).

واللسان باستعمالهم هذه الجوارح في المعصية على قيامها؛ لما ذهبت منافعها في الطاعة. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ في عذاب القبر، لكن لا يقال لمن في القبر: إن له معيشة ضنكا حتى يوصف بالضيق، وعذاب القبر سبيل معرفته السمع، فإن ثبت السمع وإلا فالترك أولى.

وقال قائلون<sup>(٢)</sup>: ذلك في الآخرة -والله أعلم- كقوله: ﴿مَكَانًا ضَيِّقًا مُّقَرَّرِينَ﴾ [الفرقان: ١٣].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾.

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: نحشره أعمى عن حججه في دينه، لكن متى كانت له الحجج في الدنيا حتى يعمى عنها في الآخرة؟!

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: نحشره يوم القيامة أعمى: عمى الحقيقة؛ كقوله: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ [الإسراء: ٩٧] فهو على حقيقة عمى البصر، وهو أشبه، والله أعلم.

وقال مجاهد<sup>(٥)</sup>: قوله: ﴿رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى﴾ قال: بلا حجة لي، ﴿وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ في الدنيا لكن الأشبه هو ما ذكرنا من حقيقة ذهاب البصر؛ إذ لم يكن للكافر حجة في الدنيا حتى يقول: ﴿وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾. ثم اختلف فيه:

قال بعضهم: ذلك بعد ما حوسبوا وسيقوا إلى النار - نعوذ بالله من النار - فعند ذلك يعمى عليه البصر.

وقال بعضهم: لا ولكن يبعثون من قبورهم ويحشرون عميائًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ كَذَلِكَ أَنتَكَ ءآيَاتُنَا فَنَسِيْنَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِيْكَ﴾.

أي: كما أنتك آياتنا فصيرتها كالشيء المنسي، لم تكثرث إليها ولم تنظر فيها ولم ترغب فيها، كذلك تصير في النار كالشيء المنسي عن رحمته، لا يكثرث إليك ولا ينظر إليك. أو أن يقول: كما ضيعت آياتنا التي أنتك لنجاتك كذلك تضيع أنت وترتك في النار لا

(١) هو قول أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وابن مسعود، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٤٤١٧-٢٤٤٢١-٢٤٤٢٤) وله طرق أخرى عنهم، ذكرها السيوطي في الدر المنثور (٥٥٧/٤).

(٢) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير (٢٤٤١٠) وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٥٥٨/٤).

(٣) قاله أبو صالح بنحوه، أخرجه ابن جرير (٢٤٤٢٧) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٥٨).

(٤) قاله مجاهد: أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٤٢٩).

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٤٤٣٠) وهناد كما في الدر المنثور (٤/٥٥٨).

نجاة لك .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْرِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ﴾ .

أي: كذلك نجزي كل من أسرف في الدنيا ولم يؤمن بآيات ربه، ليس أحد المخصوص بذلك دون غيره، ولكن كل من كان [هذا] صنيعه في الدنيا.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ .

كأنه قد سبق منه الوعيد لهم بعذاب، ثم قال: ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ من العذاب الذي أوعدتم، وإلا فعلى الابتداء لا يقال هذا.

**قوله تعالى:** ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسْجِدِهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٢٨﴾ وَلَوْلَا كَيْدُ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى ﴿١٢٩﴾ فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴿١٣٠﴾ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِيَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرَزَقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿١٣١﴾ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلْكَ رِزْقًا حَتَّىٰ تَرْزُقَهُ وَالْعَقِيبَةُ لِلنَّعْوَىٰ ﴿١٣٢﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ﴾ جميع ما ذكر في القرآن مثل هذا ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ﴾، ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا﴾ ﴿أَوْلَمْ يَرَوْا﴾، وأمثاله كله أنه قد بين لهم وراء ذلك، أي: قد بين لهؤلاء أنهم قد وافقوا أولئك الذين أهلكهم من القرون الماضية وما نزل بهم بتكذيبهم الرسل والآيات التي أتوا بها، وهم آمنون يمشون في مساكنهم، فكيف آمن هؤلاء من عذاب الله [مع] موافقتهم أولئك في جميع صنيعهم.

أو يقول: أفلم نبين لهم ستنى فيمن كان قبلهم من القرون الماضية بتكذيبهم الرسل وردهم الآيات، وهم كانوا آمنين في مساكنهم فكيف آمن هؤلاء من عذابه وقد ساووا أولئك في جميع صنيعهم وفعلهم، وهما واحد.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾: هم الذين انتهوا عما نهاهم الله عنه، وهم ذوو العقول، وقد ذكرنا هذا في غير موضع.

قال أبو عوسجة: ﴿وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَىٰ﴾ [طه: ١١٩]، أي: لا تظهر للشمس، والظما: العطش، والصحى: الحر.

قال أبو عبيدة: وقال أبو عوسجة: وطفقا وعلقا واحد، يقال: علق يعلق علقا فهو

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٤٧٥/٨) والبيهقي (٢٣٥/٣).

عالتى وطافى.

وقال: يقال من الخصف: خصفت الخف، إذا أنعلته، ونعلت الخف، ويسمى ذلك: النعيلة، والنعائل جمع.

وقال: قوله: ﴿مَعِيْشَةٌ ضَنْكًا﴾ [طه: ١٢٤]، أي: ضيقة.

قال أبو عبيدة<sup>(١)</sup>: وكل ضيق - منزل أو غيره - فهو ضنك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾.

هو على التقديم والتأخير، أي: لولا كلمة سبقت من ربك وأجل مسمى، لكان العذاب لازماً لهم، يقول - والله أعلم -: يلزم كل إنسان بما عمل.

قال: والأجل المسمى: الساعة التي قال: ﴿بِئْسَ الْأَعْلَاءُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦].

وجائز أن يكون قوله على غير التقديم والتأخير، لكنه على الإضمار، أي: لولا كلمة سبقت من ربك لكان لازماً ولكن سيلزمهم إلى أجل مسمى، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [النحل: ٦١].

وقوله: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ﴾ بما يكون بحق الإفضال أو توجه الحكمة، لكان العذاب لازماً لهم، وحق الإفضال ما سبق منه من الوعيد أنه يؤخر، ولا يقال فيما كان طريقه الإفضال: لم تفضلت؟ وأصل هذا: لولا كلمة سبقت من ربك لكان لازماً، لولا ما سبق من وعده: أنه لا يعذب هذه الأمة تعذيب إهلاك وقت تكذيبهم الرسل وردهم الآيات، ولكن يؤخرهم إلى أجل مسمى، وهو ما ذكرنا، وهو قوله: ﴿بِئْسَ الْأَعْلَاءُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾: يصبر رسوله على أذاهم بلسانهم من السب والنسبة إلى السحر والجنون والافتراء على الله ونحوه، وإن كان وعد أنه يعصمه منهم حتى لا يقدروا على إتلافه وإهلاكه؛ لأن في حفظ نفسه من الإتلاف والإهلاك آية من آيات رسالته؛ إذ بعثه إلى الفراعنة والجبابرة الذين كانت همتهم وعادتهم قتل من يخالفهم في شيء وإهلاك من يستقبلهم بما يكرهون؛ فدل عجزهم عن إتلافه وإهلاكه وحفظ نفسه منهم: أنه كان ذلك لآية في نفسه، وأما أذاهم إياه باللسان ليس في حفظه عنه آية؛ لأن ذلك لو كان آية، لمنعهم وذلك مما لم يؤثر نقصاً في نفسه أو شيئاً؛ ألا ترى أنهم قالوا في الله ما لا يليق به من الولد وغيره، فدل أنه ليس في حفظ نفسه عن أذاهم بلسانهم آية، إنما الآية فيما ذكرنا من حفظ نفسه من الإتلاف، والله أعلم.

(١) انظر: مجاز القرآن (٢/٣٢).



وقوله - عز وجل-: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾:

قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: صل بأمر ربك، وتأويل قولهم هذا صل بأمر ربك؛ لأنه أمره أن يصلي لله بقوله: ﴿أَقْرِ الصَّلَاةَ﴾ [الإسراء: ٧٨]، وقوله: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، فيكون قوله: ﴿وَسَبِّحْ﴾ أي: صل بأمر ربك الذي أمرك بقوله: ﴿أَقْرِ الصَّلَاةَ﴾ [الإسراء: ٧٨]، ولولا صرف أهل التأويل التسييح في هذه الآية إلى الصلاة وإلا يجوز أن يصرف إلى غيرها من الأذكار في كل وقت، لكن صرفوا إلى الصلاة؛ لأن الصلاة تشتمل على معان: قولاً وفعلاً، وسائر الأذكار لا تشتمل إلا معنى الذكر قولاً، فهي أجمع وأشمل لذكره، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ﴾: قبل صلاة الفجر، ﴿وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ صلاة العصر. وقال بعضهم: ﴿قَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ الظهر والعصر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمِنْ آتَايَ اللَّيْلِ﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: صلاة المغرب والعشاء.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَطْرَافَ النَّهَارِ﴾؛ قيل: صلاة الفجر والعصر؛ فهو على التكرار والإعادة تأكيداً؛ كقوله: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]، ذكر الصلوات بجملتها، ثم خص الصلاة [الوسطى] بالذكر لمعنى؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿وَأَطْرَافَ النَّهَارِ﴾ تكراراً منه لصلاة الفجر والعصر لمعنى.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَأَطْرَافَ النَّهَارِ﴾ أنه ليس على إرادة وقت دون وقت، ولكن يريد به الأوقات كلها، وعلى ذلك يخرج قول من قال في قوله: ﴿وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾: صلاة الظهر والعصر، والله [أعلم].

وقوله - عز وجل-: ﴿أَعْلَمَكَ تَرَضُّيَ﴾ بالنصب والرفع جميعاً، أي: يرضيك ربك بما عملت أو يرضى بذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾.

هذه الآية تحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ﴾ أي: لا ترغب في هذه الدنيا، ولا تركزن إلى ما متع به هؤلاء من ألوانها وزهرتها، وهو كقوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ٥٥].

والثاني: قوله: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ﴾ على حقيقة مدّ البصر، أي: لا تمدن بصرك إلى أعين الدنيا وإلى ظاهر ما هم عليه من الغرور والتزيين، ولكن انظر إلى الدنيا إلى ما

(١) قاله البيهقي (٢٣٦/٣).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٤٤٤٨)، وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور.

جعلت الدنيا؟ وإلى ما فيها من سمومها وتنغيصها على أهلها، فإن من نظر إليها لما فيها من سمومها وتنغيصها، لزهد فيها ورغب عنها، ومن نظر إليها وإلى عينها وظاهرها [و] ما هي عليها من الغرور والتزيين، لاغتر بها ورغب فيها وركن إليها، ومن نظر إلى حقيقة ما هي عليه وجعلت على ما ذكرنا لزهد فيها ورغب عنها.

ثم معلوم أن رسول الله لم يكن يمد بصره إلى الدنيا أو يركن إليها ويرغب فيها لها، وإنما هو ابتداء نهي رسوله.

ومعلوم أيضاً أنه لو رغب في شيء منها لم يكن يرغب ليمتدح هو به، إنما يرغب ويتناوله ليوسع به على أهل الحاجة والفقر، ثم نهاه عن ذلك؛ فدل أن الزهد فيها والرغبة عنها خير من الأخذ منها والوضع في حق؛ حيث نهاه عن ذلك على علم منه أنه لا يتناولها ليمتدح هو بها [و] ليوسع بها على نفسه، ولكن يأخذها؛ ليضعها في المستحقين لها.

ثم اختلف أهل التأويل في التقديم والتأخير:

قال الحسن: هو على تقديم قوله: ﴿مِنْهُمْ﴾ على قوله: ﴿أَزْوَاجًا﴾ يقول: تأويله: لا تمدن عينيك إلى ما متعنا به منهم أزواجاً ﴿زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.

فعلى تأويله: أزواجاً: زهرة الحياة الدنيا، أي: ألواناً وأصنافاً من النبات؛ فذلك زهرة الدنيا.

وقال بعضهم: على غير تقديم، ولكن على سياق ما ذكر في الآية؛ فعلى هذا يكون تأويل الأزواج، أي: رجالاً منهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِنَفْسِنَهُمْ فِيهَا﴾.

قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أي: لنبتليهم ونختبرهم، وكان الفتنة هي المحنة التي فيها شدة وبلاء، كأنه أخبر أنه إنما متعهم بما متع من زهرة الحياة الدنيا ليمتحنهم فيها بالشدائد؛ كقوله: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ٥٥]، وقال في آية أخرى: ﴿وَيَبْلُوكُمْ بِالنَّسْرِ وَالْفِتْنَةِ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال: ﴿وَيَبْلُوكُنَّهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، ففي هذه الآيات دلالة أن السعة والضيق فيها ليس لفضل أهلها ولا لهواهم، ولكن إنما هو محنة يمتحنهم، فيمتحن [بعضهم] بالسعة والغناء وبعضهم بالشدة والضيق، فالتكلم بأن هذا خير من هذا كلام لا معنى له مع ما ذكرنا من البيئات في قوله: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ﴾ أن الزهد في الدنيا وترك تناولها حلالاً خير من تناولها حلالاً ووضعها موضعها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٤٤٥٨) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٦٠).

أي: ما رزق ربك من النبوة والرسالة والتوحيد له والإيمان به خير وأبقى مما متع [به] هؤلاء من ألوان زهرة الحياة الدنيا وأصنافها.

وقال بعضهم: ﴿وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ أي: حظك من ربك خير في البقاء مما متع به هؤلاء من زهرة الدنيا، وهو قول أهل التأويل: إن نبي الله ﷺ نزل به ضيف فاستسلف من يهودي طعافاً، فأبى أن يعطيه إلا برهن، فرهن درعه عنده، فنزل قوله: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ . . .﴾<sup>(١)</sup> الآية؛ تعزية له عن الدنيا، لكن لسنا نعرف نزول الآية على ما ذكر إلا أن يثبت، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أراد بأهله: قومه، وقد يسمى قوم الرسل: أهلهم، وجائز أن يكون المراد بالأهل: الذين تأهلهم وكانوا في عياله.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَصْطِرِّ عَلَيْهِمَا﴾، أي: داوم عليها والزمها، [و] فيه أن الصلاة فرضت على الدوام عليها واللزوم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا تَسْأَلْكَ رِزْقًا﴾ قال بعضهم: لا نسألك جعلاً وأجرًا على نبوتك ورسالتك.

وقوله - عز وجل -: ﴿تَحْنُ نَرْزُقُكَ﴾ قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: لا نسألك للخلق رزقاً بل نحن نرزقهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلنَّفُوسِ﴾؛ كقوله: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣].

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالُوا لَوْلَا يَأْتِينَا بِآيَاتٍ مِنْ رَبِّهِءَ أَوْلَمْ تَأْتِهِمْ بَيِّنَةٌ مَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى ﴿٢٣٢﴾ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نُنزِّلَ وَخَزَنَى ﴿٢٣٤﴾ قُلْ كُلُّ مَتْرَبٍصٌ فَتَرَبِّصُوا فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَابُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنِ اهْتَدَى ﴿٢٣٥﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا يَأْتِينَا بِآيَاتٍ مِنْ رَبِّهِءَ﴾.

سألوه أن يأتيهم بآية من عند ربه على رسالته ونبوته، فقال - عز وجل -: ﴿أَوْلَمْ تَأْتِهِمْ بَيِّنَةٌ مَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾، أي: قد أتاهم بيينة على رسالته ونبوته ما في الصحف الأولى؛ لأن الكتب المتقدمة كانت بغير لسان رسول الله ﷺ، ولم يكن يعرف الكتابة بلسانه فضلاً

(١) أخرجه ابن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه والبخاري وأبو يعلى وابن جرير (٢٤٤٥٥، ٢٤٤٥٦) وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والخرائطي في مكارم الأخلاق وأبو نعيم في المعرفة، كما في الدر المنثور (٤/٥٦٠).

(٢) قاله سعيد بن جبيرة، أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤/٥٦٠).

(٣) قاله البغوي (٣/٢٣٧).

عن أن يعرف غيرها من الكتب التي كانت على غير لسانه، ثم أخبر عن الأنباء التي كانت في الكتب المتقدمة على ما كانت فيها؛ دل أنه إنما عرف تلك الأنباء والقصص التي كانت في كتبهم بالله تعالى، فهذا - والله أعلم - تأويل قوله: ﴿أَوَلَمْ تَأْتِهِم بَيِّنَةٌ مَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾ أي: قد أتاهم على ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ﴾، أي: من قبل رسوله، ﴿لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ﴾، من الناس من يقول: ليس لله أن يعذبهم تعذيب إهلاك قبل أن يبعث رسولا، ويحتج بظاهر هذه الآية: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾.

وعندنا: له أن يهلكهم بعذاب قبل بعث الرسول إليهم؛ لأنه تعالى قد أقام عليهم حجة العقل ما لو تأملوا أو نظروا فيه، لعرفوا وأدركوا حق الله عليهم، فإذا كان كذلك فكان إهلاكه إياهم إهلاكاً عن بينة وحجة، لكنه بفضله ورحمته لا يهلكهم بأول آية يرسل عليهم حتى يرسل الآيات؛ إفضالا منه ومنته، وإلا كان له إهلاكهم بآية واحدة؛ فيكون قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا...﴾ كذا، إنما ذلك لقطع ذلك القول منهم، لا أن كان لهم ذلك القول والاحتجاج بذلك؛ ولأن قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا...﴾ كذا يخرج مخرج الامتنان به أنه لم يهلكهم قبل بعث الرسول؛ فدل أن له إهلاكهم قبل بعث الرسول؛ لما ذكرنا من إقامة حجة العقل عليهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ كُلُّ مُرْتَضٍ﴾ كانوا يتربصون هلاك رسول الله ﷺ وانقلاب أمره، ورسول الله يتربص بهم عذاب الله ومواعيده فيهم. قال الحسن: ﴿قُلْ كُلُّ مُرْتَضٍ فَرَبِّصُوا﴾، أي: تربصوا أنتم مواعيد الشيطان، ونحن تربص مواعيد الله.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَسَتَعْلَمُونَ مَنِ أَصْحَبُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنِ اهْتَدَى﴾. قوله: ﴿فَسَتَعْلَمُونَ﴾ في الآخرة علم عيان ﴿مَنِ أَصْحَبُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنِ اهْتَدَى﴾ نحن أو أنتم، وفي الدنيا لو تأملوا ونظروا، لعلموا علم استدلال وإدراك من أصحاب الصراط السوي؟

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿الصِّرَاطِ السَّوِيِّ﴾: العدل.

وقال [بعضهم]: السوي: القيم.

وفي حرف ابن مسعود وأبي: ﴿ومن اهتدى ومن على الهدى﴾.

(١) قاله السدي وأخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤/٥٦١).

## سورة الأنبياء وهي كلها مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ ﴿١﴾ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ رَبِّهِمْ تُحَدِّثُ إِلَّا أَصْتَعِمُوا وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٢﴾ لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ وَأَسْرَأَ النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السَّحَرَ وَأَنْتُمْ تَبْصُرُونَ ﴿٣﴾ قَالَ رَبِّي يَعْلَمُ الْقَوْلَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٤﴾ بَلْ قَالُوا أَضْغَثُ أَحْلَمَ بَلِ أَفْتَرْتَهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلْيَأْتِنَا بِآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوْلُونَ ﴿٥﴾ مَا آمَنَتْ قَبْلَهُمْ مِنْ قَرِيْبَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَتَلَوْنَا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ ﴿٨﴾ ثُمَّ صَدَقْنَاهُمُ الْوَعْدَ فَأَنْجَيْنَاهُمْ وَمَنْ نَشَاءُ وَأَهْلَكْنَا الْمُسْرِفِينَ ﴿٩﴾ لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٠﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾ .

قال الحسن: أي: محاسبتهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ .

ظاهر هذا أنه نزل في المشركين؛ لأنها نزلت بمكة وكان أكثر أهلها أهل شرك، لكن لأهل الإسلام في ذلك حظ وشرك فيما وصفهم بالغفلة عن ذلك والإعراض عنه، وأهل الإسلام قد يغفلون عن الحساب إلا أن غفلة الكفرة غفلة تكذيب وإعراضهم عن الحساب، وقد آمنوا تكذيب بالحساب والآيات التي أنزلها عليهم، وغفلة أهل الإسلام ليست كذا، قد آمنوا بالحساب وصدقوا بآياته وعرفوها، لكنهم غفلوا عن الحساب؛ لشهوات مكنت فيهم وغلبت شهواتهم وأغفلتهم عنه، فمن هذه الجهة [كانوا] كأولئك، فأما من جهة الإيمان به والتصديق بالآيات فليسوا كأولئك.

ثم وصف الحساب والساعة بالقرب والدنو والإتيان؛ كقوله: ﴿أَقْرَبَ السَّاعَةُ﴾ [القمر: ١]، وقوله: ﴿أَنَّى أَمُرُ اللَّهَ﴾ [النحل: ١]، و﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾ وأمثاله: هي قرية كالمهية عند الله؛ لأن الله تعالى عرف جملة الأوقات فهي في جملة ما عرف قرية كالمهية، وأما الخلق فإنهم قد استبعدوها؛ لأنهم إنما يقدرون ذلك بأجالهم وأعمارهم وما جاوز أعمارهم، فهو عندهم بعيد ليس بقريب، وهذا إنما يكون بعد ذهاب أعمارهم.

وقال قتادة: ذكر أنه لما نزلت هذه الآية ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾، و﴿أَنَّى أَمُرُ اللَّهَ فَلَا تَسْتَعِجَلُوهُ﴾ [النحل: ١] قال ناس من أهل الضلال: يزعم هذا الرجل أن الساعة قد اقتربت

فتناها قليلا، ثم عادوا إلى أعمالهم، وكذلك قالوا في قوله: ﴿أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ﴾ [النحل: ١] تناها عنها، ثم لما تأخر ذلك عنهم عادوا إلى ما كانوا من قبل؛ هذا لأنهم فهموا من قرب الساعة وإتيان أمره وقتا يقرب ومدة تدنو، فلما مضى ذلك وقع عندهم أن الخبر كذب فكذبوه؛ لأنهم إنما قدروه بأجالهم وما عرفوا هم من القرب والدنو. وقوله: ﴿وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مَّعْرُضُونَ﴾ ما ذكرنا من غفلة تكذيب وإعراض، تكذيب بعد ما عرفوا أنها آيات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ﴾.

قوله: ﴿مِّن ذِكْرٍ﴾ ما يذكرهم ما يأتون وما يتقون.

أو ما يذكر ما أوعدوا وخوفوا.

أو ﴿مِّن ذِكْرٍ﴾ يذكرهم ما لهم وما عليهم.

وقوله: ﴿مُحَدَّثٍ﴾ قال بعضهم: محدث: محكم أحكمه من أن يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وأحكمه لما أعجز الخلق عن أن يأتوا بمثله.

وقال بعضهم: محدث؛ لأن الله أنزل هذا القرآن بالتفاريق وأحدث إنزاله في كل وقت على قدر الحاجة، فعلى ما نزل بالتفاريق أحدثوا هم -أعنى الكفرة- تكذيبه ورده على ما ذكر، فزادهم رجسا إلى رجسهم ونحوه، فهو محدث من الوجوه التي ذكرنا؛ لأن كل موصوف بالإتيان فهو محدث.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾.

دل قوله: ﴿إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ أن استماعهم إياه استماع استهزاء به<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُبْصِرُ مَا يُرِيتُهُمْ وَأَسْرَأُ النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِّثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السَّحَرَ وَأَنْتُمْ تَبْصُرُونَ﴾ هذا الذي أسروا فيما بينهم<sup>(٢)</sup> ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِّثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السَّحَرَ﴾، هذا كان نجواهم.

وقوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُبْصِرُ مَا يُرِيتُهُمْ﴾، قيل: غافلة قلوبهم عن الذكر، ﴿وَأَسْرَأُ النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ الذي أسروه هو ما ذكرنا قولهم: ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِّثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السَّحَرَ وَأَنْتُمْ تَبْصُرُونَ﴾ السحر.

وفي حرف ابن مسعود وأبي: ﴿وَأَسْرَأُ النَّجْوَى الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾، وقال الكسائي:

وفي بعض الحروف: ﴿وَأَسْرَأُ النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، قال: وفي حرفنا: ﴿وَأَسْرَأُ النَّجْوَى﴾.

(١) ينظر: اللباب (١٣/٤٤٨-٤٤٩).

(٢) ينظر: اللباب (١٣/٤٤٩).

ثم أخبر - عز وجل - عنهم خبرًا مستأنفًا فقال: ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾؛ كقول الله تعالى: ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا﴾ ثم قال: ﴿كَثِيرٌ مِنْهُمْ﴾، وهذا على كلامين، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ رَبِّي يَعْلَمُ الْقَوْلَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾.

يشبه أن يكون قوله: ﴿يَعْلَمُ الْقَوْلَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ القول الذي أسروا فيما بينهم: ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِثْلُكُمْ﴾، وقوله: ﴿أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾، وقوله: ﴿أَضَعْتُمْ أَحْلَامٍ بَلِ أَقْرَبَهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ﴾، وأمثال ما قالوا فيه ونسبوه إليه، أي: قل لهم: ربي يعلم ذلك القول منكم في السماء والأرض ليتهاوا عن ذلك؛ لأن من يعلم في الشاهد أن أحدًا يطلع على جميع ما يختاره من القول والفعل، ترك ذلك وامتنع عن التفوه به والإقدام على ما يختاره.

أو أن يكون قال ذلك على الابتداء والاستئناف أنه لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾: السميع لقولهم، العليم بأفعالهم.

ثم أخبر عن سفههم وقلة نظرهم في قولهم وكلامهم وحفظهم عن التناقض فقال: ﴿بَلْ قَالُوا أَضْغَتْ أَحْلَامٍ بَلِ أَقْرَبَهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ﴾ فيما نسبوه إلى السحر والسحر والافتراء وأنه أضغاث أحلام تناقض في قولهم؛ لأن السحر هو غير الافتراء، والسحر غير أضغاث الأحلام، كل حرف من هذه الحروف التي نسبوه إليها يناقض الآخر ويبطله؛ فدل أنهم إنما قالوا ذلك ونسبوه إلى ما نسبوا متعتين مكابرين لا عن معرفة وعلم قالوا ذلك؛ إذ تناقض قولهم وكلامهم؛ إذ السحر لا يدوم ولا يبقى في وقت آخر، فإذا عرفوا وعلموا أنه دام وبقي إلى آخر الدهر، وكذلك ما قالوا من أضغاث أحلام والافتراء، أعني: ما أتى رسول الله به، وبعد فإنه لو كان ما أتاهم به سحرا كان ذلك آية وعلامة على صدقه ونبوته؛ لأن السحر لا يعرفه أحد إلا بالتعليم، فإذا رأوه نشأ بين أظهرهم ولم يكن في قومه ساحر حتى يتعلم منه، ولا اختلف إلى أحد من السحرة يتعلم منهم السحر، ثم أتى به - لكان ذلك يدل على أنه إنما عرف ذلك بالله تعالى، فكيف وقد أتاهم بالحجج المنيرة الواضحة والآيات المعجزة الخارجة عن وسع البشر وطوقهم؟ لكنهم كابروا وعاندوا في ردها وتكذيبها، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلْيَأْنِئْنَا بِبَيِّنَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأُولُونَ﴾.

قد علموا علم حقيقة أنه قد أتاهم بآيات وحجج ما لو تأملوا فيها ولم يكابروا، لدلهم على صدقه ورسالته، وقد عرفوا أنه صادق، لكنهم سألوا في قولهم: ﴿فَلْيَأْنِئْنَا بِبَيِّنَةٍ﴾ الآية التي تنزل عند المكابرة والعناد، وهي الآية التي نزلت في الأمم الخالية عند مكابرتهم

الآيات والحجج، وهو إهلاكهم واستئصالهم؛ إذ من سنته وحكمه في الأولين الإهلاك والاستئصال عند مكابرتهم الآيات والحجج، وسنته وحكمه في هذه الآية ختم النبوة بهم وإبقاء شريعة محمد - صلوات الله عليه - إلى الساعة، وسنته في الأمم الماضية نسخ شرائعهم واستبدال أحكامهم، فإذا كان ما ذكرنا جعل وقت إهلاكهم الساعة، وهو ما قال: ﴿بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ...﴾ الآية [القمر: ٤٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا آمَنَتْ قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾.

أي: ما آمنت قبلهم من قرية سألوها الآية سؤال مكابرة وعناد.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ﴾.

أي: لا يؤمن هؤلاء وإن أتاهم بآية فإنهم لا يؤمنون، كما لم يؤمن أولئك المتقدمون؛ لأنهم يسألون سؤال عناد ومكابرة لا سؤال استرشاد واستهداء.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ﴾.

كان هذا خرج جواباً لقولهم: ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ...﴾ كذا، وجواب قولهم: ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤]، وجواب قولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا مَلَكًا﴾ [الأنعام: ٨]، فقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا﴾، أي: بشرًا، ﴿نُوْحِي إِلَيْهِمْ﴾ إلى عامة الخلق، أي: الرسالة في الأمم الذين من قبله إلى عامة الخلق كانت في البشر لم تكن في الملائكة، وإلا كانت الرسالة إلى الخواص في الملائكة وهم الرسل، فعلى ذلك لا تجعل الرسالة في هذه الأمة إلى عامة الخلق في الملائكة، ولكن تجعل في البشر على ما جعلت في الأمم الأولى في البشر.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ﴾، أي: جعلها في الذكور منهم لم يجعلها في النساء والإناث؛ لما لم يستكملن شرائط الرسالة والنبوة، فكان الأول في بيان الجنس، أي: لم يجعل الرسالة إلى عامة الخلق في الملائكة، ولكن جعلها في البشر، والثاني في بيان استكمال شرائط الرسالة واستحقاقها.

وفي حرف ابن مسعود وأبي: ﴿وما أرسلنا قبله إلا رجالاً نوحى إليهم﴾، فعلى حرفهما كأنه خاطب به أولئك الكفرة، أي: ما أرسلنا قبل محمد إلا رجالاً نوحى إليهم، وفي القراءة الظاهرة المشهورة يكون الخطاب لرسول الله، أي: قل لهم: إنه ما أرسل الله من قبلك إلا رجالاً يوحى إليهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَسَتَلَوْا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.



قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إنما خاطب به مشركي العرب وأمرهم أن يسألوا أهل الكتاب الذين كانوا يؤمنون بالرسول المتقدمة؛ ليخبروكم: أنه لم تجعل الرسالة فيهم إلى عامة الخلق إلا في البشر، وقال بعضهم: إنما خاطب من كفر من أهل الكتاب - من لا يعرف الكتاب وغيره - بمحمد أن أسألوا أهل الذكر، أي: من آمن منهم؛ ليخبروكم أن محمدا رسول الله إليكم إن كنتم لا تعلمون أنتم أنه رسول الله، [فهذا التأويل في محمد] خاصة والتأويل الأول في جميع الرسل.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ما جعلنا أجسادًا لا أرواح فيها لا يأكلون ولا يشربون، ولكن جعلناهم أجسادا فيها أرواح يأكلون ويشربون ويمشون في الأسواق. وجائز أن يكون قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ﴾ من نحو الملائكة والجن، ولكن جعلناهم بشرًا.

وحاصله: أنهم كانوا يطعنون الرسل بأشياء، مرة قالوا: ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤]، وقالوا: ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ ونحوه، كانوا لا يرون الرسالة في البشر، ولا يرون الرسول يكون من نوع المبعوث إليه، فالزمهم أن الرسل الذين كانوا من قبل الذين صدقهم آباؤهم وآمنوا بهم كانوا من البشر بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ﴾، ومرة طعنوا الرسل أنهم يأكلون الطعام ويشربون وينكحون ويمشون في الأسواق كغيرهم من الناس؛ كقولهم: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧] ونحوه، فالزمهم - عز وجل - وأخبرهم أن الرسل الذين كانوا من قبل كانوا يأكلون ويشربون ويقضون حوائجهم؛ حيث قال: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ﴾ في الدنيا، وما قال في آية أخرى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]؛ فعلى ذلك الرسول المبعوث إليكم هو كسائر الرسل الذين كانوا من قبل، هو ممن يأكل ويشرب وينكح وهو رسول، وأنه بشر كسائر الرسل، وهو رسول الله؛ على هذا يخرج تأويل الآية.

وهذه الآية ترد على الباطنية قولهم ومذهبهم؛ لأنهم يقولون: إن الرسالة لا تكون في الجوهر الكثيف الجسداني الذي يأكل ويشرب ويفنى ويبعد، إنما تكون في الجوهر البسيط الذي لا يأكل ولا يشرب ولا يبعد ولا يفنى، فأخبر - عز وجل - أنه لم يجعلهم جسدًا لا

(١) قاله البغوي (٣/٢٣٩).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٦٣) وهو قول قتادة والضحاك.

يأكلون الطعام ولا يبيدون، بل جعلهم أجسادًا يأكلون ويموتون بقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ صَدَقْتَهُمُ الْوَعْدَ﴾.

أخبر أنه وعد الرسل وعدًا، لكنه لم يبين ما كان ذلك الوعد الذي وعد رسله؟ لكن في آخره بيان أن الوعد الذي وعدهم كان وعد إهلاك وتعذيب؛ لأنه قال: ﴿فَأَنجَيْنَاهُمْ وَمَنْ نَشَاءُ وَأَهْلَكْنَا الْمُسْرِفِينَ﴾، دل قوله: ﴿فَأَنجَيْنَاهُمْ وَمَنْ نَشَاءُ وَأَهْلَكْنَا الْمُسْرِفِينَ﴾: أن الوعد كان وعد إهلاك، فنقول: كان وعد -عز وجل- الرسل الذين من قبل إهلاك من كذبهم، فكان كما وعدوا، وإن تأخر ذلك الموعد عن وقت الوعد؛ فعلى ذلك ما وعدكم محمد من العذاب فإنه نازل بكم وإن تأخر نزوله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿ذِكْرُكُمْ﴾ ما يذكركم ما تأتون وتتقون، أو يذكركم ما لكم وما عليكم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾، أي: شرفكم ونبلكم لو اتبعتم.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup> في قوله: ﴿فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾ أي: فيه دينكم الذي أمسك عليكم به.

وقال غيره: فيه شرفكم ونبلكم لو اتبعتموه؛ كقوله: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾

[الزخرف: ٤٤]، أي: شرف لك.

**قوله تعالى:** ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَبْرٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ (١١) فَلَمَّا أَحْسُوا

بِأَسْنَاءِ إِذَا هُمْ مِنْهَا يَرْكُضُونَ (١٢) لَا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَى مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسْكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْتَلُونَ (١٣)

قَالُوا يَتَوَلَّوْنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ (١٤) فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَتُهُمْ حَتَّىٰ جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا خِلْدِينَ (١٥).

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَبْرٍ كَانَتْ ظَالِمَةً﴾.

قصمنا: أهلكنا، وأصل القصم: الكسر، يخوف أهل مكة بتكذيبهم محمدًا ما نزل

بأولئك بتكذيبهم الرسل.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا أَحْسُوا بِأَسْنَاءِ إِذَا هُمْ مِنْهَا يَرْكُضُونَ﴾.

قوله: ﴿أَحْسُوا﴾ قال بعضهم: علموا بالعذاب، إذا هم يركضون، أي: يفرون

ويهربون.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الشعب عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٦٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٥٦٤).

وقال بعضهم: يعدون، وهو واحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَى مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ﴾.

أي: أنعمتم فيه: مساكنكم، مثل هذا يخرج مخرج الاستهزاء بهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْتَلُونَ﴾.

قال بعضهم: تعذبون.

وقال بعضهم: تحاسبون.

وقال بعضهم: لعلكم تسألون الإيمان كما سئلتموه قبل نزول العذاب.

وقيل<sup>(١)</sup>: لعلكم تسألون عن قتل نبيكم؛ لأنهم قتلوا نبيهم، تسألون فيم قتلتموه؟

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كان هذا في نازلة - والله أعلم - تلقته الملائكة وهم هاربون

فارون، فقالوا لهم: ﴿لَا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَى مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسْكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْتَلُونَ﴾ استهزاء

بهم.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْتَلُونَ﴾: تفقهون.

قال أبو عوسجة<sup>(٤)</sup>: ﴿أَضَعْتُ أَحْلِيَّ﴾: قال: الضغث: ما لا تأويل له، ويقال: حلم

وأحلام، ويقال: حلم يحلم حلما فهو حالم: إذا رأى شيئا في النوم، واحتلم يحتلم، لا

يكون مثل حلم يحلم، ويقال من الحلم: حلم حلما فهو حلیم، ويقال: حلمته، أي:

جعلته حلما، والافتراء: الكذب، والشاعر: إنما سمي: شاعرا؛ لأنه يشعر من الكلام ما

لا يشعر به غيره، والقصم: الكسر، والمراد منه الهلاك، قصمه غيره وانقصم بنفسه، أي:

انكسر، وقال: ﴿أَحْسُوا﴾، أي: استيقنوا بعدابنا، ويقال: أحسست، أي: وجدت،

وأحسست: علمت واستيقنت، يقال: أحسست: قطعت، وتحسست، أي: تخبرت،

والمحسنة الفرجون<sup>(٥)</sup>.

وقال<sup>(٦)</sup>: يركضون: يهربون ﴿إِلَى مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ﴾، أي: أنعمتم ومتعتم، والإتراف:

الإكرام.

(١) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (٣/٢٤٠).

(٢) انظر: تفسير البغوي (٣/٢٤٠).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٤٩٦، ٢٤٤٩٧)، وينظر: اللباب (١٣/٤٥٨).

(٤) انظر: مجاز القرآن (٢/٣٥).

(٥) هي آلة لها أسنان تنظف بها الدابة. وأداة ذات شعر تنظف بها الثياب ونحوها.

ينظر: المعجم الوسيط (فرج)، الوجيز (فرج).

(٦) انظر: مجاز القرآن (٢/٣٥).

وقال أبو عبيدة<sup>(١)</sup>: ﴿بِرُكْحُونٍ﴾ يعدون، وقوله: ﴿لَا تَرْكُضُوا وَأَرْجِعُوا إِلَىٰ مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسْكِينِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُشْتَاوُونَ﴾، ليس على الأمر، ولكن أي: لو رجعتم إلى ما أترفتم فيه، وكذلك ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا...﴾ [النمل: ٦٩] كذا، ليس على الأمر، ولكن لو سرتم فانظروا كذا؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَأَرْجِعُوا إِلَىٰ مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ﴾، أي: لو رجعتم لعلكم تسألون [كما كنتم تسألون] من قبل، فيخرج ذلك مخرج الاستهزاء جزاء لصنيعهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا يَا بُولَاقًا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾.

يقرون يومئذ بالظلم، لكن لا ينفعهم ذلك ويندمون على سوء صنيعهم، فيطلبون العودة إلى دنياهم؛ كقوله: ﴿يَلَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي﴾ [الفجر: ٢٤].

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَتُهُمْ﴾.

أي: ما زالت تلك، أي قولهم: ﴿يَا بُولَاقًا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ دعواهم، ﴿حَتَّىٰ جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا خَامِدِينَ﴾، فإن كان هذا القول منهم في الدنيا فيكون قوله: ﴿حَتَّىٰ جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا خَامِدِينَ﴾ بالقتل بالسيف والإهلاك.

وإن كان ذلك في الآخرة فيكون قوله: ﴿حَصِيدًا خَامِدِينَ﴾ في النار في الآخرة، والله أعلم.

و ﴿حَصِيدًا﴾، أي: هالكًا وهو محصود، و ﴿خَامِدِينَ﴾: كما يقال: خمدت النار: إذا طففت.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِعَيْنٍ ﴿١٦﴾ لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْتَهُ مِنْ لَدُنَّا إِنَّ كُنَّا فَعِيلِينَ ﴿١٧﴾ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ ﴿١٨﴾ وَلَمْ يَكُنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴿١٩﴾ يُسَبِّحُونَ أُيُّلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿٢٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِعَيْنٍ﴾.

أخبر أنه لم يخلق السماء والأرض وما بينهما لتكونا سماء وأرضًا على ما هما عليه ثم تفنينا، ولكن خلقهما لعاقبة قصدها، وهو أن يمتحن أهلها؛ لأن من عمل في الشاهد عملا لا يقصد به عاقبة يأمل ويرجو أمرًا فهو في عمله عابث لاه، ولو كان على ما عند أولئك الكفرة بأن لا بعث ولا حساب ولا جزاء ولا ثواب لكان إنشاؤهما وما بينهما باطلا

(١) انظر: مجاز القرآن (٣٥/٢) وتفسير غريب القرآن ص (٢٨٤).

لعبا؛ كقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]،  
صير عدم الرجوع إليه [بعد] خلقهم عبثًا باطلا.

وقال الحسن: لم يخلقهما عبثًا، ولكن خلقهما لحكمة من نظر إليهما دلّاه على  
وحدانية منشئهما وسلطانه وقدرته وحكمته وعلى علمه وتدبيره.  
وقوله - عز وجل-: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَأَتَّخِذْتَهُ مِنْ لَدُنَّا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لَهْوًا﴾ أي: زوجة، لكن هذا بعيد؛ لأنه احتج عليهم على نفي الولد  
بنفي صاحبة بقوله: ﴿أَنَّ يَكُونَ لَمْ وُلْدٌ وَلَوْ تَكُنْ لَمْ صَاحِبَةً﴾ [الأنعام: ١٠١]، فلولا أنهم  
أقروا وعرفوا أن لا صاحبة له، وإلا لم يكن للاحتجاج عليهم على نفي [الولد] بنفي  
الصاحبة معنى، ويكون قوله: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا﴾ أي: ولدًا؛ لأن الناس يتلهون بالولد  
فسماه: لهوًا لذلك، قال: ﴿لَأَتَّخِذْتَهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ هذا يخرج على وجهين:  
أحدهما: ﴿لَأَتَّخِذْتَهُ مِنْ لَدُنَّا﴾ بحيث لا تبلغه أفهامكم ولا يدركه علمكم؛ لأن الولد  
يكون من جنس الوالدين ومن شكلهما، وسبيل معرفته وعلمه الاستدلال الحسي، فإذا لم  
يعرفوه هو بالحسي فكيف يعرفون من هو يكون منه لو كان؟!

والثاني: أن الغائب إنما يعرف بالاستدلال بالشاهد، فلو كان له الولد على ما تزعمون  
لكان لا يعرف؛ لأنه لا صنع للولد في الشاهد، إذ هو الواحد المتفرد بإنشاء العالم،  
فيذهب معرفة الولد إدراكه لو كان على ما تزعمون.

وقوله: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَأَتَّخِذْتَهُ مِنْ لَدُنَّا﴾، ليس على أنه يحتمل أن يكون له  
الولد، أو أن يحتمل أن يتخذ ولدًا، ولكن لو احتمل أن يكون لم يحتمل أن يدرك ويعلم،  
وكذلك يخرج قوله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] ليس أنه يحتمل  
أن يكون فيهما آلهة، ولكن لو احتمل أن يكون فيهما آلهة لفسدتا.  
وقوله - عز وجل-: ﴿بَلْ نَقِذُ بِالْحَيِّ عَلَى الْبَاطِلِ﴾.

يشبه أن يكون الحق الذي أخبر أنه يقذف على الباطل القرآن الذي أنزله على رسوله أو  
الرسول نفسه، أو الآيات التي جعلها لوحدايته أو ألوهيته.

﴿فَيَذَمُّهُ﴾، أي: يبطل ذلك الذي قالوا في الله ما قالوا من الولد والصاحبة وغيره مما  
لا يليق به.

﴿فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾، أي: هو ذاهب متلاشي.

(١) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير (٢٤٥٠٥) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في  
الدر المنثور (٥٦٥/٤)، وهو قول مجاهد وقادة وإبراهيم وغيرهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَكُمْ أَلْوَالٌ مِمَّا نَصَفُونَ﴾: من الولد والصاحبة وجميع ما وصفوه مما لا يليق به.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، كأنه ذكر هذا جواباً لقولهم، ورداً على وصفهم إياه بالذي وصفوه، فقال: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: له من في السموات والأرض كلهم عبيده وإماؤه، ولا أحد في الشاهد يتخذ لنفسه ولداً من عبيده وإمائه، فإذا لم تروا هذا في الخلق أنفاً من ذلك واستنكافاً، فكيف قلت ذلك في الله سبحانه وتعالى، وأضفتكم إليه.

أو أن يخبر غناه عن الخلق بأن له من في السموات والأرض والولد في الشاهد إنما يطلب لحاجة تسبق، فإذا كان الله - سبحانه وتعالى - غنياً بذاته بما ذكر أن له كذا لا حاجة تقع له إلى الولد، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾.

يشبه أن يكون ذكر هذا لقولهم: «الملائكة بنات الله»، فأخبر أنهم ليسوا كما وصفوهم ولكنهم عبيد لي، هم لا يستريحون عن عبادتي ولا يفترون.

أو أن يكون ذكر هذا لمكان من عبد الملائكة واتخذهم آلهة دونه، فأخبر أنهم لا يستكبرون عن عبادتي ولا يفترون، ولم يدعوا هم الألوهية لأنفسهم، فكيف نسبتهم الألوهية إليهم وعبدتموهم دوني؟ أو أن يكون قال ذلك: إنكم إن استكبرتم عن عبادتي، فلم يستكبر عنها من هو أرفع منزلة وأعظم قدراً منكم، ﴿يُسَيِّحُونَ آيَاتِ الْوَالِدِ وَالْأَنْهَارِ لَا يَفْتُرُونَ﴾ ينزهون الله ويبرئونه عما وصفه الملحدة من الولد وجميع ما قالوا فيه مما لا يليق به<sup>(١)</sup>.

وهذه الآية تنقض قول المعتزلة ومذهبهم حيث قالوا: إن الأعمال لأنفسها متعبة منصبة، ولو كانت الأفعال لأنفسها متعبة على ما ذكروا، لكان البشر والملائكة فيها شرعاً سواء، فلما أخبر عنهم أنهم لا يعيون ولا يفترون ولا تتعبهم العبادة؛ دل أنها صارت متعبة لصنع غير فيها لا لأنفسها، وهذه المسألة في خلق أفعال العباد: هم ينكرون خلقها، ونحن نقول: هي خلق الله - عز وجل - كسب للعباد، وقد ذكرنا هذا في غير موضع كلاماً كافياً.

قال أبو عوسجة: ﴿فَيَدْمَغُهُمْ﴾ أي: يبطله.

وقال غيره<sup>(٢)</sup>: يهلكه، وهو من قولك: ضربت الرجل فدمغته: إذا وصلت الضربة إلى

(١) ينظر: اللباب (١٣/٤٦٥، ٤٦٦).

(٢) قاله ابن جرير (١٢/٨) والبغوي (٣/٢٤٠).

الدماغ، وإذا كان كذلك مات؛ فكذلك يدمغ الحق الباطل، أي: يهلكه.  
وقوله: ﴿فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾، أي: ذاهب وميت، زهق إذا مات وهلك، والزاهق في غير هذا السمين.

﴿وَلَا يَسْتَحِيرُونَ﴾ أي: لا يعيون، ومنه حسير ومحسور أيضاً، ﴿لَا يَفْتَرُونَ﴾ والفتور: الإعياء أيضاً.

**قوله تعالى:** ﴿أَمِ اتَّخَذُوا آلِهَةً مِنَ الْأَرْضِ هُمْ يُبْشِرُونَ﴾ (٢١) لَوْ كَانَ فِيهَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتُمْ فَسَبَّحَنَّا اللَّهَ رَبَّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ (٢٢) لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ (٢٣) أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرٌ مِنْ مَعِيَ وَذِكْرٌ مِنْ قَبْلِي بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ (٢٤) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ (٢٥).

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمِ اتَّخَذُوا آلِهَةً مِنَ الْأَرْضِ﴾.

قوله: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا﴾ استفهام في الظاهر من الخلق، لكن ذلك من الله على الإيجاب كأنه قال: قد اتخذوا آلهة، وهكذا كل ما خرج في الظاهر من الله على الاستفهام فإنه على الإيجاب؛ لأنه عالم بما كان ويكون لا يخفى عليه شيء، وأما الخلق فإنه يجوز أن يستفهم بعض من بعض لما يخفى على بعض أمور بعض، فيطلب بعضهم من بعض العلم والفهم بذلك، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿هُم يُبْشِرُونَ﴾ [يحتمل] وجهين:  
أحدهما: ﴿هُم يُبْشِرُونَ﴾ أي يخلقون، أي: اتخذوا آلهة لا يخلقون؛ كقوله: ﴿خَلَقُوا كَخَلْقِهِ﴾ [الرعد: ١٦] وكيف اتخذوا آلهة لا يخلقون؟ وإنما يعرف الإله بالخلق وبآثار تكون في الخلق، فإذا لم يكن من هؤلاء خلق كيف اتخذوها آلهة؟! والثاني: ﴿هُم يُبْشِرُونَ﴾، أي: يبعثون ويحيون.

فإن كان على البعث والإحياء فكأنه يقول: كيف اتخذوا من لا يملك البعث والإحياء آلهة؟! وخلق الخلق [لا] للبعث والإحياء بعد الموت يخرج على غير الحكمة في الظاهر؛ لأن من بني في الشاهد بناء للنقض خاصة لا لعاقبة تقصد به كان غير حكيم في فعله عابثاً في بنائه، وكذلك قوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]، جعل خلق الخلائق لا للرجوع إليه عبثاً، فيخرج هذا على وجهين:  
﴿أَمْ اتَّخَذُوا آلِهَةً﴾، أي: قد اتخذوا آلهة من الأرض ﴿هُم يُبْشِرُونَ﴾.

أو لم يتخذوا آلهة من الأرض هم يملكون النشر أو الشور، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتُمْ﴾.

وفي حرف ابن مسعود وأبي وحفصة: ﴿لو كان فيهن آلهة لفسدن﴾.  
ثم يحتمل قوله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتُنَّ﴾ وجوهاً:  
أحدها: ﴿لَفَسَدَتُنَّ﴾، أي: لم يكونا من الأصل؛ لأن العرف في الملوك أن ما بني هذا  
وأثبتته يريد الآخر نقضه وإفناؤه، فلم يثبتا ولم يكونا من الأصل لو كانا لعدد.  
والثاني: ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتُنَّ﴾: لم تكن منافع إحداهما متصلة بمنافع  
الأخرى للخلق؛ إذ يمنع كل واحد منهما منافع ما خلق هو من أن تصل إلى الأخرى، فإذا  
اتصلت منافع إحداهما بالأخرى، دل أنه صنع واحد وتدير واحد لا عدد.  
والثالث: لو كان عددًا، لكان لا يخرج تديرهما على حد واحد في كل عام، فإذا اتسق  
التدبير وجرى الأمر في كل عام على سنن واحد؛ دل أنه تدبير واحد لا عدد؛ إذ لو كان  
لعدد لكان يختلف الأمر في كل عام ولم يتسق على سنن واحد، ولا جرى على أمر  
واحد.

وقال بعضهم: هو قول الله: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا أَذْهَبَ كُلَّ  
إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١] على ما هو من عادة ملوك الأرض.  
وقوله - عز وجل -: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ من الولد والشريك.  
وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾.  
هذا يحتمل وجوهاً:

أحدها: أنه لا يسأل؛ لأن ما يفعل يفعل في ملكه وسلطانه، وإنما يسأل من فعل في  
سلطان غيره وملك غيره، ففي ذلك دلالة أنه لا يجوز التناول في شيء إلا بالأمر والإباحة  
من مالكة، فيبطل قول من يقول: هو على الإطلاق والإباحة في الأصل.  
والثاني: ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾؛ لأنه حكيم بذاته لا يخرج فعله عن الحكمة، فإنما  
يسأل من يحتمل فعله السفه، فأما من لا يحتمل فعله إلا الحكمة، فإنه لا يحتمل  
السؤال: لم فعلت؟ ولماذا فعلت؟

والثالث: لو احتتمل السؤال عما يفعل لاحتمل الأمر والنهي: أن افعل كذا، ولا تفعل  
كذا، وذلك محال، ولو ثبت الأمر فيه لكان يخرج سؤاله سؤال حاجة؛ لأن من يأمر من  
فوقه بأمر فإنما يكون أمره سؤال حاجة، ومن يأمر من دونه فيكون أمره أمرًا.  
وقوله: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ إِلَهًا قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾.

فيه دلالة لزوم الدليل على النافي؛ لأنه لما قال: ﴿هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ كان لهم أن  
يقولوا: هات أنت البرهان على ما ادعيت من الألوهية، ونحن ننكر ذلك، فإذا لم يكونوا



يقولون ذلك، دل أن الدلالة تلزم النافي.

وقوله - عز وجل-: ﴿هَذَا ذِكْرٌ مِّنْ مَّعِيَ وَذِكْرٌ مِّنْ قَبْلِي﴾.

أي: هذا القرآن ﴿ذِكْرٌ مِّنْ مَّعِيَ وَذِكْرٌ مِّنْ قَبْلِي﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذا القرآن فيه ذكر من معي من الحلال والحرام، ﴿وَذِكْرٌ مِّنْ قَبْلِي﴾،

أي: فيه ذكر أعمال الأمم السالفة وأخبارهم وما صنع الله بهم إلى ما صاروا إليه.

أو أن يكون قوله: ﴿هَذَا ذِكْرٌ مِّنْ مَّعِيَ﴾ أي: خبر من معي وخبر من قبلي؛ فيكون فيه

دليل رسالته؛ لأنه أخبر عن أنباء الأمم السالفة وأخبارهم على ما ذكرت في كتبهم من غير

أن علم ما في كتبهم بتعلم منهم أو بنظر كان منه فيها؛ ليعلموا أنه إنما عرف ذلك بالله.

ويشبه أن يكون تأويل قوله: ﴿هَذَا ذِكْرٌ مِّنْ مَّعِيَ وَذِكْرٌ مِّنْ قَبْلِي﴾ ما ذكر: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن

قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيْهِ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾، أي: هذا ذكر من معي وذكر

الرسول من قبلي ومن معهم، أي: هذا الذكر أرسلني إلى من معي وأرسل الذين من قبلي

إلى قومهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿بَلْ أَكْذَرْتُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقُّ فَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾: كذلك كانوا لا يعلمون

الحق بإعراضهم عنه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيْهِ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا

فَاعْبُدُونِ﴾، أخبر: أنه لم يرسل رسولا من قبل إلا بما ذكر من قوله: ﴿أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا

فَاعْبُدُونِ﴾.

ثم يحتمل قوله: ﴿فَاعْبُدُونِ﴾ أي: وحدوني في الألوهية لا تصرفوا الألوهية إلى

غيري، ولا تشركوا من دوني في ألوهيتي.

أو أن يكون: ﴿فَاعْبُدُونِ﴾ أي: إلي؛ فاصرفوا العبادة إلي، ولا تصرفوا العبادة إلى من

دونني، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحٰنَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْئَلُونَهُ بِالْقَوْلِ

وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِن

خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴿٢٨﴾ وَمَن يَقُلْ مِنهُمْ إِذِتْ إِلٰهٌ مِّن دُونِهِ فَبِذٰلِكَ نُجَزِيهِ جَهَنَّمَ كَذٰلِكَ نُجَزِي

الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحٰنَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٤٥٣٥) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤)

دل قوله: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾: أنهم لم ينسبوا الولد إليه، ولا قالوا ذلك: إنه اتخذ ولدًا على حقيقة الولادة، ولكن قالوا ذلك على الصفة واصطفائه من أضافوا ونسبوا إليه؛ لأن الذين قالوا: إنهم ولده من نحو عيسى وعزير والملائكة ليسوا كما وصفوا، ولكنهم عباد مكرمون، ثم أخبر بما أكرمهم فقال: ﴿لَا يَسْئُرُونَ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ أخبر أنهم لا يتقدمون في قول ولا فعل إلا بإذن منه وأمر.

أو أن يكون قوله: ﴿لَا يَسْئُرُونَ بِالْقَوْلِ﴾ أي: لا يأمرون بشيء ولا ينهون عن شيء إلا بإذن من الله وأمر منه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ هذا قد ذكرناه في سورة (١) «طه».

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾، وقال في آية أخرى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرِضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩] فيكون تأويل قوله: ﴿إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ أي: إلا لمن أذن له.

ثم يتوجه قوله: ﴿إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ إلى الشفيع، أي: لا يؤذن لأحد بالشفاعة إلا من كان مرضيا مرتضى دينا وعملا، ويتوجه قوله: ﴿إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ إلى المشفوع له: إلا لمن ارتضى عنه الرب مذهبًا وعملاً؛ حتى لم يدخل في عمله تقصير.

ثم الشفاعة إنما جعلت في الأصل للتجاوز فيما دخل في العمل من التقصير. ثم لا يخلو الذي يشفع له إما أن يكون صاحب الصغيرة فيجوز أن يعذب عليها، أو أن يكون صاحب كبيرة، ففيه دلالة التجاوز والعفو عن صاحب الكبيرة؛ لأننا قد قلنا: إن الشفاعة إنما جعلت لمن منه التقصير في العمل، ففيه دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن صاحب الصغيرة معفو عنه الصغيرة حتى لا يجوز أن يعذب عليها، وصاحب الكبيرة لا يجوز العفو عنه والتجاوز، بل هو معذب أبدًا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ هذا - والله أعلم - كأنه صلة قوله: ﴿لَا يَسْئُرُونَ بِالْقَوْلِ...﴾ الآية، أي: من خشية عذابه وهيبته لا يتقدمون بقول ولا فعل ولا أمر ولا نهى؛ خوفًا منه وهيبة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنْ إِلَهُ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾.

هذا كأنه مقطوع عما سبق وتقدم ذكره غير موصول به؛ لأن ما سبق هو القول منهم: إنه اتخذ الرحمن ولداً، فلو كان على اتصاله بالأول، لكان يقول: ومن يقل منهم: إني ولد إله؛ لأنهم قالوا: ﴿اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾، ولم يقولوا: إنه اتخذ الرحمن إلهاً، فلو كان على الصلة بالأول والجواب له، فهو يخرج على الجواب لهم، ومن يقل منهم: إني ولد إله، لكن كأنهم كانوا فرقا: منهم من قال: اتخذ ولداً، ومنهم من عبد دونه الملائكة واتخذهم آلهة، فخرج هذا جواباً لذلك فقال: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِيَّتِ إِلَهُ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ...﴾ الآية، فإن قيل لنا في قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، وقد عبد عيسى من دونه، وعبد الملائكة دونه؛ فيكون حصب جهنم على ظاهر ما ذكر، قلنا: تأويل قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ أي: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ بأمر الذين عبدوا وقالوا لهم: اعبدوني ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾، دليله ما ذكر في الآية: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِيَّتِ إِلَهُ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ أي: المشركين ﴿الظَّالِمِينَ﴾ هاهنا: المشركين الكافرين.

ثم قال الحسن في قوله: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِيَّتِ إِلَهُ مِنْ دُونِهِ﴾: لا يحتمل أن يكونوا يقولون ذلك؛ لما وصفهم بالطاعة له وترك الخلاف لأمره، لكنه ذكر هذا؛ ليعلم الخلق أن من قال ذلك وإن عظم قدره عنده، وجلت منزلته أنه يجزيه بما ذكر أنه يستوجب لذلك.

ولكن عندنا المعصية من الملائكة ممكن محتمل؛ دليله قوله: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِيَّتِ إِلَهُ مِنْ دُونِهِ﴾، ولأنه قد مدحهم بقوله: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ...﴾ الآية [التحریم: ٦]، وقوله: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ...﴾ الآية [الأنبياء: ١٩]، فدل ذلك كله على أنهم مختارون في ذلك غير مجبولين عليه.

وقال بعضهم من أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِيَّتِ إِلَهُ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ﴾ هو إبليس هو كان منهم، وهو الذي قال ذلك ﴿إِيَّتِ إِلَهُ مِنْ دُونِهِ﴾ فاعبدوني، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَوَلَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٠﴾ وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا سُبُلًا

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٤٥٥٠، ٢٤٥٥١)، وعبد الرزاق، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٦٩/٤)، وهو قول الضحاك وابن جريج.

لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٣١﴾ وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَفًّا مَحْفُوظًا وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرِضُونَ ﴿٣٢﴾ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ  
الَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٣٣﴾ .

وقوله - عز وجل- : ﴿أَوَلَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا﴾ .  
قوله : ﴿أَوَلَمْ يَرَ﴾ يخرج على وجوه:

أحدها: أن اغلّموا وزوا: أن السموات والأرض كانت كذا.  
والثاني: لو تفكروا وتأملوا لعلموا أنهما كذا.

والثالث: على التنبيه: أن قد رأوا وعلموا أنهما كانتا كذا، كذلك هذا في كل ما ذكر  
من قوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى...﴾ كذا، و ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى...﴾ [البقرة: ٢٤٦] كذا، فهو كله  
يخرج على هذه الوجوه.

ثم يكون قوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ . وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ  
تَمِيدَ بِهِمْ وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا سُبُلًا لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ . وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَفًّا مَحْفُوظًا﴾ و ﴿وَهُوَ  
الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ كل هذا كان في قوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ كأنه  
يقول: أولم يروا كذا ما جعلناهم من أنواع ما ذكر، ثم ذكر هذا لهم يكون لوجوه:

أحدها: أن يذكر نعمه عليهم حيث أخبر أن السماء والأرض كانتا رتقا ففتق منهما  
أرزاقهم، وذكرهم أنه جعل بالماء حياتهم، وجعل لهم الأرض بحيث تقرر بأهلها وتسكن  
بهم، وجعلها مهاذا لهم وفرشا بالجبال حتى قدروا على المقام بها والقرار، ثم قال: إنه  
جعل فيها فجاجا وسبلا، ليصلوا إلى حوائجهم وشهواتهم ومنافعهم التي جعلت لهم في  
البلاد النائية، وذكرهم نعمه أيضا في حفظ السماء عن أن تسقط عليهم على ما أخبر أنه  
يمسكها هو بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١]، وذكرهم أيضا  
نعمه فيما جعل لهم من الليل والنهار وفي الشمس والقمر من المنافع؛ يستأدى بذلك كله  
الشكر على ما أنعم عليهم.

أو أن يذكرهم بهذا قدرته وسلطانه: أن من قدر على فتق السماء من الأرض، وجعل  
حياة كل شيء من الماء، وإمساك السماء وحفظها عن أن تسقط بلا عمد، وما ذكر من  
خلق الليل والنهار، وقطع الشمس والقمر بيوم واحد مسيرة خمسمائة عام - أن من قدر  
على كل ما ذكر لقادر على بعثهم وإحيائهم بعد الموت وبعد ما صاروا ترابا.

أو أن يذكرهم غناه بذاته وملكه: أن من كان هذا سبيله فأنى تقع له الحاجة إلى اتخاذ  
الولد أو الشريك أو الصاحبة ردا على ما قالوا: ﴿أَتَحَدُّوا اللَّهَ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْتَدُوا﴾ [البقرة: ١١٦] و ﴿أَمْ  
أَتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً﴾ [الأنبياء: ٢٤] ونحوه، فبين فساد ذلك كله وبطلانه حيث قال:

﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢].

وقوله: ﴿أَرِ اتَّخَذُوا آلِهَةً مِّنَ الْأَرْضِ هُمْ يُنشِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢١] ونحوه، يبين بهذا كله فساد ما ادعوا على الله أنه اتخذ كذا.

ثم اختلف في قوله: ﴿كَانَّا رَاقًا﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: فتق السماء بالمطر، والأرض بالنبات: فتق السماء، وهي أشد الأشياء وأصلبها بألين شيء وهو الماء، وكذلك الأرض فتقها بألين شيء وهو النبات مع شدتها وصلابتها، وهو ما ذكرنا من لطفه وقدرته.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿كَانَّا رَاقًا﴾ ملتزقتين، ففتقهما أي: جعل بينهما هواء مكانا لتخلق.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: كانت السماء واحدة والأرض كذلك، فجعل من السماء سبعاً ومن الأرض كذلك سبعاً، فكذلك فتقه إياهما، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾.

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: الماء نطفة الرجال منه يخلق الخلائق.

وقال بعضهم: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ﴾ الذي خلق في الأرض، أو أنزل من السماء حياة كل شيء، يعلم حياة خلائق الأرض بهذا الماء<sup>(٥)</sup>، ولكن لا يعلم حياة أهل السماء بماذا؟ والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ﴾.

هذا يدل أن الأرض لم يكن من طبعها في الأصل التسفل والتسرب في الماء على ما قاله بعض الناس؛ لأنه لو كان طبعها التسفل والتسرب لكان الجبال تزيد التسفل في الماء والتسرب، فإذا لم يكن دل أن طبعها كان الاضطراب والزوال والتحرك والميد فأصلها: ليس التسفل والتسرب ولكن على ما ذكرنا فأثبتها بالجبال، وإن كنا نشاهد بعض أجزائها أنها تسفل وتسرب، وهذا كما نقول: إن بعض العالم متعلق ببعض وأنه لا يخلو عن مكان، وكل العالم لا تعلق له به ولا الأمكنة آخذة لها، فعلى ذلك الأرض.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه الفريابي وعبد بن حميد والحاكم وصححه، والبيهقي في الأسماء والصفات عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٦٩)، وهو قول عكرمة وعطية وابن زيد.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤٥٥٢-٢٤٥٥٤) وهو قول الحسن وقتادة وسعيد بن جبير.

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٤٥٥٦-٢٤٥٥٨) وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٧٠).

(٤) قاله أبو العالية، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٧٠).

(٥) ينظر: اللباب (١٣/٤٨٨).

أو أن كان طبعها التسفل والتسرب جعلها بحيث تقر وتسكن بشيء طبعه التسفل أيضًا باللفظ.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا سُبُلًا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الفجاج والسبل واحد، وهي الطرق التي جعلها في الجبال.

وقال بعضهم: الفجاج: السعة والفسحة، والسبل: الطرق.

وقال بعضهم: الفجاج: هي الطرق التي في الجبال، والسبل: هي التي في المفاوز<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا﴾.

قال بعضهم: ﴿مَحْفُوظًا﴾، أي: محبوبًا عن أن يسقط عليهم.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: محفوظًا من الشياطين، أي: صار محفوظًا منهم؛ حتى لا يستمعوا

كلام الملائكة بعد ما كانوا يستمعون من قبل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾.

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: الفلك: السماء.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: استدارة السماء.

وقيل<sup>(٦)</sup>: الفلك: المجرى والسرعة.

وقيل<sup>(٧)</sup>: الفلك: فلكة كفلكة المغزل وهو دورانه، وكذلك فلكة الطاحونة: هو ما

يدور به الطاحونة، وهي الحديدية التي تدور بها الطاحونة، وقالوا: إن الفلك استدارة وكل

شيء دار فهو فلك وهو ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَسْبَحُونَ﴾، قال بعضهم<sup>(٨)</sup>: يجرون.

وقال بعضهم: يسبحون: يعلمون، وكذلك روي في حرف عبد الله: ﴿كل في فلك

يعلمون﴾.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤٥٦٩) وابن المنذر، كما في تفسيره (٥٧٠/٤).

(٢) ينظر: اللباب (٤٩٠/١٣).

(٣) قاله ابن جرير (٢٢/٨)، والبيهقي (٢٤٣/٣).

(٤) انظر: تفسير البيهقي (٢٤٤/٣).

(٥) قاله الكلبي، كما في تفسير البيهقي (٢٤٤/٣).

(٦) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٥٧٨).

(٧) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عنه، كما في الدر المنثور (٥٧١/٤)

وهو قول مجاهد والحسن.

(٨) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٥٨٢، ٢٤٥٨٣)، وهو قول ابن زيد.

وظاهر الآية: أن يكون هنالك بحر ونهر فيه يجري الشمس والقمر وفيه يغربان ومنه يطلعان؛ لأنه قال: ﴿فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾، والسباحة هي المعروفة عند الناس، وهو ما يسبح المرء في بحر أو نهر، هذا ظاهر الآية، وعلى ذلك جاءت الأخبار؛ روي عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «خلق الله بحرا دون سماء الدنيا مقدار ثلاث فراسخ، فهو موج مكفوف قائم في الهواء بأمر الله تعالى، لا يقطر منه قطرة والبحور كلها ساكنة، وذلك البحر جار في سرعة السهم، ثم انطباقه في الهواء مستو كأنه حبل ممدود ما بين المشرق والمغرب، فتجري الشمس والقمر والخس في ذلك البحر؛ فذلك قوله: ﴿كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ والخس: هي التي تخس بالنهار وتجري بالليل، والفلك: دوران العجلة، في لجة: غمرة ذلك البحر، وقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو بدت الشمس من ذلك البحر، لحرقت كل شيء في الأرض حتى الصخور، ولو بدا القمر من ذلك البحر لافتتن به أهل الأرض كلها يعبدونه من دون الله إلا من عصمه الله».

وفي بعض الأخبار: (الفلك: ماء مكفوف يجري فيه الشمس والقمر والنجوم والليل والنهار)، ويقال: الشمس والقمر والليل والنهار كله دون السماء يدور به الفلك، ومثل هذا قد قيل فيه، والله أعلم.

وظاهر الآية في الخبر ما ذكرنا: أن الشمس والقمر هما اللذان يجريان ويسبحان في ذلك الماء.

وعلى تأويل بعضهم أنهما على حالهما لا يجريان، لكن الفلك هو يجري فيظهران ويبدوان في وقت ويختفيان في وقت آخر، ولو كانا هما اللذان يجريان لكانا على حالة واحدة ويظهران في الأحوال كلها، لكننا لا نعلم ذلك إلا بالخبر عن الله أنه كذلك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِشَرِّ مِنْ قَبْلِكَ الْخَلْدَ أَفَإِنَّ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾ (٣٤) **كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَيَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْغَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ (٣٥) وَإِذَا رَأَوْكَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ يَنْحَدُونَ﴾ (٣٦) إِلَّا هُزُوا أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ وَهُمْ بِذِكْرِ الرَّحْمَنِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ (٣٧) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَجٍ فَأَوْرَثَهُم بَابِلَ فَمَا تَسْتَعْجِلُونَ﴾ (٣٨) وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٣٩) لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لَا يَكْفُرُونَ عَنْ وُجُوهِهم النَّارَ وَلَا عَنْ ظُهُورِهِمْ وَلَا هُمْ يُصْرَفُونَ﴾ (٤٠) بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ (٤١) وَلَقَدْ أَسْتَشْرَى مِنْ رَسُولِ رَبِّكَ فَحَاقَ بِاللَّذِينَ سَخَرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ (٤٢).**

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِشَرِّ مِنْ قَبْلِكَ الْخَلْدَ أَفَإِنَّ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾.

كانه خرج جواباً لقول أولئك الكفرة في رسول الله صلوات الله عليه، والأشبه أن يكون ما أصابهم من الشدائد والفتن والهلاك كانوا يتشاءمون برسول الله ﷺ ويتطرون به أن ذلك إنما يصيبهم به، وقالوا: لولا هو ما يصيبنا من ذلك شيء، فقال جواباً لهم: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِإِشْرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدُ﴾ بل حكمه أن يموت الكل على ما أخبر: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ فإذا لم يكن لأحد من قبلك الخلد بل كلهم قد ماتوا كيف يتشاءمون بك أن ذلك إنما يصيبهم بسبيك وشؤمك؟! ﴿أَفَأَيْنَ مِتَّ فَهُمْ لَخِلْدُونَ﴾، أي: وإن مت أنت وتخرج من بينهم لا يخلدون هم فيها؛ لأن من حكمه أن كل نفس ذائقة الموت.

﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ قد ذكرنا تأويله فيما تقدم في غير موضع.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا رَأَىٰكَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنِّي تَأخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوا أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ﴾.

كان رسول الله ﷺ يذكر آلهتهم بسوء ويعيبها، يهزءون به مكان ما يعيب هو آلهتهم ويقولون: ﴿أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ﴾.

ثم يحتمل أن يكون من القادة منهم والرؤساء؛ إغراء لأتباعهم عليه أنه يذكر آلهتهم بسوء.

أو أن يقول بعضهم لبعض إذا خلوا عنه؛ كقوله: ﴿وَإِذَا خَلَا بِبَعْضِهِمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٧٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُمْ يَذْكُرِ الرَّحْمَنَ هُمْ كَافِرُونَ﴾.

قال بعضهم: كانوا يقولون: لا نعرف ما الرحمن؟ فيكفرون باسم الرحمن.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿يَذْكُرِ الرَّحْمَنَ﴾ بنعمة الرحمن وهو محمد ﷺ، أي: يكفرون بنعمته.

أو أن يذكر هذا، ليصبر رسوله ويعزيه على تكذيبهم، ليس أياديك بأكثر من أيادي الرحمن، فهم يكفرون به ويكذبونه ويقولون فيه ما يقولون، فاصبر أنت على أذاهم وما قالوا فيك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١١] قال الحسن: عجولاً، أي: ضعيفاً، وضعفه هو أن يضيق صدره ويحرج عند إصابة أدنى شيء، حتى يحمله ضيق صدره على أن يدعو [على] نفسه وعلى مجيئه بالهلاك لضيق صدره وذلك لضعف فيه.



وعندنا: أنه خلقه عجولاً حتى لا يصبر على حالة واحدة وإن كانت الحالة حالة نعمة ورخاء حتى يمل عنها ويسأم ويريد التحول إلى حالة هي دون تلك الحالة ويرضى بشيء دون، لكنه وإن خلقه على ما أخبر جعل في وسعه رياضة [نفسه] حتى يصير صبوراً حليماً، وهو ما أخبر ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا . إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا . وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا . إِلَّا الْمُصَلِّينَ . الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ١٩ - ٢٣] أخبر أنه خلقه هلوغاً، ثم استثنى المصلين؛ دل أنه بالرياضة يتحول عن الحالة التي خلقه إلى حالة أخرى، وهي حالة الحلم والصبر، وكذلك ما أخبر: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٠] كان كذلك في الابتداء، لكنه بالرياضة والعادة يصير سخياً جواداً، وكذلك ما قال: ﴿وَأَحْضَرَبَ الْأَنْفُسَ الشُّعْءَ﴾ [النساء: ١٢٨]، ثم قال: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ﴾ [الحشر: ٩]، أخبر أن الأنفس أحضرت الشح، ثم أخبر أن من يوق شح نفسه فله كذا؛ دل بهذا كله أنه بالرياضة والعادة يحتمل التحول إلى حالة السخاء والجود بعد ما كان شحيحاً قتوراً بخيلاً؛ فعلى ذلك ما ذكر من العجلة والهلع والجزع فيه يحتمل بالرياضة والعادة إلى أن يصير حليماً صبوراً في الأمور غير ملول فيها، وليست المحنة إلا الرياضة والعادة، فأمره أن يروض نفسه ويعودها القيام بجميع ما أمره الله، ويكفها عن جميع ما نهى عنه، فيعتاد اتباع أمره والانتهاه عن نهيه، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿سَأُورِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾.

يشبه أن يكونوا سألوا رسول الله الآيات على رسالته أنه رسول، أو سألوه آيات على وحدانية الله وربوبيته، فقال: ﴿سَأُورِيكُمْ آيَاتِي﴾، من الوجه الذي يريد ربي ويبين لكم ذلك، لا من الوجه الذي تريدون أنتم وتسالونه.

وقال بعض أهل التأويل: سأريكم آياتي فيما نزل من العذاب فيهم وفي منازلهم، فلا تستعجلون أنتم العذاب على من كان قبلكم من الأمم بتكذيبهم الرسل، فإن سافرتم وضربتم في الأرض رأيتم آثار العذاب فيهم وفي منازلهم؛ فلا تستعجلون أنتم العذاب الذي يعد لكم الرسول، كأنه يخوفهم العذاب ويعد لهم إياه، فكذبوه في ذلك فقال عند ذلك ما قال، ويقولون أيضاً: ﴿مَتَى هَذَا الْوَعْدُ﴾ الذي وعدنا ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ بأننا نعذب.

وجائز أن تكون الآية فيهم بتكذيبهم الساعة والقيامة وإنكارهم إياها، فقال: ﴿سَأُورِيكُمْ آيَاتِي﴾ التي تكون قبل وقوعها ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾ وقوعها ووجوبها؛ دليلاً ما ذكر: ﴿لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لَا يَكْفُرُونَ عَنْ وُجُوهِهمُ النَّارَ وَلَا عَنْ ظُهُورِهِمْ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾، وقوله: ﴿بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً...﴾ الآية.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ما نزل بهم بوقوع القيامة حتى لا يملكون كفها عن وجوههم ولا عن ظهورهم ولا هم ينصرون، إنما تحيط بهم حتى لا يملكون هم دفعها عن أنفسهم، ولا يملك ما اتخذوا أنصارًا وأعوانًا في الدنيا دفع ذلك أيضًا، وهو كقوله: ﴿لَهُمْ مَن فَوْقَهُمْ ظُلُلٌ مِّنَ النَّارِ...﴾ الآية [الزمر: ١٦]، وقوله: ﴿أَفَمَن يَبْقَىٰ بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ٢٤].

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً﴾.

أخبر أنها تأتيهم بغتة - أي: فجأة - لا يعلم أهلها عن وقت وقوعها ﴿فَتَبَهُتُّهُمْ﴾، قال أهل التأويل: ﴿فَتَبَهُتُّهُمْ﴾: فتفجأهم، والبهتة كأنها حيرة، يقول: تأتيهم بغتة فجأة فتحيرهم، وهو ما أخبر: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ﴾؛ وذلك لحيرتهم في أنفسهم، وهو ما ذكر: ﴿إِنَّمَا يُجِزُّهُمْ لِوَجْهِ تَشْخُصُ فِيهِ الْآبَتْصُرُ...﴾ الآية [إبراهيم: ٤٢]؛ يصيرون حيارى؛ لشدة أهوالها.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾.

أخبر أنهم لا يملكون دفعها إذا وقعت بهم، ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ في وقوعها أن من ابتلى بالبلايا في الشاهد فإنما يملك دفعه عن نفسه إما بقوة نفسه، وإما بأعوان وأنصار ينصرونه ويعينونه في دفعه عنه، وإما بالتضرع والابتهاج والاستسلام، كقوله: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بِأُسْتَا تَضَرَّعُوا...﴾ الآية [الأنعام: ٤٣]، فأخبر عز وجل: لا يملكون دفعها بقوى أنفسهم ولا بأنصارهم الذين استنصروا؛ حيث قال: ﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾، ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ بالتضرع والاستسلام.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزَأَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾.

فيه تصبير رسول الله على ما يستهزئون به؛ لأنه قال: ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزَأَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾، أي: لست بأول رسول لله استهزأ به قومه، فيه تخويف أولئك باستهزائهم به بما نزل بأوائهم باستهزائهم برسلمهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَحَاقَ﴾ قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: حاق: نزل ووجب ووقع وأمثاله.

وقال بعض أهل المعاني: الحيق: هو ما اشتمل على الإنسان من مكروه، أي: بفعله؛ كقوله: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣]، وقال [بعضهم]: حاق، أي: رجع عليهم وأحاط بهم.

(١) قاله ابن جرير (٢٩/٩)، والبخاري (٢٤٥/٣).

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ مَنْ يَكْلُؤُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ بَلْ هُمْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِمْ مُعْرِضُونَ ﴿٤٢﴾ أَرَأَيْتُمْ إِذْ هُمْ عَالِمَةٌ تَمَنَعُهُمْ مِنْ دُونِنَا لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنفُسِهِمْ وَلَا هُمْ مِنَّا يُصْحَبُونَ ﴿٤٣﴾ بَلْ مَنَعْنَا هَؤُلَاءَ وَءَابَاءَهُمْ حَتَّى طَالَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنفُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا أَفَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٤٤﴾ قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ وَلَا يَسْمَعُ الصُّعْدُ الدُّعَاءَ إِذَا مَا يُنذَرُونَ ﴿٤٥﴾ وَلَكِنْ مَسَّتْهُمْ نَفْحَةٌ مِنْ عَذَابِ رَبِّكَ لِيَقُولُوا لِيُقُولُنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَسِيبًا ﴿٤٧﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ مَنْ يَكْلُؤُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ﴾ .

أي: من يحفظكم ويحرسكم من عذاب الرحمن.

وقيل<sup>(١)</sup>: من يدفع عنكم عذاب الرحمن.

ثم هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: قوله: ﴿قُلْ مَنْ يَكْلُؤُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ﴾ أي: لو سألتهم من يكلؤكم من عذاب الرحمن لأقروا لك أن الرحمن هو الذي يكلؤهم ويحفظهم من عذابه، لا الآلهة التي يعبدونها، وهو كقوله: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٦] وقل ﴿مَنْ يَدْبِرُهَا مَلَكُوتٌ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [المؤمنون: ٨٨] ونحوه، فسيقولون: الله، لا الآلهة التي يعبدونها، فقل: أن كيف صرفتم عن عبادته وعبدتهم دونه من لا يكلؤكم ولا يدفع عنكم العذاب، وقد عرفتم أن الرحمن هو الذي يكلؤكم بالليل والنهار، وهو إله السموات والأرض، فكيف عبديتم من ليس هو بإله؟! فيخرج عن الاحتجاج عليهم ولزوم الحجة لهم؛ لثلا يقولوا: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

والثاني: يخرج على التذكير والتشبيه لهم؛ لأنهم كانوا ينكرون الرحمن ويقولون: ما الرحمن؟ وقوله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠] فيخرج قوله: ﴿قُلْ مَنْ يَكْلُؤُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ أي: كيف تنكرون الرحمن وتكفرون به وهو يكلؤكم بالليل والنهار عن عذابه، وعلى هذا يخرج: ﴿بَلْ هُمْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِمْ مُعْرِضُونَ﴾، أي: بل هم عن ذكر ربهم الرحمن معرضون، أي: منكرون له، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَرَأَيْتُمْ إِذْ هُمْ عَالِمَةٌ تَمَنَعُهُمْ مِنْ دُونِنَا﴾، أي: ليس لهم آلهة من دوننا تمنعهم من عذابنا، هو على النفي، أي: ليس لهم الآلهة من دونه وإن كان ظاهره استفهامًا، ثم بين

(١) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (٣/٢٤٥).

موضع الاحتجاج عليهم، وهو ما أخبر عن عجزهم حيث قال: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنفُسِهِمْ وَلَا هُمْ مِتْنَا يُصْحَبُونَ﴾ أي: لا يستطيع الآلهة نصر أنفسهم إذا أرادوا بها سوءاً، ﴿وَلَا هُمْ مِتْنَا يُصْحَبُونَ﴾ أي: ينصرون، وأويله: أن كيف عبدتم من دونه واتخذتموهم آلهة رجاء شفاعتهم ووسيلتهم حيث قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] ونحوه، وفي قولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، فإذا كانوا لا يملكون نصر أنفسهم إن أصابها سوء ولا يصحبها من يدفع عنها السوء، فكيف اتخذتم آلهة دونه، فمن كان عن دفع السوء عن نفسه ونصرها عاجزاً، فهو عن دفعه عن الآخر ونصره أعجز.

ثم بين الذي حملهم على ذلك وهو ما قال: ﴿بَلْ مَتَّعْنَا هَؤُلَاءِ وَآبَاءَهُمْ حَتَّى طَالَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ﴾، ولم يأخذهم بالعقوبة بأعمالهم التي عملوها [فظنوا] أن الله راض عنهم وأنهم على الحق؛ ولهذا قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٢] ادعوا رضاء الله بما هم عليه وآباؤهم.

ثم بين أنه وإن تركهم وقتاً طويلاً ومتعمهم عليه أنه قد نقص عما كانوا يملكون هم؛ حيث غلب عليهم رسول الله على بعض أملاكهم وجعله ملكاً للمسلمين وهو قوله: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾، وجعلناها ملكاً للمسلمين.

ثم اختلف في تأويل هذا؛ قال الحسن: قوله: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ أي: اعلموا أننا نأتي الأرض نقصها من أطرافها، أي: نحشرهم يوم القيامة من أطراف الأرض إلى المحشر، فذلك نقصها.

وقال غيره<sup>(١)</sup>: أفلا يرون أن رسول الله كلما بعث إلى أرض ظهر عليها، قال: ننقصها بالظهور عليها أرضاً فأرضاً، ﴿أَفَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾، أي: ليسوا هم الغالبين، ولكن رسول الله هو الغالب عليهم.

وقال ابن عباس<sup>(٢)</sup>: ننقصها: ذهاب فقهاؤها وخيار أهلها.

وقال قتادة: ننقصها بالحرث، وكذلك قال عكرمة<sup>(٣)</sup>: ننقصها من أطرافها بالموت، وقال: لو كانت الأرض تنقص لم يوجد للرجل مجلس يجلس فيه، ونحو هذا قد قالوا فيه.

(١) قاله الحسن، وأخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٧٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة ونعيم بن حماد في الفتن وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه، كما في الدر المنثور (٤/١٢٦).

(٣) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة عنه، كما في الدر المنثور (٤/١٢٧، ١٢٦).

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ﴾.

هذا - والله أعلم - يخرج على وجهين:

أحدهما: خرج جواباً لقولهم: ﴿مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [الشعراء: ١٥٤] أنهم كانوا ينكرون رسالته ويقولون: إنه بشر كيف خص هو به؟ فيقول: إني لست أنذركم لأنني بشر، ولكن إنما أنذركم بالوحي من الله، وأنتم ممن لا تقبلون بشارة ربي وندارته.

والثاني: قال ذلك لما تقدم منه في الآيات النذارة المرسلة غير مضافة إلى الله، فأمره أن يقول لهم: إني فيما أنذركم من النذارات، لم أنذركم من ذات نفسي، ولكن إنما أنذركم بالوحي من ربي، فمعناه - والله أعلم - أي: فيما أنذرتكم مما نزل بالأمم المتقدمة والأنبياء التي أخبرتكم عنها مما لم أشهدها ولا أنتم، بل إنما أنذركم بالوحي، فذلك موضع الاحتجاج عليهم في إثبات رسالته.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَسْمَعُ الْدُعَاءَ إِذَا مَا يُنذَرُونَ﴾.

هذا - والله أعلم - يقول: إن الأصم إذا أريد أن يدفع عن المهالك لا سبيل أن يدفع عنها ويكف بالدعاء والنداء، ولكن إنما يكف ويدفع عن المهالك بالأيدي والراحات، كأنه قال ذلك لما أكثر دعاءهم إلى ما به نجاتهم فأبوا ذلك ولم يجيبوه، فقال عند ذلك: إنكم لا تسمعون الدعاء والنداء إلى ما به نجاتكم، ولكن تعرفون ذلك بالقتل والسيوف. أو أن يقول ذلك: إنكم صم عن الحق حتى لا تسمعونه كالأصم بالسمع، والأصم بالسمع لا يدعى ولا ينادى؛ لأنه لا يسمع، ولكن يدعى باليد والإشارة، فعلى ذلك أنتم صم عن الحق لا تدعون بالنداء، ولكن بالذي يعرف الدعاء وهو اليد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَكِنْ مَسَّتْهُنَّ نَفْحَةٌ مِّنْ عَذَابِ رَبِّكَ﴾.

قال الحسن: ﴿نَفْحَةٌ﴾ أي: طائفة من عذاب ربك.

وقال بعضهم: نغمة من ربك.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: عقوبة ربك، وأصل النفحة: الرمية؛ ولذلك سمي نفحة الدابة: أي رميها، وهو ما ذكر من رمي الشرر؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا تَرَىٰ بِشِكْرِ الْكَيْفِ﴾ [المرسلات: ٣٢].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾.

في ظاهر الآية أن الموازين هي القسط، والقسط هو العدل؛ لأنه قال: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾؛ فكأنه قال: ونضع الموازين التي توضع في الدنيا ويعرف بها حقوق الناس في

(١) قاله قتادة، وأخرجه ابن جرير (٢٤٦٠٨) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشور (٥٧٤/٤).

الآخرة العدل الذي يعرف به حدود الأشياء وأقدارها، فيكون الموازين العدل ما ذكر بقوله: ﴿فَلَا تَطْلُمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾، أي: لا ينقص من حسناته أو يزداد على جزاء سيئاته، ولكن يوفى كل جزاء عمله.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ على الإضمار، أي: نضع الموازين التي تكون في الدنيا يوم القيامة بالعدل لا تطفف ولا تنقص ولا تحسر كما تفعلون في الدنيا، ولكن العدل لا تطفف ولا تنقص ذلك تسوى وتستوفى مستويا من غير زيادة ولا نقصان<sup>(١)</sup>؛ لأن الزيادة والنقصان إنما تكون في الشاهد لوجوه: الجهالة، أو للحاجة، أو للجهور، فيحمله كله على الزيادة والنقصان، والله - سبحانه وتعالى - يتعالى عن ذلك كله؛ لأنه عالم بذاته غنى بذاته عادل، فلا وجه للخسران منه والزيادة فيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا﴾. أي: أتينا بجزائها، أو أتينا بها، أي: بعينها لا يفوت شيء ولا يغيب عنه. وليس المراد من ذكر ﴿مِثْقَالَ حَبَّةٍ﴾ و﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠] الذرة، والحبة، ولكن ذكر على التمثيل، أي: لا يفوت عنه شيء ولا يغيب ذلك المقدار من الخير والشر غير فائت عنه ولا منسى، ولكن محفوظ محاسب.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَفَىٰ بِنَا حَسِيبِينَ﴾. لا يشغله كثرة الحساب وازدحامه، ليس كمن يحاسب آخر في الشاهد أنه إذا كثر الحساب عليه وازدحم شغله ذلك عن حفظ الحساب، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءَ وَذِكْرًا لِّلْمُنْتَفِيكِينَ ﴿٤٨﴾ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَهُمْ مِنْ السَّاعَةِ مُشْفِقُونَ ﴿٤٩﴾ وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ أَفَأَنْتُمْ لَمْ تُنْكِرُونَ ﴿٥٠﴾﴾. وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾.

فهو ما يفرق بين الحق والباطل، وبين المشتبه والواضح، وبين ما يؤتى ويتقى، وبين ما عليهم ولهم، والنور: ما يتجلى به حقائق الأشياء، والضياء هو ما يظهر به حسن ما يتجلى واستنار، وروح: هو ما به حياة كل شيء، القرآن سماه: روحًا؛ لأنه به حياة الدين، وسمى الماء: حياة؛ لأن به حياة الأبدان، والمبارك هو ما ينال به ويصل إليه من كل خير، والذكر: هو ما يذكر ما لهم وعليهم.

﴿وَذِكْرًا﴾. قيل: هو الموعظة، والموعظة: قيل: هي التي تلين القلوب وتوسع الصدور وتفسح ويخشع بها الفؤاد، وعلى هذا الوصف جميع كتب الله الذي وصف هذا

القرآن بها، ثم بين أنها على الوصف الذي ذكر لِمَنْ، فقال: ﴿لِلْمُتَّقِينَ﴾ وإن كانت هي في أنفسها على الوصف الذي ذكر، فإنها تتجلى بها الشبه من الحقائق والحق من الباطل لمن قبلها وأقبل نحوها ونظر إليها بعين التعظيم والإجلال، فأما من أعرض عنها فليست لهم على ما ذكر، لكن على ما أخبر بقوله: ﴿فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥]. ثم بين من المتقون؟ فقال: ﴿الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾ يحتمل قوله: ﴿يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾، أي: يخشون العذاب الموعود في الغيب وهو عذاب الآخرة ونقمتها، إن المؤمنين خافوا العذاب الموعود في الآخرة، فيحذرون ما به يحل ذلك، وأما الكفار فإنهم لم يخافوا العذاب الموعود في الآخرة ولم يصدقوه إنما يخافون العذاب المعين المشاهد، فأما العذاب الموعود في الغيب فلا يخافونه.

ويحتمل أيضًا قوله: ﴿يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾، أي: يهابون ربهم ويخافونه وإن لم يروه؛ لما رأوا من آثار سلطانه وملكه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُمْ مِنَ السَّاعَةِ مُشْفِقُونَ﴾ يحتمل: هم من أهوال الساعة وأفزاعها خائفون.

أو أن يكون قوله: وهم من محاسبة أعمالهم مشفقون خائفون، فحاسبوا أنفسهم في الدنيا؛ إشفاقًا على محاسبة أنفسهم في الآخرة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾.

الذكر المبارك ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَأَنْتُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ ظاهره وإن كان استفهامًا فهو في الحقيقة إيجاب؛ كأنه قال: وهذا ذكر مبارك أنزلناه وتعرفونه أنه كذلك، فأنتم مع هذا له منكرون، يذكر سفههم ويخبر عن عنادهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ ﴿٥١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ عَابِدُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عِبَادِينَ ﴿٥٣﴾ قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٥٤﴾ قَالُوا اجْتِنَّا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِبِينَ ﴿٥٥﴾ قَالَ بَلْ زَكَّرْتُ رَبِّي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُمْ وَأَنَا عَلَى ذَٰلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥٦﴾ وَقَالُوا لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُوَلُّوا مُدْبِرِينَ ﴿٥٧﴾ فَجَعَلَهُمْ جُدَادًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ﴿٥٨﴾ قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٩﴾ قَالُوا سَمِعْنَا فَتَىٰ يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ﴿٦٠﴾ قَالُوا فَأَتُوا بِهِ عَلَىٰ عَيْنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ ﴿٦١﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ﴾.

قال الحسن<sup>(١)</sup>: رُشده: دينه وهداه.

وقال غيره: رُشده: النبوة.

ويشبه أن يكون قوله: ﴿ءَأَيْنَأَ إِبرَاهِيمَ رُشَدُهُ﴾ حججه وبراهينه التي حاج بها قومه على غير تعليم من أحد، وفيه دلالة أن ليس كل رشد وهدى بياناً؛ لأنه لو كان كله بياناً لم يكن لتخصيص إبراهيم بالرشد كثير معنى؛ إذ هو في ذلك البيان وغيره من الكفرة والفراغة سواء، فدل قوله: ﴿ءَأَيْنَأَ إِبرَاهِيمَ رُشَدُهُ﴾ أنه يكون من الله للمهتدين فضل صنع ليس ذلك في الكافرين، وهو التوفيق والعصمة.

وقوله - عز وجل -: ﴿مِن قَبْلُ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: من قبل الأوقات التي يعطى البشر الرشد وهو حال الصغر.

ويحتمل قوله: ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي: من قبل محمد.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: من قبل موسى وهارون.

ويحتمل: ﴿ءَأَيْنَأَ إِبرَاهِيمَ رُشَدُهُ﴾ من قبل إيمان أهل الأديان كلها؛ لأن جميع أهل الأديان يدعون أنهم على دين إبراهيم، فلا يحتمل أن يكون دينه ورشده الذي آتاه الله هو كل ذلك، بل إنما كان ذلك واحداً، فوجب النظر فيه والتأمل في ذلك؛ ليظهر الدين الذي كان عليه إبراهيم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾، أي: بالرشد والدين الذي عليه إبراهيم عالمين من قبل.

أو أن يكون قوله: ﴿وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾، أي: كنا بجميع ما يكون من إبراهيم عالمين.

وقوله تعالى: ﴿إِذ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ كأنه قال: ما هذه التماثيل التي اتخذتموها ﴿أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾، أي: إنما يعبد من يعبد لفعل يكون من المعبود إلى من يعبد، فأما أن يعبد ما يفعله [من] المعبود فلا يحتمل، وهو ما قال إبراهيم: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحَسِبُونَ . وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفافات: ٩٥، ٩٦] يسفههم

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٦٢٣).

(٢) انظر: تفسير البغوي (٢٤٧/٣).

(٣) انظر: تفسير البغوي (٢٤٧/٣).



ويعيب عليهم لعبادتهم ما ينتحون هم بأيديهم ويتركون عبادة من خلقهم وخلق أعمالهم .  
وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا وَمَدَنَّا ءَابَاءَنَا لَهَا عِيدِينَ﴾ .

قد انقطع حجاجهم لما قال لهم إبراهيم ما قال وأظهر سفههم ، ففزعوا إلى تقليد آبائهم فقالوا: ﴿وَمَدَنَّا ءَابَاءَنَا لَهَا عِيدِينَ﴾ . قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وءَابَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ ، لم ينكر عليهم فعل آبائهم وعبادتهم الأصنام ، ولكن أقر لهم بصنيع آبائهم ، ثم جمعهم وآباءهم وأخبر: ﴿أَنتُمْ وءَابَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ بعبادة الأصنام .

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا أَجِئْنَا بِبَلْغٍ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّعِينِينَ﴾ .

لما علموا أن مثل هذا القول لا يقوله إلا من كان عنده حجة وبرهان ، فقالوا: أجتنا بما تقول بحجة ، ﴿أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّعِينِينَ﴾ تلعب بنا وتهزأ؟ وأخبر أنه جاءهم بالحق وبين لهم ذلك الحق فقال: ﴿بَلْ زَكَّوْا رَبُّهُمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُمْ﴾ لا الأصنام التي تعبدونها ، أي: ﴿زَكَّوْا رَبُّهُمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الذي يعرف بالدلالات والبراهين وآثار الصنعة في غيره ، لا الذي أحدثتم أنتم واتخذتموه ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنَا عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ .

يحتمل: وأنا على جميع ما قال وكان منه من الحجاج وإقامة الحجج على ألوهية الله تعالى وتسفيه أولئك في عبادة الأصنام - من الشاهدين ، أو من الشاهدين على خلقها . ويجوز أن يقال: الشاهد: المبين ، وأنا على ذلكم من المبينين ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ﴾ .

إن الأصنام لا يقصد إليها بالكيد ، لكن تأويله - والله أعلم - لأكيدن لكم في أصنامكم .  
وقوله - عز وجل-: ﴿بَعْدَ أَنْ تُولَّوْا مُدْبِرِينَ﴾ قال عامة أهل التأويل: إن إبراهيم إنما قال ذلك: ﴿لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُولَّوْا مُدْبِرِينَ﴾ من الأصنام إلى عيدهم ؛ لأنهم كانوا يخرجون إلى عيدهم من الغد ، فقال: ﴿لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ﴾ ، أي: لأكيدن لكم في أصنامكم ﴿بَعْدَ أَنْ تُولَّوْا مُدْبِرِينَ﴾ منها إلى عيدكم .

وجائز أن يكون قوله: ﴿لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُولَّوْا مُدْبِرِينَ﴾ عني ، وكانوا في ذلك الوقت بحضرة الأصنام ؛ ألا ترى أنه قال لهم: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ ، ومثل هذا الكلام لا يقال إلا بحضرة الأصنام ؛ لأنه أشار إلى الأصنام فقال: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ ، فقال عند ذلك: ﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ﴾ ، أي: لأكيدن لكم في أصنامكم بعد أن تولوا مدبرين عني ؛ على التأويل [الأول] يكون توليهم الأدبار عن الأصنام إلى عيدهم ، وعلى التأويل الثاني يكون توليهم الأدبار عن إبراهيم ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَاذًا﴾.

وجذاذا: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قطعًا.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: جذاذا: فتاتا، وكل شيء كسرته فقد جذذته؛ ومنه قيل للسويق: جذيد، والجذذ: هو القطع، والمجدوذذ: المقطوع، وذلك قوله: ﴿غَيْرَ مَجْدُوذِرٍ﴾ [هود: ١٠٨] أي: غير مقطوع.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا كَثِيرًا لَّهُمْ﴾ لم يكسره ﴿لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾.

يقول: إلى الصنم الأكبر الذي لم يكسره إبراهيم يرجعون من عيدهم.

وقال بعضهم: لعلهم إلى الحجة يرجعون، وقيل: هو أحج القولين، أي: من الحجة. وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾، أي: يتذكرون.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾، أي: يرجعون إلى ما يريد أن يكيد لهم في أصنامهم؛ لأنه إنما يريد أن يكيد لهم إذا رجعوا إلى الأصنام فأوها مجدوذة، والكيد: هو الأخذ على الأمن وكذلك المكر.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾.

لو تأملوا كانوا هم الظلمة في الحقيقة؛ لأنهم كانوا يعبدون تلك الأصنام رجاء منفعة تكون لهم حيث قالوا: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] و﴿هَتُولَاءُ شُفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، فإذا رأوهم لا يقدرين على دفع الكسر والقطع عن أنفسهم ودفع من فعل بهم ذلك، كيف طمعوا منها نفعًا أو دفع الضر عن أنفسهم؛ لأن من عجز عن دفع الضر عن نفسه فهو عن دفعه عن غيره أعجز، فهم الظلمة في الحقيقة؛ حيث طمعوا النفع ودفع الضر ممن لا يملك ذلك لنفسه، لكن قالوا ذلك سفها منهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتَى يَذُكُرُهُمْ﴾: بالكيد لهم حين قال: ﴿لَأَكِيدَنَّ

أَصْنَانَكُمْ﴾، سمع ذلك القول منه ناس، فأخبروا قومهم لما قالوا: ﴿مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا﴾ فعند ذلك قالوا: ﴿سَمِعْنَا فَتَى يَذُكُرُهُمْ﴾ بالكيد لهم ﴿يُقَالُ لَهُ: إِبْرَاهِيمُ﴾.

وجائز أن يكون قوله: ﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتَى يَذُكُرُهُمْ﴾: بالعداوة، وهو حين قال: ﴿فَأَنبَأَهُمْ عَدُوًّا

لِيَّ إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٧٧]، أخبر أن أولئك الذين عبدوا الأصنام أعداء له، فالمعبود الذي عبده يكون عدوا له أيضًا، فاستدلوا بذلك القول منه أنه هو فعل بهم ما

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٤٦٣٢) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٧٨).

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨٦).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٤٦٣٧)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٧٨).

فعل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا فَأَتُوا بِهِ عَلَىٰ أَعْيُنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: على رءوس الناس.

وقيل<sup>(٢)</sup>: بحيث ينظر الناس إليه، أو بحيث يراه الناس، وهو واحد.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ﴾.

اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: يشهدون عقوبته بما فعل بأصنامهم؛ فيكون نكالا له وزجرا لغيره عن أن يفعل بها مثل ما فعل هو؛ ولذلك قالوا: ﴿حَرْقُوهُ﴾ نكالا وزجرا لغيره؛ كقوله: ﴿جَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ [البقرة: ٦٦]، أي: زجرا، وكقوله: ﴿فَشَرِدَ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٧].

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ﴾ بفعله الذي فعله بالأصنام، لم يريدوا أن يعاقبه

بلا بينة ولا حجة.

وقال بعضهم: لعلمهم يشهدون أنه قال لآلهتهم ما قال، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿قَالُوا ءَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ (٦٢) قَالَ بَلْ فَعَلَهُمُ كِبْرُهُمْ هَذَا فَشَكُّوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ (٦٣) فَرَجَعُوا إِلَىٰ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ (٦٤) ثُمَّ نَكْسُوهُ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ (٦٥) قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ (٦٦) أَمْ لَكُمْ وِلَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٦٧) قَالُوا حَرْقُوهُ وَأَصْرُوا ءَالِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَعِلِينَ (٦٨) قُلْنَا بِنَارِ كَوْفِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ (٦٩) وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ (٧٠) وَجَعَلْنَاهُ لُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ (٧١) وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ (٧٢) وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَبِيدٌ (٧٣) وَلُوطًا ءَايَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَجَعَلْنَاهُ مِنَ الْفَرِيقِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْفَبْسِيقَ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَسِيقِينَ (٧٤) وَأَدْخَلْنَاهُ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ (٧٥).

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا ءَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ . قَالَ بَلْ فَعَلَهُمُ كِبْرُهُمْ

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٣٩/٨).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٣٩/٨).

(٣) قاله محمد بن إسحاق، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٦٤٢).

(٤) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٤٦٤١) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/

٥٧٨)، وهو قول الحسن والسدي.

هَذَا فَتَشَلُّوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ ﴿١﴾ .

اختلف في هذا:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذا القول من إبراهيم كذب في الظاهر فيما أراد أن يكيد لهم، وإن لم يكن في الحقيقة عنده كذباً، وكذلك ما قال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ٨٩]، وكان صحيحاً، وقوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٧] ومثل هذا قالوا: هذا في الظاهر كذب، وإن لم يرد هو به في الحقيقة كذباً.

وقال بعضهم: إنه إنما قال ذلك على أن يريهم من نفسه الموافقة لهم في الظاهر؛ ليكونوا للحجج أسمع وللبراهين أقبل، فيكون تأويله - والله أعلم -: لعل كبيرهم فعل بهم هذا.

أو أن يقول: أكبر فعل هذا بهم وكذلك قالوا في قوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٧]. قال بعضهم: ليس هذا ولا فيه كذب في الظاهر، ولكن قال ذلك على الشرط حيث قال: ﴿بَلْ فَعَلَكُمْ كَيْدُهُمْ هَذَا فَتَشَلُّوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ أي: بل فعله كبيرهم إن كانوا ينطقون، علق فعله بشرط النطق، فإذا كانوا لا ينطقون<sup>(٢)</sup> لم يجيء منه.

وقوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ٨٩]، أي: سأسقم وكل حي يسقم يوماً، وقوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾، أي: ليس هذا ربي ومثل هذا قد قالوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَرَجَعُوا إِلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ .

أي: رجعوا إلى أنفسهم باللائمة، فقالوا فيما بينهم: ﴿إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الظَّالِمُونَ﴾ هذا يحتمل وجوهاً:

إنكم أنتم الظالمون حيث نسبتهم الفعل بهذه الأصنام والكسر إلى إبراهيم وقتلتم: إنه فعل ذلك بهم، وإنما فعل بهم هذا كبيرهم؛ لما وقع عندهم أن كبيرهم هو الذي فعل بهم. والثاني: إنكم أنتم الظالمون حيث اتخذتم مع كبيرهم آخرين شركاء في العبادة حتى غضب عليهم فكسروهم.

أو أن يكون قوله: ﴿إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الظَّالِمُونَ﴾ يعنون الأصنام المكسورة: يا هؤلاء ﴿إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الظَّالِمُونَ﴾؛ حيث حملتم الكبير على تكسيركم، والله أعلم بما أرادوا بذلك، ولا يجوز لنا أن نزيد أو نقص في هذه الأنباء المذكورة في الكتاب، أو نقطع على جهة دون جهة؛ لأنها ذكرت ليحتج عليهم بما في كتبهم، فلو زيد أو نقص [أو] قطع على جهة دون

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٤٠/٨) والبيهقي (٢٤٩/٣).

(٢) ينظر: اللباب (٥٣٣/١٣)، (٥٣٤).

جهة يذهب الاحتجاج بها عليهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ نَكْسُوْا عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا هَؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ﴾ .

قوله: ﴿نَكْسُوْا عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ﴾ للتفكر والنظر في قول إبراهيم حيث قال: ﴿بَلْ فَعَلَهُمْ كَيْدُهُمْ هَذَا فَتَسَلُّوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ ، إنما علق فعل الكبير بهم إن نطقوا، فقالوا: لقد علمت يا إبراهيم ما هؤلاء ينطقون، فكيف قلت: ﴿بَلْ فَعَلَهُمْ كَيْدُهُمْ هَذَا فَتَسَلُّوهُمْ﴾ ، فإذا كانوا لا ينطقون لم يفعل كبيرهم، ثم قال: ﴿أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ﴾ فإن قيل: إن إبراهيم لم يحتج عليهم أن كيف تعبدون من دون الله ما لا ينطق؟ ولكن قال: ﴿أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ﴾ .

قيل: قد كان احتج عليهم من ذلك النوع حيث قال: ﴿هَلْ يَسْمَعُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ . أَوْ يَنْفَعُونَكَ أَوْ يَضُرُّونَ﴾ [الشعراء: ٧٢، ٧٣] وبعد فإنه قد احتج عليهم بعجزهم عن النطق حيث قال: ﴿فَتَسَلُّوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ ، ثم قال هاهنا: ﴿أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا﴾ إن عبدتموهم ﴿وَلَا يَضُرُّكُمْ﴾ إن تركتم عبادته.

﴿أَفِ لَكُمْ وِلْمًا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أف: هو كلام كل مستخف بآخر ومستحقر له في فعله؛ يقول: ﴿أَفِ لَكُمْ﴾ ، فإبراهيم حيث قال ذلك لهم إنما قال استخفافاً بهم وبما عبده، ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾: أن عبادة من لا ينفع ولا يضر لا تصلح ولا تحل.

وفي أبناء إبراهيم خصال ليست تلك في غيرها من الأنبياء:

إحداها: أنه لم يترك صنما كان يعبد دون الله إلا وقد نقض ذلك.

والثانية: أنه حاج قومه أولاً في فساد مذاهبهم وفساد ما اعتقدوه، ثم بعد ذلك أقام عليهم حججه وبراهينه؛ لأنه قال: ﴿هَذَا رَبِّي فَلِمَ أَقَلَّ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ [الأنعام: ٧٧]، وقال: ﴿بَلْ فَعَلَهُمْ كَيْدُهُمْ هَذَا فَتَسَلُّوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ ، وقال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، فلما أراه فساد مذاهبهم، فعند ذلك ذكر حججه وبراهينه حيث قال: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا﴾ [الأنعام: ٧٩]، وقال: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ . . .﴾ الآية [الشعراء: ٧٨]، وهكذا الواجب على كل متناظر أن يبدأ أولاً بإظهار فساد مذهب خصمه، فإذا أراه فساد مذهبه، فحينئذ يذكر حججه وبراهينه ما يعتقد؛ ليكون لها أسمع وعند إقامتها أقبل.

والثالثة: أنه لم يبطل نبي قط بفرعون مثل فرعونه ولا قوم مثل قومه في السفه والبغض

والهم بقتله بالنار.

وجائز أن يكون خصوصية الخلة لهذه الخصال التي ذكرناها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلَ الْهَتَكُمُ إِن كُنتُمْ فَاعِلِينَ﴾ هذا ظاهر.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْنَا يَنَارُ كُوفِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾:

جائز أن يكون قوله: ﴿كُوفِي بَرْدًا وَسَلَامًا﴾ أي: جعلها في الخلقه بردًا وسلامًا على إبراهيم خاصة، وأما على غيره فهي على ما هي في طبعها من الإحراق والحر؛ فيكون ذلك من أعظم آيات رسالة إبراهيم ونبوته.

أو أن يكون على الوحي والإلهام على ما قاله أهل التأويل: إنه أوحى إليها أن ﴿كُوفِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾، لكنه إن كان على هذا فجائز أن يجعل في سريتها ما تفهم أمره ويمكن فيها ما تفظن ذلك فلم تحرقه.

وقول أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إنها بردت حتى لم ينتفع به أهل المشرق والمغرب ثلاثة أيام، فذلك لا يعلم إلا بالسمع<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا﴾.

الكيد: هو الأخذ من حيث الأمن، فجائز أن يكونوا كادوه أن حبسوه في موضع، ثم جمعوا عليه الحطب من غير أن علم هو ذلك، ثم أوقدوا عليه النار. أو أن يكون أخذه مغافصةً، فجعلوه في المنجنيق ثم رموه في النار؛ على ما قاله بعض أهل التأويل<sup>(٣)</sup>.

أو أن يكونوا كادوه كيدًا آخر سوى ذلك فنحن لا نعلم ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ الْأَخْسَرِينَ﴾.

لا شك أنهم في الآخرة من الأخسرين، وأما خسرانهم في الدنيا فلا نعلم ذلك الخسران، والله أعلم به.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup> في قوله: ﴿وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا﴾: وذلك أنه لما جعل في النار أنجاه الله منها، وجعلها عليه بردًا وسلامًا على إبراهيم، وأمره الله تعالى بالخروج إلى الأرض المقدسة، فخرج إليها فطلبوه وبعث ملكهم إلى أصحاب المناظر فقال: لا يمر بكم إنسان يتكلم بالسريانية إلا حبستموه، قال: فحول الله لسانه بالعبرانية، فمر بهم فعبّر عليهم، فانطلق إبراهيم متوجهًا نحو أهله، فذلك قوله: ﴿وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمْ الْأَخْسَرِينَ﴾،

(١) قاله كعب بنحوه، أخرجه ابن جرير (٢٤٦٥٧) وعبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة عنه، وبمثله عن ابن عباس وعلي بن أبي طالب.

(٢) ينظر: اللباب (١٣/٥٤١، ٥٤٢).

(٣) انظر: تفسير البغوي (٣/٥٩).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن سعد عنه، كما في الدر المنثور (٤/٥٨١).

أي: الأسفلين وأعلامهم إبراهيم صلوات الله عليه.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَيِّتَنَّهُ وُلُوطًا﴾ دل هذا على أن إبراهيم كان كالمشرف على الهلاك؛ لأن لفظة (النجاة) لا تقال إلا فيما كان هنالك إشراف على الهلاك. وفيه أن لوطاً كان معه وإن كان إبراهيم هو الممتحن في ذلك وهم كانوا يقصدون قصد إهلاك الرسل والأتباع جميعاً.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾ قال الحسن: بركته ما ذكر في آية أخرى وهو قوله: ﴿وَأَوْثَقْنَاهُمَا إِلَى زَبُورٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ [المؤمنون: ٥٠] كثيرة المياه والنبت ونحوه.

وقال بعضهم: بركته: سعته على أهلها.  
 وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: بركته؛ لأنها كانت مكان الأنبياء والرسل صارت مباركة بهم. وجائز أن يكون صارت مباركة بإبراهيم ولوط؛ لما بهم ظهر الإسلام هنالك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾.  
 قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: النافلة: العطية.  
 وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: النافلة: الفضل.  
 وأصل النافلة: الغنيمة؛ كقوله: ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١] أي: الغنائم. والولد وولد الولد فضل منه وعطية وغنيمة؛ لأنه سمي الولد: هبة بقوله: ﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِئْتًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾ [الشورى: ٤٩]، وسمى الولد: مواهب، وخاصة إبراهيم لم يكن يطمع أن يولد له الولد في ذلك الوقت، فكيف يطمع ولد الولد؟!  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَلَّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿صَالِحِينَ﴾: رسلا، أو صالحين في كل أمر وكل شيء.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً﴾: قادة في أمر الدين، ﴿يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ يحتمل قوله: ﴿يَهْدُونَ﴾، أي: يدعون الناس بأمرنا؛ كقوله: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ أي: داع. وجائز أن يكون قوله: ﴿يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾، أي: يهدون الناس إلى ما به أمر الله وإلى

(١) قاله عبد الله بن سلام بنحوه، أخرجه ابن عساكر عنه كما في الدر المنثور (٥٨١/٤).  
 (٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير (٢٤٦٨٤، ٢٤٦٨٥) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥٨٢/٤) وهو قول عطاء أيضاً.  
 (٣) قاله الحسن والضحاك كما في تفسير البغوي (٢٥٢/٣).

دينه .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾ ، دل قوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ﴾ أنهم كانوا رسلاً ثم يحتمل قوله: ﴿فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾ ، وقوله: ﴿وَلِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ﴾ فيه أن الصلاة والزكاة كانتا في شرائع المتقدمين .

وقوله: ﴿وَكَانُوا لَنَا عَنِيدِينَ﴾ موحدين، أو عابدين له في كل وقت .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْطًا ءَايَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ .

قال بعضهم: ﴿حُكْمًا﴾ يعني: النبوة .

وقال بعضهم: ﴿حُكْمًا﴾ أي: الفهم والعقل، وعلما .

وجائز أن يكون قوله: ﴿حُكْمًا﴾ أي: الحكم الذي يحكم بين الناس، ﴿وَعِلْمًا﴾ ، أي:

العلم الذي كان به يحكم بين الناس .

ومن قال: ﴿حُكْمًا﴾ هو النبوة، قال: لأن الأنبياء إنما يحكمون بين الناس بالنبوة فكنوا

بالحكم عن النبوة .

ومن قال بالفهم فهو لأنه إنما يحكم بين الناس بعد ما فهم من الخصوم، وإلا حاصل

الحكم هو الحكم بين الناس، ﴿وَعِلْمًا﴾ ، أي: العلم الذي به يحكم، أو علماً فيما بينه

وبين ربه، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبِيثَ﴾ .

أضاف عمل الخبائث إلى القرية، ومعلوم أن القرية لا تعمل شيئاً، لكن معناه: نجيناه

من القرية التي كان أهلها يعملون الخبائث، وكذلك ذكر في حرف حفصة .

وقوله: ﴿الْخَبِيثَ﴾: كل أنواع الخبث من الكفر والتكذيب بالآيات واللواطه وغيرها .

وقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَاسِقِينَ﴾ .

أي: ﴿كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ﴾ في أفعالهم وأعمالهم التي كانوا يعملونها ﴿فَاسِقِينَ﴾ ، أي:

خارجين عن أمر الله تاركين له، والفسق: هو الخروج عن الأمر؛ لأنه برحمته يدخل فيها

ويدرك .

وقال غيره: ﴿فِي رَحْمَتِنَا﴾ ، أي: نعمتنا، ونعمته: النبوة؛ كقوله ليعسى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا

عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ﴾ [الزخرف: ٥٩]، النبوة .

وجائز أن يكون قوله: ﴿فِي رَحْمَتِنَا﴾ أي: أعطيناه كل أنواع الخير برحمتنا؛ إذ كل من

أصاب خيراً في الدنيا والآخرة إنما يدركه برحمته .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ من النبيين .



أو ﴿مِنَ الصَّالِحِينَ﴾، أي: كان يعمل بكل أنواع الصلاح.

**قوله تعالى:** ﴿وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِنْ قَبْلُ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ ۚ وَنَصَرْتَهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٧٧﴾﴾ .  
وقوله: ﴿وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِنْ قَبْلُ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: من قبل إبراهيم وإسحاق ويعقوب؛ لأنه ذكر هؤلاء على أثره، ثم اختلف في ندائه:

قال بعضهم: نداؤه هو قوله: ﴿فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانصُرْ﴾ [القمر: ١٠].

وقال بعضهم: نداؤه هو قوله: ﴿رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا . فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَاؤِي إِلَّا فِرَارًا﴾ [نوح: ٥، ٦].

أو أن يكون ذلك قوله: ﴿رَبِّ لَا تَذَر عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ ذِيَارًا﴾ [نوح: ٢٦]، وقوله:

﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا . . .﴾ الآية [نوح: ٢٨] وأمثاله.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ﴾ .

أهله: أتباعه من أهله ومن غيرهم.

وقوله: ﴿مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ﴾ قال عامة أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿مِنَ الْكَرْبِ

الْعَظِيمِ﴾ هو الغرق والهول الشديد الذي كان به.

وجائز أن يكون ﴿الْكَرْبِ الْعَظِيمِ﴾: هو ما قاسى من قومه ولقى منهم بدعائه إياهم

إلى دين الله في تسعمائة وخمسين عامًا، وما كانوا يسخرون به ويؤذونه من أنواع الأذى؛

كقوله: ﴿إِنْ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ﴾ [هود: ٣٨]، ونحو ذلك من الأذى الذي قاساه

منهم، فأنجاه من ذلك الكرب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَنَصَرْتَهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾ .

وفي حرف أبي بن كعب: ﴿ونصرناه على القوم الذين كذبوا بآياتنا﴾، والنصر: هو

اسم لأمرين: اسم للمنع، واسم للظفر، فمن قرأه: ﴿وَنَصَرْتَهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا

بِآيَاتِنَا﴾، أي: منعناه من أن يقتله قومه ويهلكوه، والنصر: المنع؛ كقوله: ﴿فَلَا نَصِرَ

لَهُمْ﴾ [محمد: ١٣] أي: لا مانع لهم.

ومن قرأه: ﴿على القوم الذين كذبوا بآياتنا﴾ أي: أظفرناه على قومه؛ كقوله: ﴿وَمَا النَّصْرُ

إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٢٩]، وقد كان له الأمران جميعًا: المنع، والظفر.

(١) انظر: تفسير البغوي (٢٥٢/٣) وابن جرير (٤٨/٨).

(٢) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (٢٥٢/٣).

وقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْرٍ﴾ ما ذكرنا من أفعالهم وأعمالهم.

وقوله: ﴿فَأَعْرَفْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ حتى لم ينج منهم أحد.

قال أبو عوسجة: الكرب: واحد، وجمعه كروب، وهو الهموم والشدائد، والكربة واحدة، والكرب جمع، وهو مثل الكروب، قال: والأكراب تكون للدلاء، وهي جماعة الكرب، وهو جبل يشد في عراقي الدلو، وعراقي الدلو: خشبات الدلو، الواحدة: عرقوة، قال: والكراب: الحراث.

**قوله تعالى:** ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحُونَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴿٧٩﴾ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِنُخْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ ﴿٨٠﴾ وَاسْلُبْنَا الرِّيحَ غَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمِينَ ﴿٨١﴾ وَمِنَ الشَّيْطَانِ مَنْ يُفْضِرُونَ لَمْ يَعْمَلُوا عَمَلًا دُونَ ذَلِكَ وَكُنَّا لَهُمْ حَافِظِينَ ﴿٨٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ . . .﴾

الآية .

قال بعض الناس: دل تخصيص سليمان بالتفهيم على أنه لم يفهم داود ذلك، ويدل

على ذلك وجوه:

أحدها: إشارته - عز وجل - إياهما جميعًا في الحكم والعلم وغيره؛ حيث قال: ﴿إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ﴾، وقال: ﴿وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾، ذكر ما كانا مشتركين فيه، وخص سليمان بالتفهيم؛ فدل التخصيص بالشيء أحدهما والإشارة في الآخر على أنه كان مخصوصًا به دون الآخر.

والثاني: أن هذه الأنبياء إنما ذكرت لنا لنستفيد بها علمًا لم يكن، فلو لم يكن سليمان مخصوصًا بالفهم دون داود، لكان [لا] يفيدنا سوى الحكم والعلم، وكنا نعلم أنهما قد أوتيا حكمًا وعلمًا، وكانا يحكمان بالعلم، فإذا كان كذلك، فدل التخصيص بالتفهيم لأحدهما على أن الآخر لم يكن مفهما ذلك، والله أعلم.

والثالث: فيه دلالة: أن المجتهد إذا حكم وأصاب الحكم أنه إنما أصاب بتفهيم الله إياه وبتوقيفه؛ حيث أخبر أنه قد آتاهما جميعًا العلم، ثم خص سليمان بالتفهيم، والتفهيم هو فعل الله؛ حيث أضاف ذلك إلى نفسه.

ثم إن كان ما ذكرنا كان في ذلك دلالة لأصحابنا، فيمن قتل مسلمًا في دار الحرب أسلم هنالك: أن عليه الكفارة، وليست عليه الدية؛ حيث قال: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً

فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهَا إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴿٩٢﴾ [النساء: ٩٢] ذكر في الأولين الدية والكفارة جميعًا، ثم خص الثالثة بذكر الكفارة دون الدية؛ فدل التخصيص له بأحدهما على أن ليس عليه الآخر؛ لأنه لو لم يكن كذلك، لكان يذكر في الأول الدية والكفارة، ولا يذكر في الآخرين، فيكون ما ذكر في الأول غير مذكور في الآخرين، أو لا يذكر ذلك كله في الكل، فإذا لم يفعل هكذا، ولكنه ذكر كل الواجب في الاثنین على الإبلاغ، وترك في الواحد أحدهما وذكر الآخر؛ فدل تخصيص الثالث بأحد الحكمين على أن ليس عليه الآخر.

ثم استدلو بهذه الآية على جواز العمل والقضاء باجتهاد الرأي، فمنهم من استدل بإصابة المجتهد فيما يجتهد، وإن لم يصب هو الحكم الذي هو حكم عند الله فيه حقيقة، وهو قول من يقول: كل مجتهد مصيب فيما عليه من الاجتهاد في تلك الحادثة، وهو قول أبي يوسف ومحمد رحمهما الله.

ومنهم من يستدل به بخطأ أحد المجتهدين وعذره في خطئه، فيذهب إلى أن المقصود مما كلف من الحكم في ذلك واحد لا حكمين مختلفين، فإذا كان المقصود مما كلف من الحكم فيه واحد؛ فلا يجوز أن يحكم اثنان في شيء واحد بحكمين مختلفين والمقصود فيه واحد، فيكونان جميعًا مصيبين، خص أحدهما بالتفهيم بقوله: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾، فلو كانا جميعًا مصيبين كانا جميعًا مفهمين، فإذا أخبر أنه فهم سليمان ولم يفهم الآخر، دل أن المصيب هو المفهم منهما، وهو قول أبي حنيفة وبشر وغيرهما.

ومن استدل بإصابته يستدل بقوله: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ أخبر أنه آتاهما حكما وعلمًا؛ فدل ذلك على أنه لم يكن عليهما غير ما فعلا وحكما فيه، وإن لم يصيبا الحكم الذي هو حكم حقيقة عند الله.

ثم ذكر في الآية: أنهما يحكمان في الحرث، ولم يذكر أنهما حكما بالضمان والبراءة عن الضمان وأي شيء كان حكمهما؛ فدل ترك بيان ما حكما فيه على أن ليس علينا ذلك الحكم؛ إذ بين لنا ما علينا العمل فيه وهو العمل بالاجتهاد؛ حيث قال: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾، ولم يبين لنا الحكم الذي حكما فيه، فدل بيان أحدهما وترك بيان الآخر على أن ليس علينا الذي ترك ذكره وبيانه، إلا أن أهل التأويل حملوا حكمهما على الضمان والبراءة، وعلى ذلك روي في الخبر عن رسول الله ﷺ: روي: أن ناقة لرجل هاربة دخلت حائط رجل فأفسدت ما فيه، فكلم رسول الله فيها، فقضى أن حفظ الحوائط

بالنهار على أهلها، وأن حفظ المواشى بالليل على أهلها، وأن على أهل الماشية ما أصابت ما شيتهم بالليل<sup>(١)</sup>.

وروي أن رسول الله ﷺ قال: «مَا أَصَابَتِ المَاشِيَةَ بِالليلِ فَعَلَى أَهْلِهَا، وَمَا أَصَابَتْ بِالنَّهَارِ فَلَيْسَ عَلَى أَهْلِهَا مِنْ شَيْءٍ»<sup>(٢)</sup>، لكن الخبر إنما جاء في المدينة، وفي المدينة إنما

(١) أخرجه مالك (٧٤٧/٢) كتاب: الأفضية، باب: القضاء في الضواري، حديث (٧)، وأحمد (٥/٤٣٦)، والدارقطني (١٥٦/٣) كتاب: الحدود، حديث (٢٢٢)، والبيهقي (٣٤٢/٨) كتاب: الأشربة، باب: الضمان على البهائم، من طريق الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة؛ أن ناقة للبراء بن عازب...

قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢٥١/٢٢): هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة الموطأ فيما رويوا مرسلًا، واختلف أصحاب ابن شهاب على ابن شهاب فيه، فرواه الأوزاعي وصالح بن كيسان، ومحمد بن إسحاق كما رواه مالك، وكذلك رواه ابن عيينة إلا أنه جعل مع حرام بن سعد بن محيصة سعيد بن المسيب جميعًا في هذا الحديث.

ورواه معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه ولم يقل فيه: عن أبيه غير معمر، قال محمد بن يحيى: لم يتابع عليه معمر، وقال أبو داود: لم يتابع عليه عبد الرزاق عن معمر. هـ. وقال الدارقطني: وكذلك رواه صالح بن كيسان والليث ومحمد بن إسحاق وعقيل وشعيب ومعمر من غير رواية عبد الرزاق. وقال ابن عيينة وسفيان بن حسين: عن الزهري عن سعيد بن المسيب وحرام جميعًا؛ أن ناقة للبراء. وقال قتادة: عن الزهري عن سعيد بن المسيب وحده، وقال ابن جريج: عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف؛ أن ناقة للبراء، قاله الحجاج وعبد الرزاق عنه. هـ.

أما رواية عبد الرزاق عن معمر فهي كرواية حرام بن محيصة، أخرجه أبو داود (٨٢٨/٣) كتاب: البيوع، باب: المواشي تفسد زرع قوم، حديث (٣٥٦٩)، وأحمد (٥/٤٣٦)، والدارقطني (١٥٤/٣) كتاب: الحدود، حديث (٢١٦)، والبيهقي (٣٤٢/٨) كتاب: الأشربة والحد فيها، باب: الضمان على البهائم.

قال الدارقطني: خالفه وهب وأبو مسعود الزجاج فلم يقلوا: عن أبيه، ورواه الأوزاعي عن الزهري عن حرام بن محيصة الأنصاري؛ أنه أخيره أن البراء بن عازب كانت له ناقة ضارية، فدخلت حائضًا فأفسدت فيه... الحديث.

وأخرجه الدارقطني (١٥٥/٣) كتاب: الحدود، حديث (٢١٧)، والبيهقي (٣٤١/٨) كتاب: الأشربة، باب: الضمان على البهائم، من طريق يونس بن عبد الأعلى: ثنا أيوب بن سويد عن الأوزاعي عن الزهري عن حرام بن محيصة عن البراء بن عازب؛ أن ناقة لرجل من الأنصار دخلت حائضًا... الحديث.

وأخرجه ابن ماجه (٧٨١/٢) كتاب: الأحكام، باب: الحكم فيما أفسدت المواشي، حديث (٢٣٣٢)، والدارقطني (١٥٥/٣) كتاب: الحدود والديات، والبيهقي (٣٤١/٨) كتاب: الأشربة، باب: الضمان على البهائم، من طريق سفيان عن عبد الله بن عيسى عن الزهري عن حرام بن محيصة عن البراء؛ أن ناقة لآل البراء أفسدت... فذكر الحديث.

(٢) أخرجه الدارقطني (٢١٣/٣) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «ما أصابت الإبل بالليل ضمن أهلها، وما أصابت بالنهار فلا شيء فيه، وما أصابت الغنم بالليل والنهار غرمه أهلها، والضواري يتقدم إلى أهلها ثلاث مرات، ثم تعقر بعد ذلك».

ترعى الماشية في السكك؛ إذ ليس لها مراعى، ونحن نقول: إن من أرسل ماشية في مكان لا مرعى لها إلا كرم إنسان أو حائط فأفسدته، فالواجب عليه الضمان: ضمان ما أفسدت، وهو كمن يرسل الماء في ملكه في مكان لا يقر فيه، فتعدى إلى ملك جاره فأفسده - فعليه ضمان ما أفسده منه.

ومن الناس من يجعل الخبر منسوخًا بما جاء: (جرح العجماء جبار)، لكن الوجه فيه ما ذكرنا، وإنما يكون جرحها جبارا إذا تعدت هي من غير إرسال صاحبها، فأما إذا كان بصنع صاحبها فعليه الضمان، والله أعلم.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿نَفَسَتْ﴾ أي: رعت ليلا، يقال: نفست الغنم بالليل، وهي إبل نفس وأنفاس واحدها: نافس، وسرحت وسربت بالنهار.

وقال أبو عوسجة: ﴿نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْرِ﴾، يقال: أنفشنا الغنم: إذا أثرناها في الليل فرعت، وهو النفس ونفست، أي: انتشرت بغير علم أهلها، ونفست تنفس نفشًا فهي نافشة. قال أبو عبيدة<sup>(٢)</sup>: النفس بالليل: أن تدخل في زرع فتأكله، أو رعت فتأكل. وقوله - عز وجل-: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ﴾.

ذكر التسييح هنا في الجبال ولم يذكر في الطير، ولكن ذكر في آية أخرى حيث قال: ﴿وَالطَّيْرُ مَحْشُورَةٌ كُلُّ لَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ١٩]: أي: يسبح له.

ثم يحتمل أن يكون تسييح الجبال هاهنا والطير تسييح خلقه، لكنه لو كان تسييح خلقه لكان تسييحها مع داود وغيره سواء، وقد ذكر يسبحن مع داود؛ ليعلم أن الله جعل لهذه الأشياء تسييحًا يسبحن الله ويذكرونه، كذلك ما روي في الأخبار أن الطعام يسبح في كف رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>، وروي أنه أخذ حجراً فسبح في يده<sup>(٤)</sup>، وأنه أخذ كذا فسلم عليه<sup>(٥)</sup>، وأمثال هذا كثير، وذلك كله آية لرسول الله على رسالتهم.

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨٧).

(٢) انظر: مجاز القرآن (٤١/٢).

(٣) في الباب عن عبد الله بن مسعود، أخرجه البخاري (٢٨٦/٧) كتاب المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٧٩) من طريق إبراهيم عن علقمة عنه قال: كنا نعد الآيات بركة... ولقد كنا نسمع تسييح الطعام وهو يؤكل.

(٤) في الباب عن أبي ذر قال: «تناول رسول الله ﷺ سبع حصيات فسبحن في يده، حتى سمعت لهن حينئذ، ثم وضعهن في يد أبي بكر، فسبحن ثم وضعهن في يد عمر فسبحن، ثم وضعهن في يد عثمان فسبحن» أخرجه البزار والطبراني، كما في فتح الباري (٢٩٢/٧).

(٥) في الباب عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم على قبل أن أبعث، إني لأعرفه الآن» أخرجه مسلم (١٧٨٢/٤) كتاب الفضائل: باب فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل النبوة (٢/٢٢٧٧).

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾ .

أي: كنا فاعلين ما نريد: إن أردنا أن يسبحن، يسبحن، وإن أردنا ألا يسبحن، لا يسبحن، أي: كنا فاعلين جميع ما نريد، ليس كالاخلاق؛ لأنهم يريدون أشياء لا تلتئم لهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ . أَنْ أَعْمَلَ سَيِّئَاتِي . . .﴾ الآية [سبأ: ١٠، ١١].

ثم يحتمل قوله: ﴿وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾ [سبأ: ١٠] أي: علمناه السبب الذي يلين به الحديد الحديد فيصنع به ما شاء، كما علم غيره من الخلق السبب الذي يلين به الحديد.

ويحتمل أن جعل له الحديد ليناً بلا سبب؛ تسخييراً له كما سخر له غيره من الأشياء الشديدة الصلبة، كما أعطى ولده عين القطر حيث قال: ﴿وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ﴾ [سبأ: ١٢] وذلك لم يكن لأحد سواه. وكذلك الحديد ألان لوالده حتى يعمل به ما شاء ما لم يكن ذلك في حديد سواه، ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ﴾ قيل: دروع الحديد ﴿لِيُحَصِّنْكُمْ مِنْ بِأْسِكُمْ﴾ أي: تقيكم من بأسكم، أي: من عدوكم ومن أمر حربكم، وفيه قرأت: ﴿لِيُحَصِّنْكُمْ﴾ بالتاء: و ﴿ليحصنكم﴾ بالياء: و ﴿لنحصنكم﴾ بالنون.

قال الكسائي: من قرأ بالتاء: ﴿لِيُحَصِّنْكُمْ﴾ أي: الصنعة تحصنكم من بأسكم، ومن قرأ بالياء: ﴿ليحصنكم﴾ أي: اللبوس يحصنكم من بأسكم، ومن قرأ بالنون: ﴿لنحصنكم﴾ فإنه يقول: نحصنكم بهن من بأسكم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَهَلْ أُنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾ ما أعطاكم من النعمة التي ذكر من تسخير الجبال له والطيور والحديد والرياح وغيره، فهل أنتم شاكرون ذلك، أي: اشكروا له في نعمه؛ لأن الاستفهام من الله على الإيجاب والإلزام.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْلَمْنَا رِيحَ عَاصِفَةٍ تَمَجَّى بِأَمْرِهِ﴾ ذكر هاهنا «عاصفة»، وقال في آية أخرى: ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجَمَّى بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ﴾ [ص: ٣٦] أي: لينة، فهو يحتمل وجوهاً: قال بعضهم: كأنها تشتد إذا أراد سليمان وتلين إذا أراد.

وقال بعضهم: كانت تشتد وقت حمل السرير وتلين وقت سيره.

ويحتمل أن تكون عاصفة شديدة في الخلقة، لكنها كانت تلين له وترخو؛ فكأنه

يقول: سخرنا لسليمان الريح العاصفة الشديدة حتى كانت تلين له.

وقوله: ﴿تَجَمَّى بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا﴾ لا تقصد غيرها.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمِينَ . وَمِنَ الشَّيْطَانِ مَنْ يَغْوُصُّونَ لَهُ﴾

وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَلِكَ ﴿٨٣﴾ ذكر نعمه التي كانت عليهم حيث أخبر أنه سخر لهما أشد الأشياء وأصلبها من نحو الجبال والرياح والبحار والحديد والشياطين أيضًا - وهم أعداء لبني آدم سخر لهم الأعداء: الشياطين، والرياح.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكُنَّا لَهُمْ حَافِظِينَ﴾ يحتمل وجوها: أحدها: وكنا لهم حافظين، حتى لا يضلوا الناس.

وقال بعضهم: وكنا لهم حافظين على سليمان؛ لثلاثا يفرقوا عنه؛ لأن سليمان كان لا يملك إمساكهم واستعمالهم، لكن الله سخرهم له حتى عملوا له ودلّوا له وخضعوا. والثالث: وكنا لهم حافظين عن الخلاف له. والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذَكَرْنَا لِلْعَالَمِينَ ﴿٨٤﴾﴾. وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ [ص: ٤١] ذكر في سليمان أنه سلطه على الشيطان، وجعلهم مسخرين له يستعملهم في كل أمر وعمل شاء، وذكر في أيوب على أثر قصة سليمان أنه سلط الشياطين عليه وصار كالمسخر لهم؛ حيث قال: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ [ص: ٤١]؛ حتى يعلم أن تسخير الشياطين لسليمان كان له إفضالاً وإنعاماً، لم يكن سبق منه ما يستوجب به ذلك ويستحقه، ولا كان من أيوب إليه من العصيان ما يستحق ذلك، وما أصابه من البلاء منه عدل، وكان ما يعطي من السلامة والصحة رحمة منه ونعمة، وله أن يعطي من شاء ما شاء، ويحرم من شاء ما شاء، ألا ترى أنه قال في آخره لما رد عليه ما أخذ وكشف عنه البلاء: ﴿رَحْمَةً مِّنَّا﴾، ولو كان ذلك حقاً له على الله لم يكن لذكر الرحمة معنى، فهذا يرد على المعتزلة مذهبه: أن على الله الأصلاح لهم في دينهم؛ لأن ما أصاب أيوب من البلايا أضاف ذلك إلى الشياطين حيث قال: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾، ولو كان ذلك أصلاح له في دينه لكان لا يضيف فعل الأصلاح له في الدين إلى الشياطين؛ فدل على أنه ليس على ما يذهبون إليه.

ثم قوله: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ﴾ شبيه أن يكون فيه إضمار دعاء؛ كأنه قال: أني مسني الضر فارحمني وعافني وأنت أرحم الراحمين؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ﴾ دل أنه على الدعاء خرج.

والثاني في قوله: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ﴾ وصرت بحال يرحمني من رأيي من الخلق وأنت

أرحم بي من كل الراحمين . والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَاسْتَجَبْنَا لَهُمْ فَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرِّهِمْ ﴾ هو ظاهر أنه كشف عنه ما أصابه من البلاء في بدنه وأهله حتى عاد إلى الحال التي كان قبل ذلك .

وقال بعضهم : أوتي أهله في الدنيا ومثل أجورهم في الآخرة .

وقال بعضهم : ﴿ وَءَاتَيْنَاهُ أَهْلَهُ ﴾ فأحياهم الله ﴿ وَمَثَلَهُمْ مَعَهُمْ ﴾ ، وكانت امرأة أيوب

ولدت قبل البلاء أولادًا بنين وبنات ، فأحياهم الله .

وقال بعضهم : ﴿ وَءَاتَيْنَاهُ أَهْلَهُ ﴾ أي : ما يتأهل به من الأهل والأنصار على ما كان له

من قبل . والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذِكْرًا لِلْعَائِدِينَ ﴾ يحتمل وجوها :

أحدها : أن من ابتلي ببلاء ، فصبر على ما صبر أيوب على بلائه ، ففرجه الله عن ذلك

البلاء - فيفرجه عنه كما فرج لأيوب .

والثاني : يعلم أن ما أصابه ليس لأمر يسبق منه ، ولكن ابتلاء محنة من الله امتحنه بها ،

وله أن يمتحن من شاء بما شاء من المحن .

**قوله تعالى:** ﴿ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾ (٨٥) ﴿ وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُمْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (٨٦) .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ ﴾ يشبه أن يكون « ذا الكفل » اسمًا

من أسمائه ، وجائز أنه سمي ذا الكفل ؛ لأمر كان منه : ذكر أنه كان رجلاً صالحًا ، فكفل

لنبي بأمر قومه ، فوفى ما تكفل به ؛ فسمي لذلك ذا الكفل .

ثم اختلف فيه :

قال بعضهم : هو رجل صالح على ما ذكرنا .

وقال بعضهم : كان نبيا ، لسنا نعلم ذلك سوى أنه ذكر أنه من الصابرين ، سماهم

صابرين على الإطلاق ، وكذلك سماهم صالحين على الإطلاق ، وذلك - والله أعلم -

لأنهم جمعوا جميع أنواع الصبر وجميع أنواع الصلاح . والله أعلم .

وقوله : ﴿ وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا ﴾ قال الحسن : أدخلناهم في رحمتنا وهي الجنة ،

وجائز أن يكون جميع ما نالوا من الصبر والصلاح كان ذلك كله رحمة الله وفضله ، وهكذا

أن من نال شيئًا من الخيرات والطاعات فإنما ينال ذلك كله برحمته . والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿ وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْتَضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ



إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَبَيَّنَّا لَهُ مِنَ الْعَمْرِ وَكَذَلِكَ نُشَجِّحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَذَا النُّونِ﴾:

قال بعضهم: «ذا النون» هو اسم من أسمائه سُمِّيَ .

وقال بعضهم: سماه ذا النون؛ لكونه في بطن النون وهو الحوت، أي: صاحب

النون، سمي باسمين مختلفين:

أحدهما: اسم موضوع، والآخر: مشتق من فعله وما كان، وهو ما سمي عيسى مرة، وسماه مسيحًا أخرى، أحدهما: اسم موضوع، والآخر: مشتق من فعله، وهو مما كان يمسح به المرضى والموتى فيبرءون.

وكذلك «ذا الكفل» يخرج على هذين الاسمين: أحدهما موضوع له، والآخر: مشتق من فعله على ما ذكرنا. والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذْ ذَهَبَ مُغْضِبًا﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: ﴿مُغْضِبًا﴾ لربه، أي: حزينًا له؛ لأنه كان أراد أن يهلك الله قومه لما آيس من إيمان قومه، وقد كثر عنادهم ومكابرتهم، فخرج حزينًا لذلك.

وقال بعضهم: مغاضبًا للملك، وذلك أو قومه قد أسرهم عدوهم، وقد كان الله أوحى إليهم فقال: إذا أسركم عدوكم أو أصابتكم مصيبة فادعوني، فإذا دعوتموني أستجب لكم، فلما أسروا نسوا أن يدعوه زمانًا حتى إذا ذهب أيام عقوبتهم ونزلت أيام عافيتهم أوحى الله تعالى إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل أن ابعثوا رجلاً قويًا أمينًا فإني ملقي في قلوب الذين أسروا قومهم أن يرسلوهم، وفي القصة طول، غير أننا نختصر، فبعث ملكهم يونس إلى أولئك الأسارى ليستنقذهم من أيديهم، فخرج واثمراً بأمره، لكنه غضب عليه لما اشتد عليه، فذلك قوله: ﴿ذَهَبَ مُغْضِبًا﴾ للملك، حيث أمره بالخروج إلى أولئك الأسرى.

وقال بعضهم: ذهب مغاضبًا لقومه، وذلك يخرج على وجوه:

أحدها: خرج من عندهم لما آيس من إيمان قومه خرج مكيدة لقومه؛ لأن السنة فيهم أنه إذا خرج رسوله من بين أظهرهم نزل بهم العذاب، فخرج من عندهم ليخافوا العذاب فيؤمنوا.

والثاني: خرج إشفاقاً على نفسه؛ لثلا يقتل؛ لما أن قومه هموا بقتله، فخرج لثلا يقتل

إشفاقاً على نفسه، كما خرج رسول الله من بين أظهر قومه لما هموا بقتله، لكن رسول الله خرج بإذن، ويونس بغير إذن.

والثالث: خرج من عندهم لما أكثروا العناد والمكابرة وأيس من إيمانهم خرج ليفرغ لعبادته؛ إذ كان مأموراً بعبادة ربه ودعاء قومه إلى ذلك، فلما أيس من إيمانهم خرج كما ذكرنا بغير إذن من ربه، وإن كان في خروجه منفعة له ولقومه، فعوتب لذلك، ولله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ قال بعضهم: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ أي: لن نضيق عليه، ولا نبتليه بالضيق الشديد لما خرج من عندهم، فيقال: فلان مقدر عليه، ومقتر، ومضيق عليه الأمر، وهو كقوله: ﴿يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الإسراء: ٣٠] أي: يضيّق، وقوله: ﴿فَقَدَّرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ﴾ [الفجر: ١٦] أي: ضيق عليه رزقه.

وقوله -عز وجل-: ﴿فَتَكَادَى فِي الظُّلُمَاتِ﴾ قالوا<sup>(١)</sup>: في ظلمات ثلاث: ظلمة الليل، وظلمة البحر، وظلمة بطن الحوت.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: التقم الحوت حوت آخر، فكان في بطن حوت، وحوت آخر، وظلمة البحر، فقال: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ وحد ربه ونزهه عن جميع ما قيل فيه، ثم اعترف بذلته وذنبه<sup>(٣)</sup> فقال: ﴿إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٤)</sup> فسمع الله دعاءه، وقبل توبته، وأخبر أنه كشف عنه الغم الذي كان له حيث قال: ﴿فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ وَجَجَيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ﴾ وأخبر أنه كذلك ينجي المؤمنين، فيرجى أن من ابتلاه الله بالبلاء والشدة فدعا بما دعا به يونس أن يفرجه الله عنه، حيث قال: ﴿وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ وعلى ذلك روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ دَعَا بِدَعْوَةِ ذِي النُّونِ اسْتَجِيبَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

ثم قال بعضهم: التَّقَنُّ<sup>(٦)</sup> ذلك من الأرض لما بلغ إلى قرار الأرض فقال ذلك. وقال بعضهم: كان رجلاً صالحاً عابداً وكان عود نفسه ذلك قبل أن يدخل بطن الحوت، فلما دخل فيه فكان يقول فيه على ما كان يقول من قبل، وهو كقوله: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ

(١) قاله ابن عباس وعمرو بن ميمون ومحمد بن كعب، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٤٧٦٩، ٢٤٧٧٠، ٢٤٧٧١)، وانظر: الدر المنثور (٥٩٨/٤).

(٢) قاله سالم بن أبي الجعد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٧٧٤)، وانظر الدر المنثور (٥٩٨/٤).

(٣) ينظر: اللباب (٥٨٣/١٣، ٥٨٤).

(٤) ينظر: اللباب (٥٨٠/١٣، ٥٨٢).

(٥) أخرجه أحمد والترمذي (٣٥٠٥)، والنسائي في الكبرى (١٦٨/٦)، والحكم في نوادر الأصول، والحاكم وصححه، وابن جرير وابن أبي حاتم والبخاري وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن سعد بن أبي وقاص، كما في الدر المنثور (٥٩٩/٤).

(٦) ثبت في حاشية أ: التقن، أي: فهم. شرح.

كَانَ مِنَ الْمَسِيحِينَ . لَلَيْتَ فِي بَطْنِهِ . . . ﴿ الآية [الصفات: ١٤٣، ١٤٤].

قال بعضهم: هذا أنه كان من المسيحين قبل هذا وإلا للبت فيه إلى ما ذكر.  
وقال بعضهم: لولا أنه كان قال هذا القول: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، للبت فيه، فيكون على هذا التأويل: ﴿كَانَ مِنَ الْمَسِيحِينَ﴾، أي: صار من المسيحين، والأوّل أشبه، ثم اختلف في قوله: ﴿وَجَبَّتْهُ مِنَ الْعَرَّةِ﴾:  
قال بعضهم: ذلك الغم هو ما ابتلاه الله بالضيق في بطن الحوت والبحر، فنجاه من ذلك الغم، ولكن جائر أن يكون نجاه من الغم الذي كان به سبب خروجه من بين أظهرهم.

وقول أهل التأويل: إن يونس مكث في بطن الحوت أربعين يوماً، أو ثلاثة أيام، ونحو هذا فذلك لا يعلم إلا بالوحي، فإن ثبت الوحي فهو هو، وإلا ليس بنا إلى معرفة ذلك حاجة.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿وَدَا النُّونَ﴾ يعني: ذا الحوت، والنون: الحوت.

وقال أبو عوسجة: إنما سمي: ذا النون؛ لأن الحوت التقمه، والنون: الحوت، والنينان: الجمع.

وقال القتيبي: قوله: ﴿فَطَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ أي: لن نضيق عليه، قال: فلان مقدر عليه ومقتر، ومنه: ﴿نَقْدَرُ عَلَيْهِ رِزْقَهُ﴾ [الفجر: ١٦] أي: ضيق عليه، ومنه قوله أيضاً: ﴿يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الإسراء: ٣٠] أي: ضيق، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَرَكِبْنَا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ﴾ ﴿٨٩﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُمُ وَوَهَبْنَا لَهُمُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُمُ زَوْجَهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْـَٔرُونَ فِي الْخَبْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَعَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَنِيعِينَ ﴿٩٠﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَكِبْنَا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا﴾ قوله: ﴿لَا تَذَرْنِي فَرْدًا﴾ في الظاهر نهى، وكذلك قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُرِخْ قُلُوبَنَا﴾ [آل عمران: ٨]: وأمثاله، يخرج في الظاهر مخرج النهي، وقوله: ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران: ١٩٤] ونحوه يخرج مخرج الأمر [والأمر] والنهي إذا كان من العبد للسيد فهو تعوذ ودعاء، وإذا كان من السيد للعبد فهو أمر ونهي، ليس بتعوذ ولا دعاء، ولكن حقيقة الأمر والنهي، وكذلك سؤال الأمير لرعيته أمر ونهي، وسؤال الرعية للأمير تضرع وتعوذ ودعاء.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨٧).

ثم قوله: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا﴾ في الطاعة والعبادة والذكر والتسبيح والتحميد ما دمت حيا، ولكن أشرك لي في العبادة والذكر من يعينني على ذلك، وهو كقول موسى: ﴿وَأَجْعَلْ لِي وَرِثًا مِّنْ أَهْلِي . هَزُونَ أَحْيَى . أَشَدُّ بِهِ أَزْرَى . وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي . كَيْ سُمَّكَ كَثِيرًا . وَتَذَكَّرَكَ كَثِيرًا﴾ [طه: ٢٩ - ٣٤] وقوله: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا . يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٥، ٦] إذا مت.

أو أن يكون قوله: ﴿لَا تَذَرْنِي فَرْدًا﴾ بعد مماتي في قبري، ولكن هب لي من يذكرني ويدعو لي بعد وفاتي ويحيي أمري.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ﴾ أي: وأنت خير من يرث العبادة، على هذا التأويل، وعلى التأويل الأول: وأنت خير من يعين على العبادة والطاعة، والله أعلم. وقوله -عز وجل-: ﴿فَأَنْسَجِبْنَا لَكَ﴾ أي: دعاءه ﴿وَوَهَبْنَا لَكَ يَحْيَى﴾ قال الحسن: إن كان يحيى على ما سماه الله في الطاعة والعبادة، وفي الآخرة يحيى في الكرامات والثواب الجزيل، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله: ﴿وَأَصْلَحْنَا لَكَ زَوْجَهُ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: أن جعلناها بحيث يرغب فيها زوجها ذات هيئة ومنظر؛ لأنه ذكر في القصة أنها بلغت في السن مائة غير شيء، والعرف في النساء أنهن إذا بلغن المبلغ الذي ذكر أنها بلغت زوجة زكريا يكن من القواعد اللاتي لا يرغب فيهن أحد، فأخبر أنه أصلحها وصيرها بحيث يرغب فيها، ذات هيئة ومنظر.

والثاني: ﴿وَأَصْلَحْنَا لَكَ زَوْجَهُ﴾ أي: ولودًا بحيث تلد<sup>(١)</sup>؛ لأنه لما بشر بيحيى قال: ﴿أَنْتَ يَكُونُ لِي عُلْمٌ وَكَانَتْ أَمْرًا قَافِرًا﴾ [مريم: ٨] والعاقر: التي لا تلد، فيكون قوله: ﴿وَأَصْلَحْنَا لَكَ زَوْجَهُ﴾ ولودًا بحيث تلد، والله أعلم.

هذان الوجهان محتملان.

وأما قول من يقول بأن في لسانها بذاء وطولاً، وفي خلقها سوءاً فذلك لا يحل أن يقال إلا بثبت، وهو على خلاف ما ذكرهم ووصفهم، حيث قال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ ثم المسارعة في الخيرات أنه كان لا يمنعهم شيء عن الخيرات، وهكذا المؤمن هو يرغب في الخيرات كلها، إلا أن يمنعه شيء من شهوة أو سهو.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ أي: يدعوننا رغبا فيما عندنا من جزيل الثواب، ورهبا من أليم عقابنا.

(١) قاله ابن عباس وسعيد وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٤٧٨٠، ٢٤٧٨١، ٢٤٧٨٢).

والثاني: رغبتا فيما عندنا من اللطائف من التوفيق على الخيرات والعصمة عن المعاصي، ورهبا مما عندنا من النقمات والخذلان والزيف.  
وقوله: ﴿وَكَاثِرًا لَنَا خَشِيعَةً﴾.

قال بعضهم: الخشوع: هو الخوف الدائم الملازم للقلب لا يفارقه.  
وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: متواضعين ذليلين لأمر الله، تفسير الخشوع ما ذكر بقوله: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ (٩١).

وقوله: ﴿وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ أي: عفت فرجها.  
وقوله: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا﴾ قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: إن جبريل أتاهها فنفخ في جيبها أو في فرجها، وهذا ليس في الآية؛ فلا يجوز القول [به] إلا بثبت، ولكن قوله: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا﴾ كقوله في آدم: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ [الحج: ٢٩] أي: أنشأت فيه من روعي؛ إذ لم يقل أحد فيه بالنفخ، أي: جبريل نفخ فيه، فعلى ذلك قوله: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا﴾ أي: أنشأنا فيها من روحنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ ذكر فيها آية واحدة؛ لأنها ولدت بغير زوج، وولد بلا أب، فهو واحد إذا كانت هي ولدته بغير زوج، فيكون بغير أب فهو آية واحدة، والآية فيها ما ذكر: ﴿يَمْرُؤٌ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكَ وَطَهَّرَكَ وَاصْطَفَىٰ لَكَ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٤٢] وآية عيسى حين تكلم في المهد فقال: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَانِي الْكِتَابَ...﴾ الآية [مريم: ٣٠].

وقال أبو عوسجة: ﴿أَحْصَنَتْ﴾: أي: عفت، ويقال: امرأة حسان، أي: عفيفة، ومحصنة، أي: قد أحصنها زوجها، ومحصنة: أي عفيفة، وامرأة حسان، ونسوة حاصنات وحواصن، قال: والحصان ذكر الخيل، وحصن: جمع.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ (٩٢) ﴿وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ كَلِّإِلسَانًا زَجِعُوت﴾ (٩٣) ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٩٤) ﴿وَإِنَّا لَهُمْ كَافِرُونَ﴾ (٩٥) ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦٠١/٤).

(٢) قاله قتادة أخرجه عبد الرزاق وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٦٠١/٤).

يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴿٩٦﴾ وَأَقْرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَنْصُرَ الَّذِينَ كَفَرُوا يَوْتِلُنَا قَدْ كُنَّا فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا بَلْ كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٩٧﴾ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ ﴿٩٨﴾ لَوْ كَانَتْ هُوْلَاءَ آءَالِهَةً مَا وَرَدُوهَا وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٩٩﴾ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾ .  
وقوله: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ .

قال بعضهم: إن هذه ملتكم وشريعتكم ومذاهبكم ملة واحدة وشريعة واحدة، يعني: شريعة الإسلام، وملة واحدة ليست بمفترقة.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن هذا دينكم دين واحد، ليس كدين الأمم الخالية أدياناً مختلفة.

أو أن يكون الأمة ما يؤم إليها ويقصد؛ لأن الأمة هي الجماعة، وهي المقصودة.

وجائز أن يكون إخباراً عن هذه الأمة على دين واحد وملة واحدة، ليسوا بمختلفين ولا بمفترقين، كسائر الأمم الخالية، كقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا...﴾ الآية [آل عمران: ١٠٥]، وقوله ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ الآية [آل عمران: ١٠٣] أخبر عنهم أنهم غير متفرقين، ونهاهم عن أن يتفرقوا كما تفرق الأولون؛ ألا ترى أنه قال على إثره: ﴿وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ﴾ هذا يدل على أنه إخبار عن أهل الإسلام في صدر الأمر أنهم على شيء واحد.

وقال الزجاج<sup>(٢)</sup>: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ ما لزموا الحق واتبعوه، وأما إذا تركوا لزومه وتركوا اتباعه فهي ليست بأمة واحدة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُون﴾ [و] قال في آية أخرى: ﴿وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُون﴾ [المؤمنون: ٥٢] ليعلم أن العبادة والتقوى واحد في الحقيقة؛ لأن الاتقاء هو ما يجتنب من الأفعال والعبادة ما يؤتى من الأفعال والعبادة، فإذا اجتنب ما يجب اجتنابه فقد أتى بما يجب إتيانه، وإذا أتى بما يجب إتيانه فقد اجتنب ما يجب اجتنابه، وهو كقوله: ﴿إِنَّكَ أَلْصَكْلُوةُ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥] لأنه بفعله إياها مجتنب عن الفحشاء والمنكر.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُون﴾ أي: توحدون، على ما قال أهل التأويل؛ لأنه إنما خاطب به أهل مكة.

وقوله: ﴿وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ﴾ أخبر عن الأولين أنهم اختلفوا في دينهم وتفرقوا

(١) قاله ابن عباس ومجاهد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٤٧٨٥، ٢٤٧٨٦). وانظر: الدر المنثور (٤/٦٠٢).

(٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٤٤/٢).

﴿كُلُّ إِلَهِنَا رَجِعُونَ﴾ من تفرق [ومن] لم يتفرق، كقوله: ﴿وإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥] ﴿وإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [المائدة: ١٨].

وقوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ فيه دلالة ألا يقبل من الأعمال الصالحات إلا بالإيمان؛ لأنه شرط في قبولها الإيمان، كقوله: ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعِيدِهِ﴾ أي: لشكر سعيه، ويقبل ولا يجحد ولا يكفر، كقوله: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوا﴾ [آل عمران: ١١٥] بالياء والتاء ﴿فلن تكفروه﴾، وأصل الكفران: الستر، والشكر: هو الإظهار؛ يخبر - عز وجل - أنه لا يستر ما عملوا من الحسنات والخيرات، بل يشكر ويظهر.

وقوله: ﴿وإِنَّا لَمُ كَانِبُونَ﴾ أي: يكتب لهم تلك الحسنات والخيرات، كقوله: ﴿وَأَكْتُبْنَا لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

وقوله: ﴿وَجِزْمٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَا﴾ و ﴿وَحَكْرَمٌ﴾ بالألف أيضاً، ثم قوله: ﴿وَجِزْمٌ﴾، و ﴿وَحَكْرَمٌ﴾ - على قول أهل اللسان واللغة - واحد، يقال: حرم عليك كذا، وحرام، كما يقال: جلٌّ وحلالٌ.

وأما على قول أهل التأويل فإنهم يفرقون بينهما، فيقولون: حرم: حتم وواجب و ﴿وَحَكْرَمٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ أي: حتم وواجب على قرية إهلاكهم بعد ما علم ﴿أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ أي: لا يتوبون؛ لأنه إنما يهلكهم لما علم منهم أنهم لا يتوبون.

أو أن يكون قوله: ﴿وَحَكْرَمٌ عَلَى قَرْيَةٍ﴾ أراد الله إهلاكها ﴿أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾. وظاهر قوله: ﴿وَحَكْرَمٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ أن يكون لهم الرجوع؛ لأنه يقول: ﴿وحرم... أنهم لا يرجعون﴾، ألا ترى إلى قوله: ﴿حَقَّقَ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ﴾ وظاهره أنهم لا يرجعون، حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج واقترب الوعد الحق، فعند ذلك يرجعون لقوله: ﴿فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

أو أن يكون ذكر هذا: ﴿أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ لقول قوم؛ لأن قوما يقولون: إن الخلق كالنبات ينبت، ثم يبس، ثم ينبت، فعلى ذلك الخلق يموتون، ثم يعودون ويرجعون. وبعض من الروافض يقولون: يرجع علي وعلان، فأخبر أنهم لا يرجعون رداً عليهم وتكذيباً لخبرهم؛ لأن القرآن قد صار حجة عليهم وإن أنكروه لما عجزوا عن أن يأتوا بمثله، والله أعلم بذلك كله.

وقوله: ﴿حَقَّقَ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ﴾ كأنه - والله أعلم - أضاف فتح ذلك السد

إلى أنفسهم وهم جماعة، وإلا لست أعرف لتأنيث فتح السدّ وجهها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدْبٍ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: الحدب: الشيء المشرف.

وقيل: الحدب: كل ما ارتفع من الأرض.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الحدب: الأكمة.

وقيل: ﴿وَمِنْ كُلِّ حَدْبٍ﴾: من كل جهة ومن كل مكان.

﴿يَسْأَلُونَ﴾ قيل: يسرعون.

وقيل: يخرجون.

أخبر أنهم من [كل] حدب، أي: من كل ناحية، ومن كل جهة يسرعون، كأنهم لما سدّ عليهم ذلك السدّ، وحيل بينهم وبين ما يشتهون، أي: بين ما يتعيشون ويرتزقون من هذا العالم - تفرقوا في تلك الأمكنة لطلب ما يتعيشون به، فإذا بلغهم خبر فتح السدّ أتوا من كل جهة وناحية التي كانوا متفرقين فيها ﴿يَسْأَلُونَ﴾ يسرعون؛ لأنهم مذ سدّ عليهم السدّ في جهد من فتح ذلك السدّ، فلما فتح خرجوا مسرعين، وهو ما ذكر: ﴿وَرَزَقْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجًا فِي بَعْضٍ﴾ [الكهف: ٩٩].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَقْرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ﴾ قوله: ﴿أَقْرَبَ﴾ أي: وقع ووجب الوعد

الحق؛ لأنه قد أخبر من قبل هذا الوقت أنه قد اقترب بقوله: ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ [القمر: ١] و ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾ [الأنبياء: ١]، وهو كقوله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِمَّنِ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦] ليس على القرب، ولكن على الوجوب، فعلى ذلك الأول يحتمل أن يكون إخبارًا عن الوقوع والوجوب.

وجائز أن يكون على القرب أيضًا، ويكون وجوبها ووقوعها في قوله: ﴿فَإِذَا هِيَ شَخِصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ كقوله: ﴿إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ...﴾ الآية [إبراهيم: ٤٢]، وكقوله: ﴿مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ...﴾ الآية [القمر: ٨].

وقوله: - عز وجل -: ﴿يَتَوَلَّوْنَا﴾ أي: يقولون: يا ويلنا ﴿قَدْ كُنَّا فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا﴾ كأنهم تذكروا فيما بينهم: إنما كنا في غفلة من هذا، ثم تداركوا أنهم لم يكونوا في غفلة، ولكن قالوا: ﴿إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ في ذلك، ضالين؛ اعترفوا بالظلم والضلال.

وقوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ يقال: إن حرف (من) يتكلم عن البشر وحرف (ما) يتكلم عما سواهم من العالم، فإذا كان على هذا الذي

(١) قاله ابن عباس وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٤٨١٣-٢٤٨١٥)، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٠٣).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٨١٤)، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٠٣).



ذكروا، فما ينبغي لأولئك أن يفهموا من قوله: ﴿وَمَا تَعْبُدُونَ﴾: عيسى وعزير [و] الملائكة [و] هؤلاء، ويقولون: هؤلاء عبدوا دون الله فهم حسب جهنم على زعمكم، إلى هذا يذهب أهل التأويل، ويقولون: ثم نزل قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ قالوا: استثنى من علمه ممن عبد دون الله من سبقت له منه الحسنى، وهو عزير وعيسى وهؤلاء، لكن قد ذكرنا أنه لا يجوز أن يفهم من هذا هؤلاء، ولكن الأصنام والأحجار التي عبدوها، كقوله: ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [البقرة: ٢٤] التي عبدوها.

أو أن يكون قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ الشياطين الذين أمرهم ودعوهم إلى عبادة غير الله، فتكون العبادة لمن دون الله للشيطان حقيقة؛ لأنه هو الأمر لهم بذلك، والداعي إلى ذلك دون من ذكروا؛ لأن هؤلاء - أعني: عيسى وعزيرًا والملائكة - لم يأمرهم بذلك؛ فيكون على هذا كأنه قال: إنكم والشياطين الذين تعبدون من دون الله حسب جهنم، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿لَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ قُلُوا بِحُسْنِ عِلْمٍ لَّيْسَ بِالْبِرِّ أَن تَسِيبُوا اللَّهَ وَلَكِنِ الْبِرُّ أَن تَتَّقُوا اللَّهَ فَكَرِهُوا عَدْوَ الَّذِينَ يُدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَأَسْبَغُوا إِلَهُهُمْ فَيَكُونُوا أُمَّةً مِّنْهُ يَمُودُونَ﴾ [البقرة: ١٧٨]. إلى قوله: ﴿فَأَقْبَل بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ . قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ﴾ [الصفافات: ٢٢ - ٥١] دل هذا أن القرين هو الشيطان، كقوله: ﴿نَفِضَ لَهُمُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُمُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦] وقوله: ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ بالصاد، وقرئ بالطاء: ﴿حطب جهنم﴾ قال ابن عباس<sup>(١)</sup>: الحصب بلسان الزنجية: هو الحطب.

وقال بعضهم: هو حطب بلسان الحبشة، ويقال -أيضًا- بالضاد: ﴿حضب جهنم﴾<sup>(٢)</sup> قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الحصب: هو الرمي، يحصب جهنم بهم، أي: يرمي بهم، والحطب: هو معروف، والحضب: هو التهيج، أي: يهيج النار عليهم. وقال الكسائي: حصب النار، أي: ألقيت فيها الحطب، وعن عائشة<sup>(٤)</sup>: ﴿حضب جهنم﴾ بالضاد.

وقوله: ﴿أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ﴾ أي: واقعون فيها. وقوله: ﴿لَوْ كَانَتْ هَتُولَاءَ آلِهَةٍ مَا وَرَدُوهَا﴾ أي: لو كان الذين عبدوا دون الله آلهة على ما زعموا ما وردوا النار.

فإن قيل: إنهم لم يقروا أنها ترد النار.

[قيل]: لما عجزوا عن إثبات مثله فقد لزمتهم الحجة، فكانهم أقروا أنهم واردوها،

(١) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٦٠٨/٤).

(٢) هي قراءة ابن عباس، قاله ابن جرير (٨٩/٩).

(٣) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٨٢٦) وانظر: الدر المنثور (٦٠٨/٤).

(٤) إنما المنقول عن عائشة وعلي: «حطب» بالطاء، قاله ابن جرير (٨٩/٩).

وهو كقوله: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ... ﴾ الآية [البقرة: ٢٨]؛ هم لم يقروا أنهم يحيون بعدما ماتوا، ولكن لما عرفوا أنهم كانوا أمواتاً فأحياهم، فقد لزمهم الإقرار والحجة بالإحياء بعد الموت؛ فعلى ذلك الأول كأنهم أقرروا بأنهم واردون بما لزمهم الحجة.

وقوله: ﴿ وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ ظاهر.

وقوله: ﴿ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ ﴾ قيل: الزفير: هو الصوت الخفيض الذي فيه أنين، والشهيق: هو الصوت الرفيع الذي فيه أنين.

وقيل: الشهيد: أول نهيق الحمار، والزفير: هو آخر نهيقه.

وقوله: ﴿ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ ﴾ قيل: لا يسمعون الخير، ويسمعون غيره.

وقال بعضهم: لا يسمعون؛ لأنهم يكونون صمًا بكما عميًا، وهو كقوله: ﴿ وَتَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عَمِيًَّا وَبِكَمَا وَصَمًا ﴾ [الإسراء: ٩٧].

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿ وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرَبٍ أُمَّةً لَهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴾: حرام عليهم أن

يرجعوا، ويقال: واجب، وقال: هو جزمٌ وحرامٌ: واحدٌ، كما يقال: جلٌّ وحلال.

وقال: ﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾: ومن كل نشز من الأرض وأكمة

﴿ يَنْسِلُونَ ﴾ من النسلان، وهو مقاربة الخطو مع الإسراع كمشي الذئب إذا بادر.

قال أبو عوسجة: الحدب: ما ارتفع من الأرض، الواحد: حدبة ﴿ يَنْسِلُونَ ﴾ أي:

يجيئون.

**توله تعالى:** ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنَّا مُعَذَّبُونَ ﴾ (١١٦) لَا يَسْمَعُونَ

حَسِيصًا وَهُمْ فِي مَا أَشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ ﴾ (١١٧) لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّوهُمْ

الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ (١١٣) يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِ لِلْكِتَابِ

كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَدَّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ (١١٤) وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ

بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرْثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ (١١٥) إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عِدِيدٍ ﴾ (١١٦).

وقوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: إنه لما نزل قوله: ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨٨).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤٨٣٨) والفريابي وعبد بن حميد وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه وأبو داود في ناسخه، والحاكم وصححه من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٦٠٧/٤)، وهو قول مجاهد وعكرمة والحسن البصري وغيرهم.

حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴿ قَالَتِ الْكُفْرَةُ: إِنَّ عَيْسَى وَعَزِيرًا وَالْمَلَائِكَةَ قَدْ عَبَدُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَهَمَّ حَصَبُ جَهَنَّمَ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى﴾ اسْتَشْنَى مِنْ سَبَقَ لَهُ الْحُسْنَى مِنْهُ، وَهُوَ عَيْسَى وَهُؤُلَاءِ، وَكَذَلِكَ فِي حَرْفِ ابْنِ مَسْعُودٍ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى﴾ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ.

عَنْ عَلِيٍّ <sup>(١)</sup> - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى...﴾ الآية: ذَاكَ عِثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ، وَأَنَا مِنْ شِيعَةِ عِثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ...﴾ الآية [الأعراف: ٤٣].

وَلَكِنْ قَدْ ذَكَرْنَا الْوَجْهَ فِيهِ، فَإِنَّ ثَبْتَ أَنَّهُ نَزَلَ بِشَأْنِ هؤُلَاءِ وَإِلَّا فَهُوَ لِكُلِّ مَنْ سَبَقَ لَهُ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى.

ثُمَّ ﴿الْحُسْنَى﴾ يَحْتَمِلُ الْجَنَّةَ، كَقَوْلِهِ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ [الليل: ٥، ٦] أَي: بِالْجَنَّةِ، فَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى﴾، وَيَحْتَمِلُ ﴿الْحُسْنَى﴾: السَّعَادَةَ وَالْبَشَارَةَ بِالْجَنَّةِ وَثَوَابَهَا.

وَقَوْلُهُ: ﴿أُولَئِكَ عِنَّا مُبْعَدُونَ﴾ أَي: لَا يَعُودُونَ إِلَيْهَا أَبَدًا، لَيْسَ عَلَى بَعْدِ الْمَكَانِ كَقَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ [إبراهيم: ٣] أَي: لَا يَعُودُونَ إِلَى الْهَدْيِ أَبَدًا. أَوْ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿مُبْعَدُونَ﴾ عَنْهَا مَكَانًا، لَكِنْ قَدْ ذَكَرَ فِي آيَةٍ: ﴿فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَصْحَكُونَ . عَلَى الْأَرَائِكِ يُظُرُونَ﴾ [المطففين: ٣٤، ٣٥] وَقَالَ فِي آيَةٍ: ﴿فَأَطَّلَعَ فَرَاهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ٥٥] وَلَا نَعْلَمُ هَذَا أَنَّهُ يَجْعَلُ فِي قَوَى أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنَّهُمْ مَتَى مَا أَرَادُوا أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى أَوْلَادِهِمْ وَيُرَوِّعُوا يَنْظُرُونَ عَلَى ذَلِكَ؛ أَوْ تَقَرَّبَ النَّارَ إِلَيْهِمْ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَالْأَوَّلُ أَشْبَهَ أَنَّهُمْ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهَا أَبَدًا.

وَقَوْلُهُ: ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾ أَي: صَوْتَهَا، وَهُوَ مَا ذَكَرَ مِنَ الْإِبْعَادِ، وَإِذَا بَعَدُوا مِنْهَا لَمْ يَسْمَعُوا حَسِيسَهَا.

وَقَوْلُهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿وَهُمْ فِي مَا أَشْتَهَتْ أَنْفُسُهُمْ خَالِدُونَ﴾ وَهُوَ مَا قَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَفِيهَا مَا شَتَّهِبَ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَشْرَفَ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧١]. وَقَوْلُهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ أَي: لَا يَحْزَنُهُمْ أَهْوَالُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأَفْزَاعِهَا ﴿وَنَلَقْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةَ﴾ أَي: تَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ بِالْبَشَارَةِ، كَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا...﴾ الآية [فصلت: ٣٠].

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ (٢٤٨٣٠) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، كَمَا فِي الدَّرِّ الْمُنْتَوَّرِ (٦٠٩/٤).

أو ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرْجُ الْأَكْبَرُ﴾، أي: لا يحزنهم ما يحل بالكفرة من الفزع والعذاب، كمن رأى في الدنيا إنساناً في بلاء وشدة، أو يعذب بعذاب، فإنه يحزن ويهتم بما حل به، فأخبر أنهم لا يحزنون بما حل بالكفرة من العذاب والشدائد.

قال أبو عوسجة: ﴿حَصْبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] قال: الحصب والحطب واحد، قال: وما أكثر من العرب من يتكلم بهذه اللفظة، قال: ولا أعرف ﴿حصب جهنم﴾ بالضاد. وقال غيره ما ذكرنا من إلقاء الحطب فيه والتهيج.

وقوله: ﴿أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ﴾ أي: داخلون.

وقوله: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ﴾ الزفير: هو شدة النفس في الصدر، يقال: زفر يزفر زفيراً. وقال بعضهم: الزفير: هو أنين كل محزون ومكروب، وهو قريب مما ذكرنا.

وقوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾، أي: صوتها، وهو من الحس: وهو الصوت. وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: حصب جهنم: ما ألقى فيها، وأصله: من الحصباء، وهي الحصاة،

ويقال: حصب فلانا - أي: رميته - حصباً بتسكين الصاد، وما رميت به حصب، بفتح الصاد، وكما تقول: نفضت الشجرة نفضاً، وما وقع نفض، واسم حصى الجمار: حصب.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ كأن هذا خرج على إثر سؤال سأله على غير ابتداء؛ لأن الابتداء بمثله على غير تقدم أمر لا يحتمل، فكانه -

والله أعلم - لما ذكر أهل النار في قوله: ﴿فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ إلى قوله: ﴿أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ﴾ وذكر أهل الجنة ووصفهم بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ

مِنَّا الْحُسْنَى...﴾ إلى آخر ما ذكر من قوله: ﴿هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ فكانهم قالوا: متى يكون ذلك؟ فقال عند ذلك: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ

لِلْكُتُبِ﴾ أخبر أن السماء تطوى كما يطوي السجل الكتب.

ثم ذكر في السماء الطي مرة والتبديل في آية بقوله: ﴿يَوْمَ بُدِّلُ الْأَرْضُ عَيْرَ الْأَرْضِ...﴾ الآية [إبراهيم: ٤٨]، وذكر [الانفطار و] الانشقاق في آية، كقوله: ﴿إِذَا

السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ [الانفطار: ١] و ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] ونحوه، كما ذكر في الجبال أحوالاً، مرة قال: ﴿وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ [القارعة: ٥]، وقال في

آية [أخرى]: ﴿يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا﴾ [طه: ١٠٥] وقال في آية أخرى: ﴿هَبَاءٌ مَنْشُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣] وقال في آية أخرى: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدًا وَهِيَ تَمْرٌ مَرَّ السَّحَابِ﴾

[النمل: ٨٨] ونحوه، فجائز أن يكون كذلك على اختلاف الأحوال، على ما ذكرنا فيما

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨٨).

تقدم، ثم تتلاشى وتفنى حتى لا يبقى منها شيء، كما ذكر ﴿هَبَاءَ مَنْشُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]؛ فعلى ذلك السموات والأرضون يختلف عليها الأحوال على ما ذكر، ثم آخرها التبديل كما ذكر ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضَ عَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ﴾ [إبراهيم: ٤٨] فيما ذكر في هؤلاء الآيات من تغيير الجبال والسموات والأرضين دليل فناء هذا العالم بجملته وأسرته؛ لأن فناء السموات والأرض والجبال يبعد عن أوهام الخلق، وأما غيرها من الخلائق فإنهم يشاهدون فناءه، فذكر فناء ما يبعد في أوهامهم، ليعلموا أن هذا العالم يفنى بأسره، ويستبدل عالمًا آخر، يحتمل البقاء للجزاء، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ﴾.

هذا أيضًا لا يحتمل إلا على تقدم ذكر، فهو محتمل ما ذكرنا مما سبق من ذكر أهل الجنة وأهل النار، فقالوا: كيف يحيون؟ فقال عند ذلك: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ﴾ ثم اختلف فيه:

فقال بعضهم: نطفًا، ثم علقًا، ثم مضغًا، ثم عظامًا، ثم لحمًا، ثم ينفخ فيهم الروح. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ﴾ حفاة عراة على ما خلقوا في الابتداء. وقال بعضهم: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ﴾ يعني: السموات السبع يطويها الله فيجعلها سماء واحدة كما كانت أولاً قبل أن يخلق فيها ست سموات، والأرضين كذلك. وجائز أن يكون ذكر هذا إخبارًا أنه قادر على أن يعيدهم كما قدر على ابتداء خلقهم. وقوله -عز وجل-: ﴿وَعَدَّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ أي: بعثهم ﴿وَعَدَّا عَلَيْنَا﴾ لا يختلف ذلك على ما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ﴾ [آل عمران: ٩] ثم اختلف في السجل، وفي قراءته:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: السجل: اسم رجل، وهو كاتب رسول الله ﷺ.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هو اسم الملك الذي يكتب.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: السجل: الصحيفة.

(١) ورد في معناه حديث عن ابن عباس أخرجه البخاري (٤٧٤٠)، ومسلم (٢٨٦٠/٥٨) والنسائي (٤/١١٤)، والترمذي (٢٤٢٣، ٣١٦٧)، وابن جرير (٢٤٨٥٦-٢٤٨٦٠).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤٨٤٨، ٢٤٨٤٩)، وأبو داود والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن منده في الصحابة، وابن مردويه والبيهقي في سننه وصححه، كما في الدر المنثور (٦١١/٤).

(٣) قاله ابن عمر والسدي، أخرجه ابن جرير (٢٤٨٤٦، ٢٤٨٤٧) وابن أبي حاتم عنهما، كما في الدر المنثور (٦١١، ٦١٠/٤).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٨٥٠، ٢٤٨٥١)، وعن مجاهد (٢٤٨٥٢، ٢٤٨٥٣).

ثم قال بعضهم: من قرأ ﴿السَّجِّلَ﴾ بالتشديد فهو الصحيفة، ومن قرأ ﴿السَّجَّلَ﴾ بالتخفيف: هو ملك موكل بالصحف، اسمه: السجل، ويقرأ الكتاب.

قال أبو عوسجة: ﴿كَطَيِّ السَّجِّلِ لِلْكَتُبِ﴾ قال: يقال: أسجلت وسجلت، أي: كتبت، إسجالاً وتسجيلاً، وسجلت أيضاً: عملت، وسجل: خلق، يقال منه: سجل يسجل سجلاً، والمسجلة: المفخرة، ويقال: ساجلته: فاخرته، ويقال: أسجلت الكلام فهو مسجل، أي: أطلقت وأرسلته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن كل كتب الله التي أنزلها هي زبور.

﴿مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ﴾ أي: الكتاب الذي عند الله وهو اللوح المحفوظ، معناه - والله أعلم - على هذا التأويل: كتبنا في الكتب التي أنزلناها بعد ما كان مكتوباً في اللوح المحفوظ ﴿أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا...﴾ كذا.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كتب الله في الزبور المعروف، وهو زبور داود بعد ما كتب ﴿مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ﴾ أي: التوراة ﴿أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا﴾ يعني: الجنة ﴿يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ وكتب ذلك في هذا القرآن فقال: ﴿إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَابِدِينَ﴾.

وقال بعضهم: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ﴾، أي: زبور داود بعد ما كتب في الذكر الذي عنده.

وجائز أن يكون قوله: ﴿كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ﴾: في بعض كتاب، أي: في بعض السور: ﴿مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ﴾، أي: من بعد السورة ﴿أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا﴾ كذا.

وجائز أيضاً: ﴿كَتَبْنَا﴾ في كتاب ﴿مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ﴾، أي: من بعد ما ذكرهم ووعظهم ﴿أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا﴾ كذا.

ثم اختلفوا في قوله: ﴿أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾:

قال عامة أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: هي الجنة؛ أخبر أن الجنة إنما يرثها عبادي الصالحون، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ . الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾

(١) قاله سعيد بن جبير، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٨٦٥، ٢٤٨٦٦)، وعن مجاهد (٢٤٨٦٧، ٢٤٨٦٨) وابن زيد (٢٤٨٦٩) وانظر: الدر المنثور (٦١٢/٤).

(٢) قاله الشعبي أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٨٧٣، ٢٤٨٧٤)، وانظر: الدر المنثور (٦١٢/٤).

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٨٧٥، ٢٤٨٧٦)، وعن سعيد بن جبير (٢٤٨٧٧، ٢٤٨٧٩) وأبي العالية (٢٤٨٧٨) وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (٦١٢/٤).

[المؤمنون: ١٠، ١١] فيكون هذا تفسيرًا لذلك.

وقال بعضهم: ﴿أَنْتَ الْأَرْضُ﴾ يعني: أرض بيت المقدس ﴿يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ وهو كذلك كان، لم يزل بها عباد الله الصالحون إلى يوم القيامة. وجائز أن يكون قوله: ﴿أَنْتَ الْأَرْضُ يَرِثُهَا﴾ أنه محمد، كقول رسول الله ﷺ: «زُويت لي الأرض فأريته مشارفها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زُوي لي منها»<sup>(١)</sup>، فذلك وراثتها، وهم عباده الصالحون، كقوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ...﴾ الآية [آل عمران: ١١٠]؛ أخبر أنها خير الأمم، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَكِيدٍ﴾ يحتمل قوله: ﴿فِي هَذَا﴾ أي: فيما ذكر من قوله: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنْتَ الْأَرْضُ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ في ذلك ﴿لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَكِيدٍ﴾ أي: لقوم همتهم العبادة، أو لقوم مطيعين موحدين. وجائز أن يكون قوله: ﴿إِنَّ فِي هَذَا﴾ فيما تقدم من الآيات، وهو قوله: ﴿وَأَقْرَبَ الْوَعْدِ الْحَقُّ فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ [الأنبياء: ٩٧] إلى قوله: ﴿أَنْتَ لَهَا وَرِثَةٌ﴾، وما ذكر من قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى...﴾ إلى آخر ما ذكر - أن فيما ذكر كله ﴿لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَكِيدٍ﴾.

وجائز أن يكون بلاغا للناس جميعًا، كقوله: ﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٥٢] فيكون قوله: ﴿لِقَوْمٍ عَكِيدٍ﴾ أي: لقوم يلزمهم العبادة. وقال بعضهم: ﴿إِنَّ فِي هَذَا﴾ أي: في هذا القرآن ﴿لَبَلَاغًا﴾ أبلغهم عن الله ﴿لِقَوْمٍ عَكِيدٍ﴾.

وفي حرف ابن مسعود: ﴿إِنَّ فِي هَذَا﴾ أي: في هذا ﴿لِقَوْمٍ عَكِيدٍ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٧﴾ قُلْ إِنَّمَا يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٨﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ ءَاذَنْتُكُمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ وَإِنْ أَدْرَىٰ أَقْرَبُ أَمْ يَبْعِدُ مَا تُوعَدُونَ ﴿١٠٩﴾ إِنَّهُ يَعْنَمُ الْجَهَنَّمَ مِنَ الْقَوْلِ وَيَعْلَمُ مَا تَكْتُمُونَ ﴿١١٠﴾ وَإِنْ أَدْرَىٰ لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكَرٌ وَمَنْعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿١١١﴾ قُلْ رَبِّ أَعْتَكُ بِالْحَقِّ وَرَبَّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١١٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ جائز أن يكون كل رسل الله رحمة من الله للعالمين، وكذلك كل كتب الله رحمة للعالمين على ما ذكر في عيسى: ﴿وَرَحْمَةً مِنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم: ٢١].

(١) أخرجه مسلم (٢٨٨٩/١٩) عن ثوبان.

وجائز أن يكون لرسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - خاصة؛ فيكون في وجهين: أحدهما: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ وما أرسلناك: إلا جعلناك رحمة للعالمين.

أو أن يقال: وما أرسلناك إلا رحمة منا للعالمين، والعالمين: هو الجن والإنس؛ لأنه بعث إليهم، ثم الرحمة فيه يحتمل وجوها: أحدها: تأخير العذاب عنهم.

والثاني: أنه رحمة، حتى إذا تبعوه يكون به نجاتهم، وبه عزمهم في الدنيا والآخرة. والثالث: شفاعته لأهل الكبائر في الآخرة، ونحو ذلك<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾ كأنه على الدعاء خرج الأمر، كأنه قال: أمرني ربي أن أخبركم: أن إلهكم إله واحد؛ فاصرفوا العبادة إليه، ولا تشركوا فيها غيره.

أو أن يقول: أوحى إلي أن أدعوكم إلى إلهكم الذي هو إله واحد، وإلا كان رسول الله يعلم أنه إله واحد، لكنه خرج على الدعاء والإخبار أنه إله واحد.

أو أن يخبرهم أنني [أدعوكم] إلى ما أدعوكم إليه وأمركم، إنما أدعوكم وأمركم بالوحي بما أوحى إلي، لا من تلقاء نفسي: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُم بِالْوَحْيِ﴾ [الأنبياء: ٤٥] والله أعلم. وقوله: ﴿فَهَلْ أُنْتَدِئْتُمْ شُرَيْكُونَ﴾ ظاهره وإن كان استفهاماً فهو على الأمر والإيجاب كأنه قال: قد أوحى إلي أن إلهكم إله واحد، فأسلموا له وأخلصوا العبادة له، لا تشركوا فيها غيره، والإسلام هو أن يجعل كلية الأشياء والأعمال كلها لله عز وجل، ثم هو يكون على وجهين:

أحدهما: على الاعتقاد أن يعتقد كلية الأشياء لله، لا على تحقيق ذلك الفعل.

والثاني: على تحقيق جعل الأشياء كلها لله اعتقاداً وفعلاً وقولاً، منه يخاف، ومنه يرجو، لا يخاف غيره، ولا يرجو من دونه، فهو حقيقة الإسلام.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِن تَوَلَّوْا﴾ هذا يدل على أن الأول خرج على الأمر والدعاء، حيث قال: ﴿إِن تَوَلَّوْا﴾ عن الإجابة إلى ما دعوتهم إليه ﴿فَقُلْ مَا دَنَيْتُكُمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ أي: أعلمتكم على عدل وحق، كقوله: ﴿قُلْ يٰٓأَهْلَ الْكِتَابِ تَمَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] أي: عدل بيننا وبينكم، فعلى ذلك هذا محتمل أن يكون قوله: ﴿عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ أي: على عدل وحق.

(١) ينظر: اللباب (١٣/٦٢٠-٦٢١).



ويحتمل أيضًا: ﴿مَأَذْنُكُمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ أي: أعلمتكم، أي: حتى أنا وأنتم في العلم على سواء، أي: على الاستواء في العداوة والمخالفة، وفي كل أمر على الاستواء، وهو كقوله: ﴿فَأَنذِرْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨] على الاستواء في العداوة، أي: انبذ إليهم حتى تكون أنت وهم على الاستواء في العلم بالمنايذة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِن أَدْرِي أَقْرَبُ أَمْ بَعِيدٌ مَّا تُوعَدُونَ﴾ أي: ما أدري أقرب أم بعيد ما توعدون؟

ثم يحتمل قوله: ﴿مَّا تُوعَدُونَ﴾ الساعة والقيامة التي كانوا يوعدون بها وهم كانوا يستعجلون بها، كقوله: ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا﴾ [الشورى: ١٨] فيقول: ما أدري أقرب أم بعيد ما توعدون؟

ويحتمل قوله: ﴿مَّا تُوعَدُونَ﴾ من العذاب الذي كان يعد لهم أنه نازل بهم في الدنيا، وهم كانوا يستعجلون كقوله: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [سبأ: ٢٩] فيقول: ما أدري أقرب أم بعيد ما توعدون من العذاب؟ والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ مِنَ الْقَوْلِ وَيَعْلَمُ مَا تَكْتُمُونَ﴾ يخرج ذلك على الوعد والتنبيه والزجر عن المكر برسول الله والقول فيه بما لا يليق به؛ يخبر أنه يعلم ما تظهرون من القول ﴿وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ أي: ما تسرون من المكر به.

وفيه دلالة إثبات رسالة محمد، حيث أخبرهم عما أسروا فيما بينهم من المكر به.

وقوله: ﴿وَإِن أَدْرِي لَعَلَّمُ فِتْنَةً لَّكُمْ وَمَنْعُ إِلَيَّ حِينٍ﴾ ذكر أنه ما أدري ﴿لَعَلَّمُ فِتْنَةً لَّكُمْ﴾، ولم يبين ما الذي يكون فتنة لهم.

لكن بعض أهل التأويل قال: ما أدري ما قلت لكم من العذاب والساعة: هل يؤخر عنكم لمدتكم ومتاع لكم إلى حين فيصير ما قربت لكم من العذاب والساعة فتنة لكم فتقولون: لو كان ما خوفنا به محمد حقًا، لكان نزل بعد؛ فيصير قولي ذلك فتنة لكم؛ هذا محتمل.

ويحتمل وجهًا آخر، وهو: لما قال: ﴿وَإِن أَدْرِي أَقْرَبُ أَمْ بَعِيدٌ مَّا تُوعَدُونَ﴾: أنه كان خوفهم نزول العذاب بهم، ولكن لم يبين لهم الوقت أنه متى ينزل بهم، فيقول: ما أدري لعل تخويفي إياكم العذاب على بيان وقته فتنة لكم؛ لأنه إذا تأخر عنهم العذاب متاعًا لهم يأمنون عنه؛ فيحملهم ذلك على تكذيبه فيما خوفهم من العذاب، ويكون ما يأمنون من العذاب متاعًا لهم؛ لأنه لو كان وقت نزول العذاب مبيّنًا لكانوا أبدًا على خوف فينقض ذلك الخوف ويمنعهم عن المتاع وإن لم يبين لهم الوقت، فإذا تأخر عنهم يأمنون

ويتمتعون، فيقول: ما أدري، لعل تخويفي إياكم لكم فتنة [وعندنا:] ألا يجب أن يفسر قوله: ﴿فِتْنَةٌ لَّكُمْ﴾ أنه أي شيء أراد؟ وهم قد عرفوا أنه ما أراد به؟ وليس لنا أن نفسر ذلك: أنه أراد كذا إلا ببيان عن رسول الله ﷺ.

وقوله: ﴿قُلْ رَبِّ أَعْمَرَ بِالْحَقِّ﴾ تعلق أكثر المعتزلة بظاهر هذه الآية في مسائل لهم؛ يقولون: يجوز أن يدعى بدعوات يعلم الداعي أنه قد أعطى ذلك له، من نحو سؤال المغفرة: رب اغفر لي، وهو مغفور [له]، ورب أعطني كذا، وهو معطى له، ويقول: رب اغفر لي، وهو يعلم أنه لا يغفر له، ونحو هذا من المسائل لهم، فيحتجون بظاهر قوله: ﴿قُلْ رَبِّ أَعْمَرَ بِالْحَقِّ﴾ أمر رسول الله أن يدعو به على علم منه أنه لا يحكم [إلا] بالحق.

ونحن نقول: إنه لا يجوز أن يدعى بمثل هذا الدعاء على الإطلاق إلا على اعتقاد معنى آخر في ذلك كأن الله فعل ذلك؛ فيكون ذلك منه عدلا وحقا، نحو أن يكون قوله: ﴿قُلْ رَبِّ أَعْمَرَ بِالْحَقِّ﴾ أي: بالنصر له، والظفر على أعدائه، وله ألا ينصره، ويكون ذلك عدلا منه وحقا.

أو أن يكون المراد به: ﴿أَعْمَرَ بِالْحَقِّ﴾ أي: بالعذاب الذي هو حكمك على مكذبي الرسل، فأما أن يعتقد من قوله: ﴿رَبِّ أَعْمَرَ بِالْحَقِّ﴾ ما اعتقد المعتزلة فيحصل الدعاء به: اللهم لا تجز ورب اعدل، ومن عرف ربه هكذا فهو ليس يعرف حقيقته. وقال أبو عبيدة في قوله: ﴿رَبِّ أَعْمَرَ بِالْحَقِّ﴾، أي: رب احكم بحكمك وهو الحق، وهو محتمل مستقيم، وقد ذكرنا هذه المسألة وأمثالها فيما تقدم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَرَبَّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَيَّ مَا نَصِفُونَ﴾ أمر رسوله أن يستعين بالله - تعالى - على ما يقولون من تكذيبهم إياه فيما يدعو ويعد. قال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿ءَاذَنْتُكُمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ أي: أعلمتكم؛ فصرت أنا وأنتم على سواء، وإنما يريد؛ بـ ﴿ءَاذَنْتُكُمْ﴾: أخبرتكم وأعلمتكم ذلك؛ فاستوينا في العلم، وهو ما ذكرنا.

وقال أبو عوسجة: قوله: ﴿ءَاذَنْتُكُمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾، أي: كلكم. والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وعليه التكلان.

\* \* \*

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٨٩).

## سورة الحج كلها مكية إلا ثلاث آيات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ<sup>١</sup> إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تُذْهِلُ كُلَّ مَرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴿٢﴾﴾

قوله - عز وجل-: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ﴾ قد ذكرنا تأويله في غير موضع .  
 وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ قال الحسن: إن بين يدي الساعة آيات تحجب التوبة وقبول الإيمان، منها: الزلزلة التي ذكر، ومنها: طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدجال، والدابة، وخروج يأجوج ومأجوج، وأمثاله، وهو كقوله: ﴿أَوْ يَأْتِيكَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَوَ تَكُنَّ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨].

وجائر - عندنا - أن تكون هذه الآيات غاية لقبول التوبة والإيمان، يقبل إلى ذلك الوقت، ولا يقبل بعد ذلك وإن تابوا وآمنوا.

أو أن يكون قوله: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ [الأنعام: ١٥٨]؛ لأنهم لا يؤمنون لما تشغلهم تلك الآيات عن ذلك فلا يؤمنون؛ لأن تلك الآيات تعم الخلائق كلهم: المؤمن والكافر جميعاً؛ فلا يعرف المبطل والضال أنه على الضلال والباطل، فيرجع إلى الهدى والحق، ليس كعذاب ينزل على قوم خاصة؛ لأن ذلك يعرف أولئك أنه إنما ينزل بهم خاصة؛ لما فيهم من التكذيب والعناد، وإذا كانت الآيات عامة، لم يعرف أهل الضلال أنهم على باطل، وأنه إنما ينزل بسببهم؛ لما يرونه أنه قد عمّ الخلائق كلها، فقوله: ﴿لَا يَنْفَعُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]؛ لأنهم لا يؤمنون، كقوله: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] أي: لا يكون لهم من يشفع، ليس أن يكون لهم شفعاء فيشفعون فلا تقبل شفاعتهم؛ فعلى ذلك جائر أن يكون قوله: ﴿لَا يَنْفَعُ﴾ لأنهم يشغلون عن الإيمان فلا يؤمنون، فلا ينفع لهم، على ما ذكرنا.

ثم اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ﴾: قبل الساعة، وقيل<sup>(٢)</sup>: القيامة.

وقال بعضهم: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ﴾ هي الساعة، وصفها بالشدة والفرع فقال: ﴿يَوْمَ

(١) قاله علقمة والشعبي، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٤٨٩٨، ٢٤٨٩٩) وانظر: الدر المنثور (٦١٨/٤).

(٢) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٩١٢)، وانظر: الدر المنثور (٦١٩/٤).

تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ ﴿١﴾ أي: تشغل كل مرضعة؛ لشدة أهوالها وأفزاعها ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا﴾ هذا على قول من يقول: إن زلزلة الساعة قبل الساعة يكون على التحقيق، أي: تذهل عما أرضعت، وتضع حملها؛ لأنها تكون في ذلك الوقت مرضعًا وحاملًا؛ فتذهل - لأهوال ذلك وأفزاعه - عن ولدها، وتضع ما في بطنها، كقوله: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ . . .﴾ الآية [عبس: ٣٤]، فذكر هؤلاء؛ لأن من أصاب شيئًا من البلاء في هذه الدنيا يفرغ إلى هؤلاء، فيخبر أن في ذلك اليوم يفر بعض من بعض لشدة ذلك اليوم وهوله؛ لشغله بنفسه.

وعلى قول من يقول: إن زلزلة الساعة هي الساعة؛ فيخرج قوله: ﴿تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ . . .﴾ الآية على التمثيل، أي: تذهل عما أرضعت أن لو كانت مرضعة، وتضع حملها أن لو كانت حاملًا؛ لشدته وهوله. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ﴾ أي: من مكن له وقوي يرى الناس كأنهم سكارى وما هم بسكارى، وإلا لم يجز أن يراهم سكارى وليسوا هم بسكارى في الحقيقة.

وإنما قلنا: إنه يرى من مكن له وقوي، وإلا لو كانوا كلهم سكارى، لكان لا يراهم سكارى؛ لأن السكران لا يرى من كان في مثل حاله سكران.

أو أن يكون خاطب به رسوله، ولا يكون فيه ذلك الهول الذي يكون في غيره.

أو أن يكون ذلك على التمثيل، ليس على التحقيق.

وقول أهل التأويل: يقول لآدم في ذلك: «قم فابعث بعث النار»، فيقول: يا رب كم؟ فيقول: «من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين في النار، وواحد في الجنة»، ويروون الأخبار في ذلك عن رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>، فإن ثبت ما روي عنه في ذلك وإلا الكف عن مثله أولى؛ لأنه يحزن حيث يؤمر أن يتولى بعث ولده إلى النار من غير أن كان ما يستوجب هذه العقوبة.

قال القتيبي: ﴿تَذْهَلُ﴾: أي تسلو عن ولدها وتتركه.

وقال أبو عوسجة: ﴿تَذْهَلُ﴾: أي: تنسى، يقال: ذهل يذهل ذهولا، وأذهلته؛ أي: أنسيته.

وقال غيره: أي: تشغل، والحمل بالنصب: ما في البطن، والحمل بالخفض: ما على

(١) في الباب عن أبي سعيد الخدري، أخرجه البخاري (٦٥٣٠)، ومسلم (٢٢٢/٣٧٩) وابن جرير (٢٤٩٠٧، ٢٤٩٠٨، ٢٤٩٠٩) وأحمد وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات، كما في الدر المنثور (٦١٨/٤).

الظهر، والزلزلة: الرجفة، يقال: زلزلت، أي: حركت، وتزلزلت، أي: تحركت.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ ﴿٣﴾ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَإِنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴿٤﴾ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تَرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُّخَلَّقَةٍ لِّنُسَبِّنَ لَكُمْ وَنُقَرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَىٰ الْأَرْضَ هَائِدَةً فَإِنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ فَهَتَّاتِ وَرَبَّتْ وَانْبَتَتْ مِن كُلِّ رَوْحٍ بِهِجٍ ﴿٥﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِي الْقُبُورِ ﴿٧﴾﴾

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ ذكر المجادلة في الله، ولم يبين فيم جادلوا؟ وقد كانت مجادلتهم من وجوه:

منهم من جادل في مشيئة الله تبارك وتعالى.

ومنهم من جادل: أن هذا العالم منشأ أم لا؟

ومنهم من جادل في وحدانية الله تعالى: واحد أو عدد؟

ومنهم من جادل في بعث الأنبياء وإرسال الرسل.

ومنهم من جادل في إنزال الكتب.

ومنهم من جادل في دين الله -تعالى- المدعو إليه.

وبمثل هذا قد كثرت مجادلاتهم فيما ذكرنا، وكل ذلك كان مجادلة بغير علم؛ لأنهم لو تفكروا في هذا العالم، ونظروا فيه حق النظر لعرفوا أن لهذا العالم منشأ، وأنه واحد لا عدد، وأنه عالم قادر بذاته، وأنه بعث الرسل والكتب، وعرفوا أيضًا أنه يبعث هذا العالم ويحييهم، وأنه قادر على ذلك، لكنهم [لم] يتفكروا فيه، ولم ينظروا حق النظر، فجادلوا فيه بغير علم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ يحتمل أن يكون قوله: ﴿وَيَتَّبِعُ

كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾: الشيطان المعروف نفسه، يتابعه في كل ما يدعوه.

وجائز أن يكون أراد أنه يتبع كل من يعمل عمل الشيطان، وهم القادة الذين كانوا يدعون إلى اتباع ما يدعو الشيطان ويوحى إليهم ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١]، أخبر أن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم من الإنس ليجادلوكم، فذلك معنى قوله: ﴿وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ قيل: فاعل بمعنى فاعل،

على ما ذكر في آية أخرى: ﴿مِن كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ﴾ [الصفات: ٧] قال بعضهم: كل متمرد في العناد والمكابرة، فهو مارد.

وقال بعضهم: المارد: هو المجاوز عن جنسه في عتوه وتمرده؛ ولذلك سمي الذي لا لحية له: أمرد؛ لخروجه ومجاوزه أجناسه ورجاله، والمارد بالفارسية: ستنه.

وقوله - عز وجل -: ﴿كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَإِنَّهُ يُضِلُّهُ﴾ قال بعضهم: كتب على الشيطان أن من تولاها واتبعه أن يضلّه ﴿وَيَهْدِيهِ﴾ أي: يدعوه ﴿إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾، وهو ما قال في آية أخرى: ﴿أَوَّلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [لقمان: ٢١].

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: كتب على من تولى الشيطان واتبعه أنه يضلّه، أي: يدعوه إلى ما به ضلاله وهلاكه.

وقوله: قيل: حكم.

وقيل: قضى.

و ﴿كُتِبَ﴾ يحتمل الإثبات، أي: أثبت في أم الكتاب: أن من تولى الشيطان واتبعه أنه يضلّه، وقد ذكر إضلال الشيطان في غير موضع.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تَرَابٍ ثُمَّ مِّن نُطْفَةٍ﴾ أي: خلقنا أصلكم من تراب، وخلقنا أولاده من نطفة ﴿ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ...﴾ الآية.

تأويله - والله أعلم -: أن كيف تشكون في البعث وتنكرونه وليس سبب إنكاركم البعث إلا أن تصيروا ترابًا أو ماء في العاقبة، وقد كنتم في مبادئ أحوالكم ترابًا وماء، فكيف أنكرتم بعثكم إذا صرتم ترابًا؟

أو أن يكون معناه: أن كيف أنكرتم البعث وقد رأيتم أنه يقبلكم من حال النطفة إلى حال العلقه، ومن العلقه إلى المضغة، ولا يقبل من حال إلى حال بلا عاقبة تقصد، فلو لم يكن بعث - كما تزعمون - لكان خلقكم وتقليبكم من حال إلى حال عبثًا؛ على ما أخبر: أن خلق الخلق لا للرجوع إليه عبث، كقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥] صير خلق الخلق لا للرجوع إليه عبثًا، فعلى ذلك الأول.

أو أن يكون تأويله - والله أعلم -: ﴿فإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تَرَابٍ ثُمَّ مِّن نُطْفَةٍ...﴾ إلى آخر الآية، ولو اجتمع حكماء البشر وعلمائهم ليعرفوا السبب الذي خلق البشر من ذلك التراب أو من النطفة - ما قدروا عليه، وما وجدوا للبشر فيه أثرا، ولا معنى البشرية فيه،

(١) قاله قتادة بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٩١٩)، وعن مجاهد (٢٤٩٢٠، ٢٤٩٢١)، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٢٠).

فمن قدر على ابتداء إنشاء هذا العالم من التراب أو من النطفة من غير سبب يوجد فيه، ولا أثر - لقادر على إعادتهم، وإعادة الشيء في عقولكم أهون وأيسر من الابتداء، فمن قدر على الابتداء فهو على الإعادة أقدر.

وقوله: ﴿مُخَلَّقَةً وَغَيْرَ مُخَلَّقَةٍ﴾.

قال بعضهم: ﴿مُخَلَّقَةً﴾: أي مخلوقة خلقا، و ﴿وَغَيْرَ مُخَلَّقَةٍ﴾: أي غير مخلوقة خلقا، نطفة على حالها.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿مُخَلَّقَةً﴾ أي: تامة، و ﴿وَغَيْرَ مُخَلَّقَةٍ﴾ أي: غير تامة خلقا، وهو الأشبه؛ لأن التشديد إنما يذكر لتكثير الفعل، والتخفيف لتقليله، فكانه قال: ﴿مُخَلَّقَةً﴾، أي: قد أتم خلقها من الجوارح والأعضاء، و ﴿وَغَيْرَ مُخَلَّقَةٍ﴾، أي: غير تامة خلقا، بل ناقصة.

وقوله: ﴿لِنُسَبِّنَ لَكُمْ وَنُقَرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَّا أَجَلٍ مُّسَمًّى...﴾ كان قوله: ﴿وَنُقَرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ﴾ موصولا بقوله: ﴿مِنْ نُّطْفَةٍ تُدْرَأُ مِنْ مَضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُّخَلَّقَةٍ﴾ ثم ﴿وَنُقَرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَّا أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾: من ستة أشهر إلى ستين، أو ما شاء الله ﴿ثُمَّ نَخْرِجُكُمْ﴾ من الأرحام بعد الإقرار فيها ﴿طِفْلًا﴾ قال بعضهم: ثم نخرج كلا منكم طفلا.

وقال بعضهم: واسم الطفل يجمع ويفرد.

﴿ثُمَّ لِنَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ﴾ قال بعضهم: الأشد هو ثلاث وثلاثون سنة.

وقال بعضهم: هو من ثماني عشرة سنة إلى ثلاثين سنة، وأصل الأشد: هو من اشتداد كل شيء، وتقوي كل شيء فيه من الجوارح والأعضاء، وكل ما ركب فيه من العقل وغيره، ثم عند ذلك يبين لهم، ويكون قوله: ﴿لِنُسَبِّنَ لَكُمْ﴾ بعد هذا كله إذا بلغوا المبلغ الذي يعرفون تقليبه إياهم من حال إلى حال، على ما ذكر، ثم يحتمل قوله: ﴿لِنُسَبِّنَ لَكُمْ﴾ وجوها:

أحدها: يبين قدرته وسلطانه: أن من قدر على تحويلهم من حال التراب إلى حال الإنسانية والبشرية، ومن حال النطفة إلى حال العلقة... ثم إلى آخر ما ذكر لقادر على البعث والإحياء بعد ما صاروا ترابا.

أو يبين علمه في الظلمات الثلاث التي كان الولد فيها أن كيف قلبه من حال إلى حال

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٤٩٢٣، ٢٤٩٢٤) وعبد بن حميد وعبد الرزاق عنه، كما في الدر المنثور (٦٢١/٤).

في تلك الظلمات؛ ليعلموا أنه لا يخفى عليه شيء.

أو يبين حكمته وتدييره في خلق الإنسان من التراب ومن النطفة ما لو اجتمع جميع الحكماء من البشر والعلماء؛ ليعرفوا المعنى الذي به خلق الإنسان منه وصار به بشراً ما قدروا عليه، ولا عرفوا السبب الذي به صار كذلك؛ ليعلموا أنه حكيم بذاته وعالم قادر بذاته، لا بتعليم غيره، ولا بإقدار غيره، فمن كان هذا سبيله لا يعجزه شيء؛ ينشئ الأشياء من الأشياء ولا من الأشياء على ما شاء وكيف شاء.

وقوله: ﴿وَمِنْكُمْ مَّنْ يُؤْتَفَّكُ﴾ أي: من يتوفى قبل أن يبلغ أشده، دليله قوله: ﴿وَمِنْكُمْ مَّنْ يُؤْتَفَّكُ﴾ أي: من قبل أن يبلغ ذلك المبلغ وهو الأشد، ﴿وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرَدُّ إِلَيْكَ أَرْذَلُ الْعُمُرِ﴾ أي: إلى وقت ما يستقدر ويستخبث، ليس كالصغير؛ لأن الصغير والطفل مما يؤمل منه في العاقبة والمنافع والزيادات، [و]هذا لا يرجى منه ولا يؤمل منه العاقبة، كلما مرّ عليه وقت كان أضعف في عقله ونفسه، ولا كذلك الصغير، وهو ما قال: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤].

قال القسبي<sup>(١)</sup>: ﴿أَرْذَلُ الْعُمُرِ﴾: أي: الخرف والهرم.

وقوله: ﴿لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ أي: لكيلا يعلم من بعد ما كان يعلمه شيئاً. ثم ذكر قدرته وسلطانه فقال: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَائِلَةً﴾ قال بعضهم: ميتة، وقيل: مشققة، وقيل: يابسة، وقيل: بالية.

وقوله: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ﴾ قال الزجاج<sup>(٢)</sup>: ﴿وَرَبَّتْ﴾: من الزيادة والنماء، وكذلك قال أبو عوسجة: يقال: ربا يربو، أي: زاد، وهو من الربا، وربا من الارتفاع، ربا يربو ربوة، كقوله: ﴿وَأَوَّسُهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ [المؤمنون: ٥٠]. ثم أضاف الاهتزاز والزيادة إلى الأرض، وهي لا تهتز ولا تربو، إنما يربو ويهتز ما يخرج منها من النبات، لكن أضاف ذلك إليها لما بها كان اهتزاز ذلك النبات، وبها كان النماء؛ فأضيف إليها.

أو إن كان من الارتفاع والربوة، فهي ترتفع وتتفتح وتهتز بالمطر.

وقوله: ﴿وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بِهِيجٍ﴾ قيل<sup>(٣)</sup>: البهيج: الحسن؛ يخبر في كل هذا قدرته وسلطانه: أن من قدر على إحياء الأرض بعد ما كانت يابسة ميتة، لقادر على إحياء

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩٠).

(٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٤١٣/٢).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٩٣٧، ٢٤٩٣٨)، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٢٢).



الموتى بعد الموت، وبعد ما صاروا ترابًا.

وقوله: ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٌ﴾ أي: من كل جنس حسن ﴿بَهِيجٌ﴾ أي: يسر، وهو فيعل بمعنى فاعل، يقال: امرأة ذات خلق باهج.

وقال أبو عوسجة: الهامد: البالي، يقال: همد الثوب: إذا بلي، والهامد أيضًا: الخامد، خمدت النار تخمد خمودًا.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿وَرَبَّتْ﴾ أي: أضعفت النبات.

وقوله: ﴿ذَلِكَ يَأْنُ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ﴾ أي: ذلك الذي تقدم ذكره من الساعة وزلزالتها وأحوالها وما ذكر من خلق الإنسان وتقليبه من حال إلى حال، وما ذكر من البعث والإحياء، وإحياء الأرض بعد ما كانت هامدة - هو الحق.

﴿ذَلِكَ يَأْنُ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ﴾ أي: كائن لا محالة؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَأَنْتُمْ يُحْيِ الْمَوْتَى . وَأَنْتُمْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ هذا كله يدل أن قوله: ﴿ذَلِكَ يَأْنُ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ﴾ في تحقيق البعث والإحياء بعد الموت، وأنه لا يعجزه شيء، وأنه قادر بذاته، عالم [بذاته].

وقال بعضهم: ﴿ذَلِكَ﴾ يقول: هذا الذي فعل وظهر من صنعه يدل على أن الله هو الحق وغيره من الآلهة التي يعبدونها باطل، وأنه يحيي الموتى في الآخرة، لا الآلهة التي يعبدونها، ﴿وَأَنْتُمْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [أي: قدير] على ما يشاء، وهو ما أخبرنا. وقال الحسن: هو اسم من أسماء الله تعالى سمي به؛ لأنه يحكم بالحق.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ﴾ ﴿٨﴾ ثَانِي عَطْفِهِ لِئُضِلَّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ لَمْ فِي الدُّنْيَا خَيْرٌ وَنُذِقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٩﴾ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلْمٍ لِلْعَبِيدِ ﴿١٠﴾ .

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ يحتمل قوله: ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ حسي ﴿وَلَا هُدًى﴾ أي: لا بيان دليلي من جهة العقل ﴿وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ﴾ أي: ولا وحي ينير ما يجادل فيه ويخاصم.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي: بغير إذعان ممن عنده العلم ﴿وَلَا هُدًى﴾ لا استسلام لمن عنده الدليل، ولا خضوع لمن عنده كتاب منير<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله ابن جرير (١١٢/٩)، وبنحوه أخرجه عن قتادة (٢٤٩٣٤، ٢٤٩٣٥).

(٢) ينظر: اللباب (٢٧/١٤-٢٨).

وقوله: ﴿ثَائِي عِطْفِهِ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: لاوي عنقه إلى معصية الله.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ناظر في عطفه، أي: في جانبه، ومثل هذا.  
لكن حقيقته تخرج على وجهين:

أحدهما: على التمثيل والكناية عن إعراضه عن دين الله الحق والصدود عنه، كقوله:  
﴿أَنْقَلَبَ عَلَيَّ وَجْهِي﴾ [الحج: ١١] وقوله: ﴿أَنْقَلَبْتُمْ عَلَيَّ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤]  
ونحوه، كله على التمثيل والكناية عن الإعراض عن الحق والصدود، لا على حقيقة  
الانقلاب على الأعقاب؛ فعلى ذلك جائز قوله: ﴿ثَائِي عِطْفِهِ﴾ يخرج على التمثيل  
والكناية عن الإعراض عن الحق.

وجائز أن يكون على حقيقة عطف العنق والميل عنهم تكبرًا وتجبيرًا منه عليهم.

ثم بين أنه لم يفعل؟ فقال: ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

ثم أخبر ما له في الدنيا بصنعه؟ فقال: ﴿لَمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾.

قال بعضهم: الخزي: هو العذاب الذي يفضحه، وأصل الخزي: الهوان والذل، وهم  
لما عرضوا عن عبادة الله ودينه بلوا بعبادة الأصنام واتباع الشيطان، فذلك الخزي لهم في  
الدنيا.

ثم أخبر ما له في الآخرة من الجزاء؟ فقال: ﴿وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ وعامة  
أهل التأويل<sup>(٣)</sup> يصفون الآية إلى واحد منهم وهو النضر بن الحارث، ويقولون: ﴿لَمْ فِي  
الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾؛ لأنه أسر يوم بدر، فضرب عنقه، وقتل صبيرا، فذلك الخزي له.

والحسن يقول: هذا الخزي لجميع الكفرة؛ لأنه لم يزل هذا صنيعهم منذ كانوا، فلهم  
الخزي في الدنيا: الخسف والحصب، على ما كان في الأمم الخالية.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ﴾ ليس على تحقيق تقديم الأيدي، ولكن على

التمثيل؛ لما بالأيدي يقدم، فذكر اليد لذلك على ما ذكرنا من انقلاب الأعقاب.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلْمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾؛ لأنه لا يأخذ أحدًا بغير ذنب ولا

يأخذه بذنب غيره.

(١) قاله مجاهد وقتادة أخرجه ابن جرير عنهما (٢٤٩٤٠، ٢٤٩٤١، ٢٤٩٤٢، ٢٤٩٤٣)، وانظر: الدر  
المشثور (٦٢٣/٤).

(٢) قاله قتادة بنحوه، أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر  
المشثور (٦٢٣/٤).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشثور (٦٢٣/٤).

**قوله تعالى:** ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ انْفَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَاسِرٌ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخَسِرَانُ الَّذِينَ ﴿١١﴾ يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نِفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴿١٢﴾ يَدْعُوا لَمَن ضَرَّهُمْ قَرْبٌ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴿١٣﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ اختلف في قوله: ﴿عَلَى حَرْفٍ﴾:

قال بعضهم: ﴿يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾، أي: على شك يمتحن ربه؛ على أنه [إن] أعطاه طمعه وأمله في هذه الدنيا حقق له الألوهية والعبادة، وإن لم يجد طمعه وأمله لا يحقق له ذلك، ويقول: ليس هو بئله؛ إذ لو كان إلهاً لأعطاه ما يطلب منه على هذا الشك، يعبد بالامتحان.

وقال بعضهم: ﴿عَلَى حَرْفٍ﴾ أي: على شرط، أي: يعبد على شرط الإعطاء؛ يقول: إن أعطاني أملي عبدته، وإن لم يعطني ذلك لم أعبد؛ تكون عبادته على هذا الشرط. وقال بعضهم: ﴿يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ أي: على حال واحدة، [و] على جهة واحدة، ليس يعبد على حالين كالمؤمن يعبد في حالين جميعاً: حالة الظاهر، وحالة الباطن، وحالة الضراء والسراء، وحالة السعة والشدة على ما تَعَبَّدَهُ الله، كقوله: ﴿وَيَكُونُ لَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨] ونحوه، عبده المؤمن على الحالين جميعاً على ما تعبده الله، والمنافق إنما يعبد على حالة السعة [و] الخصب؛ لأنه ليس يعرف ربه حق المعرفة، وإنما يعبد السعة والرخاء، وأما المؤمن فإذا عرف ربه عبده في الأحوال كلها لما عرف نفسه عبداً لسيده، ولم ير للعبد سعة ترك العبادة لمولاه في كل حال، ورأى للمعبود حق استعباده واستخدامه في كل حال: في حال الضيق وحال السعة.

أو أن يكون رأى ما يصيبه من الشدائد والبلايا بتقصير كان منه وتفريط؛ فعبد في الأحوال كلها.

أو لما رأى وعرف [أن نعم] ربه عليه كثيرة، ورأى شكر تلك النعم عليه لازماً؛ فعبد في الأحوال كلها؛ شكروا لتلك النعم، وأما أولئك لم يروا لله على أنفسهم نعماً وإنما عبده على الجهة التي ذكرنا، كانوا فرقا من الكفرة:

[منهم] من يعبد الله في حال الشدة والضيق ولا يعبد في حال السعة والرخاء، كقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِلَهُهُ فَلَمَّا يَجْحَكَ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنسَانُ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٦٧]، ونحوه.

ومنهم من كان يعبد في حال السعة والرخاء، وهو ما ذكرنا من أمر المنافق.  
وأما المؤمن فهو يعبد في الأحوال كلها لما رآه معبودًا حقيقة، على ما ذكرنا.  
وقوله: ﴿وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ﴾: قد ذكرنا أن الفتنة هي المحنة التي فيها بلاء وشدة.  
وقوله: ﴿أَنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ﴾:

قال بعضهم: هو على التمثيل؛ على ما ذكرنا في قوله: ﴿تَكَصَّ عَلَىٰ عَقَبَيْهِ﴾  
[الأنفال: ٤٨]، وقوله: ﴿أَنقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

وقال بعضهم: على تحقيق انقلاب وجهه؛ لأنه كان عبادته ظاهرة، لم يكن يعبد في  
الباطن في حال السعة، فلما أصابته الشدة ترك عبادته ظاهرًا على ما كان باطنه، فهو  
انقلاب وجهه، والله أعلم.

وقوله: ﴿خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ﴾: أما خسران الدنيا؛ لأنه فات عنه ما كان يأمله  
بزوالها، وخسران الآخرة ظاهر: العذاب والشدائد.

وجائز أن يكون خسران الدنيا هو خضوعه لمن لا يضر ولا ينفع للعبادة للأصنام ﴿ذَلِكَ  
هُوَ الخُسْرَانُ الْمُمِينُ﴾؛ لأنه خسر في الدارين جميعًا أمله وطمعه، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نِنْفَعُهُ﴾.

قيل: إن الآية في المنافقين، وهم كانوا لا يعبدون على حرف ليست بعبادة الله، إنما  
هي عبادة للشيطان، فأخبر أنه يعبد ما لا يضره إن ترك العبادة له، ولا ينفعه إن عبده؛ يدل  
على ذلك: [قوله]: ﴿هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾؛ لأنه عبد من لا يضره إن لم يعبد، ولا ينفعه إن  
عبده، فذلك هو الضلال البعيد.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَدْعُوا لِمَن ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِ﴾.

قال بعضهم: تأويله: يدعو من ضرره أقرب من نفعه.  
وقال بعضهم: قوله: ﴿يَدْعُوا لِمَن ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِ﴾، هذا إن عبده، ضره عبادة  
إياه في الآخرة والأولى؛ حيث قال: ﴿مَا لَا يَضُرُّهُ﴾ إن ترك عبادته في الدنيا ﴿وَمَا لَا  
يَنْفَعُهُ﴾ إن عبده<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَكَانَ الْعَشِيرُ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿لَيْسَ الْمَوْلَىٰ﴾ أي: الولي، وهو الشيطان ﴿وَلَيْسَ الْعَشِيرُ﴾ يعني:  
الصاحب، كقوله: ﴿وَكَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] أي: صاحبوهن بالمعروف.

(١) ينظر: اللباب (٣٦/١٤).

(٢) قاله ابن زيد، وأخرجه ابن جرير (٢٤٩٥٧)، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٢٤).

وقال بعضهم: ﴿لَيْسَ الْمَوْلَىٰ﴾ أي: الولي، وهو الشيطان، ﴿وَلَيْسَ الْعَشِيرُ﴾ أي: القرين الذي لا يفارق.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: أي: الصاحب والخليل، وهو ما ذكرنا، كله واحد.

وقال أبو عوسجة: العشير: الرفيق الذي تعاشره وتصاحبه وتخالطه، والعشير: الزوج أيضًا.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿ثَانِي عَطْفِهِ﴾: يتكبر معرضاً، وكذلك قال أبو عوسجة: ﴿ثَانِي عَطْفِهِ﴾، أي: متكبراً متجبراً، والعطف في الأصل: الجانب، والأعطف جمع. وقوله: ﴿مَنْ يَبْعُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾ قال: لا يدري أحق هو أم باطل؟ وهو الشك، يقال: إنني من هذا الأمر على حرف، أي: على شك، لست بمستيقن.

وقال القتيبي<sup>(٣)</sup>: على حرف واحد، وعلى وجه واحد، وعلى مذهب واحد.

وقال قتادة: على شك، على ما ذكرنا.

وقال أبو عبيدة<sup>(٤)</sup>: على حرف، أي: لا يدوم، ويقول: إنما أنا حرف، أي: لا أثق بك، ونحو هذا، وأصله ما ذكرنا فيما تقدم.

وقال بعضهم: قوله: ﴿يَدْعُوا لِمَنْ ضَرَّهُ﴾ في الآخرة ﴿أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾، ﴿أَنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ﴾ أي: يرجع إلى دينه.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ ﴿١٤﴾ مَنْ كَانَتْ يَنْظُرُ أَنْ لَنْ يَصْرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ ﴿١٥﴾ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ آيَاتٍ يَتَذَكَّرُ مِنْهَا إِنْ يَكْفُرْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ مَنْ يُرِيدُ ﴿١٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَاللَّذِينَ أَسْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١٧﴾.

وقوله -عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾.

المعتزلة كذبت هذه الآية والآية التي تلي هذه الآية، وهو قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يُرِيدُ﴾؛ لأنهم يقولون: أراد إيمان جميع الخلائق ثم لم يفعل ذلك، وأراد جميع الخيرات

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩١).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩٠).

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩٠).

(٤) ينظر: مجاز القرآن (٤٦/٢).

والكف عن الشرور ثم لم يقدر على وفاء ما أراد، ويقولون: لا صنع له في أفعال العباد، ولا تدبير؛ فعلى قولهم: لم يفعل الله مما أراد واحدًا من ألوف، ويقولون: إن الله أراد هدى جميع الخلائق، لكنهم لم يهتدوا، وهو أخبر أنه يهدي من يريد، وهم يقولون: يريد هدى الخلق كلهم فلم يهتدوا.

ونحن نقول: من أراد الله هداه اهتدى، وما أراد أن يفعل فعل، وهو ما أخبر ﴿فَعَالٌ لَمَّا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧] أخبر أنه يفعل ما يريد، فيخرج على قولهم على أحد الوجهين: إما على الخلاف في الوعد، وإما على الكذب في القول والخبر، فنعوذ بالله من السرف في القول.

وقوله -عز وجل-: ﴿مَنْ كَانَتْ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ﴾.

تأويل الآية -عندنا- يخرج على وجهين:

أحدهما: من كان يظن أن لن ينصر الله محمدًا -عليه أفضل الصلوات- ثم نصره، فغازه نصره إياه فيدوم غيظه - ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ﴾ أي: بحبل من السماء فيخنق ويقتل نفسه؛ ليذهب غيظه الذي غازه نصره؛ يستريح مما غازه.

والثاني: يخرج على الوعد بالنصر والخبر: أنه ينصره، يقول: من كان يظن أن ما وعد له من النصر، لا يفعل ذلك له، ولا ينصره، ولا ينجز ما وعد؛ ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ﴾، أي: ليحبس ما وعد له من النصر؛ إن غازه ما وعد؛ ليذهب غيظه الذي غازه؛ فعلى هذا التأويل يكون السماء سماء الأصل، أي: يحبس السبب الذي ينزل من السماء.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿مَنْ كَانَتْ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ﴾ أن لن يرزقه الله، ويجعله صلة قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ [الحج: ١١] لأنه يجعل الآية في أهل النفاق، يقول: من كان يظن من أهل النفاق: أن الله لا يرزقه إذا كان في ذلك الدين الذي كان فيه ودام - فليمدد بما ذكر.

وقال مجاهد: ﴿كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ﴾، قال ذلك خيفة ألا يرزق.

وأهل التأويل صرفوا السماء إلى سقف البيت، ويقولون: القطع: الخنق.

وقال القتيبي: ﴿مَنْ كَانَتْ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ﴾ أي: لن يرزقه الله وهو قول أبي عبيدة

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٩٦٤)، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٢٥).

يقال: مطر ناصر، وأرض منصورة، أي: ممطورة.  
وقال المفسرون<sup>(١)</sup>: من كان يظن أن لن ينصر الله محمدا ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ﴾، أي:  
بحبل إلى سقف البيت، ﴿ثُمَّ لِيُقَطِّعْ﴾، أي: ليختنق: ﴿فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُدْهِبَنَّ كَيْدُهُمْ﴾ - أي:  
حليته - غيظه، أي: ليجهد جهده.

وقال أبو عوسجة: ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ﴾ قال: هذا شيء لا يكون ولا يقدر عليه، وهذا ذم  
للمقول فيه؛ لأنه جعل السماء سماء الأصل، وقوله: ﴿فَلْيَمْدُدْ﴾ أي: يمد يده.  
وقوله: [﴿بِسَبَبٍ﴾] السبب في الأصل: الحبل، أي: يعلق سببا فيرتقي في السماء،  
والسبب: الحمار، وسبب جمع، أي: حمر.

قال: والسبب: الحبل بلغة هذيل.  
وقوله: ﴿مَا يَغِيْظُ﴾: هو شدة الغضب.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ أي: مثل هذا، وهكذا أنزلناه آيات  
بينات، يبين ما لهم وما عليهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالصَّالِحِينَ وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ  
أَشْرَكُوا﴾: أما الصابئون: فإن الناس اختلفوا فيهم:  
قال أهل التأويل: هم عبادة الملائكة، وقد ذكرنا أقاويلهم فيه في سورة المائدة، فتركنا  
ذكره هاهنا لذلك.

﴿وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾: قيل: هم المشركون من العرب، وهم عبدة الأوثان والأصنام.  
وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ﴾، أي: يحكم بين هؤلاء يوم القيامة؛ لاختلافهم في  
الدنيا، كقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾  
[البقرة: ١١٣] ثم قال: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ [البقرة: ١١٣] أي: يحكم بين هؤلاء يوم  
القيامة، فالفصل بينهم يوم القيامة هو الحكم الذي ذكر في هذه الآية.

ويحتمل قوله: ﴿يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ في المقام: يعث هؤلاء إلى الجنة،  
وهؤلاء إلى النار؛ فذلك الفصل بينهم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿يَفْصِلُ﴾ أي: يبين لهم الحق من الباطل؛ حتى يقرؤا جميعًا  
بالحق ويؤمنوا به، لكن لا ينفهم ذلك يومئذ.

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٩٦٣، ٢٤٩٦٥، ٢٤٩٦٦، ٢٤٩٦٧)، وانظر: الدر  
المشور (٦٢٥/٤).

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ من أعمالهم، وأفعالهم، وإقرارهم، وأقوالهم، وجميع ما كان منهم.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَن يُبِينِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨﴾ هَذَانِ حَصَمَانِ أَخْنَصَمُوا فِي رَيْبِهِمُ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ ﴿٢٠﴾ وَلَهُمْ مَقْصِعٌ مِّن حديدٍ ﴿٢١﴾ كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُقُوا عَبَابَ الْحَرِيقِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُجْرُونَ فِيهَا مِن آسَافِرٍ مِّن ذَهَبٍ وَوَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٢٣﴾ وَهُدُوءًا إِلَى السَّلَامِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوءًا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ ﴿٢٤﴾

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ﴾ حرف (من) في ظاهر اللغة واللسان إنما يعبر به عن الممتحن من البشر والجن والملائكة، وأما الموات فإنه لا يعبر به عنه، وإنما يعبر عنه بحرف (ما)، لكن ذكر في آخره - وهو قوله: ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ...﴾ الآية - ما يدل أنه أراد الكل: الممتحن، والموات جميعاً، حيث قال: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ وإلا ظاهره ما ذكرنا: أنه إنما يعبر بـ (من) عن الممتحن، وبحرف (ما) عن الكل.

[و] جائز أن يكون عند الاجتماع يذكر باسم الممتحن؛ على ما يذكر عند اجتماع الذكر والأنثى باسم الذكور.

ثم ما ذكر من سجود هذه الأشياء يخرج على وجوه:

أحدها: سجود خلقه، يسجد كل شيء ذكر بخلقته لله، على ما ذكرنا في التسبيح.

والثاني: سجود عبادة، وهو سجود كل ممكن من [إتيانه] وتركه، وهو سجود الممتحن.

والثالث: سجوده: بذل ما بذل في هذه الأشياء من المنافع لا يتأتى بذلها لأحد من

الماء، والشمس، والشجر، والدواب، وكل شيء.

والرابع: ما ألهم هذه الأشياء من الطاعة لله والخضوع له؛ ألا ترى أنه قال: ﴿أَتَيْنَا

طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١] ألا ترى أنه ألهم الدواب معرفة إتيان

الصالح لهم واتباع المهالك؛ فجائز أن يعرفن طاعته والخضوع له، والله أعلم.



وقوله - عز وجل - : ﴿ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ ﴾ في الجنة ﴿ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَن يُرِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ ﴾ هذا يحتمل وجهين :

أحدهما : من خذله الله وطرده عن عبادته وبابه ﴿ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ ﴾ ، كقوله : ﴿ وَمَن يُضِلِلِ اللَّهُ فَهُوَ لِغَوَاةٍ مِّنْهُم مَّن بَدَلَهُمْ إِلَىٰ سَعِيرٍ ﴾ [الرعد : ٣٣] .

أو أن يقول : ومن أهانه الله في النار بالعذاب ، فما له من منجٍ ينجيه عن ذلك .  
﴿ وَإِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾ هذا على المعتزلة ؛ لأنهم يقولون : شاء أشياء فلم يفعل ، فهو يقول : ﴿ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾ .

وقوله : ﴿ هَٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ اختلفوا في تأويله :  
قال بعضهم <sup>(١)</sup> : نزل هذا في ستة نفر تبارزوا : ثلاثة من المسلمين : حمزة بن عبد المطلب ، وعلي بن أبي طالب ، وعبيدة بن الحارث ، وثلاثة من المشركين : عتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة ، والوليد بن عتبة ، فذلك اختصامهم .

وقال بعضهم <sup>(٢)</sup> : أهل الإسلام وأهل الكتاب في الدين : قالت اليهود والنصارى : نحن أولى بالله منكم يا معشر المسلمين ؛ لأن نبينا قبل نبيكم ، وديننا قبل دينكم ، وكتابنا قبل كتابكم . فقال المسلمون : بل نحن أولى بالله ، آمننا بكتابنا وكتابكم ، ونبينا ونبيكم ، وبكل كتاب أنزله الله ، ثم كفرتم أنتم بنينا ، وكتابنا ، وبكل نبي كان قبل نبيكم ؛ فأنزل الله تعالى ما فصل بين المؤمنين وأهل الكتاب فقال : ﴿ هَٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ بمحمد وبالقرآن ، وهم اليهود والنصارى ، ﴿ فَطَعَت لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ ... ﴾ إلى آخر ما ذكر ، وقال في المؤمنين : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ... ﴾ الآية .

وقال بعضهم <sup>(٣)</sup> : ﴿ هَٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ : النار والجنة : قالت النار : جعلني الله للعقوبة للعصاة والفسقة ، وقالت الجنة : جعلني الله للرحمة للأنبياء والأولياء ، ونحوه . لكن متى يكون للنار مخاصمة ، وكذلك الجنة ، وهو بعيد .  
وقال بعضهم : اختصم المسلم والكافر في البعث .

(١) قاله أبو ذر ، أخرجه البخاري (٤٧٤٣) ، ومسلم (٣٠٣٣/٣٤) ، وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والترمذي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل ، كما في الدر المنثور (٦٢٧/٤) .

(٢) قاله ابن عباس ، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٩٨٤) .

(٣) قاله عكرمة ، أخرجه ابن جرير عنه (٢٤٩٨٩) .

وجائز أن يكون اختصاصهم ما ذكر من أول السورة إلى هذا الموضع، من ذلك قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الحج: ٨] وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ [الحج: ١١] وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [الحج: ١٧] يكون اختصاصهم بين هؤلاء الذين ذكرهم في هذه السورة، وهم أهل الإسلام وأهل الكفر؛ في الآية بيان ذلك، حيث قال: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نِيَابٌ مِّن نَّارٍ﴾، وقال في المؤمنين: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الحج: ١٤].

ثم جائز أن يكون هذا الذي ذكر في الآية الأولى، حيث قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الحج: ١٧]: ينزل أهل الإسلام في الجنة وأهل الكفر في النار، والله أعلم. وقوله: ﴿قُطِعَتْ لَهُمْ نِيَابٌ مِّن نَّارٍ﴾ كقوله: ﴿سَرَابِيلُهُمْ مِّن قَطْرِانٍ...﴾ الآية [إبراهيم: ٥٠].

وقوله: ﴿يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ﴾ قيل: الحميم: الماء الحار الذي انتهى حره غايته.

وقوله: ﴿يُضْهِرُّ بِهِ مَاءٌ فِي بُطُونِهِمْ﴾:

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: يصهر: يذاب، يقال: صهرت النار الشحمة، والصهارة: ما أذيب من الألية، وكذلك قال: الصهارة: ما يبقى من الشحم والألية إذا أذيا، يقال: صهرت الشحم: أي أذبت، أصهره صهرا.

﴿وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِّن حديدٍ﴾ قال بعضهم: المقامع: الأعمدة من الحديد، وهو قول أبي معاذ.

وقال بعضهم: المقامع: شبه العصي، الواحدة: مقمعة.

قال أبو معاذ: يعني قوله: ﴿يُضْهِرُّ بِهِ مَاءٌ فِي بُطُونِهِمْ﴾ أي: يذاب ما في بطونهم خاصة، وأما الجلود فإنها تحرق؛ لأن الجلد لا يصهر ولا ينصهر، وقال: هذا مثل قول العرب: (أتيت فاطموني والله ثريدا، والله ولبنا قارصا - أي: حامضا - والله فإذا ورداء، والله وحملانا فارها) تضمير لكل شيء فعلا يشاكله، وفي القرآن مثله كثير، وكذلك في اللسان.

وقوله - عز وجل -: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَيْرِ أُعِيدُوا فِيهَا﴾: قال بعضهم:

إن جهنم إذا جاشت، ألقت من فيها إلى أعلاها، فيريدون الخروج منها، فيعيدهم الخزان فيها بالمقامع، ويقول لهم الخزنة: ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩١).

وقال بعضهم: إن في جهنم دركات، فإذا اشتد العذاب بهم ينقلبون من دركة السفلى إلى دركة العليا، ويصعدون، ثم يريدون الخروج منها، فيعادون فيها، كقوله: ﴿سَأَرْهُقُهُمْ صَعُودًا﴾ [المدثر: ١٧].

وقال بعضهم: إن النار تضربهم بلهبها فترفعهم، حتى إذا كانوا في أعلاها ضربوا بمقامع من حديد، فإذا انتهوا إلى أسفلها ضربهم زفر لهبها، والله أعلم بذلك. وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾، أي: من تحت أهلها، وهو كما ذكر في آية أخرى: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾.

وقوله: ﴿يُكَلِّمُونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا﴾ ذكر هذا - والله أعلم - لقوم رغبوا في هذه الدنيا بالتحلي بما ذكر، وتفاخروا به فيها، وهو ما ذكر: ﴿فَلَوْلَا أَلْقَى عَلَيْهِ آسُورَةٌ مِنَ الذَّهَبِ﴾ [الزخرف: ٥٣] وإلا قلما يرغب الناس في الدنيا في التحلي بما ذكر إلا النساء خاصة.

فإما أن ذكر للنساء أو لقوم تفاخروا به في الدنيا فوعدهم في الآخرة ذلك ﴿وَفِيهَا مَا نَسْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١]. وقوله: ﴿وَلُؤْلُؤًا﴾ قال الكسائي: من قرأ: ﴿لُؤْلُؤًا﴾ بالخفض فهو يخرج على أنهم: يحلون فيها من أساور من ذهب، ويحلون فيها من لؤلؤ حلية سوى الأساور. ومن قرأ بالنصب: ﴿وَلُؤْلُؤًا﴾، أي: يحلون فيها لؤلؤًا. وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾، وكذلك ذكر في الخبر: «هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ»<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾. جازئ أن يكون هذا في الدنيا والآخرة: أما في الدنيا: هو قول التوحيد، وشهادة الإخلاص، وأما في الآخرة كقوله: ﴿دَعْوَتُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ دَعْوَتِهِمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠] فهو القول الطيب الذي هدوا إليه. وقال بعضهم: قوله: ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ﴾: هو القرآن ﴿وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾: الإسلام وشرائعه.

وقال قتادة<sup>(٢)</sup>: «ألهمو التسبيح والتحميد كما ألهمو النفس».

(١) أخرجه البخاري (٥٤٢٦)، ومسلم (٢٠٦٧/٥) من حديث حذيفة.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٥٠٠٣)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس بنحوه، كما في الدر المنثور (٦٣١/٤).

وقال: ﴿الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ﴾: هو كل قول حسن.  
 وقوله: ﴿الْحَمِيدِ﴾ يحتمل ﴿صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾، أي: صراط الله، كقوله: ﴿صِرَاطِ اللَّهِ﴾ [الشورى: ٥٣].

ويحتمل أن يكون نعت ذلك الصراط، أي: صراط حميد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحُكْمِ يُظَلَمِ نُذُوقُهُ مِن عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿٢٦﴾ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقْنَاهُمْ مِن بَيْهِمَةَ الْأَنْفُسِ فَكُلُوا مِنهَا وَأَطِيعُوا أَمْرَ الْفَقِيرِ ﴿٢٨﴾ ثُمَّ لَيَقْبَسُوا نَفْسَهُمْ وَلَيُقْضَىٰ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَلا يَطْوُونَ أَلْيَاتٍ يَأْتِينَ الْعَمِيقَ ﴿٢٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قوله: كفروا ﴿ هو خبر ماض، وقوله: ﴿وَيَصُدُّونَ﴾ خبر مستقبل، فنسق المستقبل على الماضي.  
 قال الزجاج<sup>(١)</sup>: إن الكافرين والصادقين عن سبيل الله ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحُكْمِ يُظَلَمِ نُذُوقُهُ مِن عَذَابِ﴾.

وعندنا تأويله: أن الذين كفروا قبل أن يبعث محمد ويصدون الناس عن سبيل الله إذا بعث محمد.

ثم يحتمل قوله: ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أي: كانوا يمنعون المسلمين عن دخول المسجد الحرام للإسلام والسؤال عنه، والثاني: إخراجهم منه، كقوله: ﴿وَأَخْرَجَ أَهْلِيهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٧].

وقوله: ﴿الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ ظاهر هذا أن يكون الذي جعل فيه العاكف والبادي سواء هو المسجد الحرام؛ لأنه قال: ﴿جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً﴾، لكن أهل التأويل صرفوا ذلك إلى مكة، وقالوا: ﴿سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ في النزول في المنازل، وظاهره ما ذكرنا.

ثم يحتمل أن يكون المسجد الحرام مخصوصًا بهذا ليس كسائر المساجد التي لها أهل: أن أهلها أحق بها من غيرهم، وأما المسجد الحرام فإن الناس شرَّع، سواء العاكف

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٢/٤٢٠).

فيه والبادي.

ويحتمل أنه [خص] المسجد الحرام بأن الناس [سواء] فيه؛ ليعلموا أن الحكم في سائر المساجد كذلك: أن الناس فيها سواء أهلها وغير أهلها، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَافِئِ يُظَلِّمْ﴾ قال بعضهم: الإلحاد فيه: هو الشرك والكفر.

وقال [بعضهم]<sup>(١)</sup>: الإلحاد: هو كل المعاصي، وأصل الإلحاد: هو العدول والميل عن الطريق<sup>(٢)</sup>. وتأويله: ومن يلحد فيه إلحاد ظلم نذقه كذا. قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: من همَّ فيه بإلحاد بظلم نذقه كذا. ثم يحتمل تخصيص ذلك المكان بما ذكر وجوهها: أحدها: ليعلموا أن كثرة الخيرات وتضاعفها مما لا يعمل في إسقاط المساوي فيه وهدمها؛ لما روي: «أن صلاة واحدة بمكة تعدل كذا وكذا صلاة في غيرها من الأماكن»<sup>(٤)</sup>، وكذلك حسنة فيها. والثاني: خصت بالذكر فيه على التغليظ والتشديد، على ما خصت تلك البقعة بتضاعف الحسنات.

والثالث: أن أولئك ادَّعوا أنهم أولى بالله من غيرهم؛ لنزولهم ذلك المكان، فأخبر أن من يرد فيه بكذا نذقه، ليس تخصيص ذلك المكان بما ذكر، والعفو في غيره، ولكن بما ذكرنا. وقال بعضهم: معناه: من يرد فيه إلحادا بظلم، والباء زائدة، ومثله قوله: ﴿تَبَّتْ يُأَلْذُنِينَ﴾ [المؤمنون: ٢٠] معناه: تبنت الدهن. روي بالخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اختكأوا الطعام بمكة إلحاد»<sup>(٥)</sup>، وكذلك روي عن عمر<sup>(٦)</sup> وابن عمر<sup>(٧)</sup>.

(١) قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٥٠١٥، ٢٥٠١٦، ٢٥٠١٨)، وانظر: الدر المنثور (٦٣٣/٤).

(٢) ينظر: اللباب (٦٣/١٤، ٦٤).

(٣) قاله السدي ومجاهد والضحاك، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٥٠٢٢، ٢٥٠٢٣، ٢٥٠٢٤).

(٤) ورد في معناه أحاديث؛ منها: حديث عبد الله بن الزبير: أخرجه أحمد (٥/٤) وابن حبان (١٦٢٠) والبيهقي (٢٤٦/٥) ولفظه: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في ذلك أفضل من مائة صلاة في هذا» يعني في مسجد المدينة.

(٥) أخرجه البخاري في تاريخه، وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو داود (٢٠٢٠) وابن أبي حاتم وابن مردويه عن يعلى بن أمية، كما في الدر المنثور (٦٣٣/٤) وأخرجه البيهقي في الشعب عن ابن عمر، كما في المصدر السابق.

(٦) أخرجه سعيد بن منصور، والبخاري في تاريخه وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٦٣٣/٤)، (٦٣٤).

(٧) أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٦٣٤/٤).

وجائز أن يكون ما ذكرنا من التخليط والتشديد وتضاعف العقوبة؛ ولذلك كره قوم الجوار بمكة لما يتضاعف عليهم العقوبة إذا ارتكب فيه مائماً وألحد فيه، وجائز ما ذكرنا. وقد كره قوم بيع رباع مكة وإجارتها بقوله: ﴿سَوَاءَ الْعَلْكُفُ فِيهِ وَالْبَادُ﴾، وعلى ذلك رويت الأخبار بالنهي عن ذلك، روي عن رسول الله ﷺ قال: «مكة مناخ، لا يباع رباعها، ولا يؤاجر بيوتها»<sup>(١)</sup>.

[و] عن عمر - رضي الله عنه -: «يا أهل مكة، لا تتخذوا لدوركم أبواباً؛ ليرد البادي حيث شاء»<sup>(٢)</sup> ونهاهم أن يغلقوا أبواب دورهم<sup>(٣)</sup>. وليس في ظاهر الآية ذكر مكة؛ إن في الآية ذكر المسجد، حيث قال: ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءَ الْعَلْكُفُ فِيهِ وَالْبَادُ﴾، وإنما ذكر ذلك في المسجد الحرام خاصة.

وقال أبو حنيفة - رحمه الله -: أكره إجارة بيوت مكة في الموسم من الحاج والمعتمر، فأما المقيم والمجاور فلا نرى بأخذ ذلك منهم بأساً. وهو قول محمد. وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتِ الْبَيْتِ﴾ قال بعضهم: ﴿بَوَّأْنَا﴾، أي: هيأنا ﴿مَكَاتِ الْبَيْتِ﴾؛ لينزل فيه، والبيتوتة: الإنزال، كأنه قال: ﴿بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتِ الْبَيْتِ﴾، أي: أنزلناه مكان البيت<sup>(٤)</sup>؛ ليتخذ فيه بيتاً، وقلنا له: لا تشرك بي شيئاً، وهكذا بعث الأنبياء جميعاً، بعثوا ألا يشركوا بالله، وأمروا أن يدعو الناس إلى ترك الإشراك بالله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ﴾ وادع الناس أيضاً إلى ألا يشركوا بالله شيئاً.

ثم يحتمل قوله: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ﴾ ومن ذكر، أي: طهره من الأصنام والأوثان التي فيه لثلاثا يعبد غيره.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي﴾ عن جميع الخبائث، وعن كل أنواع الأذى من الخصومات، والبياعات، وغيرها، وذلك للمسجد الحرام ولغيره من المساجد يطهر ويجنب جميع أنواع الأذى والخبث والفحش.

(١) أخرجه الدارقطني (٥٨/٣)، والبيهقي (٣٥/٦) عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً وضعف إسناده، وصححا وقفه.

(٢) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٦٣٣/٤).

(٣) أخرجه عبد بن حميد وأبو بكر بن أبي شيبة من طريقين عنه، كما في الدر المنثور (٦٣٢/٤).

(٤) ينظر: الباب (٦٥/١٤-٦٧).

وقوله - عز وجل-: ﴿لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ قال أهل التأويل: ﴿لِلطَّائِفِينَ﴾ هم القادمون من البلدان ﴿وَالْقَائِمِينَ﴾: المقيمون هنالك ﴿وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾: المصلين.

ويحتمل قوله: ﴿لِلطَّائِفِينَ﴾: لكل طائف به، ﴿وَالْقَائِمِينَ﴾، ﴿وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [البقرة: ١٢٥]: لكل عاكف نحوه، والعاكف هو المقام للعبادة، ﴿وَالْقَائِمِينَ﴾: لكل قائم عاكف نحوه، ﴿وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ وساجد نحوه، أي: لكل مصلٍّ، وهذا أشبه، والله أعلم. وقوله: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: على الإعلام: أن أعلم الناس: أن لله عليهم الحج بالبيت، كقوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ...﴾ الآية [آل عمران: ٩٧].

والثاني: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ أي: ادع الناس ونادهم أن يحجوا البيت. قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: لما أمر الله إبراهيم ينادي في الناس بالحج، فنادى، فأسمع الله صوته ما بين المشرق والمغرب، حتى أسمع صوته ونداءه من في أصلاب الرجال وأرحام النساء، فقالوا: (لييك)، ومن حج بيته فهو الذي أجاب إبراهيم لما ناداهم بالحج. لكن لا يعلم ذلك إلا بالخبر عن رسول الله أنه كان ما ذكروا، وإلا السكوت عنه وعن مثله أولى.

وقالوا: إن قوله: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ موصول بقوله: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ...﴾ الآية.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ لرسول الله، أو لكل رسول بعث الأمر بذلك في كل زمان، والله أعلم بذلك.

وقوله: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ أي: على الأرجل مشاة ﴿وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾، أي: يضممر ويذهب سمنه؛ لبعد المضرب، وهو ما ذكر: ﴿يَأْتِينَكَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ أي: من كل بعيد.

ثم قوله: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ على الدعاء والأمر، فيكون في قوله: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ دلالة لزوم الحج على المشاة، كأنه قال: مرهم يحججون مشاة على الأرجل وركباناً، وإن كان على الإعلام فهو على الوعد والجزاء: أنهم يأتونك على الأرجل مشاة وعلى الدواب.

(١) قاله ابن عباس، وأخرجه ابن جرير من طرق عنه (٢٥٠٣٩، ٢٥٠٤٠، ٢٥٠٤١)، وانظر: الدر المثور (٦٣٧/٤).

وقوله -عز وجل-: ﴿يَأْتِيكَ مِنْ كُلِّ فَيْحٍ عَمِيقٍ﴾ أضاف الإتيان إلى الدواب؛ لأنه بالدواب يأتون، فأضاف إليها لذلك، والله أعلم.

وقال أبو عوسجة: ﴿مُحَلَّوْنَ فِيهَا﴾ [الحج: ٢٣] من الحلبي من الذهب والفضة، تقول: حليت المرأة، أي: اتخذت حليا، ويقال: حلبي الشيء يحلبي حلبي؛ إذا حسن، ويقال: بعينه إذا حسن في عينه، ويقال: حلبي الشيء يحلو حلوة فهو حلو، ويقال: تحلنت، إن شئت جعلته أكلت حلوته، وإن شئت جعلته من الحلبي، ويقال: حلأت الإبل عن الماء، أي: منعت، ويقال: حلنت الشيء وأحلنته، أي: جعلته حلوا.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿سَوَاءَ الْعَنكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ أي: المقيم، والبادي - وهو الطارئ من البدو - سواء فيه ليس المقيم فيه بأولى من النازح إليه.

﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَاكِ﴾ أي: من يرد فيه إلحادا، وهو الظلم والميل عن الحق، فزيدت الباء، كما يقال: ﴿تَنَبَّأْتُ بِاللَّحْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٠]، وهو ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾، أي: ركبانا على ضمير من طول السفر ﴿مِنْ كُلِّ فَيْحٍ عَمِيقٍ﴾ أي: بعيد غامض.

وقال أبو عوسجة: ﴿الْعَنكِفُ﴾: المقيم، ﴿وَالْبَادِ﴾: من كان في البادية، والإلحاد: الميل عن الحق، ومنه اشتق اللحد، لحد القبر.

﴿وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾، أي: على كل بعير ضامر، أي: خميص البطن. ﴿يَأْتُونَكَ رِجَالًا﴾ تقول: رجل الرجل يرجل رجلة، فهو راجل، والفج: الطريق، [و]

العميق: البعيد، يقال: عمق، أي: بعد، يعمق عمقا، فهو عميق.

وقوله -عز وجل-: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَفَعَهُمْ﴾، قال الحسن: يشهدون مشاهد فيه، فيذكرون الله فيها ويكتسبون أشياء تنفع لهم في الآخرة، فذلك منافع لهم التي يشهدونها. وقال غيره من أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿مَنَفَعَهُمْ﴾: التجارات والمنافع التي كانوا يكتسبونها إذا خرجوا للحج.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: التجارة في الدنيا، والأجر في الآخرة، وهو مثل الأول. وجائز أن يكون قوله: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَفَعَهُمْ﴾: الأرزاق التي جعلت لهم في البلدان النائية البعيدة ما لو لم يشهدوها لم يسق الله ذلك إليهم؛ لأن من الأرزاق التي جعلت لهم

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩١).

(٢) قاله ابن جرير (١٣٦/٩).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٠٦٩-٢٥٠٧٣)، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٤٠).



في البلدان ما يساق إلى أهلها وهم في مقامهم وأمكتهم، [و] من الأرزاق ما يساق أهلها إليها ما لو لم يأتوها لم يسق ذلك إليهم، فجائز ما ذكر من المنافع: هو ما غاب عنهم من المنافع والأرزاق التي جعلت لهم في البلدان النائية البعيدة إذا خرجوا للحج نالوها، وإذا لم يخرجوا له لم ينالوا.

وقال بعضهم: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ أي: متاجرهم وقضاء مناسكهم.

وقوله: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ اختلف فيه:

قال الحسن: هو يوم النحر خاصة. وجائز إضافة الواحد إلى الجماعة، كقوله: ﴿وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا﴾ [نوح: ١٦] وإنما جعل في السماء الدنيا، وكما يقال: (توارى فلان في دور بني تميم)، وإنما توارى في دار من دورهم، ومثل هذا كثير، وذلك جائز في اللسان.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الأيام المعلومات: هو يوم النحر ويومان بعده.

وقال بعضهم: المعلومات والمعدودات هي أيام التشريق جميعا.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الأيام المعلومات: هي أيام العشر؛ لأنها هي أيام الذكر فيها.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ كناية عن الذبح، وأيام الذبح ثلاثة: يوم النحر ويومان بعده؛ ألا ترى أنه قال: ﴿عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَاكُلُوا مِنْهَا﴾ ذكر الأكل ولم يذكر الذبح، فذلك يدل على أن قوله: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾ كناية عن الذبح، وإنما كان كناية عنه؛ لأنه بالذكر يقدم الذبائح ولا يخلو منه دونه، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَاكُلُوا مِنْهَا﴾:

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: من الأضاحي؛ لأن التناول من الأضاحي كان لا يحل فخرج ذلك مخرج رخصة التناول منها والحل، لكن الأضاحي لا يحتمل؛ لأن الوقت ليس هو وقت الأضاحي ولا أماكنها، إنما هو وقت دم المتعة والقران ودم التطوع. وفيه إباحة التناول من دم المتعة والقران.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَطِعمُوا الْفَقِيرَ﴾: قال بعضهم: البائس: من البؤس،

وهو ما اشتد به من الحاجة والشدة.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٦٤١)، وأخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عمر، كما في المصدر السابق.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه أبو بكر المروزي في كتاب العيدين وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤/٦٤١)، وهو قول عطاء ومجاهد أخرجه عبد بن حميد عنهما، كما في المصدر السابق.

(٣) قاله عطاء وأبو صالح الحنفي، أخرجه عبد بن حميد عنهما، كما في الدر المنثور (٤/٦٤١).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: البائس: الذي سألك، والفقير: المتعفف الذي لا شيء له.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: البائس: هو الذي به زمانة، والفقير: الصحيح الذي لا شيء له،  
وهو مثل الأول.

وقوله: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾: قال بعض أهل الأدب: التفث: لا يعرف في لسان  
العرب ما يراد به.

وقال الحسن: التفث: هو التقشف، وهو ترك الزينة، يدل على ذلك ما روي أنه سئل  
عن الحاج، فقال: «كُلُّ أَشْعَثَ تَفِيلٍ».

وقال أبو عوسجة: التفث في الأصل: الوسخ، يقال: امرأة تفتة: إذا كانت خبيثة  
الريح، وهو قريب مما قال الحسن: إنه ترك الزينة.

وأهل التأويل<sup>(٣)</sup> يقولون: التفث: هو حلق الرأس، وقص الأظفار والشارب،  
والرمي، والذبح، ونحوه.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾: المناسك كلها.

وروي في الخبر: «من وقف من عرفة بليل، وصلى معنا الجمع، فقد تم حجّه وقضى  
تفته»<sup>(٥)</sup>، ظاهر «قضى تفته»، أي: نسكه.

وجائز أن يكون قوله: «قضى تفته» أي: جاء وقت الزينة، وهو وقت الحلق واللباس،  
والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلْيُؤْفُوا نُؤُورَهُمْ﴾، أي: ليؤفوا ذبيح ما أوجبوا ذبحه، ذكر فيما ساق من  
الهدى لمتعته ولحجته الأكل منه؛ لقوله: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾، ولم يذكر الأكل ممّا أوجب  
بالنذر؛ فلذلك يقول أصحابنا: إنه يجوز له تناول من هدي المتعة والقران، ولا يجوز  
التناول مما كان وجوبه بالنذر والكفارة، بل عليه أن يتصدق بالكل، وهو ما قال: ﴿فَفِدْيَةٌ  
مِنْ صِيَاةٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]، والله أعلم.

(١) قاله مجاهد وعكرمة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٥٠٨٥-٢٥٠٨٧).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٠٨٤).

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٠٩١) وعن عكرمة (٢٥٠٩٢، ٢٥٠٩٣) ومجاهد  
(٢٥٠٩٨، ٢٥٠٩٥) وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٤٢).

(٤) قاله ابن عمر، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٠٨٩، ٢٥٠٩٠).

(٥) أخرجه أحمد (٤/١٥، ٢٦١) وأبو داود (١٩٥٠) وابن ماجه (٣٠١٦)، والترمذي (٨٩١) والنسائي  
(٥/٢٦٣، ٢٦٤) عن عروة بن مضرّس، بلفظ: «من شهد صلاتنا هذه، ووقف معنا حتى ندفع،  
وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً، فقد تم حجّه، وقضى تفته».

﴿وَلَبَطَوْفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ هو طواف الزيارة، وهو طواف يوم النحر، وهو الفرض عندنا، ولا يحتمل ما قال بعض الناس: إنه طواف الصدر؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧] وحج البيت هو الطواف بالبيت لا غير، وطواف الدخول وطواف الصدر ليس على أهل مكة ذلك الطوافان، وعليهم الحج كما كان على غيرهم من الناس؛ فدل ما ذكرنا على أن قوله: ﴿وَلَبَطَوْفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ هو طواف الزيارة، وهو حج البيت الذي قال الله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]. وقوله: ﴿بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: سماه: عتيقاً؛ لأنه أعتقه عن الجبارة عن أن يتجبروا عليه، وكم من جبار قد صار إليه ليهدمه فمنعه الله عن ذلك.

وقال بعضهم: سماه: عتيقاً؛ لأنه يرفع إلى السماء الرابعة، فذلك المرفوع هو البيت العتيق. والبيت العتيق - عندنا - هو الذي بناه إبراهيم - صلوات الله عليه - وأسسها، ويكون قوله: ﴿وَلَبَطَوْفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ الذي أسسه إبراهيم، لا بالبيت الحادث الذي أحدثه الناس؛ ألا ترى أنه روي عن رسول الله ﷺ أنه قال لعائشة: «لولا أن قومك حديثو عهد بالإسلام لرددت البيت على أساس إبراهيم، وجعلت له بابين: باباً يدخل فيه، وباباً يخرج منه»<sup>(٢)</sup>، وروي في بعض الأخبار يرويه عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ

(١) قاله ابن الزبير، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥١١٠، ٢٥١١١)، وعن مجاهد (٢٥١١٢)، وقاتدة (٢٥١١٣).

(٢) أخرجه مالك (٣٦٣/١) كتاب: الحج، باب: ما جاء في بناء الكعبة، حديث (١٠٤)، والبخاري (١٧٠/٨) كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ حديث (٤٤٨٤)، ومسلم (٩٦٩/٢) كتاب: الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها، حديث (١٣٣٣/٣٩٩)، والنسائي (٢١٤/٥، ٢١٥) كتاب: الحج، باب: بناء الكعبة، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٥/٢) كتاب: مناسك الحج، باب: ما يستلم من الأركان في الطواف، وأحمد (١٧٦/٦، ١٧٧) كلهم من طريق مالك، عن سالم بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «ألم ترى أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد إبراهيم؟ قالت: فقلت: يا رسول الله أفلا تردها على قواعد إبراهيم؟ فقال رسول الله ﷺ: «لولا جذنان قومك بالكفر لفلعت»، قال: فقال عبد الله بن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أرى قواعد إبراهيم. وللحديث طرق أخرى عن عائشة:

فأخرجه البخاري (٢٧١/١) كتاب: العلم، باب: من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس... حديث (١٢٦)، والترمذي (٥٢٢/٣ - ٥٢٣ - تحفة) أبواب الحج، باب: ما جاء في كسر الكعبة حديث (٨٧٦) من طريق أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد أن ابن الزبير قال له: حدثني بما كانت تقضي إليك أم المؤمنين - يعني عائشة فقال: حدثتني أن رسول الله ﷺ قال لها: «لولا أن قومك حديثو عهد بالجاهلية لهدمت الكعبة وجعلت لها بابين» فلما ملك ابن الزبير هدمها وجعل لها بابين.

«إنما سمى البيت العتيق؛ لأنه لم يظهر عليه جبار»<sup>(١)</sup> فإن ثبت هذا فهو هو.

**قوله تعالى:** ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَأَجَلْتَ لَكُمْ الْأَنْفُسُ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴿٣٠﴾ حُفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيحٍ ﴿٣١﴾ ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَىٰ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٣٣﴾ وَكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَهُكُمُ اللَّهُ وَجَدَ لَهُ سُلُوكًا لِمَنِ اسْتَلِمُوا وَيُسِرُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمُ وَالْمُتَّقِينَ وَالصَّلَاةَ وَمَا رَزَقْنَهُمْ يُقْفُونَ ﴿٣٥﴾ وَالَّذِينَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَعَتْ جُؤُورُهَا فَكَلُّوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمَعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَنْ نَبَالَ اللَّهُ حَوْمَهَا وَلَا دِمَارَهَا وَلَكِنَّ بِنَاءَهُ النَّقْوَىٰ مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْكُمْ وَيُسِرُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾﴾ .

وقوله: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ﴾ قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ جائر أن يكون الذي تقدم ذكره

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٥١٣/٣ - ٥١٤) كتاب: الحج: باب فضل مكة وبنائها، (١٥٨٤)، ومسلم (٩٧٣/٢) كتاب: الحج، باب: جدر الكعبة وبابها (١٣٣٣/٤٠٥)، والطيالسي (٢١٥/١ - منحة) رقم (١٠٤١)، والنسائي (٢١٥/٥) كتاب: المناسك، والدارمي (٥٤/٢) كتاب: المناسك، باب: الحجر من البيت من طريق الأسود بن يزيد عن عائشة.

وأخرجه البخاري (٥١٤/٣) كتاب: الحج، باب: فضل مكة وبنائها (١٥٨٥)، ومسلم (٩٦٨) كتاب: الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها حديث (١٣٣٣/٣٩٨)، وأحمد (٥٧/٦)، والنسائي (٢١٥/٥) كتاب: المناسك، باب: في بناء الكعبة من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لولا حداثة عهد قومك بالكفر لنقضت الكعبة ولجعلتها على أساس إبراهيم فإن قريبًا حين بنت البيت استقصرت ولجعلت لها خلفًا...».

وأخرجه البخاري (٥١٤/٣) كتاب: الحج، باب: فضل مكة وبنائها، حديث (١٥٨٦)، والنسائي (٢١٤/٥) كتاب: الحج، باب: بناء الكعبة من طريق يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة به.

وأخرجه أحمد (١٨٠/٦)، ومسلم (٩٦٩/٢ - ٩٧٠) كتاب: الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها وأبو يعلى (٩٢/٨) رقم (٤٢٢٨)، وابن خزيمة (٣٣٥/٤) رقم (٣٠١٩) من طريق سعيد بن ميناء عن عبد الله بن الزبير قال: حدثتني خالتي يعني عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشة لولا أن قومك حديثو عهد بشرك لهدمت الكعبة فألزقتها بالأرض وجعلت لها بابين بابًا شرقيًا وبابًا غربيًا...».

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥١١٧، ٢٥١١٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٦١٩/١)، والترمذي (٣١٧٠) والحاكم (٣٨٩/٢)، والبيهقي في الدلائل (١٢٥/١)، والطبراني وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٦٤٣/٤).

من قوله: ﴿يَأْتِيكَ مِنْ كُلِّ فَيْحٍ غَمِيقٍ . لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ . . .﴾ إلى آخر ما ذكر ذلك الذي ذكر: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ﴾ .

وجائز أن يكون لا على ذلك، ولكن حرف يذكر عند ختم قصة والفراغ منها مبتدأ، لا على ربط شيء، نحو قوله: ﴿هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ . . .﴾ [ص: ٤٩] كذا ﴿وَإِنَّ لِلطَّافِينَ . . .﴾ [ص: ٥٥] كذا، قوله: ﴿وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ﴿وَإِنَّ لِلطَّافِينَ﴾ يصح دون ذكر هذا، لكنه ذكر على ختم كلام الأول وابتداء آخر، فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ﴾ كذلك .

وقوله: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ كأنه قال: ومن يعظم حرمت الله، وخرج للحج، وأنفق المال، وأتعب النفس فما له عند ربه من الثواب، فذلك خير له من حفظ ماله وحفظ نفسه، وإلا لا شك أن من عظم حرمت الله خير له ممن لم يعظمها .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَحَلَّتْ لَكُمْ الْأَنْعَامَ﴾، وفي حرف ابن مسعود: ﴿وأحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم﴾ من المحرمات من الميتة والدم، وما ذكر في سورة المائدة، وقد ذكرنا هذا، والله أعلم .

وقوله - عز وجل -: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ جائز أن يكون قوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ﴾ وهم الأوثان .

وجائز أن يكون قوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا﴾ عبادة الأوثان فإنه رجس، وليس فيه أن غير الأوثان ليس برجس، كقوله: ﴿وَلَا تَقْلُوبُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١] ليس فيه أن يحل قتل الأولاد في غير خشية الإملاق، فعلى ذلك هذا .

وقوله: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ يحتمل كل قول زور .

ويحتمل الزور الذي قالوا في الله من الولد والشريك وما لا يليق به<sup>(١)</sup> .

﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ . حُفَاةَ اللَّهِ﴾ تأويله - والله أعلم -: واجتنبوا قول الزور،

وكونوا حفاة لله غير مشركين به .

وقوله: ﴿حُفَاةَ﴾ قد ذكرناه .

وجائز أن يكون قوله: ﴿غَيْرَ مُشْرِكِينَ﴾ تفسير قوله: ﴿حُفَاةَ اللَّهِ﴾ أي: كونوا مخلصين

لله في جميع أموركم، غير مشركين به في ذلك، والله أعلم .

(١) ينظر: اللباب (١٤/٨٢) .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا حَرَّمَ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ أَوْ نَهَىٰ بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ يحتمل ضرب مثل من أشرك بالله بالساقط من السماء واختطاف الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق - وجوها:

أحدها: ما وصف وضرب مثله بشيء لا قرار له ولا ثبات، نحو ما قال: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ [إبراهيم ٢٦]، ونحو ما قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُوهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً...﴾ الآية [النور: ٣٩]، ضرب مثل الكفر بشيء لا قرار له ولا ثبات، فعلى ذلك مثله بالساقط من السماء تخطفه الطير أو تهوي به الريح، لا يدري أين هو؟ ولا أين يطلب إن أرادوا طلبه؟ ولا يظفر به، فعلى ذلك الكافر.

والثاني: ضرب مثله بالساقط من السماء، وهي أبعد البقاع في الأوهام، لا ينتفع بمن سقط منها ولا بشيء من نفسه، ولا تبقى نفسه؛ فعلى ذلك الكافر لا ينتفع بشيء من محاسنه، ولا تبقى نفسه ينتفع بها لبعده عن دين الله.

والثالث: [الساقط] من السماء أثر سقوطه منها في نفسه وفي جميع جوارحه، وظهر ذلك كله فيه حتى لا يرجى برؤه وصحته، فعلى ذلك الكافر يظهر آثار الكفر في نفسه وجوارحه؛ لبعده عن دين الله، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذا مثل ضربه الله لمن أشرك به في هلاكه وبعده من الهدى، والسحيق: البعيد، وهو قريب مما ذكرنا.

وقوله: ﴿ذَلِكَ﴾ هو ما ذكرنا في قوله: ﴿هَذَا وَإِلَى اللَّطِيفِينَ لَشَرِّ مَثَابٍ﴾ [ص: ٥٥]، ﴿وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَثَابٍ﴾ [ص: ٤٩].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ يُعْظَمِ شَعْتِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ تأويله - والله أعلم - أي: ومن يعظم شعائر الله بالجوارح، فذلك التعظيم من تقوى القلوب، وهكذا الأمر الظاهر في الناس: أنه إذا كان في القلب شيء من تقوى أو خير، ظهر ذلك في الجوارح، وكذلك الشر أيضًا إذا كان في القلب ظهر في الجوارح.

وقوله: ﴿حُرْمَتِ اللَّهِ﴾ و ﴿شَعْتِرِ اللَّهِ﴾ قال بعضهم: هما واحد، وهي المناسك.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الحرمات هي جميع محارم الله ومعاصيه يتقياها؛ تعظيما لها، وقد ذكرنا تأويل ﴿شَعْتِرِ اللَّهِ﴾ في سورة المائدة [٢]، والسحيق: هو المكان البعيد، يقال:

(١) قاله قتادة ومجاهد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٥١٣٨، ٢٥١٣٩، ٢٥١٤٠، ٢٥١٤١).

(٢) قاله مجاهد بنحوه، أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير (٢٥/٢٤)، (٢٥/٢٥) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦٤٦/٤).

سحق المكان يسحق سحقاً فهو سحق: إذا بعد، والسحق أيضاً: الشيء الخلق، يقال: أسحق الثوب، وسحق يسحق سحقاً، وأسحق يسحق، والسحوق: النخلة الطويلة.  
وقوله: ﴿أَوْ تَهْوَىٰ بِهِ الرِّيحُ﴾ أي: تذهب به، يقال: هوى يهوي هواء، أي: ذهب بنفسه.

وقوله: ﴿لَكُمْ فِيهَا﴾ أي: فيما ذكر من الشعائر ﴿مَنْفَعٌ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحْلُهَا إِلَىٰ الْبَيْتِ الْكَبِيِّ﴾ قال بعضهم: لكم فيها منافع من ظهورها وألبانها وأصوافها ﴿إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾، أي: إلى أن تقلد وتهدي، ﴿ثُمَّ مَحْلُهَا﴾ إذا قلدت وأهديت ﴿إِلَىٰ الْبَيْتِ الْكَبِيِّ﴾.

وكذلك يقول أصحابنا: إن من أوجب بدنة أو أهدى بدنة، لا يحل له الانتفاع بها ولا بشيء منها إلا في حال الاضطرار، فإذا بلغت محلها، وذبحت، حل الانتفاع بلحمها. ومنهم من قال في قوله: ﴿لَكُمْ فِيهَا مَنْفَعٌ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾: إلى وقت محلها من الركوب بظهرها، وحلب اللبن، وجزر الصوف، وغير ذلك مما كانوا ينتفعون بها من قبل، ويروي في ذلك خبراً: روي أن نبي الله ﷺ رأى رجلاً ساق بدنة، فقال: «اركبها» فقال: إنها بدنة فقال: «اركبها» فقال: إنها بدنة يا رسول الله، قال: «اركبها ويلك»<sup>(١)</sup>، وبه يقول

(١) أخرجه البخاري (٥٣٦/٣) كتاب: الحج، باب: ركوب البدن، حديث (١٦٨٩)، ومسلم (٢/٩٦٠) كتاب: الحج، باب: جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها، حديث (١٣٢٢/٣٧١)، وأبو داود (٣٦٧/٢) كتاب: المناسك (الحج)، باب: في ركوب البدن، حديث (١٧٦٠)، والنسائي (١٧٦/٥) كتاب: الحج، باب: ركوب البدنة.  
وابن ماجه (١٠٣٦/٢) كتاب: المناسك، باب: ركوب البدن (٣١٠٣)، وابن الجارود (٤٢٨)، وأحمد (٢/٢٥٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٦٠)، والبيهقي (٥/٢٣٦) كتاب: الحج: باب ركوب البدن، وأبو يعلى (١١/٢٠٠) رقم (٦٣٠٧)، والبغوي في شرح السنة (٤/١١٥) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة فقال له: «اركبها فقال: إنها بدنة قال: اركبها ويلك اركبها».

وأخرجه مسلم (٢/٩٦٠) كتاب: الحج، باب: جواز ركوب البدنة (١٣٢٢/٣٧٢)، وأحمد (٢/٣١٢)، والبيهقي (٥/٢٦٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤/١١٥) من طريق همام بن منه عن أبي هريرة.  
وأخرجه أحمد (٢/٢٦٤)، وابن الجارود (٤٢٧)، والحميدي (٢/٤٣٩) رقم (١٣٠٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٦٠) من طريق موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة. وأخرجه الطيالسي (١/٢٢٦) رقم (١١٠٥)، وأحمد (٢/٤٧٣) من طريق عجلان عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس:

أخرجه البخاري (٥٣٦/٣) كتاب: الحج، باب: ركوب البدن (١٦٩٠)، ومسلم (٢/٩٦٠) كتاب: الحج، باب: جواز ركوب البدنة (١٣٢٢)، والنسائي (٥/١٧٦) كتاب: الحج، باب:

بعض الناس، يبيحون الانتفاع بالهدايا والقلائد قبل أن تنحر وتذبح، لكن عندنا ذلك في وقت الحاجة الشديدة المضطر إليها، ففي مثل ذلك يجوز الانتفاع بملك غير بيدل، فعلى ذلك بالهدايا ينتفع بها بما ذكرنا ويضمن ما نقصها ركوبه لها.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لَكُرْ فِيهَا مَنْفَعٌ إِلَيْكَ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ إلى أن تهلك أو تهلكون أنتم، كقوله: ﴿وَمَنْعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [البقرة: ٣٦] أي: إلى وقت هلاكها، فعلى ذلك الأول. ثم يكون قوله: ﴿ثُمَّ مَحْلُهَا إِلَىٰ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ - والله أعلم - ابتداء سؤال سئل عن محل الهدايا والقلائد، فقال عند ذلك: ﴿مَحْلُهَا إِلَىٰ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾، والله أعلم. والأول أشبه وأقرب لما ذكرنا.

وقوله: ﴿إِلَىٰ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ ذكر البيت العتيق، ومعلوم: أنه لم يرد به نفس البيت، ولكن إنما أراد به البقعة التي فيها البيت؛ لأن الدماء لا تراق في البيت إنما تراق في تلك البقعة التي هو فيها، الحرم كله منحر ومذبح، وأراد بقوله: ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩] نفس البيت؛ ألا ترى أنه قال هاهنا: ﴿بِالْبَيْتِ﴾، وإنما يطاف به، وقال هنالك: ﴿إِلَىٰ الْبَيْتِ﴾، أضاف إليه؛ دل أنه لم يرد به نفس البيت، ولكن البقعة التي فيها البيت، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾ قال بعضهم: المنسك: الموضع الذي يعبدون وينسكون فيه ويصيرون إليه لعبادتهم، ومن ثمة يقال للرجل العابد: ناسك؛ ولذلك قال من قال: ﴿مَنْسَكًا﴾، أي: يصيرون ويخرجون إليه للعبادة، وقال: المنسك: الذين، وقال: الشريعة.

وقال بعضهم: المنسك: المنحر والمذبح.

= ركوب البدن لمن جهده المشي، والترمذي (٥٦٢/٣ - تحفة) كتاب: الحج، باب: ما جاء في ركوب البدنة (٩١٣)، وابن ماجه (١٠٣٦/٢) كتاب: المناسك، باب: ركوب البدن، حديث (٣١٠٤)، وأحمد (١٧٠/٣)، وابن خزيمة (١٨٨/٤ - ١٨٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦١/٢)، والبيهقي (٢٣٦/٥)، وأبو يعلى (٢٥٠/٥) رقم (٢٨٦٩)، وأبو نعيم في الحلية (٢٥٩/٧) من طريق قتادة عن أنس.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٩٦١/٢) رقم (١٣٢٣/٣٧٤)، وأحمد (١٦٧/٣) من طريق بكير بن الأحنس عن أنس.

وأخرجه مسلم (٩٦٠/٢) رقم (١٣٢٣/٣٧٣)، وأحمد (١٠٦/٣)، والطحاوي (١٦١/٢) من طريق ثابت البناني عن أنس.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٢/٥) رقم (٢٧٦٣) حدثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن إسماعيل عن الحسن عن أنس به، وسويد بن سعيد وإسماعيل بن مسلم المكي ضعيفان.



وجائز أن يسمّى في اللغة الذبيح: نسكاً، كقوله: ﴿فَذَيْبَةٌ مِّنْ صِيَابٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾ [البقرة: ١٩٦] وهو الذبيح، وقوله: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ [الأنعام: ١٦٢]، ولو كان النسك عبادة كذكر الصلاة وهي عبادة لكان لا يذكر النسك، فدل أنه أراد بالنسك الذبيح. وقوله: ﴿لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنْ بَهِيمَةٍ الْأَنْعَامِ﴾، دل قوله: ﴿لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾ أن ذكر اسم الله من شرط الذبيحة، حيث ذكر اسم الله ولم يذكر الذبيح، ففهموا من ذكر اسم الله الذبيح؛ دل أنه من شرط جوازه وحله، سوى الشافعي فإنه لم يفهم ما فهم الناس والأمم جميعاً، حيث لم يجعل ذكر اسم الله من شرط الذبيحة. وقوله: ﴿فَالذَّكْوَىٰ لِلَّهِ وَالْحَاجُّ﴾ كأنه ذكر قوله: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾ لقوم أنكروا الذبائح، فقال: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾، أي: ذبحاً ذبحوه، وذكروا اسم معبودهم عليه، ثم أخبر أن معبودهم واحد ﴿فَلَهُمْ أَسْلَمُوا﴾، أي: أخلصوا ذلك كله، ﴿وَيَشِيرَ الْمُحْيَتَيْنِ﴾ قال: المتواضعين. وقال بعضهم: المطمئنين. وقال بعضهم<sup>(١)</sup> الخاشعين. وقال بعضهم: كل مجتهد في العبادة هو المخبت. ويقال: المخلصين.

وتفسير المخبت: ما ذكر على إثره، حيث قال: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ . . .﴾ الآية.

ومن قال: المخبت: المطمئن، قال: والخبئة: الطمأنينة.

قوله: ﴿مَنْسَكًا﴾ و ﴿مَنْسِكًا﴾، فيه لغتان:

قال الكسائي: من قرأ: ﴿مَنْسِكًا﴾ بكسر السين فهو من نَسَكَ يَنْسِكُ، ومن قرأ: ﴿مَنْسَكًا﴾ بالنصب فهو من نَسَكَ يَنْسِكُ، ثم لا خلاف بين أهل العلم في أن البدن التي تساق والهدايا التي تقلد في الحج والعمرة لا يجوز أن تنحر في غير الحرم، إنما اختلفوا في المحصر إذا أراد أن يحل أين ينحر ويذبح هديه الذي يحل به؟ وقد ذكرنا أقوالهم واختلفهم في سورة البقرة.

ولم يختلف في أن معنى قول الله: ﴿ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَىٰ الْبَيْتِ الْعَرَبِيِّ﴾ يدخل فيه الحرم كله على ما ذكرنا، وعلى [ذلك] رويت الأخبار: روي عن جابر بن عبد الله قال: قال

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥١٧٣، ٢٥١٧٤، ٢٥١٧٥)، وعن قتادة (٢٥١٧٦).

رسول الله ﷺ : «عرفة كلها موقف، ومنى كلها منحر، وكل فجاج مكة طريق ومنحر»<sup>(١)</sup>، وعن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «كل عرفة موقف، وكل منى منحر»، وفي بعض الأخبار: «في كل أيام التشريق ذبح»، وعن علي - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ أتى الجمرة، فرمى بها، ثم أتى المنحر فقال: «هذا المنحر، ومنى كلها منحر»<sup>(٢)</sup>، وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «إنما المنحر بمكة، ولكنها نزهت عن الدماء، ومنى مكة».

وقوله: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أي: خافت وفرقت؛ خوفاً منه ﴿وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ﴾ من المصائب والرزايا ﴿وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ هذه الآية قد ذكرنا تأويلها في سورة الأنفال.

وقوله: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ قال بعضهم: من فرائض الله. وقال الحسن: من دين الله.

والأشبه أن يكون قوله: ﴿مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾، أي: من معالم دين الله وعبادته ونسكه؛ لأن الشعائر هي المعالم في اللغة، خصت بها المناسك دون غيرها من العبادات فجعلها معالم لها، والبدنة سميت: بدنة؛ لما تعظم في أنفسها وتبدن، ويقال للرجل إذا عظم في نفسه: بدن فلان.

وظاهر ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «البدنة تجزئ عن سبعة، والبقرة تجزئ عن سبعة»<sup>(٣)</sup> أن البدنة هي الجزور والإبل<sup>(٤)</sup>؛ حيث قال: «البدنة تجزئ عن سبعة،

(١) أخرجه أحمد (٣٢٦/٣) وأبو داود (٥٩٧/١) كتاب المناسك: باب الصلاة بجمع (١٩٣٧)، وابن ماجه (٤٩٧/٤) كتاب المناسك: باب الذبح (٣٠٤٨) وابن خزيمة (٢٧٨٧).

(٢) أخرجه أحمد (٧٥/١)، ٩٨، ١٥٦) وأبو داود (١٩٢٢، ١٩٣٥)، وابن ماجه (٣٠١٠)، والترمذي (٨٨٥)، وابن خزيمة (٢٨٣٧، ٢٨٨٩).

(٣) أخرجه مالك (٤٨٦/٢) كتاب: الضحايا، باب: الشركة في الضحايا، حديث (٩)، وأحمد (٣/٣٥٣، ٣٦٣)، ومسلم (٩٥٥/٢) كتاب: الحج، باب: الاشتراك في الهدى، حديث (٣٥٠/١٣١٨) وأبو داود (٢٣٩/٣ - ٢٤٠) كتاب: الضحايا، باب: في البقر والجزور عن كم تجزئ؟ حديث (٢٨٠٩)، والترمذي (٨٩/٤) كتاب: الأضاحي، باب: ما جاء في الاشتراك في الأضحية، حديث (١٥٠٢)، وابن ماجه (١٠٤٧/٢) كتاب: الأضاحي، باب: عن كم تجزئ البدنة والبقرة؟، حديث (٣١٣٢)، والبيهقي (٢٩٤/٩) كتاب: الضحايا، باب: الاشتراك في الهدى والأضحية، من طريق أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة.

وأخرجه مسلم (٩٥٥/٢) كتاب: الحج، باب: الاشتراك في الهدى، حديث (٣٥٣/١٣١٨) وأحمد (٣٧٨/٣) وابن الجارود (٤٧٩)، وابن خزيمة (٢٨٧/٤ - ٢٨٨) رقم (٢٩٠٠)، والبيهقي (٢٩٥/٩) كتاب: الضحايا، باب: الاشتراك في الهدى والأضحية من طريق ابن جريج عن

والبقرة تجزئ عن سبعة» فرق بين البدنة والبقرة بالذكر، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: المنافع الحاضرة من الركوب، والحلب،  
 والحمل عليها بعد ما قلدت وأوجبت هدياً.  
 وقال بعضهم: ﴿لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ إلى أن تقلد، فإذا قلدت فلهم الأجر في الآخرة، وكان  
 هذا أشبه، أي: يكون قوله: ﴿لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ أي: الأجر في الآخرة؛ لأن الانتفاع بها لا  
 يحل إذا أوجبت بدنة إلا في حال الاضطرار؛ لأنه قال في آية أخرى: ﴿لَا تُحْلُوا شَعَائِرَ  
 اللَّهِ﴾ [المائدة: ٢] وفي الانتفاع بها إحلال شعائره؛ لذلك قال أصحابنا: لا ينتفع بالبدن،

= أبي الزبير عن جابر قال: اشتركتنا مع النبي ﷺ في الحج والعمرة كل سبعة في بدنة، فقال رجل  
 لجابر: أيشترك في البدنة ما يشترك في الجزور! قال: ما هي إلا من البدن.  
 وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨/٤) رقم (٢٩٠١) من طريق عمرو بن الحارث، ومالك بن أنس عن  
 أبي الزبير عن جابر به.  
 وأخرجه مسلم (٩٥٥/٢) كتاب: الحج، باب: الاشتراك في الهدى، حديث (١٣١٨/٣٥٢)  
 من طريق عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر.  
 وأخرجه أيضاً (١٣١٨/٣٥١) من طريق زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر، ورواه من هذا  
 الطريق أيضاً أحمد (٢٩٢/٣)، والبيهقي (٢٩٥/٥ - ٢٩٦).  
 وقد توبع أبو الزبير على هذا الحديث تابعه عطاء بن أبي رباح، وأبو سفيان، والشعبي، وسليمان  
 ابن قيس.  
 ومتابعة عطاء:

أخرجها مسلم (٩٥٦/٢) كتاب: الحج، باب: الاشتراك في الهدى، حديث (١٣١٨/٣٥٥)  
 وأبو داود (١٠٨/٢) كتاب: الضحايا، باب: في البقر والجزور، حديث (٢٨٠٧)، والنسائي  
 (٢٢٢/٧) كتاب: الضحايا، باب: ما تجزئ عنه البقرة في الضحايا، وأحمد (٢٦٣/٣)،  
 والدارقطني (٤٧/٢) العيدين، وابن خزيمة (٢٨٨/٤) رقم (٢٩٠٢)، وأبو يعلى (٣١/٤) رقم  
 (٢٠٣٤)، والبيهقي (٢٩٥/٩) من طريق هشيم عن عبد الملك عن عطاء عن جابر قال: كنا  
 نتمتع مع رسول الله ﷺ بالعمرة، فنذبح البقرة عن سبعة نشترك فيها.  
 ومتابعة أبي سفيان:

أخرجها أحمد (٣١٦/٣) من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به.  
 ومتابعة عامر الشعبي:  
 أخرجها أحمد (٣٣٥/٣)، والدارقطني (٢٤٣/٢ - ٢٤٤) من طريق مجالد بن سعيد عن الشعبي  
 عن جابر به.  
 ومجالد بن سعيد فيه ضعف.

ومتابعة سليمان بن قيس:  
 أخرجها أحمد (٣٥٣/٣، ٣٦٤)، والطيالسي (٢٢٩/١ - منحة) رقم (١١٠٣) من طريق  
 أبي عوانة حدثنا أبو بشر عن سليمان بن قيس عن جابر به.  
 (٤) ينظر: اللباب (٩١/١٤).  
 (١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥١٨١، ٢٥١٨٢)، وعن إبراهيم (٢٥١٨٤، ٢٥١٨٥)،  
 (٢٥١٨٥)، وانظر: الدر المنثور (٦٥٠/٤).

وما روي عنه ﷺ أنه رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال له: «اركبها» فقال: إنها بدنة يا رسول الله، فقال النبي: «اركبها»، فقال: إنها بدنة. فقال: «اركبها ويحك»، وفي بعض الأخبار: «ويلك»؛ فهذا عندنا لما رأى بالرجل الحاجة الشديدة إلى ركوبها، وهو ما ذكرنا: أن الانتفاع بها يجوز في حال الاضطرار، ولا يجوز في حال الاختيار؛ إذ الانتفاع بالمحرمات يجوز في حال الاضطرار، فعلى ذلك بالبدن التي جعلت معالم للمناسك، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ﴾ دل هذا أن ذكر اسم الله من شرط الذبيحة؛ لأنه لم يذكر الذبيح بنفسه، ولكن إنما ذكر: ذكر اسمه، فلولا أنهم فهموا من ذكر اسم الله عليها ذبيحتها ونحرها، وإلا لم يكتف بذكر اسمه دون ذكر الذبيح؛ فدل أنهم إنما عرفوا ذلك به، وأنه من شرط جوازها، والله أعلم.

وقوله: ﴿صَوَافٍ﴾، فيه لغات ثلاث:

إحداها: ﴿صوافي﴾: أي بالياء، وهو من الإخلاص لله، والصفو له.

والثانية: ﴿صوافن﴾ بالنون، وهو من عقل ثلاث قوائم منها، وترك أخرى مطلقة.

والثالثة: ﴿صوافٍ﴾ بالتنوين، أي: قياما مصطفة.

وكان جميع ما ذكر يراد أن يجمع فيها من الإخلاص له وعقل القوائم، والقيام، وكذلك جاءت السنة والآثار. وفي حرف ابن مسعود: ﴿صوافن﴾، بالنون، وتأويله ما ذكرنا.

وظاهر الآية يدل على القيام؛ لأنه قال: ﴿فَإِذَا وَجِئَتْ جُنُوبُهَا﴾، وقوله: ﴿وَجِئَتْ﴾، أي: سقطت، والسقوط إنما يكون من القيام، فدل أنها تنحر قياما لا مضطجعة، والله أعلم. وقوله: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾ قد ذكرنا هذا فيما تقدم في قوله: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْبَآئِسَ الْفَقِيرَ﴾ و ﴿الْبَآئِسَ الْفَقِيرَ﴾: من سألك؛ هذا قول بعض.

وقال بعضهم: ﴿الْبَآئِسَ﴾: المعروف بالبؤس، و ﴿الْفَقِيرَ﴾: المتعفف الذي لا يسأل.

وقال بعضهم: ﴿الْبَآئِسَ﴾: المسكين، و ﴿الْفَقِيرَ﴾: فقير.

قال بعضهم: ﴿الْبَآئِسَ﴾: الضرير.

و ﴿الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾:

قال بعضهم: ﴿الْقَانِعَ﴾: هو الراضي، وهو من القناعة.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو السائل، وهو من القنوع، و ﴿الْمُعْتَرَّ﴾: الذي يعتريك ولا يسأل،

(١) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٢٣١، ٢٥٢٣٢، ٢٥٢٣٣)، وعن سعيد بن جبیر (٢٥٢٣٤)، (٢٥٢٣٥)، وابن زيد (٢٥٢٣٨)، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٥٤).

و ﴿الْقَائِعَ﴾: هو الجالس في بيته، ونحوه.  
 وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿الْقَائِعَ﴾: السائل، يقال: قنع يقنع قنوعًا، ومن الرضا: قنع يقنع قناعة، و﴿الْمُعْتَرِّ﴾: الذي يعتريك ولا يسأل، يقال: اعتراني: وعدني، واعتراني.  
 وقال أبو عوسجة: ﴿الْقَائِعَ﴾: السائل، والقنوع: السؤال، والقناعة من الرضا، يقال منه: قنع يقنع قناعة، ويقول: قنعته، أي: أرضيته، وقنعته، أي: غطيت رأسه بالقناع ونحوه، ويقال من المعتر: اعتر اعترارا واعتري وعرا يعر، وكلها واحد.  
 وقال: ﴿صَوَّافٌ﴾، أي: قيما مصطفة، وقال: ويكون ﴿صَوَّافِنٌ﴾، أي: قائمًا على ثلاث قوائم. يقال: صفن الفرس يصفن صفونا: إذا قام على ثلاث قوائم.  
 وقوله: ﴿وَجَبَّتْ جُنُوبَهَا﴾، أي: سقطت إلى الأرض، يقال: وجب يجب وجوبا، فهو واجب: إذا سقط، ووجبت الشمس: إذا غابت، قال: وهذا كله من الصوت، يقال: سمعت وجبة، أي: صوتًا، وقال: ﴿مَنْسَكًا﴾، أي: موضعا ينسكون إليه للعبادة.  
 وعن ابن عباس<sup>(٢)</sup> قال: ﴿الْقَائِعَ﴾: الذي يقنع بما أعطيته، و﴿الْمُعْتَرِّ﴾: الذي يريك نفسه ولا يسأل.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ سَخَرْنَاهَا لَكُمْ﴾ أي: البدن التي ذكرناها.  
 ثم يحتمل ما ذكر من تسخيرها إياها لنا وجهين:  
 أحدهما: ﴿كَذَلِكَ سَخَرْنَاهَا﴾ أي: كما سخرنها لكم لركوبها والحمل عليها وأنواع الانتفاع بها في حال الحياة، كذلك سخرنها لكم، أي: مثل الذي وصفته لكم، كل ذلك من تسخيرها إياها لكم، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿لَنْ يَبَالَ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَا دِمَائِهَا وَلَكِنْ يَبَالُهُ النَّفْوَى مِنْكُمْ﴾ هذا يحتمل وجهين:  
 أحدهما: لن يقبل الله ذلك إلا ممن كان من أهل التقوى، لا يقبلها من أهل الكفر؛ لأنهم قد كانوا ينحرون البدن في الجاهلية، على ما ذكرنا، فأخبر أنه لا يقبل ذلك إلا ممن كان من أهل التقوى، وهو كقوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧].  
 والثاني: أن يكون قوله: ﴿لَنْ يَبَالَ اللَّهُ﴾ أي: لن يرفع إلى الله إلا الأعمال الصالحة الزاكية وما كان بالتقوى، وأما ما كان غيرها فإنه لا يرفع ولا يصعد بها، وهو ما قال: ﴿وَلَكِنْ يَبَالُهُ النَّفْوَى مِنْكُمْ﴾.

وقال بعض أهل التأويل: ذكر هذا؛ لأن أهل الجاهلية كانوا إذا نحروا البدن نضحوا

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩٣).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٥٢١٩) وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٦٥٣).

بدمائها حول البيت، ويقولون: هذا قرينة إلى الله، فأراد المسلمون أن يفعلوا مثل صنيعهم، فنزل: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ النُّفُوسَ مِنكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ ﴿٣٨﴾ قد ذكرنا ما ذكرنا.

وقوله: ﴿لِشُكْرِهِمُوهَا اللَّهُ عَلَى مَا هَدَيْتَهُمْ﴾ أي: لتصفوا الله بالعظمة والكبرياء على ما هداكم من أسباب تسخير البدن التي بها يوصل إلى الانتفاع بها من أنواع الانتفاع؛ إذ لولا ما هدانا الله وعلمنا من الأسباب التي بها تسخر وتذل وإلا ما قدرنا على الانتفاع بها؛ لقوتها ولشدتها وصلابتها.

والثاني: بأن يكون قوله: ﴿عَلَى مَا هَدَيْتَكُمْ﴾ من أمر الدين والهدي.

وقوله: ﴿وَيَسِّرِ الْمُحْسِنِينَ﴾ يخرج قوله: ﴿الْمُحْسِنِينَ﴾ على وجوه:

أحدها: محسنين إلى أنفسهم، أو المحسنين إلى إخوانهم، أو الذين حسنت أفعالهم، وصلاح عملهم، فأما المحسنين إلى الله فلا يحتمل، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ ﴿٣٨﴾ أُوذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَالِمُونَ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفُتِنَتْ صَوَامِعُ وَبِيْعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ الَّذِينَ إِذَا مَكَتَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَخَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ وَءَامَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٤١﴾﴾.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ وفي بعض القراءات: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بغير ألف، وتأويل [يُدْفَعُ]، أي: يدفع عن الذين آمنوا جميع شرور الكفرة وأذاهم، وتأويل [يُدْفَعُ]، أي: يدافع الكفار عنهم بنصر المؤمنين عليهم، وكان قوله: ﴿يُدْفَعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ إنما نزل بمكة، وعد للذين آمنوا هنالك النصر والدفع عنهم في حال قلتهم وضعفهم وكثرة أولئك الكفرة وقوتهم، وهنالك كانوا كذلك - أعني: بمكة - قليلا ضعفاء، ويكون نزول قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ بالمدينة؛ لأنه هنالك كان أهل الخيانة؛ لأنهم كانوا أهل كتاب أو ثمنوا على رسالة محمد وأشياء فخانوها وكتموها، ولم يكن يومئذ أحد بمكة منهم، إنما كانوا جميعا أهل شرك، فيشبه أن يكون ما ذكرنا.

أو يكون قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ بإزاء ما قالت اليهود: ﴿مَنْ أَسْبَغُوا اللَّهُ وَأَجَبْتُمْ﴾ [المائدة: ١٨] فأخبر أنه لا يحب كل خوان كفور على ما يقولون، بل يبعثهم،

وفيه دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه أخبر أنه ينصرهم ويدفع عنهم أذاهم وشركهم وأنهم خونة، فكان على ما أخبر؛ فدل أنه عرف بالله ذلك.

وقوله -عز وجل-: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا﴾ قال بعض أهل التأويل: إن المشركين كانوا لا يزالون يؤذون أصحاب رسول الله ويقاتلونهم وهم لم يؤمروا بقتالهم بعد، فلما هاجروا إلى المدينة أمروا بقتالهم بقوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إنه لم يكن لهم الأمر بقتالهم، ولا الإذن حتى أمروا بذلك، وأذنوا، فقال أولئك: لم تؤمروا بقتالنا، فكيف تقاتلوننا؟ فأخبر: أنهم أذنوا وأمروا بالقتال معهم، والله أعلم بذلك.

وظاهره: أنه كان هنالك منع عن القتال حتى أذنوا وأمروا، ولكن لا ندري لأية جهة كان ذلك، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ ظاهره على ما أخبر.

وقوله -عز وجل-: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبَّنَا اللَّهُ﴾ قال بعض أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: أخرج الكفار أصحاب رسول الله من مكة بغير حق بأن قالوا: ربنا [الله]، وآمنوا به ووحده؛ لهذا أخرجوهم.

وقال بعضهم: على التقديم والتأخير، يقول: كأنه قال: أذن للذين ظلموا وأخرجوا من ديارهم بغير حق أن يقاتلوهم إلا أن يقولوا: ربنا الله، فإذا قالوا ذلك يرفع عنهم القتال؛ لأن أهل مكة كانوا لا يقرون بالله ولا يؤمنون به، فإذا قالوا ذلك وأقروا أنه ربهم رفع عنهم القتال، وأما من يقر به ويصدقه لكنه ينكر رسالة محمد ونبوته، فما لم يقر بها ولا يصدق بها فإن القتال لا يرفع عنهم، ومن يقر به ويصدقه بأنه رسوله إلا أنه ينكر الشرائع فإنه يقاتل حتى يقر بها ويصدق بها، فإذا أقر بها رفع عنهم القتال، وذلك كله روي في الخبر<sup>(٣)</sup> أنه قال ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا»، وفي خبر آخر: «حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأتني رسول الله، فإذا قالوا ذلك عصموا مني...» كذا، وفي خبر آخر: «حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأتني رسول الله، وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة...» إلى آخر ما ذكر، فالأول للذين لا

(١) قاله ابن جريج، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٢٦٠) وعن قتادة (٢٥٢٦١، ٢٥٢٦٢)، وأخرجه ابن أبي حاتم عن عروة بن الزبير، وأخرجه عبد الرزاق وابن المنذر عن أبي هريرة، كما في الدر المنثور (٦٥٥/٤).

(٢) قاله ابن جرير (١٦٢/٩).

(٣) تقدم تخريجه.

يقرون بوحداية الله تعالى، فإذا أقروا به رفع عنهم القتال، والثاني في الذين يقرون به ولا يؤمنون بالرسالة، فإذا آمنوا بها رفع عنهم القتال، والثالث في الذين يقرون بالله ويؤمنون برسوله لكنهم ينكرون الشرائع، فإذا أقروا بها رفع عنهم القتال. كانوا أنواعًا ثلاثة على ما ذكرنا؛ فجاء في كل فريق ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ...﴾ إلى آخر ما ذكر، وقال في آية أخرى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١]، وفي موضع آخر: ﴿لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [المؤمنون: ٧١] ونحوه.

قال بعضهم: دفع بالنيبين عن المؤمنين، ودفع بالمجاهدين عن القاعدين ما لو لم يدفع لهدمت كذا وما ذكر، أي: دفع بالأخيار عن الأشرار، وبالأخير عن الأدون، وإلا لهدمت وفسد ما ذكر.

وقال بعضهم: لولا أن الله يدفع بمن يصلي عمن لا يصلي، وبمن يصوم عمن لا يصوم، وبمن يحج عمن لا يحج، وبمن يزكي عمن لا يزكي، وبمن يفعل الخيرات عمن لا يفعل - لفسدت الأرض، ولهدمت الصوامع، وما ذكر، وعلى ذلك [روي] عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - أنه صلى بأهل دمشق صلاة الصبح، فقال: لو يعلم الناس ما في هذه الصلاة من الخير لحضروها. ثم قال: لولا أن الله يدفع بمن يحضر المساجد عمن لا يحضرها، وبالغزاة عمن لا يغزو - لجاءهم العذاب قبلا. أو كلام نحو هذا. وقال الحسن: إن في الصوامع والبيع والكنائس من الرهبان والأخبار [من] يتمسك بالإسلام وشرائعه فيدفع بهم عمن لا يتمسك منهم.

وقال بعضهم: لولا دفع الله بأهل هذا الدين كلهم، لكان كذا.

وقال بعضهم: دفع بالمسلمين عن مسجدهم، وبالنصارى عن بيعتهم، وباليهود عن كنيستهم. إلى هذا ذهب أهل التأويل والمتقدمون، ولو قيل غير هذا كان أشبه وأقرب، وهو أن الله خلق هذا الخلق، وجعل بعضهم عونًا لبعض وردءًا في أمر المعاش والدين جميعًا، وجعل لبعضهم منافع متصلة ببعض ما لو كلف كله القيام بنفسه فيه، لهلكوا ولم يكن في وسعهم القيام بذلك، نحو أن يكلف أحدًا بالقيام بجميع ما يحتاج إليه من الحراثة، والزراعة، والحصاد، والدياس، والتذرية، والطحن، والخبز، وغيره، ما لو كلف بنفسه بذلك كله لهلك، ولكن جعل بعضهم عونًا لبعض وردءًا لهم، وانتفاع بعضهم ببعض، وكذلك الغزل، والنسج، والخياطة، والقطع، والغسل كله على هذا القياس ما لو كلف بنفسه القيام بذلك كله لهلكوا، ولو هلكوا هلك ما لهم خلق من السموات والأرض



وما فيها، وما سخر لهم.

وقال بعضهم: دفع بما يذكر أهل المساجد في المساجد من اسم الله عن أهل الصوامع والبيع والكنائس، وهو قريب مما ذكرنا من قبل.

ثم اختلف فيما ذكر من الصوامع والبيع والصلوات:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الصوامع للراهبين، والبيع للنصارى، والصلوات: الكنائس التي تكون لليهود، والمساجد للمسلمين.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الصلوات للصابئين.

وقال القتيبي<sup>(٣)</sup>: الصوامع للصابئين، والبيع للنصارى، وصلوات: بيوت صلوات اليهود، والمساجد للمسلمين.

وقال أبو عوسجة: الصوامع للرهبان، والبيع للنصارى: مصلاههم، والصلوات لليهود، وهي شبه البيعة، على ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ﴾ أي: من [كان من] أولياء الله نصره.

وقال الحسن: من حكمه أن من نصر الله نصره. وقد ذكرنا هذا فيما تقدم في غير موضع.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ يحتمل: قوي لنصر أوليائه، عزيز الانتقام [من] أعدائه.

أو أن يكون قوله: ﴿لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ أي: قوي، فيضعف كل قوي من دونه عند قواه، ويذل كل عزيز عند عزه.

أو قوي لا قوي سواه، عزيز لا عزيز سواه.

وفي: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتَّتِ سَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ﴾ وما ذكر - دلالة ترك هدم الكنائس والبيع وما ذكر، والنهي عن هدمها؛ لأنه ذكر الصوامع والبيع، وعلى ذلك تركت الكنائس والبيع في أمصار المسلمين لم تهدم، ولا خلاف بين أهل العلم في ذلك، وإنما يمنعون عن إحداث البيع والكنائس في أمصار المسلمين وقراهم، وأما العتيقة منها فإنهم يتركون وذلك، والله أعلم.

(١) قاله رفيع أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٢٦٧، ٢٥٢٧٤، ٢٥٢٨٥، ٢٥٢٨٩) وانظر: الدر المنثور (٤/٦٥٧).

(٢) قاله أبو العالية، أخرجه ابن جرير (٢٥٢٨٥) وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٦٥٧).

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩٣).

وقوله: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ...﴾ إلى آخره. قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذا نعت من الله لأصحاب رسول الله ومن تبعه، ومدح لهم بالدوام على دين الله الذين قبلوه وأخذوه في حال الخوف بعد ما مكن لهم في الأرض، وأمنهم من ذلك الخوف الذي كان في الابتداء، وأخبر أنهم داموا على ذلك ولم يتركوا ما داموا عليه، بل زاد لهم حرصاً على ذلك وجهداً، وكذلك الآية التي ذكرت في سورة النور، وهو قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ...﴾ إلى آخر الآية [النور: ٥٥]، فإن كان التأويل هذا فهو يرد على الروافض قولهم ومذهبهم؛ لأنهم يقولون: إنه لما ولي أبو بكر ارتدوا جميعاً، وتركوا الدين الذي اختاروه، فالآيتان تدلان على نقض قولهم، أنهم ارتدوا؛ لأن الله - عز وجل - أخبر أنه مكن لهم في الأرض، واستخلفهم، ووعد لهم الجنة، وإنما ارتد من كان إسلامه بالقهر والغلبة فإذا مكن لهم تركوا ذلك. وقال بعضهم: إن الآية وإن كان ظاهرها خبراً ووعداً فهي في الحقيقة أمر: أن افعلوا كذا... إلى آخر ما ذكر.

وقوله: ﴿وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ يحتمل قوله: ﴿عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ أي: ترجع إليه الأمور في الآخرة، كقوله: ﴿وَالِلَّهِ تُرْجِعُ الْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠]. وجائز أن يكون قوله: ﴿عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ أن يكون عاقبة الأمور لأوليائه من النصر والقهر على أعدائه، فالمراد بالإضافة إليه: أوليائه، كقوله: ﴿إِن نُّصِرُوا اللَّهُ يَضُرَّكُمْ﴾ [محمد: ٧] أي: [إن] تنصروا أوليائه، أو تنصروا دينه، ينصركم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَنَمُودٌ ﴿٤٢﴾ وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمُ لُوطٍ ﴿٤٣﴾ وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ وَكُذِّبَ مُوسَىٰ فَأَمَلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٤٤﴾ فَكَأَيِّنْ مِن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فِيهَا خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَبْرِ مِعْطَلَةٍ وَقَصْرِ مَشِيدٍ ﴿٤٥﴾ أَلْقَاهُ لِيَأْسَ فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿٤٦﴾ وَسَتَجِدُوكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ يُخَلِّفَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ ﴿٤٧﴾ وَكَأَيِّنْ مِن قَرْيَةٍ أَمَلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْنَا إِلَيْكَ الْمَصِيدُ ﴿٤٨﴾ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٤٩﴾ فَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٥٠﴾ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعْجِزِينَ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٥١﴾﴾. وقوله: ﴿وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ...﴾ الآية.

(١) قاله أبو العالية، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشور (٤/٦٥٧).

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: وإن يكذبوك فيما أخبرت لهم وذكرت من التمكين، والثبوت على الدين، ووعدت لهم الجنة، فقد كذبت الأمم الذين من قبلك رسلهم إذا أخبروا لهم بشيء، أو وعدوا لهم بنصر، أو نحوه.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَلَا يَكْذِبُونَ﴾ في الرسالة وفيما تخبر عن الله من الأخبار، يصبر رسوله: لست أنت بأول رسول مكذب في الخلق، ولكن قد كذب الأقوام الذين كانوا قبلك رسلهم في الرسالة، وهو ما قال: ﴿وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثِثُ بِهِ فُؤَادَكَ...﴾ الآية [هود: ١٢٠].

وقوله: ﴿فَأَمَلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾ أي: لم يعاقب الله قوماً كذبوا رسلهم وقت تكذيبهم الرسل، بل أمهلهم حتى اغتروا بتأخير العذاب عنهم، وزاد لهم تكديباً وعناداً، فعند ذلك أخذوا، وعوقبوا بالتكذيب، وهو ما أخبر عنهم، وهو كقوله: ﴿لَوْلَا يَعِدُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ [المجادلة: ٨].

قال الحسن: إن الله لم يهلك قوماً بأول التكذيب، ولكن أمهلهم قرناً فقرناً، وقوماً بعد قوم، ورسولاً بعد رسول، فعند ذلك إذا علم منهم أنهم لا يؤمنون أهلكتهم، وإن كان يعلم في الأزل من يؤمن منهم ومن لا يؤمن حتى يعلم علم ظهور وعلم ابتلاء أنهم لا يؤمنون، وهو كقوله: ﴿حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْرِمِينَ مِنْكُمْ﴾ [محمد: ٣١] علم ظهور في الخلق، وإن كان يعلم علم باطن وخفي.

وقوله: ﴿فَكَانَ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ﴾، لم يهلك الله تعالى أهل قرية إهلاك استئصال وتعذيب إلا بعد عناد أهلها وظلم شرك، كقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [القصص: ٥٩]، وكقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ﴾ [هود: ١١٧]، وأمثاله كثير، على ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ فإذا ذهب السقف وبقيت الحيطان فهي خاوية على عروشها.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: خاوية: خربة، ساقطة حيطانها على سقوفها.

وقال الحسن: العريش: كل ما ارتفع من الأرض وعلا، يقال: عرش، وعروش جمع، وهكذا كان ما أهلك الله من القرى:

(١) قاله الضحاك وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٥٢٩٤، ٢٥٢٩٥)، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٥٨).

منها: ما أهلك أهلها وترك القرى والبيتان على حالها لأولياتها، من ذلك فرعون وقومه، وغيره من الأقوام.

ومنها: ما أهلك القرى بأهلها، لم يترك منها شيئاً، من نحو قريات لوط وثمود وهؤلاء.

وقال بعضهم: العرش: هي أجذام الشجر، وكأنها أسطوانة، وأصل الخاوية: خلاؤها عن الأهل، وكذلك قوله: ﴿وَيَثِرُ مَغَطَّةً﴾ عطلها أهلها، ليس بها أحد، لا أنها خربت على [ما] ذكرنا من إهلاك أهلها.

وقوله: ﴿وَقَصِّرِ مَشِيدٍ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿مَشِيدٍ﴾: مجصص، والشيد: الجصص. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿مَشِيدٍ﴾: أي: مرتفع، والمَشِيد - بالتشديد -: المطول المرتفع<sup>(٣)</sup>.

قال القتيبي<sup>(٤)</sup>: المَشِيد: المبني بالشيد، وهو الجصص، والمَشِيد: المطول، ويقال: هما سواء، وهو مطول. وكذلك قال أبو عوسجة أو قريتا، وكأنه ذكر هذا لأهل مكة لوجهين: أحدهما: أن كانت لهم قرية فيها قصور مشيدة محصنة يتحصنون بها، يخبر أن من كان قبلكم أشد قوة وأكثر حصناً وقصوراً، فلما كذبوا رسلهم لم ينفعهم ذلك، ولكن نزل بهم العذاب، فعلى ذلك أنتم يا أهل مكة إذا كذبتُم رسولكم ينزل بكم مثل ما نزل بأولئك. أو أن يكونوا آمنين فيها مطمئنين، فقال: إن أولئك قد كانوا آمنين مطمئنين في قراهم كأمنكم، ثم نزل بهم ما نزل، فأنتم وإن كنتم آمنين فينزل بكم ما نزل بأولئك، وهو ما قال - عز وجل -: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً...﴾ الآية [النحل: ١١٢]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ هلا ساروا في الأرض، فتكون لهم قلوب يعقلون بها فينظروا؛ ليعرفوا ما حلّ بأولئك بالكذب؛ فيمتنعون عنه، ﴿أَوْ ءَادَانٌ يَسْمَعُونَ رَبَّهُ﴾ أي: يسيروا فيستمعوا إلى الأخبار التي فيها ذكر هلاكهم، وما نزل بهم بالكذب والعناد؛ لأن ما حلّ بالأولين إنما يعرف ذلك بأحد أمرين: إما بالمعاينة بالنظر

(١) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٠١ - ٢٥٣٠٦) وعن مجاهد (٢٥٣٠٧، ٢٥٣٠٨،

٢٥٣٠٩)، وعطاء (٢٥٣١٠)، وسعيد بن جبير (٢٥٣١١) وعزاه السيوطي في الدر (٦٥٨/٤) لعبد

ابن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٢) قاله الضحاك بنحوه أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣١٤).

(٣) ينظر: اللباب (١٠٩/١٤، ١١٠).

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩٤).

إليهم، وإما بالسمع من الأخبار.  
 أو أن يكون قوله: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: قد ساروا في الأرض، لكن لم تكن لهم قلوب - عقول أو أفهام - يعقلون بها ما نزل بأولئك بالكذب فيعتبروا بذلك، ولا كانت لهم آذان يستمعون ما حل بهم، أي: كانت لهم عقول يعقلون بها لو نظروا حق النظر، وآذان يسمعون بها لو سمعوا حق السمع، لكنهم لما لم ينتفعوا بعقولهم وأسماعهم نفى ذلك عنهم، وهو ما قال: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ﴾ الظاهرة، ﴿وَلَكِنَّ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ وهو ما نفى عنهم السمع والبصر؛ لتركهم الانتفاع بها ﴿صُمُّ بِكُمْ عُمَى﴾ [البقرة: ١٨].

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذه الآية في شأن عبد الله بن زائدة ابن أم مكتوم الأعمى، معناه: أن العمى عمى القلب، ليس عمى البصر، وهو كان أعمى البصر، لا أعمى القلب، هذا معناه إن ثبت<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَسَمِعَ لَوْلَاكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ أي: لن يخلف الله وعده الذي وعد في نزول العذاب، أي: ينزل بهم، لا يتقدم ولا يتأخر عن ميعاده.  
 وقوله: ﴿وَلَيْتَ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾.

قال عامة أهل التأويل - نحو ابن عباس<sup>(٣)</sup> والضحاك ومجاهد وهؤلاء -: إنها هي الأيام التي خلق الله فيها الدنيا وجعلها أجلا لها، يعد كل يوم من تلك الأيام كألف سنة، وإلى هذا صرف عامة أهل التأويل، فلا نعلم لذلك وجهاً.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: وإن يوماً عند ربك من عذابهم في الآخرة كألف سنة مما تعدون في الدنيا، اليوم الواحد ألف سنة.

وجه هذا: أن الوقت القصير القليل يجوز أن يصير مديداً طويلاً؛ لشدة العذاب والبلاء، نحو ما قيل لهم: ﴿كَمْ لَيْتُمْ قَالُوا لَئِنَّا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ [الكهف: ١٩] قصر مقامهم في الدنيا؛ لشدة ما عاينوا من العذاب، فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وجائز أن يكون هذا لا للتوقيت والمدة؛ إذ الآخرة مما لا غاية لانتهاها، وكل شيء

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤/٦٥٨).

(٢) ينظر: اللباب (١٤/١١٢).

(٣) أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣١٥)، وزاد السيوطي في الدر (٤/٦٥٩) عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٤) قاله ابن عباس وعكرمة بنحوه أخرجه ابن جرير عنهم (٢٥٣١٧، ٢٥٣١٩، ٢٥٣٢٠).

لا غاية لانتهاهه، فذكر الوقت له يخرج مخرج التمثيل لا التوقيت، كقوله: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الحديد: ٢١]، وقال: ﴿عَرْضُهَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣] ليس على التحديد لها والتوقيت، ولكن على ما خرج عن الأوهام ذكر ذلك ومثلها به، فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرِيْبَةٍ أَمَلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ﴾ أي ﴿أَمَلَيْتُ لَهَا﴾ : لم آخذها وقت ظلمهم ﴿ثُمَّ أَخَذْتُهَا﴾ من بعد ﴿وَلِكِ النَّصِيْرُ﴾ .

وقوله: ﴿قُلْ يَتَّيْبُ النَّاسِ إِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ هو ظاهر، قد ذكرناه في غير موضع .  
وقوله: ﴿فَالذِّرِكْ ءَامِنًا وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ لذنوبهم ومعاصيهم ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ قال بعضهم: سماه رزقا كريما؛ لأن من رزق ذلك وأعطى يكرم ويعظم قدره .  
وقال بعضهم: سماه: كريما؛ لأن الكريم هو الذي يقضى عنده الحوائج والحاجات؛ فعلى ذلك هو الرزق من ناله وأصابه قضي عنده الحوائج؛ لذلك سمي: كريما، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي ءَايَاتِنَا مُعْجِزِينَ﴾ في بعض القرآن: ﴿مُعْجِزِينَ﴾ قال بعضهم: ﴿مُعْجِزِينَ﴾<sup>(١)</sup>: مثبطين مبطينين، يبطنون الناس عن اتباع الشيء .

والأشبه - عندنا - أن يكون قوله: ﴿مُعْجِزِينَ﴾: سابقين فائتين، لكنه على الإضمار، كأنه قال: ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي ءَايَاتِنَا مُعْجِزِينَ﴾ على ظن منهم أنهم سابقون فائتون عن عذابه ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ .

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىَ أَلْفَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقَى الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ ءَايَاتِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾ لِيَجْعَلَ مَا يُلْقَى الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿٥٣﴾ وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْوَحْيَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٤﴾ وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مَرِيبَةٍ مِّنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ ﴿٥٥﴾ الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ بِحِكْمٍ بَيْنَهُمْ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٥٦﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِءَايَاتِنَا فَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِيتٌ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قَاتَلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ الرَّزُقِينَ ﴿٥٨﴾ لِيَدْخُلْنَهُمْ

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٢٥، ٢٥٣٢٦)، وزاد السيوطي في الدر (٤/٦٦٠) ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، وعزاه أيضا لابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن الزبير ولابن أبي حاتم عن عروة بن الزبير .

مُدْخَلًا يَرْضَوْنَهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿٥٩﴾ .

وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى﴾، أي: تلا ﴿أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ قيل: في تلاوته، وقراءته الآية.

قال عامة [أهل] التأويل<sup>(١)</sup>: إن رسول الله ﷺ إذا تمنى - أي: تلا في صلاته - أو حدث نفسه، ألقى الشيطان على لسانه عند تلاوته بـ ﴿وَالنَّجْوَى إِذَا هَوَى﴾ [النجم: ١]، حتى إذا انتهى إلى قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُرْوَى . وَمَنْوَةَ الثَّلَاثَةِ الْآخِرَى﴾ [النجم: ١٩، ٢٠] [قال]: «تلك الغرائق العلا [وإن] شفاعتهن لترتجى». ويذكرون أنه أتاه على صورة جبريل، فألقى عليه ما ذكروا، ثم أتاه جبريل فأخبره النبي بذلك، فقال له: إنه لم ينزل عليه قط شيئاً مثله<sup>(٢)</sup>. وأمثال ما قالوا.

لكنه لو كان ما ذكر هؤلاء كيف عرفه في المرة الثانية أنه جبريل، وأنه ليس بشيطان، ولا يؤمن أنه يلبس عليه في وقت آخر في أمثاله.

وقال قتادة<sup>(٣)</sup>: إنه ﷺ كان يتمنى أن يذكر الله ألهتهم بعب، فلما قرأ تلك الآية ﴿وَمَنْوَةَ الثَّلَاثَةِ﴾ [النجم: ٢٠] قال: «إنهن الغرائق العلا، وإن شفاعتهن لترتجى عندهم»، يعني به: عند أولئك الكفرة، وهم على ذلك كانوا يعبدونها.

وقال الحسن: إنه أراد بقوله: «تلك الغرائق العلا و[إن] شفاعتهن لترتجى»: الملائكة؛ لأنهم كانوا يعبدون الملائكة؛ رجاء أن يشفعوا لهم يوم القيامة، فأخبر أن شفاعة الملائكة ترتجى.

وهذان التأويلان أشبه من الأول.

والأشبه - عندنا-: أن يكون على غير هذا الذي قالوا، وهو أن قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى﴾ ألقى الشيطان في أمْنِيَّتِهِ﴾ أي: عند تلاوته القرآن في قلوب الكفرة ما يجادلون به رسول الله ويحاجونه؛ فيشبهون بذلك على الأتباع ليتبعوهم، وهو نحو قولهم: إنه يحرم ما ذبحه الله، ويحل ما ذبح هو بنفسه. ونحو قولهم عند نزول

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٣٣) وعن محمد بن كعب القرظي ومحمد بن قيس (٢٥٣٢٧، ٢٥٣٢٨) وأبي العالية (٢٥٣٢٩، ٢٥٣٣٠) وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٦١، ٦٦٣).

(٢) ينظر: اللباب (١٤/١١٧، ١١٨).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم بنحوه، كما في الدر المنثور (٤/٦٦٣).

قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] فقالوا: إن عيسى وعزيرًا والملائكة عُبدوا دون الله فهم حصب جهنم إذن، ونحو صرفهم قوله: ﴿الْعَمَّ. ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ١، ٢] إلى حساب الجُمَّل، وأمثال هذا مما حاجوا رسول الله وجادلوه به، فأخبر أنه ينسخ مجادلتهم ومحاجتهم رسوله، وأنه يُحكم آياته، حيث قال عند قولهم: إنه يحل ذبح نفسه ويحرم ذبح الله، فبين أنه بم حرم هذا؟ وبم حل الآخر؟ وهو قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ أَنتُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] ولكن كلوا مما ذكر اسم الله عليه. فبين أنه إنما حل هذا بذكر اسم الله عليه، وحرم الآخر بترك ذكر اسم الله عليه.

وبين في قولهم: إن عيسى عبد دون الله والملائكة عبدوا دونه، فهم ليسوا بحصب جهنم، حيث استثنى أولئك فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ...﴾ الآية [الأنبياء: ١٠١]، وأبطل مجادلتهم ومحاجتهم، بصرفهم الآية إلى حساب الجُمَّل<sup>(١)</sup> بقوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ...﴾ الآية [آل عمران: ٧] فهذا - والله أعلم - تأويل قوله: - ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ﴾ نسخ ما ألقى الشيطان في قلوب أولئك الكفرة ما به جادلوه، وأحكم آياته بما ذكرنا.

ثم إن ثبت ما ذكر ابن عباس وعامة من ذكرنا، حيث قالوا: جرى على لسانه ذلك، فجائز عندنا جرى الخطأ على لسان من عصم إذا عرف السامع منه مذهبه ودينه الذي يدين به، عرف أن ما جرى غلطاً وخطأً، نحو من يعتقد مذهباً ويتحل نحلة، فجرى على لسانه خلاف ما يعرف منه الاعتقاد، يعرف أنه جرى على لسانه غلطاً، فعلى ذلك الذي ذكره أهل التأويل؛ إن ثبت ما ذكروا عنه أنه قال ذلك.

والأشبه فيه ما ذكرنا من إلقاء الشيطان في قلوب الكفرة ما يجادلون به رسول الله ويحاجونه، كقوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِكُفْرٍ إِلَىٰ أُولِيَٰهِمْ لِيُجْدِلُوهُمْ...﴾ الآية [الأنعام: ١٢١].

وقال القتيبي: ﴿إِلَّا إِذَا تَمَنَّيَ﴾ أي: تلا القرآن<sup>(٢)</sup> ﴿أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أَمْنِيَّتِهِ﴾ أي: في تلاوته. وكذلك قال أبو عوسجة، وقال: أمانِيٌّ مشددة جمع. وقال غيرهما<sup>(٣)</sup>: إذا تمنى: إذا حدث، وفي أمنيته: في حديثه.

(١) ثبت في حاشية أ: الجُمَّل بتشديد الميم. صحاح.

(٢) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٣٩)، وزاد السيوطي في الدر (٦٦٤/٤): ابن أبي حاتم.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٣٦)، وزاد السيوطي في الدر (٦٦٤/٤): ابن المنذر وابن أبي حاتم.



قال بعضهم: تمنى وأمنيته: هو من تمنى النفس، كقوله: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا...﴾ الآية [النساء: ٣٢]، ونحوه وهو قول الحسن: تمنى كبعض ما تمنى الناس من الدنيا.

وقال قتادة: تمنى ما ذكرنا من تمنى النفس أن يذكر آلهتهم التي كانت تدعى وترجى شفاعتهن، على ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ هذا تأويل القوم: ليجعل ما يلقي الشيطان في قلوب أولئك الكفرة فتنة للذين ذكر؛ لما ظنوا لعله لا يقدر الإجابة لهم، أو لا يحضره ما يجيبهم؛ فيكون ذلك فتنة لهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ كأنهم هم المنافقون؛ لأنهم هم الموصوفون المستمون بهذا الاسم، كقوله: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: ١٢].

وقوله: ﴿وَالْقَائِسَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ كأنهم هم الرؤساء المكابرون المعاندون لرسول الله، والكفرة كلهم موصوفون بقساوة قلوبهم، كقوله: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤].

وقوله: ﴿وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ يحتمل: أي: لفي عناد وفي مكابرة، بعيد عن الإجابة له، أو بعيد لاستماع الحق وقبوله.

وقيل: شقاق: أي: خلاف بعيد، أي: لا يرجعون إلى الوفاق أبداً.  
وقوله: ﴿وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ أوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ﴾ وقوله: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي زُرُورٍ مِنْهُ﴾ هذه الآية كالأيات التي ذكرناها فيما تقدم، من ذلك قوله: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آسَأُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ . وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ...﴾ الآية [التوبة: ١٢٤، ١٢٥]، ونحوها من الآيات التي وصفت أهل التوحيد بالقبول لها والخضوع والإقبال إليها، ووصفت أهل الكفر بالرد والتكذيب، فعلى ذلك قوله: ﴿لِيَعْلَمَ الَّذِينَ أوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ علم الذين أوتوا العلم أن القرآن ومحمداً لحق من ربك؛ لأنهم نظروا إليه بالتعظيم والتبجيل والخضوع له، فأقروا به، فزاد لهم بذلك هدى ورحمة وشفاء، وأولئك نظروا إليه بالاستخفاف والاستهزاء والتكذيب، فزاد لهم بذلك رجسا وضللا وفسادا.

وقوله: ﴿عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو يوم بدر.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٥٣، ٢٥٣٥٥) وعن سعيد بن جبیر (٢٥٣٥٦) وقاتدة (٢٥٣٥٧، ٢٥٣٥٨).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو عذاب يوم القيامة وهو شديد.

وجائز أنه سماه عقيماً؛ لأنه لا يرجى النجاة منه، وكذلك سميت المرأة التي لا تلد: عقيماً؛ لما لا يرجى منها الوليد.

وقوله: ﴿الْمَلِكُ يُومِئِدُ لِلَّهِ يُخَفِّعُ يَدَهُمْ﴾ قال الحسن: الملك في الأحوال كلها لله في الدنيا والآخرة، لكن تأويل قوله: ﴿الْمَلِكُ يُومِئِدُ لِلَّهِ﴾ أي: الحكم يومئذ لله، هو يحكم بينهم دون الخلائق؛ لأن في الدنيا من قد حكم غيره، فأما يومئذ فالحكم له.

[و] عندنا: تخصيص الحكم يومئذ له بالذكر وإن كان الملك في الأيام كلها لله؛ لأنهم جميعاً يقرون له بالملك يومئذ، لا أحد ينازع، وفي الدنيا من قد ادعى الملك لنفسه، وهو ما ذكره في قوله: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] ﴿وَالِلَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨] ﴿وَالِلَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠]، ونحوه، فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقوله: ﴿كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ . وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ ظاهر تأويله.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا﴾ أما أهل التأويل فإنهم صرفوا تأويل الآية إلى الغزاة والمجاهدين في سبيل الله فقتلوا أو ماتوا حتف أنفسهم، فإن لهم ما ذكر من الرزق الحسن والمدخل المرضي، وظاهره أن يكون في الذين هاجروا إلى رسول الله، فإن كان فيهم ففيه دلالة نقض قول الرافض، حيث قالوا: ارتد عامتهم، حيث شهد الله لهم بالجنة، والرزق الحسن، والمدخل المرضي، قتلوا أو ماتوا حتف أنفسهم؛ فلا يحتمل أن يكون منهم ما قالوا.

قال القتيبي: قوله: ﴿فَتُخِثَ لَهُمْ قُلُوبُهُمْ﴾، أي: تخضع وتذل، وهو ما ذكرنا في قوله: ﴿وَيُنشِرُ الْمُخِثِينَ﴾ [الحج: ٣٤].

وقال: ﴿عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾ كأنه عقم عن أن يكون فيه خيراً وفرجاً للكافر.

وقال أبو عوسجة: ﴿عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾: شديد، وهو ما ذكرنا.

وقوله: ﴿لَيَرْزُقْنَهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: هو الجنة؛ لأنه إنما ذكر بعد الموت والقتل؛ فلا يكون رزق حسن إلا في الجنة يستحسنها كل طبع وعقل<sup>(٣)</sup>.

(١) قاله الضحاك وعكرمة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٥٣٥١، ٢٥٣٥٢)، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٦٤).

(٢) قاله السدي، وأخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٦٦٥).

(٣) ينظر: اللباب (١٤/١٣١).

وقوله: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ أخبر أنه خير الرازقين وإن لم يكن رازق سواه؛ لأنهم كانوا يطمعون ويطلبون الرزق والسعة من عند من سواه، حيث كانوا يعبدون من دونه طمعاً في السعة، فأخبر أنه هو الرزاق، ومنه يطمع الرزق والسعة؛ لأنه هو المالك لذلك، وهو ما قال: ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤] وإن لم يكن خالق سواه. وقوله: ﴿لِيُدْخِلَنَّهُمْ مُدْخَلًا يَرْضَوْنَ﴾ وهو الجنة أيضاً، يرضى بها كل طبع وعقل، ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ عليم بما صنع بأوليائه أعداؤه، أو ما صنع هو بأوليائه، ﴿حَلِيمٌ﴾ حيث أخرج الانتقام من أعدائه، لم ينتقم منهم وقت صنعهم بما صنعوا بأوليائه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنَّصِرَنَّ اللَّهُ إِيَّاكَ اللَّهُ لَعَفُوٌ غَفُورٌ﴾ ﴿٦٠﴾ ذَلِكَ يَا أَيُّهَا اللَّهُ يُؤَلِّجُ النَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي النَّيْلِ وَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿٦١﴾ ذَلِكَ يَا أَيُّهَا اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْتَ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنْتَ اللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٦٢﴾.

وقوله: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ﴾ قد ذكرنا فيما تقدم أنه جائز في اللغة ذكر حرف (ذلك) وحرف (هذا) على الابتداء وإن كان مما يخبر به عن غائب، نحو قوله: ﴿هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ﴾ [ص: ٤٩] وقوله: ﴿هَذَا وَإِنَّ لِلظَّالِمِينَ﴾ [ص: ٥٥] يستقيم ذكره بدون ذكر ﴿هَذَا﴾ وهو أن يقول: وإن للمتقين كذا، وإن للظالمين كذا، فعلى ذلك هذا.

أو أن يكون ذكر ذلك صلة ما سبق من ذكر الأنبياء والأخبار، يقول: ذلك الذي ذكرت لك وأنبأتك: ﴿وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ﴾. ثم اختلف في سبب نزول هذه الآية:

قال بعضهم: هي في القصاص: أن من قتل ولي آخر فاقتص منه، ثم أن المقتص منه بغى على ولي المقتول فقتله، لينصرته على من بغى عليه، وهو ما ذكر في آية أخرى، وهو قوله: ﴿فَمَنْ عُوقِبَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءْ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، ثم قال: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَعَلُهُ﴾... [البقرة: ١٧٨] كذا، لكن ذكر هاهنا الاعتداء بعد ما أخذ المال وعفا، وفي الأول ذكر البغي بعد القصاص، وهو واحد في معناه.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: نزل في المؤمنين والمشركين، وذلك أن المشركين عاقبوا المؤمنين بعقوبات واعتدوا عليهم، ثم إن المسلمين ظفروا بهم، فعاقبواهم جزاء عقوبتهم، ثم إن

(١) قاله ابن جريج بنحوه، وأخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٦٠).

المشركين بغوا على المؤمنين، فوعد الله لهم النصر عليهم بعد البغي .  
وقال بعضهم قريباً من هذا، وهو أن المشركين كانوا يؤذون أصحاب رسول الله ومن آمن منهم، ويعاقبونهم في أشهر الحج، ولم يكن للمؤمنين إذن بقتالهم في ذلك الوقت، فقاتلوهم مكافأة لهم، فأخبر الله -عز وجل- ووعد لهم النصر إذا بغى أولئك عليهم من بعد؛ فعلى هذا التأويل يكون وعد النصر لهم إذا بغى أولئك عليهم من بعد، وعلى التأويل الأول يكون لهم الوعد بالنصر بعد ما بغى أولئك على هؤلاء، والله أعلم بذلك .  
وقوله: ﴿إِنِ اللَّهُ لَعَفُوٌ غَفُورٌ﴾ للمؤمنين بقتالهم أولئك في أشهر الحج، حيث كان لم يأذن لهم بالقتال .

أو ﴿إِنِ اللَّهُ لَعَفُوٌ غَفُورٌ﴾ إذا تابوا ورجعوا عما فعلوا<sup>(١)</sup>، والله أعلم .  
وقوله: ﴿ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهُ يُؤَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ قد ذكرنا أن حرف ﴿ذَلِكَ﴾ يستقيم ذكره على الابتداء والائتناف على غير صلة .  
وجائز أن يكون صلة قوله: ﴿لَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ﴾، أي: ذلك النصر لمن ذكر؛ لأن من قدر على إيلاج الليل في النهار وإيلاج النهار في الليل - قادر على ما وعد من النصر لهم<sup>(٢)</sup> .  
وقوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [ ﴿سَمِيعٌ﴾ ] لأقوالهم، ﴿بَصِيرٌ﴾ بحوائجهم، والسميع، يقال: هو المجيب، أي: مجيب لدعائهم، ﴿بَصِيرٌ﴾ بما يكون من الأعداء .  
أو أن يكون على الابتداء في كل أمر، وكذلك: ﴿ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ﴾ ما ذكرنا .  
وقال بعضهم: ﴿ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهُ﴾ أي: هو الذي يفعل هذا .

وقوله: ﴿ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ﴾ قال الحسن: الحق: هو اسم من أسماء الله، به يعطي وبه يحكم بين الخلق، وبه يقضي، ونحوه .

وجائز أن يكون قوله: ﴿ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ﴾ أي: عنده يتحقق ما يطمع في العبادة ويطلب؛ إذ هو المالك لذلك .

وقوله: ﴿وَأَنْتَ مَا يَكْفُرُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ أي: ما تطمعون بعبادة من دونه باطل، وهو الأصنام التي عبدوها رجاء الشفاعة، أو طمعا في السعة، فأخبر أنها لا تملك ذلك، وإنما ذلك لله .

وقوله: ﴿وَأَنْتَ اللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ أي: من عنده يطلب العلو، [و] من عنده يطلب ويطمع الرزق، والتعة، والشفاعة، والنصر، والظفر، والإجابة، لا من عند هؤلاء

(١) ينظر: اللباب (١٤/١٣٣، ١٣٤) .

(٢) ينظر: اللباب (١٤/١٣٤) .

الأصنام التي يعبدونها، يذكر سفههم بعبادتهم الأصنام من دون الله .

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿٦٣﴾ لَمْ يَأْتِ فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ آيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٦٤﴾ وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ ﴿٦٥﴾ .

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ إنما هو حرف تعجب، يعجب رسول الله جميع ما يفعل من أفعاله .

وقال بعضهم: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ هو حرف إيضاح الحجج وإنارة براهينه، كقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ ﴿الفرقان: ٤٥﴾ ونحوه .

وأصله: أن ظاهره وإن كان استفهاما فهو في الحقيقة تحقيق وإيجاب ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ أي: قد رأيت، وقد أخبرت، وهكذا جميع ما خرج الظاهر في الكتاب مخرج الاستفهام فهو في الحقيقة إيجاب وإلزام .

ثم في قوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً﴾ - وجهان من الاستدلال على منكري البعث:

أحدهما: يخبر عن قدرته وسلطانه: أن من قدر على إنزال الماء من السماء، وشق الأرض، وإخراج النبات منها مع لينه وضعفه وصلابة الأرض وشدتها - قادر على إحياء الخلق بعد الموت، ولا يحتمل أن يعجزه شيء .

والثاني: حيث قدر على إحياء الأرض بعد مواتها وبسها، لقادر على البعث والإحياء، وقد عرفوا أن إعادة الشيء أهون من ابتدائه، أو يقدر على الإعادة من لا يملك على الابتداء إذا عرف الابتداء .

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾ قال الحسن: اللطيف في الشاهد إنما يقال على وجوه ثلاثة: أحدها: أنه يقال للشيء: لطيف؛ لرقته، وذلك عن الله منفي .

والثاني: يقال: لطيف؛ لما يتأتى له الأشياء ولا يصعب عليه .

والثالث: اللطيف: هو الرحيم الرؤوف . وهذان الوجهان يضافان إلى الله، والأول لا

يجوز إضافته إليه .

﴿خَبِيرٌ﴾: عليم .

وقوله: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ يخبر أن له ما في السموات وما في الأرض، وأنهم عبيده وإماؤه، وأنه لم يخلقهم لحاجة نفسه، ولكن إنما خلقهم لحاجة أنفسهم، حيث أخبر أنه الغني بذاته.

والثاني: يخبر أنه لم يأمرهم، ولم ينههم، ولا امتحنهم لمنافع تكون له، ولكن لمنافع الممتحنين ﴿الْحَمِيدُ﴾ هو الم محمود في فعالة، أو ﴿الْحَمِيدُ﴾: الحامد.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ وَالْفَلَكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ﴾ يذكرهم نعمه ليتأدى به شكره؛ لأنه أخبر أنه سخر لهم ما في الأرض من أنواع المنافع؛ ليعلموا أنه لم يخلقهم عبثاً ليركهم سدى؛ لأن من كان خلقه لما ذكر لم يكن خلقه - ليكون خلقاً - متروكا سدى، ويخبر أنه أعطى لهم الأسباب التي بها يصلون إلى منافع الأرض مع شدتها وصلابتها، والأسباب التي بها يصلون إلى منافع البحر، وهي الفلك التي خلقها لهم؛ ليصلوا بها إلى منافع البحر، حيث خلق الخشب قاراً على وجه الماء غير متسرب، وغيره من الأشياء من طبعها التسفل والتسرب في الماء من الحديد، والحجر، ونحوهما من الأشياء؛ ليعرفوا فضله ورحمته أن كيف ثبت وقر هذا على وجه الماء، ولم يثبت الحديد والحجر ونحوه، ثم ثبت الحديد على وجه الماء مع الخشب؛ إذ السفن لا تخلو عن الحديد، وبه تقوم السفن، ثم لم يتسرب، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيُمَسِّكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بَإِذْنِهِ﴾ أي: يمسك السماء لا بالأسباب ولا بالأشياء التي تمسك الأشياء في الشاهد، وهو ما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا...﴾ الآية [فاطر: ٤١].

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ أي: من رأفته ورحمته ما خلق لهم وسخر ما ذكر.

وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾ هذا قد ذكرناه.  
 وقوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ﴾ جائز أن يكون قوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ﴾، أي: الكافر ﴿لَكَفُورٌ﴾ للبعث أي: جاحد له، والكفور لربه في نعمه التي أنعمها عليهم، حيث ذكر أنه سخرها لهم في قوله: ﴿سَخَّرَ لَكُمْ...﴾ كذا؛ لأنه ينظر في النعم إلى أسبابه والحيل التي يحتال لا إلى فضل ربه وإفضاله في تلك النعم؛ لذلك صار كفوراً لربه في نعمه. وأما المؤمن فإنه ليس ينظر إلى الأسباب والحيل فيها، ولكن ينظر إلى فضل الله وإفضاله وإنعامه عليه فيها؛ فيكون شكوراً له فيها غير كفور، والكافر ينظر إلى ما ذكرت؛ لذلك كان ما ذكر.

و [هذا] على المعتزلة في قوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ﴾<sup>(١)</sup>؛ لأنه يقول: هو الذي سخر الفلك، وهم يقولون: لم يسخر الفلك، ولكن إنما سخر الخشب الذي منه تتخذ الفلك؛ لأنهم لا يرون لله في فعل العباد تديباً ولا صنفاً، وهم يكفرون نعمة ربهم فيما ذكر من تسخير الفلك لنا، وهم داخلون في ظاهر هذه الآية على الوجه الذي ذكرنا.

**قوله تعالى:** ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنْزِعُكَ فِي الْأَمْرِ وَأَدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ إِنَّكَ لَمَلِكٌ هُدًى مُّسْتَقِيمٌ﴾ (٦٧) وَإِنْ جَدَلُوكَ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٦٨﴾ اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٦٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَىٰ اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٠﴾.

وقوله: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾.

اختلف في المنسك:

قال بعضهم: ﴿مَنْسَكًا﴾، أي: جعلنا لكل أمة ديناً يدعون إليه، أي: كل أمة تُدعى إلى دين واحد وهو دين الإسلام، وهو قول الحسن.

وقال بعضهم: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾، أي: شريعة، فهذا على الاختلاف، أي: جعلنا لكل أمة شريعة على حدة.

﴿هُم نَاسِكُوهُ﴾ ذلك كقوله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

وقال عامة أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿مَنْسَكًا﴾: أي ذبائح وعيِّداً، قالوا: ذكر هذا - والله أعلم - لأن من الناس من ينكر أن يكون الذبح شريعة الله، فأخبر أن الذبح سنة الله وشريعته في الأمم كلها، ليس على ما قالت الثنوية.

وقوله: ﴿فَلَا يُنْزِعُكَ فِي الْأَمْرِ﴾ على تأويل من يقول: إن المنسك هو الدين، أي: لا يخالجنك في نفسك أن الذي أنت عليه هو دين الله وأدع الناس إليه.

وعلى تأويل من يقول: هو الذبح، يقول: ﴿فَلَا يُنْزِعُكَ﴾، أي: لا يصدّك عن الذبح من ينكر ذلك، كقوله: ﴿وَلَا يَصُدُّكَ عَنْ مَّيْمَنَةِ اللَّهِ﴾ [القصص: ٨٧].

﴿وَأَدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ أي: ادع إلى توحيد ربك.

أو أن يكون قوله: ﴿وَأَدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾: إلى عبادة ربك، وانهم عن عبادة من دونه. وقوله: ﴿إِنَّكَ لَمَلِكٌ هُدًى مُّسْتَقِيمٌ﴾ هذا يدل أن التأويل الذي ذكرنا في المنسك - وهو

(١) ثبت في حاشية أ: والمعتزلة داخلون تحت قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ﴾. شرح.

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٦٣، ٢٥٣٦٤) وعن قتادة (٢٥٣٦٥)، وانظر: الدر المنثور

الَّذِينَ - أشبهه وأقرب؛ لأنه ذكر ﴿إِنَّكَ لَمَلَكٌ هُدًى مُّسْتَقِيمٌ﴾ فلا يتخالجن في نفسك شك في ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنْ جَدَلُوكَ﴾ في أمر الذبيحة، أو في الدين، وقد جادلوه في الدين كثيرا، لكن قال ذلك - والله أعلم - عند إياسه عن توحيدهم وإسلامهم، يقول - والله أعلم -: ﴿وَإِنْ جَدَلُوكَ﴾ في الدين والتوحيد فقل: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾، وهو كقوله: ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [الشورى: ١٥] فعلى ذلك قوله: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ من الدين.

قال بعض أهل التأويل: هذه الآية منسوخة، نسختها آية القتال؛ لأن فيها حظرا عن القتال، والترك على ما هم عليه، وتسليم الأمر إلى الله يحكم بينهم يوم القيامة.

لكن جازئ ما ذكرنا أنه إنما قال ذلك عند الإياس منهم عن توحيدهم. وقوله: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ قد ذكرنا في غير موضع أن حرف ﴿أَلَمْ﴾ حرف يتوجه إلى وجوه: إلى التعجب مرة، وإلى التنبيه والإيقاظ ثانيا، وإلى إيضاح الحجج والبراهين ثالثا.

وقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنْ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾. وقوله: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانٌ﴾: حججا وبراهين، ﴿وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ يخبر عن سفههم أنهم يعبدون غير الله ولا سلطان ولا حجة لهم، ولا لهم بذلك علم؛ لأنهم كانوا لا يؤمنون برسول يخبرهم، ولا كان لهم كتاب فيعلمون به، فيقول: إنهم يقولون: الله أمرهم بذلك، ولا حجة لهم في ذلك ولا علم.

وفيه أنه إنما بعث الرسل إليهم على علم منهم أنهم يكذبون الرسل؛ لأن من الناس من ينكر بعث الرسل إلى من يعلم أنه يكذبهم ويترك إجابتهم كمن لا يبعث في الشاهد رسولا إلى من يعلم أنه يكذبه ولا يجيبه، فعلى ذلك يقولون: لا يجوز أن يكون الله يبعث الرسول إلى من يعلم أنه يكذب ولا يجيبه، لكن الله أخبر أنه على علم منهم بالتكذيب وترك الإجابة بعثهم، حيث قال: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾.

وأما قولهم: إن من علم في الشاهد تكذيب المرسل إليه رسوله فإنه لا يبعثه إليه؛ لأن المرسل إنما يبعثه لحاجة نفسه ومنافعه، فإذا علم منه تكذبه وترك الإجابة لم يبعثه، فأما الله - سبحانه وتعالى - إنما يرسل الرسول لحاجة المرسل إليه ومنافعه، لا لحاجة نفسه ومنافعه، فلا ضرر يلحقه في تكذبه وجحوده، فجازئ أرسله على علم منه بالتكذيب. وقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ﴾ قال بعضهم: إن ذلك العلم في الكتاب الذي عنده.



﴿إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ يقول: حفظه يسير على الله بغير كتاب، لا يصعب عليه حفظ شيء؛ لأنه عالم بذاته، لا بسبب ولا تعليم، وإنما يصعب حفظه على من كان علمه بالشيء بسبب وتعليم.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ فيه دلالة رد قول القدرية، حيث قالوا: يكذب من كذب الرسل لا بإرادة الله، فذكر أنه على علم منه ذلك منهم، وكذلك روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «سيكون في آخر الزمان ناس من أمتي يكذبون بالقدر سيكفيكم من الرد عليهم أن تقولوا: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾» (١).

وتأويل هذا - والله أعلم - أن يُسألوا، فيقال لهم: أراد الله أن يصدق خبره الذي أخبر أو يكذب؟

فإن قالوا: أراد أن يصدق في خبره، لزمهم أن يقولوا: أراد جميع ما كان منهم. وإن قالوا: أراد أن يكذب خبره، فيكون كفراً محضاً.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانٌ وَمَا لَيْسَ لَهُم بِهِ عِلْمٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّصِيرٍ﴾ (٧١) وَإِذَا نُنَادَى عَلَيْهِمْ ءآيَاتُنَا بِبَيِّنَاتٍ نَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرُ يَكَادِرُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ عَلَيْهِمْ ءآيَاتُنَا قُلْ أَفَأَنْتُمْ تُبَشِّرُونَ بِاللَّعْنَةِ وَالْعَذَابِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَيَسَّوْا النَّصِيرَ ﴿٧٢﴾ يَتَأَيَّبُهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مِّثْلُ مَا سَمِعْتُمُو لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَفِيدُوا مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبِ وَالطَّلُوبِ ﴿٧٣﴾ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٧٤﴾ اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿٧٥﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٧٦﴾.

وقوله: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانٌ﴾ هو ما ذكرنا أنه يسفههم بعبادتهم دون الله بلا حجة، ولا برهان، ولا علم، وتركهم عبادة الله مع الحجج، والبراهين، والعلم أنه إله، وأنه ربهم مستوجب للعبادة.

وقوله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّصِيرٍ﴾ ينصرهم ويمنعهم من عذاب الله، ففيه دلالة إثبات رسالته؛ لأنه إنما قال ذلك للرؤساء منهم والقادة فلم يتهياً لهم نصرة شيء، ولا رد ما قال بشيء دل أنه بالله كان ذلك، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن مردويه عن أنس، كما في الدر المشور (٤/٦٦٧).

وقوله: ﴿وَإِذَا تُلَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٌ﴾ يحتمل الآيات: الحجج والبراهين، ويحتمل: القرآن المنزل عليه.

﴿عَرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرُ﴾: الإنكار، آثروا العناد، والرد لآياته، والكرامية والبغض له.

﴿يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا﴾ يخبر عن سفههم وشدة تعنتهم وعتوهم عند تلاوة الآيات عليهم، وإقامة الحجج عليهم، حيث قال: ﴿يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ﴾ ﴿يَسْطُونَ﴾، قيل<sup>(١)</sup>: يأخذون أخذًا، وقيل<sup>(٢)</sup>: يبطشون بطشًا. وقال القتيبي<sup>(٣)</sup>: ﴿يَسْطُونَ﴾، أي: يتناولونهم بالمكروه من الشتم والضرب.

وقال أبو عوسجة: ﴿يَكَادُونَ يَسْطُونَ﴾ أي: يقعون بهم، يقال: سطا يسطو سطوة، ورجل ذو سطوة وبطشة، أي: ذو قوة وقدرة، قال: ويقال: سطوت بفلان، أي: أخذته أخذًا شديدًا، أو بطشت به كذلك.

ثم قال: ﴿قُلْ أَفَأُنَبِّتُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمُ النَّارُ﴾ ظاهر الآية ليس بجواب لما تقدم، ولا صلته، وليس على الابتداء، ولكن على نازلة وأمر كان منهم، لم يذكر لنا ذلك.

فأما ابن عباس وغيره من أهل التأويل قالوا: إنما أنزلت جوابا لما قالوا الرسول الله ﷺ ولأصحابه، حيث قالوا: ما نعلم قوما أشقى منكم حيث رأوهم قد حذر الدنيا عليهم، لم يعطوا من الدنيا شيئا، فنزل جوابا لهم: ﴿قُلْ أَفَأُنَبِّتُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمُ النَّارُ...﴾ الآية. وقال بعضهم: هو جواب قوله: ﴿يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ﴾ ﴿قُلْ أَفَأُنَبِّتُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمُ النَّارُ﴾؛ كقوله: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّتُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمْ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ لَمَنُ اللَّهُ...﴾ الآية [المائدة: ٦٠].

وقوله: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ﴾ قد ذكر معنى ضرب الأمثال والحاجة إليها، وذلك أن العقول يجوز أن يعترض ما يستر عليها سبيل الحق وإلا لم يجز ألا تدرك العقول لما جعلت العقول له من درك الحق، لكن يمنع عن درك الحق وسبيله ما ذكرنا من اعتراض السواتر والحجب فيستكشف ذلك بما ذكرنا من الأمثال، ثم في هذا المثل وجهان:

أحدهما: يخبر عن تسفيه أعلامهم في عبادتهم من لا يقدر على خلق أضعف خلق،

(١) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٧٩).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٧٤، ٢٥٣٧٥) وعن مجاهد (٢٥٣٧٦، ٢٥٣٧٧).

(٣) (٢٥٣٧٨)، وانظر: الدر المنثور (٤/٦٦٧).

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩٥).

وهو ما ذكر: ﴿لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ وتركهم عبادة من هو خالقهم وخالق جميع الخلائق.

والثاني: يخبر عن قطع ما يأملون ويطمعون من عبادتهم الأصنام، حيث قال: ﴿وَإِنْ يَسْأَلُهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَّا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ﴾ ويتركون عبادة من يؤمل منه ويطمع كل خير، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَاسْتَمِعُوا لَهُ﴾ قال بعضهم: أجبوا له.

وقال بعضهم: استمعوا استماع من نظر وتأمل الحق ويقبله، إذا أظهر الاستماع من لا ينظر إلى الحق، ومعناه: إذا أظهر له الاستماع من لا ينظر إلى الحق ولا يقبله، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ قال بعضهم: ﴿تَدْعُونَ﴾، أي: تعبدون من دون الله، وقال: ﴿تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ على الدعاء، أي: تسمونهم: آلهة من دون الله، وقد كان منهم الأمران جميعًا: العبادة للأصنام من دون الله، وتسميتهم إياها: آلهة من دون الله.

وقوله: ﴿لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ فيه ما ذكرنا من الوجهين: من تسفيه أحلامهم في عبادتهم من لا يملك خلق أضعف خلق الله، وعجزهم عما يأملون من النفع، وعن دفع من يروم بهم الضرر وسلب ما ذكر منهم.

ثم اختلف في قوله: ﴿ضَعْفَ الطَّلِبِ وَالْمَطْلُوبِ﴾.

قال بعضهم: ﴿الطَّلِبِ﴾: الصنم، ﴿وَالْمَطْلُوبِ﴾: هو الذباب، لكن على التأويل يضم فيه: (لو)، أي: ضعف الصنم لو كان طالبا.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿الطَّلِبِ﴾ هو الذباب، ﴿وَالْمَطْلُوبِ﴾: هو الصنم.

فإن قيل: وصفهما جميعًا بالضعف: الذباب والصنم جميعًا، على تأويلهم - أعني: هؤلاء - فالصنم ضعيف، عاجز، على ما وصف، وأما الذباب فهو ليس بضعيف؛ لأنه غلب ذلك الصنم إن كان طالبا أو مطلوبًا، فكيف وصفه بالضعف، وهو الغالب عليه في الحالين؟ لكنه كأنه رجع قوله: ﴿ضَعْفَ الطَّلِبِ وَالْمَطْلُوبِ﴾ إلى العابد والمعبود، كأنه قال: ضعف العابد عما يأمل ويطمع من عبادته إياه، وضعف المعبود عن إيفاء ما يؤمل ويطمع منه، فهذا كأنه أشبه وأقرب إلى التأويل من الأول، والله أعلم.

(١) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٨٠).

وقوله: ﴿مَا فَكَّرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾<sup>(١)</sup> اختلف فيه:

قال بعضهم: ﴿مَا فَكَّرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ أي: ما عرفوا [الله] حق معرفته، قالوا له بالشريك والولد والصاحبة، وما قالوا فيه مما لا يليق به؛ لأنهم لو عرفوه حق معرفته، لم ينسبوا إليه، ولا وصفوه، وعرفوا بذاته وتعالیه عن ذلك، لكن حيث لم يعرفوه حق معرفته شبهوه بواحد من خلقه، على ما ذكرنا.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿مَا فَكَّرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ أي: ما عظموا الله حق عظمته، حيث صرفوا العبادة والشكر إلى غيره؛ إذ لو عظموه حق تعظيمه، ما صرفوا عبادتهم وشكرهم إلى غير الذي أنعم عليهم، وما أشركوا غيره في ذلك، على علم منهم أنه إنما وصلت إليهم تلك النعم من الله، لا ممن عبده، وبالله العصمة والصواب.

ثم يكون تعظيمه ومعرفته على الحقيقة بتعظيم أموره، وقبولها، والقيام بها، لا في قوله: يا عظيم، يا كبير، ونحوه، ولكن على ما ذكرت من تعظيم أموره، وقيامه بها، وكذلك المحبة لله إنما تكون في القيام بأموره وإقباله نحوها، والانتها عن مناهيه، لا في قوله: أنا حبيبك، أو تصوير شيء في قلبه، ولكن على ما ذكرت، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾<sup>(٢)</sup> يحتمل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ لنصر أوليائه، وجعل العاقبة لهم ﴿عَزِيزٌ﴾ أي: منتقم من أعدائه.

أو يقول: ﴿لَقَوِيٌّ﴾؛ لأنه تضعف جميع القوى عند قوته ﴿عَزِيزٌ﴾: يذل جميع الأعداة عند عزته.

أو يقول: ﴿لَقَوِيٌّ﴾؛ لأنه به يقوى من قوي، ومنه يستفيد ذلك ﴿عَزِيزٌ﴾؛ لأنه به يعز من عز به، ومنه كان ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾<sup>(٣)</sup> يحتمل قوله: ﴿يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا﴾، أي: اختار رسلا من الملائكة في بعض ما امتحنهم [به] من أنواع العبادات له والطاعات، بعث منهم إليهم رسلا بتبليغ ذلك على ما اختار من الناس رسلا إليهم فيما امتحنهم. ويحتمل: اصطفى رسلا من الملائكة إلى الرسل من الإنس، أي: اختار منهم - أعني: من الناس - رسلا من الإنس، والله أعلم، كقوله: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَكِيمٌ بَصِيرٌ﴾<sup>(٤)</sup> جائز أن يكون قوله: ﴿بَصِيرٌ﴾ لمن يصلح للرسالة

(١) قاله ابن جرير (١٩٠/٩).

ومن لا يصلح، وبصير لمن اختار لها ومن لم يختار، سميع لما يتلقى المرسل إليه الرسول من الإجابة والقبول، والرد والتكذيب، وأنه على علم منه بالرد والتكذيب أرسل [رسله]. وفيه دلالة أنه إنما اصطفاهم للرسالة، لا بشيء يستوجبون منه ذلك ولكن إفضالا منه. قوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: يعلم ما كان قبل أن يخلقهم ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾: بعدما خلقهم.

وقال الحسن: يعلم بأوائل أمورهم وبأواخرها.

وقال بعضهم: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾: من الدنيا، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾: من الآخرة.

وقال بعضهم: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾: من الآخرة، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾: من الدنيا.

وجائز أن يكون قوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾: ما عملوا بأنفسهم في حياتهم ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ ما سنوا لغيرهم من بعدهم، كقوله: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ﴾ [الانفطار: ٥] ما عملوا هم، وما أخرت: ما سنوا لغيرهم من بعدهم.

وجائز أن يكون لا على حقيقة بين الأيدي ولا خلف، ولكن [معناه]: لا يخفى عليه شيء من أفعالهم وأقوالهم.

﴿وَالِلَّهِ رُجْعُ الْأُمُورِ﴾ قد ذكرنا معناه فيما تقدم.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَرْكَعُوا وَسَجْدُوا وَعَابَدُوا رَبَّكُمْ وَأَقْبَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٧٧﴾ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿٧٨﴾

وقوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَرْكَعُوا وَسَجْدُوا وَعَابَدُوا رَبَّكُمْ وَأَقْبَلُوا الْخَيْرَ﴾.

في الآية دلالة أن الإيمان هو شيء خاص وشيء واحد، لا اسم لجميع الخيرات، وهو التصديق؛ لأنه أثبت لهم اسم الإيمان، ثم أمرهم بالركوع والسجود وفعل الخيرات؛ لأن جميع المخاطبين بهذه الآية عرفوا من خطب بها، فلو كان اسما لجميع الخيرات لكان لا يعرف المخاطب بها؛ لأنه لا يقدر أحد على جميع الخيرات؛ فدل أنه شيء معروف خاص مما يرجع صاحبه إلى حد المعرفة، حيث عرفه المخاطب به، والله أعلم.

ثم يحتمل قوله: ﴿أَرْكَعُوا وَسَجْدُوا وَعَابَدُوا رَبَّكُمْ وَأَقْبَلُوا الْخَيْرَ﴾ وجوها:

أحدها: أن اجعلوا ركوعكم وسجودكم وعبادتكم عبادة الله لا تشركوا فيها غيره على

ما أشرك أهل مكة وغيرهم من الكفار في عبادتهم غيره، وهي الأصنام التي عبدوها.  
والثاني: اعبدوا ربكم بالأسباب والأشياء التي عرفكم أنها عبادة، وكذلك افعلوا  
الخيرات التي عرفكم أنها خيرات.

والثالث: أن اجعلوا أحوالكم التي أنتم عليها من قيام وقعود، وحركة وسكون، عبادة  
لله تعالى، واجعلوا تقلبكم أيضًا للمعاش الذي أبيع لكم وأذن فيه عبادة، فالأول هو عبادة  
بنفسه التي جعلها الله نصًّا، والثاني هو الذي يصير عبادة بالنية والقصد؛ فيكون في جميع  
أحواله مؤدي عبادة، وهكذا الواجب على المرء أن يكون في جميع ما يؤدي من الصلاة  
والصيام وغيره مؤدي فرض، وهو أن يؤدي جميع ذلك بنية الشكر لنعمه، وتكفيرًا  
لمعاصيه، وكلاهما لازمان واجبان، فإن فعل ذلك كان مؤدي لازم، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ ظاهره خرج على الترجي، وفي الحقيقة على الوجوب،  
على ما ذكرنا فيما تقدم.

وقوله: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ ليس لحق الله غاية يوصل إليها، وكذلك  
قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]؛ لأنه لو كان لحقه غاية لكان الرسل  
والملائكة يقرمون بوفاء ذلك [و] يتوهم منهم المجاوزة عن ذلك؛ إذ كل ذي حدٍّ وغاية  
يتوهم المجاوزة فيه، فإن لم يحتمل المجاوزة دل أن حقه ليس بذي حدٍّ وغاية، ويكون  
تأويل قوله: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ و ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] حقه  
الذي احتمل وسعكم وبنيتكم وطاقتكم، كقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]  
فيكون هذا تفسيرًا لقوله: ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ و ﴿حَقَّ جِهَادِهِ﴾.

ثم يحتمل قوله: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ﴾ أي: جاهدوا أنفسكم في شهوتها وأمانيتها.

أو جاهدوا أعداء الله في دفع الوسواس والمحرارة معهم.

وقوله: ﴿هُوَ أَحَبُّكُمْ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿هُوَ أَحَبُّكُمْ﴾ للإيمان والهدى والتوحيد.

أو ﴿هُوَ أَحَبُّكُمْ﴾ جنسًا من أفضل الأجناس وأكرمهم من بين سائر الأجناس، كقوله:

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْرِ وَالْيَحْرَ﴾ [الإسراء: ٧٠].

وقال عامة أهل التأويل في قوله: ﴿أَرْكَعُوا وَأَسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ أي: وحدوا

ربكم، جعلوا كل عبادة مذكورة في الكتاب توحيدًا؛ فيكون ذكر العبادة هاهنا كقوله:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [النساء: ١٣٦] كأنه قال: يأبها الذين آمنوا وحدوا ربكم.

ثم اختلف في قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَأَسْجُدُوا﴾:

قال بعضهم: فيه وجوب سجدة التلاوة على ذلك، وهي في الخبر عن رسول الله ﷺ

أنه قال: «فضلت سورة الحج بسجديتين على غيرها من السور، فمن لم يسجدهما فلا يقرأها»<sup>(١)</sup>.

وكذلك روي عن عمر - رضي الله عنه - أنه قرأها فسجد فيها مرتين<sup>(٢)</sup>، ثم قال ما ذكرناه.

وتأويله - عندنا - أن قوله: «فضلت بسجديتين» التي هي من صلب الصلاة، وسجدة التلاوة في أول السورة، فمن لم يسجدهما فلا يقرأها، وأصله في وجوب سجدة التلاوة: أن كل سجود ذكر في القرآن للخضوع فهو واجب للتلاوة، لازم له، وكل سجود كان الأمر به لحق سجود الصلاة فإنه لا يلزمه السجدة للتلاوة، فالأمر بالسجود في قوله: ﴿أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ أمر بسجود الصلاة لا غير لم يلزم تاليه السجود بالتلاوة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ يحتمل تأويله وجوهاً: أحدها: أن عليهم معرفة وحدانية الله، وألوهيته، وتعالیه عن الأشباه والشركاء، وعليهم معرفة نعمه، والقيام بشكرها له، والخضوع له في كل وقت، وإن [لم] يبعث الرسل، لكنّه بفضله ورحمته بعث إليهم الرسل ليكون أيسر عليهم معرفة ذلك وأهون، والقيام بأداء ذلك أخف؛ لأن معرفة الأشياء بالسمع من لسان الصدوق والعدل أيسر، والإدراك أهون من معرفتها بالنظر والتفكير، وهو ما قال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣] أخبر أنه لولا فضله ورحمته في بعث الرسل، لاتبعوا الشيطان إلا قليلاً، والقليل الذين استثناهم: الذين يتفكرون وينظرون فيعرفون بالتفكير والنظر، وذلك لا يعرف إلا بجهد وتكلف، فعلى ذلك قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ ولكن بعث إليكم الرسل ليكون أوضح لسبيل الحق ومعرفته، وإن كان له ألا يرسل، ويكلف، ذلك بالنظر والتفكير.

والثاني: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ قطع ما يقع لهم الحوائج، وتحريم كل أنواع المطاعم والمشارب واللباس عليكم لكنه إذا حرم نوعاً منها أباح نوعاً آخر بإزائه مما يسدّ به حاجته ويزيح به عنته، ولو حرم كل أنواعها كان حرجاً في الدين وضيقاً.

والثالث: لم يجعل عليهم من العبادات والفرائض التي كلفهم بها والقيام بأدائها ما لا

(١) أخرجه أحمد (٤/١٥١، ١٥٥) وأبو داود (١٤٠٢) والترمذي (٥٧٨) والحاكم (١/٢٢١)، (٢/٣٩٠) عن عقبة بن عامر.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١/٢٠٥-٢٠٦).

يحتمل وسعهم، ولا بنيتهم، ولا حمل عليهم أمورًا شاقة خلاف ما عليه طباعهم وأمر معاشهم، ولكن كلفهم عبادات احتمل بها وسعهم وبنيتهم، وحمل عليهم أمورًا غير شاقة موافقة لما عليه أمر معاشهم وطباعهم، وإن بعد ونأى عليهم.

والرابع: أنه لم يجعل توبتهم عما ارتكبوا من المعاصي والمآثم قتل بعضهم بعضا، وإهلاك بعضهم بعضا، على ما جعل ذلك لقوم، حيث قالوا لهم: ﴿فَتَوْبُوا إِلَىٰ بَارِيكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، ولو كلف ذلك كان حرجًا في الدين، وأمثال ذلك.

والخامس: جائز أن يكون قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ أي: من شك وشبهه، أي: قد أراح عنكم الشبه والشك بالحجج والبراهين التي أقامها لكم، والله أعلم.

وقوله: ﴿قِيلَ أَيُّكُمْ إِبرَاهِيمُ﴾ هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: على الأمر: أن الزموا ملة إبراهيم.

والثاني: أن هذا الذي ذكر هو ملة أيكم إبراهيم<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿هُوَ سَمَنُكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا﴾ اختلف فيه:

قال عامة أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿هُوَ سَمَنُكُمْ﴾ أي: الله سماكم المسلمين.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: إبراهيم ﴿هُوَ سَمَنُكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾، حيث قال: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَا

إِبْرَاهِيمَ بَيْنَهُ وَيَعْقُوبَ يَبْنَؤُا إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[البقرة: ١٣٢] ورسول الله محمد ﷺ كان من ولد إسماعيل، وقد دعا له ولذريته بذلك.

وقوله: ﴿مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا﴾: قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿مِنْ قَبْلُ﴾: في الكتب المتقدمة ﴿وَفِي

هَذَا﴾، أي: في القرآن.

وقال بعضهم: ﴿مِنْ قَبْلُ﴾: في الأمم الذين كانوا من قبل؛ لأنه ما من قوم وأمة إلا

وفيهم مسلمون متسمون بهذا الاسم، ﴿وَفِي هَذَا﴾: في قومه، أي: كتتم متسمون بهذا

الاسم في الأمم الخالية، كقوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] أي:

كتتم خير أمة في الأمم التي كانت من قبل أنها تخرج في هذا الوقت، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ﴾ قال قائلون: ﴿عَلَيْكُمْ﴾ بمعنى: لكم، وذلك

جائز في اللغة، كقوله: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ﴾ [المائدة: ٣] أي: للنصب؛ فعلى ذلك

(١) ينظر: اللباب (١٥٩/١٤).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٣٩٩، ٢٥٤٠٠) وعن قتادة (٢٥٤٠١) ومجاهد (٢٥٤٠٢، ٢٥٤٠٣) والضحاك (٢٥٤٠٤).

(٣) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٠٥)، وانظر: الدر المنثور (٦٧٢/٤).

(٤) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٤٠٦، ٢٥٤٠٧)، وانظر: الدر المنثور (٦٧٢/٤).



جائز في هذا ﴿عَلَيْكُمْ﴾ أي: لكم، ويكون تأويله: يكون الرسول لكم شهيداً بالتصديق له، وتكونوا أنتم شهداء للناس بالتصديق لرسول الله إذا صدقتم إياه.

وقال بعضهم: ﴿لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ﴾، بمعنى: عليكم، وتأويله: يكون شهيداً عليكم إذا خالفتموه ولم تصدقوه، وتكونوا أنتم إذا صدقتم رسولكم ووافقتموه - شهداء على سائر الناس إذا كذبوا رسولهم: أنهم كذبه وخالفوه.

وفي هذه الآية دلالة اتفاق قرن حجة على من بعدهم، حيث جعلهم شهداء على من بعدهم ومن قبلهم، وقد ذكرنا تأويل الآية في سورة البقرة.

وقوله: ﴿فَأَقِمْوْا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ فإذا أراد الصلاة المعروفة والزكاة المعروفة، ففي الأمر بإقامة الصلاة أمر بإصلاح ما بينهم وبين ربهم، وفي الزكاة إصلاح ما بينهم وبين الخلق، كقوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥] وفي حرف عبد الله بن مسعود: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَتَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾. وقوله: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِاللَّهِ﴾.

قال بعضهم: بدين الله وهو ما ذكر فيما تقدم ذكره من قوله: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾.

﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ...﴾ إلى [آخر] ما ذكر؛ فكأنه يقول: اعتصموا بالذي ذكر، وأصل الاعتصام هو الالتجاء إليه؛ فكأنه قال: اعتصموا به من كل ما نهى عنه من الشرور، وبكل ما أمر به من الخير.

وقوله: ﴿هُوَ مَوْلَاكُمْ﴾.

قال الحسن: هو مولى كل من تولاه بالطاعة.

وقال بعضهم: المولى: النصير، أي: هو ناصركم وحافظكم.

﴿فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾.

المانع والنصير: المنتصر يتصر لهم من أعدائهم، ويمنع عنهم الأعداء.

وجائز أن يكون قوله: ﴿هُوَ مَوْلَاكُمْ﴾، أي: ربكم وسيدكم، كما يقال لمولى العبد:

هذا مولاه وسيده، والله أعلم.

ويكون في قوله: ﴿لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ﴾ أنه قد بلغكم؛ ﴿وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ بأن الرسول قد بلغهم.

قال أبو عوسجة: ﴿مَا فَكَّرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾، أي: ما عرفوا الله حق معرفته، يقال

في الكلام: ما قدرتك حق قدرك، أي: ما عرفتك حق معرفتك.

وقالوا: الحرج: الضعيف في هذا، وفي غير هذا الموضع، قيل: هو شك في قوله: ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾، أي: شك، والضيق إنما يكون من الشك إذا شك في شيء ضاق صدره فيه.

قال أبو معاذ: وأصل الحرج في الكلام: شجر من شوك ملتف، والواحدة: حرجة، منه: حرجة مسلم. وقوله: ﴿هُوَ أَحَبُّنَاكُمْ﴾.

أي: اختاركم، وفي حرف ابن مسعود وأبي: ﴿هو اجتباكم وسماكم المسلمين من قبل﴾، وهذا يؤيد تأويل من يقول: هو سماكم المسلمين، أي: الله سماكم. وقال بعضهم في قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾، قال: لم يفرض الله على هذه الأمة شيئاً إلا جعل فيه رخصة لهم عند الاضطرار؛ مثل التيمم إذا لم يجد ماء، ويصلي قاعداً ومضطجعاً في المرض، وتفطر إذا كنت مريضاً، ونحو هذا، ليس فريضة إلا فيها رخصة، ولم يكن من قبل ذلك، وهو قول مقاتل بن حيان.

وقال قتادة: قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾، أي: ضيق، قال: أعطيت هذه الأمة ثلاثاً لم يعطها إلا نبي: كان يقال للنبي: اذهب فليس عليك حرج، وقال الله لهذه الأمة: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾، وكان يقال للنبي: أنت شهيد على قومك، وقال الله لهذه الأمة: ﴿وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾، وكان يقول للنبي: سل تعطه، وقال الله لهذه الأمة: ﴿ادْعُوهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ [غافر: ٦٠].

وقال بعضهم في قوله: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾، أي: صلوا لله، كقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُدُّوا أَرْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ﴾ [المرسلات: ٤٨] يقول: صلوا، لا يصلون.

وقال قتادة: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾، قال: لا صلاة إلا بركوع، وإن أقواماً أحدثوا بدعاً: يسجد أحدهم مائة سجدة لا يركع فيهن، وكان يقال: ثلاث مما أحدث الناس: «رفع الأيدي في الدعاء، والأصوات عند المسألة، والاختصار في السجود».

وقال أبو هريرة: «لا يصلح سجود إلا بركوع»، والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وبه نستعين.

## سورة المؤمنون مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴿٤﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنْ ابْتغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١﴾﴾

قوله - عز وجل - : ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ .

الفلاح، قال قائلون: الفلاح هو البقاء، أي: بقي المؤمنون<sup>(١)</sup>.

وقال قائلون: الفلاح: السعادة.

وقال [قائلون]: الفلاح: الفوز، وأمثاله.

[و] في قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ...﴾ إلى آخر ما ذكر دلالة أن من المؤمنين من هم بهذا الوصف الذي وصف هؤلاء، وأن اسم الإيمان يقع بدون الذي ذكر في هذه الآية؛ لأنه لو لم يكن لذكر ما ذكر من الخشوع في صلاتهم، والحفظ لفروجهم، والإعراض عن اللغو، يعني: دل أنه يكون مؤمناً بغير الوصف الذي وصف هؤلاء، وكذلك في قوله: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، وقوله: ﴿وَمَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ فدل أن فيهم من ليس بعدل، وفيهم من لا يرضى في الشهداء؛ حيث خص العدل والمرضى في الشهادة.

وقوله: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ﴾ .

قال الحسن: الخشوع هو الخوف الدائم اللازم في القلب.

وقال غيره: الخشوع في القلب، وأصل الخشوع كأنه آثار ذل - من الخوف - تظهر في الوجه والجوارح كلها، لا الخوف الذي ذكر هؤلاء؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ﴾ [الغاشية: ٢]، وقال: ﴿خَائِعَةٌ أَبْصُرُكُمْ﴾ [القلم: ٤٣، المعارج: ٤٤] - دل هذا أن الخشوع هو آثار ذل من خوف يظهر في الوجه والجوارح كلها؛ ولذلك قال بعضهم: الخشوع في الصلاة هو ألا يعرف من عن يمينه وشماله؛ لأن ذلك يشغله عن العلم بمن يليه، وأصله ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ .

(١) ثبت في حاشية أ: ودأما في الجنة على الأبد، كذا روى عن ابن عباس - رضي الله عنه - أي: طالت أعمارهم في الجنة. شرح.

اللغو: كأنه اسم كل باطل، واسم كل ما يلغى ولا يعبأ به، أخبر أنهم يعرضون عن كل باطل وعن كل ما نهوا عنه، ويقبلون على كل طاعة وبكل ما أمروا به<sup>(١)</sup>.  
﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ﴾.

يحتمل الزكاة: الزكاة التي بها تزكو أنفسهم عند الله.

وجائز الزكاة المعروفة المعهودة، أخبر أنهم فاعلون ذلك مؤدون.

وجائز أن يكون ذكر هذا من المؤمنين؛ من الطاعة لله والالتزام لأمره، والرضا به، مقابل ما كان من المنافقين من الكراهية في الإنفاق، والصلاة على الكسل، والمراعاة؛ كقوله: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ...﴾ الآية [النساء: ١٤٢]، وقوله: ﴿وَلَا يُفْقُونَ إِلَهًا وَهُمْ كَكِرْهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤]، وقولهم: ﴿لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٧] نعتهم بالكسل، والخلاف، وترك الإنفاق والمراعاة في الطاعات، ونعت المؤمنين بضد ذلك، وبالرغبة في أوامره، والانتهاز عن معاصيه ونواهي.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ...﴾ الآية [النساء: ١٤٢]، وقوله: ﴿وَلَا يُفْقُونَ إِلَهًا وَهُمْ كَكِرْهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤]، وقولهم: ﴿لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٧] نعتهم بالكسل، والخلاف، وترك الإنفاق والمراعاة في الطاعات، ونعت المؤمنين بضد ذلك، وبالرغبة في أوامره، والانتهاز عن معاصيه ونواهي.

استثنى في هذا؛ لأن هذا مما يحل في حال ويحرم في حال، وأما اللغو وما ذكر من أول الآية إلى آخره لا يحل بحال، واللغو حرام في الأحوال كلها، وكذلك ترك أداء الأمانة والزكاة والصلاة مما لا يحل تركه بحال.

وقوله: ﴿فَأَنبَأَهُمُ اللَّهُ بِصَفَاتِهِمْ﴾.

ذكر ألا يلحقهم لائمة في ذلك - والله أعلم - لوجهين:

أحدهما: لقول الثنوية؛ لأنهم لا يرون التناكح، فأخبر أن اللائمة [ليست] في هذين وإنما اللائمة في غير هذين.

والثاني: ذكر لإبطال المتعة؛ لأنه استثنى الأزواج وما ملكت أيمانهم، والمتعة ليست في هذين اللذين استثناهما، ثم أخبر أن لا لائمة في هذين، وفيما عداهما لائمة، والمتعة مما عدا هذين<sup>(٢)</sup>، وهو ما قال: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا قِيَّاتِكُمْ عَلَىٰ أَلْبَعَاءِ﴾ [النور: ٣٣] وإلى هذا يصرف حفظ الفروج، وإلا: كان عامة الناس يحفظون فروجهم عن الزنا، ويعرفون حرمة، لكنهم كانوا يستبيحون المتعة والإجارة فيه؛ فحرم ذلك.

ثم قال: ﴿فَمَنْ أَتَىٰ وَرَاءَهُ دَلَّكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾.

والعادي<sup>(٣)</sup>: هو المجاوز عن الحد الذي حد له.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾.

(١) ينظر: اللباب (١٤/١٦٨).

(٢) ينظر: اللباب (١٤/١٧٢).

(٣) ينظر: اللباب (١٤/١٧٢، ١٧٣).

يحتمل الأمانات: العبادات والفرائض التي فرضت عليهم، راعوها، أي: أدوها في أوقاتها، والعهود التي فيما بينهم وبين ربهم.

أو أن يكون الأمانات التي وضعت عندهم والعهود التي فيما بينهم وبين الخلق، راعوها، أي: حفظوها، وأدوها إلى أربابها ولم يضيعوها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾.

يكون محافظة الصلاة بوجوه:

أحدها: يحافظونها بأركانها وفرائضها ولوازمها وآدابها.

والثاني: يحافظونها بأسبابها التي جعلت لها من الأوقات والطهارات وستر العورة وغيرها من الأسباب التي لا تقوم الصلاة إلا بها.

والثالث: يحافظونها بالخشوع والوقار وإظهار الذل له والإخلاص، وغير ذلك من الأشياء مما ندب المصلي إليه، وعلى ذلك جميع ما ذكر من الأمانات وغيرها، والله أعلم.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ . الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ﴾.

الوارث: هو الباقي عن المورث.

وقال الله - عز وجل-: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ﴾ [مريم: ٤٠]، أي: إنا باقون عن

الخلق، أي: يفني الخلاق، وهو يبقى.

أو أن يكون قوله: ﴿الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ﴾ هكذا هو ما وعد الله عباده الجنة إن أجابوه، وإليها دعاهم بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوًا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: ٢٥]؛ فمن ترك إجابته يصير الموعد الذي وعد له إن أجاب لمن أجابه؛ فذلك الورثة التي ذكر الله.

وقوله: ﴿الْفِرْدَوْسَ﴾، قيل<sup>(١)</sup>: هو بلسان الروم: بستان، سمى الله الجنة بأسماء مختلفة: منها عدن، ونعيم، ومأوى، وفردوس، و [هي] في الحقيقة واحد؛ لأن العدن هو المقام، والنعيم هو ما نعيم، ومأوى فهي كذلك، ثم فردوس وعدن، ومأوى نعيم. وروي في بعض الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الْفِرْدَوْسُ رَنَوَةُ الْجَنَّةِ الْعُلْيَا، وَهِيَ أَوْسَطُهَا، وَأَحْسَنُهَا»<sup>(٢)</sup>، فإن ثبت هذا فهو ما ذكر.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾، قال: الإقبال عليها، والذلة فيها.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٥٤٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٠٩)، وأحمد (٣/٢١٠، ٢٦٠، ٢٨٣)، والترمذي (٣١٧٤)، عن أنس بنحوه.

وعن علي<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - قال: الخشوع في القلب، وأن تلين كنفك للمرء المسلم، وألا تلتفت في صلاتك.  
وقيل: التواضع، وأصله ما ذكرنا.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾ ثُمَّ إِنَّا كَرَّمْنَا بَعْدَ ذَلِكَ لِمَن لَّيْتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّا كَرَّمْنَا الْقَيْمَةَ بُعُثُونَ ﴿١٦﴾﴾

وقوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إنما ذكر سلالة؛ لأنه سُئل من كل تربة.

وقال أبو عوسجة: السلالة: الخالص من كل شيء، وقوله: ﴿مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾ حر، أي: من أجود الطين؛ ذكر مرة: ﴿مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾، ومرة: ﴿مِنْ صَالِئٍ مِّنْ حَمَلٍ مَّسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٢٦، ٢٨]، ومرة قال: ﴿فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾ [الحج: ٥]، ومرة: ﴿كَأَلْفَحَّارٍ﴾ [الرحمن: ١٤]، ونحوه، وهو آدم - عليه السلام - وذلك على تغيير الأحوال، والله أعلم بالصواب.

وقوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً﴾ أي: ثم خلقنا ولده وذريته من نطفة، أخبر [عن] أصل ما خلق آدم منه، وأصل ما خلق ولده منه، وهي النطفة.

وقوله: ﴿فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾.

قال بعضهم: الرحم.

وجائز أن يكون القرار هو صلب الرجل؛ لأن النطفة لا تخلق في الصلب أول ما خلق الإنسان، ولكن تجعل فيه من بعد؛ فيكون الصلب قرارها ومكانها إلى وقت خروجها منه إلى الرحم؛ وعلى ذلك قوله: ﴿فَمَسْتَوِدَعٌ وَمَسْتَوِدَعٌ﴾ [الأنعام: ٩٨]: الرحم.

وقال بعضهم: المستقر: الرحم، والمستودع: الصلب.

وجائز أن يكونا جميعًا واحدًا، أيهما كان: الرحم أو الصلب؛ لأن كليهما قرار وما يستودع فيه.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٤٢١، ٢٥٤٢٤)، وابن المبارك في الزهد وعبد الرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في سننه، كما في الدر المنثور (٥/٥).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٤٥٢، ٢٥٤٥٣)، وانظر: الدر المنثور (١٠/٥). وينظر: اللباب (١٧٦/١٤).

وقال ابن عباس<sup>(١)</sup> وغيره: السلالة: صفوة الماء.

وقوله: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً﴾ والنطفة هي المعروفة، والعلقة والدم والمضغة: القطعة من اللحم إلى آخر ما ذكر، يخبرهم عن تحويله إياهم وتقليبه من حال إلى حال لوجوه:

أحدها: يخبر عن قدرته وسلطانه وعلمه وتدييره؛ ليعلموا أن من قدر على إنشاء العلقه من النطفة ما لو اجتمع الخلائق جميعًا على أن يعرفوا سبب خلق هذا عن هذا، مع إحاطة علمهم أن ليس فيها من آثار العلقه شيء - ما قدروا على ذلك، وعلى ذلك جميع ما ذكر من النطفة والمضغة، [و] من العلقه والعظم، [و] من المضغة والإنسان، دل ذلك كله على أنه قادر؛ فمن قدر على هذا يقدر على إنشائهم من الأصل من لا شيء، ويقدر على إحيائهم بعد ما صاروا ترابًا، والأعجوبة في خلق الإنسان مما ذكر من النطفة والعلقه والمضغة ليس بدون خلقه إياهم من التراب من الوجوه التي ذكرنا.

وفيه دلالة علمه الذاتي؛ لأن من قدر على تحويلهم من حال إلى حال التي ذكر في الظلمات الثلاث؛ دل أنه عالم بذاته لا يعلم مستفاد من أحد، ولا قوة مكتسبة؛ ولكنه بالعلم الذاتي والقوة الذاتية؛ لأن من علمه مستفاد، ومن قوته مستفاد ومكتسبة لا يبلغ ذلك.

وفيه دلالة تدييره؛ لخروج الخلق جميعًا وتوالدهم من أول أمرهم إلى آخر ما ينتهون على جري واحد وسنن واحد، على غير تغيير في التوالد والتناسل الذي جعل فيهم، وكذلك جميع ما يخرج من الأرض من النبات والأشجار والأوراق في كل عام، وفي كل سنة يخرج على جرية واحدة وسنن واحد لا يتغير ولا يتفاوت وقت خروجه؛ بل على تقدير واحد وميزان واحد؛ دل أنه على تدبير ذات خرج، لا على الجزاف، وبالله الحول والقوة.

وفيما ذكر من تحويله إياهم وتقليبه من حال إلى حال دلالة أنه لم ينشئهم لأنفسهم، وأن من أنشأ من العالم سواهم إنما أنشأه لهم، وأنشأ أنفسهم لعاقبة؛ لأنه لو كان إنشاؤه إياهم لأنفسهم وللغناء الذي ذكر في قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ﴾ لكان يتركهم على حالة واحدة ولا يحولهم من حال إلى حال، فإذا حولهم وقلبهم من حال إلى حال دل أنه لا للموت الذي ذكر خلقهم خاصة بقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ﴾؛ ولكن لعاقبة

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٤٥٤) وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٠/٥).

تقصد، وهو البقاء الدائم لا فناء فيه، وهو ما ذكر: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾ .  
وقوله: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ .

أما أهل التأويل فمنهم من قال: نفخ الروح فيه، وهو قول ابن عباس<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>.  
وقال بعضهم إنبات الشعر ونحوه، وهو قول قتادة<sup>(٣)</sup> وغيره<sup>(٤)</sup>.  
وعن الحسن وغيره: ذكر أو أنثى.

وجائز أن يكون قوله: ﴿أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾: غير ما قال هؤلاء، وهو إظهار الجوارح والأعضاء وتركيبها، ما فيه دلالة؛ لأنه أخبر أنه يقلبه شيئاً واحداً مصمماً ليس به هذه الجوارح والأعضاء، إنما يكون فيه آثارها لا أعينها فيركب فيه أعين الجوارح والأعضاء حتى يكون إنساناً، فذلك هو إنشاء خلق آخر، ويكون نفخ الروح ونبت الشعر في تركيب ما ذكرنا، والله أعلم.

ومن ينكر خلق الشيء لا من شيء، ويقول بقدوم العالم إنما ينكر ذلك؛ لما لم ير في الشاهد صنع شيء لا من شيء، فيقال له: وهل رأيت إنشاء شيء من شيء على إتلاف الأصل حتى لا يبقى له أثر، فإذا لم تر هذا في الشاهد، وقد رأيت في الغائب إنشاء شيء من شيء على إتلاف الأول منه، نحو النطفة تصير علقة على تلف النطفة فيها، والعلقة مضغة على إتلاف العلقة فيها... إلى آخر ما ذكر، كل ذلك منشأ من آخر إنما كان بعد تلف الأصل، فهلا دل ذلك [على] أن عدم الإنشاء في الشاهد لا من شيء لا يدل على عدمه في الغائب، وأنه حيث قدر [على] هذا يقدر على كله.  
وقوله: ﴿فَبَارَكْ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ .

من الناس من يستدل على أنه إذا لم يكن سواه خالقاً لم يكن لقوله: ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ معنى؛ كقوله: ﴿أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٦٤، ٩٢ الأنبياء: ٨٣]، و ﴿أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود: ٤٥]، ونحوه، إنما قال هذا لما يكون سواه رحيماً حكيماً كريماً؛ فأخبر أنه أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين؛ فعلى ذلك ما قال: ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ .

ولكن جائز القول بمثل هذا عند الناس على غير إثبات آخر سواه في ذلك حقيقة، وهو يخرج على وجوه:

- (١) أخرجه ابن جرير (٢٥٤٥٧، ٢٥٤٥٨) و (٢٥٤٥٩) وانظر: الدر المنثور (١١/٥).
- (٢) مثل عكرمة والشعبي ومجاهد وأبي العالية، أخرجه ابن جرير عنهم على الترتيب (٢٥٤٦٠، ٢٥٤٦١، ٢٥٤٦٢، ٢٥٤٦٣)، وانظر: الدر المنثور (١١/٥).
- (٣) أخرجه ابن جرير (٢٥٤٦٧، ٢٥٤٦٨) وعبد الرزاق، كما في الدر المنثور (١٢/٥).
- (٤) مثل الضحاك أخرجه ابن جرير (٢٥٤٦٩).



أحدها: ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ مما تنسبون أنتم إليه، وتجعلونه خالقًا عندكم؛ كقوله: ﴿فَرَأَى إِلَهَ الْإِنسَانِ﴾ [الصفات: ٩١]: إبراهيم لم يستم معبودهم الذي عبده إلهًا على جعل الألوهية له، ولكن على ما سمواهم ونسبوا الألوهية إليه، وكذلك قول موسى، حيث قال: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَيْكَ إِلَهَكَ الَّذِي ظَلَمْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: ٩٧] على ما عندهم، ليس على تسمية الإله له حقيقة؛ دل ما ذكرنا على أن تسمية ما ذكر وذكره يجوز، وإن لم يكن هنالك سواه إلهًا خالقًا، وكذلك قوله: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]: ليس على أن لهم شفعاء يشفعون لهم؛ ولكن لا شفعاء لهم؛ فعلى ذلك ما ذكرنا.

والثاني: تأويل ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾، أي: لو جاز أن يكون خالق آخر سواه لكان هو أحسن الخالقين، ولكن لا يجوز، وهو كقوله: ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَى مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ [الزمر: ٤] أي: لو جاز أن يتخذ ولدًا لاصطفى مما ذكر، لكن لا يجوز، وكذلك قوله: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا﴾ [الأنبياء: ١٧]، أي: لو جاز أن يكون كذا لكان كذا، ليس على أنه يجوز أن يكون، وكذلك قوله: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ...﴾ [الآية [المؤمنون: ٩١]، أي: لو جاز أن يكون معه إله لذهب بما ذكر، لكن لا يجوز؛ فعلى ذلك قوله: ﴿فَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾، أي: لو جاز أن يكون هنالك خالق غيره لكان هو أحسن الخالقين، ولكن لا يجوز، والله الموفق.

والثالث: ذكر أحسن الخالقين؛ لما أن العرب تسمي كل صانع شيء خالقًا؛ فخرج الذكر لهم على ما يسمونهم، ليس على حقيقة الخلق لمن دونه؛ كقول عيسى حيث قال: ﴿أَنْتَ أَخْلَقْتَ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ﴾ [آل عمران: ٤٩]، أو أن يكون ذكر هذا القول من يقول: إن العالم أصله من أربع طبائع: من الحرارة، والبرودة، واليبوسة، والرطوبة. أو أن يكون كقول بعض الفلاسفة: إن العالم أصله من أربع أو من خمس: من الماء، والأرض، والنار، وغيره.

فأخبر أنه ليس كذا، ولكن هو خالقهم لا من الأشياء التي توهموا هم. وعلى قول من يقول: إنه يكون غيره خالقًا لكان الخلق غير دالّ على الخالق، وقد جعل الله الخلق سببًا لمعرفة الخالق، فلو كان غيره خالقًا، لكان الخلق غير دالّ على معرفة الخالق؛ لأنه قال: ﴿خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ [الرعد: ١٦]: أخبر أنه لو كان سواه في ذلك تشابه الخلق عليهم؛ فإذا تشابه لم يكن سببًا لمعرفة، على ما أخبر في إثبات عدد الآلهة؛ كقوله: ﴿وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ [المؤمنون: ٩١]، فإذا بطل هذا ولم يجز عدد الآلهة وإثبات الألوهية لغيره، فعلى ذلك

في الخلق على الوجوه التي ذكرنا.

وقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ . ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾ .

قد ذكرنا فيما تقدم أن المقصود من خلق هذا العالم - لم يكن الإمامة والإفناء؛ ولكن عاقبة تتأمل وتقصد حيث قلبهم من حال إلى حال، ثم لم يتركهم على حالة واحدة، فلو كان المقصود من خلقهم الفناء والهلاك لا غير، لكان تركهم على حالة واحدة، ولم يقلبهم من حال إلى حال؛ فدل التحويل والتقليب من حال إلى حال على أن المقصود من الخلق العاقبة، على ما ذكرنا والله أعلم؛ لأنه أخبر أن خلقهم لا لعاقبة يقصد بها عبث؛ حيث قال: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥] صير خلقهم لا للرجوع إليه عبثًا، وقال في آية أخرى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَضَتْ غَزَلَهَا . . .﴾ الآية [النحل: ٩٢]: صير نقض الغزل بعد إبرامه وقوته سفها منها؛ فلا جائز أن يسفه تلك المرأة تنقض غزلها بعد الإحكام والإبرام بلا نفع يكون لها، ثم هو يفعل ذلك؛ إذ خلق الخلق للفناء والهلاك خاصة - عبث ولعب، وعلى ذلك بناء البناء في الشاهد لا لعاقبة ومنفعة، ولكن للهدم والنقض سفه ولعب.

قلنا: إن خلق الخلق لا للموت خاصة، ولكن لما ذكر من قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾، أي: تحيون.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: يقال للولد: سلالة أبيه، وللخمر: سلالة، ويقال: إنما جعل آدم من سلالة؛ لأنه سُلَّ من كل تربة.

وقال أبو عوسجة: السلالة: الخالص من كل [شيء].

قال أبو معاذ: النسل: الولد يسلم من تحت كل شعرة<sup>(٢)</sup>.

وقال القتيبي<sup>(٣)</sup>: المضغة: اللحمية الصغيرة؛ سميت بذلك لأنها بقدر ما يمضغ؛ كما

قيل: غرفة، بقدر ما يغرف.

وقوله: ﴿فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ .

أي: مكان حريز، أو هو الرحم أو الصلب، أيهما كان فهو ما وصف.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ ﴿٧﴾ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنْتَهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِكُمْ لَقَادِرُونَ ﴿٨﴾ فَأَنشَأْنَا لَكُمْ بِهِ جَنَّاتٍ مِّنْ نَّجِيلٍ وَأَعْنَبٍ

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩٦).

(٢) ثبت في حاشية أ: إنما سمي الولد: سلالة أصله، وهو الماء يسلم من تحت كل شعرة.

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٩٦).

لَكَرَّ فِيهَا فَوَيْكُهُ كَثِيرَةٌ وَمِنهَا تَأْكُلُونَ ﴿١٩﴾ وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورٍ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ وَصَبِغٍ لِلآكِلِينَ ﴿٢٠﴾ وَإِنَّ لَكَرَّ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لَعِبْرَةً تُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنهَا تَأْكُلُونَ ﴿٢١﴾ وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ .

وقوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقٍ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: سبع سموات.

وقال بعضهم: سبعة أفلاك.

يذكر هذا - والله أعلم - أيهما كان السموات أو الأفلاك التي جعل لأمر الخلق ولحوائجهم؛ لوجهين:

أحدهما: يخبر عن قدرته وسلطانه وغناه: أن من قدر على خلق ما ذكر وإنشائه بلا سبب، لقادر على إنشاء الخلق لا من شيء.

والثاني: أن من قدر على هذا يقدر على بعثهم وإحيائهم بعد الموت.

قال القتيبي<sup>(٢)</sup>: سبع طرائق، أي سبع سموات: كل سماء طريقة، ويقال عن الأفلاك: كل واحد طريق.

وإنما سمي طرائق؛ لأن بعضها فوق بعض، يقال: طارقت الشيء؛ إذا جعلت بعضه على بعض. ويقال: وبشر طرائق.

وغيره قال: طرائق أهواء مختلفة.

وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ﴾ .

أي: لم نخلقهم على جهل منا بأحوالهم؛ ولكن على علم منا بذلك.

ولا يحتمل أن يكون خلقه إياهم على علم منه، ثم يخلقهم للفناء لا لعاقبة تتأمل؛ لأن من يفعل هذا في الشاهد إنما يفعل إما للجهل به أو لحاجة، والله يتعالى عن ذلك كله.

أو أن يكون قوله: ﴿وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ﴾: خلق ما ذكر، أي: إذا عرفتم أن خلق

هذه الأشياء لا لأنفسها، ولكن لأنفسكم ولمنافعكم، فلا يحتمل أن يكون خلقها لكم بلا محنة ولا ابتلاء، فإن ثبت المحنة فيكم ثبت الثواب والعقاب؛ فإن ثبت هذا ثبت البعث

والحياة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ﴾ .

قال بعضهم: بقدر: بعلم منا.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عنهم، كما في الدر المنثور (١٣/٥).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٩٦).

وقال بعضهم: ما يقع لهم الحاجة والكفاية.  
وجائز أن يكون قوله: ﴿يَقْدِرُ﴾، أي: معلوم مقدر، لا يتقدم ولا يتأخر، ولا يزداد ولا ينتقص، ولكن على ما قدر، وكذلك جميع الأشياء.  
وقوله: ﴿فَأَسْكَنَهُ فِي الْأَرْضِ﴾.

يذكر هذا ويخبر عن قدرته وسلطانه: أن من قدر على استئزال الماء من السماء يقدر على البعث وعلى خلق الشيء لا من شيء؛ إذ لا أحد من الخلائق يقدر على ذلك إلا بالحيل التي علمه الله.

أو أن يكون يقول: إنه حيث جعل منافع الأرض متصلة بمنافع السماء، ومنافع السماء [متصلة] بمنافع الأرض؛ [على] بعد ما بينهما، دل اتصال منافع أحدهما بالآخر، [مع] بعد ما بينهما على أن منشئهما واحد، ومدبرهما واحد عالم بذاته.

وقوله: ﴿وَأِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهَا لَقَادِرُونَ﴾.

كقوله: ﴿أَوْ يُصْبِحَ مَأْوَاهَا غَوْرًا...﴾ الآية [الكهف: ٤١].

وقوله: ﴿فَأَنْشَأْنَا لَكُمْ بِهِ﴾.

أي: بالماء.

﴿جَنَّاتٍ مِّنْ تَحْتِهَا وَأَعْنَابٍ﴾.

أي: الكروم؛ يذكر نعمة الله [التي] أنعمها عليهم من الماء الذي به حياة الأبدان والأشياء جميعًا؛ ليتأدى به شكره وعبادته.

وقوله: ﴿فَأَنْشَأْنَا لَكُمْ بِهِ جَنَّاتٍ مِّنْ تَحْتِهَا وَأَعْنَابٍ لَّكُمْ فِيهَا فَوَاكِهِ كَثِيرَةٌ﴾.

إن كان قوله: ﴿لَّكُمْ فِيهَا﴾، أي: في الجنات؛ حيث ذكر أنه أنشأ لنا فواكه كثيرة؛ ففيه حجة لأبي حنيفة - رحمه الله - أن من حلف ألا يأكل فاكهة، فأكل عنبًا - لم يحنث؛ حيث ذكر النخيل والأعناب، وذكر فيها الفواكه على حدة.

وإن كان يعني به النخيل والأعناب، فليس فيه حجة له.

وقوله: ﴿وَسَجْرَةً تَمْرًا مِّنْ طُورِ سَيْنَاءَ﴾.

أي: أنشأنا لكم - أيضًا - شجرة في طور سيناء، ثم الشجرة التي تكون في الجبال لا صنع للخلق في إنباتها، وما يكون في الجنان والبساتين إنما يكون بإنبات الخلق، ثم أضاف كليهما: ما يكون للخلق فيه صنع وما لا يكون؛ دل إضافة ذلك إليه كله على أن لله في فعل العباد صنعا، وأن جميع ما يكون إنما يكون بصنع منه ولطف، ويذكرهم نعمه التي أنعمها عليهم: من إنشاء الجنان لهم، والنخيل والأعناب والفواكه التي ذكر ليتأدى

بذلك شكره.

وفيه دلالة قدرته وسلطانه؛ حيث أنشأ الشجرة، وأخرجها من الجبل، وهو أشد الأشياء وأصلبها، [وجعل] في تلك الشجرة الدهن، وهو ألين الأشياء وألطفها؛ فيخبر أن من قدر على إخراج ألين الأشياء من أشدها وأصلبها لا يعجزه شيء.

وفيه أن لا بأس بقران شيء إلى شيء، فهو كان جميعًا وضم بعضهم بعضه إلى بعض، ويجمع في الأكل حيث قال: ﴿تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ وَصَيِّغُ لِلْأَكْلَيْنِ﴾ هو الإدام. ثم اختلف في قوله: ﴿طُورِ سَيْنَاءَ﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الطور: الجبل، بالسريانية، والسيناء: الحسن، بالحشية.

وقال بعضهم: الطور: الجبل وما ذكر، والسيناء: الشجرة الحسنة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الطور: هو الجبل الذي كلم الله موسى وأوحى إليه، والشجرة: هي شجرة الزيتون.

وقال بعضهم: السيناء: الحجارة. وقال بعضهم: الطور: السيناء المبارك بما أوحى على موسى.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الطور: الجبل، والسيناء: شجر حوله.

وفي حرف ابن مسعود<sup>(٤)</sup> وحفصة: ﴿وشجرة تخرج من طور سيناء تخرج الدهن وصيغ الأكلين﴾.

قال بعضهم: تخرج الثمر.

قال أبو معاذ: أنبت النبات ونبت: لغتان؛ كقولك: أسرى وسرى.

وقال زهير: حتى إذا أنبت البقل.

قال الكسائي: تقول: خرجت يزيد وأخرجت زيدًا، ولا تقول: أخرجت يزيد، إلا أن تقول: أخرجت يزيد عمرا.

قال القتيبي<sup>(٥)</sup>: ﴿وَصَيِّغُ لِلْأَكْلَيْنِ﴾ مثل الصباغ كما يقال: دبغ دباغًا، ولبس لباسًا.

وقال أبو عوسجة: ﴿وَصَيِّغُ لِلْأَكْلَيْنِ﴾، أي: الصباغ، وهو ما اصطبغت به من شيء،

(١) قاله قتادة، والضحاك بنحوه، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٥٤٧٩، ٢٥٤٨٠) وانظر: الدر المنثور (٥/١٤).

(٢) قاله ابن عباس وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٥٤٨١، ٢٥٤٨٢) وانظر: الدر المنثور (٥/١٤).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه عبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٥/١١٤).

(٤) انظر: تفسير ابن جرير (٢٠٨/٩).

(٥) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٩٦).

أي: غمرته فيه.

وقوله: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لَتُنذِرَكُمْ وَمَا فِي بُطُونِهَا﴾.

في سورة النحل ﴿مِمَّا فِي بُطُونِهِ﴾ [٦٦] قال بعضهم: إنما ذكره على الفرد والوحدان، وفيما ذكره على التأنيث على الجمع.

وقال بعضهم: فيما ذكره بالتذكير أراد به جنسا من الأنعام مما في بطونه، وهذا أشبه، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

ثم قوله: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً﴾ وجه العبرة فيها من وجوه:

أحدها: ما قال ابن عباس، وهو ما ذكر - عز وجل - ﴿مِنْ بَيْنِ قَرْيَةٍ وَدَيْرٍ...﴾ (١) الآية [النحل: ٦٦]؛ ففي ذلك عبرة ودلالة على وحدانيته وربوبيته وعلمه وقدرته وتدييره ولطفه؛ إذ ليس شيء منها إلا وفيها دلالة وحدانيته وربوبيته، ودلالة علمه وقدرته وتدييره.

وفيه أنه لم ينشئ هذه الأنعام لأنفسها، ولكن أنشأها للبشر؛ حيث أخبر أنه سخرها لهم؛ ليمتحنهم بها.

ثم اختلف في الأنعام:

قال مقاتل: الأنعام: كل شيء يؤكل لحمه ويشرب لبنه، وما لا يؤكل لحمه ولا يشرب لبنه - فليس من الأنعام.

وقال أبو معاذ: إن من الأنعام ما لا يؤكل لحمه ولا يشرب لبنه.

وقال بعضهم: الأنعام: كل بهيمة حتى الوحش.

والأشبه أن تكون الأنعام هي الإبل، ولكننا لا نعلم حقيقته؛ إنما هو اللسان، فهو على ما يسميه أهل اللسان.

وقوله: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَنفَعٌ كَثِيرَةٌ﴾.

قيل: من الحمولة وغيرها، وقد ذكرنا هذا في سورة النحل.

وقوله: ﴿وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفَالِكِ تَحْمِلُونُ﴾.

يذكرهم نعمه فيما سخر لهم من الأنعام والسفن؛ ليتأدى به شكره (٢).

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ

﴿٢٣﴾ فَقَالَ الْمَلَأُوا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَفْضَلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ

(١) ذكره ابن جرير (٢٠٩/٩) ولم ينسبه لأحد.

(٢) ينظر: اللباب (١٤/١٩٤).

لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأُولَى ﴿٢٤﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ بِهِ حِجَّةٌ قَدَرْتُمْ بِهٖ حَتَّىٰ جِئْتُمْ بِآيَاتِنَا فَكَاذِبُونَ ﴿٢٥﴾ قَالَ رَبِّ انصُرْنِي بِمَا كُنْتُ فِيهَا مِّنْ كَلِمَةٍ أَفَكَّرْتُ بِمَا كَانَتْ فِيهَا مِّنْ كَلِمَةٍ رَّجَوَيْتُ وَأَهْلِكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ وَلَا تُخْطِئْتَنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُّغْرَقُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَعَكَ عَلَى الْفَلَاحِ فَقُلْ أُتِمِّدُ لِلَّهِ الَّذِي بَنَانَا مِنَ الْقَوَمِ الْأَغْلَابِ ﴿٢٨﴾ وَقُلْ رَبِّ أُنزِلْنِي مُزَلًّا مُّبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنزِلِينَ ﴿٢٩﴾ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ وَإِن كُنَّا لَمُبْتَلِينَ ﴿٣٠﴾ .

وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ﴾ .

يردّد - عز وجل - أبناء أولي العزم من الرسل وأخبارهم، ويكررها على رسول الله؛ ليكون أبدًا يقظانًا منتبهًا، ويعرف أن كيف عامل أولو العزم قومهم، وكيف صبر أولو العزم من الرسل على أذى قومهم وتكذيبهم إياهم؛ ليعامل هو قومه مثل معاملتهم، ويصبر هو على أذى قومه؛ على ما صبر أولئك على أذى قومهم وتكذيبهم إياهم؛ لهذا ما يردّد ويكرر أبناءهم عليه، ويعرف قومه - أيضًا - ألا يظفروا بما يأملون من تكذيبهم العاقبة؛ بل العاقبة تصير له على ما صارت لأولي العزم من الرسل لا لقومهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَفَلَا نُنْفِقُونَ﴾، يحتمل وجوها:

أحدها: ﴿أَفَلَا نُنْفِقُونَ﴾ مخالفة الله ومخالفة رسوله.

أو ﴿أَفَلَا نُنْفِقُونَ﴾ عذابه ونقمته ووعيده.

أو ﴿أَفَلَا نُنْفِقُونَ﴾ عبادة غير الله.

وقوله: ﴿فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَفْضَلَ عَلَيْكُمْ﴾ .

هذا الذي قالوا: هو تناقض؛ لأنهم قالوا: إنه بشر مثلكم يريد أن يتفضل عليكم بما ادعى من الرسالة والإجابة له إلى ما دعاهم، ثم هم - أعني: الرؤساء منهم والقادة - ادعوا لأنفسهم الفضل بما استتبعوا هم السفلة، وطلبوا منهم الموافقة لهم والإجابة، وهم بشر أمثالهم؛ فذلك تناقض في القول، ثم أقروا بتفضيل بعض الخلق على بعض، وعرفوا قدرة الله على ذلك؛ حيث قالوا: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً﴾ .

فإن قدر على تفضيل الملائكة على البشر، قدر على تفضيل بعض البشر على بعض، ثم أخبر عن نوح أنه لا يريد بما ادعى من الرسالة التفضل عليهم؛ ولكن يريد النصح لهم والإشفاق عليهم؛ حيث قال: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أُنصَحَ لَكُمْ﴾ [هود: ٣٤]،

وقال: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ٥٩]، ﴿عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: ١٨٩]، ونحو ما قال؛ أخبر أنه إنما أراد النصح والشفقة لا التفضل الذي قالوا هم. وقوله: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأُولَى﴾.

هذا قولهم، وقد كذبوا في قولهم.

وقوله: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ يَدْعُ بِحِجَّتِهِ﴾.

قد عرفوا أن ليس به جنون؛ ولكن أرادوا التلبيس والتمويه على قومهم؛ حيث خالفهم في جميع أمورهم، وعادى الرؤساء منهم والقادة، ويقولون: ما يفعل هذا إلا لجنون فيه وآفة أصابته في عقله، وإلا: عرفوا هم في أنفسهم - أعني: القادة - أنه ليس بمجنون؛ ولكن أرادوا التمويه على قومهم، ثم قالوا: ﴿فَتَرْتَضُوا بِهِ حَتَّىٰ حِينٍ﴾.

لسنا ندرى ما أرادوا بالحين: أرادوا الموت؟ أو وقت ارتفاع ما قالوا فيه من الجنون؟ أو أرادوا وقتاً آخر.

قال مقاتل: يريد أن يتفضل عليهم بالرسالة، وليس [له] عليكم فضل في شيء فتبعونه.

وقوله: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا﴾.

قال بعضهم: أي: بالعذاب في آبائنا الأولين.

ويقال: ما سمعنا التوحيد في آبائنا الأولين، كما يدعو نوح.

وقوله: ﴿قَالَ رَبِّ انصُرْنِي بِمَا كَذَّبْتَنِي﴾.

لم يدع عليهم بأول ما كذبه؛ ولكن إنما دعا عليهم بعد ما أيس من عودهم إلى تصديقه، وهو ما قال: ﴿أَنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْصِرْ﴾ [القمر: ١٠].

وقال أهل التأويل: ﴿انصُرْنِي﴾: بتحقيق ما وعدت لهم من العذاب؛ فإنه نازل بهم في

الدنيا وعذابهم ﴿بِمَا كَذَّبْتَنِي﴾: في قولي بأن العذاب نازل بهم في الدنيا.

أو أن يكون قوله: ﴿انصُرْنِي بِمَا كَذَّبْتَنِي﴾، أي: اجعل لي الظفر عليهم بالتكذيب،

ونحوه.

وقوله - تعالى -: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنِ اصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: بمنظر منا.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٩/٢١٠).



وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: بمرأى منا.  
وجائز أن يكون - صلوات الله عليه - ظن لما أمر باتخاذ الفلك: أنهم لا يتركونه أن يتخذ الفلك؛ فأخبره - عز وجل -: أنك تتخذ به حيث تراه، وننصرك عليهم بحيث لا يملكون منعك عن اتخاذها.

وقوله: ﴿وَوَحِينًا﴾، أي: بأمرنا.  
وقوله: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُورُ﴾، أي: إذا جاء الموعود بأمرنا وفار التنور.  
أو أن يقول: إذا جاء وقت أمرنا بالعذاب وفار ما ذكر، أي: خرج الماء من التنور وظهر.

وقوله: ﴿فَأَسْأَلُ فِيهَا﴾.  
قيل: أدخل فيها، يقال: سلكت، وهو الإدخال؛ كقوله: ﴿أَسْأَلُكَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ﴾ [القصص: ٣٢]، أي: أدخل.

وتفسير ﴿أَسْأَلُكَ﴾: ما ذكر في آية أخرى: ﴿قُلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا﴾ [هود: ٤٠].  
وقوله: ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ آتَيْنِ﴾.  
يحتمل أن يكون قوله: ﴿آتَيْنِ﴾ نعتاً لقوله: ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ﴾: من الذكر والأنثى.  
وجائز أن يكون قوله: ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ﴾، أي: من كل زوجين عددين لوتين: [أبيض] وأسود، وطيب وخبث.

وقوله: ﴿وَأَهْلَكَ﴾، أي: احمل أهلك - أيضاً - في السفينة.  
وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾.

بالعذاب والهلاك، وقد ذكرنا هذا في سورة هود.  
وقوله: ﴿وَلَا تَخْطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُعْرِضُونَ﴾.  
اختلف فيه:

قال قائلون: إنما نهاه عن مخاطبته الذين ظلموا؛ حيث قال: ﴿إِنَّ آتِي مِنَ أَهْلِي﴾ [هود: ٤٥]، [نهاه] أن يسأله؛ فإن كان على هذا [فقوله]: ﴿وَلَا تَخْطِبْنِي﴾، أي: لا تراجعني الكلام [في] الذين ظلموا.

وقال قائلون: قوله: ﴿وَلَا تَخْطِبْنِي﴾ في الذين ظلموا في جميع ظلمة قومهم؛ ﴿إِنَّهُمْ مُعْرِضُونَ﴾؛ وإن كان على هذا فهو نهي عن ابتداء السؤال في نجاتهم، والله أعلم.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٩/٢١٠).

وقوله: ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ﴾ من المؤمنين ﴿عَلَى الْفَلَكَ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَخَّسَنَا مِنْ الْقَوْرِ الظَّالِمِينَ﴾.

هكذا الواجب على كل من أنجاه الله من الظلمة أن يحمده ربه على ذلك ويسأله النجاة إذا ابتلي بهم؛ كما علم نوحاً أن يقول ما ذكر ويحمده على النجاة منهم، وكما قال موسى حين خرج من عندهم خائفاً: ﴿رَبِّ يَجِّنِي مِنَ الْقَوْرِ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٢١]، وكما سألت امرأة فرعون النجاة من فرعون وقومه حين قالت: ﴿وَجِّنِي مِنْ الْقَوْرِ الظَّالِمِينَ﴾ [التحریم: ١١].

ثم علمه ربه أن يسأله الإنزال في منزل مبارك؛ حيث قال: ﴿وَقُلِ رَبِّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلاً مُبَارَكاً وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ﴾.

ثم يحتمل سؤاله المنزل المبارك: جميع الخيرات والحسنات وعمل الصالحات. ويحتمل سؤاله المنزل المبارك: الموضع الذي فيه السعة والخصب؛ على ما قاله بعض أهل التأويل، المبارك بالماء والشجر وغيره؛ فإن كان هذا ففيه دلالة إباحة سؤال السعة والخصب، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنِّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ وَإِنْ كُنَّا لَمُبْتَلِينَ﴾.

قال قائلون<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿إِنِّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾، أي: في هلاك قوم نوح وإغراقهم لآيات لمن بعدهم، ﴿وَإِنْ كُنَّا لَمُبْتَلِينَ﴾ بآيات؛ تفضلاً منا وإحساناً سوى ذلك. ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن قوله: ﴿وَإِنْ كُنَّا لَمُبْتَلِينَ﴾: بسور الآيات التي كانت؛ وجائر في اللغة (إن) بمعنى (ما).

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أن قوله: ﴿وَإِنْ كُنَّا لَمُبْتَلِينَ﴾، أي: وقد كنا لمبتلين، أي: قد ابتلاهم قبل إهلاكه إياهم، ولسنا نعرف ما حقيقة هذا الكلام وما مراده، والله أعلم. وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿فَأَسْأَلُ فِيهَا﴾، أي: أدخل فيها، يقال: سلك الخيط في الإبرة وأسلكته، وقال أبو عبيدة كذلك.

وقال أبو عوسجة: ﴿وَإِنْ كُنَّا لَمُبْتَلِينَ﴾: هذا من الابتلاء، أي: اختبار، ومن البلاء: مبلون.

**قوله تعالى:** ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا مَآخِرِينَ ﴿٢١﴾ فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٢٢﴾ وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِإِيقَاءِ الْآخِرَةِ وَأَتْرَفْنَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ بِأَكْلِ مَا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ ﴿٢٣﴾ وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَرًا

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٢١١/٩).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٩٧).

مِثْلَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ إِذَا لَخِيسِرُونَ ﴿٣١﴾ أَيْدُرُّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ إِذَا مِثْمُكُمْ وَكُنْتُمْ تَرَابًا وَعِظْلَمًا أَنْكُمْ تُخْرَجُونَ ﴿٣٥﴾ هَيْبَاتٍ هَيْبَاتٍ لِمَا تُوعَدُونَ ﴿٣٦﴾ إِنْ هِيَ إِلَّا حِكَايَاتُنَا الَّتِي نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٣٧﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا وَمَا نَحْنُ لَهُ بِمُعْتَابِينَ ﴿٣٨﴾ قَالَ رَبِّ انصُرْنِي بِمَا كَذَبْتُ ﴿٣٩﴾ قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ ﴿٤٠﴾ فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةُ بِالْحَقِّ فَجَعَلْنَاهُمْ غُثَاءً فَبَعْدًا لِلسَّوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤١﴾ .  
وقوله: ﴿قُرْآنًا مِنْ بَعْدِهِمْ قُرْآنًا آخِرِينَ﴾ .

قيل: من بعد قوم نوح قرنا آخرين: عادا وغيرهم.

﴿فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ .

قالوا: هوذا.

﴿إِنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ عِوَابٌ﴾ .

جميع الأنبياء والرسل إنما بعثوا بالدعاء إلى توحيد الله، وجعل العباد له.

وقوله: ﴿أَفَلَا تَنْفَقُونَ﴾ .

مخالفته، أو عبادة من دونه، وجميع معاصيه، على ما ذكرنا من قبل.

وقوله: ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِإِيقَاتِهِ الْآخِرَةِ﴾ .

أي: بالبعث.

﴿وَأَتَرَفْنَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ .

قال بعضهم: أترفناهم، أي: بسطنا لهم في الدنيا حتى ركبوا المعاصي.

وقال بعضهم: المترف: الغني الطاغي.

وقوله: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ . وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ

بَشَرًا مِثْلَكُمْ . . .﴾ الآية .

قد ذكرنا فيما تقدم أنهم تناقضوا في قولهم: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ . . .﴾ إلى قوله:

﴿وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَرًا مِثْلَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ إِذَا لَخِيسِرُونَ﴾ ؛ لما أنهم منعوا الأتباع عن أن يتبعوا الرسول

ويطيعوه؛ لأنه بشر مثلهم، ثم طلبوا منهم الطاعة لهم والاتباع في أمورهم، وهم بشر

أمثالهم؛ فذلك تناقض في القول وفساد<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿أَيْدُرُّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ إِذَا مِثْمُكُمْ وَكُنْتُمْ تَرَابًا وَعِظْلَمًا أَنْكُمْ تُخْرَجُونَ . هَيْبَاتٍ هَيْبَاتٍ لِمَا تُوعَدُونَ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿هَيْبَاتٍ هَيْبَاتٍ﴾ : استبعاد الأمر وإنكاره، أي: بعيدًا بعيدًا،

أي: أمر لا يكون.

(١) ينظر: اللباب (١٤/٢١٣، ٢١٤).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٥٤٩١) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور

وقوله: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا حِكَاؤُنَا الَّذِي نُمُوتُ وَنَحْيَا﴾.

إن كان هذا القول من الثنوية والذهرية فقوله: ﴿نُمُوتُ وَنَحْيَا﴾: هم بأنفسهم؛ لأنهم يقولون: يموت الإنسان فيحيا غيره من البقر والحمر وغيره من تراب إذا أكل.  
وإن كان هذا القول من غير الثنوية فنقول: قوله: ﴿نُمُوتُ وَنَحْيَا﴾، أي: نموت نحن ويحيا الأبناء.

وذكر في حرف ابن مسعود وأبي: ﴿نحيا ونموت وما نحن بمبعوثين﴾.

وقوله: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا وَمَا نَحْنُ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ﴾ هذا قولهم.

وقوله: ﴿قَالَ رَبِّ انصُرْنِي بِمَا كَذَّبُونَ﴾.

قد ذكرناه.

﴿قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحُنَّ نَادِيَةً﴾.

أي: عما قريب يندمون بالكذب عن هذا القول الذي قالوه والإنكار الذي أنكروه، لا شك في ذلك.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿وَأَتَرَفْنَهُمْ﴾، أي: وسعنا عليهم حتى أترفوا، والترفة منه، ومثلها:

تحفة، كأن المترف هو الذي يتحف.

وقال غيره: ﴿وَأَتَرَفْنَهُمْ﴾، أي: أنعمنا عليهم وبسطنا لهم؛ فكله يرجع إلى واحد.

قال أبو عوسجة: قوله: ﴿هَيَاتَ هَيَاتَ﴾ هذا تبعيد للأمر، أي: أنه أمر بعيد؛ على ما

ذكرنا أنه لا يكون.

وقوله: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ بِالْحَقِّ﴾.

قد ذكرناه.

وقوله: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ غُثَاءً﴾.

قال بعضهم: الغطاء: اليابس الهامد كنبات الأرض إذا يبس.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الغطاء: هو الذي يحمله السيل بالموج.

[و] قال أبو معاذ: ﴿غُثَاءٌ أَحْوَى﴾ [الأعلى: ٥]، أي: أسود.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: غطاء، أي: موتى.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩٧).

(٢) قاله مجاهد وابن جريج، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٥٤٩٥، ٢٥٤٩٦)، وانظر: الدر المنثور (٥/١٦).

(٣) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٤٩٤) وانظر: الدر المنثور (٥/١٦).

وجائز أن يكون تأويل قوله: ﴿عُشَّاءٌ﴾، أي: كالشيء المنسي الذي لا يذكر ألبتة؛ لأن أولئك الفراعنة والأكابر إذا هلكوا لم يذكروا ألبتة، و [لا] افتخر أحد من أولادهم بهم من بعد الهلاك، كما افتخر أولاد الأنبياء والرسل والصالحين بأبائهم وأجدادهم من بعدهم، وصاروا مذكورين إلى أبد الأبدين، فأما أولئك: صاروا خاملين الذكر كالشيء الخسيس المنسي المتروك.

وقوله: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ عُشَّاءً﴾، الغناء: ما ذكرنا على قول بعضهم كالريم الهامد الذي يحمله السيل، [و] على قول بعضهم: هو كالشيء البالي المتغير.

وعلى [قول] بعض: الغناء: ما ارتفع على الماء مما لا يُتَفَعُّ به، وكله واحد. وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: غناء، أي: هلكى كالغناء، وهو ما على السيل من الزبد والقش؛ لأنه يذهب ويتفرق.

[و] قال أبو عوسجة: الغناء: ما يحمله السيل من العيدان والبرعر والأغشية جميعا، والغناء: حميل السيل.

ثم ذكر أنفس قوم عاد وثمود، وشبهها بما ذكر من الغناء، وكذلك يذكر أنفس جميع أهل الشرور والفساد، وذكر في أهل الخير أعمالهم لا أنفسهم؛ لأن لهم أعمال الخير والصلاح؛ فتجعل أنفسهم حية بالأعمال؛ كقوله: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ﴾ [سبأ: ١٩] جعل أعمالهم أحاديث فيما بينهم، وأما أهل الكفر والشر فإنه لا أعمال لهم تذكر؛ فتذكر أنفسهم بعدا وسحقا.

**قوله تعالى:** ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قُرُونًا آخَرِينَ ﴿٤٢﴾ مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجْلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ ﴿٤٣﴾ ثُمَّ أَرْسَلْنَا رَسُولًا تَتْرَافًا كُلَّ مَا جَاءَ أُمَّةٌ رَسُولًا كَذَّبُوهُ فَأَتْبَعْنَا بَعْضَهُمْ بَعْضًا وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ فَبَعَدًا لِقَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٤٤﴾﴾.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قُرُونًا آخَرِينَ﴾، قيل: من بعد قوم عاد وهؤلاء.

﴿قُرُونًا آخَرِينَ﴾. مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجْلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾.

كأنه ذكر هذا لما كانوا يستعجلون العذاب الموعود والهلاك الذي أوعدوا؛ فأخبر أن لكل أمة أجلا: لا تسبق أجلها باستعجال من يستعجل، ولا يستأخرون أجلها الذي جعل لهم. وقوله: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رَسُولًا تَتْرَافًا﴾.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٩٧).

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿تَتَرَّا﴾ تباعاً، واحداً بعد واحد، وبعضاً على أثر بعض.  
﴿كُلُّ مَا جَاءَ أُمَّةً رَسُولًا كَذَّبُوهُ فَاتَّبَعْنَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا﴾.

في الهلاك الأول فالأول.

﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثًا﴾.

لمن بعدهم ولمن بقي منهم، يعني: الذين أهلكوا.

﴿فَبَعْدًا لِقَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٤٥﴾ إِلَيْكَ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ  
فَأَسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا عَالِينَ ﴿٤٦﴾ فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ بِإِسْرَائِيلَ وَمِثْلِكَ وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَبِيدُونَ ﴿٤٧﴾ فَكَذَّبُوهُمَا فَكَانُوا  
مِنَ الْمُهْلَكِينَ ﴿٤٨﴾ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٤٩﴾ وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً  
وَآوَيْنَاهُمَا إِلَىٰ ذِي قَرْيَةٍ وَوَعَيْتَ ﴿٥٠﴾ يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا  
تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ  
حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾﴾.

[قوله: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ﴾.

قد ذكرناه.

﴿فَأَسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا عَالِينَ﴾.

كقوله: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٤].

وقال بعضهم: متكبرين ومتجبرين.

قال أبو عوسجة: هو من العلو، ليس من التعالي، والتعالي لا يوصف به الخلق.

قال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿تَتَرَّا﴾، أي: تتابع بفترة بين كل رسولين، وهو من التواتر، والأصل:

(وترى)، فقلبت الواو تاء؛ كما قلبوها في (التقوى) و (التخمة) و (التكلان).

وقال أبو عوسجة: ﴿تَتَرَّا﴾ بعضهم على أثر بعضهم، وهو من المتابعة.

وفي قوله: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا﴾ دلالة أن أهل الفترة، ومن كان فيما بين بعث الرسل -

لا عذر لهم في شيء؛ لإبقاء الحجج والبراهين قبل أن يبعث آخر وحسن آثارهم

وأعلامهم - أعني: آثار الرسل وأعلامهم - أخبر أنه أرسل الرسل تباعاً: بعضاً على [إثر]

بعض، وإن كان بين بعثهم فترة؛ لما أبقى الحجج والبراهين وآثار الرسل وأعمالهم،

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٥٠١، ٢٥٥٠٢)، وعن مجاهد (٢٥٥٠٣، ٢٥٥٠٤) وابن زيد (٢٥٥٠٥) وانظر الدر: المنثور (١٦/٥، ١٧).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٩٧).

والله أعلم.

وقوله: ﴿فَقَالُوا أَتُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عِدُونَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>، تعجب: نرفعهم بعد ما كنا غالبيين عليهم؟! نجعلهم غالبيين علينا وكانوا لنا عابدين؟! أي: نرفعهم فوقنا ونكون تحتهم، ونحن اليوم فوقهم وهم تحتنا، كيف نصنع ذلك؟! وذلك - والله أعلم - حين أتوهما بالرسالة.

﴿فَكَذَّبُوهُمَا فَكَانُوا مِنَ الْمُهْلَكِينَ﴾:

صاروا من المهلكين بالكذب.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾.

يشبه أن يكون حرف (لعل) لموسى، أي: آتينا موسى الكتاب؛ لعلهم يهتدون عنده، و (لعل) حرف رجاء وترج؛ لكن يستعمل مرة: على الإيجاب والإلزام، ومرة: على النهي؛ كقوله: ﴿لَعَلَّكَ بَخِيعٌ نَفْسِكَ﴾ [الشعراء: ٣]، أي: لا تبخع نفسك، وقوله: ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضٌ مَّا يُوحَىٰ إِلَيْكَ﴾ [هود: ١٢] أي: لا تترك بعض ما يوحى إليك، وذلك جار في اللغة؛ يقول الرجل لآخر: لعلك تفعل كذا، أي: لا تفعل، ونحوه، [و] (لعل) من الله يحتمل الإيجاب والإلزام والنهي، ومن الخلق: [يحمل] على النهي والترجي، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَحَمَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾.

خص - عز وجل - عيسى وأمه بأن جعلهما آية، وجميع البشر في معنى الآية واحد؛ إذ خلقوا جميعاً من نطفة، ثم حولت النطفة علقة، والعلقة مضغة، إلى آخر ما ينتهي إليه؛ فيصير إنساناً؛ فالآية والأعجوبة في خلق الإنسان من النطفة ومما ذكرنا إن لم تكن أكثر وأعظم لم تكن دون خلقه بلا أب ولا زوج وما ذكر، لكنه خصهما بذكر الآية فيهما؛ لخروجهما عن الأمر المعتاد في الخلق، والعادة الظاهرة فيهم أن يخلقوا من النطفة والأب والتزاوج [والأسباب التي] جعلت للتوالد والتناسل الذي تجري فيما بينهم والأسباب التي جعل للتوالد في الخلق؛ لخروجهما عن الأمر المعتاد والعادة الظاهرة خصهما بذكر الآية والأعجوبة في خلق البشر من النطفة، وما ذكر إن لم يكن أكثر وأعظم لم يكن دونه، وهو كما خص بني إسرائيل بالخطاب بالشكر؛ لما أنعم عليهم من المن والسلوى، ولما أنجاهم من آل فرعون بقوله: ﴿أذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَسْرَجْتُمْ مِّنْ أَيْدِيهِمْ فَأَخْرَجْتُم مِّنْ مِّصْرَ مِثْلُ السَّحَابِ﴾ [إبراهيم: ٦]، وقال: ﴿يٰٓبَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾

(١) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٥٠٧) وانظر: الدر المشور (١٧/٥).

[البقرة: ٤٧]، وقد كان عليهم من النعم ما هو أعظم وأكثر مما ذكر من المنّ والسلوى ونجاتهم من فرعون وآله، لكنه خصّهم بذكر المنّ والسلوى واستأدى منهم الشكر بذلك من بين سائر النعم؛ لأنها خرجت عن المعتاد من النعم المعروفة، وهم كانوا مخصوصين بهذا من بين غيرهم؛ فعلى ذلك عيسى وأمه: كانا خارجين عن الأمر المعتاد ومخصوصين بذلك؛ لذلك خصّهما بذكر الآية، والآية ما ذكر بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup> أنه خلق من غير أب، ولدته أمه من غير فعل أمثالها.

وقال بعضهم: الآية في عيسى: بأن كلم الناس في المهد صبيًا، ونحوه: من إبراء الأكمه، والأبرص، وإحياء الموتى، ومثله.

وقوله: ﴿وَمَا أَوْثَقَهُمَا إِلَى زَنْبُورٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾.

ذكر أنه آواهما إلى ربوة كما يؤوي الأب والأم الولد إلى مكان يتعيش به؛ إذ الربوة هي مكان التعيش فيه؛ ألا ترى أنه ذكر ﴿ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ هو المكان الذي يستقر فيه ويتعيش. وقوله: ﴿وَمَعِينٍ﴾، المعين: هو الماء الجاري الظاهر الذي تأخذه العيون، وتقع عليه الأبصار.

وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾.

قال عامة أهل التأويل: إنما خاطب بهذا محمدًا خاصّة، على ما يخاطب هو، والمراد منه: جميع أمته في ذلك.

ولكن جائز أن يقال: خاطب به جميع الرسل؛ لأنهم جميعًا مخاطبون بهذا كله: من أكل الطيبات، والعمل الصالح، هذا الخطاب فيه وفي غيرهم؛ إذ عمهم جميعًا بهذا. ثم الطيبات يحتمل أن يراد بها الحلالات؛ كأنه قال: كلوا حلالات غير حرام؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾، أي: اعملوا صالحًا، ولا تعملوا سيئًا؛ فعلى ذلك قوله: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾، أي: كلوا حلالات ولا تأكلوا حرامًا: ما خبث. وفيه أنهم يمتحنون كما يمتحن غيرهم بالأمر والنهي.

ويحتمل - أيضًا - قوله: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾: ما طابت به أنفسكم وتلذذت، فإن كان على هذا فهو يخرج على الإباحة والرخصة، ليس على الأمر، معناه: لكم أن تأكلوا ما تطيب به أنفسكم، ولكم أن تؤثروا غيركم به على أنفسكم.

وإن كان على الأمر فهو على الأمر يخرج والنهي، والله أعلم.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٥٥٠٨)، وانظر: الدر المنثور (١٧/٥).



وقوله: ﴿إِنِّي يَمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾.

ظاهر، وهو وعيد.

وقوله: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾.

جائز أن يكون قوله: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: في الكتب المتقدمة، وعلى لسان الرسل السالفة؛ كقوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، أي: كنتم خير أمة في الكتب المتقدمة وفي الأمم الماضية؛ فعلى ذلك هذا.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، أي: دينكم دين واحد، وملتكم ملة واحدة، وهي الإسلام.

وقال بعضهم: لسانكم لسان واحد.

وجائز أن يكون قوله: ﴿أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: لا تختلفون في رسولكم إلى يوم القيامة، كما اختلف الأمم الذين من قبلكم في رسلكم؛ بل تجعلوا رسولكم رسولا على ما هو عليه، وأما سائر الأمم فإنهم قد فرطوا فيهم؛ حتى كان فيهم [من] جعل الرسول ابنا له؛ كقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، والنصارى، وأما هؤلاء فإنهم لا يزالون على أمر واحد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]: جائز أن يكونا واحداً، وجائز أن يكون قوله: ﴿فَاتَّقُونِ﴾ أي: مخالفتي، ﴿فَاعْبُدُونِ﴾، أي: اعبدوني وأطيعوني.

وقوله: ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا﴾.

قال بعضهم: ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ﴾ و (قطعوا) واحد، وهما لغتان؛ [نحو]: تفرقوا و فرقوا. ﴿زُبُرًا﴾: برفع الباء، وزيرا بنصب الباء، قال أبو معاذ: من قرأ بالنصب: ﴿زُبُرًا﴾؛ فمعناه: قطعاً؛ كقوله: ﴿ءَأَتُونِي زُبُرًا لِحَدِيدٍ﴾ [الكهف: ٩٦]، و ﴿زُبُرًا﴾ بالرفع، أي: كتباً؛ كقوله: ﴿تَجْعَلُونَهُمْ قَرَأِطِينَ﴾ [الأنعام: ٩١]، وقوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩]، ونحوه.

وقال في حرف ابن مسعود وأبي: ﴿وقطعوا الزبور بينهم﴾.

قال أبو معاذ: (قطعوا) و (تقطعوا): لغتان؛ كقيل: علقت الشيء وتعلقته، وحولت وتحولت، ووليت وتوليت، ونحوه كثير.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٠)، وعن ابن جريج بنحوه أخرجه ابن جرير (٢٥٥٣٢).

[وقوله: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ .

راضون أو مسرورون بما لديهم من الدين، أو ما ذكرنا.

**قوله تعالى:** ﴿فَذَرُّهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٥٤﴾ اِيْحَسْبُونَ اِنَّمَا نُنَادُهُمْ مِنْهُ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ ﴿٥٥﴾ سَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٦﴾ .

[وقوله: ﴿فَذَرُّهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ ، وقال في آية أخرى: ﴿فَذَرُّهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا﴾ [الزخرف: ٨٣]، وقال: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠]، فذلك يحتمل وجوهاً:

أحدها: قال ذلك عند الإياس عن إجابتهم لما علم أنهم لا يؤمنون، وذلك في قوم مخصوصين؛ كأنه قال: ذر هؤلاء، وأقبل [على] هؤلاء الذين يقبلون أمرك، ويجيبون دعاءك ويسمعونه.

والثاني: فذرهم في غمرتهم، ولا تكافئهم حتى أنا أكافئهم؛ كقوله: ﴿فَذَرُّهُمْ حَتَّىٰ يَلْقَؤُا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾ [الطور: ٤٥].

والثالث: أمره أن يعرض عنهم؛ لئلا يخوضوا في سب الله والطعن في الآية، كقوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا . . .﴾ الآية [الأنعام: ٦٨].

وقوله: ﴿حَتَّىٰ حِينٍ﴾: يحتمل القيامة، ويحتمل وقتاً آخر لم يبين، والله أعلم.

قال أبو عوسجة: قوله: ﴿إِلَىٰ رَبِّوٓرٍ﴾: المكان المرتفع<sup>(١)</sup>، و (أويته)، أي: أويته.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: الربوة: الارتفاع، وكل شيء ارتفع أو زاد فقد ربا، ومنه الربا في البيع.

قال أبو معاذ: للعرب في الربوة أربع لغات: زبوة وربيوة وزبوة ورباوة.

وقوله: ﴿ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾، قال أبو عوسجة: المعين: الماء الظاهر الجاري<sup>(٣)</sup>،

والقرار: الثبات، وتقول منه: يقر قراراً فهو قار، وأقررته، أي: أثبتته، وكذلك قال

القتبي<sup>(٤)</sup>، وقال: معين ماء ظاهر، وهو مفعول من العين: كان أصله (معينون)؛ كما

يقال: ثوب مخيط، وبز مكيل.

وقوله: ﴿فِي غَمْرَتِهِمْ﴾، قيل<sup>(٥)</sup>: في ضلالتهم [و] غفلتهم.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/١٧).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٢٩٧).

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٥٢٣)، وعن مجاهد (٢٥٥٢٤، ٢٥٥٢٥، ٢٥٥٢٦) وانظر: الدر المنثور (١٧/٥).

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٢٩٧).

(٥) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٥٤٠)، وانظر: الدر المنثور (٥/٢٠).

وقال [بعضهم]: الغمر: الماء الكثير، وغمرة الحرب وسطها، [أو] غمرة الموت: شدته، [أو] رجل غمر، أي: سخي، ليس به شح، وجمعه: غمار، ويقال: غمره الماء، أي: صار فوّه. قال [بعضهم]: والغمر: عداوة، والغمر: الذي لم يجرب الأمور، وقوم أغمار، والغمر: الوسم، والغمرة: الشدة، والغمرات جمع، والغمر: القدح الصغير، والمغامرة: المخاطرة، تقول: غامر بنفسه، أي: خاطر بها.

وقوله: ﴿يَحْسَبُونَ أَنَّكُمْ تُؤْتِيهِمْ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ . سُارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ .

حسب أولئك الكفرة أن ما أمّد لهم من الأموال والبنين - ما أعطى لهم - إنما أعطى خيراً لهم وبرّاً لا شراً، فأخبر - عز وجل - وكذبهم في حسابانهم الذي حسبوا، فقال: ﴿بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أنه إنما أعطى لهم ذلك شراً، وإنما مثل ما حسب أولئك الكفرة فيما أعطوا من الأموال والبنين إنما أعطوا خيراً - حسب المعتزلة في قولهم: إن الله تعالى لا يفعل بأحد من الخلق إلا ما هو أصلح له في الدين؛ فأخبر أن ذلك ليس بخير لهم في الدين ولا أصلح لهم، وهو ما ذكر في قوله: ﴿إِنَّمَا نُكَلِّمُ لَهُمْ لِيَزِدَادُوا إِشْمَاقًا﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وهم يقولون: إنما يملي لهم ليزدادوا خيراً وبرّاً.

وكذلك قالوا في قوله: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا﴾ [التوبة: ٥٥]، وهم يقولون: لا؛ بل إنما أراد: ليرحمهم بها.

فيقال لهم: أنتم أعلم أم الله؟! كما قال لأولئك الكفرة؟! حيث قال: ﴿ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَرَأَيْتُمْ﴾ [البقرة: ١٤٠] إلا أن يكابروا في قوله: ﴿بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾؛ لما أنهم قالوا ذلك على الظن والحسبان، لا على العلم؛ حيث قال: ﴿يَحْسَبُونَ أَنَّكُمْ تُؤْتِيهِمْ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ﴾؛ فقال: ﴿بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾؛ حيث قالوا ذلك ظناً وحسباناً، وإنما الواجب عليهم أن يعلموا ذلك علم إحاطة ويقين.

فجواب هذا أن يقال: إن عندهم أن ذلك إنما أعطى لهم وأملى خيراً وبراً لهم؛ فكانوا على يقين من ذلك وإحاطة عند أنفسهم، وإنما ذلك الظن والحسبان لهم ما عند الله، وإلا: كانوا على حقيقة العلم عند أنفسهم: أنه إنما أعطاهم ذلك وأمّد لهم خيراً؛ فأكذبهم الله في ذلك وردّ عليهم قولهم: إنه إنما أعطاهم ذلك لما ذكروا؛ بل أخبر أنه إنما أعطاهم؛ لمضادة ذلك.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ يَتَابَعَتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴿٦٠﴾ أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي

الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَافِقُونَ ﴿١١﴾ وَلَا تَكُلْفُ قَسَا إِلَّا وَسْعَهَا وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَطْبِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٢﴾ .  
وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ .

جائز أن يكون هذا موصولا بقوله: ﴿تَسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ﴾؛ على التقديم والتأخير؛ فكأنه قال: إنما تسارع في الخيرات للذين هم من خشية ربهم مشفقون إلى آخر ما ذكر لأولئك الكفرة، جائز أن يكون على الابتداء وصف الذين آمنوا ونعتمهم، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾، أي: من عذاب ربهم خائفون.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يَتَابَعُونَ﴾ .

الإيمان بالآيات يكون إيمانا بالله حقيقة؛ لأن الآيات من الأعلام التي تدل على وحدانية الله وربوبيته، والإيمان هو التصديق، فإذا صدق آياته، وهن أعلام وأخبار تخبر عن وحدانية الله؛ فإذا صدقها صدق الله وآمن به؛ لذلك قلنا: الإيمان بآياته يكون إيمانا بالله.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يَرِيهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ .

أي: لا يشركون غيره في عبادتهم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا﴾ .

وفي بعض القراءات: ﴿والذين يأتون ما أتوا﴾، مقصورة، وهي قراءة عائشة<sup>(١)</sup>.

فمن قرأ: ﴿والذين يأتون ما أتوا﴾ تأويله، أي: الذين يعملون من عمل وجلت له قلوبهم، أي: يتقبل منهم أم لا؟

ومن قرأ: ﴿يُؤْتُونَ مَا آتَوْا﴾ فهو من الإعطاء والإنفاق؛ يقول: والذين يعطون وينفقون ما أنفقوا، وقلوبهم وجلة: أن ذلك يقبل منهم أم لا؟

وفيه دلالة أن المطيع فيما يطيع ربه يكون على خوف منه كالسيء في إساءته، وكذلك روي عن عائشة أنها سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية، قالت: «أهم الذين يشربون الخمر، ويسرقون، ويزنون؟ فقال: لا؛ ولكنهم الذين يصومون، ويصَلُّون، ويتصدقون، وهم يخافون ألا يقبل منهم<sup>(٢)</sup>»: ﴿أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ .

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٥٥٨) وسعيد بن منصور وأحمد والبخاري في تاريخه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أشته وابن الأباري معا في المصاحف والدارقطني في الأفراد والحاكم وصححه وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٢٢/٥).

(٢) أخرجه الحميدي (٢٧٥)، وأحمد (١٥٩/٦، ٢٠٥)، والترمذي (٣١٧٥)، وابن ماجه (٤١٩٨)، وابن جرير (٢٥٥٥٩، ٢٥٥٦٠)، والحاكم (٣٩٣/٢)، وابن أبي الدنيا في نعت الخائفين وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، والبيهقي في الشعب، كما في الدر المنثور (٢١/٥).

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ لا على ذلك؛ ولكن على ما يذكر، أي: قلوبهم وجلة أنهم يرجعون إلى ربهم: على السعادة أم على الشقاوة؟ والله أعلم.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَاقُونَ﴾.

أخبر أن الذين نعتهم ووصفهم هم الذين يسارعون في الخيرات، لا أولئك الكفرة الذين تقدم ذكرهم، ﴿وَهُمْ لَهَا سَاقُونَ﴾: يحتمل، أي: سبقوا أولئك الكفرة بها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

جائز أن يكون ذكر هذا وقاله؛ لما عمل أولئك من الأعمال التي لا تسع ولا تحل، وقالوا: الله أمرهم بذلك بقولهم: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]؛ فقال: ﴿وَلَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، أي: إلا ما يسعها، أي: إلا ما يسعها ويحل؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]؛ ردا لقولهم، وتكديبا.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن يقول: لا نكلف نفساً من الأعمال إلا وسعها، أي: طاقتها، وذلك يحتمل وجهين:

أحدهما، أي: لا نكلف أحداً من الأعمال ما يتلف طاقة وسعه فيه: لا يكلف الغني من الإعطاء ما يتلف به غناه، وكذلك لا يكلف كل حي من العمل ما يتلف به طاقته وحياته؛ ولكنه إنما أمره وكلفه بأمر يحتمل طاقتهم ذلك العمل والأمر؛ فإن كان كذلك؛ فدل ذلك أنه لم يرد به طاقة العمل وقدرته؛ ولكن طاقة الأحوال التي يجوز تقدمها عن الأحوال.

والثاني: ذكر هذا؛ لثلا يقولوا: إنا لم نطق ما كلفنا؛ لأنهم تركوا الأعمال التي أمروا بها، وكلفوا بأعمال مثل التي تركوها، وهي المعاصي التي عملوها، فما أمروا من الأعمال ليس يفوق التي عملوها؛ ولكن مثلها؛ فلا يكون لهم في ذلك احتجاج. وقوله: ﴿وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ﴾.

قال قائلون: هو الكتاب الذي يكتب فيه أعمالهم وأفعالهم من الخيرات والسيئات، وذلك كله محفوظ محصى عليهم؛ كقوله: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]؛ فإن كان هذا فيكون قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾، أي: بالتصديق.

وقال قائلون: هو الكتاب الذي أنزل إلينا، وهو هذا القرآن؛ ينطق عليكم بالحق، أي: بالحق الذي لله علينا، وبالحق الذي يكون لبعض على بعض، وهو كقوله: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ﴾ [الجاثية: ٢٩]، وهو ما ذكرنا من الحق الذي له علينا، ومن الحق

الذي لبعضنا على بعض.

وجائز أن يكون هو اللوح المحفوظ؛ فإن كان هذا، ففيه أن الله لم يزل عالمًا بما كان ويكون في الأوقات التي يكون أبد الأبدين.

﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.

فإن كان على الكتاب الذي يكتب فيه أعمالهم فيكون قوله: ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾، أي: لا ينقص من أعمالهم التي عملوا من الخيرات، ولا يزداد فيه على سيئاتهم، بل يحفظ ما عملوا.

أو أن يكون ﴿لَا يُظْلَمُونَ﴾، أي: لا يزداد على الجزاء على قدر أعمالهم، ولا ينقص من قدرها؛ بل يجوزون على قدر أعمالهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمَرٍ مِّنْ هَذَا وَهُمْ أَعْمَلٌ مِّنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَمَلُونَ ﴿٦٣﴾ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِهِم بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٦٤﴾ لَا تَجْعَلُوا الْيَوْمَ لِكُرْهَاتِنَا لَا تَصْبِرُونَ ﴿٦٥﴾ قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تُنْتَلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ تَنكِصُونَ ﴿٦٦﴾ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سِمِيرًا تَهْجُرُونَ ﴿٦٧﴾ أَفَلَمْ يَذَّبُوا الْقَوْلَ أَزْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿٦٨﴾ أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُمْ مُنْكَرُونَ ﴿٦٩﴾ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ وَأَكْبَرُهم بِالْحَقِّ كَذِبُونَ ﴿٧٠﴾ وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَنبَتْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ ﴿٧١﴾ أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَّجَ رَبُّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿٧٢﴾﴾.

وقوله: ﴿بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمَرٍ مِّنْ هَذَا﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: في عمية وجهالة وغفلة، ﴿وَمِنْ هَذَا﴾: من الكتاب الذي فيه أعمالهم، وأحصى عليهم. وقال قائلون في قوله: ﴿بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمَرٍ مِّنْ هَذَا﴾: أي: من هذا القرآن الذي ينطق بالحق، أي: قلوبهم في عمية وغفلة من هذا القرآن.

وجائز أن يكون قوله: ﴿مِنْ هَذَا﴾ من الأعمال التي ذكر للمؤمنين فيما تقدم: من ذلك قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ. وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ...﴾ إلى آخر ما ذكر من أعمالهم، فأخبر أن قلوب أولئك الكفرة في غفلة وعمية من الأعمال التي عملها المؤمنون، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَهُمْ أَعْمَلٌ مِّنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَمَلُونَ﴾.

(١) قاله قتادة، بنحوه أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشور (٢٣/٥).

اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَهُمْ أَجْرٌ مِّنْ دُونِ ذَلِكَ﴾، أي: من دون ما عمل أولئك الكفرة من الأعمال التي تقدم ذكرها: من قوله: ﴿فَذَرَّهُمْ فِي عَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ . أَيْحَسِبُونَ أَنَّمَا نُؤْتُهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ مَّوْبِقِينَ . نَسْرُحُ لَهُمْ فِي الْفَعْرِتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ . إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ على ما ذكر، ثم أخبر أن لهم أعمالا دون ما ذكر.

وقال قائلون: ﴿وَلَهُمْ أَجْرٌ﴾، يعني: المؤمنين الذين ذكر أعمالهم، أي: لهم أعمال دون الذي ذكر لهم دون تلك الأعمال<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْعَرُونَ﴾. قال أهل التأويل: ذلك في العذاب الذي أخذ أهل مكة في الدنيا من الجوع الذي نزل بهم حتى أكلوا الجيف والعظام المحرقة ونحوه.

لكن الأشبه أن يكون ذلك في عذاب الآخرة؛ ألا ترى أنه يقول: ﴿إِذَا هُمْ يَجْعَرُونَ﴾ أي: يتضرعون.

ويقول أيضا: ﴿فَدَكَانَتْ آيَاتِي نُنَالُ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَيَّ أَعْقَابِكُمْ نَنكَبُونَ﴾ وإنما يخبر: أن كنتم تفعلون كذا في الدنيا، ويذكر: ﴿إِذَا هُمْ يَجْعَرُونَ﴾؛ فلا يحتمل أن يتضرعوا إليه في الدنيا، ثم لا يقبل منهم ذلك التضرع، أو ينهاهم عن التضرع بقوله: ﴿لَا تَجْعَرُوا الْيَوْمَ﴾؛ فدل ذلك أنه في الآخرة، وهو ما ذكر: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا . . .﴾ الآية [غافر: ٨٤]؛ مثل هذا يكون في الآخرة، وفي الدنيا ما ذكر: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَنْضَعُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٦]: ذكر في عذاب الدنيا أنهم لم يتضرعوا في الدنيا عند نزول العذاب بهم، [و] لا يقبل منهم التضرع والاستكانة؛ دل ذلك أنه ما ذكرنا؛ ألا ترى أنه قال: ﴿لَا تَجْعَرُوا الْيَوْمَ﴾.

نهاهم عن التضرع، ولا يحتمل النهي عن ذلك.

وقوله: ﴿إِنكُرْنَا لَا نُصْرُونَ﴾.

أي: لا تمنعون من عذابه.

وقوله: ﴿فَدَكَانَتْ آيَاتِي نُنَالُ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَيَّ أَعْقَابِكُمْ نَنكَبُونَ﴾.

قوله: ﴿عَلَيَّ أَعْقَابِكُمْ﴾ ترجعون على التمثيل، ليس على التحقيق؛ لأنهم إذا رجعوا على الأعقاب صار ما كان أمامهم وراءهم؛ فكأنهم نبذوا ذلك وراء ظهورهم.

أو أن يكون المنقلب على الأعقاب كالمكب على الوجه، والمكب على وجهه مذموم

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٥٧٣).

(٢) ينظر: اللباب (١٤/٢٣٦).

عند جميع من رآه وعينه؛ لهذا شبه به وضرب مثله به، والله أعلم.  
وقوله: ﴿مُتَّكِرِينَ بِهِ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿بِهِ﴾، أي: بالبيت.

ووجه هذا: أنهم لما رأوا أنفسهم آمنين بمقامهم عند البيت وفي حرم الله، وأهل سائر البقاع في خوف - ظنوا أن ذلك لهم؛ لفضل كرامتهم ومنزلتهم عند الله؛ فحملهم ذلك على الاستكبار على رسول الله ومن تابعه.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿مُتَّكِرِينَ﴾، أي: بالقرآن وتأويله، أي: استكبروا على الله ورسوله لما نزل القرآن، وإضافة الاستكبار إلى القرآن؛ لأنهم بنزوله تكبروا على الله؛ فأضاف استكبارهم إليه؛ لأنه كان سبب تكبرهم، وهو كقوله: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ... فزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ...﴾ الآية [التوبة: ١٢٤، ١٢٥]: أضاف زيادة رجسهم إلى السورة؛ لما بها يزداد رجسهم وكانت سبب رجسهم، وإن كانت لا تزيد رجسًا في الحقيقة.

وقوله: ﴿سَمِرًا تَهْجُرُونَ﴾.

قال الزجاج<sup>(٣)</sup>: السامر: هو ظل القمر، فيه كانوا يهجرون، والسمر: هو حديث بالليل.

قوله: ﴿تَهْجُرُونَ﴾ قال قائلون: تهتدون.

وقال بعضهم: تهجرون القرآن، أي: كانوا لا يعملون به ولا يعبتون؛ فهو الهجر، وفيه لغة أخرى: تُهْجِرُونَ، وهو كلام الفحش والفساد.

وقوله: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾.

قيل<sup>(٤)</sup>: أي: في القرآن؛ يحتمل قوله: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا﴾ أي: فهلا دبروا ذلك القول الذي يقولون في الآخرة في الدنيا، وهو قولهم: ﴿أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾ [الأعراف: ٥٣]، وما ذكر من تضرعهم في الآخرة، وهو قوله: ﴿إِذَا هُمْ يَخْتَرُونَ﴾.

وجائز أن يكون قوله: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾، أي: قد دبّروا القول، لكنهم تعاندوا

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٥٩٢)، وعن مجاهد (٢٥٥٩٣، ٢٥٥٩٤) والحسن (٢٥٥٩٥)، وغيرهم. وانظر: الدر المنثور (٢٤/٥).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢٤/٥).

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (١٨/٤).

(٤) قاله قتادة بنحوه، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٥/٥).



وكابروا واستكبروا ولم يخضعوا له؛ أنفاً واستكباراً؛ أو لا ترى أنه إذا قرع أسمعهم قوله: ﴿فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]، وقوله: ﴿قُلْ لَّيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ...﴾ الآية [الإسراء: ٨٨] لا يحتمل ألا يدبروا فيه؛ دل أنهم قد تدبروا فيه وعرفوه، إلا أنهم تعاندوا وكابروا واستكبروا؛ أنفاً منهم واستكباراً واستنكافاً عن اتباعه والخضوع له.

قال أبو عوسجة: ﴿إِذَا هُمْ يَخْرُوتُ﴾، أي: يستغيثون<sup>(١)</sup>، قال: وأصله من الصياح. وقال بعضهم: ﴿يَخْرُوتُ﴾: يصرخون.

وقيل: يصيحون.

وقيل: ﴿سَمِيراً تَهْجُرُونَ﴾ ما ذكرنا من الحديث بالليل، ﴿تَهْجُرُونَ﴾، أي: تهذون كما يهذي النائم والمريض الشديد المرض.

قال: وأهجر يهجر، من الهُجْر: وهو الفحش، وَهَجَّرَ يُهَجِّرُ: إذا سار في الهاجرة، وهي شدة الحر.

وقوله: ﴿نَنكَّصُونَ﴾: قال بعضهم: ترجعون، وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: تستأخرون؛ كقوله: ﴿نَكَّصَ عَلَىٰ عَقَبَيْهِ﴾ [الأنفال: ٨٤]: ترجعون، وتستأخرون واحد.

وقوله: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾: قد ذكرنا أنه يخرج على وجهين: أحدهما: على ترك التدبر فيه والتفكر، والإعراض عنه، أي: لم يدبروا فيه، ولم يفكروا.

والثاني: على إيجاب حقيقة التدبر فيه والتفكر، أي: قد تدبروا فيه، وعرفوا أنه منزل من الله، لكنهم تركوا متابعتة؛ عنادا وتمرداً [و] إشفاقاً على ذهاب رياستهم، وطمعاً في إبقائها ودوام ماكلتهم، فأبي الوجهين كان، ففيه لزوم حجج الله وبراهينه على من جهلها ولم يعرفها؛ بالإعراض عنها وترك التدبر فيها، حيث استوجبوا عذاب الله ومقته لجهلهم بها: بترك التدبر فيها بعد أن كان لهم سبيل الوصول إلى معرفتها.

وظاهر قوله: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا﴾ استفهام، إلا أنه في الحقيقة: إيجاب لها؛ لا يجوز أن يستفهم الله أحداً؛ فهو على الإيجاب لأنه علام الغيوب.

وقوله: ﴿أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ﴾ أي: قد جاءهم ما جاء آباءهم الأولين من

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٥٥٨٠)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٣/٥).

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٥٨٨)، وانظر: الدر المنثور (٢٣/٥).

الرسول، ثم [لم] يأت هؤلاء شيء إلا ما أتى آباءهم، لم يخصوا هم بالرسول؛ فكيف أنكروه؟! ألا ترى أنهم قالوا: ﴿لَيْتَ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِيحَادِي الْأُمَمِ﴾ [فاطر: ٤٢]:  
قد أقروا أن في الأمم المتقدمة رسولا؛ حيث قالوا: ﴿لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِيحَادِي الْأُمَمِ﴾.

وعلى ذلك يخرج قوله:

﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ﴾.

أي: قد عرفوا رسولهم، لكنهم أنكروه وتركوا اتباعه؛ لما ذكرنا في القرآن من أحد الوجهين؛ عنادا وتكبيرا؛ إشفاقا على رياستهم لكي تبقى؛ ألا ترى أنه قال: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ...﴾ الآية [البقرة: ١٤٦].

وعلى هذا، ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ﴾.

أي: قد عرفوا أنه ليس به جنة.

وجائز أن يكون قوله: ﴿أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ﴾: جاء هؤلاء ما لم يأت آباءهم، وخص هؤلاء ما لم يخص آباءهم. وكذلك قال ابن عباس: لعمري لقد جاءهم ما لم يأت آباءهم الأولين.

وجائز أن يكون قوله: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾: إلى ما ذكر من قوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ﴾؛ لأنه يخرج على الأمر بالتدبر فيه، ومعرفة الرسول أنه ليس كما يصفونه من الجنون وغيره؛ كقوله: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ﴾ [الروم: ٨]، أي: تفكروا فيه؛ فإنه ليس به جنة على ما يصفونه، أو على ما ذكرنا: أنهم تفكروا وعرفوا: أنه ليس به جنون، ولا شيء مما وصفوا به؛ لكنهم أرادوا أن يلبسوا أمره على أتباعهم وسفلتهم؛ إشفاقا على إبقاء ما ذكرنا.

وقال بعضهم: قوله: ﴿أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ﴾: من البراءة من العذاب. وقوله: ﴿بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ﴾.

بالرسالة والقرآن من عند الله، وجعل العبادة [له] من دون الأصنام التي عبدها. [وقوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمُ لِلْحَقِّ كَذِبُونَ﴾].

كرهوا الحق؛ لما ظنوا أن في اتباعه ذهاب الرئاسة والأسباب التي كانت لهم على أتباعهم، بعد معرفتهم أنه حق، أو كرهوا؛ لما لم يعرفوا في الحقيقة أنه حق، وإلا [لا] أحد ممن يوصف بصحة العقل وسلامته يكره الحق ويترك اتباعه؛ إلا للوجهين اللذين ذكرناهما، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: الحق - ها هنا - هو الله، أي: لو تبع الله أهواءهم في كفرهم وشركهم ﴿لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾، وتأويل هذا أن الكفر والشرك مما لا عاقبة له، وكل شيء لا عاقبة له فهو في الحكمة والعقل فاسد باطل غير مستحسن . وقال بعضهم: الحق - ها هنا - كتاب الله، وهو القرآن على ما يهونون هم؛ ليفسد ما ذكر؛ لأنه يكون خارجاً عن الحكمة.

وجائز أن يوصل قوله: ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ﴾ الحق الذي سبق ذكره، وهو قوله: ﴿بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمُ لِلْحَقِّ كَرِهُونَ﴾، أي: لو اتبع ذلك الحق أهواءهم وجاء على ما هوته أنفسهم واشتتهت من عبادة غير الله، وتسميتهم إياها آلهة، وإنكارهم البعث والتوحيد، وغير ذلك من الأفعال التي كانوا اختاروها وعملوها - لفسدت السموات والأرض وما ذكر؛ لأنه يكون خلقهم وخلق ما ذكر من السموات والأرض وما فيهن - لا لما توجه الحكمة والعقل؛ إذ خلقهم وخلق ما ذكر لأفعالهم التي يفعلون؛ فإذا خرج أفعالهم على غير ما توجه الحكمة والعقل، بل على السفه والجهل - خرج الذي لها خلق، [و] من أجلها أنشئ، كذلك؛ إذ خلق الشيء وفعله لا لعاقبة تقصد - خارج عن الحكمة، والله أعلم بذلك.

وجائز أن يكون الحق هو رسول الله، أي: رسول الله لو اتبع أهواءهم لفسد ما ذكر. وقوله: ﴿بَلْ أَيْنَبْتُهُمْ بَذْرِهِمْ﴾.

قال أهل التأويل: لشرفهم وذكرهم؛ كقوله: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤]. [وقوله: ﴿بَلْ هُمْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِمْ مُعْرِضُونَ﴾.

أي: عن شرفهم معرضون.

وجائز أن يكون الذكر هو الحق الذي تقدم ذكره، أي: لو قبلوا ذلك الحق الذي [جاءهم] وأقبلوا نحوه يكون في ذلك ذكرهم من بعد هلاكهم؛ كما يذكر أصحاب رسول الله من بعد ما ماتوا؛ ألا ترى أولادهم بذكر آباءهم يتعشون يقولون: أنا من بني فلان؛ فيبزه الناس بذلك ويكرمونهم، وأما أولئك فإنهم لا يذكرون بشيء من ذلك؛ فذلك يدل على ما ذكرنا.

ويحتمل قوله: ﴿بَلْ أَيْنَبْتُهُمْ بَذْرِهِمْ﴾ الثناء عليهم أن لو آمنوا؛ كقوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ...﴾ الآية [آل عمران: ١١٠]، وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾

(١) قاله أبو صالح أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٦٢٣، ٢٥٦٢٤)، وعن ابن جريج (٢٥٦٥٢)، وانظر: الدر المنثور (٢٥/٥).

[البقرة: ١٤٣]، وقوله: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَرْثُونَ...﴾ الآية [التوبة: ١٠٠]، ونحو ذلك مما أتى الله على من آمن منهم؛ فهم لو آمنوا استوجبوا بذلك الشاء.

وجائز أن يكون قوله: ﴿بَلْ أَلِيتَهُمْ بِذِكْرِهِمْ﴾، أي: يدعى لهم، وهو ما دعا الملائكة والرسل للمؤمنين، كقوله: ﴿وَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا...﴾ الآية [غافر: ٧]، وقوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [غافر: ٥٥]، وقول نوح: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ...﴾ الآية [نوح: ٢٨]، وقول إبراهيم ودعائه لهم: لو آمنوا استوجبوا دعاء هؤلاء الملائكة والرسل جميعاً، أو أن يكون ما ذكرنا من إبقاء ذكرهم إلى يوم القيامة؛ كما بقي ذكر أولئك الذين آمنوا به وصدقوه؛ فيكون في ذلك كله شرفهم وقدرهم؛ على ما قاله أهل التأويل، والله أعلم. وقوله: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَّاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ﴾.

جائز أن يكون هذا صلة ما تقدم من قوله: ﴿أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأُولَى﴾، أي: قد عرفوا رسولهم، ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ﴾، أي: ليس به جنه، أي: ليس به شيء يمنعه عن الإجابة والإيمان به بما يعذرونهم في ترك الإيمان به؛ فعلى ذلك قوله: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا﴾، أي: لم تسألهم أجرًا على ما تدعوهم إليه حتى يمنعه ثقل ذلك الأجر عن إجابته وتصديقه؛ كقوله - أيضًا - : ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ﴾ [الطور: ٤٠] يقطع ما ذكر جميع أعدارهم وحجاجهم، وإن لم يكن عذر ولا حجة في ترك الإجابة له. وقال بعضهم: الخراج: الرزق، أي: لا تسألهم رزقًا، ثم أخبر: ﴿فَخَرَّاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ الرَّزْقِينَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَأِنَّكَ لَتَدْعُهُمْ إِنْ صِرَطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٧٣﴾ وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنُكَرِبُونَ ﴿٧٤﴾ وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَفُنَّا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ لَلْجُورِ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٥﴾ وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَضُرُّعُونَ ﴿٧٦﴾ حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْسِئُونَ ﴿٧٧﴾﴾.

وقوله: ﴿وَأِنَّكَ لَتَدْعُهُمْ إِنْ صِرَطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

المستقيم: القائم بالآيات والحجج، ليس كالسبيل التي يسلكون هم بلا آيات ولا حجج ولا برهان.

وقوله: ﴿وَأِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنُكَرِبُونَ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أن إنكارهم البعث والآخرة هو الذي حملهم على العدول عن الصراط

المستقيم.

والثاني: الصراط الذي في الدنيا هو المجمعول للآخرة؛ فإذا تركوا سلوكه؛ لشهوات منعتهم عن ذلك - أنكروا الآخرة، أو كلام نحو هذا، وقوله: ﴿لَنَكُونَنَّ﴾، أي: لعادلون، من العدول عنه والمجانبة والميل إلى غيره.

وقوله: ﴿وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرِّ لَلْجُؤِ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾. ذكر الضر، ولم يذكر أي شيء كان، وليس لنا أن نقول: كان الجوع أو كذا إلا بثبت، وفيه وجهان من المعتبر:

أحدهما: أن رفع المحن التي امتحنهم من البلايا والشدائد إنما يكون برحمة منه وفضل، لا على ما قاله بعض الناس بالاستحقاق؛ حيث ذكر رحمته بكشف ذلك عنهم. والثاني: فيه دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ لأنه أخبر أنه، إن كشف ذلك الضر عنهم، ﴿لَلْجُؤِ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾؛ فكشف عنهم ذلك فلجؤوا في طغيانهم على ما أخبر؛ فدل أنه بالله عرف ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَنْصُرُونُ﴾. يخبر عن سفههم وجهلهم بالله، وقسوة قلوبهم، وتمردهم وعنادهم؛ حيث أخبر أنهم وإن أخذوا بالعذاب لم يتضرعوا إليه، وما استكانوا له بجهلهم بعذاب الله؛ حيث أخبر أنهم، وإن أخذوا [لم يستكينوا].

[وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْسُونَ﴾. اختلف في قوله: ﴿مُبْسُونَ﴾:

قال بعضهم: المبلس: الأيس من كل خير، وهو ما وصفهم أنهم: ﴿لَيْتُوسٌ كَفُورٌ﴾ [هود: ٩]، و ﴿فَيْتُوسٌ قَتُوطٌ﴾ [فصلت: ٤٩]، ونحوه.

وقال الزجاج<sup>(١)</sup>: المبلس: الساكن المتحير لا يدري ما يعمل به فعلى ذلك هم كانوا حيارى لما نزل بهم العذاب، لا يدرون ما يعملون به في دفع ذلك عنهم. وقال الكسائي: المبلس: المقطع السيئ الظن، قال: ومنه سمي إبليس؛ لأنه أيس من رحمة الله، وانقطع رجاؤه عنده.

وقال أبو عوسجة: [المبلس] البائس الحزين، ويقال: أبلس الرجل، أي: أيس فحزن، وأبلس غيره أيضًا، وإنما سمي إبليس إبليس؛ لأنه يش عن رحمة الله فحزن. قال: وقوله: ﴿فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ﴾، أي: لم يذلوا لربهم بالطاعة له، والخضوع لما ذكرنا.

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٤/٢٠).

**قوله تعالى:** ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾ وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٩﴾ وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٨٠﴾ بَلْ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ ﴿٨١﴾ قَالُوا أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَوْنَا لَمَبْعُوثُونَ ﴿٨٢﴾ لَقَدْ وَعَدْنَا نَحْنُ وَآبَاءُنَا هَذَا مِنْ قَبْلُ إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيزُ الْأُولِينَ ﴿٨٣﴾﴾ .  
وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ .

يذكرهم نعمه التي أنعمها عليهم؛ ليتأدى بذلك الشكر له عليها، لكنه ذكر هنا أمهات النعم، لم يذكر غيرها، وهو السمع والبصر والفؤاد الذي ذكر، إذ بها يوصل إلى معرفة: كل نافع وضار، وكل طيب وخبيث، وكل لين وخشن، وكل سهل وشديد، وكل حلو ومر، وكان الإنسان مطبوعاً على حب النافع والطيب واللين والسهل، واختياره على أضراده، والهرب من كل ضار ومؤذ، والفرار عن أضرار ما ذكرنا من المختارات عنده؛ فأخبر أنه أعطى لهم ما يعرفون به: النافع من الضار، والطيب والخبيث، ونحوه شهادة وخبراً، وما به يميزون ذا من ذا، ويختارون ما هو المختار عندهم من غيره، وما ينفعهم مما يضرهم؛ ليتأدى بذلك شكره.

[و] يذكرهم في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ .

أي: جعلكم سكان الأرض بقدرته وسلطانه، وأخبر أنه لم يخلقكم عبثاً؛ ولكن للبعث بعد الموت، والحشر إليه؛ لما ذكرنا في غير موضع: أن خلق الخلق للفناء خاصة لا للبعث والإحياء بعد الموت - عبث ولعب، وأخبر عن قدرته وسلطانه؛ حيث قال: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ .

أي: من قدر - والله أعلم - على إحياء الموتى وإماتة الحي لقادر على البعث، ومن ملك على إنشاء الليل بعد ما ذهب أثر النهار وإنشاء النهار بعد ما ذهب أثر الليل لقادر على الإحياء والبعث بعد الموت.

ثم قال: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ .

أي: أفلا تعقلون أنه كذلك؛ فكيف تنكرون قدرته على البعث والإحياء بعد ما صرتم رماذاً وتراباً؟! وكيف تشكرون غيره في عبادتكم إياه وتصرفون الشكر إلى غيره فيما أنعم عليكم. وأهل التأويل صرفوا قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ﴾ إلى آخره إلى الكفار، وهم يكفرون بنعمته التي ذكر وينكرونها، وهم لا يشكرون رأساً؛ بقوله: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾، إلا أن يقال: إنهم في بعض الأحيان ربما يشكرون الله ويتضرعون إليه؛ نحو قوله: ﴿فَإِذَا رَكَّعًا فِي الْفُلْكِ﴾... الآية [العنكبوت: ٦٥]، ونحوه من الآيات التي ذكر فيها دعاءهم وتضرعهم إلى الله عندما أصابهم الضر؛ فذلك منهم شكر، أو أن يقال: إن

قوله: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾، أي: قليلا ما تشكرون رأسا؛ كقول الرجل: لآخر قليلا ما تفعل كذا، أي: لا تفعل؛ فعلى ذلك هنا إن كان المراد منها والخطاب بها أولئك الكفرة، وإلا: الخطاب بها يجيء أن يكون راجعا إلى المؤمنين الذين يقومون بفرض الشكر لنعمه وقليله، وأما الكفرة فهم يكفرونها وينكرون رأسا.

وقوله: ﴿بَلْ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ . قَالُوا أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا﴾.

يخبر - جل وعلا - رسوله: سفه قومه، وقولهم الذي قالوا له بعد ما تبين لهم حكمته في خلقهم وإنشاء ما أنشأ لهم، وذكرهم نعمه التي أنعم عليهم، وذكر قدرته وسلطانه فيما ذكر من قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ﴾، وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾، وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾: ذكرهم ما ذكر في هؤلاء الآيات خلقهم وقدرته في إنشاء ما أنشأ لهم، وعرفهم ذلك؛ حتى عرفوا ذلك كله، ثم بين سفههم في جوابهم رسوله، فقال: ﴿بَلْ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ﴾: يخبر رسوله أن هؤلاء ليسوا بأول مكذبي الرسل؛ ولكن كان لهم شركاء وأصحاب في التكذيب فقلد هؤلاء أولئك الأولين، يصبر رسوله على سفه هؤلاء، وأذاهم؛ ليصبر على ذلك كما صبر إخوانه الذين كانوا من قبل؛ إذ يذكر لرسوله سبيل بعض ما تداخل فيه بتركهم إجابته، وخوضهم فيما فيه هلاكهم؛ لأنه كان رسول الله ﷺ كاد أن تهلك نفسه لذلك؛ حتى قال: ﴿فَلَا تَذَهَبْ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتًا﴾ [فاطر: ٨]، ﴿فَلَمَّا كَذَبْتُمْ فَلَمْ يَكُنْ لَكُمْ نَفْسٌ﴾ [الكهف: ٦]: فبين ما قالوا: ﴿قَالُوا أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَوْنَا لَنُبۡرۡتُونَ . لَقَدْ وَعِدْنَا نَحْنُ وَآبَاؤُنَا هَذَا مِن قَبْلُ إِن هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾.

يقولون: قد وعد آباؤنا بمثل ما وعدنا نحن، فلم ينزل بهم ما وعدوا من العذاب؛ ولا ينزل - أيضا - بنا ما تعدنا، وهو أساطير الأولين، أي: أحاديث الأولين، ثم أمر رسوله أن يسألهم ما يلزمهم الإيمان والاعتراف بما كانوا ينكرون، فقال: ﴿قُلْ لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَن فِيهَا إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَن فِيهَا إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (٨٥) قُلْ مَن رَّبُّ السَّمٰوٰتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَنْقُوبُونَ (٨٧) قُلْ مَن مِّنۢ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُشْحَرُونَ (٨٩) بَلْ أَتَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (٩٠) مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنۢ إِلٰهٍ إِذَا لَدَّبَ كُلُّ إِلٰهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ سُبْحٰنَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ (٩١) عَلِيمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَلَّىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٩٢).

وقوله تعالى: ﴿قُلْ لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَن فِيهَا إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

فقالوا: لله، لم يجدوا بدءاً من أن يقولوا: لله وأن يقولوا؛ لأنهم لو أنكروا ذلك لظهر جهلهم عند كل الخلائق؛ فقالوا: لله؛ فيقول: فإذا عرفتم أن ذلك كله له، وهو خالقهم، فكيف تركتم طاعته، وأنا لست أدعوكم إلا إلى ذلك: أن تجعلوا الأرض وما فيها كله لله؛ أفلا تتعظون وتقرن بما أدعوكم إليه؛ وعلى ذلك قوله: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ . سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ لا بد لهم من أن يقولوا بذلك، فإذا عرفتم بذلك وأقرتم به: ﴿أَفَلَا نُنْفِقُونَ﴾: مخالفته، وتتقون نعمته.

وكذلك ما قال: ﴿قُلْ مَنْ مَلِكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾.

فإذا عرفتم ذلك، وأقرتم به، ﴿فَأَن تَسْحُرُونَ﴾:

قيل: فأني تصرفون عن ذلك.

وقال بعضهم: فأني تخدعون وتفرون في ذلك؛ إذا عرفتم أن ذلك كله لله.

وجائز أن يكون قوله: ﴿فَأَن تَسْحُرُونَ﴾: رسول الله ﷺ وتقولون: إنه ساحر كذاب،

وهو ليس يدعوكم إلا إلى ما أقرتم واعترفتم به؛ فأني تنسبونه إلى السحر، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَلِكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾: قد ذكرناه فيما تقدم.

قوله: ﴿وَهُوَ يُحْيِي وَلَا يُحْيِي عَلَيْهِ﴾.

أي: هو يؤمن كل خائف، ولا يقدر أحد أن يؤمن من أخافه هو، وهو كقوله: ﴿وَإِن

يَمَسَّسَكَ اللَّهُ بِضُرٍّ...﴾ الآية [يونس: ١٠٧].

قال أبو عوسجة: قوله: ﴿وَهُوَ يُحْيِي وَلَا يُحْيِي عَلَيْهِ﴾، أي: لا يمنع، ﴿وَلَا يُحْيِي

عَلَيْهِ﴾، أي: لا يقدر أحد أن يمنع منه أحداً؛ ﴿فَأَن تَسْحُرُونَ﴾، أي: تغرون وتخدعون،

تقول: سحرت، أي: خدعت وغررت، وقال: تسحرون، أي: تخدعون وتصرفون عن

هذا، وسمي السحر من هذا.

وقوله: ﴿بَلْ أَنبَنَّهُم بِالْحَقِّ﴾.

قد ذكرنا أنه يحتمل وجوهاً:

أحدها: بالحق، أي: بوحداية الله، وألوهيته، وتعالیه عن الشركاء والولد، وعمما

وصفوه.

أو أن يكون قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾، أي: بالقرآن الذي عرفوه أنه حق، وأنه من عند الله.

أو أن يريد ﴿بِالْحَقِّ﴾: محمداً ﷺ عرفوا أنه حق وأنه رسول الله إليهم.

أو أن يكون ﴿بِالْحَقِّ﴾ ما ذكر: من ذكرهم، وما فيه شرفهم ومنزلتهم.



و ﴿بِالْحَقِّ﴾ الذي يكون لله عليهم، وما لبعضهم على بعض من الحقوق، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَأَنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾.

في وصفهم ربهم ما وصفوه بما لا يليق وصفه به.  
أو كاذبون [في قولهم بأن] القرآن مفترى مختلق من عند الله.  
أو كاذبون في قولهم: بأنه ساحر، وأنه مجنون، وأنه ليس برسول؛ كذبوا في جميع ما  
أنكروا، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾.  
جائز أن يكون كل حرف من هذه الحروف موصولا بعضه ببعض لما تقدم.  
وجائز أن يكون كل حرف من هذه الأحرف منفصلا من الأول مستبدا بذاته.  
فإن كان على الأول فيكون قوله: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ﴾، ولو كان اتخذ ولدا لكان  
إلها؛ إذ الولد يكون من جنس الوالد ومن جوهره، لا يكون من خلاف جوهره ولا من غير  
جنسه في المتعارف؛ فإذا كان إلها من الوجه الذي ذكرنا لذهب إذن كل إله بما خلق.  
وإن كان منفصلا، فهو على ما ذكر من فساد ذلك كله؛ لأنه قال: ولو كان معه إله -  
على ما زعموا - إذن لذهب كل إله بما خلق من: الخير، والشر، والدلالة على ألوهيته.  
﴿وَلَمَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾.

أي: قهر وغلب بعضهم بعضا على ما يكون من عادة ملوك الأرض؛ فإذا كان ما قالوا  
ذهب دلالة الألوهية والربوبية؛ فإذا لم يكن ذلك دل أنه واحد لا شريك معه ولا ولد؛ إذ  
اتساق التدبير، وجري الأشياء على حد واحد وسنن واحد دل على ألوهية واحد لا لعدد؛  
إذ لو كان لعدد لكان ما ذكر من غلبة بعض على بعض، وقهر بعض على بعض، ثم ما  
ذكر: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢].

ثم معلوم أن مثل هذا الاحتجاج لا يكون مع الذين ينكرون ألوهية الله ويعبدون  
الأصنام، وهم مشركو العرب وكفار مكة، ولكن إنما يكون مع الذين يقرون بألوهية الله،  
لكن يجعلون معه شريكا لحاجة تقع له، وهم: الثنوية والدهرية والمجوس، وأولئك  
الذين يجعلون خالق الشر غير خالق الخير، وخالق هذا غير خالق هذا؛ فيكون قوله:  
﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ على هذا، أي: يتعالى عما وصفوه بالحاجة له في خلق ما  
خلق، والنفع له في ذلك، وكذلك قوله: ﴿وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

وأما على ظاهر ما تقدم ذكره: من اتخاذ الولد والشريك - سبحانه الله عما يصفونه من  
الولد والشريك، وما قالوا فيه ونسبوا إليه ما لا يليق به.

أو أن يكون قوله: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ كما يوصف المخلوق المحدث؛ لأنهم وصفوه بالولد، والولد في متعارف الخلق لا يكون إلا من الوالد والأم، هذا [هو] التوالد المعروف فيما بين الخلق، فإذا وصفوه باتخاذ الولد شبهوه بالمخلوق المحدث من الوجه الذي ذكرنا؛ ففزه نفسه عن ذلك.

**تولاه تعالى:** ﴿قُلْ رَبِّ إِمَّا تُرِيئِي مَا يُوعَدُونَ ﴿٩٣﴾ رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٩٤﴾ وَإِنَّا عَلَيْهِ أَن تُرِيكَ مَا نَعِدُهُمْ لَقَدْ رَوْنُ ﴿٩٥﴾ أَدْفَعْ بِلَئِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ ﴿٩٦﴾ وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ ﴿٩٨﴾. وقوله: ﴿قُلْ رَبِّ إِمَّا تُرِيئِي مَا يُوعَدُونَ. رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

وقوله: ﴿رَبِّ إِمَّا تُرِيئِي مَا يُوعَدُونَ﴾: يحتمل على وجهين: أحدهما: ﴿رَبِّ إِمَّا تُرِيئِي مَا يُوعَدُونَ. رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾؛ لأنه كان وعد له أن يريه بعض ما وعد لهم بقوله: ﴿فَكَيْفَ تُرِيئَكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ تَوَفِّيْنَاكَ﴾ [غافر: ٧٧]؛ فلا نريك شيئاً؛ فقال: رب إن أرئني ما يوعدون أو لا ترئني فلا تجعلني في القوم الظالمين.

والثاني: أنك، وإن أرئني ما تعدهم على التحقيق، فلا تجعلني في القوم الظالمين. ثم يحتمل قوله: ﴿فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ وجهين: أحدهما: لا تجعلني في القوم الظالمين: في العذاب الذي وعدت لهم أن ينزل؛ لأنه من العدل أن يعذبه ويعامله معاملة أهل العدل؛ كأنه يقول: رب لا تعاملني معاملتك إياهم، وإن كان ذلك من العدل أن تعاملني مثل ما تعامل أولئك؛ لأن رسول الله، وإن لم يكن [له] زلات ظاهرة، فلقد كان من الله إليه من النعم والإحسان: ما لو أخذ بشكر ذلك لم يقدر على أداء شكر واحدة منها فضلاً عن أن يؤدي شكر الكل؛ ألا ترى أنه روي عنه ﷺ أنه قال: «لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله؛ فقيل: ولا أنت يا رسول الله؟ فقال: ولا أنا إلا أن يتغمديني الله برحمته»<sup>(١)</sup>.

ويحتمل قوله: ﴿فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾: في الزيف والغواية، يسأل ربه أن يعصمه عن الزيف بالضلال والغواية الذي عليه القوم الظالمون، وهو كدعاء إبراهيم ربه وسؤال العصمة عن الزيف بقوله: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آيَاتِنَا وَاجْتَبِنِي مِنِّي أَنْ تَعْبُدَ

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠/١١)، كتاب الرقاق: باب القصد والمداومة (٦٤٦٣)، ومسلم (٤/٢١٦٩)، كتاب صفات المنافقين: باب لن يدخل أحد الجنة بعمله (٢٨١٦/٧١)، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لن ينجي أحدًا منكم عمله، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا، إلا أن يتغمديني الله برحمة، سدوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا».

الْأَصْنَامَ ﴿إبراهيم: ٣٥﴾، وإن كان وعد لهم العصمة عن ذلك، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَإِنَّا عَلَيَّ أَنْ تُرِيكَ مَا نَعُدُّهُمْ لَقَدْ يُرُونَ﴾.

هذا أيضًا يحتمل وجهين:

أحدهما: يخبر رسوله أنه ليس لعجز يؤخر ما وعد لهم من العذاب؛ ولكن لحلم منه وعفو، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ﴾ [إبراهيم: ٤٢]: على التنبيه والإيقاظ؛ فعلى ذلك يحتمل هذا.

والثاني: يعزي رسول الله ويصبره على أذاهم إياه، يقول: إني مع قدرتي على إنزال العذاب عليهم والانتقام منهم أحلم عنهم وأؤخر عنهم؛ فأنت مع ضعفك عن ذلك أولى أن تصبر على أذاهم، وعلى هذا يخرج قوله: ﴿أَدْفَعْ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾، أي: لا تكافئهم لأذاهم إياك، ولا تشغل بهم بمجازاة ذلك [وادفع] بأحسن [من] ذلك وكل مكافأتهم إليّ حتى أنا أكافئهم.

﴿تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ من الكذب والأذى الذي يؤذونك.

والثاني: ﴿أَدْفَعْ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾، أي: ادفع سيئاتهم المتقدمة بإحسان يكون منك إليهم؛ ليكونوا لك أولياء وإخوانا في حادث الأوقات، وهو كقوله: ﴿أَدْفَعْ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤].

وقوله: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ . وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَإِنَّمَا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] علم رسوله وأمره أن يتعوذ به من الشيطان الرجيم اللعين إذا نزغ - ونزغ: وسوسته - وأمره أيضًا أن يتعوذ من همزه، وهو: همه وقصده بذلك، وأمره أن يتعوذ بحضورهم مكان الوسوسة؛ حتى يدفع عنهم ولا يحضرون ذلك المكان، وكأن التعوذ عن نزغهم؛ ليدفع عنه؛ لثلاث يؤثرها في نفسه بعد ما حضره ووسوسه.

والتعوذ عن همزهم: هو أن يدفع عنه طعنهم ونخسهم؛ لثلاث يشغلوه بالذي قصدوه به، والتعوذ عن حضورهم مكان الوسوسة.

قال الحسن: همز الشيطان: الموتة، والموتة: غشيان القلب، روي في الخبر عن رسول الله ﷺ أنه كان يتعوذ من الشيطان الرجيم، قال: «في همزه، ونفخه، ونفته»<sup>(١)</sup>.

(١) في الباب عن أبي سعيد الخدري:

أخرجه أبو دواد (٢٦٥/١)، كتاب الصلاة: باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك (٧٧٥)، ومن طريقه البيهقي (٣٥/١)، عن أبي المتوكل الناجي عنه قال: «كان رسول الله إذا قام من الليل كبر، فذكر استفتاحه بسبحانك اللهم، وبالتهليل والتكبير بعده ثلاثا، أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ونفخه ونفته ثم يقرأ».

وقال بعضهم: همزاته ونزغاته: واحد.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup> همزات الشياطين: نخسها وطعنها، ومنه قيل للعائب: هُمزة؛ كأنه يطعن ويعيب.

[و] قال أبو عوسجة: همزات الشياطين: وساوسهم، يقال: همز يهمز همزًا، أي: وسوس، ومن وجه آخر: همز يهمز همزًا، أي: غاب يعيب، ومنه قوله: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

ثم في قوله: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ إلى آخر ما ذكر وجهان على المعتزلة:

أحدهما: أنه أمر رسوله أن يتعوذ به مما ذكر؛ فدل أن عنده لطفًا لم يعطه: ما لو أعطاه الله لدفع به ما ذكر وأنه مالكٌ لذلك؛ إذ لو كان غيره مالكًا لذلك يخرج السؤال به مخرج الهزء به؛ إذ من طلب من آخر شيئًا يعلم أنه ليس عنده ذلك خرج ذلك الطلب مخرج الهزء به؛ فعلى ذلك هذا.

والثاني: أن كل مأمور بالتعوذ جعل الله له [الإعادة مما يتعوذ منه].

فالوجهان جميعًا ينقضان على المعتزلة في قولهم: إن الله قد أعطى كلا الأصلح في الدين، وأعطى كلا العصمة عن كل زيف وضلال.

**قوله تعالى:** ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِن وَرَائِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٠٠﴾ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴿١٠١﴾ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ ﴿١٠٣﴾ تَلْفَحُ وُجُوهُهُم نَارًا وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ ﴿١٠٤﴾ أَلَمْ تَكُنْ تَكُنْ ءَايَتِي تُلَىٰ عَلَيْهِمْ فَكَفَرُوا بِهَا تَكْذِبُونَ ﴿١٠٥﴾ قَالُوا رَبَّنَا عَلَيْنَا سِفْقَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ ﴿١٠٦﴾ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِن عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ ﴿١٠٧﴾ قَالَ اخْسَرُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴿١٠٨﴾ إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٠٩﴾ فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سَخِرِيًّا حَتَّىٰ أَنْسَوَكُمُ ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴿١١٠﴾ إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١١﴾ قُلْ كَمْ لَيْسَتْ فِي الْأَرْضِ عِدَدٌ سِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا لَيْتَنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمِ فَتَسَلَّى الْعَادِينَ ﴿١١٣﴾ قُلْ إِنْ لَيْسَتْ إِلَّا قَلِيلًا لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١٤﴾ أَنْحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ

= وأخرجه البيهقي (٢/٣٥، ٣٦)، عن جبير بن مطعم وابن مسعود بنحوه، وأخرجه أحمد (٥/٢٥٣)، عن أبي أمامة بنحوه.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣٠٠).

﴿١١٥﴾ فَتَعَلَىٰ اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَبِيرِ ﴿١١٦﴾ .

وقوله: ﴿حَقًّا إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ .

ظاهر هذا أن يكون قوله: ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ بعد الموت، وبعد ما عين أهوال الآخرة وأفزاعها؛ لأن الموت ليس هو شيء يأتي من مكان إلى مكان؛ إنما هو شيء يذهب بالحياة التي فيها، إلا أن أهل التأويل<sup>(١)</sup> قالوا: إن ذلك عند معايتهم ملك الموت، وعند هجومه عليهم بأهواله؛ فعند ذلك يسألون الرجعة إلى الدنيا، والأول أشبه وأقرب .

ثم قوله: ﴿حَقًّا إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾: ليس هو صلة قوله: ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْجِعُونِي﴾ . ولا جوابه؛ لأنه ليس من نوعه، ولا من جنس ذلك، ولكنه - والله أعلم - صلة قوله: ﴿بَلْ أَتَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾، وجواب قوله: ﴿وَأَكْفُرُكُمْ لِحَقِّ كُرْهُونَ﴾، ونحوه الذي تقدم ذكره، يقول: وإنهم على ذلك ﴿حَقًّا إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾، فعند ذلك يرجع إلى الحق والتصديق، لكن ذلك لا ينفعه في ذلك الوقت ﴿قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ﴾، ولم يقل: رب ارجعني، وذلك يخرج على وجهين: أحدهما: سأل على ما يسأل الملوك ويخاطبون: افعلوا كذا، على الجماعة، وإن كان إنما يخاطب واحدا؛ على ما خرج جواب الله وقوله: إنا فعلنا كذا، ونفعل كذا .

والثاني: أن يكون قوله: ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ﴾: يسأل ربه أن يأمر الملائكة الذين يتولون قبض أرواحهم أن يرجعوه إلى ما ذكر، والله أعلم .

وقوله: ﴿لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ .

قال بعضهم: ﴿فِيمَا تَرَكْتُ﴾، أي: فيما كذبت .

وقال بعضهم: ﴿فِيمَا تَرَكْتُ﴾: في الدنيا من الأعمال الصالحة فأعمل بها .

وجائز أن يكون قوله: ﴿فِيمَا تَرَكْتُ﴾: من الأموال فأؤدي منه حقه؛ لأن من الكفرة ما كان سبب كفرهم منع الزكاة وجحودها؛ كقوله: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ . الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ [فصلت: ٦، ٧] فيسأل ربه أن يرجع إلى المال الذي تركه؛ ليؤدي الحق الذي كان فيه فمنعه، كقوله: ﴿فَيَقُولُ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [المنافقون: ١٠]، وقوله: ﴿فَأَصَّدَّقْتُ﴾، أي: فأصدق بالصدقة التي منعتها؛ لأن الخطاب في الصدقة بقوله: ﴿أَتَقِفُوا مِنَّا رَزَقَتَكُمْ . . .﴾ الآية [البقرة: ٢٥٤]، وهذا أشبه، والله أعلم .

وقوله: ﴿كَلَّا﴾، هو رد لما سألوا من الرجعة .

(١) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٦٥١)، وانظر: الدر المنثور (٢٨/٥) .

[و] قوله: ﴿إِنَّهَا كَلِمَةٌ مَّا قَالِيهَا﴾.

قال بعضهم: قوله: ﴿إِنَّهَا كَلِمَةٌ﴾: هو قول الله: ﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا...﴾ الآية [المنافقون: ١١]، ﴿قَالِيهَا﴾: يعني الكافر عند معاينة العذاب، وهو قوله: ﴿أَرْجِعُونِ . لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾.

ثم قوله: ﴿كَلَّا﴾ على هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه لا حقيقة لسؤاله الذي يسأله من الرجعة ليعمل العمل الصالح، أي: أنه وإن ردّ ورجع لا يعمل؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]. والثاني: أن لا منفعة لهم في سؤالهم الرجعة؛ إذ لو رجعوا لا يصلون إلى ما يأملون؛ لأنهم إنما يسألون ليؤمنوا، والإيمان سبيله الاستدلال، فإذا لم يستدلوا به وقت أمنهم وفسحتهم؛ فكيف يقدرّون على الاستدلال في وقت خوفهم؟! والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمِن وَّرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾.

قال بعضهم: وراءهم، أي: أمامهم.

قال أبو معاذ: مشتقة من تواريت عنك، فكل ما توارى عنك أمامك كان أو وراءك فهو وراءك.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَمِن وَّرَائِهِمْ﴾: على حقيقة الوراثة.

﴿بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾، قال بعضهم: البرزخ: هو ما بين شيئين.

وقال بعضهم: البرزخ: هو الأجل بين الموت والبعث، وهو قول الكلبي وقتادة<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد<sup>(٣)</sup>: البرزخ: هو حاجز بين الموت والرجوع إلى الدنيا.

وقال القتيبي وأبو عبيدة<sup>(٤)</sup>: البرزخ: ما بين الدنيا والآخرة، وقالوا: كل شيء بين شيئين

فهو برزخ.

وقال أبو عوسجة: البرزخ: ما بين الحدين، يعني: الدنيا والآخرة، الأرض المستوية،

وأصل البرزخ: الحاجز بينه كقوله: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ [الفرقان: ٥٣]، أي: حاجزًا،

وتأويله، أي: صاروا إلى الوقت الذي يحجزهم عما يتمنون ويشتهون، وهو كقوله:

﴿رَجِيلٌ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾، وإنما يشتهون ويتمنون الإيمان والأعمال الصالحة.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَمِن وَّرَائِهِمْ بَرْزَخٌ﴾، أي: من ورائهم أحوالهم [أي: الحال

(١) قاله سفيان بن حسين، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٩/٥).

(٢) أخرجه عبد بن حميد عنه بنحوه، كما في الدر المنثور (٢٩/٥).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٥٦٥٨، ٢٥٦٥٩، ٢٥٦٦٠)، وانظر: الدر المنثور (٢٩/٥).

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣٠٠)، ومجاز القرآن (٦٢/٢).

التي طلبوا] الإيمان فيه أحوال لا يمكن فيها الإيمان وما تمنوا من العمل الصالح، والله أعلم.

وفيه نقض قول الباطنية؛ لأنهم يقولون: البرزخ هو أن يجعل للمؤمن من الأعمال الصالحة صورة روحانية تبقى أبدًا تثاب تلك الصورة الروحانية من الأعمال، وأن يجعل من الأعمال السيئة للكافر صورة قبيحة روحانية هي تعاقب وتعذب أبدًا، فذلك البعث عندهم، فأخبر - عز وجل - أن بين موتهم وبين البعث: البرزخ، وهو الأجل الذي ذكرنا، أو الحاجز؛ فدل ذلك على نقض قولهم: أن ليس البعث إلا خروج الصورة دون المعينة. وقوله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾.

إن كان قوله: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ في الناس كلهم؛ فذلك في اختلاف المواطن، على ما قال ابن عباس<sup>(١)</sup> وغيره من أهل التأويل، واختلاف الأوقات: لا يتساءلون في موطن أو في وقت، ويتساءلون في وقت آخر؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصفات: ٢٧]، ونحوه.

وإن كانت الآية في [أهل] الكفر خاصة فهو يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾؛ لأنه كان يتناصر بعضهم ببعض على غيرهم، ويستعين بعضهم بعضا، ويكونون ردءا لهم في هذه الدنيا وشفعاء وأعوانا وأنصارا، فأخبر أن ذلك ينقطع بينهم ويذهب ذلك التناصر عنهم في الآخرة، والعرب خاصة كان يتفاخر بعضهم على بعض بالأنساب ويتناصر؛ فأخبر أن ذلك منقطع عنهم في الآخرة<sup>(٢)</sup>.

والثاني: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ وما ذكر ﴿يَوْمَئِذٍ﴾؛ لشغلهم بأنفسهم؛ لفرح ذلك اليوم وأهواله ينسى بعضهم بعضا ويهرب منه، كقوله: ﴿مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ...﴾ الآية [إبراهيم: ٤٣]، وقوله: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ...﴾ الآية [عبس: ٣٤]، وقال في آية أخرى: ﴿وَرَى النَّاسَ سُكَرَى...﴾ الآية [الحج: ٢]، فذلك كله؛ لشدة أهوال ذلك اليوم وأفزاعه كأن لكل في نفسه شغلا حتى لا يتفرغ إلى أحد وإن قرب عنه لشغلهم بأنفسهم.

وإن كان في الناس جميعا فهو ما ذكرنا أن ذلك يكون في اختلاف المواطن والأوقات: يسألون في وقت ولا يسألون في وقت، ويسألون في موطن ولا يسألون في موضع، أو

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٦٦٥، ٢٥٦٦٦، ٢٥٦٦٧)، وانظر: الدر المنثور (٣٠/٥).

(٢) ينظر: الباب (٢٥٨/١٤)، (٢٥٩).

يسألون عن شيء ولا يسألون عن آخر، وروي [في] الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كلُّ نَسَبٍ كَانَ فَهُوَ مَنْقُطٌ إِلَّا نَسَبِي»<sup>(١)</sup> أو كلام نحو هذا، ثم يحتمل قوله: «إلا نسبي» وجهين:

أحدهما: الشفاعة له في أنسابه، لا يكون ذلك لغيره في نسبه؛ فإذا أراد هذا فهو على حقيقة نسبه.

والثاني: أراد بقوله: «إلا نسبي»: المعين له في دينه؛ لأن كل من اتبعه فقد انتسب إليه؛ فكأنه قال: إن كل [ذو] شفاعاة دوني فهو منقطع إلا شفاعتي، فيمن اتبعني وانتسب إلي بقبوله ديني.

وقوله: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

جائز أن يكون قوله: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾، أي: من عظم قدره ومنزله عند الله بالأعمال التي عملوها من الصالحات والحسنات فهو من المفليحين، ومن خفت منزلته وقدره عند الله بالأعمال الخبيثة السيئة فهو من الذين خسروا أنفسهم، والله أعلم.

وقد ذكرنا أقاويل أهل التأويل في الموازين فيما تقدم.

وقوله: ﴿تَلْفَحُ وُجُوهُهُمُ النَّارَ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لفتحهم النار لفحة؛ فلم تدع لحمًا على عظم إلا ألقته.

﴿وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾، قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: عابسون.

وقال بعضهم: تلفح، أي: تنفح.

وقال بعضهم: تلفح: تشوي وتحرق، وذلك عادة النار أنها تعمل كل هذا العمل.

وقال أبو عوسجة: تلفح، أي تضرب، واللفح: الضرب، يقال: لفتحته النار، أي:

ضربته؛ فأحرق وجهه، تلفح لفتحًا فهي لافحة.

(١) أخرجه أحمد والطبراني والحاكم والبيهقي في سننه عن المسور بن مخرمة، وأخرجه ابن عساكر عن ابن عمر، كما في الدر المنثور (٣٠/٥).

(٢) في هذا المعنى ورد حديث مرفوع:

أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط وابن مردويه وأبو نعيم في الحلية عن أبي هريرة، كما في الدر المنثور (٣١/٥)، ولفظه: «إن جهنم لما سبق إليها أهلها تلقتهم بعنق، لفتحهم لفحة فلم تدع لحمًا على عظم إلا ألقته على العرقوب».

وأخرجه ابن مردويه والضياء في صفة النار عن أبي الدرداء مرفوعًا بنحوه وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن ابن مسعود موقوفًا كما في المصدر السابق.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٥٦٧٤)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٣١). وينظر: اللباب (٢٦١/١٤).



والكالح: العابس.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَكُنْ تَكُنْ عَائِي تَنَلِّي عَلَيْكَ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾.

كذلك كانوا يكذبون، وقد ذكرناه في غير موضع.

وقوله: ﴿قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا﴾.

أما ما قال أهل التأويل: غلبت علينا من الشقاوة فإنه لا يحتمل؛ لأنهم يقولون ذلك القول؛ اعتذارًا لما كان منهم من التفريط في أمره والتضييع؛ فلا يحتمل أن يطلبوا لأنفسهم عذرًا فيما كان منهم؛ إذ لو كان ما ذكر أولئك لكان في ذلك طلب العذر لأنفسهم، وهم في ذلك الوقت لا يطلبون عذرًا لأنفسهم؛ ولكن يقرون بما كان منهم؛ كقوله: ﴿فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ﴾، لكن يحتمل وجهين:

أحدهما: يقولون: ربنا شقينا بأعمالنا التي عملناها، وظلمنا أنفسنا، وكنا قومًا ضالين.

والثاني: عملنا أعمالًا استوجبنا بتلك الأعمال جزاء؛ فنحن أولى بذلك الجزاء، فغلب علينا جزاء تلك الأعمال، أو كلام نحو هذا.

وأما ما قاله أولئك من أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿غَلَبَتْ﴾، أي: كتبت فهو بعيد؛ لأنه إنما يكتب ما يفعل العبد وما يعلم أنه يختاره لا يكتب غير الذي علم أنه يفعله ويختاره، والله أعلم.

قوله: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾.

قوله: ﴿فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾: ظلم عيان، وظلم ظاهر، وإلا قد كانوا أقروا بالظلم بقولهم: ﴿فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ﴾.

وقوله: ﴿وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ﴾: قد أقروا بالظلم، لكنهم أقروا بظلم خير وظلم سماع، لا ظلم عيان؛ فقالوا: ﴿أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾: ظلم عيان، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالَ أَخْسُوا فِيهَا﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿أَخْسُوا﴾، أي: اسكتوا.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٥٦٧٨، ٢٥٦٧٩، ٢٥٦٨٠)، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣١/٥).

(٢) قاله زياد الخراساني بنحوه، أخرجه ابن جرير (٢٥٦٩١) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٣/٥).

وقال بعضهم: ﴿أَخْسُوا﴾، أي: ابعدوا فيها.

قال أبو عوسجة: يقال: خسأت فلانا، وأخسأت، أي: باعدته؛ فحسأ، أي: تباعد. وقوله: ﴿وَلَا تُكَلِّمُون﴾.

يحتمل الوجهين:

أحدهما: جائز أن يكون هذا السؤال منهم في أول ما أدخلوا، فقال لهم: ﴿أَخْسُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ فإنكم ماكنون، أو أن يكون هذا السؤال منهم بعد ما سألوا الملك الموت مرة بقوله: ﴿وَنَادُوا بِمَلِكِهِ...﴾ الآية [الزخرف: ٧٧]، وسألوا مرة تخفيف العذاب بقوله: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ يَحْفَظْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٩]، فلما أيسوا منه فعند ذلك يسألون ربهم إخراجهم والإعادة إلى المحنة؛ فقال: ﴿أَخْسُوا فِيهَا﴾، أي: ابعدوا فيها ولا تكلمون، أي: يصيرون بحال لا يقدرن على الكلام؛ لشدة العذاب؛ فعند ذلك يكون منهم الشهيق والزفير.

وقوله: ﴿إِنَّكُمْ كَانْتُمْ مِنْ عِبَادِي يُقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ . فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سَخِرَاتٍ حَتَّىٰ أَسْوَأْتُمْ أَزْوَاجَ لَهُمْ وَرَحْمَةً تَصْحَكُونَ﴾.

يخبر - عز وجل - أولئك الكفرة الذين يسألون الإخراج من النار أنكم قد اتخذتم فريقاً من عبادي آمنوا سخرياً، وكنتم منهم تضحكون؛ يذكر هذا لهم - والله أعلم - ليكون ذلك حسرة ونكابة.

وقوله ﴿سَخِرَاتٍ﴾ اختلف في قراءته: [فقرئ] بكسر السين فهو من الاستهزاء والهزاء. وقال الكسائي: بالرفع والكسر جميعاً، من الاستهزاء، ولا يقال في العبادة إلا برفع السين، وقال بعضهم: هما سواء.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ أَسْوَأْتُمْ أَزْوَاجَ لَهُمْ﴾، قال بعضهم<sup>(١)</sup>: حتى أنساكم الهزاء بهم عن العمل بطاعتي. وقيل: أضاف الإنساء إلى الذكر؛ لأنهم كانوا [عندما] يذكرهم ويدعوهم إلى ذكر الله يهزءون به؛ فأضاف إليه ذلك؛ فكان كإضافة الرجس إلى السورة؛ لأن ذلك إنما يزداد لهم عند تلاوة السورة؛ فأضيف ذلك إلى السورة، وإلا كانت السورة لا تزيد رجساً؛ فعلى ذلك أضاف الإنساء إلى ذكره؛ لما عند ذكره ودعائهم إليه يحملهم إلى ذلك، والله أعلم، فأضيف إليه.

وقوله: ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا﴾.

(١) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير (٢٥٦٩٤)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٣/٥).

أي: إني جزيتهم اليوم الفوز بما صبروا في الدنيا على أذى أولئك الكفرة، أو على أداء ما أمروا به ونهوا عنه.

أو أن يكون ذلك كقوله: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، ونصره إياهم هو أن صارت لهم عاقبة، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَاتِلْ كَمْ لَيْسَتْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ . قَالُوا لَيْثًا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾.

اختلف فيه: قال مقاتل بن سليمان: في القبور.

وقال أبو معاذ: أخطأ مقاتل، وذلك قول من ينكر عذاب القبر<sup>(١)</sup>، وهو قول الجهمية؛ لأن من كان في عذاب وشدة لا يقتصر المقام فيه كل هذا الاقتصار، حتى يقول: لبثت يوماً أو بعض يوم؛ بل يزداد له مقام يوم في العذاب على سنة وأكثر، قال: إلا أن يكون عني ما بين النفتحين حين تؤخذ الأرواح فترقد، فإذا بعثوا استقلوا رقدة ذلك المقدار؛ بما كانوا قاسوا قبل الرقدة من العذاب في القبور، إلى هذا يذهب بعض أهل التأويل.

وجائز عندنا ما قال مقاتل ومحمد بن إسحاق: بأن ذلك يكون في القبر، وذلك لا يدل على نفي عذاب القبر؛ لأنهم لا يعذبون في القبور بالعذاب الذي يعذبون في الآخرة؛ فجائز أن يستقلوا عذاب القبر بعذاب الآخرة، ويستقصرون ذلك الوقت بعذاب الآخرة لشدته وأهواله، وذلك جائز في متعارف الخلق أن يكون الرجل في بلاء وشدة، ثم يزداد له البلاء والشدة؛ فيستقل ذلك البلاء الذي كان به لشدة ما حلَّ به؛ فعلى ذلك هم: جائز أن يكونوا في عذاب في قبورهم، لكنهم إذا عاينوا عذاب الآخرة استقلوا عذاب القبر واستقصروه؛ لشدة عذاب الآخرة.

أو أن يكون عذاب القبر: على النفس الروحاني الدراك الذي يخرج في حال النوم ليس على روح الحياة، [مثل] النائم يرى نفسه في بلاء وعذاب في نومه، ويكون في أفزع، وكانت نفسه ملقاة في مكان لا علم لها بذلك ولا خبر، وبها آثار الأحياء؛ فجائز أن يكون عذاب القبر على هذا السبيل على الروح التي بها يدرك الأشياء، لا على روح الحياة التي بها يحيا.

وقال قائلون<sup>(٢)</sup>: ذلك في الدنيا: استقلوا حياة الدنيا لحياة الآخرة، وهو كقوله: ﴿فَمَا مَتَّعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨]؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَسَكُنِ الْعَالَمِينَ﴾: هذا يدل على أن ذلك في الحياة الدنيا أشبه؛ حيث أمر أن يسأل الذين يعدون،

(١) ينظر: اللباب (١٤/٢٦٩).

(٢) قاله ابن جرير (٩/٢٥٢).

وذلك إنما يكون في الدنيا لا في الآخرة.  
ثم اختلف في العادين: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هم الملائكة الذين يكتبون أعمالهم في هذه الدنيا ويرقبونهم.

وقال بعضهم: هم ملك الموت وأعوانه.  
وقوله: ﴿قُلْ إِنْ لَيْسَ إِلَّا قَلِيلًا لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.  
أي: ما لبثتم إلا قليلا لو كنتم تعلمون، ولكن لا تعلمون.  
قال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿سِخْرِيًّا﴾ بكسر السين، أي: يسخرون منهم، و﴿سُخْرِيًّا﴾: بضمها، أي: يتسخرونهم من السخرية عبثا.  
[و] قوله: ﴿حَتَّىٰ أَسْأَلُكُمْ دِكْرِي﴾، أي: شغلكم أمرهم عن ذكري، والوجه فيه ما ذكرنا فيما تقدم.

وقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾.  
قوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ﴾: يحتمل وجهين:  
أحدهما: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ﴾: قد حسبتم أننا خلقناكم عبثا.  
والثاني: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ﴾، أي: لا تحسبوا أننا إنما خلقناكم عبثا.  
﴿وَأَنْتُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾.

صير خلقه الخلق لا للرجوع والبعث عبثا؛ لوجهين:  
أحدهما: لأن خلقه إياهم لا لعاقبة تتأمل أو لمنافع تقصد؛ للهلاك خاصة وللفاء - عبث؛ كبناء المباني لا لمنفعة تقصد به، ولكن للنقض يكون عبثا في الشاهد، وهو ما قال في آية أخرى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَّضَتْ غَزْلَهُمَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَبَتْ﴾ [النحل: ٩٢]: سفهها في غزلها للنقض خاصة لا لمنفعة قصدت به، ونهانا أن نفعل مثل فعلها؛ فلو لم يكن المقصود من خلق الخلق إلا الموت والفاء خاصة، لا لعاقبة تقصد - كان سفها وعبثا.

والثاني: ما أخبر أنه إنما أنشأ هذا العالم غير البشر لهذا البشر، وله سخر ذلك كله؛ حيث قال: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَاءَ فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [البقرة: ١٣]؛ إذ ليس للبشر منفعة بهذه النعم التي أنشأها لهم، من نحو الجن والملائكة ونحوهم؛ إذ لهم قوام بدون ذلك: من الشمس، والقمر، ونحوه من النعم؛ إنما ذلك للبشر خاصة، فإذا كان

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٥٦٩٥، ٢٥٦٩٦)، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٤/٥).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣٠٠).

كذلك - لا يحتمل أن يجعل لهم كل هذه النعم التي ذكرها وأنشأها لهم، ثم لا يمتحنهم بالشكر على ذلك ولا يأمرهم بأوامر ولا ينهاهم بمناه؛ فدل ما أنشأ لهم من النعم وسخر لهم من الأشياء أنهم يبعثون ويرجعون إليه؛ حتى يجزون جميعاً: المحسن جزاء [الإحسان والمسيء جزاء] الإساءة؛ إذ في العقول التفرقة بين الولي والعدو، وبين المحسن والمسيء وبين الشاكر والكافر، ثم رأيناهم جميعاً في هذه الدنيا عاشوا على سواء في الضيق والسعة، لم نر ما يفصل بين الولي والعدو، وبين المحسن والمسيء، وبين الشاكر والكافر؛ فدل ما لم يكن من التفرقة ما ذكرنا في هذه الدنيا على أن هنالك داراً أخرى دار الجزاء، هناك يفصل بين ما ذكرنا في الجزاء، والله الموفق.

﴿لَا تُرْجِعُونَ﴾: لا تبعثون.

وقيل: لا ترجعون إليه بالأعمال التي عملتموها، كقوله: ﴿بَنَاتُهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ﴾ [الانشقاق: ٦]، وقوله: ﴿فَأَسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَأَسْتَغْفِرُوهُ﴾ [فصلت: ٦].

وقوله: ﴿فَتَعَلَىٰ اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾.

أي: يتعالى الله عن أن يكون خلق الخلق منه عبثاً، أو يتعالى أن يكون خلق الخلق لا لحكمة. ﴿الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾. قال الحسن: الحق: اسم من أسماء الله، أو الملك الذي خلق الخلق للحكمة.

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: تنزيه وتبرئة عن جميع ما قالوا فيه.

وقوله: ﴿رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ يشبه أن يكون على الأول: يتعالى الملك الحق ورب الملك الكريم عن أن يخلقهم لا للحكمة أو للعبث.

وقالت الباطنية: العرش: القيامة.

ونحن [نقول]: يشبه أن يكون العرش القيامة، على ما قالوا هم، إلا أنهم يقولون: هو قائم الزمان، وقلنا نحن: هي القيامة المعروفة وهي الساعة، رب القيامة وهي الملك الذي ذكرنا؛ كقوله: ﴿لَيْسَ الْمَلِكُ أَيُّومَ اللَّهِ الْوَجِدُ الْفَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]: خص ذلك اليوم بالملك له، وإن كان الملك له في الدارين جميعاً؛ لما لا يتنازع في ملكه يومئذ، [و] قد نوزع في الدنيا، فخلص له ملك ذلك اليوم وصفا له يومئذ.

وقال بعض أهل التأويل: العرش: السرير، أضافه إلى نفسه؛ لمنزله عند الله، والكريم: هو نعت ذلك السرير، أي: الحسن؛ كقولهم: (رجل كريم)، أي: حسن، وهكذا يوصف كل كريم بالحسن.

وقال بعضهم: هو نعت الرب، أي: ذو عفو وصفح، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ (١١٧) وَقُلْ رَبِّ أَعْتَفِرْ وَأَرْحَمَ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾ (١١٨) وقوله: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾.

ظاهر هذا يوحى أن هنالك إلهًا آخر؛ لأنه قال: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾، لكنه يخرج على وجهين:

أحدهما: لا يحتمل مع الله إلهًا آخر؛ كقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الذاريات: ٥١].

والثاني: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾، أي: من يسم مع الله إلهًا آخر؛ إذ كانوا يسمون الأصنام التي كانوا يعبدونها: آلهة، على هذين الوجهين يخرج تأويل الآية. وقوله: ﴿لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾.

أي: لا حجة لهم بذلك؛ لأن الحجة إنما تكون بوجوه ثلاثة: إما بالأخبار التي يجوز الشهادة على صدقها وصحتها. وأما العقول السليمة.

وأما من جهة الحس يدل على ذلك؛ فلم يكن لهم واحد من هذه الوجوه.

ثم الحس يكون بالدلالة من وجهين: إما بوقوع الحس عليه بالبديهة أو بآثار تدل على الألوهية؛ فلا كان في ظاهر وقوع الحس دلالة ذلك، ولا كان بها آثار تدل على ذلك، بل فيها آثار العبادة والذل، فضلا أن يكون لها آثار الألوهية، فلا عذر لهم في ذلك؛ لأن العبادة لآخر إنما تكون: إما للنعم والأيادي تكون منه إليه؛ فيعبده شكرا لما أنعم عليه وأحسن إليه، وإما لحوائج يطمع قضاءها له، وإما لما يرى له في نفسه من آثار العبادة له؛ فإذا لم يكن واحد من هذه الوجوه التي ذكرنا فلا عذر لهم في عبادة تلك الأصنام. فإن قالوا: لنا برهان وحجة في ذلك.

قيل: قطع حجاجكم بما ذكر من قوله: ﴿إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيَّ...﴾ الآية [الزمر: ٣٨]، وقوله: ﴿فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦]، ونحو ذلك من الآيات: فيها قطع حجاجهم.

وفي حرف حفصة: ﴿لَا بُرْهَانَ لَهُ﴾، أي: لا سلطان له به.

وقوله: ﴿فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾.

قال قائلون: ﴿حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ هو قوله: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(١)</sup>، وقال

بعضهم: ﴿حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ أي: جزاؤه عند ربه؛ كقوله: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الغاشية: ٢٥، ٢٦].

وقوله: ﴿وَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾.

جائز أن يكون هذا تعظيمًا من الله لكل أحد سؤال المغفرة والرحمة، وقيل: هو لرسول الله ﷺ فهو يخرج على وجهين:

أحدهما: حكمته وعدله ألا يرحم ولا يغفر أحدًا، وإن كان في فضله ورحمته أن يرحم ويغفر.

والثاني: يجعل له العصمة والرحمة بهذا الدعاء.

أو أن يكون العصمة تزيد في الخوف، كقول إبراهيم: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُغِثْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨].

وقوله: ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾؛ لأن رحمته إذا أدركت أحدًا أغنته عن رحمة غيره، ورحمة غيره لا تغنيه عن رحمته، والله الموفق، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين.

\* \* \*

## سورة النور، كلها مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾﴾ .  
قوله - عز وجل-: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ .

سماها سورة، وجعل تلاوتها سورة، ولم يجعل لغيرها من السور التلاوة سورة، كما جعل لها، ذلك جائز؛ لكثرة ما فيها من الأحكام: من الفرائض، والآداب: ما بالناس إلى ذلك حاجة، أو لمعنى لم يذكره، أو لا لمعنى، ولكنه ذكر هكذا، وله الخلق والأمر. قال أبو عوسجة: السورة: القطعة من كل شيء؛ تقول: سورت الشيء، أي: قطعته. وقال بعض العلماء: إنما سمي القرآن لجماعة السور، وسميت السورة مقطوعة من الأخرى، فلما قرن بعضها إلى بعض سمي قرآنًا؛ كقوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧]، أي: تأليف بعضها إلى بعض، ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨]، أي: فإذا جمعناه وألفناه، فاتبع قرآنه، أي: ما جمع فيه فاعمل به: من أمر أو نهى، ويقال: ليس لشعره قرآن، أي: نظم وتأليف، ويقال للمرأة: ما قرأت سلى قط، أي: لم تجمع في بطنها ولدًا.

وقال بعضهم: سورة - بلا همز - أي: المنزلة والرفعة، وبالهمز: سورة: البقية، ومنه سمي: سؤر الكلب، وسؤر الهر، وسؤر الطائر، أي: بقيته والقطعة منه.

ثم قرئت بالنصب: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾، والرفع جميعًا: ﴿سُورَةٌ﴾، وهي القراءة الظاهرة. فمن قرأها بالنصب أوقع الفعل عليها، أي: أنزلنا سورة، والفعل إذا وقع على شيء انتصب - تقدم الفعل أو تأخر - كقولك: زيدًا ضربناه، وضربنا زيدًا.

وقال بعضهم: إنما انتصب لإضمار فيه كأنه قال: اتبعوا سورة، أو: اذكروا سورة أنزلناها؛ كقوله: ﴿نَاقَةُ اللَّهِ﴾ [الشمس: ١٣]، أي: احذروا ناقة الله.

ومن قرأ بالرفع: على الابتداء، فكل ما يبتدأ به فهو رفع.

وقال بعضهم: رفع على إضمار: هذه سورة أنزلناها، وذلك كله جائز في اللغة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾.

قرئ بالتخفيف: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾، وبالتشديد: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾، قال الزجاج<sup>(١)</sup>: قوله ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾، بالتشديد، يخرج على وجهين:

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٤/٢٧).



أحدهما، أي: كثرنا فيها الفرائض والأحكام.  
والثاني: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾، أي: فصلنا فيها بين ما يؤتى وبين ما يتقى، وبين ما أمر فيها وبين ما نهي.

وقال: وأما التخفيف: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾، أي: الزموا ما فيها من الفرائض وآدابها.  
وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: فرضنا، بالتخفيف، أي: بينا فيها الفرائض.  
وقال أبو عوسجة: من قرأها بالتخفيف: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾، أي: أنزلنا فيها فرائض مختلفة، ومن قرأها: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾، بالتشديد، يقول: فرضناها عليكم وعلى من بعدكم؛ على التكثير، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾.  
يحتمل قوله: ﴿آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾، أي: حججاً بينة يفهمها ويعرفها كل أحد بالبديهة والتأمل.

أو أن يريد بالآيات: الآيات التي جمع فيها أشياء وتتلا؛ لأن الآية إنما تستحق اسم الآية إذا جمع فيها كلمات وحروف، فأما كلمة واحدة [وحرف] واحد فلا يسمى بهذا الاسم.  
أو أن يكون قوله: ﴿آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾: ما ذكر فيها وبين مما يؤتى ويتقى، وبين ما يحل وما يحرم؛ فذلك كله مبين، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، أي: تتعظون بما ذكر فيها من المواعظ، وبين فيها ما يزجر عن المعاودة، وهي الحدود التي ذكر فيها؛ لأن سبب الاتعاظ أحد شيئين: المواعظ التي تلين القلوب، والحدود التي تزجر.

**قوله تعالى:** ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَشَهَادَةُ عِدَاهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾.  
وقوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾.

لو كان الخطاب يجب اعتقاده على ظاهر المخرج والعموم على ما قاله بعض الناس، لكان لكل أحد أن يقيم على آخر حدًا بظاهر قوله: ﴿فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾؛ فيقول: الله أمرني بذلك بقوله: ﴿فَاجْلِدُوا﴾، أو أن يضربوا جميعًا واحداً من الزنا بظاهر قوله: ﴿فَاجْلِدُوا﴾؛ فيزداد الضرب والحد على ما حدّ الله أضعافاً مضاعفة؛ فدل أن

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٠١).

اعتقادهم العموم فاسد بظاهر المخرج.

أو أن يقول قائل: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «العينان تزنيان، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه»<sup>(١)</sup>: سمي الناظر إلى ما لا يحل نظره إليه زانيا، والماس لها: كذلك؛ فيلزمه الحد بظاهر قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾؛ فإذا لم يفهم من ظاهر قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ ما ذكرنا كله؛ دل أن الاعتقاد على عموم المخرج فاسد، وأن المراد بقوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ - راجع إلى الخصوص: إلى مقيم دون مقيم، وإلى زان دون زان، وهو الزاني الذي يجمع في فعل الزنا جميع بدنه: العين، واليد، والرجل، والفرج، وجميع بدنه. ورجع الخطاب به إلى البكرين الحرين والثيبين الحرين الذين لم يستجمعا جميعاً أحكام الإحصان.

فأما من استجمع جميع أسباب الإحصان فإن حدّه الرجم على اتفاق القول منهم جميعاً، إلا أن طائفة من أهل العلم أوجبوا عليه مع الرجم الجلد، وفي البكر مع الجلد تغريب عام.

والدليل على أن المراد راجع إلى الحرين البكرين أو الثيبين اللذين لم يستجمعا أسباب الإحصان ما ذكرنا من القول المتفق.

وقوله: ﴿فَإِذَا أَحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْكَ بِكْحِشَةٍ فَعَلَيْهِمْ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصِنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾، دل إيجاب نصف ما على المحصنات على الإماء على أنه أراد بالمحصنات: الحرائر اللاتي لم يستجمعن جميع أسباب الإحصان، وأن الخطاب بقوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ إلى آخر ما ذكر راجع إلى الحرين اللذين ذكرناهما.

ثم لم يضرب في الزنا الذي به زنا، وهو الفرج، وقطع في السرقة الذي به سرق: وهو اليد؛ فهو - والله أعلم - لما جعل الحدود زواجر عن المعاودة - لم تجعل دافعة مذهبة إمكان ذلك الفعل من الأصل، وفي ضرب الفرج ذهاب إمكان الفعل من الأصل، ولا كذلك في قطع اليد في السرقة؛ إذ تبقى أخرى: بها يأخذ، وبها يقبض؛ لذلك افرقا. أو أن يقال: في ضرب الفرج خوف هلاكه في الأغلب، وليس ذلك في قطع اليد؛ بل يبقى حيّاً في الغالب، وقد ذكرنا أن الحدود لم تجعل مهلكة متلفة؛ ولكن جعلت زواجر

(١) أخرجه البخاري (٢٨/١١) كتاب الاستئذان: باب زنا الجوارح (٦٢٤٣)، وفي (٥١١/١١)، كتاب القدر: باب «حرام على قرية أهلكتها...» (٦٦١٢)، ومسلم (٢٠٤٧/٤)، كتاب القدر: باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا (٢٦٥٧/٢١)، عن أبي هريرة.

عن المعاودة؛ لذلك افترقا.

وفي قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ دلالة على أن النفي ليس من عذاب الزانين ولا من عقوبتهما؛ لأنه قال: ﴿وَلَيْسَ هَدَّ عَذَابُهُمَا طَافَةً مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، والنفي مما لا يحتمل أن يؤمر بشهوده؛ لأنه لا يمكن؛ فدل أنه ليس من عذابهما. ويدل عليه - أيضًا - قوله: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنِ اتَّيَكَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾؛ لأنهم أجمعوا على أن لا نفي على الإمام إذا زين، وقد أوجب عليهن إذا زين: نصف ما على المحصنات.

أو إن ثبت النفي فهو يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه أراد به قطع الشين الذي لحقهما بفعل الزنا؛ لأنه ليس جرم من الإجماع أكثر شيئًا وأشد من فعل الزنا؛ فأراد أن ينقطع ذلك من بين الناس.

أو أن يكون أراد به قطع الشهوة، التي حملتهم على الزنا: بذل السفر وذلة الغربة. أو صار منسوخًا لما شدد في الضرب بقوله: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾، وفيما ذكر النفي، لم يذكر فيه الشدة؛ إنما ذكر فيه الجلد فحسب بقوله - عليه السلام -: «أما على ابنك هذا جلد مائة وتغريب عام»<sup>(١)</sup>؛ فجائز أن يكون الضرب كان بالتخفيف وفيه نفي، فلما شدد في الضرب ارتفع النفي، وقد جاء عن عمر<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - أنه نفي رجلا فارتد عن الإسلام ولحق بالروم؛ فقال: كفى بالنفي فتنه، وقال: لا أنفي بعد هذا أبدًا. وكذلك روي عن علي - رضي الله عنه - والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: لا تأخذكم بهما رأفة في تخفيفها؛ فهو - والله أعلم - لأنه من أعظم الإجماع في الشين.

ثم للمعتزلة تعلق بظاهر قوله: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾؛ قالوا: إن الله وصف نفسه بالرحمة بقوله: ﴿رَهْمًا رَّحِيمًا﴾ [التوبة: ١١٧]، ووصف المؤمنين بالرحمة فيما

(١) طرف من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني:

أخرجه البخاري (١٢/١٧٩)، كتاب الحدود: باب إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا (٦٨٤٢)، (٦٨٤٣)، ومسلم (٣/١٣٢٤، ١٣٢٥)، كتاب الحدود: باب من اعترف على نفسه بالزنى (٢٥/١٦٩٧، ١٦٩٨)، ومالك (٢/٨٢٢)، كتاب الحدود: باب ما جاء في الرجم (٦).

(٢) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٥/٥٤٩)، (٢٨٨٦١).

(٣) قاله الحسن وسعيد بن المسيب معا وحمام والزهرى، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٥٧٢٢، ٢٥٧٢٣)، (٢٥٧٢٤)، وانظر: الدر المنثور (٥/٣٦).

بينهم، والشدة على الكفار بقوله: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، ثم نهاهم أن تأخذهم رافة على الزانيين وقت إقامة الحد عليهم؛ دل أن الزاني قد خرج بفعله من الإيمان؛ لما ذكرنا من رفع الرافة والرحمة عنهما.

لكن عندنا في الآية دلالة أنه ليس على ما ذهبوا إليه؛ لأن الزاني لو كان يخرج من الإيمان بفعل الزنا لكان لا يحتاج إلى أن يقول: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾؛ لأنهم كانوا على ما وصفهم الله بالشدة على غير المؤمنين بقوله: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾، دل أن الزنا لم يخرجهم عن الإيمان؛ فهي ألا تأخذ بهما رافة الإيمان والدين في تعطيل الحد أو تخفيفه. أو أن يكون النهي عن أخذ الرافة؛ ليتحمل ذلك الحد، وإلا: لم ينتفع به في الآخرة، وهو ألا يعذب به؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، وفائدته ما ذكرنا: أنه لا تأخذكم بهما رافة في إضاعة الحد؛ لما يتأمل من النفع في الآخرة، نحو: من يشرب الأدوية الكريهة، ويفتصد، ويحتجم؛ لما يطمع البرء به والنفع؛ فعلى ذلك جائز أن يكون النهي عن أخذ الرافة في حد الزاني؛ ليقام ذلك عليه؛ فينجو في الآخرة عن عذابه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الطائفة: واحد واثان فصاعداً، وكذلك قالوا في قوله: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلَا﴾ [الحجرات: ٩]، هما رجلان اقتتلا؛ دل على ذلك قوله: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]، وهما اثنان في الظاهر، لكن أن ينضم إلى كل واحد منهما جماعة من عشيرته؛ فيكون الطائفة جماعة لا واحداً.

وقال بعضهم الطائفة: جماعة من العشيرة فصاعداً.

ثم يجب أن ينظر لأي معنى أمر أن يشهد عذابهما طائفة من بين سائر الإجماع؛ فهو - والله أعلم - يحتمل وجوهاً:

أحدها: المحنة، أراد أن يمتحن من حضر ذلك، أو المرء قد يتألم على ضرب آخر، وما يحل لغيره؛ لينزجر عن مثله.

والثاني: لانتشار الخبر في الناس؛ لينزجروا عن مثله.

والثالث: لثلا يتعدى الضارب - والمقيم - ذلك الحد ويجاوزه على الحد الذي جعل له؛ فإن هو تعدى منعه من حضره عن المجاوزة والتعدي.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٨/٥)، وعن مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٥٧٢٥، ٢٥٧٢٦، ٢٥٧٢٧).

والرابع: لدفع التهمة عن الحاكم؛ لئلا يتهمه الناس أنه إنما أقام عليه الحدّ بلا سبب كان منه، ولا جرم.

فإن كان الأمر بشهود الطائفة عذابهما هذه الوجوه الثلاثة التي ذكرنا: من انتشار الخبر، ودفع التهمة عنه، ومنع المجاوزة، فالطائفة تحتاج أن تكون جماعة؛ لأن الواحد غير كاف لذلك.

وإن كان الأول - وهو المحنة - فالواحد وما فوقه يكون يمتحن كلا في نفسه بحضور ذلك الحدّ؛ ليتألم به.

وقد ذكرنا أن بعض أهل العلم قالوا: إنه يجمع مع الرجم والجلد؛ واحتجوا بما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «التيب بالتيب: جلد مائة ورجم الحجارة، والبكر بالبكر: جلد مائة وتغريب عام»<sup>(١)</sup>: فأما الجلد فلا خلاف في أنه حد البكر، وأما النفي فمما اختلفوا [فيه]: فمنهم من رآه واجباً، ومنهم من رآه عقوبة لهم يضم إلى الحدّ.

ونحن قد ذكرنا المعنى في ذلك - إن ثبت - ما يغنينا عن تكراره، ونزيد - أيضاً - نكتة، وهي أن الحدود ذوو نهايات للمقدار وغايات، ولذلك سميت حدوداً؛ لأن لها نهاية وغاية، كما يقال: هذا حد فلان، وحدّ الدارين أنه متهاها وآخرها، فلما لم يكن للنفي حد ينتهي الزاني إليه دل أنه ليس بحدّ؛ ولكن أراد به الوجوه التي ذكرنا، إما حبساً كما يحبس الزاني حتى يحدث توبة، أو قطع الشين والذكر الذي يتحدث الناس به؛ لينسى ذلك ويترك، أو قطع الشهوات التي حملتهم على ذلك بذل السفر والغربة، أو أن كان ثم صار منسوخاً بما يشدد فيه الضرب، والله أعلم.

وأما قول أصحابنا: يفهم أنه لم يكن الجلد عن التيب إذا كان محصناً؛ بقول النبي ﷺ حيث قال: «اغد يا أنيسُ على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها»<sup>(٢)</sup>، ولم يذكر جلداً. وذهبوا أيضاً إلى أن حديث ماعز بن مالك، لما رجمه النبي - عليه السلام - باعتراه، ولم يذكر جلداً، وروي أن أبا بكر - رضي الله عنه - قال له - لما اعترفت ثلاثاً -: «لو اعترفت في المرة الرابعة لرجمك»<sup>(٣)</sup>، ولم يقل: جلده: علم أنه ينفي الرجم الجلد. وما روي عن عمر - رضي الله عنه - أنه أمر برجم امرأة زنت، ولم يجلدها<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٣/١٣١٦) كتاب الحدود: باب حد الزنى (١٢/١٦٩٠)، وأبو داود (٤/٥٦٩) كتاب الحدود، باب في الرجم (٤٤١٥).

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه أحمد (١/٨)، وأبو يعلى (١/٤٢، ٤٣) رقم (٤٠، ٤١)، والبخاري (٢/٢١٧ - كشف).

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/١٤٠، ١٤١).

وروي عن ابن عمر عن عمر مثله. إلى كل هذه الأخبار ذهب أصحابنا رحمهم الله، ويقولون: لا يجتمع على رجل في فعل واحد حدان: الجلد والرجم جميعاً؛ كما لا يجتمع في غيره من الإجماع في فعل واحد حدان أو عقوبتان.

وقوله - عليه السلام - : «الثيب بالثيب: يجلد ويرجم»<sup>(١)</sup> يحتمل الجلد جلد البكر المحصن، ويرجم ثيباً آخر محصناً، أو يجلد ثيباً في حال ويرجم ثيباً في حال، وقد ذكرنا هذه المسألة في سورة النساء.

[وقوله]: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾.

في ظاهر الآية ألا يحل للزاني أن ينكح إلا الزانية من المؤمنات أو مشركة، وكذلك الزانية من المؤمنات لا ينكحها العفيف من المؤمنين؛ وإنما ينكحها الزاني منهم والمشرك.

وفي ظاهر الآية النهي للزاني عن نكاح العفاف، وإباحة نكاح الزانيات والمشركات<sup>(٢)</sup>؛ فإن كان ذلك، فكان قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ٢٢١] إلا الزناة منكم؛ فإنه يحل لهم أن ينكحوا المشركات، وكذلك قوله: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ٢٢١] إلا الزانيات؛ فإنه يحل هذا ظاهراً، لكنهم أجمعوا على ألا يحل للمؤمن - وإن كان زانياً - أن ينكح المشركة، وكذلك لا يحل للمشركة أن تتزوج بالزاني من أهل الإيمان.

ثم اختلف أهل التأويل في تأويله:

قال مقاتل، ومحمد بن إسحاق، وهؤلاء: الزاني من أهل الكتاب لا ينكح - أي: لا يتزوج - إلا زانية من أهل الكتاب، أو مشركة [من] غير أهل الكتاب، والزانية من أهل الكتاب: لا ينكحها إلا زان من أهل الكتاب أو مشرك من غير أهل الكتاب يزين علانية. وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنهما - قال: نزلت الآية في نفر من أهل مكة هاجروا إلى المدينة وكانوا ذوي عسرة، وكان بالمدينة بغايا يبعين بأنفسهن ظاهرات بالفجور، وكن مخصابات أو مخاصيب البيوت، فهن أولئك المهاجرون أن يتزوجوا بأولئك البغايا؛ ليصيبوا من خصبهن وسعتهن، فذكروا ذلك لرسول الله واستأذنه في ذلك؛ فنزلت الآية في شأنهم: ﴿الزَّانِي﴾ من أهل القبلة المعلن به ﴿لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ من اليهود ﴿أَوْ مُشْرِكَةً﴾

(١) تقدم.

(٢) ينظر: اللباب (٢٨٦/١٤، ٢٨٧).

(٣) قاله مقاتل بنحوه، أخرجه ابن أبي حاتم، وعن سعيد بن جبیر، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم، والبيهقي، كما في الدر المنثور (٣٨/٥، ٤٠).

الآية.

﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾.

لكن هذا يصلح أن لو كان أولئك المهاجرون مثلهن زناة، فأما إن كانوا مهاجرين أهل إيمان وعفة - فلا يصلح أن يقال فيهم: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾، وهم لم يكونوا زناة؛ إلا أن يقال على الابتداء: إنه لا يفعل ذلك.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ﴾، أي: لا يجامع، ولا يزني إلا بزانية مثله، وكذلك الزانية لا تزني إلا بزنان مثلهما أو مشرك لا يحرم الزنا، وهو قول الضحاك وهؤلاء. وقال سعيد بن المسيب<sup>(٢)</sup>: نسخت هذه الآية: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾، قوله: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً...﴾ الآية.

وسئل ابن مسعود - رضي الله عنه - عن رجل يزني بامرأة ثم يتزوجها؟ قال: هما زانيان ما اصطحبا<sup>(٣)</sup>.

وجائز أن يكون النهي عن نكاح الزانية والزاني - نهياً عن الزنا نفسه لا عن النكاح؛ كأنه قال: لا تزنوا؛ فإنكم إذا زنيتم وصرتم معروفين به لا تجدون أن تنكحوا إلا زانية أو مشركة التي لا تحرم الزنا؛ لأن العفاف منهن لا يرغبن في نكاح من صار معلن الزنا، فإذا لم يرغبن لم يجدوا إلا من ذكر، وهو ما قال: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾، ليس النهي عن قربان الصلاة؛ ولكن النهي عن السكر وشرب المسكر.

وكذلك ما روي أنه قال: «لا صلاة للمرأة الناشئة ولا للبعد الآبق»<sup>(٤)</sup>: إنما نهى عن نشوزها وعن إباقه؛ ليس عن الصلاة؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾: إنما نهى عن الزنا، أي: لا تزنوا؛ ليرغب العفاف من المؤمنات فيكم، ولا يزني النساء؛ ليرغب أهل العفاف من المؤمنين؛ فإنكم إذا زنيتم وصرتم معروفين به معلنين لا تجدوا إلا نكاح من ذكر من الزانية أو

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٧٦٤)، وعن سعيد بن جبیر (٢٥٧٦٥)، وعكرمة (٢٥٧٦٦) ومجاهد (٢٥٧٦٧)، وانظر: الدر المنثور (٣٩/٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٥٧٧٢ - ٢٥٧٧٦)، وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبو داود وأبو عبيد معاً في التاريخ وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي، كما في الدر المنثور (٤١/٥).

(٣) من طريق الحاكم أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٥٦/٧)، (٣٨٥/١) أبواب الصلاة: باب ما جاء من أمّ قوماً وهم له كارهون (٣٥٨).

(٤) أخرجه الترمذي والطبراني (٨/٨٠٩٠، ٨٠٩٨)، والبخاري في شرح السنة (٤٠٢/٢)، عن أبي أمامة بلفظ: «ثلاثة لا تجاوز صلاتهم أذانهم: العبد الآبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وإمام قوم وهم له كارهون».

المشركة.

أو أن يكون ما ذكرنا: لا يرغب الزاني إلا في نكاح زانية أو مشركة، وكذلك المرأة الزانية لا ترغب إلا في نكاح زان مثلها أو مشرك.

أو لا يرغب الزاني في الزنا إلا بزانية أو مشركة لا تحرم الزنا، وكذلك الزانية لا ترغب في الزنا إلا بزنان مثلها أو مشرك لا يحرم الزنا.

﴿وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وحرم الزنا على المؤمنين.

أو إن كان على النكاح؛ فيكون تأويل قوله: ﴿وَحَرِّمَ﴾ أي: منع عن ذلك المؤمنين، أعني: نكاح الزانيات والزناة.

قال أبو عوسجة: الزانية والزاني يقال منه: زنى يزني زنا، وأما زناً يزناً زناً، أي: ارتقى يرتقي؛ ويقال: الزناء: الضيق، ويقال: زنته أزنه زنا، أي: ظننت به ظناً، والقذف: التهمة، والرمي أشد من القذف.

ومن جعل الآية في الزانيين المسلمين، وجعل قوله: ﴿لَا يَنْكِحُ﴾: على التزويج - لزمه أن يجيز للزانية المسلمة أن تتزوج الزاني المسلم والمشرك على ما ذكرنا بدءاً، وهذا لا يقوله أحد، وفي بطلان هذا القول بيان أن الآية إن كان المراد بها عقد النكاح فإنها نزلت في الزانية المشركة يريد المسلم أن يتزوجها، كما ذكر في حديث مرثد، وإن كان المراد به بذكر النكاح منها: الوطاء، فهو كما قال ابن عباس في إحدى الروايتين عنه: إنه الجماع، ليس تحتل الآية غير هذين الحالين، والله أعلم بما أراد.

وقد زعم قوم أن المرأة إذا زنت حرمت على زوجها؛ فكأنهم ذهبوا إلى أنه لما لا يحل له أن يطأها؛ لأنها إذا كانت زانية لم يحل المقام عليها إذا زنت وهي زوجة.

لكن أهل التأويل في الآية على خلاف ما توهم أولئك بما وصفنا؛ فلا وجه لتحريمهم الزانية على زوجها، ولو كان أهل التأويل على ما توهموه فوجب أن تحرم الزانية على زوجها من غير أن كان ممنوعاً من تزويجها؛ ألا ترى أنه لا يجوز للرجل أن يتزوج امرأة في عدة من غيره، ولو أن رجلاً وطئ [امرأة] رجل بشبهة فوجب عليها منه عدة لم تحرم على زوجها، أفلا ترى أن العدة إذا كانت على النكاح مخالفة للنكاح في العدة.

واحتجوا - أيضاً - بأن الرجل إذا قذف امرأته لوعن بينهما وفرق.

لكن الوجه فيه ما ذكرنا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ يَمُنُونَ بِالْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَأَجْلِدُوهُمْ نَجْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً



أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥﴾ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ  
 أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ وَالْخَائِسَةُ  
 أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ  
 الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْخَائِسَةُ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ  
 وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ .

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ .

ذكر الرمي ولم يذكر بهم؟ فيعرف ذلك بالنازلة، ولقوله: ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَةٍ﴾، وذكر  
 الأربعة الشهود، والزنا هو المخصوص بالشهود الأربعة دون غيره من الإجمام؛ فدل ذلك  
 ذلك على أثر ذلك على أن الرمي المذكور فيه هو الزنا.

ثم قوله: ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾: هن الحرائر في هذا الموضع لا العفاف؛ لأن قاذف الأمة  
 يلزمه التعزير؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَإِنْ أَتَيْتَ بِفُحْشَةٍ...﴾ الآية [النساء: ٢٥]؛ [و] ألا  
 ترى أنه أوجب على الإمام نصف ما على المحصنات وهن الحرائر.

ولأننا لو جعلنا ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ عبارة وكناية عن العفاف دون الحرائر لأسقطنا شهادة  
 الشهود؛ لأن العفة تكذبها.

وكذلك يدل قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَاحِشَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾، الغافلات: عبارة  
 عن العفاف؛ فدل أن المحصنات عبارة عن الحرائر، ثم أدخل المحصنين في حكم هذه  
 الآية في الرمي والقذف<sup>(١)</sup> وغيره، وإن لم يذكروا في الآية.

ثم شدد الله - تعالى - في الزنا وغلظ في أمره ما لم يشدد ولم يغلظ في غيره من  
 الإجمام مثله:

منها: ما نهى عن تعطيل الحد فيه وإضاعته وتخفيفه؛ حيث قال: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ  
 فِي دِينِ اللَّهِ﴾ .

ومنها: ما أمر برجمه إذا كان محصنًا مثل ما يرمج الكلب ويقتل بالحجارة.

ومنها: ما أوجب على الرامي به من الحد إذا لم يأت بأربعة شهداء.

والزنا بهذا كله مخصوص من بين غيره من الإجمام؛ وذلك - والله أعلم - لقبحه في

العقل والطبع جميعًا، وكذلك في الشرع.

والدليل أنه قبيح في الطبع والعقل جميعًا ما ينفر عنه طبع كل مسلم وينفر عنه كل عقل

(١) ينظر: اللباب (١٤/٢٩١، ٢٩٢).

سليم.

فإن قيل: لو كان ينفر عنه لكان لا يرتكبه ولا يأتيه.

قيل: ينفر عنه إلا أن الشهوة التي مكنت فيه وركبت تغلبه وتمنعه عن النفر عنه؛ ألا ترى أنه لو تفكر مثله في المتصلات به من الأم والابنة وجميع المحارم، لم يحتمل قلبه ذلك، وبمثله روي عن رسول الله ﷺ أن رجلاً أتاه فقال له: ائذن لي في الزنا؛ فقال: «أرأيت لو فعل بابتك وأمك مثله: أكنت تكرهه؟ فقال: نعم؛ فقال له: أكثره لغيرك ما تكره لنفسك»<sup>(١)</sup>: دل ذلك أنه قبيح في الطبع والعقل جميعاً إلا أن الشهوة تمنعه عن النفر عنه. وفيه اشتباه الأنساب والمعارف التي جعلت فيما بين الخلق؛ حتى لا يهتدي أحد إلى معلم يعلمه الحكمة والآداب ومعالم السنن ولا الدعاء بالآباء، وارتفع التواصل وحفظ الحقوق التي يقوم بعض لبعض، والشفقة التي جعل لبعض على بعض: من التربية في الصغار، وحقوق المحارم وغيرهم، وبها امتحن البشر والعالم الصغير، وبطل خلق ما ذكر من الإنشاء لهذا العالم، وتسخير ما ذكر ما في السموات والأرض لهم؛ فهذا كله يدل على قبح الزنا ونهايته في الفحش والمنكر؛ حتى لا يعرف هذا العالم قبحه ونهاية فحشه، وإنما يعرفه العالم الروحاني الذي لم يكن فيهم هذه الشهوة ولم يمتحنوا بها، وأما هذا العالم الذي جعلت فيهم الشهوة لا يعرفون قدر قبحه وفحشه؛ لما تغلبهم وتمنعهم عن النفر عنه والنظر في معرفة قبحه؛ لهذا - والله أعلم - ما شدد الله - تعالى - أمر الزنا وغلظ في أحكامه ما لم يغلظ بمثله في غيره من الإجمام وعظم شأنه من بين سائر الآثام. ثم الذكر إنما جرى في الحرائر بما ذكرنا فهو بالرجال من الأحرار إن لم يكن أكثر فما يكون دونه؛ لأن العذر فيهن أكثر وهي الشهوة التي تغلب وتمنع عن النفر عنه، وفي الرجال أقل؛ فالعذر فيهم أقل؛ ألا ترى أنه ذكر الحد في الإماء بقوله: ﴿فَإِنْ أَتَىكَ يَفْعَلْهُنَّ فَغَلَبَتْهُنَّ فَغَلَبَتْهُنَّ فَغَلَبَتْهُنَّ فَغَلَبَتْهُنَّ﴾، ولم يذكر في العبيد شيئاً؛ فيلزم للعبد ذلك الحد إذا ارتكبه؛ فعلى ذلك ما ذكر من الحد في النساء والقذف، فهو في الرجال مثله.

ثم أجمعوا على أن على قاذف الأمة التعزير ولا حد عليه، وقد سمي الزوجة وإن كانت محصنة أمة، وقال: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنْ أَتَىكَ يَفْعَلْهُنَّ فَغَلَبَتْهُنَّ فَغَلَبَتْهُنَّ فَغَلَبَتْهُنَّ فَغَلَبَتْهُنَّ﴾، وقال: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْدِيكُمْ﴾، سمي ملك اليمين:

(١) أخرجه أحمد (٢٥٦/٥، ٢٥٧)، والطبراني في الكبير، كما في كتر العمال (٤٦٦١٠)، عن أمانة في سياق طويل.

محصنة بقوله: ﴿أَحْصِنَّ﴾، أي: تزوجن، وقوله: ﴿فَعَلَّيْنِ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾، أي: الحرائر؛ فقد بان بهذه الآية أن الإحصان قد يكون بالحرية، ويكون بالزوج، وإن كانت الزوجة أمة إذا كان لها زوج، وسمى الطيعة من النساء محصنة، قال - تعالى - : ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ﴾، يعني: العفاف، فالإحصان على ثلاثة أوجه؛ وإنما يجب الحدّ على قاذف الحر المسلم والحرّة المسلمة؛ فإن كان حرّاً أو حرّة فعليهما الحدّ ثمانين، وإن كان عبداً أو أمة فعليهما الحدّ أربعين سوطاً على ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾.

فظاهر هذا أنه لا يقع عند حضرة القذف، ولكن له أن يأتي إلى وقت إياسه وهو الموت، كمن يحلف بيمين ولم يوقت لها وقتاً، فإنما وقعت إلى وقت إياسه فحنت عند ذلك؛ فعلى ذلك يجيء على ظاهره أن يقع على الأبد ليس عند حضرة القذف، لكن لو وقع على الأبد لكان فيه سقوطه؛ إذ لا يقام الحد بعد الموت.

أو إن أراد بذكر الشهود الأربع زجره عن قذف المحصنات؛ لما لا يجد الشهود على الحلال؛ فالذي هو أخفى وأسر أبعد.

والثاني: أن الحدّ قد لزمه بالقذف، فإن أراد إسقاطه لم يسقط إلا بينة تقوم حضرة ذلك، كمن يقر بقصاص أو حق من الحقوق، ثم ادعى العفو في ذلك أو إسقاط ما أقر له والخروج منه، لم يصدق إلا بينة تقوم على حضرة ذلك، فعلى ذلك قوله: ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾: وقع ذلك على حضرة القذف، فإن أتى به وإلا حدّ، والله أعلم.

ثم المسألة بأنه إذا أتى بأربعة فساق درأ عن نفسه الحدّ عندنا، والقياس ألا يطالب بشهود عدول؛ لأن العدول لا يشهدون ذلك المشهد، ولا ينظرون إليه؛ إنما يشهده الفساق [الفساق] أحق أن يدرأ بهم الحدّ عنه من العدول، وليس كالشهادة على إقامة حدّ الزنا؛ لأن قصدهم بالنظر إلى ذلك المكان - قصد إقامة الشهادة وإيجاب الحدّ على فاعل ذلك؛ لذلك لم يصيروا فسقة، ولأنهم لا يشهدون بذلك إلا عن توبة تكون منهم إذ يملكون التوبة، ولأن الفساق من أهل الشهادة ليس كالكفار والعبيد، وهؤلاء وإن كانت لا تقبل شهادة الفساق فهم من أهل الشهادة؛ ألا ترى أن من قذف فاسقاً أو كانت امرأة فقذفها زوجها - وهو فاسق - أنا نحدّ قاذف الفاسق، ونلاعن بين الزوج وبين امرأته، وإن قذف مسلمٌ كافراً أو قذف حرّاً عبداً، لم يحد، وإن قذف أحدهما زوجته لم يلاعن بينهما، فمن خالفنا في هذا اللعان فليس يخالفنا في أن الحرّ إذا قذف العبد، والمسلم إذا قذف الكافر فلا حدّ على واحد منهما؛ فهذا كله يدل أن الفساق من أهل الشهادة والكافر والعبد

والمحذود في القذف ليسوا من أهل الشهادة، فإذا كانوا من أهل الشهادة - وإن لم تقبل شهادتهم في غيره - فأوجب ذلك الشبهة، والحدود مما يدرأ بالشبهات؛ لذلك درئ عنه الحدّ، وأما الكافر والعبد والمحذود في قذف فإن لم يكونوا من أهل الشهادة - لم يجب شبهة في درء الحدّ عنه؛ لذلك افترقا.

ثم المسألة إذا جاء الشهود متفرقين حدّوا، ولم تقبل شهادتهم، والقياس عندنا ألا يحدّوا؛ لأنهم إنما يقومون في الشهادة محتسبين لا يقصدون به قذفه ولا شتمه، وأما الرامي فإنه يقصد قصد شتمه وقذفه، ولأن الشاهد يقول: رأيت فعل كذا، والرامي يقول: أنت كذا؛ فكان كمن يقول الآخر: رأيت كفر، لم يضرب بهذا القول، ولو قال: يا كافر، ضرب؛ لأن هذا خرج مخرج الشتم، والأول لا؛ فعلى ذلك الأول، لكنهم أقاموا الحد على الشهود إذا جاءوا متفرقين؛ لأن الله أكّد الشهادة بالزنا بأمرين:

أحدهما: ألا يقبل فيها أقل من أربعة، وألا يقبل حتى يقولوا: زنى بها، فيأتون هذه اللفظة ويصفوا بأكثر مما يوصف غيره من النكاح وغيره؛ فالشهادة بالزنا أحوج إلى اجتماع الشهود في موطن واحد من اجتماع الشهود على النكاح، ومن قولهم: إن النكاح إذا عقد بشاهدين متفرقين لم يكن نكاحاً؛ فالزنا الذي كان أمره أوكد والحاجة إليه أحوج وأكثر أحق ألا يقبل.

والثاني: ما جاء عن عمر أن ثلاثة شهدوا على رجل بالزنا وفيهم أبو بكر، فجلدهم عمر جميعاً؛ لما لم يشهد الرابع كما شهدوا هم، وكان ذلك بحضرة أصحاب النبي فلم ينكر ذلك عليه أحد؛ فكان ذلك إجماعاً؛ ألا ترى أن أبا بكر قال بعد ذلك: أنا أشهد؛ فهم عمر أن يجلدوا؛ فقال له على - رضي الله عنه - : إن جلدت هذا فارجم صاحبك<sup>(١)</sup>، فلم ينكر عليه على جلده إياهم إذا لم يتم أربعة؛ إنما أنكر إذا تم، والله أعلم؛ لذلك قلنا: إنهم إذا جاءوا فرادى متفرقين صاروا قذفة ولا ينتظر به حضور من بقي منهم؛ كما لم ينتظر عمر.

ثم مسألة أخرى: أنه إذا جاء أربعة وأحدهم زوج قبل عندنا ودري عنه الحدّ؛ لما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وغيره من السلف، ولأن الشهادة عليها وشهادة الزوج على امرأته تقبل، وإنما ترد إذا شهد لها؛ ألا ترى أنه لو شهد عليها في الديون والقصاص

(١) علقه البخاري في كتاب الشهادات: باب شهادة القاذف والسارق والزاني (٥/٥٨٢)، ووصله الحاكم (٣/٤٤٨، ٤٤٩)، والبيهقي (٨/٢٣٤، ٢٣٥)، وابن جرير (٢٥٧٨٠) و(٢٥٧٨١)، والطبراني كما في فتح الباري (٥/٥٨٤)، وحسن الحافظ إسناده.

والسرقة وغير ذلك من الحقوق لقبيل؛ فعلى ذلك في هذا.  
فإن قيل: إن الزوج إنما يشهد لنفسه وفيه منفعة له؛ لأن حدّه اللعان إذا قذفها؛ فهو يريد أن يزيل اللعان عن نفسه.

قيل: إنما يكون حدّ الزوج اللعان إذا قذفها قبل أن يرتفعا إلى الحاكم، فإذا فعل ذلك ثم شهد مع ثلاثة آخرين لم تجز شهادته، وأما إذا كان أوّل ما بدأ به إن جاء مع ثلاثة فشهدوا عليها بالزنا فليس يبطل بشهادته عن نفسه شيئاً وجب عليه؛ ألا ترى أن الأجنبي إذا قذف امرأة ثم جاء ليشهد بذلك عليها مع ثلاثة أن شهادته لا تجوز؛ لأن الحدّ قد لزمه قبل شهادته؛ فهو يدفع الحدّ الذي وجب عليه بشهادته؛ فلا تقبل، وأنه لو جاء مع ثلاثة، وكان أول أمرهم أن يشهدوا عليها بالزنا فشهادتهم جائزة، ولا يقال: إن أحداً منهم يدفع عن نفسه شيئاً وجب عليه؛ فعلى ذلك الزوج.

وقوله: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

تسمية الفسق لهم: لا تخلو إما أن كان لما رموا وقذفوا به بريئاً من ذلك، أو لما هتكوا عليه الستر من غير أن هتك هو على نفسه؛ فإن كان الأول فذلك لا يعلمه إلا الله؛ فعلى ذلك توبته لا تظهر عندنا؛ فإنما ذلك فيما بينه وبين ربه؛ فكأنه قال: وأولئك هم الفاسقون عند الله إلا الذين تابوا.

وإن كان الثاني فإننا نعلمه؛ فكأنه قال: وأولئك هم الفاسقون عندكم.

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾.

لا تظهر توبته عندنا؛ لأن توبته هو أن يعزم ألا يهتك على آخر ستره، أو يعزم ألا يقذف بريئاً من الزنا أبداً؛ فأبى الوجهين كان تسميته فسقهم فإن التوبة من ذلك لا تظهر عند الناس لذلك لم تقبل؛ ولذلك قال ابن عباس: وإنما توبته فيما بينه وبين الله؛ إذا تاب غفر الله له ذنبه: الفرية، وكذلك روي عن غير واحد من السلف: من نحو الحسن<sup>(١)</sup> وإبراهيم<sup>(٢)</sup> وأمثالهم، قالوا: توبته فيما بينه وبين ربه<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ ليس ثمة شهادة رفعت إلى الحاكم فردّها؛ ولكن: لا تقبلوا لهم شهادة يرفعونها إلى الحكام؛ فالحرج على كل شهادة يرفعون من بعد، ثم إذا شهد بعد ما قذف وقبل أن يجلد قبلت شهادته وهو قاذف؛ فدل أن شهادته إنما ترد بعد ما جلد لما اتهمه الحاكم، وكل شهادة ردّت لتهمة فهي لا تقبل أبداً، والتهمة التي بها جلد

(١) أخرجه عبد بن حميد عنه وعن سعيد بن المسيب، كما في الدر المنثور (٤٢/٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤٢/٥).

(٣) ينظر: اللباب (٣٠٠/١٤).

القاذف هي لا تزول أبداً.

أو أن يكون توبته قوله: «فقد كذبت فيما قذفت»؛ فكنا نردّ شهادته؛ لتهمة الكذب، فإذا أكذب نفسه نقبلها؛ لتحقق الكذب؛ فهذا بعيد.

وأصله أن كل توبة كانت بعد التمكين فهي لا ترفع الحكم الذي جعل له والحدّ، وكل توبة كانت قبل التمكين فهي ترفع العقوبات، كقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْرَأُوا عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٣٤]؛ فلو لم يرفعوا عنهم تلك العقوبات لكانوا يتمادون في السعي في الأرض بالفساد، وأما فيما نحن فيه فليس في ذلك التماذي فيه.

وزعم الشافعي أن حاله قبل الحدّ وبعد ذلك سواء، هذا خلاف ما نصّ الله عليه؛ قال الله - تعالى - : ﴿وَالَّذِينَ يُرَوْنَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَاجْلِدُوهُنَّ مِائَةً جَلْدَةً...﴾ الآية، وقال: ﴿فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النور: ١٣]؛ فجعلهم كاذبين عند العجز عن إقامة الشهداء، وكان أمرهم قبل ذلك موقوفاً؛ فالواجب أن يجعلهم كاذبين عند عجزهم عن تصحيح ما قالوا، وهي الحال التي جعلهم الله فيها كاذبين؛ فبان بما وصفنا أن من جعل حال المحدود بعد أن ضرب الحدّ كحال قبل ذلك مخطئ.

ودل ما وصفنا على أنه لا يجب أن يستدل بجواز شهادته قبل أن يجلد على جواز شهادته إذا تاب بعد الجلد على ما ذكرنا؛ لأننا بالجلد علمنا أنه قاذف، لا بما كان من رميه المرأة قبل أن يجلد.

ومن الدليل على اختلاف الحالين أن عمر لما جلد أبا بكره قال له: إن تبت قبلت شهادتك، وأنه قبل أن يجلد له لم يرد شهادته؛ لأنه لو كان عنده مجروحاً بالقذف لم يسمع شهادته، ولا أعلم بين أهل العلم خلافاً أنه لا يقبل شهادته بعد الجلد ما لم يتب؛ وإنما يختلفون في شهادته بعد التوبة، وأن شهادته قبل الجلد مقبولة؛ فكيف يشبه الحالين مع [ما] وصف؟!

وقال غيرهم: التوبة تزيل فسقه ولا يجوز شهادته، قالوا: الاستثناء على آخر الكلام على الذي يليه، وقد روي عن النبي ﷺ ما يدل على بطلان شهادته، وإن تاب: ما روي عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلمون عدولٌ بعضهم على بعضٍ إلا محدوداً في قذْفٍ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (١٨١/٢، ٢٠٤، ٢٠٨، ٢٢٥)، وأبو داود (٣٢٩/٢، ٣٣٠)، كتاب الأقضية: باب من تردّ شهادته (٣٦٠٠، ٣٦٠١)، وابن ماجه (٤٣/٤، ٤٤)، كتاب الأحكام: باب من لا تجوز شهادته (٢٣٦٦)، والدارقطني (٢٤٤/٤)، والبيهقي (٢٠٠/١٠)، بلفظ: «لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا محدود، في الإسلام، ولا ذي غمر على أخيه».

وعن ابن عباس قال: لما نزل قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَةٍ فَاجْتَدُواهُنَّ ثَمَنَيْنِ جَلْدَةٍ﴾، وذكر حديث فيه طول، وفيه: «لم يلبثوا إلا قليلا حتى جاء هلال بن أمية، وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم، قال: يا رسول الله، لقد رأيت فلاناً مع أهلي؛ فقال رسول الله: ما تقول يا هلال؟! قال: والله يا رسول الله، لقد رأيتك وسمعتك بأذني، قال: فشق على رسول الله للذي جاء به، ثم قال: أيجلد هلال وتبطل شهادته في المسلمين؟! فاشتد ذلك على رسول الله، وجعل يقول: أيجلد هلال وتبطل شهادته في المسلمين<sup>(١)</sup>؟!»

وقول رسول الله: «يضرب هلال وتبطل شهادته في المسلمين»، وما ظهر من غمه بذلك وجزعه يدلان على أن المحدود لا تقبل شهادته بعد توبته؛ لأن توبته لو قبلت، وكان كسائر الأشياء التي إذا تيب منها، جازت شهادته، لقال النبي: «تبطل شهادته في المسلمين إلا أن يتوب»؛ لأنه لا يقال في شيء من المعاصي: فلان فعل كذا وكذا؛ فبطلت شهادته في المسلمين؛ حتى يقرن إلى ذلك: إلا أن يتوب.

وقد ذكرنا عن ابن عباس في قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾، قال: فتاب الله عليهم من الفسق، فأما الشهادة فلا تجوز.

وكذلك روي عن كثير من السلف أنهم قالوا: توبته فيما بينه وبين ربه. وفيه وجه آخر، وهو أن القاذف إذا ضرب الحد فهو يقول ما لم يرجع: أنا صادق في نفسي ولم يلزمني الحد فيما بيني وبين ربي؛ وإنما لزمني في ذلك الحكم، فإذا تاب فهو يقول: كان الحد واجبا علي فيما بيني وبين ربي وفي الحكم؛ فذلك أخرى ألا يزول عنه من إبطال شهادته بذلك الحد.

ووجه آخر: وهو أن القاذف لم تبطل شهادته بقوله: فلان زان؛ لأنه مدع - بقوله هذا - شيئا قد يجوز أن يكون حقا، ولكنه يصير قاذفا إذا عجز عن إقامة البينة وضربه الحاكم الحد، فإذا كانت شهادته إنما بطلت بحكم حاكم لم يزل ذلك الحكم إلا بحكم حاكم؛ فإن حكم حاكم: بجواز شهادته في شيء جازت شهادته فيه.

فإن قيل: يلزمكم على هذا أن تقولوا: إن قال حاكم: قد أجزت شهادته في كل شيء أن تجوز؛ لأن الحاكم قد رفع ما لزم من بطلان شهادته بالحكم الأول.

(١) أخرجه أبو داود (٦٨٥/١، ٦٨٦)، كتاب الطلاق: باب في اللعان (٢٢٥٦)، وأحمد وعبد الرزاق والطائسي وعبد بن حميد وابن جرير (٢٥٨٢٨)، وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٤٣/٥).

قيل: قول الحاكم: قد أجزت شهادته، ليس بحكم؛ إنما هو فتوى، والحكم إنما يكون فيما تقام له البيعة، أو يقع به الإقرار.

فإن قيل: فما تقولون في رجل زنى فحدّه الحاكم: هل تجوز شهادته إن تاب؟ قيل: بلى.

فإن قيل: قد بطلت شهادته بحكم آخر، وتوبته مقبولة بغير حكم حاكم؛ فما منع أن يكون القذف مثل ذلك وما الفرق؟

قيل: الزنا فعل ظاهر يعرف به الزاني وإن لم يحد، والقذف لا يعلم كذب القاذف فيه من صدقه؛ لأنه شيء يدعيه على غيره، وإنما يعلم أنه كاذب في قذفه بما ينفذ عليه من حكم الحاكم؛ فلذلك افترقا.

ومن الدليل - أيضًا - على أن شهادة القاذف إذا حدّ لا تقبل - وإن تاب - أنه إذا قال: تبّت من قذفي فلانًا، وكنت في ذلك كاذبًا؛ فلسنا ندري هل هو صادق في قوله: كنت كاذبًا أم هو في قوله ذلك كاذب؛ لأن المقدوف إن كان في الحقيقة زانيًا فقول القاذف: «كنت في قذفي إياه كاذبًا» [كذب] منه، وهو في ذلك آثم؛ فإذا كنا لا نقف بتكذيبه نفسه على كذبه فيه من صدقه لم نجعله توبة؛ لأن التوبة إنما تكون أن يظهر عند الحكم من الأفعال ما يعلم بنفسها أنها طاعة وأنه فيها على خلاف ما ظهر من نفسه في الوقت الأول؛ فلما لم يعرف كذب المكذب لنفسه من صدقه لم يجعل ذلك من توبة.

وقلنا: توبته فيما بينه وبين ربه؛ لأن الله يعلم هل هو كاذب في تكذيبه نفسه أو صادق، ونحن لا نعلم ولا دليل لنا من الظاهر عليه؛ فلم نجعل توبته توبة في الحكم، وقلنا: حالك الآن كحالك قبل ذلك.

ودليل آخر: أنا قد علمنا كذبه بقول الله: ﴿فَأُولَٰئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكٰذِبُونَ﴾، فإذا قال: كذبت في قذفي، قلنا له: لم تفدنا بتكذيبك نفسك فائدة لم نعرفها، فأنت في هذا الوقت كاذب؛ فإنك في الوقت الأول تعلمنا أنك كاذب؛ فحالك الآن في شهادتك كحالك قبل ذلك، على ما ذكرنا.

على أن الشافعي يقول: لا ترجع الملاءنة إلى زوجها، وإن تاب، فإذا كانت توبته لا تبطل ما لزمها من الحكم في رجوعها إليه فكذلك لا يبطل ما لزمه من الحكم في بطلان شهادته، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَجْلِدُوهُمُ ثَمَيْنًا جَلْدَةً﴾، إن كان الجلد مأخوذًا من الجلود فجائز أن يستخرج منه حدّ الضرب، وهو ألا يجاوز الجلود؛ ولكن يضرب مقدار ما يتألم به ويتوجع، ولا



يمزق به الجلود ولا يخرقها.

ونستخرج منه التفريق في الأعضاء كلها والجوارح؛ لأنه لو ضرب في مكان واحد لخرقه ومزقه، سوى الرأس والوجه والمذاكير؛ لما فيه من التأثير والمجازة. فإن كان كذلك ففيه حجة لأبي حنيفة - رحمه الله - في قوله: إن الشهود إذا شهدوا على حد، فضرب به الإمام فأصابه الجراحات، ثم رجعوا لا يضمنون ما أصابه من الجراحات؛ لأنهم لم يشهدوا على ضرب يجرح ويؤثر فيه ما أصابه؛ لذلك لم يضمنوا. وقول عمر لأبي بكر: «تقبل شهادتك إن تبت»، فهو يحتمل، أي: تقبل روايتك عن رسول الله ومشاهدك التي شهدتها.

وقد ذكر أن الحكم والحد في الآية إنما جرى في قذف المحصنات دون المحصنين بقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ...﴾ الآية، لكن قذف المحصن وشمته إن لم يكن أكثر في الشين وأعظم في الوزر لا يكون دونه، فالذكر وإن جرى في المحصنات فأمكن وجود المعنى الذي به جرى ذلك في المحصنات في المحصن، وهو ما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَاضِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾، وهو الإيمان والإحصان والعفة؛ لذلك لزم الحكم في هذا كما لزم في المحصنات.

وقد ذكرنا فيما تقدم ألا يجلد من قذف مملوكة أو مملوكاً أو قذف كافرة: أما المملوك فلقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾، وقد ذكرنا الدليل على أن المراد بالمحصنات الحرائر دون غيرهن؛ لذلك لم يجلد قاذف المملوك.

ولأننا لو أوجبنا جلد ثمانين؛ فهو لو أتى بفعل الزنا حد خمسين؛ فلا يجوز أن نوجب على قاذفه مما به قذف من الجلد أكثر مما نوجه في عين ذلك الفعل لو أتى به؛ فيسقط بما ذكرنا الجلد على قاذف المملوك.

وأما الكافر والكافرة: فسقط عن قاذفهما الحد؛ لما ذكرنا من قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَاضِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾: شرط فيه الإيمان والإحصان والعفة، فإذا فقد واحد مما ذكرنا - لم يقم.

ولأننا لو أوجبنا الحد وحددنا، لحد بقذف عدو الله، ولا يجوز أن يجلد مسلم بقذف عدو من أعداء الله، مع ما فيما ذكرنا من المسائل إجماع بين أهل العلم في ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحْدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾. روي عن ابن عباس، قال: لما نزلت هذه الآية قال عاصم بن عدي الأنصاري: [إن]

دخل منا رجل بيته فوجد رجلاً على بطن امرأته، [و] أراد أن يخرج فيجيء بأربعة رجال شهود؛ ليشهدوا على ذلك - قضى الرجل حاجته وخرج، وإن هو عجل فقتل قُتِلَ به، وإن هو قال: وجدت فلانا مع فلانة، ضرب به الحدّ، ولاعن امرأته، وإن سكت سكت على غيظ!!». فذكر أنه ابتلي بذلك من بين الناس؛ فأتى رسول الله فأخبره بذلك، وقال: وجدت فلانا على بطنها؛ فأرسل رسول الله إلى امرأته وإلى فلان، فجمع بينهما وبين عاصم فقال للمرأة: ويحك، ما يقول زوجك؟! قالت: يا رسول الله، إنه لكاذب؛ ما رأى شيئاً من ذلك، ولكنه رجل غيور؛ فذلك الذي حمله على أن يتكلم بالذي تكلم، فكان فلان ضيفا عنده يدخل ويخرج علي وهو يعلم ذلك، فلم ينهني عن ذلك ساعة من ليل ونهار أن يدخل علي؛ فسأله عن ذلك فقال: يا عاصم، اتق الله في حليلتك، ولا تقل إلا حقاً!! قال: يا رسول الله، أقسم بالله ما قلت إلا حقاً، ولقد رأيتُه يغشى على بطنها، وهي حبلى وما قربتها منذ كذا وكذا؛ فأمرهما رسول الله أن يتلاعنا عند ذلك، وقال: يا عاصم، قم فاشهد أربع شهادات بالله أنه لكما قلت، وأنت لمن الصادقين في قولك عليها، ثم قال: والخامسة: أن لعنة الله عليك إن كنت من الكاذبين؛ ففعل ما ذكر، ثم قال للمرأة مثل ذلك؛ فشهدت أربع شهادات بالله: إنه لمن الكاذبين عليها، والخامسة: أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين في قوله، فلما تلاعنا وفرغنا من اللعان فرق بينهما، ثم قال للمرأة: إذا ولدت فلا ترضعيه حتى تأتيني به، فلما انصرفوا عنه قال رسول الله ﷺ: إن ولدته أحيمر مثل الينعة فهو الذي يشبه أباه الذي نفاه، وإن ولدته أسود أدعج جعداً قططاً فهو يشبه الذي رميت به، فلما وضعت أتت به رسول الله، فنظر إليه فإذا هو أسود أدعج جعد قطط على ما نعته رسول الله ﷺ يشبه الذي رميت به؛ فقال رسول الله: لولا اللعان والأيمان التي سلفت لكان لي فيها رأي<sup>(١)</sup>.

وفي بعض الأخبار أنه لما جمع بينهما قال لها: بعد أن تلاعنا: «فإن الله يعلم أن أحدكما كاذب؛ فهل منكما تائب؟!»،<sup>(٢)</sup> [و] قال: «عذاب الآخرة أشد من عذاب

(١) أخرجه البخاري (٥٦٩/١٠)، كتاب الطلاق: باب قول النبي ﷺ: «لو كنت راجعاً بغير بيعة» (٥٣١٠)، ومسلم (١١٣٤/٢)، كتاب اللعان (١٤٩٧/١٢)، والنسائي (١٧٤/٦)، كتاب الطلاق: باب قول الإمام: اللهم بين، وابن ماجه (١٧٢/٤)، كتاب الحدود: باب من أظهر الفاحشة (٢٥٦٠)، وأحمد (٣٣٥/١)، ٣٣٦، ٣٥٧، ٣٦٥ بنحوه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨١/٩) كتاب التفسير: باب «ويدراً عنها العذاب... الآية (٤٧٤٧)»، وأحمد (٢٣٨/١)، ٢٤٥، ٢٧٣، وأبو داود (٦٨٤/٢)، كتاب الطلاق: باب في اللعان (٢٢٥٤)، (٢٢٥٦)، والترمذي (٢٣٩/٥)، ٢٤٠، كتاب التفسير: باب (ومن سورة النور)، (٣١٧٩)، وأحمد (٢٣٨/١)، ٢٤٥، ٢٧٣.

الدنيا»، وفي بعض الأخبار: «أن الآية نزلت في لعان هلال بن أمية<sup>(١)</sup>، فذكر فيه ما ذكرنا<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

ثم في هذا مسائل:

إحداها: أنه ذكر قذف الأزواج وذكر فيه الأيمان ولم يبين؛ فظاهر الآية: الزوج والزوجة: كافرين أو مسلمان، حران أو مملوكان، أو كيف [كانا]؟! فعندنا أنه إذا كان أحدهما حرًا والآخر مملوكًا، أو كانا جميعًا مملوكين لم يكن بينهما لعان إلا أن يكونا جميعًا من أهل الشهادة.

وحجتهم في ذلك أن الله جعل على الأجنبي الحر إذا قذف أجنبية حرة الحدَّ ثمانين، وجعل حدَّ الزوج إذا قذف زوجته وهما حران مسلمان اللعان، ثم قد ذكرنا إجماعهم على أن الحرَّ إذا قذف أمة أو يهودية فلا حدَّ عليه؛ فلما لم يكن على الحرِّ القاذف للأمة من الحدِّ ما على القاذف الحرَّ إذا قذف حرة لم يكن على زوج الأمة من اللعان ما على زوج الحرة.

وأصل هذا: أن الله ذكر الشهادة في رمي الأجنبية المحصنة وأبرأ القاذف من الحد إذا أتى بها، وأمر بإقامة الحدِّ إذا عجز عن إقامتها، ثم استثنى من الشهداء الذين ذكر في قذف الأجنبية شهادة الزوجين بقوله: ﴿وَلَوْ يَكُنْ لَمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾؛ فإذا لم يدخلها في تلك الشهادة إذا كانا مملوكين أو كافرين أو أحدهما لم يدخلها فيما استثنى؛ إذ الثنيا استخراج من تلك الجملة المستثناة وتحصيل منها؛ لذلك بطل اللعان. ووجه آخر في الكافرة: وهو أن المرأة تقول في الخامسة: عليها غضب الله إن كان من الصادقين، وغضب الله يكون عليها بغير شرط؛ فمحال أن يقول القاضي لها: عليك غضب الله بشرط إن كان الزوج صادقًا، وهو يعلم أن غضبه عليها في كل حال؛ لذلك بطل.

والمخالف لنا أولى بإبطال اللعان بين الحرة والأمة والمسلم والذمية منا؛ لأنهم يزعمون أن العبد ليس بكفء للحر ولا الكافر بكفء للمسلم في القصاص في النفس وفيما دون النفس؛ فكيف جعلوهما في أيمانها أكفاء لأيمان الأحرار المسلمين؟! كان يجب أن يقولوا مثل يمين الكافر يصححان<sup>(٣)</sup> به ليمين المسلم؛ فلا يوجبون بينهما لعانا، والوجه فيه ما ذكرنا بدءًا.

(١) تقدم.

(٢) ينظر: الباب (٣٠٦/١٤، ٣٠٧).

(٣) هكذا بالمخطوط وفيه اضطراب.

ثم المسألة في إباء الأيمان: إذا أبي أحدهم حدّ عند بعض أهل العلم وهو قول الشافعي، وعندنا أنه لا يحد بالإباء؛ فذهب من أوجب الجلد بالإباء إلى ظاهر قوله: ﴿ثُمَّ لَئِنْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَالْجِدْلُ لَهُمْ﴾: أوجب الجلد في قذف الأجنبي إذا عجز عن إقامة الشهود، ودرأ عنه الحدّ إذا أتى بأربعة يشهدون؛ فعلى ذلك درأ عن الزوجين الحدّ إذا شهد كل واحد منهما أربع شهادات بالله، فوجب إذا أبي أحدهما الأيمان أن يحدّ؛ إذ بالأيمان يدرأ الحد ويوجب اللعان.

والثاني: ما قال: ﴿وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعٌ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾: جعل الأيمان سبب درء الحدّ عنها؛ فإذا أبت ذلك لزم الحدّ.

وعندنا أنه لا يحدّ بالإباء؛ لأنه ليس في الإباء ظهور الكذب؛ إذ ليس كل من أبي اليمين يظهر كذبه فيه؛ وإنما يحدّ لظهور كذبه في القذف، وهو لا يعلم، [و] لا يظهر بالإباء، وإنما حدّ في الأجنبية إذا لم يأت بأربعة شهداء؛ لأنه في الظاهر عند الناس كاذب؛ لأنه ليس بينه وبين الأجنبية سبب ولا معنى يبعثه على إظهار ما ذكر، وأما فيما بينه وبين زوجته سبب ومعنى يحمله على إظهار ذلك، وهو الغيرة، فإذا كان كذلك فهو في قذف الزوجة في الظاهر صادق عند الناس؛ للسبب الذي ذكرنا؛ لأنه طالب حق قبلها؛ على ما روي: لا يوطن فرشهن من يكره الأزواج؛ فلا يزال صدقه بإباء اليمين، وأما من قذف أجنبية فهو كاذب في الظاهر؛ لعدم السبب الحامل على إظهار ذلك الكذب، حتى يأتي ما يزيل الكذب وهو الشهود، وفي الزوجة: على الصدق، حتى يظهر بالأيمان؛ لذلك افترقا، ولأن الحدّ لا يقام بالإباء ألبتة.

ولأن الأيمان لا تقابل بشهادة العدول بحال؛ ألا ترى أن من شهد عليه شاهدا عدل بحق، فحلف هو بأيمان لم تقابل الأيمان بتلك الشهادة في سقوط الحق.

وأما قوله: ﴿وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعٌ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾: جائز أن يكون ذلك في تلك المرأة التي في أمرها نزلت الآية، علم رسول الله ﷺ كذبها بالوحي؛ ألا ترى أنه قال: إذا جاءت بكذا فهو لكذا، وإذا جاءت بكذا فهو لكذا، ثم إذا [بها] قد جاءت شبيها بالذي رميت به، فقال رسول الله ﷺ: «لولا الأيمان لكان [لي] ولها شأن»<sup>(١)</sup> كذبها؛ حيث قال: «لولا الأيمان لكان لي ولها شأن»، فدرأت تلك المرأة العذاب عنها بالأيمان.

أو أن يكون العذاب الذي دُرئ عنها الحبس؛ إذ من قولنا: أيهما أبي اليمين حبس،

حتى يشهد أربع شهادات بالله، أو تقر بالزنا، أو يكذب نفسه؛ فدرأ الحبس عنها بالأيمان التي ذكر.

وإنما لم يحذ بالإبء؛ لأن الإبء لا تظهر الكذب كالإقرار، ولأن الإبء في الحقيقة إباحة.

ولو أن إنساناً أباح للحاكم أن يقيم عليه الحد لم يقم؛ فعلى ذلك هذا، أو لما يجوز أن يأبى عن الأيمان؛ صوتاً لنفسه عن اللعن والغضب الذي ذكر فلم يحذ؛ لما ذكرنا.

ثم مسألتان في هذا نذكرهما وإن لم يكونا في ظاهر هذه الآية:

إحدهما: في إلحاق الولد أمه.

والأخرى في تفريق الحاكم بينهما إذا تلاعنا.

قال بعض أهل العلم: إذا فرغ الزوج من لعانه لحق الولد أمه، وإن لم تلتعن المرأة، والقياس في لحوق الولد ما قال أولئك: إنه يلحق بفراغ الزوج من اللعان.

والقياس في وقوع الفرقة: ما قال أصحابنا: إنه لا يقع إلا بعد فراغ الزوجين جميعاً وتفريق الحاكم بينهما؛ لأن الزوج إذا شهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين قد أزم

امراته الزنا في الظاهر؛ فإذا ظهر أن الولد ليس منه فجائز لحوقه بالأم بفراغه من اللعان. وأما الفرقة فإنها لا تقع بظهور الزنا؛ ألا ترى أن امرأة الرجل إذا زنت لا يقع بينهما

الفرقة، [و] ألا ترى أن دعوى المرأة باقية بعد فراغ الزوج من أيمانه؛ لذلك افترقا.

والأخبار تدل لمذهب أصحابنا في المسألتين جميعاً؛ لأنه روي عن نافع، عن ابن

عمر - رضي الله عنهما - أن رجلاً لاعن امرأته في زمان رسول الله ﷺ وانتفى من ولدها؛ ففرق رسول الله بينهما، وألحق الولد بالمرأة.

وعن ابن عباس أن النبي ﷺ لما لاعن بينهما فرق بينهما.

وروي في الأخبار: أن رسول الله ﷺ قال لهما: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ؛ فَهَلْ

مِنْكُمْ تَائِبٌ؟»<sup>(١)</sup>، قال ذلك لهما ثلاثاً، فأبيا؛ ففرق بينهما.

وفي بعض الأخبار قال: «حسابكما على الله، أحدكما كاذب، لا سبيل لك عليها».

فإن قيل: إنما فرق بينهما النبي؛ لأن الفرقة قد وقعت بينهما؛ فأخبره النبي أنه لا تحل

له، وقال: «لا سبيل لك عليها»<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدم.

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٢/١٠)، كتاب الطلاق: باب صدق الملاعنة (٥٣١١)، ومسلم (١١٣١/٢)،

(١١٣٢)، كتاب اللعان (١٤٩٤/٥)، وأحمد (١١/٢)، والحميدي (٦٧١)، وأبو داود (٦٨٦/١)،

كتاب الطلاق: باب في اللعان (٢٢٥٧)، والنسائي (١٧٧/٦)، كتاب الطلاق: باب استتابة

المتلاعنين بعد اللعان.

قيل: قولكم: إن الفرقة قد وقعت بينهما باللعان دعوى منكم، وظاهر الأخبار يشهد لنا وعلى وهم الخصم.

ثم يقال لهم: أستم تقولون في المولى إذا مضت مدته فارتفعنا إلى الحاكم: هل تقع الفرقة بينهما إذا امتنع من قربانها وطلاقها ما لم يقل القاضي: قد فرقت بينكما؟! فإن قيل: فرقة الإيلاء طلاق وفرقة اللعان غير طلاق عندنا. قيل: هما عندنا طلاق.

فإن قيل: إنكم تزعمون أن فرقة الإيلاء تقع بمضي الأجل؛ فما منع أن يقع الفرقة باللعان بتمام اللعان؟!

قيل: لم يكن للحاكم في الإيلاء صنع؛ فلا يحتاج إلى حكمه، وفي الآخر: لا يتم اللعان إلا بالقاضي؛ فلا تقع الفرقة إلا بالقاضي.

ويقال لهم: ما تقولون في رجل ادعى حقاً فأقام عليه شاهدين عند قاض: هل يلزم الحكم قبل أن يقول القاضي: قد حكمت بذلك؟ فإن قالوا: لا يلزم الحكم حتى يقول: قد حكمت؛ فيقال: ما منع أن [يكون] اللعان مثله؟!

ويقال لهم أيضاً: ما تقولون في العنين: أجله الحاكم [أيفرق] بينهما؟ فإن قالوا: لا تقع حتى يفرق الحاكم بينهما، قيل: ما منع في فرقة اللعان أنه كذلك؟!

فإن قالوا: إنما صارت الفرقة لا تقع في العنين والمولى حتى يوقعها الحاكم، يقول: طلقها أو فء إليها، ويقول لامرأة العنين: اختاري في الفرقة أو المقام معه؛ فلما كان الحاكم ينتظر ما يقول المولى وامرأة العنين، لم تقع الفرقة حتى يوقعها، وليس في اللعان شيء ينتظره الحاكم؛ لذلك افترقا.

فقيل: بل ينتظر الحاكم تكذيب المرأة نفسها؛ فيحدها وتكون امرأته، وكذلك إن أكذب الزوج نفسه حده وترك عنده امرأته.

وأصله أنه لا تقع الفرقة إلا بعد التعانها جميعاً وتفريق الحاكم بينهما؛ لأنهما إذا التعنا جميعاً عند ذلك يكون أحدهما ملعوناً أيهما كذب، والانتفاع بالملعون حرام؛ ألا ترى أنه روي في الخبر أنها موجبة، أي: اللعنة التي ذكرت؛ فإنما يلحق اللعن أحدهما إذا التعنا جميعاً، فأما بالتعان الزوج خاصة فلا يقع؛ فإذا كان كذلك فيحتاج إلى أن يفرق الحاكم بينهما ويترد أحدهما من صاحبه؛ إذ اللعن هو الطرد في اللغة، وهو عندنا كالعقود التي تفسخ: لا يكون إلا بالحاكم، نحو ما ذكرنا من العنين، والذي يأبى الإسلام، وغيرها من العقود؛ فإنه لا يقع بينهما الفرقة إلا بالحاكم؛ فعلى ذلك هذا.

وروي عن عمر أنه قال: المتلاعنان يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبداً.  
ثم مسألة أخرى: أنه إذا فرق بينهما باللعان فأكذب الملاعن نفسه: يجوز له أن يتزوجها أم لا؟

فعند بعض أهل العلم: ليس له أن يتزوجها؛ احتجوا بما روي عن عمر وعلي - رضي الله عنهما - : «المتلاعنان لا يجتمعان أبداً»، وعن عبد الله كذلك.

وعند أبي حنيفة ومحمد - رحمهما الله - : له أن يتزوجها إذا أكذب نفسه، وليس في الخبر: «لا يجتمعان أبداً»<sup>(١)</sup>، وإن تاب وأكذب نفسه فجاز أن يكون قوله: «لا يجتمعان أبداً» ما دام في تلاعنهما وما أقام على قوله ولم يكذب نفسه، وإن كان فيه حجة لمن قال إذا قال: «لا يجتمعان» قبل التوبة وبعدها، يدل على ما ذكرنا قوله: ﴿إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذَا أَبَدَأَ﴾، وقوله: ﴿وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذَا أَبَدَأَ﴾ ما داموا في ملتهم، فأما إذا انقلعوا منها فقد أفلحوا؛ فعلى ذلك: لا يجتمعان أبداً ما داموا في تلاعنهما وما أقام الزوج على قوله، فأما إذا رجع عن ذلك لهما الاجتماع، واجتمعوا: أنه إذا أكذب نفسه وادعى الولد ألحق به؛ فعلى ذلك هي.

والثاني: لو أكذب الزوج نفسه بعد اللعان قبل الفرقة، وجب أن يحد، ويكونان على نكاحهما، فيجب إذا أكذب نفسه بعد اللعان فجلد - فله أن يتزوجها.

ثم فرقة اللعان عندنا طلاق، وهي تطليقة بائنة؛ لما روي أن النبي ﷺ لما لاعن بين عويمر<sup>(٢)</sup> وامرأته - قال: «كذبت عليها إن أمسكتها؛ هي طالق ثلاثاً»؛ فصارت سنة في المتلاعنين، فإذا كانت سنة الفرقة بين المتلاعنين الطلاق الذي أوقعه عويمر؛ فواجب أن يكون كل فرقة تقع باللعان: طلاقاً.

ومن الدليل على ذلك أن قذف الزوج كان سبب هذه الفرقة، وكل فرقة تكون من الزوج، أو أن يكون الزوج سببها، وتقع بقوله فإنها طلاق: كالعنين، والخلع، والإيلاء ونحوه؛ فعلى ذلك فرقة اللعان تطليقة بائنة؛ لأن الزوج سببها وتقع به، وعلى ذلك جاءت الآثار عن السلف أن كل فرقة وقعت من قبل الرجال بقول، فهي طلاق، من نحو إبراهيم، والحسن، وسعيد وقتادة وهؤلاء، وكذلك يقول أصحابنا: إن كل فرقة جاءت من الرجال بقول - فهي تطليقة.

فإن عورض بأفعال تكون من الرجال، فتقع بها الفرقة والحرمة: من نحو الجماع

(١) أخرجه أبو داود (٦٨٣/١)، كتاب الطلاق: باب في اللعان (٢٢٥٠)، عن سهل بن سعد.

(٢) تقدم.

ونحوه - فذلك ليس بمعارضة لما ذكرنا، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾.

هذا الحرف مما يقتضي الجواب، ثم يحتمل أن يكون جوابه: لولا فضل الله عليكم ورحمته لأظهر الكاذب منهما من الصادق، والمذنب من غيره.

ويحتمل: لولا فضل الله عليكم ورحمته لأظهر الملعون منهما من غيره، لكن لا ينتفع بأحدهما مما لحقه اللعن الذي ذكر، ولا يحل الانتفاع بالملعون؛ ألا ترى أنه روي في الخبر: أن امرأة ركبت ناقها فلعتها فاستجيب؛ فأمرت أن ترفع ثيابها وتخلي سبيلها. لكن بفضل ورحمته ستر على الملعون حتى يجوز لغيره أن ينتفع به، وإن كان لا يجوز لواحد منهما أن ينتفع بصاحبه ما دامت اللعنة فيها قائمة.

وجائز أن يكون وجه آخر: وهو أن يقال: لولا فضل الله عليكم ورحمته لأظهر الملعون منهما، وإلا جعل العقوبة بين الزوجين كهي في الأجنبية: وهي الحد، ولأظهر الزاني، لكن بفضل لم يجعل، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾.

جائز أن يكون ﴿تَوَّابٌ﴾: يقبل التوبة إذا تاب وأكذب نفسه؛ فيرفع اللعن عنهما بالتوبة؛ فإذا رفع اللعن جاز لهما الانتفاع والاجتماع بينهما؛ ففيه حجة لقول أبي حنيفة ومحمد - رحمهما الله - في جواز نكاحهما إذا أكذب نفسه.

﴿حَكِيمٌ﴾: حيث حكم بالحكمة بين المتلاعنين، أو ﴿حَكِيمٌ﴾: وضع كل شيء

موضعه.

وفيه نقض قول المعتزلة في قولهم: إن الله لا يفعل بأحد إلا ما هو أصلح له في الدين وأخيراً؛ إذ لو لم يكن له أن يفعل غير الذي فعل لم يكن لتسمية ما فعل فضلاً ورحمة - معنى؛ فدل أن له أن [يفعل] غير الأصلح في الدين.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَسْتُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَوْهُ بِالْبَيْتِكُمْ وَتَقُولُونَ يَا أَوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ



هَذَا بِهِنَّ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُدُّوا لِيَشَاهِدَ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيَبِينُ اللَّهُ لَكُمْ  
الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ  
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رءُوفٌ  
رَحِيمٌ ﴿٢٠﴾ .

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ .

أي: بالكذب<sup>(١)</sup> .

﴿عَصَبَةٌ مِنْكُمْ﴾ .

أي: جماعة منكم .

ثم اختلف في قوله: ﴿مِنْكُمْ﴾ .

قال قائلون<sup>(٢)</sup>: كانوا من أصحاب عائشة رموها بما ذكر في الآية .

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: كانوا منافقين، من نحو: عبد الله بن أبي رأس المنافقين، وحسان

ابن ثابت، وغيرهما .

وقال بعضهم: كان ذلك من الفريقين جميعًا: من أصحاب أبي بكر وأقربائه،

والمنافقين أيضًا .

فإن كان ذلك من أصحاب عائشة - رضي الله عنها - وقرباتها فذلك يخرج منهن على الغفلة والعثرة، ليس على الانتقام والحقد؛ لأن القربات والمتصلين بالرحم لا يقصد بعضهم ببعض الانتقام والحقد بمثله؛ فإذا كان كذلك فيخرج ذلك منهم إن كان مخرج الغفلة والزلة لا مخرج الانتقام .

وإن كان ذلك من المنافقين فهو على الانتقام وطلب الشين منهم لها، وكأن في ظاهر الآية دلالة افتراء الإفك من المنافقين، ثم تسامع المؤمنون بعد ذلك، ويتلقى بعضهم من بعض؛ حيث قال: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾؛ فإن كان ذلك فهو على ما وصفنا: أن ذلك من المؤمنين غفلة وزلة وعثرة، ومن المنافقين انتقام وطلب شين، والله أعلم .

وقوله: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ .

(١) ينظر: اللباب (٣١٨/١٤) .

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٨٤٢) .

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٨٣٨)، وعن الضحاك (٢٥٨٣٩)، وابن زيد (٢٥٨٤٠)،

ومجاهد (٢٥٨٤٢) .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: لا تحسبوه شرًا لكم؛ لأنكم تؤجرون وثابون على ما قيل فيكم من الفحش والقذف بما قرفوا به؛ بل هو خير لكم في الآخرة؛ على ما ذكرنا من الأجر. ويحتمل قوله: ﴿بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ في الدنيا؛ لما برأه الله مما قرفوا به، ودفع عنهم تمكين ما قرفوا به، ووعد لهم الجنة بقوله: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النور: ٢٦]، وكان قبل نزول هذه الآية موهوم عند الناس فيها متمكن احتمال ذلك الفعل؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَحْشَةٍ مِّبِينَةٍ يُضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠]، وقال: ﴿وَمَن يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ الآية [الأحزاب: ٣١] كانت كالمؤمنات جميعًا موهوم عنهن عند الناس، محتمل ذلك؛ فلما قرفت - رفع الله ما كان موهومًا عند الناس قبل ذلك، ووعد لهم الأجر الكريم والرزق الحسن بقوله: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾: فلا شك أن ذلك خير لهم في الدنيا وشر لأولئك الذين رموها حتى لم يتجاسر أحد بعد ذلك، ولا اجترأ أن يظن فيها ظن السوء، فضلًا عن أن يقول فيها سوءًا، وقصة عائشة<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنها - طويلة، لكننا نذكر ما كان بنا إلى ذلك حاجة. أو أن يقال: بل هو خير لكم لما أنزل الله - تعالى - فيهم آيات فيها براءتهم عما قرفوا به تتلى تلك الآيات إلى يوم القيامة، وذلك خير لهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُم مَّا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾.

إثمه: ما قرفها به.

﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

هو ذلك المنافق الذي ألقى ذلك في الناس، ﴿لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾: فيه دلالة أنه يموت على نفاقه، وكذلك مات على نفاقه؛ فلحقه ذلك الوعيد، قيل: هو عبد الله بن أبي ابن سلول، والله أعلم. وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾، أي عظمه من المعصية، يعني: عبد الله بن أبي ابن سلول ﴿لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾؛ لأنه كان منافقًا.

وقوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾.

قال بعضهم: هلا إذ سمعتموه قذف عائشة - رضي الله عنها - بصفوان كذبتم أنتم

(١) قاله ابن جرير بنحوه (٢٧٥/٩).

(٢) حديث الإفك أخرجه البخاري (٦٠١/٥)، كتاب الشهادات: باب تعديل النساء بعضهن بعضا (٢٦٦١)، ومسلم (٢١٢٩/٤، ٢١٣٧)، كتاب التوبة: باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف (٢٧٧٠/٥٦).

(٣) قالته عائشة، أخرجه ابن جرير عنها (٢٥٨٤٧، ٢٥٨٤٨، ٢٥٨٤٩)، وعن ابن عباس (٢٥٨٥٠)، وابن زيد (٢٥٨٥٢) وغيرهم.

أولئك القذفة، يقول: ألا ظن بعضهم ببعض خيرا، وهلا قالوا: ﴿هَذَا إِنْكَ تُسِينُ﴾، يقول الله: هلا قالوا: القذف كذب مبین، وعلى هذا يخرج - أيضا - قوله: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ﴾، أي: هلا قالوا لهم: جيئوا بأربعة شهداء على قذفكم إياهم؛ فإذا هم ﴿لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾.

ويحتمل أن يكون قوله: لولا إذ سمعتموه ظنتم بهم ظنا: ما يظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا دون أن قالوا: إفك مبین.

أو أن يكون التأويل: إن لم يظن أحد منكم بنفسه إذا كان مع أزواج رسول الله ﷺ [ذلك]، فكيف ظن بصفوان ذلك إذا كان هو مع أزواجه؟!

أو أن يقال: إذا لم يكن يظن أحد منكم بأمهاته ومحارمه ذلك، فكيف ظن بأزواج رسول الله ﷺ وهن أمهاتكم وأمهات جميع المؤمنين؟! والله أعلم. وقوله: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ﴾.

أي: لم يكن لهم بما قذفوا شهداء، ولا يجدون على ذلك شهداء. وجائز أن يكون قوله: ﴿لَوْلَا﴾، أي: لم يكن؛ كقوله: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ﴾ [هود: ١١٦]، أي: لم يكن من القرون من قبلكم أولو بقية ﴿يَتَّبِعُونَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [هود: ١١٦]. وإلا على تأويل (هلا) يبعد؛ لأنه لم يكن لهم شهداء على ذلك؛ فكيف يأتون؟!

وقوله: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾. وإن أتوا بالشهداء على أمر عائشة كانوا كاذبين أيضا؛ فدل أن تأويل قوله: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ﴾، أي: لم يكن شهداء؛ فكيف قذفوها؟! والله أعلم. وقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

[أحدهما]: ﴿وَلَوْلَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ﴾: حيث أنزل في قذفكم عائشة بصفوان آيات في براءتهما حتى تبتم عن ذلك، وإلا لمسكم العذاب في الآخرة بذلك. والثاني: ﴿وَلَوْلَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ﴾ لمسكم العذاب، ولعاقبكم بما قتلتم في عائشة في الدنيا؛ على هذا التأويل: العذاب الموعود: في الدنيا، وعلى التأويل الأول: الوعيد في الآخرة، لكن بفضله ورحمته دفع عنكم، والله أعلم.

وقوله: ﴿فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ﴾، أي: خضتم فيه.  
 وقال بعضهم في قوله: ﴿بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾، أي: بأمثالهم خيرا، تأويله: لولا ظن  
 المؤمنون بأمثالهم خيرا دون أن يظنوا بهم سرا.  
 وفيما عظم الله - عز وجل - أمر القذف وشدد فيه ما لم يشدد في غيره ولم يعظم  
 وجوه:

أحدها: قطع طمع أهل الفجور والريبة فيهن، لئلا يطمع أحد منهم في المحصنات  
 وأولاد الكرام ذلك الفضل، فقطع طمعهم بما شدد فيه؛ لئلا يقرن بذلك، ولا يطمع  
 فيهن ذلك.

والثاني: بترك الناس الرغبة في مناكحة المحصنات وأولاد الكرام، ويرغبون فيمن  
 دونهن، ويحدث أيضا الضغائن والعداوة بين القذفة وبين المتصلين بالمقذوفات.  
 وقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ لكان كذا: هذا من الله على الإيجاب، أي:  
 قد كان منه ذلك، وإذا كان مضافا إلى الخلق فهو على أنه لم يكن ذلك؛ ولذلك تأولوه:  
 هلا.

وعن ابن عباس أنه قال في قوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ﴾، يقول: قال  
 للمؤمنين: ﴿لَوْلَا﴾: هلا إذ بلغكم عن عائشة وصفوان ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ  
 خَيْرًا﴾، يقول: فظننتم بعائشة ظنكم بأنفسكم، وعلمتم أن أمكم لا تفعل ذلك، وكذلك  
 المؤمنة لا تفعل ذلك، وقلتم: هذا إفك مبين.

﴿لَوْلَا﴾: هلا جاءوا عليه بأربعة شهداء على قولهم، ويصدقوهم على مقاتلهم، فإذا لم  
 يأتوا بالشهداء كذبتموهم؛ فأولئك عند الله هم الكاذبون، وهو قريب مما ذكرنا فيما  
 تقدم.

وقوله: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ﴾ بالتشديد، أي: تقبلونه، وتلقونه - بالتخفيف - أي: تأخذونه من  
 الولق، وهو الكذب، وكذلك قرأت عائشة<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عوسجة: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ﴾، أي: تقولونه، قال: تلقيت الكلام، ولقنت وتلقيت:  
 واحد.

وقوله: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ من غيركم.  
 ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ فيما بينكم.

(١) أخرجه البخاري (٤٢٥/٩)، كتاب التفسير (٤٧٥٢)، وابن جرير (٢٥٨٦٥، ٢٥٨٦٦)، وابن المنذر  
 والطبراني وابن أبي حاتم وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٦١/٥).

وجائز أن يكونا جميعًا واحدًا، أي: تتكلمون بألستكم، وتقولون بأفواهكم ﴿مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ أي: من غير أن تعلموا أن الذي قلمت من القذف قد كان، والله أعلم. وقوله: ﴿وَتَحْسِبُونَهُ هَيِّنًا﴾ قال بعضهم: تحسبون القذف ذنبًا هينًا. ﴿وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ في الوزر.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَتَحْسِبُونَهُ هَيِّنًا﴾: في الدين؛ لأن القذف يحدث نقصانًا في الدين، والنقصان في الدين عظيم عند الله وتحسبونه أنتم هينًا.

ثم وعظ الذين خاضوا في أمر عائشة فقال: ﴿وَلَوْلَا﴾ يقول: [هلا] ﴿إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ أي: القذف، ﴿قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا﴾ أي: ما ينبغي لنا أن نتكلم بهذا الأمر، وهلا قلمت: ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ لعظم ما قالوا فيها، والبهتان: الذي يبهت، فيقول: ما لم يكن من قذف أو غيره.

وقال أبو عوسجة: البهتان: الكذب، يقال: بهت أي: كذب.

﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ أي: القذف أبدًا. ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾. وَبَيَّنَّ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ فِي بَيَانِ ذَلِكَ وَبِرَاءَتِهِمْ، أَوْ بَيِّنِ أَمْرَهُ وَنَوَاهِيهِ. ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أي: عليم بكل شيء من قول أو فعل، حكيم يضع كل شيء موضعه.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا﴾ كان أصل النفاق هم الذين أحبوا أن تشيع الفاحشة، وإلا أهل الإسلام لا يحبون ذلك في المؤمنين ﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الآخرة؛ لنفاقهم وقرف عائشة.

وأما في المؤمنين فهو ما قال: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾. وروي عن عمرة عن عائشة قالت: لما نزل عذري قام رسول الله على المنبر، فذكر ذلك، وتلا القرآن، فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا حدهم<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ ضرب عبد الله بن أبي، وحسان، ومسطح بن أثانة الحد، وفي بعض الأخبار: وامرأة أيضًا، وقيل: خمسة، لكل واحد ثمانين جلدة. ثم ما ذكر من قذف عائشة أنه بهتان عظيم وقوله: ﴿وَتَحْسِبُونَهُ هَيِّنًا﴾ وهو عند الله ونحوه فجائز أن يكون في قذف كل محصنة بريئة دون أن يكون ذلك خصوصًا لعائشة، وهو كما

(١) أخرجه أحمد (٣٥/٦، ٦١)، وأبو داود (٥٦٧/٢، ٥٦٨)، كتاب الحدود: باب في حد القذف (٤٤٧٤)، والترمذي (٢٤٤/٥)، في التفسير باب: ومن سورة النور (٣١٨١)، وابن ماجه (٤/١٧٧)، كتاب الحدود: باب حد القذف (٢٥٦٧).

ذكر في قذف المحصنات ﴿وَالَّذِينَ يُرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ .

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا﴾ هذا يحتمل وجهين: أحدهما: يشيعون الفاحشة ويذيعونها في الذين آمنوا هم الذين تولوا إشاعتها وإذاعتها فيهم لهم ما ذكر من العذاب الأليم.

والثاني: يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا؛ ليكون ذلك ذريعة لهم في المؤمنين فيقولون: إن دينكم لم يمنعكم عن الفواحش والمنكر.

﴿لَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾؛ لأنهم كانوا منافقين [و] منهم كان أول بدء القذف، وبهم شاع؛ لذلك كان لهم هذا الوعيد.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي: والله يعلم حقائق الأشياء وأنتم لا تعلمون حقائقها.

وفيه دلالة تعليق الحكم بالظواهر دون تعليقه بالحقائق.

وقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ زَعُوفٌ رَجِيمٌ﴾ لم يذكر جواب قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾، فجوابه ما ذكر في قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ بفضلله يزكو من زكا، وبرحمته يصلح من صلح، لا يصنع من نفسه.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوبَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُرِيدُ أَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ سَبِيلَ سَمِيعٍ عَلَيْهِ ﴿٢١﴾ وَلَا يَأْتِلُ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيَعْفُوا وَيَصْفَحُوا أَلَا يُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُوفِيهِمُ اللَّهُ بِهَبِّهِمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ .

وقوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَانِ﴾ نهى المؤمنين أن يتبعوا خطوات الشيطان، ولم يبين ما خطوات الشيطان، لكنه قال: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوبَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ فجوابه أن يقول: فإن خطواته كذا، ولم يقل أيضا: ومن يتبع خطوات الشيطان يفعل الفاحشة، ولكنه قال: ﴿فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾، لكن جوابه ما قال في آية أخرى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَاكًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ

عَدُوٌّ مُّبِينٌ . إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوَى وَالْفَحْشَاءِ . . . ﴿ الآية [البقرة: ١٦٨ ، ١٦٩] أخبر [أن] من اتبعه أمره بالفحشاء . والخطوات: من الخُطوة والخَطوة وهما من رفع القدم ووضعها، وأصله نَهْي عن اتباع آثاره .

وقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(١)</sup> التزكية تحتل التوفيق، والعصمة؛ يزكون بما أعطى لهم من التوفيق والعصمة . أو يزكون بما أرسل إليهم من الكتب والرسل والعصمة، [وهو] أشبه .

وفيه نقض قول المعتزلة؛ لأنه أخبر أن من زكا إنما يزكو بفضلهم ورحمته، وهم يقولون: لو فعل بهم غير الذي فعل كان جائزاً عندهم فعلى قولهم ليس بمفضل ولكن عادل؛ لأنه فعل ما عليه أن يفعل؛ فعلى قولهم لا يكون مفضلاً، ولكن عادلاً؛ إذ لم يسم في الشاهد من فعل ما عليه أن يفعل: مفضلاً؛ وعلى قولهم: إنه قد أعطى كلا ما به يزكون ويصلحون، لكنهم لم يزكوا هم؛ فعلى قولهم لم يزك من زكا به، ولكنه إنما زكا بما أعطاه له، فقد أخبر أن من زكا إنما زكا به، وأنه قد أبقى عنده ما لو أعطاهم ذلك لزكوا، وقد أعطى ذلك من زكا وصلاح، ولم يعط من لم يزك .

وقوله: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: سميع لأقوالهم وعلیم لأفعالهم، وأصله ما ذكر: يعلم ما يسرون وما يعلنون .

وقوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾ أي: ولا يحلف، وهو (يفتعل) من الإيلاء .

وقال أبو عوسجة: لا يأتل، أي: لا يعجز، ولا يقصر، يقال: اتلى يأتلي، وألا يألوا، وهو التقصير، وترك المبالغة .

ثم يحتمل قوله: ﴿أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ أي: من له الفضل والسعة . ويحتمل ﴿أُولُو الْفَضْلِ﴾ من له الأفضال والمعروف وبر أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله .

ذكر أهل التأويل أن أبا بكر كان حلف ألا ينفع مسطحاً بنافعة وكان قريبه بما تكلم في عائشة؛ فأنزل الله النهي عن ذلك فقال: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ .

لكن الآية وإن نزلت في أمر ومعنى كان من أبي بكر، فإن غيره من الناس يشترك في معنى ذلك، وفي ذلك النهي، وكذلك ما قال في آية أخرى، وهو قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ

(١) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٨٧٦، ٢٥٨٧٧)، وعن الضحاك (٢٥٨٧٨)، وانظر: الدر المنثور (٦٢/٥، ٦٣).

عُرْضَةً لِّإِيْمَانِكُمْ . . . ﴿ الآية [البقرة: ٢٢٤] ، ذكر أن قومًا كانوا يحلفون ألا يبروا الناس، ولا يصلحوا بذلك أن يكون حلفهم في ذلك عذرًا لهم في ترك الإنفاق عليهم، والتعاون، والإصلاح بين الناس، فنهوا عن ذلك، وذلك اليمين لهم، ولمن كان في معناهم، ليس لهم خاصة؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِيكْرًا وَالسَّعَةَ . . .﴾ الآية، وإن كان في أبي بكر فهو فيه <sup>(١)</sup> وفي الذين في معناه.

وإن كان حلف هذا بترك الإنفاق لإساءة كانت منهم إليهم، والأول على الابتداء لإساءة كانت منهم إليهم، وكذلك هذه الآيات نزلت لنازلة كانت في عائشة وصفوان وإنما نزلت لتلك النازلة لمعنى لا نزلت لأنها كانت عائشة أو أبو بكر، لكن لمعنى بكل من وجد ذلك المعنى فيه شرك في ذلك، ويجعل كأن هذه الآيات كلها نزلت فيه، وهو ما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَاضِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ فكل محصنة مؤمنة غافلة بريئة مما رमित به دخلت في الآية، وكل رام محصن مؤمن غافل بريء مما رمي به في الآية؛ لوجود المعنى الذي نزلت الآية.

وعلى ذلك القرآن إذا نزل بسبب بالمرء أو نازلة لمعنى، يشترك من وجد فيه ذلك المعنى فيه شرك في ذلك الحكم؛ فعلى ذلك ما نزل في أبي بكر من النهي بترك الإنفاق، وما عوده من اصطناع المعروف إليه لما كان منه إليه من الإساءة، ثم أمره بالعتو والصفح، وهو قوله: ﴿وَالْعَفْوُ وَالصَّفْحُ﴾، أي: اعفوا عن إساءته واصفحوا أي: لا تذكروا عفوكم إياه عن إساءة، ولا تذكروا زلته أيضًا؛ لأن ذكر العفو يخرج مخرج الامتنان كقوله: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]؛ لأن المن والأذى يبطل الصدقة، وذكر الزلة يخرج مخرج التعمير والتوبيخ، فأمره بالعتو وهو ظاهر والصفح ما ذكرنا من ترك ذكر العفو والزلّة والإساءة جميعًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أي: قد تحبون أن يغفر الله لكم ما كان منكم إليه من الإساءة، فإن أحببتم ذلك فاعفوا عن أساء إليكم، والله غفور رحيم.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَاضِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾: قد ذكرنا أن المحصنات هاهنا: هن الحرائر، والغافلات: هن بريئات من الفاحشة، والمؤمنات ظاهر.

وقوله: ﴿لِمَنْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ كأن الآية نزلت في المنافقين الذين كان منهم ابتداء القذف وإشاعتها في الناس؛ لذلك ذكر فيهم اللعن؛ فهو كما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ والمؤمن لا

(١) ينظر: اللباب (١٤/٣٣٥).



يحب أن تشيع الفواحش في المؤمنين، إنما ذلك عادة المنافقين.  
ثم اللعن في الدنيا هو الحد الذي ضرب، وفي الآخرة العذاب الأليم في الدنيا والآخرة، وعظيم كأنه ذكر اللعن والعذاب الأليم إذا لم يتوبوا، وماتوا على النفاق، فعند ذلك يكون لهم ما ذكر؛ ويدل لما ذكرنا أن الآية في المنافقين قوله: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ...﴾ الآية، وإنما تشهد هذه الجوارح على الكافر لإنكاره باللسان، وأما المؤمن فإنه مقر بذلك كله لا يحتاج إلى أن تشهد عليه الجوارح، وهو ما قال: ﴿أَلْيَوْمَ نَخْتَسِرُ عَلَيْكُمْ أَفْوَاهِهِمْ...﴾ الآية [يس: ٦٥] ونحوه، كأنهم ينكرون ذلك في الآخرة كما أنكروا في الدنيا كقوله: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُمْ﴾ [المجادلة: ١٨] أخبر أنهم يحلفون لله في الآخرة كما كانوا يحلفون لرسول الله في الدنيا، فجائز: أن ألسنتهم تشهد عليهم بعد ما أنكروا، وتشهد عليهم سائر الجوارح إذا أنكروا، وهو ما قال في آية أخرى: ﴿شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ...﴾ الآية [فصلت: ٢٠].

﴿وَقَالُوا لَوْلَا جِئُوا بِآيَاتٍ مِنْ رَبِّهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا...﴾ الآية [فصلت: ٢١] تكون شهادة الألسن بعد ما أنكروا هم ذلك، وحلفوا؛ فعند ذلك تشهد عليهم ألسنتهم، والله أعلم<sup>(١)</sup>.  
وقوله: ﴿يَوْمَ يُؤَيِّدُ بِيُوقِيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ﴾ يؤمنون به جميعًا يومئذ، ويقرون بالحق، لكن لا ينفعهم إيمانهم يومئذ؛ كقوله: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْتِنَانُهَا﴾، ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾، أي: يعلمون أن ما دعاهم الرسول إليه من توحيد الله، والإقرار بالربوبية له والألوهية هو الحق المبين، أي: تبين ذلك، والحق المبين: ما يبين ما يؤتى وما يتقى، وما يحل مما يحرم.

وقوله: ﴿أَلْقَيْتَهُنَّ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾ اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الخبيثات من الكلمات والقول [للخبيثين من الناس والخبيثون من الناس للخبيثات من الكلمات والقول]، والطيبات من الكلمات للطيبين من الناس، والطيبون من الناس للطيبات من الكلمات.  
وقال مجاهد: هو القول السيء والقول الحسن، فالحسن للمؤمنين والسيء للكافرين. وذلك ما قال الكافرون من كلمة طيبة فهي للمؤمنين، وما قال المؤمنون من كلمة خبيثة

(١) ثبت في حاشية أ: وأما إذا تابوا عن النفاق وعموا وجد منهم من القذف، فإن الله غفور رحيم، ومما يدل على أن الآية في المنافقين ما ذكر على أثره، وهو قوله: «يوم تشهد...» شرح.  
(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٨٩١) وعن مجاهد (٢٥٨٩٢، ٢٥٨٩٣، ٢٥٨٩٥)، والضحاك (٢٥٨٩٨، ٢٥٨٩٩)، وسعيد بن جبير (٢٥٩٠١، ٢٥٩٠٢)، وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (٦٦/٥).

فهي للكافرين كل بريء مما ليس له، [و] نحوه من الكلام.

ثم قال<sup>(١)</sup>: ﴿أُولَئِكَ﴾ يعني: عائشة وصفوان.

﴿مَبْرُوتٌ﴾ مما يقول أولئك القذفة.

﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ أي: حسن؛ فابن عباس صرف الآية إلى عائشة وصفوان وإلى

قذفتهم، وذلك محتمل، وهو قريب من الأول.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال، والخبيثون من الرجال

للخبيثات من النساء، والطيبات من النساء للطيبين من الرجال، لكن هذا يتوجه إلى النكاح

شرعاً ووجوداً، أما الشرع: ففيه المؤمنين عن نكاح المشركات بقوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا

الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١]، وقوله: ﴿الزَّانِي لَا

يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ فالمشركات من الخبيثات فهن للخبيثين منهم، وهم المشركون،

وكذلك الزانيات للزناة منهم، والمؤمنات هن الطيبات فهن للمؤمنين، وكذلك المحصنات

الغافلات هن الطيبات فهن للمحصنين من أهل العفاف والصلاح؛ هذا هو الشرع.

وأما الوجود: فهو ما صبر أزواج المنافقين والكفرة على كفر أزواجهن، والسب

لرسول الله، والأذى له، وذلك لخبيثهن وكفرهن، وموافقة أزواجهن، فلو كنَّ طيبات لكن

لا يصبرن على ذلك كما لا تصبر المؤمنة بكفر زوجها، والزوج بكفر امرأته، ومن صبر

على ذلك إنما صبر لخبيثه، فبعضهم لبعض أكفاء: الخبيثات للخبيثين والخبيثون

للخبيثات، وكذلك الطيبات والطيبون، والله أعلم.

وعن عبد الله بن مسعود<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - قال: «إن الكلمة الخبيثة لتكون في

جوف الرجل الصالح فلا يكون لها في قلبه مستقر حتى يلفظها، فيسمعها الرجل الخبيث

فيضمها إلى ما عنده من الشر، وإن الكلمة الصالحة لتكون في جوف الرجل الخبيث فلا

يكون لها في قلبه مستقر حتى يلفظها، فيسمعها الرجل الصالح، فيضمها إلى ما عنده من

الخير. ثم تلا عبد الله ﴿الطَّيِّبَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ

وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ...﴾ الآية.

وجائز أن يكون الخبيثات هي الدركات التي تكون في النار للذين عملوا أعمالاً خبيثة

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٩٠٦).

(٢) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير (٢٥٩٠٥)، وابن أبي حاتم والطبراني عنه، كما في الدر المنثور (٥/٦٧).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٦٦).

في الدنيا، والطيبات هي الدرجات التي تكون في الجنة للطيبين الذين عملوا في الدنيا أعمالاً طيبة، فالدرجات في الجنة للطيبين الذين عملوا الطيبات في الدنيا، والدرجات في النار للذين عملوا الخبائث والمعاصي في الدنيا.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ إلى قوله: ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ أنزلت في المنافقين الذين قذفوا عائشة: عبد الله بن أبي وأصحابه، وكان قذفها منافقون ومؤمنون، وهو ما ذكرنا لم يقصدوا به قذفها، ولكن كان ذلك زلة منهم أو غفلة، وأما المنافقون فقد قصدوا به القذف والغفلة؛ فأوجب للمنافقين الحد واللعن والعذاب العظيم على ما ذكر ﴿لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ولهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة، وأما المؤمنون فقال لهم: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَسَكَّرْتُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٤].

وقال بعضهم: فضله: الإسلام، ورحمته: القرآن، أي: لولا ذلك لعذبكم كما عذب أولئك. ثم قال: الخبيثات من القول للخبيثين من الناس نحو ما ذكر أولئك إلا أنه زاد فيه من القول والعمل، وذلك كله قريب بعضه ببعض، والله أعلم بذلك.

وقال: إن الرجل الصالح يتكلم بالكلمة العوراء فيقول القائل: قال فلان: كذا وكذا، فيقول الآخر: ما هذا من كلام فلان.

وروي عن كعب بمثل قيل عبد الله [بن مسعود] فقال: إن الكلمة الخبيثة تخرج من لسان العبد فتصعد إلى السماء فلا يفتح لها أبواب السماء، وترجع إلى الأرض فلا تجد لها مستقرًا، وتذهب إلى البحور فلا تجد لها فيها مكانًا، فتقول: ما أجد لي موضعًا أسكنه غير الموضع الذي خرجت منه، فترجع إلى صاحبها. ثم تلا كعب هذه الآية: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ...﴾ الآية.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَمَلَكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾﴾.

وقوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٥/٦٤)، وعن سعيد بن جبير أخرجه ابن جرير (٢٥٨٨١)، وعبد بن حميد وابن المنذر والطبراني كما في المصدر السابق.

أَهْلَهَا ﴿ روي عن عبد الله بن عباس أنه كان يقرؤها: ﴿ حتى تستأذنوا وتسلموا على أهلها ﴾ . وقال: ﴿ تَسْتَأْذِنُوا ﴾ وهم من الكاتب<sup>(١)</sup> .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الاستئناس: الاستئذان .

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الاستئناس: الاستعلام، وهو أن يطلب من أهل البيت الإذن بالدخول، والاستئذان هو طلب الإذن منهم للدخول .

وروي عن أبي أيوب قال: قلنا: يا رسول الله، هذا السلام قد عرفناه فما الاستئذان؟ قال: «أن يرفع صوته بالتحميد أو بالتسبيح أو بالتكبير ليؤذن للدخول»<sup>(٤)</sup> . فإن ثبت هذا فهو إلى الاستعلام أقرب وهو كقوله: ﴿ فَإِنِ اسْتَمْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا ﴾ [النساء: ٦٦] أي: علمتم . ثم قال بعضهم: قوله: ﴿ حتى تستأذنوا وتسلموا على أهلها ﴾ على التقديم والتأخير، أي: حتى تسلموا وتستأنسوا، وهو أن يبدأ فيقول: السلام عليكم ورحمة الله! أدخل أو لا؟ ثم يستأذن، وهو ما روي: «السلام قبل الكلام» .

ولكن عندنا أن الاستئذان للدخول فإذا أذن بالدخول فدخل فعند ذلك يسلم عليهم كقوله: ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً ﴾ [النور: ٦١] فإنما أمر بالسلام بعد الدخول؛ فعلى ذلك هذا يستأذن للدخول فإذا أذن له فدخل فبعد الدخول يسلم عليهم؛ لأنه لو سلم أولاً ثم استأذن احتاج إلى أن يسلم ثانياً إذا دخل؛ فهذا الذي ذكرنا أشبه بعمل الناس وظاهر الآية، والله أعلم .

ثم قوله: ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ﴾ لم يرجع إلى المساجد ونحوه بل يرجع ذلك إلى بيوت مسكونة؛ فذلك يدل لقولنا: إن من حلف ألا يدخل بيتاً فدخل المسجد لم يحنث .

وقوله: ﴿ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَمَلَكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ أي: ذلك الاستئذان والتسليم خير لكم من ترك الاستئذان؛ لأنه ترك التأدب بما أدبه الله وعلمه ﴿ لَمَلَكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾، أي: تتعظون

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٩٠٨، ٢٥٩١٣، ٢٥٩١٥، ٢٥٩١٨)، وانظر: الدر المنثور (٦٩/٥) .

(٢) هو قول ابن عباس، انظر التخريج السابق .

(٣) روي في معناه حديث أخرجه ابن جرير (٢٥٩١٧)، عن عمرو بن سعيد الثقفي أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال: أليج؟ أو أتليج؟ فقال النبي ﷺ لامة له يقال لها روضة: «قومي إلى هذا فكلميه فإنه لا يحسن يستأذن فقولي له يقول: السلام عليكم، أدخل؟

فسمعها الرجل فقالها فقال: ادخل» وانظر: الدر المنثور (٩٦/٥) .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة والحكيم الترمذي والطبراني وابن أبي حاتم وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٩٦/٥) .

بأدب الله، وروي في بعض الأخبار: (أن من دخل بيتاً بغير إذن قال له الملك الموكل به: عصيت وأذيت فيسمع صوته الخلق كله غير الثقلين، ويصعد صوته إلى السماء الدنيا، فيقول ملائكة السماء: إن فلاناً عصى ربه وأذى).

وقوله: ﴿إِن لَّرَ تَحِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ هذا يدل على أن الاستئذان وطلب الإذن لا ليحث أنفسهم خاصة ولكن لأنفسهم ولما لهم في البيوت من الأموال؛ لأنه قال: ﴿إِن لَّرَ تَحِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا﴾ لم يأذن لهم بالدخول فيها وإن لم يكن فيها أحد حتى يأذن أرباب الأموال والمنازل بالدخول فيها؛ ليعلم أن النهي عن الدخول للأنفس والأموال جميعاً؛ لأن الناس يتخذون البيوت والمنازل صوتاً للأنفس والأموال جميعاً، فكما يكرهون اطلاع غيرهم على أنفسهم وعيالاتهم فلا يطيب أنفسهم أيضاً [باطلاع غيرهم] على أموالهم وأمتعتهم فلا يدخل إلا بإذن من أهلها<sup>(١)</sup>، والله أعلم. وقوله: ﴿وَإِن قِيلَ لَكُمْ ائْتِعُوا فَأْتِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾ ذكر في بعض الأخبار أن الاستئذان ثلاث من لم يأذن له فيهن فليرجع؛ أما الأولى: فيستمع الحي، وأما الثانية: فيأخذون حذرهم، وأما الثالثة: فإن شاءوا أذنوا وإن شاءوا ردوا<sup>(٢)</sup>. وقيل<sup>(٣)</sup>: لا تقعدن على باب قوم ردوك عن بابهم؛ فإن للناس حاجات ولهم أشغال، والله أعذر بالعذر.

وفي بعضها: وما تنقم من شيء بابن آدم هو أذكى لكم. وقوله: ﴿هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾؛ لأنه إذا لم يؤذن بالدخول فقعدوا على بابهم ولم يرجعوا، أورث ذلك معاني تكره: أحدها: تهمة على أهل الدار على ما يقعد على أبواب أهل التهم من الشرطي وغيره فذلك مكروه عند الناس.

والثاني: يكون للناس أشغال وحاجات في منازلهم وخارج المنازل، فإن انتظر وقعد على بابهم ضاق بذلك ذرعهم وشغل قلوبهم ذلك فلعل حاجاتهم لا تلتئم لشغلهم به؛ لذلك كان الرجوع أذكى لهم وخيراً لهم من القعود على الباب والانتظار، والله أعلم. وروي عن النبي ﷺ قال: «الاستئذان ثلاث فإن أذن لك فيهن وإلا فأرجع»<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: اللباب (١٤/٣٤٥، ٣٤٦).

(٢) ينظر: اللباب (١٤/٣٤٤).

(٣) أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب عن قتادة، كما في الدر المنثور (٧١/٥).

(٤) أخرجه البخاري (١٢/٢٩٠، ٢٩١)، كتاب الاستئذان: باب التسليم والاستئذان ثلاثاً (٦٢٤٥)، ومسلم (٣/١٦٩٤)، كتاب الأدب: باب الاستئذان (٢١٥٣/٣٣)، وأبو داود (٧٦٦/٢، ٧٦٧)، كتاب الأدب: باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان (٥١٨٠).

وقال بعضهم: معنى ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ آتِجُوا فَأْتِجُوهَا﴾: يقول: إن سكت عنكم فلم يؤذن لكم فقد قيل لكم: ارجعوا، وإن لم يقولوا بألسنتهم: ارجعوا.  
وقوله: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ وعيد؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُسْرُوكَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ [النحل: ١٩].

ثم الاستئذان على محارمه لازم، وإن كان يجوز له أن ينظر إلى شعر ذات محرمه ووجهها فإنه منهي عن النظر إلى ما سوى ذلك من عورتها؛ لما يخشى أن يبدو من عورة المرأة إن دخل عليها بدون إذن.

روي أن رجلاً سأل نبي الله ﷺ فقال: أنا أخدم أُمِّي وأفرشتها أستأذن عليها؟ قال: «نعم». فسأله ثلاثاً؛ فقال له: «أيسرك أن تراها عريانة؟!» قال: لا قال: «فأستأذن عليها»<sup>(١)</sup>.

وكذلك روي عن حذيفة أن رجلاً سأله فقال: أستأذن على أختي؟ فقال: إن لم تستأذن عليها رأيت ما يسوءك.

وكذلك قال ابن مسعود<sup>(٢)</sup> وابن عباس<sup>(٣)</sup> عن أحدهما في الأم وعن الآخر في الأخت. لكن أمره في الاستئذان على هؤلاء أسهل وأيسر من أمر الأجنبي؛ إذ كان مطلقاً له أن ينظر إلى شعر محرمه ووجهها، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾ يحتمل قوله: ﴿بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾ وجهين:

أحدهما: بيوتاً غير محتملة للسكنى، وهي الخربات، والمواضع التي يقضى فيها الحوائج، وكذلك ذكر في حرف حفصة: ﴿بُيُوتًا غَيْرَ مَعْمُورَةٍ لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعٌ﴾.  
والثاني: بيوتاً مسكونة محتملة للسكنى إلا أن أهلها لم يسكنوها؛ لنزول الناس فيها، وهي نحو الخانات والرباط التي تكون للمارة، وعلى ذلك روي في الخبر أنه لما نزلت آية الاستئذان قال أبو بكر: يا رسول الله، فكيف بالبيوت التي بين مكة والمدينة وبين المدينة والشام ليس فيها مساكن؟ فأنزل الله - تعالى - : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ﴾.

وذكر في حرف ابن مسعود: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِي بَيْتٍ لَيْسَ فِيهِ سَاكِنٌ أَنْ تَدْخُلُوهُ﴾.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٨/٩)، عن عطاء بن يسار مرسلًا.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٩٨/٩)، والبيهقي، كما في الدر المنثور (٧٠/٥).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٥٩٢٦).

وقوله: ﴿فِيهَا مَتَاعٌ لِّكُمُ﴾ إن كان ذلك البيوت الخانات والبيوت التي ينزل فيها أهل السفر فيكون قوله: ﴿فِيهَا مَتَاعٌ لِّكُمُ﴾ أي: فيها منفعة لكم من الدفء في الشتاء، والظل في الصيف، ودفء الحرّ في أيام الحرّ، ودفء البرد في أيام البرد.

وإن كان البيوت هي الخربات وقباب وأمتعات التي كانوا يضعون في الطهور لقضاء الحوائج، فيكون قوله: ﴿فِيهَا مَتَاعٌ لِّكُمُ﴾ أي: الخلاء والبول، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ قال: ما تبذرون من السلام، وما تخفون منه، أو في كل شيء؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا سُئِرْتُمْ وَمَا تَعْلِنُونَ﴾ يذكر هذا لتكونن أبداً على حذر وخوف، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَيْدِيهِمْ وَيَحْفَظُوا أَرْجُلَهُمْ ذَلِكَ أَرَاكُمْ أَنَّى يُؤْتَى الْوَيْسَاءُ﴾<sup>(١)</sup> وقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضْنَ مِنْ أَيْدِيهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ عَلَى جُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبَاعِيْنَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الْوَالِدِ الَّذِي لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَيْدِيهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ روي عن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي إن لك كنزا في الجنة، وإنك ذو قرنيها فلا تتبع النظرة النظرة؛ فإن لك الأولى وليست لك الآخرة»<sup>(١)</sup>. وعن أنس - رضي الله عنه - [قال]: قال رسول الله ﷺ: «يا بن آدم لك أول نظرة فإياك الثانية».

وعن جرير قال: سألت النبي ﷺ عن نظرة الفجأة فأمرني أن أصرف بصري<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عباس قال: يغضوا أبصارهم عن شهواتهم فيما يكره الله<sup>(٣)</sup>.

ثم يحتمل قوله: ﴿يَعْضُوا مِنْ أَيْدِيهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ وجوهاً ثلاثة:

(١) أخرجه أحمد (١/٥٩)، والدارمي (٢/٢٩٨)، والطحاوي في شرح المعاني (٣/١٤، ١٥) والحاكم (١٢٣/٣)، وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه مسلم (٣/١٦٩٩)، كتاب الآداب: باب نظر الفجأة (٤٥/٢١٥٩)، وأحمد (٤/٣٥٨، ٣٦١)، والدارمي (٢/٢٧٨)، والترمذي (٤/٤٨٠)، كتاب الأدب: باب ما جاء في نظرة الفجأة (٢٧٧٦)، وأبو داود (١/٦٥٢)، كتاب النكاح: باب فيما يؤمر به من غض البصر (٢١٤٨)، وابن حبان (٥٥٧١)، والحاكم (٢/٣٩٦)، والبيهقي (٧/٨٩، ٩٠).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٥٩٤٩)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٧٢).

أحدها: غصوا أبصارهم لكي يحفظوا فروجهم؛ فإن حفظ الفرج إنما يكون بغض البصر وحفظه.

والثاني: يغصوا أبصارهم عن النظر إلى من لا تحل من الأجنبية؛ لأن النظر إلى المحارم يحل، ويحفظوا فروجهم عن الكل من المحارم والأجنبيات إلا الذين استثناهم في آية أخرى.

والثالث: غصوا أبصارهم عما في أيدي الخلق، ولا تفتحوها إلى ما في أيديهم؛ كقوله: ﴿وَلَا تُمَدَّنْ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ...﴾ الآية [طه: ١٣١].  
وقوله: ﴿ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾ أي: أظهر لهم، وأدعى لهم إلى الصلاح من النظر. وعلى هذه يخرج قوله: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾.  
وقوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ روي عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ﴾<sup>(١)</sup>: الرداء والثياب.

وعن ابن عباس قال: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: الكحل والخاتم<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية أخرى: الكف والوجه<sup>(٣)</sup>.

وعن عائشة قالت: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: القلب والفتحة<sup>(٤)</sup>، وهي خاتم أصبع الرجل.

وعن عبد الله الزينة زيتان:

زينة باطنة لا يراها إلا الزوج.

وأما الزينة الظاهرة فالثياب.

والباطنة كالإكليل والسوار والخاتم<sup>(٥)</sup>.

فإن كان التأويل ما روي عن ابن مسعود حيث جعلها من الثياب وغيره، ففيه دلالة ألا يحل النظر إلى وجه امرأة أجنبية.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٩٥١، ٢٥٩٥٥، ٢٥٩٥٨، ٢٥٩٥٩)، وعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٧٤/٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٥٩٦٠، ٢٥٩٦١، ٢٥٩٦٢)، وسعيد بن منصور وابن المنذر وعبد بن حميد والبيهقي، كما في الدر المنثور (٧٥/٥)، وذكر له طرق أخرى فانظرها.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم من طريقين عنه، كما في الدر المنثور (٧٥/٥).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في سننه، كما في الدر المنثور (٧٥/٥)، وثبت في حاشية أ: الفتحة - بالتحريك - حلقة من فضلة لا فص فيها، فإذا كان فيها فص فهي الخاتم، والجمع: ففتح، وفتحات، وربما جعلتها المرأة في أصابع رجليها. صحاح.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٥٩٥١)، وابن أبي شيبة وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٧٤/٥).



وإن كان ما قال ابن عباس ففيه دلالة حل النظر إلى وجه المرأة لا بشهوة .  
وإن كان ما قالت عائشة من القلب والفتحة ففيه دلالة جواز النظر إلى الكفين  
والقدمين؛ لأنهما ظاهرتان باديتهما؛ ألا ترى أنهما من الظواهر في فرض غسل الوضوء،  
وإن كان ذلك ففيه دلالة جواز صلاتها مع ظهور القدم .

وجائز أن يكون النظر إلى وجه المرأة حلالاً إذا لم يكن بشهوة، لكن غض البصر وترك  
النظر أرفق وأزكى، كقوله: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌّ لِأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدْرِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ  
جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ أَدْفَقَ أَنْ يُعْرَفْنَ﴾ [الأحزاب: ٥٩] أنهن حرائر ﴿فَلَا يُؤْذِنَنَّ﴾ كما تؤذى الإماء .  
والذي يدل أن للمرأة ألا تغطي وجهها، ولا ينبغي للرجل أن يتعمد النظر إلى وجه  
المرأة إلا عند الحاجة إليه - قول رسول الله ﷺ لعلي - رضي الله عنه -: «إنما لك  
الأولى وليست لك الآخرة»، وفي بعضها: «الأولى لك والآخرة عليك»<sup>(١)</sup>؛ لأنه كأنه إنما  
كرر النظر في الثانية؛ لشهوة تحدث في قلبه .

وإذنه للذي يريد أن يتزوج امرأة أن ينظر إليها يدل على أن نظر الرجل إلى وجه المرأة  
غير حرام؛ لأنه لو كان حراماً لم يأذن فيه النبي لأحد .

ونرى - والله أعلم - أن النظر إلى وجه المرأة ليس بحرام إذا لم يقع في قلب الرجل  
من ذلك شهوة، فإذا وجد لذلك شهوة، ولم يأمن أن يؤدي به ذلك إلى ما يكره فمحظور  
عليه أن ينظر إليها إلا أن يريد به معرفتها والنكاح فإنه قد رخص في ذلك؛ روي أن المغيرة  
أراد أن يتزوج امرأة فقال له رسول الله ﷺ: «أذهب فانظر إليها، فإنه أحرى أن يؤدم  
بينكما»<sup>(٢)</sup> .

وقال في بعض الأخبار: «إذا خطب أحدكم المرأة فلا بأس أن ينظر إليها؛ إذا كان إنما  
ينظر إليها للخطبة»<sup>(٣)</sup>، وإن كانت لا تعلم .

وأحسن للشابة وأفضل لها أن تستر وجهها ويديها عن الرجال ليس لأن ذلك حرام  
وإليها معصية، ولكن لما يخاف في ذلك من حدوث الشهوة، ووقوع الفتنة بها، فإذا لم

(١) تقدم .

(٢) أخرجه الترمذي (٣/٣٩٧)، كتاب النكاح: باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة (١٠٨٧)،  
والنسائي (٦/٦٩، ٧٠) كتاب النكاح: باب إباحة النظر قبل التزويج وابن ماجه (١/٥٩٩)، كتاب  
النكاح: باب النظر إلى المرأة (١٨٦٥)، وأحمد (٤/٢٤٦)، والدارمي (٢/١٣٤)، والحاكم (٢/  
١٦٥)، وابن الجارود (٦٧٥)، والدارقطني (٢/٢٥٢)، والبيهقي (٧/٨٤) .(٣) أخرجه أبو داود (٢/٥٦٥)، كتاب النكاح: باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها  
(٢٠٨٢)، وأحمد (٣/٣٣٤)، والحاكم (٢/١٦٥)، والبيهقي (٧/٨٥) .

يكن للنظر في ذلك شهوة بأن كان شيئاً كبيراً، أو كانت المرأة دميمة، أو عجوزاً فإنه لا يحظر النظر إلى وجوه أمثالهن، ولا ينظر إلى ما سوى ذلك، وأصله قول الله - تعالى - : ﴿قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْرِكُنَّ عَلَيْكُمُ ذَلِكَ أَذَقْتُمْ أَنْ يَعْرِفُونَ فَمَا يُؤَدِّبُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

ومما يدل على أن الوجه والكفين جائز ألا يكون بعورة أن المرأة لا تصلي وعورتها مكشوفة، ويجوز أن تصلي ووجهها ويداها ورجلاها مكشوفة.

فإذا كان كذلك دل ذلك على أن النظر إلى ذلك جائز إذا لم يكن ذلك لشهوة؛ دخل في ذلك معنى قول رسول الله ﷺ: «العينان تزنيان»<sup>(١)</sup>؛ لأن زناء العين لا يكون إلا النظر للشهوة، فإذا كان لشهوة دخل في ذلك معنى قول رسول الله ﷺ.

وروي في الخبر عن رسول الله ﷺ ما يدل على أن الوجه والكفين ليسا بعورة، [وهو] ما روي عن عائشة قالت: دخلت عليّ أختي أسماء وعليها ثياب شامية رفاق، وهي اليوم عنكم صفاق، فقال رسول الله ﷺ: «هذه ثياب لا تحبها سورة النور فأمر بها فأخرجت»، فقلت: يا رسول الله، زارتني أختي فقلت لها ما قلت، فقال: «يا عائش، إن الحرة إذا حاضت لا ينبغي أن يرى إلا وجهها وكفاها»<sup>(٢)</sup>، فإن ثبت هذا عنه فهو يبين ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَفْضُلْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ قد ذكرنا أن المرأة يكره لها النظر إلى الرجال من غير محرما كما يكره للرجل [النظر] إلى المرأة الأجنبية؛ ألا ترى أنه روي أن أعميين دخلا على رسول الله ﷺ وبعض أزواجه عنده - عائشة وأخرى - فقال لهما رسول الله ﷺ: «قوما»، فقالتا: إنهما أعميان يا رسول الله!! فقال لهما: «هما وإن كانا أعميين فأنتما لستما بأعميين»<sup>(٣)</sup>، أو كلام نحو هذا، فدل أنه ما ذكرنا.

(١) تقدم.

(٢) قلت: أدرج المصنف حديثين فجعلهما حديثا واحدا:

فالأول: أخرجه أبو داود (٤٦٠/٢)، كتاب اللباس: باب فيما تبدي المرأة من زينتها (٤١٠٤)، والبيهقي (٨٦/٧)، عن عائشة أم المؤمنين أن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - دخلت عليها وعندها النبي ﷺ في ثياب شامية رفاق فضرب رسول الله إلى الأرض ببصره قال: ما هذا يا أسماء؟! إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا، وهذا، وأشار إلى كفه ووجهه. والثاني: أخرجه سعيد بن منصور وابن مردويه كما في الدر المنثور (٧٦/٥)، عن عائشة: أن امرأة دخلت عليها وعليها خمار رقيق يشف جنبها فأخذته عائشة فشقته، ثم قالت: ألا تعلمين ما أنزل الله في سورة النور؟ فدعت لها بخمار فكستها إياه.

(٣) أخرجه أحمد (٢٩٦/٦)، وأبو داود (٤٦٢/٢)، كتاب اللباس: باب في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَفْضُلْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ﴾ (٤١١٢)، والترمذي (٤٨٢/٤)، كتاب الأدب: باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال (٢٧٧٨)، والنسائي في الكبرى، كما في تحفة الأشراف (١٨٢٢٢/١٣)، وأبو يعلى (٦٩٢٢)، وابن حبان (٥٥٧٥)، والطبراني في الكبير (٦٧٨/٢٣)، (٩٥٦) والبيهقي (٩١/٧).

وعلى ذلك أخبار: روي عن خالد بن معدان قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر [الآخر] أن تبيت في مكان تسمع فيه نفس رجل ليس بمحرم، ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت في مكان يسمع فيه نفس امرأة ليست له بمحرم». وفي بعض الأخبار: أنه لم يرخص للمرأة أن يرى غير ذي محرم منها إلا الوجه والكف وما ظهر، وقبض رسول الله ﷺ على كوع عائشة وقال: «هذا».

وعن الحسن أنه قال في قوله: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: الوجه وما ظهر من الثياب<sup>(١)</sup>. فإن ثبت ما ذكرنا من المروي عن رسول الله ﷺ حيث رخص النظر إلى الوجه والكف؛ لقوله: «إلا الوجه والكف» فاستثنى الوجه والكف من بين سائر الجوارح - كان ذلك تفسيرا لقوله: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ كأنه قال: «ولا يبيدين زيتهن للأجبيين إلا ما ظهر منها وهو الكحل والخاتم»، ثم الكحل يكون في الوجه والخاتم في اليد فذكر الزينة يكون كناية عن موضعها؛ لأن النظر إلى الزينة حلال لكل أحد إذا كان المراد بالزينة الحلبي وما ذكره القوم، فدل أن المراد بذكر الزينة موضع الزينة لا نفس الزينة والحلي، ثم رخص للأجبيين النظر إلى بعض مواضع الزينة وهو ما ظهر منها من الوجه والكف ولم يرخص ما خفي منها وما بطن.

ثم استثنى المحارم منها، ورخص لهم النظر إلى ذلك بقوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ﴾ إلى آخر ما ذكر.

ثم مواضع الزينة الخفية منها الصدر، ومنها الأذنان وهما في الرأس، ومنها الساق. ثم جمع بين الأب ومن سمي معه وبين الزوج في النظر إلى زينة المرأة، ولا خلاف في أن الأب لا يجوز له أن ينظر من عورة ابنته إلا إلى رأسها وفي الرأس الأذنان، وقد يكون فيهما القرط ونحوه، وإذا جاز له أن ينظر إلى رأسها ولا خمار عليها؛ فله أن ينظر إلى صدرها وهو موضع الزينة؛ لأنه مما يغطيه الخمار، وينظر إلى ذراعها وموضع الخلخال من قدميها ورجليها، وهي مواضع الزينة الباطنة التي لا يجوز للأجنبي النظر إليها.

ثم النظر إلى الوجه أحق أن يحرم النظر إليه للأجنبي من الرأس وغيره من مواضع الزينة؛ لأن الوجه يجمع فيه جميع المحاسن وغيره من مواضع الزينة ليس فيها محاسن لكن إنما حرم النظر إلى هذه المواضع؛ لأنها عورة في نفسها؛ فالنظر إلى العورة حرام للأجنبي؛ ولأن النظر إليها - أعني: مواضع الزينة - لا يكون إلا للشهوة والنظر إليها للشهوة حرام.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٥٩٧٦).

فأما المحارم منها فإنهم لا ينظرون إلى هذه المواضع منها لشهوة ولا يقصدون به ذلك ألبتة؛ فأبيح لهم النظر إليها لحاجة.

وكل من يخشى من المحارم النظر إليها لشهوة لا ينظر إليها، وكذلك الأجنبي حيث أبيح النظر إلى الزينة الظاهرة فإن خشي به الشهوة لم ينظر إليها.

ثم غيرها من الزينة لا يحل لأحد النظر إليها: الأب وغيره - إلا للزوج خاصة وللمولى إلى مملوكته وهو ما قال: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ﴾. إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٥، ٦] استثنى الأزواج والموالي من بين غيرهم؛ لأن النظر إلى ذلك لا يكون إلا للشهوة لا يقع فيه حاجة فلا يباح ذلك إلا لمن له قضاء الشهوة والوطء وهو الزوج والمولى.

فانقسمت العورة إلى جهتين:

جهة يحل للمحارم منها النظر إليها لحاجة وضرورة تقع لهم.

وجهة لا تحل لهم إلا للأزواج لما لا يقع لهم حاجة ولا ضرورة بالنظر إلى ذلك؛ ألا ترى أن الأمة ينظر إلى شعرها وذراعيها وساقها وصدرها إذا أراد شرائها ولا ينظر إلى ما سوى ذلك، فإذا جاز للأجنبي أن ينظر إليه من الأمة جاز لمحرمها النظر إلى ذلك من المرأة للحاجة التي ذكرنا.

ثم ذكر في الآية المحارم جميعاً عدا الأعمام والأخوال، قال بعضهم: إنما لم يذكر في هذه الآية؛ لأنها تحل لبنيهما بالنكاح فكره أن يصفها لبنيهما؛ ولهذا كره من كره للمرأة المسلمة إبداء الزينة الخفية للكافرة من اليهودية والنصرانية لما لعلها تصف ذلك للمشركين، فيرغبون فيها، ويتكلفون ذلك، وصرف قوله: ﴿أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾ إلى المسلمات. لكن جائز عندنا أن العم والخال إنما لم يذكرهما للكثرة والتطويل لما يكثر ذلك من أجناسهم وأمثالهم، فذكر الرخصة في أمثالهم كافية.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾ يحتمل وجوهاً:

يحتمل النساء [اللاتى] يختلطن بهن، أو نساء قرابتهن وأرحامهن، أو النساء اللاتي توافقهن في دينهن، وهن المسلمات على ما قاله أولئك.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾.

قال قائلون: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ كقوله: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾

[المؤمنون: ٦] ونحوه.

وقال قائلون: الإماء والعبيد جميعاً.

فإن كان المراد به الإماء فهو ظاهر.

وإن كان المراد به الأمة والعبد، ففيه إباحة نظر العبد إلى شعر مولاته على ما يقوله بعض الناس.

والأشبه أن يكون المراد به والله أعلم الإمام دون العبيد؛ لما ذكر في آخر الآية ﴿أَوْ اللَّتَّاعِينَ غَيْرِ أُولِي الْأَرْزَاقِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ والعبد من الرجال.

أو ذكر التابع والمتابع وإن كان خصيًا أو عنيًا أو معتوها على ما قالوا، فإنه لا يحل لهؤلاء النظر إلى تلك المواضع على حال فعلى ذلك العبد؛ فيكون الدخول عليهن مضمراً في الآية، وكن النساء متأهبات وقت دخول العبيد والتابعين عليهن؛ لأنه ذكر المتابعين وهم تابعو الأزواج، ووقت دخول هؤلاء يكون معلوماً عندهن فيتأهبن لهم ويستترن، والله أعلم بذلك؛ ألا ترى [أنه] لا يحل للمرأة أن تسافر بعبدها، دل أنه ليس بمحرم لها؛ لذلك لم يحل له النظر إلى شعر مولاته.

فإن قيل: ما معنى ذكر إمائهن ونسائهن وكل النساء يجوز لهن النظر إلى المرأة وإلى هذه المواضع التي ذكرنا؟

قيل: خصّ الله - عز وجل - بالذكر إماءهن ونساءهن دون النساء الأجنبية؛ تأديبا لا حظراً، وذلك أن المرأة قد يضيق عليها أن تستتر من أمتها ونساء أهل بيتها، لكثرة رؤيتهن لها، وقد تقدر أن تستر من الأجنبية محاسنها وزينتها؛ لقلّة رؤيتها لها؛ ألا ترى أنه قد نهى المرأة أن تضرب برجلها؛ ليعلم ما تخفي من زينتها، وفي ذلك صيانة للرجل والمرأة وإبعاد لهما عما يحذر عليهما ويخاف؛ فليس ببعيد أن يجعل نهيه المرأة أن تظهر زينتها ومحاسنها للأجنبية؛ لما يخاف على الأجنبية من فساد قلبها وحدوث الشهوات لها؛ صيانة للنساء والرجال جميعاً، وإبعاداً لهم عن الزينة، ولثلا تصفها لرجل يفتتن بها، ويتكلف الوصول إليها. والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ روي عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: «لما نزلت هذه الآية، أخذ النساء أزهرن فشققنها من قبل الحواشي، فاختمرن بها»<sup>(١)</sup>، وعن ابن عباس: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ يقول: وليشددن

(١) أخرجه البخاري (٤٣٤/٩)، كتاب التفسير: باب ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ (٤٧٥٩)، وأحمد (١٨٨/٦)، والنسائي في الكبرى (٤١٩/٦)، (١١٣٦٣)، وابن جرير (٢٥٩٧٧)، من طريق صفية بنت شيبة عنها.

وأخرجه أبو داود (٤٥٩/٢)، كتاب اللباس: باب قول الله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ (٤١٠٢، ٤١٠٣)، وابن جرير (٢٥٩٧٨)، من طريق عروة عنها.

بخمرهن على جيوبهن، يقول: ليرخين بخمرهن على الصدر والنحر فلا يرين منها شيئاً<sup>(١)</sup>. قال: وكن النساء قبل هذه الآية إنما يسدلن خمرهن سدلاً من ورائهن كما يصنع النبط، فلما نزلت هذه الآية شددن الخمر على النحر والصدر.

وفي الآية دلالة أن دروع النساء كانت جيب؛ لأن الجيب إنما تكون للدروع، وذلك كان لباس النساء، وقد روي عن النبي ﷺ أنه نهى الرجال عن لبسة النساء، وأنه لعن المتشبهين من الرجال بالنساء<sup>(٢)</sup>.

وروي أنه لعن الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس: «لعن النبي المؤثنين من الرجال والمذكرات من النساء»<sup>(٤)</sup>. وكأنه مكروه للرجل - والله أعلم - أن يلبس فراعة وحدها لا قميص تحتها؛ لأن ذلك لباس النساء إلا أن يكون لها شق ذيل، فخرجت من لبس النساء، ولم تتركه للرجال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ جائز أن يكون قوله: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: إنما يباح النظر إلى الوجه للحاجة، وأما على غير الحاجة فلا يباح؛ لما ذكرنا من قوله: ﴿يُبْدِيَنَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيْبِيْنَهُنَّ...﴾ الآية [الأحزاب: ٥٩]، وقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾؛ فعلى ذلك ترك النظر إلى وجه المرأة أطهر للنساء وللناس جميعاً؛ فلا يباح ذلك إلا عند الحاجة إليه، وهو معرفتها؛ ليقيم به الشهادة.

فإن قيل: أليس النظر يسع إلى مواضع الزينة الخفية للأجنبي؛ للتداوي بها؟ قيل: يسع ذلك للضرورة وأما للحاجة فلا، ومسألتنا في الحاجة ليست في الضرورة. ثم قوله: ﴿وَلَا يَبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِيُعْلَمَنَّ﴾ إلى آخره ما ذكر: جائز أن يكون المراد برخصة النظر إلى الزينة لهؤلاء المسمين في الآية رخصة النظر إلى نفس الزينة لا موضع

(١) أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير بنحوه، كما في الدر المنثور (٧٦/٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢١/١١)، كتاب اللباس: باب المتشبهين بالنساء (٥٨٨٥)، وأحمد (٢٢٥/١)، (٢٢٧)، والترمذي (٤٨٦/٤)، كتاب الأدب: باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء (٢٧٨٤)، وأبو داود (٤٥٨/٢)، كتاب اللباس: باب لباس العشاء (٤٠٩٧)، وابن ماجه (٣/٣٤٤)، كتاب النكاح: باب في المختئين (١٩٠٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٥٨/٢)، كتاب اللباس: باب لباس النساء (٤٠٩٨)، وابن حبان في الموارد (٣٥١)، وأحمد (٣٢٥/٢)، والحاكم (١٩٤/٤).

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٢/١١)، كتاب اللباس: باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت (٥٨٨٦)، والترمذي (٢٧٨٥)، في المصدر السابق.

الزينة؛ فيدخل في هذه الرخصة من ذُكِرَ من التابعين غير [أولي] الإربة من الرجال ونحوه؛ لأن الزينة في الصدر وما ذكر إنما تكون من وراء ثياب تكون على الصدر، ثم رخص النظر للمحارم إلى مواضع الزينة الخفية بغير هذه الآية.

أو أن يكون رخصة النظر للمحارم إلى مواضع الزينة ولغير المحارم من الممالك والتابعين غير أولي الإربة ومن ذكر - رخصة الدخول عليهن؛ فيكون في الآية إضمار الدخول؛ كأنه قال: ولا يبيدين زينتهن إلا لبعولتهن ومن ذكر من المحارم، ولا يدخل عليهن إلا العبيد والتابعون ومن ذكر من غير أولي الإربة، فيمكن في وقت دخول هؤلاء متأهبات؛ لأن وقت دخول هؤلاء يكون معلوماً يعرفن فيتأهبن لهم؛ لأن العبيد إنما يدخلون على ساداتهم ومواليهم عند حاجتهم إليهم، والتابعون ومن ذكر إنما يدخلون إذا دخل أزواجهن عليهن فيتأهبن لذلك، ومثل هذا الإضمار جائز في الكلام يتبين ذلك بالشيء كقوله: ﴿أَجَلَّتْ لَكُمْ بِسِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يَتَلَّى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ١]، دل قوله: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ أنه قد كان الصيد المذكور فيه مراداً؛ إذ لو لم يكن مذكوراً لم يكن استثنى منه؛ فعلى ذلك جائز أن يكون في الأول إضمار الدخول فيه لهؤلاء الذين لا يحل لهم النظر إلى مواضع الزينة منهن ورخصة الإبداء للمحارم، أو أن يكون ما ذكرنا فيما تقدم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْ النَّبِيِّكَ غَيْرَ أُولِي الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الشيخ الكبير الذي لا حاجة له في النساء.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: المعتوه الأحمق الذي لا يشتهي النساء، ولا يغار عليه الأزواج.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: العينين والخصي، وهؤلاء الذين لا يطبقون الجماع.

لكن عندنا لا يسع للعنين ولا للخصي أن يخلو بامرأة أجنبية<sup>(٤)</sup>.

وقال الحسن<sup>(٥)</sup>: ﴿غَيْرَ أُولِي الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ هم المخشون؛ روي عن عائشة قالت:

(١) أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير، كما في الدر المنثور (٧٨/٥).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٥٩٨٨، ٢٥٩٨٩)، وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور.

وعن مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٥٩٩٥، ٢٥٩٩٦، ٢٥٩٩٧)، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد

وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٧٨/٥)، وعن الزهري أخرجه ابن جرير

(٢٦٠٠٢)، وعن طاوس أخرجه ابن جرير (٢٦٠٠٣)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد، كما في

الدر المنثور (٧٨/٥).

(٣) قاله الكلبي أخرجه ابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٧٨/٥).

(٤) ينظر: اللباب (٣٦٠/١٤).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس، كما في الدر المنثور

(٧٨/٥).

وأخرجه ابن جرير (٢٦٠٠٧) عن عكرمة.

كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مخنث، وكانوا يعدونه من غير أولي الإربة، قالت: فدخل النبي ذات يوم وهو ينعت امرأة، فقال: «لا أرى هذا يعلم ما هانها؛ لا يدخلن عليكم»؛ فحجبه<sup>(١)</sup>.

وعن أم سلمة أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها مخنث، فأقبل على أخي أم سلمة فقال: يا عبد الله، إن فتح الله لكم غداً الطائف دللتك على بنت غيلان، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان، فقال: «لا أرى [هذا] يعرف ما هانها؛ لا يدخلن عليكم»<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: «غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ» الذين لا تهمهم ولا يخافون على النساء، وكله واحد، وهم الذين ليست لهم الحاجة إلى النساء.

قال أبو عوسجة: الإربة: الحاجة: والإرب جمع، وكذلك قال القتيبي<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عباس<sup>(٥)</sup>: هو الذي لا يستحي منه النساء.

وقوله: «أَوْ أَطْفَلِ الذَّيْبِ لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ» قال بعضهم<sup>(٦)</sup>: هو الاطلاع،

أي: لم يطلعوا، ولم يعلموا، ولم يدروا ما هو من الصغر.

وقال بعضهم<sup>(٧)</sup>: لم يظهروا على عورات النساء، أي: لم يبلغوا الحلم.

والأول أشبه عندنا؛ وذلك أن الطفل الذي لم يحتلم قد أمر بالاستئذان في بعض الأوقات؛ لقوله: «لَيْسَتَيْنِ كُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ» [النور: ٥٨] فالذي يؤمر بالاستئذان هو الطفل الذي لم يحتلم، وقد يطلع على عورات النساء، والذي لا يؤمر بالاستئذان هو أصغر من ذلك، وهو الذي لا يطلع على عورات النساء لصغره، والله أعلم.

(١) أخرجه مسلم (١٧١٦/٤)، كتاب السلام: باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب (٢١٨١/٣٣)، وأبو داود (٤٦٠/٢)، كتاب اللباس: باب في قوله: «غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ» (٤١٠٧)، وابن جرير (٤٦٠٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٢/١١)، كتاب اللباس: باب إخراج المشبهين بالنساء (٥٨٨٧)، ومسلم (٢١٨٠/٣٢)، في المصدر السابق.

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٥٩٩٠)، وعن مجاهد (٢٥٩٩١، ٢٥٩٩٢، ٢٥٩٩٣).

(٤) ينظر: غريب القرآن ص (٣٠٣).

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٥٩٩٨)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٥/٧٨).

(٦) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٦٠٠٨، ٢٦٠٠٩)، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه، كما في الدر المنثور (٧٨/٥، ٧٩).

(٧) قاله سعيد بن جبير، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، وعن قتادة أخرجه عبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٧٩/٥).



وقوله: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ أي: لا تضربن إحدى رجليها على الأخرى ليقرع الخلل بالخلخال.

﴿لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ أي: ما يوارى الثياب من الزينة وهو الخلل قد أخفاه الثياب؛ نهيت المرأة عن ضرب رجلها؛ ليعلم الرجال ما تخفي من زينتها، وذلك محظور عليها، لما يخرج ذلك مخرج ترغيب الناس وحثهم عليها، فالزينة في الأصل ما جعلت إلا للترغيب والتحريض على أنفسهم، وهي الداعية إلى النظر والشهوة، وفي ترك ذلك وترك المرأة الزينة صيانتها، وصيانة الرجال، وإبعادهم جميعًا من الزينة، والرغبة، فكشف الشابة عن وجهها، ونظر الرجل بشهوة إليها أخرى أن يكون محظورا عليه، منهيا عنه<sup>(١)</sup>، والله أعلم بالصواب.

وقوله: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ هذا يحتمل وجهين: يحتمل قوله: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ﴾ أي: ارجعوا إلى الله بالطاعة له والخضوع؛ لتكونوا مفلحين.

أو أن يكون قوله: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ﴾ ارجعوا عما قدمتم من المعاصي والمساوي، واجعلوا مكان ذلك طاعة له؛ ليعفوا عنكم ما قدمتم من المعاصي، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ إن يكونوا فُقَرَاءَ يُعْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢﴾ وَلَسْتَ مَتَّبِعُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُعْطِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرَهُوا فَبَيْتُكُمْ عَلَىٰ الْإِنْيَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ حَصَصًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبِينَاتٍ وَمَثَلًا لِّ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤﴾

وقوله: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ الأمر بالإنكاح وإن خرج مخرج أمر واحد في الظاهر فهو في الحقيقة على أقسام:

الأمر في تزويج الإماء والعبيد يخرج مخرج الترغيب والتحريض. وفي الأحرار يخرج مخرج المعونة والتقوية؛ لأن من بلغ ولده النكاح ذكرا أو أنثى استثار أقرباءه، وأهل أنسابه، والمتصلين به في ذلك، واستعانهم على ذلك، ولا كذلك السادات في المماليك؛ دل أن الأمر في أحدهما يخرج على المعونة، وفي الآخر على

(١) ينظر: الباب (١٤/٣٦٢).

الترغيب.

ثم تزويج العبد يخرج كأنه فعل المعروف؛ إذ في ذلك إلزام مؤن بلا عوض يحصل له؛ ألا ترى أنه لا يملكه إلا من يملك المعروف من نحو الوصي والأب والمكاتب والعبد المأذون له في التجارة؟ ولا كذلك تزويج الإماء؛ إذ يملك هؤلاء ذلك، وكل مكتسب خير له لنفسه أو لغيره.

ثم جرى الوفاق بينهم: أن للولي أن يزوج أمته شاءت هي أو أبت، واختلفوا في تزويج العبد امرأة:

قال بعضهم: [ليس] له ذلك إلا برضاء العبد.

وقال بعضهم: له ذلك شاء أو أبى.

ثم الناس اختلفوا في قوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ وَمِنْكُمْ﴾ قال بعضهم: الأيماي منهن: الإناث من الأحرار دون الذكور، واستدلوا ببطلان النكاح وفساده إذا كان بغير إذن الولي بهذه الآية؛ لأن الله تعالى أمر الأولياء وخاطبهم أن يزوجهن؛ كما أمر المولى بتزويج أمته، فأوجب للمولى الولاية كما أوجبها للولي وإن كانا مختلفين في الولاية.

لكن عندنا لو كانت الآية خرجت على التفسير على ما يقول خصومنا ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ وَمِنْكُمْ﴾ الإناث - لم يكن فيه دليل على ما قالوا هم، ويخرج ذلك على وجوه:

أحدها: على الترغيب في إنكاحهن لما [لا] يتولى هن النكاح بأنفسهن حياء، ويستحيين التكلم بذلك حتى من فعلت ذلك منهن بنفسها صارت مطعونة عندهن.

أو أن يخرج ذلك مخرج المعونة لهن على ما ذكرنا؛ ألا ترى إلى ما روي عن رسول الله ﷺ: «أنه من بلغ ولده النكاح وعنده ما ينكحه فأحدث، فالإثم بينهما»<sup>(١)</sup>، فهذا يدل - والله أعلم - على وجه المعونة في تزويج الأب الابن البالغ، فإذا كان الأب مأمورًا من جهة التأديب على المعونة بتزويج ابنه، ولا يوجب ذلك عليه ولاية إذا كره ذلك؛ فكذلك يكون مأمورًا بتزويج ابنه من طريق المعونة، أو جهة الحياء، أو أن يخرج ذلك على ما قال خصومنا من إيجاب الولاية له عليها.

ثم رأينا أنها إذا رغبت في النكاح ورضيت به وكره وليها ذلك، جبر الولي على الإنكاح، وإن هي كرهت النكاح وأبت، ورغب الولي في ذلك وشاء، لم تجبر هي على ذلك؛ دل ذلك على أن الحق لها عليه دون أن يكون الحق في ذلك له عليها، فإذا كان

(١) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس عن ابن عباس، كما في كنز العمال للهندي (٤٥٣٣٧).

الحق لها عليه جاز ذلك إذا تولت بنفسها؛ لما ذكرنا أن الخطاب للأولياء يخرج على الوجوه التي ذكرنا<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

هذا إذا كان في الآية ذكر الإناث دون الذكور، فكيف أن ليس في الآية ذكر تخصيص الإناث دون الذكور، واسم «الأيمن» يقع على الإناث والذكور جميعًا؛ ألا ترى أنه روي عن عمر - رضي الله عنه - قال: «لما نزلت هذه الآية ما رأيت مثل ما يلتبس بعد هذه الآية إنما التمسوا الغناء في الباءة»<sup>(٢)</sup>.

وما روي عن نجدة: أن عمر دعانا إلى أن ينكح من أيما وفي الشعر:

لله در بني علي أيم منهم وناكح

وفي بعضها:

وأيم تأبى من القوم أيماءه.

جمع فيها اسم «الأيمن»: الرجال والنساء.

ومن الدليل - أيضًا - على ذلك قوله: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ فدل ذلك على

أنه حث على تزويج البالغين من الأحرار رجالهم ونسائهم.

فإن قيل: فما وجه أمره بتزويج الرجال والأمر إليهم؟

فجواب ذلك ما ذكرنا من المعونة، والترغيب فيه.

ثم قوله: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾ جائز أن يكون قوله: ﴿وَالصَّالِحِينَ﴾ أي: المؤمنين.

وجائز أن يكون الصالحين: من طلب منكم الصلاح والعفة.

أو ذكر الصالحين لما كانت العادة في الملوك أنهم يخاطبون أهل الصلاح منهم والأخيار، لا على إخراج غيرهم من حكم ذلك الخطاب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ من الناس من استدل بهذه

الآية [على] أن العبد يملك؛ لأنه ذكر العبيد والأحرار جميعًا، ثم ذكر في آخره الغناء دل أنه يملك.

ويستدل بقوله: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٥] أضاف

الأجور والإيتاء إليهن؛ دل أنهن يملكن، لكن عندنا أن الممالك يملكون ملك التوسيع،

وملك التصرف، ويقع لهم غناء التوسيع وغناء التصرف، ولا يقع لهم التمليك، ولا

حقيقة الملك، والدلالة على ذلك قوله: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ

(١) ينظر: اللباب (١٤/٣٦٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٥/٨٠، ٨١).

فُضِّلُوا بِرَأْيِ رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ ﴿٧١﴾ [النحل: ٧١] لو كان ما ملكت أيمانهم يملكون ما يملك الموالي والسادات لكان المماليك يفضلون على السادات، في الملك؛ إذ هم الذين يتصرفون ويكتسبون الأموال دون السادات، فدل ذكر تفضيل بعض على بعض أنهم لا يملكون ما يملك الموالي.

والثاني قوله: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ...﴾ الآية [الزمر: ٢٩]، ولو كانوا يملكون على ما يملك السادات، لكانوا لهم فيه شركاء، دل أنهم لا يملكون حقيقة الملك، ولكن يملكون ملك التوسيع والتصرف.

أو أن يكون قوله: ﴿يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ راجعاً إلى الأحرار منهم دون المماليك، وذلك جائز في اللسان كقوله [١] ثم روي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة حق على الله تعالى أن يغنيهم: المجاهد في سبيل الله، والناكح يريد العفاف، والمكاتب يريد الأداء»<sup>(٢)</sup>.

وعن عمر قال: «ما رأيت مثل الرجل لا يلتمس الغناء في الباءة» والله تعالى يقول: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

وروي في الخبر قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»<sup>(٤)</sup>، وروي في الخبر عن نبي الله ﷺ قال لعمر بن الخطاب: «ما فعلت ببناك؟» قال: هن عندي يا رسول الله. قال: «وقد حضن؟» قال: نعم. قال: «إنك لم تحبس واحدة منهن عن كفؤ إلا نقص من أجرك كل يوم قيراط»، وفي بعض الأخبار: «من بلغ ولده النكاح، وعنده ما ينكحه، فأحدث فالإثم بينهما»<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَيْسَتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَحِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ الاستعفاف: هو طلب العفاف؛ كأنه قال: يطلب الأسباب التي تمنعه عن الزنا، وتصيره عفيفاً حتى يغنيه الله من فضله، وأسباب العفة تكون أشياء:

- (١) بياض في أ.
- (٢) أخرجه الترمذي (١٥٧/٤)، فضائل الجهاد: باب ما جاء في المجاهد والناكح والمكاتب (١٦٥٥)، والنسائي (٦١/٦)، كتاب النكاح: باب معونة الله الناكح يريد العفاف، وابن ماجه (٤٨١/٢)، كتاب العتق: باب المكاتب (٢٥١٨)، والحاكم (١٦٠/٢)، والبغوي (٦/٥).
- (٣) تقدم.
- (٤) أخرجه البخاري (١١٢/٩) كتاب النكاح: باب من لم يستطع الباءة فليصم (٥٠٦٦)، ومسلم (٢/١٠١٨) كتاب النكاح: باب استحباب النكاح (١٤٠٠/١).
- (٥) تقدم.

أحدها: ما روي عن نبي الله ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء»<sup>(١)</sup> ونحوه، يطلب أسباب العفة إن لم يكن عنده ما ينكح حتى لا يقع في الزنا إلى أن أغناه الله، كقوله عليه السلام: «من استعف أعفه الله»<sup>(٢)</sup>.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ أي: يتعفف الذين لا يجدون نكاحًا، لم يجعل الله - عز وجل - للذي عجز عن النكاح استباحة الفروج والاستمتاع بها زنا إذا لم يكن عنده ما ينكح، كما جعل في الأموال وغيرها - رخصة التناول في ملك غيره عند الحاجة والضرورة ببدل؛ لوجوه:

أن رخصة التناول في ملك غيره إنما تكون عند الضرورة، والضرورات لا تقع في الفروج، وفي الاستمتاع بها بحال؛ لذلك لم تبح.

والثاني: الاستمتاع بالنساء في الأصل كأنه إنما جعل وأبيح لبقاء النسل والتوالد، لا لحاجة أنفسهم وقضاء الشهوة، فإذا لم يكن عنده ما ينكح ارتفع عنه إبقاء النسل والتوالد. والثالث: أن السعة والغناء وأنواع النعم هي الداعية إلى الحاجة، وقضاء الشهوة، فإذا كان فقيرًا لا يجد ما ينكح زال عنه الأسباب التي تدعو إلى ذلك؛ لذلك لم يبيح، وأما الحاجات والضرورات وما ذكرنا كلها تقع في الأموال، وإنما الحاجة في التناول منها لأنفسهم ولإبقائها؛ لذلك افترقا، والله أعلم.

ثم في قوله: ﴿حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، وقوله: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وجهان من المعبر على نقض قول المعتزلة:

أحدهما: أنه أضاف الإغناء إلى نفسه، وهو ليس يعطي أحدًا شيئًا يطرحه ويلقيه في يده بلا سبب، ولكن إنما يغنيه ويعطيه بأسباب تجعل لهم؛ فدل إضافة الإغناء إلى نفسه على أن له في تلك الأسباب التي فيها لهم غناء صنعًا وفعلاً، ليس على ما تقوله المعتزلة أن لا صنع لله في أفعال عباده.

والثاني: فيه دلالة: أن غناهم وسعتهم فضل منه ورحمة لا شيء يستوجبون هم بأنفسهم ذلك قبله، لكن إفضالا منه لهم وإحسانًا؛ إذ لو كان عليه ذلك كان منه عدلا لا فضلا؛ فدل تسمية الفضل ذلك على أن من أعطاه الله يقال: ذلك أعطاه فضلا منه وإنعامًا

(١) تقدم.

(٢) طرف من حديث أبي سعيد الخدري أخرجه البخاري (٩٧/٤)، كتاب الزكاة: باب الاستعفاف في المسألة (١٤٦٩)، ومسلم (٧٢٩/٢)، كتاب الزكاة: باب فضل التعفف والصبر (١٠٥٣/١٢٤).

لا استيجابًا واستحقاقًا، وذلك رد عليهم في الأصلح في الدين.  
ثم من الناس من استدل بهذه الآية بقوله: ﴿يُعْزِمُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾: حتى يغنيهم الله من فضله على تفضيل الغناء على الفقر قالوا: لأنه سماه فضلًا بقوله: ﴿مِنْ فَضْلِهِ﴾ وسماه في غير آي من القرآن: رحمة وحسنة، وسماه: خيرًا أيضًا في غير موضع، وسمى الفقر والضيق: بلاء مرة، و: سيئة ثانيًا، و: ضرًا و: شدة بقوله: ﴿وَيَبْلُغُهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، وقال: ﴿وَيَبْلُغُكُمْ بِالْشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥] وقوله: ﴿هَلْ هُنَّ كَشَفْتُمْ ضُرُّهُنَّ أَوْ أُرَادُنَّ بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِي﴾ [الزمر: ٣٨] وغير ذلك من الآيات، وكأن ما سمي من البلاء والشدة والشر والضر والسيئة كله عبارة وكناية عن الضيق والفقر، وما ذكر من الخير والحسنة والرحمة ونحوه، كله عبارة عن السعة والغناء؛ فدل تسمية الغناء خيرًا وحسنة ورحمة على أنه أفضل؛ إذ لا شك أن الخير والحسنة والرحمة خير من الشر والسيئة والبلاء؛ لذلك كان الغناء أفضل من الفقر.

فيقال لهم: هو كما قلتم: إنها خير مما ذكرتم، إلا أن هذه الأسباب التي ذكرتم هي الداعية إلى الفساد، الباعثة على قضاء الحاجات، والشهوات، وأنواع المعاصي في أنواع المحرمات، ولا كذلك الفقر والضيق والشدة، بل هي أسباب تمنع صاحبها عن التعاطي في أنواع المعاصي والمحرمات؛ فضلًا أن تدعوه وتبعثه إلى ذلك، فقولنا: إنه أفضل؛ للمعنى الذي ذكرنا، لا لمعنى فهمتموه أتم.

أو أن يكون ما ذكر وسمي: خيرًا: السعة عند الناس، وكذلك ما ذكر من الضيق شرًا وسيئة عندهم؛ لأنه كذلك عند الناس لا أنهما في الحقيقة كذلك؛ لما يحتمل أن يكون الغناء والسعة سبب الفساد، والضيق والفقر سبب منعه عن الفساد.

أو ألا يتكلم في تفضيل أحدهما على الآخر؛ إذ هما محتتان يمتحن بهما العباد: هؤلاء بالصبر على الفقر والضيق، وهؤلاء بشكرهم على الغناء والسعة، فالتكلم في فضل أحدهما على الآخر فضل، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتُغُونَ الْكِنَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ﴾: ظاهر هذا ليس على الكناية، ولكن على الكتاب المعروف وهو كتاب الله - تعالى - لأن الكتاب المطلق هو كتاب الله تعالى، يسألون ساداتهم تعليم الكتاب لهم، إلا أن الناس لم يفهموا من هذا هذا، ولكن فهموا كتابة العبيد والإماء حيث صرفوا الآية إليها.

ثم قوله: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾ ليس على الوجوب والإلزام، ولكن على الترغيب فيها والحث؛ دليله ترك الأمة المماليك بعد موتهم دون مكاتبتهن من لدن رسول الله إلى يومنا هذا، ولو

كان على الوجوب واللزوم لم يكونوا يتركون لازماً واجباً عليهم؛ فدل تركهم المكاتبه على أنه خرج مخرج الترغيب عليها، والحث لا على الوجوب<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾<sup>(٢)</sup> اختلف فيه:

قال بعضهم: أي: كاتبوهم إن علمتم أنهم يرغبون في أنواع الخير، وإقامة الصلاة، وأنواع الصلاح، وفرغوا أنفسهم لذلك.

قال بعضهم: إن علمتم فيهم خيراً، أي: وفاء وأمانة وصلاًحاً، وهو قول الحسن<sup>(٣)</sup>.

وتأويل هذا: أي: كاتبوهم؛ إن علمتم أنهم يقدرين على وفاء ما كوتبوا، وأداء ذلك.

وقال قائلون: ﴿خَيْرًا﴾ أي: حيلة<sup>(٤)</sup>.

وقال قائلون: مالا<sup>(٥)</sup>.

وقال قائلون: ﴿خَيْرًا﴾، أي: حرفة، ورووا في ذلك خيراً عن رسول الله ﷺ مفسراً

عن يحيى بن كثير قال: قال رسول الله ﷺ: «إن علمتم فيهم خيراً - أي: حرفة - ولا

ترسلوهم كلا على الناس»<sup>(٦)</sup>. إن ثبت هذا لا نحتاج إلى غيره من التفسير، ولو كان قال:

إن علمتم لهم خيراً، جاز أن يقال: معنى ﴿خَيْرًا﴾ مالا، ولكنه قال: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾

[الجاه الذي]<sup>(٧)</sup> والمال لا يكون فيهم، وإنما يكون لهم؛ فأشبه ذلك - والله أعلم - أن

يكون الخير حرفة في الخير أو وفاءه، وأمانته، ثم في الآية دلالة أن العبيد لا يملكون

شيئاً؛ لأنهم لو كانوا يملكون لكان يرغبهم ويحثهم على العتاق دون الكتابة، فدل ترغيبه

إياهم عليها أنهم لا يملكون حتى تجعل الكتابة الكسب لهم والخدمة دون المولى.

وفي الكتابة أيضاً نظر للموالي؛ لأنهم إن قدروا على وفاء ما قبلوا أداءه، وإلا كان

للموالي ردهم إلى منافع أنفسهم، ولو كان عتقاً لم يملكو ردهم إلى منافع أنفسهم،

(١) ينظر: الباب (٣٧٢/١٤).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٦٠٢٨)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٨٢/٥).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٦٠٢٥)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي، كما في الدر المنثور (٨٢/٥).

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٦٠٣٦، ٢٦٠٣٧)، وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي كما في الدر المنثور (٨٢/٥).

وعن مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٦٠٣٨، ٢٦٠٤٢، ٢٦٠٤٤)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٨٢/٥).

وعن عطاء أخرجه ابن جرير (٢٦٠٤٣، ٢٦٠٤٥)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي، كما في الدر المنثور (٨٢/٥).

(٥) أخرجه أبو داود في المراسيل والبيهقي في سننه، كما في الدر المنثور (٨٢/٥).

(٦) غير واضحة في أ.

ويبطل حقهم بلا شيء يصل إليهم، والله أعلم.  
وفي قوله: ﴿فَكَابِتُهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ دلالة القول بعلم العمل على ظاهر الأسباب دون تحقيق العلم به، حيث قال: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ وإنما يوصل ما ذكر من الخير بأسباب تكون لهم على نحو ما ذكروا فيه من الحرقة والوفاء وأداء الأمانة وأمثاله، وذلك أسباب توصل إلى الخير على أكبر الظن والعلم لا على الحقيقة.

وفيه دلالة العمل بالاجتهاد على ما يرى بهم من ظاهر الأسباب، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ اختلف في خطابه: قال الحسن وغيره: هو شيء حث الناس عليه مولاه وغيره، فيخرج ذلك على وجهين:

أحدهما: ما جعل الله من الحق للمكاتبين في الصدقات؛ لقوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ [التوبة: ٦٠] إلى قوله: ﴿وَفِي أَرْقَابٍ﴾ وهم المكاتبون، أمر أرباب الأموال بدفع الصدقات للمكاتبين، وجعلهم أهلا لها، ليستعينوا بها على أداء ما عليهم من الكتابة.

فإن كان ذلك فذلك حق لهم.

والثاني: جائز أن يأمر الناس بمعونة هؤلاء المكاتبين على أداء ما عليهم من الكتابة بأموالهم سوى الصدقات؛ ليفكوا رقابهم عن ذل الرق والكسب.

وقال قائلون: إنما الخطاب للموالي خاصة؛ لما أن أول الخطاب بالكتابة راجع إلى الموالى؛ فعلى ذلك هذا.

ثم اختلفوا فيه: روي عن علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه - قال: «يترك المولي الثلث من مكاتبته له».

وروي عنه أنه قال: «ربع المكاتبية»<sup>(١)</sup>.

وروي عن عمر - رضي الله عنه - أنه كاتب غلاما له، فحط عنه أول نجمه، وقال له: حط عني آخره، فقال عمر: «لعلي لا أصل إليه»، أو كلام نحو هذا، ثم تلا هذه الآية<sup>(٢)</sup>، قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَبْنُونَ الْكِنَبَ...﴾ الآية.

وروي عن غلام لعثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال: «كاتبني عثمان، ولم يحط

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٠٤٦، ٢٦٠٥١)، وعبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي، كما في الدر المنثور (٨٣/٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق وابن أبي حاتم والبيهقي، كما في الدر المنثور (٨٣/٥).



عني شيئاً»<sup>(١)</sup>، دل ما روي عن عثمان أنه لم يحط عنه شيئاً على أن الأمر بالإيتاء للمكاتبين من الأموال والحطّ عنهم إنما هو على الاختيار والإفضال ليس على الوجوب واللزوم؛ لأنه لو كان على الوجوب، لكان عثمان بن عفان لا يحتمل ألا يحط عنه شيئاً. ومن جعل ذلك واجباً على المولى أن يؤتیه من ماله، ويعجله له كان ذلك خارجاً عما روي عن الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم أجمعين - خلافاً لهم؛ لأنه روي عن بعضهم الحطّ عنهم، والوضع دون الإيتاء من ماله. وروي عن بعضهم: الاستيفاء على الكمال لا حطّ فيه ولا إيتاء؛ دل أن قول من يأمرهم بالإيتاء من أموالهم دون الكتابة خارج عن قولهم جملة. ثم يبطل ذلك من وجهين:

أحدهما: أن من قال لعبده: «إذا أديت إليّ كذا فأنت حر»، فحط عنه بعض ذلك، فأدى البقية - لم يعتق حتى يؤدي الكل؛ فدل أن قوله: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَيْنٰكُمْ﴾ ليس على الوجوب، ولكن على الاختيار.

والثاني: أنه لا يسمى بعد الأداء: مكاتباً، وإنما هو حرّ، وإنما ذكر الإيتاء إياهم وهم مكاتبون حيث قال: ﴿ذَكَرْتُهُمْ﴾، ثم قال: ﴿وَأَتَوْهُمْ﴾، فلو كان على ما يقوله قوم، لكان ذلك باطلاً؛ للوجهين اللذين ذكرناهما، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِنَتَكُمْ عَلَىٰ إِلْفَآءِهِمْ إِنِ اردنَ مَحْصَنًا﴾.

ليس قوله: ﴿إِنِ اردنَ مَحْصَنًا﴾ بشرط فيه؛ لأنهن لا يكرهن على البغاء وإن لم يردن التحصن، دل أن ذلك ليس بشرط فيه، ولا يمكن الإكراه فيه إذا كن أظعن فيه، لكنه خرج ذلك على ما ذكر في القصة: كانوا يكرهونهن على الزنا ابتغاء المال، وهنّ كنّ يردن التحصن، فخرج الخطاب والنهي على فعلهم، دون أن يكون ذلك شرطاً فيه. أو أن يكون ذلك إكراهاً إذا كن مطاوعات في ذلك.

وفيه دلالة بطلان المتعة وفسادها؛ لأنهم كانوا يكرهون إماءهم على أن يؤاوجروا أنفسهن للزنا ابتغاء الأجر، وليست المتعة إلا كذلك.

وقال أهل التأويل: إن الآية نزلت في نفر من المنافقين عبد الله بن أبي وفلان وفلان كانوا يكرهون فتياتهم على الزنا ابتغاء عرض الدنيا<sup>(٢)</sup>، فإن كان ما ذكروا، ففيه دلالة أن

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٢٠/١٠، ٣٢١).

(٢) قاله جابر بن عبد الله أخرجه مسلم.

وابن جرير (٢٦٠٧٣)، وابن أبي شيبة وسعيد بن منصور والبخاري والدارقطني وابن المنذر وابن

الزنا حرام في الأديان كلها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يُكْرِهَنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ هذا يحتمل

وجهين:

[أحدهما:] يرجع إلى الإماء يقول: فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم لهن، وكذلك

روي في بعض الحروف أنه قرئ: ﴿فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم﴾<sup>(١)</sup>.

والثاني: يرجع إلى السادات؛ فإن الله لهم غفور رحيم إذا تابوا، وأصلحوها. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ مُبِينَاتٍ﴾ بخفض الياء ونصبها، ثم

يحتمل أن يكون المراد بالآيات: آيات القرآن جميعاً، وقوله: ﴿مُبِينَاتٍ﴾ بالخفض، أي:

تبين للخلق ما لهم، وما عليهم، وما لله عليهم، وما لبعضهم على بعض.

﴿مُبِينَاتٍ﴾ بالنصب، أي: مبيّنات أنها من عند الله.

وجائز أن يكون المراد بالآيات: الحجج والبراهين، فإن كان هذا، فقوله: ﴿مُبِينَاتٍ﴾

بالخفض، أي: تبين وحدانية الله - تعالى - وعلم رسالة رسوله و ﴿مُبِينَاتٍ﴾ بالنصب،

أي: واضحات بينات أنها حجج وبراهين.

وقوله: ﴿وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكَ وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾ أي: أنزلنا إليكم أيضاً مثل الذين

خلوا من قبلكم ما حل بهم، ونزل بالمكذبين من العذاب، وموعظة ما يتعظ المتقون، أو جعل

لكم فيما أنزل من الآيات عليكم أمثالا من الذين خلوا من قبلكم؛ لتتعظوا به والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كِشْفُوهَا فِيهَا يَضَبُحُ الصَّبَاحُ فِي رُجَاةِ الرُّجَاةِ كَأَنَّهَا

كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ

نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾ في يَبُوتُ أُذُنَ

اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيَذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَا لُئْلِيهِمْ يَحَدَرُ وَلَا يَبِيعُ عَنْ

ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَادِ الصَّلَاةِ وَإِيَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا

عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٨﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الله هادي السموات

= أبي حاتم وابن مردويه من طريق أبي سفيان عنه، كما في الدر المنثور (٨٣/٥)، وذكر له طرق أخرى فانظرها.

(١) وهي قراءة سعيد بن جبير أخرجه ابن جرير (٢٦٠٧٧)، و عبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٨٥/٥).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٦٠٨٥) وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات، كما في الدر المنثور (٨٧/٥).

والأرض، ثم انقطع الكلام فأخذ في نعت محمد ﷺ وما ضرب له من الأمثال، فقال: ﴿مَثَلُ نُورٍ﴾، يقول: نور محمد إذ كان في صلب أبيه ﴿كَمِشْكُورٍ﴾ أي: كوة - بلغة الحبش - غير نافذة ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ أي: سراج المصباح.

يقول - والله أعلم - : ذلك السراج المضيء ضوؤه ﴿فِي زُجَاجَةٍ﴾، الزجاجاة نعتها الصافية التامة الصفاء، والمشكاة: صلب أبيه عبد الله، والزجاجاة وصفاءها: محمد رسول الله، وطهره من الأدناس والمعاصي، والمصباح: نوره، وصفاءه: قلب رسول الله ﷺ، وما فيه من الإيمان، والحكمة، والنبوة، ﴿كَأَنَّهُا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ أي: محمد ﷺ ذكره مع أسماء الأنبياء، والرسل في اللوح المحفوظ عند الله في الفضيلة على تلك الأنبياء والرسل عليهم السلام كفضل الكوكب الدرّي - أي: المضيء، وهي الزهرة - على سائر الكواكب.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ﴾ يقول - والله أعلم - : استنار نور محمد من نور إبراهيم؛ لأن محمداً على دين إبراهيم وعلى سنته ومنهاجه، فمثل إبراهيم مثل الشجرة المباركة، وأصل محمد من نسل إبراهيم، صلوات الله عليهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ والزيتونة: المحاسن وطاعة إبراهيم لربه؛ فنفعه الله بحسن طاعته يوم القيامة، وفي غيره من المواطن، كما تنفع الزيتون أهلها في الدنيا، فهي فاكهة وطعام، وهي إدام وهو الصباغ والدهن والدباغة يعني: زيتونة ﴿لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ يقول: إن إبراهيم صلوات الله عليه لم يكن نصرانياً لقول النصارى: هو نصراني يصلي قبلة النصارى من قبل المشرق، ولا يهودياً لقول اليهود: إنه كان على ديننا يصلي قبل المغرب ببيت المقدس، يقول الله تعالى: لم يكن كما قال هؤلاء، ولكن كان حنيفاً مسلماً مصلياً إلى الكعبة، وهي قبلته وإليها حج.

وقوله: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ يقول - والله أعلم - : لو أن إبراهيم لم يكن نبيّاً لأصاب بحسن طاعة الله في الدنيا الفضل مع الأنبياء والرسل في الدنيا والدرجات العلا في الآخرة.

وقوله: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾؛ لأن محمداً وما جاء به من الدين والكتاب أصل نوره من قبل إبراهيم؛ لأنه على دينه وسنته وكتابه ومنهاجه.

ثم قال: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ الذي جاء [به] محمد ﷺ، وهو النور، وهو القرآن [يهدي إليه] من يشاء ممن سبق [له] في علمه السعادة، ويضل عنه من يشاء ممن

سبق له في علمه الشقاء .

ثم قال: ﴿وَيَصْرِيْبُ اللهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾ يعني: ويصف الله الأمثال للناس؛ ليؤمنوا بالله ويوحده ويعرفوا نور نبيه من صنيعه، ويصدقوا بإبراهيم ومحمد - عليهما أفضل الصلوات - أنهما رسولا الرب، وهو تأويل مقاتل.

وقال أهل الكلام: قوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: أنار الله لأهل السموات والأرض، مثل نوره الذي به أنار ما ذكر مثل المشكاة التي ذكر إلى آخره.

وجائز أن يكون قوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: بالله نور أهل السموات وأهل الأرض؛ ألا ترى أنه قال: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ كذا، ولم يقل: مثله، ولو كان النور هو الله على ما قاله قوم وفهموه، لقال: «الله نور السموات والأرض مثله كذا»، ولم يقل: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾، فدل قوله: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ كذا أنه لم يرد بالنور نفسه، ولكن ما ذكرنا أنه به نور أهل السموات وأهل الأرض؛ ألا ترى أنه قال في آخره: ﴿يَهْدِي اللهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ أنه لم يرد بالنور ما فهموا، ﴿وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ دل أنه ليس على ما فهموه به: أنه نور كسائر الأنوار التي عاينوها ويشاهدوها وهم المشبهة، على هذا يخرج تأويل ابن عباس حيث قال: الله هادي أهل السموات والأرض.

وقوله: ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ جائز أن يكون قوله: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ أي: مثل نور المؤمن الذي في قلبه مثل مشكاة فيها مصباح؛ لأن المشكاة هي الكوة التي لا منفذ لها يدخل فيها الأنوار، فتكون مظلمة، فإذا جعل فيها المصباح أضاء ذلك كله وأناره حتى لا يبقى فيها ناحية إلا وقد أصابها الضياء والنور، فعلى ذلك القلب، وهو مظلم إذ ليس له منفذ يدخل فيه النور من الخارج، فإذا أنار الله قلبه بإيمانه ظهر ذلك النور وأثره في جميع نواحيه وجوارحه، وهو ما قال: «أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه»، أخبر أن من شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه، فهذا يدل أن قوله: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ إنما هو مثل نور المؤمن، وعلى ذلك روي في حرف أبي بن كعب أنه قرأ: ﴿مثل نور المؤمن كمشكاة﴾<sup>(١)</sup>، وفي حرف ابن مسعود: ﴿مثل نوره في قلب المؤمن﴾.

(١) أخرجه عبد بن حميد وابن الأنباري في المصاحف، كما في الدر المنثور (٥/٨٦).

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ قال: مثل القرآن في قلب المؤمن ﴿كَيْشِكْوَرٍ﴾ كوة ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾، أو أن يكون قوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: به تنجلي الظلمات، وتنكشف الحجب والسواتر؛ إذ النور إنما سمي: نورا؛ لما به تنجلي الظلمات، وتنكشف السواتر، والحجب، لا أنه نور، ألا ترى أنه سمي القرآن: نورًا، والرسول: نورا؛ لما به تنجلي الشبهة والظلمات، وبه ترتفع السواتر والحجب وإن كانا في أنفسهما ليسا بنور سميًا: نورا؛ لما ذكرنا من تجلي الأشياء بهما وارتفاع السواتر، فعلى ذلك جائز أن يسمى الله: نورا؛ لما به يكون تجلي الظلمات والشبه، وانكشاف السواتر، وارتفاع الحجب، لا أنه نور.

وقوله: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ قال بعضهم: مثل نور المؤمن على ما ذكرنا فيما تقدم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ في صدر المؤمن.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: مثل نور محمد على ما ذكر مقاتل وغيره.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: مثل نور القرآن.

وقوله: ﴿كَيْشِكْوَرٍ﴾ قال: الكوة التي لا منفذ لها للنور على ما ذكرنا.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: موضع الفتيلة من القنديل.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: الحدايد التي تعلق بها القنديل.

وقوله: ﴿لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾ قال: بعضهم<sup>(٧)</sup>: هي شجرة مصحرة تطلع عليها

الشمس إذا طلعت وتغرب عليها إذا غربت، وهو أجود الزيت.

وقال بعضهم<sup>(٨)</sup>: هي شجرة في كن لا تطلع عليها الشمس إذا طلعت، ولا تغرب

عليها إذا غربت.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٠٩٦)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٨٨/٥).

(٢) قاله أبي بن كعب أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٠٨٩، ٢٦٠٩٠)، وعن سعيد بن جبير (٢٦٠٩١) والضحاك (٢٦٠٩٢).

(٣) قاله كعب الأحبار وسعيد بن جبير، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٦٠٩٤، ٢٦٠٩٥).

(٤) قاله الحسن وابن زيد وزيد بن أسلم، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٦٠٩٦، ٢٦٠٩٧، ٢٦٠٩٨).

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦١٠١)، وعن محمد بن كعب، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٨٨/٥).

(٦) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦١١٦).

(٧) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦١١٧)، وعن ابن عباس ومجاهد (٢٦١١٨).

(٨) قاله سعيد بن جبير، أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٨٩/٥).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ليست شرقية: لا غرب لها، ولا غربية: لا شرق لها، ولكنها شرقية غربية.

فكيفما كان فإنما ذكر الزيت لصفائه وخلوصه؛ فيجب أن يسأل أهله فيقال: أي الزيت أجود وأصفى الذي تصيبه الشمس أو الذي لا تصيبه، أو الذي تصيبه في وقت ولا تصيبه في وقت؟

وقال بعضهم: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ هو الله سبحانه هادي أهل السموات وأهل الأرض، كما هداه في قلب المؤمن كما يكاد الزيت الصافي يضيء؛ قالوا: هو زيت كلما مسته النار ازداد ضوءاً على ضوء، كذلك يكون قلب المؤمن يعمل الهدى قبل أن يأتيه العلم [إذا أتاه العلم] ازداد هدى على هدى ونوراً على نور، وعن أبي بن كعب قال في قوله: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾: يقول: مثل نور المؤمن، وكذلك يقرؤها: ﴿مثل نور المؤمن﴾ على ما ذكرنا<sup>(٢)</sup> من قبل. قال: فهو عبد قد جعل القرآن والإيمان في صدره.

قال: ﴿كَيْشْكُورٍ﴾ قال: المشكاة: صدره ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾: قال: المصباح: القرآن والإيمان الذي جعل في صدره.

قال: ﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ فالزجاجة: قلبه.

قال: ﴿الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دَرِيٌّ﴾ يقول: كوكب مضيء.

﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ قال: الشجرة المباركة أصله، فالمبارك: الإخلاص لله وحده لا يشرك به.

قال: ﴿لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ قال: فمثله كمثل شجرة، جعله كالشجرة فهي خضراء ناعمة لا تصيبها الشمس على أي حال كانت: لا إذا طلعت، ولا إذا غربت، وكذلك هذا المؤمن قد أجبر عن أن يصيبه شيء من الفتن وقد ابتلي بها، فثبتته الله فيها، فهو بين أربع خلال: إن ابتلي صبر، وإن أعطي شكر، وإن قال صدق، وإن حكم عدل؛ فهو في سائر الناس كالرجل الحي يمشي في قبور الأموات.

قال: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ قال: فهو يتقلب في خمسة من النور: كلامه نور، وعلمه نور،

ومدخله نور، ومخرجه نور، ومصيره النور إلى يوم القيامة إلى الجنة.

قال: ثم ضرب مثل الكافر فقال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُوهُمْ كَسْرًا بِقِيَعَةٍ﴾ وهو يحسبه عند الله خيراً فلا يجده، فيدخله الله النار، وقال في آية أخرى له مثلاً فقال: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٨٩/٥).

(٢) تقدم.

لَجِي يَنْعَسُهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ﴿٤٠﴾ [النور: ٤٠] فهو يتقلب في ظلمات.  
وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: في قوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: بنوره يهتدي من في السموات ومن في الأرض على ما ذكرناه ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ في قلب المؤمن ﴿كَمِشْكُورَةٍ﴾ وهي الكوة غير النافذة على ما ذكرنا ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ أي: سراج ﴿كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾: مضيء، أي: منسوب إلى الدر؛ وهو قول القتيبي<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو عوسجة: ﴿كَمِشْكُورَةٍ﴾: الكوة التي تكون في الحائط؛ ومثال جماعته: الكوة، و ﴿كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾: مثل لسانه وصدرة وقلبه ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ قال: يكاد محمد يبين للناس وإن لم ينطق.

وعن الضحاك بن مزاحم<sup>(٣)</sup> ﴿كَانَتْهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ قال: خلقت الكواكب من نار يقال لها: دري؛ فمن ثمة قال: ﴿كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾.

وقد ذكرنا قولهم في المشكاة:

قال بعضهم: الكوة: التي لا منفذ لها.

وقال بعضهم: الفتيلة.

وقال بعضهم: الفتيلة التي في جوف القنديل نفسه.

وقال بعضهم: القائم في وسط القنديل، وهو موضع الفتيلة.

وقال بعضهم: هي الحدايد التي يعلق بها القنديل.

وأما الزجاجه فهي القنديل.

ثم إن كان قوله: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ أي: نور المؤمن، فليس ذلك وصف كل مؤمن ونعته، ولكن وصف المؤمن الذي يجتمع فيه جميع شرائط الإيمان وجميع الأخلاق الحسنة والآداب؛ لأنه وصفه بطهارة نفسه وجسده وقلبه وجميع أعماله وأفعاله؛ لأنه قال: ﴿كَمِشْكُورَةٍ﴾، وهي قلبه ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ وهو صدره الذي في قلبه المصباح والزجاجه وهو الإيمان الذي في صدره، ثم نعت الزجاجه فقال: ﴿كَانَتْهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ أي: مضيء.

وقال بعضهم: من الدر، فوصف الكل بالضياء والنور وطهارة الداخل منه والخارج ونقاوته، فهو المؤمن الذي يجتمع فيه جميع الشرائط والخصال المحموده، وأما كل مؤمن فلا يحتمل، وهذا أشبه؛ ألا ترى أنه ذكر نعت الكافر من بعد وخبثه حيث قال:

(١) قاله أنس بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٠٨٦).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣٠٥).

(٣) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم بنحوه (٨٩/٥).

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ يَفِيعَةٍ﴾ .

وإن كان وصف محمد، ففيه جميع ما ذكر ونعته، وإن كان القرآن فهو كذلك أيضًا. وقوله: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ الذي ذكرنا يحتمل المؤمن ويحتمل محمداً ويحتمل إبراهيم في كلهم ﴿تُورُّ عَلَى نُورٍ﴾، وقوله: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ يحتمل: يهدي الله لنور محمد، ويحتمل: القرآن، ويحتمل: الإيمان والهدى. وقال بعضهم: ﴿تُورُّ عَلَى نُورٍ﴾ قال: فالزيت نور، والمصباح نور، والقنديل نور، وقال: المؤمن نور، وعمله نور، وكلامه نور.

ويحتمل قوله: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ أي: بنوره.

وقال بعضهم: ﴿اللَّهُ تُوِّرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يقول: بنوره أضواء السموات والأرض على ما ذكرنا: ﴿مِثْلُ نُورِهِ﴾ يقول: في قلب المؤمن، وهو في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه-: ﴿في قلب المؤمن﴾، وهذا مثل ضربه للإيمان والقرآن، والقلب حين يدخله الإيمان والقرآن ﴿كَيْشِكُورٍ﴾ يعني: الكوة، ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ يعني: الإيمان، والقرآن ﴿فِي رُجَائِمٍ﴾ يعني: القلب، والمشكاة: الصدر، فكما دخل هذا المصباح في الزجاج فأضاء؛ فكذلك أضواء القلب، ثم خرج من الزجاج، فأضاءت المشكاة، فكذلك أضواء الصدر، ثم نزل الضوء من الكوة، فأضاء البيت، فكذلك نزل النور من الصدر فأضاء الجوف كله؛ فلم يدخله حرام، والله أعلم بذلك.

وقوله: ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾ يحتمل ضرب الأمثال لهم وجهين:

أحدهما: ضرب لأفعالهم وأقوالهم مثلاً؛ ليعرفوا مقاديرها في الحسن والجمال؛ ليعلموا قدرها من الجزاء والثواب، أو ضرب الأمثال لهم لأنفس المكرمين المعظمين المستوجبين كل خير؛ ليرغبوا في مثل ذلك فيستوجبوا ما استوجب أولئك، وكان ضرب مثل الإيمان أو القرآن أو محمداً وما كان على اختلاف ما قالوا بالأنوار التي ضربها - والله أعلم - لما أنه قد أقام الحجج والبراهين على الإيمان والقرآن ومحمد حتى صاروا كالأنوار التي شبههم بها من الحسن والجمال والضيء إليها حتى يعرف حسن هذه الأنوار وبهاءها كل أحد؛ فعلى ذلك المضروب به المثل صار في الحسن والبهاء والضيء بالحجج والبراهين كالأنوار التي لا يخفى حسننها وبهاؤها على أحد، ولا ينكرها إلا معاند ومكابر، وكان مثل الكفر والعناد من القبح والفساد والبطلان كالظلمات التي ذكر بعضها فوق بعض وكالسراب والزيد الذي ذكر حيث قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ يَفِيعَةٍ﴾، وكالظلمات التي ذكر حيث قال: ﴿أَوْ كَطُلُمَنْتٍ فِي بَحْرِ لَيْجٍ . . .﴾ الآية [النور: ٤٠] ﴿وَمَنْ لَّمْ



يَجْمَلِ اللَّهُ لَهُمْ نُورًا فَمَا لَهُمْ مِنْ نُورٍ ﴿٣٥﴾ .

وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - : ﴿كَأَنَّهُا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ قال: الأنجم الخمسة دري: زهرة، وعطارد، والمشتري، وبهرام، والزحل.

قال قتادة<sup>(١)</sup>: الدرّي: الضخم المنير.

قال الكسائي: من همز «دريء» فهو حسنه وظهوره وارتفاعه، تقول: درأ النجم، وهو فاش ظاهر في كلام العرب، ومن رفع الدال ومن لم يهمز فهو ينسبه إلى الدر، ومنهم من يرفع الدال ويهمز وأظنها لغة.

وقال أبو عمرو بن العلاء: الدرّي: النجم الذي تراه يتلألاً كأنه يجيء ويذهب.

وقد روي في الخبر عن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل من أهل عليين ليشرف على أهل الجنة؛ فتضيء الجنة بوجهه كأنه كوكب دري»، [و] روي أن أبا بكر وعمر<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنهما - لمنهم، وأنعم.

وأيضاً روي دري بالرفع.

وفي خبر آخر عنه: «إن أول زمرة تدخل الجنة وجوههم على صورة القمر ليلة البدر، والذين يلونهم على أضواء كوكب دري في السماء، لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان آدميتان يري مخ سوقهما من وراء اللحم، والذي نفس محمد بيده ما فيها غرب»<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبْرَكَةٍ﴾ اختلف في قراءته:

قرأه بعضهم: ﴿يُوقَدُ﴾ بالياء ورفعها ونصب القاف، يقول: المصباح يوقد.

ومن قرأها بالتاء ورفع الدال ونصب التاء رده على الزجاجة أراد تتوقد، ثم طرح إحدى التاءين.

ومن قرأ بالتاء ورفعها يعني: الزجاجة التي توقد.

و [قرأ] أهل مكة: ﴿تُوقَدُ﴾ بنصب التاء وتشديد القاف، يعني: المصباح توقد؛

فلذلك انتصب.

ومن قرأ: ﴿يُوقَدُ﴾ يعني: الكوكب أو المصباح.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٨٩/٥).

(٢) أخرجه الحميدي (٧٥٥)، وأحمد (٢٧/٣، ٥٠)، وعبد بن حميد (٨٨٧)، وأبو داود (٤٣٠/٢)، كتاب الحروف والقراءات (٣٩٨٧)، واللفظ له.

وابن ماجه (١١٦/١)، في المقدمة: باب في فضائل أصحاب رسول ﷺ (٩٦)، والترمذي

(٣٩/٦)، كتاب المناقب: باب مناقب أبي بكر الصديق (٣٦٥٨).

(٣) أخرجه أحمد (١٦/٣)، والترمذي (٢٨٨/٤)، أبواب صفة القيامة والرقاق والورع (٢٥٢٢)، عن

أبي سعيد الخدري.

وقوله: ﴿لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ قد ذكرنا بعض أقاويلهم فيما تقدم، لكننا نزيد فيها شيئاً. قال قائل: هي شجرة ضاحية من حين تطلع الشمس إلى أن تغرب، ليس لها ظل شرقي ولا غربي، وزيتها أصفى الزيت وأعذبه وأطيبه.

وقال قائل: ليست بشرقية يحوزها المشرق، دون المغرب، وليست بغربية يحوزها المغرب دون المشرق، ولكنها بارزة في صحراء أو في رأس جبل تصيبها الشمس النهار كله، وهو مثل الأول.

وقال الكسائي: ليست بشرقية وحدها، ولا بغربية وحدها ولكنها شرقية وغربية، كما تقول: لا آتيك ولا آتي فلاناً، له معنيان: إن شئت كان معناه: لا تأتي واحداً منهما، وإن شئت كان معناه: أنك [لا] تأتيهما معاً، ومثله: والله لا آكل ولا يأكل زيد معنيان، وكان يقال: رجل لا يرجو الجنة ولا يخاف النار ويحب الفتنة: إنه رجل صالح: أما الفتنة فالمال والولد، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] وهو يرجو الجنة ويخاف النار على ما فسرنا.

وقال بعضهم: ﴿لَا شَرْقِيَّةٍ﴾ يقول: لا تضحى للشمس من أول النهار إلى آخره، ولا غربية عليها ظل من أول النهار إلى آخره، ولكنها شرقية وغربية يصيبها الشمس والظل، والعرب تقول: لا خير في شجرة في مضأة، ولا خير في شجرة في مضحاة.

وقائل يقول: لا تطلع الشمس ولا تغرب.

وقائل يقول: هي شجرة بالشام ليست بالمشرق وليست بالمغرب.

والحسن يقول: والله لو كانت هذه الزيتون في الأرض، لكانت شرقية أو غربية، والله ما هي في الأرض، ولكن هذا مثل ضربه الله تعالى لنوره وهو هذا القرآن.

وأما قوله: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ قال بعضهم: إيمان المؤمن نور، وعلمه نور، فهو نور على نور.

قال بعضهم: نور النار على نور الزيت، فذلك نور على نور، وهو بجودته يعني: الزيت.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: نور النار ونور الزيت حين اجتماعاً أضواء، ولا يضيء واحد بغير صاحبه، كذلك نور القرآن ونور الإيمان إذا اجتماعاً لا يكون أحدهما مضيئاً إلا بصاحبه. وقال بعضهم: ما ذكرنا من نور الإيمان والعلم.

(١) قاله ابن أبي حاتم أخرجه السدي عنه كما في الدر المنثور (٩٠/٥)، وعن مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٥١٢٦).

ثم معنى تشبيه ما ذكر بالزيت؛ لأن الزيت أصفى شيء وأطهر وأطيب شيء وأضوأ للسراج، وكل المنافع من الإدام والدواء وغيره [منه]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿أَنْ تُرْفَعَ﴾ أي: تعظم، ويرفع قدرها - وهي المساجد - على غيرها من البيوت المسكونة بذكر اسم الله فيها، والتسييح والتنزيه من الأقدار، والأنجاس، ومن الأمور الدنيوية.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿أَنْ تُرْفَعَ﴾ أي: تبنى وتتخذ.

فإن كان التأويل هذا، ففيه الأمر ببناء المساجد واتخاذها.

وإن كان الأول، ففيه الأمر بتعظيم المساجد ورفع قدرها بما ذكر من ذكر الله والتسييح فيها.

ثم الإذن في هذا الأمر لوجهين:

أحدهما: بحق إقامة الجماعات فيها في هذه الصلوات المعروفة؛ إذ الأرض كلها في الأصل جعلت مسجدًا؛ حيث قال رسول الله ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا»<sup>(٣)</sup>.

فهي من حق جواز الصلاة مسجد، فيخرج الأمر به مخرج الأمر ببنائها لإقامة الجماعات.

(١) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير (٢٦١٤١)، وعبد الرزاق عنه، كما في الدر المنثور (٩١/٦).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٦١٣١، ٢٦١٣٢، ٢٦١٣٣)، وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٩١/٥).

(٣) ورد هذا الحديث عن جماعة من الصحابة، وهم: جابر، وحذيفة، وأبو هريرة، وعبد الله بن عمرو، وابن عمر، وأبو ذر الغفاري، وابن عباس، وأبو موسى، وأبو الدرداء، وأبو سعيد الخدري، وأبو أمامة الباهلي، والسائب بن يزيد:

حديث جابر: أخرجه البخاري (٤٣٥/١ - ٤٣٦) كتاب: التيمم حديث (٣٣٥)، ومسلم (١/٣٧٠ - ٣٧١) كتاب: المساجد، حديث (٥٢١/٣)، والنسائي (١/٢١٠ - ٢١١) كتاب: الطهارة، باب: التيمم بالصعيد، حديث (٤٣٢)، والدارمي (١/٣٢٢)، والبيهقي (١/٢١٢)، وأحمد (٣/٣٠٤) عن جابر بن عبد الله، مرفوعًا بلفظ: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي...»، فذكر منها: «ويعث إلى الناس عامة».

حديث حذيفة: أخرجه مسلم (١/٣٧١) كتاب: المساجد، حديث (٥٢٢/٤)، وابن أبي شيبه (١/١٥٧)، والطيالسي (ص ٥٦) رقم (٤١٨)، والنسائي في الكبرى (١٥/٥) كتاب: فضائل القرآن، باب: الآياتان في آخر سورة البقرة رقم (٨٠٢٢)، وابن خزيمة (١/١٣٣) رقم (٢٥٦)، وابن عبد البر في التمهيد (٥/٢٢١)، والدارقطني (١/١٧٥ - ١٧٦)، والبيهقي (١/٢١٣)، من طريق ربعي بن خراش عنه، مرفوعًا بلفظ: «فضلنا على الناس بثلاث» فذكر منها: «وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وترابها طهوراً».

حديث علي: أخرجه أحمد (١/٩٨)، والبيهقي (١/٢١٣ - ٢١٤)، من طريق زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن علي، عنه بلفظ: «أعطيت ما لم يعط أحد...» =

= وذكر منها: «وجعل التراب لي طهوراً».

وهذا الطريق رجحه أبو زرعة وقال: وهذا عندني الصحيح، كما في العلل (٣٩٩/٢)، والحديث ذكره الهيثمي في المجمع (٢٦٥/١ - ٢٦٦) وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو سعي الحفظ، قال الترمذي: صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، وسمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم، والحميدي يحتجون بحديث ابن عقيل. قلت: فالحديث حسن، والله أعلم.

حديث أبي هريرة: أخرجه مسلم (٣٧١/١) كتاب: المساجد، حديث (٥٢٣/٥)، والترمذي (١٠٥/١) كتاب: السير، باب: ما جاء في الغنمة، حديث (١٥٥٣)، وأحمد (٤١٢/٢)، وأبو عوانة (٣٩٥/١)، والبيهقي (٤٣٢/٢)، وفي دلائل النبوة (٤٧٢/٥)، والبخاري في شرح السنة (٦/٧)، من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عنه بلفظ: «فضلت على الأنبياء بست...» فذكر منها: «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً».

حديث عبد الله بن عمرو: أخرجه أحمد (٢٢٢/٢) بلفظ: «لقد أعطيت الليلة خمسا ما أعطيهن أحد قبلي...» فذكر منها: «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧٠/١٠) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

حديث ابن عمر: أخرجه البزار (١٥٧/١ - ١٥٨ - كشف): ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن سلمة ابن كهيل، ثنا أبي، عن أبيه، عن سلمة بن كهيل، عن مجاهد، عن ابن عمر، مرفوعاً ولفظه: «أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي...» فذكر منها: «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً».

وقال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٦٦) وقال: رواه البزار، والطبراني... وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن كهيل، وهو ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: في روايته عن أبيه بعض المناكير.

حديث أبي ذر: أخرجه أبو داود (١٨٦/١) كتاب: الصلاة، باب: في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة، حديث (٤٨٩)، وأحمد (١٤٥/٥)، والدارمي (٢٢٤/٢) ولفظه: «أعطيت خمسا...»، وفيها: «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً». وصححه ابن حبان (٢٠٠ - موارد). ولفظ أبي داود «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً».

حديث ابن عباس: أخرجه أحمد (٢٥٠/١) وفيه: «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»، وذكره الهيثمي في المجمع (٢٦١/٨) وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني بنحوه... ورجال أحمد رجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد، وهو حسن الحديث. وله طريق آخر عن ابن عباس:

أخرجه البزار (٢٤٤١ - كشف)، وذكره الهيثمي في المجمع (٢٦١/٨) وقال: وفيه من لم أعرفهم.

حديث أبي موسى: أخرجه أحمد (٤١٦/٤) عنه بلفظ: «أعطيت خمسا: بعثت إلى الأحمر والأسود، وجعلت لي الأرض طهوراً».

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦١/٨) وقال: رواه أحمد متصلًا، ومرسلاً، والطبراني ورجاله رجال الصحيح.

حديث أبي الدرداء: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٣/٢) بلفظ: «فضلت بأربع خصال» وفيها: «وجعلت لي الأرض مسجداً»، وقال الهيثمي: رواه الطبراني وإسناده منقطع.

حديث أبي سعيد: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٨)، وفيه: «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً». وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

والثاني: أمر بها خصوصاً للمساجد؛ إذ غيرها من البيوت المسكونة إنما اتخذت وبنيت بالإذن والإباحة، فخص المساجد بالإذن بيناتها خصوصاً لها؛ إذ لو كان إذناً على ظاهر ما ذكر، لكان المساجد وغيرها من البيوت سواء، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيَذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ﴾ فإن كان تأويل قوله: ﴿أَنْ تَرْفَعَ﴾ أي: تعظم ويرفع قدرها؛ فيكون قوله: ﴿وَيَذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ﴾ تفسيراً لذلك التعظيم والقدر الذي أمر، أي: أمر أن تعظم، ويرفع قدرها بذكر اسم الله فيها، وما ذكر من التسييح. وإن كان التأويل هو الأمر بالبناء يكون قوله: ﴿وَيَذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا﴾ كذا على الابتداء، أي: أمر أن نبني سوياً مساجد، وأمر أن يذكر فيها اسمه، ويسبح له فيها بالغدو والآصال.

ثم اختلف في تلاوة قوله: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ﴾:

قرأ بعضهم ﴿يُسَبِّحُ﴾ بنصب الباء.

وقرأ بعضهم ﴿يُسَبِّحُ﴾ بخفض الباء.

فمن قرأها بالنصب صيره على الأول ﴿ويذكر فيها اسمه يُسَبِّحُ له فيها بالغدو والآصال﴾، ثم ابتداء فقال: ﴿رِجَالٌ لَا لُئْلِيهِمْ يَحْتَرُونَ﴾.

ومن قرأها بالخفض - أعني: خفض الباء - صيره مقطوعاً من الأول مبتدأ به، أي: يسبح له فيها رجال بالغدو والآصال، ثم ابتداء من قوله: ﴿لَا لُئْلِيهِمْ يَحْتَرُونَ﴾ ثم قوله: ﴿وَيَذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ﴾ جائز أن يراد بذكر اسمه: الصلاة، وكذلك التسييح.

ويحتمل أن يريد بذكر اسمه: جميع أنواع الأذكار من الخير.

ويراد بالتسييح بالغدو والآصال: الصلاة المفروضة.

ثم قال بعضهم: الغدو: صلاة الغداة، والآصال: صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء؛ فيجعل الأصيل عبارة عن هذه الصلوات في أوقاتها.

وقال بعضهم: الآصال: صلاة العصر خاصة، وأما غيرها من الصلوات فإنما عرف لا بهذا ولكن بشيء آخر، والغدو هو صلاة الفجر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا لُئْلِيهِمْ يَحْتَرُونَ وَلَا يَبِيعُونَ﴾، أي: لا تشغلهم تجارة ولا بيع، ذكر

= حديث أبي امامة: أخرجه أحمد (٢٤٨/٥، ٢٥٦)، وذكره الهيثمي في المجمع (٢٦٢/٨)

ولفظه: «فضلت بأربع: جعلت الأرض لأمي مسجداً وطهوراً».

وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجال أحمد ثقات.

حديث السائب بن يزيد: رواه الطبراني في الكبير كما في المجمع (٢٦٢/٨)، وقال الهيثمي:

«وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك».

التجارة والبيع، والبيع تجارة، ولكن كان اسم التجارة يجمع كل أنواع القلب، واسم البيع يقع على خاص، وكذلك يقال للذي يجمع أنواع القلب: تاجر، وللذي يبيع شيئًا خاصًا: بائع.

أخبر أنه لا يشغلهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله<sup>(١)</sup>.  
ثم جائز أن يكون قوله: ﴿لَا نُلْهِمُهُمْ بِحِرَّةٍ وَلَا يُبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ أي: لا يشتغلون بالتجارة والبيع، ولكن فرغوا أنفسهم لذكر الله، وإقامة الصلاة، وما ذكر.  
وجائز أن يكون يتجرون ويبيعون لكن تجارتهم وبيعهم لا تشغلهم، ولا تمنعهم عن ذكر الله، يكونون أبدًا في ذكر الله.

ثم قوله: ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ يحتمل الصلاة.  
وقوله: ﴿وَأَقَامِ الصَّلَاةَ﴾ أي: تمام الصلاة بركوعها، وسجودها، وقراءتها، وجميع أسبابها، وشرائطها.

وجائز أن يكون قوله: ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ جميع أنواع الأذكار ﴿وَأَقَامِ الصَّلَاةَ﴾ وإقامة الصلاة بنفسها وإيتاء الزكاة.

وقال بعضهم: جائز أن يكون قوله: ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ الخطبة ﴿وَأَقَامِ الصَّلَاةَ﴾ صلاة الجمعة؛ لأنه قال: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَخْرَجُوا أَمْوَالَهُمْ﴾ الآية [الجمعة: ١١]، وقال: ﴿إِذَا تَوَدَّى لِلصَّلَاةِ﴾ [الجمعة: ٩] وهي الخطبة. [وهذا القول] غير مسموع من أهل التأويل، ولكنه يحتمل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَلْقَبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ وهو يوم القيامة يخبر عن شدة هول ذلك اليوم وخوفه إذ لا تثبت القلوب والأبصار فرغًا منه وخوفًا، كقوله: ﴿مُهْطِعِينَ مُقْنِبِي رُءُوسِهِمْ...﴾ الآية [إبراهيم: ٤٣]، وكقوله: ﴿إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظِيمِينَ﴾ [غافر: ١٨].

وجائز أن يكون قوله: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَلْقَبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ يعرفون مرة، ويجهلون تارة، ويعتبرون يومئذ بما لم يعتبروا في الدنيا، ويقرون بما لم يقرؤا.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَلْقَبُ فِيهِ الْقُلُوبُ﴾، حين زالت عن أماكنها من الصدر، فنشبت في حلوقهم عند الحناجر، ثم قال: ﴿وَالْأَبْصَارُ﴾ أي: تتقلب أبصارهم فيكونون زرقا، وهو قول مقاتل.

وقوله: ﴿لِيَجْزِيَهمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ يحتمل قوله: ﴿لِيَجْزِيَهمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ أي:

(١) ينظر: اللباب (١٤/٣٩٦).

(٢) قاله الضحاك أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٩٤).

يجزيهم الله جزاء إحسانهم، ويكفر عنهم مساوئهم، ولا يجزيهم بها كقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَنْقَلِبُ عَنْهُمْ فَأَمْسَنَ مَا عَمِلُوا...﴾ الآية [الأحقاف: ١٦]، وكقوله: ﴿وَيَجْزِيهِمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الزمر: ٣٥].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ على قدر حسناتهم، ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ قال بعضهم: ليس فوقه ملك يحاسبه فهو لذلك يرزق من يشاء بغير حساب لا يخاف من أحد يحاسبه كقوله ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].  
ويحتمل قوله: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أي: يعطيهم بلا حساب يحاسبهم، ويدخلهم الجنة بلا محاسبة.

وجائز أن يكون ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أي: يعطيهم بلا حساب أضعافاً مضاعفة ما لا يحصى لا على قدر أعمالهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلْتُمْ كُفْرًا بِيَعِيَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَاقًّا إِذَا جَاءَهُمْ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابًا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٣٩﴾ أَوْ كَظَلُمْتُمْ فِي بَحْرٍ لَجِيٍّ يَفْشَسُهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ طَلُمْتُ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرَهَا وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴿٤٠﴾.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلْتُمْ كُفْرًا بِيَعِيَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً﴾ جائز أن يكون ضرب مثل أعمال الكفرة بالسراب الذي ذكر من وجهين:

أحدهما: أنهم قد عملوا في الظاهر أعمالاً طمعوا أن يصلوا إليها في الآخرة، ويتنفعوا بها من نحو الصدقات، والنفقات، وصلة الأرحام، ونحوه مما هي في الظاهر أعمال الخير، فإذا هم حُرِّمُوا أجزاها ولم يجدوا شيئاً كالذي يرى السراب من بعيد يحسبه ماء فسار إليه، فإذا هو لا شيء؛ فعلى ذلك الكفار عملوا تلك الأعمال على طمع منهم أنهم يتنفعون بها، فإذا هم على لا شيء كالعطشان الذي يرى [السراب] فحسبه أنه ماء، فإذا هو سراب.

والثاني: ضرب مثل أعمالهم بالسراب الذي ذكر، وذلك أنهم قد عبدوا الأصنام والأوثان رجاء أن يتنفعوا بشفاعتهم في الآخرة؛ كقولهم: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] وكانت عبادتهم لما ذكروا من شفاعتهم عند الله ثم لم يتنفعوا فصاروا كالعطشان الذي يرى السراب يحسب أنه ماء؛ فإذا جاءه وجده سراباً؛ لم يجده ماء كما حسبه، إلى هذا تمام المثل.

ثم ابتداء فقال: ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابًا﴾ أي: وجد الله يوفيه حساب عمله

وجزاءه.

أو يقول: قدم على عمله يوم القيامة لم يجد عمله الذي عمل في الدنيا شيئاً إلا كما وجد هذا العطشان هذا السراب، ووجد الله عنده فوفاه حسابه، يقول: قدم على الله فوفاه حسابه؛ أي: عمله.

وقال بعضهم: هذا المثل ضرب للكفار؛ وذلك أنهم يبعثون يوم القيامة وقد تقطعت أعناقهم من العطش، فيرفع لهم سراب بقية من الأرض؛ فإذا نظروا إليه حسبوه ماء؛ فأتوه ليشربوا منه فلم يجدوا شيئاً، ويؤخذون ثمة فيحاسبون، وكذلك أعمالهم تضمحل يوم القيامة فلا يصيبون منها شيئاً.

وقوله: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَفْشَنُ مَوْجٌ﴾.

هذا مثل آخر ضربه الله لأحوال الكافر؛ أو ﴿كَظُلُمَاتٍ﴾ جسده، شبهه بظلمات؛ وذلك أن البحر إذا كان عميقاً كان أشدّ لظلمته؛ فقال: والبحر اللجج: قلب الكافر، ﴿يَفْشَنُ مَوْجٌ﴾: فوق الماء ﴿مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ﴾: فهو ظلمة الموج، وظلمة الليل، وظلمة السحاب، هذه ظلمات ﴿بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾، فكذا الكافر قلبه مظلم في صدر مظلم في جسد مظلم، لا يبصر الإيمان كما أن صاحب البحر [إذا] أخرج يده في تلك الظلمة لم يكدر يراها؛ أي: لم يرها ألبتة.

أو أن يكون ضرب المثل بظلمات ثلاث بظلمات أحوال لا يزال يزداد ظلمة كفره في كل وقت وفي كل حال بعمله الذي يعمل؛ كالظلمات التي ذكرها؛ فكان كضرب المثل الذي سبق لأنوار أحوال المؤمن؛ حيث قال: ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ﴾ والنور جسده وصدرة وقلبه.

ثم قوله: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ﴾: ليس هو حرف شك، ولكنه كأنه قال: إن ضربت مثل عمله بالسراب فمستقيم، وإن ضربته بالظلمات التي ذكرها فمستقيم، بأيهما ضربت فمستقيم صحيح، لا أنه ذا أو ذا.

ثم ذكر في أعمال الكفرة مثلين: أحدهما: السراب، والثاني: الظلمات. فجائز أن يكون في المؤمن أيضاً مثلين: الظلمة التي ذكر مقابل النور الذي ذكر في المؤمن، والسراب الذي ذكر لأعمالهم مقابل ما ذكر من أعمال المؤمنين<sup>(١)</sup>؛ حيث قال: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ...﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾. وقوله: ﴿وَمَنْ لَّا يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾.

قال بعضهم: من لم يجعل الله له إيماناً فما له من إيمان.

وقيل: هدى، فما له من هدى، وهما واحد.



والآية على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: لم يجعل الله للمؤمن من النور إلا وقد جعل مثله للكافر، وفي الآية إخبار أنه لم يجعل للكافر النور؛ إذ لو كان جعل للكافر كما جعل للمؤمن لم يكن لقوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ - معنى؛ دل أنه لم يجعل للكافر النور.

وقوله: ﴿فَوْقَهُ حِسَابُهُ﴾ يقول: فجازاه بعمله فلم يظلمه.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ قد ذكرناه في غير موضع.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: السراب: ما رأيت من الشمس كالماء نصف النهار، والآل: ما رأيت في

أول النهار وآخره؛ الذي يرفع كل شيء، والقيعة: القاع.

وقال أبو عوسجة: السراب الذي يشره الحر فتراه كأنه ماء يجري وهو الذي يكون نصف النهار إلى السماء، والآل في أول النهار إلى قريب من نصف النهار، والقيعة: القاع؛ وهي الأرض اليابسة الطيبة التي يستتق فيها الماء، وقاع واحد، وقيعان جمع، والظمان: العطشان، وقوم ظمأ، وامرأة ظمأى، ونسوة ظماء، وأظمأته: أعطشته، وظمأته أيضًا.

﴿بَحْرٍ لُجِّيٍّ﴾ اللجج: الكثير الماء، واللجة: وسط البحر ﴿يَغْشَاهُ مَوْجٌ﴾؛ أي: يصير

فوقه، قال: الموج طرائق في الماء تكون إذا هبت الريح.

وقال الكسائي: الظمان والصدان والعطشان واحد، قيل: والسراب: الزوال، والآل:

بعد الزوال؛ وهو أرفع من السراب، والرواق بعد العصر.

وقال بعضهم في قوله: ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَكْدُمُ لَمْ يَكْدُ بِرَبِّهَا﴾ يقول: لم يقاربه البصر؛

كقوله: الرجل لم يصب ولم يقارب.

**توله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْخَرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَّتٍ كُلِّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ

وَسَبِّحُهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٤١﴾ وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٤٢﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ

يُخْرِجُ سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلْقِهِ وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ

بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ ﴿٤٣﴾ يَقَلِّبُ اللَّهُ أَلْيَدَ

وَالنَّهَارِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿٤٤﴾ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ

مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٥﴾

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْخَرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٠٥).

قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾، و ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾، ونحوه في الظاهر حرف تعجب واستفهام، يقول الرجل لآخر: ألم تر كذا، وألم تعلم كذا؛ على التعجب أو على الاستفهام، لكنه يخرج من الله على وجهين:

أحدهما: أي: قد رأيت وعلمت؛ إذ الاستفهام لا يجوز عنه.

والثاني: على الأمر؛ أي: اعلم وره؛ على ما ذكرنا في غير موضع.

وقوله: ﴿يَسِيحُ لَهُمْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

يحتمل تسييح من ذكر وجهين:

أحدهما: تسييح خلقه وصنعة؛ إذ في خلقه كل أحد دلالة وحدانيته وتعالیه عن الأشباه وتنزيهه، والشهادة له بالربوبية، والتفرد بالألوهية له.

والثاني: يجعل الله - تعالى - في هذه الخلائق من الطيور والدواب وغيرها معنى

يسبحون له بذلك، يفهمون هم ذلك من أنفسهم، ويعرفون أنه تسييح؛ وإن لم يفهم

غيرهم من الخلائق، نحو ما ذكر من تسييح الجبال والطيور في قصة سليمان في قوله:

﴿يَجِبَالٌ أُولِي مَعْمٍ وَالطَّيْرُ﴾ [سبأ: ١٠]، وقال في آية أخرى: ﴿سَيِّحِينَ بِالْعَنِينِ وَالْإِنشَارِ . وَالطَّيْرُ مَحْشُورَةٌ كُلُّ لَهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ١٨، ١٩].

ولو كان التسييح ممن ذكر تسييح خلقه لكان سليمان وغيره من الناس في ذلك شرعاً

سواء؛ والعشي وغيره من الأوقات سواء، فدل تخصيص سليمان في ذلك، وتخصيص

الأوقات من بين غيرهم على أن تسييح هذه الأشياء ليس بتسييح خلقه؛ ولكنه تسييح عبادة

بالمعنى الذي جعل له فيه، وإن لم يفهم غيره من الخلائق تسييحهم؛ ألا ترى أن الله

تعالى أخبر عن قول النملة؛ حيث قال: ﴿قَالَتْ نَمْلَةٌ يَأْتِيهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسْكِنَكُمْ . . .﴾

الآية [النمل: ١٨]، ثم معلوم أنه لم يكن حقيقة قوله كقول المميز والممتحن، ولكنه

معنى، فهموا منها ذلك، فعلى ذلك الأول؛ ألا ترى أنه أخبر عن نظر الجوارح وشهادتها

عليه يومئذ؛ حيث قال: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ . . .﴾ الآية [النور: ٢٤] وقال: ﴿شَهِدَ

عَلَيْهِمْ . . .﴾ الآية [فصلت: ٢٠] يفهم هؤلاء من شهادة الجوارح عليهم ما لم يفهمه

غيرهم حتى أنكروا عليها؛ دل ذلك أنه ما ذكرنا.

وذلك جائز أن يكون لمعنى يفهم فهموه هم ولا يفهمه غيرهم؛ ألا ترى أن الله جعل

في سزية الماء معنى يحيا به كل شيء إذا أصابه ووصل إليه، وذلك المعنى لا يعلمه إلا

الله أو من أطلعه الله عليه وارتضاه لنفسه رسولا، فعلى ذلك تسييح من في السموات

والأرض والطيور وغيره، جعل في سزيتهم معنى يعرفون هم من أنفسهم ذلك تسييحاً له

وتنزيها؛ وإن لم يفهمه غيرهم، والله أعلم؛ كقوله: ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾ [الإسراء: ٤٤].

وقوله: - عز وجل-: ﴿يسبح لله من في السموات﴾.

حرف «من» إنما يعبر به عن التمييز وحرف «ما» يعبر به [عن] المميز.

وقوله: ﴿كلُّ قَدِّ عِلْمٍ صَلَاتُهُ وَتَسْبِيحُهُ﴾.

قال بعضهم: كل من فيها قد علم صلاته وتسبيحه؛ من الملائكة وغيرهم؛ بلغته ولسانه غير كفار الإنس والجن.

وجائز أن يكون قوله: ﴿كلُّ قَدِّ عِلْمٍ صَلَاتُهُ وَتَسْبِيحُهُ﴾ ما ذكرنا أن كلا منهم يعرف ويفهم أنه يسبح له، وإن لم يفهم غيره، كأنه يذكر سلطانه وملكه وغناه عن عبادة هؤلاء والتسبيح؛ لأن من سبح له كل شيء في السموات والأرض، فترك عبادة هؤلاء له وعبادته بمحل واحد لا ينفع ولا يضر.

أو أن يقول: من له ملك السموات والأرض لا يقع له الحاجة إلى عبادة أحد ولا طاعته، وإنما الحاجة والمنفعة في الطاعة والعبادة لهم دون الله؛ ولذلك قال: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ على أثر ذلك.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ جائز أن يكون هذا على الأول؛ أي: عليم بما يفعل من ذكر من التسبيح وغيره، أو أن يكون على ابتداء وعيد للخلق؛ أي: عليم بجميع ما يفعلون.

وقوله: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ قد ذكر في غير موضع.

وقوله: ﴿وَالطَّيْرُ صَفَّتْ﴾ أي: قد صفت أجنحتها في الطيران، وكذلك قال أبو عوسجة، أي: صفت أجنحتها في الهواء فلا تحركها.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا﴾ قيل<sup>(١)</sup>: يسوق سحابًا ﴿ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُمْ﴾ أي: بعضه إلى بعض ﴿ثُمَّ يَجْعَلُهُ رِكَامًا﴾ قال: فيها تقديم وتأخير ﴿ثُمَّ يَجْعَلُهُ رِكَامًا﴾ أي: قطعًا يحمل بعضه على أثر بعض ﴿ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُمْ﴾ أي: يضم السحاب بعضه إلى بعض بعد الركام. وقال بعضهم: قوله: ﴿يُزْجِي﴾ أي: يخرج من الأرض فيسخره بين السماء والأرض ثم يجعله ركامًا.

وقوله: ﴿فَتَرَى الْوَدَّكَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَابِهِ﴾ وقيل: «خلله»<sup>(٢)</sup>؛ أي: من خلال السحاب ﴿وَيُنزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ﴾ قال بعضهم: جبال من ثلج ينزل الله على السحاب

(١) قاله ابن جرير (٣٣٧/٩).

(٢) قرأ ابن عباس (خلاله): (خلله)، أخرجه ابن جرير (٢٦١٧١، ٢٦١٧٢)، وعن الضحاك

(٢٦١٧٠).

منها الثلج والبرد.

وقال بعضهم: جبال خلقها الله من برد في السماء ثم ينزل.  
وليس في الآية بيان أن الجبال التي ذكر أنها من السماء أنها من ثلج أو برد، سوى أنه  
أخبر أن فيها بردًا؛ فالأشياء تشبه بالجبال وتنسب إليها؛ إما للكثرة، وإما للشدّة والغلظ  
والعظم ثانيًا؛ كقوله: ﴿وَرَزَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً...﴾ الآية [النمل: ٨٨]؛ فجائز أن  
تكون الجبال المذكورة في هذه الآية هي الجبال التي أخبر أنه ينزلها، أو لا يدري أين هي:  
في السماء أو فيما بين السماء والأرض؟

وقوله: ﴿فَيُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ﴾ في نفسه أو زرعه أو ثمره فيضره، ﴿وَيَصْرِفُهُ عَن مَّن يَشَاءُ﴾  
فلا يصيبه، وإن كان على هذا فهو يخرج على<sup>(١)</sup> التعذيب، وكذلك عمل البرد يفسد في  
مكان، ويترك مكانًا لا يعمه، ولكن يصيب مكانًا ويخطئ مكانًا.  
وجائز أن يكون قوله: ﴿فَيُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ﴾ من بركته ﴿وَيَصْرِفُهُ عَن مَّن يَشَاءُ﴾ من  
بركته، ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ﴾ قيل: ضوء برقه، كاد أن يقارب أن يذهب ضوء البرق بالأبصار  
من شدة نوره، ﴿يَقْلِبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ تقلبه الليل والنهار واختلافهما: يأتي بهذا  
ويذهب بالآخر.

يذكر هذا - والله أعلم - صلة قوله: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية؛ يخبر عن  
سلطانه، وقدرته، وتدبيره، وعلمه، وحكمته، ووحدانيته، وقدرته، ما ذكر من سوق  
السحاب بين السماء والأرض، وتسخيره، وضم بعضه إلى بعض - دل ذلك أنه قادر  
بذاته، لا يعجزه شيء، ودل نزول المطر وإصابته في مكان دون مكان، وتخطيه موضعًا  
دون موضع مع اتصال السحاب وانضمام بعض على بعض على السواء أنه على التدبير  
والعلم كان ذلك، لا بطباع السحاب، أو على جزاف.

ودل جريان الأمر واتساق التدبير فيما ذكرنا، وفي اختلاف الليل والنهار، وتقليبهما من  
حال إلى حال، من النقصان إلى الزيادة، ومن الزيادة إلى النقصان، واتصال منافع السماء  
بمنافع الأرض على بعد ما بينهما - أنه تدبير واحد، لا عدد؛ إذ لو كان تدبير عدد، لمنع  
بعض بعضًا عما يريد من التدبير والنفع، دل ذلك كله على أنه واحد، عليم، قادر، مدبر،  
لا يعجزه شيء؛ ولذلك قال: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾؛ لما ذكرنا فيه من  
وجه الاستدلال والاعتبار.

قال القتيبي<sup>(٢)</sup> وأبو عوسجة: ﴿يُزَجَّى﴾ أي: يسوق ﴿رُكَامًا﴾ بعضه فوق بعض ﴿فَنَزَى﴾

(١) في أ: عن.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٠٦).

﴿الْوَدْقِ﴾ أي: المطر ﴿يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ و﴿خَلَلِهِ﴾، ﴿سَنَا بَرْقِيهِ﴾ ضوءه.

قال أبو عوسجة: والركام: الكثير المتراكم الذي بعضه فوق بعض؛ يقال: ارتكمت الشيء، أي: صار بعضه على بعض، ويقال: ركمت المتاع أركمه ركماً؛ إذا جعلت بعضه فوق بعض، والودق: المطر؛ يقال: ودقت السماء تدق ودقاً؛ أي: مطرت ﴿يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ أي: من بينه، وواحد الخلال: خلل، ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِيهِ﴾ السنا مقصور، وهو الضوء؛ يقال: السنا: النار، وهو واحد.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ﴾ هو - والله أعلم - صلة قوله: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية؛ ذكر السحاب وما فيه من التدبير والعلم والحكمة، وذكر - أيضاً - تقليبه الليل والنهار وما فيهما من التدبير والعلم والحكمة والقدرة؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ﴾ يذكر قدرته وسلطانه وعلمه وتدبيره؛ أخبر أنه خلق الخلائق كلهم من هذا الماء، على اختلاف أجناسهم وجواهرهم من شيء واحد وأنهم لم يكونوا بالطباع كذلك، ولكن بتدبير واحد عالم بذاته، لا بعلم وتدبير مستفاد، ولكن علم ذاتي؛ إذ لو كانوا بالطباع لخرجوا على تقدير واحد وصفة واحدة.

والثاني: أنه لا أحد من حكماء البشر يدرك كيفية إنشاء هذا العالم، وخلق هذه الخلائق من هذه المياه فإنه خلق ذلك، وليس في تلك المياه معنى ولا شيء من جوهر الخلائق دل إنشاؤه إياهم أنه قادر بذاته، لا يعجزه شيء يخلق بسبب وبغير سبب، وأنه خلق الخلائق بحكمة ذاتية؛ إذ لم يدرك ذلك حكماء البشر.

ودل خلق هذه الخلائق على هذه المعاني والأسباب أنه لم يخلقهم عبثاً ليركهم سدى، لا يأمرهم ولا ينهاهم؛ فإذا ثبت الأمر والنهي ثبت الإحياء من بعد الممات للجزاء.

ودلت قدرته على خلق هذه الخلائق من الماء أنه قادر على الإحياء، وأنه لا يعجزه شيء؛ لأن من قدر على هذا لقادر على ما ذكرنا<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمَسُّ عَلَىٰ بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمَسُّ عَلَىٰ رِجْلَيْنِ﴾ يذكر هذا - والله أعلم -

لأحد وجهين:

إما تذكيراً إياه نعمه ومننه وفضله الذي أعطاهم وإحسانه الذي أحسن إليهم؛ لأنه أخبر أنه خلق هذا العالم معتدلاً سويًا من غير أن كان منهم اختيار لذلك.

(١) ينظر: اللباب (١٤/٤٢٣).

أو يستوجبون ذلك قبله، وخلق غيرهم من الدواب منكبين على وجوههم وماشين على بطونهم، وذلك فضل منه ونعمة.

أو ذكر مثالا بحال الكفرة في الآخرة؛ كقوله: ﴿أَفَنْ يَتَّبِعُوا مِثْلَ مَا يَتَّبِعُونَ فِي الدُّنْيَا...﴾ الآية [الملك: ٢٢]؛ أخبر أن الكفرة يكونون منكبين على وجوههم، وأهل الإسلام يمشون منتصبين مستوين ﴿يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ بسبب وبغير سبب ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾؛ لأنه قادر بذاته، لا بقدرة مستفادة بالطباع.

**قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤٦﴾ وَيَقُولُونَ ءَأَمَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِنْ يَكُنْ هُمُ الْمُنْفِقُ يُأْتُوا إِلَيْهِ مُدْعِينَ ﴿٤٩﴾ أَفَى قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ آرَاتُوبًا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ الَّذِي سَخَّرَ لَهُ الْفَيْزَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿٥٢﴾ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَنْ أُمرَهُمْ لِيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُفْسِمُوا طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٥٣﴾ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٥٤﴾

وقوله: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُّبِينَاتٍ...﴾ الآية؛ قد ذكرناه.

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ ءَأَمَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ اختلف فيه:

قال بعض أهل التأويل - ابن عباس وغيره-: إنه وقعت بين علي بن أبي طالب وبين عثمان - رضي الله عنه - خصومة في أرض اشتراها عثمان من علي، فاختصما إلى رسول الله ﷺ في تلك، ففضى لعلي على عثمان، وألزمه الأرض، فقال قوم لعثمان: إنه ابن عمه وأكرم عليه ففضى عليك له<sup>(١)</sup>، أو نحو هذا من الكلام، فنزل في قوم عثمان ذلك... إلى آخر ما ذكر.

لكن هذا بعيد؛ إذ لا يحتمل أن يكون عثمان أو قومه يخطر ببالهم في رسول الله ما ذكر.

وقال بعضهم: نزل هذا في بشر المنافق، وذلك أن رجلا من اليهود كان بينه وبين بشر

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦١٧٧)، عن مجاهد.

خصومة، وأن اليهودي دعا بشرًا إلى رسول الله، ودعاه بشر إلى كعب بن الأشرف، فقال: إن محمدًا يحيف علينا، أو نحوه من الكلام؛ فنزل هذا؛ لكننا لا نعلم أنه فيمن نزل سوى أن فيه بيانًا أنها إنما نزلت في المنافقين.

وفي ظاهر الآية دلالة أنهم علموا أن رسول الله لا يقضي إلا بالحق؛ ألا ترى أنه ذكر في آخره: ﴿وَلَنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾ مسرعين مطيعين، ولو كان عندهم أنه يقضي بالجور لكانوا لا يأتونه للقضاء، وإن كان الحق لهم مخافة الجور والظلم عليهم، لكن ما ذكر في سياق هذا ينع هذا التأويل.

وقوله: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ﴾ في هذا من الدلالة أن عندهم أنه لا يقضي بالحق لهم، وأنه يجور؛ حيث قال: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ﴾ إن كان على هذا الوصف فهو يخاف جوره وحيفه، إلا أن تجعل الآية في فرق من المنافقين: فرقة منهم عرفوا أنه لا يقضي إلا بالحق، وفرقة منهم كان في قلوبهم مرض، وفرقة ارتابوا، وفرقة خافوا جوره، وهم كانوا فرقًا؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَمِنْهُمْ مَن عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ مَاتْنَا مِنْ فَضْلِهِ﴾ ومنهم من قال: كذا، ومنهم من قال: كذا.

أو أن يكون تأويل قوله: ﴿وَلَنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾ أي: وإن يكن لهم القضاء بالحق أتوه مذعنين؛ أي: إذا عرفوا أنه يقضي لهم لا محالة أتوه، وإلا لا يأتونه، فإن كان على هذا، فما ذكر على سياقه من المرض والارتباب والخوف في الحيف فمستقيم. على هذين الوجهين يحتمل أن يخرج تأويل الآية، وأما على غير ذلك فإننا لا نعلم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا أَوْلَيْتِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾؛ لأن من ارتاب، أو شك في رسالته، أو خاف جوره وحيفه فهو كافر، ليس بمؤمن.

وفي قوله: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ﴾ يخرج على وجهين وإن كان ظاهره حرف شك:

أحدهما: على الإيجاب والتحقيق، أي: في قلوبهم مرض وارتابوا وخافوا على ما ذكرنا في حرف الاستفهام أنه في الظاهر، وإن كان استفهامًا فهو في التحقيق علم وإيجاب؛ أي: قد علمت ورأيت ونحوه؛ لما لا يجوز الاستفهام منه، فعلى ذلك هذا. والثاني: ما ذكرنا أنه في فرق: فرقة عرفت أنه لا يقضي إلا بالحق، وفرقة منهم ارتابت، وفرقة منهم خافت جوره وظلمه.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿مُذْعِبِينَ﴾ أي: خاضعين.

وقال أبو عوسجة: مسرعين، مطيعين؛ يقال: ناقة مذعان: أي سريعة، ونوق مذاعين، والحييف: الجور، حاف يحييف حيفًا فهو حائف.

وقوله: ﴿إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَكُمْ﴾ قوله: ﴿دُعُوا إِلَى اللَّهِ﴾ يحتمل إضافة الدعاء إلى الله وجهين:

أحدهما: دعوا إلى كتاب الله وإلى رسوله: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾، كقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١].

والثاني: إضافته إلى الله هي إضافة إلى رسوله، كقوله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] جعل طاعة الرسول طاعة لله؛ فعلى ذلك جائز أن يراد بإضافة الدعاء إلى الله دعاء إلى رسول الله، وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَرِ اتَّابُوا أَمْ يُخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ﴾ لا يحتمل أن يكونوا يخافون حيف الله وجوره، لكن إنما يخافون جور رسوله أو كتابه، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ قد ذكرنا إضافة الدعاء إلى الله في قصة المنافقين وبعثهم، فعلى ذلك في نعت المؤمنين.

وقوله: ﴿أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ يحتمل قوله: ﴿سَمِعْنَا﴾ أي: سمعنا الدعاء وأطعنا الأمر.

ويحتمل: سمعنا: أجبنا وأطعنا الأمر.

وجائز أن يكون قوله: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ ليس على حقيقة القول منهم والنطق به، ولكن إخبار من الله - تعالى - عما هم عليه واعتقدوا به؛ إذ كل مؤمن يعتقد في أصل اعتقاده طاعة الله وطاعة رسوله، فيكون كما ذكر في آية أخرى: ﴿إِنَّمَا تُطَعَّمُكُمُ اللَّهُ لِتُدَّ بِهَا نَفْسُكُمْ وَلَا تَشْكُرُوا﴾ [الإنسان: ٩] هذا إخبار عما أطمعهم، ليس أنهم قالوا باللسان: إنما نطعمكم لكذا، ولكن إخبار عما في قلوبهم، فعلى ذلك الأول.

وقوله: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ المفلح هو الذي يظفر بحاجته دنيوية وأخروية؛ يقال: فلان أفلح: أي: ظفر بحاجته، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ﴾ يحتمل قوله: ﴿وَيَخْشِ اللَّهَ﴾ أي: يخشى الله على ما مضى من ذنوبه ويتقيه فيما بقي من عمره.

أو يخشى الله على ما يكون منه من التقصير والتفريط ويتقي ذلك وكل معصية الله

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٠٦).



ومخالفته ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَٰرِقُونَ﴾ وفي حرف ابن مسعود وأبي وحفصة ﴿فأولئك هم المؤمنون﴾ فهما واحد.

وقوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ قال بعضهم: كل يمين بالله فهي جهد اليمين؛ لأنهم من عاداتهم أنهم كانوا لا يحلفون بالله إلا في العظيم من الأمر والخطير، فأما الأمر الدون فإنما يحلفون بغيره، فيكون على هذا كل يمين بالله فهو جهد اليمين. ويحتمل أن يكونوا حلفوا بيمين غليظة شديدة على ما يغلظ الناس في أيمانهم ربما، فسمى ذلك جهد اليمين.

أو أن يكون جهد اليمين ما ذكر على أثره، وهو قوله: ﴿لَئِن أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾ قوله: ﴿لَئِن أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾ هو جهد أيمانهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَئِن أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾ قوله: ﴿لَئِن أَمَرْتَهُمْ﴾ يحتمل وجوها: لئن أمرتهم ليخرجن من أرضهم التي تخاصموا إليه فيها؛ أي: ليخرجن ويسلمونها إلى خصمهم.

ويحتمل: لئن أمرتهم ﴿لَيَخْرُجُنَّ﴾ من جميع أملاكهم وما تحويه أيديهم، تعظيماً لأمرك وإجلالا، فكيف لا يتبعون لقضائك وينقادون لحكمك.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لَيَخْرُجُنَّ﴾ من المدينة بعيالاتهم وجميع حواشيهم إلى بلدة أخرى.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لَئِن أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾ أي: أمرتهم أن يخرجوا في الجهاد ليخرجن؛ لأنهم كانوا يتخلفون.

ثم أمر رسوله أن ينهاهم عن القسم الذي أقسموا فقال: ﴿قُلْ لَا تَقْسِمُوا طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: لا تقسموا؛ فإن الله لو بلغ منكم الجهد لم تبلغوه، ثم قال: ﴿طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ﴾ يقول: أطيعوه وقولوا له المعروف.

وقال بعضهم: قوله: ﴿لَئِن أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تَقْسِمُوا﴾ تم الكلام، ثم قال: ﴿طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ﴾.

وفي هذا الكلام حذف؛ للإيجاز يستدل بظاهره عليه؛ كأن القوم كانوا ينافقون ويحلفون في الظاهر على ما يضمرون خلافه، ف قيل لهم: لا تقسموا هي طاعة معروفة

(١) قاله مقاتل، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٩٩).

صحيحة لا نفاق فيها، لا طاعة فيها نفاق.

وقال بعضهم: لا تحلفوا، ولتكن هذه منكم للنبي طاعة معروفة حسنة.

وقال بعضهم: ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ يقول: طاعة يعرف أنها طاعة بالقول والعمل، لا تكونوا كاذبين فيها بالقول دون العمل، وبعضه قريب من بعض: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ فلا تقسموا.

وفيه دلالة إثبات رسالته؛ لأنهم كانوا يسرون ويضمرون فيما بينهم التولي والإعراض عن حكمه، ثم أخبرهم بذلك؛ فعلموا أنه بالله عرف ذلك.

وقوله: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا﴾ أي: فإن تولوا عن طاعة الله وطاعة رسوله ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ قال: فإنما على النبي ما أمر بتبليغ الرسالة وعليكم ما حملتم وأمرتم من الطاعة لله ورسوله.

ويحتمل: فإنما عليه أداء ما حمل من الفرائض، وعليكم أداء ما حملتم وأمرتم من الفرائض.

وجائر أن يكون قوله: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ﴾ أي: لا يسأل هو، ولا يؤاخذ بما عليكم، ولا تسألون أنتم ولا تؤاخذون - أيضًا - بما عليه؛ إنما يسأل كل عما عليه؛ كقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٥٢] والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِن طَٰغَوْا نَهْتَدُوا﴾ لا شك أنهم إن أطاعوه اهتدوا ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ ظاهر.

**قوله تعالى:** ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَلَيْسَ الْمَصِيرُ ﴿٥٧﴾﴾.

وقوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ قال بعضهم: مكث رسول الله بمكة سنين من بعد ما أوحى إليه خائفًا هو وأصحابه يدعون الناس إلى الله - تعالى - سرًا وعلانية، ثم أمر بالهجرة إلى المدينة فكانوا بها خائفين، يصبحون في السلاح، ويمسسون في السلاح، فقال رجل من أصحابه: يا رسول الله، أما يأتي علينا يوم نأمن فيه ونضع فيه السلاح، فقال رسول الله: «لن تلبثوا إلا يسيرًا حتى يجلس الرجل منكم في الملاء العظيم محتببًا ليس معهم حديدة»، فأنزل الله

هذه الآية على أثر ما ذكر .

وقال بعضهم: لما صدَّ المشركون رسول الله وأصحابه يوم الحديبية وعد الله المسلمين أن يظهرهم وأن يفتح لهم مكة، وقال: وتصديق ذلك ما ذكر في سورة الفتح، وهو قوله: ﴿هُم الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ...﴾ الآية [الفتح: ٢٥]، حتى قال في آخر ذلك: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ...﴾ الآية [التوبة: ٣٣]؛ وعد رسوله في القرآن أنه يستخلفهم في الأرض وينزل فيها كما استخلف الذين من قبلهم فجعلهم خلفاء في الأرض .

وقال قائلون: كان وعده إياهم في التوراة والإنجيل والزرور أنه يجعلهم خلفاء في الأرض كما فعل بالذين من قبلهم، ولكن كيفما كان ذلك الوعد لهم في القرآن أو في الكتب المتقدمة فيه أمران اثنان:

أحدهما: البشارة للمسلمين، والحجة على الكافرين؛ لأنه وعد لهم الأمن في النصر في وقت لا يرجون ولا يطمعون [في] النجاة فضلا أن يطمعوا [في] الاستخلاف، والتمكن في الأرض، وإظهار الدين الذي ارتضى لهم وهو الإسلام على الأديان كلها، فإذا كان مثل ذلك الوعد والبشارة لا يطمع ولا يرجى في مثل ذلك الوقت والخوف - علم أنه إنما بشرهم بذلك بوحي من الله، ووعد منه، فكان ما وعد دل أنه بالله وعد ذلك وبشر، فذلك حجة على أولئك، وبشارة للمؤمنين<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ .

قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ ليس بشرط فيه؛ لأنه لو كفر قبل ذلك - أيضا - فهو فاسق.

ثم من الناس من قال: ومن كفر بعد هذه النعم التي أنعمها عليهم ولم يشكره عليها فهو كذا.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ ليس له جواب.

وقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ فيما أمركم به ونهاكم عنه

﴿لَعَلَّكُمْ تَرْحَمُونَ﴾ هو ظاهر، قد ذكرنا هذا فيما تقدم في غير موضع.

ثم قال: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ قال بعضهم: ﴿مُعْجِزِينَ﴾ أي:

فاتنين في الأرض هربًا من عذابه؛ فلا يدركهم.

وقال بعضهم: سابقين في الأرض هربًا - أيضًا - حتى لا يجزوا بكفرهم، وهو واحد

(١) ينظر: الباب (٤٣٩/١٤)، (٤٤٠).

﴿وَمَا وَهُمْ النَّارُ وَلَيْسَ الْمَصِيرُ﴾ قد ذكرناه أيضًا.

وقوله: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾ كان رسول الله ﷺ يعلم أنهم ليسوا بفاتنين ولا بسابقين عنه، لكنه ذكر له هذا كما ذكر في قوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢] هما واحد.

وفي حرف ابن مسعود وأبي وحفصة: ﴿حسب الذين كفروا أن يعجزوا الله في السموات والأرض﴾ إنه وإن اختلفت الحروف فالمعنى واحد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِينَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يُلَاقُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَصُومُونَ بِيَابِكُمْ مِنْ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَعِينُوا كَمَا اسْتَعَاذَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ يَبَاهُتَ عَيْرٍ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٦٠﴾

وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِينَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يُلَاقُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ قال بعضهم: ذكر أن رجلا وامرأته تسمى أسماء بنت مرثد اتخذتا طعاما للنبي، فجعل الناس يدخلون بغير إذن، فقالت أسماء: ما أقبح هذا يا رسول الله أن يدخل على الرجل وامرأته بغير إذن وهما في ثوب واحد غلامها المملوك، فأنزل الله: ﴿لِيَسْتَعِينَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ (١). وقال بعضهم: نزل هذا في شأن عمر بن الخطاب، وهو ما قال: «وافقت ربي في ثلاث»؛ ذكر أن رسول الله ﷺ بعث غلاما من الأنصار يقال له: مدلج إلى عمر بن الخطاب ظهيرة ليدعوه، فانطلق إليه ليدعوه، فوجده قائلا قد أغلق عليه الباب، فسأل الغلام عنه، فأخبر أنه في هذا البيت، قال: فدفع الغلام الباب على عمر وسلم، فلم يستيقظ عمر، فرجع الغلام ورد الباب، فقام من خلفه وحركه، فلم يستيقظ، فقال الغلام: اللهم أيقظ لي، قال: ودفع الباب، ثم ناداه ودخل فاستيقظ عمر فجلس، فانكشف منه شيء، فرأه الغلام وعرف عمر أن الغلام قد رأى ذلك منه، فقال عمر: وددت - والله - أن الله نهى أبناءنا ونساءنا وخدمنا أن يدخلوا هذه الساعات علينا إلا بإذنه، ثم انطلق معه إلى رسول الله ﷺ فوجده قد نزل عليه هذه الآية وأمر بالاستئذان على دخولهم في هذه الساعات.

(١) قاله مقاتل، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٠١/٥).

لكن لا حاجة لنا إلى أن نتعرف أنها نزلت في شأن فلان أو فلان، أو في أمر فلان وسببه، سوى أن نتعرف المودع فيها وما ذكر من أنواع الآداب والأحكام.

ثم خاطب بالاستئذان المستأذن عليه لا المستأذن والسادات والآباء ومن يعول الصغار حيث قال: ﴿لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ﴾ وذلك الخطاب - والله أعلم - يخرج مخرج الأمر للآباء والسادات بتعليم صبيانهم أمور الدين والقيام بما يحتاجون إليه، والتأديب على ذلك إن أبت أنفسهم، وكذلك ما روي عن رسول الله ﷺ حيث قال: «مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعا، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرا، وفرقوا بينهم في المضاجع»<sup>(١)</sup> خاطب به الآباء والأولياء أن يأمرهم بأمر الدين أمر عادة، والتعليم لهم والتأديب إن امتنعوا عن ذلك، ولم يخاطبهم في أنفسهم لجهلهم وقلة معرفتهم بأمرهم، وإذا بلغوا وعرفوا النهي والأمر، فعند ذلك خاطبهم بأنفسهم بالاستئذان؛ حيث قال: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا﴾ خاطبهم إذا بلغوا وأمرهم بالاستئذان في أنفسهم، وما داموا صغارا خاطب به الآباء والأولياء لما لا يجري عليهم القلم، وليس الخطاب والأمر والنهي إلا لجرية القلم عليهم، وترك الأمر والخطاب لرفع القلم عنهم.

وأما أمر الآباء لهم بذلك فيخرج مخرج الشفقة لهم عليهم والقيام لبعض مصالحهم، وذلك جائز.

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٤/١) كتاب: الصلاة، باب: متى يؤمر الغلام بالصلاة؟ حديث (٤٩٥)، وأحمد (١٨٧/٢)، والدارقطني (٢٣٠/١) كتاب: الصلاة، باب: الأمر بتعليم الصلوات والضرب عليها، حديث (٢، ٣)، والحاكم (١٩٧/١)، وابن أبي شيبة (٣٤٧/١)، والدولابي في الكنى (١٥٩/١)، والعقيلي في الضعفاء (١٦٧/٢، ١٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (٢٦/١٠)، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٨/٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «مروا أولادكم بالصلاة، وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع...» الحديث.

وأخرجه أبو داود (٣٣٢/١، ٣٣٣) كتاب الصلاة، باب: متى يؤمر الغلام بالصلاة؟ حديث (٤٩٤)، والترمذي (٢٥٩/٢) كتاب: الصلاة، باب: ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة؟ حديث (٤٠٧).

والدارمي (٢٧٣/١)، وابن أبي شيبة (٣٤٧/١)، وأحمد (٢٠١/٣)، وابن الجارود (١٤٧)، وابن خزيمة (١٠٢/٢)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢٣١/٣)، والدارقطني (٢٣٠/١)، والحاكم (٢٠١/١)، والبيهقي (١٤/٢) من طريق عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ قال: «مروا الصبي بالصلاة ابن سبع سنين، واضربوه عليها ابن عشر».

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وصححه ابن خزيمة.

ثم اختلف فيما ملكت أيماننا: قال جماعة<sup>(١)</sup>: هن النساء دون الرجال، وأما الرجال فإنهم يستأذنون في جميع الأوقات.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هم النساء والرجال جميعاً، والنهي عن الدخول في هذه الأوقات الثلاث؛ إذ هي أوقات غرة وساعات غفلة للذكور والإناث جميعاً. ومنهم من يقول: هم الكبار فإنهم دون الصغار.

والأشبه أن يكون في الصغار منهم؛ لأن الكبار منهم والأحرار سواء في حظر النظر إلى العورة وإباحته؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَلْفَوْا الْحُلْمَ مِنْكُمْ﴾ وهم الأحرار والصغار؛ فعلى ذلك قوله: ﴿لِيَسْتَذِينَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ الصغار منهم؛ أمر السادات بتعليمهم ما ذكرنا من الأمور، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَلْفَوْا الْحُلْمَ مِنْكُمْ﴾ هذا يحتمل وجهين:

يحتمل قوله: ﴿لَمْ يَلْفَوْا الْحُلْمَ﴾ أي: لم يحتلموا، ويحتمل الذين لم يبلغوا الحلم أو لم يبلغوا مبلغ الحلم بعد ما جعلهم في مراتب ثلاث؛ أعني: الصغار في حال لا يؤمرون ولا ينهون، وهي الحال التي لا يميزون بين العورة وبين غير العورة، وهو ما قال: ﴿أَوِ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ﴾ أي: لا يعرفون العورة من غير العورة، وحال يعرفون ذلك إلا أنه لا يقع لهم الحاجة إليها فيؤمرون بالستر عنهم، وحال يقع الحاجة إليها وقضاء الوطر، فيؤمرون بالحجاب والتفريق في المضاجع، والله أعلم.

وقوله: ﴿تِلْكَ مَرْتَبٌ مِّنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ تِلْكَ عَوْرَتُ لَكُمْ﴾ يحتمل قوله: ﴿تِلْكَ عَوْرَتُ لَكُمْ﴾ وجهين:

أحدهما: ثلاث أوقات عورات لكم وساعاتها.

ويحتمل: ﴿تِلْكَ عَوْرَتُكُمْ﴾ أي: ثلاث حالات تظهر فيها العورة؛ كقوله: ﴿إِنَّ يَوْمَنَا

عَوْرَةٌ﴾ [الأحزاب: ١٣] أي: ليس مما يمنع السرقة عن السرقة فيها.

وفيه أن العمل بالاجتهاد في الأغلب والأكبر من الرأي والأمر ليس على الحقيقة جائز؛ لأنه قد سمي بثلاث عورات من الأمر، ونهى عن الدخول بلا استئذان، وإن كان يجوز أن تكون العورة مستورة، والمباح في غيرها من الأوقات الدخول بلا استئذان، ويجوز أن يكون هناك كشف العورة؛ حيث قال: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ أي: بعد

(١) قاله ابن عمر، أخرجه الفريابي عنه، وعن أبي عبد الرحمن السلمي، أخرجه الفريابي وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٠٣/٥).

(٢) قاله أبو عبد الرحمن، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦١٨٥).

ثلاث ساعات ﴿طَوَّفُوتْ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ لكنه أباح وحظر بالأغلب والأكبر، لا على الحقيقة، وهكذا العمل بالاجتهاد، والله أعلم.

وقوله: ﴿طَوَّفُوتْ عَلَيْكُمْ﴾ أي: يخدمونكم بعد هذه الثلاث ساعات يدخلون عليكم بغير إذن بعضكم على بعض بالخدمة؛ فلا إذن عليهم؛ لما ذكرنا أن الأغلب أن تكون العورات مستورة في غير هذه الثلاث ساعات، وفي الثلاث لا.  
قال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: العبيد والإماء ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ يريد هذه الأوقات؛ لأنها أوقات التجرد وظهور العورة.

أما قبل صلاة الفجر فللخروج من ثياب النوم ولبس ثياب النهار.  
وأما عند الظهر فلوضع الثياب للقلولة.  
وأما بعد صلاة العشاء فلوضع الثياب للنوم.  
﴿بَعْدَهُنَّ﴾ أي: بعد هذه الأوقات.

ثم قال: ﴿طَوَّفُوتْ عَلَيْكُمْ﴾ يريد: أنهم خدمكم؛ فلا بأس بأن يدخلوا؛ قال الله - تعالى -: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ﴾ أي: يطوف عليهم في الخدمة.  
وقال أبو عوسجة: الظهيرة: نصف النهار، وظهائرت: جمع، وأظهرت، أي: دخلت في الظهيرة.

وقوله: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَضَيُّوْا﴾ فقد ذكرنا أنه خاطب به الأولياء في تعليم الآداب وأمور الدين الصغار، ولم يخاطبهم هو؛ حيث قال: ﴿لِيَسْتَضَيُّوْا مِنَ الْبُرْجَانِ﴾ والذين لم يبلغوا الحلم، وإذا بلغوا خاطبهم بأنفسهم؛ حيث قال: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَضَيُّوْا﴾، ثم يحتمل قوله: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ وجهين: يحتمل: إذا احتلموا.

ويحتمل: إذا بلغوا وقت الحلم؛ فالأول على حقيقة الاحتلام، والثاني على قرب بلوغ الاحتلام؛ فكان الأول أشبه؛ لأنه خاطبهم في أنفسهم، وأمرهم بالاستئذان، فلو لم يكونوا بالغين لم يخاطبهم، ولكن خاطب به الأولياء، كما خاطبهم في الآية الأولى.  
وفيه دلالة أن الحد في بلوغ الصغير الاحتلام، وعلى ذلك اتفاق القول منهم؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَلْيَسْتَضَيُّوْا كَمَا اسْتَضَيَّتِ الْبُرْجَانُ مِنَ قَبْلِهِمْ﴾ يقول - والله أعلم -: ما أمر به قبل هذه الآية البالغين ألا يدخلوا بيتاً حتى يستأذنوا على أهله.

أو أن يكون قوله: ﴿كَمَا اسْتَضَيَّتِ الْبُرْجَانُ مِنَ قَبْلِهِمْ﴾ يعني: الكبار، أي: يكون

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٠٧).

الاستئذان في الكبار معروفًا ظاهرًا، وفي الصغار لا، فأمر إذا بلغوا أن يستأذنوا كما يستأذن الكبار منهم.

وروي عن النبي ﷺ ما يوافق ظاهر الآية، وهو رفع القلم عن ثلاث: أحدهم: الصبي حتى يحتلم<sup>(١)</sup>، وأما إذا بلغ خمس عشرة سنة فمما اختلف أصحابنا فيه: رآه أبو يوسف ومحمد بالغا؛ لحديث ابن عمر أن النبي ﷺ أجازه في القتال وهو ابن خمس عشرة سنة، ولم يجزله وهو ابن أربع عشرة سنة<sup>(٢)</sup>، لكن ليس فيه أنه أجازه لبلوغه، ولم يجزه لأنه لم يبلغ؛ جائز إجازه في العام الثاني لقوته وطاقته على القتال، ولم يجزه في العام الأول لضعفه ووهنه وعجزه عن القتال.

واحتج بعض مشايخنا - رحمهم الله - لقول أبي حنيفة في تحديده بثمانية عشر سنة لبلوغ الغلام إذا لم يحتلم، قال: لأن الوسط من احتلام الغلمان أن يبلغوا خمس عشرة سنة، وربما احتلموا قبل ذلك، وربما تأخر احتلامهم عنه، ووجد المعروف فيمن نقصت سنه عن اثنتي عشرة ألا يحتلم، فإذا بلغها فربما احتلم، فجعل حدّ الزيادة على الخمس عشرة سنة التي هي وسط بين المختلفين - ثلاث سنين، كما كان مقدار النقصان عنها ثلاث سنين، وهذا القول من قوله استحسان، والله أعلم.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ قوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ﴾ أعلامه؛ أي: يبين لكم الأعلام التي تحتاجون إليها وتعرفون ما يسع لكم مما لا يسع وما يؤتى مما يتقى.

وقال بعضهم: آياته - هاهنا - أمره ونهيه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ قال أهل التأويل: قوله: ﴿لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ لا يريدون نكاحًا، لكن الأشبه أن يكون قوله<sup>(٣)</sup>: ﴿لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ أي: لا يطمعن

(١) أخرجه أحمد (١٠٠/٦، ١٠١)، والدارمي (١٧١/٢) كتاب: الحدود، باب: رفع القلم عن ثلاثة، وأبو داود (٥٥٨/٤) كتاب: الحدود، باب: في المجنون يسرق، الحديث (٤٣٩٨)، والنسائي (١٥٦/٦) كتاب: الطلاق، باب: من لا يقع طلاقه من الأزواج، وابن ماجه (٦٥٧/١) كتاب: الطلاق، باب: طلاق المعتوه والصغير والنائم، الحديث (٢٠٤١)، وابن الجارود (ص ٥٩)، باب: فرض الصلوات الخمس وأبحاثها، الحديث (١٤٨) كلهم من رواية حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل».

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٧/٥)، كتاب الشهادات باب بلوغ الصبيان وشهادتهم (٢٦٦٤)، ومسلم (٣/١٤٩٠)، كتاب الإمارة: باب بيان سن البلوغ (١٨٦٨/٩١)، والشافعي في المسند (١٢٨/٢)، والبغوي في شرح السنة (٢٤١/٥).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٠٥/٥).



أن يرغب فيهن الرجال لكبرهن، وإلا كن يردن النكاح، وإن كبرن وعجزن.  
وقوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ قال بعضهم:  
ثيابهن: الرداء، وكذلك روي في حرف ابن مسعود<sup>(١)</sup> أنه قرأ: ﴿أَنْ يَضَعْنَ مِنْ ثِيَابِهِنَّ﴾  
وهو الرداء.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو الجلباب؛ يقال: الجلباب: هو القناع الذي يكون فوق الخمار؛  
فلا بأس أن تضع ذلك عند أجنبي وغيره بعد أن يكون عليها خمار صفيق ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ  
بِزِينَةٍ﴾ يقول - والله أعلم - من غير أن تكون وضعت الرداء أو الجلباب تريد بذلك  
إظهار الزينة والتبرج.

وقوله: ﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ﴾ أي: وألا يضعن ما ذكرنا من الثياب خير لهن من  
أن يضعن.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الخمار. لكنه لا يحتمل؛ لأنه معلوم أن المرأة وإن كبرت وعجزت  
لا تكشف عورتها لأحد.

ثم الزينة ربما تكشف للمحارم، ولا تكشف للغريب، وهو الرأس والصدر ونحوه،  
فإذا بلغت في السن مبلغًا لا تطمع أن يرغب في نكاحها لا تزين، ومع ما لا تفعل لا يحل  
للأجنبي أن ينظر إلى شعرها، ولا إلى صدرها، ولا إلى ساقها، وإنها وإن صلت ورأسها  
مكشوف فصلاتها فاسدة، وإذا كان كذلك فليس يجوز أن يجعل تأويل وضع الثياب  
الخمار؛ لما ذكرنا، ولكن الرداء والجلباب الذي يلبس إذا خرجن من منازلهن.

فإن قيل: إنما أطلق لها بهذه الآية أن تضع خمارها عن رأسها؛ إذا لم يرها أحد.  
قيل: الشابة - أيضًا - يجوز لها أن تضع الخمار عن رأسها إذا خلت في البيت؛ فذلك  
يدل على أن العجوز أذن لها أن تضع ثوبها وهو الجلباب أو الملاء التي كانت تغطي بها  
وجهها إذا خرجت، وإذا كان المطلق لها هذا فالواجب على الشابة ألا تظهر وجهها إذا  
كانت تُشتهي ولا يديها، فإذا كان كذلك كان قوله: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١] هو  
الزينة التي لا يمكن سترها بحال، وهو الكحل، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٢٠٦، ٢٦٢٠٧، ٢٦٢١١)، وعبد الرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن

المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في السنن، كما في الدر المنثور (١٠٤/٥).

(٢) قاله ابن مسعود، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٢٠٩، ٢٦٢١٠)، وعن الضحاك (٢٦٢٠٣)،

ومجاهد (٢٦٢٠٤، ٢٦٢١٤، ٢٦٢١٥)، والشعبي (٢٦٢١٣)، وغيرهم، وانظر: الدر المنثور

(١٠٤/٥).

(٣) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٢٠٥).

وقوله: ﴿عَيْرٌ مُّتَبَرِّجَتٍ بِزِينَةٍ﴾ قال بعضهم: أي: غير مظهرات محاسنهن. وقال بعضهم: ﴿عَيْرٌ مُّتَبَرِّجَتٍ﴾ أي: غير متزينات بزينة، والمتبرجة: المتزينة؛ لإظهار الزينة، والزينة: هي الداعية المرغبة إلى النظر إليها وقضاء الشهوة، فكأنه أباح لها وضع الثياب إذا كانت غير متزينة، وإذا كانت متزينة فلا، وأباح لها - أيضًا - إذا لم يكن بها محاسن يرغب فيها، وإذا كان بها ذلك لم يبيع.

وقوله: ﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ يحتمل وجهين:

[أحدهما:] يحتمل: وإن يستعفن ولا يبدن محاسنهن خير لهن من أن يبدن. والثاني: وإن يستعفن ولا يضعن ثيابهن حتى يكون ذلك علمًا بين معرفة الحرة من الأمة خير لهن من الوضع؛ كقوله: ﴿يُدْرِيكَ عَلَيْنَ مِنْ جَلْبِيهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّ﴾ أن يعرفن أنهن حرائر فلا يؤذن كما تؤذي الإماء، والله أعلم. وقوله: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ كأن قوله: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ هاهنا صلة قوله: ﴿لَيْسَتَنَّكُمْ﴾ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ وإلا ليس في هذه الآية ما يوصل به. أو أن يكون جوابًا له.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: القواعد من النساء: هن العجزة، واحدها: قاعد، ويقال: إنما قيل لها: قاعد؛ لقعودها من الحيض والولد، ومثلها لا ترجو النكاح، أي: تطمع فيه، ولا أراها سميت قاعدًا بالقعود عما ذكر، إلا أنها إذا أسنت عجزت عن التصرف وكثرة الحركة، وأطالت القعود، فقيل لها: قاعد، بلا هاء؛ ليدل بحذف الهاء على أنه قعود كبير، كما قالوا: امرأة حامل بلا هاء؛ ليعرف على أنه حمل حبل، وقالوا في غير ذلك: قاعدة في بيتها، وحاملة علي ظهرها، وقال: والعرب تقول: امرأة واضع: إذا كبرت فوضعت الثياب، ولا يكون هذا إلا في الهرمة.

وقال أبو عوسجة: ﴿عَيْرٌ مُّتَبَرِّجَتٍ بِزِينَةٍ﴾ كل واحد من الحرفين يكون معناه معنى الآخر؛ كقوله: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْلِفَاتٍ﴾ إذا كن محصنات كن غير مسافحات، وإذا كن غير مسافحات كن محصنات؛ فعلى ذلك قوله: ﴿لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾، إذا كن لا يرجون النكاح كن غير متبرجات - والله أعلم - لأن التزين إنما يكون منهن طمعًا في النكاح والناس مع ما لا يرجون النكاح يتزين ويتبرجن، فقال: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾ غير مظهرات الزينة.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٠٧).

على هذين الوجهين جازئ أن يخرج تأويل الآية.  
وقوله: ﴿وَأَنْ يَسْتَغْفِنَ﴾ عن ذلك كله ﴿خَيْرٌ لَّهُمْ﴾، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْهُمُ مِفْطَحُهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذَلِكَ بَيِّنَاتٌ لَكُمْ لِكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٦﴾﴾.

وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ...﴾ الآية.

اختلف في تأويله: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن الرجل الصحيح كان يتخرج من مؤاكلة الأعمى والأعرج والمريض؛ إشفاقاً عليهم ورحمة؛ يقول: إنه لا يبصر طيب الطعام، فلعله يأكل الخبيث وأنا أكل الطيب، ويقول: إن الأعرج لا يستوي جالساً إذا قعد فلا يقدر أن يتناول فيما أتناول أنا، وإن المريض لا يأكل مثل ما يأكل الصحيح.

وكان الرجل لا يأكل من بيت أبيه، ولا من بيت أمه إذا لم يكونا فيه، وكذلك ما ذكر... إلى آخره، حتى يكونوا فيه، وكذلك الصديق وهؤلاء، فأنزل الله هذه الآية في رخصة ذلك كله.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إن هؤلاء الزمنى والعميان والعرجى والمرضى وأولي الحاجة منهم يستتبعهم رجال إلى بيوتهم ويستضيفونهم، فإن لم يجدوا لهم طعاماً أو شيئاً يأكلونه ذهبوا بهم إلى بيوت آبائهم ومن عدّد معهم، فكره ذلك المستتبعون التناول من غير بيوت أولئك بلا دعوة ولا إذن سبق منهم؛ فأنزل الله في ذلك إباحة لهم ورخصة، وأحل لهم الطعام حيث وجدوه.

وقال [بعضهم]: إن الأعمى والأعرج والمريض وهؤلاء الذين كانت بهم زمانة كانوا يتخرجون من مؤاكلة الأصحاء؛ مخافة أن يتخذوا منهم ويستقذروا؛ يقول الأعرج: لا أؤاكل الناس؛ لأنني أخذ من المجلس مكان رجلين وأضيق عليهم، وقال الأعمى: إني أفسد عليهم طعامهم، وكذلك المريض منهم يقول مثل ذلك؛ فأنزل الله الرخصة في ذلك

(١) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير (٢٦٢٢٠)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٠٦/٥).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٢٢١، ٢٦٢٢٢)، وانظر: الدر المنثور (١٠٦/٥).

ورفع عنهم الجناح في مؤاكلتهم، فيقول: إن الحق عليهم أن يرجوكم؛ لما بكم من الزمانة وأن يدعو لكم بالرفع عنكم، لا التقذذ والاستقذار عنكم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن الرجل الغني كان يدخل على الرجل الفقير والزمن فيدعوه إلى طعامه، فيقول: والله إني لأجرح وأحرج أن أكل من طعامك وأنا غني وأنت فقير؛ فأنزل الله في ذلك: ﴿وَلَا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ...﴾ إلى آخر الآية.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كان هذا في أهل الجهاد، وأن الرجل كان يخرج إلى الجهاد فيخلف آخر في منزله في حفظ ماله وأهله، والقيام بكفائتهم، فكان يحرج ولا يأكل من ماله شيئاً ولا من طعامه لما لم يسبق منه الإذن في ذلك؛ فأنزل الله في ذلك رخصة إباحة تناول من ذلك.

إلى هذا انتهت أقاويل<sup>(٣)</sup> أهل التأويل وتأويلهم.

والأشبه عندنا أن يكون تأويل الآية في غير ما ذهبوا هم إليه، وهو أن يكون قوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾ أي: ليس على هؤلاء حرج أن يأكلوا من بيوت آبائهم وأمهاتهم، أو بيوت إخوانهم، أو بيوت أخواتهم، أو بيوت أعمامهم إلى قوله: ﴿أَوْ بُيُوتِ حَلَائِكُمْ﴾؛ لأنهم إنما يأكلون بالحق؛ لأن من كان به زمانة كان له تناول من أموال من ذكر من الآباء والأمهات والقربات؛ إذ تفرض لهم النفقة في أموالهم؛ فيكون في ذلك دلالة وجوب النفقة لهم في أموالهم، ويكون ﴿وَلَا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ حَلَائِكُمْ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْهُ مَفَاكِحُهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ أي: لا بأس أن تأكلوا من بيوتكم، أو ما ملكتم مفاتيحه، أو من بيوت صديقتكم؛ إذ ليس يباح للرجل تناول من مال نفسه ومن مال صديقه في حال عذر، ولا يباح في حال الصحة والسلامة؛ بل يباح في الأحوال كلها دل أن التأويل الذي ذكرنا أشبه، فيصرف تناول الزماني في أموال القربات بحق النفقة والحق، ومن ليس به زمانة في ماله ومال صديقه بحق الملك والصدقة؛ لأن الزمانة ترفع الصداقة من بينهم، وكذلك وجوب النفقة في مال الصديق يرفع الصداقة، ولا يرفع القرابة، ولا تزول صلتها. ثم اختلف في قوله: ﴿وَلَا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ قال بعضهم: من بيوت أولادكم.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٢٣٢).

(٢) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٢٢٥).

(٣) في أ: تأويل.

وقال بعضهم: من بيوت أزواجهم ونسائهم.

وقال بعضهم: من بيوت أنفسهم، وهو ما يجد الرجل في بيته من طعام فإنه لا بأس أن يأكله، وكذلك لا بأس للرجل أن يتناول من بيت زوجته؛ لأنه لم يذكر في الآية الولد وبيت الزوجة على الإشارة والتفسير، فيصرفون تأويل قوله: ﴿أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ إلى هؤلاء.

وقوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْهُ مَفَاحِجُهُ﴾ أي: خزائنه؛ يحتمل: العبيد؛ لأن السيد يملك مال عبده.

ويحتمل: الوكيل والخازن أن يأكل من طعامه وأدمه بغير إذن السيد.

ويحتمل قوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْهُ مَفَاحِجُهُ﴾ السيد نفسه صاحب الخزانة ومالكها.

ثم ذكر الأكل من بيوت من ذكر على التأويل الذي ذكرنا، واستدلنا على إيجاب النفقة لهؤلاء الزمنى في أموال من ذكرنا من القربات يخرج على وجهين: أحدهما: ذكر البيوت؛ لأنهم إذا كانوا زمنى يستوجبون السكنى - أيضاً - مع النفقة، فذكر البيوت لكونهم فيها وسكناهم معهم.

والثاني: ذكر الأكل من بيوتهم، لثلا يفهم من الأكل الأخذ منها؛ لأنه ذكر في آيات الأكل، والمراد المفهوم منه: الأخذ؛ كقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩] وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتِنِ ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠] وقوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٠] مفهوم المراد من الأكل المذكور في هذه الآيات: الأخذ، لا الأكل نفسه، فذكر - هاهنا - الأكل من بيوتهم؛ لثلا يفهم منه الأخذ كما فهم من ذلك.

وعلى تأويل أهل التأويل يستقيم ظاهر ذكر البيوت؛ إذ لا يجعلون ذلك الأكل والتناول منه أكلا وتناولاً بحق.

وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ذكر هذا لأن قومًا كانوا لا يأكلون وحدهم، ولا يرون ذلك حسنًا في الخلق، ويتحرجون من ذلك حتى يكون معهم غير، فرخص الله - تعالى - لهم ذلك ورفع عنهم الحرج، فقال: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾.

وعلى تأويل من يقول: إنهم استضافوا قومًا فلم يجدوا في بيتهم شيئًا يأكلون ذهبوا بهم إلى بيوت هؤلاء، فتحرج أولئك الأضياف [من] الأكل من بيوت من ذكر وأرباب البيوت

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٢٣٣)، وعن ابن جريج (٢٦٢٣٤)، والضحاك (٢٦٢٣٥)، وغيرهم.

ليسوا فيها فرخص لهم في ذلك .

وعلى تأويل من يقول: إنهم كانوا يتخرجون الأكل مع الأعمى ومن ذكر؛ إشفاقاً عليهم وترحمًا؛ لما لا يبصرون طيب الطعام، ولا يأكلون ما يأكل الصحيح، فرغ عنهم ذلك الحرج، ورخص لهم في ذلك .

وعلى تأويل من يقول: إنهم كانوا يتخرجون الأكل مع هؤلاء تقذًا واستقذارًا، يرغبهم في الأكل مع أولئك، وترك التقذذ من ذلك .

ويدل للتأويل الأول ما روي عن أصحاب رسول الله؛ روي عن محمد بن علي قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرى أحدهم أنه أحق بالدنانير والدرهم من أخيه المسلم، قال: وقال النبي ﷺ: «ليأتين على الناس زمان يكون الدينار والدرهم أحب إلى الرجل من أخيه المسلم» .

وعن ابن عمر قال: «لقد رأيتني وما الرجل المسلم أحق بديناره ودرهमे من أخيه المسلم» .

وقوله: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ يحتمل قوله: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ أي: يسلم بعضهم على بعض، فيصير المسلمين أجمع بعضهم لبعض كأنفسهم؛ كقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] أي: لا يقتل بعضهم بعضًا، وقوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩] ونحو ذلك من الآيات، فيصير بعضهم لبعض كأنفسهم؛ لأنهم كشيء واحد، يتألم بعضهم بألم بعض، ويحزن بعضهم بحزن بعض، ويسر بعضهم بسرور بعض، ونحوه؛ فهم جميعًا كشيء واحد، وأنفسهم جميعًا كنفس واحدة؛ لذلك جعل سلام بعضهم على بعض في حق السلام واحدًا .

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أن بعضهم إذا سلم على بعض يرد عليه مثله؛ فيصير كأنه هو يسلم على نفسه، وكذلك قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ أي: لا يقتل أحد آخر فيقتل به؛ فيكون قاتل نفسه؛ إذ لولا قتله إياه لم يقتل به، وكذلك قوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩] أنه إذا أكل مال غيره بغير رضاه ضمنه، فإذا ضمنه فكأنه أكل مال نفسه بالباطل .

ويحتمل أنه أراد به السلام على أنفسهم؛ أي: يسلم كل على نفسه إن لم يكن فيه أحد، وكذلك روي عن ابن عباس<sup>(١)</sup> قال: أراد المساجد: إذا دخلتها فقل: السلام علينا

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٢٤٦)، وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي كما في الدر المنثور (١٠٨/٥) .

وعلى عباد الله الصالحين، وعلى ذلك رويت الأخبار: «من دخل بيتًا أو مسجدًا ليس فيه أحد فليقل: السلام علينا من ربنا، والسلام على عباد الله الصالحين»<sup>(١)</sup>؛ وعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ بترك الإنفاق عليها وغيره، وكذلك قوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ وجائز أن يريد بالأنفس: أهلهم؛ أي: سلموا على أهلهم، وهو الأولى.

ثم اختلف في السلام: قال بعضهم: السلام: من السلامة؛ أي: عليك السلامة من جميع الآفات والنكبات.

وقال بعضهم: السلام هو اسم من أسماء الله؛ فتأويله: عليك اسم الله الذي لا يضرك معه شيء، ولا يلحقك به أذى، وفي الخبر: «باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿حَيَّةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ التحية كأنها الكرامة، كأنه قال: كرامة من الله لكم. وقوله: ﴿مُبْرَكَةٌ﴾ المبارك: هو الذي ينال به كل خير ويزو. أو أن تسمى مباركة؛ لما بها ينمو الشيء ويزكو وقوله: ﴿طَيِّبَةٌ﴾ أي: يستطيب بها كل أحد.

وقال بعضهم: طيبة: أي: حسنة، فتأويله: ما يستحسن به كل أحد. وقال بعضهم قوله: ﴿حَيَّةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ يقول: تحية من أمر الله لكم، مباركة بالأجر، طيبة بالمغفرة، والله أعلم.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ﴾ أي: مثل الذين يبين الله ﴿لَكُمْ الْأَيْدِي لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي: كي تعقلوا ما لكم وما عليكم، وما لله عليكم، وما لبعضكم على بعض<sup>(٣)</sup>.

وقوله ﴿بُيُوتِكُمْ﴾: ما ذكرنا.

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: المساجد.

وقال بعضهم: البيوت المسكونة؛ كقوله: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ [النور: ٢٧].

(١) أخرجه ابن جرير عن أبي مالك (٢٦٢٥٠)، وماهان (٢٦٢٥١)، وإبراهيم (٢٦٢٥٢)، ونافع (٢٦٢٥٣)، بنحوه.

(٢) أخرجه أحمد (٦٢/١، ٦٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٦٠)، والترمذي (٣٩٦/٥)، أبواب الدعوات: باب ما جاء في الدعاء (٣٣٨٨)، وأبو داود (٧٤٤/٢، ٧٤٥)، كتاب الأدب: باب ما يقول إذا أصبح (٥٠٨٨، ٥٠٨٩)، وابن ماجه (٣٨٣/٥)، كتاب الدعاء: باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى (٣٨٦٩)، والنسائي في الكبرى (٧/٦)، في كتاب عمل اليوم والليلة.

(٣) ينظر: اللباب (٤٥٧/١٤، ٤٥٨).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٢٤٦).

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٢﴾ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونَ مِنكُمْ لِيُحَدِّثَ الَّذِينَ يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ نُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُنصِبَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٦٣﴾ أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنتَ عَلَيْهِ وَبِوَرَىٰ يَرْحَمُونَ إِلَيْهِ فَيَنْتَهُم بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٤﴾ .

وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾، [و] قال في آية أخرى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا...﴾ الآية [الحجرات: ١٥]، وقال في آية أخرى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّت قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢] هذا - والله أعلم - ليس أن ما ذكر من الاستئذان وترك الارتباب من حقيقة الإيمان بالتلاوة، ونحوه من شرط الإيمان، ولكن - والله أعلم - أن الأولى بالمؤمنين هذا ألا يذهبوا حتى يستأذنوا رسوله وألا يرتابوا، وأن يجاهدوا، وأن تزداد لهم التلاوة [و] ما ذكر، ليس على جعله شرطاً للإيمان، ولكن ما ذكرنا من الأولى بهم والاختيار ما ذكر، والله أعلم.

ثم ذكر في هذه الآية: أن المؤمنين لا يذهبون عنه ولا يفارقونه إلا بالاستئذان منهم من رسول الله، وذكر أن المنافقين يذهبون ويفارقونه تسللاً ولو أذناً؛ حيث قال: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونَ مِنكُمْ لِيُحَدِّثَ الَّذِينَ يَخَالِفُونَ﴾ وقال في آية أخرى: ﴿لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٤٤] ذكر أنهم لا يستأذنوك، وإنما يستأذنونك المنافقون بقوله: ﴿إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ فهذه الآيات في ظاهر المخرج مختلفة وإن كانت في المعاني المدرجة فيها موافقة، فهذا سبيل من يحتج بظاهر المخرج؛ إذ للملاحظة أن تقول: هو مختلف في الظاهر وأنه من عند غير الله بقوله: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] فدل ما ذكرنا أن الاحتجاج بظاهر المخرج باطل، والاعتقاد به فاسد خيال.

وجائز أن يكون ما ذكر من استئذان المؤمنين وترك استئذان أولئك للخروج منه؛ لما لا يستأذنه المؤمنون للخروج من القتال إلا لعذر، وأولئك يستأذنونهم للخروج لا للعذر؛ كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّ يَوْمًا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ﴾ [الأحزاب: ١٣] ونحوه، وأما المؤمنون فلا يستأذنونهم إلا بعذر.

أو أن يكون ذلك في نوازل مختلفة، أو في فرق، أو أن يكون المؤمنون يظهرون له



عذرهم ويفوضون أمرهم إلى رسول الله على أن ينظر في ذلك: فإن رأى الصواب أن ينصرفوا صرفهم، وإن رأى الصواب الكون والمقام معه أقاموا معه، والمنافقون لا على ذلك كانوا يفعلون، وعلى هذا - والله أعلم - جاز أن يخرج تأويل الآيات التي ذكرنا. ثم قوله: ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ﴾ أي: مع رسول الله ﴿عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يوم الجمعة، ويوم العيد.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: في الغزو والجهاد، يخبر أن المؤمنين يكونون معه، لا يذهبون عنه إلا بإذن، والمنافقون يتسللون ويذهبون مستخفين منه ويخرجون من عنده، وأصله: ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ أي: على أمر طاعة ﴿لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾.

قال بعض أهل التأويل: هذه الآية نسخت الآية التي في سورة براءة؛ حيث قال في تلك: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ٤٣].

وقال هاهنا: ﴿فَأَذْنُ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ أذن له بالإذن لهم في هذه وعيره في ذلك بالإذن لهم، لكن الوجه فيه ما ذكرنا من التأويل.

وقوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللَّهُ إِنَّكَ اللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ الأمر بالاستغفار لهم يخرج مخرج الأمر بالتشفع لهم.

وقوله: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ هذا يحتمل وجهين: أحدهما: لا تجعلوا دعاء الرسول إياكم إلى ما يدعوكم إليه كدعاء بعضكم بعضاً: مرة تجيبونه، ومرة لا تجيبونه، كما يجيب بعضكم بعضاً إذا دعاه مرة، ولا يجيبه تارة؛ بل أجبوا رسول الله في جميع ما يدعوكم إليه في كل حال تكونون.

والثاني: لا تجعلوا دعاءكم الرسول إذا دعوتهم كما يدعو بعضكم بعضاً يقول يا فلان، ولكن ادعوا باسم هو مخصوص به: يا رسول الله، ويا نبي الله؛ على ما أقررت أنه مخصوص من بينكم، ليس كمثلكم في الدعاء والإجابة، اجعلوه مخصوصاً تعظيماً له وإجلالاً، وخصوصية له وفضيلة، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ [الحجرات: ٢].

وقوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونُ مِنْكُمْ لَوْأَدَّ﴾.

(١) قاله مكحول أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٢٥٧)، وعن الزهري (٢٦٢٥٩)، وابن زيد (٢٦٢٦٠). وأخرجه عبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد، كما في الدر المنثور (١١٠/٥).

وأخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير، كما في المصدر السابق.

(٢) انظر ما سبق.

قال بعضهم: يعني: المنافقين إذا كانوا في أمر جامع فيسمعون رسول الله يذكر مثالبهم ومساوئهم وعيوبهم فيتسللون كراهية لذلك، ويلوذ بعضهم ببعض.  
وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: نزل هذا في المنافقين الذين كانوا يذهبون عنه ويخرجون من عنده بغير استئذان.

وقوله: ﴿لِوَادِعٍ﴾ أي: يستترون بالشيء، ويلوذ بعضهم ببعض، ويستتر بعضهم ببعض ويخرجون.

وقوله: ﴿لِيَحْذَرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ يحتمل قوله: ﴿يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ أي: يخالفون أمره، وحرف «عن» يكون صلة فيه.

وجائز أن يكون على ظاهر ما ذكر: ﴿يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾: فإن كان على هذا فكأنه قال: ﴿يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ أي: يعدلون عن أمره ويزيغون عنه؛ كقوله: ﴿وَمَنْ يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [سبأ: ١٢].

وقوله: ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ يحتمل: الفتنة: الكفر. ويحتمل الفتنة: القتال والتعذيب في الدنيا، أو يصيبهم العذاب في الآخرة، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ليس هاهنا ما يستقيم أن يجعل قوله: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ صلة له، اللهم إلا أن يجعل ذلك صلة قوله: من يجعل له الولد والشريك.

أو صلة قوله: ﴿مَا هَلَّا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾ أي: أن من له ما في السموات والأرض لا يحتمل أن تقع الحاجة [له] إلى الولد أو الشريك.

أو من له ملك ما في السموات والأرض يختار لرسالته من يشاء بشراً أو ملكاً، ليس لأحد القول في ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ هذا وعيد منه وإعلام أنه مراقبهم مطلع عليهم في جميع أحوالهم؛ ليكونوا أبداً على حذر؛ لأن من علم أن عليه رقيباً وحافظاً، كان أنه وأيقظ وأحذر ممن لم يعلم ذلك.

أو أن يكون على علم بأحوالكم وما أنتم عليه من الخلاف لأمره خلقكم، أو أرسل إليكم رسولاً لا على جهل بذلك وغفلة.

(١) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٢٦٧).

أو يؤخر عنكم العذاب على علم بما أنتم عليه ليوم موعود، لا بسهو وغفلة؛ كقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ...﴾ الآية [إبراهيم: ٤٢]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ﴾.

[وقوله: ﴿وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنْتَهُمُ بِمَا عَمِلُوا﴾ أي: إنما يؤخر ذلك عنهم إلى يوم الرجوع إليه؛ فعند ذلك ينبتهم بما عملوا، والله بكل شيء عليم.

قال أبو عوسجة: يتسللون، أي: يذهبون مستخفين، يقال: انسل الرجل، أي: انسرق من الناس، أي فارقهم، و [هم] لا يعلمون به، والتسلل من الجماعة<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿لِوَادِئِ﴾: يقال: لاذ مني، أي: اختبأ مني واختفى. ويقال: لاذ بي، أي: استتر بي.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَادِئِ﴾ أي: من يستتر بصاحبه، ويتسلل، ويخرج، يقال: لاذ فلان، واللواذ: مصدر.

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وبه نستعين.



(١) ثبت في حاشية أ: والتسلل إنما يستعمل إذا كان الاستحقاق من الجماعة. شرح.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٠٩).

## فهرس المحتويات

## تفسير سورة الإسراء

٣	آية ١
٤	من آية ٢ إلى ٨
١١	من آية ٩ إلى ١٤
١٨	من آية ١٥ إلى ١٧
٢٢	من آية ١٨ إلى ٢٢
٢٥	من آية ٢٣ إلى ٣٠
٣٨	من آية ٣١ إلى ٣٩
٤٩	من آية ٤٠ إلى ٤٤
٥٤	من آية ٤٥ إلى ٤٨
٥٧	من آية ٤٩ إلى ٥٢
٦١	من آية ٥٣ إلى ٥٥
٦٥	من آية ٥٦ إلى ٦٠
٧٥	من آية ٦١ إلى ٦٥
٨٢	من آية ٦٦ إلى ٧٠
٨٨	من آية ٧١ إلى ٧٢
٩٠	من آية ٧٣ إلى ٧٧
٩٥	من آية ٧٨ إلى ٨٢
١٠٢	من آية ٨٣ إلى ٨٩
١١١	من آية ٩٠ إلى ٩٣
١١٣	من آية ٩٤ إلى ١٠٠
١٢٠	من آية ١٠١ إلى ١٠٤
١٢٤	من آية ١٠٥ إلى ١٠٩
١٢٧	من آية ١١٠ إلى ١١١

## تفسير سورة الكهف

١٣٢	من آية ١ إلى ٨
١٣٨	من آية ٩ إلى ١٦
١٤٦	من آية ١٧ إلى ٢١
١٥٥	من آية ٢٢ إلى ٢٦
١٦١	من آية ٢٧ إلى ٣١
١٦٩	من آية ٣٢ إلى ٤٤
١٧٤	من آية ٤٥ إلى ٤٦
١٧٨	من آية ٤٧ إلى ٤٩

١٨١	من آية ٥٠ إلى ٥٤
١٨٦	من آية ٥٥ إلى ٥٩
١٩٠	من آية ٦٠ إلى ٧٠
١٩٦	من آية ٧١ إلى ٨٢
٢٠٣	من آية ٨٣ إلى ٩٨
٢١٠	من آية ٩٩ إلى ١٠٦
٢١٤	من آية ١٠٧ إلى ١١٠

### تفسير سورة مريم

٢١٨	من آية ١ إلى ٦
٢٢١	من آية ٧ إلى ١٥
٢٢٦	من آية ١٦ إلى ٢٦
٢٣٢	من آية ٢٧ إلى ٤٠
٢٣٧	من آية ٤١ إلى ٥٠
٢٤٢	من آية ٥١ إلى ٥٣
٢٤٤	من آية ٥٤ إلى ٥٨
٢٤٦	من آية ٥٩ إلى ٦٥
٢٥٠	من آية ٦٦ إلى ٧٢
٢٥٣	من آية ٧٣ إلى ٧٦
٢٥٦	من آية ٧٧ إلى ٨٧
٢٦١	من آية ٨٨ إلى ٩٥
٢٦٣	من آية ٩٦ إلى ٩٨

### تفسير سورة طه

٢٦٦	من آية ١ إلى ٨
٢٧٠	من آية ٩ إلى ٢٣
٢٧٧	من آية ٢٤ إلى ٣٦
٢٧٩	من آية ٣٧ إلى ٤١
٢٨١	من آية ٤٢ إلى ٥٥
٢٨٧	من آية ٥٦ إلى ٦٤
٢٩٢	من آية ٦٥ إلى ٧٣
٢٩٥	من آية ٧٤ إلى ٧٦
٢٩٦	من آية ٧٧ إلى ٨٢
٢٩٨	من آية ٨٣ إلى ٨٩
٣٠١	من آية ٩٠ إلى ٩٤
٣٠٣	من آية ٩٥ إلى ٩٨
٣٠٧	من آية ٩٩ إلى ١٠٤
٣٠٩	من آية ١٠٥ إلى ١١٢
٣١٣	من آية ١١٣ إلى ١١٤

٣١٤	من آية ١١٥ إلى ١٢٧
٣١٩	من آية ١٢٨ إلى ١٣٢
٣٢٣	من آية ١٣٣ إلى ١٣٥

### تفسير سورة الأنبياء

٣٢٥	من آية ١ إلى ١٠
٣٣٠	من آية ١١ إلى ١٥
٣٣٢	من آية ١٦ إلى ٢٠
٣٣٥	من آية ٢١ إلى ٢٥
٣٣٧	من آية ٢٦ إلى ٢٩
٣٣٩	من آية ٣٠ إلى ٣٣
٣٤٣	من آية ٣٤ إلى ٤١
٣٤٧	من آية ٤٢ إلى ٤٧
٣٥٠	من آية ٤٨ إلى ٥٠
٣٥١	من آية ٥١ إلى ٦١
٣٥٥	من آية ٦٢ إلى ٧٥
٣٦١	من آية ٧٦ إلى ٧٧
٣٦٢	من آية ٧٨ إلى ٨٢
٣٦٧	من آية ٨٣ إلى ٨٤
٣٦٨	من آية ٨٥ إلى ٨٦
٣٦٩	من آية ٨٧ إلى ٨٨
٣٧١	من آية ٨٩ إلى ٩٠
٣٧٣	من آية ٩١ إلى ١٠٠
٣٧٨	من آية ١٠١ إلى ١٠٦
٣٨٣	من آية ١٠٧ إلى ١١٢

### تفسير سورة الحج

٣٨٧	من آية ١ إلى ٢
٣٨٩	من آية ٣ إلى ٧
٣٩٣	من آية ٨ إلى ١٠
٣٩٥	من آية ١١ إلى ١٣
٣٩٧	من آية ١٤ إلى ١٧
٤٠٠	من آية ١٨ إلى ٢٤
٤٠٤	من آية ٢٥ إلى ٢٩
٤١٢	من آية ٣٠ إلى ٣٧
٤٢٢	من آية ٣٨ إلى ٤١
٤٢٦	من آية ٤٢ إلى ٥١
٤٣٠	من آية ٥٢ إلى ٥٩
٤٣٥	من آية ٦٠ إلى ٦٢

٤٣٧	من آية ٦٣ إلى ٦٦
٤٣٩	من آية ٦٧ إلى ٧٠
٤٤١	من آية ٧١ إلى ٧٦
٤٤٥	من آية ٧٧ إلى ٧٨

## تفسير سورة المؤمنون

٤٥١	من آية ١ إلى ١١
٤٥٤	من آية ١٢ إلى ١٦
٤٥٨	من آية ١٧ إلى ٢٢
٤٦٢	من آية ٢٣ إلى ٣٠
٤٦٦	من آية ٣١ إلى ٤١
٤٦٩	من آية ٤٢ إلى ٤٤
٤٧٠	من آية ٤٥ إلى ٥٣
٤٧٤	من آية ٥٤ إلى ٥٦
٤٧٥	من آية ٥٧ إلى ٦٢
٤٧٨	من آية ٦٣ إلى ٧٢
٤٨٤	من آية ٧٣ إلى ٧٧
٤٨٦	من آية ٧٨ إلى ٨٣
٤٨٧	من آية ٨٤ إلى ٩٢
٤٩٠	من آية ٩٣ إلى ٩٨
٤٩٢	من آية ٩٩ إلى ١١٦
٥٠٢	من آية ١١٧ إلى ١١٨

## تفسير سورة النور

٥٠٤	آية ١
٥٠٥	من آية ٢ إلى ٣
٥١٣	من آية ٤ إلى ١٠
٥٢٨	من آية ١١ إلى ٢٠
٥٣٤	من آية ٢١ إلى ٢٦
٥٣٩	من آية ٢٧ إلى ٢٩
٥٤٣	من آية ٣٠ إلى ٣١
٥٥٣	من آية ٣٢ إلى ٣٤
٥٦٢	من آية ٣٥ إلى ٣٨
٥٧٥	من آية ٣٩ إلى ٤٠
٥٧٧	من آية ٤١ إلى ٤٥
٥٨٢	من آية ٤٦ إلى ٥٤
٥٨٦	من آية ٥٥ إلى ٥٧
٥٨٨	من آية ٥٨ إلى ٦٠
٥٩٥	آية ٦١
٦٠٠	من آية ٦٢ إلى ٦٤

# TA<sup>ʿ</sup>WILĀT AHL AS-SUNNAH

(The exegesis of the Holy Qur<sup>ʿ</sup>ān)

by

Al-Imām Abu Mansūr Al-Māturīdi

Edited by

Dr. Majdi Bāsallūm

Volume VII



# بِأَوَّلَاتِ أَهْلِ السُّنَنِ

## تَفْسِيرُ الْمَثَرِيِّ

تَأَلِيفُ

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمد المَثَرِيُّ

المتوفى ٣٢٣ هـ

تحقيقه

الدكتور مجدي باسلوم

المجلد الثامن

المحتوى:

سورة الفرقان - إلى آخر سورة الزمر

منشورات محمد رجاوي بيروت  
دار الكتب العلمية  
بيروت

مشورات مكتبة دار الكتب العلمية بيروت



بيروت  
بيروت  
دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة

لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان  
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو  
مجزئاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر  
أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٥ م - ١٤٢٦ هـ

مشورات مكتبة دار الكتب العلمية بيروت

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت  
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor  
هاتف وفاكس: ٣٦٤٩٨ - ٣٦٦٣٥ (٩٦١ ١)

فرع عرمون، القبعة، مبنى دار الكتب العلمية  
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

هاتف: ١٢ / ١١ - ٤٨١٠ - ٤٨١١ / ٩٦١  
ص.ب: ٤٤٤ - ١١ بيروت - لبنان  
فاكس: ٤٨١٣ - ٤٨١٤ / ٩٦١  
رياض الصلاح - بيروت ١١٠٧٢٢٩٠

<http://www.al-ilmiyah.com>

e-mail: [sales@al-ilmiyah.com](mailto:sales@al-ilmiyah.com)

[info@al-ilmiyah.com](mailto:info@al-ilmiyah.com)

[baydoun-ilmiyah.com](mailto:baydoun-ilmiyah.com)

الكتاب: تأويلات أهل السنة

TA'WILĀT AHL AS-SUNNAH

المؤلف: أبو منصور الماتريدي

المحقق: د. مجدي باسلوم

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 6230

سنة الطباعة: 2005 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

ISBN 2-7451-4716-1



9 0000 >

9 782745 147165

## سورة الفرقان كلها مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ مَقْدِيرًا ﴿٢﴾ وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا ﴿٣﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿تَبَارَكَ﴾ : قال أهل التأويل<sup>(١)</sup> : تبارك من التفاعل ، وهو من تعالى ؛ لأن البركة<sup>(٢)</sup> هي اسم كل رفعة وفضيلة وشرف ، فكان تأويله : تعالى من التعالى والارتفاع . وقال أهل الأدب : تبارك : هو من البركة ، والبركة هي : اسم كل فضل وبر وخير ، أي : به نيل كل فضل وشرف وبر .

قال أبو عوسجة : ﴿تَبَارَكَ﴾ هو تنزيه ؛ مثل قولك : تعالى . وقال الكسائي والقتيبي<sup>(٣)</sup> : هو من البركة ؛ وهو ما ذكرنا . وقوله : ﴿نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ﴾ : سماه : فرقاناً ؛ قال بعضهم<sup>(٤)</sup> : لأنه يفرق بين الحق والباطل ، وبين الحلال والحرام ، وبين ما يؤتى وما يتقى ؛ وعلى هذا جائز أن يسمى جميع كتب الله التي أنزلها على رسله فرقاناً ؛ لأنها كانت تفرق بين الحق والباطل ، وبين ما يحل وما يحرم ، وبين ما يؤتى وما يتقى ؛ ولذلك سمي التوراة : فرقاناً بقوله : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾ [الأنبياء : ٤٨] .

وأما القرآن : هو من قرن بعضه إلى بعض ؛ يقال : قرنت الشيء إلى الشيء إذا ضمته إليه ، قرن يقرن قرناً<sup>(٥)</sup> .

- (١) قاله ابن عباس ، أخرجه ابن جرير (٢٦٢٦٨) ، وابن أبي حاتم عنه ، كما في الدر المنثور (١١٤/٥) .
- (٢) ينظر : اللباب (٤٧٢/١٤) .
- (٣) ينظر : تفسير غريب القرآن (ص ٣١٠) .
- (٤) قاله قتادة أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه ، كما في الدر المنثور (١١٤/٥) .
- (٥) ثبت في حاشية أ : ومن لم يهزم القرآن ، وهو قراءة أهل مكة ، فمعناه على وجهين : أحدهما : أنه من قرأت . بهزمة الوجه الأولى في المعنى إلا أنه حذف همزه استخفافاً ؛ لكثرة الاستعمال .

والوجه الثاني : أن وزنه (فعال) ، من (قرنت) ، التون منه لام الفعل سمي بذلك ؛ لأنه قرن السور وما فيها بعضها إلى بعض ، وقال الشاعر :

وكننت أعوده بالقران  
وأفضل كفى له حيث جد  
إفصاح .

وقال بعضهم: سمي القرآن: فرقانا؛ لأنه أنزل بالتفريق مفرقا، وسائر الكتب أنزلت مجموعة، لكن الوجه فيه ما ذكرنا بدءًا، وهو أقرب وأشبه.

وقوله: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَلَمِينَ نَذِيرًا﴾: جائز أن يكون قوله: ﴿لِلْعَلَمِينَ نَذِيرًا﴾، أي: القرآن الذي أنزله على عبده يكون نذيرًا لمن ذكر.

ويحتمل قوله: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَلَمِينَ نَذِيرًا﴾ أي: ليكون محمد بالقرآن الذي أنزل عليه نذيرًا؛ كقوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤]؛ وكقوله: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩] أي: من بلغه القرآن من الخلق فرسول الله نذيره. ثم قوله: ﴿لِلْعَلَمِينَ﴾ جائز أن يراد به الإنس والجن.

ثم ذكر النذارة فيه ولم يذكر البشارة، فإن كان على هذا فهو حجة لأبي حنيفة - رحمه الله - أن ليس للجن ثواب إذا أسلموا سوى النجاة من العقاب، ولهم عقاب بالإجرام؛ لأن الله - تعالى - لم يذكر لهم الثواب في الكتاب، وذكر لهم العقاب بالعصيان؛ حيث قال: ﴿بِقَوْمًا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ...﴾ الآية [الأحقاف: ٣١]، جعل ثوابهم نجاتهم من عذاب أليم.

وجائز أن يكون في النذارة بشارة - أيضًا - ما كان وما يكون إلى يوم القيامة؛ لأنهم إذا اتقوا مخالفة الله ومعاصيه كانت لهم العاقبة، فلهم بشارة في ذلك ونذارة؛ كقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨].

وقوله: ﴿الَّذِي لَمْ يَمْلِكِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: جائز أن يكون قوله: ﴿لَمْ يَمْلِكِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ صلة قوله: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾، ووجهه - والله أعلم - أي: تعالى عن أن يكون النذير الذي بعثه فيهم، إنما بعثه لحاجة نفسه لجر منفعة إليه، أو لدفع مضرة عنه على بعث ملوك الأرض من الرسل لحوائج أنفسهم: لجر النفع إليهم، أو لدفع مضرة عنهم، ولكن إنما يبعث النذير والبشير إلى الخلق لمنافع أنفسهم؛ إذ لا يحتمل أن يكون من له ملك السموات والأرض أن يبعث النذير والبشير لمنافع نفسه ولحاجته؛ لغناه، وأما ملوك الأرض لا يملكون ذلك؛ فلذلك ما يرسلون ويبعثون من الرسل إنما يبعثون ويرسلون لمنافع أنفسهم وحوائجهم؛ لدفع مضرة أو جر منفعة.

وجائز أن يكون قوله: ﴿تَبَارَكَ﴾ أي: تعالى عن أن يتخذ ولدا أو شريكًا في الملك على ما نسبوا إليه من الولد والشريك، فقال: تعالى عن أن يكون له الولد أو الشريك؛ إذ له ملك السموات والأرض، فالولد في الشاهد إنما يتخذ لإحدى خلال ثلاث؛ وقد ذكرناها.

وبعد: فإن الولد في الشاهد إنما يكون من جنس الوالد ومن جوهره، ويكون من أشكاله، وكل ذي شكل وجنس يكون فيه منقصة وآفة؛ وكذلك الشريك إنما يكون من جنسه ومن شكله، وإنما يقع الحاجة إلى الولد إما لعجز أو آفة، فإذا كان الله سبحانه له ملك السموات والأرض وهو خالقهما - فأنى يقع له الحاجة إلى الولد والشريك؟!

وقوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾: فيه دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنه أخبر أنه خلق كل شيء، وعلى قولهم أكثر الأشياء لم يخلقها من الحركات والسكون والاجتماع والتفرق وجميع الأعراض؛ لأنهم يقولون: إنها ليست بمخلوقة لله ولا صنع له فيها.

وقوله: ﴿فَقَدَرَهُ قَدِيرًا﴾: جائز أن يكون قوله: ﴿فَقَدَرَهُ قَدِيرًا﴾ لحكمة أو ﴿فَقَدَرَهُ قَدِيرًا﴾ لوحداية الله وألوهيته، أو ﴿فَقَدَرَهُ قَدِيرًا﴾ أي: جعل له حدًا لو اجتمع الخلائق على ذلك ما عرفوا قدره ولا حده من صلاح وغيره ما لو لم يقدر ذلك لفسد.

وقوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً﴾ أي: معبودا.

ثم تسميته إياها - أعني: الأصنام التي عبدها - آلهة على ما عندهم وفي زعمهم: أنها آلهة؛ والإله عند العرب المعبود، يسمون كل معبود إلهًا؛ وكذلك قوله: ﴿فَرَأَى إِلَٰهَ الْإِنسَانِ﴾ [الصافات: ٩١] عندهم وفي زعمهم، وقول موسى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَٰهَ الْإِنسَانِ الَّذِي مَلَكَ عَلَيْهِ عَاكِفَاتٌ﴾ [طه: ٩٧] في زعمهم وعندهم أن كل معبود إله، وإلا قد عابهم بتسميتهم الأصنام: آلهة.

ثم بين سفههم وقلة فهمهم في عبادتهم الأصنام وتسميتهم إياها: آلهة؛ حيث قال: ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [النحل: ٢٠]، أي: يتركون عبادة من يعلمون أنه خالق كل شيء، ويعبدون من يعلمون أنهم لا يخلقون وهم يخلقون، ويتركون عبادة من يعلمون أنه يملك النفع والضرر لأنفسهم أيضًا، وهو قوله: ﴿وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا شُورًا﴾ لغيرهم؛ فعلى هذا الظاهر يجيء أن يكونوا هم سموا أنفسهم: آلهة لا الأصنام؛ لأنهم يملكون ضرر الأصنام ونفعها، والأصنام لا تملك ذلك لهم ولا لأنفسها.

وقال بعضهم في قوله: ﴿وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا﴾ أي: الموت الذي كان قبل أن يخلق الناس، كقول الله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا﴾ [البقرة: ٢٨].

وأما قوله: ﴿وَلَا حَيَاةً﴾ يقول: لا يملكون أن يزيدوا في هذا الأجل المؤجل، ﴿وَلَا شُورًا﴾ أي: بعثًا بعد الموت.

وقال بعضهم: لا يملكون أن يميتوا حيًا قبل أجله، ﴿وَلَا حَيَاةً﴾: ولا يحيون ميتًا إذا جاء أجله، ﴿وَلَا شُورًا﴾، أي: بعثًا، على ما ذكرنا، وباللغة العصمة.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكُ إِفْكٍ أَفْتَرْتَهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾ (٤) وَقَالُوا اسْتَطِيرَ الْأَدْلِيكُ أَكْتَبَهَا فِيهِ تَمَلُّ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٥﴾ قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّكُمْ كَانُمْ كَافِرِينَ ﴿٦﴾ وَقَالُوا مَا لِي هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا ﴿٧﴾ أَوْ يُنَزِّلُ إِلَيْنَا كِتَابًا أَوْ تَكُونُ لَنَا جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا ﴿٨﴾ أَنظِرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَلَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴿٩﴾ .

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكُ إِفْكٍ أَفْتَرْتَهُ﴾ يعنون هذا القرآن الذي أنزل على رسوله، وكان يقرؤه عليهم، يقولون: ما هذا إلا إفك - أي: كذب - افتراه من تلقاء نفسه ويخترعه من نفسه.

إن أهل الشرك كانوا يكذبون الأنبياء والأخبار من غير أن كانت لهم أسباب التي بها ما يوصل إلى معرفة صدق الأخبار وكذبها، وذلك كانت عاداتهم وهمتهم، والأسباب التي يعرف بها صدق الأخبار وكذبها هي الكتب السماوية والرسول التي نطقوا عن وحي السماء، فكفار مكة لم يكن لهم واحد من هذين، فكيف ادعوا على رسول الله اختلاق هذا القرآن واختراعه من نفسه، وأنه مفترى، على غير كون أسباب معرفة الكذب والصدق لهم في الأخبار، مع ما ظهرت لهم آيات رسالته وأعلام صدقه في الأخبار؛ حيث لم يؤخذ عليه كذب قط، ولا رأوه اختلف إلى أحد من أهل الكتاب، ولا كان يحسن أن يخط بيده كتابًا، وما قرع أسمعهم من أول الأمر إلى آخر الأبد قوله: ﴿فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]، وقوله: ﴿فَأَتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ﴾ [هود: ١٣] فدل عجزهم وترك تكلفهم ذلك على أنهم عرفوا أنه من عند الله، وأنهم كذبة في قولهم: إنه إفك مفترى. وقوله: ﴿وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ﴾، وقالوا: إنه إفك مفترى، وأعانه على ذلك قوم آخرون في افتراءه واختراعه، وهم قوم من أهل الكتاب أسلموا، وقد كانوا يجدون في التوراة والإنجيل نعتة وصفته، وما كان أنبأهم رسول الله ويخبرهم من الأنبياء المتقدمة والأخبار الماضية، فأخبروهم بذلك حين سألهم أولئك المشركون عما يخبرهم رسول الله، وقالوا: إنه كما يقول، وإنه صادق في ذلك كله، وإننا نجد ذلك في كتابنا، فلما سمعوا ذلك من أهل الكتاب ما سمعوا من تصديقهم إياه - عند ذلك قالوا: ﴿وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ﴾ .

ثم أخبر أنهم ﴿جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾، أما قوله: ﴿ظُلْمًا﴾ لأنهم كذبوه، وقالوا: إنه مفترى من غير أن كان لهم أسباب الكذب والصدق، فهو ظلم؛ حيث وضعوا ذلك [في] غير موضعه. وأما قوله: ﴿وَزُورًا﴾ لأنهم قالوا: إنه مختلق، وإنه سحر، وإنه ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ﴾

بَشَرٌ ﴿النحل: ١٠٣﴾، وإنه ﴿وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ﴾، وإنه ﴿أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ آكْتَبَهَا فَهِيَ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾، قد ظهر كذبهم بهذا فيما بينهم؛ لأنهم متى رأوه اختلف إلى واحد منهم يعلمه ذلك؟! أو متى رأوه كتب شيئاً قط أو يحسن الكتابة قط؟! وقولهم: ﴿أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾!؟

فإذا عرف تلك الأنباء والأحاديث التي كانت من قبل - ولا شك أنها لم تكن بلسانه، وإنما كانت بلسان أولئك - دل إخباره عما في كتبهم بلسانه أنما عرف ذلك بالله تعالى<sup>(١)</sup>.  
وقوله: ﴿فَهِيَ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ قال أهل التأويل: غدواً وعشيًا، فلو كان على ذلك لكان يحضرونه في البكرة والعشي، فيسمعون ويشاهدون ما يملى عليه؛ إذ الوقت وقت الحضور، ولكن - عندنا - كأنهم أرادوا بالبكرة والعشي: أول الليل وآخره، الأوقات التي هي ليست بأوقات الحضور والجلوس، يقولون: يأتونه سرًا فتملى عليه ويعلمه، فلو كان ذلك أيضًا لكانوا يراقبونه ويحافظونه سرًا؛ ليعرفوا ذلك ويشاهدوه، فإذا لم يفعلوا ذلك دل أنهم كانوا يعرفون صدقه، وأنهم كذبة في زعمهم، لكنهم كابروه وعاندوه في ذلك.

ثم أخبر أنه إنما أنزل عليه الذي يعلم السر في السموات والأرض؛ حيث قال: ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ليس بمختلق منه ولا مفترى، ثم قوله: ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: يعلم الأعمال الخفية والسرية من أهل السموات والأرض، أي: يعلم الكوائن التي في السموات والأرض وخفياتها.

وقال بعضهم: قوله: ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ﴾ أي: قل لهم يا محمد: أنزله - أي: هذا القرآن - الذي يعلم السر؛ وذلك أنهم قالوا بمكة سرًا: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾ [المؤمنون: ٢٤] فإنه بشر مثلكم، بل هو ساحر ﴿أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ بُصُورُ﴾ [الأنبياء: ٣]، ففي ذلك دلالة إثبات رسالته؛ لأنهم قالوا سرًا فيما بينهم ثم أخبرهم بذلك، دل أنه بالله عرف ذلك.

وقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا غَفُورًا رَحِيمًا﴾ في تأخير العذاب عنهم، ﴿رَحِيمًا﴾ حين لا يعجل عليهم بالعقوبة إذا تابوا ورجعوا عن التكذيب إلى التصديق على ما ذكرنا. وقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا غَفُورًا رَحِيمًا﴾ في تأخير العذاب، يحتمل قوله: ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾ إذا تابوا عن ذلك وآمنوا به ورجعوا إلى الحق، أو غفور رحيم لا يعجل بالعقوبة أي: برحمته وفضله لا يعجل بعقوبتهم؛ لعلهم يتوبون.

(١) ثبت في الحاشية: بلسان نفسه من غير أن يعرفوا له معلمًا، ولا كان له معرفة بلسانهم ولا معرفة بالكتابة والقراءة عن الكتاب، عرف أنهم عرفوا أنه علم ذلك بالله تعالى. شرح.

وقال القتيبي: «تبارك» مشتق من البركة، وكذلك قال الكسائي، وقد ذكرنا ذلك.  
وقال أبو عوسجة: تنزيهه، مثل قولك: «تعالى»، على ما ذكرنا، وقال: الفرقان هو الحق؛ فرق بين الحق والباطل، والقرآن: هو من قَوْنٍ بعض إلى بعض، والزبور: هو اسم كتاب، والرُّبْرُ: جميع، وزبرت: كتبت، والرُّبْرُ: قطع الحديد، كقوله: ﴿أَثَوْنِ زُبْرٍ الْحَدِيدِ﴾ [الكهف: ٩٦] الواحد: زبرة، والتوراة: اسم كتاب لا أظنه بالعربية.  
قال أبو معاذ: الأساطير: الأحاديث، واحدها: أسطورة، كأرجوزة وأراجيز، وأحدوثة وأحاديث، وأعجوبة وأعاجيب.

وفي حرف حفصة: ﴿فَهِى تُمَلُّ<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ﴾، وهما لغتان، وفي سورة البقرة: ﴿أَنْ يُعَلَّ هُوَ فَلْيُمَلِّلْ وَيُلْبِكْ بِالْعَدْلِ﴾ [البقرة: ٢٨٢].  
وقوله: ﴿وَقَالُوا مَا لَ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ كان الكفرة يطعنون رسول الله بشيئين:

أحدهما: أنه من البشر؛ بقولهم: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾ [المؤمنون: ٢٤] و﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ [إبراهيم: ١٠] كانوا لا يرون أن يكون من البشر رسول كقوله: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيَّ مَلَكٌ﴾ الآية [الأنعام: ٨]، وقولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ تَذِيرًا﴾، ونحو ذلك.  
والثاني: كانوا يطعنون بالفقر والحاجة وصفارة اليد؛ حيث قالوا: ﴿أَوْ يُنْفَخْ إِلَيْهِ كَفْرًا أَوْ تَكُونُ لَهُمْ جَنَّةٌ﴾، وحيث قالوا: ﴿يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ كأنهم ينكرون الرسالة في الفقراء وذوي الحاجة، ويرونها في ذوي الملك والأموال؛ ولذلك قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]، فعلى ذلك قولهم: ﴿يَأْكُلُ الطَّعَامَ﴾ كما يأكل الفقراء، ﴿وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ في حوائجه كما يمشي الفقراء، ولو كان رسولاً لكان ملكاً غنياً يأكل طعام الملوك، لا يقع له الحاجة إلى أن يمشي في الأسواق في حوائجه.

فأجاب لهم في طعنهم فيه أنه بشر مثلهم، وإنكارهم الرسالة في البشر بوجوه:  
أحدها: قولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مَلَكٌ﴾، قال: ﴿وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ الآية [الأنعام: ٨]، معناه - والله أعلم - : أنه لا ينزل الملك إلا بالعذاب، فلو أنزل لأنزل بالعذاب فأهلكوا.

والثاني: ما قال: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾ [الأنعام: ٩]، تأويله - والله أعلم - : أنه لم يجعل في وسع البشر رؤية الملك على صورته وعلى ما هو عليه؛ إذ جنس هذا غير جنس أولئك، وجوهرهم غير جوهر أولئك، ولو جعلناه هكذا كنا لبسنا ما كان

(١) في أ: تملى.



يلبس أولئك القادة على الأتباع؛ كقولهم: إنه ساحر وإنه كذاب وإنه مجنون؛ فكان في ذلك تلبس عليهم.

والثالث: ما قال: ﴿قُلْ لَوْ كَانَتْ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ...﴾ الآية [الإسراء: ٩٥] أي: لو كان أهل الأرض ملائكة لكننا أنزلنا عليهم الرسول ملكا من جنسهم وجوهرهم؛ لأنهم أعرف به وأظهر صدقًا عندهم ممن هو من غير جوهرهم وجنسهم، فإذا كان أهل الأرض بشرًا فالرسول إذا كان منهم، فهم أعرف به وصدقه أظهر عندهم، وقلوبهم إليه أميل لا إلى من هو من غير جنسهم.

وأجاب لطعنهم في أكله ومشيه في الأسواق حيث قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَشْرَبُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٢٠] في حوائجهم، أي: غيره من الرسل الذين تؤمنون أنتم بهم كانوا فقراء، يأكلون الطعام ويمشون في حوائج أنفسهم، ثم لم يمنع ذلك عن أن يكونوا موضعًا لرسالته؛ فعلى ذلك محمد، والفقير وذو الحاجة أحق أن يكون موضعًا لرسالته من الغني الثري؛ لأن الناس يتبعون الغني ومن له الملك والثروة، فلو كان الرسول غنيًا مثرًا لكان لا يظهر متبع الحق من غيره، وإذا كان فقيرًا محتاجًا لظهر ذلك، اللهم إلا أن يكون ملكًا هو آية الرسالة نحو ملك سليمان وداود، وذلك لنفسه آية لرسالته على ما قال: ﴿وَهَبْ لِي مَلَكًا لَا يُبَغِي لِي أَحَدٌ مِنْ بَعْدِي﴾ [ص: ٣٥]، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِ مَلَكًا فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾: كأنهم قالوا ذلك لما نزل قوله: ﴿بَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١] قالوا عند ذلك: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهِ مَلَكًا﴾، وقالوا: ﴿أَوْ يُفَقِّحْ إِلَيْهِ كِتَابًا أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ عند سماع قوله: ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الزخرف: ٨٥] أي: قالوا: لو كان محمد رسول الله من له ملك السموات والأرض ونذيرًا للعالمين على ما يقول، لكان أنزل معه ملك نذيرًا، ولكان أعطي هو كثرًا أي: مالا أو تكون له جنة يأكل منها على ما يكون لرسول ملوك الأرض.

لكن الجواب لهم ما ذكر: ﴿بَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ...﴾ الآية، أي: لو شاء أعطاك خيرًا مما يقولون من البنيان والقصور على ما أعطى غيرك، لكن ليس فيما يمنع منقصة لك، ولا فيما أعطاهم فضيلة.

وقوله: ﴿وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ﴾ أي: ما تتبعون، ﴿إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾: لا تزال عادتهم بنسبة الرسول إلى السحر والجنون والكذب.

وقوله: ﴿انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا﴾: فتأويله - والله أعلم - أي: انظر إلى

سفهمهم أن كيف ضربوا لك الأمثال، وشبهوك بها؛ نسبوك مرة إلى السحر وقالوا: إنك ساحر، ومرة إلى الجنون وقالوا: إنك مجنون، ومرة إلى الشعر وقالوا: إنك شاعر، ومرة إلى الكذب حيث قالوا: بل هو كذاب أشر، ونحو هذا مما كانوا ينسبونه إليه، فيقول - والله أعلم-: انظر إلى سفهمهم أن كيف ضربوا لك الأمثال ونسبوك إلى ما ذكروا، على علم منهم أنك لست كذلك ولا على ذلك، وأنك على الحق وهم على باطل وكذب.

أو أن يكون قوله: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ﴾ ما قالوا: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مَلَكًا فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا . أَوْ يُنْفِثْ إِلَيْنَا كَفَرًا أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ وأمثال ما سألوا، فيقولون: لو كان ما يقول إنه رسول، لكان ذلك له أعلام الرسالة وأمارات صدقه، فيخبر أن الأعلام والآيات ليست تأتي على شهوات سؤال المعاندين وأمانتهم، ولكن إنما تجيء على ما توجه الحكمة، مما يدل على صدق ما ادعى ويظهر كذب من عاند وتولى، وقد أتاهم محمد صلوات الله عليه وسلامه بحجج وبراهين ما أظهر لهم صدق ما ادعى من الرسالة والنبوة، لكنهم عاندوها وكابروا، فلم يقرأوا بها خوفًا أن يذهب عنهم رياستهم<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿فَضَلُّوا﴾ لا شك أنهم قد ضلوا عن الهدى، أي: عدلوا بضربهم الأمثال له، ونسبتهم إياه إلى ما نسبوه إليه؛ فلا يستطيعون سبيلا إلى الهدى أو إلى ما سألوا من الأشياء.

وفي حرف حفصة: ﴿فلا يهتدون سبيلا﴾.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: فلا يستطيعون مخرجًا من الأمثال التي ضربوها لك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَيَجْعَلُ لَكَ فُجُورًا ﴿١٠﴾ بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا ﴿١١﴾ إِذَا رَأَوْهُم مِّنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَعِيرًا لَهَا تَغْيِطًا وَرَفِيرًا ﴿١٢﴾ وَإِذَا أَلْفَاؤًا مِنْهَا مَكَانًا صَبِيحًا مُّقْرَّبِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا ﴿١٣﴾ لَا نَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا ﴿١٤﴾﴾.

وقوله: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ﴾ قد ذكرنا أنه خرج جواب ما سأله من الأشياء: من الملك والكنز والجنة وأنواع الطعن الذي طعنوه، أي: لو شاء لأعطاك

(١) ينظر: اللباب (٤٨٣/١٤).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٦٢٧٩)، والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١١٥/٥).

خيرًا من ذلك<sup>(١)</sup>.

ثم أخبر أن الذي حملهم على ذلك السؤال وأنواع الطعن فيه هو تكذيبهم بالساعة؛ حيث قال: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ﴾ حيث لم يروا لأمرهم عاقبة ينتهون إليها؛ يثابون عليها أو يعاقبون.

ثم أخبر ما أعد لهم بتكذيبهم الساعة فقال: ﴿وَأَعَدَدْنَا لِمَن كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾.

ثم وصف ذلك السعير فقال: ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّطًا وَرَفِيرًا﴾.

وقوله: ﴿رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾: يحتمل وجهين: أحدهما: يجعل لها أسبابًا تراهم كما

يرونها. والثاني إذا صاروا في مكان بحيث يرونها كأنها رأتهم.

وقوله: ﴿وَإِذَا أَلْفُوتًا مِنهَا مَكَانًا ضَيِّقًا﴾: قيل: إن النار ترفع ويعلو لهبها، وترد من كان

في أعلاها إلى أسفلها، ويرد من كان في أسفلها إلى أعلاها، فيجمعهم جميعًا فيضيق

عليهم المكان ويشتد بهم العذاب، كلما ضاق عليهم المكان كان العذاب لهم أشد.

وقوله: ﴿مُفْرَجِينَ﴾: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: مقيدين بعضهم ببعض.

ثم قال بعضهم: الشيطان يقرن، وَيَقْتَدُ كل بشيطانه الذي دعاه إلى دعائه واتبعه؛

كقوله: ﴿وَمَن يَعِشْ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ سَيْطَانًا...﴾ الآية.

وقال بعضهم: يقرن العابد والمعبود من دون الله، وهو الأصنام التي عبدوها؛ كقوله:

﴿أَخْضَرُوا الْأَئِمَّةَ ظُلْمًا...﴾ الآية.

وقوله: ﴿دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ أي: هلاكًا، والثبور: الهلاك؛ كقوله: ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ

يَنْفِرَعَوْتُ مَشْجُورًا﴾ أي: هالكًا.

والثبور والويل: هما حرفان يدعو بهما كل من كان في الهلكة والشدة، فقال: ﴿لَا

نَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾، أي: لا تدعوا هلاكًا واحدًا؛ كما يكون في

الدنيا أن من هلك مرة لا يهلك ثانيًا، وأما في النار فإن لأهلها هلكات لا تحصى؛ كقوله:

﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِن كُلِّ مَكَانٍ﴾ أي: أسباب الموت تأتيهم من كل مكان وما هو بميت؛

وكقوله: ﴿كُلَّمَا نَضَعَتْ جُلُودَهُمْ...﴾ الآية.

وإنما يسألون ويدعون بالهلاك لما يرجون من الهلاك النجاة من ذلك العذاب؛ وهكذا

كل من ابتلي ببلاء شديد يتمنى الهلاك والموت.

(١) ينظر: اللباب (١٤/٤٨٤).

(٢) قاله أبو صالح بنحوه، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/١١٧).

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ ۚ كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا ﴿١٥﴾  
لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا ﴿١٦﴾ ۝

وقوله: ﴿قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ﴾: يشبه أن يكون قال هذا لقولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا . أَوْ يُنْفِقُ إِلَيْهِ كَنْزًا أَوْ تَكُونُ لَهُمْ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾، فيقول: أذلك الذي سألتموه أنتم خير أم جنة الخلد التي وعد المتقون؟! أو يكون قال ذلك لهم لما رأوا لأنفسهم الفضل والمنزلة في الدنيا؛ لما وسع عليهم الدنيا وأعطوا من حطامها، فقال: أذلك الذي أعطيتم في الدنيا من السعة خير، أم جنة الخلد التي أعطي المتقون؟! والله أعلم.

وقوله: ﴿لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا﴾: يحتمل قوله: ﴿وَعْدًا مَسْئُولًا﴾ مما سأله لهم الملائكة؛ كقوله: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ ۚ...﴾ الآية [غافر: ٨]، وسؤال الرسل؛ كقوله: ﴿رَبَّنَا وَعَائِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ ۚ...﴾ الآية [آل عمران: ١٩٤]، أو وعدًا مسئولا مما سألوا ربهم، فوعد لهم ذلك؛ فهذا يدل أنهم إنما يدخلون الجنة بالسؤال والتشفع لهم والتضرع، لا أنهم يستوجبون ذلك بأعمالهم.

وقال بعضهم في قوله: ﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَعِيفًا مُّقَرَّبِينَ﴾: في السلاسل وذلك أنهم إذا ألقوا فيها تضايق عليهم كتضايق الزج في الرمح، فالأسفلون يرفعهم اللهب، والأعلون يخفضهم اللهب، فيزدحمون في تلك الأبواب الضيقة فضايق عليهم، فعند ذلك يدعون بالثبور؛ يقولون: يا ثوراه ويا ويلاه.

وروي مثله عن عبد الله بن عمر<sup>(١)</sup>، وكان يقول: إن جهنم لتضيق على الكافر كضيق الزج في الرمح.

وقوله: ﴿دَعُوا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ يقول: ويلا وهلاك، قال الله تعالى: ﴿لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾: ثم قيل: ﴿أَذَلِكَ خَيْرٌ﴾ يعني: الذي ذكر، ﴿أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ ۚ كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً﴾ لأعمالهم، ﴿وَمَصِيرًا﴾ أي: منزلا.

قال أبو عوسجة: التغيط: من الغيظ، والزفير: الشهيق يكون في الحلق، وشهق يشهق شهيقًا وشهقا، وهو نفس في الحلق شديد له صوت.

وقال<sup>(٢)</sup>: ﴿ثُبُورًا﴾ أي: إهلاك، وصرفه: ثبر يثبر ثبرا وثبوراً، فهو ثبور.

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق قتادة عنه، كما في الدر المنثور (١١٧/٥).

(٢) قاله الضحاک، أخرجه ابن جرير (٢٦٢٩٣)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١١٧/٥).

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿تَتَّيَطَّأُ زَوْفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢] أي: تغيظا عليهم؛ كذلك قال المفسرون.

وقال بعضهم: بل يسمعون فيها تغيظ المعذبين وزفيرهم واعتبروا ذلك بقول الله تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهيقٌ﴾ [هود: ١٠٦] واعتبره الأولون بقوله: ﴿كَكَّادٌ تَمَيِّزٌ مِّنَ الْغَيْطِ﴾ [الملك: ٨] هذا أشبه التفسيرين إن شاء الله؛ لأنه قال: ﴿سَمِعُوا لَهَا﴾، ولم يقل: سمعوا فيها، ولا منها. وقال: ﴿ثُبُورًا﴾ أي: بالهلكة؛ كما يقول القائل: واهلاكاه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمُ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ (٧) قَالُوا سُبْحٰنَكَ مَا كَانَ يَلْبِغِي لَنَا أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِن أَوْلِيَآءَ وَلٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَاٰبَاءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا (٨) فَقَدْ كَذَّبْتُمْ بِمَا نَعُولُونَ فَمَا سَتَطِيعُونَ صَرَفًا وَلَا نَصْرًا وَمَن يظْلِم مِّنكُمْ نُدِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا (٩) وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَنْتَصِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا (١٠) .

وقوله: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمُ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ اختلف [فيه]:

قال بعضهم: نحشر أولئك الذين عبدوا دون الله والمعبودين وهم الملائكة؛ لأن من العرب من قد عبدوا الملائكة؛ كقوله في آية أخرى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلٰٓئِكَةِ أَهٰؤُلَاءِ إِنَّا كُرِّهْنَا أَن نَّعْبُدَهُمْ . قَالُوا سُبْحٰنَكَ أَنْتَ وَاٰتِنَا مِن دُونِهِمْ . . .﴾ الآية [سبأ: ٤١].

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو عيسى يحشر بينه وبين من عبده؛ لأنه قد عبد دون الله فيقول له ما ذكر؛ كقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ . . .﴾ الآية [المائدة: ١١٦].

وقال بعضهم: يحشر الأصنام ومن عبدها، ثم يأذن لها في الكلام فيقول: ﴿ءَأَنتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمُ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾؛ كقوله: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَتْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَآؤُكُمْ فَرِيقًا بَيْنَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغٰفِلِينَ﴾ [يونس: ٢٩]، ولو كان عيسى - عليه السلام - أو الملائكة لكانوا عالمين بعبادتهم إياهم

غير غافلين؛ دل ذلك أنها الأصنام التي عبدها دون الله وإياها يسألون.

وكل ذلك محتمل؛ إذ قد كان منهم ذلك كله، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمُ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾: والله - عز وجل -

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣١٠).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٦٢٩٧) و(٢٦٢٩٨)، والفرابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن

المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١١٨/٥).

كان عالمًا لما كان منهم، لكن السؤال إياهم - والله أعلم - يخرج مخرج توبيخ أولئك الكفرة وتعيرهم؛ لأنهم يعبدون من ذكر من دون الله، ويقولون: هم أمرؤهم بذلك، وكانوا مقبولي القول عندهم صادقين فيما يخبرون ويقولون، فأراد أن يظهر كذبهم عند الخلائق؛ لذلك سألهم، والله أعلم بالكائن منهم من أنفسهم، لكنه يخرج على ما ذكرنا. ثم نزهه عن جميع ما لا يليق به، وبرءوا أنفسهم عن أن يكون منهم أمر أو شيء مما نسبته أولئك إليهم، وهو أعلم بهم فقالوا: ﴿سُبْحٰنَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ قال أهل التأويل: ﴿أَوْلِيَاءَ﴾ أي: أربابًا، وهم لم يتخذوا أربابًا من دونه، لكنه عندنا يخرج على وجهين:

أحدهما: ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونه أولياء هم المؤمنون.

الثاني: أو أن يكون: ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دون ولايتك ولاية سواك<sup>(١)</sup>.

وفي بعض القراءات: ﴿أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ أَوْلِيَاءَ﴾ برفع النون، لكن أهل الأدب يقولون: هو خطأ.

وقوله: ﴿وَلٰكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَاٰبَاءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا الذِّكْرَ﴾: هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أن آباءهم قد أمهلوا ومتعوا في هذه الدنيا، حتى ماتوا على ذلك من غير أن أصابهم شيء مما أوعدوا في كتابهم، ومما أوعدهم الرسل من العذاب والهلاك على ما اختاروا من الدين وصنيعهم، فظنوا أنهم على حق من ذلك؛ حيث لم يصبهم من المواعيد المذكورة في كتابهم، أو ما أوعدهم رسلهم بشيء؛ فعلى هذا التأويل الذكر: الذي نسوه هو كتابهم، أو ما أوعدهم رسلهم، والله أعلم.

فإن كان على هذا فالآية في أهل الكتاب منهم.

ويحتمل أن تكون الآية في الفراعنة، والقادة من هؤلاء الكفرة متعوا في هذه الدنيا بأحوال ورياسة، ووسع عليهم المعيشة، حتى دعوا الناس وأتباعهم إلى ما هم عليه من التكذيب برسوله وما أنزل عليه، فأجيبوا بالأموال عندهم، فنسوا ما في القرآن من الوعيد.

﴿وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا﴾ والبور: قال بعضهم: الهلاك.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: البور: الفساد.

وقوله: ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ﴾: أي: فقد كذبكم أولئك، ﴿بِمَا نَقُولُكُمْ﴾: أنهم أمرونا

بذلك، وكانوا عندهم صدقة.

(١) ينظر: اللباب (١٤/٤٩٨، ٤٩٩).

(٢) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٥/١١٩).

وقوله: ﴿فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا﴾: هذا يحتمل وجوها: أحدها: أي: ما يستطيع أولئك الكفرة صرف قول من عبدوهم وتكذبيهم حين كذبوهم في قولهم.

﴿وَلَا نَصْرًا﴾ أي: ولا استطاعوا الانتصار منهم حين كذبوهم؛ وعلى ذلك يخرج قراءة من قرأه بالناء: ﴿فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا﴾.

و [الثاني]: يحتمل: ﴿فَمَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ أولئك المعبودون صرف عذاب الله ونقمته عنكم، ولا كانوا لهم نصراء؛ لأنهم قالوا: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، و ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

والثالث: ﴿فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا﴾ أي: فداء، ﴿وَلَا نَصْرًا﴾ أي: لا يقبل منهم الفداء، ولا كان لهم ناصر ينصرهم في دفع العذاب عنهم؛ كقوله: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَةُ﴾.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup> وأبو عوسجة: قال بعضهم: الصرف: النافلة، سميت صرفًا لأنها زيادة على الواجب، والعدل: الفريضة. وقد روي في الخبر: «من طلب صرف الحديث ليبغى به إقبال وجوه الناس، لم يرح رائحة الجنة»<sup>(٢)</sup> أي: من طلب تحسينه بالزيادة فيه.

وقال بعضهم: الصرف: الدية، والعدل: رجل مثله؛ كأنه يريد: لا يقبل منه أن يفتدي برجل مثله وعدله، ولا يصرف عن نفسه بديته، ومنه قيل: صارفي، وصرف الدرهم بالدنانير؛ لأنك تصرف هذا إلى هذا، وأصله ما ذكرنا.

قال القتيبي<sup>(٣)</sup> وأبو عبيدة: ﴿قَوْمًا بُورًا﴾، أي: هلكى<sup>(٤)</sup>، وهو من بار بيور؛ إذا هلك وبطل؛ يقال: بار الطعام، إذا كسد، وبارت الأيم؛ إذا لم يرغب فيها، وفي الخبر: «كان رسول الله ﷺ يتعوذ من بوار الأيم».

قال أبو عبيدة<sup>(٥)</sup>: يقال: رجل بور وقوم بور لا يشنى ولا يجمع.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣١١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١/٢٣٤)، في المقدمة باب: الانتفاع بالعلم والعمل به (٢٥٣)، عن ابن عمر بلفظ:

«من طلب العلم ليماري به السفهاء أو ليباهي به العلماء أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار»

وضعه البوصيري في الزوائد.

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣١١)، ومجاز القرآن (٧٢/٢).

(٤) قاله ابن عباس ومجاهد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٦٢٩٩) و(٢٦٢٣٠)، وانظر: الدر المنثور (٥/١١٩).

(٥) ينظر: مجاز القرآن (٧٣/٢).

وقال أبو عوسجة: ﴿قَوْمًا بُورًا﴾: لا خير فيهم، ورجل بائر؛ وكذلك قال ابن زيد<sup>(١)</sup>:  
بورا أي: ليس فيهم من الخير شيء.

وقال قتادة<sup>(٢)</sup>: بورا: فاسدين، بلغة أهل عمان، وقال: «ما نسي قوم ذكر الله قط إلا باروا وفسدوا».

وقوله: ﴿وَمَنْ يَظْلِمِ مِنْكُمْ نُدُقَهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾: أما على قول بعض الخوارج: كل ظلم ارتكبه فهو في ذلك الوعيد على أصل مذهبهم.

وعلى قول المعتزلة: كل صاحب كبيرة في ذلك الوعيد.

وأما على قول المسلمين: فذلك الوعيد لمرتكبي الظلم: ظلم كفر وشرك، وأما ما دون ذلك فهو في مشيئة الله: إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه.

وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾: قد ذكرنا فيما تقدم أن هذا إنما أخرج جوابًا لقول أولئك: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾، فأخبر أن الرسل الذين كانوا من قبل محمد كانوا يأكلون الطعام، ويمشون في الأسواق على ما يأكل هو ويمشي.

ثم من الناس من كره الركوب في الأسواق بهذا، وقال: إنه أخبر عن الأنبياء والرسل جملة أنهم كانوا يمشون في الأسواق، لم يذكر منهم الركوب؛ فدل ذلك منهم أنه مكروه منه في عينه؛ فيشبه أن يكون ما قال هؤلاء، وأنه يكون مكروهاً؛ لأنه يخرج الركوب في الأسواق مخرج التعزز والمباهاة؛ فالواجب على كل مسلم أن يكون تعززه بالإسلام وبدينه الذي اختاره الله تعالى، وخاصة على العلماء يجب أن يكون تعززهم ومباهاتهم بالعلم الذي أعطاه الله لهم وأكرمهم؛ فإنه عز لا يُعْقَبُهُ ذُلًّا ولا يورثه صغارا ولا قهرا، وأما كل عز كان سوى ما ذكرنا فهو إلى ذل ما يصير سريعا، كأنه ليس بعز في الحقيقة، ولو تأصل، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾: الفتنة كأنها هي المحنة التي فيها شدة وبلاء.

ثم قال أهل التأويل: إنه لما أسلم عبد الله وأبو ذر وعمار وبلال وصهيب وأمثال هؤلاء، قال الفراغنة من قريش نحو أبي جهل والوليد وأمثالهما: انظروا إلى هؤلاء الذين اتبعوا محمدا، اتبعوه من موالينا وأعرابنا رذالة كل قوم، فازدروهم وأذوهم واستهزؤا

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٣٠٣).

(٢) تقدم.



بهم؛ فأنزل الله هذه الآية لهؤلاء الفقراء الذين اتبعوا رسول الله؛ ليصبرهم على أذاهم فقال: ﴿فِتْنَةٌ أَنْصَبِرُونَ﴾ أي: اصبروا على الأمر؛ هذا محتمل.

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ جعل أهل البلوى فتنة لغيرهم وغير أهل البلوى؛ يقول الأعمى: لو شاء الله لجعلني بصيرا مثل فلان، ويقول الفقير: لو شاء الله لجعلني غنياً مثل فلان؛ وكذلك يقول السقيم: لو شاء الله لجعلني صحيحاً مثل فلان، لكنه أعطى لأهل البلوى والبلى وأمرهم بالصبر عليها، وأعطى لأهل النعمة النعمة وأمرهم بالشكر عليها:

وجائز أن يكون غير هذا، وهو قريب من هذا، وذلك أنه أعطى بعضا النعمة والسعة، وجعل بعضهم أهل ضيق وشدة، ثم جعل كل فريق محتاجاً إلى الفريق الآخر؛ جعل الغني والمثري محتاجاً إلى الفقير في بعض أموره، والفقير محتاجاً إلى الغني لغناه، وجعل لبعض على بعض مؤنة ما لولا فقر الفقير لا يعرف الغني قدر غناه، ولا الفقير قدر فقره، ولا قام بعض بكفاية مؤنة بعض، ثم أمر كلا بالصبر على تحمل مؤنة الآخر بقوله: ﴿أَنْصَبِرُونَ﴾ أي: اصبروا على الأمر يخرج، وإن كان ظاهره استفهاماً وسؤالاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ أي: على بصر وعلم؛ جعل بعضا فتنة لبعض ليس على سهو وغفلة.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْمَلْتِكَةُ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا﴾ (٢١) **بِئْسَ مَا يَرْوُونَ الْمَلْتِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيُقُولُونَ جِئْنَا بِحُجْرَةٍ مَّقِيلًا** (٢٢) **وَيَوْمَ تَشْقُقُ السَّمَاءُ بِالْغَمِّمِ وَنَزَلَ الْمَلْتِكَةُ تَنْزِيلًا** (٢٣) **أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا** (٢٤) **وَيَوْمَ يَكْفُرِينَ عَسِيرًا** (٢٥) **وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَيْبَلًا** (٢٦) **يَتَوَلَّىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَوْ أَنَّكَ فُلَانًا حَلِيلًا** (٢٧) **لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا** (٢٨).

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾: قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿لَا يَرْجُونَ﴾ أي: لا يخافون ولا يخشون لقاءنا، أي: البعث بعد الموت.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٣١٣) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، والبيهقي في الشعب، كما

في الدر المنثور (١٢٠/٥).

(٢) قاله ابن جرير (٣٧٨/٩).

وقال أهل الكلام: الرجاء: هو الرجاء لا الخوف، لكن جائز أن يكون في الرجاء خوف، وفي الخوف رجاء؛ لأن الرجاء الذي لا خوف فيه هو أمن، والخوف الذي لا رجاء فيه إياس، فكلاهما مذمومان: الإياس والأمن جميعاً.

وقوله: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةَ نُورًا أَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْبُرُوقَ نَارًا لَكُنَّ مِنَ الْغَالِبِينَ﴾: جائز أن يكون قولهم: لولا أنزل علينا الملائكة رسلاً دون أن أنزل البشر رسلاً إلينا؛ لإنكارهم البشر رسولا؛ كقولهم: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾.

ويحتمل قولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةَ﴾: بالوحي والرسالة لنا دونك، ونحن الرؤساء والملوك والقادة دونك؛ يقولون: لو كان ما تقول حقاً وصدقاً أنك رسول، وأنه ينزل عليك الوحي والملك فنحن أولى بالرسالة منك؛ إذ نحن الملوك والرؤساء؛ كقولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقُرَيْشِيِّنَ عَظِيمٍ﴾ وأمثال هذه الأفكار. ثم الرسالة لمن هو دونهم في الدنياوية.

أو أن يكون ذلك؛ كقولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِ مَلَكًا فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا... أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ﴾ أي: رسول أو نرى ربنا عياناً ونكلمه ونسأله عن ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾: الاستكبار: هو ألا يرى غيره مثلاً له، ولا عدلاً ولا شكلاً في نفسه وأمره، فإن كان هذا فهو ما لم يروا رسول الله أهلاً للرسالة وموضعاً لها؛ لفقر ذات يده وحاجته، ورأوا أنفسهم أهلاً لها، فاستكبارهم هو ما لم يروا غيرهم مثلاً ولا شكلاً لأنفسهم؛ فاستكبروا ولم يخضعوا لرسول الله، ولم يطيعوه، ولم يتبعوه أنفاً منه، بعد علمهم أنه محق في ذلك وأنه رسول إليهم.

وقوله: ﴿وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا﴾: قال بعضهم: العتو: هو الجرأة، وهو أشد من الاستكبار.

وقال بعضهم: العتو: هو الغلو في القول غلوا شهيداً.

وقال بعضهم: هو من التكبر.

وقوله: ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ يَقُولُونَ هَاجِرًا تَحْجُرُوا﴾: قال الحسن (١): حجراً محجوراً: كلمة من كلام العرب؛ إذا كره أحدهم الشيء قال: حجراً حرام هذا، فإذا رأوا الملائكة كرهتهم، وقال: حجراً محجوراً، فعلى هذا القول الكفرة هم يقولون:

(١) عنه وعن قتادة أخرجه ابن جرير (٢٦٣١٩)، وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٢١/٥).

حجراً محجوراً؛ إذا رأوا الملائكة وما معهم من المواعيد.  
قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن الملائكة يتلقون المؤمنين بالبشرى على أبواب الجنة، ويقولون للكفرة: لا بشرى لكم، ويقولون: حجراً محجوراً، أي: تقول الملائكة: حرام البشرى للمجرمين، أو حرام عليهم الجنة أن يدخلوها، والحجر على هذا القول هو الحرام.  
وقال بعضهم: الحجر هاهنا هو المنع والحظر، يقولون: إنهم يمنعون ويحظرون عما طمعوا وقصدوا بعبادتهم الملائكة والأصنام التي عبدوها، حيث قالوا: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] و﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] فيقول: يمنع عنهم ما قصدوا وطمعوا بعبادتهم.

أو يكون المنع: ثواب الخيرات التي عملوها في هذه الدنيا من صلة الأرحام والصدقات ونحوها، مما هي في الظاهر خيرات منعوا ثوابها في الآخرة؛ كقوله: ﴿وَلَيْنِ رُودَتْ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ [الكهف: ٣٦]، وقوله: ﴿وَلَيْنِ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى﴾ [فصلت: ٥٠] ونحو ذلك كله، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾: هو ما ذكرنا من الأعمال عملوها في هذه الدنيا رجاها أن يصلوا إليها في الآخرة، فجعلناها هباء منثورا.  
قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿وَقَدِمْنَا﴾ أي: عمدنا وقصدنا إلى ما عملوا من عمل.  
لكن عندنا: جعلنا أعمالهم تلك في الأصل هباء منثورا.  
وقال بعضهم: منبثا وهو رهج<sup>(٣)</sup> الدواب.

وقال بعضهم: الهباء المنثور: هو غبار الثياب.  
وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: هو الغبار الذي يكون في شعاع الشمس، وهو الذي يسمى: الذر.  
وقال بعضهم قوله: ﴿حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ أي: عودا معادا، يقول: المجرمون يستعيذون من الملائكة<sup>(٥)</sup>.

- (١) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير (٢٦٣١٨)، وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (١٢١/٥)، وعن مجاهد أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في المصدر السابق.
- (٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٦٣٢٤) و(٢٦٣٢٥)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٢١/٥).
- (٣) ثبت في حاشية أ: الريح: الفساد. شرح.
- (٤) قاله عكرمة والحسن ومجاهد، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٦٣٢٦) و(٢٦٣٢٧)، و(٢٦٣٢٨)، وانظر: الدر المنثور (١٢٢/٥).
- (٥) ثبت في حاشية أ والتحجير - أيضا: - أن تسم حول عين البعير بميسم مستدير. شرح.

قال أبو عوسجة: ﴿وَعَتَوُا كَيْبَرًا﴾: هو من التكبر، ويقال: من الخلاف: عتا عتيا؛ إذا خالف، يقال في الكلام: لا تعت علي، أي: لا تخالفني.  
وقال بعضهم: هو من الشدة واليبس؛ كقوله: ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ أي: يابسا.

وقال: ﴿حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ أي: حراما محرما، وحجرت عليه ماله، أي: منعته من ماله أحجر حجرا. ويقال: حجرت عينه، أي: لطحخت أجفانها بشيء من الدواء.  
وقوله: ﴿هَبَاءَ مَنثورًا﴾ أي: لا شيء، والهباء: هباء النار، أي: رمادا يكون على أعلى النار إذا خمدت ويقال: هبت النار تهبو هبوا إذا خمدت والجمرة على حالها، إلا أنه قد غطاه ذلك الهباء، وكل شيء ليس لشيء فهو هباء، وتقول: هذا هباء، أي: لا شيء، ومثبور: قد نشر.

وقوله: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾: وصف عز وجل أعمال الكفرة مرة بالهباء المنثور، ومرة بالرماد، ومرة بالسراب، ومرة بالتراب الذي يكون على الصفوان، وهو الحجر الأملس إذا أصابه الوابل. ووصف أعمال المؤمنين بالثبات والقرار ونحوه.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - : «لا ينتصف النهار يوم القيامة حتى يقبل أهل النار في النار، وأهل الجنة في الجنة ثم قرأ: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾»<sup>(١)</sup>. وكذلك ذكر في حرفه في سورة الصافات: ﴿ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لَإِلَى الْجَحِيمِ﴾ قرأ هو: ﴿إِنْ مَقِيلَهُمْ لَإِلَى الْجَحِيمِ﴾ أي: إلى الجحيم.

ويشبه أن يكون ذكر هذا لقولهم: ﴿أَوْ يُنْفَخُ إِلَيْهِمْ كَنْزُ أَوْ تَكُونُ لَهُمْ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ أي: لنا أموال وجنات، وليس له من ذلك شيء، فقال جوابا لهم: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾.

وقوله: ﴿وَيَوْمَ تَشْقُقُ السَّمَاءُ بِالنِّعَمِ وَيُرَى الْمَلَائِكَةُ نَزِيلاً﴾: وصف السماء لهول ذلك اليوم بأوصاف وذكر لها أحوالا، فقال في آية أخرى: ﴿وَإِذَا السَّمَاءُ كُشِطَتْ﴾ [التكوير: ١١]، و﴿وَإِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، و﴿وَإِذَا السَّمَاءُ انفطرت﴾ [الانفطار: ١]، وقال: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، و﴿يَوْمَ نَبْدِلُ الْأَرْضَ﴾ [الرحمن: ٤٨] ونحو ذلك، وذلك في اختلاف الأوقات، يكون في كل وقت على الحال التي وصف؛ وكذلك ما

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه، كما في الدر المنثور (١٢٢/٥).

وصف مرة بالهباء المثور، ومرة كالعهن المنفوش، ومرة كثيباً مهيلاً، ومرة قال: ﴿وَرَىٰ  
أَجْبَالًا مَّحْسَبًا جَامِدَةً﴾ الآية [النمل: ٨٨]، ونحوه من الأوصاف التي وصفها، وذلك في  
أوقات مختلفة، تكون في كل وقت على حال ووصف الذي وصف؛ فعلى ذلك السماء  
لشدة هول ذلك اليوم وفزعه.

وقوله: ﴿تَشْفُقُ السَّمَاءُ بِالْغَمِّمِ﴾ أي: تنشق عن الغمام فتبقى بلا غمام؛ كقوله: ﴿وَإِذَا السَّمَاءُ  
كُشِطَتْ﴾ [التكوير: ١١].

وجائز أن يكون قوله: ﴿بِالْغَمِّمِ﴾ أي: يبقى الغمام فوق رعوس الخلائق يظلمهم، وهذا  
يدل أن قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾ إنما معناه: بظلم من  
الغمام؛ فإن كان على هذا فيرتفع الاشتباه، والله أعلم.

وقوله: ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ﴾: يحتمل إضافة ملك ذلك اليوم إليه، وإن كان  
الملك له في جميع الأيام في الدنيا والآخرة - وجوهاً<sup>(١)</sup>:

أحدها: لما أن ملك الآخرة ملك دائم باق بلا فناء له، وملك الدنيا جعله فانيا لا دوام  
ولا بقاء له].

والثاني: [لما] يقر له جميع الخلائق بالملك له في ذلك اليوم، وإن لم يقر له البعض  
بملك الدنيا.

والثالث: لما لا ينازعه أحد في ملك ذلك اليوم، وإن كان له منازع في الدنيا.  
أو أن يكون المقصود بخلق هذا العالم في ذلك اليوم يظهر للخلق، ويومئذ يعلم كل أن  
خلقهم في الدنيا لذلك اليوم كان، لا للدنيا خاصة.

وقوله: ﴿لِلرَّحْمَنِ﴾: ذكر هنا الرحمن، وقال في آية أخرى: ﴿لَعَنَ الْمَلِكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَحِيدِ  
الْفَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]؛ لتعلم العرب أن الرحمن المذكور في هذه الآية هو الله الذي لا إله  
إلا هو ذكر في تلك الآية؛ لأن العرب تسمي وتعرف كل معبود: إلهها، ولا تعرف الرحمن  
معبودا ولا تسميه الرحمن، فعرفهم أن الله والرحمن اللذين ذكرهما واحد.

وقوله: ﴿وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا﴾: ظاهر لا شك فيه فكذاك يكون.  
وقوله: ﴿وَيَوْمَ يَعْزُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَكْفُولُ يَلَيْتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَيْلًا...﴾ الآية:  
قال بعض أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: نزلت الآية في عقبة بن أبي معيط؛ كان يواخي رسول الله  
ويواده، وكان رسول الله يجيبه إذا دعاه إلى طعامه، فدعا يوما رسول الله إلى طعامه

(١) ينظر: اللباب (١٤/٥٢٠).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٦٣٥١)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن  
أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/١٢٦)، وعن ابن عباس والشعبي ومقسم بنحوه عند ابن جرير.

فقال: «لا حتى تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله»، فشهد بذلك فطمع من طعامه، فبلغ ذلك أبي بن خلف فأتاه فقال: صبوت يا عقبة [صدقت] محمداً وأجبتني إلى ما دعاك؟! فغيره على ذلك حتى رجع عقبة عن ذلك، وارتد عن دينه، وفي الحديث طول؛ فنزلت الآية في شأنه وصنيعه وندامته وحسرتة على ما فعل، فقال: ﴿وَيَوْمَ يَعْصُ الْأَعْيُنُ عَن يَدَيْهِ يُقُولُ يَلَيْتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَيْلًا...﴾ إلى آخر ما ذكر.

وذكر أن عقبة وأبي بن خلف قتلا: أحدهما يوم بدر، والآخر يوم أحد، ولكن الآية في كل ظالم وكل كافر يكون على ما ذكر.

ثم يحتمل قوله: ﴿يَعْصُ الْأَعْيُنُ عَن يَدَيْهِ﴾ على التمثيل، والكناية عن الندامة والحسرة؛ لأن من اشتد به الندامة والحسرة والغيب على شيء كاد أن يعص يديه غيظاً منه على ذلك؛ كما كنى بغل اليد عن ترك الإنفاق، وبالبسط عن كثرة الإنفاق والمجازاة فيه؛ وكما كنى بالنبد وراء الظهر عن ترك الانتفاع وقلة النظر فيه والاكتران إليه؛ كقوله: ﴿تَكْصَعُ عَنِّي عَيْنِي﴾ [الأنفال: ٤٨] عن الرجوع ونحوه، وقوله: ﴿يَرْدُّكُمْ عَلَيَّ أَعْيُنِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٩]، وقوله ﴿فَنَزَلَ قَدَمٌ بَعْدَ نُزُولِهَا﴾، وأمثال هذا على التمثيل والكناية عن الرجوع والثبات والأخذ والترك؛ فعلى ذلك جائز أن يكون عض الأيدي كناية عن شدة الندامة والغيب على ما حل به.

ويشبه أن يكون على التحقيق: تحقيق عض اليد، يجعل الله عقوبته بعض اليد؛ كما جعل عقوبة أنفسهم بأنفسهم؛ حيث جعل أنفسهم حطبا للنار يعذبون ويعاقبون، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَلَيْتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَيْلًا﴾: السبيل الذي دعاه الرسول إليه.

﴿يَوَلَّيْتَنِي لَئِن لَّمْ أَخِذْ فَلَانًا خَلِيلًا﴾: يحتمل الإنسان، ويحتمل الشيطان، أي: لم أتخذ

الشيطان خليلاً، ولم أطعه فيما دعا، أو الإنسان الذي قلده فيما قلده.

وقوله: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾: يحتمل قوله: ﴿عَنِ الذِّكْرِ﴾ أي:

الشرف الذي يذكر به المرء، أضلني عن ذلك الشرف، أو أضلني عما يذكرني هذا، أو أضلني عن الذكر، أي: عن القرآن؛ وما فيه من الذكرى، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَدُولًا﴾ أي: تاركا له متبرئاً منه، يقول كما قال في

آية أخرى حكاية عنه: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكَ﴾ [الحشر: ١٦]، ويقول كما قال: ﴿وَمَا كَانَ لِي

عَلَيْكُمْ مِن سُلْطَانٍ...﴾ الآية [إبراهيم: ٢٢] أو أن يكون كما ذكر: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ

بِعَصْيِكُمْ...﴾ الآية [العنكبوت: ٢٥].

أو أن يكون ذلك الخذلان منه له في الدنيا يمينه بأمانتي ويزين له أشياء، ثم لا يوصله إليها.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَرَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴿٣٠﴾ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴿٣١﴾ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾ الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ سَرُّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٣٤﴾﴾ .  
 وقوله: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَرَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾: قال بعضهم:

المهجور: هو الذي لا يتنفع ولا يعمل به وقال أبو عوسجة والقتبي<sup>(١)</sup>: مهجورًا أي: تركوه مهجورًا، أي: متروكًا، ويقال: مهجورًا أي: كالهذيان، والهجر الاسم يقال: فلان يهجر في منامه، أي: يهذي، وهو بالفارسية «بلايه كفتي».

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ﴾، أي: مثل الذي جعلنا لك من العدو من الكفرة جعلنا لكل نبي من قبلك عدوًّا.

ثم العداوة تكون في الدين مرة، ومرة في الأنفس وأحوالها. فإن كان العدو عدوًّا في الدين، فجميع الكفرة له أعداء لخلافهم له في الدين، ويكون حرف (من) صلة، أي: جعلنا لكل نبي المجرمين أعداء. وإن كان على تحقيق (من) وإثباتها فالعداوة عداوة في الدين والإخوان، وذلك راجع إلى الفراعنة وأضداد الرسل، ما من رسول إلا وله فراعنة وأضداد ينازعونه ويقاثلونه ويهمون قتله.

ثم بشر رسوله بالحفظ له والنصر والظفر على أعدائه، وهو قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾.

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾: ذكر أهل التأويل<sup>(٢)</sup> أن أهل مكة كانوا يأتون رسول الله فيتبعونه ويسألونه ويقولون: يا محمد، أتزعم أنك رسول من عند الله، أفلا أتيتنا بالقرآن جملة واحدة؛ كما أنزلت التوراة جملة واحدة على موسى، والإنجيل على عيسى، والزبور على داود<sup>(٣)</sup> فقال: ﴿كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص(٣١٣).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه والضياء في المختارة عنه، كما في الدر المنثور (٥/١٢٨، ١٢٩).

وعن قتادة أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في المصدر السابق.

(٣) ينظر: اللباب (١٤/٥٢٧، ٥٢٨).

فُوَادِكُمْ ﴿١﴾:

أي: بمثل الذي ثبت به فؤادك.

ثم يحتمل قوله: ﴿لِنُنَبِّتَ بِهِ فُوَادِكُمْ﴾ وجهين:

أحدهما: أنزلناه متفرقاً لنشبهه في فؤادك تحفظه وتذكره؛ لأن حفظ الشيء إذا كان سماعه بالتفاريق كان حفظه أهون، وأيسر من حفظه إذا سمع جملة واحدة، وخاصة إذا كان الكلام من أجناس وأنواع.

والثاني: ﴿لِنُنَبِّتَ بِهِ فُوَادِكُمْ﴾ أي: لنثبت بما في القرآن من الحكمة والمعاني فؤادك.

ثم يحتمل قوله: ﴿فُوَادِكُمْ﴾ أنه يراد به: فؤاد من يسمع إليه ويسمعه، فإن كان هذا فهو كقوله: ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقْنَهُ لِنَقْرَأُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مَكِّثٍ . . .﴾ الآية [الإسراء: ١٠٦]، على ما ذكرنا أنه يكون أسرع حفظاً وأهون ثباتاً من سماعه جملة.

وجائز أن يكون أراد فؤاده؛ كقوله: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَكَلَّمَ بِهِ . . .﴾ الآية [الأنعام: ١١٦]، وقوله: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَى . . .﴾ الآية [الأعلى: ٦] كان يعجل بحفظه إذا قرئ عليه؛ خوفاً أن يذهب، فأخبره أنه يشبث فؤاده وينزله بالتفاريق؛ لكي يحفظه ويذكره.

ثم إن كان المراد تشبيته في الفؤاد: هو ما فيه من الحكمة والمعاني وقراءته على الناس على مكث كذلك فهو - والله أعلم - ينزله على قدر النوازل والحوائج؛ ليكونوا أحفظ لتلك المعاني وأعرف بمواضعها، وتقدير غيرها من النوازل بها من أن نزل جملة في دفعة واحدة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ﴾ أي: بصفة يشبهون بها على الخلق إلا جنثاك بصفة هي

أحق مما أتوا بها هم، فترفع تلك الشبهة عنهم، أعني: عن الخلق.

أو أن يقال: ولا يأتونك بصفة هي باطل إلا جنثاك بحق - أي: بصفة هي حق - فتبطل

تلك وتضمحل.

﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ أي: بياناً من الأول؛ على التأويل الأول، وعلى التأويل الثاني ظاهر

لا شك أنه أحسن وأحق.

قال أبو عوسجة: ﴿وَرَوَّلْنَاهُ نَزِيلاً﴾ أي: أنزلنا بعضه بعد بعض، وعلى أثر بعض، لم

ننزله في مرة واحدة؛ وكذلك قال في قوله: ﴿وَرَوَّلْنَاهُ نَزِيلاً﴾.

(١) ثبت في حاشية أ: ﴿وَرَوَّلْنَاهُ نَزِيلاً﴾ ثم قوله: ﴿لِنُنَبِّتَ بِهِ فُوَادِكُمْ﴾، يحتمل وجهين: أحدهما: أي أنزلناه. شرح.



وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿وَرَوَّكُنَّهُ تَرْتِيلًا﴾ أي: بيناه تبياناً.  
وقال بعضهم في قوله: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾، قال: لا يخاصمونك بشيء ولا يجادلونك إلا جئناك بالحق - يعني: القرآن - ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾، يقول: جئناك بالقرآن بأحسن مما جاءوا به تفسيرا، وهو قريب مما ذكرنا بدءاً.  
وفي حرف حفصة: ﴿إِلَّا جِئْنَاكَ بِأَحَقِّ مِنْهُ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾، وهو شبيه ببعض التأويلات التي ذكرناها.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ سُوءُ مَكَانًا﴾: يشبه أن يكون ذكر هذا على مقابلة سبقت، وإلا على الابتداء لا يستقيم ذكره؛ فجائز أن يكون ذكره على مقابلة قوله: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا...﴾ الآية [الفرقان: ٢٤]، هذا ذكر مقام أهل الجنة، فذكر مقابل ذلك مكان أهل النار، فقال: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ سُوءُ مَكَانًا وَأَصْلُ سَبِيلًا﴾ أي: شر مكانا في الآخرة، وأصل سبيلا في الدنيا، ويكون مقابل قوله: ﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ [مريم: ٧٣]، فقال ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ سُوءُ مَكَانًا وَأَصْلُ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٤] من الذين آمنوا، بل مقامهم الجنة - أعني: المؤمنين - ومقام الكفرة النار، فهم شر مكاناً منهم.

وفي بعض الأخبار: أن رجلاً قال: يا نبي الله، كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة؟ فقال: «إن الذي أمشاه على رجله قادر على أن يمشيه على وجهه»<sup>(٢)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا ﴿٣٥﴾ فَقُلْنَا اذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَدَمْزَلْنَهُمْ نَذِيرًا ﴿٣٦﴾ وَقَوْمٌ نُوْحٌ لَّمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٣٧﴾ وَعَادًا وَثَمُودًا وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا ﴿٣٨﴾ وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَلُ وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا ﴿٣٩﴾ وَلَقَدْ أُوتُوا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أُمْطِرَتْ مَطَرُ السُّوْفِ أَفْكَمَ يَكْفُرُونَ بِرُؤْسِهَا بَلْ كَانُوا لَا يَرْجِعُونَ نُشُورًا ﴿٤٠﴾﴾.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ أي: التوراة، ﴿وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا﴾: ذكر هاهنا أنه كان وزيراً له، وذكر في آية أخرى: ﴿فَأَنبَأَهُ فَقَوْلًا إِنَّا رُسُلَا رَبِّكَ﴾، وفي آية أخرى: أنه كان نبياً حيث قال: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا﴾، فكان ما ذكر ذلك كله نبياً ورسولاً، وكان له وزيراً، والوزير هو العون والعضد، فإنه قال: ﴿وَجَعَلْنَا مَعَهُ

(١) قاله ابن زيد بنحوه أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٣٦٤)، وعن السدي أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٢٨/٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٦٣٧٠) و(٢٦٣٧١) و(٢٦٣٧٢)، عن أنس بن مالك.

أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا ﴿٣٥﴾ أَي: عوناً وعضداً؛ كقوله: ﴿وَأَجْعَلْ لِي زَوْجًا مِّنْ أَهْلِ هَارُونَ أَخِي . أَشَدُّ بِهِ أَرْزِي﴾ [طه: ٢٩ - ٣١]؛ لأنه سأل ربه المعونة له والإشراك في أمره، وقال: ﴿فَأَرْسَلَهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي﴾ [القصص: ٣٤].

وقال الزجاج<sup>(١)</sup>: الوزير هو الذي يلجأ إليه في النوائب ويعتصم بأمره؛ وهو واحد. وقوله: ﴿فَقُلْنَا أَهْبَأْ إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾ أَي: أهلكتناهم إهلاكاً.

وقوله: ﴿وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ﴾: جائز أن يكون قوله: ﴿لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ﴾ نوحاً خاصة؛ لأنه ذكر قوم نوح، فإن كان ذلك، ففيه دلالة جواز تسمية الواحد باسم الجماعة.

وجائز أن يكون نوح دعاهم إلى الإيمان وتصديق الرسل، فكذبوه وكذبوا الرسل جميعاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَغْرَقْنَاهُمْ﴾: لم يغرقهم على أثر تكذيبهم إياه، ولكن إنما أغرقهم بعدما دعاهم ألف سنة إلا خمسين عاماً.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً﴾: يحتمل قوله: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً﴾ أَي: آية للمكذبين والمصدقين، لما بين حكمه في المكذبين منهم: الإهلاك والاستئصال، وفي المصدقين منهم: النجاة والخلاص منه، فذلك آية لكل مكذب ومصدق؛ لما إليه يثول عاقبة أمرهم: عاقبة المكذبين: الإهلاك، وعاقبة المصدقين: النجاة.

فإن قيل: إنهم جميعاً قد هلكوا المصدقون منهم والمكذبون، قيل: أهلك المكذبون منهم إهلاك عقوبة وتعذيب، والمصدقون هلاكهم بانقضاء آجالهم لا هلاك عقوبة.

ثم ذكر: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً﴾ فمعنى جعل أنفسهم آية ما ذكرنا.

وقال في آية أخرى: ﴿وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ أَي: السفينة.

قال بعضهم: جعل السفينة آية؛ لأن من طبع السفن أنها إذا امتدت الأوقات وطال الزمان أنها تفسد وتلاشى، وهي بعد باقية كما هي - أعني: سفينة نوح - لكن ذلك لا يعلم أنه كما ذكر أو لا، فالوجه فيه ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾: هكذا جزاء كل ظالم - ظلم كفر وشرك - أن يعد له العذاب الأليم.

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٤/٦٧).

وقوله: ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾: أخبر أنه أهلك هؤلاء كلهم بالتكذيب: عادا وهم قوم هود، وثمودا وهم قوم صالح، وأصحاب الرس: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: سموا أصحاب الرس؛ لأنهم رسوا نبيهم في بئر، أي: رسوه فيها. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الرس: هو اسم لبئر كانوا نزولا عليها، فبعث إليها شعبيًا فكذبوه، فسموا بذلك ونسبوا إلى تلك البئر.

وعن ابن عباس: أنه سأل كعبًا عن أصحاب الرس فقال: إنكم معاشر العرب تدعون البئر: رسا، والقبر: رسا، وتدعون الخد: رسا، فخدوا خدودًا في الأرض فأوقدوا فيها النيران للرسولين اللذين ذكر الله في يس: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اتِّبِينَ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَبَّوْنَا بِالشَّكِّ﴾<sup>(٣)</sup> [يس: ١٤]، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَلُ﴾ أي: ذكرنا لأهل مكة أمثال من تقدم منهم من الأمم من المكذبين والمصدقين، وما حل بهم وما إليه آل عاقبة أمورهم بالتكذيب، حيث قال: ﴿وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا﴾ أي: أهلكنا إهلاكًا.

وقال بعضهم: ﴿تَبَّرْنَا﴾ أي: كسرنا بالنبطية، يقول أحدهم للشيء إذا أراد أن يكسره: أتبره.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَوْنَا﴾ يعني والله أعلم: أهل مكة، ﴿عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أَمْطَرْنَا مَطَرًا السَّوَّةَ﴾: وهي الحجارة، يعني - والله أعلم - قريات لوط، أي: يمر عاينهم أهل مكة في تجارتهم ويأتونها؛ وهو كما قال في الصفات: ﴿وَالْكَذِبُ لَمْ يَرَوْا عَلَيْهِمْ مُصْحِحِينَ...﴾ الآية [الصفات: ١٣٧].

﴿أَفَكَلَّمْ يَكُونُوا يَكُونَهَا﴾: ما حل بهم بالتكذيب فيعتبروا، ﴿بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ ذُكُورًا﴾ أي: بعثًا بعد الموت وإحياء، أي: إنما كذبوا الرسل؛ لأنهم لا يؤمنون بالبعث ولا يخافون نشورا.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِذْ يَنْخَازُوكَ إِلَّا هُرُوقًا أَهْدَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا ﴿٤١﴾﴾ إِنَّ كَادَ لِيُضِلَّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا لَوْلَا أَنَّ صَبَرْنَا عَلَيْهَا وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حَيْثُ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٢﴾ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا ﴿٤٣﴾ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ

(١) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير (٢٦٣٧٨)، والفريابي وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥/١٢٩).

(٢) قاله ابن عباس ومجاهد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٦٣٧٩) و(٢٦٣٨٠) وانظر: الدر المنثور (٥/١٢٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٥/١٢٩).

يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾ .

وقوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِذَا يَتَخَذُونَكَ إِلَّا هُزُؤًا أَهْذًا الَّذِي بِعَنكَ اللَّهُ رَسُولًا﴾: كانوا إذا رأوه هزئوا به، إذا خلا بعضهم إلى بعض يقولون فيما بينهم: أبعث الله بشرًا رسولًا، هكذا كانت عادة الكفرة يهزءون به إذا حضروه، وإذا غابوا عنه قالوا ما ذكر.

وقوله: ﴿إِنْ كَادَ لَيُضِلَّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا لَوْلَا أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَا﴾: في قوله: ﴿كَادَ لَيُضِلَّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا﴾ دلالة أنه إنما أراد أن يضلهم عن عبادتهم الأصنام بالحجج والآيات؛ إذ ليس في وسع النبي صرفهم ومنعهم عن ذلك إلا من وجه لزوم الآيات والحجج، إلا أنهم رفضوا تلك الآيات والحجج، وكابروها وثبتوا على عبادة الأصنام والأوثان، وإلا علموا - من جهة الآيات والحجج التي أقامها عليهم - أنه على الحق، وأنهم على باطل. ثم قوله: ﴿وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حَيْثُ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ أي: يعلمون حين لا يقدرين على الجحود والإنكار إذا أنزل بهم العذاب، ووقع: من أضل سبيلا هم أو المؤمنون؟ لأنهم وإن علموا بالآيات والحجج أنه على الحق، وأنهم على باطل، وعلموا الموعود من العذاب فأخبر أنهم يعلمون عند وقوعه بهم علما لا يقدرين على جحوده ولا إنكاره؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ﴾ وهذه الآية، وقوله: ﴿أَوْ نُؤَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾، وقوله: ﴿رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا﴾، وأمثال ذلك إذا عاينوا الموعود في الدنيا يقرون به لا يقدرين على الجحود؛ فكذاك قوله: ﴿وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ علما لا يقدرين على الإنكار والجحود ﴿حَيْثُ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾. وقوله: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إنهم كانوا يعبدون أشياء حجرا أو غيره، فإذا رأوا أحسن منه في رأي العين والمنظر، تركوا عبادة ذلك، وعبدوا ما هو أحسن منه.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كلما هوت أنفسهم شيئا عبدوه، وكلما اشتهاوا شيئا أتوه، لا يحجزهم عن ذلك ورع ولا تقوى لله.

ويحتمل وجهين آخرين سوى [ما] ذكر هؤلاء:

أحدهما: تركوا عبادة الإله الذي قامت الحجج والآيات بالهويته وربوبيته، ولزموا

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه عنه، وعن أبي رجاء العطاردي أخرجه ابن مردويه، كما في الدر المنثور (١٣٢/٥).

(٢) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، وعن الحسن أخرجه ابن المنذر وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٣٢/٥).

عبادة من لم يقم له الآيات والحجج بذلك بهوهم .

والثاني: أنهم عبدوا ما عبدوا من الأصنام بلا أمر كان لهم بالعبادة؛ لا بد من أمر يؤتمر بها، بل عبدوا بهوهم، أو كلام نحو هذا .

وقوله: ﴿أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا﴾ أي: لست أنت بوكيل ولا مسلط عليهم ولا حافظ، أي: لا تسأل أنت عن أعمالهم ولا تحاسب عليها، بل هم المسؤولون عنها، وهم محاسبون عليها؛ كقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٥٢]؛ وكقوله: ﴿فَأَنْتَ تَوَلَّوْنَا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ مَا حُمِّلَ . . .﴾ الآية [النور: ٥٤]، والله أعلم .  
وقوله: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ﴾: قوله: ﴿أَمْ تَحْسَبُ﴾ وإن كان في الظاهر استفهامًا، فهو في الحقيقة على الإيجاب، وهكذا كل استفهام من الله يخرج على الإيجاب أو على النهي؛ كأنه قال: قد حسبت أكثرهم يسمعون أو يعقلون، أي: لا يتفهمون بما يعقلون .

﴿إِنَّ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾: قال بعضهم: كالأنعام لأن همتهم ليست إلا كهمة الأنعام، وهو الأكل والشرب، ليست لهم همة سواه، ليس للأنعام همة العاقبة، فعلى ذلك الكفرة فهم كالأنعام من هذه الجهة .

وقوله: ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾: قال قائلون: قوله: ﴿أَضَلُّ﴾ لأن الأنعام تعرف ربها وخالقها وتذكره، وهم لا يعرفون ربهم ولا يذكرونه .

أو هم أضل لأنهم ينسبون إلى الله ما لا يليق به من الولد والشريك، ويشركون غيره في العبادة والأنعام لا، فهم أضل .

وقال بعضهم: هم أضل؛ لأن الأنعام إذا هديت الطريق اهتدت، وهم يهدون ويدعون إلى الطريق فلا يهتدون ولا يجيبون فهم أضل .

أو أن يقال: هم أضل لأنهم يضلون ويضلون غيرهم ويمنعونهم عن الهدى، والأنعام لا، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَيْكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴿٤٥﴾ ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا ﴿٤٦﴾ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِيَأْسَوا وَالتَّوَمَّ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا ﴿٤٧﴾ وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾ لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا ﴿٤٩﴾﴾ .

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾: قد ذكرنا في غير موضع أن حرف ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ هو حرف تعجب واستفهام، لكن في الحقيقة على الإيجاب، أي: قد رأيت .

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ أي: إلى تدبير ربك ولطفه أن كيف مد الظل، وهو لا يؤدي ولا يضر ولا يحس، ولا يشعر به أحد بكونه فيه ولا يثقل ولا يخف، ولا يستر ولا يكشف عن وجوه الأشياء، إنما النور هو الكاشف عن وجوه الأشياء، والظلمة هي الساترة لذلك، ونحو ذلك ما يكثر ذكره مما يحيط بالخلائق كلها؛ ليعلم أن من المحسوسات التي يقع عليها الحواس ما لا يدرك حقيقة من نحو الظل الذي ذكرنا هو ما لا يدرك حقيقة، ومن نحو السمع والبصر والعقل والنطق باللسان، ونحو ذلك من المحسوسات؛ ليعلم أن الذي سبيل معرفته الاستدلال وهو منشئ هذه الأشياء - أحق ألا يدرك ولا يحاط بتدبيره ولطفه؛ [و] ليعلم أن من بلغ تدبيره ولطفه هذا المبلغ لا يحتمل أن يعجزه شيء أو يخفى عليه شيء؛ يخبر عن قدرته وتدبيره ولطفه؛ ليعلم أنه قادر ومدبر بذاته لطيف.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا﴾ أي: دائماً لا يذهب أبداً، ولا تصيبه الشمس ولا يزول.

وقال بعضهم: ﴿سَاكِنًا﴾ أي: مستقراً دائماً لا تنسخه الشمس كظل الجنة.

وقوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾: قال بعضهم: أي: تتلوه وتبعه حتى تأتي على كله.

وقال بعضهم: قوله: ﴿جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ يقول: حيثما تكون الشمس يكون الظل، وأصله: أنه بالشمس يعرف الظل أنه ظل، ولولا الشمس ما عرف الظل، فهو دليل معرفته وكونه أنه ظل.

وقوله: ﴿ثُمَّ قَبَّضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هَيِّئًا خَفِيئًا، وأصله: أنه يقبض بالشمس الظل وينسخه شيئاً فشيئاً، حتى تأتي على كله.

وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِيَأْسَآ﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: سكننا يسكن فيه الخلائق.

وقيل<sup>(٣)</sup>: لباساً، أي: ستراً.

﴿وَالنَّوْمَ سُبَاتًا﴾ قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: أي: راحة، يقال: سبت الرجل يسبت سباتاً فهو

مسبوت.

وقال بعضهم: أصل السبت: التمدد.

وقال بعضهم: سبت الرجل إذا نعى. وقيل: رجل مسبوت: لا يعقل كأنه مسبت.

(١) قاله مجاهد وابن جرير، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٦٤٠٩) و(٢٦٤١٠).

(٢) قاله ابن جرير (٣٩٦/٩).

(٣) قاله ابن جرير (٣٩٦/٩).

(٤) قاله ابن جرير (٣٩٦/٩).

﴿وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا﴾: فمن جعل السبات: النوم، جعل قوله: و ﴿النَّهَارَ نُشُورًا﴾ أي: حياة يحيون فيه.

ومن يقول: السبات: راحة، يجعل النهار نشورا: ينشر فيه للمعاش والكسب وابتغاء الرزق.

وقال بعضهم: يذكر نعمه ومنه على عباده؛ لتأدي شكره.

وقال أبو معاذ: قال مقاتل: ﴿مَدَّ الظِّلَّ﴾ يعني: الفيء من أول وقت صلاة الفجر إلى طلوع الشمس. وأخطأ؛ لا يسمى ذلك الظل: فيثا.

وقال الكسائي: العرب تقول: الظل من حين تصبح إلى انتصاف النهار، فإذا زالت الشمس عن كبد السماء فما خرج من ظل فذلك الفيء ويقال للفيء: الظل، ولا يقال للظل: فيء قبل الزوال.

وقوله: ﴿وهو الذي أرسل الرياح نُشْرًا﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿نشرا﴾ أي: حياة.

وقال بعضهم: ﴿نشرا﴾ للسحاب: تنشره، أي: تبسطه.

وعلى التأويل الأول نشرها، أي: نحيها.

وقوله: ﴿بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ أي: بين يدي المطر، سمي المطر: رحمة؛ لما برحمته

يكون؛ وكذلك ما سمي الجنة: رحمة؛ لأنها برحمة ما يدخل من دخل فيها.

وقوله: ﴿بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾: هذا يدل أنه لا يفهم باليد: اليد المعروفة التي هي

الجارحة، حيث ذكر للمطر ذلك ولا يعرف - أعني: اليد - ليعلم أنه لا يفهم من قوله:

بيد الله، بين يدي الله - ذلك، وبالله العصمة.

وقرأ بعضهم: ﴿بُشْرًا﴾ بالباء، وهو من البشارة؛ كقوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ

مُبَشِّرَاتٍ﴾ [الروم: ٤٦] أي: تبشرهم بالرحمة والسعة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ أي: ما يطهر به الأنجاس والأقذار الظاهر منها

والباطن؛ وكذا الطهور أنه يطهر حيثما أصابه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَشَقِينَا مِنَّا خَلَقْنَا نَعْمًا وَأَنْسَى كَثِيرًا﴾: قال بعضهم:

الأناسي: جمع إنسي.

وقال بعضهم: هي جمع إنسان، وأصله بالنون (أناسين)، لكن أبدلت النون ياء.

وقال أبو عوسجة والقتبي: أناسي مشددة، يعني: أناس، وأناسي جماعة الإنسان على

(١) هي قراءة مسروق، أخرجه الفريابي وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (١٣٤/٥).

ما ذكرنا.

ويحتمل قوله: ﴿وَشَفِيفُهُ وَمَا خَلَقْنَا أَنْعَمًا وَلَا نَاسِيًّا كَثِيرًا﴾، أي: نسقيه من الماء الطهور والمنزل من السماء كثيرًا من الأنعام، وكثيرًا من الإناس، وكثيرًا ما يسقى من المياه المنتزعة من الأرض<sup>(١)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٥٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ﴿٥٦﴾ فَلَا تَطِيعَ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴿٥٧﴾﴾.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا﴾، أي: صرفنا المطر والسحاب بينهم يمطر في مكان، ويسوق السحاب إلى مكان ولا يسوق إلى مكان آخر؛ كقوله: ﴿وَتَصْرِيفَ الرِّيحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية [البقرة: ١٤٦]؛ وكقوله: ﴿فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ﴾ الآية [فاطر: ٩].

يذكرهم في هذه الآيات من قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ﴾ ليدركوا تدبيره وقدرته وحكمته ونعمه؛ أما تدبيره: حيث ترى السحاب في موضع ولا تراه في موضع، وتراه منبسطًا في الآفاق ثم يمطر في موضع آخر، ولا يرسل في مكان ويرسل في مكان آخر؛ ليعلم أنه عن تدبير كان هكذا لا بالطبع؛ لأنه لو كان بالطبع كان ذلك لكان لا جائز أن يمطر في مكان ويترك في مكان آخر، دل أنه بالتدبير كان ما كان وبالأمور.

وأما قدرته: فما ذكر من إحياء الأرض الميتة بعد موتها، وإماتها بعد حياتها مما يعلم كل أحد حياتها وموتها، ويقر بذلك، فمن قدر على هذا قادر على إحياء الموتى بعد الموت، ولا يعجزه شيء.

وأما حكمته: أن ما خلق مما ذكر وأنشأه لم ينشئه عبثًا، يمهلهم لا يأمرهم ولا ينهاهم، ولا يمتحنهم بشيء، ولا يجعل لهم عاقبة يثابون ويعاقبون، ولا يستأدي بهم شكر ما أنعم عليهم من أنواع النعم مما يعجز عقولهم عن إدراكه، ويقصر أفهامهم عن تقدير مثله؛ ليعلم أنه قادر بذاته لا يعجزه شيء.

ثم قال: ﴿فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ قال الكسائي: الكُفُور برفع الكاف: الكفر، والكُفُور - بفتح الكاف - الكافر، والشُّكُور - بضم الشين -: الشكر، والشُّكُور - بفتح الشين -: الشاكر وهو المؤمن؛ فيكون تأويله: فأبى أكثر الناس إلا كفرًا بالله وتكذيبًا لنعمه؛ بصرفهم العبادة إلى غيره ولتفاؤلهم وتطيرهم أن هذا من نوء كذا، والله أعلم.

(١) ينظر: اللباب (٥٤٦/١٤).



وقوله: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾: هذا يحتمل وجهين: أحدهما: لو شئنا لرفعنا عنك، يعني: ما حملنا عليك من المؤمن من مؤنة التبليغ والقيام بذلك، وحملنا غيرك؛ فيكون عليك أيسر وأهون من القيام بالكل. والثاني: لو شئنا لجعلنا غيرك - أيضًا - أهلاً للرسالة وموضعاً لها في زمانك وحينك، فبعثناه في بعض القرى والمدن، لكننا لم نجعل غيرك أهلاً لها، وخصصناك لها من بين غيرك من الناس؛ فهو على الامتنان يخرج والاختصاص له.

ثم لا يخلو ذلك من أن يكون فيهم من يصلح للرسالة، ويصلح أن يكون أهلاً لها وموضعاً، فلم يرسل، أو كان لم يكن فيهم من يصلح لذلك؛ فيكون تأويله: لو شئنا لجعلنا فيه من يصلح للرسالة، ويصلح أن يكون أهلاً لها وموضعاً، فأبي الوجهين كان، فهو ينقض على المعتزلة قولهم؛ لأنه إن كان فيهم من يصلح لها وأرسل كان أصلح له فلم يرسل، فقد ترك ما هو أصلح له وأخير، أو أن يكون لا يصلح فيهم أحد لذلك، لكنه يملك أن يصلحه ويجعله أهلاً لها، فهو أصلح له وأخير ثم لم يفعل؛ دل أن له ألا يفعل الأصلح والأخير في الدين.

وقوله: ﴿فَلَا تَطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾: فيه وجهان: أحدهما: أنه لا يجوز للرسول النبذ والامتناع عن التبليغ إليهم والقيام بمجاهدتهم، وإن خافوا على أنفسهم الهلاك؛ حيث قال: ﴿فَلَا تَطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾، ولم يكن معهم يومئذ إلا قليل ممن اتبعه؛ إذ كان ذلك بمكة؛ لأن سورة الفرقان فيها نزلت.

والثاني: فيه دلالة إثبات رسالته؛ لأنه أمر بالخلاف لهم، والقيام بمجاهدتهم بالحجج والآيات، وهم يعلمون ألا يكون في وسع واحد القيام لذلك لأمثالهم، وكانت همتهم القتل والإهلاك لمن خالفهم؛ فعلموا أنه إنما قام لذلك بالله لا بنفسه؛ إذ لا يملك واحد القيام لذلك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَحْجُورًا ﴿٥٣﴾ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٥٤﴾ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيرًا ﴿٥٥﴾ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٥٦﴾ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴿٥٧﴾ وَتَوَكَّلْ عَلَىٰ الْوَعْدِ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَىٰ بِهِ يَذُنُوبَ عِبَادِهِ خَيْرًا ﴿٥٨﴾ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسَأَلْ بِهِ خَبِيرًا ﴿٥٩﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا

وَزَادَهُمْ نُفُورًا ﴿٦١﴾ نَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا ﴿٦٢﴾ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ  
 آيَاتٍ وَالنَّهَارَ خِلْفَةَ لَيْلٍ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴿٦٣﴾ .  
 [وقوله]: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: مرج، أي: خلغ ماء المالح على ماء العذب.

وقال بعضهم: ﴿مَرَجَ﴾: أرسل البحرين أحدهما عذب والآخر أجاج.

وقال بعضهم: <sup>(٢)</sup> ﴿مَرَجَ﴾ أي: أفاض أحدهما على الآخر.

قال أبو معاذ: العرب تقول: مرجت الدابة إذا خلعتها وتركتها تذهب حيث شاءت،  
 ومرج الوالي الناس من السجون إذا أرسلهم، فإذا رعيت دابة في المروج، قلت: أمرجت  
 دابتي أمرجها إمراجًا، وإنما سمي المريج: مرجًا؛ لأنه متروك للسباع غير معمور،  
 والمريج الذي يرعى دابته في المريج والدابة الممروجة.

وقال أبو عوسجة: مرج البحرين مرجهما، أي: خلطهما فهو مارج، وقال: ﴿فَهُمَا فِي

أَمْرٍ مَرِيحٍ﴾ أي: مختلط، ويقال: مرجت عن كل شيء إذا خلطت، والله أعلم.

ثم اختلف في البحرين؛ قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: أحدهما بحر الأرض، والآخر بحر السماء،

وجعل بينهما برزخًا، أي: حاجزًا عن أن يختلط أحدهما بالآخر.

وقال بعضهم: أحدهما بحر السماء، والآخر بحر تحت الأرض، وجعل بينهما برزخًا

وهو الأرض.

وقال بعضهم: بحران على وجه الأرض: أحدهما بحر الروم والآخر بحر الهند.

وقال بعضهم: أحدهما بحر الشام، والآخر بحر العراق: أحدهما مالح أجاج، والآخر

عذب، وكان الأجاج هو الذي بلغ في الملوحة غايته، والفرات هو الذي بلغ في العذوبة

غايته؛ ذكر منته وفضله ولطفه؛ حيث لم يخلط أحدهما بالآخر، بل حفظ كلًّا على ما هو عليه

إلى أن تقوم الساعة، فعند ذلك يصير الكل واحدًا؛ كقوله: ﴿وَإِذَا أَلْبَحَارُ سُجِّرَتْ﴾ .

ثم إن كان أحدهما بحر السماء والآخر بحر الأرض، وإن كانا بحرين في الهواء،

فالحاجز بينهما ليس إلا اللطف؛ وكذلك إن كان الثالث ليعلم أن من قدر على حفظ هذا

من هذا بلا حجاب ولا حاجز باللطف، لقادر على إحياء الموتى وبعثهم، ولا يعجزه

(١) قاله ابن عباس والضحاك، وأخرجه ابن جرير عنهما (٢٦٤٢١) و(٢٦٤٢٤)، وانظر: الدر المنثور (١٣٥/٥).

(٢) قاله مجاهد: أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٤٢٢) و(٢٦٤٢٣) وانظر: الدر المنثور (١٣٥/٥).

(٣) قاله الحسن، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٣٥/٥).

شيء، وله الحول والقوة.

وقال أبو عوسجة: ماء أجاج: شديد الملوحة، ويقال: أجاج الماء يؤجج أجاجاً فهو أجاج، ويقال: عاج، أي: ماء روي به.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا﴾ أي: من النطفة؛ يخبر عن فضله ومنتته وقدرته ولطفه.

أما لطفه وقدرته: فحيث خلق البشر من النطفة، ولو اجتمع جميع حكماء البشر على أن يعرفوا أو يدركوا البشر من النطفة أو يدركوا كيفيته - لم يقدرُوا على ذلك؛ دل أنه قادر بذاته لطيف لا يعجزه شيء.

وأما فضله ومنتته: فما أخبر أنه جعل لهم نسبا وصهرا؛ أما النسب فيه يتعارفون ويتواصلون ما لولا ذلك ما تعارفوا ولا تواصلوا، وأما الصهر فلما به يتزاجون ويوادون ويتوالدون؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَّعَلَّ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةٍ﴾ [النحل: ٧٢]، وقال: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١] يذكر فضله ومنتته؛ ليتأدى به شكره؛ ليعلم أن خلق مثل هذا لا يخرج عبثاً باطلاً بلا محنة ولا عاقبة، وكان النسب: ما لا يجري بينهم التناكح والتزواج، والصهر: ما يحل ويجري بينهم التناكح والتزواج.

وفي حرف حفصة: ﴿وهو الذي خلق من الماء نسبا وصهرا﴾. قال أبو معاذ: الصهر الفتى وآله، والختن: أبو المرأة، والختنة: أم المرأة، والأختان: آل المرأة وأهلها، والأصهار، آل الفتى وأهله.

وقال أبو عوسجة: ﴿وَصِهْرًا﴾ من المصاهرة، وكلهم أصهار من الجانبين جميعاً، والمعروف عندنا: أنه إنما يسمى قرابة الزوج: أختاناً، وقرابة المرأة أصهاراً، وذلك لسان فهو على ما تعارفه بينهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ﴾ أي: يعبدون من دون الله ما يعلمون أنه لا ينفعهم في الآخرة إن عبده، ولا يضرهم في الدنيا إن تركوا عبادته؛ يذكر سفههم بعبادتهم من يعلمون أنه لا ينفع ولا يضر، وتركهم العبادة لمن ينفعهم إن عبده ويضرهم إن تركوا عبادته؛ وهو كما ذكر: ﴿هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ...﴾ الآية [الروم: ٣٨]، وأمثال ما ذكر في غير آي من القرآن سفه أولئك بعبادتهم للأصنام، وتركهم عبادة الله تعالى.

وقوله: ﴿وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا﴾ أي: تأويله - والله أعلم - : وكان الكافر للكافر ولوليه ظهيرا على من أطاع ربه، يكون بعضهم ببعض عوناً وظهيرا على أولياء الله، وإلا لا يكون الكافر على الله ظهيرا، ولكن على أوليائه، ويكون ذكر الرب على إرادة وليه ومن

أطاعه؛ كقوله: ﴿إِنْ نَشَأْ اللَّهُ يُضْرِكْكُمْ﴾ [محمد: ٧]؛ وكقوله: ﴿يُخَذِّعُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٩]، ونحو ذلك مما يراد به: أولياؤه لا نفسه.

وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾: مبشراً لمن أطاعه، ونذيراً لمن عصاه. والبشارة: هي الإعلام لما يلحق من السرور والفرح في العاقبة بالأعمال الصالحة. والنذارة: هي الإعلام لما يلحق من المكروه والمحذور في العاقبة بالأعمال السيئة القبيحة.

وقوله: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ أي: ما أسألكم على الدين الذي أدعوكم إليه من أجر؛ كقوله: ﴿أَمْ سَأَلْتَهُمُ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَبٍ مُنْقَلَبُونَ﴾ [القلم: ٤٦]، أي: لا أسألكم أجراً على ذلك حتى يمنعكم ثقل الغرم عن إجابتي؛ فعلى ذلك قوله: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَيْنَا سَبِيلًا﴾ كان فيه إضمار، أي: لا أسألكم عليه أجراً إلا من شاء، ولكن إنما أسألكم أن تتخذوا إلى ربه سبيلاً.

أو أن يقول: قوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَيْنَا سَبِيلًا﴾ أي: ولكن من أراد أن يتخذ إلى ربه سبيلاً أطاعني وأجابني.

ويحتمل قوله: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ﴾ على تبليغ الرسالة إليكم، وما أدعوكم إليه ﴿مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَيْنَا سَبِيلًا﴾ فيبرني.

أو أن يكون قوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَيْنَا سَبِيلًا﴾ فيوادني؛ كقوله: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْوَدَّ فِي الْقُرْبَى﴾.

وقوله: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ لَا يَمُوتُ﴾ أي: توكل على الله، والتوكل: هو الاعتماد عليه بكل أمر.

وقوله: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ﴾ أي: نزه ربك وبرئه عن الآفات كلها والعيوب، بثناء تشبي عليه وهو التسبيح بحمده.

وقال أهل التأويل: أي صل بأمر ربك، لكن التأويل ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَكَفَىٰ بِهِ يَذُنُوبَ عِبَادِهِ خَيْرًا﴾ أي: كفى به علماً بذنوب عباده، أي: لا أحد أعلم بها منه.

وقوله: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾: قد ذكرنا هذا.

وقوله: ﴿فَسْتَلِّ بِهِ خَيْرًا﴾: قال قائلون: قوله: ﴿فَسْتَلِّ بِهِ خَيْرًا﴾ لما يسأل عنه محمد، وذلك أن بعض كفار مكة قالوا: يا محمد، إن كنت تعلم الشعر فنحن لك، فقال النبي: «أفشعر هذا؟! إن هذا كلام الرحمن»، فقالوا: أجل لعمر الله إنه لكلام الرحمن

الذي باليمامة هو يعلمك، فقال النبي: «الرحمن هو الله الذي خلق السموات والأرض وما بينهما من عنده يأتيني ذلك»، فقالوا: أيزعم أن الله واحد وهو يقول: الله يعلمني، الرحمن يعلمني، أُلستم تعلمون أن هذين إلهان، أو كلام نحو هذا<sup>(١)</sup>.  
وجائز أن يكون قولهم: ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ لما لا يعرفون الرحمن وعرفوا الله فأنكروا ذلك لما لم يكونوا يسمعون ذلك، فعرفهم بقوله: ﴿قَلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ...﴾ الآية [الإسراء: ١١٠].

أو أن يكونوا يعرفون كل معبود: إلهها؛ وكذلك يسمون الأصنام التي عبدوها: آلهة، وكان رسول الله ﷺ دعاهم إلى عبادة الرحمن؛ فظنوا أنه غيره، فقالوا: فلئن جاز أن يعبد غير الله، فنحن نعبد الأصنام فلم تمنعنا عن ذلك؟! فأخبر: [أن] الرحمن والإله واحد ليس هو غير؛ حيث قال: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا...﴾ إلى آخر ما ذكر، يقول الله: محال أن يكون الرحمن غير الإله، بل الرحمن هو الذي جعل في السماء بروجًا، وقد كانوا يعلمون أن الذي جعل في السماء البروج وهي النجوم، وجعل فيها السراج وهي الشمس والقمر - هو الله، فأخبر أن الرحمن هو ذلك لا غير.  
وفي قول بعضهم: إن قوله: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ...﴾ الآية من المكتوم، وفي الآية دلالة أنه ليس من المكتوم، ولكنه مما يعلم ويفسر؛ حيث قال: ﴿فَسْتَلْ بِهِ خَيْرًا﴾، ولو كان مما لا يعلم لكان لا يأمره أن يسأل به خيرًا، أو إن أمره بالسؤال لكان لا يحتمل ألا يخبره؛ دل ذلك أنه ليس من المكتوم، ولكنه مما يعلم، لكن لا يعلمه إلا الخبير، وهو العالم.

ثم يحتمل: الله أو جبريل أو من يعلمه، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَسْتَلْ بِهِ﴾: قال بعضهم: بالله.

وقال بعضهم: بالذي سبق ذكره<sup>(٢)</sup> من قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾.

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ قد ذكرناه.

﴿أَنْسَجِدُ لِمَا تَأْمُرُنَا﴾ بالياء والتاء جميعًا.

وقوله تعالى: ﴿وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾ أي: زادهم دعاؤه إلى عبادة الرحمن نفورا عن رسول الله.

وقال بعضهم: في قوله: ﴿فَسْتَلْ بِهِ خَيْرًا﴾ يقول: ما أخبرتك من شيء فهو كما

أخبرتكم لا شك فيه، والله أعلم.

(١) قاله عطاء بنحوه، أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٣٨/٥).

(٢) ينظر: اللباب (٥٥٧/١٤، ٥٥٨).

وقوله: ﴿نَبَّأَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾: قوله: ﴿تَبَارَكَ﴾ قد ذكرنا أن بعضهم يقولون: هو من البركة.

وقال بعضهم: من العالي.

﴿جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا﴾: هو ما ذكرنا أنه خرج جوابًا لقولهم: ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾؛ وكذلك قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً﴾ أي: جعل أحدهما خلف الآخر، إذا ذهب هذا جاء هذا.

﴿لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ أي: يذكر الليل والنهار لمن أراد أن يتذكر لمواعظه أو يشكر نعمه؛ لأنهما يذكران قدرته وسلطانه، حيث يقهران الجبابرة والفراعنة ويغلبانهم حيث يظلمونهم ويأتیانهم شاءوا، أو كرهوا لا يقدران دفعهما عن أنفسهما.

وفيهما دلالة الإحياء والبعث بعد الفناء والهلاك؛ حيث ذهب بهذا أتى بآخر بعد أن لم يبق من أثره شيء، فمن قدر على هذا قدر على البعث والإحياء بعد الموت وذهاب أثره.

ويذكران أيضًا نعمه وآلاءه؛ لأنه جعل النهار متقلبًا لمعاشهم ومطلبًا لرزقهم، وما به قوام

أنفسهم، وجعل الليل مستراحًا لأبدانهم وسكونهم لا قوام للأبدان بأحد دون الآخر؛ ألا ترى أنه كيف ذكر نعمه فيهما؛ حيث قال: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾

الآية [القصص: ٧١]، وقال: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهُ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُم بِلَيْلٍ تَسْكُنُونَ فِيهَا﴾ الآية [القصص: ٧٢]، يذكرهم عظيم

نعمه فيهما أعني في الليل والنهار؛ ليتأدى بذلك شكره؛ فعلى ذلك هذا ما ذكرنا قوله: ﴿جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ النعمة التي جعل لهم.

قال بعضهم: قوله: ﴿خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ أي يكون كل واحد منهما خلفًا للآخر فيما يفوت فيه من التذكر والتشكر، أي: ما فات في أحدهما من التذكر

والتشكر يقضى في الآخر.

وقال الحسن قريبا مما ذكرنا، وقال: من فاته شيء بالليل أدرکه بالنهار، ومن فاته شيء بالنهار أدرکه بالليل.

وعلى مثل ذلك روي عن عمر: أن رجلا قال له: يا أمير المؤمنين، إنني لم أدرك الصلاة الليلية، فقال عمر: «أدرك ما فاتك من ليلك في نهارك، وما فاتك من نهارك في ليلك»، ثم قرأ: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً﴾.

وقال بعضهم ﴿خِلْفَةً﴾ من الاختلاف، أي: يخالف أحدهما الآخر.

ثم يحتمل الاختلاف وجهين:

أحدهما: مجيء أحدهما وذهاب الآخر على ما ذكرنا؛ كقوله: ﴿وَأَخْتَلَفَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ﴾.

والثاني: هو اختلاف اللون من السوار والبياض: أحدهما أسود، والآخر أبيض، والله أعلم.

وقوله: ﴿جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾: قال بعضهم: البروج هي النجوم العظام، والواحد: برج، وهو قول ابن الأعرابي.

وقال بعضهم: البروج: القصور في السماء، فيها تنزل الشمس في كل ليلة، وروي مثل قول عمر عن سلمان أن رجلا قال له: إني لا أستطيع قيام الليل. قال: «إن كنت لا تستطيع قيام الليل، فلا تعجزه بالنهار».

وذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان يقول: «أصيبوا من الليل ولو ركعتين ولو أربعا».

وذكر لنا أن نبي الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، إن في كل ليلة ساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله فيها خيرا إلا أعطي له في هذا الليل والنهار؛ فإنهما مطيتان تقحمان الناس إلى آجالهم، تقربان كل بعيد، وتبليان كل جديد، وتحيثان كل موعود، حتى يؤدي ذلك إلى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يكون مصيرهم إلى الجنة وإلى النار؛ لتجزى كل نفس بما كسبت».

**قوله تعالى:** ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ۗ وَالَّذِينَ يَنْبِئُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ۗ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ۗ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ۗ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ۗ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۗ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۗ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ۗ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ۗ وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَبُورُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ۗ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ۗ وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِبَابِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ۗ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ۗ أُولَٰئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا ۗ خَلَائِفَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ۗ قُلْ مَا يَعْبُؤُنَا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ۗ﴾.

وقوله: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ وصف - عز وجل - هؤلاء

الصفوة والأخلاص من عباده أنهم يمشون على الأرض هونا - إلى آخر ما ذكر، وإلا كانوا كلهم عباد الرحمن.

وصف أهل الصفوة منهم والإخلاص والتقى.

وقوله: ﴿يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾:

قال بعضهم: حلما أنقياء بغير مرح ولا بطر.

وقال بعضهم: ﴿هَوْنًا﴾ أي: متواضعين، لا خيلاء، ولا كبرياء، ولا مرحا.

وعن الحسن قال: هم المؤمنون قوم ذلل، ذلت - والله الأسماع والأبصار والجوارح حتى يحسبهم الجاهل مرضى، والله ما بالقوم من مرض، وإنهم لأصحة القلوب، ولكن دخلهم من الخوف ما لم يدخل غيرهم.

وفي بعض الأخبار مرفوعا عن رسول الله ﷺ قال: «المؤمنون هينون لينون كالجمل الدنف؛ إن قيد انقاد، وإن أنيخ على صخرة استناخ».

وأصله: أنهم يمشون هونا من غير أن يتأذى بهم أحد، أو يُلْحَقَ بأحد منهم ضرر<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾:

قال بعضهم: إذا خاطبهم الجاهلون، وشافهم السفهاء، لا يجاهلون أهل الجهل والسفه، ولكن قالوا: السلام عليكم.

وقال بعضهم: وإذا سمعوا الشتم والأذى قالوا: سلاما، أي سداذا وصوابا من القول،

ورداً مصروفاً أعرضوا عن سفههم وجهلهم بهم، ولم يكافئوهم؛ كقوله: ﴿وَإِذَا سَكَبُوا اللَّفْعَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ...﴾ الآية [القصص: ٥٥]، يخبر - عز

وجل - عن صحبتهم أهل السفه والجهل وحسن معاشرتهم إياهم، ورفقهم، فكيف يعاملون أهل الخير والعقل منهم ويصاحبون، فهذه معاملتهم الخلائق على الوصف الذي وصفه، ثم أخبر عن صنيعهم لله وركونهم إليه، فقال ﴿وَالَّذِينَ يَبْتُورُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾.

عن الحسن قال: لما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ: «رحم الله الذين يبيتون الليل وأيديهم على ركبهم»، ثم قال: «من صلى ركعتين بعد العشاء، فقد بات لله تعالى ساجدا قائما».

وقال الحسن: كانوا يبيتون لله على أقدامهم ويفترشون وجوههم سجداً لربهم تجيء دموعهم على خدودهم، فرقا من ربهم، وقال: لأمر ما سهر ليلهم، ولأمر ما خشع له

(١) زاد في أ: أو معنى.



نهارهم .

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ﴾ يحتمل أن يكون هذا إخبارًا من الله تعالى عما في ضميرهم، ليس على حقيقة القول والدعاء؛ لأن من بلغ في العبادة والورع المبلغ الذي وصفهم لا يشغلون أنفسهم بالسؤال عن دفع المضار أو جر النفع . ويحتمل: على الدعاء والقول على ما أخبر، والله أعلم .

ثم أخبر عن عذابها فقال: ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ .

قال الحسن: الغرام: اللازم الذي لا يفارق صاحبه، وكل غريم يفارق غريمه غير

عذاب جهنم .

وقال بعضهم: الغرام: الهلاك وقال: ﴿إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ أي: جهنم بشئ المستقر وبشئ المقام لأهلها، هو مقابل ما ذكر لأهل الطاعة الجنة حيث قال: ﴿حَسَنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ .

وقال بعضهم: غراما: غرموا في الآخرة ما نعموا في الدنيا .

وفى حرف ابن مسعود: كان غراما إنما أنبئنا ﴿إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ .

وقال أبو عوسجة: ﴿هَوْنًا﴾ من الرفق يقال: هان يهون هونًا، فهو هائن .

وقولهم: (وإذا عز أخوك فهن) أي: إذا اشتد، فارفق به .

والغرام: الهلاك .

وكذلك قال القتيبي<sup>(١)</sup>: غراما، أي: هلكة .

وقال: مشيًا هونًا: رويدًا، سلامًا، أي: سدادًا من القول لا رث فيه ولا هجر .

وقوله: ﴿إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ .

قال بعضهم: لم يسرفوا في غير حق، كسبوا طيبا وأنفقوا قصدًا وأعطوا فضلا وجادوا،

واستبشروا ﴿وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ أي: ولم يتمسكوا عن الحق .

وقوله: ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ أي: بين الإسراف والتقتير مقصدًا؛ وهو تأويل

مقاتل .

وقال بعضهم: الإسراف هو الإنفاق في معصية الله، ﴿وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ أي: لم يمنعوا عن

طاعته، ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ أي: عدلا، لا يمسك عن حق ولا ينفق في باطل،

ولكن نفقة في طاعة الله .

وقال بعضهم: الإسراف في النفقة: هو الإنفاق فيما لا ينتفع به؛ من نحو: البحيرة

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣١٥) .

والسائبة والوصيلة التي كانوا يتركونها سدى ولا ينتفعون بها.

والإقتار: هو الإمساك عن الإنفاق فيما ينتفع به.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الإسراف: هو المجاوزة عن الحد الذي جعل له في الإنفاق: في

الإكثار، والإقتار: هو المنع عن الحد الذي جعل له.

﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ أي: وسطا؛ كقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ ولكن بين ذلك.

وأصل ﴿لَمْ يُسْرِفُوا﴾، أي: لم ينفقوا ولم يضعوا إلا فيما أمروا أن يضعوا فيه.

﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ أي: قائما في ذلك، أخبر أن ما يفعلونه لا يفعلونه إلا

بأمر، وأخبر أنهم لا يدعون مع الله إلها آخر.

ثم يحتمل هذا وجهين: ﴿لَا يَدْعُونَ﴾ أي: لا يعبدون دون الله غيره، أو: لا يسمون

غير الله.

﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾: أخبر في الآية الأولى في

قوله: ﴿يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُونًَا وَإِذَا حَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ عن معاملتهم الخلق،

وصنيعهم بينهم وبين العباد؛ حيث أخبر أنهم يمشون هونا ولا يؤذون أحدا ولا يضرونه،

وإذا أذاهم أهل الجهل والسفه لم يكافئوهم لأذاهم، ولكن احتملوا ذلك عنهم وتجاوزوا،

وقالوا لهم قولا سديدا؛ هذه معاملتهم فيما بينهم وبين الخلق بالنهار، وأخبر عن معاملتهم

ودعائهم ربهم بالليل حيث قال: ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا . وَالَّذِينَ يَقُولُونَ

رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ﴾ الآية.

ثم أخبر عن صنيعهم في أموالهم التي في أيديهم أنهم لا يضعونها إلا فيما أمروا

بالوضع فيها.

وأخبر عن صفتهم وإخلاصهم لله في العبادة وكفهم عن محارم الله حيث قال: ﴿إِذَا

أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ

الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ موصول بهذا

أيضا، ومقدم عن قوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾؛ كأنه قال: ولا يزنون ولا يشهدون

الزور، ومن يفعل ذلك - أي: ما ذكر من قتل النفس المحرمة، والزنا، وشهادة الزور،

والشرك - يلق أثاما.

(١) قاله إبراهيم وزيد بن أبي حبيب وغيرهما، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٦٤٩٤) و(٢٦٤٩٦)، وانظر: الدر المنثور (١٤٣/٥).

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: «أثامًا: أي: واديًا في جهنم.

وقال بعضهم: «أثامًا: عذابًا في النار.

وقوله: ﴿لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾: قال بعضهم: لا يشهدون مكان الزور<sup>(٢)</sup>، وهو الغناء،

أي: لا يشهدون المكان الذي يتغنى فيه.

وقال بعضهم: لا يشهدون بشهادة الزور<sup>(٣)</sup>، وهو الكذب.

وقوله: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾: مرور الكرام، أي: إن قدروا على تغيير ما

عابنوا من اللغو والمنكر غيره، ومضوا على وجههم من غير أن دخل في ذلك فساد، وإن

لم يقدروا مضوا، ولم يعبثوا به، ولا اشتغلوا به؛ كقوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا

عَنَّهُ﴾.

وفي قوله: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ دلالة نقض قول

الخوارج؛ بتكفيرهم أصحاب الكبائر؛ لأنه أخبر أنها محرمة بعد ارتكابها الزنا والقتل كما

هي قبل ارتكابها إلا بالحق؛ حيث قال: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ دل

أنها محرمة بعد غير كافرة.

﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾: إما بحق القصاص، وإما بحق الزنا، وإما بحق الارتداد؛ على ما ذكر

في الخبر: «لا يحل قتل امرئ مسلم إلا في إحدى ثلاث خصال: زنا بعد إحصان، وكفر

بعد إيمان، وقتل نفس بغير حق»<sup>(٤)</sup> ولو كانت كافرة بارتكاب ما ذكر لكانت غير محرمة؛

(١) قاله عبد الله بن عمرو ومجاهد وعكرمة وغيرهم، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٦٥١٩)، (٢٦٥٢٠)،

(٢٦٥٢١)، وانظر: الدر المنثور (١٤٤/٥).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٦٥٣٨)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا

في ذم الغضب وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان، كما في الدر المنثور (٥/١٤٨).

(٣) قاله ابن جريج، أخرجه ابن جرير (٢٦٥٣٩). وعن قتادة أخرجه عبد بن حميد، كما في الدر المنثور

(٥/١٤٨).

(٤) أخرجه الشافعي (٩٦/٢) كتاب: الديات، الحديث (٣١٨)، والطيلاسي (ص ١٣)، الحديث

(٧٢)، وأحمد (٦١/١).

والدارمي (٢١٨/٢) كتاب: السير، باب: لا يحل دم رجل يشهد أن لا إله إلا الله، والترمذي

(١٩/٤) كتاب: الديات، باب: ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم، الحديث (١٤٠٢)، والنسائي (٧/

١٠٣) كتاب: تحريم الدم، باب: الحكم في المرتد، وابن ماجه (٨٤٧/٢) كتاب: الحدود، باب:

لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث، الحديث (٢٥٣٣)، والحاكم (٣٥٠/٤) كتاب: الحدود، وابن

الجارود (ص ٢١٣) رقم (٨٣٦) من حديث عثمان.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطيلاسي (ص - ٢١٦)، الحديث (١٥٤٣)، وأحمد (٢١٤/٦)، وأبو داود (٥٢٢/٤)

كتاب: الحدود، باب: الحكم فيمن ارتد، الحديث (٤٣٥٣)، والنسائي (٧/١٠١ - ١٠٢) باب: =

فدل أنه ما ذكرنا.

وقال أبو عوسجة: الإسراف: الفساد، والتقتير: التضييق، ﴿وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ أي: لم ينفقوا قليلا لا يكفي عيالهم.

قال: والقوام: الوسط. ويقال: لا قوام لي في هذا الأمر، أي: لا طاقة لي فيه، ولا أقاوم هذا الأمر، أي: لا أطيقه، والقوام: القصد.

قال أبو معاذ: في قوله: ﴿وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ لغات أربع: ﴿ولم يفتروا﴾: برفع الياء وبخفض التاء غير مثقل، و﴿يقتروا﴾ بنصب الياء، وخفض التاء، و﴿يقتروا﴾ برفع التاء، والمعنى كله واحد. وقوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يقول: إذا ذكروا بآيات ربهم لم يصموا عن الحق ولم يعموا؛ قال: هم - والله أعلم - قوم عقلوا عن الله، وانتفعوا بما سمعوا من كتاب الله.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup>: من يقرؤها بلسانه يخبر عليها أصم وأعمى؛ كأنه يخبر أن أولئك - أعني: أهل صفوة الله وإخلاصه - لم يخروا على تلك الآيات صمًّا ولا عميانا كالكفرة العنيدة، ولكن خروا عليها متذكرين ومتفهمين متيقظين، عالمين بما فيها، عاملين؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ...﴾ الآية [الأنفال: ٢].

وقوله: ﴿يَضَعَفَ لَهُ الْكَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَكَمًا﴾: فإن قيل: أخبر هاهنا أنه يضاعف له العذاب، وقال في آية أخرى: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُحْزَنُ إِلَّا مِثْلَهَا﴾، فما معنى الضعف هاهنا؟

قيل: يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: أنه يضاعف العذاب للذين تقدم ذكرهم إذا كفروا بالله بعدما بلغوا المبلغ

= الصلب، والحاكم (٣٦٧/٤) من حديث عائشة، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري (٢٠١/١٢) كتاب: الديات، باب: قوله تعالى: ﴿أَنَّ الْتَفْسَ يَلْتَقِسُ﴾، حديث (٦٨٧٨).

ومسلم (١٣٠٢/٣) كتاب: القسامة، باب: ما يباح به دم المسلم (١٦٧٦/٢٥)، والترمذي (١٤٠٢)، وأبو داود (٤٣٥٢) والنسائي (٩٢ / ٧) وابن ماجه (٢٥٣٤)، والدارمي (٢١٨/٢)، والدارقطني (٨٢/٣)، والبيهقي (١٩/٨)، وأحمد (٣٨٢/١)، (٤٢٨، ٤٤٤، ٤٦٥)، عن عبد الله بن مسعود مرفوعا بنحوه.

(١) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٤٩/٥).

(٢) أخرجه الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد، كما في الدر المنثور (١٤٩/٥).

الذي وصفهم والرتبة التي ذكر، وهو قوله: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ﴾ الآية: أن واحدا منهم إذا كفر يضاعف له العذاب؛ يتضاعف عذابه على قدر منزلته ومرتبته عند الله، وعلى قدر نعم الله عليه إذا كان منه عصيان وكفران لذلك، وهو كما قال لرسول الله ﷺ: ﴿وَلَوْلَا أَنْ بُنِنَاكَ لَقَد كِدْتَ تَرَكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا . إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ﴾ [الإسراء: ٧٤، ٧٥] أي: ضعف عذاب الحياة، وضعف عذاب الممات، وما ذكر - أيضا - لأزواجه حيث قال: ﴿يُنْسَاءُ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَحِشَةٍ مَبِينَةٍ يَضَعُهَا لِهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠]، كل من كان أعظم قدرا وأكثر نعما عليه، فعقوبته إذا عصى ربه أكثر وأشد من الذي لم يبلغ ذلك ولا تلك الرتبة، فيكون ضعف غيره وجزاء مثله. والثاني: أن يكون ذلك للأئمة - أعني: الكفرة والرؤساء - دون الأتباع؛ لأنهم عملوا هم بأنفسهم ودعوا غيرهم إلى ذلك؛ كقوله: ﴿وَلِيَحْمِلُوا أَثَامَهُمْ وَأَنْقَالَهُمْ مَعَ أَثَامِهِمْ﴾ [العنكبوت: ١٣].

أو أن يكون ذلك لهم العناد الذي كان منهم والمكابرة. ثم استثنى من تاب منهم، فقال: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَعَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا...﴾ الآية، في الذين قال: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾، فكان فيه دلالة قبول توبة المرتد إذا تاب ورجع إلى الإسلام؛ حيث استثنى من تاب منهم. وقوله: ﴿فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾: هذا يحتمل وجهين: أحدهما: يوقفهم الله إذا تابوا وندموا على ما فعلوا من السيئات في الدنيا؛ حتى يعملوا مكان كل سيئة عملوها حسنة؛ فذلك معنى تبديل الله سيئاتهم حسنات، أي: يوقفهم على ذلك.

والثاني: يبديل الله سيئاتهم حسنات في الآخرة؛ لما كان منهم الندامة والحسرة على كل سيئة كانت منهم في الدنيا، وعلى ذلك روي عن أبي هريرة قال: «ليأتين أقوام يوم القيامة ودوا أنهم استكثروا من السيئات، فقيل له: يا أبا هريرة، ومن هم؟ قال: هم الذين يبديل الله سيئاتهم حسنات»<sup>(١)</sup>؛ وكأنه روي مثله عن عبد الله بن مسعود. وقوله: ﴿وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ لا يرجع عنها أبداً، وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَاحِبُونَ يَعْلَبُونَ بِمِثْقَالِ ذَرَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٥] على الأمر؛ دليله قوله حيث قال: ﴿خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ الآية [الأنفال: ٦٦].

والثاني: أن يكون ذلك لقوم خاص، علم الله أنهم إذا تابوا توبة لا يرجعون عنها أبداً،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه كما في الدر المنثور (١٤٦/٥).

وإلا ليس كل من تاب يكون على توبته أبداً.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾: قد ذكرناه، ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾: قد ذكرناه أيضاً.

وقال بعضهم: إذا أوذوا صفحوا.

وقال بعضهم: إنهم كانوا إذا أتوا على ذكر النكاح أو غيره كنوا عنه.

وقال أبو عوسجة والقتبي<sup>(١)</sup>: ﴿يَلْقَ أَنَامًا﴾ أي: عقوبة، الآثام: العقوبة.

وقوله: ﴿مَرُّوا كِرَامًا﴾ أي: لم يخوضوا فيه، وأكرموا أنفسهم عنهم.

﴿صُمًّا وَعُمِيَانًا﴾ أي: لم يتغافلوا عنها.

وقال بعضهم: إنهم إذا وعظوا بالقرآن لم يخروا عليها صما وعمياناً عند تلاوة القرآن،

فلا يسمعون ولا يبصرون، ولكن يخرون عليها سمعاً وبصراً؛ وهو واحد.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾: قد نعتهم - عز

وجل - في معاملتهم أن كيف عاملوا ربهم بالليل والنهار [و] نعتهم أيضاً في معاملتهم

عباده أن كيف عاملوا عباده، ثم نعتهم في معاملتهم أهلهم ودعائهم لهم، فقال: يقولون:

﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾، فهو - والله أعلم - لما أمرهم أن يقوا

أنفسهم وأهلهم النار بقوله: ﴿فَوَأْنُفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا...﴾ الآية [التحريم: ٦]؛ فعند ذلك

دعوا ربهم، وسألوه أن يهب لهم من أزواجهم وقرباتهم ما تقر به أعينهم في الدنيا والآخرة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: اجعلهم صالحين مطيعين؛ فإن ذلك يقر أعيننا.

قال الحسن<sup>(٣)</sup>: والله ما شيء أحب إلى العبد المسلم من أن يرى ولده أو حميمه يطيع

الله، وقال: نراهم يعملون بطاعة الله، فتقر بذلك أعيننا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾: قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: أي: اجعلنا أئمة هدى وتقوى

يقتدى بنا.

وقال بعضهم: واجعلنا بحال يقتدي بنا المتقون.

وأصله - والله أعلم - أنهم سألوا ربهم أن يجعلهم بحال من اقتدى بهم صار متقياً، لا

من اقتدى صار ضالاً فاسقاً، هذا - والله أعلم - تأويله، وإلا سؤالهم: أن اجعلنا إماماً

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣١٥).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٥٥٣)، وعن ابن جريج (٢٦٥٥٧)، و(٢٦٥٥٨)، وابن زيد (٢٦٥٥٩).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٦٥٥٤) و(٢٦٥٥٥) وانظر: الدر المنثور (١٤٩/٥).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٥٦٢)، و(٢٦٥٦٣)، وانظر الدر المنثور (١٤٩/٥).

للمتقين لا معنى له أن يطلبوا لأنفسهم الإمامة، ولكن على الوجه الذي ذكرنا، والله أعلم.

ثم أخبر عن جزائهم في الآخرة لعملهم في الدنيا وصبرهم على ما أمروا، فقال: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا﴾، والغرفة: هي أعلى المنازل وأشرفها؛ أخبر أنهم يجزون ذلك ويكونون فيها.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿أولئك يجزون الجنة بما عملوا﴾، فجائز أن يكون الغرفة المذكورة في الآية كناية عن الجنة؛ يدل له حرف ابن مسعود. وجائز أن يراد به نفس الغرفة؛ وهو لارتفاعها وعلوها على غيرها من المنازل، وذلك مما يختار الكون فيها في بعض الأوقات في الدنيا، والناس يرغبون فيها لإشرافها وارتفاعها على غيرها؛ فرغبهم بذلك في الآخرة.

وقوله: ﴿وَيُلَقَّوْنَ﴾ فيها بالتخفيف والتشديد، ﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾ أي: يلقاهم الملائكة بالتحية والسلام؛ كقوله: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾، وقوله: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ﴾.

أو يلقي بعضهم بعضا بالتحية والسلام، ويحيي بعضهم بعضا، ويسلم بعضهم على بعض.

وقوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾: دائمين.

﴿حَسَنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾: تأويله - والله أعلم - أي: حسنت لهم الجنة مستقرا ومقاما؛ حتى لا يملوا فيها ولا يسأموا، ولا تأخذهم الوحشة والكآبة؛ كنعيم الدنيا يمل ويسأم عند الكثرة وطول المقام.

وقوله: ﴿قُلْ مَا يَعْجُبُكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿مَا يَعْجُبُكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾: ما يعجبكم ربِّي لولا دعاؤه إياكم إلى التوحيد لتوحدوه وتطيعوه.

وقال بعضهم: ﴿مَا يَعْجُبُكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾: ما يصنع بكم ربِّي.

وتأويله - والله أعلم - أي: ما يصنع ربِّي بعدابكم إن شكرتم وأمتتم.

وقوله: ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾: اختلف فيه؛ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>:

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٦٥٦٩)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (١٥١/٥).

(٢) قاله ابن مسعود، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٥٧٣)، وعن أبي بن كعب (٢٦٥٧٥)، وإبراهيم (٢٦٥٧٦)، ومجاهد (٢٦٥٧٧) وغيرهم. وانظر: الدر المنثور (١٥١/٥).

هو عذاب يوم بدر - يعني: ألزم بعضهم بعضاً - وكذلك قال ابن مسعود<sup>(١)</sup> قال: «مضت آية الدخان والبطشة واللزام يوم بدر»، وقال: لزماً، أي: عذاباً ملازماً غير مفارق، وهو عذاب الآخرة.

وقال أبو عوسجة: ﴿مَا يَسْبُؤُا بِكُورِي﴾ أي: ما يصنع، يقال: عبأ عبأ عبأ؛ فهو عبأء إذا احتاج إليكم، ويقال: «ما عبأ بهذا الأمر» أي: ما أصنع به، ويقال: عبأت بفلان، أي: احتجت إليه؛ وكذلك قول القتيبي، والله أعلم.

\* \* \*

(١) أخرجه البخاري (٤٤٣/٩)، كتاب التفسير: باب ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِرِزَامًا﴾ (٤٧٦٧)، وابن جرير (٢٦٥٧٤).



## سورة الشعراء وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿طَسَّرَ ١﴾ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾ لَعَلَّكَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ إِذَا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ﴿٤﴾ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنَ الرَّحْمَنِ مُحَدَّثٍ إِلَّا كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ ﴿٥﴾ فَقَدْ كَذَّبُوا فَسَيَأْتِيهِمْ أَهْلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٦﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ كَمْ أَنْبَأْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴿٧﴾ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٩﴾ .

قوله - عز وجل- : ﴿طَسَّرَ﴾ قد ذكرنا تأويل الحروف المعجمة فيما تقدم؛ وكذلك قوله: ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ قد ذكرنا تأويله، أيضًا.

وقوله: ﴿لَعَلَّكَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ إِذَا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾: كان يشتد على رسول الله تركهم الإيمان وتكذيبهم إياه؛ إشفاقًا وخوفًا عليهم، وتعظيمًا لله وإجلالًا لحقه، حتى كادت نفسه تهلك حزنًا على ذلك؛ وكقوله: ﴿فَلَمَّا كَبُرَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذِ انبَعَثَ إِلَيْكَ الْغَايِبُونَ كَاذِبِينَ﴾ [الكهف: ٦]، والأسف: هو النهاية في الحزن؛ كقول يعقوب: ﴿يَكْأَسْفَى عَلَى يَوْسَفَ﴾ [يوسف: ٨٤].

وقال بعضهم: الأسف: هو النهاية في الغضب؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا عَسَاوْنَا أَتَيْنَنَا بِخَبْرٍ وَهِيَ آيَةٌ لِلَّذِينَ هَدَى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الزخرف: ٥٥] قيل: أغضبونا، وقد ذكرنا في سورة يوسف على ما ذكر الله ورسوله ووصفه كان مطبوعًا بحزن وتأسف لمكان كفرهم وتكذيبهم؛ كقوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ...﴾ [التوبة: ١٢٨]، يحزن عليهم إشفاقًا عليهم، ويغضب عليهم لله تعظيمًا له وإجلالًا لأمره لما ضيعوا أمره ونهيه، وهكذا الواجب على كل من رأى آخر في فاحشة أو كبيرة أن يحزن ويترحم عليه ويغضب لله لما ارتكب من الفاحشة.

وقوله: ﴿إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾: قالت المعتزلة: قوله: ﴿إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً﴾ مشيئة قسر وقهر حتى يضطروا لها فيؤمنوا.

لكن عندنا مشيئة الإيمان والاختيار، أي: إن شاء إيمانهم ينزل عليهم آية فيؤمنوا؛ لأن الآية لا تضطر أحدًا ولا تقهر على الإيمان، دليله قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلَلْنَا إِلَىٰ آلِهَتِهِمْ الَّتِي كَفَرُوا سَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ حِينَ كَفَرُوا وَكَانُوا مُخْلِصِينَ لَهُمْ مِنْ آلِهَتِهِمْ كَمَا تُخْلِصُونَ لَهُم مِّنْ دُونِهَا فَلَمَّا بَلَغَا أَجَلَ أُمَّهُنَّ حَسِبْنَ أَنَّ لهنَّ كِسْفًا مِنَ الذَّهَبِ وَكَانُوا فِي ضَلَالٍ بَعِيدَةٍ﴾ [الأنعام: ١١١]، أخبر أنهم لا يؤمنون وإن فعل ما ذكر، ولا يضطروهم ذلك على الإيمان؛ وكذلك ما أخبر عنهم في الآخرة، قال: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنْفِقُونَ لَهُمْ...﴾ الآية [المجادلة: ١٨].

وقوله: ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ...﴾ الآية [الأنعام: ٢٣]، أخبر عن خلفهم وإنكارهم في

الآخرة: أنهم لم يكونوا على ما كانوا، ولا تكون آية أعظم مما عاينوا من أنواع العذاب، ثم لم يمنعهم ذلك عن التكذيب، ولا اضطهرهم على الإقرار والتصديق؛ دل أن الآية وإن كانت عظيمة لا تضطر أهلها على الإيمان والتصديق، وقد ذكرنا هذه المسألة فيما تقدم ما يغنيننا عن ذكرها في هذا الموضع.

وقوله: ﴿فَطَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ أي: مالت وخضعت لها أعناقهم، والأعناق كأنها كناية عن أنفسهم<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس قال: ﴿فَطَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ قال: سيكون لنا دولة على بني أمية، فتذل لنا أعناقهم بعد صعوبة وهوانا بعد عزة، فقد كان ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: الأعناق: السادة والقادة، والواحد عنق، أي: إذا أسلم القادة أسلم الأتباع اتباعاً لهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنَ الرَّحْمَنِ مُحَدَّثٍ﴾: قال بعضهم: يقول: كلما نزل شيء بعد شيء من الموعظة والذكر فهو محدث من الأزل.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ﴾ مما به فيه ذكرهم في الآخرين وشرفهم في الخلق إلا كانوا عنه معرضين؛ لأنهم لو آمنوا لذكروا في الناس، وبقي لهم ذكر وشرف كذكر الأنبياء والرسل فيهم إلى آخر الدهر.

وقوله: ﴿مُحَدَّثٍ﴾ هو محدث على هذين الوجهين اللذين ذكرناهما.

قال القتيبي وأبو عوسجة: ﴿فَطَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ﴾ كما تقول: ظللت اليوم، قالوا: والأعناق: السادة والواحد منه: عنق.

وقوله: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا...﴾ الآية: هي ظاهرة؛ قد ذكرنا تأويله فيما تقدم.

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ﴾: هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: قد رأوا ما أنبتنا وأخرجنا منها. والثاني: على الأمر، أي: رأوا ما أنبتنا في الأرض، وأخرجنا منها.

﴿مِنْ كُلِّ رِزْقٍ كَرِيمٍ﴾: قال الحسن<sup>(٣)</sup>: الكريم: الحسن البهيج. وقوله: ﴿مِنْ كُلِّ

(١) ثبت في حاشية أ: ولذلك قال (خاضعين) ولم يقل: خاضعات، ولو كان المراد به جمع العضو الخاص - وهو الجيد - لكان جمعه خاضعات؛ لأنه جمع ما لا يعقل، وجمع بعض ما لا يعقل بالألف والتاء، وجمع ما يعقل بالواو والنون، إلا شيئاً قليلاً على غير قياس. وقيل الأعناق: السادة. شرح.

(٢) ثبت في حاشية أ: والخضوع: الانقياد والميل، قيل معناه: أنهم صاروا خاضعين.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٦٥٩٧) عن قتادة.

زَوْجٌ ﴿١٠﴾ أي: جنس حسن.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾: يحتمل قوله: ﴿لآيَةً﴾ لوحداية الله وألوهيته، وآية لسلطانه وقدرته، وآية لعلمه وتدبيره؛ لأن من قدر على إحياء النبات والأرض بعد ما يبس وجف لقادر على إحياء الموتى وبعثهم.

ودل إخراج النبات من الأرض في كل عام على حد واحد، وعلى قدر وميزان واحد، على أنه إنما خرج ذلك عن تدبير وعلم ذاتي وقدرة ذاتية، ليست بمستفادة؛ فدل ذلك كله أنه فعل واحد قادر مدبر عالم، لا يعجزه شيء أو لا يخفى عليه شيء، والله الموفق. وقوله: ﴿وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾: يحتمل قوله: وما كان أكثر الذين بعث إليهم محمد مؤمنين، وهم الذين كانوا وقت مبعثه.

وجائز أن يكون: وما أكثر ما يكونوا مؤمنين.

وقوله: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾: جائز أن يقال: العزيز: المنتقم من أعدائه، الرحيم بأوليائه.

ويحتمل: العزيز على الخلائق كلهم، وهم أذلاء دونه، به يعز من عز.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰ أَنْ أَنْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾ قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَنْفُونَ ﴿١٢﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ ﴿١٣﴾ وَيَضْمِقُ صَدْرِي وَلَا يَنْطَلِقُ لِسَانِي فَأَرْسِلْ إِلَىٰ هَرُونَ ﴿١٤﴾ وَهُمْ عَلَىٰ ذَنْبٍ فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ ﴿١٥﴾ قَالَ كَلَّا فَادْهَبَا بِآيَاتِنَا إِنَّا مَعَكُمْ مُّسْتَمِعُونَ ﴿١٦﴾ فَأْتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾ أَنْ أَرْسِلَ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٨﴾﴾

وقوله: ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰ﴾ أي: أمر ربك موسى وأوحى.

﴿أَنْ أَنْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾: فيه دلالة أن موسى - صلوات الله عليه - كان مبعوثاً مرسلًا إلى فرعون وقومه، وإن كان لم يذكر في بعض الآيات قومه حيث قال: ﴿أَذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ [طه: ٢٤] وقال في بعضها: ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ﴾ [الأعراف: ١٠٣]؛ فهذا لأنهم كانوا الرؤساء والقادة، فإذا آمنوا هم اتبعهم الأتباع في ذلك، وإلا كان مبعوثاً في الحقيقة رسولا إليه وإلى قومه جميعاً الأتباع والمتبوعين لما ذكر.

وقوله: ﴿قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَنْفُونَ﴾: كأنه على الإضمار: أن اتت القوم الظالمين، وقل لهم: ألا تتقون.

ثم قوله: ﴿أَلَا نُنْفِونَ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ألا تتقون مخالفة أمر الله ونهيه.

أو يقول: ألا تتقون نقمة الله وعقوبته، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ﴾: لم يقطع موسى القول في التكذيب، ولكنه على الرجاء قال ذلك، وذلك - والله أعلم - كقوله: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤]، فكانه رجا ذلك منه لهذا، والله أعلم.

وجائز أن يكون على القطع والعلم منه بالتكذيب؛ كأنه قال: إني أعلم أن يكذبون، وذلك جائز في اللغة.

وقوله: ﴿وَيَضِيقُ صَدْرِي وَلَا يَبْطِئُ لِسَانِي﴾: لأن عليه أن يغضب لله إذا كذبه، فإذا اشتد بالمرء الغضب ضاق صدره وكلَّ لسانه، وهو ما دعا ربه وسأله حيث قال: ﴿رَبِّ أَسْرِحْ لِي صَدْرِي . وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي . وَأَحْلِلْ عُقْدَةَ مِنِّ لِسَانِي﴾ الآية [طه: ٢٥-٢٧]، وهو ما ذكرنا أن الغضب إذا اشتد بالمرء يضيق صدره حتى يمنعه عن الفهم، ويكل لسانه حتى يمنعه عن العبارة والبيان.

وجائز أن يكون ذلك لآفة كانت بلسانه.

ثم ضيق الصدر يكون لوجهين:

أحدهما: لعظيم أمر الله وجلال قدره إذا كذبه وردوا رسالته وأمره - ضاق لذلك صدره.

أو يضيق لما ينزل عليهم من عذاب الله ونقمته بالتكذيب؛ إشفاقاً عليهم منه، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَرْسِلْ إِلَيَّ هَرُونَ . وَكَلِّمْ عَلَى ذَنْبٍ فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾: قوله: ﴿فَأَرْسِلْ إِلَيَّ هَرُونَ﴾ لسؤاله إياه حيث قال: ﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي . هَرُونَ أَخِي . أَشَدُّ بِهِ أَرَى . وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي﴾ [طه: ٢٩-٣٢]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿فَأَرْسِلْ إِلَيَّ هَرُونَ﴾ يكون معي في الرسالة؛ وكقوله: ﴿هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا . . .﴾ الآية<sup>(١)</sup> [القصص: ٣٤].

وذنبه الذي ذكر أنه عليه: هو قتل ذلك القبطي وهو قوله: ﴿فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥] ذلك ذنبه الذي لهم عليه.

ثم قال: ﴿كَلَّا فَاذْهَبَا بِآيَاتِنَا إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَعِينُونَ﴾.

وقوله: ﴿كَلَّا﴾ رد على قول موسى: ﴿فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾؛ كأنه قال: لا تخف، وهو ما قال في آية أخرى حيث قال: ﴿إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطَّعِنَا﴾ [طه: ٤٥] فقال عند ذلك ﴿لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿كَلَّا فَاذْهَبَا

(١) ثبت في حاشية أ: والإشكال: أن الله تعالى إذا جعله رسولاً، كيف رد وقال: ﴿فَأَرْسِلْ إِلَيَّ هَرُونَ﴾ لكن هذا ليس برد، بل سؤال منه من الله تعالى بأن يعطي هارون مثله، وهو كسؤاله إياه. شرح.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَمِعُونَ ﴿١٨﴾، وقال في تلك الآية: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾، أي: أسمع ما يقولون لكما، وأرى ما يفعلون بكم، فأمنعهم عنكما؛ لأنهما ذكرا الخوف منه من شيئين: من الفعل والقول حيث قالوا: ﴿إِنَّا نَخَافُ أَنْ يَقْرُطَ عَلَيْنَا﴾: بالفعل، ﴿أَوْ أَنْ يَطَّعِنَا﴾ باللسان.

وقوله تعالى: ﴿فَأْتِيَ فِرْعَوْنَ فَقَوْلًا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . أَنْ أُرْسِلَ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾. وقوله: ﴿أَنْ أُرْسِلَ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ ليس على حقيقة الإرسال معه، ولكن على ترك استعبادهم؛ كقوله: ﴿فَأُرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا تَعَذِّبْهُمْ﴾ أي: خلّ بينهم وبين استخدامك إياهم واستعبادك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ ﴿١٨﴾ وَفَعَلْتَ فَعَلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿١٩﴾ قَالَ فَعَلْنَاهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ ﴿٢٠﴾ فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢١﴾ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنَّا عَلَيْ أَنْ عَبَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿٢٢﴾ قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ ﴿٢٤﴾ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْمَعُونَ ﴿٢٥﴾ قَالَ رَبِّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ ﴿٢٦﴾ قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ ﴿٢٧﴾ قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ ﴿٢٨﴾ قَالَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ قَدْ جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْفَاسِقِينَ ﴿٢٩﴾ قَالَ أُولُو حِجَّتِكَ يٰسَعْدُ مِثِينَ ﴿٣٠﴾ قَالَ فَأَتَى بِهِمْ إِنْ كُنْتُمْ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٣١﴾ فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ ﴿٣٢﴾ وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بِيضَاءٌ لِلنَّظِيرِينَ ﴿٣٣﴾ قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿٣٥﴾.

ثم قال له فرعون: ﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ﴾: يذكر نعمته التي أنعمها عليه بتريته إياه صغيرًا، وكونه فيهم دهرًا، وكفران موسى لما أنعم عليه وهو ما قال: ﴿وَفَعَلْتَ فَعَلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾، وهو قتل ذلك القبطي الذي وكزه موسى ففضى عليه، فأقر له موسى بذلك، فأخبر أنه فعل ذلك<sup>(١)</sup> حيث قال: ﴿فَعَلْنَاهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾.

وقوله: ﴿فَعَلْنَاهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ أي: فعلت ذلك وأنا كنت من الجاهلين<sup>(٢)</sup>، لا يعلم أن وكزه تلك تقاتله، وإلا لو علم ما وكزه؛ لأنه لم يكن يحل له قتله حيث قال: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [القصص: ١٥]؛ دل ذلك منه أنه كان لم يحل قتله إلا أنه جرى

(١) ينظر: اللباب (١٥/١٤، ١٥).

(٢) ينظر: بغية الراغبين (١٩-٢٠).

ذلك على يده خطأ وجهلاً .

وفيه دلالة أن الرجل قد ينهى ويؤاخذ بما يجري على يده خطأ وجهلاً، ويخاطب بذلك حيث قال: ﴿فَعَلَّهَا إِذَا وَاَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ .

ثم قال: ﴿فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ﴾: وهو حين قال ذلك الرجل<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ﴾ الآية [القصص: ٢٠]، فخرج منها خائفاً يترقب، وذلك فراره منهم .  
وقوله: ﴿فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا﴾ أي: نبوة .

وقال بعضهم: حكماً، أي: من عليّ بالحكم وجعلني من المرسلين، وقد كان ذلك له كله .

وقوله: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنَّا عَلَىٰ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾: وهو استعبادك إياهم، أي: إذا ذكرت هذا فاذكر ذاك، هذا يحتمل وجوهاً .

أحدها: أن تذكر ما أنعمت عليّ وتمنيتها، ولا تذكر مساوئك ببني إسرائيل، وهو استعبادك إياهم، أي: إذا ذكرت هذا فاذكر ذاك .

والثاني: أن تلك نعمة تمنيتها عليّ حيث لم تعبدني وعبدت بني إسرائيل، يخرج عليّ قبول المنة منه .

والثالث: وتلك نعمة لو خليت عن بني إسرائيل ولم تستعبدهم لولوا ذلك عنك، وتمام هذا يقول موسى لفرعون: أتمن عليّ يا فرعون بأن اتخذت بني إسرائيل عبيداً، وكانوا أحراراً فقهرتهم؟! .

وقال موسى: ﴿فَعَلَّهَا إِذَا وَاَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ أي: من الجاهلين بذلك أنه يتولد من وكزته الموت؛ وكذلك روي في بعض الحروف: ﴿وَأَنَا مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾؛ دل أنه على الجهل ما فعل ذلك لا على القصد .

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup> في قوله: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنَّا عَلَىٰ﴾ يقول: وهذه منة تمنيتها بقوله: ﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا﴾ يقول: تمن بها عليّ أن تستعبد بني إسرائيل، وتمنّ عليّ بذلك .

ثم قال فرعون لموسى: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾، فقال له: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾: من خلق، ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ﴾، ثم قال لمن حوله: ﴿أَلَا سَمِعْتُمْ﴾ .

(١) ينظر: الباب (١٥/١٥)، (١٦) .

(٢) قاله السدي، أخرجه ابن جرير (٢٦٦١٣)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٥٥/٥) .

(٣) قاله ابن جريج وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٦٦١٥)، (٢٦٦١٧) .

إنما قال اللعين هذا - والله أعلم - لما وقع عنده أن موسى حاد عن جواب ما سأله؛ لأنه إنما سأله عن ماهيته فهو إنما أجابه عن قهره وربوبيته؛ فظن أنه حائد عن جواب ما سأله؛ وكذلك قال لقومه: ﴿أَلَا تَسْتَعِينُونَ﴾ إلى ما يقول موسى؛ تعجباً منه أني أسأله عن شيء وهو يجيبني عن شيء آخر.

ثم قال موسى: ﴿رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ﴾، فقال عند ذلك: ﴿إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾، نسبة إلى الجنون لما ذكرنا أنه ظن أنه حائد عن الجواب في كل ما ذكر، إنما كان السؤال منه عن الماهية، وهو لم يجبه عنها، فعند ذلك قال موسى: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ﴾، لم يجبه موسى في كل ما ذكر عن الماهية، ولكن أجابه في الأول في بيان ربوبيته وألوهيته حيث قال: ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ﴾ ذلك، فعرف اللعين أنه ليس هو رب السموات والأرض لما يعلم أن لا صنع له في ذلك، وأنه لم ينشئهما ولكن أشأهما رب العالمين على ما ذكر موسى، لكن كأنه لم يعرف حدوثهما ولا فناءهما بما ذكر له موسى؛ لما لم يشاهد حدوثهما وفناءهما، فلم يتقرر ذلك عنده لما يقع عنده أنهما كذلك كانا ويكونان أبداً، فعند ذلك احتاج إلى أن ذكر له ما يشاهد حدوثهما وفناءهما وهو ما قال: ﴿رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ﴾، ذكر له ما شاهد حدوثه وفناءه، فإذا عرف حدوث ما ذكر وفناءه يعرف أنه إذا لم يكن بنفسه ولا كان نفسه، ولكن بمحدث أحدثه وبمدبر دبره.

ثم قال: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾: ذكر هاهنا قدرته وسلطانه، وهو ما يأتي بالنهار من المشرق، وبالليل من المغرب، ويطلع الشمس من المشرق، ويغربها من المغرب؛ وكذلك القمر والنجوم، ففيه دلالة البعث؛ لأن من قدر على أن يأتي بالنهار من كذا، وبالليل من ناحية كذا، والشمس والقمر من كذا - قادر على البعث، لا يعجزه شيء؛ ففي كل حرف من هذه الأحرف دلالة واستدلال على شيء ليس ذلك في الأخرى. وفي قوله: ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ دلالة ربوبية الله وألوهيته.

وفي قوله: ﴿رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ﴾ دلالة حدوث ما ذكر وفناءه، ودلالة محدث

ومدبر.

وفي قوله: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ دلالة قدرته وسلطانه على البعث على الوجه الذي

ذكرنا.

وفي ذلك دلالة أن الله تعالى لا يعرف بالماهية ولا بما يحس، ولكنه إنما يعرف من جهة الاستدلال بخلقه، وبالآيات التي تدل على وحدانيته، حيث سأل فرعون موسى عن

الماهية، فأجاب على الاستدلال بخلقه.

ثم قال اللعين: ﴿لَيْنٍ أَنْصَدْتَ إِلَهًا غَيْرِي لِأَجْمَعَنَّكَ مِنْ الْمَسْجُونِينَ﴾: قال بعضهم: إنما أوعده السجن ولم يوعده القتل؛ لأنه طلب منه الحجة على ما ادعى من الرسالة حيث قال: ﴿فَأَتِ بِهِ﴾ الآية، ولو قتله لكان لا يقدر على إتيانها.

وقال بعضهم: لا، ولكن كان سجنه أشد من القتل ومن كل عقوبة.

فقال له موسى: ﴿أَوَلَوْ جِئْتَك بِشَيْءٍ مُّبِينٍ﴾ أي: ما يبين ربوبية الله وألوهيته أو ما يبين أنني رسول الله، فقال له فرعون: ﴿فَأَتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ بالرسالة، وبما ادعيت، فدل قول فرعون لموسى حيث قال له: ﴿فَأَتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ أنه قد عرف أنه رسول، وأنه ليس بإله على ما ادعى، وأن الإله غيره حيث طلب هذه الآية. وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ﴾ بالآيات التي تدل على وحدانية الله تعالى ومشيته، ذكر هذا مقابل إنكارهم الصانع.

والإيقان: هو العلم الذي يستفاد من جهة الاستدلال؛ ولذلك لا يقال لله: موقن.

وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ﴾: صلة قوله: ﴿إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُتْرِكَ لِمَجْنُونٍ﴾.

وقوله: ﴿فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ﴾: قال بعضهم: الثعبان: هو الكبيرة العظيمة من الحيات. وقال في موضع آخر: ﴿نَهَزَتْ كَانَهَا جَانٌّ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ سَمْعَى﴾، فجازر أن تكون كالثعبان بعد ما طرحها وألقاها، وقبل أن يطرحها كالجان وهي الحية الصغيرة<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَرَوَعَ يَدُهُ فَإِذَا هِيَ بِيضَاءٌ لِلنَّظِيرِينَ﴾: بياضا خارجا عن خلقة البشرية، وخارجا

عن الآفة على ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَمِنْ غَيْرِ سَوَاءٍ﴾ [النمل: ١٢].

وقوله: ﴿قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ . يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ﴾: هذا

منه إغراء وتحريش منه لقومه على موسى؛ لثلا ينظروا إليه بعين التعظيم؛ لعظيم ما أتاهم من الآية وأراهم، حيث قال: ﴿يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ﴾، وموسى كان لم يرد إخراجهم من أرضهم، ولكن ذلك إغراء منه لهم عليه؛ لثلا يتبعوه؛ كأنه يقول: يريد أن

(١) ثبت في حاشية أ: ولا يتصور في حالة واحدة أن يكون الشيء الواحد على هذه الأحوال، هذا إشكال ثم الانفصال عنه: قال بعضهم: إنما وصفها بهذه الأوصاف، وسماها بهذه الأسماء، لمثابة له، فكلها في شيء خاص؛ لأنه يكون لها عظم الثعبان ولدغة الحية ودقة الجان، وإطلاق الاسم جائز باعتبار المشابهة في وصف يعرف به المسمى. والثاني: جائز أن تكون كالجان في يد موسى - عليه السلام - قبل أن يطرحها، حتى يمكن هو من أخذها، وإذا طرحها وألقاها تصير كالثعبان، والحية: اسم جنس لها يدخل تحته الصغيرة والكبيرة، والله أعلم. شرح.



يخرجكم من أرضكم فيفسد عليكم معاشكم، ويضيّق عليكم مقامكم ومتقلبكم. وقوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾: هذا يبين أنه كان عرف أنه ليس بإله، فبين دناؤه وقلة معرفته؛ لأنه لا يقول ملك من الملوك لقومه: ماذا تأمرون، وخاصة من يدعي لنفسه الألوهية بقوله: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾؛ فدل أنه كان خسيس الهمة في الرأي والبال.

**قوله تعالى:** ﴿قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَتَتْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴿٣٦﴾ يَا تُورَكُ بِكُلِّ سَحَابٍ عَلِيمٍ ﴿٣٧﴾ فَجَمَعَ السَّحَرَةُ لَيْقِنْتَ يَوْمٍ مَعْلُومٍ ﴿٣٨﴾ وَقِيلَ لِلنَّاسِ هَلْ أَنْتُمْ مُجْتَمِعُونَ ﴿٣٩﴾ لَعَلْنَا نَبْعَ السَّحَرَةَ إِنْ كَانُوا هُمْ الْفَالِغِينَ ﴿٤٠﴾ فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالُوا لِفِرْعَوْنَ أَيْنَ لَنَا أَجْرٌ إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْفَالِغِينَ ﴿٤١﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ إِذَا لِينَ الْمُفْرَبِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ لَهُمْ مُوسَى الْقَوْمَا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ ﴿٤٣﴾ فَأَلْقَوْا جِهَالَهُمْ وَعَصَبَتَهُمْ وَقَالُوا بِعِزَّةِ فِرْعَوْنَ إِنَّا لَنَحْنُ الْفَالِغُونَ ﴿٤٤﴾ فَأَلْفَى مُوسَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿٤٥﴾ فَأَلْفَى السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ ﴿٤٦﴾ قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْمَالِئِينَ ﴿٤٧﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴿٤٨﴾ قَالَ ءَامِنْتُمْ لِمَ قَبْلَ أَنْ ءَادَنْ لَكُمْ إِنَّكُمْ لَكَايِرُكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَسَوْفَ تَعْمَلُونَ لَأَقْبِضَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خَلْفٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٩﴾ قَالُوا لَا صَبْرَ لَنَا إِلَّا نُنَا رَبَّنَا مُفْلِحُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّا نَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطِيئَاتِنَا أَنْ كُنَّا أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥١﴾

وقوله: ﴿قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾: احبسه وأخره، ﴿وَأَتَتْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ﴾: الحاشر: الجامع، والحشر: الجمع، ﴿يَا تُورَكُ بِكُلِّ سَحَابٍ عَلِيمٍ﴾.

وكان يجب أن يعرف أن السحر يقابل بسحر مثله، ولا يحتاج إلى أن يسأل قومه ذلك، لكنه كان اللعين ما ذكرنا من قلة البصر في الأمر وخساسة الهمة ودناؤه الرأي.

وقوله: ﴿فَجَمَعَ السَّحَرَةُ لَيْقِنْتَ يَوْمٍ مَعْلُومٍ . وَقِيلَ لِلنَّاسِ هَلْ أَنْتُمْ مُجْتَمِعُونَ . لَعَلْنَا نَبْعَ السَّحَرَةَ إِنْ كَانُوا هُمْ الْفَالِغِينَ﴾: قال اللعين: نتبع السحرة إن كانوا هم الغالبين، ولم يقل: نتبعهم إن كانت معهم الحجة؛ ليعلم أنه قد علم وعرف أن لا حجة معهم، وأن الحجة مع موسى حيث وعد اتباع الغالبين دون من معهم الحجة.

وفي حرف ابن مسعود: ﴿قال للناس هل أنتم مستمعون إلى السحرة أنهم يتغالبون لعلنا نتبع منهم الغالبين﴾.

وقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالُوا لِفِرْعَوْنَ أَيْنَ لَنَا أَجْرٌ إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْفَالِغِينَ . قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ إِذَا لِينَ الْمُفْرَبِينَ﴾: هذا ظاهر، لكن أهل التأويل قالوا<sup>(١)</sup>: كان السحرة كذا كذا عدداً، وأن موسى

(١) قاله السدي، أخرجه ابن جرير عنه، كما في الدر المنثور (٥/١٥٥، ١٥٦).

قال لأكبرهم ساحرًا: أتؤمن بي إن غلبتك، وقال الساحر كذا، وغير ذلك من الكلام مما ليس ذلك في الكتاب ذكره، وليس ينبغي لهم أن يشتغلوا بشيء من ذلك، أو أن يتأولوا شيئًا ليس في القرآن لما يدخل في ذلك من الزيادة والنقصان؛ فيكون للكفرة مقال في ذلك وطعن في رسالة رسول الله؛ لأن هذه الأنباء كانت في كتبهم، فذكرت لرسول الله لتكون آية له في الرسالة، فإن زادوا أو نقصوا يقولون: هذا كذب لم يذكر في كتابنا ذلك؛ فلهذا الوجه ما ينبغي لهم أن يزيدوا على ما ذكر في الكتاب أو ينقصوا؛ لئلا يجد أولئك مقالا في تكذيب رسول الله<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿قَالَ لَهُم مُّوسَىٰ أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُّكْفُرُونَ﴾: فإن قيل: كيف قال موسى لأولئك السحرة: ألقوا، وهو يعلم أن ما يلقون هو سحر، فكيف أمرهم بالسحر؟! قيل: هذا وإن كان في الظاهر أمرا فهو في الحقيقة ليس بأمر، إنما هو تهديد وتوعد، أي: ألقوا لتروا عجزكم وضعفكم، وذلك في القرآن ظاهره أمر، وهو في الحقيقة توعد؛ كقوله لإبليس: ﴿وَاسْتَفْرِزْ مِنۢ مَّسْطَعَتِ مِثْمُوكَ . . .﴾ الآية [الإسراء: ٤٦]، لا يخرج على الأمر، ولكن على التوعد والتهديد، أي: وإن فعلت ذلك فلا سلطان لك عليهم؛ كقوله: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾، وقوله: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾.

والثاني: أمرهم بذلك؛ ليظهر كذبهم ويتبين صدقه وحقته؛ إذ بذلك يظهر. أو قال لهم ذلك لما كان ذلك سبب إيمان أولئك السحرة، والله أعلم. وقوله: ﴿فَأَلْقُوا جِبَالَهُمْ وَعِصِيَّهُمْ وَقَالُوا بِعِزَّةِ فِرْعَوْنَ﴾: هذا يدل أن السحرة كانوا يعبدون فرعون حيث قالوا: ﴿بِعِزَّةِ فِرْعَوْنَ﴾، وقد علموا عجز فرعون وضعفه؛ حيث فزع إليهم وقال: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾.

وقوله: ﴿فَأَلْقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾، وقد قرئ: ﴿تَلْقَفُ﴾ بالتخفيف.

قال أبو عوسجة: تقول: تلتفت الشيء والتفتته، أي: أخذته، وقال غيره: تلتف، أي: تلقم؛ وهو واحد.

وقوله: ﴿يَأْفِكُونَ﴾: وهو الفاعل بمعنى المفعول، أي: مأفوك، وذلك جائز في اللغة وأمثاله كثير؛ كقوله: ﴿فِي عِشَّةٍ رَّاضِيَةٍ﴾.

وقوله: ﴿فَأَلْقَىٰ السَّحَرَةُ سَجِدِينَ﴾: أخبر لسرعة ما سجدوا كأنهم ألقوا لما بان لهم من الحق وظهر، فقالوا: ﴿ءَامَنَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾.

(١) ثبت في حاشية أ: ومطعنا في رسالته؛ لأن الكاذب لا يصلح أن يكون رسولا، والله أعلم.

قال أهل التأويل: إن فرعون قال عند ذلك: أنا رب العالمين، فقالت السحرة: ﴿رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾.

لكن الامتناع عن هذا وأمثاله مما لم يذكر في الكتاب أولى؛ لما ذكرنا أنه إنما يحتج عليهم بهذه الأنباء على تصديق من أهل الكتاب له في ذلك، لما هي مذكورة في كتبهم، فيخاف الزيادة والتقصان فيكذبون في ذلك، فيذكر القدر الذي في الكتاب؛ لئلا يدخل فيه الزيادة والتقصان فيفرق به ويكذب، إلا ما ظهر عن رسول الله القول به فيقال، وإلا الامتناع والكف أولى.

ثم قال فرعون: ﴿ءَأَمِنْتُمْ لَمْ قَبْلَ أَنْ ءَادَنَّ لَكُمْ أَنَّهُ لَكِبَرِكُمْ الَّتِي عَلَّمَكُمْ السِّحْرَ﴾: إن فرعون قد علم أن ما جاء به موسى هو حجة، لكنه كان يلبس على قومه وأصحابه وبغيرهم عليه، فقال مرة: ﴿إِنِّي هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ﴾، وقال: ﴿إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ [الشعراء: ٢٧]، وقال مرة: ﴿إِنَّكُمْ لَكِبَرِكُمْ الَّتِي عَلَّمَكُمْ السِّحْرَ فَلَسَوْفَ تَعْمَلُونَ﴾، وقال: ﴿إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُهُمْ فِي الْمَدِينَةِ...﴾ الآية [الأعراف: ١٢٣].

ثم أوعدهم بوعائد فقال: ﴿لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خَلْفٍ وَأُلْصِقَنَّكُمْ أَجْعِيَةً﴾، فقالوا هم: ﴿لَا ضَيْرٌ إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ﴾ أي: إنا إلى ثواب ربنا الذي وعد لنا لراجعون، لا يضرنا ما توعدنا به.

قال أبو عوسجة والقتبي<sup>(١)</sup>: لا ضير: هو من ضاره يضوره ويضيره بمعنى: ضره، وقد قرئ: ﴿وإن تصبروا وتتقوا لا يضرؤكم كيدهم شيئاً﴾ بالتخفيف بمعنى: لا يضركم. فقالوا: ﴿إِنَّا نَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطِيئَتَنَا أَنْ كُنَّا أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: قال بعضهم: ﴿أَنْ كُنَّا أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وقال بعضهم: أن كنا أول أهل مصر إيماناً. وجائز: أن كنا أول المؤمنين للحال.

وقال بعض أهل التأويل: إن فرعون قد فعل بهم ما أوعدهم من قطع الأيدي والأرجل والصلب، لكن ليس في الآية بيان حلول ما أوعدهم؛ فلا نقول به مخافة الكذب.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِيَادِي إِنَّكَ مُتَّبَعُونَ﴾ ﴿٥٢﴾ فَأَرْسَلْنَا فِرْعَوْنَ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴿٥٣﴾ إِنَّ هَؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ ﴿٥٤﴾ وَإِنَّهُمْ لَنَا لَغَائِطُونَ ﴿٥٥﴾ وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَادِرُونَ ﴿٥٦﴾ فَأَخْرَجْنَاهُمْ مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٧﴾ وَكُنُوزٍ وَمَقَارٍ كَرِيمٍ ﴿٥٨﴾ كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿٥٩﴾ فَاتَّبَعُوهُمْ مُشْرِقِينَ ﴿٦٠﴾ فَلَمَّا تَرَاءَا الْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَابُ مُوسَىٰ إِنَّا لَمَذْكُورُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴿٦٢﴾ فَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص(٣١٧).

أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ ﴿١٣﴾ وَأَزَلْنَا نَمَّ الْأَخْرِينَ ﴿١٤﴾ وَأَوْحَيْنَا  
 مُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ أَجْمَعِينَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا الْأَخْرِينَ ﴿١٦﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾  
 وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٨﴾ .

وقوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِيٰ إِنَّكَ مُتَّبَعُونَ﴾: السرى: سير الليل، وهو ما قال  
 في آية أخرى: ﴿فَأَسْرِ بِعِبَادِي لَيْلًا إِنَّكُمْ مُّتَّبَعُونَ﴾، أي: يتبعكم فرعون وقومه.  
 وقوله: ﴿فَأَرْسَلَ فِرْعَوْنُ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ﴾ أي: أرسل في المدائن من يحشر الجنود  
 والعساكر.

وقالوا: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ﴾ يعنون: أصحاب موسى ﴿لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ﴾ قال بعضهم: الشردمة:  
 الجماعة العصابة، أي: عصابة قليلة.

وقال بعضهم: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ﴾ أي: طائفة قليلة.

﴿وَأَنَّهُمْ لَنَا لَعَّاطُونَ﴾: في الحلي الذي استعاروه منا، أي: ذهبوا به، مغايظة لنا.

وقال بعضهم: ﴿وَأَنَّهُمْ لَنَا لَعَّاطُونَ﴾ بما فعلنا بهم من قتل أولادهم، واستحيائهم  
 نساءهم، ورجالهم يفعلون بنا ما فعلنا بهم إن ظفروا.

وقوله: ﴿وَلِنَا لَجِيعٌ حَذِرُونَ﴾: وحذرون: قال بعضهم: من الحذر<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: <sup>(٢)</sup> ﴿وَلِنَا لَجِيعٌ حَذِرُونَ﴾ أي: مؤدون، أي: مقوون، أي: معنا أداة

أصحاب الحرب، والمقوي: الذي دابته قوية.

وقال بعضهم: حاذرون، أي: مستعدون للحرب.

وقال بعضهم: ﴿حَذِرُونَ﴾ لما حدث لهم من الخوف، والحذر للحال حذر المعاودة،

أي: حذروا أن يعودوا إليهم، وحذرون أي: كنا لم نزل منهم على حذر.

وقال أبو معاذ: حاذرون: مؤدون من الأداة، أي: تام السلاح<sup>(٣)</sup>.

وفي خروج موسى ببني إسرائيل مع كثرتهم على ما ذكر أنهم كانوا ستمائة ألف فصاعدًا  
 من غير أن علم القبط بذلك - آية عظيمة؛ إذ لا يقدر نفر الخروج من محلة أو ناحية إلا  
 ويعلم أهلها بخروجهم، ففي ذلك كان آية عظيمة؛ حيث خرجوا من بينهم من غير أن علم  
 أحد منهم بذلك.

(١) ثبت في حاشية أ: الحذر: اليقظ، والحاذر: المستعد.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٦٣٩)، وعن الضحاك (٢٦٦٣٥) والسدي (٢٦٦٣٦)،  
 وابن جرير (٢٦٦٣٧)، وغيرهم.

(٣) ثبت في حاشية أ: من الأداة، أي: معنا أداة أصحاب الحرب، يقال: رجل مؤد، أي تام السلاح،  
 وأداة الحرب، كما يقال: رجل مغوار: صاحب دابة قوية.

وقوله: ﴿فَأَخْرَجْنَاهُمْ﴾ يعني: فرعون وقومه، ﴿مِن جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ . وَكُنُوزٍ وَمَقَابِرَ كَرِيمٍ﴾ أي: حسن، ﴿كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَاتَّبَعُوهُمْ مُشْرِقِينَ﴾ أي: تبع فرعون وقومه حين شرقت الشمس أي: طلعت - ومشرقين أي: كانوا في الشمس، أي: قوم موسى صاروا في الشمس، يقال: أشرقنا إذا صاروا فيها.

وقوله: ﴿فَلَمَّا تَرَى الْجَمْعَانَ﴾ جمع موسى وجمع فرعون، أي: إذا تراءى بعضهم بعضاً، ﴿قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ قال موسى ﴿كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾: كان قوم موسى لم يعلموا بالبشارة التي بشرها الله موسى أنهم لا يدركون، وهو ما قال: ﴿لَا تَخَفْ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى﴾ أي: لا تخاف دركهم ولا تخشى فرعون وقومه؛ لذلك قالوا: ﴿إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ وكانت البشارة لهم لا لموسى خاصة، يدل لذلك قول موسى: ﴿كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ على أثر قولهم: ﴿إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ أي: كلا إنهم لا يدركونكم.

وقوله: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانفَلَقَ﴾ أي: انشق؛ وكذلك ذكر في حرف ابن مسعود: ﴿فانشق﴾.

﴿فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ أي: كالجبل العظيم، [والطُّود] والطور واحد، وأطواد جماعة.

وقوله: ﴿وَأَرْزَلْنَا نَمَّ الْأَخْرِينَ﴾: قال الحسن: أرزلنا، أي: أهلكنا ثم الآخرين. وقال بعضهم: جمعنا، ومنه قيل: ليلة المزدلفة، أي: ليلة الازدلاف وهو الاجتماع؛ وكذلك قيل للموضع: جمع.

فإن كان التأويل هذا ففيه دلالة أن لله في فعل العباد صنعا وتدييرا؛ لأنه أضاف الجمع إليه، وهم إنما كانوا خرجوا للمعصية؛ فدل ذلك أنه على ما ذكرنا.

وقال بعضهم: (١) ﴿وَأَرْزَلْنَا نَمَّ الْأَخْرِينَ﴾ أي: أدنيناهم وقربناهم، ومنه زلفك الله، أي: قربك الله، ويقال: أرزفني كذا عند فلان، أي: قربني منه، والزلف: المنازل، والمراقي؛ لأنها تدنو بالمسافر، ومنه: ﴿وَأَرْزَلْتِ الْجَنَّةَ لِلْمُتَّوِّبِينَ﴾ [الشعراء: ٩٠] أي: أدنيت وقربت؛ وكذلك قال أبو عوسجة والقتبي (٢).

وقوله: ﴿وَأَمْحَيْنَا مِوَسِينَ وَمَنْ مَعَهُ أَجْمِينَ﴾. ثُمَّ أَعْرَفْنَا الْأَخْرِينَ الآية ظاهرة. وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾ أي: في هلاك فرعون وقومه، وإنجاء موسى ومن معه متعظ ومزجر لمن بعدهم؛ حيث رأوا أنه أهلك الأعداء، وأبقى الأولياء.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٦٥٦)، وانظر: الدر المنثور (١٦٠/٥).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣١٧).

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ﴾: هذا يحتمل وجوها:

قال بعضهم: لم يكن أكثر أهل مصر بمصدقين بتوحيد الله؛ إذ لو كان أكثرهم مؤمنين لم يعذبوا في الدنيا، ولكن غير هذا كأنه أشبه، أي: لو لم يهلكهم الله تعالى، ولكن أبقاهم لم يؤمن أكثرهم.

وقال بعضهم: ﴿وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ﴾ من بني إسرائيل ﴿مُؤْمِنِينَ﴾ أي: لم يدم أكثرهم على الإيمان، بل ارتد أكثرهم من بعد ما أنجاهم حيث قالوا لموسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمُ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾: المنتقم من فرعون.

وقوله: ﴿الرَّحِيمُ﴾: بموسى ومن معه من المؤمنين، هذا في هذا الموضع يستقيم أن يصرف تأويل العزيز إلى الأعداء، والرحيم إلى الأولياء، كل حرف من ذلك إلى الفريق الذي يستوجب ذلك: الرحمة إلى المؤمنين، والنقمة إلى الأعداء.

**قوله تعالى:** ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ ۖ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٧٦﴾ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَنْزِلُهَا عَلَيْكَ وَإِنَّا بِكَ لَوَّادُونَ ﴿٧٧﴾ أَوْ يَفْعَلُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٦﴾ أَوْ يَفْعَلُونَكَ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٧٤﴾ قَالَ أَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْلَامُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾ الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ وَالَّذِي يُسَيِّئُ ثُمَّ يُجِيبِنِ ﴿٨١﴾ وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ ﴿٨٢﴾ رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَالْحَقِيقِي بِالصَّلَاحِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ ﴿٨٤﴾ وَاجْعَلْنِي مِّن رَّبِّكَ جَنَّةَ النَّعِيمِ ﴿٨٥﴾ وَأَغْفِرْ لِإِيَّتِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٨٦﴾ وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُعْتَذِرُونَ ﴿٨٧﴾ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾

وقوله: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ﴾: أي: اتل على أهل مكة نبأ إبراهيم وخبره؛ لأنهم كانوا من أولاد إبراهيم ومن نسله، وهم يقلدون آباءهم في عبادتهم الأصنام، وإبراهيم وبعض أولاده: إسماعيل وإسحاق وهؤلاء كانوا مسلمين، عباد رب العالمين لا عباد الأصنام، فهل اتبعوا إبراهيم ومن كان معه على دينه من آبائهم، دون أن اتبعوا من عبد الأصنام يسفه أحلامهم في عبادتهم الأصنام وتقليدهم أولئك الذين عبدوا من آبائهم الأصنام، وتركهم تقليد من لم يعبدها وعبد الله.

ثم قول إبراهيم حيث قال لأبيه وقومه: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾، يحتمل قوله: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾ على ما ذكر في آية أخرى: ﴿مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾. أَيْفُكَا [الصفات: ٨٥، ٨٦].

ويحتمل ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾ أي: من تعبدون؟ فقالوا: ﴿تَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَّلُهَا عَلَيْكِينَ﴾<sup>(١)</sup> أي: نقيم لها عابدين، أي: نديم على عبادتها، والعكوف على الشيء: هو الإقامة عليه والدوام.

قال أبو معاذ النحوي: «ظَلَّ» لا يقال إلا بالنهار، ومحال أن يقال: ظل ليله يصنع كذا، حتى يقول: بات ليله، ومنه الحديث: «ظل نهاره صائماً، وبات ليله قائماً».

[ثم قال] يبين سفههم: ﴿هَلْ يَسْمَعُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ﴾. يحتمل قوله: ﴿هَلْ يَسْمَعُونَكَ﴾ أي: هل يجيبونكم إذ تدعونهم.

ويحتمل: هل يسمعونكم على السماع نفسه، أي: هل يسمعون دعاءكم إذ تدعونهم؛ كقوله: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ﴾ الآية [فاطر: ١٤].

وقوله: ﴿إِذْ تَدْعُونَ﴾: يحتمل تعبدون، ويحتمل الدعاء نفسه، وإن كان على العادة فلا يحتمل تأويل السماع.

وقوله: ﴿أَوْ يَفْعَلُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ﴾: وهل يقدرون على نفعكم وضرركم إن أرادوا ذلك بكم وشاءوا.

أو أن يكون ما ذكر أهل التأويل: هل ينفعونكم إن عبدتموها وأطعتموها، أو يضرركم إن عصيتموها وتركتم عبادتها، فبهتوا ولم يقدروا على الجواب له سوى ما ذكروا من تقليد آبائهم في ذلك فقالوا: ﴿بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ لما عرفوا أن تلك التي عبدوها لا تملك ضرراً ولا نفعاً، لكنهم عبدوها تقليداً لأبائهم؛ لما وقع عندهم أن آباءهم ما عبدوها إلا بأمر، إذ لو لم يكن ذلك بأمر ما تركوا، لكن قد ذكر أن في آبائهم من لم يعبدها قط، ثم لم يقلدوهم فكيف قلدوا أولئك؟! دل أن الاعتلال فاسد.

وقوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ . أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ﴾: ثم قال: إنهم وآبائهم الذين عبدوا الأصنام من قبل عدو له إلا رب العالمين، استثنى رب العالمين، يقول: هم عدو لي وأنا بريء منهم، إلا أن يكون فيهم من يعبد رب العالمين، فيكون على الإضمار،

(١) ثبت في حاشية أ وقوله: ﴿إِذْ قَالَ لِأَيِّهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ﴾: أمر الله رسوله؛ حتى يخبرهم بما قال إبراهيم - عليه السلام - لأبيه وقومه وما حاجهم؛ فيكون ذلك لازماً عليهم.  
ثم قوله: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾، قيل: ماذا تعبدون؟ كأنه رأى عبادتهم الأصنام، فقال: ما هذا الذي تعبدون؟ كما ذكر في آية أخرى: ﴿مَاذَا تَعْبُدُونَ . أَيُّهَا إِلَهَةُ دُونَ اللَّهِ يُرِيدُونَ﴾، ويحتمل أنه لم يرههم في عبادة الأصنام، وأشكل عليه حالهم؛ فسألهم، وقال: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾ أي: من تعبدون؟، أي: تعبدون رب السموات والأرض، أو غيره؟، فقالوا بقوله تعالى: ﴿قَالُوا تَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَّلُهَا عَلَيْكِينَ﴾ شرح.

أي: فإنهم جميعاً عدو لي إلا من عبد رب العالمين.

وقال بعضهم: يقول: إن العابد والمعبود كلهم عدو لي إلا رب العالمين، أي: إلا المعبود بالحقيقة الذي يستحق العبادة، فإنه وليي.

وقال بعضهم: ليس على الاستثناء، ولكن على الابتداء؛ كأنه قال: أنتم وأباؤكم الأقدمون فإنهم عدو لي، ولكن ربي: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ . وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ . وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ . وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ . وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾، ذكر هذا لهم أن الإله المستحق للعبادة هو هذا الذي يصنع هذا، وهو المالك للنفع ودفع الضرر، لا الأصنام التي عبدتم أنتم وأباؤكم.

وقوله: ﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا﴾: قال بعضهم: فهما وعلماء، وجائز أن يكون إبراهيم سأل ربه الإبقاء على الحكم؛ إذ كان قد أعطاه العلم والحكم؛ كقوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].

أو سأل الزيادة على ما أعطاه؛ كقوله: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

ويحتمل أن يكون سأل ربه قبول حكمه في الخلق، ورفع الحرج له عن قلوبهم على ما ذكر في حكم رسول الله؛ حيث قال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ...﴾ [الآية [النساء: ٦٥].

وقوله: ﴿وَالْحَقِّي بِالصَّلَاحِينَ﴾ أي: توفي علي ما توفيت الصالحين حتى ألحق بهم، هذا - والله أعلم - يعني: آله؛ الإلحاق بالصالحين: أن يتوفاه على الذي توفي أولئك - وهو الإسلام - ليلحق بهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾ أي: اجعل لي الثناء الحسن في الناس، وكذلك إبراهيم - صلوات الله عليه - جميع أهل الأديان على اختلافهم قد انقادوا له وانتسبوا إليه، وادعوا أنهم على دينه، وأن دينه هو الذي هم عليه ليس من أهل ملة إلا وهم يتولونه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَجْعَلْنِي مِّنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ﴾ أي: اجعلني باقياً من بعد موتي في جنة النعيم؛ إذ الوارث هو الباقي عن الموروث؛ وكذلك تأويل قوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا﴾ [مريم: ٤٠] أي: نبقى بعد فناء أهلها؛ إذ الوارث هو الباقي؛ فعلى ذلك قول إبراهيم: اجعلني من الباقيين في جنة النعيم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَغْفِرْ لِي إِنِّي لَأَتِي بِآيَاتِكَ كَآنٍ مِنَ الضَّالِّينَ﴾: لا يحتمل أن يكون استغفار إبراهيم لأبيه -



والله أعلم - على ما ذكر في ظاهر الآية: واغفر لأبي فإنه من الضالين؛ لأنه لا يجوز له أن يدعو له وهو كذلك، لكن كان من إبراهيم الاستغفار له، فأخبر الله له أنه من الضالين؛ فيكون هذا الثاني إخباراً من الله لإبراهيم أنه من الضالين، والأول قول إبراهيم.

وكذلك قال بعض أهل التأويل في قصة بلقيس حيث قال: ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً﴾ [النمل: ٣٤]، فصدقها الله تعالى في مقالته وقال: ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾، يجعلون قوله: ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ تصديقاً من الله لقول تلك المرأة، ثمثال ذلك كثير في القرآن، يكون بعضه مفصلاً من بعض<sup>(١)</sup> [كقوله]: ﴿وَلَوْ أَنِّي مَعَادِيرُؤُ . لَا تَحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ﴾ [القيامة: ١٥، ١٦]؛ قوله: ﴿وَلَوْ أَنِّي مَعَادِيرُؤُ﴾ مفصول من قوله: ﴿لَا تَحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ﴾، لا وصل بينهما؛ فعلى ذلك دعاء إبراهيم يحتمل أن يكون قوله: ﴿وَإِنِّي لَأَتِي﴾ مفصلاً من قوله: ﴿إِنَّكُمْ كَانُمْ مِنَ الضَّالِّينَ﴾، هذا جائز أن يكون إخباراً من الله لإبراهيم حين دعا له بالمغفرة أنه من الضالين.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَإِنِّي لَأَتِي﴾ أي: أعط له ما به تغفر خطاياهم وهو التوحيد؛ فيكون سؤاله سؤال التوحيد له والتوفيق على ذلك، وبه يغفر ما يغفر من الخطايا؛ كقوله: ﴿إِنْ يَنْتَهَرُوا يُعَفِّرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وعلى ذلك يخرج دعاء هود لقومه حيث أمرهم أن يستغفروا ربهم، وهو قوله: ﴿وَيَتَقَوَّمِرَ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٥٢]، ﴿وَأَسْلِمُوا لِمَ﴾ [الزمر: ٥٤]، طلب منهم ابتداء الإسلام؛ إذ لا يحتمل أن يقول لهم: قولوا: نستغفر الله، ولكن أمرهم أن يأتوا ما به يغفر لهم وهو التوحيد؛ وكذلك قول نوح: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّكُمْ كَانُمْ غَافِرًا﴾ [نوح: ١٠].

وقول أهل التأويل: «إن إبراهيم كذب ثلاثاً» كلام لا معنى له، لا يحتمل أن يكون الله يختاره ويجعل رسالته في الذي يكذب بحال.

وقوله: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾: قال أهل التأويل: ﴿لَا تُخْزِنِي﴾ أي: لا تعذبني يوم يبعثون، وكان الإخزاء هو العذاب الذي يهتك الستر على صاحبه، فسأله ألا يهتك الستر عليه؛ لما خاف أن كان منه ما يهتك الستر عليه، فسأل ربه ذلك؛ إذ العصمة لا ترفع عن أصحابها الخوف، بل كلما عظمت العصمة كان الخوف أشد؛ لأن الأنبياء - صلوات الله عليهم - كان خوفهم أشد على دينهم وأنفسهم من غيرهم، ثم الأمثل فالأمثل، هم كذلك أشد خوفاً ممن هو دونهم؛ ألا ترى إلى قول إبراهيم حيث قال: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وقال يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾

(١) ينظر: الباب (١٩/١٥).

[يوسف: ١٠١]، ومثله كثير.

وقوله: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ . إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾: لا ينفع ويضر لا يكون في نفي النفع دفع الضر؛ وكقوله: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ١٢٣]؛ وكقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَكُمْ لَيَسْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٣٦]؛ وكذلك قوله: ﴿لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ [لقمان: ٣٣]، وقوله: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ . وَأُخِيهِ وَأَبِيهِ﴾ [عبس: ٣٤، ٣٥]، وقوله: ﴿بُودُ الْمُجْرِمِ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِبَنِيهِ﴾ [المعارج: ١١]، وقوله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْتَأْذِنُ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، وفي ظاهر ما استثنى من الآية دلالة أنه ينفع المال والبنون إذا أتوا بقلب سليم، حيث قال: ﴿لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ . إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾.

ويشبه أن يكون كذلك ينفعهم مالهم وأولادهم إذا أتوا ربهم بقلوب سليمة؛ لما استعملوا أموالهم في الطاعات وأنواع القرب، وعلموا الأولاد الآداب الصالحة والأخلاق الحسنة، فينفعهم ذلك يومئذ؛ كقوله: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُفَرِّقُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الْوَصْفِ بِمَا عَمِلُوا﴾ [سبأ: ٣٧]، أخبر أنهم إذا آمنوا وتابوا تقربهم أموالهم وأولادهم عنده.

وجازت أن يكون على غير ذلك، أي: لا ينفع مال ولا بنون، وإنما ينفع من أتى ربه بقلب سليم.

والقلب السليم: هو السالم عن الشرك، أو السليم عن الآفات والذنوب، والخالص لربه لا يجعل لغيره فيه حقًا ولا نصيبًا. وشرط فيه إيتاءه ربه ما ذكر؛ ليعلم أنه ما لم يقبض على السلامة والتوحيد لا ينفعه ما كان منه من قبل من الطاعات، إذا لم يقبض على التوحيد؛ وكذلك ذكر في الحسنات الإتيان فقال: من جاء بالحسنة فله كذا، ولم يقل: من عمل بالحسنة، وهو ما ذكرنا أن يخرج من الدنيا على التوحيد، ولا يفسد ما عمل من الحسنات، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَزَلَّتْ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٩٥﴾ وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ ﴿٩٦﴾ وَقِيلَ لَهُمْ إِنَّا مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٩٧﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَصْرِفُهُمْ أَوْ يَنْصُرُهُمْ أَوْ يَنْصُرُونَ ﴿٩٨﴾ فَكَبَّكُوا فِيهَا هُمْ وَالْقَاوُونَ ﴿٩٩﴾ وَجُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾ قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴿١٠١﴾ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿١٠٢﴾ إِذْ سُوِّيْكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠٣﴾ وَمَا أَصَلْنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ ﴿١٠٤﴾ فَمَا لَنَا مِنَ شَافِعِينَ ﴿١٠٥﴾ وَلَا صِدْقٍ جَمِيمٍ ﴿١٠٦﴾ فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٠٨﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٠٩﴾﴾.

وقوله: ﴿وَأَزَلَّتْ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ . وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ﴾، وذكر في حرف ابن مسعود

وأبي: ﴿وَقَرَّبْتَ الْجَحِيمَ الضَّالِّينَ﴾ وفي هذه [القراءة] الظاهرة: بُرِّزَتْ: أُظْهِرَتْ. وقوله: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ أَنَّى مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ . مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ في الدنيا، أي: ثم يقال لهم: أين ما كنتم تعبدون من دون الله في الدنيا، هل ينصرونكم ويمنعونكم من عذاب الله، أو ينتصرون هم من العذاب؟! لأنهم يطرحون جميعًا العابد والمعبود في النار؛ كقوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾، وإنما قالوا ذلك لهم؛ لأنهم كانوا يقولون في الدنيا: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] و﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، فيقال لهم مقابل ذلك في الآخرة: ﴿هَلْ يَنْصُرُونَكُمُ﴾ الآية. وقوله: ﴿فَكَبِّكُوا فِيهَا هُمْ وَالْقَائِرُونَ﴾: قال الزجاج<sup>(١)</sup>: هو من كب، أي: كبوا، لكن ذكر كببوا على التكرار والإعادة مرة بعد مرة، أي: يكون لم يزل عملهم ذلك، أو كلام نحو هذا.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿فَكَبِّكُوا فِيهَا﴾: ألقوا على رؤوسهم، وقذفوا. وأصل الحرف كبوا، من ذلك كبيت الإناء، فأبدلت مكان الباء الكاف، وهو الطرح والإلقاء على الوجه؛ يقال: كببتهم أي: طرحتهم في النار أو في البئر<sup>(٣)</sup>، هو من قوله: ﴿فَكَبَّتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾ [النمل: ٩]. ﴿وَالْقَائِرُونَ﴾: قيل: الضالون، يقال: غوى يغوى غيا وغواية فهو غاوي، أي: ضل؛ وهو قول أبي عوسجة والقتبي.

وقال أبو معاذ: ﴿فَكَبِّكُوا﴾: أصله: كبوا. وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: جمعوا فيها: ﴿وَجُودٌ إِلَيْسَ أَجْمَعُونَ﴾. قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿وَالْقَائِرُونَ﴾ هم الشياطين، ﴿وَجُودٌ إِلَيْسَ﴾: ذريته، أي: الشياطين الذين أضلوا بني آدم؛ وهو قول قتادة. وقال بعضهم: ﴿وَالْقَائِرُونَ﴾: هم كفار الجن، ﴿وَجُودٌ إِلَيْسَ﴾ هم الشياطين. وقال بعضهم: ﴿وَالْقَائِرُونَ﴾: هم الأئمة من الكفار، ﴿وَجُودٌ إِلَيْسَ﴾: سائر الكفار أتباعهم وذريتهم، والله أعلم<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٩٤/٤).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣١٨).

(٣) ينظر: اللباب (٥١/١٥).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٦٧٣)، وانظر: الدر المشور (١٦٦/٥).

(٥) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٦٧٥)، وانظر: الدر المشور (١٦٧/٥).

(٦) ينظر: اللباب (٥٢/١٥).

وقوله: ﴿قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ﴾: ذكر أنهم يختصمون في النار، ولم يذكر فيم يكون خصومتهم؟ فجائز أن يكون في آية أخرى: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ...﴾ [سبأ: ٣١] إلى آخر ما ذكر، وقوله: ﴿قَالُوا رَبَّنَا مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا فَرَدَّهُ عَدَابًا ضَعْفًا فِي النَّارِ﴾ الآية [ص: ٦١]، وقوله: ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضَعْفًا﴾ الآية [الأعراف: ٣٨]، وأمثاله من المجادلات التي تجري فيما بين الأتباع والمتبوعين.

وقال بعضهم: اختصاصهم ما ذكر على أثره، قال: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لِنَفِي صَلَاحٍ مُبِينٍ . إِذْ نَسُوَكُمْ رَبِّىَ الْعَالَمِينَ﴾ الآية؛ هذه مخصصتهم.

وقوله: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لِنَفِي صَلَاحٍ مُبِينٍ . إِذْ نَسُوَكُمْ رَبِّىَ الْعَالَمِينَ﴾: فإن كان قولهم هذا للأصنام التي عبدوها، وذلك في تسميتهم آلهة، وجعلهم العبادة لها يسوونها برب العالمين في التسمية والعبادة.

وإن كان قولهم هذا للشياطين، فهو في اتباعهم أمرهم ودعاهم الذي دعوه، وإلا لا أحد من الكفرة يقصد عبادة الشيطان أو يسميه: إلهًا، ولكن على ما ذكرنا من متابعتهم أمرهم.

وفي حرف ابن مسعود: ﴿إِذْ نَسُوَكُمْ رَبِّىَ الْعَالَمِينَ إِذْ كُنَّا نَشْرِكُكُمْ رَبِّىَ الْعَالَمِينَ﴾ . وقال بعضهم: إذ كنا نطيعكم كما نطيع رب العالمين.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إذ نعدلكم برب العالمين؛ وبعضه قريب من بعض. وقوله: ﴿وَمَا أَضَلْنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ﴾ أي: ما أضلنا إلا أوائلنا؛ وكذلك في حرف ابن مسعود: ﴿وَمَا أَضَلْنَا إِلَّا الْأُولُونَ﴾ .

وتأويل هذا: أنهم لما رأوا الأولين تركوا على ما كانوا عليه من الكفر والشرك، ولم يعذبوا في الدنيا ولا أصابتهم نعمة - ظنوا أنهم أمروا بذلك، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِيصَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آيَاتِنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨].

وقوله: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ﴾: لأنهم قالوا: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ فلم يشفعوا لهم، أي: ليست لنا شفعاء يشفعون، ولو كانت لهم شفعاء لا تنفعهم شفاعتهم، على ما قال: ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾، وهو ما قال: ﴿لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَ مَعَهُ لَأَفْتَدُوا بِوَيْهِٖ﴾، ليس أنه كان ينفعهم فعلى ذلك هذا.

وقوله: ﴿وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾: الحميم: القريب، أي: ليس لهم حميم يهتم بأمرهم<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله ابن جرير (٤٥٦/٩).

(٢) ينظر: اللباب (٥٣/١٥، ٥٤).

وقوله: ﴿فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةٌ فَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وقوله: ﴿فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةٌ﴾ أي: لو أن لنا رجعة إلى المحنة فنكون من المؤمنين، فأخبر الله أنهم لو ردوا لعادوا بقوله: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا﴾ إلى ما كانوا فيه لما نهوا عنه، وقد ذكرناه.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾ ما ذكرنا من الأخبار والأنباء لآية وعبرة لمن اعتبروا. ﴿وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ﴾: قال بعضهم: لو كان أكثرهم مؤمنين ما عذبوا في الدنيا. وجائز أن يكون لو ردوا إلى المحنة التي سألوها الرجعة إليها، ما كان أكثرهم مؤمنين. وجائز أن يكون نفر منهم، والله أعلم. ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾: قد ذكرناه.

**قوله تعالى:** ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٠٥﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا نُنْفِقُونَ ﴿١٠٦﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٠٧﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿١٠٨﴾ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠٩﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿١١٠﴾ قَالُوا أَتُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ﴿١١١﴾ قَالَ وَمَا عَلِمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٢﴾ إِنْ حَسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ ﴿١١٣﴾ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٤﴾ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿١١٥﴾ قَالُوا لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ يَبْنُوحْ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ ﴿١١٦﴾ قَالَ رَبِّ إِنْ قَوْمِي كَذَّبُونِ ﴿١١٧﴾ فَأَفْنَحْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَتْحًا وَنَجِّنِي وَمَنْ مَعِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ فَانجِنَهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفَلَاحِ الْمَشْحُونِ ﴿١١٩﴾ ثُمَّ أَفْرَقْنَا بَعْدَ الْبَاقِينَ ﴿١٢٠﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٢١﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٢﴾﴾.

وقوله: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾: ذكر كذبت بالتأنيث على إضمار جماعة؛ كأنه قال: كذبت جماعة قوم نوح، وإلا القوم يذكر ويؤنث.

وقوله: ﴿الْمُرْسَلِينَ﴾: لأن من كذب رسولا من الرسل فقد كذب الرسل جميعا؛ لأن كل رسول يدعو الخلق إلى الإيمان بجميع الرسل.

وبعد: فإن نوحا كان يدعو قومه إلى الإيمان بالرسل الذين يكونون بعده؛ لذلك قال - والله أعلم - : ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾.

وقوله: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ﴾: قال أهل التأويل: كان أخاهم في النسب، وليس بأخيهم في الدين. قال الشيخ أبو منصور - رحمه الله - : إن الله - تعالى - سمى الناس: بني آدم؛ على بعدهم من آدم، فيجوز - أيضا - تسميتهم: إخوة على بعد بعضهم من بعض.

وقوله: ﴿أَلَا نُنْفِقُونَ﴾: نقمة الله وعذابه في مخالفتكم أمره ونهيه.

أو يقول: ألا تتقون عبادة غير الله، وطاعة من دونه.

وقوله: ﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ﴾: هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: كنت أميناً فيكم قبل هذا، فتصدقوني في جميع ما أخبرتكم وأنبأتكم، فما بالكم لا تصدقوني الآن إذا أخبرتكم أني رسول الله إليكم؟!!

والثاني: يقول: إني لكم رسول أمين، ائتمني الله وجعلني أميناً على وحيه، فأبلغكم الرسالة وأوذي الأمانة شتمم أو أبيتهم، قبلتم أو لم تقبلوا، فلا أخافكم ما توعدونني بعد أن جعلني الله أميناً وائتمني على أمانته؛ كقوله: ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ﴾.

وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ أي: اتقوا نعمة الله وعذابه، أو اتقوا مخالفة الله في أمره ونهيه، وأطيعوا فيما أبلغكم عن الله وأدعوكم إليه.

﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ أي: لا أسألكم على ما أدعوكم إليه وأبلغكم أجراً وشيئاً يمنعكم ثقل ذلك عن الإجابة، ولا أحملكم في أموالكم وأنفسكم مؤنة فيما أدعوكم إليه، بل أدعوكم إلى عبادة الواحد، وعبادة الواحد أهون وأخف على أنفسكم من عبادة العدد، ولا أحملكم في أموالكم وأنفسكم مؤنة فيما أدعوكم إليه من عبادة العدد، ولا أحملكم - أيضاً - مؤنة يمنعكم ذلك عن إجابتي.

﴿إِنْ أَجْرِي﴾ أي: ما أجري.

﴿إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ ما ذكرنا، أي: اتقوا نعمة

الله وعذابه، واتقوا مخالفة الله في أمره ونهيه، وأطيعوني فيما أدعوكم إليه.

وقوله: ﴿قَالُوا أَتُؤْمِنُ لَكَ وَتَتَّبَعَكَ الْأَرْذَالُونَ﴾: يقولون: نصدّقك وإنما اتبعك الضعفاء منا

والسفلة ممن لا رأي لهم ولا تدبير، ولو كنت صادقاً لاتبعك الأشراف والرؤساء، فكان في اتباع الأراذل له ومن ذكروا أعظم آية من الرسالة من اتباع الأشراف، وذلك أن الأراذل من الناس هم أتباع لغيرهم؛ لما يأملون من فضل مال ونيل منهم، أو رياسة ومنزلة تكون لهم، أو لفضل بصر وحظ وعلم في الدين؛ فيصيرون أتباعاً لمن كان عنده من هذه الخصال شيء، فالرسل - صلوات الله عليهم - حيث لم يكن عندهم أموال ولا طمع رياسة ولا منزلة اتبعهم الضعفاء والسفلة، مع خوف لهم على أنفسهم من أولئك الأشراف من القتل والصلب لمخالفتهم إياهم، فما اتبعوهم إلا لما تبين عندهم أنهم على حق، وأن ما يدعون صدق، ففي اتباع من ذكرنا أعظم دلالة على صدق الرسل فيما ادعوا من الرسالة لو تأملوا التفكير في ذلك.

وقول نوح: ﴿وَمَا عَلِمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: يقول: لم أكن أعلم أن الله يهديهم للإيمان والتوحيد من بينكم - يعني: الضعفاء - ويدعكم لا يهديكم.

ثم قال: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ﴾ أي: ما جزاء الذين اتبعوني من الأراذل<sup>(١)</sup> ﴿إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ﴾.

والثاني: ﴿وَمَا عَلَيَّ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، أي: ما أنا بعالم بما يعملون هم في السر وما ذلك علي، ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ﴾، أي: حسابهم عليه فيما يعملون في السر؛ فهذا يدل أن التأويل الأخير أشبه وأقرب من الأول، وكان من أولئك طعن في الذين آمنوا بأنهم يعملون في السر على خلاف ما أظهروا، حتى قال لهم ذلك.

وفي بعض القراءات<sup>(٢)</sup>: ﴿لَوْ يَشْعُرُونَ﴾ بالياء، فهو راجع إلى المؤمنين الذين اتبعوه، يقول: حسابهم على الله فيما يعملون في السر، أي: لو يشعرون ذلك ولا يعملون في السر خلاف ما يعملون في العلانية، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ﴾: قال أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: إنهم سألوا نوحًا أن يطرد أولئك الذين آمنوا به من الضعفاء؛ حتى يؤمنوا هم به، فقال عند ذلك: ﴿وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ﴾. وجائز أن يكونوا طعنوا في الذين آمنوا أنهم قالوا ظاهرًا، وأما في السر فليسوا على ذلك، فقال نوح عن ذلك: وما أنا بطارد الذين آمنوا؛ يدل على ذلك قول نوح حيث قال: ﴿وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدِرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا﴾ [هود: ٣١]، هذا القول منه يدل على أن كان منهم طعن في أولئك الذي آمنوا به، حيث وكل أمرهم إلى الله فقال: الله أعلم بما في أنفسهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِن أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾: قد ذكرناه فيما تقدم في غير موضع. وقوله: ﴿قَالُوا لَيْن لَّمْ تَنْتَهَ يَنْتُحَ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ﴾: المرجوم: هو المقتول بالحجارة، وهي أشد قتل؛ لذلك أوعده.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: لتكونن من المشتومين باللسان.

لكن الأول أقرب؛ لأنه قد كان منهم الشتم فلا يحتمل الوعيد به. ثم دعا نوح عند ذلك فقال: ﴿رَبِّ إِنِّي قَوْمِي كَذَّبُونِ . فَأَفْتَحَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَتَحًا﴾ أي: اقض

(١) ينظر: اللباب (٥٧/١٥).

(٢) وبه قرأ الأعرج وأبو زرعة وهو التفات، ولا يحسن عوده على المؤمنين، ينظر: اللباب (٥٨/١٥)، القرطبي (١٢١/١٣).

(٣) قاله ابن جرير (٤٥٨/٩).

(٤) قاله قتادة أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشور (١٦٨/٥).

بيني وبينهم قضاء، أي: اقص عليهم بالعذاب والهلاك، ألا ترى أنه قال: ﴿وَجَنِّي وَمَنْ مَعِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ فدل سؤاله نجاة نفسه ومن معه من المؤمنين على أن قوله: ﴿فَأَفْتَحْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَتْحًا﴾ سأل ربه هلاك من كذبه، وهو ما قال في قصة أخرى: ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٨٩] الذي وعدت أنه ينزل بهم، وهو العذاب، فعلى ذلك هذا.

ثم لا يحتمل أن يكون هذا منه في أول تكذيب كان منهم، بل كان ذلك بعد ما أيس من إيمانهم؛ لأنه لبث فيهم ما قال الله تعالى ألف سنة إلا خمسين عاما، وفي كل ذلك دعاهم إلى توحيد الله، وإنما دعا عليهم بالهلاك بعد ما أخبره الله تعالى عن أمرهم وأيأسه عن إيمانهم، فقال: ﴿لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ﴾، وأذن له بالدعاء عليهم بما دعا؛ إذ الأنبياء - صلوات الله عليهم - لا يدعون على قومهم بالهلاك إلا بإذن من الله في ذلك؛ ألا ترى أنه ذكر عتاب يونس بالخروج من بينهم بلا إذن كان من الله له بالخروج من بينهم، فإذا عوتب هو بالخروج بلا إذن فلا يحتمل أن يدعو بالهلاك بلا إذن، والله أعلم. وقوله: ﴿فَأَجْنِبْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾: قيل: المملوء<sup>(١)</sup>.

قال أبو معاذ: والعرب تقول: شحنت السفينة فلم يبق إلا الدفع: وهو السوق، وتقول العرب: شحنا عليهم بلادهم خيلا ورجالا، أي: ملأناها.

وقال بعضهم: المشحون: المجهز الذي قد فرغ منه فلم يبق إلا دفعه؛ وهو واحد. وإنما شحنت بأصناف من الخلق وإلا كان المؤمنون قليلي العدد، وهو ما قال فيها: ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ آتَيْنِ﴾ [هود: ٤٠]، أخبر أنه أنجى من كان معه في الفلك المشحون، وأهلك الباقيين.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾ أي: في نبا نوح الآية لمن كان بعدهم.

أو إن في هلاك قوم نوح وإغراقهم لعبرة لمن بعدهم.

﴿وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ...﴾ إلى آخر القصة قد ذكرناه.

**قوله تعالى:** ﴿كَذَّبَتْ عَادُ الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٢٣) إِذْ قَالَ لَهُمُ أَخُوهُمْ هُودٌ أَلَا نُنْفِقُونَ (١٢٤) إِنِّي لَكُورَسُولٌ أَمِينٌ (١٢٥) فَأَنْقَرُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونَ (١٢٦) وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٢٧) أَنْتَبُونَ بِكُلِّ رِيحٍ مَأْيَةٍ تَبَشِّرُونَ (١٢٨) وَتَسْخِدُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ (١٢٩) وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ (١٣٠) فَأَنْقَرُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونَ (١٣١) وَأَنْقَرُوا الَّذِي أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ (١٣٢) أَمَدَّكُمْ بِأَنْفُسِهِمْ وَبَيْنَ (١٣٣) وَجَنَّتْ وَعُيُونٌ (١٣٤) إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ (١٣٥) قَالُوا سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعظمت أم لم تكن من الواعظين (١٣٦) إِنْ هَذَا

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٦٦٨٥)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٦٩/٥).



إِلَّا خُلِقَ الْآدَمِينَ ﴿١٢٧﴾ وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ ﴿١٢٨﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَهْلَكْنَاهُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٢٩﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٣٠﴾ .

وقوله: ﴿كَذَّبَتْ عَادَ الْمُرْسَلِينَ﴾: هو - والله أعلم - ما ذكرنا، أي: قد كذبت جماعة عاد المرسلين .

وقوله: ﴿الْمُرْسَلِينَ﴾ ما ذكرنا أن كل رسول كان دعا قومه إلى الإيمان به وبجميع الرسل فمن كذب واحداً منهم، فقد كذب الكل .

وقوله: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ هُودٌ﴾: هو كان أخاهم في النسب؛ لأنهم جميعاً ولد آدم على بعد من آدم؛ فعلى ذلك هم إخوة فيما بينهم على بعد بعضهم من بعض .  
وقوله: ﴿أَلَا نُنْفِقُونَ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: ألا تنفقون نقمة الله وعذابه .  
أو ألا تنفقون مخالفة أمر الله ومناهيه .

﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ﴾: فيما ائتمني الله، وبعث على يدي إليكم هدايا، فاقبلوا مني هداياه وأمانته، أو أن يكون ما ذكرنا من قبل، والله أعلم .  
وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾: ما ذكرناه .

﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ أي: أسعى في نجاتكم وتخليصكم من عذاب الله، وما أسألكم على ذلك أجراً، وفي الشاهد: لا يعمل أحد إلا ويطمع على ذلك منه أجراً، وأنا لا أسألكم على ذلك أجراً، فيمنعكم ذلك عن قبول ذلك مني .  
﴿إِنْ أَجْرِيَ﴾ أي: ما أجري ﴿إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

وقوله: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ مَائَةً تَعْبَثُونَ . وَتَسْخَرُونَ مَصَانِعَ﴾ هذا يحتمل وجوهاً:  
أحدها: كأنهم كانوا يبنون بناياتاً لا حاجة لهم إلى ذلك البنيان ولا ينتفعون به فهو عبث؛ لأن كل من بنى بناء أو عمل عملاً لا ينتفع به ولا يحتاج إليه فهو عبث؛ لذلك سمي ما بنوا: عبثاً .

والثاني: جائز أن يكون ذلك المكان لهم كان مكان العبث والاجتماع للهو، فبنوا على ذلك المكان فسماه: عبثاً؛ لما لم يكن اجتماعهم في ذلك إلا للعبث والهو .

والثالث: أن يكون ذلك المكان مكاناً يمر فيه الناس فبنوا فيه أعلاماً يضلون الناس بها لما يرون أنه طريق ولم يكن ذلك، فكان قصدهم بذلك البناء باطلاً، وكل باطل عبث، والله أعلم .

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾: ولا تموتون، أي: تنفقون نفقة من يطمع أن يخلد في هذه الدنيا، ليس بنفقة من يموت ويرجو ثوابه وعاقبته .

أو أن يكون قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾ لما وسع عليهم الدنيا ورزقهم الدعة يحسبون أنهم يخلدون؛ لأن من وسع عليه الدنيا ويكون له الدعة والسعة في هذه الدنيا، يطمئن فيها ويسكن؛ وهو كما قال: ﴿يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدُهُ﴾ [الهمزة: ٣]؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا بَطِشْتُمْ بَطِشْتُمْ جَبَّارِينَ﴾: كنى - والله أعلم - بالجبار عن الظالم والمعتدي، أي: وإذا بطشتم بطشتم ظالمين.

والريح: هو المكان المرتفع.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو الطريق.

ومصانع: قال بعضهم: البنيان، وقيل: الحياض.

وقال أبو عوسجة: الريح: ما ارتفع من الأرض، وجمع الريح: ريع، وجمع الريح أرياع؛ وهما واحد. والريح: الريح - أيضًا - تقول: أراع إذا ربحت عليه، وجمعه: أرياع.

ومصانع في موضع: قصور و [في] موضع: حياض يجتمع فيها الماء، الواحد: مصنعة من كلاهما.

وقال: البطش: الأخذ، يقال: بطشت بفلان أبطش بطشًا؛ إذا أخذته وقبضت عليه.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup> - أيضًا - الريح: الارتفاع من الأرض، والمصانع: البناء، واحدها:

مصنعة؛ فكان المعنى: أنهم يستوثقون في البناء والحصون، ويذهبون إلى أنها تحصنهم من أقدار الله وقضائه، وهذا يشبه أن يكون ما ذكر؛ لأنه قال في آخره: ﴿لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾ أي: يبنون بناء كأنهم يخلدون ولا يموتون.

وقال: ﴿وَإِذَا بَطِشْتُمْ بَطِشْتُمْ﴾ أي: إذا ضربتكم بالسياط [ضربتكم] ضرب الجبارين، وإذا

عاقبتكم قتلتم. وقال بعضهم: بطشتم: أخذتم بالظلم والاعتذار والاستحلال لما حرم الله.

وقال أبو معاذ: وكل بناء مصنعة. وفي حرف حفصة: ﴿وتبنون مصانع كأنكم

خالدون﴾.

والآية: العلم.

وقال بعضهم: الريح ما استقبل الطريق من الجبال والظراب.

وقال قتادة: كل نشز في الأرض.

(١) قاله ابن عباس و قتادة والضحاك، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٦٦٩٠) و (٢٦٦٩٥)، و (٢٦٦٩٦)، وانظر: الدر المنثور (١٦٩/٥).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣١٨، ٣١٩).

وقال محمد بن إسحاق: إنهم كانوا إذا سافروا فلا يهتدون إلا بالنجوم، فبنوا القصور الطوال عبثًا علما بكل طريق يهتدون بها في طرقهم.

وقال بعضهم: مصانع، أي: مجالس ومساكن لعلكم تخلدون ما بقيت مصانعكم.

والجبار: هو الذي يضرب أو يقتل بلا حق بلا خوف تبعة في العاقبة.

وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾: قد ذكرناه.

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ﴾ أمدكم: قيل: أعطاكم وهو من المدد، أي:

أعطاكم النعم تباعًا واحدة بعد واحدة لا تنقطع.

ثم هو يحتمل وجهين:

أحدهما: اتقوا كفران الذي أعطاكم النعم، فلا توجهوا شكرها إلى من لم ينعم عليكم

ولم يمدها لكم وأنتم تعلمون، وهو عبادتهم الأصنام التي لا يقدر على إعطاء شيء من النعم.

والثاني: اتقوا نقمة الله [الذي] أعطاكم هذه النعم؛ فإن الذي قدر على إنعامها قدر

على الانتقام منكم.

وعلى التأويل الأول: اتقوا كفرانها؛ فإن الذي قدر على إعطائها قدر على صرفها عنكم

على هذين الوجهين، والله أعلم.

ثم ذكر الذي أمده لهم من النعم فقال: ﴿أَمَدَّكُمْ بِأَتَمِّهِ وَبَيْنَ . وَحَسَّتِ وَعُيُونٍ﴾: هذا

وغيره مما لا يحصى.

﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾: قال بعضهم: ﴿إِنِّي أَخَافُ﴾ أي: أعلم أن ينزل

بكم عذاب يوم عظيم.

وقال بعضهم: الخوف هاهنا هو الخوف نفسه؛ لأنه كان يرجو الإيمان منهم بعد،

فقال: إني أخاف عليكم العذاب إذا متم على هذا، فقالوا عند ذلك جوابًا له: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا

أَوْعَظْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ﴾: الوعظ: هو الإخبار عن عواقب الأمور من ترغيب

وترهيب، أي: سواء علينا تخوفنا العذاب أو لم تخوفنا لا نصدقك، ولا نجيبك إلى ما

تدعونا إليه.

ثم قالوا: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا خُلُقُ الْأَوَّلِينَ﴾: قيل فيه بوجوه:

أحدها: أي: هذا الذي نحن عليه دين الأولين، وما أتيت أنت وتدعونا إليه هو حادث

بديع.

والخلق: يجوز أن يكنى به عن الدين؛ كقوله: ﴿لَا بُدَّيْلَ لِمَخْلَقِ اللَّهِ﴾ أي: لدين الله.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿إِنَّ هَذَا﴾ أي: ما هذا الذي تقوله إلا كذب الأولين واختلاقهم، أي: تكذب وتختلق، كما اختلق الذين كانوا من قبلك من الرسل؛ كقوله: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾، فإن كان على هذا فيكون قوله: ﴿كَذَّبَتْ عَادُ الْمُرْسَلِينَ﴾ هذا لأنهم كذبوا الرسل جميعاً.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا خَلْقُ الْأَوَّلِينَ﴾ قالوا: هكذا كان الناس قبلنا يعيشون ما عاشوا، ثم يموتون ولا بعث ولا حساب.

وقال بعضهم: الوعظ: هو النهي؛ كقوله: ﴿بِعِظِكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ [النور: ١٧] أي: ينهاكم.

وقوله: ﴿تَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ﴾ عليه على ما تزعم وتخبر كما لم يعذب الآباء.

وقوله: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَهْلَكْنَاهُمْ﴾ قيل: أهلكوا بالريح؛ كقوله: ﴿وَأَمَّا عَادُ فَأَهْلِكُوا بِرِيحٍ

صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ...﴾ الآية [الحاقة: ٦].

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾: قد ذكرناه.

وقال أبو عوسجة والفتبي<sup>(٣)</sup>: ﴿خَلَقُ الْأَوَّلِينَ﴾؛ أي: اختلاقهم وكذبهم؛ يقال:

خلقت الحديث واختلقته، إذا افتعلته.

قال الفراء: والعرب تقول للخرافات: أحاديث الخلق.

قال ومن قرأ: ﴿خَلَقُ الْأَوَّلِينَ﴾ - بضم الخاء - أراد: عاداتهم وشأنهم.

**قوله تعالى:** ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٤١) إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَالِحٌ أَلَا تَتَّقُونَ (١٤٢) إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ (١٤٣) فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا (١٤٤) وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٤٥) أَتَنْكُرُونَ فِي مَا هُنَّآءِ آيَاتِنَا فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ (١٤٦) وَرُزُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْمَعًا هَضِيمٌ (١٤٨) وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَذَرِهِنَّ (١٤٩) فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا (١٥٠) وَلَا تَطِيعُوا أَمْرَ الْمُشْرِكِينَ (١٥١) الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ (١٥٢) قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ (١٥٣) مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا فَأْتِ بِآيَةٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ (١٥٤) قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ (١٥٥) وَلَا تَمْسُوهَا يُسُوءَ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ (١٥٦) فَعَقَرُوهَا فَاصْبَحُوا نَدِيمِينَ (١٥٧) فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ وَمَا كَانَتْ

(١) قاله ابن عباس وابن مسعود ومجاهد وغيرهم، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٦٧١٤)، و(٢٦٧١٨) و(٢٦٧١٥)، وانظر: الدر المنثور (١٧٠/٥).

(٢) قاله ابن عباس وقاتدة أخرجه ابن جرير عنهما (٢٦٧١٢) و(٢٦٧١٣)، وانظر: الدر المنثور (٥/١٧٠).

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣١٩).

أَكْثَرَهُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٥٩﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٥٨﴾ .

وقوله: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ . إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَالِحٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾: قد ذكرنا تأويله فيما

تقدم.

﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ﴾ أي: كنت أميناً قبل ذلك، فكيف تتهموني اليوم؟! ويقال: أمين على الرسالة ناصح لكم، وقد ذكرنا تأويله، إلى قوله: ﴿إِنَّ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

وقوله: ﴿أَتَذْكُرُونَ فِي مَا هَاهُنَا ءَامِينَ﴾: يخرج على وجهين:

أحدهما: أتتركون هذا، وإن خرج على الاستفهام فكأنه قال على الإخبار: ولا تتركون

فيما ذكر آمينين .

والثاني: أتتركون: أي: أتظنون أن تتركوا فيما هاهنا آمينين، أي: لا تظنوا أن تتركوا.

﴿فِي جَنَّتٍ وَعَيْوُنٍ . وَرِزْوَجٍ وَنَحْلٍ طَلَعَهَا هُضِيمٌ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الهضيم: المتهشم .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الذي أرطب بعضه، وهو الذي يسمى: المذنب .

وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> قال: هو الذي قد أرطب واسترخى وهو اللين .

وعن الحسن<sup>(٤)</sup>: الذي ليس له نوى .

وقال بعضهم: هو من الرطب الهضيم، وهو الذي يتقطع للينه، ومن اليابس: الهشيم

يتكسر ليوسته .

وقال القتيبي<sup>(٥)</sup>: والهضيم: الطلع قبل أن ينشق عنه القشر ويفتح .

وقال أبو عوسجة: الهضيم: الذي لا شوك فيه ولا مشقة .

وقال بعضهم: الهضيم: هو الذي يتراكم بعضه بعضاً، ويكون فوق بعض .

ولو قيل: إن الهضيم هو الهنيء المريء الذي لا داء فيه ولا مشقة يهضم كل ما فيه داء

ومرض؛ ولذلك سمي الهاضوم: هاضوماً، وهو الذي يهني الطعام ويهضمه - لجاز،

والله أعلم .

وقوله: ﴿وَتَنَحَّطُونَ مِنَ الْجِبَالِ يُبُوتًا فَرِهِينَ﴾ بالألف، و﴿فَرِهِينَ﴾ بغير ألف: ﴿فَرِهِينَ﴾

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٧٢٢) (٢٦٧٢٣)، وانظر: الدر المثور (١٧١/٥) .

(٢) قاله يزيد بن أبي زياد أخرجه الفريابي وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المثور (١٧١/٥) .

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٦٧٢٤)، وسعيد بن منصور وابن أبي حاتم، كما في الدر المثور (١٧٢/٥)،

عن عكرمة .

(٤) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المثور (١٧١/٥) .

(٥) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣١٩) .

أي: حاذقين مجيدين، أي: لهم حذاقة وبصر في نحت البيوت في الجبال؛ يقال: فلان فاره في أمر كذا، أي: حاذق.

و ﴿فَرِهَيْنَ﴾: أشرين بطرين، أي: فرحين.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: والفرح: قد يكون السرور، ويكون الأشر، ومنه قول الله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ أي: الأشرين.

قال: ومن قرأها ﴿فَرِهَيْنَ﴾ - بالألف - فهي لغة أخرى؛ يقال: فره، وفاره؛ كما يقال: فرح، فارح، ويقال: فارهين: حاذقين.

وقال أبو عوسجة: فارهين وفرحين، أي: مسرورين، ويقال: فره يفره فرها، فهو فرّة وفاره.

وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا . وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ﴾: يقول - والله أعلم -: اتقوا نعمة الله في مخالفتكم أمره، وأطيعوا ولا تطيعوا أمر المسرفين، أي: لا تطيعوا أمر من ظهر لكم منه الإسراف والفساد، ولكن أطيعوا أمري؛ إذا لم يظهر لكم مني إسراف ولا فساد، ولا تطيعوا الذين تعلمون أنهم يفسدون في الأرض ولا يصلحون.

أو أن يكون قوله: ﴿وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ﴾ مؤخرا عن قوله: ﴿مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾؛ يقول لهم صالح: تتركون طاعتي والإجابة لي لأني بشر مثلكم؛ فلا تطيعوا إذن بشرا هو دوني، وهم الذين ظهر لكم منهم الفساد والإسراف، ولم يظهر لكم مني شيء: يخبر عن سفههم وقلة تمييزهم؛ حيث تركوا اتباع الرسل وطاعتهم؛ لأنهم بشر دونهم في كل شيء، ثم أجابوا صالحا في قوله: ﴿وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ﴾.

فقالوا: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَخَّرِينَ﴾: اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: يقولون: إنما أنت سوقة مثلنا، لست بأفضلنا، وإنما تتبع نحن الملوك وذا ثروة من المال، وأنت لست بملك ولا لك ثروة، فهم - والله أعلم - طعنوا صالحا كما طعن كفار مكة رسول الله حيث قالوا: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧].

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: يقولون: أنت بشر مثلنا في المنزلة، لا تفضلنا بشيء لست بملك ولا رسول، ﴿فَأَتِ بِتَايَةٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ بأنك رسول، فنتبعك كما أطعنا أولئك وأولئك.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣١٩).

(٢) قاله عاصم أخرجه عبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (١٧٢/٥).

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٤٦٨)، وانظر: الدر المنثور (١٧٢/٥).

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَخَّرِينَ﴾، أي: من المعملين بالطعام والشراب؛ وهو مثل الأول.

وقال أبو عوسجة: ﴿مِنَ الْمُسَخَّرِينَ﴾ ممن له سحروا السحر ألوية، وأسحار جمع. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: من المسحورين، لكنه عند الكثرة يشدد، والله أعلم. ثم قال صالح: ﴿هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾: ذكر أهل التأويل أن الماء منقسم بينهم: كان يوم لهم ويوم للناقة، واستدلوا بقوله: ﴿وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾، فلما كان يوم لها معلوم، لكن ليس في الآية دلالة أن الأمر ما وصفوا، ولكن في الآية أن الماء قسمة بينهم: كل يوم لهم ويوم شرب محتضر، وظاهره أن الماء بينهم بالقسمة لا الشرب. وقوله: ﴿لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾: جائز أن يكون الماء بينهم بعضه للناقة وبعضه لهم، ثم لهم يوم معلوم ليس للناقة في ذلك اليوم شيء، والله أعلم. وقد ذكرنا أن هذه الأنبياء إنما ذكرت في كتبهم حجة لرسول الله؛ فلا يزداد على ما ذكر في الكتاب؛ مخافة أن تذهب حجته عليهم - أعني: أهل الكتاب - لثلا يكذبوا رسول الله فيما يخبر من الأنبياء التي في كتبهم.

وقوله: ﴿وَلَا تَسْوَأْ بِسُوِّ فَيَأْخُذْكُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾. فَعَقَرُوهَا فَاصْبَحُوا نَدِيمِينَ﴾: يحتمل قوله: ﴿فَاصْبَحُوا نَدِيمِينَ﴾ إذا هلكوا، وإلا لو ندموا على صنيعهم وتابوا قبل أن يهلكوا لقبل ذلك منهم.

وقوله: ﴿فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ﴾: كل آية آتاهم الرسل على أثر السؤال فكذبوها أخذهم العذاب فأهلكوا.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾: قد ذكرناه.

**قوله تعالى:** ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٦٠) إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطُ أَلَا نُنْفِقُونَ ﴿١٦١﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٦٢﴾ فَانقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿١٦٣﴾ وَمَا أَسْتَلِكُمْ عَلَيْهِ مِنْ بَجْرٍ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٤﴾ أَنَاتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ﴿١٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴿١٦٦﴾ قَالُوا لَنْ لَوْ تَنْتَه يَلُوطُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ ﴿١٦٧﴾ قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ ﴿١٦٨﴾ رَبِّ نَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٩﴾ فَجَنَّبْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ ﴿١٧٠﴾ إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَابِرِينَ ﴿١٧١﴾ ثُمَّ دَمَرْنَا الْآخَرِينَ ﴿١٧٢﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذَرِينَ ﴿١٧٣﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٤﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٧٥﴾.

وقوله: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ﴾: قد ذكر بالتأنيث على إضمار جماعة؛ كأنه قال:

(١) ينظر تفسير غريب القرآن (٣٢٠)

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٧٣٧) و(٢٦٧٣٨) وعن قتادة (٢٦٧٣٩)، وانظر: الدر المنثور (١٧٢/٥).

كذبت جماعة قوم لوط المرسلين .

﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطُ أَلَا تَتَّقُونَ . . .﴾ إلى قوله: ﴿الْعَالَمِينَ﴾ قد ذكرناه فيما تقدم .  
وقوله: ﴿آتَاوْنَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٨].

وقوله: ﴿وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ أي: تذرُونَ ما جعل الله ذلك طلباً لإبقاء هذا النسل؛ لأنه لم يجعل النساء لهم لقضاء الشهوات خاصة، ولكن إنما جعل لهم الأزواج لإبقاء هذا النسل ودوامه، فيعيرهم لوط بتركهم إتيان النساء؛ لما في ذلك انقطاع ما جعلن هن له وهو إبقاء النسل، واشتغالهم بالرجال، وليس في ذلك إبقاء النسل، هذا - والله أعلم - معنى قوله: ﴿وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾، وإنما خلق لبقاء النسل لا لقضاء الشهوة خاصة، لكن جعل فيهم ومكن قضاء الشهوات؛ ليرغبهم على ذلك ليبقى هذا النسل إلى يوم القيامة، وإلا لو لم يجعل ذلك فيهم لعلهم لا يتكلفون ذلك، ولا يتحملون هذه المؤن التي يتكلفون حملها لذلك.

وفي الآية دلالة أن المرأة هي المملوكة عليها دون الزوج، والزوج هو المالك عليها حيث قال: ﴿وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَمَنْ آيَنِيهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا . . .﴾ الآية [الروم: ٢١]، أخبر أنه خلق النساء لنا لا أنه خلقنا لهن، وفي ذلك حجة لأصحابنا في قولهم: إن المسلم إذا تزوج نصرانية بشهادة نصرانيين جاز النكاح؛ لأنه هو المتملك عليها النكاح وهي المملوكة، والله أعلم .  
وقوله: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ أي: بل أنتم قوم متجاوزون حده الذي حد لكم .  
أو عادون حقه الذي له عليكم .  
أو عادون<sup>(١)</sup> .

وقوله: ﴿قَالُوا لَيْنَ لَمْ تَنْتَهَ بِئِلَاطِ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ﴾: ذكر الانتهاء ولم يبين عن ماذا، فجائز أن يكونوا قالوا: لئن لم تنته يا لوط من تعبيرك الذي تعيرنا به لتكونن من المخرجين .

ويحتمل: لئن لم تنته من دعائك الذي تدعوننا إليه لتكونن كذا .  
وقوله: ﴿لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ﴾: يحتمل نفس الإخراج، أي: نخرجك من القرية ومن بيننا . وجائز أن يكون أرادوا بالإخراج: إخراجاً بالقتل؛ كقول قوم نوح حيث قالوا: ﴿لَيْنَ لَمْ تَنْتَهَ بِئِلَاطِ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ﴾ [الشعراء: ١١٦]، وهو أشبه .

(١) بياض في أ .



ثم قال لوط: ﴿إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِّنَ الْفَالِقِينَ﴾ أي: من المبغضين، أي: كيف توعدونني بالإخراج، وإني لعملكم الذي تعملون من المبغضين؛ أكره المقام فيكم، وأبغض رؤية أعمالكم التي تعملون، فكيف توعدونني بالإخراج؟! .

ثم دعا فقال: ﴿رَبِّ يَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ﴾: هذا يحتمل وجوهاً .

أحدها: رب نجني وأهلي من عذاب ما يعملون وجزائه .

أو أن يكون: رب نجني وأهلي من عمل ما يعملون من الخبائث؛ كقول إبراهيم:

﴿وَأَجْتَنِي وَيَتَىٰ أَن نَقُودَ الْأَصْنَامِ﴾ .

أو أن يقول: رب نجني وأهلي عن رؤية ما يعملون ومعاقبته .

ثم قال: ﴿فَجِئْتَهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ ۖ إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَدِيرِينَ﴾: قد ذكرناه فيما تقدم .

وقوله: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا سَاءً مَّطَرُ الْمُنذِرِينَ﴾: يحتمل أن يكون أمطر عليهم الحجارة بعدما قلبهم ظهرًا لبطن وبطنًا لظهر؛ كقوله: ﴿جَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً﴾ [هود: ٨٢] . وجائز أن يكون جعل عاليها سافلها بما أمطر عليهم من الحجارة . وجائز أن يكون جعل القريات ومن فيها عاليها سافلها، وأمطر على من كان غائبًا منهم الحجارة .

قال أبو عوسجة والقتبي<sup>(١)</sup>: ﴿مِنَ الْفَالِقِينَ﴾ أي: من المبغضين، يقال: قلبت الرجل إذا

أبغضته، ومن ذلك قوله: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ٣]، والغابر: الباقي .

**قوله تعالى:** ﴿كَذَّبَ أَحْصَبُ لَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٧٦) إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا نَنْتَوُونَ ﴿١٧٧﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ

أَمِينٌ ﴿١٧٨﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿١٧٩﴾ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨٠﴾ أَوْفُوا

الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴿١٨١﴾ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴿١٨٢﴾ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا

تَتَعَوَّا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿١٨٣﴾ وَأَتَّقُوا الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالْجِيلَةَ الْأُولَىٰ ﴿١٨٤﴾ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ ﴿١٨٥﴾

وَمَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَإِن نَّظُنُّكَ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿١٨٦﴾ فَاسْقِطْ عَلَيْنَا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِن كُنْتَ مِنَ

الصَّادِقِينَ ﴿١٨٧﴾ قَالَ رَبِّيَ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨٨﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابٌ يَوْمَ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابٌ يَوْمِ

عَظِيمٍ ﴿١٨٩﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٩٠﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٩١﴾ .

وقوله: ﴿كَذَّبَ أَحْصَبُ لَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ﴾: الآية: قال بعضهم: هي شجرة نسبوا إليها .

وقال بعضهم: الآية: الغيضة .

﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا نَنْتَوُونَ﴾: قال بعض أهل التأويل: وإنما لم يقل هاهنا في شعيب

أخوهم؛ لأن شعيبًا لم يكن من نسلهم - أعني: من نسل أصحاب الآية - لذلك لم

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٢٠) .

يقول: إذ قال لهم أخوهم شعيب، وقال في سورة هود حيث قال: ﴿وَالِئِنَّ مَدِينَهُمْ شُعَيْبًا...﴾ الآية [الأعراف: ٨٥]، كان من نسل أهل مدين، ويقولون: إن شعيبًا كان بعث إلى أهل مدين وهو كان منهم، وإلى أصحاب الأيكة وهو لم يكن منهم؛ لذلك قال ثم: أخاهم ولم يقل هاهنا.

لكن ليس فيما لم يقل: إنه أخوهم ما يدل أنه لم يكن من نسلهم ولا من نسبهم؛ لأن جميع أولاد إدم إخوة، إذ يسمى جميع البشر بنيه؛ فعلى ذلك أولاده إخوة وأخوات. ثم لا ندري أن مدين غير الأيكة والأيكة غير مدين، فبعث شعيب إليهم جميعًا أو هما واحد نسبوا إلى الأيكة مرة وإلى مدين ثانيًا، والله أعلم.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: الأيكة: الغيضة، وجمعها: أيك.

وقال أبو عوسجة<sup>(٢)</sup>: الأيكة: شجرة، والأيك: جمع أيكة، وقال: لا أعرف «لأيكة» بلا ألف؛ وكذلك قال أبو عبيدة<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو زيد<sup>(٤)</sup>: أصحاب الأيكة أصحاب بادية، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ﴾؛ وكذلك قال لأهل مدين في سورة هود: ﴿وَيَقْوُوا أَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾، ذكر فيهما جميعًا إيفاء الكيل، فلسنا ندري أنه قد ظهر فيهما جميعًا نقصان الكيل والوزن، فأمرهما بإيفاء ذلك لو كانت القصة واحدة فذكر فيهما ذلك.

ثم في قوله: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ جواز الاستدلال من وجهين: أحدهما: وقوع المبيع بملك المشتري، وإن لم يقبضه المشتري.

والثاني: جواز بيع الجزء من الكيل والوزني شائعًا من الكل؛ لأنه قال: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾، أضاف الأشياء إلى الناس ونسبها إليهم، فلولا أن ذلك ملك لهم وإلا لم تكن أشياءهم، ولكن كانت أشياء هؤلاء؛ إذ لا يخلو ذلك إما أن كان ثمنًا أو كان مبيعًا، فكيفما كان فهو موصوف بالملك لهم دون الذين عليهم إيفاء ذلك.

وقوله: ﴿أَوْفُوا الْكَيْلَ﴾: كأنه قال: أوفوا الكيل والوزن فيما عليكم إيفاءه، ولا تستوفوا

(١) أخرجه ابن جرير (٢٦٧٤٦)، عن ابن عباس.

وينظر: تفسير غريب القرآن (٣٢٠).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٦٧٤٧) و(٢٦٧٤٨)، عن ابن عباس.

وينظر: اللباب (٧٠/١٥)، (٧١).

(٣) ينظر: مجاز القرآن (٩٠/٢).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٦٧٤٩).

من الناس أكثر مما لكم عليهم.

﴿وَزِنُوا بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ﴾ القسطاس: قال بعضهم: العدل، أي: وزنوا للناس حقوقهم بالعدل ولا تنقصوها.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: القسطاس: هو القبان وهو الميزان.

وقوله: ﴿الْمُسْتَقِيمِ﴾: المستوي؛ كأنه قال: وزنوا بالميزان المستوي، لا تجعلوا إحدى الكفتين أثقل من الأخرى؛ كأنهم يجعلون الكفة التي يوفون بها حقوق الناس أثقل، والكفة التي يستوفون بها من الناس أخف، فأمرهم أن يسووا الكفتين جميعاً.

وقوله: ﴿وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ أي: لا تفسدوا فيها.

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ أَلَدَىٰ خَلْقِكُمْ وَالْجِبَلِ الْأُولَىٰ﴾ أي: اتقوا نعمة الذي خلقكم وخلق الجبل الأولى، أي: كيف عذبهم وانتقم منهم بظلمهم. والجبل: هي الخليفة؛ يقال: جبل أي: خلق.

﴿قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ﴾: قال بعضهم: هو الذي سحر مرة بعد مرة؛ فعلى هذا التأويل يكون إنما أنت من المسحورين، لكن التشديد للتكثير.

وقال بعضهم: إنما أنت مخلوق وبشر مثلنا، وقد ذكرناه.

وقوله: ﴿وَإِنْ نَظُنُّكَ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ﴾: هذا يدل أنهم إنما قالوا ذلك ظناً منهم لا يقيناً وحققاً.

﴿فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾: سألوا شعيباً العذاب على التعنت، كما سأل غيرهم: ﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِّنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال: ٣٢]، فنزل بهم العذاب من حيث سألوا من السماء.

وعن الحسن<sup>(٢)</sup> قال: سلط الله الحر على قوم شعيب سبعة أيام ولياليهن، حتى كانوا لا ينتفعون بظل بيت ولا ببرد ماء، ثم رفعت لهم سحابة في البرية فوجدوا تحتها الروح، فجعل بعضهم يدعو بعضاً، حتى إذا اجتمعوا تحتها أشعلها الله ناراً فأحرقتهم، فذلك قوله: ﴿فَأَخَذَهُم عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ...﴾ الآية [الشعراء: ١٨٩].

وقال بعضهم: سقطت عليهم تلك السحابة فقتلتهم.

والظلة: قال أبو عوسجة: حر شديد.

(١) قاله ابن جرير (٤٧٢/٩).

(٢) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٧٥/٥).

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿كِسْفًا﴾، أي: قطعة من السماء، والكسف القطع.  
 وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أصابهم حر شديد وغم في بيوتهم، فخرجوا يلتمسون الرّوح قبْلَه،  
 فلما غشيتهم تلك السحابة أخذتهم الرجفة فأصبحوا جائمين.  
 وقال بعضهم: ظلل العذاب إياهم، وبعضه قريب من بعض.  
 وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> قريباً من هذا قال: «بعث الله عليهم هدة وحرّاً شديداً، فأخذ  
 بأنفاسهم، فلما أحسوا بالموت بعث لهم سحابة فأظلمت، فتنادوا تحتها، فلما اجتمعوا  
 سقطت عليهم، فذلك قوله: ﴿فَأَخَذَهُم عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾، والظلة: السحابة؛ وهو قريب  
 من الأول.

وقول شعيب: ﴿رَبِّهِ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾: من نقصان الكيل وغيره من صنيعهم.  
 وقوله: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُم عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾: كذبه فيما أخبر من نزول العذاب بهم، أو  
 كذبه فيما ادعى من الرسالة وما سوى ذلك؛ هو مذكور فيما تقدم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلسانٍ عربيٍّ مبينٍ ﴿١٩٥﴾ وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ ﴿١٩٦﴾ أَوْلَىٰ يَكُنْ لَّهُ مَآئَةٌ أَوْ كَثِيرٌ وَلَا يَتَلَوَّىٰ بِغِيظٍ الْكَبِيرِ ﴿١٩٧﴾ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ نُزِّلَتْهُ عَلَىٰ بَعْضِ الْأَعْجَمِينَ ﴿١٩٨﴾ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا بِهِ مُؤْمِنِينَ ﴿١٩٩﴾ كَذَلِكَ سَلَكْنَاهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ ﴿٢٠٠﴾ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٢٠١﴾ فَيَأْتِيهِمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٠٢﴾ فَيَقُولُوا هَلْ نَحْنُ مُنظَرُونَ ﴿٢٠٣﴾ أَفِعْدَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ ﴿٢٠٤﴾ أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ ﴿٢٠٥﴾ ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿٢٠٦﴾ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَمْتَعُونَ ﴿٢٠٧﴾ وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرَبَةٍ إِلَّا مَا سُئِرْنَا ﴿٢٠٨﴾ وَذَكَرْنَا وَمَا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٢٠٩﴾ وَمَا نَزَّلْنَا بِهِ الشَّيْطَانَ ﴿٢١٠﴾ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٢١١﴾ إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعزُولُونَ ﴿٢١٢﴾﴾.

وقوله: ﴿وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: وإنه - أي: القرآن - تنزيل رب العالمين، أي: نزله رب العالمين.

﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾: جواب لقولهم: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بِشَرِّ﴾.  
 وقوله: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾: على قلبك: يحتمل وجوهاً:  
 أحدها: أن جبريل لما ينزل من القرآن إنما ينزل على قلبه، لا يحجبه شيء عن قلبه.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣٢٠).

(٢) قاله قتادة بنحوه، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٧٥/٥).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٦٧٥٩) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم، كما في الدر المنثور (١٧٥/٥).

والثاني: ﴿عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ أي: لا يذهب عنه، بل الله يجمعه في قلبك؛ كقوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَّعَلَ بِهِ . إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُمْ وَقُرْآنُهُمْ﴾ .

أو أن يكون قوله: ﴿عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ أي: يشته على قلبك لقولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [الفرقان: ٣٢] .

أو أن يكون قال ذلك لما انتهى إلى قلبه وحفظه غاية حفظه قال: ﴿عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾؛ كأنه ألقى في قلبه وكذلك يقال .

وقوله: ﴿لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ . بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾: كأنه - والله أعلم - على التقديم والتأخير يخرج، أي: نزل به الروح الأمين على قلبك بلسان عربي مبين لتكونن من المنذرين .

والباطنية يقولون: أنزله على رسوله كالخيال غير موصوف بلسان، ثم إن رسوله أداه بلسانه العربي المبين أي: بينه، لكنه ليس كذا؛ لأنه قال في آية أخرى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾؛ فيبطل قولهم: إنه أداه بلسانه عربيًا من غير أن أنزله كذلك، ولو كان على ما يقوله الباطنية: إنه لم ينزله بهذا اللسان - أعني: اللسان العربي - وأن الرسول هو الذي صيره بهذا اللسان وأداه به لكان لا يصير جوابًا لقولهم: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجِبُوا وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، ولا حجة عليهم، فإذا ذكر هذا جوابًا لقولهم وحجة عليهم؛ دل أنه إنما أنزل عليه عربيًا، وأن تأويل الأول ما ذكرنا على التقديم والتأخير .

وقوله: ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ﴾: قال بعض أهل التأويل: وإنه - أي: نعت محمد وصفته - كان في كتب الأولين .

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَإِنَّهُ﴾ أي: هذا القرآن كان ذكره في كتب الأولين أنه ينزل على رسول الله ﷺ لا أن عينه كان فيها .

أو أن كان بعضه في زبر الأولين لا الكل، والله أعلم .

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾: قال بعض أهل التأويل: أو لم يكن لهم محمد آية أن علماء بني إسرائيل كانوا يعلمون أنهم يجدونه مكتوبًا عندهم في الكتب . لكن تأويله: أو لم يكفهم علم علماء بني إسرائيل آية أنه رسوله . ثم الآية تكون بوجهين:

أحدهما: ما ذكر أن أهل مكة أرسلوا إلى اليهود بالمدينة يسألونهم عن رسول الله، فأخبروهم عنه أنه يخرج في وقت كذا، وأن نعته كذا، وهذا وقت خروجه .

والثاني: يقول: أو لم يكفهم آية إسلام علماء بني إسرائيل وفقهاهم أنه رسول نحو ابن

سلام وغيره؛ إذ كانوا لا يسلمون إلا عن علم وثبت أنه رسول؛ إذ كان في إسلامهم ذهاب مكانتهم ورياستهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَىٰ بَعْضِ الْأَعْجَمِينَ . فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا بِهِ مُؤْمِنِينَ﴾: قال بعضهم: نزلناه على رجل منهم عربي فلم يؤمنوا به، فكيف لو نزلناه على أعجمي؟! وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: لو نزلنا هذا القرآن على بعض الأعجمين، فقرأه عليهم، يقول: إذن لكانوا شر الناس فيهم ما فهموه وما دروا ما هو؛ وهو قريب من الأول. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لو نزلناه على بعض الأعجمين من الدواب فكلمهم هذا ما صدقوه؛ يذكر سفههم وتعتهم.

ويحتمل قوله: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَىٰ بَعْضِ الْأَعْجَمِينَ﴾ أي: لو نزلناه أعجميًا فلم يفهموه لقالوا: ﴿لَوْلَا فَصَلَتْ ءَأَيْنُهُ ۗ ءَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾، ولكن نزلناه عربيًا؛ لئلا يقولوا ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿كَذَٰلِكَ سَلَكْنَاهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ . لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾: قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هكذا سلطنا الكفر والتكذيب، وأدخلناه في قلوب المجرمين.

وقال بعضهم: كذلك سلكناه - يعني: البيان والحجج - في قلوب المجرمين حتى عقلوه، ولزمتهم الحجة، لكنهم تركوا الإيمان تعتًا وعنادًا، لا يؤمنون به حتى يروا العذاب الأليم، حين لا ينفعهم إيمانهم؛ لأن إيمانهم عند معاينة العذاب إيمان دفع واضطرار لا إيمان اختيار، وهو كما قال: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [غافر: ٨٤]؛ لأنه إيمان دفع العذاب عن أنفسهم حين خرج أنفسهم من بين أيديهم، وإيمان اضطرار لا إيمان اختيار؛ لذلك لم ينفعهم.

وقوله: ﴿فِيَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً﴾ أي: يأتيهم العذاب فجأة وهم لا يشعرون؛ لأنه - عز وجل - إذا علم منهم أنهم لا يؤمنون أبدًا، أنزل بهم العذاب بغتة، ولو علم منهم أنهم يؤمنون حقيقة عند معاينة العذاب؛ لأنزل عليهم العذاب معاينة مجاهرة؛ ليؤمنوا فيقبل منهم ذلك ويدفع العذاب عنهم، كما قبل إيمان قوم يونس حيث قال: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَأَمَنَتْ فَنَنفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا ءَأَمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ ءَعَابَ الْخَرْيِ فِي الْحَيَوةِ الدُّنْيَا . . .﴾ [يونس: ٩٨]، قبل منهم الإيمان عند معاينتهم العذاب؛ لما علم منهم أنهم يحققون الإيمان في ذلك،

(١) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٧٨/٥).

(٢) قاله عبد الله بن مطيع أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٧٧٥) و(٢٦٧٧٦).

(٣) قاله ابن جريج وابن زيد والحسن وغيرهم، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٦٧٧٨)، و(٢٦٧٧٩) و(٢٦٧٨٠)، وانظر: الدر المنثور (١٧٨/٥).

وأما من كان همهم المعاندة والمكابرة فهم لا يحققون الإيمان .  
 وقوله: ﴿فَقُولُوا هَلْ نَحْنُ مُنْظَرُونَ﴾: لا يزالون يطلبون الرجعة إلى الدنيا، وتأخير العذاب  
 عن أنفسهم إذا نزل بهم؛ كقولهم: ﴿رَبَّنَا أَخِّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ [إبراهيم: ٤٤]؛ وكقوله:  
 ﴿يَلْبِسْنَا ثُرَدًۭا﴾ [الأنعام: ٢٧] فيتمنون الرجوع والنظرة، لكن لا يجابون .  
 وقوله: ﴿أَفِعْدَابًا يَسْتَعْجِلُونَ﴾: [هو] كقولهم: ﴿مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ﴾ [يس: ٤٨]، وقولهم:  
 ﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حَجَارَةً﴾ [الأنفال: ٣٢] ومثله، وإلا ليس هذا في الظاهر جواباً لقوله:  
 ﴿فَقُولُوا هَلْ نَحْنُ مُنْظَرُونَ﴾ وجواب هذا - والله أعلم - قوله: ﴿أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ .  
 ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ . مَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَمْتَعُونَ . . .﴾: يقول: ما يغني تأخير  
 العذاب عنهم، وإمهالهم عنه وقتا يمتعون [فيه] - من عذاب الله من شيء؛ لا ينفعهم ذلك .  
 أو أن يكونوا سألوا العذاب في الظاهر واستمهلوه في الحقيقة، فخرج قوله: ﴿أَفَرَأَيْتَ  
 إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ . . .﴾ الآية جواباً لاستمهالهم .  
 أو أن يكون بعضهم استعجل العذاب واستمهل غيرهم، فخرج هذا جواب من  
 استمهل .

ثم خوفهم فقال: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ . ذِكْرًا﴾: يقول: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ  
 قَرِيَةٍ﴾ إهلاك استئصال وانتقام، إلا بعد الإنذار وإقامة الحججة والبيان .  
 ﴿ذِكْرًا﴾، أي: موعظة وزجرا عما هم فيه .  
 أو ﴿ذِكْرًا﴾ بذكر ما لهم وما عليهم وما لبعضهم على بعض .  
 وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾: في تعذيبهم، أي: لم نعذبهم بلا ذنب ولا جرم، ولكن  
 بعنادهم ومكابرتهم؛ لأن العذاب في الدنيا لا يكون لنفس الكفر ولكن لعناد ومكابرة،  
 وإنما عذاب الكفر في الآخرة؛ وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾  
 [الإسراء: ١٥] أي: ما كنا معذبين في الدنيا تعذيب انتقام حتى نبعث رسولا، فيظهر منهم  
 العناد والمكابرة، فعند ذلك يعذبهم الله .  
 وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَمَا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ أي: ما كنا نعذبهم إلا من بعد البيان والحججة  
 وقطع العذر، والله أعلم .  
 وفي مصحف أبي: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيَةٍ إِلَّا بِذُنُوبِ أَهْلِهَا﴾ .

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٦٧٨٣)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم،  
 كما في الدر المنثور (١٧٨/٥).

وقوله: ﴿وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ . وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ﴾: قال بعضهم: ما تنزلت بالقرآن الشياطين، فذلك جواب لقول أهل مكة: إن محمدا كاهن معه رثي يأتيه بما يقول يعنون بالرثي: الشيطان، وكانت الشياطين من قبل يقعدون من السماء مقاعد يستمعون فيها الوحي من الملائكة، فينزلون به على الكهان فمن بين مصيب ومخطئ، فقالوا: محمد كذلك، فأكذبهم الله في مقاتلهم تلك، فقال: ﴿وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ﴾ أي: بالقرآن ﴿الشَّيَاطِينُ . وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ﴾ أن ينزلوا بالقرآن ﴿وَمَا يَسْتَطِيعُونَ﴾، أي: قد حيل بينهم وبين السمع بالملائكة والشهب، وأخبر أنهم عن السمع لمعزولون.

وفي قوله: ﴿وَمَا يَسْتَطِيعُونَ . إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعزُولُونَ﴾ دلالة أن من أراد أن يجعل القرآن حجة لغير الذي جعل هو حجة، لم يقدر على النطق به ولا التلاوة؛ نحو: من يأتي أفقا من آفاق الأرض لم ينته إليهم هذا القرآن، فادعى لنفسه النبوة وجعل يحتج بهذا القرآن، فإنه لا يقدر على تلاوته ولا النطق به؛ لأنه إنما جعل حجة وبرهاناً للمحق لا للمبطل حيث قال: وما تنزلت الشياطين وما ينبغي لهم أن ينزلوا وما يستطيعون ذلك وإنهم معزولون عن ذلك.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ﴾ (٢١٣) ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٢١٤) ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢١٥) ﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٢١٦) ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ (٢١٧) ﴿الَّذِي يَرِيكَ جِئِن تَقَوْمُ﴾ (٢١٨) ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّلْجِينِ﴾ (٢١٩) ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (٢٢٠).  
وقد ذكرنا وجه النهي لرسول الله في قوله: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ وأمثاله، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾: روي عن أبي هريرة قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ جمع رسول الله ﷺ قريشاً، فخص وعم فقال: «يا معشر قريش، أنقذوا أنفسكم من النار؛ فإني لا أملك لكم من الله نفعاً ولا ضرراً، يا معشر بني قصي، أنقذوا أنفسكم من النار؛ فإني لا أملك لكم من الله ضرراً ولا نفعاً، وقال: يا معشر بني عبد مناف، أنقذوا أنفسكم من النار لا أملك [لكم] من الله ضرراً ولا نفعاً؛ وكذلك قال لبني عبد المطلب، وقال لفاطمة ابنته: «يا فاطمة بنت محمد، أنقذي نفسك من النار؛ فإني لا أملك لك من الله ضرراً ولا نفعاً، ولكن لك رحم سأبئها ببلالها»<sup>(١)</sup> أي: بأصلها.

(١) أخرجه البخاري (٤٥٠/٩)، كتاب التفسير: باب (وأنذر عشيرتك الأقربين)، (٤٧٧)، ومسلم

(١٩٢/١، ١٩٣)، كتاب الإيمان: باب في قوله تعالى: (وأنذر عشيرتك الأقربين)، (٣٥١) =



وفي بعض الأخبار: أنه قال عند نزول هذه الآية: «إني أرسلت إلى الناس عامة، وأرسلت إليكم يا بني هاشم وبني عبد المطلب خاصة»، وهم الأقربون وهما أخوان ابنا عبد مناف.

وعن الحسن قال: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ جمع أهل بيته قبل موته فقال: «ألا إن لي عملي ولكم عملكم، ألا إنني لا أملك لكم من الله شيئاً، ألا إن أوليائي منكم المتقون، ألا لا أعرفنكم يوم القيامة تأتونني بالدنيا تحملونها على رقابكم، ويأتيني الناس بالآخرة»<sup>(١)</sup>.

وعن قتادة ذكر لنا أن رسول الله ﷺ بات ليلة على الصفا يفخذ عشيرته فخذوا يدعوهم إلى الله، قال في ذلك المشركون. لقد بات هذا الرجل يهوّت<sup>(٢)</sup> منذ الليلة. يقول يصيح، فأنزل الله في ذلك: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْطُكُمْ بَوَاحِدَةً أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مثنًى وَفِرْدًى﴾<sup>(٣)</sup> الآية [سبأ: ٤٦].

ومعنى التخصيص في إنذاره عشيرته في هذه الآية يحتمل وجهين - وإن كانوا داخلين في جملة إنذار الناس جميعاً في قوله: ﴿لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ إذ هم من العالمين - : أحدهما: جائز أن يكونوا هم يطمعون شفاعة رسول الله يوم القيامة، وإن لم يطعوه ولم يجيبوه إلى ما يدعوهم إليه؛ على ما روي عنه أنه قال: «كل نسب وسبب منقطع يومئذ إلا نسبي وسببي»<sup>(٤)</sup>، فيشبه أن يكونوا يطمعون شفاعته يومئذ - وإن خالفوه بحق القرابة والوصلة - ما لا يطمع ذلك غيرهم من الناس إلا بالطاعة والإجابة، فأمره أن ينذرهم؛ لئلا يكلوا إلى شفاعته، ولكن احتالوا حيلتهم بالطاعة والعمل لما يأمر، وهو ما ذكر في الأخبار التي ذكرنا: «إني لا أملك لكم من الله نفعا ولا ضرا، ألا إن أوليائي منكم المتقون»<sup>(٥)</sup>، أخبر أن لا ولاية إذا لم يتقوا مخالفته.

والثاني [٦] .

وقوله: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: قيل<sup>(٧)</sup>: لين جانبك لمن اتبعك من

= (٢٠٦)، والترمذي (٢٤٧/٥)، في التفسير باب: (ومن سورة الشعراء) (٣١٨٥)، وابن جرير (٢٦٧٨٩) و(٢٦٧٩٠)، والبغوي في شرح السنة (٩١/٧)، وأحمد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، والبيهقي في شعب الإيمان وفي الدلائل، كما في الدر المنثور (١٧٩/٥).

(١) أخرجه عبد بن حميد، كما في الدر المنثور (١٨٠/٥)، من طريق قتادة عنه، وأخرجه ابن جرير (٢٦٨١١)، عن قتادة.

(٢) يهوّت: يصيح. ينظر: المعجم الوسيط (١١٠٩/٢).

(٣) أخرجه عبد بن حميد، كما في الدر المنثور (١٨٠/٥).

(٤) تقدم في سورة المؤمنون.

(٥) تقدم.

(٦) بياض في أ.

(٧) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٨١٣).

المؤمنين؛ كأنه أمر رسوله أن يتواضع لهم ويرحم، وقال في الوالدين: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، وقال في المؤمنين: بعضهم لبعض فيما بينهم ﴿رَحْمَةً بَيْنَهُمْ﴾، ﴿أَذَلَّةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةً عَلَى الْكَافِرِينَ﴾، ذكر الذل فيما بينهم والرحمة، ولم يذكر في رسول الله ﷺ الذل - والله أعلم - لأن الذل كأنه يرجع إلى الخضوع واستخدام بعضهم بعضا، وذلك في رسول الله بعيد لا يحتمل أن يأمره بالخدمة لهم. وجائز أن يمتحن بعضهم بخدمة بعض، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ قالوا: إنه راجع إلى قوله: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ وموصول به؛ كأنه قال: وأنذر عشيرتك الأقربين فإن عصوك فقل ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

قد كان رسول الله بريئا مما كان يعمل أولئك الكفرة، لكنه يحتمل أن يكون أولئك لما أنذروهم رسول الله، طلبوا منه أن يطيعهم في بعض أمورهم ويشاركهم في بعض أعمالهم؛ حتى يطيعوا أولئك له في بعض ما يأمرهم ويدعوهم إليه، ويشاركونه في بعض أعماله، فقال عند ذلك: إنه بريء مما يدعونه إليه، وطلبوا منه مساعدته إياهم والإغماض عما يعملون فقال: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾؛ كأنه آمنه عن شرهم وكيدهم فقال: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾، ولا تخف مخالفتهم إياك فيما تدعوهم إليه.

أو أمره أن يكل نفسه إليه، ويفوض جميع أموره في كل وقت فقال: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾، العزيز: المنتقم لأوليائه أو الشديد بأعدائه، الرحيم بأوليائه.

أو ذكر العزيز؛ لأنه به يعز من يعز وهو يرحم من يرحم، من لم يعزه هو لا يكون عزيزا ومن لم يرحمه هو لا ينفعه ترحم غيره، والعزيز هو الذي لا يعجزه شيء.

وقوله: ﴿الَّذِي يَرِنَاكَ حِينَ نَقُومُ﴾: في ظلمة الليل وحدك قائما وجالسا وعلى حالاتك، ويراك في قلبك - أيضا - في الساجدين في الصلاة مع الناس في الجماعة.

وبعضهم يقول في ﴿وَتَقَلَّبُكَ فِي السَّجِدِينَ﴾: في المصلين؛ يقول: كان يرى من خلفه من الصفوف كما يرى من أمامه.

لكن هذا ليس تأويل الآية، بل كلام قاله من ذات نفسه، ولو كان ما ذكر لكان يقول: يريك، برفع الياء لا بالنصب<sup>(١)</sup>.

وروي [في] بعض الأخبار: «أنا إمامكم؛ فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام؛ فإني أراكم خلفي كما أراكم أمامي، والذي نفسي بيده لو رأيتم ما رأيتم لضحكتم

قليلا ولبيكيتم كثيرا»، قالوا: يا رسول الله وما رأيت؟ قال: «رأيت الجنة والنار»<sup>(١)</sup>.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: يراك حين تقوم إلى الصلاة فتصلي وحدك، ويراك مع المصلين في جماعة؛ وهو مثل الأول.

وفي حرف حفصة: ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّلْجِينِ﴾<sup>(٣)</sup>.  
﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾: السميع لمقاتلهم مما يخفون ويسرون وما يعلنون، والعليم: بضمائرتهم وخفياتهم.

أو السميع: المجيب لمن دعاه، العليم: بأفعالهم وأعمالهم.

**قوله تعالى:** ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْتَرُهمْ كَذِبُوكَ ﴿٢٢٣﴾ وَالشُّعْرَاءَ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَذِكْرٍ كَبِيرٍ وَأَنصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسِعَعُوا لِلَّذِينَ ظَلَمُوا أَيُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾﴾.

وقوله: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ﴾. تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ: خرج هذا - والله أعلم - وما تقدم ذكره من الآيات جوابًا لقول كان من رؤساء الكفرة وقادتهم لا يزالون يلبسون على أتباعهم والسفلة أمر رسول الله وما ينزل، فقالوا مرة: ﴿أَسْطَعِدُّ الْأَوْلِيْنَ﴾ [الأنعام: ٢٥]، ومرة: ﴿مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُّفْتَرًى﴾ [سبأ: ٤٣]، وأنه شاعر وأنه ساحر، ومرة قالوا: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ﴾، وأمثال هذا، فجائز أن كان منهم - أيضًا - قول: إن الشياطين هم الذين يتنزلون بهذا القرآن عليه، على ما ذكر أنهم قالوا: يجيء به الرئي - وهو الشيطان - فيلقيه على لسانه، فقال عند ذلك جوابًا لهم: ﴿وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ . وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ . . .﴾ الآية، ولكن إنما يتنزل به جبريل حيث قال: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ . . .﴾ الآية [النحل: ١٠٢].

ثم أخبر عن الشياطين أنهم على من ينزلون حيث قال: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ﴾ فقال: ﴿تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾، ذكر هذا لما عرفوا هم أن الشياطين لا يتنزلون

(١) أخرجه مسلم (١/٣٢٠)، كتاب الصلاة: باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما (١١٢/٤٢٦)، وأحمد (٣/١٠٢)، والنسائي (٣/٨٣)، كتاب السهو: باب النهي عن مبادرة الإمام بالانصراف من الصلاة، وابن خزيمة (١٦٠٢) و(١٧١٥) و(١٧١٦)، من طريق المختار بن لفل عن أنس.

وأخرجه البخاري (١٣/٣٧٢)، كتاب الأيمان والنذور: باب كيف كانت يمين النبي ﷺ (٦٦٤٤)، ومسلم (١/٣١٩)، كتاب الصلاة: باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها (١١٠/٤٢٥)، من طريق قتادة عن أنس مختصرًا.

(٢) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/١٨٣).

(٣) هكذا في ألبناء، ولعل المراد بالياء: ﴿يُقَلَّبُكَ﴾.

إلا بكذب وباطل، فمن لا ينزل إلا بكذب وباطل لا ينزل إلا على كذاب أفاك، وكان معلوما عندهم أن محمدا لم يكذب قط ولا أفك أبدا؛ إذ لم يأخذه يكذب فيما بينهم قط، فيقول - والله أعلم - كيف يتنزل عليه الشياطين وهو معروف عندكم أنه ليس بكذاب ولا أفاك، وقد تعلمون أن الشياطين لا ينزلون إلا بكذب وباطل؟! على هذا يخرج تأويل هذه الآيات، وإلا على الابتداء لا يحتمل أن تكون.

ثم أخبر عن صنيع الشياطين فقال: ﴿يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْتَرُهُمْ كَذِبُوتٌ﴾:

قال بعضهم: يلقي الشياطين بأذانهم إلى السمع في السماء لكلام الملائكة، وذلك أن الله إذا أراد أمرا في الأرض علم به أهل السماء من الملائكة، فيتكلمون به فيسمع الشياطين ذلك، فيخبرون به الكهنة، فيخبر الكهنة أهل الأرض بذلك، فيقولون: إنه يكون في الأرض كذا في وقت كذا، ثم قال: ﴿وَأَكْتَرُهُمْ كَذِبُوتٌ﴾ - على هذا التأويل - وأكثر الشياطين كاذبون فيما يخبرون الكهنة من أخبار السماء.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن الجن كانوا يصعدون إلى السماء فيسترقون أسماعهم إلى السماء، فيسمعون من أخبار أهلها، ثم ينزلون به على الكهنة، ويسمع الكهنة - أيضا - من أخبار الرسل، ويخلطون ما سمعوا من الرسل من الحق بما سمعوا من الشياطين.

وقال بعضهم: كانوا يسمعون من الجن حقا، لكنهم يخلطون من عند أنفسهم كذبا، فيحدثون به الناس، حتى إذا كان الناس يتركون ما يسمعون منهم من الكذب، حدثوهم بذلك الحق الذي نزل به من السماء، ويراجعونهم ويصدقونهم؛ فذلك قول الله: ﴿وَأَكْتَرُهُمْ كَذِبُوتٌ﴾ أي: أكثر قولهم كذب، والله أعلم بذلك.

وقوله: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: رجلان شاعران كانا على عهد رسول الله ﷺ: أحدهما من الأنصار، والآخر من قوم آخرين، فهجوا رسول الله وأصحابه ومع كل واحد منهما غواة من قومه؛ فذلك قوله: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾. قال: فاستأذن شعراء المسلمين النبي أن يقتصوا من المشركين، فأذن لهم النبي، فهجوا المشركين ومدحوا النبي ﷺ وذلك قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾؛ أخبر في الأول: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾، فاستثنى شعراء المسلمين بقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٦٨٢٨)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٨٤/٥).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٨٣٨)، وعن الضحاك (٢٦٨٣٩)، وانظر: الدر المنثور (١٨٥/٥).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الشعراء عصاة الجن يتبعهم غواة الإنس؛ كقوله: ﴿شَيْطَانٍ أَلَيْنِ  
وَالْجِنِّ يُوحَىٰ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ١١٢].

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هم الكفار يتبعون ضلال الجن والإنس؛ وهو مثل الأول.  
وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ﴾: قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: في كل فن يأخذون،  
أي: يمدحون قومًا بباطل، ويذمون قومًا بباطل.  
﴿وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾، وأنهم يصفون ما لا يعلمون؛ وكذلك ذكر في بعض  
الحروف أنه كذلك.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: إنهم في كل لغو وباطل يخوضون.  
﴿وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾ يقول: في أكثر قولهم يكذبون.  
وقال بعضهم: ﴿وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾ أي: يقولون: فعلنا كذا، وهم كذبة؛ لم  
يفعلوا ذلك.

وقال أبو عوسجة: ﴿يَهِيمُونَ﴾ أي: يذهبون ويمضون ويركبون كل واد، هام يهيم هيما  
فهو هائم، ويقال: الهائم: العطشان، يقول: هام يهيم هيما، وهيمان: عطشان، وقوم  
هيم، والهائم، الواهن المحب الذي هو عطشان إلى لقاء من يحب، والتهويم: النوم؛  
يقال: هوم يهوم تهويما، وقوله: ﴿فَشَرِبُونَ شُرْبَ الْهَيْمِ﴾ هم العطاش، والواحد: هيمان.  
وقال القتيبي<sup>(٥)</sup>: ﴿فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ﴾ أي: في كل واد من القول [و] في كل مذهب  
يذهبون؛ كما يذهب الهائم على وجهه.

وقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾: هذا الاستثناء يحتمل أن  
يكون من قوله: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ وهو ما ذكرنا؛ كأنه قال: أولئك الشعراء وهم  
القادة منهم الذين قالوا: نحن نقول بمثل ما أتى محمد ﷺ وقالوا الشعر وأنشدوه واجتمع  
إليهم غواة من قومهم يستمعون أشعارهم، ويروون عنهم حين يهجون النبي وأصحابه،  
فاستثنى شعراء المسلمين الذين قالوا الشعر وأنشدوه في انتصار رسول الله ﷺ وأصحابه  
فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فإنهم لا يتبعهم الغاؤون.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٨٣٤) و(٢٦٨٣٥)، وعن قتادة (٢٦٨٣٦)، وعكرمة (٢٦٨٣٧).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٨٤٠) وانظر: الدر المنثور (١٨٦/٥).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٨٤٥)، وانظر: الدر المنثور (١٨٦/٥).

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٨٤٢).

(٥) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٢١).

أو أن يكون الاستثناء من قوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فإنهم لا يهيمون في كل وادٍ يهيمون . وَأَنْتُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ . وَلَا يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، بل يذكرون الله كثيراً وينتصرون لرسوله؛ ولأنفسهم من بعد ما ظلموا؛ فيكون الاستثناء في أحد التأويلين من الاتباع [و] في الآخر من الأئمة والقادة؛ فكان منهم قول سبق في ذلك، حتى قال: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ...﴾ إلى آخر ما ذكر؛ إذ لا يحتمل على الابتداء دون قول كان منهم على ما ذكرنا في قوله: ﴿وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ...﴾، وقوله: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ...﴾ الآية، قد كان من أولئك الكفرة قول وطعن بأن الشياطين هم الذين ينزلون به عليه، حتى خرج جواباً لهم: ﴿وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ . وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ﴾، وإن لم يذكر ذلك، يظهر ذلك في الجواب أن كان منهم قول وطعن، وإن لم يذكر، ثم أوعدهم وقال: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ يحتمل في الآخرة في منقلب الظلمة وهي النار، أي: يعلمون علم عيان يومئذ، وإن لم يعلموا ذلك في الدنيا علم استدلال لما تركوا النظر فيه.

أو يعلمون ذلك علم عيان في الآخرة، وإن علموا في الدنيا علم استدلال، لكنهم تعاندوا وكابروا فلم يؤمنوا، والله أعلم وصلى الله على رسولنا محمد وآله أجمعين.

\* \* \*

## سورة النمل وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿طَسَّ تَاكَ ءَابَتْ اَلْفَرَّانِ وَكِتَابٍ مُّثِينٍ ﴿١﴾ هُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ اَلَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٣﴾ اِنَّ الَّذِيْنَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ رَبَّنَا هُمْ اَعْمَلَهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ ﴿٤﴾ اُولَئِكَ الَّذِيْنَ لَهُمْ سُوءُ الْعَذَابِ وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمْ الْاٰخْسَرُونَ ﴿٥﴾ وَاِنَّكَ لَلْقَى الْفَرَاتِ مِنْ لَدُنِّ حَكِيْمٍ عَلِيْمٍ ﴿٦﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿طَسَّ﴾: قد ذكرنا فيما تقدم تأويل الحروف المعجمة وأقاويل الناس فيها؛ وكذلك الآيات قد ذكرناها.

وقوله: ﴿وَكِتَابٍ مُّثِينٍ﴾: يحتمل قوله: ﴿مُثِينٍ﴾ أي: بين واضح؛ لأن (أبان) قد يستعمل في موضع (بان)، يقال: بان وأبان.

ويحتمل: ﴿وَكِتَابٍ مُّثِينٍ﴾ أي: يبين أنه رسول من الله، أو يبين ما لله عليهم، أو ما لبعضهم على بعض، أو ما لهم وما عليهم.

وقوله: ﴿هُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾.

قوله: ﴿هُدًى﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: دعاء؛ كقوله: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ أي: داع يدعو الخلق إلى توحيد الله تعالى؛ فعلى ذلك يحتمل قوله: ﴿هُدًى﴾ أي: دعاء، يدعوهم إلى توحيد الله تعالى، فإن كان هذا فهو للناس كافة.

والثاني: جائز أن يريد بالهدى: الهدى الذي هو نقيض الضلال وضده، فهو للمؤمنين خاصة، وإن كان أراد به البيان والدعاء فهو لكل.

وقوله: ﴿وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: يدعوهم إلى الإيمان بالله وبرسوله، فإذا آمنوا كان لهم بشرى.

ثم نعت المؤمنين ووصفهم فقال: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾: يحتمل قوله: ﴿يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ أي: يقرون بهما ويؤمنون؛ لأن من الناس من كان يؤمن بالله وبرسوله، لكنهم أبوا الإيمان بالصلاة والزكاة؛ كقوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. لا يحتمل أن يأمرهم بحبسهم إلى أن تمضي السنة فتجب الزكاة عليهم فيؤتون، فحينئذ يخلون سبيلهم، ولكن الأمر بحبسهم إلى أن يقرؤا بها ويؤمنوا، فيخلون عند ذلك سبيلهم.

وكذلك قوله: ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [فصلت: ٧]: لا يقبلونها ولا يقرون بها ليس على فعل الإيتاء، فعلى ذلك الأول يحتمل هذا.

والثاني: يحتمل الأمرين جميعًا: القبول والإقرار بها والإيتاء جميعًا، أي: إذا قبلوها وأقروا بها وأعطوها - فحينئذ يستوجبون هذه البشارة التي ذكرت.

وقوله: ﴿وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾: الإيقان بالشيء: هو العمل به من جهة الاستدلال والاجتهاد، والأسباب التي يستفاد بها العلم بالأشياء لا العلم الذاتي؛ ولذلك لا يوصف الله على الإيقان بالشيء ولا يقال: يا موقن؛ لأنه عالم بذاته لا بالأسباب، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ بِالْآخِرَةِ زَيْنًا لَمْ أَعْمَلَهُمْ﴾: الأعمال التي هم فيها بما ركب فيهم من الشهوات والأمانى.

ويحتمل ﴿زَيْنًا لَمْ أَعْمَلَهُمْ﴾ الأعمال التي هي عليهم، أي: زين لهم الخيرات والطاعات، لكنهم أبوا أن يأتوا بها؛ فالمعتزلة قالوا بهذا التأويل، وأبوا أن يقولوا بالأول أن يكون من الله تزيين ما هم فيه من الشرك والكفر وأنواع أفعال الكفر؛ إذ أضاف تزيين ذلك إلى الشيطان حيث قال: ﴿وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ﴾ [النمل: ٢٤]، وقال: ﴿الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ﴾ [محمد: ٢٥]، ونحو ذلك من الآيات، فقالوا: أضاف إلى الشيطان، ولا يجوز أن يضاف إلى الله ذلك بعينه؛ فدل أن الله إنما زين لهم أعمالهم التي عليهم من الإيمان والخيرات، لا الأعمال التي هم فيها.

لكن عندنا يجوز إضافة تزيين أعمالهم التي هم فيها إلى الله من جهة ما ركب فيهم من الشهوات والأمانى التي توافق طباعهم وأنفسهم؛ لأن التزيين يقع بنفس الكفر وأفعاله؛ إذ الكفر نفسه ليس بمزين ولا مستحسن، إنما هو شتم رب العالمين، ولكن تزيينه واستحسانه هو موافقة ما يعمل من الأعمال طباعه والجهة التي تضاف إلى الله؛ إذ الجهة التي تضاف إلى الشيطان هو دعاؤه وتمنيه إلى ما يوافق طباعهم؛ فمن هذه الجهة يجوز إضافته إلى الشيطان، والجهة التي تضاف إلى الله هو ما ركب فيهم من الشهوات والأمانى وجعل الطباع موافقة لها، وإلا الصدق وجميع الخيرات إنما يكون مزيئًا مستحسنًا في العقل للعاقبة، والكفر وجميع المعاصي مستقبح في العقل للعاقبة إذا حمد أحدهما وأثيب على فعله، وذم الآخر وعوقب لسوء اختياره.

أو أن يكون إضافة ذلك إلى الله لما خلق أفعالهم وأعمالهم التي عملوها، وأخرجها من العدم إلى الوجود، وهي من هذه الجهة فعله، وهو يرد قولهم في إبانهم خلق أفعال العباد.



وقوله: ﴿فَهُمْ يَعمَهُونَ﴾: قيل<sup>(١)</sup>: يترددون، وأصل العمه: الحيرة، أي: يتحيرون. ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُؤْمِرُوا بِالسُّوءِ الْعَذَابِ﴾: أي: لهم ما يسوءهم من العذاب في الآخرة؛ لاختيارهم سوء الأفعال في الدنيا.

﴿وَهُمْ فِي الآخِرَةِ هُمُ الْآخِضُونَ﴾: الأخسرون والخاسرون واحد. وجائز أن يقال: ﴿هُمُ الْآخِضُونَ﴾ للقادة منهم والرؤساء؛ لأنهم ضلوا بأنفسهم وأضلوا غيرهم هم أخسر من الأتباع؛ كقوله: ﴿لِيَحْمِلُوا أوزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [النحل: ٢٥]. وقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْفِرَاتَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾: هذا يحتمل وجهين: أحدهما: لتلقى القرآن من الله على يدي رسوله وهو جبريل.

والثاني: جائز أن يكون حكيم عليم هو جبريل نفسه، أي: إنك لتلقى القرآن من لدن جبريل، وهو حكيم يضع الوحي والقرآن حيث أمر بوضعه فيه؛ إذ الحكيم: هو المصيب في فعله الواضع للشيء موضعه، وعليم بما أمر به وأرسل وهو كذلك كان؛ إذ يجوز أن يقال للمخلوق: حكيم عليم؛ ألا ترى إلى قول يوسف: ﴿إِنِّي حَفِيطٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥]؛ فعلى ذلك هذا جائز، والأول أشبه.

أي: إنك لتأخذ القرآن من لدن حكيم عليم على يدي رسوله جبريل، فما يأخذ من رسوله كأنه يأخذ من عند مرسله؛ إذ الرسول إنما يؤدي كلام مرسله. وقال أبو عوسجة: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْفِرَاتَ﴾ يقال: تلقته: أخذته. وكذلك قال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿لَتَلْقَى﴾ أي: لتأخذه.

وقال محمد بن إسحاق: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْفِرَاتَ﴾ أي: لتؤتى بالقرآن؛ كقوله: ﴿وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا أَلْيِينَ صَبْرًا﴾ أي: وما يؤتيها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِذْ قَالَ مُوسَى لِأَهْلِيهِ إِنِّي آنَسْتُ نَارًا سَاتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبْرٍ أَوْ آيَاتِكُمْ بِشَهَابٍ فَبَشِّرْهُم بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ (٧) ﴿فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَن فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٨) ﴿يَمْوَسَّىٰ إِنَّهُ أَنَا اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٩) ﴿وَأَلْقَى عَصَاهُ فَلَمَّا رآهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَّى يُعَقِّبُ يَمْوَسَّىٰ لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسُولِ﴾ (١٠) ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَلْ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١١) ﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخَرِّجْ يَدًّا مِثْلَ الْأُخْرَىٰ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ فِي ثِيَابٍ مِثْلَ الْأُخْرَىٰ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ (١٢) ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (١٣) ﴿وَحَمَدُوا بِهَا وَاسْتَيْفَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ (١٤).

وقوله: ﴿إِذْ قَالَ مُوسَى لِأَهْلِيهِ إِنِّي آنَسْتُ نَارًا﴾: قيل<sup>(٣)</sup>: رأيت وأبصرت.

(١) قاله ابن جرير (٩/٤٩٥).

(٢) ينظر: غريب القرآن ص (٣٢٢).

﴿سَتَائِكُمْ مِّنْهَا بَحْرٌ أَوْ عَاتِيكُمْ بِشِهَابٍ قَبِيرٍ﴾ وقال في آية أخرى: ﴿لَعَلَّيْكُمْ مِّنْهَا بِقَبْسٍ أَوْ أَجْدٌ عَلَى النَّارِ هُدًى﴾ [طه: ١٠]، هذا يدل أنه كان ضل الطريق على ما ذكره أهل التأويل، وقال في آية أخرى: ﴿إِنِّي مَأْسُتٌ نَّارًا سَتَائِكُمْ مِّنْهَا بَحْرٌ أَوْ عَاتِيكُمْ بِشِهَابٍ قَبِيرٍ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾ [النمل: ٧]، ذكر على التقديم والتأخير على اختلاف الألفاظ والحروف، والقصة واحدة، والممتحن بذلك موسى لا غير؛ فهذا يدل أن ليس على الناس تكلف حفظ الألفاظ والحروف بلا تقديم ولا تأخير ولا تغيير، بعد أن أصابوا المعنى المودع فيها - أعني: في الألفاظ - وحفظوها من غير تغيير يدخل في المعنى المودع؛ إذ قصة موسى هذه وغيرها من قصص الأنبياء - عليهم السلام - ذكرت في الكتاب في التقديم والتأخير على اختلاف الألفاظ والحروف فدل: أن ليس على الناس حفظ الألفاظ والحروف في كثير من الأحكام في الشهادات والأخبار وغيرها، وإنما عليهم إصابة المعنى.

ثم قوله: ﴿بِشِهَابٍ قَبِيرٍ﴾ قال بعضهم: الشهاب: خشبة في طرفها نار، والقبس: النار وشهبان: جمع، ولا تسمى النار: قبسا إلا ما يحمل من موضع إلى موضع، يقال: قبست النار قبسا واقتبست؛ وهو قول أبي عوسجة والقتبي.

وقال بعضهم: القبس: الجمر، والشهاب: النار الموقدة، وهو قول أبي عبيدة<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: الشهاب: النور، والشهاب: الكواكب، سمي: شهابًا لضوءه.

وقال بعضهم: ﴿بِشِهَابٍ قَبِيرٍ﴾ أي: شعلة من نار، والجذوة: كأنها خشبة فيها نار؛ وهو

مثل الأول.

ودل قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾ على أن الوقت وقت البرد وأيام الشتاء؛ حيث ذكر

الاصطلاء وهو الاستدفاء، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنَ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾: اضطربت أقاويل أهل التأويل

في هذا:

صرف بعضهم تأويله إلى (ما) لا يزيده إلا سماجة وبعدا عن الحق والصواب وعمى،

لكن لو جاز أن يعبر ويكنى بحرف (من) عن غير مميز وغير ذي فهم وعقل، لاستقام

التأويل فيه ولم يقع فيه شبهة؛ فيجعل كأنه قال: أن بورك ما فيه من النار وما حولها،

ويكون عبارة عن المكان الذي فيه النار وما حولها من الأمكنة، أي: بورك في ذلك

(١) قاله ابن جرير (٩/٤٩٥).

(٢) ينظر: مجاز القرآن (٢/٩٢).

المكان الذي فيه النار وما حولها؛ لأنه قال له في آية أخرى: ﴿إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ١٢] أي: طوي فيه البركات.

وقال في آية: ﴿بَرَكْنَا حَوْلَهُ﴾ [الإسراء: ١] عن بركة ذلك المكان؛ فعلى ذلك لو جاز أن يعبر بحرف (من) عن غير المميز والفهم، ويكنى به - جاز صرف التأويل إلى ما ذكرنا من المكان.

أو يقال: ﴿بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾، أي: بورك ما في النار من النور وما حول ذلك، وما يستنار به ويستضاء، وهو ما استفاد به من النبوة والرسالة.

هذا كله إذا جازت العبارة والكناية بحرف (من) عن غير ذي التمييز والفهم، فإن جاز هذا لاستقام أن يقال هذا.

أو أن يكون التأويل منصرفاً إلى ما ذكره في حرف ابن مسعود وأبي<sup>(١)</sup> على طرح حرف (من) وحرف (في) ذكر: أن في حرفهما: ﴿نُودِي أَنْ بوركِت النار ومن حولها﴾، وذلك جائز في اللغة أن يقال: بورك في فلان وبورك فلان وبوركت وبورك فيك؛ وكذلك ذكر عن الكسائي أنه قال ذلك، فإن كان ما ذكر عن ابن مسعود وأبي ثابتاً صحيحاً - لم يقع فيه شبهة ولا ريب.

أو إن لم يجز العبارة بحرف (من) عن غير ذي التمييز، فجائز أن يصرف حرف (من) إلى موسى؛ فيكون كأنه قال: بورك في الذي أتى النار وهو موسى، أو بورك فيمن جعل له اقتباس النار؛ فينصرف تأويل (من) إلى موسى، وقد جعل له من البركة في تلك النار ما لا يحصى من استفادة النبوة والإرشاد إلى الطريق والاصطلاء وغير ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: ذكر هذا - والله أعلم - تنزيهاً عن جميع ما قاله بعض أهل التأويل؛ تبرئة منه عن ذلك كله من نحو مقاتل، ومن قال بمثل قوله مما يؤدي إلى التشبيه والشبه.

وقوله: ﴿يَمُوسَىٰ إِنَّهُ أَنَا اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾: أي: الذي أعطاك ذلك الله العزيز الحكيم. أو يقول: إن الذي جعل لك ذلك الله العزيز الحكيم. أو أن يقول: إنه الذي أراك هذا وأكرمك به أنا الله العزيز الحكيم.

أو أن يقول: إن الذي أراك - أي: الذي جعل لك ذلك - الله العزيز الحكيم؛ العزيز: الذي لا يعجزه شيء، الحكيم: المصيب في فعله غير مخطئ، أو أن يقال: عزيز لا يذل أبداً قط؛ لأنه عزيز بذاته، الحكيم: يضع كل شيء موضعه لا يخطئ.

(١) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة عنه، كما في الدر المنثور (١٩١/٥).

قال أبو معاذ: قال مقاتل بن سليمان: إنه يقول: يا موسى، إن النور الذي رأيت أنا الله، وهذا محال لا وجه له؛ لأنك لا تقول: «إن الذي رأيت أنا» لإنسان رآه أو لشيء رآه، ولكن تقول: أنا الذي رأيت.

ومحال - أيضًا - قوله؛ لما ذكر في حرف ابن مسعود: ﴿نُودِي يَا مُوسَى لَا تَخَفْ﴾ يكلمه الله ويخاطبه ثم يقول: إن النور الذي رأيت أنا.

ومحال - أيضًا - لقول الله: ﴿إِنِّي أَنَسْتُ نَارًا لَعَلِّي آتِيكُم مِّنْهَا حَبِيرٌ﴾، قال الله: ﴿فَلَمَّا أَتَاهَا﴾، ولم يقل: أتاه.

ومحال - أيضًا -: أن يكون الله نعتًا؛ لأنك لا تقول بأن الذي رأيت أنا أخوك. فقال: قول مقاتل محال من أربعة أوجه خلافًا لظاهر الآية، وأصله ما ذكرنا فيما تقدم. وقوله: ﴿وَأَنِّي عَصَاكَ فَلَمَّا رَأَاهَا تَهْتَزُّ﴾: في الآية الأمر بالقاء العصا، ولم يذكر أنه ألقاها، ولكن فيه: ﴿وَأَنِّي عَصَاكَ﴾ فألقاها، ﴿فَلَمَّا رَأَاهَا تَهْتَزُّ﴾، أي: تتحرك كأنها جان. ذكر أهل التأويل أن الجان هي الحية الصغيرة ليست بعظيمة.

لكنه أخبر أن موسى خافها وولى مدبرا، وموسى لا يحتمل أن يخاف من حية صغيرة على الوصف الذي ذكر، فكأنها كانت عظيمة لكنها في تحركها والتوائها كأنها صغيرة؛ إذ الحية العظيمة الكبيرة لا تقدر على التحرك والالتواء كالصغيرة؛ لذلك خافها موسى، حتى نهاه الله عن ذلك وقال له: ﴿لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمُرْسَلُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَلَوْ رَعَوْهُ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: لم يرجع.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لم يلتفت، وهو مأخوذ من العقب.

والجان: قال بعضهم: من الجن، والجان: الحية، ولا تكون إلا من الجن.

وقول أبي عبيدة: وقوله: ﴿لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمُرْسَلُونَ﴾ فإن قيل: كيف نهاه عن الخوف، وأخبر أنه لا يخاف لديه المرسلون، وقد مدح الله الملائكة وغيرهم من الخلائق بالخوف من ربهم؛ حيث قال: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠]، وقال في آية أخرى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦]، و﴿تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأنعام: ٦٣]، وأمثال ذلك من الآيات مما فيها مدحهم بالخوف من ربهم؟ لكنه يخرج على وجوه: أحدها: أنه قد أمن موسى حيث قال: ﴿وَلَا تَخَفْ إِنَّكَ مِنَ الْأَمِينِينَ﴾ [القصص: ٣١]؛ فكأنه قال هاهنا: لا تخف بعدما أمنتك؛ ﴿إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمُرْسَلُونَ﴾ إذا أمنتهم.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٨٨٠) و(٢٦٨٨١)، وعن ابن زيد (٢٦٨٨٣).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٨٨٢)، وانظر: الدر المنثور (١٩٢/٥).

والثاني: ﴿لَا تَخَفْ﴾ من غيري؛ ﴿إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمُرْسَلُونَ﴾ من غيري؛ فكأنه قال - والله أعلم - على هذا التأويل: إنما نهاه عن الخوف من غيره، وأخبر أنه لا يخاف لديه المرسلون.

والثالث: أخبر أنه آمنه من خوف الآخرة وأهوالها؛ كأنه قال: لا تخف فإني سأؤمن المرسلين من خوف يومئذ.

ثم استثنى فقال: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ﴾: هذا - أيضًا - يخرج على وجوه:

أحدها: لا يخاف لدي المرسلون إلا من ظلم إذا بدل حسنا بعده سوء.

والثاني: لا يخاف لدي المرسلون، ولكن من ظلم ممن سواهم ثم بدل حسنا بعد سوء فإني غفور رحيم، رجاء المغفرة وطمع العفو عما كان منه.

والثالث: لا يخاف لدي المرسلون إلا من ظلم منهم؛ نحو: موسى بقتله النفس، وإخوة يوسف، ثم بدل حسنا وتاب عن ذلك - فإنه يخاف أيضًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجَ بَيْضًا مِنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾: فالله تعالى قادر أن يجعل يده بيضاء من غير إدخاله إياها في جيبه، لكنه امتحن موسى بالأمر بإدخالها في جيبه؛ وكذلك قادر أن يصير عصاه في يده حية، لكنه امتحن بالأمر بإلقائها، ولله أن يمتحن عباده بكل أنواع المحن.

وقوله: ﴿تَخْرُجُ بَيْضًا مِنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾: قيل<sup>(١)</sup>: من غير آفة من برص أو غيره، وقد ذكرنا معناه فيما تقدم.

وقوله: ﴿فِي تِسْعِ آيَاتٍ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ﴾: قال بعضهم: موسى من تسع آيات، وقد يجوز استعمال حرف في مكان من كما يقال: لفلان كذا كذا نوعًا فيها فحلان، أي: منها فحلان.

وقال بعضهم: ﴿فِي تِسْعِ آيَاتٍ﴾: قال أبو معاذ: قد يكون معنى (في) و (مع) واحدًا فيما لا يحصى عدده، تقول: (خرجت في أهل مرو إلى مكة)، و (مع أهل مرو إلى مكة)، فإذا قلت: (خرجت في تسعة) اختلفا؛ لأنك أحصيت العد في تسعة أنت تاسعهم، و (مع تسعة) أنت عاشرهم.

وقال بعضهم: هو على الانقطاع من الأول؛ كأنه قال لرسوله محمد: ولقد بعثنا موسى في

(١) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/١٩٢).

تسع آيات إلى فرعون؛ كما قال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾<sup>(١)</sup> [الإسراء: ١٠١].  
 وقوله: ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ﴾: دل هذا أنه كان مبعوثاً إلى فرعون وقومه جميعاً؛ إذ ذكر  
 في آية إلى فرعون خاصة، وفي آية أخرى: ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ﴾ [الأعراف: ١٠٣]، وذكر  
 هاهنا ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ﴾، فكان مبعوثاً إلى الكل.  
 وقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً﴾ أي: يبصر بها ويعلم، كقوله: و ﴿النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾  
 [الإسراء: ١٢] أي: يبصر به.

وقرأ بعضهم ﴿مُبْصِرَةً﴾ بنصب الصاد، أي: بينة ظاهرة يبصر فيها؛ وكذلك قال  
 موسى لفرعون: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنزَلْتَهُنَّ لَكُم مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ [الإسراء: ١٠٢].  
 وقالوا: ﴿هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾: لم يزل عادة فرعون اللعين تلبس أمر موسى وآياته  
 على قومه؛ لثلاثاً يؤمنوا به ولا يطيعوه فيما يدعوهم؛ مرة قال: ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ﴾  
 [يونس: ٢]، و﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ﴾. يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ﴾ [الشعراء:  
 ٣٥]، وأمثال ذلك مما يلبس على قومه أمره ويغويهم عليه؛ لثلاثاً يطيعوه فيما يدعوهم إليه  
 ولا يجيبوه.

وقوله: ﴿وَحَمْدُوا﴾ بالآيات: جائز في اللغة أن يقال: (جحد بها) و (جحدوها)؛  
 كلاهما واحد.

ثم قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إن الجحود لا يكون إلا بعد العلم به والإيقان.  
 ولكن يجوز أن يقال: جحد بعد المعرفة والعلم، وقبل أن يعلم به ويعرف؛ إذ الجحود  
 ليس إلا الإنكار، وقد يكون الإنكار للشيء للجهل به وبعد المعرفة.  
 وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هو على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: فلما جاءتهم آياتنا مبصرة  
 جحدوا بها ظلماً وعلواً.

﴿وَأَسْتَفْتَنَاهَا أَنفُسَهُمْ﴾: أنها من الله، وأنها آياته، ليست بسحر، ولو كان سحراً في  
 الحقيقة لكان آية؛ لأن السحر على غير تعلم يكون منه آية سماوية.  
 وقوله: ﴿ظُلْمًا﴾: لأنهم جحدوا الآيات وسموها سحراً، فوضعوا الآيات موضع  
 السحر، لم يضعوها موضعها، والظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه.  
 وقوله: ﴿وَعُلُوًّا﴾ أي: تكبراً وعناداً.

﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾: ليس على الأمر له بالنظر في ذلك، ولكن

(١) ثبت في حاشية أ: يعني قد تم الكلام بقوله: «تخرج بيضاء من غير سوء» ثم ابتداء الكلام فقال  
 لرسوله محمد - عليه السلام - : «ولقد بعثنا...» شرح.

(٢) انظر قول قتادة السابق.

(٣) قاله السدي، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٩٣/٥).

على تنبيه أولئك، والزجر لهم عما هم فيه، أي: انظر ما ينزل بهم لوجود الآيات وعنادهم فيها على ما نزل بأوائلهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَ الْخَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلْنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥﴾ وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ وَقَالَ يَأْتِيهَا النَّاسُ عَلْمَنَا مَنَظِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾ وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٧﴾ حَتَّىٰ إِذَا أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمَلَةٌ يَأْتِيهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسْكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٨﴾ فَنَبَسَ بِسَاحِكٍ مِّنْ قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَتِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَذْخُلِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴿١٩﴾.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَ الْخَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلْنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ﴾: فيه وجهان من الاستدلال:

أحدهما: في خلق أفعال العباد.

والثاني: في ترك الأصلح.

أما الاستدلال على خلق الأفعال: لأنه قال: ﴿ءَاتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا﴾، وقال على أثره: ﴿عَلَّمْنَا مَنَظِقَ الطَّيْرِ﴾، وقال في رسول الله ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩]، وقال: ﴿الرَّحْمَنُ . عَلَّمَ الْقُرْآنَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ . عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ [الرحمن: ١ - ٤]، ونحوه من الآيات فيما أضاف التعليم والفعل إلى نفسه، فلو لم يكن له في ذلك صنع لم يكن لإضافة ذلك إليه معنى؛ فدل أنه خلق أفعالهم منهم.

فإن قيل: إنما أضاف ذلك إلى نفسه بالأسباب التي أعطاهم.

قيل: لا يحتمل ذلك؛ لأنه قد أعطى رسول الله ﷺ جميع أسباب الشعر، ولم يكن غيره من الشعراء أحق بأسباب الشعر من رسول الله ﷺ ثم أخبر أنه لم يعلمه الشعر؛ دل أنه لم يرد به الأسباب، ولكن أراد ما ذكرنا.

وأما في ترك الأصلح: فهو ما ذكر من قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا﴾، وقال: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ عَلْمَنَا مَنَظِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾، أنه إنما ذكر هذا على الامتتان والإفضال، فلو كان لا يجوز له ألا يعطيه ذلك، ولا كان له ترك ما فعل بهم من الإفضال - لم يكن لذكر ذلك له على الإفضال والامتتان معنى، ولا كان داود وسليمان يحمدانه على ما أعطاهما، ولا كان هو يستوجب الحمد بذلك؛ إذ فعل ما عليه أن يفعل؛ دل أنه إنما أعطى ذلك لهم وفعل بهم ذلك على جهة الإفضال والامتتان، وكان له ترك ما فعل، وإن كان ذلك ليس أصلح في الدين. فهذان الوجهان ينقضان على المعتزلة مذهبهم

في إنكارهم خلق الأفعال، وجواز ترك الأصلح في الدين.

ثم قوله: ﴿عِلْمًا﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: علما بالقضاء والحكم والعلم بكلام الطير والدواب.

وقال بعضهم: فضلا بالنبوة والعلم.

لكن عندنا ذكر أنه آتاهما العلم، ولم يبين ما ذلك العلم أنه علم ماذا؟ مخافة الكذب على الله، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ﴾: قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ورث النبوة والحكم، والوارث: هو الباقي بعد هلاك الآخر وفنائه، كقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا﴾ [مريم: ٤٠] أي: نبى بعد هلاك أهلها وفنائهم، وقوله: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ﴾ [الحجر: ٢٣] أي: الباقيون بعد فنائهم، إلا أنه ورث شيئاً لم يكن له من قبل؛ وكذلك قوله: ﴿وَأَوْرَثَكُم أَرْضَهُمْ وَبَدْرَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ...﴾ الآية [الأحزاب: ٣٣]، أي: أبقاكم وترككم في أرضهم وديارهم، وقوله: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا﴾ [الزخرف: ٧٢] أي: أبقيتم فيها، وأمثال ذلك كله راجع إلى البقاء؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ﴾ أي: بقي في ملكه ونبوته؛ وعلى ذلك ما سأل زكريا ربه من الولد حيث قال: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا . يَرْتِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٥، ٦] لا يحتمل أن يسأل ربه ولدا يرث ماله من بعد وفاته، ولكن كأنه سأل ربه الولد؛ ليبقى في نبوته ورسالته بعد وفاته؛ لتبقى النبوة في نسله، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقَالَ يَتْلِيَهَا النَّاسُ عِلْمَنَا مَنَظِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾: لا يحتمل أن يذكر هذا - صلوات الله عليه - على الافتخار والنباهة، ولكن ذكر فضل الله ونعمه التي أعطاها ومن عليه؛ كقوله: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]، ألا ترى أنه قال: ﴿إِنَّ هَذَا لَمَوْ أَلْفَضْلُ الْمِيْنِ﴾.

ثم قوله: ﴿وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾: لا يحتمل كل شيء؛ لأنهم لم يؤتوا كل شيء حتى لم يبق شيء، إنما أوتوا شيئاً دون شيء، ولكن كأنه قال: وأوتينا من كل شيء سألناه أن يؤتينا.

أو أن يكون ﴿وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ مما يؤتى الأنبياء والملوك وما يحتاج إليه، والله أعلم.

(١) قاله ابن جرير (٥٠٢/٩).

(٢) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٩٣/٥).



وقوله: ﴿وَحِشْرَ لِسِيمَنَ جُنُودٍ مِّنَ الْإِنسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾<sup>(١)</sup>: قال بعضهم<sup>(١)</sup>:  
 قوله: ﴿فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ أي: يحبس أولهم على آخرهم؛ كأنه لا يدعهم أن يتشروا ويتفرقوا،  
 ولكن يسيرهم مجموعين على كل صنف منهم وزعة ترد أولهم على آخرهم، وذلك من  
 سيرة الملوك وأمراء العساكر أن يسيروا جنودهم مجموعة غير متشعبة ولا متفرقة.  
 وقال أبو عوسجة: ﴿فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ أي: يساقون، ويقال: أوزعني، أي: ألهمني،  
 والوزع: من الكف والسوق، تقول: وزع، أي: كف، ووزع، أي: ساق.  
 وقال مرة: ﴿يُوزَعُونَ﴾: يجتمعون، يقال: وزعت الإبل - أي: جمعتها - أزع وزعًا.  
 وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿يُوزَعُونَ﴾، أي: يدفعون، وأصل الوزع: الكف والمنع، يقال:  
 وزعت الرجل إذا كففته، ووزاع الجيش: هو الذي يكفهم عن التفرق والانتشار، وهو  
 على ما ذكر.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ النَّمْلِ﴾: هذا يدل أن النمل وقتئذ لا تخالط الناس؛ حيث  
 أضاف الوادي إليها بقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ النَّمْلِ﴾، ولو كانت تخالط الناس كهي الآن  
 لقال: حتى إذا أتوا على الوادي الذي فيه النمل؛ دل أنها كانت لا تخالط الناس، وكان لها  
 مكان على حدة، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالَتْ نَمَلَةٌ يَأْتِيهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَنَازِكَكُمْ لَا يَحْطَمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا  
 يَشْعُرُونَ﴾: يخرج قوله: ﴿قَالَتْ نَمَلَةٌ﴾ على وجهين: على حقيقة القول من النملة كما يكون  
 من البشر، أطلع الله سليمان على ذلك، وألقاه على مسامحة؛ لطفًا منه وفضلاً من بين سائر  
 الخلائق على ما ذكرنا في قوله: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا لَيْسَ بِحَدِيثِهِ...﴾ الآية [الإسراء: ٤٤].  
 والثاني: أن يجعل الله في سرية النمل معنى يفهم بعضها من بعض لما يريدون فيما  
 بينهم من أنواع الحوائج على غير حقيقة القول، أطلع الله سليمان على ذلك؛ حتى فهم  
 منها ما كانت تفهم بعضها من بعض لطفًا منه وفضلاً؛ وهو كقوله: ﴿إِنَّمَا تُطْمِئِنُّ بِوَجْهِ اللَّهِ لَا  
 تُرِيدُ مِّنْكَ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾ [الإنسان: ٩]، ليس أحد يقول لآخر إذا تصدق عليه ذلك، لكن  
 الله أخبر عما علم من ضميرهم ومرادهم من التصدق على غير حقيقة القول منهم؛ فعلى  
 ذلك قول النملة، أخبر سليمان عما كان في سريتها فيما بينهم من غير أن كان منها نطق أو  
 كلام يفهم منه الخلق، والله أعلم.

وقالت الباطنية: ليس المراد من ذكر النمل: النملة المعروفة وقولها؛ وكذلك قالوا في

(١) قاله ابن عباس وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٦٨٩٦) و(٢٦٨٩٧).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٢٣).

الهدهد: إنه لم يرد به: الهدهد المعروف؛ إذ لا يجوز للهدهد من العلم أكثر مما يكون لسليمان ولغيره، ولكن أراد به: الرجل، وهو الإمام الذي يدعو الناس إلى الهدى، ويدلهم على الرشد.

وليس كما قالوا؛ لأنه إنما ذكر هذا على التعجب، ولو كان ذلك إنساناً ممن يكون له قول وكلام، لم يكن لذكر ذلك منه كبير تعجب ولا فائدة؛ دل أنه ليس كما قالوا.

وقوله: ﴿لَا يَحْطَمَنَّكُمْ﴾ أي: لا يكسرنكم، والحطم: هو الكسر.

وفي حرف ابن مسعود: ﴿لَا يَحْطَمُكُمْ﴾ على طرح النون والتشديد.

وقوله: ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾: قال بعضهم: هذا من النملة ثناء على سليمان ومدح عليه

لعدله في ملكه وسلطانه: أنه لو شعر بكم، لم يحطمكم ولم يهلككم.

وقال بعضهم: ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أي: لا يشعر جنوده كلام النملة، وهذا يدل أن النملة

كانت رئيسة سائر النمل وسيدته؛ حيث قالت ذلك من بين غيرها من النمل، وعلى كل رئيس وسيد للقوم أن يحفظ رعيته وحواشيه عما يحملهم على الفساد.

وقول من قال: إن النمل يومئذ كان كالذباب عظيمًا، لا يحتمل؛ لأنها لو كانت كما

ذكر لم يكن لقوله: ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ معنى؛ لأنها لو كانت كالذباب يشعرون بها، فدل أنها كانت على ما هي اليوم، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَتَبَسَّ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا﴾: قال بعضهم: ﴿فَتَبَسَّ ضَاحِكًا﴾ أي: سبح الله لما

فهم من قول النمل وحمده عليه، وتبسم الأنبياء: التبسبح.

وجائز أن يكون التبسم: هو السرور؛ إذ التبسم إنما يكون لسرور يدخل في الإنسان،

فقوله: ﴿فَتَبَسَّ ضَاحِكًا﴾ أي: سر بما أعطاه الله من عظم النعمة له والملك؛ ألا ترى أنه

سأل ربه الإلهام؛ ليشكر نعمه التي آتاه الله حيث قال: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي

أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّْ﴾، سأل ربه الإلهام واللفظ الذي يكون منه؛ ليشكر نعمه، ولو كان

الإلهام هو الإعلام على ما قاله بعض الناس، لم يكن سليمان ليسأله ذلك؛ لأنه كان يعلم

أن عليه شكر نعمه؛ وكذلك يعلم كل أحد أن عليه شكر نعمه، فدل سؤاله الإلهام على

الشكر أنه إنما سأل اللطف الذي عنده به يشكر نعمه إذا أعطاه، وهو التوفيق، لا الإعلام

الذي قالوه.

وقوله: ﴿وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّْ﴾ فيه أنه يجب على المرء شكر النعم التي أنعم الله على والديه.

وسأل ربه - أيضًا - أن يوفقه على العمل الذي يرضاه منه، حيث قال: ﴿وَأَنْ أَعْمَلَ

صَالِحًا رَّضَنَهُ﴾.

وقوله: ﴿وَأَدْخَلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾: جائر أن يكون سؤاله هذا بإدخاله فيما ذكر كسؤال يوسف حيث قال: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١]، سأل ربه التوفي على الإسلام والإلحاق بالصالحين؛ فعلى ذلك سؤال سليمان يشبه أن يخرج على ذلك.

ثم فيه دلالة أن النجاة ودخول الجنة إنما يكون برحمة الله لا بالعمل حيث قال: ﴿وَأَدْخَلْنِي بِرَحْمَتِكَ﴾ بعدما سأل ربه العمل الصالح المرضي.

وقوله: ﴿أَوْزَعْنِي﴾ أي: ألهمني، والإيزاع: الإلهام، والوزع: الكف والسوق. وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: وأصل الإيزاع: الإغراء بالشيء؛ يقال: أوزعته بكذا، أي: أغريته وهو موزع بكذا ومولع بكذا.

**قوله تعالى:** ﴿وَتَقَفَّذُ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَأَرَى الْهُدْهَدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْفٰكٰئِبِينَ ﴿٢٠﴾ لَأُعَذِّبَهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لِيَأْتِنِي سُطْرَانٌ مِّمِّينَ ﴿٢١﴾ فَمَكَتْ عَيْرٌ بَعِيدٌ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ نَحُطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ ﴿٢٢﴾ إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٢٤﴾ أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿٢٥﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٢٦﴾ قَالَ سَنْظُرُكَ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكٰذِبِينَ ﴿٢٧﴾ أَذْهَبَ بِكِتَابِي هٰذَا فَأَلْفَهٗهُ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ فَانظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾﴾

وقوله: ﴿وَتَقَفَّذُ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَأَرَى الْهُدْهَدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْفٰكٰئِبِينَ﴾: عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «تدرون كيف تفقد سليمان الهدهد؟ ثم قال: إنه إذا كان في فلاة من الأرض، دعا الهدهد وسأله عن بعد الماء في الأرض وغوره، فهو يعلمه من بين غيره من الطيور؛ لذلك تفقده وسأل عن حاله». وذكر أنه سأل ابن سلام عن ذلك<sup>(٢)</sup>، فأخبر بذلك.

لكن هذا بعيد؛ لأن سليمان - صلوات الله عليه - كانت له الريح مسخرة، ذكر أنها كانت تحمله وتسير به كل غداة مسيرة شهر وكل عشية كذلك، وهو قوله: ﴿وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحُ غَدُوهاَ شَهْرٌ وَرَوَّاحهاَ شَهْرٌ﴾ [سبأ: ١٢]؛ فلا يحتمل أنه إذا وقعت له الحاجة إلى الماء ألا يبلغ إلى الماء حتى يحتاج إلى أن يحفر له البئر، فيستخرج منه الماء، وما كان له من

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٢٣).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٦٩٠٤) و(٢٦٩٠٥) و(٢٦٩٠٦) و(٢٦٩٠٩)، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه من طرف عنه، كما في الدر المنثور (١٩٦/٥).

الشياطين والجن مسخرين له مذللين حتى قال واحد منهم: ﴿أَنَا إِلَٰهِيكَ بِهٖ﴾ يعني: عرش بلقيس ﴿قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾، وقال الآخر: ﴿أَنَا إِلَٰهِيكَ بِهٖ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾، فمن له سلطان وقوة على القدر الذي ذكر لا يحتمل أن يقع له الحاجة إلى الماء، وإذا وقعت لا يحتاج إلى أن يتكلف وصوله إليه بالهدهد مع تكلف الحفر في الأرض، هذا يبعد بمرة - والله أعلم - إلا أن يخرج على الامتحان، ويكون تفقده الطير لما كان عليه حفظهم جميعًا، ومنعه إياهم عن الانتشار في الأرض والتفرق، لا لما ذكروا هم - والله أعلم - لما على كل ملك وأمير حفظ رعيته وحاشيته، والتفقد عن أحوالهم وأسبابهم؛ فعلى ذلك هذا.

ثم يحتمل أن يكون من كل صنف من الطير واحد لا عدد حتى قال: ﴿مَالِكٌ لَّا أَرَى الْهُدُودَ﴾؛ إذ لو كان عددا من الهداهد لقال: مالي لا أرى ههددا من الهداهد، إلا أن يكون الذي فقده كان رئيسًا لغيره من الهداهد وسيدهم؛ فجائز أن يقال ذلك: ﴿مَالِكٌ لَّا أَرَى الْهُدُودَ﴾ من بين غيرهم يغيب عن بصري ولا أدركه ﴿أَمْ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ عنهم؛ فكأنه سأل واحدا منهم عن ذلك، فأخبر أنه من الغائبين، فعند ذلك قال: ﴿لَأَعْذِبَنَّ عَدَابًا شَدِيدًا...﴾ الآية، فقالت الباطنية في ذلك: إن سليمان لا يحتمل أن يعذب من ليس بمخاطب في شيء، ولا يجري عليه القلم؛ فدل وعيده إياه من التعذيب والذبح أنه لم يكن ههددا معروفًا، ولكن كان رجلا ممن يخاطب ويجري عليه القلم؛ وكذلك قالوا في النملة: إنه كان رجلا ممن يكون منه الكلام والفهم، وأما النملة المعروفة فلا يحتمل. لكن الجواب لهم في ذلك: أن الله خلق هذه الدواب والطيور وغيرها من الأشياء لمنافع البشر ولحاجاتهم، فجائز تعذيبها وذبحها للرد إلى منافعهم إذا امتنعت عن الانتفاع بها، على ما تؤدب الدواب وتعذب للرياضة والتعليم؛ لردها إلى الانتفاع بها.

أو يعذبه لما يشغله عن ذكر الله والقيام ببعض أموره، على ما ذكر في آية أخرى حيث قال: ﴿إِذْ عُضِّبَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِقَاتُ الْفَيَّادُ . فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ...﴾ الآية [ص: ٣٢] لما شغله عن ذكر ربه؛ فعلى ذلك جائز أن يكون تعذيب الهدهد على الوجه التي ذكرنا.

ومن الناس من استدل بهذا على مخاطبة الطيور والدواب وغيرها، وتكليفها بأمر كما يكلف غيرها من الخلائق، واحتج على هذا بقوله: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَلُكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨]، أخبر أن الطير وغيره أمم أمثالنا، وقد أخبر في آية أخرى أنه لم تخل أمة عن أن يكون فيها نذير بقوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤]، الأمة التي هي أمثالنا من الإنس والجن، دليله قوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ

وَالْإِنْسِ... ﴿ [الأعراف: ١٧٩] ونحوه كثير، وقوله: ﴿إِلَّا أُمُّ أَثَالِكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨] ليس في الخطاب والتكليف، ولكن في أشياء كثيرة.

وقوله: ﴿فَمَكَتَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ أي: لم يمكث طويلا حتى جاءه.

وفي حرف ابن مسعود: ﴿فمكث غير بعيد ثم جاءه﴾.

﴿فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾: كأنه سأله: أين كنت؟ فقال عند ذلك له: ﴿أَحَطْتُ بِمَا

لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾. وفي حرف أبي: ﴿أحطت بما لم تحط به أنت ولا أحد من جنودك﴾،

أي: بلغت ما لم تبلغ أنت، أي: علمت ما لم تعلم أنت ولا أحد من جنودك.

ثم قال: ﴿وَجِئْتُكَ مِنْ سَكِيمٍ بَيْنَ يَدَيْنِ﴾: لا شك فيه؛ فكأنه سأله عن ذلك النبأ، فقال

عند ذلك - والله أعلم -: ﴿إِنِّي وَجِدْتُ أُمَّرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ يؤتى الملوك

على ما ذكرنا في قوله: ﴿وَأُوتِيْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾.

ثم العجب من أمر بلقيس أن كيف خفي خبرها وأمرها على سليمان كل ذلك الخفاء،

وكانت بقرب منه، وكانت ملكة جبارة ذات سلطان وملك، وكان يذهب في كل غدو

مسيرة شهر، وفي كل رواح كذلك، كيف لم يطلع على أمرها وخبرها؟! وكانت الجن

والشياطين مسخرين له ومذللين، يعملون له الأعمال الصعبة الشديدة، ويطوفون في

الآفاق والأفق، وكان هو بعث إلى الدعاء إلى توحيد الله، كيف خفي عليه أمرها وخبرها

كل هذا الخفاء، حتى أخبره بذلك الهدهد؟! هذا - والله أعلم - أمر عجيب، ومن عادة

الملوك - أيضًا - أنهم يطلع بعضهم على أمور بعض، ويعلم بأحواله.

لكن يحتمل خفاء خبرها عليه لما لا يتجاسر كل أحد أن يكلمه في ذلك، وأن يعلمه

عن حالها - وإن كان لا يعلم هو ذلك - إلا بعد السؤال وطلب الخبر؛ تعظيمًا له

ورجلالًا؛ وهكذا الملوك ليس يتجاسر كل أحد أن يخبره عن كل أمر وخبر إلا بعد السؤال

إياه؛ تعظيمًا لهم وتوقيرًا، فعلى ذلك أمر سليمان مع بلقيس.

أو أن يكون لأمر وسبب لم يبلغنا ذلك، ولم نشعر به.

وقال بعض أهل التأويل في قوله: ﴿وَتَقَعَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهَدَّهْدَ﴾: إنما

طلبه وتفقده؛ لأن الطير كانت تظله على رأسه من الشمس، فلما نظر إلى الطير وجد

موضع الهدهد خاليا يقع عليه الشمس، فعند ذلك قال: ﴿مَا لِيَ لَا أَرَى الْهَدَّهْدَ أَمْ كَانَ مِنَ

الغَائِبِينَ﴾.

وقالوا في قوله: ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ أي: لأنتفن ريشه حتى تصيبه الشمس،

فذلك هو العذاب الشديد، لكن لا نفسر ما ذلك العذاب الشديد الذي أوعده سليمان

مخافة الكذب والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾: قال بعضهم: غير طويل. وجائز أن يكون: فمكث وقتا يأتي في مثله من كان غير بعيد؛ لأنه إنما يعبر به عن المكان لا عن الوقت في الظاهر.

فقال: ﴿أَحْطْتُ بِمَا لَمْ حُطُّ﴾ كأنه يريه المناصحة له والشفقة، يقول: أتيتك من العلم والخبر ما لم تأت أنت ولا أحد من - جنودك، فكيف تعذبني؟! وفي حرف عبد الله: ﴿فمكث غير بعيد ثم جاءه﴾.

قال أبو معاذ: مكث: بنصب الكاف<sup>(١)</sup> ورفعها مكث لغتان.

وقوله: ﴿وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنْتَرٍ يَقِينِ﴾: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: حق لا شك فيه، أي: عند الهدهد، وأما عند سليمان فلا؛ ألا ترى أن سليمان قال له: ﴿سَتَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾، وقف في خبره لينظر أصدق ما يقول أم كذب؟ وقال بعضهم: ﴿بِنْتَرٍ يَقِينِ﴾ أي: عجيب.

ثم اختلف في قوله: ﴿مِنْ سَبَإٍ بِنْتَرٍ﴾؛ قال بعضهم: سبأ: اسم رجل تنسب القرية إليه. وقال بعضهم: اسم بلدة.

وقال أبو عوسجة: سبأ: أبو اليمن.

فمن جعلها اسم بلدة لم يجر، ومن جعلها اسم رجل جره، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ﴾: كأنه على الإضمار، أي: وجدت امرأة تملكهم، أي: تملك أهل سبأ، ألا ترى أنه قال في آخره: ﴿وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّيْءِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ذكر القوم في آخر الآية؛ دل أن (الأهل) كان مضمرا فيه.

وقوله: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أي: أوتيت من كل شيء كما يؤتى المملوك من الذكور من الأسباب والهيئة وغير ذلك.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: وأوتيت من كل شيء في بلادها.

﴿وَمَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾: قال أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: أي: لها سرير حسن عظيم ضخم، كذا كذا ذراعًا طوله، وكذا كذا ذراعًا عرضه.

وجائز أن يكون العرش كناية عن الملك؛ كأنه قال: ﴿وَمَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ أي: ملك

(١) ينظر: اللباب (١٥/١٣٧).

(٢) ينظر: اللباب (١٥/١٣٨-١٣٩).

(٣) قاله السدي، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/١٩٩).

(٤) قاله زهير بن محمد، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/١٩٩).

عظيم.

وقوله: ﴿وَجَدْتُمَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾:

﴿يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾، أي: يعبدون الشمس من دون الله.

وجائز: يطيعون للشمس ويخضعون لها من دون الله.

وقوله: ﴿وَرَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانَ أَعْمَلَهُمْ﴾ الخبيثة السيئة حتى رأوها حسنة ﴿فَصَدَّهُمْ عَنِ

السَّبِيلِ﴾: وهو سبيل الله؛ لأن السبيل المطلق هو سبيل الله وهو الإسلام، والكتاب المطلق كتاب الله.

وقوله: ﴿فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ﴾: فإن كان هذا القول من الهدد؛ فتأويله: فصدهم عن

السبيل فهم غير مهتدين؛ لأنه لا يحتمل أن يعرف أنهم لا يهتدون في حادث الوقت.

وإن كان من الله فهو إخبار أنهم لا يهتدون أبدا، لما علم أنهم لا يهتدون، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ﴾: اختلف في تلاوته بالتخفيف والتشديد:

فمن قرأه بالتشديد: ﴿أَلَا يَسْجُدُوا﴾ فهو يخرج على وجهين:

أحدهما: على طرح (لا) كأنه يقول: فهم لا يهتدون أن يسجدوا، أي: هم لا يهتدون

أن يسجدوا.

والثاني: صلة قوله: ﴿فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ﴾ لثلاث يسجدوا.

ومن قرأ بالتخفيف فهو يخرج على الأمر، أي: ألا فاسجدوا لله.

وقال بعضهم: ألا - بالتخفيف - هلا يسجدون لله؛ وكذلك ذكر في حرف ابن

مسعود أنه قرأ: ﴿هلا يسجدوا لله﴾، وهو حجة من قرأه بالتخفيف.

وفي حرف أبي: ﴿ألا تسجدوا لله﴾، بالتاء على المخاطبة إلى قوله: ﴿وَيَعْلَمُ مَا تُشْرُونَ

وَمَا تُقْلُونَ﴾.

وذكر في حرف حفصة: ﴿ألا يسجدون﴾ بالنون.

قال الكسائي: ومن شدد ﴿ألا﴾ فتأويله: زين لهم الشيطان ألا يسجدوا على ما ذكرنا.

وأما التخفيف فهو على وجه الأمر، أي: اسجدوا و ﴿ألا﴾ صلة والياء صلة أيضا.

ثم قال بعضهم: من قرأه بالتخفيف يلزمه السجود؛ لأنه أمر.

وأما من قرأه بالتشديد فلا يلزم.

لكن عندنا سواء يلزمه السجود بالتلاوتين جميعا؛ لأنه لا يحتمل أن يلزم السجود فيما

يأمر غيره بالسجود، ولا يلزم فيما يخبر عنهم أنهم لا يسجدون، بل لزوم السجود فيما

يخبر أنهم لا يسجدون أولى؛ خلافا لصنيعهم وإظهارا للطاعة لله في ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَبَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الخبء: ما يخبأ من الشيء ما كان. قال بعضهم: خبأ في السماء المطر فيخرج، وفي الأرض النبات فيخرج ذلك النبات. ويحتمل الخبء ما يخبئ بعضهم من بعض ويسر بعضهم بعضا، يخبر أنه يظهر ذلك ويعلمه؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ على الوعيد؛ ليكونوا على حذر أبدا. وفي حرف حفصة: ﴿ألا يسجدون لله الذي له الغيب في السماوات والأرض﴾. وقوله: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ ذكر هذا - والله أعلم - جواب قوله: ﴿وَلَمَّا عَرَّشُ عَظِيمٌ﴾، يقول: رب العرش العظيم هو الله الذي لا إله إلا هو، لا هي، أعني: بلقيس.

وقوله: ﴿سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ أي: ننظر أصدقت فيما أخبرت وأتيت من أمر بلقيس، أم كنت من الكاذبين في ذلك؟ وقف في خبره، ولم يصدقه ولم يكذبه إلى أن يظهر له الصدق أو الكذب؛ وهكذا الواجب على كل من أخبر بخبر أن يقف فيه إلى أن يظهر له الحق في ذلك، إذا كان الخبر ممن يحتمل الغلط والكذب.

ثم قال له: ﴿أَذْهَبَ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْفَيْهِ إِلَيْهِمْ﴾: لا يحتمل أن يكون سليمان أمر الهدهد بذهاب الكتاب إليها ويوليه تبليغ ذلك إليها، وهو أعظم من خبره الذي أخبره بذلك بعدما وقف في خبره قبل أن يتبين ويظهر له صدقه في خبره؛ فدل توليته إياه تبليغ الكتاب إليها أنه قد ظهر له صدقه فيما أخبره من أمر تلك المرأة، إما بوحي من الله تعالى إليه، أو انتهى إليه من الخبر ما قد علم بذلك علم يقين وإحاطة، فعند ذلك ولاه تبليغ الكتاب إليها حيث قال له: ﴿أَذْهَبَ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْفَيْهِ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ فَأَنْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾.

وقوله: ﴿ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ فَأَنْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: ألق الكتاب إليهم ثم تول، أي: استتر واختف عنهم، فانظر ماذا يقولون، وماذا يرددون فيما بينهم من الكلام والجواب؟

والثاني: على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: ألق الكتاب إليهم، فانظر ماذا يرجعون من الجواب؟ ثم تول عنهم، أي: أعرض عنهم؛ ففعل ما قال له سليمان من إلقاء الكتاب إليها، وإن لم يذكر في الآية.

**قوله تعالى:** ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُوْا إِنَّيَأَلَيْكَ كَئِيبٌ كَرِيمٌ ﴿٢٩﴾ إِنَّهُمْ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَا تَعْلَمُونَ أَنِّيَأَلَيْكَ مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُوْا أَقْتَبِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾ قَالُوا نَحْنُ أَوْلُوؤُ قَوْمِ وَأَوْلُوؤُ بَأْسِ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴿٣٣﴾ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَءَ أَهْلِهَا أُذَلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٣٤﴾ وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ



بِهَيْدَتِهِ فَنَاطِرَةٌ يَوْمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾ .

حيث قالت: ﴿يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُوا إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيْكَ كِتَابٌ كَرِيمٌ﴾ فكأنهم قالوا: ممن ذلك الكتاب؟ فقالت عند ذلك ﴿إِنَّكُمْ مِنْ سُلَيْمَنَ﴾ .

وقوله: ﴿كِتَابٌ كَرِيمٌ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: حسن؛ لما رأت فيه من الكلام الحسن والقول اللطيف.

وقال بعضهم: ﴿كِتَابٌ كَرِيمٌ﴾ أي: مختوم، وقد ذكر في الخبر عن رسول الله ﷺ قال: «من كرم الكتاب ختمه» أو كلام نحو هذا أو شبهه.

وجائز أن يكون فيه إضمار، أي: إني ألقى إليّ كتاب من إنسان كريم، وسليمان كان معروفاً بالكرم، يشبه أن يكون قد أتاها خبر كرمه.

و ﴿الْمَلَأُوا﴾ قالوا: هم الأشراف وأهل السؤدد.

وقال الزجاج<sup>(٢)</sup>: سموا لما اجتمع عندهم من حاجات الناس، وحسن الرأي والتدبير في كل شيء من الأمور، أو كلام نحو هذا.

وقوله: ﴿إِنَّكُمْ مِنْ سُلَيْمَنَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾: هو ما ذكرنا كأنهم سألوها ممن ذلك الكتاب؟ فقالت: ﴿إِنَّكُمْ مِنْ سُلَيْمَنَ﴾، وسألوها - أيضاً-: ما في ذلك الكتاب؟

فقالت: ﴿وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . أَلَا تَعْلَمُونَ عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ .

قوله: ﴿أَلَا تَعْلَمُونَ عَلَيَّ﴾ أي: لا تتكبروا ولا تتعظموا عليّ.

﴿وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ﴾: مخلصين لله بالتوحيد، أي: اجعلوا أنفسكم سالمة لله خالصة له، لا تجعلوا لأحد سواه فيها شركاً ولا حقاً؛ لأنه أخير أنهم كانوا يسجدون للشمس من دون الله فيخبر في الكتاب، حيث افتتح بيسم الله الرحمن الرحيم: أن الذي يستحق السجود والعبادة هو الله الرحمن الرحيم لا ما تعبدون أنتم.

ثم إن من عادة الأنبياء والرسل الإيجاز في الكلام والرسائل، لا يشتغلون بفضول الكلام وتطويله، على ما ذكر من كتاب سليمان إلى بلقيس: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

أَلَا تَعْلَمُونَ عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ ذكر هذا القدر كان الكتاب، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالَتْ يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُوا أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أُمَّراً حَتَّى تَشْهَدُونِ﴾: استشارت أشراف قومها وطلبت منهم الرأي في ذلك، وهكذا عمل الملوك وعاداتهم أنهم إذا أرادوا

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٦٩٤٨)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢٠٠/٥).

(٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (١١٨/٤).

أمرا أو استقبلهم أمر يستشيرون أولي الرأي من قومهم وأهل الحجى والتدبير منهم، ثم يعملون بتدبير يكون لهم وما يرون ذلك صوابا؛ وعلى ذلك أمر الله رسوله أن يشاور أصحابه بقوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، ثم أمره إذا عزم على الأمر أن يتوكل على الله في ذلك، وأن يكل أمره إليه.

وقوله: ﴿حَقٌّ تَشْهَدُونَ﴾: يحتمل وجهين:

ما كنت قاطعة أمرا حتى تحضروا.

أو ما كنت قاطعة أمرا حتى تشهدوا أنه صواب حق.

فأجابوها فيما طلبت منهم الرأي والتدبير في ذلك، فقالوا: ﴿نَحْنُ أَوْلُوا قُوَّةً وَأَوْلُوا بِأَسْ شَدِيدٍ﴾، أي: نحن أولو قوة في أنفسنا وأولو بأس شديد، أي: حرب وقتال شديد، أي: لنا معرفة في ذلك، ومع ما قالوا وكلوا الأمر إليها حيث قالوا: ﴿وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ﴾، وهكذا الواجب على وزراء الملوك والرعية أنهم إذا استشاروهم في أمر أن يدلوهم على الأصوب والحسن لهم، ثم يكلوا الأمر إليهم.

وقصة سليمان صلوات الله عليه مع ما فيها من العجائب والآداب، ففيها معرفة سياسة الملوك وتعلم آدابهم؛ من ذلك: ما قال سليمان: ﴿فَهُمْ يُورَعُونَ﴾، ومن ذلك قوله: ﴿وَتَقَدَّمَا أَلْطَيْرٌ...﴾ الآية، وقوله: ﴿لَأَعَذَّبَنَّكَ عَبْدًا شَكِيدًا﴾، أو من ذلك استشارة بلقيس أشرف قومها في ذلك وجوابات قومها لها، وإخبارها إياهم من طبع الملوك وعاداتهم من الإفساد والقتل والإذلال؛ حيث قالت: ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَءَ أَهْلِهَا أَدْلَةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾: قال أهل التأويل: هذه شهادة من الله لها بما قالت، والتصديق لها فيما أخبرت أنهم كذلك يفعلون بكبرائهم.

ثم قال: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾: ذكر أنها قالت: إن لي في هذا رأيا، فإن يك صاحب دنيا فعسى أن نرضيه بالمال فيسكت عنا ويكف شره، وإن يكن نبيا فلا يقبل ذلك منا وسنعرف، فعملت ذلك وأرسلت إليه بهدايا، فلم يقبلها سليمان فعرفت أنه نبي، وهذا كان منها تدبيرًا أو حسن الرأي في الأمر واحتياالا وفتت في ذلك، لم تشتغل بالحرب والقتال على ما أشار لها قومها.

وقال ابن عباس: «قالت بلقيس لما أتتها كتاب سليمان، واستشارت قومها في ذلك وطلبت فتياهم، فأفتوا لها بما أفتوا - قالت: أبعث إليه بهدية، فإن قبلها فهو ملك فأحاربه، وإن لم يقبلها فهو نبي أتابعه»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢٠٢).

قال أبو عوسجة: ﴿فَنَاطِرَةٌ﴾ يقال: أنظرته نظرة، أي: أمهله، والنظرة في الدين خاصة وهو الإنظار.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ فَمَا آتَيْنَاهُ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَيْنَاكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدْيِكُمْ تَفْرَحُونَ ﴿٣٦﴾ أَنْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا وَنَخْرِجَنَّهُمْ مِنْهَا أَذِلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿٣٧﴾ قَالَ يَا بَنِيَّ أَلْمَأُؤَاءَ إِلَيْكُمْ يَا بَنِيَّ بَعَرَشَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتِيََ مُسْلِمِينَ ﴿٣٨﴾ قَالَ عِفْرِيتٌ مِنَ الْجِنِّ أَنَا ءَايِكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ﴿٣٩﴾ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا ءَايِكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّيَ غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴿٤٠﴾ قَالَ تَكَرُّوا لَهَا عَرْشَهَا نَنْظُرْ أَتَنْهَدِي أَمْ نَكُونُ مِنَ الَّذِينَ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٤١﴾.

وقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ﴾: الرسول الذي بعث معه بلقيس الهدية.

ويحتمل: ﴿فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ﴾ المال الذي بعث إليه؛ يحتمل ذا أو ذا.

وقوله: ﴿قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ﴾ أي: أعطوني بمال، وقال أهل الأدب: ﴿أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ﴾ من المدد، والمدد الزيادة كما يمد القوم، ويكون الإعطاء كقوله: ﴿وَأَمَدَدْتُهُمْ بِفِكَهَمِهِ وَلَحْمِهِ مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الطور: ٢٢]، ويحتمل هذه الزيادة، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَا آتَيْنَاهُ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَيْنَاكُمْ﴾ أي: ما آتاني الله من النبوة والعلم والحكمة خير مما آتاكم من الأموال.

ويحتمل: ﴿فَمَا آتَيْنَاهُ اللَّهُ﴾ فأوتيكم إذا أتيتموني مسلمين ﴿خَيْرٌ مِمَّا آتَيْنَاكُمْ﴾؛ إذ لم تؤتوني وأوتيتم الإسلام، أو كلام نحو هذا.

وقال بعض أهل التأويل: فما آتاني الله من الملك خير مما آتاكم من الملك؛ لأنه سخر له الجن والإنس والشياطين والطيور والرياح وجميع الأشياء، فذلك خير له وأعظم من ملكها.

والأول أشبه وأقرب؛ إذ لا يحتمل أن يفتخر سليمان بملكه على غيره، إنما يكون افتخاره بالدين والنبوة، والله أعلم.

وقوله: ﴿بَلْ أَنْتُمْ بِهَدْيِكُمْ تَفْرَحُونَ﴾: قال بعضهم: بل أنتم بهديتكم تفرحون إذا ردت إليكم، لكن هذا بعيد: لا تفرح برد الهدية إذا ردت إليها، ولم تقبل بل تحزن على ذلك وتهتم، لكنه يقول - والله أعلم - بل أنتم أولى بالفرح بالمال والهدايا منا؛ إذ مرادكم المال والدنيا، ومرادنا الدين ودار الآخرة، أو كلام نحو هذا، والله أعلم بذلك.

وقوله: ﴿أَتَجْعَلُ لَهُمُ الْجَنَّةَ فَلَمَّا ابْتَدَأُهَا مَجْزُوعَاتٍ لَهَا آغْصَانٌ فَهُمْ عَلَيْهَا مِنزِيلٌ﴾ قال ذلك - والله أعلم - للرسول الذي أتاه بالهدية: ﴿أَتَجْعَلُ لَهُمُ الْجَنَّةَ فَلَمَّا ابْتَدَأُهَا مَجْزُوعَاتٍ لَهَا آغْصَانٌ فَهُمْ عَلَيْهَا مِنزِيلٌ﴾ أي: لنأتينهم بجنود لا طاقة لهم بها إن لم يأتوني مسلمين، ﴿وَلَنُخْرِجَنَّهُمْ مِنْهَا أَذِلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ إن لم يأتوني مسلمين. ثم قال سليمان - عليه السلام -: ﴿يَأْتِيهَا الْمَلَأُ﴾ إنما خاطب به أشراف قومه، وهكذا العادة في الملوك أنهم إذا خاطبوا أحداً بشيء إنما يخاطبون أهل الشرف والمنزلة منهم. ﴿إِن كُنتُمْ يَأْتِيكُمْ بَرَعًا فَبَدِّلْ غِبْرًا وَأَن يَأْتِيكُمْ بِكِبْرٍ جَدِيدٍ﴾: قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إنما قال هذا لأنه علم نبي الله متى أسلموا يحرم أموالهم مع دمائهم، فأحب أن يؤتى به قبل أن يحرم ذلك عليه، لكن هذا محال بعيد وفحش من القول لا يحتمل أن يكون رغبة سليمان في الأموال هذا الذي ذكر بعدما رد هداياها إليها، وأخبر: إنكم تفرحون بها؛ لأنكم أهل دنيا؛ إذ رغبة أهل الدنيا في الأموال، ونحن أهل الدين رغبتنا في الدين به نفرح، ويستعجل كل هذا الاستعجال رغبة في مالها وعرشها.

لكنه - والله أعلم - يخرج على وجهين:

أحدهما: أنه أراد أن يريهم قوته وسلطانه أن يرفع واحد من جنوده عرشها - مع عظمه - بمعاينة منهم ومشاهدة وحمله من بينهم؛ ليعلموا أن من قدر على ذلك لقادر أن يأتينهم بجنود لا طاقة لهم تصديقاً لما قال: ﴿فَلَمَّا ابْتَدَأُهَا مَجْزُوعَاتٍ لَهَا آغْصَانٌ فَهُمْ عَلَيْهَا مِنزِيلٌ﴾، ويقدر على قهرهم وغلبيتهم.

والثاني: أراد أن يريهم آية من آيات نبوته إذا أتوه ﴿قَبْلَ أَن يَأْتُوهُ مُسْلِماً﴾؛ ليعلموا أنه نبي ليس بملك.

وهذا التأويل الذي ذكرنا آية، لكنه قبل أن يأتوه؛ ليعلموا أنه نبي ليس بملك.

وقوله: ﴿قَبْلَ أَن يَأْتُوهُ مُسْلِماً﴾ أي: مصالحين، وذلك جائر في اللغة.

وقوله: ﴿أَنَا أَنبَأُكَ بِهِ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: مقامه: مجلسه الذي كان يقضي فيه إلى أن يفرغ من قضائه حتى يؤتى به.

﴿وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ﴾: لأن الجن أقوى من الإنس وصف نفسه بالأمانة؛ لأن الجن لا

يرغبون في الأموال ما يرغب الإنس.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٦٩٨٠)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٤/٥).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي شيبة، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٥) (٢٠٤)، وعن مجاهد وقتادة ووهب بن منبه أخرجه ابن جرير عنهم (٢٦٩٨٩)، (٢٦٩٩٠)، (٢٦٩٩١).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أمين على فرج تلك المرأة.

مقامه: مجلس الرجل يكون فيه حتى يقوم، ولكن لا ندري ما أراد بمقامه الذي ذكر.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أراد سليمان أن يكون أعجل من ذلك ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ﴾  
ذكر أنه كان رجلا يعلم اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب: ﴿أَنَا إِلَهِكَ بِهٖ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ  
إِلَيْكَ ظُرْفُكَ﴾.

ثم اختلف في ارتداد طرفه.

قال بعضهم: هو أن يبعث رسولا إلى منتهى طرفه فلا يرجع حتى يؤتى به.

وقال بعضهم: هو الرجل ينظر إلى الشيء البعيد قبل أن يرجع إليه طرفه.

﴿فَلَمَّا رَأَاهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ﴾: قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: دخل في نفق الأرض، فخرج بين يدي  
سليمان - يعني: العرش - كأنه - والله أعلم - أتاه إذ دعاه بذلك الاسم، من غير أن  
تكلف هو حمله أو إتيانه؛ فهذا يدل أن الآيات قد تجري على غير أيدي الرسل، لكن  
تكون الآية للرسول وإن كانت تجري على أيدي غيره.

ثم قال: ﴿هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾: قال بعضهم: والله ما جعله فخرا  
ولا أشرا ولا بطرا، لكنه جعله شكرا وتواضعا.

وقال بعضهم: لما دعا ذلك الرجل بذلك الاسم فرآه مستقرا عنده، وقع في قلب  
سليمان شيء وخطر بباله أنى يكون رجل عنده علم ما ليس عنده من العلم، قال: فعزم  
الله له على الخبر.

وقيل له: إنه ممن خولك الله، فقال سليمان: ﴿هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي﴾، يقول: ما أعطى  
ذلك الرجل ما لم يعطني ﴿لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ﴾ إذا كان مثله تحت يدي. ﴿أَمْ أَكْفُرُ﴾، لكن لا  
يحتمل أن يشكر الله على ما أعطى غيره.

ثم يحتمل قوله: ﴿هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي﴾ إتيانه أولئك مسلمين، أو النبوة والعلم الذي آتاه  
الله، قال: ذلك من فضل ربي، أراد: تسخير ما سخر له ﴿لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾، أي:  
يتمتحنني أشكر أم أكفر؟ ﴿وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾؛ ليعلم أنه إنما يتمتحن بالشكر،  
ويأمره به لا لمنفعة الممتحن ولكن لمنفعة المأمور به.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٦٩٩٢)، وانظر: الدر المنثور (٢٠٤/٥).

(٢) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٢٦٩٩٩)، وعن ابن إسحاق (٢٧٠٠٢).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٧٠١١)، وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن عساكر عنه، وعن  
مجاهد أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر، وعن ابن سابط أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن  
المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٤/٥، ٢٠٥).

وقوله: ﴿فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾: غني: عن شكره، كريم: يقبل القليل منه واليسير.  
 وقوله: ﴿قَالَ نَكِرُوا لَهَا عَرْشَهَا﴾: قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿نَكِرُوا﴾ أي: غيروا لها عرشها؛  
 كأنه أمر أن يغيروا بعض ما عليه من الزيادة والنقصان؛ ليمتحنها أتعرف أنه عرشها أم لا؟  
 والمنكر هو الذي لا يعرف؛ كقوله: ﴿قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ [الحجر: ٦٢]، وقوله: ﴿نَكِرَهُمْ  
 وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾ [هود: ٧٠] أي: لم يعرفهم.

وقوله: ﴿نَكِرُوا لَهَا عَرْشَهَا﴾: كان يجيء أن يقال: نكروا عرشها، ويكون ﴿لَهَا﴾  
 زائدة، إلا أن يقال: ﴿نَكِرُوا لَهَا﴾، أي: نكروا لأجلها عرشها، وهذا يشبه أن يكون.  
 وقوله: ﴿نَنْظُرُ أَنْتَهْدِي أَمْ تَكُونُ مِنَ الَّذِينَ لَا يَهْتَدُونَ﴾: قال أهل التأويل: أنتهدي أنه  
 عرشها أو لا تهتدي إليه؟

وجائر أن يكون قوله ننظر: أنتهدي إلى دين الله وتوحيده، أم تكون من الذين لا  
 يهتدون إلى دين الله؟

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا جَاءَتْ قِيلَ أَهَكَذَا عَرْشُكِ قَالَتْ كَأَنَّهُ هُوَ وَأُوتِينَا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ ﴿٤٢﴾  
 وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴿٤٣﴾ قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ  
 لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقِهَا قَالَتْ إِنَّهُ صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِنْ قَوَارِيرَ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ  
 سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٤﴾﴾.

وقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَتْ قِيلَ أَهَكَذَا عَرْشُكِ قَالَتْ كَأَنَّهُ هُوَ﴾: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: شبهت هي عليهم  
 ولبست أمره، كما فعلوا هم بها من تغيير عرشها عليها وتلبسه عليها، لكن قوله: ﴿كَأَنَّهُ  
 هُوَ﴾ لم تقطع فيه القول لما رأت فيه من التغيير والتكبير، ورأت فيه سررها - وقفت فيه.  
 ودل قوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَتْ قِيلَ أَهَكَذَا عَرْشُكِ﴾ أن العرش لم يحمل وهي نائمة، على ما قاله  
 بعض أهل التأويل: إنه حمل دونها من قبل، ثم جاءت بعد ذلك - والله أعلم - ألا ترى  
 أنه لو أمرهم أن يغيروا عرشها وهي عليه لم تشعر به - هذا بعيد، والله أعلم بذلك.  
 وقوله: ﴿وَأُوتِينَا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ﴾: إن كان هذا القول من سليمان فكأنه يقول: قد  
 أوتينا العلم من قبل علمها به أنه عرشها، ولنا غنية عن السؤال لها عنه، لكن نسألها  
 مستخبرين عن ذلك ممتحنين لها.

وقوله: ﴿وَكَُنَّا مُسْلِمِينَ﴾ أي: صرنا مسلمين جميعًا، وأن يكون هذا صلة قوله: ﴿وَلَقَدْ

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٠١٣)، وعن مجاهد (٢٧٠١٥) و(٢٧٠١٦).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٧٠٢٤)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن  
 أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٦/٥).

ءَأَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عَلِمَاءُ ﴿٤٢﴾، فهذا العلم الذي قال: ﴿وَأُوَيْنَا آلَعَمْرَ مِنْ قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ﴾، وإلا في الظاهر ليس هذا صلة ما تقدم من قوله: ﴿قَالَتْ كَأَنَّهُ هُوَ﴾، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾: قال بعضهم: صدها عبادتها الشمس والأصنام التي عبدوها دون الله عن الإسلام وعبادة الله.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: وصددها سليمان عن عبادتها التي كانت تعبد من دون الله؛ لأنه ذكر أنها أسلمت.

وقوله: ﴿قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ﴾: قال بعضهم: الصرح: صحن الدار؛ وهو قول الزجاج<sup>(٢)</sup>. وقال القتيبي<sup>(٣)</sup> وأبو عوسجة وأكثر أهل التأويل: الصرح: هو القصر.

ثم لا ندري ما سبب بناء ذلك الصرح؟ وما سبب أمره إياها بالدخول فيه وكشفها عن ساقها؟

أما أهل التأويل فإنهم قد اختلفوا في ذلك:

قال بعضهم: قالت الجن لما أقبلت بلقيس: لقد لقينا من سليمان ما لقينا من التعب، فلو اجتمع سليمان وهذه المرأة وما عندها من العلم لهلكننا، وكانت أم هذه المرأة جنية، فقالوا: تعالوا نقتصمها ونكرهها إلى سليمان، فقبل لسليمان: إن رجلها مثل حافر الدواب؛ لأن أمها كانت جنية، فأمر سليمان عند ذلك فبني له بيت من قوازير فوق الماء، وأرسل فيه السمك لتحسب أنه ماء فتكشف عن رجلها، فينظر سليمان أصدقت الجن أم كذبت، فلما رآته حسبته الماء وكشفت عن ساقها فنظر إليها سليمان فإذا هي أحسن الناس قدمين وساقين، فلما رأت الجن أن سليمان رأى ساقها قالت الجن: لا تكشفني عن ساقك ﴿إِنَّهُ صَرَحٌ مُمَرَّدٌ مِنْ قَوَارِيرَ﴾.

وقال بعضهم: لا، ولكن ذكر لسليمان أن على ساقها شعرا وأنهما شعراوان، فأمر بذلك ليعرف ذلك.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: لا، ولكن خافت الجن عند ذلك أن يتزوجها سليمان فتفشي إليه أشياء كانوا أطلعوها عليها وأفشوا إليها، فأرادوا أن يكرهوها إليه، فطعنوها بعيوب في عقلها ونفسها، فقالوا: يا نبي الله، ألا نريك عقلها فإن في عقلها شيئا؟ قال: بلى،

(١) قاله ابن جرير (٥٢٨/٩).

(٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (١٢٢/٤).

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٢٥).

(٤) قاله ابن جريج، أخرجه ابن المنذر، كما في الدر المنثور (٢٠٦/٥).

فجاءت الجن بماء فأجروه فتركوه لجة، ثم جاءوا بالسّمك والضفادع فأرسلوها في الماء، ثم جيء بها إلى ذلك الماء، فلما رأته حسبته لجة وكشفت عن ساقها، فقالوا لسليمان: إن في عقلها آفة؛ ألا ترى أنها لا تعرف الصرح من الماء، ولا تميز بينهما؟ أو نحو هذا من الكلام.

لكن لا نعلم ما سبب ذلك، ولا يحتمل أن يكون سليمان يحتال هذا؛ لينظر إلى ساقها وهي أجنبية.

ثم جائز أن يكون لغير ذلك، أو أراد أن يريها آية من آيات نبوته؛ حيث اتخذ صرخاً ممرداً من قوارير يرى كالماء للطفاته، وذلك خارج عن تدبير البشر؛ لتعلم هي أن ذلك تدبير السماء لا تدبير البشر.

أو أن يكون أراد بذلك - والله أعلم - أن يريها عظم ملكه وسلطانه؛ لتعلم أنه يفعل ما يشاء قادر على ذلك لا ينفعها سوى الطاعة له والإجابة والخضوع لله والإسلام له، فعند ذلك قالت: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾ فيما عبدت دون الله ﴿وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي: أخلصت وأسلمت نفسي لله رب العالمين.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: عفريت، أي: شديد وثيق، وأصله العفر زبدت التاء فيه، يقال: عفريت نفريت، وعفريت ونفريت، وعفاريت نفاريت.

وقال أبو عوسجة: العفريت: الخبيث المارد، وعفاريت جمع.

وقال: صدها أي: ردها ومنعها.

وقال الصرح: القصر، والصروح جمع.

واللجة: الماء المجتمع الكثير.

وقال: الممرد: وهو المملس بالطين أو بالحص أو بما كان.

وقال غيره: الممرد الطويل. قال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ومن ذلك يقال: الأمرد للذي لا شعر على

وجهه، ويقال للرملة التي لا تثبت: مرداة، ويقال: للممرد: المطول، ومنه قيل لبعض الحصون: مارد.

وقال الكسائي: الممرد: الأملس، ويقال: منه سمي الأمرد أمرد.

**توله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٥﴾ قَالَ يَتَّبِعُونَ لِمَنِ اتَّبَعْتُمْ بِالشَّيْثَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ لَوْلَا الْحَسَنَةُ لَوَلَّيْتُمْ فَسْتَفْتَرُونَ اللَّهَ لَمَلَكْكُمْ تَرَحُّوتَ ﴿٤٦﴾ قَالُوا أَطْرَبْنَا بِكَ

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٢٤).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٢٥).



وَيَمَن مَّعَكَ قَالَ طَعْتُمْكُمْ عِنْدَ اللَّهِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ ﴿٤٧﴾ وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ بَسْعَةٌ رَهَطٌ يُنْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ﴿٤٨﴾ قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴿٤٩﴾ وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٠﴾ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْرِهِمْ إِنَّا دَمَرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥١﴾ فَبَلَغُوا خَاوِبَةً بَمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٥٢﴾ وَأَجْبِنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٥٣﴾ .

وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾: يحتمل هذا: لقد أرسلنا إلى ثمود أخاهم صالحًا، وأمرناه أن يقول لهم: اعبدوا الله. وجائز أن يكون قوله: ﴿أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ بالرسالة، أي: أرسلناه ليدعوهم إلى عبادة الله.

وقوله: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾: يحتمل: وحدوا الله.

ويحتمل العبادة نفسها: أن اعبدوا الله ولا تشركوا غيره فيها، ولا تشركوا في تسمية الألوهية غيره، ولكن وحدوه، فكيفما كان ففيه أمر بالتوحيد له في العبادة والألوهية له. وقوله: ﴿فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ﴾: مؤمن بصالح ومكذب به، ولم يبين فيم كانت خصومتهم؟ وبيّن مَنْ كانت في هذه الآية؟ لكنه بين في آية أخرى وفسر وهو ما قال: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضِعُوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَنْتُمْ صَالِحًا فَرَسَلْنَا مِن رَّبِّهِمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي ءَامَنْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ [الأعراف: ٧٥، ٧٦]، هذه الخصومة التي ذكر في قوله: ﴿فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ﴾ بين الرؤساء من المؤمنين بصالح، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَتَقَوَّرُوا لِمَ سَتَعَجِلُونَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ﴾ أي: لم تستعجلون العذاب قبل الرحمة، واستعجالهم العذاب والسيئة ذكر في آية أخرى وهو قوله: ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يُصَلِّحْ أَخِينَا بِمَا نَعُدُّهَُا إِن كُنتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٧٧]، فذلك استعجالهم السيئة قبل الحسنه.

وقوله: ﴿لَوْلَا سَتَفِيرُونَ اللَّهُ لَمَلَكَكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ أي: لولا توحدون الله ولا تشركوا غيره في العبادة وتسمية الإلهية؛ لكي يرحمكم، وفيه إطماع لهم لو آمنوا وتابوا عنه لرحمهم؛ كقوله: ﴿إِن يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وقوله: ﴿قَالُوا أَطَّيَّرْنَا بِكَ وَيَمَن مَّعَكَ﴾ أي: تشاء منا منك وبمن معك، لم يزل الكفرة يقولون لرسول الله - عليهم السلام - ولمن آمن منهم: اطيرنا بكم، إذا أصابتهم الشدة

والبلاء يتطيرون بهم ويتشاءمون، ويقولون: إنما أصابنا هذا بشؤمكم، وإذا أصابهم رخاء وسعة فقالوا: هذا لنا بنا ومن أنفسنا، وهو ما قال موسى حيث قال: ﴿فَإِذَا جَاءَ تَهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ﴾ الآية [الأعراف: ١٣١]؛ وكذلك قال أهل مكة لرسول الله حيث قال: ﴿وَإِنْ نُصِبْتُمْ حَسَنَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ نُصِبْتُمْ سَيِّئَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ [النساء: ٧٨]، كانوا يتطيرون برسول الله ويتشاءمون بما يصيبهم من الشدة، وما ينزل بهم من البلاء، فأخبر الله رسوله، وأمره أن يقول لهم: ﴿كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي: الرخاء والشدة من عند الله ينزل، وهو باعث ذلك لا أنا؛ فعلى ذلك قوله: ﴿طَائِرُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي: ما ينزل بكم ويصيبكم من الشدة والرخاء إنما ينزل من عند الله لا بنا ولا بكم.

أو يقال: ما ينزل بكم من العذاب في الآخرة إنما يصيب بتكذيبكم إياي في الدنيا. أو أن يقال: طائركم عند الله، أي: جزاء طيرتكم عند الله، هو يجزيكم بها بعذاب الدنيا والآخرة.

﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّفْتِنُونَ﴾ يحتمل قوله: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّفْتِنُونَ﴾ ابتداء: مرة بالشدة ومرة بالرخاء، لا بما تكسبون من الأعمال.

وجائز أن قوله: ﴿مُفْتِنُونَ﴾ بالعذاب بما تكسبون من الأعمال في الدنيا، أي: تعذبون بها.

قال أبو عوسجة: ﴿طَائِرُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ يقول: الله أعلم بطائركم وما تطيرتم به. وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿طَائِرُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي: ليس ذلك بي وإنما هو من الله، وهو ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَكَاثٌ فِي الْمَدِينَةِ شَعْبَةٌ رَّهَطٌ﴾: قال بعضهم: الرهط: إنما يقال من ثلاثة إلى تسعة، وإذا نقص عن ذلك أو زاد يقال: رجال.

وقال أبو عوسجة: الرهط: النفر، وأراهط ورهوط جمع.

ثم يحتمل الرهط وجهين:

أحدهما: ﴿شَعْبَةٌ رَّهَطٌ﴾ أي: تسعة نفر من الأتباع وغيره يفسدون في الأرض ولا يصلحون.

والثاني: تسعة رهط لا تسعة نفر من الرؤساء، ولكل أحد منهم رهط من الأتباع يفسدون في الأرض ولا يصلحون.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٢٦).

جائز أن هذا إخبار من الله أنهم يفسدون أبدأ في الأرض ولا يؤمنون أبدأ. وجائز أن يكون إخبارا عن حالهم، أي: يعملون الفساد والمعاصي ولا يصلحون، أي: لا يسعون بالصلاح.

وقال ابن عباس<sup>(١)</sup>: إن هؤلاء التسعة كانوا من أبناء أشrafهم، وكانوا بالحجر، وكانوا فساقا، فقال بعضهم لبعض: لنقتلن صالحا وأهله، ثم لنقولن لوليه - أي: لقومه من ورثته - ما قتلناه.

وقوله: ﴿لَتَبَيَّنَّتْ وَأَهْلُهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لَوْلِيهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ﴾: فتحالفوا على ذلك، فأتوا صالحا ليلا فدخلوا عليه بأسيا فهم ليقتلوه، وعند صالح ملائكة جاءوا من الله تعالى يحرسونه، فقتلوا الرهط في دار صالح بالحجارة؛ فذلك قوله: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا﴾: بصالح وأهله، ﴿وَمَكْرَنَا مَكْرًا﴾ أي: أهلكتناهم، ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾: أنهم يهلكون.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هؤلاء التسعة الرهط تواقوا أنهم يبيتون صالحا ويقتلونه وأهله بعدما عقروا الناقة، وقالوا فيما بينهم: فإن خوصمنا في ذلك لنقولن ولنقسمن: ما شهدنا مهلك أهله، أي: ما حضرنا في هلاكهم؛ على هذا التأويل يكون على التقديم والتأخير.

وقال بعضهم: هؤلاء التسعة كانوا شرار قومه، خرجوا بخمر إلى بعض المغار ليشربوها، ثم لبيتوا على صالح وأهله، فشربوا هنالك فانهدم بهم الصخرة وعذبوا فيه؛ فذلك قوله: ﴿وَمَكْرُوا﴾: بقتل صالح وهلاكه، ﴿مَكْرًا وَمَكْرَنَا﴾: بهم حيث أهلكتناهم، ﴿مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾. والمكر: هو الأخذ بغتة.

وقوله: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا وَمَكْرَنَا مَكْرًا﴾ أي: جزيناهم جزاء مكرهم. ثم اختلف في قراءة<sup>(٣)</sup> ﴿لَتَبَيَّنَّتْ وَأَهْلُهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ﴾ بالنون؛ فذلك قول بعضهم لبعض. وقرأه بعضهم بالتاء: ﴿لتبينته وأهله ثم لنقولن﴾؛ فذلك قول الرؤساء للأتباع. ومن قرأ بالياء يجعله خبرا عن الله تعالى لهم.

وقوله: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا﴾ أي: لم نسكن فيها أحدا، ولكن تركناها خالية كذلك.

وقال بعضهم: ﴿خَاوِيَةٌ﴾ أي: خربة بما ظلموا كقوله: ﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ أي: ساقطة خربة، وقد كان ذلك كله: منها ما جعل لغيرهم مسكنا إذا أهلكتهم من نحو ما

(١) قاله البغوي (٣/٤٢٣).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٧٠٤٩)، وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢١١).

(٣) ينظر: اللباب (١٥/١٧٩، ١٨٠).

أورث بني إسرائيل ديار القبط وأموالهم، وأنزلهم فيها، ومنها: ما تركها كذلك خالية بعد ما أهلك أهلها وخربها وتركها كذلك.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾ أي: في هلاك من ذكر الآية ولعبرة يعتبرون.

﴿وَأَيُّبَنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ مخالفة الله، ومخالفة أمره ونهيه.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴿٥٤﴾ أَيُّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ بَّحْلُونَ ﴿٥٥﴾ فَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا ءَالَ لُوطٍ مِّنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّنظَهُرُونَ ﴿٥٦﴾ فَأَيُّبَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَةً قَدَرْنَا مِمَّنْ الْغَافِرِينَ ﴿٥٧﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذِرِينَ ﴿٥٨﴾﴾.

وقوله: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ﴾: كان فيه إضمارًا كأنه قال: أرسلنا لوطًا إلى قومه.

﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ أي: أتاتون الفاحشة وأنتم

تبصرون، وتعلمون أنها فاحشة.

﴿أَيُّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً﴾ أي: اشتهاؤكم لكم ﴿مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ﴾: يقول: تأتون

الذكور وتدعون النساء، وهو ما قال في آية أخرى: ﴿أَتَأْتُونَ الذَّكَرَانَ مِنَ الْمَلْعِينِ...﴾ الآية [الشعراء: ١٦٥].

وقوله: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ بَّحْلُونَ﴾: قال بعضهم: ولكن أنتم قوم تجهلون، أي: تجهلون

الأمر فتعصون.

ويشبه أن هذا جواب قول كان من قومه نحو ما قالوا: ﴿لَئِنْ لَّمْ يَنْتَهِ يَلُوطُ لَتَكُونَنَّ مِنَ

الْمُخْرَجِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٧]، فقال عند ذلك: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ بَّحْلُونَ﴾ ما تقولون، أي: على جهل ما تقولون ذلك، أو كلام نحوه، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا ءَالَ لُوطٍ مِّنْ قَرْيَتِكُمْ﴾.

قوله: ﴿فَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ﴾ في وقت إلا أن قالوا كذا، لا في الأوقات كلها؛

لأنه قد كان منهم قول وجوابات نحو ما قالوا: ﴿أَتَيْنَا بِعَذَابِ اللَّهِ...﴾ الآية [العنكبوت: ٢٩] ونحوه، وقولهم: ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّنظَهُرُونَ﴾؛ دل هذا منهم أنهم قد علموا

أن ما يأتون ويعملون أنه خبيث وفحش ومنكر حيث قالوا: ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّنظَهُرُونَ﴾.

ثم يحتمل قولهم هذا وجوها:

أحدها: أنهم قالوا ذلك استهزاء منهم بهم.

والثاني: قالوا: ﴿أَخْرِجُوا ءَالَ لُوطٍ﴾؛ فإنهم يستقذرون أعمالنا وأفعالنا.

والثالث: على التحقيق ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّنظَهُرُونَ﴾.

وقوله: ﴿فَأَجْبَنَيْتُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ قَدَرْتَهَا مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ فيه دلالة أن غير الزوجة يجوز أن يسمى أهلاً.

قال عامة أهل التأويل: أهله: بناته.

وفي قوله: ﴿قَدَرْتَهَا مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ دلالة خلق أفعال العباد؛ حيث أخبر أنه قدرها من الغابرين، والغبور والبقاء فعلها، فأخبر أنه قدر ذلك منها وخلق.

وقوله: ﴿مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ أي: الباقيين في عذاب الله.

وفي حرف ابن مسعود: ﴿ولقد وفينا إليه أهله كلهم إلا عجوزا في الغابرين﴾.

وقوله: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذِرِينَ﴾ أي: ساء مطر المنذرين الذين لم يقبلوا الإنذار، ولم تفهمم النذارة.

**قوله تعالى:** ﴿قُلِ الْمُنَدُّ لِلَّهِ وَسَلِّمْ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ؕ ءَآلَهُ حَيْرٌ أَمَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ بَارِدًا وَبَهَجْنَا بِهَا كَنْزًا لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا ؕ أَوَلَمْ مَعَ اللَّهُ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعِدُونَ ﴿٦٠﴾ أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيَ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا ؕ أَوَلَمْ مَعَ اللَّهُ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ؕ أَوَلَمْ مَعَ اللَّهُ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ أَمَّنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلِ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ؕ أَوَلَمْ مَعَ اللَّهُ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٣﴾ أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكَ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ؕ أَوَلَمْ مَعَ اللَّهُ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦٤﴾ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾ بَلِ أَدْرَاكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا بَلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ ﴿٦٦﴾﴾.

وقوله: ﴿قُلِ الْمُنَدُّ لِلَّهِ﴾ أمر نبيه بالحمد له والثناء عليه على هلاك أعداء الرسل الخالية.

ثم قال: ﴿وَسَلِّمْ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ﴾ وهم الرسل والأنبياء، صلوات الله عليهم. وجائز أن يكون أمره إياه بالحمد له والثناء عليه لما أنعم عليه من أنواع النعم، منها ما ذكر من هلاك أعداء الرسل وإبقاء أوليائهم؛ تخويفاً لأعداء رسول الله ﷺ أن يهلكوا كما أهلك أعداء الرسل الخالية.

أو أن يكون أمره إياه بالحمد له والثناء عليه؛ لما أنعم عليه في نفسه من أنواع النعم من النبوة والرسالة والهداية ونحوه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَسَلِّمْ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ﴾: يحتمل الرسل؛ كقوله: ﴿وَسَلِّمْ عَلَىٰ

الْمُرْسَلِينَ ﴿[الصافات: ١٨١]﴾. ويحتمل الأمر بالسلام على أصحابه وجميع المؤمنين؛ كقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٤]، أمر رسوله بالسلام على المرسلين وعلى أصحابه وعلى المؤمنين.

ثم في قوله: ﴿أَصْطَفَى﴾ دلالة: أن لا أحد يستوجب الصفوة إلا بالله؛ حيث قال: ﴿أَصْطَفَى﴾.

وقوله: ﴿ءَاللهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أي: الذي فعل هذا بالأمر الخالية من الهلاك للأعداء وإبقاء الرسل والأولياء، أم الأصنام التي تشركون في عبادته، وهي لا تملك شيئاً من ذلك؟ يقول - والله أعلم - : إنكم تعلمون أن الله يملك ما ذكر من إهلاك أعدائه وإبقاء رسله، والأصنام التي تعبدونها دونه لا تملك شيئاً، فكيف تشركونها في ألوهيته؟! وإلا لم يذكر جواب قوله: ﴿ءَاللهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ جوابه أن يقولوا: بل الله خير.

وكذلك روي في الخبر عن رسول الله ﷺ - إن ثبت - : أنه كان إذا قرأ هذه الآية، قال: «بل الله خير وأبقى وأجل وأكرم»<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ بَاهٍ بِهَجْرَةٍ﴾: يذكرهم بهذا؛ لوجهين:

أحدهما: يذكر قدرته وسلطانه في خلق ما ذكر من السموات والأرض، وإنزال الماء من السماء، وإنبات النبات من الأرض، وإخراجه على إقرارهم أن الله خالق ذلك لا غيره، فيقول: فإذا علمتم أن الله هو خالق ذلك كله، فكيف أشركتم غيره ممن لا يملك ذلك، ولا يقدر في تسمية الإلهية والعبادة؟!

والثاني: يخبر عن اتساق الأمور والتدبير فيهما جميعاً، واتصال منافع أحدهما بالآخر، على تباعد ما بينهما؛ ليعلم أن منشئهما ومديرهما واحد لا عدد، فإذا عرفتم ذلك فكيف أشركتم غيره فيهما؟! وهو كقوله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢].

وهذا الحرف على الثنوية والدهرية وهؤلاء لقولهم بالعدد وإنكارهم الواحد، والأول على المقرين بالواحد إلا أنهم أشركوا الأصنام في التسمية والعبادة.

وقوله: ﴿حَدَائِقَ بَاهٍ بِهَجْرَةٍ﴾: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الحدائق: الحيطان، والبساتين: ما دون الحيطان.

وقال بعضهم: الحدائق: الحوائط التي خصت بالأشجار، والبساتين: هي الملتفة بها.

(١) أخرجه عبد بن حميد عن قتادة موقوفاً عليه، كما في الدر المنثور (٥/٢١١).

(٢) قاله الضحاك بنحوه، أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢١٢).

وقال أبو عوسجة: الحدائق: البساتين والرياض، والحديقة: الروضة.  
وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: الحدائق: البساتين واحدا: حديقة، سميت بذلك لأنها تحديق بها،  
أي: تحيط ﴿ذَاتَ بَهْجَةٍ﴾: حسن المنظر.

وجائز أنها سميت ذات بهجة لما يتهيج صاحبها إذا نظر إليها ويسر.  
وقوله: ﴿مَا كَانَ لَكُمُ أَنْ تُتْبِتُوا شَجَرَهَا﴾ أي: ما تقدرون أنتم أن تثبتوا شجرها،  
فمن هو دونكم أشد وأبعد، فكيف أشركتم في العبادة وتسمية الإلهية من هو دونكم في  
كل شيء؟! وقوله: ﴿أَوَلَمْ مَعَ اللَّهِ﴾ أي: لا إله مع الله.  
﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ﴾: يحتمل هذا وجهين:

[أحدهما]: يحتمل ﴿يَعْدِلُونَ﴾ أي: يجعلون من لا يملك ما ذكر عديلا لله.  
والثاني: ﴿يَعْدِلُونَ﴾ أي: يعدلون عن الله، ويميلون إلى غيره من العدول، والله  
أعلم.

﴿أَمْ نَجْعَلُ الْأَرْضَ قَرَارًا﴾: يقرون عليها، ويتعيشون فيها ويبيتون، ﴿وَجَعَلْ خِلَافَهَا  
أَنْهَدْرًا﴾: ينتفعون بها أنواع المنافع ويشربون، ﴿وَجَعَلْ لَهَا رَوَاسِيَ﴾، أي: الجبال لثلاث تميد  
بهم، ﴿وَجَعَلْ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا﴾: قال بعضهم: جعل بين بحر فارس والروم جزيرة  
العرب حاجزا، وسميت: جزيرة؛ لما جزر الماء فيها، أي: ذهب.

وقال بعضهم: بحر الشام وبحر العراق.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿وَجَعَلْ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا﴾ بين العذب والمالح حاجزا  
بلطفه، لا يختلط هذا بهذا ولا هذا بهذا؛ لطفًا منه، يذكرهم نعمه عليهم ولطفه: أن كيف  
أشركتم في عبادته وألوهيته من لا يملك ذلك، وصرقتم شكرها إلى غير المنعم؟!  
﴿أَوَلَمْ مَعَ اللَّهِ﴾ أي: لا إله مع الله.

﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾: لأن من لا ينتفع بما يعلم فكأنه جاهل، نفى عنهم العلم  
لتركهم الانتفاع به؛ كما نفى عنهم السمع والبصر واللسان والعقل؛ لتركهم الانتفاع بهذه  
الجوارح والحواس، وإن كانت لهم هذه الجوارح؛ فعلى ذلك جائز نفى العلم عنهم  
لتركهم الانتفاع به.

والثاني: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ لما لا يتكلفون النظر فيما ذكر، أو لا يعلمون أن  
بينهما حاجزا، والله أعلم.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٢٦).

(٢) قاله ابن جرير (٥/٩)، والبغوي (٣/٤٢٥).

وقوله: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾: يخرج على الصلة بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾؛ كأنه يقول: من يملك إجابة المضطر وكشف السوء عنه وجعلكم الخلفاء في الأرض خيرا، أمَّن لا يملك من ذلك شيئا؟ فجواب ذلك أن يقولوا: بل الذي يملك ذلك خير ممن لا يملك ولا يقدر على ذلك.

أو يخرج على الوجهين اللذين ذكرتهما:

أحدهما: أنكم تعلمون أن الذي يجيب المضطر ويكشف السوء هو الله تعالى، لا الأصنام التي تعبدونها، فكيف أشركتموها في الألوهية والعبادة؟! والثاني: أنه إذا أجاب دعوة المضطر وكشف السوء والأحزان ومنع؛ فدل بقاء ذلك كله واتساق الأمر أنه واحد لا شريك له؛ فهذا على الثنوية، والأول على المشركين؛ لإشراكهم غيره في العبادة له وتسميته الإله.

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَكُنْ مَعَ اللَّهِ أَهْلٌ مِّنْ عِندِهِ﴾ أي: لا إله مع الله ﴿فَلَيْلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾.

وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿أَمَّنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّيْحَ بُشْرًا بِرَحْمَةٍ مِّنْ رَّبِّكُمْ﴾ على الوجوه التي ذكرناها؛ وكذلك قوله: ﴿أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ أي من يقدر على ما تقدم ذكره يملك البعث بعد الموت وإحياءكم؛ يلزمهم البعث بهذا أي: من يقدر [على] هذا يقدر [على] ما ذكر.

﴿أَوَلَمْ يَكُنْ مَعَ اللَّهِ أَهْلٌ مِّنْ عِندِهِ﴾ أي: لا إله مع الله، بل الله هو المتفرد بذلك دون من يعبدون ويشركون.

وقوله: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ أي: من لج في هذا أو أنكر ذلك وادعى الشرك فيه لغيره، ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ في مقاتلكم.

وقوله: ﴿بُشْرًا﴾ من البشارة و «نُشْرًا» بالنون من التفريق والرفع.

وقوله: ﴿خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾: يخلفون من قبلهم من الأمم؛ قال أبو معاذ: وواحد خلفاء خليف، وواحد الخلائف خليفة، والخليف من الخالف كالعليم من العالم.

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَكُنْ مَعَ اللَّهِ أَهْلٌ مِّنْ عِندِهِ﴾ يقول - والله أعلم - يفعل ذلك، أي يرزقكم، وينزل لكم من السماء ماء، وينبت من الأرض ما تأكلون، ويرعى أنعامكم، أو مع الله إله يهديكم في ظلمات البر والبحر، ويرسل لكم الريح بشرا، أو يجيب المضطر ويكشف السوء عنه، وكل ما ذكر، أي: ليس معه إله سواه، بل الله يفعل ذلك وحده، فكيف أشركتم غيره في إلهيته وعبادته، على علم منكم أن الذي تعبدون من دونه لا يملك شيئا أن يفعل ذلك



بكم؟! يذكر سفههم وقلة بصرهم ومعرفتهم.

ثم قال: ﴿قُلْ هَكَأُوذُ بِرُءُوسِكُمْ﴾ أن مع الله إلهاً فعل ذلك بكم ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.  
ثم قال: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾: كأنه قال - والله أعلم -  
لرسوله: قل لا يعلم ممن تعبدون من أهل السموات ومن في الأرض الغيب إلا الله؛ لأن  
بعضهم كان يعبد أهل السموات وهم الملائكة، وبعضهم كانوا يعبدون من في الأرض؛  
يقول: لا يعلم ممن تعبدون من دون الله من في السموات والأرض الغيب، إنما يعلم  
الغيب الله.

ثم قوله: ﴿الْغَيْبَ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: ما يغيب بعضهم من بعض؛ يقول: ما يغيب بعضهم من بعض فهو يعلم  
ذلك.

والثاني: لا يعلم الغيب إلا الله، أي: ما كان وما يكون إلى أبد الآبدين لا يعلم ذلك  
إلا الله وإن أعلموا وعلموا ذلك.

ومنهم من صرف الغيب إلى البعث والساعة، يقول: لا يعلم الساعة أحد متى تكون إلا  
الله.

وقوله: ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾: قال أهل التأويل: وما يشعر أهل مكة متى  
يبعثون، لكن لو كان الجهل عن وقت البعث، فأهل مكة وغيرهم من أهل السموات وأهل  
الأرض في جهلهم بوقت البعث شرعاً سواء، لا أحد يعلم من أهل السموات والأرض أنه  
متى يبعث، إلا أن تكون الآية في منكري البعث، فحينئذ جازئ صرفه إلى بعض دون  
بعض، فأما في وقت البعث فالناس في جهلهم بوقت البعث سواء، وهو ما قال في آية  
أخرى: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَلُهَا...﴾ الآية [الأعراف: ١٨٧]، أخبر أنه لم يطلع أحد  
على علم ذلك عند الله.

وقوله: ﴿بَلِ أَدْرَاكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ بَلِ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا بَلِ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ﴾: اختلف في  
قراءته وتأويله:

أما القراءة: فإنه قرأ بعضهم: ﴿أَدْرَاكَ﴾ بالتشديد والألف.

وقرأ بعضهم: ﴿أَدْرَاكَ﴾ بإسقاط الألف والتشديد.

وقرأ بعضهم: ﴿بلي﴾ بإثبات الياء في ﴿بلي﴾، على الوقف عليها، و ﴿أَدْرَاكَ﴾ على  
الاستفهام: ﴿بلي أَدْرَاكَ﴾.

ومنهم من قرأ على الاستفهام: ﴿أَدْرَاكَ﴾ على غير إثبات الياء في حرف ﴿بلي﴾ وعلى

غير قطع منه .

فمن قرأ: ﴿أَذْرَكَ﴾ بالتشديد على غير الاستفهام، يقول: معناه: تدارك واجتمع، أي: تدارك علمهم في الآخرة، يقول: أبلغ علمهم بالآخرة.

أي: لم يدرك ولم يبلغ علمهم، ﴿بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا بَلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ﴾، يسفههم ويجهلهم، يقول: ما بلغ علمهم بالآخرة.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿بَلْ أَذْرَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾، أي: أم أدارك علمهم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿أَذْرَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾، أي: خاب علمهم عن الآخرة، وأدرك في الآخرة حين لم ينفعهم.

وعن الحسن<sup>(٣)</sup> قال: ﴿بَلْ أَذْرَكَ عِلْمُهُمْ﴾، أي: اضمحل علمهم وذهب، وعن ابن عباس وغيره قالوا: ﴿بَلْ أَذْرَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾، بل أجمع علمهم بأن الآخرة كائنة، وهم مشركو العرب.

﴿بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا﴾ قال: يقولون مرة: الآخرة كائنة ثم يشكون فيها فيقولون: ما ندري أكائنة أم لا؟

﴿بَلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ﴾ يعني: جهلة بها.

وجائز أن يسمى الشاك في شيء: عَمِيًّا.

وأبو عوسجة والقتيبي يقولان: ﴿أَذْرَكَ عِلْمُهُمْ﴾ أي: تدارك ظنهم في الآخرة، وتتابع في القول.

﴿بَلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ﴾ أي: من علمها.

وقال بعضهم من أهل الأدب: لا تستقيم قراءة من قرأ بإثبات الباء في ﴿بلى﴾ والصلة بالأول؛ لأن (بلى) بالياء إنما يقال في الإيجاب والإثبات، وما تقدم من الكلام هو على الإنكار والنفي، وذلك غير مستقيم في اللغة والكلام.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَإِذَا كُنَّا تُرَابًا وَآبَاءُؤُنَا أَإِنَّا لَمُخْرَجُونَ﴾ ﴿٦٧﴾ لَقَدْ وَعَدْنَا هَذَا نَحْنُ وَآبَاءُؤُنَا مِنْ قَبْلُ إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٦٨﴾ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٠٧٤) و(٢٧٠٧٥) و(٢٧٠٧٦)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٢١٤/٥).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٧٠٧١)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢١٤).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢١٤).

الْمُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿٦٧﴾ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦٨﴾ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدِفٌ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَ ﴿٦٩﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٧٠﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧١﴾ وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٧٢﴾ .

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَإِذَا كُنَّا تُرَابًا وَّآبَاءُنَا إِنَّا لِلْمُغْرَبِوتِ﴾: كأنهم قالوا ذلك لأحد

وجهين:

إما استهزاء بما يخبرهم الرسل أنكم تبعثون، أو قالوا ذلك احتجاجا بما احتجوا به على الرسل بقولهم الذي قالوا: ﴿لَقَدْ وُعِدْنَا هَذَا نَحْنُ وَّآبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾، يحتجون فيقولون: لقد وعد آباؤنا بالبعث كما وعدنا نحن، ثم لم نرهم بعثوا منذ ماتوا؛ فعلى ذلك نحن وإن وعدنا فلا نبعث كما لم تبعث آباؤنا.

ثم قال: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ﴾: يقول - والله أعلم -: لو سرتم في الأرض فنظرتهم إلى ما حل بمكذبي الرسل من العذاب، والرسل إنما كانوا يدعون إلى توحيد الله، والإقرار بالبعث بعد الموت، فكل ذلك ينزل بكم ما نزل بأولئك بتكذيبهم الرسل بالبعث وغيره؛ فيكون قوله: ﴿سِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ ليس على حقيقة الأمر بالسير، ولكن على ما ذكرنا، أي: لو سرتم لعرفتم ما حل بهم بتكذيبهم، أو أن يكون الأمر بالسير في الأرض أمرا بالتفكر فيما نزل بأولئك، الأمر بالنظر في عاقبة أمرهم أمر بالاعتبار فيهم، وفي أمر أولئك أمر بهذا؛ ليزجرهم ذلك عن مثل صنيعهم وفعلهم.

وقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾: قال قائلون: قوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ بما يحل بهم من

العذاب، إن لم يحزنوا هم على أنفسهم ولم يرحموا.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ إن لم يسلموا؛ كقوله: ﴿فَلَعَلَّكَ بِنِعْمِ نَفْسِكَ عَلَىٰ عَائِدَتِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِدَا الْحَدِيثِ آسَفًا﴾ [الكهف: ٦]؛ وكقوله: ﴿لَعَلَّكَ بِنِعْمِ نَفْسِكَ إِلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣]، وقوله: ﴿وَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتًا﴾ [فاطر: ٨]، وأمثال ذلك، كادت نفسه تهلك وت تلف؛ إشفافا عليهم بما ينزل بهم بتركهم الإسلام، فقال: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾، ولا تذهب نفسك عليهم حسرات، ليس على النهي، ولكن على تسكين نفسه وتقريرها على ما هي عليه؛ لثلاث تلف وتهلك، وهو ما قال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦].

وقوله: ﴿وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾: هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: لا تكن في ضيق مما يستهزئون بك، ويسخرون بما توعدهم من العذاب

والهلاك؛ ألا ترى أنهم قالوا على أثر ذلك: ﴿مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، قالوا ذلك له استهزاء بما يوعدهم؛ فكأنه قال لرسوله: لا تكن في ضيق مما يستهزئون بما توعدهم؛ فإن الله يجزيهم جزاء استهزائهم بك.

والثاني: ﴿وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ أي: مما يريدون ويهمون قتلك؛ فإن الله يحفظك ويحوطك؛ فلا يصلون إليك بما يريدون من قتلك وإهلاكك، وهو ما قال: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [الأعراف: ٧٠].

وفيه دلالة إثبات رسالته؛ حيث أمنه وأخبره أنه يحفظه ويعصمه من جميع الأعداء وهو بين أظهرهم، فذلك آية من آيات النبوة والرسالة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾: قد ذكرنا أنهم إنما يقولون ذلك استهزاء وتكديبا بما كان يوعدهم من العذاب بتكذيبهم إياه، ثم كان يوعدهم مرة بعداب ينزل بهم في الدنيا كما نزل بأوائلهم بتكذيبهم الرسل، ومرة يوعدهم بعداب ينزل بهم في الآخرة، فيكذّبونه في ذلك كله ويستهزئون به ويقولون: ﴿مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾؛ وكذلك قال أوائلهم لرسولهم: ﴿فَأِنَّا يَمَّا تَمَدَّنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [الأعراف: ٧٠].

ثم قال: ﴿قُلْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَ﴾: هذا يحتمل وجهين: أحدهما: قوله: ﴿رَدِفَ لَكُمْ﴾ بعد هذه الحال، وبعد هذا القول الذي قالوا: ﴿بَعْضُ الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَ﴾، أي: ينزل بكم بعد هذه الحال بعض الذي تستعجلون وهو العذاب، وقوله: ﴿رَدِفَ لَكُمْ﴾ أي: يدنو منكم ويقرب.

والثاني: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ﴾ بعد الحزن والمكروه الذي يحل بكم بالموت ﴿بَعْضُ الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَ﴾ وهو عذاب القبر؛ لأنهم وقت الموت يحزنون ويكرهون لما شاهدوا وعابنوا من حالهم؛ ولذلك يسألون ربهم الرجوع والرد إلى المحنة ثانياً؛ نحو قولهم: ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ [المؤمنون: ٩٩]، وقولهم: ﴿أَوْ تُرَدُّ فَعْمَلٌ﴾ [الأعراف: ٥٣] ونحوه. وقوله: ﴿وَلَئِنْ رَبُّكَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ﴾: يحتمل قوله: ﴿لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾ وجوهاً:

أحدها: ذو فضل في تأخير العذاب عنهم، ولكن أكثرهم لا يشكرون ذلك الفضل ولكن يستعجلون.

والثاني: ذو فضل على الناس في دينهم في بعثه وإرساله إليهم من يزرهم ويصرفهم عما يستوجبون من عذاب الله ومقته وهو الرسول، لكنهم لا يعرفون هذا الفضل ولا يشكرونه، بل يعاندونه ويكابرونه.

أو لذو فضل على الناس فيما أنعم عليهم في أموالهم وأنفسهم، لكنهم لا يشكرون في ذلك، بل يصرفون شكره إلى غير المنعم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾.

قوله: ﴿تُكِنُّ صُدُورُهُمْ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ما تكونون أنتم في صدوركم وتسترون فيها ﴿وَمَا يُعْلِنُونَ﴾، أي: ما يبدون ويظهرون فيها، يعلم ذلك كله.

أو ﴿مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ﴾، أي: ما تخفي أنفس الصدور وتستر فيها ﴿وَمَا يُعْلِنُونَ﴾: وما تحمل الصدور أصحابها على إبداء ما فيها وإظهاره، وهو ما ذكر في الخبر حيث قال رسول الله ﷺ: «إن في الإنسان مضغة إذا صلحت صلح جميع بدنه وهو القلب»، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ هذا يخرج على وجهين - أيضًا -:

أحدهما: ما من غائبة في السماء والأرض مما كان ويكون أبد الأبدین إلا كان ذلك مبيناً في كتاب مبين، يخبر أنه كان لم يزل عالماً بما كان منهم أبد الأبدین، وأنه عن علم بأفعالهم وصنيعهم خلقهم وأنشأهم، لا عن جهل وغفلة.

والثاني: ﴿وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: ما من غائبة عن الخلق ما يغيب بعضهم من بعض ويستر بعضهم بعضاً، ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾: إلا كان ذلك عند الله محققاً ظاهراً مرقوباً، ينبههم؛ ليكونوا على حذر؛ يقول: إن ما يغيب بعضهم من بعض فهو عند الله محفوظ رقيب لا يغيب عنه شيء؛ كقوله: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عِنْدٌ﴾ [ق: ١٨]، والله الموفق. قال بعضهم<sup>(١)</sup>: في قوله: ﴿عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدِفٌ لَكُمْ﴾ أي: أعجل لكم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَفُصُّ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (٧٦) وَإِنَّهُ لَهْدَىٰ وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ (٧٧) إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ بِحُكْمِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ (٧٨) فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَىٰ الْحَقِّ الْمُبِينِ (٧٩) إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَّ وَلَا تَسْمِعُ الدَّعَاةَ إِذَا وَلَوْا مُدْبِرِينَ (٨٠) وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعَمَىٰ عَن ضَلَالَتِهِمْ إِنْ تُسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ (٨١) وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ (٨٢).

وقوله: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَفُصُّ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ قوله:

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٠٧٩)، والفريابي وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢١٥/٥).

﴿أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ مقطوع من قوله: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَفُصُّ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾؛ كأنه قال: ﴿يَفُصُّ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ أي: يبين لهم، ثم قال على الاستئناف: ﴿أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾.

وقال بعضهم: لا، ولكن هو موصول بعبه ببعضه ببعض؛ ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَفُصُّ﴾ أي: يبين على بني إسرائيل أكثر ما اختلفوا فيه.

فإن كان على ما يقول هذا، فهم بأنفسهم يبينون الاختلاف الذي هم فيه لا يحتاج إلى أن يبين القرآن الذي هم فيه يختلفون؛ إذ هم يبينون ما اختلفوا فيه. ولكن تأويله - والله أعلم - إن هذا القرآن يبين لهم الحكم في أكثر ما يختلفون، أو يبين لهم الحق في أكثر ما يختلفون فيه.

وفي ظاهر الآية أنه يبين لهم أكثر الذي هم فيه يختلفون: أنه قد بقي شيء مما اختلفوا فيه لم يبين لهم؛ حيث قال: ﴿أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾، لكن قوله: ﴿أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ أي: يبين لهم ما فيه نص القرآن، ولم يبين لهم ما فيه دليل القرآن، أو يبين لهم ما فيه نص القرآن ولم يبين ما فيه سنة القرآن ونحوه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنَّهُ﴾ أي: القرآن الذي ذكر، ﴿هُدًى وَرَحْمَةً﴾ أي: هدى ورحمة، أي: هدى من الضلالة لمن اتبعه في الدنيا وعمل به، ورحمة في دفع العذاب عنهم في الآخرة، فيكون هو هدى ورحمة لمن آمن به.

وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ بِحُكْمِهِ﴾: حكمه: هو عدله؛ كأنه يقول: إن ربك يقضي بينهم بعدله، لا يجور ولا يظلم في الحكم والقضاء.

﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ﴾: الذي لا يعجزه شيء، ﴿الْعَلِيمُ﴾: الذي لا يخفى عليه شيء؛ عزيز بذاته عالم بذاته.

وقوله: ﴿تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أي: توكل على الله واعتمد عليه، ولا تخف مكرهم وما يريدون ويقصدون أن يكيدوا بك؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] وقوله: ﴿إِنَّكَ عَلَىٰ الْحَقِّ الْمُبِينِ﴾؛ لأن معك حججا وبراهين، وليس مع أولئك حجج وبراهين، وإن كان كل منهم يقول: إنا على الحق، فأنت على الحق المبين لا هم؛ لأن معك حججا وبراهين؛ فالذي أنت عليه حق، وإن الذي هم عليه باطل ليس بحق.

وقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تَسْمِعُ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾: قال بعض أهل التأويل: بلغنا أن رسول الله ﷺ نادى يوم بدر: «يا فلان ويا فلان - وهم قتلى بعدما أمر أن يجمعوا

في قلب - هل وجدتم ما وعد ربكم حقا؟! ألم تكذبوا بنبئكم وتكفروا بربكم وتقطعوا أرحامكم»<sup>(١)</sup>! فأنزل الله هذه الآية: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ﴾.

لكن عندنا أن الله تعالى سمي الكافر: ميثًا في غير آي من القرآن؛ لما لم يجهدوا أنفسهم في عبادة الله ولا استعملوها في طاعته، فهم كالموتى، وسماهم: صما؛ لما لم يسمعوا الحق ولم يقبلوه، وسماهم: بكما؛ لما لم ينطقوا بالحق ولا تكلموا به، وسماهم: عميا؛ لما لم يبصروا الحق، وسماهم: موتى؛ لما لم يستعملوا أيديهم في الحق؛ فنفى عنهم هذه الحواس لما لم ينتفعوا بهذه الحواس، ولا استعملوها فيما أنشئت وخلقت وإن كانت لهم هذه الحواس؛ فعلى ذلك سماهم: موتى وهلكى، وفي موضع آخر شبههم بالأنعام وأخبر أنهم أضل؛ لما لم يستعملوا أنفسهم فيما أنشئت هي له، ولم ينتفعوا بها.

فإن قيل: ما معنى قوله: ﴿وَلَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾: أخبر أنه لا يقدر على أن يسمع الصم إذا ولوا مدبرين، ولا يقدر أن يسمع الصم وإن أتوا مقبلين ولم يولوا؟ قيل: معناه - والله أعلم - أنهم صاروا صما لا ينتفعون بما سمعوا لإعراضهم وترك إمكان النظر فيه، ولو أقبلوا إليه لانتفعوا به، فيصير مسمعا لهم؛ يخبر عن شدة تعنتهم ومكابرتهم أنهم كالصم المدبرين، لا يمكن إسماعهم بحال ولا تفهيمهم وإن جهد، وأما الصم المقبلون فإنهم قد يمكن إسماعهم وتفهيمهم بجهد بالإشارة والإيماء، والله أعلم بذلك.

وقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعُمِّيِّ عَنْ ضَلَالَتِهِمْ﴾، وفي بعض القراءات: ﴿وما أنت تهدي العمي عن ضلالتهم﴾<sup>(٢)</sup>، هذا يدل أن ليس كل الهدى البيان على ما قالت المعتزلة؛ لأنه لو كان الهدى كله بيانًا في جميع المواضع على ما قالوا هم، لكان رسول الله ﷺ يقدر أن يبين للكفار عن ضلالتهم، وقد بين لهم، ثم أخبر رسوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعُمِّيِّ عَنْ ضَلَالَتِهِمْ﴾، فدل هذا أن عند الله هداية ولطفًا إذا سألوه وطلبوا منه ذلك وأعطاهم لاهتدوا به وآمنوا، فهذا ينقض على المعتزلة قولهم.

(١) أخرجه البخاري (٣١/٨)، كتاب المغازي باب: قتل أبي جهل (٣٩٧٦)، ومسلم (٤/٢٢٠٤)، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه (٢٨٧٥/٧٨)، عن أنس عن أبي طلحة.

(٢) ينظر: اللباب (٢٧٠/١٥).

وقوله: ﴿إِنْ تَسْحُبْ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ أي: ما تسمع إلا أهل الإيمان بالآيات وأهل الإسلام منهم، فأما أهل العناد والمكابرة فلا.

وقوله: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ﴾ قال بعضهم: قوله: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ﴾ أي: إذا وقعت الحجة عليهم ولزمت فكذبوها أخرجنا لهم دابة. وقال بعضهم: وإذا وقعت السخطة والغضب عليهم أخرجنا لهم دابة.

وقال قائلون: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ﴾، أي: إذا بلغوا في الكفر حدًا يعلم الله أنهم لا يؤمنون أبدًا بعد ذلك ﴿أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً﴾، لكن قد ذكرنا في غير موضع: أن هذا لا يصح ولا يجوز؛ إذ الله - عز وجل - لم يزل عالمًا بما كان ويكون منهم أبد الأبدين، فليس علمه بأحوالهم بما يكون منهم إذا بلغوا ذلك الحد، بل لم يزل عالمًا بما يكون منهم، وهذا الحرف الذي يقول القائل يومئذ إلى أنه إنما يعلم ذلك منهم إذا بلغوا ذلك الحد وقبل ذلك لا، فهو قبيح.

وقول من قال: إذا وقعت الحجة عليهم؛ فهو لا يحتمل أيضًا؛ لأن الحجة قد كانت قامت قبل ذلك الوقت، وليست تقوم الحجة عليهم في ذلك الوقت. فيكون التأويل أحد وجهين:

أحدهما: ما ذكرنا من وقوع العذاب، ووجوب العقوبة والسخطة عليهم؛ كقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾ [الأحقاف: ١٨] أي: العذاب وجب عليهم.

والثاني: أي: إذا أتى وقت خروج الدابة التي وعدنا لهم أنها تخرج، أخرجناها لهم في ذلك الوقت، أي: لا يتقدم خروجها عن الوقت الموعود ولا يتأخر؛ كقوله: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْذِنُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَأْذِنُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، وهكذا كل شيء جعل الله لظهور ذلك وكونه وقتًا لا يتقدم ولا يتأخر ذلك الوقت؛ هذا - والله أعلم - يشبه أن يكون تأويل الآية.

وقوله: ﴿تَكَلَّمُهُمْ أَنْ النَّاسُ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾: قراءة العامة بالتشديد: ﴿تَكَلَّمُهُمْ﴾ من التكليم والتحديث؛ وكذلك في بعض الحروف: ﴿تحدثهم وتنبئهم﴾، وقد قرئ: ﴿تَكَلَّمُهُمْ﴾ بالتخفيف<sup>(١)</sup> وهو من الجراحة، وهو ما ذكر في الأخبار والقصص أن الدابة إذا خرجت تجرح الكافر، وتسمه بسمة وعلامة، حتى يعرف الكافر من المؤمن فيقال: يا مؤمن ويا كافر.

وسئل ابن عباس عن ذلك؟ فقال: «تكلم المؤمن وتحدثه، وتجرح الكافر»<sup>(٢)</sup>، والله

(١) ينظر: اللباب (٢٠١/١٥).

(٢) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢١٧/٥).



أعلم.

ثم اختلف في قوله: ﴿أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾؛ اختلف في تلاوته، وتأويله: ﴿أَنَّ النَّاسَ﴾ بنصب الألف، و﴿إِنَّ النَّاسَ﴾ بكسرها<sup>(١)</sup>، فمن قرأ بالنصب: ﴿أَنَّ النَّاسَ﴾ جعل ذلك القول من الدابة، ثم يخرج على وجهين: أحدهما: تقول الدابة: إن الناس كانوا بي وبخروجي لما وعدوا لا يوقنون أنني أخرج، فهأنذا خرجت.

والثاني: أنها تخبر عن الله وتبين أن الناس كانوا بالدابة وبغيرها من الآيات لا يوقنون. ومن قرأ بالخفض ﴿إِنَّ﴾ يجعل ذلك القول من الله ابتداءً إخباراً: أنهم كانوا لا يزالون لا يوقنون.

وفي خروج الدابة أعظم آيات في إثبات رسالة رسول الله ونبوته؛ لأنه أخبر أنها تخرج في وقت كذا؛ فتخرج على ما أخبر في ذلك الوقت على الوصف الذي وصف؛ فتدلهم على صدقه.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿٨٣﴾ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِطُوا بِهَا عِلْمًا أَمْ آدَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨٤﴾ وَوَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ بِمَا ظَلَمُوا فَهُمْ لَا يَنْطِقُونَ ﴿٨٥﴾ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا آيَاتٍ لِّيَسْكُنُوا فِيهَا وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٨٦﴾ وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَتَوْهُ دَاخِرِينَ ﴿٨٧﴾ وَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدًا وَهِيَ تَمْرٌ مَرَّ السَّعَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَعَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴿٨٨﴾ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴿٨٩﴾ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٠﴾﴾.

وقوله: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا﴾: يجمع القادة منهم والأتباع والمتبوعون، فيساقون إلى النار جميعاً؛ كقوله: ﴿أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْجِهِمْ...﴾ الآية [الصفات: ٢٢]، وكقوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [الزمر: ٧١]؛ وكقوله: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ [الصفات: ١٩].

قال أهل التأويل: <sup>(٢)</sup> ﴿يُوزَعُونَ﴾ أي يحبس أولهم على آخرهم حتى يجتمعوا، وقد ذكرنا الوزع فيما تقدم وما قيل فيه.

(١) ينظر: اللباب (١٥/٢٠١، ٢٠٢).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧١١٢)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢٢١)، وعن قتادة أخرجه ابن جرير (٢٧١١٣).

وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوْا﴾ أي: حتى إذا جاءوا جميعًا واجتمعوا - يعني: الكفار - قال لهم: ﴿أَكْذَبْتُمْ بِآيَاتِي وَكَلَّمْتُمْ نَحِيْطًا بِهَا عِلْمًا﴾، يحتمل ﴿وَلَمْ يَحِطُوا بِهَا عِلْمًا﴾ أي: قد أحطتم بها علما أنها آيات، لكن كذبتهم وأنكرتم أنها آيات عنادا ومكابرة؛ إذ يجوز أن يتكلم بالنفي على إثبات ضده؛ كقوله: ﴿أَتُنْكِرُوكَ اللَّهُ بِمَا لَا يَمَعُوكَ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [يونس: ١٨] أي: يعلم بصد ذلك وبخلاف ما تقولون أنتم، وذلك جائز في القرآن كثير.

أو أن يكون قوله: ﴿وَلَمْ يَحِطُوا بِهَا عِلْمًا﴾ لما لم تتفكروا فيها، ولم تنظروا إليها نظر التعظيم والإجلال لكي تعرفوا، وأحطتم بها علما أنها آيات. وإلا لو كان التأويل على ظاهر ما ذكر لكان لهم عذر في تكذيبها إذا لم يحيطوا بها علما؛ إذ من لم يحط العلم بالشيء فله عذر الرد وترك القبول، لكن يخرج على الوجهين اللذين ذكرتهما، والله أعلم.

ثم قال: ﴿أَمَّا إِذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾: في تكذيب الآيات والأعمال التي عملوها بلا حجة، ولا برهان.

﴿وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ﴾: أي: وجب القول بالعذاب، ووقع ما وعدوا من العذاب بما ظلموا حيث قال: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣] ونحوه.

وقوله: ﴿فَهُمْ لَا يَنْطِقُونَ﴾ أي: لا ينطقون بالحجة مما يكون لهم به عذر. وقوله: ﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا آيَاتِنَا آيَاتٍ لِّسَانِيَّةٍ لِئَلَّا يَسْكُنُوا فِيهَا وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أي: في الليل والنهار آيات لقوم يؤمنون.

ثم الآيات التي ذكر فيهما تكون من وجوه: أحدها: دلالة وحدانيته ودلالة علمه، وتدييره وحكمته، ودلالة كرمه وجوده، ودلالة قدرته وسلطانه، ودلالة القدرة على البعث والإحياء بعدما صاروا رمادا وترابا. أما دلالة كرمه وجوده: ما جعل لهم في الليل والنهار منافع تدوم ما داموا هم. ثم تلك المنافع تكون من وجهين:

أحدهما: جعل النهار للتقلب فيه والتصرف لمعاشهم وما به قوام دنياهم، وجعل الليل راحة لهم وسكونا، ولو جعلهما جميعا للتقلب ما قام به معاشهم وما به قوام أنفسهم وأبدانهم أبدا؛ لأنه لا يلتزم ذلك إلا بالراحة، ولو جعلهما جميعا للراحة لم يقم أمر معاشهم، فمن رحمته وفضله جعل أحدهما للراحة والآخر للتقلب، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِئَلَّا يَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ﴾ [القصص: ٧٣]. والثاني: من النعمة التي ذكر أنه جعل الذي للتقلب إنما جعل ذلك للكل، لا للبعض

دون البعض؛ وكذلك الذي هو مجعول للراحة، والقرآن إنما جعله كذلك للكل لا لقوم دون قوم، ولو جعل كذلك لكان لا يقوم أمر معاشهم، ولا ما به يقوم أبدانهم وأنفسهم، ولكن من رحمته وفضله جعل المجعول وقتًا للراحة للكل لا لبعض دون بعض؛ وكذلك المجعول للتقلب؛ ليظفر المشترون بالباعة والباعة بالمشتريين؛ ليلتئم أمر معاشهم وديانهم. وأما دلالة وحدانيته: ما جعل منافع أحدهما متصلة بالآخر؛ إذ لا يقوم أحدهما إلا بالآخر على اختلاف جوهرهما؛ ليعلم أن مديريهما ومنشئهما واحد؛ إذ لو كان عددا لكان ما أراد هذه إيصاله منع الآخر، فإن لم يكن ولكن جريا على سنن واحد واتساق واحد؛ دل أنه تدبير واحد لا عدد.

ودلالة علمه وحكمته: أنهما منذ كانا، كانا على ميزان واحد، وعلى تقدير واحد من غير تغير ولا تبدل يقع فيهما؛ دل أن لمنشئهما علما ذاتيًا وحكمة ذاتية، لا علما مكتسبًا مستفادًا كعلم الخلق.

وأما دلالة القدرة والسلطان: لأنهما يقهران الخلق كله من الجبابة والفراغة شاءوا أو أبوا، حتى إذا أراد واحد منهم أن يمنع أحدهما أو ينقص من الآخر لم يقدر عليه. أو إن اجتمعوا جميعًا على دفعهما أو دفع أحدهما دون الآخر لم يقدروا عليه؛ دل أن لمنشئهما قدرة وسلطانًا؛ إذ من قدر على إنشاء هذا لا يعجزه شيء.

ودلالة القدرة على البعث: لأنه يتلف أحدهما ويذهب به حتى لا يبقى أثره، ثم يأتي بالآخر على تقدير الأول، فمن قدر على إنشاء هذا بعد ذهاب الآخر بكليته وذهاب أثره لقادر على إنشاء الخلق بعد فنائهم وهلاكهم، وأنه لا يعجزه شيء.

ثم لما جعل هذا ما ذكرنا وخلق ما خلق من المنافع التي ذكرنا لهذا العالم خلق هذا العالم للمحنة يأمرهم وينهاهم، وجعل لهم عاقبة فيها يثاب من أطاعه ويعاقب من عصاه؛ إذ لو لم تكن عاقبة لكان خلقهم عبثًا لا حكمة فيه؛ لأن من بنى للفناء والنقض خاصة لا لعاقبة يتأمل نفعه كان بناؤه عبثًا غير حكمة؛ فعلى ذلك خلق الخلق لا لعاقبة تقصد عبث ليس بحكمة.

والآيات لمن آمن بها وصدق، فأما من لم يؤمن وكذب بها فهي آيات عليهم لا لهم. وقوله: ﴿وَيَوْمَ يُفْعَخُ فِي الْأُصُورِ فَنُزِعُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾: اختلف في النفخ ما هو؟ وفي عدده؟ واختلف في الصور أيضًا ما هو؟ وكيف هو؟!

أما الاختلاف في النفخ: فمنهم من يقول: ليس على حقيقة النفخ، ولكن إخبار عن خفة قيام القيامة على الله؛ أخبر بالنفخ عنها؛ لأنه أخف شيء على الخلق وأهونه، فأخبر به عنها، وهو ما قال: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ﴾ [النحل: ٧٧] شبه أمرها بلمح

البصر لما ليس شيء أخف على المرء من لمح البصر؛ فعلى ذلك النفخ عند قيامها لخفته على الخلق.

ومنهم من يقول: ذكر النفخ لسرعة نفاذ الساعة؛ إذ ليس شيء أسرع نفاذاً من النفخ، وهو ما قال: إلا صيحة، وإلا رجفة، ذكر ذلك وشبهها بالصيحة والرجفة لسرعة نفاذها؛ إذ ليس شيء أسرع نفاذاً من الصيحة والرجفة، فيقول: ليس على حقيقة النفخ، ولكن إخبار عن خفتها على الله أو سرعة نفاذها على ما ذكرنا، وهو ما قال: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾ [التحریم: ١٢]، ليس أنه ينفخ فيه نفخاً، ولكن يجعل كأنه قال: وجعلنا فيه من روحنا.

ومنهم من يقول: هو على حقيقة النفخ، فإن كان على هذا فهو أن يمتحن الملك من غير أن يقع له الحاجة إلى ذلك؛ نحو ما امتحن الكرام الكاتبين بكتابة أعمال الخلق وأفعالهم من غير وقوع الحاجة إليه، لكن امتحاناً منه ملائكته بذلك، أو أن يكونوا أحذر؛ إذ هو عالم بما كان وبما يكون كيف يكون؟ ومتى يكون وأي شيء يكون؟  
وأما اختلافهم في عدد النفخ: قال قائل: إنه واحد يحتج بقوله: ﴿إِلَّا صَيْحَةً وَنَجْدَةً﴾ [يس: ٢٩].

ومنهم من يقول بالنفختين؛ يحتج بقوله: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّجِيفَةُ . تَتَّبِعُهَا الرَّاكِدَةُ﴾ [النازعات: ٦، ٧]، أخبر أنه يردف الأولى غيرها، ويحتج بقوله أيضاً: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى﴾ [الزمر: ٦٨].  
ومنهم من يقول بالنفخات الثلاث يقول: الأولى للفرع، والثانية للصعق على ما ذكرنا في الآية، والثالثة للإحياء.

ومنهم من يقول بالثلاث إلا أنه يجعل ذلك كله بعد الموت:  
أحدها للفرع في القبور، والثانية للإحياء فيها، والثالثة للإخراج منها والنشر، ويقول هذا القائل بعذاب أهل القبر من النفخة الثانية إلى النفخة الثالثة؛ وعلى ذلك رويت أخبار في ذلك، فإن ثبتت فهو ذاك وإلا نقف فيه.

وأما اختلافهم في الصور: قال قائلون: ينفخ في الخلق، والصور جمع صورة؛ قال: الزجاج: لا يحتمل هذا؛ لأن الصور على سكون الواو ليس هو من أفراد الصور ولا من جمعها؛ لأن الفرد هو صورة بالهاء وجمع الصورة صور - بتحريك الواو - على ما ذكر في الآية: ﴿فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾ [غافر: ٦٤].

ومنهم من يقول: هو قرن ينفخ فيه كقرن كذا، أو بوق كبوق كذا.  
لكننا لا نفسر شيئاً مما ذكر من النفخ والصور أنه كذا، ولا نشير إلى شيء أنه ذا، إلا إن ثبت شيء من التفسير عن رسول الله ﷺ فيقال به وليس هو بشيء يوجب العمل به

فيتكلف صحته أو سقمه، إنما هو شيء يجب التصديق به، فنقول بالنفخ والصور على ما جاء ولا نفسر، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَفَرَجَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿فَصَبَقَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٦٨] إنما هو إخبار عن شدة هول ذلك اليوم؛ كقوله: ﴿وَوَرَى النَّاسَ سُكَرَى...﴾ الآية [الحج: ٢]؛ وكقوله - تعالى -: ﴿يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تُذْهِلُ كُلَّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾ [الحج: ٢] ونحوه.

وقوله: ﴿إِلَّا مَن شَاءَ اللَّهُ﴾: هم الشهداء في الأرض؛ وعلى ذلك روي في بعض الحديث أنه قال: «ما أعطي آدمي بعد النبوة أفضل من الشهادة، لا يسمع الشهيد الفزع يوم القيامة إلا كرجل قال لصاحبه: أسمع، قال: أسمع كتأذين الصلاة».

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هم جبريل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت.

وقال بعضهم: هم الأنبياء والرسل.

لكن لا نقول نحن: إن أهل الدنيا هم كذا ولا نشير إلى أحد؛ لأننا لا نعلم ذلك إلا إن

ثبت في ذلك خبر عن رسول الله ﷺ فنقول به.

وجائز أن يكون الذين استثناهم عن الذين أخبر عنهم في آخر الآية أنهم يكونون آمنين من فزع ذلك اليوم وهوله، وهو ما قال: ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ حَظٌّ مِّمَّا وَهَمَّ مِّن فَرَجٍ يَوْمَئِذٍ مَّامُونٌ﴾.

وقوله: ﴿وَكُلُّ أُنثَىٰ﴾: قرئ بالمد ﴿أُنثَىٰ﴾ وتطويله مضموم التاء فيه على مثال (فاعلوه)، وهو جمع (آت)؛ كقوله ﴿إِلَّا آتَى الرَّحْمَنُ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]، و ﴿أُنثَىٰ﴾ جمع (أتى) وهو من سيأتون.

وقرأ بعضهم بقصر الألف ونصب التاء على الإتيان<sup>(٢)</sup>: قد أتوه<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿دَاخِرِينَ﴾ قيل<sup>(٤)</sup>: صاغرين ذليلين، دخر، أي: ذل.

وقوله: ﴿وَوَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّكَابِ﴾: قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: وهي تمر مر

كذا؛ لكثرتها وازدحامها يرنو الناظر إليها ويحسبها كأنها جامدة؛ وكذلك العسكر العظيم

(١) قاله الكلبي ومقاتل، كما في تفسير البغوي (٤٣١/٣).

(٢) ينظر: اللباب (٢٠٦/٥).

(٣) ثبت في حاشية أ: وأنثوه: نعت الفاعلين على معنى الفعل، كأنه قال: وكل سيأتون، شرح.

(٤) قاله ابن عباس وقتادة وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٧١٢٠) و(٢٧١٢١) و(٢٧١٢٢)، وانظر: الدر المنثور (٢٢١/٥).

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧١٢٤).

يحسب الناظر إليه كأنه ساكن جامد؛ لكثرتهم وازدحامهم؛ فعلى ذلك الجبال<sup>(١)</sup>.  
وقال بعضهم: لا، ولكن لشدة ذلك اليوم وهوله وفزعه على الناس يحسبون كأنها  
جامدة، ﴿وَهِيَ تَمْرٌ مَرَّ السَّحَابِ﴾ وهو ما ذكر: ﴿وَوَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ...﴾  
الآية [الحج: ٢]؛ لشدة ذلك اليوم وفزعه. وقال بعضهم: لا، ولكن الجبال لهول ذلك  
اليوم وفزعه تمر مر السحاب وسيره؛ كقوله: ﴿وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنفُوشِ﴾  
[القارعة: ٥]، وأصله: إنما يذكر هذا وما تقدم من هول ذلك اليوم وشدته على الخلق؛  
ليتعضوا وينزجروا.

وقوله: ﴿صُنِعَ اللَّهُ لِدَىٰ أَتَقَنَ كُلُّ شَيْءٍ﴾: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿أَتَقَنَ﴾: أحكم وأبرم.  
وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿أَتَقَنَ﴾: أي: أحسن كل شيء.

قال بعض المعتزلة: كيف يكون الكفر حسنا وهو قبيح؛ لأنه شتم رب العالمين، ولا  
يجوز أن يقال: الله خلق شتم نفسه وأحسن شتم نفسه، أو أحسن كفر الكافر وغير ذلك  
من الخرافات؟!

فيقال لهم: لا يقول أحد: إنه خلق الكفر وأحسنه أو أحسن شتم نفسه على هذا  
الإطلاق، من قال ذلك فهو كافر، ولكن يقول: فعل الكفر من الكافر قبيحا، وخلق فعل  
المعصية من العاصي قبيحا، لكنه من حيث خلقه ذلك وجعله حجة عليه حسنا متقنا  
محكما، وإن كان ذلك الفعل منه قبيحا باطلا سفها جورا - أعني: من الكافر - ألا ترى  
أن من تكلف أن يعرف فعل الكفر منه سفها وجورا كان غير مذموم؛ لأنه يتكلف أن يعرف  
ما هو سفه في الحقيقة سفها، ويعرف ما هو حق حقا فهو من هذا الوجه عارف بحق  
وحكمة؛ لأن الحكمة توجب أن يعرف كل شيء على ما هو في نفسه حقيقة؛ فعلى ذلك  
خلق فعل الكفر من الكافر على الوجه الذي ذكرنا هو حسن متقن محكم، وإن كان من  
حيث فعل الكافر قبيحا سفها باطلا، وهذا كما نصفه على الإطلاق: أنه رب كل شيء  
وخالق كل شيء، ولا نقول: يا خالق الأنجاس ويا رب الأقدار ونحوه، وإن كان هذا  
داخلا في الجملة أنه خالقها وربها؛ لأنه على الإطلاق يخرج مخرج المدح له والثناء  
وعلى التخصيص مخرج الذم له؛ فعلى ذلك الأول.

وقوله: ﴿صُنِعَ اللَّهُ لِدَىٰ أَتَقَنَ كُلُّ شَيْءٍ﴾: على أثر وصف الجبال بما وصف من انتقاضها

(١) ثبت في حاشية أ: بمنزلة السحاب الذي استوعب السماء، وهو يمر، ولا يحس مروره؛ لازدحامه  
واشتمال السماء له، فهذا كذلك، وكذلك العسكر. شرح.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٧١٢٥)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/  
٢٢١).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٧١٢٦)، وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢٢٢).

وإفسادها، وإخراجها عن الصفة التي أنشأها إلى ما ذكر لم يخرج من الإتيان والإحكام والإبرام؛ ليعلم أن ليس في إفساد الشيء خروج عن الإتيان إذا كان ذلك لحكمة، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّهُ خَيْرٌ مِمَّا تَفَعَّلُونَ﴾: وعيد لهم.

وقوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ﴾: قالوا جميعاً: الحسنة هاهنا: التوحيد والإيمان.

وقوله: ﴿فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾: قيل فيه بوجوه:

أحدها<sup>(١)</sup>: من جاء بالتوحيد: توحيد ربه [يوم] البعث فله خير منها، ومجيئه ربه بالتوحيد إذا ختم به فله ما ذكر، شرط المجيء به، ولم يقل: من عمل بالحسنة فله كذا؛ لأن الرجل قد يعمل بالحسنات ثم يفسدها ويطلها؛ فلا يثاب عليها؛ ليعلم أن ما ينتفع بالحسنات في الآخرة الحسنة التي ختم عليها وجاء بها ربه.

وقال بعضهم: قوله: ﴿فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾ أي: ما يعطى في الآخرة له من الثواب، والثواب والجزاء إنما يكون من الحسنة التي كانت منه في الدنيا منها يكون له جميع الخيرات في الآخرة.

وقال بعضهم: ﴿فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾ أي: الذي أعطي له في الآخرة من الخيرات خير مما ترك في الدنيا من النعم وصبر عليها، فذلك خير مما ترك، كقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ﴾ [هود: ١١] كذا.

وقال بعضهم: ﴿فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾ أي: رؤية الرب ولقاؤه خير مما أعطي غيرها من الخيرات، على ما يكون في الدنيا رؤية الملك ولقاؤه على الرعية أعظم وأفضل عندهم من غيره من الكرامات وإن عظمت وجلت.

وقال بعضهم: ذلك الثواب والجزاء في الآخرة خير مما عملوا به من الخيرات في الدنيا؛ لأن الثواب وجوبه الفضل والرحمة لا الاستيجاب والاستحقاق؛ إذ في الحكمة والعقل وجوب العمل، وليس فيهما وجوب الثواب، فما هو سبيله فضل الله خير مما هو غيره.

لكنه عورض بأن ما كان سبيل وجوبه الحكمة والعقل خير مما كان سبيل وجوبه الإفضال؛ إذ ما كان سبيل وجوبه الحكمة والعقل لا يسع تركه، وما كان [سبيل] وجوبه الإفضال له تركه، لكنه قال: إن قوله: ﴿فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾، أي: في طباعكم ووهمكم ذلك

(١) قاله ابن جرير (٢١/١٠).

الثواب خير من ذلك، لأنه في الحقيقة خير؛ وهو كقوله: ﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧] أي: في طباعكم، وعندكم أن إعادة الشيء أهون من ابتدائه؛ إذ ليس شيء أهون على الله من شيء، ولكن عندكم أن إعادة الشيء أهون من ابتدائه؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم. وقوله: ﴿وَهُمْ مِنْ فِرْعَ بَوْمِيذٍ ءَامِنُونَ﴾ أخبر أنهم إذا أتوا ربهم بالتوحيد يكونون آمنين من فزع ذلك اليوم وهوله.

وقوله: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ﴾ أي: بالشرك، ﴿فَكَبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾: المنكب على الوجه: هو الملقى على الوجه، كقوله: ﴿يَوْمَ ثَقُلَتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾ [الأحزاب: ٦٦]. وقوله: ﴿هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أي: ما تجزون إلا بأعمالكم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّمَا أَمْرٌ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأَمْرٌ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (٩١) وَأَنْ أَتْلُوا الْقُرْآنَ فَمَنْ أِهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ (٩٢) وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٩٣) .  
وقوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرٌ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدِ الَّذِي حَرَّمَهَا﴾.

قوله: ﴿حَرَّمَهَا﴾ يحتمل وجهين:

يحتمل ﴿حَرَّمَهَا﴾ أي: منعها من الاستلاب والاختطاف فيها؛ كقوله: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ﴾ [القصص: ١٢] ليس على التحريم حتى لا يحل له ذلك، ولكن على المنع والحظر، أي: معنا منه المراضع.

والثاني: على التحريم نفسه، وهو ما جعل في كل أحد من الكافر والمسلم في الجاهلية والإسلام حرمة ذلك المكان؛ حتى لا يتناول أحد من صيد تلك البقعة ومن شجرها وحشيشها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَمْرٌ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَأَنْ أَتْلُوا الْقُرْآنَ﴾: أيضًا عليكم كأنهم أوعده بوعيد وخوفه به، وطلبوا منه الموافقة لهم، فقال عند ذلك لهم: إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة، وهو رب كل شيء، أي: أمرت أن أكون عبدا له، لا أجعل نفسي عبدا لغيره، وأمرت - أيضًا - أن أجعل نفسي سالمًا له، لا أجعل لأحد فيها شركا كما جعلتم أئتم - أيضًا - ذلك كله.

وأمرت - أيضًا - أن أتلو القرآن عليكم، فأنا أتلوه عليكم كذبتوموني أو لم تكذبوني، فإني لا أخاف كيدكم ولا مكركم، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرٌ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدِ الَّذِي حَرَّمَهَا﴾ دلالة لزوم الرسالة؛ لأن أهل مكة وغيرهم قد أقرؤا جميعًا بحرمة تلك البقعة من أوائلهم وأواخرهم، فما



عرفوا ذلك إلا بالرسول؛ دل أن أوائلهم يقرون بالرسول والنبوة، فعلى ذلك يلزم هؤلاء الإقرار بها، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ﴾: يخبر: أن من آمن وقبل الهدى فإنما يفعل ذلك لمنفعة نفسه، ومن ضل - أيضًا - فإنما يكون ضرره عليه؛ كقوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾ [فصلت: ٤٦].

وقوله: ﴿فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ أي: ليس علي إلا الإنذار، فأما غير ذلك فذلك عليكم؛ كقوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤]، وقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٥٢].

وقوله: ﴿وَقُلْ لِّلْحَمْدِ لِلَّهِ سَبْحٌ وَإِنِّي﴾: هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: سيرهم آيات وحدانيته وربوبيته، وآيات رسالته.

وقوله: ﴿فَتَعْرِفُونَهَا﴾ أي: بالآيات ما ذكر؛ كقوله: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ﴾ [فصلت: ٥٣].

والثاني: سيرهم ما وعد لهم من النصر والمعونة ليعرفوه عيانًا على ما عرفوه خبرًا.

وقوله - تعالى -: ﴿وَمَا رُؤْيَاكَ يَغْفِلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾: قال بعضهم: هذا الحرف توبيخ

للظالم وتعبير وزجر، وتعزية للمظلوم وتسل له.

وقال بعضهم: هذا الحرف ترغيب وترهيب.

قال القتيبي: قوله: ﴿رَدَفَ لَكُمْ﴾ [النمل: ٧٢] أي: تبعكم، واللام زائدة؛ كأنه قال:

ردفكم، والله أعلم بالصواب.

## سورة القصص وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿طَسَدَ ﴿١﴾ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾ نَتْلُو عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٣﴾ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيْعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُدَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾ وَزَيْدٌ أَنْ تَمَنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَهُمْ آيَةً وَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ﴿٥﴾ وَتُمْكِنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَرَأَى فِرْعَوْنَ وَهَمَّ أَنْ يُجْنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ ﴿٦﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿طَسَدَ . تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ : قد ذكرنا هذا فيما تقدم في غير موضع مما يعني عن ذكره في هذا الموضع .

وقوله : ﴿نَتْلُو عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ﴾ : ﴿مِنْ نَبَأِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ﴾ أي : من خبرهما .

وقوله : ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي : بالصدق ما يعلم أنه صدق وحق .

وجائز أن يكون قوله : ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي بالحق الذي لموسى على فرعون وقومه .

أو بالحق الذي لله عليه ، والله أعلم .

وقوله : ﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ يحتمل وجهين :

أحدهما : ﴿نَتْلُو عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ﴾ للمؤمنين ؛ لأنهم هم المتفجعون بالأنبياء وما فيها ، وأما من لا يؤمن فلا ينتفع بها فلا يكون .

والثاني : لقوم يؤمنون بالأنبياء والكتب المتقدمة ، هم يعرفون أنه حق لما في كتبهم ذلك ، والله أعلم .

وقوله : ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ : قال بعضهم : تجبر واستكبر وأبى أن يصغى لموسى ولأمثاله .

وقال بعضهم <sup>(١)</sup> : ﴿عَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي : بغى وقهر ؛ فيكون تفسيره ما ذكر على أثره ﴿يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُدَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ﴾ ، هذا - والله أعلم - يشبه أن يكون علوه وبغيه في الأرض .

ويشبه أن يكون قوله : ﴿عَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي : علا قدره وارتفع رتبته في الأرض لما

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٧١٥٨)، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢٢٦).

ادعى لنفسه الألوهية والربوبية، بعد ما كان عبدا كسائر العباد أو دونهم، فعلا قدره وارتفعت منزلته بدعواه بذلك، وعلا في الأرض، أي: غلب.

وقوله: ﴿وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا﴾ قيل<sup>(١)</sup>: فرقا: يستضعف طائفة، ويدبح طائفة، ويستحيي طائفة، ويعذب طائفة.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا﴾ أي: جعل لكل طائفة منهم عبادة صنم لهم، يجعل ذلك لطائفة أخرى، وجعل طائفة أخرى على عمل أولئك وحوائجهم؛ ليتفرغوا لعبادة الأصنام التي استعبدتهم لها؛ لأن الشيع فرق يرجعون جميعًا إلى أصل واحد وإلى أمر واحد.

وقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾: كذلك كان، لعنه الله.  
وقوله: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا فِي الْأَرْضِ﴾: هذا في الظاهر إخبار لرسوله أنه سيفعل ذلك، لا أنه ممن عليهم وفعل ذلك؛ لأنه يقول: نريد أن نمن على الذين كذا، وقد من عليهم بذلك فهلا قال: وقد مننا على الذين استضعفوا في الأرض؟ لكن معناه - والله أعلم - أي: كنا نريد في الأزل أن نمن عليهم، وأن نجعلهم أئمة، وأن نجعلهم الوارثين، وإلا الظاهر ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَجَعَلَهُمْ أَيْمَةً﴾ يحتمل وجهين:  
أحدهما: جعلهم جميعًا أئمة لنا، بهم نقتدي وننقاد لهم، أو أن يكون قوله: ﴿وَجَعَلَهُمْ أَيْمَةً﴾ أي: نجعل فيهم أئمة وقادة لهم، أي: نجعل بعضهم أئمة لبعض؛ كقوله لموسى: ﴿أذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ﴾ [المائدة: ٢٠]، والأئمة المذكورة هاهنا كأنهم هم الأنبياء الذين ذكروا في هذه الآية.

﴿وَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾. وَنُمْكِنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ: هذا كما ذكر في آية أخرى: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعَفُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا﴾ الآية [الأعراف: ١٣٧]، أي: يرثون الأرض وملكهم بعد فرعون وقومه.

والوارث: هو الباقي على ما ذكرنا؛ كأنه قال: يبقون هم في أرضهم وملكهم بعد هلاكهم؛ كقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا﴾ [مريم: ٤٠]، أي: نبقي نحن بعد هلاك الأرض وهلاك من عليها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَوَرِيٌّ فَرِيعُونَ وَهُمْ مَنْ وُجُوْدُهُمْ مِمَّا كَانُوا يَحْدُرُونَ﴾ أي: يرون ما كانوا

(١) قاله قتادة ومجاهد وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٧١٥٩)، (٢٧١٦١)، (٢٧١٦٢)، (٢٧١٦٣)، وانظر: الدر المنثور (٢٢٦/٥).

يحذرون منه، وهو الهلاك وذهاب الملك، هذا كانوا يحذرون فأراهم ذلك؛ لأنه كان يذبح أبناءهم إسفافاً على بقاء ملكه ويحذر ذهابه.

قال الزجاج: إن من حماقة فرعون وقلة عقله أنه كان يذبح أبناءهم لقول الكهنة: إنه يذهب ملكه بسلام يولد في العام الذي قالوه، فلا يخلو إما أن صدقوا في قولهم فيذهب ملكه وإن قتل الأبناء، وإما أن كذبوا في قولهم فلا معنى لقتل الأبناء؛ لأنه لا يذهب لكنه فعل ذلك بهم لحماقته وسفهه وجهله بنفسه.

وقوله: ﴿وَرُبِّدُ أَنْ تَمَنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ﴾: بالنجاة من فرعون وآله، واستنقاذه إياهم من يديه، ومن قتل الولدان وغير ذلك من أنواع التعذيب، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿وَرُبِّدُ أَنْ تَمَنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ...﴾ إلى آخر ما ذكر - وجوه على المعتزلة في قولهم: إن ليس لله أن يفعل بعباده إلا ما هو أصلح لهم في الدين، وأنه لو لم يفعل ذلك كان ذلك جائزاً.

فيقال لهم: لو كان عليه فعل الأصلح لهم في دينهم على كل حال لكان لا معنى لذكر المنة على الذين استضعفوا في الأرض في جعلهم أئمة وإبقائهم في أرضهم وتمكينه إياهم في ملكهم ووراثتهم أموالهم؛ لأنه على زعمهم فعل بهم ما عليه أن يفعل؛ لأن ذاك أصلح لهم في الدين، وكل من فعل فعلاً عليه ذلك الفعل؛ لا يكون له الامتنان على المفعول به ذلك، فدل ذكر المنة فيما ذكر أنه فعل بهم على أنه فعل ما لم يكن عليه ذلك، ولكنه فعل ذلك متفضلاً ممتناً، وله ألا يفعل ذلك.

ويقولون - أيضاً: - إن إهلاك فرعون وقومه أصلح لهم من إبقائهم؛ وكذلك إماتة كل كافر فلم يذكر فيه المنة، دل ذلك أنه ليس على ما يقولون هم، وأن ذلك منقوض مردود عليهم.

ويقولون - أيضاً: - إن الإرادة من الله لهم أمر لهم يأمرهم به، فلو كان أمراً على ما يزعمون لكان الأمر منه قد شمل الكل، ثم لم يصيروا جميعاً أئمة وقادة، ولكن إنما صار بعض دون بعض؛ دل أن الإرادة غير الأمر، وأنه إذا أراد لأحد شيئاً كان ما أراد، ليس على ما يقولون: إنه أراد إيمان كل كافر، لكنه لم يؤمن بعدما أعطاه جميع ما عنده من القوة والعون على ذلك، حتى لم يبق عنده شيء من ذلك إلا وقد أعطاه؛ فدل ما ذكر على فساد مذهبهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٧﴾ فَأَلْقَطَهُ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِبِينَ ﴿٨﴾ وَقَالَتْ أُمُّ مُوسَىٰ قُرْتُ عَيْنِي لِي وَلَكَّ لَا نَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَسْعُرُونَ ﴿٩﴾ وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَدِرَاسًا إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَنْ رَبَّنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠﴾ وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ فَبَصُرَتْ بِهِ عَنْ جُنُبٍ وَهُمْ لَا يَسْعُرُونَ ﴿١١﴾ وَحَرَمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ ﴿١٢﴾ فَرَدَدْنَاهُ إِلَىٰ أَبِيهِ كَيْ تَفَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِنَعْلَمَ أَنَّكَ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَلِكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾﴾.

وقوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾: قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن الوحي هاهنا وحي الإلهام والقذف في القلب، لا وحي إرسال صارت رسولة، وذلك لا يجوز. لكن يقال: جائز أن تلهم هي إرضاعه وإلقاءه في اليم، فأما أن تلهم ما ذكر: ﴿وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ هذا مما لا سبيل إلى معرفة ذلك وعلمه إلا بتصريح قول ومشافهة آخر، اللهم إلا أن يقال: إنه كان بموسى آيات الرسالة وأعلام به؛ لما عرفت هي بتلك الأعلام والآيات التي كانت له أنه يرد إليها، وأنه يبقى رسولا إلى وقت، وقد كانت بالرسول أعلام وآيات الرسالة في حال صغرهم وصباهم؛ نحو عيسى حيث كلم قومه في المهد: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَانِي الكِتَابَ...﴾ [مريم: ٣٠]، إلى آخر ما ذكر وأن محمدا لما ولد بالليل استنارت تلك الناحية واستضاءت بنوره حتى ظنوا أن الشمس قد طلعت ونحوه؛ فعلى ذلك جائز أن يكون بموسى أعلام وآيات عرفت أمه بها أنه رسول، وأنه يرد إليها.

وإنما تكلفنا بهذا التخريج قول أهل التأويل: إنه وحي إلهام وقذف في القلب لا غير. وعندنا جائز أن يكون الوحي إليها وحي إرسال رسول وإخبار من غير أن صارت هي بذلك رسولة؛ نحو ما ذكر من قصة مريم أن الملك لما دخل تعوذت بالله منه حيث قالت: ﴿إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾. قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا﴾ [مريم: ١٨، ١٩]، وذلك من البشارة التي بشروها بالولد فلم تصر بما أرسل إليها من الرسل وشافهوها رسولة؛ فعلى ذلك أم موسى؛ ونحو بشارة الملائكة لامرأة

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٢٨)، وعن قتادة أخرجه ابن جرير (٢٧١٧١) و(٢٧١٧٢)، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور.

إبراهيم بالولد وهو قوله: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود: ٧١]، ونحوه مما يكثر ذكره لم يصيروا بذلك رسلا؛ فعلى ذلك الوحي إلى أم موسى يحتمل ما ذكرنا. وجائز ذلك من غير أن صارت بذلك رسولة، وهو أشبه وأقرب، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَالْقَطْعُءُ ءَالَ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾: قال بعضهم: في الآية إضمار؛ لأنهم لم يلتقطوه؛ ليكون لهم عدوا وحزنا ولكن كان فيه إضمار، أي: التقطه آل فرعون ليتخذوه ولدا ووليا، فكان لهم عدوا وحزنا إذا كبر [و] نحو هذا.

وقال بعضهم: ذاك إخبار عما في علم الله أنه يكون ما ذكر، معناه - والله أعلم -: التقطه آل فرعون، فكان في علم الله - تعالى - أنه يكون لهم عدوا وحزنا، وذلك جائز في اللغة؛ يقال:

.....  
.....  
.....  
لدا للموت وابنوا للخراب  
لا يلدون للموت ولا يبنون للخراب، ولكن إخبار عما هو عليه عملهم في الآخرة، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَمَزَنَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾: ظاهر. وفيه نقض قول المعتزلة من وجه.

وقوله: ﴿وَقَالَتْ أَمْرَاتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتْ عَيْنِي لِي وَلِكِ لَا نَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذُهُ وَلَدًا﴾: هذا لطف من الله بموسى؛ حيث ألقى محبته في قلوبهم وحلاوته في أعينهم، وهو ما ذكر منة عليه حيث قال: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي﴾ [طه: ٣٩] ليتأدى بذلك الشكر عليه.

قال أبو معاذ: قال مقاتل: قوله: ﴿قُرَّتْ عَيْنِي لِي وَلِكِ لَا﴾ تقول: ليس لك بقرّة عين. قال أبو معاذ: وهذا محال، ولو كان كذلك لكان في القراءة: «تقتلونه»، وهذا - أيضا - محال لقوله: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا﴾، ولو كانت القراءة: (قرت عين لي ولك لا [لا] تقتلوه) لكان مقاتل مصيبا.

وقوله: ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾: يحتمل وجهين:  
أحدهما: (١) ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أن إهلاكهم واستئصالهم على يديه.  
والثاني: لا يشعرون أنه هو المطلوب بقتله من بين الكل، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَرِغًا﴾: قال بعضهم (٢): فارغًا من هم موسى وحزنها

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٧١٩١) و(٢٧١٩٢)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٢٢٩/٥).

(٢) قاله أبو عبيدة، كما في تفسير البغوي (٤٣٧/٣).

عليه . وقال بعضهم<sup>(١)</sup> : فارغاً من كل شيء إلا على موسى وذكره، وكان قوله: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أَرْمُوسَىٰ فَدَرِيًّا﴾ جواب قوله: ﴿وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ...﴾ الآية . وهو يحتمل وجوهاً:

أحدها: أن الله رفع الحزن والخوف وطمأنها من غير أن كان ثمة قول أو كلام .  
والثاني: على القول لها: لا تخافي ولا تحزني إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين، فلو كان على هذا فهو على البشارة لها بالرد إليها وجعله رسولا، أو على النهي والزجر عن الحزن عليه والخوف عليه، هو حزن مفارقتها لها، والخوف عليه خوف الهلاك؛ كقول يعقوب حيث قال: ﴿إِنِّي لَيَحْزَنُني أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ [يوسف: ١٣] ذكر الحزن عند المفارقة والذهاب عنه، والخوف عند الهلاك، فرفع الله عنها حزن المفارقة، وبشرها بالرد إليها وجعله رسوله وأمنها عن الهلاك؛ فيكون قوله: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أَرْمُوسَىٰ فَدَرِيًّا﴾ مما خافت عليه وحزنت، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَنْ رَبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا﴾: كادت لتبدي به لولا أن ربطنا على قلبها بما ذكر من قوله: ﴿وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي...﴾ الآية، فلم تكذ أن تبدي، وهو كما ذكر: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٣٤] أي: كان يهيم بها لو لم يبرهان ربه لا أنه هم بها؛ وهو كقوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُبَيِّنَنَّكَ لَقَدْ كِدْتُمْ تَرَكُّنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٤] أي: كان يركن إليهم شيئاً قليلاً لو لم يثبتته، لكنه ثبته فلم يركن إليهم ونحوه؛ فعلى ذلك الأول .  
وقال أهل التأويل: ربط قلبها بالإيمان .

وجائز أن يكون ربطه قلبها لما ذكر من قوله: ﴿وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي...﴾ الآية .  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup> : ﴿فَدَرِيًّا﴾ من عهد الله الذي كان عهد إليها، أنساها عهد الله عظم البلاء الذي حل بها، فكادت تبدي به، ثم تداركها الله بالرحمة فربط على قلبها فذكرت وارعوت<sup>(٣)</sup> .

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup> : اتخذه فرعون ولداً، فصار الناس يقولون: ابن فرعون ابن فرعون، فأدركت أمه الرقة وحب الولد فكادت تقول: بل هو ابني، والأول أشبه<sup>(٥)</sup>، وفي حرف

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧١٩٦ - ٢٧١٩٩)، وعن مجاهد (٢٧٢٠٠)، ومطر (٢٧٢٠٢)، وقتادة (٢٧٢٠٣)، والضحاك (٢٧٢٠٤)، وانظر: الدر المنثور (٢٢٩/٥).

(٢) قاله ابن زيد والحسن، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٧٢٠٥) و(٢٧٢٠٦).

(٣) ثبت في حاشية أ: أي: إثبات الأمن لها، ودفع الخوف، شرح.

(٤) قاله الكلبي، كما في تفسير البغوي (٤٣٧/٣).

(٥) ينظر: اللباب (٢١٩/١٥).

ابن مسعود وأبي وحفصة: ﴿إِنْ كَادَتْ لِتَشْعُرَ بِهِ﴾.

وقوله: ﴿وَقَالَتْ لِأُخْتَيْهِ قُصِيَّةٌ﴾ أي: اتبعني أثره.

وقوله: ﴿فَبَصَّرَتْ بِهِ عَنْ جُنْبٍ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: عن بعد، أي: كانت تتبع أثره عن بعد منه.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الجنب: أن يسمو بصر الإنسان إلى موضع بعيد، وهو إلى جنبه

بقرب منه، وذلك عند الناس معروف ظاهر فيهم ذلك.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: في قوله: ﴿فَبَصَّرَتْ بِهِ عَنْ جُنْبٍ﴾ قال: مشيت بجانبه وهي معرضة

عنه كأجنبية.

وقوله: ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾: أن هذه تراقبه أو تنظر إليه وتحفظه.

أو لا يشعرون أن هلاكهم على يديه.

بصرت وأبصرت واحد.

وقوله: ﴿عَنْ جُنْبٍ﴾: عن ناحية بعيدة، وجوانب: جماعة، ويقال: رجل جنب وقوم

أجناب، وجانب وأجناب وأجانب وأجنبي أي: غريب، وهذا كله من الاجتناب؛ وهو

قول أبي عوسجة والقتبي<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿وَحَرَمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلٍ﴾: حرم تحريم منع وحظر الذي ضده الإطلاق

والإرسال، لا التحريم الذي ضده الحل، وذلك لطف من الله تعالى وفضل ورحمة؛

حيث منع موسى عن أن يرتضع من النساء وهو طفل، وهن أمثاله الارتضاع والرغبة في

التناول من كل لبن ومن كل مرضع ترضعه لا تمييز لهم في الارتضاع؛ فدل امتناعه وكفه

نفسه عن الارتضاع من النساء أجمع أن ذلك لطف من الله أعطاه ليمتنع عنه.

فعلى ذلك جائز أن يكون عند الله لطف لو أعطى الكافر الذي همته الكفر والرغبة فيه

لآمن واهتدى، لكنه لما عرف رغبته وهمته فيه واختياره له منع ذلك عنه ولم يعطه.

وهذا الحرف ينقض على المعتزلة مذهبهم في زعمهم أن الله قد أعطى كل كافر السبب

الذي به يؤمن وما به يصير مؤمناً، حتى لم يبق شيء مما يكون به إيمانه إلا وقد أعطاه،

لكنه لم يؤمن، فينقض قولهم ما ذكرنا من أمر موسى أن عنده لطفاً لم يعطه لو أعطاه لآمن

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٢٢٣) و(٢٧٢٢٤)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٢٩).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٢٢٦).

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٧٢٢٥)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢٣٠).

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٢٩).



واهتدى، لكنه لم يعطه لما ذكرنا.

وفيه لطف آخر: وهو أن فرعون والقبط كانوا يقتلون الولدان من الذكور؛ ليصير الذي يخاف هلاكه وذهاب ملكه على يديه مقتولا، فجعل الله بلطفه ورحمته محبته في قلب فرعون وقلوب أهله، حتى صار أحب الخلق إليهم، وصاروا هم أشفق الناس وأرحمهم عليه، حتى خافوا هلاكه وطلبوا له الأمراض؛ لئلا يهلك بعدما كانوا يطلبون هلاكه وتلفه، وذلك لطف منه له ورحمة، وهو ما قال: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي﴾ [طه: ٣٩]، وبالله يستفاد كل فضل ونعمة.

وقوله: ﴿فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ﴾.

قوله: ﴿فَقَالَتْ﴾ أي: أخته التي كانت تتبعه وتمشي على أثره، وذلك منها تعريض بالدلالة لهم إلى أمه؛ لئلا يشعروا أنها أمه حيث قالت: ﴿أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ﴾، ولم تقل: على امرأة لها لبن وهي ترضع، ولعلها لو قالت لهم ذلك وقع عندهم أنها أمه، ولكن دلتهم إلى بيت ليقع عندهم أنهم أهل بيت قتل ولدهم ولهم ولد يكفلونه لكم، أي: يقبلونه ويضمونه إلى أنفسهم.

﴿وَهُمْ لَمْ نَصِحُّوهُ﴾: يحتمل قولهم: ﴿وَهُمْ لَمْ نَصِحُّوهُ﴾ أي: لفرعون لا يخونونه فيه.

ويحتمل ﴿وَهُمْ لَمْ نَصِحُّوهُ﴾ لموسى.

وقوله: ﴿فَرَدَدْنَاهُ إِلَىٰ آتِيهِ كَىٰ نَقَرَّ عَيْنُهَا﴾: بالمقام معه والكون عندها، ﴿وَلَا

تَحَزَنَ﴾: على فراقه.

أو أن يقال: ﴿كَىٰ نَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحَزَنَ﴾، أي: تسر بردة إليها، وذلك معروف في

النساء ظاهر أنهم يحزن بمفارقة أولادهن ويهممن لذلك، ويسررن إذا جعلوا إليهن واجتمعوا.

وقوله: ﴿وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾: كانت تعلم هي - والله أعلم - أن وعد الله

حق كائن لا محالة، لكن علم خبر لا علم عيان ومشاهدة؛ كأنه قال: لتعلم علم عيان ومشاهدة ما علمت علم خبر؛ لأن علم العيان والمشاهدة أكبر وأبلغ وأتقى للشبهة من علم الإخبار؛ ألا ترى أن إبراهيم سأل ربه أن يريه إحياء الموتى، وإن كان يعلم حقيقة أنه يحيي الموتى، وأنه قادر على ذلك، لكنه كان يعلمه علم خبر فأحب أن يعلمه علم عيان ومشاهدة؛ لأنه أكبر وأبلغ وأدفع للوساوس من علم الإخبار؟! فعلى ذلك هذا.

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾: والمعتزلة فيهم؛ لأنه أخبر أنه يملأ جهنم من الجنة

والناس أجمعين؛ حيث قال: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾ [الأعراف: ١٨]، وهم يقولون: أراد ألا يملأ

جهنم؛ لأنهم يقولون: إنه أراد إيمان كل الناس جميعًا وشاء ذلك لهم فلم يؤمنوا، فعلى

قولهم: إذا شاء ذلك لهم شاء ألا يملأ جهنم منهم، فذلك خلف في الوعد وكذب في القول على قولهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ ءَأَنبَتَهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٤﴾ وَخَلَّ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينٍ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِنْ شِيعَةِ هَٰذَا وَمِنَ الْآخَرِ فَاسْتَفْتَاهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَىٰ الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ ۗ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٦﴾ قَالَ رَبِّ بِمَا أَنصَمْتُ عَلَىٰ فَلَن أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ ﴿١٧﴾ فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ فَإِذَا الَّذِي اسْتَنْصَرَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ قَالَ لَهُ مُوسَىٰ إِنَّكَ لَنفَوٍّ مُّبِينٌ ﴿١٨﴾ فَلَمَّا أَن أَرَادَ أَنْ يَبْطِشَ بِالَّذِي هُوَ عَدُوٌّ لَهُمَا قَالَ يَا مُوسَىٰ أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ ۗ إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ ﴿١٩﴾ وَجَاءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْتَسْتَعِينُ قَالَ يَا مُوسَىٰ إِنَّكَ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ ﴿٢٠﴾ فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢١﴾ ۞

وقوله: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ﴾: قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: الأشد: هو ما بين ثمانين عشرة سنة إلى ثلاثين سنة، ثم هو ما بين الثلاثين إلى الأربعين استواء الشدة، ثم يأخذ بعد الأربعين في النقصان، ثم غير بعمره<sup>(٢)</sup> إلا أربعين سنة. وقال بعضهم: بلغ أشده: ثلاث وثلاثون سنة واستوى: أربعون، وعن ابن عباس<sup>(٣)</sup> مثله.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: بلغ أشده قال: الأشد: الحلم، والاستواء: أربعون سنة.

وأصل الأشد: أن يشتد كل شيء منه، وصار يحتمل ما قصد به وجعل فيه، ويدخل في ذلك العقل وكل شيء.

واستوى: أي استوى ذلك واستحكم، وصار بحيث يحتمل ذلك.

وجائز أن يكون الاستواء هو الأشد الذي ذكره.

وقال أبو عوسجة والقتبي<sup>(٥)</sup>: واستوى: أي استحكم وانتهى شبابه واستقر، فلم يكن

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب المعمرين من طريق الكلبي عن أبي صالح عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٣١).

(٢) كذا في أ.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٧٢٤٥)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والمحاملي في أماليه من طريق مجاهد عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٣١).

(٤) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٢٤٨).

(٥) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٢٩).

فيه زيادة، وأصله ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَاتِنْتَهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ أي: آتيناه العلم الذي يحكم به بين الناس، وعلمنا بمصالح نفسه ومصالح الخلق.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: الحكم: الفقه والعقل والعلم قبل النبوة.

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾: يحتمل قوله: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ في الآخرة بالوعد الذي وعد لهم في الدنيا؛ كما جزى موسى بإنجاز ما وعد له، أو أن يكون من موسى إحسان وجهه في طلب العلم وغير ذلك مما أعطاه ذلك، وأخبر أنه كذلك يجزي من ذكر؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وقوله: ﴿وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ [القصص: ١٣] كان وعده إياها أن يرده إليها ويجعله من المرسلين، ومعناه ما ذكر فيما تقدم.

قال الكسائي: يقال: امرأة مرضع: ما دامت ترضع، فإذا فطمت سميت: مرضعة، وما دامت حبلى فهي مرضعة، أي: سترضع.

وقوله: ﴿وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا﴾: قال عامة أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: على حين غفلة أهل المدينة وهو عند الظهر، وذلك وقت القائلة.

وقال قائلون: على حين غفلة أهل البلد عن دخول موسى، أي: دخلها من غير أن شعروا به وعرفوا أنه موسى؛ على هذا التأويل الغفلة تكون على دخول موسى عليهم. وعلى الأول على غفلة أهل المدينة، أي: وقت غفلتهم.

فإن كان على هذا فيحتمل أن يكون غفلة أهلها: هو أن كان ذلك يوم عيدهم خرجوا إليه، فدخل هو المدينة ليطلع أحوالها وأسبابها، إلا أن تكون العادة فيهم بأجمعهم يقبلون فذلك محتمل، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَةِ هَذَا وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ﴾: قال بعض أهل الأدب: إن قوله: ﴿هَذَا مِنْ شِيعَةِ هَذَا وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ﴾ إنما يقال للشاهد المشار إليه، فأما الغائب فإنه لا يقال، لكن قالوا: إن فيه إضمارًا أو لطفًا؛ كأنه قال: فوجد فيها رجلين يقتتلان من نظر إليهما يقول: هذا من شيعته وهذا من عدوه.

ثم قال أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: أحدهما كان إسرائيليًّا والآخر قبطيًّا.

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٧٢٤٩)، والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢٣١/٥).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٢٥٥)، وعن قتادة (٢٧٢٥٦)، والسدي (٢٧٢٥٧)، وانظر: الدر المنثور (٢٣١/٥).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢٣٢/٥).

فإن قيل: كيف سمي الإسرائيلي من شيعة موسى وذلك أول ما دخل موسى المدينة، وبنو إسرائيل يومئذ كانوا عباد الأصنام، وقد حيب ذلك إليهم حتى قالوا لموسى بعدما أخرجهم من المدينة وبعد هلاك فرعون والقبط جميعًا: ﴿أَجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمُ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]؛ وكذلك يقول مقاتل: كانا كافرين جميعًا؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَلَنَ أَكُونُ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ﴾، لكن يخرج هذا على الإضمار؛ كأنه قال: يكون هذا من شيعة وهذا من عدوه. أو يقول: يكون هذا من قوم شيعة ويبقى هذا عدوًا في قوم هم أعداؤه، وعلى هذا يخرج قوله: ﴿فَلَمَّا أَنْ أَرَادَ أَنْ يَبْطِشَ بِالَّذِي هُوَ عَدُوٌّ لَهُمَا﴾ أي: يبقى عدوًا لهما، أو أن يكون عدوًا لهما؛ لأن أبا معاذ النحوي يستدل به على وهم مقاتل ووهمه في تأويله أنهما كانا كافرين جميعًا، لكن يخرج على ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَاسْتَنْتَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ أي: استغاثه الذي كان في علم الله أنه يكون من شيعة على الذي في علم الله أنه يبقى عدوًا له ينصره، والاستغاثه هي الاستعانة والاستنصار، أي: سأله أن يكون من شيعة.

وقوله: ﴿فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾: قال أبو عوسجة: الوكرة: الطعن في الصدر.

وقال الزجاج<sup>(١)</sup> والقتبي<sup>(٢)</sup> وهؤلاء: الوكرة: الدفعة ﴿فَوَكَرَهُ﴾، أي: دفعه.

﴿فَقَضَى عَلَيْهِ﴾: قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: أي فرغ منه؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الْأَجَلَ﴾ [القصص: ٢٩]، وقوله: ﴿قَضَى الْأَمْرَ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ [يوسف: ٤١] أي: فرغ ونحوه. وقال بعضهم: ﴿فَقَضَى عَلَيْهِ﴾ أي: قتله.

وكلاهما سواء إذا قتله فقد فرغ منه، وهو لم يتعمد قتله ولا قصده، لكن الله قضى أجله وجعل انقضاء عمره بوكرة موسى، وهو في الظاهر قاتل؛ لأنه قال: ﴿إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ [القصص: ٣٣]، ولم يكذب الله موسى في قوله: إنك لم تقتل، وقال - أيضًا -: ﴿إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي...﴾ الآية.

وفيه دلالة جواز الاستدلال لقول أبي حنيفة حيث قال: من قتل آخر بحجر عظيم أو بخشبة عظيمة مما لا ينجو من مثله فإنه لا يقتل به، ولا يجب القصاص فيه؛ لأن موسى لما وكز ذلك القبطي فمات، وكان له قوة أربعين رجلا - لم ير القصاص به واجبا حيث قال له ذلك الرجل: ﴿إِنَّكَ أَلَمَلًا يَا تَمْرُونُ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ لَكَ مِنَ النَّصِيحِينَ . فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾، ولو كان القصاص واجبا

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٤/١٣٧).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٣٠).

(٣) قاله ابن جرير (٤٥/١٠)، والبغوي (٣/٤٣٩).

لكان أولئك لم يكونوا ظلمة في قتله، بل يكون هو الظالم فيه .  
ولا يحتمل أن يكون القصاص واجباً - أيضاً - وموسى يفر من ذلك ويهرب وفي ذلك إبطال حقهم دل أنه لم يجب .

ولا شك أن وكزة من له قوة أربعين رجلا إلى الهلاك أسرع وأقرب وأعمل من الضرب بالحجر العظيم أو الخشبة العظيمة، فإذا لم يجب في هذا لم يجب في ذلك، والله أعلم .  
وقوله: ﴿رَبِّ يَمَّا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: بما أنعمت عليّ بالمغفرة، فلم تعاقبني بقتل النفس وعصمتني من أن أعاقب به في الدنيا .

وجائز أن يكون بما أنعم عليه هو قوته التي أعطاها أخبر أنه لا يكون بها ظهيرا للمجرمين، والله أعلم .

وقوله: ﴿فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾: أكثر ما ذكر في القرآن (أصبح)، أي: صار؛ كقوله: ﴿أَوْ يُصْبِحَ مَأْوَاهَا غَوْرًا﴾ [الكهف: ٤١]، وقوله: ﴿إِنْ أَصْبَحَ مَأْوَدُّ غَوْرًا﴾ [الملك: ٣٠] ونحوه، وأما هاهنا قوله: ﴿فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا﴾ إنما يريد: الصباح نفسه .

وقوله: ﴿يَتَرَقَّبُ﴾: قال عامة أهل التأويل: ﴿يَتَرَقَّبُ﴾ أي: ينتظر سوءا يناله منهم .  
وقال أبو عوسجة: الترقب: الخوف؛ كأنه قال: خائفاً يخاف هلاكه، وأصل الترقب هو النظر؛ لأن موسى كان يرقب من يطلبه ومن يأتيه في طلبه، وهو من الرقيب .

وقوله: ﴿فَإِذَا الَّذِي ائْتَنَصَرَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِحُهُ قَالَ لَهُ مُوسَى إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُبِينٌ﴾: كأن الرجل الذي أخبر أنه من شيعة موسى كان ضعيفاً في نفسه، حيث لا يقدر أن يقوم لواحد؛ فيستغيث بموسى ويستعين به، إلا أنه كان يخاطب وينازع ويقاثل لسوء فيه وبلاء يقاثل وينازع، وإلا لم يكن بنفس هذا قوة ما يقوم لواحد فمن حيث لا يقاثل مثله، ولكنه لما ذكرنا من سوء به؛ ولذلك قال له موسى: ﴿إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُبِينٌ﴾، لكن موسى إنما عرف غوايته بالاستدلال الذي ذكرنا لا بالمشاهدة؛ ولذلك أراد أن يبطش بالذي هو عدو لهما لئلا يقتله ولا يهلكه لما عرف غوايته بالاستدلال لا حقيقة .

وذكر هاهنا البطش - وهو الأخذ باليد - وفي الأول ذكر الوكزة: وهي الدفع والطعن على ما ذكرنا، فهو - والله أعلم - لأنه لما وكز الأول فأتت الوكزة على نفسه فقتلته، فأخذ هذا من هذا ليمنعه عن إهلاكه وإتلافه، ولا يأتي على نفس الآخر كما فعلت الوكزة .

(١) قاله البغوي (٣/٤٣٩) .

ثم قال: ﴿يَمُوسَىٰ أَرِيدُ أَنْ نَقْتُلِيكَ كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ﴾: اختلف في قائل هذا: قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن قائل هذا هو الذي استصرخه واستغاثه بالأمس ظن أن موسى إنما أراد بطشه وأخذه وإليه قصد؛ لذلك قال: ﴿أَرِيدُ أَنْ نَقْتُلِيكَ كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ﴾.

وقال قائلون: هذا القول إنما قال له ذلك القبطي، فإن كان هذا فهو يدل أن قتله ذلك الرجل بالأمس كان ظاهرًا، حيث علم به القبطي، وكان قوله: ﴿عَلَىٰ حِينٍ غَفَلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا﴾ أي: من دخول موسى المدينة.

وإن كان هو الأول كان قتله إياه خفيًا غير ظاهر، فعلى هذا تكون الغفلة على أهل المدينة ليس على دخول موسى، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمَصْلُحِينَ﴾؛ لأن الذي يصلح بين اثنين لا يقتل ولا يأخذ أحدهما دون الآخر، ولكن يصلح بينهما على السواء الذي قال ما قال.

وقوله: ﴿إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ﴾: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: يقول هكذا فعل الجبابة، يقتلون النفس بغير نفس.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الجبابة تقتل النفس بغير نفس.

وقال بعضهم: الجبار: هو الذي يحمل الناس على هواه وعلى ما يريد، ويقهرهم على ذلك شاءوا أو أبوا.

وقال بعضهم: الجبار: هو الذي يتكبر على الناس لا يرى أحدًا لنفسه نظيرًا أو كلام نحوه. ويقال: كل قاتل آخر على الغضب بغير حق فهو جبار.

وقوله: ﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَى﴾: يحتمل أن يكون أقصى المدينة هو سكن فرعون ومقامه، فمنه جاءه ذلك الرجل.

أو أن يكون أقصى المدينة: موطن الملاء والأشراف الذين ذكر أنهم اتتمروا على قتله.

وقوله: ﴿يَسْعَى﴾: والسعي: هو العدو في اللغة، كأنه يسرع المشي إليه ليخبره بذلك.

وقوله: ﴿إِن يَكُ الْمَلَأُ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ﴾.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٣٣)، وعن قتادة والسدي أخرجه ابن جرير عنهما (٢٧٢٨٢) و(٢٧٢٨٣).

(٢) قاله ابن جرير أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٢٨٧).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٢٨٦).

﴿يَأْتِرُونَ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يتشاورون في قتلك .  
وقال الزجاج<sup>(٢)</sup>: ﴿يَأْتِرُونَ بِكَ﴾ أي: يأمر بعضهم بعضا أن يقتلوك .  
وقال القسبي<sup>(٣)</sup>: ﴿يَأْتِرُونَ﴾: أي يهمون في قتلك، وذكر عنه أنه قال: ﴿يَأْتِرُونَ﴾:  
يتشاورون بك؛ وهو قول أبي عوسجة .

وأصل الائتمار في اللغة هو الطاعة والاتباع لما يؤمر من الفعل، كأن فرعون أمر الملائكة أن يقتلوه فأطاعوه وائتمروا لأمره، والله أعلم .

وقوله: ﴿فَأَخْرَجَ إِيَّيْكَ مِنَ النَّاصِحِينَ﴾: قال الزجاج: قوله: ﴿لَكَ﴾ صلة، والصلة لا تقدم الموصول به، ولكن معناه: فأخرج إني لك من الناصحين الذين ينصحون لك، وليس كما قال؛ الصلة تتقدم وتتأخر، وذلك ظاهر في الكلام .

وقوله: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾: قد ذكرنا هذا .

دل قوله: ﴿خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾: أن الخوف قد يكون من دون الله .

وجائز أن يخاف من غيره، وليس كما يقول بعض الناس: إنه لا يسع الخوف من دون الله، وحقيقة الخوف تكون من الله يخاف أن ينتقم منه على يدي هذا، والله أعلم .

وقوله: ﴿رَبِّ يَحْيَىٰ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾: يحتمل الظالم كل مشرك؛ لأن كل مشرك ظالم .  
ويحتمل قوله: ﴿رَبِّ يَحْيَىٰ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ حيث هموا قتله، وقتل موسى ذلك القبلي لم يوجب عليه القتل والقصاص؛ لأنه لم يعتمد قتله أو لم يقتله بسلاح يجب به القتل، فذكر أنهم فيما هموا قتله ظلما .

**قوله تعالى:** ﴿وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَىٰ رَبِّي أَن يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿٢٢﴾ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأُبْرَأَ شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ فَجَاءَهُهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّكَ أَنبِيٌّ بِغَدِ وَطَرِكِ لِيخْرُجِيكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَبَوْتُ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَجَرْتَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢٦﴾ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ بِكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَيَّ أَنْ تَأْجُرَنِي تَمَنِّي حِجَابًا فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَسْقَى عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٢٧﴾ قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي

(١) قاله البغوي (٣/٤٤٠) .

(٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٤/١٣٨) .

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣٣١) .

وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ .

وقوله: ﴿وَلَمَّا تَوَجَّهَ تَلْقَاءَ مَدِينٍ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أخذ طريقاً إذا سلك ذلك الطريق وأخذ فيه خرج تلقاء مدين، أو وقع تلقاء المكان المقصود إليه.

وقوله: ﴿قَالَ عَسَىٰ رَبِّي أَن يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ أي: الطريق الذي كان يقصده ويطلبه وهو طريق مدين، وذكر أنه كان ضل الطريق.

وقوله: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدِينٍ﴾ أي: ورد البئر التي كان ماء مدين من تلك البئر.

﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾ أمة أي: جماعة.

وقيل<sup>(٢)</sup>: أناس من الناس يسقون أغنامهم ومواشيهم.

﴿وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ﴾: قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿تَذُودَانِ﴾: تحبسان حتى يفرغ

الناس ويصدرون ويخلو لهما البئر.

وقال بعضهم: ﴿تَذُودَانِ﴾ أي: تطردان أغنامهما لتسقيها.

ثم قوله: ﴿وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: تذودان غنمهما ولا تسقيانها حتى يصدر الرعاء؛ لما لا تتركان تسقيان

غنمهما مع غنم أولئك الرعاء حتى يصدروا هم.

والثاني: لا تمنعان ذلك، ولكنهما تستحيان أن تراحما الرجال وتختلطا بهم، فتنظران

فراغهم صدور الرعاء عنها.

فإن قيل: فما بالهما لا تتخلفان وقت اجتماع القوم، وتشهدان في ذلك الوقت، ولا

تنظران خلاء البئر عنهم!؟

قيل: لما ذكر أن على رأس البئر حجرا يلقي عليه لا يطيقه إلا كذا كذا نفرا؛ وكذلك

الدلو التي يستقى منها لا يطيقها إلا كذا كذا من عشرة إلى أربعين على ما ذكر، فهما

تشهدان ذلك البئر وقت شهود القوم وحضورهم؛ ليتولوا هم نزع الدلو واستقاءها، ولو

تخلفتا وانتظرتا خلاء البئر عنهم ثم تأتيا، لم تقدرا على نزع الماء والدلو، ورفع الحجر

الذي ذكر أنه كان على رأس البئر؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَا حَظُّكُمْ﴾ أي: ما شأنكما وما أمركما؟ ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصَدِرَ

(١) قاله عكرمة، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٣٥).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٣١٤) و(٢٧٣١٥).

(٣) قاله أبو مالك أخرجه ابن جرير (٢٧٣٢٢) وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/

٢٣٧).



الرِّعَاءِ<sup>ط</sup>؛ لما ذكرنا.

وقرى: ﴿يُصِدِّرَ﴾ بنصب الياء<sup>(١)</sup> وبالرفع جميعا.

فمن قرأه بالنصب فإنه يقول: حتى يصدر الرعاء بأنفسهم أي: يرجع.

ومن قرأه بالرفع، أي: حتى يصرفوا ويرجعوا أغنامهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾: تذكيران - والله أعلم - عذر أبيهما في التخلف عن سقي الغنم، وإرساله إياهما في ذلك دون تولي ذلك بنفسه، وقالوا: ذلك لكبره وضعفه ما يتخلف عن ذلك ويرسلهما، وإلا لا معنى لذكر كبر أبيهما بلا سبب يحملهما على ذلك سوى ما ذكرنا.

وجائز أن يكون لمعنى آخر لا نعلمه.

وقوله: ﴿فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ﴾: دل أن البئر التي كانت تسقى الماشية منها

كانت في الشمس؛ حيث أخبر أنه أسقى لهما ثم تولى إلى الظل.

وفيه أن لا بأس بأن يجلس في الظل.

وقوله: ﴿فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَبْرٍ فَقِيرٌ﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: إن هذا منه شكاية عما

أصابه من الجوع؛ لأنه ذكر أنه خرج من المصر إلى مدين هاربا من فرعون وقومه، غير متزود، وهو مسيرة ثمانى ليال.

وفيه دلالة أن لا بأس للرجل أن يخبر ويذكر عما هو فيه من الشدة والبلاء، حيث ذكر

موسى حاله التي هو فيها من الجوع الذي أصابه؛ وكذلك ما قال في آية أخرى: ﴿لَقَدْ لَقِينَا

مِن سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢]، وذلك يرد قول من يقول: إن مثل هذا يخرج مخرج

الشكاية عن الله، ولو كانت شكاية لكان موسى لا يقول ذلك ولا يذكره.

وقوله: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ﴾.

قوله: ﴿تَمْشِي﴾: مشي من لم يعتد الخروج.

أو ﴿تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ﴾، أي: تمشي مشي من لم يخالط الناس على التستر

والتغطية.

﴿قَالَتْ إِنَّكَ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾: هذا يدل على أن لا بأس أن يؤخذ

على المعروف الذي صنع إلى آخر أجر، والأفضل على من صنع إليه المعروف والتبرع أن

(١) ينظر: اللباب (١٥/٢٣٦، ٢٣٧).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٣٤١) و(٢٧٣٤٢) و(٢٧٣٤٣)، وعن سعيد بن جبیر

(٢٧٣٤٤)، وإبراهيم (٢٧٣٤٥)، ومجاهد (٢٧٣٤٦)، و(٢٧٣٤٧)، وغيرهم، وانظر: الدر

المنثور.

يعطي لمعروفه وتبرعه بدلا وأجرا، والأفضل على المتبرع وعلى صانع المعروف ألا يأخذ على ذلك بدلا، إلا أن موسى كان قد اشتدت به الحاجة؛ لذلك كان ما ذكر وأخذ لمعروفه ما ذكر بدلا، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ﴾ أي: لما جاء موسى أبا المرأتين وقص عليه قصته قال له: ﴿لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

دل قوله هذا لموسى: ﴿لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾: أنه لم يكن لفرعون على ذلك المكان سلطان ولا يد؛ إذ لو كان له سلطان لكان له فيه الخوف الذي كان من قبل، ولم يكن نجا موسى منه، دل أنه لم يكن له عليهم سلطان.

وقوله: ﴿الظَّالِمِينَ﴾ يحتمل: المشركين؛ إذ كل مشرك ظالم. ويحتمل ﴿نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾: الذين يقتلون بغير حق حيث قال: ﴿رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

وقوله: ﴿قَالَتْ إِحَدُهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾: قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: قال أبوهما لما قالت له استأجره فإنه قوي أمين: ما قوته وأمانته؟ فقالت: أما قوته: فإنه رفع الحجر من رأس البئر وحده، وكان لا يطيقه إلا كذا كذا نفرا، ونزح الدلو من البئر وحده، وكان لا يطيق نزحه إلا كذا كذا؛ فذلك قوته. وأما أمانته: فإنه قال لي: امشي خلفي وصفي لي الطريق؛ فذلك أمانته.

ولكن قد كانت تعرف أمانته قبل ذلك لما جرى بينه وبينهما من المعاملة حين قال لهما: ﴿مَا خَطْبُكُمَا﴾، وحين سقى لهما في مثل هذا تعرف أمانته في ترك النظر إليهما، وترك الاعتراض لما يوجب التهمة، والله أعلم.

وقولها: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَجِرْهُ﴾ كأن أباهما كان في طلب أجير قوي أمين، لكنه لا يجد ولا يظفر به؛ لذلك قالت له: ﴿اسْتَجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ إذ لا يحتمل أن يكون له ماشية وله غناء وبه حاجة إلى رعي ذلك وسقيه، وقد بلغ في نفسه من الكبر والضعف ما ذكر، يرسل ابنتيه في الرعي والسقي، ولا يستأجر الأجير ليتولى ذلك دون بناته، هذا لا يحتمل ذلك، وخاصة مع ما وصف ابنته من الحياء حيث قال: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحَدُهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ﴾ دل ذلك أنه كان في طلب الأجير، وإنما أرسل ابنتيه في سقي الغنم وهو مضطر إلى ذلك محتاج إليه؛ لذلك قالت له: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾.

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٣٧٦)، (٢٧٣٧٨)، وعن مجاهد (٢٧٣٨٠)، (٢٧٣٨١)، (٢٧٣٨٢)، وقتادة (٢٧٣٨٦)، وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (٥/٢٣٩).

أَسْتَجَرْتَ الْقَوِيَّ الْأَمِينُ ﴿٢٢﴾ .

ثم قال: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَيَّ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَجًا﴾: طلبت هي الاستجار، وهو عرض عليه النكاح لما لم ترغب هي في النكاح، أو طلبت الاستجار ولم تُر من نفسها الرغبة في النكاح، وإن كانت لها الرغبة حياء، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿عَلَيَّ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَجًا﴾: يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه جعل عمله ثماني حجج بدلا للنكاح ومهرا لبضعها.

ثم تحديده ثماني حجج لما رأى عمل ثماني سنين مهر مثلها.

وقوله: ﴿فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ﴾ أي: فإن أتممت عشرا وزدت على مهر

المثل فمن عندك، أي: لك ذلك فضل منك وإحسان.

والثاني: قوله: ﴿عَلَيَّ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَجًا﴾ ليس على جعله بدلا للنكاح، ولكن على

الإجارة المعروفة على أجر معلوم على حدة، من غير أن كان ذلك مهرا لها.

ثم التحديد بثماني سنين على هذا الوجه يخرج على إحدى خلتين:

إحدهما: أنه لما قصص عليه قصته علم أنه لا يقدر على العود إلى المصر، ورأى أنه لا

يأمن تلك الناحية بدون ما ذكر من المدة.

أو لما رأى أن نفسه تنزع وتشوق بالعود في ذلك الوقت فشرط ذلك عليه لثلا يحدث

نفسه بالرجوع إليه إلى ذلك الوقت.

وقوله: ﴿فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ﴾ أي: فإن زدت سنتين على ذلك فمن فضلك

وإحسانك ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ فِي الزِّيَادَةِ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثم قال: ﴿سَكَدْتُمْ إِنْ سَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ في جميع ما يجري بينك وبينى من

المعاملة والصحة.

وفيه أن الثنيا فيما يعدون كان ظاهرا في الأمم السالفة.

ثم اختلف في أبي المرأتين:

قال بعضهم: كان شعيبا.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ابن أخي شعيب.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup>: لم يكن شعيبا، ولكنه كان سيد الماء يومئذ.

وليس لنا إلى معرفة من كان حاجة، أما شعيب فإنه لم يكن في زمن موسى، والله أعلم.

(١) قاله أبو عبيدة أخرجه ابن جرير (٢٧٣٧٠)، (٢٧٣٧١)، وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة

وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢٣٨/٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٣٧٥)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٣٨/٥).

وقوله: ﴿قَالَ ذَلِكَ﴾ يعني: الشرط - والله أعلم - ﴿بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ﴾ أي: أوفيت وعملت، إما الثماني وإما العشر ﴿فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ﴾ يقول: لا سبيل لك عليّ بعد ذلك ولا تبعة، والعدوان: هو الظلم والمجازرة عن الحد الذي حد له يقول: لا ظلم عليّ ولا مجاوزة عليّ أي الاختيارين قضيت، أي الأجلين اخترت وشئت لنا.

ثم قال: ﴿وَاللَّهُ عَلَيَّ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: والله كفيل عليّ مقاتلي ومقاتلك، والوكيل: هو الشهيد أو الحافظ، كأنه يقول: والله عليّ ما نقول شهيد.

ذكر أن جبريل جاء رسول الله ﷺ فقال: «إن سُئلت: أي الأجلين قضى موسى؟ فقل: أبرهما وأوفاهما، وإن سُئلت: أي المرأتين تزوج؟ فقل: أصغرهما»<sup>(٢)</sup>.

فإن ثبت هذا، ففيه أنه قضى الأجلين جميعاً: الثماني والعشر، وليس في الآية إلا قضاء الأجل حيث قال: ﴿فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الْأَجَلَ﴾.

وقال القتيبي: ﴿عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي﴾ أي: تجازيني من التزويج والأجر من الله إنما عليّ الجزاء على العمل.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ آنَسَ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَارًا قَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا لَعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِنَ النَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴿٢٩﴾ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَظِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَنْ يَمْشِيَ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّكَ وَلَا تَخَافُ إِتَاكَ مِنَ الْأَمِينِ ﴿٣٠﴾ وَأَنْ أَلِيَّ عَصَاكَ فَلَمَّا رَآهَا تُهَاجِرُ كَانَتْهَا حَآئٍ وَّلَىٰ مَدِيرًا وَلَا تَعْجَبْ يَمْشِيَ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّكَ إِنَّكَ مِنْ الْأَمِينِ ﴿٣١﴾ أَسْأَلُكَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجُ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ وَأَضْمَمَ إِلَيْكَ جَانِحًا مِنَ الرَّهْبِ فَلَمَّا رَأَىٰ ذُنُوبَهُمْ نَسُوا نَفْسًا فَاخَافُوا أَنْ يَقْتُلُوهُمْ وَأَخِي هَارُونَ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلَهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ ﴿٣٢﴾ قَالَ سَنُنْذِرُ عَصَاكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطٰنًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِأَيِّدِنَا أَنْتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغٰلِبُونَ ﴿٣٥﴾﴾.

وقوله: ﴿فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الْأَجَلَ﴾ قال أهل التأويل ما ذكرنا: أنه قضى أتمهما أو أكثرهما

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٣٩٧).

(٢) أخرجه البزار وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط وابن مردويه بسند ضعيف عن أبي ذر.

وأخرجه ابن مردويه عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن جرير (٢٧٤٠١ - ٢٧٤٠٧)، وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة، في المصنف وعبد ابن حميد والبخاري وابن المنذر وابن مردويه، من طرق عن ابن عباس موقوفاً، وروي عنه مرفوعاً عند ابن جرير (٢٧٤٠٩)، والبزار وأبي يعلى وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٢٣٩/٥، ٢٤٠).

لكن لا نعلم التأويل الصحيح، فعلى ما ذكروا، وليس في الآية إلا قضاء الأجل؛ فلا يزداد على ذلك إلا بثبت، فإن ثبت ما روي من الخبر، فهو والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَسَارَ بِأَهْلِيهِ نَارًا مِّن جَانِبِ الطُّورِ نَارًا﴾ ﴿ءَأَنسَكُ﴾: قيل<sup>(١)</sup>: أبصر وأحس نارا.

قال بعضهم: إن موسى لم يكن رأى نارا، ولكن إنما رأى نورًا ظن أنه نار، فلا يحتمل ذلك؛ لأنه أخبر أنه أنس نارا، وإن لم يكن ذلك في الحقيقة نارا لم يجز، وكان ذلك يوجب الكذب في الخبر، إلا أن يقال على الإضمار: أنس من جانب الطور نورًا ظن أنه نار، أو في ظنه أنه نار.

﴿قَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا لَعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ بَجُودَةٍ مِّنَ النَّارِ﴾ أي: امكثوا لعلي آتيكم منها بخبر يدلنا أو بجذوة تضيء الطريق؛ فكأنه قد ضل الطريق فيقول: لعلي آتيكم منها بخبر الطريق أو جذوة من النار، أي: آتيكم بجذوة من النار، وهي ما رغبت فيه ولم آتكم بخبر الطريق ﴿لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾ هذا يدل أنه كان في أيام الشتاء، وفي وقت البرد: ﴿فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِن شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ﴾ قال بعضهم: الأيمن: أي: عن يمين الجبل.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: عن يمين موسى.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: يمين الشجرة، ولكن الأيمن: المبارك، وهو من اليمن، الوادي اليمن.

والبقعة المباركة: قال بعض أهل التأويل: سميت مباركة؛ لكثرة أشجارها وأنزالها، وكثرة مياهها وعشبتها، ولكن سماه: مباركا وأيمن - والله أعلم - لأنه مكان الأنبياء والرسل وموضع الوحي.

وقوله: ﴿مِنَ الشَّجَرَةِ أَن يَمُوسَىٰ إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ولله أن يسمع ويخبر من شاء مما شاء وكيف شاء كما أسمع مريم من تحتها حيث قال: ﴿فَنَادَاهَا مِن تَحْتِهَا أَلَا تَحْزَنِينَ﴾ [مريم: ٢٤].

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٧٤١٤)، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢٤١).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٤٢١) و(٢٧٤٢٢)، والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٤٢).

(٣) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٤٢).

وقوله: ﴿وَأَنْ أَلْقِ عَصَاكَ﴾ ليس هذا بموصول بقوله: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ولكن ذلك ما ذكر في سورة طه: ﴿إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاحْلَعْ نَعْلَيْكَ...﴾ [طه: ١٢] إلى آخر ما ذكر. ثم قال في آخره: ﴿وَأَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَآهَا تُهَازِلُ﴾ أي: تتحرك ﴿كَأَنَّهُ جَانٌّ﴾ قال بعضهم: الجان: الحية الصغيرة.

وقال بعضهم: الجان ما يعم العظيمة والصغيرة، والله أعلم. وقوله: ﴿وَلَىٰ مُدْبِرًا﴾ فأرأ هاربًا ﴿وَلَىٰ يُعَقِّبُ﴾ أي: لم يلتفت ولم يرجع لشدة خوفه وفرقه.

وقوله: ﴿يَنمُوسِي أَقْبَلْ وَلَا تَخَفْ إِنَّكَ مِنَ الْأَمِينِ﴾.

قوله: ﴿وَلَا تَخَفْ﴾ يحتمل وجوها:

أحدها: على رفع الخوف من قلبه؛ إذ قال: له الأمن فيه.

والثاني: على البشارة أنه لا يؤذيه؛ كأنه يقول: لا تخف وكن من الأمنين، فإنه لا يؤذيك.

والثالث: على النهي، أي: لا تخف؛ فإني أحفظك وأدفع أذاه عنك؛ كقوله: ﴿قَالَ رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُقْرَطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطَّعَنَ﴾. قَالَ لَا نَخَافُ إِنَّنِي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَرَأَىٰ﴾ [طه: ٤٥، ٤٦] أسمع ما يقول لكما، وأرى ما يفعل بكما، وأدفع ذلك عنكما.

وقوله: ﴿أَوْ جَذْوَةً﴾ بكسر الجيم ورفعها؛ قال بعضهم: عود قد احترق بعضه. وقال قتادة<sup>(١)</sup>: أصل شجرة فيها نار.

وقال أبو عوسجة: الجذوة: مثل الشهاب سواء، والجذى: جمع الجذوة.

وقال أبو عوسجة: الجذوة: القطعة الغليظة.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: الجذوة: عود قد احترق، أي: قطعة منها.

وشاطئ: أي شط الوادي.

أنست: أبصرت، وكذلك قوله: ﴿فَإِنِ اسْتَمْتُمْ مِّنْهُمْ رُّشْدًا﴾ [النساء: ٦] أي: أبصرتم

وعلمتم.

وقوله: ﴿أَسْأَلُكَ بِدُكِّ فِي جَبِّكَ﴾ على ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَأَدْخَلَ يَدَكَ فِي جَبِّكَ﴾

[النمل: ١٢] هذا يدل أن لا بأس بتغيير الألفاظ واختلافها بعد إصابتها المعنى وما قصد بها.

وقوله: ﴿تَخْرُجُ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾ قد ذكرناه فيما تقدم.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٧٤١٦)، و(٢٧٤١٧) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢٤١/٥).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٣٢).

وقوله: ﴿واضمم إليك جناحك من الرهب﴾ بالضم، والرهب بالفتح؛ قد قرئ بهما جميعاً.

ثم قال بعضهم: هو على التقديم والتأخير، قوله: ﴿مِنَ الرَّهَبِ﴾ موصول بقوله: ﴿أَقِيلَ وَلَا تَخَفْ إِنَّكَ مِنَ الْأَمِينِ﴾ من الرهب، أي: الخوف والغرق.  
وقال بعضهم: أمره أن يضم يديه إلى نفسه؛ لأن ذلك أخوف وأهيب وأعظم من إرسالهما، وذلك معروف أيضاً في الناس أنهم إذا دخلوا على ملك من الملوك ضموا أيديهم وجناحيهم إلى أنفسهم؛ تعظيماً لهم وتبجيلاً، أو خوفاً منهم.  
فعلى ذلك جائز أن يأمره بضم يديه إلى نفسه؛ ليكون بين يدي ربه أهيب وأخوف ما يكون، وأعظم ما يجب له، وهو ما قال له: ﴿فَأَخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ١٢].

وقوله: ﴿فَذَانِكَ بُرْهَتَانِ مِن رَّبِّكَ﴾ أي: اليد والعصا، اللتان ذكرهما ﴿بُرْهَتَانِ مِن رَّبِّكَ﴾ أي: حجتان ﴿إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِۦ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾.  
وقوله: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي قُلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ . وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا﴾.

وقال في سورة الشعراء: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ . . .﴾ إلى قوله: ﴿فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ [الشعراء: ١٤] آخر في هذا ما كان مقدماً في الذكر في ذلك، وذكره على اختلاف الألفاظ وتغيير الحروف؛ ليعلم: أن ليس على السامع حفظ الألفاظ والحروف بعد إصابته المعنى، وفهم ما قصد بها وأودع فيها؛ لأن الله ذكر هذه الأنبياء والقصص التي كانت من قبل في القرآن على اختلاف الألفاظ، وتغيير الحروف، على التقديم والتأخير، والزيادة والنقصان؛ ليعلم أن المقصود والمراد بذكرها ما فيها، لا عين اللفظ والحروف، فإذا عرف ما فيها وفهم جاز الأداء بأي لسان كان، وبأي لفظ كان، والله أعلم.

وقوله: ﴿هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا﴾ يحتمل وجوهاً:

أحدها: أما أهل التأويل<sup>(١)</sup> فإنهم قالوا: كان في لسانه رتة أي: عقدة لما أدخل في فمه من النار؛ فذلك لا نعلمه، وقد قال في آية [أخرى]: ﴿وَأَحْلَلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي . يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾ [طه: ٢٨، ٢٩] فيجوز أن يكون ذلك خلقه خلقه هكذا، على ما خلق بعض الخلق أفصح وأبين من بعض.

أو أن يكون لما ذكر له من الخوف والذنب ما لم يكن ذلك لهارون، ولا شك من اشتد به الخوف منع صاحبه عن التكلم والبيان، وذلك متعالماً معروف في الناس، وهو ما قال:

(١) قاله البغوي (٣/٤٤٥).

﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ...﴾ الآية.

أو أن يكون ذلك لأن نشوء هارون كان فيهم وهم بلسانه أعرف، ومنطقه أفهم، ولموسى فترات كان معتزلا عنهم.

وقوله: ﴿فَأَرْسَلَهُ مَعِيَ رِدْءًا﴾ أي: عونًا ﴿يُصَدِّقُنِي﴾ ثم بين في آية أخرى أنه فيم طلب منه عونًا؟ وهو ما قال ﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي...﴾ الآية [طه: ٢٩]، أي: يصدقني فيما أقول إذا كذبوني هم، أو أستأنس به إذا ضاق صدري بالكذب والرد، فأجابه ربه فقال: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ كناية وعبرة عن القوة والعون؛ لأن القوة فيه تكون؛ فذكر فيمن تكون، وهو كقوله: ﴿وَوَكَّيْتُمْ أَقْدَامَنَا﴾ [البقرة: ٢٥٠] ذكر الأقدام، لأنه بالأقدام يثبت، وقوله: ﴿نَكْصَ عَلَىٰ عَقَبَيْهِ﴾ [الأنفال: ٤٨] لأنه بالعقب ينكص، ومثله كثير، فعلى هذا ذلك.

وقوله: ﴿وَجَعَلْ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا﴾ قال قائلون<sup>(١)</sup>: هو على التقديم والتأخير، أي: نجعل لكما سلطانًا، أي: نجعل لكما سلطانًا بآياتنا فلا يصلون إليكما.

وقال بعضهم: ونجعل لكما سلطانًا باللفظ ندفع عنكما أذاهم وشهرهم؛ كقوله: ﴿لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْعَىٰ وَأَرْوِي﴾ [طه: ٤٦] أي: أسمع ما يقول لكما، وأرى ما يفعل بكما، وأدفع ذلك عنكما فلا يصلون إليكما بالآيات التي معكما.

وقوله: ﴿أَنْتُمْ وَمَنِ اتَّبَعَكُمْ أَغْلِبُونَ﴾ يحتمل هذا وجوهاً:

الغالبون بالحجج والبراهين، أي: تغلب حجتكما سحرهم وتمويهاتهم.

أو أن يكون عاقبة الأمر لكما.

أو أن يكون ذلك في الآخرة.

قال أبو معاذ: العرب تقول: أردت الرجل: أي: أعتته.

وقال أبو عوسجة: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ أي: أعينك به وأقويك، والعضد: كناية

عن القوة؛ لأنه فيه تكون القوة، وبه يقوى من يوصف بالقوة؛ على ما ذكرنا.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ قَالُوا مَا هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّفْتَرَىٰ وَمَا كُنَّا بِهِ كَادِرِينَ﴾

﴿وَقَالَ مُوسَىٰ رَبِّيَ أَعْلَمُ بِمَن جَاءَهُ بِالْهُدَىٰ مِنْ عِنْدِهِ وَمَن تَكُونُ لَهُمْ عَاقِبَةُ

الدَّارِ الْآخِرَةِ لَا يَفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿٣٧﴾ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرِي

فَأَوْقَدْ لِي يَهْمَنَّ عَلَى الظَّالِمِينَ فَاجْعَلْ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أُطْعَمُ إِلَيْكَ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ مِنَ

(١) قاله البغوي (٤٤٦/٣).



الْكٰذِبِيْنَ ﴿٣٨﴾ وَاسْتَكْبَرَ هُوَ وَجُنُوْدُهُ فِي الْاَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَظَنُوْا اَنْهُمْ اِنَّمَا لَا يُرْجَعُوْنَ ﴿٣٩﴾  
فَاَخَذْنٰهُ وَجُنُوْدَهُ فَنَبَذْنٰهُمْ فِي الْيَمِّ فَاَنْظَرْنَا نَحْنُ كَيْفَ كَانَتْ عٰقِبَةُ الظَّٰلِمِيْنَ ﴿٤٠﴾ وَجَعَلْنٰهُمْ  
اٰيَةً يُذَكِّرُوْنَ اِلَى الْاِنكَارِ وَيَوْمَ اَلْقِيٰمَةِ لَا يُبْصَرُوْنَ ﴿٤١﴾ وَاتَّبَعْنٰهُمْ فِي هٰذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ  
اَلْقِيٰمَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْتُوْبِيْنَ ﴿٤٢﴾ .

وقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مُوسَى بِآيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ﴾ أي: جاء موسى فرعون وقومه بآياتنا، أي:  
أعلاماً أنشأها موضحات، مظهرات يظهرن، ويوضحن رسالة موسى ونبوته، وقد أظهرن  
لهم ذلك وعرفوا أنها آيات من الله نزلن؛ أفلا ترى أن موسى قال له يا فرعون: ﴿لَقَدْ  
عَلِمْتَ مَا أَنْزَلْنَا هَؤُلَاءَ إِلَّا رَبُّ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ بِصٰبِرٍ﴾ [الإسراء: ١٠٢] لكنهم عاندوا  
وكابروا، وقالوا: ﴿مَا هٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّفْتَرًى﴾؛ هذا منهم تمويه والتليس على الأتباع  
والسفلة، ولم تزل عادتهم التمويه والتليس على أتباعهم أمر موسى.

وقوله: ﴿وَمَا سَمِعْنَا بِهٰذَا فِيْ ءَابَايِنَا الْاَوَّلِيْنَ﴾ يقولون - والله أعلم-: إن آباءنا قد  
عبدوا الأصنام على ما نعبد نحن، وقد ماتوا على ذلك من غير أن نزل بهم ما توعدنا من  
الهلاك والعذاب، فعلى ذلك نحن على دين آبائنا، وعلى ما هم عليه؛ فلا ينزل بنا شيء  
مما تذكر وتوعدنا به من العذاب.

ثم قال موسى: ﴿رَبِّ اَعْلَمْ بِمَنْ جَاءَ بِالْهُدٰى مِنْ عِنْدِهٖ وَمَنْ تَكُوْنُ لَهٗ عٰقِبَةُ الدَّارِ﴾ هذا -  
والله أعلم - كأنه ليس بجواب لقولهم: ﴿مَا هٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّفْتَرًى وَمَا سَمِعْنَا بِهٰذَا فِيْ  
ءَابَايِنَا الْاَوَّلِيْنَ﴾ ويكون جواب هذا إن كان هو قوله: ﴿اِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّٰلِمُوْنَ﴾ كنى بالظلم  
عن السحر؛ يقول - والله أعلم-: ليس بسحر؛ لأنني قد غلبتكم وقهرتكم، وقد أفلحت  
أنا، ولو كان سحراً ما أتيتكم به لم أفلح؛ إذ الله - تعالى - أخبر أن الساحر لا يفلح  
بقوله: ﴿اِنَّمَا صَعَوْا كَيْدَ سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّٰحِرُ حَيْثُ اَتٰهُ﴾ [طه: ٦٩] وقال - أيضاً-: ﴿مَا  
جَسَدُ بِهٖ السِّحْرُ...﴾ [يونس: ٨١] الآية، وقد أصلح عملي؛ فظهر أنه ليس بفساد،  
ولكنه صلاح.

ويكون جواب قوله: ﴿رَبِّ اَعْلَمْ بِمَنْ جَاءَ بِالْهُدٰى مِنْ عِنْدِهٖ وَمَنْ تَكُوْنُ لَهٗ عٰقِبَةُ الدَّارِ﴾  
ما ذكر في سورة ﴿التّٰصِ﴾ [الأعراف: ١]، حيث قالوا: ﴿اَنْذَرْنَا مُوسٰى وَقَوْمَهٗ لِيُقْسِدُوْا فِي  
الْاَرْضِ وَيَذَرَكُ وَاَهْلَكَ قَالَ سَتَقْبَلُ اٰتَاَهٗمْ وَنَسْتَجِيْءُ نِسَاَهٗمْ وَاِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُوْنَ﴾ [الأعراف:  
١٢٧] فقال عند ذلك: ﴿رَبِّ اَعْلَمْ بِمَنْ جَاءَ بِالْهُدٰى مِنْ عِنْدِهٖ وَمَنْ تَكُوْنُ لَهٗ عٰقِبَةُ الدَّارِ﴾  
أنتم أو نحن؟ يقول: ربي أعلم بمن جاء بالهدى من عنده جواباً لقوله: ﴿وَمَا اَهْدِيْكُمُ اِلَّا  
سَبِيْلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩] والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يٰٓاَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ اِلٰهِ عٰبِرٍ﴾ كأنه قال للملأ

خصوصية لهم؛ لأنه كان اتخذ للأتباع أصنامًا يعبدونها وجعل للملأ عبادة نفسه وإلهيته، لما لم ير الأتباع أهلا لعبادة نفسه جعل لهم عبادة الأصنام، ورأى الملأ أهلا لذلك؛ فخصهم، ومنه اتخذت العرب عبادة الأصنام دون الله؛ لما لم يروا أنفسهم أهلا لعبادة الله، وقالوا: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

وقوله: ﴿فَأَوْفِدْ لِي يَهْتَدُونَ عَلَى الطَّيِّبِ فَاجْعَلْ لِي صَرْحًا﴾ قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أول من اتخذ الأجر هو، ولا نعلم ذلك، يحتمل أن يكون من قبل ذلك.

وقوله: ﴿فَاجْعَلْ لِي صَرْحًا﴾ أي: قصراً ﴿لَعَلِّي أَطَّلِعَ إِلَيْكَ إِلَهَ مُوسَى﴾ كان يعرف أنه ليس إله السماء والأرض؛ إذ لا يملك ذلك، فكانه أراد بقوله: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ قومه وأهله خاصة ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ كأن جميع ما كان بين موسى وفرعون من الكلام كان على الظن؛ كقوله: ﴿إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَى مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٠١] وكذلك قال له موسى: ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ بِفِرْعَوْنَ مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٢].

وقوله: ﴿وَأَسْتَكْبَرُ هُوَ وَخُودُهُ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ الاستكبار: هو ألا يرى لنفسه شكلا ولا نظيراً، وهو كذلك، كان لا يرى لنفسه شكلا ولا نظيراً؛ لأنه يدعي لنفسه الربوبية والألوهية، واستكبار قومه لما استعبدوا هم بني إسرائيل، واستخدموهم، أو استكبروا أن يخضعوا لموسى ويجيبوا له إلى ما يدعوهم إليه.

وقوله: ﴿وَوَطَّنُوا أُنْثَمَ لَا يُرْجَعُونَ . فَأَخَذْنَاهُ وَخُودُهُ أَخْذَ عَذَابٍ وَإِهْلَاكٍ﴾ ﴿فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَأَنْظَرُ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ يعذبون بظلمهم.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى الْكُفْرِ﴾ ذكر في هؤلاء: أنه جعلهم أئمة في الشر، وذكر في الرسل وأهل الخير: أنه جعلهم أئمة في الخير؛ حيث قال: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾ [الأنبياء: ٧٣] وما قال: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤] فكان من الله - تعالى - في أهل الخير صنع ومعنى حتى صاروا بذلك أئمة الخير ما لم يكن ذلك منه بأهل الشر وأئمة السوء فيرد على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: لم يكن من الله - تعالى - إلى الرسل وقادة الخير إلا وقد كان ذلك منه إلى كل كافر وفاسق.

فلو كان على ما قالوا لكان لا يحتمل أن يصير هؤلاء أئمة الخير وأولئك أئمة الشر بأعمالهم أيضاً، وإن كان ما من الله إليهم على السوء، لكن يضاف ذلك إلى الله بأسباب تكون منه، وكانت حقيقة ذلك منهم بعملهم؛ نحو: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٧٤٥٤)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٤٤/٥).

[يس: ١١] أضاف إنذاره إلى من اتبع الذكر، وإن كان رسول الله ينذر من لم يتبع، وكذلك ما قال في الشياطين: ﴿يَدْعُوا حَزْبَهُ﴾ [فاطر: ٦] إنما يدعو الحزبين جميعًا، لكنه أضاف دعاءه إلى حزبه لما منهم يكون له الإجابة، وأضاف إنذار رسول الله إلى من اتبعه وقبله لطاعتهم له؛ فعلى ذلك الأول، أضاف ذلك إلى نفسه لفعالهم.

لكن عندنا لا يكون من الخلق في فعل الخلق حقيقة الفعل، إنما يكون منهم الأسباب، ويكون من الله - تعالى - في أفعالهم الأسباب، وحقيقة الفعل، فيكون إضافة ذلك إلى الله على حقيقة الفعل والأسباب جميعًا وإلى الخلق لأسباب تكون منهم إليهم.

والثاني: إنما خصّ بالإنذار من اتبع الذكر؛ لأنه إنما يقصد بالإنذار من اتبعه لا من لا يتبعه، وكذلك الشيطان إنما يقصد بدعائهم إياهم حزبه منهم، وإن كان الرسول ينذر الخلق جميعًا: الذي سوف يتبعه والذي لا يتبعه، وكذلك الشيطان يدعو الحزبين جميعًا؛ لأن هذا يقصد ضررهم بما يدعوهم إليه؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنَّمَا يَدْعُوا حَزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦] والرسول بما ينذر يقصد نفعهم؛ لذلك خصّ الإنذار لمن اتبعه وخص في ذلك حزبه.

وقوله: ﴿أَيَّتَهُ يَدْعُونَ إِلَى النُّكْرِ﴾ ليس تصريحًا؛ لأنهم لو دعواهم إلى النار لا يجيبونهم، ولكن يدعوهم إلى أعمال توجب لهم النار لو أجابوهم، وهو كقوله: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥] أي: ما أصبرهم على عمل يستوجبون به النار. وقوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ﴾ كأن الشيطان مناهم النصر والشفاعة بعبادة الأصنام، فيخبر أنهم لا ينصرون لما مناهم.

وقوله: ﴿وَأَتَّبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً﴾ وهو ما عذبوا في الدنيا واستؤصلوا ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ﴾ قال بعضهم: مسودون وجوههم.

وجائز أن يكون ذلك جزء ما افتخروا في هذه بالحلي والزينة، وطعنوا في موسى جوابًا لهم على ما قالوا: ﴿فَلَوْلَا أَلْقَىٰ عَلَيْهِ آسُورَةٌ مِّنْ ذَهَبٍ أَوْ جِلَّةٍ مَّعَهُ الْمَلَائِكَةُ مُقَرَّبِينَ﴾ [الزخرف: ٥٣] يخبر أنهم يكونون في الآخرة على غير الحال التي كانوا في الدنيا وافتخروا بها.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: المقبوح: هو السواد مع الزرقة.

(١) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (٤٤٧/٣).

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَىٰ بَصَائِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٤٣﴾ وَمَا كُنْتَ يَجَانِبَ الْغَرَبِ إِذْ فَضَيْنَا إِلَىٰ مُوسَى الْأَمْرَ وَمَا كُنْتَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٤٤﴾ وَلَكِنَّا أَنْشَأْنَا قُرُونًا فَتَطَاوَلَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ وَمَا كُنْتَ ثَاوِيًّا فِي أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَلَكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٤٥﴾ وَمَا كُنْتَ يَجَانِبَ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِن رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٤٦﴾﴾ .

وقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى﴾ من نحو عاد، وشمود، وهؤلاء الذين كانوا من قبل من الأمم، أي: أرسلناه بعد هلاك من ذكر؛ حتى يعتبر الناس، يشبه أن يكون قوله: ﴿بَصَائِرَ لِلنَّاسِ﴾ أي: هلاك من ذكر من القرون الأولى بصيرة وعبرة لمن يكون من بعدهم؛ لينزجروا بذلك عن تكذيب الرسل، ويكون ذلك آية لرسالة موسى.

والثاني: أن يكون قوله: ﴿بَصَائِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾ أي: الذي آتاه الله موسى هو بصائر وهدى ورحمة لهم إذا قبلوه واتبعوه وعملوا به، وكذلك كان جميع كتب الله هدى ورحمة وبصيرة لمن آمن بها وعمل بها.

وجائز أن يكون هذا جواباً وصلة لقولهم: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأُولِينَ﴾ [المؤمنون: ٢٤] يقول - والله أعلم-: إنكم لا تسمعون ذلك في آبائكم الذين اتبعوا رسلهم، فأجابوهم، فأما من كذبوهم فإننا أهلكناهم بتكذيبهم الرسل واستأصلتهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا كُنْتَ يَجَانِبَ الْغَرَبِ﴾ قال بعضهم: جانب الغربي: حيث تغرب الشمس والقمر والنجوم، والشرقي: حيث تشرق وتطلع.

وقال بعضهم: بجانب الغربي، أي: بجانب الوادي الغربي، والله أعلم ما أراد به. وقوله: ﴿وَمَا كُنْتَ يَجَانِبَ الْغَرَبِ إِذْ فَضَيْنَا إِلَىٰ مُوسَى الْأَمْرَ . . . وَمَا كُنْتَ ثَاوِيًّا فِي أَهْلِ مَدْيَنَ﴾ أي: مقيماً ﴿وَمَا كُنْتَ يَجَانِبَ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا﴾ يحتمل وجوهاً:

أحدها: أنك لم تكن شاهداً هذه المشاهدة التي شهدها موسى حيث قضينا إلى موسى الأمر بجانب الغربي، ولم تكن شاهداً هنالك، وما كنت في أهل مدين ثاوياً حتى تعلم أمر موسى وحينه، وما كنت بجانب الطور حيث نادى: يا موسى ونحوه؛ أي: لم تكن شاهداً هذه المشاهدة التي كان موسى شاهداً فيها، ثم أعلمناك بتلك الأنباء والأخبار على ما كانت لتتلو تلك الأنباء والأخبار على أهل مكة؛ فتكون آية لنبوتك، وحجة لرسالتك؛ إذ لم تشهدا ولا اختلفت إلى أحد ممن يعرفها فعلمك، ثم أنبأت على ما كانت؛ ليعرفوا أنك إنما عرفت بالله تعالى.

والثاني: يحتمل أن يذكر هذا له امتناناً عليه ليتأدى به شكره؛ لأنه ذكر أنه أوحى إلى موسى، وذكر محمداً وأمه في شرفه حتى تمنى موسى أن يجعل من أمته.  
يقول - والله أعلم-: لم تكن أنت شاهداً في هذه المشاهد فذكرتك ثمة وأمتك.  
أو أن يذكر هذا له على الاختصاص له؛ ليعرف أن أمر الرسل والوحي إليهم على الاختصاص لهم من الله، لا بأمر كان منهم.

على هذه الوجوه الثلاثة يحتمل أن يخرج تأويل ما ذكر له.  
وقال بعض أهل التأويل في قوله: ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ﴾ ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا﴾ يقول لمحمد: لم تعين هذا ولم تشهده، وإنما هو شيء أنزلناه عليك لتتلوه على أهل مكة.

وقوله: ﴿وَلَكِنَّا أَنْشَأْنَا قُرُونًا فَتَطَاوَلَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ﴾ هذا ليس بصلة الأول، ولكن على الابتداء؛ يقول - والله أعلم-: لكننا أنشأنا قرونًا بعد انقراض الرسل، ودروس أعلامهم وآثارهم، وتطاول العهد والعمر، ثم بعثناك فيهم رسولا؛ لتحيي به آثارهم، وتظهر فيهم سننهم وأعلامهم ورحمة منا إليهم، وهو ما قال في آخره: ﴿وَلَكِن رَّحْمَةٌ مِّن رَّبِّكَ﴾ أي: أرسلنا إياك رحمة منا لهم، وهو ما قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] أو أن يكون قوله: ﴿وَلَكِن رَّحْمَةٌ مِّن رَّبِّكَ﴾ أي: ما أنباك وأعلمك من أبناء موسى وأخباره، حيث لم تشهدها من رحمة ربك، حيث جعلها آية لنبوتك، وحنة لرسالتك، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِن تَنذِرُ قَوْمًا مَّا أَنتَهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ هذا يحتمل وجهين:  
أحدهما: لتنذر قوماً ما أنذر به الرسل الذين من قبلك قومهم.  
والثاني: لتنذر قوماً ما أتاهم من نذير من قبلك لعلمهم يتذكرون، أي: على رجاء التذکر تنذرهم.

أو أن يكون ذلك خاصة لمن تذكر إذا كان على الإيجاب.

**توله تعالى:** ﴿وَلَوْلَا أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌ مِّمَّا قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنُنَبِّئَكَ مَا بَيْنَكَ وَنَكْرُوتِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِن عِنْدِنَا قَالُوا لَوْلَا أَوْفَىٰ مِثْلَ مَا أَوْفَىٰ مُوسَىٰ أَوْ لَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أَوْفَىٰ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا وَقَالُوا إِنَّا بِكُلِّ كَفْرٍ لَّا نَدْرِي لِمَ نَكْتُمُ بِكِنَانٍ مِّن عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنهُمَا أَتَّبَعُهُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٨﴾ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَن أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ يَفْرِى هُدَىٰ مِّنَ اللَّهِ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٤٩﴾﴾

وقوله: ﴿وَلَوْلَا أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌ مِّمَّا قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ﴾ لا يتنظم الجواب، وليس ما ذكر

على إثره جوابا له، إلا أن يقال: إن قوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ﴾ أي: لم تصيبهم مصيبة، وذلك جائز في اللغة؛ كقوله: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا﴾ [النور: ١٦] أي: لم تقولوا: ما يكون لنا أن نتكلم بهذا، وقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَكْتُمْ﴾ [النور: ١٤] أي: لم يمستهم، وجميع ما ذكر في هذه السورة من ﴿وَلَوْلَا﴾ كله أنه لم يكن؛ فعلى ذلك جائز أن يكون تأويل قوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ﴾ أي: لم تصيبهم مصيبة، ولو أصابتهم مصيبة، وهو العذاب ﴿فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ وهو كقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ [طه: ١٣٤] على هذا يخرج تأويل هذا.

ثم في هذه الآية في قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ﴾ وجهان:

أحدهما: على من يقول بأن ليس لله أن يعذبهم بما كان منهم قبل بعث الرسل إليهم لقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وفي الآية بيان أن له أن يعذبهم وإن لم يبعث الرسل؛ لأنه أوعدهم الهلاك، فلو لم يكن له التعذيب والإهلاك لم يكن للإيعاد فائدة؛ فدل أن له الإهلاك في الدنيا والاستئصال، لكنه أخره عنهم؛ فضلا منه ورحمة.

والثاني: على المعتزلة في قولهم الأصلح؛ لأنه لا يخلو إما أن يكون ما أوعدهم أصلح لهم من الترك أو الترك لهم أصلح؛ فإن كان ما أوعدهم أصلح فقد تركهم؛ فيكون في تركهم إياهم جائزا على قولهم؛ لأنه لم يفعل ما هو أصلح لهم في الدين. أو أن يكون الترك لهم أصلح؛ فيكون بما أوعدهم جائزا؛ إذ أوعده بما كان غيره أصلح لهم مما أوعده؛ فدل ما ذكرنا على أن ليس على الله حفظ الأصلح لهم في الدين.

ثم قوله: ﴿يَمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ ليس الكفر نفسه، ولكن العناد والمكابرة مع الكفر؛ لأن عذاب الكفر في الآخرة ليس في الدنيا؛ لأن الله تعالى قد أبقي كثيرا من الكفرة لم يهلكهم ولم يعذبهم في الدنيا، ولكن إنما أهلك واستأصل في الدنيا من عاند وكابر الرسل في الآيات والحجج التي أتوهم بها وأقاموها عليهم على أثر سؤال كان منهم، فعند ذلك أهلكهم واستأصلهم لا بنفس الكفر، ثم مع ما كان له التعذيب قبل بعث الرسل لم يعذبهم، ولكن أخر عنهم إلى أن يبعث الرسل إليهم بالآيات والحجج؛ ليقطع به لجاجهم ومنازعتهم فضلا منه، وإن لم يكن لهم الاحتجاج عليه بقولهم: ﴿لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَنْبِئَ عَائِنِكَ وَتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿فَتَنْبِئَ عَائِنِكَ﴾ الآيات التي تبعث مع الرسل لا يبعث الرسل بالآيات.

وجائز أن يكون قوله: ﴿فَنَتَّبِعْ آيَاتِكَ﴾ يعنون بالآيات: الرسل أنفسهم، والله أعلم. وقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا﴾: جائز أن يكون الحق الذي ذكر الرسول نفسه، ويحتمل الحق الكتاب الذي أنزل عليه وآيات<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿قَالُوا لَوْلَا آتَيْنَاكَ مِثْلَ مَا آتَيْنَاكَ مُوسَى﴾: هذا يحتمل وجوهاً: أحدها: قالوا: هلا أوتي محمد من أنواع النعم من المن والسلوى وغيره من غير تكلف ولا تعب؛ مثل ما أوتي موسى لو كان رسولا على ما يقول. أو أن يقولوا: لولا أوتي من الآيات الحسيات الظاهرات من نحو اليد والعصا والحجر الذي كان ينفجر منه والغمام، وما ذكر من الضفادع والقمل والدم والطوفان وغير ذلك مثل ما أوتي موسى.

أو أن يقولوا: لولا أوتي محمد القرآن جملة عياناً جهازاً؛ كما أوتي موسى التوراة جملة عياناً جهازاً، والله أعلم بذلك ما عنوا به.

ثم بين الله تعالى وأخبر أنهم إنما يسألون ما سأله سؤال عناد ومكابرة لا سؤال استرشاد وطلب الحق حيث قال: ﴿أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَا مُوسَى مِنْ قَبْلُ﴾ أي: لم يكفر هؤلاء الذين سألوك الآيات بما أوتي موسى - يعني: أهل مكة - لأنهم كانوا مشركين لم يؤمنوا برسول قط من قبل.

ويحتمل قوله: ﴿أَوَلَمْ يَكْفُرُوا﴾ أي: أولم يكفر قوم موسى بعد سؤالهم الآيات إذ اتاهم بها؛ فعلى ذلك هؤلاء يكفرون بما أوتيت. والأول أشبه.

ثم قالوا: ﴿سِحْرَانِ تَظَاهَرَا﴾، وقد قرئ: ﴿ساحران﴾ بالألف<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup> ساحران: موسى وهارون.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: موسى ومحمد.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: عيسى ومحمد.

(١) ثبت في حاشية أ: ويحتمل المعجزات القائمة على إثبات رسالته. شرح

(٢) ينظر: اللباب (٢٦٨/١٥).

(٣) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٤٧٩) و(٢٧٤٨٠)، وعن سعيد بن جبير (٢٧٤٨١) وانظر: الدر المنثور (٢٤٨/٥).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٧٤٧٥-٢٧٤٧٨)، وعبد بن حميد والبخاري في تاريخه وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٢٤٨/٥).

(٥) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٤٨٢)، وعن قتادة أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢٤٨/٥).

وقوله: ﴿سِحْرَانِ﴾ بغير ألف: كتابان، لكنهم اختلفوا:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: التوراة والإنجيل.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الفرقان والتوراة ونحوه.

وقال بعض أهل الأدب: ساحران: أولى وأقرب؛ لأن ذكر التظاهر إنما يكون بين الأنفس لا يكون بين الكتب.

﴿تَظَاهَرَا﴾ أي: تعاونا.

وقال بعضهم من أهل الأدب - أيضًا - ﴿سِحْرَانِ﴾ بغير ألف أولى؛ لأنه أراد به الكتابين. ألا ترى أنه طلب منهم بما قالوا إتيان الكتاب حيث قالوا: ﴿فَأَتَوْا بِكِتَابٍ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَا﴾ ردًا على ما قالوا وطلبوا منه.

لكن نقول نحن: لا نحب أن نختار إحدى القراءتين على الأخرى؛ لأنه إنما هو خبر أخبر عنهم أنهم قالوا ذلك: فمرة قالوا: ﴿ساحران﴾، ومرة قالوا: ﴿سِحْرَانِ﴾، فأخبر على ما قالوا؛ وكذلك قوله: ﴿سَيَقُولُونَ اللَّهُ بِالْأَلْفِ وَبِغَيْرِ الْأَلْفِ﴾، لا يختار أحدهما على الآخر؛ لأنه خبر أخبر عنهم على ما كان منهم فهو على ما أخبر، والله أعلم.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٣)</sup> في قوله: ﴿لَوْلَا أَوْفَىٰ مِثْلَ مَا أَوْفَىٰ مُوسَىٰ﴾: قالت اليهود: نأمر قريشًا أن تسأل أن يؤتى محمد مثل ما أوتي موسى يقول الله لرسوله: قل لقريش يقولوا لهم: ﴿أَوْلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أَوْفَىٰ مُوسَىٰ﴾ يعني: اليهود، وقالوا: ﴿ساحران تظاهرا﴾ قال قول اليهود لموسى وهارون وهو مما ذكرنا قريب، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقَالُوا إِنَّا بِكُلِّ كَافِرٍ﴾ ما أوتي موسى على اختلاف ما ذكرنا.

ثم قال: قل يا محمد لقريش أهل مكة: ﴿فَأَتَوْا بِكِتَابٍ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَا﴾ من التوراة والفرقان أو التوراة والإنجيل على اختلاف ما قالوا، ﴿أَتَّبِعُهُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ في زعمكم أنهما ساحران تظاهرا، وأنه مفترى، اثتوا أنتم من عند الله بكتاب أتبعه؛ إلى هذا ذهب أهل التأويل.

ووجه آخر يشبه أن يكون أقرب منه: وهو أن قوله: ﴿فَأَتَوْا بِكِتَابٍ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ

(١) قاله سعيد بن جبيرة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٤٨١)، وعن أبي رزين أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢٤٨/٥).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٤٧٨٣) و(٢٧٤٨٤)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٤٨/٥).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٤٧٣) و(٢٧٤٧٤)، والفريابي وابن أبي شيبه، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٤٧/٥).



أَهْدَىٰ مِنْهُمَا ﴿٥١﴾، أي: اتتوا بكتاب من عند الله أنه أمركم بعبادة الأصنام والأوثان؛ لأنهم كانوا يعبدون الأصنام دون الله، ويقولون: الله أمرهم بذلك، ويقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله، وإن عبادتهم إياها تقربهم إلى الله زلفى ونحوه من الكلام، فيقول - والله أعلم -: اتتوا بكتاب من عند الله: أنه أمركم بذلك هو أهدى منهما، أي: أبين منهما وأوضح من هذين؛ لأن هذين إنما جاءا بنهي عبادة غير الله ومنعها دونه، يقول: اتتوا بكتاب هو أهدى وأبين عما جاء منه من هذين، إن كنتم صادقين أن الله أمركم بذلك، ويكون عبادتكم إياها على ما تزعمون، هذا جائز أن يكون أقرب من الأول، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ﴾: في إتيان ما تطلب منهم وتسال من الكتاب، ﴿فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ﴾ بغير علم، وهم كانوا يعلمون: أنهم إنما يتبعون في عبادة الأصنام وتحريم الحلال وتحليل الحرام - أهواءهم، ويجعلون هواهم هو الإمام؛ إذ لا يؤمنون برسول حتى يكون لهم كتاب.

ثم قال: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ﴾، أي: لا أحد أضل ﴿مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ يَغْيِرْ هُدَىٰ رَبِّكَ اللَّهُ﴾، أي: من غير بيان من الله - ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، أي - والله أعلم -: إن الله لا يهدي قوماً يتبعون أهواءهم، لا يتبعون الحجج والبراهين لا يهديهم ما داموا في اتباع هواهم.

أو لا يهدي القوم الذين ظلموا الحجج والبراهين، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (٥١) الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ مِن قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذَا يُلَاقَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَامَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ﴿٥٣﴾ أُولَٰئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ الَّتِي تَهَىٰ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٥٤﴾ وَإِذَا سَكَرُوا لِالْحَمْرِ أَعرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا ءَعْمَلُنَا وَلَكُمْ ءَعْمَلُكُم سَلَّمْ عَلَيْكُمْ لَآ تَنْبَغِي الْجَهْلِينَ ﴿٥٥﴾ إِنَّكَ لَآ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ ءَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾

وقوله: ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾: اختلف فيه:

قال قائلون<sup>(١)</sup>: هو القرآن، ثم يخرج على وجهين:

أحدهما: وصل القرآن بعضه ببعض حتى خرج كله موافقا بعضه بعضا مصدقا مجتمعاً غير مختلف، وإن فرق في الإنزال على تباعد الأوقات وطول المدد.

﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾: أن مثل هذا لا يكون إلا ممن يعلم الغيب، ولا يعزب عنه شيء ولا

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٧٤٩٨) وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥)

يغيب؛ إذ لو كان هو ممن لا يعلم ذلك من كلام المخلوق لخرج مختلفًا متناقضًا على ما يكون من كلام المخلوق في تباعد الوقت وطول المدة مختلفًا متناقضًا.

والثاني: وصل مواظ القرآن بعضها ببعض ومواعيده بعضها ببعض، وعداته بعضها ببعض، وكذلك أوامره ومناهيه، وإن تفرق نزولها واختلف مواضعها، يدعوهم به مرة بعد مرة؛ لعلهم يتذكرون به.

ومنهم من يقول في قوله: ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٤]: القول، أي: الإنباء وإخبار الأمم الخالية نبأ بعد نبأ وخبرًا على أثر خبر ما نزل بمكذبي الرسل منهم من الهلاك والعذاب، ومصدقي الرسل من النجاة والبقاء في النعم الدائمة، على إقرار منهم بذلك وعلم أنه كان بهم ذلك؛ لعلهم يتذكرون ذلك وينزجرون عن تكذيب رسولهم؛ مخافة أن ينزل بهم بالتكذيب ما نزل بأولئك.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَصَلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ﴾ أي: قول التوحيد.

ووجه هذا: أن وصلنا التوحيد حتى جعلنا في كل أمة وكل قوم أهل توحيد لم يخل قوم ولا أمة عنه؛ كقوله: ﴿رَلِكَل قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]؛ وكقوله: ﴿وَمِن قَوْمٍ مُّوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ...﴾ [الأعراف: ١٥٩] ونحو ذلك من الآيات، يدل على أن كل أمة وقرن أهل توحيد؛ لعلهم يتذكرون أن في آبائهم من قد آمن بالرسول وصدق بهم، ولا يقولون: إن آباءنا على ما هم عليه، يشبه أن يكون هذا وصل القول الذي ذكر.

و ﴿وَصَلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ﴾.

قال أبو عوسجة والقتبي<sup>(١)</sup>: أي: أتبعنا بعضه بعضًا؛ فاتصل عندهم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَصَلْنَا﴾ أي: بينا شيئًا فشيئًا؛ حتى صار عندهم ظاهرًا.

وقال أبو معاذ: وصلنا في كلام العرب: أتممنا؛ كصلتك الشيء بالشيء.

وقوله: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦].

وقال في آية أخرى: ﴿فَالَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [العنكبوت: ٤٧]، وقال:

﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣] وأمثاله.

يذكر في هذه الآيات أن من أهل الكتاب من لم يؤمن، ويذكر في الأولى على

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٣٣).

(٢) قاله سفيان بن عيينة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٤٩٩)، وعن السدي أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢٤٩/٥).

الإطلاق: أن الذين أوتوا الكتاب من قبله هم به يؤمنون، جائز أن يكون قوله: ﴿الَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْثَبُ﴾ وانتفعوا به يؤمنون به.

أو أن يكون الذي آتيناهم الكتاب فيتلونه حق تلاوته هم يؤمنون به على ما ذكر في آية أخرى: ﴿الَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْثَبُ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١] أولئك يؤمنون به، وأما من لم يتله حق تلاوته فلا يؤمنون.

فأما أهل التأويل فإنهم صرفوا الآية إلى قوم خاص من أهل الكتاب: عبد الله بن سلام وأصحابه الذين آمنوا به، وكذا جائز أن تكون الآية في قوم منهم؛ ألا ترى أنه قال على أثره: ﴿وَإِذَا يُنْقَلُ عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَأَمْنَا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ﴾ ذكر أهل التأويل: أنهم كانوا آمنوا به قبل أن يبعث محمد، فلما بعث ثبتوا على ذلك وآمنوا على ما كانوا من قبل.

وفيه دلالة: أن الإيمان والإسلام واحد؛ لأنهم قالوا: ﴿ءَأَمْنَا بِهِ﴾، وقالوا: ﴿إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ﴾ دل أنهما واحد؛ وكذلك قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . فَأَوَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٦] وهما واحد ذكر مرة الإيمان ومرة الإسلام؛ دل أنهما واحد.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾: هذا يحتمل وجوها ثلاثة:

أحدها: يؤتون أجرهم مرة بالإسلام، ومرة بما صبروا على زوال الرياسة منهم وذهابها؛ لأنهم كانوا أهل رياسة ومنزلة وقدر، فذهب ذلك كله عنهم بالإسلام، فلهم الأجر مرتين لذلك.

والثاني: يؤتون أجرهم مرتين: مرة بالإسلام، ومرة بما صاروا قدوة وأئمة لمن بعدهم يقتدون بهم: أحد الأجرين بإسلام أنفسهم، والثاني بدعائهم غيرهم إليه على ما يعاقب الرؤساء منهم والقادة، ويضاعف العذاب عليهم مرتين: مرة بضلال أنفسهم، ومرة بضلال غيرهم؛ كقوله: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِن أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥] جائز: أن يكون إيتاء الأجر مرتين؛ لما يصيرون أئمة وقدوة لغيرهم في الخير، ويضاعف العذاب إذا صاروا أئمة وقدوة في الشر؛ ألا ترى أنه قال في نساء رسول الله ﷺ: ﴿يُنِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠]، وذلك - والله أعلم - لما يصرن هن أئمة لغيرهن يقتدين بهن؛ فعلى ذلك الأول.

والثالث: جائز أن يكون يؤتون أجرهم مرتين بالإسلام نفسه، ويكون الصبر كناية عن الإيمان؛ كقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [هود: ١١] أي: آمنوا وأسلموا.

وأما أهل التأويل فإنهم يقولون: يؤتون أجرهم مرتين: مرة بإيمانهم بمحمد قبل أن يبعث، ومرة بإيمانهم بعدما بعث، والأول أشبه.

وقال بعضهم: ﴿يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾ بما صبروا: مرة بإسلامهم، ومرة بما صبروا، وحلموا على أذى أولئك الكفرة، ولم يكافئوهم، بل خاطبواهم بخير حيث قالوا: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبِّئُكَ الْجَاهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٥].

وروي في بعض الأخبار عن نبي الله ﷺ أنه قال: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل آمن بنبي ثم إذا بعث نبي آخر آمن به، ومملوك لرجل يخدمه ويحسن خدمته ويعبد ربه، ورجل ربي جاريته ثم أعتقها فتزوجها»<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾: هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: يحسنون إليهم بعد إساءتهم إليهم وأذاهم إياهم على ما كانوا يفعلون ويصنعون إليهم قبل ذلك.

والثاني: ﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾ أي: يعفون عن أذاهم ولا يكافئوهم فيكون كقوله: ﴿حَذِ الْعَوَّ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ...﴾ الآية [الأعراف: ١٩٩]، والأول كقوله: ﴿أَدْفَعْ بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤].

وقوله: ﴿وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ أي: ينفقون في حق الله وسبيل الخير، وإلا كل كافر ينفق كقوله: ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ...﴾ الآية [آل عمران: ١١٧].

وقوله: ﴿وَإِذَا سَكِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا﴾: هذا - أيضًا - يحتمل وجهين:

إذا سمعوا منهم من الكلام ما يتأذون من كلام اللغو والأذى والفرية، أعرضوا عنه، أي: لم يكافئوهم لأذاهم.

والثاني: إذا سمعوا ما يلغون به من الباطل أعرضوا، أي: لم يخالطوهم فيما هم فيه؛

(١) أخرجه البخاري (٢٥٨/١) كتاب العلم، باب: تعليم الرجل أمته وأهله (٩٧) ومسلم (١/١٣٤)، (١٣٥)، كتاب الإيمان باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ (١٥٤/٢٤١)، والحميدي (٧٦٨)، وأحمد (٤/٣٩٥، ٣٩٨، ٤٠٢)، وأبو داود (١/٦٢٦)، كتاب النكاح، باب: في الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها (٢٠٥٣)، والترمذي (٢/٤٠٩)، كتاب النكاح، باب: ما جاء في الفضل في ذلك (١١١٦)، والنسائي (٦/١١٥)، كتاب النكاح، باب: عتق الرجل جاريته ثم يتزوجها، وابن ماجه (٣/٣٨٠، ٣٨١)، كتاب النكاح، باب: الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها (١٩٥٦)، والبغوي في شرح السنة (٨٨/١)، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد ﷺ، والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه، ورجل كانت عنده أمة فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها، فله أجران».

فليس أنهم لا ينهاون ولا يمنعونهم عن ذلك إذا رأوا النهي ينجع فيهم، وإذا رأوه لا ينجع فيهم، فعند ذلك أعرضوا عنه؛ وهو كقوله: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢]. وقوله: ﴿وَقَالُوا لَنَّا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ﴾: يقولون هذا لهم إذا لم ينجع النهي والموعظة ولم يقبلوا ذلك، عند ذلك يقولون: ﴿لَنَّا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ﴾، أي: لكم جزاء أعمالكم ولنا جزاء أعمالنا؛ وكذلك قوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦] لم يقل هذا لهم في ابتداء الدعاء، ولكن بعدما أسس عن إيمانهم وإجابتهم؛ فعلى ذلك الأول.

وقوله: ﴿سَلِّمْ عَلَيْكُمْ لَا تَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾: هذا يشبه أن يخرج على وجهين: أحدهما: على القول منهم بالسلام عليهم، أي: كانوا لا يخاطبون الجاهل، ولا يخاطبونهم إلا بالسلام خاصة، بهذا القدر يخاطبونهم حسب.

والثاني: ليس على حقيقة قول: السلام عليهم، ولكن على الصلح وترك المكافأة لهم، وتركهم إياهم على ما هم عليه؛ إذ السلام هو الصلح، والله أعلم. وقال بعضهم: ردوا عليهم معروفاً ﴿لَا تَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾، يعنون: لا نريد أن نكون من أهل الجهل والسفه.

وقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾: ذكر أهل التأويل أن هذا نزل في أبي طالب عم النبي، وذلك أن أبا طالب قال: يا معشر بني هاشم، أطيعوا محمداً وصدّقوه تفلحوا وترشدوا، فقال له النبي ﷺ: «تأمرهم بالنصيحة لأنفسهم وتدعها لنفسك؟!» قال: فقال: ما تريد يا بن أخي؟ قال: «أريد منك كلمة واحدة في آخر يوم من الدنيا: أن تقول: لا إله إلا الله؛ أشهد لك بها عند الله» قال: يا بن أخي، قد علمت أنك صادق، ولكن أكره أن يقال: جزع عن الموت، ولولا أن يكون عليك وعلى بني أبيك وأخيك غضاضة ومسبة بعدي لقلتها، ولأقررت بها عينك عند الفراق؛ لما أرى من شدة وجدك ونصيحتك، ولكن سوف أموت على ملة الأشياخ فلان وفلان؛ فأنزل الله ذلك: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(١)</sup>، فهو على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن الهدى البيان،

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦/٩)، كتاب التفسير: باب قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ (٤٧٧٢)، ومسلم (٥٤/١)، كتاب الإيمان: باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت (٢٤/٣٩)، وابن جرير (٢٧٥٢٢) و(٢٧٥٢٣)، وابن أبي شيبة وأحمد والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي عن ابن المسيب عن أبيه بنحوه، كما في الدر المنثور (٢٥٣/٥).

وأخرجه مسلم (٢٥/٤١)، وأحمد (٤٣٤/٢، ٤٤١)، والترمذي (٢٥٠/٥)، في التفسير باب: (من سورة القصص) (٣١٨٨)، وابن جرير (٢٧٥١٨)، (٢٧٥٢١)، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل، عن أبي هريرة بنحوه، كما في الدر المنثور (٢٥٣/٥).

ولو كان بيانا على ما يقولون لكان رسول الله يقدر أن يبين له وقد بين .  
لكن الجبائي يحتج لهم فيتأول ويقول: إن رسول الله كان يحرص أن يدخله الجنة  
فيقول: إنك لا تهدي طريق الجنة له حتى يدخلها، أو كلام يشبه هذا، وذلك بعيد .  
وقال جعفر بن حرب: هذا ليس في ابتداء الهداية، ولكن في اللطائف التي تخرج  
مخرج الثواب لهم لما كان منهم من الاهتداء في البداء والأنف؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا  
زَادَهُمْ هُدًى...﴾ الآية [محمد: ١٧]، فيخبر أنك لا تملك الهداية اللطيفة التي تخرج  
مخرج الثواب أن تهديهم .  
فيقال له: أخبرنا عن تلك الزيادة التي تخرج مخرج الثواب لهم لما كان منهم من  
الاهتداء في الابتداء تنفع لهم دون الابتداء .  
فإن قالوا: نعم .

فيقال لهم: فذلك عليه أن يفعل بهم؛ إذ من قولهم: إن عليه أن يعطي كل كافر ما  
ينفعه ويصلح له في دينه، فكيف منع ذلك وهو ينفعه؟!  
والثاني: يقال لهم: إن تلك الزيادة التي تخرج مخرج الثواب لهم واللطائف على ما  
كان منهم في الابتداء يستوجبها أو لا يستوجبها، فإن كان يستوجبها فلا معنى للمنع على  
قولهم؛ لأنهم يقولون: إن على الله أن يعطي ذلك، وإن كان لا يستوجبها، فلا معنى  
لقوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ على قولهم؛ فيبطل الاحتجاج به على قولهم .  
وعندنا زيادة الهداية وابتدائها سواء، وهو على ما أخبر رسوله أنه لا يهديه، ولكن لو  
كان الهداية بيانا - على ما قالوا - لكان قد بين لهم؛ فدل ذلك منه أن ثم هداية سوى البيان  
عند الله إذا أعطاها العبد يصير بها مؤمنا، وهي التوفيق والعصمة والسداد، وذلك لا يملك  
رسول الله إنشاء ذلك وابتداعه، بل الله هو المالك بذلك .

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالُوا إِن نَّبِّعُ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُنْخِطُفَ مِنْ أَرْضِنَا أَوْلَمْ نُكُنْ لَهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجِئُ  
إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ وَرِزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ  
بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا فَنِلْنَا مِنْهَا مَسْكِنُهُمْ لَوْ نَشَاءُ لَمِن بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ ﴿٥٨﴾ وَمَا  
كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَّسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ  
إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴿٥٩﴾ وَمَا أَوْتِيتُمْ مِّن شَيْءٍ فَمَتَّعُ الْحَيَوةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ  
أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٠﴾ أَفَمَن وَعَدْنَاهُ وَعَدَا حَسَنًا فَهُوَ لَاقِيهِ كَمَن مَّنَعْنَاهُ مَنَعَ الْحَيَوةَ الدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ  
مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴿٦١﴾﴾ .

وقوله: ﴿وَقَالُوا إِن نَّبِّعُ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُنْخِطُفَ مِنْ أَرْضِنَا﴾: دل قولهم: ﴿إِن نَّبِّعُ الْهُدَىٰ

مَعَكَ ﴿ عَلَى أَنَّهُمْ عَرَفُوا أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ هُوَ الْهُدَى، حَيْثُ قَالُوا:  
﴿إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ﴾.

وقوله: ﴿نُخْطَفُ مِنَ الْأَرْضِ﴾: يخرج قولهم هذا على وجهين:  
أحدهما: أن نهلك ونفنى جوعاً إذا خالفنا أهل الآفاق في الدين؛ لأن أرزاقهم وما  
به قوام أبدانهم إنما يحمل ويمار من الآفاق، فيقولون: إنا إذا اتبعنا الهدى معك  
وخالفنا في الدين أهل الآفاق، منعونا الميرة فنهلك ونموت جوعاً؛ فذلك تخطفهم من  
الأرض.

والثاني: قالوا ذلك مخافة أن يغزوا ويؤسروا أو يقتلوا إذا خالفوا أهل الآفاق والأطراف  
في الدين واتبعوا الهدى مخافة الأسر والقتل، فأجابهم الله ورد عليهم اعتلالهم في  
الوجهين، فقال: ﴿أَوَلَمْ تُمْكِنَ لَهُمْ حَرَمًا مَأْمُونًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِّن لَّدُنَّا﴾  
يقول - والله أعلم - : إنا جعلناهم في الحرم آمنين، وما يمتار إليهم من أنواع الثمرات  
باللطف لا بموافقة الدين؛ ألا ترى أنهم مع موافقة الدين كانوا يتخطفون الناس منهم؛  
حيث قال في آية أخرى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا مَأْمُونًا وَيَخْطَفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾  
[القصص: ٥٧] أخبر أنهم مع موافقتهم في الدين يتخطفون؛ دل أنه إنما جعل لهم الحرم  
مأمناً والميرة إليهم باللطف لا بالموافقة في الدين؛ حتى لا يتعرض لأهل الحرم في الحرم  
ولا خارجه بشيء منه، ولا يتعرض - أيضاً - من دخل الحرم بشيء؛ ليعلم أنه إنما كان  
كذلك باللطف من الله لا بالموافقة في الدين.

والثاني: أنه مع ما كانوا يعبدون الأصنام دون الله فيه لا يمنهم الرزق ويؤمنهم فيه،  
فلأن يفعل ذلك بهم عند عبادتهم لله وتركهم عبادة غيره أحق أن يرزقوا ويؤمنوا فيه.  
وقوله: ﴿يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾: قال أهل التأويل: ﴿ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أي: من  
كل جنس ونوع من الثمرات يجيء إليه.

وظاهره: أن يجيء إليه من [كل] شيء أرفعه وأنفعه وذلك ثمرته؛ لأن ثمرة كل شيء  
أرفعه وأنفعه، يقال: ثمرة الشيء كذا وثمره هذا الكلام كذا، أي: ما ينتفع من هذا؛ هذا،  
والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: ولكن أكثرهم لا يعلمون أن ما يحمل إليهم  
من الآفاق، ويجيء إليهم من الثمرات والأطعمة إنما هو باللطف لا بموافقة الدين؛  
وكذلك لا يعلمون أن أمنهم فيه باللطف لا بموافقة الدين، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِكَ مِن قَرْيَةٍ بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا﴾: قال بعضهم: كفرت معيشتها.

وقال بعضهم: لم ترض معيشتها، وفيه إضمار «في»، أي: (بطرت في معيشتها) فانتصب لانتزاع حرف «في»، وتأويله - والله أعلم - أي: كم أهلكتنا قرية بطر أهلكتها في معيشتها، حتى صرفوا شكر ما أنعم عليهم، وجعلوا عبادتهم لغير الذي جعل لهم السعة والرخاء، فأنتم يا أهل مكة إذا بطرتم أشركتم في سعتكم وخصبكم تهلكون؛ كما أهلكت من كان قبلكم، وهو كما قال: ﴿فَلَمَّا سَوَا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَقِيءٍ...﴾ الآية [الأنعام: ٤٤].

وقوله: ﴿فَلَمَّا سَوَا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَقِيءٍ...﴾ الآية [الأنعام: ٤٤]. وقوله: ﴿فَلَمَّا سَوَا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَقِيءٍ...﴾ الآية [الأنعام: ٤٤]. من القرى، قريات إذا أهلكت أهلها أسكن غيرهم فيها نحو: قريات فرعون وغيره، جعل مساكنهم لبني إسرائيل حيث قال: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ...﴾ الآية [الأعراف: ١٣٧]، وقوله: ﴿وَأَوْرَثْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِنَانِ﴾ [غافر: ٥٣]، ومن القرى ما جعلها خربة معطلة لم يسكن غيرهم فيها نحو قريات لوط وغيره.

وقوله: ﴿وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ﴾ أي: الباقين، والوارث: هو الباقي في اللغة على ما ذكرنا آنفاً في غير موضع.

وقوله: ﴿وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: إخبار عن هلاك أهل الأرض وفنائهم ويبقى هو؛ كقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا﴾ [مريم: ٤٠] والثاني: إخبار عن هلاك أولئك وجعلها لغيرهم، أي: للمتقين؛ كقوله: ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨]، والله أعلم.

قال أبو عوسجة: ﴿نُحْطَفُ مِنْ أَرْضِنَا﴾ أي: نؤخذ، وقوله: ﴿يُجَيِّئُ إِلَيْهِ﴾ من الجباية، أي: يجمع، يقال: جبيت أجبي جباية وجبياً، وأجبي يجبي، أي: حاز يحوز، ﴿بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا﴾ أي: لم ترض بمعيشتها. وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: أي: أشرت.

وقالا: ﴿فِي أُمَّهَا رَسُولًا﴾ أي: في أكثرها وأعظمها قدراً وهي مكة، والنبي منهم والكتاب أنزل عليهم.

وقالا: و ﴿أُمَّهَا﴾: كلمة لا يتكلم بها أحد يعنون بالكسر.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَّهَا رَسُولًا﴾: جائز أن يكون تلك القرى التي أخبر أنه غير مهلكها حتى يبعث في أمها رسولا-

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن، ص (٣٣٤).



القرىات اللاتي هن حول مكة، لا يهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا .  
 قيل: في أعظمها - وهي مكة - رسولا ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا﴾، فإن كان هذا؛ فيكون الإهلاك لها الانتزاع من أيديهم، وجعلها في أيدي أهل الإسلام على ما كان؛ لأن الله كان يفتح على رسوله قرية فقريه وبلدة فبلدة، حتى جعل الكل في أيدي المسلمين، وهو ما قال: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدَ اللَّهِ﴾ [الرعد: ٣١] وهو وعد فتح مكة، وذلك إهلاكهم.

والثاني: جائز أن يكون هذا في كل القرى وجميع الرسل: أنه كان لا يهلكها بالكفر نفسه، حتى يبعث في أكبرها وأعظمها - وهي المصر - رسولا يتلو عليهم آياته، وذلك يشبه قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وإنما ذكر بعث الرسول في أمها؛ لأنه إذا بعث الرسول في أعظمها - وهو المصر - يتشتر وينتهي إلى الآفاق والصغائر منها والقرى؛ لما أنهم يدخلون المصر لحوائجهم؛ فيتهيأ للرسول تلاوة الآيات عليهم والدعاء لهم، وإذا كان في بعض القرى لا يتهيأ لهم ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ أي: معاندون مكابرون، لا نهلكهم إهلاك تعذيب بنفس الكفر في الدنيا، حتى يكون منهم العناد والمكابرة، إنما يعذبون عذاب الكفر في الآخرة وهو عذاب الأبد.

وقوله: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِّن شَيْءٍ فَمَتَّعُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾: إنهم كانوا يتفاخرون بما أوتوا من السعة ومتاع الحياة الدنيا، وأهل الزهد والتقوى آثروا الباقي الموعود في الآخرة على متاع الحياة الدنيا وزينتها؛ ولذلك قال: ﴿أَفَمَن وَعَدْنَاهُ وَعَدَّا حَسَنًا فَهُوَ لَنَقِيهِ كَمَن مَّتَّعْنَاهُ مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾، فجواب هذا أن يقال: بل الموعود الحسن الملاقي بالذي له عاقبة خير من المتاع الفاني الذي ليست له عاقبة، لكنه لم يذكر له جواباً، فجوابه ما ذكرنا.

ثم كل استفهام كان من الله فهو على الإيجاب في الحقيقة ليس على الاستفهام.

وقوله: ﴿ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾ أي: يحضرون في النار.

وقيل<sup>(١)</sup>: من المحضرين، أي المعذبين، وكلاهما واحد.

(١) قاله قتادة بنحوه، أخرجه ابن جرير (٢٧٥٤٢)، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٥٥/٥).

**قوله تعالى:** ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٦٢﴾ قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ ﴿٦٣﴾ وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلَمَّ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَرَأَوُا الْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ ﴿٦٤﴾ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ﴿٦٥﴾ فَعَمِيَّتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ ﴿٦٦﴾ فَأَمَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَعَسَىٰ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ ﴿٦٧﴾﴾ .

وقوله: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ .

قوله: ﴿أَيْنَ شُرَكَائِكَ﴾ الذين في زعمكم أنهم شركائي، حيث أشركتموهم في العبادة وتسمية الألوهية، وإلا لم يكن لله شريك فيقول: أين هؤلاء الذين زعمتم أنهم شركائي .  
ثم قوله: ﴿أَيْنَ شُرَكَائِكَ﴾ إنما يقال لهم لقولهم: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، فيقول: أين شفاعة من زعمتم أنهم شفاعوكم عند الله، وأين قربتكم وزلفاكم بعبادتكم إياها حيث زعمتم أن عبادتكم إياها تقربكم إلى الله زلفى؟ أين ذلك لكم منهم؟

وقوله: ﴿قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾: يحتمل قوله: ﴿حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾ الذي قال: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمِينَ﴾ [السجدة: ١٣] .

وجائز أن يكون قوله: ﴿حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾ أي: وجب عليهم العذاب؛ كقوله: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ﴾ [النمل: ٨٢] أي: وجب العذاب عليهم؛ وكقوله: ﴿وَوَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ بِمَا ظَلَمُوا﴾ [النمل: ٨٥] أي: وجب العذاب عليهم بما ظلموا ونحوه .

ثم اختلفوا في الذين حق عليهم القول:

فمنهم من يقول: هم رؤساء الكفرة وأئمتهم الذين أضلوا أتباعهم ودعواهم إلى الضلال .

ومنهم من يقول: هم شياطين الجن .

وللفريقين جميعًا في الكتاب ذكر:

قال في أئمتهم: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ [البقرة: ١٦٦]، وقال: ﴿قَالَتْ أَخْرَجْنَاهُم لِأَوْلَادِهِمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا﴾ [الأعراف: ٣٨] وأمثال هذا كثير .

وقال في شياطين الجن: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُفِضَ لَهُ سَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]، وقال: ﴿اخْتَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ...﴾ الآية [الصفات: ٢٢]، ونحوه كثير أيضًا .

وقوله: ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا﴾: يقولون: ﴿أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا﴾ يعتذرون: أنه لم يكن منا إليهم إلا الدعاء والإشارة إلى الغواية؛ وهو كقول إبليس اللعين

وخطبته يومئذ حيث قال: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّكَ اللَّهُ وَعَدَّكُمْ...﴾ الآية [إبراهيم: ٢٢]؛ فعلى ذلك هؤلاء يقولون: لم يكن منا إليهم سوى الدعاء بلا برهان ولا حجة فاتبعونا؛ فلا تلوّمونا ولوموا أنفسكم؛ حيث تركتم إجابة الرسل ومعهم براهين وحجج، وأجبتُمونا بلا حجة ولا برهان، فأغويناكم كما غوينا، ولو كنا على الهدى لهديناكم، كقولهم: ﴿لَوْ هَدَيْنَا اللَّهُ هَدَيْنَاكُمْ﴾ [إبراهيم: ٢١].  
وقوله: ﴿تَبَرَأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ﴾: إنما يتبرءون أنا لم نأمرهم بالعبادة لنا، وإلا كانوا عبدوهم.

ثم إن للمعتزلة أدنى تعلق بهذه الآية؛ لأنهم يقولون: إنما أضافوا الغواية إلى أنفسهم حيث قالوا: ﴿أَغْوَيْنَهُمْ كَمَا غَوَيْنَا﴾؛ دل أن الله لا يغوي أحداً.

فيقال لهم: إنا لا نضيف ولا نجيز إضافة الغواية إلى الله فيما يخرج مخرج الدم له، وإنما نضيف فيما يخرج مخرج المدح له والثناء عليه، ثم قد أضاف إبليس الغواية إليه، ولم ينكر عليه حيث قال: ﴿رَبِّ يَا أَعْوَيْنِي﴾ [الحجر: ٣٩] في غير موضع وقال: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾ [الرعد: ٢٧]، ونحوه كثير في القرآن، فما خرج مخرج المدح له والثناء عليه يضاف إليه، وما خرج مخرج الدم له فلا، وقد ذكرنا هذا في غير موضع، والله أعلم.  
وقوله: ﴿حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾ يوم قال لإبليس: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٥]، ثم قالت الشياطين في الآخرة: ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا﴾ يعنون: كفار بني آدم، هؤلاء الذين أضللناهم عن الهدى كما ضللنا تبارنا إليك منهم يا رب ﴿مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ﴾، فتبرأت الشياطين ممن كان يعبدها، فقالوا: لم نأمرهم بعبادتنا، وقيل لكفار بني آدم: ﴿ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ﴾ يقول: سلوا الآلهة التي سميتوها: آلهة أهم آلهة؟ ﴿فَدَعَوْهُمْ﴾ أي: سألوهم، فلم تجبهم الآلهة بأنها آلهة.

وقوله: ﴿إِنَّ شُرَكَاءَ الَّذِينَ كَفَرُوا رُزِعُوا مِمَّا رُزِعُوا وَأَنتَ غَافِلٌ﴾ في الدنيا، أي: معي شركاء على ما ذكرنا من قبل، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ﴾ يحتمل شركاءكم في الخلق، أو شركاءكم في العبادة ادعوهم؛ ليشفعوا لكم ويقربوكم إلى الله على ما زعمتم في الدنيا، ﴿فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ﴾، أي: لم يشفعوا لهم ولم يستجيبوا لهم؛ لما لم يجعل في وسعهم الإجابة لهم واجباً كائناً في الآخرة.

وقوله: ﴿وَرَأَوْا الْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ﴾: تأويله، أي: لو رأوا العذاب في الدنيا لكانوا يهتدون، ولكن لم يروه؛ هذا وجه.

ووجه آخر: أنهم لم يصدقوا بالعذاب في الدنيا، ولو صدقوه لاهتدوا مخافة نزول العذاب بهم.

والثالث: لو أنهم كانوا مهتدين في الدنيا ما رأوا العذاب في الآخرة، والله أعلم. وقوله: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ . فَعَمِيَّتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ﴾ اختلف فيه: قال قائلون: إنما يسألون عن إجابتهم الرسل ماذا أجبتموهم؟ على علم منه أنهم ماذا أجابواهم، ﴿فَعَمِيَّتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ﴾ أي: الإجابة، فلا يتهايا لهم الإجابة لهول ذلك وفزعهم. وقال بعضهم: إنما يسألون عن الحجة والعذر الذي به كانوا تركوا إجابة الرسل، فيقول لهم: لأي حجة وعذر تركتم إجابتهم ﴿فَعَمِيَّتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ﴾، أي: الحجج والعذر، لما لم يكن لهم الحجة والعذر في تركهم إجابتهم.

﴿فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: لا يسأل بعضهم بعضا، بل يتبرأ بعضهم من بعض، ويكفر بعضهم ببعض، ويلعن بعضهم بعضا على ما ذكر في الكتاب. وقال بعضهم: ﴿فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ بالحجة والبرهان؛ لما لا حجة لهم ولا برهان، أي: لا يسأل بعضهم بعضا عن الحجج؛ لأن الله أدهض حججهم وكلل ألسنتهم. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لا يتساءلون بالأنساب يومئذ كما كانوا يتساءلون في الدنيا؛ كقوله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، والله أعلم بذلك.

ثم إن بعض المعتزلة تكلموا فيه وقالوا: لو كان الأمر على ما قاله القدريون والجبريون في المشيئة والإرادة، لكان يسهل لهم الاحتجاج، ويهون لهم العذر، فيقولون: يا ربنا أجبنا ما نفذ من مشيئتك وإرادتك، وما مضى من قضائك وكتابتك علينا؛ إذ كنت أنت قضيت وكتبت علينا وشئت وأردت ما كان منا من التكذيب لهم وترك الإجابة، فلم يكن لنا تخلص مما شئت أنت وقضيت علينا.

إلى هذا الخيال يذهب جعفر بن حرب، وهذا تعليم لأولئك الكفرة الحجاج بالباطل والكذب بين يدي رب العالمين للتكذيب الذي كان منهم.

ثم يقال: لو كان لهم ذلك الحجاج على زعمكم، فلا يكون ذلك لهم بقولنا، ولكن إنما يكون بكتاب الله وسنة رسوله وقول المسلمين أجمع حيث قالوا: (ما شاء الله كان

(١) قاله البغوي في تفسيره (٤٥٢/٣).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٥٥٣)، (٢٧٥٥٤)، والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٥٧/٥).

وما لم يشأ لم يكن)، وكتاب الله ما ذكر في غير آي من القرآن ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ١٤٢] وقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهَدْيِ﴾ [الأنعام: ٣٥]، وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ...﴾ الآية [يونس: ٩٩]، وأمثاله مما لا يحصى من الآيات، فلئن كان لهم ذلك إنما يكون بما ذكرنا لا بقولنا.

وأصله: أنه لا يكون لهم هذا النوع من الاحتجاج؛ لأنهم وقت فعلهم لا يفعلون بأن الله شاء ذلك لهم أو قضى وكتب ذلك عليهم، وهم يودون ويحبون وقت فعلهم أن يشاء الله ذلك منهم ويرضى، فإذا كانوا وقت فعلهم لا يفعلون لذلك، فكيف يكون لهم الاحتجاج على ما كانوا عليه يفعلون لا لذلك؟!

لكن هذا منهم تعليم الكذب لهم ليكذبوا بين يدي رب العالمين على ما ذكر. وأصل قولنا في هذا: أنا نقول: إنه شاء من كل ما علم أنه يكون منه ويختار، وكذلك قضى وكتب على كل ما علم أنه يكون منه؛ إذ لا يجوز أن يشاء منه خلاف ما علم أنه يكون؛ لأن فيه أحد وجهين:

إما الجهل بالعواقب.

وإما العجز فيه.

وذاتك عن الله متفيان، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

وأصلهما: ما روي عن أبي حنيفة - رحمه الله - أنه قال: بيننا وبين القدرة حرفان: أحدهما: أنا نقول لهم: إن الله علم ما يكون أنه يكون، فإن قالوا: لا، كفروا؛ لأنهم جهلوا الله، وإن قالوا: بلى، فيقال لهم: وشاء أن يكون ما علم أنه يكون، فإن قالوا: لا، كفروا؛ لأنهم يقولون: شاء أن يجهل، وذلك كفر، وإن قالوا: بلى شاء ذلك، لزمهم قولنا في المشيئة والإرادة لله في ذلك.

قال أبو عوسجة والقتبي<sup>(١)</sup>: ﴿فَعَمِيَتْ﴾ بالتخفيف، أي: خفيت، و ﴿فَعَمِيَتْ﴾ بالتشديد، أي: أخفيت.

وقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ أي: فأما من تاب، أي: رجع عما كان فيه من الشرك والكفر، وآمن بالذي دعاهم الرسل وأجابهم، وعمل صالحاً فيما بينه وبين ربه. ﴿فَعَسَىٰ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ﴾: يحتمل رجوع ﴿فَعَسَىٰ﴾ إلى ذلك الرجل الذي نعته، يقول: على رجاء القبول والفلاح يفعل ما يفعل من التوبة والعمل الصالح.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٣٤).

أو أن يقال ما قال أهل التأويل: إن ﴿عَسَى﴾ من الله واجب، وهو ما ذكرنا أن كل استفهام كان من الله فهو على اللزوم والوجوب؛ فعلى ذلك حرف (عسى)، و(لعل)، وإن كان حرف شك في الظاهر، فهو من الله على الوجوب واليقين.

قال أبو معاذ: الفلاح في كلام العرب البقاء، ويقال: النجاة، وقد ذكرناه في غير موضع.

**قوله تعالى:** ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٨﴾ وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٦٩﴾ وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٧٠﴾﴾.

وقوله: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾: يقول - والله أعلم -: وربك يختار للرسالة من يشاء ويجتبيه لها، فيجعلهم رسلا.

﴿مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾: يقول: لم يكن لهم أن يختاروا هم، ولكن الله يختار ويصطفي من يشاء رداً لقولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ...﴾ الآية [الزخرف: ٣١]، إلى هذا ذهب بعضهم.

وجائز أن يكون هذا في كل أمر، أي: وربك يختار ما يشاء ويأمر، وما كان لهم الخيرة من أمره أي: التخلص والنجاة من أمره؛ كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾ [الأحزاب: ٣٦] أي: أمر الله ورسوله أمرا، ﴿أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

والقضاء هاهنا أمر، لكنه يحتمل وجهين:

أحدهما: على الوقف على قوله: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾، والابتداء من قوله: ﴿مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ من أمرهم، فإن كان على هذا فيكون (ما) هاهنا (ما) جحد، أي: لم يكن لهم الخيرة من أمرهم.

والثاني: على الصلة: ليس على الحجاج، فيكون تأويله: وربك يخلق ما يشاء ويختار الذي لهم الخيرة أن يكون، الوقف على هذا على قوله: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾، ثم يقول ﴿وَيَخْتَارُ﴾ الذي لهم ﴿الْخِيَرَةُ﴾.

قال أبو معاذ: قرئ ﴿الْخِيَرَةُ﴾ بجزم الياء وبتحريكها ﴿الْخِيَرَةُ﴾.

ثم قوله: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ على المعتزلة من وجهين:

أحدهما: ما أجمعوا عليه أن الله قد شاء جميع ما يفعله العباد من الخيرات والطاعات، فإذا شاء ذلك دل أنه خلقها لهم، أخبر أنه يخلق ما يشاء وقد شاء الخيرات؛ فدل ذلك على خلق أفعال العباد.

لكنهم يقولون: قوله: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ إذا خلقه؛ وكذلك يقولون في قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]: إن خلقه أو كلام نحو هذا.

فلئن جاز لهم هذا من الزيادة جاز لكل أحد مثله، فذلك بعيد.

وعلى قولهم أكثر الأشياء ليست بمخلوقة لله، وهو على أكثر الأشياء غير قدير؛ لأن أفعال الخلق لا شك أنها أكثر من أنفسهم، فأخبر أنه على كل شيء قدير، وأنه يخلق ما يشاء، وأن هذا منه خرج مخرج الامتداح له والثناء له بما له من السلطان والقدرة على الخلق كلهم، فلو كان على ما يقوله المعتزلة لم يكن هذا مدحاً له ولا ثناء بالسلطان والقدرة؛ إذ هو على قولهم على أكثر الأشياء ليس بقادر على ما ذكرنا.

ثم نزه نفسه وبرأها عما قالوا فيه وأشركوا غيره في ألوهيته وربوبيته وفي عبادته فقال: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، وقال: ﴿وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ هذا يخرج على الوعيد لهم والتنبيه؛ ليكونوا على حذر فيما يسرون وما يعلنون، والله أعلم.

وقوله: ﴿هُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَىٰ وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ﴾.

قوله: ﴿وَلَهُ الْحُكْمُ﴾ كقوله: ﴿وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾، وقد ذكرنا أن قوله: ﴿وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ من أمرهم أنه يخرج على وجهين:

أحدهما: له الاختيار في أمرهم؛ لا لهم الاختيار في أمرهم، ولا يملكون هم ما يختار لهم دفعه.

والثاني: هو يختار لهم الخيرة في أمرهم؛ لأنه هو العالم بمصالح أمورهم وما يرجع إلى الأوفق والأنفع وهم لا يعرفون ذلك، فعلى ذلك قوله: ﴿لَهُ الْحُكْمُ﴾ في الدنيا والآخرة لأن أنفس الخلائق له دونهم، فله الحكم في أمورهم وأفعالهم؛ كما له الحكم في أحوالهم؛ لأنه لا يلحقه الخطأ في حكمه؛ إذ هو عالم بذاته، ولا تلحقه التهمة أيضاً في دفع مضرة أو جر نفع؛ لأنه غني بذاته فله الحكم في الدارين جميعاً، والله الموفق.

وقوله: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَىٰ وَالْآخِرَةِ﴾: هذا يخرج على وجوه:

أحدها: ما قاله أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن أولياءه يحمدونه في الدنيا والآخرة في الجنة حيث قالوا: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ...﴾ الآية [فاطر: ٣٤] يقولونه إذا دخلوا الجنة. والثاني: وقال بعضهم ﴿فِي الْأُولَىٰ وَالْآخِرَةِ﴾ يقول: في السموات والأرض، وتصديقه

(١) قاله البغوي في تفسيره (٤٥٣/٣).

قول الله: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الروم: ١٨]، وقوله: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١]، وقوله: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ [الإسراء: ٤٤].  
والثالث: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ﴾: وهو أن جعل الدنيا مشتركة بين الأعداء والأولياء في نعيمها غير مفترقة ولا مختلفة، وأما الآخرة فقد فرق فيها بين الأولياء والأعداء؛ جعل للأولياء النعمة الدائمة وللأعداء العذاب الدائم، فله الحمد على ذلك.  
والرابع: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ﴾ لما جعل الدنيا دار محنة والآخرة دار الجزاء لم يجعلها دار المحنة.

أو أن يكون قوله: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ﴾ أي: له الحمد من الخلق في كل حال وكل وقت؛ كقوله: ﴿وَمَا آخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠]، أنهم يحمدونه في بدء كل أمر وختمه، أو أن يكون له الحمد.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهُ غَيْرَ اللَّهِ يُأْتِيكُمْ بِضِيَاءٍ أَوْ لَيْلٍ سَمِعْتُمْ﴾ (٧١) ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهُ غَيْرَ اللَّهِ يُأْتِيكُمْ بِاللَّيْلِ تَصْخُرُونَ فِيهِ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ (٧٢) ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٧٣).

وقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾: أو إن جعل النهار سمرمداً، أي: دائماً لا ليل فيه... إلى آخر ما ذكر من قوله: ﴿أَفَلَا تَسْمَعُونَ﴾ و ﴿أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ يخرج ذكره لوجهين:

أحدهما: في تسفيهم في صرف العبادة والشكر إلى الأصنام التي كانوا يعبدونها على علم منهم أنها لا تملك شيئاً مما ذكر، من جعل الليل نهاراً وجعل النهار ليلاً، وتركهم عبادة من يعرفون أنه يملك ذلك كله؛ وكذلك ما ذكر في آية أخرى حيث قال: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ...﴾ [الزمر: ٢٨]، يقول - والله أعلم -: فإذا لا يملك ما تعبدون من دون الله دفع ضرر إرادته الله فيه وجعله رحمة، ولا دفع رحمة إرادتها الله وجعله ضرراً، فكيف تعبدونها وتتركون عبادة من يملك جعل هذا هذا ودفع هذا بهذا؟ فعلى ذلك يقول - والله أعلم -: كيف تعبدون من لا يملك جعل الزمان كله ليلاً دائماً لا نهار فيه، وجعل النهار نهاراً كله دائماً لا ليل فيه، وتتركون عبادة من يملك ذلك كله يجعل وقت الراحة والقرار.

والثاني: يذكرهم عظيم نعمه ومنه حيث أنشأ هذا العالم محتاجاً إلي ما به قوام أنفسهم وأبدانهم في دينهم ودنياهم، ثم جعل ذلك كله على التعاون والتظاهر بعضهم بعضاً ما لو



جعل ذلك على غير ذلك لا يقوم أنفسهم وأبدانهم بذلك؛ حيث جعل الليل وقتاً للراحة والسكون، والنهار وقتاً للتقلب والتعیش، ولو كان ذلك كله وقتاً للراحة لا يقوم أنفسهم أبداً للتعيش والكسب، ولو كان كله وقتاً للتقلب والكسب لا راحة فيه لا تقوم أيضاً أنفسهم بذلك، لكنه - من رحمته وفضله - جعل لهم وقتاً للراحة، ثم جعله للكل لا لبعض دون بعض؛ وكذلك ما جعله وقتاً للتقلب إنما جعله كذلك للكل لا لبعض دون بعض؛ ليقوم لهم أسباب العيش، وما به قوام أنفسهم وأبدانهم، ولو كان ذلك كله وقتاً لأحدهما لم تقم أنفسهم، ولا بقي هذا العالم إلى الوقت الذي كتب له البقاء إلى ذلك الوقت وهو ما ذكر: ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

وقوله: ﴿أَفَلَا تَسْمَعُونَ﴾، و ﴿أَفَلَا تَبْصُرُونَ﴾ إنما هو سمع عقل وقلب وبصر عقل؛ كأنه يقول: أفلا تسمعون هذا بالعقل وأفلا تبصرون بالعقل، والله أعلم؛ كقوله: ﴿فَأَيُّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصُرُ...﴾ الآية [الحج: ٤٦].

**تولاه تعالى:** ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٧٦﴾ وَزَعَنَّا مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ فَعَلِمُوا أَنَّ الْحَقَّ لِلَّهِ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْقَرُونَ ﴿٧٧﴾﴾.

وقوله: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾: قد ذكرناه.

وهذه الآيات التي يكررها ويعيدها مرة بعد مرة من قوله: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٦٥]، وقوله: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾، وقوله: ﴿وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ﴾ [القصص: ٦٤]، وأمثال ذلك مما يكثر على علم منه أنهم لا يصدقونها، ولا يقبلونها ولا يستمعون إليها وإن كررت وأعيدت غير مرة؛ فهو - والله أعلم - يخرج على وجهين:

أحدهما: لزوم الحجة لما مكثوا من الاستماع والسماع، وإن كانوا لا يستمعون إليها. والثاني: يكون فيه عظة للمؤمنين من وجوه:

أحدها: ليشكروا على ما عصموا من عبادة غير الله، ووقفوا [إلى] عبادة الله المستحق لها؛ ليعرفوا عظيم نعمة الله عليهم.

والثاني: ليحذروا عاقبتهم في الرجوع إلى ما هو عليه أولئك الكفرة، على ما حذر الرسل والأنبياء وأولو العصمة عاقبتهم في الرجوع إلى ذلك؛ كقول إبراهيم: ﴿وَأَجِبْنِي وَبَيِّنْ أَن تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وأمثاله كثير.

والثالث: خوف المعاملة لئلا يعاملوا هم في العمل كما عامل أولئك في الاعتقاد؛ لأن المؤمنين وإن خالفوا هم أولئك الكفرة في الاعتقاد في إشراك غيره في العبادة فربما

يوافقونهم في العمل، فكررت هذه الأنباء والآيات عليهم وأعيدت مرة بعد مرة، وإن كان أولئك لا يستمعون إليها للوجوه التي ذكرنا<sup>(١)</sup>.

والرابع: كررت غير مرة لما لعلهم لا يقبلون في وقت ويقبلون في وقت، فيقولون: لو كررت وأعيدت لقبنا، فكررت وأعيدت لثلاثا يقولوا بأنها لو أعيدت وكررت لقبنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَزَعَمْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾: قيل<sup>(٢)</sup>: شهيدها رسولها؛ كقوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ...﴾ الآية [النساء: ٤١]، وقوله: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾ [النحل: ٨٩] ونحوه، سمي: شهيدًا؛ لأنه شهد على ما عملوا، وحضر ما كان منهم - والله أعلم - من التكذيب والقبول والرد.

﴿فَقُلْنَا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾: في تسميتكم الأصنام: آلهة، أو في استحقاقها العبادة، أو في زعمكم: هؤلاء شفاعونا عند الله ونحو ذلك، يقول: هاتوا برهانكم وحجتكم على ما زعمتم.

وقوله: ﴿فَعَلِمُوا أَنَّ الْحَقَّ لِلَّهِ﴾: هذا أيضًا يحتمل وجوهاً:

أحدها: علموا أن الألوهية والربوبية لله.

أو علموا أن الشفاعة لله لا للأصنام التي عبدوها ليكونوا شفعاء لهم عند الله؛ كقوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].

أو أن يكون: أن الحق الذي عليهم وهي العبادة لله.

أو أن يكون ما جاء به الرسل من الحق إنما جاءوا به من عند الله.

﴿وَصَدَّلَ عَنْهُمْ نَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ أي: ضل عنهم ما كانوا يأملون من عبادتهم تلك الأصنام

من الشفاعة والزلفى.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ قُرُونَ كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ ۖ وَأَنبَأْنَاهُ مِنْ الْكُفُورِ مَا إِنَّ مَفَاحِمَهُ لَسَنُوءًا بِالْمُضْبَكَةِ أُولَى الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَتَّبِعِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ۖ إِنَّ

(١) ثبت في حاشية أ: ذكر الله - سبحانه وتعالى - المعاملة مع الكفرة في الآخرة بما خالفوا الله تعالى من طريق الاعتقاد، وتركوا الإيمان؛ ليكون زاجراً للمؤمنين على المخالفة في أوامره ونواهيه؛ لثلاثا يعاملوا في العمل السيء كما يعامل الكفرة في الاعتقاد السيء. قوله: لأن المؤمنين... إلخ. شرح.

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٥٦٠) و(٢٧٥٦١)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٥٨/٥).

اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ۗ أَوَلَمْ يَعْلَم أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِن قَبْلِهِ مِن  
الْقُرُونِ مَن هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلَا يُسْئَلُ عَن ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي  
زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قُورُونَ إِنَّهُمْ لَدُوٌّ حَظِيظٌ عَظِيمٌ ﴿٧٩﴾  
وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ تَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَن ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُفْلِحُهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ ﴿٨٠﴾  
فَنَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُم مِّن فَتْرَةٍ يَصْنُرُونَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ ﴿٨١﴾  
وَأَصْحَابَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيَكَذِّبُ اللَّهُ بِسُطْرِ الرَّزْقِ لِمَن يَشَاءُ مِن عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ  
لَوْلَا أَن مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيَكَانُهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿٨٢﴾ تِلْكَ الْأَمْثَلُ لِمَن جَعَلَهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ  
عُلُوقًا فِي الْأَرْضِ وَلَا فِسَادًا ۗ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾ مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا وَمَن جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى  
الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨٤﴾

وقوله: ﴿إِنَّ قُرُونَ كَانَتْ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَعَثْنَا عَلَيْهِمْ﴾: كأنه قال - والله أعلم - يخوف أهل مكة، ويوعدهم ببغيهم على الله وعلى رسوله بعذاب ينزل بهم؛ كما نزل بقارون ببغيه على موسى وقومه، أي: لم تنفعه قرابته من موسى ولا صلته به؛ لما ذكر أنه كان ابن عمه وكان خنته: زوج أخته مريم؛ فعلى ذلك يقول - والله أعلم -: لا تنفعكم القرابة التي بينكم وبين رسول الله ولا اتصالكم - به من عذاب الله ومقته في الدنيا، إذا بغيت عليه وتركتم اتباعه؛ كما لم تنفع القرابة التي بين قارون وموسى من عذاب الله ومقته في الدنيا إذا بغى عليه، وكما لم تنفع أبوة أبي إبراهيم لأبي إبراهيم إذا بغى عليه وترك اتباعه، حيث تبرأ إبراهيم منه وحيث قال: ﴿يَتَابَتِ إِنِّي أَخَافُ أَن يَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ﴾ الآية [مريم: ٤٥]، وحيث لم تنفع لامرأة نوح ولوط الزوجية التي كانت بينهما وبين نوح ولوط من نزول العذاب ومقته بهما إذا تركتا اتباعهما وبغتا عليهما؛ فعلى ذلك يأهل مكة لا ينفعكم من عذاب الله ومقته قرابتكم برسول الله - صلوات الله عليه - ووصلتكم به، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَبَعَثْنَا عَلَيْهِمْ﴾: اختلف أهل التأويل في بغيه عليهم: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو أن موسى طلب منه زكاة ما آتاه الله من المال، فمنعه وأبى أن يعطيه.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٢٥٩/٥).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: بغية عليهم هو أن أعطى امرأة جعلا لتقذفه بنفسها، فأراد أن يفضحه على رءوس الأخيار والملا وأن يرحموه، فدفع الله عنه ويرأه منه.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إنما بغى عليه بكثرة ماله وولده، هذا يشبه أن يكون كأنه افتخر بكثرة ماله في دفع عذاب الله ونقمته؛ كقول أهل مكة: ﴿نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا...﴾ الآية [سبأ: ٣٥].

وقال بعضهم: بغى عليه لأن النبوة جعلت في موسى والحبورة في هارون، ولم يجعل لهارون شيء، فاعتزل عن موسى واتبعه ناس كثير، فاعتدى عليه ونحو هذا كثير مما قالوه<sup>(٣)</sup>.

والأشبه أن يكون بغية الذي ذكر عليه كبغي فرعون وهامان عليه؛ حيث قال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ۖ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَقَالُوا فَقَالُوا سَدَجٌ كَذَابٌ﴾ [غافر: ٢٣، ٢٤]؛ وكقوله: ﴿وَقَرُونُ وَفِرْعَوْنُ وَهَمَانُ ۗ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية [العنكبوت: ٣٩]، فكان منه ما كان من فرعون وهامان من التكذيب والرد لرسالته، وتسميته: ساحرًا كذابًا، فذلك هو البغي عليه.

أو لا يفسر البغي عليه؛ لأنه ذكر البغي ولم يبين ما ذلك البغي، والله أعلم بذلك. وقال قائلون<sup>(٤)</sup>: بغية عليهم: هو أن زاد في ثيابهم شبرا، فذلك أيضًا لا نعلمه فهو مثل الأول.

وقوله: ﴿وَأَيُّنَّهُ مِنْ الْكُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ﴾: قال بعضهم: مفاتيحه: خزائنه.

وقال بعضهم: جمع مفاتيح وهو في الأصل مفاتيح.

وذكر أن كنوزه كانت كذا كذا ألفًا، وأن مفاتيحه كان يحملها كذا كذا بغلا، وأنها من جلود كذا أو من كذا قدر كذا، فذلك أيضًا لا نعلمه ولا نفسره ولا نذكره إلا قدر ما ذكر في الكتاب؛ إذ ذكر في الكتاب الكنوز والمفاتيح، وذكر أن العصبة تنوء بها وذلك للكثرة

(١) هو قول ابن عباس ذكره في سياق كلامه السابق.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٥٧٤).

(٣) ثبت في حاشية أ: كأنه أعد [هارون] ليعلم التوراة وأحكامها وموسى - عليه السلام - للدعوة، وإقامة أمور الرعية - وإن كانت النبوة والرسالة عملهما - ولم يجعل لهارون شيء، وهو من قرابتهما، فاعتزل. شرح.

(٤) قاله شهر بن حوشب أخرجه ابن جرير (٢٧٥٧٣)، وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٦٠/٥).

ما ذكر، ولكن لا نعلم قدره وعدده ما هو؟ ولا كم هو؟ وكذلك العصبية أيضًا لا نعلمه كم عدده؟ إلا أن أهل التأويل يقول بعضهم<sup>(١)</sup>: من عشرة إلى أربعين، ويقول بعضهم: من عشرة إلى خمس وسبعين، وبعضهم<sup>(٢)</sup>: من عشرة إلى خمس عشرة ونحوه، لا نفسره ولا نذكر عدده سوى أنه اسم جماعة يتعصب بعضهم بعضًا يرجعون جميعًا إلى أمر واحد، وكذلك الشيعة هي جماعة يتشيع بعضهم بعضًا ويتبع بعضهم بعضًا؛ ولذلك قال إخوة يوسف لأبيهم: ﴿لَئِنْ أَكَلَهُ الَّذِينَ أَلْدَتْنَا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ [يوسف: ١٤] أي: يتعصب بعضنا بعضًا لا ندعه يأكله، ولئن لم نفعل ولم نحفظه ﴿إِنَّا إِذَا لَخَّيْرُونَ﴾. وقوله: ﴿لَتَنوَأُ بِالْعُصْبَةِ﴾: اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: لشغل بالعصبية تلك المفاتيح.

وقال القتيبي<sup>(٤)</sup>: ﴿لَتَنوَأُ﴾ أي: تميل بها العصبية إذا حملتها من ثقلها. وقال أبو عوسجة: ﴿لَتَنوَأُ بِالْعُصْبَةِ﴾، أي: لتعجز العصبية عن حملها. وقال بعضهم: تنوء: تنقل، والعصبية: جماعة. وقوله: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ﴾: قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: لا تبطر ولا تأشر؛ إن الله لا يحب البطرين الأشرين.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لَا تَفْرَحْ﴾ أي: لا تفتخر على الناس بما آتاك الله من المال ولا تتكبر عليهم، و ﴿لَا تَفْرَحْ﴾ لا تسكن إليها، ولا تركز إلى ذلك، إن الله لا يحب من ذكر. وقوله: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ﴾: كان كثرة ما آتاه الله من المال أنسته الآخرة، وشغلتها عنها وعن العمل لها، حتى حمله ذلك على الجحود والإنكار، فقالوا: وابْتَغِ الدار الآخرة بما آتاك الله.

﴿وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ أي: لا تنس من مالك نصيبك في الدنيا ولكن قدم لآخرتك.

(١) قاله أبو صالح وقتادة والضحاك وغيرهم، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٧٥٨٤)، و(٢٧٥٨٥)، و(٢٧٥٨٦)، وانظر: الدر المنثور (٥/٢٦٠).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٥٩١) و(٢٧٥٩٢)، والفريايبي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٦٠).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٧٥٨٢) و(٢٧٥٨٣)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥/٢٦٠).

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن ص(٣٣٤).

(٥) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٥٩٥) و(٢٧٦٠٠)، والفريايبي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٦١).

قال الحسن<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿وَلَا تَنسَ نَفْسَكَ مِنَ الدُّنْيَا...﴾ إلى آخره قال: أمر أن يأخذ من ماله قدر عيشه، ويقدم ما سوى ذلك لآخرته، وكذلك قال في قوله: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا ءَاتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ﴾ أي: قدم الفضل وأمسك ما يبلغك. ﴿وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾: قال: يكفيك ما أحل الله لك من الدنيا؛ فإن فيه غناء وكفاية.

وأصله: ما روي عن نبي الله ﷺ أنه قال: «لك من الدنيا ما أكلت ولبست وأفנית وما قدمت»<sup>(٢)</sup> جعل المقدم من الدنيا له، وأما ما خلفه فهو لغيره.

وهكذا أمر الدنيا لم تخلق الدنيا لتبقى لأهلها أو يبقى أهلها فيها، ولكن إنما خلقت لتفنى هي أو يفنى أهلها، وخلقت الآخرة للبقاء، فنصيبه من الدنيا ما قدم وأنفق في طاعة الله وفي سبيله ليس ما خلفه في هذه الدنيا.

وقوله: ﴿وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ يحتمل قوله: ﴿وَأَحْسِنَ﴾ إلى نفسك في العمل للآخرة كما أحسن الله إليك، وأحسن إلى الخلق كما أحسن الله إليك.

وقوله: ﴿وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ﴾: هذا يدل أنه كان ينفق ماله إلا أنه كان ينفق في الصّد عن سبيل الله؛ حيث قال: ﴿وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ﴾، ولو كان في ترك الإنفاق لم يكن في ذلك بغي الفساد في الأرض.

ثم الواجب على من حضر الملوك وشهد مجالسهم من أهل العلم أن يخوفوا الملوك، ويواعدوهم بما أوعده قوم موسى قارون وخوفوه، ويأمرهم بالصلاح في أنفسهم وفي رعيتهم، كما أمر أولئك قارون، وينهوهم كما نهاه أولئك، فإن أجابوهم وإلا امتنعوا عنهم وكفوا أنفسهم عن الاختلاف إليهم، فإن لم يفعلوا فهم شركاؤهم في جميع ما يفعلون، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾: اختلف فيه:

قال بعضهم: إن قارون كان أخبر الناس بالتوراة وأعلمهم بها وسمي: قارون لذلك، وذكر أنه سمي: المنور؛ لحسن صوته بالتوراة. وقال بعضهم: سمي: منورًا لذكائه، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: قوله: ﴿إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾: وهو الكمياء، ذكر أنه يعالج

(١) أخرجه ابن جرير (٢٧٦١٤)، والفريابي وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم بنحوه، كما في الدر المنثور (٢٦١/٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٧٣/٤) كتاب الزهد والرقائق (٢٩٥٨/٣).

(٣) قاله سعيد بن المسيب كما في تفسير البغوي (٤٥٥/٣).

صنعة الذهب ويحسنها<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: ﴿إِنَّمَا أُوتِيتُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾ أي: على خبر عندي، قال ذلك على أثر قول أولئك: ﴿وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْتَغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ﴾ كأنهم أوعدوه بذهاب ذلك عنه وهلاكه، فقال - والله أعلم -: إنما أوتيت ذلك على علم عندي، لم أوت جزافاً بلا سبب، وكأنه - والله أعلم - نسي الآخرة بما أوتي من المال والكنوز، وترك الإنفاق في الخير، وكان ينفق في صد الناس عن سبيل الله؛ ولذلك قال: ﴿وَلَا تَبْتَغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ﴾، إلا أنه كان عارفاً بالله حيث قالوا له: ﴿وَأَبْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ﴾ وقالوا له: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ دل هذا منهم أنه كان عارفاً بالله تعالى.

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرَ جَمْعًا﴾: ذكر هذا - والله أعلم - لما أنه كان يفتخر ويستكبر على الناس بما أوتي من الأموال والكنوز والأتباع، ويحسب أنه يدفع العذاب الموعود في هذه الدنيا بذلك عن نفسه.

أو يظن أنه لما أوتي ذلك لا يعذب كظن أولئك الكفرة حيث قالوا: ﴿نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾ [سبأ: ٣٥]؛ فجائز أن كان من قارون من الإعجاب بالكثرة والجمع ما ذكر بأولئك، فقال عند ذلك: ﴿أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرَ جَمْعًا﴾، ثم لم يتهاى لهم دفع ما نزل بهم من العذاب؛ فعلى ذلك أنت يا قارون، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا يُسْئَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾: اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لا يسألون عن ذنوبهم؛ كقوله: ﴿يَعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسْمِهِمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَصِي وَالْأَقْدَامِ﴾ [الرحمن: ٤١].

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: لا يسأل هذه الأمة عن صنيع مجرمي الأمم الخالية.

وجائز ألا يسأل عن ذنوبهم؛ لأنهم لا يرون ما يعملون من الأعمال ذنوباً، ولكن إنما يسألون عن الدليل الذي به لا يرون تلك الأعمال ذنوباً، والله أعلم.

(١) ثبت في حاشية أ: يقول بعضهم: (على علم عندي)، هو علم الكمية. شرح.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٧٢٦١)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٦٢/٥).

(٣) قاله محمد بن كعب، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٦٢٣).

وقوله: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ﴾: قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إنه خرج على بغال شهب، ومعه كذا كذا من الجواري على كذا كذا بغال شهب عليهن من الثياب كذا. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إنه خرج على براذين كذا بيض مع كذا كذا غلمان وجواري، ونحو ما ذكروا.

لكننا لا ندري على أي زينة خرج؟ ولكننا نعلم أنه خرج على الزينة التي يخرج أمثاله من الملوك، ولا نفسر أنه كذا على كذا، وكذلك لا نفسر العلم؛ ذكر أنه أوتي له من المال والكنز أنه كان عنده كذا من العلم، والله أعلم بذلك، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة. وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ أي: أوتوا منافع العلم؛ لأنه قد يؤتى العلم ربمًا، ولا يؤتى من الانتفاع له به ما أوتي هؤلاء؛ حيث قالوا لأولئك: ﴿وَيَلَّكُمْ اللَّهُ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ لم يكن من أولئك إلا التمني أن يؤتوا مثل ما أوتي قارون، ثم نهامهم الذين أوتوا منافع العلم والانتفاع به عن ذلك التمني، فدل ذلك أن التمني لا يسع الاشتغال به والطلب؛ حيث قالوا لهم: ﴿وَيَلَّكُمْ اللَّهُ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقِنَهَا إِلَّا لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

اختلف في قوله: ﴿وَلَا يُلْقِنَهَا﴾ كيف ذكره بالتأنيث، وإنما تقدم له ذكر الثواب، فلا قال: (وما يلقاه)؟ لكن اختلف فيه:

قال بعضهم: ﴿وَلَا يُلْقِنَهَا﴾ كناية عن تلك المقالة التي كانت من أولئك الذين أوتوا العلم لأولئك الذين يريدون الحياة الدنيا، أي: لا يلقى تلك المقالة التي قالوها لأولئك إلا الصابرون.

وقال بعضهم: لا، ولكن ذلك كناية عن الأعمال، أي: ولا يلقى تلك الأعمال ولا يوفق إليها إلا الصابرون.

قال أبو عوسجة والقتبي<sup>(٣)</sup>: ﴿وَلَا يُلْقِنَهَا﴾ أي: لا يوفق، ويقال: لا يرزق.

﴿الصَّابِرُونَ﴾ يحتمل: المؤمنين أنفسهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥] وقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [هود: ١١] أي: آمنوا.

ويحتمل: الصابرون: الذين صبروا أنفسهم وحبسوها على أداء ما افترض الله عليهم،

(١) قاله ابن جريج، أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٦٢).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٦٢٦)، والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٦٢).

(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٣٦).



ولم يؤتوا أنفسهم شهواتهم وهواها، والله أعلم.

ثم كان في قوم موسى خصال ثلاث لم تكن تلك ومثلها في غيرهم من الأمم.  
أحدها: ما ذكر من صلابة [الذين] أوتوا العلم، ويقينهم، وطمأنينتهم فيما وعدوا في الآخرة من الثواب، وصبرهم على أداء ما افترض الله عليهم، وحبسوا أنفسهم عن مَنَاهِم وشهواتهم، ولصلابتهم وقوتهم في الدين ما وعظوا قارون، حيث قالوا له: ﴿وَأَسْتَجِبْ فِيمَا ءَاتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ...﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ وهو كان يومئذ ملكًا، ولما قالوا لأولئك الذين يريدون الحياة الدنيا: ﴿وَيَلَاكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾.

والثاني: ما ذكر سحرة فرعون حين أوعدهم بالقطع والصلب والقتل بإيمانهم الذي آمنوا فقالوا: ﴿لَا صَبْرَ لَنَا إِلَّا لَرَبِّنَا مُتَّبِعُونَ﴾ [الشعراء: ٥٠] وقالوا: ﴿فَاقْضِ مَا آتَاكَ قَاضٍ﴾ [طه: ٧٢] وأمثال ذلك مما لم يبالوا حلول ما أوعدهم وخوفهم من أنواع العذاب.

والثالث: ما ذكر من الذي كان يكتم إيمانه؛ حيث قال: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [غافر: ٢٨] وإنما أظهر ذلك حين قال فرعون: ﴿ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ﴾ [غافر: ٢٦] كأنه هم أن يقتله؛ ألا ترى أن ذلك الرجل المؤمن الذي كان يكتم إيمانه قال لهم: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ لم يبال هلاك نفسه بإظهاره الإيمان بعد أن أعان به الله موسى، ونفع له بما قال، واستقبل فرعون وقومه بما استقبل.

فهذه خصال لم تذكر عن قوم قط من سوى قوم موسى مثلها.

ولذلك وصفهم ونعتهم بفضل الهداية والعدالة، وهو ما قال - عز وجل -: ﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩].

وهكذا الواجب على كل مؤمن إذا أريد منه أخذ الإيمان، أو خاف على دينه أن يذهب به، أو أن يدخل فيه النقصان ألا يبذل ذلك، وإن خاف على نفسه تلفها وهلاكها وتعذيبها بأشد ما يكون من العذاب؛ ألا ترى أن الله مدح أصحاب الأخدود بما احتملوا أشد العذاب وأسوأ القتل، ولم يتركوا الإيمان، ولم يعطوا أولئك الكفرة ما أرادوا منهم، فهكذا الاختيار على كل مسلم أن يختار ما اختار أولئك.

وهكذا الواجب على كل من يأتي الأمراء والسلاطين ويحضر مجالسهم من العلماء أن يعظوهم، ويأمرهم بكل ما يؤتى، وينهوهم عن كل محذور، ويدلوهم على كل خير وكل ما هو طاعة لله، كما فعل قوم قارون بقارون، وإلا لم يحضروا مجالسهم ولا أتوا

طائعين، فلو فعلوا فإنهم يكونون شركاءهم.

وذكر عن بعض السلف أنه قال: في عيسى وقارون عبرة لمن اعتبر؛ إن عيسى - صلوات الله عليه - زهد في الدنيا زهدًا، حتى لم يتخذ لنفسه مسكنًا يسكنه، ولا مقرًا يقر فيه، ولا اتخذ لنفسه ما يتعيش به، ولا اشتغل بشيء منها، فرفعه الله إلى السماء، فجعل عيشه ومقره فيها في كرامة الله وجواره.

وقارون كان يرغب في هذه الدنيا رغبة، وجهد في طلبها طاقته ووسعه، وركن إليها ركونًا، حتى خسفه الله في الأرض، وأدخله فيها مع كنوزه وأتباعه، فيكون فيها إلى يوم القيامة؛ ففي ذلك عبرة وآية لكل راغب وزاهد، فيرغب الزاهد في الزهد فيها، وينزجر الراغب عن الرغبة فيها، والله أعلم.

وقوله - تعالى -: ﴿ فَحَسَفْنَا بِهٖ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ ﴾ بالبغي الذي بغى عليهم؛ أعني: على موسى وأصحابه.

وقوله: ﴿ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِتْنَةٍ يَصْرُوهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ كأنه كان يفتخر بالمال والحواشي، ويتقوى بذلك في دفع عذاب الله ونقمته؛ لذلك قال: ﴿ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِتْنَةٍ يَصْرُوهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾، أي: لم يغن في دفع عذاب الله عنه أتباعه وحواشيه، وهو كظن أولئك: ﴿ تَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا وَمَا تَحْنُ بِمُعَدِّيْنَ ﴾ [سبأ: ٣٥] وكان ظنهم ذلك وقولهم إنما كان بوجهين:

أ أنهم ظنوا أن أموالهم وأتباعهم تدفع عنهم عذاب الله ونقمته كما تدفع نقمة بعضهم عن بعض فيما بينهم؛ كقول ذلك الرجل: ﴿ سَأَوَّى إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ ﴾ [هود: ٤٣].

والثاني: ظنوا أنهم إنما أعطوا هذه الأموال والأتباع في هذه الدنيا لكرامة لهم عند الله؛ فلا يعذبون أبدًا.

وقوله: ﴿ وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ ﴾ كانوا تمنوا أن يعطوا مثل ما أعطي قارون ﴿ يَقُولُونَ وَيَكَانَ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ ... وَيَكَانَهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾<sup>(١)</sup> قال بعض أهل الأدب: (وي) صلة، وإنما هو (كأن) و(كأنه)<sup>(٢)</sup>. وقال مقاتل: ﴿ وَيَكَانَهُ ﴾ أي: لكنه ويكأن<sup>(٣)</sup>.

قال بعضهم: قوله: ﴿ وَيَكَانَ اللَّهُ ﴾ أي: اعلموا أن الله يبسط الرزق لمن يشاء،

(١) ثبت في حاشية أ: معناه: لكن الله يبسط الرزق لمن يشاء. شرح.

(٢) ثبت في حاشية أ: أصل: (ويكأن): وي. شرح.

(٣) ينظر: اللباب (١٥/٢٩٧).

واعلموا أنه لا يفلح الكافرون، لكن الله ييسط الرزق لمن يشاء، ولكنه لا يفلح الكافرون. وقال بعضهم: ألم تر أن الله ييسط الرزق، وألم تر أنه لا يفلح كذا. وقال الزجاج<sup>(١)</sup>: «وي» مقطوعة من (كأن) وهو حرف يفتح به التندم، ثم ابتداء بقوله: كأنه لا يفلح الكافرون<sup>(٢)</sup>.

ثم في الآية دلالة نقض قول المعتزلة في وجوب الأصلاح على الله؛ لأنهم ذكروا مئة الله في منعه إياهم ما تمنوا بالأمس مما أوتي قارون، فلو كان ما أعطي قارون أصلح له في دينه لم يكن في منعه عن هؤلاء مئة؛ دل أن ما أعطى قارون لم يكن أصلح له، بل المنع أصلح له، وأن ليس على الله حفظ الأصلاح للعباد في الدين.

وقوله: ﴿تِلْكَ أَدَارُ الْآخِرَةِ يَجْمَعُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فُسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ في ظاهرها: أن كل من لا يريد العلو في هذه الدنيا ولا الفساد فيها يكون من أهل نعمة الله، وكذلك ما ذكر من الدار الآخرة، وجهنم هي من دار الآخرة أيضًا، لكن الآية تخرج على وجهين:

أحدهما: كأنها نزلت في رؤساء الكفرة وكبرائهم من الذين كانت همتهم في التكبر والتجبر على الرسل، والفساد فيها، في صرف الناس عن دين الله واتباع الرسل، فقال - والله أعلم -: ﴿تِلْكَ أَدَارُ الْآخِرَةِ﴾ - أي: الجنة - ليست لهؤلاء، ولكن لمن تواضع للرسل، ودعا الناس إلى دين الله واتباع الرسل.

والثاني: تكون الآية في الذين كانوا يعملون بالخيرات والطاعات منهم في نحو صلة الأرحام والصدقة على الفقراء والإنفاق في ذلك، فأخبر أنهم وإن كانوا يعملون بتلك الأعمال فإنما يعملون للدنيا والعلو فيها لا للآخرة، فتلك الدار الآخرة ليست لهم، إنما هي للذين يعملون ويريدون بها الدار الآخرة.

وقوله: ﴿تِلْكَ أَدَارُ الْآخِرَةِ﴾: كأنه يقول: تلك الدار التي دعوا إليها ليست لمن ذكر، وهي الدار التي قال الله فيها: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: ٢٥]، فالدار الآخرة هي الدار التي دعوا إليها وهي الجنة؛ الدار الآخرة على الإطلاق: الجنة؛ كالكتاب المطلق كتاب الله، والدين المطلق: دين الله، ونحوه.

وقوله: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ أي: تلك الدار الآخرة للمتقين.

وقوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾ يخرج على وجوه:

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٤/١٥٧).

(٢) ثبت في حاشية أ: وقال أبو عوسجة: (ويكان): (ويك)، مثل قولك (ويك) (ويك) طرحت منه الألف والنون.

أحدها: ما قال أهل التأويل على التقديم والتأخير: فله منها خير، ومعناه: أن ما يكون له في الآخرة من الخير؛ إنما يكون بتلك الحسنة التي جاء بها في الدنيا وهي التوحيد. والثاني: قوله: ﴿فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا﴾ أي: ما أعطوا في الآخرة من الخير والثواب خير مما يعطون في الدنيا بصبرهم، وحسبهم أنفسهم عن شهواتها وأمانيتها. والثالث: ﴿فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا﴾ أي: ثواب الله وما أكرموا به خير مما عملوا في الدنيا. والرابع: أن توفيقه إياهم وإرشاده خير مما عملوا. أو أن يكون ذكر الله وحمده خير مما ذكر؛ كقوله: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

وقوله: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسِّيئَةِ﴾: قالوا جميعاً: السيئة: هي الشرك، ﴿فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] هو التخليد في النار أبداً، ﴿وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١]: فيما يجزون بها بل ظلموا أنفسهم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَىٰ مَعَادٍ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ مَنْ جَاءَ بِأَهْدَىٰ وَمَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٨٥﴾ وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِنِّي وَلَا تَكُونَنَّ ظَهيرًا لِّلْكَافِرِينَ ﴿٨٦﴾ وَلَا يَصُدُّكَ عَنْ ءَايَاتِ اللَّهِ بَعْدَ إِذْ أُنزِلَتْ إِلَيْكَ وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٨٧﴾ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْكُرْسِيُّ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٨﴾﴾

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾: اختلف في قوله: ﴿فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾؛ قال بعضهم: ﴿فَرَضَ﴾ أي: نزل عليك.

وقال بعضهم: فرض عليك العمل بالقرآن.

وقال بعضهم: فرض تبليغ ما أنزل عليك [من] القرآن والرسالة إلى الناس.

واختلف أيضًا في قوله: ﴿لَرَأْدُكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إلى مكة.

وقال بعضهم: المعاد: هو البعث والساعة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: المعاد: الجنة، ويقال<sup>(٣)</sup>: الموت؛ وكله البعث، والمعاد هو البعث

في الظاهر.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٦٨١) و(٢٧٦٨٢)، وعن مجاهد (٢٧٦٨٣-٢٧٦٨٧)، وانظر: الدر المنثور (٢٦٦/٥)

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٦٦٠) و(٢٧٦٦٢)، وعن السدي (٢٧٦٦٤)، وأبي صالح (٢٧٦٦٥)، وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (٢٦٦/٥).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٦٧٤) و(٢٧٦٧٥)، وعن سعيد بن جبیر (٢٧٦٧٦)، وانظر: الدر المنثور (٢٦٦/٥).

وجائز أن تسمى مكة: معادا؛ لما يعود الناس إليها مرة بعد مرة، كما تسمى: مثابة؛ لما يثوب الناس إليها مرة بعد مرة.

لكن من يقول بأن المعاد هو مكة يقول: إن النبي ﷺ لما أمر بالهجرة إلى المدينة فهاجر إليها اشتاق إلى بلده ومولده ومولد آبائه، فنزل جبريل عليه بهذه الآية بشارة في العود إليها ظاهراً عليهم، فاهراً، فاتحاً له مكة؛ هذا تأويل من يقول بأن المعاد هو مكة. وجائز أن يكون على غير هذا، وهو يخرج على وجهين:

أحدهما: كأنه حزن على الفراق منهم إشفاقاً على هلاكهم لإخراجهم الرسول من بين أظهرهم؛ لأن الأمم السالفة إذا خرج من بينهم الرسل نزل بهم العذاب؛ فخاف أنهم لما أخرجوا من بين أظهرهم وأبوا إجابته أن يهلكوا أو يعذبوا؛ كقوله: ﴿لَمَّا بَلَغَ نَقَسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣]، وقوله: ﴿فَلَا نَذْهَبُ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَرَكَتٍ﴾ [فاطر: ٨]، فبشر بهذا أن ترد إليها وستعود إليهم، فيتبعونك ويؤمنون بك، وهم لا يهلكون إهلاك استئصال وتعذيب كسائر الأمم.

والثاني: يذكر على الامتنان عليه؛ يقول: إن الذي أنزل عليك القرآن وألقاه عليك بعد ما لم تكن ترجو إلقاءه عليك وإنزاله، ولكن برحمته ومنته ألقاه إليك وأنزله عليك حيث قال: ﴿وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾؛ فعلى ذلك يردك إلى مكة بعدما لم تكن ترجو ردك وعودك إليها.

وإن كان المعاد: هو البعث؛ فهو يخرج على وجهين:

أحدهما: على البشارة؛ كأنه يقول: إن الذي فرض عليك القرآن يردك ويبعثك بمن كذبك وبمن صدقك، فينتقم من مكذبيك جزاء التكذيب، ويعجزى من يصدقك جزاء التصديق.

والثاني: يذكره ويخاطبه، وإنما يريد به قومه، أي: سيبعثون وسيعودون إليها، فيكون كآيات التي يخاطب بها رسوله والمراد بها: قومه؛ فهو يخرج على الوعيد لهم، ألا ترى أنه قال: ﴿رَبِّي أَعْلَمُ مَنْ جَاءَ يَاهُدَىٰ وَمَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ أي: ربي أعلم بمن جاء بالهدى فيجزيه جزاء الهدى، ومن هو في ضلال مبين فيجزيه جزاء ضلاله.

ويخرج ذكر هذا عند دعاء أولئك الكفرة: أنهم على الحق والهدى، وأن آباءهم كانوا على الحق والهدى، وأنتم على ضلال، فيقول: ﴿رَبِّي أَعْلَمُ مَنْ جَاءَ يَاهُدَىٰ وَمَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ نحن أو أنتم؟! فهو على التحاكم إلى الله أن يحكم بينهم، فيجزى كلا بما جاء به، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾ فهو يخرج على

وجيهين: أحدهما: وما كنت ترجو - وإن كنت مطيعًا أي: خاضعًا - أن يلقي إليك الكتاب وينزل عليك وتصير رسولا، أي: لم تكن تطمع ذلك، ولكن الله بفضلته ورحمته جعلك رسولا نبيا.

والثاني: ما كنت ترجو أن تكون في قومك وقبيلتك رسالة فضلا أن ترجو وتطمع في نفسك؛ لأنهم ليسوا من بني إسرائيل ولا من أهل الكتاب، والرسالة من قبل كانت لا تكون إلا في بني إسرائيل، ولكن الله جعل الرسالة في العرب، وفي نفسك برحمته وفضلته، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِلْكَافِرِينَ﴾: هذا يخرج على وجوه:

أحدها: على النهي، أي: لا تكن ظهيرا وإن كان لا يكون للعصمة التي عصمه الله؛ لأن العصمة لا تمنع النهي والأمر، بل منفعة العصمة إنما تكون عند النهي والأمر.

والثاني: على الأمن له والإيأس أن يكون ظهيرا لهم، كأنه يخاف لعله أن يكون ظهيرا لهم في وقت من الأوقات، فأمنه الله عن ذلك فقال: لا تخف فإنك لا تكون ظهيرا لهم، وهو ما ذكرنا في قوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [الحجر: ٨٨] وقوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتًا﴾ [فاطر: ٨] على رفع الحزن والحسرة بتركهم الإيمان؛ فعلى ذلك الأول.

والثالث: أن الخطاب وإن كان له في الظاهر فالمراد منه غيره، على ما ذكرنا في غير أي من القرآن: أنه خاطب به رسوله والمراد به غيره؛ وكذلك بهذا.

وفي قوله: ﴿وَلَا يَصُدُّكَ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ بَعْدَ إِذْ أُنزِلَتْ إِلَيْكَ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ في هذا ما في الأول من الوجوه التي ذكرنا؛ وكذلك: هذا في قوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾.

وقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ﴾ يرجي منفعته وشفاعته من دون الله باطل، إلا ما ابتغى منه وعمل له.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كل شيء هالك وزائل إلا هو؛ فإنه حي لا يموت دائم لا يزول. وقال بعضهم: كل أمر وجهة يتوجه إليها ويعمل به هالك إلا الجهة والوجه الذي أمر هو بالتوجه إليه والعمل به، وهو قريب بالأول، والله أعلم.

\* \* \*

(١) هو قول ابن عباس ومجاهد وسفيان، كما في الدر المشور (٥/٢٦٧).

(٢) قاله ابن جرير (١٠/١١٩).

سورة العنكبوت كلها مكية<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الرَّ ١﴾ أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتْرُكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكٰذِبِينَ ﴿٣﴾ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْفُتُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٤﴾ مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٥﴾ وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٦﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿الرَّ﴾: قد ذكرناه في غير موضع .

وقوله: ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ﴾ .

قوله: ﴿أَحْسِبَ﴾: هو وإن كان في الظاهر استفهامًا فهو على الإيجاب لا الاستخبار؛ إذ حقيقة الاستفهام والاستخبار إنما تكون ممن يجهل الأمور فيستخبر ويستفهم ليعرف ذلك، فالله سبحانه يتعالى عن أن يخفى عليه شيء، فهو على التقرير والإيجاب منه لذلك .

ثم يخرج قوله: ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ﴾ على أحد وجهين؛ [أحدهما] أي: قد حسب الناس .  
والثاني: أي: لا يحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا: آمنا .

وقوله: ﴿أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا﴾: ذكر الإيمان ولم يذكره بمن؟ بالله أو بغيره؟ وليس أحد من الخلائق إلا وهو يؤمن بأحد ويكفر بغيره، وليس في الآية بيان الإيمان به أو بمن؟ إلا أن الله تعالى سخر الخلق على الفهم من الإيمان المطلق المرسل: الإيمان بالله وبرسله، وسخرهم حتى فهموا من الكتاب المطلق: كتاب الله، والدار الآخرة: الجنة، وأمثال ذلك ما فهموا من الكتاب المطلق: كتاب الله، وفهموا ما ذكرنا من الإيمان المطلق: الإيمان بالله وبرسله، وفهموا أيضًا من الدين المطلق: دين الله؛ فيكون قوله: ﴿أَنْ يَقُولُوا﴾ آمنا بالله أو برسله .

وقوله: ﴿وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ أي: لا يبتلون، والفتنة: هي الابتلاء الذي فيه الشدة، يمتحن الله عباده باختلاف الأحوال: مرة بالضيق والشدة، ومرة بالسعة والرخاء وأنواع العبادات؛ ليكون ذلك علما للخلق في صدق الإيمان به والكذب به والكذب فيه، فيعرفوا صدق كل مخبر عن نفسه الإيمان بالله تعالى وكذبه؛ إذ قد يجوز أن يكون فيما يخبر

(١) ثبت في حاشية أ: يقول قتادة: عشر آيات من أولها مدنية وسائر الآيات مكية، والله أعلم بالصواب .

ويقول: آمنت - كاذبًا، فجعل الله تعالى للعلم في صدقهم وكذبهم أعمالًا يظهر بها عنده صدقهم ما لو كان الابتلاء والامتحان بجهة لعله لا يظهر ذلك، وهو ما أخبر عن المنافقين فقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَبْغِدُ اللَّهُ عَلَىٰ حَرْفٍ...﴾ الآية [الحج: ١١]، هذا يدل أن الفتنة هي المحنة التي فيها الشدة والبلاء، و [هو] ما قال: ﴿وَتَبْلُوكُم بِالنَّسْرِ وَالْخَيْبِ فِتْنَةً وَإِنَّا تُرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، فإنما يظهر صدق الرجل في إيمانه بما يصيبه من الشدة، فأما السعة والرخاء فهو ما يوافق طبعه وهوى نفسه، فلا يظهر صدقه بما يوافق طبعه، وإنما يظهر ذلك بما يخالف طبعه ويثقل عليه تحمل ذلك.

ثم قال بعضهم: نزلت الآية في قوم أظهروا الإيمان باللسان، وأضمرُوا الخلاف والكذب. وقال بعضهم: نزلت في قوم آمنوا بالله وبرسوله حقيقة، ثم عذبوا بأنواع العذاب؛ فتركوا الإيمان وكفروا به؛ وفيهم نزل: ﴿فَإِذَا أُودِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً لِلنَّاسِ كَمَا كَذَّبَ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ١٠] فكيفما كان ففيه أن من أقر بالإيمان وقبله، يمتحن بأنواع المحن بموافقة الطبع ومخالفته؛ ليظهر صدقه عند الناس فيعاملونه على ذلك، والله أعلم. وقوله: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾: [ذكرنا] فيما تقدم أنه يعلم ظاهرًا كائنا ما قد علمه غير كائن أنه يكون، وليعلمه موجودًا ما قد علمه غير موجود أنه يوجد، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾: هذا أيضًا يخرج على وجهين: أحدهما: قد حسب الذين... ما ذكر. والثاني: لا يحسب؛ على النهي. وقوله: ﴿أَن يَسْئُرُوا﴾: لا أحد يقدر أن يسبق الله في عذابه ونقمته، لكنهم إذا رأوا الكافر والمسلم في هذه الدنيا على السواء في نعيمها وسعمتها، ورأوا أيضًا عند الموت أنه لم ينزل على الكافر عذاب كالمسلم - ظنوا أن لا بعث وما ينبتهم باطلاً ذلك ظن الذين كفروا حملهم ذلك على إنكار البعث؛ كقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ﴾ [ص: ٢٧] حين خلقهما إذا لم يكن بعث باطلاً، وهم قد علموا أن خلقه إياهما ليس بباطل، ولكن صير خلقهما إذا لم يكن بعث باطلاً، فإذا أنكروا البعث ظنوا أن لا عذاب ولا جزاء، والله أعلم. وقوله: ﴿مَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ﴾: أضاف اللقاء إلى نفسه، وكذلك ما ذكر من المصير إليه لقوله: ﴿وَأِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [التغابن: ٣]، وقوله: ﴿وَأِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأُمُورُ كُلُّهُ﴾ [هود: ١٢٣]، وقوله: ﴿وَيَرْزُقُوا رَبَّهُمْ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] ونحوه، هذا كله لأن خلق الدنيا وخلق العالم فيها لا لها، ولكن المقصود بخلقها وخلق العالم فيها الآخرة، فإنما صار خلق هذه الأشياء فيها حكمة بالآخرة؛ إذ لو لم يكن آخرة، كان خلق ما ذكر في هذه الدنيا لعبًا باطلاً؛ كقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون:



[١١٥] صير خلقهم لا للرجوع إليه لعباً باطلاً.

وقوله: ﴿فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾: بما يقولون ويظهرون، والعلیم بما يضمرون ويسرون؛ لأن القصة قصة المنافقين.

أو السميع المجيب العليم بحوائجهم وأمورهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ جَاهَدْ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ﴾، وكذلك قوله: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾ [فصلت: ٤٦]، وقوله: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]، أي: فعلها.

ففي هذا: أن الله إنما امتحن الخلائق لا لحاجة له فيما امتحنهم من دفع مضرة أو جر نفع، لكن إنما امتحنهم لحاجة أنفسهم في دفع المضار وجر المنافع؛ وكذلك إنما أنشأ الدنيا وهذا العالم فيها لا لحاجة له في إنشاء ذلك، ولكن لحوائج أنفسهم، وكذلك ما أنشأ من الخلائق سوى البشر إنما أنشأ البشر وله سخر جميع ذلك، وجعل البشر بحيث يقدر على استعمال جميع ذلك لمنافع أنفسهم وحاجتهم، وهو ما ذكر في غير آي من القرآن حيث قال: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣]، وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩] ونحو ذلك؛ فعلى ذلك امتحن هذا العالم لحاجة أنفسهم في دفع مضار وجر نفع؛ لذلك قال: ﴿وَمَنْ جَاهَدْ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ﴾ أي: لحاجة نفسه ومنفعة نفسه، لا لمنفعة أو لحاجة لله تعالى.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾: هذا تفسير ما ذكر.

ثم المجاهدة تكون مرة مع الشيطان والجن، ومرة مع أعدائه من الإنس، ومرة مع هوى النفس، ومرة في أمر الدنيا، كل ذلك مجاهدة في الله؛ قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٧) ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٨) ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ﴾ (٩).

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾: كأن ما عملوا من الحسنات والصالحات يكفر بها سيئاتهم.

وقوله: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ هذا يحتمل وجوهاً:

أحدها: أن جزاءهم الذي يجزون بتلك الأعمال أحسن من أعمالهم التي عملوا؛ لأن قدر ذلك الجزاء عندهم أعظم وأحسن من قدر [ما علموا] من أعمالهم؛ إذ ليس لأعمالهم

عندهم كبير قيمة وقدر؛ إذ منهم من يحيي ليله بدرهم وبما يسد به حاجتهم في يوم أو ليلة .  
والثاني: أن الأعمال التي يعملها المرء تكون على وجوه سيئات تكفر بالتوبة أو بما  
كان يعاقبون عليها، وحسنات يجزون بها الثواب الجزيل، وإباحات يعملون لحوائج  
أنفسهم مما لا يعاقبون عليه ولا يثابون، فيقول - والله أعلم-: لنجزينهم أحسن الذي  
عملوا وهو الحسنات والخيرات عملوها لله .

أو أن يكون قوله: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أن نكفر سيئاتهم بنوع من  
الحسنات ويثابون على أحسنها، وهو ما قال: ﴿لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي  
كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، والله أعلم بذلك .

وقوله: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ .

وقرى أيضاً: ﴿إِحْسَانًا﴾ قال الزجاج<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿حُسْنًا﴾ أجمع وأقرب؛ لأنه يرجع  
إلى حسن الشيء في نفسه، وإلى حسنه عند ذلك الإنسان؛ يقال: حسن كذا إذا كان في  
نفسه حسناً، والإحسان: هو ما يحسن عند ذلك المعمول له، أو كلام نحو هذا .

قال الشيخ - رضي الله عنه - : لكن الإحسان هو اسم ما حسن أيضاً في نفسه، يقال:  
أحسن، فإذا أحسن، فقد حسن، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾: إن كان هذا الخطاب لأهل  
الإيمان فيكون تأويل الآية: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ أي: بأن له  
شريكاً، أي: تعلم بأن ليس له شريك فلا تشرك به؛ وهو كقوله: ﴿قُلْ أَنتُمُوتُونَ اللهُ يَمَا لَا يَعْلَمُ  
فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [يونس: ١٨] أي: يعلم بخلاف ما يقولون؛ فعلى ذلك قوله  
يحتمل ﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ بأن له شريكاً، أي: لك العلم بخلافه: بأن ليس له شريك .  
وإن كان الخطاب لأهل الكفر يقولون على الله ما ليس لهم به علم .

وقوله: ﴿فَلَا تُطِعْهُمَا﴾: أمر بالبرّ للوالدين والإحسان إليهما والطاعة لهما ما لم يكن  
في طاعتها معصية الرب؛ ليعلم أن ليس يجب طاعتها في كل شيء وفي كل ما كان  
عندهما إحساناً، ولكن فيما كان في ذلك طاعة الخالق .

وقوله: ﴿إِلَىٰ مَرْحَمَتِكُمْ فَأَنبِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾: وعيد لتكونوا أبداً على حذر في  
أعمالكم لا تعملون بما فيه معصية الرب .

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ﴾: كأنه قال: والذين آمنوا

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٤/١٦١).

وعملوا الصالحات ولهم سيئات، لنكفروا عنهم تلك السيئات بأعمالهم الصالحات، ثم ندخلهم في الصالحين الذين لا سيئة لهم وهم الأنبياء، إذ أكثر ما ذكر في الكتاب الصالحين إنما أريد بهم الأنبياء - صلوات الله عليهم - وهو ما ذكرنا - والله أعلم - على تكفير السيئات عنهم على ما ذكر فيما تقدم، وهو ما قال: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٧].

أو أن يكون قوله: ﴿لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ﴾ أي: لنجعلهم من الصالحين. فإن قيل: ما معنى قوله: ﴿لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ﴾ وهم قد عملوا الصالحات؟ قيل: معناه ما ذكرنا بدءاً: أنهم قد عملوا الصالحات إلا أن لهم سيئات يكفرها بالصالحات، ثم ليجعلهم في الصالحين الذين لا سيئة لهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴿١٠﴾ وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ ﴿١١﴾ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلنَحْمِلْ خَطِيئَتَكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِّنْ خَطِيئَتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَذِبُونَ ﴿١٢﴾ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَقْبَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيَسْتَلْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣﴾﴾.

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾: قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ناس مؤمنون بألسنتهم، فإذا أصابهم بلاء من الناس أو مصيبة في أنفسهم وأموالهم افتتنوا، فجعلوا ذلك في الدنيا كعذاب الله في الآخرة. ثم قال: ﴿وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ﴾: وذلك علم المنافق.

ومنهم من يقول: نزلت الآية فيمن حقق الإيمان سرّاً وعلانية، إلا أنه عذب لأجل إيمانه بالله وبرسوله؛ فترك الإيمان وكفر؛ فعلى تأويل هذا يحتمل قوله: ﴿وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ...﴾ إلى آخر ما ذكر على القطع من الأول والابتداء منه من صنيع المنافقين وخبرهم، والله أعلم.

ويحتمل قوله: ﴿جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ أي: جعل فتنة الناس وتعذيبهم إياه في إعطاء ما سألوه - وهو الكفر - كعذاب الله في إعطاء ما سأل من أهل الكفر وهو الإيمان؛ لأن أهل الكفر إذا نزل بهم عذاب الله أو اشتد بهم خوف نزوله عليهم أعطوا الله ما سألوهم من الإيمان والتوحيد، وهو ما قال: ﴿فَإِذَا رَكَّבוْا فِي الْفُلِكِ دَعَاوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ

(١) قاله مجاهد والضحاك وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٧٧٠٣)، (٢٧٧٠٤)، (٢٧٧٠٥).

الَّذِينَ فَلَمَّا نَجَّيْنَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿العنكبوت: ٦٥﴾.

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن جعل فتنة الناس في ترك الإيمان كعذاب الله في ذلك، أي: جعل العذاب الذي من الناس كأنه من الله جاء فترك الإيمان.

وقوله: ﴿أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ﴾: فإن كانت الآية فيمن حقق الإيمان بالله سرا وعلانية، فيخرج هذا على التعبير له في ترك الإيمان بما عذب به؛ لأنه كان يقدر أن يظهر الكفر لهم باللسان؛ فيدفع العذاب عن نفسه، ويكون في الحقيقة في السر مؤمناً على ما ذكر: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْثَرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].

وإن كانت الآية في المنافقين، فيقول: كيف أسررتهم الكفر والخلاف له في القلب، وأنتم تعلمون أن الله عالم بما في صدور العالمين؟! فيخبر رسوله بما أضمرتم وأسرتم من الخلاف، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾: قد ذكرنا تأويل هذا: أن يعلم كائناً ما قد علم أنه سيكون، ويعلم موجوداً ظاهراً ما قد علم أنه يوجد ويظهر.

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلنَحْمِلَ خَطَايَاكُمْ﴾: كأنهم قالوا ذلك لهم بعدما عجزوا عن الطعن في الحجج والآيات ما يوجب شبهة فيما عند الناس، وبعدها انقطعوا عن اللجاج فيها والاحتجاج عليها، فلما عجزوا عن ذلك كله فعند ذلك اشتغلوا بما ذكر وقالوا للمؤمنين ما ذكر.

﴿اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا﴾ أي: ديننا، ﴿وَلنَحْمِلَ خَطَايَاكُمْ﴾ يقولون - والله أعلم - : اتبعوا سبيلنا فإنه صواب، فإن أصابكم خطأ أو أخطأتم في الاتباع له فإننا نحمل خطاياكم. وقال بعضهم: قالوا لمن آمن منهم: لا نبعث نحن ولا أنتم فاتبعونا، وإن كان عليكم شيء فهو علينا؛ وهو قريب من الأول.

أو أن يقولوا لهم: اتبعوا سبيلنا؛ فإن الله أمرنا به، فإن أخطأتم في ذلك فإننا نحمل خطاياكم أو نحوه، فهذا القول منهم متناقض؛ لأنهم ذكروا أنهم كانوا يخطئون في الاتباع لهم دينهم، إلا أن يريدوا بذلك ما ذكرنا.

والثاني: إنما كانوا يضمنون ويحملون خطاياهم لا بإذن من له الطلب في الخطايا، ولكن بإذن من عليه ذلك، وذلك لا يصلح الضمان بإذن من عليه.

ثم أخبر أنهم لا يحملون ذلك حيث قال: ﴿وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ فيما يذكرون من حمل خطاياهم، أي: لا يقدر على

حملها.

أو كاذبون في الدعاء إلى اتباع سبيلهم.

أو كاذبون أن الله أمرهم بذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلِيَحْمِلُوا أَنْفَالَهُمْ وَأَنْفَالًا مَعَ أَنْفَالِهِمْ﴾: يحملون أوزارهم بضلال أنفسهم، وأنفالا بياضلال غيرهم ودعائهم إليه، كقوله: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرِثَةً أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥]، وذكر في خبر أن نبي الله ﷺ قال: «ما من داع دعا إلى هدى فاتبع عليه إلا كان له مثل أجور من اتبعه، ولا ينقص من أجورهم شيء»<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَيْسَتُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾: قال بعضهم: افتراؤهم: اتخاذهم

الأصنام آلهة؛ إذ يكون الافتراء في الفعل والقول جميعا.

وجائز أن يكون افتراؤهم ما ذكروا من حمل خطيئهم أو ما قالوا: إن الله أمرهم بذلك،

أو تسميتهم الأصنام التي عبدوها آلهة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١٤﴾ فَأَجْبَنَهُ وَأَصْحَبَ السِّفِينَةَ وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴿١٥﴾ وَإِذْ هَبْنَا دَاوُدَ إِسْمَاعِيلَ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٦﴾ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِندَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهٗٗٓ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَإِن تَكْفُرُوا فَقَدْ كَذَّبْتُمْ بِرُسُلِكُمْ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَانُ الْمَيْتِ ﴿١٨﴾﴾.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾: يذكر هذا

النبا لوجهين:

أحدهما: يصبر رسوله على أذى قومه؛ لأنه ذكر أن نوحا لبث في قومه ألف عام غير

خمسين عاما، كان يدعوهم إلى توحيد الله، فلم يجبه إلا نفر من أهله؛ فلم يمنعه من

الدعاء إلى دين الله ما أوعده من المواعيد حيث قالوا: ﴿لَئِن لَّرَ تَنَزَّيْنُوحٌ لَّنُكُونَنَّ مِن

الْمَرْجُومِينَ﴾ [الشعراء: ١١٦] ونحو ذلك من المواعيد، فذلك لم يمنعه عن الدعاء؛

ولذلك قال: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

(١) أخرجه مسلم (٤/٢٠٦٠)، كتاب العلم، باب: من سن سنة حسنة (١٦/١٦٧٤)، والترمذي (٥/

٤٤)، كتاب العلم، باب: ما جاء فيمن دعا إلى هدى (٢٦٧٤)، وأبو داود (٤/٢٠١)، كتاب

السنة، باب: لزوم السنة (٤٦٠٩)، وابن ماجه (١/٧٥)، المقدمة، باب: من سن سنة حسنة أو

سيئة (٢٠٦).

والثاني: ينقض على المتكشفة مذهبهم؛ لأنهم يقولون: إن الموعظة إنما لا تنجع في الموعوظين لتفريط الواعظ وترك استعمال نفسه ذلك، فيقال: إن نوحًا قد دعا قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا، فلم يجبه إلا نفر؛ فلا يحتمل أن يكون منه تقصير أو تفريط؛ فدل أنها لا تنجع ربما لشقاوة الموعوظ.

وقوله: ﴿فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو المطر الشديد.

وجائز أن يكون الطوفان كل بلاء فيه الهلاك.

والطوفان هو ما أرسل عليهم من الماء فأغرقهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَجْنَحْنُهُ﴾ أي: نوحًا، ﴿وَأَصْحَبَ السَّفِينَةَ﴾ أي: من دخل السفينة،

﴿وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ قال بعضهم: جعلها آية: هو أن هلكت كل سفينة كانت، وهي باقية اليوم على ما هي عليه.

وقال بعضهم: ﴿وَجَعَلْنَاهَا آيَةً﴾ لمن بعدهم، فتمنعهم عن تكذيب الرسل والعناد

معهم.

قال الزجاج: الاستثناء يخرج على تأكيد ما تقدم من الكلام؛ كذكر الكل على أثر ما

تقدم من الكلام، أو كلام نحوه.

وقلنا نحن: إن كان ما تقدم من الذكر كافيًا تأمًا، فيخرج الشيا على أثره مخرج التأكيد

لما تقدم؛ نحو قوله: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمِ ثَمُودَ﴾ [الحجر: ٥٨، ٥٩]،

قوله: ﴿إِلَى قَوْمِ ثَمُودَ﴾ كاف تام مفهوم ألا يدخل فيه آل لوط حيث ذكر المجرم؛ إذ آل

غير مجرمين، فهو كاف مفهوم لا يحتاج إلى ذكر آل لوط، لكنه ذكر على التأكيد له.

وكذلك قوله: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْلِفِينَ﴾ و﴿مُحْصِنَاتٍ غَيْرَ مُسْفِحَاتٍ﴾ [النساء: ٢٤، ٢٥]؛

إذا قال: محصنين: يفهم أنهم غير مسافحات ولا متخذات أخدان، لكنه ذكر على التأكيد.

وإذا كان ما تقدم من الكلام محتملا مرسلا، فيخرج ذكر الشيا مخرج تحصيل المراد

منه على إضمار حرف «من» فيه؛ كقوله: ﴿أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾ كأنه قال: فلبث

فيهم من ألف سنة تسعمائة وخمسين؛ وكذلك قول الناس لفلان: عليّ عشرة دراهم إلا

كذا، كأنه قال: لفلان علي من عشرة دراهم كذا، فهو على التحصيل يخرج ذكره.

وقال بعضهم: الطوفان كل ماء طاف فاش من سبيل أو غيره؛ وكذلك الموت الجارف

يسمى الطوفان وماء الطوفان، وهو ما ذكر في سورة الأعراف.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٧٧١٣)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في الدر المشور (٢٧٣/٥).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو الغرق، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿وَأَبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ﴾: هو نسق على قوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾،  
 وأرسلنا إبراهيم أيضًا إلى قومه.  
 أو أن يكون نسقًا على قوله: ﴿فَأَجْمِنْتُهُ وَأَصْحَبَ السِّفِينَةَ﴾، وأنجينا إبراهيم أيضًا حين  
 ألقي في النار.

أو يقال: اذكر إبراهيم إذ قال لقومه: اعبدوا الله.  
 وقوله: ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ﴾: يحتمل في حق الاعتقاد، أي: وحدوا الله.  
 وقوله: ﴿وَأَتَّقُوهُ﴾: الشرك.  
 ويحتمل قوله: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ في حق المعاملة، أي: إليه اصرفوا العبادة، ﴿وَأَتَّقُوهُ﴾  
 أي: اتقوا عبادة من تعبدون من الأوثان؛ يكون قوله: اتقوا في موضع النهي، أي: اعبدوا  
 الله ووحده ولا تعبدوا غيره؛ يكون فيه نهى عن مخالفة ما تقدم من الأمر: افعلوا كذا،  
 واتقوا ما يضاده ويخالفه، والله أعلم.

وقوله: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي: عبادة الله خير لكم.  
 وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ يحتمل قوله: ﴿إِنْ﴾ إذا كنتم تعلمون: أن ذلك خير لكم،  
 وجائز ذكر (إن) مكان (إذ) في اللغة.

أو يكون صلة قوله: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.  
 وقوله: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ أي: تخلقون كذبا في  
 تسميتكم الأوثان آلهة معبودين، أي: ليسوا بآلهة ولا معبودين.  
 أو يقال: ﴿وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾، أي: كذبا في صرف عبادتكم إليها واستحقاق العبادة،  
 أي: لا يستحقون العبادة، إنما المستحق للعبادة دون من تعبدون.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أي: جعلتم كذبا من الآلهة لا حقا؛ وهو قريب مما ذكرنا.  
 ثم بين سفسهم في صرف العبادة إلى الأصنام وعجزها عن عيبتها حيث قال: ﴿إِنَّ  
 الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا﴾: يقول - والله أعلم -: إن في الشاهد لا  
 يخدم أحد أحدا إلا لما يأمل من النفع له بالخدمة، أو لسابقة إحسان كان منه إليه،  
 فالأصنام التي تعبدونها لا يملكون أن يرزقوكم ولا ينفعوكم، ولا كان منها إليكم سابقة  
 صنع، فكيف تعبدونها؟!!

(١) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٧١٤).

(٢) قاله ابن عباس بنحوه أخرجه ابن جرير (٢٧٧١٧).

وقوله: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾ أي: اعبدوا الله الذي يرزقكم وينفعكم ويملك ذلك لكم، واتركوا عبادة من لا يملك ذلك.

﴿وَأَعْبُدُوهُ﴾: يحتمل الوجهين اللذين ذكرناهما فيما تقدم: التوحيد، والعبادة.

وقوله: ﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ﴾ أي: اشكروا له فيما أنعم عليكم.

﴿إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَإِنْ تَكْذِبُوا فَقَدْ كَذَّبَ أُمَمٌ مِّن قَبْلِكُمْ﴾: هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: وإن يكذبوك فيما تخبر من نبا إبراهيم، فقد كذب أمم من قبلك رسلهم فيما أخبروا عن إبراهيم بعد انتساب كل فريق منهم إليه، وادعائه نحلته ومذهبه.

والثاني: وإن يكذبوك فيما تبلغ إليهم من الرسالة، فقد كذب أمم من قبلك رسلهم في تبليغ الرسالة، وما على الرسول إلا البلاغ المبين، يبين لهم أنها رسالة ربهم بالحجج والبراهين والآيات، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿١٩﴾ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾ يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا أَنشَأَ بِمُعْجِزَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَائِدُوا لِلَّهِ وَلَقِيَآئِهِ أُولَئِكَ يَبْئِسُوا مِن رَّحْمَتِي وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٣﴾﴾.

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾: إنهم قد رأوا أن كيف أنشأ الله الخلق في الابتداء، وإن عجزوا عن الأسباب التي خلقهم، ولا احتمال وسعهم ذلك، فعلى ذلك يعيدهم على ما أبداهم، وإن عجز وسعهم عن احتمال ذلك وإدراكه؛ إذ الأعجوبة في الإعادة ليست بأكثر من الأعجوبة في البداية، بل الأعجوبة في ابتداء الإنشاء أكثر من الإعادة؛ لما الإعادة عندكم أيسر وأهون من الابتداء، فمن قدر على الابتداء فهو على الإعادة أقدر.

﴿إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾: الابتداء والإعادة جميعًا لا يعجزه شيء؛ إذ هو قادر بذاته.

وقوله: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾: كان الأمر بالسير في الأرض والنظر ليس هو سيرًا بالأقدام فيها، ولكن أمر بإرسال الفكر فيها من الخلائق، والنظر في بدء ما فيها من الخلق متقنًا محكمًا بالتدبير والعلم والحكمة بلا أسباب؛ ليعلموا أن التقدير في ابتداء الإنشاء والإعادة بالخارج عن احتمال وسعهم وقوامهم - خطأ، وأنه الذي قدر على إنشاء الخلق وابتدائه بلا سبب ولا شيء، وإن لم يحتمل وسعهم وبنيتهم وقواهم



ذلك؛ فعلى ذلك الإعادة والنشأة الأخرى، وإن كانت خارجة عن احتمال وسعهم وقواهم - قادر عليها.

أو أن يقال: انظروا واعتبروا أن بدء الخلق والنشأة من الحكم الذاتي بلا إعادة ورجوع ليس بحكمة في العقل والحكمة جميعاً؛ لأن في الحكمة والعقل: التفريق بين الولي والعدو، وبين الشاكر والكافر، وبين المطيع والعاصي؛ إذ قد سوى بينهم في الدنيا وأشركهم فيها، حتى جعل للكافر ما للشاكر، و [كذلك] الولي والعدو والمطيع والعاصي؛ فلا بد من الإعادة في دار يفرق بينهم ليخرج بدء إنشائهم وخلق الخلق على الحكمة والتدبير والعلم لا على السفه والعبث، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: في النشأة الأولى والآخرة جميعاً لا يعجزه شيء؛ إذ هو قادر بذاته.

وقوله: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَاءُ﴾: يحتمل هذا في الدنيا: يعذب من يشاء في الدنيا، أي: يمتحنه ويبتليه بالشدة والضيق، ويرحم من يشاء، أي: يمتحنه بالسعة والرخاء؛ فيكون التعذيب كناية عن الشدة والضيق، والرحمة: كناية عن السعة والرخاء؛ وهو كقوله: ﴿وَتَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾ أي: ترجعون.

ويحتمل التعذيب في الآخرة والرحمة فيها، أي: يعذب من يشاء في الآخرة من كان في الدنيا أهلاً له مستوجباً، ويرحم من يشاء من كان في الدنيا أهلاً لها مطيعاً لها. وقوله: ﴿وَمَا أَنشَأَ بِمُعْجِزَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ أي: ما أنتم بمعجزين الله في السماء، وعلى قول المعتزلة: يكونون معجزين الله في الأرض على ظاهر مذهبهم؛ لأنهم يقولون: إن الله قد أراد إبقاء الأخيار وأهل الصلاح، ثم يجيء كافر فيقتلهم قبل أجلهم الذي أراد الله إبقاءهم إلى وقت.

وكذلك يقولون: أراد الله أن يرزقهم الحلال، وأراد أن يكون أولادهم من رشد ونكاح، لكنهم يطلبون الرزق من حرام ويزنون، فيخلق أولادهم من زنى شاء أو أبى، لا يقدر التخلص عما يريدون هم، فأى إعجاز يكون أشد من هذا، فنعود بالله من السرف في القول.

وقوله: ﴿وَمَا أَنشَأَ بِمُعْجِزَةٍ فِي الْأَرْضِ﴾ هم يعلمون - أعني: الكفرة - أنهم لا يعجزون الله ولا يقدرّون على إعجازه، لكنه يذكر؛ لأنهم كانوا يعملون عمل من هو معجز فأتت عن عذاب الله ونقمتهم؛ وهو كقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَسْعَوْنَ فِي آيَاتِنَا مُعْجِزِينَ﴾

[سبأ: ٣٨]، هم يعلمون أنهم لا يقدرّون أن يسعوا في آياته معاجزين، لكنهم يسعون في دفع آياته والإنكار لها سعي معاجز لها لا سعي خاضع قابل؛ فعلى ذلك الأول.

وقوله: ﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ أي: ما لكم من دون الله مما طمعتم من النصر لكم والشفاعة وليس لكم ذلك؛ لأنهم عبدوا تلك الأصنام لما طمعوا شفاعتها عند الله لهم والزلفى حيث قال: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا . كَلَّا﴾ [مريم: ٨١، ٨٢]، وقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْنَاهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] و ﴿وَمَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] ونحوه فيقول: ما لكم مما طمعتم بعبادتكم تلك الأصنام من ولي ولا نصير.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ﴾.

قوله: ﴿كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾: يحتمل آيات الله: الآيات التي جاءت بها الرسل في إثبات الرسالة لهم، ويحتمل آياته: الآيات التي جعلها لوحدانيته وألوهيته ولقائه، أي: كفروا بالبعث، وقد ذكرنا فيما تقدم وجه تسمية البعث: لقاءه.

وقال الحسن: آيات الله: دين الله، وكذلك يقول: كل آية في القرآن: الدين.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ يَسُؤُوا مِنْ رَحْمَتِي﴾: قال بعض أهل التأويل: ﴿مِنْ رَحْمَتِي﴾ أي: من جنتي وتأويل هذا؛ لأنهم قد كفروا بالبعث، فإذا كفروا به زعموا أن لا ثواب ولا جزاء. وجائز أن يكون قوله: ﴿مِنْ رَحْمَتِي﴾ أي: من رسلي وكتبي؛ لأن الله سمى رسله وكتبه: رحمة في غير أي من القرآن، أسوا منهم، حيث كذبوهم وكفروا بهم، أسوا أن يرسل الرسل أو ينزل الكتب.

ويحتمل قوله: ﴿أُولَئِكَ يَسُؤُوا مِنْ رَحْمَتِي﴾ أولئك عليهم الإياس من رحمتي لما كفروا بآياته ورسله، ﴿وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا اقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ فَأَجَبَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٤﴾ وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَمَأْوَاكُمْ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٢٥﴾ فَمَنْ لَمْ يُؤْمَرْ بِاللَّيْلِ فَلْيَمْسِكْ بِإِيْمَتِهِ إِنَّهُ إِذَا لَمَسَ يَلْذُوقُ عَذَابَ آتٍ وَسَاءَ مَا يَصِيبُ ﴿٢٦﴾ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ وَءَاتَيْنَاهُ إِجْرَمَ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٢٧﴾﴾.

وقوله: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا اقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ﴾.

قوله: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ﴾ إلا كذا: ليس في جميع الأوقات وجميع المشاهد، ولكن جائز أن يكون هذا: ما كان جواب قومه في مشهد إلا كذا.

أو أن يكون: فما كان جواب قومه إلا أن قالوا: اقتلوه أو حرقوه.  
 وإلا لم يحتمل ألا يكون منهم إلا ما ذكر من الجواب قد كان جوابات وأجوبة سواء.  
 لكن يحتمل ما ذكرنا: أن ما كان جواب قومه في مشهد إلا أن قالوا: اقتلوه أو حرقوه.  
 أو ما كان آخر جواب قومه إلا قالوا: اقتلوه أو حرقوه، وهو ما ذكرنا في قوله: ﴿فَمَا  
 كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَتَيْنَا بِعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ٢٩] لا يحتمل أنه لم  
 يكن منهم إلا هذا ولكن ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَبْجَسَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ﴾: حين ألقوه فيها، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾:  
 ذكر الآيات في ذلك، فجائز أن يكون ما ذكر في هذه السورة من أولها إلى آخرها - آيات  
 لمن ذكر.

وجائز أن يكون فيما ذكر هنا خاصة، لكن ليس من شيء إلا وفيه آيات من وجوه: آية  
 الوحداية، وآية الألوهية، وآية علمه وحكمته وتدييره وبعثه؛ فهو آيات.

وقوله: ﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ ذكر الآيات للمؤمنين يحتمل وجهين:  
 أحدهما: ذكر الآيات لهم؛ لأنهم هم المنتفعون بها دون من كفر.  
 والثاني: الآيات لهم على المكذبين بها والكافرين، أي: حجة لهم عليهم؛ كقوله:  
 ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣]، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿فَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ كذا هو صلة قصة إبراهيم وإليه يرجع،  
 وهو ما تقدم من دعائه إياهم حيث قال: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ اعْبُدُوا اللَّهَ...﴾ الآية  
 [العنكبوت: ١٦].

وقوله: ﴿وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا﴾ يقول - والله أعلم - : ما اتخذتم من  
 دون الله معبودات سميتوها: آلهة، فهي ليست بآلهة ولا معبود، إنما هي أوثان ﴿مَوَدَّةَ  
 بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، يقول - والله أعلم: هذه الأصنام معبودات واجتماعكم عليها  
 إنما هي مودة حياة الدنيا، لا مودة لها عاقبة أو تدوم، بل تصير في العاقبة عداوة وبغضا،  
 وهو ما ذكر. ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾، قال  
 بعضهم: يتبرأ بعضهم من بعض، ويكفر بعضهم ببعض، ويلعن بعضهم بعضا؛ كقوله:  
 ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

وقال بعضهم: يتبرأ المتبوع من الأتباع؛ كقوله: ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَتَاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا  
 مِّنَ النَّارِ﴾ [الأعراف: ٣٨]، وقوله: ﴿سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مريم: ٨٢]  
 ونحوه.

ثم أخير: أن مأوى الكل النار، وما لهم من ناصر ينصرهم من عذاب الله، أو يدفع

عنهم العذاب.

ثم اختلف في قوله: ﴿وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ﴾.

قال بعضهم: هذا قول إبراهيم لقومه؛ كقوله: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْجُوا﴾ [الصافات: ٩٥]؛  
وكقوله: ﴿هَلْ يَنْصُرُونَكُم أَوْ يَنْصِرُونَ﴾ [الشعراء: ٩٣]. وقال بعضهم: هذا قول الرسول  
لقومه الذين عبدوا الأصنام، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَقَامَنَ لَمَّ لُوطٌ﴾.

قوله: ﴿فَقَامَنَ لَمَّ لُوطٌ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: قوله: ﴿فَقَامَنَ لَمَّ لُوطٌ﴾ أي: أظهر له لوط الإيمان من بين غيرهم، وقد كان  
لوط مؤمنا من قبل ليس أنه أحدث له الإيمان في ذلك الوقت، ولم يكن مؤمنا قبل ذلك،  
ولكن ما ذكرنا أنه أظهر له الإيمان من بين غيرهم.

والثاني: ﴿فَقَامَنَ لَمَّ لُوطٌ﴾ فيما دعاه إليه وهو الهجرة، أي: فيما أخبر أنه أمر بالهجرة  
فاستصحبه فيها.

وقوله: ﴿مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾: قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: هذا قول إبراهيم كقوله: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ  
إِلَىٰ رَبِّي﴾ [الصافات: ٩٩].

وجاز أن يكون قوله: ﴿إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾ قول لوط.

ثم لم يفهم من قوله: ﴿إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾، وقوله: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾  
[الصافات: ٩٩] انتقاله أو المكان أو شيء مما يوجب التشبيه مما يفهم من الخلق، فكيف  
يفهم من قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ﴾ [البقرة: ٢١٠]، وقوله: ﴿وَجَاءَ  
رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢] و ﴿أَسْتَوَىٰ﴾ [البقرة: ٢٩] وأمثاله - ما يفهم من مجيء الخلق  
وإتيانهم واستوائهم؟ إذ لا فرق بين مجيء آخر إليه وبين مجيئه إلى آخر؛ هذا في الشاهد  
سواء، فكيف فهم في الغائب في أحدهما ما لم يفهم من الآخر، وهما سيات في الشاهد؟!  
فدل أنه لا يجوز أن يفهم منه شيء من ذلك ما يفهم من الخلق؛ إذ أخبر أنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ  
شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

وقوله: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ﴾ يعني: لإبراهيم، ﴿إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾: ذكر أنه وهب له إسحاق  
ويعقوب؛ ليعلم أن الولد هبة الله، وكذلك ولد الولد؛ لأن يعقوب كان ولد ولده، حيث  
قال: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِن وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود: ٧١] فكلهم هبة الله إياه، قال:

(١) قاله ابن عباس وابن زيد والضحاك، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٧٧٢٩) و(٢٧٧٣١) و(٢٧٧٣٣)، وانظر: الدر المنثور (٢٧٥/٥).

﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكَورَ﴾ [الشورى: ٤٩].

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾: لم تزل النبوة في ذرية إبراهيم من لدنه إلى هذا الوقت، كان جميع أنبياء بني إسرائيل من ولد إسحاق، ونبينا محمد - صلوات الله عليه - كان من ولد إسماعيل، عليه السلام.

وقوله: ﴿وَأَتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا﴾: اختلف في الأجر الذي أخبر أنه آتاه إبراهيم في الدنيا: قال بعضهم: هو ما وهب له من الولد في الكبر.

وقال بعضهم: هو ما سخر له الألسن بأجمعها على الثناء الحسن عليه؛ حيث نسب جميع أهل الأديان على اختلاف أديانهم ومذاهبهم أنهم على دينه وسنته وسيرته وتولى كل به.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَأَتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا﴾: ما أخبر أنه آتى جميع المؤمنين وأعطاهم، وهو ما قال: ﴿لَلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾ [النحل: ٣٠]، وما ذكر من ثواب الدنيا، فما من مؤمن إلا وقد آتاه الله في الدنيا أجرا وثوابا، فذلك الذي آتى إبراهيم.

أو لا نفسر ما ذلك الأجر الذي ذكر أنه آتاه الله؟ والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لِمِنَ الصَّالِحِينَ﴾: هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أنه لو لم يكرمه الله بالنبوة والرسالة لكان هو أيضا في الآخرة من الصالحين.

والثاني: ذكر الصلاح له لحقيقة صلاحه، أي: يكون هو ممن حقق الصلاح؛ وكذلك

ما ذكر في موسى وهارون حيث قال: ﴿إِنَّمَا مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصفوات: ١٢٢] أي: من عبادنا الذين حققوا الإيمان، وغيرهم من المؤمنين لم يحققوا.

أو أن يكون ما ذكرنا، أي: لو لم يكن الإكرام الذي أكرمه الله - وهو النبوة - لكان من

المؤمنين أيضا، وإلا ليس في ذكر الإيمان والصلاح لهم كبير منقبة وفضيلة عند الناس؛ إذ يسمى بهذين كل مؤمن ومصلح، والله أعلم.

وعن ابن عباس<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿وَأَتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا﴾ قال: عمله ما جزي في الآخرة.

وقتادة<sup>(٢)</sup> يقول: آتاه الله عاقبة وعملا صالحا وثناء حسنا، وقال: فلست تلقى أحدا

(١) أخرجه ابن جرير (٢٧٧٣٧) و(٢٧٧٣٨) وابن أبي حاتم وابن المنذر بنحوه، كما في الدر المنثور (٢٧٥/٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٧٣٩).

من أهل الملل إلا يرضى بإبراهيم، والله أعلم بذلك.

وقال بعضهم: ما ذكرنا: أنه أعطى الولد الطيب في كبر سنه.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَأنتُونَ الْفٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ أَيُنَكُم لَأنتُونَ الرِّجَالَ وَتَقَاطِعُونَ السَّبِيلَ وَأنتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنَكَّرَ فَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَنتِنَا بَعْدَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِينَ ﴿٢٩﴾ قَالَ رَبِّ انصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ ﴿٣٠﴾ وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرٰهِيمَ بِالْبَشْرَى قَالُوا إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ إِنْ أَهْلَهَا كَانُوا ظٰلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ إِنِّي فِيهَا لُوْطًا قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَنْ فِيهَا لَنُنَجِّيَنَّهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَاتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغٰدِرِينَ ﴿٣٢﴾ وَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوْطًا بِسوءِ بَيِّنَةٍ وَضَافَ بِهِمْ ذُرْعًا وَقَالُوا لَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا مُنَجِّوْكَ وَأَهْلَكَ إِلَّا أُمَّرَاتَكَ كَانَتْ مِنَ الْغٰدِرِينَ ﴿٣٣﴾ إِنَّا مُزَلِّوْكَ عَلَىٰ أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْرًا مِّنَ السَّمَآءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٣٤﴾ وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٣٥﴾ .

وقوله: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ﴾: كأنه يقول - والله أعلم -: اذكر لوطًا إذ قال لقومه.

ثم ذكره إياه يخرج على وجهين:

أحدهما: أن اذكر نبأ لوط وخبره؛ ليكون لك آية على رسالتك ونبوتك؛ إذ يعلمون أنك لم تشاهده ولا شهدت زمنه، فأخبرت على ما في كتبهم ليعرفوا أنك إنما عرفت ذلك بالله.

والثاني: اذكره: أن كيف صبر على أذى قومه، وكيف عامل قومه مع سوء صنيعهم من ارتكاب الفواحش والمناكير وسوء معاملتهم إياه، فاصبر أنت على أذى قومك وسوء معاملتهم إياك.

هذا - والله أعلم - يشبه أن يكون معنى ذكر لوط إياه، وعلى هذا يخرج قوله: ﴿وَإِبْرٰهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [العنكبوت: ١٦] أي: اذكر إبراهيم ونبأه: أن كيف عامل قومه؟ وماذا قال لهم؟ وكيف صبر على أذاهم؟ فتعامل أنت قومك مثله، واصبر على أذاهم كما صبر أولئك، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنكُم لَأنتُونَ الْفٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعٰلَمِينَ﴾: قال لهم: ﴿مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعٰلَمِينَ﴾، ثم لم يتهياً لهم أن يعارضوا لقوله: ﴿مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعٰلَمِينَ﴾، بل قد كان سبقنا بذلك أحد، فكان في ذلك وجهان: أحدهما: أن يكون ذلك آية لرسالته، وأنه إنما علم بالله: أنه لم يسبقهم بها أحد كما

ذكر.

والثاني: أنهم يعبدون الأصنام ويرتكبون فواحش، ويقولون: ﴿بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٧٤] وإن الله أمرهم بذلك، ليعلم أنهم كذبة في قولهم: إن آباءهم على ذلك، حيث أخبر أنهم لم يسبقهم بها من أحد، ولو كان آباؤهم على ذلك لذكروه وعارضوه، فإذا لم يفعلوا ولم يشتغلوا بشيء من ذلك، علم أنهم كذبة فيما يقولون، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَيْنَكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ﴾: هو ما ذكرنا: ﴿آتَاؤُنَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥].

وقوله: ﴿وَتَقَطُّعُونَ السَّبِيلَ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: تعترضون الطريق لمن مر بكم لعملكم الخبيث؛ لأنه ذكر أنهم إنما كانوا يعملون ذلك بالغرباء. وقال بعضهم: ﴿وَتَقَطُّعُونَ السَّبِيلَ﴾ أي: تقطعون السبيل على الناس؛ من قطع الطريق.

﴿وَتَأْتُونَ فِي كَادِكُمْ الْمُنْكَرَ﴾ أي: وتعملون في مجلسكم المنكر.

اختلف في هذا:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أي: تعملون في مجلسكم اللواطه أيضًا.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: حذف بالحصى ورمي بالبندق وأمثاله.

لكنه يخبر عن سوء صنيعهم في كل حال وكل وقت، يقول: إنكم تعملون بالفواحش والمناكير في كل حال: في الطريق، وفي المجلس، وفي المنزل، ما سبقكم بذلك كله من أحد من العالمين، والله أعلم.

ثم قال: ﴿فَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَتَيْنَا بِعَذَابِ اللَّهِ﴾، وقال في موضع

آخر: ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ﴾ [الأعراف: ٨٢]، وقال في موضع آخر:

(١) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير (٢٧٧٤١)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٧٦/٥).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٧٥٠) و(٢٧٧٥٤)، والفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والخرائطي في مساوي الأخلاق عنه، كما في الدر المنثور (٢٧٦/٥).

(٣) ورد في معناه حديث عن أم هانئ، قالت: سألت النبي ﷺ عن قوله: «وتأتون..» الآية قال: «كانوا يحذفون أهل الطريق ويسخرون منهم» فهو المنكر الذي كانوا يأتون.

أخرجه ابن جرير (٢٧٧٤٣، ٢٧٧٤٥)، والفريابي وأحمد وعبد بن حميد والترمذي وحسنه، وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وابن المنذر وابن أبي حاتم والشاشي في مسنده، والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان، وابن عساكر كما في الدر المنثور (٢٧٦/٥)، وهو قول عكرمة والسدي.

﴿لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٧]، هذه الآيات في الظاهر بعضها مخالف لبعض؛ لأنه يقول في بعضها: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَتَيْنَا بِعَذَابِ اللَّهِ﴾، وفي بعضها: ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ﴾ [الأعراف: ٨٢]، وفي بعضها: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ﴾ [النمل: ٥٦] - فهو يخرج على وجوه:

أحدها: أن يكون قوله: ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١]، و ﴿أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ﴾ [النمل: ٥٦] إنما ذلك فيما بينهم يقول بعضهم لبعض: أخرجوهم، وقوله: ﴿أَتَيْنَا بِعَذَابِ اللَّهِ﴾ إنما قالوا ذلك للوط، فإذا كان كذلك فليس في الظاهر فيه خلاف. والثاني: فما كان جواب قومه في مشهد وفي وقت إلا كذا، وقد كان منهم له أجوبة آخر سواها في غير ذلك المشهد وفي غير ذلك الوقت.

أو أن يكون قوله: فما كان آخر جواب قومه إلا أن قالوا: ﴿أَتَيْنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ بنزول العذاب علينا، إنما قالوا ذلك له استهزاء وتكديبا.

ثم دعا لوط ربه فقال: ﴿رَبِّ أَنْصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمَفْسِدِينَ﴾ فأجيب. وقوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى﴾: يحتمل البشرى: بشارة بالولد في كبر سنه وسن زوجته ما لم يطمع من أمثالهما الولد إذا بلغوا ذلك الوقت، وهو ما ذكر: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ﴾ [هود: ٧١]. ويحتمل غيره.

﴿قَالُوا إِنَّا مَهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ إِنْ أَهْلَهَا كَانُوا ظَالِمِينَ﴾.

وقال في آية أخرى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمِ لُوطٍ﴾ [هود: ٧٠]، ولم يذكرها فيه بم أرسلوا؟ وبين في هذا، ثم قال إبراهيم: ﴿إِنَّ فِيهَا لُوطًا قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَنْ فِيهَا لَنَنْجِيَنَّهٗ وَأَهْلَهُ إِلَّا أَمْرَاتَهُ﴾ ففي الآية الدليل من وجهين:

أحدهما: يخرج الخطاب على العموم والمراد منه الخصوص؛ لأن الملائكة قالوا عامًا: ﴿إِنَّا مَهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾، ولم يكن الأمر بإهلاك كل أهل القرية، ثم استنوا لوطًا وأهله بعدما قال إبراهيم: ﴿إِنَّ فِيهَا لُوطًا﴾ حيث قالوا: ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَنْ فِيهَا لَنَنْجِيَنَّهٗ وَأَهْلَهُ﴾.

والثاني: فيه جواز تأخير البيان حيث لم يبينوا إلا بعد سؤال إبراهيم إياهم. وفيه وجه آخر في امتحان الملائكة بمختلف الأشياء؛ لأن هؤلاء أمروا بالبشارة، وأمروا بإهلاك قوم لوط؛ ليعلم أنهم يمتحنون بمختلف الأشياء، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ﴾: روي عن أم هانئ عن النبي ﷺ أنه قال في قوله: ﴿وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ﴾ قال: «كانوا يحذفون أهل الأرض ويسخرون



منهم<sup>(١)</sup>، فإن ثبت هذا كان تفسيراً له لا يحتاج إلى غيره.

والنادي: قال أبو عوسجة: المجلس، وأندية جماعة؛ وكذلك قال القتيبي<sup>(٢)</sup>.

قال أبو معاذ: الندي والنادي لغتان، فجمع النادي: أندية، وجمع الندي: نُدَى وندي<sup>(٣)</sup>؛ كقراءة بعض الناس في سورة مريم: ﴿أَحْسَنُ نُدْيَا﴾ [مريم: ٧٣] أي: مجالس، وقراءة العامة: ﴿نُدْيَا﴾ مجلساً، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سَيِّئًا يَبِيئًا﴾: ظاهر هذا أنه سيء بالواقع من الفعل بهم، لكن ساء ظنه أنهم يفعلون بهم لما يعلم من قومه الخبيث من العمل<sup>(٤)</sup>.

﴿وَصَاقَ يَهُمَ دَرْعًا﴾ هذه كلمة تتكلم بها العرب عند انقطاع جميع الحيل، فلوط إنما قال ذلك لما لم ير لنفسه حيلة يدفع بها شرهم، وما قصدوا بهم؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠].

﴿وَقَالُوا لَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا مُنْجُوكَ وَأَهْلَكَ﴾ هذا يدل على أنهم قد قصدوا هم لوطاً بالهلاك؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى ﴿أَن يَصِلُوا إِلَيْكَ﴾ [هود: ٨١] دل هذا أنهم قد قصدوه بالهلاك حتى قالوا: ﴿إِنَّا مُنْجُوكَ وَأَهْلَكَ﴾ وأنهم إنما أرادوا بالإخراج بقولهم: ﴿لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٧] إخراج قتل؛ إذ لو كان إخراجاً من القرية لا بقتل، لكان لا يكون له النجاة منهم والأمن، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِلَّا أَمْرَانِكَ كَانَتْ مِنَ الْغَيْرِيبِ﴾ وفي بعض الآيات: ﴿إِلَّا أَمْرَانَهُ فَدَرْنَا إِنَّمَا لَيْنَ الْغَيْرِيبِ﴾ [الحجر: ٦٠] والغبور فعلها، ثم أخبر أنه قدر ذلك؛ دل أن أفعال العباد مخلوقة لله مقدره له، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّا مُنْزِلُونَ عَلَىٰ أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ أي: عذاباً، والرجز: اسم كل عذاب فيه شدة؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ [هود: ٧٧] أي: شديد.

ثم ذكر أنه ينزل من السماء، فإن ثبت ما ذكر أن جبريل أدخل إحدى جناحيه تحت الأرض فرفع بها قريات لوط إلى السماء حتى سمع أهل السماء صياحهم وضجتهم، ثم أرسلها - فهو نزول العذاب من السماء، وأن قوله: ﴿حِجَابَةٌ مِّن سِجِّيلٍ﴾ [هود: ٨٢] أن السجيل لو كان مكاناً منه ينزل فهو في السماء؛ على ما يقول بعض الناس إنه مكان.

(١) تقدم.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٣٨).

(٣) ينظر: اللباب (٣٤٤/١٥، ٣٤٥).

(٤) ثبت في حاشية أ: من العمل الخبيث، وقد رآهم في حسن المنظر؛ فكره حضورهم؛ لكيلا تلحقهم من جهتهم سوء، وضاقت بهم. شرح.

وقال بعضهم: هو اسم ذلك الحجر، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ آية بيينة لمن عقل وعرف السبب الذي أهلك قريات لوط؛ كقوله: ﴿وَإِنَّكُمْ لَنُؤْمِنُ بِعَلِيمٍ مُّصِيبِينَ . وَإِلَيْهِ أُنِيبُ وَاللَّهُ - [الصافات: ١٣٧، ١٣٨] لماذا أهلكوا؟ أي: تعقلون هذه الأنبياء والقصص التي ذكرها الله - تعالى - في القرآن الكريم، وكررها، وأعادها مرة بعد مرة؛ لأن الأنبياء والقصص إنما تذكر للحجاج على الكفرة، فتكرر وتعاد؛ ليحتج بها عليهم، وأما الأحكام فإنما هي لأهل الإسلام خاصة، فهم يطلبون ما عليهم من الأحكام؛ فلا تقع الحاجة إلى التكرار والإعادة. ثم الكفرة كانوا على أصناف ثلاثة، منها: أهل العناد والمكابرة، وأهل شك وحيرة، وأهل استرشاد.

ومن كان همته الاسترشاد يؤمن بها بالبداهة، وفي أول ما وقع في مسامعهم؛ فلا تقع الحاجة إلى التكرار والإعادة.

وأما أهل العناد والمكابرة فإنها تكرر عليهم لعلها تنجع فيهم فيؤمنوا بها، وهذه الآيات كانت آيات وحججاً للتوحيد، والبعث، والرسالة، وعلى ذلك جاءت الرسل بالدعاء إلى التوحيد، وإلى الإقرار بالبعث والإيمان به، وإلى الإيمان بالرسول؛ فشعيب - عليه السلام - جمع هذه الخصال الثلاث في قوله: ﴿يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٦] دعاهم إلى التوحيد بقوله: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ وفيه نهى عن عبادة من دونه، ودعاهم إلى الإيمان بالبعث بقوله: ﴿وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ أي: خافوا عذاب ذلك اليوم، ونهى عن جميع المعاصي بقوله: ﴿وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ . فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَنِينَ﴾ قد ذكرنا هذا.

**قوله تعالى:** ﴿وَالِئِنَّ مَدِينَةَ آحَافَمِ شُعَيْبًا فَقَالَ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٣٦﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَنِينَ ﴿٣٧﴾ وَعَادَا وَنِمُودَا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ مَسْكِنِهِمْ وَرَبِّكَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ ﴿٣٨﴾ وَقَدْرُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَمِرَانَ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانُوا سَابِقِينَ ﴿٣٩﴾ فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا

(١) ثبت في حاشية أ: ويحتمل قوله: ﴿حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ﴾: أن السجيل لمكان في السماء، ينزل منه الحجارة، كذلك قال بعض الناس: فهو نزول العذاب من السماء. وإن كان السجيل هو الطين المطبوخ، فيكون السجيل بياناً لنوع من الحجارة، فهو اسم الحجر، والحجر ينزل من السماء أيضاً، فيكون العذاب واقعا، والله أعلم بالصواب. شرح.

وَمِنْهُمْ مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٠﴾ .

وقوله: ﴿وَالِكُ مَدِينِكِ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ أي: أرسلنا إلى مدين أخاهم شعيبًا، ومدين: قال بعضهم: اسم رجل نسبوا إليه.

وقال بعضهم: اسم موضع، وقد ذكرناه فيما تقدم.

وقوله: ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ مَّسْكِهِمْ﴾: أن الرسل - صلوات الله عليهم - قد خوفوا الكفرة بعذاب ينزل بهم في الآخرة بتكذيبهم إياهم وعنادهم، فلم ينجع ذلك فيهم، ولم يرتدعوا عما هم فيه، حتى أوعدهم بعذاب ينزل بهم في الدنيا، فلم ينجع ذلك ولم يمتنعوا عن ذلك، حتى أوعدهم بنزول ما قد شاهدوا وعانوا من آثار من قد أهلكهم بتكذيبهم الرسل وردهم إجابتهم، وهو ما قال: ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا﴾ أي: أهلكنا عادًا وثمود ﴿وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ مَّسْكِهِمْ﴾ أي: قد تبين لكم من مساكنهم ما تعرفون أنهم إنما أهلكوا بالذي أتمم عليه، وهو التكذيب، والرد بأخبار تصدقونها، وبآثار تشاهدونها، وهو كما قال: ﴿وَلَا تَكْفُرْ لِكُفْرُونٍ عَلَيْهِمْ مُّصِحِّينَ . وَيَأْتِلِ أَفَلًا تَعْقِلُونَ﴾ [الصفافات: ١٣٨، ١٣٩] والله أعلم.

وقوله: ﴿وَرَزَيْنَ لَهُمُ السَّيِّئَاتِ أَنْعَمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ﴾ أي: زين لهم الشيطان أعمالهم كما زين لكم، وصددهم عن السبيل كما صدكم.

﴿وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: أي: وكانوا يحسبون أنهم على هدى وحق.

وقال بعضهم: ﴿وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ أي: كانوا عالمين بأن العذاب ينزل بهم بما شاهدوا وعانوا من آثار من تقدمهم، وعلمهم بأنهم إنما أهلكوا بالذي هم عليه، لكنهم عاندوا.

وقال بعضهم: ﴿وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ أي: هالكين في الضلالة.

وقال بعضهم: ﴿وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ أي: كانوا بصراء علماء في أنفسهم، يعرفون الحق من الباطل، ليس كغيرهم من الأمم؛ ألا ترى أنهم قد طلبوا من رسلهم الحجج، والآية على ما يدعون إليه حيث قالوا: ﴿يَا هُودُ مَا جِئْنَا بِبَيِّنَةٍ﴾ [هود: ٥٣] وقال قوم صالح: ﴿فَأْتِ بِبَيِّنَةٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [الشعراء: ١٥٤] ونحوه.

وقال قتادة: <sup>(١)</sup> ﴿مُسْتَبْصِرِينَ﴾ أي: معجبين بضلالتهم.

وقوله: ﴿وَقُرُونًا وَفُرُوعًا وَهَمَلًا﴾ أي: أهلكنا قارون وفرعون وهامان بتكذيبهم

(١) أخرجه ابن جرير (٢٧٧٦٧)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٢٧٨/٥).

موسى، فتهلكون أنتم ياهل مكة بتكذيبكم محمدًا.  
وقوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أي: كذبوا بعدما جاءهم موسى بالبينات على نبوته ورسالته كما جاءكم محمد.

وقوله: ﴿فَأَسْتَكْبِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ جائز أن يكونوا استكبروا، وأبوا أن يخضعوا لموسى.  
أو ﴿فَأَسْتَكْبِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: سعوا في الأرض بالفساد تكبرًا واستكبارًا ﴿وَمَا كَانُوا سَاقِطِينَ﴾ أي: فائتين من عذاب الله.

وقوله: ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِمْ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا﴾ أي: الحجارة، وهم قوم لوط، وقوم هود أهلکوا بالريح العاصف؛ حيث قال: ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ . مَا تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْنَاهُ كَالرَّمِيمِ﴾ [الذاريات: ٤١، ٤٢].

قال أبو معاذ: الحاصب عند العرب: الريح التي فيها الزنانير، وهي صغار من الحصى<sup>(١)</sup> ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ﴾ وهم قوم صالح وقوم شعيب وهؤلاء ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ﴾ قارون وأصحابه ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا﴾ قوم نوح وفرعون.  
يذكر إهلاك هذه الأمم والجباة لأهل مكة ولغيرهم من الكفرة، وقد تواترت عليهم بذلك الأخبار، وظهرت الأعلام والآثار ليرتدعوا عما هم عليه، ولئلا يعاملوا رسولهم كما عامل أولئك رسلهم فيعذبون كما عذب أولئك.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ يُظْلِمُهُمْ﴾ في تعذيبه إياهم ﴿وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ حيث كذبوا الرسل، وكابروا آيات الله وحججه وبراهينه وعاندوها، والله أعلم.  
قال أبو عوسجة: قوله: ﴿سِئَاءَ﴾ [هود: ٧٧] أي: اغتم من ذلك؛ يقال: سئت بفلان أساء سوءًا؛ فأنا مسوء.

وقوله: ﴿جَنِّينَ﴾ أي: لزقوا بالأرض.

﴿وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ أي: قد علموا، والمستبصر: العالم.

وقوله: ﴿أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ﴾ أي: صبح بهم فماتوا.

**قوله تعالى:** ﴿مَثَلُ الَّذِينَ أَخَذُوا مِنَ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بِئْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (٤١) **﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾** (٤٢) **﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾** (٤٣) **﴿خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾** (٤٤) **﴿أَتَلَّ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ**

(١) ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة (٣٣٨).

الِكَلْبِ وَأَقْرَبَ الصَّكَاوَةِ إِنَّ الصَّكَاوَةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿٤٥﴾ .

والعنكبوت: هذه التي تغزل، وهي دويبة كثيرة القوائم، وعناكب: جمع.  
 وقوله: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ أَخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا﴾ يشبه أن يكون ضرب مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء بيت العنكبوت هم الرؤساء منهم والمتبوعون. يقول - والله أعلم -: مثل اتخذكم أولئك أولياء من دون الله وما تأملون منهم كمثل بيت العنكبوت، لا ينفع ولا يغني ما يؤمل من البيت من دفع الحر والبرد وغيره، فعلى ذلك اتخذكم واتباعكم هؤلاء أولياء من دون الله مثل ما ذكر، لا ينفع ولا يغني ولا يدفع عنكم ما ينزل بكم، وهو ما قال: ﴿إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ...﴾ الآية [العنكبوت: ٢٥]، ظاهر ما ذكر من الأولياء أن يكون المتبوعون منهم.

وجائز أن تكون الأصنام التي اتخذوها آلهة، ضرب مثل عبادتهم الأصنام واتخاذهم إياها آلهة بيت العنكبوت، وذلك أن العنكبوت اتخذت البيت رجاء أن تنتفع به كما ينتفع بالبيوت في دفع الحر والبرد، والستر والحجاب، فلما أن وقعت الحاجة إليه لم تنتفع ما كان تأمل منه في شيء مما كانت تأمل، فعلى ذلك هؤلاء الذين اتخذوا الأصنام آلهة ومعبودًا؛ رجاء أن ينفعهم ذلك يومًا، فلما أن وقعت لهم الحاجة لم يجدوا ما كانوا يأملون من عبادتهم إياها واتخاذهم آلهة؛ بل في بيت العنكبوت للعنكبوت شيء من المنفعة، وليس لأولياء العبد لتلك الأصنام شيء مما كانوا يأملون، فهي دون بيت العنكبوت في المنفعة، لكنه - والله أعلم - ضرب مثلها بيت العنكبوت؛ لما لا شيء أوهن وأضعف عند الخلق من بيتها، وهو ما شبه أعمال الكفرة برماد اشتدت به الريح، وبسراب بقيعة؛ لما ليس شيء أضيع ولا أبعد في الوجود والقدرة عليه في الوهم مما ذكر؛ فيشبه أعمالهم به، فعلى ذلك تشبيه اتخاذ أولئك الأصنام آلهة وأولياء من دون الله بيت العنكبوت، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ﴾ أي: أضعف وأبعد من المنفعة بيت العنكبوت، فعلى ذلك عبادتهم الأصنام واتخاذهم إياها معبودًا أوهن وأبعد مما يأملون ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ أي: إن كانوا يعلمون ضعفها وعجزها، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [هو] - والله أعلم -: أن الله لم يزل عالمًا بما يكون منهم من اتخاذهم الأصنام معبودًا، وأنه عن علم أنشأ لهم ذلك لا عن

غفلة وسهوا، لكن أنشأهم لمنافع أنفسهم ولحاجة لهم لا لحاجة ومنفعة له في إنشائه إياها، وهو ما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَفَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ٦] وقال هاهنا: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ العزيز: قيل: إنه المنيع.

وقيل: إنه الذي يذل كل شيء دونه.

لكن العزيز عندنا: هو الذي لا يعلو سلطانه شيء، ولا يقهر ملكه شيء، ويعلو سلطانه وإرادته على جميع الأشياء ويقهرها.

والحكيم: قيل: الذي له الحكم.

وقيل: هو المصيب.

وقيل: هو الذي يضع كل شيء موضعه.

والحكيم عندنا: هو الذي لا يلحقه الخطأ في التدبير، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ فإن قيل: ذكر أنه لا يعقلها إلا العالمون، والعقل يسبق العلم بالشيء؛ إذ بالعقل يعلم ما يعلم، فكيف ذكر أنه لا يعقل إلا العالمون، ولم يقل: وما يعلمها [إلا] العاقلون؟ فهو - والله أعلم - لوجوه:

أحدها: أن الأمثال إنما تضرب لتقريب ما يبعد عن الأوهام، ولكشف ما استتر من الأشياء على الأفهام وتجليها عما خفيت فلا يعقل الأمثال أنها لماذا ضربت؟ - إلا العالم. والثاني: أن العقول تعرف أسباب الأشياء ودلائلها، فإذا أن تعرف حقائق الأشياء وأنفسها فلا، من نحو المسالك والطرق إلى البلد التي تعرف مسالكها وطرقها التي بها يوصل إليها، فأما أعينها فلا، وكذا المراقي التي بها يعلو ويرتفع، فأما عين العلو فلا، وأما العلم فإنه يوصل إلى معرفة حقائق الأشياء وأنفسها وصورها؛ لذلك كان ما ذكر.

والثالث: أن يكون قوله: ﴿وَمَا يَعْقِلُهَا﴾ أي: وما ينتفع بما ذكر إلا العالمون، وهو كما قال: ﴿مَنْ بَكُمْ عُنَى﴾ [البقرة: ١٨] نفى عنهم هذه الحواس وإن كانت لهم أنفس تلك الحواس لما لم يستعملوها فيما جعلت وأنشئت، ولم ينتفعوا بها، فنفي عنهم تلك؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ أي: ما ينتفع بما يعقل إلا العالم، فأما من لم ينتفع فلا يعقل، والله أعلم.

وقوله: ﴿خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ يحتمل قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: لعاقبة، وهو البعث؛ لأنه لم يخلقهما لأنفسهما، وكذلك لم يخلق الدنيا للدنيا، ولكن إنما خلقها للآخرة؛ إذ بالآخرة يصير خلقها حكمة وحقاً؛ لأنه لو لم يكن خلقها لعاقبة كان خلقها

عبثًا باطلا، وهو ما قال: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [ص: ٢٧] لا كافر يظن أنه خلقهما باطلا، ولكن تركوا الإيمان بالبعث وأنكروا البعث؛ كأنهم ظنوا أنه خلقهما باطلا؛ إذ لولا البعث كان خلقهما باطلا عبثًا فإنما صار خلقهما حقًا وحكمة بالبعث، فإذا أنكروا ما به صار خلقه إياهما حكمة وحقًا - فقد ظنوا الباطل بخلقهما، فنسأل الله التوفيق والصواب.

ويحتمل قوله: إنه خلقهما؛ لتدلا على الحق؛ لأنهما تذلان على وحدانية الله وربوبيته وتعالیه عن الأشباه والشركاء وجميع الآفات.

أو أن يكون بالحق الذي لله عليهم.

أو بالحق الذي لبعضهم على بعض، والله أعلم.

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ صير آية لمن أقر بها وآمن؛ إذ هو المنتفع بها، فأما من أنكر وجحد وكذبها فهو آية عليه لا له، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقْرَأَ الصَّلَاةَ﴾ جازئ أن يكون قوله: اتل ما أوحى إليك من الكتاب، وأقم به الصلاة أي: بالكتاب الذي أوحى إليك.

ويحتمل: اتل ما أوحى إليك من الكتاب عليهم، وأقم بهم الصلاة؛ فالخطاب وإن كان لرسول الله فهو لكل أحد؛ على ما ذكرنا في سائر المخاطبات، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾، هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: على الامتنان.

والثاني: على الإلزام.

فأما وجه الامتنان: فهو أن جعل لكم الصلاة لتمنعكم عن الفحشاء والمنكر ما لو لم يجعلها لكم لا شيء يمنعكم عن الفحشاء والمنكر؛ فيمنعهم بجعل الصلاة لهم؛ لما تمنعهم عما ذكر.

وأما وجه الإلزام: فإنه يخرج على وجهين:

أحدهما: أن الصلاة لو كان موهومًا منها النطق والنهي، لكانت تنهى عن الفحشاء والمنكر؛ على ما أضاف التغيرير والترزين إلى الحياة الدنيا؛ أي: لو كان هذا الذي كان من الدنيا، كان ممن له التغيرير - كان ذلك تغيريرًا؛ فعلى ذلك الصلاة لو كان منها حقيقة الأمر والنهي لكانت تنهى عن الفحشاء والمنكر.

والثاني: أضيف النهي إلى الصلاة؛ لما بها يعرف ذلك، فقد تضاف الأشياء إلى الأسباب وإن لم يكن منها حقيقة ما أضيف إليها؛ نحو ما يضاف الأمر والنهي إلى الكتاب

والسنة ونحوه؛ يقال: أمرنا الكتاب بكذا، والسنة بكذا، ونهانا عن كذا، وإن لم يكن منهما أمر حقيقة ولا نهي؛ لما بهما يعرف الأمر والنهي، وهما سببا ذلك؛ فعلى ذلك جائز إضافة النهي إلى الصلاة أن يكون على هذا السبيل.

وقوله: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ذكر الله أكبر في العبادات من أنفس تلك العبادات.

ووجه هذا - والله أعلم -:

أن العبادات إنما تكون بجوارح تغلب وتقهر وتستعمل؛ فلا تعرف تلك أنها لله إلا بتأويل.

وأما ذكر الله إنما يكون باللسان والقلب، وهما لا يغلبان، ولا يستعملان ولا يقهران، فهو يعرف أن ذلك لله حقيقة، فهو أكبر.

وقال بعضهم: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ من سائر الأذكار التي ليست لله؛ فهذا ليس فيه

كبير حكمة؛ لأن ذلك يعرفه كل أحد.

وقال بعضهم: ذكر الله أكبر في النهي عن الفحشاء والمنكر من الصلاة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ذكر الله إياكم أكبر من ذكركم إياه؛ لأن ذكره إياكم رحمة ومغفرة،

وذلك مما لا يعدله ولا يوازيه شيء، وأما العبد فإنه يذكر ربه بأدنى شيء.

وقال بعضهم: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾: أي: ما وفق الله العبد من ذكره إياه وطاعته له

أكبر من نفس ذلك الذكر ونفس تلك العبادة.

وذكر في حرف ابن مسعود وأبي وحفصة: ﴿إن الصلاة تأمر بالمعروف وتنهى عن

الفحشاء والمنكر﴾.

وعن الحسن يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «من لم تنهه صلواته عن الفحشاء والمنكر

لم يزد بها من الله إلا بعدا، ولم يزد بها عند الله إلا مقنا»<sup>(٣)</sup>.

وعن سلمان الفارسي قال: ذكر الله إياكم أكبر من ذكركم إياه<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: لهذا وجهان:

(١) قاله أبو مالك، أخرجه ابن جرير (٢٧٨١٤) وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٢٨٠/٥).

(٢) قاله عكرمة ومجاهد، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٧٧٩٥) و(٢٧٧٩٨)، وهو قول ابن عباس، كما سيأتي.

(٣) أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٢٧٧٨٥)، والبيهقي في الشعب، كما في الدر المنثور (٢٧٩/٥).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٧٨٠٠) و(٢٧٨٠٢).



أحدهما: يقول: ذكر الله أكبر مما سواه من أعمال البر.  
والآخر<sup>(١)</sup>: يقول: ذكر الله إياكم أكبر من ذكركم إياه.  
والضحاك يقول: العبد يذكر الله عند ما أحل له وحرّم عليه، فيأخذ بما أحل ويجتنب ما حرّم عليه.

وقتادة يقول: لا شيء أكبر من ذكر الله<sup>(٢)</sup>.  
وأصله ما ذكرنا من الوجوه التي تقدم ذكرها.  
وقوله: ﴿إِنَّ الصَّكَاوَةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ قال بعضهم: تنهى وتمنع ما دام فيها لا يعمل بالفحشاء والمنكر.

والثاني: أن الصلاة تأمر بالمعروف وتنهى عن الفحشاء والمنكر؛ أي: لو كانت لها النطق والأمر والنهي لكانت تنهى عما ذكر.  
والوجه فيه ما ذكرنا بدءاً، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ وعيد؛ ليكونوا أبداً على حذر ويقظة.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَنَحْنُ لَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (٤٦) وكذلك أنزلنا إليك الكتاب فالذين آمنينهم الكتاب يؤمنون به ومن هؤلاء من يؤمن به وما يحمد بما بيننا إلا الكافرين (٤٧) وما كنت تتلوا من قبله من كتاب ولا تحطه بيمينك إذا لآزتاب المبطلون (٤٨) بل هو آيتك بينت في صدور الذين أوتوا العلم وما يحمد بما بيننا إلا الظالمون (٤٩).  
وقوله: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ الآية تخرج على وجوه ثلاثة:

أحدها: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ إلا الذين ظلموا منهم فلا تجادلوهم بالتي هي أحسن ولا غيره، وهم الذين لا يقبلون الحجّة، ولا يؤمنون إذا لزمهم الحجّة، وهم أهل عناد ومكابرة، والأولون يقبلون الحجّة، ويؤمنون بها.  
والثاني: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾؛ فقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ ليس على الشيا من الأول، ولكن على الابتداء؛ كأنه قال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ قولوا: ﴿آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا...﴾ إلى آخر ما ذكر؛ أي: قولوا لهم هذا، ولا

(١) أخرجه ابن جرير (٢٧٧٨٩-٢٧٧٩٤)، و(٢٧٧٩٧) و(٢٧٧٩٩) و(٢٧٨٠٥)، والفريايبي وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان من طرق عنه.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٨١٠)، وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٢٨١/٥).

تجادلوهم؛ فإنكم وإن جادلتم إياهم فلا يؤمنون، وهو كقوله: ﴿كَذَلِكَ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَنَّا حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنهُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠] قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنهُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ﴾ ليس على الثنيا من الأول، ولكن ابتداء نهي؛ أي: لا تخشوهم واخشوني، فعلى ذلك يحتمل الأول مثله.

والثالث: جائز أن يكون قوله: ﴿وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ...﴾ إلى آخر ما ذكر: هي المجادلة الحسنة التي أمروا بها؛ لأن تلك مما يقبلها العقل والطبع، وبها جاءت الكتب والرسول؛ فلا سبيل إلى رد ذلك.

وقال بعضهم: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ أي: جادلوا الذين يصدّقون منهم ولا يكتُمون نعت محمد وما في كتبهم من الحق، فأما الذين تعلمون أنهم يكتُمون ولا يصدّقون فلا تجادلوهم، وهو كقوله: ﴿فَتَسَلَّوْا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] والأول كقوله: ﴿تَمَّالُوا إِنَّ كَلِمَتَكُمْ سَوَّامٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ...﴾ الآية [آل عمران: ٦٤]، والمجادلة الحسنة هي التي جاء بها الكتاب ويوجبها العقل.

ثم فيه دلالة جواز المناظرة والمجادلة مع الكفرة في الدين، وكذلك - قوله تعالى - : ﴿وَحَدِّثْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] ليس كما يقول بعض الناس: إنه لا يجوز معهم المناظرة، وذلك لجهلهم بحجج الإسلام وبراهينه؛ [على] ما ينهون عن المجادلة والمناظرة معهم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: من لا عهد معهم فجادلهم بالسيوف، ومن كان معه عهد وكتاب فجادلهم بالحجج.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو منسوخ بقوله: ﴿فَنَلِّوْا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ الآية [التوبة: ٢٩].

ومنهم من يقول: من أذى إليكم الجزية فلا تغلظوا له القول وقولا لهم قولا حسنا، ومن لم يؤذ فاعلظوا لهم وجادلوهم بالسيوف، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ أي: كما أخبرناك في الكتاب، فقل لهم، أو جادلهم.

وقوله: ﴿فَالَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: الذين آتيناهم الكتاب فيتلونونه حق تلاوته، فهم يؤمنون به؛ على ما ذكرنا في آية أخرى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [البقرة: ١٢١] فتكون

(١) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه ابن جریر عنه (٢٧٨٢٠).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جریر (٢٧٨٢٢).

هذه الآية تعريفاً للأولى، وأما من لم يتله حق تلاوته فلا يؤمنون به .  
والثاني: فالذين آتيناهم الكتاب وانفعوا به؛ أي: يؤمنون بالذي أوتوا من الكتاب .  
﴿وَمَنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ﴾ يحتمل قوله: ﴿وَمِنْ هَؤُلَاءِ﴾ أي: من أهل مكة من يؤمن به،  
وقد آمن كثير منهم .  
وجائز أن يكون ذلك إلى قوم كانوا بحضرته، فقال: ﴿وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ﴾، والله  
أعلم .

﴿وَمَا يَحْجِدُ بِإِنْبَاءِنَا إِلَّا الْكٰفِرُونَ﴾ قال قتادة: لا يكون الجحد إلا بعد معرفة أن اليهود  
والنصارى عرفوه كما عرفوا أبناءهم، لكنهم جحدوه، وكل من أنكر شيئاً فقد جحدوه؛  
عرفه أو لم يعرفه .

وقوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُ بِيَمِينِكَ﴾ تأويله - والله أعلم -:  
أي: ما كنت تتلو من قبله - أي: من قبل هذا الكتاب - من كتاب، ولو كنت تتلو لارتاب  
المبطلون فيقولون: إن ما أنبأتهم من الأنباء المتقدمة أو كلام الحكمة إنما تلقفت وأخذت  
من تلك الكتب المتقدمة أو كتب الحكماء، ولو كنت تخطه بيمينك يقولون: إن ذلك من  
تأليفك ووصفك؛ لأن القرآن حجة عليهم من وجهين:

أحدهما: ما ذكر فيه من الأنباء المتقدمة المترجمة بغير لسان المتقدم ما علموا  
بأجمعهم أن رسول الله - صلوات الله عليه - كان لا يعرفها بمرجم ولا شهدها هو، ثم  
أنبأهم على ما كان، فعلموا أنه بالله عرفها .

والثاني: هو آية معجزة نظماً ووصفاً ما يعملون أنه ليس من نظم البشر ولا وصفه،  
فيقول: ما كنت تتلو من قبله كتاباً فيه تلك الأنباء والحكمة ولا تخطه بيمينك؛ فيقولون: هو  
من تأليفك أو من نظمك، فلو كنت كذلك إذن لارتاب المبطلون بما ذكرنا على عناد منهم  
ومكابرة، ولا يرتاب المحقون، وإن كان كما ذكر؛ لما عرفوا صدقه بأشياء وبآيات كانت فيه .

وقال بعضهم في قوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ﴾ يقول: قبل القرآن ﴿وَلَا  
تَخْطُ بِيَمِينِكَ﴾ أي: لا تكتبه بيدك، ولو كنت تقرأ كتاباً من قبله أو كنت تكتب بيدك إذن  
لارتاب المبطلون؛ يقول: لاتهموك؛ هذا قد ذكرناه، ولكن نقول في قوله: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ  
يَبَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ بل هو اليقين أنك لا تقرؤه، أو لا تكتبه عند الذين  
أوتوا العلم، وهم مؤمنو أهل الكتاب من نحو عبد الله بن سلام وأصحابه .

وقوله: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَبَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ يحتمل القرآن؛ إذ فيه آيات

وحدانية الله وحججه، وآيات البعث وحججه وآياته.

ويحتمل قوله: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ رسول الله ﷺ كان من أول ما نشأ إلى آخر أمره آية؛ لما ذكر من النور في وجه أبيه ما دام في صلبه، ثم في وجه أمه؛ إذا وقع في رحمها، ثم من ضياء الليلة التي ولد فيها، ثم من ظل السحاب الذي أظله وقت ما خرج من وطنه، وأمثال ذلك كثير ما لا يقدر إحصاؤه، والله أعلم.

فذلك كله يدل على رسالته ونبوته، لا يرتاب فيه إلا المبطل المعاند المكابر.

وقوله: ﴿فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ أو تَوَاتُرًا الْعِلْمَ جازئ أن يكون قوله: ﴿فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ أي: أوتوا منافع العلم، أي: هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا منافع العلم، فأما من لم يؤت منافع العلم فلا.

وقوله: ﴿وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ﴾ يحتمل: الظلم: ظلم الآيات، لم يضعوها في موضعها.

ويحتمل: الظالمون: الكافرون.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا آيَاتٌ مِنْ رَبِّنَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿٥٠﴾ أَوْلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرِحْمَةً وَذِكْرًا لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾ قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ بَيِّنًا وَبَيِّنَاتٍ شَهِيدًا يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٥٢﴾ وَسَتَجْزِيكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ وَلَيَأْتِيَنَّهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٣﴾ سَتَجْلِبُوكَ بِالْعَذَابِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿٥٤﴾ يَوْمَ يَعْسَبُهُمُ الْعَذَابُ مِنْ قُوَّتِهِمْ وَمِنْ خَلْعِهِمْ وَيَقُولُ ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٥﴾﴾.

وقوله: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا آيَاتٌ مِنْ رَبِّنَا﴾ وفي بعض القراءات: ﴿آية من ربه﴾ على الوجدان؛ فكانهم سألوه مرة آية؛ كقوله: ﴿إِنْ نَشَأْ نُزِّلَ عَلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ﴾ [الشعراء: ٤] وإنما ينزل إذا شاء بعد السؤال، ومرة سألوه آيات؛ كقولهم: ﴿لَوْلَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُوبُ مَعَهُمْ نَذِيرًا . أَوْ يُنْفِقُ إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ [الفرقان: ٧، ٨]، وكقولهم: ﴿أَوْ تَكُونُ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجَّرَ الْأَنْهَارُ حِلَالَهَا تَفْجِيرًا . . .﴾ الآية [الإسراء: ٩١]، ونحوها من الآيات التي سألوها، فمرة سألوه آيات، ومرة سألوه آية، فقول من قال: أختار قراءة ﴿آيَاتٌ﴾ على قراءة ﴿آية﴾ (محال إذا ثبت أنه قراءة، فأخبر - عز وجل - على ما كان منهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي: من عنده تجميع الآيات؛ فكانهم سألوه آيات

قاهرة تقهرهم وتضطرهم على القبول والإقبال إليه الآيات يكون في ذلك وجه الاختيار، لكن سؤال عناد ومكابرة، لا سؤال استرشاد واستهداء فقال: إن الله قد عفا عن هذه الأمة عن إنزال ما به هلاكهم على أثر سؤال العناد والمكابرة، وإن كان في غيرها من الأمم السالفة ينزل عليهم الهلاك والعذاب على إثر سؤال العناد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: وإنما أنا نذير من الله مبين: أن الله أمرني بذلك وأرسلني إليكم.  
والثاني: ﴿وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ أي: ليس عليّ إلا الإنذار لكم أبين النذارة، فأما غير ذلك فليس عليّ؛ كقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ...﴾ الآية [الأنعام: ٥٢]، ونحوه.

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ هذا يدل أنهم إنما سألوا سؤال عناد واستهزاء، لا سؤال استرشاد؛ حيث قال: إن فيما أنزل عليهم من الكتاب كفاية لمن كانت همته الاسترشاد والإنصاف، فأما من كانت همته العناد والمكابرة فلا.  
﴿إِنَّكَ فِي ذَلِكَ لَرَحِيمَةٌ﴾ أي: فيما أنزل من الكتاب عليك لرحمة، أي: رشد  
﴿وَذَكْرَىٰ﴾: عظة ﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾.

وقوله: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ شَهِيدًا﴾ هذا يقال لوجهين:

أحدهما: عند الإياس من قبول الحجج والآيات يقول: ﴿كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ أي: حاكماً ﴿بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ أي: أنا على الحق؟ وأنا على الضلال نحن أو أنتم؟!  
والثاني: ﴿كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾: عالماً في تبليغ ما أمرت بتبليغه إليكم وإتيان ما آتيتكم به من الآيات والحجج ﴿يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْبَطْلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَسْتَغْلِبُونَكَ بِالْعَذَابِ﴾ كأن استعجالهم وسؤالهم الآيات على علم منهم أنه لا ينزل ولا يأتيهم - يخرج مخرج الاستهزاء بالرسول والتمويه والتلبيس على الأتباع والضعفاء؛ لأنهم يعلمون أن الله لا يعذب ولا يهلك هذه الأمة إهلاك استئصال وانتقام كما أهلك الأمم المتقدمة بالعناد والاستهزاء بالرسول؛ إذ قد أمهلهم إلى وقت، فإن علموا ذلك من الإمهال والتأخير سألوا الرسول العذاب الذي أوعدهم والآيات القاهرة، ووعدوا الإيمان لو جاءهم، وأقسموا على ذلك بقوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ...﴾ الآية [الأنعام: ١٠٩]؛ تمويهاً وتلبيساً على أتباعهم وضعفائهم يرونهم أنهم على حق في

الإيمان فيما يدعوهم الرسول، وأنه لو أتى بآية وحجة يؤمنون به ويتبعونه، وهم فيما يسألون من الآيات والعذاب عالمون أنهم معاندون كذبة متمردون ملبسون مموهون على الأتباع والسفلة؛ لما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَّجَاءَهُمُ الْعَذَابُ وَلَيَأْتِيَنَّهُمْ بَغْتَةً...﴾ الآية.

فإن قال لنا ملحد: إنه حيث أضر عنهم العذاب وأمهلهم علم منهم أنهم يستعجلون، أو لم يعلم ذلك، فإن قلت: على غير علم منهم فقد أثبت الجهل له، وإن قلت: على علم منهم ذلك فكيف أمهل ذلك وقد علم ما يكون منهم؟

قيل: إمهاله العذاب عنهم وضرب الأجل رحمة منه لهم وفضل؛ كأنه قال: ولولا رحمته التي جعل لهم على نفسه لجاءهم العذاب كما جاء الأمم الخالية عند سؤالهم الرسل العذاب والآيات بالعناد والاستهزاء، وهو كقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ حيث لم يستأصلهم كما استأصل أولئك.

وقوله: ﴿يَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ يحتمل قوله: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ﴾ أي: عذاب جهنم محيط يومئذ بالكافرين، أو النار محيطة بالكافرين.

وجائز أن يكون: أي: يستعجلونك بالعذاب، وإن أعمال أهل جهنم وأسبابها التي توجب لهم جهنم محيطة بهم؛ كقوله: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥] أي: ما أصبرهم على الأعمال والأسباب التي توجب لهم النار، وإلا لا أحد يصبر على النار؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ أي: أسباب جهنم وأعمالهم التي توجب لهم جهنم والنار محيطة بهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَوْمَ يَغْشَاهُمْ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ كقوله: ﴿لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾ - ظاهر.

**قوله تعالى:** ﴿بِعِبَادِي الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَسِعَةٌ فَإِنِّي فَاعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ثُمَّ إِنَّا رُفِعُوهُنَّ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُؤْتِيَنَّهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعَمَ أَعْزَمَ ﴿٥٨﴾ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٥٩﴾ وَكَأَيِّنْ مِنْ ذَائِقَةِ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦٠﴾﴾.

وقوله: ﴿بِعِبَادِي الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَسِعَةٌ فَإِنِّي فَاعْبُدُونِ﴾ في الآية بشارة ونذارة: أننا البشارة فقوله: ﴿إِنَّ أَرْضِي وَسِعَةٌ﴾ وعد لهم السعة في المكان المنتقل إليه والمتحول كما كان لهم في مقامهم.

والنذارة والتحذير: هو قوله: ﴿إِنَّ أَرْضِي وَسِعَةٌ﴾ فلا تقيموا في أرضكم.

ثم الأمر بالخروج والهجرة عن أرضهم إلى أخرى يخرج على وجهين:  
أحدهما: لما لا يقدرّون على إظهار دين الله؛ خوفاً على أنفسهم من أولئك الكفرة،  
فأمروا بالخروج والهجرة عنها إلى أرض يقدرّون على إظهاره والقيام به.

والثاني: أن كانوا يقدرّون على إظهار دينهم، لكنهم لا يقدرّون القيام على تغيير  
المنابر عليهم والأمر بالمعروف، فأمروا بالخروج منها إلى أرض ليس بها منابر، أو إن  
كانت بها فيقدرّون على تغييرها والأمر بالمعروف فيها، فبمثل هذا جائز أن يؤمر الناس  
بالتحول من أرض إلى أخرى إذا لم يقدرّوا على تغيير المنكر ودفعه وليس كالرسل؛ لأن  
سائر الناس إذا كثرت سماعتهم المنكر يَخِفُّ ذلك على قلوبهم وتميل إليه القلوب وتسكن  
وتطمئن، فيؤمرون بالخروج عنها والتحول إلى أخرى؛ لثلاث تميّل ولا تسكن إليه قلوبهم.  
وأما الرسل وإن كثرت سماعتهم المنكر فإن قلوبهم لا تميّل ولا تلتين ولا تسكن إليه أبداً؛  
بل يزداد لهم شدة وصلابة في ذلك وبعداً عن قلوبهم؛ لذلك اختلف أمر الرسل وغيرهم.  
أو أن يكون لا يؤمرون بالخروج ولا يؤذّن لهم؛ لما هم إنما بعثوا إلى أهل الكفر  
والمنكر ليدعوهم إلى دين الله؛ فلا يحتمل أن يؤذّن لهم بالخروج والهجرة إلى أخرى  
وهم إليهم بعثوا؛ ليدعوهم إلى دين الله، فقلوه: ﴿إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ﴾ هو ما ذكرنا: أمروا  
بالهجرة ليسلم لهم دينهم، ولا يمنعهم عن ذلك خوف ضيق العيش في غيره؛ لما يعتزلون  
عن أموالهم، وحرّهم، وأهل قرابتهم ومعونتهم؛ لما وعد - عز وجل - التوسيع عليهم  
لو خرجوا وهربوا؛ إشفافاً على دينهم، وكذلك روي عن الحسن عن رسول الله ﷺ أنه  
قال: «من فرّ بدينه من أرض إلى أرض أخرى وإن كانت شبرًا، وجبت له الجنة، ويبعث  
مع أبيه إبراهيم ونبيه محمد»<sup>(١)</sup> أو نحوه من الكلام.

وعلى مثل ذلك جاءت الآثار عن السلف في تأويل الآية: إذا دعيتم إلى المعاصي  
فاهربوا في الأرض، فإن أرض الله واسعة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إذا عمل بالمعاصي في أرض فاهربوا إلى أخرى؛ فإن أرضي  
واسعة، وهو ما ذكرنا: أمروا بالهجرة؛ ليسلم لهم دينهم، ووعد لهم السعة والحسنة في  
الدنيا، وفي الآخرة أعظم منها، وهي ما قال: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا  
لَنُؤْتِيَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَآجِرَ الْآخِرَةِ أَكْبَرَ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤١] وقال في هذه  
الآية: ﴿إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِنِّي فَأَعْبُدُونَ﴾ أي: إن أرضي واسعة، فإن منعتم عن عبادتي في

(١) ذكره الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣/٥٠)، وقال: رواه الثعلبي عن النبي ﷺ مرسلًا.  
(٢) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه ابن جرير (٢٧٨٤٤) و(٢٧٨٤٦)، والفريابي والبيهقي في الشعب، كما  
في الدر المنثور (٥/٢٨٥)، وهو قول مجاهد وعطاء وابن زيد.

أرض فاحرجوا منها إلى أخرى فاعبدوني ولا تعبدوا غيري؛ فإن أرضي واسعة؛ فلا عذر لكم بالمقام في أرض تمنعون فيها عن عبادتي وإظهار ديني، إلا المستضعفين الذين استثناهم في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] عذرهم بما فيهم من الضعف لترك الخروج والمقام بين أظهرهم، وكتمان الإيمان والعبادة له سرًا، وإن لم يقدروا على إظهاره، فأما من كانت له حيلة الخروج فلم يعذره.

وقوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ ذكر هذا - والله أعلم - على إثر ما ذكر؛ لثلا يمنعهم عن الخروج والهجرة خوف ضيق العيش؛ يقول - والله أعلم -: كل نفس تذوق الموت إذا استوفت رزقها لا محالة، ولا تذوق قبل استيفائها رزقها؛ فلا يمنعكم خوف ضيق العيش فإنها تذوق ذلك لا محالة، خرجت أو لم تخرج إذا استوفت رزقها، وهو ما قال: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤] أي: لو كان المكتوب عليه القتل يبرز لا محالة حتى يقتل؛ فعلى ذلك المكتوب عليه الموت يذوقه لا محالة، [خرج] أو أقام، والله أعلم ﴿ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ﴾ أي: لنهينهم ﴿مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا﴾ يقال: بوا: أنزل وهيا، و «لننزلهم» من الثواء، وهو الإقامة. وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: هو من ثويت بالمقام: إذا أقمت به، وبالباء ﴿لَنُبَوِّئَنَّهُمْ﴾: أي: لننزلهم.

وقال أبو عوسجة: أي: لننزلهم منها منزلا يقيمون فيه، والثواء: الإقامة. وقال أبو معاذ: بواها: هياها، والمثوى: المنزل، والثاوي: المضيف ﴿خَلِيلِينَ فِيهَا يُعَمَّرُ الْبَرُّ الْعَمَلِينَ﴾ أي: ثوابهم وجزاؤهم. وقوله: ﴿الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ يحتمل قوله: ﴿الَّذِينَ صَبَرُوا﴾ أي: خرجوا، وهاجروا، وصبروا على الهجرة، وعلى ربهم توكلوا في الخروج والرزق، والذين صبروا على الطاعات وأداء الفرائض.

أو أن يكون الصبر كناية وعبارة عن الإيمان؛ أي: الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون وبه يتقون ويفوضون؛ كقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ أي: لكل مؤمن. ومحمد بن إسحاق يقول: أنزلت الآية بمكة في ضعفاء مسلمي مكة؛ يقول: إن كنتم

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣٣٨).



في ضيق بمكة من إظهار الإيمان بها فإن أرض المدينة واسعة فأبأي فاعبدون بها علانية، ثم خوف بالموت؛ ليهاجروا، فقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ في الآخرة، ثم نعتهم فقال: الذين صبروا على الهجرة وباللله يثقون في هجرتهم، وذلك أن أحدهم كان يقول بمكة: كيف أهاجر إلى المدينة وليس لي بها مال ولا معيشة، فوعظهم بما ذكر. وقوله: ﴿وَكَايُنَ مِنْ دَائِبٍ لَا حَمْلُ رِزْقِهَا اللَّهُ رِزْقُهَا وَإِنَّا كَافِرُونَ﴾ من الناس من يجعل الآية صلة قوله: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ﴾ أنهم أمروا بالهجرة من بلدتهم والخروج من مقامهم؛ ليسلم لهم دينهم؛ فاشتد ذلك عليهم، وضايق بذلك ذرعهم؛ لضيق العيش هناك لما لم يتهيأ لهم ولا يتأدى لهم حمل أموالهم، والمكاسب التي بها يتعيشون في بلدهم ويتسعون بها، فأخبر أن له خلائق يرزقهم حيثما توجهوا وحيثما كانوا لا يحملون معهم شيئاً من الرزق؛ بل يرزقهم حيثما كانوا ابتداء؛ فعلى ذلك هو يرزقكم حيثما كنتم حملتم مع أنفسكم شيئاً من الأموال والمكاسب أو لم تحملوا، فلا يضيقت صدوركم بترككم الأموال والمكاسب في بلدكم.

وجائز أن يكون لا على الصلة بما تقدم، ولكن على ابتداء تذكير وتنبيه للبشر وبغير سبب؛ إذ قد يرزق وييسط من ليس له من الأسباب شيء نحو ما ذكر من رزقه الطير والدواب، وغير ذلك من البشر الذين يرزقون بلا أسباب ومكاسب؛ ولذلك ذكر - والله أعلم - على إثر ذلك ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ﴾ ييسط لمن يشاء وإن لم يكن له سبب ويقدر على من يشاء، وإن كان معه سبب؛ لئلا يعلقوا قلوبهم في الرزق في الأسباب والمكاسب.

وعلى قول المعتزلة: إن الله لا يقدر أن ييسط الرزق لمن يشاء؛ لأنهم لا يجعلون لله في الأسباب والمكاسب صنفاً، وإنما يجعلون منه خلق أصول الأشياء من الإنبات والإخراج من الأرض، وأما غير ذلك فهو كله للخلق على قولهم، فذلك النبات والخارج منها للكل ليس بعضهم بذلك أولى من بعض، فتذهب فائدة ما ذكر من البسط والتوسيع والتقدير على قولهم.

وقوله: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ على إثر ما ذكر يخرج على وجوه:

أحدها: المجيب لكل ما يدعون ويسألون، العليم بحوائجهم؛ حيث كانوا وأين كانوا. أو السميع لقولهم: إنا لا نجد ما ننفق ونتعيش، العليم بما أضمرنا ونحوه.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لِيَقُولَنَّ اللَّهُ فَإِنَّ يَوْمَئِذٍ يَفْكُرُونَ﴾ ﴿٦١﴾ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٢﴾ وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ

نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنَ بَعْدِ مَوْتِهَا لِيَقُولَنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٦٣﴾ وَمَا هَذِهِ الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُمْ وَلِئِبَّ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِىَ الْحَيَوانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٦٤﴾ .

وقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ فَإِنَّ يُوَفِّكُونَ﴾  
 إنهم أعطوا جميعًا بألستهم: أن الذي خلق السموات والأرض، وما سخر لهم من الشمس والقمر، وما نزل من السماء من الماء، وما أحيا به الأرض - هو الله لا غيره، فيخرج قوله: ﴿فَأَنَّ يُوَفِّكُونَ﴾ على أثر ما أعطوا بألستهم ونطقوا به على وجهين:  
 أحدهما: أتى يصرفون عما أعطوا بألستهم ونطقوا به إلى صرف الشكر والعبادة إلى الأصنام التي يعلمون أنها لم تخلق شيئًا مما أعطوا بألستهم.  
 والثاني: ﴿فَأَنَّ يُوَفِّكُونَ﴾ أي: في تسميتهم الأصنام: آلهة على علم منهم أنها ليست بآلهة، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ على أثر ما ذكر يخرج على وجوه:  
 أحدها: أمره أن يحمد ربه فيما لم يبيل بما بلي به أولئك من التكذيب والعناد والكفر بربهم.

والثاني: أمره أن يحمد ربه؛ لما في ذلك إظهار سفههم؛ حيث أعطوا باللسان أن ذلك كله من الله، والله خالق ذلك كله، ثم صرفوا ذلك إلى غيره.  
 والثالث: يقول بعضهم: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ على إقرارهم بذلك أنه خلق لله، وأن ذلك كله منه، والله أعلم.

وقوله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ يحتمل قوله: ﴿لَا يَعْقِلُونَ﴾ أي: لا ينتفعون بعقولهم؛ نفى عنهم العقول؛ لما لم ينتفعوا بها، كما نفى عنهم السمع والبصر واللسان لما لم ينتفعوا بتلك الحواس؛ فعلى ذلك هذا.  
 والثاني: لم يعقلوا لما تركوا النظر والتفكر في الأسباب التي بها تعقل الأشياء، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُمْ وَلِئِبَّ﴾ وقوله: ﴿اعْلَمُوا أَنَّما الْحَيَوةُ الدُّنْيَا لَئِبَّ وَهَوٌّ﴾ لو كان الأمر على ظاهر ما نطق به الكتاب دون معان تودع فيه وحكمة تجعل فيه على ما يحمله بعض الناس - لكان لأهل الإلحاد في ذلك مطعن؛ لأنه يقول: ما الحياة إلا لهو ولعب وهو خلقها، فيقولون: لِمَ خلقها لهوًا ولعبًا وهو خلقها؟ ولهم دعوى التناقض فيه؛ حيث قال: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾ وقال في آية أخرى: ﴿وَمَا

خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَعِبْتُمْ ﴿١٦﴾ [الأنبياء: ١٦] فلو جمع بين هذا وبين الأول فهو في الظاهر متناقض؛ إن يذكر في بعضها: أنه لم يخلقهما وما بينهما باطلا لعباً، ويذكر في بعضها: أن الحياة الدنيا لهو ولعب، وهو خلقها.

لكن تأويل قوله: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ على ما تقدرون أنتم وعلى ما عندكم ﴿إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ﴾، فأما عند أهل التوحيد وما في تقديرهم فهي حكمة وحق.

ثم ما ذكر من اللهو واللعب عندهم يخرج على وجهين:

أحدهما: أنهم رأوا أنه خلق الإنسان وجعل بداه من نطفة، ثم حولها إلى علقة، ثم إلى مضغة، ثم إلى الإنسان الذي صور... إلى آخر ما حوله؛ فلا يحتمل أن يخلقه ويحوّله من حال إلى الأحوال التي ذكر، ثم يفنيه بلا عاقبة تجعل لهم، ولا منفعة؛ فيكون كما ذكر: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَبَتْ﴾ [النحل: ٩٢] صير نقضها الغزل من بعد إحكامها إياه بلا انتفاع به لهوًا ولعبًا؛ فعلى ذلك خُلِقَ الحياة الدنيا، وخلق ما فيها من العالم بعد إحكامه وتحويله حالًا بعد حال، وتحويلًا بعد تحويل، وإحكامًا بعد إحكام للفناء خاصة على ما يقدر أولئك الكفرة بلا عاقبة تجعل لهم أو منفعة - لهوًا ولعب وسفه وباطل؛ على ما ظن أولئك وقدره، فأما في تقدير أهل التوحيد وأهل الإيمان من العاقبة لهم فهو حكمة وحق.

والثاني: معنى اللهو واللعب الذي ذكر على ما عندهم هو أن الجمع والتسوية بين العدو والولي وبين العاصي والمطيع وبين المخالف والموافق - سفه باطل، وقد سوى بينهم في هذه الدنيا، وأشركهم جميعًا في نعيمها وسعتها وشدتها، وخيرها وشرها، يتمتع الولي فيها كما يتمتع العدو، وابتلى فيها المطيع كما ابتلى العاصي، فلو لم يكن دار أخرى فيها يفرق بين الولي والعدو، وبين المطيع والعاصي لكان خلقه إياهم في الحياة الدنيا سفهًا وباطلًا؛ إذ سوى بينهم وأشركهم جميعًا في هذه.

أو أن تكون الحياة الدنيا - على ما اتخذوها هم وعملوا فيها - لهوًا ولعبًا. أو أن يقال: الحياة الدنيا بحياة الآخرة لهو ولعب؛ لأنها خلقت فانية منقطعة، وخلقت حياة الآخرة باقية دائمة، فهو كما قال: ﴿قُلْ مَنْعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ٧٧] أي: متاع الدنيا قليل عند متاع الآخرة؛ لأن متاع الدنيا فانٍ منقطع، ومتاع الآخرة دائم باقٍ.

وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَبَتْ﴾ أي: هي دار الحياة، لا موت فيها، ولا انقطاع، ولا فناء ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ أن الدار الآخرة هي الدار التي لا موت فيها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفَلَكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَاتَيْنَاهُمْ وَلِيَتَمَنَّوْا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيَتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ءَأَيُّ الْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ ﴿٦٧﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ ۗ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لِنَهْدِيَهُمْ لِمَنْ سَبَّلْنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾ .

وقوله: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفَلَكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ الآية، على المعتزلة في قولهم: إن على الله الأصلح لهم في الدين؛ لأنه أخبر أنهم أخلصوا الدين لله إذا ركبوا في الفلك، ولا شك أن ذلك أصلح في الدين، فلما لم يبقهم على تلك الحال ليكونوا على ذلك الإخلاص؛ بل أخرجهم منها فعادوا إلى ما كانوا فدل ذلك أن ليس عليه حفظ الأصلح لهم في الدين.

وقوله: ﴿فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ . لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَاتَيْنَاهُمْ وَلِيَتَمَنَّوْا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ قوله: ﴿لِيَكْفُرُوا﴾ أي: أنجاهم ليكونوا على ما علم منهم أنهم يكونون، وقد علم أنه يكون منهم الكفر، فأنجاهم إلى البر؛ ليكون منهم ما قد علم أنه يكون ويختارون، وكان إخلاصهم الدعاء في الفلك لم يكن إخلاص اختيار، ولكن إخلاص دفع البلاء عن أنفسهم؛ إذ لو كان ذلك إخلاص اختيار، لا دفع البلاء لكانوا لا يتركون ذلك في الأحوال كلها، فهذه الآية وإن كانت في أهل الكفر، ففي ذلك - أيضًا - توبيخ لأهل الإسلام؛ لأنهم لا يقومون بالشكر لله وإخلاص العبادة له في حال السعة والنعمة كما يكونون في حال الضيق والشدة، فينبههم ليكونوا في الأحوال كلها مخلصين العمل لله شاكرين له؛ لئلا يكون عملهم على حرف وجهة كعمل أهل النفاق، وكعمل أولئك الكفرة، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَن يُّؤْفَكُونَ﴾ قيل: يكذبون.

وقيل<sup>(١)</sup>: يعدلون.

وقيل: يؤفكون: يؤفنون ويحمقون، والمأفون: الأحمق، والأفن: الحمق<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ أي: سوف يعلمون صدقي في قلبي، ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه كما عادوا إلى ما كانوا عليه إذ أنجاهم من الأحوال التي ابتلوا بها؛ أي: سوف يعلمون ما أوعدهم الرسل.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٨٥٦).

(٢) ثبت في حاشية أ: والأفن - بفتح الفاء - ضعفة الرأي. شرح.

وفي قولهم: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ﴾ وجه آخر: وهو أن يقال: ما هذه المحاسن والأعمال [التي] تعملون وتعدون محاسن وصلاحا في هذه الدنيا إلا لهو ولعب؛ لما لا تبقى ولا تنتفعون بها إلا ما ابتغي بها وجه الله والدار الآخرة، وهو ما قال: ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ﴾ أي: هي الباقية الدائمة ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾.

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا﴾ قد ذكرنا في غير موضع: أن الاستفهام من الله يخرج مخرج الإلزام والإيجاب، أو يخرج مخرج الخبر، لا على حقيقة الاستفهام؛ لأنه عالم بذاته، يعلم ما في باطنهم وظاهرهم، وما يسرون وما يعلنون، بما كان ويكون، لا يستفهم عباده شيئاً، ولكنه يخرج على ما ذكرنا على الخبر، أو على الإلزام والإيجاب؛ فالخبر كأنه يقول: قد رأوا وعلموا أن الله جعل الحرم مأمناً لهم يأمنون فيه، وكان الناس حولهم يتخطفون ويخافون، والإلزام والإيجاب أن يقول لهم: اعلموا أن الله جعل لكم الحرم مأمناً تأمنون فيه والناس من حولكم على خوف يسلبون ويُسبِتُونَ ويقتلون. ثم يخرج تذكيره إياهم هذا على وجهين:

أحدهما: أن الله قد جعل لكم الحرم مأمناً تأمنون فيه؛ لتعظيمكم حرم الله وبيته، والناس حولكم على خوف، وأنتم تشاركون من حولكم في الدين، فكيف تخافون الاختطاف والاستلاب إذا دنتم بدينه واتبعتم رسوله، فإذا آمنكم بكونكم في حرم الله وتعظيمكم بيته، ودفع عنكم الاستلاب والاختطاف، فكيف تخافون ذلك إذا دنتم بدينه واتبعتم أمره؟! بل الأمن والسعة إذا دنتم بدينه واتبعتم أمره أكثر وأحق؛ فكانهم إنما تركوا اتباع دينه خوفاً من الاختطاف؛ كقولهم: ﴿إِنْ نَبَّيْحَ الْمُدَيِّ مَعَكَ نُنَخِّطُفَ مِنْ أَرْضِنَا﴾ فقال لهم: ﴿أَوَلَمْ تُمْكِنَ لَهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجِئُ إِلَيْهِ تُمَرَّتْ كُلُّ شَيْءٍ﴾ [القصص: ٥٧].

أو يذكر هذا لهم: أنه قد آمنكم وصرف عنكم مع عبادتكم الأصنام وصرفكم الشكر إليها عند كل مكروه وسوء بكونكم في مجاورة بيته وحرمة، فإذا صرفتم العبادة إليه وشكرتم نعمه - أحق أن يؤمنكم ويوسع عليكم نعمه ويدفع عنكم ما لم يدفع عنم حولكم، وأنتم شركاؤهم في عبادة الأصنام واتخاذهم إياها آلهة.

على هذا يخرج، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَفِإِذَا بَطِلَ يُؤْمِنُونَ﴾ يحتمل قوله: ﴿أَفِإِذَا بَطِلَ يُؤْمِنُونَ﴾ أي: بما أوحى إليكم إبليس من الباطل تؤمنون، وهو ما أوحى إليهم: أن هؤلاء شفاؤكم عند الله وعبادتكم إياها تقربكم إلى الله زلفى؛ كقوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُؤْخَذَ إِلَيْهِ أَولِيَاؤِهِمْ...﴾ الآية [الأنعام: ١٢١].

وقوله: ﴿وَبِعِمَّةٍ اللَّهُ يَكْفُرُونَ﴾ أي: بما أوحى إليكم محمد من الله تكفرون.  
أو أن يكون قوله: ﴿أَفِيَابًا لِّبَطِلٍ يُؤْمِنُونَ﴾ أي: بالشرك يؤمنون ﴿وَبِعِمَّةٍ اللَّهُ يَكْفُرُونَ﴾ أي:  
بتوحيد الله يكفرون.

أو أن تكون النعمة - هاهنا - هي القرآن، أو ما ذكرنا، وهو محمد ﷺ.  
وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ قد ذكرنا أن حرف الاستفهام من الله يخرج  
على وجهين: على الخبر مرة، وعلى الإيجاب تارة والإلزام: [أي]: اعلموا أن ليس أحد  
من المفترين أظلم ممن افترى على الله.  
وعلى الخبر: أي: قد علمتم أن ليس أحد من المفترين أظلم ممن افترى على الله؛ إذ  
قد عرفتم بقولكم قبح الافتراء والكذب فيما بينكم، فلا كذب ولا افتراء أوحش أو أقبح  
من الافتراء على الله، فكيف افتريتم عليه وهو أوحش وأقبح؟!.

وقوله: ﴿أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ﴾ يحتمل: ﴿كَذَّبَ بِالْحَقِّ﴾ برسول الله، أو بالقرآن الذي  
عجزوا عن إتيان مثله، أو بالتوحيد، أو بالكذب بالحق الذي ظهر حقه وصدقه لما جاءه.  
وقوله: ﴿أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ كأنه يقول: اعلم أن جهنم مثنوى للكافرين؛  
يذكره على التصبر على أذاهم، والتسلي له بما كان يضيق صدره لمكان تركهم الإيمان  
والإيأس منهم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلًا﴾ يشبه أن يكون هذا صلة قوله: ﴿وَمَا هَذِهِ  
الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ﴾ أي: ليس من أجهد نفسه في طلب الدنيا والعمل لها إلا لهوا  
ولعبا، وأما من أجهد نفسه لله وطلب مرضاته فهو حق وله دار الحياة التي لا موت فيها  
ولا انقطاع.

ويشبه أن يكون على الابتداء لا على الصلة بالأول؛ يقول: والذين جاهدوا أنفسهم في  
هواها وشهواتها وأمانيتها حقيقة ابتغاء مرضات الله وطلب الهداية والدين وسيله ﴿لَنَهْدِيَنَّهُمْ  
سُبُلًا﴾ ذكر السبل - هاهنا - لما سبق ذكر الجماعة، يقول: الذين جاهدوا فينا لنهدينهم  
كلا سبيلا فيكون سبلا للكل، وأما قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ أن السبل على الإطلاق على  
غير تقدم ذكر من الهدى، أو شيء من الإضافة إلى الله - هي سبل الشيطان، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ يحتمل قوله: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ في التوفيق لهم  
في الإحسان والأعمال الصالحة.

أو مع المحسنين في النصر لهم والمعونة لهم مع أعدائهم.  
أو مع المحسنين يحفظهم ويتولاهم.

ثم لم يفهم أحد من الخلق من قوله: ﴿لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ و ﴿مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ ما يفهم من الخلق وذوي الأجسام والجثات، فكيف فهم بعض الناس من قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ١٣٧] و ﴿وَجَاءَ رُؤُوسُكَ﴾ [الفجر: ٢٢] و ﴿يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٠] في كذا ما يفهم من استواء الخلق ومجيئهم وإتيانهم؟! ليعلم أن فهم ذلك على ما يفهم من الخلق بعيدٌ محال، والله أعلم بالصواب.

\* \* \*

## سورة الروم كلها مكية وهي ستون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِينَ غَلِبَتِ الرُّومُ﴾ (١) فِي آدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٢﴾ فِي بَيْضِ سِينَةٍ ﴿٣﴾ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ بِنَصْرِ اللَّهِ يَبْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٥﴾ وَعَدَّ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعَدَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ﴿٧﴾

قوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ غَلِبَتِ الرُّومُ . فِي آدْنَى الْأَرْضِ﴾ وفي بعض القراءات : ﴿غَلِبَتِ الروم﴾ بفتح الغين على المستقبل .

يذكر أهل التأويل : أنه إنما يذكر هذا؛ لأن المشركين كانوا يجادلون وهم بمكة، يقولون : إن الروم أهل الكتاب وقد غلبتهم المجوس، وأنتم تزعمون أنكم ستغلبون بالكتاب الذي أنزل على نبيكم فسنغلبكم كما غلبت فارس الروم، فأنزل الله - تعالى - هذه الآية : ﴿الَّذِينَ غَلِبَتِ الرُّومُ . فِي آدْنَى الْأَرْضِ . . .﴾ الآية، لكن يذكر في آخره : ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ . بِنَصْرِ اللَّهِ يَبْصُرُ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ فلا يحتمل فرح المؤمنين بغلبة الروم على فارس، ويسمى ذلك : نصر الله وهم كفار، وغلبتهم عليهم معصية، اللهم إلا أن يكون فرحهم بما يظهر الإيمان بكتب الله وتصديقها والعمل بها، وهم كانوا أهل كتاب، ورسول الله ﷺ كان بعث مصدقاً بكتب الله وبرسوله أجمع، وفرحوا بذلك، فإن كان كذلك فجائز الفرح بذلك وتسميته<sup>(١)</sup> نصر الله .

وأما على الوجه الذي يقولون هم فلا .

وعندنا : أن في ذلك آية عظيمة في إثبات رسالة نبينا محمد - صلوات الله عليه - ونبوته وصدقه ما لم يجد الكفار فيه مطعناً، ولا النسبة إلى الكذب والافتراء، على ما قالوا وطعنوا في سائر الآيات والأنباء، كقولهم : ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل : ١٠٣] ونحو ذلك من المطاعن التي طعنوا في القرآن والأنباء المتقدمة؛ حيث قالوا : ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنعام : ٢٥] ﴿مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُّفْتَرَى﴾ [سبأ : ٤٣] مثلها لم يجدوا فيما أخبر من غلبة الروم على فارس؛ لأنه أخبر عن غلبة ستكون وستحدث لا عن غلبة قد كانت،

(١) ثبت في حاشية أ: فلا يوصف ذلك بالنصر والظفر، وإنما نوع جولة ودولة، فأما النصر والظفر، فإنما يطلق على غلبة المؤمنين، إلا أن يقال: إنما يكون فرحهم بغلبة الروم العجم، لا لعينها، ولكن لما في ذلك من إظهار الإيمان بكتب الله تعالى . شرح .



ومثل هذا لا يدركه البشر ولا يستفاد منهم؛ إذ لا يبلغه علم البشر ولا يدرك بالقياس بالسابق من الأمور، فإذا كان على ما أخبر دل أنه بالله علم ذلك، وبوحي منه إليه عرف ذلك.

وهم جائز أن يستدلوا بما كان من قبل من غلبة فارس على الروم أن يقولوا: تغلب فارس على الروم بما شاهدوه مرة أو بوجوه آخر يستدلون بذلك؛ من نحو أن يقولوا: إنهم أهل كتاب وعبادة يكونون مشاغيل بالنظر فيها والعمل ببعض ما فيها لا يتفرغون للقتال والحرب.

أو أن يقولوا: إنهم نصارى - أعني: أهل الروم - وليس في سنتهم ومذهبهم القتال والحرب، فيستدلون بمثل هذه الوجوه على أن لا غلبة تكون لهم ولا ظفر.

وأما أهل الإسلام ليس لهم شيء من تلك الوجوه ولا غيرها وجه الاستدلال بغلبة أولئك، فما قالوا ذلك إلا وحيًا من الله إليه وإعلامًا منه إياه، فكان في ذلك أعظم آية لصدق رسوله وأكبرها فيكون فرح المؤمنين وذكر نصر الله بإظهار تلك الآية في تصديق رسوله؛ إذ نصر رسوله حيث أظهر صدقه ورسالته.

وقوله: ﴿غَلَبَتْ﴾ و ﴿غَلَبْتَ﴾: ﴿غَلَبَتْ﴾ على الماضي؛ لما كان من غلبة فارس على الروم، و ﴿غَلَبْتَ﴾ بالفتح على المستقبل؛ أي: تغلب الروم على فارس، وهو كقوله: ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنِ أَسْفَارِنَا﴾ [سبأ: ١٩] على الأمر في المستقبل، ﴿بَاعَدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ على الخبر، فعلى ذلك الأول.

وقوله: ﴿فِي أَدْنَى الْأَرْضِ﴾ قيل: أقرب إلى أرض فارس.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿أَدْنَى الْأَرْضِ﴾ أي: أدنى أرض الشام.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الأرض التي تلي فارس، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَقْلِبُونَ﴾ وفي قوله: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يُفْرِخُ الْمُؤْمِنُونَ﴾

وجوه على المعتزلة:

أحدها: يقال لهم: وعد أن يغلب الروم على فارس، وقد أراد أن يخرج ما وعد حقًا صدقًا أم لا؟ فإن قالوا: لا، فقد أعظموا القول وأفحشوه؛ حيث زعموا أنه أراد ألا يفني بما وعد أنه يكون.

وإن قالوا: نعم، قيل: دل أنه أراد ما فعلوا، وإن كان الفعل منهم فعل معصية

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٧٨٨٣)، وابن عبد الحكم في فتوح مصر وابن المنذر كما، في الدر المنثور (٢٩١/٥).

(٢) قاله ابن جرير (١٦٧/١٠).

وخلاف؛ إذ محاربة كل فريق أصحابهم معصية؛ إذ لم يؤمروا بذلك، وإنما أمروا بالإسلام، فدل أن الله مرید لما يعلم أنه يكون منهم، وإن كان ما يكون منهم معصية. والثاني: ما أخبر بفرح المؤمنين بغلبة هؤلاء على أولئك أي جهة كان فرحهم لإثبات آية عظيمة على رسالة نبيهم ونيوته؛ على ما ذكرنا أولاً أنهم كانوا أهل كتب الله ودراستها أحبوا غلبتهم عليهم، وفرحوا بذلك، ولا يحتمل أن يفرحوا بذلك ولم يأمرهم بذلك، ولا أراد منهم ذلك دل أنهم إنما فرحوا بذلك لما أراد ذلك<sup>(١)</sup>.

والثالث: في قوله: ﴿بِنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ﴾ دلالة: أن لله في فعل العباد صنفاً وتديباً حيث ذكر فعل بعضهم على بعض، ثم سمي: نصر الله؛ دل أن له في ذلك تديباً.

وقوله: ﴿فِي يَضْعُ سِنِينَ﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: البضع: سبع.

وقيل: ما دون العشر فهو بضع، وكذلك ذكر في الخبر أن أبا بكر - رضي الله عنه - لما خاطر المشركين وبايعهم في ذلك بخطر في سنين ذكرها، فمضت تلك المدة ولم تغلب الروم على فارس، فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «أما علمت أن ما دون العشر بضع كله، فزد في الأجل، وزد في الخطر»، ففعل ذلك، فلم تمض تلك السنون حتى ظهرت الروم على فارس<sup>(٣)</sup>.

وفي بعض الحديث قال: قال رسول الله ﷺ: «لم تكونوا أن تؤجلوا أجلا دون العشر؛ فإن البضع ما بين الثلاث إلى العشر، فزيدهم ومادوهم في الأجل»<sup>(٤)</sup> ففعلوا حتى ظهرت الروم على فارس... فذكر الحديث.

ثم المسألة في المخاطرة التي كانت بين أبي بكر وبين أولئك الكفرة:

أحدها: أن مكة كانت يومئذ دار حرب؛ دليله: قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [الأنفال: ٣٠]، وذلك كان قبل الهجرة، وما أمر بالهجرة - أيضاً - إلى المدينة، ونحوه كثير، وذلك كان قبل غلبة الروم على فارس، فإذا كانت مكة يومئذ دار حرب

(١) ثبت في حاشية أ: في الإرادة: إنه مرید الخير والشر، فإنه وعد أن تغلب الروم على فارس بقوله:

﴿وَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَيِّئَاتُ﴾ ، ما قولكم: إنه هل أراد أن يخرج؟ شرح.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن عبد الحكم عنه كما في الدر المنثور (٢٩١/٥).

(٣) أخرجه أحمد والترمذي وحسنه، والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني في الكبير والحاكم وصححه، وابن مردويه والبيهقي في الدلائل والضيء عن ابن عباس، كما في الدر المنثور (٥/٢٨٨).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٧٨٧٤)، وابن أبي حاتم والبيهقي عن قتادة، كما في الدر المنثور (٥/٢٩٠)، وله شواهد أخرى.

جازت المخاطرة في العقول في دار الحرب فيما بينهم وبين أهل الحرب، وإن كان مثلها في دار الإسلام غير جائز، وهذا يدل لأبي حنيفة - رحمه الله - في إجازته عقد الربا في دار الحرب فيما بينهم وبين أهل الإسلام، وإن كان مثله في دار الإسلام غير جائز. والثاني: جاز ذلك يومئذ وإن كانت فيه جهالة أسنان الإبل، والجهالة في العقود إنما تبطل العقود، لخوف وقوع التنازع بينهم في الدين، فأما في الأموال فقلما يقع؛ لما ذكرنا.

ومنهم من يقول: كان جائزاً ذلك في الجاهلية، فأما اليوم فقد جاء النهي عن القمار فنسخه، وإنما عرف النهي عن الميسر، والميسر هو القمار؛ فيكون النهي عن الشيء نهياً عما هو في معناه، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ﴾ غلبة فارس الروم ﴿وَمِنْ بَعْدُ﴾ غلبة الروم فارس. ويقال: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ﴾ حين ظهرت فارس على الروم ﴿وَمِنْ بَعْدُ﴾ ما ظهرت الروم على فارس.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ﴾ في خلقه؛ أي: التدبير فيه، وله الأمر فيهم؛ أي: ليس لأحد في الخلق أمر ولا تدبير، وإنما ذلك له؛ كقوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾: له التدبير فيهم والأمر.

وفي قراءة من قرأ ﴿غَلَبَتِ الرُّومُ﴾ بالنصب<sup>(٢)</sup> يكون قوله: ﴿وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ﴾ حين تظاهر عليهم المسلمون في آخر الزمان حين تفتح قسطنطينية.

وفي حرف ابن مسعود وحفصة: ﴿في بعض سنين قريباً﴾.

وقوله: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ . يَنْصُرُ اللَّهُ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ﴾ فَرَحُ الْمُؤْمِنِينَ بنصر الله حيث نصر رسوله بإظهار الآية له في إثبات الرسالة والنبوة وصدقه، وذلك النصر له، وما يقول بعض أهل التأويل: نصر الروم على فارس - بعيد؛ لأن ما كان الفعل فعل معصية لا يقال: نصر الله، وإنما يقال ذلك فيما كان الفعل فعل طاعة، والوجه فيه ما ذكرنا: أنه نصر رسوله بما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ ذكر العزيز على إثر ما سبق؛ لأنه عزيز بذاته، فهلاك من هلك من عبده لا يوجب وهناً ولا نقصاً في ملكه وسلطانه، ليس كهلاك بعض عبيد

(١) قاله ابن جريج، أخرجه ابن جرير (٢٧٨٨٥).

(٢) ينظر: اللباب (٣٨٢/١٥).

ملوك الأرض وأتباعه وحشمه؛ لأن ملوك الأرض أعزاء بهم، فإذا هلك ذلك ذهب عزهم، فأما الله - سبحانه وتعالى - إذ هو عزيز بذاته لا بشيء، فهلاك من هلك من عبيده لا يوجب نقصاً لذلك فيه.

وقوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ إنما يكون خلف الوعد في الشاهد لإحدى خصال

ثلاث:

إما لندامة استقبلته فيما وعد فتمنعه تلك الندامة عن إنجاز ما وعد، وحفظ الوفاء له.  
 وإما لحاجة وقعت له فيما وعد فتمنعه تلك الحاجة عن وفاء ما وعد وإنجاز ما يطمع.  
 وإما لعجز يكون به لا يقدر على إنجاز ما وعد، فيحمله عجزه عن وفاء ما وعد وإنجازه، فإذا كان الله - سبحانه - يتعالى عن الوجوه التي ذكرنا فإن ما وعد لم يحتمل الخلف منه، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ يحتمل قوله: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ لما لم ينظروا ولم يتفكروا في الأسباب التي هي أسباب العلم بعدما أعطاهم أسباب العلم، لكنهم إذا تركوا النظر في الأسباب والتفكر فيها لم يعلموا، فلم يعذروا بذلك لتركهم النظر والتفكر فيها. ويحتمل قوله: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: لا ينتفعون بما علموا، فنفي عنهم العلم؛ لما لم ينتفعوا بهذه الحواس وإن كانت لهم هذه الحواس.

وقوله: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ يحتمل قوله: ظاهر الأشياء في المنافع، ولا يعلمون باطن المنافع بم؟ وكيف؟ نحو ما يعلم أن الماء به حياة الأشياء، ويعلمون أن بالطعام قوام الأبدان، ولكن لا يعلمون قدر منفعة وكيفيته وما في سرية ذلك من المنافع، وكذلك السمع والبصر واللسان لا يعلم حقيقة ذلك وكيفيته، وإن كان يعلم أنه بها يسمع ويصير ويتكلم ويفهم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا﴾: منافع الحياة الدنيا، وعن منافع الآخرة هم غافلون، وإنما أنشئت منافع الدنيا لا لتكون لها، ولكن ليعلموا بها منافع الآخرة.

وابن عباس<sup>(١)</sup> والكلبي وهؤلاء يقولون: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ قالوا: يعلمون معاشهم، وتجاراتهم، وحرفهم، وجميع الأسباب والمكاسب والحيل التي بها تقوم أمور دنياهم ﴿وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ أي: لا يؤمنون بها، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٧٨٨٦) و(٢٧٨٨٧)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/

**قوله تعالى:** ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ بِلِقَائِي رَبِّهِمْ لَكٰفِرُونَ ﴿٨﴾ أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ وَمَا عَمُرُوهَا إِلَّا أَن يَأْتِيَنَّاهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُظِلِّمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾ ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا السُّوءَ إِنَّ كَذِبًا بَيِّنَاتٍ لِّلَّهِ وَكَانُوا بِهَا يُسْتَهْزَءُونَ ﴿١٠﴾ اللَّهُ يَذَرُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١١﴾ وَيَوْمَ نَقُومُ السَّاعَةَ يُبْئِسُ الْمُجْرِمُونَ ﴿١٢﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ مِن شُرَكَائِهِمْ شُفَعَاتٌ وَكَانُوا يُشْرِكُوا كُفْرًا يَوْمَ نَقُومُ السَّاعَةَ يُؤْمِدُ بِنَفْسِهِمْ يَفْرَقُونَ ﴿١٣﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْحَةٍ يُحْبَرُونَ ﴿١٤﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَائِي الْأَخِرَةِ فَأُولَٰئِكَ فِي الْعَذَابِ مُخَضَّرُونَ ﴿١٥﴾

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ قد ذكرنا في غير موضع أن كل استفهام من الله وسؤال يخرج على الإيجاب والإلزام؛ ثم الإيجاب يخرج على وجوه:

أحدها: أن قد تفكروا ونظروا واعتبروا وعرفوا أنه ما خلق الله السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق، لكنهم عاندوا، وكابروا، ولم يتقادوا، ولم يقرؤا.

والثاني: يخرج على الأمر؛ أي: تفكروا وانظروا واعتبروا؛ لتعلموا أنه ما خلق الله السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق.

والثالث: على الخبر أنهم لم يتفكروا، ولم ينظروا، ولم يعتبروا، ولو تفكروا واعتبروا لعلموا أنه ما خلق الله السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق، لكنهم لم يتفكروا، ولم ينظروا بعدما أعطوا أسباب العلم به، فلم يعذروا بترك التفكير والنظر والاعتبار.

وعلى هذه الوجوه الثلاثة يخرج قوله: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ ونظروا، وعلموا ما حل بالمكذبين بالكذب، وما صار عاقبة أمرهم.

أو سيروا في الأرض على الأمر؛ لتعرفوا ما أصاب أولئك بالكذب.

أو لم يسيروا في الأرض - على ما ذكرنا - لئلا يعلموا عاقبة أولئك.

ثم قوله: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ قيل فيه بوجوه:

أحدها: أن ما خلق الله السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق الذي عليهم من الشكر له فيما أنعم عليهم، والتعظيم له والتبجيل.

والثاني: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ الذي لله عليهم من الشكر له فيما عليهم؛ أي: ما يحمد بفعله

عاقبة ما لولا تلك العاقبة لكان لا يحمد؛ إذ في الحكمة التفريق بين الولي والعدو، وقد أشركهم جميعاً في هذه الدنيا بين الولي والعدو، ولو لم يجعل داراً أخرى يفرق فيها بينهما لكان لا يحمد فيما أشركهم فيها.

والثالث: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ أي: بالبعث؛ لأنه لو لم يكن البعث لكان خلقه السموات والأرض وما بينهما لعباً باطلاً لا حقاً؛ كقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾. وقوله: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ بِلِقَائِي رَبِّهِمْ لَكٰفِرُونَ﴾ سُمِّيَ البعث: لقاء الرب، والمصير إليه والرجوع إليه، والبروز إليه، والخروج، وإن كانوا في الأوقات كلها بارزين له، خارجين، صائرين إليه، راجعين؛ لأن خلقه إياهم إنما صار حكمة لذلك البعث، والمقصود بخلقهم ذلك البعث؛ لذلك سمي البعث بما ذكرنا.

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ هو يخرج على الوجوه التي ذكرنا في قوله: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ﴾.

وقوله: ﴿كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَنَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا﴾ يذكر أهل مكة ويويخهم في تكذيبهم رسول الله ﷺ وسوء معاملتهم إياه بما ذكر من القرون الماضية أنهم مع شدتهم، وقوتهم، وبطشهم، وكثرة أتباعهم وحواشيهم وأموالهم، وطول أعمارهم وبنيانهم - لم يتهيأ لهم الانتصار والامتناع عن عذاب الله إذا حل بهم بتكذيبهم الرسل؛ فأنتم يا أهل مكة دونهم في القسوة والبطش والحواشي والأتباع، فكيف يتهيأ لكم الانتصار والامتناع من عذاب الله إذا كذبتم الرسول، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ جائز أن يكون على التقديم والتأخير، ﴿ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ اسْتَوُوا السُّوْءَ﴾ مقدماً على قوله: ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ﴾ يقول: ما حل بهم من العذاب وعذبوا في هذه الدنيا بتكذيبهم، لم يظلمهم الله، ولكن ظلموا أنفسهم بما أساءوا.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ﴾ في تعذيبهم في الدنيا ﴿وَلٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ ثم يكون قوله: ﴿ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ اسْتَوُوا﴾ في الدنيا ﴿السُّوْءَ﴾ في الآخرة في النار، فيكون في الدنيا ما عذبوا في الدنيا عذاب عناد ومكابرة، وما يعذبون في الآخرة تعذيب كفر وتكذيب، وهو ما قال: ﴿ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ اسْتَوُوا السُّوْءَ أَن كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾.

وقال بعضهم: <sup>(١)</sup> ﴿وَأَنَارُوا الْأَرْضَ﴾ أي: كبروا الأرض وعمروها أكثر مما عمرها

(١) قاله الضحاك أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٢٩٣).

قومك يا محمد؛ أي: بقوا فيها أكثر مما بقي فيها الذين أرسلت إليهم.

وقال بعضهم: عاشوا يعمرّون الأرض أكثر مما عمرها أهل مكة.

وقال بعضهم: عمروها: عملوا بها أكثر مما عمل هؤلاء.

وبعضه قريب من بعض.

وقال أبو عوسجة<sup>(١)</sup>: ﴿وَأَنَارُوا الْأَرْضَ﴾ أي: حرثوها.

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: أثاروا: أي: قلبوها للزراعة، ويقال للبقرة: المثيرة، وقال الله -

تعالى -: ﴿لَا ذُلُّ لِيُثِيرُ الْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٧١].

وقوله: ﴿أَسْتَوُوا السُّوْأَى﴾ أي: جهنم. وكذلك قال الكسائي: ﴿السُّوْأَى﴾: هي النار؛

كقوله: ﴿وَعُقِبَى الْكٰفِرِينَ النَّارُ﴾ [الرعد: ٣٥] أي: كان عاقبتهم النار بما كذبوا بآيات الله

واستهزءوا بها.

وقوله: ﴿ثُمَّ كَانَ عِقَابَ الَّذِينَ اسْتَوُوا السُّوْأَى﴾ يحتمل قوله: أساءوا إلى الرسل بالتكذيب

وأنواع الأذى.

ويحتمل: أساءوا إلى أنفسهم؛ حيث أهلكوها وأوقعوها في النار.

و ﴿السُّوْأَى﴾: اسم من أسماء النار: كالعسرى، والهاوية، ونحوهما، واليسرى

والحسنى اسمان من أسماء الجنة.

وقوله: ﴿أَن كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ يذكر أهل مكة ويخوفهم أن ما حل بأولئك القرون

الماضية من الإهلاك والاستئصال إنما كان بتكذيب الآيات والاستهزاء بها في هذه الدنيا،

فأنتم يا أهل مكة إذا كذبتُم الآيات والحجج واستهزأتُم بها يصيبكم ما أصاب أولئك

بالتكذيب.

والآيات: يحتمل: حجج التوحيد وحجج الرسل في إثبات الرسالة أو آيات البعث.

وقوله: ﴿وَكَاثِبُوا بِهَا بَسْتَهْزِئُونَ﴾ يحتمل بالآيات التي ذكرنا، أو ما أوعدهم الرسل من

العذاب والإهلاك، فاستهزءوا بذلك.

وقوله: ﴿اللَّهُ يَسْبُدُّ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا ثُمَّ يَوْمَهُنَّ﴾ هذا في الظاهر دعوى، لكنه قد بين فيما تقدم من

الآيات ما يلزمهم الإعادة والإحياء من بعد الموت؛ حيث قال: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا

خَلَقَ اللَّهُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ...﴾ الآية.

وفي قوله: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ وغيرها من الآيات ما يلزمهم الإعادة والإحياء من

(١) أخرجه ابن جرير (٢٧٩٠٤) عن مجاهد.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٤٠).

بعد الموت؛ حيث قال: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ...﴾ الآية.

وفي قوله: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ وغيرها من الآيات ما ألزمهم من الآيات أنه لو لم يكن له إعادة وبعث كان خلقهم عبثاً باطلاً، خارجاً عن الحكمة، والقدرة في ابتداء الإنشاء، إن لم تكن أكثر لا تكون دون الإعادة، فمن ملك وقدر على الابتداء كان على الإعادة أقدر؛ إذ إعادة الشيء عندكم أهون وأيسر من ابتداء إنشائه، على ما ذكر في قوله: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٣٧].

وقوله: ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ رُجْعُونَ﴾ ذكر الإعادة والإحياء بعد الموت والرجوع إليه؛ لما ذكرنا أن المقصود في خلقهم في هذه الدنيا الإعادة والإحياء؛ لذلك سمي الإعادة: الرجوع إليه والمصير والبروز له، وإن كانوا في جميع الأحوال صائرين إليه، راجعين، بارزين له، خارجين.

وقوله: ﴿يَوْمَ يَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الإبلاس: هو الإيأس؛ مبلسون: أي: يائسون في الآخرة عما كانوا يطمعون بعبادتهم تلك الأصنام والأوثان في هذه الدنيا؛ حيث قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وقالوا: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعُونَنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ ونحوه؛ يقول: يائسون في الآخرة عما طمعوا بعبادتهم في الدنيا حين شهدوا عليهم، وكفروا بهم، وجعلوا يلعنون عليهم، ويتبرءون منهم.

وقال بعضهم: يائسون من كل خير.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الإبلاس: هو الفضيحة أي: يفتضحون بما عملوا.

وقال بعضهم: المبلس: كل منقطع رجاؤه ساكت كالمتحير في أمره.

وقال بعضهم: المبلس: كل آيس حزين.

وقوله - تعالى - : ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِّنْ شُرَكَائِهِمْ﴾ هو ما ذكرنا: أن الأصنام التي عبدوها

وسموها: آلهة لا تشفع لهم ﴿وَكَانُوا بِشُرَكَائِهِمْ كَافِرِينَ﴾ يحتمل هذا وجهين:

أي: الأصنام بهم كافرون.

أو هم يكفرون بالأصنام إذا لم يشفعوا لهم وصاروا شهداء عليهم.

أو كل يكفر بصاحبه؛ كقوله: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ

(١) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢٩٣).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه الفريابي وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢٩٣).



بَعْضُكُمْ بَعْضًا ﴿العنكبوت: ٢٥﴾، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُنْفِرُونَ﴾ سُمي الله - تعالى - ذلك اليوم: يوم الجمع بقوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكَ يَوْمَ الْجَمْعِ﴾ [التغابن: ٩] وسمي: يوم الافتراق، فهو يوم الجمع في أول ما يبعثون ويحشرون، ثم يفرق بينهم تفريقاً لا اجتماع بينهم أبداً؛ كقوله: ﴿فَرِيقٌ فِي الْمَجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧] فهو يوم الجمع في حال ووقت، ويوم الافتراق في حال ووقت آخر، وبعض أهل التأويل يقولون: قوله: ﴿يَوْمَ يُنْفِرُونَ﴾ العابد والمعبود، والتابع والمتبوع، بعدما كانوا مجتمعين في الدنيا، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ...﴾ الآية [العنكبوت: ٢٥]؛ فهذا تفرقهم على قول بعضهم، والوجه فيه ما ذكرنا بدءاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾: آمنوا بكل ما أمروا أن يؤمنوا به، وعملوا بكل ما أمروا أن يعملوا ﴿فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ والروضة كأنها اسم من أسماء الجنان.

وقوله: ﴿يُحْبَرُونَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يكرمون.

وقال بعضهم: يحبرون: يسرون، والحبرة: السرور، ومنه يقال: «كل حبرة يتبعها عبدة».

والزجاج يقول<sup>(٢)</sup>: يحبرون: يتنعمون، والحبرة: النعمة الحسنة، والله أعلم بذلك. وقوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: جحدوا توحيد الله وأنكروه ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ يحتمل: ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾: آيات التوحيد، وآيات الرسالة، وآيات البعث ﴿فَأُولَٰئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ﴾ أي: يحضر الأتباع والمتبوع جميعاً في النار ويجمع بينهم، كقوله: ﴿أَحْسَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا...﴾ الآية [الصفافات: ٢٢]، وقوله: ﴿فَيَسَّ الْقَرِينُ﴾ [الزخرف: ٣٨] و﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ يَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْتُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٩].

**قوله تعالى:** ﴿فَسَبِّحْ لِلَّهِ حِينَ تُمْسِرُ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ ﴿١٩﴾ وَمِنْ ءَايَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ ﴿٢٠﴾ وَمِنْ

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٧٩١٢)، وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٢٩٤/٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٧٩١٣)، والفريابي وابن أبي شيبة، وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد، كما في الدر المنثور (٢٩٤/٥)، وهو قول قتادة. وينظر: معاني القرآن وإعرابه (١٨٠/٤).

ءَايَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٢١﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَاتَّخَذَ السَّنَائِمَ وَالْأَنْكُرَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ ﴿٢٢﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٢٣﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُخْرِجُ بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٢٤﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ ﴿٢٥﴾ .

وقوله: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ قوله: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ﴾ فهمت الأمة من قوله: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ﴾: الصلاة؛ أي: صلوا لله، ولو كانت أفهام أهل زماننا هذا لكانوا لا يفهمون سوى التسييح المذكور.

ثم يحتمل تسميتهم التسييح: صلاة، وفهمهم منه ذلك لوجهين:  
أحدهما: لما في الصلاة تسييح، فسموها بذلك؛ لما فيها ذلك.  
أو لما أن التسييح تنزيه، والصلاة من أولها إلى آخرها تنزيه الرب؛ لأن فيها إظهار الحاجات إليه والعجز والضعف، وفيها تعظيم الرب وإجلاله، ووصفه بالجلال والرفعة، ففهموا من التسييح الصلاة؛ لما ذكرنا؛ لما هي تنزيه للرب من أولها إلى آخرها.  
ثم منهم من قال: إن الصلوات الخمس ذكرت في هذه الآية بقوله: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ﴾: صلوات المغرب والعشاء الآخرة ﴿وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾: صلاة الفجر ﴿وَعَشِيًّا﴾: صلاة العصر ﴿وَحِينَ تَطْهَرُونَ﴾: صلاة الظهر.

ومنهم من يقول: لا؛ بل ذكرت فيها أربع صلوات: ﴿حِينَ تُمْسُونَ﴾: المغرب ﴿وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾: الفجر ﴿وَعَشِيًّا﴾: العصر ﴿وَحِينَ تَطْهَرُونَ﴾: الظهر، وأما العشاء الآخرة ففي قوله: ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ [النور: ٥٨]، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يحتمل قوله: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ﴾ على التقديم والتأخير يقول: سبحان الله وله الحمد؛ فيكون الحمد كناية عن الصلاة كالتسييح.

أو لما فيها من التحميد.  
أو يقول له يحمد أهل السموات والأرض، والله أعلم.  
وقوله: ﴿حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ ﴿وَعَشِيًّا وَحِينَ تَطْهَرُونَ﴾ أي: إذا دخلوا في المساء والعشاء والصبح والظهر.

وقوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ يخبر عن قدرته في إنشاء الأشياء مبتدئاً، لا من أصل؛ لأنه قال: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ والميت ليس فيه الحياة، وكذلك

الميت من الحي، وليس في الحي موت، ولكنه يخرج هذا من هذا على ابتداء الحياة فيه، وابتداء الموت فيه من غير أن كان فيه ما ذكر.

ثم اختلف فيه أهل التأويل:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يخرج الناس والدواب والطيور من النطف، ﴿وَيُخْرِجُ أَلْمِيَّتَ﴾ يعني: النطف ﴿مِنَ أَلْحَيِّ﴾ من الناس والدواب والطيور.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿يُخْرِجُ أَلْحَيَّ مِنَ أَلْمِيَّتِ﴾ أي: المسلم من الكافر ﴿وَيُخْرِجُ أَلْمِيَّتَ مِنَ أَلْحَيِّ﴾ أي: الكافر من المسلم.

ولكن يجيء على هذا أن يقول: يخرج من المسلم ما يكون كافراً، ومن الكافر ما يصير مسلماً؛ لأن ما يخرج لا يوصف بالإسلام، ولا بالكفر، ولا ينسب إلى واحد منهما وقت الخروج حتى يبلغ فيكون منه فعل الكفر أو فعل الإسلام، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم، وفي الآيات التي تقدم ذكرها؛ من نحو قوله: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ . . .﴾ الآية [الروم: ٨]، وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ . . .﴾ الآية [الروم: ٩]، وأمثال ذلك مما يذكر ويخبر أولئك الكفرة عن قدرته وسلطانه، وألزمهم ذلك.

وفي الآية نقض قول المعتزلة؛ لأنهم لا يملكون القدرة على فعل بعوضة، فلا يكون لهم الاحتجاج على أولئك الكفرة في القدرة على الإعادة والإنشاء بعد ما صاروا راماداً، أو كلام نحو هذا.

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ نُخْرِجُكَ﴾ أي: كذلك تبعثون وتحيون، كما أخرج الحي من الميت والميت من الحي، من غير أن كانت الحياة في الميت والموت في الحي، والله أعلم. وقوله: ﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ﴾ يحتمل: آيات وحدانيته وربوبيته وحججه، وآيات بعثه وإحيائه، وآيات رسالة الرسل، ونحوه.

وقوله: ﴿أَن خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾ يخرج على وجوه:

أحدها: نسب خلقنا إلى التراب؛ لأننا إنما خلقنا من أصل، خلق ذلك الأصل من التراب، وهو آدم، وإن لم تكن أنفسنا مخلوقة من تراب حقيقة، كما نسب خلقنا إلى النطفة وإن لم يخلق أنفسنا كما هي من النطفة، لكنه أضاف ذلك ونسب إلى النطفة؛ لما هي أصل ما خلقنا منها.

والثاني: نسبنا إلى التراب؛ لما جعل أعذيتنا وما به قوام أنفسنا وأبداننا في الخارج من

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٩٢٧)، وعن ابن مسعود (٢٧٩٢٩).

(٢) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٩٢٨).

التراب، وإنما هو إخبار عما به قوام أنفسنا وأبداننا، وإن لم نخلق من التراب من الأصل، فيخبر - والله أعلم-: أنكم لا تصورون خلق الجسم إن لم تشاهدوا تلك الطينة التي منها تتكون الأجسام بعد مشاهدة طينتها، ومعاينتكم إياها، ورأيتم القدرة له على خلقها قبل أن تشاهدوا طينتها<sup>(١)</sup>.

والثالث: نسب خلقنا إلى التراب، وهو آدم؛ على ما ذكرنا، إلا أن قوله: ﴿خَلَقَكُمْ﴾ أي: قدركم من ذلك الأصل، والتخليق: هو التقدير في اللغة، وذلك جائز في اللغة، وإنما قدرنا على تقدير ذلك الأصل، وذلك جائز نسبتنا وإضافتنا إلى التراب، إن صح ما ذكر في بعض الأخبار ذكر: «أن ملكاً يأتي بكف من تراب، فيذره في تلك النطفة في رحم المرأة، فيخلق منه حينئذ الولد»، فإن صح هذا فيكون خلق جميع الناس وأصلهم من تراب.

وقوله: ﴿ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْشِرُونَ﴾ أي: ثم إذا أتم ذريته من بعده بشر تنبسطون؛ كقوله: ﴿وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ﴾ [الشورى: ٢٨] أي: ييسط. أو ﴿تَنْشِرُونَ﴾، أي: تتفرون في حوائجكم، وفي طلب أغذيتكم، وما به قوام أنفسكم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ ءَايَنَيْهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ أي: من أجناسكم وأشكالكم ﴿لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ يقول: إنما جعل ما تسكنون إليه وتتألفون من جنسكم وشكلكم ما تعرفون، لم يجعل في غير جنسكم وشكلكم ما تعرفون؛ كقوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] أي: من جنسكم وشكلكم من تعرفون صدقه وثقته وأمانته ما لو كان من غير جنسكم وشكلكم لا تعرفونه؛ فعلى ذلك جائز قوله: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ أي: من جنسكم ما تسكنون إليها، وتستأنسون بها ما لو كانوا من غير جنسهم لا يكون ذلك؛ إذ يستأنس كل ذي شكل بشكله وجنسه.

والثاني: ما ذكرنا أنه أراد آدم وحواء؛ أي: خلق زوجته حواء من نفسه، فجعلها له سكناً يسكن إليها، ويستأنس بها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ﴾ أي: بينكم وبين الأزواج ﴿مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ يحتمل قوله: ﴿مَوَدَّةً﴾ وجهين:

أحدهما: يودها؛ لما جعل له موضعاً لقضاء شهوته وحاجته، وكذلك هي توده

(١) ثبت في حاشية أ: ثم ما أنكرتم القدرة على خلق الأنفس من أصل وإن لم تشاهدوا ذلك الأصل، وإن لم يدخل في إدراككم، ولم يتصور في قلوبكم. فكيف أنكرتم؟!

لذلك، ﴿وَرَحْمَةً﴾ أي: يرحم بعضهم بعضًا، ويتحنن إليه، إذا نزل بواحد منهما ما يمنع قضاء الشهوة والحاجة.

والثاني: يودّ بعضهم بعضًا ويرحم بالطبع والخلقة؛ إذ كل ذي طبع يودّ شكله وجنسه إذا كان في حال السعة والرخاء والسرور، ويرحمه إذا نزل به البلاء والشدة؛ هذا معروف عند الناس أن يتراحم بعضهم على بعض في حال نزول البلاء والشدة، وتوادهم في حال السعة والسرور.

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً﴾ أي: الجماع ﴿وَرَحْمَةً﴾ أي: الولد.

فكيفما كان فهو يخبر عن لطفه ومنتته؛ حيث جعل بين الزوج والزوجة المودة والرحمة على عدم القرابة والرحم، وبعد ما بينهما؛ فصارا لما ذكرنا في المودة والرحمة كالقريبين وذوّي الرحمين وأقرب القريب، وذلك على المعتزلة؛ لأنه أخبر أنه ﴿جَعَلَ﴾: بينهم مودة ورحمة، وذلك فعل الزوجين في الظاهر، ثم أضاف ذلك إلى نفسه، وأخبر أنه ﴿جَعَلَ﴾ دل أن له صنعًا في ذلك؛ فيبطل قولهم: إن ليس لله صنع في فعل العباد، ويبطل اللطف الذي ذكر أنه جعل بينهم<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾ لما ذكرنا من آيات وحدانيته وربوبيته، وآيات البعث والنشور، أو آيات الرسالة والنبوة ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ لقوم ينتفعون، وهم المؤمنون، أو ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ ويتدبرون ويعتبرون، فيعرفون، فأما من لا يتفكر ولا يتدبر فلا ينتفع به، فهو ليس بآيات له، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ﴾: [آيات] وحدانيته وربوبيته وألوهيته، وآيات بعثه.

وقوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ في خلق السموات ورفعها في الهواء وإقرارها فيه آية؛ لأنه غير موهوم مثله من فعل الخلق وقدرتهم، وهكذا خلق الأرض وبسطها وإقرارها على الماء، أو على الريح خارج عن فعل الخلق ومن قدرتهم، غير موهوم ذلك في أوهامهم وعقولهم من غير الواحد العالم القادر بذاته، فإذا كان ما ذكر غير موهوم في أوهامهم وعقولهم من غير الله فهم إنما أنكروا البعث لما لم يعاينوا ذلك ولا شاهدوا في أوهامهم، فكيف أنكروا البعث وإن كان غير موهوم ذلك في أوهامهم، بعد أن كان ذلك موهومًا من الله، مشاهدًا، معانيًا لمثل هذا؟! والله أعلم بذكر هذا.

(١) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٢٩٧).

(٢) ثبت في حاشية أ: وعلى زعمهم: ما جعل الله ذلك، بل هم بأنفسهم يفعلون ذلك، والله أعلم. وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ...﴾ إلخ. شرح.

وقوله: ﴿وَأَخْتَلَفُ اللَّسِنَ كَيْفَ وَأَلْوَانَهُ﴾ كأنه يقول: وفي خلق اختلاف ألستكم آياته أيضًا؛ لأن الألسن بحيث خلقة الألسن غير مختلفة، ولكن إنما تختلف بحيث النطق والتكلم حتى لا يقع في التكلم بها والنطق والصوت تشابه بحال، وخروجه عما يقدر من الكلام، وإن كانت بحيث خلقتها واحدة غير مختلفة.

وهذا على المعتزلة؛ لقولهم: إن أقوال العباد غير مخلوقة، لا صنع لله فيها، فلو لم يكن له فيما يتكلمون وينطقون على اختلاف ذلك صنع؛ فلا آية تكون له في ذلك، فدل أنه صار آية له؛ لما له صنع في ذلك، وكذلك فيما تختلف الألوان بفعل يكون من الخلق وتغير عند الغضب والسرور والفرح، ثم أخبر أن ذلك آياته دل أنه خالق لأفعالهم وأقوالهم حتى كان آية له والله أعلم.

وأهل التأويل يقولون: ﴿وَأَخْتَلَفُ اللَّسِنَ كَيْفَ﴾: عربي، وعجمي، ونبطي، وتركي، ونحوه ﴿وَأَلْوَانَهُ﴾: أبيض، وأحمر، وأسود، ونحوه، وأصله ما ذكرنا أن في ذلك لآيات للعالمين؛ جازئ أن يكون آيات لمن انتفع به من العالمين، أو آية لمن تفكر وتدبر من العالمين؛ لأنه إذا تفكر وتدبر عرف وجه الآية في ذلك.

وقوله: ﴿وَمَنْ آتَيْنَاهُ مَأْمَكًا بِأَيْلٍ وَالنَّهَارِ﴾ لأن النوم يأخذهم من غير أن يعرفوا أنه من أين مأتاه ومأخذه، ثم يأخذ منهم جميع منافع الأحياء: من السمع، والنطق، والفهم، والرؤية، وجميع ما تنتفع به قبل ذلك، ثم يرذ ذلك إليهم من غير أن عرفوا بذلك فيعودون إلى ما كانوا من المنافع والأكساب؛ ليعلم أن من قدر على مثل هذا يقدر على أخذ الروح ونفسه وردّه إليه، فهو أخو الموت؛ قال الله - تعالى - : ﴿يَتَوَفَّكُم بِأَيْلٍ﴾ [الأنعام: ٦٠] سقى النوم: الوفاة، وهو مثله؛ لما ذكرنا أن جميع منافع الأحياء ترتفع وتزول بالنوم ثم ترد إليهم من غير أن يشعروا بذلك، فمن قدر على هذا يقدر على الإحياء بعد الموت.

وقوله: ﴿وَأَيْغَاؤُكُمْ مِّنْ فَضْلِهِ﴾ جهة الآية فيما ينتفعون من فضله هو خلقه تلك المكاسب والتجارات والحرف التي يتغنون بها الرزق؛ أخبر أنه خلق ذلك منهم؛ فيه دلالة خلق أفعال العباد؛ فهو على المعتزلة؛ لإنكارهم خلق أفعالهم.

أو أن تكون جهة الآية فيه ما عرفهم تلك المكاسب والتجارات والحرف، وعلمهم إياها وأحوجهم إليها؛ ليصلوا إلى منافعهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ يحتمل قوله: ﴿لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ أي: ينتفعون بسمعهم، أو لقوم يجيبون.

والسمع يجوز أن يعتبر به عن الإجابة؛ كقوله: «سمع الله لمن حمده»؛ أي: أجاب الله لمن دعاه.

أو أن يكون قوله: ﴿لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ أي: يعقلون، ويجوز العبارة [به] عنه؛ كقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ أي: يعقلون، ويقال: ﴿لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ المواعظ فيقبلونها فينتفعون بها.

وقوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾.

قيل فيه بوجهين:

أحدهما: يريكم البرق للخوف والطمع: تخافون سلطانه وقدرته أن يصيبكم ذلك البرق فيذهب بأبصاركم، وطمعًا ترجون رحمته بصرفه عنكم.

والثاني: ﴿خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ أي: يريكم البرق فتخافون وتطمعون؛ يخاف المسافر قطع مسيره ومنعه عنه، وتطمعون، أي: يطمع المقيم رحمته ما يكثر به أنزاله ومعاشه.

والثاني: تخافون الصواعق، وتطمعون المطر، وهو ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُحْيِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ هو ظاهر، قد ذكرناه ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ يحتمل ما ذكرنا ﴿لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾: ينتفعون بعقولهم، أو ﴿لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ لو تدبروا وتفكروا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرٍ﴾: هو ما ذكرنا أنه قامتا على شيء غير موهوم ذلك في أوهام الخلق قيام شيء من أفعالهم على مثله، وهو الهواء والماء والريح، فكيف حملهم خروج شيء من أوهامهم على إنكاره وتكذيبه، وهو البعث والإحياء بعد الموت، فمن قدر على أحدهما قدر على الآخر.

وقوله: ﴿ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو على التقديم [والتأخير]، أي: ثم إذا دعاكم دعوة إذا أنتم تخرجون من الأرض، والدعوة هو النفخة الآخرة.

وقال بعضهم: هو ما ذكر: الدعوة تكون من الأرض من صخرة بيت المقدس، من هنالك يسمعون الدّعوة.

ثم اختلف في الدعوة، والصيحة، والنفخة، والصور، ونحو ما ذكر:

فمنهم من يقول: على حقيقة الدعوة، والصيحة، والنفخة، والصور، على ما ذكر.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٧٩٣٣) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشور (٢٩٧/٥)، وانظر: تفسير البغوي (٤٨١/٣).

وقال بعضهم: لا، ولكن ذلك إخبار عن سرعة نفاذ الأمر، وعبرة عن خفة ذلك وهونه؛ كقوله: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧] وقوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] ليس أن كان منه (كاف) أو (نون)، لكنه ذكر بأخف حروف يفهم منه المعنى فعلى ذلك ذكر الصيحة والنفخة والدعوة والصور، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ دلالة وإخبار أنه قادر على الإنشاء والإحياء بلا سبب؛ لأنه أخبر أنه دعاكم دعوة ثم تخرجون، والدعوة ليست هي سببا للإحياء والإنشاء بل أخبر أنه يخرجهم إخراجا ثبت أنه ما ذكرنا، وقد ذكرنا في اختلاف الألسن لو لم يكن ما يسمع منهم وما ينطقون يخلق في الحقيقة فإذن آياته عبث؛ لأن الحروف شهد خلقه، ولا جسمه، ولا سمعه، وبما احتج، فيكون بمعنى من يقول: لله آيات في الكلام احتج بها على عبادة الذين لم يطلعهم عليه، ولا سبيل لهم إلى التطلع عليها، وذلك بعيد من العقول، فثبت أن الله قد خلق كل نطق على ما عليه يعرفه المتفكر بما يرى من عجز المتفوه به على التفوه به على التقطيع الذي يقدره في نفسه، وعلى الحد الذي يجب أن يكون عليه دون أن يقع في ذلك تفاوت واختلاف فيعلم أن ذلك كان الآية على ما كان عليه؛ بل بالله جل وعلا، ولا قوة إلا بالله.

وما ذكر من اختلاف فإنما نجده يتغير بالعباد؛ نحو ما يظهر عند شدة الشرور بالشيء غير الذي يظهر عند شدة الغضب متولداً عن فعلهم وبه قول المعتزلة أو عامتهم أن المتولد هو فعل الخلق، فعلى ذلك القول يكون اللون فعلا لهم بتخليق الله، وأما النوم في اللون فوضع، فالاعتبار إنما هو بابتغائهم من فضله؛ أي: ذلك بما ركب فيهم من الحاجة وأنشأ لهم من الفاقة فيما ذكر من الأغذية بأن ابتغاءها فعلا للخلق، وقد احتج الله - سبحانه وتعالى - على العباد، فأخبر أنه من آياته، ومحال أن يكون حجته ما يخلق غيره دون الذي يخلقه بل يدل خلق كل على منشئه من طريق الخلقة والتدبير، فثبت أن الابتغاء مخلوق يخلقه، والله الموفق.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَانُونَ﴾ (٢٦) **وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَىٰ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٢٧) **ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ هَلْ لَّكُمْ مِّنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْتُمْ فَأَسْرَ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (٢٨) **بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّاصِرِينَ﴾ (٢٩) **فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَنِينُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ********



النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣١﴾ مُبِينٍ إِلَيْهِ وَانْقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣٢﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِيَنَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا كُلُّ جِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٣﴾ .

وقوله: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ حرف «من» إنما يتكلم به ويعبر عمن له الملك والتدبير والتميز، وحرف «ما» عن ملك الأشياء نفسها، فإذا كان من له الملك في الشيء والتدبير والأمر له فالأملاك أحق أن تكون له .

يخبر - والله أعلم - عن غناه وسلطانه وقدرته، أي: من له ما ذكر في السموات والأرض لا يحتمل أن يمتحنهم ويأمرهم بأنواع العبادات والطاعة لحاجة نفسه؛ إذ هو غني عن ذلك، ولكنه إنما يمتحن ويأمرهم بأنواع العبادات وأنواع المحن لمنافع أنفسهم وحاجاتهم ومصالحهم، فإذا كان له ما ذكر من الملك لا يحتمل أن يعجزه شيء أيضًا .  
وقوله: ﴿كُلُّ لَّهُ قَنِينٌ﴾ قال بعضهم: القنوت: القيام، والقانت: القائم، فإن كان هذا فتأويله: ﴿كُلُّ لَّهُ قَنِينٌ﴾ أي: قائم بتدبيره وأمره في الوجود والعدم، والابتداء والإعادة، وفي كل حال: إن أوجد وجد، وإن أعدم صار معدومًا، وإن أحياه حيي، ونحوه، في كل حال يقوم بتدبيره وأمره .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿كُلُّ لَّهُ قَنِينٌ﴾ أي: مطيعون، فإن كان على هذا ونحوه فهو في كل حال يقوم بتدبيره وأمره .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿كُلُّ لَّهُ قَنِينٌ﴾ أي: مطيعون، فإن كان على هذا فهو على طاعة الخلقة له، والشهادة لله بالوحدانية والربوبية، والتدبير له، والعلم في ذلك؛ لأن الله جعل في خلقة كل أحد، وكل شيء، وفي صورته ما يشهد له بالوحدانية والربوبية، ويدل على تدبيره وعلمه وحكمته، فكل له قانت ومطيع بالخلقة والصنعة .

وقال بعضهم: ﴿كُلُّ لَّهُ قَنِينٌ﴾ أي: خاضعون، فهو يرجع إلى حال دون حال، وهو حال الخوف والضرورة، يخضع له كل كافر ومشرك في تلك الحال، وهو ما أخبر عنهم من الخضوع له إذا ركبوا الفلك؛ حيث قال: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفَلَكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُمُ مِنَ الْبَلِّ﴾ [يونس: ٢٢] وقولهم: ﴿لَيْنَ أَمِينِنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [يونس: ٢٢] ونحو ذلك من الأحوال التي كانوا يخضعون له ويطيعون، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُمْ﴾ لا يحتمل أن يخلقهم وينشئهم لحاجة نفسه، أو لمصلحته؛ لأنه غني بذاته، أو يمتحنهم لمنفعة نفسه، أو يأمره لذلك، ولكن

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٩٣٦) .

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٩٣٥) .

إنما يبدئ ويعيد لحاجة أنفسهم.

أو يخبر أن من قدر على ابتداء الشيء يملك إعادته.

﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ اختلف فيه:

قيل: ﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ هين ابتدأه وإعادته؛ كقوله: ﴿وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن: ٧] وقوله: ﴿هُوَ عَلَى هَيْنٍ﴾ [مريم: ٩]، ويجوز العبارة بأفعل عن فاعل؛ نحو ما يقال: الله أكبر؛ أي: كبير، وأعظم بمعنى: عظيم، ونحوه كثير؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ أي: عليه هين؛ إذ ليس شيء أصعب على الله من شيء، أو شيء أهون عليه من شيء؛ بل الأشياء كلها بمحل واحد داخل تحت قوله: ﴿كُنْ﴾ وإنما يقال: أهون وأيسر، لمن كان فعله بسبب، فيهون عليه إذا كثرت الأسباب، ويصعب عليه ذلك إذا قلت وضعفت، فأما الله - سبحانه وتعالى - فهو الفاعل للأشياء، وصانعها، والقادر عليها بسبب وبلا سبب، فلا جائز أن يقال شيء أهون من شيء، وإنما يجوز ذلك فيمن كان فعله لا يكون إلا بسبب.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ في عقولكم، وتدبيركم، وتقديركم؛ أي: إعادة الشيء في عقولكم وتدبيركم أهون من ابتدائه؛ لأن الخلق لا يملكون تصوير ما لم يسبق له المثال والتصور ابتداء، وقد يملكون تصوير الأشياء وتمثيلها إذا سبق لهم مثال رأوه وشاهدوه؛ فثبت أن إعادة الشيء في عقولكم وتدبيركم أهون من ابتدائه، فإذا عاينتم وأقررتم: أنه قادر على ابتدائه فهو على إعادته أملك وأقدر، ولا قوة إلا بالله.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ يعني: على ذلك الشيء؛ أي: إعادة ذلك الشيء أهون على ذلك الشيء من ابتدائه؛ لأنه في الابتداء ينقله ويحوّله من حال النطفة إلى حال العلقة، ثم من حال العلقة إلى حال المضغة، ثم [من] حال المضغة إلى حال التصوير والنسمة إلى ما ينتهي إليه، حتى يصير خلقًا وصورة، فيخبر أن إعادته ليس على هذا التقدير والتحويل من حال إلى حال، ولكن كما ذكر: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧] وقوله: ﴿وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَجِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ﴾ [القمر: ٥٠] وقوله: ﴿إِلَّا صَيْحَةٌ وَجِدَةٌ﴾ [يس: ٢٩] ونفخة ودعوة وما ذكر، فالإعادة لذلك الشيء أهون على ذلك الشيء من الابتداء.

وقوله: ﴿وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: له الصفات العالية، ثم هو يخرج

على وجوه:

(١) قاله الضحاك، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٩٧/٥).

(٢) قاله مجاهد وعكرمة وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهم (٢٧٩٤١) و(٢٧٩٤٢) و(٢٧٩٤٤)، وانظر:

الدر المنثور (٢٩٧/٥).

أحدها: أن كل موصوف بالعلو والرفعة من دونه فهو الموصوف به في الحقيقة؛ على ما ذكرنا أن كل من حمد دونه؛ فذلك الحمد له في الحقيقة راجع إليه، ذلك كقوله: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ...﴾ الآية [القصص: ٧٠].

والثاني: له الصفة العالية مما يخالف صفات الخلق وشبههم كقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]: لا تشبه صفاته صفات المخلوقين، ولا اشتبهت صفات الخلق صفاته، وهو ما قاله بعض أهل التأويل: الذي لا مثل له ولا شبه، لا إله إلا هو، واحد لا شريك له.

والثالث: وله الصفات العالية مما لا يضاد بعضها بعضاً: عالم لا جهل فيه، قادر لا عجز فيه، عزيز لا ذل فيه، وأمثال ذلك مما لا يدخل في ذلك نقصان أو عيب بوجه من الوجوه، ليس كالخلق أنهم يوصفون بالعلم بجهة وبشيء وبالجهل بجهة أخرى وبشيء آخر وبالقدرة بجهة أخرى وبشيء آخر، وبالعجز بجهة أخرى وبشيء آخر، وبالعز بجهة أخرى وبشيء آخر، وبالذل بجهة أخرى وبشيء آخر.

فالله - سبحانه وتعالى - موصوف بصفات لا يضاد بعضها بعضاً ولا يدخل في ذلك نقصان بجهة من الجهات، وفي حال من الأحوال؛ لأنه بذاته موصوف بذلك لا بغيره ولا بسبب، وأما غيره فإنما يوصفون بذلك بأسباب وباعتبار يكون لهم؛ لذلك كان ما ذكر، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾: الذي لا يلحقه الذل والضرر بمخالفة خلقه إياه وعصيائهم له، ليس كملوك الأرض إذا خالفهم أتباعهم وحواشيهم ورعييتهم يذلون ويلحقهم الضرر بإعراضهم عنهم؛ لأن عزهم كان بهم، فبإعراضهم عنهم ومخالفتهم إياهم يذلون، فأما الله - سبحانه - [فهو] عزيز بذاته، لا يلحقه الضرر والذل بمخالفة الخلق إياه.

أو أن يكون قوله: ﴿الْعَزِيزُ﴾ المنتقم عن من يخالف أمره ويعصيه أو يشرك غيره في ألوهيته وربوبيته.

والحكيم: هو الذي لا يلحقه الخطأ في التدبير.

يخبر - والله أعلم -: أي وإن خلقتهم وأنشأتهم على علم مني أنهم يخالفونني ويعصونني، وأعتهم بكل أنواع المعونة، على علم مني بذلك منهم؛ فإن فعله ليس بخارج عن الحكمة كما يكون في الشاهد أن من أعان عدوه بأنواع المعونة، وهو يعلم أن معونته إياه تزيد له قوة في معاداته وعصيائه ومخالفته - هو موصوف بالسفه غير موصوف

بالحكمة؛ لأنه يسبق في إهلاك نفسه، ويعينه على ذلك بمعونته إياه، ومن يسعى في إهلاك نفسه، فهو غير حكيم.

فأما الله - سبحانه - حيث خلقهم وأنشأهم وأعانهم بكل أنواع المعونة على علم منه بما يكون من الخلاف له والعصيان والمعادة غير خارج فعله عن الحكمة؛ لما ذكرنا أنه لا يلحقه الضرر ولا النقصان بما علم ويكون منهم من الخلاف له والعصيان والمعادة، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿صَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ قال بعضهم: ضرب لكم مثلاً.

من مثل خلقكم، يقول - والله أعلم-: يبين لكم مثلاً من أنفسكم: ما لو تفكرتم وتأملتم، لظهر لكم سفهكم بعبادتكم الأصنام دون الله، أو تسميتكم الأصنام بالله.

ثم يخرج ضرب المثل بما ذكر على وجوه:

أحدها: قوله: ﴿هَلْ لَّكُمْ مِّنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ﴾، أي: لم تسووا أنتم أنفسكم بالذي ملكت أيمانكم فيما رزقتهم حتى تكونوا أنتم وهم سواء في ذلك؛ فكيف زعمتم أن الله قد سوى نفسه وما ملك من خلقه في ملكه وألوهيته؟!

والثاني يقول: هل ترضون أن يكون ما ملكت أيمانكم شركاءكم فيما تملكون من الأموال؟! فإذا لم ترضوا به، فكيف زعمتم أن الله يرضى أن يشرك ممالئكم في ملكه وسلطانه؟! .

أو يقول: فإن لم ترضوا لأنفسكم إشراك ما ملكت أيمانكم في ملككم، ولم تسووا ممالئكم بأنفسكم في ذلك، فكيف رضيتم ذلك لله، وسويتم نفسه وممالئكم، وعدلتم به من دونه؟! والله أعلم.

وقوله: ﴿تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ .

أي: تخافون ممالئكم كما تخافون أحراراً أمثالكم.

وقال بعضهم: تخافون لانتمهم كما يخاف الرجل لائمة أبيه وأخيه وأقاربه.

وبعضهم<sup>(١)</sup> يقولون: تخافون عبيدكم أن يرثوكم بعد الموت، كما تخافون أن يرثكم الأحرار من أوليائكم، وهو قول مقاتل لكن الميراث ليس من الآية في شيء، والأول أشبه.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٧٩٤٩).

وفي قوله: ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ﴾ دلالة أن العبد لا يكون له حقيقة الملك في الأشياء كالأحرار؛ لأنه أخبر أنهم ليسوا هم بسواء في الشرك فيما رزق السادات وملكوا، على العلم أنهم يشتركون جميعًا في المنافع؛ دل أنهم يملكون منافع الأشياء ويشتركون مع الأحرار فيها، ولا يملكون حقيقة الإملاك، وكذلك يدل قوله: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ...﴾ [النحل: ٧٥] أنه لما نفى عنه القدرة على شيء - والله أعلم - يكون تأويل قوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَّتَى يُنَكِّرُ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢]، أي: يغنهم الله من فضله بالمنافع، لا بحقيقة ملك الأشياء، والله أعلم. وقوله: ﴿كَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ﴾.

أي نبيها.

﴿لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.

أي: لقوم ينتفعون بعقولهم.

والثاني: قوله: ﴿نَفْصِلُ الْآيَاتِ﴾، أي: نفرق واحدة بعد واحدة، على ما ذكر من أول السورة إلى هذا الموضع من قوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ﴾ كذا، ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ﴾ كذا، والتفصيل يخرج على وجهين:

أحدهما: التبيين.

والثاني: التفريق في الذكر، فصلت آياته: بينت، وفصلت: فرقت واحدة بعد واحدة. فإن قال لنا قائل في هذه الآيات التي ذكرت: ما يدل على إيجاب البعث؟ قيل: في هذه [الآيات] التي ذكرت دفع الشبه التي لها أنكروا البعث؛ لأنهم رأوا البعث ممتنعا بالشبهة التي اعترضت لهم؛ ففي هذه الآيات دفع تلك الشبهة التي لها رأوا البعث ممتنعا، حيث أراهم بدء خلقهم وقيام السماء والأرض بالذي ذكر.

ثم إيجاب البعث يكون بالأخبار الصادقة، وهي أخبار الرسل الذين ظهر صدقهم، أو بما ذكرنا: أن خلق الخلق بلا عاقبة تجعل لهم للفناء خاصة خارج عن الحكمة؛ لوجوه: أحدها: ما ذكرنا أن بناء البناء في الشاهد للنقض والإفناء خاصة بلا منفعة تتأمل في العاقبة سفه خارج عن الحكمة؛ فعلى ذلك خلق الخلق للفناء خاصة بلا عاقبة يكون خارجًا عن الحكمة.

والثاني: أنه لو لم يجعل البعث ودارًا أخرى؛ ليفرق بين العدو والولي مع ما قد سوى بينهما في هذه الدار، وفي الحكمة أن يفرق ولا يسوي بينهما؛ فلو لم يكن دار أخرى فيها

يفرق لكان ذلك خارجاً عن الحكمة.

والثالث: في الحكمة أن يجزي المحسن لإحسانه والمسيء في إساءته، وقد يكونان في هذه الدنيا ويخرجان منها لا يصيب المحسن جزاء إحسانه، ولا المسيء جزاء إساءته؛ فلا بد من دار أخرى؛ ليجزى فيها كل بعمله، وفيما ذكرنا إيجاب البعث، والله أعلم. وقوله: ﴿بَلْ أَتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، أي: ظلموا أنفسهم؛ حيث لم يستعملوها فيما أمروا بالاستعمال فيه؛ بل صرفوها إلى غير ما أمروا بالاستعمال فيه.

أو ظلموا حجج الله وآياته وبراهينه؛ حيث لم يتبعوها ولم يضعوها موضعها حيث وضعت.

وقوله: ﴿أَهْوَاءَهُمْ﴾ في عبادتهم الأصنام، وصرفها عن الله إلى من لا يستحق العبادة والشكر؛ وذلك لهواهم؛ لأنه ليس معهم حجة ولا برهان؛ كقوله: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانٌ﴾ أي: حجة وبرهان.

وقوله: ﴿فَسَيَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾.

أي: لأحد سوى الله يهدي من أضله الله؟ أي من يؤثر الضلال واختاره أضله الله، لا يهديه سواه.

﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصِيرَةٍ﴾.

ينصرونهم في دفع عذاب الله عن أنفسهم.

أو ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصِيرَةٍ﴾، أي: من مانعين يمنعونهم عن عذاب الله، والله أعلم. وقوله: ﴿فَأَقْصِرْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذا الخطاب لرسول الله؛ لأنه ذكر الآيات فيما تقدم؛ حيث قال: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ﴾ كذا وكذا، ثم ذكر الذين اتبعوا أهواءهم بغير علم، ثم قال لرسول الله: أقم وجهك أنت للدِّين حنيفاً.

قال الشيخ - رحمه الله - : وعندنا أن الخطاب به وبمثله لكل أحد؛ كقوله: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]؛ كأنه يخاطب كل من انتهى إليه هذا أن قل: هو الله أحد، و: يا أيها الكافرون؛ فعلى ذلك قوله: ﴿فَأَقْصِرْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ هو لكل أحد.

ثم الإقامة تحتل وجهين:

أحدهما: أقم: أي: داوم جهدك وقصدك.

(١) قاله ابن جرير (١٠/١٨٢).

والثاني: أقم: أتمم.

﴿فَأَقِمْ﴾ ما ذكرنا ﴿لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾: قال بعضهم: الحنيف: هو من حنف القوم وميله،

ومعناه: كن مانلا إلى الدين في كل حال وكل وقت.

وقال بعضهم: هو من الإخلاص والإسلام له.

وقوله: ﴿فَطَرَتَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾.

ثم فسر ذلك فقال: ﴿فَطَرَتَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾: هذا يحتمل وجوهاً:

﴿فَطَرَتَ اللَّهُ﴾، أي: معرفة الله التي جبل الناس عليها أن يكون الله يجعل في كل

صغير وطفل من المعرفة ما يعرف وحدانية ربه وربوبيته؛ على ما جعل لهم من المعرفة ما

فيه غذاؤهم وقوامهم من أخذ ثدي أمهاتهم في حال صغرهم وطفولتهم؛ ولذلك يخرج

قوله: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه»<sup>(١)</sup>؛ على ما جعل في

الجبال من معرفة التسبيح لربها والتحميد، لكن أبواه يشبهان ذلك عليه، ويصرفانه.

والثاني: فطرهم وجبلهم ما لو تركوا وعقولهم لكانوا على ما جبلوا وفطروا؛ إذ فطر

كل منهم وجعل في خلقه كل دلالة وحدانية الله وربوبيته.

وكذلك قوله: «كل مولود يولد على الفطرة»، أي: على الخلقة التي تدل وتشهد على

وحدانية الله وربوبيته ما لو تركوا وخلي بينهم وبين عقولهم لأدركوا.

والثالث: فطرهم على ما يحتملون الامتحان.

وقوله: ﴿لَا بَدِيلَ لِمَ خَلَقَ اللَّهُ﴾.

(١) أخرجه البخاري (٤٩٣/١١) كتاب: القدر، باب: الله أعلم بما كانوا عاملين، الحديث (٦٥٩٩)،

ومسلم (٢٠٤٨/٤) كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة، الحديث (٢٥/٢٥)

(٢٦٥٨)، وأبو داود (٨٦/٥) كتاب: السنة، باب: في ذراري المشركين، الحديث (٤٧١٤)،

والترمذي (٣٠٣/٣) كتاب: القدر، باب: كل مولود يولد على الفطرة، الحديث (٣٢٢٣)، ومالك

(٢٤١/١) كتاب: الجنائز، باب: جامع الجنائز، الحديث (٥٢)، وأحمد (٢٣٣/٢)، والحميدي

(٤٧٣/٢٢) رقم (١١١٣)، وعبد الرزاق (٢٠٠٨٧)، وأبو يعلى (١٩٧/١١)، رقم (٦٣٠٦)، وابن

حبان (١٢٨، ١٣٠)، وأبو نعيم في الحلية (٣٢٨/٩)، من حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ

قال: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه، كما تنتج الإبل

جمعاء، هل تحس فيها من جدعاء؟ قالوا: يا رسول الله أرأيت الذي يموت وهو صغير؟ قال: الله

أعلم بما كانوا عاملين».

ولفظ مسلم مصدر بلفظ: «كل إنسان تلده أمه على الفطرة، وأبواه بعد يهودانه وينصرانه

ويمجسانه، فإن كانا مسلمين فمسلم، كل إنسان تلده أمه، يلكزه الشيطان في حضنيه إلا مريم

وابنها».

وفى الباب عن جابر والأسود بن سريع وابن عباس وسمرة بن جندب.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: لا تبديل لدين الله، سماه: خلقاً. وعلى قول المعتزلة: له تبديل؛ لأنهم يقولون بأن فعل العبد ليس بمخلوق، ويحتالون في قوله ﴿لَا بُدِيلَ لِيَخْلُقَ اللَّهُ﴾، أي: لا تبديل لما به يقع الدعاء إليه، أو كلام نحو هذا. فيقال: إن الدين هو ما يدين المرء وهو فعله، مأخوذ من دان، يدين، ثم أخبر أنه خلق الله؛ فدل أنه مخلوق.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لَا بُدِيلَ لِيَخْلُقَ اللَّهُ﴾، أي: لما فيه دلالة وحدانية الله وشهادة ربوبيته؛ كقوله: ﴿مَا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمٰنِ مِن تَفٰوُتٍ﴾ [الملك: ٣]. أو لا تفاوت فيما فيه دلالة الوجدانية والشهادة له، والله أعلم. وقوله: ﴿ذٰلِكَ الَّذِيْنَ أَلْقَمَ﴾.

أخبر أن ذلك الدين القيم بالحجج والبراهين ليس كدين أولئك الكفرة أتباع الهوى. أو أن يكون الدين القيم، أي: المستقيم على ما وصفه الله أنه الدين الحنيف. وقوله: ﴿مُنِيْبِيْنَ إِلَيْهِ﴾.

هو صلة قوله: ﴿فَأَقْرَهُ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ ﴿مُنِيْبِيْنَ إِلَيْهِ﴾، فهذا يدل على أن الخطاب بقوله: ﴿فَأَقْرَهُ وَجْهَكَ﴾ للكل؛ حيث قال: ﴿مُنِيْبِيْنَ إِلَيْهِ﴾، أي: أقبلوا إليه وأنبيوا له.

ثم الإنابة تقع فيما يقع به الأمر، كأنه يقول - والله أعلم -: أنبيوا إلى الله بما يأمركم به. ﴿وَاتَّقُوهُ﴾.

عما نهاكم عنه، والتقوى من الإنابة كهي من البر، كقوله - تعالى -: ﴿أَنْتَ تَبَرُّوْا وَتَتَّقُوْا﴾ [البقرة: ٢٢٤] بما يأمركم به، وتتقوه عما نهاكم عنه. وقوله: ﴿وَأَقِيْمُوا الصَّلٰوةَ﴾.

هو يحتمل وجوهاً.

﴿أَقِيْمُوا﴾ أي: الزموا وداوموا فعلها إلى آخر ما تنتهون إليه، ليس على أن يقع الأمر بها مرة واحدة.

والثاني: ﴿أَقِيْمُوا﴾ أي: أتموها بركوعها وسجودها والقراءة وغير ذلك.

والثالث: ﴿أَقِيْمُوا﴾، أي: وفوا إقامتها بأسبابها التي جعلت لها.

وفي الصلاة أحوال ثلاث:

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٧٩٥٥) و(٢٧٩٥٩)، والفريايبي وابن أبي شيبة وابن المنذر عنه كما، في الدر المنثور (٢٩٨/٥)، وهو قول عكرمة وقتادة وسعيد بن جبير والضحاك، وغيرهم.



أحدها: الجواز.

والثاني: التمام والكمال.

والثالث: التزيين والتحسين.

ثم الجواز بحق الأركان، والتمام: بحق الشعوب، والتزيين بحق الحواشي.  
ويجب على كل مصل خصال ثلاث: صدق النية، وحق الإخلاص له، وحق الخشوع.

وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

يحتمل: أي: لا تكونوا من المشركين غير الله في الصلاة والعبادة، أي: لا تصلوا لغير الله، ولا تعبدوا من دونه.

أو لا تكونوا من المشركين من دونه في تسمية الألوهية والإلهية؛ لأنهم كانوا يسمون الأصنام التي يعبدونها: آلهة.

أو أن يكون صلة قوله: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ﴾، أي: كونوا منيبين إليه، موحدين، مقبلين على طاعته، مخلصين، ولا تكونوا من المشركين له غيره.

وقوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾.

قال بعضهم: لا تكونوا من المشركين، ولا تكونوا من الذين فارقوا دينهم.

ثم قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ﴾، وقرئ: ﴿فارقوا﴾؛

فهو يحتمل وجهين:

أحدهما: فارقوا دينهم الذي جاءتهم الرسل.

أو فارقوا دينهم الذي فطروا عليه، وهو ما جعل فيهم من شهادة التوحيد له والربوبية.

وقوله: ﴿وَكَانُوا شِيَعًا﴾ يحتمل: صاروا شيعة، أي: فرقا وأحزابا بعدما كانوا على ما

فطروا، أو على ما جاءتهم الرسل.

أو كانوا شيعة ما يشيع ويتبع بعضهم بعضا؛ لأن الشيعة هم الذين يرجعون إلى أصل

واحد وأمر واحد، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَرَّقُوا دِينَهُمْ﴾، أي: قطعوا دينهم، وجعلوه قطعًا وفرقًا وأديانا، من نحو

اليهودية، والمجوسية، والنصرانية وغيرها.

﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾.

يقول - والله أعلم-: كل أهل دين وملة بما عندهم من الدين راضون به، فرحون.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾: في الذي فطرتهم عليه، وهو ما

جعل في خلقة كل واحد شهادة الوحدانية لله والدلالة، يقول: لا تكونوا من المشركين في ذلك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا آذَاهُمْ مِنْهُ رَحْمَةٌ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾ لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَاتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾ أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يُشْرِكُونَ ﴿٣٥﴾ وَإِذَا آذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِن تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ ﴿٣٦﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٣٧﴾ فَتَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَالسَّبِيلَ ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٣٨﴾ وَمَا ءَاتَيْتُم مِّن رَّبًّا لِّرَبْوًا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرِوْا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا ءَاتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴿٣٩﴾﴾.

وقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ﴾.

قال قائلون: منيبين؛ مخلصين؛ كقوله: ﴿دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [يونس: ٢٢].

وقال قائلون: مطيعين.

وقال قائلون: موحدين.

وأصل الإنابة: الرجوع، أي: راجعين إليه عما كانوا فيه من الشرك؛ فالإنابة هي التوحيد، وإن كان الإنابة الإخلاص، فهو رجوع عن الإشراك في العبادة، وإن كان عن العصيان فهو الطاعة، وأصله: الرجوع عما كانوا فيه؛ ففيه وجوه من الاحتجاج على أولئك، وتنبه وعظة للمؤمنين.

أما الاحتجاج عليهم: فإنه معلوم؛ لأنهم كانوا لا يركبون السفن والبحار مع المؤمنين، ولكن كانوا يركبون بأنفسهم، ثم أخبر عما أخلصوا له والدعاء له والتضرع، دل أنه بالله عرف ذلك؛ فذلك يدل على رسالته.

والثاني: فيه دلالة أنهم قد عرفوا وحدانية الله وألوهيته؛ حيث فزعوا عند الشدائد والبلايا إلى الله، وأخلصوا له الدين، ثبت أنهم قد عرفوا سفه أنفسهم في عبادتهم الأصنام وتركهم عبادة الله، تعالى.

والثالث: تصديقاً لقوله ﴿وَلَوْ رَدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]؛ لأنهم كانوا يسألون الرد إلى الدنيا ليؤمنوا به؛ كقولهم: ﴿يَلْبِغُنَا نَرْدُ وَلَا نَكْذِبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا﴾ [الأنعام: ٢٧].

فأخبر أنهم يعودون إلى ما كانوا؛ كما عادوا إذا كشف عنهم الضر.

وأما العظة والتنبه للمؤمنين: فهو أن يكونوا في الأحوال كلها على حال واحد في حال

الرخاء والشدة، ذاكرين له شاكرين؛ لأنهم في حال الشدة والبلايا أكثر ذكراً له وإنابة من حال السعة والرخاء، فينبههم ليكونوا في كل حال ذاكرين له منيبين إليه راجعين.

وفيه دلالة: شدة سفه أولئك الكفرة؛ حيث أنابوا إليه وأخلصوا له الدين عندما يصيبهم الشدة والبلاء، ويعرضون عنه ويشركون في ألوهيته عند السعة. وفي طباع الخلق في الشاهد خلاف ذلك: أن من ضيق على آخر أمره وشدده فهو يعرض عنه ويغضه، ومن أنعم عليه من ملوك الأرض وأحسن - أطاعه وأحبه؛ فهم لشدة سفههم عكس طباعهم، وخالفوا طباع الناس جميعاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿ثُمَّ إِذَا أَذَاقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً﴾.

أي: السعة والرخاء.

﴿إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَيْبِهِمْ يَشْرِكُونَ﴾.

فإن قيل: ما فائدة ذكر هذه الآيات وأمثالها، وهم كانوا لا يؤمنون بها، ولا ينظرون فيها.

قيل: قد يحتج عليهم بما لا يقرون ولا ينظرون فيه.

أو أن ينظر في ذلك فريق منهم ويعرفونه، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَكْفُرُوا يَمًا ءَايَاتِنَهُمْ فَتَمَتَّعُوا﴾.

اختلف فيه:

قال بعضهم: هو على التقديم والتأخير؛ يقول: إذا أذاقهم منه رحمة؛ لثلا يكفروا،

وإنما أذاقهم رحمة لثلا يكفروا، لكنهم كفروا، إلى هذا ذهب مقاتل.

وعندنا ما ذكرنا: هو أذاقهم منه رحمة؛ ليكون منهم ما قد علم أنهم يختارون، ويكون

منهم، وهو الكفر، ولا جائز أن يذيقهم الرحمة؛ لثلا يكفروا، ويعلم منهم أنهم يختارون

الكفر ويكون منهم ذلك؛ فدل أنه ما ذكرنا.

ثم في الآية دلالة نقض قول المعتزلة في قولهم: إن على الله الأصلح للعباد لهم في

الدين، وقولهم: إذا علم من أحد منهم الإيمان في وقت من الأوقات ليس له أن يخترمه؛

ولكن عليه أن يبقيه إلى ذلك الوقت؛ لأنه لو اخترمه قبل ذلك الوقت لكان هو المانع

إيمانه.

فيقال: إن أولئك الكفرة لما أخلصوا دينهم لله في حال الشدة وخوف الهلاك لم يبقهم

الله على ذلك الإخلاص والحال التي كانوا يخلصون الأمر له والدين، بل وسع عليهم،

وحولهم من تلك الحال، حتى عادوا إلى ما كانوا؛ دل أن ليس على الله حفظ الأصلح

للخلق في الدين . وقد أمر نبيه بمقاتلة الكفرة مطلقًا، ولعلمهم يسلمون في وقت لو تركوا أو بعض منهم؛ دل أن ليس ذلك عليه .

وقوله: ﴿فَتَمَتَّعُوا﴾ هو في الظاهر أمر، ولكنه يخرج على الوعيد؛ كقوله: ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، وقد ذكر في آية أخرى: ﴿وَلِيَتَمَتَّعُوا﴾ [العنكبوت: ٦٦]؛ فهو ما ذكرنا، والله أعلم .

وقوله: ﴿أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُمْ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يُشْرِكُونَ﴾ .

قال بعضهم: ﴿أَمْ أَنْزَلْنَا﴾: بل أنزلنا عليهم سلطانًا وحججًا، فهو يتكلم بما كانوا به يشركون، أي: يبين، ويعلمهم أن الذي هم عليه شرك ليس بتوحيد؛ لأنهم كانوا يقولون: إنا على التوحيد، وإنما نعبد هذه الأصنام ﴿لِيَقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، و ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] ونحوه؛ فيقول: بل أنزلنا عليهم ما يبين ويعلم أن ذلك شرك وليس بتوحيد .

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن قوله: ﴿أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا﴾، أي: ما أنزلنا عليهم سلطانًا فيأمرهم بما كانوا به يشركون أو يأذن لهم بذلك؛ كقوله: ﴿أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى﴾ [النجم: ٢٤]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا﴾ أي: لم ننزل عليهم سلطانًا يأمرهم بما كانوا به يشركون، أو كانوا يدعون بذلك أمر الله؛ كقولهم: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]، ففيه وجهان على أولئك الكفرة:

أحدهما: ما ذكرنا أنهم كانوا يدعون بذلك الأمر من الله، فيخبر أنهم كذبة في قولهم بأن الله أمرهم بذلك؛ بل لم يأمرهم بذلك، ولا أنزل عليهم الكتاب أو السلطان في إباحة ذلك . والثاني: يذكر سفههم في عبادتهم الأصنام؛ لأنهم كانوا يعبدون الأصنام، ويسمونها: آلهة، بلا سلطان ولا حجة كانوا يطلبون على ذلك، ثم كانوا يطلبون من الرسول آيات تقهرهم وتضطرهم على رسالته وما يوعدهم، بعدما آتاهم من الآية ما أعلمهم وأنبأهم أنه رسول؛ فالعبادة أعظم وأكبر للمعبود من الرسالة؛ فإذا لم تطلبوا لأنفسكم الحجة والآية القاهرة في إباحة ما تعبدون من دون الله فكيف تطلبون من الرسول الآية القاهرة في إثبات الرسالة؟! .

وقال بعضهم: <sup>(١)</sup> ﴿أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا﴾: كتابًا فيه عذر لهم، فهو يشهد بما كانوا به يشركون .

وقوله: ﴿وَإِذَا أَدْفَنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَمَّا قَدَّمْت أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ

(١) قاله قتادة بنحوه، أخرجه ابن جرير (٢٧٩٧٥)، وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٣٠٠/٥) .

يَقْنُطُونَ ﴿٦٧﴾ .

إذا أريد أن يسوي بين هذه الآية والآية التي قبلها، وهو قوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ...﴾ إلى آخره، ويجمع بينهما يكون قوله: ﴿إِذَا هُمْ يَقْنُطُونَ﴾: من الأصنام التي يعبدونها؛ لأنه يقول في هذه الآية: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَمَّا قَدَّمْتُ أَيْدِيَهُمْ إِذَا هُمْ يَقْنُطُونَ﴾، وفي الأولى يقول: ﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ﴾؛ فوجه الجمع بينهما ما ذكرنا: أن يكون القنوط من الأصنام، والله أعلم؛ كقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمْ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٦٧].

أو أن يكون قوله: ﴿إِذَا هُمْ يَقْنُطُونَ﴾: عندما امتد بهم الضر والشدة؛ حينئذ ييشون من رحمة الله، والأول في ابتداء ما أصابهم من الضر فزعوا إليه وأنابوا له.

أو أن يكون إحدى الآيتين في قوم، والأخرى في قوم آخرين؛ لأنهم كانوا فرقا وأحزابا في الكفر والشرك: منهم من كان يشرك في الأحوال كلها: في حال الضيق والسعة، ومنهم من كان يشرك في حال الضيق، ويؤمن في حال السعة، كقوله: ﴿وَلَمَّا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَكَفُورٌ كَفُورٌ . وَلَمَّا أَذَقْنَاهُ نِعْمَةً بَعْدَ ضَرْأَةٍ مَسَّتَهُ لِيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ﴾ [هود: ٩، ١٠]، وكقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ﴾ [الحج: ١١].

ومنهم من كان يخلص الدين في حال الضر والشدة، ويعاند ويتمرد في حال السعة والرخاء؛ كقوله: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُمُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّيْنَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥] ونحوه؛ فكانوا فرقا وأحزابا على ما ذكرنا؛ فجائز أن يكون إحدى الآيتين في فريق وقوم، والآية الأخرى في قوم آخرين.

أو ما ذكرنا من اختلاف الأحوال: يقنطون عندما امتد بهم الضر والشدة، وينيبون إليه عندما لم يمتد بهم ذلك ولم يتناول.

أو ما ذكرنا من القنوط من الأصنام والإنابة إلى الله؛ كقوله: ﴿ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٦٧].

وإلا الآيتان في الظاهر متناقضتان، ولكن الوجه فيه ما ذكرنا، والله أعلم. وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾. يحتمل قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ على الكافرين؛ كقوله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا إِنْتِهَيٰنَهَا بِرَبِّهِمْ عَلَىٰ قَوْمِهِمْ﴾ [الأنعام: ٨٣].

ثم وجه الآيات لهم على كفار مكة من وجوه في إثبات الرسالة، وفي البعث، [و] في

إظهار سفههم في عبادة الأصنام وإشراكهم إياها في عبادة الله؛ لأن أهل مكة كانوا ينكرون الرسالة والبعث، ويرون عبادة غير الله؛ فالاحتجاج عليهم بهذه الآية على الوجوه التي ذكرنا.

فأما الاحتجاج في إثبات الرسالة فهو من وجوه ثلاثة:

أحدها: أنهم كانوا ينكرون الرسالة؛ لأنه بشر، ولا يرون للبشر بعضهم على بعض فضلا؛ كقوله: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [المؤمنون: ٣٣]؛ فيريهم الفضل لبعضهم على بعض في الرزق: موسعا على بعض مضيقا مقترا على بعض؛ فإن ثبت عندهم، وظهر الفضل لبعضهم على بعض فيما ذكرنا يجوز الفضل على بعض في الرسالة.

والثاني: ذكر مقابلا لقولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]؛ يخبر أن الأمر ليس إليهم؛ إنما ذلك إلى الله تعالى، يختار من يشاء لما يشاء من الرسالة والنبوة وغيرهما، كما يختار التوسيع على من يشاء والتضييق والتقتير على من يشاء، وإن كانوا جميعا يتمنون السعة ويحبونها، ويهربون من الضيق والتقتير، ولكن الأمر في ذلك إلى الله تعالى كله.

والثالث: وسع على بعض وضيق على بعض؛ فالجهة التي وسع على بعض غير الجهة التي ضيق على بعض؛ فلا بد من رسول يخبر عن ذلك، ويعلم ما على هذا وما على هذا، وما جهة التفريق بينهم والتفضيل في الرزق، والله أعلم.

وأما الاحتجاج عليهم في البعث بها فمن وجوه أيضا:

أحدها: أنه جمع في هذه الدنيا بين العدو والولي، وسوى بينهما في التوسيع والتضييق؛ إذ وسع على العدو والولي جميعا، وضيق على الولي ووسع على العدو، وفي الحكمة والعقل التفريق بينهما لا الجمع والتسوية، وقد سوى بينهما في هذه الدنيا وجمع؛ فلا بد من دار أخرى فيها يفرق بينهما؛ فيلزمهم البعث، والله الموفق.

والثاني: أنه وسع الرزق على من هو في تقديرهم وعقولهم لا يوجب التوسيع عليه، وهو السفیه الجاهل الذي في تقدير كل ذي عقل ولب أن يكون محروما مضيقا، وضيق على من هو في تقدير كل أحد وعقله أن يكون موسعا عليه مرزوقا، وهو العاقل العارف بجميع أسباب السعة والغناء، وفي التقدير على خلاف هذا؛ فلا بد من مكان فيه يظهر التفضيل للعقول والمعارف، والرغبة فيها، والرغبة عن أضرارها، ومن هو أهل التوسيع ومن هو أهل الحرمان؛ إذ قد اشتركوا في هذه.

والثالث: أن يعتبروا وينظروا بأن من قدر على توسيع الرزق وبسطه وتضييق الرزق

وحرمانه، بالأسباب الخارجة عن تقديرهم وتديبرهم وبغير أسباب لقادر على إحياء الأشياء الخارجة عن تقدير قدرتهم وتديبرهم، والله أعلم.

وأما وجه الاحتجاج عليهم بعبادتهم غير الله، فهو أن في ذلك تناقض، وذلك أنهم قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٢٣]، و﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وكانت لا تشفع لهم في الدنيا، ولا تقربهم الزلفى فيها في التوسيع والبسط ودفع الضيق، وفي الآخرة لا يحتمل؛ لأنهم كانوا لا يؤمنون، فهو متناقض وسفه وسرف في القول.

وهذه الآية وغيرها من الآيات تنقض على المعتزلة؛ لأنهم لا يجعلون لله في مكاسب الخلق وحرهم وتجاراتهم وجميع أسبابهم التي بها يرتزقون ويتعيشون صنعا، وإنما يجعلون ذلك في الخارج من الأرض وغيرها، فالناس في ذلك، وتضيق إذا لم يكن له في تلك الأسباب والمكاسب صنع؛ فدل أن له في ذلك صنعا حتى يقع منه البسط والتوسيع والتضييق والتقتير، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ما ذكرنا: يكون للمؤمنين في ذلك آيات على الكفار.

والثاني: لقوم ينتفعون بإيمانهم، والمؤمنون هم المنتفعون بها، فأما من كفر بها فلا ينتفع.

وجائز أن يكون في ذلك العبرة من وجه آخر لقوم يؤمنون، وهو ألا يعلقوا قلوبهم في الرزق بالأسباب التي يكتسبون بها ولكن يرون الرزق من الله أنه يرزق بأسباب وبغير أسباب. أو يذكر هذا لهم على أن من رفع الحاجة إلى آخر، فلم يقضها: أن يرى حرمانها من الله، لا من ذلك الرجل.

وقوله: ﴿فَتَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾.

يحتمل قوله: ﴿حَقَّهُ﴾ أي: حاجته، لا على حق كان له، كقوله: ﴿مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِّنْ حَقٍّ﴾<sup>(١)</sup> [هود: ٧٩]، أي: من حاجة؛ إذ معلوم أنه لم يكن لهم في بناته حق، ولكن أرادوا بالحق الحاجة، فعلى ذلك الأول، وكذلك قوله: ﴿وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾:

أي: سد المسكين حاجته ومسكته، وكذلك ابن السبيل.

ويحتمل قوله: ﴿فَتَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾: الحق الذي كان لهم، لكن لم يبين ذلك الحق

(١) ثبت في حاشية أ: لا يراد به حق كان لهم عليه، كقولهم: (ما لنا ... ) شرح.

في هذه الآية، وبين في آية أخرى؛ كقوله: ﴿كُنِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وما ذكر من الموارث قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ...﴾ الآية [النساء: ١١]، ونحو ذلك من الحقوق. وحق المسكين وابن السبيل: ما ذكر من الصدقات والزكاة، والله أعلم.

وقوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾، أي: الإيتاء للأقربين والمساكين والفقراء خير من الأبعدين والأغنياء وغيرهم.

أو أن يكون قوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾، أي: ذلك الإيتاء إذا أريد به وجه الله - خير مما لا يراد به.

وقوله: ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾.

اختلف فيه: قال بعضهم: هو المنقطع عن ماله يعان حتى يصل إلى ماله.

وقيل: الضيف ينزل فيحسن إليه إلى أن يرجع ويرتحل.

وجائز أن يكون قوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ﴾، أي: آت من ليست له عندك

نعمة؛ فيكون ذلك ليس مكافأة لتلك النعمة، ولكن على إرادة وجه الله، والله أعلم.

﴿وَأَوْلِيَّكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

قد ذكرنا أن الفلاح هو البقاء، وقيل: النجاة.

قال أبو عوسجة: ﴿الْقِيمُ﴾ المستقيم، ﴿مُنِيْبِيْنَ إِلَيْهِ﴾، أي: تائبين، ﴿بِقَنطُونَ﴾:

يشسون.

وقوله: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّبَا لَيْرَبُؤًا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرَبُؤًا عِنْدَ اللَّهِ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: هذا في العطايا التي يعطي بعضهم بعضا ويهدون؛ ليصيبوا

أكثر مما أعطوا وأهدوا مجازاة ومكافأة لذلك؛ كأنه يقول: وما آتيتم من عطية وهدية؛

ليربو في أموال الناس لتزدادوا من أموال الناس، ولتلتمسوا الفضل من أموالهم، يقولون:

هذا ربا حلال لا وزر فيه ولا أجر؛ فهو مباح للناس عامة لا بأس به.

وأما قوله: ﴿وَلَا تَمَنَّ سَتَكْرُ﴾ [المدثر: ٦] فهو للنبي خاصة، يقول: لا تعطه لتعطى

أكثر منه؛ ابتغاء الثواب في الدنيا، ولكن أعط ابتغاء ثواب الآخرة.

ويستدلون بإباحة ذلك بقوله: ﴿فَلَا يَرَبُؤًا عِنْدَ اللَّهِ﴾، يقول: لا يزداد ولا يتضاعف ذلك

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٢٧٩٧٧)، وهو قول سعيد بن جبير ومجاهد وإبراهيم

وطاوس وقتادة وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (٣٠٠/٥، ٣٠١).



عند الله، ولم يقل ما قال في الربا المحرم المحظور؛ حيث قال: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ أَرْبِؤًا وَيَرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦]: ذكر المحق وهائنا ذكر: ﴿فَلَا يَرْبِؤُا عِنْدَ اللَّهِ﴾، أي: لا يزداد ولا يتضاعف.

لكن لو قيل: إنها في الربا المحظور كان جائزا محتملا، ويكون قوله: ﴿فَلَا يَرْبِؤُا عِنْدَ اللَّهِ﴾ كقوله: ﴿فَمَا رِبْحَتْ يَمْدَرْتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٦]: إنها إذا لم تربح خسرت؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْخٰسِرُونَ﴾ [التوبة: ٦٩]؛ دل أنها إذا لم تربح خسرت؛ فعلى ذلك قوله: ﴿فَلَا يَرْبِؤُا عِنْدَ اللَّهِ﴾: إذا لم يرب عنده محقه وخسروا، فهو - والله أعلم - لولا صرف أهل التأويل التأويل إلى الهدايا والعطايا التي يبتغى بها الثواب في الدنيا والمكافأة فيها أكثر مما أعطوا؛ وإلا جاز صرفه إلى الربا المعروف بين الناس في العقود وكذلك روي في الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الهدية يبتغى بها وجه الرسول، وقضاء الحاجة والصدقة يبتغى بها وجه الله والدار الآخرة»<sup>(١)</sup>.

ثم بين ما الذي يربو عند الله، وهو ما قال.

﴿وَمَا ءَاتَيْتَ مِنْ زَكٰوٰتٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ﴾.

ثم اختلف فيه: منهم من قال: هو ما يزكون من زكاة المال؛ يريدون به وجه الله؛ فهو الذي يقبله الله ويضاعف عليه.

ومنهم من قال: كل صدقة أعطاها؛ أراد وجه الله، لم يرد بها الثواب في الدنيا - فهي التي تتضاعف وتزداد عند الله.

﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾.

وكان يجيء أن يقال: فأولئك هم المضعفون بنصب العين؛ لأنه هو يضاعف<sup>(٢)</sup> لهم، لكن الزجاج<sup>(٣)</sup> يقول: هو كما يقال: الموسر - هو الذي له يسار، والمقوي - هو الذي له القوة ونحوه؛ فعلى ذلك: المضعف هو الذي له الضعف.

وعندنا: هم المضعفون؛ لأنهم هم الذين جعلوا الأحاد عشرات والأضعاف المضاعفة، بتصدقهم ابتغاء وجه الله؛ فهم المضعفون لأنفسهم ذلك.

ثم يجوز أن يستدل بهذه الآية على إباحة هذه المعاملات التي تجري فيما بين الناس؛

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢١٥)، وأبو داود (٤٨١٣)، والترمذي (٢٠٣٤)، عن جابر بن عبد الله قال:

قال النبي ﷺ: «من صنع إليه معروف فليجزه، فإن لم يجد ما يجزه فليثن عليه؛ فإنه إذا أثنى عليه فقد شكره، وإن كتمه فقد كفره، ومن تحلى بما لم يعط كأنما لبس ثوبي زور».

(٢) ينظر: اللباب (٤١٧/٥).

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (١٨٨/٤).

لأنه أجاز الهدية والعطية على قصد الفضل والزيادة. وإن كان على شرط الزيادة لا يجوز؛ فعلى ذلك المعاملة تجوز على قصد الزيادة، والفضل، وإن كان على قصد أولئك طلب الفضل لا محالة، بل يكافئون مرة الأكثر، ولا يكافئون بعضًا ويحرمون بعضًا؛ فلا يكره، وأما المعاملة فلا تكون إلا على قصد ذلك الفضل؛ فلا يرضون منهم إلا حفظ المقصود فيها، وأهل العطايا والهدايا قد يرضون بالثناء الحسن والشكر لهم، وأهل المعاملة لا، روي في بعض الأخبار عن رسول الله ﷺ: «من أسدي إليه؛ فليجازه وإلا فليشكره وليثن عليه»، أو كلام نحو هذا.

والثاني: أن أهل المعاملة يشترطون قبل المعاملة الزيادة، وإن كانوا يشترطون في عقد المعاملة، ولا كذلك أهل العطايا والهدايا؛ بل يتعرضون تعريضًا؛ لذلك افترقا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَمْ مِثْقَلًا مِنْ شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٤٠﴾ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلُ كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُشْرِكِينَ ﴿٤٢﴾ فَأَقْرُبْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَائِمِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدٍّ لَهُ مِنْ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ يَصَّدَعُونَ ﴿٤٣﴾ مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ ﴿٤٤﴾ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُمْ لَا يُحِبُّونَ الْكَافِرِينَ ﴿٤٥﴾ .

وقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾.

ولم تكونوا شيئًا، وأنتم تعلمون ذلك.

﴿ثُمَّ رَزَقَكُمْ﴾.

وأنتم تعلمون ذلك أن [لا يقدر] الأرزاق لكم غيره.

﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾.

وأنتم تعلمون ألا يملك أحد غيره ذلك؛ فعلى ذلك يملك إحياءكم ولا يملك أحد ممن تعبدون دونه من الأصنام ذلك؛ فكيف تعبدون دونه.

وقوله: ﴿هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَمْ مِثْقَلًا مِنْ شَيْءٍ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: هؤلاء الذين تعبدون شركاؤكم فيما ذكر من الخلق والرزق فكيف تعبدون وتتخذون آلهة دونه؟!

والثاني: هل من شركائكم الذين أشركتموها في عبادة الله وألوهيته تملك ما ذكر،

يقول: لا تملك شيئاً مما ذكر، على علم منكم أنها لا تملك ذلك، فيقول: فكيف تشركونها في ألوهيته؟ ثم نزه نفسه وبرأها عن جميع العيوب التي وصفه الملحدون، فقال:

﴿سُبْحٰنَهُمْ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُشْرِكُوْنَ﴾.

لأن حرف ﴿سُبْحٰنَ﴾ حرف تنزيه عن جميع العيوب، والتعالي: هو وصف وتبرئة عن أن يغلبه شيء أو يقهره؛ هو من العلو، متعال عن أن يغلبه شيء أو يقهره.

وقوله: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون قوله: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾، وهو الشرك والكفر، ﴿بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ من الأمور التي كانوا يتعاطون من قطع الطريق، والسرق، والظلم، وأنواع أعمال السوء التي يتعاطونها، ذلك هو سبب شركهم وكفرهم بالله، وبذلك كان شركهم وكفرهم ذلك كان يغطي قلوبهم؛ حتى لا تتجلى قلوبهم للإيمان؛ كقوله: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]، وكقوله: ﴿فَاعْقَبْنَهُمْ نِقَافًا فِي قُلُوبِهِمْ...﴾ الآية [التوبة: ٧٧] ونحوه؛ فإن كان هذا فهو على حقيقة تقديم الأيدي والكسب.

والثاني: أن يكون ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ هو القحط وقلة الأمطار والأنزال والضيق، وقوله: ﴿بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ هو شركهم وكفرهم وتعاطيهم ما لا يحل، أي: ذلك القحط والضيق وقلة الأنزال والشدائد لهم؛ لشركهم وكفرهم وأعمالهم التي اختاروها، ويكون ذكر كسب الأيدي على المجاز لا على الحقيقة؛ ولكن لما باليد يكتسب وباليد يقدم، ذكر اليد؛ كقوله: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت يَدَاكَ﴾ [الحج: ١٠]، ولعله لم يقدم شيئاً، لكنه ذكر أنه ظهر الشرك والكفر بحقيقة كسب الأيدي من أعمال السوء التي ذكرنا، ذلك كان يمنعهم عن الإيمان وكشف الغطاء عن قلوبهم.

وفي التأويل الآخر: الفساد الذي ظهر هو القحط وقلة الأمطار والأنزال والضيق؛ ﴿بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾: هو الشرك والكفر وتعاطي ما لا يحل، لا على حقيقة كسب الأيدي؛ ولكن لما ذكرنا.

ثم اختلف في قوله: ﴿فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: البر: هو المفاوز التي لا ماء فيها، والبحر: القرى والأمصار.

(١) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير (٢٧٩٩٨) و(٢٧٩٩٩)، والفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٣٠١/٥).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أما البر فأهل العمود، والبحر: هم أهل القرى والريف.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: البر: قتل ابن آدم أخاه، والبحر: ﴿يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾  
[الكهف: ٧٩].

وجائز أن يكون لا على حقيقة إرادة البر والبحر؛ ولكن على إرادة الأحوال نفسها،  
على ما ذكرنا من القحط والضيق وقلة الأنزال؛ بما كسبت أيدي الناس من الشرك والكفر.  
﴿لِيُدْفِعَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا﴾.  
وهو الشرك، هذا أشبه.

وعن الحسن<sup>(٣)</sup> قال: (أفسدهم الله في بر الأرض وبحرها بأعمالهم الخبيثة؛ لعلهم  
يرجع من كان بعدهم ويتعظون بهم).

وقتادة<sup>(٤)</sup> يقول: لعل راجعًا يرجع، لعل تائبًا يتوب، لعل مستغيثًا يستغيث، وأصله:  
لكي يلزمهم الرجوع والتوبة عما عملوا، وينبهم عن ذلك كله.  
وقال بعضهم: <sup>(٥)</sup> ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾، أي: أجذب البر وانقطعت مادة  
البحر؛ بذنوب الناس.

قال أبو عوسجة: الربا من الربو مثل ما يصنع أصحاب الربا، ﴿لِيَرْبُوا﴾، أي: ليزيد  
ويكثر؛ يقال: ربا ماله، أي: كثر.

والقتبي<sup>(٦)</sup> يقول: أي: يزيدكم من أموال الناس من زكاة وصدقة.

وقوله: ﴿ثُمَّ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلُ﴾.

قد ذكرنا في غير موضع: أنه ليس على حقيقة الأمر بالسير في الأرض؛ ولكن كأنه  
يقول: لو سرتم في الأرض ونظرتم لرأيتم عاقبة من كان قبلكم من المشركين، وهكذا في  
الرسل وما حل بهم؛ فينبهكم ويمنعكم عن تكذيب الرسل والشرك بالله.

أو أن يكون هو على الأمر بالفكر والنظر والاعتبار؛ كأنه يقول: تفكروا واعتبروا فيما  
سرتم في الأرض، وانظروا إلى ماذا صار عاقبة مكذبي الرسل من قبل؛ فينزل بكم  
بالتكذيب ما نزل بأولئك؟ والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَدِيمِ﴾.

(١) قاله ابن جرير (١٠/١٩١).

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٨٠٠٣) و(٢٨٠٠٦)، والفريابي وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي  
حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٠١/٥)، وهو قول ابن أبي نجیح وعطية.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٨٠٠٢)، وابن أبي شيبة، كما في الدر المنثور (٣٠٢/٥).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٨٠١٠)، وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٣٠٢/٥).

(٥) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير (٢٨٠٠١).

(٦) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣٤٢).

قد ذكرناه فيما تقدم في قوله: ﴿فَأَقْرَهُ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ [الروم: ٣٠].  
وقوله: ﴿مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: لا يقدر أحد على رد ذلك اليوم من الله.

ثم هو يخرج على وجهين:

أحدهما: لا مرد له من الله، أي: لا يردون من ذلك اليوم إلى ابتداء المحنة؛  
كقولهم: ﴿يَلْبِغْنَا نَرْدًا﴾ الآية [الأنعام: ٢٧]، وقولهم: ﴿أَخْرَجْنَا نَعْمَلًا صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا  
نَعْمَلُ﴾ [فاطر: ٣٧]، ثم أخبر عنهم فقال: ﴿وَلَوْ رُدُّوْا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]، فعلى  
ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾، أي: لا يردون إلى ما يسألون الرد.

والثاني: ﴿لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾، أي: لا إقالة لهم من الله ولا عفو ولا توبة إذا أتاهم  
ذلك اليوم؛ كقوله: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانًا...﴾ الآية [الأنعام: ١٥٨].

وقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصَّدَعُونَ﴾.

أي: يتفرون؛ كقوله: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّتُونَ﴾ [الروم: ١٤]، هو يوم  
الافتراق، ويوم الجمع، ويوم الفصل على اختلاف الأحوال والأوقات، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ﴾.

أي: من كفر فعليه كفره وعليه ضرر كفره، ومن آمن وعمل صالحًا، فله ثواب إيمانه،  
وله منفعة عمله؛ لأنه - عز وجل - إنما امتحنهم بأنواع ما امتحن لمنافع أنفسهم  
ولحاجتهم، لا حاجة أو لمنفعة له، وكذلك قوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ  
فَعَلَيْهَا﴾ [فصلت: ٤٦]، وقوله: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾ الآية [الإسراء: ٧]،  
وهو ما ذكرنا أنه إنما أمرهم ونهاهم وامتحنهم؛ لمنافع أنفسهم ولحاجتهم، لا حاجة أو  
لمنفعة لنفسه؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَمْهَدُونَ﴾، قال بعضهم: يفترشون.

وقال أبو عوسجة والقتبي: فلأنفسهم يعملون ويوطنون، وهو من المهاد، والمهاد في  
الأصل: الفراش.

وقوله: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

هذا يدل أن الثواب والجزاء سبيل وجوبه الفضل في الحكمة؛ لما سبق من الله إليهم  
نعم ما لم يتهيأ لهم القيام بشكر واحدة منها، فضلا أن يقوموا للكل؛ فإذا كان كذلك صار

(١) قاله البغوي في تفسيره (٤٨٦/٣).

الثواب والجزاء وجوبه الفضل لا الاستحقاق والاستيجاب وأما العقوبات فوجوبها الاستحقاق؛ إذ في الحكمة وجوبها؛ لذلك افترقا.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: يجزيهم في الآخرة بالخيرات التي عملوها في الدنيا، وذلك من فضله به نالوا ذلك وبفضله، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ ءَايَنَاهُ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ وَلِيُذِيقَكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَلِيُنذِرَكُمْ بِأَمْرِهِ وَلِيُنذِرَكُمْ مِنْ قَضَائِهِ وَلَكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٤٦) ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ بِآيَاتِنَا فَانْتَقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤٧) ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُحْمَلُ السَّحَابَ فَتَبْسُطُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُمْ كِسْفًا فَرَىٰ الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ جِلْدِهِ فَأِذَا أَصَابَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ (٤٨) ﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْقَبَلِ لَيْسِيك﴾ (٤٩) ﴿فَانظُرْ إِلَىٰ ءَانذِرِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَلِكَ لَمُحْيِي الْمَوْتِ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٥٠) ﴿وَإِن أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَظَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ يَكْفُرُونَ﴾ (٥١) ﴿فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تَسْمَعُ الدُّعَاءَ إِذَا وَلُوا مَدْرِينٌ﴾ (٥٢) ﴿وَمَا أَنْتَ بِهَادٍ الْعَمَىٰ عَنْ ضَلَالَتِهِمْ إِنْ سَمِعْتُمْ إِلَّا مَنْ يُوْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (٥٣) ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾ (٥٤).

وقوله: ﴿وَمَنْ ءَايَنَاهُ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ﴾.

إن في الرياح آيات في نفسها، وفيها بشارات.

أما الآيات: فهي آيات سلطانه وتدييره من وجوه:

أنه أنشأ هذه الرياح في الهواء وفي الأرض وفي الجبال وفي السماء، تصيب الخلائق وتميتهم وتؤذيهم وتصرعهم وتضرهم، من غير أن يروها أو يقع عليها البصر، ومن غير أن يدركوها أو يدركوا كيفيتها، أو ما يتهايا؛ ليعلم أن من الأجسام ما هي غير مدركة ولا أخذ البصر عليها.

وترى منها طيبة لينة، وخبيثة وشديدة كاسرة عاصفة، يعذب بها قوم، وينصر بها قوم؛ على ما ذكر في الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَ عَادٌ بِالذَّبُورِ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٥٢٠/٢)، كتاب الاستسقاء: باب قول النبي ﷺ نصرت بالصبا (١٠٣٥)، ومسلم (٦١٧/٢)، كتاب صلاة الاستسقاء: باب في جريح الصبا والذبور (٩٠٠/١٧)، وأحمد (١/٣٢٤، ٢٢٨)، وعبد بن حميد (٦٣٧) والبعوي في شرح السنة (٦٤٣/٢).

ومن بشارتها: ما تلقح الأشجار والنخيل، وتشق الأرض وينبت النبات منها، وتجمع السحاب وتأتي بالمطر، وتجري بهم السفن والفلك في البحار في الماء الراكد والفلك لولا الريح، فذلك كله من البشارة وأنواع المنافع التي جعل فيها، يعلم كل بالأعلام والآثار أنها نافعة أو ضارة مهلكة؛ ثم سماها: مبشرات؛ ليعلم أن البشارة قد تكون بدون النطق والكلام: من نحو الكتاب والإشارة أو الرسالة؛ إذ ليس للريح نطق ولا كلام، ثم سماها: مبشرة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلْيَذِيقْكُم مِّن رَّحْمَتِهِ﴾.

هذا يدل أن هذه البشارة والمنافع التي جعل لهم كان من رحمته وفضلا، لا استيجابا ولا استحقاقا، وسمى ذلك كله: رحمة؛ لأنه برحمته يكون، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلتَجْرِي الْفُلُكُ بِأَمْرِهِ﴾.

قوله: ﴿بِأَمْرِهِ﴾ يحتمل بتدبيره، أي: بتدبيره تجري السفن في البحار، على ما ذكرنا. أو أن يريد بأمره: تكوينه، كقوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]، وكقوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠].

وقوله: ﴿وَلتَسْتَغُوا مِن فَضْلِهِ﴾.

هذا يدل على أن ما يصل إليهم من المنافع إنما يصل من فضله ورحمته، لا يصل إليهم بتلك الأسباب والمكاسب؛ لئلا يروا ذلك من تلك الأسباب، ولكن يرون ذلك من فضل الله ورحمته.

وقوله: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

أي: لكي يلزمهم الشكر لله على ذلك كله، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَمَّا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ بِآيَاتِنَا فَانْتَقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا﴾. في هذه الآية يصبر رسول الله على أذى الكفرة؛ حيث قال: ﴿أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ بِآيَاتِنَا﴾.

وفيه أيضًا بشارة للمؤمنين، ونذارة لأولئك الكفرة.

أما النذارة لهم فقوله: ﴿فَأَنْتَقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا﴾، أخبر أن أولئك لما كذبوا الرسل، وعاملوهم بما تعاملون أنتم يأهل مكة رسول الله؛ فانتقمنا منهم جزاء معاملتهم؛ فعلى ذلك ينتقم منكم كما انتقم من أولئك.

وأما البشارة للمؤمنين فقوله: ﴿وَكَلَّمَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، أخبر أن عاقبة الأمور

تكون للمؤمنين.

وفيه أن الرسل الذين كانوا من قبل كانوا من البشر؛ فكيف تنكرون رسالة محمد إذ كان من البشر.

وفيه: [أنه] قد أتى قومه بالبينات كما أتى أولئك الرسل قومهم بالبينات.  
وقوله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

هو يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: كان حقًا علينا جعل العاقبة للمؤمنين، لا أن يكون عليه حقًا نصر المؤمنين في الدنيا؛ ولكن جعل العاقبة للمؤمنين حقًا؛ كقوله: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨].

والثاني: كان حقًا علينا نصر المؤمنين بالحجج التي أعطاهم، أي: كان حقًا إعطاء الحجج لهم والنصر والمعونة بالحجج، أي: إعطاء الحجج لهم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: نصره إياهم: أنه أنجاهم مع الرسل، وأهلك أولئك، والله أعلم. وقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا﴾. كأنه يخبر عن قدرته وسلطانه؛ حيث أنشأ الرياح بحيث يجمع السحاب ويفرقه، ويبسطه ويجعله قطعًا: يمطر في مكان، ولا يمطر في مكان، يقول - والله أعلم -: إن من قدر أن يسلط الرياح في جمع السحاب، وتفريقه - يملك تسليط الرياح على تعذيبكم، ويقول: إن المعبود المستحق للعبادة هو الذي يرسل الرياح لما ذكر والأمطار، لا الأصنام التي تعبدون؛ إذ تعلمون أنها لا تملك شيئًا مما ذكر.

أو يذكر نعمه التي عليهم؛ ليتأدى بها شكرها، أو يطعمهم إيمان بعض منهم بعدما كانوا آيسين عن إيمانهم، كما أطعمهم المطر والسعة بعد ما قحطوا وكانوا آيسين عنه؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَإِذَا أَصَابَ بِهِ مِنْ يَسَاءٍ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ . وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُزَلَّ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِمْ لَمُبْسِئِينَ﴾.

قال أبو عوسجة: ﴿فَتُثِيرُ سَحَابًا﴾، أي: ترفعه.

وقال أبو عبيدة<sup>(٢)</sup>: تجمعه؛ كما يستثير الرجل العلم فيجمعه.

وقوله: ﴿وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا﴾.

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: قطعًا قطعًا.

وقال بعضهم: يضم بعضه إلى بعض، ويحمل بعضه على بعض.

وقوله: ﴿فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ﴾.

(١) قاله البغوي (٤٨٦/٣).

(٢) وقاله أيضاً قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٠٢٢)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٠٣/٥).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٨٠٢٣) و (٢٨٠٢٤).



أي: المطر يخرج من خلال السحاب، أي: من بين السحاب، ويقرأ ﴿خَلَلِهِ﴾، ومعناه: نقبه.

وقوله: ﴿لَمُبْلِسِينَ﴾ آيسين، والإبلاس: الإياس؛ ولذلك سمي إبليس: إبليس لأنه أُويس من رحمة الله.

وقوله: ﴿فَانظُرْ إِلَىٰ آثَارِ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾.

يحتمل أن يكون قوله: ﴿إِلَىٰ آثَارِ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾، أي: المطر، أراد بالرحمة: المطر، سمي المطر: رحمة؛ لأنه يكون برحمته<sup>(١)</sup>.

أو أن يكون الآثار هو المطر نفسه، جعله من آثار رحمته وأعلامه.

ثم الأمر بالنظر والاعتبار بآثار رحمته يحتمل وجوهاً:

أحدها: أمرهم بالنظر إلى ذلك؛ ليعلموا أنه رحيم؛ كي يرغبوا فيما يرغبهم ويرجوا فيما أطمعهم ودعاهم إليه؛ إذ قد ظهر آثار رحمته؛ فكل رحيم يرغب فيما رغب وأطمع. أو أن يكون الأمر بالنظر إلى آثار رحمته؛ إذ ذلك راجع إلى منافع أبدانهم وأنفسهم وما به قوامهم؛ ليتأدى بذلك شكره، وفي ذلك يقع الحاجة إلى من يعرفهم تلك النعم ويعرف شكرها؛ فيكون في ذلك الترغيب في قبول الرسالة وإثباتها.

أو أن يكون سمي المطر: رحمة؛ لما يرجع ذلك إلى منافع أبدانهم وما به قوام أنفسهم؛ ليعرفوا الرحمة هي راجعة إلى منافع دينهم وآخرتهم، وهو رسول الله؛ إذ سماه في غير موضع: رحمة بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

أو أن يأمر بالنظر إلى ذلك المطر، وأنه كيف يحيي هذه الأرضين الموات، وينبت فيها من ألوان النبات؟! وهذه الأشجار اليابسة كيف تخضر بعد يبوستها بهذه الأمطار؟! ليعرفوا أن من ملك هذا، وقدر على ذلك، وهو خارج عن وسعهم وتقديرهم لقادر على إحياء الموتى وبعثهم بعد الممات، وإن كان خارجاً عن تقديرهم ووسعهم، وهو على كل شيء قدير لا يعجزه شيء.

وقوله: ﴿وَلَيْنَ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا﴾.

يعني به: الزرع والنبات الذي أخرج من الأرض بالمطر.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: رأوه يابساً إذا أصابته الريح الباردة.

﴿نَظَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ يَكْفُرُونَ﴾.

(١) ينظر: اللباب (٤٣٦/١٥).

(٢) قاله البغوي (٤٨٧/٣).

أي: لأقاموا على كفرهم إذا أصابهم ما ذكر، وهو كقوله: ﴿وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِن تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ [الشورى: ٤٨]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿لَظَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ يَكْفُرُونَ﴾ أي: يقنطون من رحمته، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ وَلَا تَسْمَعُ الدُّعَاءَ إِذَا وَلُوا مَدْبِرِينَ﴾. جائر أن يكون ﴿لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ﴾، يريد بالموتى: أنفسهم، ﴿وَلَا تَسْمَعُ الدُّعَاءَ﴾ الصم: أنفسهم أيضًا، يقول: لا تسمع الكفار والضلال إذا ولوا مدبرين.

أو أن يكون قوله: ﴿لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ﴾ كناية عن الكفار، وكذلك الصم والعمي، وقد سمى الله الكفار: موتى وصما وعميا في غير موضع من القرآن.

ثم في قوله: ﴿وَلَا تَسْمَعُ الدُّعَاءَ إِذَا وَلُوا مَدْبِرِينَ﴾ حكمة، وهو ألا يقدر أن يسمع الأصم الدعاء إذا ولي مدبرا، ولكن يقدر أن يفهم الأصم إذا أقبل، وأما إذا أدبر فلا يقدر أن يسمعه، وكذلك الحكمة في قوله:

﴿وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعَمَىٰ عَنْ ضَلَالَتِهِمْ﴾.

أي: لا تقدر أن تهدي العمي عن ضلالتهم، وهو الذي يعمى عن ضلالتة ويظن أنه على الهدى وغيره على الضلال، فأما من كان مقرًا بالضللال فإنك تقدر أن تهديه، يخبر عن شدة سفههم وتعتتهم وعماهم في ضلالتهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِن تَسْمَعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا﴾.

أي: ما تسمع إلا من يؤمن بآياتنا، هذا يدل على أن قوله: ﴿فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ وَلَا تَسْمَعُ الدُّعَاءَ﴾، وقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعَمَىٰ عَنْ ضَلَالَتِهِمْ﴾ هي المواعظ لا نفس الهدى؛ حيث قال: ﴿إِن تَسْمَعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

ثم يحتمل قوله: ﴿إِن تَسْمَعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا﴾ كقوله: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾ [يس: ١١]، أي: إنما ينتفع بإنذارك من اتبع الهدى.

أو أن الذي يقبل النذارة من اتبع الهدى، فأما من لم يتبع الهدى فلا ينتفع؛ فعلى ذلك يحتمل قوله: ﴿إِن تَسْمَعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا﴾، أي: ما ينتفع أو لا يسمع المواعظ إلا من يؤمن بذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: قوله: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ﴾، أي: من النطفة، وهو ما قال في آية أخرى:

﴿أَنْزَلْنَاكَ مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ﴾ [المرسلات: ٢٠]، أي: ضعيف.

ثم قوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً﴾، أي: إنساناً يقوى على أمور وعلى أشياء.  
﴿ثُمَّ جَعَلْنَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ أي: شيخاً فانياً؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يَرُدُّكُمْ إِلَيْنَا أُنزِلُ الْعَذَابَ لَكُمْ لَا يُعَلِّمُ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٠].

وجائز أن يكون قوله: ﴿خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ضَعْفٍ﴾، أي: أطفالاً على الخلقة التي أنتم عليها اليوم، ضعفاء لا تقوون على أشياء وأمور، ولا يقوى شيء منكم على شيء، ثم جعلكم من بعد ذلك الضعف أقوياء تقوون على أشياء وأمور، ثم يجعلكم من بعد تلك القوة والقدرة ضعفاء شيوخاً لا تقدرتون على شيء، على ما يكون؛ يحتمل هذين الوجهين.  
ثم فيه وجهان من الدلالة:

أحدهما: على البعث؛ والثاني: على القدرة على إنشاء الخلق والأشياء لا من أصول.  
أما الدلالة على البعث؛ لأنهم كانوا ينكرون البعث وإنشاء الشيء لا من أصل؛ لخروج ذلك عن قواهم وتقديرهم؛ فيخبر أن النطفة تصير علقة، وليس فيها من العلقة ولا من آثارها شيء، وكذلك العلقة تصير مضغة، وليس فيها من آثار المضغة شيء، وكذلك المضغة تصير إنساناً فيه عظم وجلد وشعر ولحم، وليس شيء من ذلك فيها؛ فمن قدر على ما ذكر لقادر على خلق الشيء لا من أصل، وقادر على البعث؛ إذ كل ما ذكر أقروا به، وهو خارج عن قواهم وعن تقديرهم؛ فلزمهم الإقرار بالبعث والإنشاء لا عن أصل وألا يقدرت قوتهم وقواهم بقدرة الله وقوته، على ما شاهدوا أشياء خارجة عن قواهم وعن تقديرهم، بقوته وقدرته.

والثاني: أن ما ذكر من تحويل النطفة إلى العلقة، والعلقة إلى المضغة، والمضغة إلى الصورة والإنسان - لم يخلقهم ولم ينقلهم؛ ليكون كما ذكر بلا عاقبة تكون لهم ولا بعث؛ فلو لم يكن بعث لكان ما ذكر من تحويل حال إلى حال عبثاً باطلاً، على ما ذكر، وكذلك فيما أحدث في الأطفال من القوة والقدرة، بعد ما كانوا ضعفاء لا يقوون ولا يقدرتون على شيء أنه إنما أحدث ذلك فيهم؛ ليمتحنوا، ويجعل لهم [ما] يثابون ويعاقبون، إذ لو لم يكن بعث ولا عاقبة لكان فعل ذلك عبثاً باطلاً.

وفيه القدرة على إنشاء الشيء وإحداثه لا من شيء؛ إذ كان التركيب موجوداً على التمام ولا قوة بهم، ثم حدث القوة ولا أصل لها ولا أثر من آثارها؛ دل أن تقدير قوى الخلق وقدرتهم، بقوى الله وقدرته محال، والله الموفق.  
وقوله: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾.

بأحوالهم، والقدير على إنشاء الأشياء لا من أشياء، وعلى البعث بعد الموت، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ ﴿٥٥﴾ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ فَهَذَا يَوْمُ الْبَعْثِ وَلَكِن كُنْتُمْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٥٦﴾ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مُعْذِرَتُهُمْ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴿٥٧﴾ وَلَقَدْ صَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَلَئِنْ حِجَّتْهُم بِتَابِهِمْ يُقُولُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُبْطَلُونَ ﴿٥٨﴾ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٩﴾ فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴿٦٠﴾﴾.

وقوله: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: يقسم المجرمون: إنهم لم يلبثوا في قبورهم غير ساعة، وكذلك يقولون: في قوله: ﴿كَمْ لَبِثْنَا فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ﴾. قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ... ﴿الآية [المؤمنون: ١١٢، ١١٣].﴾

لكن الأشبه أن يكون قوله: ﴿يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ﴾: الدنيا في المحنة، لا في القبور، استقصروا مقامهم في الدنيا؛ تكذبت لما ادعى عليهم من الزلل والمعاصي أنواع الكفر؛ يقولون: إنا لبثنا في الدنيا وقتنا لا يكون منا في مثل ذلك الوقت وتلك المدة الزلل والمعاصي؛ ألا ترى أنهم قد كذبوا في إنكارهم طول المقام فيها؛ حيث قال: ﴿كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ﴾، أي: كذلك كانوا يكذبون في الدنيا أن لا بعث ولا حياة بعد الموت ولا حساب، ولولا هذا التكذيب لهم على أثر قولهم: ﴿مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ﴾، وإلا كان الظاهر أنهم قد استقصروا المقام في الدنيا؛ لطول المقام في الآخرة وشدة العذاب في ذلك وهوله، لكنه - والله أعلم - ما ذكرنا أنهم يقسمون: إنهم ما لبثوا غير ساعة في الدنيا؛ إنكارا وجحودا لما ادعى عليهم من الزلل والمعاصي، يقولون: إنا لم نلبث في الدنيا إلا ساعة، فكيف عملنا فيها هذا الزلل وأنواع الشرك والكفر؛ فأخبر أنهم ﴿كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ﴾، أي: كذلك كانوا يكذبون في الدنيا ويقسمون؛ حيث قال: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ﴾ [النحل: ٣٨] فذلك القسم منهم أنهم ما لبثوا غير ساعة كذب وإنكار للمقام، كما كذبوا وأنكروا الشرك؛ حيث قالوا ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

(١) قاله مقاتل والكلبي، كما في تفسير البغوي (٤٨٨/٣).

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ﴾.

اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو على التقديم والتأخير؛ كأنه: قال الذين أوتوا العلم في كتاب الله، أي: أوتوا العلم بكتاب الله والإيمان به: لقد لبثتم إلى يوم البعث فهذا يوم البعث. وقال بعضهم: قال الذين أوتوا العلم والإيمان: لقد لبثتم في علم الله في الدنيا إلى يوم البعث، فهذا يوم البعث.

وبعضهم يقول: وقال الذين أوتوا العلم والإيمان: لقد لبثتم فيما كتب الله لكم من الآجال إلى انقضاء آجالكم وفنائها.

وقوله: ﴿فَهَذَا يَوْمُ الْبَعْثِ﴾ الذي كتتم تنكروه وتكذبونه.

﴿وَلَكِنَّكُمْ كُتِبَ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: على حقيقة نفي العلم عنهم، لكنهم لا يعذرون لجهلهم بذلك؛ لما أعطوا أسباب العلم لو تفكروا وتأملوا لعلموا.

والثاني: على نفي الانتفاع بعلمهم؛ على ما نُفي عنهم حواس كانت لهم؛ لما لم ينتفعوا بها؛ فعلى ذلك جائز نفي العلم عنهم بذلك لما لم ينتفعوا بما علموا، والله أعلم. وقوله: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعذِرَتُهُمْ﴾.

ليس على أن يكون لهم عذر فلا ينفعهم ذلك، ولكن لا عذر لهم البتة. أو أن يكون معذرتهم ما ذكروا: ﴿مَا لِيُثُوا غَيْرَ سَاعَةً﴾ فذلك معذرتهم؛ فلا ينفعهم ذلك؛ لأنهم كذبة في ذلك.

وقوله: ﴿وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾.

الاستعتاب: هو الاسترجاع عما كانوا فيه، فهم لا يطلب منهم الرجوع عما كانوا عليه في ذلك الوقت، والعتاب في الشاهد: أن يعاتب؛ لترك ما هو عليه ويرجع عما كان منه فيما مضى، وذلك لا ينفع للكفرة في ذلك اليوم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَيْنَ أَرْسَلْنَا رِيحًا قَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا﴾.

أي: رأوا ذلك الزرع والنبات مصفرا، أي: يابسا؛ لما أصابه من الريح والبرد.

﴿لَظَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ﴾.

(١) نسبه ابن جرير لابن جريج بدون إسناد (١٠/١٩٩).

قيل: لأقاموا، وقيل<sup>(١)</sup>: لصاروا، وقيل: لمالوا، وكله يرجع إلى معنى واحد، وهو ما تقدم ذكره من القنوط، أي: يقنطون وييسون من رحمته، ويكفرون رب هذه النعم.

وفي حرف ابن مسعود: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَىٰ إِنَّكَ لَا تَبْعَثُ الْمَوْتَىٰ﴾.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ﴾.

جائز أن يكون ما ذكر من ضرب المثل للكفار خاصة، يقول: قد بينا لهم ما يعظهم ويزجرهم عما هم فيه، ويدعوهم إلى الإيمان والتوحيد، لكنهم اعتقدوا العناد والمكابرة.

وقوله: ﴿وَلَيْنَ جِثَّتْهُمْ بَيَاتَةٌ﴾.

أي: لو جثتهم بالآية التي سألوك - أيضًا - فلا يصدقوك ولا يقبلوا الهدى، ويقولون ما

ذكر:

﴿يَقُولُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُبْطِلُونَ﴾.

ويشبه أن يكون ما ذكر من ضرب المثل للفريقين جميعًا للمؤمن والكافر، ويكون التأويل - والله أعلم - : ولقد ضربنا وبيننا للناس لأفعالهم وأحوالهم من القبيح والحسن مثلا وشبها ما يعرفون به قبح كل قبيح، وحسن كل حسن، وما بين لهم الحق من الباطل، والعدل من الجور؛ لأن أولئك الكفرة لم يعتبروا ولم يتأملوا، ثم رجع إلى وصف أولئك الكفرة، فقال: ﴿وَلَيْنَ جِثَّتْهُمْ بَيَاتَةٌ﴾، أي: بزيادة في البيان والوضوح، ﴿يَقُولُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُبْطِلُونَ﴾، والله أعلم.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

قد ذكرنا في غير موضع أن قوله: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: لم يعلموا؛ لما لم يتأملوا ولم ينظروا في أسباب العلم لكي يعلموا، ولا عذر لهم في جهلهم ذلك؛ لما أعطوا أسباب العلم، لكنهم لم يستعملوها فمنهم جاء ذلك؛ فلم يعذروا.

والثاني: نفى عنهم العلم على وجوده لهم وكونه؛ لما لم يتفعلوا بما علموا، على ما ذكرنا من نفي الحواس عنهم، مع وجود تلك الحواس وكونها لهم؛ لما لم يتفعلوا بها ولم يستعملوها فيما جعلت تلك وأنشئت لها؛ فعلى ذلك العلم، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾.

قال بعضهم: فاصبر على تكذيبهم إياك بالعذاب الذي وعدت لهم؛ إن وعد الله حق

(١) قاله البغوي (٣/٤٨٧).

في العذاب بأنه نازل بهم .  
 وجائز أن يكون قوله: ﴿فَأَصْبِرْ﴾، أي: اصبر على أذاهم الذي يؤذونك؛ إن وعد الله  
 حق في النصر لك والمعونة .  
 وقوله: ﴿وَلَا يَسْتَخَفَّنَا الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ﴾ .  
 كأنه يقول: لا يحملنك أذاهم إياك حتى تدعو عليهم بالعذاب والهلاك .  
 وقال بعضهم: ﴿وَلَا يَسْتَخَفَّنَا﴾، أي: لا يستفزوك، ويقول: لا يستجهلنك<sup>(١)</sup>،  
 وأصله ما ذكرنا: ألا يحملنك أولئك الكفرة على الخفة والعجلة والجهل؛ حتى تدعو  
 عليهم بإنزال العذاب والهلاك لهم، وهو - والله أعلم - كأنه من الاستخفاف .

\* \* \*

(١) قاله البغوي (٣/٤٨٨) .

سورة لقمان كلها مكية إلا آيتين<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الْعَمَّ﴾ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾ هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ ﴿٣﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٦﴾ وَإِذَا نُنَادَى عَلَيْهِمْ مِنْ آيَاتِنَا وَلَّى مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَن فِي أُذُنِهِ وَقْرًا فَنَسَوْنَهُ بِعَذَابِ آلِيمٍ ﴿٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ ﴿٨﴾ خَالِدِينَ فِيهَا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٩﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿الْعَمَّ﴾ .

قد ذكرنا تأويله في غير موضع فيما تقدم وما ذكر فيه .

[و] قوله: ﴿تِلْكَ آيَاتُ﴾ .

قال بعضهم: ﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى ما بشر به الرسل المتقدمة أقوامهم من بشارات،

يقول: تلك البشارة هي آيات .

﴿الْكِتَابِ﴾ .

أي: هذا القرآن .

وقال بعضهم: تلك الآيات التي في السماء هذا الكتاب .

ومنهم من قال: تلك الآيات التي أنزلت متفرقة، فجمعت؛ فصارت قرآنا، والله أعلم .

وقوله: ﴿الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ .

سمى الكتاب: حكيما كريما مجيدا ونحوه؛ فيحتمل تسميته: حكيما وجوها<sup>(٢)</sup> .

أحدها: لإحكامه وإتقانه، أي: محكم متقن لا يبدل ولا يغير، وهو كما وضعه - عز

وجل - ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢] .

والثاني: سماه: حكيما؛ لأن من تمسك به، وعمل بما فيه يصير حكيما مجيدا كريما .

والثالث: سماه حكيما؛ لأنه منزل من عند حكيم؛ كقوله: ﴿نَزَّلْنَا مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾

[فصلت: ٤٢] .

(١) ثبت في حاشية أ: فإنهما نزلتا بالمدينة، إحداهما قوله . . . ، والأخرى قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ . . .﴾ الآية .

(٢) ينظر: اللباب (١٥/٤٣٦) .



وقوله: ﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ﴾.

قوله: ﴿هُدًى﴾، أي: توفيقاً وعصمة ومعونة للمحسنين، وكذلك هو رحمة لهم في دفع العذاب عنهم.

وأما ما يقول أهل التأويل: ﴿هُدًى﴾، أي: بياناً للمحسنين فهو بيان للكل ليس لبعض دون بعض؛ فلا يحتمل الهدى البيان في هذا الموضع؛ ولكن ما ذكرنا من المعونة والتوفيق والعصمة. والمحسن - هاهنا - جائر أن يكون المؤمن<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾: الصبار: هو المؤمن، والشكور: هو المؤمن، سمي المؤمن: صباراً مرة وشكوراً مرة ومحسناً مرة؛ لأنه يعتقد بالإيمان كل ما ذكر من الصبر والشكر والإحسان وكل خير، والله أعلم.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ...﴾ الآية.

قد ذكرنا تأويله فيما تقدم في غير موضع.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾.

تأويل الهدى ما ذكرنا في هذا الموضع من التوفيق والعصمة والمعونة.

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

قد ذكرناه أيضاً.

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾.

اختلف في قوله: ﴿مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ليس على حقيقة الاشتراء نفسه؛ ولكن على الإيثار والاختيار؛ لأن الاشتراء هو مبادلة أخذ وإعطاء، ولكن آثروا واختاروا الضلال مع قبحة عندهم على الهدى مع حسنة؛ فعلى ذلك آثروا لهو الحديث واختاروه على الحق وحكمة الحديث، واختاروا الفاني على الباقي؛ فسماه: شراء لذلك.

وقال بعضهم: هو على حقيقة الاشتراء. لكنهم اختلفوا: فمنهم من يقول<sup>(٣)</sup>: إنه على

(١) ثبت في حاشية أ: لكنه هذا الكتاب هو بيان للكل، ليس لبعض دون بعض، وقد خص المحسنين بالذكر، وهو بيان للمحسن والمسيء، والكافر والمؤمن؛ دل أن المراد بالهدى في هذا الموضع هو المعونة والتوفيق والعصمة؛ إذ المختص به هو المسلم.

والمحسن - والله أعلم - يحتمل أن يكون المحسن ها هنا هو المؤمن. شرح.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٠٣٨)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٠٦/٥).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٠٤٢-٢٨٠٤٦) و(٢٨٠٤٨-٢٨٠٥٠)، من طرق عنه، وهو قول ابن مسعود ومجاهد وعكرمة وغيرهم، وانظر: الدر المنثور (٣٠٧، ٣٠٨).

اشترء المغنية والمغني كانوا يشترونهم؛ ليتلوهوا بهم ويلعبوا. ومنهم من قال<sup>(١)</sup>: كان أحدهم يشتري ويكتب عن لهو الحديث وباطله من حديث الأعاجم، فيحدث بها قريشاً، ويقول: إن محمداً يحدثكم بأحاديث عاد وثمود، وأنا أحدثكم بأحاديث فارس والروم؛ فذلك اشتراؤه لهو الحديث وإضلاله الناس عن سبيل الله فأعرضوا عن القرآن والإيمان بمحمد<sup>(٢)</sup>. ﴿وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا﴾.

وكان إذا سمع شيئاً من القرآن اتخذها هزواً، هكذا عادة الكفرة وأهل النفاق: كانوا يستهزئون بالقرآن وبرسول الله وأصحابه.

ثم أوعدهم الوعيد الشديد؛ حيث قال: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾. وابن مسعود وابن عباس<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنهما - يقولان في قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾: هو شراء المغنية والغناء، وقد روي مرفوعاً عن أبي القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «لا تبيعوا المغنيات ولا تشتروهن، ولا تعلموهن ولا خير في التجارة فيهن، وثمنهن حرام».

وفي مثله أنزلت هذه الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ...﴾<sup>(٤)</sup> الآية، فإن ثبت هذا فهو تفسير لهو الحديث الذي ذكر في الآية. وقوله: ﴿وَإِذَا نُنَادَىٰ عَلَيْهِ ءَايُنُنَا وَوَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا﴾.

أي: أعرض متعظماً متجبباً.

﴿كَأَنَّ لَمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا﴾:

يحتمل قوله: ﴿كَأَنَّ لَمْ يَسْمَعْهَا﴾، و ﴿كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا﴾ على التقرير.

ويحتمل: على نفي الحقيقة.

فإن كان على التقرير فهو على ترك الاستماع.

وإن كان على حقيقة النفي فقد ذكر في كثير من الآي ذلك كقوله: ﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمَى﴾

[البقرة: ١٨]، وذلك يحمّل وجهين - والله أعلم - ثم أوعده العذاب الشديد؛ حيث

(١) قاله ابن عباس أخرجه البيهقي في الشعب عنه، كما في الدر المنثور (٣٠٦/٥).

(٢) ينظر: الباب (٤٣٧/١٥، ٤٣٨).

(٣) تقدم.

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٢/٥)، والترمذي (١٢٨٢)، وابن ماجه (٢١٦٨)، وابن جرير (٢٨٠٣٥) - ٢٨٠٣٧، وسعيد بن منصور وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه كما في الدر المنثور (٣٠٧/٥).

قال: ﴿فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾.

قوله: ﴿ءَامَنُوا﴾ بجميع ما أمروا بالإيمان به، ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ بما تعبدوا من العمل بالطاعات والصالحات.

﴿لَمْ جَنَّتِ النَّعِيمِ﴾.

كل الجنان التي وعد للمؤمنين نعيم يتنعمون فيها خالدين فيها<sup>(١)</sup>.

﴿وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا﴾.

أي: ما وعد للمؤمنين من جنات النعيم هو حق كائن لا محالة، ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوْسًا أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾ (١٠) هَذَا خَلَقَ اللَّهُ فَأَرْوَفُ مَاذَا خَلَقَ

الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿١١﴾.

وقوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾.

قال بعضهم: خلق السموات بعمد لا ترونها.

وقيل<sup>(٢)</sup>: لعل لها عمدا لكن لا ترونها.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: خلقها بلا عمد، لكن الأعجوبة فيما خلقها بعمد لا ترونها<sup>(٤)</sup> ليست

بدون الأعجوبة في خلقها بلا عمد؛ لأن رفع مثلها بعمد لا ترى أعظم في اللطف والقدرة

من رفعها بلا عمد؛ إذ العمد لو كانت مقدار الريشة أو الشعرة ترى، فرفعها مع ثقلها

وعظمتها وغلظها على عمد لا ترى هو ألطف من ذلك وأعظم في الأعجوبة مما ذكرنا،

فأيهما كان ففيه دلالة ألا يجوز تقدير قوى الخلق بقوى الله - تعالى - ولا قدرة الخلق

بقدرته، ولا سلطان الخلق بسلطانه؛ بل هو القادر على الأشياء كلها بما شاء وكيف شاء،

لا يعجزه شيء.

وقوله: ﴿وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوْسًا أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾.

(١) ثبت في حاشية أ: أضاف الجنات إلى النعيم، فإن النعيم ضد البؤس، والجنات موضع التنعم، يتنعمون فيها. شرح.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٢٨٠٧٠) و(٢٨٠٧٢) وهو قول مجاهد وعكرمة.

(٣) قاله الحسن وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٨٠٧٤).

(٤) ثبت في حاشية أ: وقوله (ترونها)، فالهاء كناية عن السموات، أي: ترون السموات بلا عمد، ثم

الأعجوبة في خلقها بعمد لا ترونها. شرح م.

وقال في آية أخرى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ﴾ [الرعد: ٣]، والرواسي: هن الثوابت، أي: أثبت الأرض بالجبال؛ كقوله: ﴿وَالْجِبَالِ أَسْهُمَا﴾ [النازعات: ٣٢]، أي: أثبتها.

وقوله: ﴿أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾، أي: لئلا تميد بكم، ذكر الميد - وهو الميل والاضطراب - وليس من طبع الأرض الميل والاضطراب؛ وإنما طبعها التسرب والتسفل والانحدار؛ فلا يدرى أن كيف حالها في الابتداء؟ وما في سريتها مما يحملها على الاضطراب والميد؛ حتى أثبتها وأرساها بالجبال، والله أعلم بذلك.

وقوله: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾.

قال بعضهم: بث: خلق، وقيل<sup>(١)</sup>: بث: فرق، وفيه أنه جعل الأرض مكاناً ومعدناً لكل أنواع الدواب الممتحن وغير الممتحن، والمميز وغير المميز، والسماء لم تجعل إلا نوع من الخلق أهل العبادة.

وقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾.

أي: أنبتنا فيها من كل لون يتلذذ به الناظر إليه، كريم ينال منه كل ما أراده وتمناه؛ إذ الكريم هو ما يطعم منه نيل كل ما عنده وأريد منه.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الكريم: الحسن، أي: أنبتنا فيها من كل لون حسن ما يستحسنه الناظر ويتلذذ به، على ما ذكر في آية أخرى: ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ [ق: ٧]: ما يبهج ويسر به كل ناظر إليه، والله أعلم.

وقوله: ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ﴾.

يقول: ما ذكر من خلق السموات والأرض وما بث من الدواب، وما أنبت من كل زوج كريم.

وقوله: ﴿فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾.

يذكر سفههم، يقول: إنكم تعلمون أن ما ذكر من السموات والأرض، وجميع ما فيهما - هو كله خلق الله، وأنه هو خالق ذلك كله، وأن الأصنام التي تعبدونها من دونه لم تخلق شيئاً من ذلك، ولا تملك خلق شيء؛ فكيف تعبدونها من دونه، وسميتموها: آلهة، وصرفتم العبادة والألوهية عن الذي خلقكم وخلق السموات والأرض وما فيهما؟! وإنما يستحق الألوهية والربوبية لخالقه ما ذكر؛ فالأصنام: إذا لم يكن منها خلق؛ فكيف سميتموها: آلهة وعبدتموها دون الله؟! هذا - والله أعلم - تأويل قوله: ﴿فَأَرُونِي مَاذَا

(١) قاله ابن جرير (٢٠٧/١٠).

(٢) قاله قتادة أخرجه، ابن جرير (٢٨٠٧٦)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣١٠/٥).

خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ﴿١٢﴾، أي: لم يخلق، يخبر عن سفههم وقلة معرفتهم، وسرفهم في القول والفعل، والله أعلم.

وقوله: ﴿بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾.

يحتمل ﴿الظَّالِمُونَ﴾ وجوها:

أحدها: ظلموا أنفسهم؛ حيث وضعوها في غير موضعها الذي أمرهم الله أن يضعوها، وهو وضعهم إياها في عبادة الأصنام.

أو ظالمو حدود الله التي حدّها لهم، لم يحفظوها على تلك الحدود؛ بل جاوزوها.

أو سماهم: ظلمة؛ لما ظلموا نعم الله، ولم يشكروها، والله أعلم.

وقوله: ﴿فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾، أي: في حيرة بينة، أو هلاك بين.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لَقْمَنَ الْحِكْمَةَ إِذْ أَشْكُرَ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ

فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي حَمِيدٌ ﴿١٣﴾ وَلَئِذَا قَالَ لَقْمَنُ لِأَبْنَيْهِ وَهُوَ يَعِظُهُمُ يَبْنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ

عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَى وَهْنٍ وَفَصِّلْهُمُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي

وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴿١٥﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا

فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ تُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ يَبْنِي

إِنَّمَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ

اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿١٧﴾ يَبْنِي أَمْرَ الصَّلَاةِ وَأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْرَهُ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ

ذَلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ ﴿١٨﴾ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ

فَخُورٍ ﴿١٩﴾ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴿٢٠﴾.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لَقْمَنَ الْحِكْمَةَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الحكمة هي الإصابة في القول والفعل من غير نبوة.

وقال بعضهم: أعطي الفهم واللب، وقيل: الفهم والفقہ في الدين، وقيل: العلم؛ كأنه

يقول: أعطيناه العلم والفهم بالكتب المتقدمة.

والفقہ: هو معرفة الشيء بنظيره الدال على غيره، أو معرفة ما غاب بما شهد، أو

معرفة الخفي الباطن بالظاهر، ونحوه.

والفلاسفة يقولون: الحكمة هي المعرفة مع العمل، والحكيم: هو الذي له المعرفة

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٨٠٧٨) و(٢٨٠٨٠) و(٢٨٠٨١)، والفريابي وأحمد في الزهد

وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣١١/٥)، وهو قول قتادة.

والعلم والعمل جميعًا؛ فحينئذ يسمى: حكيماً.  
وقوله: ﴿إِنِ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾.

كأنه قال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾ يحتمل الوجوه التي ذكرنا - وقلنا له: أن اشكر لله فيما أعطاك من الحكمة، وغير ذلك من النعمة، وهذا يدل أن لله فيما يكتسب المؤمن الحكمة والعلم صنعًا؛ إذ لو لم يكن له [لما كان] لقوله: ﴿آتَيْنَا﴾ معنى؛ إذ هو للعبد وكسبه ألا ترى أنه أمره أن يشكر له على ذلك، ولو لم يكن له صنع في ذلك لكان لا يأمره بالشكر له على ما لا صنع له فيه؛ إذ يخرج ذلك مخرج طلب الحمد والشكر على ما لم يفعل، وقد ذم من أحب أن يحمد بما لم يفعل؛ فلا يحتمل أن يأمر هو بالحمد والشكر على ما لم يفعل ولا صنع له في ذلك؛ دل أن له فيه صنعًا، وهو ينقض على المعتزلة في قولهم: أن ليس لله في فعل العبد صنع، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾.

هذا يدل أن ما يأمر عباده وبنهاهم، وفيما امتحنهم إنما يمتحنهم ويأمرهم وبنهاهم؛ لمنافع أنفسهم وحاجتهم، لا لمنفعة نفسه أو لحاجته؛ حيث قال: ﴿وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾؛ حيث يتم تلك النعمة ويديمها له؛ فهو بالشكر ينفع نفسه. ومن كفر فإنما ضرر كفره يلحقه دون الله؛ ألا ترى أنه قال:  
﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾.

أي: غني عن شكره وحمده، حميد وإن لم يحمده أحد من خلقه؛ لأنه غني بذاته، حميد بصنائه وآلائه وإن لم يحمد هو ولم يشكر على ذلك، لا ينفعه شكر أحد ولا حمده، ولا يضره كفران أحد ولا ترك الشكر له والحمد، وبالله الحول والقوة.

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَبْنَىٰ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

يحتمل قوله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ وجوهًا:

أحدها: ظلموا أنفسهم؛ حيث وضعوها في غير موضعها، وأوقعوها في المهالك، بعدما صورها أحسن تصوير ومثلها أحسن تمثيل، وأعظم الظلم من عمل وسعى في هلاك نفسه.

أو ﴿لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾: ظلموا نعم الله؛ حيث صرفوا شكرها إلى غير منعمها.

أو ظلموا ظلمًا عظيمًا؛ حيث لم يقبلوا شهادة وحدانية الله وألوهيته فيما جعلها في خلقتهم وبنيتهم؛ إذ جعل في خلقه كل أحد الشهادة على وحدانيته وربوبيته، وذلك أعظم الظلم وأفحشه.

وقوله: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ﴾.

ولم يذكر هاهنا بماذا وصاه، فجائز الوصية بما ذكر في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨] و ﴿إِحْسَانًا﴾ [البقرة: ٨٣]، والإحسان: هو اسم ما حسن من فعل. وقوله: ﴿حُسْنًا﴾: هو اسم ما حسن مما كان يفعله، وهما واحد في الأصل. وقوله: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ﴾.

أي: ضعفا على ضعف، أي: كلما مضى عليها وقت ازداد فيها ضعف على ضعف ووجع على وجع، أمر بالإحسان إليهما جميعًا، ثم ذكر ما حملت الأم من المشقة والشدة، ولم يذكر من الأب شيئًا، وقد كان للأب وقت احتمال الأم المشقة - اللذة والسرور والفرح؛ فجائز أن يقال: إن كان من الأب بإزاء تلك المشقة التي احتملت الأم معنى ما يؤمر أن يشكر له ويحسن إليه - وهو ما يتحمل من الإنفاق عليها وعليه في حال الرضاع، وهو ما ذكر ﴿وَعَلَىٰ الْوَالِدِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وقوله: ﴿فَإِن أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآوَهُنَّ أَجْرَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦] أو ما جعله مطعونًا في الناس بحيث لم يعرف له نسب ينسب إليه؛ بل جعله معروف النسب غير مطعون في الخلق ونحوه.

ثم ذكر الفصال ولم يذكر الرضاع والمشقة في الإرضاع لا في الفصال، لكنه ذكر تمام الرضاع وكماله؛ إذ بالفصال يتم ذلك ويكمل، وفي ذكر التمام له والكمال ذكر الرضاع، وليس في ذكر الرضاع نفسه ذكر تمامه؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ﴾.

أمر بالشكر له ولوالديه، وحاصل الشكر راجع إليه دون من يشكر له؛ إذ كل من صنع إلى آخر ما يستوجب به الشكر والثناء - فبالله صنع ذلك إليه وبنعمه كان منه ذلك؛ فكل من حمد دونه أو شكر - فراجع إليه في الحقيقة ذلك.

ثم يخرج قوله: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ على وجهين:

أحدهما: اشكر لي فيما تشكر والديك بإحسانهما إليك؛ فإنهما ما أحسنا إليك إلا بفضلنا ورحمتي؛ كقوله: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠]، أي: اذكروا الله فيما تذكرون آباءكم بضعفهم؛ فإنهم إنما فعلوا ذلك بفضل الله.

أو أن يكون قوله: ﴿أَشْكُرْ لِي﴾ فيما أنعمت عليك، ﴿وَلِوَالِدَيْكَ﴾: فيما أحسنا إليك وربيبك، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِلَىٰ الْمَصِيرِ﴾: قد ذكرنا أنه خص ذلك المصير إليه، وإن كانوا في جميع الأوقات صائرين إليه راجعين بارزين له؛ لما المقصود من إنشائهم في هذا ذاك، وصار

إنشأؤهم وخلقهم في الدنيا حكمة بذاك، ما لولا ذلك لكان عبثًا باطلا، على ما ذكر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا﴾.

أمر في الآية الأولى بالإحسان إليهما وبالبر لهما والطاعة، ثم بين أن لا في كل أمر يطاعان، ولا في جميع ما يأمران ويسألان يجابان؛ إنما يطاعان ويجابان فيما يؤذن لهما ويباح لهما، لا فيما لا يؤذن ولا يباح بحال؛ بل يؤمر بالخلاف لهما واعتقاد المعادة، فضلا أن يطاعا ويجابا إلى ما يدعوان أو يأمران، وكذلك ذكر في الخبر: «أن لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق». وإنما أمر بحسن المصاحبة لهما والمعروف: فيما لم يكن في ذلك معصية الخالق؛ حيث قال: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾.

وقوله: ﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾.

قال بعضهم: اتبع دين من أقبل إلى ورجع إلى طاعتي وهو النبي.

أو أن يكون قوله: ﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾، أي: اتبع سبيلي وديني؛ كقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، فعلى ذلك الأول جائز أن يكون تأويله: اتبع سبيلي وديني، ولا تتبع غيري، [واتبع] سبيل من أناب ورجع إلي، ولا تتبع سبيل من لم ينب ولم يرجع إلي.

ثم أخبر برجوع الكل إليه: من رجع وأناب إليه، ومن لم يرجع ولم ينب إليه؛ على الوعيد حيث قال: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ...﴾ الآية، وهو كقوله: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ...﴾ [النساء: ١٧٢] إلى قوله: ﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٧٢]، أي: من استنكف ومن لم يستنكف يحشر إليه جميعًا؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَبْنِيٰٓ إِلَيْهَا ۚ إِنَّ تِلْكَ قِسْمًا قَبِيْرًا مِّنْ خَزَائِنِ فَتَكُنْ فِي صَحْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِيٰ بِهَا اللَّهُ﴾.

لا يحتمل أن يكون هذا الكلام والقول من لقمان كان لابنه ابتداء من غير سؤال كان في ذلك؛ فيعلم أنه كان ذلك منه عن سؤال، لكن لا نعلم ما كان السؤال؟ وعم كان؟

فإما أن كان السؤال عن علمه، فأخبره بما ذكر من حبة مسترة التي ذكر، مكنونة في أخفى الأمكنة عن الخلق، فيما لا يطلع أحد منهم ولا يبلغه علم الخلائق ﴿يَأْتِيٰ بِهَا اللَّهُ﴾، أي: يعلمها الله؛ فإن كان على هذا [الذي] ذكر فيلزمهم أن يكونوا أبدًا مراقبين أعمالهم وأحوالهم في جميع حالاتهم وأوقاتهم وجميع أمورهم؛ لما لا يخفى عليه شيء.

أو أن يكون السؤال عن قدرة الله وسلطانه؛ فأخبر أن الله - تعالى - قادر على



استخراج تلك الحبة التي استترت واحتجبت عن الخلق بالحجب التي ذكر: ما يعجز الخلائق عن استخراج مثلها من مثل تلك الحجب والأمكنة؛ فيخافون قدرة الله، ويهابون سلطانه في الانتقام منهم في مخالفة أمره ونهيه.

أو أن يكون السؤال عن الرزق؛ فيخبر بهذا أن الشيء وإن كان في مكان لا يبلغه وسع البشر وحيلهم في استخراج ذلك منه والوصول إليه بحال - فالله سبحانه؛ بلطفه يرزق الخلق بأشياء خارجة عن وسعهم وحيلهم ما لا يقع لهم الطمع في ذلك؛ ليكونوا أبداً في كل حال مطمئنين في الرزق لا يؤيسهم عجزهم ولا تعذر حيلهم عن ذلك، وألا يعلقوا قلوبهم في الرزق بالأسباب التي بها يكتسبون؛ وكذلك قال: ﴿وَيَرْزُقُهُ مِّنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٣].

أو أن يكون السؤال عن جزاء ما يعمل المرء من قليل أو كثير ومما عظم ولطف، فيخبر أنه يجزي بقليل العمل وكثيره، وكذلك يقول بعض أهل التأويل ذلك: ﴿يَبْنِيْ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ﴾: من خير أو شر، ﴿فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ﴾: في جبل، ﴿أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ﴾، أي: يجازيها الله؛ فيكون على هذا التأويل كقوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]، فأى شيء كان، ففي ذلك: دلالة وحدانية الله، ودلالة علمه وتديبه، ودلالة قدرته وسلطانه، ودلالة الثقة به، والتوكل عليه في الرزق، والتفويض في الأمر في كل ما خرج عن وسع الخلق، والله أعلم. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن الله لطيف في استخراج تلك الحبة، خبير بمكانها، وتأويل هذا الكلام: أي: يستخرج تلك الحبة من الحجب التي ذكر والأستار التي بين استخراجها لا يشعر بها أحد، ولا علم كيفية الاستخراج منها ولا ماهيته. واللطيف: هو البار.

ثم يخرج هو على وجهين:

أحدهما: فيما أرسل من الرسول، وما أنزل من الكتب؛ ليدلهم إلى ما يهتدون وإلى ما به نجاتهم، خبير بحوائجهم.

والثاني: تأويل اللطيف يحتمل وجهين:

أحدهما: البار على ما ذكرنا.

(١) قاله قتادة بنحوه أخرجه ابن جرير (٢٨١٠٧)، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٢٠/٥).

والثاني: في استخراج أمور لا يبلغها وسع الخلق ولا علمهم وحيلهم، والله أعلم.  
وقوله: ﴿يَبْنِيْ أَعْمِرَ الصَّلَاةِ﴾.

يحمل الأمر بإقامة الصلاة وجهين:

أحدهما: الصلاة التي عرفتها العرب، وهي المسألة والدعاء والثناء على الله والتحميد له والتمجيد؛ كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ...﴾ الآية [الأحزاب: ٥٦]. وهذه الصلاة المذكورة في هذه الآية هي الدعاء والاستغفار والرحمة له والمغفرة؛ فعلى ذلك يشبه أن يكون الأمر بإقامة الصلاة هو الأمر بمسألة الرب حوائجه ومغفرته ورحمته؛ ليكون أبداً في كل حال متضرعاً إلى الله، مظهرًا حاجته إليه ومثنياً عليه، واصفاً عظمته وجلاله وكبريائه.

والثاني: أراد به الصلاة المعروفة المعهودة على شرائطها التي جعلت وشرعت؛ فإن كان هذا ففيها - أيضاً - ما في الأول من الدعاء والثناء على الله - تعالى - والوصف له بالعظمة والجلال؛ لأنها جعلت من أولها إلى آخرها ذلك.

وإن كان أراد بالصلاة: الصلاة المعروفة ففيه أن الصلاة التي شرعت لنا كانت للأمم المتقدمة، وعلى ذلك يخرج قول إبراهيم حيث قال: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ﴾ [إبراهيم: ٤٠] وقول عيسى حيث قال: ﴿وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ [مريم: ٣١]، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾.

المعروف: اسم كل بر وخير وكل مستحسن في العقل والطبع.

والمنكر: اسم كل شر وسوء مستقبح في العقل والطبع.

ثم يخرج قوله: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ على وجوه:

أحدها: المعروف الذي جاءت [به] الرسل عن الله، وشرعوه للخلق، ودعوا [إليه] الخلق.

والمنكر - أيضاً-: هو الذي أنكرته الرسل، ونهت الخلق عنه.

أو أن يكون المعروف هو الذي يقبله كل عقل صحيح، ويستحسنه كل طبع سليم.

والمنكر: هو الذي ينكره كل عقل صحيح ولا يقبله، ويستقبحه كل طبع سليم، يعرف

بالبداهة قبحه وحسنه.

أو يعرف أنه معروف أو منكر عند التأمل والتفكير؛ فكله يرجع إلى واحد: إلى ما ذكرنا

بدءاً، لكنه يختلف فيما ذكرنا من السبب.

وقوله: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ﴾.

من الأذى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أهل السفه منهم والفسق؛ فلا بد من أن يصيب الأذى من تولى ذلك، وهذا يدل أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من اللوازم: لا يسع تركه، وإن أصابه الأذى في ذلك.

وقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾.

قال بعضهم: إن ذلك من حزم الأمور، والحزم: من إحكام الشيء وإتقانه؛ كأنه يقول: إن ذلك من محكم الأمور ومتقنها؛ لأن الشيء إذا حزم وشدد يؤمن عن سقوطه وذهابه؛ فعلى ذلك ما ذكر.

وقال: العزم: هو القطع والثبات على شيء، تقول: عزمت على كذا وعلى أمر كذا: إذا قطع تدبيره ورأيه واضطرابه، وجعله بحيث لا يرجع ولا يتحول عنه للندى، أو لأمر من أمرها؛ ولكن ثبت على ما عزم وقطع؛ فهو العزم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا﴾.

قوله: ولا ﴿ولا تصاعر﴾ و ﴿ولا تُصَعِّرْ﴾، بالألف وبغير الألف، كلاهما لغتان. ثم أهل التأويل أو أكثرهم يقولون: قوله: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾، أي: لا تعرض وجهك عن الناس؛ تعظماً وتجبيراً وتكبيراً، وكذلك في قوله: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا﴾: بطراً فرحاً بالمعصية في الخيلاء والعظمة، مستكبراً جباراً، عامتهم يفسرونه بالإعراض للتكبر والتجبر، وكذلك يقول الحسن: إنه قال: هو الإعراض عن الناس من الكبر؛ استحقاراً لهم واستخفافاً بهم.

والزجاج يقول: الصعر: هو داء يأخذ البعير؛ فيلوي عنقه؛ فعلى تأويله يكون قوله: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ﴾، أي: لا تلو عنقك عن الناس.

وأبو عوسجة يقول قريباً من ذلك؛ يقول: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ﴾، أي: لا تتجبر، وهو أن تلوي عنقك؛ فلا تنظر إليهم كبراً.

ويقول: الصعر: هو اعوجاج في العنق؛ يقال: رجل أصعر، وبعير أصعر، وبه صعر، ويقال في الكلام: فلان صعر خده؛ إذا لوى رأسه عن الناس؛ فلم ينظر إليهم؛ كبراً منه. وقال - كما قال الزجاج - : إن الصعر داء يأخذ البعير؛ فيلوي عنقه، وأصله: الإعراض؛ على ما ذكره أهل التأويل<sup>(١)</sup> وأهل الأدب<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨١٠٩) و (٢٨١١٠) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٢٠/٥)، وهو قول مجاهد وعكرمة، والضحاك وغيرهم.

(٢) انظر: مجاز القرآن (١٢٧/٢)، وتفسير غريب القرآن (ص ٣٤٤).

ثم هو يخرج على وجهين:

أحدهما: ما ذكر أهل التأويل من حقيقة الإعراض؛ تكبيرًا وتعظيمًا لأنفسهم، [و] استخفافًا بالناس واستحقارًا لهم؛ لما لم يروا الناس أمثالا لأنفسهم؛ وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿وَلَا تَمَيَّنْ فِي الْأَرْضِ﴾ على حقيقة المشي على التكبير والتجبر، على ما ذكرنا.

والثاني: ليس على حقيقة الإعراض بالوجه عنهم، ولا على حقيقة المشي بالأقدام؛ ولكنه كناية عن الامتناع عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والترك لذلك، لا على التكبير والتجبر عليهم والاستخفاف بهم، ولكن على الحذر والخوف منهم.

فإن كان الامتناع والإعراض عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - فلم يعذروا في ترك ذلك؛ لما يحذرون ويخافون منهم.

وكذلك يخرج قوله: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ على الوجهين اللذين

ذكرناهما:

أحدهما: على الأمر بقصد المشي وخفض الصوت: حقيقة المشي وحقيقة الصوت.

والثاني: على الكناية عن كيفية المعاملة وماهيتها فيما بين الناس.

فإن كان على حقيقة المشي والصوت، فكأنه يقول: أي اقصد في المشي في الناس، ولا تمش متكبرا مستخفا بهم؛ لتؤذيتهم، ﴿وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾، أي: لا ترفع صوتك فوق أصواتهم فتؤذيتهم بالصوت، ولكن لينهم بالقول.

وقال بعضهم: امش هيئنا لينا، ناكس الرأس، ناظرًا حيث تمشي، غير ناظر إلى ما لا يحل ولا يسع، ولا رافع صوتك على الناس فتؤذيتهم؛ فيكون صوتك عندهم كصوت الحمير الذي ذكر؛ فينكرونه كما ينكر صوت الحمير.

وإن كان على الكناية عن الأحوال في المعاملة فيما بين الناس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أي: مروا بالمعروف وانهاوا عن المنكر، ولا تطلبوا لأنفسكم في ذلك العلو والرفعة ونفاذ القول وقبوله؛ ولكن كونوا في ذلك عادلين قاصدين غير طالبين العلو والرفعة ونفاذ القول وقبوله.

وقوله: ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾.

يحتمل وجهين:

أحدهما: ما ذكرنا، أي: لا ترفع صوتك على الناس فتؤذيتهم كما يؤذي الحمار؛

فيكون صوتك عليهم كصوت الحمار.

أو يذكر هذا؛ لأن الحمار إنما يصيح لحاجة لنفسه وشهوته، وسائر الأشياء إذا صاحوا

إنما يصيحون لحاجة أهلها؛ فيذكر أنكم إذا أمرتم بالمعروف ونهيتهم عن المنكر لا تفعلوا لمنفعة أنفسكم أو لحاجتكم؛ ولكن قوموا لله في ذلك أو لما ذكرنا.

أو خصص صوت الحمير؛ لأنه ليس من صوت إلا وفيه لذة ومعونة، غير صوت الحمير؛ فإنه ليس فيه لذة ولا منفعة.

أو ذكر؛ لما قيل: إن أوله زفير وآخره شهيق؛ فيشبه زفير أهل النار وشهيقهم. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخَالٍ فَخُورٍ﴾.

قال: المختال: المتكبر البطر.

وقال بعضهم: المختال: الخداع الغدار، والفخور: يحتمل الذي يفخر بكثرة المال؛ أو لما لا يرى أحدًا شكلا لنفسه.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسَّغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرَهُ وَيَاطِنُهُ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٢٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَئِكَ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴿٢١﴾ وَمَن يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٢٢﴾ وَمَن كَفَرَ فَلَا يَحْزَنكَ كُفْرُهُ ۖ إِنَّا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٢٣﴾ نُمِيعُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٢٤﴾﴾.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾.

قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾: قد ذكرنا أنه يخرج على وجهين:

أحدهما: على الخبر: أن قد رأوا وعلموا أنه سخر لهم ما ذكر.

والثاني: على الأمر، أي: انظروا وروا: أنه سخر لكم ما في السموات وما في الأرض؛ ليتفنعوا بجميع ما يحتاجون إليه، ويصلوا إلى مرادهم وحاجتهم وإلى قضاء وطهرهم كيف شاءوا بما شاءوا.

أو أن يذكر قدرته وسلطانه: أن من ملك تسخير ما ذكر لنا ومكنا وأقدرنا على تدبير استعمال ما سخر لنا والانتفاع به - لقادر على البعث والإحياء بعد الموت، وأنه لا يعجزه شيء.

أو أن يذكر حكمته وعلمه: أن مثل هذا التسخير لا يكون إلا بحكمته، ولو لم يكن هنالك بعث وعاقبة، لكان خلق الخلق وتسخير ما ذكر لعبا باطلا، على ما ذكرنا في غير موضع.

وقوله: ﴿مَّا فِي السَّمَوَاتِ﴾: المسخر ما في السموات يحتمل: المطر والسحاب

والشمس والقمر، ونحوه مما جعل منافع السماء متصلة بمنافع الأرض؛ حتى لا تقوم منافع الأرض إلا بمنافع السماء.

أو الملائكة؛ لأنهم قد امتحنوا ببعض ما يقع بمنافع البشر، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهَرَ وَبَاطِنًا﴾.

ذكر عن ابن عباس أنه قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، ما هذه النعمة الظاهرة والباطنة؟ قال: «أما ما ظهر - يا ابن عباس - فالإسلام، وما سوى من خلقك، وما أسبغ عليكم من الرزق، وأما ما بطن: ستر مساوي عملك فلم يفضحك بها»<sup>(١)</sup>، فإن ثبت الخبر فلا تقع الحاجة إلى غيره؛ فهو تأويل الآية، وإلى هذا ذهب عامة أهل التأويل<sup>(٢)</sup>.

وجائر أن يكون النعمة الظاهرة هو ما ظهر من الحسن والطهارة.  
وأما النعمة الباطنة: ما ستر من الأنجاس والعيوب والأقذار ما لو ظهر ذلك لم يدن منه أحد، لخبثه ونجاسته.

وبعضهم<sup>(٣)</sup> يقولون: الظاهرة باللسان، والباطنة بالقلب.

وقال مجاهد: الظاهرة: الإسلام والرزق، والباطنة: ما ستر من الذنوب والعيوب، وهو قريب مما ذكر في الخبر المرفوع والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ يَغْيِرَ عَلَيْهِ﴾.

المجادلة في الله: يحتمل في توحيد الله، أو في الرسالة أنه أرسل أو لم يرسل؟ أو في البعث: أبعث أو لا يبعث؟ ونحوه، أو يجادل في كتابه.

وقوله: ﴿يَغْيِرَ عَلَيْهِ وَلَا هُدَىٰ وَلَا كِتَابٍ مُّنبِئٍ﴾.

أسباب العلم ثلاثة: العقل، والسنة، والكتاب:

يتفكر وينظر بالعقل؛ فيعرف، وبيان السنة والكتاب يبين؛ فلم يكن مع الذين يجادلون رسول الله في الشيء من ذلك وخاصة أهل مكة: كانوا لا يؤمنون بالرسول والكتب؛ فكأنه يقول: ومن الناس من يجادل في الله وهم يعلمون أنه ليس معه معقول ولا بيان من السنة والكتاب، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَنبَغُ مَا جَدَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾.

(١) أخرجه ابن مردويه والبيهقي والديلمي وابن النجار، كما في الدر المنثور (٥/٣٢٢).

(٢) منهم مقاتل والضحاك، كما في الدر المنثور (٥/٣٢٢).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨١٤٢)، والفريابي وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٣٢٢)، وهو قول مجاهد.

وقال في آية أخرى: ﴿أَوْلَوْ كَانَتْ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠]، وقال في آية أخرى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]؛ كأنه يقول لرسول الله: أن قل لهم: تتبعون آباءكم وتقلدونهم، وإن ظهر لكم وتبين أن الشيطان يدعوهم إلى عذاب السعير، وأنهم من أصحاب السعير، وتتبعون آثارهم مقتدين بهم وإن ظهر لكم وتبين أن الذي أدعوكم أنا إليه وجئتكم أهدى مما عليه آباؤكم؛ إذ تتبعون آباءكم وإن ظهر وتبين أن آباءكم كانوا لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون؟!!

حتى إن قالوا: نعم، تتبعهم وإن كانوا كما ذكرت - فإنه يظهر ويبين عنادهم ومكابرتهم عند اتباعهم؛ حيث ظهر الحق لهم فلم يتبعوا، بل اتبعوا أهواءهم ويظهر كذبهم في قولهم: ﴿وَاللَّهُ أَمَرْنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]، أو في قولهم: إن آباءهم على ما هم عليه؛ بل في آباءهم من هو على خلاف ما هم عليه ونحوه.

وإن قالوا: لا نتبعهم إذا كانوا على ما ذكرت؛ فعند ذلك يقرن ويثبت عندهم بالحجج والبرهان.

وفيه دلالة: أن أهل الفترة يعذبون ويؤاخذون بتركهم الدين والشرائع؛ لأن هؤلاء الذين أخبر أنهم من أصحاب السعير هم أهل الفترة ما بين عيسى وبين محمد.

وأهل التأويل يقولون: أو [لو] كان الشيطان يدعوهم إلى عذاب السعير. ومحمد بن إسحاق يقول: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾، أي: لا تعرض بوجهك عن فقراء الناس، أي: إذا كلموك و﴿مَرَحًا﴾، أي: فخرًا بالخلاء والعظمة، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾، أي: بطر ومرح، فخور في نعم الله لا يأخذ بالشكر، ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾: رويدا، لا تختل في مشيك ولا تنظر حيث لا يحل، ﴿وَأَغْضُضْ﴾، أي: اخفض ﴿مِنْ صَوْتِكَ﴾، أي: من كلامك، يأمر لقمان ابنه بالاقتصاد في المشي والمنطق، ثم ضرب للصوت الرفيع مثلا فقال: ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ لشدة صوتهم.

وقوله: ﴿الَّذِينَ تَرَوُا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ﴾: يعني: الشمس والقمر والنجوم والسحاب والرياح، ﴿وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾، أي: الجبال والأنهار والبحار فيها السفن والأشجار والنبات عاما بعام، ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرَهُ﴾: تسوية الخلق والرزق والإسلام، ﴿وَبِاطْنَةَ﴾، أي: ما ستر من الذنوب من ابن آدم فلم يعلم بها أحد ولم يعاقب فيها، فهذا كله من النعم؛ فالحمد لله على ذلك حمدا كثيرا كما أصله.

وقال في قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجْدِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾: في زعمه أن لله البنات، أي: الملائكة، ﴿وَلَا هُدًى﴾، أي: لا بيان معه من الله بما يقول، ﴿وَلَا كِتَابٍ﴾: له فيه

حجة .

وأصله ما ذكرنا: ﴿يُجِدُّ فِي اللَّهِ﴾ من الوجوه التي ذكرنا: ﴿يَغْتَرِ عَلِيمًا﴾ من جهة العقل، ﴿وَلَا هُدًى﴾ أي: ولا بيان من جهة السنة، ﴿وَلَا كِتَابًا﴾ من الله فيه حجة له، وأسباب العلم هذه، فلم يكن له شيء مما ذكر، وباللغة العصمة .

قال أبو عوسجة: المرح: النشاط، وهذا لا يكون إلا من الكبر؛ لأنه يتبختر، ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشِيكِ﴾، أي: امش مشيًا رقيقًا، ﴿وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ أي: ارفق لا تصوت صوتًا شديدًا، وهذا - أيضًا - من التبختر، ﴿وَأَسْنِغْ﴾، أي: أوسع، والسايغ: الواسع التام الطويل العريض .

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: الأصعر: مُغْرِضُ الوجه، [و] أنكر الأصوات: أقبحها، عرفه قبح رفع الصوت في المخاطبة .

وقوله: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿وَجْهَهُ﴾، أي: نفسه؛ كأنه قال: ومن يسلم نفسه لله، وجعلها سالمة له لم يجعل لأحد فيها شركا .

﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ .

في عمله إلى نفسه، أي: لا يستعملها إلا في طاعة الله، وفيما أمر به، فإذا فعل ذلك، ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾، أي: فقد استمسك بأوثق العرا وأثبتها؛ على ما ذكر في آية أخرى: ﴿لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦]، أي: فقد استمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها ولا انقطاع ولا زوال؛ لأنها ثبتت بالحجج والبراهين، لا بالهوى؛ فكل شيء ثبت بالحجة والبرهان - فهو ثابت - أبدا لا زوال له ولا انقطاع، وكل شيء ثبت بالهوى؛ فهو يزول وينقطع عن قريب؛ لزوال الهوى .

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ﴾، أي: يسلم وجه أمره لله؛ فالوجه عبارة وكناية عن أمره، أي: يسلم أمره إلى الله ويفوضه إليه .

أو يكون كناية عن نفسه؛ فتأويله ما ذكر بدءًا . وأهل التأويل يقولون: ﴿يُسَلِّمُ وَجْهَهُ﴾، أي: دينه لله، أي: يخلص دينه لله، كقوله: ﴿وَلِكُلِّ وَجْهًا هُوَ مُوَلِّبًا﴾ أي: لكل أهل دين ومذهب، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ يحتمل وجوها:

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٤٤) .



أحدها: ما ذكرنا: وهو محسن إلى نفسه في عمله: لا يستعملها إلا فيما أمر بالاستعمال فيه، وهو طاعة الله لا يوقعها في المهالك.

أو هو محسن إلى الناس بالمعروف والبر.

أو محسن، أي: عالم؛ كما يقال: أحسن، أي: علم.

وبعض أهل التأويل يقول: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ﴾، أي: أخلص عمله لله، ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾، أي: مؤمن؛ كقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [طه:

١١٢]، وهو قول ابن عباس ومقاتل، يقول: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ﴾، أي: يخلص دينه لله، ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾: في عمله، ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ﴾.

وقوله ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾: هو ما ذكرنا: أنه استمسك بأوثق العرا وأثبتها؛

لأنه إنما ثبت بالحجة والبرهان لا بالهوى والتمني، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالَى اللَّهِ عَنِقَةُ الْأُمُورِ﴾.

هذا يخرج على وجوه:

أحدها: وإلى الله تدبير عاقبة الأمور وتقديرها، لا إلى الخلق.

والثاني: إلى من له التدبير والتقدير يرجع عاقبة الأمور.

أو أن يخص رجوع عاقبة الأمور والمصير والرجوع إليه والبروز له والخروج، وإن كانوا في جميع الأوقات كذلك؛ لما ذكرنا - أن المقصود من خلق هذا العالم - العالم الثاني، والمقصود من خلق الدنيا: الآخرة؛ إذ به يصير حكمة وحقا؛ فخص ذلك له وأضافه إليه لذلك.

أو يذكر ذلك؛ لما لا ينازع في ذلك اليوم وقد نوزع في هذه؛ ولذلك قال: ﴿لَمِنَ

الْمَلِكِ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَجْدُ الْفَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦].

وقوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزَنُكَ كُفْرُهُ﴾.

حزنا تلتف وتهلك فيه، كقوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٌ﴾؛ فيخرج قوله: ﴿فَلَا

يَحْزَنُكَ كُفْرُهُ﴾ على التخفيف عليه والتسلي، ليس على النهي، وكذلك قوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ

نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٌ﴾ [فاطر: ٨] على التخفيف عليه والتيسير، ليس على ترك الإشفاق

والحزن عليهم؛ لأن رسول الله كادت نفسه تهلك؛ إشفاقاً عليهم وحزناً على كفرهم؛

فيخرج ذلك على التخفيف عليه والتسلي.

والثاني: قوله: ﴿فَلَا يَحْزَنُكَ كُفْرُهُ﴾: لا يحزنك تكذيبه إياك؛ فذكر كفره؛ لأنه

بتكذيبه ما يصير كافرا وهو سبب كفره؛ كقوله: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ...﴾ الآية [آل عمران: ١٧٦]: كان رسول الله يحزن ويهتم بتكذيبهم إياه فيما يقول ويخبر عن الله، فيقول: لا يحزنك تكذيبهم إياك؛ فإنهم إلينا يرجعون فنجزهم ونكافئهم جزاء التكذيب<sup>(١)</sup>.

والثالث: ﴿فَلَا يَحْزُنَكَ كُفْرُهُمْ﴾، أي: فإن ضرر ذلك الكفر عليهم لا عليك؛ كقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ...﴾ الآية [الأنعام: ٥٢]، ونحوه من الآيات، يخبر رسوله ألا يحزن على كفر من كفر؛ فإن ضرر ذلك يلحقه، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا﴾. هذا وعيد، أي: إلينا مرجعهم فننبئهم عما غفلوا عنه واختاروه في الدنيا، فيحفظونه ويتذكرون ما عملوا.

أو أن يكون قوله: ﴿فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا﴾، أي: نجزيهم ونكافئهم جزاء أعمالهم ومكافأتهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾.

أي: عالم بما كان منهم وما جزاؤهم، والله أعلم. وقوله: ﴿نُمْنِعُهُمْ قَلِيلًا﴾.

أي: في الدنيا؛ لأن متاع الدنيا قليل، على ما وصفه: ﴿قُلْ مَنْعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٧٧]، أي: يتمتعون [و] يعمرن بذلك القليل. ﴿ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾.

يذكر هذا مقابل ما ذكر لأهل الجنة؛ حيث قال: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ [الكهف: ١٠٨]، فيخبر أن أهل النار يضطرون ويدفعون إلى النار، لا أنهم يدخلونها اختيارا؛ كقوله: ﴿يَوْمَ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعَاً﴾ [الطور: ١٣]. وقوله: ﴿غَلِيظًا﴾ جائز أن يكون كناية عن امتداده وطوله.

وجائز أن يكون كناية عن شدته وألمه أو جراحته؛ كقوله: ﴿تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ...﴾ الآية [المؤمنون: ١٠٤].

وقيل: يغلظ عليهم العذاب لوثا بعد لون، والله أعلم.

(١) ثبت في حاشية أ: لكنه ذكر الكفر، وأراد به التكذيب؛ لأنه بتكذيبه ما يصير كافرا، فيكون سبب كفره؛ أو كفره سبب حامل له على تكذيبه، فيجوز أن يذكر الكفر، ويراد به التكذيب، وهو كقوله: ﴿فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُمْ...﴾ إلخ. شرح.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٥﴾ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٢٦﴾ وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفَدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٧﴾ مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعْثَكُمْ إِلَّا لَأَ كُنْتُمْ وَجِدَةً إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿٢٨﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُوَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَأَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٩﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَإِنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَطْلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٣٠﴾ .

وقوله: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ .

أخبر رسوله أنك لو سألتهم من خلق السموات والأرض يقولون ذلك ويجيبونك: الله خلقهم. ثم يخرج قوله: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ على أثر إقرارهم له بالتوحيد له والتفرد بالخلق على وجهين:

أحدهما: أمر رسوله بالحمد له؛ لما لا يحتاج إلى إقامة الحجة على وحدانية الله وربوبيته سوى إقرارهم؛ إذ قد أقرؤا له بالوحدانية فيما ذكر؛ فعلى ذلك يلزمهم ذلك في كل شيء، دق أو جل؛ فيقع الأمر بالحمد على ذلك.

أو يأمر رسوله بالحمد له؛ لما أنجاه وخلصه عما ابتلوا هم وفتنوا من التكذيب وعبادة الأصنام بعد إقرارهم بالوحدانية له والألوهية؛ فحمده على إفضاله عليه ورحمته وعصمته له بين أولئك الكفرة.

على هذين الوجهين يخرج تأويل أمر الحمد على أثر ما ذكر، والله أعلم. ويكون قوله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ مقطوعاً مفصلاً من قوله: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾؛ إذ لو لم يجعل مفصلاً منه، لخرج الأمر بالحمد له في الظاهر على ما لا يعلم أولئك، وذلك لا يصلح.

ثم قوله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ يخرج على وجوه:

أحدها: ما ذكرنا: أنه نفى عنهم العلم؛ لما لم ينتفعوا به من نحو البصر والسمع واللسان ونحوه؛ فعلى ذلك العلم.

والثاني: لا يعلمون؛ لما تركوا النظر والتفكر في أسباب العلم.

أو أن يكون قوله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾: أن عبادتهم الأصنام لا تقربهم إلى الله زلفى ولا تشفع لهم؛ لأنهم إنما كانوا يعبدون الأصنام رجاء أن تزلفهم إلى الله، ورجاء أن يكونوا لهم شفعاء عند الله بقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، و﴿يُقَرَّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

أو أن يكونوا لم يعلموا بجزء أعمالهم التي عملوها في الدنيا - في الآخرة، والله أعلم.  
وقوله: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾.

كأنه يخبرهم ويذكرهم [هم]: أن ما يأمرهم به وينهاهم عنه، وما يمتحنهم من جميع أنواع المحن لا لحاجة نفسه أو لدفع المضرة عن نفسه؛ ولكن لحاجة أنفس الممتحنين ولمنفعتهم ولدفع المضرة عنهم؛ إذ من بلغ ملكه وغناه وسلطانه المبلغ الذي ذكر حتى كان له جميع ما في السموات والأرض - لا يحتمل أن يأمر الخلق وينهى أو يمتحن لحاجة نفسه؛ ولكن لحاجة الخلق في جر المنفعة ولدفع المضرة.

أو يذكرهم نعمه عليهم؛ ليتأدى به شكره، حيث سخر لهم ما ذكر من السموات والأرض وما فيها، وحقيقة ملك ذلك كله له.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾: الغني بذاته لا يعجزه شيء، أو غني عمن استغنى عنه، ﴿الْحَمِيدُ﴾، قيل: أهل أن يحمد ويشكر بذاته.

وقيل: حميد في فعاله وصنائه، ويكون الحميد بمعنى: الحامد، ويكون بمعنى: المحمود، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾:

لا يحتمل أن يكون ذكر هذا الكلام ابتداء من غير أمر أو سؤال أو خطاب سبق من القوم حتى ذكر هذا، لكننا ما نعلم ما سبب ذلك؟ وما قصته؟ وما أمره؟ حتى أنزل هذا، لكن ابن عباس - رضي الله عنه - يقول: إن اليهود - أعداء الله - سألوا رسول الله ﷺ عن الروح وما هو؟ فنزل: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] أي: من علم ربي، لا علم لي به، وتلا قوله: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، أي: يسيرًا في علم الله، فلما قرأ عليهم هذه الآية قالوا: كيف تزعم هذا وأنت تزعم أن من أوتي الحكمة فقد أوتي خيرًا كثيرًا؛ فكيف يجتمع هذا: علم قليل وخير كثير؟! قال: فنزل ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ﴾<sup>(١)</sup>، يقول: تبرى الشجرة أقلامًا، والبحر يمد سبعة أبحر؛ فتكون كلها مداً يكتب بها علم الله لانكسرت الأقلام، ولنفذ المداد ولم ينفذ علم الله، فما أعطاكم من العلم قليل فيما عنده من العلم كثير فيما عندكم، إلى هذا يذهب أكثرهم.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٨١٤٨) وابن إسحاق وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٢٢/٥)، وله شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه ابن مردويه، انظره في المصدر السابق.

ولكن غير هذا كأنه أشبه بسبب نزوله وذكره، وهو يخرج على وجهين:  
أحدهما: ما ذكرنا في قوله: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أنه بلغ ملكه وسلطانه ما لو  
صار ما ذكر من الأشجار كلها أفلاما والبحار كلها مدادا، فكتب بها أسماء خلقه وملكه  
وسلطانه لنفذ ذلك كله، ولم ينفذ خلقه ولم يبلغوا غاية ذلك.

أو ذكر هذا لهذا القرآن؛ لقول كان من الكفرة في قلته في نفسه وصغر ما كتب هو فيه  
أن يقولوا: كيف يسع في هذا المقدار علم الكتب السالفة المتقدمة، وهي أوقار وهو  
جزء؟! فيخبر - والله أعلم - أنه جمع في هذا من المعاني والعلم والحكمة ما لو فسره  
وبين ما أودع فيه وضمنه، ما لو جعل ما في الأرض من الشجر أفلاما والبحار مدادا،  
فكتب ما أودع فيه وضمنه - لنفذ ذلك كله ولم ينفذ ما جمع فيه وضمنه، هذا - والله  
أعلم - يشبه أن يكون تأويله وسبب نزوله، والله أعلم بذلك.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

وقوله: ﴿مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كَتَفْسٍ وَاحِدَةً﴾.

قال بعضهم: ذكر هذا؛ لأن نفرا من قريش قالوا للنبي: إن الله خلقنا أطوارا: نطفة،  
علقة، مضغة، عظما، لحما، ثم تزعم أنا نبعث خلقا جديدا في ساعة واحدة؟! فقال  
الله - عز وجل -: ﴿مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ﴾ أيها الناس جميعا على الله في القدرة إلا  
كبعث نفس واحدة.

﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾، لقولهم الذي قالوه: إنا لا نبعث، ﴿بَصِيرٌ﴾، بأمر الخلق والبعث.  
وجائز أن يكون قال هذا، لما قد أقرؤا ببعث نفس واحدة لما انتهى إليهم [من] الأخبار عما  
كان في الأمم السالفة من الإحياء بعد الممات وتواترت على ذلك، من ذلك قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ  
إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٣]،  
وكقولهم - حيث قالوا -: ﴿أَرَأَيْتُمْ لَوِجَهُ...﴾ الآية [النساء: ١٥٣]، وكقوله:  
﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَدَنٍ مَوْتِكُمْ﴾ [البقرة: ٥٦]، وقوله: ﴿فَأَمَّا تِلْكَ الْأُمَّةُ الَّتِي كَفَرُوا ثُمَّ بَعَثْنَا  
إِلَيْهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ فَكَانُوا مِنْهُمْ كَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٩] فكانهم أقرؤا ببعث هؤلاء لما تواترت عليهم الأخبار بذلك، وأنكروا ببعث سائرهم؛  
فقال: ما خلقكم ولا بعثكم جميعا إلا كبعث نفس واحدة: إذا ثبت لواحد ففي الكل كذلك.  
أو أن يذكر هذا؛ لأن الأسباب إنما تختلف في الأمور على الخلق وتعرس لخصال  
ثلاث: إما لعجز، أو لجهل، أو لشغل، فإذا كان الله - سبحانه وتعالى - يتعالى عن أن  
يعجزه شيء، أو يخفى عليه شيء، أو يشغله شيء؛ فصار خلق الكل عليه وبعث الكل  
كخلق نفس واحدة وكبعث نفس واحدة.

أو أن يذكر [هذا]؛ لأن الواحد والكل والقليل والكثير [و] ما كان وما يكون تحت قوله: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧] معبر بكن مترجم به من غير أن كان منه (كاف) أو (نون)، لكنه ذكر ﴿كُنْ﴾؛ لأنه أوجز حرف في كلام العرب وأقصر كلام يترجم به من غير أن كان منه (كاف) أو (نون)، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾: كأنه قد كان من أولئك من قول أو كلام في ذلك؛ حتى قال: ﴿سَمِيعٌ﴾ لذلك، ﴿بَصِيرٌ﴾ عالم لذلك.

أو بصير بأحوال الخلق وبأمورهم.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾.

يذكرهم قدرته وسلطانه وعلمه وتدييره، وفيه دلالة البعث.

أما قدرته: فلما أدخل الليل في النهار والنهار في الليل، ثم حفظهما على حد واحد وعلى ميزان واحد، على غير تفاوت يقع في ذلك ولا تغير؛ فمن قدر على ذلك لا يعجزه شيء ولا يخفى عليه شيء، وكذلك ما ذكر: من تسخير الشمس والقمر، وما يقطعان في يوم واحد وليلة واحدة - مسيرة خمسمائة عام ما لا يتصور ذلك في أوهام الخلق ولا في تقديرهم قطع ذلك المقدار من المسير في مثل تلك المدة.

ودل إنشاء أحدهما وإحداثه بعدما ذهب الآخر برمته وكليته حتى لا يبقى له أثر - على أنه قادر على الإحياء بعد الموت وبعدهما ذهب أثره؛ ففي ذلك دلائل من وجوه: أحدها: دلالة قدرته؛ حيث أدخل أحدهما في الآخر، وحفظهما كذلك على حد واحد وتقدير واحد، على غير تغيير وتفاوت يقع في ذلك؛ دل ذلك على قدرته وعلمه وتدييره.

ودل إنشاء كل واحد منهما بعدما ذهب الآخر على القدرة على البعث.

وقوله: ﴿كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾.

إلى الوقت الذي جعل له، لا يتقدم ولا يتأخر.

﴿وَأَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾، ظاهراً وباطناً هذا وعيد؛ ليكونوا أبداً خائفين حذرين

متيقظين، والله أعلم.

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ﴾.

أي: ذلك الذي ذكر من خلق الخلق وإنشاء ما ذكر وتسخيره لمن ذلك، وصنعه في الليل والنهار والشمس والقمر وجميع ما ذكر هو صنع الإله الحق المستحق لتسمية

الألوهية والعبادة.

﴿وَأَنْتَ مَا يَدْعُونَكَ مِنْ دُونِهِ﴾، من الأصنام مبطلون غير مستحقين تسمية الألوهية

والعبادة.

أو هو الحق؛ لأنه هو الذي يسوق إليكم هذه النعم والمنافع، ﴿وَأَنْتَ مَا يَدْعُونَكَ مِنْ دُونِهِ

الْبَاطِلُ﴾: لا ينفعكم عبادتكم إياها.

﴿وَأَنْتَ اللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفَلَكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ لِيُرِيَكُمْ مِنْ آيَاتِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ

صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿٣١﴾ وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظَّلِيلِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا بَجَنَّهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ

مُقْنَصِدٌ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ ﴿٣٢﴾ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ وَأَخْشُوا يَوْمًا لَا يَجْرِي

وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا

يُغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴿٣٣﴾ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي

نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفَلَكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ﴾.

وقال في موضع آخر: ﴿وَجَرَيْنَ يَوْمَ رِيحِ طَبَّيَّةٍ﴾ [يونس: ٢٢]، قوله: (ريح طيبة) -

هي النعمة التي ذكر في هذه الآية.

وقوله: ﴿تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ﴾ - يحتمل وجهين:

أحدهما: لما جعل لهم الفلك بحيث تجري على وجه الماء مع أحمال ثقيلة، ومن

طبعها التسرب في الماء والانحدار فيه، فجعلها بحيث تستمسك على وجه الماء وتجري؛

ليصلوا إلى حوائجهم ومنافعهم في أمكنة متباعدة ممتنعة: ما لولا السفن لم يصلوا إلى

ذلك بحال.

والثاني: ما ذكر فيه من الريح الطيبة التي بها تجري السفن في البحار، وماؤها

راكد ساكن؛ فتعمل تلك الريح الطيبة عمل جريان الماء وسكونه، وذلك نعمته، والله

أعلم.

وقوله: ﴿لِيُرِيَكُمْ مِنْ آيَاتِهِ﴾.

يحتمل آيات وحدانيته وآيات قدرته وسلطانه، وآيات نعمته: أما آيات نعمته، فما

ذكر، وآيات قدرته وسلطانه: ما ذكرنا: أنه من قدرته وسلطانه أن جعل الفلك والسفن في

البحار بحيث تستمسك وتحتبس، ولا تتسرب ولا تنحدر مع أحمال ثقيلة، ومن طبع ذلك

كله التسرب والانحدار، وما ذكر من إجرائها بالريح الطيبة، ولو كان فِعْلٌ عدد لا فعل واحد لكان يمنع عن جريها، دل أنه تدبير واحد لا عدد.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾.

جائز أن يكون الصبار هو المؤمن، والشكور كذلك، الصبر كناية عن الإيمان، والشكر كناية عن الإيمان؛ كقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [هود: ١١] ذكر الصبر مكان قوله: ﴿ءَامِنُوا﴾؛ لأنه ذكر في آية أخرى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]، والشكر كناية عن الإيمان؛ كقوله: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي وَعَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧]، وقوله: ﴿تَشْكُرُوا﴾، أي: تؤمنوا. ويحتمل: ﴿صَبَّارٍ﴾ على بلاياه، و ﴿شَكُورٍ﴾ على نعمائه.

أو جعل الآيات لمن ذكر؛ لأنه هو المنتفع بها دون غيرهم.

أو ﴿صَبَّارٍ﴾ فيما أصابهم في البحر من الشدائد والأهوال، و ﴿شَكُورٍ﴾ فيما دفع عنهم وأنجاهم من تلك الأهوال، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَّوَجٌ كَأُظْلَمِ اللَّيْلِ﴾.

قال بعضهم: ﴿كَأُظْلَمِ اللَّيْلِ﴾، أي: كالظلل: هو سواد من كثرة الماء ومعظمه.

وقيل: يصير الموج كالظلمة فوق السفينة.

وجائز أن يكون الظلل التي ذكر على التمثيل لا على التحقيق؛ كناية عن حيرتهم في الدين، كقوله: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ، مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ، سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ عَلَيْهَا﴾ [النور: ٤٠]، وهو على المثال لا على التحقيق، يخبر عن حيرتهم في الدين وتيههم فيه؛ فعلى ذلك الأول.

ثم يذكر أهل التأويل أن الآية في أهل الكفر: كانوا يخلصون الدعاء لله والدين له: عندما اشتد بهم الخوف على الهلاك عند معاينتهم الأهوال والشدائد في البحار؛ لأن أهل الإسلام يخلصون له الدعاء والدين في الأحوال كلها فهي فيهم.

وقوله: ﴿فَلَمَّا بَجَنَّهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَيُنْهَمُ مَقْنَصُدٌ﴾.

قال بعضهم: <sup>(١)</sup> ﴿مُقْنَصِدٌ﴾، أي: حسن القول بلسانه كافر بقلبه.

وقال بعضهم <sup>(٢)</sup>: ﴿فَيُنْهَمُ مَّقْنَصِدٌ﴾، أي: عدل، أي: بقي على الإيمان والإخلاص

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٨١٥٨)، والفريابي وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٢٤/٥).

(٢) قاله البغوي (٤٩٥/٣).



الذي كان منه في تلك الأهوال لم يعد إلى الكفر.

وقال بعضهم: ﴿فَمِنْهُمْ مُقْنَصِدٌ﴾: الوسط.

العدل، وهو ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: الختار: الغدار.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الختار: هو الذي بلغ في الغدر غايته ونهايته.

وقوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ العلي يتوجه وجهين:

أحدهما: العلو: القهر والغلبة؛ كقوله: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ﴾، أي: غلب

وقهر، وقوله: ﴿تِلْكَ الْأَمْثَلُ الْأَخْرَجُ جَعَلَهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ﴾؛ فعلى ذلك يشبه

أن يكون قوله: ﴿الْعَلِيُّ﴾ أي: القاهر الغالب.

والثاني: أن يكون العلو: الارتفاع؛ فإن كان الارتفاع، فهو يرتفع ويتعالى عن أن

يحتمل [ما يحتمل] الخلق من التغير والزوال وغير ذلك مما يحتمل الخلق، ارتفع وتعالى

عن احتمال ما يحتمل الخلق.

والكبير، أي: تكبر من أن يلحقه شيء مما يلحق الخلق، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِقُوا رَبَّكُمْ﴾.

يحتمل: ﴿آتِقُوا رَبَّكُمْ﴾ في الجهة التي له عليكم، وأوفوا له ذلك.

أو اتقوا مخالفة ربكم ومعصيته.

أو اتقوا نقمة ربكم وعذابه.

لكنه يختلف الأمر بالاتقاء في المؤمن والكافر: يكون للكافر: اتقوا الشرك وعبادة غير

الله، وفي المؤمن: اتقوا مخالفة الله في جميع ما يأمركم وينهاكم، واتقوا عبادة غير الله

أو الشرك في حادث الوقت.

وقوله: ﴿وَآخِشُوا يَوْمًا لَا يَجْرَى وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾.

يذكر هذا على الإيأس وقطع طمع بعضهم عن بعض: بالوصلة التي كانت بينهم في

الدنيا، والمنافع التي كان ينفع بعضهم بعضا في الدنيا، يخبر أن ذلك كله منقطع في

الآخرة؛ لهول ذلك اليوم، واشتغال كل بنفسه؛ حتى لا ينفع أحد صاحبه، وخاصة ما ذكر

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨١٦٣)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في

الدر المثور (٣٢٤/٥)، وهو قول مجاهد والحسن والضحاك وغيرهم.

(٢) قال البغوي في تفسيره (٤٩٦/٣): الختار أسوأ الغدر.

من الولد لوالده والوالد لولده، مما لا يحتمل قلب واحد منهما أن يلحق المكروه بالآخر، ولا يصبر ألا يدفع ذلك عنه بكل ما به وسعه وطاقته؛ للشفقة والمحبة التي جعلت فيهم. ثم أخبر ألا ينفع أحدهما صاحبه؛ لاشتغاله بنفسه، وعلى ذلك روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كل نسب وسبب فهو منقطع، إلا نسبي وسببي»<sup>(١)</sup>، ونسبه: دينه الذي دعانا إليه وعلمناه، وسببه: شفاعته يوم القيامة، فذلك كله منقطع إلا هذين؛ فإنه من تمسك بدينه فإنه يشفع [له] يوم القيامة فيما قصر وفرط، فأما من لم يقبل دينه، ولم يجبه إلى ما دعاه - فإنه ليس له واحد من هذين من الأسباب والأنساب، منقطع؛ كقوله: ﴿وَنَقَطَ عَنْهُمْ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦١].

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ﴾، قال: هذه الآية في الكفار؛ فأما المؤمنون فينفع الوالد ولده والولد والده في الآخرة: يدفع إلى ابنه بفضل عمله، وكذلك الولد إلى أبيه؛ كقوله: ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا﴾ [النساء: ١١]، والله أعلم. وقوله: ﴿إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾.

فيما ذكر من الإياس وقطع طمع بعضهم من بعض، أو ما ذكر من قيام الساعة وكونها أنها تكون لا محالة، أو في الثواب والعقاب. وقوله: ﴿فَلَا تُغَرَّنَكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾. هذا يحتمل وجهين على التحقيق والتمثيل. أما التحقيق: ألا تشغلنكم الحياة الدنيا ولذاتها، ولا تلهينكم عن ذكر الله وعن الآخرة، ولا تغتروا بها؛ فإنها لعب ولهو، على ما ذكر أنها لعب ولهو على ما هي عندهم؛ لأنها عندهم أنها إنما أنشئت وخلقت لها لا للآخرة، فالدنيا - على ما هي عندهم - لعب ولهو، وأما على ما هي عندنا هي حق ليس بباطل؛ لأنها أنشئت للآخرة وبلغة إليها. وأما التمثيل: أضاف التغيرير إليها؛ لأن ما كان منها من التزيين والتحسين في الظاهر وإظهار بهجتها وسرورها ولذاتها لو كان ممن له التمييز والعقل والفهم وحقيقة التزيين والتحسين كان تغيريرا؛ فعلى ذلك ما كان منها على الظاهر فهو تغيرير على التمثيل.

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٣٩/٨)، والحاكم (١٤٢/٣)، من حديث عمر بن الخطاب، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه فتعقبه قائلًا: منقطع. وله شاهد من حديث عبد الله بن الزبير أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (٢٠/١٠)، وقاله الهيثمي: وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو متروك.

أو أن يكون ما ذكر: ألا تغتروا بالحياة الدنيا وما فيها من لذاتها، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿وَلَا يَغْرُوكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾.  
 قيل<sup>(١)</sup>: الغرور: الشيطان، لا يغرنكم، ويقول: إن الله كريم رحيم جواد ولا يعذبكم.  
 أو يقول: إن الله غني قادر لا يأمركم بأمر ولا ينهاكم؛ إذ إنما يأمر وينهى في الشاهد من كان محتاجًا، فأما الغني فلا يأمر، أو نحوه، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾.  
 ذكر في بعض الأخبار عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:  
 «مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله»<sup>(٢)</sup>، وعدّ هذه الخمسة التي ذكرت في هذه الآية.  
 وكذلك روي أبو هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «خمس لا يعلمهن إلا الله؛ [ثم تلا] قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾<sup>(٣)</sup> إلى آخر الآية». فإن ثبت هذا فهو ما ذكر، ويرجع ذلك إلى معرفة حقيقة ما ذكر؛ وإلا جاز أن يقال: إنه يعلم بعض هذه الأشياء بأعلام؛ من نحو المطر أنه متى يمطر، أو ما في الأرحام؛ أنه ولد وأنه ذكر أو أنثى، وإن لم يعلم ماهية ما في الأرحام؛ نحو ما يعلم المنجمة بذلك بالحساب وأعلام، يخرج ذلك على الصدق مما أخبروا ربما؛ ألا ترى أن إبراهيم - صلوات الله عليه - قال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفافات: ٨٩] لما نظر في النجوم، أي: سأسقم. وروي أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: إني ألقى إلى أن ذا بطن بنت خارجة جارية، وكان كما ذكر؛ فلا يحتمل أبو بكر يعلم ذلك لما ألقى إليه، ورسول الله لا يعلم الساعة؛ فإنه لا يطلع عليها أحد، إلا أن يقال بأن رسول الله لم يؤذن له بالتكلم والقول بشيء إلا من جهة الوحي من السماء، فأما الاشتغال بمثله فلا؛ لأن الاشتغال بمثله تضييع لكثير مما امتحن، وترك لبعض ما يؤمر وينهى، أو لما يخرج ذلك مخرج التطير والتفاؤل واكتساب الرزق على غير الجهة التي جعل وأبيح لهم؛ فكان المنع لذلك، والله أعلم.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٢٥/٥)، وهو قول مجاهد وقتادة والضحاك.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٠/٣)، كتاب الاستسقاء: باب لا يدري متى يجيء المطر إلا الله (١٠٣٩)، وأحمد (٢٤/٢، ٥٨)، وعبد بن حميد (٧٩١)، والبغوي في شرح السنة (٦٦١/٢)، وابن جرير (٢٨١٧٨).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٦/٩) كتاب التفسير: باب قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ (٤٧٧٧)، ومسلم (٣٩/١)، كتاب الإيمان: باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩/٥)، وابن جرير (٢٨١٨٢).

ثم قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ يحتمل قوله: ﴿عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ أي: وقت الساعة، كقوله: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجِيبُهَا لَوْفَهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وقوله: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا . فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرِنَهَا . إِلَىٰ رَبِّكَ مُنْهِنَهَا﴾ [النازعات: ٤٢ - ٤٤]: أخبر أنه لا يجليها لوقتها، وذكر لرسول الله: إنك ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَنِ يَخَشِنَهَا﴾ [النازعات: ٤٥]، فأما ما سوى ذلك فليس إليك.  
أو أن يكون قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾، أي: عنده علم بماهية الساعة وأحوالها، ولم يذكر ماهيتها وحدها وقدرها؛ فأخبر أنه يعلم هو ذلك.  
وقوله: ﴿وَيُزَلِّكُمُ الْغَيْثُ﴾.

سمى المطر: غيثًا، فيشبه أن يكون سماه: غيثًا؛ لما به يكون للناس غياث فيما به قوام أنفسهم وديناهم، وسماه في موضع: رحمة، وفي موضع: مباركًا، فسميته: رحمة؛ لما به نجات أنفسهم وأبدانهم وذلك صورة الرحمة، وسماه: مباركًا؛ لما به ينمو ويزداد كل شيء؛ إذ البركة هي اسم كل خير ينمو ويزاد بلا اكتساب.  
وقوله: ﴿وَيَعَلِّمُهُمُ الْآرْحَامُ﴾.

من انتقال النطفة إلى العلقة، وانتقال العلقة إلى المضغة، وتحوله من حال إلى حال أخرى، وقدر زيادة ما فيه في كل وقت وفي كل ساعة، ونحو ذلك لا يعلمه إلا الله. وأما العلم بأن فيه ولدا وأنه ذكر أو أنثى - فجائز أن يعلم ذلك غيره أيضًا.  
وقوله: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾.  
جائز أن يكون كتم ذلك وأخفاه؛ ليكونوا في كل حال على حذر وخوف وعلى يقظة؛ إذ لو كان أطلعهم على ذلك - لكانوا آمنين إلى ذلك الوقت؛ فيعملون بكل ما يريدون ويشاءون؛ فيكون في ذلك ارتفاع المحنة، فليس ذلك عليهم؛ ليكونوا أبدًا في كل وقت وكل حال - على حذر وخوف ويقظة، والله أعلم.  
﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

وذكر بعض أهل التأويل أن رجلا من أهل البادية يقال له: الوارث بن عمرو بن حارثة ابن محارب جاء إلى النبي ﷺ فقال: إن أرضنا أجدبت، فمتى الغيث؟ وتركت امرأتي حبلى؛ فماذا تلد؟ وقد علمت أنى ولدت؛ ففي أي أرض أموت؟ وقد علمت ما عملت اليوم؛ فماذا أعمل غدا؟ ومتى الساعة؟ فأنزل الله - تعالى - في مسألة المحاربي: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾: لا يعلمها غيره، ﴿وَيُزَلِّكُمُ الْغَيْثَ وَيَعَلِّمُهُمُ الْآرْحَامُ﴾: من ذكر أو أنثى، ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِرَبِّكَ أَوْ فَاجِرَةً مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾: من خير أو شر، ﴿وَمَا تَدْرِي

نَفْسٍ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ﴿٣١﴾ : في سهل أو جبل، أو بر أو بحر ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ : بهذا الذي ذكر كله فقال النبي ﷺ: «أين السائل عن الساعة؟» فقال المحاربي: ها هنا؛ فقرأ النبي صلوات الله عليه هذه الآية<sup>(١)</sup>.

قال أبو عوسجة: قوله ﴿كَالظُّلُمِ﴾، أي: ما استظلمت به، والظلمة: السحاب.  
قال القتيبي: (٢) ﴿كَالظُّلُمِ﴾: جمع ظلمة، يريد: أن بعضه فوق بعض؛ فله سواد من كثرته، والبحر ذو ظلال لأواجه.

والخنثار: الغدار، والخنثر: أقبح الغدر وأشدّه.  
وقال أبو عوسجة: الخنثار: الكذاب الغدار؛ يقال: خنثر، يخنثر، خنثراً؛ فهو خنثار.  
وقوله: ﴿وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي﴾، أي: لا يغني؛ تقول جزى يجزي؛ فهو جاز، أي: أغنى، وأجزى يجزي مثله، وأجزأني عن كذا وكذا، أي: كفاني، وكذلك قال القتيبي<sup>(٣)</sup>.  
وقال: الغرور - بنصب الغين - : الشيطان، والغرور - بضم الغين - : الباطل.

\* \* \*

(١) أخرجه الفريابي وابن جرير (٢٨١٧٣)، وابن أبي حاتم عن مجاهد مرسلًا وأخرجه ابن المنذر عن قتادة مرسلًا أيضاً، كما في الدر المنثور (٣٢٥/٥).  
(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٤٤، ٣٤٥).  
(٣) ينظر: تفسير غريب القرآن (٣٤٥).

سورة السجدة، مكية إلا ثلاث آيات<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿١﴾ تَنْزِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٣﴾ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٤﴾ يُدِيرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ﴿٥﴾ ذَلِكَ عَلِيمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٦﴾ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ ﴿٧﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ ﴿٨﴾ ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٩﴾ .

قوله - عز وجل -: ﴿المر﴾ .

قد ذكرنا تأويله في صدر الكتاب .

وقوله: ﴿تَنْزِيلَ الْكِتَابِ﴾ .

الكتاب المطلق: كتاب الله، والدين المطلق: دين الله، والسبيل المطلق والطريق

المطلق: سبيل الله وطريقه .

وقوله: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ .

أنه منزل من الله؛ لأنه أنزل على أيدي الأمماء البررة: لم يغيروه ولا بدلوه ولا حرفوه .

أو يقول: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أنه ليس بمخترق ولا مفترى من عند الرسول؛ بل

منزل من عند رب العالمين .

أو ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: لا شك؛ على ما يقول الناس لكل محكم من الأمر مبين، والله أعلم .

﴿مَنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

العالم: هو اسم جنس من الخلق وجوهر منه، و ﴿الْعَالَمِينَ﴾: جمعه؛ فيدخل في

ذلك الأولون والآخرون الذين يكونون إلى آخر ما يكونون؛ ففيه أنه يوصف - جل وعلا -

أنه رب لكل ما كان ويكون، ومالك ما كان وما يكون؛ كقوله: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾

[الفاتحة: ٤]: أخبر أنه مالكة، وهو بعد ما لم يكن، أعني: ذلك اليوم .

وقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ﴾ .

(١) ثبت في حاشية أ: منها، فإنها نزلت بالمدينة، وهو قوله ﴿أَفَنَنْتَ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَتْ فَاسِقًا لَا يَسْتَعِينُ...﴾ إلى قوله: [﴿وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾] .

قوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ﴾ هو استفهام وشك في الظاهر، لكنه من الله يخرج على تحقيق إلزام وإيجاب أو تحقيق نفي، على ما لو كان ذلك من مستفهم ومسترشد: كيف يجاب له ويقال فيه؟ فإنما يقال للمستفهم: لا أو بلى؛ فعلى ذلك هو من الله على تحقيق إثبات وإيجاب، أو تحقيق نفي؛ إذ لا يحتمل الاستفهام والسؤال؛ كقوله: ﴿أَمْ لِلْإِنسَانِ مَا تَمَنَّى﴾ [النجم: ٢٤]؛ كأنه قال: ليس للإنسان ما تمنى؛ فعلى ذلك كأنه قال - ها هنا - : بل يقولون: ﴿أَفَرَأَيْتَهُ﴾، ثم رد ما قالوا: إنه افتراه؛ فقال:

﴿بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾: ليس بمخترع ولا مخترق ولا مفترى من محمد؛ بل منزل من عند الله، على ما ذكرنا في قوله: ﴿لَا رَبَّ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

أو هو الحق من ربك، ليس بكلام البشر ولا في وسعهم إتيان مثله؛ فهو الحق منه ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ...﴾ الآية [فصلت: ٤٢].

وقوله: ﴿لِئِنْ نَذَرَ قَوْمًا﴾.

أي: لتنذر بالكتاب الذي أنزل قوماً.

﴿مَا أَنْتَهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: على الجحد، أي: لتنذر قوماً لم يأتهم نذير، وهم أهل الفترة الذين كانوا بين عيسى ومحمد، عليهما الصلاة والسلام.

والثاني: لتنذر قوماً: الذين قد أتاهم من نذير من قبلك، وهم آباؤهم وأجدادهم الذين كانوا من قبله، الذين قد أتاهم نذير من قبله، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾.

هذا - أيضاً - يحتمل وجهين:

أحدهما: لتنذر قوماً؛ لكي تلمهم به حجة الاهداء.

والثاني: لتنذر قوماً؛ على رجاء وطمع أن يهتدوا، والله أعلم.

وقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾.

هذا - أيضاً - قد ذكرناه فيما تقدم.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾.

وفي هذا - أيضاً - قد ذكرناه فيما تقدم تأويلات كثيرة<sup>(١)</sup>، لكننا نذكر فيه حرفاً لم نذكره

فيما تقدم من الذكر؛ وكأنه أصوب وأقرب إلى الحق، وهو أن ذلك حرف وكلام لم يجعل الله - تعالى - في العقول والأفهام سبيل الدرك له والمعرفة - أعني: لقوله ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ - لأنه ذكر ذلك الحرف في موضع آخر، وأمره أن يسأل به خبيراً؛ حيث قال: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسَلَّ بِهِ خَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٩]، ولو كان ذلك الحرف مما لعقول البشر وأفهامهم سبيل الوصول إلى معرفته ودركه لأدركه عقل رسول رب العالمين وفهمه من غير أن يسأل به الخبير من كان: الله أو جبريل، فإذا أمره بالسؤال عنه دل أنه بالعقل والفهم لا يدرك ولا يعرف؛ ولكن بالسمع عن الله. ولم يذكر عن الرسول أنه فسر ذلك أو قال فيه أو سأله أحد عنه، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَا لَكُمْ مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا مُشْفِعٍ﴾.

يقول أهل التأويل: ما لكم من دونه من ولي ينفعكم في الآخرة، ولا شفيع يدفع عنكم عذابه.

أو أن يكون قوله: ﴿مَا لَكُمْ مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ﴾، أي: رب وإله يلي أمركم سواه، ﴿وَلَا مُشْفِعٍ﴾: لا هو ولا غيره، وأما للمؤمنين فإنه وليهم؛ كقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ﴾ [محمد: ١١].

وقوله: ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾.

فيما ذكر من صنعه؛ فتوحدونه، والله أعلم.

وقوله: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ﴾.

قال أهل التأويل: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ﴾، أي: هو يقضي القضاء وحده من السماء والأرض.

وعندنا أنه يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ﴾، أي: هو يكون الأمر ويدبره.

أو هو يجعل الخلق بحيث يقبلون الأمر والنهي ويحتملون المحنة.

أو هو يخرج الأمر كله على الحكمة والتدبير.

والثاني: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ﴾، أي: يولي من يدبر الأمر من السماء إلى الأرض؛ نحو ما

ولى ملك الموت قبض أرواح الخلق، ونحو ما ولى بعض ملائكته أمر الأمطار والنبات

وغير ذلك؛ فجائز أن يكون الأول يولي ملائكته أمر ما بين السماء والأرض.

فإن كان الأول فليس ذكر السماء والأرض حدًّا ولا تقديراً؛ يدبر ما سوى ذلك، لكن

ذكر هذا؛ لما إلى ذلك ينتهي تدبير البشر وعلمهم، وأما ما سوى ذلك فلا.

وإن كان الثاني فهو على التحديد، والله أعلم.



وقوله: ﴿ثُمَّ يَعْرِجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿ثُمَّ يَعْرِجُ إِلَيْهِ﴾، يقول: يصعد الملك إليه في يوم واحد من أيام الدنيا، كان مقدار ذلك اليوم، ﴿أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾، أنتم؛ لأن ما بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة عام؛ فينزل مسيرة خمسمائة عام، ويصعد خمسمائة عام، وذلك مقدار مسيرة ألف سنة في يوم واحد من أيام الدنيا.

وذكر في موضع آخر: ﴿خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]؛ فجازئ أن يكون ذلك وصف يوم القيامة؛ فيخرج ذلك لا على التحديد والتقدير؛ ولكن على التعظيم لذلك اليوم، والوصف له بما يعظم في قلوب الخلق، وهو ما وصفه بالعظمة؛ كقوله: ﴿لِيَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [المطففين: ٥]. أو أن يكون التحديدان والتقديران كانا حقيقة؛ لاختلاف أحواله وأوقاته، على اختلاف الأمور، يكون ألف سنة [كما] ذكر [في] حال ووقت لأمر، وخمسين ألف سنة بحال أخرى لأمر آخر؛ على ما سمي ذلك اليوم مرة: يوم الجمع، ومرة: يوم التفريق، ويوم الفصل، ويوم الحساب، ويوم البعث، ونحوه، ومعلوم أن ذلك اليوم من أوله إلى آخره ليس بيوم الجمع، ولا بيوم الافتراق، ولا يوم الحساب ولا يوم البعث؛ ولكن [سماه] بجميع ذلك كله؛ لاختلاف الأحوال والأوقات لأمر مختلفة؛ فعلى ذلك يشبه أن يكون الأول كذلك، والله أعلم.

ويكون قوله: ﴿ثُمَّ يَعْرِجُ إِلَيْهِ﴾، أي: يصير إليه ذلك؛ كقوله: ﴿وَالِإِيَّاهُ الْمَصِيرُ﴾ [المائدة: ١٨]، ﴿وَالِإِيَّاهُ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾ [هود: ١٢٣]، ونحوه.

[وقوله: ﴿يَعْرِجُ إِلَيْهِ﴾، أي: يصعد في قول القتيبي وأبي عوسجة<sup>(٢)</sup>، ويعرج: أي: احتبس]<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿ذَلِكَ﴾.

أي: هذا الذي صنع ما ذكر من هذه الأشياء.

﴿عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾.

يحتمل هذا وجوهًا:

عالم ما غاب عن الخلق والشهادة: وعالم ما يشهدون ويعلمون.

أو عالم ما يكون ويحدث، والشهادة: ما قد كان ومضى.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨١٨٨) و(٢٨١٩٢)، وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه،

كما في الدر المنثور (٣٣٠/٤)، وهو قول مجاهد وعكرمة والضحاك.

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٤٦).

(٣) ما بين المعقوفين جاء في أ: قبل: وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ...﴾.

أو عالم ما يغيب بعض من بعض، والشهادة ما يشهدون ويظهرون.  
 أو عالم ما يغيب عن الخلق كيفية لمنافع الأشياء الظاهرة وماهيتها، نحو ما غاب عنهم  
 المعنى المضر المودع في الطعام والشراب والأغذية جميعًا، الذي به حياة أنفسهم  
 وقوامهم، وكذلك السمع والبصر والفهم والعقل: لا يدرك المعنى الذي به يسمع ويصبر  
 ويفهم ويدرك وما به تحيا أنفسهم به، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾.

العزیز في هذا الموضوع: المنتقم من أعدائه، الرحيم على أوليائه.  
 أو العزیز: الذي لا يعجزه شيء، الرحيم: الذي له رحمة يسع الخلائق في رحمته.  
 أو العزیز: الذي به يعز من عز، والرحيم: الذي برحمته يرحم من يرحم.  
 ومنهم من يقول في قوله: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾، وقوله: ﴿فِي  
 يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤] قال: من انتهى أمره من أسفل الأرضين  
 إلى منتهى أمره فوق السموات، مقدار ذلك خمسون ألف سنة، ويوم كان مقداره ألف  
 سنة: ذلك نزول الأمر من السماء إلى الأرض ومن الأرض إلى السماء في يوم واحد،  
 فذلك مقداره ألف سنة.

لكن قوله: من منتهى أمره من أسفل الأرضين إلى أمره فوق السموات كذا - فاسد؛  
 لأنه لا يجوز أن يكون لأمره أو لملكه نهاية أو حد، والوجه فيه ما ذكرنا.  
 وقوله: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾.

بالجزم والتحريك جميعًا، كلاهما لغتان.

ثم يحتمل قوله: ﴿أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ أي: علم كل شيء خلقه: أن كيف يخلق من غير  
 أن يعلمه أحد أو أعانه عليه أحد. وفي الشاهد لا يقدر أحد، ولا يمكن له صنع شيء إلا  
 بمعلم يعلمه ذلك أو بمعين يعين على ذلك، يخبر عن جهلهم وسفههم بتقديرهم قدرة الله  
 وقوته بقوى أنفسهم وقدرتهم في إنكارهم البعث؛ لخروجه عن تقدير الخلق وامتناعه عن  
 وسعهم، يقول: لا تقدروا قدرة الله بقدرة أنفسكم وقواكم، كما لم تقدروا علمه بعلمكم؛  
 إذ يعلم هو بذاته بلا معلم، وأنتم لا تعلمون إلا بعلم؛ فعلى ذلك هو قادر بذاته لا يعجزه  
 شيء وأنتم لا تقدرون إلا بغير أو بسبب.

ويحتمل هذا الوجه وجهاً آخر، وهو أن قوله: ﴿أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾، أي: أعلم كل  
 شيء من خلقه: ما به مصالحهم وفسادهم، وما يؤتى وما يتقى.  
 والثاني: ﴿أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾، أي: أحكم كل شيء خلقه وأتقنه.

ثم يخرج هذا على وجهين:  
أحدهما: أتقن وأحكم فيما به من المصالح والمعاني، وفي كل شيء من التسوية والتفرد وفي الجمع والتصوير.

والثاني: أحسن، أي: أتقن وأحكم كل شيء خلقه في الشهادة على وحدانية الله وألوهيته، أي: جعل في كل أثر وحدانيته يشهد على وحدانيته وربوبيته.

وقال بعضهم: <sup>(١)</sup> ﴿أَحْسَنَ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾ لم يخلق الإنسان في خلق البهائم وصورتها ولا البهائم في خلق الإنسان.

وقتادة يقول <sup>(٢)</sup>: كل شيء من خلقه حسن على ما خلق وعلم كيف يخلقه، وهو قريب مما ذكرنا بدءًا.

ثم من قرأه: ﴿خَلَقَهُ﴾: بالجزم يكون معناه - والله أعلم - أي: أحسن خلق كل شيء ومن قرأه: ﴿خَلَقَهُ﴾: بالتحريك، أي: أحسن كل شيء منه وخلقه.

ثم للمعتزلة في هذه الآية أدنى تعلق يقولون: أخبر أنه أحسن كل شيء خلقه، والكفر وشتم رب العالمين ونحوه - كله قبيح وسفه؛ دل أنه لم يخلقه، وأنه ليس بخالق لذلك. يقال لهم: إخوانكم الزنادقة يعارضونكم ويقولون: إن الخنزير والنجاسات، وجميع السباع الضارة والمؤذية، وجميع الخبائث كلها قبيحة، الله ليس بخالق لها؛ فبم تدعون قولهم وسؤالهم في ذلك؟

فإن زعمتم في الأول في الكفر والشتم وجميع فعل الشرور: أنه ليس بخالق له؛ لأنه قبيح ضار مؤذ - يلزمكم مذهب الزنادقة فيما يقولون ويذكرون في إثبات خالق سواه؛ لأنه قبيح ضار مؤذ.

ويقال لهم: إن الله - جل وعلا - سمي إبليس: باطلا؛ فهو إذن لم يخلقه؛ لأنه أخبر أنه لم يخلق السموات والأرض وما بينهما باطلا.

ثم يقال لهم: إنا نقول: إنه خلق فعل الكفر من الكفرة قبيحًا، وخلق فعل الكفر والشتم من الشرير والشاطم قبيحًا، خلق فعل الشر على ما هو وعلى ما عرفه؛ فلا عيب يلحقه في جعل ما هو قبيح قبيحًا؛ كمن يعلم الكفر ليعلمه قبيحًا على ما هو، وكذلك جميع الشرور؛ فعلى ذلك ليس في خلق ما هو قبيح في نفسه قبيحًا - عيب؛ على ما لم

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٨٢٠٦)، والفريابي وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٣٣٢).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٨٢٠٥).

يكن في تكلف معرفة القبيح ليعرفه قبيحًا على ما هو حقيقة - عيب، هذا إذا كان التأويل على ما يذهبون هم إليه. فأما إذا كان ما ذكرنا في قوله: ﴿أَحْسَنَ﴾، أي: علم أو أعلم، فليس يدخل في ذلك شيء مما ذكروا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِن طِينٍ﴾.

قال عامتهم<sup>(١)</sup>: يعني: آدم.

وقوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا نَسْلَهُ﴾.

أي: نسل آدم.

[﴿نَسْلَهُ﴾: أي: ولده.

وقال: السلالة: الخالص من كل شيء<sup>(٢)</sup>.

﴿ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾.

أي: آدم.

وقال بعضهم: لا؛ ولكن ذلك نعت ولده وذريته؛ لأن الأعجوبة في خلق ولده في الأرحام في ثلاث ظلمات من النطفة إن لم تكن أكثر من خلق آدم من طين لا تكون أقل؛ لأن صنع الأشياء الظاهرة البادية وتسويتها في الشاهد أيسر وأدون من صنعها وتسويتها إذا كانت غائبة مستكنة.

وظاهره: أن يكون قوله: ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِن طِينٍ﴾: آدم، ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا نَسْلَهُ مِن سُلَالَةٍ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ﴾: ذريته؛ لأن النسل هو الولد والذرية.

وقوله: ﴿مِن سُلَالَةٍ﴾: قال بعضهم: السلالة: هو الصفوة من الماء، والخالص من كل شيء.

وقال بعضهم: السلالة: هي من السل: سل السيف، أي: أخرجه ونزعه؛ فعلى ذلك قوله: ﴿مِن سُلَالَةٍ مِّن مَّاءٍ﴾، أي: استخرج من الظهر وسل منه ونزع.

والمهين: هو الضعيف؛ يقال منه: مهن يمهن مهانة، فهو مهين، وهو قول أبي عوسجة والقتبي.

وقوله: ﴿ثُمَّ سَوَّاهُ﴾.

أي: جمعه وقومه وركب بعضه ببعض.

﴿وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١٠/٢٣٤)، والبغوي (٣/٤٩٨).

(٢) ما بين المعقوفين جاء في أ: قبل: وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ...﴾.

وهو من الريح، وبالنفخ يتفرق في الجسد؛ لذلك ذكر، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿ثُمَّ سَوَّاهُ﴾ يحتمل ما ذكرنا من تركيب الجوارح والأعضاء.  
 أو سواه وجعله بحيث يحتمل المحنة والأمر والنهي.  
 ﴿وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِ﴾، أي: جعل فيه الروح، وذكر النفخ لما ذكرنا على تحقيق  
 النفخ فيه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَجَعَلْ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ﴾.  
 ذكر - جل وعلا - جميع ما يوصل إلى العلوم الغائبة والحاضرة جميعًا، ويدرك  
 ويوجد السبيل إليها وهو السمع والبصر والقلب في الإنسان؛ لأنه بالسمع يوصل إلى ما  
 غاب عنهم من العلم: يسمعون ما عند غيرهم، وكذلك بالبصر يرى ويبصر ما عند غيره،  
 وبالقلب يفهم ويحفظ ويميز بين ما يؤتى ويتقى، يبين أنه قد أعطاهم ما به يدركون  
 ويصلون إلى ما غاب عنهم ويفهمون ويميزون، وهو ما ذكر من الحواس.

ثم قال: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾.  
 قال أهل التأويل<sup>(١)</sup> قوله: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾، أي: لا تشكرون قط؛ لأنهم يقولون:  
 إنما خاطب به أهل مكة.

أو أن يقال: إنهم يشكرون قليلا، لكنهم يفسدون وينقضون ما يشكرون بكفرانهم من  
 بعد.

وأما أهل الإسلام وإن كان شكرهم لما ذكر من هذه الحواس قليلا فإنهم قد اعتقدوا -  
 في أصل العقد - الشكر له في جميع نعمه، والكافر اعتقد الكفران له؛ وإلا يجيء أن يكون  
 قوله: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ للمؤمنين ولهم يقال ذلك لا للكفرة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالُوا أَإِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ أَإِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ بَلْ هُم بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ كَافِرُونَ ﴿١٥﴾ قُلْ  
 يَتُوفَّئِكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴿١٦﴾ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا  
 رُءُوسِهِمْ عِندَ رَبِّهِمْ رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ ﴿١٧﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا  
 كُلَّ نَفْسٍ هُدًىٰ وَلَكِن حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٨﴾ فَذُوقُوا  
 يَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ يَمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾﴾.  
 وقوله: ﴿وَقَالُوا أَإِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ أَإِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾.

هذا القول منهم في الظاهر يخرج على الاستفهام والسؤال: أئنا نبعث ونخلق خلقًا

(١) انظر: تفسير البغوي (٤٩٨/٣).

جديدًا؟ وعلى الإيجاب والتحقيق: إنا نبعث لا محالة؛ فلا يلحقهم بذلك لائمة ولا تعبير لو كان على ظاهر المخرج منهم، لكنهم إنما قالوا ذلك؛ استهزاء وإنكارًا للبعث؛ دليله ما قال على أثره: ﴿بَلْ هُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ كَفِرُونَ﴾؛ وإلا ظاهر ذلك القول منهم على أحد الوجهين اللذين ذكرناهما: استفهاتًا، أو إيجابًا، وهو ما أخبر عن المنافقين؛ حيث قال: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ قَالُوا لَشَهْدُ إِنَّكَ لَرْسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ١]: هذا القول منهم حق وصدق، لكنهم لما أضمروا خلاف ذلك لم ينفع ذلك لهم؛ حيث قال: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾؛ فعلى ذلك القول منهم في الظاهر ما ذكرنا، لكنهم إنما قالوا ذلك؛ استهزاء وإنكارًا للبعث وجحودًا.

وقوله: ﴿قُلْ يَتُوفَّكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾.

هذا الحرف في الظاهر ليس هو بصلة للأول؛ لأنه إنما يقال عن سؤال سابق في توفي الخلق وقبض أرواحهم: أنه من؟ فيقال عند ذلك: يتوفاكم ذلك ملك الموت. وجائز أن يكون على الصلة بالأول؛ لأنهم أنكروا البعث وإحياء إياهم من التراب؛ لما لا يرون لله القدرة على ذلك؛ فيذكر أنه مكن وأقدر عبدا من عبده على قبض أرواح جميع الخلائق من المشرق إلى المغرب، من غير أن يعلمه أحد أن كيف يقبض؟ وكيف يمكن له ذلك؟ فيخبر أن من قدر على هذا يقدر على إحياء الخلق بعدما صاروا ترابًا ورمادًا بل قادر على ما شاء، كيف شاء، متى شاء، لا يعجزه شيء، ولا يخفى عليه شيء.

ثم قوله: ﴿يَتُوفَّكُم﴾ يحتمل من توفي العدد: يجعلهم وفاء لعدّها؛ كقوله: ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا﴾ [مريم: ٨٤].

وجائز أن يكون التوفي من الاستيفاء ووفاء التمام، أي: يستوفى الروح كله؛ حتى لا يبقى في الجسد منه شيء.

ثم في الآية دلالة خلق أفعال العباد؛ لأنه أخبر أن ملك الموت يتوفاهم ويميتهم، وقد أخبر أنه خلق الموت والحياة؛ فدل أن جميع ما يفعل العباد هو خلق.

وقال القتيبي: <sup>(١)</sup> ﴿ضَلَّلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾، أي: بطلنا وصرنا ترابًا.

وقال غيره: هلكنّا.

وقال أبو عوسجة: ﴿ضَلَّلْنَا﴾ بالضاد: إذا صرنا في القبور وبلينا فيها. ويقال: ضللنا

بالكسر من الضلال، ويقال: ضللت شيء كذا وكذا: إذا لم تدر أين ذهب؟ ويقال:

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٤٦).

ضللنا - بالضاد-: وهو من ضل اللحم، أي: أنتن .

وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ .

يقول - والله أعلم-: لو ترى - يا محمد - ما نزل بالمجرمين يومئذ من العذاب، وما هم فيه من الحال الشديدة والهوان؛ بالتكذيب الذي كان منهم وإساءتهم إليك - لرحمتهم ولم تتكلف مكافأة إساءتهم وتكذيبهم؛ لعظم ما نزل [بهم] من العذاب والشدائد .

﴿نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾؛ ندامة وحسرة وحرناً على ما كان منهم، على مثل هذا يخرج التأويل؛ وإلا ليس في ظاهر الآية جواب قوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾؛ فجوابه ما ذكرنا، أو نحوه، والله أعلم .

وقوله: ﴿رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا﴾ .

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: قوله: ﴿أَبْصَرْنَا﴾: بالحجج والبراهين عياناً بعدما كنا أبصرناها في الأولى بالدلالة، ﴿وَسَمِعْنَا﴾، أي: قبلنا وأجبنا؛ ﴿فَأَرْجِعْنَا﴾ إلى الأولى أو المحنة، ﴿نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ﴾ .

والثاني: ربنا أبصرنا صدق الرسل، وأيقنا بما وعدنا في الدنيا وسمعنا سماع إيقان وعيان، فارجعنا نعمل صالحاً إنا موقنون، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾ .

أي: لو شئنا لآتينا كل نفس ما عندنا من اللطف: الذي لو كان منهم الاختيار لذلك لاهتدوا، لكن لم نعطهم ذلك اللطف؛ لما لم نعلم منهم كون ذلك الاختيار .

وعلى قول المعتزلة: شاء أن يعطي كل نفس ما به اهتدت، وقد أعطاهم لكنها لم تهتد؛ فقولهم مخالف للآية؛ لأنهم يقولون: شاء أن تهتدي كل نفس، وآتى كل نفس ما به تهتدي، لكنها لم تهتد، ولكنهم يقولون: المشيئة - هاهنا - مشيئة الجبر والقسر .

فيقال لهم: زعمتم أنه قد شاء أن يهتدوا، وآتاهم ما به يهتدون فلم يهتدوا ولم تنفذ مشيئته؛ فأنى يقدر ويملك أن يشاء مشيئة تقهرهم وتجبرهم حتى يهتدوا؟! وكيف يؤمن على ذلك؟! فذلك بعيد على قولكم؛ فيقال لهم - أيضاً-: إن الإيمان والتوحيد في حال القهر والقسر لا يكون إيماناً؛ لأن القهر والجبر يرفع الفعل عن فاعله ويحوله عنه، فكيف تأويلكم على هذا؟! .

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾ .

أي: لكن وجب القول مني بما علمت أنه يكون منهم ويحدث ما يستوجبون به جهنم،

وهو ما علم أنهم يختارون الرد والتكذيب .

وقوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ .

في هذه الآية دلالة: أنه عصم ملائكته عن عمد ما يستوجبون به جهنم بعد قوله: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٢٩]: خص الإنسان والجن فيما يملأ بهما جهنم .

فإن قيل: إنه قال في آية أخرى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَحْسَبَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾ [المدثر: ٣١] .

قيل: هم أصحاب النار في تعذيب غيرهم، وليسوا هم بأصحابها فيما ينتهي إليهم العذاب، ولله أن يجعل ويمتحن من يشاء على تعذيب من شاء، والله أعلم .  
وقوله: ﴿فَذُوقُوا بِمَا سَيِّئْتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ .

النسيان الذي ذكر منهم ليس هو نسيان غفلة وسهو؛ لأنه لا كلفة تلزم في حال السهو والغفلة . ثم هو يخرج على وجوه:

أحدها: تضييع وترك تصديق الرسل بما أوعدهم به، وتكذيبهم ورد الحجج والآيات لذلك .

والثاني: ﴿سَيِّئْتُمْ﴾، أي: جعلتم ذلك كالمنسي المتروك الذي لا يكثرث إليه .

والثالث: ﴿إِنَّا سَيِّئِكُمْ﴾، أي: نجزيكم جزاء نسيانكم وترككم، أي: يجعلكم كالمنسي عن رحمته وفضله لا يكثرث ولا يعاب بكم؛ كما جعلتم أنتم آياته وحججه وما دعاكم إليه كالمنسي المتروك الذي لا يكثرث إليه .

والرابع: وتضييعكم، ويجوز تسمية الجزاء باسم أصله وأوله، وإن لم يكن الثاني في الحقيقة سيئة ولا اعتداء؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ .

أي: ذوقوا عذاب الخلد بما كنتم تعملون وتعتقدون المذهب للخلود والأبد؛ لأن كل ذي مذهب ودين إنما يعتقد المذهب ويختاره للأبد؛ فعلى ذلك جعل تعذيبهم في النار للأبد، وأما من يرتكب المآثم والزلات من المؤمنين، فإنما يرتكب عند شدة الحاجة وغلبة الشهوة في وقت ارتكابه لا للأبد؛ لذلك افترقا .

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا حُزُوا وَسَجَدُوا لِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا

يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١٥﴾ نَسْتَحْفِي جُنُودَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾

فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ أَمْ مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَتْ

فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ ﴿١٨﴾ أَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾



وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ  
الَّذِي كُنتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ ﴿٢١﴾ وَلَنَذِقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلَدِيِّ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ  
﴿٢٢﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ ﴿٢٣﴾ .  
وقوله: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا﴾ .  
يخرج قوله: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ﴾، أي: يحقق الإيمان بالله وبآياته ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا  
سُجَّدًا﴾ لله حقيقة .

ثم يحتمل ﴿خَرُّوا سُجَّدًا﴾ حقيقة السجود عند تلاوة الآيات التي فيها ذكر السجود .  
والثاني: يكون ذكر خور الوجه والسجود كناية عن الخضوع لها، والانقياد  
والاستسلام والقبول لها؛ فأحدهما على حقيقة السجود عند تذكير الآيات لهم والتلاوة  
عليهم، والثاني: على الكناية على القبول لها والاستسلام، وإلا ليس من ذي مذهب من  
أهل الكفر من عبدة الأصنام وغيرهم إلا وهو يدعي الإيمان بالله وبآياته، ويزعم أن الذي  
هو عليه هو الإيمان به والمؤتمر بأمره؛ ألا ترى أنه كيف أخبر عنهم؛ حيث قال: ﴿وَإِذَا  
فَعَلُوا فَنجسَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]: كانوا يدعون في جميع  
ما يعملون أن الله - تعالى - أمرهم بذلك، وأنهم مؤمنون به مؤتمرين بأمره؛ فأخبر أنه  
إنما يحقق الإيمان بالله وبالآيات الذين إذا ذكروا بها خروا سجدا لا أولئك الذين يدعون  
ذلك وليسوا هم كذلك .

وقوله: ﴿وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ .

التسبيح: هو تنزيه الرب وتبرئة له عن جميع ما قالت الملاحدة فيه ونسبوه إليه، مما لا  
يليق به . يقول: ﴿وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾، أي: ذكروه بمحاسنه ومحامده وبرءوه ونزهوه عن  
جميع ما وصفه أولئك ونسبوه إليه، هذا - والله أعلم - هو التسبيح بحمده .  
وقوله: ﴿وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ .

لا أحد يخطر بباله أن يستكبر على الله أو على أمره، ولكن كانوا يستكبرون على  
رسله؛ لما لا يرونهم أهلا لذلك، أو أن يكونوا يستكبرون على ما يدعون إليه ولا يجيبون  
لذلك .

وقوله: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ .

روي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أنها نزلت في أصحاب رسول الله ﷺ لكن

اختلفت عنه الروايات:

ذكر في بعضها: أنها نزلت في نفر من عمال أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يعملون

بالنهار، فإذا جن عليهم الليل اضطجعوا بين المغرب والعشاء، فناموا؛ فلما نزل هذا اجتنبوا عن ذلك.

وذكر عنه: أنهم كانوا يصلون بين المغرب والعشاء؛ فنزلت الآية فيهم<sup>(١)</sup>.

فإن كان هذا فنزول الآية لذلك يخرج مخرج المدح لهم والثناء الحسن.

وإن كان الأول فهو على النهي والتوبيخ لذلك.

ثم اختلف أهل التأويل في تأويلها: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو التيقظ والصلاة فيما بين المغرب والعشاء الآخرة.

ومنهم من يقول: هو التجافي عن المضاجع لصلاة العشاء والفجر يصليهما.

ومنهم من يقول<sup>(٣)</sup>: تتجافى جنوبهم بذكر الله: كلما استيقظوا ذكروا الله: إما صلاة،

وإما قياما، وإما قعودا، لا يزالون يذكرون الله.

ومنهم من يقول: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾: قيام الليل والصلاة فيه، وهذا أشبه

التأويلات؛ لأنه قال: ﴿عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾، والتجافي عن المضاجع إنما يكون في الوقت

الذي يضطجع فيه، وفيه يقع الامتداح والثناء الحسن؛ لأنه وقت الغفلة والنوم فيه، وأما

سائر الأوقات فليس كذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾.

يحتمل قوله: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾، أي: يعبدون ربهم، ويحتمل حقيقة

الدعاء.

ثم قوله: ﴿خَوْفًا وَطَمَعًا﴾، قال بعضهم: خوفاً من عذاب الله، وطمعاً في رحمته.

أو أن يكون قوله: ﴿خَوْفًا﴾، أي: يخافون التقصير في العبادة، ﴿وَطَمَعًا﴾، أي:

يطمعون إحسانه، وإحسانه في العفو والتجاوز، وهكذا عمل المؤمن من بين الخوف

والطمع يخاف التقصير فيه، ويطمع إحسانه.

روى الحسن عن النبي ﷺ قال: «قال ربكم - عز وجل - وعزتي وجلالي، لا أجمع

على عبدي خوفين، ولا أجمع أمينين فإذا خافني في الدنيا أمته يوم القيامة، وإذا أمني في

الدنيا أخفته يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>، ثم قرأ قوله: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا...﴾ الآية.

(١) قاله أنس بن مالك، أخرجه ابن جرير (٢٨٢٢٢-٢٨٢٢٧) وابن أبي شيبه وأبو داود ومحمد بن نصر

وابن المنذر وابن أبي حاتم، وابن مردويه والبيهقي في سننه من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٥/

٣٣٦).

(٢) وهو قول أنس بن مالك، انظر: التخريج السابق.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٢٣٦).

(٤) أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد ص (٥١).

وقوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾.

يحتمل الزكاة المفروضة.

ويحتمل ينفقون صدقة التطوع.

وجائز أن يكون قوله: ومما رزقناهم من الأسباب السليمة ينفقون، أي: يعملون،

والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾.

ذكر عن رسول الله ﷺ قال: «قال ربكم: أعددت لعبادي الصالحين: ما لا عين رأت ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»<sup>(١)</sup> هذا علم النفس أنها لا تعلم إلا مثال ما أحست وعانيت وشاهدت، فأما العقل فإنه جائز أن يعلم ويخطر ما لم ير ويحس ولم ير له مثالا، والله أعلم.

وعلى قول المعتزلة: يدعون ربهم أمنا وإياسا لا على الخوف والطمع على ما ذكر؛ لأنهم لا يخلو إما أن يكونوا أصحاب الصغائر، أو أصحاب الكبائر؛ فإن كانوا أصحاب الصغائر فهم آمنون على قولهم؛ لأنه لا يسع له أن يعذب على الصغيرة على قولهم، أو أصحاب الكبائر فهم آيسون من رحمته؛ إذ لا يسع [له] أن يغفر [الكبائر] على قولهم؛ فقولهم مخالف لظاهر الآية.

قال أبو عوسجة: ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ﴾، أي: لا يضعونها بالأرض؛ يقال: تجافى

جنبي: إذا لم يضطجع لم ينم، وجافيت جنبي، أي: لم ألزقه بالأرض.

وقال القتيبي: <sup>(٢)</sup> ﴿تَجَافَى﴾، أي: ترتفع عن الأرض. ونزلا من النزول، والنزل: ما

يجعل للرجل يأكله وينفقه.

وقوله: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ﴾.

إن أهل التأويل يقولون: نزلت الآية في شأن علي بن أبي طالب، والوليد بن عقبة بن

أبي معيط: كان بينه وبين علي - رضي الله عنه - كلام وتنازع، حتى قال له علي: إنك

فاسق وأنا مؤمن، فنزلت الآية فيهم، لكن الآية في جميع المؤمنين والفاسيقين، يخبر أن

ليس بينهم استواء.

(١) أخرجه البخاري (٤٦٥/٦)، كتاب بدء الخلق: باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣٢٤٤)،

ومسلم (٢١٧٤/٤)، كتاب الجنة وصفة نعيمها (٢٨٢٤/٢)، والترمذي (٢٥٦/٥)، في التفسير

باب: (ومن سورة السجدة) (٣١٩٧)، وابن ماجه (٦٩١/٥، ٦٩٢)، كتاب الزهد: باب صفة

الجنة (٤٣٢٨)، وابن جرير (٢٨٢٥٣)، و(٢٨٢٥٤).

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٤٦).

ثم جائز أن يكون ذكر هذا ونزل؛ لقول كان من أولئك الكفرة الفسقة للمؤمنين: إن منزلتنا ومنزلتكم وقدرنا في الآخرة عند الله - سواء؛ فنزلت الآية لذلك أنهما ليسا بسواء؛ فبيّن منزلة المؤمن عند الله وقدره، وما ذكر من الثواب له والكرامة، ومنزلة الفاسق ما ذكر من الخلود في النار أبداً، كقوله: ﴿الَّذِينَ أَحْسَبَ النَّاسُ﴾ [العنكبوت: ١، ٢]، وكقوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ . . .﴾ الآية [الجاثية: ٢١].

أو يذكر ذلك على الابتداء: إنكم تعرفون في عقولكم أن ليس المؤمن المصدق في الشاهد في المنزلة والقدر عنده كالخارج عن أمره وكالمكذب له، فكيف تطعمون الاستواء عند الله وأتم الفسقة الخارجون عن أمر الله، وأولئك هم الصادقون له؟! والله أعلم بذلك.

ثم الخوارج والمعتزلة يقولون: لو كان الفاسق مؤمناً على ما تقولون لم يكن لما ذكر معني؛ فدل أن الفاسق لا يكون مؤمناً؛ حيث ذكر أنهما لا يستويان وأن المؤمن مأواه في الجنة والخلود له فيها، والفاسق مقامه في النار، خالدين فيها على ما ذكر، فلو كان على ما تقولون لكانا يستويان، أو كلام نحو هذا.

فيقال لهم: إنا وأنتم نتفق أن هذا الفاسق المذكور في الآية ليس بمؤمن، وأنه لا يستوي [هو و] المؤمن؛ لأنه ذكر الفسق مقابل الإيمان، دليله آخر الآية؛ حيث قال: ﴿ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ﴾ ذكر التكذيب، والتكذيب هو مقابل الإيمان والتصديق، وكل فسق كان مذكوراً مقابل الإيمان فهو كفر وتكذيب؛ فهو لا يكون مؤمناً، ولكن هاتوا فاسقاً ذكر لا مقابل الإيمان، ولكن مقابل غيره من العصيان والمساوي، ويكون له هذا الوعيد الذي ذكر في هذا؛ ألا يرى أن السؤال المذكور مقابل الإيمان كفر، كقوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسِيءُ﴾ [غافر: ٥٨]؟! فعلى ذلك الفسق المذكور مقابل الإيمان كفر لا يقع فيه استواء بحال، وأما الفسق المذكور لا مقابل الإيمان فجائز أن يقع فيهما استواء، وهو أن يغفر له ذنبه ويكفر عنه سيئته، ويدخل الجنة؛ حيث قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال في آية أخرى: ﴿إِنْ جَاءْتِنَا كِبَآرٌ مَّا تُهَوِّنُ عَنْهُ نُكْفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا . . .﴾ [النساء: ٣١]، وقال في آية أخرى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلْ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ الآية [الأحقاف: ١٦].

هو في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء تجاوز عنه، وأصحاب الحديث يقولون: إن جميع الطاعات إيمان بهذه الآية؛ لأنه قال: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَتْ فَاسِقًا﴾، ثم فسر

ذلك المؤمن فقال: ﴿أَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَىٰٓءِ وَعَد لِهِمُ الْجَنَاتُ بِالْإِيمَانِ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، فيقال: إن الوعد المطلق هو لمن آمن وعمل الصالحات، فأما من آمن ولم يعمل من الصالحات شيئاً، لا نقول بأن له ذلك الوعد المطلق، ولكن له الوعد الذي ذكرنا.

وفي الآية دلالة أن قد يعمل المؤمن غير الصالحات وهو مؤمن؛ لأنه لو لم يكن منه غير عمل الصالحات لم يكن لشرط العمل الصالح له معنى، دل أنه يكون من المؤمن غير العمل الصالح، وذلك على المعتزلة والخوارج.

﴿وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِزَاجَ الْعَذَابِ الْآدِنِيِّ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾، اختلف في العذاب الأدنى:

قال بعضهم: هو القتل يوم بدر.

ومنهم من يقول: هو الجوع في السنين التي كانت لهم فيها، والضيق والشدة.

ومنهم من يقول: هو المصائب التي تصيبهم.

وأمثال ذلك كثير، لكن ذلك العذاب ليس هو عذاب الكفر؛ لأن عذاب الكفر يكون في الآخرة أبداً دائماً لا زوال ولا انقطاع، فأما عذاب الدنيا لهم عذاب عنادهم وما يكون منهم من الجنبايات في حال كفرهم يعذبون في الدنيا؛ ليذكروهم ذلك العذاب في الآخرة العذاب الدائم ليمنعهم عما به يعذبون في الدنيا عن عذاب الآخرة، وكذلك ما أعطى لهم من اللذات والنعيم في الدنيا - وإن كان منقطعاً - ليذكروهم ذلك النعيم وتلك اللذات لذات الآخرة ونعمها الدائمة؛ ولذلك رغب الله خلقه إلى طلب الآخرة، وأخبر أن لهم فيها من اللذات كذا في غير آي من القرآن؛ حيث قال: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ . . .﴾ الآية [الزخرف: ٧١]، ونحوه كثير.

والعذاب الأكبر هو عذاب الآخرة، وهو عذاب الكفر والتكذيب.

وقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ لكي يلزمهم حجة الرجوع عما هم فيه من التكذيب؛ لئلا

يقولوا: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢] والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا﴾، قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ﴾

أي: [هل] أحد أظلم ممن ذكر ﴿بِآيَاتِ رَبِّهِ﴾ ووقع له المعرفة والعلم أنها آيات ربه، ﴿ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا﴾ بعدما عرفها، وعلم بها - ليس أحد أظلم من ذلك.

التذكير بآياته: ما ذكرنا أنهم يذكرون لتقع لهم بأنها آياته، ثم يحتمل آيات وحدانيته

وآيات الرسالة، أو آيات البعث، أو آيات القرآن، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْفِقُونَ﴾ جرمهم هاهنا جرم كفر، ينتقم منهم انتقام الكفر

والتكذيب .

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَلَا تَكُنْ فِي مَرْيَبٍ مِّنْ لِّقَائِهِۦ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ آيَمَةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ بِفَصْلِ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٢٥﴾ .

وقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَلَا تَكُنْ فِي مَرْيَبٍ مِّنْ لِّقَائِهِۦ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: ﴿فَلَا تَكُنْ فِي مَرْيَبٍ مِّنْ لِّقَائِهِۦ﴾ أي: من أن تلقاه يوم القيامة .

وقال بعضهم: فلا تكن في مرية من لقاء موسى التوراة؛ فإن الله ألقى الكتاب عليه -

أي: التوراة - حقًا، فلقبها عيانًا .

وقال بعضهم: فلا تكن في مرية من لقائه ليلة أسري به، قد روي مثل هذا أن رسول الله ﷺ وقد أسري وأخرج إلى السماء، فقال له موسى كذا وكذا - أشياء ذكرت في أمر الصلوات وغيره - فلا ندري أثبت ذلك أم لا، أو إن ثبت كيف كان ذلك: أنه أوحى له فقال ما ذكر، أو رأى ذلك في المنام - ورؤيا الأنبياء حق - أو كيف كان لأمر الله، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾:

قال بعضهم: جعلنا موسى هدى لبني إسرائيل؛ يجعل الهاء كناية عن موسى .

وقال بعضهم: ﴿وَجَعَلْنَاهُ﴾ - أي: الكتاب الذي أتى موسى - ﴿هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾،

ثم يحتمل قوله: ﴿هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ وجهين:

أحدهما: البيان، أي: جعلناه بيانًا لهم بين ما لهم وما عليهم وما لله عليهم .

والثاني: ﴿هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ أي: دعاء لبني إسرائيل يدعون الخلق به إلى توحيد الله

وألوهيته .

الهدى المضاف إلى الخلق يخرج على هذين الوجهين: على البيان، والدعاء . والهدى

المضاف إلى الله يخرج على وجوه: على البيان، وعلى الدعاء - الذي ذكرنا أيضًا -

وعلى وجهين آخرين:

أحدهما: التوفيق والمعونة .

والثاني: على خلق فعل الاهتداء منهم .

على هذه الوجوه الأربعة يخرج إضافة الهدى إلى الله وإلى الخلق على الوجهين اللذين

ذكرناهما .

فإن قيل: كيف خص موسى أنه جعله هدى لمن ذكر، وذلك قد يكون في غيره، وهو

ما جعل في خَلْقَةِ كل أحد شهادة وحدانيته وألوهيته قبل ذلك إنما يدرك بالنظر والتفكير، وأما فيما ذكر يدرك بالبديهة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾.

أي: قادة في الخير: يحتمل قوله: ﴿يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ أي: يدعون الناس بما أمرهم، وهو التوحيد، أو ﴿يَهْدُونَ﴾، أي: يبينون لهم بالذي أمرنا: ما لهم وما عليهم.  
وقوله: ﴿لَمَّا صَبَرُوا﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: بما صبروا على البلاء وتعذيب فرعون إياهم وأذاه إياهم، أي: آمنوا ودعوا غيرهم إلى ذلك على الخوف، كقوله: ﴿فَمَا ءَامَنَ لِمُوسَىٰ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ عَلَىٰ خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ . . .﴾ الآية [يونس: ٨٣].

وقال بعضهم: <sup>(٢)</sup> ﴿لَمَّا صَبَرُوا﴾ على الطاعات. وقد قرئ: ﴿لَمَّا صَبَرُوا﴾: بالتشديد، ومعناه - والله أعلم - أي: بما يهدون؛ لما كان منهم الصبر على ذلك، أي: بالصبر الذي كان منهم هدوا أولئك.

وقوله: ﴿وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوْقِفُونَ﴾.

أنها من الله، وأنها آياته.

وقال بعضهم: <sup>(٣)</sup> ﴿لَمَّا صَبَرُوا﴾، أي: لم يركنوا إلى الدنيا، ولا اشتغلوا بها، ولكن صبروا على أمره؛ إذ كلفوا، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَفْصِلُ بَيْنَهُم يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾.

إن أهل الأديان جميعًا، والمذاهب على اختلاف أديانهم ومذاهبهم اتفقوا أن الدين الذي جاء من الله واحد، وأن الدين الذي أمر الله أن يدينوا به واحد، لكن كلا منهم ادعى أن الذي هو عليه دين الله، وأن الأمر به من الله وقع على ما يدين هو به، وغيره على باطل على غير دين الله الذي أمر بالديانة به، وكذلك قالوا: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً . . .﴾ الآية [الأعراف: ٢٨]، فأخبر أنه يفصل بينهم ويبين الدين الذي أمر أن يدينوا به في الدنيا بيان الاحتجاج عليهم؛ وإلا قد أبان لهم وأظهر الدين الذي أمرهم أن يدينوا به بالحجج والآيات، وعرفوا ذلك، لكنهم كابروا وعاندوا، وكنتموا ذلك ولبسوا على الناس والأتباع؛ فبين ما كنتموا في الدنيا ولبسوا في الآخرة، فيظهر عنادهم ومكابرتهم؛ احتجاجًا عليهم،

(١) انظر: تفسير البغوي (٣/٥٠٣).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (١٠/٢٥٠).

(٣) انظر: تفسير ابن جرير (١٠/٢٥٠).

وإن كان الحق قد بان لهم وظهر في الدنيا، هذا - والله أعلم - يشبه أن يكون تأويل الآية .

**قوله تعالى:** ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسْجِدِهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ

لَآيَاتٍ أَفَلَا يَسْمَعُونَ ﴿٢٦﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا سَوَّيْنَا إِلَى الْأَرْضِ الْجُرْزَ فَنَخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ

أَنْفُسُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ ﴿٢٧﴾ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْفَتْحُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٨﴾ قُلْ يَوْمَ الْفَتْحِ

لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِيْمَانُهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٢٩﴾ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَانْتَظَرُوا مِنْهُمْ مُنْتَظِرُونَ ﴿٣٠﴾ .

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسْجِدِهِمْ﴾ يقول -

والله أعلم -:

أو لم يبين لأهل مكة، ولم يكفهم من الهداية والبيان ما أهلكنا من قبلهم من القرون

يمشون في مساكنهم، فيرون ما حل بهم، ومن أهلك ومن نجا منهم؛ فيقع الاعتبار لهم

بمن ذكر من وجهين:

أحدهما: زعموا أن آباءهم على ما هم عليه، وأنهم يقلدونهم في ذلك، وأنهم أمروا

بذلك، فيخبر أنكم أولاد من نجا منهم، لا أولاد من أهلكوا؛ لأنهم استؤصلوا؛ فلا

يحتمل أن تكونوا أولاد من استؤصلوا؛ فدل أنهم أولاد من نجا منهم، وإنما نجا منهم

المصدق لا المكذب، فيخبر أن كيف لا اتبعتم آباءكم الذين نجوا منهم وهم المصدقون،

دون الذين أهلكوا بالكذب والعناد؟!

والثاني: يعتبرون فيعلمون أن إهلاكهم واستئصالهم كان؛ للتكذيب والعناد مع الرسل

والخلاف لهم؛ فيمنعهم ما حل بهم بالتكذيب والخلاف للرسل عن تكذيب رسول الله

ومجادلتهم إياه .

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ أَفَلَا يَسْمَعُونَ﴾ .

قال بعضهم: أفلا يبصرون ذلك حيث يمشون في مساكن أولئك، ويمشون فيها؟!

[و] قال بعضهم: أفلا يسمعون ما يحدث لهم عن أولئك، وما حل بهم، وبم نزل ذلك

بهم؟!

وقال بعضهم: ﴿أَفَلَا يَسْمَعُونَ﴾: أفلا يعقلون لماذا أهلكوا أو استؤصلوا؛ فيمتنعون

عن ذلك؟!

وقال بعضهم: أفلا يستمعون الوعيد الذي أوعدهم لهم .

وقيل: أفلا يستمعون التوحيد، والله أعلم .

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا سَوَّيْنَا إِلَى الْأَرْضِ الْجُرْزَ فَنَخْرِجُ بِهِ زَرْعًا . . .﴾ إلى آخر ما ذكر .



هذه الآية ذكرت في الاحتجاج عليهم لإنكارهم البعث، والأولى ذكرت لإنكارهم نزول العذاب بالتكذيب والخلاف للرسول، فيخبرهم أن من قدر على سوق الماء إلى الأرض الميتة اليابسة وإحيائها، لقادر على إحيائكم بعد الموت؛ إذ الأعجوبة والقدرة في إحياء الأرض الميتة اليابسة إن لم يكن أكثر فلا تكون دون ما أنكروا؛ فكيف أنكرتم القدرة على إحياء الموتى، وقد عايتم ما هو أكثر أو مثله؟!.

والأرض الجرز: قال أبو عوسجة: هي التي لا نبت فيها، وأرضون أجزاز، وأرض أجزاز، وكذلك قال القتيبي<sup>(١)</sup>: الأرض الجرز: اليابسة: التي لا نبت فيها، وجمعها أجزاز، ويقال: سنون أجزاز: إذا كانت سني جذب.

وقال بعضهم: الأرض الجرز: التي تأكل نباتها، أي: يحترق فيها، يقال: امرأة جزاء: إذا كانت أكلة، أو كلام نحوه.

﴿تَأْكُلُ مِنْهُ﴾، من الزرع الذي ذكر أنه يخرج من الأرض اليابسة بالماء. ﴿أَنْعَمَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ أَفَلَا يَبْصُرُونَ﴾، قدرته في إخراج ما ذكر مما فيه غذاؤكم وغذاء ما سخر لكم من الأنعام.

أو يذكر نعمه، يقول: أفلا تبصرون نعمه؛ فكيف تكفرونه، وتعبدون غيره، وتصرفون الشكر إلى غيره؟! وذكر عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: «الأرض الجرز التي لا نبات فيها»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْفَتْحُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾. قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: إن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون ويتحدثون: إن لنا يوماً أو شك أن نستريح فيه وتنعم فيه - يعنون: يوم القيامة - فقال كفار مكة: متى هذا الفتح؟ وهو القضاء.

﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾: بأنه كائن، فإن كان البعث والقيامة حقاً - صدقنا يومئذ وآمنا؛ فأنزل الله - تعالى -، ﴿قُلْ﴾ يا محمد لهم: ﴿يَوْمَ الْفَتْحِ﴾: يوم القضاء، ﴿لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِيْمَانُهُمْ﴾. بالبعث؛ لقولهم: لو كان البعث الذي يقولون حقاً صدقناه يومئذ. ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾:

يقول: لا ينظر بهم بالعذاب حين يعذبون.

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٤٧).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٨٣١٠)، عن الضحاك وهو قول مجاهد أيضاً.

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٨٣١٣)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٤٤/٥).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يتذاكرون - وهم بمكة - فتح مكة لهم؛ فكان ناس من أهل مكة إذا سمعوا ذلك منهم هزءوا بهم وسخروا ويقولون لهم: متى فتحكم الذي تزعمون؟ فنزل: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْفَتْحُ﴾ يا أصحاب محمد، ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أنها تفتح عليكم.

لكن هذا بعيد؛ لأنه يقول على أثره: ﴿قُلْ يَوْمَ الْفَتْحِ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِيْمَانُهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾، ولو كان فتح مكة، لكان ينفعهم إيمانهم، ولهم نظرة وإنظار؛ دل أنه يبعد صرفه إلى فتح مكة، والأول أشبه أن يكون؛ لما ذكر من ترك قبول الإيمان والإنظار، وفي الدنيا يقبل ذلك كله؛ فظهر أن الأول أشبه: كان السؤال عن الساعة أو عن المحاكمة، إلا أن يثبت ما ذكر في الخبر: أنه لما فتح مكة أقام النبي ﷺ وأصحابه ذلك اليوم وانهمز المشركون؛ فخرجوا من مكة، وأقام من أقام بها؛ فأمنه النبي ﷺ فأدلى خالد بن الوليد تلك الليلة دلجة في سبعمائة رجل ومعه أبو قتادة الأنصاري، فأسروا في أسفل مكة حتى سقطوا من وراء الحرم، فوجدوا الذين كانوا يهزءون بأصحاب محمد، ويقولون: متى فتحكم هذا؟ فوق جبل قد تحصنوا فيه، فلما رأوا خالد بن الوليد قالوا: هذا خالد بن الوليد وإحتته، وقد كان بينه وبينهم في الجاهلية إحنة، فقال لهم خالد بن الوليد: ما لكم؟ قالوا: قد أسلمنا، قال: إن كنتم قد أسلمتم فانزلوا، فنظر بعضهم إلى بعض، فقال رجل منهم: أطيعوني ولا تنزلوا إليه؛ فوالله لئن نزلتم إليه ليهلكنكم، إنه لخالد بن الوليد وإحتته، قالوا: والله ما علينا سبيل؛ لقد أسلمنا، ثم نزلوا ووضع عليهم خالد بن الوليد السلاح، واعتزل أبو قتادة، فقال: معاذ الله أن أعين على شيء مما هاهنا، فبلغ ذلك النبي؛ فبعث إليهم على بن أبي طالب بالدية من غنائم خيبر، فوداهم إليه بالدية حتى بعث إليهم بردة الخيل حين راعوهم، ومساقى الكلاب كانوا كسروها فوداهم رسول الله ﷺ كل شيء لهم، فذلك قوله: ﴿قُلْ يَوْمَ الْفَتْحِ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِيْمَانُهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾. ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ يا محمد إلى مدة لهم، ﴿وَأَنْظِرْ﴾ بهم العذاب، أي: القتل وهلاكهم ﴿إِنَّهُمْ مُنْتَضِرُونَ﴾ هلاككم.

وقال بعضهم: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: إلى ذلك اليوم، ﴿وَأَنْظِرْ﴾: بهم فتح مكة، ﴿إِنَّهُمْ مُنْتَضِرُونَ﴾: هلاكك.

أو أن يكون قوله: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، أي: لا تكافئهم لأذاهم إياك، ﴿وَأَنْظِرْ﴾: مكافأنا إياهم، ﴿إِنَّهُمْ مُنْتَضِرُونَ﴾: ذلك، والله أعلم بالصواب.

(١) قاله الطيبي كما في تفسير البغوي (٥٠٤/٣).

## ذكر أن سورة الأحزاب نزلت بالمدينة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١﴾  
وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٢﴾ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ  
وَكِيلًا ﴿٣﴾

قوله - عز وجل - : ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ (١).

جائز أن يكون ظاهر الخطاب وإن كان لرسول الله ﷺ: فهو للناس عاماً؛ ألا ترى أنه قال على أثره: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ خاطب به الجماعة، وقد خاطب رسوله في غير آي من القرآن، والمراد به غيره؛ فعلى ذلك جائز أن يكون هذا كذلك.

ويشبه أن يكون المراد بالخطاب - أيضاً - خاصة، لكن إن كان ما خاطب به مما يشترك فيه غيره - دخل في ذلك الخطاب وفي ذلك النهي، وإن كان مما يتفرد به من نحو: تبليغ الرسالة إليهم، وما تضمنته الرسل، وإن خاف على نفسه القتل والهلاك فإن عليه ذلك لا محالة، كقوله: ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ...﴾ الآية [المائدة: ٦٧].

وأما أهل التأويل فمما اختلفوا فيه:

قال بعضهم: نزلت الآية، وذلك أن نفراً من أهل مكة - أبو سفيان بن حرب، وعكرمة ابن أبي جهل، وأبو الأعور السلمي، وهؤلاء - قدموا المدينة، فدخلوا على عبد الله بن أبي ريثس المنافقين بعد قتلى أحد، وقد أعطاهم النبي الأمان على أن يكلموه، فقالوا للنبي وعنده عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : ارفض ذكر آلهتنا اللات والعزى ومناة، وندعك وربك؛ فشق ذلك على النبي ﷺ؛ فأنزل الله - تعالى - هذه الآية: ﴿اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ (٢)، وفيهم نزل: ﴿وَدَعْ أَذُنَهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٤٨].

وفي بعض الروايات: قالوا ذلك - وعنده عمر بن الخطاب - فقال: يا رسول الله، ائذن لي في قتلهم؛ فقال النبي ﷺ: «إني قد أعطيتهم الأمان»، فإن كان على هذا فالنهي: عن نقض العهد والأمان.

(١) ثبت في حاشية أ: الاتقاء عن الشرك، وطاعة الكفرة وأهل النفاق فيه: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾، في أن يشرك فيه غيره، ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾: في ذلك. شرح.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٣/٥٠٥).

وإن كان على الأول: فالنهي عن اتباع ما طلبوا منه من رفض آلهتهم والعبادة لها. وبعضهم يقولون: إن أهل مكة نحو: شيبة بن ربيعة وهؤلاء قالوا له: إنا نعطيك يا محمد كذا كذا من المال، ونزوجك كذا كذا امرأة كثيرة المال؛ فإرفضنا وآلهتنا؛ وإلا قتلك المنافقون: فلان وفلان، عدّوا نفرًا؛ فأنزل الله - تعالى - الآية<sup>(١)</sup> في ذلك بالنهي عن اتباع ما طلبوا منه ودعوه إليه، وأمره بالتوكل على الله في ترك الاتباع لهم. وأصله ما ذكرنا: أن النهي - وإن كان له خاصة - فيما ذكر فهو - وإن كان معصومًا - فالعصمة لا تمنع الأمر والنهي؛ بل العصمة إنما تنفع إذا كان ثمة نهي وأمر؛ إذ لولا النهي والأمر لكان لا معنى للعصمة ولا منفعة لها، والله أعلم.

وقوله: ﴿اتَّقِ اللَّهَ﴾: في ترك تبليغ الرسالة إليهم، ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ في اتباع ما دعوك إليه وطلبوا منك، أو في غيره.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

﴿عَلِيمًا﴾ بما كان ويكون منهم، أي: على علم بما يكون منهم من التكذيب والردة عليك بعثك، لا على جهل، ﴿حَكِيمًا﴾: في ذلك، أي: بعثه إياك إليهم، على علم بما يكون منهم من التكذيب والردة، لا يخرجهم عن الحكمة، ليس كملوك الأرض: إذا أرسل بعضهم إلى بعض رسالات وهدايا، على علم من المرسل أن المبعوث إليه يرد الرسالة والهدية يكون سفهًا؛ لأنهم يبعثون ويرسلون لحاجة أنفسهم، أعني: أنفس المرسلين، فإذا أرسلوا على علم منهم بالردة والتكذيب كان ذلك سفهًا خارجًا عن الحكمة. فأما الله - سبحانه - إنما يرسل الرسل ويبعثهم لمنفعة أنفسهم وحاجتهم، فعلمه بالردة والتكذيب لا يخرجهم عن الحكمة.

وقوله - تعالى -: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾.

هذا يحتمل الخصوص له على ما ذكرنا، ويحتمل العموم على ما ذكرنا في آية أخرى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يدل على ذلك قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾: خاطب به الكل - والله أعلم - وهو ما ذكرنا أنه على علم بما يكون منهم من التكذيب والردة.

وقوله: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾.

أي: اعتمد على الله في تبليغ الرسالة، ولا تخف أذاهم.

(١) أخرجه ابن جرير من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس كما في الدر المنثور (٥/٣٤٧).

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾.

أي: حافظا يحفظك ويمنعهم عنك، كقوله: ﴿يَتَأْتِيَ الرُّسُولَ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

**قوله تعالى:** ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ الَّتِي تَظَاهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ (٤) ﴿أَدْعَوْهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٥) ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾ (٦).

وقوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾.

يقول بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup> كذلك: إنها نزلت في رجل يقال [له]: أبو معمر، وكان من أحفظ الناس وأوعاهم؛ فقالوا: إن له قلبين: قلب يسمع، وقلب يحفظ ويعي؛ فنزل: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾.

ويقول بعضهم كذلك: إنها نزلت في أبي معمر، وكان يسمى: ذا قلبين؛ لحفظه الحديث، حتى إذا كان يوم بدر، وهُزم المشركون - وفيهم أبو معمر - يلقاه أبو سفيان بن حرب، وهو معلق إحدى نعليه بيده والأخرى في رجله؛ فقال: يا أبا معمر، ما فعل الناس؟ قال: انهزموا، فقال: ما بال نعلك في يدك والأخرى في رجلك؟ فقال: ما شعرت إلا أنهما جميعا في رجلي؛ فعرفوا يومئذ أن لو كان له قلبان ما نسي نعله في يده<sup>(٢)</sup>. ونحوه قد قيل، ولكن لا ندرى ما سبب نزول هذا.

وروي عن ابن عباس: أنه سئل عن هذه الآية؟ فقال: كان نبي الله ﷺ يصلي يوما، فخطر خطرة - أي: وقع في قلبه - فقال المنافقون الذين يصلون معه: ألا ترى أن له قلبين: قلبا معكم، وقلبا معهم؛ فأنزلت هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٣١٩)، وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٣٤٧/٥)، وهو قول مجاهد وقتادة والحسن وغيرهم.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٥٠٥/٣، ٥٠٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٣١٩٩)، وأحمد (٢٦٧/١)، وابن خزيمة (٨٦٥)، وابن جرير (٢٨٣١٨)، وزاد السيوطي في الدر (٣٤٧/٥): ابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه والضياء في المختارة.

وهذا يشبه أن يكون سبب نزول الآية، أو أن يكون نزولها في المنافقين، وذلك أنهم كانوا يصلون مع النبي والمؤمنين، ويرون الموافقة لهم من أنفسهم، ويقولون: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ١]، ثم يرجعون إلى أولئك فيقولون: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا مَحْنُ مُسْتَهْزِؤُونَ﴾ [البقرة: ١٤] ونحوه؛ فذكر هذا: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾، أي: دينين في جوفه: الإيمان والنفاق، أو ﴿قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾: قلبا لهذا، وقلبا للآخر. أو نزلت في المشركين الذين يقرون بالوحدانية لله، وأنه هو الخالق؛ كقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مِّنْ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، ويعبدون الأصنام مع هذا؛ فيقول - والله أعلم -: لم يجعل لرجل قلبين في جوفه: قلبا للشرك، وقلبا للإيمان والتوحيد؛ ولكن جعل قلبا واحداً لأحد هذين، أي: قلبا لقبول الشرك، وقلبا لقبول الإيمان.

وبعضهم يقول: هو على التمثيل، أي: كما لم يجعل لرجل واحد قلبين؛ فكذلك لا يكون المظاهر من امرأته: لا تكون امرأته أمه في الحرمة، ولا يكون دعي الرجل ابنه، يقول: نزلت في النبي وزيد بن حارثة، كان النبي تبناه، [و] كانوا يسمونه زيد بن محمد، فجاء النهي عن ذلك؛ فقال: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾، إلى هذا يذهب عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>. وبعضهم يقول: تأويل قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾.

أي: لم يجعل للرجل نسبين ينسب إليهما.

وأصله عندنا: أن قوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾: ما ذكرنا، ولم يجعل أزواجكم اللاتي تستمتعون بهن بالتشبيه بالأمهات كالأمهات، أي: لم يحل لكم ذلك ولم يباح ولم يشرع. ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾، أي: لم يجعل سبب ذلك ولم يشرع، وإن كان قد يكون في النسب الفاسد، نحو الجارية بين اثنين إذا ولدت فادعياه جميعاً، ونحو النكاح الفاسد، والملك الفاسد، لم يجعل كذا، أي: لم يحل ولم يشرع؛ كقوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَيِّنَةٍ﴾ [المائدة: ١٠٣]، أي: لم يشرع ولم يحل ذلك، وإن كان يكون لو فعلوا؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّاتِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ﴾، أي: لم يشرع ذلك السبب، ولم يحل ذلك في الإسلام ما كان في الجاهلية، لأنه لا يكون ذلك فيما لم يشرع في الفاسد من السبب، على ما ذكرنا: أن النسب ثبت في النكاح الفاسد، وإن لم يشرع.

والحسن يقول في قوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ قال: كان الرجل

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٨٣٢٥)، والفريابي وابن أبي شيبة وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٣٤٨/٥)، وهو قول ابن زيد أيضاً.

يقول: إن نفسا تأمرني بكذا ونفسا تأمرني بكذا؛ فنزل ذلك<sup>(١)</sup>.

والحكمة فيما لم يجعل لواحد قلبين، وجعل له سمعين وبصرين؛ لأن الإدراك بالسمع والبصر إنما يكون بالمشاهدة، فيخرج ذلك مخرج معاونة بعضهم بعضاً، وما يدرك بالقلب إنما يدرك بالاجتهاد، وقد يختلف القلبان فيما يجتهدان في شيء، فيناقض أحدهما صاحبه؛ إذ يجوز أن يرى أحدهما خلاف ما يراه الآخر، وأما السمعان والبصران لا يكون كذلك.

وقوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾: جائز أن يكون سبب ذلك ما ذكر من ادعاء مسيلمة الكذاب الرسالة لنفسه وتواطؤ أصحابه على ذلك، يقول - والله أعلم -: ما جعل الله أن يرسل رجلين رسولا إلى خلقه مختلفي الدينين متضادي الشرائع، يدعو كل واحد إلى دين غير الآخر، وإلى شريعة يضاة بعضها بعضاً: محمداً رسول الله ﷺ، ومسيلمة الكذاب.

وقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ﴾: يحتمل هذا وجهين: أحدهما: على النهي الذي ذكرنا، أي: لا تشبهوا أزواجكم بظهور الأمهات، ولا تحرموهن على أنفسكم كحرمة الأمهات؛ ولذلك قال: ﴿وَلَا يَنْبَغُ لِقَوْلِكُمْ مِنْ الْقَوْلِ وَزُورًا﴾ [المجادلة: ٢].

والثاني: أن لم يجعل الله لكم أزواجكم حراماً أبداً كالأمهات، وإن جعلتم أنتم؛ ولكن جعلهن لكم بحيث تصلون إليهن بالاستمتاع على ما تصلون إليهن وتستمتعون بهن، بعد هذا القول؛ يذكر هذا على المنة والنعمة؛ ليتأدى به شكره؛ لما أبقى لهم الاستمتاع بهن بعد هذا، ولم يجعلهن لهم كالأمهات، على ما ذكر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾، أي: ما جعل أديعاءكم أبناءكم في الحقوق إلى الآباء، وهو ما ذكر في بعض القصص: أنه إذا ادعى الرجل منهم ورثة منهم مع أولاده - وهو شيء كانوا يفعلونه في الجاهلية - دعي إليه ونسب، يقول - والله أعلم -: ما جعل ما كنتم تدعون الأبناء في الجاهلية للعون والنصرة أبناءكم في الإسلام فيما جعلوا.

والثاني: ما جعل أديعاءكم أبناءكم في حق النسبة، كما ذكر أنهم كانوا يقولون لزيد بن حارثة: زيد بن محمد.

﴿ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾:

(١) أخرجه ابن جرير (٢٨٣٢٢)، وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٣٤٧/٥).

إنما هو قول تقولونه بألستكم فيما بينكم.

﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾:

إنهم ليسوا بأبنائكم.

أو أن قوله: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾، تأويله: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾:

أعدل عند الله، أي: انسبوهم إليهم إن علمتموهم.

﴿فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: فانسبوهم إلى أبيهم من أسماء مواليكم أو إخوانكم أو ابن عمكم، مثل عبد الله وعبيد الله، وعبد الرحمن، وأشباه ذلك الأسماء وأسماء مواليكم. أو أن يقول: قوله: ﴿فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾، أي: سموهم: إخوانا، وذلك أعظم في القلوب وآخذ من التسمية بالأبَاء والنسبة إليهم؛ وذلك أن الحاجة إلى معرفة الأبَاء والنسبة إليهم إنما تكون عند الكتابة والشهادة وعند الغيبة، فأما عند الحضرة فلا.

وقوله: ﴿وَمَوَالِيكُمْ﴾، قال بعضهم: نزل هذا في شأن زيد بن حارثة، وهو كان مولى رسول الله، وكانوا يسمونه: زيد بن محمد؛ فنهوا عن ذلك، فيقول: فإن لم تعلموا آباءهم فانسبوهم إلى مواليتهم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَمَوَالِيكُمْ﴾ من الولاية، كقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾، وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]. وقوله: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾.

يقول - والله أعلم -: ليس عليكم جناح بالنسبة إلى غير الأبَاء إذا كنتم مخطئين غير عارفين للأبَاء؛ إنما الجناح والحرَج عليكم إذا كنتم عامدين لذلك عارفين لهم آبَاء؛ كأنه أباح التنبئ والتأخي فيما بينهم، ولم يبح النسبة إلى غير الأبَاء وإيجاب الحقوق فيما بينهم.

وكذلك روي في بعض الخبر أن النبي ﷺ كان يؤاخي بين الرجلين، وإذا مات أحدهما ورثه الباقي منهما دون عصبته وأهله، فكان الزبير أخا عبد الله بن مسعود، فمكثوا بذلك ما شاء الله أن يمكثوا، حتى نزلت الآية.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾، يقول: إذا دعوت الرجل

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٣٣١)، وهو قول ابن جريج ومقاتل ومجاهد.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٣٣٣)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/



لغير أبيه، وأنت ترى أنه كذلك.  
﴿وَلَكِنَّ مَآ تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾.

يقول: لا تدعوه لغير أبيه متعمداً، فأما الخطأ فإن الله يقول: لا يؤاخذكم به، ولكن ما أردتم به العمد، وهو مثل الأول.

وذكر أن عمر - رضي الله عنه - سمع رجلاً يقول: اللهم اغفر لي خطيئتي؛ فقال له عمر: «استغفر الله العمد؛ فأما الخطأ فقد تجوز لك عنه»، وكان يقول: «ما أخاف عليكم الخطأ؛ ولكن أخاف عليكم العمد، وما أخاف عليكم العائلة؛ ولكن أخاف عليكم التكاثر، وما أخاف عليكم أن تزددوا أعمالكم؛ ولكن أخاف عليكم أن تستكثروها». وذكر أن ثلاثاً لا يُملك عليها ابن آدم: الخطأ والنسيان والاستكراه، وكذلك روي عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال ذلك.

وقال بعضهم: الخطأ - هاهنا - هو ما جرى على اللسان من غير قصد، والعمد ما يجري على قصد، وهو ما ذكرنا، والله أعلم.  
﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾.

لما فعلوا.

وقوله: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: النبي أولى بهم من بعضهم ببعض؛ كقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، أي: لا يقتل بعضكم بعضاً؛ إذ لا أحد يقتل نفسه، ﴿فَسَلِمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١]، أي: يسلم بعضكم على بعض، ليس أنه يسلم الرجل على نفسه؛ ولكن ما ذكرنا؛ فعلى ذلك قوله: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾، أي: بعضهم من بعض. ثم يحتمل هو أولى بهم من أنفسهم من الطاعة له والاحترام له والتعظيم، أي: هو أولى أن يعظم ويحترم ويطاع من غيره.

أو أن يكون أولى بهم في الرحمة والشفقة لهم، أي: أرحم بهم وأشفق من أنفسهم، وهو على ما وصفه من الرحمة والرأفة؛ حيث قال: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] وليس أحد من الناس يعز عليه ما يفعله من المآثم. أو أن يجوز أولى بهم، أي: أحب إليهم من أنفسهم وأولادهم، محبة الاختيار والإيثار، ليست محبة الميل: ميل القلب؛ لأن ميل القلب يكون بالطبع.

(١) انظر: تفسير البغوي (٣/٥٠٧).

وذكر في الخبر أن نبي الله ﷺ قال: «ليس بمؤمن حتى أكون أنا أحب إليه من نفسه وولده وأهله»<sup>(١)</sup> أو كلام نحو هذا.

أو أن يكون ﴿أَوْلَىٰ بِهِنَّ﴾ [النساء: ١٣٥] في الآخرة بالشفاعة لهم، يشفع فينجون من النار به لا بأعمالهم، والله أعلم. وذكر في بعض الحروف: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم﴾: وهو حرف أبي وابن مسعود وابن عباس<sup>(٢)</sup>، رضي الله عنهم.

قوله: ﴿وهو أب لهم﴾ في الرحمة والشفقة، أو فيما يلزم من الطاعة والتعظيم والاحترام ونحوه.

وقوله: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾.

قال أهل التأويل: <sup>(٣)</sup> ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾: في الحرمة؛ أي: لا يحل لهم أن يتزوجوهن أبداً كالأمهات، ولكن يجب أن يكون ذلك بعد وفاته، فأما في حياته إذا طلقهن فيجب أن يحللن لغيره؛ لأنه قال: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتَن تَرُدْنَكَ أَلْحِيوَةَ الدُّنْيَا . . .﴾ الآية [الأحزاب: ٢٨]، ولو لم يحللن لغيره، لم يكن لما ذكر لهن من التمتع والتسريح معنى، وهذه الحرمة يجب أن تكون بعد الموت، وهو ما قال: ﴿وَلَا أَن تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُنَّ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾: إنما شرط هذا بعده؛ ليكن أزواجه في الآخرة.

أو أن يكون قوله: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾، أي: حرمة أزواجه من بعده ومنزلتهن كمنزلة أمهاتهن؛ يستوجب ذلك لحرمة رسول الله ومنزلته قبلهم. وأما الباطنية فإنهم يقولون: في قوله: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ دلالة أنه ليس يريد به أزواج النبي؛ ألا ترى أنه يحل للناس نكاح أولادهن، ولو كن أمهات لم تحل؛ لأنهم يصيرون إخوة وأخوات؛ فإذا حلّ ذلك دل أنه ما ذكرنا، هذا قولهم.

لكن الجواب لذلك ما ذكرنا: أنه جائز أنه سماهن: أمهات، أي: منزلتهن وحرمتهن كمنزلة الأمهات؛ لحرمة رسول الله ومنزلته؛ وذلك جائز لأنه ذكر الشهداء أحياء عنده، وإن كانوا في الحقيقة موتى؛ لفضل الكرامة لهم والمنزلة عند الله، فعلى ذلك ذكروا

(١) أخرجه البخاري (٧٤/١، ٧٥)، كتاب الإيمان: باب حب الرسول ﷺ من الإيمان (١٥)، ومسلم (٦٧/١)، كتاب الإيمان: باب وجوب محبة رسول الله ﷺ (٤٤/٦٩)، والنسائي (١١٤/٨)،

كتاب الإيمان: باب علامة الإيمان، وابن ماجه (٩١/١)، في المقدمة باب في الإيمان (٦٧).  
(٢) أخرج قراءته: الفريابي وابن مردويه والحاكم والبيهقي في سننه، كما في الدر المنثور (٣٥١/٥)، وهي قراءة عمر بن الخطاب ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم.

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٥١/٥).

الأمهات لأزواجه ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾.

قال بعضهم: ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾: في حكم الله؛ كقوله: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾، أي: حكم الله عليكم.

وقال بعضهم: ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾: فيما أنزل من الكتاب، وهو الذي ذكر، وكذلك: ﴿كِتَابَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ...﴾ [البقرة: ١٨٠] إلى آخر ما ذكر: المكتوب عليهم: الذي ذكر على أثره.

ثم اختلف في تأويل قوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن الموارث في بدء الأمر لم تكن تجري إلا فيما بين المؤمنين المهاجرين من القربات والأرحام، فإن كان مؤمناً لم يهاجر لم يرث ابنه ولا أباه ولا أخاه المهاجر ولا سائر قرباته إذا مات أحدهما، إلا أن يكونا مؤمنين مهاجرين؛ فعند ذلك يتوارثون؛ فعلى ذلك التأويل يكون تأويل قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَيَّ أُولِيَّكُمْ﴾: الذين لم يهاجروا من المؤمنين أن تُوصوا لهم شيئاً، فيقول قائل هذا التأويل: إن هذا نسخ بالآية التي ذكر في سورة الأنفال، وهو قوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ...﴾ الآية [٧٥]، ولم يذكر فيها الهجرة إذا كانوا مسلمين.

وأما الكافر فإنه لا يرث المسلم، وعلى ذلك روي في الخبر أنه قال: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم»<sup>(٢)</sup>، وقال: «لا يتوارث أهل ملتين»<sup>(٣)</sup>.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٨٣٤٢)، وهو قول ابن زيد أيضاً.  
(٢) أخرجه مالك (٥١٩/٢) كتاب: الفرائض، باب: ميراث أهل الملل، حديث (١٠)، والبخاري (٥٠/١٢) كتاب: الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، حديث (٦٧٦٤)، ومسلم (١٢٣٣/٣) كتاب: الفرائض، حديث (١٦١٤/١)، وأبو داود (٣٢٦/٣) كتاب: الفرائض، باب: هل يرث المسلم الكافر حديث (٢٩٠٩)، والترمذي (٤٢٣/٤) كتاب: الفرائض، باب: إبطال الميراث بين المسلم والكافر، حديث (٢١٠٧)، وابن ماجه (٩١١/٢) كتاب: الفرائض، باب: ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك، حديث (٢٧٢٩)، والنسائي في الكبرى (٤/٨٠) كتاب: الفرائض، باب: في الموارثة بين المسلمين والمشركين، حديث (٦٣٧١)، والدارمي (٣٧٠/٢) كتاب: الفرائض، باب: ميراث أهل الشرك وأهل الإسلام، وأحمد (٢٠٠/٥)، وأبو داود الطيالسي (٢٨٣/١ - منحة) رقم (١٤٣٥)، والحميدي (٢٤٨/١) رقم (٥٤١)، وسعيد ابن منصور في سننه (١٨٤/١) رقم (١٣٥ - ١٣٦)، وعبد الرزاق (١٤/٦) رقم (٩٨٥٢، ٩٨٥١)، والشافعي في مسنده (١٩٠/٢) كتاب: الفرائض، حديث (٦٧٦)، ومحمد بن نصر المروزي في السنة (ص ١٠٤) رقم (٣٨٦)، وابن الجارود في المنتقى رقم (٩٥٣)، وابن خزيمة في صحيحه (٣٢٣ - ٣٢٢/٤) رقم (٢٩٨٥)، وابن حبان (٦٠٠١ - الإحسان)، والطبراني في الكبير (١/١٢٧) =

= رقم (٣٩١)، وفي الأوسط رقم (٥١٠)، والدارقطني (٦٩/٤) كتاب: الفرائض، حديث (٧)، والحاكم (٢/٢٤٠)، والبيهقي (٦/٢١٧) كتاب: الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، وأبو نعيم في الحلية (٣/١٤٤ - ١٤٥)، والبغوي في شرح السنة (٤/٤٧٨)، وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٢/٢٢٦)، وابن عبد البر في التمهيد (٩/١٦٠) كلهم من طريق الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم».

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وزاد الحاكم في أوله: «لا يتوارث أهل ملتين، ولا يرث...» وقد اختلف في اسم عمرو بن عثمان هل هو عمرو بن عثمان أم عمر بن عثمان؟  
فالجماعة روته عن الزهري فقالوا: عمرو بن عثمان.

وخالفهم مالك في الموطأ وتبعه ابن عبد البر فقالا: عمر بن عثمان.

قال ابن عبد البر في التمهيد (٩/١٦١ - ١٦٢): ومالك يقول فيه: عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة، وقد وافقه الشافعي ويحيى بن سعيد القطان عن ذلك فقال: هو عمر وأبي أن يرجع، وقال: قد كان لعثمان ابن يقال له: عمر، وهذه داره، ومالك لا يكاد يقاس به غيره حفظاً وإتقاناً، لكن الغلط لا يسلم منه أحد، وأهل الحديث يأبون أن يكون في هذا الإسناد إلا عمرو بالواو، وقال علي بن المديني: عن سفیان بن عيينة أنه قيل له: إن مالكا يقول في حديث: «لا يرث المسلم الكافر»: عمر بن عثمان، فقال سفیان: لقد سمعته من الزهري كذا وكذا مرة، وتفقدته منه فما قال إلا عمرو بن عثمان. اهـ.

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/٥٠) رقم (١٦٣٥): سئل أبو زرعة عن حديث مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ قال: «لا يرث المسلم الكافر»، قال أبو زرعة: الرواة يقولون: عمرو، ومالك يقول: عمر بن عثمان، قال أبو محمد - أي ابن أبي حاتم - أما الرواة الذين قالوا: عمرو بن عثمان فسفيان بن عيينة ويونس بن يزيد عن الزهري.

(٣) أخرجه أحمد (٢/١٧٨)، وأبو داود (٣/٣٢٨) كتاب: الفرائض، باب: هل يرث المسلم الكافر، حديث (٢٩١١)، وابن ماجه (٢/٩١٢) كتاب: الفرائض، باب: ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك، حديث (٢٧٣١)، وسعيد بن منصور في سننه رقم (١٣٧)، وابن الجارود في المنتقى رقم (٩٦٧)، والدارقطني (٤/٧٥) كتاب: الفرائض، حديث (٢٥)، وابن عدي في الكامل (٥/٨٢)، والبيهقي (٦/٢١٨) كتاب: الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، والبغوي في شرح السنة (٤/٤٧٩)، والخطيب في تاريخ بغداد (٥/٢٩٠)، وابن عبد البر في التمهيد (٩/١٧٢) كلهم من طريق عمر بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «لا يتوارث أهل ملتين شتى».

والحديث صححه ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (٢/٣٥)، فقال: رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والدارقطني من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وإسناد أبي داود والدارقطني إسناد صحيح. اهـ.

قال الألباني في إرواء الغليل (٦/١٢١): وهذا سند حسن. اهـ، وللحديث شاهد من حديث جابر:

أخرجه الترمذي (٤/٤٢٤) كتاب: الفرائض، باب: لا يتوارث أهل ملتين، حديث (٢١٠٨)

وقال بعضهم: تأويل قوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ من الأقربين منهم، أي: أولو الأرحام من المؤمنين والمهاجرين الأقرب فالأقرب منهم، ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ من الأبعدين في الموارث أي: الأقرب منهم بعضهم أولى ببعض من الأبعدين.

﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾.

على هذا التأويل يكون قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ﴾: الأبعدين ﴿مَعْرُوفًا﴾: وصية أو شيئاً، فذلك معروف فصارت الموارث للقرابات الأدنى فالأدنى من المؤمنين دون الأبعدين؛ فيكون الآية التي في الأنفال وهذه سواء على هذا التأويل، بل يكون الأقرب فالأقرب والأدنى فالأدنى أولى بالموارث من غيرهم.

وبعضهم يقول: إن الآية نزلت ناسخة لما كان منهم من التوارث بالمواخاة؛ لأن النبي كان يواخي بين رجلين، فإذا مات أحدهما ورثه الباقي منهما دون عصبته، حتى نسخ ذلك بالآية التي ذكر؛ فعلى ذلك يكون قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾ هو أن يصنعوا إلى الذين آخى بينهم النبي معروفاً.

ثم اختلف في أولي الأرحام المذكورين في الآية:

قال بعضهم: هم الذين ذكرهم في قوله: ﴿يُؤْتِيكَ اللَّهُ فِيهِ أَثْمًا كَثِيرًا لِلَّذِينَ كَانُوا حَتَمًا﴾ [النساء: ١١] إلى آخر ما ذكر.

وقال بعضهم: ليسوا هم؛ وإنما الذي ذكر في ذلك هم الذين بين لهم حد موارثهم، فأما غيرهم فإنما هم في قوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ فإنما يرث الأقرب فالأقرب منهم، وكذلك يقول أبو حنيفة - رحمه الله - : إن أولي الأرحام إنما يرث الأقرب فالأقرب منهم، ليس كالعصبات؛ لأن الابنة لا شك أنها أقرب من ابن العم، ثم يكون النصف للابنة والبقية لابن العم.

وقوله: ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: في اللوح المحفوظ بأن المؤمنين بعضهم أولى ببعض في الموارث

= من طريق ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: «لا يتوارث أهل ملتين»، وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه من حديث جابر إلا من حديث ابن أبي ليلى. وضعفه ابن الملقن في «الخلاصة» (١٣٥/٢)، فقال: رواه الترمذي من رواية جابر بإسناد ضعيف.

(١) انظر: تفسير البغوي (٣/٥٠٨).

من الذين كانوا يتوارثون .

وقال بعضهم: ﴿ فِي الْكِتَابِ ﴾، أي: في التوراة مكتوبًا: أن يصنع بنو إسرائيل إلى بني لؤي بن يعقوب معروفًا؛ ليعود الغني على الفقير، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ۗ ﴾ [٧] لَيْسَتِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ۗ ﴾ [٨] .  
وقوله: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ۗ ﴾ .

قال بعضهم: خص هؤلاء؛ لأن أهل الشرع من الرسل هم هؤلاء؛ كقوله: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا... ﴾ الآية [الشورى: ١٣]، لكنه قد ذكر في آية أخرى ما يدل أن غير هؤلاء كان لهم أيضًا شرع؛ كقوله: ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ... ﴾ الآية [النساء: ١٦٣] .

وجائز أن يكون تخصيص هؤلاء بأخذ الميثاق؛ لأنهم هم أولو العزم من الرسل؛ حيث قال: ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ﴾ أو يكون لا على تخصيص لمن ذكر؛ ولكن على إرادة الكل، والله أعلم .  
ثم اختلف في أخذ الميثاق:

قال بعضهم: أخذ ميثاقهم على أن يبشر بعضهم ببعض: يبشر نوح بإبراهيم، وإبراهيم بموسى، وموسى بعيسى، وعيسى بمحمد، عليهم الصلاة والسلام .  
وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أخذ ميثاقهم؛ ليصدق بعضهم بعضًا، وأن يدعوا إلى عبادة الله، وأن ينصحوا لقومهم .

وجائز أن يكون ما ذكر من أخذ الميثاق منهم لما ذكر على أثره: ﴿ لَيْسَتِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ۗ ﴾: أخذ منهم الميثاق في تبليغ الرسالة إلى قومهم؛ ليسألهم عن صدقهم أنهم قد بلغوا .  
﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ۗ ﴾ .

لأن تبليغ الرسالة إلى الفراعنة منهم وأعداء الله صعب شديد، مخاطرة، فيه هلاك النفس وفوات الروح، وهو ما قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ... ﴾ الآية [المائدة: ٦٧] .

وقوله: ﴿ لَيْسَتِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ۗ ﴾ .

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٣٥٢)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٣٥٢) .

الصدق أكثره إنما ينفع في الإنباء والإخبار، كقوله: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣]: وهو ما أخبرهم وأنبأهم من القرآن وغيره.

وقال في آية أخرى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥] صدقًا في نبئه، وعدلا في حكمه، ثم صدقه في النبأ، وعدله في الحكم، سمي القرآن: مرة صدقًا، ومرة عدلا، ومرة حقًا، فالحق يجمع الأمرين: النبأ والحكم جميعًا، والصدق يكون في النبأ خاصة، والحكم في العدل.

ثم يحتمل سؤاله الصادقين، وهم الرسل، عن صدقهم وجهين: أحدهما: يسألهم عن تبليغ ما أمرهم بالتبليغ إلى قومهم، وعن إنباء ما ولاهم الإنباء أن نبؤا أولئك: هل بلغتكم وهل أنبأتم أولئك؟

والثاني: يسألهم عن إجابة أولئك لهم: هل أجابوكم إلى ما دعوتهم؟ لأن منهم من أجابهم وصدقهم، ومنهم من لم يجب ولم يصدق؛ فيخرج السؤال عن أجاب على التقرير، ومن لم يجب على التنبيه والتوبيخ، وهو يسأل الفريقين جميعًا: الرسل عن التبليغ، والمرسل إليهم: عن الإجابة؛ كقوله: ﴿فَلَنَسْتَأَنَّ إِلَيْكَ أَنزِيلًا وَلَنَنْشَأَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦] والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أذكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٩﴾ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا ﴿١٠﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾﴾.

اشكروا ما أنعم الله عليكم وأحسنوا صحبة نعمه في النصر لكم والدفع عنكم، ثم الأمر في تذكير ما أنعم عليهم وجوه من الحكمة والدلالة:

أحدها: تذكير لنا في مقاساة أولئك السلف من أصحابه في الدين، وعظيم ما امتحنوا في أمر الدين، حتى بلغوا الدين إلينا؛ لكيلا نضيعه نحن، بل يلزمنا أن نحفظه ونتمسك به، ونتحمل فيه، كما تحمل أولئك.

والثاني: فيه آية لهم وذلك أنهم كانوا جميعًا هم وأعداؤهم، فجاءتهم الرياح والملائكة فأهلكتهم دون المؤمنين، وقال رسول الله ﷺ: «نصرت بالصبا، وأهلك عادًا بالدبور»<sup>(١)</sup>، وذلك آية عظيمة.

(١) أخرجه البخاري (٥٢٠/٢)، كتاب الاستسقاء: باب قول النبي ﷺ (١٠٣٥)، ومسلم (٦١٧/٢)، كتاب صلاة الاستسقاء: باب في ریح الصبا والدبور (٩٠٠/١٧).

والثالث: يذكرهم ما أتاهم من الغوث عند إياسهم من أنفسهم وشرفهم على الهلاك وخروج أنفسهم من أيديهم؛ لأن العدو قد أحاطوا بهم؛ حيث قال: ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾، وبلغ أمرهم وحالهم ما ذكر، حيث قال: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ...﴾ الآية.

أو أن يذكر لما كان منهم من العهد والميثاق ألا يولوا الأدبار، ولا يهربوا كقوله: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا لَلَّهِ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُونَ الدِّبْرَةَ...﴾ الآية [الأحزاب: ١٥]: يذكرهم عظيم نعمه التي كانت عليهم في النصر لهم على عدوهم والدفع عنهم، وحالهم ما ذكر في الآية، وذلك كان يوم الخندق تحزبوا المؤمنين في ثلاثة أمكنة يقاتلونهم من كل وجه شهراً، فبعث الله عليهم بالليل ريحاً باردة، وبعث الملائكة فغلبتهم، والله أعلم. وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾.

يذكر أنه لا عن غفلة وسهو ترككم هنالك حتى أحاط بكم العدو؛ ولكن أراد أن يمتحنكم محنة عظيمة.

أو يقول: إنه بصير عليهم فيجزئكم جزاء عملكم وصبركم على ذلك، والله أعلم. وقوله: ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾. قال بعضهم: من فوق الوادي ومن أسفل منه. وقيل: أحاطوا بهم من النواحي جميعاً.

وجائز أن يكون ذلك كناية عن الخوف، أي: أحاطوا بهم حتى خافوا على أنفسهم الهلاك؛ وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: هذا وصف المنافقين ﴿زَاغَتِ الْأَبْصَارُ﴾، أي: شخصت<sup>(١)</sup>، ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾؛ لشدة خوفهم، كقوله: ﴿أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يُنظَرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْنِي عَنْهُ مِنَ الْمَوْتِ﴾ [الأحزاب: ١٩]، وأمثال هذا قد وصفهم في غير آي من القرآن ما وصف هاهنا، وهذا يشبه أن يكون.

وقال بعضهم: هذا وصف حال المؤمنين: شخصت الأبصار، وبلغت القلوب الحناجر؛ لما اشتد بهم الخوف؛ لما أحاطوا بهم من فوق ومن أسفل. ثم جائز أن يكون ذلك على التمثيل، أي: كادت أن تكون هكذا.

وجائز أن يكون على التحقيق، وهي أن تزول عن أمكتها، وبلغت ما ذكر، والله

(١) وقاله قتادة أيضاً، أخرجه ابن جرير (٢٨٣٧١)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤/٣٥٧).



أعلم.

وقوله: ﴿وَتَطْنُونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ظن ناس من المنافقين ظنونا مختلفة، يقولون: هلك محمد وأصحابه، ونحوه من الظنون الفاسدة السوء، وكقوله: ﴿مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: ١٢]، ونحوه.

وجائز أن يكون ذلك الظن من المؤمنين: ظنوا بالله ظنونا لتقصير أو تفريط كان منهم نحو قوله: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَرْتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَصَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥]، وكقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٥٥].

ثم قال: ﴿هَذَاكَ أَتَى الْمُؤْمِنُونَ﴾ بالقتال وأنواع الشدائد  
﴿وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾:

قيل: جهدوا بهذا شديداً، وقيل<sup>(٢)</sup>: حركوا تحريكاً شديداً.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ ﴿١٢﴾ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴿١٣﴾ وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنَ آفَاطِهَا ثُمَّ سَمِعُوا لَيْسَ لَهَا عَاقِبَةٌ وَمَا تَبَيَّنُوا بِهَا إِلَّا يُسِيرًا ﴿١٤﴾ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْتُوا الْآدْبُرَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ﴿١٥﴾ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٦﴾ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَحِذُّونَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ لِيَأْتِيَ وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧﴾ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْرُوفِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٨﴾ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ ينظرونَ إِلَيْكَ نَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْنِي عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٩﴾ يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْتَأْذِنُونَ عَنْ أَنْبِيَائِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٢٠﴾.

وقوله: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾.

يحتمل أن يكون قوله: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾: هما واحد، وهم

(١) قاله الحسن أخرجه ابن جرير (٢٨٣٧٣)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٥٧/٤).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٢٦٨/١٠).

المنافقون .

وجائز أن يكون المنافقون هم الذين أضمروا الخلاف له، وأظهروا الوفاق، على إبانة الحق لهم وظهوره، ﴿وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾: هم الذين كانوا مرتابين في ذلك، لم بين لهم ذلك، ولم ينجل قالوا هذا:

﴿مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾:

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: الذي وعد لهم فتوح البلدان، قالوا لما أحاط بهم - أعني:

بالمؤمنين - الكفار قال ذلك المنافقون .

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: ﴿يَثْرِبَ﴾: المدينة، ويقال: ﴿يَتَأَهَّلُ يَثْرِبَ﴾: يأهل المدينة، وروي عن النبي

ﷺ أنه قال: «من قال للمدينة: يثرب، فليستغفر الله ثلاثاً؛ هي طابة هي طابة»<sup>(٣)</sup>

ثم قال بعضهم: إن قوله: ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾ إنما

قاله أهل النفاق لبعضهم: ﴿لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾.

ثم يحتمل قوله ﴿لَا مُقَامَ لَكُمْ﴾ وجهين:

أحدهما: ما قالوا: ﴿مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ من الفتح والنصر ﴿إِلَّا غُرُورًا﴾.

والثاني: ﴿لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾؛ لما لم يقع عندهم أنهم يصلون إلى ما كانوا يطمعون

ويأملون؛ لأنهم كانوا يخرجون رغبة في الأموال وطمعاً فيها، وهو ما وصفهم: ﴿وَمَنْ

النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ...﴾ الآية [الحج: ١١].

وجائز أن يكون هذا القول من المؤمنين لأهل النفاق؛ فإن كان من المؤمنين لأولئك

فألوجه فيه: أنهم أرادوا أن يطردوهم؛ لفشلهم ولجبنهم؛ لثلا يهزموا جنود المؤمنين

بانهمامهم؛ لأنهم قوم همتهم الانهزام فإذا انهزموا هم انهزم غيرهم؛ فالمعنى: إذا كان

ذلك من المؤمنين لهم غير المعنى إذا كان [من] أهل النفاق بعضهم لبعض، والله أعلم.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٣٧٧)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٥٨/٥).

(٢) قاله السدي، أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٥٩/٥)، وورد في هذا المعنى حديث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت بقرية تأكل القرى يقولون: يثرب وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الكبر خبث الحديد».

أخرجه البخاري (٥٧١/٤)، كتاب فضائل المدينة باب فضل المدينة (١٨٧١)، ومسلم (٢/

١٠٠٦)، كتاب الحج باب المدينة تنفي شرارها (١٣٨٢/٤٨٨).

(٣) أخرجه أحمد وابن أبي حاتم وابن مردويه عن البراء بن عازب، كما في الدر المنثور (٣٥٩/٥).

وقوله: ﴿وَسْتَغْفِرُكَ وَيُغْفِرُ لَكَ ذُنُوبَكَ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ﴾.

بالرجوع إلى المدينة، كقوله: ﴿إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
وَأَزَابَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [التوبة: ٤٥].

وقوله: ﴿يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ﴾.

قال بعض أهل التأويل: <sup>(١)</sup> ﴿بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ﴾: خالية من الناس، ليس فيها أحد، فنخاف  
السرقة عليها والأخذ والمكابرة.

ويحتمل أن يكونوا أرادوا بالعورة دخول العدو عليها إذا كانوا هم في الجند، العورة،  
أي: يدخل علينا مكروه ما يحزننا ويهئنا، أو كلام نحو هذا، فأكذبهم الله في قولهم،  
وقال: ﴿وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ﴾، بل الله يحفظها على ما وعد، حتى لا يدخل عليهم مكروه لما  
يخافون ولا يصيبهم.

وقوله: ﴿إِن يُرِيدُونَ﴾، أي: ما يريدون ﴿إِلَّا فِرَارًا﴾ من القتال.

وقوله: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْهَا﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما، أي: لو دخلوا عليهم من أطراف المدينة ونواحيها، ثم دعوا إلى الشرك  
لأجابوهم، ﴿وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾، أي: لم يمتنعوا عن إجابتهم، بل لأجابوهم به كما  
دعوا.

وقال بعضهم: إنهم لو كانوا في بيوتهم، فدخلوا عليهم من نواحيها، ثم سئلوا الأموال  
وما تحويه أيديهم ﴿لَآتَوْهَا﴾، أي: لأعطوها.

﴿وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾.

يخبر عن نفاقهم وخلافهم له في السر أنهم يعطون لأولئك ما يريدون من الأموال أو  
الدين، ويوافقونهم ولا يوافقونكم ألبتة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُؤَلَّفُوا أَوْلِيَاءَ﴾.

قال بعضهم <sup>(٢)</sup>: كان أناس غابوا وقعة بدر وما أعطى الله أصحاب بدر من الفضيلة  
والكرامة؛ فقالوا: لئن شهدنا قتالا لنقاتلن؛ فساق الله ذلك إليهم حتى كان في ناحية  
المدينة.

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٨٣٨١)، وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عنه، كما في الدر  
المثور (٣٥٩/٥).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٣٨٨).

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤَلَّفُ الْأَذْبَنُ﴾، وذلك أنهم كانوا عاهدوا الرسول على عهدهم بمكة على العقبة بمنى، واشترط عليهم لربته ولنفسه: أمّا لربته: أن يعبدوه وألا يشركوا به شيئاً، واشترط لنفسه أن ينصروه ويعزروه ويعينوه [ويمنعوه] ما يمنعون منه أنفسهم ونساءهم وأولادهم؛ فقالوا: فإذا فعلنا ذلك؛ فما لنا يا نبي الله؟ قال: لكم النصر في الدنيا، [و] الجنة في الآخرة؛ قالوا: قد فعلنا؛ فذلك قوله: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ﴾ ليلة العقبة حين شرطوا للنبي المنعة: ألا يولوا الأذبار منهزمين. ﴿وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾.

أي: يسأل من نقض العهد في الآخرة ومن وفى. وجائز أن يكون قوله: ﴿وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾ مجزياً نقضاً أو وفاءً، يجوزون على وفاء العهد ونقضه.

وقوله: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ﴾. قال أهل التأويل: إن قضي عليكم الموت أو القتل؛ فلن ينفعكم الفرار. وقال بعضهم: إن جعل انقضاء آجالكم الموت أو القتل لن ينفعكم الفرار؛ بل تنقضي. وأصله: إن كان المكتوب عليكم الموت أو القتل لن ينفعكم الفرار منه؛ بل يأتي لا محالة؛ كقوله: ﴿أَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ الآية [آل عمران: ١٥٤]، أي: لا محالة المكتوب عليهم القتل - وإن كانوا في بيوتهم - لبرزوا؛ فيقتلون.

﴿وَإِذَا لَا تُمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إنما الدنيا قليل إلى آجالكم.

وجائز أن يكون معناه: ولئن نفعتكم الفرار عنه ﴿لَا تُمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾؛ كقوله: ﴿أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ . ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ الآية [الشعراء: ٢٠٥، ٢٠٦].

قال أبو عوسجة والقتبي<sup>(٢)</sup>: أذعياكم: من تبنيتموه واتخذتموه ولداً، ما جعلتم بمنزلة الصلب وكانوا يورثون من ادعوا.

﴿ذَلِكَم قَوْلِكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾.

إن قولكم على التشبيه والمجاز، ليس على التحقيق.

(١) قاله الربيع بن خثيم، أخرجه ابن جرير (٢٨٣٩٠) و(٢٨٣٩٢)، وابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٦٠/٥)، وهو قول قتادة أيضاً.

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٤٨).

﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾ .

وقوله: ﴿أَفَسَطُ﴾: أعدل.

﴿وَإِذْ رَاغَبَتْ﴾: عدلت ومالت ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾، أي: كادت تبلغ الحلقوم

من الخوف، والحناجر جماعة الحنجرة، وهي المذبح.

وقوله: ﴿وَزَلْزَلُوا﴾، أي: شددوا عليهم وهولوا، والزلازل: الشدائد، وأصلها من

التحريك و ﴿الَّتِي تَظْهَرُونَ﴾ و ﴿اللَّاتِي﴾ مألها واحد، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ .

ذكر هذا على أثر قوله: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ﴾، يقول -

والله أعلم-: إنكم، وإن فررتم من الموت أو القتل، فإن الله إن أراد بكم سوءاً أو هلاكاً

لا يملك أحد دفعه عنكم، أو إن أراد بكم رحمة ونجاة وخيراً لا يملك أحد منعه عنكم،

وقد تعلمون أنكم لا تجدون من دون الله ولياً ينفعكم ولا نصيراً ينصركم ويمنعكم عن

حلول ذلك عليكم، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ﴾: هم المانعون منكم، ﴿وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هم اليهود أرسلوا إلى المنافقين، وقالوا: من ذا الذي يحملكم على

قتل أنفسكم بأيدي أبي سفيان ومن معه من أصحابه؟! فإنهم إن قدروا عليكم هذه المرة ما

استبقوا منكم أحداً، فإننا نشفق عليكم؛ وإنما أنتم إخواننا ونحن جيرانكم، ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هم المنافقون، عوق بعضهم بعضاً ومنع عن الخروج مع رسول الله

إلى قتال العدو. وفيه أمران:

أحدهما: دلالة على إثبات الرسالة؛ لأنهم كانوا يسرون هذا ويخفون فيما بينهم، ثم

أخبرهم بذلك؛ ليعلموا أنه إنما علم ذلك بالله تعالى.

والثاني: أن يكونوا أبداً على حذر مما يضمرون من الخلاف له؛ كقوله: ﴿يَحْدَرُ

الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ...﴾ الآية [التوبة: ٦٤].

وقوله: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ .

أي: لا يأتون القتال والحرب إلا مرآة وسمعة، هذا - والله أعلم - يشبه أن يريد

بالقليل: أنهم لا يأتون إتيان من يريد القتال والقيام معهم؛ ولكن مرآة وسمعة وإظهاراً

(١) قاله مقاتل، كما في تفسير البغوي (٥١٨/٣).

(٢) قاله قتادة بنحوه أخرجه ابن جرير (٢٨٣٩٦)، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٦٠/٥).

للفواق لهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أي: بخلاء على الإنفاق عليكم، أي: لا ينفقون عليكم ولا

على سبيل الخير، والله أعلم.

وقال بعضهم: الشح - أيضًا -: هو الحرص، يقول: ﴿أَشِحَّةً﴾، أي: حراصًا على

قسمة الغنيمة، يخبر عن معرضهم في الدنيا وركونهم إليها وميلهم فيها، ثم أخبر عن

جنبهم وفشلهم وشدة خوفهم، وهو ما قال: ﴿فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ

كَالَّذِي يُغْتَنَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ [الأحزاب: ١٩].

يخبر أنهم لجنبهم وفشلهم يصيرون كالمغشي عليه من الموت.

﴿فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفْتُمْ بِالْمَسِيئَةِ جِدَادٍ﴾.

يخبر عن شدة حرصهم في قسمة الغنيمة ورغبتهم فيها - أنهم أشح قوم وأسوأهم

مقاسمة، يقولون: أعطونا، أعطونا؛ إنا قد شهدنا معكم؛ كقوله: ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾

[النساء: ١٤١] ونحوه.

وقوله: ﴿أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ﴾.

قال بعضهم: هذا قولهم، أي: إنا أشح منكم على رسول الله وعلى دينه، وأضن

منكم على الخير، أي: نحن أحرص عليه منكم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ﴾، أي: حراصًا على الغنيمة والنيل منها.

ثم أخبر عنهم، وعن خلافهم له؛ حيث قال: ﴿أُولَئِكَ لَوْ يَتُوبُونَ لَأَعْمَلَهُمْ﴾.

التي عملوها في الظاهر، ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾:

أي: صنعهم الذي صنعوا على الله، ﴿يَسِيرًا﴾، أي: لا يضره.

وقال بعضهم: حبط أعمالهم، وتعذبه إياهم مع كثرة أتباعهم وأعاونهم على الله

يسير، أي: لا يشتد عليه ولا يصعب، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا﴾.

أي: يحسب هؤلاء المنافقين أن الأحزاب لم يذهبوا؛ من الفرق والجبن والفشل الذي

فيهم يوم الخندق.

﴿وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابُ﴾، أي: يقبل الأحزاب، ﴿يُودُوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُوا فِي الْأَعْرَابِ﴾،

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٨٤٠٠)، والفريابي وابن أبي شيبة، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٦١/٥).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٣٩٩)، وهو قول السدي.

أي: بألسنتهم كانوا بمنزلة البداء؛ وأنهم تركوا أوطانهم وديارهم.  
﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ أَهْيَابِكُمْ﴾:

كانت همتهم التخلف والفرار من القتال وطلب أخبار المؤمنين: أنهم ما فعل بهم؟  
نحو ما قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُمْ بِمِنكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ . لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأًا أَوْ مَعْرَظًا أَوْ مَدْعَاً لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾ [التوبة: ٥٦، ٥٧] هكذا كانت عاداتهم، ثم ابتلاهم الله بما كانوا يظهرون الموافقة للمؤمنين ويضمرون الخلاف لهم؛ والعداوة بفضل فشل وجبن ما لم يكن ذلك في غيرهم؛ ففي ذلك تحذير للمؤمنين وزجر عن مثل هذا الصنيع ومثل هذه المعاملة؛ لئلا يبتلوا بمثل ما ابتلي أولئك.

وفيه أنه يعامل بعضهم بعضا على الظاهر الذي ظهر دون حقيقة ما يكون؛ وعلى ذلك يجري الحكم على ما عامل رسول الله وأصحابه أهل النفاق، وحكمه على ما أظهروا دون ما أضمروا في الأنكحة والصهر وغير ذلك من الأحكام، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا﴾.

قال بعضهم: ﴿مَا قَتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا﴾، أي: إلا فيما يدفون عن أنفسهم لو قصدوا، فأما الدفع عن المؤمنين وديهم فلا.

وجائز أن يكون المراد بالقليل، أي: لا يقاتلون ألبتة حقيقة القتال، وهو ما ذكر عنهم؛ حيث قال: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾ [التوبة: ٤٧]، أي: فسادا في أمركم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۖ﴾ (٢١) ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَسَلِيمًا ۖ﴾ (٢٢) ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا بِدِيلًا ۖ﴾ (٢٣) ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۖ﴾ (٢٤) ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْطِهِمْ لَمَّا بَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَىٰ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا ۖ﴾ (٢٥) ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَاصِبِهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ۖ﴾ (٢٦) ﴿وَأُورَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَّوَرُهَا ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ۖ﴾ (٢٧).

وقوله: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾.

قال بعضهم: ذلك حيث كان يباشر القتال بنفسه، فباشروا معه القتال [فمن باشر معه القتال] أساءه بأسوة حسنة، ومن لم يفعل فلم يواسه.

وابن عباس يقول: ﴿أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾، أي: سنة صالحة أو نحوه.

مثل هذا إنما يذكر عن زلات تكون إما من المنافقين أو من المؤمنين، فيقول: لكم في التأسي برسول الله الاقتداء والقدوة به، فهو يخرج على وجوه:  
أحدها: أي: لقد كان لكم في رسول الله قبل أن يبعث رسولا، وقبل أن يوحى إليه فيما عرفتموه من حسن خلقه وكرمه وشرفه وأمانته - أسوة حسنة؛ فكيف تركتم اتباعه إذا بعث رسولا؟!

والثاني: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ﴾، أي: صار لكم ﴿فِي رَسُولِ اللَّهِ﴾ إذا بعث رسولا ﴿أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾: فيما أنزل إليه وأوحى إليه، وفيما شاهدتموه من حسن خلقه وكرمه؛ فالواجب عليكم أن تتأسوا به.

والثالث: لقد كان لكم بالمؤمنين أسوة استوائهم لو اتبعتم ما شرع لكم رسول الله وسن.

أو الأسوة: هي الاستواء؛ كقول الناس: «فلان أسوة غرمائه»، أي: يكون المال بينهم على الاستواء، هذا - والله أعلم - يشبه أن يكون تأويل الآية.  
وقوله: ﴿لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾.

قال بعضهم: يكون في رسول الله أسوة لمن خاف الله وآمن باليوم الآخر وبجزاء الأعمال، فأما المنافق والذي لا يؤمن بالبعث، فلا يكون فيه أسوة له.  
وجائز أن يكون قوله: ﴿لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ﴾، أي: لقد كان لكم أسوة حسنة، ولمن كان يرجو الله واليوم الآخر.

أو أن يكون لكم في رسول الله أسوة حسنة، وفيمن كان يرجو الله واليوم الآخر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَذَكَرَ اللَّهُ كَثِيرًا﴾.

ذكر الله يحتمل في نعمته وإحسانه، يذكر بالشكر له وحسن الثناء، أو يذكر سلطانه وملكه أو جلاله وعظمته وكبريائه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾.

حيث أخبرهم أنكم ستلقون كذا في قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ﴾ [البقرة: ٢١٤]: قالوا لما عاينوا ما وعد لهم وأخبرهم:

﴿هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ فيما أخبرنا من الوحي قبل أن يكون وقبل

أن نلقاه.



﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا﴾.

أي: ما زادهم إلا إيماناً ما رأوا وعانوا، فيما وعد وأخبر، إلا إيماناً وتصديقاً لرسول الله ﷺ في وعده وخبره.

وقال قائلون: إن رسول الله ﷺ قد وعد لهم وأخبر: أن يوم الخندق<sup>(١)</sup> تكون من الأحزاب كذا والجنود كذا، وإنكم ستلقون يومئذ كذا، فلما رأوا ذلك وعانوه قالوا عند ذلك: ﴿هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا﴾ وتصديقاً لرسول الله؛ لأن ذلك آية وحجة لرسالته؛ فهو يزيدهم تصديقاً له.

وقوله: ﴿وَتَسْلِيمًا﴾، أي: تسليماً لأمر الله وتفويضاً له.

وقيل: وما زادهم بما أصابهم يوم الخندق إلا إيماناً وتصديقاً إلى تصديقهم الأول، ويقيناً إلى يقينهم الأول، وتسليماً لأمر الله؛ لأن ذلك الأمر كان قضي عليهم أن يصيبهم، فسلموا لله أمره؛ فصبروا عليه، وأصله ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾.

قوله: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ - الذين هم عندكم مؤمنون - ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾، ورجال لم يصدقوا وهم المنافقون؛ لأن ظاهر هذا الكلام يدل على أن من المؤمنين الذين هم في الظاهر عندهم مؤمنون لم يصدقوا، فأما من كان في الحقيقة مؤمناً فقد صدق عهده.

والثاني: ذكر ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ خص بعض المؤمنين بصدق ما عاهدوا وهم الذين خرجوا لذلك: لم يكن بهم عذر فوفوا ذلك العهد؛ وتخلف بعض من المؤمنين؛ للعدر؛ فلم يتهياً لهم وفاء ذلك العهد لهم وصدقته؛ وكذلك يخرج قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَى نَجْبَهُ﴾، أي: وفي بعهده. ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْظُرُ﴾.

بالوفاء أن يرتفع عنه العذر؛ فبقي ذلك، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَى نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْظُرُ﴾: وفاءه.

وقال بعضهم: ﴿مَّنْ قَضَى نَجْبَهُ﴾، أي: هلك عليه، ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْظُرُ﴾ ذلك، أي على

شرف الهلاك.

وقوله: ﴿وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾.

(١) ينظر: سبل الهدى والرشاد (٤/٥١٢، ٥١٣).

هذا يقوي التأويل الذي ذكرنا: أخبر في قوله: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾: أن الذين خلفهم العذر فلم يوفوا عهده، والذين لا عذر بهم، فخرجوا فوفوا كلهم لم يبدلوا عهد الله تبديلاً؛ لأنه إنما خلفهم العذر؛ فلم يكن في ذلك تبديل. وقوله: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ﴾ على ما وفوا، ﴿وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾:

هذا يدل أن من المنافقين من قد يتوب؛ حيث قال: ﴿وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾، ويعذب الذي مات على نفاقه.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، أي: لم يزل غفوراً رحيمًا، حيث رحمهم، ولم يأخذهم وقت ارتكابهم الجرم، ولكن أمهلهم، والله أعلم. وقوله: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ﴾، أي: ردّ كفار مكة يوم الخندق، ﴿لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾.

قال بعضهم: أي: غنيمة، أي: ردهم بغيظهم، لم يصيبوا شيئاً من الغنيمة؛ فإن كان المراد من الخير: الغنيمة؛ فجائز أن يستدل على تملك أهل الحرب أموال المسلمين إذا أحرزوها، حيث قال: ﴿لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾، أي: مالا. وجائز أن يكون قوله: ﴿لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾، أي: سرورا بما كانوا يأملون ويطمعون هلاك المؤمنين على أيديهم، لما أحاطوا بهم وضيّقوا عليهم الأمر؛ حتى احتاجوا إلى الخندق؛ فكانوا في أيديهم. يقول: إنهم لم ينالوا ذلك السرور الذي كانوا يأملونه ويرجونه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْفِتْنَةَ﴾.

حيث بعث عليهم الريح وسلط عليهم الملائكة؛ حتى هزموهم حتى كفوا القتال والحرب معهم.

﴿وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾.

أي: كان الله لم يزل قوياً عزيزاً؛ لأنه قوي بذاته عزيز بذاته لا يلحقه ذل، وإن لحق أوليائه الذل والضعف، ليس كملوك الأرض إذا ذهب أصحابهم أو دخل فيهم ذل وضعف؛ ذلّ ملكهم؛ لأنه عزيز بجنده وحشمه، فأما الله - سبحانه - [فهو] قوي بذاته، عزيز بذاته، لا يلحقه ذل ولا ضعف بذهاب أوليائه.

وقال بعضهم في قوله: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾: كان رجال فاتهم يوم بدر؛ فقالوا: لئن حضرنا قتالا، لنفعلن ولنفعلن، فلما كان يوم الأحزاب قاتلوا؛ فذلك قوله:

﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾، أي: مات على ما عاهد الله عليه، ﴿وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ﴾: يوما آخر يكون فيه قتال؛ فيقاتل على ما عاهد الله عليه، ﴿وَمَا بَدَلُوا بُدِيلًا﴾.

وفي حرف أبي: ﴿ومنها من بدل﴾؛ فيرجع ذلك إلى المنافقين الذين ذكرنا بدءًا. وقال القتيبي<sup>(١)</sup> قوله: ﴿إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ﴾، أي: خالية، وأصل العورة: ما ذهب عنه الستر والحفظ؛ فكان الرجال ستر وحفظ للبيوت؛ فإذا ذهبوا، أُعْوِرَت البيوت؛ تقول العرب: أعور المنزل، أي: ذهب ستره، أو سقط جداره، وأعور الفارس: إذا بدا فيه موضع خلل للضرب بالسيف.

يقول الله - تعالى - ﴿وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ﴾؛ لأن الله حافظها، ولكن يريدون الفرار. وقوله: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾، أي: من جوانبها، ﴿ثُمَّ سِيلُوا الْقَيْسَنَةَ﴾، أي: الكفر، ﴿لَأَنزَلْنَا﴾، أي: أعطوها من أَرادها، ﴿وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾، أي: بالمدينة. ومن قرأها: ﴿لَأَنزَلْنَا﴾ - بغير مد - أراد: لصاروا إليها.

وقال أبو عوسجة: قولهم: ﴿إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ﴾: من ناحية العدو، والعورة: الموضع الذي يخاف منه.

وقوله: ﴿أَقْطَارِهَا﴾، أي: من نواحيها، الواحد: قطر، ﴿ثُمَّ سِيلُوا الْقَيْسَنَةَ﴾، أي: عرضت عليهم، وهو الكفر.

وقال القتيبي: (٢) ﴿سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ﴾، يقول: آذوكم بالكلام، يقال: خطيب مشلق<sup>(٣)</sup> وسلاق. وفيه لغة أخرى: ﴿صلقوكم﴾ بالصاد: وهو الضرب.

أبو عوسجة يقول قريبًا منه: ﴿سَلَقُوكُمْ﴾، أي: كلموكم وضربوكم ﴿بِالسِّنَةِ حِدَادٍ﴾، أي: طوال، والسلق: الضرب، والخاطب: السلاق والمسلاق من هذا، وهو طول اللسان والجرأة على الكلام.

وقوله: ﴿لَا مَقَامَ لَكُمْ﴾ بنصب الميم لا يكون إلا من القيام، و ﴿لَا مَقَامَ لَكُمْ﴾ برفع الميم يكون من الإقامة، وهو قول أبي عوسجة.

وأبو عبيدة<sup>(٤)</sup> يقول: ﴿لَا مَقَامَ لَكُمْ﴾، أي: ليس لكم مقام تقومون فيه، و ﴿لَا مَقَامَ﴾، أي: لا إقامة لكم.

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٤٨).

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٤٩).

(٣) في أ: سيلق.

(٤) ينظر: مجاز القرآن (٢/١٣٤).

وقال أبو عوسجة: المقامة: المجلس، ومقامات - جمع المقام - : موضع القدمين، والمقام: الموضع الذي يقيم فيه الرجل.

وقال: ﴿الْمَعْوِينَ﴾، قال: المتعوق: المحتبس، والمعوق: الذي يعوق غيره، أي: يحبس.

وقوله: ﴿أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ﴾، أي: حرصاً على ما نالكم من الشر، الواحد: شحيح، يقال: شح يشح شحاً؛ فهو شحيح، أي: حرص يحرص حرصاً؛ فهو حريص.

وقال غيره: ﴿أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ﴾، أي: بخلاء، لا ينفقون عليكم أو في سبيل الله.

وقال بعضهم: ﴿يَحْتَسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا﴾؛ من شدة الفرق؛ فهم هؤلاء المعوقون:

اليهود أو المنافقون، ﴿وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابُ﴾: والأحزاب: هم الفرق أعداء رسول الله

وأصحابه، ﴿يُودُّوْا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُوا فِي الْأَعْرَابِ﴾، يقول: خارجون في الأعراب من

الرهبة، ﴿يَسْتَأْذِنُونَ عَنْ آبَائِكُمْ﴾: يسألون عن خبر المؤمنين ساعة بعد ساعة؛ جزعاً

ورهبة، يقول الله للمؤمنين: ﴿وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ﴾ أي: معكم عند القتال هؤلاء الذين

تقدم ذكرهم ﴿مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلاً﴾ رمياً بالحجارة؛ من ضعفهم وفرقهم، أو ما ذكرنا؛ دفعا

عن أنفسهم، وأما غيره فلا.

وقوله: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ﴾.

ذكر في القصة: أن اليهود: يهود بني قريظة ظاهروا أبا سفيان وأصحابه على رسول الله

وعلى المؤمنين، ونقضوا العهد الذي كان بينهم وبينه، فلما انهزم المشركون تحصن بنو

قريظة في حصونهم، ورجع النبي إلى المدينة، فجاءه جبريل، فقال له: «يا محمد، والله

ما وضع أهل السماء أسلحتهم، وقد وضعتم أنتم أسلحتكم، اخرج إلى بني قريظة؛ فقال

له النبي: «فكيف أصنع بهم وهم في حصنهم؟» قال: اخرج إليهم؛ فوالله لأدقنهم بالخيال

والرجال كما تدق البيضة على الصفا، ولأخرجنهم من حصنهم؛ فنادى رسول [الله] في

الناس، وأمر بالخروج إلى بني قريظة؛ فخرجوا فحاصروهم كذا كذا ليلة؛ حتى صالحهم

على حكم سعد بن معاذ؛ فنزلوا على حكمه؛ فحكم سعد؛ أن يقتل مقاتلتهم، ويسبى

ذرائعهم ونسأؤهم، فقيل: إن رسول الله قال يومئذ: «يا سعد، لقد حكمت بحكم الله»؛

فأخرجت المقاتلة فقتلوا، وسبوا ذرائعهم، وقسم أرضهم بين المهاجرين؛ فقال قومه

والأنصار: آثرت المهاجرين بالعقار دوننا، فقال: «إنكم ذوو عقار وإن القوم لا عقار

لهم»<sup>(١)</sup>، أو كلام نحو هذا، فذلك قوله: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، يعني:

(١) أخرجه ابن جرير (٢٨٤٤٣)، وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة مرسلًا كما في الدر

الذين ظاهروا أبا سفيان والمشركين جميعًا على رسول الله وأصحابه، ﴿مِنْ صَيَاصِيهِمْ﴾، أي: من حصونهم.

﴿وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾، وهم المقاتلة، ﴿وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾، وهم النساء والذراري.

﴿وَأَوْزَنَّاكُمْ أَرْضَهُمْ وَيَدْبِرُهُمْ وَأَقْوَامَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا﴾، أي: لم تملكوها، اختلف في قوله: ﴿وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هي أرض مكة.

وقال بعضهم: هي أرض الشام وقراها.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هي أرض خيبر، أي: سيورثكم الله إياها: فأما أرض مكة فقد فتحها وتركها في أيدي أهلها، وكذلك بلاد الشام وقراها.

وعن الحسن<sup>(٣)</sup>: هي أرض الروم وفارس وما فتح الله عليكم.

وأما خيبر<sup>(٤)</sup> فقد فتحها وقسمها بين من ذكرنا وجعلها فيئًا؛ فهو أشبه من غيره؛ ففيه أن

من يخلف في ملك غيره وصفا ملكه للآخر وانتقل إليه يسمى: وارثًا بموت أو غيره؛

حيث قال: ﴿وَأَوْزَنَّاكُمْ أَرْضَهُمْ وَيَدْبِرُهُمْ...﴾ الآية، وكذلك ما قال: ﴿وَأَوْزَنَّا الْأَرْضَ...﴾

[الزمر: ٧٤] إلى كذا، وقوله: ﴿يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ﴾، أي: يبعثون فيها، ونحوه، وكقوله:

﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، أي: يبقى [له] ملك السموات

والأرض، أي: لا ينازع فيه. وكذلك يخرج قوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ﴾ [مريم: ٤٠]

أي: نبقى فيها، والخلائق يفتنون.

ثم الفائدة في ذكر هذا وأمثاله لنا، إذ هم قد شاهدوها وعابنوها، يخرج على وجوه:

أحدها: تعريف لآخر هذه الأمة أن أوائلهم ما قاسوا وما تحملوا من الشدائد والبلايا

في أمر هذا الدين، حتى بلغ هذا المبلغ؛ فنجتهد نحن كما اجتهد أولئك في حفظ هذا

الدين وفي أمره.

والثاني: أمرهم بالتأهب مع العدو حتى أمروا بالخذق والتحصن بأشياء، ثم جاءهم

الغوث من الله بغير الذي أمروا؛ ليكونوا أبدًا متأهبين مستعدين لذلك، ولا يرجون النصر

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٤٥٦)، وعبد الرزاق وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشهور (٥/٣٦٨).

(٢) قاله عكرمة، أخرجه الفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشهور (٥/٣٦٩)، وهو قول ابن زيد وغيره.

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٨٤٥٦)، وعبد الرزاق وابن أبي حاتم، كما في الدر المشهور (٥/٣٦٨).

(٤) سبل الهدى والرشاد (٥/٢٢٠ - ٢٢٣).

والظفر من ذلك الوجه، وذلك بفضل الله ونصره، على ما أخبر عنهم: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْيَبْتَكُمْ كَثُرْتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا...﴾ الآية [التوبة: ٢٥].

والثالث: ألا يؤيسهم خروج أنفسهم من أيديهم، وإحاطة العدو بهم، وكونهم في أيديهم من روح الله ورحمته وغوثه إياهم؛ لأن الخوف قد بلغ بهم المبلغ الذي ذكر؛ حيث قال: ﴿وَلَقَعَتِ الْفُلُوبُ الْحَنَاجِرَ...﴾ إلى قوله: ﴿وَزَلْزَلُوا زَلْزَالًا سَدِيدًا﴾. وفيه دلالة إثبات الرسالة لرسول الله؛ لأنه وعد لهم النصر، فكان على ما وعد؛ ليعرفوا [صدقه] في كل ما يخبر ويعد.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾، أراد: من فتح، أو نصر، أو غيره، ﴿قَدِيرًا﴾. وقال القتيبي<sup>(١)</sup> وأبو عوسجة: ﴿فَضَى نَحْبَهُمْ﴾، أي: قتل، وقضى أجله، وأصل النحب: النذر؛ كأن قومًا نذروا: إن لقوا العدو أن يقاتلوا حتى يقتلوا أو يفتح الله، فقتلوا.

وقوله: ﴿مِن صِيَاصِيهِمْ﴾: حصونهم، وأصل الصياصي: قرون البقر؛ لأنها تمتنع بها، وتدفع عن أنفسها، فقيل للحصون: صياصي؛ لأنها تمنع، والواحدة: صيصية، وصيصية الديك: عرفة، والصيصية: خف صغير يحوك به الحائك، ويجمع هذا كله: صياصي. والأحزاب: الفرق، واحدها: حزب، ويقال: حزبت القوم، أي: جمعتهم، وحزبتهم، أي: فرقتهم، وتحزب القوم: إذا اجتمعوا وصاروا حزبًا حزبًا، وتقول: هؤلاء حزبي، أي: أصحابي وشيعتي، وتقول: حازبني محازبة، أي: صاحبني مصاحبة.

وقوله: ﴿بَادُوتَ فِي الْأَعْرَابِ﴾، أي: أن يكونوا في البادية مع الأعراب، رجل باد: قد نزل البادية، ﴿يُودُّوْا﴾ [الأحزاب: ٢٠] أن يكونوا في البادية مع الأعراب.

وقال بعضهم في قوله: ﴿وَأَرْضًا لَّمْ تَطَّوْهُا﴾: هو ما يظهر عليه المسلمون إلى يوم القيامة.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ قُل لَّا زَوْجِكَ إِن كُنْتَن تَرُدُّكَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِيئَتَهَا فَفَعَالَيْتَ أُمِّتَكَ وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَلًا جَمِيلًا ﴿٣٨﴾ وَإِن كُنْتَن تَرُدُّكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٩﴾ يَلْبَسَاءُ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَحِشَةٍ مَّبِينَةٍ يُضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٤٠﴾ وَمَن يَفْعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ فَاعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٤١﴾ يَلْبَسَاءُ النَّبِيِّ لَسْتَنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِن أَتَقَيْنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ

(١) ينظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٤٩).

بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَرَجَعْنَ تَرَجُ  
الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ  
عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ  
وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ .

وقوله: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتَن تَرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ .

قال بعض أهل التأويل: إنهن جلسن، فجعلن يخترن الأزواج في حياة رسول الله،  
فنزلت الآية توييخاً لهن وتعييراً على ذلك .

لكن هذا بعيد محال: لا يحتمل أن يكون أزواجه يخترن الأزواج، وهن تحته في  
حياته؛ فذلك سوء الظن بهن .

وقال بعضهم: إنهن طلبن النفقة منه؛ فنزل ما ذكر .

وقيل: إنهن تحدثن بشيء من الدنيا وركنن إليها؛ فنزل ما ذكر عتاباً لهن وتعييراً، ونحو  
ذلك قد قالوا .

وجائز أن يكون الله يمتحن رسوله وأزواجه بالتخيير واختيار الفراق منه - ابتداء امتحان  
من غير أن يكون منهن شيء مما ذكروا ولا سبب؛ وعلى ذلك روي في الخبر عن عائشة -  
رضي الله عنها - قالت: «لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه؛ بدأ بي فقال: «يا  
عائشة، إني ذاك لك أمراً، فلا عليك ألا تستعجلي حتى تستأمري أبويك»، قالت: وقد  
علم الله أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه، قالت: ثم قال: «إن الله يقول: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ  
لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتَن تَرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا...﴾ إلى قوله: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾؛ فقلت:  
أفي هذا أستأمر أبوي؟! فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة. وفعل سائر أزواجه مثل ما  
فعلت»<sup>(١)</sup> .

وفي بعض الأخبار أنها قالت: بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة؛ فدل قولها<sup>(٢)</sup>:

«لما أمر رسول الله بتخيير أزواجه»: أن ذلك من الله ابتداء امتحان، من غير أن كان منهن  
ما ذكروا من الركون إلى الدنيا والتحدث بما ذكر .

(١) أخرجه البخاري (٤٧٣/٩)، كتاب التفسير: باب ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتَن تَرِدْنَ الْحَيَاةَ  
الدُّنْيَا...﴾ الآية، (٤٧٨٥)، ومسلم (١١٠٣/٢)، كتاب الطلاق: باب بيان أن تخيير امرأته لا  
يكون طلاقاً إلا بالنية (١٤٧٥/٢٢) .

(٢) أخرجه مسلم (١١٠٤/٢)، كتاب الطلاق: باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا  
بالنية (١٤٧٨/٢٩)، وأحمد (٣٢٨/٣)، والنسائي وابن مردويه كما في الدر المنثور (٣٧٠/٥) .

وفيه وجوه من الدلالة:

أحدها: إباحة طلب الدنيا وزينتها من وجه يحل ويجمل، حيث قال: ﴿فَنَعَايَنتُكُمْ وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَلًا حَمِيلًا﴾؛ لأنه لو لم يكن يحل ذلك لهن، وكن منهيات عن ذلك، لكان رسول الله لا يفارقهن؛ حتى لا يخترن المنهي من الأمر، وقد كان يملك حبسهن في ملكه؛ حتى لا يخترن ما ذكره من المنهي؛ دل ذلك - والله أعلم - أن ذلك كان على وجه يحل ويجمل.

وفيه أن رسول الله لم يكن عنده ما ذكر من الدنيا والزينة وما يستمتع بها؛ إذ لو كان عنده ذلك، لم يحتمل أن يخيرهن بالفراق منه لما ذكر وعنده ذلك، ولا هن يخترن الفراق منه وعنده ذلك؛ دل أنه لم يكن عنده ما ذكر، ويبطل قول من يقول: إنه كان عنده الدنيا ويفضل الغناء على الفقر بذلك.

وفيه دلالة: أن أزواجه كن يحللن لغيره في حياته إذا فارقتن؛ لأنهن إذا لم يحللن لغيره لم يكن لقوله: ﴿فَنَعَايَنتُكُمْ وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَلًا حَمِيلًا﴾ معنى؛ لأنهن إذا لم يحللن لغيره، وعندهن ما ذكر من الدنيا، يحملهن ذلك على الفجور؛ فدل أنهن كن يحللن لغيره في حياته إذا فارقتن، وإنما لم يحللن لغيره إذا مات؛ فيكون له حكم الحياة كأنه حي في حق أزواجه.

ويخرج قوله: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾: في الآخرة لا تحل لغيره؛ فتكون زوجته في الجنة.

ثم اختلف الصحابة - رضي الله عنهم - فيمن خير امرأته فاخترت: قال بعضهم: إذا خيرها فهو تطليقة رجعية، وإذا اختارت فهي بائنة، وهو قول علي. وقال بعضهم: إذا اختارت نفسها فهي ثلاث، وإذا اختارت زوجها فلا شيء. وقال بعضهم: إذا اختارت زوجها، فهي تطليقة رجعية، وإن اختارت نفسها فهي تطليقة بائنة.

وعندنا: أن التخيير نفسه لا يكون طلاقاً، فإن اختارت زوجها، لا شيء، وإذا اختارت نفسها؛ فهي بائن.

أما قولنا: إذا اختارت زوجها لا شيء؛ لما روي عن عائشة قالت: «خيرنا رسول الله ﷺ فاخترناه»<sup>(١)</sup> فلم يعد ذلك طلاقاً.

(١) أخرجه البخاري (٤٦١/١٠)، كتاب الطلاق: باب من خير أزواجه (٥٢٦٢)، (٥٢٦٣).



وأما قوله: إذا اختارت نفسها فيكون بائنا؛ لأنه خيرها بين أن تختار نفسها لنفسها وبين أن تختار نفسها لزوجها؛ فإن اختارت نفسها [لنفسها] فهي بائن؛ لأننا لو جعلناه رجعيًا لم يكن اختيارها نفسها لنفسها، ولكن لزوجها؛ إذ لزوجها أن يراجعها شاءت أو أبت، وكان التخيير بين النفسين، على ما ذكرنا.

وأما قول من يقول بأن نفس التخيير طلاق فهو باطل؛ لما ذكرنا من تخيير رسول الله أزواجه؛ فلم يكن ذلك طلاقًا.

وأما من قال بالثلاث إذا اختارت نفسها فهو كذلك عندنا إذا ذكر في التخيير الثلاث. وأما قول من قال بالرجعي، فهو إذا صرح بالتطليق؛ فهو كذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾: الإرادة هاهنا: إرادة الاختيار والإيثار حياة الدنيا وزينتها، لا ميل القلب والرضاء به، وكذلك قوله: ﴿وَلَنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ﴾.

هو إرادة الاختيار والإيثار، وهو ما يراد ويختار فعلا، لا ميل القلب والرضاء به؛ لأن كل ممكن فيه الشهوة مجعول فيه هذه الحاجة يميل قلبه، ويركن إلى ما يتمتع بحياة الدنيا ولذاتها، ويرضاه ويحبه؛ فدل أنه أراد إرادة الفعل والاختيار لا إرادة القلب ورضاه.

ثم فيه ما ذكرنا من حلهن لغير رسول الله إذا اخترن الفراق منه؛ لما ذكر أنه يتمتعن ومعلوم أنهن لا يكتسبن بأنفسهن حتى يتمتعن بذلك، ولم يكن عندهن ما يستمتعن؛ فدل أنه إنما يتمتعن بأموال أزواجهن؛ فدل على حلهن لغيره في حياته إذا فارقه والله أعلم. وقوله: ﴿وَلَنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ﴾.

معلوم أنهن إذا اخترن الحياة الدنيا وزينتها لا يحتمل ألا يردن الله، لكن إضافة ذلك إلى الله لاختيارهن المقام عند رسوله؛ فيدل ذلك أن كل ما أضيف إلى الله ورسوله كان المراد به رسوله؛ نحو ما قال: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ حُسْمًا وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١]، وقوله: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١]، وأمثال ذلك.

ثم الزهد في الدنيا يكون بوجهين:

أحدهما: ترك المكاسب التي توسع الدنيا، ويكون بها السعة في الدنيا، ويؤثرها لغيرها على نفسه، واختيار حال الضيق من غير تحريم ما أحل وطيب له.

والثاني: بذل ما عنده لغيره وإيثاره على نفسه وجعله أولى به منه، لا في تحريم المحللات والطيبات.

وقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنَكَرَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

يحمل قوله: ﴿أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، أي: إذا اخترن المقام عند رسول الله يصرن محسنات بذلك؛ فأعدّ لهن ما ذكر؛ فيكون ذلك الاختيار منهن: الإحسان؛ فاستوجبن ما ذكر: ويحتمل: ﴿وَلِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، ودمتن على ذلك واكتسبتن الأعمال الصالحات والإحسان حتى ختمتن على ذلك، فأعد لكن ذلك لا بنفس اختيار مقامكن معه، والله أعلم.

وقوله: ﴿بِنِسَاءِ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾. قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الفاحشة المبينة هي النشوز البين.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لا، بل الفاحشة المبينة هي الزنا الظاهر، ويقال: مبينة بشهادة أربعة عدول، ومبينة بالكسر، أي: مبينة ظاهرة.

﴿يُضَعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾: الجلد والرجم في الدنيا، ولكن كيف يعرف ضعف الرجم في الدنيا من لا يعرف حدّ رجم واحد إذا كان ذلك في عذاب الدنيا، وإن كان ذلك في عذاب الآخرة؛ فكيف ذكر فاحشة مبينة، وذلك عند الله ظاهر بين؟

وقال بعضهم: ﴿يُضَعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ في الدنيا والآخرة: أما في الدنيا فمِثْلِي حدود النساء، وأما في الآخرة فضعفي ما يعذب سائر النساء، فجائز أن يكون هذا صلة قوله: ﴿إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنْتَهَا﴾ إذا اخترن الدنيا؛ فمتى أتبن بفاحشة ضوعف لهن من العذاب ما ذكر وإذا اخترن المقام عند رسول الله والدار الآخرة آتاهن الأجر مرتين.

أو أن يكون إذا اخترن المقام عند رسول الله والدار الآخرة، ثم أتبن بفاحشة ضوعف لهن ما ذكر من العذاب؛ لثلا يحسبن أنهم إذا اخترن الله ورسوله والدار الآخرة، ثم ارتكبن ما ذكر لم يعاقبن، فذكر: أنهم إذا اخترن الله ورسوله والدار الآخرة، ثم ارتكبن ما ذكر عوقبن ضعف ما عوقب به غيرهن، وإذا أظعن الله ورسوله، ضوعف لهن الأجر مرتين، والله أعلم.

والأشبه أن يكون ما ذكر من ضعف العذاب في الآخرة على ما يقول بعض أهل التأويل؛ ألا ترى أنه ذكر لهن الأجر كفلين، ومعلوم أن ذلك في الآخرة؛ فعلى ذلك العذاب.

وأما قوله: ﴿مُتَّيِّنَةً﴾: عند الخلق، وإن كانت عند الله مبينة ظاهرة، وذلك جائز في

(١) قاله ابن عباس كما في تفسير البغوي (٣/٥٢٧).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (١٠/٢٩١).

اللغة .

وقوله: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ .

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: عذابهن على الله يسيرًا هيئًا لا يثقل عليه ولا يشتد لمكان رسول الله؛

بل على الله يسير هين .

والثاني: أن إتيانكن الفاحشة ومعصيتكن على الله يسير، أي: لا يلحقه ضرر ولا

تبعة، ليس كمعصية خواص الملك له في الدنيا: يلحقه الضرر والذل إذا عصوه وأعرضوا عنه، فأما الله - سبحانه - عزيز بذاته غني لا يضره عصيان عبده؛ بل ضرّوا أنفسهم .

وقوله: ﴿وَمَنْ يَفْتَنَنَّ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، أي: من يطع منكن لله ورسوله، ﴿وَتَعْمَلْ

صَلِيحًا نُؤْتِيَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ .

في الآية دلالة بيان فضيلة أزواج رسول الله؛ لمكان رسول الله وعظيم قدره، حيث

خاطبهن من بين غيرهن من النساء كما خاطب مريم بقوله: ﴿يَمْرُؤُا أَقْنِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي

وَأَذْكُرِي مَعَ الرَّكَّعِينَ﴾ [آل عمران: ٤٣] .

ثم يحتج الشافعي بقوله: ﴿نُؤْتِيَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ لتأويله في قوله: الطلاق مرتان بقوله،

يقول: قوله: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] أي: تطليقتان في دفعة واحدة من غير

إحداث التطليق والفعل فيما بينهما؛ ويستدل على ذلك بقوله: ﴿نُؤْتِيَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾، أي:

أجرين من غير إحداث فعل فيما بينهما ولكن بفعل واحد، وقوله: ﴿يُؤْتِيَكُمُ كَفْلًا مِنْ

رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨]، أي: أجرين .

لكن عندنا يجوز الإتياء بمعنى الإيجاب، أي: يوجب لها الأجر مرتين؛ نحو قوله:

﴿فَقَالَتْ لَهُمْ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسَنَّ ثَوَابِ الْآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ١٤٨]، أي: أوجب لهم ثواب

الدنيا وثواب الآخرة؛ فعلى ذلك ما ذكر ونحوه كثير، والله أعلم .

وقوله: ﴿يَلْبَسْنَ النَّبِيَّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ .

قال بعض أهل الأدب: (أحد) أجمع في الكلام من (واحد)؛ لأنه يرجع إلى واحد

وإلى جماعة، وقوله: (واحد) إنما يرجع إلى الفرد خاصة، وإنما يخاطب به الواحد .

وقوله: ﴿إِنْ أَتَيْتُنَّ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿إِنْ أَتَيْتُنَّ﴾ اختيار الدنيا وزيتها، واتقتين أيضًا نقض اختيار رسول الله

والدار الآخرة .

وجائز أن يكون على الابتداء: إن اتقتين مخالفة الله ومخالفة رسوله .

وقوله: ﴿لَسْتَنَّهُ كَإِحْدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾؛ فإنكن معشر أزواج رسول الله تنظرن إلى الوحي، وتصحبن رسول الله بالليل والنهار، وترين أفعاله وصنيعه؛ فإنكن أحق الناس بالتقوى وترك الميل إلى الدنيا والركون إليها ممن لا ينظر إليه ولا يصحبه إلا في الأوقات مرة.

أو أن يكون قوله: ﴿لَسْتَنَّهُ كَإِحْدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ في الفضيلة على غيرهن من النساء؛ لأنهن يكن أزواج رسول الله في الآخرة، ويرتفعن إلى درجات رسول الله ويكن معه؛ فإنكن لستن كخيركن من النساء في الفضيلة والدرجة إن اتقيتن ما ذكرنا: من مخالفة رسول الله واختيار الحياة الدنيا وزينتها، والميل إليها والركون فيها، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَا تَخْضَعَنَّ بِالْقَوْلِ﴾، قيل<sup>(١)</sup>: فلا تلتن في القول.

﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أي: فجور وزناً.

﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾، أي: خشناً شديداً.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾، أي: نفاق، وهذا أولى؛ لأن أصحاب رسول الله لا يحتمل أن يكون أحد منهم يطمع في أزواج رسول الله نكاحاً بحال أو رغبة فيهن، بعد علمنا منهم أنهم إذا علموا من رسول الله رغبة في أزواجهم طلقوهن؛ ليتزوجهن رسول الله؛ فلا يحتمل بعدما عرف منهم هذا أن يطمع أحد منهم ويرغب في أزواجه نكاحاً، فضلاً أن يرغب فجوراً، ولكن إن كان ذلك فهو من أهل النفاق.

وجائز أن يرغبوا فيهن نكاحاً؛ لأنهن أعظم الناس نسباً وحسباً، وأكرمهم جمالاً وحسناً؛ فجائز وقوع الرغبة فيهن من أهل النفاق؛ لما ذكرنا، وأما من أهل الإيمان فلا يحتمل ذلك؛ لما ذكرنا، ويدل على ذلك قوله: ﴿وَأَسْرِيحَنَّ سِرْلَكُمْ جَمِيلًا﴾؛ دل هذا أنهم بحيث يرغب فيهن ويطمع.

وقال بعضهم: ﴿فَلَا تَخْضَعَنَّ بِالْقَوْلِ﴾، يقول: فلا ترمين بقول يقارب الفاحشة، فيطمع

الذي في قلبه مرض.

﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾.

يعني: قولاً حسناً يعرف، لا يقارب الفاحشة.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٢٩٣/١٠)، والبقوي (٥٢٧/٣).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه الطستي عنه، كما في الدر المنثور (٣٧٣/٥)، وهو قول عكرمة.

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٤٧٥).

لكن هذا بعيد، وأصله: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ أي: لا تقلن قولاً يعرف به الرغبة في الرجال، والميل إلى الدنيا، والركون فيها ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾: ما يكون فيه تغيير المنكر والأمر بالمعروف، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾.

قد قرئ بكسر القاف وفتحها، فمن قرأ بالكسر فهو من الوقار، ومن قرأ بالفتح:

﴿وَقَرْنَ﴾ جعله من القرار والسكون فيها.

وقوله: ﴿وَلَا تَبْرَحْنَ نَبْرَجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾.

قال بعضهم: تبرج الجاهلية الأولى قبل أن يبعث رسول الله؛ كان يخرج نساؤهم متبرجات بزينة مظهرات، فأمر الله أزواج رسوله بالستر والحجاب عليهن، وإدناء الجلباب عليهن، وهو ما قال: ﴿يُدَيِّنُكَ عَلَيْهِنَ مِنَ الْجَانِبِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَا تَبْرَحْنَ نَبْرَجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ قال: الجاهلية التي ولد فيها إبراهيم، أعطوا أموالاً كثيرة، وكن يتبرجن في ذلك الزمان تبرجاً شديداً؛ فأمر أزواجه بالعفّة والترك لذلك، فلسنا ندري ما أراد بالجاهلية، ومن أراد بذلك: الذين كانوا بقرب

خروج رسول الله وبعثه، أو الذين كانوا من قبل في الأمم السالفة؟

والتبرج كأنه هو الخروج بالزينة على إظهار لها؛ أعني: إظهار الزينة.

قال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ أي: لا تلتن به.

وقوله: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ أي: صحيحاً.

وقوله: ﴿وَقِرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ بالكسر من الوقار، ويقال: وقر في منزله يقر وقوراً، و

﴿وَقَرْنَ﴾ بفتح القاف من القرار، وكأنه من: قر يقر أراد أقرن في بيوتكن، فحذف الراء

الأولى وحول فتحها إلى القاف، كما يقال: ظنن في موضع كذا، من اظللن؛ قال الله -

تعالى-: ﴿فَطَلَّتْ نَفْسُكَ فِي الْوَقْعَةِ﴾ [الواقعة: ٦٥] ولم نسمع قرَّ يَقْرُ إلا في موضع قرّة العين، فأما

في الاستقرار فإنما هو قرَّ يَقْرُ.

وقوله: ﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ﴾ يحتمل أن يكون الأمر لهن بإيتاء الزكاة من

حليهن؛ لأنهن لا يملكن شيئاً سوى ذلك ما يجب في مثله الزكاة؛ ألا ترى أنه وعد لهنّ

التمتع والسراح الجميل إذا أردن الحياة الدنيا وزينتها، فلو كان عندهن شيء من فضول

الأموال كن ينفقن ويتمتعن، وإن لم يكن عند رسول الله ما يمتعهن ولا يطلبن ذلك من

(١) قاله عكرمة، أخرجه ابن سعد عنه، كما في الدر المنثور (٥/٣٧٥).

(٢) انظر تفسير غريب القرآن (٣٥٠).

غيره، فدل ذلك أنهم لا يملكن شيئاً من ذلك، فيجوز أن يستدل بظاهر هذه الآية في إيجاب الزكاة في الحلي، وكذلك روي عن ابن عباس، رضي الله عنه.

وقوله: ﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أمرهن بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والطاعة لله ورسوله؛ لئلا يغترن بما اخترن المقام مع رسول الله وإيثارهن إياه على أن ذلك كاف لهن في الآخرة، ولا شيء عليهن سوى ذلك من العبادات؛ بل أخبر أنكرن وإن اخترتن المقام معه وآثرتن إياه على الدنيا وزينتها لا يغنيكن ذلك عما ذكر، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ قال بعضهم: إن هذه الآية مقطوعة عن الأولى؛ لأن الأولى في أزواج رسول الله ﷺ وهذه في أهل بيته، وهو قول الروافض، ويستدلون بقطعها عن الأولى بوجوه:

أحدها: ما روي عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنها قالت: عنى بذلك علياً وفاطمة والحسن والحسين، وقالت: لما نزلت هذه الآية، أخذ النبي ثوباً، فجعله على هؤلاء، ثم تلا الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ فقالت أم سلمة من جانب البيت: يا رسول الله، [ألست] من أهل البيت؟ قال: «بلى إن شاء الله»<sup>(١)</sup>.

وعن الحسن بن علي أنه خطب الناس بالكوفة وهو يقول: يا أهل الكوفة، اتقوا الله فينا فإننا أمراؤكم، وإنا ضيفانكم، ونحن أهل البيت الذي قال الله - تعالى - : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾<sup>(٢)</sup>.

ويقولون - أيضاً-: إن الآية الأولى ذكرها بالتأنيث حيث قال: ﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ وهذه ذكرها بالتذكير دل أنها مقطوعة عن الأولى. ويقولون - أيضاً-: إنه وعد أن يذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيراً وعداً مطلقاً غير مقيد، وذلك الرجس الذي ذكر مما يحتمل أزواجه ممكن ذلك فيهن غير ممكن في أهل بيته ومن ذكره.

ويقولون - أيضاً - ما روي عنه أنه قال: «تركت فيكم بعدي الثقلين: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ما إن تمسكتم بهما ليردان بكم الحوض»<sup>(٣)</sup> أو كلام نحو هذا، ففسر

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٢/٥) في التفسير: باب «ومن سورة الأحزاب» (٣٢٠٥)، وابن جرير

(٢٨٤٩٩)، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مرويه، والبيهقي في سننه من طرق عن أم

سلمة كما في الدر المنثور (٣٧٧/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٩) وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه أحمد (١١٨/١) والنسائي في الكبرى (١٣٠/٥)، كتاب الخصائص: باب «من كنت وليه =

العترة بأهل البيت، ونحو ذلك من الوجوه.

وأما عندنا فهي غير مقطوعة من الأولى: إما أن يكون على الاشتراك بينهم وبين من ذكروا من أولاده؛ إذ اسم أهل البيت مما يجمع ذلك كله في العرف. أو تكون الآية لهن على الانفراد، فأما أن يخرج أزواجه عن أهل بيته والبيت يجمعهم، فلا يحتمل ذلك.

وأما قولهم: إنه ذكر هذه الآية بالتذكير والأولى بالتأنيث فعند الاختلاط كذلك يذكر باسم التذكير.

وأما قولهم: إن وعده لهم منه خرج مطلقاً غير مقيد، فكذلك كن أزواج رسول الله لم يأت منهن ما يجوز أن ينسب إلى الرجس والقدر إلا فيما غلبن على رأيهن وتديبرهن بالحيل، فأخرجن فيما أخرجن.

وأما قولهم في الثقلين اللذين تركهما فينا بعده: الكتاب والعترة، فعترته: سنته؛ على ما قيل، وقوله: «أهل بيتي» كأنه قال: تركت الثقلين كتاب الله وستي بأهل بيتي، وذلك جائز في اللغة.

وأما ما روي عن أم سلمة فإنه في الخبر بيان على أن أزواجه دخلن حيث قالت له أم سلمة: ألسنت من أهل البيت؟ قال: «بلى إن شاء الله»<sup>(١)</sup>.

وفي هذه الآية دلالة نقض قول المعتزلة من وجوه:

أحدها: ما يقولون: إن الله قد أراد أن يطهر الخلق كلهم: الكافر والمسلم، وأراد أن يذهب الرجس عنهم جميعاً، لكن الكافر حيث أراد ألا يطهر نفسه ولا يذهب عنه الرجس لم يطهر، فلو كان على ما يقولون لم يكن لتخصيص هؤلاء بالتطهر ودفع الرجس عنهم فائدة ولا منة - دل أنما يطهر من علم منه اختيار الطهارة وترك الرجس، وأما من علم منه اختيار الرجس فلا يحتمل أن يذهب عنه الرجس، أو يريد منه غير ما يعلم أنه يختار، وأن التطهير لمن يكون إنما يكون بالله، لا بما تقوله المعتزلة؛ حيث قال: ﴿وَيَطْهَرُكَ نَظْهِيراً﴾؛ إذ على قوالهم لا يملك هو تطهير من أراد تطهيره؛ إذ لم يبق عنده ما يطهرهم، فذلك كله ينقض عليهم أدوالهم ومذهبهم.

= فعلني وليه، من طريق أبي الطفيل عن زيد بن أرقم، قال: لما رجع رسول الله ﷺ من حجة الوداع ونزل غدير خم أمر بدوحات فقممن، ثم قال: «كأنني قد دعيت فأجبت، إني قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما فإنهما لن يترفقا حتى يردا على الحوض...» الحديث.

(١) تقدم.

وقوله: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ هذا يحتمل وجهين: أحدهما: قوله: ﴿وَأَذْكُرَنَّ﴾ أي: اتلون ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة، وجعل بيوتكن موضعاً لنزول الوحي.

والثاني: اذكرن على حقيقة الذكر؛ أي: اذكرن ما من الله عليكن، وجعلكن من أهل بيت يتلى فيه آيات الله والحكمة، وجعل بيوتكن موضعاً لنزول الوحي فيها، وخصكن بذلك، ما لم يجعل في بيت أحد ذلك، يذكرهن عظيم ما أنعم ومن عليهن؛ ليتأذى به شكره؛ ليعرفن من الله ونعمه عليهن.

وقوله: ﴿مِنْ آيَاتِ اللَّهِ﴾ يحتمل آيات القرآن.

ويحتمل حججه وبراهينه.

والحكمة: قالت الفلاسفة: الحكيم: هو الذي يجمع العلم والعمل جميعاً.

وقال بعضهم: الحكيم: المصيب، والحكمة: هي الإصابة.

وقيل: هي وضع الشيء موضعه، وهي نقض السفه.

وأصل الحكمة في الحقيقة كأنه هي الإصابة في كل شيء، والحكيم: هو الذي لا يلحقه الخطأ في الحكم ولا الغلط.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الحكمة - هاهنا - هي السنة.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ اللطيف: هو البار؛ يقال: فلان لطيف: إذا كان

باراً.

والثاني: اللطيف: هو الذي يستخرج الأشياء الخفية الكامنة مما لا يتوهمها العقول

استخراجها من مثلها.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ

وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّادِقَاتِ

فَرُوحَهُمْ وَالْحَقِيقَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾.

وقوله: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾ إلى آخر ما ذكر.

إن أم سلمة زوج النبي ﷺ وامرأة يقال لها: نسيبة بنت كعب، أتت رسول الله ﷺ

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٥٠٤)، وعبد الرزاق وابن سعد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه،

كما في الدر المنثور (٣٧٩/٥).



فقالتا: يا رسول الله، ما بال ربنا يذكر الرجال في القرآن بالخير، ولا يذكر النساء في شيء؟ فنزل: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ...﴾<sup>(١)</sup>.

ثم قوله: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ يدل أن الإسلام والإيمان هما في الحقيقة واحد - أعني: في الحقيقة المعنى واحد - وإن كانا مختلفين بجهة؛ لأن الإسلام هو أن يجعل كل شيء لله سالماً خالصاً، لا يجعل لغيره فيه شركاً ولا حقاً، والإيمان هو التصديق لله بشهادة كل شيء له بالوحدانية والربوبية والألوهية، فمن جعل الأشياء كلها لله، خالصة سالمة له، والذي صدق الله بشهادة كلية الأشياء له بالوحدانية والربوبية واحد؛ لأن المخلص هو الذي يرى كل شيء لله خالصاً، والموحد هو الذي يرى الوحدانية له والربوبية في كل شيء؛ فهما في حقيقة المعنى واحد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالْقَائِمِينَ وَالْقَائِمَاتِ﴾ القنوت: هو القيام في اللغة؛ روي أن النبي ﷺ سئل عن أفضل الصلاة؟ فقال: «طول القنوت»<sup>(٢)</sup>، وفي بعضه: «طول القيام»<sup>(٣)</sup>، فستر القنوت بالقيام؛ فثبت أن القنوت هو القيام، فيكون تأويله - والله أعلم -: القائمين والقائمات بجميع أوامر الله ومناهيها. وكذلك يخرج تأويل أهل التأويل: القائمين: المطيعين والمطيعات لله؛ لأن كل قائم بامر آخر فهو مطيع له، هذا كأنه يقول: يكون في الاعتقاد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ...﴾ إلى آخره؛ يكون في المعاملة في تصديق ما اعتقدوا وقبلوا، يصدقون ويوفون بالأعمال فيما اعتقدوا وقبلوا.

وقوله: ﴿وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ﴾ الصبر: هو كف النفس وحبسها عن التعاطي في جميع المحرمات المحظورات، وعلى ذلك يخرج قول أهل التأويل: الصابرين على أمر الله وطاعته، وعلى الأذى والمصائب، يكفون عن جميع ما لا يحل فيه، ويرون ذلك من تقديره.

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٥٢٩/٣) وعزاه لمقاتل مرسلأ، وأخرجه الفريابي، وابن سعد، وابن أبي شيبه، وعبد بن حميد، والنسائي، وابن جرير (٢٨٥٠٨، ٢٨٥٠٩)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، عن أم سلمة بنحوه.

وأخرجه الفريابي، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، والترمذي (٣٢١١) وحسنه، والطبراني وابن مردويه عن أم عمارة الأنصارية كما في الدر المنثور (٣٧٩/٥).

(٢) أخرجه مسلم (٥٢٠/١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب أفضل الصلاة طول القنوت (١٦٤/٧٥٦)، والطحاوي في شرح المعاني (٢٩٩/١).

(٣) أخرجه الحميدي (١٢٧٦) والطحاوي في شرح المعاني (٢٩٩/١).

وقوله: ﴿وَالْخَشِيعِينَ وَالْخَشِيعَاتِ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الخاشع: المتواضع.

وأصل الخشوع: هو الخوف اللازم في القلب؛ وهو قول الحسن: يخافون الله في كل حال، لا يخافون غيره، ويرجون الله، ولا يرجون غيره؛ هكذا عمل المؤمن: يكون حقيقة خوفه ورجائه منه.

وأما الكافر فإنه لا يخاف ربه، ولا يرجو منه؛ لأنه لا يعرفه ولا يخضع له، وعلى ذلك المعتزلة إنما خوفهم من أعمالهم السيئة ورجاؤهم منها - أعني: من أعمالهم الحسنة - لا من الله حقيقة، وكذلك على قولهم: لا يكون لأحد رجاء في شفاعة رسول الله ﷺ إنما رجاءه في أعماله؛ لقولهم: أن ليس لله في أفعال العباد شيء من تدبيره ولا تقديره.

وقوله: ﴿وَالْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ﴾ أي: المنفقين في طاعة الله ﴿وَالصَّامِينَ وَالصَّامِيَاتِ﴾ قد ذكر أن هذا راجع إلى حقيقة الفعل في الصيام، والصدقة، والصدق في القول والمعاملة، والخشوع منه.

وجائز أن يكون في القبول والاعتقاد؛ على ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ﴾ فيما لا يحل؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ﴾. إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم ﴿[المعارج: ٢٩، ٣٠].﴾  
وقوله: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ﴾ قال بعضهم: أي: المصلون لله الصلوات الخمس.

وقال بعضهم: الذاكرين الله كثيرا والذاكرات باللسان على كل حال، لكن غيره كأنه أولى بذلك؛ أي: الذاكرين حق الله الذي عليهم كثيرا والذاكرات ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴿٣٦﴾ وَإِذْ نَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَنْزَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مُقَدَّرًا ﴿٣٨﴾ الَّذِينَ يَلْعَنُونَ رَسَلَتِ اللَّهُ وَيَحْتَسِنُونَ وَلَا يَحْسُونَ أَحَدًا

(١) قال سعيد بن جبير: يعني المتواضعين لله في الصلاة...  
أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٣٨٠).

إِلَّا اللَّهُ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٣٦﴾ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٧﴾ .

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ قال جعفر بن حرب المعتزلي: دلت هذه الآية على أن الكفر مما لم يقضه الله؛ لأنه لو كان مما قضاه الله لكان لا يكون لهم الخيرة والتخير، فإذا قال: إنه إذا قضى الله ورسوله أمرًا أن يكون لهم الخيرة، دل أنه مما لم يقضه الله، لكن يقول: إن القضاء - هاهنا - ليس هو قضاء الخلق؛ على ما فهم هو، ولكن القضاء - هاهنا - الأمر أو الحكم؛ كقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] أي: أمر ربك وأوجب ألا تعبدوا إلا إياه.

أو أن يكون الحكم؛ كقوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ [النساء: ٦٥] أي: مما حكمت؛ فإذا كان القضاء يحتمل الأمر والحكم؛ على ما ذكرنا، فيكون كأنه قال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾، أي: إذا أمر الله ورسوله أمرًا، وإذا حكم الله ورسوله أمرًا أن يكون له الخيرة من أمرهم، وهكذا يكون فيما أمر الله ورسوله بأمر أو حكم يحكمه أو يكون لأحد التخير في ذلك.

ومما يدل - أيضًا - على أن القضاء أيضًا - هاهنا - ليس هو القضاء الذي فهم المعتزلة؛ حيث أضاف ذلك إلى رسوله - أيضًا - حيث قال: ﴿إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾، ولا شك أن رسول الله ﷺ كان لا يملك القضاء الذي هو قضاء خلق؛ دل أن المعتزلة أخطأت وغلطت في فهم ذلك، وقصرت عقولهم عن درك ذلك، وأن التأويل ما ذكرنا نحن.

ثم أجمع أهل التأويل على أن قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ إنما نزل في زينب بنت جحش؛ يذكرون أن النبي ﷺ كان أعتق زيد بن حارثة وتبناه، وكان مولى له، فخطب له زينب بنت جحش، فقالت زينب: إني لا أرضاه لنفسي وأنا من أتم نساء قريش - وكانت ابنة عمه رسول الله ﷺ أميمة بنت عبد المطلب - فقال لها النبي ﷺ: «قد رضيته لك، فزوجي نفسك منه» فأبت ذلك؛ فنزل قوله فيها: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾<sup>(١)</sup>، لكن إذا كان على ما يذكرون من الخطبة لها؛ فلا يحتمل أن يجبرها على

(١) أخرجه ابن جرير (٢٨٥١٣، ٢٨٥١٦) عن ابن عباس.

النكاح، وقد قال النبي ﷺ: «ليس للولي مع الثيب أمر»<sup>(١)</sup>، وقال النبي ﷺ: «البكر تستأمر في نفسها، والثيب تشاور»<sup>(٢)</sup>، ثم تجيء الآية في جبرها على النكاح ممن لا ترضاه إلا أن يكون على الأمر من الله - تعالى - ومن رسوله، فعند ذلك لا يكون لها التخير في ذلك؛ لأن الله [له] أن يأمر من شاء على النكاح ممن شاء، وله الحكم بالنكاح لمن شاء على من شاء، وليس لهم الخيرة في ذلك، فأما بالخطبة نفسها دون الأمر والحكم من الله لا جبر في ذلك؛ ألا ترى أنه ذكر أن رسول الله ﷺ لما خطب أم سلمة، فقالت: إن أوليائي غيب، فقال: «ليس أحد من أوليائك لا يرضى بي»<sup>(٣)</sup> أو كلام نحوه خطبها، ولم يجبرها على ذلك؛ فعلى ذلك زينب؛ إلا أن يكون على الأمر أو الحكم؛ على ما ذكرنا.

أو أن يكون سبب نزول الآية - فيما ذكر أهل التأويل - في خطبة رسول الله ﷺ زينب

- (١) انظر تخريج الحديث الآتي.
- (٢) أخرجه مالك (٥٢٤/٢) كتاب: النكاح، باب: استئذان البكر والأيم في أنفسهما، حديث (٤)، ومن طريق مالك رواه أحمد (٢٤١/١-٢٤٢-٢٤٣-٣٤٥)، والدارمي (١٣٨/٢) كتاب: النكاح، باب: استثمار البكر والثيب، ومسلم (١٠٣٧/٢) كتاب: النكاح، باب: استئذان الثيب في النكاح، حديث (١٤٢١/٦٦)، وأبو داود (٥٧٧/٢) كتاب: النكاح، باب: في الثيب، حديث (٢٠٩٨)، والترمذي (٤١٦/٣) كتاب: النكاح، باب: ما جاء في استثمار البكر والثيب، حديث (١١٠٨)، والنسائي (٨٤/٦) كتاب: النكاح، باب: استئذان البكر في نفسها، وابن ماجه (٦٠١/١) كتاب: النكاح، باب: استثمار البكر والثيب، حديث (١٨٧٠)، وابن الجارود ص (٢٣٨) كتاب: النكاح، حديث (٧٠٩)، والشافعي (١٢/٢) كتاب: النكاح، باب: فيما جاء في الولي، حديث (٢٤)، وعبد الرزاق (١٤٢/٦) رقم (١٠٢٨٣)، والدارمي (١٣٨/٢) كتاب: النكاح، باب: استثمار البكر والثيب، وسعيد بن منصور (١٨١-١٨٢) رقم (٥٥٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٣٦٦)، والدارقطني (٢٣٨/٣ - ٢٣٩) كتاب: النكاح، والبيهقي (١١٥/٧) كتاب: النكاح، باب: ما جاء في النكاح، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٧٦/٥)، والبخاري في شرح السنة (٢٥/٥) عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر في نفسها، وإذنها صماتها».
- وأخرجه أحمد (٢١٩/١)، ومسلم (١٠٣٧/٢) كتاب: النكاح، باب: استئذان الثيب في النكاح، حديث (١٤٢١/٦٧)، وأبو داود (٥٧٧/٢-٥٧٨) كتاب: النكاح، باب: في الثيب حديث (٢٠٩٩)، والنسائي (٨٥/٦) كتاب: النكاح، باب: استثمار الأب البكر في نفسها، والحميدي (٢٣٩/١) رقم (٥١٧) من طريق زياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل عن نافع عن جبير عن ابن عباس به بلفظ: «الثيب» بدل «الأيم».
- وأخرجه أبو داود (٥٧٨/٢) كتاب: النكاح، باب: في الثيب (٢١٠٠)، والنسائي (٨٤/٦) كتاب: النكاح، باب: استثمار الأب البكر في نفسها، وأحمد (٢٦١/١) من طريق صالح بن كيسان عن عبد الله بن الفضل به.
- وأخرجه عبد الرزاق (١٤٢/٦) رقم (١٠٢٨٢) من طريق سفيان الثوري عن عبد الله بن الفضل به.
- (٣) أخرجه أحمد (٣١٧/٦) وابن سعد في الطبقات (٧١/٨).

بنت جحش، ويكون الوعيد الذي ذكر فيه في غيره: فيما فيه أمر من الله أو حكم؛ نحو ما روي عن رسول الله ﷺ أنه صلى الفجر، فرأى رجلين جالسين، فقال لهما: «ما بالكما لم تصليا معنا؟» فقالا: «إنا قد صلينا في رحالنا، فقال: «إذا صليتما، ثم أتيتما المسجد، فصليا معهم؛ فتكون لكما سبحة»<sup>(١)</sup>، وإنما قال: «فصليا معهم» لا في صلاة الفجر، ولكن في الصلوات التي يتطوع بعدها.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾: إن كان هذا في المؤمنين فيكون الضلال هو الخطأ؛ كأنه قال: فقد أخطأ خطأ بينًا، ويجوز هذا في اللغة، نحو قول إخوة يوسف لأبيهم في تفضيله يوسف عليهم؛ حيث قالوا: ﴿إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [يوسف: ٨] أي: في خطأ بين؛ حيث يفضل من لا منفعة له منه على من له منه منفعة؛ فعلى ذلك هذا.

وإن كان في المنافقين فهم في ضلال بين، فالضلال من المؤمن لا يفهم [منه] ما يفهم من الكافر والمنافق؛ ألا ترى أن الظلم من المؤمن لا يفهم منه ما يفهم من المنافق أو الكافر؛ ألا ترى أن آدم وحواء لما ارتكبا وقربا تلك الشجرة قالوا: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣] لم يريدوا ظلم كفر، وعلى ذلك قوله: ﴿فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥] فعلى ذلك المفهوم من ضلال المؤمن غير المفهوم من ضلال المنافق والكافر، والله أعلم. وقوله: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: أنعم الله عليه بالإسلام، وأنعمت عليه بالإعتاق؛ حيث أعتقه؛ لأنه ذكر أن زيدًا كان عربيًا من أهل الكتاب، أصابه النبي ﷺ من سبي أهل الجاهلية، فأعتقه وتبناه، فأنعم الله عليه حيث أعطاه الإسلام، ووفقه الهدى، وأنعم عليه الرسول حيث أعتقه.

ويحتمل إنعام الله عليه - أيضًا - في الإعتاق؛ حيث وفق رسوله للعتاق، أو في خلق فعل الإعتاق من رسوله وإجرائه إليه، وعلى قول المعتزلة: ليس لله على زيد ولا على جميع المسلمين في الإسلام إنعام ولا إفضال؛ لوجوه:

أحدها: أنهم يقولون: قد أعطى كلاً سبب ما يلزمهم الإسلام وهو القوة؛ فهم إنما

(١) أخرجه أحمد (٤/١٦٠-١٦١)، وأبو داود (١/٢١٣) كتاب الصلاة: باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة (٥٧٥-٥٧٦).

والترمذي (١/٢٥٨-٢٥٩) أبواب الصلاة: باب ما جاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة (٢١٩)، والنسائي (٢/١١٢) كتاب الإمامة: باب إعادة الفجر لمن صلى وحده، وابن خزيمة (١/١٢٧)، والطحاوي في شرح المعاني (١/٣٦٣)، والدارقطني (١/٤١٣)، والحاكم (١/٢٤٤).

(٢) قاله عكرمة، أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٥/٣٨٥).

يسلمون لا يصنع من الله في ذلك؛ فعلى قولهم: كان من الله سبب لزوم الإسلام، فأما في الإسلام نفسه فلا صنع له فيه، فإذا كان كذلك فلا منة تكون منه عليهم ولا إنعام. والثاني: يقولون: أن ليس لله أن يفعل بالخلق إلا ما هو أصلح لهم في الدين، ولا شك أن الإسلام لهم أصلح؛ فعليه أن يفعل ذلك بهم، فهو فعل ما عليه أن يفعل، ولا يجوز أن يفعل غيره، ومن أدى حقا عليه لا يكون في فعله منعما ولا مفضلا؛ إنما هو مؤدي حق عليه.

والثالث: يقولون: أن ليس من الله إلى الأنبياء والمؤمنين جميعا شيء إلا وقد كان ذلك منه إلى إبليس وأتباعه وإلى جميع الفرائعة، فإذا كان قولهم ومذهبهم ما ذكرنا - لم يكن لله على أحد من أهل الإسلام في إسلامهم إنعام ولا إفضال، والله أخبر أن له عليهم في ذلك نعمة ومنة، وكذلك فهم منه ذلك في قوله: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا...﴾ [الحجرات: ١٧] إلى ﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْكُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١٧]. وقوله: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾.

ذكر بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أن رسول الله ﷺ قد أبصر امرأة زيد فأعجبته وودها، ففهم زيد ذلك منه؛ فقال: يا رسول الله، إني أريد أن أطلق فلانة، وإن فيها كبرا تتعاضم علي وتؤذي بكذا؛ فعند ذلك قال له النبي ﷺ: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ في طلاقها، ولا تطلقها، لكن لا نقول نحن شيئا من ذلك إلا بخبر ثبت من رسول الله يخبر أنه كان ذلك. وجائز أن يكون زيد استأذن رسول الله في طلاقها، على ما يطلق الرجل امرأته؛ لما يمل منها بلا سبب يكون؛ فقال له عند ذلك: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾، ولا تطلق زوجك بلا سبب يستوجب به الطلاق؛ لأنه لا يسع للرجل أن يطلق زوجته بلا سبب يحمله على الطلاق من تضييع حدود الله، وترك إقامتها، أو معنى نحوه، فأما بلا سبب يكون في ذلك فلا يسع.

أو أن يكون قوله: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾، أي: تزوجها واتق الله في ترك تزوجها؛ فيكون هو مأمورا بنكاحها، كما كانت هي مأمورة بتزويجها نفسها منه، فيقول: اتق الله في ترك الأمر للنبي ذلك في ترك ما نذبت إليه وأمرت به، والله أعلم. وقوله: ﴿وَتَحْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾.

(١) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (٢٨٥١٩)، وأخرجه ابن سعد، والحاكم عن محمد بن يحيى بن حبان، كما في الدر المنثور (٣٨٢/٥).

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ﴾ حبها وإعجابها، ﴿مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾، أي: ما الله مظهره في القرآن، أي: حبها وتزوجها. وقال قائلون: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ﴾ يا محمد: ليت أنه طلقها، ﴿مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾، أي: مظهره عليك، حتى ينزل به قرآناً.

لكن هذا بعيد محال؛ لا يحتمل أن يكون النبي يقول لزيد: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾، ثم يخفي هو في نفسه: ليت أنه يطلقها؛ حتى يتزوجها هو. وجائز أن يكون قوله: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ﴾ هذا القول نفسه، هو الإبداء؛ حيث جعله آية تتلى بعد ما أخفى رسول الله شيئاً في نفسه: ما لولا ذكر الله إياه ذلك لم يعلم الخلق أنه أخفى شيئاً، ولا ندري ما الذي أخفاه كذا وكذا إلا بخبر يجيء عنه، فيقول: إني أخفيت في نفسي كذا؛ فعند ذلك يسع، فأما على الوهم فلا نقول به. وقوله: ﴿وَتُخْفِي النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَهُ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَتُخْفِي النَّاسَ﴾، أي: تستحيي قالة الناس: «إنه تزوج امرأة ابنه»؛ وتترك نكاحها، والله أحق أن تستحي منه في ترك أمره إياك بالنكاح.

وقال بعضهم: ﴿وَتُخْفِي النَّاسَ﴾، أي: تتقي قالة الناس؛ تستحي منهم في أمر زينب وما أعجبت هي إليك حسنها وحبها، ﴿وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَهُ﴾ على الابتداء على غير إلحاق بالأول في كل أمر وكل شيء؛ كقوله: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ [البقرة: ١٥٠]، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَمَّا فَصَّي زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكُمَهَا﴾.

قال أهل التأويل<sup>(٣)</sup>: ﴿فَصَّي زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا﴾ أي: حاجة، أي: جماعاً؛ فإن كان الجماع - فائدة ذكر الجماع فيه؛ ليعلم أن حليلة ابن النبي تحل للرجل، وأن الوطر هو عقد النكاح والجماع جميعاً، وإن كان كل واحد منهما سبب الحظر والمنع في نكاح حليلة ابن الصلب.

وجائز أن يكون قوله: ﴿فَلَمَّا فَصَّي زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا﴾، أي: قضى همة نفسه، وبلغ غاية ما همت نفسه منها؛ فعند ذلك زوجناكمها.

ذكر أن زينب بنت جحش كانت تفتخر على سائر أزواج النبي، فتقول: «زوجكن

(١) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (٣/٥٣١).

(٢) قاله ابن عباس والحسن، كما في تفسير البغوي (٣/٥٣١).

(٣) انظر تفسير ابن جرير (١٠/٣٠٣)، والبغوي (٣/٥٣٢).

أباؤكن رسول الله، والله زوجني بنبيه فوق سبع سموات<sup>(١)</sup>؛ ففيه دلالة رسالته؛ لأنه أخفى في نفسه ما كان يخشى قاله الناس في ذلك واستحى منهم، وفي العرف أن من أخفى شيئاً يستحى من الناس إن ظهر عندهم أن يكتفم ذلك من الناس ولا يظهره، فإذا كان رسول الله أظهر ما كان يخشى قاله الناس فيه، ولم يكتفم منهم؛ دل أنه رسول؛ إذ لو كان غير رسول، لكتفمه وأخفاه ولم يظهره؛ لما ذكرنا من العرف في الناس من كتمان ما يستحيون منهم إذا ظهر.

وكذلك روي عن عمر وعائشة أنهما قالوا: «لو كان رسول الله كاتمًا شيئًا من القرآن، لكتفم هذه الآية»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿لِيَكُنَّ لَا يَكُونَنَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي زَوْجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾.

في الآية دلالة لزوم الاتباع لرسول الله ﷺ في كل ما يخبره ويأمر به، وفي كل فعل يفعله في نفسه، إلا فيما ظهرت الخصوصية، فأما فيما لم تظهر فعلى الناس اتباعه فيما يخبر ويفعل؛ لأنه قال: تزوج امرأة دعيت، ثم قال: ﴿لِيَكُنَّ لَا يَكُونَنَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي زَوْجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾، ولو كان يخبرهم بذلك خبرا لحل لهم ذلك؛ فعلى ذلك: هو ذلك أخبر أن ذلك؛ لكيلا يكون على المؤمنين حرج في مثل فعله، والله أعلم. وفيه وجه آخر. وقوله: ﴿إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾، ذكر قضاء الوطر منهن؛ لأن من النساء من لا يحرم على بعض هؤلاء بالعقد، ولكن إنما يحرم بقضاء الوطر، ومنهن من يحرم بالعقد نفسه دون قضاء الوطر؛ فأخبر أن أزواج الأدعياء - وإن قضوا منهن الوطر - فإنهن لا يحرم عليهن، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾.

أي: ما كان بأمر الله مفعولا، وكذلك ما قيل: الصلاة أمر الله؛ أي: بأمر الله تكون؛ وإلا الصلاة هي فعل العباد؛ فلا تكون أمر الله، ولكن بأمر الله، فعلى ذلك قوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾، أي: ما يكون بأمر الله مفعولا، وكذا قوله: ﴿حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ [الحديد: ١٤]، أي: جاء ما يكون بأمر الله، وهو العذاب الذي أوعدوا؛ لأن أمر الله لا يجيء.

(١) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والطبراني عن قتادة عنها، كما في الدر المنثور (٥/٢٨٣)، وله شواهد عن أم سلمة وعائشة والشعبي، وغيرهم.  
(٢) أخرجه الترمذي (٥/٢٦٤) في التفسير: باب «ومن سورة الأحزاب» (٣٢٠٧، ٣٢٠٨)، وأحمد (٦/٢٤١، ٢٦٦)، وابن جرير (٢٨٥٢٢) وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه عن عائشة، كما في الدر المنثور (٥/٣٨٣).



ثم يحتمل ذلك وجهين:

أحدهما: التكوين: يكونه؛ فيكون مكوناً؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠].

والثاني: على الإيجاب واللزوم، أي: ما يكون بأمر الله يكون واجباً لازماً؛ إذا أراد به الإيجاب والإلزام، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿فَرَضَ اللَّهُ﴾، أي: بين الله؛ كقوله: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾ [النور: ١]، أي: بينها.

ويحتمل ﴿فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾، أي: أوجب الله عليه، ويقال: فرض عليه، أي: حرم، وفرض له، أي: أحل له، وكذلك قوله: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحریم: ٢] يحتمل هذا وجهين:

أي: بين لكم تحلة أيمانكم.

والثاني: أوجب عليكم تحلة أيمانكم، والله أعلم.

وقوله: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾.

قال بعضهم: هكذا كان سنة الله فيمن كان قبله من الرسل - مثل داود وسليمان وهؤلاء - كثرة النساء، ليس ذلك ببدیع في رسول الله محمد. وفي كثرة نساء الرسل لهم آية عظيمة؛ لأنهم آثروا الفقر والضيق على السعة والغناء، وكفوا أنفسهم عن جميع لذاتها، وحملوا على أنفسهم الشدائد في العبادات والأمر العظام الثقيلة، وهذه الأشياء كلها أسباب قطع قضاء الشهوات في النساء والحاجة فيهن؛ فإذا لم تقطع تلك الأسباب عنهم؛ دل أنهم بالله قوروا عليها.

وقال بعضهم: سنة الله في الذين قبل محمد، يعني: داود النبي حين هوى المرأة التي فتن بها، فجمع الله - تبارك وتعالى - بين داود وتلك المرأة؛ فكذاك يجمع بين محمد وبين امرأة زيد؛ إذ هويها كما فعل بداود، لكن هذا بعيد.

وقيل: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾: أنه لا يحرج على أحد فيما لم يحرم.

وجائز أن يكون ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ - في حل نكاح أزواج الأديعاء، كان

يحل لهم ذلك؛ فعلى ذلك لرسول الله، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾.

هو ما ذكرنا في قوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ أي: ما كان بأمر الله وتقديره مقدورا. قال أبو عوسجة: الدعوي: الذي يدعى بعدما يكبر، والادعاء أن يكون الرجل نفى ولده ولم يقبله، ثم ادعاه من بعد ذلك، هذا هو المعروف عندي. قال: وفي موضع آخر: ﴿وَلَهُمْ مَا يَدْعُونَ﴾ [يس: ٥٧]، أي: ما يتمنون ويشتهون، ويقال: «ظللنا اليوم فيما ادعينا» أي: وجدنا كل ما اشتهينا، يقال من هذا: ادعيت أدعي ادعاء. وقال: الوطر: الحاجة، والأوطار: جميع، والخيرة، أي: صيرت إليهم الخيرة، وهو من قولك أي شيء تختار؟ ﴿مَا كَانَتْ لَهُمْ الْخَيْرَةُ﴾ [القصص: ٦٨]، أي: لم يجعل إليكم الاختيار: إن شئتم فعلتم، وإن شئتم لم تفعلوا، والقنوت في الأصل: القيام؛ على ما ذكرنا.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾.

يقول أهل التأويل: هو محمد ﷺ خاصة؛ فمعناه - والله أعلم - إن كان هو المراد به: أنه فيما تزوج حليمة دعيه زيد مبلغ رسالات ربه، حيث قال: ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾، وتبليغ الرسالة يكون مرة بالخبر والقول، ومرة بالفعل، يلزم الناس في اتباعه في فعله كما يلزم في خبره وأمره، إلا فيما ظهرت له الخصوصية في فعل ما. وجائز أن يكون قوله: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ﴾ هم الأنبياء الذين قال: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ [الأحزاب: ٣٨] نعتهم، وقال: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ﴾: فسنة الله في محمد ﷺ كسنة أولئك الذين كانوا من قبل فيما ذكر، ﴿وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾، يقول - والله أعلم - يخشون الله في ترك تبليغ الرسالة، ولا يخشون أحدا سواه في التبليغ، ويكون قوله: ﴿إِلَّا اللَّهَ﴾، بمعنى: سواه؛ على المبالغة في الأمر، وإلا لو قال: ﴿وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا﴾ كافيا، أي: لا يخشون أحدا فيما يبلغون، لكن يحتمل ما ذكرنا: ألا يخشوا أحدا فيما يبلغون سواه.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾ بما يصيبهم من الأذى والبلاء بالتبليغ، يقول: لا يرون ذلك من أولئك، ولكن بتقدير من الله إياه؛ وإلا كانوا يخافون من أولئك؛ ألا ترى أنهم قالوا: ﴿إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُقْرَطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْفَنَ﴾ [طه: ٤٥]، وحيث قال موسى: ﴿فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ [الشعراء: ١٤] و﴿أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ﴾ [الشعراء: ١٢] ونحوه.

أو أن يكون في الابتداء خافوهم، ثم أمنهم الله؛ فلم يخافوا؛ حيث قال: ﴿لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْعَى وَرَى﴾ [طه: ٤٦]، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾.

قيل: شهيدًا على تبليغ الرسالة.

وقوله: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾.

معناه - والله أعلم - : ما كان محمد ﷺ أباً أحد أبوة تحرم بها حلائل الأبناء، وإلا كان هو أباً لجميع المؤمنين؛ حيث قال: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] إذا كانت أزواجه أمهاتنا؛ فهو أب لنا على ما ذكرنا.

لكن التأويل فيه: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ أبوة تحرم بها حلائل الأبناء؛ ولكن أبوة التعظيم له والتبجيل، وأبوة الشفقة والرحمة، وهو ما قال: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ...﴾ الآية [الحجرات: ٢].

وكذلك قوله: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦] يحتمل وجهين: أولى أن يعظم ويكرم ويشرف من [غيره]، كقوله: ﴿وَتَعَزَّزُوا وَتُقَرَّرُوا وَتُسَبِّحُوا﴾ [الفتح: ٩].

والثاني: ﴿أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾، أي: أشفق عليهم وأرحم بهم من أنفسهم، وهو ما وصفه - جل وعلا - من رحمته ورافته؛ حيث قال: ﴿عَزِيزٌ عَلَيَّ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وقوله: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: في حق الانتساب إليه، أي: ليس هو أباً أحدكم ينسب إليه ويدعى به؛ لأنه ذكر أنهم يدعونهم ويسمونهم: زيد بن محمد، أنه يجوز التبني ولا يجوز إليه النسبة ولا التسمية به؛ كقوله: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥].

والثاني: في حق الحرمة؛ كأنه قال: ليس هو أباً أحدكم في حرمة حلائل الأبناء عليه لا بالتبني، ولا في حق النسبة، وإن كان هو أباً لكم في الشفقة والرحمة والرافة، على ما ذكرنا بدءاً ولكن رسول الله ما ذكرنا في التعظيم له والتبجيل في المعاملة والمصاحبة، أو في الدعوة به والتسمية.

وقوله: ﴿وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ﴾.

أخبر ليس بأبي أحد من رجالكم، على ما ذكرنا، ولكن رسول الله؛ لثلا يعاملوا رسوله معاملة آبائهم، ولا يصاحبوه صحبة غيره؛ ولكن يعاملوه معاملة الرسل في التعظيم له والتبجيل والإكرام؛ لأن أبوته وشفقته دينية، وشفقة الآباء شفقة دنيوية، ولأن الرجل قد يتبسط مع والده في أشياء لا يسع مثله مع رسول الله ﷺ؛ ولذا قال: ﴿وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾، أي: ختم به الرسالة لا نبي بعده.

وقوله: ﴿وَخَاتَرَ النَّبِيَّ﴾.

جائز أن يكون ذكره وإخباره: أنه خاتم النبيين؛ لما علم - جل وعلا - أنه يسمى غيره بعده نبياً؛ على ما قالته الباطنية: إن قائم الزمان هو نبي؛ فأخبر بهذا أن من ادعى ذلك لا يطالب بالحجة والدلالة؛ ولكنه يكذب؛ وكذلك روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا نبي بعدي»<sup>(١)</sup> أخبر أنه ختم به النبوة.

وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ يَكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾، أي: لم يزل الله بما كان ويكون وبما به صلاحهم عليماً.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَيَحُوهُ بَكْرَةٌ وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾ هُوَ الَّذِي يُصَوِّبُ عَلَيْكُمْ وَمَلَّتْكُمْ لِيُخْرِجَكُمْ مَنِ الظُّلْمَتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴿٤٣﴾ نَجَّيْتَهُمْ يَوْمَ يَقُولُهُمْ سَلِّمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴿٤٤﴾﴾.

وقوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾:

أما أهل التأويل يقولون: اذكروا الله في كل حال وفي كل وقت، ذكرًا كثيرًا باللسان. وجائز أن يكون تأويل أمره بالذكر له كثيرًا، أي: اذكروا نعمه؛ لتشكروا له، واذكروا أوامره؛ لتأتمروا، ونواهيه ومناهيه؛ لنتهي، ومواعيده؛ لنخاف، وعداته؛ لنتربص، واذكروا عظمته وجلاله وكبريائه؛ ليهاب، ﴿ذِكْرًا كَثِيرًا﴾، أي: دائماً يذكرون ما ذكرنا؛ ليكون ما ذكرنا؛ إذ إنما يكون ذلك بالذكر؛ والله أعلم.

وقوله: ﴿وَسَيَحُوهُ بَكْرَةٌ وَأَصِيلًا﴾.

البكرة: هي ختم الليل وابتداء النهار، والأصيل: هو ختم النهار وابتداء الليل؛ فكأنه أمر بالذكر له، والخير في ابتداء كل ليل وختمه، وابتداء كل نهار وانقضائه؛ ليتجاوز عنهم ويعفو ما يكون منهم من الزلات في خلال ذلك؛ وعلى ذلك ما روي في الخبر «أن من صلى العشاء الأخيرة والفجر بالجماعة فكأنما أحيا ليلته»<sup>(٢)</sup>.

وجائز أن يكون ذلك ليس على إرادة البكرة والأصيل؛ ولكن على إرادة كل وقت وكل

(١) أخرجه مسلم (٣/١٤٧١) كتاب الإمارة: باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء (٤٤/١٨٤٢) عن أبي هريرة يحدث عن النبي ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي وستكون الخلفاء فتكثر، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فوا ببيعة الأول فالأول وأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم».

(٢) أخرجه مسلم (٢/٤٢) كتاب المساجد: باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة (٢٦٠/٦٥٦) عن عثمان بن عفان.

حال، ليس من وقت ولا من حال إلا والله على عباده شكر أو صبر: الشكر على نعمائه، والصبر على مصائبه.

وقال بعضهم: الأمر بالذكر له بالبكرة والأصيل هي الصلوات الخمس: من الظهر إلى آخر الليل أصيل؛ فيدخل فيه صلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء، وفي البكرة صلاة الفجر.

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾.

أما صلاة الله: هي الرحمة والمغفرة، وصلاة الملائكة: الاستغفار وطلب العصمة والنجاة؛ كقوله: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا...﴾ الآية [غافر: ٧]، وقوله: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ...﴾ الآية [غافر: ٨]، وقوله: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥] جائز أن يكون المؤمنين خاصة.

وجائز أن يكون الكل: الكافر أو المؤمن؛ فإن كان هذا فيكون استغفارهم طلب الأسباب التي بها يستوجبون المغفرة، وهو الهدى؛ كقول هود: ﴿وَيَقُولُوا اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٥٢]، وقول نوح: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠] لا يحتمل أن يستغفروا وهم كفار؛ ولكن يطلبون منه التوبة عن الكفر؛ ليستوجبوا المغفرة؛ وكذلك استغفار إبراهيم لأبيه لا يحتمل أن يستغفر له وهو كافر؛ ولكن كان يطلب له من الله أن يجعله بحيث يستوجب المغفرة والرحمة، وهو الهدى، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾.

قال بعضهم: رحمهم؛ حيث أخرجهم من أصلاب آبائهم قرنا فقرنا إلى أن بلغوا ما بلغوا. وجائز إخراجه إياهم من ظلمات الكفر إلى نور الهدى بدعاء الملائكة واستغفارهم لهم.

﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾.

لم يزل الله بالمؤمنين رحيمًا.

وقوله: ﴿يَجِيئُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾.

جائز أن يكون تحية الملائكة عليهم: سلام؛ كقوله: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَدَّقْتُمُ﴾

[الرعد: ٢٤].

أو تحية بعضهم على بعض: سلام لا غير، ليس كتحتيتهم في الدنيا: أطال الله بقاءك؛ وكيف حالك؟ ونحو ما يقولون في الدنيا، ويسأل بعضهم بعضا عن أحوالهم، يقول: ليس تحية أهل الجنة ذاك؛ ولكن: سلام؛ كقوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيهَا إِلَّا قِيْلًا سَلَامًا

سَلَمًا ﴿ [الواقعة: ٢٥، ٢٦].

أو أن يكون قوله: ﴿ تَجِيئَتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَمًا ﴾، أي: صوابا وسدادا لا غير؛ كقوله: ﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا ﴾ [الفرقان: ٦٣] ليس أن يقولوا: سلام عليكم؛ ولكن يقولون قولاً صواباً وسداداً، لا يقابلونهم بمثل ما خاطبهم؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قولهم: ﴿ تَجِيئَتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَمًا ﴾، أي: صواب من الكلام وسداد.

﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾، أي: حسناً.

**قوله تعالى:** ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴿٤٧﴾ وَلَا تَطُوعَ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ وَدَعَّ أَذْنَهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٤٨﴾ .

وقوله: ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾.

يحتمل قوله: ﴿ شَهِدًا ﴾ على تبليغ الرسالة يشهد لهم بالإجابة له إذا أجابوه، ويشهد عليهم إذا ردوه وخالفوه.

وقال بعضهم: ﴿ شَهِدًا ﴾ على أمتك بالتصديق لهم، وقيل: ﴿ شَهِدًا ﴾ عليهم بالبلاغ.

وقوله: ﴿ وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾، أي: يبلغ إليهم ما يكون لهم البشارة إن أطاعوه، ويبلغ إليهم أيضًا ما يستوجبون به النذارة إذا خالفوه، والبشارة هي: إخبار عن الخيرات التي تكون في عواقب الأمور الصالحة، والنذارة: إخبار عن أحزان تكون في عواقب الأمور السيئة، أو نحوه من الكلام.

وقوله: ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ ﴾.

يحتمل قوله: ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ ﴾ إلى توحيد الله، وإلى طاعة الله، أو إلى دار السلام؛ كقوله: ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ ﴾ [يونس: ٢٥]، أو إلى ما يدعو الله إليه.

وقوله: ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾، قيل: بأمره.

وقوله: ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾: اختلف فيه:

قال بعضهم: هو صلة قوله: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾، وجعلناك ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾؛ فالسراج المنير هو الرسول على هذا التأويل.

وقال بعضهم: السراج المنير هو القرآن، يقول: أرسلناك داعيًا إلى الله وإلى السراج المنير، وهو هذا.

وقوله: ﴿ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴾.

فيه دلالة أن البشارة إنما تكون بفضل من الله، لا أنهم يستوجبون بأعمالهم شيئاً من

ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِيْنَ وَالْمُنٰفِقِيْنَ﴾.

هذا قد ذكرناه في أول السورة.

وقوله: ﴿وَدَعَّ اٰذُنَهُمْ﴾.

هذا يحتمل: أعرض عنهم، ولا تكافئهم بما يؤذونك.

أو أن يقول: ﴿وَدَعَّ اٰذُنَهُمْ﴾، أي: اصبر على أذاهم.

وقوله: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللّٰهِ﴾، أي: اعتمد بالله.

﴿وَكُفِيَ بِاللّٰهِ وَكِيلًا﴾، أي: كفى بالله معتمدًا.

أو أن يقال: كفى بالله وكيلا، أي: حافظًا أو مانعًا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ ءَامَنُوْا اِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنٰتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ اَنْ تَمْسُوْهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدُوٍّ تَعْتَدُوْنَهَا فَمَتَّعُوْهُنَّ وَسَرَحُوْهُنَّ سَرَاحًا جَمِيْلًا ﴿٤٩﴾ يٰۤاَيُّهَا النَّبِيُّ اِنَّا اَحْلَلْنَا لَكَ اَزْوَاجَكَ الَّتِيْ ءَاْتَيْتَ اُجْرَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِيْنُكَ وَمَا اَفَاءَ اللّٰهُ عَلَيْكَ وَنَنٰتِ عَمَلِكَ وَنَنٰتِ خَالِكَ وَنَنٰتِ خٰلِكَ الَّتِيْ هٰجَرْنَ مَعَكَ وَاَمْرًا مُّؤْمِنَةً اِنْ هَبَّتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ اِنْ اَرَادَ النَّبِيُّ اَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُوْنِ الْمُؤْمِنِيْنَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِيْ اَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ اَيْمٰنُهُمْ لِكَيْلًا يَكُوْنُ عَلَيْكَ حَرْجٌ وَّكَانَ اللّٰهُ عَفُوْرًا رَّحِيْمًا ﴿٥٠﴾ تَرْجِيْ مَنْ نَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتَضَوِيْ اِلَيْكَ مِنْ نَشَاءٍ وَّمِنْ اَبْغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذٰلِكَ اَدْفَىٰ اَنْ تَقْرَ اَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَخْرُجَ وَرِيْضَتِكَ بِمَا ءَايَنْتَهُنَّ كَلُمْنٌ وَّاللّٰهُ يَعْلَمُ مَا فِيْ قُلُوْبِكُمْ وَّكَانَ اللّٰهُ عَلِيْمًا حَلِيْمًا ﴿٥١﴾ لَا يَحِلُّ لَكَ الْاِنْسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا اَنْ يَبْدَلَ بَيْنَ مِنْ اَزْوَاجٍ وَلَوْ اَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ اِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِيْنُكَ وَّكَانَ اللّٰهُ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ رَّحِيْبًا ﴿٥٢﴾﴾.

وقوله: ﴿يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ ءَامَنُوْا اِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنٰتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ اَنْ تَمْسُوْهُنَّ﴾.

ذكر أن رجلا جاء إلى ابن عباس فقال: كان بيني وبين عمتي كلام، فقلت: يوم أتزوج

ابنتك فهي طالق ثلاثا؛ فقال: تزوجها فهي لك حلال؛ أما تقرأ هذه الآية: ﴿يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ

ءَامَنُوْا اِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنٰتِ . . .﴾<sup>(١)</sup> الآية.

فجعل الطلاق بعد النكاح.

وعندنا: أنه إذا حلف: إن تزوجها فهي طالق؛ يكون طلاقًا بعد النكاح، وليس في

الآية منع وقوع الطلاق إذا أضافه إلى ما بعد النكاح.

(١) أخرجه عبد بن حميد من طريق سعيد بن جبير عنه بنحوه، كما في الدر المنثور (٥/٣٩٢).

وقوله: ﴿ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾، يحتمل المماساة: الجماع، أي: من قبل أن تجامعوهن.

ويحتمل: من قبل أن تدخلوا بهن المكان الذي تماشونهن؛ وإلا لو دخل بها المكان الذي يماسها، ثم طلقها يجب كمال الصداق، وإذا لم يجامعها، ولم يدخل المكان الذي يماسها حتى طلقها - وجب نصف الصداق؛ ويدل على ذلك قول الله حيث قال: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١]، والإفضاء ليس هو الجماع نفسه؛ ولكن الدنو منها والمست باليد أو شبهه، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾.

هذا يدل على أن العدة من حق الزوج عليها؛ حيث قال: ﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾، ولا يجوز له أن يجمع بين أختين فيما له من حق؛ فعلى ذلك ليس له أن يجمع بين الأختين في حق العدة التي له قبلها، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذه المتعة منسوخة بالآية التي ذكر في سورة البقرة؛ حيث قال: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ [٢٣٧].

وقال بعضهم: هي التي وهبت نفسها بغير صداق، فإن لم يجب الصداق وجب المتعة.

وعندنا: إن كان سمي لها صداقاً، فليس لها إلا نصف الصداق، ولا يجب عليه المتعة وجوب حكم، لكن إن فعل وتمتعها فهو أفضل وأحسن، وإن كان لم يفرض لها صداقاً حتى طلقها قبل الدخول بها؛ فهي واجبة على قدر عسره ويسره، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾.

قال بعضهم: السراح الجميل: هو أن يمتعها إذا سرحها.

وقال بعضهم: السراح الجميل: هو أن يبذل لها الصداق.

وقال بعضهم: السراح الجميل: هو أن يقول: لا تؤذوهن بألستكم إذا سرحتموهن، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَعْلَمْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي آتَيْتَ أَجْرَهُنَّ﴾.

(١) قاله ابن عمر، أخرجه ابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٥/٣٩١)، وهو قول سعيد بن المسيب.



يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجْرَهُنَّ﴾، أي: ضمنت أجورهن وقبلت؛ ويكون الإيتاء عبارة عن القبول والضمان؛ وذلك جائز نحو قوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥] هو على القبول، تأويله: فإن تابوا وقبلوا إيتاء الزكاة؛ فخلوا سبيلهم، هو على القبول والضمان ليس على فعل الإيتاء نفسه؛ إذ لا يجب إلا بعد حولان الحول، وكذلك قوله: ﴿فَتَبَلَّغُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ [التوبة: ٢٩] إلى قوله: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾ [التوبة: ٢٩] ليس على نفس الإيعطاء؛ ولكن حتى يقبلوا الجزية؛ إذ الإيعطاء إنما يجب إذا حال الحول؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجْرَهُنَّ﴾، أي: قبلت أجورهن وضمنت.

والثاني: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي﴾ من لك إذا ﴿ءَاتَيْتَ أَجْرَهُنَّ﴾، أي: قبلت؛ معناه: إنا أحللنا لك إيقاعهن إذا آتيت أجورهن.

وفيه دلالة: أن المهر قد يسمى أجرًا؛ فيكون قوله: ﴿فَمَا أَسْتَمْتَعُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَتَأْتُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤]، أي: مهورهن؛ فيكون الاستمتاع بهن استمتاعًا في النكاح؛ فعلى ذلك يجوز أن يكون قوله: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ فيكون الخلوص له بلا أجر لا بلفظة «الهبه»؛ لأنه ذكر على أثر ذكر حل أزواجه بالأجر؛ كأنه قال: إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن، وأحللنا لك - أيضًا - امرأة مؤمنة إن وهبت نفسها بلا أجر خالصة لك من دون المؤمنين بغير أجر؛ لأن خلوص الشيء إنما يكون إذا خلص له بلا بدل ولا مؤنة، فأما أن يكون الخلوص بلفظة دون لفظة فلا.

وبعد فإنه قد ذكر في آخر الآية ما يدل على ما ذكرنا؛ وهو قوله: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ﴾؛ دل هذا أن خلوص تلك المرأة له بـ «قد...»؛ فإن ذكر هذا له خرج مخرج الامتنان عليه؛ فلا منة له عليه في لفظة «الهبه»، ليست تلك في لفظة «التزويج»، يقول مكان قوله: ﴿وَهَبْتَ﴾: «زوجت»؛ دل أن المنة له عليه فيما صارت له بلا مهر، لا في لفظة «الهبه».

أو أن يكون قوله: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ في الآخرة، أي: لا تحل لأحد سواك إذا تزوجتها وصارت من أزواجك، فأما أن يفهم من قوله ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ بلفظة «الهبه» فلا؛ إذ لا فرق بين أن تقول: «وهبت»، وبين أن تقول: «زوجت».

وبعد: فإن كثيرًا من الصحابة وأهل التأويل، من نحو: عبد الله بن مسعود، وابن عباس وغيرهما - رضي الله عنهم - لم يفهموا من قوله: ﴿خَالِصَةً لَّكَ﴾ بلفظة دون لفظه، حتى روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال في قوله: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُرًا طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾: «هن الموهوبات»، فما بال الشافعي في فهم ذلك ما ذكر؟! وبعد فإنه ليس من عقد إلا وهو يحتمل الانعقاد بلفظة «الهبه» من البياعات والإجازات وغيرها؛ فعلى ذلك النكاح، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾.

أي: قد أحللتنا لك ما ملكت يمينك، وأحللتنا لك أيضًا، ﴿وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَلَّتِكَ﴾.

ثم جائز أن يكون حل بنات من ذكر من الأعمام والأخوال للناس بهذه الآية؛ لأنهن لم يذكرن في المحرمات في سورة النساء؛ فيكون ذكر حلهن لرسول الله ﷺ ذكرًا للناس كافة، كما كان ذكر حل نكاح حليمة زيد بن حارثة له حلالًا للناس في أزواج حلائل النبي؛ حيث قال: ﴿لَيْكِي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]؛ فعلى ذلك الأول.

أو أن يكون معرفة حل نكاح بنات الأعمام والعمات ومن ذكر بقوله: ﴿وَأَجَلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٢٤]؛ إذ ذكر المحرمات في الآية على إِبلاغ: ما كان بنسب، وما كان بسبب، ثم قال: ﴿وَأَجَلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٢٤]؛ فيكون ما وراء المذكورات محللات بظاهر الآية، إلا ما كان في معنى المذكورات في الحرمة، والله أعلم. وقوله: ﴿الَّتِي هَاجَرَنَ مَعَكَ﴾.

لم يفهم أحد من قوله: ﴿هَاجَرَنَ مَعَكَ﴾: الهجرة معه حتى لا يتقدم ولا يتأخرن؛ بل دخل في قوله: ﴿مَعَكَ﴾ من هاجر منهن من قبل ومن بعد، والله أعلم. وقوله: ﴿مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ﴾.

قال بعضهم: ما فرضنا على الناس، ﴿فِي أَزْوَاجِهِمْ﴾، وهن أربع نسوة لا تحل الزيادة على الأربع، ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾، وهي الجواري والخدم يجوز الزيادة على ذلك وإن كثرن.

وقال بعضهم: كان مما فرض الله ألا يتزوج الرجل إلا بولي ومهر وشهود، إلا النبي خاصة؛ فإنه يجوز له أن تهب المرأة نفسها بغير مهر وبغير ولي، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ﴾، ﴿فَرَضْنَا﴾: أي بينا ما يجوز وما لا

يجوز، أي: بين ذلك كله في الأزواج.

أو ﴿فَرَضْنَا﴾: أوجبنا عليهم في أزواجهم من الأحكام والحقوق ونحوها، والله أعلم. وقوله: ﴿تُرْجَىٰ مَن نَّشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّىٰ إِلَيْكَ مَن نَّشَاءُ﴾: اختلف فيه:

عن الحسن قال: كان النبي ﷺ إذا خطب امرأة لم يكن لأحد أن يخطبها حتى يدعها النبي أو يتزوجها، وإذا ترك خطبتها كان لغيره أن يخطبها، ثم إذا خطبها رسول الله، لم يكن لأحد أن يخطبها بعد ذلك، إلا أن يترك خطبتها، أو كلام نحوه؛ فيصرف تأويل الآية إلى ما ذكرنا. وكذلك يقول قتادة: إن الآية في الخطبة.

وقال بعضهم: هذا في قسمة الأيام بينهن كان يسوي بينهن قسمين، فوسع الله عليه في ذلك، فأحل له، فقال: ﴿تُرْجَىٰ مَن نَّشَاءُ مِنْهُنَّ﴾، أي: من نسائه، أي: تترك من تشاء منهن، فلا تأتيها، ﴿وَتُؤَيَّىٰ إِلَيْكَ مَن نَّشَاءُ﴾، فتأتيها.

﴿وَمِنَ ابْنَعِيتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ﴾، يقول: ممن اخترت من نساك أن تأتيها فعلت، فقال: ﴿ذَلِكَ أَدْفَعُ أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ﴾ على ترك القسم إذا علمن أن الله قد جعل لك ذلك حلالا، وأنزل فيهن الآية، ﴿وَبَرَضَيْتَ بِمَا ءَايَنَّهُنَّ كُلُّهُنَّ﴾، إذا علمن أن الرخصة جاءت من الله - تعالى - له، كان أطيب لأنفسهن، وأقل لحزنهن من ترك ذلك.

وقال بعضهم: إن أزواج رسول الله ﷺ اللاتي كن تحته خشين أن يطلقهن؛ فقلن: يا رسول الله، اقسم لنا من نفسك ومالك ما شئت ولا تطلقنا؛ فنزل: ﴿تُرْجَىٰ مَن نَّشَاءُ مِنْهُنَّ﴾، أي: تعتزل من تشاء منهن أن تعتزل بغير طلاق، ﴿وَتُؤَيَّىٰ إِلَيْكَ﴾، أي: ترد وتضم من تشاء منهن إليك؛ ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾.

وقال بعضهم: الآية في ترك نكاح ما أباح له من القربات من يشاء منهن، وفي الإقدام على نكاح من يشاء منهن؛ لأنه على أثر ذلك ذكر، يقول: ﴿تُرْجَىٰ مَن نَّشَاءُ مِنْهُنَّ﴾، يعني: من بنات العم والعمة والخال والخالة، فلا تزوجها، ﴿وَتُؤَيَّىٰ إِلَيْكَ﴾، أي: تضم إليك من تشاء منهن فتزوجها.

فنقول: خير الله رسوله في نكاح القرابة؛ فذلك قوله: ﴿وَمِنَ ابْنَعِيتَ﴾ منهن فتزوجها، و ﴿مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾، أي: لا حرج عليك في ذلك؛ ﴿ذَلِكَ أَدْفَعُ﴾، يقول: أجدر وأحرى وأقرب ﴿أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ﴾، أي: النساء اللاتي عندك واخترتهن، ﴿وَلَا يَحْزَنَ﴾ إذا علمن ألا تتزوج عليهن، ويرضين بما آتيتهن كلهن من النفقة، وكان في نفقتهن قلة.

وجائز أن يكون قوله: ﴿ذَلِكَ أَدْفَعُ أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَبَرَضَيْتَ بِمَا ءَايَنَّهُنَّ كُلُّهُنَّ﴾، ذلك حين خيرهن رسول الله بين اختيار الدنيا وزينتها، وبين اختيار رسول الله

والدار الآخرة؛ فاخترن رسول الله، يقول - والله أعلم-: إذا اخترن المقام عند رسول الله والدار الآخرة، فاخترن رسول الله ﴿ذَلِكَ أَدْرَأَ أَنْ تَقَرََّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ﴾ عن قلة النفقة والجماع، ﴿وَبَرَّضْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ﴾ من النفقة وغيره.

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾، من الحب والرضا، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا﴾.

وقوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْإِنْسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾.

اختلف في قوله: ﴿مِنْ بَعْدُ﴾.

قال قائلون: من بعد اختيارهن رسول الله والدار الآخرة؛ لأن الله لما خيرهن بين اختيار الدنيا وزينتها، وبين اختيار رسول الله والدار الآخرة، فاخترن رسول الله والدار الآخرة قصره الله عليهن، فقال: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْإِنْسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ أي: من بعد اختيارهن المقام معك.

﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَنْزَلْنَا وَلَوْ أَعَجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾:

فإن كان على هذا فيخرج الحظر والمنع مخرج الجزاء لهنّ والمكافآت؛ لما اخترنه على الدنيا وما فيها؛ لثلا يشرك غيرهن في قسمة منه. وروي عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: اشترطنا على رسول الله ﷺ لما اخترناه والدار الآخرة: ألا يتزوج علينا، ولا يبدل بنا من أزواج.

ثم استثنى ما ملكت يمينه؛ لأنه لا حظ لهن في القسم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْإِنْسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾، أي: من بعد المسلمات:

كتابيات لا يهوديات ولا نصرانيات: ألا يتزوج يهودية ولا نصرانية؛ فتكون من أمهات المؤمنين، ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ أي: لا بأس أن تشتري اليهودية والنصرانية؛ فإن كان على هذا، ففيه حظر الكتابيات لرسول الله لما ذكر خاصة، وأما المؤمنون: فإنه أباح لهم نكاح الكتابيات؛ بقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥]؛ فيكون حل الكتابيات للمؤمنين دون النبي بإزاء الزيادة والفضل الذي كان يحل لرسول الله.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْإِنْسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾، أي: من بعد المذكورات المحللات له في الآية التي قبل هذه الآية من بنات العم والعمات وبنات الخال والخالات؛ يقول: لا يحل لك من النساء سوى من ذكر أن تتزوجهن عليهن، ولا

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٢٨٥٨٩)، وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٣٩٩/٥).

(٢) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير (٢٨٥٨٨).

تبديلهن، ﴿وَلَوْ أَمَعَجَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ﴾ أن تزوج عليهن بعد اختيارهن لك والدار الآخرة على الدنيا وما فيها من الزينة.

أو أن يكون على التحريم نفسه في الحكم، وليس لنا أن نفتر أي تحريم أراد؟ تحريم الحظر والمنع في الخلق، أو تحريم الحكم؛ لأن ذلك كان لرسول الله ﷺ، وقد كان عرفه أنه ما أراد بذلك، والاشتغال به فضل.

والتبديل بهن يحتمل في التطلق: يطلقهن، فيتزوج غيرهن.

ويحتمل بالموت: إذا متن - أيضاً - لم يحل له أن ينكح غيرهن، والله أعلم.

قال أبو عوسجة: ﴿تُرْجَى مِنْ نَشَأٍ يَتْنُنُ﴾، أي: تحبس من نشاء منهن ولا تقر بها.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿تُرْجَى﴾، أي: تؤخر؛ يقال: أرجيت الأمر، وأرجأته، وكذلك قالوا

في قوله: ﴿أَجِيَةٌ وَأَخَاهُ﴾ [الأعراف: ١١١]، قال بعضهم: احسبه. وقال بعضهم: أخره.

وقوله: ﴿وَتَوَوَّى إِلَيْكَ﴾، أي: تضم.

وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾، أي: حفيظًا، وقيل: شاهدًا.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرِ  
 إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَسْتَسِينَ لِجَدِيتُمْ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُوذَى النَّبِيِّ  
 فَيَسْتَخِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَخِي مِنْ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ  
 أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا  
 إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ إِنْ تَدُؤْا سَيِّئًا أَوْ تَخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٥٤﴾ لَا  
 جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا بَنَاتِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا  
 مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَأَقْرَبِينَ وَاللَّهُ إِنَّهُ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٥٥﴾﴾.

وقوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرِ  
 إِنَّهُ﴾.

يحتمل النهي عن دخول بيوت النبي وجهين:

أحدهما: لا تدخلوا بيوت النبي بغير إذن كما يدخل الرجل على - أمه - وإن كن هن

كالمهات لكم - بغير إذن؛ فيكون النهي عن الدخول في بيته نهياً عن الدخول بغير إذن؛

(١) انظر: تفسير غريب القرآن (٣٥١).

كقوله: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾ [النور: ٢٧].

ويحتمل: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ ضيفاً ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَيْكَ طَعَامٍ﴾: إلا أن تدعوا إلى طعام؛ لأن رسول الله كان إذا هينوا له شيئاً من الطعام دعا أصحابه؛ فيأكلونه، وكان لا يمسك ولا يدخر فضل الطعام لوقت آخر، فإذا نزل به ضيف، ولم يكن عنده ما يقدم إليه استحياً وشق عليه ذلك؛ فنهوا عن الدخول عليه والنزول به ضيفاً؛ لما ذكرنا، وأمروا بالانتظار إلى أن يُدعوا إلى الطعام؛ فعند ذلك يدخلون عليه ويضيفونه.

فإن كان الأوّل: ففيه الأمر بالحجاب والنهي عن الدخول بلا استئذان.

وإن كان الثاني: ففيه النهي عن النزول به ضيفاً قبل أن يُدعوا؛ لما ذكرنا؛ ويكون الأمر بالحجاب في قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَلَعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ذكر هذا؛ لأن أناساً من المسلمين كانوا يتحينون طعام رسول الله وغداه، فإذا حضر ذلك دخلوا عليه بغير إذن؛ فجلسوا في بيته ينتظرون نضح الطعام وإدراكه؛ فنهوا عن ذلك، وكانوا إذا أكلوا وفرغوا منه، جلسوا في بيته، ويتحدثون، ويستأنسون؛ فنهوا عن ذلك، وأمروا بالانتشار والخروج من عنده وعند نساءه، ولم يكن يحتجبن قبل ذلك منهم؛ فشق ذلك على النبي، والله أعلم.

وجائز أن يكون الأمر بالانتشار والخروج من عنده؛ لما كان لرسول الله أمور وعبادات يحتاج إلى القيام بها: إما بينه وبين الله، أو بينه وبين غيرهم من الناس، فكانوا يشغلونه عن ذلك؛ فنهوا عن ذلك لذلك.

أو لما ذكر بعض أهل التأويل من الحاجة له في أزواجه والخلوّة بهن وقت القيلولة، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ﴾.

الدخول عليه بغير إذن؛ أو الانتظار لنضح الطعام وإدراكه، أو الجلوس بعد فراغهم من الطعام والحديث، أو ما كان.

وقوله: ﴿فَيَسْتَجِئْ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَجِئْ مِنْ الْحَقِّ﴾.

ورسول الله - أيضاً - كان لا يستحي من الحق، لكنه يستحي أن يقول لهم: «أخرجوا من منزلي ولا تدخلوا علي»، ونحوه؛ لما يقبح ذلك في الخلق أن يقول الرجل لآخر: «لا تدخل منزلي» أو «أخرج من منزلي»؛ لما يرجع ذلك إلى دناءة الأخلاق والبخل، فلما

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٦٠١) وهو قول مجاهد وقتادة.

أنزل الله - تعالى - الآية، وأمر أن يقول لهم ما ذكر قال لهم، وأخبرهم بذلك؛ فلم يستح عند ذلك؛ لما صار ذلك من حق الذين فرضا عليه لازما أن يعلمهم الآداب، ويخبر عما يلزمهم من حق الدين، وكان قبل ذلك في حق الملك وحق النفس، فلما أنزل الله الآية، وأمر بذلك صار من حق الدين؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾، أي: لا يدع ولا يترك أن يعلمهم الحق والأدب، وقد ذكرنا معناه في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا...﴾ الآية [البقرة: ٢٦].  
وقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾.  
جائز أن يكون المعنى الذي يكون أطهر لقلوب الرجال غير المعنى الذي يكون أطهر لقلوبهن؛ ذلك المعنى الذي يكون أطهر لقلوبهم: من الفجور والهمل لقضاء الشهوة، وما تدعوه النفس إليه، ﴿أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾: من العداوة والضغينة، لا الفجور وقضاء الشهوة؛ وذلك أنهم قد عرفنا أنهم لا يحللون لغيره نكاحا؛ لما اخترناه والدار الآخرة على الدنيا وزينتها، وقد أوعدنا بارتكاب الفاحشة العذاب ضعفين، على ما ذكر، وذلك يمنعهم ويزجرهم عن ارتكاب ذلك فإذا كان كذلك، فإذا عرفنا من الداخلين عليهن والناظرين إليهن نظر الشهوة وقع في قلوبهن لهم العداوة والضغينة؛ فيقول: السؤال من وراء الحجاب أطهر لقلوبكم من الفجور والريبة وأطهر لقلوبهن من العداوة والضغينة، والله أعلم.

وجائز أن يكون ذلك واحداً، وهو الريبة والفجور؛ لما مكن فيهن من الشهوات، وركب فيهن من فضل الدواعي إلى ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾.  
قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: [إن نساء] الرسول لما احتجبن بعد نزول آية الحجاب، ونهوا عن الدخول عليهن والنظر إليهن - قال رجل: أنهى أن ندخل على بنات عمنا وبنات عماتنا وبنات خالنا وخالاتنا؟ أما - والله - لئن مات لأتزوجن فلانة - ذكر امرأة من نسائه - فنزل ﴿وَمَا كَانَ﴾ أي: لا يحل ﴿لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾، لكن هذا قبيح؛ لا يحتمل أن أحدا من الصحابة يقول ذلك، أو واحداً ممن صفا إيمانه به وحسن إسلامه، أن يخطر بباله ذلك إلا أن يكون منافقاً.  
ويحتمل: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ فيما تقدم ذكره، ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا

(١) قاله طلحة بن عبيد الله، أخرجه السدي عنه، كما في الدر المنثور (٤٠٤/٥).

أَزْوَاجَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴿ ابتداء نهى .

وجائز أن يكون: ﴿وَمَا كَانَتْ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ في نكاح أزواجه؛ فيكون أذاهم رسول الله في نكاح أزواجه من بعده، ولو كان لا يحل أزواجه للناس؛ لما يذكر بعض أهل التأويل: لأنهن أمهات - لم يحتج إلى النهي عن نكاحهن بعده؛ إذ لا أحد يقصد قصد نكاح الأم، ولكن كان يحل لهم ذلك، وكان المعنى في ذلك ما ذكرنا من التعظيم له والاحترام؛ حتى نهاهم عن نكاح أزواجه من بعده، وجعله في حرمة أزواجه على غيره بعد وفاته؛ كأنه حي، وكذلك جعل في حق ماله وملكه في منع الميراث لوارثه؛ كأنه حي لم يرث ماله وارثه، بل جعل باقيا أبداً على ملكه، وكذلك أزواجه، وكذلك جعل في حق الرسالة والنبوة؛ كأنه حي، لم تنسخ شريعته بعد وفاته بشريعة أخرى، كما نسخت شريعة الأنبياء الذين كانوا قبله إذا ماتوا بشريعة أخرى؛ بل جعله كأنه حي في إبقاء شريعته إلى يوم القيامة؛ فعلى ذلك جعل في أزواجه كأنه حي في حرمة أزواجه في الآخرة؛ وعلى ذلك يخرج تأويل قوله - عندنا - : ﴿خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، أي: هي لك خالصة لا تحل لأحد بعدك؛ فتكون زوجته في الجنة، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾.

يحتمل [كان] أذى رسول الله ونكاح أزواجه عند الله عظيماً، أو عظيماً في العقوبة عند الله.

وقوله: ﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوا﴾، أي: تبدوا شيئاً للعباد، أو تخفوه عنهم.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾.

أي: ما أبديتهم وما أخفيتهم؛ ﴿عَلِيمًا﴾ لا يخفى عليه شيء؛ يذكر هذا؛ ليكونوا أبداً على حذر وخوف، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ آبَائِهِنَّ﴾.

أي: لا حرج ولا مأثم على النساء في دخول من ذكر عليهن بلا إذن ولا حجاب من ﴿ءَابَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ﴾.

ذكر هؤلاء، ولم يذكر الأعمام ولا الأخوال؛ فقال بعضهم: إنما لم يذكر هؤلاء، ولم يبح لهم في ذلك؛ لأنهن يحلن بالنكاح لأولاد الأعمام والأخوال، فإذا دخلوا عليهن، فرأوهن متجردات متزينات؛ فيصفوهن لأولادهم، وقد يصف الرجل لولده حسن المرأة وقبحها؛ فينزل وصفهم إياهن لأولادهم منزلة رؤيتهم بأنفسهم؛ فيزيد لهم رغبة فيهن أو



رهبة عنهن، والله أعلم.

وقال بعضهم: إنما لم يذكر الأعمام والأخوال؛ لما في ذكر المذكور من بني الإخوة وبني الأخوات غنى عن ذكر الأعمام والأخوال؛ لأنهم جميعًا من جنس واحد ومن نوع واحد في معنى واحد، وقد يكتفى بذكر طرف من الجنس؛ إذا كان في معنى المذكور، نحو ما ذكر من أجناس المحرمات على الإبلاغ، وترك من كل جنس شيئًا لم يذكره؛ إذ الذي لم يذكره هو في معنى المذكور؛ ففي ذكر من ذكر غنى عن الذي لم يذكر؛ فعلى ذلك في ذكر بني الإخوة وبني الأخوات غنى عن ذكر الأعمام والأخوال؛ إذ هم في معانهم، والله أعلم.

وجائز أن يكون لم يبيح الدخول للأعمام والأخوال؛ لأنهم إذا دخلوا عليهن فرأوهن متجردات؛ ففعل بصرهم يقع على فروجهن؛ فينظر إليها بشهوة؛ فيحرم على أولادهم، وهم إذا تزوجوهن لم يعلموا أنهم محرمات عليهم؛ فمنع دخول الأعمام والأخوال عليهن لذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا نِسَاءِيَهُنَّ﴾، قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: نساء المسلمات، يقول: خص نساء المسلمات، وأباح لهن الدخول عليهن بلا إذن، وأن يرينهن متزينات، ولم يبيح ذلك لليهوديات والنصرانيات وأمثالهن؛ مخافة أن يصفن ذلك لأهل دينهن؛ فيكون ذلك سبب افتتانهم بهن والرغبة فيهن، والله أعلم.

وقال بعضهم: نساؤهن: قراباتهن، خص هؤلاء من بين غيرهن من الأجنبيةات، وذلك يحتمل وجهين:

أحدهما: ما ذكرنا من خوف وصف الأجنبيةات لأزواجهن والمتصلين بهن؛ من حسنهن وزيتتهن إذا رأينهن متجردات متزينات، ولا يخاف ذلك من قراباتهن.

والثاني: خص القرابات؛ لما بهن ابتلاء، وليس بالأجنبيات ذلك، وقد يخفف الحكم ربما فيما فيه الابتلاء، ويغلظ فيما هو أخف منه ودونه؛ إذا لم يكن فيه ابتلاء؛ وعلى ذلك جائز أن يقال: إن الأعمام والأخوال لم يذكروا في الآية والرخصة؛ لأنه ليس بهم ابتلاء، وبمن ذكر ابتلاء، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾.

يحتمل الإمام خاصة؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَزْوَاجِهِمْ حَفِظُونَ﴾. إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٤٠٥/٥).

مَلَكَتْ أَيْمَانَهُمْ ﴿المؤمنون: ٥، ٦﴾: لم يفهموا منه سوى الإماء؛ فعلى ذلك جائز أن يكون المفهوم في قوله: ﴿وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ الإماء، ويحتمل الإماء والعبيد جميعًا؛ فإن كان على الإماء والعبيد جميعًا، فذلك - والله أعلم - إنما أباح الدخول للعبيد على مولاتهم بلا إذن؛ لأنهم إنما يدخلون عليهن عند حاجاتهن إليهم في أوقات معلومة، وهن في تلك الأوقات يكنّ متأهبات لدخولهم عليهن محجبات عنهن؛ وعلى ذلك يخرج ما روى أن مكاتبًا لعائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - كان يدخل عليها، فلما أدى فعتق منعتة من الدخول عليها، وهو لما ذكرنا: أنه كان يدخل عليها لوقت حاجتها إليه، وهي كانت متأهبة لدخوله عليها، وإلا لا يحتمل أن يكون يدخل عليها ويراهما متجردة أو متزينة، بعدما أمرن بالاحتجاب؛ فعلى ذلك العبيد لا يحل لهم النظر إلى مولاتهم ولا يكونون محرّمًا لهن.

أو إن احتمل الآية العبيد؛ فهم بالإذن يدخلون لا بغير إذن؛ فيكون الإذن مضمرا فيه. ثم قال: ﴿وَأَنْفِينَ اللَّهِ﴾.

فيما ذكر من إباحة دخول من لم يبيح دخوله عليهن والنظر إليهن.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾، هذا تحذير وتوعيد لهن، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا كُتِبَ عَلَيْهِمُ أَنْ يَحْتَمَلُوا بِهِنَّ وَإِنَّمَا تَأْيِيبُكُمْ لِيُؤْذِنَ اللَّهُ لَكُمْ فِي دِينِكُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٨﴾ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٥٩﴾ لَيْنَ لِرَبِّهِمْ أَذَنٌ لَّنَّ يُؤْذِنَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُنُوبًا رَّحِيمًا ﴿٦٠﴾ لَيْنَ لِرَبِّهِمْ أَذَنٌ لَّنَّ يُؤْذِنَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُنُوبًا رَّحِيمًا ﴿٦١﴾ لَيْنَ لِرَبِّهِمْ أَذَنٌ لَّنَّ يُؤْذِنَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُنُوبًا رَّحِيمًا ﴿٦٢﴾﴾

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

ذكر في بعض الحديث: أنه لما نزلت هذه الآية، قيل له: يا رسول الله، هذا لك فما لنا؟ فنزل قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ...﴾ الآية [الأحزاب: ٤٣]: قد بين ما صلواته وصلاة الملائكة؟ وهو ما ذكر من إخراجهم من الظلمات إلى النور، وهو دعاؤهم إلى الهدى والرشد، وذكر عن كعب بن عجرة قال: لما

نزل: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾<sup>(١)</sup> قمت إليه، فقلت: يا رسول الله، السلام قد عرفناه؛ فكيف الصلاة عليك يا رسول الله؟ قال: «قل: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم»<sup>(١)</sup>.

ففي الآية الأمر للمؤمنين أن يصلوا على النبي، ثم لما سئل هو عن كيفية الصلاة عليه وماهيتها؟ قال لهم: أن تقولوا: «اللهم صل على محمد»، وهو سؤال أن يتولى الرب الصلاة عليه.

وفي ظاهر الآية: هم المأمورون بتولي الصلاة بأنفسهم عليه، لكنه - صلوات الله [عليه] - لما أمروا بالصلاة عليه، وهي الغاية من الثناء، لم ير في وسعهم وطاقتهم القيام بغاية ما أمروا به من الثناء عليه - أمرهم أن يكلوا ذلك إلى الله ويفوضوا إليه، وأن يسألوه ليتولى ذلك هو دونهم؛ لما [لم] ير في وسعهم القيام بغاية الثناء عليه، وإلا ليس في ظاهر الآية سؤال الرب أن يصلي هو عليه؛ ولكن فيها الأمر: أن صلوا أتم عليه، والله أعلم.

وقوله: «كما صليت وباركت على إبراهيم وآله»: تخصيص إبراهيم من بين غيره من الرسل يحتمل ما ذكره أهل التأويل: إنه ليس من أهل دين ومذهب إلا وهو يدعي ويزعم أنه على دينه ومذهبه، وأنه يتأسى به؛ لذلك خصه بالصلاة عليه من بين غيره من الأنبياء وجائز أن يكون لا لهذا؛ ولكنه لمعنى كان فيه وفي ذريته، لا نعرفه نحن؛ فخصه بذلك من بين غيره، والله أعلم.

وقوله: «وبارك على محمد» البركة كأنها اسم كل خير يكون أبداً على النماء والزيادة في كل وقت، وقد ذكرنا فيما تقدم ما قيل في صلاة الله عليهم وصلاة الملائكة وصلاة المؤمنين.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾: اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: نزلت الآية في اليهود؛ حين قالوا: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]، وهو ﴿فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: ١٨١]، وفي النصارى؛ حين قالوا: ﴿الْمَسِيحُ

(١) أخرجه البخاري (٣٩٢/٨) كتاب التفسير، باب: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ...﴾، ومسلم كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد.

(٢) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (٥٤٣/٣).

أَتَىٰ اللَّهُ ﴿التوبة: ٣٠﴾، وإنه ﴿ثَالِكٌ ثَلَاثَةً﴾ [المائدة: ٧٣]؛ وفي مشركي العرب، حين قالوا: الملائكة بنات الله، والأصنام آلهة، ونحو ذلك، وأذاهم رسول الله حين شجَّوه وكسروا رباعيته، وقالوا: إنه مجنون، أو ساحر، وأمثال ذلك؛ فأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾، يقول: عذبه الله ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾:

فأما تعذيبه إياهم في الدنيا: قتلهم بالسيف يوم بدر- يعني: مشركي العرب - وأهل الكتاب: بالجزية إلى يوم القيامة.

وفي الآخرة: النار.

وقال بعضهم قريباً من ذلك<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ هم أصحاب التصاوير والتمائيل؛ فلهم ما ذكر.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا﴾.

أي: يقعون فيهم.

وقال بعضهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ هم الذين قذفوا عائشة بصفوان؛ أذوا رسول الله في زوجته عائشة حين قذفوها، وهي بريئة مما قذفوا.

وقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾: صفوان وعائشة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: نزلت في علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فعلى هذا: عذابهم في الدنيا الجلد، وفي الآخرة: النار.

وجائز أن يكون هذا الوعيد في قاذف كل مؤمن ومؤمنة بغير ما اكتسب به، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ إضافة الأذى إلى الله؛ على إرادة رسوله خاصة؛

لأن الله لا يجوز أن يقال: إنه يتأذى بشيء، أو يؤذيه شيء؛ لأن الأذى ضرر يلحق، والله

يتعالى عن أن يلحقه ضرر أو نفع؛ بل هو القاهر الغالب القادر الغني بذاته، ويكون المراد

بإضافة الأذى إليه: رسوله خاصة، على ما ذكرنا في قوله: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٩]؛

أي: يخادعون رسوله، أو يخادعون أوليائه؛ لأن الله - تعالى - لا يخادع، وكقوله: ﴿إِنْ

تَصْرَفُوا لِلَّهِ يُتْرَكْكُمْ﴾ [محمد: ٧]، أي: إن تنصروا دين الله ينصركم، أو إن تنصروا رسوله

وأوليائه ينصركم، وأمثال ذلك كثير في القرآن؛ نسب ذلك إلى نفسه على إرادة أوليائه،

فعلى ذلك هذا، والله أعلم، وبالله العصمة والتوفيق.

إلا أن يريد بالأذى - أعني: ما ذكر من أذى الله-: المعصية؛ فهو جائز، وكذلك ما

(١) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير (٢٨٦٣٩)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٤١٣).

(٢) قاله مقاتل، كما في تفسير البغوي (٣/٥٤٣).

روي عن النبي ﷺ قال: «من آذاني فقد آذى الله»<sup>(١)</sup>، أي: من عصاني فقد عصى الله. وفي الآية بيان وقوع المراد على الاختلاف والتفاوت من لفظ واحد؛ لأنه ذكر - هاهنا - أذى رسول الله، وعقب الوعيد الشديد من اللعن والعذاب في الدنيا والآخرة، وذكر في الآية التي قبلها، حيث قال: ﴿إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، و﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وما ذكر من الأذى، ثم لا شك أن المفهوم من هذا الأذى المذكور في هذه الآية - غير المفهوم من الأذى المذكور في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾، وأن أحدهما من المؤمنين، والآخر من الكفار، وإن كان ظاهر اللفظ في المخرج واحدا، وكذلك المفهوم من الظلم الذي ذكر في قوله: ﴿وَمَنْ يَظْلِمِ مِنْكُمْ نَذَابًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ١٩] غير المفهوم من الظلم الذي قال آدم: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]، والمفهوم من الضلال الذي قال موسى: ﴿فَعَلْنَاهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٢٠] غير المفهوم من ضلال فرعون وسائر الكفرة، وكذلك الفسق، ومثل هذا كثير، لا يجب أن نفهم من أمثال هذا شيئاً واحداً أو معنى واحداً، وإن كان اللفظ لفظاً واحداً؛ ولكن على اختلاف الموقع. وفي الآية دلالة عصمة رسول الله، وألا يكون منه ما يستحق الأذى بحال، وقد يكون من المؤمنين والمؤمنات ما يستوجبون الأذى ويستحقونه؛ حيث ذكر الأذى لرسول الله مطلقاً مرسلًا غير مقيد بشيء؛ حيث قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾، وذكر أذى المؤمنين مقيداً بشرط الكسب؛ حيث قال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا﴾؛ فدل شرط الكسب على أنهم قد يكتسبون ما يستحقون الأذى، ويكون منهم ما يستوجبون ذلك، وأما الرسول فلا يكون منه ما يستحق ذلك أو يوجب له، ولا قوة إلا بالله.

واللعن: هو الطرد في اللعنة، طردهم عن رحمته، وبعدهم عنها، والبهتان: قيل: هو أن يقال [فيه] ما ليس فيه؛ فبهت: قيل: تحير وانقطع حجاجه.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا﴾ أنزل في قوم همتهم الزنا بالإماء، وكانت الحرائر يومئذ يخرجن بالليل على زي الإماء فيتابعونهن، ويطلبون [ما يطلبون] من الإماء؛ فكان ذلك يؤذيهم ويتأذين بذلك جدًّا؛ فشكوا ذلك إلى

(١) أخرجه أحمد (٥/٥٤، ٥٥)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/٤٧٩) عن عبد الله بن مغفل، وإسناده ضعيف قاله العلامة الألباني في ظلال الجنة.

(٢) قاله الضحاك والكلبي، كما في تفسير البغوي (٣/٥٤٣-٥٤٤).

رسول الله ﷺ في ذلك؛ فنزل ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا﴾، ثم أمرن عند ذلك بإدناء الجلباب وإرخائه عليهن؛ ليعرفن أنهن حرائر، ونهين أن يتشبهن بالإماء؛ لثلا يؤذين، وهو قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْنَ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ آدَقُ أَنْ يُعْرَفَنَّ فَلَا يُوْذَنُ﴾.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: نزل هذا بالمدينة في نساء المهاجرين؛ وذلك أن المهاجرين قدموا إلى المدينة، وهي مضيقة، ومعهم نساؤهم؛ فنزلوا مع الأنصار في ديارهم؛ فضاقت الدور عليهم، فكانت النساء يخرجن بالليل إلى البراز، فيقضين حوائجهن هنالك، فكان المريب يرصد النساء بالليل، فيأتيها فيعرض عليها، وإنما كانوا يطلبون الولائد والإماء، فلم تعرف الأمة من الحرة بالليل؛ لأن زيهن كان واحداً يومئذ؛ فذكر نساء المؤمنين ذلك إلى أزواجهن ما يلقين بالليل من أهل الريبة والفجور؛ فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فنزل فيهم: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْنَ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ...﴾ إلى آخر ما ذكر: أمر الحرائر بإرخاء الجلباب وإسداله عليهن؛ ليكون علما بين الحرائر والإماء.

وروى عن عمر - رضي الله عنه - أن جارية مرت به متقنعة؛ فضربها بالدرة، وقال: «اكشفي قناعك، ولا تشبهي بالحرائر»<sup>(٢)</sup>، وأمر الإماء بكشف ما ذكر، والحرائر بستر ذلك.

وقد أمر الحرائر في سورة النور بضرب الخمر على الجيوب بقوله: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]؛ لثلا يظهر الزينة التي على الجيوب، ونهين أن يظهرن ويبدن زينتهن للأجنبيين إلا ما ظهر منها، وأمرن في هذه الآية على إرخاء الجلباب وإسداله عليهن؛ ليعرفن أنهن حرائر؛ فلا يؤذين بما ذكرنا.

ثم اختلف في الجلباب:

قال بعضهم: هو الرداء، والجلابيب: الأردية، وهو قول القتيبي<sup>(٣)</sup>: أمرن أن يلبسن الأردية والملاء.

وقال أبو عوسجة: الجلابيب: المقانع، الواحد: جلباب، يقال: تجلببي، أي تقنعي، وهو الذي يكون فوق الخمار.

(١) قاله السدي، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤١٦/٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شبة وعبد بن حميد عن أنس عنه، كما في الدر المنثور (٤١٥/٥).

(٣) انظر: تفسير غريب القرآن (٣٥٢).

وفي الآية دلالة رخصة خروج الحرائر للحوائج؛ لأنه لو لم يجز لهن الخروج لم يؤمرن بإرخاء الجلباب على أنفسهن؛ ولكن ينهاهن عن الخروج؛ فدل أنه يجوز لهن الخروج للحاجة، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَئِن لَّرَبَّنَا أَلْمَنُفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾.

جائز أن يكون قوله: ﴿لَئِن لَّرَبَّنَا أَلْمَنُفِقُونَ﴾ عما سبق ذكره من التعرض للنساء بالزنا والفجور بهن؛ وإنهم هم الفاعلون لذلك بهن. وأما المسلمون فلا يحتمل أن يتعرضوا لشيء من ذلك [في ذلك] الوقت؛ فقال: ﴿لَئِن لَّرَبَّنَا أَلْمَنُفِقُونَ﴾ ومن ذكر، عن ذلك يفعل بهم ما ذكر.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن أهل النفاق كانوا يرجفون أخبار العدو ويذيعونها، ويقولون: قد أتاكم عدد وعدة من العدو؛ كقوله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]: كانوا يجبنونهم ويضعفونهم؛ لثلا يغتروا أولئك الكفرة، يسرون النفاق والخلاف لهم، ويظهرون الوفاق ويسرون فيما بينهم، ويتناجون بالإثم والعدوان ومعصية الرسول؛ فنهوا عن ذلك؛ حيث قال: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ﴾ [المجادلة: ٩]؛ فنهوا عن ذلك؛ فقال هاهنا: ﴿لَئِن لَّرَبَّنَا أَلْمَنُفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ عن صنعهم ذلك، ﴿لَتُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿لَتُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾، أي: لنسلطنك عليهم.

وقال بعضهم: لنحملنك عليهم.

وقال بعضهم: لنولعنك بهم.

وكان الإغراء هو التخلية بينه وبينهم؛ حتى يقابلهم بالسيف ويقتلهم، وكان قبل ذلك يقابلهم باللسان، لم يأمره بالمقابلة بالسيف إلى هذا الوقت، وأخبر أنهم ﴿مَلْعُونَاتٌ آيَتِنَا نُؤْتِيَنَّهُنَّ الْغِيَاثَ﴾.

أي: مطرودون أينما وجدوا؛ لأن اللعن هو الطرد، وأنهم يقتلون تقتيلا، وأنهم لا يجاورونك إلا قليلا فيما لا تعلم بهم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هم الزناة، و ﴿الْمُنْفِقُونَ﴾، هم

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٦٥٩)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤١٧/٥).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٦٦١) وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٤١٨).

(٣) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير (٢٨٦٥٤) وعبد الرزاق وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق مالك بن دينار عنه، كما في الدر المنثور (٤١٧/٥)، وهو قول قتادة وأبي صالح وابن زيد.

المنافقون، ﴿وَالْمُرْجُفُونَ﴾: ليسوا بمنافقين؛ ولكنهم قوم كانوا يحبون أن يفشوا الأخبار، ويقال: الإرجاف: هو تشييع الخبر.

وجائز أن يكون المنافق هو الذي كان مع الكفرة في السر حقيقة، والذي في قلبه مرض: هو الذي في قلبه ريب واضطراب، لم يكن مع الكفرة لا سرًا ولا ظاهرًا، والذي بين الكافر والمنافق.

وقوله: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾.

قال بعضهم: سنة الله في الأمم السالفة الإهلاك من الكفار. وجائز أن يكون قوله: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ﴾ في أهل النفاق من الأمم السالفة - ما ذكر في هؤلاء.

وقال مقاتل: ﴿فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾: أهل بدر حين أسروا وقتلوا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ (١٣) **إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا** (٦٤) **خٰلِدِينَ فِيهَا أَلَا يَجِدُونَ لِئٰسًا وَلَا نَصِيرًا** (٦٥) **يَوْمَ نُقَلِّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يٰلَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ** (٦٦) **وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا** (٦٧) **رَبَّنَا ءَاتِنمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَتُمْ لَعْنَا كَبِيرًا** (٦٨).

وقوله: ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ﴾:

جائز أن يكون السؤال عنها ما ذكر في آية أخرى حيث قال: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسِنُهَا﴾ [الأعراف: ١٨٧] وعن قيامها فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ﴾.

فيه دلالة إثبات رسالة رسوله ﷺ؛ لأنه حين سئل عنها، فوض أمرها وعلمها إلى الله، على ما أمر به، ولو كان غير رسول الله - لكان يجيبهم - علم أو لم يعلم - على ما يفعله طلاب الرياسة، بل قال: ﴿عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ﴾؛ دل أنه رسول الله، فبلغ إليهم ما أمر بالتبليغ إليهم.

وقوله: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾.

هذا يخرج على الوعيد والتحذير، وهو يخرج على وجهين:

أحدهما: كأنه يقول: اعلم أن الساعة تكون قريبًا؛ على الإيجاب؛ لأن ﴿لَعَلَّ﴾ من الله واجب؛ فهو وكل ما هو آتٍ فهو كالكائن.

والثاني: على الترجي، أي: اعملوا على رجاء أنه قريب، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾.

لعنهم، أي: طردهم عن رحمته؛ لما علم أنهم يختارون الكفر على الإيمان ويختمون



عليه .

﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا . خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ .

قوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ ينقض على الجهمية قولهم، وعلى أبي الهذيل العلاف . أما على الجهمية؛ لأنهم يزعمون أن الجنة والنار تفتيان ولهما النهاية، وقالوا: لأننا لو لم نجعل لهما النهاية والغاية، لخرجتا عن علم الله؛ لأن الشيء الغير المتناهي خارج عن علمه؛ لكن هذا بعيد، جهل منهم بربهم؛ لأن علمه بالشيء الغير المتناهي: أنه غير متناه، وعلمه بالمتناهي: أنه متناه، ولا يجوز أن يخرج شيء عن علمه متناهيًا كان أو غير متناه، وبالله العصمة .

وأما العلاف؛ فلأنه يقول: إن أهل الجنة وأهل النار يصيرون بحال في وقت ما حتى إذا أراد الله أن يزيد لأحد منهم لذة أو نعمة أو عذابا - لم يملك عليه، أو كلام نحو هذا؛ فعوذ بالله من السرف في القول على الله .

وقوله: ﴿لَا يَجِدُونَ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ .

مما طمعوا في الدنيا ورجوا من كثرة الأسباب والحواشي، أو عبادة الأصنام وغيرها أن ينفعهم ذلك وينصرهم في الآخرة؛ بل ضل عنهم ذلك وحرموا؛ على ما أخبر: ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٣]، والله أعلم .

وقوله: ﴿يَوْمَ ثَقُلَتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾ .

وقال في آية أخرى: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ [الفرقان: ٣٤]، وأصله ما ذكر في قوله: ﴿أَفَن يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّن يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الملك: ٢٢]: يفعل بهم في الآخرة على ما كانوا في الدنيا .

وقوله: ﴿يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ .

لا يزال الكفرة قائلين لهذا القول مترددين له في الآخرة؛ لما رأوا من العذاب حين حل بهم ﴿يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾: الرسول المطلق: رسول الله والسبيل المطلق: هو دين الله، هو المعروف في القرآن .

وقوله: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا﴾ .

قال بعضهم السادة: الملوك، والكبراء: العلماء .

وجائز أن يكون السادة: القادة، والكبراء: دونهم .

و ﴿الرَّسُولَ﴾ و ﴿السَّبِيلَ﴾: أثبتوا الألف فيه عند الوقف، وأما عند الوصل فلا؛ وذلك أن من عادة العرب ألا تقف على الحركة؛ ولكن تزيد لها ألفًا إذا كانت فتحة، وإذا

كانت كسرة: ياء.

وقوله: ﴿رَبَّنَا ءَاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ﴾.

ظنوا أن يكون لهم بعض التسلي والتفرج؛ إذا رأوا أولئك الذين أضلوه في زيادة من العذاب، على ما يكون للرجل بعض التسلي إذا رأى عدوه في بلاء وشدة، فلما لم يكن لهم من ذلك تسلي، بل كان لهم من ذلك زيادة عذاب وشدة؛ فقالوا عند ذلك: ﴿يَلَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَيَسَّ الْقَرْيَتَيْنِ...﴾ الآية [الزخرف: ٣٨].

وقوله: ﴿وَأَلْعَنَهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾.

جائز أن يكون هذا، أي: عذبهم عذابًا كبيرًا طويلًا.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَىٰ فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴿٦٩﴾ يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ لَعَذَابُ اللَّهِ أَتَمُّ لِعَذَابِ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٧٣﴾﴾.

وقوله: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَىٰ فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾.

يقول عامة أهل التأويل: إن موسى كان لا يغتسل فيما يراه أحد؛ فقال بنو إسرائيل: إن موسى آدر، ويروون على ذلك عن نبي الله ﷺ أنه قال: «إن بني إسرائيل طعنوا نبي الله موسى بذلك، فذهب ذات يوم يغتسل، فوضع ثيابه على حجر، فسعى الحجر بثوبه؛ فجعل موسى يعدو في إثره ويقول: [ثوبي] حجر - أي: يا حجر ثوبي - حتى مر به على ملاء بني إسرائيل؛ فعلموا أنه ليس به شيء<sup>(١)</sup>، فذلك قوله: ﴿فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾»، وكان موسى يتأذى بما كانوا يطعنون؛ فعلى ذلك رسول الله كان يتأذى؛ إذا قالوا: زيد بن محمد؛ فأمروا أن يدعوه لأبيه، يقول: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥] زيد بن حارثة، لكن هذا التأويل بعيد؛ لأن موسى كان يدعوهم إلى ستر العورة، لا يحتمل أن يطمعوا هم منه الاغتسال معهم، وأن يكشف عورته لهم، أو ينظر إلى عورة أحد، هذا وخش من القول أو يسلط حجراً، فيذهب بثيابه حتى يراه الناس

(١) أخرجه البخاري (٩٦/٧) كتاب أحاديث الأنبياء (٣٤٠٤)، ومسلم (١٨٤٢/٤) كتاب الفضائل: باب من فضائل موسى ﷺ (٣٣٩/١٥٥)، والترمذي (٢٧٣/٥) في التفسير: باب «ومن سورة الأحزاب» (٣٢٢١)، وأحمد (٥١٤/٢)، وابن جرير (٢٨٦٧٣) من حديث أبي هريرة.

متجرّدًا، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: آذوه؛ لأنه كان خرج بهارون إلى بعض الجبال؛ فمات هارون هناك، فرجع موسى إليهم وحده؛ فقال بنو إسرائيل لموسى: أنت قتلته حسدًا؛ فقال موسى: «ويلكم، أ يقتل الرجل أخاه»؛ فأذوه، فذلك قوله: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾؛ فجاءت به الملائكة فوضعتهم بينهم، فقال لهم: لم يقتلني أحد؛ إنما جاء أجلي فمت، فذلك قوله: ﴿فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾.

هذا يشبه أن يكون - وغيره - كأنه أقرب وأشبه، وهو ما كان قوم كل رسول نسبوا رسولهم إلى الجنون مرة، وإلى السحر ثانيًا، وأنه كذاب مفتر، ونحوه، على علم منهم أنه رسول الله، ولا شك أنهم كانوا يتأذون بذلك جدًّا؛ ولذلك قال: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يُقْوِر لِمَ تُؤْذُونَنِي وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ [الصف: ٥]: لا يحتمل أن يكون هذا في الأول؛ لأنهم لو كانوا علموا أنه ليس به ما ذكروا - لم يؤذوه؛ فدل أن أذاهم إياه فيما ذكرنا، وفي أمثال ذلك، وكذلك ما نهى قوم رسول الله من الأذى له؛ لما نسبوه مرة إلى الجنون، وإلى السحر ثانيًا، وإلى الافتراء والكذب على الله ثالثًا، لا فيما ذكر أولئك.

﴿وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾.

أي: مكينًا في القدر والمنزلة، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾.

جائز أن يكون قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾، أي: اتقوا الشرك في حادث الوقت، ﴿وقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾، أي: اتقوا بالتوحيد في حادث الوقت؛ لأنه إنما خاطب به المؤمنين: ﴿يُصَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾.

أي: بالتوحيد؛ لأنه بالتوحيد تصلح الأعمال وتذكر، وبه يغفر ما كان من الذنوب، وبه يكون الفوز العظيم، وبالله التوفيق.

ويحتمل قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ في الخيانة فيما بينكم وبين الخلق، أي: لا تخونوا الخلق.

﴿وقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾، أي: صدقا وصوابا؛ أي: لا تكذبوا، ولا تقولوا فحشًا ونحوه. ويحتمل ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ولا تعصوه، واعملوا بالمعروف، وانتهوا عن المنكر ﴿وقُولُوا قَوْلًا

(١) قاله علي بن أبي طالب، أخرجه ابن جرير (٢٨٦٧٦) وابن منيع، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه، وابن مردويه عن ابن عباس عنه، كما في الدر المنثور (٤١٩/٥).

سَدِيدًا﴿﴾، ومروا الناس، وانها عن المنكر ﴿يُصَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ...﴾ إلى آخر ما ذكر، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ﴾ قد تكلف أهل التأويل تفسير هذه الأمانة المذكورة في الآية:

قال بعضهم: هي كلمة الشهادة والتوحيد.

ومنهم من قال<sup>(١)</sup>: هي جميع الفرائض التي افترض الله على عباده.

ومنهم من قال<sup>(٢)</sup>: هي الصلاة، والصيام، والحج، وأمثاله، وجميع ما أمروا به ونهاوا عنه.

لكن التكلف والاشتغال بالتكلم في ماهية هذه الأمانة المذكورة المعروضة على من ذكر - فضل، لا يجب أن يتكلف تفسيرها: أنها كذا؛ لأنها مبهمة، لا تعلم إلا بالخبر الوارد عن الله - تعالى - أنها كذا، وأن يجعل ذلك من المكتوم، ولا يشتغل بالتفسير، والله أعلم بذلك.

ثم اختلف فيما ذكر من عرض هذه الأمانة على السموات والأرض والجبال، وما ذكر من إياها عن احتمالها والإشفاق:

فقال بعضهم: قوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ومن ذكر؛ أي: خلقنا خلقة ما ذكر من السموات والأرض والجبال خلقة لا تحتمل حمل ما ذكر من الأمانة؛ ﴿فَأَيُّكُمْ أَن يَحْمِلَهَا﴾ إباء خلقة؛ أي: لم يخلق خلقتها بحيث تحتمل ذلك، ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ أي: خلقنا خلقة الإنسان خلقة تحتمل ذلك؛ إلى هذا يذهب بعضهم.

وقال بعضهم: قوله: ﴿عَرَضْنَا﴾ حقيقة العرض، إلا أنه على التخيير بين أن تقبل وتتحمل وتفي بذلك فيكون لها الثواب، أو لا تفي فيكون لها العقاب في الآخرة، وبين ألا تتحمل ولا تقبل؛ فتكون كسائر الموات تفي بفناء الدنيا: لا ثواب لها في الآخرة ولا عقاب، وإلا لم يحتمل أن يعرض عليهن ما ذكر عرض لزوم وإيجاب، ثم يبين ذلك ويشفقن منها، وقد وصفهن الله بالطاعة له والخضوع في غير آي من القرآن؛ حيث قال: ﴿فَقَالَ لَهَا وَالْأَرْضِ أُنْتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١] وقال: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ...﴾ الآية [الحشر: ٢١]، وقال في آية: ﴿يُسَيِّحْنَ وَالطَّيْرَ﴾

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٦٨٢، ٢٨٦٨٣) وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في كتاب الأضداد عنه، كما في الدر المنثور (٤٢١/٥).

(٢) قاله ابن مسعود، أخرجه ابن جرير عنه (٢٨٦٩٤).

[الأنبياء: ٧٩] وكذا، ونحوه، ولكن إن كان على حقيقة العرض فهو على التخيير الذي ذكرنا، ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾، فكان له الثواب إن قام بها، وعليه العقاب إن لم يتم.  
وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ﴾، أي: عرض على أهل السموات وأهل الأرض وأهل الجبال، فلم يحملوها، إلا الإنسان منهم فإنه حملها.

﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ قال الحسن: ظلومًا لنفسه، جهولًا لأمر ربه<sup>(٢)</sup>.  
وقال بعضهم: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾، أي: أبين أن يعصين الله وأشفقن منه؛ أي: لم يعصوا قط ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ أي: عصى الإنسان ربه؛ فيجعل الحمل كناية عن العصيان والوزر، يقول: لأنه ما ذكر في القرآن الحمل إلا في الوزر والخطايا؛ كقوله: ﴿وَلَنَحْمِلَ خَطِيئَتَكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطِيئَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [العنكبوت: ١٢]، وقوله: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت: ١٣]، وقوله: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [النحل: ٢٥]، وقوله: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ . الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [الشرح: ٢، ٣]، ونحوه كثير.  
وقوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ إلى أي تأويل من هذه التأويلات التي ذكرنا صرف هذا إليه - استقام، والله أعلم.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ﴿الْأَمَانَةَ﴾: العبادة: قال الله - تعالى - للسموات والأرض والجبال: تأخذن العبادة بما فيها، قلن: يا رب، وما فيها؟ قال: إن أحسنتن جزيتن، وإن أسأتن عوقبتن، ﴿فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾، أي: خفن، وعرضت على الإنسان فقبلها<sup>(٣)</sup>، وهو قول الله لبي آدم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَحُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧] أما خيانتهم الله ورسوله فمعصيتهم، وأما خيانة الأمانة فتركهم ما افترض الله عليهم من العبادة.

وقتادة: يقول: أما والله ما بهن معصية، ولكن قيل لهن: أتحملنها وتؤدين حقها؟ قلن: لا نطيع ذلك، فقيل للإنسان - وهو آدم - أتحملها وتؤدي حقها؟ قال: نعم ﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ عن حقها<sup>(٤)</sup>.

(١) هو قول ابن عباس وقد تقدم.

(٢) وقاله الضحاك وقتادة، أخرجه ابن جرير عنهما (٢٨٦٩٩، ٢٨٧٠١).

(٣) تقدم.

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٨٦٩٣) وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٤٢٣/٥).

وفي حرف أبيّ وابن مسعود وحفصة ﴿فأبين﴾<sup>(١)</sup> أي: فلم يطقنها.

وقال أبو معاذ: الإباء في كلام العرب على وجهين:

أحدهما: هذا، وهو العجز.

والآخر: قوله: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ ابْنِ﴾ [البقرة: ٣٤] أي: عصى وترك الأمر.

والحسن يقول: عرضت الأمانة على السموات وما ذكر، فقيل لهن: أتأخذن الأمانة

بما فيها، قلن: يا رب، وما فيها؟ قيل لهن: إن أحسستن جزيتن، وإن أسأتن عوقبتن،

قلن: لا ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا﴾ لنفسه ﴿جَهُولًا﴾ بربه، وهو مثل الأول.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كان ظلومًا لنفسه في ركوبه المعصية، جهولا بعاقبة ما تحمل.

والوجه فيه ما ذكرنا بدءًا أنه لا تفسر الأمانة أنها ما هي؟ وكيف كان ذلك العرض على

من ذكر من السموات والأرض والجبال، وإبأوهن، وإشفاقهن؟ والله أعلم ما أراد بذلك.

وقوله: ﴿لِعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ...﴾ [على] من

ذكر؛ أي: ليعذب من علم أنه لا يقوم بوفائها ويضيعها - أعني: الأمانة التي احتملها -

وإنما ضيعها من ذكر من المنافقين والمشركين، ويثيب من لم يضيعها وقام بوفائها، وهم

المؤمنون.

قال أبو عوسجة: السداد: الاستقامة؛ تقول: سددك الله، وأرشدك.

وقال أبو عبيدة<sup>(٣)</sup>: السديد: القصد.

وكذلك قال القتيبي، والقصد كأنه العدل، والله أعلم.

وصلّى الله على محمد وآله أجمعين.

\* \* \*

(١) لم يذكر فرقًا بين القراءة المتواترة وغيرها.

(٢) هو قول الضحاك وقتادة وقد تقدم.

(٣) انظر: تفسير غريب القرآن (٣٥٢).

## سورة سبأ نزلت بمكة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَلَمْأْ فِي الْأَرْضِ وَمَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿١﴾ يَلْمَأْ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ﴾ ﴿٢﴾ .

قوله - عز وجل -: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ .

قال أهل التأويل: حمد نفسه بما صنع إلى خلقه .

ثم هو يخرج على وجهين:

أحدهما: على التعليم لخلقه: الحمد له، والثناء عليه؛ لآلائه وإحسانه إلى خلقه: ما

لولا تعليمه إياهم الحمد له والثناء عليه لم يعرفوا ذلك .

والثاني: حمد نفسه؛ لما لم ير في وسع الخلق القيام بغاية الحمد له والثناء عليه على

آلائه وأياديه، فتولى ذلك بنفسه، وهو ما ذكر في قوله: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

[الأحزاب: ٥٦]؛ فقالوا: قد عرفنا السلام عليك؛ فكيف الصلاة عليك؟ فقال: «أن

تقولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد...» إلى آخره؛ فهذا تفويض الصلاة إلى

الله والدعاء له أن يصلي هو عليه دونهم؛ فهو - والله أعلم - كأنه لم ير فيهم وسع القيام

بحقيقة الصلاة عليه، ولا بغاية الثناء؛ فأمرهم أن يفوضوا ذلك إليه؛ ليكون هو القاضي

لذلك عنهم؛ فعلى ذلك الحمد لله .

وأصل الحمد له: هو الثناء عليه بجميع محامده وإحسانه بأسمائه الحسنى، والشكر له

على جميع نعمائه وآلائه .

وقوله: ﴿الَّذِي لَمْ يَلَمْأْ فِي الْأَرْضِ وَمَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ﴾ .

كأنه قال - والله أعلم -: الحمد لله له ملك السموات والأرض، وهو المستحق

لذلك، لا الأصنام التي عبدتموها وسميتموها: آلهة .

وقوله: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ﴾ :

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ﴾، أي: يحمد أهل الجنة إذا دخلوا الجنة؛

كقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ [الأعراف: ٤٣]، وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا

وَعَدَمُ﴾ [الزمر: ٧٤]، وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ﴾ [فاطر: ٣٤]،

ونحوه؛ يحمده أولياؤه في الآخرة؛ ويحمده أولياؤه في الأولى؛ كقوله: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَىٰ وَالْآخِرَةِ﴾ [القصص: ٧٠].

وجائز أن يكون قوله: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ﴾، أي: له الحمد في إنشاء الآخرة؛ لأن إنشاء الدنيا وما فيها إنما كان حكمة بإنشاء الآخرة، ولو لم يكن إنشاء الآخرة لكان خلق ذلك كله عبثًا باطلا؛ فأنشأ الآخرة حتى صار إنشاء الدنيا وما فيها من الخلائق حكمة؛ فأخبر أن له الحمد على إنشاء ما صار له إنشاء الدنيا حكمة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ الْحَكِيمُ﴾.

قد تقدم معنى الحكيم والخبير في غير موضع، وهو الذي لا يلحقه الخطأ في التدبير، وهو الواضع كل شيء موضعه.

والفلاسفة يقولون: الحكيم: هو الذي يجمع العلم والعمل جميعًا، وهو ما ذكرنا. أو الحكيم؛ لما أحكم كل شيء وأتقنه، حتى شهد على وحدانيته، ودل على إلهيته.

وقوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَلِغٌ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَخْرُجُ فِيهَا﴾.

يخبر أن الأرض مع كثافتها وغلظها لا تحجب عنه ما يدخل فيها وما يخرج منها، وكذلك السماء مع صلابتها وشدتها لا تحجب عنه شيئًا كما يحجب عن الخلائق.

أو يخبر أن كثرة ما يدخل في الأرض ويخرج منها وازدحامه، وكثرة ما ينزل من السماء من الأمطار وما يعرج إليه من الدعوات والملائكة - لا يشغله عن العلم بالآخر، كما يشغل الخلائق؛ لأنه عالم بذاته لا بسبب، والخلق عالمون بأسباب؛ فعلمهم بسبب يشغلهم عن الأسباب الأخر؛ فأما الله - سبحانه - يتعالى عن أن يشغله شيء، أو يحجب عنه شيء، ﴿وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ﴾.

**توله تعالى:** ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عِلْمُ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغُرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٣﴾ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي ءَابِنَاتِنَا مُعْجِزِينَ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجَزٍ أَلِيمٌ ﴿٥﴾ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿٦﴾ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنَشِّكُكُمْ إِذَا مُرِقْتُمْ كُلَّ مُرْقٍ إِنَّكُمْ لَبِئْسَ خَلْقٌ كٰذِبِينَ ﴿٧﴾ أَفَرَأَيْتَ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴿٨﴾ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِن شَأْنًا يُحْصَفُ بِهِمُ الْأَرْضُ أَوْ تُسْقَطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُلِّ



عَبْدٌ مُّئْتَبِرٌ ﴿٩﴾ .

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ .

قال بعضهم: إنهم أقسموا باللات والعزى أن لا بعث ولا حياة بعد الموت؛ فأمر الله نبيه أن يقسم بالله الواحد على بعث وقيامه بقوله: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ .

وجائز أن يكون على غير هذا، وهو ما قال في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَىٰ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا﴾ [النحل: ٣٨] هم أقسموا بالله: إنه لا يبعث من يموت؛ فأمر رسوله في هذه الآية أن يقسم بالله - الذي أقسموا هم: إنه يبعث، وهو قوله: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾، وكان قسمه بما أقسم عندهم أصدق من قسمهم؛ لأنهم لم يأخذوا عليه كذباً قط، ولا اتهموه في شيء؛ يدل على ذلك ما أخبر الله عنهم؛ حيث قال: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّأْتِ اللَّهُ يَحْمَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣] أخبر أنهم لا يكذبونك في مقالتك؛ ولكن همتهم الجحود بالآيات والإنكار لها؛ فيكون قسمه مقابل قسم أولئك في إنكارهم البعث؛ ليعلموا كذب أنفسهم في قسمهم - بقسم رسول الله بما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿عَلِيمِ الْغَيْبِ﴾، بالخفض، وقد قرئ ﴿عالم الغيب﴾: بالرفع، و ﴿عَلَّمَهُ الْغُيُوبِ﴾:

فمن خفضه، جعله صفة ونعتاً لما تقدم من قوله: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَلِيمِ الْغَيْبِ﴾ . ومن رفعه، يجعله على الابتداء، ويجعل الكلام تاماً بقوله: ﴿وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾، ثم استأنف فقال: ﴿عَلِيمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ﴾ . ثم قوله: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ﴾ .

قد قرئ برفع الزاي، وبخفضها: ﴿لَا يَعْزُبُ﴾، وكلاهما لغتان، والعاذب في كلام العرب: الغائب.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لَا يَعْزُبُ﴾، أي: لا يبعد، وهما واحد.

وقوله: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ﴾ .

وقال في الأولى ﴿يَعْلَمُ مَا يَلِيحُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَرْسُدُ فِيهَا﴾: جائز أن تكون هذه الآية في جواهر الأشياء وأجناسها المختلفة؛ لأنه أخبر عن

(١) انظر: تفسير غريب القرآن (٣٥٣).

علمه بما يلج في الأرض وما يخرج منها، وما يصعد فيها وما ينزل، وذلك علم جواهر الأشياء.

وقوله: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ...﴾ إلى آخر ما ذكر: في الأفعال والأعمال، يخبر أنه لا يخفى عليه شيء، ولا يغيب عنه شيء من أفعالهم وأعمالهم؛ ليكونوا أبدأ على حذر؛ ألا ترى أنه ذكر على أثر ذلك الجزاء؛ حيث قال: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾.

أو أن يكونا واحداً، إلا أنه ذكر في الآية الأولى الداخل في الأرض والخارج منها، وما ينزل من السماء وما يعرج فيها، ولم يذكر في ذلك الساكن فيهما والمقيم وما يكون فيهما؛ فذكر ذلك في قوله: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ يخبر عن إحاطة علمه بالأشياء كلها: من الساكنة، والمقيمة، والمتحركة، والمنقلبة فيهما، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾.

المغفرة: هي التغطية والستر، ثم يكون الستر بوجهين:

أحدهما: يستر على أعين الزلات أنفسها ألا تذكر.

والثاني: يستر بالجزاء الحسن إذا لم يجز للزلات، هذا للمؤمنين: يستر عليهم الزلات

مرة بترك ذكرها، ومرة بترك الجزاء عليها.

وأما الكافر فإنه إذا جزي على سيئة فقد أظهر وفشا، ولم يستر عليه.

أو أن يكون قوله: ﴿أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾، أي: ستر وهو أنه إذا أدخلهم الجنة،

أنساهم زلاتهم؛ حتى لا يذكروا أبداً؛ لأن ذكر زلاتهم لربهم ينخص عليهم لذاتهم

وتنعمهم.

وقوله: ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾، قيل<sup>(١)</sup>: الكريم: الحسن.

وجائز أن يكون سماه: كريماً؛ لأن من ناله كرم وشرف، كقوله: ﴿أُولَٰئِكَ فِي جَنَّاتٍ

مُكْرَمُونَ﴾ [المعارج: ٣٥]، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي ءَايَاتِنَا مُعْجِزِينَ﴾.

يحتمل حقيقة سعيهم في آياته بما ذكر؛ كقوله: ﴿وَكَايِنٍ مِّنْ ءَايَاتِنَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ [يوسف: ١٠٥]: ذكر مرورهم عليها والإعراض عنها؛

(١) قاله البغوي (٥٤٨/٣).

فهو سعي .

وجائز على التمثيل، أي: يعملون عمل من أعجز الآيات؛ للجحود لها والتمرد والعناد، والمعجز: هو السابق، ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٣١]، أي: سابقين فائتين، أي: لا تعجزونني، ولا تفوتون عني .

﴿أُولَئِكَ هُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٍ﴾ .

الرجز: العذاب الأليم، أي: مؤلم، وذلك جائز في اللغة .

وقال أبو عوسجة: المعاجز: الهارب؛ يهرب؛ لكي يعجز .

وقوله: ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ الْحَقُّ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الذين أوتوا العلم هم المؤمنون: مؤمنو أهل الكتاب الذين أوتوا العلم على التوراة والإنجيل وغيرهما؛ يقول - والله أعلم - يعلم الذين أوتوا منافع تلك الكتب أن ما أنزل إليك من ربك هو الحق، بأجمعهم جميعاً الذين أوتوا العلم بتلك الكتب؛ لما يجدون نعته وصفته فيها، يعلمون أنه هو الحق من ربك، لكن بعضهم عاندوا ولم يؤمنوا به، وبعضهم قد آمنوا به .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾: هم أصحاب محمد - صلوات الله عليه - أي: الذين أوتوا منافع ما أنزل إليك، هم يعلمون أنه هو الحق من ربك، فأما من لم يؤت منافع العلم فلا يعلم ذلك .

وفي حرف ابن مسعود ﴿ويعلم الذين أوتوا الحكمة من قبل الذي أنزل إليك من ربك هو الحق﴾، يعني: القرآن .

وقوله: ﴿وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ .

قوله ﴿وَيَهْدِي﴾ يحتمل: يدعو، ويحتمل ﴿وَيَهْدِي﴾، أي: يبين لهم ﴿صِرَاطَ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ .

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُكُمُ عَلَىٰ رَجُلٍ يَبْتَئِكُمُ﴾ .

كان بعضهم يقول لبعض: ﴿هَلْ نَدُكُمُ عَلَىٰ رَجُلٍ يَبْتَئِكُمُ إِذَا مَرَّفْتُمْ كُلَّ مُرْقٍ إِنَّكُمْ لَبِئَ حَلْقٍ جَكِيدٍ﴾ .

(١) قاله الضحاك، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٤٢٦)، وانظر: تفسير البغوي (٣/٥٤٩) .

(٢) قاله قتادة: أخرجه ابن جرير (٢٨٧١١) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٤٢٦) .

قوله: ﴿إِذَا مُرِّقَتُمْ﴾ يحتمل أن قالوا: النبي، يقول: إذا تفرقت جوارحكم وأعضاؤكم تكونوا خلقاً جديداً، فإن كان على هذا فهو - والله أعلم - كان من أهل الدهر ذلك القول؛ لأنهم يقولون بقدم العالم، ولا يقولون بفنائه؛ لأن أهل مكة كانوا فريقين: فرقة تذهب مذهب أهل الدهر، وفرقة يقولون بحدث العالم، ويقرون بفنائه، لكنهم ينكرون إحياءه بعد الفناء. فإن كان ذلك من هؤلاء؛ فيكون قوله: ﴿يُنشئكم إذا مُرِّقَتُمْ كُلَّ مُرِّقٍ﴾، أي: إذا ذهبت أجسادكم، وفيت اللحم والعظام، وكنتم رماداً ورفاتا ﴿إِنَّكُمْ لَفِي حَلِيٍّ جَدِيدٍ﴾، أي تكونون خلقاً جديداً، يخرج ذلك منهم على أحد وجهين: إما على استبعاد ذلك في أوهامهم وعقولهم، أي: لا يكون ذلك. أو على التعجب: أن كيف يكون ذلك؟! فقال عند ذلك: ﴿أَفَرَأَيْتَ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ﴾:

يقولون: أفترى محمد على الله كذباً أم به جنون؟ إذ لم نسمع ذلك من أحد من قبل، ولا رأينا ذلك أنه كان ما ذكر، فرد الله ذلك عليهم وقال: ﴿بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾، أي: بالبعث والإحياء بعد الموت - هم المفترون على الله، هم ﴿فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ﴾.

جزاء قولهم: أم به جنون؟ يقول: بل هم في ضلال بعيد، الضلال البعيد: كأنه هو الذي لا يرجع إلى الهدى أبداً؛ فتكون الآية في قوم: علم الله أنهم يختمون على الضلال، ولا يؤمنون أبداً؛ فيكون في ذلك دلالة إثبات الرسالة. وقوله: ﴿أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾: قد ذكرنا قوله: ﴿أَفَلَمْ يَرَوْا﴾؛ ﴿أَلَمْ تَرَوْا﴾ [لقمان: ٢٠]، ونحوه أنه يخرج على وجهين: أحدهما: قد رأوا على الخير.

والثاني: على الأمر: أن انظروا ﴿إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾. ثم يقول بعضهم لبعض: حيثما قدم الإنسان رأى بين يديه من السماء مثل السماء [التي] يرى خلفه، وكذلك الأرض.

وقتادة يقول<sup>(١)</sup>: لينظروا كيف أحاطت بهم السماء والأرض، وهما واحد. ﴿إِنْ نَشَأْ نُخِصِّفْ بِهِمُ الْأَرْضَ﴾، كما خسفنا بمن كان قبلهم، ﴿أَوْ نُسَوِّطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ﴾.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٨٧١٧) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤٢٦/٥).

أي: عذاباً من السماء؛ كما أنزل على من كان قبلهم بالكذيب والعناد، يذكر هذا على أثر قولهم: ﴿أَفَرَأَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ﴾، أي: لو نظروا إلى ما بين أيديهم وما خلفهم من السماء والأرض؛ لعرفوا أنه رسول الله، وأنه صادق، وأن ما يقول: إنه بعث بعد الموت، وإن العذاب ينزل - يقوله لا عن جنون، ولكن عن علم وعقل ومعرفة؛ لأن من قدر على إنشاء السماء على ما أنشأ من سعتها وغلظها وشدتها، وكذلك الأرض، قدر على البعث وخسف من يشاء أن يخسف؛ وإسقاط السماء على من يشاء أن يسقط.

أو يقول: لو نظروا، لعرفوا أنه لم ينشئ ما ذكر من السماء والأرض عبثاً باطلاً؛ ولكن أنشأهما على الحكمة، وإنما يصير إنشأهما حكمة بالبعث والإحياء بعد الموت ومصيرهم إليه، وأما للفناء خاصة فلا يكون حكمة، والله أعلم ما أراد بذلك.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ﴾.

المنيب، قيل: هو المطيع لله، وقيل<sup>(١)</sup>: هو المقبل على أمر الله. والمنيب كأنه هو المؤمن؛ لأنه هو المصدق بالآيات، فإذا كان المؤمن هو المصدق بالآيات، فيكون هو المنتفع بها؛ فيكون الآية [له]. وأما المكذب بها فلا ينتفع بها؛ فلا يكون الآية له في الحقيقة.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَجْعَلُ أَوِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَننَّا لَهُ الْحَدِيدَ ﴿١٠﴾ أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١﴾ وَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوها شَهْرٌ وَرَوْاحُها شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِبِ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ يَإِذِ نُرِيهِ وَمَن بَرِغَ مِنْهُمْ عَن أَمْرِنَا نَذْرُهُ مِن عَذَابِ السَّعِيرِ ﴿١٢﴾ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِن مَّحْرِبٍ وَتَمْشِيلٍ وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَتٍ أَعْمَلُوا ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِ ﴿١٣﴾ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَن لَّو كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴿١٤﴾﴾.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا﴾.

أي: علماً، كقوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا﴾ [النمل: ١٥].

وقال بعضهم: ﴿فَضْلًا﴾، أي: نبوة.

وقال بعضهم: الفضل: هو الملك الذي آتاه الله.

وجائز أن يكون ما ذكر من الفضل أنه آتاه - هو ما ذكر على أثره من تسخير الجبال

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٢٨٧١٨).

والطير والتسبيح معه، وإلانة الحديد له بلا نار ولا شيء؛ حتى اتخذ منه ما شاء أن يتخذ من الدروع وآلات الحروب، وقد أتى الله داود من الفضل ما لو تكلفنا عدّه وإحصاءه ما قدرنا عليه.

وقوله: ﴿يَجِبَالُ أَوْبَى مَعَهُ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: سبحي معه.

وقوله: ﴿وَالطَّيْرُ﴾.

من نصب الطير جعلها مسخرة له؛ كأنه قال: سخرنا له الطير. ومن رفعها جعله على النداء؛ يا طير أوبي معه، أي: سبحي معه. ثم اختلف في تسبيح الجبال والطير.

قال بعضهم: تسبيح خلقه لا تسبيح قول ونطق؛ لما جعل في خلقه كل شيء الشهادة له بالوحدانية والألوهية، لكن ذكر هاهنا: أن سبحي معه، ولو كان تسبيح خلقه لم يكن لذكر التسبيح مع داود فائدة؛ لأن تسبيح الخلق يكون كان معه داود أو لم يكن؛ ولكن جاز أن يجعل الله - تعالى - في سرية الجبال من التسبيح ما يفهم منها داود، ولم يفهم غيره؛ على ما ذكرنا في قول النملة لسائر النمل؛ حيث قال: ﴿قَالَتْ نَمْلَةٌ يَتَأْتِيهَا النَّمْلُ أَدْخُلُوا مَسْكِنَكُمْ...﴾ الآية [النمل: ١٨]: جعل الله - تعالى - في سرية النمل معنى ألقى ذلك في مسامع سليمان؛ ففهم منها ذلك، ولم يلق ذلك في مسامع غيره من الجنود؛ فعلى ذلك تسبيح الجبال والطير، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾.

جعل له آية لنبوته؛ لما ألان له الحديد بلا نار ولا سبب يليه؛ حتى كان يعمل منه ما شاء، ولم يجعل في وسع أحد من الخلائق سواه استعمال الحديد إلا بالنار وأسباب آخر؛ ليكون له في ذلك آية.

وقوله: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَيِّغَتِ﴾.

كأنه قال: ﴿وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾، وقلنا له: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَيِّغَتِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: السابغات: هي الدروع.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هي الواسعات.

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٨٧١٩، ٢٨٧٢٠) وابن أبي شيبة في المصنف كما في الدر المنثور (٤٢٦/٥)، وهو قول مجاهد وقتادة والضحاك، وغيرهم.

(٢) قاله قتادة وابن زيد أخرجه ابن جرير عنهما (٢٨٧٣١-٢٨٧٣٢).

(٣) انظر: تفسير البغوي (٥٥٠/٣).

وقيل<sup>(١)</sup>: هي الطوال.

فكأنه أمر أن يتخذ من الدروع ما يأخذ من الرأس إلى القدم ما يصلح لحرب العدو. وقوله: ﴿وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كانت الدروع قبل ذلك صفائح مضرورية، فسرّد نبي الله خلقها بعضها في بعض، والسرّد: المسامير والخلق، يقول: قدر المسامير في الخلق: لا بدق المسامير وتوسع الخلق؛ فتسلسل، ولا تضيق الخلق وتعظم المسامير فتقضم وتكسر؛ ولكن مستويًا لتكون أحكم.

قال أبو عوسجة والقتبي<sup>(٣)</sup>: ﴿وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ﴾، أي: في النسيج، أي: لا تجعل المسامير دقاقًا؛ فتقلق، ولا غلاظًا؛ فتكسر الخلق؛ ومنه قيل لصانع الدروع: سرّد، وزرّد؛ كما يقال: صراط وسراط وزراط. والسرّد: الحرز أيضًا، وقال غيره: السرّد: الخروق في طبق الخلق، وإدخال الخلق بعضها في بعض. وقوله: ﴿وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾.

جائز أن يكون قوله: ﴿وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾، فيما ذكر من عمل الدروع، ويحتمل في غيره من الأعمال، ﴿إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾، هو على الوعيد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَسَلَيْتَنَّ الرِّيحَ عُدُوها شَهْرٌ وَرَوَّاحُها شَهْرٌ﴾ كأنه يقول: سخرنا لسليمان الريح؛ كما ذكرنا في آية أخرى: ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُحًا حَيْثُ أَصَابَ﴾ [ص: ٣٦]. وقوله: ﴿عُدُوها شَهْرٌ وَرَوَّاحُها شَهْرٌ﴾، أي: تجري به الريح في غدوها مسيرة شهر، وفي رواحها مسيرة شهر، وذلك آية له، فمثلها من الآية كان لرسول الله، حيث أسري في ليلة واحدة مسيرة شهرين من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى.

وما كان لسليمان من الملك بالأعوان من الجن والإنس كان لرسول الله ﷺ بنفسه؛ حيث قال: «نصرت بالربع مسيرة شهرين»<sup>(٤)</sup>، [فإن لم يكن] أعظم مما كان لسليمان فلا يكون دونه.

وما كان لأبيه داود من إلانة الحديد له بلا سبب وما ذكر - كان لمحمد انشقاق القمر له، وذلك أعظم في الآية مما ذكر.

(١) انظر: تفسير البغوي (٣/٥٥٠).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٢٨٧٣٦) وهو مرسل مجاهد والحاكم.

(٣) انظر: تفسير غريب القرآن (٣٥٤).

(٤) أخرجه الطبراني عن ابن عباس، كما في مجمع الزوائد (٨/٢٦٢) وقال الهيثمي: وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر وهو ضعيف.

وما كان لموسى من انفجار العيون من الحجر، كان لمحمد من أصابعه، حتى ذكر أنهم كانوا ألفاً وأربعمائة نفر شربوا جميعاً منه ورووا؛ فذلك وإن لم يكن أعظم في الآية لا يكون دونه.

وما كان لعيسى من إحياء الله الموتى وإجرائه على يديه، كان لمحمد مقابل ذلك كلام الشاة المصلية المسمومة التي أخبرته: إني مسمومة؛ فلا تتناول مني؛ لما أراد التناول منها، فأياته كثيرة حتى لم تذكر لأحد من الأنبياء والرسل - صلوات الله عليهم - آية إلا ويمكن أن يذكر لمحمد جميعاً مقابل ذلك مثلها أو أعظم منها.

ثم يحتمل ذكر ملك سليمان وأبيه؛ لثلاثي يحسدوا محمداً - صلوات الله عليه - على ما أعطاه الله له من الملك والشرف؛ ليعرفوا أنه ليس هو المخصوص بالملك والشرف، ولكن له في ذلك شركاء وإخوان أعطاهم الله مثل ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقَاطِرِ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: النحاس، وقيل<sup>(٢)</sup>: الصفر، قيل<sup>(٣)</sup>: أسيل له يعمل به ما أحب، كما ألين لأبيه الحديد؛ فيعمل به ما أحب من الدروع وغيرها بلا سبب، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾.

قيل<sup>(٤)</sup>: بأمر ربه، أي: سخر الله الجن له، وأمرهم بطاعته في جميع ما يأمرهم فيما أحب، شاءوا أو كرهوا، يخرج قوله: ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ على وجهين: أحدهما: على التسخير له؛ فيكون الإذن كناية عن التسخير.

والثاني: ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾، أي: بأمر ربه، أي: أمرهم ربه أن يطيعوه في جميع ما يأمر وينهى.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَزِغْ يَتَّخِذْ مِنْهُمْ عَنَّا مُرِينَاً﴾، أي: عصاه فيما أمره به، ﴿نَذِقْهُ﴾، ما ذكر.

يحتمل إضافة أمره إلى نفسه؛ لما بأمره ما يستعملهم فيما يستعملهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَّحْرِبٍ﴾.

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: المحارِب هي المساجد.

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٨٧٤٧)، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٢٨/٥).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه الطستي عنه، كما في الدر المنثور (٤٢٨/٥)، وهو قول مجاهد وابن زيد.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٧٤٨)، وهو قول عكرمة والسدي.

(٤) انظر تفسير ابن جرير (٣٥٤/١٠)، والبغوي (٥٥١/٣).

(٥) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٢٨٧٥٣).



وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هي القصور.

والمحاريب هي أشرف المواضع، ذكرت كناية عن غيرها، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَتَمَثَّلَ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هي التماثيل كهيئة تماثيل الرجال، يصوّرون في المساجد تماثيل الرجال العبّاد الزهاد، والملائكة، والنبين، والرجال المتواضعين؛ لكي إذا رآهم الناس مصورًا عبدوا عبادتهم، وتشبهوا بهم.

أو أن تكون تماثيل لا رأس لها، نحو: الأواني والكيّزان ونحوها.

أو أن يكون التماثيل يومئذ غير منهي العمل بها، فأما اليوم فقد نهوا عن العمل بها؛ مخافة أن يدعو ذلك إلى عبادة غير الله؛ وكذلك غرّ إبليس قومًا حتى عبدوا الأصنام؛ وإلا ليس من الأصنام ولا فيها ما يغتر به المرء على عبادته، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: أي: قساع كالجواب، كهيئة حياض الإبل؛ حتى يجلس على القصة الواحدة ألف وزيادة يأكلون منها.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ﴾، أي: كالجوبة من الأرض التي تحفر للماء؛ يصف عظم ذلك؛ ففيه أنهم كانوا يجتمعون في الأكل لا ينفردون به.  
وقوله: ﴿وَقُدُورٍ رَّاسِيَتٍ﴾.

أي: كانوا يتخذون له قدورًا عظامًا في الجبال التي لا تحرك من مكان، ﴿رَّاسِيَتٍ﴾، أي: ثابتات كما ذكر، والجبال الرواسي، أي: الثوابت.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿وَقُدُورٍ رَّاسِيَتٍ﴾: هي القدور العظام التي أفرغت إفراغًا وأكفيت - لعظمتها - إكفاء، وهما واحد، والله أعلم.  
وقوله: ﴿أَعْمَلُوا أَلْ دَاوُدَ شُكْرًا﴾.

(١) قال قتادة: قصور ومساجد، أخرجه ابن جرير (٢٨٧٥١)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٢٩/٥).

(٢) انظر تفسير البغوي (٥٥٢/٣).

(٣) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير (٢٨٧٦٣) وابن أبي شيبة وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٢٩/٥).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٧٥٧)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٢٩/٥)، وهو قول مجاهد وعطية.

(٥) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٢٨٧٦٤)، وهو قول قتادة وابن زيد والحسن، وغيرهم.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: اعملوا لآل داود شكراً؛ لأنه ذكر أنه ليس من زمان في ليل ونهار إلا ويكون من آل داود صائم بالنهار ومصل بالليل، أو كلام نحوه؛ فأمروا بالشكر لهم. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كأنه قال: اعملوا يا آل داود شكراً، لما أعطيتكم من الملك والفضل.

﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ﴾.

أي: قليل من عبادي المؤمنين، والشكور كناية عن المؤمن؛ على ما ذكرنا في قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥]، أي: لكل مؤمن، والله أعلم.

قال أبو عوسجة والقتبي: ﴿وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ﴾، أي: أذنا له عين النحاس، والشكور هو الفعول، والفعول والفعال هما اللذان يكثران الفعل؛ فكأن الشكور هو الذي يعتقد الشكر لربه، ويشكر مع الاعتقاد؛ فيكون منه الاعتقاد والمعاملة جميعاً. وقوله: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّمْنَا عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةً الْأَرْضِ﴾.

دل هذا على أن موته كان بحضرة أهله وبمشهد منهم؛ حيث ذكر: ﴿مَا دَلَّمْنَا عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةً الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ﴾ ثم يذكر بعض أهل التأويل<sup>(٣)</sup> أنه سأل ربه أن يعتمى على الجن موته؛ حتى يعلم الإنس ﴿أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ﴾ - أعني: الجن - ﴿مَا لَيْسُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾.

وبعضهم يقول: سأل ربه أن يعمي على الجن موته؛ حتى يفرغوا من بناء بيت المقدس، فدأبوا حولا يعملون، فلما فرغوا من بنائه خر سليمان ميتاً من عصاه، وكان متكئاً عليها.

وبعضهم يقول: لما حضره الموت - وكان على فراشه في البيت - لم يكن على عصاه؛ فقال: لا تخبروا الجن بموتي؛ حتى يفرغوا من بناء بيت المقدس - وكان بقي عمل سنة - ففعلوا، فلما فرغوا من بنائه - خر؛ فعند ذلك علمت الجن بموته، والله

(١) قاله ثابت البناني بنحوه، أخرجه ابن أبي شيبه، وأحمد في الزهد وابن أبي حاتم، والبيهقي في الشعب عنه، كما في الدر المنثور (٤٣٠/٥).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٣٠/٥).

(٣) ورد في معناه حديث عن ابن عباس

أخرجه ابن جرير (٢٨٧٧٧)، والبزار وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني، وابن السني في الطب، والبخاري وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٤٣٢/٥)، وهو قول ابن مسعود وقتادة وابن زيد، وغيرهم.

أعلم.

وقوله: ﴿فَلَمَّا خَرَّ تِينَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾.  
 في حرف ابن مسعود: ﴿فلما قضينا عليه الموت، وهم يدأبون له حولا ما دلهم على موته إلا دابة الأرض تأكل منسأته فلما خر تينت الجن على أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين﴾<sup>(١)</sup>؛ لأنهم كانوا يدعون علم الغيب فابتلوا بذلك.  
 ودل قوله: ﴿مَا دَلَّكُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ﴾ على أنهم كانوا لا يدنون منه لأحد وجهين:

إما لهيبته وسلطانه على الناس؛ فإن كان ذلك أطاع له كل شيء وخضعوا له: من الجن والطير والوحش وغير ذلك.

أو لما كان يكثر العبادة لله والخضوع له يتوحد ويتفرد بنفسه، لم يجترثوا أن يدنوا منه؛ وإلا لو دنوا منه لرأوا فيه آثار الموتى، اللهم إلا أن يكون ما ذكر بعضهم أنه قال لأهله: لا تخبروا أحدا بموتي، وأمرهم أن يكتنموا موته، والله أعلم.

وقوله: ﴿تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُمْ﴾، قيل<sup>(٢)</sup>: المنسأة: العصا، سمي: منسأة من المنسأ؛ لأنه كان بها يؤخر ما أراد تأخيرها، وبها يدفع ما أراد دفعه.

ثم في إمساكه العصا أحد وجهين:  
 لما لضعفة في نفسه؛ كان يتقوى بها في أمور ربه، أو يمسكها؛ لخضوعه لربه وطاعته له.

وفيه دلالة: أن الأنبياء - عليهم السلام - كانوا لا يشغلهم الملك وفضل الدنيا، ولا الحاجة ولا الفقر عن القيام بأمر الله وتبليغ الرسالة إلى الناس، وهما شاغلان لغيرهم، وهم كانوا فريقين:

[فريق] قد وسع عليهم الدنيا نحو سليمان وإبراهيم وغيرهما، وفريق قد اشتدت بهم الحاجة والفقر، وكلاهما مانعان شاغلان عن القيام بأمر الله وتبليغ الرسالة؛ ليعلم أنهم لم يأخذوا من الدنيا ما أخذوا - للدنيا. ولكن أخذوا للخلق، ولله قاموا فيما قاموا لذلك، لم يشغلهم ذلك عن القيام بما ذكرنا، والله أعلم.

(١) أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس، كما في الدر المنثور (٤٣٢/٥).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٧٧٠، ٢٨٧٧١) وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٣٣/٥) وهو قول مجاهد وقتادة والسدي، وغيرهم.

ودل قوله: ﴿مَا لِيُثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ أنه كان يأمرهم ويستعملهم في أمور شاقة وأعمال صعبة؛ حيث ذكر لبثهم في ذلك لبثا في العذاب المهين، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَأَشْكُرُوا لَهُمْ بَلَدَةَ طَيْبَةً وَرَبُّ غَفُورٌ ﴿١٥﴾ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْنِ ذَوَاتِ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَجَرٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴿١٦﴾ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجْزِي إِلَّا الْكَافِرَ ﴿١٧﴾ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُم وَبَيْنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سَيْرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّامًا مَمِينِينَ ﴿١٨﴾ فَقَالُوا رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنِ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿١٩﴾ وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِيلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُوْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴿٢١﴾﴾.

وقوله: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ﴾.

يحتمل الآية التي ذكر لهم في مساكنهم: الجنتين اللتين ذكرهما: إحداهما عن اليمين، والأخرى عن الشمال، ويكون لهم فيها عبرة، فتحملهم على الشكر لربهم عليهما، والحمد له، والثناء عليه في تلك النعم.

أو يذكرهم قدرة خالقهم وسلطانه وهيبته؛ فيحملهم ذلك على الخوف في العواقب، والعقاب على خلافه، ورجاء الثواب على طاعته، فلم يتذكروا.

أو أن يكون الآية التي ذكر لهم في تبديل الجنتين اللتين كان لهم فيهما كل سعة وخصب، وكل ألوان الفواكه والجواهر، على غير مؤنة تلحقهم؛ لأنه قال في غير آي من القرآن: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظِرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [الأنعام: ١١] فأخبر هاهنا لهم أن لهم في تبديل جنتيهم جنتين آية لو اعتبروا وانعظوا؛ فلا يقع لهم الحاجة إلى النظر في آثار من تقدم منهم، بل العبرة في ذلك لهم أكثر؛ لأنهم عاينوا هذا على ما عاينوا من أنواع النعم، ثم غير ذلك وبدل عليهم، وما تقدم منهم إنما يعرفون ذلك عن خبر يبلغهم؛ لأن أصلهم قد هلكوا، وهذا على المشاهدة والمعينة.

وقوله: ﴿عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ﴾.

قيل: عن يمين الوادي وشماله، ويحتمل: عن يمين الطريق وشماله؛ فتكون عن يمينهم وشمالهم.

وقوله: ﴿كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَأَشْكُرُوا لَهُمْ﴾.

كانه قالت لهم الرسل: ﴿كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَمَّا﴾؛ إذ ذكر أنه بعث فيهم كذا كذا رسولا.

ثم وصف بلدة سبأ أنها طيبة؛ حيث قال: ﴿بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ﴾: يحتمل ما ذكر من طيبها: هو سعتها وكثرة ريعها ومياهها وألوان ثمارها وفواكهها. وقوله: ﴿وَرَبُّ غَفُورٌ﴾، أي: إن ربكم إن شكرتم فيما رزقكم وأنعم عليكم رب غفور لذنوبكم.

أو يقال: ﴿وَرَبُّ غَفُورٌ﴾، أي: ستور، يستر عليكم ذنوبكم، ولا يفضحكم إذا صدقتموه، وأطعمتموه، وشكرتم نعمه.

ذكر أن المرأة منهم كانت تحمل المكتل على رأسها، والمغزل بيدها، فتدخل البستان؛ فتمتلئ مكتلها من ألوان الفواكه والثمار من غير أن تمس شيئاً بيدها؛ لكثرة ريعها ونزلها، والله أعلم.

ثم ذكر سبب تبديل الجنتين اللتين كانت لهم، وبم كان التبديل؟ وهو ما قال: ﴿فَاعْرَضُوا فَأرْسَلْنَا عَلَيْهِم سَيْلَ الْعَرِمِ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: كان أهل سبأ إذا مطروا يأتيهم السيل من مسيرة شهر أياً كثيرة، فعمدوا فسدوا العرم، وهو الوادي ما بين الجنتين، بالصخرة والقبو، وجعلوا عليه الأبواب، فلما عصوا ربهم، فأعرضوا عنه، وكفروا نعمه؛ فسلط الله عليهم - على ذلك السد الذي بنوا الفأرة؛ فنقبت الردم، فغشي الماء أرضهم؛ فعقر أشجارهم، وأباد أنعامهم، ودفن محاربتهم، وذهب بجنتهم.

ومنهم من يقول<sup>(٢)</sup>: ﴿الْعَرِمِ﴾: وهو المسناة، واحدها: عرمة، فذهب السيل الذي أرسل عليهم بالمسناة؛ فبيست جنتهم، وأبدل لهم مكان الثمار والأعنان ما ذكر من الخمط والأثل والسدر؛ حيث قال: ﴿ذَوَاقَ أَكْثَلِ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَمِنَ سِدْرٍ قَلِيلٍ﴾. الأكل القليل هو الثمر، والخمط: الأراك.

وقال بعضهم: شجر العضاة، وهي شجر ذات شوك، والأثل، قيل<sup>(٣)</sup>: هو شبيه

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٧٩٣) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٣٧/٥)، وهو قول الضحاك أيضاً.

(٢) قاله عمرو بن شرحبيل، أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٣٧/٥).

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٨٨٠٨) وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٣٧/٥).

بالطرفاء إلا أنه أعظم منه، والسدر هو معروف عندهم.  
وقال أبو عوسجة قريباً من ذلك، قال: الأكل: الحمل، والخمط عندي: السدر وحمله، [و] قال: الخمط: الريح الطيبة، وتقول: هذا شجر له خمطة، أي: ريح طيبة، والخمط: أن تأخذ شيئاً من هنا وثمة، وتخلطه، والأثل: شجر أيضاً لا حمل فيه.  
والزجاج يقول: الأثل هو الثمرة التي فيها المرارة تذهب تلك المرارة بطعمها، أو كلام نحوه.

وقوله: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِمَا كَفَرُوا﴾.

أخبر أنه جزاهم بما كفروا نعمه، ولم يشكروا ربهم عليها.

وقوله: ﴿وَهَلْ نُجْزِي إِلَّا الْكُفُورَ﴾، لله في نعمه.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: متواصلة بعضها ببعض من أرضهم إلى الشام، على كل ميل قرية وسوق وكل شيء فيها.

﴿وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِرْوًا فِيهَا لَيْالِي وَأَيَّامًا آمِنِينَ﴾ من الجوع والعطش والسباع وكل ما

يخاف منه.

ثم جائز أن يكون ما ذكر من القرى الظاهرة كان لهم مع الجنان التي ذكرنا بدءاً؛ فيكون هذا موصولاً بالأول؛ فلما لم يشكروا ربهم في ذلك كله - أبدل لهم الكل بما ذكر.

وجائز أن يكون لا على الصلة بالأول؛ ولكن على ما ذكر بعض أهل التأويل: أنه لما غير

عليهم ذلك وأبدل - ضاق بهم الأمر؛ فمشوا إلى رسلهم، فقالوا: ادعوا ربكم فليرد علينا ما

ذهب عنا، ونعطيك ميثاقاً أن نعبد الله ولا نشرك به شيئاً، فدعوه، فرد الله عليهم، وجعل

لهم ما ذكر من قرى ظاهرة؛ فذكرهم الرسل [ما] وعدوا ربهم؛ فأبوا؛ فغير ذلك.

وسبأ: ذكر أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أخبرني عن سبأ أجبل

هو أم أرض؟ قال: فقال له: «لم يكن جبلاً ولا أرضاً، ولكن كان رجلاً من العرب ولد

عشر قبائل: فأما ست فتيامنوا وأما أربع فتشاءموا»<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير (٢٨٨١٦) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٣٨/٥) وهو مرسل ابن أبي مليكة أيضاً.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٧٥/٥) في التفسير: باب «ومن سورة سبأ» (٣٢٢٢)، وأبو داود (٤٣٠/٢) كتاب الحروف والقراءات (٣٩٨٨)، وابن جرير (٢٨٧٨٢، ٢٨٧٨٤) وأحمد وعبد بن حميد، والبخاري في تاريخه وابن المنذر، والحاكم وصححه وابن مردويه عن فروة بن مسيك، كما في الدر المنثور (٤٣٤/٥).

وقال بعضهم: كان سبأ رجلاً اسمه: سبأ، وسبأ هم الذين ذكرهم الله في سورة النمل.

وقال بعضهم: هو اسم قرية.

وفي قوله: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّامًا مَّامِنِينَ﴾ - دلالة خلق الأفعال؛ لأنه أخبر أنه جعل بينهم وبين القرى المباركة قرى ظاهرة، والقرى: ما اتخذها أهلها، ثم أخبر أنه جعل ذلك، والجعل منه خلق؛ دل أنه خلق أفعال العباد، وأخبر - أيضاً - أنه قدر السير فيها، والسير هو فعل العباد، والتقدير هو الخلق أيضاً؛ دل أنه خلق سيرهم، وخلق اتخاذهم القرى، وذلك على المعتزلة؛ لإنكارهم خلق أفعال العباد.

وقوله: ﴿قُرًى ظَاهِرَةً﴾، قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: قرى متواصلة بعضها ببعض، يسرون من قرية إلى قرية، وينزلون فيها من غير أن تقع لهم الحاجة أو يلحقهم مؤنة. وجائز أن يكون قوله: ﴿قُرًى ظَاهِرَةً﴾ نعمها بينة.

وقوله: ﴿وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ﴾، يحتمل قوله: ﴿وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ﴾، أي: قدرنا فيها السير؛ لتسيروا فيها.

أو على الأمر، أي: قدرنا فيها السير، وقلنا لهم: سيروا فيما أنعم الله عليكم، وتقبلوا فيها ليلالي وأياماً آمنين من الجوع والعدو وكل آفة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup> في قوله: ﴿وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ﴾ أي: جعلنا ما بين القرية والقرية مقداراً واحداً.

وقوله: ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾.

فيه لغات من خمسة أوجه:

أحدها: ﴿رَبَّنَا بَعْدَ﴾.

و [الثاني]: ﴿بَعْدَ﴾، كلاهما على الدعاء والسؤال.

والثالث و [الرابع]: ﴿بَعْدَ﴾<sup>(٣)</sup> و ﴿بَعْدَ﴾.

قال أبو معاذ: ولولا تغيير الكتابة لكان يجوز «بُوعِدَ».

ومن قرأه «رَبَّنَا بَاعِدْ» على الخبر، وكذلك «بَعْدَ»، ومن قرأه «بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا»

يخرج على الشكاية عما بعد من أسفارهم.

(١) تقدم أنه قول الحسن وابن أبي مليكة.

(٢) انظر تفسير ابن جرير (١٠ / ٣٦٧).

(٣) ثبت في حاشية أ: بَعْدَ، بَعْدَ، بَعْدَ بَيْنَ، بَعْدَ بَيْنُ. كافي.

فأتا على السؤال والدعاء فهو - والله أعلم - لأنهم سئموا وملوا؛ لكثرة ما أنعم الله عليهم، ورفع عنهم المؤن، وطال مقامهم فيها، سألوا ربهم أن يحول ذلك عنهم؛ سفها منهم وجهلا، وكان كقوم موسى: حين أنزل عليهم المن والسلوى، ورفع عنهم المؤنة سئموا وملوا في ذلك، وقالوا ﴿لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَجِدٍّ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِنَّا تُنُيْتُ الْأَرْضُ مِن بَقَلِهِمَا﴾ [البقرة: ٦١]، وما ذكروا، فعلى ذلك هؤلاء.

ومن قرأ ﴿بَعْدَ بَيْنِ أَسْفَارِنَا﴾؛ على الشكاية - شكا إلى ربه لما ذهب عنهم السعة والخصب، وأصابهم الجهد والمؤنة.

وأما قوله: ﴿بَاعِدْ﴾ على الخبر؛ فكأنه كانت فيهم، وذلك كله منهم: [فيهم] من سأل تحويله، وفيهم من شكا إذا زال ذلك وتحول، وفيهم من أخبر بزواله.

وعلى ذلك يخرج قول موسى لفرعون، حيث قال: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ [الإسراء: ١٠٢] لا أنه كان أحدهما؛ فعلى ذلك الأول وما يشبه ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ﴾.

أي: أهلكتناهم كل إهلاك؛ حتى صاروا عظة وعبرة لمن بعدهم.

وقال: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ﴾ للناس؛ على حقيقة الحديث، يتحدثون بأمرهم وشأنهم.

﴿وَمَرَقْنَاهُمْ كُلَّ مِرْقٍ﴾.

أي: فرقناهم كل تفریق، أي: في كل وجه التفریق؛ حتى وقع بعضهم بمكة، وبعضهم بالمدينة، وبعضهم بالشام، وبعضهم بالبحرين وعمان، ونحوه والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾.

يحتمل أن يكون الصبار والشكور هو المؤمن؛ كأنه قال: إن في ذلك لعبرا وعظات لكل مؤمن.

أو آيات لكل صبار على طاعة الله وأمره، شكور لنعمه.

أو آيات لكل صبار على البلايا والمحارم، شكور لنعم الله.

ثم يخرج على وجهين:

أحدهما: في الاعتقاد له.

والثاني: في المعاملة.

يعتقد الصبر لربه على جميع أوامره ونواهيه، والشكر له على جميع نعمائه،



والمعاملة: أن يصبر على ذلك، ويشكر له في نعمه.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾.

اختلف في ظنه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ظن بهم ظنا، فوافق ظنه فيهم حين قال: ﴿لَيْنَ أَخْرَتَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْآخِرَةِ لَأَخْتَبِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ [الإسراء: ٦٢] من عصمت مني، وما قال: ﴿لَأَخْتَبِدَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا . وَلَا أُصِلُّنَّهُمْ وَلَا أُمَيِّنُهُمْ وَلَا أُمِرُّنَّهُمْ . . .﴾ [النساء: ١١٨، ١١٩] إلى آخر ما ذكر، فقد صدق ما ظن فيهم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾، وذلك أن إبليس خلق من نار السموم، وخلق آدم من طين، ثم قال إبليس: إن النار ستغلب الطين؛ فمن ثمة صدق ظنه؛ فقال: ﴿وَلَا أُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ . إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلِصِينَ﴾ [الحجر: ٣٩، ٤٠].  
يقول الله: ﴿فَاتَّبَعُوهُ﴾.

ثم استثنى عباده المخلصين فقال: ﴿إِلاَّ قَرِيْبًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

يعني: عباده المخلصين؛ فإنهم لم يتبعوه، الذين قال: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الحجر: ٤٢].

وقال قائلون: ﴿مَنْ﴾ هاهنا صلة؛ كأنه قال: ﴿فَاتَّبَعُوهُ إِلاَّ قَرِيْبًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، الذين هم [مؤمنون] في الحقيقة، فأما من كان عندكم من المؤمنين في الظاهر فقد اتبعوه؛ لأنه لا كل مؤمن عندنا هو في الحقيقة مؤمن<sup>(٣)</sup>.

أو أن يكون قوله: ﴿فَاتَّبَعُوهُ﴾ فيما دعاهم إليه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ﴾.

قال الحسن: والله ما ضربهم بالسيف، ولا طعنهم بالرمح، ولا أكرههم، على شيء، وما كان منه إلا غرور أو أمانني ووسوسة دعاهم إليها؛ فأجابوه<sup>(٤)</sup>.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ﴾، أي: حجة، ليس له حجة عليهم، أي: لم يمكن من الحجة؛ ولكن إنما مكن لهم الوسوس والتموهيات، ثم جعل

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٨٣١) وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٤٠/٥)، وهو قول مجاهد وقتادة.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٤٠/٥).

(٣) ثبت في حاشية أ: ويحتمل أن يكون (من) للتبويض، ومعناه: فاتبعوه إلا قريفاً، شرح.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤٤٠/٥).

الله للمؤمنين مقابل ذلك حججا يدفعون بها شبهه وتمويهاته.  
وقوله: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْتِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ﴾.  
هذا يخرج على وجوه:

أحدها: ليعلم كائنا ما قد علمه غائبا عنهم.

والثالث<sup>(١)</sup>: يكتفي بالعلم [عن] معلومه، أي: ليكون المعلوم، وذلك جائز في اللغة؛ كقوله: ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩] أي: الموقن به، وذلك كثير في القرآن.

وقوله: ﴿وَرَبِّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ﴾.

من الإيمان والشرك وغيره من الأعمال، حفيظ عالم به.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا نَنْفَعُ الشَّفِيعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُمْ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢٤﴾ قُلْ لَا تُسْئَلُونَ عَمَّا أُنزِلَ وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٥﴾ قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبَّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ ﴿٢٦﴾ قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أَلْحَقْتُمْ بِهِ شُرَكَاءَ كَلَّا بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٧﴾﴾.

وقوله: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾.

أنهم آلهة: الملائكة والأصنام ومن عبدوهم من دونه: هل يملكون لكم شيئا من دفع ضرر أو جز نفع؟!

فيقول: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾، ولا أصغر من ذلك ولا أكبر؛ فكيف تسمونها: آلهة.

أو أن يقول: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أنها آلهة؛ فليكشفوا عنكم الضر الذي نزل بكم من الجوع وغيره؛ كقوله: ﴿هَلْ هُنَّ كَشَفْتُمْ ضُرَّوهُ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِي﴾ [الزمر: ٣٨]؛ فالجواب لذلك أن يقولوا: لا يملكون مثقال ذرة ولا أصغر ولا أكبر؛ فكيف يذكرون ما ذكر؟! يذكر - والله أعلم - سفههم وفرطهم في عبادتهم من يعلمون أنه لا يضر ولا ينفع، وتسميتهم إياها آلهة.

(١) كذا في أ، ولم يذكر الثاني.

﴿وَمَا لَهُمْ فِيهَا﴾.

يعني: في خلق السموات والأرض، وحفظهما، من تعبدون من دونه.

﴿مِنْ شِرْكٍ وَمَا لُو مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ﴾.

أي: من عون في ذلك؛ فكيف سميتوها: آلهة وشركاء في العبادة.

وقوله: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أِذِنَ لَهُ﴾.

يقول - والله أعلم-: لا يملك أحد الشفاعة إلا لمن أذن الله بالشفاعة له، فهو لم

يأذن بالشفاعة لأحد من الكفرة؛ فذكر هذا - والله أعلم-:

لقولهم: ﴿هَتُوَلَاءَ شُفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، ولقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا

إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

أو يذكر أن من ترجون منهم الشفاعة بالمحل الذي ذكرهم من الخوف والفرع؛ فكيف

ترجون شفاعتهم؟! كقوله: ﴿حَقَّ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ: ٢٣].

أو لا يملكون مثقال ذرة ولا أصغر منه ولا أكبر؛ فكيف يملكون الشفاعة لكم؟! أو

نحوه من الكلام، والله أعلم.

وقوله: ﴿حَقَّ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾.

ليس لهذا الحرف في ذا الموضع صلة يوصل بها، ولا تقدم بعطف عليه، وعلى

الابتداء: لا يستقيم؛ فبعض أهل التأويل يقول: كان بين عيسى ومحمد فترة زمان طويل لا

يجري فيها الرسل، فلما بعث الله محمدا، وكلم جبريل بالرسالة إلى محمد، سمع

الملائكة ذلك؛ فظنوا أنها الساعة قامت؛ فصعقوا مما سمعوا، فلما انحدر جبريل جعل

كلما يمر بهم جلى عنهم وكشف؛ فقال بعضهم لبعض: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾،

أي: الوحي.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: كان الوحي إذا نزل من السماء نزل كأنه سلسلة على صخرة، قال:

(١) ورد في معناه حديث:

أخرجه البخاري (٤١٩/١٤) كتاب التوحيد: باب قوله تعالى ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ

أِذِنَ لَهُ﴾ الآية (٧٤٨١)، والترمذي (٢٧٦/٥) في التفسير: باب «ومن سورة سبأ» (٣٢٢٣)،

وأبو داود (٤٣٠/٢) كتاب الحروف والقراءات (٣٩٨٩)، وابن ماجه (١٩٣/١) في المقدمة:

باب فيما أنكرت الجهمية (١٩٤)، وابن جرير (٢٨٨٤٧)، وسعيد بن منصور وعبد بن حميد

وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، والبيهقي في الأسماء والصفات، كما في الدر المنثور

(٤٤٢/٥) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا قضى الله في السماء أمرا ضربت الملائكة

بأجنحتها خضعاعاً لقوله كأنها سلسلة على صفوان... الحديث.

وفي الباب عن النواس بن سمعان وابن عباس وغيرهما، وهو قول ابن مسعود وابن عباس وقتادة.

فيفزع الملائكة بذلك؛ فيخرون سجداً، ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾، قال: إذا انجلى عن قلوبهم ﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾، قيل<sup>(١)</sup>: جلى وكشف الغطاء.

قال الكسائي: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ﴾ مشتقة من الفزع؛ كما تقول: هيبه عن قلبه وفرقه وفرعه كله واحداً<sup>(٢)</sup>.

ومن قرأ: ﴿فُزِعَ﴾، بالراء: أخرج وترك فارغاً من الخوف والشغل، وهي قراءة ابن مسعود.

قال بعضهم - في قوله: ﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾ يقول: يخبرون بالأمر الذي جاءوا به، ولا يقولون إلا الحق، لا يزيدون ولا ينقصون.

وقوله: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَعِمْتُمْ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾، أي: لا يملكون إنشاء ذرة في السموات والأرض، ﴿وَمَا لَهُمْ﴾ في إنشائها ﴿فِيهَا مِن شَرِكٍ وَمَا لَوْ مِنْهُمْ﴾ في إنشاء ذلك من عون؛ فكيف تعبدونهم وتسمونهم آلهة؟!.

وجائز أن يكون قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾.

ذلك الفزع منهم وذلك القول منهم في القيامة؛ فزعوا لقيامها، وقد قرئ ﴿حتى إذا فُزِعَ﴾، بنصب الفاء، أي: حتى إذا فزع الله، أي: كشف الله عن قلوبهم الفزع، وجلا ذلك عنهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

هذا في الظاهر وإن كان استفهاماً فهو على التقرير والإيجاب؛ لأننا قد ذكرنا: أن كل استفهام كان من الله، فهو على التقرير والإيجاب.

ثم لو كان ذلك ممن يكون منه الاستفهام، لكان جواب قوله: ﴿مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يقولون: الله يرزقنا؛ كقوله: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ...﴾ [يونس: ٣١]، ثم قال في آخره: ﴿فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾، فيقول لهم: فإذا علمتم أن الله هو رازقكم، فكيف صرفتم عبادتكم عنه إلى من تعلمون أنه لا يملك شيئاً من رزقكم؟! كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾ [العنكبوت: ١٧]؛ إنه لا يملك [غيره] شيئاً من رزقكم.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٢٨٨٣٨) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٤١/٥).

(٢) ثبت في حاشية أ: هيبه عن قلبه: فرقه وفرعه، شرح.

ذكر في حرف ابن مسعود وحفصة: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ قَالُوا اللَّهُ قَالَ إِنْ هِيَ إِلَّا نَزْلٌ مِنْ سَيِّدِنَا يَكُونُ حِطًّا ۖ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَمَثَلٌ كَالِإِذْيَاقِ الْعَذَى ۖ فَكَيْفَ تَعْبُدُونَ غَيْرَهُ ۗ﴾

وقال بعضهم في قوله: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ من المطر ﴿وَالْأَرْضِ﴾ النبات؟ فإن أجابوك، فقالوا: الله، وإلا فقل: الله يفعل ذلك بكم؛ فكيف تعبدون غيره. ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى ۖ﴾

يقول ذلك رسول الله لأهل مكة: إنا لعلى هدى أو إنكم لعلى هدى، وإنا أو إياكم لفي ضلال مبين.

وقال بعضهم: معناه: وإنا لعلى هدى وإنكم لفي ضلال مبين، ولكن ليس هذا في ظاهر هذا الكلام.

وجائز أن يكون هذا على تعريض الشتم لهم بالضلال، والكناية لذلك كما يقول الرجل لآخر في حديث أو خبر يجري بينهما: إن أحدنا لكاذب في ذلك، أي: أنت كاذب في ذلك، لكنه تعريض منه بذلك ليس بتصريح.

وقال قتادة: هذا قول محمد وأصحابه لأهل الشرك: والله ما نحن وأنتم على أمر واحد، والله إن أحد الفريقين لمهتد، والفريق الآخر في ضلال مبين، فأنتم تعلمون أنا على هدى؛ لما أقمنا من الدلائل والحجج والبراهين على ذلك، وأنتم لا.

وقال بعضهم: قال ذلك؛ لأن كفار مكة قالوا للنبي وأصحابه: تعالوا ننظر في معاشنا: من أفضل ديننا: نحن أم أنتم؟ فعلى ذلك يكون في الآخرة؛ فردّ الله ذلك عليهم في قوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ . . .﴾ الآية [الجاثية: ٢١].  
وقوله: ﴿قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا نَعْمَلُونَ﴾.

قال بعضهم: قال ذلك؛ لأنهم كانوا يعيرون رسول الله ويؤخونه في طعنه الأصنام التي عبدوها، وذكره إياها بالسوء، وما يدعون عليه من الافتراء بأنه رسول الله، فيقول لهم: ﴿لَا تُسْأَلُونَ﴾ أنتم ﴿عَمَّا أَجْرَمْنَا﴾ نحن، ﴿وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا نَعْمَلُونَ﴾، وهو كقوله في سورة هود: ﴿قُلْ إِنْ أَقْرَبَيْتُهُ فَعَلَىٰ إِجْرَامِي وَأَنَا بَرِيءٌ ۖ وَمِمَّا يَحْكُمُونَ﴾ [٣٥].

أو أن يكون قوله: ﴿قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا﴾، أي: عما دنأ من الدين. أو عما عملنا من الأعمال، ﴿وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا نَعْمَلُونَ﴾ أنتم عما تدينون من الدين؛ كقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، وكقوله: ﴿لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ﴾ [يونس: ٤١]، وقوله: ﴿لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلَكُمْ﴾ [القصص: ٥٥]، وإنما يقال هذا بعد ظهور العناد والمكابرة، فأما عند الابتداء فلا، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ﴾.

هذا - والله أعلم - صلة ما تقدم من قوله: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾، وصلة قوله: ﴿قُلْ لَا تُسْئَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا﴾؛ كأنهم قالوا لرسول الله وأصحابه: إنا لعلى هدى، وأنتم على ضلال مبين؛ فقال عند ذلك جواباً لهم: ﴿قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا﴾، أي: يجمع بيننا، ﴿ثُمَّ يَفْتَحُ﴾، أي: يقضي بيننا بالحق: من منا على الهدى؟ ومن منا على الضلال نحن أو أنتم؟ ﴿وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ﴾، أي: وهو الحاكم العليم: ما ظهر وما بطن حقيقة، والمفاتحة هي المحاكمة، يقال: هلم حتى نفاتحك إلى فلان، أي: نحاكمك، وذلك جائز في اللغة.

ويحتمل قوله: ﴿ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ﴾، أي: يكشف كل خفي منا وكل ستير وباطن؛ فيجعله ظاهراً بيننا؛ ليظهر الذي من هو على الحق من الباطل؟ والهدى من الضلال؟ ﴿وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ﴾، أي: الكاشف المظهر العليم، يعلم الظاهر والباطن جميعاً، والإعلان والإسرار جميعاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أَلْحَقْتُمْ بِهِ شُرَكَاءَ﴾.

أي: أروني الذين ألحقتهم بالله شركاء في تسميتكم الأصنام: آلهة.

أو أروني الذين ألحقتهم به شركاء في العبادة.

وجائز أن يكون قال ذلك للذين عبدوا الملائكة وأشركوا فيها؛ كأن فيه إضماراً، يقول: أروني الذين ألحقتهم به شركاء: هل خلقوا شيئاً؟ أم هل رزقوا؟ أم هل أحيوا؟ أم هل أماتوا؟ فإذا عرفتم أنهم لم يخلقوا، ولم يرزقوا، ولا يقدر ذلك، وعلمتم أن الله هو خالق ذلك كله، وهو الرزاق؛ فكيف أشركتم من لا يملك ذلك في ألوهيته؟ ﴿كَلَّا بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

منهم من يقول: ﴿كَلَّا﴾ ردّاً على قولهم: شركاء، أي: ليسوا بشركائي؛ بل هو المتفرد

الواحد الحكيم.

ومنهم من يقول: هو ردّ على قوله: هل خلقوا شيئاً؟ أم هل رزقوا شيئاً؟ يقول:

﴿كَلَّا﴾، أي: لم يخلقوا ولم يرزقوا؛ بل هو الله المتفرد بذلك، والله الموفق.

قال أبو عوسجة: ﴿فُزَّعَ﴾: ذهب.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿فُزَّعَ﴾: خفف.

(١) انظر تفسير غريب القرآن (٣٥٦).

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٩﴾ قُلْ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ لَا تَسْتَجِزُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٠﴾ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا نَرَىٰ فِي الْفُلِّ مَوْفُوتًا مَّوْفُوتًا عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ شُرَكَمِمْ ﴿٣٢﴾ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرٌ أُتِيلَ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا وَأَسْرَأُ النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَعْمَلَٰلَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُحْزَنُونَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٣٣﴾﴾.

وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ﴾، يا محمد، ﴿إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا﴾، بالجنة لمن اتبعه، ﴿وَنَذِيرًا﴾ بالنار لمن خالفه وعصاه.

وقوله: ﴿كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾، قال بعضهم<sup>(١)</sup>، أي: ما أرسلناك إلا جامعًا للناس إلى الهدى داعيًا إليه.

ومنهم<sup>(٢)</sup> [من] يقول: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾، أي: ما أرسلناك إلا إلى الناس جميعًا إلى العرب والعجم، وإلى الإنس والجن، ليس كسائر الأنبياء؛ إنما أرسلوا إلى قوم دون قوم، وإلى بلدة دون بلدة.

وكذلك روي عن نبي الله ﷺ أنه قال: «أعطيت أربعًا لم يعطهن نبي قبلي: أحدها (ما ذكرنا): بعثت إلى الناس جميعًا عامة: إلى الأحمر والأسود، والعرب والعجم، والثاني: جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، وأرعب لنا عدوًّا مسيرة شهرين، وأحللت لي الغنائم»<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

قال بعضهم: لا يصدّقون، ويحتمل لا يعلمون، أي: لا ينتفعون بما يعلمون، ولا يعملون. أو لا يعلمون حقيقة؛ لما لم ينظروا إلى الحجج والآيات [التي] قد مكن لهم:

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٥/٤٤٥) وهو قول محمد ابن كعب أيضًا.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٨٦١) وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٤٤٥).

(٣) أخرجه أحمد (٥/٢٤٨، ٢٥٦) والطبراني في الكبير (٧٩٧/٨)، (٨٠٠١) عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «فضلت بأربع: جعلت الأرض لأمتي مسجدًا وطهورًا، وأرسلت إلى الناس كافة، ونصرت بالرعب من مسيرة شهر، يسير بين يدي، وأحللت لأمتي الغنائم».

لو نظروا علموا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

هذا القول منهم إنما يقولون على الاستهزاء والسخرية، ليس على الاسترشاد على أنه لا يكون ذلك، وأنه كذب؛ كقوله: ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ آمَنُوا مُشْفِقُونَ مِنهَا﴾ [الشورى: ١٨]: أخبر أن أولئك يستعجلون بها؛ لتركهم الإيمان بها استهزاء منه، والذين آمنوا خائفون منها؛ لإيمانهم بها أنها كائنة لا محالة، لكن الله - سبحانه - لم يجبهم بما يجب المتهزئ؛ ولكن أجابهم بما يجب المسترشد؛ بلطفه وكرمه وجوده حيث قال: ﴿قُلْ لَكُمْ مِيعَادُ يَوْمٍ﴾.

أي: لكم ميعاد [اليوم] الذي وعدكم محمد أنه كائن لا محالة، وهو يوم ﴿لَا تَسْتَعْجِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقِيمُونَ﴾، وهكذا الواجب على كل مسئول إذا كان سائله سؤال استهزاء أن يجيبه جواب ما يجب المسترشد، لا ما يجب المتهزئ، ولا يدع علمه وحكمته لسفه السفیه، ولا لهزأ الهازئ، ولكنه يحفظ حكمته وعلمه وعقله، ولا يشتغل بجواب مثله، وبالله العصمة.

وقوله: ﴿لَا تَسْتَعْجِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقِيمُونَ﴾.

فإن كان على طلب التأخير وطلب التقديم، فيه تعبير وتوبيخ لهم؛ كأنه يقول: ليس لكم من الخطر والقدر والمنزلة ما يؤخر لكم ما تستأخرون أو يقدم لكم ما تستقدمون. وإن كان على تحقيق ترك التأخير وترك التقديم، كأنه يقول: ميعادكم يوم لا تملكون تأخيره إذا جاء، ولا تقديمه عن وقته ولا رفعه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾.

كان هذا القول منهم - والله أعلم - خرج عن مخاصمة وقعت بينهم وبين المؤمنين في شأن القرآن أو في شأن محمد؛ فتحاكموا إلى [أهل] الكتاب على اتفاق منهم على ما في كتبهم، فلما خرج ذلك على موافقة قول المؤمنين، ومخالفة قول أولئك - قالوا عند ذلك: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾، وإلا على الابتداء من غير تنازع وخصومة كان بينهم في ذلك غير مستقيم.

ويذكر بعض أهل التأويل - ابن عباس وغيره-: أن رهطاً بعثهم قريش إلى المدينة إلى رؤساء اليهود؛ يسألونهم عن محمد وبعثه؛ فأخبروهم أنه كائن وأنه مبعوث، فلما رجعوا إليهم فأخبروهم أنهم قد عرفوه، وهو عندهم في التوراة والإنجيل - فعند ذلك قالوا ما قالوا ثم كأنه اشتد ذلك على رسول الله ﷺ وثقل عليه؛ فقال له على التعزية والتصبير على



ذلك: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوتًا عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾.

أي: محبوسون عند ربهم، أي: على محاسبة ما كان منهم من العناد والمكابرة والتكذيب، أي: لو رأيتم ما فيهم من الذل والهوان والخضوع لرحمتهم ولأخذتكم الرأفة لهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ﴾.

أي: يلوم بعضهم بعضاً؛ فيقولون ما ذكر.

﴿يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعُوا﴾، أي: السفلة والأتباع، ﴿لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا﴾، أي: القادة

منهم والرؤساء، ﴿لَوْلَا أَنْتُمْ﴾ فيما صرفتمونا عن دين الله وصددتمونا عنه، ﴿لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ به تابعين له؛ لأنهم كانوا يصدرن لأرائهم ويقبلون قولهم؛ لما هم كانوا أهل شرف ومعرفة، والسفلة لا، فيقولون: لولا أنتم لكننا نتبع رأي أنفسنا، فنؤمن به، لكن قلتم لنا: إنه كذب، وإنه افتراء، وإنه سحر؛ فنحن صدقناكم في ذلك.

﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ﴾.

قوله: ﴿أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ﴾ هو على التقرير، أي: لم نصدكم، وإن كان ظاهره استفهاماً، ولكن أنتم بأنفسكم تركتم اتباعه؛ لأن الرؤساء منهم كانوا يقولون للأتباع: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٣] أخبروا أنه بشر مثلهم، ثم أخبروهم: أنكم إذا أطعتم بشراً مثلكم إذا تكونوا خاسرين، ونحن بشر، فكيف اتبعتمونا وأطعتمونا؟.

﴿بَلْ كُنتُمْ تَجْرِمِينَ﴾.

في اتباعكم بما اتبعتموه.

أو أن يكون قوله: ﴿لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾، أي: لولا تلييسكم علينا وتمويهكم أن الرسل كذبة، وأنهم سحرة فيما يقولون ويدعون، وأنهم يفترون على الله - وإلا لكننا مؤمنين.

والثاني: لولا منعكم إيانا عن النظر والتفكر في أمورهم، والتأمل في الحجج والآيات

لكنا مؤمنين؛ هذا قول الأتباع للرؤساء.

ثم أجاب لهم الرؤساء فقالوا: ﴿أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنتُمْ

تَجْرِمِينَ﴾، يقولون - والله أعلم - إن صددناكم ومنعناكم عن اتباعهم ظاهراً وعلانية؛ فمتى منعناكم سرّاً من غير أن نطلع ونعلم نحن بذلك.

أو ما ذكرنا من قوله: ﴿وَلَيْنِ أَطَعْتُمْ بَشَرًا مِّثْلُكُمْ يَثَلُكُمْ إِنْ كُرْتُمْ إِذَا لَخِيسِرُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٤]،

وقد عرفتم أنا بشر مثلكم فأطعتمونا وتركتم طاعة الرسل؛ لأنهم بشر؛ فأجاب لهم الأتباع فقالوا: ﴿كَلَّ مَكْرُ أَيْلٍ وَالتَّهَارِ﴾، بل بمكركم إيانا، وقولكم في الليل والنهار: إنهم كذبة سحرة، وخذاعكم إيانا، وإنهم بشر مثلكم؛ تركنا اتباعهم؛ ﴿إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا﴾.

أو يقولون: بل مكركم في الليل والنهار ﴿إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ﴾، أي: من تخويفكم إيانا وتهيبكم لنا من الأخذ على البغته والغفلة - تركنا اتباعهم في السر إذا ظهر وبلغكم الخبر به.

هذه مناظرات أهل الكفر فيما بينهم يومئذ، ورد بعضهم على بعض، ولعن بعضهم على بعض؛ يذكرها في الدنيا، ليلزمهم الحجة، وألا يقولوا يومئذ: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

فإن قيل: إنهم كانوا لا يؤمنون بهذا القرآن ولا بالبعث؛ فكيف يلزمهم ذلك، وهم لا يستمعون له؟! .

قيل: إنهم قد مكثوا من الاستمتاع والنظر فيه؛ فيلزمهم الحجة، وإن لم يستمعوا له، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ﴾.

قال بعضهم: أسروا الرؤساء الندامة؛ بصرف الأتباع وصرف أنفسهم عن دين الله واتباع الرسل لما رأوا العذاب.

وقيل: ﴿وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ﴾: الأتباع والرؤساء جميعاً.

وقوله: ﴿وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ﴾، قال [بعضهم]: من الإسرار والإخفاء، أخفى بعضهم من بعض.

وقال بعضهم: أخفى الكفرة الندامة عن المؤمنين.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ﴾، أي: أظهروا، وهو من الأضداد، يقال: أسررت الشيء: أخففته وأظهرته.

وأما غيره من أهل التأويل فإنهم قالوا: هو من الإخفاء.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

الأغلال: جماعة الغل: وهو ما يجعل في اليد، ثم يشد اليد إلى العنق.

(١) انظر: تفسير غريب القرآن (٣٥٧).

﴿هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

أي: لا يجزون إلا جزاء عملهم في الدنيا.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرِيْبَةٍ مِّنْ نَّذِيْرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴿٣٤﴾ وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٣٥﴾ قُلْ إِنَّ رَبِّيْ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٦﴾ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرَّبُكُمْ عِنْدَنَا ذُلْفَجٌ إِلَّا مَن ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّمْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ ﴿٣٧﴾ وَالَّذِينَ يَسْعَوْنَ فِي ءَابِتِنَا مُعْجِزِينَ أُولَئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ ﴿٣٨﴾ قُلْ إِنَّ رَبِّيْ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِن عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّزَاقِيْنَ ﴿٣٩﴾﴾.

وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرِيْبَةٍ مِّنْ نَّذِيْرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾.

قال بعضهم: المترف: المتكبر.

وقال آخرون: المترف هو الذي يجمع أصناف المال مع العناد والتكبر.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: المترفون هم الرؤساء منهم.

وهذا ينقض على المعتزلة قولهم: إن الله لا يفعل إلا ما هو أصلح له في الدين، ولا شك أن هؤلاء المترفين إنما قالوا لما قالوا وفعلوا ما فعلوا؛ لسعتهم وبسطهم في المال؛ فلو لم يكن ذلك لهم - ما فعلوا ذلك، دل أن المنع لهم عن ذلك أصلح لهم من البسط، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرِيْبَةٍ مِّنْ نَّذِيْرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا﴾، المترف ما ذكر.

[و] قال بعضهم: المتكبر المتكبر.

وقال بعضهم: المترف: الذي يجمع مع الكبر والعناد الأموال.

وقال بعضهم: ﴿مُتْرَفُوهَا﴾: أغنياؤها، وكله واحد، وهم رؤساؤها.

وفيه ردّ قول المعتزلة في الأصلح، على ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا﴾.

يخرج قولهم ذلك لوجهين:

أحدهما: قالوا ذلك: إنا إذا أوتينا في الدنيا الأموال والأولاد؛ فلا يعذبنا في الآخرة

على ما تزعمون.

أو أن يقولوا ذلك: إنك لو كنت بعثت رسولا على ما تزعم، فنحن أولى بالرسالة

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٢٨٨٦٧)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في

منك؛ لأننا أكثر أموالاً وأولاداً، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾.

هذا أيضاً ينقض على المعتزلة ومن يقول بأن الله لا يبسط على أحد الرزق؛ إذا لم يكن في البسط إصلاح له وخير، وكذلك لا يقتر على أحد ذلك إذا لم يكن في التقدير خير له. وعندنا: يبسط الرزق لمن يشاء وإن لم يكن خيراً له، وكذلك يقتر على من يشاء، وإن كان شراً له؛ على ما نطق ظاهر الآية، ليس عليه حفظ الأصلح لهم ولا الخير، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

أي: لا ينتفعون بعلمهم، أو لا يعلمون حقيقة؛ لما تركوا النظر والتفكير، في أسباب العلم ليعلموا؛ فلا يعذرون لما مكن لهم العلم به.

وقولهم: ﴿نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ﴾ قالوا ذلك؛ لما لم يروا في الحكمة أن يحسن أحد إلى عدوه، والسعة هي من الفضل والإحسان، ثم رأوا لأنفسهم ذلك، ظنوا أنهم أولياء الله، وأن الرسل حيث ضيقت عليهم الدنيا إنما ضيقت عليهم الدنيا؛ لأنهم ليسوا بأولياء الله؛ لذلك قالوا: ﴿نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ﴾.

وهذا القول منهم لإنكارهم البعث: فإن كانوا مقرين به، لكانوا لا يقولون ذلك، ويعلمون أن السعة في الدنيا والضيقة فيها بحق الامتحان، وأما إذا كان بعث ودار أخرى للجزاء - ففي الحكمة أن يجزى الولي جزاء الولاية، والمسيء من العدو جزاء الإساءة والعداوة. وأما الدار التي هي دار امتحان وابتلاء فيجوز ذلك بحق الامتحان في الحكمة؛ وكذلك خرج على الجواب لهم؛ حيث قال: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾، أي: يبسط الرزق لا لفضل وقدر له ونعمة عنده، ويقتر على من يشاء لا لعداوة وجناية كانت منه إليه بحق الامتحان؛ ألا ترى أنه قد وسع على بعض المؤمنين، وضيقة على بعض أولئك؛ فظهر أن التوسيع لأهل السعة ليس لفضل لهم وقدر، أو نعمة كانت لهم عنده حتى يكون ذلك منه مكافأة لذلك، وكذلك التضييق لأهل التضييق: لم يكن لخيانة أو إساءة كانت منهم إليه لما ذكر؛ ولكن لما ذكرنا؛ ألا ترى أنهم إذا رأوا أنه وسع على بعض وقتر على بعض - هلا علموا أنه يملك أن يوسع على من قتر عليه، ويقتر على من وسع عليه، فيكون في ذلك لهم ترغيب في التوحيد واختيار له، وتحذير عن الكفر وعمّا هم فيه؛ إذ يملك التقدير على من وسع عليه والتوسيع على من قتر عليه؛ فيبطل هذا كله

قولهم: ﴿تَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا...﴾ الآية، ويبين أن التقدير والتوسيع ليس لفضل ولا لقدر ولا لنعمة ولا لخيانة ولا للذنب؛ ولكن للامتحان، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ﴾.

ولكن ما ذكر؛ حيث قال: ﴿إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾.

أي: ذلك الذي يقرب عندنا زلفى من أتى به، سواء كان له مال وولد أو لم يكن. ﴿فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا﴾.

من الناس من احتج بتفضيل الغناء على الفقر بهذه الآية، يقول: أخبر أن لهم جزاء الضعف إذا آمنوا وعملوا الصالحات بالأموال التي أعطاهم، وأما الفقير فليس له ذلك؛ إذ ليس له عنده ما يضاعف له، أو كلام يشبه هذا.

وأما عندنا: أن قوله: ﴿فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا﴾ لهم جزاء الضعف للصالحات والحسنات التي عملوها؛ لأن الله وعد أن يجزي لكل من عمل بحسنة أو صالحة - عشر أمثالها، وذلك جزاء الضعف له، وذلك للغني والفقير جميعًا.

وذكرنا في غير موضع أن التكلم في فضل الغناء على الفقر والفقير على الغناء كلام لا معنى له؛ لأنهما شيان لا صنع لأحد في ذلك يمتحنان في تلك الأحوال: أحدهما بالشكر، والآخر بالصبر؛ فمن وفي بما امتحن هو في تلك الحال، فهو أفضل ممن لم يَفِ بذلك، وبه يستوجب الفضل إن استوجب، فأما بنفس تلك الحال فلا، لكن من يفضل الغناء على الفقر يذهب إلى أن الله - تعالى - سمى الضيق: بلاء وشراً في غير موضع من القرآن، وسمى السعة: خيراً ونعمة وحسنة في غير موضع، ولا شك أن الخير والحسنة أفضل وأحمد من الشر والسيئة؛ فلو لم يكن هذا شراً وسيئة في الحقيقة - لم يسمه بذلك، و[لو لم يكن] هذا خيراً - لم يسمه.

ومن يقول بتفضيل الفقر يذهب إلى أن الغني إذا أعطى وبذل إنما استوجب ذلك الفضل؛ لما يفقر نفسه ويحوج، وأصله ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَهُمْ فِي الْعُرُوفِ ءَامِنُونَ﴾.

من صاحبه النعمة، ويحزنه<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَسْعَوْنَ فِي آيَاتِنَا مُعْجِزِينَ﴾.

أي: يسعون في آياتنا سعي من يكون معاجزا، لا سعي من لا يكون، وهو ما قال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ [العنكبوت: ٤]، أي: يعملون عمل من يحسب أنه يسبق، لا عمل من لا يسبق، وهو كقوله: ﴿يُخَلِّدُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٩] لا أحد يقصد قصد

مخادعة الله؛ لعلمه أنه لا يخادع؛ ولكن كأنه قال: يعملون عمل من يخادع الله، لا عمل من يعلم أنه لا يخادع؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَفِي آيَاتِنَا مَعْرِضِينَ﴾: إنما كان سعيهم في الآيات في آيات الوحداية أو آيات النعمة أو آيات الرسالة؛ ليسقطوا عن أنفسهم مؤنة ذلك، وقبولها، والعمل بها. ﴿أُولَئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحَضَّرُونَ﴾.

قال القتيبي: ﴿فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا﴾: لم يرد فيما يرى أهل النظر - والله أعلم - أنهم يجازون عن الواحد بواحد مثله ولا اثنين، وكيف يكون هذا والله يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَلِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] و ﴿خَيْرٌ مِنْهَا﴾ [القصص: ٨٤]! ولكنه أراد: ﴿لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ﴾: إنما هو مثله يضم إلى مثل إلى ما بلغ، وكان الضعف: الزيادة، أي: لهم جزاء الزيادة، ويجوز أن يجعل الضعف في معنى جميع، أي: جزاء الأضعاف، ونحوه: ﴿فَزِدْهُ عَذَابًا ضِعْفًا﴾ [ص: ٦١]، أي: جعلت مثله. وخط مضاعف، أي: قد ضم إليه خط آخر قد قتلا.

قال: ﴿زُلْفَى﴾ هي الدنوّ، يقال: تزلفت إليه ومنه، أزلفت: أدنيته.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: أي: قربة ومنزلة عندنا، وهما واحد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى﴾ ذكر الأموال والأولاد، ثم ذكر **التي** بالتأنيث؛ قال بعضهم: هذا من مقادير الكلام؛ كأنه قال: وما أموالكم بالتي تقربكم عندنا زلفى ولا أولادكم، ولولا ذلك لغلب فعل الأدميين، فعل الأموال.

قال أبو معاذ: يجوز أن تجمع الأموال والأولاد، ثم تقول: «التي»؛ لأنك تقول: ذهبت الأموال وهلكت الأولاد؛ كقوله: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا﴾ [الحجرات: ١٤]، و ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ﴾ [إبراهيم: ١٠] ونحوه كثير من القرآن؛ فعلى ذلك عند الجمع<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾.

(١) انظر: تفسير غريب القرآن (٣٥٧).

(٢) ثبت في حاشية أ: فإن قال قائل في قوله: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى﴾، ذكر الأموال والأولاد، ثم نعمت بالتأنيث بقوله: ﴿الَّتِي﴾، وفعل البنون يغلب فعل الجمادات؛ فيجب أن يذكر كفعل المرأة والرجل، إذا ذكرا يذكر على جهة التذكير، كذلك هاهنا؛ فيجب أن يذكر بصفة التذكير.

قيل: تقدير الكلام: وما أموالكم بالتي تقربكم عندنا زلفى، ولا أولادكم، وإذا كان تقدير الكلام هكذا، فالفعل يكون للمؤنث والمذكر معطوفاً على الأول؛ لذلك يؤنث. شرح.

قال ابن عباس - رضي الله عنه - : ﴿فَهُوَ يَخْلِفُكُمْ﴾: في الدنيا والآخرة؛ لأن ما أنفق العبد لو كان الله أخلفه له في الدنيا ما أحصى أحدكم ماله، ولا يجد مكاناً يجعله فيه، أو كلام هذا معناه.

وقال آخر: كل نفقة كانت في طاعة الله فإن الله يخلفها في الدنيا، أو يدخرها لوليه في الآخرة.

ومجاهد يقول: إذا أصاب أحدكم مالا، فليقصد في النفقة<sup>(١)</sup>، ولا يتأولن قوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُكُمْ﴾؛ فإن الرزق مقسوم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿فَهُوَ يَخْلِفُكُمْ﴾ إذا كانت في غير إسراف ولا تقتير.

وهذه التأويلات كلها ضعيفة؛ لأن الآية كانت - والله أعلم - في منع أولئك الإنفاق؛ مخافة الفقر وخشية الإملاق؛ لأنها نزلت على أثر قول الرجل: ﴿إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ﴾، يقول - والله أعلم - تعلمون أن الله هو الباسط لكم والموسع عليكم وعلى الخلق كله الرزق، وهو المقتر أيضاً على من شاء التقتير عليه، فإذا كنتم تعلمون أنه هو الفاعل لذلك؛ فكيف تمتنعون عن الإنفاق خشية الفقر؟! فهو القادر على البسط والخلف لما أنفقتم، وهو القادر على التقتير من غير إنفاق كان منكم.

أو أن يذكر هذا؛ ليقطعوا أطماعهم عن الخلق من الناس والبذل لهم، على ما ينفق الرجل من النفقة؛ فيطمع من الناس البرّ له والمكافأة لما أنفق؛ فيقول: اقطعوا الطمع من الناس فيما تنفقون؛ فإن الله هو المخلف لذلك لا الناس.

ويحتمل ما قال ابن عباس: إنه يخلف في الآخرة؛ إذ لو أعطى لكل رجل أنفق في الدنيا خلفاً - ما أحصى أحدكم ماله، ولا أين يجعله؟ [يكون] هذا هكذا إذا كان الخلف من نوع ما أنفق وأعطى، فأما إذا جاز أن يكون الخلف من نوع ما أنفق، ومن غير نوعه: من نحو ما يدفع عن المرء وعن المتصلين له من أنواع البلايا والشدائد، ويعطيه من أنواع النعم من السلامة له في نفسه ودينه والصحة وغير ذلك مما لا يحصى، فذلك كله بدل وخلف عما أنفق، وذلك أنه إذا علم في سابق علمه أنه ينفق جعل ذلك في الأصل خلفاً عما أنفق؛ وعلى ذلك يخرج ما روي: «أن صلة الرحم تزيد في العمر»<sup>(٣)</sup>: إذا علم أنه

(١) أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٤٤٨/٥).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه سعيد بن منصور، والبخاري في الأدب المفرد، وابن المنذر وابن أبي حاتم، والبيهقي في الشعب عنه، كما في الدر المنثور (٤٤٨/٥) وهو قول الحسن وسعيد بن جبيرة.

(٣) طرف من حديث عن أبي أمامة: أخرجه الطبراني في الكبير، كما في مجمع الزوائد (١١٨/٣)، وقال الهيثمي: إسناده حسن، وفي الباب عن أم سلمة وأبي سعيد الخدري، وصححه العلامة الألباني بمجموع طرقه كما في الصحيحة (١٩٠٨).

يصل رحمه زاد في عمره في الأصل ما لو يعلم أنه لا يصل رحمه، لكان يجعل عمره دون ذلك؛ فعلى ذلك الأول.

وروي عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «وكل معروف صدقة<sup>(١)</sup>»، وما أنفق المرء على نفسه وأهله، أو وقى به عرضه فهو له صدقة، وكل نفقة أنفقها مؤمن؛ فعلى الله خلفها ضامنا، إلا نفقة في معصية أو نفقة في بنيان»، أي: لا يحتاج إليه.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٤١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيْنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿٤٢﴾ قَالِيَوْمَ لَا يَمَلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفَقًا وَلَا ضَرًّا وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿٤٣﴾.

وقوله: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا﴾: الملائكة ومن عندهم، ثم نقول للملائكة: ﴿أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾. قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيْنَا مِنْ دُونِهِمْ؛ لأنه قال لهم: ﴿أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾.

ليس قول الملائكة فيما خاطبهم ربهم لما خاطبوا بقوله: ﴿أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾؛ حيث قالوا: ﴿سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيْنَا مِنْ دُونِهِمْ﴾؛ لأنه قال لهم: أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون؟ فجوابهم أن يقولوا: بلى أو لا، فأما أن يكون قولهم: ﴿سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيْنَا مِنْ دُونِهِمْ﴾ أعلم منا - ﴿بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ...﴾ الآية - جوابا لذلك؛ فلا يحتمل إلا أن يقال: إن أولئك الكفرة ادعوا على الملائكة الأمر لهم بالعبادة إياهم دون الله؛ فهناك يحتمل أن يقول: أهؤلاء عن أمركم عبدوكم؛ فعند ذلك قالوا: ﴿سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيْنَا مِنْ دُونِهِمْ﴾، ونحن براء منهم، ما أمرناهم بعبادتنا، وأنت أعلم منا، بل كانوا يعبدون الجن؛ بل كانوا أطاعوا أمر الجن والشياطين في ذلك؛ إذ لو كنا أمرناهم بذلك - لم نكن أولياءك، ولا كنت أنت ولينا من دونهم، وهذا كما يقول لعيسى؛ حيث قال الله: ﴿ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَهْلِي إِلهِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]، وقد كان علم - جل وعلا - أنه لم يقل ذلك، ولكن كان أولئك ادعوا عليه الأمر والقول لهم في ذلك، فذكر ذلك لعيسى؛ تمييزا لهم وتوبيخا على صنيعهم، وإظهارا لكذبهم في دعواهم؛ فعلى ذلك الأول يحتمل أن يخرج على ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾.

هم كانوا لا يقصدون عبادة الجن؛ ولكن لما بأمرهم كانوا يعبدون ما يعبدون؛ نسب العبادة إليهم كقوله: ﴿يَنْبَغِي ءَادَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾ [يس: ٦٠]، وهو كقول

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢/١٠) كتاب الأدب، باب كل معروف صدقة (٦٠٢١)، والترمذي (٣٤٧/٤) كتاب البر والصلة، باب ما جاء في طلاقة الوجه وحسن البشر (١٩٧٠).



إبراهيم: ﴿يَتَّابِتْ لَّا تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ﴾ [مريم: ٤٤]، وهم كانوا لا يقصدون بعبادتهم الشيطان، لكنهم لما عبدوا من دونه بأمر الشيطان - نسب العبادة إليه؛ كأنهم عبدوه. وقوله: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾.

أي: لا يملك يوم القيامة ما أملوا أو طمعوا من عبادتهم لأولئك من التقريب لهم إلى الله زلفى، والشفاعة لهم عنده؛ لقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] يقول: لا يملك بعضكم لبعض ما أملوا أو طمعوا من عبادتهم لأولئك.

﴿وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُمْ بِهَا تَكْذِبُونَ﴾.

أي: كتمت تكذبون الرسل بما أوعدكم بها في الدنيا.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا نُنزِلُ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا يَنْتَسِبْ قَالُوا مَا هَذَا إِلَّا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاءَكُمْ وَقَالُوا مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُّفْتَرَى وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٤٣﴾ وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كِتَابٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ ﴿٤٤﴾ وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَمَا بَلَّغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ فَكَذَّبُوا رُسُلِي فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٤٥﴾ قُلْ إِنَّمَا أَعْطَاكُمْ بِوَجْهِدِي أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَشْفَىٰ وَقَدْ رَدَيْتُمْ فَتَنَكَّرُوا مَا يَصَاحِبِكُمْ مِنْ حِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴿٤٦﴾ قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٤٧﴾ قُلْ إِنْ رَبِّي يَشَاءُ بِالْحَقِّ عَلَّمَ الْغُيُوبِ ﴿٤٨﴾ قُلْ جَاءَ الْمَقْبُورِ وَمَا يُبْدِيهِ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴿٤٩﴾ قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِي وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فِيمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ رَبِّي إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ ﴿٥٠﴾﴾.

وقوله: ﴿وَإِذَا نُنزِلُ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا يَنْتَسِبْ﴾.

قد ذكرنا الآيات والبيانات في غير موضع.

وقوله: ﴿مَا هَذَا إِلَّا رَجُلٌ يُرِيدُ﴾:

كل رسول [يريد] أن يصد قومه عما كان يعبد آباؤهم من الأصنام والأوثان، لكن هذا القول من أولئك الرؤساء إغراء للأتباع على الرسل، يقولون: ألا ترون أن واحداً قد خالف الآباء في دينهم، ويريد أن يصدكم عن دين آباؤكم.

و ﴿مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُّفْتَرَى﴾.

أي: ما يدعو محمد إليه ليس إلا إفك مفترى.

و ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾.

وقوله: ﴿لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾، أي: ما جاء للحق وهو القرآن والتوحيد من البيان

والإيضاح له أنه الحق، وأنه من عند الله جاء، وهو الآيات والبراهين التي جاءت له أنه حق وأنه من عند الله جاء، لا أنه مفترى وإفك وسحر ما تزعمون، ولم تزعموا، ولم يزل طعن أولئك الكفرة في الآيات والحجج: بأنها سحر، وأنها إفك، وأنها مفترى، يلبسون بذلك على أولئك الأتباع والسفلة، ويموهون عليهم ويفرون؛ لئلا يتبعوه، ويستسلموا لهم، والله أعلم.

وقوله ﴿وَمَا آتَيْنَهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ﴾، وهو - والله أعلم - صلة ﴿مَا هَذَا إِلَّا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاءَكُمْ﴾ وقالوا ﴿مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُفْتَرَى﴾، وقولهم: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾، يقول - والله أعلم - جواباً لقولهم: ﴿وَمَا آتَيْنَهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا﴾ فتخبرهم أن ما يقول محمد إفك مفترى، ولا أرسلنا إليهم أيضاً من قبله رسولا يخبرهم: أنه كذب مفترى، وظهور الكذب في القول والخبر إنما يكون بأحد هذين الأمرين إما بكتاب أو نبي، وهم لا يؤمنون بكتاب ولا نبي، فكيف يدعون عليه الكذب والافتراء؟! يخبر عن سفههم وقلة عقولهم وعنادهم بعدما خصهم - عز وجل - وفضلهم على غيرهم من البشر؛ حيث بعث الرسول منهم ومن أنفسهم، والكتاب على لسانهم وبلغتهم بعد قسمهم: إنه لو بعث إليهم نذيراً ورسولا اتبعوه حيث قالوا: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِهْدَىٰ الْأُمَمِ فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٤٢] لم يؤمنوا به، ولم يعرفوا منه الله عليهم وخصوصيتهم فيما خصهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾.

يذكر رسوله ويصبره على تكذيب أولئك له، يقول: قد كذب الذين كانوا من قبلهم رسلمهم، لست أنت بأول مكذب بل كذب إخوانك من قبل، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا بَلَّغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَهُمْ﴾.

يقول - والله أعلم -: لم يبلغ هؤلاء الذين كذبوك عشر أولئك في القوة والغناء والفضل والعلم والأتباع والأعوان وغير ذلك مع ما كانوا كذلك لم يقوموا في دفع العذاب الذي نزل بهم بالتكذيب عن أنفسهم، فقومك الذين هم دون أولئك بما ذكروا أحق ألا يقوموا لدفع العذاب عن أنفسهم إذا نزل بهم بالتكذيب.

وقوله: ﴿فَكَذَّبُوا رَسُولِي فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾.

يقول - والله أعلم -: أليس وجدوا عذابي حقاً.

قال الزجاج: هو «نكيرى» بالياء، لكن طرحت الياء؛ لأنه آخر الآية وختمها، فأبقيت

الكسرة علامة لها أو كلام يشبه هذا.

قال أبو عوسجة: نكيري: عقوبتي.

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: أي: إنكاري.

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِيُوحِدٍ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿بِيُوحِدٍ﴾ أي: بكلمة الإخلاص والتوحيد.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: أي: بطاعة الله.

وقال بعضهم: ﴿بِيُوحِدٍ﴾ أي: بكلمة واحدة؛ كقول الرجل لصاحبه: أكلمك كلمة

واحدة، واسمع مني كلمة.

لكن الواحدة التي وعظهم بها عندنا ما ذكر على أثره حيث قال: ﴿أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَشْنَى﴾

جميعاً ﴿وَفُرْدَى﴾ وتفكروا وتنظروا فيما بينكم: هل رأى أحد منكم به جنوناً قط؟

وقال بعضهم: يريد بالمشنى: أن يتناظر الرجلان في أمر النبي ﴿وَفُرْدَى﴾، أي: تفكير

واحد.

وقال بعضهم: يريد بالمشنى: أن يتناظر الرجلان في أمر النبي؛ فإن ذلك ما دل على أن

النبي ليس بمجنون، ولا كذاب على ما تزعمون.

ثم كان الذي حملهم على أن نسبه إلى الجنون وجوهاً:

أحدها: أنهم رأوه قد خالف الفراعنة والجبابرة الذين كانوا يقتلون من خالفهم على

الغضب في أدنى شيء بلا أعوان ولا أتباع له، فقالوا: لا يخاطر بهذا إلا من به جنون؛

فنسبوه إلى الجنون.

والثاني: أنهم رأوه قد خالف دينهم ودين آبائهم جملة من بينهم، فقالوا: لا يحتمل أن

يصيب ديناً بعقله من بين الكل لا يصيب أحد ذلك، فاتهموه في العقل.

والثالث: أنه كان في حال صغره وصباه، لم يروه اشتغل بشيء من اللعب وخالط

الصبيان في شيء من أمورهم، بل اعتزلهم من حال صباه إلى آن الوقت الذي بلغ،

فقالوا: إن به جنوناً وإلا لم يعتزل الناس كل هذا الاعتزال.

ثم أخبر أنكم لو تفكرتم ونظرتم ثم عرفتم أن ليس بصاحبكم جنون: ﴿إِنْ هُوَ﴾ أي:

(١) انظر: تفسير غريب القرآن (٣٥٨).

(٢) قال مجاهد: بلا إله إلا الله. أخرجه الفريابي، وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٥/٤٥٠).

(٣) قاله مجاهد أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير (٢٨٨٨١)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٥/٤٥٠).

ما هو ﴿إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ في الآخرة إن عصيتم، أي رسول الله إليكم ونذير مبين، [بين] يدي عذاب شديد في الآخرة إن عصيتم عوقبتم في الآخرة.  
وقال بعضهم في قوله: ﴿أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَ خُفٍّ﴾: ألا يتفكر الرجل منكم وحده أو مع صاحبه، فينظر أن في خلق السموات والأرض وما بينهما الذي خلق هذه الأشياء وحده أنه واحد لا شريك له، وأن محمدًا لصادق في قوله بأن الله واحد لا شريك له، وما به جنون إن هو إلا نذير.

وقوله: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ﴾، هذا يحتمل وجهين:  
أحدهما: أنه سأل، قال بعضهم: إنه ﷺ سأل قومه أن يودوا قرابته وألا يؤذوه؛ كقوله: ﴿قُلْ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، وما قال في آية أخرى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَهًا مِمَّا سِوَى اللَّهِ﴾ [الفرقان: ٥٧]، يقول: ﴿مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ﴾ يعني: المودة في القربى ﴿فَهُوَ لَكُمْ﴾، أي: الذي سألتكم هو لكم وهو المودة في القربى واتخاذ السبيل إلى ربي.

والثاني: قوله: ﴿مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ﴾، أي: لم أسألكم على تبليغ الرسالة إليكم أجرًا منكم، فيمنعكم ثقل ذلك الأجر وغرمه عليكم عن الإجابة؛ كقوله: ﴿أَمْ فَتَنَّاكُمْ أَجْرًا فَهُمْ يَنْتَفِرُونَ﴾ [القلم: ٤٦].

وقوله: ﴿إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾.

أي: ما أجري إلا على الله.

﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾.

بأنني نذير وما بي جنون.

أو هو على كل شيء شهيد بأنني لم أسألكم عليه أجرًا.

أو على كل شيء من صنعكم شهيد عالم به، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْدُءُ بِالْحَقِّ﴾ هذا يحتمل وجوهًا:

يحتمل: ﴿يَبْدُءُ بِالْحَقِّ﴾، أي: يقضي بالحق، أو ﴿يَبْدُءُ بِالْحَقِّ﴾، أي: يتكلم بالوحي

ويلقيه.

وقوله: ﴿عَلَّمَهُ الْغُيُوبَ﴾.

كل شيء غاب عن الخلق، وقد ذكر في غير موضع.

وقوله: ﴿قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ...﴾ الآية، اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ما يبدئ الأوثان والأصنام التي عبدوها ﴿وَمَا يُعِيدُ﴾، أي: لا تخلق

(١) انظر: تفسير البغوي (٣/٥٦٢).

شيئاً ولا تحييه ولا تميته؛ كقوله: ﴿وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا شُورًا﴾ [الفرقان: ٣].  
وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَمَا يُبَدِّئُ﴾ الشيطان الخلق فيخلقهم ﴿وَمَا يُعِيدُ﴾ خلقهم في الآخرة  
فيبعثهم بعد الموت، بل الله يفعل ذلك.

أو أن يكون قوله: ﴿قُلْ جَاءَ الْمَقْتُ﴾ أي: حجج الحق، ﴿وَمَا يُبَدِّئُ الْبَاطِلُ﴾، وما أبدأ  
الباطل، أي: لا يقذف بحجج الحق علام الغيوب:

قال بعضهم: هو ما ذكر في آية أخرى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ . . .﴾ إلى  
آخر الآية [الأنبياء: ١٨]، قال: يزهق الباطل ويثبت الحق، أي: نقذف بالحق على الباطل  
فيهلك الباطل ويثبت الحق، وهو أيضاً ما ذكر: ﴿فَأَمَّا الزُّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ  
فَيَمَكُّهُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧].

وقوله: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ﴾، بكسر اللام ونصبها كلاهما لغتان.  
قال الكسائي: تقول العرب: ضَلَّ يَضِلُّ ضلالة، وضَلَّ يَضِلُّ بالخفض والنصب  
جميعاً.

ثم قوله: ﴿إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي﴾ يخرج على وجهين:  
أحدهما: إن ضللت فإنما يكون ضرر ضلالي على نفسي، لا يكون على الله من ذلك  
شيء؛ كقوله: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]، وقوله:  
﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾ [فصلت: ٤٦].

والثاني: إن ضللت فإنما يكون ذلك على نفسي، ولا يكون على أنفسكم من ضلالي  
شيء؛ كقوله: ﴿قُلْ إِنْ أَفْتَرَيْتُمْ فَعَلَىٰ إِجْرَامِي وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَجْرِمُونَ﴾ [هود: ٣٥]، ونحوه.  
وقوله: ﴿وَإِنْ أَهْتَدَيْتُمْ فِيمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي﴾، هذا يخرج أيضاً على وجهين:  
أحدهما: وإن اهتديت إلى طاعة الله وشرائع الدين فيما يوحى إليّ ربي في ذلك، أي:  
فبوحيه اهتديت إلى ذلك.

والثاني: وإن اهتديت إلى دينه وهدايته فتبوفيقه إياي وعصمته اهتديت، أضاف الهداية  
إلى الله والضللال إلى نفسه، فهو لما ذكرنا أن كان من الله إليه لطف في ذلك ليس ذلك  
في الضلال، وعلى قول المعتزلة يجيء أن يكون المعنى فيها واحداً؛ لأنهم يقولون: إنه  
لا يكون من الله سوى [الأمر] والنهي؛ فلا يكون منه إليه في الهداية إلا كما كان منه إليه  
في الضلال، والله أعلم.  
وقوله: ﴿إِنَّكُمْ سَمِيعٌ قَرِيبٌ﴾.

(١) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٢٨٨٨٥)، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور  
(٤٥١/٥).

قال بعضهم: ﴿سَمِيعٌ﴾ أي: مجيب للداعي؛ كقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ...﴾ الآية [البقرة: ١٨٦]. وقال بعضهم: ﴿سَمِيعٌ﴾ لمقاتلكم لمحمد، حيث قالوا له: لقد ضللت حين تركت دين آبائك، ﴿قَرِيبٌ﴾، أي: مجيب له.  
وقيل: ﴿سَمِيعٌ﴾ الدعاء ﴿قَرِيبٌ﴾ الإجابة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فَرَغُوا فَلَا قُوَّةَ وَأُخِذُوا مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ ۖ وَقَالُوا ءَأَمَّنَّا بِهِ وَأَنَّىٰ لَهُمُ التَّنَاطُشُ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ ۗ ﴿٥١﴾ وَقَدْ كَفَرُوا بِهِ مِن قَبْلُ وَيَقْدِفُونَ بِالْغَيْبِ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ ۗ ﴿٥٢﴾ وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِّن قَبْلُ إِنَّهُمْ كَانُوا فِي شَكٍّ مُّبِينٍ ۗ ﴿٥٣﴾

وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فَرَغُوا فَلَا قُوَّةَ وَأُخِذُوا مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾، اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: وذلك أنهم بعثوا<sup>(٢)</sup> بعثين قاصدين تخريب الكعبة، فلما بلغوا البيداء خسف أحدهما والآخر ينظر وينفلت منهم مخبر، فيحول وجهه في قفاه فيخبرهم بما لقوا؛ وذلك قوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فَرَغُوا﴾ من الخسف والعذاب ﴿فَلَا قُوَّةَ﴾ عن عذاب الله ﴿وَأُخِذُوا مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾.

أو من تحت أقدامهم يخسف بهم الأرض؛ وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [سبأ: ٥٤] من تخريب الكعبة كما فعل بأشياءهم من قبل، وهم أصحاب الفيل؛ وعلى ذلك روي عن أم سلمة عن النبي ﷺ: «أنه يغزو هذا البيت جيش حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم، فلا ينفلت منهم إلا واحد يخبر عنهم»، قالت: يا رسول الله، وإن كان فيهم المكره؟ قال رسول الله ﷺ: «يبعثون على نياتهم»<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فَرَغُوا فَلَا قُوَّةَ﴾ وهو عند الموت يفزعون منه، ولا فوت لهم عنه، ﴿وَأُخِذُوا مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾ أي: على المكان؛ والحسن يقول: ﴿فَرَغُوا﴾ من القبور ﴿فَلَا قُوَّةَ﴾ يقول: أخذوا عند ذلك وهو المكان القريب.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ذلك عند القيامة يفزعون عند معاينتهم العذاب، وأفزعهم ذلك ولا يفوتون الله.

(١) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٢٨٨٩٠)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٥٢/٥).

(٢) ثبت في حاشية أ: في الكفرة الذين قصدوا الكعبة؛ فإنه ذكر في أن الكفرة بعثوا. شرح.

(٣) أخرجه مسلم (٤/٢٢٠٨، ٢٢٠٩) كتاب الفتن وأشراط الساعة: باب الخسف بالجيش (٤/٢٨٨٢)، وأبو داود (٢/٥١٠) كتاب المهدي (٤٢٨٩)، وأحمد (٦/٢٩٠).

(٤) قاله ابن معقل، أخرجه ابن جرير (٢٨٨٩٥) وابن أبي شيبة وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٤٥٢/٥).

﴿وَقَالُوا ءَامَنَّا بِهِ﴾.

وهو كقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ...﴾ الآية [غافر: ٨٤]؛  
وكقول فرعون حين أدركه الغرق: ﴿ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾  
[يونس: ٩٠]، ونحوه.

وقوله: ﴿وَأَنَّى لَهُمُ التَّنَاطُشُ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ أنهم سألوا الرجعة والرد أن ينالوه من مكان بعيد؛  
قالوا: من الآخرة إلى الدنيا.

وقال بعضهم: أي: لا سبيل لهم إلى الإيمان في ذلك الوقت، وقد كفروا به من قبل  
في حال الدعة والرخاء فلم يؤمنوا.

وقال بعضهم: ﴿مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾، أي: من حيث لا ينال ولا يكون؛ فذلك البعيد؛  
كقول الله: ﴿أَوَلَيْكَ يَأْتِيكَ مِنَ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤]، أي: من حيث لا يكون  
أبداً ليس على إرادة حقيقة المكان.

وقتادة يقول: هو عند الموت وعند نزول العذاب بهم، ليس من أحد بلغ ذلك الوقت  
إلا وهو يؤمن ويتمنى الإيمان لكن لا ينفع، كقوله: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا  
إِيمَانُهَا...﴾ الآية [الأنعام: ١٥٨] على ما ذكر.

وقوله: ﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ وَيَقْدِرُونَ بِالْغَيْبِ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾.

قال بعضهم: معناه - والله أعلم -؛ وذلك أنهم كانوا في الدنيا يشكون في الآخرة،  
ويكفرون بالغيب، ويرجمون بالظن.

وقال بعضهم: ﴿وَيَقْدِرُونَ بِالْغَيْبِ﴾، أي: يتكلمون بالإيمان من مكان تباعد عنهم،  
فلا يقبل منهم، وقد غاب عنهم الإيمان عند نزول العذاب، فلم يقدرُوا عليه، ﴿وَجِيلَ بَيْنَهُمْ  
وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾، من قبول التوبة والإيمان عند نزول العذاب بهم، أو عند معاينتهم إياه،  
كما فعل بأشباعهم من قبل، يقول: كما عذب أوائلهم من الأمم الخالية من قبل هؤلاء؛  
لأنهم كانوا في شك من العذاب أو البعث والقيامة مريب.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَجِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ من أهل أو مال أو زهرة.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير (٢٨٩٠١، ٢٨٩٠٣) وابن المنذر وابن  
أبي حاتم والحاكم وصححه عنه، كما في الدر المنثور (٤٥٤/٥) وهو قول مجاهد أيضاً.

(٢) قاله مجاهد أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير (٢٨٩١٩) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه،  
كما في الدر المنثور (٤٥٤/٥).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿وَيَقْدِرُونَ بِالْغَيْبِ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾: هو قولهم: هو ساحر هو شاعر كاهن.

والتناوش عند عامة أهل التأويل: التناول<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: الرجعة والرد إلى الدنيا.

قال أبو عوسجة: التناوش: التناول من موضع بعيد لا يكون من قريب.

والقتبي<sup>(٤)</sup> يقول: ﴿وَأَنَّ لَهُمُ التَّنَاوُشُ﴾، أي: تناول ما أرادوا بلوغه وإدراك ما طلبوا

من التوبة من الموضع الذي لا يقبل فيه التوبة.

قال أبو معاذ والزجاج: الناوش في كلام العرب: الطلب، تقول: ناشت إليه، أي:

طلبت منه، لكن هذا ليس من باب التناوش.

وقوله: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾.

هو ما ذكرنا من اختلافهم: منهم من قال: بين الإيمان والتوبة، ومنهم من قال: بين

شهواتهم التي كانت لهم في الدنيا، لكن كأنه على الإيمان والتوبة، فإنما حيل بينهم وبين

القبول للإيمان والتوبة، وإلا نفس الفعل قد أتوا به، وإن كان على الشهوات فهو على

حقيقة حيلولة الفعل، وكذلك إن كان على تخريب البيت على ما يقوله بعض أهل

التأويل، والله أعلم.

وقوله: ﴿كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِّن قَبْلٍ﴾.

قال أبو عوسجة: ﴿بِأَشْيَاعِهِمْ﴾: أمثالهم وأشباههم، فهو - والله أعلم - بأشباههم

وأمثالهم في التكذيب والجحود.

وقال بعضهم: هو من شعبة الرجل.

وقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا فِي شَكِّ مُرِيبٍ﴾، من العذاب بأنه غير نازل بهم.

وقال [بعضهم]: إنهم كانوا في شك من البعث والإحياء بعد الممات وشكهم وربهم؛

لما استبعدوا الإحياء بعد الهلاك وبعدهما صاروا رمادًا، فمن هذه الحجة أنكروا، ثم لم

يروا خلق الشيء للفناء خاصة، لا لعاقبة وحكمة، فارتابوا في ذلك، والله أعلم

بالصواب.

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير (٢٨٩١٠) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٥٤/٥).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٣٨٨/١٠)، والبغوي (٥٦٣/٣).

(٣) تقدم أنه قول ابن عباس ومجاهد.

(٤) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٥٨-٣٥٩).



## سورة فاطر وهي نزلت بمكة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولَىٰ أَجْنَحٍ مِّثْنَىٰ وَتِلْكَ وَرَبِّعٌ بَزِيدٌ فِي الْمَلَائِكَةِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢﴾ يَتَأْتِيَ النَّاسَ أَدْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَن تَأْفَكُونَ ﴿٣﴾ وَإِنْ يَكْفُرُوا فَتَدْبُرُ الْكُذِبَ رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٤﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ .

ما ذكر في القرآن الحمد لله إلا وذكر على أثره التعظيم لله والإجلال له على ما أنعم به [على] الخلق؛ ليلزمهم الشكر له والثناء عليه؛ نحو ما ذكر: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، ونحو ما قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية [سبأ: ١]، ونحو قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية [الأنعام: ١]، وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ...﴾ الآية [الكهف: ١]، وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَنْخِذْ لَنَا...﴾ الآية [الإسراء: ١١١]، جميع ما ذكر في القرآن من الحمد له ما ذكر على أثره ما يوجب التعظيم له والتبجيل والثناء عليه والشكر له؛ تعليماً منه الخلق الثناء على ذلك والشكر له، وباللغة المعونة والقوة على ذلك.

وقوله: ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ .

قال بعضهم: الفاطر: هو المبتدئ والبادئ؛ وهو قول القتيبي من أهل الأدب، وكذلك ذكر عن ابن عباس أنه قال: «ما أدري ما ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، حتى جاء أعرابيان فاختلفا في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرته أنا بدأتها، فعند ذلك عرفت»<sup>(١)</sup>، أو كلام نحوه.

ويجوز أن يكون الفاطر هو الشاق، أي: شق السماوات كلها من واحدة وكذلك الأرضين كقوله: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ [الانفطار: ١] أي: انشقت؛ كما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ﴾ [الأنعام: ٩٥] أي: الشاق.

لكن جميع ما أضيف إلى الله من الشق والفطر والجعل وغيره من نحو قوله: ﴿جَاعِلِ

(١) أخرجه أبو عبيد في فضائله وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب كما في الدر المنثور (٥/٤٥٨).

الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا ﴿ كله على اختلاف الألفاظ عبارة عن الخلق، أي: خلاق ذلك كله .  
وأصل الخلق في اللغة هو التقدير، خلقت، أي: قدرت؛ وكذلك قال الكسائي: إن  
الفطر في كلام العرب هو الشق، معناه: أنه شق من السماء ست سموات ومن الأرض  
مثلهن، ومنه الحديث: «حتى تفتطرت قدماه دمًا».

وقوله: ﴿جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا﴾ .

ففي ظاهر الآية: أنه جعل جميع الملائكة رسلا، فإن كان على ذلك فكأنه ولي كل  
واحد منهم أمرا من أمور الخلق والعباد، وإن كان على البعض فيكون تأويله: جاعل من  
الملائكة رسلا أو في الملائكة رسلا .

ثم أخير عن الملائكة: أنهم أولو أجنحة مثنى وثلاث ورباع يطرون بها، ليس كالطيور  
التي تطير بجناحين لو زيد لها جناح أو جناحان يمنعا عن الطيران، كالأصبع الزائدة لبني  
آدم تمنعهم عن بعض العمل، ولا تزيد لهم نفعا بل تقصص، وأما ما ذكر من عدد الأجنحة  
للملائكة فذلك لا يمنعه عن الطيران، بل زيد لهم قوة ومقدرة على ذلك .

ثم قال: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ قال بعضهم: يزيد في الملائكة على أربعة أجنحة ما  
يشاء ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ من خلق الأجنحة في الزيادة ﴿قَدِيرٌ﴾ .

وذكر أن لإسرافيل ستة أجنحة، ولجبريل ستمائة جناح، ذكر عن ابن مسعود - رضي  
الله عنه - يقول: «أرى رسول الله ﷺ جبريل، وله ستمائة جناح»<sup>(١)</sup> .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ أي: الصوت الحسن .

وقال بعضهم: الشعر الحسن .

فهو فيما ذكروا من الزيادة في الأجنحة أشبه وأقرب . ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: من الزيادة  
والابتداء، ولا يصعب عليه .

وقوله: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا﴾ .

عن ابن عباس: من عافية<sup>(٣)</sup> .

وقال قتادة<sup>(٤)</sup>: أي: من خير .

وقال مقاتل وغيره: أي: من رزق؛ كقوله: ﴿وَأَمَّا نُرْضِضُ عَنْهُمْ أْبْعَاءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ﴾

(١) أخرجه البخاري (٥٩١/٩-٥٩٢) كتاب التفسير: باب ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ...﴾ الآية  
(٤٨٥٦)، ومسلم (١٥٨/١) كتاب الإيمان: باب في ذكر سورة المنتهى (١٧٤/٢٨٠)، والترمذي  
(٣١٤/٥) أبواب التفسير: باب «ومن سورة النجم» (٣٢٧٧)، وأحمد (٣٩٨/١)، (٤١٢).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٤٥٩/٥)، وهو قول أبي التياح  
والزهري .

(٣) ثبت في حاشية أ: العافية تشتمل على الخير والرزق (شرح).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٨٩٢٤)، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٤٥٩/٥).

[الإسراء: ٢٨]، أي: من رزق، وكله واحد؛ إذ الخير يشتمل على العافية والرزق، وكذلك كل واحد من ذلك.

وقال بعضهم: الرحمة والغيث والمطر، وهو ما ذكرنا كله يرجع إلى واحد من ذلك. ثم قوله: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: على تسفيه أحلام الكفرة في عبادتهم الأصنام التي كانوا يعبدونها من دون الله، يقول - والله أعلم - : تعلمون أنتم أنه ليس لكم مما تعبدون من دون الله جتر نفع أو خير، ولا كشف ضرر عنكم أو سوء فكيف تعبدونها؟! كقوله: ﴿قُلْ أَقْرَبُ شَيْءًا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ إِلَّا الْيَاقُوتُ...﴾ [الزمر: ٣٨]، أي: تعلمون أنهن لا يملكن ذلك، والله هو المالك لذلك كله، فكيف صرفتم العبادة إليها عنه؟! أو يقول: إنكم تعلمون أن ما تعبدون من الأصنام من دون الله لا يرزقونكم ولا منها

تبتغون الرزق، ولا كانت منها إليكم سابقة نعمة، وإنما يعبد لإحدى هذه الوجوه من يعبد: ما لسابقة نعمة، أو نيل خير، أو جر نفع، أو كشف ضرر، أو دفع سوء، أو طمع في العاقبة، فإذا لم يكن شيء من ذلك [من] الأصنام ومن الله ذلك كله فكيف صرفتم عبادتكم عنه إليها؟! كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ١٧] هذا إذا كان قوله: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ﴾ راجعاً إلى الكفرة وإذا كان ذلك راجعاً إلى المؤمنين فهو يخرج على وجهين: أحدهما: فيه قطع الطمع من الخلق والإياس عما في أيديهم، وألا يرجوا من دونه ولا يخافوا غيره، بل فيه الأمر بأن يروا ذلك كله من الله، وأنه هو المالك لذلك دون الخلق.

والثاني: قطع طمع الرزق من المكاسب والأسباب التي يكتسبونها والأمر فيها - أعني: المكاسب - أن يرونها تعبدًا، وأن يروا أرزاقهم من فضل الله. وعلى قول المعتزلة إذا فتح الله لأحد رحمة يقدر عبد في أن يمسك ذلك، وإن أمسك هو قدر أن يرسل؛ لأنهم يقولون: إن الله إذا جعل لأحد أجلًا وضمن له الحياة ووفاء الرزق إلى مضي الأجل، يجيء عدو من أعدائه فيقتله قبل انقضاء أجله واستيفاء رزقه؛ فذلك منع - على قولهم - عن وفاء ما ضمن وما جعل له من المدة والأجل<sup>(١)</sup>.

(١) ثبت في حاشية أ: ثم الآية حجة على المعتزلة؛ فإن الله تعالى أخبر أنه إذا فتح لأحد رحمة لا يقدر أحد من العباد أن يمسكها، وإذا أمسك هو لا يقدر أحد أن يرسل، وهم يقولون: إن الله - تعالى - إذا فتح... إلخ، شرح.

وفي حرف ابن مسعود: ﴿ما يفتح الله على الناس من رحمة﴾ .  
 وقوله: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾: قد ذكرناه في غير موضع.  
 وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ  
 وَالْأَرْضِ﴾ .

كأنه هو صلة ما تقدم.

ثم هو على التقرير والإيجاب وإن خرج مخرج الاستفهام في الظاهر، كأنه يقول -  
 والله أعلم-: إنكم تعلمون أنه هو رازقكم دون من تعبدون.  
 ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَآذَنُوا تُؤْفَكُونَ﴾ .

أي: لا إله إلا هو، فما الذي حملكم على إفككم وكذبكم أنها شركاؤه وأنها آلهة،  
 وأنها شفعاؤكم عند الله وأن عبادتكم إياها تقربكم إلى الله زلفى - كتاب أو رسول، وأنتم  
 لا تؤمنون بكتاب ولا رسول فمن أين تؤفكون وتكذبون؟! والله أعلم.  
 وقوله: ﴿وَإِنْ يَكْذِبُونَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ﴾ .

معلوم أنهم كانوا لا يكذبونه في قوله: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ﴾، ولا في قوله: ﴿مَا يَفْتَحُ  
 اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾؛ لأنهم كانوا يعلمون أنه  
 ليس من خالق غير الله ولا فاتح رحمة سواه إذا كان هو ممسكها، ولا ممسك لها إذا كان  
 هو مرسلها، ولكن إنما يكون تكذيبهم إياه فيما يخبر أنه رسول الله إليهم، كذبوه في  
 الرسالة أو فيما يخبر أنه أوحى إليه من الله كذا، أو فيما يخبر عن البعث بعد الموت أنه  
 كائن، وأمثال ذلك، فأما فيما ذكرنا فلا، وهو تعزية منه لرسوله ليصبر على تكذيبهم إياه؛  
 ليعلم أنه ليس بأول مكذب، بل قد كان إخوانه من قبل قد كذبوا من قبل فيما أخبروا  
 قومهم عند الله، فصبروا على ذلك، فاصبر أنت أيضًا؛ كقوله: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو  
 الْعَزْرِ مِنَ الرُّسُلِ...﴾ الآية [الأحقاف: ٣٥]، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ .

والى الله يرجع تدبير الأمور، أي: لا تدبير للخلق في ذلك.

أو يقال: إلى الله يرجع الحكم في الأمور هو الحاكم فيها؛ كقوله: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ  
 شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُودُ ﴿٥﴾  
 إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُرْهُدٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿٦﴾ الَّذِينَ كَفَرُوا هُمْ  
 عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٧﴾ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ

حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٌ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٨﴾

وقوله: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾.

قال عامة أهل التأويل: ﴿إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾ أي: البعث أنه كائن لا محالة.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾ فيما وعد من الثواب على الطاعات، ووعدته حق

فيما أوعد من العقاب على السيئات أنه يكون، والله الموفق.

وقوله: ﴿فَلَا تَعْرَضْكُمْ أَحْيَاؤُ الدُّنْيَا﴾.

معنى قوله: ﴿فَلَا تَعْرَضْكُمْ أَحْيَاؤُ الدُّنْيَا﴾ - والله أعلم - أي: لا تشغلنكم الحياة الدنيا

عن ذكر الحياة الآخرة، ولا تشيكنكم الحياة الدنيا عن حياة الآخرة، وإلا الدنيا لا تغر أحدا

في الحقيقة، وكذلك هي [ليست] بلعب ولا لهو، ولا هي غارة، ولكن يغر أهلها بها لما

غفلوا عما جعلت هي وأنشئت، وهو ما ذكرنا: أنها جعلت زادا للآخرة وبلغته إليها، فمن

لم يجعلها زادًا للآخرة ولا بلغته إلى الوصول إلى الآخرة، ولكن جعلها في غير ما جعلت

هي وأنشئت وهي الحياة فيها والمقام بها - صارت لعبًا ولهوًا، وصارت غرورًا؛ إذ

صيروها كالمنشأة لنفسها لا للآخرة، وهذا كما قال: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَيَنْتَهُرُ مَنْ يَقُولُ

أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ . وَأَمَّا الَّذِينَ فِي

قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥] أخبر أن السورة كانت

تزيد لأهل الإيمان إيمانًا، ولأهل الكفر والنفاق رجسًا وعمى، والسورة لا تزيد رجسًا ولا

عمى في الحقيقة؛ لأنه وصف القرآن بأنه نور وأنه هدى ورحمة وبرهان، ولكن صار عمى

[و] رجسًا لمن أعرض عنه وكذب ورده، وأما من تلقاه بالقبول وأقبل عليه، ونظر إليه

بالتعظيم والإجلال له والخضوع - فهو له نور وهدى ورحمة؛ فعلى ذلك الدنيا وما فيها

من النعم واللذات، إذا جعلها غير ما جعلت هي وأنشئت صارت لعبًا ولهوًا وغرورًا، بل

لو حمدت هي على ما أنشئت مكان ما ذمت لكان حقًا وصدقًا؛ لأنها سمي نعيمها: حسنة

وخيرًا وصلاحًا ونحوه؛ فلا جائز أن يذم الحسنة والخير، بل حق الذم على أهلها حيث

غروا بها وصيروها في غير ما صيرت وجعلت لغفلتهم عما جعلت هي، وصرّفهم إياها

إلى غير الذي صرفت، وجهلهم بها؛ وعلى ذلك لا يجوز ذم الغناء والسعة والصحة

والسلامة؛ لأن ذلك كله نعم من الله أنعمها على الناس؛ فيجب أن ينظروا إلى ما عليهم

لله من الشكر في ذلك فيؤدوه؛ وكذلك العز والثناء الحسن ونحوه لا يجب أن يذم شيء

من ذلك، بل يذم من لم يعرف أن العز فيم؟ إنما العز في طاعة الله والعبادة له لا في

معاصيه، فهؤلاء سموا معصية الله: عزاً؛ لجهلهم في العز؛ وكذلك الثناء الحسن يجب أن يحمد ربه ويشكر له فيما يستر على الخلق فضائحه ومساوئه، حتى أثنوا عليه ما لو بدا ذلك منه وأظهر لهربوا منه فضلاً أن يثنوا عليه ويحمدوه؛ فيجب أن يشكر ربه ويشني عليه على ستر معاصيه وفضائحه، والله الموفق.

وقوله: ﴿وَلَا يَغْرَبْكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ﴾.

الغرور - بفتح الغين - هو الشيطان؛ يقول: لا يغرنكم بالله الشيطان.

ثم يحتمل قوله: ﴿بِاللَّهِ الْغَرُورُ﴾ وجوهاً:

أحدها: ﴿وَلَا يَغْرَبْكُمْ بِاللَّهِ﴾ أي: بكرمه وجوده، يقول: إنه كريم وجواد غفور

يتجاوز عنكم ويعفو عنكم معاصيكم [و] مساوئكم.

والثاني: ﴿وَلَا يَغْرَبْكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ﴾ أي: بغناه؛ يقول: إنه غني ما به حاجة إلى

عبادتكم إياه، فيما أمركم به ونهاكم عنه.

والثالث: أن يكون قوله: ﴿وَلَا يَغْرَبْكُمْ بِاللَّهِ﴾ أي: لا يغرنكم عن طاعة الله وعبادته

فتعصوه، وذلك جائز في اللغة «الباء» مكان «عن»؛ كقوله: ﴿عَيْنًا يَتْرَبُّ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾

[الإنسان: ٦] أي: عنها؛ إذ لا يشرب بالعين وإنما يشرب عنها، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾.

يذكر هذا - والله أعلم - لأن ما يدعو الشيطان الخلق إليه في الظاهر يخرج مخرج

الشفقة لهم والنصيحة كما يدعو الأولياء؛ لأنه يدعوهم إلى قضاء شهواتهم ولذاتهم وما

تهوى به أنفسهم، وإن كان يضمم ويقصد به هلاكهم؛ ألا ترى أنه كيف أظهر لآدم وحواء

من الشفقة لهم والنصيحة حيث قال: ﴿مَا نَهَكْنَا رَبِّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا

مَلَائِكِينَ...﴾ إلى قوله: ﴿لَئِنْ أَتَيْتُمَا الشَّجَرَةَ فَكُونَا مِنَ الْغَافِقِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠، ٢١] ونحوه، وكان قصده

بذلك ما ذكر: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ...﴾ الآية، هذا كان يضمم ويقصد في دعائه إياهما

إلى التناول من تلك الشجرة التي نهاهما ربهما [عنها]؛ فعلى ذلك فيما يدعو الناس به إلى

قضاء شهواتهم وحاجاتهم في الظاهر، فهو يقصد بذلك هلاكهم لمخالفتهم المولى لا ما

يظهر وييدي لهم؛ لذلك قال: إنه عدو لكم ليس بولي، ﴿فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾، أي: كونوا من

دعائه وأمره على حذر، كما يحذر المرء دعاء عدوه.

﴿إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ﴾.

قال بعضهم: أهل طاعته.

وقال القتيبي و[أبو] عوسجة: حزبه: أنصاره، والحزب: الأنصار.

وقال بعضهم: جنده.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: حزبه: ولاته الذين يتولاهم ويتولونه؛ وكله واحد.

ثم يقول: ﴿إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ﴾ لكنه خص حزبه بالدعاء لهم؛ لما أن حزبه هم المجيبون له والمطيعون، فأما غير حزبه فلا يجيبونه؛ وهو كقوله: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَوِّنَى الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ﴾ [يس: ١١]، وكان ينذر من اتبع الذكر ومن لم يتبع الذكر، لكن خص بإنذار من اتبع الذكر؛ لما أن متبع الذكر هو المنتفع به دون من لم يتبع؛ لذلك خص - والله أعلم - فعلى ذلك ما خص بدعائه حزبه؛ لأن حزبه هم المجيبون له والمطيعون. وقوله: ﴿لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾.

قصد بدعائه إلى ما يدعوهم، ليكونوا من أصحاب السعير، وإلا لو كان أظهر لهم الدعاء إلى أصحاب السعير ما أجابوه ولا أطاعوه، ولكن دعاهم إلى أعمال توجب لهم السعير، أو ليكون لهم عذاب السعير.

وقوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾: وهو ظاهر.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾.

قوله: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ لما عملوا من غير الصالحات بعد إيمانهم، أو مغفرة لذنوبهم في

الإيمان، ﴿وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ لإيمانهم وأعمالهم الصالحات.

وقوله: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا﴾.

ليس لهذا الحرف في ذا الموضوع جواب، فجاز أن يكون جوابه في قوله: ﴿فَلَا نَذْهَبُ

نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ على التقديم له، كأنه يقول - والله أعلم -: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ

فَرَآهُ حَسَنًا﴾، ﴿فَلَا نَذْهَبُ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾، فإن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء.

أو أن يكون قوله: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ﴾ فلزمه كمن قبح له؛ فانتهى عنه، ليسا

بسواء، كقوله: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَتَلَّهُ فِي

الظُّلُمَاتِ﴾ [الأنعام: ١٢٢] ذكر أن قوله: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ نزل في عمر بن

الخطاب<sup>(٢)</sup>، وقوله: ﴿كَمَنْ مَتَلَّهُ فِي الظُّلُمَاتِ﴾ في أبي جهل؛ فعلى ذلك الأول، وأن

يكون ما ذكر بدءاً على التقديم والتأخير.

وقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾: من الضلالة إلى الهدى، يضل من

(١) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥/٤٦٠).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه أبو الشيخ وابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٥/٨١) وهو قول الضحاك

وزيد بن أسلم وأبي سنان.

علم منه أنه يختار الضلال، ويهدي من علم منه أنه يختار الهدى .  
وقوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ .

هذا يحتمل وجوهًا:

أحدها: قوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ أي: لا تفضل ولا تذهب نفسك عليهم حسرات؛ إشفاقًا على ما ينزل بهم بتركهم الإيمان؛ لأن رسول الله كاد أن يهلك نفسه إشفاقًا عليهم فنهاه عن ذلك .

والثاني: على تخفيف الحزن عليه ودفعه عنه وتسليته إياه؛ لأنه يشتد به الحزن، لمكان كفرهم وتكذيبهم إياه وتركهم الإيمان به ليس على النبي؛ كقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [الحجر: ٨٨] وقد ذكرنا معناه فيما تقدم مقدار ما حفظنا فيه، والله أعلم .  
وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ .

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أن الله تعالى على علم بصنيعهم أنشأهم، لا عن جهل بما يكون منهم .  
والثاني: عليم بما يصنعون؛ فلا تكافئهم ولا تشغلن بشيء مما يكون منهم، ولكن فوض ذلك إلى الله وأسلم إليه .

**قوله تعالى:** ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَثِيرٌ سَحَابًا فَسُقْنَهُ إِلَى بَلَدٍ مَّيْتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ﴾ (٩) من كان يريد العزة فلله العزة جميعاً إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر أولئك هو يورث ﴿١٠﴾ والله خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم جعلكم أزواجاً وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتبٍ إن ذلك على الله يسير ﴿١١﴾ وما يستوي البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح أجاج ومن كل تأكلون لحماً طرياً وتستخرجون عليه ثياباً سونها وترى الفلك فيه مواجر لتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون ﴿١٢﴾ يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل وسخر الشمس والقمر كل يجري لأجل مسمى ذلكم الله ربكم له الملك والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير ﴿١٣﴾ إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيمة يكفرون بترككم ولا ينبتك مثل خبير ﴿١٤﴾ .

وقوله: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَثِيرٌ سَحَابًا فَسُقْنَهُ إِلَى بَلَدٍ مَّيْتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ﴾ .

أي: كذلك يحيي الموتى، وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم .

وقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعاً﴾ .



قال بعضهم<sup>(١)</sup>: من كان يريد القوة والمنعة بعبادة الأصنام ومن عبدوا دونه، فله العزة جميعاً، أي: في عبادة الله وطاعته ذلك في الدنيا والآخرة، أي: فمن عنده اطلبوا ذلك عند الله من كان يريد ثواب الدنيا والآخرة، أي: من عنده اطلبوا ذلك في الدنيا والآخرة. وقال بعضهم: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ﴾ أي: العزة والتعزير ﴿فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾، أي: فبالله يكون عز الدنيا والآخرة [لا] بالأصنام التي عبدتموها، وقد كان بعبادتهم الأصنام طلب الأمرين: طلب العز؛ كقوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا﴾ [مريم: ٨١]، وطلب القوة والمنعة؛ كقوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَعَلَّهُمْ يُبْصِرُونَ﴾ [يس: ٧٤]، فأخبر أن ذلك إنما يكون بالله وبطاعته، فمن عنده اطلبوا لا من عند من تعبدون دونه، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾.

اختلف فيه:

قال قائلون: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ هو الوعد الحسن، ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ هو إنجاز ما وعد، أي: إذا أنجز ما وعد من الوعد الحسن، ووفى ذلك الإنجاز الوعد الحسن وعد.

قال بعضهم: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ هو كلمة التوحيد وشهادة الإخلاص، ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ أي: إخلاص التوحيد لله يرفع الكلم الطيب الذي تكلم به؛ فعلى هذا التأويل أي: يصعد الكلم الطيب إليه ما لم يخلص ذلك [إلا] لله.

وقال قائلون: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ هي كلمة التوحيد على ما ذكرنا، ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ أي: يرفع الله العمل الصالح لصاحبه - يعني: لصاحب الكلام الطيب - فعلى هذا التأويل: يصعد الكلم الطيب إليه دون العمل الصالح.

وبعض أهل التأويل [قال:]: يرفع الكلام: التوحيد، الطيب: العمل الصالح - إلى الله، وبه يتقبل الأعمال الصالحة.

وظاهر الآية أن يكون العمل الصالح هو الذي يرفع الكلم الطيب، لكن الوجه فيه - والله أعلم - ما ذكرنا من الوجوه.

وبعضهم يقول<sup>(٢)</sup>: إن العمل الصالح يرفع الكلام الطيب، والوجه فيه ما ذكرنا.

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٨٩٣٥) والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٦١/٥).

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٨٩٤١) وآدم بن أبي إياس والبخاري والفريابي وعبد بن حميد والبيهقي في الأسماء والصفات عنه كما في الدر المنثور (٤٦٢/٥) وهو قول سعيد بن جبيرة والحسن والضحاك وشهر بن حوشب.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ .

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: والذين يعملون السيئات .

وجائز أن يكون ما ذكر من مكرهم السيئات هو مكرهم برسول الله وأذاهم إياه؛ كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ...﴾ الآية [الأنفال: ٣٠]، ويمكر الله بهم في الدنيا بالهلاك والقتل وفي الآخرة بالعذاب الشديد الذي حيث قال: ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يُبْزَرُ﴾، أي: هو يهلك؛ من البوار، وهو الهلاك، وهو قتلهم بيد، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾ .

﴿خَلَقَكُمْ﴾، أي: قدركم مع كثرتم من أول أمركم إلى آخر ما تنتهون إليه من التراب الذي خلق آدم منه؛ إذ الخلق في اللغة: التقدير .

وقوله: ﴿ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ﴾ .

أي: قدركم أيضًا مع كثرتم وعظمتكم من تلك النطفة، يخبر عن علمه وتديبه في تقديره إيانا مع كثرنا في ذلك التراب وفي تلك النطفة، وإن لم تكن نحن على ما نحن عليه في ذلك التراب والنطفة لا يعجزه شيء .

أو أن يكون إضافته إيانا إلى ذلك التراب والماء؛ لأنه كان ذلك أصلنا ومبادئ أمورنا، وكان المقصود بخلق ذلك التراب والماء، والأصل هذا الخلق وهو العاقبة، وقد يذكر ويضاف العواقب إلى المبادئ وتنسب إليها إذا كان المقصود من المبادئ العواقب وله نظائر كثيرة، وقد ذكرناه في غير موضع .

وقوله: ﴿ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا﴾، أي: خلقكم من ذلك ذكرًا وأنثى ليسكن بعضه إلى بعض، أو جعلكم أزواجًا أصنافًا .

وفي حرف ابن مسعود: ﴿والله الذي خلقكم من نفس واحدة ثم جعلكم أزواجًا﴾، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ﴾ .

يقول - والله أعلم - : ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ﴾ من أول ما تحمل إلى آخر ما تنتهون إليه ﴿إِلَّا بِعِلْمِهِ﴾ السابق، وكذلك لا تضع كل حامل من أول ما تضع إلى آخر ما ينتهون إليه إلا بعلمه السابق: أنها تحمل كذا في وقت كذا من كذا، وأنها تضع كذا في وقت كذا،

(١) قاله قتادة أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥/٤٦٣) .

يخبر عن علمه السابق من أول منشئهم إلى آخر ما يكونون ويتتهون إليه، أنه كان كله بذلك التقدير الذي كان منه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا يَعْمُرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِضُ مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾.

قال بعضهم: قوله: ﴿وَمَا يَعْمُرُ مِنْ مُعَمَّرٍ﴾ أي: ما يطول من عمره وإن طال، وما ينقص من عمره، أي: ما نقص وقصر من ذلك ولم يطل ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾، أي: إلا كان ذلك كله في الكتاب مبيّنًا هكذا مطولا.

وقال بعضهم: ﴿وَمَا يَعْمُرُ مِنْ مُعَمَّرٍ﴾ أي: من كثر عمره وطال أو قل عمره، فهو يعمر إلى أجله الذي كتب له، ثم قال: ﴿وَلَا يُنْقِضُ مِنْ عُمْرِهِ﴾ كل يوم وكل ساعة حتى ينتهي إلى آخر أجله ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾: في اللوح المحفوظ المكتوب قبل أن يخلقه.

﴿إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ قال صاحب هذا [التأويل]: إن كتاب الآجال حين كتبه الله في اللوح المحفوظ على الله هين.

وقال آخر قريبا من هذا في قوله: ﴿وَلَا يُنْقِضُ مِنْ عُمْرِهِ﴾ في جري الليل والنهار والساعات ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾، وذلك أن الله - تعالى - كتب لكل نسمة عمرا تنتهي إليه، فإذا جرى عليها الليل والنهار نقص ذلك عمرها حتى يبلغ ذلك أجلها، فمن قضي له أن يعمر حتى يدركه الكبر أو عمر دون ذلك، فهو بالغ ذلك الأجل الذي قضي له، وكان ذلك في كتاب ينتهون إليه.

﴿إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ يقول قائل هذا: إن حفظ ذلك على الله بغير كتاب يسير هين. وجائز أن يكون قوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾، أي: أن علم ما ذكره وتقديره من أول ما أنشأهم وتغيير أحوالهم إلى آخر ما يكونون ويتتهون إليه - يسير، أي: لا يخفى عليه. وقوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾.

فيه وجوه من المعتبر:

أحدها: يذكر ألا يستوي في الحكمة الخبيث من الرجال والطيب منهم، كما لا يستوي المالح من الماء الأجاج والعذب منه والسائغ، وقد استوى الطيب من الرجال والخبيث في منافع الدنيا ومأكلاتها، وفي الحكمة التفريق بينهما والتمييز؛ دل أن هنالك دارًا يميز بينهما ويفرق؛ إذ قد يستوي في منافع [الدنيا] وحطامها، وفي الحكمة التفريق والتمييز لا الجمع والاستواء، وذلك يدل على البعث.

والثاني: فيه أن المنشأ من الأشياء في هذه الدنيا والمخلوق فيها لم ينشئها لحاجة نفسه، ولكن لحوائج الخلق ومنافعهم وما يكون لهم العبرة في ذلك؛ إذ من أنشأ شيئًا

لحاجة نفسه أنشأ ألد الأشياء وأحلاها وأنفعها له لا مرًا مالحًا أجاجًا ما لا ينتفع به، يخبر عن غناه عما أنشأه من الأشياء، ليعلم أنه لم ينشئها لحوائج نفسه، ولكن لما ذكرنا، وهو على المعتزلة في قولهم: إنه لم يخلق شيئًا لا ينتفع به، وأنه لا يفعل بهم إلا ما هو أصلح لهم في الدين؛ لأنه أنشأ ماء أجاجًا مالحًا لا ينتفع به؛ ليكون لهم العبرة في ذلك.

والثالث: فيه ترغيب في إيمان الخبيث الكافر، ودفع الإياس عن توحيدهم، وقطع الرجاء عن عودهم إليه؛ حيث أخبر عما يأكلون من الماء المالح والأجاج والعذب السائغ جميعًا اللحم الطري مما حق مثله إذا ألقى فيه أو في مثله اللحم الطري أن يفسد من ساعته.

ويذكرهم أيضًا عن قدرته أن من قدر على حفظ ما ذكر من اللحم الطري في الماء الذي لا يقدر على الدنو منه والقرب؛ فضلًا أن يكون فيه حفظ ما ذكر من الإفساد، فمن قدر على هذا لا يعجزه شيء ولا يخفى عليه شيء.

والرابع: يذكر نعمه التي أنعمها عليهم حيث قال: ﴿وَمِن كُلِّ تَأْكُفُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حَلِيَّةً تَلْبَسُونَهَا﴾ يذكر عظم نعمه وقدرته حيث جعل البحار مسخرة مذلة يقدرون على استخراج ما فيها من الحلبي والجواهر، والوصول إلى المنافع التي هي وراء البحار، وقطعها بسفن أنشأها لهم، وأجراها في الماء الراكد الساكن بريح تعمل عمل جريان الماء، بل الأعجوبة في إجراء السفن بالرياح في المياه الراكدة الساكنة أعظم وأكثر من جريانها على جرية الماء؛ لأنها في الماء الجاري لا تجري إلا على الوجه الذي يجري الماء، وفي البحار تجري بريح واحدة من الأسفل إلى الأعلى ومن الأعلى إلى الأسفل حيث شاءوا؛ دل أن الأعجوبة في هذا أكثر وأعظم، ومن ملك هذا لا يعجزه شيء.

أو أن يكون المثل الذي ذكر في البحرين: أحدهما عذب ماؤه، والآخر أجاج ماؤه يكون للعمل الصالح وهو التوحيد، وللعمل السيئ وهو الكفر يقول: كما لا يستوي في الفضل الماء العذب والماء المالح؛ فعلى ذلك لا يستوي العمل الصالح والعمل السيئ. وقوله: ﴿وَرَى الْفَلَكَ فِيهِ مَوَازِرَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿مَوَازِرَ﴾ تجريان إحداهما مقبلة، والأخرى مدبرة بريح واحدة، وتستقبل إحداهما الأخرى.

وقال بعضهم: المواخر: هي التي تشق الماء، وتقطعه؛ من مخر يمخر، وقد ذكرناه

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٨٩٥٤) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المشور (٤٦٥/٥).

فيما تقدم .

وقوله: ﴿لَتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ﴾ .

هذا يدل أن ما يصاب بالأسباب والمكاسب إنما هو فضل الله؛ إذ قد تكتسب ولا يكون منه شيء، والله أعلم .

وقوله: ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ .

يذكر هذا لأهل مكة؛ لإنكارهم الصانع، وإنكارهم البعث، وإنكارهم الرسل؛ لأنهم كانوا فرقا ثلاثة: منهم من ينكر الصانع والتوحيد، ومنهم من ينكر البعث، ومنهم من ينكر الرسل، ففي الآية دلالة إثبات الصانع وتوحيده، وفيها دلالة البعث والإنشاء بعد الموت، وفيها دلالة إثبات الرسالة:

أما دلالة إثبات الصانع والوحدانية له: فاتساق الليل والنهار والشمس والقمر وما ذكر، وجريانهما وجريان الأمور كلها على سنن واحد وميزان واحد وقدر واحد، من أول ما كان إلى آخر ما يكون من غير زيادة أو نقصان يدخل فيه، أو تقديم أو تأخير يكون فيه، يدل على أن لذلك كله صانعا مدبرا أنشأ ودبر كل شيء على ما كان وحفظه كله على ميزان واحد؛ إذ لو كان ذلك بنفسه لكان لا يجري على حد واحد، بل يتفاوت ويتفاضل، وكذلك لو كان فعل عدد، لكان يتقدم ويتأخر ويتغير ويمتنع ويذهب رأسا على ما يكون فعل العدد من الملوك: أن ما أراد [هذا إثباته أراد] الآخر نفيه ومنعه، وما أراد هذا نفيه وإبطاله أراد الآخر إثباته، وذلك معروف فيهم من مخالفة بعض بعضا؛ فدل اتساق ما ذكرنا وجريانه على تدبير واحد: أنه فعل واحد وتدبير واحد لا عدد، وبالله القوة .

ودل ذهاب الليل وتلفه بكليته حتى لا يبقى له أثر، وكذلك ذهاب ضوء النهار ونوره، وكذلك الشمس والقمر وإتيان الآخر بعد تلفه أنه بعث؛ إذ لو لم يكن بعث كان تدبير ذلك كله وتقديره لعبا باطلا، وإن من قدر على هذا يقدر على الإحياء بعد الموت، وأنه لا يعجزه شيء .

فإن ثبت ما ذكرنا لا يحتمل أن يتركهم سدى لا يأمرهم ولا ينهاهم ولا يمتحنهم بأنواع المحن، فلا بد من رسول يأمر وينهى ويخبر عما لهم وعليهم .

وفيه أن مدبر ذلك كله عليم حكيم، ثم يخبر أن الذي فعل ذلك كله هو ربكم الذي له الملك؛ يقول: الذي فعل هذا كله [الله] لا الأصنام التي عبدتم دونه، وسميتوها: آلهة، فكيف صرفتم العبادة إليها والألوهية، وما تعبدون من دونه لا يملكون ما ذكر؟! حيث

قال: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾<sup>(١)</sup> يسفه أحلامهم في عبادة من عبدوا دونه على علم منهم أنهم لا يملكون ما ذكر، وصرفهم العبادة عن الله على علم منهم: أن ذلك كله من الله، وهو المالك لذلك.

ثم يخبر عن عجز من عبده حيث إن تدعوهم على حقيقة الدعاء لا يسمعون دعاءكم حقيقة، ولو سمعوا ما استجابوا لكم، أي: لو سمعوا دعاءكم ما يملكون إجابتكم في دفع ضرر وسوء ولا في جر نفع.

أو أن يكون قوله: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ﴾ أي: تعبدوهم ﴿لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ﴾، أي: لا يجيبوكم إلى ما تقصدون بعبادتكم إياهم.

أو أن يقول: ما قبلوا ذلك عنكم ولا نفعوكم فيه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرِكِكُمْ﴾ ينكرون يوم القيامة أن يكونوا شركاءهم أو أمروهم بذلك؛ كقوله: ﴿سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ...﴾ الآية [مريم: ٨٢]، وقوله: ﴿ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِنَّا كُرْتُوكُمْ يَعْبُدُونَ . قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَإِنَّا مِنْ دُونِهِمْ﴾ [سبأ: ٤٠، ٤١] ونحوه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾، أي: لا ينبتك أحد مثل الذي أنبأك الخبير في الصدق والحق.

أو أن يكون قوله: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ أي: لا يكون نبأ أحد مثل نبأ الخبير، فاعمل به وأقبل عليه، ولا تقبل على نبأ غيره، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ وجهان من اللطف: أحدهما: يتلف حتى يذهب أثره ويأتي بالآخر.

أو يزيد في هذا وينقص من الآخر، ويدخل من ساعات هذا في ساعات الآخر.

وفيه نقض قول الثنوية في قولهم: إن منشئ الخير غير منشئ الشر، ويقولون: إن النور من منشئ الخير والظلمة من منشئ الشر، فلو كان ما ذكروا لكان إذا ذهب النور وجاءت الظلمة [كانت الظلمة] هي الغالبة والنور هو المغلوب في يدها؛ وكذلك النور إذا جاء وذهبت الظلمة صارت هي مقهورة مغلوبة في يد النور، والنور هو الغالب عليها، فإذا صار مغلوبًا مقهورًا في يد صاحبه يجيء ألا يقدر على استنقاذ نفسه من يده أبدًا، على ما يكون من عادة الأعداء إذا غلب بعضهم بعضًا وقهر بعضهم بعضًا أن يهلك ولا يتخلص

(١) ثبت في حاشية أ: القطمير: هو لفافة النواة وهي القشرة الرقيقة الملتفة عليها، شرح.

منه، فإذا لم يكن، ولكن جاء كل منهما في وقته بعد ذهاب أثره على التقدير الذي ذكرنا؛ دل أنه فعل واحد وتدبير واحد لا تدبير عدد، وبالله الحول والقوة.  
والقنبي يقول<sup>(١)</sup>: القطمير: هو الفوفة<sup>(٢)</sup> التي يكون فيها النواة.  
وأبو عوسجة يقول: هو القشرة الرقيقة التي تكون بين لحم التمرة وبين نواتها، واحده وجمعه سواء.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أُنْتَهُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿١٥﴾ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٦﴾ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿١٧﴾ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ جِهَيْهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ إِنَّمَا تُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَمَنْ تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِ ۗ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَلَا الْأَعْمَىٰ وَلَا النَّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا الظُّلُمُتُ وَلَا النُّورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَلَا الْأَمْرُتُ ۗ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴿٢٢﴾ إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ ﴿٢٣﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴿٢٤﴾ وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَالنُّزُورِ ۗ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَخَذْتُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٢٦﴾ ۝

وقوله: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أُنْتَهُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾.

فيه وجوه من الدلالة:

أحدها: أنه إنما أمركم ونهاكم وامتنحنكم بأنواع المحن لحاجتكم وفقركم إليه، لا لحاجة وفقر له في ذلك، فإن ائتمتموه وأطعتموه، فإلى أنفسكم ترجع منفعة ذلك، وإن عصيتم فعلى أنفسكم يلحق ضرر ذلك؛ كقوله: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧].

والثاني: تعلمون أن فقركم وحاجتكم إلى الله، لا إلى الأصنام التي تعبدونها واتخذتموها آلهة، فكيف صرفتم العبادة والشكر إلى من تعلمون أنكم لا تحتاجون إليه ولا تفتقرون؟!.

والثالث: يأمرهم بقطع أطعامهم من الخلق؛ لأنه خاطب الكل وأخبر أنكم جميعاً فقراء إلى الله الطامع والمطموع فيه، فاقطعوا طمعكم ورجاءكم عن الخلق، واطمعوا ذلك من الله؛ فإنه الغني الحميد والخلق جميعاً فقراء إليه، يؤسهم عن الطمع والرجاء

(١) انظر تفسير غريب القرآن ص (٣٦٠).

(٢) ثبت في حاشية أ: الفوفة: الحبة البيضاء في باطن النواة التي تنبت فيها النخلة، شرح.

من الخلق، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ﴾.

يخبر عن غناه وقدرته، لو شاء أذهبكم لتعلمون أنه لم ينشئكم، ولا أمركم، ولا نهاكم؛ لحاجة نفسه ولا لمنفعة له، ولكن لحاجة أنفسكم.

وقوله: ﴿وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾.

يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: لا يعز ولا يثقل عليه ذهابكم وفناؤكم؛ لأنه لم ينشئكم لحاجة نفسه فذهابكم وفناؤكم وبقاؤكم عليه واحد.

والثاني: لا يصعب عليه ولا يعز إذهابكم وإحداثكم، ولا يعجزه شيء، يخبر عن قدرته، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ جِلْهَا لَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْئًا﴾.

كأن هذا صلة قوله: ﴿اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلنَحْمِلْ خَطَايَكُمْ...﴾ الآية [العنكبوت: ١٢]،

يؤسهم ليقطعوا أطماعهم يومئذ عن تناصر بعضهم بعضاً، وتحمل بعضهم مؤن بعض وشفاعة بعضهم بعضاً، على ما كانوا يفعلون في الدنيا كان ينصر بعضهم بعضاً في الدنيا إذا أصابهم شيء؛ ويفدي بعضهم عن بعض، ويشفع بعضهم بعضاً، كانوا يحتالون مثل هذا الحيل في الدنيا؛ ليدفعوا عن المتصلين بهم الضرر، فأخبر أن ليس لهم ذلك في الآخرة؛ كقوله: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ١٢٣]، وقوله: ﴿وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْرِي وَالِدٌ عَنِ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ [لقمان: ٣٣] [و] مثله كثير، يؤسهم عن أن يكون لهم في الآخرة ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّمَا نُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾.

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: إنما يتنفع بالإنذار الذين يخشون ربهم بالغيب، فأما [من] لا يخشى ربه فإنه لا يتنفع به، وإلا كان منذر من اتبع الذكرى ومن لم يتبع، ومن خشي ربه ومن لم يخش. والثاني: كأنه يقول: إنك تنذر غير الذي اتبع الذكر وغير الذي خشي، وإنما يتبع إنذارك ويقبله الذي خشي ربه واتبع ذكره، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِ﴾، أي: من عمل خيراً، وإنما يعمل لنفسه.

أو من جاء بالتوحيد والأعمال الصالحة فإنما يصلح أمره وعمله يثاب عليه.

﴿وَالِلَّهِ الْمَصِيرُ﴾.



قد ذكرنا في غير موضع فائدة تخصيص ذكر المصير إليه والمرجع إليه في ذلك اليوم، وإن كانوا صائرين إليه في كل وقت.

وقوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ . وَلَا الظُّلُمَتُ وَلَا النُّورُ . وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ . وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ﴾.

ضرب هذا المثل يخرج على وجوه:

أحدها: شبه الأصنام التي كانوا يعبدونها بالأعمى والظلمة والميتة والحرور حقيقة؛ لأنها كذلك عميان موتى لا نور فيها؛ يقول: والله إنكم تعلمون أن الذين تعبدون من دون الله عميان لا بصر لهم ولا نور ولا حياة ولا شيء من ذلك، وأن الله هو البصير، ومنه يكون كل خير ونفع، فكيف اخترتم عبادة من هذا سبيله على عبادة الله تعالى؟! وبالله الهداية والعصمة.

والثاني: شبه أولئك الكفرة بالعميان والظلمة والموت وما ذكر، والمؤمن بالبصير والنور والظل والحياة، ليس على إرادة حقيقة البصر والحياة وما ذكر؛ لأن لهم بصرا يبصرون وهم أحياء فيقولون: نحن البصراء والأحياء، وأنتم العميان والأموات، وما ذكر، لكن شبههم بالعميان والموتى؛ لأنه لا حجة لهم ولا برهان على عبادتهم الأصنام، وهم يعلمون أنه لا حجة لهم ولا برهان على ذلك من كتاب أو رسول أو نحوه، إنما هو هوى يهوون ذلك، وللمؤمنين في عبادتهم الله حجة وبرهان، فمن كان له حجة في عبادته فهو بصير حي نور، ومن ليس له ذلك فهو أعمى ميت.

والثالث: يذكر هذا دلالة على البعث؛ لأنهم يعلمون أن الخلق ليس كلهم على حد واحد وحالة واحدة، بل فيهم العميان والبصراء وفيهم الأحياء والأموات وفيهم ما ذكر، وقد استووا جميعاً في منافع هذه الدنيا، وفي الحكمة التفريق بينهم لا الجمع، فلا بد من دار أخرى سوى هذه يفرق بينهم؛ إذ في الحكمة والعقل التفريق لا الجمع، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾.

دل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَن يَشَاءُ﴾ على أن قوله: ﴿وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ إنما أراد به الكافر، ثم أخبر أن رسوله لا يسمع لما لا يقدر على ذلك، وليس عنده ذلك؛ إذ لو كان بيانا مبيناً أو دعاء على ما يقوله المعتزلة، لكان يسمع ويبين ويقدر على ذلك، فإذا لم يقدر رسول الله على ذلك دل أن عند الله لطفاً وشيئاً لم يعطهم، فإذا أعطاهم ذلك اهتدوا وآمنوا؛ وكذلك هذا في قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَن أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]، ولو

كان بياناً على ما تقوله المعتزلة لهدى من أحبّ وقد أحب فلم يهتد؛ دل أن عند الله شيئاً لو أعطى ذلك لاهتدى، ولم يكن ذلك عند رسوله وهو التوفيق والعصمة، وهذا ينقض على المعتزلة قولهم: إن الله قد أعطى كل كافر ما به يهتدي لكنه لم يهتد.

ثم لا يحتمل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ﴾ على القسر والقهر دل أنه لا يحتمل. وقوله: ﴿إِنَّ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: ليس عليك إلا الإنذار باللسان؛ كقوله: ﴿إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَّغُ﴾ [الشورى: ٤٨]، وقوله: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَّغُ﴾ [المائدة: ٩٩]، وأنت لا تؤاخذ بتركهم قبول الإنذار؛ كقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ...﴾ الآية [الأنعام: ٥٢]، وقوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ مَا حُمِّلَ...﴾ الآية [النور: ٥٤].

ويحتمل الإنذار بالسيف بأمره إياه بالقتال معهم حتى يؤمنوا، وإن كان على هذا فهو يحتمل النسخ؛ يؤمر بالقتال في وقت، ولا يؤمر في وقت، وأما النذارة باللسان فهو لا يحتمل النسخ أبداً. والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾.

يحتمل قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: بالتوحيد، أي: أرسلناك لتدعو الناس إلى توحيد الله، أو أرسلناك بالحق، أي: بالحق الذي لله عليهم وما لبعض على بعض. أو ﴿أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ﴾ أي: للحق وهو البعث الذي هو كائن لا محالة. وقوله: ﴿بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾.

أي: بشيراً بالجنة لمن آمن بالله وأجابك، ونذيراً بالنار لمن عصاه وخالف أمره وترك إجابته، هذا يدل على أنه لم يرد في قوله: ﴿إِنَّ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ أنه نذير خاصة ليس بشير. وقوله: ﴿وَإِنْ مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾.

قال بعضهم: ليس من أصناف الخلق وجواهرهم على اختلاف جواهرهم وأصنافهم إلا وقد خلا لهم نذير؛ ليأمر وينهى ويمنع ويبيح؛ كقوله: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا ظَلِيمٍ يَلْمِزُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ...﴾ الآية [الأنعام: ٣٨]، أخبر أن الخلق على اختلاف أصنافهم وجواهرهم أمم أمثالهم البشر، فيتحملون ما يتحمل البشر من الأمر والنهي والنذارة والبشارة.

وقال بعضهم: ذلك راجع إلى الجن والإنس خاصة ليس إلى الكل؛ لأنهما هما المخصوصان بالخطاب والنطق والعقل وغير ذلك، وفيهما ظهر بعث الرسل والنذر، ولم

يظهر ذلك في غيرهما، فكأنه قال: وإن من أمة من هذين من القرون إلا خلا فيها نذير، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا يَكْذِبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾.

يعزي رسوله ويصبره على تكذيب قومه إياه، يقول: لست أنت بأول مكذب من الرسل، قد كذب إخوانك الذين من قبل بعد ما جاءوا بالبينات والزبر، أي: بالكتب المنيرة إليهم مع ما جاءهم بذلك فكذبوهم، فصبروا على تكذيبهم، فاصبر أنت أيضًا على تكذيب قومك، والله أعلم.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَخَذْتُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾.

أي: ثم أخذت الذين كذبوا رسلهم بالتكذيب فأخذ قومك على تكذيبهم إليك أيضًا، يذكر هذا له ليصبره على ذلك وينفي حزنه على تكذيبهم إياه. أو يذكره زجرًا لقومه على تكذيبهم إياه؛ فينزل بهم من العذاب ما نزل بأولئك بالتكذيب.

وقوله: ﴿فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾.

قال بعضهم: فكيف كان إنكاري، وقال بعضهم: عذابي.

ودل قوله: ﴿وَبِالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ [على] قوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور:

٣٥]، أي: منير السموات بما سمي الكتاب في غير آي من القرآن: نورًا، هو نور بما ينير القلوب والصدور.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ

بَيْضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَعَرَبِيُّ سُودٌ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ وَالْذَّوَابِ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ

كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿٢٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ

اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾

لِيُؤْتِيَهُمُ أَجْرَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا﴾ إلى آخر ما

ذكر - فيه فوائد من الحكمة:

أحدها: أنه جعل - عز وجل - طبع الماء مما يلائم ويوافق طباع هذه الثمرات على اختلاف جواهرها وألوانها؛ حتى يكون حياة كل شيء منها وقوامه بهذا الماء، وكذلك جعل طبع هذا الماء ملائمًا موافقًا طباع جميع الخلائق من البشر والذوابة والطيور والوحش

وجميع الحيوان، على اختلاف جواهرهم وأصنافهم وغذائهم، حتى صار هو غذاء وحياء لهم وقياماً به؛ ليعلم أن من ملك هذا وقدر توفيق هذا - على اختلاف ما ذكرنا من الجواهر والأغذية - وتديبته، لا يعجزه إنشاء شيء لا من شيء، ولا يخفى عليه شيء، وفي ذلك دلالة البعث: أن من بلغت قدرته وتديبته وعلمه هذا المبلغ لا يعجزه شيء ولا يخفى عليه شيء.

والثاني: أنه أنشأ ما ذكر من مختلف الأشياء والجواهر بهذا الماء، وجعله سبباً لحياء ما ذكر من البشر والدواب وغيره، من غير أن يكون في ذلك الماء الذي أنشأ ذلك منه، وجعله سبباً لحياتهم من أثر ذلك فيه أو من جنسه؛ ليعلم أنه لم يكن أنشأ هذه الأشياء بهذا الماء، ولا جعله سبباً لها على الاستعانة به والتقوية، بل إعلاماً للخلق أسباب مطالب الغذاء والفضل لهم؛ إذ لو كان على الاستعانة وجعله سبباً له في إنشاء ذلك، لكان يكون تلك الأشياء المنشأة مشاكلة للماء مشابهة له؛ دل أنه جعل ذلك سبباً للخلق في الوصول إلى ما ذكرنا من الأغذية لهم من غير أن يروا أرزاقهم من تلك الأسباب والمكاسب ولكن من فضل الله.

والثالث: أنشأ هذه الفواكه والثمار مختلفة ألوانها وطعمها؛ لما علم من البشر من الملالة والسامة من نوع واحد ولون واحد؛ ليتم نعمه عليهم ليتأذى بذلك الشكر عليها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أنشأ الجبال أيضاً مختلفة من بيض وحمرة وغرابيب، كما أنشأ الثمرات والدواب والحيوان كلها مختلفة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ذلك وصف، وصفها بالسواد للطرق التي أنشأها في الجبال ومن الناس والدواب والأنعام مختلف ألوانه كاختلاف الجبال والثمار، وكذلك: ﴿وَعَرَابِيبٌ﴾ جمع غريب، وهو الشديد السواد، يقال: أسود غريب؛ وهو [قول] القتيبي وأبي عوسجة، ورجل غريب الشعر، أي: أسود الشعر، ومأخذه من الغراب لأنه أسود، والجدد: الخطوط والطرائق في الجبال.

وقال أبو عوسجة: الجدة: الخططة، [و] الجدد: جميع الخطوط، يقال: جددت،

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن المنذر من طريق ابن جريج عنه كما في الدر المنثور (٤٦٩/٥).

(٢) قاله ابن عباس وأخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٦٨/٥) وهو قول قتادة والضحاك وغيرهما.

أي: خططت، [و] يقال: ثوب جديد وثياب جدد، ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ﴾ أي: طرائق مختلفة ألوانها بعضها بيض وبعضها غرايب وهي سود.

يذكر قدرته وتذكيره أن الجبال مع غلظها وشدتها وارتفاعها جعلها بحيث يتطرق منها في صعودها وهبوطها، فمن قدر على هذا لا يعجزه ولا يخفى عليه شيء. أو يذكر نعمه عليهم حيث سخرها لهم؛ ليقضوا فيها حوائجهم فيما بعد عنهم وصعب عليهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾.

هذا يحتمل وجوهاً:

أحدها: أن الذي يحقّ على العالم بالله أن يكون هو يخشاه؛ لما يعلم من سلطانه وهيبته وقدرته وجلاله.

والثاني: أن العالم بالبعث والمؤمن به هو يخشى مخالفة الله في أوامره ونواهيه؛ لما يعلم من نعمته وعذابه من خالفه وعصى أمره، فأما من [لم] يعلم بالبعث ولم يؤمن به فلا يخافه؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا﴾ [الشورى: ١٨]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧] ونحوه.

أو أن يكون قوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ عباده من جملة المؤمنين؛ يقول - والله أعلم -؛ إنما يخشى الله من عباده المؤمنون به، المصدقون عذابه ونقمته، فأما من لم يؤمن به فلا يخافه كما ذكرنا في قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥] إن في ذلك لآيات لكل مؤمن، ويكون الصبار والشكور كناية عن المؤمن؛ فعلى ذلك هذا محتمل.

وقال أهل التأويل: على التقديم والتأخير، أي: أشد الناس لله خشية أعلمهم بالله، والخشية:

قال الحسن: هي الخوف الدائم اللازم في القلب غير مفارق له، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾.

قال بعضهم: العزيز: المنتقم من أعدائه، والغفور لذنوب المؤمنين.

وقال بعضهم: عزيز في ملكه ومن دونه ذليل، غفور، أي: ستور على ذنوب

المؤمنين.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾.

يحتمل ما ذكر من تلاوة الكتاب هاهنا، ما ذكر في آية أخرى قال: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾

[البقرة: ١٢١] وأقاموا فيها من الأمر بالصلاة والأمر بالزكاة.

أو أن يكون قوله: ﴿يَتَلَوْتُمْ كِتَابَ اللَّهِ﴾ أي: يتبعون كتاب الله فيما فيه مما لهم ومما عليهم، يتبعون كله من الإقدام على الحلال والاجتناب على الحرام، والمشفقون بكتاب الله هم الذين اتبعوا ما فيه من إقامة الصلاة وإنفاق ما رزقوا، فأما من تلا ولم يتبع ما فيه فكأنه لم يتل، وهو كما نفى عنهم هذه الحواس من البصر والسمع واللسان وغيره؛ لتركهم الانتفاع بها وإن كانت لهم تلك الحواس حقيقة، وأثبتها للمؤمن لما انتفع بها وإن لم تكن له تلك حقيقة؛ فعلى ذلك يحتمل الأول، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾.

يحتمل قوله: ﴿سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ في كل حال وكل وقت لا يتركون الإنفاق على كل حال؛ كقوله: ﴿أَعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَّاءِ﴾ [آل عمران: ١٣٣، ١٣٤]، أي: ينفقون على كل حال. ويحتمل: فلينفقوا مما رزقناهم ﴿سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾، أي: يتصدقون الصدقة ظاهرًا وباطنًا، أي: ما ظهر للناس وعلموا به، وما خفي عنهم واستتر؛ لما قصدوا بها وجه الله لا مراعاة الخلق، فمن كان قصده بالخيرات وجه الله لا مراعاة الخلق، فعلمهم به وجههم سواء، لا يمتنع عن ذلك أبدًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ﴾.

سمى ما يبذل العبد لله: تجارة، وإن كان ذلك له في الحقيقة لطفًا منه وإحسانًا، وكذلك ما ذكر من إيفاء الأجر لهم على أعمالهم حيث قال: ﴿لِيُؤْفِقَهُمْ أَجُورَهُمْ﴾، وذلك ليس في الحقيقة أجرًا لما يستوجبون الأجر قبله بتلك الأعمال؛ لما عليهم من الشكر فيما أنعم عليهم من أنواع النعم، ومتى يفرغون عن شكر ما أنعم عليهم حتى يكون ذلك أجرًا لهم، لكنه - عز وجل - بفضلته وإنعامه وعد لهم الثواب والأجر على حسناتهم وأعمالهم الصالحات؛ إفضالًا منه وإنعامًا منه، وسمى ذلك: تجارة كأن ليس ذلك له في الحقيقة؛ ترغيبًا منه الخلق في ذلك وتحريضًا لهم على ذلك، والله أعلم.

﴿وَيَزِيدُهُمْ مِّن فَضْلِهِ﴾ على ذلك أيضًا.

وقوله: ﴿إِنَّهُمْ عَفْوٌ شُكْرٌ﴾.

يحتمل قوله: ﴿عَفْوٌ﴾ أي: ستور لمساويهم، ﴿شُكْرٌ﴾ أي: مظهر لحسناتهم بإدخاله إياهم الجنة؛ ليعلم أحد أنه كان محسنًا لا مسيئًا.

أو ﴿عَفْوٌ﴾: يتجاوز عن مساوئهم، ﴿شُكْرٌ﴾: يقبل اليسير من العمل القليل منهم

(١) ثبت في حاشية أ: فعلى هذا التأويل: يدخل تحت الآية من يعمل بالكتاب وإن لم يقرأه بلسانه، وعلى الوجه الأول: لا يدخل ما لم يقرأه بلسانه، شرح.

[و] يجزيهم على ذلك الجزيل من الثواب، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَنْ تَكْبُرَ﴾.

قال أبو عوسجة والقتبي<sup>(١)</sup>: ﴿لَنْ تَكْبُرَ﴾ أي: لن تفنى أو لن تكسد، يقال: بارت

التجارة تبور فهي باثرة: إذا كسدت.

﴿لِيُؤْفِقَهُمْ أُجُورَهُمْ﴾: من الإيفاء، يقال: أوفيته حقه، أي: أعطيته [حقه] كله.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ إِنَّ اللَّهَ بِعِبَادِهِ لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴿٣١﴾ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنُ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَوْنَ فِيهَا مِنَ الْأَسَاوِرِ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ الَّذِي أَهْلَأْنَا دَرَّ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نُصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴿٣٥﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ ﴿٣٦﴾ وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَحَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ ﴿٣٧﴾ إِنَّ اللَّهَ عَكِلُهُ غَيْبِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٣٨﴾.

وقوله: ﴿وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾: يا محمد، ﴿مِنَ الْكِتَابِ﴾: وهو القرآن، ﴿هُوَ الْحَقُّ﴾: أنه من عند الله، ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ أي: موافقًا للكتب التي قبله.

ثم يكون وفاقه إياها بأحد شيئين:

إما في الأخبار والأنباء: أن توافق الأنباء والأخبار التي في القرآن أنباء الكتب المتقدمة وأخبارها ويصدق بعضها بعضا، فكَذَلِكَ كانت الكتب كلها داعية إلى توحيد الله والعبادة له والطاعة.

أو توافق الأحكام، فإن كانت الموافقة في الأحكام ففيها الناسخ والمنسوخ مختلفة؛ ألا ترى أن في القرآن ناسخًا ومنسوخًا، ثم أخبر أنه لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا، ولو كان الناسخ والمنسوخ خلافاً في الحقيقة لكان من عند غير الله على ما أخبر، فدل أن بينهما وفاقًا ليس باختلاف.

وقال بعضهم: إن محمداً يصدق ما قبله من الكتب والرسل، وهو ما ذكرنا: أن جميع الكتب والرسل إنما دعوا الخلق إلى توحيد الله وعبادته.

(١) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (٢/١٥٥).

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِعِبَادِهِ لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾.

أي: ﴿لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ بما به مصالحتهم، أو ﴿لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾، أي: على علم وبصيرة منه بتكذيب القوم رسلهم بعث الرسل إليهم لا عن جهل منه بذلك، وذلك لا يخرج عن الحكمة كما قال بعض الملاحدة: إن ليس بحكيم من بعث الرسل إلى من يعلم أنه يكذبه ويرد رسالته، فهذا لو كان بعث الرسل لحاجة المرسل ولمنفعته يكون إرساله وبعثه إلى من يعلم أنه يكذبه ويرد رسالته [عبثًا]، فأما الله - سبحانه وتعالى - يتعالى عن أن يرسل الرسل لحاجة له أو لمنفعة بل لحاجة المبعوث إليه والمرسل [إليه]؛ فلم يخرج علمه برده وتكذيبه عن الحكمة، والتوفيق بالله.

أو أن يكون قوله: ﴿لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ يخرج عن الوعيد، أي: عالم بأحوالهم وأفعالهم؛ ليكونوا أبدًا على حذر ومراقبة، والله أعلم.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾.

اختلف فيه:

قال بعضهم: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ هو ممن أخبر أنه اصطفاه للهدى من متبعي محمد، وهم أصحاب الكبائر في قول بعض.

وقال بعضهم: هم أصحاب الصغائر.

وقال بعضهم: هم أصحاب الصغائر والكبائر جميعًا.

ومنهم من يقول: هو في الناس جميعًا المتبع له وغير المتبع.

ثم اختلف في قوله: ﴿ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو المنافق الذي أظهر الموافقة لرسوله وأضمر الخلاف له.

وقال بعضهم: هم اليهود والنصارى، فقد آمنوا قبل أن يبعث فلما بعث كفروا به.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هم المشركون وقد أقسموا أنه لو جاءهم نذير: ﴿لَيَكُونَنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِيحَىٰ الْأُمَمِ﴾ [فاطر: ٤٢].

فهؤلاء كلهم في النار، وما ذكر من الاصطفاء والاختيار على قول هؤلاء يكون لرسول الله؛ حيث بعث إليهم؛ ليدعوهم إلى توحيد الله.

والأشبه أن يكون قوله: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ من أمته من متبعي الرسول ما روي في

(١) قاله الحسن أخرجه ابن جرير (٢٩٠٠٦، ٢٩٠٠٧) وعبد بن حميد والبيهقي عنه كما في الدر المنثور (٤٧٤/٥) وهو قول قتادة وابن زيد وغيرهما.

(٢) أخرجه ابن مردويه عن عمر مرفوعًا قال: هو الكافر، انظر الدر المنثور (٤٧٤/٥).



الخبر عن أبي الدرداء رضي الله عنه - إن ثبت - قال: «تلا رسول الله هذه الآية فقال: أما السابق بالخيرات فيدخل الجنة بغير حساب، وأما المقتصد فيحاسب حساباً يسيراً ثم يدخل الجنة، وأما الظالم لنفسه فيحسب حتى يظن أنه لن ينجو ثم تناله الرحمة فيدخل الجنة»، ثم قال رسول الله: وهم الذين قالوا: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ...﴾<sup>(١)</sup> الآية [فاطر: ٣٤]. وكذلك روي عن أنس<sup>(٢)</sup> وعائشة<sup>(٣)</sup> عن رسول الله ﷺ، فإن ثبت عنه فهو تأويل الآية، وتفسير الظالم من أهل التوحيد والملة.

والمقتصد: قال بعضهم: هو الذي يخلط عملاً صالحاً بعمل سيئ؛ كقوله: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾ [التوبة: ١٠٢]. وقال بعضهم: هو الذي يقوم بأداء الفرائض والأركان وأما غيره فلا. والسابق يخرج على وجهين:

أحدهما: سابق بالخيرات كلها لا تقصير فيه ولا نقصان.

أو سابق بالخيرات فيه تقصير ونقصان، وقد ذكرنا هؤلاء الفرق الثلاثة في غير موضع: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْآوَلُونَ مِنَ الْمُهْجَرِينَ وَالْأَنْصَارِ...﴾ الآية [التوبة: ١٠٠]، ثم قال: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٢] ﴿وَأَخْرُونَ مُرْجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٠٦]، فالذين اعترفوا بذنوبهم هم المقتصد، والآخرين هم الظالم لنفسه.

وقال في موضع آخر: ﴿وَالسَّيِّئُونَ السَّيِّئُونَ.. أُولَئِكَ الْمَقْرُونُونَ. فِي جَنَّتِ النَّعِيمِ﴾ [الواقعة: ١٠ - ١٢]، وقال: ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ. فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ﴾ [الواقعة: ٢٧، ٢٨] إلى آخر ما ذكر، وقال: ﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ﴾ [الواقعة: ٤١] - ففي ظاهر هذا أن أصحاب الشمال المكذبون؛ حيث ذكر في آخر هذه السورة الفرق الثلاثة حيث قال: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ. فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ. وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ. فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ. وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكْذِبِينَ الصَّالِينَ﴾ [الواقعة: ٨٨ - ٩٢]، ففي ظاهر هذا أن الظالم لنفسه هو المكذب والكافر في قوله: ﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ﴾ [الواقعة: ٤١] في ظاهر ما ذكر في سورة التوبة أنه من أهل التوحيد حيث

(١) أخرجه الفريابي وأحمد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وابن مردويه والبيهقي كما في الدر المنثور (٥/٤٧٢).

(٢) أخرجه ابن النجار عن أنس أن النبي ﷺ قال: «سابقنا سابق ومقتصدنا ناج وظالمنا مغفور له»، انظر: الدر المنثور (٥/٤٧٣).

(٣) أخرجه الطيالسي وعبد بن حميد وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط والحاكم وابن مردويه عن عقبه ابن صهبان عنهما موقوفاً كما في الدر المنثور (٥/٤٧٢).

قال: ﴿وَأَخْرُوتُ مُرَجَّوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ...﴾ الآية [التوبة: ١٠٦]، والله أعلم بذلك. وقوله: ﴿يَاذِنِ اللَّهُ﴾.

يحتمل: بعلم الله، ويحتمل: بمشيئة الله، وقيل: بأمره.

وقوله: ﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾.

يقول - والله أعلم -: هذا الذي أورثناهم من الكتاب هو الفضل الكبير؛ كقوله:

﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

أو يقول: إدخالهم الجنة فضل منه كبير.

وروي عن عمر - رضي الله عنه - قال: «﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَائِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ قال: ألا إن سابقنا سابق، وإن مقتصدنا ناج، وإن ظالمنا مغفور له»<sup>(١)</sup>.

وقال عثمان بن عفان - رضي الله عنه -: «ألا إن سابقنا أهل الجهاد منا، وإن مقتصدنا أهل حضرنا، وإن ظالمنا أهل بدونا»<sup>(٢)</sup>.

وابن عباس - رضي الله عنه - يقول: «الظالم لنفسه كافر»<sup>(٣)</sup>.

وعن الحسن قال: «الظالم لنفسه المنافق وهو هالك، وأما السابق والمقتصد فقد نجيا»<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿جَنَّتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾.

ذكر التحلي فيها بالذهب واللؤلؤ ولبس الحرير، وليس للرجال رغبة في هذه الدنيا في التحلي بذلك ولا لبس الحرير، اللهم إلا [أن] يكون للعرب رغبة فيما ذكر، فخرج الوعد لهم بذلك والترغيب في ذلك، وهو ما ذكر من الخيام فيها والقباب والغرفات، وذلك أشياء تستعمل في حال الضرورة في الأسفار، وعند عدم غيره من المنازل والغرف عند ضيق المكان، فأما في حال الاختيار ووجود غيره فلا، لكنه خرج ذلك لهم؛ لما لهم في ذلك من فضل ورغبة؛ ألا ترى أنهم قالوا: ﴿فَلَوْلَا أَلْفَىٰ عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِّنْ ذَهَبٍ﴾ [الزخرف: ٥٣]، ذكروا ذلك لما لذلك عندهم فضل قدر ومنزلة ورغبة في ذلك.

أو يذكر هذا لهم في الجنة - أعني: الذهب والفضة والحرير وما ذكر - ليس على أن

(١) أخرجه العقبلي وابن لال وابن مردويه والبيهقي كما في الدر المنثور (٥/٤٧٣).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه كما في الدر المنثور (٥/٤٧٣).

(٣) أخرجه الفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي حاتم والبيهقي في البعث كما في الدر المنثور (٥/٤٧٣).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٩٠٠٦-٢٩٠٠٧).

هذا مما يشابهه بحال أو يماثله في الجوهر على التحقيق سوى موافقة الاسم؛ لما روي في الخير: «أن فيها - يعني في الجنة - ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر أو بال بشر»<sup>(١)</sup> على ما ذكر، وما ذكر - أيضًا - أن ما في الجنة لا يشبه ما في الدنيا أو لا يوافقه إلا في الاسم أو كلام نحو هذا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ﴾.

قال بعضهم: إنما يقول هذا الظالم لنفسه الذي ذكر في قوله: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ﴾ أنهم يحسبون على الصراط حبسًا طويلًا، أو يحاسبون حسابًا شديدًا؛ فيطول حزنهم بذلك، ثم يؤذن لهم بالدخول في الجنة، فعند ذلك يقولون ذلك ويحمدون ربهم على إذهاب ذلك الحزن عنهم.

وقال بعضهم: لا، ولكن يقول هذا كل مسلم إذا دخل الجنة؛ لما يخاف كل مسلم في الدنيا على مساويه؛ لما لا يدري إلى ماذا يكون مصيره ومرجه؟ وأين مقامه في الآخرة؟ فلما أدخل الجنة أمن ما كان يخافه في الدنيا ويحزن عليه، وسلم من تلك الأخطار، حمد ربه عند ذلك.

وقال بعضهم: ذلك الحمد إنما يكون منهم؛ لما ذهب عنهم غم العيش والخير الذي كان لهم في الدنيا؛ إذ كل أحد يهتم لعيشه في الدنيا، فلما دخل الجنة ذهب ذلك عنه، فعند ذلك يحمد ربه.

وقال بعضهم: يحمدون ربهم؛ لما يأمنون الموت عند ذلك؛ إذ ذكر في الخبر «أنه يؤتى بالموت يوم القيامة على صورة كبش، فيذبح بين أيديهم»<sup>(٢)</sup>، فعند ذلك يأمنون الموت، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري (٤٦٨/٩) كتاب التفسير: باب قوله ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ﴾ (٤٧٧٩)، ومسلم (٢١٧٤/٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها (٢/٢٨٢٤)، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: قال الله تبارك وتعالى: «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر»، قال أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾.

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٤/٩) كتاب التفسير: باب ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ (٤٧٣٠)، ومسلم (٤٠/٢١٨٨) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب النار يدخلها الجبارون (٢٨٤٩/٤٠)، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالموت كهينة كبش أملح فينادي مناد: يا أهل الجنة فيشربون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رآه، ثم ينادي: يا أهل النار، فيشربون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رآه، فيذبح، ثم يقول: يا أهل الجنة، خلود فلا موت، ويا أهل النار، خلود فلا موت، ثم قرأ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ...﴾ الآية.

وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾.

لمساوئهم من غير أن كان منهم ما يستوجبون المغفرة، شكور لحساناتهم حيث قبلها منهم وأعطاهم الثواب.

وقال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: غفور لذنوبهم، شكور يعطيهم الجزاء الجزيل بالعمل القليل. وقوله: ﴿الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمَقَامَةِ﴾.

لما لا يتمنى التحول منها ولا الانتقال، لا ييغون حولاً.

وقوله: ﴿لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾.

ليس من صاحب نعمة في هذه الدنيا وإن عظمت إلا وهو يمل منها ويسأم، ويتمنى التحول منها والانتقال، وكذلك ليس من لذة وإن حلت في هذه الدنيا إلا وهي تعقب آفة وتعباً، فأخبر أن نعيم [الآخرة] ولذاتها مما لا يتمنى ولا يبتغى التحول منها، ولا لذتها تعقب آفة ولا تعباً ولا إعياء.

وجازئ أن يكون قوله: ﴿لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ وذلك أن من حل بقرابته وبالمتصلين [به شيء]<sup>(٢)</sup> في هذه الدنيا من آفاتهما يهتم لذلك ويتكلف دفع ذلك عنهم، فأخبر أنهم إذا حلوا في دار المقامة لا يهتمهم شيء من ذلك، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup> في قوله: ﴿إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾: شكر لهم ما كان منه إليهم، وغفر لهم ما كان منهم من ذنب، وفي حديث رفع إلى رسول الله ﷺ في قوله: ﴿إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾ قال: «شكر الله للمؤمن اليسير من الحسنات، وغفر لهم الذنوب العظام».

والنصب: الأذى، ويقال: الفناء، واللغوب: التعب.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوتُوا﴾: فيستريحوا من عذابها، ﴿وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾.

وفي قوله: ﴿وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾ نقض قول الجهم وأبي هذيل المعتزلي: أما قول الجهم؛ لأنه يقول: بانقطاع العذاب عن أهل النار، فأخبر أنه لا يخفف عنهم العذاب، فلو كان يحتمل الانقطاع يحتمل التخفيف، فإذا أخبر أنه لا يخفف عنهم دل أنه لا ينقطع، وكذلك قول مالك لهم: ﴿إِنَّكُمْ مَكِيدُونَ﴾ [الزخرف: ٧٧] لما طلبوا منه

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٠١٩) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٧٦/٥).

(٢) في أ: بشيء.

(٣) قاله شمر أخرجه ابن جرير عنه (٢٩٠٢٠).

التخفيف: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٩] (١).

وأما على قول أبي الهذيل فإنه يقول: إن العذاب قد يفتر عن أهل النار، ويصير بحال لو أراد الله أن يزيد في عذابهم شيئاً ما قدر عليه، وكذلك يقول في لذات أهل الجنة: إنها تصير بحال وتبلغ مبلغاً لو أراد الله أن يزيد لهم شيئاً منها ما قدر عليه، فظاهر الآية يكذبهم ويرد قولهم حيث قال: ﴿وَلَا يُخَفِّفْ عَنْهُمْ مِّنَ عَذَابِهَا﴾.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ﴾: لنعمه وجاحد وحدانيته.

وقوله: ﴿وَهُمْ يَصْطَرِحُونَ فِيهَا﴾.

قال بعضهم: يصيحون فيها.

[و] قال بعضهم (٢): الاضطراح: الاستغاثة، أي: يستغيثون، واضطراخهم قولهم:

﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾ يفرعون أولاً إلى كبرائهم الذين اتبعوهم في الدنيا، يطلبون منهم دفع ما هم فيه من العذاب والتخفيف عنهم؛ حيث قالوا: ﴿إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتَ مُنْتَوِنٌ عَنَّا مِّنَ عَذَابِ اللَّهِ مِن شَيْءٍ﴾ [غافر: ٤٧] فأجابوا لهم: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرُ عَنَّا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنَ مَحِيصٍ﴾ [إبراهيم: ٢١]، وقال في آية أخرى: ﴿إِنَّا كُلٌّ فِيهَا...﴾ الآية [غافر: ٤٨]، فلما أسوا وانقطع رجاؤهم بالفرج من عندهم فزعوا عند ذلك إلى خزنة جهنم حيث قالوا: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ﴾. قالوا أولم نك تأتيتكم رسلكم بالبينات؟ [غافر: ٤٩، ٥٠]، فلما أسوا منهم وانقطع رجاؤهم، فزعوا إلى مالك يطلبون منه أن يسأل ربه؛ ليقضي عليهم بالموت حيث قال: ﴿وَنَادُوا بِمَلِكٍ لِّيَقْضِيَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾، فلما أسوا، سألو ربهم الإخراج عنها؛ ليعملوا غير الذي عملوا حيث قالوا: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾، فاحتج عليهم: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ﴾ أي: أولم نعلمكم فيها من العمر مثل العمر الذي يتعظ به من يتعظ، فهلا اتعظتم فيه ما اتعظ من اتعظ فيه، وقد أعمارناكم مثل الذي أعمارنا أولئك، أو كلام نحو هذا.

﴿وَجَاءَكُمْ التَّنْذِيرُ﴾.

قال بعضهم (٣): جاءكم الرسول وأنذركم هذا فقد كذبتموه.

(١) ثبت في حاشية أ: يؤيد هذا ما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَنَادُوا بِمَلِكٍ لِّيَقْضِيَ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مِّن كَذِبُونَ﴾، شرح.

(٢) قاله قتادة أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥/٤٧٧).

(٣) قال السدي: محمد ﷺ، أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥/٤٧٧)، وهو قول ابن زيد.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَحَاكُمُ النَّذِيرُ﴾ أي: الشيب، ومعناه - والله أعلم - أي: قد رأيتم وعانيتم تغير الأحوال في أنفسكم من حال إلى حال: من حال الصغر إلى الكبر من الشباب إلى الشيب، ثم الرد إلى أرذل العمر، فهلا اتعظتم به كما اتعظ أولئك، فذوقوا ما أنذركم به الرسل ﴿فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَكِلُهُ غَيْبِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾. هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: على الوعيد والتخويف، أي: هو عالم بالأشياء التي لم يمتحنها بمحن، ولا أمرها بأمر، ولا نهاها بمناء، فالذين امتحنهم بأنواع المحن، وأمرهم بأوامر، ونهى بمناء - أحق أن يكون عالمًا بهم.

والثاني: أنه على علم بما يكون من خلق السماوات وأهل الأرض، خلقهم وبعث إليهم الرسل من التكذيب لهم والرد عليهم، لا عن سهو وجهل بما يكون منهم؛ ليعلم أنه إنما بعث إليهم الرسل لحاجة أنفس المبعوث إليهم ولمنفعة لهم في ذلك، لا لحاجة المرسل والباعث ولمنفعة له؛ لذلك خرج البعث إليهم على علم بما يكون منهم من التكذيب والرد للرسالة على الحكمة وفي الشاهد على السفه؛ لأن في الشاهد إنما يبعث الرسل إلى من يبعث لحاجة نفسه ولمنفعة له في ذلك، فخرج البعث إليه على علم منه بالتكذيب والرد عليه سفها وباطلا، ومن الله حكمة وحقًا، والله أعلم. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾.

وكان ذات الصدور هم البشر، خصهم بعلم ما يكون منهم؛ لأنهم أهل تمييز وبصر وامتحان، فيخرج ذلك مخرج الوعيد لهم والتحذير، وأما غيرهم من الدواب ونحوها فلا محنة عليهم ولا تمييز لهم؛ لذلك خص هؤلاء بذلك، وإن كان عالمًا بالكل بذات الصدور وغير ذات الصدور، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا رَيْبًا وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا﴾ (٣٩) ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ دَعَوْنَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرْوَوْا مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَمْ آتَيْنَهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْهُ بَلْ إِنَّ بَعْضَ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُوبًا﴾ (٤٠) ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِن زَالَتَا إِنْ

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن مردويه والبيهقي في سننه عنه كما في الدر المنثور (٥/٤٧٨)، وهو قول عكرمة.

أَمْسَكْهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَدَيْهِ ۗ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٤١﴾ .  
 وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ﴾ .

فإن كان المخاطبون به أصحاب رسول الله وأمته، فيخبر أنه جعلهم خلائف من تقدم منهم من القرون والأمم الماضية بعد ما أهلكوا أو استؤصلوا، وإن كان المخاطبون به بني آدم كلهم فيخبر أنكم خلف من تقدمكم من الجن والملائكة؛ لأنه ذكر أن الجن كانوا سكان الأرض قبل بني آدم، فجعلوا خلائف الجن.

ثم وجه الحكمة في جعل بعض خلائف بعض وإنشاء قرن بعد فناء آخر، وإفناء آخر بعد إنشاء آخر وجوه:

أحدها: أن يعرفوا أنه إنما أنشأهم لعاقبة تقصد وتتأمل؛ حيث أنشأ قرناً ثم أفناهم، ثم أنشأ غيرهم، ولو لم يكن في إنشائهم إلا هذا، كان إنشاؤه إياهم للفناء خاصة؛ إذ من بنى في الشاهد بناء للنقض والفناء لا لعاقبة تقصد به، كان في بنائه عابثاً سفيهاً؛ فعلى ذلك إنشاء هؤلاء في هذه الدنيا، لو لم يكن لعاقبة كان الإنشاء للفناء، وذلك عبث غير حكمة. والثاني: أن يعرفوا أن الدنيا ليست هي دار القرار والمقام، إنما هي مجعولة زائداً للآخرة، وبلغة إليها، ومسلكاً لها، ومنزلاً ينزل فيها؛ ثم يرتحل كالمنازل المجعولة للنزول فيها في الأسفار والتزود منها ثم الارتحال، لا للمقام فيها؛ فعلى ذلك الدنيا جعلت لما ذكرنا؛ لئلا يطمئنوا إليها ولا يركنوا ويعملون عمل من يريد الارتحال عنها لا عمل المقيم فيها.

والثالث: أن يعرفوا أن الآلام التي جعلت فيها واللذات ليست بدائمة أبداً، بل على شرف الزوال والتحول؛ لأن في الحياة لذة وفي الموت ألماً، فلا دامت اللذة ولا الآلام؛ لأنه أحيا قرناً ثم أفناهم ثم أحيا قرناً آخر وأفناهم، فلا دامت اللذة ولا الآلام، ولكن انقضيا؛ ليعلموا أنهما لا يدومان أبداً، ولكن يزولان.

والرابع: أن يعتبروا بمن تقدم منهم من القرون: أنه على ماذا يكون الثناء الحسن، ويبقى الأثر والذكر الجميل؟ وبأي عمل يتقطع ويفنى ذلك؟ فمن كان من متبعي الرسل وقادة الخير والتوحيد والطاعة، فبقي له أثر الخير والثناء الحسن والذكر الجميل، ومن كان من أتباع أهل الكفر والشر لم يبق لهم شيء من ذلك؛ ليعملوا بالذي يُبقي لهم الثناء الحسن ويعقب لهم الذكر لا الذي يقطع ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ﴾ .

أي: عليه ضرر كفره.

﴿وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا...﴾ الآية.

أي: لا يزيد كفرهم بالله وبرسوله وعبادتهم الأصنام إلا مقتًا وخسارًا؛ لأنهم كانوا يعبدونها رجاء أن تشفع لهم يوم القيامة، ورجاء أن تقرب عبادتهم إلى الله زلفى؛ يقول - والله أعلم - : لا يزيد ذلك لهم إلا مقتًا من ربهم وخسارًا.

أو يكون أعمالهم التي عملوا في هذه الدنيا من صلة الأرحام والقرب التي رجوا منها الربح والنفع في الآخرة لا يزيد ذلك لهم إلا مقتًا وخسارًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ نَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾.

ظاهر قوله: ﴿أَرُونِي﴾ أمر، لكنه يخرج على وجهين:

أحدهما: على الإعجاز، أي: يعجز ولا يقدر ما تعبدون من دونه خلق السموات والأرض، ولا إشراكه في خلق السموات، ولا إنزال كتاب من السماء؛ ليأمرهم بذلك، بل الله هو الخالق لذلك كله وهو القادر عليه، فكيف صرفتم العبادة عنه والألوهية إلى من هو عاجز عن ذلك كله؟! هو عاجز عن ذلك كله؟!!

والثاني: على التنبيه والتعير لهم والتسفيه لأحلامهم؛ يقول - والله أعلم - : إنكم تعلمون أن الأصنام التي تعبدونها دون الله وتسمونها: آلهة لم يخلقوا شيئًا مما ذكر، ولا لهم شرك في ذلك ولا لكم كتاب يبيح لكم ذلك ويأذن لكم، وتعلمون أن الله هو الفاعل لذلك كله حيث قال: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، ولا لهم كتاب في ذلك؛ لأن الكتاب جهة وصوله إليه الرسول، وأنتم لا تؤمنون بالرسول، فكيف عبدتموها وتركتم عبادة من تعلمون أنه الفاعل لذلك والقادر عليه؟! وقوله: ﴿مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾.

يحتمل جواهر الأرض نفسها، ويحتمل الخارج منها مما به معاشهم وقوامهم؛ وكذلك قوله: ﴿أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَ فِي السَّمَوَاتِ﴾ يحتمل في جواهرها، ويحتمل ما ينزل عنها مما به معاشهم وأرزاقهم.

وقوله: ﴿فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَاتٍ مِّنْهُ﴾ أي: على حجة وبيان منه.

وقوله: ﴿بَلْ إِنْ يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا﴾.

يحتمل وعدمهم الذي ذكر لبعضهم بعضًا ما قالت القادة منهم والرؤساء للاتباع: ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، و﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣] وما لبسوا هم على الأتباع من أمر الكتاب والرسول: هو ساحر كذاب، وأنه مفتر، وأمثال ذلك مما يكثر عدده، فذلك كله منهم تغيير للاتباع.



وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِن زَالَا إِنَّ أَمْسَكُهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْكُمْ بَعْدَهُ﴾ .

يحتمل أن يكون هذا صلة ما تقدم من قوله: ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾، فإن كان على هذا فيقول: تعلمون أن الله هو رافع السماوات والأرض والممسك لهما والمانع عن أن تزولا عن مكانهما، لا يقدر أحد على إعادتهما، ولا أمسكهما سواه، فكيف تعبدون من لا يملك ذلك؟!

أو أن يكون ذلك قوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَشَقُّ الْأَرْضُ...﴾ الآية [مريم: ٩٠]، كادتا أن يتفطرن ويتشققن حين قالوا: لله ولد، وله شريك، فإذا قالوا: اتخذ الله ولدا كادتا أن تزولا من مكانهما، وتسقطا عليهم تعظيمًا؛ لما قالوا في الله سبحانه.

وجائز أن يكون لا على الصلة بشيء مما ذكرنا ولكن على الابتداء، فإن كان على الابتداء فهو يخبر عن قدرته وسلطانه؛ حيث رفع السماء وأمسكها في الهواء مع غلظها وشدتها بلا عمد من تحت ولا شيء من فوق، يمنعها عن الانحدار والزوال عن مكانها والإقرار على ذلك والتقرير، وفي الشاهد أن ليس في وسع أحد من الخلائق إمساك الشيء في الهواء ولا إقامته إلا بأحد هذين السببين: إما من تحت، وإما من فوق، وكذلك الأرض حيث دحاها وبسطها على الماء، ومن طبعها التسرب والتسفل في الماء لا القرار عليه؛ حيث لا يحفر مكان منها إلا ويخرج منه الماء؛ فدل تقرير الأرض على الماء وإمسك السماء في الهواء بلا شيء يقرهما ويمنعهما عن التسفل والانحدار - أنه الواحد القادر بذاته لا يعجزه شيء.

وقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا حَلِيمًا غَفُورًا﴾ .

﴿حَلِيمًا﴾: حين لم يرسل السماوات عليهم؛ لعظيم فريتهم على الله والقول فيه بما لا يليق به - سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا - وحيث لم يعجل بعقوبتهم في الدنيا، ﴿غَفُورًا﴾: رحيمًا حيث ستر عليهم ذلك، ولم يفضحهم في الدنيا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِهْدَى الْأُمَمَ فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا ﴿٤٢﴾ أَسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرُ السَّيِّئِ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَن نَحْدِلْ إِسْدًا وَلَن نَّجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴿٤٣﴾ أَوَّلَ يَسْبُرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَكُنُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا ﴿٤٤﴾ وَلَوْ يَأْخُذُ اللَّهُ النَّاسَ

بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَابَّةٍ وَلَٰكِن يُؤْخِرُهُم إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فِإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ  
فَلِئَلَّ اللَّهُ كَانَ يَعَادِهِ بَصِيرًا ﴿٤٥﴾ .

وقوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ .

هو قسمهم بالله، ومعناه - والله أعلم - : أن العرب كانت من عاداتهم أنهم كانوا  
يحلفون بالآباء والطواغيت، لا يحلفون بالله إلا فيما عظم أمره، وجل قدره؛ تأكيداً لذلك  
الأمر؛ لذلك كان قسمهم بالله جهد أيمانهم، وقد ذكرنا معنى جهد الأيمان فيما تقدم.  
وقوله: ﴿لَئِن جَاءَهُمْ نَذِيرٌ﴾ قيل: رسول ﴿لِيَكُونَنَّ أَهْدَىٰ مِن إِيحَىٰ الْأُمَمِ﴾ .

فيه دلالة: أنهم قد وقعت لهم الحاجة، ومستهم الضرورة إلى رسول يبين لهم أمر  
الدين ومصالحهم، وما لهم، وما عليهم، حيث أقسموا وعهدوا أنه لو جاءهم نذير لاتبعوه  
واقصدوا به، ثم تركهم لذلك العهد؛ لما لم يروه أهلاً لذلك؛ لما كان هو دونهم في أمر الدنيا؛  
استكباراً منهم عليه؛ ولذلك قالوا: ﴿لَوْلَا نَزَلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبَيْنِ عَظِيمٍ﴾  
[الزخرف: ٣١] وإن تركوا أتباعهم نقضوا عهدهم لما رأوا مذاهب الناس مختلفة، فظنوا أن  
الاختلاف يرفع من بينهم به، فإن لم يرتفع تركوا اتباعه، أو لمعنى آخر لا نعلمه، والله أعلم.  
وقوله: ﴿لِيَكُونَنَّ أَهْدَىٰ مِن إِيحَىٰ الْأُمَمِ﴾ .

قال بعضهم: يعنون: اليهود والنصارى.

وجائز أن يكونوا أرادوا بذلك الأمم جميعاً، لكنهم لم يروا الحق إلا لواحدة منها،  
فقالوا: ﴿لِيَكُونَنَّ أَهْدَىٰ مِن إِيحَىٰ الْأُمَمِ﴾، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾ : استكباراً في الأرض لما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَمَكَرَ السَّيِّئُ﴾ .

يحتمل مكرهم: ما مكروا هم برسول الله من أنواع المكر حين هموا بقتله وإخراجه؛  
كقوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ . . .﴾ الآية [الأنفال: ٣٠].

ويحتمل أيضاً أنه لما خرج ودعا الناس إلى توحيد الله، أقعدوا على الطرق والمراصد  
ناساً يقولون لمن قصد رسول الله: إنه ساحر، وإنه كذاب، وإنه مجنون؛ يصدون الناس  
بذلك عنه، فذلك كيدهم ومكرهم به، وقد كان منهم برسول الله من أنواع المكر سوى  
ذلك مما لا يحصى.

وقوله: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ .

هو في الدنيا من أنواع العذاب والقتل الذي نزل بهم، ويحتمل أن يكون ذلك في  
الآخرة، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ﴾.

قال بعضهم: ما ينظرون إلا سنته في الأولين، وسنته في الأولين الاستئصال والإهلاك عند العناد والمكابرة.

وقال بعضهم: ما ينظرون بإيمانهم إلا سنة الأولين: الإيمان عند معاينتهم العذاب، وإن كان لا يقبل ولا ينفعهم ذلك؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ...﴾ الآية [غافر: ٨٤].

وقوله: ﴿فَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾.

هذا يحتمل وجوهًا:

أحدها: ﴿لَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ﴾: وهي الاستئصال عند العناد والمكابرة ﴿تَحْوِيلًا﴾ وإن اختلفت جهة الهلاك والاستئصال؛ كقوله: ﴿يُضَاهِيهِمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾ [التوبة: ٣٠]، وقوله: ﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [البقرة: ١١٨] لا شك أن نفس القول منهم مختلف في الكفر وسببه متفرق، ثم أخبر أن قول هؤلاء ضاهى قول أولئك، وشابهت قلوب بعض بعضًا، وإن كان سبب ذلك وجهة الكفر مختلفًا؛ فعلى ذلك سنته لا تحول ولا تبدل وهي الاستئصال، وإن كان جهة ذلك وسببه مختلفًا.

والثاني: ﴿فَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ﴾ التي سن فيهم وحكم مدفعًا ولا رادًا، أي: لن يجدوا إلى دفع ما سن فيهم وحكم من العذاب والهلاك [دافعًا] ولا رادًا؛ كقوله: ﴿وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾.

والثالث: ﴿فَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ﴾ وهي إيمانهم الذي يؤمنون عند معاينتهم العذاب وعند نزوله بهم ﴿تَحْوِيلًا﴾ و﴿تَبْدِيلًا﴾، أي: يؤمنون لا محالة ولكن لا ينفعهم ذلك في ذلك الوقت.

والرابع: أن كل سنة سنها في كل قوم وكل أمة وإن اختلفت، لن تجد لذلك تحويلاً ولا تبديلاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَوْ لَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾.

هذا يخرج على وجوه:

أحدها: قد ساروا في الأرض، ونظروا إلى ما حل بأولئك بالتكذيب والعناد، لكن لم يتعظوا بهم، ولم ينفعهم ذلك.

والثاني: على الأمر: أن سيروا في الأرض، وانظروا ما الذي نزل بأولئك؟ ومم نزل؟ واتعظوا بهم، وامتنعوا عن مثل صنيعهم.

والثالث: أنهم وإن ساروا في الأرض ونظروا في آثارهم لم ينفعهم ذلك، والله أعلم. وقوله: ﴿وَكَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾.

أي: أنهم كانوا أكثر عددًا وأشد قوة وبطشًا منكم، ثم لم يكن لهم دفع ما نزل بهم وحل، فأنتم يا أهل مكة مع قلة عددكم وضعفكم لا تقدرتون على دفع ذلك عن أنفسكم. وقوله: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَةُ لِيُعجزُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾.

الإعجاز في الشاهد يكون بوجهين:

أحدهما: الامتناع؛ يقول: لا يقدر أحد أن يمتنع عنه ومن عذابه.

والثاني: القهر والغلبة؛ يقول: لا يسبق منه بالقهر والغلبة، بل هو القاهر والغالب على خلقه ﴿إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾.

وقوله: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا﴾: من المعاصي والمساوي، ﴿مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾، أي: على ظهر الأرض، ووجهه: اكتفاء بما سبق من ذكر الأرض، وهو قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمِيطُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [فاطر: ٤١].

أو علم الناس وفهموا من ذكر الظهر: ظهر الأرض؛ لما على ظهر الأرض يكتسب ما يكتسب.

ثم قوله: ﴿مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ قال بعضهم: المراد بالدابة: الممتحنون المميزون وهم بنو آدم خاصة؛ لأنهم أهل اكتساب واجتراح؛ إذ قد ذكر الإهلاك بما يكتسبون، وهم أهل الاكتساب دون غيرهم من الدواب.

وقال بعضهم: كل دابة من البشر وغيره؛ لأن غيره من الدواب إنما أنشئت للبشر ولحوائجهم لا لحاجة أنفسهم أو لمنفعة لها حيث قال: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، وقوله: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣]، فإذا كان غيرهم من الأشياء منشأة لهم، فإذا أهلكوا هم أهلك ما كان منشأ لحوائجهم ولمنافعهم، ولا يكون إهلاك ما ذكرنا من الدواب خروجًا عن الحكمة [على] ما يقول الثنوية؛ إذ ليس من فعل الحكيم الأمر بذبح أسلم الدواب والانتفاع بلحمها.

قيل: هكذا إذا كانت تلك منشأة لأنفسها ولمنافعها، فأما إذا كان ما ذكرنا أنها منشأة لنا ولمنافعنا فجاز الانتفاع بها مرة بعينها ومرة بلحمها، ولا يكون فعل ذلك ولا الأمر به غير حكمة.

ثم الفرق بين إباحة الانتفاع بلحم أسلم الدواب وحظر لحم الضارة منها والمضرة؛

لأنه جعل حفظ ما ليس بضار ولا مضر إلينا، وعلينا جعل مؤنتها والذنب عنها ودفع المضر، فأما الضارة منها والمضرة فهي ممتنعة بنفسها متحملة مؤنتها؛ كذلك كان ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾.

أي: لم يؤاخذهم بما كسبوا على ظهرها لما جعل لهم من المدة؛ أحب أن ينقضي ذلك، ويفي بما جعل لهم من المدة وما ضرب لهم من الوقت.

﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا﴾.

أي: عن بصيرة وعلم بكسبهم وصنيعهم، وما يكون منهم ضرب لهم المدة والوقت الذي ينتهون إليه، ويبلغون آجالهم، لا عن جهل، بل لم يزل عالمًا بما يكون منهم، لكن لما كان ضرر ذلك الذي علم أنه يكون منهم راجعًا إليهم أنشأهم وجعل لهم المدة، وقد ذكرنا هذا في غير موضع، والله أعلم.

قال القتيبي: أساور: جمع سوار، وهو الذي تجعله المرأة في معصمها، والنصب: الشدة والتعب، واللغوب: الإعياء، لغبت بنفسي ألغبت لغوبا، فأنا لاغب، وألغبت غيري، أي: كلفته حتى أعياءه؛ وهو قول أبي عوسجة، والاصطراخ: صياح الضجر، والمقت: البغض.

\* \* \*

سورة يس كلها نزلت بمكة<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يَسَّ ١﴾ وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمَ ٢﴾ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ٣﴾ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ٤﴾ نَزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ٥﴾ لَشِدْدِ قَوْمًا مَّا أَنْذَرْنَا أَبَاءَهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ ٦﴾ لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَيْنَا أَكْثَرَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ٧﴾ إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْيُنِهِمْ أَغْلًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ ٨﴾ وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَكَّاءَ وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْصَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ٩﴾ وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ١٠﴾ إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ ١١﴾ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآخَرَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ ١٢﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿يَسَّ . وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمَ﴾ .

عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - قال: يا إنسان، يعني: يا محمد أقسم به: يا محمد، إن هذا القرآن من عند الله نزل، وهو بلسان الحبشة<sup>(٣)</sup>.  
وقال بعضهم: وهو بلسان طيء.

وقتادة<sup>(٤)</sup> يقول: قسم، أقسم بالقرآن: إنك لمن المرسلين، ويقول: كل هجاء في القرآن فهو اسم من أسماء القرآن.

وقال بعضهم: هو من فواتح السورة.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: فواتح يفتح بها كلامه.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: اسم من أسماء الرب.

وعن معاذ بن جبل وكعب<sup>(٧)</sup> - رضي الله عنهما - قالوا: ﴿يَسَّ﴾ قسم أقسم الله به يا محمد، ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ . عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ دل أن الخطاب به على أثر قوله: ﴿يَسَّ﴾

(١) ثبت في حاشية أ: سورة ﴿يَسَّ﴾ مكية، وهي ثلاثة وثمانون آية كوفي، واثنان وثمانون مكية، ومدنيان: شامي، وبصري: اختلافهما، آية ﴿يَسَّ﴾، كوفي، في كتاب سراج منير.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير (٢٩٠٤٨) وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه من طرق عنه كما في الدر المنثور (٤٨٤/٥)، وهو قول عكرمة والحسن والضحاك.

(٣) ثبت في حاشية أ: ﴿يَسَّ﴾ يعني: محمداً؛ أقسم به: إن هذا القرآن من عند الله نزل، وهو اسم الرجل بلسان الحبشة، شرح.

(٤) أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٢٩٠٥٢) وابن المنذر كما في الدر المنثور (٤٨٥/٥).

(٥) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩٠٥٠).

(٦) قاله مالك بن أنس أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٨٤/٥).

(٧) أخرجه ابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٤٨٥/٥).

على أنه هو المراد بقوله: ﴿يَس﴾؛ إذ لا يستقيم الخطاب بقوله: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ إلا على سبق خطاب له وذكر اسمه.

وقال عكرمة: هو حرف من الهجاء الذي افتتح به السور كسائر حروف الهجاء.

وقال بعضهم: هو من حروف الهجاء التي أقسم الله بها، بما يتلو تلك الحروف من القرآن والآيات والكتابات؛ إذ من عادة العرب القسم بكل ما عظم خطره وجل قدره. فإن قيل: كيف أقسم بالقرآن وهم كانوا ينكرون القرآن أنه من عند الله؟!

قيل: إنهم وإن كانوا ينكرونه، فقد عظم قدره وجل خطره عندهم بما عجزوا عن إتيان مثله بعد قرع أسماعهم بقوله: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ...﴾ الآية [الإسراء: ٨٨] ونحوه.

والثاني: أقسم به وإن كانوا ينكرونه؛ لما أن قسمه به يحملهم على السؤال عنه؛ إذ كانوا لا يقسمون إلا بما عظم قدره وجل خطره، يقولون: ما هذا القرآن الذي أقسم ربنا به؛ ألا ترى أنه قال: ﴿تَنْزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾، فكأنه على سؤال خرج على هذا أنه ﴿تَنْزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾، وأن يكون القسم به وبغيره من الأشياء التي عظم خطرها عندهم، على إضمار القسم برب هذه الأشياء وبإلهها؛ هذا على قول من يقول بأن القسم بالله حقيقة لا بتلك الأشياء - مستقيم، وعلى قول من يجعل القسم بها لا على الإضمار هو ما ذكرنا. وقوله: ﴿الْحَكِيمِ﴾.

أي: الْمُحْكَم لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه على ما وصف. وقال بعضهم: المحكم بالحلال والحرام، والوعد والوعيد، من غير أن يكون فيه اختلاف.

وقال بعضهم: الحكيم؛ لأن من تمسك به وعمل بما فيه يصير حكيماً.

وقوله: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾.

ولم يقل: إنك لرسول الله، وكلاهما سواء، غير أن قوله: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ الذين آمنوا بهم من قبل وصدقوا بهم [فيه] زيادة، ليس ذلك في قوله: (إنك لرسول)، والله أعلم.

وقوله: ﴿عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

قال بعضهم: المستقيم: القائم بالحجج والبراهين، ليس بالهوى كسائر الأديان والسبل.

وقال بعضهم: المستقيم: المستوي، أي: مستو؛ على أن من يسلكه أفضاه - أي:

الله - وبلغه إلى دار السلام.

وقال بعضهم: المستقيم، أي: استقام بالحق والعدل والصدق، لا زيف فيه، ولا جور، ولا عدول، ولا اعوجاج.

ويحتمل أن يكون ذلك وصف النبوة والرسالة التي تقدم ذكرها.  
ويحتمل وصف الدين، وذلك عامة قول أهل التأويل، والله أعلم.

وقوله: ﴿تَنْزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾.

أي: ذلك القرآن الذي أقسم به ﴿تَنْزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾، أي: من عنده نزل وأحكم، سمي نفسه: عزيزاً رحيمًا عظيمًا لطيفًا ظاهرًا باطنًا أولاً آخرًا، وفي الشاهد من وصف بالعز لا يوصف بالرحمة، ومن وصف بالعظم لا يوصف باللطافة، ومن وصف بالظاهر لا يوصف بأنه باطن، ومن وصف بالأول لا يوصف بالآخر؛ ليعلم أن المعنى الذي وصف به الخلق غير الذي وصف به الرب - تبارك وتعالى - لأن من وصف من الخلق بواحد مما ذكرنا لم يستحق الوصف بالآخر، [فدل] أن ما وصف به الرب - تبارك وتعالى - غير ما يوصف به الخلق، تعالى الله علوًا كبيرًا.

وقوله: ﴿لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤَهُمْ﴾، اختلف فيه:

قال بعضهم: ﴿لِنُنذِرَ قَوْمًا﴾ مثل الذي أنذر آباؤهم من الآيات التي أقامها، فلم يقبلوها ﴿فَهُمْ غَافِلُونَ﴾ أميون.

وقال بعضهم: ﴿لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤَهُمْ﴾، أي: لتنذر قومًا أميين لم ينذر آباؤهم، يقول قائل: لم تكن النذارة للأميين من قبل، كأنه يقول: لتنذر قومًا أميين لم ينذر آباؤهم الأميون من قبل؛ وكذلك قال: ﴿لَيْتَ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لِّيَكُونُوا هُدًى مِنِّي يَهْدِي اللَّهُ لِقَوْمٍ يُغْفِرُ لَهُمْ﴾ [غافر: ٤٢]؛ وهو كقوله: ﴿لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرُوا مِن قَبْلِكَ﴾ [السجدة: ٣]، وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِم مِّن نَّذِيرٍ﴾ [سبأ: ٤٤]، أي: لم نرسل إليهم قبلك نذيرًا، وأصله: أنه يخبر أنه لا ينجع في هؤلاء النذارة كما لم ينجع في آباؤهم، بل هم غافلون. ثم الإنذار يحتمل أن يكون بالنار في الآخرة والتعذيب بها، ويحتمل الآيات التي أقامها في الدنيا والقتل فيها، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

قيل: هو قوله لإبليس حيث قال: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٥] و﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣]، أي: حق ذلك القول ووجب. ثم يحتمل ذلك في الذي ذكره بعض أهل التأويل: أن نفروا هموا برسول الله قتله وأذاه،



فأهلكهم الله يوم كذا إلا واحدا أو اثنين.

ويحتمل أن يكون ذلك في جميع مكذبيه وراذي رسالته ويتأسى أتباعه، ولا شك أن أكثر من بعث هو إليهم كانوا كذلك لهم في الآخرة أو في قوم خاص علم الله أنهم لا يؤمنون أبدا؛ ألا ترى أنه قال على أثر ذلك: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

ثم في قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾ [الأعراف: ١٨]، وقوله: ﴿لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ نقض قول المعتزلة وردده عليهم؛ لأنه وعد - عز وجل - أنه يملأ جهنم بمن ذكر، فيقال لهم: أراد أن يفني بما وعد أم لا؟ فإن قالوا: لم يرد، فيقال: أراد، إذن أن يخلف ما وعد وذلك وحش من القول سرف.

وإن قالوا: أراد أن يفني بما وعد، لزمهم أن يقولوا: أراد أفعالهم التي فعلوا فيلزمهم قولنا، وبالله العصمة.

وقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِيْٓ أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُّقْمَحُونَ﴾.

يحتمل أن يخرج على التمثيل، ويحتمل على التحقيق: فإن كان على التمثيل، فهو وصفه إياهم بالبخل، والكف عن الإنفاق على الفقراء والمساكين وأهل الحاجة من أصحاب رسول الله ﷺ، وهو كقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ [الإسراء: ٢٩] نهاه عن البخل والكف عن الإنفاق كمغلول اليد لا يقدر على الإنفاق، ليس على إرادة غل اليد حقيقة ولكن على ترك الإنفاق؛ فعلى ذلك جائز أن يكون ذلك وصفاً لهم بالبخل وترك الإنفاق عليهم. وإن كان على حقيقة الغل والأعناق، يحتمل ما قاله أهل التأويل: إن أبا جهل - لعنه الله - حلف لئن رأى محمداً ليدمغنه، فأتاه أبو جهل وهو يصلي ومعه حجر، فرفع الحجر؛ ليدفع به النبي ﷺ فيست يده إلى عنقه وألرزق الحجر بيده، فلما رجع إلى أصحابه قال رجل: أنا أقتله، فأخذ الحجر، فلما دنا منه طمس الله بصره، فلم ير النبي ﷺ، وسمع قراءته، فرجع إلى أصحابه فلم يبصرهم حتى نادوه<sup>(١)</sup>؛ فذلك قوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾.

ويحتمل أن يكون ذلك لهم في الآخرة إن كان على التحقيق؛ وهو كقوله: ﴿إِذِ الْأَغْلَالُ فِيْٓ أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ . فِي الْحَمِيمِ﴾ [غافر: ٧١، ٧٢]، وقوله: ﴿لَهُمْ مِنْ قَوْفِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾ [الزمر: ١٦]، ونحو ذلك مما ذكر؛ فيكون قوله: ﴿جَعَلْنَا﴾، أي: سنجعل ذلك لهم، وذلك جائز في الكلام؛ كقوله لعيسى حيث قال: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ١١٦] أي: يقول له يوم القيامة، فهو بعيد غير

(١) قاله عكرمة أخرجه ابن جرير عنه (٢٩٠٦٤).

معقول؛ فعلى ذلك جائز أن يكون ما ذكر من قوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا﴾، ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا...﴾ إلى آخر ما ذكر في الآخرة، أي: سنجعل لهم في الآخرة ذلك. ويحتمل أن يكون فعل ذلك لهم في الدنيا من قصدهم برسول الله ما قصدوا، حتى لم يجدوا السبيل إليه لا من بين يديه ولا من خلفه ولا من جهة من الجهات.

أو أن يكون قوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ على التمثيل، أي: جعلنا بينهم وبين الحق سدًا من أمام ومن خلف، فأغشينا أبصارهم فلا يبصرون الحق أبدًا، وذلك في القرآن كثير، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا﴾.

إن الغل يكون طرفه في العنق، وطرفه الآخر في اليد؛ فتكون اليد اليمنى مغلولة إلى العنق، وعلى ذلك ذكر في حرف ابن مسعود أنه قرأ: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَيْمَانِهِمْ أَغْلَالًا﴾<sup>(١)</sup>، وفي بعض الحروف: ﴿فِي أَيْدِيهِمْ أَغْلَالًا﴾.

وقوله: ﴿فَهُمْ مُتَمَحِّوْنَ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: رافعو رءوسهم إلى السماء؛ لأنه كذلك يكون إذا غل عنق المرء إلى الذقن لا يستطيع أن ينظر في الأرض، وكذلك قيل للإبل إذا شربت الماء: أقمحت، أي: رفعت رأسها<sup>(٣)</sup>. وقال بعضهم: الإقماح: هو غض البصر.

وقال أبو عوسجة والقتبي<sup>(٤)</sup>: المقمح: الذي يرفع رأسه ويغض بصره، ويقال: غاض طرفه بعد رفع رأسه، جمعت أيديهم إلى أعناقهم.

وقوله: ﴿تَنْزِيلَ الْعَرْشِ الرَّحِيمِ﴾.

قد قرئ بالرفع والنصب والخفض جميعًا: فمن قرأها بالرفع فهو على الابتداء، ومن قرأها بالخفض فهو على النعت؛ كقوله: ﴿وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ﴾ ﴿تَنْزِيلَ الْعَرْشِ الرَّحِيمِ﴾، ومن قرأ بالنصب فعلى القطع؛ لأن الكلام قد تم دونه.

وقوله: ﴿فَأَغْشَيْنَاهُمْ﴾.

بالغين والعين جميعًا: فمن قرأ بالغين فهو من الغشاوة، ومن قرأ بالعين فهو من قوله:

(١) أخرج هذه القراءة عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٤٨٦).

(٢) قاله مجاهد أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٢٩٠٥٧)، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥/٤٨٦).

(٣) ثبت في حاشية أ: يقال: أقمحت الإبل، إذا رفعت رأسها من الشراب، شرح.

(٤) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٦٣).

﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ﴾ [الزخرف: ٣٦] وهو من الإعراض.

وفي قوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾ وجهان من الاستدلال على المعتزلة لقوله: ﴿فَأَعَشَيْنَاهُم﴾ أضاف إلى نفسه وإن كان منهم صنع، ويجوز أن يستدل بخلق أفعالهم منهم.

وقوله: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾: ومن لم يتبع، ﴿وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ﴾: ومن لم يخش. أو إنما ينتفع بالذكر من اتبع الذكر وخشي الرحمن، فأما من لم يتبع الذكر ولم يخش الرحمن فلا ينتفع.

أو أن يكون فيه إخبار بإنذاره من اتبع الذكر، وليس فيه نفي عن إنذار من لم يتبع الذكر ولا تخصيص منه بالإنذار أحد الفريقين دون الآخر، والله أعلم.

والذكر يحتمل القرآن، ويحتمل غيره من الذكري؛ كقوله: ﴿وَذَكَّرَ فَإِنَّا لَذَكَّرْنَا نُنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥].

وقوله: ﴿وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ فَنَشِرُهُ﴾.

بالغيب: بالآثار والأخبار التي انتهت إليهم من غير مشاهدة وقعت لهم، أو بالغيب بما رأوه من آثار سلطانه وقدرته هابوه وخشوا عذابه ونقمته، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَنَشِرُهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ﴾.

يحتمل البشارة بالمغفرة عما سلف من الذنوب والإجرام إذا رجعوا عنها، أو عن تقصير كان منهم في الفعل في خلال ذلك، وإن اعتقدوا في الجملة ألا يخالفوا ربهم في فعل ولا في قول؛ إذ كل مؤمن يعتقد في أصل إيمانه ترك مخالفة الرب في كل الأحوال، وإن تخلل في بعض أحواله تقصيرًا ومخالفة الرب بغلبة شهوة أو طمع في عفوه ورحمته.

﴿وَأَجْرٍ كَرِيمٍ﴾ قيل: حسن، ويحتمل تسميته: كريمًا؛ لما يكرم كل من نال ذلك،

والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى﴾.

كانه - والله أعلم - يذكر هذا ليس في موضع الاحتجاج عليهم، ولكن على الإخبار أنه هو محييهم إذا ماتوا.

وقوله: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: نكتب ما قدموا وآثارهم و[ما] أسلفوا في حياتهم وعملوه،

(١) قاله سعيد بن جبيرة أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥/٤٨٩)، وهو قول مجاهد.

ونكتب أيضًا آثارهم وهو ما سنوا من سنة من خير أو شر فاقْتَدِي بهم من بعد موتهم، على ما ذكر في الخبر: «إن من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن سنة سيئة، فله وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»<sup>(١)</sup>؛ وهو كقوله أيضًا: ﴿يَبْنُوا لِلْإِنْسَانِ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ﴾ [القيامة: ١٣].

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَأَنْتَرَهُمْ﴾ أي: خطاهم التي خطوها في الخير والشر. وقال قتادة: لو كان الله مغفلاً شيئاً من شأنك يا بن آدم، أغفل ما تعفى الرياح من هذه الآثار، وروي على هذا عن ابن عباس وأبي سعيد الخدري - رضي الله عنهما - قالوا: «إن الأنصار كانت منازلهم بعيدة من المسجد [فأرادوا] أن ينتقلوا قريباً من المسجد، فنزل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتِ وَيَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآخَّرَهُمْ﴾، فقال النبي ﷺ: «إن آثاركم تكتب»<sup>(٣)</sup>؛ فلم ينتقلوا، فإن ثبت هذا فهو دليل لمن يقول بالآثار: الخطأ. وقوله: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَارٍ مُّبِينٍ﴾.

أي: كل شيء من أعمالهم من خير أو شر محصى محفوظ ﴿فِي إِمَارٍ مُّبِينٍ﴾. يحتمل قوله: ﴿فِي إِمَارٍ مُّبِينٍ﴾، أي: في الكتاب الذي تكتب [فيه] أعمالهم في الدنيا؛ كقوله: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْبَارِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] أي: بكتابتهم الذي كتبت أعمالهم فيه؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كِتَابَهُ بِرَبِّهِ...﴾ الآية [الحاقة: ١٩]. ويحتمل ﴿فِي إِمَارٍ مُّبِينٍ﴾: في أم الكتاب، وهو اللوح المحفوظ، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ ﴿١٣﴾ إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِشَاقِئِهِ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ ﴿١٤﴾ قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ ﴿١٥﴾ قَالُوا رَبَّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴿١٦﴾ وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩٠٧٦، ٢٩٠٧٧) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٨٨/٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٩٠٧٨) وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٨٨/٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩١/٢) كتاب المساجد والجماعات: باب الأبعد فالأبعد من المسجد (٧٨٥)، وابن جرير (٢٩٠٦٩-٢٩٠٧٠)، والفريابي وأحمد في الزهد وعبد بن حميد وابن المنذر والطبراني وابن مردويه كما في الدر المنثور (٤٨٨/٥)، عن ابن عباس، وأخرجه الترمذي (٢٧٨/٥)، في التفسير باب «ومن سورة يس» (٣٢٢٦)، وابن جرير (٢٩٠٧٣) وعبد الرزاق، والبخاري، وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الشعب كما في الدر المنثور (٤٨٨/٥)، عن أبي سعيد الخدري.

﴿١٧﴾ قَالُوا إِنَّا نَطَّيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن لَّمْ يَكُنْ لَكُمْ آيَةٌ مِنَ رَبِّكُمْ لِنَحْمِلنَّ صَوْلَاتِكُمْ يَا قَوْمِ مَدْيَنَ بِمَا كَانُوا تَافِكِينَ ﴿١٨﴾ قَالُوا طَائِفَةٌ مِّنكُمْ مَكَرَةٌ أُنزِلَتْ أَتَى الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٩﴾ .

وقوله: ﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ .

يحتمل الأمر لرسوله بضرب مثل أصحاب القرية لقومه وجهين:

أحدهما: أن الخبر قد كان بلغ هؤلاء، أعني: خبر أصحاب القرية التي بعث إليهم الرسل، وما نزل بهم بتكذيبهم الرسل وسوء معاملتهم إياهم، إلا أنهم قد نسوا ذلك وغفلوا عنه، فأمرهم بالتذكير لهم والتبيين؛ ليحذروا عن مثل صنيعهم وسوء معاملتهم رسولهم.

والثاني: يحتمل أن لم يكن بلغهم خبر أولئك وما نزل بهم بسوء معاملتهم الرسول، فأمره أن يعلم قومه ذلك ويبين لهم، فيسألون عن ذلك أهل الكتاب، فيخبرونهم بما كان في كتبهم؛ فيعرفون صدق رسول الله فيما يخبرهم، فيكونون على حذر عن مثل صنيعهم ومعاملتهم الرسل؛ وعلى ذلك تخرج هذه الأنباء والقصص المذكورة في الكتاب على هذين الوجهين، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ .

أي: قوينا بثالث، اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن عيسى بن مريم كان بعث إليهم أولا رسولا فأتاهم، فدعاهم إلى التوحيد، وأقام على ذلك حججا وبراهين، فكذبوه وقالوا: ما نعرف ما تقول، ثم بعث من بعده رسولين فقال لهما ذلك الرسول: إنهم سيكذبونكما كما كذبوني قبلكما وسيقولون لكما إذا دعوتاهم إلى التوحيد: ماذا تحسان؟ فإذا قلتما: نبرئ الأكمه والأبرص، قالوا: فينا من يحسن ذلك، فإن قلتما: نشفي المريض، قالوا: فينا من يحسن ذلك ونحوه، ولكن قولاً أنتما: نحیی الموتى، وأنا أقول لهم: إني لا أحسن أنا؛ فهو قوله: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ أي: قوينا وشددنا بثالث، ففعلوا ذلك فقالوا عند ذلك: قد تواسيتم علينا بهذا الكلام، أو تواطمت، أو كلام نحوه، فأخذوا وعذبوا وأهلكوا؛ وهو قول ابن عباس<sup>(٢)</sup>، رضي الله عنه.

ومنهم من يقول: بعث أولا رسولان فكذبوهما، فبعث ثالث بعد ذلك ﴿فَعَزَّزْنَا

بِثَالِثٍ﴾، أي: عززنا الرسولين بثالث، أي: قويناهما.

(١) انظر: تفسير البغوي (٤/٧، ٨).

(٢) أخرجه ابن سعد وابن عساكر من طريق الكلبي عن أبي صالح عنه كما في الدر المنثور (٥/٤٩٠).

وقرأ بعضهم: ﴿عَزَّزْنَا﴾ بالتخفيف، أي: غلبنا.  
لكن ذكر أنهم قتلوا جميعًا وأهلكوا - أعني: الرسل - فكيف يكون الغالب مقتولا مهلكًا؟!  
ويجوز أن يكون المقتول مقويًا؛ دل أن قراءة من يقرأ بالتخفيف ضعيف والأول أقوى وأقرب، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَقَالُوا إِنَّا إِلَهُكُمْ مُرْسَلُونَ . قَالُوا مَا آتَيْنَا إِلَّا بَشْرًا مِثْلُكُمْ وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ﴾ .  
وكذلك قول أهل مكة لرسول الله: إنه ساحر وإنه مجنون وإنه مفتر مخترق، وقولهم:  
﴿وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ﴾ .

وقوله: ﴿رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَهُكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾ .

لما أيسوا من إيمانهم وتصديقهم إياهم، فزعوا إلى الله، وتضرعوا إليه .  
أو أن يقولوا بأن الله أعلم بما أطلعكم بأنا إليكم لمرسلون بالحجج والآيات .  
وقوله: ﴿وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾ .

أي: ليس علينا من ترك إجابتم لنا ورد الرسالة شيء، إنما ذلك عليكم .  
وقوله: ﴿قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ﴾ .

دل هذا القول منهم على أنه قد نزل شيء من العذاب والشدة حتى تشاءموا بهم ذلك ولم يزل عادة الكفرة التطير بالرسل عند نزول البلاء بهم؛ كقوله: ﴿قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِعَن مَّعَكَ﴾ [النمل: ٤٧]، وقوله: ﴿فَإِذَا جَاءَ تَهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ . . .﴾ [الأنعام: ١٣١] .  
وقوله: ﴿قَالُوا طَيَّرْنَا بِكُمْ مَعْكُمْ﴾ .

يقول - والله أعلم - : شؤمكم معكم حيثما كنتم ما دتم على ما أنتم عليه من العناد والتكذيب، ويذكر أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أن القرية كانت أنطاكية وأن الذي بعث هؤلاء الرسل إليهم عيسى - صلوات الله عليهم أجمعين - ولكن لا نعلم ذلك، وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة .

وقوله: ﴿قَالُوا طَيَّرْنَا بِكُمْ مَعْكُمْ أَيْنَ دُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّشْرِكُونَ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: تشاؤمكم معكم أين كنتم وحيثما كنتم، ما دتم على ما أنتم عليه .  
وقال بعضهم: طائرتم معكم إذ ذكرتم فلم تقبلوا التذكير ونحوه .

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٠٨٢) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٩٠/٥) .

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٤٩١/٥) .

ويحتمل وجهها آخر: أن الذي أصابكم كان مكتوبًا في أعناقكم، أئن وعظم بالله تطيرتم بنا ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٠﴾ اتَّبِعُوا مِنْ لَا يَسْتَلْكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُّهِتَدُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٢﴾ أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِيدِ الْرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ شِفَائُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونَ ﴿٢٣﴾ إِنِّي إِذَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢٤﴾ إِنِّي ءَأَمِنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمِعُونِ ﴿٢٥﴾ قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾ بِمَا عَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ ﴿٢٧﴾ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ جُودٍ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا كُنَّا مُزْلِمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ خَامِدُونَ ﴿٢٩﴾ يَحْضَرُهُ عَلَى الْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٣٠﴾ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٣١﴾ وَإِنْ كُلٌّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٣٢﴾﴾.

وقوله: ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن هذا الرجل يسمى: حبيب النجار، وهو من بني إسرائيل، كان في غار يعبد الله، فلما سمع بالرسول، نزل وجاء، فقال ذلك ما قال، لكن لا ندري من كان؟ وليس لنا إلى [معرفة] اسمه حاجة.

ثم يحتمل قوله: ﴿مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ﴾ رغبة في الرسل وفي دينهم فدعاهم إلى اتباع الرسل.

أو أن يكون كان مؤمنًا مسلمًا مختفيًا، فلما بلغه خبر إهلاك الرسل، جاء يسعى؛ إشفاقًا عليهم؛ لئلا يهلكوا - أعني: الرسل - فقال: ﴿يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾. اتَّبِعُوا مِنْ لَا يَسْتَلْكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُّهِتَدُونَ﴾ أي: اتبعوا الهدى، والهدى مما يجب أن يتبع، ولا يسألكم على اتباع الهدى أجرًا؛ فيمنعكم الأجر عن اتباع الهدى.

أو أن يقول: اتبعوا المرسلين، واعلموا أنهم مهتدون حيث لا يسألونكم أجرًا وهم مهتدون في الدنيا ولا العز؛ إذ كل من لا يسأل هذا فهو مهتد، وكل مهتد متبع، وهذا يدل أن طلب الأجر في ذلك، بما يجعل صاحبه معذورًا في ترك الاتباع؛ وكذلك قوله: ﴿أَمْ سَتَمَلُؤُنَّهُمْ أَجْرًا فَهُمْ يَنْفَرُوا مُتَقَلِّبِينَ﴾ [الطور: ٤٠]، أي: لا يسألكم أجرًا حتى يمنعكم ثقل الأجر عن إجابته واتباعه، وهذا ينقض ويبطل قول من يبيح أخذ الأجر على تعليم القرآن

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٠٩٧)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٩١/٥).

والعلم؛ لأنه إذا كان له ألا يعلم إلا بالأجر كان له ألا يعلم بكل أجر، ففي ذلك إبطال الذين وجعل الرخصة لهم في ترك ذلك، وذلك سمج قبيح، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

يخرج على وجهين:

أحدهما: على الاحتجاج عليهم بعد سؤال كان من أولئك له في الرجوع إلى عبادة من يعبدونه دون الله وترك عبادة الله، فقال: إنكم تعبدون هذه الأصنام رجاء أن يقربكم ذلك إلى الله زلفى، وما لي [لا] أعبد الذي ترجون أنتم الزلفى والقربة منه؟! والثاني: على التذكير والتنبيه لهم: أنتم تعلمون أن الذي فطرنا وخلقنا هو المستحق للعبادة لا من لم يفر ولم يخلق، ثم تعلمون أن الله هو فطرنا وخلقنا [لا] الأصنام التي تعبدونها، وما لي لا أعبد الذي فطرنا وأترك الذي لم يفرنا؟! والله أعلم.  
وقوله: ﴿ءَأَخِذُوا مِن دُونِهِ ءَالِهَةً إِن يَرِيدِ الرَّحْمَنُ يَضِرَّ لَأ تَعْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُون﴾.

يقول: أأخذ من دون الله معبودا لو أراد الله بي ضرا لم يملك ذلك المعبود دفع ذلك عني، ولو نزل بي شدة أو بلاء منه، لم يقدر استقاذاي منه، ولو طلبت منه جز نفع لم يقدر على جلبه إلي، وأترك عبادة من أعلم أن ذلك كله منه، وهو المالك لذلك كله: من جز نفع، ودفع ضر وبلاء، وفي الحكمة: العبادة لمن يملك ذلك كله لا لمن لا يملك، وبالله التوفيق.

وقوله: ﴿إِنِّي إِذًا لَّي ضَلَّلٌ مُّبِينٌ﴾.

أي: لو فعلت ذلك فإذن كنت في ضلال مبين، فذكر أنه لما قال لهم ذلك أمر بقتله، فعند ذلك قال: ﴿إِنِّي ءَأَمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُون﴾ يحتمل قوله: ﴿فَاسْمَعُون﴾ أي: أجيبي في قولي: ﴿أَتَبِعُوا الْمُرسَلِينَ...﴾ الآية.

وقال بعضهم: ﴿فَاسْمَعُون﴾، أي: اشهدوا لي.

ويحتمل قوله: ﴿فَاسْمَعُون﴾ حقيقة السماع، أي: اسمعوا قولي وإيماني، لا يمنعني عنه ما تخوفونني، والله أعلم.

وقوله: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ﴾<sup>(١)</sup>.

(١) ثبت في حاشية أ: «ادخل الجنة»، وقد يذكر الماضي ويُراد به الاستقبال؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ لِيُوسَىٰ إِنَّكَ أَنَا الْمُرْسَلُونَ﴾... الآية، شرح.



قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي أوجبت له الجنة [و] ما ذكر للشهداء وأري الثواب؛ فقال عند ذلك: ﴿يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ . يَمَا عَفَرَ لِي رَبِّي . . .﴾ الآية .  
ويحتمل دخول الجنة ما ذكر للشهداء: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ . فَرِحِينَ﴾ الآية [آل عمران: ١٦٩، ١٧٠].

أو أن يكون قوله: ﴿قَدَلِ أَدْخُلِ الْجَنَّةَ﴾ أن يقال له في الآخرة كقوله لعيسى بن مريم: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي﴾ [المائدة: ١١٦]، وإنما هو أن يقال له يومئذ؛ فعلى ذلك يحتمل الأول.

وقوله: ﴿يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ . يَمَا عَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمَكْرُومِينَ﴾ .  
قيل: إنه نصحهم حيناً وميئاً، ولم يترك نصحهم لمكان ما عملوا وفعلوا به من السوء وأنواع التعذيب، ولكن تمنى أن ليت قومي أن يكونوا يعلمون ما أعطي هو بالإيمان بربه والتصديق برسله؛ ليعطوا مثل ما أعطي هو، وهكذا الواجب على كل مؤمن ألا يترك النصيحة لجملة المؤمنين، وإن لحقه منهم أذى أو سوء .  
وقال قتادة: ولا يلقي المؤمن إلا ناصحاً، ولا يلقي غاشياً؛ لما عاين ما عاين من كرامة الله، قال: ﴿يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ تمني والله أن يعلم قومه ذلك؛ ليعلموا أن أهل الإيمان ليسوا بأهل غش ولا نذالة لعباده .

وقال: قيل لروحه: ادخل الجنة، فتمنى روحه أن يعلموا إلى ما صار هو، ليؤمنوا بالرسول ولا يكذبوهم .

وقوله: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ جُنْدٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾ .  
أي: من بعد قتل ذلك الرجل ﴿مِنَ الْجُنْدِ مِّنَ السَّمَاءِ﴾: من الملائكة، أي: لم تنزل على قومه في هلاكهم بعد صنعهم بمكانه وإهلاكهم إياه - جندا من السماء، ولكن أهلكوا بصيحة واحدة، أي: لم نفعل بهم كما يفعل ملوك الأرض إذا قتل رسلهم وأهلك أولياؤهم، يبعثون بجنود في استئصال من فعل ذلك بهم، ولكن أهلكهم بصيحة واحدة .  
ثم يحتمل قوله: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾، أي: قدر صيحة واحدة، أي: أهلكوا بقدر صيحة واحدة في سرعتها .

ويحتمل الإهلاك بالصيحة، أي: أهلكوا بالصيحة، والله أعلم .

وقوله: ﴿فَإِذَا هُمْ خَامِدُونَ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup>: موتى مثل النار إذا خمدت وطفئت، لا يسمع لها صوت .

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩١٠٧، ٢٩١٠٩) وعبد بن حميد، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٩١/٥) .

(٢) قاله السدي أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٩٢/٥) .

وقوله: ﴿يَحْسِرَةٌ عَلَى الْعِبَادِ﴾.

في تركهم الإيمان بالله وتكذيبهم الرسل واستهزائهم بهم، والحسرة: قال بعض أهل الأدب: هي الغاية من الندامة، إذا انتهت الندامة غايتها يقال: حسرة.

وقال بعضهم: الحسرة: الحزن والتحزن والتندم؛ وهو واحد.

ثم قال بعضهم في قوله: ﴿يَحْسِرَةٌ عَلَى الْعِبَادِ﴾: أي: يا حسرة الرسل على ذلك المؤمن المقتول على الإيمان بهم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: يا حسرة أولئك الكفرة على أنفسهم إذا عاينوا العذاب على ما كان منهم من الاستهزاء على الرسل؛ كقوله: ﴿يَحْسِرُنَا عَلَى مَا قَرَطْنَا فِيهَا﴾ [الأنعام: ٣١]،

وقوله: ﴿يَحْسِرُنَا عَلَى مَا قَرَطْنَا فِي جَنبِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٦]، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾.

فإن قيل: كيف احتج عليهم بالرجوع إليهم وهم كانوا ينكرون البعث والرجوع بعد الموت؟! فهو يخرج على وجوه:

أحدها: ﴿أَلَمْ يَرَوْا﴾ أي: قد رأى أهل مكة هلاكهم في الدنيا وأنهم إليهم لا يرجعون أحياء، فيخبرونهم أنهم بم أهلكتوا في هذه الدنيا؟ وبماذا عذبوا فيها؟ فهلا يعتبرون وينظرون أنهم إنما أهلكتوا بتكذيب الرسل فيرتدعوا عن ذلك.

و ﴿وَأَن كُلُّ﴾ يعني الأمم كلها، يقول - والله أعلم - وما كل إلا جميع لدينا محضرون في الآخرة.

أو يقول: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ﴾ بالتكذيب للرسل من القرون أنهم إليهم لا يرجعون أبداً حتى يوم القيامة، وهما واحد.

أو أن يكون ذلك يخرج على إبطال قول أهل التناسخ حيث قالوا: إن الأرواح إذا خرجت من أبدان قوم دخلت في أخرى، فيقول - والله أعلم - ردًا عليهم: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾؛ إذ لم ير روحًا، أخبر أنه خرج من جسد هذا ودخل في آخر.

أو أن يكون ذلك يخرج على نقض قول قوم وهو ما ذكر عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه سئل فقيل: إن ناسًا يقولون: إن علينا مبعوث قبل يوم القيامة، ثم قال: «بئس القوم نحن إذا كنا نكحن نساءهم وقسمنا ميراثهم، ثم تلا: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩١١٦) والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٩٣/٥).

مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١﴾ .

أو أن يكون على إيجاب البعث أن من كذب الرسل ومن صدقهم ومن عمل ما يحمد عليه وما يذم، قد استتوا جميعًا في هذه الدنيا، فلا بد من دار أخرى يميز بينهما، بين المصدق وبين المكذب، وبين المحمود والمذموم، يؤيد ذلك قوله: ﴿وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾، وقوله: ﴿لَدَيْنَا﴾ و ﴿عِنْدَنَا﴾ ونحوه من الظروف خصها بذلك الاسم وإن كانوا في جميع الأوقات كذلك؛ لما ذكرنا أن المقصود من إنشاء هذه تلك ومن هذا العالم الفاني ذلك العالم الباقي؛ إذ لو لم يكن تلك ولا ذلك العالم الباقي، لم يكن إنشاء هذه حكمة؛ لأنه يحصل الإنشاء والخلق على الإفناء خاصة وإحداث الشيء للإفناء خاصة لا لعاقبة تقصد عبث باطل.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَيُّ لَّهُمُ الْأَرْضُ الَّتِي آخِيزْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِّنْ نَّجِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجْرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ ﴿٣٤﴾ لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٥﴾ سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنَ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٦﴾ .

وقوله: ﴿وَأَيُّ لَّهُمُ الْأَرْضُ الَّتِي آخِيزْنَاهَا﴾ .

جائز أن يكون قوله: ﴿وَأَيُّ لَّهُمُ﴾ أي: آية البعث لهم ما رأوا الأرض ميتة في وقت يابسة لا نبات فيها ولا شيء، ثم رأوها حية مخضرة متزينة بأنواع النبات، متلونة بألوان الخارج منها، فيخبر أنّ من قدر على هذا لقادر على إحياء الموتى بعد ما بليت أجسادهم وصاروا رمادًا، وأن من قدر على هذا لا يعجزه شيء، ولا يصعب عليه شيء، فهذه آية ظاهرة على البعث مشاهدة محسوسة.

وفيه آية يحتاج إلى أن تستخرج منها بالحكمة وهو ما ذكر ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ﴾: أنه لما أخرج من الأرض حبًا، وجعل غذاءهم فيه من غير أن يستوجبوا ذلك منه؛ دل أنه إنما جعل ذلك؛ ليمتحنهم بأنواع المحن على علم منه أنّ منهم من يشكر ومنهم من يكفر، وقد سوى بينهم في هذه بين الكافر منهم وبين الشاكر، فلا بد من دار أخرى فيها يقع التمييز بينهم: الثواب للشاكر، والعقاب للكافر؛ إذ في الحكمة التفريق لا الجمع، وعلى ذلك ما ذكر من جعل الجنان لهم والنخيل والأعنان وتفجير العيون وغيره، وذكر في آخره: ﴿أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ رب هذه النعم كلها.

(١) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٥/٤٩٣).

أو أن يكون وجه الدلالة فيه من وجه آخر: وهو أنه لما أنشأهم وعلم ما يصلح لهم من الغذاء وما لا يصلح لهم ما يكون لهم من غذاء، وما لا يكون قبل أن ينشئهم؛ دل أنه عالم بذاته قادر لا يعجزه شيء ولا يخفى عليه شيء.

أو أن يكون لما أنشأ هذه الأشياء التي ذكر لهم لا يحتمل أن يتركهم سدى، لا يمتحنهم بشيء ولا يأمرهم بشيء ولا ينهى عن شيء، فإن ثبت المحنة ثبت البعث وظهر الثواب والعقاب.

وفي قوله: ﴿وَمَا آيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيِّتَةُ أَحْيَيْتَهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا...﴾ إلى آخر ما ذكر من أنواع الفواكه والثمار وغيرها - آية الوجدانية له والألوهية، ودلالة الجود والكرم له؛ ليرغبوا فيه ويطمعوا منه، ودلالة العدل له والسلطان ليهابوه، ودلالة البعث؛ لما ذكرنا، ودلالة أن هذه النعم منه؛ ليشكروه حيث قال في آخره: ﴿أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾، والله أعلم.

وقوله: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِمَّا أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾.

من الناس من يقول: إن الأزواج هي التي لها مقابل من الأشكال والأضداد مما للخلق فيه فعل ومما لا صنع لهم فيه، حيث قال: ﴿مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِمَّا أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾، ويستدل بذلك على خلق أفعال العباد، وهو ما قال: ﴿خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا﴾، ومن الأزواج ما يكون فعلا لهم، وقد أخبر أنه خلقها كلها دل أنه خالق أفعالهم، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿وَمَا آيَةٌ لَهُمُ الْآيَةُ نَسَخَ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ ﴿٣٧﴾ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾ وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ ﴿٣٩﴾ لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا الْآيَةُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٤٠﴾﴾.

وقوله: ﴿وَمَا آيَةٌ لَهُمُ الْآيَةُ نَسَخَ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ﴾.

في ذلك آيات من وجوه:

أحدها: آية القدرة على البعث والإحياء بعد الموت.

والثاني: آية الوجدانية له والألوهية.

والثالث: آية العلم الذاتي له والتدبير الأزلي.

أما دلالة البعث فهو ما ذكر من جعل ما هو ليل نهارًا، ومن جعل ما هو نهار ليلًا بعد ذهاب أثر هذا بكليته حتى لا يبقى منه شيء، ومجيء الآخر وانتزاع هذا من هذا وإدخاله

في الآخر دلالة أنه قادر بذاته، لا يعجزه شيء، وله قدرة ذاتية لا مكتسبة مستفادة، فمن قدر على هذا قادر على الإحياء بعد الموت؛ إذ الإحياء بعد الموت ليس بأبعد مما ذكرنا من جعل الليل نهارًا وجعل النهار ليلاً، والأعجوبة في هذا إن لم تكن أكثر - أعني: في جعل الليل نهارًا وجعل النهار ليلاً وإدخال أحدهما في الآخر - ليست بدون الإحياء بعد الموت، فإذا كان كذلك دل أنه قادر بذاته لا بإقدار من غيره؛ فلا يعجزه شيء، ولا قوة إلا بالله.

وأما دلالة الوحدانية فهو إنشاء الدهر من أول إنشائه إلى آخر ما ينتهي إليه، وإجراؤه على مجرى واحد وسنن واحد من الليل والنهار وإدخال هذا في هذا، وهذا في هذا - دلالة أنه فعل واحد؛ إذ لو كان فعل عدد، لكان إذا أتى أحدهما بالليل غلب على الآخر، فلا يقدر المغلوب على إتيان النهار بعد ذلك وغلبه صاحبه وقهره، وكذلك منشئ النهار إذا غلب على منشئ الليل لهم به على إتيانه بالآخر وغلبه عليه، ويمنع كل واحد منهما صاحبه عن إدخال شيء مما أنشأه هو فيما أنشأه الآخر، فإذا لم يكن ما ذكرنا دل أنه واحد وهو ردّ على الثنوية.

وأما دلالة العلم الذاتي والتدبير الأزلي هو إجراء الدهر من أول ما أنشأه على تقدير حاجة أهله - أعني: حاجة أهل الدهر - وعلى تقدير منافعهم واتساقه على أمر واحد على غير تغير وتفاوت يقع في ذلك، أو تفاضل إلى ما ينتهي إليه وينتهي حاجتهم ومنافعهم - دل أنه كان لم يزل عالمًا بحوائجهم ومنافعهم حيث أجرى الدهر على تقدير حوائجهم وتدبير منافعهم، وأن له علمًا ذاتيًا وتدبيرًا أزليًا لا علمًا مكتسبًا ومستفادًا، وأن له القدرة والسلطان حيث لم يقدر أحد أن يدفع ظلمة الليل عن نفسه إذا احتاج إلى النهار، ولا ملك دفع النهار إذا وقعت الحاجة في الليل، ولا [يقدر] أحد أن يأتي بأحدهما مكان الآخر بل في وقت آخر؛ بل أظلم الليل والخلائق كلهم، وستر عليهم كل شيء شاءوا أو أبوا، وأضاء لهم النهار على كل مستور عليهم، وإداؤهم على كل مختلف شاءوا أو أبوا - دل أنه بالقدرة الذاتية كان ذلك والسلطان الذاتي لا مكتسب مستفاد؛ إذ ذا علم كل ذاتي لا يعجزه شيء ولا يخفى عليه شيء في حال من الأحوال، وهذا يبطل قول الفلاسفة: إن العقل دراك بنفسه كالنار حارة بطبعها، محرقة بذاتها، فلو كان يدرك بنفسه، لكان لا جائز أن يكون ولا درك هنالك، أو يشبه عليه شيء بوجه من الوجوه، فإذا حيل بينه وبين الدرك دل أنه دراك بغيره فيدرك على قدر ما تجلى له وانكشف، والله أعلم.

وقوله: ﴿سَلِّحْ﴾ أي: ننزع منه النهار.

وقوله: ﴿فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ﴾.

أي: داخلون في الظلمة، يقال: أظلم فلان: إذا دخل في الظلمة.

ثم سورة يس نزلت كلها بمكة محاجة أهل مكة في إنكارهم التوحيد، وإنكارهم البعث والقدرة على الإحياء بعد ما صاروا رمادًا، وإنكارهم الرسالة، وهم كانوا طبقات على هذه المذاهب المختلفة: منهم من أنكر التوحيد، ومنهم من أنكر البعث، ومنهم من كان ينكر الرسالة ونحوها، فبين الله - تعالى - في هذه السورة وذكر فيها الحجج على منكري التوحيد وعلى منكري البعث وعلى منكري الرسالة، وهو ما ذكر من الآيات، من ذلك قوله: ﴿وَأَيُّكُمْ هُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا﴾، وفيه دلالة القدرة على البعث على [ما] بينا فيما تقدم.

وفى قوله: ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ﴾ دلالة الوجدانية له؛ لأنه أخرج ما ذكر من النبات والجنات والأعاب والنخيل إلى آخر ما ذكر من الأرض لمنافع من السماء تتصل بالأرض؛ فدل اتصال منافع السماء بمنافع الأرض على بعد ما بينهما على أن منشئهما ومدبرهما واحد؛ إذ لو كانا فعل عدد لكان فيه تدافع وتمانع على ما ذكرنا فيما تقدم من فعل ذوي العدد من التغالب والتدافع والتمانع في العرف، والله أعلم.

وما ذكر أيضًا من الليل والنهار على تضادهما واختلافهما في رأي العين وسلخ أحدهما من الآخر وإدخاله في الآخر دلالة الوجدانية، ودلالة البعث، ودلالة العلم الذاتي والتدبير الأزلي:

أما دلالة الوجدانية فهو ما جمع في الليل والنهار على تضادهما واختلافهما في منافع الخلق وحوادثهم وأنهما شكلان؛ فدل ذلك على أنهما فعل واحد لا عدد؛ [لأنه لو كان فعل عدد] لكان فيه تدافع وتمانع على ما ذكرنا من منع كل واحد منهما الآخر ودفعه عن إنفاذ أمره في ذلك واتساق تدبيره، فدل الدوام على ذلك واتساق الأمر على سنن واحد ومجرى واحد - أنه فعل واحد.

وفيه دلالة البعث لما ذكرنا من ذهاب أحدهما وإقرار الآخر بعد ذهاب آثار كل واحد منهما بكليته، ودل إجراؤهما مجرى واحدًا من أوّل إلى آخر ما ينتهي ذلك وينتهي العالم على تقدير منافعهم وحوادثهم أنه عالم بذاته مدبر بنفسه، وأن له علما ذاتيًا وتدبيرًا أزليًا لا مكتسبًا مستفادًا، وعلى ذلك ما ذكر من جريان الشمس والقمر، وتسخيرهما بمنافع هذا العالم وحوادثهم، وقطعهما في يوم وليلة واحدة مسيرة خمسمائة عام؛ فدل ذلك كله على أنه واحد لا شريك [له] قادر لا يعجزه شيء، وعالم مدبر لا يخفى عليه شيء، وعلى ذلك ما ذكر في قوله: ﴿وَأَيُّكُمْ لَمْ يَأْتِ بِحَبْلٍ مِمَّا نَحْنُ بِذُرِّيَّتِهِمْ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ [يس: ٤١] دلالة الوجدانية والقدرة والعلم والتدبير؛ من حيث جعل أطراف الأرض كلها على تباعد ما بينها

متصلة بمنافع الخلق وحوادثهم بأسباب أنشأها لهم وأعلمهم [بها]؛ ليصلوا إلى تلك المنافع والحوادث؛ فدل أنه فعل واحد؛ إذ لو كان فعل عدد لكان في ذلك تمناع على ما ذكرنا، وأنه عالم بذاته مدير؛ ولذلك قال: ﴿تَقْدِيرُ الرَّزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ أي: ذلك الذي ذكر كله تقدير الذي لا يعجزه شيء، والعليم الذي لا يخفى عليه شيء؛ وبالله القوة. ثم قوله: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾.

وفي بعض الحروف: ﴿والشمس تجري لا مستقر لها﴾ فعلى هذا القول أي: تجري أبداً لا مستقر لها ولا قرار. ومن قرأ: ﴿تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾: أي: لنهاية لها وغاية.

ثم اختلف في تلك النهاية: فمنهم من يقول: نهايتها وغايتها هو ذهاب هذا العالم وانقضاؤه وتبديل عالم آخر؛ كقوله: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١]، وقوله: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ [الرحمن: ٥] قدر نهايتها، ومنهم من يقول: مستقرها: هو نزولها في كل يوم في منزل، لما ذكر أن لها منزلاً، تنزل كل يوم في منزل، ثم تطلع من مكان آخر؛ وكذلك قال: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْتَهُ مَنَازِلَ﴾.

ومنهم من يقول: نهايتها ما ذكر في الخبر: «أنها إذا غربت ترفع إلى السماء السابعة، تحز لله - تعالى - ساجدة تحت العرش، ثم يؤذن لها بالطلوع»<sup>(١)</sup>؛ ذكر في الخبر عن نبي الله ﷺ أنه قال: «لما أذن لها بالطلوع والارتفاع يأتيها جبريل بحلة من ضوء الشمس، على مقدار ساعات من النهار في طوله في الصيف وقصره في الشتاء، وما بين ذلك في الخريف والربيع، فتلبس تلك الحلة، كما يلبس أحدكم ثوبه»، وذكر في القمر كذلك من الحبس والسجود لله، إلا أنه ذكر فيه: «أن جبريل يأتيه بحلة من نور العرش»، وفي بعض الأخبار: «بكف من ضوء العرش، وبكف من نوره»، فيلبس تلك الحلة - أي: ذلك النور والضوء - كما يلبس أحدكم ثوبه، فذلك قوله: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥] ذكر للشمس ضياءً، وللقمر نوراً كما ذكر في الخبر.

(١) أخرجه البخاري (٤٣٩/٦) كتاب بدء الخلق: باب صفة الشمس والقمر (٢١٩٩)، ومسلم (١/١٣٨) كتاب الإيمان: باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (١٥٩/٢٥٠)، والترمذي (٤/٢١٨٦)، أبواب الفتن: باب ما جاء في طلوع الشمس من مغربها (٢١٨٦)، وأبو داود (٤٣٣/٢) كتاب الحروف والقراءات (٤٠٠٢) عن أبي ذر، قال: قال النبي ﷺ لأبي ذر حين غربت الشمس: «أتدري أين تذهب؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ويوشك أن تسجد، فلا يقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، فيقال لها: ارجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا...﴾ الآية».

وقال بعضهم: ﴿لِمُسْتَقَرٍّ﴾: جريانها في البحر الذي خلق الله دون السماء بحر مكفوف حار، فيه تجري الشمس والقمر، والجوار الكنس. ويحتمل قوله: ﴿تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ أي: تجري في مكان وتسير فيه، والله أعلم.

وقوله: ﴿ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾.

﴿الْعَزِيزِ﴾: الذي لا يعجزه شيء، ويعزّ من أن يغلبه شيء، ﴿الْعَلِيمِ﴾: الذي يعزّ من أن يخفى عليه شيء.

وقال بعضهم: ﴿الْعَزِيزِ﴾: الذي أظهر أثر الذل في غيره، لا ترى أحدًا إلا وأثر الذل والحاجة فيه ظاهرة.

وأما دلالة الرسالة: فإن أهل مكة لم يكونوا يعرفون التوحيد، وعرفهم وأتاهم بحججه وبراهينه؛ دل أنه بالله عرف ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْتَهُ مَنَازِلَ﴾.

أي: قدرناه منازل يزيد ويستوي ويتنقص، وكذلك جعل للشمس منازل أيضًا تزداد وتنقص وتستوي، لكن جعل منازل القمر في تغييره في نفسه يتغير ويزداد ويستوي ويتنقص، وأما الشمس فإنه جعل تغييرها في الزيادة والنقصان والاستواء في الأزمنة والأوقات، فأما في نفسها فليس فيها تغيير ولا نقصان ولا زيادة، فهو - والله أعلم - لما ذكر أنه جعل القمر سببًا للوصول إلى معرفة الأوقات والحساب والحجج بقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَاجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩]، وعلى ذلك جعل طلوعه وغروبه مختلفًا في الليل والنهار، وفي كل وقت وكل ساعة، وأما الشمس فإنها في نفسها على حالة واحدة، لا زيادة فيها، ولا نقصان، ولا تغيير، إلا في الوقت الذي تنكسف، وكذلك طلوعها وغروبها في وقت واحد لا يختلف ولا يتغير إلا في أزمنتها وأوقاتها؛ فإنه يأخذ هذا من هذا، وهذا من هذا، ويدخل في هذا هذا، ومن هذا في هذا، وأما الأيام فإنه لم يجعل فيها تغيير، فهو - والله أعلم - لما لم يشتد على الناس حفظها ولا جعل سببًا لتعريف الأوقات والحساب.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾.

قيل: إنه عود الكباسة<sup>(١)</sup> القديم الذي قد أتى عليه حول، فاستقوس ودق، شبه القمر

(١) ثبت في حاشية أ: الكباسة: العدق، وهي من التمر بمنزلة العنقود من العنب. صحاح.



آخر ليلة ليطلع به<sup>(١)</sup> أو أول ليلة.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: شبه القمر بالعرجون القديم، وهو العذق اليابس المنحني القديم الذي أتى عليه الحول؛ وهما واحد.

وقوله: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ﴾.

جائز أن يكون ذكر الشمس هاهنا كناية عن النهار نفسه، والقمر كناية عن الليل؛ ألا ترى أنه ذكر الليل والنهار على أثر ذلك حيث قال: ﴿وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ﴾ يخبر أنه لا يدرك هذا هذا ولا سابقاً لهذا.

وجائز أن يكون ذكرهما كناية عن الليل والنهار، ولكن على بيان حقيقتهما ألا يدرك ضوء هذا هذا؛ ولا ضوء هذا هذا؛ فيغلبه، ولكن يكون هذا في وقت وهذا في وقت آخر، لا يجتمعان في وقت واحد.

أو يذكر أنه لا يغلبه هذا على هذا ما دام في سلطانه، ولا هذا على هذا ما دام سلطانه، فإنما يخبر عن قدرته وعلمه وتدييره: وأما قدرته: فهو ما ذكر من تقدير الشمس والقمر والليل والنهار، حفظهما حتى لا يغلب أحدهما صاحبه فيذهب به؛ دل حفظه إياهما وما ذكر، وتقديره إياهما على ما قدر أنه إنما كان بقدره ذاتية، ودل إجراؤه إياهما على مجرى واحد وعلى سنن واحد منذ أنشأهما وقدرهما إلى آخر ما ينتهي إليه هذا العالم: أنه كان بعلم ذاتي وتديير أزلّي، لا مستفاد مكتسب، وهذا يتقضى على الثنوية مذهبهم أن منشئ الظلمة غير منشئ النور؛ لأنه لو كان اثنين على ما يقولون لكان إذا غلب هذا على هذا، وجار سلطانه منعه من أن يأتي الآخر، فإذا لم يكن دل أنه فعل واحد لا عدد.

وقوله: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾.

يعني: الشمس والقمر، قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: أي: في دورانه واستدارته يجرون على ما ذكرنا، لا يمنع هذا هذا، ولا هذا هذا؛ وعلى هذا التأويل هو الدوران الذي يدور عليه الشمس والقمر.

وقال بعضهم: إن تحت السماء في الهواء بحرًا مكفوفًا، فيه تطلع الشمس وفيه تغرب، وكذلك القمر، فإن كان على هذا فيكون قوله: ﴿فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ على حقيقة السباحة والعوامة، ويروى في ذلك خبر على ما ذكرنا.

(١) زاد في أ: أول.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٩١٢٣، ٢٩١٢٤)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عنه كما في الدر المنثور (٤٩٥/٥)، وهو قول الحسن وعكرمة ومجاهد وقتادة وغيرهم.

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٩١٤١) وهو قول مجاهد أيضًا.

وقال القتيبي وأبو عوسجة: ﴿سَلِّحْ﴾، أي: نخرج، والعرجون: عرجون النخلة، مثل العنقود من العنب، والعراجين جماعة، ﴿يَسْبُحُونَ﴾: من السباحة.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَيُّ لَّهُمْ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفَلَكِ الْمَشْحُونِ ﴿٤١﴾ وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِن مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ ﴿٤٢﴾ وَإِن نَّشَأْ نَعْرِقَهُمْ فَلَا صَرَخَ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُنْقَدُونَ ﴿٤٣﴾ إِلَّا رَحْمَةً مِنَّا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴿٤٤﴾﴾.

ثم قوله: ﴿وَأَيُّ لَّهُمْ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفَلَكِ الْمَشْحُونِ﴾.

اختلف في ذلك الفلك:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هي السفينة التي حمل فيها نوح وأتباعه.

وقال بعضهم: أراد به السفن كلها التي يحمل عليها ويركب.

والفلك: يقال: هو واحد وجماعة، فإن كان المراد بالفلك السفينة المشار إليها وهي

سفينة نوح، كان قوله: ﴿وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِن مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ﴾ غيرها من السفن التي اتخذت للركوب.

وإن كان المراد به غيرها من السفن، كان قوله: ﴿وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِن مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ﴾ إنما هي

الأنعام التي يركبون عليها في المفاوز والبراري، كقوله: ﴿وَجَعَلْ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ﴾ [الزخرف: ١٢] ونحوه.

ثم إن كان المراد بقوله: ﴿وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِن مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ﴾ السفن، كان في ذلك نقض

قول المعتزلة في قولهم: أفعال العباد ليست بمخلوقة؛ حيث أخبر أنه خلق السفن، والسفن إنما سميت سفنا بعد ما اتخذت ونحتت، فأما قبل ذلك، فهي تسمى: خشبًا، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿وَأَيُّ لَّهُمْ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ معنيين:

أحدهما: أنا حملنا من أنتم من ذُرِّيَّتِهِمْ في الفلك المشحون، وهم الذين حملهم مع

نوح في سفينته.

والثاني: أنا حملنا ذرية قومك في أصلاب آبائهم وأرحام أمهاتهم في الفلك، نسبهم

إليهم لما أنهم أصل لهؤلاء؛ كقوله: ﴿خَلَقَكُمْ مِّن تُّرَابٍ﴾ [الروم: ٢٠]، وإنما نسبنا إلى

آدم؛ لأنه أصلنا وهو المخلوق من التراب فعلى ذلك هذا، لكن الفائدة في التأويل الأول

غير الفائدة في التأويل الثاني إن كان المراد بقوله: ﴿وَأَيُّ لَّهُمْ أَنَا حَمَلْنَا﴾ من أنتم من ذريتهم

هذا، ففائدته: أنكم من ذرية من نجا منهم من آبائكم، وهم الذين آمنوا برسولهم

(١) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٢٩١٤٧)، وهو قول قتادة وابن زيد وأبي مالك وأبي صالح.

وصدقوه، لا من كذب به، فكيف لا اتبعتموهم؟! لأن العرب من عاداتهم لا يزالون محتجين: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

وإن كان المراد المعنى الثاني فيقول: إن في آباءكم من قد صدق الرسل، وآمن بهم، ومنهم من كذبهم، فكيف اتبعتم الذين كذبوهم دون الذين صدقوهم؟!

ثم جهة الآية في الفلك ما ذكرنا فيما تقدم في غير موضع: إما في تذكير ما أنعم عليهم حيث سخر لهم ما في البحار والبراري حتى يصلوا إلى قضاء حوائجهم ومنافعهم في الأمكنة النائية البعيدة بالسفن التي أنشأها لهم والأنعام التي خلقها لهم.

أو يخبر عن قدرته وسلطانه: أن من قدر على تسخير هذا وإيصال هذا بهذا، لا يعجزه شيء، ولا يخفى عليه شيء.

أو يخبر عن وحدانيته وربوبيته؛ إذ لو كان ذلك فعل عدد لامتنع ولم يتصل، ولم يصلوا إلى قضاء حوائجهم.

أو يخبر عن سفههم بعبادتهم الأصنام التي عبدوها؛ حيث قال: ﴿وَإِن نَّشَأْ نُغْرِقْهُمْ فَلَا صَرِيحَ لَهُمْ...﴾ الآية، يخبر أنا لو شئنا إغراقهم لا يملك الأصنام التي يعبدونها الإغاثة لهم والاستنقاذ من ذلك، بل هو المالك لذلك؛ كقوله: ﴿صَلِّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا﴾ [الإسراء: ٦٧]، وكقوله: ﴿قُلْ مَنْ يُنْحِيكُم مِّنْ طُلُوعِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٦٣]. وقوله: ﴿إِلَّا رَحْمَةً مِنَّا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ﴾.

يحتمل قوله: ﴿إِلَّا رَحْمَةً مِنَّا﴾، أي: لو شاء لأهلكهم، واستأصلهم بالعناد والتكذيب للرسول كما فعل بأوائلهم، لكن برحمته أخر عن هؤلاء ذلك، وجعل لهم متاعاً إلى حين، وذلك منه رحمة، والذين كانوا من قبل عند رؤيتهم بأس الله، كقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَأَمَّنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ...﴾ الآية [غافر: ٨٤]، ثم أخبر أنه لم ينفعهم ذلك حيث قال: ﴿فَلَمَّا يَكُ يَنْفَعُهُمْ يُمَنُّهُمْ﴾ [غافر: ٨٥]، ولكن رحم هؤلاء؛ لمكان رسول الله؛ فقبل إيمانهم عند رؤيتهم بأس الله.

وفي قوله: ﴿وَإِن نَّشَأْ نُغْرِقْهُمْ فَلَا صَرِيحَ لَهُمْ...﴾ الآية دلالة نقض قول المعتزلة لقولهم في الأصلح؛ لما لا يخلو؛ إما أن يكون إغراقه إياهم أصلح لهم في الدين، أو إبقاؤه إياهم؛ فإن كان إغراقه إياهم أصلح لهم في الدين<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (٤٥) وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ ءَايَةٍ مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٤٦﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْظِعِمُّوا مِنْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ أَطَعْتَهُمْ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٤٧﴾ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ

إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٨﴾ مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴿٤٩﴾ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ ﴿٥٠﴾ .

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ .

اختلف في قوله: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ﴾: قال قائلون<sup>(١)</sup>: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ﴾: ما كان من عقوبات الله ووقائعه فيمن كان قبلكم من عنادهم في آياته وتكذيبهم رسله، يقول: اتقوا ذلك واحذروا نزوله عليكم، فسمى: بين أيديهم؛ لأنه مضى بين أيديهم، وما خلفهم من أمر الساعة وعذابها سمي: خلفاً؛ لأنه بعد ورائهم غير مأتي، يقول: احذروا ذلك.

وقال قائلون: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ﴾ هو عقوبات الآخرة هي بين أيديهم ستأتي بهم وستنزل، ﴿وَمَا خَلْفَكُمْ﴾ ما مضى من العقوبات التي نزلت بمن كان قبلكم؛ فصار ذلك وراء وخلفاً، يقول: احذروا ذلك.

وجائز أن يكون على غير هذا يقول - والله أعلم - : احذروا ذنوبكم التي عملتم ومعاصيكم التي عصيتم في الدنيا، واحذروا أيضاً ما تسنون أيضاً لمن بعدكم؛ كقوله: ﴿عَلِمْتَ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ﴾ [الانفطار: ٥]: ما قدمت: ما عمل هو، وما أخرت ما سن لغيره من بعد.

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ .

أي: إذا فعلتم ذلك استوجبتم الرحمة بفضله، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ .

هذا - والله أعلم - في قوم خاصة اعتادوا العناد والمكابرة في رد الآيات والإعراض عنها؛ لما كان سؤالهم الآيات تعتسا لا سؤال استرشاد، ولو كان سؤالهم سؤال استرشاد، لكان قد أنزل لهم من الآيات وأتاهم ما يلزمهم قبولها والتمسك بها.

ثم الإعراض والعناد يكون بوجهين:

أحدهما: يعرض عنها؛ لما لم تقع له؛ لترك التأمل والنظر فيها.

والثاني: يعرض عنها إعراض عناد بعد التحقيق والتيقن والعلم بأنها آيات، والله

أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿أَنْفِقُوا﴾ أي: صلة الأرحام والقربات على حقيقة الإنفاق.

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩١٦٨) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٩٧/٥).

ويحتمل: أن اقبلوا الإنفاق وهو الزكاة بقوله: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُصْرِكِينَ . الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ الآية [فصلت: ٦، ٧] أي: لا يقبلون الإيتاء، والله أعلم.  
وقوله: ﴿أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطَعَمَهُ﴾.

بهذا قالت المعتزلة في قولهم: إن الله لا يفعل إلا ما هو أصلح له في الدين، يقولون:  
لو كان الإنفاق والرزق أصلح لهم في الدين لرزقهم الله على ما رزقنا.

فيقال للمعتزلة: أمره إياهم بالإنفاق على من ذكر لا يخلو من أن يكون النفقة لهم والرزق أصلح في الدين، ثم لم يرزقهم ولم يوسع عليهم، وإما أن يكون المنع أصلح لهم وترك الإنفاق: فإن كان الأول فقد ترك فعل ما هو أصلح في الدين، أو الثاني، فقد أمر هؤلاء بفعل ما هو ليس بأصلح، فكيفما كان، ففيه دلالة أن ليس على الله حفظ الأصلح للخلق في الدين، إنما عليه فعل ما توجهه الحكمة وحفظ ما يكون حكمة، وهؤلاء لم ينظروا إلى ما توجهه الحكمة، وفي الحكمة الامتحان والابتلاء: هذا بالسعة وهذا بالشدة والضيق؛ ثم أوجب على من وسع عليه في فضول ماله حقاً لهذا الفقير والمضيق عليه، وبين ذلك الحق، وبين قدره وحدّه، ليتأدى بذلك شكره، وضيق على هذا، يطلب منه الصبر على ذلك إن منع هذا حقه، وإلا لم يسبق ممن وسع عليه ما يستوجب به تلك النعمة والسعة، ولا ممن ضيق عليه ما يستوجب ذلك، ولكن محنة يمتحنهم بها: هذا بالشدة والضيق، وهذا بالسعة والكثرة، هذا مأمور بالشكر وأداء ما أوجب عليه في ماله، وهذا بالصبر على حاجته إن منع حقه؛ وعلى ذلك روي في الخبر عن نبي الله ﷺ أنه قال: «لو شاء الله لجعلكم أغنياء لا فقير فيكم، ولو شاء الله لجعلكم فقراء لا يغنى عنكم شيئاً، لكنه ابتلى بعضهم ببعض لينظر كيف عطف [الغني] وكيف صبر الفقير».

وقوله: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذا قول الكفرة للمؤمنين، لم يكتفوا بذلك القول الذي قالوه، ولكن نسبوهم إلى الضلال والجهل.

وقال بعضهم: هذا القول من الله جواب لهم، لقولهم: ﴿أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطَعَمَهُ﴾، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

ليس بصلة على ما تقدم من الكلام، كأنهم خوفوا بترك الإنفاق بالعذاب، فقالوا عند

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١٠/٤٤٨)، والبخاري (٤/١٤).

ذلك: ﴿مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

ثم قال: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَجِدَةً﴾.

أي: ما ينظرون لإيمانهم إلا ذلك الوقت، يقول - والله أعلم - : إنهم إذا بلغوا ذلك الوقت وعانوا ذلك، فعند ذلك يؤمنون، لكن لا ينفعهم الإيمان في ذلك الوقت؛ لقوله:

﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَوَ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾.

وقوله: ﴿تَأْخُذُهُمْ وَهَمٌّ يَجْعَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨].

يخبر عن سرعة قيام الساعة وغفلة أهلها عنها؛ كقوله: ﴿فِي آيَاتِهِمْ بَعْتَةٌ﴾ [الشعراء:

٢٠٢] أي: فجأة، وهم لا يشعرون، وعلى ذلك روي في بعض الأخبار عن نبي الله ﷺ

قال: «تقوم الساعة والرجلان يتبايعان الثوب، فلا يقومانه حتى تقوم الساعة»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - في قوله: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ نَوْصِيَّةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ

يَرْجِعُونَ﴾ فقال: «تقوم الساعة والناس في أسواقهم يحلبون اللقاح، ويذرعون الثياب،

ويتبايعون وهم في حاجاتهم»<sup>(٢)</sup>، وعن الزبير بن العوام - رضي الله عنه - : «أن الرجلين

ليتبايعان إذ نادى مناد: قد قامت الساعة»<sup>(٣)</sup> ونحوه.

وقوله: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ نَوْصِيَّةً﴾.

أي: وصية؛ وكذلك ذكر في حرف حفصة وأبي، أي: فلا يستطيعون وصية.

وقوله: ﴿تَأْخُذُهُمْ وَهَمٌّ يَجْعَمُونَ﴾.

يحتمل ما ذكرنا أن الساعة تقوم وهم على ما كانوا عليه من قبل في البياعات

والخصومات والمنازعة وعلى ذلك جاءت.

ويحتمل ﴿وَهُمْ يَجْعَمُونَ﴾ أي: يختصمون في الساعة والبعث أنها لا تقوم ولا تكون؛

لأنهم كانوا [ينكرونها]، ودل قوله: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ نَوْصِيَّةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ أن

(١) أخرجه البخاري (١٥٦/١٣) كتاب الرقاق (٦٥٠٦) ومسلم (٢٢٧٠/٤) كتاب الفتن، وأشرط

الساعة: باب قرب الساعة (٢٩٥٤/١٤٠) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لا تقوم الساعة

حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت فرأها الناس آمنوا أجمعون فذاك حين لا ينفع نفساً إيمانها

لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ولتقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا

يتبايعانه ولا يطويانه ولتقوم الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولتقوم الساعة وهو

يليط حوضه فلا يسقي فيه ولتقوم الساعة وقد رفع أحدكم أكلته إلى فيه فلا يطعمها».

(٢) أخرجه عبد الرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه كما في الدر المنثور (٥/

٤٩٨).

(٣) أخرجه عبد بن حميد وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد وابن المنذر بنحوه كما في الدر المنثور (٥/

٤٩٨).

استطاعة الفعل تكون مع الفعل لا تتقدم الفعل؛ لأنها لو كانت تتقدم، لكانوا يستطيعون التوصية والرجوع إلى أهلهم إذا قامت بهم؛ دل هذا على أنها لا تتقدم الفعل، لكنها تقارنه وتجمعه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ ﴿٥١﴾ قَالُوا يَا نُبُلْنَا مَنْ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا ۗ هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ ﴿٥٢﴾ إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٥٣﴾ فَالْيَوْمَ لَا تُظَلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا تُجْرَمُونَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٤﴾ إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ ﴿٥٥﴾ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلِّلٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَكُونُونَ ﴿٥٦﴾ لَهُمْ فِيهَا فَنَاجِيَةٌ وَلَهُمْ مَا يَدْعُونَ ﴿٥٧﴾ سَلَامٌ قَوْلًا مِّن رَّبِّ رَجِيمٍ ﴿٥٨﴾﴾.

وقوله: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾.

قد ذكرنا القول في الصور في غير موضع، واختلافهم في ذلك: قال قائلون: الصور: هو شبه القرن ينفخ فيه، وعلى ذلك روي عن عبد الله بن عمرو قال: سئل النبي ﷺ عن الصور فقال: «قرن ينفخ فيه»<sup>(١)</sup>، فإن ثبت فقد كفينا مؤنة الاشتغال بغيره.

وقال قائلون: هو على التمثيل لا على التحقيق، لكنه ذكر النفخ؛ لسرعة أمرها وقيامها؛ إذ ليس شيء أسرع نفاذاً ولا أخف من النفخ، فهو عبارة عن سرعتها ونفاذها؛ كقوله: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَنَجِّ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧]، وهو قوله: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ﴾.

قال أهل التأويل: ينفخ في الصور ثلاثاً بين كل نفخة مهلة كذا كذا سنة، يقولون: في النفخة الأولى يصعق فيها كل شيء مما خلق الله؛ كقوله: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨]، ثم ينفخ ثانياً فيحيون بها ويخرجون من قبورهم، وهو قوله: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ﴾، وينفخ ثالثاً، فيجتمعون عند ربهم، وهو قوله: ﴿إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾، والله أعلم بذلك.

والنسل: هو سرعة الخروج، أي: يسرعون، قال أبو عوسجة: النسل: هو المشي ﴿يَنسِلُونَ﴾ أي: يمشون، لكنه مشي مع سرعة، وهما واحد.

(١) أخرجه الترمذي (٢٢٦/٤) أبواب صفة القيامة والرقاق والورع: باب ما جاء في شأن الصور (٢٤٣٠)، وأبو داود (٦٤٩/٢)، كتاب السنة: باب في ذكر البعث والصور (٤٧٤٢)، وأحمد (١٦٢، ١٩٢)، وابن حبان (٧٣١٢)، والحاكم (٤٣٦/٢).

وقوله: ﴿قَالُوا يَتَوَلَّنَا مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا﴾.

من الناس من ينكر عذاب القبر بهذه الآية يقول: المرقد: موضع الراحة، والراقدهو الذي يكون في راحة، فلو كان لهم عذاب، أو كانوا في عذاب، لم يكونوا في رعدة ولا راحة، دل أنه لا يكون.

ومنهم من يقول: يكون في القبر عذاب، إلا أنهم لما عاينوا عذاب الآخرة، صار عذاب القبر لهم كالرقاد عند عذاب الآخرة.

ومنهم من يقول: ينامون نومة قبل البعث، ثم يبعثون، ومثل هذا.

وجائز أن يكون النفس التي تخرج عند النوم تلك النفس في حال الموت، فتجد تلك ألم ذلك كما تجد النفس التي تخرج من النائم ألم عذاب يصيبه، وتجد لذة أيضًا إذا كانت لذة، وترى في النوم أهوالا وأفراغا وذلك معروف؛ فعلى ذلك هؤلاء الكفرة يعذبون بما ذكرنا، فإذا بعثوا قالوا عند ذلك: ﴿يَتَوَلَّنَا مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا﴾، والمرقد: هو الموضع الذي ينام فيه.

أو أن يكونوا في عذاب - أعني: في القبور - لكنهم إذا عاينوا عذاب الآخرة وشاهدوا أهوالها، هان ذلك العذاب الذي كان لهم في القبر وسهل عند عذاب الآخرة؛ فصار ذلك كالرقاد لهم عند عذاب الآخرة فقالوا عند ذلك: ﴿يَتَوَلَّنَا مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا﴾، والله أعلم بذلك.

وقوله: ﴿هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذا قول الملائكة لهم عن قولهم: ﴿يَتَوَلَّنَا مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا﴾.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قول المؤمنين لهم عند قولهم الذي قالوا.

وجائز أن يكون ذلك أيضًا قول أولئك الكفرة، يقرون بالبعث عند معايتهم البعث، يقولون: هذا الذي وعد لنا المرسلون، وقد صدقوا في ذلك، ونحن كذبناهم فيه، لكن لا ينفعهم تصديقهم إياهم بذلك في ذلك الوقت، وهو كيما نهم عند معايتهم بأس الله، وهو قوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُمْ﴾ [غافر: ٨٤]؛ فعلى ذلك هؤلاء، لكن لا ينفعهم.

وقوله: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾.

(١) قاله ابن أبي حاتم في تفسيره كما في الدر المنثور (٥/٥٠٠).

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩١٨٤) وهناد في الزهد، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري عنه كما في الدر المنثور (٥/٥٠٠)، وهو قول قتادة وابن أبي ليلى.



يحتمل على حقيقة الصيحة، يجعل الله تعالى الصيحة علماً للإحياء والبعث لا أن تكون الصيحة سبباً للإحياء والبعث.

ويحتمل لا على حقيقة الصيحة ولكن على قدر الصيحة؛ كأنه يقول - والله أعلم - : ما كانت إلا قدر صيحة واحدة - أي: البعث - لكنه ذكر الصيحة؛ لأن الصيحة أسرع شيء وأيسر على الخلق من غيره على ما ذكرنا في النفخ في الصور؛ كقوله: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ﴾ [النحل: ٧٧] ذكر هذا؛ لأنه أخف شيء على الخلق، وأهونه عليهم؛ فيعبر به عنه ويكني بما ذكر، ليعلموا خفة ذلك على الله، وسهولته وهوانه، وأنه ليس يثقل عليه شيء.

وقوله: ﴿فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾.

ذكر أن قوله - تعالى - : ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ في البعث، فإذا كان ذلك في البعث فعند ذلك إحضارهم عند الله، وأما الأول فإنما هو في الهلاك والموت.

وقوله: ﴿فَالْيَوْمَ لَا تُظَلِّمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾.

الظلم في اللغة: هو وضع الشيء في غير موضعه كأنه يقول - والله أعلم - : اليوم لا توضع نفس في غير موضعها، ولكن توضع على ما وضعها في الدنيا.

أو يكون الظلم عبارة عن النقصان، كأنه يقول - والله أعلم - : فالיום لا تنقص نفس عما استوجبت وتوفى؛ كقوله: ﴿وَلَوْ تَطَّلِمُ مِنَ شَيْءٍ﴾ [الكهف: ٣٣] أي: لم تنقص منه.

أو يقول: فالיום لا يُحمل على نفس ذنب غيرها، ولا يوضع وزر غيرها، بل يُجزى [الله] كل نفس جزاء عملها، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَكَّهُونَ﴾.

يخبر - والله أعلم - : عن شغل أهل الجنة أنهم وإن كانوا مشغولين في النعيم فإن ذلك الشغل يحجبهم عن غيرهم من الأشياء، وكذلك جميع الخلائق أنهم إذا شغلوا في شيء حجبتوا عن غيره ومنعوا، فأما الله - سبحانه - فيتعالى عن أن يشغله شيء أو يحجبه شيء عن شيء.

ثم الاشتغال في الدنيا مما يضر أهلها ويؤذي، فأخبر أن شغل أهل الجنة مما لا يضرهم ولا يؤذي؛ حيث قال: ﴿فِي شُغْلٍ فَكَّهُونَ﴾، قيل<sup>(١)</sup>: ناعمون بما هم فيه، وقيل: معجبون في ذلك.

(١) انظر: تفسير البغوي (١٦/٤).

وقال القتيبي<sup>(١)</sup>: ﴿فَنَكِهُونَ﴾: يتفكهون، ويقال للمزاح: فكاهة، وفكاهون: أراد ذوي فكاهة.

وقال أبو عوسجة: ﴿فَنَكِهُونَ﴾: من المفاكهة، وفكاهون من السرور، والمفاكهة: الممازحة.

ثم قال بعضهم: شغلهم في افتضاض العذارى، وقيل: شغلهم في كل نعيم وفي كل كرامة على ما ذكر، والله أعلم.

وقوله: ﴿هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلِّلٍ﴾.

يخبر أن أهل الجنة وإن كانوا لا يحجبون عن شيء، ولا يمنعون شيئاً، فإنهم إذا كانوا مع أزواجهم لا يقع عليهم بصر غيرهم فينتقض ذلك، وهو كما ذكر: ﴿حُرٌّ مَّقْصُورَةٌ فِي الْخِيَارِ﴾ [الرحمن: ٧٢] يخبر أنهم إذا كانوا مع أزواجهم لا يطلع عليهم غيرهم، والله أعلم.

و ﴿ظِلِّلٍ﴾ جمع ظلة.

وقوله: ﴿عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَكِفُونَ﴾.

الالتكأ على الأرائك إنما هو للراحة، فيخبر - والله أعلم - عن غاية راحتهم ونهاية كرامتهم، وإلا ليس في الالتكأ على الأرائك فضل كرامة ومنزلة، ولكن يذكر عن راحتهم وتنعمهم؛ كقوله: ﴿لَا يَبْعُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ [الكهف: ١٠٨].

وقال القتيبي<sup>(٢)</sup>: ﴿الْأَرَائِكِ﴾: السرر في الحجال، واحداها: أريكة.

وقال أبو عوسجة: ﴿الْأَرَائِكِ﴾: الوسائد.

وعن الحسن قال: الأريكة: الحجلة<sup>(٣)</sup>، وهي بلغة أهل اليمن يسمون الحجلة: أريكة.

﴿لَهُمْ فِيهَا فَنَكِهَةٌ وَهُمْ مَا يَدْعُونَ﴾.

قيل: الفاكهة هي التي تؤكل على الشهوة لا على الحاجة، يخبر - والله أعلم - أن أهل الجنة إنما يأكلون ما يأكلون على الشهوة لا على الحاجة.

وقوله: ﴿وَهُمْ مَا يَدْعُونَ﴾.

قيل<sup>(٤)</sup>: ما يتمنون، وقيل: ما يسألون.

وجائز أن يكون ﴿يَدْعُونَ﴾ من الدعوى، أي: يعطون جميع ما يدعون لأنفسهم ليس

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٦٦).

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٦٦).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٩٢٠٤) وهو قول ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم.

(٤) انظر تفسير ابن جرير (٤٥٥/١٠)، والبغوي (١٦/٤).

كالدنيا.

وقال أبو معاذ: ﴿وَهُمْ مَا يَدْعُونَ﴾ أي: ما يشتهون ويتمنون في الجنة، والله أعلم.  
وقوله: ﴿سَلَّمْتُ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَجِيمٍ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: يردون إليهم - أعني: الملائكة - سلام الله بحق التبليغ إليهم سلام الله نحو ما يبلغ بعضهم بعضًا سلام بعض: أقرئ فلانًا مني السلام؛ فعلى ذلك يقولون: إن الله قد أقرأ عليكم السلام.

والثاني: أن يسلم عليهم الملائكة بأمر ربهم، يدخلون عليهم من كل باب: سلام عليكم بما صبرتم.

والثالث: أن يكون القول من الله وعدا بالسلامة لهم فيها من كل آفة وبلاء يكون في الدنيا؛ كقوله: ﴿أَذَلُّوْهَا يَسْأَلُكُمْ ءَامِنِينَ﴾ [الحجر: ٤٦]، ونحوه.

وفي حرف أبي وابن مسعود: ﴿سلامًا قولًا﴾ بالنصب، فهو - والله أعلم - كأنهما يجعلان تمام الكلام في قوله: ﴿يَدْعُونَ﴾ ثم يقطع ﴿سلامًا قولًا﴾ منه، وأما قراءة هؤلاء برفع السلام، فمعناها - والله أعلم - : ولهم ما يدعون سلامًا، ثم الكلام قطع ﴿قولًا﴾ منه.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَمَّنُوا يَوْمَئِذٍ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ ﴿٥٩﴾ أَلَمْ نَعْهَدْ لِإِنكُم بِبَنِي ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمُ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَإِنِ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ ﴿٦٢﴾ هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٦٣﴾ أَصَلُّوْهَا يَوْمَئِذٍ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٦٤﴾ يَوْمَ نَخَسُدُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَنُكَلِّمُنَا أَيْدِيَهُمْ وَنَشْهَدُ أَرْجُلَهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَى أَعْيُنِهِمْ فَاسْتَبَقُوا الصِّرَاطَ فَأَنَّى يُبْصِرُونَ ﴿٦٦﴾ وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَاهُمْ عَلَى مَكَاتِبِهِمْ فَمَا اسْتَطَعُوا مُضِيًّا وَلَا يَرْجِعُونَ ﴿٦٧﴾﴾.

وقوله: ﴿وَأَمَّنُوا يَوْمَئِذٍ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾.

كان أهل الجنة وأهل النار يكونون مختلطين، فيفرق هؤلاء؛ لأنهم يكونون في الابتداء مجموعين، وكذلك سمي: يوم الجمع، ويوم الحشر، ثم يفرق بينهم؛ كقوله: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، وسمي: يوم الفصل.

وأصل قوله: ﴿وَأَمَّنُوا يَوْمَئِذٍ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ ليس على الأمر في الحقيقة: أن افرقوا، ولكن على حقيقة التفريق على ما ذكر في آية أخرى: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [الأنفال: ٣٧]، وأصل الامتياز: الافتراق والاعتزال؛ وبه يقول أبو عوسجة والقشبي: إن الامتياز هو التفرق والتنحي.  
وقوله: ﴿أَلَمْ نَعْهَدْ لِإِنكُم بِبَنِي ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾.

يخرج على وجوه ثلاثة:

أحدها: عهد خلقه وبنية؛ إذ قد جعل الله تعالى في خلقه كل أحد وبنيته ما يشهد على وحدانيته، وجعل العبادة له ويصرفها عمّن دونه، فنقضوا ذلك العهد وصرّفوا العبادة إلى غيره والألوهية.

والثاني: ما أخذ عليهم من العهد على ألسن الرسل والأنبياء من الأمر والنهي.

والثالث: ما جعل فيهم من الحاجات والشهوات التي يحملهم قضاؤها من عنده على صرف العبادة إليه والشكر له على نعمائه، وجعل الألوهية له، ويمنعهم صرفها إلى غيره وجعلها لمن دونه، فنقضوا ذلك كله وتركوه.

فإن قيل: ذكر عبادة الشيطان، ولا أحد يقصد قصد عبادة الشيطان ولا يعبده، بل كل يفتر عن عبادته ويهرب منه، لكنه يخرج على وجهين:

أحدهما: يحتمل أن يريد بالشيطان: المردة من الكفرة والأئمة منهم الذين صرفوهم عن عبادة الله، سمو شيطاناً؛ لما بعدوا عن رحمة الله؛ شطن، أي: بعد، كقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢].

والثاني: نسب تلك العبادة إلى الشيطان وأضافها إليه، وإن كانوا هم لا يقصدون بعبادتهم الشيطان؛ لما بأمره يعبدون ما يعبدون من الأصنام؛ فنسب إليه بالأمر، أو لما كان منه بداية الأمر، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّهُ لَكُرْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾.

عداوته لنا ظاهرة بينة في كل شيء، حتى في المأكل والمشرب والمليس؛ كقوله: ﴿فَوَسَّوْا لِمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لِمَا . . .﴾ الآية [الأعراف: ٢٠]؛ إذ هو يريد أن يوقعنا في المهالك فهو عدو لنا.

وقوله: ﴿وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾.

أي: اعبدوني فإن عبادتي هي الصراط المستقيم.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَضَلَّ مِنْكُمْ﴾، أي: أهلك، وهو ما أهلك من القرون المتقدمة نحو عاد

وثمود وقرونًا غير ذلك، والإضلال يكون الإهلاك في اللغة.

ويحتمل على حقيقة الإضلال عن الهدى.

ثم هو يخرج على وجهين:

أحدهما: أن قد رأيتم وعلمتم أنه قد أهلك الله خلقًا كثيرًا بإبليس بما ضلوا به واستأصلهم لذلك؛ فكونوا أنتم يا معشر أهل مكة على حذر منه؛ لئلا ينزل بكم ما نزل بأولئك بضلالهم به - والله أعلم - ﴿أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ﴾: أنه فعل ذلك بهم، يخرج على التعبير والتوبيخ لهم لترك هؤلاء النظر في أمر أولئك<sup>(١)</sup>.

والثاني: قوله: ﴿جِبَلًا كَثِيرًا﴾: قال بعضهم: جموعًا كثيرة.

وقال بعضهم: خلقًا كثيرًا.

وقال بعضهم: أممًا كثيرة؛ وكله واحد، وأصله من قولك: جبلهم على كذا، أي: طبعهم، ويقرأ: ﴿جِبَلًا﴾ و ﴿جِبَلًا﴾ برفع الجيم والتشديد وخفضها والتشديد.

قال أبو عوسجة: الجبله والجبله: الخلق.

وقوله: ﴿هَٰذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾.

يشبه أن يكونوا لما رأوا جهنم قالوا: ما هذا الذي نراه؟! فعند ذلك قيل لهم: ﴿هَٰذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ بها، ﴿أَصْلَوْهَا الْيَوْمَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾، أي: ادخلوها اليوم بما كنتم تكذبون بها، والله أعلم.

وقوله: ﴿الْيَوْمَ نَخِيذُ عَلَىٰ آفْوَاهِهِمْ﴾.

أي: نطبع على أفواههم، فلا يتكلمون ﴿وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَنَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾.

كانهم - والله أعلم - لما أنكروا كفرهم وشركهم وعملهم الذي عملوه في الدنيا؛ كقولهم: ﴿وَاللَّهُ رِيَّتًا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وأمثاله عند ذلك يأذن الله لسائر جوارحهم وأركانهم بالنطق والشهادة عليهم بما عملوا؛ كقوله: ﴿يَوْمَ نَشْهَدُ عَلَىٰ هَيْمٍ أَلْسِنَتُهُمْ...﴾ الآية [النور: ٢٤]، وقوله: ﴿شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ...﴾ الآية [فصلت: ٢٠]، ثم أنطق ألسنتهم حتى يعاتبوا الجوارح في شهادتها عليهم بقوله: ﴿لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [فصلت: ٢١].

وفيه أن النطق والكلام الذي يكون من اللسان لا يكون لأنه لسان أو لنفس اللسان، ولكن للطف يجعل الله ذلك في اللسان فينطق، فحيثما جعل ذلك اللطف والمعنى في أي جارحة ما جعل نطقه وتكلمته، ولو كان النطق والكلام لنفس اللسان، لكان يجب أن ينطق لسان كل ذي لسان لما له اللسان، فإذا لم ينطق دل أنه للطف جعل فيه به ينطق

(١) ثبت في حاشية أ: يحتمل أن يكون على التنبيه والإذكار لهم، لما عسى ألا يبلغهم ذلك؛ لأنهم ليسوا من أهل الكتاب، شرح.

ويتكلم، فحيثما جعل ذلك المعنى واللفظ نطق وتكلم؛ وكذلك السمع والبصر وكل جارحة منه من اليد والرجل وغيره جعل لطفًا ومعنى به يسمع السمع، وبه يبصر البصر، وبه تأخذ وتقبض اليد، وبه تمشي وتذهب الرجل، فأينما جعل ذلك اللطف وذلك المعنى كان منه ذلك ما كان من السمع والبصر وغيره؛ وكذلك الأطعمة والمياه ليس الغذاء في عينها، ولكن في لطف جعل الله فيها لطفًا ومعنى يصير ذلك غذاء لهم؛ ألا ترى أن عين الطعام تبقى فيرمى به وينتفع بما فيه من الغذاء؟! والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰ أَعْيُنِهِمْ فَاسْتَبَقُوا الصِّرَاطَ فَأَنَّى يُبْصِرُونَ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: لو نشاء لطمسنا أعين الضلال، فاستبقوا فلم يبصروا الطريق، فأنى يبصرون وقد فقأنا أعينهم.

وقال بعضهم: لو نشاء لحولنا أبصارهم من الضلالة إلى الهدى، فلو طمست: أي: حولت [عن] الكفر - لاستبقوا الصراط، يقول: لأبصروا طريق الهدى، ثم قال: ﴿فَأَنَّى يُبْصِرُونَ﴾ يقول: فمن أين يبصرون الهدى إن لم أعم عليهم طريق الكفرة؟!  
﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَاهُمْ عَلَىٰ مَكَاتِبِهِمْ﴾.

أي: لأقعدها على أرجلهم لا يتقدمون ولا يتأخرون.

ويشبه أن يكون على خلاف هذا على التمثيل؛ يقول - والله أعلم - : لو طمستنا أعينهم وأعميناهم فاستبقوا الطريق ﴿فَأَنَّى يُبْصِرُونَ﴾، أي: لا يبصرون الطريق؛ فعلى هذا إذا طمستنا أعين القلوب فأعميناها، فأنى يبصرون الهدى، أي: لا يبصرون.  
﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَاهُمْ عَلَىٰ مَكَاتِبِهِمْ فَمَا اسْتَطَاعُوا مُضِيًّا وَلَا يَرْجِعُونَ﴾.

يقول [ذلك] - والله أعلم - على التمثيل، أي: لو حولنا ظاهر خلقتهم وصيرناها خنازير وقردة حتى ذهبنا بمنافع أنفسهم ظاهرة، فما استطاعوا مضيًا ولا يرجعون؛ فعلى ذلك إذا مسخنا قلوبهم وحولناها عن مكانها ما انتفعوا بها كما [لم] ينتفعوا بظواهر جواهرهم، على التمثيل لا على التحقيق.

وفي قوله: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰ أَعْيُنِهِمْ﴾، ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَاهُمْ عَلَىٰ مَكَاتِبِهِمْ﴾ دلالة أن لله في ذلك صنعًا؛ إذ لو لم يكن [له] فيما يختارون من الأفعال والأعمال صنع، لم يكن لتوعدهم على إذهاب ذلك وتحويله عن مكانه معنى، فدل أن له صنعًا في ذلك وفعلا.

قال الحسن وقتادة في قوله: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰ أَعْيُنِهِمْ﴾ فتركناهم عميا يترددون

(١) قاله الحسن أخرجه ابن جرير (٢٩٢١٧) وهو قول قتادة ومجاهد.

﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَاهُمْ عَلَىٰ مَكَائِبِهِمْ﴾: أي: لأقعدناهم على أرجلهم على ما ذكر.  
﴿فَمَا اسْتَطَعُوا مُضِيًّا وَلَا يَرْجِعُونَ﴾.

يقول - والله أعلم-: ما استطاعوا أن يتقدموا ويتأخروا.

وابن عباس - رضي الله عنه - يقول ما تقدم ذكره، أي: لو شاء غير أعين الضلال فلم يبصروا الطريق<sup>(١)</sup> ﴿فَأَنزَلْنَا يُبْصِرُونَ﴾ أي: كيف يبصرون، أو نحوه من الكلام.  
ومقاتل يقول: لو شاء طمس أعينهم ظاهره ﴿فَأَسْتَبْقُوا الصِّرَاطَ فَأَنزَلْنَا يُبْصِرُونَ﴾، أي: لا يبصرون، وهو قريب مما ذكر آنفاً.

وجائز أن يكون على التمثيل على ما ذكرنا بدءاً.

ويحتمل على التحقيق أن من قدر على الطمس أو المسخ وما ذكر من النكس، لا يعجزه شيء من البعث وغيره؛ إذ خلق الإنسان للطمس أو المسخ خاصة لا لعاقبة تقصد ليس بحكمة.

أو يذكر أنه لو شاء لطمسهم ولمسخهم، لكنه تركهم فلم يطمسهم ولم يمسخهم؛ ليبقوا في النعمة؛ ليشكروا نعمه.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ تُعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ أَفَلَا يَعْقِلُونَ﴾ (٦٨) وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُّبِينٌ ﴿٦٩﴾ لِيُنذِرَ مَنِ كَانَ حَيًّا وَيَحْيِيَ الْقَوْلَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٧٠﴾ أَوَلَمْ نَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِن مَّاءٍ عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَمًا فَهُمْ لَهَا مَلَائِكَةٌ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنهَا رَكُوعُهُمْ وَمِنهَا يَأْكُلُونَ ﴿٧٢﴾ وَهُمْ فِيهَا مَتَّعِفٌ وَمَشَارِبٌ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٧٣﴾ وَأَخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَّعَلَّهُمْ يُبْصِرُونَ ﴿٧٤﴾ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جُنْدٌ مُّحْضَرُونَ ﴿٧٥﴾ فَلَا يَحْزَنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٦﴾.

وقوله: ﴿وَمَنْ تُعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ﴾.

أي: من نعمه حتى يدركه الهرم والضعف، يقول: نرده في الخلق الأول لا يعقل فيه كعقله الأول؛ كقوله: ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَوَّلِ الْعُمُرِ﴾ [النحل: ٧٠].  
﴿أَفَلَا يَعْقِلُونَ﴾.

أي: من فعل هذا، أو قدر على هذا، لا يعجزه شيء ويتأدى به شكره.

قال القسبي<sup>(٢)</sup>: المطموس: هو الذي لا يكون بين جفنيه شق، ﴿فَأَسْتَبْقُوا الصِّرَاطَ﴾ أي: فتجوزوا.

[و] قال أبو عوسجة: ﴿لَطَمَسْنَا عَلَىٰ أَعْيُنِهِمْ﴾ أي: أعيناهم، والمسخ: هو تغيير

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٢١٦) وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات كما في الدر المنثور (٥٠٤/٥).

(٢) انظر: تفسير غريب القرآن (٣٦٧).

الصور والأبدان.

وقوله: ﴿وَمَنْ نُعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ﴾.

أي: نصيره ضعيفًا بعد أن كان قويًا.

وقوله: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾.

نزل هذا - والله أعلم - عند قولهم: إنه شاعر، وإنه كذاب؛ فأخبر أنه لم يعلمه الشعر، وما ينبغي له الشعر، تكذيبًا لهم، وردًا عليهم: أنه شاعر، وأن هذا القرآن شعر، جعل الله عجز رسوله عن القيام بإنشاد الشعر بعض آياته من آيات رسالته، كما جعل عجزه عن تلاوة الكتاب من قبل وكتابته وخطه يمينه آية من آيات رسالته؛ ليعلم أولئك الذين قذفوه بالشعر والافتراء من نفسه والكذب على الله وبالسحر أنه إنما أخبر عن وحي عن الله، لا ما يقولون هم، وهم على يقين، وعلم: أنه ليس شاعرًا ولا ساحرًا ولا كذابًا؛ لما لم يروه اختلف إلى أحد منهم في تعلم ذلك، ولا كان عنده من كتبهم منها أخذ ذلك [ولا أخذ عليه] كذب قط، لكنهم نسبوه إلى ما نسبوه من الشعر والسحر والكذب؛ تعنتًا منهم وعنادًا، يلبسون أمره بذلك على أتباعهم وسفلتهم؛ لئلا تذهب رياستهم ومنفعتهم. وفي قوله: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ دلالة نقض قول المعتزلة؛ حيث أخبر أنه لم يعلمه الشعر، وقد أعطى له جميع أسباب الشعر، وقال في القرآن: ﴿عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾ [الرحمن: ٢] و ﴿عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ [الرحمن: ٤] أنه كان من الله لطف سوى السبب فيما أخبر أنه قد علمه؛ دل أن التعليم له فيما كان منه تعليم له بلطف منه سوى السبب لا بنفس السبب؛ إذ نفس السبب قد كان له في الأمرين جميعًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾.

أن يشتغل بشيء مما يتلهى به، والشعر في الأصل؛ إنما جعل للتلهي به والتلذذ؛ لذلك حيل بينه وبين طبعه إنشاد الشعر؛ ليكون أبدًا مشتغلا بما هو حكمة وعلم، وفيما هو أمر الله، لا بما فيه التلهي واللهو، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ﴾.

﴿إِنْ هُوَ﴾ أي: ما هذا القرآن إلا ذكر؛ لما نسوه من أمر الله ووعدته ووعدته ومما لهم، ومما عليهم، يذكرهم ما نسوه وتركوه و ﴿مُبِينٌ﴾: يبين لهم ما لهم وما عليهم، أو يبين لهم ما يؤتى وما يتقى، أو يبين لهم أنه من الله جاء ومن عنده نزل لا من عند المخلوقين.

أو ﴿ذِكْرٌ﴾ لأهل الكتاب، يذكرهم بما نسوه مما كان في كتبهم من نعتة وصفته وما



عليهم القيام به وما ليس، و ﴿مُتَّبِعِينَ﴾ لمشركي العرب أنه رسول وأن هذا القرآن من عنده جاء به، وكل كتب الله ذكر ومبين ورحمة ونور وشفاء على ما أخبر، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: من كان عاقلاً، يقول: لينذر القرآن من له عقل حي فيؤمن، ﴿وَيَحِقَّ الْقَوْلُ﴾ أي: السخطة على الكافرين في علم الله أنهم لا يؤمنون.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿لِيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا﴾، أي: مؤمناً؛ لأن الله - تبارك وتعالى - سمى المؤمن: حياً في غير آية، والكافر ميتاً.

ويحتمل قوله: ﴿لِيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا﴾ أي: لتقع النذارة وتنفع من كان حياً، أي: مؤمناً على ما ذكرنا، وإن كان ينذر الفريقين جميعاً؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا نُنذِرُ مَن اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ﴾ [يس: ١١] هو ينذر من اتبع الذكر، ومن لم يتبع الذكر، لكن النذارة إنما تقع وتنفع لمن اتبع الذكر وخشي الرحمن خاصة؛ وكقوله: ﴿وَذَكَرَ فَإِنَّ الذِّكْرَ لَنُفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، هو يذكر لهم جميعاً لكن المنفعة للمؤمنين فعلى ذلك الأول.

ويحتمل قوله: ﴿مَن كَانَ﴾ أي: من يطلب بحياته الفانية الحياة الدائمة، ﴿وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ القول الذي قال: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١٩].  
وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ﴾.

قد ذكرنا فيما تقدم في غير موضع: أن قوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا﴾ و ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ [إبراهيم: ١٩]، ونحوه أنه في الظاهر حرف استفهام، لكنه من الله على الإيجاب والإلزام؛ ثم هو يخرج على وجهين:

أحدهما: على الخير أن قد رأوا ما خلق لهم من الأنعام وما ذكر.

والثاني: على الأمر على الرؤية والنظر فيما ذكر، أي: فليروا.

فإن كان على الخبر أنهم قد رأوا ما خلق لهم من الأنعام، فهلا تفكروا واعتبروا فيما خلق لهم من الأنعام وغيرها: أنه لم يخلق لهم ذلك عبثاً باطلاً ولكن لحكمة، ولو لم يكن بعث على ما يقولون هم كان خلق ذلك عبثاً باطلاً؟!!

أو أن يقول: إن من قدر على تصوير ما ذكر من الأنعام وغيره في الأرحام وتركيب ما ركب فيها من الأعضاء والجوارح في الظلمات، لا يحتمل أن يخفى عليه شيء أو يعجزه، أو يفعل ذلك على التدبير الذي فعل بلا حكمة.

(١) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير (٢٩٢٣١) والبيهقي في الشعب عنه كما في الدر المنثور (٥/٥٠٦).

(٢) انظر: تفسير البغوي (٤/١٩).

أو يذكر أنه خلق لهم من الأنعام وذلّلها لهم وجعل لهم فيها من المنافع ما ذكرنا بلا شكر يلزمهم، يتأدى على ذلك شكر ما أنعم عليهم على جهة ما لو كان على الأمر بالرؤية فيما خلق والنظر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا عَمِلْتَ أَيِّدِيْنَا أَنْعَمًا﴾.

يحتمل ما عملت أيدي الخلق من الزراعة والغرس وغير ذلك مما يعمل الخلق، نسب ذلك إلى نفسه.

ويحتمل ﴿وَمَا عَمِلْتَ أَيِّدِيْنَا﴾، أي: قوتنا<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿وَالسَّمَآءَ بَيْنَهَا يَأْتِيَدُ﴾ [الذاريات: ٤٧]، وقوله: ﴿خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] أي: بقوة ونحوه، والله أعلم. وقوله: ﴿فَهُمْ لَهَا مَلِكُونَ﴾.

قال بعضهم: قادرون على الانتفاع بها والاستعمال لها، يقول الرجل فيما له فيه حقيقة الملك: أنا غير مالك عليه إذا كان غير قادر على الانتفاع به، ولا مالك على استعماله. وقيل: ﴿مَلِكُونَ﴾، أي: ضابطون قادرون على إمساكها، يقال: فلان غير ضابط على إبله ودابته وهما واحد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَدَلَّلْنَاهَا لَكُمْ فَمِنَّا رَكُوبُهُمْ وَمِنَّا يَأْكُلُونَ . وَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبٌ﴾.

يخبر عن أنواع ما جعل لهم من الأنعام وأنعم عليهم؛ ليتأدى بذلك شكره، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ ءَالِهَةً لَّعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ . لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ﴾.

يخبر عن سفههم وقلة بصرهم وفهمهم؛ لاتخاذهم الأصنام آلهة وعبادتهم إياها؛ رجاء النصر لهم، وتركهم عبادة الله على وجود المعونة والنصر منه، وجعله كل شيء لهم، ثم يكون رجاؤهم بذلك ما قالوا: ﴿هَتُوَلَاءَ شُفَعَاتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] و﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣]، وذلك في الآخرة.

ويحتمل رجاء النصر لهم بعبادتهم الأصنام في الدنيا في دفع ما ينزل بهم من البلايا والشدائد؛ كقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهَآءُ﴾ [الإسراء: ٦٧].

ثم أخبر أن الأصنام التي يعبدونها وما رجوا منها لا يستطيعون نصرهم وما رجوا من شفاعتهم والنصر لهم، وأخبر أن ما عبدوا دونه يصير أعداء لهم.

قال: ﴿وَهُمْ لَكُمْ جُنْدٌ تُحْضَرُونَ﴾.

في الآخرة؛ كقوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ ءَالِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا﴾ [مريم: ٨١]؛ هذا على تأويل بعضهم من أهل التأويل يجعل الأصنام جنداً عليهم وأعداء لهم على ما ذكرنا.

(١) في أ: قوتينا.

ويحتمل قوله: ﴿وَهُمْ لَمَّمْ جُنْدٌ مُنْحَرُونَ﴾، أي: المشركون جند للآلهة التي يعبدونها، أي: هم يقبضون لها ويقومون في دفع من هم بها فسادًا وإهلاكًا - أعني: أصنامهم التي كانوا يعبدونها - كقوله: ﴿قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٨].

ثم اختلف فيه: قال بعضهم: ذلك في الآخرة.

وقال بعضهم: ذلك في الدنيا، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَا يَخْزَنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾.

كان من أولئك الكفرة لرسول الله أقوال مختلفة:

مرة كان منهم ما ذكر: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ...﴾ الآية [الأنفال: ٣٠].

ومرة قالوا: إنه ساحر، وإنه كذاب، وإنه شاعر.

ومرة قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢].

ومرة قالوا: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُتُبُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ٧].

ومرة طعنوا فيه وفيما أقام من الحجج، ولا ندرى أي قول كان منهم له فيحزن عليه

حتى قال له: ﴿فَلَا يَخْزَنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾، أي: لا تحزن على

قولهم؛ فإننا نعلم ما يسرون وما يعلنون؛ فنحفظ عليهم ذلك ونكافئهم على ذلك.

أو نعلم ما يسرون وما يعلنون فننصرك عليهم ونعينك.

أو أن يكون حزنه عليهم؛ إشفاقًا عليهم؛ لما كان يعلم نزول العذاب بهم والهلاك

لعنادهم ومكابرتهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَوَلَمْ يَرِ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ﴾ (٧٧) وَصَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ

خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُعْبَى الْعَظَمُ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ (٧٨) قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ

﴿٧٩﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقَدُونَ﴾ (٨٠) أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ (٨١) إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ

كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٨٢) فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (٨٣).

وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ﴾.

هذا يخرج على الوجهين: إن كان على الأمر بالرؤية والنظر أي: فلير الإنسان ولينظر

أن من قدر على خلق الإنسان مبتدأ من نطفة لقادر على إعادته؛ لأن إعادة الشيء في

الشاهد أهون وأيسر من ابتدائه؛ إذ قد يحتذى ويصور بعد ما وقع البصر على الشيء ويرى

ولا سبيل إلى احتذاء ما لم يروا، ولا تصوير ما لم يعاينوا، احتج الله عليهم بالشيء

الظاهر الذي يعلم كل أنه كذلك من غير تفكير ولا تأمل، وإلا الاحتجاج عليهم بالأشياء

التي لم يذكر أبلغ وأكثر نحو خلق الإنسان من هذه النطفة على الصورة التي صورها والنسمة التي خلقها فيها ما لو اجتمع حكماء البشر كلهم أن يعرفوا كيفية خلقه منها من تركيب العظم والشعر والعين - البصر - والسمع والعقل وجميع الجوارح - ما قدروا على درك ذلك، أو لو اجتمعوا على أن يعرفوا كيفية غذائهم بالأطعمة والأشربة التي جعلها غذاء لهم، والقوة التي بها يتقوون على كل أمر أن كيف قدر وقسم على السواء في الجوارح كلها؟ والمواد التي ينمون ويزيدون على الاستواء ما لو زاد في بعضها من قوى ذلك الطعام والشراب دون بعض يزداد قوة على بعض، ونحو ذلك من العجائب ما لا سبيل إلى معرفة ذلك ألبتة بعد طول التفكير والتأمل، لكنه احتج بالشيء الظاهر؛ ليدركوه بالبديهية ولا يدركون الآخر إلا بعد التأمل والتدبر، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّثِينٌ﴾.

أي: جدل بين.

وقوله: ﴿وَصَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾: ما ذكر من ضرب المثل له: ﴿قَالَ مَنْ يُحْيِي

الْعِظَمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾.

وقوله: ﴿وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾ يحتمل وجوها:

أحدها: أي: غفل عن القدرة في خلق نفسه ما لو نظر وتفكر لعرف أنه قادر على

الإعادة؟!

والثاني: غفل عن الحكمة في الإعادة؟.

والثالث: غفل عن الحكمة في ابتداء خلقه نفسه، ثم يخرج هذا على وجوه:

أحدها: أنه لو نظر وتفكر في حق نفسه أنه خلق من نطفة، ثم حول النطفة علقه،

وحول العلقه مضغه، وحول المضغه خلقًا وإنسانًا تامًا متقنًا، ثم صيره بحيث يأخذ في

النقصان بعد ما كان تامًا، ثم من فعل هذا في الشاهد أن يحكم الشيء ويتقنه ويتمه ثم

يهدمه بلا عاقبة تقصد به، كان غير حكيم فعلى ذلك كان ما أحكم الله من الخلق وأتقنه

وتممه، ثم جعل ينقض منه ويوهنه، فلو لم يكن إعادته وخلقه ثانيًا، كان خارجًا عن

الحكمة، فلو نظر في ابتداء خلق نفسه، لعرف أنه يعيده وينشئه ثانيًا.

والثاني: لو نظر وتفكر في ابتداء خلق نفسه: أنه كيف دبره في تلك الظلمات الثلاث،

وقدره على أحسن تقدير في ذلك، فلو نظر وتفكر أن من قدر على تدييره وتقديره في

الظلمات الثلاث على ما دبره وقدره - قادر على إعادته؛ وهو كقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ

الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، أي: هو أهون في عقولكم وتقديركم

أهون من ابتدائه، فإذا قدر على الابتداء فهو على الإعادة أقدر وأملك؛ إذ ذلك في عقولكم أهون وأيسر، وإلا ليس في وصف الله تعالى أن شيئاً أهون عليه من شيء، بل الأشياء كلها تحت قوله: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ من غير أن كان منه كاف أو نون أو شيء من ذلك، لكنه عبر به؛ لأنه أخف حروف على الألسن وأيسره وأقصر كلام وأوجزه يؤدي به المعنى ويفهم منه المراد.

والثالث: أنه خلق هذه الأشياء والجواهر كلها سوى البشر للبشر ولمنافعهم، فلو لم يكن بعث ولا نشأة أخرى، كان خلق هذه الأشياء لهم عبثاً باطلاً.  
أو أن يكون قوله: ﴿وَسَيِّءَ خَلْقِهِ﴾ أي: غفل عن بدء خلقه إذ بدأ خلقه، إما أن كان من ماء أو تراب؛ فعلى ذلك إذا أفناه يصير ماء أو تراباً فيعيده منه على ما أنشأه منه بدءاً.  
ثم في قوله: ﴿وَصَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَسَيِّءَ خَلْقِهِ﴾ قَالَ مَنْ يُعْبَى الْعَظَمَ وَهِيَ رَمِيَّةٌ . قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ - دلالة نقض قول الباطنية وفساد مذاهبهم؛ حيث قالوا: إن إعادة الخلق وإنشاءه ليس على هذه البنية والصورة التي أنشأها بدءاً، ولكن ينشئ نفساً روحانية على خلاف ما شاهدوها وعابنوها، فالآية تكذيبهم وتنقض قولهم؛ حيث قال: ﴿قَالَ مَنْ يُعْبَى الْعَظَمَ وَهِيَ رَمِيَّةٌ . قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أخبر أنه يحيي العظام التي أنكروا هم إحياءها واستبعدوا ذلك، وعلى ذلك قال: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ﴾ احتج عليهم بعلمهم النشأة الأولى؛ لإنكارهم النشأة الأخرى، فلو كان على خلاف ذلك لم يكن للاحتجاج عليهم بذلك معنى؛ فدل أنه ينشئهم ويعيدهم على الهيئة الأولى.

والثاني: ينقض عليهم قولهم أيضاً حيث قالوا: يوصل إلى معرفة ذلك من الذي يعلمه الرسول ويخبره دون النظر والتفكير والتدبر، فلو كان على ما يقولون، لم يكن لقوله: ﴿وَسَيِّءَ خَلْقِهِ﴾، ولا لقوله: ﴿أَوَلَمْ يَنْفَكُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [الروم: ٨]، وقوله: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: ١٧]، وقوله: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١] - معنى؛ فدل أنه قد يوصل إلى معرفة ذلك بالتفكير والنظر، كما يوصل بخبر الرسول الذي قد أظهر صدقه للخلق، فتلزمه الحجة في هذا كما تلزمه في ذلك.  
وقوله: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنتُم مِّنْهُ تُوقَدُونَ﴾، اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو نوع من الشجر يقال: المرخ، كانوا يوقدون منه النار، ويورون

(١) قاله ابن عباس كما في تفسير البغوي (٤/٢١).

منه، وقيل: هو الزيتون الذي يسرج منه.

وتأويله: أن الشجر الأخضر خضرته إنما تكون من الماء، والماء يطفى النار، والنار تأكل الحطب والخشب، فمن قدر على الجمع بين المتضادين وحفظ كل واحد منهما عن صاحبه مما السبيل منها التنافر والتدافع - لقادر على البعث، وأنه لا يعجزه شيء.

وقال بعضهم: قوله: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِّنْهُ تُوقَدُونَ﴾ هو ما أنشأ لهم من الشجر يتزهون به ويتلذذون ما دام أخضر، فإذا أدرك وبلغ ينتفعون بشماره وفواكهه، ثم يصير حطبًا يوقدون منه النار ويصطلون، فمن قدر على ما ذكرنا لا يحتمل أن يعجزه شيء، أو من فعل ما ذكر لا يحتمل أن يفعله عبثًا باطلا، فلو كان على ما قاله أولئك الكفرة أن لا بعث ولا نشور، كان فعل ذلك عبثًا باطلا، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم بَلَىٰ﴾. يذكر - والله أعلم - أو ليس من قدر على إنشاء السموات والأرض مبتدأ لا من شيء ولا أصل لا يحتمل أن يعجزه إعادة الخلق وبعثهم.

أو يقول: إن من قدر على خلق السموات والأرض وما فيها قادر على أن يخلق مثلهم، وخلق المثل إعادة؛ لأنه إنما يكون بعد هلاك الذين أنشأهم وبعد إمامتهم، ويخلق مثلهم مع بقائهم سواهم، وفي ذلك ابتداء خلق وإعادة؛ فيلزمهم الإقرار بالبعث والقدرة على الإعادة.

ثم أخبر عن قدرته فقال: ﴿بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾.

أي: هو خلق كل شيء من جواهر الأشياء وأفعالهم.

أو هو الخلاق في الدنيا والآخرة، ﴿الْعَلِيمُ﴾ يحتمل وجوها:

يحتمل العليم ببعثهم، أو العليم بمصالحهم ومعاشهم وما لا يصلح.

أو العليم بأحوالهم وأنفسهم ما ظهر منهم وما بطن وما أسروا وما أعلنوا.

وقوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا﴾.

يحتمل: إنما حاله إذا أراد شيئًا ﴿أَن يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾، قد ذكرنا معنى هذه الآية فيما تقدم أن كل ما كان ويكون أبد الآبدين إنما يكون بـ ﴿كُنْ﴾ الذي كان من غير أن كان منه كاف أو نون أو شيء من ذلك، إنما هو إخبار عن سرعة نفاذ أمره ومشيتته، أو إخبار عن خفة ذلك عليه؛ يقول - والله أعلم - : كما لا يثقل عليكم قول: ﴿كُنْ﴾؛ فعلى ذلك لا يثقل على الله ابتداء خلق ولا إعادته ولا شيء من ذلك.

ثم نزه نفسه وبرأها وذكر تعاليه عما ظن أولئك من البعث في خلق شيء وبطلانه،

فقال: ﴿فَسُبْحَانَ الَّذِي فِي يَدَيْهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

أي: تعالى وتبرأ عن أن يكون خلقه على ما ظن أولئك حيث قال: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾، ذلك ظن الذين كفروا؛ فكان ظنهم أن لا بعث ولا نشور، ثم أخبر أنه لو لم يكن ذلك، لكان خلق ما ذكر عبثًا باطلا، فقال: تعالى عن أن يلحقه في خلق شيء عبث أو فساد، وكذلك قوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا...﴾ الآية [المؤمنون: ١١٥]، صير خلق الخلق لا للرجوع إليه عبثًا باطلا.

أو أن يقول: يتعالى أن يثقل عليه إعادة الخلق أو ابتداؤهم، أو يتعالى عن أن يعجزه شيء، والله أعلم.

قال القتيبي<sup>(١)</sup> وأبو عوسجة: ﴿رَمِيمٌ﴾ أي: بالية، يقال: رم العظم إذا بلي، فهو رميم ورمام؛ كما يقال: رفيت<sup>(٢)</sup> ورفات.

وقوله: ﴿مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا﴾ قالوا: أراد الوقود التي توري بها الأعراب من شجر المرخ والعفارة.

\* \* \*

(١) انظر تفسير غريب القرآن ص (٣٦٨).

(٢) في أ: رفات.

## سورة الصفات مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَالصَّفَّاتِ صَفًّا ۝١﴾ فَالزَّجْرَاتِ زَجْرًا ۝٢﴾ فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا ۝٣﴾ إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ ۝٤﴾ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا رَبُّ الْمَشْرِقِ ۝٥﴾ .  
قوله - عز وجل - : ﴿وَالصَّفَّاتِ صَفًّا . فَالزَّجْرَاتِ زَجْرًا﴾ .  
اختلف فيه :

قال بعضهم: الصفات هي الطير إذا صفت أجنحتها بين السماء والأرض .  
وذكر عن ابن مسعود قال: الصفات والزاجرات والتاليات كلهم الملائكة<sup>(١)</sup>، قال:  
الملائكة الصفات اصطفت الملائكة صفًّا لعبادة الله - عز وجل - وتسيبته، وكذلك ذكر  
عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> وغيره إلا أن غيره يفسر الزاجرات والتاليات أي ملائكة هم؟ ولسنا نذكر  
عن ابن مسعود وابن عباس التفسير .

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿الزاجرات﴾: هم الملائكة الذين يزجرون السحاب والأمطار،  
﴿فالتاليات ذكراً﴾ هم الملائكة يتلون القرآن والوحي على الرسل والأنبياء، عليهم السلام .  
وقال قتادة: ﴿وَالصَّفَّاتِ صَفًّا﴾ أقسم الله - عز وجل - بخلق ممن خلق، قال:  
﴿وَالصَّفَّاتِ﴾: الملائكة صفوف في السماء، ﴿فَالزَّجْرَاتِ زَجْرًا﴾: ما ذكر الله في القرآن من  
زواجر عن المعاصي والمساوي<sup>(٤)</sup>، ﴿فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا﴾ قال: ما يتلى عليكم في القرآن من  
أخبار الرسل - عليهم السلام - وأنباء الأمم التي كانت قبلكم<sup>(٥)</sup> .

وجائز أن يكون ﴿وَالصَّفَّاتِ﴾: هم الملائكة الذي يصلون لله - عز وجل - صفوفًا على ما  
ذكروا، ﴿فَالزَّجْرَاتِ زَجْرًا﴾: هم الملائكة الموكلون بأرزاق الخلق وسوقها إليهم يسوقون إليهم  
سوقًا، ﴿فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا﴾: هم الملائكة الموكلون بالتسيب والتحميد وجميع الأذكار .  
ثم وجه القسم بالملائكة الذين ذكر - والله أعلم - : أنه عز وجل قد عظم شأن  
الملائكة وأمرهم في قلوب أولئك الكفرة حتى قالوا: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٢٤٨)، وعبد الرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه من طرق عنه كما في الدر المنثور (٥١٠/٥) .

(٢) أخرجه ابن المنذر وأبو الشيخ في العظمة كما في الدر المنثور (٥١٠/٥) .

(٣) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩٢٥٢) وهو قول السدي أيضًا .

(٤) ينظر: اللباب (٣٧٣/١٦) .

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٩٢٤٩) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٥١٠/٥) .



نَذِيرًا ﴿ [الفرقان: ٧]، وقولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهِ مَلَكًا وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [الأنعام: ٨]، وقول فرعون: ﴿أَوْ جَاءَ مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ مُقْتَرِنِينَ﴾ [الزخرف: ٥٣]، وقولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةَ يُرِيذُونَ﴾ [الفرقان: ٢١]، وما وصفهم الله - عز وجل - : أنهم ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ...﴾ الآية [التحریم: ٦]، ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ﴾ الآية [الأعراف: ٢٠٦]، وقوله - عز وجل - : ﴿يُسَيِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ...﴾ الآية [الأنبياء: ٢٠]، عظم الله - عز وجل - أمر الملائكة عليهم و [عظم] شأنهم في قلوب أولئك الكفرة وصدقهم عندهم؛ لذلك أقسم بهم على وحدانيته بقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ﴾ على هذا وقع القسم.

ثم أخبر عن صنع ذلك الواحد الذي هو إلهكم وإله الخلق جميعًا، وذكر نعتة، فقال - عز وجل - : ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشْرِقِ﴾.

يخبر عن وحدانيته وتفردته حيث أنشأ السماوات وأنشأ الأرض وما ذكر، وجعل منافع السماء متصلة بمنافع الأرض على بعد ما بينهما، ومنافع المشارق متصلة بمنافع المغارب على بعد ما بينهما، ولو كان فعل عدد لمنع اتصال منافع بعض ببعض على ما يكون من فعل ذوي عدد وغلبة بعض على بعض، فإذا لم يمتنع ذلك، بل اتصل بعض ببعض؛ دل أنه فعل واحد لا شريك له.

ثم تخصيص ذكر السماوات والأرض وما ذكر دون غيره من الخلائق؛ لما عظم قدر السماء في قلوبهم؛ لنزول ما ينزل منها من الأمطار والبركات وغيرها، والأرض بخروج ما يخرج منها من الأنزال والأرزاق؛ ولذلك يخرج ذكرهما - والله أعلم - فيما ذكر حيث قال فيهما: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧] فلعظم قدرهما في قلوبهم ودوامهما عندهم خرج ذكرهما، وإن كانتا تفتيان ولا تدومان أبدًا، والله أعلم.

ثم قال - عز وجل - : ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ قال بعض المعتزلة - وهو جعفر بن حرب - : فإن قال لنا قائل من قوله - عز وجل - : ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ : إنه رب أعمالنا وأفعالنا، فنقول له: إن أردت أنه رب أعمالنا وأفعالنا فبلى، ثم قال: فيقال لهم: أتقولون: إنه خالق الكفر وخالق الشر ونحوه، وفي أفعال الخلق الكفر والشر ونحوه؟!

قيل له: لا يقال ذلك على الإطلاق: إنه خالق الكفر وخالق شر، وإن كان يقال في الجملة: خالق أفعال الخلق، ورب كل شيء، وخالق كل شيء؛ لأن ذكره على الجملة يخرج على تعظيم ذلك الشيء؛ نحو ما يقال: رب محمد، ورب البيت، إنما هو لتعظيم محمد ﷺ وتعظيم ذلك البيت خاصة؛ فعلى ذلك وصفنا إياه بالجملة أنه خالق أفعال

العباد وخالق كل شيء يخرج على وصف البيت بالعظمة والجلال، وعلى الإشارة التي تبني منها، والتخصيص على تعظيم ذلك الشيء خاصة؛ لذلك جاز أن يوصف أنه خالق أفعال العباد جملة؛ لما ذكرنا أنه يخرج على المدح والتعظيم وعلى الإشارة على المنة له في تعظيم ذلك الشيء؛ لذلك افترقا، والله الموفق.

ثم يقال لهم: قولكم: إنه مالك لها وليس بخالق هل يقال لأحد: إنه مالك كذا إلا لما ينشئ ذلك أو لتمليك من يملكه، فإذا ثبت أنه مالك الأعمال والأفعال ثبت أنه خالقها؛ إذ لا يقال: مالك كذا إلا للقدرة على ذلك أو لما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَبُّ الْمَشْرِقِ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن للشمس ثلاثمائة وستين مشرقاً تطلع كل يوم من كوة، وكذلك يقولون في المغارب: إنها تغرب كل يوم من كوة، لكن يشبه أن يكون أراد بالمشارك والمغارب كل شيء يشرق وكل شيء غارب من الشمس والقمر والنجوم والكواكب وغيرها؛ [وعلى ذلك] يخرج قوله - عز وجل - : ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾ [الرحمن: ١٧].

وأما أهل التأويل<sup>(٢)</sup> فإنهم يقولون: مشرق الشتاء والصيف وكذلك مغربهما.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا زَيْنًا أَلَمَاءَ الدُّنْيَا بَرِينَةَ الْكَوَاكِبِ ۖ وَحِفْظًا مِّنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ ۗ لَا يَسْمَعُونَ إِلَى آلَمِلٍ أَلْعَلٍّ وَيُقَدِّفُونَ مِّنْ كُلِّ جَانِبٍ ۗ دُخُورًا ۗ وَطَمَّ عَذَابٌ وَأَصْبُ ۗ إِلَّا مَن خِطَفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ۗ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا زَيْنًا أَلَمَاءَ الدُّنْيَا بَرِينَةَ الْكَوَاكِبِ﴾.

ليس أن هذه السماء التي نراها ونعاينها هي سماء الدنيا وغيرها سماء الآخرة، ولكن سماها سماء الدنيا لدنوها من أهل الأرض وقربها منهم، وأهل الأرض هم الجن والإنس، ولهما جرى الخطاب في ذلك وفي غيره؛ وعلى ذلك قول أهل التأويل: إنها إنما سميت: سماء الدنيا؛ لدنوها من أهلها، ولقربها منهم، والله أعلم.

وفي قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا زَيْنًا أَلَمَاءَ الدُّنْيَا بَرِينَةَ الْكَوَاكِبِ﴾ أخبر أنه - عز وجل - زينها بزينة الكواكب، وزينة الكواكب نفسها أضافها إلى نفسها وهي الزينة لها لا غير، فهو - والله أعلم - كأنه قال - عز وجل - : ﴿إِنَّا زَيْنًا أَلَمَاءَ الدُّنْيَا بَرِينَةَ﴾ وهي الكواكب، أو قال: ﴿إِنَّا زَيْنًا أَلَمَاءَ الدُّنْيَا بَرِينَةَ﴾ فستل ما هي؟ فقال: الكواكب.

(١) قاله السدي أخرجه ابن جرير عنه (٢٩٢٥٩) وهو قول قتادة.

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٢٩٢٥٨) وهو قول السدي.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَحَفَظْنَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ ﴾ .

قال - عز وجل - : ﴿ وَحَفَظْنَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ ﴾ [الحجر: ١٧] ، وحفظه إياها ما ذكر في قوله - عز وجل - : ﴿ لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَيُقَدِّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ . دُحُورًا ﴾ ، قال ابن عباس وغيره : قوله : ﴿ لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى ﴾ كانوا يسمعون ولا يسمعون . وقال بعضهم : كانوا لا يسمعون أخبار الملائكة وحديثهم فيما يتراجعون بينهم من أمر الله وهم الملائكة الأعلى .

ومن يقول : إنهم كانوا لا يسمعون يذهب إلى ما ذكر في سورة الجن حيث قالوا : ﴿ وَأَنَا لَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلْتَأَةً حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَابًا . وَأَنَا كُنَّا نَقَعُدُّ مِنْهَا مَقْعِدًا لِّلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَّصَدًا ﴾ [الجن: ٨ ، ٩] أخبروا أن من يستمع الآن يجد له ما ذكر؛ دل أنهم كانوا يسمعون .

فإن قيل : كيف يوفق بين هذه الآية وبين قوله - عز وجل - : ﴿ وَيُقَدِّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ . دُحُورًا ﴾ . . . . . إِلَّا مَنْ خَطَفَ الْخَطْفَةَ فَأَنْبَعُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴾ استثنى الخطفة، وقال هاهنا : ﴿ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ ﴾ . . . . . [الجن: ٩] كذا ثم الخطفة إلا أن يكون على التمثيل، أي : موضع يخطف، أو على حقيقة الخطفة وهي الاستلاب والأخذ على السرعة، والله أعلم .

لكن يشبه أن يكون الآية التي [قال] - عز وجل - : ﴿ وَأَنَا لَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلْتَأَةً حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَابًا . وَأَنَا كُنَّا نَقَعُدُّ مِنْهَا مَقْعِدًا لِّلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَّصَدًا ﴾ [الجن: ٨ ، ٩] في المؤمنين منهم؛ ألا ترى أنهم قالوا : ﴿ وَأَنَا لَمَّا سَمِعْنَا الْمُدْحَىءَ آمَنَّا بِهِ ﴾ [الجن: ١٣] ، وأما ما ذكر في سورة الصافات فهو في الكفار منهم والمردة ﴿ إِلَّا مَنْ خَطَفَ الْخَطْفَةَ ﴾ من الشياطين الذين يسمعون، والله أعلم .

ثم [في] قوله - عز وجل - : ﴿ وَأَنَا لَسْنَا السَّمَاءَ ﴾ [الجن: ٨] ، وقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَنَا كُنَّا نَقَعُدُّ مِنْهَا مَقْعِدًا لِّلسَّمْعِ ﴾ . . . . . الآية [الجن: ٩] دلالة إثبات الرسالة لمحمد ﷺ؛ لأنه كان يخبرهم أن الجن يصعدون إلى السماء الدنيا ويستمعون من أخبار الملائكة وحديثهم فيما يتراجعون فيما بينهم من أمر الله في الأرض، ثم يخبرون الكهنة بذلك، فيخبر الكهنة أهل الأرض عن ذلك أنه يكون غداً كذا وفي يوم كذا وكذا وأنه انقطع ذلك بالوحي ويمنعون، فقالت الجن ذلك وأخبرت عن أنفسهم أنهم كذلك كانوا يفعلون، فصدقوه على ما أخبر من صنعهم .

فإن قيل : كيف صار ذلك آية له، وإنما أخبر عن قول الجن هم، وبه ظهر ذلك

ومنه عرف؟!

قيل: هكذا لكن انقطاع الكهنة من بعد وحديثهم يدل على أن ذلك قد كان، ثم انقطع ذلك بالرسالة والوحي، والله أعلم.

فإن قيل: فإذا ولوا الملائكة حفظ السماء وحرسها كيف أغفلوا عما ولوا من حفظها وحرسها وامتحنوا حتى أمكن أولئك من الاستماع والاختطاف وما ذكر؟  
قيل: جائز أن يشتغلوا هم بأعمال ويمتحنون بأمور آخر سوى ذلك، فيمكن ذلك لهم ما ذكر، والله أعلم.

فإن قيل: كيف كانت صنعة الشياطين من الاستماع منهم والخطف، وقد رأت وعانيت ما أصاب من فعل ذلك من القذف والرمي والاحتراق؟

قيل: إن الشياطين عادتهم طلب الغفلة في كل وقت، فجائز أن يكونوا فعلوا ذلك لما كانوا يظنون ويقع عندهم أنهم في غفلة وسهو من أمورهم، وإن كانوا يعلمون ما يصيب من فعل ذلك، والله أعلم.

ثم جائز أن يستدل بقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعِدًا لِلسَّمْعِ...﴾ الآية [الجن: ٩]، يقول علماءنا فيمن حلف ألا يكلم فلاناً، فناداه من حيث لا يسمع: لا يحنث، وإذا ناداه من حيث يسمع حنث وإن لم يسمع؛ لما ذكر ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعِدًا لِلسَّمْعِ﴾ [الجن: ١٩]، ومعلوم أنهم كانوا يقصدون من الأرض إلى الملاء الأعلى، لكن لا يسمعون، ثم لم يذكر ذلك منهم إلا في المكان الذي يسمع؛ دل أنه على ما ذكرنا من الدلالة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى﴾.

الأشراف منهم وأهل المنزلة والكرامة، ويحتمل الجماعة؛ لأن الملاء هو اسم للشيئين: للجماعة منهم، واسم لأهل الشرف والمنزلة.

ثم لا ندري كيف سماع الجن من الملائكة؟ وما سبب ذلك؟ أن تكون تلك الأخبار وما يريد الله - عز وجل - إحداثه في الأرض مكتوباً في كتاب ينظرون فيه فيعلمونه، أو ليتحدث الملائكة فيما بينهم بذلك فيستمع هؤلاء منهم ذلك، أو كيف جهة سماعهم ذلك منهم؟ وما يشبه ذلك، والله أعلم.

وفيه أن الجن تفهم كلام الملائكة وإن اختلفت جواهرهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَأَسْتَفْنِيهِمْ أَهْمُ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ﴾ (١١) **بِكَلِّ عَجِبَتْ**  
**وَسَخَّرُونَ** (١٢) **وَإِذَا ذُكِّرُوا لَا يَذْكُرُونَ** (١٣) **وَإِذَا رَأَوْا آيَةً سَسَخَرُونَ** (١٤) **وَقَالُوا إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ** (١٥)

أَوَدًا مِنَّا وَكَأَنَّا نَرَاهَا وَعِظْلًا أَوَانًا لَمَبْعُوثُونَ ﴿١١﴾ أَوْ آبَاءُؤُنَا الْأَوَّلُونَ ﴿١٧﴾ قُلْ نَعَم وَأَنْتُمْ ذَخِرُونَ ﴿١٨﴾ فَإِنَّمَا هِيَ  
 ذَخِيرَةٌ وَجِدَةٌ فَإِذَا هُمْ يَنْظُرُونَ ﴿١٩﴾ وَقَالُوا يَبُولُنَا هَذَا يَوْمَ الدِّينِ ﴿٢٠﴾ هَذَا يَوْمَ الْفَصْلِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ  
 ﴿٢١﴾ احْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْرَجِهِمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾  
 وَقَفُّوهُمْ لِحِمِّهِمْ مَسْئُولُونَ ﴿٢٤﴾ مَا لَكُمْ لَا تَنصَرُونَ ﴿٢٥﴾ بَلْ هُمْ الْيَوْمَ مُسْتَسْمِعُونَ ﴿٢٦﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَسْتَفْتِيهِمْ أَهْمٌ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا﴾ .  
 قيل<sup>(١)</sup>: هي السموات والأرض والجبال، وقيل<sup>(٢)</sup>: الملائكة، وأكثرهم قالوا:  
 قوله - عز وجل - : ﴿أَهْمٌ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا﴾ ، أي: السموات والأرض؛ كقوله - عز  
 وجل - : ﴿لَخَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ . . .﴾ الآية [غافر: ٥٧] ،  
 يقول - والله أعلم - : سلهم أن خلقهم وإعادتهم أشد وأكبر وأعظم من خلق السموات  
 والأرض؟ وإذا أقررتم أنتم بقدرته على خلق السموات والأرض كيف أنكرتم قدرته على  
 إعادتكم بعد ما متم، وكنتم ترابًا ورفاتًا؟! والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَسْتَفْتِيهِمْ﴾ و ﴿سَأَلْتَهُمُ﴾ [القلم: ٤٠] ونحو ذلك مما أمر الله - عز وجل -  
 رسوله أن يسألهم ويستفتيهم يخرج من الله - عز وجل - على وجوه:  
 أحدها: على التقرير عندهم والتنبيه لهم.

أو على التعبير لهم والتوبيخ.

أو على التعليم حجة الحجاج والمناظرة فيما بينهم وبين خصومهم، وهكذا كل سؤال  
 واستفتاء كان من خبير عليم لمن دونه يخرج على هذه الوجوه، وكل سؤال واستفتاء كان  
 من الجهال لخبير عليم يخرج على استرشاد وطلب الصواب.

وقوله: ﴿فَأَسْتَفْتِيهِمْ﴾ و ﴿سَأَلْتَهُمُ﴾ و ﴿سَأَلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا . . .﴾ الآية  
 [الزخرف: ٤٥] ، و ﴿سَأَلَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [البقرة: ٢١١] ، و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾  
 [الإخلاص: ١] و ﴿قُلْ . . .﴾ كذا - هذا كله يخرج على التقرير والتنبيه، وعلى تعليم  
 الكل حجة الحجاج والمناظرة لا على الأمر؛ لأنه لو كان [على] الأمر، لكان لا يقول  
 ذلك المأمور بالتبليغ: سل، ولا قل، ولا شيء من ذلك، ولكن يبلغ إليه رسالته وأمره أنه  
 يقول لكم: أن افعلوا كذا ولا تفعلوا؛ فدل أن ذلك الأمر للكل في أمر أنفسهم: أن قولوا  
 لهم، وأن افعلوا بهم كذا، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَسْتَفْتِيهِمْ أَهْمٌ أَشَدُّ خَلْقًا . . .﴾ الآية.

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩٢٨٥) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر  
 المنثور (٥١٢/٥).

(٢) قاله سعيد بن جبير أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥١٢/٥).

أمره أن يستفتيهم، ولم يذكر أنهم ما أفتوه؟ ولا أجابوه أو لا؟ ولا قال لهم: إنهم لو أجابوك وأفتوك بكذا فقل لهم كذا أو أجبهم بكذا؛ فجاثر أن يكون الجواب ما ذكرنا: أنكم لو لم تشاهدوا خلق ما ذكر من السماوات والأرض وغيرها سوى خلق أنفسكم ثم شاهدتم خلقنا أعني ما ذكرنا من السماوات والأرض والجبال وغيرها - هل تنكرون قدرته على خلق ما شهدتم وعايتم: أنه لم يخلقها إلا هو، كيف أنكرتم قدرته على إعادتكم وبعثكم؟! وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِن طِينٍ لَّازِبٍ﴾ .

فذكر - والله أعلم - ضعفهم وشدة ما خلق من سواهم أنكم تعلمون ضعف أنفسكم وعجزها، وشدة من سواكم وقوتها وصلابتها، ثم إنها مع شدتها وقوتها وصلابتها أخضع لله وأطوع منكم نحو ما ذكر من طاعتها له وخضوعها؛ حيث قال - عز وجل - : ﴿أَتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا نِجْمًا فَلَمَّا طَابَعْنَا نَبَأَ رَبِّنَا وَقَبَّلْنَا الصَّعْدَةَ تَبِعْنَا أَمْرَهُ فَتَوَلَّىٰ أَوَّلَهُ لِيَبْلُوَكُمْ هَلْ عَسَيْتُمْ إِذَا تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُكْفِرُوا بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [فصلت: ١١]، وقوله - عز وجل - : ﴿لَوْ أَرَدْنَا هَذَا الْقُرْآنَ أَنْ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْنَاهُ خَشْيَعًا مُّتَّصِدًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١] ونحو ذلك مما يكثر، والله أعلم.

أو أن يذكر لقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِن طِينٍ لَّازِبٍ﴾ بدء خلقهم وأصله الذي خلقوا هم منه، إنكم إنما عرفتم ابتداء خلقكم وأصلكم الذي منه خلقتم أنه تراب أو طين ياخبر الرسل، ويقول لهم: وأنتم يا أهل مكة ممن لا يؤمنون بالرسول، فكيف صدقتهم الرسل بما أخبروا من أصلهم وبدء خلقكم، ولم تصدقوهم بما يخبرونكم من إعادتكم وبعثكم بعد موتكم؟! فإذا صدقتموهم في ذلك لزمكم التصديق لهم في كل ما يخبرون ويقولون، والله أعلم.

أو يقول: إنه أنشأ من تلك النفس الواحدة التي خلقها من تراب من الخلق ما لو تركهم جميعًا لم يفنهم ولم يمتهم، لامتلات الدنيا منها، فمن قدر على إنشاء ما تمتلئ الدنيا منه من نفس واحدة لا يحتمل أن يعجزه شيء من البعث والإعادة وغير ذلك، والله أعلم. أو أن يقول في قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِن طِينٍ لَّازِبٍ﴾، أي: قد أنشأ من تلك النفس ومن ذلك الأصل قرناً وقرناً بعد قرن بعد إفناء كل قرن أنشأ قرناً آخر؛ فلا يحتمل أن يكون المقصود من إنشائهم الإنشاء ثم الإفناء والنقض، خاصة لا عاقبة تقصد بالإنشاء والإفناء؛ إذ في الشاهد من كان مقصوده في البناء الفناء والنقض خاصة كان غير حكيم، فإذا عرفتم الله - عز وجل - أنه حكيم؛ فلا يحتمل أن يكون مراده من إنشائكم وإفنائكم ذلك خاصة لا غير وذلك مزيل الحكمة، ويوجب السفه، تعالى الله عن ذلك وجميع ما يصفه الملاحظة علواً كبيراً.

أو أن يقول: إنكم عرفتم أنه إنما أنشأكم من تلك النفس التي أنشأها من تراب أو طين على اتفاق منكم، فإذا متم وفنيتم صرتم ترابًا أو طينًا، فكيف أنكرتم إعادته إياكم من تراب أو طين، وقد أقررتم أن أصلكم تراب أو طين - والله أعلم - على الوجوه التي ذكرنا يجوز أن يخرج.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾.

بالنصب يحتمل وجوهاً:

أحدها: عجبت منهم إنكارهم ما أنكروا بعد كثرة قيام الآيات والحجج عليهم في ذلك وهم ينكرون ويسخرون.

أو يقول: عجبت ويسخرون؛ لما أنك بزعمهم لعظيم ما ينزل بهم من العذاب والشدائد وما يستقبلهم من الأمور المهمة وهم يسخرون، والله أعلم.

أو يقول: بل عجبت لما تدعوهم أنت إلى ما به نجاتهم وفلاحهم وهم يسخرون، ونحو ذلك يحتمل، والله أعلم بما كان يعجبه.

وفي بعض الحروف: ﴿بل عجبٌ﴾ بالرفع، وكذلك ذكر عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه كان يقرؤه بالرفع: ﴿بل عجبٌ﴾ فإن ثبت ذلك وصح إضافة العجب إلى الله فهو في الشاهد وإن كان لظهور عظيم مما قالوا خفيًا عليهم مستترًا، عند ذلك يقع لهم العجب فهو في الله عز وجل، وإن كان لا يحتمل أن يخفى عليه شيء، فذلك لعظيم ما كان منهم من الإنكار من قدرته على الإنشاء والوجود في ذلك؛ فيكون ما ذكر من حرف العجب منه كناية عن الإنكار والدفع لقولهم، وذلك كما أضاف الامتحان إلى نفسه وإن كان في الشاهد لا يستعمل إلا في استظهار ما خفي عليهم واستتر منهم، فهو من الله يخرج على الأمر والنهي - أعني الامتحان - وإن كان في الشاهد بين الخلق لا يكون إلا لما ذكرنا، فعلى ذلك جائز إضافة العجب إلى الله على إرادة الإنكار منه عليهم والدفع لقولهم، والله أعلم.

ومن الناس من أنكر هذه القراءة وقال: لا يجوز إضافة التعجب إلى الله - عز وجل - لما هو لم يزل عالمًا بما كان ويكون، وهو في الشاهد إنما يكون لظهور عظيم من الأمر قد جهلوه، لكن هذا وإن كان في الخلق ما ذكر فهو من الله على غير ذلك، على ما ذكرنا من إضافة الامتحان إليه والابتلاء وإن كان بين الخلق لما ذكرنا، وقد ظهرت إضافته إليه بقوله: ﴿وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ﴾ [الرعد: ٥] وهو يخرج على الإنكار عليهم والرد على تعظيم إنكار ما قالوا وأنكروا، والله أعلم.

ومن الناس من قال في قوله عز وجل: ﴿بَلْ عَجِبْتَ﴾ فيما أضافه إلى رسول الله ﷺ:

أي عجبت من هذا القرآن حين أعطاك إياه ويسخر منه أولئك الكفرة .  
ويحتمل معنى [آخر]، وهو أن يقال: إن قوله عز وجل: ﴿بَلْ عَجِبْتَ﴾ أي: جعلت  
ما أنزلت عليك من القرآن والوحي أمراً عجيباً، أو أن يقال: كان إنكارهم رسالتك  
وتكذيبهم الآيات أمراً عجيباً وهم يسخرون، ونحوه، والله أعلم.  
وقوله عز وجل: ﴿وَإِذَا ذُكِّرُوا لَا يَذْكُرُونَ﴾ .

ابن عباس يقول: وإذا وُعدوا لا يتعظون، والموعظة والتذكير واحد.  
وقتادة يقول: ﴿وَإِذَا ذُكِّرُوا لَا يَذْكُرُونَ﴾ أي: [لا] يتفنون بالموعظة على ما ذكرنا في قوله:  
﴿صُمُّ بِكُمْ عُنَى﴾ [البقرة: ١٨] أي: لا يتفنون بتلك الحواس، وإن كانت لهم تلك، كمن  
لا حاسة له. فعلى ذلك قول قتادة.

وجائز أن يكون على مرادفة التذكير ما نسوا من الآيات والحجج، يقول: إنهم وإن  
ذكروا ما نسوا وتركوا وغفلوا عنه لا يتذكرون، والله أعلم.  
وقوله عز وجل: ﴿وَإِذَا رَأَوْا آيَةً يَسْتَسْخِرُونَ﴾ هذه الآيات وأمثالها ذكرها - والله أعلم -  
لقوم علم الله أنهم لا يؤمنون أبداً [ (١) ] ﴿وَيَسْتَسْخِرُونَ . وَإِذَا ذُكِّرُوا لَا يَذْكُرُونَ . وَإِذَا رَأَوْا آيَةً  
يَسْتَسْخِرُونَ . وَقَالُوا إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ . أَوَدَا مِنَّا وَكُنَّا نُرَابِئًا وَعِظْلَمًا أَوْنَا لَمَبْعُوثُونَ . . . ﴾ إلى آخر ما  
ذكر؛ يخبر عن عنادهم ومكابرتهم . . . الآيات، ويذكر سفههم.  
ثم في ذكر ما ذكر من عنادهم وسفههم، وجعله آيات من القرآن تتلى أبداً وجهان من  
الحكمة:

أحدهما: صير ذلك آية لرسالته ﷺ لأنه معلوم أنهم كانوا على ما أخبر عنهم من العناد  
والسفه وعلى أن ختموا وقبضوا، دل أنه بالله عرف ذلك وبوحيه علم، والله أعلم.  
والثاني: يخبر - والله أعلم - على ما رأى سلفنا من سفه أولئك وعنادهم وما قاسوا منهم  
وما لحق بهم من الأذى والضرر والسوء؛ لثلا يضيق صدرنا في سفه من تسفه علينا من أهل  
الفساد والفسق، وألا نترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لسفه السفهيه، ولا لأذى  
المؤذي ولا سوء يقال، بل يجب علينا أن نتأسى بسلفنا ونقتدي بهم، وإذا أصابنا منهم ما  
أصاب أولئك من الأذى والسفه، وإن عاندوا أو كابروا وظهر منهم كل فسق وسوء على ما فعل  
أولئك، واحتملوا منهم ما كرهوا، فنحمل عن سفهائنا مثله - والله أعلم - وإلا لولم يكن في  
ذكر سفههم وعنادهم ما ذكرنا من الحكمة كان لا معنى لذكر سفه أولئك وعنادهم.  
وجائز أن يكون الشيء سفهاً باطلاً في نفسه ويكون حكمة ودليلاً لغيره - والله أعلم -  
على ما قال بعض الناس: إن الكذب نفسه يجوز أن يكون دليل الصدق، وكلام السفه

(١) بياض في أ.



والباطل دليل الصدق والحكمة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا آيَةً يَسْتَسْخِرُونَ﴾ أي: وإذا أنزل عليهم آية على سؤال منهم يستسخرون ويستهزئون، يخبر عن سفههم أنهم وإن سألوا الآيات فإنهم لا يسألون سؤال استرشاد ولكن سؤال عناد وهزاء؛ كقوله عز وجل: ﴿وَلَوْ فَدَحَّا عَلَيْهِم بِآبَاءِ مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ . لَقَالُوا إِنَّمَا سُكَّرَتْ أَبْصَارُنَا﴾ [الحجر: ١٤، ١٥]، وكقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِيَّةَ وَكَلَّمَهُمُ الْتَوَقُّ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١١١].

وقالوا: ﴿إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ كان هذا تلقينًا لأولئك الكفرة الرؤساء من الشيطان اللعين حتى يموهوا على أتباعهم عندما ظهر، وكثير من الآيات؛ لما كانوا يعلمون أن لا كل أحد يعرف السحر ويتهياً إتيانه وفعله؛ يلبسون بذلك على أتباعهم ليقع عندهم أنها السحر لا الآية، والله أعلم. ولو كان ذلك سحرًا حقيقة لكان من آيات الرسالة، فكيف إذا كان آية لما كانوا يعلمون أنه لم يختلف إلى أحد ممن له معرفة بالسحر قط؟! فدل أنه بالله عرف ذلك، على ما ذكرنا: أن ما أنبأ وأخبر عن أنباء الأمم الخالية وأخبارهم يدل على رسالته؛ لما علموا أنه لم يختلف إلى أحد ممن له المعرفة بتلك الأنباء والأخبار ولا ينظر في كتبهم ليعرف ذلك، ثم أخبر على ما كان في كتبهم، دل أنه بالله عرف ذلك ويوحى منه إليه علم، فعلى ذلك لو كان سحرًا فكيف إذا كانت آية عظيمة معجزة؟! وقال الزجاج: حرف العجب إنما يكون عند ظهور العجب من الأمر وعبرة عظيمة، فأما ما أضيف إلى الله فهو على الإنكار منه والرد على من أنكر عظيمًا من الأمر ظاهرًا، أو كلام نحوه، والله أعلم.

وقوله عز وجل: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ فَكَفَرُوا﴾ قيل: دائم؛ كقوله عز وجل: ﴿وَلَهُ الَّذِينَ وَاصِبَةٌ﴾ [النحل: ٥٢] أي دائمة، وقيل: ﴿عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ أي: شديد.

وقوله عز وجل: ﴿مِن طَائِفَتِ الْأَنْبِيَاءِ﴾ قيل: ملتزق، وقيل ملتصق الذي يلتصق باليد إذا لمس.

وقوله: ﴿دُحْرًا﴾ قيل: طردًا، وهو مطرود.

وقوله: ﴿شِهَابٌ مُّبِينٌ﴾ قيل: مضيء، وقيل: هوى بضوئه.

ثم قوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا آيَةً يَسْتَسْخِرُونَ﴾ قال بعضهم: يسخرون، وقال بعضهم: ﴿يَسْتَسْخِرُونَ﴾: يطلبون من أتباعهم السخرية - يعني: القادة - على الآية. والله أعلم. وقوله عز وجل: ﴿إِذَا رَأَوْا كُرُوبًا وَعِظْلًا وَإِنَّا لَمَبْتُوونَ . أَوْ صِبَاوَنًا أُولَئِكَ . قُلْ نَعَمْ وَأَنْتُمْ

ذِكْرُونَ ﴿﴾: قد ذكرنا: أنهم يقولون ذلك وما تقدم على العناد والتعنت وعلم منهم أنهم لا يؤمنون أبدًا وإن بين لهم جهة الإحياء والقدرة عليهم؛ لذلك اكتفى بقوله: ﴿قُلْ نَعَمْ وَأَنْتُمْ ذِكْرُونَ﴾، قد ذكرنا أنهم كانوا يقولون ذلك، ولم يذكر شيئًا من الحجاج سوى قوله: ﴿نَعَمْ﴾.

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ ذِكْرُونَ﴾.

أي: صاغرون ذليلون؛ كقوله - عز وجل - : ﴿تَهَفُّهُمْ ذِلَّةٌ﴾ [القلم: ٤٣]، والله أعلم.  
وقوله: ﴿فَأَيُّكُمْ وَجِدَةٌ وَجِدَةٌ﴾.

يحتمل قدر زجرة واحدة، يخبر عن سرعة قيامها ومرورها.

ويحتمل على حقيقة الزجرة، لكن يخبر عن خفة ذلك وهوانه عليه؛ كقوله: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧] من غير أن كان منه كاف ونون أو شيء من ذلك، لكنه أخفّ كلام على الألسن يؤدي به المعنى، ويفهم به المراد من ذلك؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿زَجْرَةٌ وَجِدَةٌ﴾ إخبارًا عن خفة ذلك عليه وهوانه، من غير أن جعل الزجرة سبب الإحياء أو سببًا من ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِذَا هُمْ يَنْظُرُونَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿يَنْظُرُونَ﴾ إلى ماذا يؤمرون؟ وعن ماذا ينهون؟ لأن الذي أصابهم في الآخرة إنما كان لتركهم الأمر في الدنيا، فإذا عاينوا ما كانوا يوعدون في الدنيا بتركهم الأمر عنه ينظرون إلى ماذا يؤمرون وينهون عنه؟ والله أعلم.

أو ينظرون كالمتحيرين؛ لأنهم كانوا ينكرون البعث ويكذبونه، فإذا عاينوا تحيروا وتاهوا وضجروا، وهكذا الأمر المتعارف في الخلق أن من أنكر شيئًا أو كذبه، ثم أخبر به وأعلم حتى تيقن عنده ما أنكر تحير وضجر؛ فعلى ذلك هؤلاء لما أنكروا في الدنيا وكذبوه ثم عاينوا ذلك وتيقنوا به - تحيروا وضجروا به، ينظرون نظر المتحير الضجر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقَالُوا يَوْمَئِذٍ هَذَا بَدَأَ يَوْمُ الَّذِينَ﴾.

هذا كلام يقال عند الوقوع في الهلاك.

وقوله: ﴿هَذَا يَوْمُ الَّذِينَ﴾ أي: يوم الحساب ويوم الجزاء، وكذلك قوله: ﴿مَلِكِ يَوْمِ

الَّذِينَ﴾ [الفاتحة: ٤].

ويحتمل: هذا يوم الذي ينفع كل من معه الدين دينه، والدين المطلق هو دين الله، وكذلك السبيل المطلق هو سبيل الله، أي: هذا يوم الدين الذي ينفع من كان معه دين الله، وكذا السبيل المطلق هو سبيل الله.

وقوله: ﴿هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾.

قوله: ﴿هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ﴾ أي: يوم القضاء والحكم؛ كقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [السجدة: ٢٥] أي: يقضي بينهم ﴿فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾، والله أعلم.

ويحتمل قوله: ﴿هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ﴾ أي: يفصل ويفرق بينهم، أي: بين الكفار وأهل الإيمان، وبين الخبيث والطيب؛ كقوله - تعالى -: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمُ جَمِيعًا...﴾ الآية [الأنفال: ٣٨]، وقوله: ﴿وَأَمْتَرُوا أَيُّومَ أَيَّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ [يس: ٥٩]، وقوله: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَخْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾.

فالزوج: هو اسم لشكله واسم لضده اسم لهما جميعًا. يحتمل قوله: ﴿وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ أي: أشكالهم وقرنائهم من الجن والإنس والشياطين، يأمر الملائكة أن تجمع بين من كانوا يجتمعون في هذه الدنيا ويستحبون الاجتماع معهم أن يجتمعوا في عذاب الآخرة، على ما كانوا يستحبون الاجتماع في الملاهي والطرب في هذه الدنيا ويجتمعون على ذلك؛ فعلى ذلك يجمع بين أولئك وبين قرنائهم جهنم، ويقرن بعضهم إلى بعض في العذاب؛ كقوله: ﴿وَمَنْ يَعَشْ عَنِ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِصْ لَهُ سَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]؛ وكقوله: ﴿وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ . فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ [عافر: ٧١، ٧٢] ونحوه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾، كقوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾ [الزمر: ٧١] ونحوه، والله أعلم.

وقال قتادة وغيره: ﴿هَذَا يَوْمُ الدِّينِ﴾، أي: يدان لبعض الناس من بعض في المظالم والحقوق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَفُّوهُمْ إِنْهُمْ مَسْئُولُونَ﴾.

يحتمل الوقف للحساب.

ويحتمل ﴿مَسْئُولُونَ﴾ أي: محاسبون.

وعن ابن عباس قال: «إن دون الحساب يوم القيامة كذا كذا موقفًا، في كل موقف يوقفون مقدار كذا عامًا، ثم تلا هذه الآية».

ويحتمل [ليس] السؤال عما فعلوا، ولكن يسألون لماذا فعلوا؟

ويحتمل الوقوف فتنوا إلى بعضهم بعضًا، والمخاصمة فيما بينهم والمراجعة؛ كقوله:

﴿وَقَالَتْ أُولَاهُمَ لِأَخْرَجْتَهُمْ...﴾ [الأعراف: ٣٩] كذا، و ﴿قَالَتْ أَخْرَجْتَهُمْ لِأُولَاهُمْ...﴾

[الأعراف: ٣٨] كذا؛ على ما أخبر أنه يجري فيما بينهم من الخصومة ومراجعة القول واللائمة.

وقوله: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَنصُرُونَ﴾.

أي: ما لكم لا تنصرون؟ أي: ما لكم لا ينصركم الأصنام التي عبدتموها في الدنيا رجاء النصر والشفاعة؛ كقوله: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُمُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وقوله: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

فيخبر عن إياسهم من نصر ما عبدوا على رجاء النصر لهم والشفاعة؛ كقوله: ﴿بَلْ هُمْ آئِيْمٌ مُّسْتَسْمِرُونَ﴾ [الصفات: ٢٦]، أي: خاضعون ذليلون لله، لما علموا ألا يكون النصر والعون إلا منه، فعند ذلك يستسلمون له. وقال بعضهم: يستسلمون في عذابه.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ (٢٧) ﴿قَالُوا إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ﴾ (٢٨) ﴿قَالُوا بَلْ نَرُكَوُا مُؤْمِنِينَ﴾ (٢٩) ﴿وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ بَلْ كُنْتُمْ قَوْمًا طَٰغِيَةً﴾ (٣٠) ﴿فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْل رَّبِّنَا إِنَّا لَذَٰبِقُونَ﴾ (٣١) ﴿فَأَعْوَبْتَكُمْ إِنَّا كُنَّا غَٰوِينَ﴾ (٣٢) ﴿فَأَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ (٣٣) ﴿إِنَّا كَذٰلِكَ نَفَعُلُ بِالْمُجْرِمِينَ﴾ (٣٤) ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٣٥) ﴿وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُوا إِلَهَ الْهَيْبَتَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ (٣٦) ﴿بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ﴾ (٣٧) ﴿إِن كُنْتُمْ لَذَٰبِقُوا الْعَذَابِ الْأَلِيمِ﴾ (٣٨) ﴿وَمَا نُخَوِّرُونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٣٩).

وقوله: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أقبلت الإنس على الجن.

وقال بعضهم: أقبلت الإنس على الشياطين، فقالوا لهم: ﴿إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ

الْيَمِينِ﴾، قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: من قبل الخير والطاعة؛ فتسهوننا وتشغلوننا.

وقال بعضهم: من قبل الدين والتوحيد من حيث يحترس، وهو الأول.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: من قبل الحق ونحوه.

فرد عليهم أولئك: ﴿بَلْ نَرُكَوُا مُؤْمِنِينَ﴾.

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٣٢٧) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥/٥١٥).

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٣٢٩)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥/٥١٥).

(٣) قاله السدي أخرجه ابن جرير عنه (٢٩٣٣٠).

يقولون: إنكم تركتم الإيمان بأنفسكم وباختياركم لا إنا منعناكم منعا عنه .  
وقالوا: ﴿وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكَ مِنْ سُلْطَانٍ بَلْ كُنْتُمْ قَوْمًا طَٰغِيْنَ﴾ .

أي: ما كان لنا عليكم من حجة أو برهان ألزمنكم به، بل أطعتمونا طوعًا واستجبتم لنا فيما دعوناكم، فهذه المناظرة والمجادلة فيما بينهم كمناظرة إبليس في موضع آخر حيث قال - عز وجل - : ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَّكُمْ فَأَخْلَفْتُمْ﴾ موعدي ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلَوْلَمْوَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [إبراهيم: ٢٢] أي: دعوتكم بلا حجة ولا برهان فاستجبتم لي؛ فعلى ذلك يقول هؤلاء: ﴿بَلْ لَمْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ باختياركم ترك الإيمان بلا سلطان ولا حجة كان عليكم، ومناظرة القادة مع الأتباع حيث قال: ﴿وَقَالَتْ أُولَئِهِنَّ لِأَخْرَجْنَهُنَّ فَمَا كَانَتْ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ﴾ [الأعراف: ٣٩] ونحوه، والله أعلم.

ويحتمل قوله: ﴿قَالُوا إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ﴾ أي: من جهة القوة، أي: إنكم على الحق وإنكم مؤمنون ونحو ذلك .

ويحتمل لا على حقيقة اليمين، ولكن تأتوننا من كل جهة؛ كقوله: ﴿لَمْ يَأْتِيَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَنِهِمْ . . .﴾ الآية [الأعراف: ١٧]، أي: من كل جهة لا على حقيقة ما ذكرنا، والله أعلم .

وقد ذكرنا أن قوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ﴾ أن قوله: ﴿سُلْطَانٍ﴾ أي: لم يكن لاتباعكم إيانا وطاعتكم لنا حجة أو برهان أقمناه عليكم فيما دعوناكم إليه، [وإنما كان] اتباعًا من غير أن ألزمنكم؛ فلا تلومونا ولكن لوموا أنفسكم .  
﴿بَلْ كُنْتُمْ قَوْمًا طَٰغِيْنَ﴾ .

أي: بطغيانكم اتبعتمونا لا بما ذكرتم، والله أعلم .

ثم قالوا: ﴿فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا إِنَّا لَذَٰلِقُونَ﴾ .

يشبه أن يكون هذا قول الأكابر منهم والمتبوعين للأصاغر والأتباع منهم: أن حق علينا قول ربنا؛ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: وجب علينا وعليكم عذاب ربنا .

ويشبه أن يكون القول الذي أخبروا أنه حق عليهم هو قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩] .

وقوله: ﴿فَأَعْوَبْتَكُمْ إِنَّا كُنَّا غَٰلِبِينَ﴾ .

(١) انظر: تفسير البغوي (٤/٢٦) .

يحتمل أن تكون هذه المعاتبة التي ذكرت كانت بين الأتباع والمتبوعين من الإنس؛ كقوله - عز وجل - : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضِعُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴾ كذا [سبأ: ٣٣]، ﴿ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضِعُوا... ﴾ كذا [سبأ: ٣٢]؛ وكقوله: ﴿ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ... ﴾ كذا [الأعراف: ٣٨].

ويشبه أن يكون بين الإنس والشياطين.

ثم قوله: ﴿ فَأَعْوَيْنَكُمْ ﴾.

حين اخترتم الغواية والضلال، أو عرفتم أنا لسنا على الهدى ولم نقم عليكم الحجة، فاتبعتمونا على علم منكم أنا على الغواية فأغويناكم حينئذ، والإغواء: الإضلال، والغواية: الضلال.

وقوله: ﴿ فَإِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْرِكُونَ ﴾.

أخبر أنهم جميعًا: الأتباع، والمتبوعون يشتركون في العذاب، ليس أن يشتركوا في نوع من العذاب، ولكن يجمعون جميعًا، ثم لهم العذاب على قدر عصيانهم وجرمهم. وقوله: ﴿ إِنَّا كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ ﴾.

قال أبو بكر الأصم: المجرم: هو الوثاب في المعصية، القادح فيها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾.

أي: كانوا إذا قيل لهم: قولوا: لا إله إلا الله يستكبرون.

ثم يحتمل قوله: ﴿ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ لا على هذه الكلمة، ولكن يستكبرون على اتباع القائلين لهم: لا إله إلا الله؛ كقولهم: ﴿ لَوْلَا نَزَّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِثِيِّينَ عَظِيمٍ ﴾ [الزخرف: ٣١]؛ وكقولهم: ﴿ أَمْ نَزَّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا ﴾ [ص: ٨] كانوا يأنفون ويستكبرون على اتباع رسول الله ﷺ، لذلك قالوا ما قالوا.

وجائز أن يكون ما ذكر من استكبارهم استكبارًا على هذه الكلمة حقيقة، فيخرج استكبارهم عليها؛ إنكارًا لهذه الكلمة وجحودًا لها بقولهم: ﴿ اجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا ﴾ [ص: ٥]، والله أعلم.

ويقولون: ﴿ إِنَّا لَتَارِكُوا إِلَهَيْتَنَا لِشَاعِرٍ تَجْنُونِ ﴾.

يشبه أن يكون على الإنكار لها؛ لما ذكر من قولهم على أثر ذلك وهو ما قال: ﴿ إِنَّا لَتَارِكُوا إِلَهَيْتَنَا لِشَاعِرٍ تَجْنُونِ ﴾.

ثم جمعوا في هذا متضادين؛ لأن الشاعر هو الذي [يبلغ] في العلم غايته، والمجنون هو الذي يبلغ في الجهل غايته، ثم جمعوا بينهما في رسول الله ﷺ وكذلك قولهم:

﴿سَكَّرَ أَوْ جَمَّنَ﴾ الساحر هو الذي يبلغ في علم الأشياء غايته، والجنون في الجهل؛ دل أنهم إنما يقولون عن عناد وتعنت.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ﴾.

الحق: قال بعضهم: بالحق الذي لله عليهم وما لبعضهم على بعض، وأصل الحق: أنه كل ما يحمد على فعله، وكل ما يذم عليه فهو باطل.

﴿وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ﴾: أخبر أنه صدق إخوانه من المرسلين، والله أعلم.

قال أبو عوسجة والقتبي: ﴿وَالصَّافَاتِ﴾: هي الطيور التي صفت بين السماء والأرض، ﴿فَالزَّجَرِ زَجْرًا﴾ من الزجر يقال: زجرت الإبل زجرا إن صحت بها؛ فهو اسم الصياح، ﴿فَالثَّلَايِتِ﴾ كما تقول: تلوت القرآن، أي: قرأت، وتلوت: تبعت، والثالي: التابع، والقذف والرمي ﴿وَيُقَدِّفُونَ﴾ أي: يرمون، و ﴿دُحُورًا﴾: أي مباحة؛ دحرت، أي: باعدته وطرده، ﴿وَأَصْبُ﴾، أي: ذائب، ﴿حَظْفَ الْمُنْظَفَةِ﴾ أي: استلب الشيء، والخطفة: الاستلاب السريع، ﴿فَاتَّبَعَهُ﴾، أي: اتبعه، ﴿شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾: الشهاب: الكوكب، والثاقب: الشديد الضوء والحر؛ يقال: ثقتب النار، أي: التهب واشتد حرها، وأثقتبها، أي: أوقدتها، سخرت واستسخرت كقولهم: قر واستقر؛ واحد، وسخر به وسخر به بالتشديد وسخرت فلانا، أي: استعملته بغير أجر، ﴿مُسْتَسْلِمُونَ﴾، أي: قد ذلوا وأعطوا بأيديهم؛ يقال: استسلم الرجل إذا أعطى بيده، وأسلمته: تركته لم أعنه ولم أنصره، ﴿وَأَرْوَجَهُمْ﴾: أشكالهم، تقول العرب: زوجت، أي: إذا قرنت واحدا بآخر، وهم قرناؤهم من الشياطين، ﴿كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ﴾، أي: تخدعوننا وتمنعوننا عن طاعة الله، والله أعلم. وزوج الشيء: شكله، ويقال لضده؛ فهو اسم لهما جميعا.

وقوله: ﴿إِنَّمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾.

يحتمل ما ذكرنا: أنه على الإضمار: أنه إذا قيل لهم: قولوا: لا إله إلا الله يستكبرون. ويحتمل وجهًا آخر: أنهم إذا قيل لهم: اتركوا عبادة الأصنام، واصرخوا عبادتكم إلى الإله الذي هو في الحقيقة إله، وهو المالك لجر النفع ولدفع الضر، وهو الله جل وعلا؛ ويدل لهذا قولهم: ﴿أَيُّنَا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ أي: نترك عبادة آلهتنا لقول شاعر مجنون، والله أعلم.

ذكر أن نفرًا من رؤساء قريش أتوا إلى أبي طالب فقالوا: ما يريد منا ابن أخيك محمد؟ فدعا به فقال: ما تريد منهم يا بن أخي؟ فقال له: «يا عم، إنما أريد منهم كلمة يملكون بها العرب وتدين لكم بها العجم»، وفي بعض القصص أنه قال لهم: «أريد منكم كلمة يدين لكم بها العرب ويؤدي إليكم بها العجم الجزية»، فقالوا: وما هي؟ فقال: «لا إله إلا الله،

وأني رسول الله»، فقالوا: ﴿أَجْمَلُ آلِهَةٍ إِلَهًا وَحِدًا﴾ [ص: ٥]، وذكر أنهم قالوا: ﴿أَيُّنَا لَنَارِكُوا إِلَهَتَنَا لِشَاعِرٍ تَجْتُنُونَ﴾.

ويحتمل ما ذكرنا فيما تقدم، والله أعلم.

والآية فيمن يقر بالصانع ليس فيمن ينكر الصانع رأساً من نحو الدهرية وغيرها؛ حيث نفى الألوهية لمن دونه وأثبتها لله - عز وجل - بقوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ولو كان ذلك مع أهل الدهر، لكان لا معنى لنفي الألوهية لغيره، بل يحتاج إلى تثبيتها فحسب؛ فدل أن الآية فيمن يقر بالصانع، لكنه يشرك غيره فيها وهم مشركو العرب وغيرهم، والله أعلم. ثم أخبر عن رسوله ﷺ وصدقه حيث قال - عز وجل - : ﴿بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ﴾ وهو كل آياته: من التوحيد، والإسلام، والرسالة، وكل فعل يحمد فاعله عليه ولا يذم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ﴾.

الذين كانوا قبله في جميع ما جاءوا به من الحق.

﴿إِنَّكُمْ لَذَائِقُوا الْعَذَابِ الْأَلِيمِ﴾.

بالتكذيب والرد لذلك كله.

﴿وَمَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ﴾ (٤١) أَوْلَيْكَ لَهُمْ رِزْقٌ مَعْلُومٌ (٤١) فَوَرَكَهُ وَهُمْ مُكْرَمُونَ (٤٢) فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ (٤٣) عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ (٤٤) يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ (٤٥) بِيضَاءَ لَذَّةٍ لِلشَّرِيبِينَ (٤٦) لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْفَرُونَ (٤٧) وَعِندَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ (٤٨) كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَكْنُونٌ (٤٩) فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ (٥٠) قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ (٥١) يَقُولُ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ (٥٢) أَوَدَا مِنَّا وَكُنَّا تَرَايَا وَعِظَلْنَا وَإِنَّا لَمَدِينُونَ (٥٣) قَالَ هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ (٥٤) فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ (٥٥) قَالَ تَاللَّهِ إِن كِدْتَ لَتُرْدِينَ (٥٦) وَلَوْلَا رِجْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُمْ مِنَ الْمُحْضَرِينَ (٥٧) أَمَا نَحْنُ بِمَبْتَلِينَ (٥٨) إِلَّا مَوَازِنَ الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ (٥٩) إِنَّ هَذَا لَمَوْءَرُ الْعَظِيمِ (٦٠) لِيُنْزِلَ هَذَا فليَعْمَلَ الْعَمِلُونَ (٦١).

ثم استثنى المؤمنين حيث قال - عز وجل - : ﴿إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ﴾؛ فإنهم لا يذوقون العذاب الأليم، وإلا لو كانوا مستثنين من قوله: ﴿وَمَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٣٩] أو لا؛ يكون لهذا حق الاستثناء من الأول، ولكن الابتداء ذلك جائز في اللغة سائغ في اللسان، والله أعلم.

ثم بين ما أعد للمخلصين فقال: ﴿أَوْلَيْكَ لَهُمْ رِزْقٌ مَعْلُومٌ﴾.

فإن قيل: كيف يجمع بين قوله: ﴿رِزْقُونَ فِيهَا بِعَبْرٍ حِسَابٍ﴾ [غافر: ٤٠]، وبين قوله:

﴿لَهُمْ رِزْقٌ مَعْلُومٌ﴾؟! قال بعضهم من أهل التأويل: يعني المعلوم حين يشتهونه يؤتون به.



ويحتمل أن يكون للكثير الذي لا يحسب ولا يعد؛ لكثرتة هو في نفسه معلوم محدود. أو أن يريد بالمعلوم: أنه صار ما وعدوا في الدنيا لهم في الآخرة معلومًا معروفًا عند الوصول إليه كان ذلك لهم موعودًا، فإذا وصلوا إليه، صار معلومًا محدودًا. وقوله: ﴿فَوَيْكُهُ وَهُمْ مَكَرُومٌ﴾.

أي: معظمون مشرفون.

وقوله: ﴿فِي جَنَّاتٍ النَّعِيمِ . عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ . يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ . بَيْضَاءَ لَذَّةٍ لِلشَّرِيبِينَ﴾.

يخبر أن لهم في الجنة ما يستحبون ويختارون في الدنيا من الجلوس على السرر على المواجهة والمقابلة والشرب على ذلك، والكأس: قيل: كل إناء أو قده فيه شراب فهو كأس.

وقوله: ﴿بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ﴾.

المعين قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو الجاري، وكأنه يخبر أن خمور أهل الجنة تجري في الأنهار؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْهَزْنَا مِنْ حَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّرِيبِينَ﴾ [محمد: ١٥].

وقال بعضهم: المعين: هو الظاهر الذي يقع البصر عليه؛ كقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْحَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ﴾ [الملك: ٣٠] أي: ظاهر.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَيْضَاءَ لَذَّةٍ لِلشَّرِيبِينَ﴾.

ذكر أن خمورهم في الآخرة بيضاء؛ لأن البياض يظهر كل ما فيه من الأذى والآفة ويرى، فأما في غيره من الألوان فإنه قلما يظهر وقلما يرى إلا يجهد، أو ذكر أنها بيضاء لأن البياض من الألوان المستحسن الطباع كلها؛ وهو المختار عندنا.

قال الزجاج: إن الخمر لذة للنفس الروحانية لا للجسدانية؛ ألا ترى أن الخمر يشربها الناس وتظهر كراهة ذلك في وجوههم من العبوسة وغيرها، ثم مع هذا يعودون ويشربون دل أنها لذة لا لهذه النفس الجسدانية، ولكن للنفس الروحانية أو كلام نحوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْفَوْنَ﴾.

و ﴿يُنْفَوْنَ﴾ بنصب الباء وكسر الزاء، ورفعها ونصب الزاء.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ أي: لا آفة ولا صد ولا أذى، ﴿ولا هم

عنها ينزفون﴾ من قرأها ﴿يُنْفَوْنَ﴾ برفع الباء ونصب الزاء يقول: لا تنزف<sup>(٢)</sup> الخمر

(١) أخرجه أحمد (١/٢٢٧، ٢٢٨)، والترمذي (٥/٢٨١، ٢٨٢)، كتاب التفسير: باب «ومن سورة ص» (٣٣٢٢)، وأبو يعلى (٢٥٨٣)، والحاكم (٢/٤٣٢)، والبيهقي (٩/١٨٨).

(٢) في أ: ينزفون.

عقولهم، أي: لا تذهب بها، أي: لا يسكرون كما يسكر بشرب خمور الدنيا. ومن قرأها ﴿يَنْزِفُونَ﴾ أي يعني شرابهم.

وتأويل هذا الكلام: أن أهل الدنيا إذا أخذوا في الشراب لا يتركون شربهم إلا لإحدى الخلتين: إما لذهاب عقولهم وذلك عند شدة سكرهم، وإما لفناء الشراب، لإحدى هاتين الخلتين يتركون شربهم، فيخبر أن أهل الجنة لا يذهب عقولهم الخمر ولا يُفنون شرابهم، ولا كان فيها آفة ولا ضرر، والله أعلم.

قال أبو عوسجة: طاهر لا تحرك، ويقال: الجاري، ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ أي: سكر ولا ضرر، ولا يكون الاغتيال إلا من الخديعة والقتل في الأولاد، [و] هي أن ترضع المرأة ولدها وفي بطنها آخر، والغلول: التلؤن، وكذلك سميت الغول غولا؛ لأنها تتلؤن، والغيلان: جميع، ﴿يُزْفُونَ﴾ قال: النزيف: السكران.

وقال القتيبي: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ أي: لا تغتال عقولهم فيذهب بها، يقال: الخمر غول للحلم، والحرب غول للنفوس، والغول: العدو، ﴿وَلَا هُمْ عَنْهَا يُزْفُونَ﴾ أي: لا يذهب خمرهم وينقطع و [لا] يذهب عقولهم، والخمر التي جعلها الله لأهل الجنة في الآخرة هي للذي لم يشربها في الدنيا ولم يتناول منها ولا تلذذ بها، والله أعلم.

وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾، أي: غائلة لها، أي: الصداع، أي: لا يتجع منها الرأس، ﴿وَلَا هُمْ عَنْهَا يُزْفُونَ﴾ أي: لا يسكرون بنزف عقولهم فتذهب.

وفي قوله: ﴿إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ﴾ بنصب اللام دلالة: أنه قد كان من الله - جل وعلا - لطف به استوجبوا الإخلاص والخصوصية، وهو ينقض على المعتزلة قولهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَصَبْرٌ طَرْفٍ﴾.

أي: لا ينظرون إلى غير أزواجهن، جبل الله - عز وجل - البشر على الغيرة، ولا يستحب الرجال أن ينظر أزواجهم إلى غيرهم، ولا النساء أن ينظر أزواجهن إلى غيرهن، فأخبر - عز وجل - عن أزواجهم في الجنة: أنهم لا ينظرون إلى غير أزواجهن؛ حبًا لأزواجهن وطلبًا لمرضاتهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿عَيْنٌ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: واسعات العيون في الجمال؛ لأن السعة في العين إذا جاوز الحد

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٣٤٣) وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥١٦/٥)، وهو قول الضحاك أيضًا.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٩٣٤٨)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في البعث عنه كما في الدر المنثور (٥١٧/٥).

فحش ولا يكون فيه جمال، ولكن يكون فيه قبح، والله أعلم.  
وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿عَيْنٌ﴾، أي: حسان العيون، والعين جماعة: العيناء، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾.  
أي: مستور، لا يصيبه مطر ولا ريح ولا غبار ولا شمس ولا شيء مما يصيب في الدنيا؛ كقوله: ﴿لَمْ يَطْمِئِنَّا بِإِنِّ قَبْلَهُمْ وَلَا جِآنٌ﴾ [الرحمن: ٥٦]، والله أعلم.  
وقال بعضهم: قوله: ﴿كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾.  
أي: قد خبي وكن من الحر والبرد والمطر فلم يتغير؛ وهو مثل الأول.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾: هو كبيض النعام الذي يكنه الريش من الريح وغيره، فهو أبيض إلى الصفرة فكأنه يتزف؛ فذاك الممكنون.  
وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: شبهن بالبياض الذي يكون بين القشر وبين اللحا وهو أبيض شيء يكون، والله أعلم بذلك، لكن فيه وصفهن بالجمال والبهاء والحب لأزواجهن.  
وقال بعضهم: البيض الممكنون: هو المصون، هو وصفهن بالصون والصيانة؛ كقوله: ﴿حُرٌّ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَارِ﴾ [الرحمن: ٧٢]، والله أعلم.  
وقوله: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ . قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ . يَقُولُ أَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ . . .﴾ إلى آخر ما ذكر:

في بعض القصة: أن رجلين شريكين كان لهما ثمانون ألف دينار، وذكر أنهما كانا أخوين ورثا ثمانين ألف دينار فافتسما - وذكر أربعون ألف درهم - فعمد أحدهما إلى ماله فاشترى به قصورًا وبستانًا وفرشًا وجواري ونساء، فأنفقه في أمر الدنيا، وعمد الآخر إلى ماله فأنفقه في طاعة الله، وطلب مرضاته، وطلب بعمده [الحياة] الدائمة في الآخرة، وهذا مؤمن والآخر كافر طاغ، ثم أصاب الذي أنفقه في طاعة الله وطلب مرضاته حاجة شديدة، فقال: لو أتيت صاحبي هذا لعله أن ينال منه بمعروف، فأتاه فسأله، فأبى أن يعطيه شيئًا، وقال له: ما شأنك وما فعلت بمالك؟ فأخبره بما فعله به، فقال له: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ . أَوَدَا مِنَّا وَكُنَّا تَرَايَا وَعِظَلْنَا وَإِنَّا لَمَدِينُونَ﴾ أي: محاسبون، فرجع فقضى لهما أن توفيا فنزلت فيهما: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ . قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ﴾ وهو المؤمن حين أدخله الله الجنة ﴿إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ . يَقُولُ أَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ﴾ بالبعث بعد الموت ﴿أَوَدَا مِنَّا

(١) قاله السدي وابن زيد بنحوه أخرجه ابن جرير عنهما (٢٩٣٦٨، ٢٩٣٦٩).

(٢) قاله مجاهد أخرجه عبد بن حميد عنه كما في الدر المشور (٥١٧/٥).

(٣) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (٢٩٣٧٤).

وَكُنَّا تَرَابًا وَعِظْلًا أُنَّا لَمَدِينُونَ ﴿٤٠﴾، أي: لمحاسبون ﴿قَالَ هَلْ أُنْتُمْ مُطَّلِعُونَ﴾، كأنه قال لأصحابه: هل أنتم مطلعون في النار لتنظر ما حاله؟ ثم أخبر أنه اطلع ﴿فَرَأَاهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾<sup>(١)</sup> ذكر اطلاعه، ولم يذكر اطلاع أصحابه؛ فجائز أن يكون أخبر عن اطلاع كل واحد منهم في نفسه: أنه اطلع ﴿فَرَأَاهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾، أي: وسط الجحيم، وإن كانوا جميعًا مطلعين إليه فيها؛ كقوله - عز وجل - ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ﴾ [الانشقاق: ٦]، و ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ مَا عَرَكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦]، وإن كان خاطب إنسانًا فإنما خاطب به كل إنسان في نفسه؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قوله - عز وجل - ﴿فَأَطَّلَعَ فَرَأَاهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ إنما أخبر عن اطلاع كل منهم - والله أعلم - وكانوا جميعًا مطلعين. ثم في الآية شيان عجيبان:

أحدهما: ما ذكر من اطلاع أهل الجنة على أهل النار أنها تكون قريبة من الجنة حتى ينظر بعضهم إلى بعض فيرون.

أو تكون بعيدة منها، إلا أن إبصار أهل الجنة يكون أبعد وأبصر مما يكون في الدنيا، فجائز أن يجعل الله - عز وجل - أبصار أهل الآخرة أبصر وأحد؛ حتى لا يحجبه ولا يمنعه بعد المسافة والمكان عن النظر والرؤية، والله أعلم.

والثاني: أن كيف يعرفه في النار مما يحرقه ويفني وجهه ولونه وجميع أعلامه وسميماه، لكن جائز أن يكون الله - عز وجل - يعرفه بأعلام تجعل له؛ فيعرفه بتلك الأعلام، وذلك على الله - عز وجل - يسير هين.

وأهل التأويل يقولون: يجعل الله - عز وجل - لأهل الجنة كوى منها إذا أرادوا أن ينظر أحدهم إلى من في النار، فتح الله له كوة ينظر إلى من شاء من مقعده إلى النار، فيزداد بذلك شكرا، وهو قوله: ﴿فَأَطَّلَعَ فَرَأَاهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾، أي: في وسط الجحيم؛ كقوله: - عز وجل - ﴿سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ١٢]، أي: وسطه.

فقال: ﴿تَأْتِيهِمْ لِقَاءُ رَبِّهِمْ إِذْ كَانُوا فِيهَا لَا يُغْنُونَ عَنْهُمُ الْعَمَلُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [مجادل: ٢٠]، أي: هممت لتغوين، وكذلك في حرف ابن مسعود: [مكان] ﴿لَتُؤْتِينَ﴾: ﴿لَتُغْوِينَ﴾.

وقال الكسائي: تالله، وبالله، ووالله، والله - بغير واو - لغات.

ينبغي أن بالله يكون على الأسف مرجعهما إلى سفاه يقول: لولا أن الله أنعم على الهدى، ولولا أن الله رحماني فهداني؛ المعنى واحد. يقول له: اترك دينك واتبعني، وقال: ﴿لَتُؤْتِينَ﴾ أي: لتهلكني، يقال: رديت فلانًا، أي: أهلكته، والردى: الموت

(١) قاله عطاء الخراساني بنحوه أخرجه عبد الرزاق وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٥/٥١٨).

والهلاك؛ وهو قول أبي عوسجة والقتبي<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿لَمَدِينُونَ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لمحاسبون.

وقال أبو عوسجة والقتبي<sup>(٣)</sup>: لمجزيون، والدين: الجزاء.

وقال: ﴿بَيْضٌ مَّكُونٌ﴾: مستور، لا يصيبه غبار ولا وسخ.

وقوله: ﴿إِنْ كِدْتَ لِتَزِينِ﴾ أي: هممت، وأردت [أن] تهلكني وتغويني لو أجبثك

واتبعتك فيما [دعوتني] إليه وسألتنني.

ثم أخبر أنه ﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾ معه، وهذا على المعتزلة لقولهم: إن

عليه هداية كل أحد ما لو منعه عنه كان جائرا في منع ذلك، وهذا الرجل أخبر أنه بنعمته

ورحمته اهتدى ما اهتدى، وأنه لو لم يكن منه إليه نعمة، لكان من المحضرين فيها، فهو

أعرف بربه من المعتزلة، وكذلك الشيطان وجميع الكفرة أعرف بنعمة ربهم من المعتزلة؛

لأنهم قالوا: ﴿فَهَلْ أَنْتَ مُنْتَوِنٌ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ﴾

[إبراهيم: ٢١]، ﴿لَقَدْ جَاءَتْ رَسُولٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٤٣] ومثله كثير في القرآن: أنهم

جميعا رأوا الهداية لهم من الله نعمة ورحمة ولم يعط الكفرة ذلك، والمعتزلة يقولون: بل

هدى كل كافر ومشرك لكنه لم يهتد، وأهل الجنة قالوا أيضا: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا

اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، وقالوا: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ [الأعراف: ٤٣]، ومثله

كثير في القرآن، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَمَّا نَحْنُ بِمَبْتَلِينَ . إِلَّا مَوْتَنَا الْأُولَى﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَمَّا نَحْنُ بِمَبْتَلِينَ﴾ على الإيجاب والإلزام، ليس على الاستفهام، وسؤال

بعضهم بعضا: ألا نموت فيها ولا نعذب، وإذا لم نموت ولم نعذب فيها، فأذن كان ذلك

فوزا عظيما؛ ولذلك ذكر أبو معاذ عن الكسائي: أن هذا استفهام تعيين وفي القرآن كثير

مثله، وقال: قد يكون الاستفهام على التعجب، ويكون على التعيين، ويكون على

الجهالة، ويكون قوله: ﴿إِلَّا مَوْتَنَا الْأُولَى﴾ أي: بعد موتنا الأولى؛ لأنه بعد إذافتهم الموتة

الأولى؛ فإنهم لا يدوقون ثانيا.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم عن السدي، وعن فروات بن ثعلبة البهراني أخرجه سعيد بن منصور وابن جرير

(٢٩٣٨١)، كما في الدر المنثور (٥/٥١٩-٥٢٠).

(٢) انظر تفسير غريب القرآن ص (٣٧١).

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٣٨٣) وعبد بن حميد عنه كما في الدر المنثور (٥/٥٢١) وهو قول

مجاهد أيضا.

وقوله: ﴿لِيُمَثِّلَ هَذَا فليَعْمَلِ الْعَمَلُونَ﴾.

أي: لمثل هذه العاقبة التي أعطينا نحن وظفرنا بها، فليعمل العاملون، لا لمثل ما فيه صاحبه الذي في النار.

**قوله تعالى:** ﴿أَذَلَّكَ خَيْرٌ نُزُلًا أَمْ شَجَرَةُ الزَّقُومِ ﴿٦٢﴾ إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ ﴿٦٣﴾ إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ ﴿٦٤﴾ طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ ﴿٦٥﴾ فَإِنَّهُمْ لَأَكُونُونَ مِنْهَا فَمَا لَوْ أَنَّ مِنْهَا الْبَطُونَ ﴿٦٦﴾ ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا لَشَوْبًا مِنْ حِمِيمٍ ﴿٦٧﴾ ثُمَّ إِنْ مَرَّجَعَهُمْ لِأَيِّ الْجَحِيمِ ﴿٦٨﴾ إِنَّهُمْ لَفَوْا إِبَاءَهُمْ صَالِينَ ﴿٦٩﴾ فَهُمْ عَلَىٰ آثَرِهِمْ يُهْرَبُونَ ﴿٧٠﴾ وَلَقَدْ صَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٧١﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا فِيهِمْ مُنذِرِينَ ﴿٧٢﴾ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُنذِرِينَ ﴿٧٣﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿٧٤﴾.

ثم قال: ﴿أَذَلَّكَ خَيْرٌ نُزُلًا أَمْ شَجَرَةُ الزَّقُومِ﴾.

يحتمل قوله - عز وجل - : ﴿أَذَلَّكَ خَيْرٌ نُزُلًا﴾ من النزول والمقام، أي: المقام الذي نزلنا فيه نحن خير أم شجرة الزقوم.

ويحتمل قوله - عز وجل - : ﴿أَذَلَّكَ خَيْرٌ نُزُلًا﴾ أن يكون من الأنزال، أي: ما لنا من

[النعيم] العظام والمأكول والمشرب خير أم شجرة الزقوم؟

قال بعضهم<sup>(١)</sup> - أعني: بعض الكفار - عندما خوفوا بها: هل تدرون ما الزقوم؟ هو التمر والزبد، فقالوا: هذا الذي يخوفنا به محمد.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إن محمدًا يدعي أن تكون الشجرة في النار، والنار من طبعها أن تحرق الشجر وتأكله، فكيف يكون في النار الشجرة؟! تكذيبًا منهم وإنكارًا لذلك، فأخبرهم الله - عز وجل - عن تلك الشجرة وعن حالها فقال: ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ . طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾، أخبر أن تلك الشجرة خرجت من أصل الجحيم وأنشئت منها، والشجرة التي أنشئت من النار لا تأكلها النار ولا تحرقها وإنما تأكل غيرها من الأشجار التي لم تنشأ منها، ومثل هذا جائز أن يكون الشيء الذي يكون نشوءه وبدؤه من كل شيء ألا يهلكه كونه في ذلك؛ كالمسك الذي يكون أصل نشوئه في الماء، لا يهلكه الماء وكذلك جميع دواب البحر وإن كان غيرها من الدواب في البرية يهلك فيه ويتلف؛ فعلى ذلك الشجرة المنشأة منها لا تهلكها النار ولا تحرقها، وإن كان غيرها من الأشجار تأكلها وتحرقها، والله أعلم.

(١) انظر: تفسير غريب القرآن ص (٣٧١).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٥/٥٢٢)، وهو قول مجاهد والسدي.

والجحيم: قيل: هو معظم النار وغلظها، يقال: أجمحت النار، أي: أعظمتها، يقال: نار جحيمة، أي: عظيمة.

وقوله: ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّ رُؤُوسَ الشَّيَاطِينِ﴾.

اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن نوعًا من الحيات يسمين: شياطين، لها رءوس سود قباج، لها عرف كعرف الفرس، و [شبهه] طلع تلك الشجرة وثمرتها لقبحها وسوادها برءوس من تلك الحيات، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو نوع من النبات بالبادية يستقبحه الناس أشد الاستقباح، شبه طلع تلك الشجرة وثمرتها بذلك النبات.

وقال بعضهم: إن جبالا بمكة سود قباج يستقبحها أهل مكة سموها: شياطين، شبه ثمار تلك الشجرة وطلعها برءوس تلك الجبال، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: لا ولكن حقيقة رءوس الشياطين؛ لأن الله - عز وجل - جعل للشياطين في قلوب أولئك الكفرة فضل بغض وقبح والنفار منها وإن لم يروها ولم يعاينوها، فشبّه طلع تلك الشجرة برءوس الشياطين؛ لفضل إنكارهم وبغضهم إياها حقيقة، وفي ذلك آية عظيمة لرسالته ﷺ؛ لأنهم لم يروا الشياطين ببصرهم ولا عرفوهم معاينة، وإنما عرفوهم بأخبار الرسل - عليهم الصلاة والسلام - وبها استنكروها واستقبحوها وهم قوم لا يؤمنون بالرسول - عليهم السلام - فإذا قبلوا أخبار رسل الله فيهم، لزمهم أن يقبلوا قولهم في الرسالة وفي جميع ما أخبروا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ﴾:

يحتمل قوله: ﴿فِتْنَةً﴾، يعني به: الشجرة التي أنشئت من أصل الجحيم، وهي شجرة الزقوم [جعلها] عذابًا للظالمين، يعني به: الشجرة؛ كقوله: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات: ١٣] أي: يعذبون، ﴿ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ﴾ أي: عذابكم، ﴿هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ سْتَعْمِلُونَ﴾ [الذاريات: ١٤].

ويحتمل قوله: ﴿جَعَلْنَاهَا﴾، أي: تلك الشجرة: الزقوم، ﴿فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ﴾ في الدنيا وجهة القصة بها لهم: هو إنكارهم إياها من الجهة التي ذكروا: أن النار تحرق وتأكل

(١) قاله قتادة أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٢٩٣٩٨) وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥/٥٢٢).

(٢) قاله البغوي في تفسيره (٢٩/٤).

(٣) قاله ابن عباس كما في تفسير البغوي (٢٩/٤).

الشجر، فكيف يكون فيها شجر؟! إنكارًا لها وتكذيبًا بها.

والثاني: ما ذكر بعضهم: أن الزقوم هو الزبد والتمر، صار ذلك فتنة لهم؛ لما ذكرنا وسببًا لعذابهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَيُّكُمْ لَّا يَكُونُ مِنهَا﴾.

أي: من الشجرة الزقوم، ذكر أنها تخرج من أصل الجحيم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَا لَوْ أَنَّ مِنهَا الْبَطُونُ﴾.

جائز أن يشدد الله عليهم الجوع حتى يأكلوا منها فيملثون بطونهم منها؛ كقوله - عز وجل -: ﴿فَشَرِبُونَ شُرْبَ الْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٥٥] وهي الإبل التي تملأ بطونها من المسام، لا يعني ذلك الشرب وهو الحميم، ولا يدفع عنهم العطش الذي يكون بهم؛ فعلى ذلك ما جعل طعامهم من تلك الشجرة؛ كقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ سَجْرَتَ الزَّقُومِ . طَعَامُ الْأَيْمِيِّ . . .﴾ الآية [الدخان: ٤٣، ٤٤]، إنهم وإن ملثوا بطونهم فإن ذلك لا يدفع عنهم الجوع؛ كقوله: ﴿لَا يَسْتَوُونَ وَلَا يَمْنُنَ مِنْ جُوعٍ﴾ [الغاشية: ٧]، والله أعلم.

﴿ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهِ﴾.

وفي حرف عبد الله بن مسعود<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه -: ﴿ثم إن مقلبهم إلى الجحيم﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهِ لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ﴾.

أي: ثم إن لهم على تلك الشجرة التي جعل طعامهم منها خلطًا من حميم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ إِنَّ مَرَجَهُمْ لِإِلَى الْجَحِيمِ﴾.

أي: ثم إن مردهم، أي: ثم إنهم يردون إلى الجحيم لا أنهم يرجعون بأنفسهم، ولكن يردون فيها؛ كقوله: ﴿أَدْخَلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ﴾ [الزمر: ٧٢] هم لا يدخلون فيها ولكن يدفعون فيها؛ كقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ يَدْعُوتُ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعَا﴾ [الطور: ١٣]، والجحيم: هو معظم النار على ما ذكرنا، يقال: نار جاحمة، أي: عظيمة.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَاؤُا بآبَاءَ مَرَّ صَالِينَ﴾.

أي: وجدوا آباءهم ضالين.

﴿فَهُمْ عَلَىٰ آثَرِهِمْ يَهْرَوْنَ﴾.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٤٠٨) عن السدي في حكاية قراءة ابن مسعود فقال: «منقلبهم» بدل «مقلبهم»، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٢٣/٥) وزاد نسبه لابن أبي حاتم، وذكر له طريقًا آخر عن ابن جريج رواه أبو عبيد وابن المنذر عنه.



فيه أن ما ذكر من العذاب للأتباع منهم لا للمتبعين، ولم يذكر عذاب المتبعين في الآية حيث قال: ﴿إِنَّهُمْ أَلَفُوا أَيْتَاءَهُمْ ضَالِّينَ . فَهُمْ عَلَى آثَرِهِمْ يُهْرَعُونَ﴾ . قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يسرعون وهو شبه الهرولة، والإهراع: هو الإسراع؛ وهو قول القتيبي وأبي عوسجة .

وقال بعضهم: ﴿يُهْرَعُونَ﴾ أي: يسعون؛ وهما واحد .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأُولِينَ﴾ .  
يقول - والله أعلم - : ولقد ضل قبل قومك يا محمد من الأولين أكثرهم من الأمم الخالية من لدن آدم فهلم جزًا إلى محمد ﷺ وعلى آدم [و] من بينهما من النبيين .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا فِيهِمْ مُنذِرِينَ﴾ .  
أي: لقد أرسلنا في الذين ضلوا قبل قومك منذرین يندرونهم، ما من قوم إلا بعث إليهم نذير كما أرسلناك إلى قومك .  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُنذِرِينَ﴾ .  
يقول - والله أعلم - : انظر كيف صنعنا بمن أنذرنا بالعاقبة فلم يؤمن ولم يقبل ولم ينفعه النذارة .

﴿إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ﴾ .

استثنى المخلصين منهم، وهم الذين نفعتهم النذارة وقبلوها؛ فنجوا مما ذكر من عذابهم، والله أعلم .  
ويحتمل: أنه سماهم المخلصين؛ لما اصطفاهم الله وأخلصهم لعبادته .

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ نَادَيْنَا نُوْحًا فَلَنِعْمَ الْمُجِيبُونَ ﴿٧٥﴾ وَجَعَلْنَاهُ مِنْ أَهْلِ الْكُرْبِ الْعَظِيمِ ﴿٧٦﴾ وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُرًّا أَبَاقِينَ ﴿٧٧﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿٧٨﴾ سَلَّمْنَا عَلَى نُوْحٍ فِي الْعَالَمِينَ ﴿٧٩﴾ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّهُمْ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨١﴾ ثُمَّ أَعْرَفْنَا الْآخِرِينَ ﴿٨٢﴾﴾ .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ نَادَيْنَا نُوْحًا...﴾ الآية .

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: حين دعا ربه فقال - عليه السلام - : ﴿أَنِّي مَعْلُوبٌ فَاَنْصِرْ﴾ [القمر: ١٠]، فكانه إنما دعا ربه بالهلاك على قومه، فأجاب الله دعاءه، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ...﴾ [القمر: ١١] إلى آخر ما ذكر .

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٤١٣) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٢٣/٥) وزاد نسبه لعبد بن حميد، وهو قول مجاهد والسدي أيضًا .

(٢) انظر: تفسير البغوي (٣٠/٤) .

ثمة أمران الرسل - عليهم السلام - هم مخصوصون بهما من بين غيرهم من الناس: أحدهما: أن ليس لهم الدعاء على قومهم بالهلاك وسؤال العذاب عليهم إلا بعد مجيء الإذن لهم من الله - عز وجل - بالدعاء عليهم، فنوح - عليه السلام - إنما دعا ربه بإنزال الهلاك عليهم بالإذن من ربه.

والثاني: لم يكن لهم الخروج من بين أظهرهم عند نزول العذاب بهم إلا بإذن من الله - عز وجل - على ذلك؛ ولذلك جاء العتاب ليونس - عليه السلام - والتعير لما خرج من بينهم عند نزول العذاب بلا إذن كان من ربه حيث قال - عز وجل -: ﴿وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغْتَضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ...﴾ [الآية [الأنبياء: ٨٧]، هما خصلتان لهم خاصة صلوات الله عليهم، وأما لغيرهم من أهل الدين فلهم أن يدعوا على الفجرة والفسقة منهم باللعن والهلاك، فلهم أن يفروا منهم، وأن يخرجوا من بين أظهرهم؛ لفسقهم وفجورهم، وكان هذا يعد من صالح الأعمال لهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَنِعْمَ الْمُجِيبُونَ﴾.

وهو الرب - تبارك وتعالى - ذكر المجيب على الجماعة: إنا نفعل كذا، وفعلنا كذا، وهو كلام الملوك فيما بينهم، ثم كل فعل يضاف إلى الله - تعالى - [يشاركه] فيه غيره أو ينسب يزداد فيه شيء يكون فاصلاً، وذلك بينه وبين فعل غيره؛ نحو ما قال - عز وجل - في موضع آخر: ﴿وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود: ٤٥]، ونحو قوله: ﴿عَلِيمٌ﴾ [الحشر: ٢٢] لا كالعلماء ونحوه مما يكثر ذلك؛ لأنه قادر على وفاء ما وعد وأخبر وإنجاز ذلك لا يعجزه شيء، وغيره من الخلائق لعلمهم لا يقدر على وفاء ذلك والقيام بإنجاز ما وعدوا؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَعَلْنَا أَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ﴾.

يحتمل نجاته من الكرب العظيم هو دعاؤه قومه إلى توحيد الله - عز وجل - تسعمائة وخمسين سنة، وما قاساه منهم من أنواع الأذى من التكذيب وغيره، فأنجاه الله من كرب ذلك حين أهلكهم.

ويحتمل: ﴿مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ﴾ هو القول الشديد وهو الغرق، أغرق قومه وأنجاه منه، سماه: عظيماً؛ لشدة ما أصابهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُرًّا بَاقِينَ﴾.

أي: جعلنا ذرية نوح - عليه السلام - من بين سائر ولد آدم وذريتهم [هم الباقين] وأهلكنا غيرهم؛ ولذلك كان بقاء نسله إلى يومنا هذا وهلك نسل غيره، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾.

يشبه أن يكون ما ذكر أنه ترك في الآخرين ما ذكر على أثره من السلام حيث قال - عز وجل - : ﴿سَلَّمْ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ﴾ ، أي: أبقينا عليه الثناء الحسن في الآخرين حتى يشنوا عليه جميعًا ويصدقوه ويقولوا فيه خيرًا وحسنًا، والله أعلم.

ويحتمل ما قال بعضهم: سلام الله على نوح في العالمين، وسلم إليه جميع العالمين في جميع الأوقات، كما سلم عيسى على نفسه حيث قال: ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣٣]، وما سلم على يحيى - عليه السلام - حيث قال: ﴿وَسَلَّمْ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا﴾ [مريم: ١٥] ذكر السلام عليهما في أوقات ثلاثة وفي نوح في الأوقات كلها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ .

أي: إنا هكذا نجزي كل محسن، فجزاه الله بإحسانه إلينا الحسن في العالمين، رغب الناس في الإحسان: إما إلى الخلق، وإما إلى أنفسهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُمْ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾ .

وليس في ذكره أنه من المؤمنين كثير منفعة له وهو من أولي العزم من الرسل، لكن يحتمل ذكره إياه أنه من المؤمنين وجوهاً:

أحدها: أنه من عبادنا المؤمنين قبل الرسالة وقبل أن يبعث رسولا، أي: لم يصر مؤمناً وقت الرسالة، ولكن كان لم يزل مؤمناً قبل الرسالة.

والثاني: أنه من عبادنا المؤمنين بك يا محمد؛ يذكر هذا ليسر به ﷺ ويفرح عليه، والرسل - عليهم السلام - جميعًا يؤمن بعضهم ببعض.

والثالث: أنه كان من عبادنا المؤمنين المحققين الموفين<sup>(١)</sup>، أي: وفاء ما اعتقد بلسانه، وهكذا كان الرسل كلهم موفين<sup>(٢)</sup> ما اعتقدوا [و] أعطوا بلسانهم، وهكذا يعتقد كل مؤمن في أصل إيمانه واعتقاده ألا يعصي ربه، وألا يخالفه في شيء من أموره ونواهي، لكنه لا يفِي ما اعتقده فعلا بل يقع - ربما - في معاصيه وفي مخالفة أمره ونهيه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ مِنْ شِعْبِ إِذْ جَاءَ رَبُّهُ بِقَلْبِ سَالِيمٍ ﴿٨٣﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَاذَا تَعْبُدُونَ ﴿٨٤﴾ أَفَبِكُلِّ عِبَادَةٍ أُبْتَدِئُوا وَإِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ ﴿٨٥﴾ فَمَا تَكْفُرُ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٦﴾ فَظَنَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ ﴿٨٧﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴿٨٨﴾ فَتَوَلَّوْا عَنْهُ مُدْبِرِينَ ﴿٨٩﴾ فَرَاغَ إِلَىٰ آلِهِمْ فَقَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٩٠﴾ مَا لَكُمْ لَا تَنْطِقُونَ ﴿٩١﴾ فَرَاغَ عَلَيْهِمْ صَرْبًا بِالْيَمِينِ ﴿٩٢﴾ فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَزْفُونَ ﴿٩٣﴾ قَالَ أَعْبُدُوا مَا تَنْحُوتُونَ ﴿٩٤﴾ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٥﴾ قَالُوا ابْنُوا

(١) في أ: الموقنين.

(٢) في أ: موقنين.

لَمْ يُبَيِّنَّا قَالِقُوهُ فِي الْجَحِيمِ ﴿٩٧﴾ فَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَسْفَلِينَ ﴿٩٨﴾ .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ مِنْ شَيْعِيهِ لِإِبْرَاهِيمَ﴾ .

أي: إبراهيم - عليه السلام - من شيعة نبينا محمد ﷺ يقول على دينه ومنهاجه .  
وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: من شيعة نوح، أي: إبراهيم من شيعة نوح - عليهما السلام - على ما تقدم ذكر نوح - عليه الصلاة والسلام - حيث قال: ﴿نَادَيْنَا نُوْحًا . . .﴾ إلى آخر ذلك أن إبراهيم من شيعة على دينه ومنهاجه .

وقيل: لذكرها<sup>(٢)</sup> ﴿إِذْ جَاءَ رَبُّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾: عن جميع ما يمنعه من الإجابة لربه فيما دعاه، والصبر على ما امتحنه وابتلاه، والله أعلم .

وعلى ذلك سماه الله - عز وجل - في كتابه الكريم: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ [النجم: ٣٧] جميع ما أمر به وامتحن به، والله أعلم .

وجائز أن يكون ذلك في الآخرة يقول: ﴿جَاءَ رَبُّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ أَصْطَفَيْنَاهُ فِي الْأَدْنَىٰ وَإِنَّا فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [البقرة: ١٣٠] أخبر أنه في الآخرة يكون من الصالحين وذلك سلامة قلبه، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَاذَا تَعْبُدُونَ . أَيْفَاكَ ءَالِهَةٌ دُونَ اللَّهِ﴾ .

قد اختلف سؤال إبراهيم - صلوات الله عليه - بقوله مرة: قال لهم ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢]، ومرة قال: ﴿مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾، ثم ذكر في غير هذا الموضوع إجابتهم إياه حيث قالوا: ﴿تَعْبُدُ أَصْنَامًا﴾ [الشعراء: ٧١]، وما قالوا: ﴿وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٥٣]، ولم يذكر هاهنا شيئاً قالوه له، ثم معلوم أنه لا بهذا اللسان أجابوه بما أجابوه، ثم ذكره على اختلاف الألفاظ والحروف ليعلم أن تغيير الحروف والألفاظ لا يغير المعنى، وكذلك جميع القصص التي ذكرت في القرآن يذكرها مكررة معادة مختلفة الألفاظ والحروف والقصة واحدة؛ ليدل أن المأخوذ والمقصود من الكلام معناه لا لفظه وحروفه، والله أعلم .

ثم قوله - عز وجل - : ﴿أَيْفَاكَ ءَالِهَةٌ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ﴾ .

يقول - والله أعلم - : إفاكا أي: كذباً تمسككم بالأصنام التي تعبدونها من دونه، يقول: كذباً ذلك، ليست بآلهة دون الله [و] عبادته .

أو يقول: إفاكا، أي: كذباً الآلهة التي اتخذتموها آلهة دون الله، يريدون أن

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩٤٢٩) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/٥٢٥) وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وعبد بن حميد وهو قول قتادة والسدي .

(٢) كذا في أ .

يتخذوا آلهة وهو قريب [من] الأول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

يقول - والله أعلم - : فما ظنكم برب العالمين أن يفعل بكم إذا اتخذتم دونه آلهة، وصرفتم العبادة والشكر عنه إلى من دونه، وقد تعلمون أنه هو المنعم عليكم هذه [النعمة] وهو أسدى إليكم هذا الإحسان وهو تعالى أداها إليكم.

أو يقول: فما ظنكم برب العالمين أنه يرحمكم ويفعل بكم خيراً في الآخرة بعد تسميتكم الأصنام: آلهة، وعبادتكم إياها دون الله، بعد علمكم: أنه هو خالقكم، وهو سخر لكم جميع ما في الدنيا وهو أنشأها لكم، فما تظنون به أن يفعل بكم: أن يرحمكم ويسوق إليكم خيراً؟! أي: لا تظنوا به ذلك، ولكن ظنوا جزاء صنيعكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَنظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ . فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾.

أي: سأسقم، وذلك جائز في اللغة؛ كقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] للحال؛ فعلى ذلك قول إبراهيم - عليه السلام - : ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ أي: سأسقم. أو يقول: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وهو صادق؛ إذ ليس من الخلق أحد إلا وبه سقم ومرض وإن قل، فعلى ذلك قول إبراهيم، عليه السلام.

وقول من قال: إن إبراهيم - عليه السلام - كذب ثلاثاً: أحدها: هذا ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ فذلك وحش من القول سمح<sup>(١)</sup>، لا جائز أن ينسب الكذب إلى رسول الله ﷺ وهو من أنبيائه لا يقع قط في وجه من الوجوه، ويذكر أهل التأويل أن قومه أرادوا أن يخرجوا بإبراهيم إلى عيدهم، فنظر إبراهيم نظرة في النجوم فقال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ ليخلفوه ويتركوه؛ ليكسر أصنامهم التي يعبدونها على ما فعل من الكسر والنحت، ويذكرون أنه إنما نظر في النجوم؛ لأن قومه كانوا يعملون بالنجوم ويستعملونها وعلم النجوم، فإن كان ذلك، فهو - والله أعلم - أراد أن يرى من نفسه الموافقة لهم ليلزمهم الحجة عند ذلك وهو ما ذكر في قوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٦] و ﴿هَذَا أَكْبَرُ﴾ [الأنعام: ٧٨] ونحوه، قال ذلك على إظهار الموافقة لهم من نفسه؛ ليكون إلزام الحجة عليهم والصرف عما هم عليه أهون وأيسر؛ إذ هكذا الأمر بالمعروف في الخلق أن من أراد أن يصرف آخر عن مذهب أو دين أنه إذا أظهر من نفسه الموافقة له [كان ذلك أهون عليه].

(١) قلت: بل صح الحديث في هذا المعنى وهو في الصحيحين، أخرجه البخاري (٣٦/٧) كتاب أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٣٣٥٨)، ومسلم (٤/١٨٤٠)، كتاب الفضائل: باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ (١٥٤/٢٣٧١) عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لم يكذب إبراهيم النبي ﷺ قط إلا ثلاث كذبات: ثنتين في ذات الله قوله: إني سقيم، وقوله: بل فعله كبيرهم هذا، وواحدة في شأن سارة...» الحديث.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَرَاغَ﴾ عليهم ضربًا باليمين أي: ضربهم ضربًا باليمين.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَرَاغَ إِلَيْكَ يَا إِلَهِنَا﴾.

أي: فراغ إلى ما اتخذوا هم، وسموها آلهة، ذكرها على ما عندهم وعلى ما اتخذوها هم وإلا لم يكونوا آلهة، وكذلك قول موسى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَيْكَ يَا إِلَهَكَ الَّذِي ظَلَمْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: ٩٧] أي: انظر إلى إلهك الذي هو عندك، وإلا لم يكن هو إلهًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَرَاغَ إِلَيْكَ يَا إِلَهِنَا فَقَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ﴾.

كأن طعامًا [كان] موضوعًا بين يديها؛ لذلك قال: ألا تأكلون؟!

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا لَكُمْ لَا تَنْطِقُونَ﴾.

بحوائجكم، أو يشبه أن يكون قوله: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَنْطِقُونَ﴾: أنه من فعل بها ما فعل؛ كقوله: ﴿أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا يَا لَهْتَئِنَّا يَا بَرِّهِمْ﴾. قَالَ بَلْ فَعَلْتُمْ كِبْرَهُمْ هَذَا فَسَلُّوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٢، ٦٣] عمن فعل بهم هذا، سفه قومه في عبادتهم الأصنام، وهي لا تأكل ولا تنطق ولا تملك دفع من قصد بها ضرا، فكيف تطمعون شفاعتها لكم في الآخرة وهي لا تملك ما ذكر؟! والله أعلم؛ وهو كقوله: ﴿قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ . أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يُضُرُّونَ﴾ [الشعراء: ٧٢، ٧٣].

وقوله: ﴿فَرَاغَ عَلَيْهِمْ صَرْبًا بِالْيَمِينِ﴾.

أي: مال ورجع عليهم.

وقوله: ﴿صَرْبًا بِالْيَمِينِ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: ضربًا مألوفًا ليمينه التي كانت منه حيث قال: ﴿وَتَأْتِيهِمْ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَانَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٥٧]، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿صَرْبًا بِالْيَمِينِ﴾ بالقوة، وقد يعبر باليمين عن القوة كما يعبر باليد عن القوة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿صَرْبًا بِالْيَمِينِ﴾، أي: بيده اليمنى نفسها، على ما يعمل المرء أكثر أعماله باليمين.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَرْفُوفًا﴾.

ظاهر هذا أنهم أقبلوا إليه وقت ما كسرهما وفعل بها ما فعل، لكن في آية أخرى ما يدل أن إقبالهم إليه كان بعد ما خرج من عندها وغاب وكان بعد ذلك بزمان؛ ألا ترى أنهم قالوا: ﴿مَنْ فَعَلَ هَذَا بِإِلَهِنَا إِنَّهُمْ لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾. قَالُوا سَمِعْنَا فَتَى يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ...﴾ الآية [الأنبياء: ٥٩، ٦٠]، ولو كانوا أقبلوا إليه مزفين وهو عندها حاضر لم

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٣١/٤)، وابن جرير (٥٠٣/١٠).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٩٤٥٢) وهو قول الضحاك وذكره البغوي في تفسيره (٣١/٤).

يحتاجوا إلى أن يقولوا: ﴿مَنْ فَعَلَ هَذَا بِإِلَهَتِنَا﴾ [الأنبياء: ٥٩]، بل يقولون: إن إبراهيم فعل ذلك بها، ولا كان لقول إبراهيم: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَشَلُّوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣] معنى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَرْفُونَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يمشون إليه.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: يسرعون؛ وهو قول أبي عوسجة. وأصل التزيف: كأنه المشي فيه

سرعة، على ما يسرع المرء في المشي إذا أصابه شيء أو فعل به أمر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾.

يسفهم بعبادتهم ما ينحتون بأيديهم ويتخذونها بأنفسهم، على علم منهم أنها لا تملك نفعًا ولا ضرًا، والذي نحتها أولى بالعبادة له [أي: أولى بأن يعبد - إن كان يجوز العبادة لمن دونه - من ذلك المنحوت؛ إذ هو يملك شيئًا من النفع والضرر والمنحوت لا، فإذا لم تعبدوا الناحت لها والمتخذ وهو أقرب وأنفع، فكيف تعبدون ذلك المنحوت الذي لا يملك شيئًا وتركتم عبادة الذي خلقكم وخلق أعمالكم؟!]

ثم من أصحابنا من احتج على المعتزلة بهذه الآية في خلق أفعال العباد؛ يقولون: أخير - عليه السلام - عن خلق أنفسهم وعن خلق أعمالهم حيث قال: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾.

لكنهم يقولون: ليس فيه دلالة خلق أفعالهم؛ ألا ترى أنه قال عليه السلام: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾ وهم لا يعبدون النحت إنما يعبدون ذلك المنحوت؛ فعلى ذلك لم يخلق أفعالهم وأعمالهم، ولكن خلق ذلك المعمول نفسه، والله أعلم.

لكن الاحتجاج عليهم من وجه آخر في ذلك كأنه أقرب وأولى وهو أن صير ذلك المعمول خلقًا لله تعالى بقوله: ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾؛ لأنهم إنما يعبدون ذلك المعمول [وهو] مخلوق لله دل أن عملهم الذي عملوا به مخلوق؛ لذلك قلنا: إن فيه دلالة خلق أعمالهم، والله أعلم. وهو كقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] إنما صار التواب والمتطهر محبوبًا لحبه التوبة والتطهر، وصار المعتدي غير محبوب لبغضه الاعتداء، فعلى ذلك المعمول صار مخلوقًا بخلقه عمله، والله أعلم.

(١) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٢٩٤٥٩).

(٢) قاله الضحاك أخرجه ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر كما في الدر المنثور (٥٢٦/٥)، وهو قول قتادة أيضًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا ابْنُوا لَهُ بُيُوتًا﴾ .

كأنه قال بعضهم لبعض: ابنوا له بناياتا ليجمع فيه الحطب فتعظم فيه النار فيصير جحيما، ثم ألقوا إبراهيم في الجحيم، والجحيم قد ذكرنا أنه معظم النار.  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَارَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَسْفَلِينَ﴾ .  
أي: هالكين، يقولون: ما تأخر الله بعد ذلك حتى أهلكتهم.  
ويشبه أن يكون ما ذكرنا والله أعلم، فإذا أرادوا إهلاك إبراهيم - عليه السلام - فصاروا من الهالكين، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيِّدِينَ﴾ (٩٩) رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٠٠﴾ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴿١٠١﴾ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَؤُا إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَارِ آيَاتٍ مُّبِينَاتٍ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ يَتَابَعْتِ أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٠٢﴾ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَتَدَيَّنَتْهُ أَنْ يَتَّيْبَهُمْ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَذَا لَهُو الْبَلَاءُ الْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَتَدَيَّنَتْهُ بِدِينِ عَظِيمٍ ﴿١٠٧﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١٠٨﴾ سَلَّمَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١١٠﴾ إِنَّهُمْ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١١﴾ وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٢﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَعِظَامٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ ﴿١١٣﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيِّدِينَ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ذاهب إلى ربي بقلبي وعملي ونيتي وذلك في الآخرة.  
ويحتمل: ذاهب إلى ما أمرني ربي، أو إلى ما أذن لي، أي: وقد أمر بالهجرة إلى الأم من مكة.

أو ذاهب إلى ما فيه رضاء ربي، أو طاعة ربي ونحو ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿سَيِّدِينَ﴾ .

قال بعضهم: أي: سينجيني مما رأيت من قومي.

وقال بعضهم: سيهديني الطريق، وذلك جائز نحو قول موسى - عليه السلام - : ﴿قَالَ عَسَىٰ رَبِّي أَن يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [القصص: ٢٢] لما توجه إلى مدين؛ فعلى ذلك جائز قول إبراهيم: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾ أي: ذاهب إلى أمر ربي، أي: متوجه إلى ما أمرني ربي أن أتوجه سيهديني ذلك الطريق، والله أعلم.

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٤٦٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/٥٢٦)، وزاد نسبه لعبد ابن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.



وقال بعضهم: سيهدينى لدينه وذلك أول ما هاجر من الخلق، أي: ليعلم دينه، وقد ذكر في حرف حفصة: ﴿إِنِّي مَهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيِّهِدِينَ﴾، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾.

كأنه قال: رب هب لي غلامًا واجعله من الصالحين، دليل ذلك ما ذكر له من البشارة بالغلام، فدلّت البشارة له بالغلام على أثر ذلك [على أن] سؤاله كان سؤال الغلام.

ثم فيه دليل جواز سؤال الولد الذكر ربّه، لكنه يسأله بشرط الصلاح والطيب كما سأل الأنبياء وسأله إبراهيم - عليه السلام - : ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾، وقال زكريا - عليه السلام - : ﴿هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران: ٣٨]، وما ذكر وحكي عنهم مدحًا لهم وثناء عليهم حيث قال - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فَرَّةً أُغْيَبَ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤] يجب على من يسأل ربه الولد أن يسأله على هذه الشرائط التي سألتها الأنبياء - عليهم السلام - فيكون سؤالهم الولد على ذلك سؤالًا لله - عز وجل - وما يصلح لقيامه لأمره وعبادته، فأما أن يسأله إياه لذة لنفسه وسرورًا له في الدنيا فلا.

ثم يحتمل قوله: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فَرَّةً أُغْيَبَ...﴾ [الفرقان: ٧٤] إلى آخر ما ذكر وجهين:

أحدهما: أي: هب لنا من أزواجنا وذرياتنا ما تقر به أعيننا.

أو هب لنا من أزواجنا من الولد والذرية ما تقر به أعيننا على ما سأل زكريا - عليه السلام - حيث قال: ﴿ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران: ٣٨].

ثم فيه دلالة أن الولد هبة الله لهم وعطاء لهم؛ ولذلك قال: ﴿ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران: ٣٨]، ﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْتًا وَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾ [الشورى: ٤٩]، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم - والله أعلم - نعي: ما صار الولد هبة من الله. وقوله: ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِعَلِيمٍ حَلِيمٍ﴾.

يصير حلِيمًا إذا بلغ مبلغ الامتحان بالأعمال والأمر والنهي، أي: بشرناه بغلام حلِيم يحلم فيما امتحن إذا بلغ مبلغًا يمتحن فيه، قال قتادة: «إن الله - عز وجل - لم يذكر أحدًا ولا وصفه بالحلم سوى إبراهيم وولده الذي بشر به»<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ﴾.

أي: بلغ بحيث يقدر أن يسعى معه إلى حيث أمر هو أن يسعى ويمشي معه وهي

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٤٦٨) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٢٧/٥)، وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم.

الهجرة.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿فَأَمَّا بَلَّغَ مَعَهُ أَلْسَعَى﴾، أي: بلغ بحيث يعمل ويمتحن عندنا. قال له: ﴿يَبْتَلِي إِيَّيَ أَرَى فِي الْمَنَارِ آيَةَ أَدْبَحَكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾.

وترى بالنصب والرفع جميعاً - فيه دلالة أن رؤيا الأنبياء والرسل - عليهم السلام - على حق تخرج كالأمر المصرح؛ ألا ترى أنه لما قال له: ﴿إِيَّيَ أَرَى فِي الْمَنَارِ آيَةَ أَدْبَحَكَ﴾، وقد عرف حرمة ذبح بني آدم وقتلهم قال له ولده: ﴿أَفَعَلَ مَا تُؤْمَرُ﴾ ولو لم يكن أمراً لم يقل: ﴿أَفَعَلَ مَا تُؤْمَرُ﴾، ولا قال له إبراهيم: ﴿إِيَّيَ أَرَى فِي الْمَنَارِ آيَةَ أَدْبَحَكَ﴾، وقد عرف حرمة ذبح بني آدم وقتلهم الذي لا يسع الإقدام عليه، والله أعلم.

ثم [في] قوله لأبيه: ﴿أَفَعَلَ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ دلالة أن لا كل مأمور بأمر من الله شاء الله أن يفعل ما أمره؛ حيث أخبر [أنه] سيجده من الصابرين إن شاء الله، وقد ذكرنا أن إبراهيم - عليه السلام - كان مأموراً بالذبح، فإذا أمر هو بالذبح أمر هذا أن يصبر على الذبح ولا يجزع، ثم أخبر أنه يصبر إن شاء الله دل أن لا كل مأمور لله بأمر شاء منه أن يفعل ذلك، ولكن شاء أن يفعل ذلك ممن علم منه أنه يختار ذلك الفعل ويفعله، ومن علم منه أنه لا يفعل ذلك لا يجوز أن يشاء منه ذلك الفعل؛ وكذلك قول موسى - عليه السلام -: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ [الكهف: ٦٩]، وهذا على المعتزلة لقولهم: إن الله تعالى إذا أمر أحداً بأمر شاء أن يفعل ما أمره به، لكنه تركه لما لم يشأ هو، والله أعلم. وقد بينا فساد قولهم في غير موضع، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمْنَا وَتَلَّهِ لِلْحَيِّينَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَسْلَمْنَا﴾ أي: استسلمنا لأمر الله فيما أمرهما: هذا بالذبح، وهذا بالبذل والطاعة في ذلك.

أو أسلم هذا ابنه وهذا نفسه لله - عز وجل - وأصله: أسلما أنفسهما لأمر الله وإطاعته في ذلك.

وقوله: ﴿وَتَلَّهِ لِلْحَيِّينَ﴾، أي: صرعه، وكبه على وجهه، فيه أنه لم يضجعه كما يضجع المرء ما يريد أن يذبحه من الشياه وغيرها، ولكنه أضجعه على وجهه، فهو - والله أعلم - لما أراد أن ينفذ أمر الله ويقدر على أداء ما أمر به، فلعله لو أضجعه على ما يضجع غيره من الذبح نظر كل واحد منهما إلى وجه الآخر، فيرحمه هذا بترك ذبحه وهذا ينظر في

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٤٦٩)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/٥٢٧)، وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

وجهه في جزع ويترك طاعته .

أو على ما قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن ولده قال لإبراهيم - عليه السلام - : كذا، ففعل ما ذكر، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَنَدَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ . قَدْ صَدَّقَت الرُّؤْيَا﴾ يجوز أن يحتج بهذه الآية على المعتزلة لقولهم: إن الله - عز وجل - إذا أمر أحداً بأمر يجوز ذلك الفعل منه وأراد أن يفعل ما أمره به، ونحن نقول: يجوز أن يريد غير الذي أمره به، يريد أن يكون ما علم أنه يكون منه ويختاره حيث قال - عز وجل - : ﴿يَا إِبْرَاهِيمُ . قَدْ صَدَّقَت الرُّؤْيَا﴾، ولم يكن منه حقيقة ذبح الولد وقد أمره بذبحه، فلو كان في الأمر إرادة كون ما أمره به، لكان لا يصدقه في الوفاء بالرؤيا، ولم يكن ذلك منه حقيقة .

لكنهم يقولون: إن الأمر بالذبح لم يكن إلا ما كان منه من ذبح الكبش من ذلك أراد فكان ما أراد، ومذاهبهم الاحتيال لدفع ما ذكرنا .

لكن نقول: إن الأمر بالذبح إنما كان بذبح الولد حقيقة لا بذبح الكبش؛ دليله وجوه: أحدها: قول إبراهيم حيث قال: ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَارِ آيَةً أَدْعُوكَ﴾، وقول ولده - عليهما السلام - : ﴿يَتَأْتِيَ أَفْعَلٌ مَا تُؤْمَرُ﴾، لو لم يجعل الأمر من الله له بالذبح أمراً بالذبح على ذبح الولد حقيقة لكان يجهلها في قولهما: أمر الله، وفي تسميتهما ما سميا، ولم يجهلها في ذلك، فدل أن الأمر كان على حقيقة ذبح الولد لا على ذبح الكبش على ما يقولون، والله أعلم .

والثاني: أن إبراهيم وولده - عليهما السلام - قد مدحا وأثنى عليهما بالصنيع الذي صنعا: هذا بإضجاع إياه للذبح، وهذا لبذله نفسه له والطاعة له في ذلك، فلو كان الأمر منه لهما لا غير الإضجاع والبذل لذلك لم يكن لهما في ذلك الصنيع فضل مدح ولا فضل ثناء ومنقبة؛ إذ لكل أحد إضجاع الولد لذلك وللآخر البذل له، فإذا مدحا وأثنى عليهما في صنيعهما الذي صنعا وصار لهما منقبة عظيمة إلى يوم القيامة، حتى سمي هذا: ذبح الله، وهذا: فداء الله؛ حيث قال الله - عز وجل - : ﴿وَقَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾، فلو كان الأمر بالذبح ذبح الكبش لا ذبح الولد لم يكن الكبش فداء منه؛ إذ لا يسمى الفداء إلا بعد إبدال غير عنه وإقامة غير مقامه، دل على ما ذكرنا، والله أعلم .

لكنه إذا أضجعه وتله للجبين على [ما] ذكر صاراً ممنوعين عن ذلك الفعل غير تاركين

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩٤٨٥) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/٥٢٨)، وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، وهو قول عكرمة وقتادة وغيرهما .

أمر الله - عز وجل - على ما ذكر في القصة: أن الشفرة قد انقلبت عن وجهها فلم تقطع، فمن أمر بأمر ثم منع عمّا أمره به وحيل بينه وبين ما أمر به، لم يصّر تاركًا للأمر، ولا كان موصوفًا بالترك له، لذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

ثم يجوز أن يستدل بهذه الآية لمسائل لأصحابنا:

إحداها: في المرأة إذا أسلمت [نفسها للزوج وهناك] ما يمنع الزوج عن الاستمتاع بها والجماع صارت موفية مسلمة ما على نفسها إلى زوجها، فاستوجبت بذلك كمال الصداق ولزمتها العدة؛ إذ لا تملك سوى ما فعلت وإن لم يجامعها زوجها.

وفيمن عنده أمانة إذا سلمها إلى صاحبها وصيرها بحال يقدر على أخذها وقبضها يصير مسلمًا إليه مؤديًا خارجًا منها موفيا، وإن لم يقبض الآخر ولم تقع في يده.

وفي البائع إذا سلم المبيع إلى المشتري وخلى بينه وبين ذلك يصير مسلمًا إليه خارجًا من ضمان ذلك وعهدته وإن لم يقبضه المشتري، ونحوه من المسائل مما يكثر إحصاؤها؛ إذ ليس في وسعهم إلا ذلك المقدار من الفعل.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَوَدَّيْتَهُ أَنْ يَبْتَاعَهُ رَبُّهُ . قَدْ صَدَّقَت الرُّؤْيَا﴾ .

لو كان هذا القول بعد ذبح الكبش، ففيه حجة لقول أصحابنا حيث قال أبو حنيفة - رحمه الله - : إن من أوجب على نفسه ذبح ولده يخرج منه بذبح الكبش؛ لما أخبر أنه قد صدق الرؤيا بذبح الكبش؛ فعلى ذلك يصير هذا موجبًا على نفسه ذبح كبش لا غير، والله أعلم، وإن كان قوله: ﴿قَدْ صَدَّقَت الرُّؤْيَا﴾ قبل ذبح الكبش بإضجاعه إياه وإسلامه لذلك، ففيه ما ذكرنا أنه بذل تسليمهما نفسه منزلة إتيان عين ذلك؛ إذ منع عن ذلك لا أنه ترك ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ هَذَا لَهُو الْبَتُّوا أَلْيَيْنُ﴾ .

إن الأمر بذبح الولد الذي أمر به إبراهيم محنة عظيمة.

ويقول بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُو الْبَتُّوا أَلْيَيْنُ﴾، أي: النعمة العظيمة، أي:

في الفداء الذي فدى لإبراهيم - عليه السلام - نعمة عظيمة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَوَدَّيْتَهُ بِذَنْبِ عَظِيمٍ﴾ .

وهو الكبش، قال بعض أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: سماه: عظيمًا؛ لأنه كان يرعى في الجنة

(١) قاله مقاتل كما في تفسير البغوي (٣٤/٤).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٩٥٥٠) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٣٤/٥) وزاد نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم.

أربعين خريفًا.

ويقول بعضهم<sup>(١)</sup>: كان ذلك الكبش في نفسه عظيمًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾.

قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: أي: تركنا عليه في الآخرين الثناء الحسن.

ويجوز أن يكون قوله: ﴿وَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾ ذلك السلام الذي ذكر على أثره حيث

قال - عز وجل - : ﴿سَلِّمْ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ ترك ذلك فينا؛ لنسلم عليه وعلى جميع المرسلين؛

كقوله: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ . وَسَلِّمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصفات: ١٨٠، ١٨١] قد

أمرنا أن نثني ونسلم على جميع الأنبياء والمرسلين؛ وكقوله: «اللهم صلى على محمد وعلى

آل محمد»<sup>(٣)</sup> ويكون [سلام] الأنبياء - عليهم السلام - بعضهم إلى بعض كما كان بعضهم من

شعبة البعض.

أو أن يكون ذلك السلام من الله لهم أمنا من كل خوف وسلامة عن كل خيب.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾.

أي: كذلك نجزي كل محسن أن يترك له السلام والثناء الحسن في الآخرين، والله

أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُمْ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾.

يحتمل هذا وجوهاً:

أحدها: أنه كان من عبادنا المؤمنين قبل أن يُوحى إليه وقبل أن يبعث رسولا.

ويحتمل أنه من عبادنا المؤمنين الذين حققوا الإيمان في قوله وفعله ووفاء ما عليه.

أو أنه كان من عبادنا المؤمنين بمحمد ﷺ والأنبياء جميعًا بعضهم يصدق بعضا ويؤمن

به، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَسَّرْنَا لَهَا مَخْرَجَ يُبَيِّنُ لَنَا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾.

كان سأل ربه الولد يقول: ﴿هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ فاستجاب الله دعاءه وبشره بما ذكر،

(١) قاله سعيد بن جبير كما في تفسير البغوي (٣٥/٤).

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٥٥٤) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٢٤/٥) وزاد نسبه لعبد

الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٢/٨) كتاب التفسير: باب ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ...﴾ (٤٧٩٧)، ومسلم

في الصلاة (٣٠٦-٣٠٥/١) (٣٠٦-٦٦-٤٠٦)، وأبو داود (٢٥٧/١)، كتاب الصلاة: باب الصلاة على

النبي (٩٧٦).

والترمذي (٣٥٢/٢) أبواب الصلاة: باب ما جاء في صفة الصلاة على النبي ﷺ (٤٨٣)،

والنسائي (٤٧-٤٨/٣)، وابن ماجه (٢٩٢-٢٩٣/١) كتاب إقامة الصلاة: باب الصلاة على

النبي (٩٠٤).

ثم أخبر أنه نبي من الصالحين .

يحتمل قوله - تعالى- : ﴿نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ أي : نبيا من السلف ؛ كقوله - عز وجل - :  
﴿وَالْحَقِّي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف : ١٠١] أي : نبيا نصيره ونجعله من الأنبياء ؛ كقوله - عز  
وجل - : ﴿هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ النَّذْرِ الْأُولَى﴾ [النجم : ٥٦] .

ويحتمل أن تكون البشارة في الولادة [أي : في] الولد الذي سأل ربه .

ويحتمل أن بشر له بنبوته ، أو بشر لهما بهما بالولادة وبالنبوة جميعا ، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَنُرَكِّنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ﴾ .

البركة هي اسم كل خير لا يزال على الزيادة والنماء .

أو يقول : إن البركة شيء من أعطى كان لا تبعة عليه ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مَحْسَنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مَيْمٌ﴾ .

﴿مَحْسَنٌ﴾ أي : مؤمن مصدق ﴿وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ﴾ ، أي : كافر ، وهو ما قال - عز وجل - :

﴿إِنِّي جَاعِلٌ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة : ١٢٤] ، فقال إبراهيم - عليه السلام - : ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ

لَا يَتَّأَلُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة : ١٢٤] أخبر أن في ذريته من لا ينال عهده كما ذكر هاهنا :

أن في ذريته محسنا وهو مؤمن وظالم لنفسه مبین ، أي : كافر ظاهر مبین .

أو أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿مَحْسَنٌ﴾ إلى نفسه ، أو محسن إلى الناس ، وهو

إسحاق ، و [إن ثبت] ما روي أن رجلا سأل فقال : يا رسول الله ، أي الناس أكرمهم

حسبا؟ قال : «يوسف صديق الله ابن يعقوب إسرائيل الله ابن إسحاق ذبيح الله ابن إبراهيم

خليل الله»<sup>(١)</sup> فهو ذاك ، وإلا فلا حاجة لنا إلى معرفة ذلك أنه فلان أو فلان ؛ إذ لو كان لنا

إلى بيان ذلك حاجة لبين وأزال الإشكال واختلاف الناس في ذلك والتكلم فيه فضل

وتكلف ؛ إذ لا يحتمل أن يكون بالناس حاجة إلى معرفة ذلك وبيانه ، ثم لا يبين لهم ولا

يعرف ذلك ، فدل ترك التنازع لذلك على أن لا حاجة لهم إلى ذلك ، والله أعلم .

وقال أبو عوسجة والقتيبي : الذَّبْحُ : الكبش واسم ما يذبح ، والذَّبْحُ بنصب الذال مصدر

ذبحت ؛ هذا قول القتيبي .

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٣/١٠-١٨٤) رقم (١٠٢٧٨) ، من طريق بقية بن الوليد عن شعبة عن  
أبي عبيدة عن ابن مسعود وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٥/٨) : بقية مدلس وأبو عبيدة لم يسمع من  
أبيه .

وله شاهد من حديث أبي هريرة ، أخرجه البخاري (٤٨١/٦) ، كتاب التفسير : باب قوله تعالى :  
﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ﴾ (٣٣٨٣) ، ومسلم (١٨٤٦/٤) ، كتاب الفضائل : باب من فضائل يوسف  
(٢٣٧٨-١٦٨) .

وقال أبو عوسجة: الذَّبْحُ بالنصب هو الفعل وهما واحد.  
وقال القتيبي: البلاء المبين: الإحسان المبين العظيم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ مَنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ ﴿١١٤﴾ وَجَعَلْنَاهُمَا قَوْمَهُمَا مِنَّا مِنَ الْكُرْبِ الْعَظِيمِ ﴿١١٥﴾ وَنَصَرْنَاهُمْ فَاكُونُوا هُمُ الْفَائِزِينَ ﴿١١٦﴾ وَأَنبَتْنَاهُمَا الْكُنْبَ الْمَسِينِ ﴿١١٧﴾ وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١١٨﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي الْآخِرِينَ ﴿١١٩﴾ سَلَّمْنَا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ ﴿١٢٠﴾ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢١﴾ إِنَّمَا مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ مَنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾.

يحتمل ما ذكر من المنة عليهما الرسالة والنبوة التي أعطاهما، والآيات والحجج التي أعطاهما وخصهما بهما [و] الذي أبقى لهما الذكر والثناء الحسن عليهم في الآخرين؛ لقوله - عز وجل - : ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي الْآخِرِينَ﴾ . سَلَّمْنَا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾، وإنما أوجب عليهم ذكر المنن والنعمة التي خصهم بها وفضلهم من بين غيرهم، وأما أن يوجب عليهم ذكر كل ما من عليهم وأنعم عليهم، فذلك ليس في وسع أحد القيام بذكر جميع ما من عليهم وأنعم والشكر لها، وإنما يجب القيام بذكر ما خصوا بها ظاهرًا وإن كان في الجملة أخذ عليهم أن يروا جعل النعمة والمنن من الله جل وعز فضلًا منه وإنعامًا لا حقا عليه بقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ مَنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾ ما خصوا به من الرسالة والنبوة والآيات والحجج التي وقعت لهم الخصوص، فأما في كل ما من عليهم وأنعم فلا على ما ذكرنا: أن ليس في وسع أحد القيام بشكر أحد نعمه في عمره وإن طال، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلْنَاهُمَا قَوْمَهُمَا مِنَّا مِنَ الْكُرْبِ الْعَظِيمِ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: قوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلْنَاهُمَا قَوْمَهُمَا مِنَّا مِنَ الْكُرْبِ الْعَظِيمِ﴾، أي: من الغرق، ولكن جائز أن يكون ﴿مِنَّا مِنَ الْكُرْبِ الْعَظِيمِ﴾ الذي نجاهم منه ما ذكر من قتل الرجال واستحياء النساء، حيث قال: ﴿يَقْتُلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ...﴾ الآية [الأعراف: ١٤١]، وما استعبدوهم واستخدموهم، أنجاهم الله من ذلك الذل وأنواع البلايا والشدائد التي كانت عليهم؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَمُّونَ...﴾ [الأعراف: ١٣٧] أخبر أنهم كانوا مستضعفين، فأنجاهم الله من ذلك كله، وهو الكرب العظيم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَنَصَرْنَاهُمْ فَاكُونُوا هُمُ الْفَائِزِينَ﴾.

(١) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٢٩٥٦٤)، وانظر تفسير البغوي (٣٥/٤).

يحتمل قوله: ﴿وَنَصَرْنَهُمْ﴾ بالحجج والآيات التي أعطاهم.

أو ﴿وَنَصَرْنَهُمْ﴾ حيث أنجاهم وأهلك فرعون والقبط، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَيِّنُّهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَقِيمَ﴾: التوراة.

ثم يحتمل قوله: ﴿الْكِتَابَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ وجهين:

أحدهما: استبان لكل من عقل ونظر أنه من عند الله نزل؛ لأن التوراة نزلت ظاهراً في الألواح ليست كالقرآن لا يعرف أنه من عند الله نزل إلا بعد التأمل والنظر؛ لأنه نزل في الأوقات الخالية التي [لم] يطلع عليه أحد سراً عن ظهر القلب.

والثاني: أنه استبان لكل من نظر فيها ما لهم وما عليهم وما يؤتى وما يتقى.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهَدَيْنَهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾.

يحتمل الصراط الذي من سلكه أفضاه إلى مقصوده، وبلغه إلى الصراط المستقيم؛ لما بالحجج والبراهين قام لا بهوى الأنفس.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي الْآخِرِينَ . سَلَّمْنَا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾.

هو ما ذكرنا فيما تقدم: أنه أبقى لهما الثناء الحسن في الآخريين، وهو السلام الذي ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾.

أي: إنا كذلك نبقي ونترك لكل محسن الثناء الحسن في الآخريين كما تركنا لهؤلاء، وهو المعروف في الناس: أن كل محسن صالح وإن مات فإنه يذكر بالخير بعده ويشنون عليه بالثناء الحسن، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُمَا مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾.

يحتمل الوجوه التي ذكرنا فيما تقدم:

من عبادنا المؤمنين قبل الرسالة.

أو من عبادنا المؤمنين بمحمد ﷺ.

أو من عبادنا المؤمنين الذين حققوا الإيمان قولاً وفعلاً، والقيام بوفاء ما وجب بعقد الإيمان وعهدته، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمِنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٢٤﴾ أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَلْقِينَ ﴿١٢٥﴾ اللَّهُ رَبُّكُمْ وَرَبَّ آبَائِكُمُ الْأُولَى ﴿١٢٦﴾ فَكَذَّبُوهُ فَإِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٢٧﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿١٢٨﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١٢٩﴾ سَلَّمْنَا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴿١٣٠﴾ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ



﴿١٣١﴾ إِنَّكُمْ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِئِنْ إِيَّاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ .

هذا ينقض على الباطنية مذهبهم؛ لأنهم يقولون: إن الرسل - عليهم السلام - ستة: آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد - صلوات الله عليهم - وما سواهم أئمة، وفي الآية إخبار أن إلياس كان من المرسلين، هذا كله ينقض قولهم ويرد مذهبهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ﴾ ، عبادة غير الله .

أو يقول : ﴿أَلَا تَتَّقُونَ﴾ : ألا تخشون ولا تخافونه في ترككم عبادته واشتغالكم بعبادة غيره .

أو ﴿أَلَا تَتَّقُونَ﴾ نقمة الله في مخالفتكم أمره ونهيه، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْدَعُونَ بَعْلًا وَاذْرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ﴾ .

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: البعل هاهنا الرب بلسان قومه، وذكر عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : «أنه سئل عن قوله - عز وجل - : ﴿أَنْدَعُونَ بَعْلًا﴾ قال: فقال رجل: من يعرف الآثار، فقال أعرابي: بعلها، أي: ربها، فقال ابن عباس: كفاني الأعرابي جوابها»<sup>(٢)</sup> .

لكن لا يحتمل أن يكون المراد من قوله: ﴿أَنْدَعُونَ بَعْلًا﴾ أي: ربا، إلا أن يكون ذكر أنه بلسان قومه، في قول: ﴿أَنْدَعُونَ بَعْلًا﴾: ربا تعلمون أنه لا يضر ولا ينفع، وتذرون عبادة من تعلمون أنه يضر وينفع، أو تختارون عبادة من تعلمون أنه لا يملك الضر ولا النفع على عبادة من تعلمون أنه يملك ذلك .

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: البعل: السيد هاهنا، وكذلك يقول في قوله: ﴿وَهَذَا بَعْلِي سَيِّئًا﴾ [هود: ٧٢] أي: سيدي. وقال بعضهم: البعل: هو اسم الصنم هاهنا، يقول: أتعبدون صنمًا وتذرون أحسن الخالقين، وأصل البعل: الزوج، كأنه يقول لهم: أتدعون من له أزواج وأشكال، وتذرون عبادة من لا زوج له ولا أشكال، والله الموفق .  
وقال ابن عباس - رضي الله عنه - : أول هذه يمانى وآخرها مضري وهو قوله:

(١) قاله عكرمة ومجاهد وقتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٥٧١، ٢٩٥٧٢، ٢٩٥٧٣) .

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٩٥٧٥)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/٥٣٩)، من طرق عنه وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر .

(٣) قاله ابن عباس أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٥/٥٣٨)، وهو قول الضحاك وابن زيد .

﴿وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَلْقِينَ﴾ يسمون كل صانع: خالقًا، والخلق: هو التقدير في اللغة يضاف إلى الخلق على المجاز وإن كان حقيقة التقدير لله - عز وجل - ذكر على ما عندهم لا على حقيقة الخلق، والله أعلم.

ثم يحتمل قوله - عز وجل - : ﴿أَحْسَنَ الْخَلْقِينَ﴾، أي: أحكم وأتقن؛ على ما ذكر: وهو ﴿أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود: ٤٥]، أي: جعل في كل شيء أثر شهادة وحدانية الله وربوبيته.

أو ﴿أَحْسَنَ الْخَلْقِينَ﴾ لما ذكر أنه خلقهم وخلق آباءهم الأولين، وأنه ربهم ورب الخلائق، فقالوا: من أحسن الخالقين؟ فعند ذلك [ذكر] ما ذكر ونعته: ﴿اللَّهُ رِيكُزُ رَبِّ ءَابَائِكُمُ الْأُولِينَ﴾، ثم أخبر عنهم أنهم كذبوه مع ما ذكر لهم، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿كَذَّبُوهُ فَأَنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾، ولم يذكر في ماذا؟ لكن فيه بيان أنهم لمحضرون النار والعذاب؛ لأن أهل اللذات هم المحضرون أنفسهم و[أهل] العذاب يحضرون كرها لا بأنفسهم؛ كقوله - عز وجل - : ﴿يَدْعُونَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعَاً﴾ [الطور: ١٣]، وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ يُسْجَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ﴾ [القمر: ٤٨]، وقوله: ﴿وَيَصِلَ سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٢] ونحوه، ثم استثنى العباد المخلصين منهم أنهم لا يحضرون النار.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَنَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ . سَلَّمَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾.

هو ما ذكرنا أنه أبقى لهم الثناء الحسن [ومن أهلك] إنما أهلك بتكذيب الرسل وعنادهم، ومن نجا منهم إنما نجا بتصديقهم والإجابة لهم وإياكم وتكذيب محمد ﷺ فينزل بكم كما نزل بأولئك.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِنَّ لَوْلَا لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٣٣﴾ إِذْ بَخَّيْتَهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ ﴿١٣٤﴾ إِلَّا نَجَّوْنَا فِي الْغَيْبِ ﴿١٣٥﴾ ثُمَّ دَمَرْنَا الْآخِرِينَ ﴿١٣٦﴾ وَإِنَّا لَنَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ ﴿١٣٧﴾ وَيَأْتِلُّ أَفَلًا تَعْقِلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ .  
وقال - عز وجل - : ﴿وَإِنَّا لَنَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(١)</sup>.

أي: على من هلك من مكذبي الرسل بالليل والنهار، فتعلمون أنهم إنما أهلكوا بالتكذيب للرسل.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾.

وتعتبرون وتمتنعون عن تكذيبه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٣٩﴾ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفَلَكِ الْمَشْهُونِ ﴿١٤٠﴾ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴿١٤١﴾ فَالْقَمْعَةُ الْوَحْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿١٤٢﴾ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤٤﴾ فَبَدَّدَهُ بِالْعُرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَأَبْتَنَّا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّنْ يَقْطِينٍ ﴿١٤٦﴾ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ

(١) كذا في أ، لم يذكر من هذه القصة سوى الآيتين المذكورتين.

يَأْتِيهِ أَلْفٌ أَوْ زَبِيدُونَ ﴿١٣٧﴾ فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴿١٣٨﴾ .  
 وقوله: ﴿وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ .

هذا ينقض على الباطنية قولهم حين قالوا: إن الرسل ليس إلا ستة لا يعدون يونس ولوطا - عليهم السلام - منهم فيخالفون ظاهر الآية، وهو قوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ ، وهم يقولون: ليس من المرسلين، وبالله العصمة.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ .

ذكر هاهنا الإباق، وفي سورة الأنبياء الذهاب، وهو قوله: ﴿وَإِذْ التُّورُوتُ إِذْ دَهَبَ مُغْلَبِيًّا﴾ [الأنبياء: ٨٧]. فمن الناس من يجعل هذا غير الأول - يعني: إباقه الذي ذكر وذهابه - لكن جائز أن يكون ذكر الإباق وذكر الذهاب وإن كان في رأى العين في ظاهر اللفظ مختلفاً فهما في المعنى واحد، فيكون قوله - عز وجل - : ﴿إِذْ أَبَقَ﴾ من قومه بدينه؛ ليسلم له، أو أبق لخوف على نفسه من قومه، أو أبق على ما أوعد قومه من نزول العذاب بهم إذا لم يؤمنوا به، وكان الرسل - صلوات الله عليهم - يخرجون من بين أظهر قومهم إذا خافوا نزول العذاب بهم، إلا أن يونس خرج من بينهم قبل أن يأتيه الإذن من الله - عز وجل - بالخروج من بينهم؛ لذلك جاء العتاب له والتعيير، لا لما يقوله عامة أهل التأويل من الخرافات التي يذكرونها وينسبون إليه ما لا يجوز نسبة ذلك إلى أجهل الناس بربه وأخسهم، فضلاً أن يجوز نسبة ذلك إلى نبي من أنبيائه ورسول من رسله.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ﴾ .

ذكر في القصة أنه - عليه السلام - لما أبق إلى سفينة فركبها أراد أن يعبر البحر، فجعلت تكفو وتقف وكادت أن تغرق، فقال القوم بعضهم لبعض: إن فيكم لرجلاً مذنباً [ذنباً] عظيماً، وكانوا يعرفون ذلك من عاداتها من قبل كانت إذا ركبها مذنب تغرق وتتسرب في الماء، فلم يعرفوا من هو ذلك؟ فاستهموا مرارا فساهم يونس في كل مرة، فلما رأى ذلك يونس - عليه السلام - قال لهم: يا قوم ألقوني في البحر حتى لا تغرقوا جميعاً، فأبوا وقالوا: لا نلقي نبياً من أنبياء الله في البحر، فألقى هو نفسه فيه، فالتقمه الحوت على ما أخبر الله - عز وجل - حيث قال: ﴿فَالْتَقَمَهُ الْحَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ .

ثم قوله: ﴿فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ﴾ قال: فكان من المغلوبين في القرعة والاستهام، أي: خرجت القرعة عليه، و ﴿الْمُدْحَضِينَ﴾: هو الذي لا حجة له فيما يريد، والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل - : ﴿فَالْتَقَمَهُ الْحَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ .

قال بعضهم: ﴿وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ أي: عجيب.

وقال بعضهم: مليم من الملامة، أي: كان يلوم نفسه فيما صنع من الخروج من بينهم بلا إذن من الله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ . لَلَّيْتَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ .  
 يحتمل قوله: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾ لربه قبل ذلك ومن المصلين له، وإلا للبت في بطنه إلى ما ذكر؛ ولذلك قيل: من عمل لله - تعالى - في حال الرخاء، نفعه الله بذلك في حال الشدة ويرفعه إذا عثر، والله أعلم.

قيل في الحكمة: إن العمل الصالح رفع صاحبه إذا عثر وإذا صرع وجد متكئا، والله أعلم.

ويحتمل ﴿كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾، أي: صار من المسبحين في بطن الحوت، وهو قوله - عز وجل -: ﴿وَذَا التُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْتَضِبًا فَظَنَّ أَن لَّنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ . فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ﴾ [الأنبياء: ٨٧، ٨٨]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَبَدَّلْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ .

العراء: قيل<sup>(١)</sup>: هي الأرض الصحراء التي لا شجر فيها ولا نبت ولا ركز.

وقال أبو عوسجة: العراء: الأرض التي لا ظل فيها، والمدحض: المغلوب، ومليم: أي: أتى أمرا يلام عليه.

وقال القتيبي: العراء: هي الأرض التي لا يوارى فيها شجر ولا غيره، كأنه من عري الشيء، والله أعلم. البعل: الزوج.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ .

ذكر أن الحوت لما نبذه بالعراء لم يكن به شعر ولا جلد ولا ظفر ولا سن سقيم من السقم وهو المرض، أي: مريض لما مسه بطن الحوت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَبْتَسْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّنْ يَقْطِينٍ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هي شجرة القرع، أنبت عليه ليأكل منها، ويستظل بها.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: كل شجرة تنبسط على وجه الأرض مما يتسع أطرافه إذا مد [و]

أصله واحد، فهو يقطين، من نحو البطيخ والعرجون وغيرهما.

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٦١٢) وهو قول السدي أيضًا كما في تفسير البغوي (٤٣/٤).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٩٦٢١)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٤٦/٥)، وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم، وهو قول ابن مسعود وقاتدة ومجاهد.

(٣) قاله سعيد بن جبیر أخرجه ابن جرير (٢٩٦١٧، ٢٩٦١٨) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/٥٤٦) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم.

والأشبه أن تكون شجرة القرع؛ لأنها أسرع الأشجار نبثًا وامتدادًا وارتفاعًا في السماء في مدة لطيفة ووقت قريب، والوصول إلى الانتفاع بها أكلا واستظللا لها ما لا يكون مثل ذلك [في] مثل تلك المدة من الأشجار، والله أعلم. وعلى ذلك روي أنه قيل: يا رسول، إنك لتحب القرع؟ قال: «أجل هي شجرة أخي يونس، وهو تزيد في العقل»<sup>(١)</sup> فهذا يدل إن ثبت: أنها كانت شجرة القرع، والله أعلم.

ثم فيه لطف من الله - عز وجل - : حيث أنبت عليه شجرة في وقت لطيف، لا ينبت مثلها إلا بعد مدة [غير] لطيفة ووقت مديد، وأبقى عليه الضعف وقتًا طويلًا مما يرتفع ذلك ويزول في وقت يسير في العرف؛ ليذكره ما أنعم عليه ويقوم بشكره، وهو كما ذكر في قصة صاحب الحمار حيث قال - عز وجل - : ﴿فَأَنْظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَأَنْظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ﴾ [البقرة: ٢٥٩] أبقى طعامه وشرابه وحفظه وقتًا طويلًا غير متغير مما طبعه التغير في وقت يسير وغير ما طبعه البقاء لطفًا منه، فعلى ذلك أنبت على يونس شجرة في وقت لطيف مما لا ينبت مثلها إلا في وقت طويل، وأبقى ذلك الضعف الذي كان به والسقم مما سببه الزوال والارتفاع في وقت يسير لطفًا منه؛ لتذكير ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ بَاثِنَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾.

هذا يحتمل وجوها:

أحدها: ما ذكرنا أن حرف الاستفهام إذا أضيف إلى الله فهو على التقدير والإيجاب ليس على حقيقة الاستفهام، فعلى ذلك حرف الشك: أي: مائة ألف بل يزيدون، أو يقول: ويزيدون؛ لما يتعالى عن الشك.

والثاني: قوله: ﴿أَوْ يَزِيدُونَ﴾ حتى يزيدوا؛ كقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ لَقَيْنَاهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]، أي: حتى يسلموا.

أو كأنه وقت ما بعثه إليهم كانوا مائة ألف، ثم ازدادوا بعد ذلك، والله أعلم. والثالث: يزيدونه مائة ألف أو يزيدونه عند الناس، فمعناه: أن من نظر إليهم لا يظن دون مائة ألف، ولكن يظن مائة ألف وزيادة، والله أعلم.

قال - عز وجل - : ﴿فَتَأْمَنُوا مَمْتَنًّا مِنْ رَبِّكَ﴾.

قيل: آمنوا به فلم يهلكوا، ولكن آخر عنهم إلى وقت موت حتفهم.

وقال - عز وجل - في آية أخرى: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ أَمَتَتْ فَغَنَّمَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٩٤٧) عن عطاء مرسلًا بلفظ: «عليكم بالقرع فإنه يزيد في العقل ويكبر الدماغ».

ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ ءَعَابَ ٱلْخِزْيِ ﴿٩٨﴾ [يونس: ٩٨] أخبر هاهنا أنه لم ينفع قوماً إيمانهم عند معابنتهم العذاب إلا قوم يونس، وكذلك ذكر - عز وجل - في آية أخرى: أنه لم ينفع الإيمان عند معابنة العذاب حيث قال - عز وجل - في آية أخرى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسًا﴾ [غافر: ٨٥] ثم لا يدرأ أنه إنما يقبل إيمان قوم يونس؛ لأنهم آمنوا عند خروج يونس - عليه السلام - من بين أظهرهم قبل أن يقبل العذاب عليهم، لما كانوا يعلمون أن الرسول متى ما خرج من بينهم بعد ما أوعدهم بالعذاب أن العذاب ينزل بهم لا محالة، فأمنوا به، وإن لم يعاينوا.

أو أن يكون العذاب قد أقبل عليهم فعاينوه عند معابنتهم فعند ذلك آمنوا. فإن كان الأول فهو بأنهم إنما آمنوا به عند خروجه منهم فهو مستقيم قبل إيمانهم؛ لأنهم لم يؤمنوا عند معابنتهم العذاب، ولكن إنما آمنوا قبل ذلك. وإن كان الثاني، فجائز أن يكون قبل إيمانهم ونفعهم إيمانهم وإن عاينوا العذاب؛ لما عرف - جل وعلا - أن إيمانهم كان حقا وهم صادقون في ذلك محققون، لم يكونوا دافعين العذاب عن أنفسهم إلا بإيمان حقيقة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَأَسْتَفْتِيهِمَ ٱلرَّبِّكَ ٱلْبَنَاتُ وَلَهُمُ ٱلسُّورُ ﴿١٤٩﴾ أَمْ خَلَقْنَا ٱلْمَلَائِكَةَ إِنثًا وَهُمْ شَاهِدُونَ ﴿١٥٠﴾ أَلَا إِنَّهُمْ مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَدَ ٱللَّهُ وَلِيَّهْمُ لَكَذِبُونَ ﴿١٥٢﴾ أَصْطَفَى ٱلْبَنَاتَ عَلَى ٱلْبَنِينَ ﴿١٥٣﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٥٤﴾ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٥﴾ أَمْ لَكُمْ سُلْطٰنٌ مُّبِينٌ ﴿١٥٦﴾ فَأَتُوا بِكِبْرٰتِكُمْ إِن كُنتُمْ صٰدِقِينَ ﴿١٥٧﴾ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلْجَنَّةِ نَسْبًا وَلَقَدْ عَلِمَتْ ٱلْجَنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾ سُبْحٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا عِبَادَ ٱللَّهِ ٱلْمُخْلِصِينَ ﴿١٦٠﴾ فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ ﴿١٦١﴾ مَا أَنشَأَ عَلَيْهِ يَفْقِهَيْنِ ﴿١٦٢﴾ إِلَّا مَن هُوَ صٰلِ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٦٣﴾ وَمَا مِنَّا إِلَّا لِمَ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴿١٦٤﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلصَّٰفُونَ ﴿١٦٥﴾ وَإِنَّا لَنَعْنُ ٱلسَّٰحُونَ ﴿١٦٦﴾﴾ .  
وقوله: ﴿فَأَسْتَفْتِيهِمَ ٱلرَّبِّكَ ٱلْبَنَاتُ وَلَهُمُ ٱلسُّورُ﴾ .

الاستفتاء والسؤال يخرج على أربعة أوجه:

إن كان الاستفتاء والسؤال من عليم خبير لأهل الجهل يكون تقريرًا وتبيينًا إذا لم يكونوا أهل عناد، وإذا كانوا أهل عناد فهو تسفيه وتوبيخ لهم.  
وإذا كان الاستفتاء من جاهل مصدق طالب رشد لعليم خبير، يكون استرشادًا وطلب الصواب.

وإذا كان من معاند مكابر، فهو يخرج على الاستهزاء به والسخرية؛ كقولهم: ﴿فَأَمِطِرْ عَلَيْنَا جِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأنفال: ٣٢] إنما قالوا ذلك استهزاء به.  
ثم ما ذكر من الاستفتاء لهؤلاء إنما يكون تسفيها منه لهم في قولهم: لله - عز وجل - ولد، والملائكة بنات الله سبحانه ونحوه من الفرية العظيمة التي لا فرية أعظم منها ولا

كذب أكبر منه؛ لأن درك الأشياء ومعرفتها إنما يكون في الشاهد بأحد وجوه ثلاثة:  
أحدها: المشاهدة.

والثاني: الخبر.

والثالث: الاستدلال بما شاهدوا وعابنوا على ما غاب عنهم.

ثم معلوم عندهم - أي: عند هؤلاء - أنهم لم يشاهدوا الله حتى عرفوا له الولد، ولا كانوا يؤمنون بالرسول حتى يكون عندهم الخبر بما قالوا ونسبوا إليه من الولد وغيره؛ إذ الخبر إنما يوصل إليه بالرسول، وهم لا يؤمنون بهم، ولا كانوا شاهدوا ما يستدلون على ما قالوا فيه ونسبوا إليه حتى دلهم ذلك على ذلك، فسفههم في قولهم الذي قالوا فيه وما نسبوا إليه، [و] إنهم كَذَبَةٌ في ذلك؛ إذ أسباب العلم بالأشياء ما ذكرنا، ولم يكن لهم شيء من ذلك؛ ولذلك قال: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ . وَلَدَ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾، وقال - عز وجل - : ﴿أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ﴾ يقول: أأختار لنفسي ما تأنفون أنتم عنه، وتنسبون إليه ما تستنكرون أنتم عنه، يسفههم في قولهم ونسبتهم إلى الله ما قالوا فيه ونسبوا إليه إلى آخر ما ذكر، والله أعلم.

وفيه تصبير رسول الله على أذاهم وتركهم الإيمان به والاتباع؛ لأنه علمهم أنه خالقهم ورازقهم وقديم الإحسان إليهم [و] قالوا فيه ما قالوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾، أي: ما لكم تحكمون بلا حجة ولا علم؟

وقوله: ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾، أن هذا الحكم جور وظلم عظيم؛ كقوله - عز وجل - :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُضِيَتْ إِلَيْكُمْ أَلْأَمْرُ فَإِنِّي أَبْصِرُ بِهِ وَأَنَا ظَالِمٌ لِّلنَّاسِ لَئِن لَّمْ يَهِدِ اللَّهُ لَوَاقِعَهُ لَنَكُودًا﴾ [النجم: ٢٢].

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُّبِينٌ﴾.

أي: لكم حجة وبيان على ما تزعمون وتقولون في الله سبحانه.

وقوله: ﴿فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾ أي: اتوا بكتاب من عند الله فيه ما تذكرون من

الولد وغيره.

وقوله: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَاصِيَةً﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن الجنة هم الملائكة؛ لقول أولئك الكفرة: إن الملائكة

بنات الله، وما قالوا في قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجِنَّةُ أَنََّّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾، أي: علمت الجن الذي

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩٦٥٤، ٢٩٦٥٧)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/٥٤٨)، وزاد نسبه لآدم بن أبي إلياس وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب، وهو قول قتادة وابن زيد.

وصفوا له بنين إنهم لمحضرون النار وعذاب الله، ويحاسبون، على قول مجاهد وغيره، والذين أولئك - أعني الأتباع - أنهم<sup>(١)</sup> ملائكة الله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ . إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ﴾ .

قوله: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ﴾ نزه نفسه عما وصفه الذين تقدم ذكرهم، وتبرأ عن جميع ما قالوا فيه، ثم استثنى عز وجل: ﴿إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ﴾، فلسنا ندرى ما موضع الثنيا هاهنا على أثر ما ذكر من التنزيه لنفسه، يحتمل الاستثناء وجهين:

أحدهما: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ أولئك الكفرة من الولد وغيره إلا عبادنا المخلصين.

والثاني: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾، أي: من أخلص منهم وآمن فإنه غير برىء مما يصفه؛ لما يجوز أن يسلم منهم نفر فيصفونه بما يليق به؛ لأن المؤمن والمخلص لا يصف ربه إلا بما يليق به، والله أعلم.

وقال بعضهم: «إلا عبادنا المخلصين» استثنى من قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ للنار ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ . إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ﴾ فإنهم لا يحضرون النار والعذاب على سبق استثناء هؤلاء الذين أخلصوا ممن يحضر فيما تقدم - والله أعلم - وهو على التقديم والتأخير.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَاتَّكُرُ وَمَا تَتَّبِعُونَ . مَا آتَاكُمْ عَلَيْهِ يَفْتِنِينَ . إِلَّا مَنْ هُوَ صَالٍ الْجَحِيمِ . وَمَا نَبَأَ إِلَّا لَمْ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ : يقول - والله أعلم - : إنكم وما تعبدون لا تملكون أن تفتنوهم وأن تضلوهم، إلا من هو في علم الله أنه يختار الضلالة؛ مما يصلية النار، على حق المعونة لهم لا حقيقة الإضلال، وهو ما ذكر - عز وجل - في آية أخرى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٤٢]، وما أخبر أنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون، إنما سلطانه على الذين يتولونه، والله أعلم.

وقال بعضهم في قوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا مَنْ هُوَ صَالٍ الْجَحِيمِ﴾ : إلا من كتب عليه في اللوح: أنه يصلى الجحيم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: إلا من قضى الله عليه أنه يصلى النار.

وأصله ما ذكرنا، والله أعلم.

وما يعبدون: الجن الذين عبدوا الجن، أو الملائكة، ويحتمل الأصنام التي عبدت؛ إذ

(١) كذا في أ.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٩٦٦١، ٢٩٦٦٢) وابن أبي حاتم واللالكائي في السنة كما في الدر المنثور (٥٤٨/٥، ٥٤٩) وهو قول الحسن وإبراهيم التيمي وعمر بن عبد العزيز والضحاك، والله أعلم.



قد ينسب إليهن الإضلال؛ لقوله: ﴿رَبِّ إِيْتَهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ إِلَّا لَكُمْ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾.

يحتمل هذا منهم - أعني: الملائكة - وجهين:

أحدهما: قالوا ذلك لتبرئة أنفسهم عن أن يأمروا بالعبادة لهم، أي: لم نتفرغ نحن بعبادة هؤلاء طرفة عين فكيف نأمر هؤلاء بعبادتنا؛ كقولهم: ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَرِثْنَا مِنْ دُونِهِمْ﴾ [سبأ: ٤١] أي: نحن في طلب ولايتك فكيف نتفرغ لذلك، أو أن يقولوا: إن ولايتك التي واليتنا شغلتنا عن جميع ما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا أَنتَ عَلَيْهِ بِقَاتِلِينَ﴾ أي ما أنتم بمضلين أحدًا من عبادي بالهكم هذا الذي تعبدون إلا من تولاكم بعمل أهل النار، وذكر عن عمر بن عبد العزيز<sup>(١)</sup> [و] عن الحسن<sup>(٢)</sup> أيضًا أنهما قالا في قوله - عز وجل -: ﴿مَا أَنتَ عَلَيْهِ بِقَاتِلِينَ . إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ﴾ يقول: ما أنتم بمضلين بالهتكم أحدًا إلا من قدر أنه يصلى الجحيم، وهو قريب مما ذكرنا، والله أعلم.

﴿إِلَّا لَكُمْ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾.

يحتمل مكان معلوم محدود لا يبرح عنه ولا يفارق.

ويحتمل ﴿مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ أي: عبادة معلومة نحو ما ذكر حكيم بن حزام قال: بينما رسول الله ﷺ ولا بما نحن فيه ولكن أمر آخر<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِن كَانُوا لَيَقُولُنَّ ۖ لَوْ أَنَّ عِنْدَنَا ذِكْرًا مِّنَ الْأُولِينَ ۖ لَكُنَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ ۖ﴾ (١٦٩) فَكَفَرُوا بِهِ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿١٧٠﴾ وَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الرَّسُولِ ﴿١٧١﴾ إِلَيْهِمْ هُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿١٧٣﴾ فَنُورِلْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿١٧٤﴾ وَأَبْصِرْهُمْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ ﴿١٧٥﴾ أَفِعْدَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ ﴿١٧٦﴾ فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحِلِهِمْ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنذِرِينَ ﴿١٧٧﴾ وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿١٧٨﴾.

ثم قوله: ﴿لَكُنَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ﴾ بنصب اللام على ظاهر ما قالوا، يخبر أن يكون من المخلصين بكسر اللام، أي: لو كان كذا، فنحن نخلص له التوحيد والعبادة، لكن المخلص أن يخلصنا الله لو كان كذا، والله أعلم.

ثم أخبر أنهم كفروا ما آتاهم البيان وأن أولئك المتقدمين إنما أهلكوا لما ذكر محمد -

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٦٦٦).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٩٦٦٣، ٢٩٦٦٤)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥٤٩/٥).

(٣) كذا في أ. وأخرج ابن مردويه كما في الدر المنثور (٥٥٠/٥) عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «هل تسمعون ما أسمع؟» قلنا: يا رسول الله، ما نسمع؟ قال: «أسمع أطيح السماء، وما تلام أن تنطق؛ ما فيها موضع قدم إلا وفيه ملك راکع أو ساجد».

عليه الصلاة والسلام - لكنهم عاندوه وكابروه وكفروا به .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَكَفَرُوا بِهِ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ .

علم عيان ومشاهدة؛ إذ عرفوا علم خير بالحجة والآيات، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كِمْثَنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ . إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ . وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ

الْمَغْلِبُونَ . فَتَوَلَّوْا عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ ، اختلف فيه :

قال بعضهم : إن الرسل - عليهم السلام - كانوا منصورين لم يغلب رسول قط وإنما قتل :

الأنبياء ورسل المرسلين الذين يبلغون رسالة الرسل إلى قومهم ويخبرون عنهم ، فأما الرسل أنفسهم فهم لم يقتلوا ولا قتل أحد منهم ؛ عصمهم الله تعالى عن الناس وعما هموا بهم .

وقال بعضهم : إنهم منصورون لما نصر العاقبة لهم ؛ إذ لم يكن رسول إلا وقد كانت

العاقبة له وإن غلب في الابتداء .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup> : ﴿إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ﴾ بالحجج والآيات والبراهين أنهم يغلبون

بحججهم وآياتهم ويرفعون بها الشبه والتمويهات، والله أعلم .

ويستدل صاحب التأويل الأول بقوله - عز وجل - : ﴿وَكَايِنٍ مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيثُونَ

كَثِيرٌ﴾ [آل عمران : ١٤٦] ، وفي بعض القراءات : ﴿قَاتَلَ مَعَهُ رِيثُونَ كَثِيرٌ﴾ ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا

أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا﴾ [آل عمران : ١٤٦] أخبر أنهم وإن قتلوا فإنهم لم

يهنوا ولم يضعفوا، ثم قال - عز وجل - : ﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَن قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا

وَأَسْرِفَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران : ١٤٧] ، ثم أخبر

أنه آتاهم الله ذلك حيث قال : ﴿فَتَأْتُهُمُ . . .﴾ [آل عمران : ١٤٨] كذا، والله أعلم ؛ دل

[أنه] وإن غلبوا وقتلوا فهم المنصورون .

ثم قوله : ﴿إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ﴾ ذكر ﴿إِنَّهُمْ لَهُمُ﴾ بحرفين ومعناها واحد على التأكيد؛

كقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ [الصافات : ١٦٥] ، وقوله : ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ﴾

[طه : ١٤٤] ، وإن كان الواحد [كافياً] كما في قوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾

[الصافات : ١٧٣] أي : رسلنا أو أتباعنا وأولياؤنا هم الغالبون على ما ذكرنا، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَتَوَلَّوْا عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ .

يحتمل أي : لا تكفئهم بأذاهم إياك إلى حين أو لا تقاتلهم ، فكيفما كان ففيه وجهان

من الدليل : أحدهما : دليل على رسالته حيث أخبر أنهم يكونون على الكفر إلى حين

الذي ذكر ويهلكون على ذلك حيث قال : ﴿فَتَوَلَّوْا عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ .

(١) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٢٩٦٩٦) .

والثاني: فيه دليل حفظه إياه وعصمته عما كانوا يهمون به من القتل والإهلاك؛ حيث منعه من مقاتلتهم ونهاه عن التعرض لهم إلى وقت، على المعلوم ما كان منهم من الهم بقتله وإهلاكه لو وجدوا السبيل إليه؛ فدل أن الله - عز وجل - قد عصمه وحفظه عنهم حين قال لهم ما قال حيث قال - عز وجل - : ﴿وَأَبْصِرْهُمْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ﴾؛ كقوله: ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُون﴾ [هود: ٥٥].

**قوله تعالى:** ﴿وَأَبْصِرْهُمْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ﴾ (١٧٩).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَبْصِرْهُمْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ﴾ .  
عياناً ومشاهدة .

وقال بعضهم: وأبصرهم العذاب إذا نزل بهم خير فسوف يبصرون وقوعاً .  
ويحتمل قوله: ﴿وَأَبْصِرْهُمْ﴾ أي: عرفهم أن العذاب ينزل بهم فسوف يعرفون إذا نزل بهم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿أَفِعْدَابَيْنَا يَسْتَعْجِلُونَ﴾ .  
دل هذا أنهم كانوا يستعجلون نزول العذاب بهم - والله أعلم - إنما يستعجلون العذاب استهزاء بالرسول - عليه السلام - وتكديباً له فيما يوعدهم أن العذاب ينزل بهم .  
ثم قوله: ﴿أَفِعْدَابَيْنَا يَسْتَعْجِلُونَ﴾ هو حرف التعجب أن كيف يستعجلون عذابي؟! ألم يعرفوا قدرتي وسلطاني في إنزال العذاب والإهلاك إذا أردت تعذيب قوم وإهلاكهم؟! أي: قدرت ذلك وملكت عليه .

ثم أخبر أنه إذا نزل العذاب بساحتهم يساء صباحهم، حيث قال - عز وجل - : ﴿فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذِرِينَ﴾ [الصافات: ١٧٧].

ثم قوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ﴾ يحتمل النزول بالساحة، أي: بقربهم .  
ويحتمل النزول بالساحة: النزول بهم والوقوع عليهم؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ﴾ [الرعد: ٣١] حتى يأتي وعد الله في نزوله بهم - والله أعلم - يحتمل نزوله بساحتهم ما ذكرنا من نزوله بقربهم ووقوعه عليهم .

ثم قوله - عز وجل - : ﴿فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذِرِينَ﴾ ساء صباحهم؛ لأن ذلك العذاب إذا حل بهم صيرهم معذبين في النار أبد الأبدين، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَنُؤَلِّ عَنْهُمْ كَبِيرَ سَبِيحٍ﴾ .

قد ذكرنا هذا فيما تقدم .

وكذلك قوله - عز وجل - : ﴿وَأَبْصِرْهُمْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ﴾ ويقول بعضهم: أي: انظر

فسوف ينظرون، لكن الوجه فيه ما ذكرنا .

**قوله تعالى:** ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨٢﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ . وَسَلَّمَ عَلَى الْمُرْسَلِينَ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

وهذه الأحرف الثلاثة جميع ما بينه من الحق على الخلق من التوحيد، وجميع ما عليهم من التفويض إليه في الأمور كلها، وجميع ما عليهم من الثناء الحسن، والحمد له فيما أنعم عليهم وما ألزمهم من الثناء الحسن على جميع المرسلين: أما حرف التوحيد فهو قوله: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ نزه نفسه وبرأه عن جميع ما قالت الملاحدة فيه مما لا يليق به من الولد والشريك والصاحبة وغير ذلك، فيرجى أن يثاب قائل هذا ثواب كل واصف لله - عز وجل - بالبراءة له والتنزيه عن ذلك كله .

وفي قوله - عز وجل - : ﴿رَبِّ الْعِزَّةِ﴾ وصف بالعزة والقوة وتفويض الأمر إليه، فيرجى أن يثاب قائل هذا ثواب كل واصف لله بالعز له والقوة .

وأما الثناء الحسن على المرسلين فهو قوله - عز وجل - : ﴿وَسَلَّمَ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾ أمر الله - عز وجل - عباده أن يشنوا على المرسلين جملة؛ وعلى ذلك روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا سلمتم فسلموا على إخواني المرسلين، فإنما أنا رسول من المرسلين»<sup>(١)</sup> .

أما الثناء الحسن على الله بكل ما أنعم عليهم وأحسن إليهم فهو قوله - عز وجل - : ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فيرجى أن يثاب قائل هذا وتاليه على المعرفة به مما فيه ثواب جميع القائلين به والتالين، والله أعلم .

وذكر عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «من أحب أن يكتال بالمكيال الأوفى من الأجر يوم القيامة، فليكن آخر كلامه من مجلسه: سبحان رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين»<sup>(٢)</sup>، والله أعلم .  
ورب العزة: قال بعضهم: هو رب النعمة والقوة .

ويحتمل رب العزة، أي: به يتعزز كل من يتعزز، وإليه يرجع كل عزيز؛ وكذلك كل من حمد أو أثنى على شيء فحقيقة ذلك الحمد والثناء راجع إليه تعالى، والله أعلم بحقيقة مراده .

(١) أخرجه ابن مردويه عن قتادة عن أنس، وأخرجه ابن سعد وابن مردويه عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة، وأخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد، وابن جرير (٢٩٧٠٤)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة مرسلًا كما في الدر المنثور (٥٥٣/٥) .

(٢) أخرجه حميد بن زنجويه في ترغيبه من طريق الأصبغ بن نباتة عن علي بن أبي طالب كما في الدر المنثور (٥٥٤/٥) .

## سورة ص مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿صَّ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ ﴿١﴾ بِلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزِّهِ وَشِقَاقِ ﴿٢﴾ كَرَّ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرِينٍ فَنادُوا وَلا تَحْتِمْ مَناسِ ﴿٣﴾ وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنذِرٌ مِنْهُمْ وَقَالَ الْكافِرُونَ هَذَا سِحْرٌ كَذَّابٌ ﴿٤﴾ أَجَعَلَ الْإِلَهَةَ إلهًا وَجِدًّا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابٌ ﴿٥﴾ وَأَنْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ آمَنُوا وَأَصْبِرُوا عَلَيَّ الْهَيْكَلُ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا خَيْالٌ ﴿٧﴾ أُنزِلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْ ذِكْرِي بَلْ لَمَّا يَدْفَعُوا عَنَّا ﴿٨﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿صَّ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ .

قال بعضهم: ﴿صَّ﴾ لنا هو اسم تلك السورة التي ذكر، وكذلك قوله: ﴿قَّ وَالْقُرْآنِ﴾ [ق: ١] وكذلك جميع الحروف المقطعات، ولله أن يسمي ما شاء بما شاء وبأي اسم شاء. وقال بعضهم لنا: هو أسماء الرب، تبارك وتعالى.

وقال بعضهم لنا: هو فواتح السورة، وقد ذكرنا أنه يفسره ما ذكر على أثره، وقد ذكرنا في غير موضع ما قيل في الحروف المقطعة.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: صاد، أي: عارض بالقرآن.

قال أبو عبيدة: صاد: من المصاداة.

وقال الزجاج: صاد بالقرآن، أي: قاتل به، وحارب بالقرآن.

وقال بعضهم: صاد بالقرآن، أي: ناد بالقرآن.

وقيل: أقبل بالقرآن ونحوه، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو قسم أقسم بقوله: ﴿وَالْقُرْآنِ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿ذِي الذِّكْرِ﴾ .

يحتمل ذي الشرف، سماه: ذكرا؛ لأن كل شريف يذكر في كل ملاء من الخلق، أو

سماه: ذكرا؛ لما يذكرهم كل ما لهم وما عليهم وما يؤتى وما يذر، والله أعلم.

وقال بعضهم: ذي البيان.

وقوله - عز وجل - : ﴿بِلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزِّهِ وَشِقَاقِ﴾ .

(١) قاله الحسن أخرجه ابن جرير (٢٩٧٠٥ - ٢٩٧٠٨)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥/٥٥٦).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٩٧١٠).

ذكر أن أبا طالب كان مريضاً فجاءه النبي ﷺ وعوده وعند رأسه مقعد رجل، فقام أبو جهل، فجلس فيه وعنده ملاء من قريش، فشكوا النبي ﷺ إلى أبي طالب، فقالوا: إنه يقع في آلهتنا، قال: يا بن أخي، ما تريد منهم؟ قال: «يا عم، إني أريد منهم كلمة تدين لهم بها العرب ويؤدي إليهم بها العجم الجزية»، قال: وما هي؟ قال: «لا إله إلا الله»، فقال أبو جهل: أجعل الآلهة إلهاً واحداً<sup>(١)</sup>، بذلك أخبرهم «العزة» التي ذكر حيث قال: ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزِّهِمْ وَشِقَاقِهِمْ﴾.

وقوله: ﴿فِي عِزِّهِمْ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: منعة معاندين ممتنعين.

وقال بعضهم: ﴿فِي عِزِّهِمْ﴾ في حمية واعتزاز، والحمية هي التي تحمل على الخلاف والمعصية، والله أعلم.

ثم اختلف في موضع القسم هاهنا:

قال بعضهم: القسم في قوله: ﴿كُرْ أَهْلَكُنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ فَنَادَوا وَلاَتَ جِبْنَ مَنَاصِ﴾ قيل:

في قوله: ﴿كُرْ أَهْلَكُنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ﴾ بوجهين:

أحدهما: أن هذا في كل كافر ومشرك ينادي عند موته وهلاكه، ويسأل ربه الرجوع والعود إلى الدنيا ليؤمن؛ كقوله: ﴿حَقَّ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ . لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا . . .﴾ [المؤمنون: ٩٩، ١٠٠] ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِكَّ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ الآية [المنافقون: ١٠] ونحوه، لكن لم ينفع ذلك النداء والغوث والسؤال التأخير على ما أخبر أنه إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون.

ومنهم من يقول: هذا في الجملة في الأمم التي أهلكت من قبل واستؤصلت بالتكذيب والعدا، كانوا ينادون عند نزول ذلك بهم ووقوعه عليهم، ويسألون الغوث ويظهرون الإيمان؛ كقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدَّمْ﴾ [غافر: ٨٤] لكن لا ينفعهم إيمانهم في ذلك الوقت على ما أخبر الله - عز وجل - لأنه إيمان دفع العذاب واضطرار لا إيمان اختيار، يخوف بهذا أهل مكة أن ينزل بهم ما نزل بأولئك ويندمون على

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٣٢)، وأحمد (١/٢٢٧، ٢٢٨)، وأبو يعلى (٢٥٨٣)، وابن حبان (٦٦٨٦)، والحاكم (٤٣٢/٢)، والبيهقي (١٨٨/٩)، وابن جرير (٢٩٧٣٧، ٢٩٧٣٨)، من حديث ابن عباس.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٧٢٢) وعبد بن حميد وابن الأنباري في المصاحف كما في الدر المنثور (٥٥٦/٥).

صنيعهم كما ندم أولئك، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ هو في الأصل (ولاه)، فإذا وصل بـ (حين) صارت (ولات) كأنه يمين، أي: والله، وهو قول الكسائي.

وقال بعضهم: هو (ولا) وليس هنالك تاء وإنما التاء في (حين)، أي: (تحين)، وربما يزداد التاء في (حين) و(لا).

وقال بعضهم: (ولات) بالتاء، وقد قرئ بالتاء والوقف عليها.

[و] قوله: ﴿حِينَ مَنَاصٍ﴾ ابن عباس - رضي الله عنه - يقول: «ليس بحين تزور ولا فرار»<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ليس بحين مغاث.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ليس بحين جزع، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ مَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ﴾.

يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: ﴿مَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ﴾ أي: من بشر مثلهم؛ كقوله - عز وجل -:

﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [الأنبياء: ٣]، وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ

وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٣]، وقولهم: ﴿أُبَعَثَ اللَّهُ بَشْرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤]

كانوا ينكرون الرسالة في البشر ويقولون: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةَ﴾ [الفرقان: ٢١].

والثاني: ﴿بَلْ مَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ﴾ أي: من دونهم في أمر الدنيا، لما رأوا

أنفسهم قد فضلوا في أمر الدنيا دونه، فقالوا: ﴿أَنْزِلْ عَلَيْهِ الذِّكْرَ مِنْ بَيْنِنَا﴾، وقالوا: ﴿لَوْلَا

نَزَّلَ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١] لم يروا من دونهم في أمر الدنيا

[أهلاً لذلك] على ما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ الْكٰفِرُونَ هَذَا سِحْرٌ كَذٰبٌ﴾.

دل هذا القول منهم: أنه قد كان من رسول الله ﷺ أنه معجزة أتى بها حتى قالوا:

﴿سِحْرٌ كَذٰبٌ﴾، علموا أنه رسول الله، لكنهم عاندوا وأرادوا بقولهم: ﴿سِحْرٌ كَذٰبٌ﴾

أن يغبوا أتباعهم عليه، كما أغوى فرعون قومه على موسى - عليه السلام - حيث قال:

﴿رَبِّدْ أَنْ يُخْرِجَكَ مِنِّي أَرْضِيكَم مِّنْ أَرْضِيكَم بِسِحْرِي﴾ [الشعراء: ٣٥] وهو - عليه السلام - لم يرد أن

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٧٢٤ - ٢٩٧٢٧) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٥٦/٥) وزاد نسبه

للفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر والحاكم وصححه وفي أ: بروز وفي الطبري: نزو.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٩٧٢٨)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٥٧/٥)، وزاد نسبه

لابن أبي حاتم.

(٣) قاله سعيد بن جبيرة أخرجه عبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥٥٧/٥).

يخرجهم من أرضهم، إنما يريد الإسلام منهم؛ فعلى ذلك هؤلاء الرؤساء عرفوا أنه ليس بساحر ولكنه رسول الله ﷺ، ولكن أرادوا أن يغفروا قومهم وأتباعهم عليه ولبسوا أمره عليهم؛ لئلا يتبعوه، وكذلك قوله - عز وجل - : ﴿أَجْعَلِ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَجِدًّا إِنْ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ هذا القول من الرؤساء والمتبوعين منهم إغواء عليه لما عرفوا من خبر عبادة الأصنام والأوثان في قلوبهم، فقالوا: ﴿أَجْعَلِ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَجِدًّا إِنْ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْطَلِقُ الْمَلَائِكَةَ مِنْهُمْ أَنْ امشُوا وَاصْبِرُوا عَلَىٰ آلِهَتِكُمْ﴾ .

اختلف في قوله: ﴿إِنْ امشُوا﴾ قال بعضهم: إن الملائكة منهم والأتباع، أتوا أبا طالب يشكون رسول الله ﷺ فيما يذكر آلهتهم بسوء، فلما كلموه في ذلك لم يلتزم أمرهم فيما طمعوا منه ولم يجبههم إلى ما دعوه إليه وسألوه، فقال الملائكة وهم أشرفهم للأتباع: امشوا من عنده واصبروا على عبادة آلهتكم.

أو أن يقال: أن قال الملائكة للأتباع: ﴿إِنْ امشُوا﴾ إلى آلهتكم ﴿وَاصْبِرُوا﴾ على عبادتها.

أو أن يكون قولهم لهم: ﴿إِنْ امشُوا﴾ إلى أبي طالب وقولوا له كذا ﴿وَاصْبِرُوا﴾ على

كذا.

أو يقولون: امشوا إلى رسول الله ﷺ، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾ .

لسنا ندري ما أرادوا بقولهم: ﴿إِنْ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾، فجاز أن يكونوا أرادوا بذلك أن محمداً ﷺ وإن دعاكم إلى ترك عبادة الأصنام لا يترككم كذلك، ولكن يدعوكم إلى عبادة غيرها، أو يطلب منكم أشياء أحوالا، أو أشياء أرادوا لسنا نعرف ما أرادوا بذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا سِعَتَا يَهْدًا فِي آيَةِ الْآخِرَةِ﴾ .

قال بعضهم: الملة الآخرة<sup>(١)</sup>: هي ملة عيسى - عليه السلام - من اتخذه إلهاً، ومنهم من اتخذه ولداً للنصارى اختلفوا في عيسى - عليه السلام - منهم من اتخذه إلهاً، ومنهم من اتخذه ولداً لله - عز وجل - فيقولون: عبادة الواحد الذي يدعو إليه محمد ﷺ في الملة الآخرة وهي النصرانية إذ من صيره إلهاً عنده ومن قال: إنه صيره بحيث يحتمل الشريك؟! فيقولون: ظهرت عبادة العدد في الملة الآخرة فكيف يمنعنا محمد - عليه الصلاة والسلام - عن عبادة العدد ويدعوننا إلى عبادة الواحد؟!

(١) قاله محمد بن كعب القرظي أخرجه ابن جرير (٢٩٧٤٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/

٥٥٨)، وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.



وقال بعضهم في قوله: ﴿فِي الْمَلَأَةِ الْآخِرَةِ﴾: هي الحال التي كانوا عليها يقولون: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمَلَأَةِ الْآخِرَةِ﴾ التي نحن عليها وكان آباؤنا عليها لا على عبادة الواحد، يقولون: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا آخِلْنُقُ﴾ من عند محمد ﷺ.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرَ مِنْ بَيْنِنَا﴾.

يدل على أنهم قد رأوا أن من أنزل عليه الذكر من السماء إنما ينزل لفضل وخصوصية، لكن إنما رأوا الفضل والخصوصية لأنفسهم؛ لما لهم الفضل في الدنيا؛ فلم يروا ذلك لرسول الله ﷺ؛ لذلك أنكروا إنزال الذكر عليه دونهم؛ ولذلك قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]، وقوله: ﴿أَنْزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرَ مِنْ بَيْنِنَا﴾. ثم أخبر - عز وجل - أنهم شاكون في ذكره، حيث قال: ﴿بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِّنْ ذِكْرِي﴾. وتأويل هذا - والله أعلم - : أن الشك هو الذي لا يوجب القطع على شيء بل يوجب الوقف فبطل القطع على شيء، فكيف قطعتم علي الرد والإنكار دون أن تقفوا فيه؟! والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَلْ لَمَّا يَدُوقُوا عَذَابٍ﴾.

ثم يحتمل أن يكون هذا على الإخبار عن الإياس من إيمانهم أنهم لا يؤمنون حتى يذوقوا العذاب؛ كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ . وَلَوْ جَاءَهُمْ كُلُّ مَائَةٍ حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧].

وقال مقاتل: اللام زائدة كأنه قال: ﴿بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِّنْ ذِكْرِي بَلْ لَمَّا يَدُوقُوا عَذَابٍ﴾ يذكر سفههم في ردهم الذكر وتكذيبهم إياه على الشك منهم، والشك يوجب الوقف في الشيء لا القطع في الرد والتكذيب له.

ثم فيه الدلالة على أن الحجج والبراهين قد تلزم من جهلها ولم تتحقق عنده إذا كانت يسهل التحقق منها والوقوف عليها بالتأمل والنظر فيها وإن كانت لم تتحقق عنده بالبديهة وعند قرعها سمعه؛ فهو حجة لقول علمائنا: إن من أسلم في دار الإسلام ولم يعلم أن عليه الشرائع والأحكام كان مأخوذاً بها غير معذور في جهله فيها؛ لأنها يسهل ما يوصل إليها بالسؤال والبحث عنها والفحص منها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَمْرٌ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ الْعَزِيزِ الْوَهَّابِ ﴿٩﴾ أَمْ لَهُمْ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَلْيَرْتَقُوا فِي الْأَسْبَابِ ﴿١٠﴾ جُنْدٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ الْأَحْزَابِ ﴿١١﴾ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَرَعُونُ ذُو الْأَرْزَادِ ﴿١٢﴾ وَتَمُودُ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَابُ لَيْكَةِ أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ ﴿١٣﴾ إِنْ كُلُّ إِلَّا كَذَّبَ أُرْسِلُ فَحَقَّ عِقَابِ ﴿١٤﴾ وَمَا يَنْظُرُ هَؤُلَاءِ إِلَّا صَيْحَةً وَجِدَةً مَّا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ ﴿١٥﴾ وَقَالُوا رَبَّنَا مَجَلٌ لَّنَا فِطْنًا

قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ ﴿١٦﴾ أَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ . . . ﴿١٧﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْرٌ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ الْعَزِيزِ الْوَهَّابِ﴾ .

قد ذكرنا فيما تقدم أن حرف الاستفهام من الله تعالى يخرج على الإيجاب والإلزام مما لو كان ذلك من مستفهم حقيقة يتضمن الجواب له ، فقوله - عز وجل - : ﴿أَمْرٌ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ﴾ جواب لقولهم : ﴿أَمْ نَزَّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا﴾ فجوابه لهم ليس عندهم رحمة ربك حتى يختاروا الرسالة والنبوة لأنفسهم أو لمن شاءوا هم ؛ كقولهم : ﴿لَوْلَا نَزَّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الْفَرِثِيِّينَ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١] كانوا لا يرون وضع الرسالة إلا فيمان كانت له أموال وله سعة في الدنيا وفضل مال ، فيذكر أن [ليس] عندهم خزائن ربك حتى يجعلوا الرسالة والنبوة فيمن شاءوا هم واختاروا لذلك ، قال الله - عز وجل - : ﴿أَمْ هُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾ [الزخرف: ٣٢] ، أي : لا يملكون قسمة رحمة ربك ، بل ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . . .﴾ الآية [الزخرف: ٣٢] يخبر أنهم على ما لا يملكون توسيع المعيشة على من ضيق عليه ورفع من وضع ؛ فعلى ذلك ليس إليهم اختيار النبوة والرسالة لمن شاءوا واختاروا ، بل اختيار ذلك إلى الله - عز وجل - فقالوا : أنذا كنا أحق بهذا في الدنيا فنحن أيضًا أحق بالرسالة والنبوة على ما [نحن] أحق في الدنيا بالسعة والفضل فيها ، بل لو عرفوا أن ما نالوا من السعة في الدنيا وفضل الأموال إنما نالوا ذلك برحمة الله وفضله لا بحق كان لهم على الله ، فلو عرفوا ، كانوا لا ينكرون وضع الرسالة فيمن اختار الله - عز وجل - وضعها فيمن شاء ، وعلى ذلك قول المعتزلة : إنهم لا يريدون لله أن يفعل بأحد شيئًا إلا ما هو أصلح له في الدين ، وأنه لو فعل ما ليس بأصلح له في الدين ، كان جائزًا ظالمًا ، فيرون حفظ الأصلح له حقًا كما رأى أولئك الكفرة السعة والأموال حقًا على الله ، فأروا أنفسهم أحق أيضًا بالرسالة والنبوة من رسول الله ﷺ .

ثم إن المعتزلة يقولون في ألم الصغار : إن ليس لله أن يؤلمهم إلا بعوض يجعل لهم بإزاء ذلك الألم عوضًا يرضون هم بذلك ؛ إذ جعلوا أنفسهم له حقيقة حيث لم يجعلوا لله الإيلام إلا بالعوض ، ومن أخذ حقًا لغير لا يأخذه إلا يبدل وعوض برضاء ذلك الغير ، فهذا تناقض في قولهم : إن على الله حفظ الأصلح للخلق في دينهم حيث لم يجعلوا له ذلك إلا بعوض يجعل لهم ، والله أعلم .

ودل اتفاق القول : إنه وهاب ، على أن ما ينال من خير أو سعة أو فضل إنما ينال برحمة وفضل لا بحق عليه ؛ لأن من أدى حقًا عليه لا يقال : إنه وهاب ، ولا يسمى : وهابًا ، على ما أعطى من أعطى ، إنما أعطاه تفضلا منه ورحمة لا حقًا كان عليه .

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْ لَهُمْ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ .

هو مثل الأول، أي: لهم ملك السموات والأرض؛ ليملكوا ما شاءوا من الأمور ويختاروا وضع الرسالة فيمن شاءوا هم، أي: ليس لهم ملك السموات والأرض؛ فيملكوا ما يذكرون ويختارون [ما] قالوا، بل نملك ذلك، وإلينا ذلك، فعند ذلك يقال: ﴿فَلْيَرْتَقُوا فِي الْأَسْبَابِ﴾ .

ثم اختلف في الأسباب التي ذكر: قال بعضهم: السبب ما بين السماء والأرض، وكذلك ما بين كل سماءين سبب، والأسباب جماعة.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الأسباب: طرق السماء.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هي الأبواب التي في السماء تفتح للوحي.

ومعناه - والله أعلم - أي: فليرتقوا في الأسباب إن كانوا صادقين بأن محمداً ﷺ كذاب، وأنه ساحر، وأنه اختلقه من تلقاء نفسه، أي: يفتح له أبواب السماء فيستمعوا إلى الوحي حتى يوحي الله - عز وجل - للنبي ﷺ؛ لقولهم: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا آخِثٌ لَّوْءٌ﴾ .

أو أن يكون معناه - والله أعلم - : أن يرتقوا [إلى] ملك فينزل فيخبر أن محمداً ﷺ كاذب فيما يدعى لقولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ٧]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿جُنْدٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ الْأَحْزَابِ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: حرف ﴿مَّا هُنَالِكَ﴾ صلة كأنه قال - عز وجل - : ﴿جُنْدٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ الْأَحْزَابِ﴾ .

وقال بعضهم: جند بل هنالك مهزوم من الأحزاب.

وجائز أن يكون على تحقيق ﴿مَّا﴾ فيه، أي: جند ما يهزم هنالك من الأحزاب، لا كل الأجناد، وهو الجند الذين خرجوا عليه بالمباهلة، وهم الذين قالوا: اللهم انصر أينا أوصل رحماً وأنفع مالا وأخير للخلق فغلبوا هم وقهروا.

وقال عامة أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: هو الجند الذي قتل بيدر، والله أعلم.

ثم في الآية وجوه ثلاثة من الدلالة:

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩٧٥٨)، وذكره السيوطي في الدر (٥٥٨/٥)، وزاد نسبه إلى الفريابي وعبد بن حميد.

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٧٥٩).

(٣) انظر: تفسير ابن جرير (٥٥٥/١٠).

(٤) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٧٦٦)، وذكره السيوطي في الدر (٥٥٨/٥)، وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

أحدها: الأمن له عن أن يصلوا إلى قتله وإهلاكه على الآحاد والأفراد؛ كقوله - عز وجل - : ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُون﴾ [هود: ٥٥].

وفيه الأمن له عن أن يصلوا إلى قتله وإهلاكه على الجمع والاجتماع عليه؛ كقوله - عز وجل - : ﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيَرْوُونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥] أخبر - عز وجل - أنهم يهزمون جميعًا. وفيه بشارة له أنهم يهزمون في ضعفه وقلة أعوانه وأنصاره مع كثرة أولئك وعدتهم. ففي الوجوه الثلاثة التي ذكرنا دلالة رسالته ﷺ حيث أخبر بما ذكر؛ فكان على ما أخبر دل أنه ﷺ بالله تعالى عرف ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿جُنْدٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ الْأَحْزَابِ﴾.

حين تحزبوا عليه قال بعضهم: إنه ساحر، وقال بعضهم: إنه كذاب، وإنه مفتر، وإنه مجنون على ما تحزبوا عليه، وتفرقت قلوبهم فيه وتلونت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ ذُو الْأَوْبَانِ...﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ﴾ أي: الفرق.

وقوله: ﴿إِن كَلَّ إِلَّا كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ﴾.

يذكر هؤلاء الأحزاب الذين كادوا لرسول الله، ويخبرهم عن صنيعهم ومعاملتهم الرسل لوجهين:

أحدهما: كيفية معاملة الرسل - عليهم السلام - أولئك الكفرة مع تكذيبهم إياهم وسوء معاملتهم وصنيعهم مع الرسل وأنواع البلايا التي كانت منهم إليهم أن كيف عاملوهم وصبروا على أذاهم؛ ليعامل هو قومه مثل معاملتهم قومهم، ويصبر على أذاهم كما صبر أولئك على أذى قومهم، مثل معاملتهم قومهم وسوء صنيعهم؛ كقوله - عز وجل - : ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْرِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

والثاني: يذكر هذا لأهل مكة ويحذرهم ما نزل بالأمم المتقدمة بتكذيبهم الرسل وعنادهم وتمردهم معهم؛ ليحذروا تكذيبهم محمداً ﷺ وألا يعاملوه كما عامل أولئك رسلهم، فينزل بهم كما نزل بأولئك من العذاب والإهلاك، والله أعلم. ﴿فَحَقَّ عِقَابِ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: وجب عليهم عقاب، لكن قوله - عز وجل - : ﴿فَحَقَّ عِقَابِ﴾ أي: نزل بهم العقاب ووقع عليهم، وإلا كان العذاب واجبا على الكفار.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١٠/٥٥٧).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَارِ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup> : إن فرعون كان إذا غضب على أحد من قومه مده بأوتاد فيعاقبه بها ويعذبه، والله أعلم .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup> : ﴿وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَارِ﴾ ، أي : ذي البناء المحكم .

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup> : كانت له أوتاد وأرسان، أي : جبال وتلاعيب يلاعبون بها، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا يَنْظُرُ هَتَّالِئَ إِلَّا صَيْحَةً وَجِدَةً مَّا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ﴾ .

يخبر - عز وجل - رسوله ﷺ ويؤيسه عن إيمانهم أنهم لا يؤمنون إلا عند وقوع العذاب بهم حتى لا ينفعهم الإيمان؛ كقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ . وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس : ٩٦ ، ٩٧] .

ثم قوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا صَيْحَةً وَجِدَةً﴾ . يحتمل أن يكون سمي نفس العذاب : صيحة .

وجائز أن يكون ذكر صيحة؛ لما أن العذاب إذا نزل بهم وقع عليهم يصيحون، فسمى ذلك : صيحة؛ لصياحهم .

أو أن يكون ذلك إذا نزل بهم كان فيه صياح، وصوت الشيء الهائل العظيم الشديد إذا هو وقع ومال إلى الأرض، كان فيه صياح وصوت حتى يفرغ الناس منه؛ فعلى ذلك الصيحة التي ذكر يحتمل ما ذكرنا، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿مَّا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ﴾ .

قال أبو عبيدة : من فتحها أراد : ما لها من راحة ولا إقامة، كأنه ذهب إلى إفاقة المريض من علته .

ومن ضمها جعلها من فواق الناقة وهو ما بين الحلبتين، ويريد ﴿مَّا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ﴾ : انتظار ومكث .

قال أبو عوسجة والقتبي : ﴿مَّا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ﴾ ، أي : من انقطاع؛ إذ هي دائمة أبدا لا تنقطع به .

وقال الكسائي : الفواق : بالنصب والرفع لغتان، وهو من فواق الناقة بين الحلبتين

(١) قاله السدي والربيع بن أنس أخرجه ابن جرير (٢٩٧٦٩ ، ٢٩٧٧٠) .

(٢) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير (٢٩٧٧١) .

(٣) قاله ابن عباس وقتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٧٦٧ ، ٢٩٧٦٨) .

والرضعتين .

وقال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿مَا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ﴾، أي: من مرد ومرجع وقرار .

وقال بعضهم: هو مد البصر، يقول: هي أقرب من ذلك، كقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَمُرُّ السَّاعَةَ إِلَّا كَأَن مَّكَّنَّجِ الْبَصِيرَ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧]، والله أعلم .  
وأصل الفواق: كأنه من العود والرجوع كعود اللبن إلى الضرع بعد ما حلب مرة، والله أعلم .

ذكر عن الحسن في<sup>(٢)</sup> قوله - عز وجل -: ﴿صَّ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ [ص: ١] يقول: حارث القرآن بقلبك وهو من قول العرب: صادته الدابة إذا كانت امتنعت فأطعمها حتى ذلت ولانت .

وقال أبو عوسجة: ﴿صَّ﴾: هو أشد كلام وهو شبه قسم، والصاد في غير هذا الموضع العطشان، وقوم صادون .

ثم اختلف في موضع القسم على ما ذكر: قال الكسائي: من القسم في القرآن ما هو ظاهر لا يخفى، ومنه غامض:

فمن ظاهره قوله - عز وجل -: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخَيْسِ . الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾ [التكوير: ١٥] ،  
[١٦]، وجوابه قوله: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [التكوير: ١٩] .

ومن غامضه: ﴿صَّ﴾ قال بعض الناس: موضع قسمه قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ﴾ [ص: ٦٤]، والله أعلم .

لا أراه شيئاً لحال الكلام ولما قص من القصص ما لا يكون ذلك قسمه .

ولكن قسمه - والله أعلم - عندي: ﴿صَّ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾، ثم اعترض: ﴿بِئْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزِّهِمْ وَشِقَاقِي . كَرَّ أَهْلُكُنَا الْقِسْمَ هَاهُنَا بِ ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا﴾، ولكن لما اعترض: ﴿بِئْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ صار قوله رداً عليه وجواباً له؛ وهو غريب ظريف غامض .  
وقوله - عز وجل -: ﴿ذِي الذِّكْرِ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ذي الشرف، أي: من أوتيته شرف، وقيل: ذي الشأن، وقيل: ذي الذكر، فيه ذكر ما يؤتى وما يتقى، وذكر من كان قبله من الأمم الخالية .

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٧٨٠)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٥٨/٥)، وزاد نسبه

لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٩٧٠٥) وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥٥٦/٥) .

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٩٧١٧)، وهو قول السدي وأبو حصين وسعيد وغيرهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ فِي عِزِّهِ وَشِقَاقِهِ ﴾ .

قيل: في تكبر وتكذيب، وقيل<sup>(١)</sup>: في حمية وخلاف، وقيل: في غفلة، ونحوه.

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَتَادُوا وَآلَاتَ حِينِ مَنَاصٍ ﴾ .

قال بعضهم: أي: هربهم في غير وقت الهرب، و ﴿ مَنَاصٍ ﴾: مهرب، وناص ينوص نوصاً: وهو المنجى والغوث.

وقال القتبي: ﴿ وَآلَاتَ حِينِ مَنَاصٍ ﴾ أي: لا حين هرب؛ على ما قال أبو عوسجة، وقال: النوص: التأخر في الكلام، والنوص: المتقدم، وأصله ما ذكرنا: أن ذلك الوقت ليس هو وقت المهرب، ولا وقت المنجى ولا وقت الغوث على ما تقدم ذكره.

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ﴾ .

قال بعضهم: ﴿ عُجَابٌ ﴾ بلغة قوم: عجب.

وقال الكسائي: العُجَاب والعِجَاب والعجيب والعجب كلها لغات واحدة.

وقال أبو عوسجة: ﴿ عُجَابٌ ﴾ هو يكثر للعجب كما يقال: كبار وكبار.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَنطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ ﴾ .

أي: الأشراف منهم، وقالوا: للأتباع على ما ذكرنا ﴿ أَن أَمْشُوا وَأَصْبِرُوا عَلَىٰ ءِالْهَتِكُمْ ﴾، قال بعضهم: قوله: ﴿ أَن أَمْشُوا ﴾ إلى أبي طالب واثبتوا على عبادة آلهتكم ﴿ إِنَّ هَذَا ﴾: قال بعضهم: بقبول إسلام وذلك كان حين أسلم عمر - رضي الله عنه - بشيء أي لأمر يراد، فمشوا إلى أبي طالب، وقالوا له ما ذكرنا فيما تقدم والقصة طويلة.

وقال بعضهم: ﴿ أَن أَمْشُوا ﴾ أي: امضوا وارجعوا إلى عبادة آلهتكم واصبروا عليها.

وقال بعضهم: قوله: ﴿ أَن أَمْشُوا ﴾ من عند محمد ﷺ واصبروا على عبادة آلهتكم ﴿ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ ﴾ بأهل مكة، والله أعلم.

وقوله: ﴿ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ ﴾ .

يعنون: عبادة إله واحد وترك عبادة آلهة في الملة الآخرة.

قال عامة أهل التأويل: ﴿ الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ ﴾: النصرانية واليهودية كليهما.

وقال بعضهم: يعنون ﴿ الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ ﴾ الملة التي هم عليها، وآثارهم، يقولون: ما

سمعنا عبادة إله واحد وترك عبادة الآلهة في الدين [الذي] نحن وآباؤنا عليه ﴿ إِنَّ هَذَا ﴾ أي: ما هذا ﴿ إِلَّا أَخْلَقْنَا ﴾ من نفسه، وقالوا: ﴿ أَنزَلْنَا عَلَيْهِ الذِّكْرَ مِنْ بَيْنِنَا ﴾ يعنون: النبوة

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٧٢٢)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٥٦/٥) وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن الأنباري في المصاحف.

والكتاب والوحي، وهو أفقرنا وأصغرنا ونحن أكثر سنا وأعظم شرفاً، يقول الله - عز وجل -: ﴿بَلْ هُمْ فِي شَكِّ مِنْ ذِكْرِي﴾ بأنه لم ينزل عليه ﴿لَمَّا يَدْعُونَ عَذَابِي﴾؛ وهو قول مقاتل، ثم قال: ﴿أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنٌ رَحْمَةِ رَبِّكَ﴾، أي: يحتمل نعمة ربك، أي: بأيديهم مفاتيح الرحمة والنبوة والرسالة فيضعونها حيث شاءوا، أي: ليست تلك بأيديهم ولكنها بيد الله، العزيز في ملكه الوهاب يهب النبوة والرسالة لمن يشاء ويضعها فيمن يشاء.

ثم قال - عز وجل -: ﴿أَمْ لَهُمْ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾، أي: ليس لهم ذلك، ولكن - عز وجل - يوحى الرسالة إلى من يشاء ويختار لها من يشاء.

ثم قال: ﴿فَلْيَرْفَعُوا فِي الْأَسْبَابِ﴾، أي: الأبواب التي في السماء إن كانوا صادقين بأن محمداً ﷺ اختلقه من تلقاء نفسه، أي: فليستمعوا إلى الوحي حين يوحى الله إلى النبي محمد ﷺ بقول أولئك.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: السبب: ما بين السماء والأرض أصلب من الحديد وأدق من الشعر يعرج به الملائكة وهو المعراج يبصره الميت إذا خرجت روحه.

وقال بعضهم: ﴿فَلْيَرْفَعُوا﴾ أي: فليصعدوا في طرقها؛ فيعلموا علم ذلك أنزل عليه الذكر أو لم ينزل؟ والله أعلم. والارتقاء: الصعود.

أو أن يقول: ارتقوا أنتم السبب الذي ارتقى محمد ﷺ وأتوا بمثل الذي أتى به محمد أنه ليس برسول.

أو أن يقول: اتوا أنتم بالذي أتى به محمد ﷺ من الدين والأسباب؛ حتى تختصوا بالنبوة والرسالة كما اختص محمد ﷺ.

وقوله - عز وجل -: ﴿جُنْدٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِنَ الْأَحْزَابِ﴾.

قال: وعد الله - عز وجل - نبيه ﷺ أنه سيهزم جند المشركين، فقال عامة أهل التأويل: جاء تأويلها يوم بدر، وقد ذكرنا تأويله فيما تقدم، والله أعلم.

والأحزاب: الذين تحزبوا عليه، أي: تفرقوا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا مَجْلَلٌ لَنَا قِطْنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾، اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿مَجْلَلٌ لَنَا قِطْنَا﴾ أي: كتابنا؛ وذلك أن النبي ﷺ كان يوعدهم أنهم يؤتون كتابهم بشمالهم فيه أعمالهم التي عملوها في الدنيا في الآخرة، فعند ذلك قالوا له: ﴿مَجْلَلٌ لَنَا قِطْنَا﴾، أي: كتابنا الذي توعدنا أنه يعطى بشمالنا، قالوا ذلك استهزاء به وتكديبا له.

(١) قاله الربيع بن أنس أخرجه ابن جرير (٢٩٧٦٤).

(٢) قاله الحسن أخرجه عبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥٥٩/٥).



وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿عَجَلْنَا قَطْنَا﴾ أي: نصيبنا وحظنا من العذاب الذي توعدنا به وتحذرنا يوم الحساب قبل يوم الحساب، قالوا ذلك استهزاء به وتكديبا له؛ ولذلك قال له على أثر ذلك: ﴿أَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ يصبره ويعزيه على ما يقولون؛ ليصبر على ذلك، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿عَجَلْنَا قَطْنَا﴾ ليس على سؤال العذاب والكتاب الذي حملة عامة أهل التأويل عليه، ولكنه سؤال السعة والنصيب في الدنيا، ويكون ذلك في قوم لا يؤمنون بالآخرة سألوا ما وعدوا من النعيم في الآخرة والسعة في الدنيا، وذلك أشبه لأنهم سألوا ربهم أن يعجل ذلك لهم، فلو كان على ما يحمله أهل التأويل من سؤال العذاب والكتاب على الاستهزاء بالرسول والتكذيب له، لسألوا الرسول ذلك، ولم يسألوا ربهم ذلك؛ فدل ذلك على أنه أشبه وأقرب، والله أعلم.

ويكون قوله - عز وجل - : ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ على ما تقدم من قولهم: إنه ساحر [و] إنه كذاب، وإنه اختلق هذا القرآن من ذات نفسه ونحوه، ويؤيد ذلك قول سعيد بن جبير قال<sup>(٢)</sup>: ذكرت لهم الجنة فاشتبهوا ما فيها، فقالوا: ﴿رَبَّنَا عَجَلْنَا قَطْنَا﴾ أي: نصيبنا من الجنة.

**قوله تعالى:** ﴿... وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿١٧﴾ إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإشْرَاقِ ﴿١٨﴾ وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَّهُ أَوَّابٌ ﴿١٩﴾ وَسَدَدْنَا مُلْكَهُمُ وَالْجَنَّةَ الْحَكِيمَةَ وَصَلَّ لِلْخَطَابِ ﴿٢٠﴾ وَهَلْ أَتَاكَ نَبْوُ الْخَصْمِ إِذْ سَوَّرُوا الْيَحْرَابَ ﴿٢١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَىٰ دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَحْفَظْ خَصْمَانِ بَعَىٰ بَعْضًا عَلَىٰ بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَىٰ سَوَاءِ الصِّرَاطِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْمَةً وَلِيٰ نَجْمَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفُنِيهَا وَعَزَّرِنِي فِي الْخُطَابِ ﴿٢٣﴾ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجْمِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الظَّالِمِ لِيَئِنِّي بِبَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَّثَابٍ ﴿٢٥﴾ بِنْدَاوُدَ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا سَأُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿٢٦﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ﴾.

يحتمل قوله - عز وجل - لرسوله ﷺ: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ﴾ وجوها:

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٧٨٧)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٥٨/٥)، وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.  
(٢) أخرجه ابن جرير (٢٩٧٨٩).

أحدها: أن اذكر نبأ داود، ونبأ من ذكر في هذه السورة من قوله: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ﴾ ﴿وَأَسْحَقَ وَيَعْقُوبَ﴾، ومن ذكرهم - عليهم السلام - وعلى محمد في هذه السورة، أي: اذكر نبأهم الذي لم يكن لتعرفه أنت ولا قومك من قبل هذا، لعلهم يصدقونك ويؤمنون بك؛ كقوله - عز وجل -: ﴿يَلَاكُ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَقِيبَةَ لِلْمُنْفِقِينَ﴾ [هود: ٤٩].

والثاني: قوله - عز وجل -: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ﴾، أي: اذكر صبر هؤلاء على أذى قومهم وتكذيبهم إياهم؛ لتصبر على أذى قومك وتكذيبهم إياك كما صبر أولئك؛ كقوله - عز وجل -: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

والثالث: اذكر داود ومن ذكر من الأنبياء، أي: اذكر لهم المصدقين وما يكون لهم من الكرامات والثواب، كما ذكرت لهم المكذبين وما نزل بهم من العذاب، لعلهم يرجعون ويصدقونك؛ ليعلموا من هلك منهم بم هلك؟ أو ليعلموا أن في أوائلهم المصدقين له والمؤمنين، فكيف اتبعتم المكذبين منهم دون المصدقين؟! والله أعلم.

ويحتمل قوله - عز وجل -: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا﴾، أي: اذكر جهد داود وجهد من ذكر من هؤلاء في العبادة والدين وأمثال ذلك يحتمل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَا الْأَيْدِيَّ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿ذَا الْأَيْدِيَّ﴾، أي: القوة على العبادة.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿ذَا الْأَيْدِيَّ﴾ في أمر الله، [أو] في أمر الدين؛ لأنه ألين له الحديد حتى كان يتخذ منه الدروع وغيرها من الأسلحة، وسخر له الطير والجبال حتى كان يسبح معهم بالعشي والإشراق، وحتى كان يستعمل ما اتخذ الحديد فيمن شاء من أمر الدين من المحاربة مع الأعداء والدرء عن أهل الإسلام والدفع عنهم، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿أَوَّابٌ﴾ مطيع لله، مقبل على طاعته.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿أَوَّابٌ﴾، أي: مسبح لله، ذكر أنه كان كثير التسبيح؛ وكذلك قال -

عز وجل -: ﴿يَجْعَلُ أَوْرِيَّ مَعَهُ﴾ [سبأ: ١٠]، أي: سبحي معه، هذا محتمل.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿أَوَّابٌ﴾، أي: رَجَّاع إلى الله، يرجع إليه في كل

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٧٩١)، وهو قول مجاهد وقتادة.

(٢) قاله قتادة بنحوه أخرجه ابن جرير (٢٩٧٩٨)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥/٥٦٠).

(٣) قاله ابن عباس ومجاهد وعمرو بن شرحبيل كما في الدر المنثور (٥/٥٦٠).

أمر وإليه يفزع في كل نائبة وحادثة.

وقال بعضهم: ﴿ذَا الْأَيْدِيُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾، أي: ذا الإحسان والعمل الصالح ﴿أَوَّابٌ﴾، أي: تواب.

وقتادة يقول: ذا القوة في العبادة، وذا الفقه في الإسلام، وذا البصر في الدين<sup>(١)</sup>.  
وقال أبو عوسجة: ﴿قَطَّنَا﴾، أي: كتابنا، يقال: قططت - أي: كتبت - أقط قطا، فأنت قاط، والكتاب مقطوط، والقط - أيضًا -: القطع، يقال: قططت أظفاري، والقط: الدهر، ويقال: قطي، أي: حسبي، وقطك أي: [حسبك].

قال القتيبي: القط: الصحيفة المكتوبة، وهي الصك.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُمْ يُسَبِّحْنَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾.

هو على التقديم والتأخير كأنه قال - عز وجل -: ﴿إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ﴾، أخبر أنه سخر الجبال والطيور وما ذكر لداود كي يطعنه ويسبحن معه، وفيه لطف من الله - عز وجل -: في هذه الأشياء والخصوصية لداود في ذلك؛ حيث صير الجبال والطيور بحيث يقفن وقت تسبيح داود معه على ما أخبر عز وجل.

وفيه أن الله - عز وجل - حيث صير الجبال مع شدتها وصلابتها بحيث تعرف وقت تسبيح داود، وتعرف تسبيحه وتسمعه وتلين له، فجائز أن يجعل قلب الكافر بحيث يلين ويخضع لله بلطفه؛ إذ قلبه ليس أشد قسوة وصلابة من الجبال، فإذا جعل لطفه فيها لانت وخضعت؛ فعلى ذلك إذا جعل ذلك اللطف في قلب الكافر لا يحتمل ألا يلين ولا يخضع؛ إذ هو ليس بأصلب وأشد من الجبال التي ذكرنا، والله أعلم.

وأما الخصوصية له: فإن الله - عز وجل - جعل بكل من الرسل خصوصية في شيء، لم يجعل مثل تلك الخصوصية لآخر في ذلك الشيء بعينه بلطفه، وخصوصية داود: ما ذكر من تسخير ما ذكر له من الجبال والطيور والتسبيح معه، وما ذكر من إلانة الحديد له وغير ذلك من الأشياء، وخصوصية سليمان ما ذكر من تسخير الرياح له وحملها إياه حيث شاء إلى ما شاء مسيرة شهر بغدوة ومسيرة شهر بعشية، حيث قال - عز وجل -:  
﴿وَلَسَلِمَنَّ الرَّيْحُ عُدُوهاَ شَهْرٌ وَرَوَّاحهاَ شَهْرٌ﴾ [سبأ: ١٢]، وما ذكر من فهم نطق الطير والنطق معه وفهمه تسبيحها ونحو ذلك كثير، ومثل هذا ما قد جعل لرسول الله ﷺ حيث ذكر أنه أخذ أحجارا فسبحن في يده حتى سمع ذلك من حضره، وما ذكر أن أصابعه يسبحن ونحوه كثير، فلكل منهم خصوصية في شيء ليست تلك لغيره، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٧٩٣)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥/٥٥٩).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً﴾ .

أي: مجموعة مسخرة، أي: سخرت له الطير أيضًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿كُلُّ لَهْفٍ أَوَّابٌ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: كل له مطيع .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كل له مسبح، فإن كان قوله - عز وجل - : ﴿كُلُّ لَهْفٍ أَوَّابٌ﴾، أي:

مطيع، فهو يحتمل مطيع لداود، وإن كان الأواب هو المسبح، فهو لا يحتمل لداود، لكن لله تبارك وتعالى، والله أعلم .

ثم قوله - عز وجل - : ﴿يُسَبِّحَنَّ بِالْعُشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ جائز أن يكون لا على إرادة حقيقة العشي

والإشراق، ولكن على إرادة التسييح معه في كل وقت؛ فيكون العشي كناية عن الليل

والإشراق كناية عن النهار، يخبر أنهم يسبحن في كل وقت من الليل والنهار، والله أعلم .

ويحتمل أن يكون يسبحن في العشيات والغدوات خاصة؛ كقوله - عز وجل - لرسول الله

ﷺ حيث قال: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾، والله أعلم .

ثم جائز أن يكون ما ذكر من تسييح هذه الأشياء صلاة ﴿يُسَبِّحَنَّ﴾ أي: يصلين لله؛

كقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ نَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْبِغُ لَكُمْ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرَ صَفَقَتِ﴾

[النور: ٤١]، ثم قال - عز وجل - : ﴿كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ [النور: ٤١] دل أن لها

صلاة، والله أعلم .

ومن الناس من يقول: تسييح هذه الأشياء التي ذكر هو تسييح خلقه لا تسييح نطق

وكلام، لكن لو كان على هذا، لكان لا معنى لذكر تسييحهن مع داود - عليه السلام - إذ

ذا مع داود وغيره في كل وقت؛ دل أنه على تسييح النطق، وإن كان على الصلاة، فهو ألا

يجوز الصلاة لأحد حتى تشرق الشمس وترتفع؛ حيث ذكر إشراق الشمس، والله أعلم .

ثم من الناس من حمل قوله - عز وجل - : ﴿وَالْإِشْرَاقِ﴾ على صلاة الضحى، وهو قول

ابن عباس - رضي الله عنهما - ذكر عنه أنه سأل أم هانئ عن صلاة الضحى: هل كان

رسول الله ﷺ فعل في بيته؟ فأخبرته أنه فعل، قال ابن عباس - رضي الله عنهما -:

وقلت: أي: صلاة الإشراق، وهذه صلاة الإشراق<sup>(٣)</sup>، يعني: صلاة الضحى، والله

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٨٠٧) وذكره السيوطي في الدر (٥٦٣/٥)، وزاد نسبه لعبد الرزاق

وعبد بن حميد .

(٢) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٢٩٨٠٩) .

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٩٨٠٣، ٢٩٨٠٤)، وأورد له السيوطي في الدر المنتور (٥٦١/٥، ٥٦٢) طرقاً

كثيرة عنه .

أعلم . وسميت صلاة الضحى : صلاة الأوابين .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَنْيَنَّا الْحِكْمَةَ﴾ .

قال عامة أهل التأويل في قوله : ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ﴾ : لأنه كان يحرسه كل ليلة ثلاثة وثلاثون ألفاً من بني إسرائيل، لكن ليس فيما ذكروا كثير شد الملك وتقويته إنما هو وصف ضعف إلا أن يعنوا بما ذكروا : كثرة أعوانه وأنصاره وفضل أتباعه وحواشيه ؛ فعند ذلك يحتمل ما ذكروا، فأما في نفس ما ذكروا من الحرس له والحفظ، فليس فيه كثير شد ولا فضل منقبة .

وجائز أن يكون غير هذا أشبه له وأولى بما ذكر ملكه، وهو يخرج على وجهين :

أحدهما : شد ملكه بما ذكر من إلانة الحديد، حتى كان يتخذ منه لباساً من الدروع وغيرها منه أسباب الحرب والتأهب لها وما يصلح للقتال ما لم يعط مثله لأحد سواه، فينقطع بذلك طمع المنازعين له في ذلك والراغبين في ملكه، ويأمن هو بذلك ذهابه، فهو شد ملكه، والله أعلم .

والثاني : شد ملكه بما ذكر من تسخير الجبال له والطير والتسبيح معه، وما ذكر من طاعة هذه الأشياء له والخضوع لأمره، فمن بلغ أمر ملكه هذا المبلغ الذي وصف من طاعة من ذكره والتسخير له وعبادته لله تعالى وطاعته لربه في نفسه حيث قال - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ لم يقصد أحد من ملوك الأرض قصده ولا طمع في زوال ملكه إليه بحال، وهذا أشبه أن يجعل تأويل شد ملكه الذي ذكر - والله أعلم - مما قاله أهل التأويل .

قوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْيَنَّا الْحِكْمَةَ﴾ .

قال بعض أهل التأويل : ﴿وَأَنْيَنَّا الْحِكْمَةَ﴾ أي <sup>(١)</sup> : النبوة ﴿وَفَصَّلَ لِنُطَابٍ﴾، أي <sup>(٢)</sup> :

البينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه، لكن ليس فيما ذكروا من جعل البينة على المدعي وجعل اليمين على المنكر كثير منقبة وخصوصية ؛ إذ قد أعطينا نحن مثله، وقد ذكر على الخصوصية له .

ثم جائز أن يكون ما ذكر من الحكمة أنه آتاها له : إحكام أمره فيما بينه وبين ربه :

العبادة له - أي : لله تعالى - والطاعة له في كل وقت ؛ على ما وصفه حين قال : ﴿ذَا الْأَيْدِ

(١) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٢٩٨١٢)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/٥٦٣)، وزاد نسبتة للحاكم .

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٨٢٥) والبيهقي كما في الدر المنثور (٥/٥٦٤) .

إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿١﴾، أي: ذا القوة والجهد في العبادة لله والطاعة له فيهم، وإنزال كل منهم منزلة وتأليف قلوب بعضهم من بعض، وجمعهم على دين واحد، ومذهب واحد حتى لم يقع تنازع ولا خلاف في الدين، والله أعلم.

وعلى ذلك يخرج قوله - عز وجل - : ﴿وَفَصَّلَ لَلْخَطَابِ﴾، أي: قطع الخصومات فيما بينهم على التأليف والتلطف وإيصال كل إلى حقه من غير أن يقع بينهم خشونة أو ضغينة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفَصَّلَ لَلْخَطَابِ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ما ذكرنا من القضاء بين الخصوم بالبينة على المدعي واليمين على المنكر، وليس في ذلك كثير منقبة ولا خصوصية.

وقال بعضهم: هو «أما بعد» وهذا أيضًا ليس بشيء، والأصل فيه ما ذكرنا، والله أعلم.

والخطاب: هو الخصومة؛ قال أبو معاذ: الخطاب: كالجidal والخصام، تقول: خاطبته [خطابًا و] مخاطبة و [جادلته] جدالًا ومجادلة فكل «فاعل» له مصدران: فعال ومفاعلة.

وقال أبو عوسجة: الفصل: القضاء، والخطاب: الخصومة، تقول: خاطبت الرجل، أي خاصمته. والإشراق: هو طلوع الشمس ووقوعها في كل ناحية بنورها؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾ [الزمر: ٦٩]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهَلْ أُنْتَلِكُ نَبْوًا الْخَصْمِ﴾.

قد ذكرنا في غير موضع أن حرف الاستفهام من الله - عز وجل - يخرج على الإيجاب، أو على التقرير والتنبيه.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿أَنْتَلِكُ نَبْوًا الْخَصْمِ﴾ على وجهين:

أحدهما: أي: قد أتاك نبا الخصم فتفكر فيه كيف ابتلاه الله - عز وجل - وفتنه [على] ما ذكر؟!!

والثاني: قوله - عز وجل - : ﴿وَهَلْ أُنْتَلِكُ نَبْوًا الْخَصْمِ﴾ أتاك وأرسل إليك نبأه وخبره: أن كيف ابتلاه وفتنه؟! وعلى هذا يجوز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ﴾، أي: اذكر ما قربه هو، أو اذكر متقربه إياه، أو اذكر خصومة الخصمين إليه، أو

(١) تقدم أنه قول قتادة.

اذكر ما أعطى هو من الحكمة والحكم وفصل الخطاب .

ثم قوله: ﴿نَبِيًّا الْخَصِمَ﴾ هو حرف التوحيد والوحدان .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ سَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ .

حرف الجماعة؛ وكذلك قوله - عز وجل - : ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ﴾ ذكره بالجماعة؛

وكذلك قوله - عز وجل - : ﴿فَفَزِعَ مِنْهُمْ﴾ ذكر بحرف الجماعة، وقوله - عز وجل - :

﴿قَالُوا لَا تَخَفْ﴾، ثم ذكر بحرف التثنية حيث قال - عز وجل - : ﴿خَصَمَانِ بَعِي بَعْضًا عَلَى

بَعْضٍ﴾ ذكر بعضه بحرف الوجدان والإفراد وبعضه بحرف التثنية وهي قصة واحدة .

وقال بعضهم: أما قوله - عز وجل - : ﴿الْخَصِمَ﴾ فهو مصدر، والمصدر للجمع

والفرد والتثنية واحد، وأما قوله - تعالى - : ﴿سَوَّرُوا﴾ و ﴿دَخَلُوا﴾ و ﴿قَالُوا﴾، ونحوه قد

يقال للتثنية ذلك؛ لأن الاثنين جماعة؛ كقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ نُبَا إِلَى اللَّهِ فَدَّ صَعَتَ

قُلُوبِكُمْ﴾ [التحریم: ٤]، والقلوب جماعة، وإنما هو قلبان، وذلك كثير في القرآن،

وذلك جائز في اللغة شائع فيها .

وعندنا جائز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿سَوَّرُوا﴾ و ﴿دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ﴾ و ﴿قَالُوا لَا

تَخَفْ﴾ ونحوه: أن كان مع الخصمين الملكين ملائكة سواهم شهود على دعواهما

وخصومتها تسوروا معهما ودخلوا معهما عليه فلما فرغ منهم ﴿قَالُوا لَا تَخَفْ﴾ وإن كان

الذي تخاصم بين يديه اثنان؛ لما لا يحتمل أن يقول داود لأحد الخصمين: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ

سُؤَالَ نَجِيكَ إِلَيَّ يَا نَجِيٌّ﴾، ينسبه إلى الظلم ويصفه بالبغي بلا شهود يشهدون، إلا أن يكون

من الآخر إقرار على ما يدعي عليه، فإذا كان كذلك فيشبه أن يكون ما ذكرنا أنه كان مع

الملكين ملائكة آخرون شهود يشهدون على ذلك، وأن حاصل الخصومة لاثنين منهم،

وفيما أضيف الفعل إلى الجماعة كانوا جماعة في التسور والدخول عليه والقول منهم:

﴿لَا تَخَفْ﴾، وفيما أضيف إلى الاثنين اثنين كانا في الخصومة، والله أعلم .

ثم فيه من الكلام والقول حيث قالوا: ﴿خَصَمَانِ بَعِي بَعْضًا عَلَى بَعْضٍ﴾، و ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ

سَعٌّ وَسَعُونَ نَجَّةً وَوَيْ نَجَّةً وَاحِدَةً﴾، وقوله: ﴿أَكْفَلْنَاهَا وَعَزَّرْنَا فِي الْخِطَابِ﴾، ونحوه من الكلام

والقول الذي كان منهما كيف حقًا ذلك وقطعاه أنهما خصمان ولم يكونا في الحقيقة

خصمين وإن لهذا كذا وكذا نجعة ولهذا واحدة، ولم يكن في الحقيقة ذلك، وأن هذا بغي

على هذا ونحو ذلك من الخصومات التي جرت بينهما، ولم يكن ذلك كذلك في

الحقيقة، كيف قال ذلك وحققاه وهم ملائكة والملائكة لا يحتمل أن يكذبوا قط، أو

يرسلهم الله ليكذبوا؟! لكنه - والله أعلم - على التقرير والتمثيل، أي: لو كان لأحدهما

كذا كذا نعجة وللآخر واحدة فغلب صاحب النعاج الكثيرة على صاحب النعجة الواحدة فأخذها، أليس يكون ظالمًا أو يكون باغيًا؟! ليس على التحقيق، ولكن لما ذكرنا يقرران عنده الزلة ويمثلان به القضية، [لا] أن كانت له على ما يقوله أهل التأويل ويقررونه، وقد ذكر الله - عز وجل - أشياء كثيرة على التمثيل والتقرير على تقرير أشياء غفلوا عنها وسهوا فيها ليتقرر ذلك عندهم؛ فعلى ذلك يشبه أن يكون خصومة هؤلاء الملائكة عند داود - عليه السلام - وما كان منهم من القول والخصومة ليتقرر ما كان منه من الهفوة والزلة ليعرف ذلك ويرجع عنه، والله أعلم.

ثم قول أهل التأويل: إن طائرًا وقع بين يديه قريبًا منه فنظر إليه وصار معجبًا به، فهم أن يأخذه وارتفع إلى كوة المحراب فصعد ليأخذه فوقع بصره على امرأة فأعجبته، فإن هذا يحتمل أن يكون، وأما قولهم: أدام النظر أما هذا فإنه لا يحتمل أن يكون مثل داود أو نبي من الأنبياء - عليهم السلام - أنه يديم النظر إلى ما لا يحل النظر إليه، وأما الأول من الذهاب لطلب ذلك الطائر والنظر إليه أنه من أين؟ وإلى ماذا؟ فذلك يحتمل أن يكون، ثم هو يكون معذورًا في الصعود إلى الكوة والارتفاع للنظر إلى الطائر؛ لما كان الطيور حشرت له وسخرت في التسييح معه والطاعة له، فجائز أن يكون له البحث والفحص عن حال ذلك الطائر على ما أخبر عن سليمان حيث قال - عز وجل - : ﴿وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَأَ أَرَى الْهُدُودَ﴾ [النمل: ٢٠] فإذا كان ما ذكرنا: هو في الصعود إلى الكوة والارتفاع إلى ذلك معذورًا، لكن وقع بصره عليها بلا قصد منه ولا علم بحالها ومال قلبه إليها لحسنها وجمالها، وذلك ما يكون بلا تكلف ولا صنع، وذلك مما لا يملك دفعه؛ نحو ما كان من ميل قلب رسول الله ﷺ إلى امرأة زيد [و] وعد لها نكاحها حيث قال - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطْرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧] وما ذكر من بعث زوجها إلى القتال ليقتل فهذا أيضًا غير محتمل، لكن يحتمل بعثه إياه ليجاهد أعداء الله وكان ذلك فرضًا عليه، فصار مقتولًا فيه من غير أن يتوهم منه أنه قصد قتله وإهلاكه، والله أعلم. فإن قيل: كيف عوتب كل هذا العتاب، حتى بعث إليه الملائكة بالخصومة عنده والتمثيل لما ذكر وتقرير ذلك عنده، ثم أخبر أنه غفر له بعد طول المدة، إن كان معذورًا في ذلك غير مؤاخذ به؟!

قيل: إن الأنبياء - صلوات الله عليهم - أجمعين كانوا يؤاخذون بأدنى شيء كان منهم ما لا يؤاخذ غيرهم بذلك، بل يعدّ ذلك منهم من أرفع الخصال وأجلها نحو ما عوتب يونس - عليه السلام - في خروجه من بين قومه؛ ليسلم دينه أو نفسه، لكنه خرج بلا إذن



كان له من الله؛ فعوتب لذلك؛ فعلى ذلك داود - عليه السلام - إنما فعل بلا إذن من الله عز وجل، والله أعلم.

ثم في بعث الملائكة إليه فيما ذكر وجوه من الحكمة وأنواع من الفائدة:

أحدها: جواز الحجاب والحرس له، حيث دخلوا عليه من غير الباب.

والثاني: رفع الحجاب عن الخصوم لا على وقت حاجة نفسه حيث دخلوا من غير

الباب للخصومة بلا إذن منه.

والثالث: قدرة الملائكة على التصور بصورة البشر مع كون النفس الكثيفة موجودة

معهم، وذلك يرد على الفلاسفة مذهبهم أن النفس الروحانية خلقت منتشرة متحركة في

كل حال، لكن الجسد الذي جعل يمنعها عن ذلك، فإذا نام ذلك الجسد أو مات ذهب

تلك النفس حيث شاءت إلى حاجتها؛ ألا ترى أن الملائكة قد تسوروا عليه بصورة البشر،

واختصموا إليه خصومة البشر؟! دل على أنه ليس على ما وصفوا هم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿إِذْ سَوَّرُوا آلَ حَرْابَ﴾ .

قال بعضهم: صعدوا، وأصل التسور: هو الدخول من العلو والارتفاع وهو النزول من

السور وهو الحائط المشرف المرتفع.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَفَرَجَ مِنْهُمْ﴾ .

لما خاف دخول الوهن في ملكه؛ إذ دخلوا بلا إذن من غير الباب.

أو خاف؛ لما ظن أنهم لصوص مكابرون.

أو لما عرف أنهم ملائكة جاءوا بأمر عظيم ونحوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تُنْطَبِ﴾ .

أي: لا تجر.

وقوله: ﴿أَكْفَلْنِيهَا﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أعطيتها.

وقال بعضهم يقال: أكفلته، أي: أعطيته؛ وهو قول أبي عوسجة.

وقال بعضهم: أي: ضمها إلى، واجعلني كافلها؛ وهو قول القتيبي.

وقوله: ﴿وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ .

قال بعضهم: غلبني في الخصومة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ كَبِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ .

(١) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير (٢٩٨٣٦).

ثم استثنى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾، أي: الذين آمنوا، واعتقدوا في إيمانهم الأعمال الصالحات، فإنهم لا ييغون بعضهم على بعض، ثم أخبر أن من آمن واعتقد في إيمانه العمل الصالح، أي: من اتقى من المؤمنين قليل [ومن] ترك البغي قليل منهم، وهذه الآية شديدة صعبة على ما ذكرنا.

وفيه أن المؤمن الذي اعتقد في إيمانه العمل الصالح وترك البغي على غيره - قليل في كل زمان ودهر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ﴾.

أي: علم داود وأيقن أن خصومة الملكين عنده فيما اختصما فيه محنة له، هو الممتحن بها، لا أنهما كانا ممتحنين بذلك؛ فاستغفر ربه إذ أيقن بذلك أنه هو الممتحن بذلك لا غيره، والله أعلم.

ثم فسر أهل التأويل الظن هاهنا: الإيقان، أي: أيقن، وكأن الإيقان هو علم يستفاد بالأسباب، على ما استفاد داود - عليه السلام - علما بخصومة الملكين عنده؛ ولذلك لا يضاف الإيقان إلى الله أنه أيقن كذا لأنه علم يستفاد بالأسباب، وهو عالم بذاته لا بسبب، وأما العلم فإنه قد يستفاد بسبب وبغير [سبب]؛ لذلك أضيف إليه حرف العلم ولم يضيف حرف الإيقان، والله أعلم.

فإن قيل: ما الحكمة في ذكر زلات الرسل - عليهم السلام - والأصفياء في الكتاب، وهو وصف نفسه أنه غفور وأنه ستور، وقد أمرنا لنستر على من ارتكب شيئاً من ذلك وبالغفران والعفو، فكيف ذكر هو زلات أنبيائه وأصفياؤه حتى نقرأ زلاتهم في المساجد والمكاتب بأعلى صوت إلى يوم التناد، وما الحكمة في ذكر ذلك؟!

قال الشيخ أبو منصور محمد بن محمد الفقيه - رضي الله عنه - : يخرج ذكر زلات الأنبياء - عليهم السلام - في القرآن وترك الستر عليهم على وجوه:

أحدها: ذكرها؛ ليكون ذلك آية لرسالة محمد ﷺ؛ لأن قلوب الخلق وأنفسهم لا يحتمل ذكر مساوي الآباء والأجداد، وكذلك لا تحتمل قلوبهم ذكر مساوي أنفسهم، فإذا ذكر رسول الله ﷺ ذلك؛ دل أنه على أمر من الله - عز وجل - يذكر ذلك؛ ليعلم الناس أنه رسول الله ﷺ، وأنه عن أمر منه ذكر ذلك، والله أعلم.

والثاني: ذكر زلاتهم امتحاناً منه عباده أن كيف يعاملون رسلهم بعد ما عرفوا منهم الزلات وأظهر عنهم العثرات؟ وكيف ينظرون بعين الرحمة والرأفة؟ يمتحنهم بذلك على ما امتحنهم بسائر أنواع المحن.

والثالث: ذكر زلاتهم ليعلموا - أعني: الخلق - كيف عاملوا ربهم عند ارتكابهم الزلات والعثرات؟ فيعاملون ربهم عند ارتكابهم ذلك على ما عامله الرسل بالبكاء والتضرع والفرع إليه والتوبة على ذلك، والله أعلم.

أو أن يكون ذكرها؛ ليعلم أن ارتكاب الصغائر لا يزيل الولاية ولا يخرج من الإيمان، وذلك على الخوارج بقولهم: إن من ارتكب صغيرة أو كبيرة خرج من الإيمان. أو أن يكون ذلك؛ ليعلم أن الصغيرة ليست بمغفورة، ولكن له أن يعذب عليها، وليس على ما قالت المعتزلة أن ليس لله أن يعذب أحدًا على الصغيرة، والله أعلم.

وزلات الأنبياء - عليهم السلام - في قلوب الناس، فخافوا عليها، فلولا أنهم عرفوا أن لله أن يعذبهم عليها وإلا لم يخافوا منها كل ما ذكر منهم، يذكر عن الحسن أن داود جزأ الدهر أجزاء: يومًا لنسائه، ويومًا لعبادة ربه، ويومًا لقضاء بني إسرائيل، ويومًا لعباد بني إسرائيل: [يذكرهم] ويذكرونه، ويبكيهم ويبكونه، فلما كان يوم بني إسرائيل ذكروا فقالوا: هل يأتي على الإنسان يوم لا يصيب به ذنبًا؟ فأضمر داود في نفسه أنه سيطيق ذلك، قال: فلما كان يوم عبادته غلق أبوابه وأمر ألا يدخل عليه أحد، فأكب على الزبور يقرأها فابتلي بما ذكروا، قال: ولذلك سمي: أوابًا<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وابن عباس وهؤلاء قالوا: «إنه كان له تسع وتسعون امرأة، فكان يكون عند كل امرأة يومًا فإذا كان رأس المائة يفرغ للعبادة، ففي ذلك اليوم أصابه ما أصابه».

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup> في قوله - عز وجل -: ﴿وَعَزَّيْنِي فِي الْخَطَابِ﴾ أي: غالبني في الكلام، أراد إذا تكلم أن يكون أبين مني، وإذا دعا ودعوت كان أكثر مني أو ما قلت أن يكون أعرض، على ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَغَفَرْنَا لَكُمْ ذَلِكَ﴾.

أي: زلته التي كانت منه وعثرته، وما يقول أهل التأويل: ربه أوحى إليه: أني قد غفرت لك، لكن لا بد أن يتعلق بك أوريًا في رءوس الخلائق، ثم أستوهبك منه أو عوض كذا - فذلك مما لا نقول به ولا نعلم ذلك، ولا يصح ذلك، ولا يستقيم على ما ذكرنا نحن: أنه لم يكن منه أوريًا ما يلحقه ما يذكرون، إنما أمره بمجاهدة أعداء الله وكان له أن يأمر، إلا أنه عوتب؛ لأن الأنبياء - عليهم السلام - كانوا يعاتبون بأدنى شيء كان منهم، ويعيرون على ذلك؛ لذلك كان ما ذكرنا، وقد عرفنا أنه كان منه شيء عوتب عليه، ثم

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٨٥٥)، وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٥٦٦/٥).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٢٩٨٤١)، وهو قول الضحاك أيضًا.

علمنا أن ربه غفر له بقوله - عز وجل - : ﴿فَغَفَرْنَا لَكُمْ ذَلِكَ﴾ ، فأما ما سوى ذلك الذي ذكره أهل التأويل فلا نعرفه، فإن صح شيء منه يقال به، وإلا الترك أولى به وأسلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ لَكُمْ عِنْدَنَا لُزْفَىٰ وَحَسَنَ مَّآبٍ﴾ .

يحتمل قوله - عز وجل - : ﴿لَمْ عِنْدَنَا لُزْفَىٰ﴾ في باقي عمره، أي: له في باقي عمره ما يزلفه لدينا، ويقربه عندنا، والله أعلم.

أو أن يكون له زلفى عنده في الآخرة، أي: له كرامة ومنزلة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ .

يحتمل قوله: في جملة أهل الأرض من الرسل والأنبياء والملوك وغيرهم على الشريف والوضيع، والله أعلم.

ويحتمل قوله - عز وجل - : ﴿جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ في الرسل خاصة، وكلا التأويلين يرجعان إلى واحد، إلا أن أحدهما يرجع إلى العامة منهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ﴾ .

ثم لم ينه عن هوى النفس، ولكن نهاه عن اتباع هواها أن النفس قد تهوى في الحكم بغير حق حيث قال: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ﴾؛ لأن النفس أنشئت على الهوى والميل إلى اللذات والشهوات وعلى ذلك طبعت وبنيت؛ فيكون في هواها إلى ما تهوى مدفوعاً غير مالك ولا قادر على دفعه؛ لذلك لم ينه عن هواها ولكن نهاه عن اتباع هواها، ويقدر على منعها بالعقل وردها إلى اتباع الحق؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فِيضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ .

ذكر أنه لو اتبع هواها أضله عن سبيله، ولا كل هوى إذا اتبعه المرء، أضله عن سبيله، لكنه إذا اتبعه في شيء بعد شيء يحمله على الإضلال عن سبيله؛ إذ من ضل عن سبيله إنما يضل لاتباعه هواه؛ كقوله - عز وجل - : ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [الفرقان: ٤٣]: أخبر أن من اتخذ إلهاً دونه إنما اتخذه بهواه لا بحجة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ .

أي: تركوا الأعمال التي تعمل ليوم الحساب.

أو ﴿بِمَا نَسُوا﴾ أي: بما تركوا الإيمان به والإقرار، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ

﴿٢٧﴾ أَمْ يَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ يَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾ كَتَبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِيَذَّبَرُوا ءَابَتِهِ وَيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢٩﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾ ، الباطل : هو الفعل الذي يذم عليه [فاعله] . والحق : هو الفعل الذي يحمد عليه فاعله .

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ .

لم يظن أحد من الكفرة أن الله خلق شيئًا باطلا، لكن يكون خلق ما ذكر من السموات والأرض وما بينهما من الأهل مخلوقا باطلا على ما عبد أولئك الكفرة وفي حسابانهم ؛ لأن عندهم أن لا بعث ولا حياة بعد ما ماتوا، فكان خلق ذلك كله لو لم يكن بعث ولا نشور خلقًا باطلا لوجهين :

أحدهما : أنه لو لم يكن بعث يحصل إنشاؤه إياهم للفناء خاصة، وإنشاء الشيء وبنائه للفناء خاصة لا لعاقبة تقصد عبث باطل سفه ؛ كقوله - عز وجل - : ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا . . .﴾ إلى آخر الآية [المؤمنون : ١١٥] ، صير خلقه إياهم إذا لم يكن رجوع إليه عبثًا ؛ لذلك كان ما ذكرنا .

والثاني : أنه لو لم يكن بعث، لكان خلقهم غير حكمة ؛ لأنه قد جمعهم جميعًا في نعيم هذه الدنيا ولذاتها : الولي، والعدو، وفي الحكمة التفريق والتمييز بينهما، فلو لم يكن دار أخرى ليفرق بينهما، لكان في خلقهم غير حكيم، وعندهم جميعًا أنه حكيم . ثم يقول قتادة في قوله - عز وجل - : ﴿يَتَذَكَّرُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ إلى قوله : ﴿يَمَّا سُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ يقول : لم يذكر الله - عز وجل - من شأن داود - عليه السلام - ما ذكر إلا أن يكون داود قضى نجه من الدنيا على طاعة الله والعمل له والعدل فيما ولاه الله عز وجل ، ولكن الله تعالى وعظ نبيه ﷺ والمؤمنين موعظة بليغة شافية، ليعلم من ولي [من] هذا الحكم شيئًا أنه ليس بين الله وبين العباد سبب يعطيهم خيرًا ولا يدفع عنهم به شرًا إلا بطاعة الله والعمل بما يرضى .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ .

أي : جعلنا لك الخلافة فيمن ذكرنا .

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْ يَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ يَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ .

هو صلة قوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ : كان ظنهم أن لا بعث ولا نشور، فيقول - والله أعلم - : إنه لو كان على ما ظن أولئك الكفرة : أن لا بعث لكان في ذلك

جعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات في هذه الدنيا كالمفسدين في الأرض وجعل المتقين كالفجار؛ إذ قد سوى بينهم في هذه الدنيا وجمعهم في لذات هذه الدنيا وشهواتها وفي حسناتها وسيئاتها، وفي الحكمة التفريق بينهما والتمييز، وقد سوى بينهما في الدنيا على ما ذكرنا من جمعهم في المحنة بالخير والشر، فلو كان على ما ظن أولئك أن لا بعث ولا حياة، لكان ذلك جمع وتسوية بين الولي والعدو، وفي الشاهد من سوى بين من عاداه وبين من والاه، وجمع بينهما في البر والجزاء كان سفيها غير حكيم؛ فعلى ذلك الله - سبحانه - لو لم يجعل دارًا أخرى يفرق بينهما كان غير حكيم؛ إذ قد سوى بينهما وجمع، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

ثم من الناس من يقول: يجب أن يفرق بينهما في الدارين جميعاً في الدنيا والآخرة، وقد فعل حيث سمى هؤلاء: ضلالاً وهؤلاء مؤمنين، وخذل الكفار، وأذلهم، ووفق المؤمنين وأعزهم؛ وهو قول المعتزلة.

ومنهم من يقول: لا يجب ذا في الآخرة؛ لأن الدنيا دار محنة وابتلاء يمتحن الفريقان جميعاً بالخير مرة والشر ثانيًا، وبالحسنة تارة وبالسيئة أخرى على ما أخبر حيث قال - عز وجل -: ﴿وَبَلَوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨] وما ذكر: ﴿وَبَلَوْنَهُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ...﴾ الآية [الأنبياء: ٣٥]، أخبر - عز وجل - أنه يمتحنهم ويبتليهم بالخير والشر وبالسيئة والحسنة، وذلك للفريقين جميعاً على ما ذكرنا من جمعه إياهم جميعاً في الحالين، [وأما الآخرة] فإنما هي مجعولة للجزاء خاصة، فهناك يقع التفريق والتمييز بينهما لا فيما فيه المحنة والابتلاء، والله أعلم.

وأما قولهم: إنه قد فرق بينهما؛ حيث سمى هؤلاء: ضلالاً، وهؤلاء: مؤمنين، وخذل هؤلاء، ووفق أولئك فليس ذلك بتفريق بينهما؛ لأنه إنما سماهم: ضلالاً كفره بفعلهم الذي اختاروه وصنعوا، أو أمر آثروه على غيره فإنما هو تسمية فعلهم لا جزاء يجزون<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

ثم في قوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ - دلالة لزوم الحججة والوعيد على الظن والجهل، وإن لم يتحقق لهم العلم بذلك إن مكنوا من العلم وجعل لهم سبيل الوصول إلى معرفة ذلك، وإنما لزمهم ذلك الوعيد والحجة بما هم ضيعوا معرفة ذلك والعلم به؛ لأنهم لو تأملوا فيه ونظروا، لوقع لهم علم ذلك، لكنهم تركوا علم ذلك، وضيعوه؛ فلم يعذروا في ذلك، وعلى ذلك نقول في القدرة: إن من منع عنه القدرة، وحيل

(١) في أ: يخرجون.

بينه وبينها كان غير مكلف بها ولا مخاطبًا معذورًا، ومن لم تمنع عنه ويمكن [من] ذلك إلا أنه ترك العمل به كان مكلفًا به غير معذور؛ لأنه هو الذي ضيع ذلك وتركه بالاختيار، والأول غير مضيع لها ولا تارك لذلك أمر؛ وذلك على المعتزلة، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكًا لِنُبَيِّنَ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ .

سماه: مبارکًا؛ لأن من اتبعه وتمسك به وعمل بما فيه صار شريفًا مذكورًا عند الناس عظيمًا على أعينهم وقلوبهم، وذلك عمل المبارك أن ينال كل بر وخير يكون أبدًا على الزيادة والنماء، والله اعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ لِيَذَّبُوا أَثْمَهُمْ وَرَتَّبُوا الصَّلَاةَ إِحْسَانًا وَلِيَذْكُرُوا مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ .

أخبر أنه أنزله؛ ليدبروا في آياته؛ ليعرفوا ما لهم وما عليهم وما يؤتى وما يتبع، إنما يعرف ذلك بالتأمل والتدبر والتفكير.

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَلِيَذْكُرُوا الْأَنْبِيَاءَ ﴾ .

أي: ليتذكروا وليتعضوا أولو الألباب بما فيه من المواعظ والآداب وغير ذلك.

**قوله تعالى:** ﴿ وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ (٣٠) إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَنِيِّ الصَّفِيْنَتَ الْجِيَادُ ﴿٣١﴾ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴿٣٢﴾ رَدُّوهَا عَلَيَّ فَلَظِقَ مِنِّي السُّوفُ وَالْأَعْنَاقُ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ ﴿٣٤﴾ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ عِندِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾ فَسَخَرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَعَوَّاصٍ ﴿٣٧﴾ وَأَخْرَجْنَا مُقْرَنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٩﴾ وَإِن لَّمْ عِنْدَنَا لُزْفٌ وَحَسَنَ مَّكَابٍ ﴿٤٠﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ .

أثنى الله - عز وجل - على داود وابنه سليمان - عليهما السلام - بالأوبة إليه والرجوع، وهو ما قال - عز وجل - في داود - عليه السلام - : ﴿ وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ [ص: ١٧] وقد فسرنا الأواب.

وقال في سليمان - عليه السلام - : ﴿ إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَنِيِّ الصَّفِيْنَتَ الْجِيَادُ . . . ﴾ إلى آخر ما ذكر.

دل ذكر قوله - عز وجل - : ﴿ إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ ﴾ على أثر قوله : ﴿ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ أنه إنما كان أوابًا بالذي ذكر منه؛ لأن حرف ﴿ إِذْ ﴾ لا يذكر إلا عن شيء سبق، وسمى - عز وجل - داود - عليه السلام - : أوابًا بما ذكر من تسييحه بالعشي والإشراق والفرع إليه بما هو به، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَنِيِّ الصَّفِيْنَتَ الْجِيَادُ ﴾ :

قيل: الصافنات<sup>(١)</sup>: هو الخيل.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الصافنات: هن القائمات على ثلاث قوائم، رافعات إحدى الرجلين، أو إحدى اليدين على طرف الحافر.

وقال بعضهم: الصافنات: هن القائمات لا غير؛ وعلى ذلك ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من تمنى أن يقوم له الرجال صفوناً - أي: قياماً - فليتبوأ مقعده من النار»<sup>(٣)</sup> أو كلام نحوه. والجياد<sup>(٤)</sup>: قيل: السراع، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ .  
دل ما سبق من ذكر الصافنات الجياد بالعشي على أن قوله - عز وجل - : ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ إنما أراد به تواري الشمس بالحجاب؛ إذ ليس شيء يتوارى بالحجاب في ذلك الوقت سوى الشمس.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ﴾ حتى شغلني عن ذكر ربي؛ إذ المحبة يجوز أن يكنى بها عن الإيثار، والله أعلم.

والثاني: إني أحببت حب الخير حبا حتى شغلني عن ذكر ربي حتى توارت الشمس بالحجاب على التقديم والتأخير، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿حُبَّ الْخَيْرِ﴾ يجوز أن يكنى بالخير عن الخيل نفسه؛ على ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٥)</sup>، سمي الخيل: خيراً؛ فعلى ذلك قوله - تعالى - : ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: صفونها: قيامها وبسطها قوائمها.

وقوله - عز وجل - : ﴿رُدُّوَهَا عَلَيَّ فَنَقِصَنَّهَا يَأْتِيَنَّكَ وَالْأَعْنَاقُ﴾ .

قال عامة أهل التأويل<sup>(٧)</sup>: أي: جعل يعقر سوق الخيل ويضرب أعناقها - والسوق: هو جماعة الساق - لما شغلته عن ذكر ربه وعن صلاة العصر حتى غفل عنها، فجعل

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٨٧٣)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥٧٩/٥).

(٢) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير (٢٩٨٧٥).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٧٧)، وأحمد (٩١/٤)، وأبو داود (٥٢٢٩)، والترمذي (٢٧٥٥).

(٤) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٢٩٨٧٧)، وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٥٧٩/٥).

(٥) أخرجه البخاري (٦٦/٦) في الجهاد: باب الجهاد ماضٍ (٢٨٥٢)، ومسلم (١٤٩٢/٣) كتاب الإمامة: باب الخيل في نواصيها الخير (٩٧-١٨٧٢).

(٦) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٨٧٣) وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥٧٩/٥).

(٧) قاله الحسن وقتادة أخرجه ابن جرير (٢٩٨٨٩)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٥٧٩/٥).



يقطع سوقها ويضرب أعناقها كفارة عما شغل عن ذكر ربه، ثم إن ثبت ما ذكروا من عقر السوق والأعناق أنه على الحقيقة فهو يخرج على وجهين:

أحدهما: أنه كان ذلك في شريعته جائزًا، وإن كان في شريعتنا لا يجوز، نحو ما ذكر عنه من تعذيب الهدد وغيره حين تفقده ولم يجبه حيث قال - عز وجل -: ﴿وَتَقَدَّ أَطْيَرَ فَقَالَ مَالِكٌ لَا أَرَى الْهَدُودَ أَمْ كَانَ مِنَ الْكَاسِبِينَ . لِأَعْدِسَهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لِأَذْبَحَنَّهُ . . . ﴾ الآية [النمل: ٢٠، ٢١]، فمثله لا يجوز تعذيب الطير في شريعتنا؛ فعلى ذلك جائز أن يكون ما ذكروا من عقر الخيل وضرب الأعناق له جائزًا في شريعته وإن كان ذلك لا يجوز عندنا، والله أعلم.

أو أن يكون ذلك منه قبل النهي عن القتل، ثم جاء النهي عنه بعد ذلك فخرج عليه ذلك وعلينا جميعًا.

وجائز أن يخرج تأويل الآية على غير حقيقة عقر الساق وضرب الأعناق لكن ما ذكر من الأعناق يكون كناية عن الذبح، وقوله - عز وجل -: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ﴾ كناية عن التسليم إلى الناس، أو أن يكون ما ذكر من المسح بالساق والأعناق كناية عن مسح وجهها ورأسها بعدما ردوها عليه، والتسليم إلى الناس من غير أن كان هناك عقر أو ذبح أو كفارة عما غفل عن ذكر ربه.

قال الحسن: قال سليمان - عليه السلام - : والله لا يشغلن عن عبادة ربي أحد ما عليك، لكن كشف عراقها وضرب أعناقها.

ثم اختلف في تلك الخيل التي عرضت عليه، فشغلته عن ذكر الله، ففعل ما ذكر: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إنها خيول، أخرجها الشياطين من مروج البحر لسليمان - عليه السلام - لها أجنحة تعدو وتطير.

وقال بعضهم: لا، ولكن كانت خيلا ورثها من أبيه داود - عليه السلام - وكان دواد - عليه السلام - أصابها من العمالقة، وقال: وما بقي في أيدي الناس من الخيل فمن نسل بقية تلك الخيل، والله أعلم.

وقال بعضهم: لا، ولكن أهل دمشق من العرب وأهل نصيبين جمعوا جموعًا لسليمان - عليه السلام - فأصاب منهم ألف فرس عراب، فعرض عليه الخيل حتى شغلته عن ذكر ربه، ففعل ما ذكر من قطع العراقيب وضرب الأعناق، والله أعلم.

وعن الحسن<sup>(٢)</sup> في قوله - عز وجل -: ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ قال: كسر عراقيبها وضرب أعناقها، فأبدله الله خيرًا منها، وأرسل الريح ﴿تَجْرِي بِأَمْرِهِ . . .﴾ الآية.

(١) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير (٢٩٨٧٥).

(٢) تقدم.

قال أبو معاذ: قوله - عز وجل - : ﴿فَطْفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْتَاكِ﴾ تقول العرب: مسح علاقة السيف مسحاً، أي ضربها.

وقال القتيبي: قوله - عز وجل - : ﴿فَطْفِقَ مَسْحًا﴾، أي: فأقبل يمسح يضرب سوقها وأعناقها.

وقال أبو عوسجة: ﴿فَطْفِقَ﴾، أي: أخذ، وجعل يمسح، أي: يقطع؛ يقال: مسح عنقه، أي: قطعتها.

وقال القتيبي: ﴿الضَّيْفَتُ الْجِيَادُ﴾ يقال: هي القائمة على ثلاث قوائم وقد قامت الأخرى على طرف الحافر من يد كان أو من رجل، والصابن في كلام العرب: الواقف من الخيل وغيرها على ما ذكر في الخبر عن رسول الله ﷺ قال: «من سره أن يقوم [له] الرجال صفوناً فليتبوأ مقعده من النار»<sup>(١)</sup> أي: يديمون له القيام.

وقال أبو عوسجة: الجياد من الخيل: السراع والواحد جواد، ورجل جواد، أي: سخي وقوم أجواد، ﴿أَحَبَّتْ﴾، أي: أثرت ﴿الْحَيْرِ﴾ أي: المال على ذكر ربي وفي حرف حفصة: أي ألهاني حب الخير عن ذكر ربي، أي: أشغلني.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ﴾.

اختلف أهل التأويل في سبب فتنة سليمان - عليه السلام - الذي ذكر أنه - عز وجل - فتنه وأنه ألقى على كرسيه جسداً - اختلافاً كثيراً بيئاً ما يطول الكتاب بذكر كل ما ذكروا، ولا ندرى أكان ذلك سبب افتتانه أم لا؟ مع علمنا أن ذلك كله لم يكن سبب فتنة إن كان وإنما كان واحد منها ولا ندرى ما هو؟ لذلك تركنا ذكر ما ذكر أولئك أنه كان سبب افتتانه.

ثم يخرج قوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ﴾ على وجهين:

أحدهما: أنه امتحن بأمر فكان منه في ذلك زلة وغفلة، فعوقب بما ذكر وعوتب بنزع ملكه.

والثاني: أنه فتنه وامتحنه بنزع ملكه منه لا بزلة منه ولا عثرة، وصرفه إلى غيره لا بسبب كان منه وزلة ويجعله لغيره، ثم إن له أن ينزع الملك منه بأدنى سبب كان منه وزلة فعوقب؛ لأن الأنبياء - عليهم السلام - كانوا مخصوصين بالعتاب والتعير بأدنى شيء يكون منهم ما يعد ذلك الذي كان منهم من أفضل الأعمال على ما ذكرنا فيما تقدم، ثم كان منهم من التوبة والتضرع إلى الله - عز وجل - بالذي كان منهم لما عرفوا لأنفسهم من الخصوصية لهم من الكرامات والفضائل التي خصوا هم بها، فأرأوا على أنفسهم بما

أكرموا من أنواع الكرامات والفضائل التي خصوا هم بها من التوبة لله وفضل التضرع والابتهاال إلى الله؛ لما رأوا ما ارتكبوا كفرانا له فيما أنعم عليهم وأحسن إليهم - فضل تضرع وابتهاال ما لا يلزم ذلك غيرهم فيمائل ما كان منهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾.

يحتمل أن يكون كرسيه ملكه؛ فيكون ما ذكر كناية عن نزع ملكه.

وجائز أن يكون ما ذكر من إلقاء الجسد على كرسيه حقيقة الكرسي ألقى عليه جسداً يشبه جسد سليمان في الجسمية، لا في العلم والمعرفة والبصر وما كان فيه من الكرامات؛ كقوله - عز وجل -: ﴿عَجَلًا جَسَدًا لَّهُ خُوَارٌّ﴾ [طه: ٨٨]، أي: عجلاً مجسداً في الجسدية، لا أن جسد العجل الذي اتخذه هو جسد العجل المعروف؛ فعلى ذلك قوله - عز وجل -: ﴿عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾ يشبه جسد سليمان في الظاهر في الجسدانية، لا في أن جسده كجسد سليمان فيما فيه من اللحم والبصر وغير ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ أَنَابَ﴾.

يحتمل وجهين:

أحدهما: ثم أناب إلى الله تعالى ورجع إليه بجميع أموره إن كان فيه زلة وعثرة وأناب ورجع وأقبل وتاب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا﴾.

يحتمل سؤال المغفرة عند سؤاله الملك أمراً فيما بينه وبين ربه؛ لأن الملك مما يتلذذ به وفيه هوى النفس؛ وعلى ذلك خرج سؤال زكريا - عليه السلام - لما سأل ربه - عز وجل - الولد سأل أمراً بينه وبين ربه في ذلك وهو ما قال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران: ٣٨]؛ ولذلك خرج سؤال الأنبياء فيما سألوا مما فيه اللذة وهوى النفس من الولد وغيره فرقوا في ذلك السؤال أمراً بينهم وبين ربهم، فعلى ذلك سؤال سليمان - عليه السلام - والملك قرابة بالمغفرة في ذلك.

ثم يحتمل سؤاله المغفرة نفسها عما يكون منه من التقصير في ذلك.

أو يكون سؤاله المغفرة سؤال الأسباب التي بها يكون المغفرة لا نفس المغفرة؛ نحو قول نوح - عليه السلام - لقومه: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠]، وقول هود - عليه السلام -: ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا﴾ [هود: ٥٢] لا يحتمل أن يأمرهم قومهم أن قولوا: نستغفر الله، ولكن أمرهم أن يأتوا بالأسباب التي بها يصيرون أهلاً للمغفرة وبها يستوجبون التجاوز، فعلى ذلك يحتمل سؤال المغفرة ما ذكرنا، والله أعلم.

ثم يحتمل سؤاله الملك - والله أعلم - أنه أراد أن يستسلم له الخلق في الإجابة إلى ما يدعو إليه من وحدانية الله تعالى وجعل العبادة له؛ لما رأى أن إجابة الناس وإقبالهم إلى ما عنده من السعة والغناء أسرع ولقوله أقبل ورغبتهم فيه أكثر، وإذا كان ما ذكرنا وهو متعارف فيما بينهم أن إجابتهم - أعني: إجابة الناس - للملوك ولمن عنده السعة والغنى أسرع لهم وأطوع، فكان في سؤاله الملك له نجاة الخلق كلهم بما يستسلمون له ويجيبون إلى ما يدعوهم إليه، فينجون نجاة لا هلاك بعدها، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾ يحتمل وجوهاً:

أحدها: أنه سأله ملكًا لا ينزع عنه بعد إذ نزع مرة على ما يقوله أهل التأويل.

والثاني: سأل ربه ملكًا لا يكون لأحد ما بقي وهو حي، فيكون له آية لنبوته على ما ذكرنا [؛ إذ] لو كان مثله لأحد منهم، لم يكن له في ذلك آية لنبوته.

والثالث: سأله ملكًا ليبقى له الذكر والثناء الحسن؛ كقول الناس: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم» ونحوه، فعلى ذلك جائز أن يكون سليمان - عليه السلام - أراد أن يكون مذكورًا على ألسن الخلق بالثناء الحسن بالملك الذي يناله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ﴾.

بين ما أعطاه من الملك بما ذكر من تسخير الريح له والجن والشياطين وغير ذلك ما لم يكن لأحد من ملوك الأرض سواه، وهذا يدل على أن تسخير هذه الأشياء التي ذكر أنه سخرها لسليمان - عليه السلام - كان بلطف من الله - عز وجل - لا يكون ذلك بالحيل؛ إذ لا يملك أحد من الخلائق تسخير ما ذكر من الخلق لنفسه، ولو كان يملك ذلك بالحيل لكان ينبغي لذلك مع العلم أن كل ملك لا يترك لنفسه من الحيل ما يزيد من ملكه ويبقيه إلى ما بقي وهو حي، فإذا لم يكن دل أنه إنما كان لسليمان ذلك بالله لطفًا منه؛ ليكون آية من آيات النبوة، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُطَّةً حَيْثُ أَصَابَ﴾.

وصف تلك الريح باللين والرخوة في هذا الموضع، وقال في آية أخرى: ﴿الرِّيحُ عَاصِفَةٌ تَجْرِي بِأَمْرِهِ﴾ [الأنبياء: ٨١] وصفها بالشدة:

فجائز أن تكون هي في أصل الخلقة شديدة، لكنها صارت لسليمان - عليه السلام - لينة سهلة.

وقال قائلون: هي وقت الحمل شديدة، لكنها تصير بالسير لينة سهلة، والله أعلم.

أو أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿عَاصِفَةً﴾ على أعداء الله رخاء لينة على أوليائه، والله أعلم.

ثم فيما ذكر من جرية الريح بأمره حيث أراد وقصد، لطف الله - عز وجل - بسليمان حين جعله بحيث تفهم الريح مراده ويفهم هو منها ما أرادت حتى كان يستعملها فيما شاء، وكذلك ما فهم من نطق الطير وكلامه وكلام النمل الذي ذكر وتفهم هي منه، فذلك كله لطف منه به ورحمة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالشَّيْطَانَ كُلَّ بَنَاءٍ وَعَوَاصِرٍ﴾.

أي: سخرنا له الشياطين حتى يستعملهم فيما شاء: بعضهم في البناء، وبعضهم في الغوص في البحر لاستخراج ما فيه من الأموال؛ ليتفرغ الناس لعبادة الله والخدمة لا يكون لهم شغل في البنين ولا في مؤنة أنفسهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْآخِرِينَ مُقَرَّبِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾.

وآخرين لم يطيعوه فيما أمرهم من الأعمال في البناء والغوص وغير ذلك من الأعمال جعلهم في الأصفاد - وهي الأغلال تجعل في الأعناق - ليدفع شرهم وسوءهم عن الخلق حيث لم يطيعوه فيما أمرهم بالعمل للخلق ليتفرغوا للعبادة، وهو ما ذكرنا من آية عجيبة لسليمان - عليه السلام - واللفظ له حيث مكن له من استعمال ما ذكر من الجن والشياطين والريح وسخر له ذلك؛ ليعلم أنه إنما قدر على ذلك بلطف منه لا بالحيل والأسباب.

وقوله - عز وجل - : ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: هذا في الشياطين التي ذكر أنه سخرها له في العمل، وآخرين في جعله إياهم في الأصفاد، خيره بين أن يمن على من شاء منهم فيخلي سبيله، وبين أن يمسك من شاء منهم فلا يخلي سبيله.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ذلك التخيير في الشياطين وفي جميع ما أعطاه له من الملك يقول: إن شئت تمن فتعطيه من شئت، وإن شئت أمسكت فلا تعط أحدا شيئاً، ولا تبعة عليك في ذلك الإعطاء ولا في الإمساك، والله أعلم.

وجائز أن يكون لا على التخيير، ولكن امتحن بالإعطاء لقوم والمنع عن قوم، فيقول:

(١) قاله السدي وغيره أخرجه ابن جرير (٢٩٩٣٨).

(٢) قاله الحسن أخرجه ابن جرير (٢٩٩٣٣)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥/٥٨٨)، وهو قول الضحاك وعكرمة ومجاهد.

﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ﴾ أي: أعط وابدل لمن أمرت وامتنحت بالإعطاء من كان أهلا لذلك، وأمسك عمن ليس هو بأهل لذلك ومن لم تؤمر بدفعه إليه؛ وهو كقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا أَنْ تَعَذِّبَ وَإِنَّمَا أَنْ نَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا﴾ [الكهف: ٨٦] أن ليس على التخيير، ولكن على تعذيب من هو أهل للعذاب مستحق له، واتخاذ الحسن فيمن كان أهلا على ما بين في ذلك وأظهر في الآية حيث قال - عز وجل -: ﴿أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِ...﴾ الآية [الكهف: ٨٧]، ﴿وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءً الْحَسَنُ﴾ [الكهف: ٨٨]، فعلى ذلك يحتمل الأول، والله أعلم.

وقال الحسن: قوله - عز وجل -: ﴿عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ يقول: هذا ملكنا الذي أعطيناك يقول: أعط منه ما شئت وامنع منه ما شئت، لا تبعه عليك فيه في الآخرة<sup>(١)</sup>، وهو قريب مما ذكرنا في أحد التأويلين.

وقال قتادة: احبس منهم في وثاقتك هذا وعذابك وسرح منهم من شئت لا حساب عليك في ذلك، وهو قريب<sup>(٢)</sup> مما ذكرنا في أحد التأويلين: رجع أحدهما إلى الشياطين خاصة في الحبس في العمل من شاء والتسريح لمن شاء منهم، والآخر إلى كل ما أعطاه من الملك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

أي: أعطى له من الملك ما لا يحسب من الكثرة والعدد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ عِنْدَنَا لُزْفَىٰ﴾.

أي: القربة، ﴿وَحَسَنَ مَنَابٍ﴾ أي: مرجع، هذا يدل على أن ما أعطاه من الملك لم يحطه عن مرتبته ولا نقص من قدره عند الله؛ لأنه إنما سأله الملك - والله أعلم - لما ذكرنا من رغبته في نجاته الخلق؛ لسرعة إجابتهم إياه إلى ما يدعوهم إليه، لا رغبة منه في الدنيا ولذاتها وطلب العز فيها، ولكن لما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ عِنْدَنَا لُزْفَىٰ﴾.

أي: الأسباب التي ترفعه إلى الله وتقربه من التوفيق والعصمة والمعونة على الطاعة، وذلك يكون في الدنيا والأول يكون في الآخرة، والله أعلم. وهذا من أعظم المنن واللطف حيث آمنه عن جميع أنواع التبعات، يغفر له بغير حساب ويستتر له بالزلفى وحسن المرجع، والله أعلم.

(١) تقدم.

(٢) أخرجه ابن جرير (٢٩٩٣٧)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٥/٥٨٨).

ثم اختلف في سبب فتنة سليمان - عليه السلام - وفي ذنبه: قال بعضهم: وذلك أن الله - تعالى - أمره ألا يتزوج امرأة إلا من بني إسرائيل، فتزوج امرأة من غير بني إسرائيل وجعل لها صنما فعبد في بيته كذا كذا يوماً، فابتلاه الله بسلب ملكه عقوبة له على قدر ما عبد من الصنم في بيته.

وقال بعضهم: كانت فتنة سليمان - عليه السلام - التي ذكر في ناس من أهل الجراداة وكانت الجراداة امرأته وكانت من أحب نسائه إليه، وكان إذا أراد أن يحنث أو يدخل الخلاء أعطاه خاتمه وأن ناساً من أهلها جاءوا يخاصمون قومًا إلى سليمان، قالوا: وكان سليمان أحب أن يكون الحق لأهل الجراداة فيقضي لهم، فعوتب حين لم يكن هواه فيهم واحداً؛ وهو قول ابن عباس<sup>(١)</sup>.

وقد ذكرنا نحن أنه يجوز أن يكون نزع الملك منه وما ذكر فتنة إياه بلا زلة ولا سبب كان منه ابتداء محنة وابتلاء، وذلك جائز، ولله أن يفعل ما يشاء بمن شاء وكيف شاء من نزع الملك وغيره، والله أعلم.

وقال القتيبي وأبو عوسجة: ﴿رَمَاءٌ﴾ أي: رخوة لينة، وهو من اللين، ويقال: رجل رخو، أي: ضعيف في عمله، وقوم رخاء، قال: والرخاء: الساكن، ويقال: استرخى، أي: سكن.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنْتُمْ أَوْ أَمْثَلُكُمْ يَغَيِّرُ حِسَابًا﴾. ومثله قوله: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا تَسْتَكْبِرُوا﴾ [المدثر: ٦] أي: لا تعط لتأخذ من المكافأة أكثر مما أعطيت.

وقال الفراء: سمي العطاء: منا.

وقوله - عز وجل -: ﴿حَيْثُ أَصَابَ﴾.

أي: أراد، قال الأصمعي: العرب تقول: أصاب الصواب، فأخطأ الجواب، أي: أراد الصواب، والأصفاذ: الأغلال التي يشد بها الأيدي إلى العنق.

دل قول سليمان - عليه السلام - ودعاؤه ربه باستيهابه الملك قال: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ...﴾ على أن الملك الذي أعطاه لم يكن حقاً عليه؛ إذ لو كان حقاً له لكان لا يستوهبه ولا يقول له: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾، ولكن يقول له: أعطني حقي؛ إذ كل طالب حق له قبل آخر لا يوصف إذا أعطاه إياه أنه وهاب، ولكن يؤدي حقاً عليه.

ويدل هذا أيضاً على أن ليس على الله حفظ الأصلح في الدين؛ إذ لو كان عليه حفظ

(١) أخرجه الفريابي والحكيم الترمذي والحاكم وصححه كما في الدر المنثور (٥/٥٨٠).

الأصلح في الدين وأعطى الآخر لكان لا يستوهب الملك إذ كان الملك له أصلح في الدين، ولكن يقول: أعطني حقي، فدل استيهابه منه الملك على أن ليس عليه حفظ الأصلح في الدين ولا إعطاء الأخر، وأن له ألا يعطيه، وأن إعطاءه الملك له فضل منه ورحمة، والله أعلم.

فإن قيل: فيه تفضيل الغنى والسعة على الفقر والضيقة؛ لما أن الله - عز وجل - جعل الغنى والسعة آية من آيات النبوة والرسالة، ولم ير الفقر والضيقة جعلهما آية من آيات النبوة، فهلا دل جعل الغنى آية من آيات النبوة على أنه أفضل من الفقر؟

يقال لهم: إن الغنى والملك إنما جعله آية لرسالة نبي واحد، وأكثر الأنبياء - عليهم السلام - كانوا فقراء وأهل الحاجة والضيقة في أمر الدنيا، فمع ما كانوا ما ذكرنا من الضيق والفقر وقلة أعوانهم وأنصارهم نفذ قولهم وظهر ما دعوا الناس إلى ما دعوهم وهو التوحيد والإسلام، مع وجود رغبة الناس فيمن عنده السعة والغنى، ونفارهم، وقلة رغبتهم فيمن عنده الفقر والضيقة؛ فدل اختيار أكثر الأنبياء الحال التي ينفر طباع الناس عنها على الحال التي يرغبون فيها مع حرصهم ورغبتهم في الدين - على أن الحال التي اختاروا هم أفضل وأخير من الحال الأخرى، والله أعلم.

وكذلك قوله - عز وجل - لرسول الله ﷺ: ﴿لَا تَدْنَنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُم﴾ [الحجر: ٨٨] نهاه أن يمد عينيه إلى ما متعواهم، على العلم منه أن لو مد عينيه إلى ذلك ويختاره إنما يمد ويختار لاتباعه قومه وأصحابه في أبواب الشرف والخير، وأنه لا يختار ولا يأخذ إلا ما يحل ويطيب؛ فدل النهي عما ذكر على العلم منه ما وصفنا على أن ذلك أفضل من الآخر، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدًا أُوْبَّ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴿٤١﴾ أَرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴿٤٢﴾ وَوَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِنَّا وَذِكْرًا لِأُولَى الْأَلْبَابِ ﴿٤٣﴾ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْتًا فَاُضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْسَبْ أَنَا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِّعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أُوْبَّ ﴿٤٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدًا أُوْبَّ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾.

ثم لا ندري ما الذي كان من الله من تمكين الشيطان عليه حتى أضاف ذلك إلى الشيطان، وليس لنا أن نقول: إنه مكن عليه كذا، وفعل كذا في كذا، وفعل به كذا، إلا أن يثبت عن الله.

ثم وجه الحكمة في تمكين الشيطان على أوليائه فيما مكن في أمر الدين؛ ليعلم جهة الفضل من جهة العدل وجهة الحكم من جهة الرحمة، وأن له أن يمتحن عباده بما شاء



وكيف شاء من أنواع الشدائد والبلايا على أيدي من شاء، بلا أسباب كانت منهم يستوجبون بها ذلك، وله أن يجتبي إلى من شاء من أنواع الخير والنعم ابتداء بلا أسباب كانت منهم يستوجبون بها ذلك؛ فعلى ذلك بلاء أيوب - عليه السلام - والشدائد التي أصابته جائز أن يكون بلا سبب كان منه يستوجب ذلك، ولكن ابتداء امتحانٍ منه إياه بذلك.

ثم قوله: ﴿مَسْنَى الشَّيْطَانُ يَنْصِبِ وَعَدَابٍ﴾ إنه وإن أضاف إليه فهو في الحقيقة من الله لما أخبر أنه على يديه؛ كقوله - عز وجل -: ﴿يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْرِجُهُمْ وَيَضْرِبُهُمْ عَلَيْهِمُ﴾ [التوبة: ١٤] أخبر أن حقيقة العذاب منه وإن كان على أيديهم يجري ذلك؛ وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ يَضْرِبْ﴾ [الانعام: ١٧] أي: ما يمس الإنسان من ضرر يكون على يدي آخر ويكون من الله، وله في ذلك صنع وفعل لا على ما يقوله المعتزلة أن لا صنع [لله] في فعل العباد، وأخبر أنه لو أراد بأحد ضرا ومسه بذلك، فلا كاشف لذلك الضر ولا دافع، وأنه لو أراد خيرا بأحد فلا راد لذلك الفضل غيره، فهو على المعتزلة أيضًا.

وقوله: ﴿يَنْصِبِ﴾، ونُصِب: واحد وهو تعب؛ وكذلك يقول القتيبي: النَّصْب والنَّصْب واحد مثل حُزن وحُزن وهو العناء والتعب.

وقال أبو عبيدة: النَّصْب: الشر، والنَّصْب: الإعياء.

ومنهم من يقول: إن أحدهما فيما يصيب ظاهرًا من جسده، والآخر فيما يصيب باطنه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَرْكَضَ بِرَجْلِكَ هَذَا مَغْسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾.

جائز أن يكون لما قال: ﴿أَنَّى مَسْنَى الضَّرِّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ﴾ دعا عند ذلك أن يكشف عنه البلايا التي مسته، كأنه قال: ﴿أَنَّى مَسْنَى الضَّرِّ﴾ فاكشف ذلك عني ﴿وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ﴾ يدل ذلك على ذلك قوله - عز وجل -: ﴿فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرِّهِ﴾ دل هذا على أن قد كان منه دعاء وسؤال في كشفه الضر عنه، فاستجاب الله دعاءه، فعند ذلك قال: ﴿أَرْكَضَ بِرَجْلِكَ هَذَا مَغْسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾ جائز أن يكون لما ضرب برجله الأرض وركضها نبع منها عينان: إحداهما للاغتسال فيها والأخرى للشرب منها، فكانت التي للشرب منها ماؤها بارد على ما يوافق الشرب ويختار ذلك، والأخرى ماؤها ما يوافق الاغتسال وهو دونه في النزول على ما قاله أهل التأويل عامة؛ كقوله - عز وجل -: ﴿جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ [القصص: ٧٣] وإنما السكون فيما يسكن وهو الليل والابتغاء بالنهار.

وجائز أن يكون العين واحدة إلا أنه لما اغتسل منها كان ما يوافق الشرب.

قال بعض أهل التأويل: كان به البلاء بظاهر الجسد وبياطنه: فما كان بظاهرة ذهب بالاغتسال، وما كان بباطنه ذهب بالشرب، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - لرسوله ﷺ: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ﴾.

أي: اذكر صبره كيف صبر على البلاء من الله - عز وجل - بأنواع الشدائد والبلايا، فاصبر أنت إذا ابتليت بشيء من البلايا، وعلى ذلك يخرج جميع ما ذكر في هذه السورة، وأمره أن يذكرهم بالذي ابتلاهم من الشدائد أن كيف صبروا له على ذلك، ومن امتحنهم بالسعة والملك يقول: أن اذكر لهم كيف شكروا ربهم وأطاعوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ﴾.

اختلف أهل التأويل فيه: قال بعضهم: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ﴾ أي: أحيا من هلك من أهله وماله، وزاد له على ذلك ضعفهم في الدنيا؛ رحمة منه وفضلا.

والحسن يقول بهذا: إنه أحياهم له بأعيانهم وزاده مثلهم معهم<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: قيل له: يا أيوب إن أهلك في الجنة، فإن شئت أتيناك بهم وإن شئت

تركناهم لك في الجنة وعوضناك مثلهم، قال: لا، بل اتركهم في الجنة، فتركوا له في الجنة وعوض مثلهم في الدنيا، ولله أن يحيي من شاء بعد ما أماته، وله أن يؤجر على ذلك ما شاء؛ ألا ترى أنه قال على أثره: ﴿رَحْمَةً مِنَّا وَذِكْرًا لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾، دل قوله: ﴿رَحْمَةً مِنَّا﴾ على أن كشف الضر عن أيوب وإعطاء ما أعطاه رحمة منه وفضلا ونعمة، كان له ألا يكشف الضر عنه، وألا يرد عليه أهله ولا يزيد له، وهو على المعتزلة؛ لأنه لا يخلو إما أن يكون ما أعطى وردّ عليه أصلح له، وقد أخبر أنه برحمته كان ذلك له وفضل منه، ولو كان عليه حفظ الأصلح له في الدين، كان في تركه ومنعه جائرا عندهم ظالما.

أو أن يكون منعه ذلك عنه أصلح له فأعطاه وترك الأصلح له؛ فدل أن ليس على الله حفظ الأصلح لأحد في الدين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَذِكْرًا لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾.

أي: ذكرى وعظة لمن ينتفع باللب، ليعلم أن ليس التضييق لمقت منه وسخط على من ضيق عليه ولا في التوسيع رضاء منه، ولكن محنتان: يمتحن من شاء بالشدّة والبلاء، ومن شاء بالسعة والرخاء.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَضَىٰ يَدَيْكَ مِنَّا فَأُشْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَبْ﴾.

(١) أخرجه ابن جرير (٢٩٩٤٩).

اختلف في السبب الذي كان من أيوب - عليه السلام - الحلف بضرب امرأته، ولكن لسنا ندري ما السبب الذي حمله على الحلف بضربها، ولا حاجة لنا إلى معرفة ذلك السبب، غير أننا نعلم أنه كان من المحلوف عليه معنى يستوجب بذلك الضرب حيث حلف هو بالضرب وأمره الله - عز وجل - بالضرب، ثم معلوم أن غضبه وحلفه لا يحتمل أن يكون لمنفعة نفسه ولكن لله عز وجل، ثم الغضب لا يخرج الأنبياء - عليهم السلام - عن أيدي أنفسهم على من كان غضبه لنفسه.

ثم اختلف في قوله - عز وجل - : ﴿وَعُدَّ بِيَدِكَ ضَعْفًا فَأَضْرِبْ بِهِ﴾ : قال بعضهم<sup>(١)</sup> : قضبان وأغصان، ونحو ذلك، لأيوب خاصة.

وقال بعضهم : هو له ولسائر الناس أن من حلف أن يضرب كذا خشبة أو سوطاً، فجمع قضباناً أو أغصاناً فضرب بها، برّ في يمينه، وليس في الآية أنه ضرب به مرة أو مراراً حتى يخرج به المرء عن يمينه.

ثم الأصل عندنا أن من هم بضرب آخر كان بالضارب هيئة وإبداء يعرف أنه يزيد الضرب فيحزض بالمضروب هيئته وأثره وهو السالم، فجازئ أن يكون المراد به تلك الهيئة والأثر الضرب نفسه ليس في يمينه، وأن الأفضل فيها ترك الضرب والكفارة عن الحنث.

ثم أثنى الله على أيوب - عليه السلام - فقال - عز وجل - : ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا﴾ .

بما ابتلاه الله في نفسه وأهله وماله.

﴿نَعَمْ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ .

أي : راجع إليه - عز وجل - في جميع أحواله : في حال الشدة والبلاء، وفي حال السعة والرخاء، والله أعلم.

وقال أبو عوسجة : ﴿أَرْكَضَ بِرَجْلِكَ﴾ ، أي : اضرب بها الأرض، وكذلك ركض دابتك إذا ضربتها برجلك حتى تسرع؛ وكذلك قال القتيبي، قال : والضغث : ملء الكف من الحشيش وغيره ومن كل شيء، وأضغاث جمع.

وقال القتيبي : الضغث : الحزمة من الكلاً أو من العيدان وهو قريب من الأول. وقال : المغتسل : الماء وهو الغسول أيضاً.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَحْنَثْ﴾ .

من الحنث، والحنث في الأصل : الإثم أي : لا يحنث بيمينه إذا صدق فيها ووفى.

(١) قاله مجاهد بنحوه أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر من طريق ابن أبي نجيع عنه كما في الدر المنثور (٥/٥٩١).

**قوله تعالى:** ﴿وَأَذْكُرْ عِبَدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ ﴿٤٥﴾ إِنَّا اخْتَلَصْنَاهُمْ بِنَحْلِنَا ذِكْرَى الدَّارِ ﴿٤٦﴾ وَإِنَّهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ ﴿٤٧﴾ وَأَذْكُرْ إِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَذَا الْكِفْلِ وَكُلٌّ مِّنَ الْأَخْيَارِ ﴿٤٨﴾ هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَّأَبٍ ﴿٤٩﴾ جَنَّاتٍ عَدْنٍ مُّفْتَحَةٌ لَهُمُ الْأَبْوَابُ ﴿٥٠﴾ مُتَّكِينَ فِيهَا يُدْعَوْنَ فِيهَا بِفَنَكِهِمْ كَثِيرَةً مِّمَّا يَشْرَبُونَ ﴿٥١﴾ وَعِنْدَهُمْ قَصْرَاتُ الْطَّرْفِ أَرْبَابٌ ﴿٥٢﴾ هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِيَوْمِ الْحِسَابِ ﴿٥٣﴾ إِنَّ هَذَا لِرِزْقِنَا مَا لَكُمْ مِنْ نَفَادٍ ﴿٥٤﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرْ عِبَدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ .

يحتمل قوله - عز وجل - : ﴿وَأَذْكُرْ﴾ من ذكر من الرسل - عليهم السلام - وأهل الصفة، أي: اذكر هؤلاء بما لقوا من أعدائهم، فتستعين [به] أنت بما تلقى من أعدائك . أو يقول: اذكر صبر هؤلاء على قومهم؛ لتصبر أنت على أذى قومك؛ وهو قريب من الأول [، أي: ] . اذكر خبر هؤلاء في العبادة والدين ليحببك ذلك ويخرجك على الجهد فيها . أو يقول: اذكر الأسباب التي بها صار هؤلاء أهل صفوة الله ومحل إحسانه؛ ليحملك ذلك على طلب تلك الأسباب؛ لتصير من أهل صفوة الله ونحوه . أو يقول: اذكر هؤلاء الصالحين لتتسلى بذكرهم عن بعض أمورك، وهمومك، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ .

قيل: أولي الأيدي، أي: أولي القوة في العبادة والبصر في الدين، ثم معلوم أن هؤلاء لم يكونوا أهل قوة في أنفسهم، وإنما كانوا أهل قوة في العبادة في الدين، ليعلم أن القوة في الدين غير القوة في النفس .

وقيل: أولي القوة في طاعة الله والبصر في الحق .

وقيل: في الفقه .

وقيل: أولي الفهم في كتاب الله، وهو واحد .

وفي قوله: ﴿أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ دلالة أن قد يفهم بذكر الأيدي غير الجارحة وبذكر البصر غير العين؛ لأنه معلوم أنه لم يرد بذكر الأيدي الجوارح، ولا بذكر الأبصار الأعين ولا فهم منه ذلك، ولكن فهم باليد القوة وبذكر البصر الفهم أو ما فهم؛ فعلى ذلك لا يفهم من قوله - عز وجل - : ﴿خَلَقْتُ يَدَيْ﴾ [ص: ٧٥] ونحوه الجارحة على ما يفهم من الخلق، ولكن القوة أو غيرها لكن كنى باليد عن القوة لما باليد يقوى، وكنى بالبصر عن درك الأشياء حقيقة لما بالبصر يدرك الأشياء .

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ ﴾ .  
 أي: شرف الدار وذكرهم صاروا مذكورين مشرفين في الدار .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿ وَإِيَّاهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ ﴾ .  
 أي: هم عندنا أهل صفوة اصطفاهم الله - عز وجل - واختارهم لنفسه ولرسالته .  
 وقال بعضهم : ﴿ وَإِيَّاهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ ﴾ اختارهم على علم الرسالة .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَذْكُرْ إِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَذَا الْكِفْلِ وَكُلٌّ مِّنَ الْأَخْيَارِ ﴾ .  
 يحتمل قوله - عز وجل - : ﴿ وَأَذْكُرْ ﴾ وجوهاً على ما ذكرنا: صبر هؤلاء على ما لقوا  
 من قومهم، فتستعين أنت على الصبر مما تلقى من قومك .

أو يقول: اذكر حسن معاملة هؤلاء ربهم وحسن سيرتهم فيما بينهم وبين الخلق؛  
 لتعامل أنت ربك مثل معاملتهم ومثل سيرتهم .

أو يقول: اذكر هؤلاء ومن ذكر، أي أكثر عليهم بحسن الثناء واذكرهم بخير ما أثنى  
 عليهم، وأمر الناس أن يثنوا عليهم على ما تقدم ذكره؛ ليكونوا أبداً أحياء بحسن الثناء  
 والذكر .

أو أن يقول: اذكر هؤلاء أن كيف عاملهم الله واختارهم لرسالته وما ذكر الله، والله  
 أعلم .

ثم قوله - عز وجل - : ﴿ وَالْيَسَعَ ﴾ قال بعضهم: هو إلياس، وقال بعضهم: هو غيره،  
 وكان ابن عم إلياس، والله أعلم .  
 ﴿ وَذَا الْكِفْلِ ﴾ اختلف فيه أيضاً:

قال بعضهم: كان إلياس في أربعمائة نبي - عليهم السلام - في زمن ملك، فقتل  
 الملك ثلاثمائة منهم فكفل رجل إلياس في مائة نبي فكفلهم وخبأهم عنده يطعمهم  
 ويسقيهم حتى خرجوا من عنده، وكان الكفل بمنزلة من الملك فلذلك سمي: ذا الكفل؛  
 لأنه خبأهم وكفلهم، والله أعلم .

وقال بعضهم: سمي: ذا الكفل؛ لأنه كفل لله - عز وجل - خوفاً لله به، فسمي: ذا  
 الكفل .

وقال أبو موسى الأشعري: إن ذا الكفل لم يكن نبياً، ولكن كان رجلاً صالحاً فكفل  
 بعمل رجل صالح عند موته كان يصلي لله - عز وجل - كل يوم مائة صلاة، فأحسن الله  
 عليه لسابق كفالاته .

وقال بعضهم: إن نبياً من الأنبياء قال لقومه: أيكم يكفل بتبليغ ما بعثت به إلى الناس  
 بعدي لأضمن له الجنة والدرجة العليا، فقال شاب: إنا نكفل التبليغ على ذلك ووفى ما

كفل، فسمي: ذا الكفل لذلك، والله أعلم.

وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة أنه لماذا؟ وأن اليسع كان فلاناً سوى أن نعرفهم أنهم من الأخيار على ما ذكر الله عز وجل، والله أعلم.

وبعد فإن معرفة ذلك بأخبار الأحاد يوجب علم العمل ولا يوجب علم الشهادة، وليس هاهنا سوى الشهادة على الله، والترك أولى.

وقوله - عز وجل - ﴿هَذَا ذِكْرٌ﴾ يحتمل قوله: ﴿هَذَا ذِكْرٌ﴾، أي: شرف وذكر للذي تقدم ذكرهم من الأخيار؛ لأنهم يذكرون أبداً بخير وحسن الثناء عليهم بما كان منهم من حسن السيرة والعمل، فذلك شرفهم حيث صاروا مذكورين على ألسن الناس وهم أموات.

أو أن يكون ذكر هؤلاء ذكر [ي] وعظة لمن بعدهم.

أو ذكر [ي] لك وعظة لتعرف حسن معاملة الرب لهم.

أو هذا القرآن ذكر وعظة لمن آمن به، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَنَابٍ﴾.

جملة الاتقاء: هو أن يتقي المهالك، أي: اتقوا جميع ما يهلككم ﴿لَحُسْنَ مَنَابٍ﴾،

أي: مرجع، ثم بين ووصف حسن المرجع الذي يرجعون إليه حيث قال - عز وجل -: ﴿جَنَّتٍ عَدْنٍ﴾.

قوله - عز وجل -: ﴿جَنَّتٍ عَدْنٍ﴾.

أي: مقام، يقال: عدن في مكان كذا، أي: أقام، كأنه جنات يقام فيها لا يبغون عنها

حولا ولا غيظاً على ما أخبر الله - عز وجل -: ﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ [الكهف: ١٠٨].

وقال بعضهم: ﴿عَدْنٍ﴾ الذي هو وسط الشيء كأنه ذكر أن جنة عدن كانت وسط

الجنان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿مُفْتَحَةٌ لَهُمُ الْأَبْوَابُ﴾.

يحتمل قوله: ﴿مُفْتَحَةٌ لَهُمُ الْأَبْوَابُ﴾ أبواب الجنة، يقال له: ادخل أي باب من أبوابها

شئت على ما يقوله بعض الناس.

وجائز أن يكون أبواب كل أحد منهم في الجنة تكون مفتحة؛ لأن إغلاق الأبواب إنما

يكون في الدنيا إما لخوف السرقة أو نظر الناس إلى أهله وحرمه، وخوف نظر أهله إلى

الناس؛ لهذا المعنى يتخذ الأبواب في الدنيا والغلق والإغلاق دونهم، وليس ذلك المعنى

في الجنة؛ لما أخبر أن أزواجهم يكن قاصرات الطرف لا ينظرن إلى غير أزواجهن ولا

يكون فيها خوف السرقة؛ لذلك كان ما ذكر.

والأشبه ألا يكون فيها أبواب؛ لما ذكرنا أن الأبواب إنما تتخذ لخوف السرقة والنظر في حرمهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿مُنَكِّبِينَ فِيهَا يُدْعَوْنَ فِيهَا بِفِكَهَمٍ كَثِيرٍ وَشَرَابٍ﴾.

هذا - والله أعلم - كأنه وصف حال اجتماعهم؛ لأنه لذلك يدعى بالفواكه والشراب في الدنيا، وأما في حال الانفراد قلما يدعون بالشراب.

ثم فيه إخبار أنهم يدعون في الجنة بالفواكه والشراب جميعاً وفي الدنيا العرف فيهم أن أهل الشراب قلما يجمعون بين الفواكه والشراب لوجهين: إما لخوف الضرر بهم إذا جمع، أو لما لا يوجدان، وليس هذان المعنيان في الجنة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿بِفِكَهَمٍ كَثِيرٍ﴾.

كان ذكر الكثرة كناية عن أنواع الفواكه وألوان مختلفة في كل نوع، ليس بعبارة عن الكثرة من نوع واحد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ﴾.

أي: طرفهن يقصرنه على أزواجهن، لا ينظرن إلى غير أزواجهن ولا يرون غيرهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْزَابٍ﴾.

قالوا: مستويات الأسنان، أراد أن يكونوا جميعاً الأزواج والزوجات على سن واحد. أو أن يخبر أنهم جميعاً يكونون على حال واحدة لا يتغيرون ولا يهرمون، كما يكون في الدنيا بعضهم أكثر سناً من بعض وأضعف حالاً من الآخر، ولكن لا يهرمون ولا يكبرون ولا يضعفون، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿هَذَا مَا تُوْعَدُونَ لِتُؤِيرَ الْحِسَابِ﴾.

كأنه يقول، لهم الملائكة: هذا ما تواعدون أهل الجنة في القرآن، ثم أتاهم من الله بشارة يبقى لهم ذلك أبداً وهو ما قال - عز وجل - : ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ فَنَادٍ﴾، أي: انقطاع وذهاب، نفذ الشيء: إذا فني وذهب، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿هَذَا وَإِلَى الطَّرْفَيْنِ لَشَرٌّ مَّابٍ ٥٥﴾ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا فَيَنْسَ إِلَيْهَا ٥٦﴾ هَذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَعَسَاقٌ ٥٧﴾ وَءَاخِرُ مِنْ شَكْلِهِمْ أَزْوَاجٌ ٥٨﴾ هَذَا قَوْحٌ مُّقْتَضِمٌ مَعَكُمْ لَا مَرْجَأَ يَوْمَئِذٍ لَهُمْ صَالُوا النَّارِ ٥٩﴾ قَالُوا بَلْ أَنْتُمْ لَمَرْجِبًا يَكُورٌ أَنْتُمْ قَدَّمْتُمُوهُ لَنَا فَيَنْسَ الْفَرَارِيُّ ٦٠﴾ قَالُوا رَبَّنَا مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا فَزِدْهُ عَذَابًا ضِعْفًا فِي النَّارِ ٦١﴾ وَقَالُوا مَا لَنَا لَا نَرَى رِجَالًا كُنَّا نَعُدُّهُمْ مِنَ الْأَشْرَارِ ٦٢﴾ أَخَذْنَاهُمْ سِخْرِيًّا أَمْ رَاغَتْ عَنْهُمْ

الْأَبْصُرُ ﴿٦٣﴾ إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ ﴿٦٤﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿هَذَا﴾ أي: هذا الذي ذكرنا ثواب المتقين وجزاء تقواهم .

ثم بين جزاء الطاغين، وهو قوله - عز وجل - : ﴿وَأَنَّ لِلظَّالِمِينَ لَشَرَّ مَنَاقِبٍ﴾ .

أي: لبئس المرجع [، ثم يبين] ما هو فقال - عز وجل - : ﴿جَهَنَّمَ يَصَلُّونَهَا فَمِنَ السَّمَاءِ هَادُونَ﴾ أي: بئسما مهدوا لأنفسهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿هَذَا﴾ أي: هذا الذي ذكرنا جزاء الطاغين والظالمين يرجع إلى وجوه إلا أن أصله هو الذي لا يجتنب المهالك ولا يتقي، والمتقي هو الذي يتقي المهالك ويجتنبها حقيقة التقى والظالمين ما ذكرنا، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَعَسَاقٌ﴾ .

كان الملائكة تقول لهم إذا أدخلوا جهنم وألقوا فيها: ﴿فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَعَسَاقٌ﴾، والحميم: هو الشراب الذي قد انتهى حره غايته ونهايته، والعساق: اختلفوا فيه: قال بعضهم: هو ما يسيل من الصديد والقيح واللحم، جعل ذلك شرابهم في النار .

وقال بعضهم: العساق: هو الزمهرير، والزمهرير: هو البرد الذي بلغ غايته ونهايته يحرق بشدة برده، كما يحرق الحميم الذي بلغ نهايته [و] شدة حره، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَخْرَجُوا مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجًا﴾ .

اتفق أهل التأويل - أو أكثرهم - على أن قوله - عز وجل - : ﴿وَأَخْرَجُوا مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجًا﴾ هو العذاب كأنه يقول: وآخر من شكل ما ذكر من العذاب له .

ثم اختلفوا في ذلك العذاب الذي قالوا: ﴿مِنْ شَكْلِهِ﴾ :

قال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : هو الزمهرير<sup>(١)</sup>، وروي عن الحسن:

﴿وَأَخْرَجُوا مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجًا﴾: ألوان من العذاب<sup>(٢)</sup>، [و] قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: زوج من العذاب .

ويشبه أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿وَأَخْرَجُوا مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجًا﴾ أي: قوم من شكل

أولئك الذين ذكرهم يقربون إلى أولئك؛ فيجمعون في العذاب؛ كقوله - عز وجل - :

﴿أَخْرَجُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ [الصافات: ٢٢] .

أو أن يكون فوج آخر يدخلون من شكل الأولين، وهو ما ذكر - عز وجل - : ﴿هَذَا فَوْجٌ

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠٠٠١، ٣٠٠٠٢، ٣٠٠٠٣، ٣٠٠٠٤)، وعبد الرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠٠٠٩)، وابن أبي شيبة وابن المنذر كما في الدر المنثور (٥/٥٩٥) .

(٣) قاله قتادة وابن زيد أخرجه ابن جرير (٣٠٠١٠، ٣٠٠١١) .



مُنْفَجِحٌ مَّعَكُمْ ﴿٥٥﴾ . يقول المتبوعون للأتباع لما أدخلوا النار ورأوهم: ﴿لَا مَرْجَأَ بِهِمْ﴾ أي: لا سعة بهم وهو من الرحب وهو السعة، فأجابهم الأتباع: ﴿بَلْ أَنْتُمْ لَا مَرْجَأَ بِكُمْ أَنْتُمْ قَدَّمْتُمُوهُ لَنَا فَيَسَّرَ الْقَرَارُ﴾ .

وقال بعضهم: قالت الخزنة لمن في النار: ﴿هَذَا فَوْجٌ مُنْفَجِحٌ﴾ فيردون على الخزنة: ﴿لَا مَرْجَأَ بِهِمْ إِنَّهُمْ صَالُوا النَّارِ﴾ فيرد عليهم القوم الذين اقتحموا النار بعدهم: ﴿بَلْ أَنْتُمْ لَا مَرْجَأَ بِكُمْ﴾ .

وأصل هذا: أن هذا منهم لعن، يلعن بعضهم بعضاً؛ لقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ﴾ [العنكبوت: ٢٥]، ونحو ذلك من الآيات. وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا رَبَّنَا مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا فَزِدْهُ عَذَابًا ضِعْفًا فِي النَّارِ﴾ .

هذا كقوله: ﴿قَالَتْ أَخْرَبْتَهُمْ لِأَوْلَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَصْلَحُوا فَآتَيْتَهُمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ﴾ [الأعراف: ٣٨]، هذا قول الأتباع للقادة والرؤساء منهم، ثم ردت القادة على الأتباع، وهو قوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَتْ أُولَهُنَّ لِأَخْرَبْتَهُمْ فَمَا كَانَتْ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾ [سبأ: ٣٣] فعلى ذلك هذه المناظرة التي ذكرت هاهنا بين القادة والأتباع.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿أَنْتُمْ قَدَّمْتُمُوهُ لَنَا﴾، وقوله: ﴿مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا﴾ أي: أنتم شرعتموه لنا في الدنيا وسنتموه، ولذلك قولهم: ﴿مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا﴾ أي: من شرع لنا هذا وسن الذي كنا عليه وأمرنا به فزده عذاباً في النار وهو كما ذكر في سورة سبأ حيث قالوا: ﴿إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَاداً﴾ [سبأ: ٣٣]، والله أعلم.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: الغساق: ما يسيل من جلود أهل النار ولحومهم من الصديد، يقال: غسقت عنه، أي: سالت، ويقال: هو البارد المتتن؛ وكذلك قال أبو عوسجة<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَخْرَجُوا مِنْ شَكْلِهِمْ أَنْزُوجاً﴾: من مثله، الشكل: المثل، والشكل ينصب الشين الغنج، وشكلت المرأة إذا انغنجت، والتقمم الدخول واقتحمت كلمة واحدة وهو الدخول.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا مَرْجَأَ بِهِمْ﴾ .

أي: لا سعة بهم، والرحيب والرحب: الواسع.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالُوا مَا لَنَا لَا نَرَى رِجَالًا كُنَّا نَعُدُّهُمْ مِّنَ الْأَشْرَارِ . . .﴾ إلى آخر ما

(١) وهو قول قتادة والسدي وإبراهيم وابن زيد وغيرهم أخرجه ابن جرير (٢٩٩٠، ٢٩٩١، ٢٩٩٢، ٢٩٩٣).

(٢) وهو قول مجاهد والضحاك، أخرجه ابن جرير (٢٩٩٩٧، ٢٩٩٩٨).

ذكر، ذكر هذا يقول في الآخرة في النار هذا؛ ليلزمهم الحجة وألا يقولوا: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢]؛ لأن هذه السورة مكية، نزلت [في] محاجة أهل مكة في إثبات التوحيد وإثبات الرسالة، ومنهم من ينكر البعث، ذكر الأنبياء المتقدمة لإثبات الرسالة فيما تقدم، وذكر حجج البعث في هذه الآيات وحجج التوحيد في آخره، ذكر ذلك كله لهم ليلزمهم الحجة وإن أنكروا ذلك؛ لئلا يقولوا: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

ثم في هذه الآية دلالة أن عقوبة الله قد تلزم وإن لم يحقق عنده الحق ولم يعرفه حقيقة؛ حيث أخبر أنهم يقولون في النار ما ذكر - عز وجل - : ﴿مَا لَنَا لَا نَرَىٰ رِجَالًا كَمَا نَعُدُّهُمْ مِّنَ الْأَشْرَارِ﴾؛ لأنه معلوم أنهم لم يعلموا حقيقة أن رسول الله ﷺ وأصحابه كانوا [على حق وإلا] ما تركوا اتباعه ولا سخرؤا منهم؛ وعلى ذلك يخرج مباحلة أبي جهل يوم بدر حيث قال: «اللهم أينا أوصل رحما وأثر... كذا على ما ذكروا - نصر عليه»<sup>(١)</sup>، ومعلوم أنه لو كان يعلم أن رسول الله ﷺ على حق لكان لا يجترئ على المباحلة دل أنه لم يعلم حقيقة أنه على حق، فعوقبوا وإن لم يعلموا لما مكن لهم من العلم والمعرفة لو تأملوا وأحسنوا النظر في ذلك، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿مَا لَنَا لَا نَرَىٰ رِجَالًا كَمَا نَعُدُّهُمْ مِّنَ الْأَشْرَارِ﴾.

قال أهل التأويل: إنهم ينظرون في النار فلا يرون من كان يخالفهم في دينهم وهم أصحاب رسول الله ﷺ الذين كانوا يستهزئون بهم في الدنيا ويسخرون منهم، يقولون: كنا نسخر منهم في الدنيا فأين هم؟ وما لنا لا نراهم ﴿أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمْ الْأَبْصَارُ﴾، أي: حارت وشغلت أبصارنا فلا نراهم.

لكن لا يحتمل أن يكونوا يقولون على هذا الذي يقوله أهل التأويل، ولكن يقولون على التلهف والتندم على ما كان منهم في الدنيا من ترك اتباعهم والسخرية منهم قد ظهر عندهم أن أولئك كانوا على حق - أعني: رسول الله ﷺ وأصحابه - وأنهم على باطل، فلا يحتمل أن يقولوا ذلك على غير التلهف والتندم، وقد عرفوا بماذا عذبوا وجعلوا في النار؟ عرفوا أنهم [لا] يكونون في النار - يعني: أصحاب رسول الله ﷺ - إذ كانوا على خلاف ما كان أولئك الكفرة [عليه]، والله أعلم.

أو أن يقولوا ذلك على الاستغائة بهم يقولون: أين أولئك الذين كانوا اتخذناهم سخريا

(١) أخرجه ابن أبي شيبة، وأحمد، وعبد بن حميد، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه، وابن منده، والحاكم، وصححه، والبيهقي في الدلائل كما في الدر المنثور (٣/٣١٨).

في الدنيا لعلهم يشفعوننا فيعينوننا يطمعون النجاة إذا اتبعوهم في ذلك الوقت أو نحو ذلك؛ كقوله - عز وجل - : ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ٢] وهذا الذي ذكرنا هو أشبه مما يقوله أهل التأويل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ﴾.

قال بعضهم: القسم بقوله - عز وجل - : ﴿صَّ وَالْقُرْآنِ﴾ وقع على هذا على ما ذكرنا.

وقال بعضهم: هذا على التقديم والتأخير، يقول: إن ذلك الذي ذكره من إحن بعض على بعض حيث قالوا: ﴿بَلْ أَنْتُمْ لَا مَرْجَاءَ بِكُمْ أَنْتُمْ فَادْتَمُوهُ لَنَا﴾ [ص: ٦٠]، وقولهم: ﴿رَبَّنَا مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا فَرَدَّهُ عَلَدَابًا ضِعْفًا فِي النَّارِ﴾ [ص: ٦١] وما ذكر في سورة الأعراف: ﴿قَالَتْ أَخْرَجْنَاهُم لِأَوْلَاهُمْ...﴾ [الأعراف: ٣٨] كذا و﴿أَوْلَاهُمْ لِأَخْرَجْنَاهُمْ﴾ [الأعراف: ٣٩] كذا، أي: ذلك التخاصم الذي ذكر الحق، أي: كائن فيما بينهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنذِرٌ وَمَا مِن إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ (٦٥) رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْغَفُورُ (٦٦) قُلْ هُوَ نَبْوٌ عَظِيمٌ (٦٧) أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ (٦٨) مَا كَانَ لِي مِن عِلْمٍ بِالْمَلَائِكَةِ إِذْ يَخْتَصِمُونَ (٦٩) إِنْ يُوحَىٰ إِلَيَّ إِلَّا أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ (٧٠) إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلِقُ بَشَرًا مِّن طِينٍ (٧١) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُم سَاجِدِينَ (٧٢) فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ (٧٣) إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ (٧٤) قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي اسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْمَلَائِكِ (٧٥) قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ (٧٦) قَالَ فَأَخْرِجْهُنَّ مَعًا فَإِنَّكَ رَحِيمٌ (٧٧) وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ (٧٨) قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُعْتَبُونَ (٧٩) قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ (٨٠) إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ (٨١) قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ (٨٢) إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ (٨٣) قَالَ فَالْحَقُّ وَالْحَقَّ أَقُولُ (٨٤) لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ (٨٥) .

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنذِرٌ﴾.

ليس عليّ مما حملتم شيء، إنما ذلك عليكم إنما عليّ الإنذار لكم فقط.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا مِن إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾.

يقول - والله أعلم - : ما من إله عندي دونه بإله، إنما الإله هو الواحد القهار الذي تفرد وتوحد بربوبيته وألوهيته، قهر الخلائق كلهم بقدرته.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾.

يخبر عن غنائه وسلطانه يقول - والله أعلم - : تعلمون أنه رب السموات والأرض ومنشئها ومنشئ ما بينهما، فلا يحتمل أن ما يأمركم به وينهاكم عنه، إنما يأمركم لحاجة

نفسه أو لمنفعة له، ولكن إنما يأمر وينهى لمنفعة أنفسكم ولحاجتكم.  
أو يقول: تعلمون أنه هو ربكم ورب ما ذكر من السموات والأرض وما بينهما، فكيف  
تعبدون من تعلمون أنه ليس بربكم ولا إله، وإنما الإله ما ذكر فتركوا عبادته وطاعته؟!  
وقوله - عز وجل - : ﴿الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾.

أي: لا يلحقه الذل بذل أوليائه وخدمه؛ لأنه عزيز بذاته لا بأحد ليس كملوك الأرض  
يدلون إذا ذل أولياؤهم وأتباعهم؛ لأن عزهم بأوليائهم وأتباعهم فإذا ذلوا ذل من كان عزه  
بهم، فأما الله - سبحانه وتعالى - فعزيز بذاته لا يلحقه الذل بذل أوليائه ولا هلاكهم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ . أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ﴾، له تأويلان:

أحدهما: أن هذا القرآن الذي أنزل على رسول الله ﷺ نبأ عظيم أنتم عن التفكير فيه  
والنظر معرضون؛ لأن فيه ذكر ما نزل بالمكذبين بالكذب والعناد، وفيه ذكر من نجا منهم  
بم نجا؟ وفيه ذكر ما يؤتى وما يتقى، وفيه ذكر البعث وذكر الجنة والنار ونحوه، وذكر ما  
لهم وما عليهم، فهم عن التفكير فيه والنظر معرضون ما لو تفكروا فيه وتأملوا، لأدركوا  
كله ووصلوا إلى معرفة كل ما فيه مما ذكرنا، والله أعلم.

والثاني: قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ . أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ﴾ أي: البعث والحشر  
هو نبأ عظيم أنتم عن السعي والعمل لذلك معرضون تاركون.

فمن جعل تأويله على البعث والحشر يجعل الإعراض عن السعي له والعمل لذلك  
اليوم، ومن حمل تأويله على القرآن يجعل الإعراض عن التفكير فيه والنظر، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَىٰ إِذْ يَخْتَصِمُونَ . إِنْ يُوحَىٰ إِلَيَّ . . .﴾ الآية.  
اختلف في الملاء الأعلى: قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: الملاء الأعلى: هم الملائكة الذين  
تكلموا في آدم - عليه السلام - حين قال لهم الرب - عز وجل - : ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ  
خَلِيفَةً﴾، فقالوا عند ذلك: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ . . .﴾ الآية  
[البقرة: ٣٠].

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ ليس على حقيقة الخصومة، ولكن على التكلم في  
ذلك؛ كقوله - عز وجل - : ﴿يَنْتَرِعُونَ فِيهَا﴾ [الطور: ٢٣] كأنها ليس على التنازع المعروف  
عند الناس والخصومة، ولكن على اختلاف الأيدي فعلى ذلك ما ذكر من اختصاصهم،  
والله أعلم.

ومعناه: ما كان [لي] من علم من اختصاص الملاء الأعلى وما كان منهم من التكلم إلا أن  
أوحى إليّ فعلت وإنما أنا نذير مبين.

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٠٠٢٤)، وهو قول السدي وقتادة أيضًا.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَىٰ إِذْ يُخَصِّصُونَ﴾ وما كان اختصاصهم في الكفارات وفي الدرجات وفي المنجيات والموتقات حتى علمني الله ذلك بالوحي إليّ وأعلمني ذلك، ويذكرون أن الكفارات هو إسباغ الوضوء في المكروهات وبذل الطعام عند الضيق والشدائد ونحوها مما يطول ذكره، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَىٰ إِذْ يُخَصِّصُونَ﴾ أي: بالجمع الأعلى وهو جمع يوم القيامة، سماه: الجمع الأعلى؛ لأنه جمع الأولين والآخريين من الفرق جميعاً، أي: ما كان لي من علم بذلك الجمع حتى علمت بالوحي. وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ يُخَصِّصُونَ﴾.

في ذلك اليوم تقع الخصومات؛ كقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخَصِّصُونَ﴾ [الزمر: ٣١] وهو على حقيقة الخصومة.

وجائز أن يكون الملاء الأعلى هم الأشراف من أولئك الكفرة والقادة، منهم الذين أهلكوا بالتكذيب ومن نجا منهم بالتصديق؛ يقول: ما كان لي من علم بهم وما نزل بهم أوحى إليّ فعلمت بالوحي، كأنهم سألوه عن ذلك فأخبر، أي: كنت كواحد منكم في ذلك حتى علمت ذلك بالوحي، ألا إنما أنا نذير مبين أمرني ربي وأوحى إليّ أن أنذركم بذلك حين أعلم بالوحي، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ﴾.

ظاهر هذا أن يكون لا على القول منه لهم، ولكن على الخبر أنه كان ما ذكر، والله أعلم. ثم ذكر الذي خلق منه آدم على أوصاف مختلفة: مرة ذكر أنه خلق من طين، ومرة من تراب، ومرة من حمأ مسنون، ومرة كالصلصال، ومرة كالفخار، ومرة لازب وغيره على اختلاف ما ذكر؛ فجائز أن يكون كل وصف من ذلك قد كان وصف عن حال، كان تراباً، ثم صار طيناً ثم ما ذكر [و] وصف، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾.

إضافة الروح إلى نفسه كإضافة خلق من خلأته إليه؛ إذ الروح خلق من خلأته كسائر الخلأته.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَقَعُوا لَهُمْ سَجْدِينَ﴾.

لولا صرف أهل التأويل سجود الملائكة لآدم إلى حقيقة السجود وإلا كنا نصرفه

(١) ورد في معناه حديث أخرجه الترمذي (٣٢٣٥)، والطبراني، والحاكم، وابن مردويه، ومحمد بن نصر عن معاذ بن جبل كما في الدر المنثور (٥/٥٩٧).

لآخر: إلى الخضوع له والاستسلام، كما أوحى الملائكة إلى معرفة هذه الأسماء إلى آدم وبه عرفوها حيث قال - عز وجل - : ﴿يَكَادُمْ أَنْبِئُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ﴾ [البقرة: ٣٣]، لكن صرف أهل التأويل سجود الملائكة إلى حقيقة السجود له جائز؛ لأنهم ممتحنون بالأمر والنهي وقد بينا ذلك فيما تقدم.

ثم استثنى إبليس من الملائكة وأخبر أنه استكبر وأبى أن يسجد له حيث قال - عز وجل - : ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ . إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ .

على قول من يقول: إن إبليس كان من الملائكة، فلما أبى السجود، خذله ووكله إلى نفسه صار كافراً؛ ليعلم أن كل أحد وإن عظم قدره وجلت منزلته يحتمل خلاف ما هو [عليه] وضده، وأنه متى امتحنه بأمر فترك أمره؛ تكبراً أو استخفافاً - خذله ووكله إلى أمره ونفسه فصار كافراً مخذولاً حقيراً؛ ليكونوا أبداً على حذر وفرع إلى الله - عز وجل - على ما أخبر من عظم قدر الملائكة عند الله وجليل منزلتهم عنده إذا خذلهم ووكلهم إلى أنفسهم صاروا كما صار إبليس، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ .

أي: كان في علم الله أنه يكفر.

أو كان بمعنى صار من الكافرين إذ أبى السجود واستكبر؛ كقوله - عز وجل - لآدم: ﴿فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥] أي: تصيرا من الظالمين، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي﴾ .

قد ذكرنا فيما تقدم في غير موضع أن تخصيص إضافة الشيء الواحد إلى الله - عز وجل - يخرج مخرج تعظيم ذلك الواحد وذلك الفرد؛ كقوله: بيت الله ومسجد الله ورسول الله وولي الله وأشباه ذلك، وخص هذه الأشياء بالإضافة إليه وإن كانت البقاع كلها والخلق كله له على التعظيم لذلك؛ فعلى ذلك يخرج إضافة خلق آدم إلى نفسه مخرج تعظيم آدم حيث قال: ﴿خَلَقْتُ بِإِيْدِي﴾ وإن كان جميع الخلائق هو خلقهم، ويخرج إضافة كلية الأشياء إلى الله وكلية الخلائق إليه مخرج تعظيم الرب والمدح له؛ نحو قوله - عز وجل - : ﴿خَلَقْتُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢] ورزاق، يخلق منشأ العالم ومبدأه، وهو على كل شيء قدير، مالك الملك، وغير ذلك على ما ذكرنا فيما تقدم، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿بِإِيْدِي﴾ .

قد تكلف أهل الكلام والتأويل في تأويل إضافة اليد إلى الله - عز وجل - : منهم من قال: القوة، ومنهم من قال: كذا، لكن التكلف في ذلك فضل مع ما قد يضاف اليد إلى

من لا يد له ولا جارحة ولا عضو، نحو [ما] قال - عز وجل - : ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢] لم يفهم أحد بذكر اليد له ولا الخلف ما يفهم من الخلق ولا ذهابهم، وكذلك ما ذكر من مجيء البرهان حيث قال - عز وجل - : ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [يونس: ٥٧] و ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٤] وأمثال ذلك مما يكثر عده وإحصاؤه، لم يفهم أحد من الخلائق من مجيء هذه الأشياء التي ذكرنا مجيء الخلق ولا فهم من ذكر اليد - لما ذكرنا من الأشياء - جارحة ولا عضو، فكيف يفهم من ذكر اليد ما فهم من الخلق إلا لفساد اعتقادهم لربهم والجهل بتعالیه عن معنى الغير، وإلا لم يخطر بباله بذكر ذلك لله أو إضافته إليه ما يخطر بباله من الخلق ومعنى الخلق.

أو أن يكون ذكر ذلك لنفسه وإضافته إليه من اليد وما ذكر؛ لِمَا باليد يكون في الشاهد لو احتمل كون ذلك من الخلق، نحو ما قال: ﴿ذَلِكَ يَمَّا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ﴾ وما كسبت يداك، ونحو ذلك مما يعلم في الحقيقة أن ذلك لم يكن يكسب به حقيقة ولا عمله من نحو الكفر وغير ذلك من الأشياء، لكنه ذكر لما باليد يكتسب في الشاهد وبها يعمل أكثر الأعمال والأفعال.

أو أضاف ذلك إليها لما ذكرنا وإن لم يكن منها عمل حقيقة؛ فعلى ذلك إضافة اليد إلى الله فيما أضاف على ما كان ذلك من الخلق إنما كان باليد؛ على ذلك يخرج ما ذكر من استوائه على العرش بعد أن ذكرنا فيه ما يليق به ونفينا عنه ما لا يليق، وأصل ذلك أنا عرفنا الله - عز وجل - متعالياً عن جميع معاني الغير [و] عن كل صفات يوصف بها الغير، على ما ذكر في كتابه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] فإذا كان كذلك فلا حاجة لنا إلى تأويل اليد وما ذكروا أنه ما أراد بها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ﴾.

معناه - والله أعلم - : أستكبرت للحال عندما أبيت السجود له، أم كنت في اعتقادك

من العالين أي المستكبرين؟

ويحتمل قوله - عز وجل - : ﴿أَمْ كُنْتَ﴾ : أم صرت من العالين، أي: استكبرت

وصرت من العالين على ما في قوله - عز وجل - : ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾، أي: صار من

الكافرين.

ثم حرف الشك والاستفهام من الله قد ذكرنا أنه على الإيجاب والقطع كأنه قال: بلى

كنت في [علم] الله أنك تكفر.

أو يقول: صرت من العالين، أي: ممن يطلب العلو؛ كقوله - تعالى - : ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ

عَلَا فِي الْأَرْضِ ﴿ [القصص: ٤].

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ .

ظن إبليس - عليه لعنة الله - أن النار لما كان من طبعها الارتفاع والعلو ومن طبع الطين التسفل والانحدار أن الذي طبعه الارتفاع والعلو خير من الذي طبعه التسفل والانحدار؛ لذلك قال - والله أعلم - : ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ .

أو لما رأى أن إصلاح الأشياء كلها ونضجها بالنار فقال [هذا] عند ذلك .

لكن لو نظر الملعون وحقق النظر، لعلم أن الطين خير من النار؛ لأنه من الأرض، والأرض كالأصل والأم لغيرها؛ لأن الأشياء يكون صلاحها ونضجها بالنار [و] أول بدئها من الأرض، كالابن من الأم والوالدة على ما ذكرنا، والله الموفق .

ثم كفره بإيائه السجود له لما لم ير أمر الله له بسجود من هو خير وأعلى لمن دونه حكمة وحقًا، فكفر لما رأى أنه وضع الأمر في غير موضع الأمر، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَخْرَجَ مِنْهَا﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup> : أي: أخرج من الجنة .

وقال بعضهم: أي: أخرج من السماء إلى الأرض .

وقال بعضهم: أي: أخرج من الأرض إلى جزيرة البحر، والله أعلم بذلك، وليس لنا أن نتكلف القطع على القول فيه: أن أمره بالخروج من كذا، وقد عرف اللعين أنه بماذا أمره بالخروج منها .

ثم ذكر مرة ﴿فَأَخْرَجَ مِنْهَا﴾، ومرة قال: ﴿فَأَقْبَطَ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ١٣] ونحو ذلك من الألفاظ المختلفة؛ وكذلك ما ذكر مرة قال: ﴿مَا مَنَّكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ يَدَيْكَ﴾، وقال فيما وضع آخر: ﴿مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]، وقال في موضع: ﴿مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدُ﴾ و ﴿تَكُونُ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾ [الحجر: ٣٢] ونحو ذلك على الألفاظ المختلفة، فذلك كله يدل على أن ليس على الناس حفظ الألفاظ والحروف، وكذلك ما ذكر في القصص على اختلاف الألفاظ مكررة معادة .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنَّكَ رَجِيمٌ﴾ .

أي: لعين، كأنه قال: فَإِنَّكَ لعين على ألسن الناس، ليس يذكره أحد من أعدائه وأتباعه وأوليائه إلا وقد لعنه .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ﴾ .

كانت اللعنة عليه إلى يوم الدين هي خذلانه وطرده عن رحمته ودينه؛ لما علم أنه لا

(١) قاله ابن جرير (٦٠٦/١٠) .



يعود إلى اختيار توحيده وطاعته أبداً، وإلا كان عليه لعنته في الدنيا والآخرة: فأما في الدنيا ما ذكرنا من خذلانه وتركه في العمر، وأما في الآخرة مطرود عن جنته، والله أعلم. ثم سأل ربه أن ينظره إلى يوم يبعثون فأجاب حيث قال - عز وجل - : ﴿فَأَنكَ مِنْ الْمُنتَظِرِينَ﴾ وإنما أنظره - والله أعلم - لأنه يختار الكفر والخلاف له أبداً. ثم قوله - عز وجل - : ﴿إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾. هو يوم اختلف فيه:

[قال بعضهم]: ﴿الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾: هو يوم البعث، إلى ذلك أنظره على ما سبق منه السؤال على النظرة إلى يوم البعث حيث قال: ﴿إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾. وقال بعضهم: ﴿الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾: هو النفخة الأولى.

وقال بعضهم: لم يبين له ذلك الوقت؛ ولذلك ذكر منه الخوف، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿قَالَ إِنِّي بِرِءٍ مُّبِينٍ﴾ إِنَّكَ إِتَى أَخَافُ اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ<sup>(١)</sup>، ولو كان بين له الوقت المعلوم لكان لا يخاف دون ذلك الوقت، ولكنه يأمن فدل خوفه أنه لم يبين له ذلك وهو معلوم عند الله، والله أعلم.

وقوله: ﴿فِعِزَّتِكَ لَأَعُوذَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾.

وقال - عز وجل - : ﴿إِنَّ عِبَادِي لَرِئْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٤٢] كأنه يقول - والله أعلم - : إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ أَنْ تَغْوِيَهُمْ إِلَّا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُ يَخْتَارُ الْغَوَايَةَ وَيُؤَثِّرُ اتِّبَاعَهُ؛ فَيَكُونُ لَهُ عَلَيْهِمْ سُلْطَانُ الْإِغْوَاءِ، فَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ يَخْتَارُ الْإِيمَانَ وَالتَّوْحِيدَ، فَلَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهِمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ثم قال بعضهم: ﴿الْمُخْلِصِينَ﴾ للتوحيد، فإن كان ذلك فيكون قوله تعالى: ﴿لَأَعُوذَنَّهُمْ﴾ يكون كفراً.

وقال بعضهم: ﴿الْمُخْلِصِينَ﴾ من الهلاك، فإن كان ذلك فيكون قوله: ﴿لَأَعُوذَنَّهُمْ﴾، أي: لأهلكنهم.

وقال بعضهم: ﴿الْمُخْلِصِينَ﴾ من كل ذنب وكل معصية، لكن الوجهين الأولين أشبه وأقرب، والله [أعلم].

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ فَالْحَقُّ وَالْحَقُّ أَقُولُ﴾.

قرئ بنصبهما جميعاً: ﴿فالْحَقُّ وَالْحَقُّ أَقُولُ﴾، وقد قرئ أيضاً برفع الأول ونصب الثاني: ﴿فَالْحَقُّ وَالْحَقُّ﴾.

(١) زاد أولها في أ: ﴿نَكَصَ عَلَيَّ عَيْبِي﴾ وهي في الأنفال (٤٨).

فمن قرأه بالرفع فيكون معناه - والله أعلم - ﴿فَالْحَقُّ وَالْحَقُّ أَقُولُ﴾ أي: مني يكون الحق على هذا.

ومن قرأه على النصب فهو على التأكيد؛ تأكيداً على ما ذكر على أثره كأنه يقول: أقول الحق الحق، وهو يقول: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾.  
ثم جائز أن يحتج بهذه الآية على المعتزلة فيقال لهم: أراد الله تعالى أن ينجز ما وعد وأن يصدق خبره الذي أخبر أنه كان يكون، أو لم يرد أن ينجز ما وعد وألا يخرج خبره على الصدق.

فإن قالوا: لم يرد، أعظموا القول؛ لأنهم زعموا أنه أراد أن يخلف ما وعد، وأن يكذب في خبره، فذلك عظيم القول حيث وصفوا ربهم بالسفه؛ لأن من أراد أن يخلف وعده وأن يكذب في خبره، فهو سفيه على زعم من قال ذلك.

وإن قالوا: أراد أن ينجز ما وعد وأن يصدق خبره، فيقال لهم: أراد أن يتبعوا إبليس، أو أراد أن يؤمنوا ولا يتبعوه؟

فإن قالوا: أراد أن يؤمنوا ولا يتبعوا إبليس، فيقال: أراد أن يجور ويظلم على زعمكم؛ لأنه أراد أن يملأ جهنم ولم يرد ما يستوجبون ذلك؛ فدل على أن الله تعالى علم أنه يكون منهم، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ (٨٦) **﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾** (٨٧) **﴿وَلَتَعْلَمَنَّ نَبَأُ بَعْدَ حِينٍ﴾** (٨٨).

وقوله: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾.

هذا يحتمل وجوهاً:

أحدها: لا أسألكم على ما أدعوكم من الشرف والذكر في الدنيا والآخرة من أجر، ولا أجد في الشاهد من يبذل للآخر من الشرف أو الذكر ولا يعطيه ذلك إلا بأجر، فكيف تتركون اتباعي ولا تقبلون ذلك مني؟!

أو يقول: لا أسألكم على ما أدعوكم إليه من أجر، فيمنعكم ثقل ذلك الأجر وذلك الغرم عن إجابتي؛ كقوله - عز وجل -: ﴿أَمْ سَأَلْتَهُمُ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ﴾ [الطور: ٤٠] أي: لست تسألهم أجراً حتى يمنعهم ثقل ذلك الغرم عن الإجابة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: وما أنا ممن تكلف ذلك من تلقاء نفسي، ولا أمرتكم بما

(١) قاله قتادة بنحوه أخرجه ابن جرير (٣٠٠٣٧).

أمركم إلا بالوحي، والمتكلف عند الناس في الظاهر: هو الذي يفعل ويقول بلا إذن.  
وقال أبو عوسجة: المتكلف: هو الذي يتكلف ما لا يعنيه ويفعل ما لم يؤمر به.  
وجائز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ ، أي: ما أنا من المتحاملين  
مما حملتم إذا خالفتموني، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِن هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ .  
أي: ما هذا القرآن وهذا النبأ إلا عظة وذكر لمن انتفع به.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَنَعْلَمَنَّ نَبَأُ بَعْدَ حِينٍ﴾ .  
يحتمل نبأ القرآن.

ويحتمل البعث والحساب، أي: يعلمون أن ذلك حق بعد حين.  
ثم ذكر - عز وجل - في جهنم أنه يملؤها ولم يذكر في الجنة أنه يملؤها، فجائز أن  
يكون ما ذكر من الملء هو أن يضيقها عليهم، وفي التضيق زيادة في الألم.  
أو أن يكون في سعة الجنة حكمة ولا يكون ذلك في جهنم؛ لأن السعة تطلب للنزهة  
والانتشار في البساتين وغير ذلك وليس ذلك في جهنم، والله أعلم بالصواب.



## سورة الزمر وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٣﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٤﴾ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحٰنَهُ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٥﴾ خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ يَكُوِّرُ أَيْدِي عَلَى النَّهَارِ وَيَكُوِّرُ النَّهَارُ عَلَى اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى أَلَا هُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ ﴿٦﴾ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَآتَىٰ لَكُمْ مِنْ الْأَنْعَامِ ثَمَنِةً أَرْوَاحٍ يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ذٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ ﴿٦﴾ إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِن تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ إِنَّهُمْ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ .

يقول - والله أعلم - : إن الكتاب الذي يتلوه رسولنا محمد ﷺ ويدعوكم إليه هو تنزيل من عند الله؛ كقوله: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ . . .﴾ الآية [الشعراء: ١٩٣ ، ١٩٤] .

وقوله - عز وجل - : ﴿الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ على أثر قوله: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ﴾ يخرج - والله أعلم - أنه يدعوكم محمد ﷺ إلى اتباع الكتاب والطاعة، ليس لذل به يطلب بكم العز أو الضعف في التدبير فيطلب بكم الاستعانة فيه؛ لأنه عزيز بذاته حكيم لا يلحقه الخطأ أو الضعف في التدبير، ولكن إنما أمركم بما أمر ونهاكم عما نهى لتكتسبوا لأنفسكم ولتنتفعوا به، فأما الله - سبحانه - عزيز بذاته غني بحكيم بنفسه .

وقال بعضهم: العزيز هو الذي لا يعجزه شيء، والحكيم هو الذي لا يلحقه الخطأ في التدبير .

وقال بعضهم: هو العزيز؛ لأن كل عزيز دونه إنما يصير ذليلاً عنده [و] عز من دونه عند عزه ذلاً، والحكيم هو المصيب في فعله وتدبيره، وقيل: هو الذي وضع كل شيء موضعه .

وقال بعض أهل التأويل: العزيز هو المنيع، وتأويل المنيع: الممتنع عن جميع مكائد الخلق وجميع حيلهم بالضرر له، وقد ذكرنا هذا في غير موضع، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ﴾ .

يحتمل قوله - عز وجل - : ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ أي : بالحق الذي لله عليكم ، وبالحق الذي لبعضكم على بعض ، أو كما [قال] أهل التأويل ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ ، أي : للحق ، أي : أنزلناه للحق ، لم ننزله عبثًا باطلا لغير شيء ، ولكن أنزلناه للحق لحقوق ولأحكام ومحن وأمور ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ فَأَعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴾ .

جائز أن يكون ما ذكر من إنزاله الكتاب بالحق ذلك هو ما أمره من العبادة له ، أمره بوفاء ذلك الحق له .

ثم يحتمل قوله : ﴿ فَأَعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴾ وجهين :

أحدهما : أصل في الاعتقاد ، أي : اعتقد جعل كل عبادة وطاعة لله خالصًا لا تعتقد لأحد شركًا .

والثاني : في المعاملة : أن كل [عمل] عبادة وطاعة اجعله لله خالصًا لا تجعل لغيره فيه شركاء . والله أعلم .

وأما أهل التأويل قالوا : ﴿ فَأَعْبُدِ اللَّهَ ﴾ : وحد الله ﴿ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴾ ، وتأويل هذا أن اجعل الوحداية والألوهية لله في كل شيء .

وقوله - عز وجل - : ﴿ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ﴾ .

أي : ولله شهادة الوحداية والألوهية في كل شيء .

ويحتمل أيضًا قوله - عز وجل - : ﴿ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ﴾ ، أي : دين الله هو الدين الخالص ؛ لأنه دين قام بالحجج والبراهين ، وأما غيره من الأديان فهو دين بهوى النفس وأمانيتها لا بالحجج والآيات ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ .

كان فيه إضمارًا يقول : والذين اتخذوا من دونه أولياء وعبدوها قالوا : ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ ، وقالوا في موضع آخر : ﴿ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس : ١٨] عرفوا أن ما كانوا يعبدون من الأوثان وغيرها ليسوا بألهة في الحقيقة ولا لهم الألوهية حقيقة ، وأن حقيقة الألوهية لله ، لكنهم سموها : ألهة ؛ لأنهم كانوا يعبدونها ، وكل معبود عند العرب إله ؛ لأن الإله هو المعبود ، وقدرنا تسمية كل معبود : إله ؛ لذلك سموها : ألهة وإن عرفوا أن ليست لهذه الأشياء ألوهية حقيقة ، وأن ذلك لله عز وجل .

ثم إن الذي حملهم على عبادة ما عبدوا من دون الله وجهان: أحدهما: لما لم يروا أنفسهم تصلح لعبادة الإله العظيم أو تقدر على القيام بخدمته، فعبدوا هذه الأشياء رجاء أن تقربهم عبادة هؤلاء إلى الله زلفى، وأن هؤلاء شفعاؤهم عنده، وذلك لما رأوا في ملوك الدنيا أن كل أحد [لا] يجد السبيل إلى خدمة ملوكها، أو [لا] يقدر على القيام بين يديه والخدمة له، فيخدم من اتصل بالملك ومن عظم قدره ومنزله عند الملك؛ ليقربه ذلك المخدوم له إلى الملك إذا بدت له الحاجة أو الشفاعة، وعلى ذلك ما ذكر في قصة فرعون أنه كان اتخذ لقومه أصناما يعبدونها من دونه، لما لم يروا كل أحد منهم يصلح لخدمته، وهو ما أغرى قومه على موسى حيث قالوا: ﴿وَيَذَرُكَ وَآلِهَتَكَ﴾ [الأعراف: ١٢٧] ونحو هذا أوجه.

والثاني: عبدوهم؛ لما رأوا آباءهم قد عبدوها، وتركوا على ذلك حتى ماتوا، فاستدلوا بتركهم على ذلك على أن الله قد كان رضي بعبادتهم الأصنام وأمرهم بذلك لقولهم إذا فعلوا فاحشة: ﴿قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آيَاتَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]؛ ولذلك قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، وقولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِ مِن شَيْءٍ﴾ [النحل: ٣٥] استدلوا بتركه آباءهم على ما عبدوا من الأصنام على ذلك ولم يعاقبهم في الدنيا، وكانوا لا يؤمنون بالآخرة حتى يجرهم إليها على أن الله قد رضي بذلك، وأنهم عن أمر منه فعلوا ذلك، فرد الله ذلك عليهم فقال: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُم يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر: ٣] في محمد ﷺ؛ لأنهم اختلفوا فيه؛ فمنهم من قال: إنه ساحر، ومنهم من قال: إنه شاعر، وإنه مجنون، وإنه مفتر ونحوه، فيخبر أنه يحكم بينهم؛ ليبين لهم أن ما ذكروا [ابتغوا فيه] أهواءهم.

أو يحكم بينهم أن الأصنام التي عبدوها لا تشفع لهم، وأن عبادتهم لا تقربهم إلى الله زلفى، وقد بين لهم في الدنيا أن محمدا ﷺ ليس بشاعر ولا ساحر ولا كذاب على ما قالوا؛ لما أنبأهم وأخبرهم بأخبار عرفوا أن الساحر والشاعر لا يعرف مثلها، نحو ما أخبرهم بنصر الله إياه والظفر له عليهم - أعني: على الأعداء - فكان على ما أنبأهم بأنباء وأخبار عرفوا أنه صادق في ذلك ما لا يستفاد مثلها بالسحر وبالكهانة إلا بالوحي من الله - عز وجل - لكنهم عاندوا وكابروا؛ وكذلك بين لهم أيضا ما عرفوا أن الأصنام التي عبدوها في الدنيا لا تملك لهم الشفاعة يوم القيامة، حيث ابتلاهم بأهوال وأفزع بركوب البحار والتضييق عليهم حتى فزعوا إلى الله في كشف ذلك عنهم ودفعه عنهم، لم يفرغوا إلى

الأصنام التي عبدوها، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا﴾ [الإسراء: ٦٧]، ونحو ذلك ما ابتلاهم بالشدائد والبلايا عرفوا أن معبودهم الذي عبده لا يملك دفع ذلك عنهم ولا كشفه، وإنما المالك لذلك هو الله المعبود الحق. ثم تناقض قولهم؛ لأنهم كانوا ينكرون رسالة النبيين بقولهم: ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤] فيرون للخشب والأشجار الألوهية والعبادة، فذلك تناقض ظاهر.

قال بعضهم<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ أي: مقربة فيشفعون لنا إلى الله تعالى.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾، وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾.

قال أبو بكر: لا يهدي أحدا بالضلال والكفر، ولكن إنما يهدي بضد الضلال والكفر، أو كلام نحوه.

وقال الجبائي: لا يهدي طريق الجنة في الآخرة، أي: لا يهدي من كان في الدنيا كاذبًا كفارًا في الآخرة طريق الجنة.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ من صلة قوله - عز وجل - : ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ و﴿هَتُولَاءُ شُفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] كفار لئعمه بصرفهم العبادة إلى غير المنعم.

وقال جعفر بن حرب: إن الله لا يهدي إلى الزيادات التي يهدي ويعطي من اختار الهدى؛ لأنه يقول: إن من اختار الهدى واهتدى كان عند الله لطفًا ورحمة يعطي ذلك زيادات وفضل زيادة على ما كان اختاره؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَيْنَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ٤٧].

هذه التأويلات كلها للمعتزلة، وأما عندنا فإن قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ فِي علمه أنه يختار الكفر وقت اختياره الكفر والضلال، أي: لا يوفقه للهدى ولا يعينه وقت اختياره الكفر، ولكنه يخذه؛ وكذلك يقول في قوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ و﴿الْكٰفِرِينَ﴾ ونحوه أي: لا يهديهم وقت اختيارهم الكفر والظلم، والله الموفق.

والثاني: ﴿لَا يَهْدِي﴾، أي: لا يخلق فعل من هو فعل كفر فعل هدى، ولكن يخلقه

(١) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير (٣٠٠٥٢).

فعل كفر وكذلك [لا يخلق] فعل من هو فعل هدى فعل كفر، ولكن يخلق كل فعل على ما يفعله الفاعل ويختاره: يخلق فعل الكافر كفراً وفعل المهتدي فعل هدى، يخلق كل فعل على ما يختاره الفاعل ويفعله: إن كان هدى يخلقه هدى، وإن كان كفراً يخلقه كفراً. وقال بعض أهل التأويل: إن الله لا يهدي من كان في علمه أن يختم بالكفر ويخرج به من الدنيا، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿مَنْ هُوَ كَذِبٌ كَفَّارٌ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: من هو كاذب كفار على رسول الله ﷺ.

والثاني: كفار أنعم الله، وكاذب في القول، كفار في الفعل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾.

ظاهر هذا أن إيجاد الولد له من المحتمل والممكن ليس من الممتنع، وكذلك ظاهر قوله: ﴿لَوْ أَرَادَ أَنْ يَتَّخِذَ هَوًّا﴾، ظاهر هذا الذي ذكر هو من المحتمل والممكن وكان [من] الممتنع أيضاً؛ كقوله - عز وجل - : ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَفْطَرْنَ مِنْهُ وَتَنْشِقُ الْأَرْضُ وَيَجْرُ الْمُبَالُ هَذَا . أَنْ دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا﴾ [مریم: ٩٠، ٩١] دلت هذه الآيات على أن إيجاد الولد من الممتنع والعظيم في العقول والقلوب جميعاً.

ثم قوله: ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾.

أي: لو جاز أو احتمل إيجاد الولد على ما تقولون أنتم وتوهمون، لاصطفى واختار مما يشاء، هو [ما] شاء، ليس على ما تختارون أنتم له وتشاءون: أن الملائكة بنات الله على ما تزعمون؛ لأن العرف في الخلق أن من اتخذ لنفسه شيئاً إنما يتخذ من أعز الأشياء وأرفعها وأعظمها قدرًا عندهم، لا من أخس الأشياء وأذلها؛ وهو كقوله - عز وجل - : ﴿فَرَأَىٰ إِلَهُ الْإِنسَانِ﴾ [الصافات: ٩١] أي: إلى آلهتهم التي اتخذ أولئك آلهة في الحقيقة، ولكن سماها بالذي عندهم، وكذلك قول موسى - عليه السلام - : ﴿وَأَنْظُرْ إِلَيَّ إِلَهِيكَ الَّذِي ظَلَمْتَ عَلَيْهِ عَاقِبًا﴾ [طه: ٩٧]، أي: انظر إلى الذي اتخذته إلهاً سماه على ما هو عنده؛ فعلى ذلك قوله - عز وجل - : ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ﴾ على ما في ظنونكم وتوهمكم أنه اتخذ الولد لاختار مما ذكر لا مما تقولون أنتم، لو احتمل ذلك على ما في ظنونكم وحسابكم لكان مما ذكر.

والثاني: مبنى الاتخاذ راجع إلى البنين إذ كانت الكفرة ينسبون الملائكة إلى أنهم بناته؛ لما عرفوا من كرامتهم على الله - عز وجل - وقربتهم عنده، وينسبونهم إلى أنهم بناته، وإلى أن عيسى ابنه [و] إنما يتخذ الأولاد ويتبنى ليستنصروا بهم، فبرأ الله - عز وجل - نفسه على احتمال الشكل وخوف الغلبة، فقال: ﴿سُبْحٰنَكَ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾.



[و] في قوله - عز وجل - : ﴿الْوَيْحُ الْقَهَّارُ﴾ دفع ما قالوا فيه وإحالة ذلك؛ لما أخبر أنه واحد في الذات، ولو كان كما ذكر هؤلاء من الولد، لم يكن واحدًا في الذات؛ إذ كل محتمل الولد منه هو من شكل الولد، فإذا عرفهم أنه واحد في الذات لم يحتمل الولد وما ذكروا. وفي قوله - عز وجل - : ﴿الْقَهَّارُ﴾ دلالة إحالة ذلك؛ لأنه أخبر أنه قهار، والولد في الشاهد إنما يتخذ لأحد وجوه:

إما لوحشة أصابته فيستأنس [به].

وإما لحاجة تمسه فيدفع بالولد ذلك.

وإما لغلبة شهوة فيقضئها فيتولد من ذلك الولد.

وإما لوراثة ملكه بعد موته، وهو دائم باق لا يزول ملكه أبدًا.

وإما للاستعانة والنصرة على أعدائه.

لأحد هذه الوجوه [التي] ذكرنا يحتاج المرء إلى اتخاذ الولد، [والله] قادر بذاته قاهر غني لا يحتمل ما ذكروا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾.

يحتمل قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾، أي: بالحق الذي لله عليهم، ولما لبعض على بعض من الحق.

أو أن يكون قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: للحق، وهو البعث ما لو لم يكن البعث، لكان خلقهما عبثًا باطلا على ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾ [ص: ٣٨]، وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥].

وجائز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾، أي: بالحكمة، وهو أن جعل في خلقه كل شيء أثر وحدانيته وألوهيته ما يعرف كل أنه فعله وإن لم يشاهد خلقه، وهو على ما يكون ذلك في فعل أحد من الخلائق أثر معرفة فاعله، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿يُكْوِّرُ اللَّيْلَ عَلَى النَّهَارِ وَيُكْوِّرُ النَّهَارَ عَلَى اللَّيْلِ﴾، كما ذكر في آية أخرى: ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ [الحديد: ٦] يذكر دلالة وحدانيته؛ حيث جعل منافع الليل متصلة بمنافع النهار، ومنافع النهار متصلة بمنافع الليل، على اختلافهما وتناقضهما وتضادهما؛ ليعلم أنهما فعل واحد، وكذلك ما جعل من منافع السماء متصلة بمنافع الأرض على بعد ما بينهما؛ ليعلم أن منشئهما واحد، إذ لو كان عددًا لامتنع ذلك؛ إذ العدد المعروف من عادة الملوك انفراد كل بملكه وسلطانه، والاستيلاء

على ما استوى وقبض بَرِّ الآخر و[منع] نفاذ أمره في سلطانه، فإذا لم يمتنع ذلك دل أنه فعل واحد، وكذلك ما ذكر من تسخير الشمس والقمر لهم ولمنافعهم وجريهما في يوم واحد مسيرة ألف عام، أو ما ذكر من غير أن يعرف أحد سيرهما أنهما يسيران وقت سيرهما إلا بعد قطعهما ذلك، دل أن لهما منشأ وأنه واحد، ودل اتساقهما وجريانهما على سير واحد منذ كانا إلى آخر ما يكونان ويدوران على أن منشئهما واحد عالم مدبر عرف حاجة [الخلق] إليهما أبد الأبدين ومنافعهما بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ آجَلٍ مُّسَمًّى﴾ .

أي: كل مما ذكر يجري إلى الوقت الذي جعل له لا يتقدم ولا يتأخر ولا ينقطع ما كان بالخلق حاجة [إليه]، والله اعلم.

أو إلى منازل معلومة لا يجاوزانها.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَا هُوَ الْعَزِيزُ الْعَفْوَ﴾ .

هو العزيز بذاته لا يتعزز بما ذكروا له من الأولاد ولا بطاعة من أطاعه، الغفار لمن كان له أهلا للمغفرة ما لا يخرج مغفرته إياه عن الحكمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُكْوِّرُ اللَّيْلَ عَلَى النَّهَارِ وَيُكْوِّرُ النَّهَارَ عَلَى اللَّيْلِ﴾ .

قال بعضهم: أي: يدخل أحدهما على الآخر؛ كقوله: ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ...﴾ الآية [٦].

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿يُكْوِّرُ اللَّيْلَ عَلَى النَّهَارِ﴾ أي: يُغشي أحدهما بالآخر؛ كقوله: ﴿يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا﴾ [الأعراف: ٥٤].

وقال بعضهم: ﴿يُكْوِّرُ﴾، أي: يلف هذا بهذا، وهو [من] يكور العمامة، ومنه قوله: ﴿إِذَا أَلْمَسُ كُورَتٌ﴾، أي: جمعت ولفت، وأصل التكوير: اللف والجمع؛ وهو قول أبي عوسجة والقتبي.

وقوله - عز وجل - : ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ .

ظاهر هذا أنه خلقنا من تلك النفس قبل خلق زوجه منها؛ لأن حرف (ثم) إنما هو حرف إبتاع وإرداف وحرف ترتيب لا حرف جمع، فإذا كان كذلك فظاهره يوجب ما ذكرنا، لكن أهل التأويل اختلفوا في معنى ذلك وتفسيره:

ذكر عن ابن عباس - رضي الله عنه - في بعض الروايات أنه تأول في ذلك، وقال: -

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٠٥٥)، وعبد الرزاق وابن المنذر كما في الدر المنثور (٦٠٣/٥).

عز وجل - ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ أو كلام نحو هذا.  
وعندنا أن قوله - عز وجل - : ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ يخرج على ظاهر ما ذكر؛ لأن الخلق هو التقدير في اللغة كأنه قال - عز وجل - : ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ أي: قدركم جميعًا على كثرتمكم من أول ما أنشأكم إلى آخر ما ينشئكم من تلك النفس الواحدة منها قدرنا.  
وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾.

ثم أخرجنا منها - من تلك النفس - زوجها، وإلا كان تقديره إيانا منها كان قبل [جعل] زوجها منها وهو الظاهر على ظاهر ما خرج الكلام، والله أعلم. ثم كان منه خلق ما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمِينَةَ أَزْوَاجٍ﴾.  
ظاهر الإنزال هو أن ينزل من علو مرتفع إلى سفلى ومنحدر، لكن اللغة لا تمتنع عن استعمال لفظ الإنزال لا على حقيقة الإنزال من علو إلى سفلى، يقال: نزل فلان بأرض أو بمكان كذا وإن لم يكن هناك منه نزول من علو إلى منحدر وسفلى، فعلى ذلك هذا، وأصله أن كل حرف من حروف الإنزال وغيره مما أضيف إلى الله - عز وجل - مما يستقيم صرفه إلى خلقه أن المراد منه خلقه؛ نحو قوله - عز وجل - : ﴿قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوَاءَ بَدَنِكُمْ﴾ [الأعراف: ٢٦]، ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ﴾ [الحديد: ٢٥] وغير ذلك مما يكثر ذكره فهو خلقه إياه؛ فعلى ذلك قوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ﴾، أي: خلق لكم من الأنعام ما ذكر على ما ذكر: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ﴾، أي: خلق لكم ما ذكر، فعلى ذلك حرف الإنزال، والله أعلم.

ثم ظاهر قوله: ﴿مِنْ الْأَنْعَامِ ثَمِينَةَ أَزْوَاجٍ﴾ يجيء أن يكون على أحد وجوه ثلاثة:  
إما ألا يسمى الأنعام ولا يكون إلا الثمانية الأزواج التي ذكر أنه خلقها لنا، فإن كان على هذا فيكون حرف ﴿مِنْ﴾ هاهنا صلة، كأنه قال - عز وجل - : «وأنزل لكم أنعامًا وهي ثمانية أزواج».

أو أن يسمى كل ما خلق من الدواب: أنعامًا، إلا أنه لم يحل لنا منها إلا الثمانية الأزواج التي ذكر، فإن كان هذا فيكون حرف ﴿مِنْ﴾ حرف تبويض وتجزئة.

أو أن يسمى كل الدواب: أنعامًا إلا أنه لم يحل لنا كل شيء منها من جميع أنواع الانتفاع بها من الأزواج التي ذكر، فإنه قد أحل لنا كل شيء من هذه الأصناف الثمانية من لحومها وألبانها وأصوافها وكل شيء منها، وأما ما سوى ذلك من الأنعام، فإنه لم يحل لنا

كل شيء منها من اللحوم وغيرها، ولكن أحل لنا الانتفاع بظهورها من نحو الحمير والبغال وغير ذلك مما يشتهي، والله أعلم.

ثم الثمانية الأزواج التي ذكر أنها خلقها لنا في هذه الآية هي التي ذكرها في سورة الأنعام وهو قوله: ﴿ثَمَنِيَّةَ أَرْوَاحٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ...﴾ [الأنعام: ١٤٣] إلى قوله: ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ...﴾ [الأنعام: ١٤٤] إلى آخر ما ذكر، فيشبهه أن يكون ما ذكر من ثمانية الأزواج أنه أنزل لنا في سورة الزمر التي هي أحل لنا كل شيء منها، وأما ما سوى ذلك فإنه إنما أحل لنا الانتفاع بها لم يحل لنا أكلها؛ لأنه ذكر في سورة الأنعام الأكل، ثم ذكر على أثر هذه الثمانية الأزواج الإبل والبقر والضأن والمعز، حيث قال - عز وجل - : ﴿كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٤٢]، ثم قال - عز وجل - : ﴿ثَمَنِيَّةَ أَرْوَاحٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ...﴾ [الأنعام: ١٤٣] إلى آخر ما ذكر، وهذا يدل على أن قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ إنما هو مما ذكر، أي: لا أجد محرماً من هذه الأصناف الثمانية إلا ما ذكر من الدم والميتة ولحم الخنزير.

ثم يخرج استثناء لحم الخنزير مخرج استثناء غير جنس المذكور على إضمار كون ذلك الغير فيه، وذلك غير جائز في الكلام؛ كقوله: ﴿أَحَلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ١] كأنه قال: أحلت لكم بهيمة الأنعام والاصطياد ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ [المائدة: ١]؛ فعلى ذلك الأول كأنه أضمر فيه استثناء لحم الخنزير منه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ﴾. قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: تحويله من حال إلى حال من نطفة إلى علقة ثم إلى مضغة حتى يتم خلقاً مستوياً.

﴿فِي طُلُومَاتٍ تَلْقَىٰ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: الرحم والبطن والمشيمة، وقيل: الظهر، يخبر عن قدرته وعلمه [و] تدييره: أنه حيث قدر على خلق الإنسان وكل خلق في تلك الظلمات الثلاث والتسوية بين كل شيء منه من اليدين والرجلين والعينين والأذنين والسمعيين والبصرين وقسمة الأعضاء على السواء حتى لا يزداد إحدى اليدين على الأخرى، وكذلك إحدى الرجلين وإحدى العينين

(١) قاله عكرمة أخرجه ابن جرير (٣٠٠٦٢، ٣٠٠٦٥)، وهو قول مجاهد وقناة والسدي أيضاً.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٠٠٧١)، وهو قول عكرمة ومجاهد وقناة والسدي وابن زيد أيضاً.

وإحدى الشفتين، وكذلك كل شيء منه في تلك النطفة من العينين واليدين والرجلين والبصر وكل الجوارح ما لو اجتمع الحكماء جميعًا حكماء البشر لم يعرفوا كون شيء من الجوارح والنفس وتقديرها من تلك النطفة وتصويرها منها؛ ليعلم أنه قادر على خلق الأشياء من شيء ومن لا شيء وبسبب وبغير سبب وما جعل من الأسباب لبعض الأشياء لم يجعلها استعانة منه بها على إنشاء ذلك، وأن من قدر على تقدير ما ذكر وتصويره في الظلمات التي ذكر على السبيل التي ذكر، فإنه لا يخفى عليه شيء ولا يعجزه شيء، يحتاج عليهم لإنكارهم البعث وإنكارهم بعث الرسل والحجج، يخبر أن من فعل ما ذكر من تغييرهم من حال إلى حال وتحويلهم من صورة إلى صورة أخرى أنه لا يفعل ذلك لتركهم سدى لا يأمرهم ولا ينهاهم ولا يمتحنهم، ثم إذا امتحنهم لا يحتمل ألا يعيثنهم؛ ليجزي المسيء منهم والعاصي جزاء الإساءة والعصيان والمحسن منهم والمطيع جزاء الإحسان والطاعة؛ لأنه قد سوى بينهم في هذه الدار وفي الحكمة، والعقل [يقضي] التفريق بينهما فلا بد من دار أخرى يفرق بينهما [فيها]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ﴾ .

يحتمل ﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ﴾ أي: ذلكم الله الذي ذكر من تقديركم وتصويركم في ظلمات تلك النطفة هو ربكم الذي فعل ذلك.

أو أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ﴾ أي: جميع ما ذكر من قوله - عز وجل - : ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ يُكَوِّرُ اللَّيْلَ عَلَى النَّهَارِ﴾، وما ذكر من تسخير الشمس والقمر وجريانهما على سنن واحد وعلى قدر واحد، وما ذكر من خلقنا جميعا من تلك النفس الواحدة إلى آخر ما ذكر، يقول: ذلكم الله الذي فعل [ذلك] كله هو ربكم ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَآَنِي تُصْرَفُونَ﴾ أي: فأني تصرفون عبادتكم إلى غيره، أو فأني تصرفون ألوهيته وربوبيته إلى غيره وتجعلون له شركاء وأعدالا، وقد تعلمون أن الذي فعل ذلك كله هو الله الواحد الذي لا شريك له ولا مثل.

أو يذكر أن ما ذكر من النعم التي أعطاكم وأسدى إليكم هو ربكم الذي خلقكم، فكيف تصرفون شكرها إلى غيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي وَعَنكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِن تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ .

روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: ﴿إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي وَعَنكُمْ﴾ أي: تكفرون دين الله الإسلام ولم تسلموا فإنه لا يقبل منكم، ﴿وَإِن تَشْكُرُوا﴾ أي: وإن تسلموا

﴿بِرِضَتِهِ لَكُمْ﴾ أي: يقبل منكم؛ كقوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

وقال غيره: أي: إن تكفروا دينه فإن الله غني عن عبادتكم، ﴿وَإِنْ تَشْكُرُوا﴾، أي: توحده ﴿بِرِضَتِهِ لَكُمْ﴾ من الأول.

وجائز أن يكون قوله: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا﴾ النعم التي عدها عليكم فيما تقدم ذكرها من قوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ يَكُوِّرُ أَيْدِي عَلَى النَّهَارِ﴾، وقوله: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً...﴾ إلى آخر ما ذكر من النعم يقول: إن تكفروا هذه النعم التي عدها عليكم فإنه غني عنكم، وإن تشكروا ما عد عليكم من النعم يقبل ذلك منكم، والله أعلم.

وأصله أن الله - عز وجل - بين سبيل الهدى ورجبهم إليه، وبين سبيل الضلال وحذرهم عنه، ثم بين أن من سلك سبيل الهدى فله كذا ومن سلك سبيل الضلال فله كذا، [و] أفضى إلى كذا.

أو أن يقول: إن من سلك سبيل الهدى يرضى لنفسه عاقبة السبيل الذي سلك فيه؛ كقوله - عز وجل -: ﴿وَجُودٌ يُؤْمِرُ بِأَعْمَةٍ . لِسَعِيهَا رَاضِيَةٌ﴾ [الغاشية: ٨، ٩]، ومن سلك سبيل الضلال والكفر يمقت ذلك السبيل في العاقبة؛ كقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادُونَ لِمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [غافر: ١٠] أخبر أنهم يمقتون أنفسهم إذا نودوا وعرفوا أنهم أخطأوا الطريق، وبالله العصمة.

وذكر في حرف عبد الله بن مسعود: ﴿والله يكره لعباده الكفر﴾، وقوله: ﴿وَإِنْ تَشْكُرُوا بِرِضَتِهِ لَكُمْ﴾، وكذلك ذكر هذا في حرف أبي وحفصة خاصة.

وأصل قوله: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ﴾ إخبار أنه لم يأمركم بما أمركم به ولا نهاكم عما نهاكم عنه لحاجة نفسه أو لمنفعة له في ذلك، ولكن إنما امتحنكم بما امتحنكم لحاجة أنفسكم ولمنفعتكم ولدفع الضرر عنكم؛ وكذلك ما أنشأ من الأشياء لم ينشئها لحاجة نفسه ولا لمنفعة له، ولكن إنما أنشأها لكم ولمنافعكم.

وكذلك نقول: لم ينشئها لأنفسها حتى إذا أتلف شيئاً منها عوضها بدلها على ما تقول المعتزلة أن ليس لله أن يتلفها إلا أن يعوضها عوضاً بإزاء ذلك، ولكن إنما أنشأها لكم ليسر ولهم يعزر من أتلف شيئاً منها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾.

ذكر هذا - والله أعلم - جواباً لقولهم حيث قال - عز وجل -: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلنَحْمِلَ خَطَايَكُمْ...﴾ الآية [العنكبوت: ١٢]، أخبر أن لا أحد يحمل وزر آخر، ولكن يحمل وزر نفسه.

والثاني: يخبر أن أمر الآخرة على خلاف أمر الدنيا؛ لأن في الدنيا قد يحمل بعض آثام بعض وأوزار بعض، فأما في الآخرة فإنه لا يحمل أحد وزر آخر ولا آثامه، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ...﴾ الآية.

خص البعث بالرجوع إليه مرة وبالمصير ثانيًا والبروز له، ونحو ذلك، وإن كانوا في جميع الأحوال راجعين إليه صائرين؛ لأن المقصود من إنشائهم في هذه الدنيا ذلك البعث، فخص لذلك رجوعًا إليه، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾.

قال أهل التأويل: إنه عليم بما في الصدور، وعندنا عليم بكل ما يصدر من الخير والشر، وذكر ﴿بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾؛ لأن أصحاب الصدور هم يصدرون ويظنون في صدورهم.

**توله تعالى:** ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو

إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَحَمَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِّيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ﴿٨﴾ أَمْنَ هُوَ قَنْتٌ ءَأَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْمَلُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٩﴾ قُلْ يَعْبَادُ الَّذِينَ ءَأَمَنُوا أَلْقُوا رَبَّكُمْ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَأَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةٌ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١٠﴾

وقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ﴾.

أخبر الله الخلق ما كان من عادة الكفرة في غير آي من القرآن أنهم كانوا يخلصون الدين لله ويتضرعون إليه إذا مسهم بلاء أو شدة، إذا ركبوا البحر، وكان لهم خوف الهلاك في ذلك وفزع؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الْوَالِدِينَ...﴾ الآية [العنكبوت: ٦٥]، وغير ذلك من الآيات، وكذلك كل بلاء وشدة أصابتهم، فزعوا إلى الله - عز وجل - وتضرعوا إليه، ثم إذا كشف الضر عادوا إلى ما كانوا من قبل. وقوله: ﴿نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ﴾ يحتمل قوله: ﴿نَسِيَ﴾ ألا تملك الأصنام التي عبدوها دفع ذلك عنهم ولا كشفه.

أو نسي ألا ينفع شفاعتهم إياهم ونحوه؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا﴾ [الإسراء: ٦٧] أي: نسوا ما علموا من عجز الأصنام ونحوه. وقوله: ﴿وَحَمَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِّيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾.

كان الآية في الرؤساء منهم جعلوا أندادًا ليضل الناس عن سبيله، يدل على ذلك: ﴿قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا﴾ في الدنيا ﴿إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾، لما علم أنه يختم على الكفر، والله

أعلم.

ثم الحكمة في ذكر هذا وأمثاله لرسول الله ﷺ يحتمل وجوهاً:  
أحدها: يصبر رسول الله ﷺ على سوء معاملتهم إياه، كما حكى (١) عن سوء معاملتهم ولم يستأصلهم على أثر ذلك وذلك أعظم في العقل.  
أو يخبر الأواخر عن سوء معاملتهم ربهم ليحذروا عن مثل معاملتهم ربهم.  
أو يخبر عن حلمه أن كيف عاملهم فاحلم أنت، والله أعلم.  
وقرئ: ﴿لِيُضِلَّ﴾ و ﴿لِيُضِلَّ﴾ فيه ثلاث (٢) لغات.  
وقوله: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيْتُ أَمَّا الْبَلِيَّ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾.

قال بعضهم: هذه الآية صلة ما تقدم من قوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُوًّا إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِّيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ يقول: الذي تضرع إلى الله، وأخلص دينه له، نسي ذلك وتركه إذا خول ذلك نعمة، وجعل لله أنداداً ليضل عن سبيله - كالذي هو قانت - أي: مطيع لله - أثناء الليل والنهار يحذر عذابه ويرجو رحمته، ليسا بسواء عندكم: الذي أطاع الله في جميع أوقاته حاذر تقصيره في ذلك راجح رحمته لطاعته، والذي عصى ربه ولم يطعه، فإذا عرفتم أنهما ليسا بسواء ثم رأيتم أنهما قد استويا في نعم هذه الدار وسعتها وشدائدها وفي الحكمة التفريق بينهما، فلا بد من دار أخرى يفرق بينهما فيها يثاب المحسن المطيع جزاء إحسانه وطاعته، ويعاقب الكافر الظالم جزاء كفره وظلمه، والله أعلم.

ومنهم من يجعل لهذه الآية مقابل لكنه يقول: مقابلها ليس الأول، ولكن لم يذكر لها مقابل ويقول على ما عرفتم أنه لا يستوي الذي يعلم والذي لا يعلم، فعلى ذلك لا يستوي الذي أطاع ربه أثناء الليل وأجهد نفسه في عبادة الله [و] الذي عصى ربه وكفر نعمه، وقد ظهر الاستواء بينهما في هذه الدنيا فلا بد من التفريق بينهما في دار أخرى، ولو لم يكن دار أخرى فيها يفرق ويميز، لكان خلق هذا العالم على ما كان باطلا سفها غير حكمة، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَحْذَرُ الْآخِرَةَ﴾.

أي: يحذر عذاب الآخرة، وكذلك ذكر في حرف ابن مسعود أنه قرأه: ﴿يحذر عذاب الآخرة﴾ (٣).

(١) وهي قراءة سعيد بن جبير كما في الدر المنثور (٥/٦٠٥)، وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد.

(٢) في أ: حكم.

(٣) كذا في أ.



وقوله: ﴿وَبِرَّحْمَةِ رَبِّي﴾ دلت الآية على أن المؤمن يجب أن يكون بين الرجاء والحذر يرجو رحمته لا عمله ويحذر عذابه لتقصيره في عمله.

ثم الرجاء إذا جاوز حده يكون أمنا، وقد قال الله - عز وجل - : ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]، والخوف إذا جاوز حده يكون إياسا، وقد قال الله - تعالى - : ﴿لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، ويجب أن يكون المؤمن كما ذكر - عز وجل - : ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦]، و ﴿وَيَدْعُونَكَ رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠] لا يجاوز أحدهما.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿وَبِرَّحْمَةِ رَبِّي﴾، أي: جنته على ما سمي الجنة: رحمة في غير موضع؛ لما برحمته تنال هي، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ﴾.

في معرفة نعم الله والقيام بشكره، والحذر عن عصيانه وعذابه.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

في كل ذلك، جوابه أن يقال: لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].  
وقوله: ﴿إِنَّمَا يَذْكُرُ أُولَ الْأَنْبِيَاءِ﴾.

إنما يتذكر بمواعظ الله أولو العقول والبصر والمعرفة، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّمَا أَلِيتِ﴾ أي: ساعات الليل، و ﴿فَنَيْتِ﴾ أي: مطيع، وأصل القنوت هو

الطاعة، وقيل<sup>(١)</sup>: القنوت: القيام، وهو القيام في الطاعة، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَبِرَّحْمَةِ رَبِّي﴾ دلالة جواز الإرجاء؛ لأنه لم يقطع على

أحدهما دون الآخر؛ وكذلك في قوله تعالى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾

[السجدة: ١٦]، وفي قوله: ﴿رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠]، وفي القطع على

أحدهما كفر على ما ذكرنا من قوله: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٩٩] و ﴿لَا يَأْتِسُّ

مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]؛ إذ المجاوزة في الخوف إياس، والمجاوزة

في حد الرجاء أمن وقد ذكرنا أنه كفر.

وقوله: ﴿قُلْ يَتَعْبَدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفُسَ رَبِّكُمْ﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَتَقُوا رَبَّكُمْ﴾ وجوها:

اتقوا سخط ربكم.

أو اتقوا نقمة ربكم.

(١) قاله ابن عمر أخرجه ابن جرير (٣٠٠٨٧).

أو اتقوا مخالفة ربكم ونحوه.

وأصل التقى: ما تهلكون، أي: اتقوا مهالككم، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾.

قال عامة أهل التأويل: للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة لهم في الآخرة.

وجائز أن يكون لهم الحسنة في الدنيا [وفي] الآخرة حسنة؛ [كقوله]: ﴿وَلَذَارُ الْأَخْرَةِ

خَيْرٌ...﴾ الآية [يوسف: ١٠٩]؛ وكقوله - عز وجل -: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا

ظَاهَرُوا لِنُبُوَّتِهِمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَأَلْجَرُ الْأَخْرَةِ أَكْبَرُ﴾.

ثم يحتمل الحسنة وجهًا آخر: استغفار الملائكة لهم والأنبياء - عليهم السلام - لأن

الله - عز وجل - امتحن ملائكته على استغفار المؤمنين والمؤمنات؛ كقوله: ﴿وَسْتَغْفِرُونَ

لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥]، وكذلك امتحن رسله بالاستغفار للمؤمنين، وكذلك

المؤمنون يستغفر بعضهم لبعض ونحوه.

وقوله: ﴿وَأَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةٌ﴾.

ذكر هذا - والله أعلم - لأن من آمن منهم بمكة كانوا يظهرون الموافقة لأعدائهم

ويقيمون فيما بينهم، وكانت لهم أسباب التعيش في بلدهم ولم يكن لهم تلك في بلد

غيرهم، فخافوا الضياع إذا هم خرجوا من بلدهم فيهاجروا منها إلى غير بلدهم فيمتنعون

عن ذلك، فجاءت الآية على الترجي والإطماع لهم بمثل ذلك التعيش وأسبابه في غير

ذلك البلد، وهو ما ذكر في آية أخرى، وهو قوله: ﴿الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا

فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجَرُوا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٧] لم

يقدروا في تركهم الهجرة وإظهارهم الموافقة للأعداء، ولهم طاقة ووسع التحول من

بلدهم إلى بلد غيرهم، إلا من لم يكن به طاقة الخروج من بينهم وهم الذين استثناهم وهو

قوله: ﴿إِلَّا الَّتِي تَتَّبَعُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ...﴾ الآية [النساء: ٩٨]، والله أعلم.

[ويحتمل] قوله: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾، وجوهاً:

أحدها: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أي: بغير تبعة ولا مئونة؛ كقوله: «من نوقش الحساب عذب».

أو ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أي: لا يحاسبون؛ لما ليس وراء تلك الدار الآخرة دار أخرى

يحاسبون فيها ما أعطوا في الآخرة ليس كدار الدنيا يحاسب من أوتوا فيها في الآخرة، وأما

ما أعطوا في الآخرة فلا يحاسبون في غيرها.

ويحتمل ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾، أي: غير مقدر بالحساب، ولكن أضعافاً مضاعفة.

ويحتمل ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾، أي: بلا نهاية ولا غاية، والله أعلم.

ثم الصبر: هو حبس النفس إما على أداء ما أمر الله به والانتهاه عما نهى الله عنه، أو

حبسها وكفها في احتمال ما حملت من الشدائد والمصائب والمؤن العظام، احتملوا ذلك ولم يجزعوا، وهو ما ذكر في غير آي من القرآن: ﴿وَلَتَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ . . .﴾ الآية [البقرة: ١٥٥]، وقوله: ﴿وَتَبْلُوَكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥] ونحوه.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ (١١) **وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (١٢) قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ (١٣) قُلِ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصًا لَّهُ دِينِي﴾ (١٤) **فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ (١٥) لَهُمْ مِنْ قَوْفِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهَ بِهِ عِبَادَهُمْ يَجَادُونَ﴾ (١٦) .**  
وقوله: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ . وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ﴾ .**

يحتمل أن يكون قال هذا؛ لما أن أهل مكة كانوا يدعون رسول الله ﷺ إلى دينهم ودين آبائهم، وكانوا يطمعون عوده إليهم، فقال رسول الله ﷺ: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ . وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ﴾ ذكر هاهنا أنه أمر أن يعبد الله مخلصاً له الدين، وقال في آية أخرى: ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ . . .﴾ الآية [الأنعام: ٥٦]، وقال في آية أخرى: ﴿قُلْ لَا آتِيَهُمْ أَهْوَاءُكُمْ قَدْ ضَلَلْتُمْ إِذَا . . .﴾ الآية [الأنعام: ٥٦]، أخبر أنه لو اتبع أهواءهم فيما هم فيه يضل وما كان من المهتدين، ذكر في هذه الآيات النهي وترك اتباعه أهواءهم، ولم يذكر الأمر فيها بعبادة الله تعالى مخلصاً له الدين.

أو أن يقول: إني إذا أمرتكم بعبادة الله أمرت أنا أيضاً في نفسي أن أعبده مخلصاً، لست أنا كمن يأمر غيره شيئاً ولا يأتمر بنفسه، أو هو غير مأمور بذلك وهو ما قال: ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ .

أو يقول: لست أنا كالمملوك يأمرون أتباعهم بأشياء ويستعملونهم في أمورهم [و] لا يستعملون في ذلك أنفسهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ .

الخوف هاهنا ليس هو حقيقة الخوف، ولكن العلم كأنه قال: إني أعلم إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم، فأيسهم بالله بالمدينة عن عوده إلى دينهم، وقطع طمعهم عنه، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿الْيَوْمَ يَأْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٣] فأما ما داموا بمكة فإنهم كانوا طامعين في ذلك راجين فيه، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصًا لَّهُ دِينِي . فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ﴾ .

إنه يخرج هذا الحرف منه مخرج التهديد لهم والتوعد، يقول: أما أنا فإنما أعبد الله الحق وله أخلص ديني، فاعبدوا أنتم ما شئتم فإنه يجزيكم جزاء عبادتكم، كقوله تعالى:

﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ...﴾ الآية [فصلت: ٤٠]، وذلك معروف في كلام الناس، يقول الرجل: اعمل ما شئت أو قل ما شئت فإن لك الجزاء كما تعمل؛ على الوعيد، فعلى ذلك قوله - عز وجل - : ﴿فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِي﴾، والله أعلم.

ويحتمل وجهًا آخر لا على الوعيد، ولكن يقول: قد بينت لكم وأوضححت السبيلين جميعًا بالآيات والحجج: سبيل النجاة الذي إذا سلكتموه نجوتهم، وهو سبيل الله، وسبيل الهلاك الذي إذا سلكتموه هلكتم، وهو سبيل الشيطان، فإن أردتم النجاة فاسلكوا سبيل كذا، وإن أردتم سبيل الهلاك فاسلكوا سبيل كذا، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

كناية لما أمرهم أن يقولوا أنفسهم وأهلهم النار حيث قال - عز وجل - : ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦]؛ ليكون لهم أنفسهم وأهلهم يوم القيامة، ويسلم لهم ذلك، وقد مكن لهم ذلك وهلكوا فتركوا ذلك ولم يقوها ولا أهلهم النار، قال عند ذلك: ﴿خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ ألا عند ذلك يتبين لهم أنهم خسروا أنفسهم وأهلهم.

أو أنهم قد أمروا بالسعي للآخرة والعمل لها، ووعدوا إذا سعوا لها وعملوا النجاة في الآخرة والحياة الدائمة والأهل في الجنة، وإذا لم يسعوا لها ولم يعملوا خسروا أنفسهم والأهل الذين وعدوا فيها إذا سعوا وهلكت أنفسهم، ﴿أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ﴾ ألا هنالك يتبين لهم أنهم خسروا خسرانًا بيّنًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾.

أن يكون ما كان تحتهم من النار أن يوصف بالمهاد لهم لا بالظلل؛ كقوله تعالى: ﴿لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ [الأعراف: ٤١]، وكذلك في حرف ابن مسعود أنه قال: ﴿لهم من تحتهم من جهنم مهاد ومن فوقهم غواش ذلك يخوف الله به عباده﴾، والله أعلم.

لكن جائز أن يكون الظلل التي تحتهم هي ظلل لمن تحتهم، وهي لأولئك الذين فوقهم مهاد وللذين ليس تحتهم أحد مهاد أيضًا - والله أعلم - لأن النار دركات وأطباق؛ ليكون كل طبقة لمن تحتها ظلل ولمن فوقها مهاد على ما ذكرنا.

وقوله: ﴿ذَلِكَ يَخَوْفُ اللَّهَ بِهِ عِبَادُهُ﴾.

أي: ذلك الذي ذكر في القرآن من المواعيد يخوف الله [به] عباده.

﴿يَعْبَادٌ فَاتَّقُوا﴾.

اتقوا سخط الله ونقمته، أو اتقوا مخالفة الله، أو اتقوا المهالك.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّلْعُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فَبَشِّرْ عِبَادَ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴿١٨﴾ أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ ﴿١٩﴾ لَكِنَّ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مَالَهُمْ هُمْ عُرْفٌ مِّنْ فَوْقِهَا عُرْفٌ مُّبِينَةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَعَدَّ اللَّهُ لَا يُخْلَفُ اللَّهُ الْمِيعَادَ ﴿٢٠﴾﴾ .

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّلْعُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا﴾ .

اختلف في الطاغوت: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو الشيطان، أي: اجتنبوا من أن يأتروهم وأطاعوه.

وقال بعضهم: الطاغوت هم الكهنة، كانوا يأتون الكهنة فيخبرونهم بأمر فيعملون بقولهم ويصدقونهم، يقول: أي: اجتنبوا من أن تطيعوا الكهنة في أمورهم ونهيمهم.

وقال بعضهم: كل معبود دون الله فهو طاغوت، وهو من الطغيان وهو المجاوزة عن الحد. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ﴾ أقبلوا ورجعوا إلى ما أمرهم الله به، أو رجعوا إلى ما به طاعته وتركوا ما به مخالفته، وانتهوا عن مناهيه، والإنابة إلى الله هي الرجوع إلى أمر الله وإلى ما به طاعته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ﴾ .

وهو ما ذكر في قوله: ﴿أَلَا إِنَّا أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ . الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ . لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٢، ٦٤]

فعلى ما ذكر لهؤلاء من البشري لهم في الدنيا وفي الآخرة؛ لأنهم أولياء الله.

وقوله: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادَ﴾ . الَّذِينَ يَسْمَعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ ، اختلف فيه:

قال بعضهم: الذين يسمعون كلام الناس من الخير والشر والحسن والقيح فيتبعون أحسنه، أي: يرون ويحكمون منه ما هو خير وحسن، ويتركون ما هو شر وقبيح. وقال بعضهم: يسمعون القرآن وكلام الناس وأحاديثهم، فيأخذون بالقرآن ويتبعونه ويتركون كلام الناس وأحاديثهم، فهو اتباع الأحسن منه وهو القرآن.

وقال بعضهم: يسمعون [القرآن] وفيه الناسخ والمنسوخ، فيتبعون أحسنه، أي: ناسخه، ويعملون به ويتركون منسوخه لا يعملون به.

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٠١٠١) وهو قول السدي وابن زيد أيضًا، وقد تقدم تفسير ذلك في سورة النساء.

وقال بعضهم: يستمعون إلى القرآن وفيه الأمر والنهي فيتبعون أمره ويتتهون عما نهى عنه، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾، أي: يتبعون الحسن منه الأحسن، بمعنى: الحسن، والله أعلم.

وقال قائلون<sup>(١)</sup>: فيتبعون أحسن ما في القرآن من الطاعة منه؛ كقوله: ﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهِ...﴾ الآية [الأعراف: ١٤٥]، وتأويله ما ذكرنا: أن خذوا ما فيه من الأمر وأتمروا به وانتهوا عما فيه من المناهي، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْأَتَّابُونَ﴾.

أي: أولئك هم المتتبعون بلبهم وعقولهم؛ حيث اختاروا وآثروا هداية الله ونظروا إليها بالتعظيم والإجلال واهتدوا.

وقوله: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾.

ذكر الله - تعالى - في هذه السورة أشياء لا يعرف لها أجوبة في الظاهر إلا بالتأمل والاستدلال على غيره، من ذلك ما ذكر: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾ كأنه يقول - والله أعلم - : أفمن حق عليه العذاب كمن له البشري في الآخرة؛ لأنه ذكر فيما تقدم للمؤمنين البشري حيث قال - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى...﴾ الآية، على هذا يخرج جوابه: أفمن وجب عليه العذاب كمن وجب له البشري، لا سواء.

أو أن يقول: أفمن حق ووجب عليه العذاب كمن شرح صدره للإسلام، أي: ليس الذي وجب عليه العذاب كالذي شرح صدره للإسلام.

أو أن يقول: هذا لنازلة كانت لرسول الله ﷺ، لحرصه على إسلام قوم أحب أن يسلموا، فقال هذا له على الإيأس من إسلامهم؛ يقول: أفمن وجب عليه العذاب، أفأنت تنقذه وتخلص من النار من قد وجب عليه العذاب، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]؛ وكقوله: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩] كان لا يقدر أن يكرههم على الإسلام، لكنه كان يحب ويحرص على إسلامهم ويحزن لتركهم الإسلام؛ كقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [النحل: ١٢٧]، وقوله: ﴿لَعَلَّكَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ تَلْمِزُ النَّاسَ﴾ [الشعراء: ٣٠]، ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ [فاطر: ٨] ونحو ذلك، كان يحزن وكادت نفسه تلتف إشفاقاً عليهم، فيقول: أفمن وجب وحق عليه

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠١٠٦)، وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٦٠٧/٥).

العذاب، أتقدر أن تنقذه من النار؟ أي: لا تقدر على ذلك، والله أعلم.  
ثم بين الذين أنقذوا من النار، وهم الذين اتقوا ربهم، حيث قال - عز وجل - : ﴿لَكِنَّ  
الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ﴾ .

يحتمل اتقوا مخالفة ربهم، واتقوا سخط ربهم ونقمته.  
ثم بين ما أعد لهم في الآخرة، فقال - عز وجل - : ﴿لَهُمْ عُرْفٌ مِّنْ فَوْقِهَا عُرْفٌ مَّيْنَةٌ﴾  
ذكر أن لهم غرفاً في الجنة، والغرف على الغرف في الشاهد إنما تتخذ لضيق المكان،  
لكن ذلك في الجنة ليس لذلك ولكن لما كان عرف من رغبة الناس في الدنيا في الارتفاع  
والعلو والكراهية للتسفل والانحدار في الأرض رغبتهم في الآخرة على ما رغبوا وأحبوا في  
الدنيا، ولكن لأهل الجنة الدرجات ولأهل النار الدرجات.  
ثم قوله: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ .

يخبر أن أمر الجنة على خلاف أهل الدنيا؛ إذ في الدنيا كلما ارتفع وعلا من البنيان كان  
الماء منها أبعد والوصول إليه أصعب، فأخبر أنهم وإن كانوا في الغرف والدرجات  
فأبصارهم مما تقع على الماء والماء لا يبعد عنهم ولا يصعب، والله أعلم.  
ثم ذكر في الغرف البناء وذكر في السماء أنه بناها، فلم يفهم من بنائه ما ذكر ما فهم من  
بناء الخلق، فكيف فهم من مجيئه وغير ذلك ما فهم من مجيء الخلق وإتيانهم لولا ما كان  
فيهم من فساد اعتقادهم، والله أعلم.

ثم قال - عز وجل - : ﴿وَعَدَّ اللَّهُ لَا يَخْلِفُ اللَّهُ الْوَعْدَ﴾ ؛ لأن من وعد في الشاهد وعداً  
ثم أخلفه إنما يخلفه لحاجته، أو لما يبدو له من البدوات فيرجع عما وعد، والله -  
سبحانه وتعالى - [منزه] عن ذلك كله، لا يحتمل خلف الوعد منه .

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنْبِيعَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا مُخْتَلِفًا  
أَلْوَانُهُ ثُمَّ يَهَيِّجُ فَتَرَاهُ مَصْفُورًا ثُمَّ يُجْعَلُهُ حُطَبًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿٢١﴾ أَفَمَنْ  
شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِإِسْلَامِهِ فَهَرَّ عَلَى نُورٍ مِّنْ رَبِّهِ قَوْلٌ لِّلنَّفْسِئَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ أَوْلَيْكَ فِي ضَلَالٍ  
مُّبِينٍ ﴿٢٢﴾ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ حَدِيثٍ كَلِمَاتٍ مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ  
تَلَيْنَ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضَلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ  
هَادٍ ﴿٢٣﴾﴾ .

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ ونحوه [يخرج] على وجهين:

أحدهما: على الخبر ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ أي: قد رأيت.

والثاني: على الأمر: أن ره.

ثم الخطاب، وإن كان في الظاهر لرسول الله ﷺ فهو لكل أحد يحتمل النظر والتأمل، ثم جهة الحكمة المودعة فيها ما ذكر من إنزال الماء من السماء، وجعله ينابيع في الأرض، والينابيع هي العيون التي تخرج من الأرض، والآبار التي جعلت فيها؛ ليعلم أنّ المياه الخارجة من الأرض والجارية فيها أصلها من السماء، منزلة منها، وهي ظهور؛ على ما أخبر أنه أنزله ظهورًا، وإن اختلف طبعه لاختلاف جواهر الأرض ما لم يخالطه شيء من جواهر الأرض من القدر والنجاسة وغيرها من الألوان التي تخرجه عن أن يكون ظهورًا وتغيره عن جوهره الذي أنزل من السماء، ثم جعل الله - عز وجل - في سيرة ذلك الماء معنى ولطفًا ما يوافق جميع الأشجار والنبات، وكل خارج من الأرض وإن اختلفت جواهرها وألوانها وطعمها؛ ليعلم أنّ من قدر على جعل ما جعل في الماء من اللطف، والمعنى الذي يوافق كل شيء من النبات والشجر وإن اختلفت جواهرها وألوانها وطعمها، لا يعجزه شيء، ولا يخفى عليه شيء، ولا قوة إلا بالله.

أو أن يقول: إن من تكلف زرع الزراعة في الأرض، ويتحمل المؤن العظام إلى أن بلغ المبلغ الذي ينتفع به وينال منه النفع فتركه لم ينتفع به؛ أليس يوصف بالسفه وبغير الحكمة، فكذلك الله - سبحانه - لما أنشأكم صغارًا طفلًا وغذاكم بألوان الأغذية والأطعمة حتى كبرتم وبلغتم مبلغ الانتفاع بكم، ثم أتلّفكم بلا عاقبة تقصد في ذلك كان غير حكيم، وقد عرفتموه حكميًا؛ فدل أن المقصود في ذلك كله حتى يكون إنشاؤه إياكم صغارًا وتربيته إياكم بألوان الأغذية التي جعل لكم حكمة - هو البعث ما لولا ذلك كان سفهاً غير حكمة؛ على ما ذكر من إخراج الزرع من الأرض بالماء الذي أخرج، ثم تركه فيها حتى صار يابسًا لا ينتفع به كان سفهاً غير حكيم، فعلى ذلك ما كان عند أولئك الكفرة أن لا بعث كان ما ذكر، والله أعلم.

وقوله - تعالى - : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمَن يَتَذَكَّرُ﴾ أي: فيما يذكر من إنزال الماء من السماء وإدخاله في الأرض وإخراج ما ذكر منها به وما ذكر - موعظة لأولي الألباب؛ أي: لمن انتفع بلبه وعقله؛ لما ذكرنا، وما ذكر لأهل الجنة من الغرف وغير ذلك.

وقوله: ﴿فَسَلِّكُمُ يَنْبِيعَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: أدخله فيها وجعله ينابيع؛ أي: عيونًا.

وقوله: ﴿ثُمَّ يَهَيِّجُ﴾ أي: يبيس.

وقوله: ﴿ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطَلًا﴾ متكسرًا مثل الرفات والفتات، وهو قول أبي عوسجة والقتبي، ويقال: هاجت الأرض: إذا ابتدأت في اليبس، حطاما، أي: متكسرا.



وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾<sup>(١)</sup> قيل :  
﴿شَرَحَ اللَّهُ﴾ : وسع الله .

وقيل : رحب الله .

وقيل : لبي الله ، ونحوه ؛ وكله واحد .

ثم يحتمل قوله : ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ فيسلم ﴿فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ ، أي : يجعل الله في صدره النور ؛ أي : يجعل إذا أسلم حتى يبصر الحق وحججه وبراهينه بصورة الحق أنه حق ، والباطل أنه باطل ، وأنه تمويه ، يبصر كل شيء بذلك النور على ما هو حقيقة أنه حق وباطل ، فيأخذ الحق ويعمل به ، ويترك الباطل ويحتنبه ، والله أعلم .  
أو أن يكون قوله : ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ ، يكون نوره هو إسلامه الذي هداه شرح صدره لنوره حتى أسلم ، وهو ما روي في الخبر أن رسول الله ﷺ سئل أنه : هل ينشرح الصدر للإسلام؟ وكيف ينشرح؟ فقال نبي الله ﷺ : «إذا دخله النور انشرح لذلك الصدر ، وانفسح له»<sup>(٢)</sup> ؛ أخبر أن النور إذا دخل الصدر انشرح لذلك الصدر ، وانفسح له بذلك النور ، والله أعلم .

وجائز - أيضًا - أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ في الدنيا ﴿فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ في الآخرة ؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ . . .﴾ الآية [التحریم : ٨] ، والذين كفروا طبع الله على قلوبهم فتظلم وتفسق لما تبقى في الظلمة أبدًا ، والله أعلم .

ومنهم من قال : ﴿شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ : الإسلام نفسه إذا أسلم ﴿فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ كتاب الله ، قال : هذا المؤمن به يأخذ ، وإليه ينتهي ، وما سئل النبي ﷺ : هل لذلك - أي : لانشراح الصدر للإسلام - علامة؟ فقال : «نعم؛ التجافي عن دار الغرور ، والإنابة إلى دار الخلود ، والاستعداد للموت قبل حلول الموت»<sup>(٣)</sup> ، فهذا في التحقيق ليس في المعاملة في العمل ، ولكن في الاعتقاد ؛ أي : يتجافى عن دار الغرور ، والإنابة إلى دار الخلود : يتزود من الدنيا للآخرة .

ثم قوله : ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ يحتمل أن يكون على الاستفهام ؛ على ما

ذكر .

(١) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٣٠١١٣) .

(٢) أخرجه ابن مردويه عن ابن مسعود كما في الدر المنثور (٦٠٩/٥) ، وذكر له شواهد أخرى .

(٣) تقدم .

ويحتمل ألا يكون على الاستفهام، ولكن على الإيجاب، فإن كان على هذا فهو على إسقاط الألف: فمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه... الآية؛ كقوله في آية أخرى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥] فعلى ذلك يحتمل أن تكون هذه الآية على هذا، والله أعلم.

وإن كان على الاستفهام فلا بد أن يكون له مقابل يعرف ذلك بدليل أنه جواب. ثم قال بعضهم: جوابه في قوله: ﴿قَوْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبِهِمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ كأنه يقول: ليس المنشرح صدره للإسلام كالقاسي قلبه بالكفر؛ وهو قول الكسائي.

وجائز أن يكون جوابه ومقابله ما تقدم ذكره، وهو قوله: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ...﴾ الآية [الزمر: ١٩]؛ كأنه يقول: أفمن حق عليه العذاب كمن شرح صدره للإسلام؛ أي: ليس من وجب عليه العذاب كمن شرح صدره للإسلام فهو على نور من ربه، والله أعلم.

وقوله: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾.

يحتمل قوله - عز وجل -: ﴿نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾: أصدقه خبرًا، وأعدله حكمًا، وهو ما ذكر في آية أخرى، ووصفه بالصدق والعدل؛ حيث قال - عز وجل -: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥] أي: صدقًا فيخبره، وعدلًا في حكمه، فعلى ذلك يحتمل قوله: ﴿أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ خبرًا، وأعدله حكمًا، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾، أي: أتقنه وأحكمه، وهو متقن ومحكم، وهو على ما وصفه بالصدق والعدل في آية أخرى قال: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ، تَرْبِيعٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] أخبر أنه لا يأتي القرآن باطل من بين يديه ولا من خلفه، وذلك لإتقانه وإحكامه، والله أعلم.

وهو أحسن الحديث؛ لأن من تأمله ونظر فيه وتفكر أنار قلبه، وأضاء صدره، وهده سبيل الخير والحق، ودفع عنه الوسواس والشبهات وكل شر، وأفضاه إلى كل خير وبرز فهو أحسن الحديث؛ إذ لا حديث يعمل ما يعمل هو؛ لما ذكرنا، وغير ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿كُتِبَآ مُّتَشَبِهًا﴾ قوله: ﴿مُتَشَبِهًا﴾ أي: ليس بمختلف ولا متناقض، ليس كحديث الناس وكتبهم مما يختلف ويتناقض حديثهم وكتابهم، وخاصة فيما امتد من الأوقات وطال وبعث مدته، وهو ما ذكر: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا...﴾ [النساء: ٨٢] دل كونه متفقًا، متشابهًا، غير مختلف في طول نزوله، وتفرق أوقاته، وتباعد أيامه في الإنزال - أنه من عند الله نزل، ومنه جاء؛ إذ

لو لم يكن من عنده لخرج مختلفًا متناقضًا على ما يخرج حديث الناس وخبرهم مختلفًا ومتناقضًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَتَّانِي﴾ قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: سماه: مثاني؛ لما تلى فيه أنبأه وقصصه مرة بعد مرة، وأصله: أنه سماه: مثاني؛ لأنه ذكر فيه المواعظ والذكرى وكررها في غير موضع، لما لو لم يكررها غفلوا عنها، وسهوا عنها؛ لأن الحكيم إذا وعظ أحدًا عظة وزجره وسها عنه [كررها عليه]، وكرر - عز وجل - عليهم المواعظ والزواجر؛ ليكونوا أبدًا متعظين متذكرين لذلك - والله أعلم - لكيلا يغفلوا عنها ولا يسهوا.

وقوله: ﴿نَفْسَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿نَفْسَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ عند تلاوة آية الرهبة والخوف، وتلين قلوبهم عند تلاوة آية الرحمة.

وجائز أن يكون ذلك لهم بجميع القرآن بما فيه من الرحمة والرهبة جميعًا يكون فيهما الموعدة: تلين قلوبهم وتفسح جلودهم وتخاف أنفسهم؛ لأن آية الرحمة ليست بأحق بتلين القلوب من آية الرهبة، بل آية الرهبة أحق بذلك.

وقتادة يقول: كانت جلودهم تقشعر، وعيونهم تبكي، وقلوبهم تطمئن إليه، ولا تذهب عقولهم، ولا يغشى عليهم، كما رأينا أهل البدع يفعلونه، وإنما ذلك من الشيطان<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ﴾ قد بين سبيل الهدى والحق، وحججه وبراهينه، وبين سبيل الضلالة والباطل، فمن سلك سبيل الهدى فبتوفيقه سلك، وبمعونته اهتدى، ومن سلك طريق الكفر والباطل فبخذلانه ضل وزاغ.

وقوله: ﴿وَمَن يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ﴾ أخبر أن من أضله الله فلا هادي له، وعلى ما قال في المعيشة والرزق؛ قال - عز وجل -: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهَا مِنْ بَعْدِهِ﴾ [فاطر: ٢] وقال - عز وجل - في الضراء والخير؛ حيث قال: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٠٧] ذكر في الضلال والهدى ما ذكر في الرزق والضر والخير، ذلك أن لله في فعلهم وصنعهم تدييرًا، ليس على ما تقوله المعتزلة أن لا تديير لله في ذلك، وأن من اهتدى إنما يهتدي بنفسه، ومن ضل وزاغ إنما ذلك بنفسه، لا تديير لله في ذلك، فالآية

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٠١٢١) وهو قول الحسن وقتادة ومجاهد وغيرهم.

(٢) قاله ابن جرير أخرجه ابن المنذر كما في الدر المنثور (٦١٠/٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٦١٠/٥).

تنقض قولهم ومذهبهم.

وقتادة<sup>(١)</sup> يقول في قوله: ﴿نَقْشَعِرٌ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ وإنما يذكر الله أهل الإيمان، فكانت تقشعرت بذلك جلودهم، وتبكي أعينهم، وتطمئن قلوبهم، ولا تذهب عقولهم منه، وأما أن يصرع أحدهم فلم يكن، وإنما كان هذا في أصحاب البدع، وربما هو من الشيطان، ولعمري ما كان في هذه الأمة أحد أعلم من نبيه ﷺ ومن بعده أصحابه الذين انتخبهم الله - عز وجل - لصحبة النبي ﷺ وإقامة دينه، ولقد سألنا من لقينا من أصحاب رسول الله ﷺ وأصحاب أصحابه، فحدثوا أن هذا إنما كان في أهل البدع.

**قوله تعالى:** ﴿أَفَمَنْ يَتَّقِي بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقِيلَ لِلظَّالِمِينَ ذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٢٤﴾ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَاْتَتْهُمْ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٥﴾ فَاذْأَقَهُمُ اللَّهُ الْعَذَابَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْعَذَابُ الْآخِرَةُ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَمَنْ يَتَّقِي بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ كأنه لم يذكر مقابل هذا في هذا الموضع، فجائز أن يكون مقابله ما تقدم، وهو قوله: أفمن جعل له الغرف على الغرف تجري من تحتها الأنهار كمن يتقي بوجهه سوء العذاب، ليس هذا كذاك<sup>(٢)</sup>، ولا أحد يتقي بوجهه سوء العذاب، لكن يخرج ذكر ذلك على وجوه: أحدها: كناية عن الشفاء وأهل النصر، كأنه يقول: لا يكون لهم من يشفع أو يملك دفع العذاب عنهم.

أو تكون أيديهم مغلولة إلى أعناقهم بلا يد له يتقي بها سوء العذاب عن وجهه؛ لأن في الشاهد من أصاب شيئاً من العذاب يتقي ذلك العذاب عن وجهه بيده، فيخبر أن لا يد له في الآخرة يتقي العذاب بها عن وجهه؛ بل يصيب العذاب وجهه، فكأنما يتقي به. أو أن يكون ذكر الوجه كناية عن نفسه، وهو ما ذكرنا ألا يكون له من يملك دفع العذاب عنه.

أو أن يكون ذكر الوجه كناية عن قلبه أي: يصل وجع ذلك العذاب إلى قلبه، ولا يملك دفعه، والله أعلم.

(١) تقدم تخريج قوله.

(٢) ثبت في حاشية أي: هذا كهذا، وأن يكون مقابله: أفمن يتق بوجهه سوء العذاب كمن أنعم في النعيم الدائم، ليس هذا كذاك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقِيلَ لِلظَّالِمِينَ ذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ﴾.

يحتمل أي: ذوقوا جزاء ما كنتم تكسبون.

أو يقول: ذوقوا ما اخترتم من الكسب، وهذا بما اخترتم؛ لأنه قد بين لهم الكسبين جميعاً، وما يكون لكل كسب في العاقبة، فاختاروا هم الكسب الذي كان عاقبته الذي أصابهم، فكانهم اختاروا ذلك الذي حل بهم باختيارهم ذلك الكسب، والله أعلم.

وقوله: ﴿كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَاذْنَبُهمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ ليخوفهم ويحذرهم ما نزل بالمتقدمين بتكذيب الرسل والعناد بعد ما حذرهم رسول الله ﷺ بالبعث، وما حل بهم يوم القيامة بذلك؛ فإذا لم يصدقوه فيما يحذرهم يوم القيامة حذرهم بالذي انتهى إليهم الخبر، يعني: رسول الله ﷺ؛ ليحذروا.

وقوله: ﴿مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أي: من حيث لا يأمنون العذاب أنى: ينزل بهم.

وقوله: ﴿فَاذْنَبُهمُ اللَّهُ الْغُرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْعَذَابُ الْآخِرَةُ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ العذاب الذي نزل بهم في الدنيا ليس هو عذاب الكفر، إنما هو عذاب العناد، والتعنت، وأفعال فعلوها في حال الكفر، فهو في الآخرة أبد الأبد في، خالدين مخلدين فيه؛ ولذلك قال: ﴿وَالْعَذَابُ الْآخِرَةُ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ صَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (٢٧) ﴿فَرَأَيْنَا عَرِيبًا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ (٢٨) ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٢٩) ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (٣٠) ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ (٣١) ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالْصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُهُ الْبَيِّنَاتُ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ (٣٢) ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ (٣٣) ﴿هُم مَّا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٣٤) ﴿لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَبِجَزَائِهِمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٣٥).

وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾، أي: بينا للناس في هذا القرآن

من كل ما يحتاجون إليه من أمر دينهم ودنياهم؛ أخبر لهم ما لهم وما عليهم، أو لبعضهم على بعض، وأمثاله، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: لكي يلزمهم التذكر والاتعاظ.

والثاني: لكي يبلغهم ما يتذكرون ويتعظون.

وقوله: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ أي: جعلناه قرآنًا عربيًّا؛ كقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢] لكي يفقهوه ويعرفوه؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رُسُولٍ إِلَّا يَلْسَانُ قَوْمِهِ...﴾ الآية [إبراهيم: ٤].

وقوله: ﴿غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه لا يخالف الكتب السالفة؛ بل يوافقها؛ لأن كتب الله جاءت كلها على الدعاء إلى توحيد الله وربوبيته، فكذلك القرآن، فهو لا يخالف سائر الكتب؛ بل يوافقها. والثاني: لا عوج فيه؛ لما لا يخالف بعضه بعضًا، ولا يناقض؛ بل خرج كله موافقًا بعضه بعضًا مستقيمًا على تباعد نزوله في الأوقات، وبالله التوفيق.

وأصله: ﴿غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ أي: ليس بمائل ولا زائغ عن الحق.

وقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي: يتقون المهالك، أو سخط الله ونقمته.

وقوله: ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رِجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرِجُلًا سَلَمًا لِرِجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا﴾

أي: لا يستويان.

يشبه أن يكون ما ذكر من المثل لرجلين من البشر كله: المسلمون والكافرون، ثم يحتمل الرجل الذي فيه شركاء متشاكسون؛ أي: يتشاكسون في نسبه، يدعي كل نسبه. أو يتشاكسون في الملك فيه، يقول كل: هو لي أو في الملك في قوم يدعي كل أن الملك له فيه.

أو يدعي كل أن الملك فيهم، ولا يثبت لواحد منهم النسب فيه لينتسب هو إلى واحد منهم، فيبقى متحيرًا تائبًا؛ ولذلك لا يثبت لواحد منهم الملك الذي يدعي؛ ليطلب هذا منه النفقة، وما يجب على ذي الملك من حقوق الملك، فسعى ضائعًا متحيرًا، وإذا كان الملك لرجل واحد، أو النسب أو الملك سالم له يصل إلى كل حق له، ويكون محفوظًا في نفسه معروفًا، فيكون مثل الذي فيه شركاء متشاكسون، هو الذي يعبد الشيطان أو الأصنام، أو هوى النفس، يدعو كل شيطان إلى غير الذي دعا الآخر، وكذلك الهوى يدعو صاحبه مرة إلى كذا، ومرة إلى غير ذلك، فهو كالذي فيه شركاء متشاكسون يدعي هذا وهذا، والذي يعبد إله الحق الذي يثبت ألوهيته بالحجج والآيات كالرجل السالم الواحد يكون أبدًا على حالة واحدة، مطيعًا لله، خالصًا له.

وقوله: ﴿هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا﴾ أي: هل يستوي الرجل الذي يدعي فيه شركاء متشاكسون

والرجل الذي يكون لرجل واحد، فيما ذكرنا؟! أي: لا يستويان.

وقال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿هَلْ يَسْتَوِيَانِ﴾ من يعبد آلهة شتى مختلفة، والذي يعبد ربًّا واحدًا، وهو المؤمن، وقد رأوا أنهم قد استتوا [في] هذه الدنيا، وفي الحكمة التفريق بينهما، وفيه دلالة البعث، وكذلك في قوله: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَصْمَى وَالْأَبْصِرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ﴾ [هود: ٢٤] وقد استتوا في هذه الدنيا دل أن هنالك دارًا أخرى يفرق بينهما [فيها]؛ إذ في الحكمة والعقل التفريق بينهما، والله أعلم.

وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ذكر الحمد على أثر ذلك يخرج على

وجهين:

أحدهما: أن يحمد ربه على ما خصه بالتوحيد من بين الكفار ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ توحيد ربهم.

والثاني: أمره أن يحمد ربه على ما جعله سالمًا خالصًا؛ لم يجعل فيه شركاء متشاكسين.

قال أبو عوسجة والقتبي: ﴿شُرَكَاءُ مُتَشَكِّسُونَ﴾ أي: مختلفون، يتنازعون، ويتشاكسون ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا﴾ أي: خالصًا.

ومن قرأ ﴿سَلَمًا لِرَجُلٍ﴾ أراد: سلم إليه، فهو سلم<sup>(٢)</sup>.

ثم قوله: ﴿نَفْسَعْرُ مِنْهُ جُلُودٌ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ يحتمل الأنبياء منهم والخواص؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

وجائز أن يكون أراد جميع المؤمنين، وكذلك ذكر في حرف ابن مسعود: ﴿تقشعر منه جلود الذين يؤمنون بربهم ثم تظمن جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله﴾ وفي حرف حفصة: ﴿ثم يثبت جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله﴾.

وقال بعضهم في قوله - عز وجل - : ﴿يَتَّقِي بَوجْهَهُ سُوءَ الْعَذَابِ﴾: يقول - والله أعلم - : ليس الضال الذي يتقي النار بوجهه كالمهتدي الذي لا تصل النار إلى وجهه؛ ليسا بسواء؛ على ما ذكرنا.

﴿إِنَّكَ مَبِيتٌ وَإِنَّهُمْ مَبِيتُونَ﴾ وجه ذكر هذا على أثر ما تقدم من قوله: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَكِّسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا﴾ وقد استتوا في هذه الدنيا من أخلص نفسه ودينه لله وللرسول، ومن جعل فيه شركاء ولم يسلم نفسه له، وهو الكافر، ثم تموت أنت ويموتون هم، فلو لم تكن دارًا أخرى يميز فيها ويفرق بين الذي جعل نفسه

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٠١٣٢)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦١٢/٥).

(٢) هي قراءة ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٠١٢٩).

سلمًا لله، خالصًا له، وبين من لم يفعل ذلك - لكان في ذلك استواء بين من ذكر، وفي الحكمة أن لا استواء بينهما، وقد يموت السالم نفسه لله، ويموت الآخر دل أن في ذلك بعثًا، يثاب هذا، ويعاقب الآخر، والله [أعلم].

أو أن يذكر هذا؛ لما كانوا يتشاءمون برسول الله ﷺ ويتطرون فيما يصيبهم من المصائب والشدائد، حتى قال - عز وجل - : ﴿أَفَيَأْتِيَنَّهُمْ مَتَّ فُهُمُ الْخَالِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤] أي: لا يخلدون، فعلى ذلك يقول - عز وجل - : ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ أيضًا، أي: لا يبقون بعد موتك أبدًا، ولكنهم يموتون، ولو كان ما يصيبهم بك أنت على ما يزعمون، فيجئ ألا يصيبهم بعد موتك؛ نحو هذا يحتمل، والله أعلم.

أو أن يقول: إنك ميت فتصل إلى ما وعد لك من الكرامات والثواب، ويموتون هم فيصلون إلى ما أوعدوا من المواعيد والعقوبات، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿نُورٌ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخَصِّصُونَ﴾ روي عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: كنا لا نعلم ما يفسر هذه الآية، وكنا نقول: من يخاصم؟ فلما وقعت الفتنة بين أصحاب رسول الله، حتى كفح<sup>(١)</sup> بعضنا وجوه بعض بالسيوف، فعرفت أنها نزلت فينا.

وذكر عن الزبير: لما نزلت هذه الآية، فقال: يا رسول الله، أتكرر علينا الخصومة بعد الذي كان بيننا في الدنيا، فقال: (نعم)، فقال: إن الأمر إذن لشديد<sup>(٢)</sup>.

وروي عن بعض الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - لما نزلت هذه الآية أنهم قالوا: كيف نختصم ونحن إخوان؟! فلما قتل عثمان ظلماً وعدواناً، علموا أنها لهم وفيهم<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

ثم خصومتهم هذه يوم القيامة تحتمل وجهين: أحدهما: في المظالم [أو] في الحقوق التي كانت لبعض على بعض، أو في الدين، أو في أمر الدنيا<sup>(٤)</sup>.

(١) يقال: تكافح المقاتلون: أي تضاربوا وجهاً لوجه.

ينظر: المعجم الوسيط (كفح).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠١٣٨)، والترمذي (٣٢٣٦)، وعبد الرزاق وأحمد، وابن منيع وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه، وابن مردويه وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في البعث كما في الدر المنثور (٦١٤/٥).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٠١٤٠)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن عساكر كما في الدر المنثور (٦١٣/٥).

(٤) في أ: الدين.



أو أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَمِيَّتُونَ . ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخَصِّمُونَ﴾ لما بلغت المحاجة غايتها في الدين والدنيا، ولم تتجع فيهم ولا قبلوها أخبر أنهم يختصمون في ذلك يوم القيامة في الوقت الذي يعاينون العذاب، ويظهر لهم الحق، فينقادون لها في ذلك الوقت، فلا ينفعهم ذلك، والله أعلم.

وفي حرف ابن مسعود: ﴿إِنَّكَ مَائِتٌ وَإِنَّهُمْ مَائِتُونَ﴾ والعرب تقول: مات يمات فهو مائت.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالْحَقِّ إِذْ جَاءَهُ﴾ يقول: لا ظلم أعظم ولا أفحش مما يكذب على من يتقلب في إحسانه، ويتصرف في نعمائه، وأنتم تتقلبون في نعم الله وأنواع إحسانه، فلا ظلم أعظم ولا أفحش من الكذب عليه.

﴿وَكَذَّبَ بِالْحَقِّ إِذْ جَاءَهُ﴾ ولا ظلم أعظم وأفحش من تكذيب خبره ورده؛ إذ لا خبر أصدق من خبره، ولا حديث أحق من حديثه.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ كأنه يقول: أليس جهنم كافٍ للكافرين مثوى؛ كقوله - عز وجل - : ﴿حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ بِمَا كَفَرُوا﴾ [المجادلة: ٨] أي: حسبهم جهنم عقوبة لهم بكفرهم وتكذيبهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ اختلف أهل التأويل فيه: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾: جبريل، عليه السلام، ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾: محمد ﷺ.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾: محمد ﴿وَصَدَّقَ﴾ أبو بكر.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ محمد ﴿وَصَدَّقَ﴾ أصحابه جميعاً.

قلنا: أهل التأويل على اختلافهم اتفقوا أن الذي جاء به جبريل أو محمد هو التوحيد، فإن كان التأويل ما ذكر أهل التأويل، فعلى ذلك قوله: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ أي: الموحدين، ففيه نقض قول الخوارج والمعتزلة أن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن، وأنه يخلد

(١) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٣٠١٤٧)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦١٥/٥).

(٢) قاله علي بن أبي طالب أخرجه ابن جرير (٣٠١٤٤)، والباوردي في معرفة الصحابة كما في الدر المنثور (٦١٥/٥).

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠١٤٥) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦١٥/٥).

في النار؛ لأنه قال: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ وكل مرتكب الكبيرة مصدق بالذي جاء به جبريل ومحمد، ثم أخبر أنهم هم المتقون؛ أي: اتقوا الشرك، وقال لأولئك - أيضًا - : إنه يكفر عنهم ما ارتكبوا من المساوي، وهو قوله: ﴿لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا﴾ دل أن لهم مساوي، ثم إن شاء عذب على تلك المساوي وقتا ثم أعطاهم ما وعد، وإن شاء عفا عنهم وتجاوز وأعطاهم ما ذكر، فكيفما كان، فلهم ما ذكر؛ إذ هم على تصديق بما جاء [به] محمد ﷺ، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: صدق بقلبه؛ أي: جاء بالقول وتصديق القلب.

والثاني: صدق به في المعاملة في اختيار كل ما يصلح ويوافق الذي جاء به، وعلى ذلك ذكر عن الحسن قال: يا بن آدم، قلت: لا إله إلا الله، فصدقها.

فإن كان التأويل هذا فهو أشد، لكنه وإن لم يعمل الذي يوافق الذي جاء به وهو التوحيد لم يجنب ما ذكرنا، فإن له ما ذكر إما بعد التوحيد، وإما بعد العفو، والله أعلم. وقوله: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ دل هذا أن ذلك الوعد للجماعة، ليس لواحد ولا اثنين، وهو لجميع المؤمنين.

وقوله: ﴿لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ذكر نوعين من العمل السيئ والحسن، ثم أخبر أنه يكفر عنهم أسوأ الذي عملوا ويجزيهم بأحسن [الذي كانوا يعملون]، فيحتمل: الأحسن: الحسنات نفسها يجزيها، ويكفر السيئات.

ويحتمل أنه يكفر [أسوأ] السيئات وأعظمها، ويجزي على أحسن الحسنات وأعظمها، فعلى هذا أحسن وأسوأ من نوعها، أحسن الحسنات وأسوأ السيئات، وعلى الأول من غير نوعها أي يكفر السيئات، ويجزي بالحسنات، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِينَ يَكْفُرُ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدُهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ (٣٦) وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُضِلٍّ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِي انْتِقَامٍ (٣٧) وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هِيَ مُمْسِكَةٌ بِرَحْمَتِي قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ (٣٨) قُلْ يَلْقَوْنَ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانِكُمْ إِنِّي عَمِلْتُ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ (٣٩) مَنْ يَأْتِهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُقِيمٌ (٤٠) إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَىٰ

فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴿٤١﴾ اللَّهُ يَتَوَقَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تُمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَيْكَ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ و ﴿عِبَادِي﴾ أيضًا.

الآية يحتاج بها على إثبات الرسالة، وكذلك قوله: ﴿إِن تَوَلَّوْا فَعَلَّ حَسْبِكُمُ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [التوبة: ١٢٩]، وكذلك قوله: ﴿إِن يَصْرُكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخَذِلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [آل عمران: ١٦٠]، ونحو ذلك، وأمثاله كثير؛ لأنه بعثه وحده، لا عون معه، ولا نصر له من البشر رسولا إلى الأعداء، وكان يقرع أسماعهم بهذه الآيات التي ذكرنا، وغير ذلك من قوله: ﴿تُمْ كِيدُونَ فَلَا تُنظِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٥] ثم لم يقدرُوا على إهلاكه؛ بل عصمه من كيدهم ومكرهم؛ على ما قال: ﴿وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] فبلغ إليهم ما أمر بتبليغه من غير أن قدرُوا على ما قصدوا به، وفي ذلك لطف من الله عظيم، ودلالة على إثبات الرسالة.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ وإن خرج مخرج الاستفهام في الظاهر فهو - في الحقيقة - على الإيجاب والتقرير؛ لأنهم كانوا يعلمون أن الله - عز وجل - هو الكافي لخلقه، من ذلك أنهم إذا سئلوا: من خلق السموات والأرض؟ قالوا: الله - تعالى - وإذا سئلوا من يرزقكم؟ قالوا: الله - تعالى - ومن أنزل من السماء ماء؟ ومن أخرج من الأرض النبات؟ ونحو ذلك - قالوا: الله، فعلى ذلك قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ أي: تعلمون أن الله هو الكافي لجميع خلقه في الدفع والذبح عنهم، والنصر لهم، فإذا عرفتم ذلك فكيف تخوفون رسول الله ﷺ بالذي تخوفونه؟ والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾، اختلف فيه:

قال بعضهم: بأهل الأرض جميعًا، يقولون له: إن العرب تفعل بك كذا، ويعملون بك

كذا، كانوا يخوفونه بهم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: كانوا يخوفونه بالأصنام التي كانوا يعبدونها أن يصيبه سوء وأذى من ناحيتها؛ كقوله - عز وجل - : ﴿إِن تَقُولُ إِلَّا أَعْرَضْتَكَ بَعْضُ الْهَيْئَاتِ بِسُوءٍ﴾ [هود: ٥٤] وكان هذا أشبه بالآية؛ لأنه ذكر على إثر ذلك وعقبه الأصنام؛ حيث قال - عز وجل - : ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِي﴾ هذا يدل أن ما ذكر من تخويفهم إياه إنما كان بالأصنام التي كانوا يعبدونها.

(١) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٣٠١٥٥) وهو قول قتادة وابن زيد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ . وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُضِلٍّ﴾ أخبر أنه إذا أراد هداية أحدكم لم يملك أحد إضلاله، وإذا أراد إضلال أحد لم يقدر أحد على هدايته، ذكر في الدين أن لا أحد يملك دفع ما أراد من هدى أو ضلال، ولا منعه على ذلك؛ على ما ذكر في الرزق وأسباب العيش، وعلى ما ذكر في الأنفس وحفظها؛ حيث قال: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ﴾ [فاطر: ٢]، وقال في الأنفس: ﴿إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هِيَ مُتَمَسِكَةٌ بِرَحْمَتِهِ﴾، وقد اجتمعوا في ذلك في الرزق والعيش وضرر الأنفس وحفظها أن لا أحد يملك دفع ما أراد هو، فعلى ذلك في الدين؛ لأن الذكر خرج في الكل على مخرج واحد، وذلك على المعتزلة لقولهم: إن الله - تعالى - قد أراد هداية كل أحد، ونصر كل ولي، لكن غيره منعه عن ذلك؛ فهو وحش من القول سمج، وبالله العصمة والنجاة.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِي انْتِقَامٍ﴾ هو على الإيجاب والتقرير؛ أي: يعلمون أنه عزيز ذو انتقام؛ أي: عزيز لا يعجزه شيء، ذو انتقام لأوليائه من أعدائه. وقوله: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ قد علموا أن لا خالق سواه، وعرفوا أنه لا يملك أحد سواه كشف ما أراد هو من الضرر بأحد، ولا إمساك ما أراد من الرحمة بأحد؛ ولذلك فزعوا إليه عند نزول البلاء بهم، ولم يفزعوا [إلى] من عبدوهم من دونه من الأصنام، ولا إلى أحد من الخالقين؛ دل ذلك على أنهم قد عرفوا أن ذلك به ينال من خير أو غيره؛ ولذلك فزعوا إليه عند نزول البلاء بهم، ولم يفزعوا [إلى] من عبدوهم من دونه من الأصنام، احتج عليهم بما احتج، ولو لم يكونوا علموا بذلك لم يكن ليحتج عليهم بذلك، وهم لذلك منكرون، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ في قوله: ﴿حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ ما ذكرنا من اللطف والدلالة على إثبات الرسالة، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ يَتَقَوَّمُوا عَمَلَكُمْ عَلَى مَكَانِكُمْ إِنِّي عَجِلُّ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: على الإياس منهم أنهم لا يؤمنون ولا يجيبون إلى ما دعوا إليه بعد ما أقيم عليهم الحجج والبراهين؛ كأنه يقول: اثبتوا أتم على دينكم واعملوا له، ونثبت نحن على ديننا ونعمل له، فسوف تعلمون أيننا على الحق نحن أو أتم؟ وهو كقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦] أي: لا أدين أنا بدينكم، ولا أتم تدينون بديننا، ولكن يلزم كل منا

دينه الذي عليه، فعلى ذلك الأول.

والثاني: على التوبيخ لهم والتعيير؛ يقول: اعملوا على مكاتبتكم أنتم مما تقدررون من الكيد لي والمكر، وأنا عامل ذلك بمكاتبتكم؛ كقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ كِيدُونَ فَلَا تُنظَرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٥] وغير ذلك من الآيات التي فيها ذكر توبيخهم وتعييرهم، والله أعلم.

وفي هذه الآية وفيما تقدم من قوله - عز وجل - : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ إلى هذا الموضوع تقرير وتوبيخ ومناذرة وإيأس، فأما الإيأس فهو في قوله: ﴿يَقْوِرَ أَعْمَلُوا عَلَى مَكَاتِبِكُمْ﴾ والتقرير في قوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ والمناذرة في قوله: ﴿حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾، والتوبيخ في قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾.

ثم جائز أن يكون قوله: ﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ . وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُضِلٍّ﴾ يخرج على الصلة بقوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ كأنه يقول: من أضله الله حتى لا يعلم أن الله هو كاف عبده، وأن ما يخوفونه به لا يقع به خوف ولا يلحق به ضرر - فلا هادي له، ومن هداه فعرف ذلك، فلا مضل له عن ذلك، والله أعلم بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ يَأْتِهِ عَذَابٌ يُعْزِبُهُ﴾ جائز أن يكون ذلك العذاب الذي يأتيه هو عذاب في الدنيا من نحو القتل والتعذيب بالذي أهلك الأولون المعاندون للرسول ﴿يُعْزِبُهُ﴾ أي: يفضحه ﴿وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُقِيمٌ﴾ في الآخرة، وهو عذاب الكفر، وإلى ذلك ذهب بعض أهل التأويل.

وجائز أن يكون ذلك كله في الآخرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ﴾ هذا كآته - والله أعلم - : إنا أنزلنا عليك [الكتاب] لتحكم بين الناس بالعدل؛ على ما ذكر في آية أخرى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١٠٥] فعلى ذلك هذا، ويكون قوله: ﴿فَمَنْ أَهْتَكَدَ فَلِنَفْسِهِ . وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهِ﴾ أنشأ الله - عز وجل - البشر دراكًا مميزًا بين الخبيث والطيب، وبين الحسن والقيح، وبين ما لهم وما عليهم، وبين السيليين جميعًا غاية البيان، وأوضح كل سبيل نهاية الإيضاح، من سلكه أنه إلى ماذا يفضيه وينهيه، ثم امتحنهم في ذلك، ومكن لهم من السلوك في كل واحد من السيليين بعد البيان منه أنه من سلك سبيل كذا أفضاه إلى كذا، ومن سلك سبيل كذا أفضاه إلى كذا؛ امتحانًا منه، ثم أخبر أنه

فيما امتحنهم لم يمتحنهم لمنفعة ترجع إليه، أو لمضرة يدفع عن نفسه، ولكن إنما امتحنهم لمنفعة ترجع إليهم إذا اختاروا ترك سلوك سبيل الباطل، وهو ما ذكر في غير آي من القرآن، إحداها هذه؛ حيث قال: ﴿فَمَنْ أَهْتَكَدَفْ فَلِنَفْسِهِ. وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾.

والثانية: بما قال - عز وجل - : ﴿إِن أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِن أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧] أي: فعليها، وغير ذلك من الآيات التي تبين أنه إنما امتحنهم لمنفعة أنفسهم واكتساب الخير الدائم لهم، ولا قوة إلا بالله.

ثم قوله: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ يخبر أن ليس عليك إلا تبليغ ما أرسلت وأمرت بتبليغه إليهم؛ كقوله: ﴿إِن عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [الشورى: ٤٨]، وقوله - عز وجل - : ﴿فَأِنَّمَا عَلَيْكَ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤]، وقوله - تعالى - : ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٥٢]، وقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠] والوكيل: الحفيظ، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا...﴾ إلى آخر ما ذكر.

قال ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - : كل نفس لها سبب تجري فيه؛ فالتى قضى عليها الموت فتجري في الجسد كله.

لكن لم يفهم مما ذكر ابن عباس تأويل الآية.

وعن سعيد بن جبير<sup>(٢)</sup> قال: يجمع بين أرواح الأحياء وبين أرواح الأموات فيتعارف ما شاء الله أن يتعارف، فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجسادها، وبهذا - أيضًا - لم يفهم شيء من تأويل الآية.

وقال الكلبي: النائم متوفى حتى يرد الله إليه [روحه]، فأما التي يتوفاها حين موتها فإنه يقبض الروح والنفس جميعًا ويرسل التي يتوفاها في منامها حتى تبلغ أجلها المسمى، وهو الموت.

ويقال: إنما يقبض الله من النائم النفس، والروح في الجسد لم تفارقه، فإذا قبض الله الروح ذهبت النفس مع الروح.

وهذا الذي ذكره الكلبي أقرب إلى تأويل الآية من الذي ذكره أولئك، وأصله: أن الله - عز وجل - جعل في الأجساد أشياء وأرواحًا يحيي الأجساد في حال نومها على الهيئة التي كانت من قبل، ليس بها أثر الموت، لكنها لا تدرك شيئًا، ولا تسمع، ولا تبصر، ولا تعقل شيئًا، وبها آثار الحياة؛ يدلنا هذا على أنها في حال النوم قد ذهب منها،

(١) أخرجه عبد بن حميد كما في الدر المنثور (٦١٧/٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠٦٦).

وخرج ما به تدرك الأشياء، وبقي منها ما به تحيا، وهو الروح، فإذا خرجت الروح منها، وإن كانت لا تدرك شيئاً على الهيئة التي كانت من قبل، دل ذلك على أن الذي به تدرك الأشياء غير الذي به تحيا؛ والله أعلم؛ ألا ترى أنها في حال النوم تلك الأنفس الدراكة حيث كانت تتألم وتتلذذ، وتقضي الشهوات وهي في أقصى الدنيا، هذا كله يدل على ما ذكرنا، والله أعلم.

ثم على هذا جائز أن يكون ما ذكر من عذاب القبر أنه إنما يكون على تلذذ الأنفس الدراكة، لا على الروح؛ على ما ذكرنا من تألمها وتلذذها بعد خروجها من الأجساد ومفارقتها عنها، والله أعلم.

ثم أضاف في هذه الآية التوفي إلى الله، وفي آية أخرى أضافه إلى الرسل؛ حيث قال الله - عز وجل - : ﴿تَوَفَّقَهُ رُسُلُنَا...﴾ الآية [الأنعام: ٦١]، وأضافه مرة إلى ملك الموت حيث قال - عز وجل - : ﴿قُلْ يَتَوَفَّنُكُمْ مَلَكٌ أَلْمُوتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ...﴾ الآية [السجدة: ١١]، ثم يحتمل إضافة التوفي [إلى] الرسل وإلى ملك الموت وجهين:

أحدهما: وإن كان حقيقة التوفي والموت بالله؛ لما يخلق فعل قبضهم الروح منها، ويشاء ذلك منهم، وهو كما ذكر من البشرى لهم [و] طمأنينة القلوب عند بعثه إليهم الملائكة بالإعانة لهم والنصر؛ حيث قال - عز وجل - : ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِنُظْمِينَ قُلُوبِكُمْ بِيَدِهِ﴾ [آل عمران: ١٢٦] [و] قال - عز وجل - : ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٢٦]، أخبر أنه جعل لهم بعث الملائكة بشارة النصر، وأن حقيقة النصر ليس إلا من عند الله، فعلى ذلك ما ذكر من إضافة التوفي إلى الرسل؛ لما يخلق فعل قبضهم الروح، وكان حقيقة ذلك لله - عز وجل - والله أعلم.

والثاني: أن يكون من الله لطف في ذلك، ومعنى لا يكون ذلك منهم، لكنه لم يبين ما ذلك اللطف وذلك المعنى الذي يكون منه، والله أعلم بذلك.

ثم قوله: ﴿يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ أي: حين خلق موتها يقبض الروح منها. وقوله: ﴿وَالَّذِي لَمْ يَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ لم يقبض منها الروح ترسل إليها النفس الدراكة إلى الأجل الذي جعل لها، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ﴾ جائز أن يكون من القبض؛ أي: يقبض الأنفس.

وجائز أن يكون من العدة؛ كقوله: ﴿إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدَاً﴾ [مريم: ٨٤].

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ يحتمل قوله: ﴿لَآيَاتٍ﴾: العبر، أو

الأعلام، أو الحجج.

وقوله: ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ يعلمون أن من قدر على استخراج تلك الأنفس الدراكة من الأجساد، وإبقائها على الهيئة التي كانت إلى الوقت لا تدرك شيئاً، ثم ردها إليها، وإعادةتها على ما كانت - قادر بذاته، لا يعجزه شيء.

أو من قدر على إنشاء النفس الدراكة في الأجساد حتى تدرك بها، لا يحتمل أن يعجز عن إعادة الأجساد بعد ما بليت وفنيت، وذلك ألطف من هذا وأكبر؛ لأن الناس قد يتكلفون تصوير صور الأنفس الظاهرة ولا أحد يتكلف تصوير نفس دراية من غيرها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَرَأَيْتُمْ أَتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوْلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَمْ يَلِكْ أَلْمَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾ وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾ قُلْ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلِيمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٤٦﴾ وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴿٤٧﴾ وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٤٨﴾

وقوله: ﴿أَرَأَيْتُمْ أَتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ﴾.

على ما ذكرنا فيما تقدم في غير موضع: أن حرف الاستفهام والشك إذا أضيف إلى الله - عز وجل - فهو على الإيجاب والإلزام، ثم قال بعض أهل التأويل: إن قوله - عز وجل -: ﴿أَرَأَيْتُمْ أَتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ﴾ هم الملائكة الذين عبدوها لكنه بعيد؛ لأنه قال - عز وجل - بعد ذلك: ﴿قُلْ أَوْلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾، والملائكة أهل العقل والعلم، وإنهم يملكون ذلك إذا جعل لهم وملكوا، لكن الآية في الأصنام التي كانوا يعبدونها من دون الله؛ على رجاء أن تشفع لهم وتقربهم عبادتهم إياها إلى الله زلفى؛ لقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]؛ فهو أشبه بالأصنام التي كانوا يعبدونها من الملائكة، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿أَرَأَيْتُمْ أَتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: بل اتخذوا عبادة من عبده من دون الله شفعا لأنفسهم، ولا يكونون شفعا لهم، ولا يملكون ذلك ولا يفعلون.

والثاني: بل اتخذوا لأنفسهم من دون الله شفعا، ولا يملك أحد جعل الشفاعة لأحد



دون الله، إلا من جعل الله له الشفاعة، ولا يجعل الله لأحد الشفاعة إلا من كان له عند الله عهد، أو من ارتضى له الشفاعة؛ كقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٨٧]، وقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، يدل على هذا قوله؛ حيث قال: ﴿أُولَئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾. [وقوله:] ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾.

هو ما ذكرنا: هو المالك الشفاعة جميعًا، لا يملك أحد سواه إلا من جعل الله له الشفاعة وارتضى له، فأما أن يملك أحد سواه اتخاذا الشفاعة لنفسه، أو جعل الشفاعة لنفسه فلا، والله الموفق.

وقوله: ﴿ثُمَّ إِلَيْنَا رُجْعُونَ﴾.

في البعث، أو يرجعون إلى ما أعد الله لهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إذا ذكر النبي ﷺ توحيد الله في القرآن ﴿اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾، أي: نفرت؛ كقوله - عز وجل - في بني إسرائيل: ﴿وَإِذَا ذُكِرَتْ رَبِّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْ أَنَّ عَلَى الَّذِينَ هُمْ نُفُورًا﴾ [الإسراء: ٤٦]، وإذا ذكر النبي ﷺ الذين عبدوا من دونه الآلهة؛ كقوله في سورة النجم؛ حيث قال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُرَى . وَمَنَوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَةَ﴾ [النجم: ١٩، ٢٠]، وألقى الشيطان في فمه: «تلك الغرائق العلاء، منها الشفاعة لترتجى»؛ وفرح الكفار حين سمعوا أن لها شفاعة: إلى هذا يذهب مقاتل<sup>(٢)</sup> وغيره، لكنه ليس كذا، وغير هذا كأنه أولى به وأقرب، وهو أن قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ﴾، أي: إذا ذكر النبي ﷺ توحيد الله وألوهيته، أو ذكر هذا أهل التوحيد وهذا الألوهية<sup>(٣)</sup> ممن عبدوا دونه ﴿اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، أي: نفرت وأنكرت؛ كقولهم: ﴿أَجْعَلِ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾: وإذا ذكر أهل الكفر الذين عبدوا من دونه عبادتهم إياها وخلوتهم بها إذا هم يفرحون ويستبشرون، والله أعلم. وقوله: ﴿اشْمَأَزَّتْ﴾، قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: أبغضت ونفرت.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١١/١١).

(٢) وهو قول مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٠١٦٧).

(٣) كذا في أ.

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور (٦١٨/٥).

وقال القتيبي وأبو عوسجة: ﴿أَشْمَأَزَّتْ﴾: أنكرت وذعرت، ويقال في الكلام: ما لي أراك مشمئزاً؟ أي: مذعوراً، ويقال: اشمأز المكان، أي: بعد.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿أَشْمَأَزَّتْ﴾: استكبرت وكفرت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

أمر رسوله ﷺ أن يقول لهم، وهو كلام التوحيد.

وقوله: ﴿فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يحتمل: مبدئ، ويحتمل: مبدع، أو خالق السموات

والأرض، والله أعلم.

وقوله: ﴿عَلِيمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿عَلِيمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ ما أشهد الخلق بعضهم على بعض، هو عالم

ذلك كله.

أو الغيب: ما غاب عن الخلق كلهم، والشهادة ما شهد الخلق.

أو أن يكون قوله: ﴿عَلِيمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾، أي: عالم ما يكون أنه يكون، والشهادة:

ما قد كان، يعلم ذلك كله: يعلم ما يكون أنه يكون، وما كان يعلمه كائناً، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾.

يوم القيامة؛ كقوله: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾ الآية [النساء: ١٤١].

أو أن يكون قوله: ﴿أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾: في هذه الدنيا،

فهو يخرج على وجوه:

أحدها: ما جعل الله في خلقهم إثبات الصانع وشهادة الوجدانية لله - عز وجل -

وألوهيته.

والثاني: بما أنزل الله من الكتب والرسول، وبين لهم فيها ما لهم وما عليهم.

ثم إن كان في الآخرة فجائز ألا يكون يحكم بيننا فيما وسع علينا الحكم في الأمر في

الدنيا، ويرتفع المحنة به في الآخرة من نحو الأحكام التي سبيل معرفتها بالاجتهاد، ولا

يحكم بيننا بشيء من ذلك، وأما ما كان غير موسع علينا في الدنيا ترك ذلك، وهو مما لا

يرتفع المحنة به في الدارين جميعاً: من نحو التوحيد والدين فذلك يحكم بيننا في الآخرة،

والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ﴾

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠١٦٦)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٦١٨/٥).

يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿٤٣﴾ .

كانه - والله أعلم - يذكر لرسول الله ﷺ ليصبره على أذاهم إياه، وأن يشفق عليهم بما ينزل بهم في الآخرة؛ لأنه أخبر عن عظيم ما ينزل بهم: أنهم مع بخلهم وضمنهم بهذه الدنيا لو كان ما في الأرض من الأموال، وضعف ذلك أيضًا لهم، لافتدوا بذلك كله من سوء ما ينزل بهم من العذاب، وكذلك ما ذكر من قوله: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ يخبر عن سوء معاملتهم ربهم، على علم منه أنهم يؤذون رسوله ﷺ وأن ذلك يشتد عليه ويشق؛ لينظر أنهم كيف عاملوا ربهم من سوء المعاملة؛ ليصبر هو على سوء معاملتهم إياه ولا يترك الرحمة والشفقة عليهم بما ينزل بهم في الآخرة من سوء العذاب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَبَدَأَ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾ .

قال بعض أهل التأويل: ﴿وَبَدَأَ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ﴾ : من شهادة الجوارح عليهم والنطق ما لم يكونوا يحتسبون ذلك، ولكن غير هذا كأنه أقرب: بدا لهم من الهوان والعذاب لهم في الآخرة ما لم يكونوا يحتسبون.

ثم هو يخرج على وجهين:

أحدهما: أنهم كانوا يقولون: حيث فضلنا الله في هذه الدنيا بفضول الأموال والكرامة؛ فعلى ذلك نكون في الآخرة مفضلين عليهم كما كنا في الدنيا؛ ولذلك قالوا: ﴿وَاتَّبَعَكَ الْأَأَذَلُونَ﴾ [الشعراء: ١١١]، وقولهم: ﴿إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بُادِيَ الرَّأْيِ﴾ [هود: ٢٧] ونحوه؛ فبدا لهم وظهر في الآخرة ما لم يكونوا يحتسبون ما ذكرنا من الهوان لهم والعذاب.

والثاني: كانوا ينكرون رسالة نبينا ﷺ ويقولون: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرِيبَيْنِ عَظِيمٍ﴾، وقالوا: ﴿أَمْ نَزَّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا...﴾ الآية [ص: ٨]، ونحو ذلك من الكلام؛ كقولهم - أيضًا - : ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَّحْنَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١]: لا يرون الرسالة توضع إلا في العظيم من أمر الدنيا؛ فأخبر أنه يبدو لهم ما [لم] يكونوا يحتسبون؛ لما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَبَدَأَ لَهُمْ سَيِّئَاتٍ مَا كَسَبُوا﴾ .

يحتمل قوله: ﴿بَدَأَ﴾، أي: ظهر لهم جميع ما صنعوا في الدنيا في الآخرة؛ حتى حفظوا وذكروا ذلك كله.

والثاني: بدا لهم ما حسبوا حسنات سيئات، والله أعلم.

أو أن يكون ذلك في الجزاء، أي: بدا لهم وظهر جزاء ما كسبوا؛ يدل على ذلك

قوله: ﴿وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَانَا ثُمَّ إِذَا خَوَّلْتَهُ نِعْمَةً مِّنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٩﴾ قَدْ قَالُوا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَمَا أَخْفَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٥٠﴾ فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا وَالَّذِينَ ظَلَمُوا مِن هُنَّوَلَاءَ سَيُصِيبُهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا وَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿٥١﴾ أُولَئِكَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾﴾.

وقوله: ﴿فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَانَا ثُمَّ إِذَا خَوَّلْتَهُ نِعْمَةً مِّنَّا﴾.

لا يحتمل أن يكون أراد: كل إنسان يكون على ما وصف وذكر، ولكنه إنسان دون إنسان، ولا يجب أن يشار إلى واحد أنه فلان، وكذلك ما ذكر من مس الضر به لا يشار إلى ضر دون ضر؛ ولكن ما أعلم الله - عز وجل - رسوله ﷺ أنه ماذا؟ لأن ذلك يخرج مخرج الشهادة على الله - عز وجل - والامتناع عن الإشارة إليه، والتسمية له أسلم.

ثم كانت عادة أولئك الكفرة - لعنهم الله - عند نزول البلاء بهم والشدة الفزع إلى الله - عز وجل - وإخلاص الدعاء له؛ فبعد الكشف عنهم ذلك يقع العود إلى ما كانوا من قبل، على ما ذكرهم في أي من القرآن.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ إِذَا خَوَّلْتَهُ نِعْمَةً مِّنَّا﴾، أي: أعطيناه نعمة، أو ملكناه نعمة.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾.

أي: على حيلة مني أعطيت ذلك.

وقال بعضهم: إنما أوتيته على شرف ومنزلة، علمه الله مني.

وقال قتادة: على خير علمه الله عندي<sup>(١)</sup>.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿إنما آتانيه الله على علم﴾.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ما ذكرنا قال: إنما أوتيته على علم وشرف أعطيت ذلك.

قال الله - عز وجل - رداً لقوله: ﴿بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ﴾.

والفتنة هي المحنة التي فيها شدة، أي: بل هي محنة فيها شدة وبلاء، والمحنة من الله

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠١٧٠) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المشور (٥/٦١٩).

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٠١٧١)، والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المشور (٥/٦١٩).

بأمر وبنهي، أي: فيها أمر ونهي.  
﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

أنه لم يعط لفضل وشرف له أو حيلة منه؛ ولكنه لأمر ونهي، والله أعلم.  
وقوله: ﴿فَدَّ قَالَهَا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾، عين ما قال هذا الرجل؛ حيث قال: ﴿إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾؛ كان من قارون حين قال: ﴿إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: ٧٨]، ولم يزل العادة من الكفرة والرؤساء منهم وأهل الثروة قائلين بمثل هذا الكلام والقول، وهو ما أخبر عن قوم فرعون - حين قالوا - : ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ أَحْسَنُ مَا لَوْا لَنَا هَذَا وَإِن تُصِيبِهِمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، وما قال أهل مكة: ﴿تَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا تَحْنُ بِمُعَدِّيْنَ﴾ [سبأ: ٣٥]، وغير ذلك من أمثال هذا، لم يزلوا قائلين هذا.  
ثم أخبر أن ذلك لم يغنهم حيث قال: ﴿فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾.  
هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: ما قالوا: إنما أوتينا هذا بحيل من عندنا واكتساب، أخبر أن ذلك لم يغنهم عن دفع عذاب الله - عز وجل - عنهم إذا نزل بهم، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا وَالَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ هَؤُلَاءِ سَيُصِيبُهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا﴾.

يوعد أهل مكة ويخوفهم أنه ينزل بهم ويصيبهم بكسبهم الذي يكتسبون كما نزل بأولئك الأوائل بمثل كسبهم وصنيعهم.  
وقوله: ﴿وَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾.

أي: ما هم بمعجزين عما يريد بهم من الانتقام منهم والتعذيب، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿أُولَٰئِكَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾.  
يذكر هذا أن الله يبسط الرزق لمن يشاء لا لكرامة وفضل عند الله ولا لحق قبله، ويضيق على من يشاء لا لهوان له عنده ولا لجناية؛ ولكن امتحانا لهم بمختلف الأحوال: يمتحن هذا بالسعة؛ ليستأدي به منه الشكر، ويضيق على هذا؛ يطلب منه الصبر على ذلك.

أو يمتحن بعضهم بالسعة، وبعضهم بالشدة والضيق؛ ليعلموا أن ذلك كله في يد غيرهم، لا في أيديهم؛ إذ يمتحنهم بمختلف الأحوال ليكونوا - أبداً - فزعين إلى الله في كل وقت وكل ساعة، ولو كان السعة والنعمة لكرامة عند الله وفضل - على ما ظن

أولئك - لكان لا يحتمل ذلك مختلفي المذهب الذي يناقض بعضه بعضا ويضاد بعضه بعضاً: نحو المسلم والكافر، وقد وسع على المسلم ووسع على الكافر، وقد ضيق عليهما جميعاً؛ يدل أن التوسيع ليس للكرامة والمنزلة عند الله أو لحق عليه، ولا التضيق والتقتير لهوان؛ إذ لو كان لذلك لكان لا يجمع بين متضاد المذهب ومختلفهما؛ فإذا جمع دل أنه لمعنى الامتحان، لا لما ظن أولئك، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾، فيما ذكر من التوسيع والبسط والتضييق والتقتير، ﴿لَايْتٍ﴾، أي: لعبرة وعظة، ﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾:

يؤمنون أنه لم يوسع على ما وسع لكرامته عند الله ومنزلته وفضله، ولا ضيق على من ضيق لهوان له عنده ولا جناية، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ يَعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصِرُونَ ﴿٥٤﴾ وَأَسْبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٥٥﴾ أَن تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتِي عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي حُبِّ اللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ السَّخِرِينَ ﴿٥٦﴾ أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٥٧﴾ أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ بَلَىٰ قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتِ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتِ وَكُنتِ مِنَ الْكٰفِرِينَ ﴿٥٩﴾ وَيَوْمَ الْقِيٰمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٦٠﴾ وَيُنجِي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦١﴾﴾.

وقوله: ﴿قُلْ يَعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن الآية نزلت في شأن الوحشي قاتل حمزة بن عبد المطلب في الجاهلية أنه أراد أن يسلم الوحشي؛ فذكر ما كان منه من قتله [حمزة] - رضي الله عنه - فظن أنه لا يقبل منه؛ لعظم جنايته؛ فنزلت الآية على رسول الله ﷺ؛ لينبئه، وأخبر أنه لا يقبل منه بعد ذلك، والله أعلم.

وقال بعضهم: لا؛ ولكن ناساً قد أصابوا ذنوباً عظيماً في الجاهلية من نحو القتل والزنا وكبائر؛ فأشفقوا ألا يتاب عليهم؛ فأنزل الله هذه الآية يدعوهم إلى التوبة والإسلام، وأطمع لهم القبول منهم والتجاوز عما كان منهم، وهو كأنه أولى؛ لأن الوحشي من كان

(١) قاله ابن عباس أخرجه الطبراني وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان بسند لين كما في الدر المنثور (٥/٦٢٠)، وأورد له شواهد أخرى.

حتى ينزل الله الآية بشأنه خاصة؟! ثم قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> يحتمل وجهين:

أحدهما: يقول - والله أعلم - : ﴿يَاعِبَادِيَ﴾ الذين جنوا على أنفسهم، وأوردوها المهالك بارتكاب ما ارتكبوا من الإسراف والكبائر ﴿لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾؛ فإن قنوطكم من رحمة الله وإياسكم منه لا يغفر ولا يجاوز وذلك أعظم وأفظع؛ إذ رجع أحدهما إلى أنفسهم والآخر إلى رحمة الله وفضله.

والثاني: يقول: إنكم وإن أسرفتم فيما ارتكبتم من الكبائر والفواحش، وأعرضتم عن أمر الله فلا تقنطوا من رحمة الله بعد إذ تبتم عما كنتم فيه، ورجعتم عما كان منكم [وأما] في الوقت الذي خرجت أنفسكم من أيديكم؛ فلا يقبل ذلك منكم، وهو وقت نزول العذاب بهم وإشرافه عليهم؛ لأن التوبة في ذلك الوقت توبة اضطرار وتوبة دفع العذاب عن أنفسكم؛ كقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [غافر: ٨٤]، ثم أخبر أنه لا ينفعهم الإيمان في ذلك الوقت الذي خرجت أنفسهم من أيديهم؛ حيث قال - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥]، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾.

لمن يشاء.

﴿إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾.

وذكر عن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - أنه قال: أرجى آية في القرآن هذه الآية، وذكر أن سورة الزمر كلها نزلت بمكة إلا هذه الآية؛ فإنها نزلت بالمدينة<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ...﴾ الآية.

كانها صلة ما تقدم من قوله: ﴿يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ بعد إذ أقبلتم إلى قبول ما دعيتم إليه ورجعتم عما كان منكم، ثم قال - عز وجل - : ﴿وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾:

قال بعضهم: أنبئوا بقلوبكم إلى طاعة ربكم، وأخلصوا له تلك الطاعة، ولا تشركوا فيها غيره.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠١٨٤).

قيل<sup>(١)</sup>: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾، أي: ارجعوا إلى ما أمركم ربكم، ﴿وَأَسْلُمُوا لَهُ﴾، أي: اخلصوا له التوحيد، أو أن يقول: اجعلوا كل شيء منكم له.

وأصل الإنابة: هو الرجوع إلى طاعة الله والنزوع عما كان عليه لأمر الله، يقول - عز وجل -: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ . . .﴾ الآية [الروم: ٣١]. وقوله - عز وجل -: ﴿مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ يقول - والله أعلم - على الصلة بالأول: أن أنيبوا له وأسلموا له من قبل أن يأتيكم العذاب؛ فلا يقبل منكم الإنابة والتوبة؛ إذ أقبل عليكم العذاب.

﴿ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: ثم لا تنصرون بإنابتكم إلى الله - عز وجل - في ذلك الوقت الذي أقبل عليكم العذاب [فيه]، على ما ذكرنا، أي: لا تخافون من ذلك الوقت.

والثاني: لا تنصرون بعبادة من عبدتموه من الأصنام والأوثان؛ على رجاء أن يشفع لكم ويدفع عنكم العذاب.

أي: أنيبوا إلى عبادة الله الحق قبل نزول العذاب بكم؛ فإنكم إن كنتم على عبادة من تعبدون دونه لا تنصرون، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِن رَّبِّكُمْ﴾. يحتمل وجوهاً:

أحدها: كأنه يقول: اتبعوا ما أمركم ربكم، وانتهوا عما نهاكم ربكم عنه.

والثاني: اتبعوا ما في القرآن وأحلوا حلاله، وحرّموا حرامه واجتنبوه، يقول: اعملوا به وبادروا في العمل به من قبل أن يأتيكم العذاب بغتة.

والثالث: أن الله - عز وجل - قد بين السبيلين جميعاً: سبيل الخير والشر على الإبلاغ؛ فيقول: اتبعوا سبيل الخير منه، ولا تتبعوا سبيل الشر؛ فيكون تأويل هذا كأنه يقول: اتبعوا الحسن منه، ولا تتبعوا غيره، ونحو ذلك، وقد ذكرناه فيما تقدم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾.

كأنه موصول بالأول، يقول: لا يؤخرون الإنابة إليه والتوبة، فإن العذاب لعله سينزل

(١) انظر: تفسير البغوي (٤/٨٥).



بكم في وقت لا تشعرون أنتم به، ولا تقدرُونَ أن ترجعوا إليه وتنبؤوا، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتٍ عَلَيَّ مَا فَرَطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ﴾ .

هذا وما بعده من الآيات كأنه موصول بقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لِمُؤْمِنٍ﴾ من قبل ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتٍ عَلَيَّ مَا فَرَطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ...﴾ الآية.

وقبل أن تقول: ﴿لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾، وقبل أن تقول ﴿حِينَ تَرَىٰ الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾، كأن كل ذلك صلة ما تقدم من قوله: ﴿وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لِمُؤْمِنٍ﴾، ﴿وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ من قبل أن يقول ما ذكر، في وقت لا ينفعه ذلك القول ولا يغنيه من عذاب الله، ولا يدفعه.

ثم قوله: ﴿عَلَيَّ مَا فَرَطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: في ذات الله.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ما فرطت وضيعت من أمر الله، وأمثال ذلك، ولسنا نحتاج إلى تفسير قول ذلك الرجل الذي كان منه حتى قال ذلك، وهو تضييع توحيد الله أو تضييع حد الله، أو ما كان فيه من تكذيب البعث؛ يتأسف على ما كان منه من تضييع ما ذكرنا: من توحيد الله وحدوده، أو كفران نعمه، أو إنكاره ما ذكرنا من البعث، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ كُنْتَ لِمِنَ السَّخِرِينَ﴾ :

قال بعضهم: ﴿وَإِنْ كُنْتَ لِمِنَ السَّخِرِينَ﴾ : من القرآن.

وقال بعضهم: من أهل توحيد الله.

قال قتادة: لم يكتب أن ضيع طاعة الله حتى جعل يسخر من أهل طاعته، وقال: هذا قول صنف منهم<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَىٰ الْعَذَابَ...﴾ إلى آخره.

قول صنف منهم جائز ما قال: إن كل قول من ذلك قول صنف، على ما قال قتادة. وجائز أن يكون كل ذلك من كل كافر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ .

ذلك الكافر الذي قال هذا القول أعرف بهداية الله من المعتزلة، وكذلك ما قال أولئك

الكفرة لأتباعهم؛ حيث قالوا: ﴿لَوْ هَدَانَا اللَّهُ هَدَيْنَاكُمْ﴾ [إبراهيم: ٢١] يقولون: لو وفقنا

(١) انظر: تفسير البغوي (٨٥/٤).

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٠١٩٥، ٣٠١٩٦) وهو قول السدي أيضًا.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٠١٩٨)، وعبد بن حميد كما في الدر المشور (٦٢٤/٥).

الله للهداية وأعطانا الهدى لدعوناكم إليه، ولكن حيث علم منا: اختيار الضلال والغواية، وترك الرغبة إلى الهدى والاستخفاف به - أضلنا وخذلنا ولم يوفقنا.  
والمعتزلة يقولون: بل هداهم الله وأعطاهم التوفيق، لكنهم لم يهتدوا.  
فإن قيل: هذا قول أهل الكفر؛ فلا دلالة فيه لما تذكرون.

قيل: وإن كان ذلك قول الكفرة، فذلك القول منهم عند معاينة العذاب؛ فلو كان على خلاف ما ذكروا لكان الله يكذبهم في ذلك؛ كما كذبهم في أشياء قالوها؛ حيث قالوا:  
﴿فَأَرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا﴾ [السجدة: ١٢]؛ فقال الله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ رُدُّوْا لَعَادُوا لِمَا نُهُوْا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]، ونحوه، والله أعلم.

والأصل في الهداية: أن عند الله لطفًا: من أعطى ذلك اهتدى، وهو التوفيق والعصمة، ومن حرم ذلك ولم يعطه، ضل وغوى، ويكون استيجاب العذاب وما ذكر؛ لتركه الرغبة في ذلك، والاستخفاف به، وتضييعه واشتغاله بصدده؛ لذلك كان ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَكُنْتُ مِنَ الْمُنْكَرِينَ﴾: الشرك أو المهلك، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْ تَقُولُ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنِّي لِي كَرَّةٌ﴾.  
أي: رجوعًا.

﴿فَأَكُونُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾.

قيل<sup>(١)</sup>: من الموحيدين.

ويحتمل كل إحسان وطاعة، والله أعلم.

وقد كذبه - عز وجل - في قوله هذا؛ حيث قال: ﴿وَلَوْ رُدُّوْا لَعَادُوا لِمَا نُهُوْا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]، ثم كذبهم في قولهم: ﴿لَوْ أَنِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُنْكَرِينَ﴾، وفي قولهم: ﴿لَوْ أَنِّي لِي كَرَّةٌ فَأَكُونُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾؛ حيث قال الله - عز وجل -: ﴿بَلَى قَدْ جَاءَ تَكَءَاؤِي فَاكُذِّبَتْ بِهَا وَأَسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكٰفِرِينَ﴾.

يقول - والله أعلم -: بلى قد جاءتك آياتي، وبينت لك الهداية من الغواية، وسبيل الحق من الباطل، والخير من الشر، والكذب من الصدق، ومكنت من اختيار الهداية على الغواية، ومكن لهم اختيار الحق على الباطل والصدق على الكذب، لكن تركتم ذلك، وضيعتم واستخفتم به، واشتغلتم بصد ذلك؛ فإنما جاء ذلك التضييع من قبلكم لا من قبل الله - عز وجل - قد أتى بالحجج والآيات والبيان في ذلك غاية ما يجب أن يؤتى ما لم يكن لأحد عذر في الجهل في ذلك والترك، والله أعلم.

(١) انظر: تفسير البغوي (٤/٨٥).

وأكثر القراءات على التذكير في قوله - عز وجل - : ﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَ تِلْكَ آيَاتِي...﴾ إلى آخره: على إرادة المخاطبة، وقد يقرأ بالتأنيث؛ على إرادة النفس التي تقدم ذكرها والخبر عنها، ويروى في ذلك خبر عن رسول الله ﷺ أنه قرأ بالتأنيث: ﴿بلى قد جاءتك﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾. كذبهم على الله يحتمل وجوهاً:

أحدها: في التوحيد؛ حيث قالوا بالولد والشركاء. ويحتمل ما قال - عز وجل - : ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨] وكان الله - عز وجل - لم يأمرهم بذلك، فكذبوا على الله - عز وجل - أنه أمرهم بذلك.

أو ما قالوا: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، و﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣].

أو أن يكون كذبهم على الله هو إنكارهم البعث، وقولهم: إن الله لا يقدر على البعث والإحياء بعد الموت، ونحو ذلك، والله أعلم.

والمعتزلة يقولون في قوله - عز وجل - : ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾: هم المجبرة. فيجىء أن يكونوا هم أقرب في كونهم في وعيد هذه الآية من المجبرة؛ لأنهم يقولون: إن الله لا يأمر أحداً بشيء إلا بعد أن أعطى جميع ما يعمل ويقتضي به؛ حتى لا يبقى عنده شيء من ذلك، ثم قال ذلك، ثم يسأل ربه المعونة والعصمة؛ فهو بالسؤال كاتم لما أعطاه، وهو كفران النعمة؛ لأنه يسأل ما قد أعطاه ربه، أو أن يكون هازئاً به؛ لأنه يسأل وليس عنده ما يسأل على قولهم على ما ذكرنا من مذهبهم، وكل من يسأل [من] يعلم أنه ليس عنده ذلك ولا يملك ذلك - فهو يهزأ به، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّمُتَكَبِّرِينَ﴾. على توحيد الله، أو متكبرين على رسول الله ﷺ، والمتكبر هو الذي لا يرى لنفسه نظيراً ولا شكلاً؛ ولذلك يوصف الله - عز وجل - بالكبرياء؛ لأنه لا نظير له ولا شكل، ولا يجوز لغيره؛ لأن غيره ذا أشكال وأمثال، ولا قوة إلا بالله.

وفي حرف ابن مسعود وحفصة - رضي الله عنهما - : ﴿على ما فرطت من ذكر﴾. وفي حرف ابن مسعود أيضاً في قوله: ﴿بلى قد جاءت آياتنا من قبل فكذب واستكبر وكان من الكافرين﴾، والله أعلم.

والمثوى: المقام، ﴿وَمَا كُنْتَ تَأْوِيًا﴾ من ذلك، أي: مقيمًا.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ كأنه يقول - عز وجل -: لو رأيتهم يا محمد يوم القيامة لرحمتهم، وأشفقت عليهم مما هزثوا به، وما نزل بهم، والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿وَسِجِّ اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازِهِمْ﴾، و﴿بمفازاتهم﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: قوله: ﴿بِمَفَازِهِمْ﴾ أي: بالأعمال والأسباب التي فازوا بها على أشكالهم<sup>(١)</sup>.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.  
 قوله - عز وجل -: ﴿لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ﴾ بعد المفازة والنجاة، وإلا قبل ذلك قد يمسه السوء ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ وهو على الجهمية وعلى أبي الهذيل العلاف إمام المعتزلة:

أما على الجهمية: لقولهم: إن الجنة تنفى وينقطع أهلها ولذاتها، فإذا كان ما ذكروا مسهم السوء والحزن.

وعلى قول أبي الهذيل أيضًا كذلك؛ لأنه يقول: إن أهل الجنة يصيرون بحال حتى إذا أراد الله أن يزيد لهم شيئًا أو لذة لم يملك ذلك، فإن كان ما ذكر هو مسهم السوء والحزن - أيضًا - فالبلاء على قوله: إن السوء والحزن، إنما مس رب العالمين، فنعوذ بالله من مقال يعقب كفرًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ على إبطال قول أولئك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ (٦٢) ﴿لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعَايَةِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (٦٣) ﴿قُلْ أَفَعَبَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونَ بِأَعْبَادِهَا الْجَاهِلُونَ﴾ (٦٤) ﴿لَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٦٥) ﴿بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (٦٦) ﴿وَمَا فَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحٰنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (٦٧).

وقوله - عز وجل -: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾.

هذه الآية تنقض على المعتزلة قولهم على وجوه:

أحدها: أن قولهم: إن شيئية الأشياء لم تنزل كائنه؛ إذ من قولهم: إن المعدوم شيء،

(١) كذا في أ، لم يذكر إلا هذا الوجه.

فإذا كان المعدوم شيئاً - على قولهم - كما شيئية الأشياء لم تنزل كائنة .  
ويقولون: إنه لم يكن من الله إلا إيجادها، فإذا كان ما ذكروا لم يكن هو خالق شيء  
به؛ فضلاً عن أن يكون خالق كل شيء - على ما ذكر - ووصف نفسه بخلق كل شيء،  
فيكون كل شيء قولهم في التحقيق والتحصيل قول الدهرية والثنوية؛ لأن الدهرية يقولون  
بقدم الطينة، والهيولى، ونحوه، وينكرون كون الشيء من لا شيء. وكذلك الثنوية  
يقولون بقدم النور والظلمة، ثم كون كل جنس من جنسه، وكون كل شيء من أصله.  
فعلى ذلك قول المعتزلة: إن المعدوم شيء يرجع في التحقيق إلى ما ذكرنا من  
أقاويلهما.

ثم قوله: ﴿خَلِقُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ يخرج على ذكر الربوبية، والألوهية، والوصف له  
بالمدح؛ لما ذكرنا أن إضافة كلية الأشياء إلى الله - عز وجل - تخرج مخرج الوصف له  
بالتعظيم والإجلال له، وإضافة الأشياء المخصوصة إليه تخرج مخرج التعظيم للمضافة إليه.  
وإذا كان ما ذكر ما كان قوله - عز وجل -: ﴿خَلِقُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ مخصصاً شيئاً دون  
شيء - على ما يقوله المعتزلة - لم يخرج مخرج الوصف له بالربوبية والألوهية، ولا خرج  
مخرج المدح له والتعظيم، ثم إنه لا شك أنه لو لم يكن خالقاً لأفعال الخلق لم يكن خالقاً من  
عشرة ألف شيء<sup>(١)</sup>، فدل أنه خالق الأشياء كلها للأفعال والأجسام والجواهر جميعاً.  
فإن قيل: إنكم لا تقولون: خالق الأنجاس والأقذار والخنازير ونحوه، وإنما يرجع  
قوله - عز وجل -: ﴿خَلِقُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ إلى خصوص.

قيل: إنه لا يقال ولا يوصف بخلق هذه الأشياء على التقييد والتخصيص: يا خالق  
الأنجاس والأقذار وما ذكر؛ لأنه يخرج الوصف له بذلك مخرج الهجاء والذم، وكان في  
الجملة يوصف بذلك، ويدخل الأشياء كلها في ذلك؛ لما ذكرنا أن قوله - عز وجل -:  
﴿خَلِقُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ يخرج مخرج الامتداح والتعظيم له، والوصف بالربوبية له  
والألوهية؛ ألا ترى أنه لا يقال - على التخصيص -: إنه وكيل؛ وإن كان في الجملة  
يقال - كما ذكرنا -: ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾؛ لأنه في الجملة يخرج مخرج الربوبية  
له والألوهية، والوصف له بالمدح، وعلى التخصيص والإفراد، [يخرج] على الهجاء  
والذم؛ لذلك افترقا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَهُمْ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

كأنه يقول: ﴿لَهُمْ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

قيل: هي (١) المفاتيح، وهي فارسية عربت.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿لَهُمْ مَقَالِيدُ﴾ أي: [ له مفاتيح: جميع البركات والخيرات على أهل السموات والأرض، يخبر أن ذلك كله بيده، ليس بيد أحد سواه، منه يطلب ذلك، ومنه يستفاد، والله أعلم.

ثم لم يفهم مما أضيف إليه من المقاليد ما يفهم من مقاليد الخلق لو أضيف إليهم؛ فكيف فهم مما أضيف إليه: من مجيء، أو استواء، وغير ذلك ما فهم مما أضيف إلى الخلق، والله الموفق؟

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعَايَةِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخٰسِرُونَ﴾.

كأن الله - عز وجل - جعل هذه الدنيا وما فيها لأهلها، وبين أحوالهم، يتخبرون بها ويشترون بها الآخرة، ويتزودون لها؛ ولذلك قال - عز وجل - : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَسْتَرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْهَاتٍ لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، وقوله - عز وجل - : ﴿يَشْرُونَ الْحَيٰوةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ [النساء: ٧٤] فمن [لم] يتزود [لم] يجعلها بلغة إلى الآخرة سمي: خاسراً مغبوناً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَعَبِّرَ اللَّهُ تَأْمُرُوْنَ أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجٰهِلُونَ﴾.

دلت هذه الآية على أن سفه أولئك الكفرة قد بلغ غايته، وجاوز حده؛ حتى دعا رسول الله ﷺ إلى عبادة من دونه؛ بعد ما عرفوا فضيلة الرسالة والرسول وخصوصيته؛ حتى أنكروا الرسالة في البشر، وبعث البشر رسولا، فلولا ما وقع عندهم من الفضيلة للرسول، والخصوصية له؛ وإلا لم يحتمل أن ينكروا وضعها في البشر وبعث البشر رسولا، ثم قد أتاهم رسول الله ﷺ من البيان والحجج ما قد قرر عندهم أنه الرسول إليهم، فمع ما تقرر عندهم ذلك دعوه إلى أن يعبد غير الله دونه، فيكون لهم، فهذا منهم تناقض في القول وسفه؛ حين صيروا المفضل والمخصوص بالرسالة في العبادة من دونه كغير المفضل والمخصوص بها - والله أعلم - ليعلم أنهم لسفهم وتعتهم كانوا يدعونهم إلى عبادة من دون الله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَيُّهَا الْجٰهِلُونَ﴾.

سماهم: جهلة بما أمره ودعوه إلى عبادة غير الله، وكذلك قال موسى - عليه السلام - لقومه حين سألوا موسى أن يجعل لهم إلها كما لهم آلهة؛ فقال: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجٰهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨].

(١) قاله مجاهد أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر كما في الدر المنثور (٥/٦٢٥)، وهو قول ابن عباس وقتادة والسدي وابن زيد.

ثم يحتمل قوله - عز وجل - : ﴿أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾ وجوهاً:  
أحدها: أيها الجاهلون في التسوية بين المفضل والمخصوص وبين من لم يخص؛  
فذلك في عبادة غير الله.

أو جاهلون عن هداية الله وخصوصيته.

أو جاهلون عن جميع نعمه وإحسانه، حيث لم يذكروه فيها، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾.  
يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: كأنه يقول: ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك - وقيل: لكل رسول -  
﴿لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾، ذكر هذا؛ ليعلم أن الشرك يحبط العمل، وإن أتى به من قد  
جل قدره، وعظمت منزلته عنده.

والثاني: ولقد أوحى إليك وإلى من كان قبلك: لئن أشركت أنت ليحبطن عملك.  
وقوله - عز وجل - : ﴿بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ﴾ يحتمل وجوهاً:  
يحتمل: كن من الشاكرين لنعم الله جميعاً.

أو الشاكرين للخصوصية التي خصصت بها أو الهداية التي هديت، والله أعلم.  
وفي حرف ابن مسعود وأبي - رضي الله عنهما - : ﴿لَمْ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي:  
له ملك السموات والأرض.

قال الكسائي: ﴿مَقَالِيدُ﴾: فارسية معربة، وواحد المقاليد: إقليد.  
وقال بعضهم في قوله - عز وجل - : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ قال: بلى، والله  
ليكفينه الله، وبعزه وينصره كاف عبده، وأصله ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا﴾ ذكر أهل التأويل: أن  
اليهود أتوا رسول الله ﷺ فقالوا له: إن ربك كذا وكذا، وإن السموات على كذا منه،  
والأرض على كذا؛ ذكروه له ووصفوه كما يوصف الخلق؛ فنزل قوله - عز وجل - :  
﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: ما عرفوا الله حق معرفته، ولا عظموه حق عظمته.

ويذكر أهل الكلام: أن اليهود مشبهة، وكذلك قالوا بالولد؛ حيث قالوا: عزيز ابن  
الله، وقالت النصارى: المسيح ابن الله؛ فلو لم يكونوا عرفوه بما يعرف به الخلق، لم  
يكونوا يقولون له بالولد كما يقولون للخلق من الولد؛ فدل ما وصفوا له وذكروا له أنهم  
عرفوه بمعنى الخلق، فتعالى الله عما تقوله الملاحدة علواً كبيراً.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٢٣/١١) وتفسير البغوي (٨٧/٤).

ثم قوله - عز وجل - : ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ أي: ما عرفوا الله حق معرفته .  
أو ما عظموه حق عظمتهم ما يحتمل وسع الخلق، وكذلك لم يعرفوه حق معرفته التي  
يحتمله وسع البشر بينهم، فأما معرفة الله حق معرفته أو تعظيم الله حق عظمتهم ما لا  
يحتمله وسع الخلق، وهو لم يكلفهم أن يعرفوه حق معرفته أو يعظموه؛ لأنه لا يحتمل  
وسع الخلق ذلك وإنما كلفهم ما احتمله وسعهم؛ فالمشبهة - حيث وصفوه كما وصف  
الخلق من يعاينوه - لم يعرفوه المعرفة التي يحتمل وسع الخلق وبنيتهم، ولا عظموه  
العظمة التي يحتمل وسع الخلق وبنيتهم.

ثم إن الله - سبحانه - جعل سبب معرفته الاستدلال بآثار الأفعال، لا بأفعال  
المحسوسات، فلا تفهم معرفته، ولا تقدر بمعرفة الخلق وتقديرهم مع ما جعل الله -  
سبحانه وتعالى - الخلق على قسمين:

قسم منها مما يحاط به وتدرك حقيقته، وهو المحسوس منه والمدرَك .  
وقسم مما يعرف بآثار الأفعال والاستدلال بها، وهو غير محسوس من العقل،  
والبصر، والسمع، والروح، وغير ذلك، فإذا لم يدرك من خلقه ولم يحاط به مما سبيل  
الاستدلال [عليه] بآثار الأفعال بالحس، فالذي أنشأ ذلك وأبدعه أحق ألا يدرك ولا يحاط  
بمعرفته كما يحاط ويدرك المحسوس معرفته؛ إذ الموصل إلى معرفته الاستدلال بآثار  
الأفعال [لا] بالمحسوس، والله أعلم.

وكذلك ما أضاف إلى نفسه من الأحرف لا يفهم منه ما لو أضيف ذلك إلى الخلق؛ من  
نحو الاستواء، والمجيء، والإتيان، ونحو ذلك، ولا يقدر منه ما يقدر من الخلق على ما  
لم يفهم من مجيء الحق وإتيانه ما فهم من مجيء الخلق ولا إتيانهم؛ فعلى ذلك لا يفهم  
قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ما يفهم من قبضة الخلق وطبهم ويمينهم؛ بل  
يفهم من ذلك كله [ما يفهم] من قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ  
كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] كل ما ذكر من القبضة والطي واليمين في ذلك ﴿كُنْ﴾ [دون أن  
كان منه] كاف أو نون أو شيء من ذلك، لكنه ذكر ﴿كُنْ﴾؛ لأنه أخف كلام على الألسن،  
وأوجز حرف يفهم منه المعنى ويعرف فيما بين الخلق، والله أعلم.

وأصله أن الله - عز وجل - خاطبهم بما تعارفوا فيما بينهم حقيقة، وإن كان ما تعارفوا  
فيما بينهم منفي عن الله - تعالى - نحو ما ذكر ﴿لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾  
[الحجرات: ١٠]، وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٢]،  
وقوله: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطُلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢] لما باليد يقدم ويؤخر في  
الشاهد، وإن لم يكن ما ذكر عمل اليد، وذكر بين يدي ما ذكر، وإن لم يكن بين يديه؛ لما



في الشاهد كذلك يتقدم؛ فعلى ذلك ما أضاف إلى نفسه من أحرف كانت تلك منفية عنه؛ لما في الشاهد بذلك يكون، والله أعلم.

وأصل ذلك أن قد بينت بالتنزيل على ما ذكر من إضافة تلك الأحرف إلى الله، وثبت بدليل السمع أن ليس كمثله شيء [و] في العقل تعاليه عن الأشباه والشركاء، لزم القول بوقوع تلك الآيات على ما لا تشابه به يقع بينه وبين الخلق في الفعل ولا جهة من جهات الخلق؛ إذ هو متعال عن جميع جهات الخلق في حد الإحداث والخلق، فيلزم الإيمان بها على ما نطق به الكتاب وانتهى به عن المتشابه، وتفويض المراد إلى من جاء عنه ذلك مع ما توجد الإضافة إلى الله - عز وجل - من نحو قوله - عز وجل - : ﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] ونحوه لا يحتمل فهم المضاف منه إلى غيره، فلكذلك ما ذكرنا يحتمل على إمكان وجوه فيما ينفي<sup>(١)</sup> معنى التشابه من ذلك ما يضمن فيها معاني، نحو قوله - عز وجل - : ﴿إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ يُصْرِكُمْ...﴾ الآية [محمد: ٧]، ﴿وَالَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾، والمرجع، و ﴿يَرْجِعُوا لِقَاءَ اللَّهِ﴾، و ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، في غير ذلك مما أضيف إلى الله، ولا معنى لتحقيقه في ذلك، فيضمن في ذلك منه ووعده ووعيده وغير ذلك من الوجوه مما يطول ذكره ويكثر، فمثله أمر هذه الآيات.

والثاني: أن إضافة الأمور في الشاهد إلى الملوك وذكر التولي لهم ليس يخرج مخرج تحقيق كما هو جرى به الذكر، ولكن على الكناية والعبارة عن غيره؛ نحو ما قال: بلدة كذا في يد فلان وقبضته، وأمر كذا في [يد] فلان؛ إنما يراد بذلك قوته وقدرته؛ فعلى ذلك ما ذكر من قبضته ويده ويمينه إنما هو الوصف له بالقوة، والسلطان، والقدرة على ذلك. وقوله - عز وجل - : ﴿سُبْحٰنَهُۥ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُشْرِكُوۡنَ﴾ يحتمل تنزيه نفسه عما وصفه المشبهة وشبهوه بالخلق، أو عما أشرك عبدة الأصنام بالله في العبادة، وتسميتهم إياها: آلهة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ وَالسَّمٰوٰتُ﴾ هو على التقديم والتأخير؛ كأنه يقول - عز وجل - : الأرض والسماوات جميعًا في قبضته مطويات بيمينه، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرٰى فَاِذَا هُمْ قِيٰمًا يَنْظُرُوۡنَ ﴿٧٨﴾ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتٰبُ وَجِئَتْ بِالنَّبِيِّنَ وَالشُّهَدَآءِ وَفُصِّلَ بَيْنَهُمۡ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُوۡنَ ﴿٧٩﴾ وَوُفِّيَتۡ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُوۡنَ ﴿٨٠﴾ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوۡا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰ إِذَا جَآءَهَا فُتِحَتۡ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ

(١) في أ: يفي.

يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ  
كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٧١﴾ قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبِمَا قَسَمَ لَمُتَّكِرِينَ  
﴿٧٢﴾ وَسِيقَ الَّذِينَ أَنْقَرُوا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا  
سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴿٧٣﴾ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ  
نَبُوءًا مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿٧٤﴾ وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِيَاتٍ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ  
يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَفُضِيَ بَيْنَهُمُ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٥﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفُضِيَ بَيْنَهُمُ بِالْحَقِّ﴾ اختلف في قوله : ﴿وَفُضِيَ فِي الصُّورِ﴾ أهو على  
حقيقة النفخ أم لا؟

قال بعضهم: ليس هنالك نفخ ولا شيء، وإنما ذكر النفخ عبارة عن خفة الأمر على  
الله - عز وجل - [كقوله]: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل]:  
[٧٧] ﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ .

وقال بعضهم: ليس نفخًا، إنما هو عبارة عن قدر نفخة: أنه يحيي ويميت على قدر  
النفخة؛ لأن أسرع شيء في الدنيا هي النفخة.

وقال بعضهم: هو على حقيقة النفخة من غير أن كانت النفخة سببًا للإحياء والإماتة،  
ولكن على جعل النفخة علمًا وآية للإحياء أو الإماتة، امتحن بذلك الملك الذي كان  
موكلًا به، على ما امتحن ملك الموت بقبض الأرواح في أوقات جعلت له؛ فعلى ذلك ما  
ذكر من النفخة، والله أعلم.

ثم اختلف في الصور أيضًا:

قال بعضهم: هو صور الخلق فيها ينفخ، وإلى ذلك [ذهب] جميع أهل الكلام.

وقال [بعضهم]: ليس هو صور الخلق، ولكن إنما هو قرن؛ لأنه قال: الصور، ولم  
يقل: صُور بالثقل، وإنما ذكره بالتخفيف، وهو القرن، وذكر صور الخلق بالثقل  
صُور؛ حيث قال: ﴿فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾ [غافر: ٦٤] فلسنا ندرى أيهما يقال جميعًا أم لا  
الصُور والصُور، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ قال عامة أهل التفسير<sup>(١)</sup>  
والتأويل: الصعق: هو الموت.

وقال بعضهم: الصعق: هو الغشيان؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَحَرَّ مَوْسَىٰ صَعِقًا﴾

(١) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٣٠٢٣٢)، وانظر: تفسير البغوي (٤/٨٧).

[الأعراف: ١٤٣] أي: مغشيًا عليه؛ ألا ترى أنه قال - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا أَفَاقَ﴾، وإنما يفاق من الغشيان، ولا يفاق من الموت، والله أعلم بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ اختلف فيه؛ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إنما استثنى الشهادة الذين استشهدوا في الدنيا، والله أعلم.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ هو جبرائيل، وميكائيل، وإسرافيل، وملك الموت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ يُفَخَّ فِيهِ أُخْرَى﴾:

قال بعضهم: تكون ثلاث نفخات: نفخة تحملهم على الفزع: ﴿وَيَوْمَ يُفَخُّ فِي الصُّورِ فَفَنَجِّعُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية [النمل: ٨٧]، ثم الأخرى يموتون بها، والثالثة يحيون بها، وعلى هذا يروى حديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ينفخ ثلاث...»<sup>(٣)</sup> ذكر كما ذكرنا، والله أعلم.

وقال بعضهم: نفختان؛ على ما ذكر في هذه الآية: إحداهما: يموتون، والثانية: يحيون بها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾ يحتمل ﴿بِنُورِ﴾: الذي أنشأه الله - عز وجل - لها وجعله فيها، ليس أن يكون لذاته نور أو شيء يضيء، ويكون قوله - عز وجل - : ﴿بِنُورِ رَبِّهَا﴾ كقوله - عز وجل - : ﴿يَنْعَمَتِ رَبِّكَ﴾ [القلم: ٢]: بإحسان ربك، وآلاء ربك، لا يفهم منه سوى النعمة والنشأة والآلاء المجعولة؛ فعلى ذلك قوله - عز وجل - : ﴿بِنُورِ رَبِّهَا﴾ لا يفهم منه نور الذات ولا شيء من ذلك.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ﴾ أي: أضاءت، جائز أن يكون الله - عز وجل - ينشئ أرض الآخرة أرضًا مضيئة مشرقة؛ لما أخبر أنه يبدل أرضًا غير هذه؛ حيث قال - عز وجل - : ﴿يَوْمَ يُبَدِّلُ الْأَرْضَ عَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ...﴾ الآية [إبراهيم: ٤٨]، كانت هذه مظلمة، وتلك مضيئة، على ما ذكرنا، والله أعلم.

أو أن يكون إشراقها: ارتفاع سواترها، وظهور الحق لهم، وزوال الاشتباه والالتباس، وكانت أمورهم في الدنيا مشبهة ملتبسة، ويقرون يومئذ جميعًا بالتوحيد له والألوهية

(١) قاله سعيد بن جبير أخرجه ابن جرير (٣٠٢٣٥)، وسعيد بن منصور، وهناد، وعبد بن حميد، وابن المنذر كما في الدر المنثور (٦٣٠/٥)، وهو قول أبي هريرة أيضًا.

(٢) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٣٠٢٣٢).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٠٢٣٦)، من حديث أبي هريرة.

والربوبية، وهو على ما ذكر من قوله - عز وجل - : ﴿وَيَرْزُقُ اللَّهُ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١]، وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ تَتَجَفَّوْنَ﴾، ﴿وَالَّذِينَ الْمَصِيرُ﴾، وقوله: ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الحج: ٥٦]، ونحو ذلك، ذكر البروز له والرجوع إليه والمصير، وإن كانوا في الأحوال كلها بارزون له، راجعون إليه، صائرون، والملك له في الدارين جميعًا، خصّ البروز والرجوع إليه والملك له؛ لما يومئذ يظهر المحق لهم من المبطل، ويومئذ أقروا جميعًا بالتوحيد له والملك؛ فعلى ذلك يحتمل إشراق الأرض وإضاءتها لما ترتفع السواتر يومئذ [و] تزول الشبه، وتظهر الحقائق، والله أعلم.

أو أن يكون إشراقها بإظهار لكل ما عمل في الدنيا من خير أو شر، وعرفه يومئذ، وإن كان في الدنيا لم يظهر ولم يعرف مما عمل من خير وشر؛ كقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا . . .﴾ الآية [آل عمران: ٣٠]، والله أعلم.

أو أن تكون أرض الآخرة مضيئة مشرقة لما لا يُعصى عليها الرب - تعالى عز وجل - وأرض الدنيا مظلمة بعضيان أهلها عليها الرب - عز وجل - وذلك كما روي في الخبر أن الحجر الأسود [أنزل] من الجنة ككذا، صار أسود لما مسته أيدي الخاطئين العاصين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُنزِلُ رَبُّهَا﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: بعدل ربها؛ أي: رضي بعدل ربها، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿مَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الحجر: ٨٥]، أي: بالعدل، والله أعلم.

وجائز ما ذكر بنور أنشأه وجعله فيها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَوَضَعَ الْكِتَابَ﴾، وقال - عز وجل - في آية أخرى: ﴿وَوَضَعَ الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: ٧]، فجائز أن يكون الكتاب الذي ذكر أنه وصفه هو ذلك الميزان، فيكونان واحدًا.

وجائز أن يكون الكتاب غير الميزان.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الكتاب هو الحساب بما قد حفظ عليهم ولهم من خير أو شر محذور فيه.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هو الكتاب الذي يوضع في أيديهم يومئذ، فيه ما عملوا يقرءونه،

(١) قاله الحسن والسدي كما في تفسير البغوي (٨٨/٤).

(٢) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٣٠٢٤٨).

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٢٤٧).

وهو مثل الأول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَاءَ بِالنَّبِيِّنَ وَالشُّهَدَاءِ﴾ اختلف في الشهداء:

قال بعضهم: الشهداء هم المرسلون، يؤتى بالنبين والمرسلين يشهدون عليهم؛ كقوله -

عز وجل -: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء:

٤١]، وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَهِدًا عَلَيْكُمْ...﴾ الآية [المزمل: ١٥].

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الشهداء - هاهنا - هم الملائكة والحفظة الذين يشهدون عليهم؛

كقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ...﴾ الآية [النور: ٢٤].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَفُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ﴾ أي: بالعدل.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُمْ لَا يَظْلُمُونَ﴾ أي: لا يحمل على أحد ما لم يعمل، ولكن

يحمل عليه ما عمل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ﴾ كافرة ﴿مَّا عَمِلَتْ﴾ من سوء، فأما ما عملت

من خير فلا، [و] توفى كل نفس مسلمة ما عملت من خير لا ينقص منها شيء، وما

عملت من سوء جائز أن يتجاوز الله عنها ويبدله حسنات؛ كقوله - عز وجل -:

﴿فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]. والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾، أي: عالم بما يفعلون من خير أو شر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾ قيل: أمة أمة، وجماعة

جماعة؛ كقوله - عز وجل -: ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا...﴾ الآية [الأعراف: ٣٨]،

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ [آل عمران: ١٢] ونحوه.

وقوله - عز وجل -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهَا فَتَحَتْ أَبْوَابَهَا﴾ جائز أن يكون لها أبواب

يدخلون فيها.

وجائز أن تكون الأبواب المذكورة لا على حقيقة الأبواب، ولكن على الجهات والسبل

التي كانوا فيها؛ أي: في الدنيا، وعملوا بها يدخلون النار بتلك الجهات والسبل التي كانوا

في الدنيا وعملوا بها، كما يقال: فتح على فلان باب كذا، ليس يراد حقيقة الباب، ولكن

سبل بابه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ﴾

يحتمل قوله - عز وجل -: ﴿آيَاتِ رَبِّكُمْ﴾ أي: التوحيد وحججه.

(١) قاله عطاء كما في تفسير البغوي (٤/٨٨).

ويحتمل آيات البعث الذي أنكروه.

وقال بعض أهل التأويل: آيات القرآن.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَسُيُذْرَبُونَكَ﴾ بالآيات ﴿لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا بَلَىٰ﴾ قد فعلوا ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكِنَّ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ قال أهل التأويل:

﴿وَلَكِنَّ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ﴾ أي: عدة العذاب، وهو ما قال - عز وجل - ووعد أنه يملأ جهنم منهم، وهو قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ أي: حق وعد ذلك عليهم، والله أعلم.

وجائز أن يكون ما ذكر من ﴿كَلِمَةُ الْعَذَابِ﴾: هو كلمة الشرك والكفر؛ أي: حقت

كلمة الكفر والشرك الذي علمنا سموا ﴿كَلِمَةُ الْعَذَابِ﴾، لما عذبوا وعوقبوا، والله أعلم.

وقوله: ﴿قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فِئْسَ مَثْوًى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ تأويله ظاهر.

«والمتكبرين» يحتمل المتكبرين على آياته وحججه، ويحتمل المتكبرين على رسله

وأنبأه عليهم الصلاة والسلام، والله أعلم.

وقال القتيبي وأبو عوسجة: ﴿وَأَشْرَقَتِ﴾، أي: أضاءت وأنارت، و ﴿زُمرًا﴾ أي:

جماعات، والواحد: زمرة، ويقال: تزمر القوم إذا اجتمعوا، زمرتهم، أي: جمعتهم،

وأصله: أن يساق كل فريق على ما أحبوا، وكانوا في الدنيا جماعة جماعة وأمة أمة،

وعلى ما يجتمعون في هذه الدنيا: أهل الخير على أهل الخير، وأهل الشر على أهل

الشر، وسروا بالاجتماع في ذلك، لكن أهل الخير يساقون إلى الجنة على ما كانوا

يجتمعون في هذه الدنيا مسرورين، وأهل الكفر يساقون إلى النار على ما كانوا

يجتمعون في هذه الدنيا على الشر حزينين مغتمين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾.

يحتمل: اتقوا الشرك بربههم، أو اتقوا سخط ربهم ونقمته، أو اتقوا المهالك، وقد

ذكرناه فيما تقدم والله أعلم.

﴿وَسِيقَ﴾، وإن كان في الظاهر خبرا عما مضى لكنه يخرج على وجهين:

أحدهما: على الاستقبال، وذلك جائز في اللغة استعمال حرف الماضي على إرادة

الاستقبال، كأنه قال: يساقون.

والثاني: كأنه خبر أمر قد كان مضى، فقال - عز وجل - : ﴿وَسِيقَ﴾؛ ولذلك ذكره

بحرف ﴿سيق﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿زُمِرًا﴾ قد ذكرناه، أي: جماعة جماعة، وأمة أمة، على ما كانوا في هذه الدنيا، ويجتمعون على ذلك؛ فعلى ذلك يساقون في الآخرة، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿حَقَّ إِذَا جَاءَهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾.

فتح الأبواب لهم يحتمل حقيقة الأبواب، ويحتمل كناية عن الوجوه والسبل التي يأتونها في الدنيا لا على حقيقة الأبواب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ﴾.

بدأ الخزنة بالسلام عليهم، فجائز أن يكون الله - عز وجل - امتحن الخزنة بالسلام على المؤمنين كما امتحن رسوله ببذنه السلام على من آمن، وهو قوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ...﴾ الآية [الأنعام: ٥٤].

ثم يحتمل سلام الخزنة عليهم: السلام والبراءة عن جميع العيوب والآفات التي في الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾.

فقوله: ﴿طِبْتُمْ﴾ أي: صرتم طبيين لا تخبثون أبدًا، وقد برئتم من الآفات والعيوب كلها، والله أعلم.

أو يقول: طاب العيش أبدًا من حيثما يأتيكم بلا عناء.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعَدُّهُ﴾.

ولا شك أن الله - عز وجل - إذا وعد صدق وعده، لكن معنى قولهم: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعَدُّهُ﴾، أي: الحمد لله الذي جعلنا مستحقين وعده؛ إذ وعده لا شك أنه يصدق، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْأَرْضَ﴾ أي: الجنة.

وقوله - عز وجل -: ﴿نَتَّبِعُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ﴾.

يحتمل قوله: ﴿حَيْثُ نَشَاءُ﴾ نرغب فيها، وهم لا يرغبون النزول من منازلهم.

أو أن يكون قوله: ﴿نَتَّبِعُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ﴾، أي: جميع مكان الجنة مختار

ليس مما يتخير في الدنيا مكانًا دون مكان؛ لأن جميع أمكنتها ليست بمختارة فيقع فيها

الاختيار، فأما الجنة فجميع أمكنتها مختارة فلا يقع هنالك اختيار مكان على مكان، والله

أعلم. وإلا ظاهر قوله: ﴿نَتَّبِعُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ﴾ ما لهم وما لغيرهم، والوجه فيه ما

ذكرناه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَمِلِينَ﴾ ظاهر.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِئَاتٍ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾ .  
 قيل<sup>(١)</sup> : محدقين حول العرش .

وقوله - عز وجل - : ﴿يَسْبِخُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ .

قال بعض أهل التأويل : بأمر ربهم ، لكن التسييح بحمد ربهم هو أن يسبحوا بثناء ربهم وحمده ويبرئونه وينزهونه عن جميع معاني الخلق بحمد وثناء يحمدهونه ويشنون عليه على ما ذكرنا في غير موضع ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ﴾ .

قيل<sup>(٢)</sup> : بين الأمم والرسل ، وقيل : بين الخلائق كلهم .

وجائز أن يكون قوله : ﴿وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال الحسن<sup>(٣)</sup> : فتح الله نعمه في

الدنيا بالحمد له ، وهو قوله - عز وجل - : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ . . .﴾ .

الآية [الأنعام : ١] ، وقوله - عز وجل - : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ . . .﴾ الآية

[الكهف : ١] ، وغير ذلك من الآيات ، وختم نعمه في الآخرة بالحمد له حيث قال :

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ، وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا جِئُوا دَعْوَتَهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

الْعَالَمِينَ﴾ : الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه

الطاهرين أجمعين .

\* \* \*

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٢٦٢) ، وهو قول السدي أيضًا .

(٢) انظر تفسير ابن جرير (٣١/١١) .

(٣) وهو قول قتادة أيضًا أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٥/٦٤٢) .



## فهرس المحتويات

### تفسير سورة الفرقان

٣	من آية ١ إلى ٣
٦	من آية ٤ إلى ٩
١٠	من آية ١٠ إلى ١٤
١٢	من آية ١٥ إلى ١٦
١٣	من آية ١٧ إلى ٢٠
١٧	من آية ٢١ إلى ٢٩
٢٣	من آية ٣٠ إلى ٣٤
٢٥	من آية ٣٥ إلى ٤٠
٢٧	من آية ٤١ إلى ٤٤
٢٩	من آية ٤٥ إلى ٤٩
٣٢	من آية ٥٠ إلى ٥٢
٣٣	من آية ٥٣ إلى ٦٢
٣٩	من آية ٦٣ إلى ٧٧

### تفسير سورة الشعراء

٤٩	من آية ١ إلى ٩
٥١	من آية ١٠ إلى ١٧
٥٣	من آية ١٨ إلى ٣٥
٥٧	من آية ٣٦ إلى ٥١
٥٩	من آية ٥٢ إلى ٦٨
٦٢	من آية ٦٩ إلى ٨٩
٦٦	من آية ٩٠ إلى ١٠٤
٦٩	من آية ١٠٥ إلى ١٢٢
٧٢	من آية ١٢٣ إلى ١٤٠
٧٦	من آية ١٤١ إلى ١٥٩

٧٩	من آية ١٦٠ إلى ١٧٥
٨١	من آية ١٧٦ إلى ١٩١
٨٤	من آية ١٩٢ إلى ٢١٢
٨٨	من آية ٢١٣ إلى ٢٣٠
٩٢	من آية ٢٣١ إلى ٢٣٧

### تفسير سورة النمل

٩٥	من آية ١ إلى ٦
٩٧	من آية ٧ إلى ١٤
١٠٣	من آية ١٥ إلى ١٩
١٠٧	من آية ٢٠ إلى ٢٨
١١٢	من آية ٢٩ إلى ٣٥
١١٥	من آية ٣٦ إلى ٤١
١١٨	من آية ٤٢ إلى ٤٤
١٢٠	من آية ٤٥ إلى ٥٣
١٢٤	من آية ٥٤ إلى ٥٨
١٢٥	من آية ٥٩ إلى ٦٦
١١٣	من آية ٦٧ إلى ٨٢
١٣٧	من آية ٨٣ إلى ٩٠
١٤٤	من آية ٩١ إلى ٩٣

### تفسير سورة القصص

١٤٦	من آية ١ إلى ٦
١٤٩	من آية ٧ إلى ١٣
١٥٤	من آية ١٤ إلى ٢١
١٥٩	من آية ٢٢ إلى ٢٨
١٦٤	من آية ٢٩ إلى ٣٥
١٦٨	من آية ٣٦ إلى ٤٢
١٧٢	من آية ٤٣ إلى ٤٦
١٧٣	من آية ٤٧ إلى ٥٠
١٧٧	من آية ٥١ إلى ٥٦
١٨٢	من آية ٥٧ إلى ٦١

١٨٦	.....	من آية ٦٢ إلى ٦٧
١٩٠	.....	من آية ٦٨ إلى ٧٠
١٩٢	.....	من آية ٧١ إلى ٧٣
١٩٣	.....	من آية ٧٤ إلى ٧٥
١٩٤	.....	من آية ٧٦ إلى ٨٤
٢٠٤	.....	من آية ٨٥ إلى ٨٨

### تفسير سورة العنكبوت

٢٠٧	.....	من آية ١ إلى ٦
٢٠٩	.....	من آية ٧ إلى ٩
٢١١	.....	من آية ١٠ إلى ١٣
٢١٣	.....	من آية ١٤ إلى ١٨
٢١٦	.....	من آية ١٩ إلى ٢٣
٢١٨	.....	من آية ٢٤ إلى ٢٧
٢٢٢	.....	من آية ٢٨ إلى ٣٥
٢٢٦	.....	من آية ٣٦ إلى ٤٠
٢٢٨	.....	من آية ٤١ إلى ٤٥
٢٣٣	.....	من آية ٤٦ إلى ٤٩
٢٣٦	.....	من آية ٥٠ إلى ٥٥
٢٣٨	.....	من آية ٥٦ إلى ٦٠
٢٤١	.....	من آية ٦١ إلى ٦٤
٢٤٤	.....	من آية ٦٥ إلى ٦٩

### تفسير سورة الروم

٢٤٨	.....	من آية ١ إلى ٧
٢٥٣	.....	من آية ٨ إلى ١٦
٢٥٧	.....	من آية ١٧ إلى ٢٥
٢٦٤	.....	من آية ٢٦ إلى ٣٢
٢٧٤	.....	من آية ٣٣ إلى ٣٩
٢٨٢	.....	من آية ٤٠ إلى ٤٥
٢٨٦	.....	من آية ٤٦ إلى ٥٤
٢٩٢	.....	من آية ٥٥ إلى ٦٠

## تفسير سورة لقمان

٢٩٦	.....	من آية ١ إلى ٩
٢٩٩	.....	من آية ١٠ إلى ١١
٣٠١	.....	من آية ١٢ إلى ١٩
٣٠٩	.....	من آية ٢٠ إلى ٢٤
٣١٥	.....	من آية ٢٥ إلى ٣٠
٣١٩	.....	من آية ٣١ إلى ٣٤

## تفسير سورة السجدة

٣٢٦	.....	من آية ١ إلى ٩
٣٣٣	.....	من آية ١٠ إلى ١٤
٣٣٦	.....	من آية ١٥ إلى ٢٢
٣٤٢	.....	من آية ٢٣ إلى ٢٥
٣٤٤	.....	من آية ٢٦ إلى ٣٠

## تفسير سورة الأحزاب

٣٤٧	.....	من آية ١ إلى ٣
٣٤٩	.....	من آية ٤ إلى ٦
٣٥٨	.....	من آية ٧ إلى ٨
٣٥٩	.....	من آية ٩ إلى ١١
٣٦١	.....	من آية ١٢ إلى ٢٠
٣٦٧	.....	من آية ٢١ إلى ٢٧
٣٧٤	.....	من آية ٢٨ إلى ٣٤
٣٨٤	.....	آية ٣٥
٣٨٦	.....	من آية ٣٦ إلى ٤٠
٣٩٦	.....	من آية ٤١ إلى ٤٤
٣٩٨	.....	من آية ٤٥ إلى ٤٨
٣٩٩	.....	من آية ٤٩ إلى ٥٢
٤٠٥	.....	من آية ٥٣ إلى ٥٥
٤١٠	.....	من آية ٥٦ إلى ٦٢
٤١٦	.....	من آية ٦٣ إلى ٦٨
٤١٨	.....	من آية ٦٩ إلى ٧٣

## تفسير سورة سبأ

٤٢٣	.....	من آية ١ إلى ٢
٤٢٤	.....	من آية ٣ إلى ٩
٤٢٩	.....	من آية ١٠ إلى ١٤
٤٣٦	.....	من آية ١٥ إلى ٢١
٤٤٢	.....	من آية ٢٢ إلى ٢٧
٤٤٧	.....	من آية ٢٨ إلى ٣٣
٤٥١	.....	من آية ٣٤ إلى ٣٩
٤٥٦	.....	من آية ٤٠ إلى ٤٢
٤٥٧	.....	من آية ٤٣ إلى ٥٠
٤٦٢	.....	من آية ٥١ إلى ٥٤

## تفسير سورة فاطر

٤٦٥	.....	من آية ١ إلى ٤
٤٦٨	.....	من آية ٥ إلى ٨
٤٧٢	.....	من آية ٩ إلى ١٤
٤٧٩	.....	من آية ١٥ إلى ٢٦
٤٨٣	.....	من آية ٢٧ إلى ٣٠
٤٨٧	.....	من آية ٣١ إلى ٣٨
٤٩٤	.....	من آية ٣٩ إلى ٤١
٤٩٧	.....	من آية ٤٢ إلى ٤٥

## تفسير سورة يس

٥٠٢	.....	من آية ١ إلى ١٢
٥٠٨	.....	من آية ١٣ إلى ١٩
٥١١	.....	من آية ٢٠ إلى ٣٢
٥١٥	.....	من آية ٣٣ إلى ٣٦
٥١٦	.....	من آية ٣٧ إلى ٤٠
٥٢٢	.....	من آية ٤١ إلى ٤٤
٥٢٣	.....	من آية ٤٥ إلى ٥٠
٥٢٧	.....	من آية ٥١ إلى ٥٨
٥٣١	.....	من آية ٥٩ إلى ٦٧

٥٣٥	.....	من آية ٦٨ إلى ٧٦
٥٣٩	.....	من آية ٧٧ إلى ٨٣

### تفسير سورة الصافات

٥٤٤	.....	من آية ١ إلى ٥
٥٤٦	.....	من آية ٦ إلى ١٠
٥٤٨	.....	من آية ١١ إلى ٢٦
٥٥٦	.....	من آية ٢٧ إلى ٣٩
٥٦٠	.....	من آية ٤٠ إلى ٦١
٥٦٦	.....	من آية ٦٢ إلى ٧٤
٥٦٩	.....	من آية ٧٥ إلى ٨٢
٥٧١	.....	من آية ٨٣ إلى ٩٨
٥٧٦	.....	من آية ٩٩ إلى ١١٣
٥٨٣	.....	من آية ١١٤ إلى ١٢٢
٥٨٤	.....	من آية ١٢٣ إلى ١٣٢
٥٨٦	.....	من آية ١٣٩ إلى ١٤٨
٥٩٠	.....	من آية ١٤٩ إلى ١٦٦
٥٩٣	.....	من آية ١٦٧ إلى ١٧٨
٥٩٥	.....	آية ١٧٩
٥٩٦	.....	من آية ١٨٠ إلى ١٨٢

### تفسير سورة ص

٥٩٧	.....	من آية ١ إلى ٨
٦٠١	.....	من آية ٩ إلى ١٦
٦٠٩	.....	من آية ١٧ إلى ٢٦
٦٢١	.....	من آية ٢٧ إلى ٢٩
٦٢٣	.....	من آية ٣٠ إلى ٤٠
٦٣٢	.....	من آية ٤١ إلى ٤٤
٦٣٦	.....	من آية ٤٥ إلى ٥٤
٦٣٩	.....	من آية ٥٥ إلى ٦٤
٦٤٣	.....	من آية ٦٥ إلى ٨٥
٦٥٠	.....	من آية ٨٦ إلى ٨٨

## تفسير سورة الزمر

٦٥٢	.....	من آية ١ إلى ٧
٦٦٣	.....	من آية ٨ إلى ١٠
٦٦٧	.....	من آية ١١ إلى ١٦
٦٦٩	.....	من آية ١٧ إلى ٢٠
٦٧١	.....	من آية ٢١ إلى ٢٣
٢٧٦	.....	من آية ٢٤ إلى ٢٦
٦٧٧	.....	من آية ٢٧ إلى ٣٥
٦٨٢	.....	من آية ٣٦ إلى ٤٢
٦٨٨	.....	من آية ٤٣ إلى ٤٨
٦٩٢	.....	من آية ٤٩ إلى ٥٢
٦٩٤	.....	من آية ٥٣ إلى ٦١
٧٠٠	.....	من آية ٦٢ إلى ٦٧
٧٠٥	.....	من آية ٦٨ إلى ٧٥

\* \* \*

# TA'WĪLĀT AHL AS-SUNNAH

(The exegesis of the Holy Qur'ān)

by

Al-Imām Abu Mansūr Al-Māturīdi

Edited by

Dr. Majdi Bāsallūm

Volume VIII



# بَابُ بِلَادِ أَهْلِ السُّنَنِ

## تفسير المأثر يدي

تأليف

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود المأثر يدي

المتوفى ٢٢٣ هـ

تحقيقه

الدكتور مجدي باسلوم

المجلد التاسع

المحتوى:

منه أول سورة غافر - إلى آخر سورة الصف

مستشارات محمد رحيم بيهورت  
دار الكتب العلمية  
بيروت  
بستان

منشورات محمد رياض بيروت



بيروت  
بيروت  
دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة

لسدار الكتب العلمية بيروت - لبنان  
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو  
مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر  
أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٥ م - ١٤٢٦ هـ

منشورات محمد رياض بيروت

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت  
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor  
هاتف وفاكس: ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ (٩٦١ ١)

فرع عرصون، القببة، مبنى دار الكتب العلمية  
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

هاتف: ١١ / ١٢ / ٥٨٠٤٨١٠ / ٩٦١ ص.ب: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان  
فاكس: ٥٨٠٤٨١٣ / ٩٦١ رياض الصلح - بيروت ١١٠٧٢٢٩٠

<http://www.al-ilmiyah.com>

e-mail: [sales@al-ilmiyah.com](mailto:sales@al-ilmiyah.com)

[info@al-ilmiyah.com](mailto:info@al-ilmiyah.com)

[baydoun-ilmiyah.com](mailto:baydoun-ilmiyah.com)

الكتاب: تأويلات أهل السنة

TA'WILĀT AHL AS-SUNNAH

المؤلف: أبو منصور الماتريدي

المحقق: د. مجدي باسلوم

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 6230

سنة الطباعة: 2005 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

ISBN 2-7451-4716-1



9 782745 147165

## سورة حم المؤمن وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿حَم﴾ ١ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٢﴾ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَهَ الْمَصِيرِ ﴿٣﴾ مَا يُجَدَّلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَعْرُوكَ تَقَابُؤُهُمْ فِي الْمَلَدِ ﴿٤﴾ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَدَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴿٥﴾ وَكَذَلِكَ حَقَّتْ لِكَلِمَتِ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴿٦﴾ .

قوله - عز وجل -: ﴿حَم﴾ .

قال بعضهم: هو هجاء أسماء الرب جل وعلا؛ وهو قول ابن عباس<sup>(١)</sup>، رضي الله عنهما.

وقال بعضهم: فواتح السور كلها، وكذلك قال في سائر الحروف المقطعة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أصله ﴿حَم﴾ أي: قضى، كقول الشاعر:

ألست ترى أن الذي حم كائن

أي: الذي قضى كائن، إلا أنه ذكره بالهجاء كمن ذكر زيदा بالهجاء.

وقد قلنا نحن: إن تفسير الحروف المقطعة ما ذكر على أثرها، وقد ذكرنا أقاويل الناس

واختلافهم فيها في غير موضع ما أغنانا عن ذكرها في هذا الموضع، والله أعلم.

وقوله: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ .

قد ذكرنا قوله: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ﴾ في سورة الزمر، غير أنه ذكر العزيز الحكيم وهاهنا

ذكر العزيز العليم وهما واحد، والله أعلم.

وقوله: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ﴾، يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ﴾ أي: متجاوز الذنب، وهو في حق المؤمنين خاصة.

والثاني: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ﴾ أي: ساتر الذنب، وهو يحتمل للكافر والمؤمن جميعاً؛ فإنه

يستر كثيراً على المؤمن والكافر جميعاً الذنب في الدنيا، ولم يفضحهما، ويتجاوز عن

المؤمن خاصة في الآخرة، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ .

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠٢٦٥).

(٢) قاله الضحاك والنسائي كما في تفسير البغوي (٩٠/٤).

يخبر أنه يقبل التوبة وإن عظمت المعصية، وجلت الذنوب وكثرت، والله أعلم.  
قال أبو عوسجة: التوب: جماعة التوبة.

وقوله: ﴿شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾.

أي: لمن لم يتب.

وقوله: ﴿ذِي الطَّلَوِّ﴾.

قال أبو عوسجة<sup>(١)</sup>: أي: ذي القدرة.

وقال القتيبي: ذي التفضل، يقال: طُلُّ عليَّ برحمتك، أي: تفضل.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ذي السعة والغناء.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ذي النعم؛ وكله قريب بعضه من بعض.

وقوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَهُ الْمَصِيرِ﴾.

وحد نفسه، وأخبر أن مصير الخلق إليه في الآخرة فيجزئهم بأعمالهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَا يُجَدِّدُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

أي: يجادل في دفع آيات الله والطعن في آيات الله الذين كفروا بالله أو كفروا بآيات الله، وكانت مجادلتهم ما ذكر حيث قال: ﴿لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ أي: يبطلوا به الحق، أهل الكفر هم الذين كانوا يجادلون في دفع آيات الله والطعن فيها، فأما أهل الإيمان بها كانوا يفرحون بنزولها ويزدادون بذلك إيماناً؛ كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْتَبَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمِنَ الْأَحْزَابِ مَنْ يُنْكِرُ بَعْضَهُمْ﴾ [الرعد: ٣٦] وقوله: ﴿وَإِذَا تَلَّيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]، ونحو ذلك من الآيات، كانوا يستسلمون لها ويقبلونها، ويستقبلون لها بالتعظيم والتبجيل، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا يَغْرُوكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْأَلْبَدِ﴾. معلوم أن رسول الله ﷺ لا يغيره تقلبهم في البلاد، لكنه ذكر الخطاب له، وأراد به غيره؛ لما يحتمل أن يظن قوم أن أهل الكفر لما كانوا فيه من التقلب في البلاد والسعة في عيشهم وأن أهل الإيمان في ضيق وشدة وخوف - أن أولئك على الحق وهؤلاء على الباطل، فجائز أن يظن ظان ما ذكرنا، فأخبر الله - عز وجل - أن الأمن والسعة، ليس بدليل على كون صاحبه على الحق، ولا الضيق والشدة بدليل على كون صاحبه على الباطل، ولكن محنة: امتحنهم مرة بالسعة

(١) وهو قول ابن زيد أيضاً أخرجه ابن جرير (٣٠٢٧٤).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٠٢٧٢) وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الأسماء والصفات كما في الدر المنثور (٦٤٥/٥)، وهو قول مجاهد أيضاً.

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٢٧٣) وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٦٤٥/٥).

والأمن، ومرة بالضيق والخوف؛ دليل ذلك: وجود الحالين جميعاً في كل فريق مع اختلاف مذاهبهم، وتضاد أفاويلهم.

ويحتمل أن يكون المراد منه أهل مكة، أي: لا يغررهم تقلبهم في البلاد وأمنهم وسعتهم بعد ما نزل بأهل الآفاق والنواحي أنهم على الحق، وأن ذلك إنما يدفع عنهم لمكانهم، وإنما يدفع ذلك عنهم، ويكونون على أمن؛ لمكان كونهم بقرب من البيت؛ لحرمة وشرفه.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾.

ذكر هذا لتصبير رسوله على تكذيب قومه إياه بالباطل؛ يقول: لست أنت بأول من كذبه قومه، ولا بأول من جادله قومه بباطل، لم يزل الأمم المتقدمة يكذبون رسلهم، ويجادلونهم بالباطل؛ فصبروا على ذلك؛ فاصبر أنت على تكذيب قومك، ومجادلتهم إياك بالباطل كما صبر أولئك كقوله: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، وهو ما ذكر في قوله - عز وجل-: ﴿وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَيَحْتَدِلُّوا بِالْبُطُلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ همت كل أمة برسولهم ما ذكر، لكن الله تعالى بفضله عصم رسله عما همم أولئك الكفرة بهم من القتل والمجادلة بالباطل، وفي ذلك آية من آيات الرسالة لهم حيث حفظهم عما هموا بهم وكادوا بلا أعوان وأنصار كانوا للرسول مع كثرة أولئك الكفرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾.

أي: كيف وجدوا عقابي، أليس وجدوه حقاً على ما وعد الرسل - عليهم السلام - أنه نازل؟! بهم أو يقول: أليس وجدوه أليماً شديداً؟ والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ما ذكر في قوله: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي

الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ...﴾ الآية [الأحزاب: ٣٨]. وقوله: ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾

[الأنفال: ٣٨] يحتمل أن يكون قوله: ﴿حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ما قال:

﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣] فذلك الذي حق عليهم من كلمة

ربك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِينَ يَمْجُورُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ

ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ

﴿٧﴾ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ ءَابَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ

أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٨﴾ وَوَهُمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَوَى السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ وَذَلِكَ هُوَ  
 الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ينادون لَمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ إِذْ  
 تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ ﴿١٠﴾ قَالُوا رَبَّنَا آمَنَّا أَتَيْنَا وَأَحْيَيْتَنَا أَتَيْنَا فَاَعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ  
 إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ ﴿١١﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكَ بِهِ تَوَسَّلْتُمْ فَالْحُكْمُ  
 لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ ﴿١٢﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِينَ يَجْمَلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ .

قد ذكرنا في غير موضع أن التسييح بحمد ربهم هو الثناء عليه، والحمد له بالتبرئة  
 والتنزيه عن جميع أوصاف الخلق ومعانيهم، [و] عن جميع ما قال الملاحدة فيه .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ .

هذه أرجى آية للمؤمنين، والآيات التي فيها استغفار الرسل للمؤمنين من نحو قول  
 نوح - عليه السلام - حيث قال: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ  
 وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨] وقول إبراهيم - عليه السلام-: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ  
 يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١]، وما أمر الله رسوله ﷺ أن يستغفر لنفسه وللمؤمنين  
 والمؤمنات إنما هو في الذنوب التي ليس له أن يعذبهم عليها، وهى الصغائر، وليس له أن  
 يغفر الكبائر، ويستدل على ذلك بقوله: ﴿فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾، إنما أمره أن  
 يستغفر للذي تاب، فأما من لم يتب، ولم يأمره بالاستغفار، فيجب القول بما قلنا؛ عملا  
 بالآيتين .

لكن نقول نحن: إنه لو كان استغفاره لمن ذكر خاصة لأصحاب الصغائر على ما قالوا،  
 يصير كأنه أمر النبي - عليه السلام - أن يستغفر لهم، ولا يحزن عليهم؛ إذ هم مغفور  
 ذنبهم؛ فيحصل قولهم على ما ذكرنا، وذلك وخش من القول، والله أعلم .

ثم يجيء أن يكون المعتزلة والخوارج في الظاهر أبعد الخلائق من المعاصي وأقربهم إلى  
 الطاعات، ونحن أقرب الخلائق إلى المعاصي وأبعدهم عن الطاعات؛ لأنهم لا يرون النجاة  
 إلا بأعمالهم ولا يرون برحمة الله، ولا بشفاعه أحد، ولكن بأعمالهم؛ فيجب أن يكونوا أبدأ  
 متكئين ملازمين على الطاعات في كل وقت وساعة، لا يعصون الله طرفة عين، ونحن لم نر  
 النجاة بالأعمال، ولكن إنما نرى ذلك برحمة الله تعالى، وبشفاعة من ارتضى بشفاعته؛  
 فيجب أن نكون معتمدين على رحمة الله وفضله غير مشغولين بشيء من الطاعات .

ثم في الحقيقة يجب أن يكونوا هم أقرب الخلائق إلى المعاصي وأبعدهم من  
 الطاعات، ونحن ألزم الخلائق بالطاعات وأبعدهم من المعاصي؛ لأننا نرى عند الله

لطائف وفواضل باقية، لم يعطنا ما لو أعطانا لم يصدر منا إلا الخير والطاعات؛ وسلمنا عن المعاصي وأنواع الشرور، وعصمنا؛ فيجب أن نكون متكلمين على الطاعات؛ لنصل إلى تلك اللطائف، وهم لا يرون بقي عنده شيء من اللطائف، بل يقولون: قد أعطانا كل شيء حتى لم يبق عنده شيء من مصالح الدين؛ فيجب أن يكونوا ما ذكرنا، والله أعلم. ثم قولنا: إن الله تعالى ينجينا برحمته وبشفاعة من جعل له الشفاعة لا بأعمالنا، وعلى ذلك روي في الخبر عن النبي ﷺ قال: «لن يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله»، قيل: ولا أنت يا رسول الله؟! قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته»، والمعتزلة يقولون: لا، بل ندخل بأعمالنا، وكذلك قول الخوارج.

وأصل قولنا: إن لله - عز وجل - أن يعذب عباده على جميع المعاصي: على الصغائر والكبائر جميعاً، وله أن يغفر جميع المعاصي سوى الشرك والكفر، على ما ذكرنا من دلائل الآيات وغيرها.

وقوله: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾.

قوله: ﴿وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً﴾ فرحمة الدنيا يدخل فيها الكافر والمؤمن جميعاً، فأما رحمة الآخرة، فهي للمؤمنين خاصة، هو كما ذكر في قصة موسى - عليه السلام - حيث قال: ﴿وَأَكْتَبْنَا لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ...﴾ إلى قوله: ﴿وَرَّحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ...﴾ الآية [الأعراف: ١٥٦]، وكقوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢]، كأنه يقول: قل هي للذين آمنوا، والذين لم يؤمنوا، ثم هي خالصة للذين آمنوا يوم القيامة؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً﴾ [غافر: ٧] هي رحمة الدنيا: المؤمن والكافر جميعاً في تلك، فأما رحمة الآخرة ليست إلا للذين آمنوا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَعِلْمًا﴾ أي: علم ما فيها.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ يحتمل وجوهاً:

أحدها: ﴿فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا﴾ من الشرك، ﴿وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ أي: دينك، [و] هو الإسلام.

والثاني: أي: فاغفر للذين تابوا عن الكبائر والفواحش ﴿وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ أي:

طاعتك.

والثالث: ﴿فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا﴾ عن جميع المعاصي صغائر أو كبائر واتبعوا طاعتك،

والله أعلم .

وقوله: ﴿وَفِيهِمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ظاهر .

ثم قوله: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾ .

لا يمكن العمل بها على قول المعتزلة؛ لأن رحمة الله عندهم لا تسع للذنب واحد، فإنه ليس له أن يعفو عنه؛ فإن عندهم أن من ارتكب كبيرة، ليس له أن يرحمه، ولكن يعاقبه - على زعمهم - خالدا مخلدا، وإذا كان [هذا] قولهم ومذهبهم، فليست رحمته بواسطة بزعمهم .

ثم يقولون - أيضاً-: إن الله تعالى قد هدى كل كافر وأعطاه ما يهتدي به، لكنه لم يهتد به، وأنه لم يبق عنده ما يهديه به؛ فعلى هذا القول رحمته لا تسع لهداية الكافر، فإذا رحمة الله بزعمهم على خلاف ما ذكر الله تعالى ووصفها بالسعة، والله الموفق .  
وأما عندنا فهو ما ذكرنا من جمع الكل في ذلك؛ لما ذكرنا أن تلك الرحمة هي الرحمة الدنيوية، أو ما ذكرنا من كون اللطائف عنده من أعطائها اهتدى، والله الموفق .

وقوله - عز وجل-: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ﴾ هذا يخرج على وجوه: أحدها: أن الوعد كان منه لجملة المؤمنين، فسألوا أن يدخل قوم على الإشارة واليتقين في جملة ذلك الوعد؛ لاحتمال خصوص في الجملة، والله أعلم .

والثاني: سألوه أن يجيهم على الأسباب والأعمال التي يستوجبون ذلك، والله أعلم .  
والثالث: يجوز أن يكون الوعد لهم بشرط الذي سألوه، والله تعالى عالم في الأزل: أنه يوجد ذلك الشرط وهو سؤالهم؛ فيكون لهم ذلك الوعد، ومثل ذلك جائز، قال الله تعالى: ﴿كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم ٧١] إنما يعذبهم بسؤال هؤلاء على ذلك كان: إنما تقديره: أنه لا يعذبهم إذا سألوها، وعلم أنهم سألوها؛ وعلى ذلك الحديث الوارد: أن الصدقة تزيد في العمر، جرى تقديره [في] الأزل أنه يوجد منه الصدقة، فيكون عمره زائداً؛ على ما لو علم أنه لا يتصدق، وإنما لا يجوز التعليق بالشرط في حق الله تعالى على نحو ما يكون في حق العباد أن يوجد عند وجود الشرط، ولا يوجد عند عدمه، ولا علم لهم بعاقبة ذلك، والله تعالى عالم بالعواقب، فمتى علق بشرط كان ذلك منه في الأزل حكماً على أن يوجد مع ذلك الشرط لا محالة، لما علم وجود ذلك الشرط مع علمه أنه لو لم يكن ذلك الشرط كيف كان، والله الموفق .

أما ظاهر الآية أنه إذا وعدها لهم، لأدخلها لا محالة فيها؛ فلا معنى للسؤال في ذلك لما يخرج السؤال في مثله مخرج السؤال في تصديق الوعد والامتناع عن الخلف، ولكن



الآية تخرج على الوجوه التي ذكرنا.

وقوله: ﴿وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّتِهِمْ...﴾ الآية.

سأله أيضا إدخال هؤلاء في ذلك الوعد أيضا على ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَقِهِمُ السَّعَاتِ﴾.

هذا يحتمل أنهم سألوا أن يقيهم في الآخرة أمورًا تسوءهم من الأهوال والأفزع، وغير ذلك من العذاب.

ويحتمل في الدنيا أمر الشرك وغيره؛ يدل عليه قوله: ﴿وَمَنْ تَقِ السَّعَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ﴾ أي: ومن تق السينات في الدنيا، فقد رحمته يومئذ ﴿وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾. وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادُونَ لَمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ...﴾ الآية.

ذكر أن أهل النار إذا دخلوا النار وعابنوا ما أنكروا من البعث والعذاب، فجعل كل إنسان منهم يمقت نفسه، ويلومها، فينادون: لمقت الله إياكم أكبر مما أوجب عليكم من اللعن، والنتمة أكبر مما تمقتون به أنفسكم وأشد؛ هذا وجه، [ووجه] آخر: جائز أن يقال لهم: إن الواجب عليكم أن تروا مقت الله إياكم وقت ارتكابكم العصيان وعند تعاطيكم ما تعاطيتم أكبر وأشد من مقتكم العذاب ودخولكم النار؛ لأنكم إن رأيتم مقت الله إياكم عند ارتكابكم ما ارتكبتم أنه ينزل بكم، لجزركم ومنعكم عن ارتكاب ذلك وتعاطيه، وحملكم على إيثار ما دعيتم إليه. من التوحيد لله تعالى والإيمان به، والله تعالى أعلم. وعلى هذين التأولين يرجع تأويل قوله: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥]. أحدهما: أن ذكر الله إياكم بالرحمة والمغفرة أكبر وأعظم من ذكركم إياه، وصلواتكم وعبادتكم له.

والثاني: أن ذكر نفس نهي الله تعالى إياكم عن المعاصي وقت ارتكابها أكبر - في الرهبة عنها والمنع - من الصلاة نفسها، إن كانت الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾؛ لما أن الصلاة فيها أعمال تشغل عن ذكر النهي، والله أعلم. ثم قوله تعالى: ﴿مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾.

يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: مقت بعضكم بعضًا كقوله: ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥].

ويحتمل ذلك كقوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى﴾ أي: يمقت كل إنسان نفسه؛ لما كان

من العصيان والكفر، وإنما احتمل هذين الوجهين؛ لأن المنع لهم من طاعة الله تعالى واتباع أمره ونهيه، يكون بأنفسهم، ويكون من بعضهم بعضاً؛ فيكون محتملاً لكلا الوجهين، وهو كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النور: ٦١] وقوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى الْهَلَكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]: ولا تهلکوا بعضکم ببعض؛ إذ الظاهر أن المرء مع قيام عقله لا يهلك نفسه، ولا يلقى في التهلكة، وكذا لا يسلم على نفسه.

ويحتمل الظاهر أيضاً أن يسلم على نفسه إذا دخل البيت، ولم يكن معه غيره؛ ولذلك نهى عن إهلاك نفسه عند شدة الغضب، ونحو ذلك، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا رَبَّنَا آمَنَّا آثْنَيْنِ وَأُحْيَيْتَنَا آثْنَيْنِ﴾.

قال بعض أهل التأويل: كانوا أمواتاً في أصلاب آبائهم، فأحياهم الله تعالى في الدنيا، ثم أماتهم الموتة التي لا بد منها، ثم أحياهم للبعث يوم القيامة، فهما حياتان وموتتان، وهو قول ابن عباس وابن مسعود فيما أرى، ويقولون [هو] كقوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ أََمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٢٨].

وقال بعضهم: قوله: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا آثْنَيْنِ وَأُحْيَيْتَنَا آثْنَيْنِ﴾: إحدى الموتين هي التي تنقضي بها آجالهم، ثم يحييهم في القبر، ثم يميتهم، ثم يحييهم للبعث يوم القيامة، فهما موتتان وحياتان، وإلى هذا يذهب ابن الراوندي، ويحتج بهذا على عذاب القبر، وهو أشبه وأقرب؛ لأنهم بكونهم في أصلاب آبائهم أمواتاً لا يقال: ﴿أَمَنَّا﴾ وهم كانوا أمواتاً.  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ﴾.  
يحتمل اعترافهم بذنوبهم: هو ما أنكروا في الدنيا قدرة الله تعالى على البعث والإحياء بعد الموت والعذاب لهم لما عاينوا ذلك وشاهدوا أقروا به، فإنكارهم ذلك هو ذنبهم، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون ذنوبهم التي اعترفوا بها ما ذكر في سورة ﴿تبارك﴾ حين قال لهم الخزنة لما ألقوا في النار: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾. قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن سَمَاءٍ ﴿[الملك: ٨، ٩] فيكون اعترافهم بذنوبهم هذا، والله أعلم.

وقوله: ﴿ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ﴾.

قوله: ﴿ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ﴾ أي: ذلك المقت الذي ذكر أو العذاب الذي نزل بكم إنما كان ﴿بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ﴾، أي: كفرتم بتوحيده، ﴿وَإِنْ يُشْرِكْ بِهِ﴾ أي: توحيد الله ﴿تُؤْمِنُوا﴾ به، أي: يصدقوا هذه الآية كقوله: ﴿وَإِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذَكَرَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥] فهما

بمعنى واحد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾ .

قال قتادة: لما خرج أهل حروراء قال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : «من هؤلاء؟ قيل: المحكمون، قال قائل: هم القراء، قال - عليه السلام - ليسوا بالقراء، ولكنهم العيايون الخيابون، قال: إنهم يقولون: لا حكم إلا لله، قال علي - رضي الله عنه - : كلمة حق أريد بها باطل»، وذكر: «عني بها باطل».

**قوله تعالى:** ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُنَزِّلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ ﴿١٣﴾ فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿١٤﴾ رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴿١٥﴾ يَوْمَ هُمْ بَرْزُورٌ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴿١٦﴾ الْيَوْمَ نُحْزِنُ كُلَّ نَفْسٍ لِّمَا كَسَبَتْ لَا ظَلَمَ الْيَوْمَ إِنَّكَ اللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٧﴾ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظِيمِينَ مَّا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴿١٨﴾ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴿١٩﴾ .

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ﴾ .

اختلف في قوله: ﴿يُرِيكُمْ﴾ هو ما أراهم بمكذبي رسله ومصدقهم من أوائلهم حيث استأصل هؤلاء بتكذيبهم رسله، وأنجى مصدقهم بتصدقهم إياه؛ ليحذر هؤلاء عن تكذيب رسوله. وقال بعضهم: أراهم آيات وحدانيته وربوبيته وقدرته وسلطانه في السموات والأرض ما لو تأملوا عرفوا ذلك؛ وهو كقوله - تعالى - : ﴿وَكَايِنٍ مِّنْ آيَاتِهِ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [يوسف: ١٠٥] آيات وحدانيته وربوبيته، وذكر أنهم يرون عليها، أي: يرونها - لكنهم يعرضون عنها، والله أعلم.

وقال بعضهم في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ﴾ : يا أهل مكة إذا سافرتهم رأيتم آيات المتقدمين ومنازلهم وهلاكهم؛ وهو الأول بعينه.

وقوله: ﴿وَيُنَزِّلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا﴾ .

يخبر عن آيات وحدانيته أيضًا: أنه ينزل رزقهم من السماء، وحيل الخلق تنقطع عن استنزال الرزق من السماء؛ ليعلموا أن منشئ الأرض والسماء واحد حيث اتصل منافع السماء بمنافع الأرض على بعد ما بينهما.

ويحتمل أنه يذكر نعمه عليهم حيث يعلمون أنه هو الذي أنزل أرزاقهم من السماء دون من يعبدون من الأصنام، فكيف تصرفون عبادتكم وشرككم إلى غيره؟!

وقوله: ﴿وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ﴾ .

وما يتذكر بما ذكر من الآيات ولا يتأملها إلا من ينيب إليه بطاعته .  
أو يقول: لا يتذكر ولا يتعظ بآياته ومواعيده إلا من ينيب إليه بالقبول لأمره وطاعته .  
وقوله: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ .  
كأن هذا صلة ما تقدم من قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ...﴾ [الزمر: ٤٥]، وصلة قوله: ﴿ذَلِكُمْ يَأْتُهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ﴾ يقول: فادعوا الله يا أصحاب محمد، وأيها المؤمنون مخلصين له الدين، ولو كره الكافرون ذلك، ووحده، ولا تشركوا به شيئاً على ما يشرك به أهل مكة، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل - : ﴿رَفِيعَ الدَّرَجَاتِ﴾، يحتمل وجهين:  
أحدهما: رفيع السموات درجة على درجة، وطبقاً على طبق؛ على ما رفعها واحدة على أخرى .

والثاني: قوله: ﴿رَفِيعَ الدَّرَجَاتِ﴾ أي: درجات أهلها ومنازلهم التي جعلها لهم في الآخرة على تفضيل بعض على بعض في الدرجات؛ كقوله - تعالى - : ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢١]: أخبر أنه فضل بعضاً على بعض في الدرجات في الآخرة، فجائز أن يكون ما ذكر من رفع الدرجات هو رفع السموات درجة فدرجة، فهو إخبار عن قدرته وسلطانه أنه من قدر على رفع السموات في الهواء وإقرارها فيه بلا سبب من أسباب إمساكها من التعليق بشيء، مع ثقلها وغلظها ولا شيء يقر في الهواء بحيث لا ينحط ولا يتسفل ولا يرتفع عن أماكنه بلا سبب من الأسفل والأعلى لا يحتمل أن يعجزه شيء أو يخفى عليه شيء أو يمنعه [شيء] عما يريد، والله أعلم . وإن كان المراد بالدرجات التي يجعل لأهلها في الآخرة إنما يستوجبونها بالله تعالى بأعمال تكون لهم، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ﴾، اختلف فيه:  
قال بعضهم: هو جبريل - عليه السلام - ﴿يُلْقِي﴾ أي: ينزل بالوحي بالنبوة ﴿عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾؛ كقوله: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحَ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤] أخبر أنه أمين؛ ليعلم أنه ليس في إنزاله غلظ ولا شيء مما قاله بعض الروافض: إنه بعث إلى فلان وأداه إلى غيره .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الروح هاهنا هو الوحي والرسالة؛ يقول: ﴿يُلْقِي﴾ هو الوحي على من يختار ويصطفي من عباده، والله أعلم .

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٣٠٠) وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر كما في الدر المنثور (٦٥٠/٥).

وقوله - عز وجل - : ﴿لِنُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ .

اختلف فيه : قال بعضهم<sup>(١)</sup> : يوم يلقى أهل الأرض أهل السماء .

وقال بعضهم : يوم يلقى الآخرون الأولين .

وجائز أن يكون هو يوم يلقى الإنسان عمله وأفعاله التي عملها، والله أعلم .

وقالت الباطنية : أي : يوم يلقى الصور المتولدة من الأجساد بأعمال الخير والشر التي

كانت لهم في الدنيا الصور التي كانت لهم روحانية ؛ لأن من مذهبهم أن من مات منهم

يحدث ويتولد بالأعمال التي كانت لهم من الخير صورًا روحانية تلقى هذه الصورة الحادثة

المتولدة من الأجساد بعد الموت، ويكون البعث عندهم للأرواح فتتصل هذه الأرواح

النورانية بالنور الصرف، ويستدلون بقوله : ﴿يَوْمَ هُمْ بَكَرُؤُنَّ﴾ ، أي : تبرز تلك الصور

الروحانية من الأجساد ؛ إذ الخلائق كلهم في جميع الأحوال والأوقات بارزون ظاهرين لله

تعالى لم يكونوا في وقت مستورين عنه .

ولكن هذا فاسد ؛ لأنه لو كان الأمر على ما يقوله الباطنية لكانت الأنفس إذا نامت

وخرجت منها الصور الروحانية، فرأت رؤيا كانت تراها مختلطة غير متحققة، وفي حالة

اليقظة تراها متحققة غير مختلطة ؛ دل أن الإدراك للأجساد بواسطة الصور الروحانية،

فيجب أن يكون البعث للكل، والله أعلم .

ولكن الوجه في ذلك ما ذكرنا، وأصله أنه سمي ذلك اليوم على ما سمي : يوم

الجمع، ويوم التغابن، ويوم الحشر، وغير ذلك، سمي ذلك اليوم على أسماء مختلفة،

كل اسم من ذلك لمعنى غير المعنى الآخر، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ هُمْ بَكَرُؤُنَّ﴾ .

قال بعضهم<sup>(٢)</sup> : أي : ظاهرين، لا شيء هنالك يستترهم، أي : يرتفع يومئذ جميع

السواتر؛ وهو كقوله تعالى : ﴿فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا . لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾

[طه : ١٠٦ ، ١٠٧] ، أي : لا شيء فيها، يذكر هذا لأن من الناس من يقول : يستتر الأشياء

عن الله تعالى بالسواتر ردًا لقولهم .

ويحتمل أن يكون قوله : ﴿يَوْمَ هُمْ بَكَرُؤُنَّ﴾ سمي ذلك اليوم : يوم البروز؛ لما يتفقون

جميعًا ويقرون بالكلمة التي اختلفوا في الدنيا فيها، فيبرزون جميعًا متفقين مقرين على

تلك الكلمة يومئذ وهي كلمة التوحيد، والله أعلم .

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٣٠٥)، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر كما في الدر

المنثور (٦٥٠/٥)، وهو قول السدي أيضًا .

(٢) قاله ابن جرير (٤٧/١١)، والبغوي (٩٤/٤) .

ويحتمل أن يكون سماه: يوم البروز، والمصير، والرجوع، وما ذكر؛ لأن المقصود من إنشاء الدنيا وما فيها من الخلائق ذلك اليوم وتلك الدار، وكذلك صار إنشاء الدنيا وإنشاء ما فيها حكمة؛ لما عرف أن الإنشاء للإفناء خاصة ليس بحكمة، فخص ذلك اليوم بما ذكرنا وإن كانوا في جميع الأحوال بارزين إليه ظاهرين له، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ﴾ .

ظاهر، وهو رد لقول من يقول: إن شيئاً يستر على الله [تعالى الله] عن ذلك علواً كبيراً.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ .

قال عامة أهل التأويل: إذا أهلك الله تعالى أهل الأرض وأهل السماء فلم يبق أحد إلا الله تعالى، فعند ذلك يقول: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾ ؟ فلا يجيبه أحد، فيقول هو في نفسه ويجيب نفسه: ﴿لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾، لكن هذا بعيد لا يحتمل أن يقول: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾ ولا أحد سواه، ويجيب نفسه: ﴿لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾؛ لما لا حكمة في ذلك: أن يسأل نفسه ثم يجيبها، لكن الوجه فيه - والله أعلم - أنه إنما يقول لهم ذلك إذا بعثهم وأحياهم: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾ ؟ فيقول الخلائق له بأجمعهم: ﴿لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾، يقرون له جميعاً يومئذ بالملك والربوبية وإن كان بعض الخلائق في الدنيا قد نازعوه في الملك فيها وادعوا لأنفسهم، فيقرون يومئذ أن الملك في الدنيا والآخرة لله تعالى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ .

أي: من خير أو شر.

﴿لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ .

أي: لا تجزى غير ما كسبت.

ويحتمل ﴿لَا ظُلْمَ﴾ أي: لا نقصان في الحسنات التي عملوها، ولا زيادة على السيئات التي اكتسبوها، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ .

قد ذكرنا هذا أيضاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْأَرْزَاقِ﴾ .

سمى ذلك اليوم [الآزفة] لقربه ودنوه منه؛ وعلى ذلك سماه: غدا، وقريباً؛ كقوله:

﴿أَقْرَبَ السَّاعَةُ﴾ [القمر: ١]، وقوله: ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ...﴾ الآية [الأنبياء:

١]؛ فعلى ذلك سماه «آزفة» لدنوه وقربه منهم، يقال: أزف فلان إلى فلان، أي: قرب ودنا منه، ومعناه: أي: أنذرهم بما إليه مرجع عاقبتهم ومصيرهم؛ لأن أهل العقل والتمييز إنما يعملون ويسعون للعاقبة وما إليه يرجع أمورهم وهو ذلك اليوم، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ﴾.

يخبر عن شدة حالهم وفرعهم في ذلك اليوم، ليس أن يزول قلوبهم عن أمكنتها وترتفع إلى الحناجر حقيقة، ولكنه وصف لشدة حالهم في ذلك اليوم وكثرة خوفهم وفرعهم وضيق صدورهم؛ وهو كقوله - تعالى - : ﴿وَصَافَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ [التوبة: ٢٥] أي: ضاقت صدورهم وقلوبهم بما حل بهم من الشدائد والأهوال، ليس أن صارت الأرض في الحقيقة مضيقة لا يسعون فيها، ولكن وصف لضيق صدورهم لعظم ما نزل بهم، فكنى بضيق الأرض عن ضيق صدورهم؛ فعلى ذلك جائز أن يكون ما ذكر من كون القلوب لدى الحناجر كناية عن ضيق صدورهم لشدة حالهم وعظيم ما حل بهم، والله أعلم.

والحناجر: هي مواضع الذبح من الشاة وغيرها من الدواب، واحداها: حنجرة.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَظِيمٍ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الكاظم: المغمووم الذي يتردد خوفه في جوفه غيظًا؛ لما كان منه في الدنيا.

وقيل: الكاظم لا يتكلم، قد كظم من الخوف.

وقيل: الذي لا يفتح فمه؛ وهو قريب بعضهم من بعض.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ﴾.

أي: قريب، وقيل: الحميم: هو الذي يهتم بأمر صاحبه، ويسعى في دفع ما نزل به من البلاء.

وقوله: ﴿وَلَا شَفِيعَ يُطَاعُ﴾.

أي: يجاب: يذكر: ألا يكون لهم في الآخرة قريب يهتم لأمرهم، ولا شفيع يشفع

لهم؛ فيجاب كما يكون في الدنيا؛ وكذلك قوله: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّفِيعِينَ﴾

[المدثر: ٤٨] أي: لا يكون لهم شفعاء ينفعهم شفاعتهم، وهو ما قال - عز وجل - في

آية أخرى: ﴿وَلَا خَلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ...﴾ الآية [البقرة: ٢٥٤].

(١) انظر: تفسير البغوي (٤/٩٥).

وقوله - عز وجل -: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾، والخيانة واحد، وهو ما قال عز وجل: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ١٣] أي: خيانة منهم. وقال بعضهم: هي النظرة بعد النظرة: أما الأولى فليس فيها شيء، وأما الثانية فعليه مأثمها. وقوله: ﴿وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾.

أي: ما لم يتكلم به المرء ولم يعمل، كل ذلك يعلمه الله تعالى. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: خائنة الأعين: هي النظرة فيما لا يحل والغمزة بعينه؛ وهو مثل الأول.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: خائنة الأعين: هي التي ينتظرها: غفلة الناس إذا غفلوا عنه، نظر إلى ما يهواه ويحبه، و﴿تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ هو ما ذكر - عز وجل -: ﴿يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [القصص: ٦٩] يذكر هذا ليكونوا أبداً مراقبين أنفسهم، حافظين لها عما لا يحل من السمع والبصر والفؤاد، وعلى ما ذكر في آية أخرى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْفُوحًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، ليكونوا أبداً على حذر من ذلك وخوف، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَقْضُونَ بِشَيْءٍ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ﴿٢٠﴾ أَوْلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ كَانُوا مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَءَانَارًا فِي الْأَرْضِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ ﴿٢١﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَكَفَرُوا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ إِنَّهُ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٢﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾.

قال أهل التأويل: أي: الحكم بالحق. والقضاء المذكور في الكتاب يخرج على وجوه: أحدها: ﴿يَقْضِي﴾ أي: يأمر؛ كقوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]؛ وكقوله: ﴿إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾ [الأحزاب: ٣٦] أي: إذا أمر أمراً، يقول: ﴿وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾ أي: يأمر بالحق، ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَقْضُونَ بِشَيْءٍ﴾ أي: لا يملكون الأمر بالحق، فكيف تعبدون من دونه؟!.

والثاني: القضاء: الوحي والخبر؛ كقوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٣١٨)، وعبد بن حميد وأبو الشيخ في العظمة كما في الدر المنثور (٦٥٣/٥).

(٢) قاله ابن عباس بنحوه أخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦٥٣/٥).



[الإسراء: ٤] أي: أوحينا إليهم، فكأنه يقول: والله يوحى بالحق ويخبر به، والذين يدعون من دونه لا يملكون الوحي ولا الخبر، فكيف اخترتم عبادتهم على عبادة من يوحى بالحق ويخبر؟! والله أعلم.

والثالث: القضاء هو الخلق والإنشاء؛ كقوله تعالى: ﴿فَفَضَّنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢] أي: خلقهن، فيكون قوله على هذا ﴿وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾، أي: يخلق بالحق، والذين يدعون من دونه لا يخلقون شيئاً، وقد يعلمون استحقاق العبادة إنما يجوز بالخلق والإنشاء؛ وهو كقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾ [النحل: ١٧]، ﴿خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ [الرعد: ١٦] يقول: خلق من يدعون دونه كخلقه حتى تشابه ذلك عليهم فعبدهم؛ إذ يعلمون أن من خلق ليس كمن لم يخلق، وقد تعلمون أنها لم تخلق شيئاً، فكيف عبدهتموها؟! والله أعلم.

ثم أقول: أصل التأويل ﴿يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾ أي: يحكم بالحق في الدنيا بالآيات والحجج ما عرف كل أحد أنها حجج وآيات وبراهين، والحكم بما ذكرنا حكم بالحق، والله أعلم. والثاني: أي يحكم بالحق في الآخرة وهو الشفاعة، أي: لا يجعل الشفاعة لمن يعبدون على رجاء الشفاعة؛ كقولهم: ﴿هَتُوْلَاءَ شُفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، ولكن إنما يجعل لمن ارتضى؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَسْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: السميع للمؤمن، أي: المجيب للمؤمن، والبصير لعقاب أولئك.

وقيل<sup>(١)</sup>: السميع لأقوالهم، البصير بأفعالهم.

وجائز أن يكون قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ صلة ما تقدم من قوله: ﴿يَعْلَمُ حَايَاتِهِ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ يقول: السميع بما يكون منهم ظاهراً من قول أو فعل، والبصير بما أخفوا في قلوبهم وتكن صدورهم، يخبر بهذا؛ ليكونوا أبداً مراقبين حافظين أنفسهم ما ظهر وما خفي، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ كَانُوا مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾.

هذا يخرج على وجهين:

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١١/٥١).

أحدهما: ما قال الحسن: إنهم لو ساروا فنظروا في آثار من كان قبلهم من مكذبي الرسل، لكان لهم في ذلك زجر ومنع عن مثل صنيع أولئك.

وقال بعضهم: هو على الخبر، أي: قد صاروا في الأرض، ونظروا في آثار من تقدمهم، لكنهم لم ينظروا نظر اعتبار أنه لماذا أصابهم ما أصابهم؟ والله أعلم.

وقال قائلون: هو على الإيجاب والإلزام، أي: سيروا في الأرض وانظروا في آثار أولئك الذين كانوا من قبل هؤلاء؛ كقوله: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا﴾ [النمل: ٦٩].

ولكن نقول: ليس على حقيقة السير في الأرض بالأقدام ولا نظر العين والبصر، ولكنه أمر منه لهم بالتفكير والاعتبار في آثار من كان قبلهم، وإلى ماذا صار عاقبة أمر صنيع مكذبي الرسل ومصديقهم؟ لينزجروا عن مثل صنيع مكذبهم، ويرغبوا في مثل صنيع مصدقهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿كَانُوا هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾، في أبدانهم وأنفسهم، ﴿رَأَوْنَاكَ﴾، أي: خبر أو ذكر في الأرض.

ويحتمل ﴿رَأَوْنَاكَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: أشد أعمالا في الأرض، وليس كما يقول بعض المعتزلة: أي: أنهم كانوا أشد منهم قوة في الخيرات، فإن كان ما ذكر فذلك ليكون أصلح لهم، وهذا بعيد سمح من القول، والوجه فيه ما ذكرنا أنهم كانوا أشد منهم قوة في أبدانهم وأنفسهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾.

يخبر أن أولئك الذين كانوا من قبل هؤلاء كانوا أشد من هؤلاء قوة وأشد آثارا في الأرض، ثم لم يمنعهم شدة قوتهم في أبدانهم وأنفسهم وما ذكر من آثار الأرض ولم يدفعوا عن أنفسهم ما نزل بهم من عذاب الله، فأنتم يا أهل مكة دونهم في البطش والقوة، فكيف تمنعون عذاب الله إذا نزل بكم؟! والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِن وَاقٍ﴾.

ذكر - والله أعلم - أن أولئك قد عبدوا الأصنام رجاء أن تشفع لهم في الآخرة وتقربهم إلى الله زلفى، كما تعبدون أتم على رجاء الشفاعة لكم والتقرب إليه، ولو كانت عبادتهم إياها طريق الشفاعة وسبب التقرب، لكان يغيثهم من عذاب الله في الدنيا، وهو كما ادعت اليهود أنهم أبناء الله وأحباؤه، فقال ردًا عليهم بقوله: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾ [المائدة: ١٨] أي: في الدنيا لو كنتم على ما تزعمون؛ إذ لا أحد يهلك ويعذب ولده وحيبيه في الدنيا فعلى ذلك الأول.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾.

فقوله: ﴿ذَلِكَ﴾ يقول: ذلك العذاب والإهلاك الذي نزل بهم لما كانت أتتهم رسلهم بالبينات، فكفروا وكذبوا الآيات والأدلة التي أتتهم رسلهم أنهم رسل الله إليهم، فأصابهم ما أصابهم، كذلك فأنتم يا أهل مكة إذا كذبتهم الرسول بعد ما أتتكم البينات والأدلة على رسالته، ينزل بكم ما نزل بأولئك بالتكذيب والعناد ورد الآيات والأدلة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٢٣﴾ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقُرُونَ فَقَالُوا سِحْرٌ كَذَّابٌ ﴿٢٤﴾ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيُوا نِسَاءَهُمْ وَمَا كَيْدُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴿٢٥﴾ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ﴿٢٦﴾ وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ ﴿٢٧﴾﴾.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا﴾.

يحتمل ﴿بِآيَاتِنَا﴾ أي: بحججنا، وذكرنا أنه يحتمل أن الآيات والسلطان واحد، ويحتمل أنهما غيران.

وقوله: ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقُرُونَ﴾، ليعلم أنه كان مبعوثًا إلى الكل لم يبعث إلى بعض دون بعض.

وقوله: ﴿فَقَالُوا سِحْرٌ كَذَّابٌ﴾.

دل قولهم: ساحر كذاب على أن موسى - عليه السلام - قد آتاهم من الآيات والحجج ما عجزوا عن إتيان مثلها والمقابلة لها؛ فخافوا أن يتبعه الناس لذلك، فموهوا بقولهم: ﴿سِحْرٌ كَذَّابٌ﴾ على سائر الناس؛ لئلا يتبعوه فيما يدعوه؛ لما عرف الناس أن السحر ليس يعرفه كل أحد وأن أكثر الناس يعجزون عن السحر، وكانوا يعرفون أن السحر يكون كذبًا، فموهوا بذلك القول أمر موسى - عليه السلام - على أتباعهم، ونسبوه إلى الكذب من غير أن ظهر من موسى كذب قط، وقد كان لم يزل من فرعون تمويه وتلييس على قومه أمر موسى؛ مخافة أن يتبعوه؛ لما آتاهم من الحجج والأدلة التي ظهرت عندهم أنها حجج وأدلة، من ذلك قوله - عز وجل - : ﴿يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ﴾ [الشعراء: ٣٥] وقوله: ﴿إِنَّهُ لَكَايِدٌ لِّكَيْدِكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ﴾ [طه: ٧١] قال هذا بعد ما اتبعه السحرة وآمنوا به؛ ليموه بذلك أمرهم على من لم يتبع موسى من الأتباع، وقوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُهُمْ فِي الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا﴾ [الأعراف: ١٢٣] وغير ذلك من التمويهات التي كانت منه؛ فعلى ذلك هذا القول منهم حيث قالوا: ﴿سِحْرٌ كَذَّابٌ﴾ لأنهم اعتادوا.

وجائز أن يكون قولهم: إنه كذاب؛ لأنهم اعتادوا عبادة الأصنام دون الله تعالى، فلما جاء موسى - عليه السلام - بما يمنعهم عن عبادة ما اعتادوا من العدد، ودعاهم إلى عبادة الواحد - قالوا: إنه كذاب، وكذلك قال أهل مكة لرسولنا وسيدنا محمد ﷺ: إنه ﴿سَجِرٌ كَذَّابٌ . أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [ص: ٤، ٥] سموه: كذاباً؛ لما دعاهم إلى عبادة الواحد، ومنعهم عن عبادة ما اعتادوا من العدد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِنَا﴾ .

قال بعضهم: أي جاءهم بالتوحيد.

وقال بعضهم: أي: جاءهم بالرسالة.

وكأن غير هذا أقرب، أي: فلما جاءهم بما يظهر عندهم من الحجج أنها آيات، وأنها من عندنا جاءت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا أَتَقْتُلُونَ أَبْنَاءَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيُوا نِسَاءَهُمْ﴾ .

أمر أتباعه أن يقتلوا أبناء من آمن منهم؛ لينزجروا بذلك عن متابعة موسى؛ لما رأى ما كان من التمويهات والحيل لم يمنعهم عن اتباعه، بل كانوا يتبعونه، فأوعدهم بقتل الأبناء كما كان يقتل الأبناء عندما قيل له: إن ذهاب ملكك بولد يولد كذا...، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كَيْدُ الْكٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلٰلٍ﴾ .

لا شك أن كيدهم في الآخرة في ضلال، ولكن أراد كأن كيدهم في الدنيا ظهر أنه ضلال؛ حيث لم يمنعهم كيده وحيله وتمويهاته عن اتباع موسى، عليه السلام.

وقوله: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى﴾ .

قال هذا؛ لما رأى أنه لم يمنعهم عن اتباع موسى ما ذكر من قتل الأبناء، قال عند ذلك: ﴿ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى﴾ [وهو يحتمل] وجوها:

أحدها: يحتمل أنه هم فرعون أن يقتل موسى - عليه السلام - فمنعه قومه أو الملائ من قومه عن قتله، فقال عند ذلك: ﴿ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى﴾ .

والثاني: يحتمل أنه قال هذا مبتدأ من غير أن كان منهم منع إياه عن قتله، وهو كما قال ربنا - جل وعلا - لرسوله ﷺ: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ [المدثر: ١١] من غير أن كان من رسول الله ﷺ منع له عن ذلك، وهذا في كلام العرب موجود سائغ التكلم به على الابتداء من غير أن كان من أحد منع عما يريدون أن يفعلوا، والله أعلم.

والثالث: يحتمل ﴿ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى﴾ أي: ذروني لاثمتي في قتل موسى، أي: لا تلووموني إذا أنا قتلتها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلْيَدْعُ رَبَّهُ﴾، يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه كان ذلك من فرعون يقول: ﴿ذُرُوفِي أَفْتَلُ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ﴾ يمنعني عن قتله إن كان صادقاً فيما يدعي من الرسالة؛ لأن من أرسل رسولا، فهم أحد قتله أو الضرر به، منعه المرسل عن ذلك، فعلى ذلك يقول، والله أعلم.

والثاني: يكون ذلك أمراً من الله - عز وجل - موسى بالدعاء على فرعون بالهلاك؛ لما هم قتله، وعلى ذلك الرسل - عليهم السلام - قد أذن لهم بالدعاء على فراغتهم ومعانديهم ومكابريهم إذا بلغوا في العناد غايتهم والتمرد نهايتهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ﴾.

قد كان هناك تبديل الدين فإنه قد أظهر موسى - عليه السلام - دين الحق وآمن أتباعه، لكن كأنه أراد - والله أعلم - بقوله: ﴿أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ﴾، أي: يذهب بدينكم من الأصل.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾.

ذكر اللعين، وسمى إظهار التوحيد في الأرض ودين الإسلام: فساداً ليعلم أن كل مدع شيئاً وإن كان مبطلا في دعواه فعنده أنه على حق وأن خصمه [على] باطل؛ فلا يقبل قول أحد إلا ببرهان، والله أعلم.

ويحتمل أن فرعون اللعين أراد بقوله: ﴿أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ قتل أبنائهم أي: يقتل موسى أبناءكم مجازاة لما قتلتم أنتم أبناءهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ﴾.

يحتمل قوله: ﴿مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ﴾، أي: متكبر على التوحيد.

ويحتمل متكبر على الرسل لا يؤمن بما يدعوه الرسول إلى الإيمان بيوم الحساب، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ ﴿٢٨﴾﴾ يَقُولُ لَكُمْ الْمَلِكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَبْصُرْنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴿٢٩﴾﴾ وَقَالَ الَّذِي ءَامَنَ يَقُولُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ ﴿٣٠﴾﴾ مِثْلَ دَابِّ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ ﴿٣١﴾﴾ وَيَقُولُ إِنِّي أَخَافُ

عَلَيْكُمْ يَوْمَ النَّادِ ﴿٣٢﴾ يَوْمَ تُولُونَ مُدْبِرِينَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِرٍ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلِ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكِّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ نَبْعَثَ اللَّهَ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِعَيْرِ سُلْطَنٍ أَنْتَهُمْ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ ءَامَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴿٣٥﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ .

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: من آل فرعون في الظاهر، وإلا لم يكن في الحقيقة من آل، وإنما هو من آل موسى وأتباعه؛ حيث آمن به وترك اتباع فرعون، والله أعلم.

والثاني: من آل، أي: من نسبه؛ لأنه ذكر أنه كان ابن عمه، والله أعلم. وقوله: ﴿يَكْفُرُ إِيمَانَهُ﴾ .

إشفاقاً على نفسه، ولا يظهر الموافقة لهم على ما هم فيه؛ إذ قدر على الكتمان دون إظهار الموافقة لهم، وعلى ذلك المكروه على إظهار الكفر إذا قدر على ألا يظهر ما أريد منه من كلمة الكفر ولا يقتل بالامتناع لا يسع له إظهار ذلك لهم، فإن لم يقدر فحينئذ يسع؛ فعلى ذلك ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْفَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ .

فيه إخبار أنه كان يكتُم إيمانه؛ إشفاقاً على نفسه، فلما خاف إهلاك رسول الله موسى - عليه السلام - فعند ذلك أظهر ما كان يكتمه وإن كان في إظهار ذلك إهلاك نفسه بعد أن يرجو نجاة نبي من الأنبياء - عليهم السلام - وهكذا يجب ألا يسع كتمان ما كان يكتمه وإن كان نفسه تهلك إذا أظهر إذا كان في إظهار ذلك نجاة رسول من رسل الله تعالى - عليهم السلام - بحجج يدفع الهلاك بها عن نفس ذلك الرسول<sup>(١)</sup>؛ وكذلك ذكر عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أن أهل مكة لما هموا قتل رسول الله ﷺ وإهلاكه، ألقى أبو بكر - رضي الله عنه - نفسه عليه، وقال ما قال ذلك الرجل الذي كان يكتُم إيمانه حيث قال: ﴿أَنْفَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ فعند ذلك نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ ولم تكن نزلت قبل ذلك<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

(١) ثبت في حاشية أ: في بذل النفس؛ لنجاة رسول من رسل الله تعالى. م.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨١٥) بنحوه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ .

أي : جاءكم من البينات ما يبين أنها آيات من عند الله لا اختراعاً من موسى - عليه السلام - وبيّن أنه صادق فيما يقول ويدعي .

وقوله : ﴿وَإِنْ يَكُ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدْكُمْ﴾ .

أي : وإن كان كاذباً فيما يدعوكم إليه فعلية كذبه، وإن كان صادقاً فيما يقول ويدعي يصيبكم بعض الذي يعدكم، فهو يعلم أنه صادق فيما يقول حقيقة، ولكن لما كان عند القوم احتمال الأمر، ذكر على ما في زعمهم؛ دفعا للقتل عن موسى، عليه السلام .

ثم الإشكال أنه قال : ﴿يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدْكُمْ﴾ ذكر أنه يصيبهم بعض الذي يعد الرسل، [والرسل] إذا وعدوا شيئاً يصيبهم بكماله، لا يجوز أن يكون خلاف ما أخبروا أو دون ما ذكروا، لكن يخرج على وجوه :

أحدها : أنه كان وعده إياهم أن يصيبهم العذاب في الدنيا والآخرة، فيقول : ﴿يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدْكُمْ﴾، وهو ما وعد لهم أن يصيبهم في الدنيا، وأما ما وعد لهم في الآخرة، فهو يصيبهم في وقت آخر وهو في الآخرة، فما أصابهم في الدنيا فهو بعض ما جرى الوعيد منه لهم؛ لأن الوعيد كان منه في الدنيا والآخرة، والله أعلم .

والثاني : يحتمل أنه كان - عليه السلام - وعدهم بأنواع من العذاب، وقد أصابهم بعض ذلك من الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم ونحو ذلك، وفي بعض ما وعدهم هو هلاكهم؛ فكأنه يقول لهم : إنكم قد أصابكم كثير من ذلك، فيصيبكم بعض ما يعدكم الذي فيه هلاككم مبالغة في الزجر؛ لما قد أصابهم ما وعد لهم من أنواع العذاب، ولم يكن وعده كذباً، فبعض ما يعدكم - وهو الهلاك - كيف يكون كذباً؟! والله أعلم والموفق .

والثالث : [أراد] بالبعض : الكل؛ لأنه أراد بهذا البعض : الهلاك، وهو البعض الأقصى، فيدخل العالي فيه لأنه إذا وعده بأنواع من العذاب منها الهلاك يكون الهلاك هو البعض الأقصى؛ إذ لا عذاب في الدنيا بعد الهلاك، فيكون سائر أنواع العذاب في الدنيا يكون قبل الهلاك، فإذا أريد به هذا البعض يدخل فيه ما قبله، ويكون ذكره ذكراً للكل؛ إذ لا وجود له بدون سائرهما؛ لذلك قال : ﴿يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدْكُمْ﴾، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ﴾، هذا يخرج على

وجهين :

أحدهما : أنه لا يهدي من هو في علمه أنه يؤثر الإسراف والكذب .

والثاني: لا يهدي من هو مختار الإسراف والكذب وقت اختيارهم الإسراف والكذب.  
وقوله - عز وجل -: ﴿يَقُولُ لَكُمْ أَلْمَلِكُ أَيُّومَ ظَهَرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَبْصُرْنَا مِنْ بَأْسِ  
اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا﴾. يخرج على وجهين:

أحدهما: يحتمل أن يقول ذلك بعد ما سألوه أن يتبع دينهم وما هم فيه: إني لو اتبعتكم  
وأجبتكم ومعكم الملك والحشم والغلبة وليس معي ذلك، فإذا جاء بأس الله وعذابه  
فصرتم أنتم ممتنعين عنه بما معكم، فمن ينصرننا من عذاب الله وليس معنا ذلك؟! وإن  
كان يعلم حقيقة أن ما معهم من الغلبة لا يمنع من عذاب الله، لكن قال ذلك بناء على  
اعتقادهم؛ إظهارًا للعذر عندهم؛ كي لا يقدموا على قتله لصيانة حياته، ومثل هذا لا بأس  
به، والله أعلم.

والثاني: يقول على الرفق بهم وإظهار الموافقة لهم في الظاهر؛ يقول: إنه قد جاءنا من  
الله البيئات ما أوضح الحق وبين السبيل، فإذا ردنا ذلك وكذبناهم جاءنا بأس الله جملة  
وعذابه، فمن يمنعنا عنه وينصرننا من عذابه إذا خالفنا أمره وتركنا اتباع دينه؟! على هذين  
القولين يخرج القول منه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا آرَأَى﴾.

قال بعضهم: أي: ما أمركم إلا بما رأته لنفسه.

وقال بعضهم: ما أختار لكم إلا ما أختار لنفسه ذلك، لكن [ليس] للعين أن يختار لهم  
ما اختار لنفسه؛ لأن ما اختار لنفسه باطل فاسد، وكذب اللعين أيضًا حيث قال: ما أختار  
لكم إلا ما أختار لنفسه؛ لأنه اختار لهم أن يعبدوه ولم يختار لنفسه عبادة أولئك أن  
يعبدهم، فهو كذب من القول.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾.

كذب أيضًا في قوله: إنه لا يهديهم إلا سبيل الرشاد، بل كان يهديهم سبيل الغي.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَقُولُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ . مِثْلَ دَابِّ قَوْوٍ نُوحٍ وَعَادٍ  
وَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾.

كأن فيه إضمار القول: إني أخاف عليكم يومًا مثل يوم الأحزاب، ويومًا مثل يوم قوم  
نوح وعاد، فهو - والله أعلم - صلة قوله فيما تقدم: ﴿يَقُولُ لَكُمْ أَلْمَلِكُ أَيُّومَ ظَهَرِينَ فِي  
الْأَرْضِ فَمَنْ يَبْصُرْنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا﴾ وعظهم مرة واحتج عليهم بما جاءهم موسى  
بالبيئات؛ حيث قال: ﴿أَنْفَتُلُونِ رَبِّلَا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾،



وتتركون اتباعه وتتبعون رجلا لم يأتكم بالبينات، هذا منه احتجاج عليهم: أن كيف تقتلون رجلا وتتركون اتباعه بعد ما جاءكم بالبينات من ربكم، وتتبعون من لا بينة معه ولا برهان؟! يسفههم في صنعهم الذي أرادوا أن يصنعوا به، والله أعلم، ووعظهم أيضًا وعظًا لطيفًا فيه رفق حيث قال: ﴿يَقَوْمٌ لَكُمْ أَلْمَلُكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا﴾ يقول - والله أعلم - : إنكم إن قتلتم ذلك الرجل بعدما جاءكم بالبينات وتركتم اتباعه، فجاءكم عذاب الله وبأسه، فمن ينصركم عن ذلك العذاب ويمنعكم عنه إذا قتلتم نبيه بغير حق؟! ثم وعظهم وعظًا بما نزل بمكذبي من كان قبلهم من الرسل حيث قال: ﴿مِثْلَ دَابِ قَوْوٍ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ﴾ يقول: إني أخاف عليكم أن ينزل بكم ويقع عليكم من عذاب الله بتكذيبكم الرسول موسى - عليه السلام - وتركتم اتباعه بعدما جاءكم بالبينات أنه رسول وأنه صادق فيما يقول ويدعي، كما نزل ووقع من العذاب بالأحزاب الذين كانوا من قبلكم ممن ذكر بتكذيبهم الرسل واستقبالهم إياهم بما استقبلوا بعد ظهور صدقهم عندهم بما تستقبلون أنتم رسولكم موسى، بعدما ظهر صدقه عندكم بالبينات التي جاءكم، والله أعلم.

ثم ما ذكر من الأحزاب فيحتمل أن يكون تفسيره ما ذكر على أثره من قوم نوح وعاد وثمود، ويحتمل سواهم من الأمم، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿مِثْلَ دَابِ قَوْوٍ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ﴾ قال بعضهم: أي: مثل صنيع قوم نوح ومن ذكر وفعلهم.

وقال بعضهم: أي: مثل عذاب قوم نوح ومن ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾.

في هذه الآية للمعتزلة نوعٌ تعلق؛ يقولون: إن الله تعالى قد أراد من العباد ما يفعلون من أفعال الظلم والجور، وقد أخبر الله تعالى أنه لا يريد ظلمًا للعباد.

ولكن الآية في التحقيق عليهم؛ لأنه قال في آية أخرى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ١٧٦] أخبر أنه أراد ألا يجعل لهم حطًا في الآخرة، ولو لم يرد منهم ما يستوجبون به العذاب كان في تعذيبه إياهم ظالمًا على زعمهم؛ دل أنه أراد منهم ما يستوجبون به العذاب وهو فعل الظلم، والله أعلم.

ثم تأويل الآية يخرج على وجهين:

أحدهما: أن الإرادة هي صفة كل فاعل يفعل عن اختيار، فكأنه قال: والله لا يظلم عباده؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦].

والثاني: فيه إخبار أنه لا يعاقب أحد بذنب غيره، ولا يؤاخذ بجريمة غيره، ولا يزيد على قدر ما يستحقون به العذاب، أو لا ينقصهم من ثواب حسناتهم شيئاً؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠] وغير ذلك من الآيات ما فيها إخبار أنه لا يجزيهم بأكثر مما يستوجبون ليس على ظن أولئك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَنْفَعُونَ إِيَّاهُ أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ النَّارِ . يَوْمَ تُؤَلَوْنَ مَدْبِرِينَ . . .﴾ الآية . وعظمتهم أيضاً بعذاب الآخرة وما يكون منهم من الندامة بتركهم اتباع الرسول، بعدما وعظمتهم بعذاب الدنيا وما نزل بأوائلهم بصنيعهم مثل صنيعهم، وهو ما قال: ﴿إِيَّاهُ أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ النَّارِ . يَوْمَ تُؤَلَوْنَ مَدْبِرِينَ . . .﴾ الآية .

ثم قوله: ﴿يَوْمَ النَّارِ﴾ فيه لغات ثلاث:

إحداها: ﴿يوم التنادي﴾ بالياء .

والثانية: بالتخفيف على حذف الياء .

والثالثة: بالتشديد .

فمن قرأها بالتشديد، يقول: هو من ند يند نداءً إذا مضى لوجهه هارباً فاراً من عذاب الله، إذا عاينوا العذاب، وهو من ند الإيل وغيره - والله أعلم - .

ومن قرأه بالياء فهو التفاعل من النداء، فهو على نداء بعضهم بعضاً يوم القيامة؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا﴾ [الأعراف: ٤٤]، وقوله - عز وجل -: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ﴾ [الأعراف: ٥٠]، وقوله: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص: ٦٢]، وقوله: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٦٥] ونحوه .

ومن قرأه بغير الياء، فقد حذف الياء؛ كقوله: ﴿فَأَقْصِبْ قَأْصِبًا﴾ [طه: ٧٢]، وأصله: التنادي، والله أعلم .

ثم قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُؤَلَوْنَ مَدْبِرِينَ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: يوم تولون هاربين من النار مدبرين عنها؛ كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْرُّءُ مِنْ أَخِيهِ﴾ [عبس: ٣٤] .

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِرٍ﴾ .

أي: ما لكم من عذاب الله إذا نزل بكم من مانع يمنعكم من عذابه .

(١) قاله ابن جريج، أخرجه ابن المنذر كما في الدر المنثور (٥/٦٥٦) .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ قد ذكرناه .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ .

أي : جاءكم يوسف من قبل موسى - عليه السلام - بالبينات ، أي : بالآيات والأدلة على رسالته وصدقه ، جائز أن يكون هذا قول ذلك الرجل لقومه يخبرهم عن سفه أوائلهم من تكذيبهم يوسف بأرض مصر قبل موسى ، وما كان من القول منهم بعدما ذهب من بينهم وردهم آياته وحججه التي أتاهم بها ، وما أخبر أنهم وأوائلهم لم يزالوا في شك وريب مما جاءتهم الرسل من الآيات والأدلة ، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكِّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ﴾ يقول : لم تزل عادتكم وعادة أوائلكم هذا .

وقوله - عز وجل - : ﴿حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن نَّبِيعَك اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾ .

جائز أن يكون وإن خاطبهم بقوله : ﴿جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ [البقرة: ٩٢] ، وقوله : ﴿فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكِّ مِمَّا جَاءَكُمْ﴾ ، وقوله : ﴿قُلْتُمْ لَن نَّبِيعَك اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾ إنما أراد آباءهم وأوائلهم ؛ لأن يوسف - عليه السلام - لم يكن في زمن هؤلاء مبعوثاً إليهم على ما عاتب الأبناء بصنع آبائهم في غير آي من القرآن<sup>(١)</sup> ؛ كقوله : ﴿فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: ٩١] ، وقوله : ﴿ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [البقرة: ٩٢] ، وهؤلاء لم يقتلوا الأنبياء ولا اتخذوا العجل ، وإنما فعل ذلك آباؤهم وأوائلهم ، ثم جاء العتاب لهم بسوء صنيع آبائهم وأوائلهم ؛ فعلى ذلك هذا .

وجائز أن يكون وإن خاطبهم بما ذكر من سوء الصنيع والتكذيب ، إنما يخبر عن صنيع آبائهم وأوائلهم فيحذرهم عن مثل صنيع أولئك من التكذيب لهم والرد لأدلتهم ، والقول بعد ذهابه من بينهم ، والكذب على الله : إنه لم يبعث رسولا ؛ يقول : إياكم أن تكذبوه وتردوا آياته وحججه ، ثم تقولوا إذا مات موسى : لن يبعث الله من بعده رسولا ، كما قال أوائلكم : إذا مات يوسف : لم يكن من بعده رسول بقولهم : ﴿حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن نَّبِيعَك اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾ يشبه أن يخرج الآية على هذا ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُّرْتَابٌ﴾ .

فقد ذكرنا تأويله من وجهين فيما تقدم .

ثم قوله : ﴿حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن نَّبِيعَك اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾ يخرج من وجهين :

أحدهما : آمنوا به ، وأنكروا رسالة غيره بعده بقولهم : لن يبعث الله من بعده رسولا .

(١) ثبت في حاشية أ : مما يحفظ عتاب الأبناء بصنع الآباء في غير آي من القرآن . م .

والثاني: أي: أنكروا رسالته في حال حياته ولم يؤمنوا به، فإذا هلك أنكروا أن يكون هو مبعوثاً إليهم رسولا، فيحذر هؤلاء صنيع أولئك ألا يكونوا كأولئك آمنوا به وأنكروا رسالة غيره من الرسل بعده.

أو يقول: لا تكونوا كأولئك يكذبونه ما دام حيًا، فإذا هلك يكذبون رسالته، يحذرهم سفه أوائلهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ﴾.

أي: يجادلون في دفع آيات الله وردها بغير حجة وسلطان أتاهم من الله، أو بغير حجة ممكن لهم الاحتجاج بها، وإلا كان أهل الإيمان قد يجادلون فيها حتى إذا ظنوا أنها آيات الله آمنوا بها وأقروا بها، لكن الوجه فيه ما ذكرنا، أي: جادلوا في دفع آيات الله وردها بغير حجة أنتهم؛ كقوله: ﴿وَجَادِلُوا بِالْبَيِّنَاتِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ [غافر: ٥]، والله أعلم. وقوله: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

هكذا الواجب على أهل الإيمان أن يمقتوا من الأعمال ما مقتها الله تعالى، أو يمقتوا من مقته الله من أعدائه؛ وعلى ذلك ذكر: إن خير أعمالكم حُبُّ ما أحبه الله وبُغْضُ ما أبغضه الله أو كلام نحوه، وشر أعمالكم حب ما أبغضه وبغض ما أحبه الله تعالى<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُّتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾.

أي: هكذا يطبع الله على كل قلب من جادل في دفع آيات الله وردها بغير حجة، أي: يطبع على كل من تعود التكبر والتجبر على الآيات والرسل، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى...﴾ من هو كذا، وكذلك يضلل، ونحوه كله حروف الاعتلال<sup>(٢)</sup>، بين الله تعالى العلل التي لها لا يهديهم ويضلهم؛ وكذلك في قوله: ﴿لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ ومسرف مرتاب ونحوه، أي: لا يهدي من كان طبعه وعاداته الإسراف والكذب وكفران النعم ودفع الآيات والحجج بلا حجة وبرهان، فأما من كان طبعه وعاداته غير هذا لكن لجهل جهل ذلك، أو لما يتحقق عنده لظنه وقلة التأمل، أو لاشتغاله بأمور الدنيا، أو لمعنى من المعاني يجوز أن يهديه الله تعالى ويرشده، على هذا يخرج هذه الآيات، والله أعلم.

وعلى ذلك ما كان [يصنعه] فرعون اللعين من التمويهات والتلبيسات على أتباعه في

(١) ثبت في حاشية أ: مما يحفظ البتة: الواجب على كل مسلم أن يمقت [من] الأعمال ما مقته الله تعالى. م.

(٢) ثبت في حاشية أ: مما يحفظ البتة: حروف الاعتلال. م.

أمر موسى - عليه السلام - بعد معرفته أن ذلك ليس بقدرح في الآيات والحجج التي أتاهم موسى - عليه السلام - أراد أن يمويه ويلبس على قومه، فكل من كانت عادته وطبيعته ما ذكرنا من التمويه والتلبيس والمجادلة في دفع الآيات بلا حجة والتكبر عليها - فلا يهديه الله تعالى ويطلع على قلبه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَهْمَكُنْ آئِن لِي صَرْمًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لِأَظُنُّهُ كَذِبًا ﴿٣٧﴾ وَكَذَلِكَ زُيِّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوءَ عَمَلِهِ وَصَدَّ عَنِ السَّبِيلِ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِي تَبَابٍ ﴿٣٧﴾ وَقَالَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَقَوْمِ أَسْمِعُونِمْ هَدْيَكُمْ سَبِيلَ الرَّسَادِ ﴿٣٨﴾ يَقَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ ﴿٣٩﴾ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُحِزُّهَا إِلَّا مِنهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنفَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٤٠﴾ وَيَقَوْمِ مَا لِحْ أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجْوَىٰ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ ﴿٤١﴾ تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْعَقْبَرِ ﴿٤٢﴾ لَا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَمْ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ وَأَنْ مَّرَدَّنَا إِلَى اللَّهِ وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴿٤٣﴾ فَسَتَذَكَّرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأَفْوُضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٤٤﴾ فَوَقَدَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكَرُوا وَصَاقٍ بِقَالِ فِرْعَوْنَ سُوءَ الْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٤٦﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَهْمَكُنْ آئِن لِي صَرْمًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ . أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى﴾ .

للمشبهة تعلق بظاهر هذه الآية يقولون: لولا أن موسى - عليه السلام - كان ذكر وأخبر فرعون: أن الإله في السماء، وإلا لما أمر فرعون هامان أن يبني له ما يصعد به إلى السماء ويطلع إلى إله موسى على ما قال تعالى خبرًا عن اللعين .

لكننا نقول: لا حجة لهم؛ فإنه جائز أن يكون هذا من بعض التمويهات التي كانت منه على قومه في أمر موسى - عليه السلام - ومن بعض مكائده التي كانت منه به؛ من نحو قوله: ﴿سَجِرٌ كَذَابٌ﴾ [ص: ٤]، وقوله: ﴿إِنَّهُ لَكَبِيرِكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ﴾ [طه: ٧١]، وقوله: ﴿يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ﴾ [الشعراء: ٣٥] ونحو ذلك من التمويهات التي كانت منه؛ فعلى ذلك قوله: ﴿آئِن لِي صَرْمًا . . .﴾ و ﴿فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى﴾ تمويه منه على قومه بموسى؛ يقول: إن موسى إنما يدعو إلى إله في السماء فهو نحو إله يكون في الأرض، يمويه بذلك على الناس أمر موسى من غير أن كان من موسى ذكر، أو أخبر أن الله - تعالى - في السماء على ما كان منه سائر التمويهات وإن لم يكن من موسى ذكر

تلك التمويهات له، والله أعلم.

ويحتمل أن فرعون قال ذلك؛ لما رأى أن البركات والخيرات تنزل من السماء؛ فظن أنه في السماء.

ثم اختلف في الأسباب: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أسباب السموات: أبوابها.

ويحتمل أسباب السموات: هي الطرق التي تصعد إلى السماء.

وحقيقة الأسباب: هي ما يوصل بها إلى الأشياء ويقصد إليها، وقد علم اللعين أنه لا يصل إلى ذلك بما ذكر من بناء الصرح، لكنه أراد بذلك ما ذكرنا من التمويهات والتلبيس على قومه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَذِبًا﴾.

قال هاهنا: ﴿لَأَظُنُّهُ كَذِبًا﴾ بعدما قطع القول فيه: إنه كاذب وإنه كذاب؛ ليعلم أنه

على [حق] وأنه صادق، لكنه يموه بذلك على قومه.

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِّفِرْعَوْنَ سُوءَ عَمَلِهِ﴾.

قال بعضهم: أي: زين الشيطان عليه سوء عمله.

ويحتمل أن يقال: زين له سوء عمله بالأتباع وكثرة الأموال والحشم الذي أعطي له،

زين له سوء عمله بالأسباب التي أعطيت له، فيكون الله تعالى مزيئاً له سوء عمله بإعطاء الأسباب.

ويحتمل زين له سوء عمله، أي: خلق في طبعه أن يرى ذلك حسناً مزيئاً وإن كان

قبيحاً في نفسه حقيقة على ما تقدم ذكره.

وقوله: ﴿وَصَدَّ عَنِ السَّبِيلِ﴾.

وقرئ: ﴿صَدَّ﴾ بالفتح، فمن قرأ بالفتح فله معنيان:

أحدهما: صد هو بنفسه صدوداً. والثاني: صد هو الناس عن سبيله صدّاً.

ومن قرأ ﴿صُدَّ﴾ بالضم، أي: لم يوفق، ولم يرشد؛ لما علم منه اختيار صده.

وقوله: ﴿وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِي تَبَابٍ﴾.

أي: في خسار، التباب: الخسار، يقال في قوله: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١]:

أي: خسرت، ويقال: تبأ له، أي: هلاكاً له، وقيل: تبت يد الرجل، أي: خابت.

ثم أخبر عما ذكر ووعظ ذلك الرجل المؤمن من آله، وهو قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٣٤٤)، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد كما في الدر المشور (٥/

ءَامَرَكَ بِتَقْوَىٰ رَبِّكَ لَعَلَّكَ تُرْحَمُ مِنْهُ وَيُهْدَىٰ إِلَىٰ سَبِيلِ الرَّشَادِ ﴿٣٦﴾

أي: أئين لكم سبيل الرشاد، مرة خوفهم بما نزل بأوائلهم بتكذيب الرسل وترك اتباعهم، ومرة بَيَّنَّ سفههم في أنفسهم بسوء صنيعهم، ومرة وعظهم ونصحهم ودعاهم إلى اتباعه ليبين لهم سبيل الرشاد ويهديهم إليه، وإن خاف على نفسه الهلاك بعدما أظهر الإيمان ولم يبالي هلاك نفسه.

وقال الكسائي: الرشاد والرُّشد والرَّشْد ثلاث لغات، ولا يقرأ هاهنا غير ﴿الرَّشَادِ﴾.

ثم قال: ﴿يَتَقَوَّرُ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَّعٌ﴾.

أي: متاع ومنفعة يبلغ إلى منتهى آجالكم، يبلغ به العاصي والمطيع إلى أجله، يخبر أنها على الانقضاء والذهاب عن قريب، ويخبر أن دار الآخرة هي دار القرار، أي: تفر بأهلها: إن كان أهلها أهل خير قرت بهم خيرا أبداً لا يزول، وإن كان أهلها أهل شر يقر بهم الشر أبداً الأبدين.

ثم أخبر عن عدل الله تعالى في أعدائه وفضله في أوليائه حيث قال: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا﴾.

أي: لا يجزى ولا يزيد لهم على مثل جنائتهم؛ لأن المثل هو العدل في جميع الأشياء، يخبر ألا يزيد على عقوبة عملهم، ولكن يجزيهم بمثله، وأما جزاء الحسنه فإنه يزيد لهم على قدر ما يستوجبون؛ فضلا منه وإحساناً.

ثم فيه دلالة نقض قول المعتزلة: إن صاحب الكبيرة في النار أبداً؛ لو كان على ما ذكروا كان في ذلك تسوية بين صاحب الكبيرة وبين صاحب الشرك؛ فإما أن يكون نقصاناً لصاحب الشرك عن مثل عقوبته أو زيادة لصاحب الكبيرة، وقد أخبر أنه لا يجزى إلا مثلها فذلك خلاف ظاهر الآية.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾.

دل هذا على أن العمل الصالح لا ينفع ولا يجزي إلا من كان منه الإيمان به.

وقوله: ﴿يُرْزُقُونَ فِيهَا رِزْقًا حَسَابًا﴾.

يحتمل بلا تبعة: ويحتمل بغير تقدير وعدّ، وقد ذكرناه فيما تقدم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَتَقَوَّرُوا مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَىٰ النَّجْوَىٰ وَتَدْعُونِي إِلَىٰ النَّارِ﴾.

كأنه قال: يا قوم، ما لي أَدْعُوكم إلى ما به نجاتكم وأنصح لكم، وتدعونني أنتم إلى [ما] به هلاكي، فمتى يكون بيننا موالاة واجتماع؟! أي: لا يكون، إنما يذكر هذا وأمثاله

في المواعظ [إذا] انتهت غايتها وبلغت نهايتها، فلما تنجع فيهم؛ وهو كقوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، وقوله تعالى: ﴿لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلِكُمْ...﴾ الآية [يونس: ٤١].

ثم فسر ما يدعون إليه وما يدعوهم إليه من النجاة حيث قال: ﴿تَدْعُونِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكُ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْفَقْرِ﴾.

هذا منه تفسير ما دعاهم إلى النجاة وبيان ما يدعوهم إلى الهلاك.

ثم قوله: ﴿وَأُشْرِكُ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾ قد يستعمل قوله: ﴿مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾ في نفي العلم، أي: ليس ذلك، وذلك في إثبات العلم بخلافه وضده؛ يقول: وأشرك به ما ليس لي به علم ولا كان من الشريك وغيره، أو يقول: تدعونني لأكفر بالله وأشرك به ما ليس لكم به علم، والله أعلم.

ثم بين عجز ما يعبدون من الأصنام وغيرها، وهو ما قال - عز وجل -: ﴿لَا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَكُمْ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ﴾.

﴿لَا جَرَمَ﴾، أي: حقًا؛ يقول - والله أعلم -: بحق أن ما تدعونني إليه ليس له دعوة، أي: لم تدعكم إلى عبادة نفسها، أي: الأصنام التي عبدوها، والأول أشبه؛ لأنهم كانوا يعبدون تلك الأصنام؛ رجاء أن تشفع لهم، فأخبر أنها لا تشفع بقوله: ﴿لَيْسَ لَكُمْ دَعْوَةٌ﴾، أي: شفاعة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَّ مَرَدَّنَا إِلَى اللَّهِ﴾.

يقول - والله أعلم -: إن مرجعنا إلى ما أعد الله لنا، أعد لكم النار، وأعد لي الجنة، ﴿وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ والمقتصدون من أصحاب الجنة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَسَتَذْكُرُونَ مَا أَقُولَ لَكُمْ﴾.

أي: ستذكرون إذا عاينتم ما أعد لكم وأعد لنا: أن ما كتتم عليه ودعوتموني إليه دعاءً إلى الهلاك، وما دعوتكم إليه هو دعاءً إلى الجنة.

أو يقول: ستذكرون ما نصحت بدعائي إياكم إلى ما به نجاتكم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَفِيضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ﴾، هذا يخرج على وجوه:

أحدها: كأنهم خوفوه وأوعدهه بأنواع الوعيد والتخويف، فقال عند ذلك: ﴿وَأَفِيضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ﴾، وأتوكل عليه، فيحفظني ويدفع عني شركم وما تقصدون بي، والله أعلم.

والثاني: ﴿وَأَفِيضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ﴾ أي: عليه أتوكل، وأكل في جميع الأمور من الخيرات والشور، وهو الكافي لذلك.



والثالث: إظهار الحاجة إليه، والمؤمن أبدا يكون مظهرًا للحاجة إلى الله - تعالى - في كل وقت وكل ساعة، والله أعلم.

والرابع: ﴿وَأَقْرَضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ﴾ أي: لا أشتغل بشيء في أمري أصيره إلى الله، تعالى. وعلى قول المعتزلة لا يصح تفويض الأمر إلى الله تعالى؛ لأنهم يقولون: إن عليه أن يعطيه جميع ما يحتاج إليه المكلف حتى لا يبقى عنده مزيد، وإذا لم يبق عنده شيء، فليس لتفويض الأمر إليه معنى، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَوَقَدَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكَرُوا﴾.

دل هذا على أنهم قد قصدوا قصد المكر به؛ حيث أخبر أنه وقاه سيئات ما مكروا، فجائز أن هموا به قتله، ويحتمل غيره.

ثم يحتمل ما وقاه عن مكربهم بما وقى موسى - عليه السلام - لما أهلكهم وأنجاه من شرهم.

ويحتمل توجيه آخر لا نفسره؛ لأننا لا نحتاج إليه، وإنما حاجتنا إلى أن نعلم أنه كان بذل نفسه لله تعالى وحفظه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَحَاقَ بِقَالِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ﴾.

استدل بعض الناس على عذاب القبر بقوله: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا﴾ وإنما يعرض أرواحهم على النار فتألمت أجسادهم في القبور لذلك، وكذلك يعرض أرواح أهل الجنة فيتلذذ أجسادهم بتلذذ الأرواح بعد أن أحدث فيها الحياة التي تحقق الألم واللذة هذا في القبور، ثم إذا دخلوا النار يكون لهم ما ذكر من العذاب، حيث قال: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾، والله أعلم.

وجائز أن يكون ما ذكر من العرض على النار قبل القيامة قبل أن يدخلوا النار؛ كقوله - تعالى - : ﴿أَخْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ . مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ . وَقَفُوهُمْ إِتْمَ مَسْئُولُونَ . مَا لَكُمْ لَا تَنصُرُونَ﴾ [الصافات: ٢٢ - ٢٥] يكون عرضهم على النار هو وقت وقفهم للسؤال وحبسهم لذلك، ثم يدخلون النار؛ فيكون لهم العذاب الذي ذكر؛ وهو قول الحسن.

ثم قوله: ﴿عُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾.

يحتمل قدر غدو وقدر عشي، فإن كان التأويل في عذاب القبر يحتمل ما قال بعضهم: أن يقال لهم: هذا لكم ما دامت الدنيا.

ويحتمل أنه ذكر على إرادة الغدو والعشي حقيقة ذلك كل وقت، لكن يتجدد التألم

والوجع بكل قدر عشي وغدو، والله أعلم.

وذكر عن ابن مسعود<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - أنها جعلت أرواحهم في أجواف طير سود، فهي تعرض على النار كل يوم مرتين ﴿عُدْوًا وَعَشِيًّا﴾ إلى أن تقوم الساعة. فهو تفسير لما ذكر من الغدو والعشي، ثم إن ثبت هذا عنه فهو سماع عن رسول الله ﷺ؛ لأنه باب لا يدرك بالتدبير مع ما روي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: إن نبي الله ﷺ قال: «إذا مات أحدكم عرض على مقعده بالغداة والعشي: إن كان من أهل الجنة فمن الجنة، وإن كان من أهل النار فمن النار، يقال له: ها ذاك مقعدك حتى يبعث إليه يوم القيامة»<sup>(٢)</sup> فإن ثبت هذا وصح عنه، فهو دليل لوجوب عذاب القبر، والله أعلم.

وجائز أن يكون قولطه: ، أي: يعذبون في الأوقات كلها بعد إدخالهم فيها، وذكر الغدو والعشي يخرج على سكون النار في أوقات ثم تلتهب؛ كقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧]، والله أعلم.

فإن قيل: ما الحكمة فيما ذكر من إدخال آل فرعون في أشد العذاب، والخصوصية لهم في ذلك من بين غيرهم من الكفرة؟

قيل لوجهين: أحدهما: أن غير موسى من الرسل - عليهم السلام - قد نسبوا إلى السحر كما نسب إليه موسى، لكن لم يتبين ولا تحقق لقومهم براءة رسلهم فيما قرفهم<sup>(٣)</sup> الرؤساء والقادة منهم بالسحر والكذب بما وجد منهم التمويه على السفلة والأتباع، وقد تحقق لآل فرعون براءة موسى مما قرفه فرعون بالسحر والكذب، وتبين عندهم صدق ما ادعى من الرسالة، وذلك مما أقر جميع سحرة فرعون أن ما جاء به موسى حق وما يقوله صدق، وإيمانهم بموسى - عليه السلام - نهارا جهارا، واختاروا القطع والصلب، ولم يمتنعوا عن متابعتة، وما رأوا من انقلاب العصا حية تسعى وتلقف ما صنعوا؛ فيكون عنادهم أشد ومكابرتهم أكبر؛ فلذلك استحقوا أشد العذاب، والله أعلم.

والثاني: أن آيات موسى أكثرها كانت حسية وآيات غيره عقلية، ومعرفة ما كان سبيله الحس مما لا يتمكن فيه شبهة؛ وقد يتمكن الشبهة فيما كان سبيله العقل، فيكون عنادهم أشد.

(١) أخرجه عبد الرزاق، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦٥٩/٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٣/٣) في الجنائز: باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي (١٣٧٩)، ومسلم (٢١٩٩/٤)، في كتاب الجنة وصفة نعيمها: باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه (٢٨٦٦/٦٥)، وأخرجه مالك (٢٣٩/١) في كتاب الجنائز: باب جامع الجنائز (٤٧).

(٣) قرفهم، أي: اتهمهم ينظر: القاموس المحيط (قرف).

وبعد، فإنهم قد اتبعوا فرعون بما ادعى لنفسه من الألوهية بلا حجة وبرهان طلبوا منه، وتركوا اتباع موسى - عليه السلام - بما ادعى من الرسالة بعدما أقام على ذلك من البيّنات والحجج والبراهين؛ فلذلك قال: «جعلت أرواح آل فرعون في أجواف طير سود يعرضون على النار كل يوم مرتين، يقال: يا آل فرعون، هذه داركم»، قال عبد الله: فذلك عرضها، فإن ثبت هذا عن ابن مسعود<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - كان لهم أشد العذاب، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ يَتَحَاوَرُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ ﴿٤٧﴾ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّكَ اللَّهُ قَدَّ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴿٤٨﴾ وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَتِهِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ ﴿٤٩﴾ قَالُوا أَوْلَيْتُمْ نَفْسَكُمْ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَىٰ قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاتُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴿٥٠﴾ ﴿٥٠﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ يَتَحَاوَرُونَ فِي النَّارِ﴾.

ما ذكر هاهنا وفي آي من القرآن وهو ما ذكر: ﴿فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ﴾، قد علم الضعفاء الأتباع لا يملكون دفع ما هم فيه؛ لأنهم لو كانوا يملكون ذلك، لدفعوا عن أنفسهم، فإذا لم يملكوا دفع ذلك عن أنفسهم فلا يملكون دفع ذلك عنهم أحق، لكنهم قالوا ذلك لهم ليزدادوا حسرة وندامة؛ وهو كقوله تعالى في آية أخرى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ...﴾ [إبراهيم: ٢١] إلى قوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ﴾ [إبراهيم: ٢١].

ويحتمل أنهم إنما قالوا لهم ذلك لما قالوا لهم في الدنيا: ﴿اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَكُمْ﴾ فيقولون لهم لذلك في الآخرة: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي: حاملون عنا بعض الذي علينا من العذاب ﴿إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا﴾ في الدنيا ﴿إِنَّا كُلٌّ فِيهَا﴾ نعذب ﴿إِنَّكَ اللَّهُ قَدَّ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّكَ اللَّهُ قَدَّ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾.

هذا من أولئك الذين استكبروا؛ جوابًا للضعفاء على أحد التأويلين، ولا يكون جوابًا

للآخر، وهو جواب لقولهم الذي قالوا في الدنيا: ﴿وَلَنَحْمِلَ خَطِيئَتَكُمْ﴾، فيقولون: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾ ألا يزيد العذاب على مثل السيئة، وقد حكم الله تعالى على كل منا بالمثل، فلا يزيد على ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَتِهِمْ جَهَنَّمَ أَدْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ﴾.

كان فرع الكفرة أبداً إلى الخلق إذا نزل بهم البلاء في الدنيا، إلا أن يضطروا، فعند ذلك يفزعون إلى الله، فأما ما لم يئسوا منهم فلا يفزعون إليه؛ فعلى ذلك يكون فزعهم في الآخرة إلى الخلق، وهو ما سألوا أهل الجنة من الماء، أخبر الله تعالى عنهم بقوله: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾، فلما أيسوا من ذلك عند ذلك فزعوا إلى مالك، وهو ما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: ﴿وَنَادُوا يَمْنَانَ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَرْكُوتٌ﴾ سألوا الموت، فلما أخبرهم أنهم ما كانوا، فعند ذلك فزعوا إلى الخزنة وقالوا: ﴿أَدْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ . قَالُوا أَوْلَمْ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾، فلما أيسوا منهم ومما سألوهم من تخفيف العذاب عنهم عند ذلك فزعوا إلى الله تعالى، وهو قولهم: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ إِنَّ قَرْيَةَ هَذِهِ عَلَيْهِمْ أَجْرٌ يُسَلَّطُونَ﴾ [فاطر: ٣٧]، وقولهم: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ إِنَّ قَرْيَةَ هَذِهِ عَلَيْهِمْ أَجْرٌ يُسَلَّطُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، لم يفزعوا إلى الله تعالى إلا بعد ما انقطع رجائهم منهم، وأيسوا، وبالله العصمة والنجاة.

وقد استدل بقوله تعالى: ﴿أَوْلَمْ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَىٰ﴾ من لا يرى الحجة والحكم يلزمهم بمجرد العقل دون الرسل - عليهم السلام - حيث احتج عليهم الخزنة بتكذيبهم الرسل وردهم البيئات التي أتتهم الرسل.

واستدلوا أيضاً بقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ﴾ [الإسراء: ١٥]، وبقوله - تعالى - : ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ﴾ [طه: ١٣٤]، وقوله - تعالى - : ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ نَبْعَثَ فِيهَا رَسُولًا﴾ [القصص: ٥٩]، وغيرها من الآيات التي فيها أنه لا يعذبهم إلا بعدما قامت عليهم الحجة من جهة الرسل ولزمهم الحكم بهم، فعند ذلك يعذبون.

لكن تأويل الآية يخرج عندنا على وجهين:

أحدهما: أن يكون ذلك في قوم خاص الذين لا يرون لزوم الحجة والحكم إلا من جهة الرسالة، فيحتج عليهم بما كانوا يرونه؛ ليكون أقرب إلى الإلزام والحجة، وإن كان

يجوز أن يحتج عليهم بما هو حجة وهم لا يرونها حجة، والله أعلم.

والثاني: إنما ذكر ذلك على المبالغة والنهية في الحجة، وإن كانت الحجة قد تلمزمهم والحكم قد ثبت بدون ذلك وهو العقل؛ لأن إرسال الرسل وإقامة المعجزات أقرب إلى الوصول إلى الحق، وقد أقام كلا الحججتين فذكروا أظهر الحججتين؛ ليكون أقرب إلى إظهار عنادهم، وهذا كما في تعذيب الكفرة في الدنيا أنهم لم يعذبوا بنفس الكفر حتى كان منهم مع الكفر الاستهزاء بالرسول والعناد لهم وغير ذلك، وإنما كانوا يستوجبون العذاب بنفس الكفر، لكن ترك تعذيبهم حتى يبلغوا النهاية والإبلاغ في التكذيب والعناد؛ وهو كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ [فصلت: ٧] ذكر هذا على النهاية والإبلاغ في الجنابة منهم، وإن كانوا يستوجبون العذاب بجهودهم الزكاة دون جهود البعث، أو جهود البعث دون جهود الزكاة؛ فعلى ذلك الآيات التي ذكرها هي على الإبلاغ والنهية، وإن كان الحجة تلمزمهم والحكم يثبت بدون الرسل، والله الموفق.

وبعد، فإن قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ﴾ فلا تكون ظالمًا فيما عذبتنا، والظلم من الله تعالى محال؛ فيستحيل تقدير الآية على هذا الوجه؛ دل أن التعذيب قبل الرسل عدل وحكمة وليس بظلم، والله الموفق.

وبعد: فإن في قوله: ﴿أَوَلَمْ تَكُنْ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ دلالة أن الحجة إنما تلمزم بالبينات لا بنفس الرسل، والبينات قد وجدت، وسبب المعرفة وطريقها - وهو العقل - قائم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاتُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾.

ليس على الأمر بالدعاء، ولكن معناه: أنكم وإن دعوتهم لا ينفعكم دعوتكم؛ كقوله: ﴿لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ١٤] أي: هلاكًا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴿٥١﴾ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذَرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴿٥٢﴾ وَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْهُدَى وَأَوْرَثْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ ﴿٥٣﴾ هُدًى وَذِكْرَى لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿٥٤﴾ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴿٥٥﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.

يحتمل ما ذكر من النصر للرسول والمؤمنين وجوها:

أحدها: أن ينصرهم في الدنيا بالحجج والآيات التي أعطاهم في الدين حتى يدفع بها تسويلات الشيطان وتمويهات السحرة وتغلبها وتعلو على كل هذا في الدنيا، وفي الآخرة أيضًا ينصرهم بما يشهد لهم عليهم الملائكة والجوارح بالتكذيب للرسول والمؤمنين،

وأَنهم دعوهم إلى التوحيد والإيمان، لكنهم كذبوهم وكفروا بما دعوهم إليه، فذلك نصره إياهم في الدنيا والآخرة، والله أعلم.

والثاني: ينصرهم؛ لما يجعل لهم العواقب وآخر الأمر وإن كان في الابتداء قد يكون عليهم، وعلى ذلك لم يذكر عن أحد من الرسل إلا وقد كان عاقبة الأمر له؛ وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨]؛ فهذا النصر هو النصر في الأبدان والأول هو نصر في الدين، ولكن إن كان هو نصراً في الأبدان فهو نصر يرجع إلى الدين؛ لما يقوم الدين بسلامة الأبدان، ويتحقق به عز المسلمين، والله الموفق.

والثالث: ذكر نصرهم؛ لما أعطاهم من النعمة في الدنيا والسعة فيها، وهو يذكر للرسول والمؤمنين نصراً ونعمة ومعونة، أما هي للكفرة فتنة ومحنة لا غير لا تذكر باسم النصر والنعمة؛ إذ هي في حق المسلمين وسيلة إلى النعمة الأبدية، وفي حق الكفرة إلى العذاب الأبدي، فتكون نعمة في حقهم حقيقة؛ ولذلك قال تعالى: ﴿الْعَمَّ . أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ١، ٢]، وقال: ﴿بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ﴾ [الزمر: ٤٩]، وقوله: ﴿سَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٦]، وقد أخبر أن ما أعطاهم من الأموال والسعة إنما هي فتنة ومحنة لهم، والله أعلم.

فإن قيل: ذكر أنه ينصرهم، وقد نرى مؤمناً قد يقطع حججه ويعجز عن إقامتها ونراه مغلوباً، والكافر هو الغالب؟!

قيل: عن هذا جوابان:

أحدهما: من جعل العاقبة له والغلبة والنصر في آخر الأمر.

والثاني: جائز أن يكون وعده النصر لهم والظفر بالحجة بالشريعة، وهي القيام بوفاء ما لله عليهم من الحق في ذلك، فالنصر والظفر بالحجة في المناظرة أن يكون يزجى عمره في معرفة الحجج والدلائل وأن يكون عارفاً بطرق النظر، ومتى كان هذا الشرط موجوداً يكون النصر له لا محالة، وشرط الظفر في المحاربة أن يكونوا قاصدين إعراز دين الله تعالى، دون ابتغاء الدنيا وكلمتهم واحدة ونحوها، ومتى كان المحاربة بشرائطها يكون الظفر لا محالة للمسلمين؛ وذلك كقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الأشهاد: هم الملائكة يكتبون أعمال بني آدم، يشهدون عليهم بما

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٠٣٧٧)، وأبو الشيخ كما في الدر المنثور (٦٦٠/٥)، وهو قول قتادة والأعمش أيضاً.

عملوا من الأعمال.

وقال بعضهم: الأَشهاد: هم الرسل يشهدون عند رب العالمين على الكفرة بالتكذيب

والرد.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: يشهد عليهم الجوارح يومئذ بما كان منهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعذِرَتُهُمْ﴾.

ذكر هاهنا: ﴿لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعذِرَتُهُمْ﴾، وذكر في موضع آخر: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ

فَيَعْتَذِرُونَ﴾ وبينهما اختلاف من حيث الظاهر؛ لأن القول بأنه لا ينفع معذرتهم بعد وجودها

منهم، وقد أخبر أنه لا يؤذن لهم بالاعتذار، لكنهم يعتذرون بلا إذن لهم، فلا يقبل

اعتذارهم ولا ينفعهم ذلك؛ فيكون جمعا بينهما من هذا الوجه.

ويحتمل لا ينفع الظالمين معذرتهم لو كان منهم الاعتذار، ولا يقبل اعتذارهم، لكن

لم يؤذنوا بالاعتذار حتى يعتذروا؛ وهو كقوله - تعالى - : ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا

شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ١٢٣]، أي: لو كان منهم فذلك لا يقبل، وكذا قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ

شَفَعَةُ الشَّاعِرِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] أي: لو كانت لهم شفعاء يشفعون لهم، لكان لا ينفعهم

شفاعتهم لا أن كان شفعاء؛ فعلى ذلك قوله تعالى: ﴿لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعذِرَتُهُمْ﴾، أي: لو

كانوا يعتذرون لا يقبل اعتذارهم ولا ينفعهم معذرتهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْهُدَى﴾.

يحتمل الهدى هاهنا وجوهاً:

أحدها: أي: آتيناه التوراة وفيها البيان والدعاء إلى الرشد، وجميع كتب الله تعالى فيها

هدى ونور ورحمة.

والثاني: أي: آتاه التوحيد والإسلام.

ويحتمل: آتاه النبوة والرسالة، وآتاه كل ما لله عليه من حق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَوْزَنَّا بَنِي إِسْرَائِيلَ أَلْكِتَابَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَلْكِتَابَ﴾: التوراة خاصة، ويحتمل التوراة وسائر الكتب؛ لأن

الكتب في بني إسرائيل كانت كثيرة، كان فيها التوراة والزبور والإنجيل وغير ذلك، فجائز

أن يريد بالكتاب: جميع الكتب التي كانت فيهم؛ إذ ذكر الكتاب بالألف واللام، وإنه

يحتمل الجنس والعهد؛ فيجوز الصرف إلى التوراة لمكان العهد، ويجوز الصرف إلى

(١) جمع زيد بن أسلم الثلاثة أقوال في تفسير هذه الآية، أخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم كما في الدر

الجميع لمكان الجنس، والله أعلم .  
وفي الآية دلالة أن لا جميع كتب الله التي أنزلت فيهم غيرت وبدلت، بل فيهم ما لم يغير  
ولم يبدل حيث قال: ﴿ وَأَوْزَنَّا بَيْنَ إِسْرَائِيلَ أَلْكِتَابَ . هُدًى وَذِكْرَى لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ .

ثم قوله - تعالى -:

﴿ هُدًى ﴾ : هو ما ذكرنا أن جميع كتب الله تعالى هدى من الضلالة إلى الرشد، وبيان

لما لله عليهم وما لبعض على بعض .

وقوله: ﴿ وَذِكْرَى ﴾ قال بعضهم: موعظة .

وقال بعضهم: تفكرا لأهل اللب والعقل .

وجائز ﴿ ذِكْرَى ﴾، أي: ذكر ما سبق، أي: يذكرهم ما نسوا .

وقوله: ﴿ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾؛ لأن أهل اللب هم الذين يتفكرون ويتأملون فيه، أو أن أهل

اللب هم المتفعمون بالذكرى وما ذكر، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾، يحتمل قوله: ﴿ فَأَصْبِرْ ﴾ وجوها:

أحدها: التكذيب، كان يتأذى بتكذيبهم إياه .

والثاني: كان يتأذى باستهزائهم به .

والثالث: أنواع ما يكيدون: من همهم قتله وضربه وغير ذلك .

والرابع: يحتمل قوله تعالى: ﴿ فَأَصْبِرْ ﴾، أي: اصبر على تبليغ الرسالة إليهم، ولا

يضعرك تكذيبهم إياك، ولا يمنعك ذلك عن تبليغها، والله أعلم .

والخامس: اصبر ولا تستعجل لهم العذاب قبل ميقاته، وذلك أن الرسل - عليهم

السلام - كانوا لا يستعجلون العذاب ما لم يؤذن لهم بذلك، والله أعلم .

ثم قوله: ﴿ فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾ إن كان المراد من وعده نفس الوعد؛ فيكون

تأويله: إن وعد الله صدق، أي: لا يخلف، ولا يكون كذبا؛ لأن خلف الوعد في الشاهد

إنما يكون لأحد معنيين:

إما لعجزه عن القيام بوفائه .

وإما لضرر يخاف أن يلحقه لو قام بوفاء ما وعد، والله تعالى بريء عن المعنيين جميعًا

متعال عن ذنبك .

وإن كان المراد من قوله - تعالى - : ﴿ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾، أي: موعود الله؛ فيكون

تأويله: إن موعد الله تعالى لكائن حقًا، فوعد الله تعالى على الوجهين اللذين ذكرناهما،

وعلى هذا يذكر أمر الله تعالى: قد يراد به نفس الأمر، كقوله: ﴿ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَبِئْنَ



بَعْدُ ﴿ [الروم: ٤]، ويذكر ويراد به المفعول؛ كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [النساء: ٤٧] أي: ما يكون بأمره مفعولا، ويكون موعود الله مفعولا، والله أعلم. وما ذكر الصلاة أمر الله.

ثم لسنا ندرى ما كان من وعده لرسوله حتى أخبر أنه كائن، فجائز أن يكون ما قال بعض أهل التأويل: إنه وعد له أن يعذب كفار مكة يوم بدر بالقتل وغير ذلك، فكذبوه، وقالوا مستهزئين به: ﴿مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [يونس: ٤٨] قال: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ يحتمل غيره.

وقوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ﴾:

جائز أن يكون ما ذكر في قوله: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] باستغفاره إياه.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢] ما يغفر له من أمته بشفاعته كما ذكر في الخبر: «يغفر للمؤذن مد صوته»<sup>(١)</sup> أي: يجعل له الشفاعة إلى حيث يبلغ صوته. وقوله: ﴿وَسَيِّحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾.

قد ذكرنا التسييح بحمد ربه، ثم جائز أن يريد بالتسييح نفس التسييح، فإن كان كذلك فيكون ذكر العشي والإبكار ليس هو ذكر التوقيت له، ولكن الأوقات كلها الليل والنهار؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ [الكهف: ٢٨]: ليس يريد نفس الغداة والعشي خاصة دون غيرهما من الأوقات، بل هما عبارة عن جميع الأوقات كأنه يقول: اصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم آناء الليل والنهار؛ فعلى ذلك الأول يحتمل هذا، والله أعلم.

وإن كان المراد من التسييح هاهنا: الصلاة، فكأنه يقول: ﴿وَسَيِّحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ كناية عن صلاة النهار.

أو أن يكون ﴿وَالْإِبْكَارِ﴾ كناية عن صلاة الغداة، و ﴿بِالْعَشِيِّ﴾ كناية عن صلاة العشاء على ما ذكره بعض الناس، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ يَعْتَرِ سُلْطَانِ اتَّهَمُوا إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُمْ بِبَلِّغِيهِ فَاستَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّكُمْ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿٥٦﴾ لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى

(١) أخرجه أحمد (١٣٦/٢)، والبخاري (٣٥٥ - كشف الأستار) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٢٥): رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري... ورجاله رجال الصحيح.

وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسِيءُ قَلِيلًا مَا نَتَذَكَّرُونَ ﴿٥٩﴾ إِنَّ السَّاعَةَ لَأَيُّمٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٩﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَتْهُمْ ﴾ .  
قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup> : إن اليهود جادلوا رسول الله ﷺ في الدجال أنه منهم ، وأنه في الطول كذا ونحوه ؛ وعلى ذلك نسق<sup>(٢)</sup> الآيات التي تتلو هذه الآية .

ولكن لسنا ندري بماذا صرفوا مجادلتهم في آيات الله إلى المجادلة في الدجال ، ولا يسع أن نحمل ما ذكر من مجادلتهم في آيات الله على المجادلة في الدجال ، إلا أن يثبت خبر عن رسول الله ﷺ بطريق التواتر أن المجادلة المذكورة في الآية في الدجال ؛ فحينئذ يصرف إلى ذلك ، والله أعلم .

ثم قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ ﴾ أي : يجادلون في دفع آيات الله بغير حجة أتتهم من الله ، وكانت المجادلة في دفع آيات الله من رؤساء الكفرة وأكابرهم ، كانوا يموهون بمجادلتهم في دفع آيات الله تعالى والظعن فيها على أتباعهم وسفلتهم ؛ ليبقى لهم الرياسة والمأكلة التي كانت لهم ، وهو ما ذكر : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ . . . ﴾ [الأنعام : ١١٢] ، ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَوْمٍ مِّنْهُمْ أَكْبَرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا ﴾ [الأنعام : ١٢٣] وغير ذلك من الآيات ، لم يزل الأكابر منهم والرؤساء يطعنون في آيات الله تعالى ويدفعونها ، يريدون التمويه والتليس على أتباعهم وسفلتهم ، ليبقى لهم العز والشرف الذي كان لهم ، ويبطلوا به الحق ، ويطفئوا نوره ؛ كقوله - عز وجل - : ﴿ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْقَوْلَ ﴾ [الكهف : ٥٦] ، وقوله - تعالى - : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ [التوبة : ٣٢] هذا كان مرادهم من مجادلتهم في آيات الله والظعن فيها .  
ثم أخبر - عز وجل - أنهم يجادلون ، ويفعلون ذلك ؛ تكبراً منهم على آيات الله والخضوع لرسوله ، حيث قال - عز وجل - : ﴿ إِنَّ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرًا مَّا هُمْ بِيَلْقِيهِ ﴾ .

أي : ما في صدورهم إلا كبر ، أي : كبرهم هو الذي حملهم على المجادلة في آيات الله ، ثم الذي حملهم على الكبر جهلهم بسبب العز والشرف ، ظنوا أن العز والشرف إنما يكون بالاتباع الذين يصدرون عن آرائهم ، ولو عرفوا منهم يكون العز والشرف ، لكنوا لا

(١) قاله أبو العالية أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم بسند صحيح عنه كما في الدر المشور (٥/ ٦٦١) ، وهو قول كعب الأخبار وابن جريج أيضاً .

(٢) في أ : نسقوا .

يفعلون ذلك، إنما العز والشرف في طاعة الله تعالى واتباع أمره، ليس في اتباع من اتبعهم ولا في ائتمار من ائتمهم، ولكن فيما ذكرنا، والله أعلم.

ثم أخبر أنهم ليسوا ببالغين إلى ما قصدوا من إطفاء النور الذي أعطى المؤمنين، ولا إدحاض الحق وإبطاله حيث قال - عز وجل - : ﴿مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ﴾، وقوله: ﴿وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورُهُ﴾ [التوبة: ٣٢].

وقوله - عز وجل - : ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّكَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.  
قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أمره أن يستعيذ بالله من فتنة الدجال، لكن عندنا: أمره أن يتعوذ بالله من مكائد أولئك الأكابر والفراعنة، قد هموا أن يمكروا به ويكيدوا، أمره أن يتعوذ بالله من مكرهم وكيدهم، كما أمره أن يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم، حيث قال: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ...﴾ الآية [المؤمنون: ٩٧]، وهذا أولى من الأول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾.  
قال أهل التأويل: أي: لخلق السموات والأرض أكبر من خلق الدجال، لكن قد ذكرنا بعد صرف الآية إلى الدجال.

ثم يحتمل قوله: ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾ وجهين:  
أحدهما: الآية نزلت في مقرين بخلق السماء والأرض، منكرين بالبعث؛ يقول: إن خلق السموات والأرض مبتدأ بلا احتذاء بغير أكبر وأعظم من إعادة الناس، فإذا عرفتم أنه قدر على خلق السموات والأرض مبتدأ بلا احتذاء بغير، لكان قدرته على إعادة الخلق أحق؛ إذ إعادة الشيء في عقولكم أهون من البداية؛ كقوله: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، فكيف أنكرتم قدرته على البعث وقد أقررتم بقدرته على خلق ما ذكر؟!.

والثاني: أن تكون الآية نزلت في مقرين بخلق الناس منكرين بخلق السموات والأرض؛ يقول: إن خلق السموات والأرض وإسساكها في الهواء بلا تعليق من الأعلى ولا عماد من الأسفل، مع غلظها وكثافتها أكبر وأعظم في الدلالة على حدثها وخلقها من خلق الناس؛ لأن خلق الناس إنما يكون بالتغير والتولد من حال إلى الحال الأخرى، فيجوز أن يتوهم كون ذلك وافتراقه ثم اجتماعه من بعد وظهور ذلك منه، وأما السماء فهي على حالة واحدة فلا يتمكن توهم ذلك لما ذكرنا.

(١) هو قول أبي العالية وغيره كما سبق.

ويحتمل أن تكون الآية في نازلة كانت وسبب، لسنا نحن نعرف ذلك، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: لا يستوي من عمي من توحيد الله وشكر نعمه [و] من أبصر وحدانية الله وقام بشكر نعمه، كما لم يستو عندكم من جهل حق آخر وكفر نعمه وإحسانه [و] من عرف حقه وقبل إحسانه وقام بشكره، فإذا عرفتم أنه لا استواء بين هذين عندكم، فاعرفوا أنه لا يستوي من عمي عن وحدانية الله وشكر نعمه [و] من أبصر وحدانيته وقام بشكره، وكذلك ما ذكر من قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسِيءُ﴾ يقول: إذا عرفتم أنه لا يستوي من آمن بالله وصدق خبره وأحسن إليه [و] من كذبه وأساء إليه؛ فعلى ذلك لا يستوي من آمن بالله وصدقته وقابل إحسانه بالشكر [و] من كذبه وكفره نعمه وإحسانه .

وقال بعضهم: أراد بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ حقيقة الأعمى البصر والبصير نفسه؛ يقول: تعرفون أنه لا يستوي الأعمى أعمى البصر [و] البصير نفسه في الدنيا؛ فعلى ذلك لا يستوي من عمي عن دينه [و] من أبصر في الآخرة، وقد عرفتم أنهم قد استوا في هذه الدنيا - أعني: المسيء والمحسن والصالح والمفسد والمطيع والعاصي - وفي الحكمة: التفريق بينهما؛ دل أن هناك داراً أخرى يفرق بينهما فيها، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - : ﴿قَلِيلًا مَّا تَذْكُرُونَ﴾ .

أي: قليلاً ما يتذكرون أن لا استواء بين من ذكر من المحسن والمسيء والصالح والمفسد والمطيع والعاصي، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ السَّاعَةَ لَأَيُّهُ لَآ رَبَّ فِيهَا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أخبر أنها آتية لا محالة وقد ذكرنا: إنما صار خلق الدنيا وما فيها حكمة بالساعة ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ (٦٠) **الله الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والتهاكم مبصراً إنك الله لدو فضل على الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون** (٦١) **ذلكم الله ربكم خلق كل شيء لا إله إلا هو فأنى تؤفكون** (٦٢) **كذلك يؤفك الذين كانوا يتأيدت الله يجهدون** (٦٣) **الله الذي جعل لكم الأرض فراثاً والسماء بناءً وصوركم فأحسن صوركم ورزقكم من الطيبات** (٦٤) **ذلكم الله ربكم فبارك الله رب العالمين** (٦٥) **هو الحق لا إله إلا هو فادعوه**

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٧٢/١١).

مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ أَحْمَدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٥﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ...﴾ الآية .

نزلت في أهل التوحيد يقول: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾، ثم تخرج على الاستغفار مرة؛ لما كان منهم من التضييع في حقوق الله تعالى وما أمرهم به ونهاهم عنه والتفريط في ذلك، استغفروا أغفر لكم.

ويحتمل ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾: اطلبوا مني التوبة عن ذلك أتوب عليكم، والله أعلم. وإن كانت الآية في أهل الكفر فيكون قوله: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾، أي: وحدوني أغفر لكم.

ويحتمل اعبدوني أغفر لكم؛ وهو كقوله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، وقد جاء في بعض الأخبار عن نبي الله ﷺ أنه قال: «الدعاء هو العبادة»<sup>(١)</sup>، ثم قرأ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ...﴾، وفي بعض الأخبار: «الدعاء مخ العبادة»<sup>(٢)</sup>، وأصل هذا: أنه ينظر كل أحد إلى ما ارتكبه، فإن كان سبباً يستوجب به العقوبة كان استغفاره القيام بقضاء ما تركه وضيعة، والعزم على ألا يعود إلى ذلك أبداً، وإن كان سبباً غير معروف، تركه [و] يستغفر الله تعالى في ذلك، ويطلب منه التجاوز والمغفرة، وأصل ذلك ما قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠].

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا

بِي﴾ .

ذكر الإجابة بالشريطة، وهو أنهم إذا آمنوا به وأوفوا عهده يعرف لهم ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ .

استدل بعض الناس بهذه الآية على أن قوله: ﴿ادْعُونِي﴾ إنما أراد به العبادة على ما ذكرنا.

فإن قيل: إن هذه السورة نزلت بمكة، وأهل مكة كانوا يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وفي ظاهر ذلك أنهم لا يستكبرون عن عبادته، لكنهم لم يروا

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧١٤)، وأبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، وابن ماجه

(٣٨٢٨)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٧١)، والطبراني في الأوسط (٣٢٢٠)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب -

يعني ضعيف.

أنفسهم أهلاً لعبادة الله فعبدوا غيره دونه، كمن يعظم ويخدم خادماً من خدم ملك من ملوك الدنيا لا يكون مستكبراً عن خدمة الملك.

لكن تأويل الآية يخرج على وجهين:

أحدهما: أن الله تعالى أمر عباده بطاعة رسوله والإجابة له إلى ما يدعوهم، فإذا لم يجيبوه إلى ما يدعوهم إليه ولم يطيعوه استكباراً منهم وتكبراً عليه، صار ذلك منهم كالاستكبار عن طاعة الله وعن عبادته.

والثاني: أنهم وإن كانوا عبدوا الأصنام رجاء أن تقرّبهم إلى الله زلفى، ولم يقصدوا قصد الاستكبار عن عبادته فهم تركوا عبادته، مع أنهم أمروا بها وبلغ إليهم أمره على ألسن الرسل، فكانهم استكبروا عن عبادة الله تعالى؛ إذ في الشاهد يخدم المرء لبعض خواص الملك ليقربه إليه: إذا أمره الملك أن يخدمه وقربه إلى مجلسه فامتنع - يقدر ذلك منه استكباراً، ويبين أن خدمته لذلك ما كان ليقربه إلى الملك؛ حيث قربه فلم يقرب، ففي الغائب كذلك؛ لذلك كان استكباراً منهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿سَيَذُلُّونَ جَهَنَّمَ ذَاخِرِينَ﴾.

قال القتيبي وأبو عوسجة<sup>(١)</sup>: ﴿ذَاخِرِينَ﴾: صاغرين ذليلين.

وقوله - عز وجل -: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ لَيْلًا لِيَسْكُنُوا فِيهَا وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾. يذكرهم نعمه التي أنعم عليهم، يستأدي بذلك شكره، حيث قال: ﴿جَعَلَ لَكُمْ لَيْلًا لِيَسْكُنُوا فِيهَا رَاحَةً لَآنْفُسِكُمْ وَأَبْدَانِكُمْ﴾، ﴿وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ تبصرون فيه معاشكم وما تحتاجون إليه.

ثم قوله: ﴿وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ أي: يبصر به وفيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾ أخبر أن ذلك كله منه لهم فضل ومنة ورحمة لا باستحقاق يستحقون ذلك قبله ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَلَقَ كُلِّ شَيْءٍ ۖ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَآئِي تُؤْفَكُونَ﴾.

يقول: ذلك الذي صنع بكم هو ربكم لا الأصنام التي تعبدون من دونه، ﴿خَلَقَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ هو خلقكم وخلق كل شيء واحد لا شريك له، ﴿فَآئِي تُؤْفَكُونَ﴾ أي: أنى تصرفون وتعطلون عن عبادته والقيام بشكره، والله أعلم.

(١) وهو قول السدي أيضاً، أخرجه ابن جرير (٣٠٣٩٠).

وقوله - عز وجل - : ﴿كَذَلِكَ يُؤْفَكُ الَّذِينَ كَانُوا بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ .  
عن عبادته والقيام بشكره قبلكم، وأصل الإفك: الصرف؛ كقوله: ﴿أَحِثْنَا لِنَأْفِكْنَا﴾  
[الأحقاف: ٢٢] أي: لتصرفنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فَرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ .  
يذكرهم عظم نعمه عليهم حيث جعل لهم الأرض بحيث يقرون عليها ويتعيشون،  
والسمااء بناء عليهم حيث لا تسقط عليهم، وجعل منافع بعضها متصلة بمنافع البعض على  
بعد ما بينهما؛ ليعلم أن ذلك كله صنع واحد.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾ ، يحتمل وجهين:  
أحدهما: قوله: ﴿فَأَحْسَنَ﴾ أي: أحكم وأتقن في الدلالة على معرفة وحدانية الله  
تعالى وربوبيته، على ما أظهر في كل شيء من الدلالة على وحدانيته وربوبيته.  
والثاني: قوله: ﴿فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾ ، أي: حسن تركيبها منتصبًا قامتها غير منكبة  
كسائر الصور التي خلقها منكبة على وجهها.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَزَقْنَاكَ مِنْ أَلْطَيْبَاتِ﴾ .  
قال بعض أهل التأويل: أي: رزقكم من الحلال، لكن الأشبه: أي: رزقكم من أطيب  
ما أخرج من الأرض؛ لأن الله تعالى أخرج من الأرض نباتًا مختلفًا جعل أطيبه وألينه رزقًا  
للبشر، وسائر رزقًا للدواب.

﴿ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ﴾ .

ذلك الذي صنع بكم هذا هو ربكم، لا الأصنام التي تعبدونها.

﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ .

قال أهل التأويل: ﴿الْحَيُّ﴾: الذي لا يموت أبدًا، لكن هذا مما يعرفه كل أحد، وأصل  
الحي هو النهاية والغاية في الشئ عليه والمدح، لا كل شيء يبلغ في الانتفاع به غايته  
يسمى: حيًّا، نحو الأرض والأشجار وكل شيء يبلغ في الانتفاع به، والله أعلم.

وقوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ .

هو المعبود في لسان العرب، ويسمى العرب كل معبود: إلهًا، كأنه يقول: لا إله ولا  
معبود يستحق العبادة إلا هو<sup>(١)</sup>.

(١) ثبت في حاشية أ: إله، بمعنى: معبود. م.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ .

أي: ادعوه بإخلاص الدين له .

ثم يحتمل قوله : ﴿فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ﴾ وجهين :

أحدهما: أي عبدهم مخلصين له العبادة، لا تشركوا فيها غيره؛ من نحو ما كانوا يعبدون الأصنام دون رجاء الشفاعة لهم وتقريبهم إليه، أخلصوا العبادة والدين، والإخلاص: هو التصفية له .

والثاني: ادعوه على حقيقة الدعاء له والتسمية؛ كأنه يقول - والله أعلم - : ادعوه وسموه: إلها، لا تدعوا ولا تسموا غيرها: إلها؛ لأنهم كانوا يسمون ويدعون الأصنام التي عبدوها: آلهة .

وقوله - عز وجل - : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

أي: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ﴾ على خلقه بما أنعم عليهم وصنع إليهم، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَمَّا جَاءَنِي الْبَيِّنَاتُ مِنْ رَبِّي وَأُمِرْتُ

أَنْ أُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ ثُمَّ لِيَكَوُنُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى مِنْ قَبْلٍ وَلْيَبْلُغُوا أَجَلَ مُسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٧﴾ هُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ فَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿١٨﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَمَّا جَاءَنِي الْبَيِّنَاتُ

مِنْ رَبِّي﴾ .

كان الكفرة دعوا رسول الله ﷺ إلى عبادة ما عبدوا هم من الأصنام، فقال: إني نهيت عن ذلك، وهو كما ذكر في غير آي من القرآن، حيث قال: ﴿قُلْ إِنِّي أُبْرِتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ١١]، وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤] وغير ذلك من الآيات .

وقوله: ﴿لَمَّا جَاءَنِي الْبَيِّنَاتُ مِنْ رَبِّي﴾، يحتمل وجهين:

إن كان المراد من البيّنات القرآن أو الآيات التي جعلت معجزة له، على ما قاله أهل التأويل - فهو على التأكيد والإبلاغ، فإنه كان النهي عن عبادة غير الله تعالى والشرك بالله لازماً قبل مجيء الرسل وما أتوا من البيّنات على ما تقدم، والله أعلم .

والثاني: يحتمل قوله: ﴿لَمَّا جَاءَنِي الْبَيِّنَاتُ مِنْ رَبِّي﴾: العقل الذي يعرف به ذلك،

ويكون قوله: ﴿جَاءَنِي﴾ أي: ظهر لي؛ كقوله تعالى: ﴿جَاءَ الْحَقُّ﴾ [الإسراء: ٨١] أي: ظهر الحق، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .



أي: أمرت أن أجعل الخلق وكل شيء لله سالمًا خالصًا لا أشرك فيه غيره، والله الموفق.

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ﴾ بذكرهم الوجوه التي بها يوصل إلى معرفة شكر ما أنعم عليهم؛ قال: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾ أي: خلق أصلكم من تراب، ﴿ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ﴾ أي: خلقكم من نطفة، يذكرهم هذا؛ ليعلم خلقه إياهم من تراب - أعني: خلق أصلهم ليس باستعانة منه بذلك التراب؛ لأنه لو كان على الاستعانة منه، لكان لا معنى لخلق أنفسهم من الماء على الصورة التي جعلهم من تراب وعلى جنسه؛ إذ ليس في الماء من آثار التراب شيء، ولا في الماء والنطفة من آثار العلقه شيء، ولا في العلقه من آثار الطفولية شيء من اللحم والعظم والجلد والشعر وغير ذلك، ليس في التراب معنى الماء ولا في الماء معنى التراب، ولو كان على الاستعانة بذلك لكان المخلوق من أحدهما لا يكون مثل المخلوق من الآخر في تركيبه وتصويره، وهما يختلفان في أنفسهما، وكذلك ما ذكر من قلبه من حال إلى حال وتبديله من نوع إلى نوع، وليس في كل [حال] يقلب إليها من الحال التي كانت شيء ولا من شبهها؛ ليعلم أن كل ذلك إنما كان بقدرة ذاتية وعلم ذاتي وتدبير ذاتي كذلك، لا باستعانة شيء مما ذكر ولا سبب له في ذلك، ولكن كان بمعنى جعل فيه كان ذلك كذلك بوجود ذلك المعنى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ لَتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ﴾ أي: تبلغوا حتى يشتد كل شيء منكم من البيئة والعقل وغير ذلك.

وقوله: ﴿ثُمَّ لَتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يَتُوفَىٰ مِنْ قَبْلٍ﴾.

أي: منكم من يتوفى من قبل أن يبلغ شيخًا.

وقوله: ﴿وَلَتَبْلُغُوا أَجَلَ مَسَعَىٰ﴾.

أي: لتبلغوا الأجل الذي جعل لكم.

وقوله: ﴿وَلَمَّا كُم تَعْلُونَ﴾:

ما بين لكم وذكر لكم.

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾.

أي: وهو الذي يخلق حياة كل شيء ويخلق موت كل شيء، وعلى قول المعتزلة: يجوز أن يسمى كل عبد: محييا مميئًا؛ لقولهم: إن القتل ليس بميت بأجله، بل ميتة القاتل، وقولهم: إن المتولدات من الفعل هي فعل ذلك الفاعل؛ فعلى قولهم هذا يجوز تسمية كل أحد: محييا مميئًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا﴾ .

يترجم بقوله : ﴿كُنْ﴾ من غير أن كان منه كاف ونون، فذلك تكوينه - والله الموفق - وقد ذكرنا هذا فيما تقدم على الإبلاغ .

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِينَ يَجِدُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ أَنْ يَصْرَفُونَ ﴿٦٩﴾ الَّذِينَ كَذَبُوا بِالْكِتَابِ وَمِمَّا أَرْسَلْنَا بِهِ رَسُولًا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٧٠﴾ إِذِ الْأَغْطَالُ فِي أَعْتَقِهِمْ وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ ﴿٧١﴾ فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ ﴿٧٢﴾ ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٧٣﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُوا مِنْ قَبْلُ شَيْئًا كَذَلِكَ يَضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ ﴿٧٤﴾ ذَلِكَ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَمِمَّا كُنْتُمْ تَمْرَحُونَ ﴿٧٥﴾ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبئسَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٧٦﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ يَجِدُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ﴾ .

قوله : ﴿الَّذِينَ يَجِدُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ﴾ هو على حقيقة الرؤية والنظر .

ويحتمل ﴿الَّذِينَ يَجِدُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ﴾ : ألم تعلم، معناه : ألم تعلم سفه الذين يجادلون في آيات الله، أو جهل الذين يجادلون في آيات الله، أي : في دفع آيات الله والطعن فيها بلا حجة على ما تقدم ذكره في قوله : ﴿يَجِدُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَنَّهُمْ﴾ [غافر : ٣٥] فعلى ذلك هذا .  
وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْ يَصْرَفُونَ﴾ .

أي : آية، أي : حجة تصرفهم أو صرفتهم عن آيات الله، أو من أين يصرفون ويعرضون عن آيات الله بعد ما تقرر عندهم أنها آيات الله؟! والله أعلم .

وقوله : ﴿الَّذِينَ كَذَبُوا بِالْكِتَابِ وَمِمَّا أَرْسَلْنَا بِهِ رَسُولًا﴾ .

جائز أن يكون قوله : ﴿الَّذِينَ كَذَبُوا بِالْكِتَابِ وَمِمَّا أَرْسَلْنَا بِهِ رَسُولًا﴾ تفسير مجادلتهم التي ذكر في دفع آيات الله .

وجائز أن يكون قوله : ﴿الَّذِينَ كَذَبُوا بِالْكِتَابِ﴾ : الذي آتاهم الرسل وكذبوا بما أرسلنا به رسلنا، أي : كذبوا - أيضًا - بما أمرهم الرسل بالوحي من غير كتاب ؛ إذ الوحي نوعان : متلو، وغير متلو، فلم يكن قوله : ﴿وَمِمَّا أَرْسَلْنَا﴾ تفسيرًا للكتاب، وعلى التأويل الأول قوله : ﴿وَمِمَّا أَرْسَلْنَا بِهِ رَسُولًا﴾ أي : الكتاب ؛ فيكون تفسيرًا له، والله أعلم .  
وقوله : ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ :

وعيد لهم، أي : سوف يعلمون علم عيان بعدما علموا علم خبير، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِذِ الْأَغْطَالُ فِي أَعْتَقِهِمْ وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ﴾ . في الْحَمِيمِ .

ذكر أن في السلاسل ثلاث لغات : الرفع والنصب والخفض .

فمن رفعها يقول: معناه: إذ جعل الأغلال والسلاسل في أعناقهم يسحبون بها في الحميم.

ومن قال بالخفض فتأويله: إذ الأغلال في أعناقهم وفي السلاسل، أي: يجعل الأغلال في السلاسل، فيسحبون بها في الحميم.

ومن قال بالنصب كأنه قرأه: ﴿إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ﴾ في الحميم ﴿أَي: يسحبون السلاسل في الحميم.

وقوله: ﴿يُسْحَبُونَ﴾ أي: يجرون، والحميم: قد مر تأويله، وهو ما يشرب منه [و] قد انتهى حره غايته.

وقوله: ﴿ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ أي: يوقدون، ذكر ما يسقون فيها وهو الحميم، وذكر ما يحرقون به.

قال أبو عوسجة: ﴿يُسْحَبُونَ﴾ أي: يجرون، وصرفه: [أسحب]، يسحب إسحابًا، أي: جرًا.

وقوله: ﴿يُسْجَرُونَ﴾ أي: يوقدون بهم، يقال: سجرت، أي: أوقدت فيه، وصرفه: سجر يسجر سجرًا.

وقوله: ﴿ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَنْتَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ من دُونَ اللَّهِ.

ظاهر هذه الآية: أن هذا القول لهم بعدما دخلوا النار؛ لأنه ذكر على أثر قوله: ﴿إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ﴾ في الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ، فظاهرها أن قوله: ﴿ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَنْتَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ من دُونَ اللَّهِ بعد دخولهم النار، وظاهر قوله بعد هذا متصلا به: ﴿أَدْخَلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَلِيلِينَ فِيهَا فَيُفْسَ مَوَى الْمُنْكَرِينَ﴾ - على أن ذلك القول إنما يقال لهم قبل أن يدخلوا النار.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَل لَّوْ نَكُن نَدْعُوا مِنْ قَبْلُ شَيْئًا﴾.

هذا القول منهم يخرج على وجهين:

أحدهما: على إنكارهم وجحودهم عبادة الأصنام التي عبدوها في الدنيا وأشركوها إياه في ألوهيته؛ وهو كتوله: ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ...﴾ الآية [الأنعام: ٢٣]، وقوله: ﴿فَيَقُولُونَ لِمَ كُنَّا يَخْلَفُونَ لَكُمُ﴾ [المجادلة: ١٨] أنكروا ما كان منهم، وأقسموا على ذلك، وهذا يدل على أن الآية لا تضطر أهلها إلى قبول الآيات والتصديق لها؛ لأنهم أنكروا أن يكونوا مشركين بعدما عاينوا العذاب وظهر لهم خطوهم وكونهم على الباطل، ثم لم يمنعهم ما عاينوا من الكذب.

والثاني: قوله: ﴿بَل لَّوْ تَكُنْ نَدَعُوا مِنْ قَبْلُ شَيْئًا...﴾ ليس على الإنكار والجحود، ولكن لما رأوا أن عبادتهم الأصنام لم تنفعهم يومئذ ولم تغنهم عما نزل بهم فقالوا عند ذلك: بل لم نكن ندعو شيئاً من قبل، أي: الذي كنا نعبد في الدنيا كان باطلاً، لم يك شيئاً؛ حيث لم ينفعنا ذلك في هذا اليوم.

فإن كان تأويل الآية هذا، فهذا يدل على أن قوله: ﴿إِنَّمَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ﴾ بعدما دخلوا النار. وإن كان تأويله الأول على الإنكار والجحود، فذلك يدل على [أن] ذلك القول قبل أن يدخلوا النار حين يشهد عليهم الجوارح، وذلك يقرر قوله: ﴿أَدْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ﴾، والله تعالى أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ﴾.

أي: هكذا يضل الله من علم منه اختيار الكفر والضلال يضله؛ وهو كقوله: ﴿ثُمَّ أَنْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [التوبة: ١٢٧]، أي: إذ علم منهم اختيار الانصراف صرفهم، وكذلك قوله: ﴿لَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥] أي: إذ علم منهم أنهم يختارون الزيغ أزاعهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿ذَلِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِذَا كُنْتُمْ تَمْرَحُونَ﴾.

أي: ذلك جزيتكم من النار بما كنتم تسرون في الدنيا بالباطل؛ إذ هم كانوا كذلك في الدنيا يفرحون ويسرون على كونهم على الباطل.

وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿تَفْرَحُونَ﴾ أي: تبطرون، لكن هو على الفرح والرضاء بما اختاروا لأنفسهم. وقوله: ﴿وَبِمَا كُنْتُمْ تَمْرَحُونَ﴾.

أي: وبما كنتم تتكبرون، كذلك كانوا يسرون ويرضون بكونهم على الباطل، وينكرون بذلك على رسول الله ﷺ والمؤمنين، والمرح: التكبر؛ وهو كقوله: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ [الإسراء: ٣٧] أي: تكبراً.

وقوله: ﴿أَدْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ...﴾ الآية.

قد ذكرناه فيما تقدم.

**قوله تعالى:** ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَكَأَيُّ تُرِيدُكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ تَتَوَفَّيْتَنَا فَإِنَّا يُرْجَعُونَ﴾ (٧٧) ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُولًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٠٤٠٥)، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦٧٠/٥).

لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا يَأْذِنَ اللَّهُ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ فُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ ﴿٧٨﴾  
 اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَامَ لِيَرْكَبُوهَا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَلِتَبْلُغُوا  
 عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفَالِكِ تَحْمَلُونَ ﴿٨٠﴾ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَأَيَّ آيَاتِ اللَّهِ  
 تُنْكِرُونَ ﴿٨١﴾ .

وقوله: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ .

قد ذكرنا هذا أيضًا.

وقوله: ﴿فَكَيْفَ تُرِيَتِكَ بَعْضَ الَّذِي نَعْلَمُ أَوْ تَتَوَقَّعُتِكَ فَإِنَّا رُجِعُونَ﴾ .

كأنه كان يتوقع رسول الله ﷺ نزول ما وعد لهم ويخطر ذلك بباله، ويطمع ذلك،  
 فنهاه عن توقع نزول العذاب الذي وعد للكفرة في الوقت الذي يطمع فيه، وعن الخطر  
 بباله النصر له وإهلاك أولئك في الوقت الذي يتوقع، كأنه يقول: إن شئنا أريناك بعض  
 الذي نعدهم، وإن شئنا توفيناك ولم نرك شيئا؛ وهو كقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ  
 يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، وإلا ظاهر قوله: ﴿فَكَيْفَ تُرِيَتِكَ بَعْضَ الَّذِي  
 نَعْلَمُ أَوْ تَتَوَقَّعُتِكَ﴾ حرف شك لا يحتمل ذلك من الله تعالى؛ إذ هو يعلم أنه يفعل ذا أو لا  
 يفعل، أو يكون ذا أو لا يكون، لكن الوجه فيه ما ذكرنا: أنه كان رسول الله ﷺ يطمع  
 نزول ما وعد، ويحدث نفسه بذلك، فيقول له: ليس ذلك إليك، إنما ذلك إلينا على ما  
 ذكرنا، والله أعلم.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: «هذه الآية من المكتوم؛ لأن ظاهره شك». وفي  
 وفي الآية دلالة الرسالة؛ لأنها خرجت مخرج العتاب للنبي ﷺ والتوبيخ له، ثم أظهر  
 ذلك على الناس، والسبيل في مثله في عرف الناس الإخفاء والإسرار عن الناس؛ فدل أنه  
 إنما أظهر عليهم للأمر بالتبليغ، وكذلك في قوله - تعالى - : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ  
 يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨]؛ إذ المرء لا يظهر مثل ذلك من غير أمر  
 وتكليف ممن وجب عليه طاعته، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ﴾ يقول: لست أنت بأول رسول  
 أرسلت إليهم فاستعبدوك وأنكروك وكذبوك، بل قد أُرْسِلَ إلى الأمم السالفة رسل مثل ما  
 أرسلت أنت إلى هؤلاء.

وقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ .

في الآية دلالة: أنا لم نؤخذ بمعرفة أعين الرسل وأساميهم على التعيين، كما أنا لا  
 نؤخذ بالإيمان بالله - تعالى - بجميع ما جاء منه على التفصيل والتعيين بأساميهم؛ لكن  
 على الجملة، وعلى هذا قلنا: إن الإيمان برسول واحد إيمانًا بجميع الرسل؛ إذ المرء

يوجد منه الإنكار لغيره على الجملة أو التعيين، وكذلك الإيمان بالله تعالى إيمان بالرسول جميعاً؛ لأن الإيمان بالله إيمان بأمره ونهيه؛ فيكون إيماناً بمن جاء الأمر والنهي على يده، والله الموفق.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

كانهم سألوه أن يأتي بآية بعد آية على أثر آية أخرى، فقال عند سؤالهم ذلك: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: ليس لرسول أن يأتي بالآية على شهوته أو على شهوة السائل.

وهذه الآية تدل على نقض قول الباطنية<sup>(١)</sup>؛ فإنهم يقولون: إن أنفس الرسل جواهر روحانية يأتون بها الآية حيث شاءوا وكيف شاءوا، فكان للرسول عندهم بسبب الجواهر الروحانية التي فيهم - قدرة إتيان الآيات كيف شاءوا من غير إذن من الله تعالى، ومن غير سؤال منهم إياه في وقت الإتيان، ولو كان الأمر على ما قالوا لم يكن لقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ معنى، وأنه مخالف للآية؛ فإن فيها إخباراً: أنه لا يأتي الرسل بالآيات إلا بإذن من الله تعالى، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ فُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ﴾.

أي: إذا جاء الأمر بعذاب الله، أو إذا جاء الأمر بموعد الله، يعبر بالأمر عن الموعد الذي أوعدوا، وقد ذكرنا معنى الخسران فيما تقدم.

وقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَمَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾.

ذكرهم بهذه الآية وبالآية التي تقدم ذكرها لوجهين:

أحدهما: يذكرهم النعمة التي أنعمها عليهم حيث قال: ﴿جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ [القصص: ٧٣]، وقال: ﴿جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [غافر: ٦٤]، ثم قال هاهنا: ﴿جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَمَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾، ذكرهم أولاً بدء إنشائهم حيث خلقهم من تراب ثم من نطفة... إلى آخر ما ذكر.

وفيه دلالة وحدانيته وعلمه وتدييره وقدرته، ثم ذكرهم من بعد نعمه... إلى آخره؛ يستأدي بذلك شكره وحمده على ذلك، هذا وجه.

والثاني: يذكرهم أنه إنما أنشأ هذه الأشياء التي ذكرها وعدّها عليهم للبشر، لم ينشئها

(١) ثبت في حاشية أ: وينقض قول الباطنية في الرسالة. م.

لأنفسها، كأنه يقول - والله أعلم - : قد أنشأت هذه الأشياء لكم تنتفعون بها وتستعملونها كيف شئتم، فما بالكم أشد إنكارًا وكفرًا بالنعمة من غيركم من العالم، وسائر العالم أشد خضوعًا واستسلامًا لنعمة والقيام بشكرها له؟!

ثم في الآية نقض قول المعتزلة<sup>(١)</sup>؛ لأنهم يقولون: ليس لله تعالى أن يؤلم طفلًا ونعما إلا بعوض يعوضها، ثم لا شك أن ما سخر من الأنعام والدواب للبشر، وممكن لهم استعمالها والانتفاع بها أنواع المنافع؛ أنها تتأذى وتتألم بذلك؛ فيجب على قولهم: ألا يكون لله تعالى أن يؤلم إلا بعوض ترضى به هذه الأشياء؛ إذ هكذا حكم كل مجعول بعوض أن يشترط رضا أربابها في العوض، وإذا لم تكن هذه الأشياء من أهل الرضاء بحيث ألا يجوز التعويض؛ فدل أن ذلك بناء على ما قلنا من أن الأصلح ليس بواجب، والله الموفق.

ثم جعل منافعها مختلفة منها الركوب ومنها الأكل وغير ذلك من الانتفاع بصوفها ووبرها، وما أعطى لهم أيضًا من السفن يركبون بها البحار؛ ليصلوا إلى حوائجهم في الأمصار التي بعدت منهم ونأت؛ فضلًا منه ومنته، فذلك قوله: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَتَسْبَلُونَ عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفَلَاحِ تَحْمَلُونَ﴾ [غافر: ٨٠].  
وقوله: ﴿وَوَيْرِكُمْ آيَاتِهِ فَآىءٌ آيَاتِ اللَّهِ تُنكِرُونَ﴾.

يحتمل أنه أراهم آيات وحدانيته وألوهيته، وأراهم آيات نعمه وإحسانه إليهم ونحوها، يقول: فآنى آيات الله [التي] أراكم تنكرونها أنها ليست من الله تعالى.

**قوله تعالى:** ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَءَأْتَارًا فِي الْأَرْضِ فَمَا أَعْفَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُم مِّنَ الْعِلْمِ وَحَافَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٨٣﴾ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ ﴿٨٤﴾ فَلَمَّ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّتَ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾.

قد ذكرنا معناه في غير موضع.

وقوله: ﴿كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً﴾.

(١) ثبت في حاشية أ: نقض قول المعتزلة [في] إيلام الطفل والحيوان. م.

أي: كانوا أكثر عددًا منكم وأشد في القوة والبطش.  
وقوله: ﴿وَأَثَارًا فِي الْأَرْضِ﴾.

أي: أكثر أعمالًا منكم، ثم كانت عاقبتهم الهلاك والاستئصال.  
وقوله: ﴿فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾.

يقول: لم يغن عنهم كثرة العدد والحشم والأموال، ولا قوة الأبدان في دفع العذاب عن أنفسهم، فأنتم - يا أهل مكة - أحق ألا تقدرُوا على دفع العذاب عن أنفسكم إذا نزل بكم مع ضعفكم وقلة عددكم! والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾.  
يحتمل قوله: ﴿فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾ وجهين:

أحدهما: أي: فرحوا بما عندهم أنه علم وليس هو في الحقيقة علمًا، لكن عندهم أن ذلك علم؛ وهو كقوله: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَىٰ إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: ٩٧]، أي: انظر إلى إلهك الذي هو عندك إله، وإلا لم يكن ذلك عند موسى - عليه السلام - إلهًا، لكنه ذكر على ما عند ذلك الرجل للتعريف؛ فعلى ذلك قوله: ﴿فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾ أي: بما عندهم أنه علم وإن لم يكن في الحقيقة علمًا، والله أعلم.

والثاني: يحتمل أن يكون على حقيقة العلم، وذلك من أهل الكتاب؛ قد كان من أهل الكتاب الإيمان بما عندهم من الكتاب، وهو على الحقيقة علم لا شك فيه، لكنهم لما كذبوا غيره من الكتب والعلوم وكفروا بها، لم ينفعهم إيمانهم بما عندهم من العلم؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تَقُولُوا نَحْنُ مُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَنَكْفُرُ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ...﴾ [البقرة: ٩١]، كان إيمانهم بما أنزل إليهم حقًا، لكنهم لما كفروا بغيره أبطل ذلك الكفر إيمانهم بالذي أنزل إليهم؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾.

أي: يحويهم العذاب بما كانوا يستهزئون بالرسول.

وقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَسَكَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ﴾، يحتمل

هذا وجهين:

يحتمل أن يكون هذا القول منهم وما ذكر من الإيمان منهم إذا رأوا بأس الله - بعد وفاتهم في قبورهم، أي: عذاب الله، فإن كان التأويل هذا، فهذا يدل على عذاب القبر لمن شاء الله تعالى في حقه العذاب، والله أعلم.

والثاني: يحتمل أن يكون ذلك منهم في حياتهم؛ حين رأوا بأس الله في الدنيا آمنوا بما



ذكروا، فإن كان ذلك في الحياة، فلم ينفعهم إيمانهم في ذلك الوقت كما قال الله تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسًا﴾ [غافر: ٨٥]، وقد تقدم ذكر هذا في سورة يونس - عليه السلام - على الاستقصاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿سُنَّتَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ﴾.

ألا يقبل الإيمان عند رؤية بأس الله ومعاناة عذابه.

والثاني: كذلك سنة الله التي قد خلت في عباده من التعذيب والانتقام من مكذبي

الرسول في الدنيا واستئصالهم، يخوف أهل مكة بما أنزل إليك؛ ليحذروا مثل صنيعهم.

وقوله: ﴿وَخَسِرَ هُنَالِكَ﴾:

أي: خسر عند ذلك الكافرون، والله أعلم.

\* \* \*

## سورة حم فصلت وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿حَمْدٌ ﴿١﴾ نَزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ كُنْتُ فُصِّلْتُ ءَايَاتِكُمْ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٤﴾ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكْثَرِ مَا نَدْعُونَ إِلَيْهِ فِيءِ ءَادَانِنَا وَقُرْ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ فَاعْمَلْ إِنَّا نَعْمَلُونَ ﴿٥﴾ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَىٰ أَنَّمَا إِلَهُ الْكَوْكِبُ إِلَهُهُ وَاحِدٌ فَمَا سَتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴿٨﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿حَمْدٌ . نَزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ .

ظاهر هذا أن تفسير ﴿حَمْدٌ﴾ هو قوله: ﴿نَزِيلٌ﴾، وحم خبر لمبتدأ محذوف مقدر ﴿نَزِيلٌ﴾ مبتدأ من: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؛ وكذلك قوله: ﴿نَزِيلٌ أَلِكُنْبِ مِّنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [غافر: ٢]، والأصل في حواميم وسائر الحروف المقطعة: أنها تبعث سامعها على التفكير والتأمل؛ لأنه لا يفهمها وقت قرعها السمع حتى يتأمل ويتفكر فيها؛ لأنها كلام لم يسمعه قبل ذلك، فيحملهم ذلك على الاستماع والتفكير فيها والنظر، فيقع ما هو المقصود من الخطاب في سماعهم ويعرفوا وجه الإعجاز؛ فيتوصلوا بذلك إلى الحق، وقد ذكرنا في الحروف المقطعة وجوهاً آخر فيما تقدم.

ثم ذكر هاهنا رحمته ورافته؛ ليرغبهم فيما يرحمهم ويرأف بهم، وهو قوله: ﴿حَمْدٌ . نَزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وذكر في السورة الأولى عزه وقدرته وسلطانه وعلمه؛ ليحذروا مخالفته وعصيانه ظاهراً وباطناً حيث قال: ﴿حَمْدٌ . نَزِيلٌ أَلِكُنْبِ مِّنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [غافر: ١، ٢]، ليطلبوا العز من عنده.

وقوله: ﴿كُنْتُ فُصِّلْتُ ءَايَاتِكُمْ﴾ .

قال أهل التأويل: ﴿فُصِّلْتُ ءَايَاتِكُمْ﴾ أي: ثبت فيه من الحلال والحرام، وما لهم وما عليهم، وما يؤتى وما يتقى ونحوه.

وعندنا يحتمل قوله: ﴿فُصِّلْتُ ءَايَاتِكُمْ﴾ وجهين:

أحدهما: ﴿فُصِّلْتُ ءَايَاتِكُمْ﴾ أي: فرقت كل آية من الأخرى، من نحو: آية التوحيد فرقت من آية الرسالة، وفرقت آية البعث من غيرها، فرق كل آية من الأخرى.

والثاني: يحتمل التفريق في الإنزال، أي: فرقت آياته في الإنزال، لم يجمع بينها في الإنزال، ولكن فرق في أوقات متباعدة.

ويحتمل قوله: ﴿فُصِّلَتْ﴾: ثبت، على غير ما قاله أهل التأويل، وهو أن يثبت آياته بالحجج والبراهين حتى يعلم أنها آيات من الله تعالى.

وقوله: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾.

أي: أنزله بلسان يعلمونه ويفهمونه لا بلسان لا يعلمونه ولا يفهمونه، أي: أنزله بلسانهم. ويحتمل ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أي: ينتفعون بعلمهم، أي: حصل إنزاله لقوم ينتفعون، فأما من لم ينتفع به، فلم يحصل إلا الإنزال له، والله أعلم.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : (قرأنا عربيا لقوم يعقلون).  
وقوله: ﴿بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾.

البشارة والندارة هي بيان ما يكون في العاقبة من الخير والشر، أو يقال: البشارة هي الدعاء إلى ما يوجب لهم من الحسنات والخيرات في العاقبة، والندارة هي الزجر عما يوجب لهم من السيئات والمكروهات في العاقبة، والندارة هي الزجر؛ فصار معنى الآية: أن النبي ﷺ أرسل داعيًا إلى الحسنات وزاجرًا عن السيئات، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ﴾.

يحتمل إعراضهم عنه وجهين:

أحدهما: أي: أعرضوا عن التفكير فيه والتأمل.

والثاني: أعرضوا عن اتباعه بعدما تأملوا فيه وتفكروا، وعرفوا أنه حق وأنه من الله تعالى، لكنهم تركوا اتباعه عنادًا منهم ومكابرة؛ حذرا عن ذهاب الرياسة، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾.

أي: لا يجيبون على ما ذكرناه.

وقوله: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِيْ أَكْثَرِنَا وَمَا نَدْعُونَ إِلَيْهِ فِيْءِ آذَانِنَا وَقَرْ﴾.

لا شك أن قلوبهم على ما ذكروا أنها في أكنة وفي آذانهم وقرا؛ لأنه ذكر - جل وعلا - أنه جعل على قلوبهم أكنة وفي آذانهم وقرا؛ حيث قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الأنعام: ٢٥] على ما أخبروا أن قلوبهم في أكنة وغطاء، وفي آذانهم وقرا، لا يفقهون ما يدعون إليه، ولا يسمعون ذلك وإن كانوا يفقهون غيره ويسمعون؛ لأنهم كذلك قالوا: ﴿قُلُوبُنَا فِيْ أَكْثَرِنَا وَمَا نَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾.

وقوله: ﴿وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾.

إن ثبت ما ذكر بعض أهل التأويل: أن ثوبًا فيما بينهم وبين رسول الله ﷺ فقالوا: كن أنت يا محمد في جانب، ونكون نحن في جانب آخر، ونحوه من الكلام - فهو ذلك،

وإلا احتمل أن يكون قوله: ﴿وَمِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ﴾: هو ما حجبتهم ظلمة الكفر وغطتهم عن فهم ما دعوا إليه وعلم ما دعاهم إليه محمد ﷺ. وقوله: ﴿فَاعْمَلْ إِنَّا عَمِلُونُ﴾، هذا يحتمل وجهين: أحدهما: اعمل أنت بدينك فإننا عاملون بديننا؛ كقوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦].

والثاني: فاعمل أنت في كيدنا فإننا عاملون في كيدكم والمكر بكم، والله أعلم. ويحتمل أن يقولوا: اعمل أنت لإلهك فإننا عاملون لإلهنا، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌُ وَاحِدٌ﴾. هذا الحرف يخرج على وجهين: أحدهما: كأنه يقول لهم: إنما أنا بشر مثلكم أفهم وأعقل يوحي إليّ وأسمع ذلك، فأنتم في قولكم: إن قلوبنا في أكنة وفي آذاننا وقر - لا عذر لكم في ذلك؛ لأنه إنما يحجبكم عن ذلك ويغطي قلوبكم عن فهم ذلك الكفر الذي أنتم عليه والضلال الذي أنتم فيه، فتركوا ذلك حتى تفهموا وتعقلوا ما تدعون إليه وتؤمنون به، كما أفهم أنا وأعقل إذ أنا بشر، والله أعلم.

والثاني: يقول: ﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾، أي: إنما أنا بشر مثلكم أمرت أن أبلغ إليكم أن إلهكم إله واحد فاستقيموا إليه، وإلا لو [لم] أؤمر بتبليغ الرسالة إليكم إنما إلهكم إله واحد - لكننت أترككم وما أنتم عليه؛ لقولكم: إن قلوبنا في أكنة وفي آذاننا وقر فاعمل إننا عاملون. على هذين الوجهين تأويل الآية، والله أعلم. وقوله: ﴿فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: فاستقيموا إليه بالطاعة.

وقيل: أي: استقيموا إلى ما دعاكم إليه من التوحيد.

وقوله: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا﴾.

أي: انتهوا عما أنتم عليه من الكفر والضلال؛ ليغفر لكم ما كان منكم في حال الكفر؛ كقوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

ويحتمل: أي: كونوا على حال بحيث يقبل استغفاركم وطلب تجاوزكم.

وقوله: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ﴾.

والإشكال: أنه لماذا خص المشرك الذي لم يؤت الزكاة، وينكر الآخرة - بالويل، وقد

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٨٦٩/١١) وتفسير البغوي (١٠٧/٤).

يلحق الويل للمشرك آتى الزكاة أو لم يؤت، آمن بالآخرة أو كفر بها - فنقول: قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: معناه: وويل للمشركين الذين لا يؤمنون بإيتاء الزكاة، ولا يؤمنون بالآخرة، وخصهم بذكر جحود الزكاة والآخرة؛ لما كان سبب كفرهم مختلفاً: منهم [من] كان سبب كفره بخله في المال وشحه، حملة ذلك على إنكار الزكاة والامتناع عن الإيتاء، [و] منهم من كان كفره إنكاره جزاء الأعمال، حملة ذلك على إنكار الآخرة، ومنهم من كان سبب كفره الخضوع لمن دونه أو مثله في أمر الدنيا، حملة ذلك على إنكار الرسالة والجحود لها، وغير ذلك من الأسباب<sup>(٢)</sup> التي حملتهم على الكفر والضلالة وهي مختلفة.

ويحتمل قوله: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ . الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ لا على زكاة الأموال، ولكن على زكاة الأنفس؛ كأنه يقول: وويل للمشركين الذين لا يعلمون ولا يسمعون فيما به تركوا أنفسهم ويشرف ذكرها ويصلح أعمالهم به ولا ما يجزون به في الآخرة، أي: ويل لمن لا يعمل ذلك، والله أعلم.

وهذان الوجهان جواب عمن تعلق بظاهر هذه الآية على أن الكفار يخاطبون بالشرائع؛ حيث ألحق الوعيد بهم بترك إيتاء الزكاة، والزكاة من الشرائع، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾.

أي: غير مقطوع وذلك في الآخرة.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: أي: غير ممتن عليهم، وذلك في الآخرة أيضاً، ومعناه - والله أعلم - أنه يزداد لهم في الآخرة على قدر أعمالهم، ولا يمن عليهم في تلك الزيادة، وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ أي: غير منقوص ولا ممنوع، وذلك - والله أعلم - أن من كان يعمل في حال شبابه وقوته الصالحات والطاعات، ثم كبر وعجز عن إتيانها أنه لا يمنع ولا ينقص منه الأجر الذي كان مجرى عليه ويكتب له في حال شبابه وقوته، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ لَّكُفْرُونَ بِأَلَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَجَعَلَ فِيهَا رُؤُوسًا مِن فَوْقِهَا وَبَرَزِكُ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَامًا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّالِينَ ۗ﴾ (١٠) ثُمَّ

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٤٢٤).

(٢) ثبت في حاشية أ: أسباب الكفر والعياذ بالله تعالى م.

(٣) انظر تفسير ابن جرير (٨٧/١١)، وتفسير البغوي (١٠٨/٤).

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٠٤٢٧)، وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات كما في الدر المنثور (٦٧٥/٥)، وهو قول السدي أيضاً.

أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴿١١﴾ فَفَضَّلْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَرَبَّنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿١٢﴾ فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثُمُودَ ﴿١٣﴾ إِذْ جَاءَهُمُ الرُّسُلُ مِنْ بَنِي أَيْدِيهِمْ وَمِن خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً فَإِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴿١٤﴾ فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً أَوَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿١٥﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ نَحْسَابٍ لِنُذِيقَهُمْ عَذَابَ الْجَزَاءِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلِعَذَابِ الْآخِرَةِ أَخْزَىٰ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٦﴾ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمُ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهَلُوقِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٧﴾ وَبَيْنَمَا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَنْقُوتُونَ ﴿١٨﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ ءُتَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ .

تأويل هذه الآية كما ذكرنا في قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ آمِنًا فَأَحْيَيْكُم ثُمَّ يُمِيتُكُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٢٨]، وهو يخرج على وجوه: أحدها: كيف تنكرون وحدانيته وتكفرونه، وهو الذي أحياكم لا الأصنام التي تعبدونها؟!

والثاني: تنكرون قدرة الله في البعث، وقد رأيتم قدرته في ابتدائه إنشاءكم وتقليبكم من حال إلى حال؟!

والثالث: كيف تكفرون رسوله وقد خلقكم الله تعالى وامتنحكم بأنواع المحن، وكلفكم وأمركم بأوامر ونواهٍ ما لو لم يكن رسول الله ﷺ لا يمكنكم القيام بأكثرها وكان خلقه إياكم عبثًا؟! فعلى هذه الوجوه يخرج قوله: ﴿قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ الآية، أي: أنتم لتكفرون وحدانية الله تعالى وقد خلق الأرض في يومين وما ذكر.

والثاني: إنكم لتكفرون وتنكرون قدرته على البعث وقد خلق الأرض في يومين على بعد أطرافها وسعتها، فكيف تنكرون قدرته على البعث وقد رأيتم قدرته على خلق ما ذكر؟!

والثالث: أنتم لتكفرون نعمة الله التي أنعمها عليكم من خلق ما ذكر من الأرض وغيرها وما أنعم عليكم من بعث الرسول، فكيف تصرفون شكرها إلى الذي لم يفعل ذلك

بكم وتنكرون رسالة رسوله، ولا بد من رسول يرسل إليكم، وذلك من أعظم النعم وأجلها؟! فيخرج تأويل الآية على هذه الوجوه التي ذكرنا:

أحدها: في إنكار وحدانية الله وألوهيته.

والثاني: إنكار قدرته على البعث.

والثالث: في إنكارهم رسالة الرسول، وصرافهم شكر نعمه إلى غيره بعبادتهم غير الله.

ثم الحكمة في خلق الأرض وجعله الحد الذي ذكر يومين<sup>(١)</sup>، وإن كان قادرًا على خلق كل شيء بلا تحديد ولا توقيت - فقال بعضهم: فيه تعريفه الخلق والتعليم لهم الأناة - أي: التأنى - في الأمور وترك الاستعجال فيها.

والأصل في ذلك عندنا: أن الله - جل وعلا - جعل أمر الدنيا وأمر هذا العالم على التحديد والتقليب من حال إلى حال نحو ما ذكر من تقليبه وتغييره من حال النظفة إلى حال العلقة، ومن حال العلقة إلى حال المضغة، ومن حال المضغة إلى حال تركيب الجوارح ثم إلى حال الإنسان، ثم من تلك الحال إلى أن يكبر يقبله من حال إلى حال أخرى؛ وكذلك أمر الدنيا وما فيها من الفواكه والنبات وغير ذلك ينشئها ويحدثها في كل عام، وإن كان لو شاء أحدثها في عام واحد وأبقاها إلى آخر الأبد، لكن لم يفعل ذلك؛ لما بنى أمر هذا العالم على الفناء والفساد؛ فيستدل بطريان هذه الأحوال عليها على أصل الوضع؛ ولذلك ركب فيهم المرض والسقم والسلامة والصحة، وبنى أمر الآخرة على البقاء والدوام؛ فعلى ذلك من التحديد والتوقيت في خلق الأرض.

ويحتمل أن يقال: جعل ذلك على التحديد والتقدير؛ لأنها دار محنة وابتلاء، والابتلاء إنما يقع على التوقيت والتقدير في أوقات متباينة وأسباب مختلفة، فأما الآخرة فلا محنة فيها ولا بلية، فهي على الدوام والبقاء؛ لذلك كان ما ذكر.

وقوله: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا﴾.

أي: جعل في الأرض، جبالا أرسى بها الأرض وأثبتها؛ لأنه ذكر أن الأرض كانت على الماء وكانت تميد بأهلها، لكنه أرساها بالجبال وأقرها بها.

وفيه نوع [لطف منه]؛ لأنه معلوم أن الجبال التي أثبت بها الأرض، وأقر بها كانت تزيد في ثقل الأرض، فالسبيل في التسرب في الماء والانحدار فيه لا الإثبات بها

(١) ثبت في حاشية أ: في حكمة خلق الأرض في يومين . م .

والإقرار، لكنه جعل الجبال سبب إثبات الأرض وإقرارها؛ تعليماً منه الخلق تعليق الأشياء بعضها ببعض، وتعليقها بالأسباب من غير أن يكون الأسباب معونة له على ذلك، ولو شاء أثبتها وأرساها بلا سبب ولا شيء علقه به، لكنه علق الأشياء بالأشياء والأسباب، لما ذكرنا من تعليم الخلق تعليق الأشياء بالأسباب<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَبَرَكٌ فِيهَا﴾.

يحتمل ﴿وَبَرَكٌ فِيهَا﴾ أي: في الجبال، فقد جعل الله فيها البركات الكثيرة: منها المياه التي أخرجت منها والعيون، ومنها الذهب والفضة وغيرهما، ومنها الثمار والأشجار التي ينتفع بها وأنواع النبات التي تصلح للأدوية، وغير ذلك من المنافع التي يكثر عدها وإحصاؤها.

ويحتمل قوله: ﴿وَبَرَكٌ فِيهَا﴾ أي: في الأرض، فقد جعل الله تعالى في الأرض البركات والخيرات من المياه التي تخرج منها وأنواع النبات والثمار وغير ذلك مما به قوام الخلق جميعاً وغذاؤهم من البشر والدواب، والله أعلم.

والبركة: هي اسم كل خير يكون أبداً على الزيادة والنماء.

وقوله: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتًا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ﴾.

أي: قدر في الأرض أقوات أهلها وأرزاقهم في أربعة أيام سواء للسائلين.

قال الزجاج في قوله: ﴿سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ﴾ ثلاث لغات: النصب والرفع والخفض.

فمن خفضه: ﴿سَوَاءً﴾ صيره صفة ونعتاً للأيام، كأنه قال: في أربعة أيام سواء، أي:

مستويات ليس بعضها أطول من بعض.

ومن قرأ بالنصب: ﴿سَوَاءً﴾ صيره مصدراً، أي: سواء وتسوية.

ومن قرأ بالرفع صيره على الابتداء، يقول - والله أعلم -: أي ذلك الأقوات التي

قدرها سواء للمحتاجين، أي: كفاية لهم على قدر حاجتهم.

ثم اختلف في قوله: ﴿سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ﴾:

عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «من سأل عن ذلك وحده كما قال الله تعالى،

ويقول ابن عباس - رضي الله عنه -: وأنا من السائلين» فكان قول ابن عباس - رضي الله

عنهما - ما ذكرنا، أي: كفاية للسائلين المحتاجين على السواء.

وقال بعضهم: عدلاً للسائلين، والعدل يخرج على وجهين:

(١) ثبت في حاشية أ: غرض الحفظ في الأنساب، وتعليق الأشياء بالأسباب. م.



أحدهما: العدل الذي يناقض الجور، أي: عدل للسائلين ليس بجور.  
والثاني: عدلا للسائلين، أي: سواء، يقول لمن يشاء الرزق من السائلين.  
وقال الحسن: في أربعة أيام سواء لمن يسأل عن خلقه في أربعة للسائلين أو كلام  
نحوه.

وقال بعضهم: هو من تقاديم الكلام يقول: قدر فيها أقواتها سواء في أربعة أيام  
للسائلين تلك الأقوات والأرزاق سواء، والله أعلم.  
ثم في هذا مسألتان:

إحدهما: في تكوين الخلق وإحداثه وما ذكر من تقدير الأقوات في الأوقات، فعندنا  
أن الله - تعالى - لم يزل مكوناً محدثاً، وأن ما كان ويكون إلى آخر الأبد إنما يكون  
بتكوين كان منه في الأول، لا بتكوين يحدث منه في كل وقت يحدث المكون والخلق،  
والأصل في ذلك ما ذكرنا فيما تقدم: أنه إذا أضيف الأوقات إلى فعله فتكوين التوقيت  
للخلق أعني: المفعول لا لفعله؛ لما ذكرنا أنه لا حاجة تقع له في المعونة بشيء مما ذكر  
من التوقيت، وإنما ذكر ذلك لئلا يتوهم قدم المفعول والخلق، وليعلم أنه محدث.  
ومسألة أخرى في ذكر التحديد والتوقيت في خلق ما ذكر؛ لحكمة جعل في ذلك من  
غير أن يصعب عليه خلق ذلك في ساعة أو طرفة عين؛ إذ المعنى في خلق ما ذكر في أيام  
وأوقات ذلك غير موجود على السواء، وهو أن الله تعالى عالم بذاته قادر بذاته له قدرة  
ذاتية وعلم ذاتي لا مستفاد، فالأوقات إنما يحتاج إليها من كان يعمل بقدرة مستفادة وعلم  
مستفاد استعانة له بذلك، فأما الله - سبحانه وتعالى - ما يكون منه إنما يكون بقدرة ذاتية  
وعلم ذاتي لا حاجة تقع إلى الاستعانة بشيء من ذلك؛ لذلك كان ما ذكرنا.  
ثم قوله: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾.

الأربعة الأيام التي ذكر هي مع خلق الأرض: يومين لخلق الأرض، ويومين لتقدير  
الأقوات لأهلها والأرزاق فيكون أربعة، ثم ذكر لخلق السموات يومين، فإذا جمع يكون  
سته أيام، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾  
[الفرقان: ٥٩]، فكان تمام ذلك في ستة أيام، وقد ذكرنا معنى ستة أيام في غير موضع.  
وقوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾، يخرج على وجهين:

أي ثم استوت المنافع والأقوات التي قدرها في الأرض وجعلها معاش أهلها بالسماء؛  
لأنه جعل منافع الأرض متصلة بمنافع السماء، ما لولا السماء لم يستو منافع الأرض وما  
قدر لهم فيها، فبالسماء استوى ذلك لهم، أي: تم بذلك، والله أعلم.

والثاني: قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾، أي: ثم استوى الهواء والجو الذي بين الأرض والسما إلى السماء ما لولا ذلك الهواء لم تستو؛ لأن السماء لو كانت ملتزقة بالأرض لا هواء بينهما لكانت لا تخرج ما جعل في الأرض من الأقوات والمعاش، فبالهواء استوى ذلك، والله أعلم.

ومنهم من يصرف الاستواء إلى الله - عز وجل - ومعنى ذلك: استوى أمره وملكه بخلق السماء، أو استوى المقصود بخلق الأرض وأهلها وما فيها بخلق السماء. وأما التأويلان اللذان ذكرناهما يتوجهان إلى غير ذلك: أحدهما: رجوع إلى استواء الهواء، والثاني: إلى استواء ما جعل في الأرض، وعلى هذا يخرج ما سئل ابن عباس - رضي الله عنه - عندما روي أن رجلا سأل ابن عباس - رضي الله عنه - فقال: «قرأت آيتين إحداهما تخالف الأخرى، فقال له: من قبل رأيك أتيت، ما هما؟ فقال ذلك السائل: قوله - تعالى -: ﴿أَيْنَكُمۡ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾، وقوله تعالى: ﴿أَنۡتَمَآءُ بَنۡهَا﴾ [النازعات: ٢٧] إلى قوله: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]»، فمراد السائل أن ظاهر الآية الأولى أنه خلق الأرض في يومين قبل خلق السماء، وفي ظاهر الآية الثانية: أنه خلق السماء ثم خلق الأرض، فقال ابن عباس - رضي الله عنه -: «خلق الله تعالى الأرض قبل أن يخلق السماء، فدحى الأرض بعدما خلق السماء، والله أعلم»، أراد به: بسط الأرض بعد خلق السماء، فأما خلق أصل الأرض قبل خلق السماء.

وعندنا أن ليس [بين] ظاهر هاتين الآيتين مخالفة، ولا فيه بيان أنه خلق الأرض قبل السماء ولا هذا بعد هذا؛ لأنه ذكر هاهنا أنه خلق الأرض في يومين ثم قال: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ ذكر الاستواء إلى السماء ليس فيه أنه خلقها بعد خلق الأرض، بل فيه أنما استوى إليها بعد خلقها وليس فيه إثبات خلقها قبل ذلك، والله أعلم. وقوله: ﴿وَهِيَ دُخَانٌ﴾.

قال بعضهم: دل قوله: ﴿وَهِيَ دُخَانٌ﴾ على أنه كان هناك نار حتى خلق السماء بدخانها، لكن لا نعلم ذلك إلا بالسمع.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَهِيَ دُخَانٌ﴾، أي: شبه الدخان، لا حقيقة الدخان، ومنه خلق السماء والأرض.

وقوله: ﴿فَقَالَ لَهَا وَالْأَرْضُ أُنثَىٰ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿أُنثَىٰ﴾: أعطيا ما جعل فيكما من المنافع والأقوات طوعًا أو

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٠٤٥٣).

كرهاً. ثم اختلف فيه أنه على التكوين والتسخير ما ذكر من الطوع والكره، أو على حقيقة القول والأمر في ذلك؟!

قال بعضهم: ذلك على التكوين والتسخير خلقه، أي: إنشأهما وخلقهما على إخراج ما فيهما من المنافع والأقوات والأرزاق التي جعل فيهما، وكذلك ما ذكر من الطوع والكره لا قولاً منه لهما وأمرًا، لكنه طبعهما وأنشأهما كذلك على حقيقة القول والأمر منه لهما؛ نحو ما ذكر لكل شيء من الجبال وغيرها: أنه يسبح لله - تعالى - على الوجهين، لكن شرط خلق الحياة التي لا بد منها للنطق والسمع؛ فعلى ذلك هاهنا.

وقال بعضهم في قوله: ﴿أَنِّيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾: أي اثتيا عبادتي ومعرفتي، وذلك أن الله تعالى حين خلقهما عرض عليهما الطاعة والشهوة واللذات على الثواب والعقاب ﴿فَأَيُّبَنَ أَنْ يَحْمِلَهَا . . .﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢]، فهذا الإيابة والإعطاء هو إعطاء الخلقة والتكوين على ما ذكرنا.

وقوله: ﴿فَقَضَّهِنَّ سَبَعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾.

أي: خلقهن في يومين، هو موصول بقوله: ﴿قُلْ أَيْنَ كُنتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾، وكذلك قوله - تعالى -: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّالِبِينَ﴾، وقد ذكرنا الوجوه في ذلك.

ثم الأعجوبة في خلق السموات ورفعها أعظم وأكبر من خلق الأرض، وقد ذكر في خلق السموات من الوقت مثل الوقت الذي ذكر في الأرض، وهو يومان؛ ليعلم أن الوقت الذي ذكر في ذلك، ليس لما يتعذر عليه ذلك، ويصعب بدون ذلك الوقت، ولكن لحكمة جعل في ذلك لم يطلع الخلق على ذلك أو كانت الحكمة فيه ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرًا﴾.

وهم الملائكة الذين جعلهم أهلاً لها.

وقال قائلون: أي: أمر كل أهل سماء أمرها وامتحنهم بمحنة.

وقال بعضهم: هو مما أمر به وأراد؛ وهما واحد.

وقوله: ﴿وَرَزَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ﴾.

أي: بالكواكب، وقوله: ﴿وَرَزَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا﴾ التي دنت منكم هي مقابل القصوى من الدنو، ليس أن هذه السماء التي نراها ونشاهدها مزينة بالكواكب هي سماء الدنيا فانية وغيرها من السماء الآخرة لا يفنى، بل كلها تفنى يعني: هذه وغيرها بقوله: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ عِزَّ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨]، وقوله: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾

[الزمر: ٦٧]، فهن كلهن دنيويات فانيات، دل أن قوله: ﴿وَرَبَّيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا﴾ أي: التي دنت منكم وهي مقابل القصوى، لا مقابل الآخرة، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَحَفَظًا﴾، يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: حفظناها وجعلناها محفوظة بما ذكر من أن يسترق الشياطين والجن أسماعهم إلى خبر السماء، وما يتحدث به الملائكة فيما بينهم فيلقون ذلك على أسمع أهل الأرض، على ما كانوا يفعلون من قبل، أي: حفظناها بالكواكب التي جعل فيها؛ لترميمهم الكواكب وتقذفهم؛ ليكون سماع ذلك من جهة الوحي عن لسان الرسول ﷺ دون إلقاء من ذكر، وهو كما ذكر في آية أخرى حيث قال: ﴿إِنَّا زَيْنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكَوَكِبِ . وَحِفْظًا مِن كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ . لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى . . .﴾ [الصفات: ٦ - ٨].  
ويحتمل وجهاً آخر: ﴿وَحِفْظًا﴾ أي: حفظناها على ما هي حتى لا تسقط على الخلق؛ كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَمَسُّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١]، وقوله تعالى: ﴿وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ﴾ [الحج: ٦٥] ونحوه.  
وقوله: ﴿ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾.

يقول: ذلك الذي ذكر كله وصنع هو تقدير العزيز العليم، أي: تقدير من لا يعجزه شيء ولا يخفى عليه شيء.

ويحتمل قوله: ﴿ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ أي: تقدير من له العز الذاتي والعلم الأزلي، لا أنه قدر ذلك وصنع ليستفيد بذلك العز أو العلم؛ إذ هو عزيز بذاته وعلیم بذاته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾.  
كانت معروفة عندهم ظاهرة أنها نزلت بهم؛ دل قوله تعالى: ﴿أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾ أن صاعقة عاد كانت معروفة عندهم ظاهرة أنها نزلت بهم؛ لتكذيبهم الرسل وتركهم إجابتهم إلى ما دعوا إليه، حيث خوف هؤلاء بذلك كأنه يقول: أنذرتكم بتكذيبكم إياه وترككم إجابتي إلى ما دعوتكم إليه بالذي نزل بعاد وثمود، وتكذيبهم الرسول الذي أرسل إليهم وتركهم الإجابة إلى ما دعوا إليه، والله أعلم.

وقوله: ﴿صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾ لم يرد به عين عذاب أولئك ومثله في رأي العين، ولكن مثله في الهلاك والاستئصال؛ ألا ترى أن عذاب عاد وثمود كان مختلفاً في رأي العين: عذاب عاد خلاف عذاب ثمود [و] هما في المعنى واحد؟! فعلى ذلك ما أوعد هؤلاء بمثل عذاب عاد وثمود، لم يرد مثله في رأي العين، ولكن في المعنى، وهو

كما ذكر في قوله: ﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [البقرة: ١١٨]، وقوله: ﴿يَضَاهُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾ [التوبة: ٣٠] لم يرد به التشابه والمضاهاة على أن نفس القول منهم وعين الكلام كان واحداً، بل كان سبب كفرهم مختلفاً، وقول هؤلاء خلاف قول أولئك، وما كان من هذا الفريق خلاف ما كان من الفريق الآخر، لكن لما كان التكذيب من هؤلاء له كالتكذيب من أولئك والرد له من هؤلاء كهو من أولئك في أن كان كفرا واحدا سواء، فمن هذه الجهة وصف قلوبهم بالتشابه وأقوالهم بالمضاهاة، وهذا يدل على أن الاستواء من جهة واحدة يوجب التشابه والتماثل.

وقوله: ﴿إِذْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾، هذا يحتمل وجوهاً:

أحدها: ﴿إِذْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ﴾ نبأ من كان [قبلهم] ونبأ من كان بعدهم أنهم جميعاً قالوا لقومهم ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾.

والثاني: ﴿إِذْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ﴾ بالوعيد والتخويف بعداب ينزل بهم ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾، أي: من حيث يرونه ويعلمونه ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾، أي: من حيث لا يرونه ولا يعلمون؛ وهو كقوله - عز وجل -: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ . أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٧، ٩٨] ونحوه.

وقيل: يبعث الله الرسل قبلهم وبعدهم بالذي ذكر، وهو الدعاء إلى توحيد الله وجعل العبادة له، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً فَإِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾.

هذا القول منهم يناقض قولهم وتكذيبهم الرسل وإنكارهم رسالة البشر وطمعهم رسالة الملائكة؛ لأنهم ما عرفوا الملائكة ولا عاينوا، فإنما عرفوا الملائكة وعلموا بمكانهم برسول البشر، فكيف أنكروا رسالتهم مع ما لو كان الرسل إليهم الملائكة، لم يعرفوا أنهم ملائكة إلا بقولهم؛ لما لم يتقدم لهم المعرفة بالملائكة، فهذا يناقض إنكارهم الرسل من البشر؟!!

والثاني: ما قالوا: ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ قد أقروا رسالتهم حيث قالوا: ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾؛ لأنهم لم يقولوا: إنا بما [أرسلتم] إلينا كافرون، ولكن قالوا: ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ﴾ فذلك مما يناقض قولهم ويرد تكذيبهم، وإنما قالوا ذلك - أعني: قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً﴾ - تعنتاً منهم وعناداً، وإلا قد علموا أنهم رسل الله فيناقضون بما قالوا على التعنت منهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنَّا أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾.

جائز أن يكون استكبارهم في الأرض بغير الحق على أهل الأرض بما ذكروا من فضل القوة لهم وشدتها من بين غيرهم؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا بِطَشْتَرِ بَطْشَتَرٍ جَبَّارِينَ﴾ فهم ذكروا ذلك، فجائز أن يكون استكبارهم على أهل الأرض بغير الحق؛ لشدته بطشهم وقوتهم على غيرهم.

ويشبه أن يكون استكبارهم [رفض] اتباع الرسل، فلم يروا أنفسهم أن يجعلوها تحت تدبير الرسل وأمرهم، وأن يخضعوا لهم ويستسلموا لما دعواهم إليه، وقالوا: ﴿مَنَّا أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾.

ثم قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾.

هذا استفهام على طريق التقرير، معناه: قد رأوا وعلموا أن الله الذي خلقهم هو أشد قوة، والرسل - عليهم السلام - لم يكونوا يوعدونهم بقوى أنفسهم ولا بعذاب يكون منهم حتى قالوا: ﴿مَنَّا أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾، ولكن إنما كانوا يوعدونهم ويخوفونهم بعذاب ينزل من عند الله، وبقوته وسلطانه يوعدونهم وقد عرفوا قوته وسلطانه؛ لذلك قال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ﴾.

وقوله: ﴿وَكَاذِبُوا بَيِّنَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾.

دل هذا على أنهم قد كذبوا هودًا، وأنكروا آياته، وذلك قولهم: ﴿يَكْفُرُوا مَا جِئْنَا بِبَيِّنَاتٍ﴾ [هود: ٥٣] وإنه قد أتاهم بآيات رسالته.

وقوله: ﴿فَارْسَلْنَا عَلَيْهِم رِيحًا صَرْصَرًا﴾.

ذكر ما أهلكهم من العذاب، وهو الريح الصرصر الباردة؛ كذا قال أبو عوسجة.

وقوله: ﴿فِي أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ﴾.

وهو ما ذكر في سورة الحاقة حيث قال: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَلَيْهِمْ سَحَابًا مَّهِلِكًا﴾ [الحاقة: ٧]، وقال في موضع: ﴿فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ﴾ [القمر: ١٩]. ثم اختلف في تأويلها:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿نَحْسَاتٍ﴾ مشومات نكدات؛ وهذا قول القتيبي.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿نَحْسَاتٍ﴾ أي: شداد.

وقيل: ﴿نَحْسَاتٍ﴾ من النحس، يقال نحس يؤمنا، والنحس: الغبار في الأصل.

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٤٧٠)، وهو قول مجاهد والسدي.

(٢) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير (٣٠٤٧٣).

وقوله: ﴿لِنُدَبِقَهُمْ عَذَابَ الْعِزِّي فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.

أي: عذابًا يذلمهم ويفضحهم عند الخلق جميعًا.

وقوله: ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ﴾.

عليهم أذل وأفضح وأشد من عذاب الدنيا.

وقوله: ﴿وَهُمْ لَا يُصْرُونَ﴾.

يحتمل: لا ينصرون بقوتهم التي كانت لهم، واعتمدوا عليها<sup>(١)</sup> بقولهم: ﴿مَنْ أَشَدُّ مِنَّا

قُوَّةً﴾.

ويحتمل: لا ينصرون بالأصنام التي عبدوها على رجاء النصر لهم والشفاعة.

وقوله: ﴿وَأَمَّا نُمُودٌ فَهَدَيْتَهُمْ﴾.

يحتمل ما ذكر من الهداية لهم حقيقة الهدى، وهو التوفيق، وحقيقة خلق الاهتداء

فيهم، فصاروا مهتدين، وهو ما سألوا من الآية، وهي الناقة، فلما أتاهم على ما سألوا،

آمنوا به وصدقوه، ثم كفروا به بعد ذلك وكذبوه وعقروا الناقة على ما ذكر.

ويحتمل قوله: ﴿فَهَدَيْتَهُمْ﴾.

أي: بينا لهم غاية ما يبين الحق من الباطل بما يعرفه كل ذي لب وعقل أنها آية، وأنها

من الله تعالى؛ حيث جاءتهم الآية التي سألوها على الإشارة والتعيين وهي الناقة.

وقوله: ﴿فَأَسْتَجِبُوا أَعْمَى عَلَى الْهُدَى﴾.

أي: اختاروا الكفر على الهدى، واختاروا ما به يعمون على ما يبين لهم.

ثم أخبر عما نزل بهم من العذاب باختيارهم العمى على الهدى، وهو [ما] قال:

﴿فَأَخَذَتْهُمْ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ﴾.

أي: عذاب يهانون فيه، وهو من الهوان والإذلال، وكل عذاب الله صاعقة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجِئْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾.

أي: أنجينا الذين اختاروا الهدى على العمى، وكانوا يتقون اختيار العمى على الهدى.

**قوله تعالى:** ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٩﴾ حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءَهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ

سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُوا لِمَ جُلِدْنَا وَإِنَّمَا كُنَّا مِنكُمْ مُّؤْمِنِينَ قَالُوا أَنطَقْنَا اللَّهَ

الَّذِي أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَشِيرُونَ أَن يَشْهَدَ

عَلَيْكُمْ سَمْعَكُمْ وَلَا أَبْصَارَكُمْ وَلَا جُلُودَكُمْ وَلَكِن تظننتم أَن اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَلِكُمْ

ظَنُّكُمْ الَّذِي ظننتم بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْ أَن تَصْبِحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن يَصْبِرُوا فَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ وَإِن

(١) في أ: واعتمدت عليهم.

يَسْتَعْتِبُوا فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ ﴿٢٤﴾ .

وقوله: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ﴾ .

أي: نجمع، والحشر: الجمع، يجمعون في النار؛ وهو كقوله: ﴿أَخْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ . من دُونِ اللَّهِ ﴿[الصافات: ٢٢، ٢٣].

وقوله: ﴿فَهُمْ يُرْضَوْنَ﴾ .

أي: يساقون؛ كقوله - تعالى - ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾ [الزمر: ٧١].

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿يُرْضَوْنَ﴾ أي: يدفعون؛ كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَدْعُوكَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ

دَعَا﴾ [الطور: ١٣]، والوزع: الدفع.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿يُرْضَوْنَ﴾ أي: يحبسون، أي: يحبس أولهم على آخرهم، حتى إذا

اجتمعوا جميعاً فعند ذلك يجعلون في النار؛ كقوله - تعالى - ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ

الطَّيِّبِ . . .﴾ الآية [الأنفال: ٣٧].

وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءَهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .

كأنهم يوقفون ويحبسون في مكان، فيعانون النار، فيسألون عما كانوا يعملون؛ وهو

كقوله تعالى: ﴿وَقَفُّوهُمْ<sup>ط</sup> إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [الصافات: ٢٤]، فينكرون ما كان منهم؛ كقوله

تعالى: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] وقوله: ﴿بَلْ لَمْ تَكُنْ تَدْعُوا مِن قَبْلُ شَيْئًا﴾

[غافر: ٧٤]، فعند ذلك ينطق الله جوارحهم فتشهد عليهم بما عملوا وما كان منهم، وهو

قوله: ﴿شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .

وقال بعضهم: ﴿جُلُودُهُمْ﴾: كناية عن الفروج؛ وهو قول الحسن.

وقوله: ﴿وَقَالُوا لِيَجْزِيَهم لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ ينطق، إذ

لا كل شيء ينطق، ذكروا ﴿كُلَّ شَيْءٍ﴾، وأرادوا به الخاص لا العام، والله أعلم.

وكان غير هذا أقرب، يقولون: ﴿أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ يعصون [به] الله

تعالى، وهو ما ينطق الله الأشياء التي بها عصوا ربهم، وهي الأصنام التي عبدوها وغيرها

مما عبدوا دون الله؛ كقوله: ﴿وَيَوْمَ يَحْشَرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ . . .﴾ الآية

[الفرقان: ١٧]، وقوله: ﴿وَقَالَ شُرَكَائُهُم مَّا كُنْتُمْ إِتَانًا تَعْبُدُونَ﴾ [يونس: ٢٨]، وما ذكر من

إخبار الأرض وحديثها بما عملوا عليها بقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤]،

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦٧٩/٥).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه الطبراني كما في الدر المنثور (٦٧٩/٥)، وهو قول قتادة والسدي ومجاهد وأبي رزين وعكرمة وابن جريج.



وغير ذلك من الآيات التي فيها بيان: أنه ينطق الله تعالى الأشياء التي عبدوها وعصوا بها ربهم؛ فعلى ذلك ينطق الله الجوارح التي بها عصوا ربهم؛ فتشهد عليهم بجميع ما كان منهم. وقوله: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾.

اختلف فيه:

قال بعضهم: أي: ما كنتم تعلمون وتستيقنون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم، ظننتم أن الله لا يعلم كثيرا مما تعملون، الظن هاهنا على هذا التأويل: حقيقة الظن، أو الجهل، أي: ولكن جهلتم أن الله يعلم كثيرا مما تعملون، فلو كان تأويل الآية ما ذكر هؤلاء ففيه دلالة أن العذاب قد يلزم ويجب وإن جهل ذلك ولم يتحقق عنده العلم به<sup>(١)</sup>، إذا كان بحيث إمكان الوصول إلى علم ذلك ومعرفته بالنظر والتأمل والتفكير بغير ذلك من الأسباب، لكنه ترك التأمل فيه، فلم يعلم ذلك؛ فلم يعذر بجهله، وهكذا الحكم أنّ من مكن له العلم وأسباب المعرفة فلم يتكلف معرفته، لم يعذر في جهله؛ ولهذا قال أبو حنيفة في الأطفال أن: لا علم لي بهم؛ لما لا يعلم أنهم قد بلغوا المبلغ الذي يدركون الأشياء بالتأمل والتفكير أم لا<sup>(٢)</sup>!

وقال بعضهم: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ﴾، أي: كنتم لا تقتدرون أن تستروا من سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم، فأحد لا يستطيع أن يستتر من نفسه إذا عمل شيئا، فذلك ظنكم أن ظننتم أن الله لا يعلم كثيرا مما تعملون في السر. وقوله: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَبَكُمْ﴾.

أي: وذلكم جهلكم على ما ظننتم بأن الله - تعالى - لا يعلم ذلك، وهو لا يخفى عليه خافية، فظنكم ذلك أرداكم، أي: أغواكم وأضلكم عن الهدى.

وقال قتادة: يا ابن آدم، إن عليك لشهودا غير متهمة: من بدنك، فراقبهم، واتق الله في سر أمرك وعلايتك؛ فإنه لا يخفى عليه خافية: الظلمة عنده ضوء، والسر عنده علانية، ومن استطاع أن يموت وهو بالله حسن الظن ولا قوة إلا بالله.

ثم قال: الظن ظنان: ظن منج، وظن مرد<sup>(٣)</sup>، فأما المنجي فقوله: ﴿الَّذِينَ يَطْمَئِنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَافُوا رَبِّهِمْ﴾ الآية [البقرة: ٤٦]، وما قال: ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَّةٍ﴾ [الحاقة: ٢٠]، وأما الظن المردي فقوله: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَبَكُمْ﴾، وقوله: ﴿إِن ظَنُّنْ إِلَّا

(١) ثبت في حاشية أ: في عدم الغدر بالجهل. م.

(٢) ثبت في حاشية أ: توقف الإمام الأعظم في الأطفال. م.

(٣) ثبت في حاشية أ: ظن منج، وظن مُهلك. م.

ظَنًّا ﴿ [الجاثية: ٣٢] ونحوه.

قال: وذكر أن نبي الله ﷺ كان يقول ويحدث ذلك عن ربه تعالى: «عبدى، أنا عند ظنك بي، وأنا معك إذا دعوتني»<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن: إنما عمل الناس على قدر ظنونهم بربهم، فأما المؤمن فأحسن بربه الظن، فأحسن العمل، وأما الكافر والمنافق، فأساء به الظن؛ فأساء العمل، ثم تلا قوله - عز وجل -: ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَوُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ... ﴾<sup>(٢)</sup> الآية، وقال: الجلود: كناية عن الفروج.

وفي حرف حفصة: ﴿وما كنتم تخشون﴾، وفي حرف أبي وابن مسعود: ﴿ولكن زعمتم أن الله لا يعلم﴾ كذا؛ وكذلك في حرفهما: ﴿فذلكم زعمكم الذي زعمتم﴾ والزعم في كلام العرب: الكذب<sup>(٣)</sup>، وفيه يستعمل. وقوله - تعالى -: ﴿أَزْدَنْتَكُمُ﴾.

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: أهللكم، والردى: الهلاك، وقيل: أورد المهالك.

ويحمل ﴿أَزْدَنْتَكُمُ﴾ أي: أغواكم وأضلکم على ما ذكرنا.

وقوله: ﴿فَإِنْ يَصْبِرُوا فَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾، هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: فإن يصبروا على ما هم عليه من الأعمال إلى أن ختموا به، فالنار مَثْوًى

لهم في الآخرة.

والثاني: أي: فإن يصبروا في الآخرة فالنار مَثْوًى لهم، أي: لا ينفعهم الصبر على

ذلك، ولا يكون الصبر سبب الفرج عن ذلك؛ وهو كقوله - سبحانه وتعالى - خبرا

عنهم: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْكَ أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ﴾ [إبراهيم: ٢١]، فيكون أحد

التأويلين في الدنيا والثاني في الآخرة.

وقوله: ﴿وَإِنْ يَسْتَعْجِبُوكَ فَمَا لَهُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ﴾.

معناه - والله أعلم -: وإن يستقيلوا ما كان منهم فما هم من المقالين، أي: أثقال ذلك

منهم ولا يرضى عنهم وإن استرضوا.

(١) أخرجه البخاري في التوحيد (٣٩٥/١٣) باب قول الله تعالى: ﴿وَيُعَذِّبُكُمُ اللَّهُ نَفْسًا﴾ (٧٤٠٥)

وانظر: (٧٥٠٥ - ٧٥٣٦ - ٧٥٣٧)، ومسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (٢٠٦١/٤)

باب الحث على ذكر الله تعالى (٢٦٧٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠٥٠٠).

(٣) ثبت في حاشية أ: الزعم في كلام العرب. م.

(٤) قاله السدي أخرجه ابن جرير (٣٠٤٩٩).

**قوله تعالى:** ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أَمْرِ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَسِرِينَ ﴿٢٥﴾ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا سَمْعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْعَوَّا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾ فَلَنُذِيقَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا عَذَابًا شَدِيدًا وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَشْرًا الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ ذَلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ النَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٢٨﴾ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرِنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ جَمْعَهُمَا تَحْتَ أَفْئَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴿٢٩﴾ .

وقوله: ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ﴾ .

كقوله: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنِ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ سَيْطَانًا...﴾ الآية [الزخرف: ٣٦].  
ثم اختلف في قوله: ﴿وَقَيَّضْنَا﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هيأنا لهم في الدنيا قوماً من الشياطين وغيرهم.  
وقال بعضهم: أي: مكننا للشياطين حتى يقدفوا في قلوبهم من الوسوس وغيرها أو كلام نحوه.

وقال بعضهم: أي: خَلينا بينهم وبين الشياطين حتى عملوا بهم ما ذكر.  
وقوله: ﴿فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾، اختلف في قوله: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾؛ قال بعضهم: ﴿فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: حسنوا لهم التكذيب بالآخرة والحساب والثواب والعقاب، أن ليس ذلك.

وقوله: ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾، أي: حسنوا لهم أمر الدنيا وأنها دائمة باقية.  
وقيل: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾، أي: ما عملوا، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ أي: وما يريدون أن يعملوا من بعد.

والثالث: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾: ما عملوا بأنفسهم، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ ما سنوا لغيرهم من بعدهم، كقوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ﴾ [الانفطار: ٥]، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾.

يحتمل: وجب عليهم القول بالعذاب أو السخط.  
وقوله: ﴿فِي أَمْرِ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ﴾.  
أي: مع أمم، وذلك جائز.  
وقوله: ﴿قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي: من قبل هؤلاء من الإنس والجن من الأمم الخالية ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا خَسِرِينَ﴾.

(١) قاله مقاتل كما في تفسير البغوي (٤/١١٣).

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ﴾ .

أي: لا تسمعوا أتمم بأنفسكم والغوا فيه؛ لئلا يسمع منه قراءته ولا صوته، دل هذا القول على أنهم قد عرفوا أنه حجة، وأنه من عند الله جاء، وأن من سمع ذلك أذعن له وأطاع إذا لم يكابر عقله؛ ولهذا قالوا: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ﴾؛ لئلا يذعن [له] ولا يطاع ﴿لَعَلَّكُمْ تَقْلُبُونَ﴾ .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ﴾ بالمكاء والتصديّة، وكانوا يفعلون ذلك؛ ليخلطوا عليه صلواته وقراءته لعلمكم بالمكاء والتصديّة لقولهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥] .

وقوله: ﴿فَلَنُذِيقَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا عَذَابًا شَدِيدًا وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .

أي: يذيقن الذين كفروا وداموا على الكفر حتى ماتوا على ذلك، فأما من كفر في وقت ثم ترك ذلك، وأسلم، فليس له ذلك .

ثم من الناس من يقول: إن قوله: ﴿فَلَنُذِيقَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا عَذَابًا شَدِيدًا﴾ أراد به في الدنيا، وقوله: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، في الآخرة، يجعل أحد العذابين في الدنيا و [الآخر] في الآخرة .

وجائز أن يكون كله في الآخرة .

ثم دل قوله: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي: لهم محاسن في الدنيا، لكن تلك المحاسن تبطل ولا يجوزون بها شيئاً، وإنما يجوزون على المساوي التي عملوها في الدنيا؛ لأن المحاسن إنما تثبت وتبقى ويستوجب بها الجزاء إذا أتوا بالإيمان والتوحيد، فأما إذا لم يأتوا به لم ينتفعوا بتلك المحاسن، ولم يجوزوا بها، وقد ذكر للمؤمنين مقابل ذلك: أن يكفر عنهم سيئاتهم ويجزوا بأحسن ما كانوا يعملون، وهو قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ تَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ١٦] .

وقوله: ﴿لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الزمر: ٣٥] وعد للمؤمنين تكفير المساوي التي عملوا في الدنيا والجزاء لهم بالمحاسن التي عملوها، ووعد للكافرين إسقاط محاسنهم والجزاء على مساوئهم لما لم يأتوا بالإيمان، والله أعلم .

وقوله: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ النَّارُ﴾ .

هذا يدل على أن ذلك في الآخرة .

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٠٥٠٧-٣٠٥٠٨) .

وقوله: ﴿لَكُمْ فِيهَا دَارٌ مُّخَلَّدَةٌ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾.

قوله: ﴿دَارُ الْمُخَلَّدِينَ﴾، أي: دار البقاء يبقون فيها أبداً، فيكون اسمًا للجنة، ويحتمل أن يكون في الجنة دار أو موضع يسمى: دار الخلد فيكون اسم موضع خاص، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرِنَا الَّذِينَ أُضِلْنَا مِنْ أَلْجِنِ وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الذي أضلهم من الجن هو إبليس؛ لأنه أول من عصى الله تعالى وسن لهم ذلك، ومن الإنس ولد آدم الذي قتل أخاه؛ لأنه أول من سن القتل، ولكن عندنا أنهم سألوا أن يريهم الذي أضلهم كل جني يوسوس ويقذف في قلوبهم الوسوس والمساوي، وكل إنسي يدعوهم ظاهراً إلى الضلال، وهكذا كل ضال وكافر إنما كان ذلك الضلال والكفر لوساوس من جني أو تلقين من إنسي بلسانه. سألوا الله تعالى أن يجعلهم ظاهرين فيجعلوهم تحت أقدامهم؛ لما يكون العذاب في كل ما كان أسفل أشد؛ لذلك سألوا ذلك وهو ما سألوا ربهم زيادة العذاب لهم في آية أخرى حيث قال: ﴿قَالَتْ أَخْرِجْنَهُمْ لِأَوْلَئِهِمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَجَاءَتْهُمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ﴾ [الأعراف: ٣٨].

وقوله: ﴿فَزِدْهُ عَذَابًا ضِعْفًا فِي النَّارِ﴾ [ص: ٦١] فعلى ذلك سؤال هؤلاء.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْبَشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَائُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهُنَّ أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ﴿٣١﴾ تَزَلَّجْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيكُمْ وَمِنْ خَلْفِكُمْ وَقَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾.

روي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ لما نزلت هذه الآية قال: «أمي أمي؛ لأن اليهود قالوا: ربنا الله، ثم قالوا: عزيز ابن الله، وأن النصراني قالوا: ربنا الله، ثم قالوا: المسيح ابن الله، وأن أمي قالوا: ربنا الله، ولم يشركوا به أحداً»، وكذلك روي عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ قال: «هم الذين لم يشركوا بالله شيئاً»<sup>(٢)</sup> فإن ثبت ذلك عن رسول الله ﷺ وعن أبي بكر - رضي الله عنه - فهو تفسير الاستقامة التي ذكر، والله أعلم.

(١) قاله علي بن أبي طالب أخرجه ابن جرير (٣٠٥١١-٣٠٥١٢-٣٠٥١٣-٣٠٥١٤).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠٥١٧-٣٠٥٢٠)، وعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور ومسدد وابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦٨١/٥).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي قالوا ربنا الله، ثم استقاموا في إخلاص العمل له والقيام بذلك.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ثم استقاموا على أداء الفرائض والشرائع والحدود.  
وقيل<sup>(٣)</sup>: ثم استقاموا في الطاعات له.  
والاستقامة وجوه ثلاثة:

أحدها: في الاعتقاد، اعتقدوا ألا يعصوه ويجتنبوا جميع ما يخالف أمره ونهيه.  
والثاني: استقاموا في اجتناب جميع ما يخالف ما أعطوا بلسانهم: أنه ربنا الله، وقاموا  
بوفاء ما أعطوا بلسانهم قولاً وفعلاً.

والثالث: قاموا في جميع الأعمال مخلصين لله تعالى لم يشركوا فيها أحداً لأحد فيها  
نصيبة من المراءة غيرها، بل خالصاً لله تعالى سالمًا، والله أعلم بما أراد بذلك.  
وقوله: ﴿تَتَزَلُّ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾:  
اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ذلك عند قبضهم الأرواح في الدنيا يبشر لهم بما ذكر.  
وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: تقول لهم الملائكة يوم القيامة عند معاينتهم الأهوال والأفزع؛  
ليسكن بذلك قلوبهم عند تلك الأهوال والشدائد، والله أعلم.  
ثم اختلف في قوله: ﴿أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ أي: لا تخافوا ما أمامكم ولا تحزنوا  
على ما خلفتم من الأهل والأولاد.

وقيل<sup>(٦)</sup>: لا تخافوا ما تقدمون عليه من الموت وأمر الآخرة، ولا تحزنوا على ما  
خلفتم من أهل أو دين.

وقال بعضهم: لا تخافوا من العذاب ولا تحزنوا على فوت ما وعدتم من النعيم؛ فإنها  
دائمة لا يفوت ولا ينقطع أبدًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَشِيرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾:

(١) قاله عثمان بن عفان كما في تفسير البيهقي (١١٤/٤).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٠٥٢٩)، وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٥/٦٨٢).

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٥٢٨).

(٤) قاله مجاهد بنحوه، أخرجه ابن جرير (٣٠٥٣١-٣٠٥٣٢) والفريايبي، وعبد بن حميد، والبيهقي في  
الشعب كما في الدر المنثور (٥/٦٨٢)، وهو قول السدي أيضًا.

(٥) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٥/٦٨٢).

(٦) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٠٥٣٥)، وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٥/٦٨٢).

على ألسن الأنبياء والرسل - عليهم السلام - فمن قال: إن البشارة التي ذكر في الدنيا عند قبض الأرواح، فلما ذكر في الخبر عن النبي ﷺ أنه قال: «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر»<sup>(١)</sup>؛ لأن المؤمن يُرى له الجنة ويشر بها في ذلك الوقت؛ فيصير الدنيا له سجنًا لما عاين مما هُيئ له وجعل له من الثواب، والكافر لما رأى له مكانه في النار أو بشر به صارت له الدنيا جنة؛ وعلى ذلك يخرج قوله - عليه السلام -: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه»<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿نَحْنُ أَوْلِيَائُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾.

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يشبه أن يكون هذا القول من الذين بشروهم بما بشروا يقولون: نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

وجائز أن يكون ذلك من الله تعالى، وإن كان المذكور على أثر البشارة الملائكة؛ وذلك كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا دُعْتُوا الْكُفْرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ . إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [غافر: ٥٠، ٥١] ثم إن كان ذلك من الله - سبحانه وتعالى - فيكون تأويله ﴿نَحْنُ أَوْلِيَائُكُمْ﴾ في عصمتكم في الدنيا، وأولى بكم في الآخرة في المعونة، أو نقول: نحن أولى بكم في النصر والتوفيق في الدنيا والجزاء والثواب في الآخرة، والله أعلم. وإن كان ذلك من أولئك الذين بشروهم يقولون: نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا بالصحبة، فكذلك يكون في الآخرة.

وقوله: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا نَشْتَهُ أَنْفُسُكُمْ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿مَا نَشْتَهُ أَنْفُسُكُمْ﴾ أي: لكم ما ترغب به أنفسكم وتتوق إليه.

أو لكم فيها ما تلتذذ به أنفسكم وتنعم بها.

وقوله: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: ما تتمنون وتسالون، أو يقول: ما تدعون من الدعوى.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٧٢/٤) كتاب الزهد (١-٢٩٥٦)، والترمذي (٤٨٦/٤) كتاب الزهد: باب ما جاء

أن الدنيا سجن المؤمن (٢٣٢٤)، وابن ماجه (١٣٧٨/٢)، كتاب الزهد: باب مثل الدنيا (٤١١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٤/١١)، كتاب الرقاق: باب من أحب لقاء الله أحب لقاءه (٦٥٠٧).

ومسلم (٢٠٦٥-٢٠٦٦) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: باب من أحب لقاء

الله أحب لقاءه (١٥-٢٦٨٤).

(٣) انظر تفسير البغوي (١١٤/٤).

وقوله: ﴿نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿نُزُلًا﴾ أي: رزقًا من غفور رحيم وهو من الإنزال، وقال بعضهم: ﴿نُزُلًا﴾ أي: إنزالا في المنزل من غفور رحيم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾.

كأنه يقول: ومن أحسن مذهبا ومسيرة ممن دعا إلى الله، أي: إلى توحيد الله ودينه، أو دعا إلى المعروف والنهي عن المنكر، أي: دعا غيره إلى ذلك وعمل بنفسه، وهذا الحرف يجمع جميع الخيرات والطاعات، فإن كان قوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا﴾ على ما ذكرنا من المذاهب والسيرة فكأنه يقول: ومن أحكم وأتقن مذهبا وسيرة ممن ذكر، وإن كان على حقيقة القول فيكون قوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا﴾ أي: ومن أصدق قولا ممن قال ما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾.

أي: اختار الانتساب إلى الإسلام من بين غيره من الأديان والمذاهب، وقد أبى سائر الفرق الانتساب إلى الاسلام سوى أهل الإسلام.

والثاني: انتسب إلى ما خص الله سبحانه وتعالى تسميتهم به وهو الإسلام؛ كقوله تعالى: ﴿هُوَ سَمَنُكُمْ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله: ﴿أُمَّةٌ مُّسْلِمَةٌ لَّكَ﴾ [البقرة: ١٢٨]، وقال في حق إبراهيم - عليه السلام -: ﴿أَسْلِمْتُ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّي الْعَلَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣١]، ويكون اسم المؤمن خاصا لأهل الحق؛ فإن اليهود والنصارى سلموا أنفسهم مؤمنين، ولا يمتنعون عن إطلاق اسم المؤمن ويمتنعون عن إطلاق اسم المسلم؛ ولهذا يقال: دار الإسلام، ولا يقال: دار الإيمان، وإن كان الإسلام والإيمان واحدا؛ لاختصاص هذا الاسم بهؤلاء، والله أعلم.

أو يقال: إنه اختار النسبة إلى الإسلام، وغيرهم من الناس انتسبوا إلى ما لهم من العز في الدنيا والشرف فيها، وغير ذلك من الأسباب التي كانت لهم في الدنيا.

ثم اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو رسول الله ﷺ.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هم المؤذنون، وعلى ذلك رويت الأخبار أنها نزلت في المؤذنين.

(١) انظر تفسير البغوي (٤/١١٤).

(٢) قاله السدي وابن زيد أخرجه ابن جرير (٣٠٥٤١-٣٠٥٤٢)، وهو قول الحسن وابن سيرين أيضا.

(٣) قاله عائشة - رضي الله عنها - أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن مردويه كما في الدر المنثور (٥/٦٨٤)، وهو قول عكرمة، وقيس بن أبي حازم أيضا.



وقال بعضهم: ذلك في كل مؤمن دعا الخلق إلى طاعة الله تعالى وعمل بنفسه، والله أعلم.

وعن الحسن<sup>(١)</sup> أنه تلا قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ قال: هذا صفوة الله، هذا خيرة الله، هذا أحب أهل الأرض إلى الله تعالى، أجاب في دعوته، ودعا الناس إلى ما أجاب الله فيه من دعوته، وعمل صالحًا في إجابته، قال إنني من المسلمين لربه، هذا خليفة الله تعالى.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُرَّ حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ وَإِنَّمَا يَنزَعُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٣٦﴾﴾ .  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ﴾ .

قيل: و«لا» الأخير هاهنا زائدة كأنه قال: ولا تستوي الحسنة والسيئة، وقد يزداد حرف «لا» في الكلام وقد ينقص؛ فعلى ذلك هذا.

ثم جائز أن يكون قوله: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ﴾، وقوله: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ كل واحد منها موصولاً بالآخر، يقول: لا تستوي الحسنة، وجائز أن يكون كل واحد منها مقطوعاً من الآخر على الابتداء، فإن كان أحدهما موصولاً بالآخر يقول: لا تستوي الحسنة والسيئة في جلب حب القلوب واللين والعطف لها، بل الحسنة تجلب حب القلوب والميل إليها لا السيئة.

﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ أي: ادفع بالحسنة دون السيئة؛ وهو كقوله: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَآنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ . . .﴾ الآية [آل عمران: ١٥٩]؛ فعلى ذلك يقول هاهنا أن: لا تستوي الحسنة والسيئة في الطاعة والميل وجلب حب القلوب، بل هما مختلفان مفترقان فادفع سيئتهم بالحسنة، والله أعلم.

وجائز أن يكونا جميعاً على الابتداء لا اتصال لأحدهما بالآخر، فإن كان الابتداء فمعناه - والله أعلم -: أنكم تعلمون بعقولكم أن لا استواء بين الحسنة والسيئة ولا بين المحسن والمسيء، وكذا لا استواء بينهما في الحكمة، وقد رأيتم أنهما قد استويا في هذه الدنيا في جميع منافعها ولذاتها، وجمع بينهما في هذه، وفي الحكمة والعقول التفريق بينهما، دل أن هنالك داراً أخرى يفرق بينهما في الجزاء والثواب فيهما - والله أعلم - وهو

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠٥٣٩).

ما ذكر في آية أخرى: ﴿أَنْجَعَلُ الْكُفْرَيْنَ كَالنَّجْمِينَ . مَا لَكَ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم: ٣٥، ٣٦]، وقوله: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨] أي: لا نجعل هذا كهذا في هذه الحياة الدنيا؛ فدل ذلك على أن هناك داراً أخرى فيها يقع ذلك التمييز والتفريق، فعلى ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَدْفَعْ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾.

صرف عامة أهل التأويل ذلك إلى رسول الله ﷺ وإلى أبي جهل -لعنه الله- أنه أمر رسوله ﷺ أن يدفع سيئة أبي جهل بالحسنة، لكن هذا لا يحتمل؛ لأنه لم يذكر أن أبا جهل صار لرسول الله ﷺ كما ذكر حيث قال: ﴿فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾، بل دامت عداوته إياه إلى أن خرج على رسول الله ﷺ يوم بدر وأغرى الناس عليه، فرجع ذلك الإغراء إليه فقتل في ذلك اليوم؛ فدل أنه لا وجه لصرف الآية إلى هذا.

ثم يخرج قوله: ﴿أَدْفَعْ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ على وجهين:

أحدهما: ادفع سيئتهم في حادث الوقت بحسنة تكون منك إليهم، أي: إذا أحسنت إليهم كفوا هم عن الإساءة إليك في حادث الوقت -والله أعلم- فيكون كقوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩].

والثاني: أي ادفع سيئتهم بالعمو والصفح عنهم، أي: لا تكافئهم بمساويهم ولكن تجاوز عنهم واصفح، فإذا فعلت ذلك يصير الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم، أي: لا يعاد ذلك، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا﴾:

على أمر الله تعالى والقيام بجميع أموره، أو يقول: لا يعطى ولا يؤتى المعاملة التي ذكر ولا يوفق لذلك إلا من عزم على الصبر على ما أمر الله تعالى والصبر على ذلك.

وقوله: ﴿وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حُظٍّ عَظِيمٍ﴾.

يقول: ولا يعطى هذه المعاملة التي ذكر من الدفع بالحسنة والصفح عن المجرم إلا من كان له حظ ونصيب عظيم عند الله تعالى، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأِنَّمَا يَزْعُمُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾.

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: جائز أن يكون الاستعاذة التي ذكر هي مباشرة الأسباب التي بها يدفع نزغ الشيطان ووساوسه، أمره أن يأتي بالأسباب التي يتهمها له أن يدفع بها نزغاته وغمزاته،

وهذا كالاتغفار الذي أمره به، ليس هو أمرًا بأن يقولوا: نستغفر الله بألسنتهم، ولكن أمرًا بمباشرة أسباب يقع ويجب لهم المغفرة بها؛ فعلى ذلك الاستعاذة.

والثاني: جائز أن يكون أمره بالاستعاذة إياه أمرًا له بسؤال لطف من عند الله يدفع به نزغاته وهمزاته، والله أعلم.

وعلى قول المعتزلة لا يصح الاستعاذة منه؛ لأنهم يقولون: إنه قد أعطى كلامًا به يدفع نزغاته وهمزاته متى لم يبق عنده شيء يملك إعطاءه إياهم من اللطف وغيره، والله الهادي.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَلْبَلُّ وَالنَّهَارُ وَاللَّيْلُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا سَجْدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ فَإِنِ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْمُونَ ﴿٣٨﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً إِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمَتَّيِّ الْمَوْتِ إِنَّهُمْ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَلْبَلُّ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا سَجْدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾.

كأنه يقول - والله أعلم -: إن الشمس والقمر آيتان من آيات ألوهيته تعالى ووحدانيته كالليل والنهار أنهما آيتان من آيات الله تعالى، فإذا لم تعبدوا الليل والنهار فكيف عبدتم الشمس والقمر؟! والله أعلم.

أو نقول: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله تعالى، سخرهما لمنافع الخلق كالليل والنهار مسخرات للخلق والمنافع التي جعل فيها للخلق إن لم يكن أكثر لم يكن دون منافع الشمس والقمر، فإذا لم تعبدوا الليل والنهار فكيف عبدتم هاتين؟! يذكر هذا لأن منهم من كان يعبد الشمس ومنهم من كان يعبد القمر ونحوه، يذكر سفههم بعبادة غير الله تعالى.

وقوله: ﴿وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ﴾.

أي: اسجدوا لله الذي أنشأ هذه الأشياء وسخرها لكم.

﴿إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾.

أي: إن كنتم بعبادتكم هذه الأشياء تقصدون القربة عند الله تعالى، أو إن كنتم بعبادتكم هذه الأشياء إياه تريدون؛ لأنهم كانوا يعبدون هذه الأشياء دون الله تعالى رجاء القربة عنده والزلفى لقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] يقول: إن كنتم إياه تقصدون بعبادة هذه الأشياء فاسجدوا له واعبدوا؛ لما أمركم بالسجود له والعبادة، والله الموفق.

وقوله: ﴿فَإِنْ اسْتَكْبَرُوا﴾.

قد ذكرنا فيما تقدم أن لا أحد يقصد قصد الاستكبار على الله تعالى. ثم يخرج هذا على وجهين:

أحدهما: أنهم قد أمروا بطاعة الرسل - عليهم السلام - فاستكبروا عن الائتمار لهم لما دعوهم إليه؛ فيصير استكبارهم عليه كالاستكبار على الله تعالى.

والثاني: لما تركوا عبادة الله تعالى وجعل في أنفسهم دلالة العبادة لله تعالى؛ فإذا تركوا العبادة لله تعالى فقد تركوا الائتمار بأمره، لم يعتقدوا الائتمار لذلك الأمر فيكون استكباراً عليه، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ﴾.

يقول - والله أعلم -: فإن استكبر هؤلاء على عبادة الله تعالى فأوحشك ذلك، فاذا عبادة من عنده من الملائكة بالليل والنهار حتى تستأنس بذلك، والله أعلم. وهو كقوله: ﴿وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْتَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ [الأنعام: ١٠] كان يستوحش باستهزائهم به؛ فذكر له استهزاء أولئك بإخوانه لِيَقْلَ ذلك فيه؛ لما علم أنه ليس أول من استهزئ به، فهذا مثله. والثاني: فإن استكبر هؤلاء على عبادة الله وقد عبدوا الملائكة والأصنام وغيرهم، فالذين هم عند ربك ممن عندهم هؤلاء لم يستكبروا؛ بل هم مسبحون له بالليل والنهار وهم لا يسأمون، وهو كقوله - تعالى -: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ الآية [الإسراء: ٥٧]؛ وكقوله - تعالى -: ﴿لَنْ يَسْتَنْكَفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢] يقول: إن استنكف هؤلاء عن أن يكونوا عُبْدًا لله، فالمسيح ومن ذكر لم يستنكفوا عن ذلك.

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ﴾.

يخبر أنهم لا يسأمون عن عبادته كما يسأم البشر أحياناً عن عبادته، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ أَنْ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ...﴾ الآية.

وقال فيما تقدم: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾ فيما ذكر من الآيات آيات وحدانيته، وآيات قدرته وعلمه وتديبره، وآيات حكمته:

أما آيات وحدانيته في الليل والنهار والشمس والقمر: هو أنه إذا كان سلطان أحدهما ليل أو نهار أو شمس أو قمر لم يمنع عن كون الآخر، ولو كان ذلك فِغْلَ عددٍ لكان منع الآخر عن إتيان ما يذهب سلطانه؛ فإذا لم يكن دل أنه فِغْلٌ واحدٍ.

ودل جريان ما ذكر من الليل والنهار والشمس والقمر على سياق واحد وسنن واحد من أول ما كانا إلى آخر ما يكونان على أن منشئهما عليم مدبر علمًا ذاتيًا وتدييرًا ذاتيًا ليس بمستفاد ولا مكتسب.

ودل سيرهما وجريانهما في يوم واحد وليلة واحدة مسيرة كذا وكذا عاما على أن منشئهما قادر له قدرة ذاتية لا يعجزه شيء؛ إذ القدرة المستفادة والمكتسبة لا تبلغ ذلك. وكذلك في إحياء الأرض بعد موتها وإخراج النبات منها دلالة ذلك كله: من دلالة الوحدانية، ودلالة العلم الذاتي والقدرة الذاتية والحكمة والتدبير؛ لأنه لما أحياها بعد موتها، وأماتها بعد إحيائها دل أنه فعلٌ واحد لا عدد؛ لأنه لو كان فعل عدد لكان إذا أحيا هذا منع الآخر عن الإمامة، وهكذا إذا مات هذا منع الآخر على أن يكون من فعل ذي عدد من ملوك الأرض؛ فإذا لم يمنع ذلك دل أنه فعل واحد، ودل جريان ذلك كله في كل عام على مجرى واحد وسنن واحد وعلى مقدار واحد من النبات وغيره على أنه إنما كان بعلم ذاتي وحكمة ذاتية، ودلت القدرة على إحيائها بعد موتها وإماتها بعد حياتها أن له قدرة ذاتية لا يعجزه شيء من البعث وغيره.

ثم جعل - جل وعلا - في الماء معنى، يوافق ذلك المعنى جميع النبات الخارج من الأرض على اختلاف أجناسها وجواهرها؛ حتى يكون حياة كل شيء من ذلك به: أن ذلك كان كذلك بلطف منه لا يبلغه فهم البشر ولا علمهم، ثم ذلك النبات مع لينه وضعفه ورقته يشق تلك الأرض مع شدتها وصلابتها ويخرج منها ما لا يتوهم خروج أشد الأشياء منها بفعل أحد سواه [، دل] ذلك على قدرته ولطفه، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً﴾ أي: ميتة.

﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ﴾ أي: تحركت نباتها وتزينت وصارت حية.

وقوله: ﴿وَرَبَّتْ﴾ أي: تربو ويزيد ما عليها من النبات.

قال القتيبي: اهتزت بالنبات، ربت: علت وانتفخت.

وقال أبو عوسجة: اهتزت أي: فرجت، وربت: من الزيادة.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِ الْمَوْتِ﴾.

هو ما ذكرنا: أن الذي ملك وقدر على إحيائها لقادر على إحياء الموتى بعد موتهم.

﴿إِنَّهُمْ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، أي: لا يعجزه شيء.

**توله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَحْفَظُونَ عَلَيْهَا أَمَّنْ نُلَقَىٰ فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَن يَأْتِي ءَايَاتِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُم بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبٌ

عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْاِطْلَاقُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ مَا يَقُولُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ ﴿٤٣﴾ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَجَبًا لَقَالُوا لَوْلَا نُفِصِلَتْ آيَاتُهُ عَاجِمِيٌّ وَعَرَفِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَٰئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ ﴿٤٤﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ .

قرأ بعضهم: ﴿يُلْحِدُونَ﴾ برفع الياء، وقرأ بعضهم بنصبها: فمن قرأ بالرفع، وتأويله: إن الذين يميلون عن قبول آياتنا، قال أبو عوسجة: الإلحاد: الميل، وأخذ اللحد من هذا.

ومن قرأ بالنصب يقول: يعملون في آياتنا، إن الذين يعملون في دفع آياتنا وإبطالها. ﴿لَا يَخْفُونَ عَلَيْنَا﴾ وعيد منه لهم، يقول: لا يخفون هم وما يفعلون علينا فيجزئهم بذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَفَمَنْ يَلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آوَانًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ .  
يشبه أن يكون هذا صلة لآيتين تقدم ذكرهما:

إحدهما: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفْتَمُوا فَتَنَّا عَلَيْهِمُ الْمَلٰٓئِكَةَ . . .﴾ الآية هذه في المؤمنين، وقال في الكافرين: ﴿فَلَنُذِيقَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا عَذَابًا شَدِيدًا﴾ الآية [فصلت: ٢٧].

والآية الثانية: قوله -عز وجل-: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ﴾ [فصلت: ٣٤] يقول: أفمن يلقى في النار بأعماله السوء خير أم من يأتي آمنة عن ذلك بأعماله الحسنة؟! أي: يعلمون أن من يلقى في الآخرة في النار ليس كالذي يأتي آمنة عن ذلك كله، والله أعلم.

وقوله: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ .

يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: على التخخير؛ لأنه جل وعلا بين السبيلين جميعًا على المبالغة بيانًا شافيًا واضحًا، وبين عاقبة كل سبيل من سلكه إلى ماذا يفضي، ثم قال: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ أي: اسلكوا أي سبيل شئتم، فإن سلكتم طريق كذا فلکم كذا، وإن سلكتم طريق كذا فلکم كذا، والله أعلم.

والثاني: على الوعيد.

وكذا قوله: ﴿إِنَّهُمْ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ على الوعيد.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾ .

سمى القرآن ذكرا، وهو يحتمل وجوها:

أحدهما: سماه ذكر؛ لأن من اتبعه وعمل بما فيه صار مذكورا شريفاً.

أو سماه ذكرا؛ لما يذكر لهم ما نسوا من أحكام الله.

أو يذكر ما لله عليهم وما لبعض على بعض.

﴿وَإِنَّهُ لَكَنُتَبٌ عَزِيزٌ﴾.

يحتمل قوله: ﴿لَكَنُتَبٌ عَزِيزٌ﴾ أي: عزيز لا يذله جحود الجاحدين ولا تكذيب

المكذبين، أو يقول: عزيز عند الله تعالى أكرم به محمداً ﷺ وعزيز يعز من اتبعه وعمل

به، كما ذكرنا أنه يشرف من اتبعه وعمل بما فيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾.

قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أي: لا ينزل كتاب من بعده يكذبه أو يبطله، ولا قبله كتاب

يكذبه أو يبطله، بل خرج موافقاً لما قبله من الكتب.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ أي: إبليس لا

يستطيع أن يبطل منه حقاً، أو يحق منه باطلاً، أو ينقص منه حقاً، أو يزيد فيه باطلاً، بل

هو على ما ذكرنا: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وقال بعضهم ما ذكرنا: لا تكذبه الكتب التي كان قبله.

وقوله: ﴿وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾.

أي: لا يجيء من بعده كتاب يكذبه، ومعنى هذا: أنهم كانوا يردون ذلك ويدفعونه،

وليست لهم حجة من الله في ردهم إياه ولا في دفعه، بل يدفعونه بلا حجة ولا برهان

﴿نَزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾.

وعن الحسن<sup>(٢)</sup> قال في قوله تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾: إن

الله - سبحانه وتعالى - حفظه من الشيطان فلا يزيد فيه باطلاً ولا ينقص منه حقاً، ثم قرأ:

﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

ودل قوله: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ على أن كل ما أضيف إليه [من]

اليدين والخلف لا يُفهم منه بذكر اليدين: الجارحتان، أو بذكر الخلف: بقوله: ﴿مِنْ بَيْنِ

يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾؛ فعلى ذلك ما أضيف إلى الله تعالى من اليدين ومن بين يديه، لا

(١) قاله مقاتل كما في الدر المنثور (١١٦/٤).

(٢) وعن قتادة أيضاً، أخرجه ابن جرير (٣٠٥٧١)، وعبد بن حميد وابن الضريس كما في الدر المنثور

يَفْهَمُ الْبِدَانَ حَقِيقَةَ الْجَارِحَتَيْنِ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ.  
وقوله: ﴿تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾.

أي: هذا القرآن هو تنزيل من حكيم حميد، الحكيم: هو الذي لا يلحقه الخطأ في تدبيره أو في حكمه، والحميد: هو الذي لا يلحقه الذم في فعله، والله الموفق.  
ثم قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾ لم يخرج له جواب في هذا الموضع، ثم قال بعضهم: جوابه ما ذكر في آية أخرى بعد هذا، وهو قوله: ﴿أُولَئِكَ يَتَدَوَّرُونَ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾، وقال بعضهم: بل جوابه ما ذكر في «حم المؤمن» حيث قال الله - تعالى -: ﴿مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ﴾ يعزّي النبي ويصبره ليصبر على ما كانوا يقولون له: إنه كذاب وإنه ساحر، وإنه مجنون، وإنه إنما يعلمه بشر، وإنه مفتر، وغير ذلك من أنواع الأذى، كانوا يؤذونه وكان يشتد عليه ذلك ويثقل؛ لأنه كان يدعوهم إلى ما به نجاتهم وهم كانوا يستقبلونه بما ذكر، فقال الله - تعالى - له عند ذلك:

﴿مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ﴾ من التكذيب والنسبة إلى السحر والجنون وغير ذلك، يصبره على ذلك؛ وهو كقوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ...﴾ الآية [الأحقاف: ٣٥].

ويحتمل أنه إنما ذكر ذلك له؛ ليسلّي به عن بعض ما يلحقه من الضجر والوحشة بالذي قالوا فيه؛ بما علم أنه ليس بأول مكذّب من الرسل، ولا بأول متأذّ في ذات الله تعالى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ﴾.

يقول - والله أعلم -: على أن ذلك إن ربك لذو مغفرة لو تابوا، ورجعوا عن ذلك، وذو عقاب أليم لو ثبتوا وداموا على ذلك.

أو يقول - والله أعلم - على الصلة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾ أي: إنه لذو مغفرة يغفر لهم ما كان منهم من التكذيب لك والتكذيب للقرآن لو تابوا ورجعوا وصدقوا، وذو عقاب أليم إن لم يتوبوا وثبتوا على ذلك، والله أعلم.

أو يذكر هذا، أي: ليس إليك مكافأتهم ومجازاتهم بما كان منهم، إنما ذلك إلينا إن شئت غفرت لهم إذا رجعوا عنه، وإن شئت عاقبتهم؛ وهو كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٢٨].

وقوله: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ۖ أَغَاجِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾.

وقال في آية أخرى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَىٰ بَعْضِ الْأَعْجَمِيَّةِ ۖ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا بِهِ مُؤْمِنِينَ﴾



[الشعراء: ١٩٨، ١٩٩]، وقال في موضع آخر: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالُوا الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الأنعام: ٧] يذكر في هذه الآيات كلها سفه أهل مكة وشدة تعنتهم؛ يقول: لو أنزلنا عليك الكتاب جملة في قرتاس بحيث يرون نزوله من السماء ويعاينونه، قالوا: ما هذا إلا سحر مبين.

ويقول أيضًا - والله أعلم -: ولو نزلنا هذا القرآن على بعض الأعجميين بلسان، فقرأه عليهم - أي على أهل مكة - بلسان العرب بحيث يفهمون - ما كانوا به مؤمنين؛ لأن قراءة الأعجمي إياه بلسان العرب أكبر في الآية وأعظم في الأعجوبة من قراءة العربي بلسان العربية، أي: قراءة كل أحد شيئًا بغير اللسان الذي هو لسانه أكبر في الآية وأعظم في الأعجوبة من القراءة بلسان هو لسانه. يقول: لو نزلنا على من لسانه لسان العجم والقرآن عربي، فقرأ الأعجمي ذلك على أهل مكة بلسان العرب؛ فهو أكبر أعجوبة وأعظم في الآية - لكانوا لا يؤمنون به.

فعلى ذلك يقول - والله أعلم -: ولو جعلناه قرآنًا أعجميًا وعانينا نزول ذلك على محمد ﷺ وفهمه وأداه وقرأه عليهم بلسان العرب ﴿لَقَالُوا لَوْلَا فُضِّلَتْ ءَايَاتُهُ ۖ أَغْجَبًا﴾ يعنون القرآن ﴿وَعَرَبِيًّا﴾ أي محمد - عليه الصلاة والسلام - يقولون: القرآن أعجمي ومحمد عربي كيف يكون؟! أي: لا يكون هذا ويكذبه ولا يؤمنون به؛ وذلك لما ذكرنا: أن أدائه بلسان ليس ذلك لسانه وقراءته بعين ذلك اللسان، أكثر في جعله آية وأعظم في الأعجوبة؛ إذ يمكن الاختلاف من نفسه باللسان الذي هو لسانه، وموهوم ذلك إذا لم يكن ذلك لسانه، يخبر عن سفههم وشدة عنادهم في تكذيبهم محمدًا ﷺ وما جاء به، والله أعلم.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إن النبي ﷺ كان أحيانًا يدخل على رجل أعجمي يقال له أبو فكيهة، فقالوا: إنما يعلمه بشر فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا أَعْجَبًا﴾ بلسان أعجمي، لقال كفار مكة: ﴿لَوْلَا فُضِّلَتْ ءَايَاتُهُ ۖ بِالْعَرَبِيَّةِ﴾، أي: بينت حتى نفقها ونعلمها ما يقول محمد ﷺ ولقالوا: أعجمي أنزل عليه القرآن ومحمد عربي؛ فأنزله عربيًا ليفقهوه؛ فلا يكون لهم الاعتلال والاحتجاج.

وقال بعضهم: لولا فصلت آياته حتى يفقهها، أعجمي القرآن وعربي الرجل؟! وقال أبو معاذ: يكون معنى هذا: أن الله تعالى يستفهم قرآنًا أعجميًا على رجل عربي فلا

(١) انظر تفسير البغوي (٤/١١٧).

يفهمون؛ فيكون الحجة لهم بذلك، وهو مثل الأول.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿ءَأَعْمِيٌّ وَءَعْرَبِيٌّ﴾ استفهام من قريش، يكون معناه: لو أنزلناه قرآنًا أعجميًا على رجل عربي لقالوا: أعجمي وعربي كيف يفهم هذا وكيف يعقله؟! لكننا قد ذكرنا أن هذا في الدلالة أكثر وفي الأعجوبة أعظم، والوجه فيه ما ذكرنا بدءًا.

وقال القتيبي: ﴿لَوْلَا فَصَّلَتْ ءَايَاتُهُ﴾ أنزلت عربية مفصلة بالآي كان التفصيل للسان العرب، لكن لسنا ندرى ما يريد بهذا الكلام أن التفصيل للسان العرب.

وقال بعضهم: ﴿لَوْلَا فَصَّلَتْ ءَايَاتُهُ﴾ أي: هلا فرقت آياته حتى جعل من كل لسان من لسان العجم ولسان العرب؛ حتى يفهمها أهل كل لسان، والله أعلم.

وفي هذه الآية دلالة على أنه لو أنزله بلسان العجم لكان قرآنًا، وأن اختلاف اللسان لا يغيره ولا يحوله عن أن يكون قرآنًا - والله أعلم - فيكون دليلًا لقول أبي حنيفة - رحمه الله -: إنه إذا قرأ بالفارسية في صلواته يجوز، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشَفَآءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾.

وصف الله تعالى هذا القرآن بالشفاء وللرحمة والهدى، وسماه مرة عزيزًا كريمًا مجيدًا حكيمًا، ونحوه، فهو هدى من الضلالة والحيرة والشك وكل شبهة، وشفاء لكل داء وسقم يكون في الدين والأنفس جميعًا، هو شفاء لذلك كله وهو هدى. ثم يحتمل الهدى وجهين في هذا الموضع:

أحدهما: هو هدى لكل ضلالة، أي: دعاء إلى الذي يضاد الضلال.

والثاني: هدى، أي: جعل بيانًا لكل حيرة وشك وشبهة، من اتبعه وقبله ونظر إليه بعين التعظيم والتبجيل دعاه إلى سبيله ودينه ويخرجه من الضلال، ويكون بيانًا لكل من فيه الحيرة والشك والشبهة، ويخلى له الطريق ويوضح له السبيل ويخرجه من الشبهات، فهو للمؤمنين من الهدى والشفاء؛ لأنهم قبلوه واتبعوه وتكلفوا العمل بما فيه، وأما الكفرة فهو عليهم عمى وحيرة وشك؛ لأنهم لم يقبلوه ولم يتبعوه ونظروا إليه بالاستخفاف والهوان؛ ونبذوه وراء ظهورهم فلم يبصروا ما فيه؛ فهو صار لهم عمى وما ذكر، والله أعلم.

وكذلك قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَتَدَوَّرُونَ مِّنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ سماهم غيبة وإن كانوا بأنفسهم حضورًا شهودًا، وسماهم موتى، وإن كانوا في الحقيقة أحياء، وسماهم صمًا وبكمًا

(١) انظر تفسير البغوي (٤/١١٧).

وعمياً وإن كانت لهم هذه الجوارح في الحقيقة؛ لما لم يتفعلوا بهذه الجوارح بالذي جعلت هذه الجوارح له وأنسيت ففناها عنهم؛ ليعلم أن المقصود ما يشاهده الجوارح والأنفس، لا نفس هذه الجوارح والأنفس ولكن طلب ما غاب عنها وخفي؛ إذ أنفسهم في الحقيقة كانت شهوداً وحضوراً؛ سماهم: ميتة وأحياء وبصراء، وسماهم موتى وعمياً وما ذكر؛ ليعلم أنها إنما جعلت؛ ليكتسبوا بها الحياة الدائمة، والبصر الدائم، وما ذكر من كل شيء من السمع وغيره، وكذلك هذه النعم التي جعلت؛ في الدنيا جعلت ليكتسبوا بها النعم الدائمة، فإذا لم يستعملوها فيما جعلت صاروا كما ذكر، والله أعلم.

وقال بعضهم: ﴿وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًّى﴾، أي: عموا عنه.

وقال بعضهم: ﴿وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًّى﴾، أي: في الآخرة، جزاء بما نسوه في الدنيا؛ كقوله تعالى: ﴿لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا . قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾ [طه: ١٢٥، ١٢٦].

وقيل: قوله: ﴿يُنَادُونَ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ عبارة عن قلة أفهامهم؛ يقال للرجل الذي لا يفهم: أنت تنادى من مكان بعيد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَاخْتَلَفَ فِيهِ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكِّ مِنْهُ مِرْيَبٍ ﴿٤٥﴾ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَالَمِينَ ﴿٤٦﴾ إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْمَامِهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَيَوْمَ يُبَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَائِيَ قَالُوا أءَآذَنَّاكَ مَا مِنَّا مِنْ شَهِيدٍ ﴿٤٧﴾ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلُ وَظَنَّوْا مَا لَمْ مِنْ مَّجِيصٍ ﴿٤٨﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَاخْتَلَفَ فِيهِ﴾.

كأنه يقول - والله أعلم -: إنا قد آتينا موسى الكتاب ما عرفوا أنه إنما نزل من عند الله تعالى؛ حيث شاهدوا نزوله جملة، ومع أنهم عرفوا ذلك، اختلفوا فيه حتى كذبه بعضهم؛ فعلى ذلك يقول والله أعلم -: لو أنزلنا القرآن عليك أعجمياً، فأدبته إليهم بلسانك العربي، لكذبوك، ولا يصدقونك، وإن كان ذلك في الدلالة أكثر في الأعجوبة [و] أعظم على ما فعل قوم موسى بالكتاب الذي أنزل على موسى عليه السلام، يذكر سفههم وتعتهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكِّ مِنْهُ مِرْيَبٍ﴾.

ظاهر هذه الآية على أن ما ذكر من المنة والرحمة في تأخير العذاب إنما هو لقوم

موسى، وهو قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾، لكن أهل التأويل قد أجمعوا على صرف هذه المنة والرحمة في تأخير العذاب إلى هذه الأمة، وكذا ظهر فيهم المنة في العفو عن الإهلاك في الدنيا دون سائر الأمم، والله أعلم.

ثم ظاهر قوله: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ استدلال واحتجاج لأهل الإلحاد؛ لأن مثل هذا في الشاهد إنما يقال لأحد معنيين: أما لجهل بالعواقب، أو لعجز عن وفاء ما وعد، لكن الله يتعالى عن الوصف بالجهل بعواقب الأمور والوصف بالعجز عن شيء مما أقام من الآيات والبراهين على العلم والقدرة.

ثم قوله: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ﴾ يحتمل الكلمة: الحجية؛ كقوله تعالى: ﴿وَيُحِى الْمَوْتَى بِكَلِمَاتِهِ﴾ [يونس: ٨٢]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي﴾ [الكهف: ١٠٩]، أي: لحجج ربي، وتكون الكلمة منه: الدين؛ كقوله تعالى: ﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾ [التوبة: ٤٠]، ونحوه.

وقيل: الكلمة: هي الساعة التي هي آخر عذاب هذه الأمة، فقال: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٦]، والله أعلم.

وجائز أن تكون الكلمة هاهنا ما سبق من المنة لهذه الأمة ألا يعذبها وقت استحقاقهم العذاب.

أو سبق منه المنة والرحمة بتأخير الهلاك عن وقت اكتسابهم أسباب الهلاك، وهذا على المعتزلة والخوارج؛ لقولهم: إن ليس لله أن يعفو أو يؤخر العذاب عمن وجب عليه أو استحقه أو كلام نحوه، حيث منّ ورحم هذه الأمة بتأخير العذاب عنهم إلى وقت، ولو لم يستحقه العذاب، لم يكن لذكر المنة والرحمة في ذلك معنى؛ وهو كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾.

يخبر - عز وجل - أنه إنما امتحنهم لا لمنافع فيه يجزئ إلى نفسه، أو لمضار يدفعها عن نفسه، ولكنه إنما امتحنهم وأمرهم ونهاهم؛ لمنافع يكتسبون لأنفسهم، ولمضار يدفعون بذلك عن أنفسهم، وليس كملوك الأرض أنهم يمتحنون الخلق ويأمرون وينهون ويستعملونهم لمنافع أنفسهم، ولمضار يدفعونها بذلك عن أنفسهم، فأما الله - سبحانه وتعالى - فإنما يمتحن الخلائق لمنافع يجرون إلى أنفسهم ولمضار يدفعون به عن أنفسهم، فلهم حصول منافع ذلك الامتحان والأمر والنهي، وعليهم حصول ضرر ذلك؛ فلأنفسهم يعملون ما يعملون من الخير والطاعة، وعليهم ما يعملون من الشر؛ ولذلك

قال: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ...﴾ الآية، قد بين السيلين جميعًا بيانا شافيا، وأقام لكل ذلك حججا وبراهين، وبين أن من سلك سبيل كذا، أفضاه إلى كذا في العاقبة: إما نعيم دائم وسرور دائم، وإما عذاب دائم وشرور دائمة، فمن سلك السبيل الذي عاقبته النار والحزن، فمن قَبِلَ نفسه أتى ذلك، وهو الذي أوقع نفسه في ذلك، ومن سلك السبيل الذي جعل عاقبته الجنة والنعم الدائمة فيه، واختياره وصل ذلك، فهو تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾.

أجمع من آمن بالله تعالى، وصدق رسله - عليهم السلام - من أهل السماء وأهل الأرض أن ليس عندهم علم بوقت الساعة؛ فإن ذلك خفي عليهم لا يعلمونه، وأن علم ذلك عند الله تعالى، وهو ما قال - عز وجل-: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا...﴾ الآية [الأعراف: ١٨٧]؛ غير الباطنية والروافض؛ فإن علم ذلك عندهم على مذهبهم وفي زعمهم:

أما الروافض: فإنهم يعدون الأئمة ويقولون: إن الساعة على إمام كذا، وفي زمان كذا.

وأما الباطنية يقولون: إن اسم الساعة والقيامة ونحو ذلك إنما هو اسم قائم الزمان وإنه فلان، فعلى قولهم يظهر وقت قيامها، فهو خلاف ما ذكر في الكتاب، وما أجمع عليه أهل السماء والأرض، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْمَامِهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ﴾.

جائز أن يكون ما ذكر من إخراج الثمرة من الأكمام وما ذكر من حمل الأنثى ووضعها، وهو موصول بقوله: ﴿إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾، فإن كان على ذلك، فمعناه لا يعلم [ذلك] كله إلا هو، لا يعلم وقت خروجها ولا حدها، وأنها تخرج أو لا، وكذلك الولد لا يعلم كيفية علوقه ولا وقته ولا مقداره، وأنه يعلق أو لا، علم ذلك إلى الله تعالى كعلم الساعة، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْمَامِهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ﴾ على الابتداء، ليس على الصلة بالساعة، ولكن موصول بما تقدم من قوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَلْتَلُّ وَالنَّهَارُ وَاللَّيْلُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾، ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً...﴾ إلى [آخر] ما ذكر؛ فعلى ذلك يقول - والله أعلم-: ومن آيات ألوهيته ووحدانيته وآيات

قدرته وعلمه وتدييره أن يخرج الثمرات من أكمامها، ومن آياته أن تحمل الأثني وتضع، وهو أن الله تعالى أنشأ تلك الثمرة في الأكمام، وكذا الولد في البطن في حجب وسواتر ورباه في تلك الحجب والسواتر، وغذاه بأغذية، ودفع عنه جميع الأذى من البرد والحر وجميع ما يؤذيه؛ لضعفه ولطافته؛ لظفا منه ورحمة، وصوره في تلك الحجب والسواتر بأحسن صورة؛ ليعلم ألوهيته ووحدانته وأن له علما ذاتيا وقدرة ذاتية أزلية لا مكتسبا مستفادا؛ إذ العلم المستفاد والقدرة المستفادة لا تبلغ ذلك، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿مِنْ أَكْمَامِهَا﴾ أي: المواضع التي كانت فيها مستترة، وغلاف كل شيء كمه، كما قيل: كم القميص.

وقال أبو عوسجة: أكمامها: غطاؤها التي يكون فيها قبل أن يتعيق، والتعيق: التشقق؛ يقال: تعيقت الأكمام عن الثمرة، أي: تشققت.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَائِيَ﴾.

يذكرهم، ويخبر عما يسألون يوم القيامة وما يكون من جوابهم لذلك السؤال؛ لعلهم يمتنعون عن ذلك، ويحذرون؛ يقول: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَائِيَ﴾ أي: أين الذين تزعمون أنهم شركائي في الدنيا؟ أو أين الذين تعبدون في الدنيا وتزعمون أنها آلهة، وأنها شفعاء لكم عندي؟ وإلا لا يحتمل أن يقول لهم الرب - جل وعلا - : أين شركائي؟ ولا شريك له ولا إله غيره، ولكن ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالُوا ءَآذَنَّاكَ مَا مِنَّا مِنْ شَهِيدٍ﴾.

قال بعضهم: ﴿ءَآذَنَّاكَ﴾: أسمعناك.

وقيل: أعلمناك.

والأشبه أن يكون معنى ﴿ءَآذَنَّاكَ﴾: أخبرناك؛ إذ الله تعالى كان عالما بذلك، وإعلام العالم لا يتحقق، أما الإخبار للعالم عن الشيء يتحقق بما علم به، والله أعلم.

ثم اختلف في ذلك أنه قول من؟ قال بعضهم: هو قول أولئك الكفرة الذين نودوا يومئذ يقولون: أخبرناك أن لم يكن منا أحد شهيدا بذلك، أو يقولون بالشريك، أو بإله سواك، يخرج على الإنكار والجحود والكذب أنهم لم يقولوا ذلك، ولم يفعلوا، وهو كما ذكر عنهم في آية أخرى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا...﴾ الآية [الأنعام: ٢٢]، فقالوا: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾، أنكروا ما كان منهم من الإشراك؛ فعلى ذلك قوله: ﴿ءَآذَنَّاكَ مَا مِنَّا مِنْ شَهِيدٍ﴾، أي: لم نشرك بك أحدا، ولم نتخذ من دونك إلهها، والله أعلم.

وقال بعضهم: قوله: ﴿قَالُوا ءَاذَنَّاكَ مَا مِنَّا مِن شَهِيدٍ﴾ هذا من قول الأصنام والذين عبدوهم من دون الله في الدنيا، يقولون: ما منا من شهيد على عبادة أولئك إيانا، ولا أمرناهم بذلك؛ وهو كقوله: ﴿وَقَالَ شُرَكَائِهِمْ مَا كُنْتُمْ إِنَانَا تَعْبُدُونَ﴾ [يونس: ٢٨]، وقولهم: ﴿بَل لَّمْ نَكُنْ نَدْعُوا مِن قَبْلُ شَيْئًا﴾ [غافر: ٧٤]، أخبروا أنهم كانوا غافلين عن عبادتهم إياهم، وأنهم ما أمروهم بها؛ فعلى ذلك قوله تعالى: ﴿ءَاذَنَّاكَ مَا مِنَّا مِن شَهِيدٍ﴾ أي: أخبرناك.

وقوله تعالى: ﴿ءَاذَنَّاكَ﴾ على هذا التأويل هو ما ذكروا: أن كنا عن عبادتكم لغافلين، والله تعالى أعلم.

ثم إن الكفرة في يوم القيامة مرة أنكروا عبادتهم غير الله، وأحيانا أقروا بها وتبرعوا منها، ومرة سألوا الرجوع إلى المحنة والرد إلى الدنيا على اختلاف الأحوال والأوقات في ذلك اليوم؛ إذ لا تكون هذه إلا الأسئلة المختلفة في وقت واحد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِن قَبْلُ﴾ .

هو ما ذكر في آية أخرى ﴿ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ . مِن دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا﴾ [غافر: ٧٣، ٧٤]؛ وذلك أنهم كانوا يعبدون الأصنام في الدنيا؛ رجاء أن تشفع لهم في الآخرة وتقربهم إلى الله زلفى، فلما أسوا ما رجوا منها، وقمعوا، قالوا: ﴿ضَلُّوا عَنَّا﴾؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ﴾ من قبل في الدنيا.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا لَهُمْ مِّن نَّجِيصٍ﴾، أي: أيقنوا وعلموا أن لا محيص لهم ولا نجاة.

وقال أبو عوسجة: ﴿مَا لَهُمْ مِّن نَّجِيصٍ﴾، أي: مهرب.

**قوله تعالى:** ﴿لَا يَسْمَعُ الْإِنْسَانُ مِن دُعَاءِ الْخَيْرِ وَإِن مَّسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ﴾ (٤٩) **وَلَيِّنْ أَدَقَّتْهُ رَحْمَةٌ مِنَّا مِن بَعْدِ ضَرَاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَطُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّ لِي عِندَهُ لَلْحُسْرَىٰ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ (٥٠) **وَإِذَا أَنعَمْنَا عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَا بَـِٔاجَانِيهِ رَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَدُو دُعَاءِ عَرِيضٍ﴾ (٥١).****

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَسْمَعُ الْإِنْسَانُ مِن دُعَاءِ الْخَيْرِ وَإِن مَّسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَإِذَا أَنعَمْنَا عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَا بَـِٔاجَانِيهِ رَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَدُو دُعَاءِ عَرِيضٍ﴾، هاتان الآيتان في ظاهر المخرج: إحداهما: مخالفة للأخرى؛ لأنه ذكر في إحداهما الإياس والقنوت إذا مسه الشر، وفي الأخرى كثرة الدعاء إذا مسه الشدة والبلاء، ومن طباع الخلق والعرف فيهم أنهم [إذا] أسوا وقتوا لا يدعون ولا يسألون، بل يتركون

سؤالهم، وإذا طمعوا ورجوا عند ذلك سألوا ودعوا، هذا هو العرف فيهم؛ فدل أن بينهما مخالفة من حيث الظاهر، لكن نقول: إن الآية تخرج على وجوه:

يحتمل: أن كل واحدة من الآيتين في إنسان بعينه يشار إليه سوى الآخر، كان عادة أحدهما - على الإياس والقنوط من الخير - ترك الدعاء والسؤال، وكان عادة الآخر الدعاء والتضرع إليه والسؤال عن كشف ذلك عنه، فأخبر - جل وعلا - رسوله عليه الصلاة والسلام ما أضمر كل واحد منهما: في نفس أحدهما الإياس والقنوط، والآخر الدعاء والسؤال والطمع في الخير؛ ليكون له عليهم دلالة الرسالة وآية النبوة إذ أنبأه عن ضمير كل واحد منهما وما في نفسه؛ ليعلم أنه رسول، وإنما علم ذلك بالله جلا وعلا، والله أعلم.

والثاني: أن الكفرة كانوا فرقا، وكانوا على مذاهب شتى مختلفة:

فرقة كانت تطمئن في حال الرخاء والسعة، وتيأس وتنقلب في حال البلاء والشدة؛ كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ...﴾ [الفتح: ١١]. وفرقة كانت تفرغ إلى الله تعالى وتقبل إليه عند إصابة الشدة والبلاء، وتعرض عنه عند كشف ذلك عنهم وتوسيع النعم عليهم؛ نحو قوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكبُوا فِي الْفُلِ...﴾ [العنكبوت: ٦٥] ونحوه كثير في القرآن.

وفرقة كانت في الحالين جميعا على الإعراض عنهم، وترك الإقبال إليه والطاعة له، لا يفرعون ولا يقبلون لا في حال الرخاء والسعة ولا في حال البلاء والشدة؛ كقوله: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسًا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنعام: ٤٣].

وفرقة كانت ترى الحسنة والخير من أنفسهم، وإذا صارت سيئة وشدة تطيروا بالرسول عليهم السلام؛ كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، وقوله تعالى: ﴿قَالُوا أَطَّيَّرْنَا بِكَ وَيَمَنُ مَعَكَ﴾ [النمل: ٤٧].

وإذا كانت الكفرة على هذه المذاهب المختلفة وكانت أجناسا شتى، فيكون كل آية منهما في جنس غير الجنس الآخر، وفي أهل مذهب غير أهل مذهب آخر، فأما المسلمون فيكونون في الحالين جميعا على التوحيد والإقبال إلى الله تعالى في حال الرخاء والسعة، وفي حال البلاء والشدة، وهو على ما استثناهم الله تعالى عند ذكر الكفرة؛ حيث قال: ﴿إِنَّكُمْ لَفَرَجٌ فَحُورٌ . إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [هود: ١٠، ١١]، وقوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ١، ٢]، وأمثال ذلك من الآيات، وصفهم - جل وعلا - بالثبات والقرار على دينهم في الأحوال كلها، والله أعلم.



والثالث: جائز أن يكون ما ذكر من الآيتين على ما ذكر إخبارًا عما طبع عليه البشر وأنشئ، وإنما أنشئ البشر وطبع على الرغبة في الخير والسعة والنفار عن الشدة والبلاء والكرهه له؛ فهذا إخبار عما طبعوا عليه وأنشئوا، ليس على حقيقة إظهار ذلك منهم قولاً أو فعلاً، [ولكن] على ما طبع كل إنسان؛ راغباً حريصاً في السعة والرخاء، وأنه ما ذكر لا يسأم من دعاء الخير، كارها نافرًا عن البلاء والشدة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَيْنَ أَذَقْتَهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرْبَةٍ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ .

قال بعضهم: ﴿هَذَا لِي﴾، أي: أعطانيه من خير علمه مني.

وجائز أن يكون ما ذكرنا أنهم كانوا يتطيرون بالرسول عند البلاء والشدة، والسعة يرونها من أنفسهم؛ حيث قال: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ...﴾ الآية [الأعراف: ١٣١].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً﴾ .

كانوا ينكرون البعث والجزاء لما عملوا في الدنيا، ثم يقولون: ولئن كان يذكر محمد من البعث والجزاء للأعمال والجنة؛ إن ذلك لنا دونهم، وهو قوله: ﴿وَلَيْنَ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدُكَ لِلْحُسْنَى﴾ [فصلت: ٥٠] أي: إن رجعت إلى ربي على ما يقوله محمد: ﴿إِنَّ لِي عِنْدُكَ لِلْحُسْنَى﴾ وهو على ما قالوا في الدنيا: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١] لما رأوا السعة لأنفسهم في الدنيا دون المؤمنين؛ فعلى ذلك في الآخرة قالوا لنا دونهم، والله الهادي.

ثم أخبر تعالى عما ينزل بهم بأعمالهم في الآخرة، وهو قوله تعالى: ﴿فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ .

أي: ننبئهم بخبر ما<sup>(١)</sup> عملوا؛ لأن ذلك كان منهم تمنياً وتشهياً بمن يذيقهم العذاب الغليظ.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا أُنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُو دُعَاءٍ

عَرِيضٍ﴾ .

هو ما ذكرنا من دعائهم وسؤالهم الخير وطمعهم ذلك.

وقوله: ﴿فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ﴾، قال أبو عوسجة: ﴿وَنَأَى بِجَانِبِهِ﴾ أي: تباعد عما أمر

به، ﴿فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ﴾ أي: كثير الدعاء لا يمل ولا يسأم، وكذا قال القتيبي.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ نَمٌّ كَفَرْتُمْ بِهِ مِنْ صُلْبٍ مِّمَّنْ هُوَ فِي شِقَاقِ بَعِيدٍ﴾ (٥٢) سَرُّبِهِمْ أَيْبِتْنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوْلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ

(١) في أ: أنما.

عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٢﴾ أَلَا إِنَّهُمْ فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَاءِ رَبِّهِمْ أَلَّا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ ﴿٥٣﴾ .  
وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ﴾ .

يقول: إن كان هذا القرآن من عند الله ثم كفرتم به، وجائز أن يكون على الابتداء ليس بجواب لقوله: ﴿أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُمْ بِهِ﴾ ويكون كأن لم يذكر جواب ﴿أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُمْ بِهِ﴾؛ لما عرفوا أن من عاند وعادى ما كان من عند الله أنه ما يعمل بهم وما يصنع؛ وهو كقوله تعالى: ﴿أَيُّكُمْ ءَالِهَةٌ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ . فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الصافات: ٨٦، ٨٧] يُذكر له جواب؛ لما عرفوا أن من تريدون عبدوا دون الله بعد معرفتهم أنه إفاك وأنه كذب وليس بإله، أن الله ماذا يفعل بهم، فلم يُذكر لهذا جواب؛ لمعرفةهم بما يفعل بهم؛ فعلى ذلك قوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُمْ بِهِ﴾ يجوز أن لم يذكر له جواب؛ لما عرفوا أنه ما يفعل بهم وما يستوجبون منه بما عاندوه وعادوه بعد معرفتهم أنه من عند الله جاء ثم كفروا به، والله أعلم .

وإن كان موصولا فجوابه ما ذكر من قوله: ﴿مَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ هُوَ فِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾؛ فيكون كأنه يقول - والله أعلم-: رأيتم إن كان من عند الله ثم كفرتم به، فإذا كفرتم ضللتهم، فمن أضل ممن هو في شقاق بعيد؟!

أي: في خلاف وبعد؛ فيكون جوابه كأنه قال: لا أحد أضل ممن عرف أنه من عند الله ثم خالفه وتباعد عنه، على ما ذكرنا في قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٢١] أي: لا أحد أظلم ممن افترى على الله كذبا؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل-: ﴿سَرَّيْهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمُ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ .  
اختلف فيه :

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿سَرَّيْهِمْ ءَايَاتِنَا﴾ أي نريهم عذابنا الذي نزل بالأمم المتقدمة في بلاد عاد وثمود وقوم لوط، كانوا يمرون عليها ويعرفون أنه لماذا نزل بهم ذلك وتكذيبهم الرسل وعنادهم، ونريهم عذابنا أيضا في أنفسهم بيدر حيث قتل فراغتهم يومئذ؛ ﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمُ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾؛ يقول: إن القرآن هو الحق من الله؛ لأن فيه الإخبار عن العذاب للذين كذبوا محمدا ﷺ .

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿سَرَّيْهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ﴾ هو ظهور محمد ﷺ على البلاد والقرى

(١) قاله مجاهد بنحوه، أخرجه عبد بن حميد وابن جرير كما في الدر المنثور (٥/٦٩١).

(٢) قاله المنهال، أخرجه ابن جرير (٣٠٦٠٣).

النائية وفتحها عليه، ﴿وَفِي أَنْفُسِهِمْ﴾ أي: فتح مكة وظهوره عليهم، على ما وعد له ربه - جل وعلا - من النصر له وفتح البلاد والقرى.

فيكون هذان التأويلان آية لرسالته ونبوته، والله أعلم.

ويحتمل قوله: ﴿سَتْرِيَهُمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ﴾ آيات وحدانيته وألوهيته:

أما في الأفاق فما جعل منافع البلاد النائية والقرى المتباعدة متصلة بمنافع أنفسهم ومنافع البلاد القريبة، ومنافع السماء متصلة بمنافع الأرض على بعد ما بينهما؛ ليعلم أنه تدبير واحد وفعل فرد لا عدد، أو أن يكون آياته في الأفاق رفع السماء مع غلظها وكثافتها وسعتها بلا سبب ولا تعليق من أعلاها ولا عماد من أسفلها.

وفي أنفسهم: ما حوّلهم وقلّبهم في الأرحام من حال النطفة إلى حال العلقة، ومن حال العلقة إلى حال المضغة، ثم من حال المضغة إلى حال الإنسان والتصوير والتركيب، إلى آخر ما ينتهي إليه أمره؛ ليعلم أنه صنع واحد وتدبير فرد لا تدبير لأحد سواه في ذلك. فهذان التأويلان في آية الألوهية والوحدانية، والأولان في إثبات الرسالة، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَوْلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنْهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾.

كأنه يقول: أولم يكف ربك شاهداً أنه من عنده على ما تقول أنت، أو يقول: أولم يكف ربك ناصرًا ومعينًا، أو يكون قوله: ﴿أَوْلَمْ يَكْفِ﴾ أي: أولم يكفهم ما جاء من عند الله من البينات والقرآن؛ كقوله: ﴿أَوْلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ...﴾ الآية [العنكبوت: ٥١]؛ فعلى ذلك يحتمل هذا. ويحتمل: أولم يكفهم آية على رسالتك أو آية على وحدانية الله تعالى ما جاء من عند الله، والله أعلم.

وقوله -عز وجل-: ﴿أَلَا إِنَّمِمْ فِي مَرِيئَةٍ مِّن لِّقَاءِ رَبِّهِمْ﴾.

ألا إن شكهم ومريئتهم في البعث هو الذي حملهم على تكذيب ما جاء من عند الله وإنكاره، والله أعلم بالصواب.

## سورة «حم عسق» مكية إلا آيات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿حَمْدٌ (١) عَسَقٌ (٢) كَذَلِكَ يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٣) لَمْ يَأْتِ فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ (٤) تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَطَّرَبْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِنَّ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا لِمَنْ هُوَ الْعَفْوَرُ الرَّحِيمُ (٥)﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿حَمْدٌ . عَسَقٌ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup> : ﴿حَمْدٌ﴾ هو اسم من أسماء الله تعالى .

وقيل : هو اسم من أسماء القرآن .

وقال بعضهم : ﴿حَمْدٌ﴾ أي : قضى ما هو كائن . وقد ضعف هذا القول ابن عباس ،

رضي الله عنه .

والصحيح من الأقوال : أن «حم» خبر مبتدأ محذوف ، و«تنزيل الكتاب» خبره ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ صفة الكتاب ، والتقدير : هذا حم تنزيل الكتاب من الله<sup>(٢)</sup> العزيز الحكيم .

وقال بعضهم في ﴿حَمْدٌ . عَسَقٌ﴾ : عين عبارة عن عذابه ، والسين عن المسخ ، والقاف

كناية عن القذف ، يقول صاحب هذا القول : يخرج عين من الأرض فيها عذاب ، ويمسخ رجل من هذه الأمة بالبادية فيقذفه الناس بالحجارة ، والله أعلم .

وقال بعضهم - وهو قول ابن عباس - : ﴿حم سق﴾ على إسقاط حرف العين ، ثم

يقول : السين كل فرقة تكون ، والقاف كل جماعة تكون .

وذكر : كان يعلم علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - حساب العين ، وكذلك ذكر

في ابن مسعود وأبي - رضي الله عنهما - و ﴿حم سق﴾ على طرح العين .

وقال بعضهم : العين عبارة عن العذاب ، والسين عبارة عن سيكون ، والقاف عبارة عن

الوقوع ، أي : قضى ما سيكون ذلك ، والله أعلم . وذكر عن جعفر بن محمد بن علي -

رضي الله عنهم - قال : العين عبارة عن العذاب ، والسين عبارة عن سيكون ، ولم يفسر

القاف وقال : عجب أو كلام نحوه ، والله أعلم .

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup> : العين عبارة عن علمه ، والسين السلام ، والقاف عبارة عن القدرة ،

وكذا محتمل .

(١) قاله ابن عباس ، أخرجه أبو يعلى وابن عساكر بسند ضعيف كما في الدر المنثور (٥/٦٩٢) .

(٢) كذا في أ ، وهو تقدير يوافق أول «غافر» .

(٣) قاله ابن عباس كما في تفسير البغوي (٤/١١٩) .

وجائز أن يكون كل حرف من هذه الحروف المقطعة عبارة عن صفة من صفاته أو اسم من أسمائه، على عادة العرب بالاكْتفاء عن حرفٍ عبارة عن جميع الكلمة: فالحاء عبارة عن حلمه وحكمته وحكمه، والميم عبارة عن ملكه ومجده، والعين عبارة عن علمه، والسين عبارة عن سنائه وسؤدده، والقاف عبارة عن قدرته وقوته يكون كل حرف من هذه الحروف عبارة عن اسم من أسمائه أو صفة من صفاته، وعبارة عن حكم من أحكامه، وهذا الذي ذكرنا كله على الإمكان والاحتمال لا يسع أن يحقق فيه التفسير أنه كذا، وأنه أراد كذا؛ لأنه من المتشابه، وأنه من السر الذي لم يطلع الله - تعالى - عليه أحدًا إلا رسله، عليهم الصلاة والسلام.

وقوله - عز وجل - : ﴿ كَذَلِكَ يُوحِي إِيَّاكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ ، أي : كما أوحى إليك فقد أوحى إلى الذين من قبلك مثله .

ثم اختلف في قوله : ﴿ كَذَلِكَ ﴾ قال بعضهم : أي : كما أوحينا إليك بسورة ﴿ حَمْدَ . عَسَقَ ﴾ أوحينا بها إلى الذين من قبلك .

وقال بعضهم : أي : كما أوحينا إليك بهذه الحروف ، يعني : ﴿ حَمْدَ . عَسَقَ ﴾ بعينها فقد أوحينا بعين هذه الحروف إلى الذين من قبلك ، وهى ﴿ حَمْدَ . عَسَقَ ﴾ .

وقال بعضهم : كما أوحينا إليك ﴿ حَمْدَ . عَسَقَ ﴾ أوحينا إلى الذين من قبلك من الرسل بمعنى ذلك .

وعن ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - أنه قال : ليس نبي إلا وقد أوحى إليه بـ ﴿ حَمْدَ . عَسَقَ ﴾ كما أوحى إلى النبي ﷺ ، وهو على ما ذكرنا .

وقوله : ﴿ لَمْ يَأْتِ فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ .

يخرج ذكر هذا في هذا الموضوع على وجوه :

أي : له ما في السموات وما في الأرض شهود على ألوهيته ووحدانيته .

والثاني : أن ما في السموات والأرض وما فيها له دلالات وحدانيته وربوبيته .

والثالث : ﴿ لَمْ يَأْتِ فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ، أي : كلهم عبيده وملكه ؛ فلا يحتمل أن

يتخذ من ملكه وعبيده ما ذكروا من : الولد ، والشريك ، والصاحبة ، وما قالوا ؛ إذ لا أحد

يتخذ من عبيده ومن ملكه ما ذكروا : من الولد ، والشريك ، والصاحبة ؛ فعلى ذلك يتعالى

الله عن أن يكون له في ملكه ما ذكر ، والله أعلم .

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٤/١١٩) .

وقوله: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾.

العلو والعظمة - في الشاهد - يكون من وجوه ثلاثة:

أحدها: العلو عبارة عن القهر والغلبة؛ يقال: فلان عال؛ أي: غالب وقاهر.

والعظمة عبارة عن القدر، والمنزلة، ونفاذ الأمر.

والثاني: يكون العلو عبارة عن الكبرياء، والسؤدد، وكذلك العظمة.

والثالث: العلو يكون عبارة عن الارتفاع في المكان، والعظمة: عظمة في البدن

والنفس، وهذا مما لا يكون فيه كثرة منقبة وقدر، ولا شيء من ذلك، ولا يزيد ذلك في

صاحبه رفعة ولا مرتبة، والله يتعالى عن الوصف بهذا، وإنما رجع الوصف له بالعلو

والعظمة إلى الوجهين الأولين، والسلطان، والقدرة، ونفاذ الأمر والمشية والكبرياء،

والغلبة. فأما ما رجع إلى الارتفاع في الأمكنة، والعظمة في البدن - فهو صفة المخلوق،

وهم الموصوفون بذلك، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وقوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ﴾.

يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: تكاد يتفطرن لذنوب أهل الأرض، وفسادهم، وعظيم ما قالت الملاحظة في

الله من الولد، والشريك، والصاحبة، كادت تنشق لذلك وتتساقط، كقوله في آية أخرى:

﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَخِزُّ لُجِبَالٍ هَذَا . أَنْ دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلِذَا﴾

[مریم: ٩٠ - ٩١]، بين في هذه الآية أنها كادت تنفطر وتنشق لماذا؛ وهو دعوهم

لررحمن ولذا؛ فلذلك يحتمل - هاهنا - هذا المعنى، والله أعلم.

والثاني: كادت تنشق لبقاء أهلها عليها، وإشفاقاً ورحمة على أهل الأرض.

ويحتمل: تكاد تنشق لعظمة الرب، وجلاله، وعظم سلطانه؛ كقوله - تعالى -: ﴿لَوْ

أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١].

أخبر أنه لو جعل في الجبال والأرض والسماء من المعنى والتميز ما جعل في البشر،

لكانت هذه الأشياء بالوصف الذي ذكر من الخضوع لربها، وهو كما ذكر في آية أخرى:

﴿وَإِنَّ مِنَ الْجِبَارَةِ لِمَا يُنْفَجِرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لِمَا يَسْقُ فَيُخْرِجُ مِنْهُ أَلْمَاءً وَإِنَّ مِنْهَا لِمَا يَهْبِطُ

مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٤] يخبر عن شدة خضوع هذه الأشياء وخسوعها لربها وتذلها

له، وعناد الكفرة واستكبارهم، وقلة خضوعهم لربهم، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون قوله - تعالى - ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ﴾؛ لكثرة أهلها

وازدحامهم فيها، وعبادتهم لربهم، على ما ذكر في الخبر عن النبي ﷺ: «أطت السماء

وحق لها أن تنظ، ما من موضع قدم فيها إلا وملك فيها: ساجد، أو راکع، أو قائم،  
يسبح الله - تعالى - ويصلي له<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾.

هذا يدل على أن ما ذكر من تظن السماء؛ لعظم ما يقوله الملائكة فيه من الشريك،  
والولد، والصاحبة، حيث قال على إثره: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾، أي: الملائكة  
ينزهونه ويبرئونه عما يقولون فيه، ويشنون عليه بالثناء الذي يليق به، ويصفونه بما هو  
أهله، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِي الْأَرْضِ﴾ امتحنهم - جل وعلا - بالتسبيح، والثناء له،  
والاستغفار لأهل الأرض، على ما ذكر.

ثم قال بعضهم: إن قوله: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِي الْأَرْضِ﴾ منسوخ بقوله - تعالى -:  
﴿فَأَعْرِضْ لِلَّذِينَ تَابُوا﴾ [غافر: ٧]؛ لأن الأول عام لجميع أهل الأرض، والثاني خاص،  
لكن هذا بعيد، ومحال أن يستغفر الملائكة، ويطلبون التجاوز من ربهم لمن يقول له  
بالشريك والولد والصاحبة، وإذا كان كذلك كان استغفارهم يرجع إلى المؤمنين خاصة؛  
على ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [غافر: ٧]، ويقوله: ﴿فَأَعْرِضْ لِلَّذِينَ  
تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ [غافر: ٧]؛ فكان المراد من العام: هو الخاص؛ لأن المراد منه  
العموم، ثم صار منسوخاً بورود الخاص متراخياً، والله أعلم.

ثم إن كان استغفارهم لجملة أهل الأرض - على ما يقولون - فهو عبارة عن طلب  
السبب الذي به تقع لهم المغفرة؛ وهو التوبة عن الشرك والتوحيد؛ فيكون هذا سؤال  
التوحيد والهداية لهم؛ لتقع المغفرة لهم بذلك والتجاوز؛ ويصيروا لذلك، وعلى ذلك  
يخرج استغفار إبراهيم - عليه السلام - لأبيه أنه سؤال وطلب السبب الذي به تقع المغفرة  
له، وأن يجعله أهلاً لذلك، وكذلك أمر الرسل - عليهم السلام - قومهم بالاستغفار لهم،  
وهو ما قال هود - عليه السلام - و ﴿وَيَقَوْمِ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٥٢]،  
وقول نوح: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠] لا يحتمل أن يقولوا لهم: قولوا:  
نستغفر الله، ولكن يقولون لهم: اطلبوا، واسألوا ربكم السبب الذي به تقع المغفرة لكم؛  
وهو التوبة عما هم فيه، واختيار الهداية والرشد لأنفسهم؛ ليكونوا لذلك أهلاً، فعلى ذلك  
يخرج استغفار الملائكة إن كان لجملة أهل الأرض، على ما يقول بعض أهل التأويل،

(١) أخرجه الترمذي (٢٣١٢)، وابن ماجه (٤١٩٠)، وأحمد (١٧٣/٥)، وصححه الألباني في السلسلة  
الصحيحة (١٧٢٢).

وعلى هذا لا حاجة إلى النسخ ولا يحتمله.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ اللَّهُ حَفِيفٌ عَلَيْهِمْ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ (٦) وكذلك أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ (٧) وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ (٨) أَرِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ فَاللَّهُ هُوَ الْوَكِيلُ وَهُوَ يُحْيِي الْمَوْتِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٩) وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ (١٠) فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (١١) لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (١٢).

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿أَوْلِيَاءَ﴾: الأصنام التي عبدوها دون الله؛ كقوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٢٨] وقوله - تعالى - ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١]، وقوله - تعالى -: ﴿إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿اللَّهُ حَفِيفٌ عَلَيْهِمْ﴾.

يخبر أنه لا عن غفلة وجهل منه يعملون ما يعملون، ولكنه حفيظ عليهم وعلى أعمالهم، لكنه يؤخر ذلك عنهم لحكمة، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾.

يحتمل وجهين:

أحدهما: وما كنت عليهم بوكيل، أي: لا تؤاخذ أنت بمكانهم؛ كقوله: ﴿فَأِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤].

والثاني: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾، أي: بمسلط عليهم ولا حفيظ، إنما أنت رسول فعليك البلاغ، كقوله تعالى: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [الشورى: ٤٨]، وقوله: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [النور: ٥٤]، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾؛ ليكون أقرب إلى الفهم، وأولى أن يكون حجة عليهم وأبلغ في الحجاج؛ لأنه ذكر فيه الأنبياء السالفة والأخبار المتقدمة باللسان العربي، غير لسان تلك الأنبياء، ومن غير أن يختلف إلى أحد من أهل ذلك اللسان؛



لتوهم التعلم منهم بلسانهم، والنقل بلسان نفسه؛ فدل أنه إنما عرف بالله تعالى، وقوله: ﴿لِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾.

أي: لينذر أهل أم القرى وأهل من حولها من القرى.

ثم يحتمل تسمية مكة: أم القرى وجوهاً ثلاثة:

أحدها: سماها: أم القرى؛ لما منها دحيت سائر الأرضين والقرى.

والثاني: سماها: أم القرى؛ لأنها أول بيت وضع للناس، وأول بناء بني في الأرض،

فسمها لذلك: أم القرى، والله أعلم.

والثالث: سماها: أم القرى؛ لما على الناس أن يؤمها ويقصدوها بالزيارة، ولأن

رسول الله ﷺ أول ما بعث رسولا فيها، فإليها يؤم ويقصد بالدعوة أول ما يؤم ويقصد، ثم

من بعد ذلك يؤم إلى سائر القرى والبلدان، ويقصد، والأتم: القصد، ومنه أخذ التيمم؛

ولذلك سماها: أم القرى، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَنُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ﴾، أي: وينذر بيوم الجمع.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَنُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ﴾، أي: ينذر بالقرآن يوم الجمع لا ريب

فيه.

وقوله: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ قد بين الله - تعالى - السبيلين جميعاً على

الإبلاغ، وبين عاقبة كل سبيل إلى ماذا يفضي من سلوكها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ يخبر أن عنده من اللطائف والقدرة، ما لو شاء

لجعلهم جميعاً أمة واحدة وعلى دين واحد، وهو ما قال: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً

وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُفُفًا مِّنْ فِضَّةٍ...﴾ الآية [الزخرف: ٣٣]، فلو

جعل ذلك لأهل التوحيد والإيمان، لكانوا جميعاً على دين الإسلام؛ على ما أخبر أنه لو

كان ذلك مع أهل الكفر لكانوا جميعاً أهل كفر.

ثم قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ لا يحتمل مشيئة الجبر والقسر على ما يقوله

المعتزلة لوجوه:

أحدها: لما لا يكون الإيمان في حال الجبر والقهر؛ لأنه لا صنع لهم في ذلك، ولا

اختيار لهم.

والثاني: أن كل أحد بشهادة الخلقة مؤمن موحد لله - تعالى - ثم لم يصيروا بذلك

مؤمنين؛ فعلى ذلك بالجبر والقهر؛ إذ في الحالين يكون فعل المؤمن إنما هو فعل غيره؛

فدل أنه أراد أن يشاء منهم ما يكون مختارين في الإيمان لا مجبورين.

والثالث: أنّ الإيمان بالجبر والقهر ممّا لا يعرفه الناس، ولا يطلق اسم الإيمان عليه في العرف، وقد وعدهم الإيمان، وجعل الدين واحداً، وهذا عند المتعارف ينصرف إلى ما يوجد منهم عن طوع واختيار، لا بالجبر والقهر؛ فتكون الآية منصرفة إلى المعهود عند الناس؛ على ما هو الأصل في الكلام، والله الموفق.

وعندنا: أراد به مشيئة الاختيار، وأخبر أن عنده من اللطائف ما لو أعطى الكل لآمنوا جميعاً عن اختيار، لكنه لم يعطهم ذلك ولم يشأ؛ لما علم منهم أنهم لا يرغبون فيه، ولا يختارون ذلك، ولكن إنّما يختارون ضد ذلك ونقيضه؛ لذلك لم يشأ لهم، وإنما يشاء لمن علم أنه يختار ذلك فضلاً.

وقوله: ﴿وَلَكِنْ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ﴾ يخبر أن من أعطى ذلك إنما يعطيه رحمة منه وفضلاً، لا أنهم يستوجبون ذلك منه، ويستحقونه عليه، والله الموفق.

ثم إن الله تعالى سمى الإيمان مرة: رحمة بقوله: ﴿وَلَكِنْ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ﴾ [الشورى: ٨]، ومرة سماه: مئة بقوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: ١١]، وبقوله: ﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْكُمْ...﴾ الآية [الحجرات: ١٧]، فلو كان الإيمان يقوم بالذي يكون الكفر من القدرة ولم يكن من الله - تعالى - إلى المؤمنين إلا وقد كان مثله إلى الكافر، على ما يقوله [المعتزلة]: إن الإيمان إنما يكون بالذي يكون الكفر، لم يكن لتسمية هذا نعمة ومئة ورحمة، وتسمية الكفر ضده - معنى، والله أعلم.

وبعد: فإنه لو كان على ما يقوله المعتزلة لكان ما ذكر من النعمة والمئة والرحمة إنما يكون بالخلق منهم، لا بالله - تعالى - ومنه دل أن عنده لطائف، من أعطى تلك اللطائف آمن واهتدى، ومن لم يعطه إياها لم يؤمن، وقد أعطى المؤمن تلك، ولم يعط الكافر؛ لذلك كان ما ذكرنا، والله الموفق.

ثم في تخصيص أم القرى ومن حولها بالندارة وجوه، لأنه ذكر في آية أخرى أنه نذير للعالمين جميعاً بقوله: ﴿يَكُونُ لِلْعَلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١] فإذا كان مبعوثاً إلى جميع العالم، لا إلى بعض دون بعض، كما كان بعض الأنبياء - عليهم السلام - فلا بد أن يكون لتخصيص أم القرى ومن حولها معنى وحكمة:

أحدها: لما يحتمل أن يكون لأهل مكة طمع في شفاعته وإن لم يتبعوه: إما بحق القرابة والاتصال، وإما بحق الأيادي، ومن حولهم بحق الجوار؛ فذكر تخصيصهم بالإنذار بيوم الجمع حتى يزول طمعهم بدون الاتباع، والنزوع عن الشرك؛ إذ ذلك لا يزول بمطلق الإنذار؛ لما عندهم - في زعمهم - أن المراد بذلك غيرهم؛ لما لهم من

زيادة سبب الوسيلة معه .

والثاني: أن ينذر هؤلاء ومن ذكر شفائها، ولمن بعد منهم خبرًا .

أو خصّ هؤلاء بحق البداية ثم بالأقرب فالأقرب، وعلى ذلك يخرج قوله - تعالى -:

﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] على الوجوه التي ذكرنا .

وقوله - سبحانه وتعالى - : ﴿وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾، أي: ما لهم من ولي

يشفع، ولا من نصير ينصرهم، ويمنعهم من عذاب [الله] .

وقوله: ﴿أَبِرِ أَحَدُهُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءٌ﴾، أي: أربابًا، ﴿فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ﴾، أي: هو الرب،

﴿وَهُوَ يُحْيِي الْمَوْتِينَ﴾ وقد عرفوا أنّ الإحياء إنما يكون بالله - تعالى - لا بالأصنام التي

عبدوها، وإن كانوا ينكرون البعث والإحياء بعد الموت، فلو عرفوا أنه لو كان إنما يكون

بالله - تعالى - لا بالأصنام التي عبدوا دونه، ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ظاهر، قد تقدم

ذكره .

وقوله: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ يحتمل قوله: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ﴾

وجوهًا:

أحدها: في القرآن .

والثاني: في رسول الله ﷺ أنه رسول أو ليس برسول، فقد أقام من الدلائل والبراهين

ما يدل على رسالته ونبوته: سمعيات وعقليات، ما لا يتعرض لردّها إلا من كابر عقله

وعاند لبه، وكذلك لو كان اختلافهم في الدين فقد أقام ما يعلم كل ذي عقل ولب: أنه هو

الصواب، وأن غيره من الأديان ليس بحق .

وقال بعض أهل التأويل في قوله: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ أي: إلى كتاب

الله، كقوله: ﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] أي: إلى كتاب الله .

لكن هذا لا يصح، فإن قوله: ﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]

إنما هو في المؤمنين إذا وقع بينهم الاختلاف في شيء من الأحكام يرّد ذلك إلى كتاب

الله، وإلى سنة رسوله ﷺ .

وأما قوله - تعالى - : ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ إنما هو في محاجة

الكفرة، فهو في غير ذلك المعنى؛ إذ هم لا يعتقدون كونه حجة، وإنما يرجع إلى دليل

آخر عقلي .

وقوله: ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبِّي﴾، أي: ذلك الذي يفعل هذا هو ربي ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾، في

كل أمري، ﴿وَالَيْهِ أُتَيْبُ﴾ بالطاعة .

ويحتمل أن يكون اختلافهم الذي ذكر هو اختلافهم في الله - تعالى - كقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٦].

وقوله: ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبِّي﴾، أي: ذلكم الذي اختلفتم فيه هو ربي ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾، أي: عليه اعتمدت، ﴿وَأَلَيْهِ أُنِيبُ﴾، أي: إليه أرجع.

ثم نعتة فقال: ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وقال هو في موضع آخر: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١]، وفي موضع آخر: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ١]، وقال في موضع آخر: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧].

قال بعض الباطنية: المبدع: هو الذي ينشئ الأشياء لا من شيء، والخالق: هو الذي ينشئ الشيء من شيء ولا من شيء، والفاطر: هو الذي ينشئ من شيء أو نحوه من الكلام.

وعندنا أن هذه الأسماء وإن اختلفت ألفاظها وافترق اشتقاقها ومآخذها، فهي في المعاني واحدة، الإبداع هو الإنشاء بلا احتذاء سبق، والخلق هو الإنشاء والتقدير، لكن غيره لا يجوز أن يسمى: خالقاً؛ لأنه لا يقدر على تقدير شيء إلا على مشاهدة: عاينه ورآه، والفاطر كأنه مأخوذ من الشق، يشق الشيء ويخرج منه أشياء، كله خلق، وفاعله خالق على الحقيقة، وهو الله تعالى، وبالله القوة والتوفيق.

وقوله: ﴿جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ أي: جعل من نفس آدم وحواء - عليهما السلام - أزواجاً نسبنا جميعاً إليهما؛ لأنهما الأصل، وإنا جميعاً إنما كنا من ذلك الأصل، وهو كنسبته إيانا إلى التراب بقوله: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾ [الروم: ٢٠] وإنما خلق أصلنا من التراب، لكنه نسبنا إليه؛ لما منه كنا جميعاً؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ أي: من نفس آدم وحواء، ونسبنا إليهما؛ لما منهما كنا جميعاً، والله أعلم.

والثاني: يقول: جعل بعضكم من بعض أزواجاً أي: حلائل، أي: خلق الإناث من الرجال، والرجال من الإناث، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا...﴾ الآية [الروم: ٢١].

والثالث: أي: جعل لكم من مثل خلقكم أزواجاً؛ أي: أصنافاً وأشكالاً، جعل الخلائق كلها ذات أشكال وأمثال، وذات أزواج، وكذلك يخرج قوله: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا﴾ على وجهين:

أحدهما: يقول - والله أعلم - : إنه جعل الأنعام - أيضاً - ذات أزواج وأشكال.

والثاني: جعل منها الذكور والإناث - أيضًا - كما جعل من البشر.  
 وقوله: ﴿يَذَرُوكُمْ فِيهِ﴾ اختلف في تأويل قوله: ﴿يَذَرُوكُمْ﴾، والمراد بقوله: ﴿فِيهِ﴾:  
 أن الهاء كناية عن ماذا؟  
 قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿يَذَرُوكُمْ﴾ أي: يكثركم.  
 وقيل<sup>(٢)</sup>: يعيشكم فيه.  
 وقيل: يرزقكم فيه، ويعمركم.  
 وقيل<sup>(٣)</sup>: يخلقكم.

وأما قوله: ﴿فِيهِ﴾ قال بعضهم: يجيء قوله: ﴿فِيهِ﴾، أي: فيها، كناية عن الأنعام،  
 وكذلك ذكر في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿يَذَرُوكُمْ فِيهَا﴾ أي: في الأنعام؛  
 لما جعل للبشر فيها من أنواع المنافع.

وأما من قرأه ﴿يَذَرُوكُمْ فِيهِ﴾ بغير ألف فهو يجعله كناية عن العالم؛ كأنه يقول:  
 ﴿يَذَرُوكُمْ فِيهِ﴾ أي: يخلقكم في العالم ويكثركم فيه ويعيشكم ويعمركم.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿يَذَرُوكُمْ﴾ أي: يكثركم في هذا التزويج الذي جعل بينكم؛ أي:  
 يكثركم بسبب هذا التزويج لم يكثر الناس.

وجائز أن يكون قوله: ﴿فِيهِ﴾ كناية عن التدبير؛ يقول: ﴿يَذَرُوكُمْ فِيهِ﴾: يخلقكم فيه  
 نسلا بعد نسل؛ كقوله - تعالى - ﴿ذَرَأُكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [المؤمنون: ٧٩]، وهو قول القتيبي  
 وأبي عوسجة.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ...﴾ الآية.  
 يستدل بعض أهل التشبيه بأن له مثلا بقوله - تعالى - ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ يقولون:  
 لو لم يكن مثل لم يذكر كاف التشبيه؛ حيث قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، لكن نفى مثلية  
 الأشياء عن مثله؛ فيكون فيه إثبات مثل له لا يشبه سائر الأشياء سواه؛ أو كلام نحو هذا.  
 وعندنا: قوله - تعالى - ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ أي: ليس مثله شيء، والكاف قد  
 تزداد في الكلام.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: أي: ليس كهو شيء، والعرب قد تقيم المثل مقام النفس.

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١٢١/٤).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٠٦٢٩-٣٠٦٢٨).

(٣) قاله السدي، أخرجه ابن جرير (٣٠٦٢٤)، وهو قول منصور أيضًا.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره (١٢١/٤).

(٥) ذكره ابن جرير (١٣٣/١١).

وأصله: أن الخلق ذو أعداد، وكل ذي عدد له أشكال وأمثال من حيث العدد. والأصل في ذلك: أن الخلق وإن كانوا ذا أمثال وأشكال وأشباه، فليس يشبه بعضهم بعضاً من جميع الوجوه وكل الجهات، ولكن إنما يشبه بعضهم بعضاً [لا] من جميع الوجوه، أو بوجه أو بصفة، أو بجهة أو بنفس، ثم صار بعضهم أمثالا لبعض وأشباهها بتلك الجهة وبذلك الوصف؛ فدل أن الله - تعالى - ليس يشبه الخلق، ولا له مثال منهم بوجه من الوجوه، ولا له شبه منهم، لا ما يرجع إلى النفس، وهو يتعالى عن جميع معاني الخلق وصفاتهم، ودل قوله - تعالى -: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾: أنه شيء؛ لأنه نفى عن نفسه المثلية ولم ينف الشيثية، لكن يقال: شيء لا كالأشياء ينفي عنه شبه الأشياء، والشيء إثبات، وفي الإثبات توحيد، ولو لم يكن شيئاً لكان يقول: ليس هو شيئاً؛ دل أنه ما ذكر.

وقوله - سبحانه -: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ذكر في غير موضع، والله الموفق. وقوله - عز وجل -: ﴿لَمْ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ﴾ [الأنعام: ٥٩] وقوله: ﴿وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [المنافقون: ٧]، وقوله: ﴿بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [يس: ٨٣]، ونحو ذلك من الآيات التي فيها ذكر المفاتيح والمقالييد والخزائن التي أضافها إلى نفسه، ثم لم يفهم الخلق من المفاتيح المضافة والمقالييد والخزائن ما يفهم لو أضيف إلى الخلق؛ بل فهموا من المفاتيح المضافة إلى الخلق والمقالييد المنسوبة إليهم معنى لم يفهموا ذلك المعنى من المفاتيح والمقالييد المضافة إلى الله - تعالى - فما ينبغي أن يفهموه من قوله: ﴿بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [يس: ٨٣]، وقوله - تعالى - ﴿بِأَيْدِيهِمْ مَبْسُوطَاتِنَا﴾ [المائدة: ٦٤]، وقوله: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ يَدَيَّ اسْتَكْبَرْتُ﴾ [ص: ٧٥]، ونحو ذلك ما يفهموه من اليد المضافة إلى الخلق، لكنه ذكر المفاتيح والمقالييد وأضافها إلى نفسه، لأن كل محجوب ومستور عن الخلق فيما بينهم إنما توصلهم إلى ذلك المحجوب والمستور عنهم بالمفاتيح والمقالييد التي ذكر؛ فعلى ذلك ما أضاف إلى نفسه من اليد وغيرها؛ لما باليد يبسط في الشاهد، وبها يمنع، وبها يكتسب ويفعل ما يفعل؛ فأضاف إلى نفسه ما به يكون في الشاهد من الفعل والبسط والمنع كناية عن هذه الأفعال، والله الموفق.

وقوله: ﴿يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ فيه دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأن الرزق المذكور يحتمل وجوهاً:

أحدها: ما ذكر في قوله - تعالى -: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢]،

وهو المطر.

والثاني: الأملاك التي يكتسبون.

والثالث: المنافع التي جعل لهم.

ثم الإشكال أن الأملاك التي تكون لهم، والمنافع التي ينتفعون بها وجعلت لهم إنما تكون بأسباب واكتساب منهم، ثم أضاف ذلك إلى نفسه في البسط والتفتير؛ حيث قال ﴿يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾؛ دل أن لله - تعالى - في ذلك صنعا وتدبيرًا، وهو أن خلق أكسابهم وأسبابهم التي بها يوصل إليهم الرزق.

وقوله: ﴿إِنَّهُمْ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ تقدم.

**قوله تعالى:** ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا نَدَعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴿١٣﴾ وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْوَعْدُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكُتُبَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ ﴿١٤﴾ فَلِلَّذَلِكَ فَادَعُ وَأَسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتُ وَلَا تَلْبَعُ آهْوَاءَهُمْ وَقُلْ ءَأَمِنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأَمَرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٥﴾ وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَجِيبَ لَهُمْ جُمُوعًا دَاحِضَةً عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴿١٦﴾﴾.

وقوله: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ الدين يذكر، ويراد به الجزاء، وهو قوله: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] أي: يوم الجزاء، أو يذكر ويراد به الحكم؛ كقوله - تعالى - خبرًا عن يوسف - عليه السلام - : ﴿مَا كَانَ لِأَخِي أَنْ يَأْتِيَ بِدِينِ الْمَلِكِ﴾ [يوسف: ٧٦] أي: في حكم الملك، ويذكر ويراد به المذهب والمعتقد؛ كقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، وقوله - تعالى - : ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، فكان المعنى من قوله: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾: هو المذهب وما يعتقد، وقد ذكر الدين معرفًا بالألف واللام وأنه للجنس، فيكون كأنه قال: شرع لكم من الأديان جملة الدين الذي وصى به نوحًا ومن ذكر من الأنبياء، وهو التوحيد لله - تعالى - والعبادة له، والأنبياء والرسل جميعًا إنما بعثوا للدعاء إلى توحيد الله، وجعل العبادة له، وإن اختلفت شرائعهم وأحكامهم، وذلك قوله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

ومن الناس من يقول: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ﴾ أي: شرع لكم الدين، ويجعل ﴿وَمَنْ﴾ صلة زائدة فيه؛ أي: شرع لكم الدين الذي وصى به نوحًا ومن ذكر، والوجه فيه ما ذكرنا. فإن قيل: [ما] معنى تخصيص نوح ومن ذكر من الأنبياء هنا، والكل بعثوا للدعاء إلى هذا الدين، وقد وصى الكل بهذا الدين.

ف نقول: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إنما خص نوحًا ومن ذكر بهذا؛ لأن التحليل والتحريم لم يكن قبل زمن نوح عليه السلام، وإنما جاء ذلك في زمن نوح؛ لذلك خصّ نوحًا بما ذكر. ويحتمل أن يكون ذكر هؤلاء لا على تخصيصهم بذلك من بين غيرهم من الأنبياء، ولكن ذكر بعضًا هاهنا، وترك ذكر البعض، ليس أنه شرع له ما وصى به نوحًا ومن ذكر من الأنبياء ولم يشرع له ما وصى به غيرهم؛ بل شرع له ما وصى به هؤلاء وغيرهم من الدين، كقوله - تعالى - : ﴿فِيهِدْنَاهُمْ أَقْصَدَهُ﴾ [الأنعام: ٩٠] ذكر بعض هؤلاء وغيرهم، ثم أمره أن يقتدي بما هم عليه؛ دل أن ذكر البعض في موضع ليس للتخصيص، لما ذكر البعض في موضع آخر، والكل في موضع آخر، والله أعلم.

ويحتمل تخصيص هؤلاء بالذكر لمعنى لم يطلعنا الله على ذلك المعنى، كما خص إبراهيم بالصلاة عليه على ما أمرنا به النبي ﷺ لقوله: «كما صليت على إبراهيم»<sup>(٢)</sup> لمعنى لم يطلعنا على ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا تَنفَرُوا فِيهِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿وَلَا تَنفَرُوا فِيهِ﴾، أي: في عبادة الله - تعالى - أي: اعبدوه جميعًا.

والثاني: ﴿وَلَا تَنفَرُوا فِيهِ﴾ أي: في الدين الذي ذكر، وهو التوحيد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا نَدَعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾ أي: عظم عليهم دعاؤكم

إلى التوحيد وعبادة الله وحده.

وقوله: ﴿اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾ هذا ينقض على المعتزلة:

إنه - تعالى - أخبر أنه يجتبي إليه من يشاء، ولو كان على ما يقوله المعتزلة أنه قد أعطى الكافر جميع ما أعطى المؤمن، فالمؤمن حيث صار مجتبي مصطفى مختارًا إنما كان منه بفعله لا من الله - تعالى - وقد أخبر أنه هو يجتبي من يشاء، وهو يهديه؛ فبطل قولهم.

وقوله: ﴿وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾ أي: هو يهدي من يطلب منه ما به يكون الهدى،

وهو التوفيق؛ أي: ما لم يطلب منه ذلك ولم يسأل فإنه لا يهدي به ولا يوفقه.

(١) قاله قتادة بنحوه، أخرجه ابن جرير (٣٠٦٣٥-٣٠٦٣٦).

(٢) تقدم.



وقال بعضهم: ﴿وَهَدَىٰ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ﴾ تفسير قوله - تعالى - : ﴿اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ﴾ أي: يجتبي للهداية من ينيب إليه، فأما من لم ينب إليه فلا يجتبه للهداية، لكن المراد من الهداية - هاهنا - ليس هدى البيان؛ لأن هدى البيان قد كان عامًّا لمن أناب إليه ومن لم ينب، ولكن الهدى - هاهنا - هدى الرحمة، أو هدى النعمة، والنعمة سمى التوحيد والإيمان مرة: رحمة؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَلَكِن يَدْخُلُ مَن يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ﴾ [الشورى: ٨]، وسماه: نعمة؛ كقوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، وسماه: منة؛ كقوله - تعالى - : ﴿كَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١٧]، وسماه: نورًا؛ كقوله تعالى: ﴿أَفَمَن شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢]؛ فلذلك قلنا: إن الهدى المذكور - هاهنا - ليس هو هدى البيان، ولكن سواه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾ هذا يخرج على وجوه: أحدها: أي: أنهم تفرقوا في رسول الله محمد - عليه أفضل الصلاة - بعدما جاءهم العلم في كتبهم أنه رسول؛ لما كانوا يجحدون نعته وصفته في كتبهم، لكنهم اختلفوا وتفرقوا؛ فأمن بعضهم به على ما وجدوه في كتبهم، وكفر بعضهم، وحرفوا ما في كتبهم من نعته وصفته، والله أعلم.

والثاني: أي: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوا﴾ فيما جاء به محمد ﷺ من الدين ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْاَلْمُ﴾؛ إذ الذي جاء به محمد ﷺ هو الذي وصى به نوحًا ومن ذكر من الأنبياء عليهم السلام.

ويحتمل أي: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوا﴾ في الإيمان بالرسول والكفر بهم ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْاَلْمُ﴾ أنهم على الحق، وأنهم رسل الله مبعوثون إليهم، فتفرقوا، فأمنوا بالبعض، وكفروا بالبعض بغيًا بينهم.

ويحتمل: أي: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾: أن الفرقة ضلالة وهلاك، وعن علم بالفرقة أنها ضلال وهلاك تفرقوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ يحتمل: حسدًا بينهم؛ لما قيل: إنهم كانوا مؤمنين به قبل أن يبعث؛ لما وجدوا نعته وصفته في كتبهم ظنًا منهم أنه يبعث منهم، فلما بعث من غيرهم حسدوه وكفروا به والله أعلم.

ويحتمل قوله: ﴿بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ أي: عدوانًا وظلمًا يكون فيما بينهم ذلك التفرق. وقوله: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَّا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَّفُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ أي: لولا كلمة سبقت من ربك في تأخير العذاب عنهم إلى وقت وإلا كانت الكلمة منه في تعجيل العذاب بهم،

والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ أي : إن الذين أعطوا الكتاب من بعد الرسل الذين ذكر ﴿ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْهُ مُرْسَبٌ ﴾ ، أخبر أنهم كانوا في شك مما جاء به الرسل ، لكنهم لم يعذروا في شكهم ؛ لما تركوا النظر والتفكير في ذلك ، ولو نظروا في ذلك وتفكروا فيه ، لوقع ذلك لهم وبان الحق ؛ فلم يعذروا في ذلك ؛ لأنه منهم كان ذلك الشك والريب ، ولو تفكروا ونظروا لتجلى لهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ ﴾ اختلف في قوله - تعالى - ﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ ﴾ :

عن ابن عباس - رضي الله عنه - : أي : فبهذا القرآن الذي أنزل إليك فادع<sup>(١)</sup> . وكذا قال قتادة : فبهذا القرآن فادع .

وقيل : فلذلك وعد أن ينزل عليك فادع .

وقال بعضهم : أي : وإلى ذلك الكتاب فادع .

وقيل : فإلى التوحيد الذي بعث الرسل إلى الدعاء إليه فادع .

وقال بعضهم : ﴿ فَلِذَلِكَ ﴾ ، أي : فلأجل الذي بعث الرسل فادع ؛ أي : ادع إلى التوحيد الذي لأجله بعث الرسل ، والله أعلم .

ثم إن قوله : ﴿ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ ﴾ دليل على أنه كان قد سبق له الأمر بالاستقامة .

ثم يحتمل ما ذكر من الاستقامة التي أمر بها هو تبليغ الرسالة إليهم .

ويحتمل : العبادة له والطاعة .

ويحتمل : الاستقامة في التوحيد له ودعاء الخلق إليه ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ ﴾ [هود : ١١٢] على هذين الوجهين الآخرين يخرج الأمر

بالاستقامة لمن تاب معه ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ وَلَا تَلْبِغْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ أي : في ترك الدعاء إلى التوحيد ؛ إذ هو هوى الكفرة أن

يترك هو الدعاء إلى التوحيد .

ويحتمل أنه نهى عن إجابته إياهم فيما دعواهم ؛ إذ هو هوى الكفرة أن يجيبهم فيما دعواهم

هم إليه من الشرك ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ وَقُلْ ءَأَمِنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ ﴾ أمره بأن يخبر بأنه مؤمن بجميع الكتب

(١) ذكره ابن جرير (١١/١٣٧) دون أن ينسبه لأحد .

التي أنزل الله؛ ليوافقوه في الإيمان بجميع الكتب، [و] أولئك الكفرة كانوا يؤمنون ببعض الكتب، ويكفرون ببعض.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأْمُرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ يحتمل وجوهاً:  
أحدها: أي: أمرت لأعدل بينكم يحتمل: في الحكم؛ أي: أحكم فيما بينكم بالعدل؛  
كقوله - تعالى -: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَٰٓءَ ۤأَلَّا تَعْدِلُوْا أَعْدِلُوْا﴾ [المائدة: ٨].  
ويحتمل قوله: ﴿وَأْمُرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ في الدعاء إلى توحيد الله ودينه، والعدل في  
الدعاء، دعاؤهم إلى دينه الذي أمر أن يدعوهم إليه.  
وجائز أن يكون قوله: ﴿وَأْمُرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ أي: أمرت أن أكون عدلاً فيما بينكم؛  
أي: يسوي بينهم.

ثم نعت الذي كان يدعوهم إلى توحيد، وهو قوله: ﴿اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾.  
وقوله: ﴿لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ﴾ هذا يخرج على وجهين:  
أحدهما: على المنازلة؛ كقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، وإنما يقال  
هذا بعدما انتهت الحجج غايتها، والحجاج نهايتها، فلم ينجح ذلك فيهم وأيسوا منهم.  
والثاني: يقول: إنا لا نؤاخذ بأعمالكم، ولا أنتم تؤاخذون بأعمالنا، ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ  
وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤] ونحوه.  
وقوله: ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾ يحتمل قوله: ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾ أي: لا حجة  
بقيت فيما ادعيت ودعوتكم إليه إلا وقد أقمتمنا عليكم؛ أي: لم يبق حجة في ذلك وقد  
أقمتمنا.

ويحتمل أن يقول: ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا﴾ أي: لا حجة ولا خصومة بيننا بعدما بلغ الأمر ما  
بلغ.

ثم قال: ﴿اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا﴾ في الآخرة وإليه المصير.  
وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُمْ﴾ قال بعضهم: إن أهل الكفر  
قالوا للمؤمنين: إن دينكم الإسلام إنما كان ما دام محمد بين أظهركم وما دام حيًّا، فإذا  
مات فتصيرون أنتم ومن تبع الإسلام إلى ديننا أو كلام نحوه؛ فنزل لقولهم ذا قوله:  
﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُمْ جُمُوعُهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾.  
وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن اليهود قدموا على رسول الله ﷺ فقالوا للمؤمنين: إن ديننا  
أفضل؛ فنزل الآية فيهم بقولهم هذا: إن ديننا أفضل - لأنه دين الأنبياء - عليهم  
السلام - فقال: ﴿جُمُوعُهُمْ دَاحِضَةٌ﴾ أي: هكذا إذا كانوا على دين الأنبياء، وهو الإسلام؛

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٠٦٥٢-٣٠٦٥٣).

فأما إذا تركوا دين الإسلام وتمسكوا باليهودية واختاروها فليس بأفضل، ولا شيء دونها. وقال بعضهم: إن قريشاً قالوا: كيف نعبد من لم نره؟ ولم نعاينه إنه مم هو؟ وكيف هو؟ أو كلام نحوه فنزلت: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُمْ جَحِيشٌ دَاحِضَةٌ﴾ عند ربهم؛ لأن التوحيد ومعرفة الله تعالى إنما يكون بالدلائل والآيات في الدنيا عن غيب، ليس بالمعينة والمشاهدة؛ فيزول الامتحان.

ثم احتمال أن يكون نزول الآية لقول كان من أولئك على ما ذكر أهل التأويل. ويحتمل أن يكون على غير ذلك، ومعناه: والذين يحاجون في الله في دفع آيات الله وردها.

ويحتمل: أي: في دفع توحيد الله وألوهيته ﴿مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُمْ﴾ أي: من بعد ما استجيب له بحق الخلقة: أنه واحد، وأنه رب كل شيء. ويحتمل قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُمْ﴾ بما في كتبهم من الإيمان بها وبما فيها من نعوت رسول الله ﷺ وصفاته.

ثم أخبر أن ﴿جَحِيشٌ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ هذا يخرج على هذين. يحتمل: أي: ﴿جَحِيشٌ دَاحِضَةٌ﴾ يوم القيامة؛ أي: باطلة غير مقبولة. ويحتمل: أي: ﴿جَحِيشٌ دَاحِضَةٌ﴾ في الدنيا بما أقام الله - تعالى - من حجج التوحيد؛ فأبطل حججهم.

وقوله: ﴿وَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ بيان الجزاء لهم في الآخرة.

**قوله تعالى:** ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴿١٧﴾ يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ آمَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ أَلَا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارِقُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴿١٨﴾ اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ ﴿١٩﴾ مَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزَدَ لَهُمْ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴿٢٠﴾ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذُنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْ لَا كَلِمَةُ الْفَضْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْحَاتٍ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٢٢﴾ ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَنْ يَقْرَفْ حَسَنَةً نَزَدَ لَهُ فِيهَا حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٢٣﴾﴾.

وقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ يحتمل قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾: الذي لله عليهم، أو ﴿بِالْحَقِّ﴾ الذي لبعضهم على بعض، و ﴿وَالْمِيزَانَ﴾: بالعدل فيما بينهم؛ أي:

بالعدل فيما بينهم، أعني: الخلق.

وجائز أن يكون قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: بالصدق بما فيه من الأنباء والأخبار ﴿وَالْمِيزَانَ﴾ أي: بالعدل في الأحكام؛ جعل الميزان كناية عن العدل؛ أي: هو طريق العدل وسببه، وهو كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]، وقوله - تعالى -: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٣٥]، وقوله - تعالى -: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا﴾ [المائدة: ٨]، وقوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]، أي: صدقا فيما فيه من النبأ والخبر، وعدلا في الحكم فيما بينهم، والله أعلم. ثم قوله - تعالى - ﴿وَالْمِيزَانَ﴾ يحتمل أن يكون على الكتاب، وهو الظاهر، والمراد منه العدل؛ فيصير تقدير الآية - والله أعلم -: الله الذي أنزل الكتاب بالحق، وأنزل العدل فيما بين الخلق، أو أنزل العدل في الأحكام.

ويحتمل أن يكون عطفًا على الحق؛ فيصير تقديره: أنزل الكتاب بالحق وبالعدل في الأحكام فيما بينهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾، لم يطلع الله - جل وعلا - أحدًا [على] العلم بوقت الساعة؛ على ما ذكرنا في غير موضع.

وقوله: ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا﴾: كان استعجالهم بها استهزاء منهم وتكذيبا لها أنها كائنة؛ لأن رسول الله ﷺ كان يوعدهم بها، ويخبر أنها كائنة، فكانوا يستعجلون استعجال تكذيب لها.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مُشْفِقُونَ مِنهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ﴾؛ لأن لأهل الإيمان والتوحيد زلات ومساوي لم يتبين لهم التجاوز عنها والعفو منها؛ فيكونوا أبدأ خائفين مشفقين لتلك الزلات والمساوي وما يكون فيها من الأهوال والأفزع، فأما أهل الكفر فهم لا يؤمنون بها، ولا يصدقون أنها كائنة؛ فلا يخافونها وما فيها من الأهوال.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾: قوله: ﴿يُمَارُونَ﴾ يحتمل يجادلون ويخاصمون فيها أنها ليست بكائنة.

ويحتمل: ﴿يُمَارُونَ﴾ من المرية، وهو الريب والشك؛ أي: يشكون فيها.

ودل قوله: ﴿لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾: أنهم لا يؤمنون أبدأ.

وقوله - عز وجل -: ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ﴾: من الناس من قال: إن الآية

وإن جاءت مجيئا عامًا فهي خاصة للمؤمنين، هو لطيف؛ أي: بار للمؤمنين بها.

ومنهم من يقول: إن الآية للفريقين جميعًا: للكافر والمؤمن، بار بهما، لطيف بهما بما

يرزقهم جميعًا: الكافر والمؤمن، فأما في الآخرة فهو رحيم بار بالمؤمنين خاصة.

ويحتمل أن يكون رحيماً باراً بالفريقين، أما في حق المؤمنين لا شك أنه بار رحيم بهم، وأما الكفرة: بار في حقهم، حيث أخرج عنهم العذاب في الدنيا. ثم في حق المحنة يجوز أن يوصف بالرحمة في الفريقين جميعاً على ما ذكرنا. فإن قيل: إنه وصف بالحلم والرحمة، وقد أخبر أنه يعذبهم في الآخرة. قيل: إنه وإن عذبهم فإن ذلك لا يخرجهم عن الحلم والرحمة؛ لأنه لو ترك تعذيبهم يكون سفيهاً؛ لأنهم قد استحقوا بالكفر التعذيب أبداً، وليس في التعذيب خروج عن الرحمة والحلم؛ بل في ترك التعذيب سفه وخروج عن الحكمة؛ لذلك كان ما ذكرنا، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ﴾ قد ذكرنا في قوله - تعالى - : ﴿يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [الشورى: ١٢] تأويله ومعناه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ﴾ هذا يخرج على وجهين: أحدهما: أنه لا يقوى بشيء مما أمرهم به وامتحنهم، ولا يعز بذلك؛ لأنه قوي بذاته، عزيز بنفسه.

والثاني: ﴿الْقَوِيُّ﴾ في الانتقام والانتصار من أعدائه لأوليائه، ﴿الْعَزِيزُ﴾: الذي لا يعجزه شيء، ولا يلحقه الذل في ترك الطاعة له والائتمار.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَنْ كَانَتْ يَدُكَ حَرَّتْ الْآخِرَةَ نَزَدَ لَكَ فِي حَرِّهِ وَمَنْ كَانَتْ يَدُكَ حَرَّتْ الدُّنْيَا وَتَوْبَهُ مِنْهَا﴾: جعل الله - تعالى - الدنيا مزارع لأهلها ما زرعوا فيها حصدوا ذلك في الآخرة، إن زرعوا خيراً حسناً حصدوا خيراً ونعيماً في الآخرة، وإن زرعوا شراً وسوءاً، حصدوا في الآخرة شراً وعذاباً دائماً.

وكذلك صيرها متجراً يتجرون فيها، فإن اتجروا خيراً وحسناً ربحوا في الآخرة، وإن اتجروا شراً وسوءاً خسروا في الآخرة.

وكذلك صيرها مسلماً إلى الآخرة، والآخرة غاية لها، فإن سلكوا سبيل الخير وما أمروا به أفضى بهم ذلك إلى الخير والنعيم الدائم والسرور، وإن سلكوا سبيل الشر وما نهوا عنه أفضى بهم إلى العذاب الدائم والحزن الدائم.

وما ذكر في غير آي من القرآن من قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ الآية [التوبة: ١١١]، وقوله - عز وجل - : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ...﴾ الآية [البقرة: ٢٠٧]، وقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى...﴾ الآية [البقرة: ١٦، ١٧٥]، وقوله: ﴿اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ [البقرة: ٨٦]، وقوله -

تعالى-: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ...﴾ الآية [الإسراء: ١٨]، ونحو ذلك كثير؛ على هذا بنى أمر الدنيا والآخرة، والله أعلم.

ثم قوله - تعالى-: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: من كان يريد حَرْثَ الآخرة، نَزِدْ له في حَرْثه، أي: من كان يريد بمحاسنه في الدنيا وخيراته ثواب الآخرة وخيراتها نَزِدْ له في الدنيا والآخرة: أما في الدنيا هو التوفيق على الطاعات، والزيادة له والنماء، وأما في الآخرة فالنعيم الدائم والسرور الدائم.

والثاني: أي: من كان عَمِلَ للآخرة وسعى لها نَزِدْ له ما ذكر من المحاسن، وتكون الإرادة هاهنا صفة لكل فاعل، كقوله: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [الإسراء: ١٩] وهي لا تكون بدون الفعل، فكان ذكرها ذكراً للفعل ضرورة؛ فكان المراد منها الإرادة مع الفعل، فكذلك يخرج قوله: ﴿وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ على وجهين:

أحدهما: من كان يريد محاسن الدنيا وسعتها، نُؤْتِهِ منها، ونوسع عليه.

والثاني: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ﴾ أي: من عمل للدنيا وسعى لها، نُؤْتِهِ منها وما عمل لها وما له في الآخرة من نصيب.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ قال بعض أهل التأويل: أم لهم آلهة دوني ﴿شَرَعُوا لَهُمْ﴾ أي: سنوا لهم ﴿مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾، يعني بالشركاء: الأصنام التي عبدها، لكن علموا أن الأصنام لم يشرعوا لهم من الدين شيئاً، إلا أن يقال بأنه أضاف ذلك إلى الأصنام؛ لما هم شرعوا لأنفسهم عبادتها فأضيف إليها لذلك، وهو كقوله - تعالى-: ﴿إِنَّهُمْ أَضَلُّوا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦] وأنهم لم يضلن أحداً، لكنه أضاف إليهن الإضلال؛ لما بهن ضلوا، فأضاف إليهن على التسبب؛ فعلى ذلك الأول يحتمل ذلك.

ويشبه أن يكون غيره أولى بذلك، وهو أن القادة والرؤساء هم الذين سنوا للاتباع و ﴿شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾؛ أي: ما لم يأمر به الله، وهم كذلك كانوا يفعلون، يشرعون للاتباع ديناً من ذات أنفسهم بلا حجة ولا برهان، فيتبعون به، والرسول - عليهم السلام - قد أتوهم بالدين بالحجج والبراهين من الله - تعالى - فلم يتبعوهم، فيقولون: إنهم بشر، ثم يتبعون بشرًا بلا حجة ولا برهان؛ يذكر سفههم فيما ذكر، فكان

المراد من الشركاء هم الرؤساء والقادة، والله أعلم.  
قال أبو عوسجة والقتبي: ﴿مَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ﴾ أي: عمل الآخرة، يقال: فلان يحرث للنديا؛ أي: يعمل لها، ويجمع المال، ومنه قول ابن عمر - رضي الله عنه-: «أحرث لندياك كأنك تعيش أبدا، وأعمل لآخرتك كأنك تموت غدا»، ومنه سمي الرجل: حارثا. ﴿شَرَعُوا لَهُمْ﴾ أي: ابتدعوا وسنوا، وكذلك في قوله: ﴿شَرَعَ لَكُمْ﴾ [الشورى: ١٣] أي: ابتدع وسن.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: الحكم؛ كأنه يقول: لولا أن الله - تعالى - حكم في هذه الآية بتأخير العذاب إلى يوم القيامة، وهو ما ذكر أنه بعث رسوله ﷺ رحمة لهم بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

والثاني: ﴿الْفَصْلِ﴾: البيان تأويله: لولا ما وعد في الدنيا أنه يفصل بينهم في الآخرة فيما ذكر: ﴿هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ جَمَعْنَاكَ وَالْأُولَىٰ﴾ [المرسلات: ٣٨] ونحوه، وقيل: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ﴾ أي: القضاء السابق: أن الجزاء يوم القيامة - لقضي بينهم في الدين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - ﴿تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ﴾ ذكر إشفاق الكفرة والظلمة وخوفهم في الآخرة، وإشفاق المؤمنين وخوفهم في الدنيا، فمن خاف عقوبته في الدنيا آمنه الله - تعالى - عن خوف الآخرة، ومن استهزأ بعذاب الله في الدنيا خوفه الله في الآخرة، وعلى ذلك يخرج قوله - عليه السلام-: «لا يجمع الله على أحد خوفين: خوف الدنيا وخوف الآخرة: من خافه في الدنيا أمن في الآخرة، ومن لم يخف في الدنيا خاف في الآخرة»<sup>(١)</sup>.

ثم أخبر ما للمؤمنين في الآخرة، وهو قوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [الشورى: ٢٢] ذكر ما لكل فريق بما كسبوا في الدنيا والآخرة.

قال القتبي وأبو عوسجة: الروضة: البستان.

وقال الكسائي: الروضة: العشب حول القرية.

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخه عن أنس كما في كنز العمال (٥٩١٩).



وقوله - عز وجل - ﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ أخبر أن ما يعطى لهم من الآخرة والفضل منه، لا أنهم يستوجبون ذلك، وسماه: كبيراً؛ لأنه دائم لا ينقطع أبداً.

وقوله: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَيِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾:

قوله: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَيِّرُ اللَّهُ﴾ أي: الذي ذكر من الفضل الكبير، ووعد أنه يعطيهم، يبشر الله - تعالى - به من ذكر: ﴿عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ قال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: قالت الأنصار: إنا فعلنا، وفعلنا كذا؛ فكأنهم افتخروا، وقالوا: لنا الفضل عليكم، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأتاهم فقال: «يا معشر الأنصار، ألم تكونوا أذلة فأعزكم الله تعالى؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «ألم تكونوا فقراء فأغناكم الله تعالى؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «أفلا تجيئونني؟» قالوا: ما نقول يا رسول الله؟ قال: «ألا تقولون: ألم يخرجك قومك فأويناك؟ ألم يكذبوك فصدقناك؟ ألم يخذلوك فنصرناك؟» قال: فما زال يقول حتى جثوا للركب بين يديه، وقالوا: أموالنا وما في أيدينا لرسول الله، والفضل لرسوله؛ فنزل قوله - تعالى - : ﴿قُلْ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ لكن ذكر في الخبر ما لا يليق ذلك بالأنصار أن يظنوا ذلك برسول الله، وكذلك ما ذكر من فخرهم وقولهم: «لنا الفضل عليكم» هذا لا يحتمل منهم؛ فدل أن الحديث غير صحيح، أو الزيادة التي لا تحتمل، والله أعلم.

وفي بعض الأخبار: أن الأنصار - رضي الله عنهم - قالوا: إن رسول الله ﷺ تنوبه النواصب من القرابة وغيرهم، فتعالوا حتى نجمع له شيئاً من أموالنا، فيستعين على من ينوبه من الحقوق، ففعلوا، ثم أتوا به، فقالوا: إنك قد تنوبك نواصب وحقوق، وليس عندك لها سعة، فأتيناك بشيء تستعين به على ما ينوبك من النفقة في أهلك والنازلين بك، فنزل قوله: ﴿قُلْ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾<sup>(٢)</sup> [وهو يخرج] على وجوه:

أحدها: يقول: لا أسألكم على ما أبلغكم من الرسالة، وأدعوكم إلى الإيمان بالله - تعالى - وببي أجرا إلا صلة أرحامكم وقرباتكم؛ أي: لا أسألكم على تبليغ الرسالة إليكم و[ما] أدعوكم إليه أجرا، إلا أن تصلوا قرباتكم وأرحامكم؛ فتدل الآية على وجوب صلة الأرحام.

ويحتمل أن يكون ذكر هذا ردًا لقول أولئك الكفرة؛ حيث قالوا: إن محمداً جاء يقطع

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠٦٧٨)، وابن أبي حاتم وابن مردويه كما في الدر المنثور (٧٠١/٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط وابن مردويه بسند ضعيف، كما في الدر المنثور (٧٠١/٥).

الأرحام ويفرق القرابات، حتى فرق بين [من] أجابه إلى ما دعاه إليه وبين من لم يجبه، من الوالد والولد، والزوج والزوجة، ونحو ذلك؛ فقال عند ذلك: لا أسألكم عليه أجرًا، ولا أدعوكم إلى قطع الأرحام والقرابات؛ بل ما أطلب منكم إلا صلة الأرحام بما دعوتكم إليه.

ويحتمل أن يقول: لا أسألكم على ما أدعوكم إليه أجرًا، ولا أقبله منكم إن أعطيتموني، إلا أن تصلوني بحق القرابة والرحم التي بيني وبينكم فأقبله منكم، وقد كان بينه وبينهم قرابات ورحم.

ويحتمل ما قال الحسن<sup>(١)</sup> فقال: والله ما كان نبي الله - تعالى - يسأل على هذا القرآن أجرًا، ولكنه أمر أن يتقربوا إلى الله تعالى بطاعته وحب كتابه، فكان معنى الآية: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾، أي: إلا التقرب إلى الله - تعالى - والتودد بالعمل الصالح. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ إلا أن تودوني لأجل قرابتي كما تودون لقرابتكم وتواصلون بها، ليس هذا الذي جئت به يقطع ذلك عني، ولست أبتغي على الذي جئت به أجرًا آخذه منكم على ذلك.

وقال قتادة<sup>(٣)</sup>: إن الله - تعالى - أمر محمدًا ﷺ ألا يسأل على هذا القرآن والتبليغ أجرًا: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ إلا أن يصلوا ما بينه وبينهم من القرابة، وكل بطون قریش بينه وبينهم قرابة.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: إلا أن تودوا قرابتي.

وقال بعضهم: قال رسول الله ﷺ: «إن لم تتبعوني إلى ما أدعوكم إليه وأمركم به فاحفظوني في قرابتي» وأصله ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَفْرَفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا﴾ هو كقوله - تعالى -: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدْ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ﴾، والله أعلم.

قال أبو عوسجة: الاعتراف: الاكتساب، والمقارفة: المعاشرة، وقرف فلان فهو مقروف؛ أي: اتهم بشيء.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ شَكُورٌ﴾، قوله ﴿عَفُورٌ﴾ أي: يغفر لهم وإن لم

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠٦٨٣-٣٠٦٨٤).

(٢) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير (٣٠٦٧٤).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٠٦٧٠).

(٤) قاله سعيد بن جبيرة وعمرو بن شعيب كما في تفسير البغوي (١٢٥/٤).

يحققوا التوبة والرجوع سراً وعلانية، ولم يستوجبوا الغفران والعفو.  
 وقوله: ﴿شَكُورٌ﴾ أي: يشكر ويقبل منهم الشكر وإن لم يحققوا له الشكر، ولم يستحقوا قبوله، فضلا منه ونعمة، والله أعلم.  
 وقال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿عَفُورٌ﴾ للذنوب، ﴿شَكُورٌ﴾ للحسنات يضاعفها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَإِن يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِكَلِمَاتِهِ إِنَّهُمْ عَلَيْكَ يَدَاتِ الضُّورِ ﴿٢٤﴾ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٢٥﴾ وَسَتَجِيبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ؕ وَالْكَافِرُونَ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴿٢٦﴾﴾.

وقوله - عز وجل - ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ أي: بل يقولون: افترى محمد على الله كذبا.

وقوله: ﴿فَإِن يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ اختلف فيه:  
 قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿فَإِن يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ بالصبر حتى لا تجد مشقة استهزائهم بك، ولا غصة تكذيبهم إياك.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿فَإِن يَشَأِ اللَّهُ أَن يَنْسِيكَ الْقُرْآنَ فَلَا تَبْلُغَهُ إِلَيْهِمْ فَلَا يَسْتَهْزِئُوا بِكَ، وَلَا يَكْذِبُوكَ، أَوْ كَلَامَ نَحْوِهِ.

وعندنا أنه يخرج على وجهين:  
 أحدهما: ما ذكرنا بدءاً ﴿فَإِن يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ بالصبر حتى لا تجد مشقة الاستهزاء ولا غصة التكذيب.

والثاني: يحتمل: ﴿فَإِن يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ كما ختم قلوب أولئك الكفرة حتى لا تفهم ولا تعقل الحق من الباطل، كما فعل بأولئك، يذكره إحسانه إليه وفضله بما أكرمه بأنواع الكرامات التي أكرمه بها؛ ليشكر ربه على ذلك، ويرحم على أولئك بما ختم على قلوبهم، وما ينزل بهم من أنواع العذاب وعلى ذلك بلغ أمره ﷺ من المرحمة والشفقة عليهم ما ذكر ﴿فَلَعَلَّكَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ تَنسَىٰ﴾ الآية [الكهف: ٦]، وقوله - تعالى -: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتًا﴾ [فاطر: ٨] كادت نفسه تهلك إشفافاً عليهم

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٠٦٨٩).

(٢) قاله مجاهد كما في تفسير البغوي (١٢٦/٤).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٠٦٩١-٣٠٦٩٢).

ورحمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَعَ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُحِقُّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ﴾ هذا يخرج على وجهين : أحدهما : أي : يظهر ويظفر أهل الحق على أهل الباطل وينصرهم حتى يصير أهل الحق ظاهرين قاهرين على أهل الباطل ؛ فذلك محق الباطل وإحقاق الحق .

والثاني : يحق الحق بالحجج والبراهين حتى يعرف كل أحد الحق من الباطل بالحجج التي أقامها إذا تأمل فيها حق التأمل ، وهو كقوله - تعالى - : ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [الصف : ٩] ، والله أعلم .  
وقوله : ﴿بِكَلِمَاتِهِ﴾ أي : بحججه وبراهينه .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُمْ عَلَيْهِمْ يَذَاتِ الصُّدُورِ﴾ قال أهل التأويل : أي : عليم بما في الصدور ، ولكن قوله : ﴿يَذَاتِ الصُّدُورِ﴾ عبارة عن له الصدور عن الرأي والتدبير ، وهم البشر والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ قد ذكرنا أنه لا أحد يحقق التوبة ؛ لأن تحقق التوبة هو أن يهرب وينفر عما استوجب به النار كهربه من النار لو كان فيها ، وفراره منها لو وجد مهرباً ، ولا أحد يهرب من الذنب ويفر منه كهربه وفراره من النار لو كان فيها ، لكن الله بفضله وكرمه يقبل ذلك منه وإن لم يكن التوبة منه على الحد الذي ذكرنا .

ثم قوله - تعالى - : ﴿يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ أي : يقبل حسناتهم وخيراتهم ﴿وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ أي : يكفر عن سيئاتهم ؛ كقوله - تعالى - : ﴿نَقَبَلْ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف : ١٦] ، والله أعلم .

وقوله : ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ هذا وعيد ، يخبر رسوله أنه يعلم ما تفعلون سرّاً وعلانية ، وأنه عن علم بما يكون منهم امتحنهم وأمرهم ونهاهم ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ أي : يجيب الذين آمنوا بما يدعون ويسألون ربهم ، وهو كقوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة : ١٨٦] أي : يجيبهم على الذي ذكر في الآية ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِّن فَضْلِهِ﴾ أي : يزيدهم من فضله ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب امرئ مسلم ، وهي الجنة ؛ وذلك زيادة من فضله ، والله أعلم .

وقال في حق الكفرة: ﴿وَالْكَافِرُونَ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُزِلُّ بِقَدْرِ مَا يُشَاءُ اللَّهُ إِلَهُهُ عِبَادَهُ خَيْرٌ بَصِيرٌ﴾ (٢٧) وهو الذي يُزِلُّ أَلْفَيْتٌ مِنْ بَعْدِ مَا فَتَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الْوَكِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٢٨﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَتْ فِيهِمَا مِنْ دَابَّةٍ وَهُوَ عَلَى جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٣١﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ ﴿٣٢﴾ إِنْ يَشَأْ يُسْكِنِ الرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿٣٣﴾ أَوْ يُوقِفَهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفَى عَنْ كَثِيرٍ ﴿٣٤﴾ وَيَعْلَمَ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُمْ مِنْ مَخِيسٍ ﴿٣٥﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ قال أهل التأويل<sup>(١)</sup> : إن الآية نزلت في أهل الصفة، تمنوا أن يكون لهم الدنيا، فإن كانت فيهم فكأنه كتب عليهم الضيق والقتل.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup> : ﴿لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: يتقلبون من لباس إلى لباس، ومن مركب إلى مركب، ولكن ليس في ذلك كثير بغى؛ فلا يصح صرف التأويل إليه. ثم عندنا يخرج ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ مخرج الامتنان والإفضال، وله أن ييسط عليهم وإن علم منهم البغي؛ ألا ترى أنه لو لم يوسع على فرعون لا يدعي الألوهية، لكنه من على بعض المؤمنين فضيق عليهم حتى لا يبغوا، فيلزمهم بذلك القيام بشكر ما من عليهم وأنعم بالتضييق حتى لا يبغوا، وكذلك يخرج ما: روي «منع الله عطاء»، وفيما ذكرنا جواب عمن تعلق بظاهر الآية على أن الأصلح واجب؛ حيث قال: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ بين أن الأصلح لهم ألا ييسط؛ لأننا نقول: قد بسط كثيراً من الفراعنة والكفرة فبغوا، لكن ذكر هذا؛ لبيان المنة والإنعام بالتفتير والتضييق في حق البعض حتى لا يبغوا، والله أعلم.

ثم البغي: هو التعدي عن حد الله الذي حد لهم، والمجازاة عنه.

ولكن لا نفسر ما الحد الذي يسمى التعدي عنه: بغياً؛ لما لا يعلم ما هو؟ ويحتمل أن يكون معنى قوله: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ أنه لو بسط

(١) أخرجه ابن المنذر، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير (٣٠٦٩٧-٣٠٦٩٨)، والطبراني، وابن مردويه، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الشعب بسند صحيح كما في الدر المنثور (٧٠٤/٥).

(٢) قاله ابن عباس كما في تفسير البغوي (١٢٧/٤).

عليهم ووسع، لزمهم الشكر، والبسط، وكثرة المال تشغلهم وتمنعهم عن القيام بشكره وما أوجب عليهم من الفرائض والأحكام، ولكن ينزل بقدر ما يشاء ما لا يشغلهم ولا يمنعهم عن القيام بالذي يلزمهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ قد تقدم تأويله.

ثم حاصل تأويلها يرجع إلى وجوه ثلاثة:

أحدها: إلى أهل الكفر: أنه لو وسع عليهم وبسط، لبغوا في الأرض، أي: صاروا كلهم أهل كفر وضلال، كقوله - تعالى - : ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ...﴾ الآية [الزخرف: ٣٣].

والثاني: يتوجه إلى خاص من المؤمنين؛ لما علم منهم: أنه لو بسط عليهم ووسع لبغوا في الأرض؛ فضيق عليهم وقر؛ امتناناً منه وفضلاً؛ لئلا يبغوا، وهو كما ذكرنا في أحد تأويل قوله - تعالى - : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]: أنه إن كان على حقيقة خلقهم، فهو في الذين [علم] منهم أنهم يعبدونه لا محالة؛ ليعبدوه على ما ذكر، فأما الذين يعلم أنهم لا يعبدونه لا يحتمل أن يخلقهم للعبادة، ولكن يخلقهم لما علم أنه يكون منهم، والله أعلم.

فعلى ذلك قوله: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ يرجع إلى قوم خاص يعلم الله - تعالى - منهم: أنه لو بسط عليهم ووسع، لبغوا في الأرض؛ فضيق عليهم؛ فضلاً منه ومنه؛ فيلزمهم القيام بشكر ذلك له، والله أعلم.

أو أن يرجع ذلك إلى جملة الخلق من مؤمن وكافر: أنه لو وسع وبسط على الكل لصاروا جميعاً ملوكاً ومن عادة الملوك وطباعهم البغي والغلبة على من نازعهم في ملكهم ومملكته، وفي ذلك التفاني والفساد؛ فوسع على بعضهم وبسط، وضيق على بعض؛ لئلا يبغى بعض على بعض، إذ في ذلك تفانٍ وتفاسد، والله أعلم بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ﴾، يحتمل

قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا﴾ أي: من رحمته.

أو ﴿مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا﴾ من الأصنام التي عبدوها؛ رجاء الغوث والشفاعة لهم والزلفى عند الله، قنطوا ما رجوا منها، كقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا﴾ [الإسراء: ٦٧].

ثم سمي المطر: رحمة وغيثاً، أي: الغوث؛ ليعلم أن له أن يمسك عنهم، ويمسكهم على الحال الأولى في القحط والضيق؛ إذ لو كان عليه إرساله ولم يكن له إمساكه لم

يسمه: رحمة، ولا غوثاً؛ لأن من عليه فعل شيء لم يوصف بالفضل والرحمة، فهو على المعتزلة في الأصلح، والله الموفق.

وقوله: ﴿وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ﴾ يحتمل ﴿الْوَلِيُّ﴾ أي: هو الرب، ﴿الْحَمِيدُ﴾ هو المستحق للحمد.

أو الولي: هو الحافظ لهم، وولي كل نعمة أعطاها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ قوله -

تعالى -: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ﴾ يحتمل: من آيات ربوبيته وتوحيده خلق السموات والأرض وما ذكر.

أو [من] آيات حكمته وعلمه وتدييره خلق ما ذكر.

أو [من] آيات قدرته وسلطانه ما ذكر.

أو من آيات إحسانه ونعمه وأياديه ما ذكر، وقد بينا وجه كل ذلك ودلالته على قدر فهمنا منه فيما تقدم.

ثم اختلفوا في قوله: ﴿وَمَا بَيْنَهُمَا مِنْ دَابَّةٍ﴾:

قال بعضهم: قوله - تعالى -: ﴿وَمَا بَيْنَهُمَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ أي: في الأرض خاصة؛ ألا ترى أنه

قال: ﴿مِنَ دَابَّةٍ﴾ وهي اسم لما يدب، وأهل السماء ملائكة، ولهم الطيران دون الدبيب،

وهو كقوله - تعالى -: ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا الْوُحُوشُ وَالْمَرْجَاتُ﴾ [الرحمن: ٢٢] وإنما يخرج من

أحدهما.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿فِيهِمَا﴾ أي: في السماء الملائكة، وفي الأرض الدواب، لكنه

سمى أهل السماء باسم ما في الأرض من الدواب، وذلك جائز في اللغة ذكر شيئين

باسم أحدهما؛ كقوله: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ [البقرة: ٤٥] والكناية

ترجع إلى الصلاة لفظاً، والمراد ما سبق من الصبر والصلاة، وكذا قوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً

أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١] كنى عن التجارة وأراد كليهما، ونحو ذلك؛ فعلى

ذلك هذا.

ثم قوله: ﴿وَمَا بَيْنَهُمَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ قالوا: أي: نشر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ﴾ يحتمل ما ذكر من جمعهم:

بعثهم وإحيائهم قدير على ذلك، كما هو قدير على ما ذكر من خلق السموات والأرض

(١) قاله مجاهد أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٣٠٧٠٣) وابن المنذر.

وما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَصْنَبْكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾

يحتمل ما ذكر من المصيبة التي تصيبهم: المصيبة التي تعم الخلق جميعًا ممن كان منهم الزلة، وما ذكر من كسب اليد، وممن لم يكن منهم كسب اليد من الزلة والمعصية؛ من نحو الجذب، والقحط، وغلبة الأعداء، وغير ذلك من الأشياء التي تعم الخلائق ممن كان منه الجناية وممن لم يكن: من الصغار، والدواب، والأبرار، والأخيار، ويكون ما أصاب ممن كان ذلك منه واستوجب؛ تنيبًا لهم وموعظة، أو كفارة لما كان منهم من كسب اليد، وما أصاب ذلك ممن لم يكن منهم ذلك من الصغار والأخيار فذلك في الحكمة، وهو يخرج على وجهين:

أحدهما: يصيب ذلك لهم ابتلاء بشيء سبق منهم؛ ليعلم أن ما يعطيهم من السلامة والصحة والحسنات والخيرات كان فضلًا منه، وهم عبيده وإماؤه وملكه، إن شاء أهلكتهم، وإن شاء أبقاهم.

أو أن يفعل بهم ما ذكر وإن لم يسبق منهم ما ذكر من كسب اليد والزلة؛ لعوض يعوّض في الآخرة. وكيفما كان، فهو غير خارج عن الحكمة، والإيلاء للتعويض جائز ممكن، لكن ليس بواجب لا محالة التعويض؛ خلافًا للمعتزلة؛ فإنه عندهم واجب، وباللغة العصمة.

وجائز أن يكون ما ذكر من المصيبة التي تصيبهم بكسب اليد أن يريد ألما في نفسه يصيبه بما سبق منه من شيء ارتكبه واكتسبه، فالسبيل فيه أن ينظر كل في نفسه: ما الذي سبق منه حتى أصابه ما أصاب؟ فيراجع نفسه عن ذلك، ويتوب إلى الله - تعالى - ثم يخرج ذلك لهم إما تنيبًا وزجرًا عن المعاودة إلى مثله، وإما تكفيرًا وتمحيصًا لما كان منهم، ولزمهم الشكر على ذلك.

وقد روي أن النبي ﷺ كان يقول: «لا يصيب ابن آدم خدش عود، ولا عثرة قدم، ولا اختلاج عرق إلا بذنب، وما يعفو الله كثير»<sup>(١)</sup>.

وعلى قول المعتزلة ليس الله - تعالى - في إعطائهم الخيرات والحسنات والسعة محسنًا مفضلًا منعّمًا؛ لأن من أخذ شيئًا بعوض لا يوصف بالإفضال والإنعام، وقد سمي نفسه بذلك: محسنًا منعّمًا؛ فيكون ما قالوا خلاف ذلك.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٩٨١٥) عن قتادة والحسن مرسلًا.



والثاني: إن كان بعوض على ما يقولون يجب أن يعوضهم عوضاً يرضون بذلك العوض، ويكون ذلك العوض مثل ما أخذ منهم، وهم لا يشترطون ذلك دل أن له أن يفعل لهم ما ذكرنا.

وأصله ما ذكرنا: أن الخلق كلهم عبيده وإماؤه، ولكل ذي ملك أن يفعل في ملكه ما شاء، لا لائمة عليه؛ إذ كان له حقيقة الملك؛ فعلى ذلك الله - سبحانه وتعالى - إذ له حقيقة ملك الأشياء؛ فله أن يفعل ما يشاء بلا عوض ولا بدل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ ليس أحد يصيبه شيء من الشدة والبلاء إلا ويكون في ذلك عفو منه - جل جلاله - لأنه ما من ألم إلا ويتوهم زيادة الألم في ذلك، فيكون منع تلك الزيادة عنه عفواً عنه وفضلاً، وكذلك هذا في هلاك كل شيء من حقوقه ما يقل ويكثر.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ أي: لا بكل زلة منهم تكون يؤاخذ بها، بل يؤاخذ ببعض، ويتجاوز عنهم في بعض، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ﴾ يقول: لا تقدرين الهرب مما يريد أن يصيبكم بزلاتكم وما يريد أن يفعل بكم، ولا لكم ملجأ ﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ ينصركم ويمنعكم من عذاب الله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ﴾ يحتمل ﴿آيَاتِهِ﴾ ما ذكرنا من آيات وحدانيته وربوبيته، وآيات قدرته وسلطانه، وآيات علمه وتديبره وحكمته، وآيات نعمه وإحسانه، وهو ما جعل الله - عز وجل - في سرية الخشب في السفن معنى لو اجتمع حكماء البشر؛ ليعرفوا ذلك المعنى واللفظ الذي جعل في الخشب - ما قدروا على إدراكه، وذلك المعنى واللفظ المجعول فيها وما جعل من طبعها السكون على وجه الماء والقرار عليه مع ثقلها وغلظها، وإن كان بدون ذلك الثقل والعظم بكثير من غير جوهر الخشب مما يتسرب في الأرض وينحدر، وكذلك ما يحمل في السفن من الأحمال العظيمة الثقيلة مما طبع كل من ذلك الحمل أن يتسرب وينحدر في الماء لو لم تكن السفن وما ذكر من الخشب، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿كَالْأَعْلَامِ﴾ قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أي: كالجبال في البحار.

وقال القتيبي وأبو عوسجة: الأعلام: الجبال، واحدا علم.

(١) قاله مجاهد والسدي، أخرجه ابن جرير (٣٠٧١٠-٣٠٧١١).

ومعنى هذا الكلام هو ما ذكر من ميد الأرض بأهلها، والتسرب في الماء، ثم أرساها وأثبتها بالجبال، وطبع الجبال التسرب والانحدار في الماء فيجيء أن تزيد في التسرب والانحدار في الماء، لا أن تثبتها وتقرها على وجه الماء، لكن بلطفه ومته أقر بها الأرض، وأثبتها ومنع بها عن التسرب والانحدار والميد بأهلها، فعلى ذلك السفن في البحار تستقر على الماء ولا تنحدر كالجبال مع الأرض في القرار على الماء، والله أعلم. ويحتمل قوله: ﴿كَالْأَعْلَى﴾ معنى آخر وهو الأعلام أنفسها، وهو أن جعل السفن سببا وطريقا للوصول إلى منافع بعدت منهم، وصعبت عليهم، فإذا حمل فيها الأحمال من بلد إلى بلد آخر ومن مكان إلى مكان يسر أهل المحمول إليهم بتلك الأحمال والسفن إذا رأوها في البحار تحمل إليهم؛ لسعة يرجون بها ومنافع تصل لهم، وكذلك يسر أهل البلد المحمول إذا رأوها راجعة إليهم سالمة؛ لما يحصل لهم من الأثمان والأغراض بها، فتكون السفن أعلاما وأدلة لهم على الوصول إلى الأغراض والمنافع، والله أعلم. وقوله: ﴿إِنْ يَشَأْ يُسْكِنِ الرِّيحَ فَيَظْلَنَ رَوَاكِدَ عَالٍ ظَهْرَهُ﴾ يذكر فضله ومته بما أجرى هذه السفن في البحار التي ذكر، فأخبر أنه لو شاء لأمسكها ومنعها على الجريان ثم صير الريح نوعين:

أحدهما: طيبة بها تجري السفن.

والأخرى: عاصفة شديدة تهلك بها السفن، وهو ما ذكر في آية أخرى، وهو قوله - تعالى -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَبَ بِكُمْ رِيحٌ طَبِئَتْ وَقَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ...﴾ الآية [يونس: ٢٢].

ثم في ذلك خلال ثلاث تدل على أن الريح ليست تجري السفن وتهب بطبعها وبنفسها، ولكن بالله تعالى:-

أحدها: أخبر أنه جعل نوعا منها طيبة تجري السفن، والأخرى عاصفة، تهلك السفن، وتهيج الأمواج.

والثاني: ما ذكر في هذه الآية: ﴿إِنْ يَشَأْ يُسْكِنِ الرِّيحَ﴾ أخبر أنه لو شاء لأسكن الريح فبقين رواكد على ظهر الماء؛ فدل أنه هو المجري لها حيث كان هو المسكن.

والثالث: أن فعل الطبيعي على سنن واحد كالحرارة في النار، والبرودة في الثلج وأمثال ذلك، ولو كان جريان الريح وهبوبها بنفسها وطبعها، لكانت لا تسكن في حال، ولا تكون مرة طيبة سالمة، ومرة شديدة عاصفة مهلكة؛ دل أن ذلك كان بالله - تعالى - لا بالطبع، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ هذا يحتمل وجهين :

أحدهما: سمي المؤمن: صبورًا شكورًا.

والثاني: سمي من صبر على ما أصاب من الشدائد والمصائب التي ذكر: صبورًا، ومن شكر ما ذكر من النعم في السفن وغيرها: شكورًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ﴾ قال أبو عوسجة والقتبي: أي: وقوف، وصرفه: ركذ يركذ ركذا وركوذًا.

وقوله: ﴿أَوْ يُوقِنَنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ﴾ جائز أن يكون هذا صلة ما ذكر من السفن الجوارى في البحر؛ حيث قال: ﴿إِنْ يَشَأْ يُسْكِنِ الرِّيحَ فَيَظْلَنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ﴾ يقول: إن شاء أسكن الريح التي بها تجري السفن في البحار فبقين رواكد في الماء، وإن شاء أرسل ريحًا عاصفة شديدة فيهلكن - يعني: السفن - وأراد: أهل السفن؛ بما كان منهم؛ يخبر أن له أن يفعل ما ذكر من الإهلاك في البحر أو الإبقاء فيه، لكنه بفضلته ينجي من أنجى وأخرج سالمًا، والله أعلم.

وكذا قال أبو عوسجة ﴿يُوقِنَنَّ﴾ أي: يهلك أهل السفن.

ويحتمل أن يكون ذلك صلة ما تقدم من قوله - تعالى - : ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ فيكون ما يصيبهم من المصيبة ما بلغت النفس أو مما لم تبلغ النفس؛ فيكون كل ذلك لهم من كسب أيديهم على ما ذكر، ثم أخبر أنه يعفو عن كثير مما كسبت أيديهم مما يستوجبون الإهلاك ويتجاوز عنهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيَعْلَمَ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِيّ ءَايَاتِنَا مَا لَهُمْ مِّنْ حَاجِصٍ﴾ المجادلة في آياته تخرج على

وجهين:

أحدهما: أن يجادلوه في تقدير أحكام الله - تعالى - وفهم ما ضمن فيها، وذلك ممدوح محمود، وهو كقوله - تعالى - : ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَهْرًا﴾ [الكهف: ٢٢]

فهذه المجادلة، والمرء المذكور في هذا محمود.

والمجادلة الثانية: هي المجادلة في دفع أحكام آيات الله - تعالى - عن فهم ما ضمن [فيها]، وهي مذمومة، وما ذكر هاهنا من قوله: ﴿وَيَعْلَمَ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِيّ ءَايَاتِنَا﴾ هي المجادلة في دفع أحكام آياته، ثم أخبر أنه لا محيص لهم ولا ملجأ من عذاب الله بمجادلتهم في دفع آياته والمنع عن فهم ما فيها.

**قوله تعالى:** ﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمُنْعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٣٦﴾ وَالَّذِينَ يَجْنَبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ وَإِذَا مَا عَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصَبُونَ ﴿٣٩﴾ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ نِظَالُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَٰئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾ .

وقوله: ﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمُنْعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ هذا يخرج على

وجهين:

أحدهما: أن الله - تعالى - أعطى من أعطى هذه النعم واللذات في هذه الدنيا؛ ليكتسبوا بها نعمة دائمة ولذة باقية، وكذلك ما أعطاهم من السمع، والبصر، وغير ذلك من الحواس؛ ليكتسبوا بها ما يدوم ويبقى، فمن استعمل ما أعطاه من الأموال واللذات مما ذكرنا في غير ما أمر به وجعل سمي: خاسراً عابثاً، وكذلك من استعمل ما أعطاه من الحواس في غير ما جعلت وأمر باستعمالها يسمى: أصم أبكم أعمى، وكذلك النفس؛ إذ المرء [لم] يكتسب بها حياة دائمة سمي: ميتاً، والله أعلم.

أو أن يقال: إنهم ما أعطوا في هذه الدنيا من اللذات والمتعة إلا ترغيباً فيما أبقي عنده ووعدهم في الآخرة، وكذلك ما امتحنوا من الشدائد والمصائب إلا تحذيراً وترهيباً عما أوعدهم وخوفهم في الآخرة.

ثم قوله: ﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمُنْعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي: تتمتعون به فيفنى ويزول عن سريع وما أبقي، ولم يؤتكم هو الباقي الدائم، ثم بين أن ما أبقي عنده لمن؟ بقوله: ﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ آمنوا بأن له الدنيا والآخرة، وأن له الخلق والأمر، وأنه بريء عن جميع معاني الخلق ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾، أي: يكلون أمورهم إلى ربهم، هو مفزعهم ومعتمدهم، لا يفزعون إلى أحد سواه، ولا يعتمدون غيره في جميع أحوالهم.

ثم نعتهم - أيضاً - بما ذكر من الاجتناب عن الكبائر والفواحش فقال: ﴿وَالَّذِينَ يَجْنَبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ﴾ جائر أن يكون ما ذكر من كبائر الإثم هي الفواحش، والفواحش هي كبائر الإثم، كل واحد منهما في معنى الآخر، والله أعلم.

وقال بعضهم: كبائر الإثم: أنواع ما بها يصير المرء مشركاً، وهي كبائر الشرك، والفواحش هي التي توجب الحدود في الدنيا.

وقيل: الكبيرة: ما يكبر ويعظم من الذنب، والفاحشة: ما يفحش من العمل، وقد

ذكرنا وجوهًا في ذلك فيما تقدم في سورة النساء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا مَا عَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ أي: إذا ما غضبوا هم مما يرجع إلى الأموال والأنفس وأمر الدنيا - يغفرون، ويتجاوزون عن ذلك، فأما ما يرجع ذلك الغضب إلى أمر الدين فإنه لا يسع المغفرة عن ذلك، ولكن يجب الرجوع والتوبة إلى الله، والله - تعالى - أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ أي: أجابوا لربهم إلى ما دعاهم ربهم، وقد دعاهم إلى دار السلام بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوًا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: ٢٥]، لكن جعل لإجابتهم شرائط وأعلامًا فمن وفى بها استوجب الموعود، وهو كقوله - تعالى - : ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٤٠]، ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ...﴾ [المائدة: ١٢] إلى آخر ما ذكر؛ فعلى ذلك علم إجابتهم لربهم وشرطها ما ذكر من قوله - تعالى - : ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ...﴾ إلى آخر ما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأْمُرُهُمْ سُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ ذكر بعضهم أن الأنصار كانوا يتشاورون فيما بينهم ورسول الله ﷺ عنهم غائب، فنزل هذا مدحًا لهم على فعلهم. وذكر عن الحسن أنه تلا هذه الآية: قوله: ﴿وَأْمُرُهُمْ سُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ قال: والله ما شاور قوم قط إلا هداهم الله - تعالى - لأفضل ما بحضرتهم.

وأصله: أن الله - تعالى - جل وعلا - أمر رسوله ﷺ أن يشاور صحابته حيث قال: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقال الحسن: ما شاور قوم في أمر قط إلا هداهم الله - تعالى - لأفضل [ما] بحضرتهم؛ لأن المشاورة اجتماع العقول والأذهان، وإذا اجتمعت كانت إلى استدراك الحق والصواب أسرع وأبلغ مما [لو] انفرد كل عقل بنفسه، والله أعلم.

وقال القتيبي: ﴿وَأْمُرُهُمْ سُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ أي: يتشاورون فيه.

وقوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾: ظاهر.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصَرُونَ﴾ صير المنتصر من الباغي، والغافر لمظلمة من ظلمه جميعًا في الذين استجابوا لربهم إلى ما دعاهم إليه، والمنتصر مستوفي حق جعل له، والغافر تارك الحق، لكن إذا جعل له الاستيفاء دخل فيما ذكر من المستجيبين لله تعالى، لكن تارك الحق أفضل من مستوفي الحق، وعلى ذلك حث الله - تعالى - رسوله بالعمو عن المظلمة وترك الانتصار والمكافأة، وأخبر أنه من عزم الأمور؛

حيث قال: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنَ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾.

ويحتمل أن يكون قوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا مَا عَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ راجع إلى الأذى باللسان؛ من نحو الشتيمة، والسب، والذي لا يؤثر في النفس أثراً، حثهم على المغفرة والعفو، ومدحهم على ذلك.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصُرُونَ﴾ راجع إلى ما يؤثر في الأنفس والأبدان تأثيراً من الجراحات وغيرها، حثهم على العفو فيما يرجع إلى الأذى باللسان، وألا يكافئوهم على ذلك، وفيما يرجع إلى الأنفس والأبدان جعل لهم الاستيفاء والانتصار، وإن كان ترك الاستيفاء والعفو عن الكل أفضل؛ على ما قال: ﴿وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

وقوله: ﴿وَحَزْرًا سَيِّئَةً سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ سمي الثانية: سيئة وإن لم تكن في الحقيقة سيئة؛ لأنها جزاء السيئة؛ فسماها باسم الأولى.

أو سماها: سيئة؛ لأنه لو لم تكن الأولى كانت سيئة ثانية - أيضاً - فسماها على ما هو في نفسها من باب الإضرار والضرر - سيئة في نفسه، وإن كان حسناً لغيره، والله أعلم. ويشبه أن يكون سماها بما ذكر؛ لاختلاف الأحوال: هي عند الذي يقتص منه ويُجَارَى بها سيئة، وتلك الحال عنده سيئة، وهو كقوله - تعالى - : ﴿وَيَلْوَنُهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨] سمي حالة الضيق والشدة: سيئة؛ لأنها عندهم سيئة، وحال السعة والرخاء: حسنة؛ لأنها عندهم حسنة، وإن لم تكن تلك الحال في الحقيقة سيئة، لكنه سماها: سيئة على ما عندهم؛ فعلى ذلك جائز أنه سمي الثانية: سيئة؛ لما هي عند المفعول به سيئة، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَن عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ هو ما ذكرنا أنه وإن جعل لهم حق الاستيفاء والانتصار، فالعفو عن ذلك أفضل.

ثم فيه دلالة ألا يجمع بين العفو وأخذ البدل إذا لم يكن من الآخر الرضا بذلك؛ لأنه قال: ﴿فَمَن عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ أخبر أنه إذا عفا عنه يكون أجره على الله فليس له أن يأخذ من المعفو عنه شيئاً، والله أعلم.

فهو يقتض على من يقول بأنه يأخذ البدل من الجاني شاء أو أبى، وأن يعفو عنه ويأخذ البدل، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ لأنه لا يحب الظلم، والظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه، فمن أخذ ما ليس له أخذه فهو ظالم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمَنِ أَنْصَبَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّن سَبِيلٍ﴾ أي : أولئك ما عليهم من حجة، أو ما عليهم من تبعة .

وقوله : ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ﴾ إنما الحجة والتبعة على الذين يظلمون الناس ابتداء .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَبْعُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ أي : يأخذون من الناس ما ليس لهم أن يأخذوا؛ فالتبعة والحجة عليهم، فأما من يأخذ حقاً وجب له واستوفاه فلا تبعة عليه ولا حجة .

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويفسدون في الأرض﴾ .

وقوله : ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ أي : من صبر على الأذى والمظلمة وعفا عنها وتجاوز فإن ذلك من عزم الأمور؛ أي : ذلك من تحقيق الأمور وإحكامها .

**قوله تعالى:** ﴿وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مِّن بَعْدِهِ وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَّةٍ مِّن سَبِيلٍ﴾ (٤٤) وَتَرَاهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَشِيعِينَ مِّنَ الدُّرِّ يُنظَرُونَ مِّن طَرَفٍ خَفِيِّ وَقَالَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ الْخَسِرَاتِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ (٤٥) وَمَا كَانَتْ لَهُمْ مِّنْ أَوْلِيَآءَ يَنْصُرُونَهُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ (٤٦) اسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِّنَ اللَّهِ مَا لَكُم مِّن مَّלَاجٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُم مِّن نَّكَيرٍ (٤٧) فَإِن أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَبِيطًا ۖ إِن عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ ۗ وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا وَإِن تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَمَا قَدِمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنسَانَ كَفُورٌ (٤٨) .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مِّن بَعْدِهِ﴾ أي : من أضله الله لما أثر ولاية الشيطان، لا ولي له سواه بعده يرشده، أو لا ولي ينفعه من بعده، وهو كما قال : ﴿إِنَّمَا سُلْطَنُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ﴾ [النحل: ١٠٠] أخبر أن سلطان الشيطان على من يتولاه .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَّةٍ مِّن سَبِيلٍ﴾ قال أهل التأويل<sup>(١)</sup> : أي : هل إلى رجوع الدنيا من سبيل، يقولون : يسألون ربهم الرجوع إلى الدنيا .

والأشبه أن يكون سؤالهم الرجوع إلى المحنة التي امتحنوا في الدنيا قبل موتهم؛ أي :

(١) قاله البغوي (٤/١٣٠) .

سألوا أن يكلفهم ويمتحنهم في الآخرة؛ ليظهروا الطاعة لله - تعالى - في أوامره ونواهيه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَتَرْتَهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا﴾ قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: يعرضون على النار قبل أن يدخلوها؛ كقوله - تعالى - : ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢] وكقوله - تعالى - : ﴿وَجَاءَتْهُ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ...﴾ الآية [الفجر: ٢٣].

وقوله - عز وجل - : ﴿حَاشِيِينَ﴾ من الذل؛ لأن الله - تعالى - أذلهم في الآخرة بما اختاروا في الدنيا من سوء صنيعهم، وأعطوا أنفسهم شهواتهم ومناهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾ يحتمل ما ذكر من نظرهم من طرف خفي ما ذكر في آية أخرى: ﴿مُهْطِعِينَ مُقْنِبِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْقِدْتُمْ هَوَاهُ﴾ [إبراهيم: ٤٣]؛ هو لشدة هولهم وفزعهم في ذلك اليوم لا يرفعون رؤوسهم، ولا ينظرون إلى موضع.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾ أي: لا ينظرون إلى الناس، ولا يقبلون بوجوههم إليهم إلا نظر التلصص والتغفل؛ حياء منهم؛ لسوء فعالهم، وهكذا المعروف في الناس؛ لأن من صنع إلى آخر سوءًا لا يتبها له رفع الطرف إليه ونظره إليه متصلًا إلا على التلصص منه والتغفل؛ فعلى ذلك أولئك، والله أعلم.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: إنهم يحشرون عميًا؛ فلا يرون بأعينهم، إنما يرون بقلوبهم، وهو الطرف الخفي.

وقال القتيبي: ﴿يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾، أي: قد غضوا أبصارهم من الذل.

وقال أبو عوسجة: أي: ينظرون نظرًا مستقيمًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ الْخَسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾ الآية.

يخرج ما ذكر من خسران أنفسهم وأهليهم على وجوه:

أحدها: ما ذكر بقوله - تعالى - : ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦] أمروا بأن يقوا أنفسهم وأهليهم النار، فهم حيث لم يقوا ما ذكر من الأنفس والأهل خسروا، والله أعلم.

(١) قاله البغوي (١٣١/٤).

(٢) قاله ابن جرير (١٥٩/١١)، والبغوي (١٣١/٤).



والثاني: قوله: ﴿خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ﴾ أي: خسروا بسبب أنفسهم، وبسبب أهلهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]؛ لما يعملون أمورا بسبب الأموال والأولاد والأزواج، هي فتنه لهم، وكقوله: ﴿إِنَّ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾ [التغابن: ١٤] فقد يخسر الرجل ويصير مؤاخذاً بسبب هؤلاء.

والثالث: يحتمل أن يكون خسرانهم أنفسهم وأهلهم ما قالوا: ﴿وَلَيْنِ زُودَتْ إِلَىٰ رَبِّي لِأَجْدَنَ خَيْرًا مِّنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ [الكهف: ٣٦]، وقوله: ﴿وَلَيْنِ رُجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَىٰ﴾ [فصلت: ٥٠] خسر ما كان رجاء وطمع أن له عند ربه في الآخرة للحسنى. على هذه الوجوه الثلاثة يخرج تأويل الآية.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: ليس من أحد من كافر ومسلم إلا وله أهل ومنزل في الجنة، فإن أطاع الله - تعالى - أتى منزله وأهله، وإن عصاه خسر نفسه وأهله، ومنزله في الجنة وورثه المؤمنون عنه.

لكن لا يحتمل أن يكون الله - عز وجل - مع علمه أنه يموت كافراً أن يجعل له الأهل والمنزل في الجنة، اللهم إلا أن يفعل ذلك ليكون لهم حسرة على ذلك وغيباً.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَتْ لَهُمْ مِنْ أَوْلِيَاءَ يَصُرُّونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ يخرج على وجهين: أحدهما: أي: ما كان للأصنام التي عبدوها دون الله تعالى ولاية النصر لهم وقدرة دفع العذاب عنهم؛ لأنهم كانوا يعبدونها في الدنيا رجاء أن تشفع لهم في الآخرة وأن ترلفهم، فأخبر الله - تعالى - أن ليس لها ولاية النصر لهم؛ على ما رجوا وطمعوا من عبادتها الشفاعة لهم والدفع عنهم، والله أعلم.

والثاني: ﴿وَمَا كَانَتْ لَهُمْ مِنْ أَوْلِيَاءَ يَصُرُّونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي: ما كان للرؤساء الذين اتخذوهم في الدنيا أرباباً ولاية النصر لهم؛ لأنهم لا يملكون دفع ذلك عن أنفسهم، فكيف يملكون دفع ما نزل بأتباعهم؛ يخبر أن ليس لهم ولاية دفع العذاب عنهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ﴾ يحتمل قوله: ﴿فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ﴾ أي: من حجة، أي: من أضله الله، فلا حجة له أن يقول: إنك أضلتني؛ لأنه إنما يضلّه لما يختاره ويؤثره.

والأصل: لا أحد يفعل ما يفعل من المعاصي وقت فعله لأن الله تعالى قضى له ذلك أو أراد، أو قدره وقضاه؛ إنما يفعل لغرض له وهواه؛ فلم<sup>(١)</sup> يكن له الاحتجاج عليه بذلك، وبالله العصمة.

(١) في أ: لم.

والثاني: أنه ليس له حجة عليه بذلك؛ لأنه يعلم أنه لو خيّر بين ما يريد أن يختاره ويؤثره وبين ضدّ ذلك، لكان يختار ذلك على ضده، ويختار تحصيله، ويؤثره على ترك ذلك، فكيف يكون له حجة بذلك؟ والله الموفق.

ويحتمل قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ أي: من أضله الله - تعالى - فما له إلى الهدى من سبيل أي: ليس له سبيل، ولكن عليه السبيل؛ أي: لا يملك أحد إرشاده.

ويحتمل: أي: من أضله الله فما له من سبيل؛ أي: ليس له سبيل، ولكن عليه السبيل.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُمْ﴾ أي: أجبوا له، وقد ذكرناه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ...﴾ الآية.

هذا يخرج من وجهين:

أحدهما: أي: أجبوا له من قبل أن يأتي يوم لا يملك أحد ردّ ذلك اليوم إذا أتاهم؛ لأنه هو اليوم الذي يجزي فيه الخلائق، وفيه أهوال وأفزاع؛ يقول: لا أحد يملك ردّ ذلك اليوم؛ والله أعلم.

والثاني: أي: أجبوا من قبل أن يأتي يوم لا مردّ لما ينزل فيه بهم من العذاب والعقاب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا لَكُمْ مِّن مَّلَاجٍ يَوْمَئِذٍ﴾ هذا - أيضاً - يخرج على وجهين: أحدهما: أنهم إنما كانوا يعبدون الأصنام في الدنيا؛ لتكون لهم شفعاء، وملجأ يلتجئون إليها؛ يقول: ما لكم [من] أولئك الأصنام ملجأً تلتجئون إليها بل تكونون كما ذكر في آية أخرى: ﴿وَصَدَّ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَقْفُونَ﴾ [الأنعام: ٢٤] وقوله - تعالى -: ﴿بَلْ صَلُّوا عَلَيْهِمْ...﴾ الآية [الأحقاف: ٢٨]، والله أعلم.

والثاني: ﴿مَا لَكُمْ مِّن مَّلَاجٍ يَوْمَئِذٍ﴾ أي: ما لهم من حيل يحتالون بها دفع ما نزل بهم من العذاب، على ما يكون في الدنيا من حيل يحتالون [بها] دفع ما نزل بهم من البلاء والشدائد، وبالله النجاة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا لَكُمْ مِّن نَّكِيرٍ﴾.

هذا - أيضاً - يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: لا يملكون أن ينكروا على الله - تعالى - ما يفعل بهم؛ لأنه إنما يفعل بهم ذلك بما كسبت أيديهم؛ فلا يقدر على إنكار ذلك على الله تعالى.

والثاني: ﴿وَمَا لَكُمْ مِّن نَّكِيرٍ﴾ أي: ما لكم من تغيير؛ أي: ما يملكون دفع ذلك

عن أنفسهم، ولا منعه وتغييره.

وقيل: لا يملكون أن يمنعوا الله - تعالى - عما يريد أن يفعل بهم، وهو ما ذكرنا.

وقوله - تعالى - : ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا﴾ أي: إن تولوا عن إجابتك إلى ما تدعوهم إليه ﴿فَمَا

أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يحتمل: أي: فما أرسلناك لأن تحفظ عليهم أفعالهم وأعمالهم ﴿إِنْ عَلَيْكَ

إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ أي: ما عليك إلا التبليغ، إنما حفظ أعمالهم وأفعالهم على الملائكة الذين

جعلوا حفاظًا عليهم، وهم الكرام الكاتبون.

والثاني: ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ يحتمل: فما أرسلناك لأن تمنعهم عما يفعلون

حشًا، إنما عليك البلاغ فحسب وبيان الحق، وأنت غير مؤاخذ بما يفعلون، وهو كقوله:

﴿فَأَنزَلْنَا عَلَيْهِ مَا حُمِلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤] ونحو ذلك.

وقوله: ﴿وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا﴾ إن كان هذا في المسلم فيكون

قوله: ﴿فَرِحَ بِهَا﴾ أي: رضي بها، وسر بها، وإن كان في الكافر فيكون له فرح بها؛ أي:

بطر بها وأشر.

وقوله: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾ وهذا - أيضًا - إن

كان في المسلم فإنه إذا أصابه شدة أو بلاء ينسى ما كان إليه من الله - تعالى - من

النعمى، فجعل يشكو مما أصابه، فهو كفور للنعم التي كانت له من قبل ذلك.

وإن كان في الكافر فهو ظاهر أنه كفور لنعمه وإحسانه أجمع، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنِئْنَا وَهَبَ لِمَن يَشَاءُ

الدُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ بَنَاتٍ ذُرِّيَّتَهُمْ ذُرِّيَّتَانَا وَإِنَّا لَجَعَلْنَا لِمَن يَشَاءُ عَاقِبَةً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ

أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن رَّأْيٍ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بآيَاتِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيمٌ

حَكِيمٌ ﴿٥١﴾ وَكَذَلِكَ إِنَّا لَبَشِّرُوكَ بِمَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكَلْبُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ

تُورًا نَهْدَى بِهِ مَن يَشَاءُ مِن عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَاطَ اللَّهِ الَّذِي لَكَ مَا فِي

السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴿٥٣﴾.

وقوله: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يخبر أنه بما يأمرهم وينهاهم، وبما يمتحنهم

بأنواع المحن بأمر ونهي، ولا يمتحن بحاجة نفسه في جزر منفعة، واستفادة خير، أو دفع

مضرة أو بلاء؛ إذ له ملك السموات والأرض، ولكن إنما يأمرهم وينهاهم ويمتحنهم؛

لحاجة أنفسهم في إصلاحها وفكائها ونجاتها عن المهالك، وهو كقوله: ﴿وَمَنْ يَشْكُرْ

فَأَنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [لقمان: ١٢] يخبر بما ذكر أنه غني، لا

ينفعه إيمان مؤمن، ولا يزيد في ملكه، ولا يضره كفر كافر، ولا ينقص من ملكه. ويحتمل أن يكون قوله: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ كقوله: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ...﴾ الآية [آل عمران: ٢٦].

ويحتمل أن يقول: له ملك السموات والأرض؛ أي: هو يؤتي الملك من له الملك في الدنيا، وهو ينزع عمن يشاء؛ على ما ذكر في آية أخرى: ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ...﴾ الآية [آل عمران: ٢٦].

وفيه نقض قول المعتزلة في خلق أفعال العباد منهم، وإنكارهم أن يكون فعل الله - تعالى - مخافة وقوع الشرك في ذلك بينهم وبين الله - تعالى - فيكون ذلك فعل الله - تعالى - وفعل العبد؛ إذ هو تفسير الشركة في الشاهد.

فيقال لهم: إن الله - تعالى - قال: له ملك السموات والأرض، وقال في آية أخرى: ﴿وَلَوْ يَكُنْ لَمْ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾ [الإسراء: ١١١] وقد رأينا الملوك في الدنيا، ثم لم يوجب ذلك الشركة في ملكه؛ لاختلاف المعنى والجهات؛ إذ حقيقة الملك له، ولغيره ليست حقيقة الملك، إنما له ملك الانتفاع، لا على الإطلاق؛ فعلى ذلك أفعال العباد من الخيرات خلقًا لله تعالى، فيكون على قولهم غير خالق لأكثر الأشياء مما شاء؛ وهذا لأن قوله: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ إما أن خرج على الوصف بالربوبية لله تعالى والألوهية، أو على وجه الوعد والخبر بأنه يخلق ما يشاء.

فإن كان على الوصف له بالربوبية؛ فلا يكون ذلك وصف الربوبية؛ إذ لا يكون خالقًا لجزء من عشرة آلاف من الأشياء التي شاء أن يخلقها، وإن كان على الوعد والخبر فيخرج كذبًا على قولهم، فنعوذ بالله تعالى من السرف في القول، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ﴾ يخبر - تعالى - أن الأولاد جميعًا من الذكور والإناث مواهب الله - تعالى - وهداياه، فيجب أن يقبلوها منه قبول الهدايا والهبات على الشكر له والمنة، ثم بدأ بذكر الإناث ثم بالذكور؛ لأن من الناس من إذا ولد له الإناث بعدها مصيبة، ويثقل ذلك عليه، وعلى ذلك ما أخبر عن الكفرة أنهم إذا بشروا بالأنثى ظلت وجوههم مسودة بقوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَاطِمٌ﴾ [النحل: ٥٨] يخبر عن ثقل ذلك عليهم، وغيظهم على ذلك فبدأ بذكر ذلك؛ لثلا يعد أهل الإسلام الأولاد الإناث مصيبة وبلاء على ما عدها الكفرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا﴾، التزويج: هو الجمع بين الشكليين

والمتمثلين في الحقيقة، وقد يسمى التزويج بين المتضادين مجازًا - والله أعلم - فيكون معنى قوله: ﴿أَوْ يُرْوَجُهُمْ دُكْرَانًا وَلِأُنثَاهُ﴾ أي: يقرن ويجمع بين الإناث والذكور، فيهب له من النوعين جميعًا حالة واحدة.

وقال القتبي: ﴿أَوْ يُرْوَجُهُمْ دُكْرَانًا وَلِأُنثَاهُ﴾، أي: يجعل بعضهم بنين و[بعضهم] بنات، تقول العرب: زوجت أهلي: إذا قرنت بعضها ببعض، وزوجت الكبار بالصغار إذا قرنت كبيرًا بصغير.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا﴾ والعقيم من النساء: التي لا تلد، وهي لا توصف بالبركة، ويقال: إنها ليست مباركة، لا يرغب فيها، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُ عَلَيْهِمْ قَدِيرٌ﴾ ﴿عَلِيمٌ﴾: بإنشاء الأولاد والإناث في الرحم، ﴿قَدِيرٌ﴾ على ذلك.

أو ﴿عَلِيمٌ﴾ بمصالح الخلق، ﴿قَدِيرٌ﴾: لا يعجزه شيء.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِن وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بآذنيه مَا يَشَاءُ﴾ كأن هذا إنما ذكر وأخبر عن نازلة أو سؤال كان عن كيفية الرسالة، وهل الرسل - عليهم السلام - يرون ربهم ويشاهدونه ويشافهونه؟ فأخبر أنه ليس من البشر من يكلمه إلا بالطرق الثلاثة التي ذكرها، والسؤال وقع عن الرؤية في الدنيا، فيكون الجواب بناء على السؤال، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿إِلَّا وَحِيًّا﴾ قال بعضهم: ﴿إِلَّا وَحِيًّا﴾: ما يرى في المنام، ورؤيا الأنبياء - عليهم السلام - حقيقة.

وقوله: ﴿أَوْ مِن وَرَائِ حِجَابٍ﴾ نحو ما كلم موسى - عليه السلام - ألقى في مسامعه صوتًا مخلوقًا على ما شاء وكيف [شاء]، من غير [أن] كان ثم ثالث.

وقوله: ﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بآذنيه مَا يَشَاءُ﴾ أي: يرسل ملكا يخبره عن الله - تعالى - وطرق الرسول إلى معرفة ذلك في الدنيا الوجوه التي ذكرنا: إما الإلهام، وإما الإلقاء في المسامع، وإما رسول يرسل فيخبر عن أمره وكلامه، فأما أن يحتتمل وسع أحد رؤيته أو يشافهه أو يعاينه في الدنيا فلا، والله الموفق.

ثم اختلف في قوله: ﴿أَوْ مِن وَرَائِ حِجَابٍ﴾:

قال بعضهم: الحجب أنفسها هي حقيقة الحجب.

وقال بعضهم: الحجاب: هو عجزهم عن احتمال رؤيته؛ لأن الله - تعالى - أنشأهم على بنية وخلقة لا تقوم أنفسهم القيام لذلك على ما أخبر - عز وجل - حيث قال

لموسى - عليه السلام - : ﴿وَلَكِنَّ أَنْظَرَ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ نَرِيكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] أي: فإن احتمل ذلك فاحتمل ما سألت، والله أعلم.

وفي الآية: أن الله - تعالى - يكون مكلماً للبشر بالرسول، وإن لم يشافه المرسل، وكأن ذلك تسمية بطريق المجاز؛ إذ لم يكن في الحقيقة كلام الرسول كلام المرسل، وكذلك في قوله: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] لا يكون ما يسمع من الرسول - عليه السلام - كلام الله حقيقة، وكذا ما يقال: سمعت من فلانة قول فلان، أو حديث فلان كله، على المجاز، ليس على التحقيق، والله أعلم. ويحتمل أن يكون سبب نزول قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا...﴾ الآية - قول أولئك الكفرة؛ حيث أخبر الله - تعالى - بقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ...﴾ الآية [البقرة: ١١٨]، وقولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةَ نُورًا رِزْقًا﴾ [الفرقان: ٢١] سألو أن يروا ربهم جهازاً، فقد حجبوا عن رؤية الله - تعالى - في الدنيا والآخرة، حيث قال: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِئِذٍ لَمَحْجُورُونَ﴾ [المطففين: ١٥] وسألو أن يكلمهم شفاهاً، فأخبر أنه لا يكلم أحداً شفاهاً، ولكن يكلم بما ذكر من الأوجه الثلاثة؛ حيث قال: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ رداً عليهم، فأخبر الله - تعالى - أن طريق تكليمه الخلق في الدنيا هذه الوجوه التي ذكرنا، وقد كلم البشر من هذه السبيل والطريق التي ذكر؛ حيث قال: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٣] أخبر أنه أنزل إليهم ما ذكر، كما أنزل على الرسول، وحيث قال: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ...﴾ الآية [التوبة: ٦]، وغير ذلك من الآيات مما يكون كأنه قد كلمهم بما ذكر، كما كلم الرسل من الوجوه التي ذكر.

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ كأنه يقول: هكذا أو حيناً إلى الرسل الذين من قبلك بالوجوه والطرق التي ذكرنا كما أوحينا إلى الذين من قبلك.

وقوله: ﴿رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿رُوحًا﴾ جبريل بأمرنا.

وقال بعضهم: أي: أوحينا إليك أمراً من أمرنا.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ أي: الكتاب الذي أنزله عليه وأوجه إليه، سماه:

(١) قاله الربيع بن أنس كما في تفسير البغوي (٤/١٣٢).

(٢) قاله الكلبي كما في تفسير البغوي (٤/١٣٢).

روحًا؛ لأنه يحيي به الدين، وتكون به حياة الدين، ويحيي به الأبدان، وهو حياة الذكر والشرف، وهو كقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٩] حياة الذكر والشرف، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ أما الكتاب فإنه لا شك أنه كان لا يدرية ولا يعلمه حتى أدراه وأعلمه، وأما الإيمان حيث أخبر أنه لا يدرية فهو يحتمل وجوهًا: أحدها: ما كنت تدري ما الإيمان؟ في حق اللسان.

أو ما كنت تدري ما الإيمان؟ في حق الإيمان.

أو ما كنت تدري ما الإيمان؟ في حق قدره ومحله ومنزله عند الله تعالى.

فإن كان المراد في حق اللسان، فهو ظاهر أنه كان لا يدرية في حق ابتداء الأمر أن الإيمان هو التصديق أو التوحيد، أو ما هو؟ وهو معروف أنه كان لا يدرية في حق اللسان حتى أدراه وأعلمه أنه ماذا؟ وكذلك جميع أهل اللسان، لا علم [لهم] بذلك حتى علمهم رسول الله ﷺ فنزل [جبريل]، وسأل النبي ﷺ: ما الإيمان؟ وما الإسلام؟ على صورة أعرابي حتى قال النبي ﷺ: «إن هذا كان جبريل نزل ليعلمكم معالم دينكم»<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وإن كان في حق فعل الإيمان ومباشرة ركنه، فهو إذن كان غير قادر على فعله وإتيانه على هذه وكان لا يدرية، لكنه لا يدرية فإنه لا يوصف بالجهل به؛ ألا ترى أن الصغار لا يدرون، ولا يقال: إنهم جهلة، وإنما يوصف بالجهل من ملك الفكرة والنظر وأسباب العلم ثم ترك ذلك، فعند ذلك يوصف بالجهل، فأما من لم يملك ذلك ولم يبلغ هذا المبلغ فإنه لا يوصف بالجهل؛ ألا ترى أنه يقال للأعراض والأشياء: إنها لا تدري ولا توصف بالجهل؛ فعلى ذلك يجوز أن يوصف ويقال: إنه كان لا يدرية، ولا يوصف ولا يقال: إنه كان جاهلا به، والله أعلم.

ألا ترى أن الولد في البطن لا يوصف بأن له سمعًا وبصرًا ونحوه؛ لأنه ليس بمحل للسمع والبصر، فإذا أخرج منه عند ذلك يجعل له لما مكن من السمع والبصر، وهو ما ذكر بقوله: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ﴾ [النحل: ٧٨] عندما مكن لهم ذلك.

وإن كان المراد: أنه لا يدرية في حق المحل والمنزلة والقدر، فهو هكذا كان لا يدرية

(١) أخرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩/٥)، من حديث أبي هريرة.

ما محل الإيمان وقدره عند الله تعالى؟ حتى أدراه وأعلمه محله ومنزلته، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا﴾ فإن كان المراد هو الإيمان فهو نور بالحجج والبرهان،  
 وهو كما ذكر: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢].  
 وإن كان المراد هو الكتاب، فهو نور لما يرفع جميع حجب القلوب وسواترها عن  
 اتبعه ونظر إليه بعين التعظيم.

وقوله: ﴿تَهْدِي بِوَيْ مِّن نَّشَاءٍ﴾ من علم أنه يختاره شاء أن يهديه.

ثم قوله: ﴿تَهْدِي بِوَيْ﴾ يحتمل: القرآن.

ويحتمل الإيمان نفسه؛ أي: يجعله بالإيمان مهتديًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

قوله: ﴿لَتَهْدِي﴾ يحتمل: لتدعو، أو لتبين لهم الصراط المستقيم، ثم فسره بقوله -  
 تعالى-: ﴿صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ لم يفهم من صراط الله ما يفهم  
 من صراط الخلق، أو صراط فلان، فكيف يفهم من مجيئه أو إتيانه ما يفهم من مجيء  
 الخلق أو إتيانه، فهذا يدل أن لا كل ما أضيف إلى الله -تعالى- يفهم منه ما يفهم مما  
 يكون من الخلق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾.

يحتمل: ألا إلى الله يرجع تدبير الأمور.

ويحتمل: ألا إلى الله تصير الأمور في الآخرة، وهو البعث، والله أعلم بالصواب.





## ذكر أن سورة الزخرف كلها مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿حَمَّ ١﴾ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ٢﴾ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ٣﴾  
وَلَئِنَّ فِي أُولَىٰ الْقُرْآنِ لَعَلِيًّا حَكِيمٌ ٤﴾ أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا  
مُشْرِكِينَ ٥﴾ وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِنْ نَبِيِّ فِي الْأَوَّلِينَ ٦﴾ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ٧﴾  
فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا وَمَضَىٰ مَثَلُ الْأَوَّلِينَ ٨﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿حَمَّ . وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ .

قال قتادة: هو اسم السورة .

وقال غيره<sup>(١)</sup> : ﴿حَمَّ﴾ قضى ما هو كائن، وقد ذكرناه .

وقوله : ﴿وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ .

قال قتادة: مبين بركته وهداه ورشده<sup>(٢)</sup> .

وقال بعضهم: مبين بين الحلال والحرام، [و] ما يؤتى وما يتقى .

وقال بعضهم: مبين بين الحق والباطل .

وهو عندنا مبين بأنه من الله - تعالى - ليس هو من تأليف البشر، ولا من توليدهم،

ولكنه من الله تعالى حيث عجزوا عن إتيان مثله، والله الموفق .

وقوله : ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ ، كأنه يقول: جعلنا ذلك الكتاب

عربيًا لعلكم تعقلون .

وقيل : ﴿جَعَلْنَاهُ﴾ أي: أنزلناه قرآنًا عربيًا .

قيل : ﴿جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا﴾ أي: سميناه قرآنًا، ليس أن جعله قرآنًا، ولكن معناه: جعلناه

عربيًا، أي: نظمناه بالعربية؛ لتعقلوا، أو سميناه: قرآنًا .

ثم قوله - تعالى - : ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ يخرج على وجوه:

أحدها: أي: أنزلناه عربيًا على رجاء أن تعقلوا .

والثاني: أنزلناه عربيًا لتعقلوا، وذلك يرجع إلى قوم مخصوصين قد عقلوه وفهموه؛ إذ

لم يعقلوه جميعًا، ولا يتصور أن ينزله ليعقلوه ولا يعقلوه، فإن ما أراد الله - تعالى -

[يكون] لا محالة، وما فعل يفعل؛ قال الله - تعالى - : ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ

(١) قاله ابن سابط، أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ في العظمة عنه، كما في

الدر المنثور (٧١٥/٥) .

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠٧٥٨) .

لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿ [النحل: ٤٠].

والثالث: أنزلناه عربياً لكي يلزمهم أن يعقلوه ويتبعوه؛ ليزول عذرهم والاحتجاج على الله - تعالى - أنه كان على غير لساننا، والله أعلم.

وعلى هذا يخرج تأويل «لعل» في جميع القرآن أنه للتحقيق إذا كان من الله تعالى. فإن قيل: فعلى التأويل الأخير، كيف يخرج قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١٨٩] لا يستقيم أن يقال: لكي يلزمكم أن تفلحوا؟

قيل: معناه: لكي يلزمكم السبب الذي به تفلحون، وهو مباشرة الإيمان والطاعات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنذَرْتُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّي حَكِيمٌ﴾.

قوله: ﴿وَأَنذَرْتُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ﴾ يرجع إلى وجهين:

أحدهما: أي: القرآن في أصل الكتاب، وبه أقول، وهو اللوح المحفوظ، وأم الشيء: أصله ويسمى أم القرى مكة؛ لهذا.

والثاني: أي: القرآن في الكتب المتقدمة، فإن الأمهات سميت: أمهات؛ لتقدمها على الولد، وهو كقوله: ﴿وَأَنذَرْتُ لَنِي زُبَيْرِ الْأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٦]، وقوله - تعالى - : ﴿إِنَّ هَذَا لَنِي الصُّحُفِ الْأُولَى . صُحُفٍ إِنزَاهِيمَ وَمُوسَى﴾ [الأعلى: ١٨ - ١٩].

وقوله - عز وجل - : ﴿لَعَلِّي حَكِيمٌ﴾.

قال ابن عباس: أي: هو أعلى الكتب وأحكمها وأعدلها.

وقال بعضهم: وصف كتابه بالعظمة والمنزلة والشرف عنده.

وقوله: ﴿حَكِيمٌ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: حكيم بمعنى: محكم؛ كقوله - تعالى - : ﴿أُحْكِمْتَ آيَاتِنَا﴾ [هود: ١] أي: بالحجج والبراهين.

والثاني: سماه: حكيماً؛ لما جعل فيه من الحكمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَضَّرَبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا أَن كُنْتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ﴾  
اختلف في الذكر:

قال بعضهم: القرآن.

وقال بعضهم: الرسول.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: العذاب والعقوبة.

(١) قاله أبو صالح والسدي، أخرجه ابن جرير عنهما (٣٠٧٦٧)، (٣٠٧٦٨).

واختلف في قوله: ﴿أَفَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا﴾:  
قال بعضهم: أفتترك ونذر الذكر سدى ﴿أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ﴾ أي: لأنكم كذا،  
ولأجل أنكم كذا.

وقال بعضهم: أفتترك الوحي لا تأمركم بشيء، ولا نهاكم عن شيء، ولا نرسل إليكم  
رسولا.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿أَفَضْرِبُ﴾ أي: أفذهب عنكم بهذا القرآن سدى، لا تسألون، ولا  
تعاقبون على تكذيبكم إياه.

وقال بعضهم: ﴿أَفَضْرِبُ عَنْكُمْ﴾ أي: فيمسك عنكم فلا يذكركم ﴿صَفْحًا﴾ أي:  
إعراضًا؛ وهو قول القتيبي؛ يقول: صفحت عن فلان: أي: أعرضت عنه، وأصل ذلك  
أنك توليه صفحتك؛ يقال ضربت وأضربت عن فلان: أي: أمسكته.

وقال أبو عوسجة: ﴿أَفَضْرِبُ﴾ أي: مسكت؛ ضربت وأضربت، أي: مسكت.  
وقوله: ﴿صَفْحًا﴾ أي: ردًا؛ يقال: سألتني فلان حاجة فصفحته صفحًا؛ أي: رددته،  
والله أعلم.

وبعضه قريب من بعض.

ثم الأصل عندنا أن الذكر يحتمل ما قالوا فيه من المعاني الثلاثة: القرآن، والرسول،  
والعذاب؛ لكن لا يحتمل قوله: ﴿أَفَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا﴾ أن يخرج على الابتداء  
على غير تقدم النوازل؛ لأنه لا يبتدأ بمثله.

ثم النوازل يحتمل أن كان منهم قول يقولون: يا محمد، لو كان ما تقوله أنت: إنه من  
عند الله وإنك رسوله، فكيف أنزل الكتاب أو أرسل الرسول إلينا على علم منه أنا نكذبه  
ونرده ولا نقبله، ومن علم من الملوك في الشاهد أنه يكذب رسوله ولا يقبل، لا يبعث  
الرسول، فكيف بعثك رسولا إلينا، أو أنزله عليك، أو بعثك رسولا فكذبناه وكذبناك،  
ورددناه ورددناك، فلا يرفعه ويرفعك دون تركه فينا؟ فيقول الله - تبارك وتعالى - جوابًا  
لهم وردًا لقولهم: ﴿أَفَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ﴾ يقول: إنا  
لا نترككم سدى وإن علمنا منكم التكذيب والرد للرسول والوحي، ولا يمنعا ذلك عن  
إنزاله إليكم، وتركه فيكم، ولا يحملنا ذلك على رفعه من بينكم؛ بل تأمركم ونهاكم وإن  
كتمت كذبونه ولا تقبلونه؛ وهذا لما ذكرنا في غير موضع أن حرف الاستفهام من الله -

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣٠٧٦٦) والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر  
المنثور (٧١٥/٥).

تعالى - يخرج على الإيجاب والتحقيق.

وقوله: ﴿أَفَنَضْرِبُ﴾ أي: لا نترك إنزاله وإرساله وإن علمنا منكم التكذيب، وهو كقوله - تعالى -: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥]، وقوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى﴾ [القيامة: ٣٦]، أي: لا يترك سدى، ولا تحسبون أنا إنما خلقناكم عبثًا، فعلى ذلك قوله: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا﴾ فإن كان الذكر هو القرآن أو الرسول، فالتأويل: أنه وإن علم منكم الرد والتكذيب، فلا يمنعه ذلك عن إنزاله عليكم، وبعثه رسولا إليكم، وإن [إن] أنكرتم وإن كذبتموه ورددتموه فلا يحمله ذلك على رفعه من بينكم بشرككم وكفركم، وهو كما ذكر في قوله: ﴿وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِن نَّبِيِّ فِي الْأَوَّلِينَ . وَمَا يَأْتِيهِمْ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾، أي: إنا وإن علمنا من أوائلكم التكذيب للرسول والكتاب، فلا يمنعنا ذلك عن إنزاله عليكم وبعثه إليكم؛ فعلى ذلك أتم وإن علمنا منكم تكذيب الرسول وكتابه، لا يمنعنا ذلك عن إرساله وإنزاله؛ ليلزمكم الحجة، أو لعل فيكم من يصدقه ويؤمن به، أو غيركم يؤمن به ويصدقه وإن كذبتم أنتم.

هذا إن كان تأويل الذكر: رسولا أو كتابًا، وإن كان تأويل الذكر: العذاب، فيصير كأنه يقول: أفتترك تعذيبكم أو نمسك عنه ولا نعاقبكم وأنتم قوم مسرفون، أي: مشركون، على ما ذكر على إثره العذاب؛ حيث قال: ﴿فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا﴾ أي: قوة، معناه: عذبناهم بالتكذيب مع شدة بطشهم وقوتهم وأنتم دونهم لا تعذبون؟ بل تعذبون، والله أعلم.

وعن قتادة<sup>(١)</sup> يقول: لو أن هذا القرآن رفع حين رده أوائل هذه الأمة، لهلكوا، لكن الله - تعالى - بفضله ورحمته كرره عليهم، ودعاهم إليه كذا كذا سنة وما شاء الله تعالى . وعن الحسن قال: لم يبعث الله تعالى نبيًا إلا أنزل عليه كتابًا، فإن قبله قومه وإلا رفع، فذلك قوله: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَن كُنْتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ﴾ لا تقبلونه، فتلقته قلوب بقية، فقالوا: قبلنا ربنا قبلنا، لو لم يفعلوا ذلك رفع، ولم يترك على ظهر الأرض منه شيء .

ثم القراءة العامة ﴿أَن كُنْتُمْ﴾ منصوبة بالألف بمعنى: إذ كنتم، ويقرأ - أيضًا - ﴿إِن كنتم﴾ مكسورة على «إن» الشرط ومعناه: لا نتركه ولا نمسك عن إنزاله وإن كنتم قَوْمًا مسرفين مشركين .

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠٧٧٠)، (٣٠٧٧١)، وهو قول أبي صالح.

وقوله: ﴿وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِنْ نَبِيِّ فِي الْأَوَّلِينَ . وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ : فيه دعاء الرسول ﷺ إلى الصبر بما يعامله قومه؛ حيث ذكر له أن من أرسل من الرسل الذين كانوا قبله عاملهم قومهم من الاستهزاء بهم والأذى لهم مثل معاملة قومك إياك، فصبروا على ذلك، فاصبر أنت على أذى قومك إياك وسوء معاملتهم، والله أعلم.

وفيه أنه يرسل الرسول وإن علم منهم أنهم يكذبونه، وكذا ينزل الكتاب وإن علم منهم أنهم يردونه ولا يقبلونه؛ لأنه ليس يرسل الرسول ولا ينزل الكتب لمنفعة نفسه، ولا لدفع المضرة عن نفسه، ولكن إنما يرسل وينزل لمنفعتهم، ولدفع المضرة عن أنفسهم، فسواء عليه أن قبلوه أو ردوه، وليس كملوك الأرض إذا أرسلوا رسولا وكتابا إلى من يعلمون أنهم يكذبون رسلهم ويردون كتابهم، يكونون سفهاء؛ لأنهم إنما يرسلون لحاجة أنفسهم؛ أو لدفع المضرة؛ فحيث لم يحصل غرضهم؛ بل يلحقهم بذلك ضرر وزيادة صد له واستخفاف، لم يكن ذلك حكمة، بل يكون سفهاً، فأما الله - سبحانه وتعالى - إذا لم يرسل وينزل لجزئ النفع ودفع الضرر؛ بل لإلزام الحجة وإزالة العذر، ونحو ذلك كان حكمة، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا وَوَضَعْنَا مَثَلُ الْأَوَّلِينَ﴾ فيه تحذير أولئك الكفرة أن ينزل بهم بتكذيبهم الرسول، وسوء معاملتهم إياه، كما نزل بأولئك الكفرة المتقدمين بتكذيبهم الرسل، وسوء معاملتهم إياهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: أهلكتنا من كان أشد قوة وبطشاً من هؤلاء، ثم لم يتهياً لهم الامتناع لشدة قوتهم وبطشهم عما نزل بهم من العذاب، فعلى ذلك لو نزل لهؤلاء لم يتهياً لهم الامتناع مع ضعفهم.

والثاني: أن يكون قوله: ﴿أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا﴾ وصف ذلك العذاب الذي نزل بهم؛ أي: ملك العذاب أشد منهم بطشاً؛ فلا يمتنع عمله؛ لبطشهم وقوتهم، أما إذا كان شدة العذاب وبطشه دون بطشهم ربما لا يعمل ولا يؤثر فيه؛ لذلك وصف العذاب بكونه أشد منهم بطشاً، وهو كقوله - تعالى-: ﴿إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧]، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَضَى مَثَلُ الْأَوَّلِينَ﴾، هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿وَمَضَى مَثَلُ الْأَوَّلِينَ﴾ أي: صار عذاب الأولين عبرة ومثلاً للمتأخرين، كقوله: ﴿بَجَعَلْنَاهَا نَكَلًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٦٦].

والثاني: ﴿وَمَضَى مَثَلُ الْأَوَّلِينَ﴾ أي: مضى عذاب الأولين، وهو عذاب الاستئصال؛

فلا يعذب هذه الأمة بمثل عذابهم؛ لفضل نبينا محمد - عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات- وبركته ورحمته وهو ما قال الله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] بفضل ورحمته أبقي هذه الأمة إلى يوم القيامة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴿٩﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَجَعَلَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠﴾ وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يَقْدِرُ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَّيْتًا كَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴿١١﴾ وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِيَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحٰنَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هٰذَا وَمَا كُنَّا لَهٗ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَيْك رٰبِتًا لَّمَسْغُلُونَ ﴿١٤﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ .

في قولهم وجوابهم: أن الله خلق السموات والأرض - دلالة أنهم قد عرفوا أنه رسول، لكن كذبوه عنادًا ومكابرة؛ لأن أهل مكة كانوا لا يؤمنون بالرسول حتى يزعموا أنا عرفنا أن الله خلق السموات والأرض بقولهم، وينكرون رسالته خاصة؛ بل ينكرون الرسل أجمع، ثم هم ما عرفوا أن الله هو خلق السموات والأرض إلا بالرسول؛ إذ هم ليسوا من الذين عادتهم الاستدلال والنظر في الدلائل؛ ليعرفوا الله - تعالى - بالدلائل العقلية، والظاهر في العوام جملة المعرفة بالدلائل السمعية؛ فكان الظاهر هذا: أن معرفتهم: أن الله خلق السموات والأرض بقول الرسل - عليهم السلام- لكنهم كذبوه ولم يصدقوه عنادًا منهم ومكابرة، وما به عرفوا سائر الرسل من المعجزات موجود معين في حق رسولنا ﷺ لا بد أن يعرفوه رسولا، لكنهم كذبوه عنادًا؛ فدل أن قولهم هذا دليل على معرفتهم برسالته، والله أعلم.

ثم تمام الاحتجاج بهذا أن يقال لهم: قد عرفتم أن الله هو خلق السموات والأرض، فهلا عرفتم أنه لم يجعلهما عبثًا باطلا؛ إذ لو كان على ما يزعمون أن لا رسل ولا بعث ولا حساب ولا ثواب ولا عقاب يكون خلقه إياهما عبثًا باطلا، فكان إقرارهم بخلقهم إياهما إقرارًا لخلقهم على وجه الحكمة، ولن يخرج خلقه على الحكمة إلا بالإقرار بالرسول والبعث والثواب والعقاب؛ على ما عرف غير مرة.

أو أن يقال: فإذا عرفتم أن الله - تعالى - هو خلق السموات والأرض وما ذكر إلى آخره... فكيف أنكرتم قدرته على البعث والإعادة بعد الموت، والأعجوبة في خلق السموات والأرض أعظم وأكثر من الأعجوبة في بعثكم وإعادتكم، فكيف أنكرتم ما هو

أقل في القدرة والأعجوبة؟ والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَجَعَلَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

جائز أن يكون ذكر هذا على سبيل النعت والوصف لله - تعالى عز وجل - صلة لقوله: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ الذي وصفه أنه جعل الأرض كذا وأنزل كذا.

ويحتمل أن يكون أراد: ولئن سألتهم عن الأرض وما ذكر أنه من جعلها مهذا؟ ومن جعل لهم فيها سبلا؟ فقالوا: الله جعل ذلك على ما قالوا في السموات والأرض. وفيه وجوه من الدلالة:

أحدها: يذكرهم نعمه عليهم؛ حيث جعل هذه الأرض بحيث يمهدهونها، ويفترشونها، ويتنفعون بها بأنواع المنافع، وبحيث مكن لهم الوصول إلى حوائجهم التي فرقتها في الأمانة المتباعدة بما جعل لهم فيها سبلا وطرقا يسلكون فيها ليصلوا إلى الحوائج التي فرقت في البلدان المتباعدة، ما لولا جعله فيها السبل والطرق التي جعل ما قدروا السلوك فيها، ولا عرفوا أنهم من أي جهة يصلون إلى حوائجهم التي فرقت؟ فيلزمهم بما ذكر القيام بشكره على تلك النعم.

وفيه دلالة حكمته؛ ليدلهم أنه إنما جعل لهم ما ذكر لحكمة، لم يجعلها عبثا باطلا؛ فيلزم حيث فرق حوائجهم في أمكنة متباعدة ثم مكن لهم الوصول إليها؛ ليعلم أن الذي ملك أنفسهم هو مالك أطراف الأرض؛ إذ لو كان هذا غير مالك ذلك، لمنعمهم عن الوصول إلى حوائجهم.

وفيه دلالة قدرته، حيث جعل لهم في الأرض ما ذكر من التسخير لهم، حتى ظهرها ويفترشوها ويسلكوا فيها السبل التي جعلها لهم إلى حيث أرادوها وقصدوها، ومكن لهم ذلك ليعلم أن من قدر على ما ذكر لا يعجزه شيء.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يَقْدِرُ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا كَذَلِكَ نُخْرِجُوهَا﴾.

فيما ذكر من إنزال الماء من السماء، ونشره في الأرض، وإنبات النبات فيها بذلك الماء دلالة من الوجوه التي ذكرنا في قوله: ﴿جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾ فإنه أنزل الماء من السماء؛ ليكون في الأرض أنواع النعم التي ذكر، وجعل منافع السماء متصلة بمنافع الأرض على بعد ما بينهما؛ ليعلموا أعظم نعمه عليهم، وليعلموا أن مالكما واحد، وما

جعل في الماء من المعنى واللفظ ما يوافق جميع النبات والثمار على اختلاف النبات والثمار واختلاف أجناسها وجواهرها؛ ليعلم أن من قدر على إحياء الأرض بذلك المعنى الذي جعل في الماء موافقته جميع النبات والثمار على اختلاف جواهرها وأجناسها - لا يحتمل أن يعجزه شيء من بعث أو غيره؛ إذ الأعجوبة فيما ذكر من إحياء الأرض بذلك الماء، وموافقة المعنى المجمعول في الماء جميع ما ذكر - أعظم وأكثر من البعث؛ لأنه إعادة، وذلك ابتداء، فمن ملك وقدر على ما ذكر من الأشياء فهو على البعث أقدر وأملك؛ ولذلك قال الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ نُخْرِجُكَ أَي: تبعثون، والله الموفق.

وقوله: ﴿وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا﴾ جائر أن يدخل فيما ذكر من خلق الأزواج كلها جميع ما يكون لها أزواج من مقابلات وأشكال؛ إذ التزاوج قد يقع ويستعمل في الأضداد والأشكال من الأفعال والجواهر من الكفر والإيمان، والطاعة والمعصية؛ فيكون في ذلك دلالة خلق أفعال العباد إذ أخبر أنه خلق الأزواج كلها، وبين هذه الأفعال ازدواج وإن كانت متضادة متقابلة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفَلَائِكِ الْآتِعِمَّ مَا تَرَكُونَ﴾ فيه ما ذكرنا من الوجوه: أنه فرق حوائج الخلق في أمكنة بعيدة، وبينهم وبين أمكنة حوائجهم مفاوز وافيافي وبحار، فجعل لهم في المفاوز أنعاما يركبونها؛ ليصلوا إلى حوائجهم، وفي البحار سفنًا ليركبوها؛ ليصلوا إلى حوائجهم التي في البحار؛ يذكرهم نعمه؛ ليتأدى بذلك شكرها، ويذكرهم قدرته أن من ملك هذا وقدر لا يعجزه شيء.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِئَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ﴾ جعل ظهوره بحيث يستون عليها ويقرون، وكان له أن يجعل ظهورها بحيث لا يستون عليها ولا يقرون، وهذا من نعمة الله تعالى عليهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ تَذَكَّرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾ ثم نعمته تخرج على وجوه:

ما ذلل لهم من الأنعام وسخرها لهم بقوتها وشدتها.  
أو جعل لهم أن يستعملوا الدواب وهي تتألم وتتلذذ كما تتألمون وتتلذذون، ثم جعلها متعة لهم، لا أن جعلوا لها.

أو أن تكون نعمته التي أمرهم أن يذكروها: الإسلام والتوحيد، قولوا: الحمد لله الذي هدانا للإسلام، وتقولوا: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾.  
أو يأمرهم أن يذكروا ما أنشأ لهم من النعم العظيمة.



وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا لَكُمْ مُقْرِنِينَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: مطيقين؛ يقال: أنا لك مقرن: أي: مطيق، ويقال: أنا مقرن لهذا العمل، أي: أقوى عليه.

وأصل هذا التأويل أن الدواب والأنعام في أنفسها أشد وأكثر قوة وأعظمها من البشر، لكن الله - تعالى - بفضله ومنه علّم الإنسان الحيل، حتى قدر على استعمال الدواب والأنعام مع قوتها وشدتها حيث شاءوا وسخرها لهم.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَمَا كُنَّا لَكُمْ مُقْرِنِينَ﴾ أي: لم يجعلنا من قرن الدواب ومن قرنها بحيث نستعمل لما تستعمل الدواب، ونركب على الظهور؛ أي: لم يجعلنا من قرن الدواب ومن أشكالها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ هذا يحتمل وجوهاً:

أحدها: يحتمل البعث؛ على ما قاله أهل التأويل.

ويحتمل: وإنا إلى ما جعل لنا ربنا من الوصول إلى حوائجنا لمنقلبون بها وراجعون - والله أعلم - وإنا إلى أوطاننا ومنازلنا راجعون بها ما لولا هي لم يتبها لنا الرجوع إلى ذلك، ولا الوصول إلى ما جعل لنا من الحوائج التي فرقت في الأمكنة المتباعدة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَجَعَلُوا لَكُمْ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ﴾ (١٥) **أَمْ أَخَذَ مِنْهَا يَتْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَنَكُمْ بِالْبَنِينَ** (١٦) **وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا صَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَسَاحًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ** (١٧) **أَوْ مَنْ يُنشِئُ فِي الْحَلِيِّةِ وَهُوَ فِي الْخِصَاوِ عَيْرٌ مُبِينٌ** (١٨) **وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِنْدَ الرَّحْمَنِ إِنَّتًا آسْهَدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ** (١٩) **وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ** (٢٠) **أَمْ ءَأَنبَأْتُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ مُسْتَسْكِرُونَ** (٢١) **بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ ءَأَنبَاءِهِمْ مُّهْتَدُونَ** (٢٢) **وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ ءَأَنبَاءِهِمْ مُّقْتَدُونَ** (٢٣) **قُلْ أَوَلَوْ جِئْتَكُمْ بِآهْدَىٰ وَمَا جَعَلْتُمْ عَلَيْهِ ءَابَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ** (٢٤) **فَأَنفَقْنَا مِنْهُمْ فَأَنْظِرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ** (٢٥).

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَعَلُوا لَكُمْ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا﴾.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٠٧٨١) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٧١٧/٥) وهو قول قتادة والسدي.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أي: الكفرة جعلوا لله - تعالى - من عباده أنثى، أي: بنتاً. وقال الزجاج: ﴿جُزْءًا﴾ أي: بنتاً، وقال: إن الجزء عند بعض العرب البنت؛ لأن الكفرة قد اختلف أنواع كفرهم، وهم مختلفون في كفرهم؛ يقول الثنوية بالاثنتين، يقولون: إن الله - تعالى - هو خالق الخيرات، وخالق الشرور غيره؛ على حسب ما اختلفوا في ذلك الغير ما هو؟ فهؤلاء الثنوية جعلوا لله - تعالى - من عباده جزءاً وهو الخيرات، ولم يجعلوا له الجزء الآخر، ومشركو العرب جعلوا له فيما رزقهم جزءاً لله - تعالى - وجزءاً لشركائهم؛ حيث قال: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِنَّا ذَرًّا مِّنَ الْكُرْبِ وَالْأَنْكَبِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٦]، فهؤلاء جعلوا له جزءاً مما رزقهم، وهو الظاهر، وفريق آخر جعلوا له جزءاً من عباده وهو الإناث، ولم يجعلوا لله البنين، كقوله - تعالى -: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ الْبَنَاتِ﴾ [النحل: ٥٧] فجعل الجزء له على ما ذكر أظهر مما ذكره أهل التأويل وصرفوه إليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِكَفُورٍ مُّبِينٍ﴾ أي: كفور لنعمه ﴿مُبِينٍ﴾ أي: يبين كفرانه.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَرَأَيْتُمْ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَانِكُمْ بِالْبَنِينَ﴾ هو على الإضمار؛ كأنه يقول: أم يقولون: اتخذ مما يخلق بنات لنفسه وأصفاكم بالبنين، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مَا يَكْفُرُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكُذْبَ﴾ [النحل: ٦٢].

ثم قوله - تعالى -: ﴿أَرَأَيْتُمْ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ﴾ بل اتخذ مما يخلق بنات.

يذكر في هذه الآيات سفه أهل مكة وشدة تعنتهم؛ لأنهم قوم لا يؤمنون بالرسول، وما ذكروا من اتخاذ الولد، وما ادعوا بأن الملائكة بنات الله، وما أقروا حين سئلوا: من خلق السموات والأرض؟ أن الله هو خالق ذلك كله مما لا سبيل إلى معرفة ما قالوا وادعوا إلا بالرسول، وهم ينكرون الرسول، فكيف ادعوا ما ادعوا وهم ينكرون خبرهم؛ لأن من ادعى ولدًا لغائب لا يعلمه إلا بخبر صادق، وكذلك معرفة الملائكة إنما هو بخبر يأتيهم، ثم هم ينكرون الأخبار والرسول؛ فتتناقض دعواهم وتضمحل، على ما ذكرنا.

ثم أخبر عنهم ما يظهرون من الحزن عندما يولد لهم من الإناث، وما يلحقهم من الكراهة في ذلك بقوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا بُرِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣٠٧٨٧) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٥/٧١٧) وهو قول السدي.

ثم قوله: ﴿يَمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا﴾ أي: شبهها بالخلق، وأنه يخرج على وجهين: أحدهما: بما جعلوا له ولدًا، والولد هو شبيهه الوالد؛ فكان في إثبات الولد إثبات المثل والشبيه.

والثاني: في إثبات الولد له إثبات المشابهة بينه وبين جميع الخلق؛ لأن الخلق لا يخلو إما أن يكون مولودًا من آخر أو يولد آخر منه، وإما أن يكون له شريك فيما يملكه، أو يكون هو شريك غيره، فيكون البعض شبيهًا بالبعض، فمن أثبت لله شريكًا وولدًا فقد جعله شبيهًا بالخلق؛ ولهذا تبرأ الله - تعالى - من الولد والشريك تبرؤًا واحدًا بقوله - تعالى -: ﴿وَلَمْ يَجِدْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ﴾ [الفرقان: ٢] نفى الولد والشريك عن نفسه نفياً واحداً وبراءة واحدة، والله الموفق.

وقوله: ﴿أَمِ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَنَكُمْ بِالْبَنِينَ﴾ يحتمل أن يكون تفسيرًا لقوله: ﴿وَجَعَلُوا لَّهُ مِنْ عِبَادِهِ﴾، وعلى ذلك قول أهل التأويل: إنهم جعلوا هذه تفسيرًا للأولى. وجائز أن يكون لا على التفسير للأولى، ولكن على الابتداء في قوم آخرين سواهم، على ما ذكرنا نحن من التأويل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوَمَنْ يُنْسَوُا فِي الْحَلِيقَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هي الأصنام التي عبدوها، حلّوها وزينوها بأنواع الزينة والحلي، يقول - والله أعلم -: ولو حلي بالحلي وزين بالزينة وهو لا يملك نفعا، ولا ضرا، ولا تكلمًا، ولا خصومة، ولا شيئًا من ذلك، ولا يلنفت إليه، ولا يكثرث له، لولا تلك الحلي والزينة التي بها في جعل العبادة له كمن منه خلق ما ذكر من السموات والأرض وما فيها من المنافع، أي: ليس هذا بسواء لذلك، يذكر سفههم في اختيارهم الأصنام التي هذا وصفها في العبادة على عبادة الله تعالى الذي منه كل شيء؛ يصبر رسوله ﷺ على أذاهم وتكذيبهم إياه وسوء معاملتهم معه، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: قوله: ﴿أَوَمَنْ يُنْسَوُا فِي الْحَلِيقَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ هي الإناث؛ يقول - والله أعلم -: إن الأنثى ضعيفة، قليلة الحيلة، وهي عند الخصومة والمحاوراة غير مبينة؛ يصف عجزهن وضعفهن ونقصانهن، يقول - والله أعلم -: كيف نسبوا إلى الله - عز وجل - ما هو أضعف وأعجز وأنقص فيما ذكر، وقد اتقوا هم منها، واختاروا لأنفسهم ما هو أكمل وأقوى وهم الذكور، وهو صلة قوله - عز وجل -: ﴿أَمِ

(١) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٠٨٠٠).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٠٧٩٤) وهو قول مجاهد وقادة والسدي.

أَتَّخَذَ وَمَا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَنَكُمْ يَابَسِينَ . . . ﴿ إلى آخر ما ذكر، وكل حرف مما تقدم ذكره من قوله: ﴿وَجَعَلُوا لَهُمْ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا﴾ ونحو ذلك.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿أَوْ مَنْ يُنشِئُوا فِي الْحَلِيَةِ﴾ يحتمل أن يرجع إلى معنى آخر غير المعنى فيما ذكر من الآيات، وكل حرف من هذه الحروف يرجع إلى فريق غير الفريق الآخر؛ لأنهم كانوا في المذاهب مختلفين متفرقين.

وجائز أن يرجع الكل إلى معنى واحد، والله أعلم.

وفي هذه الآيات ما ذكرنا من الوجوه من تصيير رسول الله ﷺ على أذى القوم، ومن بيان سفه أولئك، ومن التحذير لما تأخر منهم، والله أعلم.

وقال القتيبي: ﴿أَوْ مَنْ يُنشِئُوا فِي الْحَلِيَةِ﴾ أي: يرى في الحلبي، وهي البنات، يريد جعلهم بنات لله - تعالى - وهم إذا كان لأحدهم بنت ﴿ظَلَّ وَجْهَهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾؛ أي: حزين، والخصام جمع: خصيم ﴿عَبْرٌ مُبِينٌ﴾ أي: غير مبين الحجة.

وقال أبو عوسجة: ﴿أَوْ مَنْ يُنشِئُوا فِي الْحَلِيَةِ﴾ أي: ينشأ؛ كما يقال: ينشأ الصبي ينشأ، أي: يشب ويرتفع، والخصام: المخاصمة.

وقال أبو معاذ: ﴿يُنشِئُوا فِي الْحَلِيَةِ﴾ - والله أعلم - : البنت، ويقرأ ﴿يُنشِئُوا﴾ بالتشديد، و﴿يُنشَأُ﴾ بالتخفيف، وهما لغتان، وقرأ بعضهم: ﴿يُنشَأُ فِي الْحَلِيَةِ﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾.

فإن قيل: كيف سفههم في جعلهم عباد الرحمن إنثاء، وقد جعل الله من عباده إنثاء، لماذا عاتبهم على ذلك؟

قيل: عن هذا وجهان:

أحدهما: إنما سفههم وعاتبهم؛ لشهادتهم على الله - سبحانه وتعالى - أنه جعل الملائكة إنثاء، وهم لم يشاهدوها، ولا يؤمنون بالرسول - عليهم السلام - حتى يقع لهم العلم والخبر بذلك بقول الرسل، والله أعلم.

والثاني: أن الله - تعالى - وصف ملائكته بأنهم لا يفترون عن عبادته، وأنهم لا يستحسرون، وأنهم مطيعون لله - تعالى - على الدوام بحيث لا يرد منهم عصيان طرفة عين؛ على ما نطق بذلك الكتاب، فهم إذا قالوا: إنهم إناث، وصفوهم بالضعف والعجز، فلا يتهياً لهنّ القيام بما ذكر، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثَاءً﴾، وقوله : ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتَ﴾ [النحل: ٥٧]، وقوله : ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ [النحل: ٦٢] - ليس على حقيقة الجعل، ولكن على الوصف له والقول؛ أي: قالوا: إن الملائكة بنات الله، ووصفوا لهم بما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ تعلق المعتزلة بظاهر هذه الآية في أن الله - تعالى - لم يشأ الكفر من الكافر، وإنما شاء الإيمان، فإن الكفار ادعوا أن الله - تعالى - شاء منهم الكفر، وما شاء منهم ترك عبادة الأصنام؛ حيث قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ أي: لو شاء منا ترك عبادة الأصنام لتركناها، ولكن شاء منا عبادة الأصنام، والله - تعالى - رد عليهم قولهم واعتقادهم فقال: ﴿مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾، أي: ما هم إلا يكذبون.

وعندنا الآية تخرج على وجوه:

أحدها: أنهم في قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ صدقة؛ فإن معناه: لو شاء منهم تركهم عبادة الأصنام ما عبدوها، ولكن شاء أن يعبدوها فعبدوها؛ فيكون هذا منهم إخباراً عن المخبر به على ما هو؛ فيكون صدقاً.

ثم قوله - تعالى - : ﴿مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ يحتمل: إنما سماهم كذلك لما قالت المعتزلة: إنهم ادعوا وأخبروا أن الكفر بمشيئة الله - تعالى - وأنه شاء منهم الكفر دون الإيمان، فالله - تعالى - شاء منهم الإيمان دون الكفر، فقد أخبروا على خلاف المخبر به؛ فيكونون كاذبين.

ويحتمل أنهم قالوا ذلك وفي قلوبهم بخلاف ما أخبروا، وهو أن الكفر ليس مما شاء الله - تعالى - وإنما شاء الإيمان كما تقوله المعتزلة، ولكن يقولون ذلك ردّاً على المسلمين الذين يدعونهم إلى الإيمان والرجوع عن الكفر: إنه إذا كان شاء منا الكفر دون الإيمان كيف نؤمن ونترك الكفر؟ والإخبار عما هو به وإن كان صدقاً، ولكن إذا كان في قلب المخبر واعتقاده خلاف ذلك فيكون ذلك الإخبار في نفسه صدقاً، لكن من حيث إنه إخبار عما في الضمير يكون كذباً، وهذا كقول الله - تعالى - : ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] وهم في قولهم: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ١] صدقة، لكن في إخبارهم عما في ضميرهم كذبة؛ لما لا يوافق ظاهر كلامهم حقيقة ما في قلوبهم، فيرجع تكذيب الله - تعالى - إياهم لكذب قلوبهم، وإن كانوا في نفس قولهم: ﴿إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ صدقة، وإذا

احتمل الوجهين فلا تكون الآية حجة لهم مع الاحتمال، وعلى الوجهين جميعًا يكونون كاذبين؛ لذلك قال: ﴿إِنَّ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾، والله أعلم.

والثاني: أنهم وإن كانوا صادقين في ذلك فهم ربما قالوا ذلك على الاستهزاء والسخرية، لا على الجد؛ فيكون قصدهم تلبيس الصدق على الناس ورده، كقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَوَدَا مَا مِثُّ لَسَوَفَ أَخْرَجُ حَيًّا﴾ [مریم: ٦٦]، وهذا القول من هذا الإنسان حق وصدق، لكن إنما قال ذلك استهزاء منه وإنكارًا للبعث؛ ألا ترى أن الله - تعالى - وعظه على ذلك وذكره، حيث قال: ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْتَهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا﴾ [مریم: ٦٧] فعلى ذلك قول أولئك وإن كان في الظاهر صدقًا فهم إنما قالوا ذلك استهزاء وسخرية على سبيل الإنكار وتلبيس الحق؛ فيكون إخبارهم من هذا الوجه ولهذا الغرض خرصًا وكذبًا، والله أعلم.

والثالث: غرضهم بذلك الاحتجاج على المسلمين في توعيدهم بالعذاب بسبب العناد والكفران كيف نعذب وإنما باشرنا الكفر بمشيئته، ولو شاء أن نترك العبادة للأصنام تركنا فإذا كان شاء منا الكفر حتى كفرنا لماذا عاقبنا؟ فأبطل احتجاجهم بقوله - تعالى -: ﴿مَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ أي: هم جاهلون في الاحتجاج بهذا، كاذبون في أنهم باشروا الكفر بسبب مشيئة الله - تعالى - إياهم الكفر، ولكن لسوء اختيارهم، وأسباب حاملة لهم على ذلك، وأصله: أن لا أحد من العصاة والفسقة والكفرة يفعل وعنده أن الله - تعالى - شاء ذلك منهم، فإذا كان وقت فعله لا يفعل ما يفعل؛ لأن الله تعالى شاء ذلك منه لم يكن له هذا الاحتجاج والقول الذي قالوا، والله الموفق.

والرابع: يحتمل أنهم يقولون: ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾، وقولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] أي: لو أمرنا الله - تعالى - بترك عبادتنا أولئك الأصنام ما عبدناهم، لكن أمرنا أن نعبدهم، كانوا يدعون أننا يعبدون لأمر من الله - تعالى - كقوله: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨].

أو أرادوا بالمشيئة: الرضا؛ يقولون: لولا أن الله - تعالى - قد رضي بذلك عتًا وعن آبائنا، وإلا ما تركنا وهم على ذلك؛ فاستدلوا بتركهم على ما اختاروا على أن الله - تعالى - قد رضي بذلك عنهم، فردّ الله - سبحانه وتعالى - بقوله: ﴿إِنَّ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ ويقوله: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ...﴾ الآية [الأعراف: ٢٨]، وقد ذكرناه على الاستقصاء في قوله - تعالى -: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا...﴾ الآية [الأنعام: ١٤٨]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ﴾ أي: لم تؤتوهم كتابا ليكون لهم العلم بذلك؛ سيفهمهم في قولهم؛ لأنهم قوم لا يؤمنون ولا يصدقون.  
وقوله - عز وجل - : ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُهُتَدُونَ﴾ إنهم قوم ينكرون [الرسل] ويكذبونهم بعله أنهم بشر، ثم اقتدوا بأبائهم واتبعوهم وهم بشر أيضا، فهذا تناقض في القول؛ يذكر سفهمهم وتناقضهم في القول.

وقوله - عز وجل - : ﴿وكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾ يصبر رسوله على ما قال هؤلاء: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾: أنه ليس ببديع من هؤلاء؛ بل قال أوائلهم لرسولهم على ما قال قومك؛ يصبره ﷺ ويعزيه، ويذكر سفهمهم في اتباعهم إياهم واقتدائهم بهم وهم بشر، فيقول: فإذا كنتم لا محالة تتبعون البشر فاتبعوا أمر [من] هم أهدى من آبائكم، وهم الرسل، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿قُلْ أَوْلَوْ جِئْتُكُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ لَفَقَالُوا عِنْدَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ عنادا وتعنتا منهم.

وقال بعضهم: أي: قل يا محمد: ﴿أَوْلَوْ جِئْتُكُمْ﴾ أي: إن جئتم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم من الدين، أفتبعونني فيما جئتمكم؟ فردوا عليه وقالوا: ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾.  
وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَنْتَقِمْنَا مِنْهُمْ فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ هذا وعيد.  
ثم قال بعضهم: ﴿فَأَنْتَقِمْنَا مِنْهُمْ﴾ يقول: هو رجوع إلى ذكر الأمم الخالية، فقال: فانتقمنا منهم بالعذاب الذي نزل.

ويحتمل أن يكون قوله - تعالى - : ﴿فَأَنْتَقِمْنَا مِنْهُمْ﴾ وذلك جائز (١).  
وقوله: ﴿فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ يحتمل: مكذبي الرسل.  
ويحتمل: مكذبي العذاب.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ. لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾ بَلْ مَتَّعْتُ هَؤُلَاءَ وَآبَاءَهُمْ حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْحَقُّ وَرَسُولٌ مُبِينٌ ﴿٢٩﴾ وَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ وَإِنَّا بِهِ كَافِرُونَ ﴿٣٠﴾ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الْفَرَجِ بْنِ عَظِيمٍ ﴿٣١﴾ أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحِمْتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٣٢﴾ وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُوشِكُمْ سُقْفًا مِنَ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴿٣٣﴾ وَلِيُؤْتِيَهُمْ آتُونًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِفُونَ ﴿٣٤﴾ وَزُخْرَفًا وَإِنْ كُلُّ

ذَلِكَ لَمَا مَتَعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٢٥﴾ .

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ . إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ والإشكال: أنه - عليه السلام - تبرأ من عبادة جميع ما يعبدون، واستثنى عبادة الذي فطره وهو الله - تعالى - وهم لا يعبدون الذي فطره، فكيف يستثنى من جملة عبادة من يعبدون، والاستثناء [إنما يكون] من جنس المستثنى منه .

فنقول: قال بعضهم: إنه تبرأ من عبادة من عبدوا واستثنى عبادة من فطره؛ لأن فيهم من عبد الذي فطره، [وهو] الله - تعالى - فلو تبرأ من عبادة جميع ما يعبدون على الإطلاق لصار متبرئاً عن عبادة الله - تعالى - لذلك استثنى عبادة الله، والله أعلم .

لكن الإشكال أنه لم يظهر أن في قومه من يعبد الله - تعالى - وهو الذي فطره وخلقه، فما معنى الاستثناء، فيقال: إنه لم يكن في قومه من يعبد الذي فطره، فكان في آبائهم وأوائلهم من يعبد الذي فطرهم، فيرجع استثناءه إلى ذلك، والله أعلم .

ويحتمل أنه إنما استثنى الذي فطره على طريق الاحتياط؛ لاحتمال أن يكون فيهم من يعبد الله - تعالى - ولا وقوف له على ذلك فيصير متبرئاً من ذلك لو تبرأ ممن يعبدون جميعاً، والله أعلم .

ويحتمل أن يكون استثنى الذي فطره؛ لأنهم كانوا يعبدون هذه الأصنام والأوثان دون الله - تعالى - رجاء أن تشفع لهم فتقربهم إلى الله زلفى؛ لقولهم: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] فرجع استثناءه إلى حقيقة الذي قصدوا بالعبادة، وهو الذي فطرهم، والله أعلم .

ويحتمل أن يكون هذا استثناء منقطعاً وهو الاستثناء بخلاف الجنس بمعنى لكن، معناه: إني براء مما تعبدون، ولكن أعبد الذي فطرني، وذلك جائز في اللغة؛ كقوله - تعالى -: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاءً إِلَّا سَلَامًا﴾ [مريم: ٦٢]، وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ بِحِكْمَةٍ عَنْ تَرَاضٍ﴾ [النساء: ٢٩] أي: ولكن تجارة عن تراض؛ لأنه لا يجوز أن يستثنى التجارة عن تراض من الباطل، ولا السلام من اللغو، ونحو ذلك كثير، والله أعلم .

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ ذكر أن هذا الحرف ﴿بَرَاءٌ﴾ على ميزان واحد في الوجدان والثنية والجمع .

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنَّهُ سَيُهَيِّجُهُمْ﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: سيثبتني على الهدى .



والثاني: أي: فإنه سيهديني في حادث الوقت، والهدى مما يتجدد، فيصرف إلى إرادة حقيقة الهدى.

فعلى هذين الوجهين يخرج على التوفيق إلى الهدى، والعصمة عن ضده في المستقبل، ولا يحتمل أن يريد بهذا الهدى البيان بأن يقول: فإنه سيبين لي؛ لأنه قد بين له جميع ما يقع له الحاجة إليه، فلا يحتمل أن يسأل البيان، ولا يحتمل الأمر - أيضًا - فإنه قد تقدم الأمر به، ويرجع إلى حقيقة الهدى، أو إلى التوفيق والعصمة، ويكون في الآية دلالة على أن عند الله - تعالى - لطفًا، وهو ما ذكرنا: [أنه] من أعطى ذلك يصير مهتدًا، وأنه لم يعط الكفرة ذلك، ولو أعطاهم لآمنوا.

وقوله: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: الكلمة الباقية هي كلمة الهداية والتوحيد، فإنه سأل أن يجعل ما وجد منه من التبري من غير الله - تعالى - وتحقيق عبادة الله - تعالى - بقوله: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ . إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ كلمة باقية، وأنه كلمة التوحيد، فإن قوله: «لا إله»، نفي غير الله، وقوله: «إلا الله»، إثبات ألوهية الله - تعالى - وذلك معنى قوله: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ . إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ وهو كقوله - تعالى -: ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ...﴾ الآية [آل عمران: ٦٤]، وأجاب الله - تعالى - سؤاله في دعائه، فلم يزل في ذرية إبراهيم وعقبه من يقولها، وذلك قوله - تعالى -: ﴿وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يٰبَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢].

والثاني: الكلمة الباقية: هي كلمة الدعوة إلى الهدى والتوحيد، وهي عبارة عن إبقاء النبوة والخلافة في ذريته إلى يوم القيامة، وهو ما قال: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤] أخبر أن الظالم من ذريته لا ينال عهده، فأما من لم يكن ظالمًا فإنه ينال عهده، وقد استجاب الله دعاءه، فلم يزل الدعوة في ذريته والنبوة في خلفائهم إلى يوم القيامة؛ قال الله - تعالى -: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ مَتَّعْتُ هَؤُلَاءَ وَآبَاءَهُمْ حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْحَقُّ وَرَسُولٌ مُّبِينٌ﴾ أخبر أنه متعمهم وآباءهم في مكان لا نبات فيه، ولا زرع، ولا ماء، سخر الناس وحملهم على أن يحملوا إليهم الطعام، والأغذية، وأنواع الفواكه من الأمكنة البعيدة، ويجلبون إليهم ما ذكرنا، فذلك ما ذكر من تمتيعه إياهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿جَاءَهُمُ الْحَقُّ﴾ أي: القرآن ﴿وَرَسُولٌ مُّبِينٌ﴾ أي: محمد ﷺ بين أنه من عند الله - تعالى - جاء، وأنه رسوله ﷺ.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ وَإِنَّا بِهِ كَافِرُونَ﴾، لم تزل كانت عادة رؤساء الكفرة والأشراف منهم التكلم بهذه الكلمة عند نزول الآيات والمعجزات؛ يريدون بذلك التمويه على أتباعهم والتليس، فعلى ذلك قول هؤلاء: ﴿هَذَا سِحْرٌ وَإِنَّا بِهِ كَافِرُونَ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ ظن هؤلاء أنه لما وسع عليهم الدنيا، وأنعم عليهم، وأعطى لهم الأموال إنما أعطوا ذلك ووسع عليهم لكرامة لهم عند الله - تعالى - وفضل وقدر لديه، ومن ضيق عليه الدنيا ولم يعط ذلك إنما ضيق عليه ومنع لهوانه عنده، فقالوا [عند] ادعاء محمد ﷺ الرسالة ونزول القرآن عليه من الله - تعالى - : ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ ظنوا أن من عظم قدره ومنزلته عند الخلق بما وسع عليه وأعطى من الأموال هو عند الله كذلك، قالوا: لو كان ما يقول محمد حقًا: إن هذا القرآن إنما أنزل من عند الله، هلا أنزل على رجل من القريتين عظيم؟ فأخبر - عز وجل - أنه لم يوسع الدنيا على من وسع لفضل منزلته وقدره عنده، وعلى من ضيق إنما ضيق لهوان له عنده، لكن رب مضيق عليه مكرم عظيم عند الله، ورب موسع عليه يكون مهانًا عنده.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَهْرُ يَفْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ يُحْنُ لَنَحْنُ قَسَمًا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ هو يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: إنهم لا يملكون قسمها على تدبير ما أنشئوا، وعلى تقدير ما خلقوا، وهي ما ذكر من المعاش وأسباب الرزق من التوسيع والتفضيل، فالذي لم يجعل إليهم في ذلك شيء من تدبيره وتقديره أحق وأولى ألا يملكوا قسم ذلك بينهم واختياره، وهو النبوة والرسالة، ووضعها حيث شاءوا؛ هذا أحد التأويلين.

ثم قوله - تعالى - : ﴿لَنَحْنُ قَسَمًا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ﴾ دلالة في خلق أفعال الخلق؛ لأن التفضيل والتوسيع في الرزق والمعيشة إنما يكون باكتساب يكون منهم، وأسباب جعلت لهم، ثم أخبر أنه هو يقسم ذلك، دل ذلك على أنه هو منشئ أكسابهم، وخالق أفعالهم، وأن له في ذلك تدبيرًا؛ لأننا نرى من هو أعلم وأقدر على أسباب الرزق كانت الدنيا عليه أضيق، ومن هو دونه في تلك الأسباب والاكتساب كانت عليه أوسع؛ [دل] ذلك على أنه [لو كان] على تدبيرهم خاصة، لكأن تكون هي أوسع على من هو أجمع لأسبابها واكتسابها، وأقدر على ذلك، وتكون [أضيق] على من ليست له تلك الأسباب.

ثم قال جعفر بن حرب للخروج عن هذا الإلزام<sup>(١)</sup>: إنما وسع على من وسع؛ لأن التوسيع له أصلح وأخير، وضيق على من ضيق؛ لأن التضيق له أصلح وأخير في الدين؛ فيقال: لو كان التوسيع والتضيق لأجل الأصلح لهم في الدين والأخير، لم يكن ما ذكر من رفع بعض على بعض وتفضيل بعض على بعض في الرزق معنى، وقد أخبر أنه رفع بعضهم على بعض درجات، ولو كان الكل في ذلك سواء، لا يكون لبعض على بعض في ذلك فضل ولا درجة، ولأنه لو كانوا على ما يقولون هم: إنه يعطي كلاً ما هو الأصلح في الدين وأخير لهم في ذلك، فهؤلاء الفراعنة منهم والرؤساء لو لم يكن لهم تلك السعة وتلك الأموال لا يتهاى لهم فعل ما فعلوا ومنع الناس عن اتباع رسل الله - عليهم السلام - وعلى ذلك فرعون إنما ادعى لنفسه الألوهية بما أعطي له من الملك والسعة ما لو لم يكن له ذلك لم يدع ذلك، وكان ذلك أصلح في الدين؛ فدل أن الله تعالى قد يترك ما هو الأصلح لهم في الدين، وأن ليس عليه حفظ الأصلح لهم في الدين.

وقوله - عز وجل -: ﴿ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم فوق بعض سخرياً﴾.

قال بعضهم: قوله: ﴿سَخِرِيًّا﴾ - بكسر السين -: الاستهزاء، وتأويله: أنه علم منهم أن بعضهم يستهزئ ببعض، ويهزأ بعضهم بعضاً، أعطى ذلك لهم؛ ليكون منهم ما علم منهم من الهزاء والسخرية، لا أن يكون يرفع بعضهم على بعض؛ ليأمر بما علم أنه يكون منهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَرَحِمْتُ رَيْبَكُ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿وَرَحِمْتُ رَيْبَكُ﴾: النبوة؛ أي: ما اختار رسول الله ﷺ من الرسالة والنبوة خير مما يجمع أولئك الكفرة.

ويحتمل: ما يدعوهم محمد ﷺ ويختار لهم من التوحيد والدين خير مما يجمعون هم من الأموال.

ويحتمل: ما وعد لأهل الإيمان من الثواب والكرامة بإيمانهم - وهو الجنة - خير مما يجمعون، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُوتِيَهُمْ سُقْفًا مِّنْ فِصَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ...﴾ الآية؛ أي: لولا أن يصير الناس كلهم على ملة واحدة - وهو دين الكفر - وإلا لجعلنا للكفار ما ذكرنا.

في الآية دلالة التزهيد في الدنيا؛ لأنه ذكر أنه أعطى الكفار ما ذكر، لولا رعاية قلوب

(١) زاد في أ: فقال.

ضعفة [الإيمان] حتى لا يتحولوا إلى دين الكفر، فما منع الكافر ما منع إنما منع بسبب المؤمن، فيجب أن يزهدها فيها.

وفي الآية دلالة جوده وكرمه؛ حيث لم يمنع من عادى أوليائه وعاداه نعيم الدنيا، وفي الشاهد أن من عادى آخر يمنعه ذلك ما عنده من الفضل والمال.

وفيها دلالة هوان الدنيا على الله - تعالى - على ما ذكره أهل التأويل؛ إذ لو كان لها عنده خطر وقدر لم يعط الكافر منها جناح بعوضة أو جناح ذبابة؛ فدل ذلك على هوانها على الله، تعالى.

وفيه دلالة نقض قول المعتزلة؛ حيث قالوا: ليس على الله أن يفعل بعباده إلا ما هو أصحح لهم في الدين؛ لأنه أخير - تعالى - أنه لولا ما يختار أهل الإيمان الكفر والدخول فيه وإلا جعل لأهل الكفر ما ذكر من جعل النعم، فلو كان الأصلح واجباً في الدنيا لكان يجب أن يعطي لأهل الإيمان مثل ذلك الذي ذكر أنه لو أعطى لأهل الكفر فيكونون جميعاً أهل كفر، وإذا أعطى ذلك لأهل الإيمان لا يكونون جميعاً أهل الإيمان، وهو الأصلح في الدين، ومع ذلك لم يعط - دل أنه ليس على الله - تعالى - حفظ الأصلح لهم في الدين، ولا حفظ الأخير، والله الموفق.

والأصل في قوله - تعالى -: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ...﴾ الآية أنهم خيروا في هذه الدنيا أن يختاروا النعم الدائمة، أو اللذة الفانية، والنعمة الزائلة المنقطعة، فمن اختار وآثر النعيم الدائم واللذة الباقية على النعمة الزائلة واللذة [الفانية]، ضيق عليهم النعم الزائلة واللذة الفانية؛ لما آثر واختار الباقية على الفانية، ومن آثر الفانية الزائلة على الباقية الدائمة وسع عليه الفانية لما اختار وآثر وهو ما ذكر في قوله - تعالى -: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُمْ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا . وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ...﴾ الآية [الإسراء: ١٨ - ١٩]، بين لكل ما اختار وآثر من النعم الفانية والدائمة، وذكر الفضة والذهب وإن كانت أشياء أخر قد تكون أرفع وأعظم قدرًا منها؛ لأن هذين هما أعز الأشياء عندهم، وبهما يوصل إلى كل رفيع وعظيم، والله أعلم.

ثم ما ذكر من جعل السقف والمعارض من الفضة، وما ذكر من الزخرف هو رد ما قاله فرعون في حق موسى - عليه السلام -: ﴿فَلَوْلَا أُلْقِيَ عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِّنْ ذَهَبٍ أَوْ جَاءَ مَعَهُ الْمَلَأِكَةُ مُقْتَرِنِينَ﴾ [الزخرف: ٥٣] أي: لخساسة الدنيا، وهو أنها لم يعط لأوليائه والأخبار من عباده، ولولا ما يكون من ترك أهل الإيمان وإلا لكان في حق كل كافر مثل ما

فعل في حق فرعون وأمثاله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ أي: كل ما ذكر ليس إلا متاع الحياة الدنيا، أعطى من آثره على نعيم الآخرة والعاقبة للمتقين كما اختاروها على غيرها، والله المستعان.

قال القتيبي<sup>(١)</sup>: المعارج: الدرج؛ يقال: عرج: أي: صعد، ومنه المعراج؛ لأنه سبب إلى السماء أو طرف، ﴿عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾ أي: يعلون؛ ظهرت على البيت: إذا علوت سطحه، والزخرف الذهب، وكذا قول أبي عوسجة: المعارج: المصاعد، والمعراج: الصعود، والزخرف: كل شيء حسن، والزخرفة: التحسين والتزيين.

وهذا أشبه؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُهَا﴾ [يونس: ٢٤] أي: زيتها وحسنها، والشَّقْفُ: جمع الشَّقْفِ، وهو سمك البيت.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنِ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضٌ لِّمَنْ شِطَّانًا فَهُوَ لَهُ فَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّوهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَنَا قَالَ يَلَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَيَنْسُ الْفَرِينَ ﴿٣٨﴾ وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ أَلْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَتَكُرُّ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴿٣٩﴾ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصَّمَّةَ أَوْ تَهْدِي الْعُمْى وَمَنْ كَانَتْ فِي صَلْبِهِ مِثْبَابٌ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّمَا نَذْهَبُ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْقِمُونَ ﴿٤١﴾ أَوْ نُرِيكَ الَّذِي وَعَدْتَهُمْ فَإِنَّا عَلَيْهِمْ مُّقْتَدِرُونَ ﴿٤٢﴾ فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤٣﴾ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴿٤٤﴾﴾

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنِ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضٌ لِّمَنْ شِطَّانًا﴾.

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿يَعِشْ﴾ أي: يعرض عن ذكر الرحمن.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿يَعِشْ﴾ أي: يعمى بصره، ويضعف عن ذكر الرحمن؛ أي: يعمى عنه ولا يقبله.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: عشى يعشو من عمى البصر وضعفه، وعشى يعشى من الإعراض.

وقال أبو عبيدة: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنِ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ﴾ أي: يظلم بصره.

وقال الفراء: ﴿وَمَنْ يَعِشْ﴾ أي: يعرض عنه، ﴿وَمَنْ يَعِشْ﴾ بنصب الشين أي: يعمى

(١) وهو قول ابن عباس أيضًا، أخرجه ابن جرير (٣٠٨٥٠) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٧٢٢/٥)، وعن قتادة والسدي وابن زيد مثله.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٠٨٦٦) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٧٢٣/٥) وهو قول السدي أيضًا.

(٣) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٠٨٦٨).

(٤) انظر: تفسير ابن جرير (١١/١٨٨).

عنه .

وقال أبو عوسجة: ﴿يَعْتُسُ﴾ أي: يجاوز، وإن شئت جعلته من العشى، وهو ظلمة البصر، وإن شئت جعلته من التعاشي، وهو التعامي، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ﴾: القرآن.

ويحتمل: التوحيد والإيمان.

ويحتمل: رسول الله ﷺ.

وقوله - عز وجل -: ﴿نُقِضَ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾.

قال بعضهم: نقيض: نقدر، والتقويض: التقدير؛ يقال: قويض الله لك خيرا، أي:

قدره، وهو قول أبي عوسجة.

وقال بعضهم: نقيض: أي: نهى له شيطانا ويضم إليه ﴿فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾، والأصل في ذلك أن من آثر معصية الله واختارها على طاعته كانت لذته وشهوته في ذلك، فالشيطان حيث اختار معصية الله على طاعته صارت لذته في ذلك، وعلى ذلك من اتبعه فيما دعاه، وأجابه إلى ما دعاه إليه صارت لذته في ذلك، قارنه ولازمه في ذلك ليكونا جميعا في ذلك في الدنيا والآخرة؛ على ما ذكر في آية أخرى: ﴿اخْتَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ...﴾ الآية [الصفات: ٢٢].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ﴾ السبيل المطلق هو سبيل الله، والدين المطلق هو دين الله، والكتاب المطلق هو كتاب الله.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ كانوا يحسبون أنهم مهتدون؛ لأن الشياطين كانوا يزينون لهم ويقولون: إن الذي أنتم عليه هو دين آبائكم وأجدادكم، ولو كانوا على باطل لا على حق ما تركوا على ذلك، ولكن أهلکوا واستوصلوا، فإذا لم يهلكوا وتركوا على ذلك ظهر أنهم كانوا على الحق والهدى؛ كانوا يموهون لهم ويزينون كذلك، وظنوا أنهم على الهدى كما يقول لهم الشيطان، والله الهادي.

وقوله - عز وجل -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَنَا﴾ أي: الكافر وقربنه في الآخرة ﴿قَالَ﴾ الكافر ﴿يَنْبَغَتْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَيَلْسُ الْقَرِينُ﴾ يحتمل أن يقول في الآخرة: يا ليت كان بينك وبينني في الدنيا بعد المشرقين؛ حتى لم أكن أراك ولم أتبعك. ويحتمل أن يقول: يا ليت بيني وبينك بعد المشرقين في الآخرة. ثم قوله - عز وجل -: ﴿بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ما بين مشرق الصيف إلى مشرق الشتاء.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١١/١٨٩).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: يحتمل: أي: بعد المشرق والمغرب، لكن ذكر باسم أحدهما، كما يقال: عمري، وأسودين؛ سماهما باسم واحد؛ لأن الأسود منهما واحدة، وهي الحية دون العقرب، والمراد من عمري: أبو بكر وعمر، فعلى ذلك قوله: ﴿بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ﴾.

وقوله: ﴿فَيْتَسَّ الْقَرَيْنُ﴾ حيث ألجأه وألقاه في النار والإهلاك؛ لما ذكرنا.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ﴾ أي: لا ينفعكم في الآخرة الاعتذار ﴿إِذْ ظَلَمْتُمْ﴾ في الدنيا؛ أي: وضعتوها غير مواضعها، والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿أَنْتُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ ظاهر.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعُمْى﴾، ولا يملك هداية من كان في ضلال مبين.

ثم معلوم أنه لم يرد بالهدى هداية البيان، ولا إسماع الآذان؛ لأن رسول الله ﷺ كان يملك ذلك كله، وقد فعل رسول الله ﷺ ولكنه أراد الهداية التي لا يملكها إلا هو، والإسماع الذي لا يملكه غيره، وهو التوفيق والعصمة والرشد الذي إذا أعطي من أعطي اهتدى؛ يذكر عجز رسول الله ﷺ عن ذلك، وهو على المعتزلة؛ لأنه أخبر أن عنده لطائف وأشياء لم يعطها كل أحد، إنما أعطى بعضها دون بعض، فمن أعطاه تلك اللطائف اهتدى، وهو ما ذكرنا من التوفيق والعصمة، وعلى قولهم ليس عند الله شيء يملك به هدايتهم؛ لأنهم يقولون: قد أعطى كل كافر ما لو أراد الكافر أن يهتدي يصير مهتدياً بذلك، ولم يبق عنده شيء يملك بذلك هدايتهم؛ فعلى قولهم عجزه - تعالى - عن ذلك كعجز رسول الله عن ذلك، وهو إنما ذكر ذلك إعلاماً أنه هو المالك لذلك دون عباده، ومعلوم أنه إنما ذكر على الربوبية والألوهية له في ذلك، والله الموفق.

وجائز أن يكون قوله - تعالى -: ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعُمْى﴾ إنما ذكر لإيصال رسول الله ﷺ عن إيمان قوم علم الله - تعالى - أنهم لا يؤمنون، والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَمَّا نَذَبْنِ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْقِمُونَ . أَوْ نُرِيكَ الَّذِي وَعَدْتَهُمْ فَإِنَّا عَلَيْهِمْ مُقَدِّرُونَ﴾ فيه دلالة منع رسول الله ﷺ عن سؤال إنزال العذاب الموعد لهم عليهم، ثم المنع فيه من وجهين:

أحدهما: النهي عن سؤال بيان الوقت أن يسأل متى ينزله عليهم؟

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١١/١٨٩).

والثاني: النهي عن استعجاله؛ كقوله: ﴿وَلَا سَتَعَجِلْ لَهُمُ﴾ [الأحقاف: ٣٥] كأنه يقول: ليس ذلك إليك، إنما ذلك إليّ: إن شئت أنزلت في حياتك وأريتك ذلك، وإن شئت أمتك ولم أرك شيئاً من ذلك، وهو كما قال: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ...﴾ الآية [آل عمران: ١٢٨].

وقال قتادة في ذلك: إن الله - تعالى - أذهب نبيه ﷺ وأبقى النعمة بعده، ولم يره في أمته إلا الذي تقر به عينه، وليس نبي أو رسول إلا وقد رأى في أمته العقوبة غير نبيكم، عافاه الله - تعالى - عن ذلك، ولا أراه إلا ما يقر به عينه، قال: وذكر لنا أن نبي الله ﷺ أرى الذي تلقى أمته من بعده، فما زال إلا منقبضاً ما استشاط ضحكاً حتى لحق بالله تعالى<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup> قريباً من قول قتادة في قوله - تعالى -: ﴿فَأَمَّا نَدَّبَنَ بِكَ فإِنَّا مِنْهُمْ مُنْفِئُونَ﴾ قال: أكرم الله - تعالى - نبيه ﷺ أن يريه في أمته ما يكره، ورفع الله - تعالى - وبقيت النعمة.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَسْمِسْكَ بِاللَّذَىٰ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ إِنَّا كُنَّا صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ الوحي إلى رسول الله ﷺ من وجوه ثلاثة:

أحدها: القرآن، وهو الظاهر من الوحي إليه.

والثاني: وحي بيان، يبين للناس ما لهم وما لله عليهم، وما لبعضهم على بعض على لسان الملك جبريل أو غيره؛ على ما أراد الله تعالى.

والثالث: وحي إلهام وإفهام، كقوله - تعالى -: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥] وما أراه الله - تعالى - هو ما ألهمه وأفهمه أمره - عز وجل - بالتمسك على أنواع ما أوحى إليه ما هو قرآن وما هو بيان، وما هو إفهام، وأراه وأمنه أن يزيغ أو يزل أو يعدل عن الصواب في ذلك كله، ويبشره في ذلك كله أنك لو تمسكت بجميع ما أوحى إليك كنت على صراط مستقيم؛ حيث قال: ﴿فَأَسْمِسْكَ بِاللَّذَىٰ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ إِنَّا كُنَّا صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ جائز أن يكون المراد بالذكر جميع أنواع ما أوحى إليه؛ فإن قوله: ﴿وَإِنَّهُ﴾ كناية عن قوله: ﴿بِاللَّذَىٰ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ﴾ أي: جميع ما

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠٨٧٢)، وزاد السيوطي في الدر المنثور (٧٢٤/٥) عبد الرزاق وعبد ابن حميد وابن المنذر والحاكم عنه عن أنس بن مالك.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠٨٧١) وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٧٢٤/٥).



أوحى إليه شرف له ولقومه؛ لما اختصه واختاره بذلك من بين غيرهم، والله أعلم.  
ويحتمل أن يكون المراد من الذكر حقيقة الذكر؛ أي: ما أوحى إليه ذكر له ولقومه،  
يذكر لهم ما لله عليهم وما لبعضهم على بعض، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَسَوْفَ نُسْأَلُونَ﴾ يحتمل: وسوف تسألون بشكر ما أوحى إليك، وأن يصير ما  
أوحى إليك ذكراً لك ولقومك، وعن القيام بشكر ذلك.

ويحتمل: ﴿وَسَوْفَ نُسْأَلُونَ﴾ القيام بأوامر جميع القرآن وفيما أوحى إليه.

ويحتمل: ﴿وَسَوْفَ نُسْأَلُونَ﴾ من كذبه؟ على ما يقول بعض أهل التأويل.

أو ﴿وَسَوْفَ نُسْأَلُونَ﴾ أشكرتم تلك النعمة أم لا؟

ويحتمل ﴿وَسَوْفَ نُسْأَلُونَ﴾ يوم القيامة عن القرآن هل عملتم بما فيه؟ والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ﴾  
وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَقَالَ إِنِّي رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٦﴾ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِآيَاتِنَا  
إِذَا هُمْ مِنْهَا يَضْحَكُونَ ﴿٤٧﴾ وَمَا نُرِيهِمْ مِنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا وَأَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ لَعَلَّهُمْ  
يَرْجِعُونَ ﴿٤٨﴾ وَقَالُوا يَا أَيُّهُ السَّاحِرُ الْوَاحِدُ لَنَا رَبُّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ إِنَّا لَمُهْتَدُونَ ﴿٤٩﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ  
الْعَذَابَ إِذَا هُمْ يَنْكُتُونَ ﴿٥٠﴾ وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ  
الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٥١﴾ أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴿٥٢﴾  
فَلَوْلَا أَلْفِي عَلَيْهِ أَسْرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ جَاءَ مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ مُقَرَّنِينَ ﴿٥٣﴾ فَاسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ  
كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٥٤﴾ فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٥﴾ فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا  
وَمَثَلًا لِلْآخِرِينَ ﴿٥٦﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا  
يُعْبَدُونَ﴾ والإشكال: أن ما كان عند رسول الله ﷺ من آيات صدقه أظهر من أمره أن يسأل  
من أهل الكتاب؛ إذ آيات صدقه معجزات عجزت الكفرة عن إتيان مثلها، وليس مع من  
أمره بالسؤال عن ذلك آيات المعجزات، فما معنى السؤال له من أهل الكتاب عن ذلك؟  
فنقول: أمره - عز وجل - إياه بالسؤال عنهم يخرج على وجهين:

أحدهما: يسألهم سؤال توبيخ وتعير، وسؤال تقرير وتبيين: هل أتى رسول من  
الرسول - عليهم السلام - الذين أرسلوا من قبلك أو كتاب بالأمر بعبادة غير الله؟ فيقولون  
جميعاً أنه لم يأت رسول بإباحة ذلك، ولا أمر أحد منهم بذلك.

والثاني: أن هذا أمر لغيره أن يسألهم، وإن كان ظاهر الأمر والخطاب له؛ لما ذكرنا أن

أدلة صدقه أظهر من دلالة صدق أولئك، وهو كقوله: ﴿يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ...﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهَا أُنْثَىٰ وَلَا تَنْهَرُهَا﴾ [الإسراء: ٢٣] وكقوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧] و ﴿الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤]؛ إذ معلوم أن رسول الله ﷺ كان لا يشك ولا يمتري في شيء من ذلك، فرجع الخطاب إلى غير ما ذكرنا.

ويحتمل أن يكون قوله - تعالى -: ﴿وَسئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا...﴾ الآية؛ أي: لو سألتهم عن ذلك لقالوا جميعاً: لم يرسل بأمر بعبادة غير الله - تعالى - والله أعلم. وحكاية على هذا - وليس من نسخة الأصل<sup>(١)</sup> - سمعت مفسراً ببخارى يقول<sup>(٢)</sup>: نزلت هذه الآية ليلة المعراج ورسول الله ﷺ لما دخل بيت المقدس رأى الرسل والأنبياء - عليهم السلام - مجتمعين، ثم تقدم وصلى بهم ركعتين، فقام جبريل - عليه السلام - من الصف وقال: يا محمد ﴿وَسئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ﴾ قد ذكرنا آيات موسى - عليه السلام - التي أتى بها في غير موضع، وفيه الأمر بتبليغ الرسالة. وقوله - عز وجل -: ﴿فَقَالَ إِنِّي رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وفيه أن التقية لا تسع للرسول - عليهم السلام - في ترك تبليغ الرسالة وإن خافوا على أنفسهم الهلاك. وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِآيَاتِنَا إِذَا هُمْ مِنْهَا يَضْحَكُونَ﴾ هكذا عادة الفراعنة والرؤساء من الكفرة أنهم إذا أتاهم الرسل بالآيات ضحكوا منهم، واستهزءوا بهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَضْحَكُونَ...﴾ الآية [المطففين: ٢٩]. وقوله: ﴿وَمَا يُرِيدُ مِنْ ءَايَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا﴾.

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: إن كل آية تأخرت عن الآية الأخرى فهي أعظم وأكبر من التي تقدمت؛ نحو ما كان منهم من الاستعانة؛ حيث قالوا: ﴿أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ لِيَكُنْ كَشَفْتَنَا عَنَّا الرِّجْزَ لِنُؤْمِنَ لَكَ﴾ [الأعراف: ١٣٤] ثم هو مما أراهم من الآيات قبل ذلك أعظم.

وقال بعضهم: ﴿إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا﴾ كانت اليد أعظم وأكبر من العصا؛ لأن العصا قد تهيأ للسحرة تمويهها وتحويلها من جنس العصا وجوهرها إلى غيرها من الجواهر، ولم يتهيأ لهم تحويل اليد عن جوهر اليد، وقد كان ذلك لموسى - عليه

(١) كذا ورد في أ.

(٢) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٠٨٨٧) وهو قول سعيد بن جبير أيضاً.

(٣) انظر: تفسير ابن جرير (١١/١٩٤).

السلام - دل أن آية اليد أكبر من آية العصا، والله أعلم.

وقال بعضهم: هذا ليس على تحقيق جعل آية أكبر وأعظم من آية العصا، ولكن وصف الكل بالعظم والكبير؛ كقوله - تعالى -: ﴿أَبَاؤَكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْسًا﴾ [النساء: ١١] ليس على إثبات القرب في أحدهما دون الآخر، ولكن وصف قرب كل واحد منها من الآخر على السؤال، وكما يقال في العرف: إن أفراس فلان كل واحد أعدى من الآخر، وإن أصحاب فلان كل واحد أفضل من الآخر، وأنه لا يراد بذلك الترجيح، ولكن إثبات المنخبر عنه؛ فعلى ذلك قوله - تعالى -: ﴿وَمَا تُرِيهِمْ مِّنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا﴾ وصف لهما جميعًا بالكبير، والله أعلم.

ثم ذكر قوله - تعالى -: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِآيَاتِنَا إِذَا هُمْ مِنْهَا يَضْحَكُونَ﴾ وغير ذلك من أمثاله لرسول الله ﷺ ليصبره على أذى قومه، وأنواع ما كانوا يستقبلونه من الاستهزاء به وبأتباعه، والضحك بما أتاهم من الآيات والحجج على رسالته، وعلى ذلك ما قال: ﴿وَكَلَّا تَقْصُصَ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [هود: ١٢٠] أخبر أنه إنما قص عليه أنباء الرسل المتقدمة لتسلية فؤاده، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالُوا يَا أَيُّهُ السَّاحِرُ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ...﴾ الآية، والإشكال أنهم كيف يسمونه ساحرًا وكانوا يطلبون منه أن يدعو ربه ويسأله حتى يكشف عنهم العذاب؟

فنقول: روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: سموه: ساحرًا؛ لأن الساحر عندهم هو العالم المعظم الذي بلغ في العلم غايته ونهايته<sup>(١)</sup>؛ لذلك قالوا: يا ساحر، ادع لنا ربك، وإلا لا يحتمل أن يكونوا يسألونه ويطلبون منه أن يدعو ربه ليكشف عنهم العذاب، ثم يسمونه: ساحرًا ويعنون به: ساحرًا للكذب والباطل، والله أعلم.

وقال مقاتل: إنهم قالوا: ﴿يَتَّأَيُّهُ السَّاحِرُ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾ قال لهم موسى - عليه السلام -: كيف أدعو ربي ليكشف عنكم ما ينزل بكم، وقد تسمونني ساحرًا، فرجعوا عن ذلك فقالوا: ﴿يَسْمُوهُ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ﴾؛ على ما ذكر في سورة الأعراف: الآية [١٣٤]، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون قولهم: ﴿يَتَّأَيُّهُ السَّاحِرُ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾ سموه: ساحرًا على ما كان عندهم أنه ساحر، فيقولون: إنك ساحر، إلا أن تدعو ربك فيكشف عنا الرجز؛ فعند ذلك

(١) ذكره ابن جرير (١٩٤/١١) ولم ينسبه لأحد.

نعلم أنك لست بساحر وأنت رسول؛ فنؤمن بك.

ويحتمل أن يكون عندهم أن اليد البيضاء والعصا، وما أتى به موسى مما يبلغ السحر إلى تغيير ذلك عن جوهره، ويستفاد بالسحر مثله، لكن سألوا منه أن يسأل ربه ما ذكروا؛ لما علموا أن إجابة الدعاء فيما دعا لا يكون لساحر، ولا يجاب إلا للرسول والذي على الحق، فإذا أجابك إلى ما سألت آمنا بك، والله أعلم.

ويحتمل أن يكونوا قالوا ذلك على حقيقة إرادة السحر على التناقض والتمويه على الأتباع؛ كقوله: ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِنَسْحَرَنَّ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٣٢] فالآية لا يسحرهم بها؛ لأن الآية هي التي لا حقيقة لها ولا دوام، فإذا كان آية لا يسحرهم بها، ولا تكون سحرًا، وإذا كان سحرًا لا يكون آية، فكانت عامة أقوالهم خرجت على التناقض؛ على ما ذكرنا في غير آي من القرآن، فعلى ذلك يحتمل هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿بِمَا عَاهَدَ عِنْدَكَ﴾ قد كان الله - عز وجل - عاهد موسى - عليه السلام - لئن آمنوا، أكشف عنهم العذاب، فلما دعا وكشف عنهم العذاب، لم يؤمنوا، والله أعلم.

ويشبه أن يكون عهده إليه ما جعله نبيًا واختصه لرسالته.

ويحتمل قوله - تعالى - : ﴿بِمَا عَاهَدَ عِنْدَكَ﴾ على الإضمار؛ كأنهم قالوا: ادع لنا ربك بما عهد كل واحد منا عندك لئن كشفت عنا العذاب إنا لمهتدون، وهو قوله - تعالى - في آية أخرى: ﴿لَئِنْ كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ﴾ [الأعراف: ١٣٤]، ألا ترى أنه قال: ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِذَا هُمْ يَسْكُتُونَ﴾، أي: ينقضوا ما عهدوا، وعهدهم ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ يقول اللعين هذا مقابل ما ادعى موسى - عليه السلام - من الرسالة، يموه بذلك على قومه وأتباعه؛ أي: لئن كان الله أرسل رسولاً، فأنا أحق وأولى بالرسالة من موسى؛ ولذلك قال: ﴿أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ﴾ أي: ضعيف لا مال له، ولا حشم، ولا تبع، ﴿وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾ حجته، وكذلك قال: ﴿فَلَوْلَا أَلْقَى عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِّنْ ذَهَبٍ﴾ كما ألقى علي، وكما أعطاني من المال والذهب.

أو يقول: إن من كان له رسول يكرمه بأنواع الكرامات ويبذل له أموالاً، فإذا لم يؤته شيئاً من ذلك فليس برسول.

أو يقول: إنه لو كان رسولاً كما يقول، لألقى الله عليه من الأساور ما ألقى أنا على

أتباعي وحشمي، ونحوه.

وكان فرعون لا يزال يموه أمر موسى - عليه السلام - على قومه، من ذلك قوله: ﴿يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ﴾ [الشعراء: ٣٥]، ومنه قوله: ﴿إِنَّهُ لَكَبِيرُكَمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ﴾ [طه: ٧١]، ونحو ذلك كثير، فعلى ذلك هذا منه تمويه على قومه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: لا يكاد يبين حجته؛ لما في لسانه عقدة ورثة؛ يقول: عبي اللسان.

وقال بعضهم: إن فرعون لا يعني ذلك؛ لأن الله - تعالى - قد أذهب تلك العقدة والرتة التي في لسانه حين دعا وسأل ربه بقوله: ﴿وَأَحْلَلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي . يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾ [طه: ٢٧-٢٨]، وقد أجاب الله دعاءه؛ حيث قال: ﴿قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى﴾ [طه: ٣٦]، ولكن أراد - والله أعلم-: لا يكاد يبين حجته؛ أي: ليس يأتي بحجة تأخذ القلوب.

وقال القتيبي في قوله: ﴿أَمْرٌ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ﴾ قال: أما أنا خير منه؟

وقال أهل التأويل: أنا خير منه.

وجائز أن يكون قوله: ﴿أَمْرٌ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ﴾ موصولا بقول فرعون حيث قال: ﴿أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ أنا خير منه بأن لي ملك مصر، وليس لموسى - عليه السلام- ذلك؛ على ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَقُلْ لَآ أُلْقِيَ عَلَيْهِ آسُورَةٌ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ جَاءَ مَعَهُ الْمَلَأِكَةُ مُقْتَرِنِينَ﴾ هذا

القول منه يخرج على وجهين:

أحدهما: يقول: إن كان موسى يدعي الملك في الدنيا ويطلبه فهلا ألقى عليه أساور من ذهب كما يلقي للملوك من الأساور، والتاج، وغير ذلك، وإن كان يدعي الرسالة لنفسه فهلا كان معه الملائكة مقترنين؛ ولا يزال الكفرة يطلبون من الرسل الآيات على وجه يتمنون هم ويشتهون، فأخبر أن الآيات ليست تأتي على ما يتمنون ويشتهون، ولكن على ما أراد الله تعالى.

والثاني: يجمع الأمرين جميعًا فيقول: إنه يدعي الرسالة، والرسول معظم عند

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٠٨٩٨) وعبد الرزاق وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٥/٧٢٧) وهو قول السدي أيضًا.

المرسل، فيقول: إن كان ما يقول حقًا فهلا ألقى عليه الأساور تعظيمًا، وهلا كان معه الملائكة مقترنين؛ تعظيمًا له وإجلالا، والله أعلم.

وقال بعضهم في قوله: ﴿فَلَوْلَا أَلْقَىٰ عَلَيْهِ آسُورَةٌ مِّنْ ذَهَبٍ﴾ أي: هلا سور؛ لأن الرجل منهم إذا ارتفع فيهم سوروه، أو جاء معه الملائكة مصدقين له بالرسالة. قال القتيبي وأبو عوسجة<sup>(١)</sup>: أساور وأسورة جمع السوار، ورجل أسوار؛ أي: رامي، وقوم أساوره، وإنما سمي الرامي: أسوارًا؛ لأنه إذا أجاد الرمي جعل في يده سوارًا من ذهب.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَاطَاعُوهُ﴾.

قال بعضهم: أي: فاستخف بقومه واستردلهم فأطاعوه.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَاطَاعُوهُ﴾ أي: استردلهم واستفزهم بالخروج على أتباع موسى وطلبه فأطاعوه، وذلك أنه أمرهم بالخروج معه في طلب موسى لما خرج من عندهم نحو البحر، فأطاعوه في ذلك، وخرجوا معه في طلبه، حتى أصابهم ما أصابهم؛ وكان هذا أشبه وأقرب، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَمَّا ءَاسَفُونَا أَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾.

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: فلما عملوا الأعمال التي استوجبوا لها الغضب انتقمنا منهم على ذلك؛ لأن ظاهر قوله - تعالى-: ﴿ءَاسَفُونَا﴾ أي: أغضبونا، وصفة الغضب على الحدوث لله - تعالى- لا تجوز، فكأن المراد منه: ظهور أثر الغضب استوجب العذاب، والله أعلم.

والثاني: ﴿فَلَمَّا ءَاسَفُونَا﴾ أي: أغضبوا أولياءنا ﴿أَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾؛ أي: سلطنا عليهم بدعاء أولئك الأولياء.

أو نتقم منهم بسبب إغضابهم أولياءنا، وهو كقوله - تعالى-: ﴿يُخَذِّعُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٩] أي: يخادعون أولياء الله؛ فعلى ذلك هذا.

وقوله: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِّلْآخِرِينَ﴾ هو يخرج على وجهين:

أحدهما: جعلناهم في العقوبة سلفًا للمتأخرين ومثلا للمؤمنين؛ أي: عبرة لهم، وهو كقوله: ﴿جَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٦٦].

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١١/١٩٧).

(٢) قاله عكرمة بنحوه، أخرجه ابن عبد الحكم في فتوح مصر عنه، كما في الدر المنثور (٥/٧٢٧).

والثاني: جعلناهم سلفاً ومثلاً للآخرين في العظة والانزجار لهم؛ ليمتنعوا عن مثل ما فعلوا خوفاً عن الوقوع فيما وقعوا، والله أعلم.

وقال القتيبي: ﴿فجعلناهم سلفاً﴾ بالرفع والنصب، وهو من التقدم؛ أي جعلناهم قدماً تقدموا، مثل: حَبِثَ، وَحَبِثَ، وَثَمَرَ، وَثَمُرَ.

وكذلك يقول أبو عوسجة؛ وقال: السلف: الخيرات، والجميع: سلوف.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴿٥٧﴾ وَقَالُوا ءَأَلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴿٥٨﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿٥٩﴾ وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ ﴿٦٠﴾ وَإِنَّهُمْ لَعَالِمٌ لِلسَّاعَةِ فَلَا تَمَتَّرُكُ بِهَا وَاتَّبِعُونَ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ وَلَا يَصُدُّكُمْ الشَّيْطَانُ إِنَّهُ لَكُمُ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٦٢﴾ وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ وَلِأُبَيِّنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا عِيسَى ابْنَ اللَّهِ هُوَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٦٣﴾ فَأَخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابٍ يَوْمَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ ﴿٦٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ اختلف فيما

ذكر من ضرب المثل لعيسى بن مريم عليهما الصلاة والسلام:

قال بعضهم: لما نزل قوله - تعالى -: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ﴾ فقال أولئك الكفرة الذين كانوا يعبدون الأصنام: إن عيسى عبد دونه، وعزير والملائكة يعبدون دونه، فهؤلاء جميعاً في النار إذن؛ لأنهم عبدوا دونه، فإن كان هؤلاء في النار فقد رضينا أن نكون معهم وهم معنا، وهو ما ذكروا على إثره: ﴿ءَأَلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ﴾ يعنون بقولهم: ﴿هُوَ﴾: عيسى - عليه السلام - فذلك منهم يخرج على وجهين:

أحدهما: لئن جاز أن يعذب عيسى - عليه السلام - ومن عبد من هؤلاء دون الله في النار رضينا أن تعذب آلهتنا في النار؛ إذ هم ليسوا بخير من عيسى - عليه السلام - وهؤلاء الذي عبدوا دون الله من الملائكة وغيرهم.

والثاني: يقولون: إن كان عيسى يعذب في النار لما عبد دونه فآلهتنا التي نعبدها دونه خير منه فلا تعذب؛ لأنها خير.

فأحد التأويلين يرجع إلى أنهم يقولون: لو جاز وصلاح أن يعذب كل معبود دونه جاز أن تعذب الأصنام التي نعبدها نحن.

والثاني: يقولون: إن كان يعذب عيسى وغيره الذين عبدوا دونه فالأصنام التي نعبدها نحن لا تعذب؛ لأنها خير من أولئك، والله أعلم.

فنقول: إنما يكون لهم هذا الاحتجاج بالآية؛ أن لو كانت الأصنام إنما تحرق في النار تعذيباً لها، أعني: الأصنام؛ فأما إذا كانت الأصنام إنما تحرق بالنار تعذيباً لمن عبدها، وعقوبة لمن اتخذها أرباباً دون الله فلا، وإنما تحرق الأصنام التي اتخذوها من الحجارة والحديد والصُّفْر؛ لزيادة تعذيب العبد؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [البقرة: ٢٤] مع أنه لا جناية من الأصنام، ولا ضرر لها بالإحراق؛ فكيف يحرق عيسى ومن عبد دونه من الملائكة، وفي إحراقهم تعذيبهم؛ إذ هم يتضررون بها، ولا جناية منهم، فإذا كان إدخال الأصنام التي عبدها وإحراقها في النار لتعذيب أولئك الذين عبدها فلا معنى لتلك الخصومة والمجادلة التي كانت منهم، والله أعلم.

وبعد: فإن في الآية بياناً على أن الذي ذكر من جعل المعبود حصباً للنار راجع إلى عبادة الأصنام والأوثان خاصة دون غيرهم؛ لأنه خاطب أهل مكة بقوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ...﴾ الآية [الأنبياء: ٩٨]، وأهل مكة كانوا لا يعبدون إلا الأصنام والأوثان، لا عيسى ولا غيره من البشر والملائكة، فذلك لهم ولكل عابد الأصنام دون غيرهم من المعبودين؛ استدلالاً بهم، والله أعلم.

على أن في الآية بياناً - أيضاً - أنه لم يرجع إلى ما ذكروا من عيسى وغيره، فإنه قال: ﴿وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الأنبياء: ٩٨] وكلمة «ما» تستعمل في [غير] العقلاء من الجمادات وغيرها، لا في ذوات العقلاء.

وعلى أن في الآية بياناً من وجه آخر - أيضاً - على أنهم غير مرادين بها، فإنه استثنى وخص بقوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١] أخير أن من سبقت [له] منه الحسنى يكون مبعداً عنها، ولا شك أن عيسى والملائكة - عليهم السلام - قد سبقت لهم منه الحسنى، فلا يحتمل صرف تلك الآية إليهم، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ...﴾ الآية [الأنبياء: ٩٨]، إلى كل من منه الأمر بالعبادة لهم والدعاء إلى ذلك، وهم الشياطين؛ لأن من عبد دون الله أحداً إنما يعبد به بأمر الشياطين ودعائهم إليه، فأما من كان يتبرأ من الأمر لهم بذلك وعبادتهم له فلا يحتمل، وذلك نحو قوله - تعالى -: ﴿يَخْشَرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الفرقان: ١٧]، وقال إبراهيم لأبيه: ﴿يَتَّبِعْتِ لَأَتَعْبُدَ الشَّيْطَانَ﴾



[مريم: ٤٤]، ولا أحد يقصد قصد عبادة الشيطان، لكن من عبد شيئاً دون الله إنما يعبد به بامر الشيطان، فإذا عبده بأمره فكأنه عبده؛ هذا وما ذكرنا كله يبطل مجادلة الكفار فيما خاصموا، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ضرب المثل لعيسى - عليه السلام - هو أن الله - تعالى - لما ذكر عيسى - عليه السلام - في القرآن قال مشركو العرب من قريش لمحمد ﷺ: ما أردت بذكر عيسى؟ وقالوا: إنما يريد محمد أن نجهه كما أحببت النصراني عيسى وعبدته، فقالوا: ﴿ءَالِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ﴾ فلا يصنع محمد ذلك بآلهتنا، فوالله لهم خير من عيسى، أو ما قالوا؛ فقال الله - عز وجل -: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا﴾ أي: إلا ليجادلوك بالباطل، وهو قول قتادة.

ويحتمل أن يكون ما ذكر من ضرب المثل بابن مريم - عليهما السلام - من قومه - أعني: عيسى - لا من قوم محمد ﷺ وذلك أن قومه قد اختلفوا فيه؛ فمنهم من قال: إنه إله وإنه رب، ومنهم من قال: إنه ابن الإله، ومنهم من قال: إنه وأمه إلهان، ونحو ذلك من الاختلاف الذي كان بينهم فيه، فيكون قوله: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا﴾ قال قومه على ما ذكروا فيه، ثم قال: ﴿إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ أي: يعرضون عن عيسى ويضجون على ما ذكرنا، والله أعلم.

أو أن نكف ونمسك عن بيان ذكر المثل الذي ذكر في الآية؛ لما لا حاجة إلى ذلك، وهو شيء ذكره أولئك الكفرة، والله أعلم.

ثم قوله - تعالى -: ﴿إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ قرئ برفع الصاد وكسرها. قال القتيبي وأبو عوسجة: ﴿يَصِدُّونَ﴾ بالكسر: يضحجون، والتصدية منه، وهو التصفيق، ومن قرأ بالرفع يقول: يعدلون ويعرضون<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالُوا ءَالِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ هو يخرج على الوجهين اللذين ذكرناهما، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ أي: عبرة وآية لبني إسرائيل؛ لما كان هو مولوداً من غير والد، ولما كان يحيي الموتى، ويبرئ الأكمه والأبرص، وما كان منه من تكليمه للناس وهو في المهد، وغير ذلك من الآيات

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٠٩٢١)، (٣٠٩٢٢) وعبد الرزاق وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٧٢٨/٥).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٢٠١/١١).

التي كان خص بها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً﴾ على وجهين:

أحدهما: أي: لو نشاء لجعلنا من جوهركم وجنسكم ملائكة؛ ليعلم أن إنشاء الملائكة من النور على ما ذكر ليس ذلك منه استعانة بذلك النور لإنشاء الملائكة منه قادر بذاته لا يعجزه شيء، ينشئ ما يشاء مما شاء كيف شاء.

والثاني: أي: لو نشاء لجعلنا الملائكة بدلا منكم نهلككم وبديل مكانكم ملائكة لا يعصون، ولا يخالفون ولا يفترون عن العبادة ولا يستحسرون، لكن لم يفعل ذلك؛ لما ليس في عصيان من عصاه ولا مخالفة من خالفه له ضرر، ولا بطاعة من أطاعه واتباع أمره ونهيه نفع، ولا أنشأ هذا العالم والخلق لحاجة نفسه، ولا امتحنهم بأنواع المحن لمنفعة نفسه، ولا لمضرة يدفع بذلك عن نفسه، ولكن أنشأهم وامتحنهم لحاجة أنفسهم، فإذا كان ما ذكرنا: إنشاء ما يعلم أنه يعصيه ولا يطيعه حكمة، وفعل من يعلم في الشاهد أنه يضره ولا ينفعه سفه؛ لأنه إنما يفعل ما يفعل لحاجة نفسه، فصار فعله مع علمه ما ذكرنا يكون سفهاً، فافترق الأمران، والله الموفق.

ثم قوله - تعالى-: ﴿مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: يخلف الملائكة بعضهم بعضاً، قرناً عن قرن بالتناسل والتوالد؛ كالبشر يخلف بعض بعضاً، قرناً عن قرن بالتناسل والتوالد؛ إذ ليس في الملائكة توالد [ولا] تناسل.

والثاني: ﴿يَخْلُقُونَ﴾ أي: يكونون خلفاً وبدلاً عنكم بعد هلاككم على ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّهُمْ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ وَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ كِلَاهِمَا قَدْ قُرْنَا، ثُمَّ اخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ:

فمنهم من يقول<sup>(١)</sup>: هو عيسى، يكون نزوله من السماء علماً للساعة وآية لها؛ فيكون على هذا هو صلة ما تقدم من قوله: ﴿وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ كأنه قال: ﴿وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا﴾ أي: آية وعبرة لهم على ما ذكرناه، وجعلناه - أيضاً- علماً للساعة.

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ أي: محمد ﷺ وما أنزل عليه من القرآن

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٠٩٤٩) - (٣٠٩٥٣) والفريايبي وسعيد بن منصور ومسدد وعبد ابن حميد وابن أبي حاتم والطبراني من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٧٢٩/٥) وهو قول أبي هريرة والحسن ومجاهد وقتادة والسدي.

علم للساعة؛ لأنه به ختم النبوة والرسالة، وقال: «أنا والساعة كهاتين» وأشار إلى إصبعين من يده، وإنما بعثه الله - تعالى - عند قرب الساعة، فهو علم للساعة.

ثم قراءة ﴿عَلَّمَ لِلسَّاعَةِ﴾ بالثقل، فمعناه: العلامة لها والدليل عليها، ومن قرأ ﴿علم للساعة﴾ بالجزم، فمعناه: يعلم به قرب الساعة.

وقوله: ﴿فَلَا تَمَّزُوتَ بِهَا﴾ أي: لا تشككن بالساعة فإنها كائنة لا محالة، وعلى ذلك يقولون في بعض التأويلات في قوله - تعالى -: ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ [محمد: ١٨] أي: أعلامها؛ أي: محمد، عليه أكمل التحيات.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَتَّبِعُونَ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾، فإن كان قوله: ﴿وَإِنَّهُ لَوَعْلَمُ لِلسَّاعَةِ﴾ هو محمد ﷺ فكأنه قال - عليه السلام -: أنا علم للساعة وقريب منها فاتبعوني، وإن كان عيسى - على نبينا وعليه السلام - يقول: إنه علم للساعة وآية لها، فاتبعوني قبل أن يخرج وينزل.

وقوله: ﴿وَلَا يَصُدُّكُمْ الشَّيْطَانُ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾. يحتمل قوله - تعالى -: ﴿وَلَا يَصُدُّكُمْ الشَّيْطَانُ﴾ عن الإيمان بالساعة وكونها؛ فإنه عدو مبين.

ويحتمل: لا يصدنكم عن محمد وعن الصراط المستقيم الذي ذكر؛ فإنه عدو مبين بين عداوته إياكم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالْبَيِّنَاتِ . . .﴾ الآية. قال أهل التأويل: بيناته: هي ما كان يأتي به من نحو إحياء الموتى، وإبراء الأكمه والأبرص، والإنباء بما يأكلون وما يدخرون، ونحو ذلك.

والأصل في آيات الأنبياء والرسول أنها كانت من وجوه ثلاثة تلزمهم التصديق بهم: أحدها: ما يأتون في كل شيء صغر أو عظم، دلالة ذلك ما يعلم كل ذي لب وعقل على أن ذلك حكمة وعقل عليهم اتباعهم في ذلك، وهو توحيد الله - تعالى - وتنزيهه عما لا يليق به، والله أعلم.

والثاني: كانت في أنفسهم وأحوالهم التي كانوا عليها بينات تلزمهم تصديقهم، وهو أنهم لبثوا بين أظهرهم، وكانوا فيهم طول عمرهم، فلم يؤخذ عليهم كذب قط، ولا ظهر منهم ما يرجع إلى دناءة الأخلاق، ولا شيء من ذلك، والله أعلم.

والثالث: ما كانوا يأتون من الأفعال والمعجزة الخارجة عن توهم العباد والمعتاد من فعلهم يلزم كل صنف قبولها.

فعلى هذه الوجوه التي ذكرنا كانت آيات الرسل - عليهم السلام- والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿قَدْ جِئْتَكُمْ بِالْحِكْمَةِ﴾.

قال بعضهم: الحكمة - هاهنا - هي الإنجيل، وقد ذكر في آية أخرى الكتاب والحكمة؛ حيث قال: ﴿وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [المائدة: ١١٠].

ثم جائز أن يكون الكل واحداً.

وجائز أن يكون الكتاب: ما يكتب ويتلى والحكمة: ما أودع في المتلو والمكتوب من المعنى، والله أعلم.

ويحتمل أن تكون الحكمة راجعة إلى كل ما يوجب العقل للقول به وقوله، وقد ذكرناه فيما تقدم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يُبَيِّنُ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: أبين لكم كل الذي تختلفون فيه؛ إذ لا يجوز أن يبين بعضاً ويترك البيان لبعض، وقد يذكر البعض ويراد به الكل؛ نحو ما يقال في كثير من المواضع: الخطاب للرسول - عليه السلام- والمراد بذلك أمته.

ويحتمل أن يكون المراد من البعض هو البعض نفسه لا الكل.

ثم هو يخرج على وجوه ثلاثة:

أحدها: أي: أبين لكم بعض ما تختلفون فيه، ثم يأتيكم رسول بعدي ويبين لكم باقي ذلك، أو كلام نحوه؛ لأنه لم يقل: أبين لكم بعض ما اختلفتم فيه، ولكن قال: ﴿بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾، فهو في الظاهر على الاستقبال.

والثاني: يقول: أبين لكم الأصول ما تقدرون على استخراج الفروع من تلك الأصول، والله أعلم.

والثالث: يقول: أبين لكم الذي تختلفون فيه، وهو يرجع إلى أمر الدين دون الراجع إلى أمر المعاش، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَتَقُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا﴾ فيما أمركم به وأدعوكم إليه وأنهاكم عنه.

ويحتمل أن يكون يقول: اتقوا مهالككم، والزموا ما به نجاتكم، وأطيعوني في ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ﴾ ذكر هذا؛ ليعلموا أنه وإن عظم

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٢٠٧/١١).

قدره عند الله وجلت صولته عنده فإنه [لا] يخرج من العبودية، وأنه عبد الله، ليس بإله، ولا ابن له، على ما زعم أولئك الكفرة، والله الهادي.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون حرف «من» صلة زائدة، ومعناه: فاختلَفَ الأحزاب بينهم، والاختلاف فيما بينهم في عيسى أمر ظاهر بين ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ﴾ أي: اختلف الأحزاب من اختراع كان منهم فيما بينهم، أو كلام نحوه؛ ولذلك كان الاختلاف الواقع بينهم إنما كان باختراع من ذات أنفسهم، لا أن كان ذلك سماعًا من الرسل - عليهم السلام - ولذلك نهى هذه الأمة عن الاختلاف والتفرق؛ حيث قال: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥] وقد اختلفت هذه الأمة بعد وفاة رسول الله ﷺ حتى قاتلهم أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - على ذلك، واتبعه سائر الصحابة على ذلك، حتى قاتل الرجال، وسبى النساء والذراري، وظهرت - أيضًا - الخوارج في زمن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - على ذلك، حتى اجتمعوا على الوفاق، وغير ذلك من الاختلاف والتفرق الذي كان ظهر ووقع فيما بينهم، وكان في ذلك دلالة الرسالة لرسول الله ﷺ لأنه ذكر - عز وجل - في كتابه أنهم يختلفون بعد وفاته، وأنهم يتقلبون على أعقابهم؛ حيث قال: ﴿أَفَأَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٤٤]، وقال في ارتدادهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤] هذا في أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - وقال في علي - رضي الله عنه -: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ الآية [المائدة: ٥٥]، وقال رسول الله ﷺ: «يقاتل هذا بالتأويل كما نقاتل نحن على التنزيل» يعني: عليًا - رضي الله عنه - وقد كان كل ما ذكر من الاختلاف والتفرق والتنازع في الدين من الانقلاب على الأعقاب والارتداد والامتناع عن إيتاء الزكاة، وإتيان ما ذكر من قوم يحبهم ويحبونه، أذلة على المؤمنين، أعزة على الكافرين، وغلبة حزب الله وأهل توحيده على أولئك؛ ففي ذلك كله دلالة إثبات الرسالة؛ إذ خرج على ما أخبر ﷺ وذكر في المستقبل، والله أعلم.

ثم إن الله - عز وجل - بفضله وبرحمته رفع ذلك الاختلاف والتفرق والتنازع بينهم، وجمعهم على ألفة وحب، ولم يرفع من بين أولئك فقال: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ﴾ والأحزاب: الفرق الذين تحزبوا؛ أي: تفرقوا، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ هي ظاهرة.

**قوله تعالى:** ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ (٦٦) **الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ (٦٧) يَتِمَادٍ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ (٦٨) الَّذِينَ ءَامَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ (٦٩) ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ﴾ (٧٠) يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَكْتُمُ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا تَخْلُدُونَ﴾ (٧١) وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٧٢) لَكُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ (٧٣).**

وقوله - عز وجل - : ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً﴾ أي: فجأة ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ بإتيانها وقيامها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾: الموحدين، فتكون خلة أهل الكفر فيما بينهم في الدنيا عداوة في الآخرة؛ لقوله: ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥] وما ذكر في غير آي من القرآن من لعن بعضهم بعضًا، وتبرؤ بعضهم عن بعض، كقوله - تعالى - : ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا...﴾ الآية [البقرة: ١٦٦]، وأما خلة الموحدين المؤمنين فيما بينهم فهي خلة في الدارين جميعًا؛ هذا يَحْتَمَلُ، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ استثنى خلة من اتقى النار بنفسه ووقى صاحبه - أيضًا - بما أمره بالطاعات لله - تعالى - والقيام بالخيرات، وزجره عن معاصيه ومخالفة أمره، كقوله - تعالى - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًّا أَنْفُسُهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦] أمرهم بوقاية أنفسهم وأهلهم نازًا، وإنما يتقون تلك النار بالقيام بالأسباب التي أمروا بالقيام بها، والامتناع والانتهاز عما نهوا عنها وزجروا منها، فكل خلة فيما بين المؤمنين على هذا الوجه فهي خلة ومودة في الدارين جميعًا، لا تصير عداوة؛ لأنها لله - تعالى - وطلب مرضاته، فأما الخلة التي تكون فيما بينهم للدنيا فهي تصير عداوة - أيضًا - على ما ذكرنا، والله أعلم.

وقد روي في الخبر عن نبي الله ﷺ أنه قال: «الأخلاء أربعة: مؤمنان وكافران، فمات أحد المؤمنين فيسأل عن خليله، فقال: اللهم لم أر خليلًا أمر بمعروف ولا أنهى عن منكر منه، اللهم اهده كما هداني وأمه على ما أمتني؛ فإنه كان يأمرني بالمعروف والخير والطاعة لك، وينهاني عن المنكر والشر والمعصية لك، ومات أحد الكافرين، فيسأل عن خليله، فقال: اللهم لم أر خليلًا أمر بمنكر ولا أنهى عن معروف منه، اللهم أضله كما أضلني، وأمه كما أمتني، قال: ثم يبعثون يوم القيامة، فقال: لعن بعضكم على بعض،

فأما المؤمنان فيشني كل واحد منهما على صاحبه ثناء حسناً، أما الكافران فيشني كل واحد منهما على صاحبه ثناء قبيحاً<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا السبيل روي هذا الحديث عن علي رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.  
وروي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: أحب في الله، وأبغض في الله، وواد في الله، ووال في الله، فإنما ينال ولاية الله في ذلك، لا ينال ما عند الله إلا بذلك، وقال: ولن يجد عبد طعم الإيمان وإن كثرت صلواته وصيامه وصدقته، حتى يكون كذلك، وقد صار عامة مؤاخاة الناس اليوم، ولكن لا تجزئ عن أهله شيئاً، ثم قرأ: ﴿الْأَخْلَاءَ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ وقرأ: ﴿لَا يَحْصُدُ قَوْمًا يَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾<sup>(٣)</sup> الآية [المجادلة: ٢٢]، فقول ابن عباس يومئ إلى أن كل خلة ومؤاخاة فيما بين المؤمنين للدنيا فهي تصير عداوة في الآخرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَعْبَادِ لَا حَوْفَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ أي: لا خوف عليكم خوف الغير، كقوله - تعالى -: ﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا﴾ [الكهف: ١٠٨] ﴿وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ أي: لا خوف عليكم خوف الأحوال؛ أي: لا حزن لهم في حال كونهم فيها، ولا لهم فيها خوف غير ذلك، ولا زواله عليهم؛ لأن خوف الزوال مما ينغص صاحبه النعمة التي هي له؛ يخبر أن ذلك دائم باق لا زوال له ولا فناء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ والإشكال: أنه سماهم مؤمنين مسلمين بالآيات، والإيمان والإسلام يكون بالله تعالى.

فنقول: لأن الإيمان هو التصديق - في اللغة - بما أنبأت الآيات بوحدانية الله وألوهيته؛ لأن جهة سبيل معرفة الله تعالى وطريق العلم به إنما هو بالآيات والحجج التي أقامها على ذلك، ليس من جهة العيان والمشاهدة؛ فالإيمان بالآيات والتصديق بها تصديق بالله حقيقة وإيمان به، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ ظاهر هذا يوهم أن الإيمان والإسلام غيران، لكن هذا من حيث ظاهر العبارة، فأما في الحقيقة هما يرجعان إلى معنى واحد؛ لأن الإسلام هو جعل كل شيء لله - تعالى - سالماً، لا يشرك فيه غيره؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ﴾

(١) أخرجه عبد بن حميد عن قتادة مرسلًا، كما في الدر المنثور (٧٣٠/٥).  
(٢) أخرجه ابن جرير (٣٠٩٧٣) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وحميد بن زنجويه في ترغيبه، وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الشعب عنه، كما في الدر المنثور (٧٣١/٥).  
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة والحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٧٤/٦).

[الزمر: ٢٩]، أي: خالصًا سالمًا، لا حق لأحد فيه سواه، والإيمان هو الوصف له بالربوبية في كل شيء، ومعناها في الحاصل والتحقيق يرجع إلى معنى واحد؛ لأنك إذا وصفته بالألوهية والربوبية جعلت كل شيء لله سالمًا، وإذا جعلت كل شيء لله - تعالى - سالمًا وصفته بالألوهية والربوبية في كل شيء؛ فدل أن حاصل الإيمان والإسلام واحد، وإن كانا من حيث ظاهر العبارة مختلفين، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ﴾ يحتمل الأزواج وجهين:

أحدهما: الأزواج المعروفة؛ وهي الأهل؛ لما وقوهم في الدنيا عن الأسباب التي بها يستوجبون النار؛ كقوله - تعالى-: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦].

ويحتمل الأزواج التي ذكر: القرناء، والأشكال الذين أعانوا على الأعمال الصالحة التي بها نالوا الجنة كقوله - تعالى-: ﴿أَحْسِرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ [الصفات: ٢٢] [أزواجهم] - هاهنا - قرناؤهم الذين أعانوهم على ذلك، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿تُحْبَرُونَ﴾.

قال أبو عوسجة والقتبي: أي تسرون، والحبرة: السرور. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿تُحْبَرُونَ﴾ أي: تكرمون وتنعمون، وهو ما ذكرنا؛ أي: ليس عليهم خوف الزوال والفناء ولا حزن الحال، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِّنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ﴾.

يحتمل ذكر الصحاف من الذهب والأكواب وجوهًا: أحدها: ذكر ذلك لهم في الآخرة؛ ترغيبًا لهم فيها، وتحريضًا لما يرغبون بمثل ذلك إلى السعي للآخرة، والله أعلم.

والثاني: يحتمل إنما ذكر ذلك؛ لأن أهل الدنيا كانوا يتفاخرون بهذه الأشياء في الدنيا، فيخبر أن لأوليائه ذلك في الآخرة، وذلك دائم، وهذا فإن، ولا عبرة للفاني؛ فلا معنى للافتخار به.

ويحتمل أنه ذكر ذلك؛ لأنه حرم عليهم الانتفاع في الدنيا باستعمال الذهب والفضة والحريز، فأخبر أن لهم الانتفاع بذلك في الآخرة التي هي دار التنعم، فأما ما سوى ذلك من الفرش والأواني فإنه لا بأس بذلك، وهو مباح في الدارين جميعًا.

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٧٣٢/٥) وهو قول قتادة والسدي وابن زيد.



وأما ذكر الأكواب يحتمل للترغيب؛ على ما ذكرنا؛ لأنهم يتمنون ويرغبون فيها في الدنيا.

والثاني: يخبر أن لا مؤنة عليهم في حمل الأواني ورفعها عند الشرب والأكل، ولا يتولون ذلك بأنفسهم، لكن الخدم هم الذين يتولون سقيهم.

الصحاف: جمع الصحفة؛ وهي القصة التي ليست بضخمة، والأكواب: الأباريق التي لا عرا لها ولا خراطيم، واحدها: كوب، ويقال: كيزان لا عرا لها؛ قاله أبو عوسجة والقتيبي.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾ فذلك في الجنة ليس كنتعيم الدنيا؛ لأن في الدنيا قد يشتهي شيئا ولا تلذ به العيون والله أعلم.

ويحتمل أنه إنما ذكر ذلك في الآخرة؛ لما منعوا وحرموا في الدنيا ما اشتهدت أنفسهم الانتفاع به والتلذذ؛ عوضا وبدلا عما كفوا أنفسهم في الدنيا عن الانتفاع بذلك، وإعطاء الأنفس، أو حرموا ومنعوا وحيل بينهم وبين ذلك و [ما] تلذ به الأعين لما غضوا أبصارهم في الدنيا عما لا يحل والله [أعلم].

وقوله: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾، أن الله بفضله عود عباده لما كان منه من الإحسان والإنعام، كأن ذلك كله منهم إليه، فضلا منه؛ حيث نسب الجنة التي يعطيهم إلى أعمالهم التي عملوها، وإن كانوا لا يستوجبون الجنة وما فيها بالأعمال حقيقة؛ فلذلك ما ذكر في الخبر عن نبي الله أنه قال: «لا يدخل الجنة أحد إلا برحمة الله»، قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته»، أخبر أن لا أحد يدخل الجنة إلا برحمته، لكنه نسب الجنة التي يعطيهم وما ذكر من الثواب إلى أعمالهم؛ فضلا منه وإنعاما، وكذلك ما ذكر من قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ [التوبة: ١١١]، ذكر أنه اشترى أنفسهم وأموالهم بالجنة يعطيهم، وأنفسهم وأموالهم في الحقيقة له، ولا أحد يشتري ملكه، وماله بمال نفسه وملكه، لكنه ذكر ذلك شراء إفضالا منه؛ كأن لا ملك له في ذلك ولا حق، وكذلك ما ذكر من الإقراض له بقوله: ﴿وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [الحديد: ١٨]، ولا أحد يستقرض ماله وملكه من غيره، لكنه عاملهم معاملة من لا ملك له في أموالهم وأنفسهم بما جعل لهم من الثواب والعوض؛ فعلى ذلك نسبة الجنة والثواب الذي ذكر لهم إلى أعمالهم؛ إفضالا منه وإنعاما، وإن لم يستوجبوا ما ذكر بالأعمال.

وقوله: ﴿لَكُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾.

مثل هذا الوعد كأنه إنما جاء لأهل مكة، فكان لا فواكه لهم فيها ولا ثمار، يخبر أن لكم في الجنة من الفواكه الكثيرة ما لا يفني، ولا ينقطع، ﴿مِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ تأكلون ما شئتم؛ فلا يؤذيكم ولا يضركم وإن أكثرتم.

ويحتمل إنما ذكر؛ لما عرف من رغبة الناس إلى الفواكه والثمار في الدنيا، رغبتهم بها في الآخرة، وحثهم على رفع الهمم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّهِينٍ خَالِدُونَ ﴿٧٦﴾ لَا يُفْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُّبْسُونَ ﴿٧٥﴾ وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ ﴿٧٦﴾ وَنَادُوا بِمَلِكٍ لِّيَقْضِيَ عَيْنَاتِنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَكِيدُونَ ﴿٧٧﴾ لَقَدْ حَسَنَّاكُمْ بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَادِحُونَ ﴿٧٨﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّهِينٍ خَالِدُونَ﴾.

الإجرام: هو الكسب في اللغة، والمجرم: الكاسب؛ يرجع ذلك إلى كل كاسب مما جل أو دق، إلا أن الناس عرفوا أن العذاب المذكور للمجرم الخاص وهو الكافر المشرك؛ فلا يجوز صرفه إلى كل كاسب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يُفْتَرُ عَنْهُمْ﴾.

يذكر هذا؛ ليعلم أن النار وإن أنضجت جلودهم وأحرقتهم، لا يفتر التألم عنهم بنضج الجلود، بل التوجع والتألم بعد نضج جلودهم واحتراقها على ما كان قبل النضج، والله أعلم.

قال: ﴿وَهُمْ فِيهِ مُّبْسُونَ﴾.

قال بعضهم: المبلس: الأيس.

وقال بعضهم: المبلس: الدليل الخاضع.

وقال الزجاج: المبلس: هو الساكت عن الكلام كمن لا يرجو الفرج من نطقه؛ لأن

من يتكلم إنما يتكلم لفرج يرجو من نطقه أو كلام ونحوه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ﴾ في التعذيب الذي يعذبون، ﴿وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ

الظَّالِمِينَ﴾، ولكن هم الذين ظلموا أنفسهم؛ حيث عبدوا من لا يملك دفع العذاب عنهم، وتركوا عبادة من يملك دفع ذلك عنهم، والله أعلم.

ويحتمل: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ﴾ في ترك البيان عليهم، أي: لم نترك بيان ما عليهم وما لهم،

بل بينا لهم عاقبة السبيلين جميعاً أنه إلى ذلك [و] ذا يفضي عاقبة هذا السبيل، ولكن هم ظلموا أنفسهم حيث اختاروا السبيل الذي أفضاهم إلى ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَنَادُوا بِمَلِكٍ لِّيَقْضِيَ عَيْنَاتِنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَكِيدُونَ﴾.

كأنهم يقولون: يا مالك، سل ربك ليقض علينا بالموت، يفزعون أولاً إلى المؤمنين وهو قولهم: ﴿أَنْ أَيْضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ٥٠]، فلما أسوا من ذلك يفزعون إلى الله تعالى يسألون الرجوع إلى المحنة؛ ليعملوا غير الذي عملوا بقولهم: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾ [فاطر: ٣٧]، فلما أسوا عن ذلك يفزعون إلى مالك؛ ليسأل ربه؛ ليقضي عليهم بالموت، فقال: ﴿إِنَّكُمْ مَذَكُوتٌ﴾، وهو ما قال - عز وجل -: ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفَ عَنْهُمْ...﴾ الآية [فاطر: ٣٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿لَقَدْ جِئْتَكُمْ بِالْحَقِّ﴾ هذا على أثر ما ذكر؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا﴾ [غافر: ٥١] على أثر قوله: ﴿أَوَلَمْ تَكُنْ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ...﴾ الآية [غافر: ٥٠].

يحتمل أن يكون القولان جميعاً من الله تعالى، أعني: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جِئْتَكُمْ بِالْحَقِّ﴾، وقوله - تعالى -: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا﴾ [غافر: ٥١]، والله أعلم.

ويمكن أن يكون العذاب جميعه من الملائكة؛ إذ جائز إضافة الرسل إلى الملائكة؛ إذ هم رسل الناس رسولنا<sup>(١)</sup> فعل كذا، والله أعلم. ثم قوله: ﴿لَقَدْ جِئْتَكُمْ بِالْحَقِّ﴾.

الحق: كل ما يحمد عليه [فاعله] ويحمد هو بما منه ذلك الفعل، والباطل: كل ما يذم عليه فاعله ويذم هو بما منه، والله أعلم.

ثم الحق المذكور يحتمل القرآن، ويحتمل الحق: ما تركوا اتباع رسول الله ﷺ إلى ما دعاهم إليه، ويقولون: الحق هو الذي عليه آباؤنا ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾، ثم قال: ﴿أَوْلَوْ جِئْتُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءُكُمْ﴾، وقال هاهنا: ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ بِالْحَقِّ﴾ أي: جئناكم بما هو أهدى وأحق مما عليه آباؤكم. وقوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَذِبُونَ﴾.

فإن قيل: كيف قال: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَذِبُونَ﴾ وإنما خاطب به أهل النار، وكانوا جميعاً كارهين للحق.

نقول: إنه يخرج على وجهين:

أحدهما: أن أكثرهم قد عرفوا أنه الحق، لكنهم كرهوا اتباعه والانقياد له؛ عناداً منهم ومكابرة بعد ظهور الحق عندهم وتبينه لديهم؛ مخافة ذهاب الرياسة عنهم وزوال مكانتهم ولم يظهر لأقلهم، ولم يعرفوا، والله أعلم.

(١) كذا في أ.

ويحتمل أن يكون ما ذكر من كراهة أكثرهم للحق بحق الطباع؛ كان في طباع أكثرهم كراهة ذلك الحق، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَمْ أَمْرًا مَّزْمُونًا ﴿٧٩﴾ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلْ وَرُسُلًا لَدَيْهِمْ يَكْتُوبُونَ ﴿٨٠﴾ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِينَ ﴿٨١﴾ سُبْحَانَ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٨٢﴾ فَذَرَهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴿٨٣﴾ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ فِي الْأَرْضِ إِلَهُ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴿٨٤﴾ وَتَبَارَكَ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٥﴾ وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٨٧﴾ وَقِيلَ لَهُ بَرِّبِ إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلِّمْ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٨٩﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْ أَمْرًا مَّزْمُونًا ﴿٧٩﴾ .

ثم يحتمل أن يكون ما ذكر من إبراهيم أمرًا ما ذكر في آية أخرى، وهو قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿[الأنفال: ٣٠]﴾ إبراهيم أمرًا: هو مكرهم الذي مكروا برسول الله ﷺ فيما ذكر، والله أعلم.

ويحتمل: أن يكون إبراهيم الذي ذكر غير ذلك، وكيفما كان، ففيه وجهان من الدلالة:

أحدهما: ليعلموا أن الله - تعالى - عالم سميع بما يبرمون فيما بينهم من أمر سرًا؛ لأنه في ظنهم أن الله لا يعلم ولا يسمع ما يبرمون من الأمر سرًا؛ ولذلك قال تعالى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾ .

والثاني: فيه دلالة إثبات الرسالة؛ لأنهم أبرموا ذلك الأمر فيما بينهم سرًا، ثم أخبرهم رسول الله ﷺ بما أبرموا وأحكموا من الأمر؛ ليعرفوا أنه إنما علم ذلك بالله تعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَنَّا مَّزْمُونًا﴾ .

يحتمل: فإننا جازون جزاء إبراهيم.

ويحتمل: ﴿فَأَنَّا مَّزْمُونًا﴾ أي: إلينا يرجع تدبير إبراهيم الأمر ومكرهم جميعًا؛ وعلى ذلك قوله: ﴿فَلِلَّهِ الْمَكْرُ جَمِيعًا﴾ [هود: ٤٢] على هذين الوجهين اللذين ذكرناهما.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾ .

أي: بل يحسبون على ما ذكرنا: أن حرف الاستفهام منه يخرج على الإيجاب؛ كأنه قال: بل يحسبون؛ ألا ترى أنه قال: ﴿بَلْ وَرُسُلًا﴾ .

وقوله: ﴿بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾.

هذا وعيد وتنبيه منه لهم؛ يخبر أن رسله يكتبون ما يسترون ويخفون من المنكر وغيره؛ ليكونوا أبدا على حذر ويقظة، والله أعلم.

وقوله: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِ﴾ له بالتعالي والتنزيه عن الولد، أي: وأنا أول من يعبد الرحمن بالإيمان والتصديق أنه ليس له ولد، على هذا أعبد الله تعالى. والثاني: ما كان للرحمن ولد فأنا أول الآنفين، وهو من عِبِدَ يَعْبُدُ، أي: أنف يأنف، فيكون هذا تنزيه تصريح عن الولد، والأول تنزيه له بالكناية، هذا إذا كان معنى قوله: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ﴾ ما كان للرحمن ولد.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِ﴾ يخرج على التأويل - أيضا - على وجهين: أحدهما: أي: لو كان للرحمن ولد على زعمكم وعلى ما عندكم فأنا أول من أتبرأ عن أن يكون له ولد، وأدعوكم إلى الرحمن الذي لا ولد له، وهو كقوله - تعالى -: ﴿أَيُّ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص: ٦٢ - ٧٤] أي: أين شركائي [الذين] تزعمون أنتم أنهم شركاء؟ وقوله تعالى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَىٰ إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: ٩٧] أي: انظر إلى إلهك الذي هو في زعمك إله.

والثاني: يحتمل أن يقول له: قل: لو كان يجوز أو يحتمل أن يكون له ولد، فأنا أول من أعبدته على ذلك، أو أول من أقول أنا بذلك، فإذا لم أقل بذلك وأنا رسول الله، فظهر أنه لا يحتمل ولا يجوز أن يكون له ولد، وهو كقوله - تعالى -: ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّنْ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ [الزمر: ٤] أي: لو كان يجوز أن يريد الله أن يتخذ ولدا لاصطفى ممن عنده وممن شاء، لا مما هو عندكم ومما تختارون أنتم، لكن لا يحتمل ولا يجوز أن يتخذ ولدا.

وقال بعضهم في قوله - تعالى -: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِ﴾ يقول: كما أنني لست أول من عبد الله، فكذلك ليس للرحمن ولد؛ كقول الرجل: لو كان ما تقول حقا فأنا حمار، معناه: ليس الذي تقوله بحق، كما أنني لست بحمار، والله أعلم. [ثم] نزه نفسه عن الولد، وأنه لا يجوز أن يكون له ولد حيث قال: ﴿سُبْحٰنَ رَبِّ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُوْنَ﴾ أي: رب السموات، ورب الأرض، ورب من فيهن، ورب العرش.

قال أهل التأويل: أي: رب السرير.

لكن لا يحتمل أن يكون تأويل العرش - هاهنا - السرير، فينسب إلى السرير، فيقال:

رب السرير، ويجوز لغيره - أيضًا- أن يقال له: رب السرير، فيثبت المشاركة في النسبة بينه وبين الخلق، إلا أن يقال: إن لذلك السرير عند الخلائق موقعًا وقدرًا عظيمًا يليق القسم به، وإنه من أعظم المخلوقات وأعجبها، فكان نسبة هذا إلى الله - سبحانه وتعالى - من باب التعظيم والإجلال له بمنزلة نسبة كل العالم إليه؛ فيكون جائزًا، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون تأويل العرش - هاهنا- هو الملك؛ يقول: سبحانه رب السموات والأرض ورب الملك عما يصفون، ثم قد بينا حكمة ذكر السموات والأرض على إثر ذكر الولد في غير موضع.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَدَرَّهُمْ يَخُوضًا وَيَلْبَأُوا﴾ هذا - في الظاهر- أمر بتركهم على ما هم عليه من الخوض واللعب وغيره، ومثل هذا مما لا يليق بالحكمة؛ إذ هو حرام في العقل، لكن يخرج على الوعيد، وإن كان صيغته صيغة الأمر، كقوله: ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠] هو في الظاهر وإن كان أمرًا فهو في الحقيقة وعيد، فعلى ذلك هذا يخرج على الوعيد.

ويحتمل أن يخرج على ترك المكافأة على ما يصنعون من الاستهزاء بهم، والأنواع من الأذى إلى اليوم الذي يلاقون ويعاينون العذاب حين لا تنفعهم الندامة في الرجوع في ذلك اليوم.

وأصل ذلك أن الله - تعالى - قد أوعدهم بمواعيد شديدة، ووعظهم بمواعظ بليغة، فلم تنجح تلك المواعيد فيهم، ولا نفعهم شيء من ذلك.

والثاني: قد بين ما يزيل عنهم الشبه، وما يوجب التعلق به، [و] أوضح لهم طريق الحق والهدى، فلم يسلكوا مسلك طريق الحق، فأوعد لهم بما ذكر في ذلك اليوم ما لا تنفعهم ندامتهم في ذلك الوقت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ الإله في اللغة هو المعبود؛ كأنه يقول - والله أعلم-: إنكم تعلمون أن الله - تعالى - هو المعبود في السماء، وهو المعبود في الأرض، والأصنام التي تعبدونها أنتم لا يعبدها إلا أنتم، فكيف تركتم عبادة المعبود الذي هو معبود في السماء والأرض، واخترتم عبادة من ليس بمعبود إلا بعبادتكم؟!.

ويحتمل أن يقول: تعلمون أنتم أن الله - سبحانه وتعالى - هو إله السماء والأرض وإله من فيهما وما فيهما، وأنه خالق ذلك كله؛ لقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴿٢٥﴾ [لقمان: ٢٥] والأصنام التي تعبدونها لم يفعلوا ذلك، ولا يملكون شيئاً من ذلك، فكيف اتخذتموها آلهة دونه؟! والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ﴾ ذكر الحكيم والعليم على إثر ذلك يخرج

على وجهين:

أحدهما: لسؤال الثنوية: أن الله - عز وجل- لا يجوز أن يسط الرزق ويوسع الدنيا على من يعلم أنه يعاديه ويشتمه، ويعادي أوليائه ويشتمهم؛ لأن في الشاهد من يصنع إلى من يعلم أنه يعاديه معروفاً فليس بحكيم، فعلى ذلك يقولون: إن ذلك ليس من الله - تعالى - ولكنه من إله غيره سفيه؛ لأنه وصف نفسه بالحكمة، وأنه يزيل الحكمة.

[والثاني]: لقول البراهمة في إنكارهم الرسالة أصلاً، يقولون: ليس من الحكمة بعث الرسل إلى من يعلم أنه يكذبه ويكذب رسله ولا يقبل رسالته؛ بل يقتله ويعاديه؛ لذلك ينكرون رسالة الرسل، فأخبر - تعالى - بقوله: ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ﴾ أن إعطائي إياهم ما أعطيتهم وبعثي الرسل إليهم على علم مني بما يكون منهم من التكذيب والعداوة - لا يخرجني عن الحكمة، ويخرج فاعل ذلك في الشاهد عن الحكمة؛ لأن ملوك الأرض إنما يرسلون الرسل ويبعثون الهدايا لمنافع أنفسهم ولحاجتهم، فإذا علموا من المبعوث إليهم الرسل والمصنوع إليهم المعروف ما ذكرنا - خرج من الحكمة، فأما الله - تعالى - إنما بعث الرسل لحاجة المبعوث إليهم، ولمنافع أنفسهم، فكذلك ما يعطيهم من الدنيا لمنافع أنفسهم؛ فلم يخرج بذلك من الحكمة؛ لأنه لا تضرة معادة من عاداه، ولا تنفعة موالاته من والاه؛ بل كل ذلك راجع إليهم؛ بل صنع ما يصنع من المعروف إلى من يعلم أنه يعاديه يكون وصفاً له بغاية الكرم والجود، كذلك ما ذكرنا، وبطل قوله الثنوية والبراهمة، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَبَارِكْ أَلَدَى لَكُم مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ قوله: ﴿تَبَارَكَ﴾

قال أهل التأويل: أي: تعالى وتعظيم عما قالت الملاحدة فيه من الشريك، والولد، والصاحبة، وغير ذلك، مما لا يليق به، ولا يجوز؛ فيكون تنزيهاً عن جميع ما قالوا فيه، وهو كحرف ﴿سُبْحَانَ﴾ الذي يكون تنزيهاً عما قالوا فيه، والله أعلم.

قال بنص أهل الأدب: ﴿تَبَارَكَ﴾ هو من البركة، لكن بعض العلماء قالوا: إن هذا

التأويل لا يصح؛ لأن قوله: ﴿تَبَارَكَ﴾ هو من وقوع البركة بنفسه، فهو اسم ملازم، ولا يجوز أن يوصف الله - تعالى - بوقوع البركة، لكن عندنا ﴿تَبَارَكَ﴾ هو تفاعل، والتفاعل هو فعل اثنين؛ فجائز نسبة البركة إليهما على حقيقة وقوعها بأحدهما وهو الخلق

للإيصال؛ على ما هو الأصل في مثل هذا، وله نظائر كثيرة.  
وأصل تأويل ﴿تَبَارَكَ﴾: ما قاله أهل التأويل: تعالى وتعظم عن جميع ما قالت  
الملاحدة فيه مما لا يليق به من الولد، والشريك، وغير ذلك، لكن هو على التأويل، لا  
على تحقيق الاسم، فنظيره ما فسروا في قوله [وَتَعَالَى جَدُّكَ] أي: عظمتك،  
والجد هو في الحقيقة ليس هو اسم العظمة، ولكن هو خروج الأمر على ما يريد ويشاء،  
ويسميه الناس فيما بينهم بالفارسية: بختا، فسروا بالجد بالعظمة؛ لفاذ مشيئة العظيم،  
وخروج الأمور على ما يريده ويشاؤه، فعلى ذلك تفسيرهم ﴿تَبَارَكَ﴾ بما قالوا: تعالى  
وتعظم على التأويل، لا على تحقيق الاسم؛ إذ هو من البركة، لكن كل من بورك فيه صار  
متعالياً، فأطلقوا عليه ﴿تَبَارَكَ﴾ بمعنى: تعالى، لا بمعنى حقيقة الاسم، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿وَتَبَارَكَ الَّذِي لَّهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ بيان منه وتعليم للخلق ما  
يجوز النسبة [له] فقال: ﴿لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وقال: ﴿وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾  
[النحل: ٥٢]، ونحو ذلك، يبين لهم أن ينسبوا إليه هذا، ولا ينسبوا إليه من الولد،  
والشريك، والصاحبة ونحو ذلك؛ لأن نسبة الأشياء بكليتها يخرج مخرج الوصف له  
بالعظمة والجلال، نحو ما ذكرنا من قوله - تعالى -: ﴿لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وقوله:  
﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩]، [وقوله: ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٢٠]،  
وقوله: ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢]، ونسبة خاصة الأشياء إليه يخرج مخرج  
التعظيم والتبجيل لتلك الأشياء، ثم ينظر بعد هذا: فإن كانت تلك الأشياء الخاصة مما  
يجوز تعظيمها نسبت إليه وأضيفت، نحو قوله: بيت الله، ومساجد الله، ورسول الله،  
وغير ذلك من الأشياء التي عظمها الله - تعالى - ورفع قدرها ومنزلتها عنده، وإن كانت  
الأشياء مما يستقدر ويستقبح ويستردل فلا يجوز النسبة إليه والإضافة؛ لما ذكرنا أن نسبتها  
إليه وإضافتها يخرج مخرج التعظيم لها، وهي ليست بمعظمة، ولكنها مستردة؛  
فيكون وضع الشيء غير موضعه، وأنه خلاف الحكمة، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ يخرج على وجوه:  
أحدها: أي: عنده علم ساعة: الصعقة؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ  
فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية [الزمر: ٦٨].  
ويحتمل ﴿وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾: الزلزلة؛ كقوله: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾  
[الحج: ١].

ويحتمل: ﴿وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾: الفزع والهول؛ كقوله: ﴿فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ...﴾



الآية [النمل: ٨٧].

ويحتمل: ﴿وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾: القيامة؛ كقوله - تعالى -: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، ونحو ذلك، والله أعلم.

أخبر أنه لم يطلع الله - عز وجل - على حقيقة ما ذكر أحدًا من خلقه.  
وقوله: ﴿وَأَلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ قد ذكرنا في غير موضع: أن تخصيص ذلك بالرجوع إليه يخرج على وجوه، وإن كانوا في جميع الأحوال راجعين فيه إلى الله - تعالى - صائرين إليه:

أحدها: لأن المقصود من إنشائها ذلك - أعني: البعث - كي لا يكون خلقهم عبثًا، على ما ذكرنا غير مرة.

ويحتمل أنه خص ذلك اليوم بالرجوع إليه والمصير والخروج؛ لأنه يومئذ يخلص خروجهم ورجوعهم إليه وانقيادهم له، وقد ذكرناه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَمَلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَعَةَ﴾ إن قومًا كانوا يعبدون الملائكة؛ رجاء أن يكونوا لهم شفعاء؛ لما عرفوا من خصوصيتهم وفضلهم عند الله - تعالى - وذلك معروف في الناس أنهم يخدمون ويكرمون خواص ملوكهم رجاء أن يشفع لهم أولئك الخواص عند الملك إذا نزل بهم بلاء ووقعت لهم حاجة يومًا من الدهر، فعلى ذلك هؤلاء الكفرة كانوا يعبدون الملائكة؛ لما عرفوا من خصوصيتهم وفضل منزلتهم عند الله تعالى.

ثم أخبر - عز وجل - عن الملائكة أنهم لا يملكون الشفاعة بقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨] وهو قوله: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾، أي: إلا لمن شهد بوحدانية الله - تعالى - وألوهيته، لا يشفعون لأولئك، إنما يشفعون لمن ذكر، وإن كانت لهم خصوصية عند الله - تعالى - لأن الله - عز وجل - نهى أولئك أن يعبدوا الملائكة ويعظموهم من جهة العبادة؛ لذلك لا يملكون الشفاعة لهم؛ فيكون مثل هذا مثل ملك نهى قومه أن يخدموا أو يعظموا أحدًا سواه من خواصه، فإذا فعلوا ذلك وخدموهم وتركوا نهيه لا يملك أولئك الخواص ولا يتجاسرون على طلب الشفاعة عند الملك لأولئك الذين نهاهم الملك أن يخدموهم ويعظموهم دونه، فعلى ذلك الملائكة، لم يجعل لهم شفاعة لأولئك الذين عبدوهم دونه إلا لمن ذكر، وهم: الذين شهدوا بالحق، وقاموا بعبادة الله - تعالى - فقد أذن الله لهم بالشفاعة لأولئك، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَلَا يَمَلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَعَةَ﴾ أي: لو كانت لهم

الشفاعة لكانت لا تنفعهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] أي: لو كانت لهم شفاعة لكانت لا تنفعهم شفاعتهم، ليس أن يكون لهم شفاعة أو شفعاء، وهو كقوله - تعالى -: ﴿لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَ مَعَكُ...﴾ الآية [المائدة: ٣٦]، وكقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ...﴾ الآية [البقرة: ١٢٣]؛ فعلى ذلك يحتمل قوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ﴾ أي: لا ينفعهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ يخرج قوله: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ على وجهين:

أحدهما: يرجع إلى الملائكة، فيكون كأنه يقول: ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة وهم يعلمون أنهم لا يملكون الشفاعة.

والثاني: يرجع إلى من شهد بالحق، يكون كأنه يقول: ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة إلا من شهد بالحق وهم يعلمون أنهم يشهدون بالحق، والشهادة بالحق ما ذكرنا، يعني: يشهدون على وحدانية الله - تعالى - وألوهيته، وأنه هو المستحق بالعبادة دون من عبدوهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ يَقُولُ اللَّهُ﴾، وقال في أول السورة: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٩]، ثم نعتة فقال: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ...﴾ [الزخرف: ١٠] إلى آخر ما ذكر؛ قد أقرأوا جميعاً: أن الذي خلق السموات والأرض وخلقهم وما يحتاجون إليه هو الله تعالى. ثم علمهم وعرفانهم بذلك يحتمل وجوهاً:

يحتمل: علم حقيقة على التسخير والاضطرار بأن أنشأ الله - تعالى - علماً في قلوبهم، فعلموا بذلك حقيقة أن الله - عز وجل - هو خالق ذلك كله.

ويحتمل علموا علم الاستدلال بالتأمل والنظر؛ إذ من عادة العرب التأمل والنظر في الأشياء، فنظروا وتأملوا، فعرفوا بالاستدلال العقلي أنه كذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ يقول: فأى شيء يصرفهم ويأفكهم عن القيام بوفاء ما أعطوا بألستهم، وتحقيق ما أقرأوا ونطقوا أن الله خالق ذلك كله، وأن ذلك كله منهم، وجعل ذلك لمن يعلمون أنه [لا] شيء من ذلك منهم، وبعد معرفتهم بذلك، أعني: الأصنام التي يعبدونها، والله الهادي.

وقال أهل التأويل: أي: فأنى يكذبون بعد علمهم ومعرفتهم ذلك في تسميتهم

معبودهم: إلهًا، أو شكرهم غير الذي صنع ذلك لهم بالعبادة له دون الله تعالى.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَقِيلِهِ يٰكُرَيْبُ﴾ قرئ بنصب اللام وكسرهما فمن قرأه بالنصب  
 جعله مقطوعًا على قوله: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾ ونسمع قيله؛ أي: قوله  
 الذي أغفلوه؛ أي: بل نسمع ذلك كله.  
 ومن قرأه بالكسر عطفه على قوله: ﴿وَعِنْدُ عِلْمِ السَّاعَةِ﴾ أي: عنده علم الساعة وعلم  
 قيله.

وقوله - عز وجل-: ﴿يٰكُرَيْبُ إِنَّ هَٰؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ كأنه على الإضمار، أي: قيل  
 لهم: قل: إن هؤلاء قوم لا يصدقون.  
 وفيه دلالة إثبات رسالته؛ لأنه أخبر أنهم لا يؤمنون، وقد كان على ما أخبر لم يؤمنوا؛  
 دل أنه بالله عرف ذلك وعلمه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ﴾ أي: أعرض ودعهم، ﴿وَقُلْ سَلَامٌ﴾ أي: قل  
 الصواب والحق ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ يوقًا، فهو وعيد لهم.  
 ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَقُلْ سَلَامٌ﴾ أي: سلام عليهم، لكنه على المؤمنين، ليس  
 على أولئك الكفرة: ﴿فسوف تعلمون﴾ بالثناء يكون لو صرف إلى المؤمنين، وهو كقوله  
 تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٤] فيكون كأنه - عز  
 وجل - قال: فسوف تعلمون أيها المؤمنون ما ينزل بأولئك، والله أعلم.

\* \* \*

## سورة حم الدخان وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿حَمَّ ١﴾ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ ﴿٣﴾ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٤﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٥﴾ أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٦﴾ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧﴾ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ ﴿٨﴾ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿٩﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿حَمَّ . وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ قد ذكرنا تأويله فيما تقدم.

وقوله - عز وجل- ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ﴾ قال أهل التأويل: إنا أنزلنا الكتاب -

أي: القرآن - في ليلة القدر من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا، ثم أنزل على النبي ﷺ بالتفريق.

ويحتمل أن تكون الهاء راجعة إلى قوله: ﴿حَمَّ﴾ أي: قضى ما هو كائن على ما قال

بعض أهل التأويل: إن ما قضى في كل سنة من الموت والحياة والرزق ونحو ذلك ينزل في ليلة القدر نسخها الملائكة الذين وكلوا على ذلك، فهذا يحتمل.

ويحتمل أن تكون الهاء راجعة إلى ما ضمن في قوله: ﴿حَمَّ﴾ على ما أراد به، والله

أعلم.

ويحتمل أنه أراد بهذا إنزال شيء وأمر في ليلة القدر، عرفه رسول الله ﷺ وأصحابه،

فيخبر أنه أنزل ذلك ولم يبينوا لنا ذلك؛ لما لا حاجة لنا إلى معرفته.

وقالت الروافض في قوله - تعالى - ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾: إن الله - تعالى - أنزل شيئاً على

رسوله، يكون ذلك الشيء على رأسه وعلى رؤوس الأئمة الذين يكونون بعده بحيث يروا

ذلك دون غيرهم، إذا استقبلهم أمر أو بدا لهم شيء، نظروا في ذلك الشيء، [و] عرفوا

ما احتاجوا، وما يكون لهم من الصلاح، أو كلام نحو هذا.

وأما عند أهل التأويل هو ما ذكرنا راجع إلى ذلك الكتاب المنزل على رسول الله ﷺ،

أو إلى ما ذكرنا من تضمين ما ضمن في قوله: ﴿حَمَّ﴾، وكذلك قالوا - أيضاً- في قوله:

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، وقوله: ﴿فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ﴾ وهي ليلة القدر،

سماها: مباركة، وقد سمى المطر والماء المنزل من السماء [مباركا]؛ كقوله - تعالى -:

﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَرَّكًا﴾ [ق: ٩]، وكذلك الأرزاق المنزلة من السماء والمستخرجة

من الأرض مباركة بقوله: ﴿بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦] والمبارك هو

الذي عنده يدرك كل الخيرات، والبركة: هي اسم كل خير يكون أبداً على الزيادة والنماء، فسمى تلك الليلة: مباركة؛ لما جعل فيها من الخيرات والبركات.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾.

يحتمل ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ للخلق إذا أنشئوا وبلغوا المبلغ الذي يستوجبون الإنذار.

ويحتمل ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ الخلق بالرسول؛ هذا هو الظاهر؛ أن هذا القول من الله

تعالى - والله أعلم- قال: ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ بالقرآن بما أنزل علي.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾.

يحتمل: أي: يفصل ويبين كل أمر هو كائن في ليلة القدر.

ويحتمل: أي: يبين في ليلة القدر كل ما يكون في تلك السنة.

ثم قوله: ﴿كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ يحتمل أي: كل أمر فيه حكمة.

ويحتمل: كل أمر محكم متقن ﴿أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ الأمر الذي ذكر بقوله: ﴿كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾. ﴿أَمْرًا مِّنْ

عِنْدِنَا﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾.

يحتمل قوله: ﴿رَحْمَةً﴾ أي: ما أنزل من الكتاب هو رحمة من ربك.

ويحتمل: ليلة القدر؛ أي: جعلها رحمة منه.

ويحتمل ما ذكر من أمر حكيم هو رحمة منه.

ويحتمل: أي: الرسول المبعوث إليهم رحمة منه لهم، وهو كقوله - تعالى-: ﴿وَمَا

أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وقوله: ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ يحتمل قوله: ﴿السَّمِيعُ﴾ بأقوالهم التي أسروها،

﴿الْعَلِيمُ﴾ بأفعالهم وأعمالهم التي أخفوها وأضمرها.

ويحتمل ﴿السَّمِيعُ﴾: المجيب لمن دعا، ﴿الْعَلِيمُ﴾ بما يرجع إلى مصالحهم في دينهم

ودنياهم.

وقوله: ﴿رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾.

قال بعضهم: رب الشيء هو مصلحه؛ معناه: مصلح السموات والأرض وما فيها،

وحافظ ذلك كله.

وقال بعضهم: ﴿رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: مالكهما ومالك ما فيهما.

ويحتمل: ﴿رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: خالقهما، وخالق ما فيهما، ومنشئ ذلك كله.

وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ﴾.

قال بعضهم: هذا على إتمام الآية، ومراعاة المقاطع على وجهها، هذا وأمثاله يخرج على هذا، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ﴾ على إثر قوله: ﴿رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: هو رب السموات والأرض وما بينهما إن كنتم تعلمون: أنه رب ما ذكر، فكيف تصرفون العبادة واسم الألوهية إلى من ليس برب؟! لما ذكر أن الإيقان هو العلم بالشيء حقيقة. ثم نعت الرب فقال: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ فكأنه يقول: لا معبود يستحق العبادة سواه؛ لأن الإله هو المعبود عند العرب؛ يقول: لا تستحق الأشياء التي يعبدون العبادة إنما المستحق لها هو الذي لا إله غيره.

ويحتمل أن يقول: لا يستحق اسم الألوهية إلا هو، لا الأشياء التي سميتوها: آلهة، ثم نعتة فقال: ﴿يُحْيِي وَيُمِيتُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ﴾ أي: هو يحيي ويميت، وهو ربكم ورب آبائكم الأولين.

إن من عادة العرب أنهم كانوا يعبدون ويخدمون شيئاً دون الله - تعالى - رجاء أن تشفع لهم وتقربهم تلك العبادة إلى الله - تعالى - فيقول: إن الذين تعبدون دونه لا يقع لهم العلم بعبادتكم إياها، فاصرفوا العبادة إلى الذي يعلم بعبادتكم على كل حال، وأخلصوا له ذلك، ولا تشركوا غيره.

**قوله تعالى:** ﴿بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ ﴿٩﴾ فَأَرْقَبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغشى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾ رَبَّنَا اكشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ إِنَّ لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ ثُمَّ قَوْلُوا مَعَهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَجْنُونٌ ﴿١٤﴾ إِنَّا كاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٥﴾ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ ﴿١٦﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ﴾ يحتمل قوله - عز وجل -: ﴿بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ﴾ أي: في أمر القرآن.

ويحتمل: بل هم في شك في أمر الرسول ﷺ ونحوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَرْقَبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ﴾ اختلف أهل التأويل فيه: قال بعضهم: ليس هو على حقيقة الدخان، ولكن على التمثيل والمجاز.

ثم اختلف في كيفية ذلك، مع اتفاقهم أنه قد مضى ذلك وقد كان؛ قال بعضهم<sup>(١)</sup>:

(١) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٥/٧٤٤) وهو قول مجاهد أيضاً.

﴿يُدْخَانَ﴾ أي: بجذب وقحط؛ جعل الدخان كناية عن الجذب؛ لوجوه: أحدها: لما يقال: إن الجائع في القحط كان يرى بينه وبين السماء والناس دخاناً من شدة الجوع، كالذي يشتد به العطش يرى السراب ماء؛ وذلك لأنه لما اشتد الجوع ضعفت أبصارهم وغطاها الجوع؛ فيكون الجوع سبب ترائي الدخان، فاستعير له، ولأن في سنة الجذب تيبس الأرض، وينقطع النبات، فيرتفع الغبار، ويصعد الريح ليسها، فيشبه ذلك الغبار الذي يرتفع من يبس الأرض بالدخان ولذلك قيل للسنة: غرباء، وقيل: جوع أغبر؛ لأن العرب ربما وضعت الدخان موضع الشر إذا علا، فيقولون: لو كان بيننا: أمر ارتفع له دخان، وقالوا: إن هذا القحط الذي جعل الدخان كناية عنه قد كان، فإنه اشتد بهم القحط، وقلت الأمطار، ويبست الأرض، وارتفع الغبار، وصعدت الريح كاللدخان، وضعفت الأبصار لشدة الجوع، حتى كانوا يرون السماء كاللدخان؛ على ما روي عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: كان أحدهم ينظر إلى السماء، فيرى كهيئة الدخان من شدة الجوع<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: إنما مثل الأرض يومئذ كمثل بيت أوقد ليس فيه خصاصة. وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: قد مضى الدخان، وهو سنون كسني يوسف - عليه السلام - فجهد الناس<sup>(٢)</sup>، والله أعلم. ومنهم من يقول: هو على حقيقة الدخان، وأنه لم يمض بعد، وكذلك روي عن علي - رضي الله عنه - أنه قال: الدخان لم يمض بعد، يأخذ المؤمن كهيئة الزكام، ويتنفخ الكافر حتى ينفذ<sup>(٣)</sup>، وكذلك قال أبو سعيد الخدري<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - والحسن<sup>(٥)</sup> وغيرهم، لكن صرف الدخان المذكور في الآية على التمثيل أشبه؛ لأن الأمر إذا اشتد وبلغ نهايته يشبه بالنار والدخان، كقوله: ﴿كَلِمًا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ [المائدة: ٦٤]، وليس هناك نار، لكن وصف شدة الحرب فعلى ذلك جائز تشبيه ما اشتد بهم من الجوع والجذب والقحط بالدخان الذي ذكر، وكذلك يصف الناس الأمر إذا اشتد؛ يقولون: هاج الدخان وثار، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٣١٠٤٣) - (٣١٠٤٨) من طرق عنه، وذكر له السيوطي في الدر المنثور (٥/٧٤٣) طرقاً أخرى فانظرها.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣١٠٥١)، (٣١٠٥٣).

(٣) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٥/٧٤٤).

(٤) أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٣١٠٦٠)، كما في الدر المنثور (٥/٧٤٤).

(٥) أخرجه ابن جرير (٣١٠٥٨)، (٣١٠٥٩).

وقوله - عز وجل-: ﴿يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، يحتمل قوله: ﴿يَغْشَى النَّاسَ﴾ أي: غشي الناس ما ذكر، وهو عذاب أليم؛ على تأويل من قال: إنه ماضٍ كائن. ويحتمل أن يكون قوله - تعالى-: ﴿يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: يغشى، فيقول الناس: هذا عذاب أليم؛ وهو على قول من يقول: إنه لم يمض بعد، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿رَبَّنَا أَكْفِئْنَا لِنَفْسِنَا أَلَّا نَكْفُرَ بِكَ إِنَّا نُؤْمِنُ بِكَ فِيمَا تَدْعُونَا إِلَيْهِ لَوْ كَشَفْتَ عَنَّا الْعَذَابَ، فِي مَعْنَى الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ، وَهُوَ كَقَوْلِ [قَوْمِ] مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَام - حَيْثُ قَالُوا: ﴿يَسْمُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ لِئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ...﴾ [الآية [الأعراف: ١٣٤].

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ على الحال؛ كأنهم قالوا: ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون للحال.

ثم أخبر الله - عز وجل - أنهم لا يؤمنون، وأنهم كذبة فيما قالوا؛ حيث قال - تعالى-: ﴿أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ﴾ يقول: أنى يتوبون؟! أو من أين تنفعهم توبتهم في ذلك بعدما خرجت أنفسهم من أيديهم، وقد جاءهم رسول قبل ذلك الوقت مبين أنه رسول؟! والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنَّهُ﴾ يحتمل: أي: أعرضوا عما جاء به رسول الله ﷺ من القرآن.

ويحتمل تولوا عما دعاهم إليه رسول الله وأمرهم به. ويحتمل: تولوا عن رسول الله نفسه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ﴾.

قولهم: ﴿مُعَلَّمٌ﴾ لأنهم يقولون: إنما يعلمه بشر.

وقوله: ﴿مَّجْنُونٌ﴾ نسبه إلى الجنون؛ لوجهين:

أحدهما: ما ذكر: أنه إذا نزل به الوحي، تغيرت حاله ولونه؛ لثقل ذلك عليه، فيقولون: به أفة وجنون.

والثاني: لما رأوه قد خاطر بروحه ونفسه؛ لأنه خالف الفراعنة منهم والأكابر الذين كانت همتهم القتل والإهلاك لمن خالفهم ودعاهم إلى غير الذي كانوا عليه، إذن نسبه إلى الجنون، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾.

قال بعضهم: ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ في معاصيكم وكفركم الذي كتتم فيه.



وقال بعضهم: أي: ﴿إِن كُرَّ عَابِدُونَ﴾ إلى عذاب يوم القيامة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ نَبْطِئُ الْبَاطِنَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْقِمُونَ﴾.

قال بعضهم: ذلك يوم بدر، وهو قول ابن مسعود<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - وقول عامة

أهل التأويل، وقالوا ذلك أشد من الدخان.

وقال بعضهم: هو عذاب يوم القيامة؛ وهو قول ابن عباس<sup>(٢)</sup> والحسن<sup>(٣)</sup>، والله

أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ وَجَاءَهُمْ رَسُولٌ كَرِيمٌ ﴿٧﴾ أَنْ أَذُوا إِلَىٰ إِيكَابِ اللَّهِ إِلَىٰ لَكَ رَسُولٌ آمِينٌ ﴿٨﴾ وَأَنْ لَا تَعْلُوا عَلَى اللَّهِ إِنِّي آتِيكُمْ بِسُلْطَنِ مُّبِينٍ ﴿٩﴾ وَإِنِّي عُدْتُ بِرَبِّي وَرَيْكَرُ أَنْ تَرْجُمُونَ ﴿١٠﴾ وَإِن لَّرُؤُوسًا لِّي فَاغْرُلُونِ ﴿١١﴾ فَدَعَا رَبَّهُ أَنْ هَبْ لِي قَوْمًا تُجْرِمُونَ ﴿١٢﴾ فَأَسْرِعُوا بِيَدِي لَيْلًا إِنَّكُمْ مُّتَّبَعُونَ ﴿١٣﴾ وَأَتْرِكُ الْبَحْرَ رَهَوًا إِنَّهُمْ جُنْدٌ مُّغْرَقُونَ ﴿١٤﴾ كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعَيْونِ ﴿١٥﴾ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿١٦﴾ وَنَعَمَ كَانُوا فِيهَا فَكَاهِينَ ﴿١٧﴾ كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ ﴿١٨﴾ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ ﴿١٩﴾ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِيهِ إِسْرَاهِيلَ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴿٢٠﴾ مِنْ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ كَانَ عَلِيًّا مِنَ الْمُسْرِفِينَ ﴿٢١﴾ وَلَقَدْ أَخْرَنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلِيمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٢﴾ وَأَعْيَيْنَاهُمْ مِنَ الْأَبْتِ مَا فِيهِ بَلَلًا مُّبِينًا ﴿٢٣﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ﴾ يقول - والله أعلم -: ولقد فتنا

قوم فرعون بموسى قبل قومك كما فتنا قومك بك.

أو يحتمل أن يقول: ولقد فتنا قوم فرعون بمثل الذي فتنا قومك.

ثم افتتان قوم فرعون بمثل الذي فتن قومه [يخرج على] وجوه:

أحدها: أن موسى - عليه السلام - قد أتاهم بالبينات المعجزات ما لم يقدر فرعون

[وقومه] على مقابلة تلك الآيات، وعجزوا عن الإتيان بمثلها، فمهما أتاهم بذلك وعرفوا

أنها آيات الله - تعالى - كذبوها وردوها ونسبوا موسى إلى السحر والكذب والافتراء على

الله - تعالى - فعلى ذلك عمل أهل مكة برسول الله ﷺ وعاملوه بالذي عامل أولئك

موسى من النسبة إلى السحر والجنون والكذب والافتراء على الله - تعالى - والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٣١٠٧٠)، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه،

كما في الدر المنثور (٧٤٥/٥) وهو قول ابن عباس وأبي بن كعب ومجاهد والحسن وأبي العالية

وسعيد بن جبيرة ومحمد بن سيرين وقتادة وعطية، كما في المصدر السابق.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣١٠٨٢) وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٧٤٥/٥).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣١٠٨٤) وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٧٤٥/٥).

وقال بعضهم: إن فرعون وقومه ازدروا موسى وحقروه؛ لأنه ولد فيهم كما ازدري أهل مكة محمداً ﷺ فقالوا: أنت أصغرنا وأفقرنا وأقلنا حيلة، كما قال فرعون لموسى: ﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا...﴾ الآية [الشعراء: ١٨].

ويحتمل أن يكون أهل مكة سألوا اليهود من الأنبياء التي يجدونها في كتبهم؛ ليحاجوا بها رسول الله ﷺ يطلبون بذلك ظهور الكذب من رسول الله فيما كان يخبرهم من الأنبياء المتقدمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَاءَهُمْ رَسُولٌ كَرِيمٌ﴾ كان جميع رسل الله - عليهم الصلاة والسلام - كراماً؛ لأن الله - تعالى - كان بعثهم إلى قوم جهال سفهاء، كان لهم الركون إلى الدنيا، والميل إليها والرغبة فيها، فبعث إليهم كرام الخلق؛ ليداروا أولئك الأقوام، ويتبهاً لهم المعاملة لهم والتحمل منهم؛ لسوء ما كانوا يعاملونهم، والله أعلم بذلك؛ ولذلك وصف رسول الله ﷺ بالخلق العظيم؛ حيث قال: ﴿وَأَنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

وقوله - عز وجل -: ﴿أَن أَدُؤَا إِلَىٰ عِبَادَ اللَّهِ﴾ يقول: أن أرسلوا معي بني إسرائيل، وخلوا عنهم، ولا تحبسوهم، ولا تستعبدوهم، فإنهم أحرار. ويحتمل أن يقول: أرسلوا معي بني إسرائيل فإنهم يرغبون في إجابتي إلى ما أَدْعُوهم إليه، ويطمعون في اتباعي فيما أمرهم به.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ﴾ أي: إني لكم سول أمين على الوحي والرسالة.

ويحتمل أن يقول: إني كنت أميناً فيما بينكم، لا يظهر لكم مني خيانة؛ ولا اطلعتهم على كذب قط، فلماذا تكذبونني وتنسبونني إلى السحر؟! والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَن لَّا تَعْلُوا عَلَىٰ اللَّهِ﴾ قال بعضهم: أي: وألا تتكبروا، ولا تتعظموا على الله.

لكن عندنا معناه: وألا تتكبروا وتعظموا على رسول الله، ولا تتعظموا على عبادة الله وعلى دينه؛ إذ لا أحد يقصد قصد التكبر على الله - تعالى - وأن ينسب إليه، فهو على إرادة أوليائه أو دينه؛ كقوله: ﴿إِن نُّصْرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧] ونحوه، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿إِنِّي ءَاتِيكُمْ بِسُلْطٰنٍ مُّبِينٍ﴾ أي: آتيكم بحجة بينة أنها من الله، وأني رسول الله، وهو ما آتاهم من الآيات المعجزات أو الحجج والبراهين، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنِّي عَدْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ أَن تَرْجُمُونِ﴾ لا يحتمل أن يكون هذا الكلام

من موسى - عليه السلام - على ابتداء بلا سبب كان من فرعون، ولا أمر سبق، فكأن سببه ونازلته - والله أعلم - هو ما ذكر في سورة أخرى؛ حيث قال: ﴿ذُرُوفٍ أَقْتَلَ مُوسَىٰ وَوَلَدَهُ رَبِّي﴾ [الآية [غافر: ٢٦]، لما قال فرعون ذلك وهم أن يقتل موسى قال له موسى عند ذلك: ﴿وَإِنِّي عُدْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكَ أَنْ تَرْجُمُونِ﴾ وفي ذلك دلالة آية من آيات الله لرسالته؛ لأنه قال فرعون: ﴿ذُرُوفٍ أَقْتَلَ مُوسَىٰ وَوَلَدَهُ رَبِّي﴾ [غافر: ٢٦] ليمنعني عن قتله، فقال: ﴿وَإِنِّي عُدْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكَ...﴾ الآية دل هذا القول على أنه علم قول فرعون، وقصده بقتله، وتعبيره بالدعاء إلى الله - تعالى - ليمنعه عن ذلك، وعلم أن الله - تعالى - يعصمه عن شره وكيده حتى قال ذلك.

وقوله: ﴿وَإِنْ لَرَأُيُونُوا لِي فَاعْتَزِلُونَ﴾ يقول: فإن لم تصدقوني فيما أدعوكم إليك وأمركم به فتركوني فأصدق وأومن به، ولا يضركم تصديقي وإيماني.  
وقال بعضهم: أي: دعوني خفافا جانباً، لا على ولا لي.  
وقال بعضهم: ﴿وَإِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونَ﴾ ولا تقتلون.

وقوله: ﴿فَدَعَا رَبَّهُ أَنْ هَتُولَاءِ قَوْمٌ تُجْرِمُونَ﴾، وهو كقوله حيث قال: ﴿وَقِيلَ لَهُ يَتْرَبَ إِنَّ هَتُولَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الزخرف: ٨٨] وكقول نوح - عليه السلام -: ﴿إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَبَّاءُ وَنَهَارًا. فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [نوح: ٦٥]، ونحو ذلك يقولون: يا ربنا إنا قد عاملناهم المعاملة التي أمرتنا أن نعاملهم، واحتلنا الحيل التي علمتنا أن نحتال معهم، فلم ينجع ذلك فيهم ولا تبعونا، ولا أجاوبنا إلى ذلك، فهل من حيلة سوى ذلك أو معاملة غير ذلك نعاملهم بها، لعلهم يتبعوننا [و] يجيبوننا، هذا الدعاء وهذا القول منهم يكون بعد ما أجهدوا أنفسهم في دعائهم إلى الحق زماناً طويلاً ليس يحتمل في ابتداء الأمر.

وقوله: ﴿فَأَسْرِبِعَادِي لَبَّاءُ إِنَّكُمْ مَتَّبِعُونَ﴾ كان في إخراج موسى - عليه السلام - وبني إسرائيل من بين أظهر أعدائهم ليلاً من غير أن شعر علم أحد من أعدائهم بذلك، وهم العدد الذي ذكر في القصة أنهم زهاء ستمائة ألف - آية عظيمة عجيبه لموسى - عليه السلام - على رسالته؛ إذ خروج عدد ستين من بين أظهرهم عسير صعب، فكيف خروج العدد الذي ذكر في القصة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّكُمْ مُتَّبِعُونَ﴾ هذا يخرج على وجهين:  
أحدهما: أي: قوم فرعون يتبعونهم؛ ليردوهم إلى الأمر الذي كانوا يستعملونهم من قبل، من نحو الاستخدام والاستعباد، والله أعلم.  
والثاني: أن يتبعوهم للعناد والحرب؛ لأنه ذكر في القصة أنهم أخذوا أموالهم من

الحلي واللباس فخرجوا بها، فجازر أن يكون اتباعهم إياهم ليقاتلوهم كما يقاتل الأعداء. وقوله: ﴿وَأَتْرُكُ الْبَحْرَ رَهَوًّا﴾ يحتمل قوله: ﴿وَأَتْرُكُ الْبَحْرَ﴾ كأن موسى - عليه السلام - كان يضرب البحر بعضا، ليصل الماء بعضه ببعض؛ لئلا يعبر فرعون وقومه، فقال له: اتركه كما هو ﴿إِنَّهُمْ جُنْدٌ مُّغْرَقُونَ﴾.

ثم اختلف في قوله: ﴿رَهَوًّا﴾: قال بعضهم: هي فارسية عبرت؛ أي: اترك البحر «راه». وقال بعض أهل اللسان<sup>(١)</sup>: ﴿رَهَوًّا﴾ أي: ساكنا.

وقال بعضهم: ﴿رَهَوًّا﴾ أي: متصلا؛ وهو قول أبي عوسجة.

وقال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿رَهَوًّا﴾ أي: يابسا، وهو كقوله: ﴿فَأَضْرَبَ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ بَيْسًا﴾ [طه: ٧٧].

وقوله - تعالى -: ﴿إِنَّهُمْ جُنْدٌ مُّغْرَقُونَ﴾ قد وعدهم - جل وعلا - أن يغرق فرعون وقومه ففعل.

وقوله: ﴿كَدَّرْنَا تَرْكُومًا مِنْ جَنَّتٍ وَعَيْبُونَ . وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ . وَنَعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَنَكَيْبِينَ . كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ أي: ناعمين.

وقيل: معجزين.

من الناس من قال: إن هذه الآية مخالفة للآية الأخرى في ظاهر المخرج، وهو قوله - عز وجل -: ﴿رَبَّنَا أَمْطِسْ عَلَيْنَا أَمْوَالَهُمْ وَأَشْدُدْ عَلَيْنَا قُلُوبَهُمْ . . .﴾ الآية [يونس: ٨٨] ثم قال الله - تعالى - ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا﴾ [يونس: ٨٩] فإذا كانت قد أُجِيبَتِ دَعْوَتُهُمَا فِي طَمْسِ أَمْوَالِهِمْ فَطَمَسَتْ لَا مَحَالَةَ فَكَيْفَ ذَكَرَ ﴿كَدَّرْنَا تَرْكُومًا مِنْ جَنَّتٍ وَعَيْبُونَ . . .﴾ الآية، وما معنى قوله: ﴿كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾.

لكن عندنا أنه لا مخالفة بين الآيتين؛ إذ جازر أن يكون طمس أموالهم التي كانت لهم من الحلي وغير ذلك من الصامت ونحوه خاصة، فأما الأموال التي كانت لهم بالشركة من نحو البستان والزروع وأمثالها فتلك لم يطمسها، ولكنه تركها على ما هي عليه لبني إسرائيل، وهو قوله - عز وجل -: ﴿كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ أي: مثل ذلك أورثناها قوما آخرين، وهو كما ذكر في آية أخرى حيث قال: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا﴾ [الأعراف: ١٣٧] فيه أن بني إسرائيل قد عادوا إلى مصر،

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن الأباري عنه، كما في الدر المنثور (٧٤٦/٥).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣١١١٣) وعبد الرزاق وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٥/٧٤٦) وهو قول مجاهد وعكرمة.

ونزلوا أوطانهم ومنازلهم وبساتينهم.

وقوله: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ قال بعضهم: أي: فما بكى عليهم أهل السماء وأهل الأرض؛ بل سروا بذلك واستبشروا بهلاكهم؛ فيكون ذكر نفي البكاء لإثبات ضده وهو السرور والفرح، لا لعينه، وذلك جائز في اللغة أن يذكر نفي الشيء ويراد به إثبات ضده، لا عين النفي، كقوله - تعالى -: ﴿فَمَا رِيحَتْ بِهَدْمَتِهِمْ﴾ [البقرة: ١٦] ليس المراد إثبات نفي الريح؛ أي: لم يربح فحسب؛ بل المراد إثبات الخسران والوضيعة، أي: خسرت ووضعت؛ فعلى ذلك قوله - تعالى -: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ أي: ضحكت وسرت واستبشرت بهلاكهم؛ لأنهم جميعاً أبغضوهم وعادوهم لادعائهم ما ادعوا من الألوهية لفرعون.

وقال بعضهم: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ يحتمل أن المراد به ما روي في الخبر عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من مؤمن إلا وله باب في السماء يصعد إليه عمله الصالح، وفي الأرض مصلى يصلى فيه، فإذا مات بكى ذلك عليه كذا كذا يوماً»<sup>(١)</sup> وهم] ليس لهم ذلك فلا يبكي عليهم.

وجائز أن يكون - أيضاً - قوله - تعالى -: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ أي: لم يبق لهم أحد يبكي عليهم من الأولاد وغيرهم؛ لأنهم استؤصلوا جميعاً من الأولاد وغيرهم، فلم يبق عليهم أحد، فأما سائر الموتى قد يبقى لهم من يبكي عليهم؛ لذلك كان ما ذكر، والله أعلم.

ويحتمل أن يذكر بكاء السماء إذا عظم الأمر على التمثيل، من نحو موت الملوك والقادة ومن عظم قدره عندهم، فيخبر الله - عز وجل - أن موت فرعون وأتباعه لم يعظم على أهل السماء والأرض؛ لما [لا] قدر لهم عندهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ جِئْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ قال بعضهم: ﴿جِئْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْعَذَابِ﴾ الذي نزل بفرعون وقومه، وهو الغرق في البحر، أغرق أولئك ونجى هؤلاء.

ويحتمل أن يكون المراد: أنه نجاهم من العذاب الذي كانوا يعذبون؛ من نحو القتل والاستخدام والاستعباد وأنواع العذاب الذي كانوا يعذبون هم ما داموا بين أظهرهم وفي

(١) أخرجه الترمذي وابن أبي الدنيا في ذكر الموت، وأبو يعلى وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في الحلية، والخطيب عن أنس كما في الدر المنثور (٧٤٧/٥).

وروي عن ابن عباس وعلي بن أبي طالب وقتادة ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم من قولهم.

أيديهم، فنجاهم من ذلك؛ حيث أخرجهم من بين أيديهم - والله اعلم - وهو أشبه؛ لما قال: ﴿وَلَقَدْ بَجْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ . مِنْ فِرْعَوْنَ﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّكُمْ كَانُمْرًا مِّنَ الْمُسْرِفِينَ﴾ .

قوله: ﴿عَالِيًا﴾ أي: غالبًا عليهم، قاهرًا لهم بأنواع القهر الذي كان يقهرهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ آخَرْتَهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَىٰ الْعَالَمِينَ﴾ أي: اخترنا بني إسرائيل .

وقوله: ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ يخرج هذا على وجوه:

أحدها: أي: ﴿آخَرْتَهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ أي: بسبب علم آتيناهم ذلك، لم يؤت ذلك غيرهم؛ لتظهر فضيلة العلم على العالمين وشرفه، والله أعلم.

والثاني: يحتمل: ﴿آخَرْتَهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ منا بأسباب فيهم وأشياء لم تعلم تلك الأسباب والمعاني في غيرهم، بها استوجبوا الاختيار على العالمين.

والثالث: أي: ﴿آخَرْتَهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ أي: بسبب علم أحوجا غيرهم إليهم، فصاروا مختارين مفضلين بسبب تعليمهم إياهم ما احتاجوا إليه؛ فيكون لهم فضل الأستاذ على التلميذ، وهذا كما يقال: إن العرب أفضل من الموالي؛ لأن الموالي احتاجوا إلى العرب في معرفة لسانهم، ومعرفة أشياء احتاجوا إليها، فاستوجبوا الفضيلة؛ لحاجتهم إليهم؛ ولذلك فضلت قريش على سائر العرب؛ لما احتاجت سائر العرب إلى قريش في معرفة أشياء لا يصلون إلى ذلك إلا أنهم فضلوا على غيرهم لذلك؛ فعلى ذلك يحتمل أنه أحوج إلى بني إسرائيل غيرهم في معرفة أشياء، فاستوجبوا بذلك الاختيار والفضيلة على غيرهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَلَيْنَاهُم مِّنَ الْأَلْبَتِ مَا فِيهِ بَلَكُوًّا مُّبِينٌ﴾ من وجهين:

أحدهما: أي: محنة بينة، وهي أنواع ما امتحنهم من البلايا والشدائد، والله أعلم.

والثاني: يحتمل أن يكون قوله: ﴿بَلَكُوًّا مُّبِينٌ﴾ أي: نعم عظيمة، وهو ما آتاهم من

أنواع النعم من المن، والسلوى، وتظليل الغمام عليهم، وخروج العيون من الحجر، ومجاوزتهم من البحر، وإهلاك عدوهم، وغيرهم من النعم التي آتاهم مما لا يحصى، وهو ما ذكر في سورة البقرة، وهو قوله - تعالى -: ﴿وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾

[البقرة: ٤٩] أي: نعمة عظيمة من ربكم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ هَٰؤُلَاءِ لَيَقُولُونَ ﴿٣١﴾ إِنَّ هِيَ إِلَّا مَوْتُنَا الْأُولَىٰ وَمَا حُنُّ مُنْشَرِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَتُوا بِآبَائِنَا إِن

كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣٦﴾ أَهْمُ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبِعَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ أَهْلَكْنَاهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٣٧﴾ وَمَا خَلَقْنَا

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا لَعِينٌ ﴿٣٨﴾ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّ يَوْمَ  
الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٠﴾ يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ إِلَّا مَنْ رَجِمَ اللَّهُ  
إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٤٢﴾ إِنَّ سَجْرَةَ الزُّقُومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ الْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾ كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ  
﴿٤٥﴾ كَغَلِي الْحَمِيمِ ﴿٤٦﴾ خَذُوهُ فَاَعْلُوهُ إِلَى سَوَاءِ الْجَحِيمِ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ  
﴿٤٨﴾ ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴿٤٩﴾ إِنَّ هَذَا مَا كُنْتُمْ بِهِ تَمْتَرُونَ ﴿٥٠﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ هَذَا مَا كُنْتُمْ بِهِ تَمْتَرُونَ﴾ . إن هي إلا موتتنا الأولى وما نحن بمنشرين ﴿يقول الله تعالى - وهو أعلم-: إن الذي يحمل هؤلاء على الإنكار والكفر بك وترك الإيمان بك - إنكارهم البعث والإحياء بعد الموت؛ كقوله - تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [الأنعام: ٩٢] ممن آمن بالآخرة فأما من لم يؤمن بالآخرة لا يؤمن به، والله أعلم .

وأصله أن رسول الله ﷺ بعث لدعاء الخلق إلى الزهد في هذه الدنيا، والرغبة في الآخرة، والقطع عن جميع شهواتهم ومناهم في الدنيا، وتأخير ذلك إلى الآخرة، فمن آمن بالآخرة سهل عليه ترك ذلك كله، وهان عليه قطع نفسه عن قضاء ذلك كله، ومن أنكر الآخرة وجعلها أشد ذلك عليه وصعب، [و]حمله ذلك على إنكارها والجحود لها، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَقْوَ يَا أَبَائِنَا إِنَّ كُنْتُمْ سَادِقِينَ﴾ هذا منهم احتجاج عليه، يقولون: لو كنت صادقاً فيما تقول: إنه بعث وإحياء، فأحي من ذكروا واث بهم، لكن هذا احتجاج باطل؛ لأن الآيات والحجج ليست تنزل وتأتي على ما تشتهي أنفس أولئك، ولكن تنزل على ما توجه الحكمة، وعلى ما فيه الحجة، لا على ما يريد المقام عليهم الحجة، كما في الشاهد أن الواجب على المدعي إقامة ما هو حجة في ذاتها، لا إقامة ما يريد المدعي عليه، والنبي ﷺ قد أتاهم من البيان والحجة ما يوجب البعث والإحياء بعد الموت لو تأملوا ولم يكابروا عقولهم، وكون سؤالهم منه آية أخرى مردود عليهم، والله أعلم .

وبعد: فإن الله - تعالى عز وجل- قد وعد البقاء لهذه الأمة إلى يوم القيامة، ولو أعطاهم ما سألوا من الآيات ثم أنكروها أهلكوا واستؤصلوا؛ إذ من سنته أن كل آية أتت ونزلت على إثر سؤال كان منهم، ثم أنكروا - كان في ذلك هلاك وعذاب؛ لذلك لم يعطهم ما سألوا، والله أعلم .

وقوله - عز وجل -: ﴿أَهْمَ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبِيعَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَكْتُمْ﴾ ليس في هذا جواب لقولهم: ﴿فَأَتُوا بِآيَاتِنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، ولم يأت بجواب ذلك، وإنما كان؛ لأنهم لم يستحقوا الجواب لهذا السؤال؛ لأنهم سألوا ذلك تعنتًا وعنادًا.

ويحتمل أن يكون في هذا جواب لقولهم وسؤالهم الآية المخترعة، وفي الآية دلالة على البعث أيضًا:

بيان الأول: أنه أخبر عن قوم تبع ومن ذكر من الأمم الخالية، كانوا ينكرون رسالة رسلهم، ويكذبونهم، ويوعدونهم الرسل بالعذاب والهلاك، فيكذبونهم - أيضًا - فيما يوعدون من البعث، فجاءهم الهلاك، فيقول: ﴿أَهْمَ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبِيعَ﴾ ومن ذكر، أي: أولئك هم أشد قوة أم هؤلاء؟ وهم علموا أن أولئك أشد قوة وبطشًا، ثم لم يتهيأ لهم الامتناع من عذاب الله الذي نزل بهم بتكذيبهم الرسل وإنكارهم البعث، فأنتم دون أولئك، فكيف يتهيأ لكم الامتناع من العذاب إذا نزل بكم؟! وهو كقوله - تعالى -: ﴿كَفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَوْلِيكُمْ﴾ [القمر: ٤٣] وإذا لم يتهيأ لهم الدفع ومن سنته الاستئصال بالتكذيب للآيات المخترعة، وقد وعد البقاء لهذه الأمة إلى يوم القيامة وكونه رحمة للخلق؛ لذلك لم يعطهم الآية التي سألوا، والله أعلم.

وأما الثاني: وهو أنه لما أخبر: أن تعذيب أولئك الكفرة؛ لتكذيب الرسل وإنكار البعث؛ فدل أن البعث حق حتى يستحق منكروه العذاب، والله أعلم.

وذكر أن تبعًا كان رجلا صالحًا، وعائشة - رضي الله عنها - تقول: «لا تسبوا تبعًا؛ فإنه كان رجلا صالحًا»<sup>(١)</sup>.

وذكر أنه كان رسولًا، وقد ذكرنا نعته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَعِينًا﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [ص: ٢٧]: إن الكفرة كانوا لا يطلقون القول، فلا يقولون: إن الله - تعالى - خلقهما وخلق ما بينهما باطلا ولعبًا، لكن خلق ذلك كله على فتياهم وظنهم، وعلى ما عندهم يصير عبثًا باطلا؛ لأنهم كانوا ينكرون البعث، ويقولون: أن لا بعث، ولا حساب، ولا ثواب، ولا عقاب، فإذا كان فتياهم وظنهم أن لا بعث ولا نشور، يكون خلقهم وخلق السماء والأرض وما ذكر - باطلا ولعبًا؛ لأن المقصود بخلق ما ذكر - على زعمهم - لم يكن ألا الإفناء والإهلاك، ومن لم

(١) أخرجه ابن جرير (٣١١٤٣)، (٣١١٤٤) وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٧٥٠/٥).



يقصد في بنائه إلا النقص في الشاهد والإفناء في العاقبة، كان في بنائه وقصده سفيهاً، غير حكيم، فعلى ذلك الله - سبحانه وتعالى - في خلقه إياهم، وإنشائه لهم، وتحويله إياهم من حال إلى حال أخرى: من حال النطفة إلى حال العلقة إلى حال المضغة إلى حال تصوير الإنسان، ثم إلى حال الكبر، لو لم يكن ما ذكرنا من المقصود سوى الإفناء والإهلاك على ما زعموا - كان سفهاً باطلاً، غير حكمة؛ لما ذكرنا: من قصد في البناء الإفناء خاصة لا غير، كان في فعله وقصده لاعتباً عابثاً سفيهاً؛ ولذلك سفه الله تلك المرأة التي لم يكن قصدها في غزلها إلا نقضه في العاقبة؛ حيث قال: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَبَتْ...﴾ الآية [النحل: ٩٢]، فعلى ذلك خلق الله إذا لم يكن بعث ولا نشور - على ما قال أولئك الكفرة وظنوا - كان كذلك سفهاً غير حكمة؛ ولذلك قال: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنْمَّا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنْتُمْ لَا تَرْجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥] جعل خلقه إياهم [لا] للرجوع إليه عبثاً، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا خَلَقْنَاهُمْ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ قال بعضهم: إلا لإقامة الحق.

وقال بعضهم: إلا لأمر كائن مراد.

وأصل الحق: هو أن يحمد عليه فاعله في العاقبة، والباطل هو ما يذم عليه فاعله، وإنما خلق - جل وعلا - ما ذكر؛ ليحمد على فعله، لا ليذم، ولو لم يكن القصد في خلقهم إلا الإفناء والإهلاك لكان لا يحمد عليه، ولكن يذم، على ما ذكرنا. وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنهما لم يخلقا باطلاً وعبثاً، وهو ما ظنوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ سمي يوم القيامة مرة: يوم الجمع، ومرة يوم التفريق، ومرة يوم الفصل، فهو يوم الجمع؛ لما يجمع فيه الخلائق جميعاً، وكذلك يوم الحشر.

ويوم الفصل يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه يفصل بين أوليائه وأعدائه، ينزل أوليائه في دار الكرامة والمنزلة وهي الجنة، وأعدائه في دار الهوان والعقاب، وهو ما قال: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧].

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿يَوْمَ الْفَصْلِ﴾ أي: يوم القضاء والحكم، أي: يقضي ويحكم بين المؤمنين والكافرين فيما تنازعوا واختلفوا في الدنيا بقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [يونس: ٩٣].

ويحتمل - أيضًا- ما ذكرنا من الفصل بين الأولياء والأعداء ما لو لم يكن ذلك في الآخرة بينهم كان جامعًا مسويًا بين الأولياء والأعداء، وهم استتروا واجتمعوا في الدنيا في ظاهر أحوالهم، ومن سوى بين وليه وعدوه، كان سفيهاً غير حكيم - دل أن هنالك دارًا أخرى يفصل بينهما، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَىٰ عَنْ مَوْلَىٰ شَيْئًا وَلَا هُمْ يُصْرُونَ﴾ هذا في الكفار خاصة يخبر أنه لا ولي ينفعهم في الآخرة، ولا يعين بعضهم بعضًا على ما يعان في الدنيا إذا نزل ببعض منهم بلاء وشدة، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْكَافِرُ مِنْ أَجْرِهِ...﴾ الآية [عبس: ٣٤]، وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَخْشَوْا يَوْمًا...﴾ الآية [لقمان: ٣٣]، وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفْعَةٌ وَلَا هُمْ يُصْرُونَ﴾ [البقرة: ١٢٣]، والله الموفق.

ثم قوله - تعالى-: ﴿لَا يُغْنِي مَوْلَىٰ عَنْ مَوْلَىٰ شَيْئًا﴾ يحتمل مولى الأعلى ومولى الأسفل، على ما يعين بعضهم بعضًا في الدنيا.

ويحتمل كل ولي وقريب؛ يخبر أنه لا قريب يملك دفع ما نزل به، ولا ولي، ولا يملك نصره ولا معونته؛ لأن ولايتهم يومئذ تصير عداوة بقوله - عز وجل-: ﴿الْأَخْلَاقُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ...﴾ الآية [الزخرف: ٦٧]، استثنى المتقين، وعلى ذلك استثنى في هذه الآية أيضًا حيث قال: ﴿إِلَّا مَنْ رَجِمَ اللَّهُ﴾ ومن عليه، وهداه الإيمان، ورزقه التوحيد فإنه يكون بعضهم لبعض شفعاء وأولياء ينصر بعضهم بعضًا، ويشفع بعضهم لبعض، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُمْ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّجِيمُ﴾: ﴿الْعَزِيزُ﴾ في نعمته من أعدائه لأوليائه ﴿الرَّجِيمُ﴾ للمؤمنين الذين استثنى في الآية؛ حيث قال: ﴿إِلَّا مَنْ رَجِمَ اللَّهُ﴾.

وقوله: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقْوِمِ . طَعَامُ الْأَثِيرِ﴾ ظاهر الآية أنها طعام كل أئيم، لكنها ليست بطعام كل أئيم؛ بل هي طعام أئيم دون أئيم، وهو الكافر؛ لأن الإثم المطلق هو الإثم من كل وجه، وهو الكافر، فأما المؤمن المسلم لا يكون أئيمًا مطلقًا مع قيام إيمانه وكثير طاعته؛ فلا يكون صاحب الكبيرة داخلًا تحت الآية.

قال بعض أهل [التأويل] <sup>(١)</sup>: إنه [لما] نزل قوله - تعالى-: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقْوِمِ . طَعَامُ الْأَثِيرِ﴾ أتى بعض الكفار بالعسل والزبد، وقالوا لأصحابهم: تعالوا نترقم فإن

(١) قاله أبو مالك، أخرجه سعيد بن منصور عنه، كما في الدر المنثور (٥/٧٥٢).

محمدًا وعدنا بذلك؛ لما كان الزقوم هو الزيد والتمر والعسل بلغة قوم من العرب، فنزل عند ذلك قوله - تعالى -: ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ . طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ . . .﴾ الآية [الصفات: ٦٤ - ٦٥]، أخبر أنها شجرة أنشئت من النار، بقوله - تعالى -: ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ﴾ الآية [الصفات: ٦٤]، ليست كسائر الأشجار، ثم شبهها بالمهل بقوله - تعالى -: ﴿كَأَلْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ . كَغَلَى الْحَمِيمِ﴾ والمهل: دُرْدِيُّ الزيت.

ثم يحتمل تشبيهها بالمهل وجهين:

أحدهما: لالتصاقه بالبدن؛ لأنه قيل: إنه ألصق الأشياء بالبدن.

ويحتمل أن يشبهها بذلك؛ لكثرة ألوانها وتغيرها من حال إلى حال.

ثم الإشكال أنه ليس في أكل دُرْدِيُّ الزيت فضل شدة وكثير مؤنة، فما معنى التشبيه به؟ لكن نقول: إنّه بين أن ذلك المهل والدردي من النار؛ حيث قال: ﴿كَأَلْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ . كَغَلَى الْحَمِيمِ﴾.

ثم الإشكال أن شجرة الزقوم كيف تكون للأثيم؟ فيحتمل ذلك وجهين:

أحدهما: أنه يخرج منها شيء ويسيل، فيسقى ذلك الكافر.

ويحتمل: أنه يأكلها كما هي، فتذوب في بطنه، فتغلي، فيكون ما ذكر.

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه رأى فضة قد أذيت، فقال: هذا المهل<sup>(١)</sup>، فجائز أن يكون على هذا كل شيء يذاب ويحرق فهو المهل، والحميم هو الشيء الحار الذي قد انتهى حره غايته والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿حُدُوهُ فَاعْتَلُوهُ إِلَى سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ ظاهر هذا أن يكون بعدما أدخلوا في النار، لكن يحتمل أيضًا أن يكون ذلك في أول ما يراد أن يدخلوا النار؛ كقوله: ﴿حُدُوهُ فَاعْتَلُوهُ . ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ﴾ [الحاقة: ٣٠، ٣١] فعلى ذلك ﴿حُدُوهُ فَاعْتَلُوهُ إِلَى سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾. ثم قوله - تعالى -: ﴿فَاعْتَلُوهُ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أي: ادفعوه ﴿إِلَى سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ أي: إلى وسط الجحيم.

وقال بعضهم: ﴿فَاعْتَلُوهُ﴾ أي: قودوه قودًا إلى ﴿سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ يقال: جيء بفلان يعتل إلى السلطان؛ أي: يجرّ ويقاد.

وقال بعضهم: هو السوق الذي فيه شدة وتعنيف؛ أي: سوقوه سوقًا شديدًا عنيفًا.

(١) أخرجه ابن جرير (٣١١٥٦) والفريايبي وعبد بن حميد وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٧٥٢/٥).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣١١٦٨) وهو قول الضحاك أيضًا.

وبعضه قريب من بعض.

والجحيم: هو معظم النار، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ﴾ أي: من شراب الحميم؛ جعل الله - عز وجل - لأهل النار من ألوان الشراب: الحميم، والصديد، ونحوهما، مكان ما جعل لأهل الجنة من أنواع الشراب؛ حيث قال: ﴿فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ...﴾ الآية [محمد: ١٥].

ثم في الآية أن الفريقين جميعًا لا يتولون شرابها بأنفسهم، لكنهم يسقون؛ على ما ذكر في أهل الجنة في غير آي من القرآن؛ حيث قال: ﴿يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ...﴾ [المطففين: ٢٥]، وقوله - تعالى -: ﴿وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا...﴾ [الإنسان: ١٧]، ونحو ذلك كثير، وقال في أهل النار: ﴿ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ﴾، وقوله - تعالى -: ﴿تَشْقَى مِنَ عَيْنِ عَائِنَةٍ﴾ [الغاشية: ٥]، وقال في آية أخرى: ﴿مِنْ عَسَلٍ﴾ [الحاقة: ٣٦]، وغير ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: إنما يقال هذا لأبي جهل اللعين، وله ذلك العذاب الذي ذكر في الآية، وهو المراد بالأثيم؛ كان في الدنيا يفتخر، ويقول: أنا العزيز الكريم، وليس فيما بين كذا إلى كذا أعزّ مني، وأنا المتعزز المتكرم، فيقال له في الآخرة: ﴿ذُقْ﴾ هذا الذي ذكر ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ في الدنيا يصغرونه ويهينونه.

ويحتمل أن يكون هذا في كل كافر يتعزز في الدنيا ويتكرم، وكل رئيس منهم، والله أعلم. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup> في قوله - عز وجل -: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ أي: ذق فإنك لست بعزيز ولا كريم، ثم يقال ذلك له على التهزي به؛ أي: لو كنت عزيزًا كريمًا ما دخلت النار، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ ﴿٥١﴾ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٢﴾ يَلْبَسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ ﴿٥٣﴾ كَذَلِكَ وَرَزَقْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ﴿٥٤﴾ يَدْخُلُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَنَكِهَةٍ ءَامِنِينَ ﴿٥٥﴾ لَا يَدْخُلُونَ فِيهَا الْمَوْتُ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ وَوَقَّعْنَا لَهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴿٥٦﴾ فَضَلَّ مِنْ رَبِّكَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٥٧﴾ فَإِنَّمَا يَسْتَرْهَبُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٥٨﴾ فَارْتَقِبْ إِنَّهُمْ مُرْتَقِبُونَ ﴿٥٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ فيه لغتان: ﴿مَقَامٍ﴾ بالرفع،

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣١١٧٠)، (٣١١٧١) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٧٥٣/٥).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٧٥٢/٥).

و ﴿مَقَامٍ﴾ بالنصب:

فمن قرأ بالنصب فهو موضع المقام، وهو المنزل والمسكن؛ معناه: في مسكن أمين؛ أي: آمنوا فيها من الآفات والأوصاب والأسقام.

ومن قرأ برفع الميم فهو المصدر؛ يعني: الإقامة؛ أي: يقيمون فيها، آمنين عن الخروج عنها والزوال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ . يَلْبَسُونَ مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ﴾، قالوا: السندس: ما رق من الديباج، والإستبرق: ما غلظ منه.

ثم يحتمل أن يكون ما ذكر من اللبس لما رق منه، فأما ما غلظ منه فإنه بسيط، وإن كان ذكر اللبس فيهما - في الظاهر - يتناول ما رق منه وما غلظ، فالمراد من ذكر اللبس يرجع إلى ما يلبس، وهو الذي يرق منه ويدق.

وجائز في اللغة أن يذكر الشيطان باسم أحدهما إذا كان بينهما ازدواج في الجملة عادة أو حقيقة، والله أعلم.

ويحتمل أنه إنما ذكرهما جميعاً؛ لما يكون من رغبة الناس إليهما جميعاً في الدنيا، فرغبهم في الآخرة، ووعد لهم أن يكون لهم ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مُنْقَلِبِينَ﴾ يخبر أن مجلسهم في الجنة نحو مجلسهم في الدنيا مقابل بعضهم بعضاً، حيث قال: ﴿كَذَلِكَ﴾ على إثر ذلك، يكونون في الجنة كما كانوا في الدنيا من مقابلة بعض بعضاً، واجتماعهم في المجلس في الشراب وغيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَزَوَّجْنَهُمْ بِحُورٍ عِينٍ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿بِحُورٍ﴾ أي: ببيض الوجه، و ﴿عِينٍ﴾، أي: حسان الأعين. وقال بعض أهل الأدب: الحور في العين هو شدة سواد سوادها وبياض بياضها، ويقال: امرأة حوراء، ونسوة حور، ورجل أحور، وقوم حور، والعيناء: الحسنات العينين؛ يقال: رجل أعين، ورجال عين، وامرأة عيناء، ونسوة عين، فالجماعة على هيئة واحدة في هذا الباب في المذكر والمؤنث، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَلَكَهِيَ ءَامِنِينَ﴾.

تأويله - والله أعلم - أي: ثمار الجنة وفواكهها، ليس لها فساد ولا انقطاع، ولا

(١) قاله قتادة بنحوه أخرجه ابن جرير (٣١١٧٧)، (٣١١٧٨) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٧٥٣/٥) وهو قول الضحاك أيضاً.

نقصان، ولا زوال ﴿يَدْعُونَ﴾ يسألون أن أحضرها، لا يسألون كما يسألون في الدنيا هل بقي شيء، أو هل عندكم شيء من الفواكه؟ ونحو ذلك؛ لما ذكرنا أن لثمار الدنيا انقطاع وفناء، وليس لثمار الجنة وفواكهها كذلك، لذلك ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿ءَامِينَ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿ءَامِينَ﴾ عن انقطاع فواكهها وثمارها وما ذكر.

ويحتمل ﴿ءَامِينَ﴾ فيها في الجنة ليس لهم خوف الخروج عنها والزوال، وأمنون عن جميع الآفات التي تكون في الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ﴾ والإشكال: أنه

نفى الموت في الجنة واستثنى الموتة الأولى، وليس في الجنة موت أصلاً، كيف يستثنى الموتة الأولى وأن ظاهر الاستثناء أن يكون [من] جنس المستثنى منه، فيوهم أن يكون في الجنة موت؟!

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن «إلا» بمعنى غير وسوى، وفيه إضمار؛ كأنه [قال]: لا يذوقون فيها - أي: في الجنة - الموت سوى الموتة الأولى [التي] ذاقوا في الدنيا؛ لأن الموتة التي ذاقوا وهي الموتة الأولى لا يتصور ذوقها ثانياً، [و] لو كان يكون مثلها، ولأن الجنة ليست محل الموت، فكأن المراد ما قلنا، أي: لا يذوقون في الجنة الموت سوى الموت الذي ذاقوا في الدنيا، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا نُنَكِّهُنَّ مَا نَكَّحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ...﴾ الآية [النساء: ٢٢]؛ أي: سوى ما قد سلف، ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً﴾ [النساء: ٢٢] في ذلك الوقت؛ على أحد التأويلين، والله أعلم.

وعندنا يخرج تأويله على وجهين:

أحدهما: لا يذوقون فيها الموت إلا ما ذاقوا من الموتة الأولى؛ لأنه ذكر في الخبر أنه: «يؤتى بالموت يوم القيامة على صورة كبش أملح - أو كذا- فيذبح بين أيديهم، فعند ذلك يأمنون الموت هنالك» والله أعلم.

والثاني: لا يذوقون فيها الموت ولا يروونه إلا الموتة الأولى التي رأوها في الدنيا، تلك يعرفونها ويذكرونها، فأما سواها فلا، والذوق سبب المعرفة، فاستعير للمعرفة مجازاً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَوَقَدُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ ليس هو تخصيص وقاية عذاب

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١١/٢٤٩).

الجحيم فحسب؛ بل المراد نفيم العذاب كله، لكن الجحيم معظم النار، فذكره كناية عن الكل، فضلا منه، ليس باستحقاق منهم بالأعمال، على ما تقدم ذكره في غير موضع. وقوله - عز وجل - : ﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ الفوز بأحد شيئين: إما الظفر بما يأمل ويرجو، فإذا ظفر بذلك يقال: فاز، وإما النجاة مما يحذر ويخاف إذا حذر أمرًا وخافه فيخلص من ذلك [و] يقال، فأيهما كان فهو فوز، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿الْعَظِيمُ﴾ جميع أمور الآخرة وحالها سمي: عظيمًا، من العذاب والنعيم؛ قال الله - تعالى - ﴿لِيَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [المطففين: ٥] و ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٧] و ﴿فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٣].

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ﴾ هذا يخرج على وجهين: أحدهما: كأنه يقول: فإنما أنزلنا القرآن بلسانك ويسرناه للذكر؛ ليلزمهم التذكر؛ لأنه أنزله بلسانه ويسره لقومه؛ لأنه لو كان منزلا بغير لسانه، لم يكن ميسرًا لهم للذكر، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ [القمر: ١٧، ٢٢، ٣٢، ٤٠] أخبر أنه يسره للذكر؛ لأنه يسره باللسان، ولكن معناه ما ذكرنا: أنه أنزله بلسانه ويسره للذكر، والله أعلم.

والثاني: فإنما يسرناه على لسانك كي تذكره وتحفظه بلا كتابة ولا نظر في كتاب؛ لأنه ذكر أنه كان - عليه السلام - يحفظ سورة طويلة إذا تلا عليه جبريل - صلوات الله عليه - وقد آمنه الله - سبحانه وتعالى - عن النسيان بقوله - تعالى - : ﴿سَفَرْتُكَ فَلَا تَنسَى﴾ [الأعلى: ٦].

وقوله - عز وجل - : ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ هو يخرج على وجوه: أحدها: لكي يلزمهم التذكر.

ويحتمل: لكي يتذكروا ما قد نسوا من حق الله الذي عليهم. أو ليتعضوا بمواعظ الله تعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَارْتَقِبْ إِنَّهُمْ مُرْتَقِبُونَ﴾ على وجهين:

أحدهما: ارتقب ما وعد الله أن ينزل بهم من العذاب فإنهم مرتقبون هلاكك وانقطاعك ونحوه.

أو يقول: ارتقب، ولا تكافئهم، ولا تدع عليهم بالهلاك، فإنهم مرتقبون بما ألقى الشيطان في أمنيتهم بأن ملكك يزول، وأنه يعود إليهم، والله أعلم.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿فارتقبهم إنهم مرتقبون﴾ والارتقاب: الانتظار، والله أعلم.

## سورة الجاثية وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿حَمَّ ١﴾ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾ إِنَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ وَفِي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُذُّ مِنْ دَابِّهِمْ آيَاتٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ وَأَخْلَفَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيحَ الرِّيحِ آيَاتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٥﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَنْتَلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ قِيَامِي حَدِيثٌ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿حَمَّ . تَنْزِيلُ الْكِتَابِ﴾ قد ذكرناه في غير موضع .  
وقوله: ﴿الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ وقد ذكرنا - أيضًا - تأويل «العزير الحكيم» في غير موضع أيضًا .

ثم إنما ذكر قوله: ﴿الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ على إثر ذلك؛ ليعلم أنه ما أنزل الكتاب، وما أمرهم، وما نهاهم، وامتحنهم بأنواع المحن؛ ليتعزز هو بذلك، أو يزيد له عزًا وسلطانًا أو قوة إذا ائتمروه وأطاعوه، وإذا خالفوه ولم يطيعوه فيما أمرهم، وارتكبوا ما نهاهم يلحقه ذل أو نقصان في ملكه وسلطانه؛ بل إنما فعل ذلك من الأمر والنهي وأنواع المحن لمنفعة أنفس الممتحنين، ليتعززوا إذا اتبعوا أمره وأطاعوه، ويلحقهم ذل ونقصان إذا تركوا اتباعه، بخلاف ملوك الأرض، فإنه يزيد لهم اتباع من اتبعهم عزًا وسلطانًا وقوة في ملكهم، وترك اتباعهم إياهم وارتكاب ما نهوهم عنه يوجب لهم ذلا ونقصانًا في ملكهم؛ لأن المخلوق كان عزيزًا بغيره، فإذا زال ذلك زال عزه وصار ذليلًا؛ فأما الله - سبحانه وتعالى - عزيز بذاته فلا يلحقه النقصان بمخالفة من خالفه، ولا يزداد عزه بائتمام من ائتمره .

[و] قوله: ﴿الْحَكِيمِ﴾ والحكيم هو الذي لا يلحقه الخطأ في التدبير؛ يذكر هذا؛ ليعلم أن من أنشأه من الخلائق على علم منه أنهم يكفرون به ويعصونه لم يزل عنه الحكمة، ولا أخرجه منها؛ لما ذكرنا أنه لم ينشئهم لحاجة له فيهم، أو لمنفعة ترجع إليه، ولكن لحاجة لهم، ولمنفعة ترجع إلى أنفسهم، ومثله في الشاهد يزيل الحكمة ويدخل في حد السفه؛ لما ذكرنا أنهم إنما يفعلون لحوائجهم، فكان الفعل مع العلم بأنه لا منفعة له فيه، بل مضرة لا يكون حكمة منهم؛ لذلك افترق الشاهد والغائب، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّمُؤْمِنِينَ﴾ و ﴿آيَاتٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ و ﴿آيَاتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ ونحو ذلك، يخرج ذكر الآيات لهؤلاء [على] وجوه:



أحدها: أن يكون ما ذكر من الآيات لهؤلاء آيات على أعدائهم يحتاجون بها عليهم؛ فتكون هي آيات لهم على أعدائهم.

والثاني: أن منفعة هذه الآيات تجعل لهؤلاء، وهم المتفجعون بها؛ أعني: متبعها دون من ترك اتباعها.

والثالث: هن آيات لمن اعتقد اتباع الآيات والإيقان بها، وهم المؤمنون، فأما من اعتقد ردها وترك الاتباع لها فليست هي آيات لهم، والله أعلم.

وقد ذكرنا في غير موضع، جهة الآيات فيما ذكر من السموات والأرض، واختلاف الليل والنهار، وإنزال الماء من السماء، وإحياء الأرض به، وإخراج ما أخرج منها، في ذلك آيات هيئته، وآيات وحدانيته، وآيات قدرته وسلطانه، وآيات علمه وتدييره، وآيات حكمته، وغير ذلك مما يطول بذكرها، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿تَاكَّ ءَايَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾، قوله - عز وجل -: ﴿تَاكَّ﴾ إشارة إلى الآيات التي تقدم ذكرها ﴿تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾ أنها من الله - تعالى - لما عجزوا عن إدراك ذلك من الحكمة البشرية به فيعلموا أنها من الله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿فِي أَيِّ حَدِيثٍ بَعَدَ اللَّهُ وَءَايَاتِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ هذا يخرج على وجهين: أحدهما: يقول - والله أعلم -: لو كانوا بالذين يقبلون حديثاً قط، فلا حديث أظهر صدقاً من حديث الله تعالى ولا أبين حقاً فيه من كلامه؛ لأنها آيات معجزات، عجزوا عن إتيان مثلها.

وإن كانوا بالذين لا يقبلون حديثاً فيلحقهم السفه في ذلك، فيكفي مؤنتهم، والله الهادي.

**قوله تعالى:** ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٧﴾ يَسْمَعُ ءَايَاتِ اللَّهِ تُنَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا فَبَرَّهٖ بِعَدَابِ أَلِيمٍ ﴿٨﴾ وَإِذَا عَلِمَ مِن ءَايَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذَهَا هُزُوًا أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٩﴾ مِن رَّءَايِهِمْ جَهَنَّمَ وَلَا يُعْنَى عَنْهُمْ مَا كَسَبُوا شَيْئًا وَلَا مَا اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ وَهُمْ عَدَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠﴾ هٰذَا هُدًى وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا يُتَايَتُونَ رِيْبَهُمْ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رِّجْزٍ أَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ الأفاك: هو المصروف عن اتباع ما توجب الحكمة اتباعه.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الأفاك: الكذاب، والأثيم: هو الذي اعتاد الإثم، وهو أكثر من الأثم.

(١) قاله ابن جريج، أخرجه ابن المنذر عنه، كما في الدر المشور (٧٥٥/٥).

ثم نعت ذلك الأفاك فقال: ﴿يَسْمَعُ ءَايَاتِ اللَّهِ تُنَلَّىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا﴾ .  
 يحتمل قوله: ﴿ءَايَاتِ اللَّهِ تُنَلَّىٰ عَلَيْهِ﴾ القرآن .

ويحتمل: ﴿ءَايَاتِ اللَّهِ تُنَلَّىٰ عَلَيْهِ﴾ آيات وحدانية الله - عز وجل - أو آيات رسالة رسول الله ﷺ .

ثم أخبر عن تعنته وعناده في آيات الله حيث قال: ﴿ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا﴾ أي: يصبر مستكبراً بعد تلاوة الآيات عليه، وبعد معرفته وفهمه أنها آيات الله، كما كان يصبر قبل ذلك؛ لأنها آيات خارجات عن وسعهم؛ إذ عجزوا عن إتيان مثلها، فإذا كانت خارجة عن احتمال وسعهم فكذلك هي خارجات عن وسع محمد ﷺ؛ إذ هو واحد من البشر مثلهم، فيعرفون أنه إنما قدر على إتيان مثلها بالله - تعالى - بما أوحى إليه وأعلمه بذلك ﴿كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا﴾؛ عناداً منه واستكباراً .

ثم أوعده العذاب الأليم، وهو قوله: ﴿فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ أي: مؤلم موجه .  
 وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا عَلِمَ مِنْ ءَايَاتِنَا شَيْئًا أَخَذَهَا حِزْبًا مِّنْ أَوْلِيَاءِ هُمْ كَذِبَةٌ أَصْحَابُ عِزٍّ مُّهِينٍ﴾ ، أي: عذاب يهينهم باستهزائهم بالآيات .

ثم قال: ﴿مِنَ وَّرَائِهِمْ جَهَنَّمُ﴾ أضاف جهنم إلى ورائهم يحتمل أن يكون المراد من ذكر ﴿مِنَ وَّرَائِهِمْ﴾ وراء الدنيا؛ كأنه قال: من وراء هذه الدنيا لهم جهنم، لكنه أضاف ذلك إليهم؛ لأنهم فيها، وهم أهلها .

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿مِنَ وَّرَائِهِمْ﴾ أي: من وراء أحوالهم التي هم عليها جهنم .  
 وقوله: ﴿وَلَا يُغْنِي عَنْهُمْ مَا كَسَبُوا شَيْئًا وَلَا مَا اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ﴾ .

يحتمل: ﴿وَلَا يُغْنِي عَنْهُمْ مَا كَسَبُوا﴾ أي: ما عملوا من القرب التي عملوها؛ رجاء أن ينفعهم ذلك في الآخرة، أو يقربهم ذلك إلى الله زلفى؛ يخبر أن ذلك مما لا يغنيهم ولا ينفعهم في الآخرة .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وعد لهم في كل حال وكل أمر كان منهم عذاباً غير العذاب في حال أخرى؛ ذكر في الحال التي عبدوا الأصنام دونها، واتخذوها أرباباً العذاب العظيم، وذكر لهم باستهزائهم بآيات الله العذاب المهين، عذاباً يهينهم، ويهانون في ذلك، وذكر لهم بإصرارهم بما هم عليه واستكبارهم على آيات الله وعلى رسوله العذاب الأليم، حتى يكون مقابل كل [فعل] كان منهم نوعاً من العذاب غير النوع الآخر، وبصفة غير الصفة الأخرى، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿هَذَا هُدًى﴾ أي: بيان لهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَائِبٌ رَّبِّهِمْ هُمْ عَذَابٌ مِّنْ رَّجْزٍ أَلِيمٌ﴾ أي: عذاب من عذاب أليم؛ إذ الرجز هو العذاب، كأنه فسر ذلك العذاب ووصفه بالألم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِيَجْرِيَ فِيهِ الْفُلُكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ. وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١٢) **وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (١٣) قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (١٤) مَّنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ. وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾ (١٥).**

وقوله - عز وجل - : ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ﴾ يذكرهم عظيم نعمه في تسخير البحار لهم مع أهوالها وكثرة أمواجها، وامتناعها عن منافع الخلق، صيرها بلطفه ورحمته لهم كسائر البقاع في الوصول إلى ما فيها من الجواهر والآلئ بالغوص فيها، والخوض والاصطياد؛ لما فيها من أنواع الصيد، وغير ذلك من الأشياء، بحيل علمهم، وأسباب جعل لهم، حتى يصلوا إلى ما فيها من أنواع الجواهر والأموال النفيسة، والله أعلم.

وسخرها لهم - أيضًا - حتى عبروا البحر ومروا هم عليه بسفن أعطاهم، وحيل علمهم، حتى قدروا على عبوره والمرور عليه؛ ليصلوا إلى قضاء حوائجهم التي تكون في البلدان النائية، وهو ما قال: ﴿يَجْرِي الْفُلُكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ﴾.

ثم قوله - تعالى - : ﴿بِأَمْرِهِ﴾ يحتمل أن يكون عبارة عن تكوينه؛ أي: بما كونه [و] أنشأه كذلك، كقوله - تعالى - : ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

والثاني: يحتمل ﴿بِأَمْرِهِ﴾ أي: بالأمر الذي له على العباد وسائر خلقه.

ويحتمل: ﴿بِأَمْرِهِ﴾ أي: بإذنه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أي: لكي يلزمكم الشكر بذلك، أو ما ذكر فيه من الوجوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ أي: سخر لهم ما في السموات من الملائكة، والشمس، والقمر، والنجوم، وغيرها، وما في الأرض من الأشجار، والنبات، والبهائم، والدواب، حتى استعملوها كلها في منافعهم وحوائجهم، كما استعملوا أملاكهم التي تحويها أيديهم بتسخير الله - تعالى - إياهم ذلك كله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿جَمِيعًا﴾ أي: جميع ذلك من الله - تعالى - أخبر أنه سخر جميع ما في هذين في السموات والأرض، ثم أخبر ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ وقد ذكرنا

جهة الآية في ذلك في غير موضع، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ أمر الله - عز وجل - للمؤمنين بالعفو والصفح عن أساء إليهم وظلمهم حتى أمرهم بالعفو والمغفرة عن ظلمهم وأساء إليهم من الكفرة؛ ليعلم عظيم موقع العفو والصفح عن المظلمة والإساءة عند الله، وما يكون لذلك من الثواب الجزيل، والله أعلم.

فإن قيل: إن هذه الآيات إنما نزلت بمكة، ومن أسلم من أهل مكة بمكة كانوا مستخفين مقهورين في أيدي الكفرة، ثم لا يتهيأ لهم الانتصار منهم والانتقام عن مساويهم، وإنما يؤمر المرء بالعفو عن مظلمة من ظلمه وأساء إليه عند مقدرة الانتقام والانتصار، فأما من لا يكون على مقدرة من ذلك فلا معنى للأمر له بذلك؛ إذ هو عاجز عن ذلك، فيكون الأمر بالعفو والصفح عنهم - وإن كان أهل الإسلام منهم مقهورين مغلوبين في أيدي أولئك الكفرة على ما ذكرتم - لوجهين:

أحدهما: أنه أمرهم بذلك ليتقربوا بذلك؛ إلى الله - تعالى - ويجعلوا ذلك وسيلة وقربة فيما بينهم وبين ربهم، وإن لم يكن لهم مقدرة الانتقام والانتصار منهم؛ ليكون العفو عنهم بحق القربة، لا بحق التذلل والخشوع؛ إذ يعفو كل عن اختيار وطوع، ويصير على ذلك ابتغاء لوجه الله - تعالى - ويترك الجزع في نفسه والمخاصمة لو قدر على الانتقام، وهو ما أمر رسوله - عليه السلام - بالهجرة إلى المدينة بعدما أخبره أنهم يريدون أن يقتلوه أو يخرجوه؛ حيث قال: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ...﴾ الآية [الأنفال: ٣٠]؛ لتكون الهجرة له إلى الله - تعالى - بحق القربة، لا بحق التذلل بإخراجهم إياه، والله أعلم.

والثاني: أن يرجع الأمر بالعفو إلى كل واحد منهم في خاصة نفسه، وقد كان من المسلمين فيهم من يقدر على الانتقام والانتصار من الأفراد والآحاد منهم، وإن لم تكن [له] المقدرة على الانتقام من جملتهم، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ هذا يخرج على وجوه:

أحدها: ﴿أَيَّامَ اللَّهِ﴾ أي: نعم الله الدائمة التي لا زوال لها ولا انقطاع، التي وعدنا في الآخرة لأهل الإيمان، وهو ما قال في آية أخرى في قصة موسى - عليه السلام - حيث قال: ﴿وَدَكَرْتَهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ﴾ [إبراهيم: ٥] أي: بنعم الله - تعالى - ألا ترى أن موسى - عليه السلام - فسر أيام الله بالنعمة؛ حيث قال على إثره: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أُنجَاكُمْ مِنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ...﴾ الآية [إبراهيم: ٦].

والثاني: ﴿لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ على حقيقة الأيام؛ لأنهم كانوا يرون هذه النعم والسعة في الدنيا بجهد أنفسهم وكدهم، لا بما أجرى الله - تعالى - النعم إليهم في الأيام، والله أعلم.

والثالث: ﴿لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ أي: لا يحذرون نعمة الله وعقوبته.

وقوله - عز وجل-: ﴿لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ أي: ليجزي كل قوم بما كسبوا من خير أو شر، يجزي من عفا منهم<sup>(١)</sup> جزاء العفو، ويجزي المحسن جزاء الإحسان، والمسيء جزاء الإساءة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾ يخبر أن من عمل من خير فإنما يعمل لنفسه، ومن عمل من سوء فإنما يعمل على نفسه، يخبر أن من عمل من خير أو صالح فلنفسه سعى في الآخرة، ومن عمل من شر فعلى نفسه سعى في الآخرة، كمن عمل في الدنيا من الأكل والشرب فلنفسه يعمل، ومن جنى من جنایات، فعلى نفسه جنى في الدنيا والآخرة؛ حيث تهلك به نفسه، ويرجع إليه وبال ذلك في الدنيا والآخرة، فعلى ذلك ما قلنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾ أي: ثم إلى ما وعد ربكم من الثواب والعقاب ترجعون.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ وَآتَيْنَاهُمْ بَيْنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيًا بَيْنَهُمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٧﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَبَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٩﴾ هَذَا بَصِيرَتٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٢٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ﴾ قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: أي:

التوراة.

والإشكال: أنه أتى بني إسرائيل جملة كتب كثيرة، أما التوراة والإنجيل والزرور هي كتب معروفة قد نعرفها، وقد يجوز أن يكون لهم كتب غيرها، فما معنى ذكر الكتاب؟ وما معنى حملهم على أن التوراة [هي المرادة]، إلا أن نقول: يجوز أن يريد بذكر الكتاب:

(١) في أ: عنهم.

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٢٥٨/١١).

الكتب؛ فإنه أدخل الألف واللام، فيكون لاستغراق الجنس .  
ويحتمل أنه أراد به التوراة، كما قال أهل التأويل؛ إذ يجوز أن يذكر اسم العام ويراد به الخاص، وهو الواحد منهم .

ويحتمل أن تكون التوراة هي الكتاب الذي فيه عامة الأحكام، فإنه قيل: إن الزبور ليس فيه الحكم، إنما فيه التسييح والتحميد، وكذا الإنجيل ليس فيه إلا أحكام قليلة، فيجوز أن يكون المراد: التوراة لهذا، والله أعلم .

وقوله: ﴿وَالْحَكْمَ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَالْحَكْمَ﴾ أي: فهم ما فيه .

وقال بعضهم: ﴿وَالْحَكْمَ﴾: فقه ما في الكتاب؛ إذ الحكم الظاهر داخل تحت قوله: ﴿الْكِتَابَ﴾ بين بقوله: ﴿وَالْحَكْمَ﴾ أنه أعطى الحكم الظاهر فيه، والحكم المستخرج منه بالاستنباط والاجتهاد، والله أعلم .

ويحتمل أن يراد بالكتاب: هو ما يتلى فيما بينهم وبين ربهم، والحكم هو ما أمرهم فيه أن يحكموا فيما بين العباد والله أعلم .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالنُّبُوَّةَ﴾ إنما ذكر النبوة؛ لأن النبوة كانت ظاهرة في بني إسرائيل، فإنه ذكر أن في بني إسرائيل كذا كذا رسولا ونبيا، والله أعلم .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ قد كان رزقهم [من] الطيبات ما ذكر من المنّ، والسلوى، وغير ذلك من الطيبات، [ما] لا يحصى .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ قد ذكرنا تفضيلهم على العالمين في موضعه .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَيِّنُّهُمْ يَبِّئْتِ مِنَ الْأَمْرِ﴾ قال بعضهم: ﴿يَبِّئْتِ مِنَ الْأَمْرِ﴾ أي: آيات من الأمر .

وقيل: ﴿يَبِّئْتِ مِنَ الْأَمْرِ﴾ أي: ما بين لهم من الحلال والحرام والشبه، ونبأ ما كان قبلهم، والله أعلم .

ويحتمل ﴿يَبِّئْتِ مِنَ الْأَمْرِ﴾ أي: بيان ما تقع الحاجة إليه من الأمر .

وعندنا ﴿يَبِّئْتِ مِنَ الْأَمْرِ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿وَأَيِّنُّهُمْ يَبِّئْتِ مِنَ الْأَمْرِ﴾ أي: بينات التكوين ودلالات لما جعل الله لهم في نفس كل أحد من دلالات وحدانيته وألوهيته .

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٢٥٨/١١) .

أو ما أقام من الآيات في العالم على التكوين يدل على جعل الألوهية والربوبية له .  
وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾ على ما ذكرنا من أمر التكوين؛ أي: ما اختلفوا في صرف الألوهية والوحدانية عن الله - تعالى - إلى غيره ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾ أي: إلا من بعد ما بين لهم أن الألوهية والربوبية [له] بالدلالة الواضحة والحجة النيرة، وأن له الخلق والأمر؛ إلا أنه ذكر العلم وأراد به أسباب العلم ودلائله، والله أعلم.

والثاني: يحتمل قوله - تعالى-: ﴿وَأَتَيْنَهُمْ بَيْنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ﴾: أمر المجيء من الأمر والنهي، والتحليل والتحريم، وبيان ما يؤتى و[ما] يتقى، وما لهم وما عليهم .  
ثم قوله - عز وجل-: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾ واختلافهم فيما امتحنوا يتوجه إلى وجوه:

أحدها: ما اختلفوا فيما امتحنوا من الدين، أو فيما امتحنوا في اتباع رسول الله ﷺ والإجابة له إلى ما يدعوهم إليه والطاعة له .

ويحتمل: اختلافهم الذي ذكر الاختلاف في القرآن، أو فيما امتحنوا من التحليل والتحريم .

ثم يخبر الله - تعالى جل وعلا- أنهم ما اختلفوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بالحق في ذلك والبيان أنه من الله، وأن ما هم عليه باطل مضمحل .  
ثم أخبر أن اختلافهم إنما هو لبغي بينهم وحسد، حملهم ذلك على الاختلاف فيما بينهم .

ثم أخبر أنه ﴿يَقْضَى بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ .

ثم قوله - تعالى-: ﴿يَقْضَى بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أي. يجزيهم في الآخرة جزاء اختلافهم في الدنيا .

أو ﴿يَقْضَى﴾: أي: يفصل ويبين لهم يوم القيامة الحق من الباطل، والمحق والمبطل، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبَعهَا﴾ يحتمل أن يكون هذا صلة قوله - تعالى-: ﴿وَأَتَيْنَهُمْ بَيْنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ﴾ كأنه يقول: وآتيناهم بينات من الأمر، وجعلنا ذلك شريعة لك، فاتبعها أنت وإن لم يتبعوها هم .

والشريعة: هي الملة والمذهب، وهي ما شرع فيه ويذهب إليه؛ كذلك قاله القتيبي؛ قال: يقال: شرع فلان في كذا إذا أخذ فيه، ومنه: مشارع الماء: الفرض التي يشرع فيها

الناس والواردة.

وقال أبو عوسجة: الشريعة: السنة، والله أعلم.

ثم أخبر أن الذي هم عليه إنما هو هوى النفس، فقال - عز وجل -: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

يحتمل قوله - تعالى -: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ لما لم يتأملوا فيه ولم يتفكروا ما لو تأملوا وتفكروا فيه لعلموا؛ لأنه قد ذكر في أول الآية أنهم إنما اختلفوا من بعد ما جاءهم العلم؛ أي: جاءهم من دلائل العلم ما لو تأملوا ونظروا فيها لعلموا. والثاني: نفى عنهم العلم؛ لما لم ينتفعوا بما علموا وما جعل لهم من العلم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ أي: لو اتبعت أهواءهم ﴿لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ﴾؛ أي: لم يغنوا أولئك عن دفع ما ينزل بك من عذاب الله شيئاً، وهو ما قال في آية أخرى: ﴿وَلَنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْبٌ...﴾ إلى قوله: ﴿إِذَا لَأَذْفَنُكَ ضِعْفَ الْحَبِوةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ...﴾ الآية [الإسراء: ٧٣-٧٥].

ثم أخبر أن الظالمين بعضهم أولياء بعض بقوله: ﴿وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ يحتمل ولاية الدين والمذهب؛ أي: بعضهم يوالي بعضاً في الدين.

ويحتمل في غيره؛ أي: يلي بعضهم أمر بعض في الإعانة والنصرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يحتمل: أي: يلي أمور المتقين.

ويحتمل: ﴿وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: ناصرهم ومعينهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿هَذَا بَصِيرَةٌ لِلنَّاسِ﴾ سمى الله - تعالى - هذا القرآن: بصائر،

وهو ما يبصر به، ومرة: هدى، وبياناً، ورحمة، ونوراً، ونحوه، وهو هكذا، هو هدى، وبيان، ونور، وبصيرة لمن اتبعه ونظر إليه بعين التعظيم والتبجيل وقبله.

ويحتمل: ﴿بَصِيرَةٌ﴾: بيان يبين لهم أنه من الله، فيبين لهم الحق من الباطل، ويبين

[ما] لهم وما عليهم لمن ذكر ﴿لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً نَجْيَهُمْ وَمِمَّا تَحْتُمُّ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾ وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَلَتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوْنَهُ وَأَصْلَهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا



وَمَا يُهْلِكُكَ إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَمْ يَدْرِكْ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٢﴾ وَإِذَا نُنِئْتُمْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَاتٍ مَّا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا اتَّبَعْنَا بِآبَائِنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٤﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَخِئَتُهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ .

وقال بعض أهل التأويل: نفر من الكفرة قالوا: والله إن كان ما يقوله محمد من الثواب والنعيم في الجنة حقاً فنحن أولى بذلك منهم، كما كنا في نعيم الدنيا ولذاتها أولى منهم، ولنعطين أفضل مما يعطون، ولنفضلن عليهم كما فضلنا في الدنيا؛ فأنزل الله - سبحانه وتعالى - في ذلك: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ...﴾ الآية .

لكن هذا التأويل ضعيف؛ لأن هذا لا يصلح أن يكون جواباً للنازلة التي ذكرها أهل التأويل؛ لأن أولئك قالوا: نحن أولى بما يكون في الآخرة من النعيم واللذات منهم كما كنا في الدنيا أولى، وكما فضلنا في الدنيا نفضل في الآخرة؛ فلا يكون قوله - تعالى -: ﴿أَنْ نَجْعَلَهُمْ... سَوَاءً﴾ جواباً لما قالوا، وهم إنما قالوا: نحن أولى بذلك، ونحن نفضل فيها كما فضلنا في الدنيا؛ فإذا كانوا حسبوا هم أنهم يفضلون على المؤمنين في الآخرة دون المساواة كيف يخبر عنهم أنهم حسبوا التساوي، ولا خلف في خبر الله - عز وجل - والله أعلم.

لكن الآية عندنا إنما كانت في منكري البعث وجاحديه، يقول - والله أعلم -: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً...﴾ الآية أي: لو كان الأمر على ما ظن أولئك بأن لا بعث ولا نشور كان في ذلك جعل ﴿الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ﴾ - أي: الشرك - ﴿كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَخِئَتُهُمْ وَمَمَاتُهُمْ﴾؛ لأنهم جميعاً قد استوتوا في هذه الدنيا، في لذاتها، ونعيمها، وشدتها، وآلامها، وفي الحكمة والعقل التفريق بينهما والتمييز، وإنزال كل واحد منهما منزلته، وما يستحقه المسيء العقوبة، وجزاء الإساءة، والمحسن الإحسان والإفضال وجزاء إحسانه، فإذا جمع بينهما في هذه الدنيا على ما ذكرنا دل أن هنالك داراً أخرى فيها يفرق ويميز بينهما في حق الثواب والعقاب - والله أعلم - وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [ص: ٢٧] لو كان كما ظن أولئك الكفرة أن لا بعث ولا نشور كان خلق ما ذكر من السموات والأرض وما بينهما باطلا على ظنهم، فكذلك قوله تعالى:

﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥] صير خلق السموات والأرض إذا لم يكن هنالك رجوع إليه عبثًا باطلا، فهذا أولى وأحق أن يصرف إليه الآية، وعلى ذلك ما ذكر في قوله - تعالى -: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ...﴾ الآية [الأنعام: ٥٠]، وقوله - عز وجل -: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَىٰ وَالْأَصْمَىٰ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا﴾ [هود: ٢٤] أي: لا يستويان، ولو كان الأمر على ما ظن أولئك أن لا بعث ولا نشور ولا حياة، كان في ذلك استواء بين من ذكر، وقد سوى بينهما في الدنيا، وفي الحكمة والعقل التفريق بينهما والتمييز؛ إذ لا يجوز التسوية بين الولي والعدو، وقد سوى بينهما في الدنيا؛ فعلم أن المراد به نفي الاستواء بينهما في دار أخرى، والله الموفق.

ثم اختلف أهل الكلام فيما يعطى الولي والعدو في هذه الدنيا من الصحة والسلامة؛ على قول أكثر المعتزلة أن الله - تعالى - لا يعطي أحدًا في الدنيا من كافر أو مؤمن شيئًا إلا وهو أصلح له في الدين، ثم على قولهم لا يظهر عفو الله تعالى في الآخرة؛ لأنهم يقولون: إنما يستوجبون الثواب والجنة بأعمالهم، لا برحمة الله - تعالى - فإذا عفا عن المسيء فلا يعلم أنه كان مستحقًا لذلك أو يعفو عنه فضلًا.

وعندنا أن ما أعطاهم إنما يعطيهم إفضالًا منه ورحمة، فيعرفون فضله وإحسانه وعفوه، وأكثر أصحابنا يقولون: إن جميع ما أعطى الكافر في الدنيا فهو شر له؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُطَمِّئُ لَهُمْ حَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّئُهُمْ لِرِزَادَاتِهَا إِنَّمَا آلُ عِمْرَانَ: ١٧٨﴾، وقوله - عز وجل -: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُوَدِّعُهُمْ مِنْ مَّالٍ وَبَيْنَ . سُارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥-٥٦]، ونحو ذلك ما يخبر أن ما يعطي إياهم يكون شرًا لهم، وما أعطى [المؤمنين] يكون خيرًا لهم.

ولكن عندنا ليس هذا على الإطلاق والإرسال، ولكن ما كان توفيقًا منه على الخيرات في نفسها فهو خير له، وما كان خذلانًا فهو شر له، وليس على الله حفظ الأصلح لهم؛ على ما يقوله المعتزلة، ولكنه يفعل بهم ما هو حكمة [و] عدل كما يفعل ما هو إحسان وفضل، والله الموفق.

قال القتيبي: ﴿أَجْرَحُوا السَّيِّئَاتِ﴾ أي: اكتسبوها، ومنه قيل لكلاب الصيد: جوارح. وقوله - عز وجل -: ﴿وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَلِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ كأنه يقول - والله أعلم -: ﴿وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَلِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ أي: إنما خلق ما ذكر بالحق لتجزى كل نفس بما كسبت، فلو لم

يكن جزاء لما كسبوا في الدنيا في الآخرة على ما قال أولئك الكفرة أن لا جزاء من الثواب والعقاب؛ لإنكارهم البعث - لم يكن خلقهما بالحق؛ على ما ذكرنا، فتيبين أنه إنما صار خلقهما [بالحق] إذا كان هنالك جزاء؛ وهذا يدل على أن الآية الأولى هي في منكري البعث، ليست فيما ذكر أهل التأويل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوَاهُ﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: على التحقيق؛ على ما قاله عامة أهل التأويل: أنهم عبدوا كل شيء [استحسنوه، فإذا] استحسنوا شيئاً آخر أحسن منه تركوا عبادة الأول وعبدوا الثاني، فتلك كانت عادتهم، وذلك اتخاذ الآلهة بهواهم؛ إذ الإله هو المعبود عندهم، وهو التحقيق الذي ذكرنا.

والثاني: على التمثيل، وهو ما قال قتادة أنهم ما هووا شيئاً إلا ركبوه، لا تمنعهم مخافة الله عما هووه، ولا تردعهم خشيته عما اشتهوا، فصيروا هواهم متبعاً، فهو كالإله لهم، لا يتبعون أمر الله، فلا يكثرثون له، أو كلام نحوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَسْأَلُ اللَّهَ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ هذا يخرج على وجوه:

أحدها: أي: أضله الله على علم من ذلك الإنسان بطريق الهدى والحق، لا أنه أضله على خفاء من ذلك الإنسان بالطريق الحق وسبيله؛ أي: قد بين له السبيل وطريق الحق، لكنه باختياره الضلال أضله؛ لما علم منه أنه يختار الضلال والكفر؛ ليكون ما علم أنه يكون ويختار، والله أعلم.

والثالث: أضله الله - تعالى - على علم؛ أي: أنشأ منه فعل الضلال على علم منه بذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَوَخَّمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً﴾ هذا يخرج على

وجهين:

أحدهما: أي: غطى قلبه بما هواه، وجعل فيه ظلمة، فتلك الظلمة وذلك الغطاء أوجب غطاء السمع والبصر، وحال بينه وبين سماع الحجج والبراهين، وصارت ظلمة البصر وغطاؤه مانعاً لهم عن اكتساب التدبر والتفكير.

ويحتمل أن يكون ما هووه مانعاً لهم عن اكتساب الحياة الدائمة لما لو اتبعوا أمر الله - تعالى - وما دعاهم إليه كانت لهم تلك الحياة؛ كقوله - عز وجل -: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، وكقوله - تعالى -: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢]، فما هووه واتبعوه منعهم عن اكتساب الحياة الدائمة المدعو

إليها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ﴾ هذا - أيضًا- يحتمل وجهين:

أحدهما: حقيقة الهداية، وهو التوفيق والعصمة، فكأنه يقول - والله أعلم-: فمن يقدر دون الله [على] هدايته وتوفيقه بعد اختياره الضلال.

والثاني: الهدى: البيان؛ فكأنه يقول: فمن يقدر أن يأتي ببيان أكثر وأبين من بعد بيان الله - تعالى - الذي بين له؟ أي: لا أحد يقدر [على] ذلك ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ أي: أفلا تتعظون، أو ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ بيان الله أو ما بين لكم، والله أعلم.

ثم الآية في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون أبدًا؛ لثلا يشتغل بهم، ولا يهتم لهم، ولكن يشتغل بغيرهم، ويقطع طمعه عن إيمانهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾ أي: ما قالوا: ما الحياة إلا حياة الدنيا.

ويحتمل أنهم يقولون: ﴿مَا هِيَ﴾ أي: لا حياة إلا الحياة التي دنت منا.

وقوله - عز وجل-: ﴿نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: نموت نحن وتحيا أبناؤنا وأولادنا.

والثاني: ﴿نَمُوتُ﴾ أي: كنا ميتين فحيينا ﴿نَمُوتُ﴾ بمعنى: كنا أمواتًا ﴿وَنَحْيَا﴾ أي:

فصرنا أحياء، ثم لا حياة بعد تلك الحياة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا يَهْلِكُ إِلَّا الدَّهْرُ﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: ما يهلكنا إلا مرور الأزمنة والأوقات؛ أي: بسبب مرور الأوقات ينتهي آجالنا، ونبلع إلى الهلاك، وكذلك قال القتيبي: ﴿وَمَا يَهْلِكُ إِلَّا الدَّهْرُ﴾ أي: إلا مرور السنين والأيام.

والثاني: أن يكون الدهر عندهم عبارة عن الأبد؛ فكأنهم يقولون في قوله: ﴿وَمَا يَهْلِكُ إِلَّا الدَّهْرُ﴾: وما يهلك أنفسنا إلا الدهر؛ لأن أنفسنا لم تجعل للأبد، ولا للبقاء للأبد، بل جعلت للانقضاء والفناء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ أي: ما هم إلا على ظن يظنون.

والثاني: ﴿وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ﴾ أي: وما لهم بما قالوا: ﴿وَمَا يَهْلِكُ إِلَّا الدَّهْرُ﴾ - ﴿مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ أي: ما هم إلا على ظن يظنون؛ أي: على ظن يقولون ذلك، لا عن علم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ﴾ أي: وإذا تلى عليهم آياتنا في البعث والحياة بعد الموت ﴿بَيِّنَاتٍ﴾ أي: ما يوضح ويبين لهم البعث والحياة بعد الموت.  
وقوله - عز وجل - : ﴿مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا اتَّبَعْنَا بِآبَائِنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، والإشكال: أنه [لماذا] ذكر ﴿مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ﴾ إذ لم يعذروا.

فنقول: الحجة هي التي إذا أقامها الإنسان وأتى بها عذر في ذلك، وما قالوا لم يكن حجة؛ إذ لم يعذروا، فيكون معنى قوله: ﴿مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ﴾ أي: ما كان احتجاجهم إلا أن قالوا كذا.

أو نقول: ما كانوا يحتجون إلا أن قالوا كذا.

ثم قوله: ﴿اتَّبَعُوا بِآبَائِنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فيه دلالة ألا يلزم المسئول أن يأتي بحجة وآية يختارها السائل ويشتهيها، لكن يلزمه أن يأتي بما هو حجة في نفسه، ويلزمه الاتباع بها، فأما أن يلزم على ما يختاره السائل أو يتمناه فلا، وقد أتاهم الله - تعالى - من الآيات والحجج ما ألزمهم القول بالبعث والإقرار به.

ثم أخبر أن الله - تعالى - هو يحييكم ثم يميتكم، لا الدهر الذي قالوا، وهو قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ يحتمل قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ﴾ أي: يحييكم في قبوركم، ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾ فيها، ﴿ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾.  
أو يقول: ﴿اللَّهُ يُحْيِيكُمْ﴾ في ابتداء الأمر، ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾ في الدنيا عند انقضاء آجالكم، ﴿ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: ولكن أكثر الناس لا ينتفعون بما يعلمون.

أو يقول: ولكن أكثر الناس لا يعلمون؛ لما تركوا النظر بالتأمل في أسباب العلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُعَذِّبُ عَسْفِرًا نَسْفِلُونَ ﴿٢٧﴾ وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٍ جَائِعَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ إِلَىٰ كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾ هَذَا كِتَابُنَا عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَتِهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ ﴿٣٠﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا أَفَلَمْ تَكُنْ ءَايَاتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَاسْتَكْبَرْتُمْ وَكُنتُمْ قَوْمًا تُجْرِمِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا فَلْتُمَّ فِيهَا فَلْتُمَّ مَا تَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَقْبِرِينَ ﴿٣٢﴾ وَبَدَأَ لَهُمْ فِيهَا مَا عَمِلُوا وَصَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَمِرُّونَ ﴿٣٣﴾ وَقِيلَ الْيَوْمَ نَنسِفُكُمْ كَمَا نَسِفْنَا لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا

وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿٣٥﴾ ذَلِكُمْ بِأَنكُمُ أَخَذْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَعَرَضْتُمْ هَيِّئًا لِّلْيَوْمِ لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴿٣٥﴾ فَلِلَّهِ الْمَعَادُ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٦﴾ وَلَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٣٧﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ هذا يخرج على وجوه:

أحدها: ولله ملك كل ملك في السموات والأرض.

أو ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؛ أي: خزائن السموات والأرض، وكذلك ذكر في

حرف ابن مسعود، رضي الله عنه.

أو يقول: ولله حقيقة ملك السموات والأرض.

فإن كان التأويل هو الأول فإن له ملك كل ملك في السموات والأرض، ففيه إخبار وإعلام بليغ أتباع أولئك الملوك، و[ذوي] التعظيم لهم، والإجلال، والخدمة لهم بما في أيديهم من الملك والسلطان وفضل الأموال [ألا يصرفوا ذلك إليهم]؛ بل فيه الأمر بصرف ذلك كله إلى الله - تعالى - والقيام له بالشكر، لا لأولئك؛ لأن الذي في أيديهم لله - تعالى - وهو الجاعل في أيديهم، والواضع عندهم، فإليه يلزم صرف الشكر والعبادة، والله أعلم.

وإن كان تأويل الملك: الخزائن، ففيه قطع الأطماع عما في أيدي الناس، والأمر بصرف ذلك إلى الله - تعالى - والرجاء منه دون من سواه، والله أعلم.

وإن كان الثالث، وهو أن حقيقة الملك لله - تعالى - ففيه أنه فيما امتحنهم في الدنيا بأنواع المحن لم يمتحنهم لمنفعة ترجع إلى نفسه، أو لمضرة يدفع عنها، وكذلك ما يثيبهم في الآخرة ويعاقبهم، ليس يفعل ذلك لمنفعة كانت له في الدنيا أو دفع مضرة عنه، ولكن لحكمة أوجبت ذلك لهم وعليهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ﴾ سمي القيامة: ساعة، فجاز أن يكون سماها [بذلك]؛ لسرعة قيامها، أو نفاذها؛ كقوله - تعالى-: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧].

أو أن يكون سماها بذلك؛ لما يكون حسابهم وأمرهم يوم القيامة إنما يكون في ساعة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَئِذٍ يَخْسِرُ الْمَبْطُلُونَ﴾ يحتمل: أي: يومئذ يبين خسران المبتلين في الدنيا، وعلى ذلك يبين خسران كل مشتركين في تجارة الدنيا؛ إذا [اشتركوا] في عمل عند القسمة يبين خسران عملهم وتجارتهم.

وأصله أن الله - تعالى - جعل الدنيا وما أنشأ فيها من الأموال والأمالك رعوس أموال

لأهلها يتجرون ويكتسبون بها الربح في الآخرة، وأنه إنما أنشأ الدنيا للآخرة، لا أنه أنشأها لنفسها؛ ولذلك قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ الآية [التوبة: ١١١]، وقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧] ونحوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَرَزَىٰ كُلُّ شَيْءٍ جَائِزٌ كُلُّ أُمَّةٍ دُعِيَ إِلَىٰ كِتَابِهَا﴾ يحتمل أن يكون ما ذكر من الجثو للركب في الآخرة تعريف لهم وإنباء أنهم يختصمون يوم القيامة جاثين للركب، كما يختصم في الدنيا عند الحكام والأمراء جاثين للركب، والله أعلم. ويحتمل أن يذكر جثوهم؛ لما لا تقوم بهم الأقدام، أو لا تحملهم؛ لهول ذلك اليوم والخوف فيها؛ فيكونون جاثين للركب ويقومون بها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿كُلُّ أُمَّةٍ دُعِيَ إِلَىٰ كِتَابِهَا﴾ يحتمل: ﴿كِتَابِهَا﴾: كتاب كل في نفسه، وهو كقوله - تعالى-: ﴿وَكُلٌّ لِّإِنسَانٍ أَلْمَنَةُ طَلِيحٌ فِي عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣]، وقوله - تعالى-: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كِتَابَهُ بَيِّنَاتٍ﴾ [الحاقة: ١٩] و﴿أَوْفَىٰ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ﴾ [الحاقة: ٢٥] ونحوه.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿كُلُّ أُمَّةٍ دُعِيَ إِلَىٰ كِتَابِهَا﴾ الذي دعيت كل أمة إليه في الدنيا؛ من نحو القرآن، ونحوه؛ فيقال: يأهل الإنجيل، يأهل التوراة، ونحو ذلك، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون ﴿كُلُّ أُمَّةٍ دُعِيَ إِلَىٰ كِتَابِهَا﴾ أي: إلى حسابها الذي عملت في الدنيا؛ تفسير ذلك ما ذكر: ﴿الْيَوْمَ نُجْزِيكَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ﴾ [الأنعام: ٩٣]. وقوله - عز وجل-: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ﴾ يحتمل الكتاب الذي أضاف إلى نفسه هو القرآن الذي كان ينطق لهم بالحق؛ أي: بالحق الذي لله عليهم، وما لبعضهم على بعض.

أو ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: بالصدق بأنه من الله - تعالى - والله أعلم. ويحتمل أن يكون ذلك الكتاب هو الكتاب الذي يكون لكل بالانفراد للذي كتبه له الملائكة مما عملوا من خير أو شر، وهو كقوله - تعالى-: ﴿أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤] والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ اختلف في تأويله: قال بعضهم: إن الحفظة تكتب أعمال بني آدم ثم يعارضون ذلك بما في اللوح المحفوظ المكتوب فيه: أن فلاناً يعمل كذا وكذا، فلا يزيد شيء ولا ينقص.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه- يقول قريباً من هذا: إن في السماء كتاباً عليه ملائكة، والملائكة الذين مع بني آدم يستنسخون من ذلك الكتاب ما يعملون، ثم قال: وهل تكون النسخة إلا من كتاب أو شيء<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقال بعضهم: ملكان موكلان بالكتابة، يكتب كل واحد منهما ما يعمله، فإذا أراد أن يصعدا إلى السماء فيعارض كل واحد منهما كتابه الذي كتبه مع كتاب الآخر فلا يخطئ حرفاً مما كتب هذا ما كتب الآخر، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: عرض كتاب الناس الذي عملوا كل يوم أو كل خميس، فينسخ منه الخير والشر، وما يثاب عليه وما يعاقب، ويلقى ما سوى ذلك مما لا ثواب له ولا عقاب، والله أعلم.

ويحتمل أن يراد من الانتساخ: ابتداء الكتابة من غير أخذ من كتاب أو نحوه، فإنه يجوز أن يستعمل الانتساخ في ابتداء الكتابة على غير أخذ من الكتاب أو غيره، نحو أن يقول الرجل: انتسخته، أي: كتبته، فيكون كأنه قال: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ﴾ أي: نكتب ما كنتم تعملون ونثبت عليكم من خير أو شر، فيخرج لهم كتبهم التي فيها أعمالهم، فكانت عليهم حجة، وهي التي كتبت عليهم الحفظة.

وقال أبو عوسجة: الجاثية هي التي جثت واجتمعت، ويقال: تجاثينا: أي: بركننا على ركبنا للخصومة.

وقال القتيبي: جاثية على الركب، يراد: أنها غير مطمئنة.

وقوله - عز وجل -: ﴿تُدْعَىٰ إِلَىٰ كَيْبَٰهَا﴾ أي: إلى حسابها.

وقوله: ﴿هَٰذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ﴾ يريد: أنهم يقرءونه فيدلهم ويذكرهم؛ فكانه ينطق عليهم.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ﴾ أي: نكتب على ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: آمنوا بجميع ما كان عليهم الإيمان به والتصديق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَعَمِلُوا الصَّٰلِحٰتِ﴾ أي: عملوا بما فيه صلاحهم، وما يوجبه

الحكمة من العمل ﴿فَيَدْخُلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَةٍ﴾ أي: في جنته، سمي الجنة: رحمة؛ لأنها

(١) أخرجه ابن جرير (٣١٢١٩) وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٥/٧٦٠).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه الطبراني عنه، كما في الدر المنثور (٥/٧٦١).



تنال برحمته، ويدخل فيها.

أو سماها: رحمة؛ لأنها هي النهاية والغاية التي تطلب بالرحمة وتراد بها.  
وقوله: ﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾ الآية.

الفوز: هو الظفر بما يؤمل ويرجو من العمل، أو يقال: الفوز: هو الفلاح الذي لا خوف بعده، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا أَفَلَمْ تَكُنْ ءآيَتِي تُلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ كان فيه إضماراً؛ لأن قوله - تعالى-: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ إنما هو إخبار عن المعاينة.

وقوله - تعالى-: ﴿أَفَلَمْ تَكُنْ ءآيَتِي تُلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ خطاب ومشافهة، فليس هو من جواب الأول، ولا من نوعه؛ فكأنه قال - والله أعلم-: وأما الذين كفروا في الدنيا فيقال لهم في الآخرة إذا طلبوا الرجوع والإقالة أو التخفيف ونحو ذلك: ﴿أَفَلَمْ تَكُنْ ءآيَتِي تُلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ في الدنيا.

ثم يحتمل: آياته: آيات وحدانيته وألوهيته، أو آيات قدرته وسلطانه على التعذيب، أو آيات قدرته على البعث أو آيات رسالته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَسْتَكْبِرُوا وَكُنْتُمْ قَوْمًا تُجْرِمِينَ﴾ لا أحد يقصد قصد الاستكبار على آيات الله، لكنهم لما كذبوها وردوا آياته ولم يعملوا بها، فكأنهم استكبروا عليها، وهو كما قال: ﴿لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ﴾ [مريم: ٤٤] ولا أحد يقصد قصد عبادة الشيطان، لكنهم لما عبدوا الأصنام بأمر الشيطان فكأنهم عبدوه.

ويحتمل أن يكونوا استكبروا على رسله؛ فيكون استكبارهم على رسله كأنهم استكبروا على آياته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكُنْتُمْ قَوْمًا تُجْرِمِينَ﴾ قيل: المجرم هو الوثاب في المعصية، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُتَّقِينَ﴾ كان عندهم فيها ريب، لكنهم لو تأملوا ونظروا فيما أقام من آياته، زال عنهم الريب الذي كان لهم فيها.

ويحتمل أن يقال هذا على الإيقان إذا كان القائل به موقناً، وإن كان الذي يقال له شاكاً في ذلك.

والأول أقرب وأشبه.

ثم الناس رجلان في الساعة:

موقن بها ومتحقق، ولكن في العمل لها والاستعداد لها كالظان.  
والثاني: ظان بها، شك فيها جاحد لها ومكذب كالموقن ألا تكون.  
ثم الإيقان بالشيء هو العلم بالأسباب الظاهرة، وقد يدخل في تلك الأسباب أدنى  
شبهة وشك؛ لذلك ذكر فيه الظن، والله أعلم.

وأما العلم بالشيء قد يكون بالسبب، وقد يكون بالتجلي له بلا سبب؛ ولذلك وصف  
الله - تعالى - بالعلم، ولم يوصف بالإيقان، ولا يقال: إنه موقن؛ لما ذكرنا: أن أحدهما  
يكون بأسباب والآخر لا - والله أعلم - فيتمكن في الإيقان أدنى شبهة وشك، وقد يعمل  
غالبًا لأسباب على حقيقة الأعمال؛ نحو المكروه على الشرّ يعلم بما أوعده به بغالب أسبابه  
ليس على الحقيقة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا﴾ هذا يخرج على وجهين:  
أحدهما: بدا لهم أنّ الأعمال في الدنيا أنها أسباب في الآخرة؛ لأنهم عملوها في الدنيا  
وعندهم أنها حسنات، فيظهر لهم في الآخرة أنها سيئات.  
والثاني: ﴿وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا﴾ أي: ظهر لهم في الآخرة وتذكروا سيئات ما عملوا  
في الدنيا والآخرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ أي: نزل بهم، ووجب ما كانوا  
يستعجلون من الرسل، وهو العذاب الذي كانوا يوعدونهم؛ لأنهم كانوا يستعجلون ذلك  
استهزاء منهم بهم بأنه غير كائن، ولا نازل بهم ما كانوا يوعدونهم، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَقِيلَ أَلَيْسَ لَكُمْ نَسِكُمْ كَمَا سَيِّئْتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾، والإشكال: أنهم كيف  
ينسون يومئذ؟ لأنهم لو كانوا ينسون، لسلموا من العذاب، لكن ما ذكر من النسيان يخرج  
على وجهين:

أحدهما: كنى بالنسيان عن الترك؛ يقول: اليوم ترككم في النار وفي العذاب كما  
تركتم أنتم العمل لذلك اليوم والنظر فيه.

والثاني: على التمثيل؛ أي: اليوم نصيركم في النار كالشيء المنسي لا يكثرث إليكم،  
ولا يلتفت، ولا يعبأ بكم كما صيرتم أنتم ذلك اليوم كالشيء المنسي، لم تكثرثوا إليه،  
ولم تعملوا له، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَوْلِيكُمْ أَلْنَاذُ وَمَا لَكُمْ مِّنْ نَّصِيرِينَ﴾ جعل الله - تعالى -  
النار لهم مأوى بإزاء كل ما افتخروا في الدنيا على رسل الله - عليهم السلام - وأتباعهم  
من المنازل، والمراكب، والملابس، وغير ذلك، وأخبر أنه لا ناصر لهم يملك إخراجهم

من تلك النار والمأوى الذي جعل لهم، ولا يقدر دفع ذلك عنهم، والله أعلم.  
ثم أخبر أن بعض ذلك الذي أصابهم ونزل بهم إنما كان بما ذكر من اتخاذهم آيات الله  
هزوا في الدنيا، هزوا بها وشخرًا بالرسول، عليهم السلام.  
ثم آيات الله يحتمل ما ذكرنا من آيات وحدانيته وألوهيته، أو آيات قدرته وسلطانه على  
البعث، أو آيات رسالة الرسول، عليه السلام.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَعَرَّكَمُ الْخَيْزُ الْأُذْيَا﴾ قد ذكرنا فيما تقدم معنى نسبة التغيرير إلى  
الحياة الدنيا، وإضافته إليها وإن لم يكن منها على التحقيق تغيرير وخذاع، وهو أنهم إنما  
اغتروا بها، فنسب فعل التغيرير إليها، هي غرتهم، وقد ينسب الفعل إلى السبب الذي به  
صار ذلك، وإن لم يكن منه حقيقة ذلك؛ نحو قوله - تعالى-: ﴿وَالْتَهَارَ مُبْصِرًا﴾  
[يونس: ٦٧] أي: يبصر به، وذلك كثير في اللغة.

أو يقال: إن ما كان منها، لو كان ذلك ممن يحتمل التغيرير ويملك ذلك كان تغيريرًا،  
والله أعلم.

وقوله: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ اختلف في قوله: ﴿وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾:  
قال بعضهم: إنهم يعاتبون إلى أن يدخلوا النار: إنكم فعلتم كذا، وتركتم كذا، ولم  
فعلتم كذا؟ فإذا دخلوا النار يترك العتاب ويجعل كالشيء المنسي فيها، والله أعلم.  
وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ أي: لا يسترجعون إلى ما يطلبون من العود  
والرجوع إلى العمل الصالح؛ لقولهم: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا  
نَعْمَلُ...﴾ الآية [فاطر: ٣٧].

ثم في قوله: ﴿إِنْ نَطَّنْ إِلَّا نَطَّنًا﴾، وقوله: ﴿وَرَا الْمَجْرُمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا...﴾ الآية  
[الكهف: ٥٣]، وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦] -  
دلالة ألا يجب أن يفهم على ظاهر ما ظهر من الخطاب؛ لأنه ذكر الظن في المؤمنين،  
والمراد به: الإيقان، لا ظاهر الظن، وذكر في الكافرين الظن وأريد به الحقيقة، ولا يجوز  
أن يفهم من الظن في الفريقين معنى واحد، بل يفهم من هذا غير الذي فهم من الآخر،  
والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إن جميع ما ذكر  
في القرآن من الحمد له فإنما ذكر لأحد شيئين:

أحدهما: بما يستحق من الثناء بتعالیه عن جميع معاني الخلق وأوصافهم.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١١/٢٦٩).

والثاني: بما يستحق من الثناء [بفضله] عليهم بالنعم والإحسان الذي منه إليهم، وهو ما قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] و ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ١]، ونحو ذلك، والله أعلم.

وأصل آخر: أنه إذا أضيفت كلية الأشياء إلى الله - تعالى - ففيه وصف له بالعظمة والجلال وإذا أضيفت جزئية الأشياء إليه وخاصيتها، فإنما فيه تعظيم تلك الخاصية المضافة إليه، وفي قوله - تعالى -: ﴿فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إضافة كلية الأشياء إليه والخاصية والجزئية، ففيه الأمران جميعًا، فإن قوله - عز وجل -: ﴿فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ﴾ إضافة جزئية الأشياء إليه وخاصيته، وقوله - عز وجل -: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إضافة كلية الأشياء إليه، والله أعلم.

وقد تقدم ذكر الرب في غير موضع.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ هذا يخرج على وجهين: أحدهما: أي: وله الوصف بالكبرياء والعظمة على أهل السموات وأهل الأرض أن يصفوه بالكبرياء والعظمة.

أو: من حقه على أهل السموات وأهل الأرض أن يصفوه بالكبرياء والعظمة والجلال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ أي: هو العزيز الذي لا يلحقه الذل بخلاف الخلق له ولا بعضيائهم.

أو ﴿هُوَ الْقَبِيرُ﴾ بما به يتعزز من أعز دونه، ومن وصف بعز دونه، فذلك راجع في الحقيقة إليه، ﴿الْحَكِيمُ﴾ الذي وضع كل شيء موضعه، أو الحكيم الذي لا يلحقه الخطأ في التدبير، والله الموفق، والحمد لله رب العالمين.

\* \* \*

## سورة الأحقاف وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿حَمَّ ١﴾ تَنْزِيلَ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾ مَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُّعْرِضُونَ ﴿٣﴾ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَتُنْفِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَتُكْفَرُ مِنْ عِندِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤﴾ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿٦﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿حَمَّ . تَنْزِيلَ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ قد ذكرنا تأويله فيما

تقدم .

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ أي: [ما] خلق السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق الذي صار [به] إنشاء ذلك وخلق حكمة؛ لأنه لو كان الأمر على ما ظن أولئك الكفرة وتوهموا بأن لا بعث ولا جزاء من ثواب وعقاب كان إنشاء ما ذكر من السموات والأرض وخلق ذلك كله - عبثًا باطلا على ما تقدم ذكره في غير موضع، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُّعْرِضُونَ﴾ يحتمل ﴿عَمَّا أُنذِرُوا مُّعْرِضُونَ﴾

وجوها:

أحدها: أي: بما ألزمهم من النظر والتفكير فيما ذكر من خلق السموات والأرض، وما أنشأ فيهما من المنافع، وجعل ذلك لهم آية، لم يفعل ذلك كله عبثًا باطلا، ولكن لعاقبة تقصد، ولأمر يراد؛ إذ عرفوا بعقولهم: أنه لا يجوز خلق الخلق على أن يهملوا ويتركوا سدى لا يؤمرون، ولا ينهاون، ولا يمتحنون، فأعرضوا عما ألزمهم من النظر والتفكير في ذلك فهم معرضون إعراض ترك النظر والتفكير، والله أعلم .

والثاني: ما أنذروا بما نزل بمن تقدمهم من مكذبي الرسل، عليهم السلام .

والثالث: بما أنذر وأوعد لهم من العذاب في الآخرة، فهم معرضون عن ذلك كله، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَتُنْفِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَتُكْفَرُ مِنْ عِندِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ يحتمل أن يكون ما ذكر كله موصولاً ببعضه ببعض .

ويحتمل أن يكون بعضه مفصولا عن بعض.

فإن كان على الوصل، فكأنه يقول: أرايتم ما تعبدون من دون الله من الأصنام وتدعونها آلهة: هل خلقوا مما لكم من المنافع، ومما به حياتكم وقوامكم ومعاشكم مما يخرج [من] الأرض، أو هل ينزلون لكم من المنافع التي جعلت لكم في السماء من الأمطار وغيرها.

أو هل أتاكم كتاب من عند الله فيه أنه أمركم بعبادة من تعبدونه ﴿أَوْ أَتَّكِرْتُمْ عَلَيْهِ﴾ هو يخرج على وجهين:

أحدهما: أو جاءكم من الحكماء الأولين المتقدمين كتاب أو قول فيه الأمر بذلك، واستخرجتم من العلوم ذلك؛ ففعلتم به؟ يقول - والله أعلم - : إن الأسباب التي تحمل الناس على العبادة والخدمة لهم هذه الوجوه: إما منافع تتصل بهم منهم مما به قوامهم ومعاشهم وحياتهم وإما كتاب من الله - تعالى - فيه حجة لهم، وأمر لهم في ذلك، أو كتاب من الحكماء والرسل يأمرهم لهم، وهم قوم لا يؤمنون بالرسل، ولا بالكتاب، وليست لهم علوم مستخرجة من العلوم، يقول: ليس لكم [شيء] مما ذكر من الأسباب والعلوم فبم عبدتموها؟ وكيف اخترتم عبادتها على عبادة من عرفتم أن ما به قوامكم وحياتكم منه؟! والله أعلم.

وإن كان مفصولا من بعض فيكون كأنه يقول: ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾ من المنافع وغيرها، ﴿أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ﴾ فيما ذكر؟ فإن قالوا: قد خلقوا ما ذكر، ولهم شرك فيما ذكر، فقل لهم ﴿أَتُنَبِّئُ بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا﴾ من كتاب الحكماء أو العلوم المستخرجة من العلوم ﴿إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أنهم خلقوا ما ذكرتم، أو لهم شرك فيما ذكر - والله أعلم - وقد علموا أنهم لا يقدر أن يروونه ما ذكر؛ لما لم يكن لهم من هذه الأسباب شيء؛ إذ هي أسباب العلم، وقد عجزوا عن ذلك كله.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿أَوْ أَتَّكِرْتُمْ عَلَيْهِ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أو خاصة من علم. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أو بقية من علم أوائلهم؛ وهو قول القتيبي؛ أي: بقية من علم يؤثر عن الأولين، ويقرأ ﴿أثره﴾ و ﴿إثارة﴾، وأصله ما ذكرنا من الوجهين:

أحدهما: كتاب الحكماء والرسل.

والثاني: العلوم المستخرجة من سائر العلوم.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣١٢٢٥)، (٣١٢٢٦) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٤/٦).

(٢) قاله أبو بكر بن عياش، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٢٣١).

وقال بعضهم: ﴿أَوْ أَتَنَزَّرَ مِّنْ عَلِيٍّ﴾ هو الخط؛ وهو قول ابن عباس<sup>(١)</sup>، رضي الله عنه.

وذكر عن النبي ﷺ قال: «كان نبي من الأنبياء - عليهم السلام - يخط، فمن صادف مثل خطه علم»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو عوسجة: ﴿أَوْ أَتَنَزَّرَ مِّنْ عَلِيٍّ﴾ أي: قديم من علم، قال: ذا الأثارة: الشحم القديم.

وقيل: ﴿أَوْ أَتَنَزَّرَ مِّنْ عَلِيٍّ﴾ أي: رواية عن الأنبياء عليهم السلام.

ثم ذكر سفههم وبين نهاية تعنتهم، وهو قوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾؛ لأنه لا يملك إجابته ولا يحتمل ذلك.

والثاني: لا يستجيب له إلى يوم القيامة، ثم إذا جاء به يوم القيامة أجابه باللعن والتبري، كقوله - تعالى -: ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥]، وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ [البقرة: ١٦٦]، وقوله - تعالى -: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَائِكُمْ﴾ [يونس: ٢٨]، وغير ذلك من الآيات التي فيها ذكر تبري بعضهم من بعض، ولعن بعضهم بعضًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ﴾ لم يكن منهم لهم أمر بذلك ولا دعاء ولا شيء من ذلك، كقوله - تعالى -: ﴿إِن كُنَّا عَن عِبَادَتِكُمْ لَغْفِيلِينَ﴾ [يونس: ٢٩].  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ هو ما ذكرنا أنه يصير بعضهم لبعض أعداء يتبرءون منهم، ويلعنونهم، ويكفرون بعبادتهم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا نُتِيَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (٧) أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ قُلْ إِنِ افْتَرَيْتُمْ فَلَا تَمْلِكُونَ لِي مِنَ اللَّهِ شَيْئًا هُوَ أَعْلَمُ بِمَا تُفِيضُونَ فِيهِ كَفَىٰ بِهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (٨) قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفَعَّلُ بِي وَلَا يَكْمُرُ إِن أُنِيعَ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ (٩) قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ فَتَمَنَّوْا أَنْ تَكُونَ لَكُمُ الْيَهُودُ الْأَغْلَابِينَ (١٠) وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَّوْنَا إِلَيْهِ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَمَسَّبِقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ (١١) وَمِن قَبْلِهِ

(١) أخرجه الفريابي وعبد بن حميد والحاكم وصححه وابن مردويه والخطيب من طريق أبي سلمة عنه، كما في الدر المنثور (٤/٦).

(٢) أخرجه عبد بن حميد وابن مردويه عن أبي هريرة، كما في الدر المنثور (٤/٦).

كُتِبَ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانِ عَرَبِيًّا لِّسُنْدَرِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَسُئِرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ ﴿١٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا نُنَادَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَتُنَا بِئَنبَىٰ﴾ أي: بينات أنها من الله تعالى .  
أو بينات: واضحات، ما يبين لهم ما عليهم مما لهم، وما لبعض على بعض وما لله عليهم .

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ يحتمل أن يكون الحق الذي قالوا: إنه سحر، هو تلك الآيات البينات التي ذكر أنها بينت عليهم قالوا لها: إنها سحر، ودل قولهم: إنها سحر، على أنها كانت معجزات خارجات عن وسعهم، حيث نسبوها إلى السحر .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ إِنْ افْتَرَيْتُهُ فَلَا تَمْلِكُونَ لِي مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ هذا حرف المنابذة، يقول: إن افتريته فلا تملكون أنتم دفع عقوبة ذلك الافتراء عن نفسي، وهو كقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ إِنْ افْتَرَيْتُهُ فَعَلَىٰ إِجْرَامِي﴾ [هود: ٣٥] يقول: علي إثم ذلك وجرمه، وإنما يقال هذا عند انتهاء الحجج والبراهين غايتها، حتى لا يطمع منهم القبول والنجع فيهم، ويؤيس منهم، فعند ذلك يقال وينابذ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِمَا تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ أي: بما تخوضون فيه، يقول هذا ويذكر؛ لثلا يقولوا ولا يدعوا غفلته عن ذلك؛ بل يذكرهم أنه كان عالماً بما يسرون ويعلمون .

وقيل: ﴿تُفِيضُونَ﴾ من قولهم: أفاضوا، إذا علموا وتحذثوا؛ وهو قول القتبي .

وقوله - عز وجل-: ﴿كَفَىٰ بِهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: يشهدون في الآخرة: أنه قد بلغ رسالته .

والثاني: أي: كفى به شهيداً بيني وبينكم في الدنيا بما علم ما كان منهم من الشرك والتكذيب، ومني من التبليغ، فهو شاهد بما كان مني ومنكم في الدنيا من سرّ وعلانية، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُوَ الْعَفْوَورُ الرَّحِيمُ﴾ ذكر هذا في هذا الموضع على إثر ما ذكر من غاية سفههم وتعتهم - والله أعلم- كأنه يقول: إنكم وإن بلغت في السفه ما بلغت فإنكم إذا رجعت عن ذلك وتبتم يغفر لكم ما كان منكم، والله أعلم .

ثم قوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ أَسْلَمَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [الأحقاف: ٥] إن كان على



حقيقة العبادة فهو صلة قوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ...﴾ الآية [الأحقاف: ٤]؛ يقول - والله أعلم-: ومن أضل ممن يعبد من لا يملك ما ذكر من خلق الأرض، ولا له شرك في السموات وما ذكر، وترك عبادة من خلق السموات، وخلق الأرض، وشهد كل شيء له بذلك، وأتى بالحجج والبراهين على ذلك؛ أي: لا أحد أضل ممن ترك عبادة من هذا وصفه، وصرف العبادة إلى الذي لا يملك شيئاً من ذلك، والله أعلم.

وإن كان على الدعاء نفسه فهو صلة ما ذكر من قوله: ﴿لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ [الأحقاف: ٥] أي: ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يملك إجابته، ولا يسمع دعاءه، وترك دعاء من يملك إجابته ويسمع دعاءه، ويقدر قضاء ما يدعون ويسألون؛ أي: لا أحد أضل ممن اختار دعاء من لا يملك شيئاً من ذلك على دعاء من يملك ذلك كله؛ يسفههم في صنيعهم واختيارهم على ما اختاروا، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ﴾ كأن هذا إنما ذكر - والله أعلم - لإنكار أهل مكة الرسل من البشر، واستعظامهم وضع الرسالة فيهم، فقال عند ذلك: ﴿مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ﴾ أي: لست أنا بأول رسول من البشر؛ بل لم يزل الرسل من قبل كانوا من البشر في آفاق الأرض وأطرافها، فما بالكم تنكرون رسالتي؛ لأنني كنت من البشر وتستعظمونها وسائر الرسل الذين من قبلي كانوا من البشر؟! والله أعلم.

قال أبو عوسجة: ﴿مَا كُنْتُ بِدْعًا﴾ أي: ما أنا بأولهم، قد أرسل قبلي. وقال القتيبي: وما كنت بدءاً منهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفَعَّلُ بِي وَلَا يَكْرَهُ﴾ هذا يخرج على وجوه: أحدها: أي: ما كنت أدري قبل ذلك ما يفعل بي ولا بكم: أرسل، وأختص للرسالة، وأختار لها، وأبعث إليكم، وتلزمون أنتم اتباعي والإجابة إلى ما أدعوكم إليه، والله أعلم.

والثاني: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفَعَّلُ بِي وَلَا يَكْرَهُ﴾ من إخراجي من بين أظهركم وإهلاككم كما فعل بالرسول الذين كانوا من قبل وأقوامهم، أمروا بالخروج من بين أظهرهم، ثم تعقب ذلك استئصال قومهم؛ أي: ما أدري أيفعل بي وبكم ما ذكرنا كما فعل بمن تقدمنا من الرسل وقومهم، والله أعلم.

والثالث: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفَعَّلُ بِي وَلَا يَكْرَهُ﴾ مخافة التغيير عليه والتبديل؛ ولم يزل الرسل - عليهم السلام - يخافون تغيير الأحوال عليهم، وتبديل ما أنعم عليهم، وذهاب

ما اختصوا هم به؛ كقول إبراهيم - عليه السلام -: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] وقال شعيب - عليه السلام -: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ الآية [الأعراف: ٨٩]، وما ذكر في سورة يوسف - عليه السلام -: ﴿مَا كَانَ لِیَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ...﴾ الآية [٧٦]، وقول يوسف - عليه السلام -: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١]، وقول يعقوب - عليه السلام -: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢]، وقول رسول الله ﷺ: «يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على طاعتك»<sup>(١)</sup> لم تزل كانت الرسل - عليهم الصلاة والسلام - على خوف من تغيير الأحوال التي كانوا عليها، فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿وَمَا آذَرْتَنِي مَا يَفْعَلُ بِي وَلَا يَكْفُرُ﴾ أتغير على وعليكم الأحوال التي نحن عليها اليوم أم نترك على ذلك؟ وحقيقة هذا الكلام على الاستقصاء قد مرت، والله أعلم.

وذكر بعض أهل التأويل: أن أهل مكة كانوا يؤذون رسول الله ﷺ وأصحابه - رضوان الله عليهم أجمعين - بأنواع الأذى، فشكوا إلى رسول الله ﷺ ما كانوا يلقون منهم، فقال: «إني لم أومر بشيء فيهم من القتال وغيره فاصبروا على ذلك، ولكنني رأيت في المنام أن أهاجر إلى أرض أخرى ذات...» كذا؛ فاستبشروا بذلك، [و] مكثوا بعد ذلك زماناً لا يرون شيئاً مما ذكر، فشكوا إليه ثانياً بما يلقون منهم، وقالوا: ما نرى ما قلت لنا من الخروج عنهم، فقال: «إنما رأيت ذلك في المنام ولم يأت به وحي من السماء أ يكون ذلك أم لا يكون؟» أو نحو هذا من الكلام، وهذا لا يحتمل أن يكون؛ فإنه لا يُظن بأصحابه - رضي الله عنهم - أن يقولوا له: ما نرى الذي قلت لنا من الخروج عنهم، وفي ذلك اتهامه بذلك، وترك تعظيمه، ولا نظن بالنبي ﷺ أن يقول لهم: «أنا رأيت ذلك في المنام، ولم يأت به وحي من السماء»؛ جواباً لقولهم، ورؤيا الأنبياء - عليهم السلام - كالوحي من السماء، دل أن هذا لا يحتمل أن يصح ويثبت، والله أعلم.

وإنما جائز بعض ما ذكر في القصة من الشكاية منهم من الأذى، والوعد لهم بالخروج من بينهم، والله أعلم.

والوجوه التي ذكرنا أشبه وأقرب إلى العقل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْتُمْ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ ظاهر.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكُفْرَتُمْ بِهِمْ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

(١) أخرجه أحمد (٣/١١٢، ٢٥٧) والترمذي (٤/٤٤٨) كتاب القدر: باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن (٢١٤٠).

عَلَىٰ مِثْلِهِ فَمَنْ وَاَسْتَكْبَرْتُمْ... ﴿الآية.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن عبد الله بن سلام آمن برسول الله ﷺ وشهد أنه رسول الله، ثم شهد بمثل ذلك ابن يامين.

وقال بعضهم: شهد ابن يامين أولاً: أنه رسول، وآمن وصدقه، ثم شهد بمثله ابن سلام، والله أعلم.

والأشبه في هذا أن يكون قوله - تعالى -: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ التوراة أو موسى - عليه السلام - على ذلك، كقوله - تعالى -: ﴿وَمِن قَبْلِهِ كَتَبْتُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا﴾ [الأحقاف: ١٢] شهد كتاب رسول الله ورسوله - عليه السلام - والله أعلم.

ولأن عبد الله بن سلام إنما أسلم بالمدينة، وكذلك ابن يامين، وهذه السورة مكية، لكنهم يقولون: هذه السورة مكية إلا هذه الآيات الثلاث، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ يحتمل أن يكون هذا القول من الأجلة والرؤساء منهم الذين كان منهم صلة الأرحام وأنواع الخيرات والأعمال الصالحة، قالوا: إنا قد سبقناهم في الخيرات سوى ذلك، فلو كان ذلك الذي تدعوننا إليه خيراً ما سبقونا كما لم يسبقونا إلى سائر الخيرات.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَمَسَّبُونَهُ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ﴾ أي: وإذا لم يهتدوا به هم من بيننا فيقولون: هذا القرآن إفك قديم، أي: كذب قديم، فكان قولهم: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ بحق الاحتجاج، وقولهم: ﴿فَمَسَّبُونَهُ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ﴾ تكذيب منهم ورد لذلك.

ثم قوله: ﴿إِفْكٌ قَدِيمٌ﴾ يقولون - والله أعلم -: لم يزل من ادعى الرسالة يدعي على الله ما يدعي محمد ﷺ من إنزال الكتب عليهم، وبعثه إياهم ابن سلام إلى الناس يطلب الرسالة له<sup>(٢)</sup> عليهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِن قَبْلِهِ كَتَبْتُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً﴾ أي: إماماً يقتدى به، ورحمة لمن اتبعه في دفع العذاب عنه.

وقوله - تعالى -: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ﴾ ذكر - هاهنا - مصدق، ولم يذكر أنه مصدق لماذا؟ لكن قد ذكر في غير آي من القرآن ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [البقرة: ٩٧]، ثم

(١) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير (٣١٢٥٢) وابن أبي حاتم وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٦/٦) وهو قول مجاهد والضحاك وقتادة وغيرهم.

(٢) في أ: لهم.

قوله: ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [البقرة: ٩٧] يحتمل: أي: موافقًا لما لم يحرف ولم يغير من تلك الكتب؛ لأن تلك الكتب قد حرفوها وغيروها، ولم يحرف هذا الكتاب، وقد حفظه الله - تعالى - عن التبديل والتغيير، فهو مصدق موافق لما لم يغير ولم يحرف من تلك الكتب، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِسَانًا عَرَبِيًّا﴾ أي: أنزله بلسان عربي؛ ليعلم أنه لم يأخذه محمد ﷺ من تلك الكتب؛ لأن تلك الكتب كانت على غير لسان العرب، ولسانه عربي، ولكن جاءه من الله - تعالى - بلسانه.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَيُنذِرَ لِمُحْسِنِينَ﴾ فمن قرأ: ﴿لِيُنذِرَ﴾ بالتاء فتأويله: لتنذر يا محمد الذين ظلموا، ومن قرأ بالياء ﴿لِيُنذِرَ﴾ أي: لينذرهم القرآن، وقد ذكرنا فيما تقدم تفسير النذارة والبيارة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ الاستقامة تحتمل وجهين:

أحدهما: أي: ﴿قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ على ذلك القول الذي قالوا، وثبتوا على ذلك، ولم تتغير، ولم تتبدل حالتهم تلك، والله أعلم.

والثاني: ﴿قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ بحق الوفاء بالعمل بما أعطوا بلسانهم وقلوبهم ﴿فَلَا حَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ وقد ذكرناه في غير موضع.

وقوله - عز وجل -: ﴿جَزَاءً يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ جعل ذلك لهم جزاء أعمالهم بفضلهم ورحمته، لا أنهم يستوجبون ذلك بنفس عملهم، ولكن بالتفضل والرحمة، وذكر جزاء الأعمال فضلًا منه.

**قوله تعالى:** ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَبْلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَحْسَنِ الْجَنَّةِ وَعَدَ الصَّادِقُ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿١٦﴾ وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا أَنْعَدَانِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتْ الْقُرُونُ مِن قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَفِihan الله وَبِكَ ءَامِنَ إِنَّ وَعْدَ الله حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسْطُورٌ الْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أَمْرٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِم مِّنَ الْإِنسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ ﴿١٨﴾ وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مَّا عَمِلُوا وَلِيُوفيَنَّهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَأَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طِبْعَكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَأَسْتَمْتَعْتُمْ

بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ يَغْيِرَ الْحَقَّ وَيَمَّا كُنْتُمْ فَتْسُقُونَ ﴿٢٠﴾ .  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا﴾ و ﴿حَسَنًا﴾ [العنكبوت: ٨]؛  
 كأنه قال: أمرنا الإنسان أن يحسن إلى والديه، فالحسن: هو اسم ما يقع بهم من البر،  
 وهو المفعول، والإحسان هو اسم فعله الذي يفعل بهم.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾، وقال في آية أخرى: ﴿حَمَلَتْهُ  
 أُمُّهُ وَهْنًا عَلَيَّ وَهْنًا﴾ [لقمان: ١٤]، وقال في آية أخرى: ﴿حَمَلْتُ حَمَلًا خَفِيًّا﴾  
 [الأعراف: ١٨٩] أي: إنها في أول ما حملت [حملت] حملاً خفياً، فلما كبر أنقلت،  
 وهو وصف الولد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهَنَّا عَلَيَّ وَهْنًا﴾ [لقمان: ١٤] وذلك في الأم؛ لأنها لا تزال  
 تضعف وتوهن من أول ما حملت إلى آخر ما وضعت.  
 وقوله - تعالى-: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾ في أول ما تحمل تجد كراهة في  
 نفسها إلى وقت وضعها.

والثاني: يشبه أن يكون على الجمع في الأم دون الولد على اختلاف الأحوال، وهو في  
 الابتداء يخف عليها الحمل، ويثقل ذلك عليها إذا دنا وقت وضعها، وما ذكر من الوهن  
 فهو ما ذكرنا أنها لا تزال تزداد ضعفاً فيها ووهناً من أول حملها إلى وقت وضعها، وما  
 ذكر من الكراهة فهو إذا تم حملها شق ذلك عليها، وكذلك الوضع، لا شك أن ذلك يشق  
 عليها.

والتأويل الأول على التفريق في حال يرجع الوصف إلى الولد، وفي حال إلى الوالدة،  
 والثاني يرجع ذلك كله إلى وصف الأم، وعلى التأويلين حصل التوفيق بين الآيات؛  
 لرجوعها إلى اختلاف الأحوال، فأمكن الجمع بين الكل في أحوال، والاختلاف إنما  
 يكون في حال واحد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَحَمَلَهُ وَوَضَعَهُ لَثَمًا شَهْرًا﴾ اختلف فيه:  
 قال بعضهم: إن الآية نزلت في أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - حملته أمه كرهاً؛  
 أي: بمشقة، ووضعته بمشقة، ثم وضعته على تمام ستة أشهر.  
 وقال بعضهم: الآية نزلت في الحسن أو الحسين - رضي الله عنهما - وضعته [أمه]  
 على ما ذكر في المدة.

ثم منهم من يقول: الآية وإن نزلت في نازلة بعينها، لكن ما ذكر من الحكم فذلك في  
 كل إنسان، وهو أن يكون الولد ثابت النسب من الأب بهذه المدة، فإنه روي عن عمر -

رضي الله عنه- أنه أتى بامرأة وضعت في ستة أشهر، فأراد أن يرحمها، فقال ابن عباس - رضي الله عنه- يا أمير المؤمنين، إن الله - تعالى - قد جعل في كتابه مخرجًا؛ قال الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وقال: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ ستة أشهر لحملها، ورضاعه سنتين، فأخذ بقول ابن عباس - رضي الله عنه- ودرأ عنها الرجم<sup>(١)</sup>.

وكذلك روي عن عثمان - رضي الله عنه - أنه أتى بامرأة وضعت لسته أشهر، فهتم أن يرحمها، فقال له ابن عباس: أما إنها لو خاصمتكم بكتاب الله خصمتكم، ثم تلا هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وكذلك ذكر عن علي - رضي الله عنه- أن عثمان - رضي الله عنه- لما أمر برجم المرأة التي وضعت لسته أشهر، فسمع علي - رضي الله عنه- فأتى عثمان - رضي الله عنه- فقال له: ما صنعت؟ فقال له عثمان - رضي الله عنه-: وهل تلد المرأة الولد التام لسته أشهر؟ قال: نعم، ثم تلا عليه هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

فهؤلاء الصحابة - رضي الله عنهم- قد رأوا الآية في كل امرأة وضعت لتلك المدة في حق ذلك الحكم الذي ذكر، والله أعلم.

ثم روي عن ابن عباس - رضي الله عنه- قال: إذا وضعت المرأة لسته أشهر أرضعته حولين كاملين؛ لأن الله - تعالى - يقول: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ وإذا وضعت لسبعة أشهر أرضعته ثلاثة وعشرين شهرًا، وإذا وضعته لتسعة أشهر، أرضعته أحدًا وعشرين شهرًا<sup>(٤)</sup>، فعلى قياس هذا جائز أنها [إن] وضعته لسنتين أن يكفي رضاع ستة أشهر، يزداد وينقص على ذلك القدر؛ ألا ترى أنه روي أن المرأة التي حملت سنتين ولدت وقد ثبتت له سنتان؛ فمثل هذا الولد لا يحتاج من الرضاع ما يحتاج الذي ولد لسته أشهر؛ لذلك كان ما ذكرنا.

ثم إذا احتمل النقصان عن الحولين؛ لما ذكرنا جازت الزيادة على الحولين؛ على ما قال أبو حنيفة - رحمه الله- لأن ما ذكر من الحولين إنما هو رضاع أقل الحمل، وهو ستة أشهر؛ لأن الذي ولد لسته أشهر كان إلى الاغتذاء بالطعام أبعد من الذي ولد لتسعة أشهر؛

(١) أخرجه عبد الرزاق وابن المنذر عن نافع بن جبير عن ابن عباس كما في الدر المنثور (٩/٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد من طريق أبي عبيدة مولى عبد الرحمن بن عوف كما في الدر المنثور (٩/٦).

(٣) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق بعجة بن عبد الله الجهني، كما في الدر المنثور (٩/٦).

(٤) أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٩/٥).

لضعفه في نفسه، والذي ولد لتسعة أشهر فهو إلى الاغتذاء بالطعام أقرب منه، والذي ولد لستين هو أقرب إلى الاغتذاء بالطعام من المولود لتسعة أشهر؛ لقوته وقلة حاجته إلى الغذاء باللبن، فإذا كان قوله - تعالى -: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] هو أقل رضاع يكون؛ لأنه ذكر للمولود لأقل الحمل؛ حيث قال: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ ثم قال: ﴿وَفِصْلُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤] فإذا كان أقل احتمال الزيادة التي ذكر أبو حنيفة - رحمه الله - وهو ستة أشهر على الستين، كما يصير رضاع أكثر الحمل ستة أشهر، واعتبر في الباب إلى قوة الولد، واحتمال الغذاء بالطعام، وعدم الاحتمال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً...﴾ إلى آخر [ما] ذكر. دلت هذه الآية على أن الآية التي ذكرنا نزلت في نازلة؛ حيث أخبر أنه إذا بلغ ذلك المبلغ قال: ﴿رَبِّ أَوْزَعِيَّ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ...﴾ الآية. ثم قوله - تعالى -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ ذكر أول ما يشتد عقله، ويدخل في القوة إلى الوقت الذي يكون على الزيادة، فإذا جاوز ذلك الوقت يأخذ في الانتقاص، وهو أربعون سنة.

وقال أهل التأويل: بلوغ الأشد هو ثماني عشرة سنة إلى أربعين، وهو ما ذكرنا: أنه أول وقت دخوله في الزيادة والقوة إلى الوقت الذي إذا بلغ ذلك يأخذ في النقصان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ رَبِّ أَوْزَعِيَّ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ﴾ دل قوله: ﴿وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ﴾ على أن [على] الرجل شكر ما أنعم على والديه وأحسن إليهما كما يلزمه شكر ما أنعم عليه؛ لما يكون بدء إسلام الأولاد الصغار بالوالدين وما لهما من النعم يصل نفعها إليهم - أيضًا - فيلزمهم شكر ما أنعم عليهم بالإيمان والنعم في وقته. وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ﴾ هذا على كل مسلم أن يدعو بمثل هذا الدعاء، يسأل ربه التوفيق على عمل صالح يرضاه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي﴾ هذا يحتمل وجهين: أحدهما: أي: أصلح لي ذريتي؛ على طرح حرف ﴿في﴾ منه؛ كقوله: ﴿هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران: ٣٨]، وقوله - عز وجل -: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا. يَرْفُئِي وَرِيَّتِي مِنْ آلٍ﴾ [مريم: ٥ - ٦]، والله أعلم.

ثم قوله - تعالى -: ﴿أَوْزَعِيَّ﴾: ألهمني. وفيه دلالة نقض قول المعتزلة؛ لأنه سأل ربه أن يوزعه شكر ما أنعم عليه، ومن قولهم

أن ليس على المرء الشكر إلا بعد إعطاء جميع ما به يشكر حتى لا يبقى عنده مزيد؛ فيكون مثل هذا الدعاء من العباد ردًا على قولهم؛ لأنهم يسألون ما يعلمون أن ليس عنده ذلك، وأنه لا يملكه، وكذلك قوله: ﴿وَهُمَا يَسْتَعِينَانِ اللَّهَ﴾، ومن قولهم أنه ليس عنده ما يغيثه، فيخرج دعاؤهم على ما ذكرنا على مذهبهم، وبالله العصمة.

وقوله - عز وجل-: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ كأن لهم عملان: حسنات وسيئات، فأخبر أنه يتقبل عنهم حسناتهم، ويجزيهم جزاءها، ويتجاوز عن سيئاتهم ويكفرها، ولا يجزيهم جزاءها؛ فضلًا منه ورحمة، والمراد من الأحسن: الحسن، ويجوز ذلك في اللغة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَعَدَ الصِّدِّيقَ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ أي: ذلك الذي أخبر وذكر أنه يفعل لهم هو وعد الصديق يفي ذلك لهم، وهو قادر على وفاء الوعد، ومن يكون منه الخلف في الوعد في الشاهد إنما يكون لأحد وجوه ثلاثة:

إما لعجز يمنعه عن وفاء ما وعد.

أو جهل وبدو شيء رآه فرجع عن ذلك.

أو حاجة.

والله - سبحانه وتعالى - يتعالى عن ذلك كله؛ للقدره الذاتية، والغنى الذاتي، والعلم

الأزلي، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَلِيِّهِ أُفٍّ لَكُمْ أَتَعِدَانِي أَنْ أُخْرَجَ...﴾ إلى آخر ما

ذكر.

خرج أهل التأويل هذه الآية في عبد الرحمن بن أبي بكر - رضي الله عنهما - ووالدته فلانة، والآية الأولى في أبي بكر الصديق والديه، وهي قوله: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ﴾<sup>(١)</sup> فيقولون: إن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - أطاع والديه وأمر بالإحسان إليهما، والشكر لهما، وسأل التوفيق في الشكر له به على ما أنعم عليه وأنعم على والديه، وعبد الرحمن ابنه قد عصى والديه وخالفهما فيما يدعوانه إليه، وقال لهما قولًا رديًا؛ حيث قال: ﴿أُفٍّ لَكُمْ أَتَعِدَانِي أَنْ أُخْرَجَ﴾ من القبر وأحيا ﴿وَقَدْ خَلَّتْ﴾ من قبلي من القرون فلا أراهم بعثوا<sup>(٢)</sup>، ونحو ذلك من الكلام.

إلا أن هذا لا يصح؛ لأن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق في أجلة الصحابة - رضي

(١) أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس، كما في الدر المنثور (١٠/٦).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٢٧٥)، وانظر الدر المنثور (١٠/٦، ١١).



الله عنهم - فالظاهر أنه لم يكن منه مثل هذه المجادلة؛ ولأن أهل التأويل قالوا: إنه كان قال لوالديه: إن كان ما تقولون حقاً أخرجوا فلاناً وفلاناً؛ ذكر نفرًا من أجداده، فقال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ...﴾ الآية، ولا يحتمل أن يكون هذا جواب ما تقدم من القول؛ لأنه في وجوب ما ذكر - وهو استحقاق العذاب عليهم - منع العود والإحياء في الدنيا، ولأنهم لو كانوا يعادون لا يسقط ذلك الذي حق عليهم؛ إذ هم لا يؤمنون؛ ألا ترى أن الله - تعالى - قال: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨].

لكن جائز أن تكون الآيتان في رجلين من ولد بني آدم مع والديهما: أطاع أحدهما والديه وأجابهما إلى ما دعواه إليه، وأبى الآخر إجابة والديه إلى ما دعواه إليه، وخالفهما في أمرهما فاستغاث والداه ممن عصاهما وخالفهما في أمرهما وقال ما ذكر في الآية، وقال من أجابهما ما ذكر، وهو كما ذكرنا في قوله - تعالى -: ﴿حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيئًا﴾ [الأعراف: ١٨٩] صرف أهل التأويل بأجمعهم هذه الآية إلى آدم وزوجته حواء - عليهما السلام - وقلنا نحن: جائز أن يكون هذا في كل والد والدة يقولان ما ذكر ويدعوان إلى ما ذكر، فلما أتاهما ما ذكر من الصلاح كانا ما ذكر، فعلى ذلك جائز أن تكون الآيتان اللتان ذكرناهما تكونان في كل ولد مع والديه: من أجاب والديه ومن عصاهما - والله أعلم - فلا تصرف الآية إلى من ذكروا إلا ببيان من الله - تعالى - على لسان رسوله ﷺ: أنها في كذا وكذا، وفي فلان وفلان، على طريق التواتر، فعند ذلك يقال ما قالوا، فأما إذا لم تثبت النصوص والإشارة إلى قوم بالتواتر فالكف عن ذلك أسلم، والله أعلم.

ودل قوله: ﴿وَهُمَا يَسْتَعِيبَانِ اللَّهَ وَيَلُكُ ءَامِنٌ﴾ أن عند<sup>(١)</sup> الله لطفًا لو أعطى ذلك لآمن. وقوله: ﴿وَهُمَا يَسْتَعِيبَانِ اللَّهَ وَيَلُكُ ءَامِنٌ﴾ [أي: فيقولان: ﴿وَيَلُكُ ءَامِنٌ﴾، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ من خير أو شر ﴿وَلِيُؤْتِيَهُمْ أَعْمَلَهُمْ وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ﴾ أي: ليوافقهم أجر أعمالهم، وجزاء أعمالهم من خير أو شر ﴿وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ﴾ أي: لا يتقصون من خيراتهم، ولا يزداد لهم في سيئاتهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَدَّبْتُمْ طَيْبِيكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ﴾ [الأحقاف: ٣٤]، وقال في آية أخرى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾ [الزمر: ٧١]، ونحوها؛ يذكرهم بهذه الآيات وأمثالها؛ ليعرفوا ما كان منهم، وما استوجبوا من العقوبات إنما استوجبوا بما كان منهم في الدنيا من التكذيب والاستهزاء بآياته؛ لينزجروا عن ذلك.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿أَدَّبْتُمْ طَيْبِيكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَأَسْتَمَعْتُمْ بِهَا﴾ يخرج على

(١) في أ: وعد.

وجهين: أحدهما أذهبت طياتكم التي أعطيتها في منافعكم وأتلفتموها ولم تؤدوا شكرها، ولم تقوموا بوفائها، والله أعلم.

والثاني: ﴿أَذْهَبْتُمْ طِبْيَتَكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾ أي: أتلفتموها، ولم تكتسبوا بها الطيات الموعودة في الآخرة والنعم الدائمة، فكل ما أعطى في هذه الدنيا من الأموال إنما أعطى ليستعينوا بها على عمل الآخرة، وليتزودوا بها، ويجعلوها زادًا للآخرة، فأما إذا جعلوها في غير ذلك فهو إتلاف، وجعل في غير ما جعل، وذلك وبال عليهم وحسرة، وهو ما قال الله - تعالى -: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ [الأنعام: ٣٢] وكذا ذكر: ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ﴾ [آل عمران: ١١٧]، فكل نفقة كانت في غير ما ذكر من الاستعانة على زاد الآخرة والتزود لها فهي لحياة الدنيا، وهي لعب ولهو، وهو ما ذكر من الريح فيها صرًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَيُّكُمْ يُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ أي: عذاب تهانون فيه، يهينكم ذلك العذاب.

وقوله - عز وجل -: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ يحتمل استكبارهم الذي ذكر على الرسل، استكبروا على الرسل فتركوا اتباعهم، فاستكبروا على آياته.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ﴾ والفسق هو الخروج عن أمر الله تعالى.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَذْكُرْ أَنَا عَادٍ إِذْ أَنْذَرْتُ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَقَدْ خَلَّتِ النُّذُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ (٢١) قَالُوا أَجِئْنَا لِنُؤْفِكَ عَن ءِٰهِنَا فَأِنَّا بِمَا نَعْبُدُ إِن كُنتَ مِنَ الصّٰدِقِينَ﴾ (٢٢) قَالَ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَأُبْلِغُكُم مَّا أُرْسِلْتُ بِهِ وَلَكِنِّي أَرِئُكُمْ قَوْمًا يَجْهَلُونَ﴾ (٢٣) فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٢٤) تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰ إِلَّا مَسَكِنُهُمْ كَذٰلِكَ يَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ (٢٥) وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِن مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَرُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ (٢٦) وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا مَا حَوْلَكُمْ مِنَ الْقُرَىٰ وَصَرَفْنَا آلِيَّتَ لَعَلَّكُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (٢٧) فَلَوْلَا نَصْرُهُمُ الَّذِي نَأْتُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا ءِٰهَةً بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ وَذٰلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ (٢٨).

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَذْكُرْ أَنَا عَادٍ﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: اذكر نبأ أخي عاد، وهو هود - عليه السلام - بما عامله قومه من سوء

المعاملة، وما قاسى هو منهم؛ لتسلى بذلك [عن] بعض ما عامل به قومك معك، والله أعلم.

والثاني: واذكر نبأ عاد بما نزل بهم من العذاب والاستتصال بتكذيبهم الرسل، والاستكبار عليهم، والاستهزاء بهم؛ لتحذر به قومك في تكذيبك والاستهزاء بك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ﴾ أي: خوف قومه بالأحقاف.

وقد اختلف في تأويل الأحقاف:

[قال بعضهم]: هو اسم أرض خوفهم بنزول العذاب هنالك.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هي جبال من رمل مستطيلة مرتفعة.

وقال القتيبي: الأحقاف: واحده: حقف، وهو الرمل ما أشرف من كتيابه واستطال وانحنى.

وقال أبو عوسجة: الأحقاف: رمل بشحر عمان، وهي منازل عاد فيما زعموا وشحر تلاوة.

وقيل: الحقف: تل معوج.

وقال بعضهم: الأحقاف: الجبل حين نضب الماء زمان الغرف كان ينضب عن المكان من الجبل ويبقى أثره، وينضب من مكان أسفل من ذلك ويبقى أثره دون ذلك؛ فذلك الأحقاف.

وقيل<sup>(٢)</sup> - أيضاً-: الأحقاف: جبل بالشام.

وقيل: هو المكان الذي كان منازل عاد ومقامهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَدْ خَلَّتِ الْأَنْدُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ أي:

خلت الرسل من قبل هود [و] من بعده، عليه الصلاة والسلام.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ كأن الخطاب بهذا وقع للكل؛ يقول: ثم

الرسل - عليهم السلام- يندرون قومهم بأنواع العذاب عند تكذيبهم إياهم، ولم يزل الرسل - عليهم السلام- من قبل ومن بعد، دعوا الناس إلى عبادة الله - تعالى - ونهوه عن عبادة غيره.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ يحتمل قوله: ﴿أَخَافُ

(١) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٢٩٥).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣١٢٨٥) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٤/٦).

عَلَيْكُمْ ﴿ حَقِيقَةُ الْخَوْفِ؛ لِمَا لَمْ يَيْتَسِ مِنْ إِيْمَانِهِمْ وَاتِّبَاعِهِمْ إِيَّاهُ؛ لِذَلِكَ لَمْ يَقْطَعْ فِيهِمْ الْقَوْلَ بِنَزُولِ الْعَذَابِ بِهِمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ويحتمل أن يكون الخوف هو العلم حقيقة؛ أي: أعلم أن ينزل بكم عذاب يوم عظيم إن ختمتم على ما أنتم عليه، وقد يذكر الخوف في موضع العلم.  
وقوله: ﴿قَالُوا أَجِئْنَا لِنُؤْفِكَ عَنِ الْهَيْئَةِ﴾ أي: قالوا اليهود - عليه السلام -: أَجِئْنَا لِتَصْرِفِنَا عَنْ عِبَادَةِ آلِهَتِنَا.

وقال بعضهم: لَتَرَدُّنَا عَنْ عِبَادَةِ آلِهَتِنَا.

وقال بعضهم: لَتَكْذِبُنَا فِي آلِهَتِنَا، وَالْإِفْكَ: الْكُذْبُ؛ وَكُلُّهُ وَاحِدٌ.

وأصل الإفك: الصرف؛ كأنهم قالوا: أَجِئْنَا لِتَصْرِفِنَا عَنْ عِبَادَةِ آلِهَتِنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.  
وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنبَأْنَا بِمَا تَعُدُّنَا إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ كانوا يقولون ذلك استهزاء به منهم، ولم يزل الكفرة يسألون ويستعجلون العذاب الذي كانوا يوعدون استهزاء منها وتكذيباً بما يوعدون، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَعْلَمُ عِنْدَ اللَّهِ...﴾ الآية.

أجابهم هود - عليه السلام - أن العلم بنزول العذاب ووقته عند الله، وأبلغكم ما أرسلت به من الدعاء إلى توحيد الله - تعالى - والنهي عن عبادة غيره.  
أو يقول: أبلغكم ما أمرت من التبليغ بنزول العذاب بكم، ولست أبلغكم أنه متى ينزل بكم؟ لما لم أمر به.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَكِنِّي أَرَى كُفْرًا قَوْمًا يَجْهَلُونَ﴾ دين الله، أو تجهلون آيات الله وقبولها، أو تجهلون نعم الله وإحسانه، أو تجهلون أمر الله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّمْطَرًا﴾.

قال بعضهم: العارض: السحاب، فقالوا: هذا سحاب ممطرنا، وكان حقيقة العارض الريح التي فيها عذاب أليم ظنوا أنها سحاب، ولم تكن سحاباً، ولكن كانت ريحاً، لكن من ذلك الجانب كان يأتيهم السحاب الممطر؛ [لذلك] ﴿قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّمْطَرًا﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ﴾ كأن هوداً - عليه السلام - قال لهم:

ليس هو بعارض ممطر، ولكن هو ما استعجلتم به من العذاب حيث: قلتُمْ: ﴿فَأَنبَأْنَا بِمَا تَعُدُّنَا إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ هو ريح فيها عذاب أليم.

ثم وصف تلك الريح فقال كما أخبر الله - تعالى - بقوله - عز وجل -: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ

شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ يخرج قوله: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ على وجهين:

أحدهما: تدمر كل شيء أرسلت وأمرت بتدميره، لا تتجاوز أمر ربها، ولا تدمر ما لم ترسل ولم تؤمر بتدميره؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ . مَا نَذُرُ مِنْ شَيْءٍ أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرِّيمِ﴾ [الذاريات: ٤١-٤٢] هذه الآية تفسر قوله: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ أنت عليه وأمرت بتدميره، فأما ما لم تؤمر بتدميره فلا؛ على ما ذكر في تلك الآية، والله أعلم.

والثاني: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ أي: عند من عاينها وتأملها عنده أنها تدمر كل شيء، لا تبقى شيئاً على وجه الأرض؛ لشدتها وقوتها، لكنها لا تتجاوز أمر ربها؛ ألا ترى أنها لا تدمر هوداً وأتباعه، وهم فيهم ويقرب منهم، وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ﴾ [إبراهيم: ١٧] أي: يأتيه أسباب الموت وما به يموت لو كان فيه أمر الموت، فعلى ذلك قوله - تعالى -: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ أي: تدمر كل شيء عند من عاينها ونظر في أحوالها وأهوالها أن لو كان لها أمر بذلك، لكنها لم تتجاوز أمر ربها؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ﴾ في ظاهر هذه الآية أنها قد أبقى مساكنهم ولم تدمرها، وكذلك قال في آية أخرى: ﴿تَنَزَّعُ النَّاسُ كَانَتْهُمْ أَعْجَازُ نَخْلِ مُنْقَعِرٍ﴾ [القمر: ٢٠] قال بعضهم: إنهم لما التجثوا إلى مساكنهم وهربوا منها كانت تدخل الريح مساكنهم وتخرجهم منها فتلقيهم في صحاريهم وأفنتهم موتى.

وقال بعضهم: تنزع مفاصلهم، وتقطعها، ثم تلقيهم في أفنتهم؛ على ما وصف، وشبههم بأعجاز نخل منقعر، فالريح التي تعمل في إخراج أهلها من مساكنهم وإبقائهم في الفيافي، لأن تعمل في هدم المساكن والمنازل أولى، وكذلك إذا عملت في نزع المفاصل وقطعها ففي نقض البنيان والمساكن أولى، ومع ذلك لم تعمل في هدم مساكنهم؛ فدل ما ذكرنا أنها لم تتجاوز أمر ربها في الإهلاك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ...﴾ الآية.

يحتمل: ﴿لَا يُرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ﴾ وجهين:

أحدهما: أي: لم تترك الريح من عاد ومما لهم إلا مساكنهم التي ذكر.

والثاني: ﴿لَا يُرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ﴾ إلا آثار مساكنهم.

فعلى أحد التأويلين تركت لهم المساكن، لم تهلكها، وعلى التأويل الآخر: تركت آثار مساكنهم، فأما نفس مساكنهم فقد أهلكتها.

وهذان التأويلان خرجا على ما ذكرنا من التأويلين في قوله - تعالى -: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ

بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾، فالأول على التأويل [الأول] في قوله: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ أرسلت وأمرت

بتدميره، ولم تؤمر بتدمير مساكنهم، فبقيت، والتأويل الثاني على التأويل الثاني في قوله: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ عند من عاينها ونظر إليها؛ لشدتها وقوتها، فندمر مساكنهم - أيضاً - فلا ترى إلا آثارها، لكن سماها: مساكن باسم ما قد كان، وأنه أمر مستعمل في عرف لسان اللغة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ كان المجرم هو الذي يديم اكتساب الجرم والإثم.

وقال بعضهم: هو الثواب في الجرم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ...﴾ الآية، [اختلف] فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿إِنْ﴾ هاهنا في موضع «لم» كأنه يقول: ولقد مكناهم فيما لم نمكن لكم من القوة، والشدة، والعقل، والبصيرة، وغير ذلك، وذلك قوله - تعالى - : ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَرًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَرُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي: قد مكنا عاذاً فيما ذكرنا ما لم نمكن لكم ي أهل مكة في ذلك؛ ثم إذا أتاهم عذاب الله بتكذيبهم الرسل لم يملكوا دفع عذابه، فأنتم حيث لم نمكن لكم ذلك أخرى ألا تملكوا دفع عذابه إذا نزل بكم بتكذيبكم الرسول، عليه الصلاة والسلام.

قال بعضهم: إن حرف ﴿إِنْ﴾ صلة زائدة؛ فيكون تقدير الآية كأنه يقول: ولقد مكناهم فيما مكناكم فيه مما ذكر من السمع، والبصر، والفؤاد، ثم لم يملكوا دفع العذاب عن أنفسهم، فأنتم لا تملكون - أيضاً - دفعه عن أنفسكم، وكان لهم ما لكم مما ذكر من السمع، والبصر، والفؤاد.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَرًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَرُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ على التأويل الأول؛ حيث ذكرنا أنهم مكنا ما لم يمكن هؤلاء، يكون ما ذكر من السمع والبصر والفؤاد لا يراد به أعيانها حقيقة، لكن السمع يكون كناية عن العقل؛ كقوله - تعالى - : ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الْأُصْمَ وَلَوْ كَانُوا لَا يَسْمَعُونَ﴾ [يونس: ٤٢] ذكر السمع، ثم فسر به العقل، ويكون قوله: ﴿وَأَبْصَرًا﴾ أريد به: البصائر، فالبصر يذكر ويراد به البصيرة؛ إذ قد وصفهم الله - تعالى - بذلك بقوله: ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا...﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٨] ويكون قوله: ﴿وَأَفْئِدَةً﴾ كناية عن القوى؛ فالفؤاد يكنى به عن القوة؛ يخبر - تعالى - أنهم مكنا من العقل والبصيرة والقوة ما لم تمكنوا

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣١٣٠٤) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٥/٦).

أنتم يا أهل مكة، ثم لم يقدرُوا على دفع عذاب الله إذا نزل بهم، فأنتم كيف تملكون دفعه، وليس لكم تلك الأسباب؟!

وعلى التأويل الثاني، كأن المراد هو حقيقة ما ذكر من السمع، والبصر، والفؤاد؛ فيكون معناه ما ذكرنا: أن لكم هذه الأسباب مثل ما لهم، ثم هم لم يقدرُوا على دفع ما حل بهم من العذاب، فأنتم لم تقدرُوا أيضًا بها، والله أعلم.

ثم بين الله - سبحانه وتعالى - الذي بهم نزل ما نزل من العذاب؛ حيث قال: ﴿إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ وكان استهزاؤهم مرة بما يوعد لهم الرسل - عليهم السلام - بالعذاب، ومرة كانوا يستهزئون بالرسل - عليهم السلام - لما يدعوهم إلى ما دعوا، والله أعلم.

ثم عذب عادًا بالريح التي وصفها الله - تعالى - في سورة الحاقة، وذكر فيها؛ حيث قال: ﴿وَلَمَّا عَادَ فَأَهْلِكُوهَا فَذُرِّيَّتًا حَائِلَةً صَارِعَ الَّذِينَ كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ الآية [٦] أي: شديدة عادية ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَتَمَينَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا...﴾ الآية [٧]، وقال في آية أخرى: ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾ [الذاريات: ٤١]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا مَا حَوْلَكُمْ مِنَ الْقَرْيَةِ﴾ خلق الله - تعالى - البشر على طبع وبنية وحال يحذرون ما ينزل بأشكالهم وأمثالهم بذنوب ارتكبوها، ويتعظون بغيرهم؛ فكانه يقول: احذروا صنع الذين أهلكوا من حولكم وبقربكم؛ لئلا ينزل بكم ما نزل بأولئك الذين أهلكوا حولكم؛ ليرتدعوا عن ذلك، وألا يعاملوا رسوله كما عامل أولئك حتى لا ينزل بهم مثل ما نزل بأولئك بتكذيبهم الرسل وعنادهم واستهزائهم بهم؛ يحذروهم ما نزل بأولئك الذين أهلكوا حولهم؛ ليرتدعوا عن ذلك، وألا يعاملوا رسوله كما عامل أولئك حتى لا ينزل بهم مثل ما نزل بأولئك؛ والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَصَرَّفْنَا الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾، قوله: ﴿وَصَرَّفْنَا الْآيَاتِ﴾ يخرج

على وجهين:

أحدهما: أي: جعلنا للرسل - عليهم السلام - آيات أقاموها على قومهم ما يعلمهم ذلك، ويخبرهم على صحتهم، فردوها وكذبوهم بها، فعند ذلك أهلكناهم، فعلى ذلك جعلنا لمحمد ﷺ من الآيات ما تعلمكم يا أهل مكة وتخبركم عن صدقه، وتدلكم على رسالته، فلا تردوها حتى لا ينزل بكم ما نزل بهم، والله أعلم.

والثاني: ﴿وَصَرَّفْنَا الْآيَاتِ﴾ أي: نشرنا في الآفاق والأطراف النائية ما حل بأولئك ونزل

بهم بتكذيب الرسل، وما كان منهم من العناد والرد ما يلزم من بلغه ذلك الخبر، واتصل به

ما نزل بأولئك الرجوع عن مثل صنيعهم، ومثل معاملتهم.  
فأحد التأويلين يرجع إلى انتشار ما نزل بأولئك في الآفاق؛ ليرجعوا عن ذلك؛ فيصير ذلك آية لهم؛ فيحملهم على الرجوع عن صنيع أولئك؛ ليرجعوا عن ذلك.  
والثاني: إخبار أنه جعل لكل رسول ونبي آية على صدقه، ودلالة على رسالته؛ أي: لم يهلكهم إلا بعد لزومهم التصديق لهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَوْلَا نَصْرُهُمُ الَّذِينَ أَخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا ءِلهَةً﴾ هذا يخرج على وجهين، أحدهما: يرجع إلى الله - تعالى - والآخر: يرجع إلى الأصنام التي عبدوها واتخذوها آلهة:

فأما الذي يرجع إلى الله تعالى يقول: لولا نصرهم الله؛ أي: هلا نصرهم الله عند نزول العذاب بهم ولا يهلكهم لو كان عبادتهم الأصنام مما تقربهم إلى الله زلفى، ويكونون شفعاء عنده، يقول - والله أعلم -: لو كان ظنكم حقاً أن ذلك مما يقربكم إلى الله هلا نصركم الله عند نزول ذلك بكم، فإذا لم ينصر الله - تعالى - أولئك بل أهلكهم فاعلموا أنه ليس الأمر كما توهمتم وظننتم، والله أعلم.

والثاني: يقول - والله أعلم -: لو كان للأصنام التي تعبدونها شفاعاة عند الله - تعالى - على ما زعمتم هلا نصرها أولئك ودفعوا الهلاك عنهم بشفاعتهم، وإذا لم يفعلوا ذلك، ولم ينصروهم، ولم يدفخوا عنهم، فعلى ذلك لا يملكون دفع ذلك عنكم إذا نزل بكم [ما نزل] بأولئك، والله أعلم.

وتفسير ﴿فَلَوْلَا﴾ هاهنا: هلا، وهلا تستعمل في الماضي؛ فيكون معناه: لم تفعل؛ أي: لم تنصرهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ﴾ أي: ضل هؤلاء عنها، أو ضل الأصنام عنهم، فلم يكن لهم منهم ما طمعوا ورجوا بسبب عبادتهم إياها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْعُرُونَ﴾ يحتمل أن يكون إفكهم وافتراؤهم هو قولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] ونحوه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُّنْذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُوا يَنْقُومَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنَّا بَعْدَ مَوْسَىٰ مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَّا طَرِيقَ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَنْقُومَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَءَامِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّن دُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُمْ مِّنْ عَذَابِ آلِيمٍ ﴿٣١﴾ وَنَ لَا يُحِبُّ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِن دُونِهِ



أُولِيَاءَ أَوْلِيَّتِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٣٢﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ﴾ أي: فرغ من قراءته ﴿وَلَوْأ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُّذَرِّينَ﴾ .

قال بعضهم: إن النفر من الجن والإنس، والنذر من الإنس، فإن كان ما ذكر فجائز على هذا أن يكون النفر الذي ذكر أنه صرفهم إلى رسول الله ﷺ ليستمعوا القرآن منه هم النذر، يدل على ذلك قوله: ﴿وَلَوْأ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُّذَرِّينَ﴾ .

وفي ظاهر قوله - تعالى - : ﴿يَتَمَعَّشَرُ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَفْضُونَ عَلَيْكُمْ مَا يَنْبَغِي وَتُذَرُّونَ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ [الأنعام: ١٣٠] أن قد يكون من الجن الرسل كما يكون من البشر، إلا أن يقال بأنه قد يذكر الاثنان والمراد به أحدهما، وذلك جائز في اللغة؛ كقوله - تعالى - : ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا الذُّلُومُ وَالْمَرْجَاتُ﴾ [الرحمن: ٢٢] وإنما يخرج من أحدهما وهو الملح، فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

ثم يحتمل ﴿صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ﴾ أي: ألهمناهم وقذفنا في قلوبهم حتى صاروا إلى رسول الله ﷺ وتوجهوا إليه؛ ليستمعوا القرآن منه.

ويحتمل أنه أمرهم في الكتب التي أعطوا معرفتها بالتوجه إلى رسول الله ﷺ ليستمعوا منه القرآن؛ لأنه قال - عز وجل - على إثره خبراً عنهم: ﴿قَالُوا يَنْقُومَنَا إِنَّا سَعِغْنَا كِتَابًا أَنْزَلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ هذا يدل على أنهم قد عرفوا الكتب قبل هذا الكتاب؛ حيث قالوا: ﴿سَعِغْنَا كِتَابًا أَنْزَلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ فجائز أن يكونوا أمروا بتلك الكتب استماع هذا الكتاب والعمل به.

ويحتمل أن يكونوا عرفوا بذلك لما كانوا يسترقون السمع إلى السماء فيستمعون أخبار السماء، ثم ينزلون فيخبرون أهل الأرض بذلك؛ ليكون العلم لهم بذلك من الوجوه الثلاثة التي ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَنْقُومَنَا أَلْجِبُوبُ دَاعِيَ اللَّهِ وَءَامِنُوا بِهِ﴾ .

فيه دلالة لزوم العمل بخبر الواحد؛ لأن النفر الذين حضروا رسول الله ﷺ من الجن سمعوا القرآن منه وصدقوه كانوا قليلي العدد لما رجعوا إلى قومهم فإنما يرجع كل إلى قومه، وقد يحتمل الاجتماع والتواصل على ذلك، ودعا كل قومه إلى إجابة داعي الله - تعالى - وحذرهم مخالفته، وأنه يحتمل ما ذكرنا من الأفراد والآحاد، دل أن خبر الواحد حجة في حق العمل، وهو ما قال - عز وجل - : ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢] فكان العمل بخبر الآحاد والأفراد ظاهراً مشهوراً في

الإنس والجن؛ حيث ذكر ما ذكرنا وألزمهم الإجابة والحذر، والله أعلم.

ثم قوله - تعالى - : ﴿أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ﴾ يحتمل الإجابة له في الاعتقاد والإيمان به .  
ويحتمل في المعاملة في كل أمر، وفي كل شيء، فكذلك قوله: ﴿وَمَنْ لَا يُحِبِّ دَاعِيَ اللَّهِ﴾ فيما دعاه ﴿فَلَيْسَ بِمُعْتَجِرٍ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: ليس بسابق ولا هارب من عذابه؛ يقول -  
والله أعلم-: أن ليس يقدر أحد التخلص من عذابه بهربه منه والفرار عنه كما يقدر الفرار  
والهرب بعض من عذاب بعض في الدنيا ربما؛ ولذلك ما قال: ﴿وَلَيْسَ لَكُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءُ﴾  
أي: ليس لهم من دونه أولياء ينفعونهم ويدفعون العذاب عنهم كما يقوم بعض في دفع ما  
يلحقهم من البليات والشدائد في الدنيا؛ إذ ليس قوله: ﴿وَلَيْسَ لَكُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءُ﴾ أن لا  
ولاية لهم؛ إذ قال في موضع آخر: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة: ٥١] ولكن لا تنفع  
ولايتهم يومئذ كما لا تنفع في الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ فِي صَلَائِلٍ مُبِينٍ﴾ أي: من لم يجب داعي الله فهم في  
ضلال مبين.

**قوله تعالى:** ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْ يَخْلُقْهُنَّ يَقْدِرْ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ  
الْمَوْتَىٰ بَلَىٰ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٣﴾ وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ  
وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٤﴾ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا  
تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلِّغْ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ  
الْفَاسِقُونَ ﴿٣٥﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ...﴾ الآية.

والإشكال: ما معنى قوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا﴾، وهم لم يشاهدوا خلقهما، ولم يروا، لكن  
قال بعضهم: أي: أولم يخبروا؟

وقال بعضهم: أولم يعلموا؟ أي: قد أخبروا وعلموا؛ ذكر هذا لأنهم كانوا مقرين  
جميعًا أن الله هو الذي خلق السموات والأرض.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿وَلَمْ يَعْ يَخْلُقْهُنَّ يَقْدِرْ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ﴾ يقول - والله أعلم -  
أي: لما علموا أن الله - سبحانه وتعالى - هو خلق السموات والأرض، ولم يضعفه خلق  
ما ذكر، ولم يعجزه ذلك عن تدبير ما يحتاج ذلك إليه من الإمساك والقيام بما به قوام ما  
خلق فيهن من الخلائق وإصلاحهم، فإذا لم يعجز عما ذكره لا يحتمل أن يكون عاجزًا عن  
إحياء الموتى، أو عن شيء ألبتة.

أو يقول: حيث لم يعي؛ ولم يظهر فيه الضعف في خلق ما ذكر، ثم لا أحد يملك أن

يعمل عملاً إلا ويظهر فيه الضعف، فإذا لم يعجز ولم يضعف في خلق ما ذكر؛ دل ذلك على أنه إنما لم يضعفه؛ لأن قدرته ذاتية، ومن كانت قدرته ذاتية لا يعجزه شيء، فأما غيره إنما يعمل بأسباب فيقدر على العمل على قدر الأسباب ويعجز ربما عنه، والله أعلم.

أو يقول: إذ قد عرفتم أن الله - تعالى - هو خلق السموات والأرض، ثم لا يحتمل أن يخلقهما عبثاً باطلاً؛ إذ لو لم يكن بعث كان خلقهما باطلاً عبثاً، وأصله ما ذكرنا بدءاً: أن من قدر على إنشاء ما ذكر من السموات والأرض وما فيهما بلا احتذاء تقدم ولا استعانة بغيره، ثم الإمساك والقوام على التدبير الذي دبر إلى آخر الدهر، لا يحتمل أن يعجزه شيء.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلَىٰ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾؛ لأنه قادر بذاته، لا بقدره مستفاد.

قال أبو عوسجة والقتبي: قوله: ﴿وَلَمْ يَمَعِ يَخْلِقِهِنَّ﴾ يقال: عييت بهذا: أي: لم أحسنه، ولم أقر عليه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ مرة قيل لهم: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الزمر: ٧١] ومرة قيل لهم: ﴿أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ يقص هذا عليهم يومئذ ليعترفوا بالذي كانوا ينكرون في الدنيا؛ لأنهم كانوا ينكرون في الدنيا الرسل والآيات، وكانوا ينكرون كون البعث وعذابه، فيعرضون على النار، فيقال لهم: هذا الذي وعدتم في الدنيا، أليس هو حقاً؟ فيعترفون ويقولون: ﴿بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ فيقال لهم: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ في الدنيا، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْرِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ يلزم الرسل الصبر من وجوه ستة: ثلاثة مما خصوا هم بها، لا يشركهم غيرهم فيها، وثلاثة مما يشترك غيرهم فيها؛ فأما الثلاثة التي خصوا بها:

أحدها: هم بعثوا لتبليغ الرسالة إلى الفراعنة والأكابر والجبابرة الذين كانت عاداتهم وهمتهم القتل، وإهلاك من خالفهم وعصى أمرهم ومذهبهم، فلم يعذروا في ترك تبليغ الرسالة إليهم مع ما ذكرنا من خوف الهلاك والقتل، فأما غيرهم من الناس قد أبيع لهم كتمان الدين الحق منهم حتى لا يهلكوا.

والثاني: ألزمهم الصبر بالمقام بين أظهر قومهم واحتمال ما كان يلحقهم منهم من

الاستهزاء بهم، والافتراء عليهم، والتكذيب لهم، وأنواع الأذى الذي كان منهم إلى الرسل، لم يؤذن لهم بمفارقتهم لذلك؛ ولذلك قال: ﴿فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ﴾ [القلم: ٤٨]، لم يكن منه سوى الخروج من بين قومه لسلامة دينه لو لم يسلموا، ثم أصابه ما أصاب بذلك الخروج لما لم يؤذن له بالخروج، والله أعلم.

والثالث: لم يجعل لهم الدعاء على قومهم بالهلاك والعذاب وإن كان منهم من التمرد والتعنّت ما كان.

فهذه الثلاثة من المعاملة مما خص الرسل - عليهم السلام - بها من بين سائر الناس. وأما الثلاثة التي يشترك فيها غيرهم:

أحدها: أمروا بالصبر على ما يصيبهم وينزل من البلياء والشدائد.

والثاني: أمروا بالمحافظة على العبادات [التي] جعلت عليهم، ومحافظة حدودها، والصبر على القيام بها.

والثالث: أمروا بالصبر على ترك قضاء الشهوة، وترك إعطاء النفس هواها [و] مناهها.

فهذه الثلاثة لهم فيما بينهم وبين ربهم، وهي مما يشترك فيها غيرهم، والثلاثة الأولى لهم فيما بينهم وبين الخلق، وهم قد خضوا بتلك الثلاثة دون غيرهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أُولَئِكَ الْعَزْمُ مِنَ الرَّسُولِ﴾.

قال بعضهم: أولو العزم من الرسل هم: نوح، وإبراهيم، ويعقوب، ويوسف، وموسى - عليهم الصلاة والسلام - وهؤلاء عدوا نفرًا منهم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هم الرسل جميعًا.

وجائز أن يكون أولو العزم من الرسل هم الذين كان منهم الصبر على ما ذكرنا من المعاملة مع قومهم.

وقيل: أولو العزم هم الذين كانوا أبدًا المتيقظين، القائمين بأمر الله، الحافظين لحدوده، وقال في آدم - عليه السلام -: ﴿وَلَمْ يَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ﴾ أي: لا تستعجل عليهم بالهلاك والنقمة.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَانَتْهُمْ يَوْمَ يُرَوَّنَ مَا يُوعَدُونَ لَوْ يَلْبِثُونَ إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَّهَارٍ﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يقول - والله أعلم -: كأنك لا توعدهم بالعذاب إلا ساعة من النهار،

(١) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٣٣١).

وعذاب ساعة من النهار مما لا يحملهم على ترك قضاء شهواتهم، ومنع ما هم فيه من الأحوال.

والثاني: كأنهم إذا عاينوا عذاب الآخرة وشاهدوه استقصروا المقام في الدنيا، كأنهم لم يلبثوا إلا ساعة من نهار، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿كَلِمَةً لَّيْتًا قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ [الكهف: ١٩]، وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِئُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ﴾ [الروم: ٥٥] استقصروا المقام في الدنيا إذا عاينوا يوم القيامة وأهوالها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلِّغْ﴾ قال بعضهم: الإبلاغ.

وقيل: البلاغ من البلغة؛ أي: زاد يبلغ به السفر حيث يريد، والله [أعلم].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَهَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ﴾ كأنه يقول: لا يهلك الهلاك الدائم المؤبد إلا القوم الفاسقون، وإلا الهلاك الذي ليس هو بالهلاك الدائم المؤبد مما يهلك الفاسق وغير الفاسق إذ يكون حقاً على الكل.

أو يقول: لا يهلك هلاك العذاب إلا الفاسق، فأما الهلاك الذي هو هلاك النجاة والفوز عن شدائد الدنيا فمما يهلك به الصالح، والله أعلم.

\* \* \*

## سورة محمد عليه الصلاة والسلام مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْيُنُهُمْ﴾ ① وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا يَمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ② ذَلِكَ يَأْتِي الَّذِينَ كَفَرُوا وَءَاتَبُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَلَهُمْ ③ .

قوله - عز وجل-: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال عامة أهل التأويل: هم أهل مكة.

والأشبه أن تكون الآية في كفار المدينة وهم أهل الكتاب؛ لأن السورة مدنية؛ على ما قال بعض أهل التأويل، لكن جائز أن يكون كما قال أهل التأويل بأنها نزلت في كفار [مكة]؛ لأن هذه السورة ذكرت على أثر خبرهم وعقيب نبئهم في سورة الأحقاف.

ثم إن كانت الآية في كفار المدينة وأهل الكتاب فيحتمل: الذين كفروا بمحمد ﷺ - وما أنزل عليه ﴿أَضَلَّ أَعْيُنُهُمْ﴾ أي: أبطل إيمانهم الذي كان لهم بسائر الأنبياء وبمحمد ﷺ؛ لأنهم كانوا مؤمنين به قبل أن يبعث، فلما بعث كفروا به؛ يقول - والله أعلم-: قد أبطل إيمانهم الذي كان منهم قبل ذلك بما كفروا بعدما بعث.

وإن كانت الآية في كفار مكة على ما قال أكثرهم؛ فيكون قوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بوحدانية الله - تعالى - أو كفروا بمحمد ﷺ وبما أنزل عليه، أو كفروا بالبعث، ونحو ذلك ﴿أَضَلَّ أَعْيُنُهُمْ﴾ أي: أبطل حسناتهم التي كانت لهم في حال كفرهم؛ من نحو الصدقات، وصلة الأرحام، وفك الرقاب، وغير ذلك من الأعمال التي كانوا يتقربون بها - والله أعلم - قد أبطل أعمالهم التي كانوا يتقربون بها ويرونها قربة عند الله.

أو يقول: قد أبطل عبادتهم التي كانوا يعبدون من الأصنام وغيرها لتقربهم عبادتهم إلى الله زلفى؛ لقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] يقول: قد أبطل ذلك ولم يكن على ما رجوا وطمعوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يحتمل أن صدوا بأنفسهم؛ أي: أعرضوا عن سبيل الله؛ على ما ذكر عنهم.

ويحتمل: ﴿وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: صدوا الناس عن سبيل الله، وقد كان منهم الأمران جميعاً ﴿أَضَلَّ أَعْيُنُهُمْ﴾ أي: أبطل؛ يقال: ضل الماء في اللبن: إذا غلب فلم يتبين.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ﴾ يقول: والذين آمنوا بالله وبمحمد ﷺ، وآمنوا بما نزل عليه، وثبتوا على ذلك - لم يضل أعمالهم، ولم يبطل إيمانهم الذي كان منهم؛ بل يكفر سيئاتهم التي كانت منهم من الكفر وغيره من السيئات.

أو يقول: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ﴾ ﴿كَفَرَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ وهو الكفر والمساوي التي كانت لهم من الكفر؛ كقوله - تعالى -: ﴿إِن يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] إن كانت الآية في مؤمني ومشركي العرب وأهل مكة فيكون قوله: ﴿كَفَرَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾: الشرك والمساوي التي كانت لهم في حال الكفر، وإن كان في مؤمني أهل الكتاب، فيكون قوله: ﴿كَفَرَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ في حال إيمانهم، والله أعلم. وقوله: ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: آمنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم نزل، وكل شيء من الله فهو الحق.

والثاني: ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ أي: وهو الصدق من ربهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَصْلَحَ بِهَلْمٍ﴾ أي: حالهم وشأنهم فيما كان من قبل وفيما بعده. ثم أخبر أن الذي أبطل أعمالهم لأولئك الكفرة وما ذكر، وثبت الذين آمنوا ولم يبطل أعمالهم وما ذكر من إصلاح حالهم هو ما قال ﴿ذَلِكَ يَأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ﴾: يحتمل: الباطل: الشيطان، أو هوى النفس، أو كل باطل، وهو الذي يذم عليه فاعله ومتبعه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ يقول: لهؤلاء ما ذكر لاتباعهم الباطل، ولهؤلاء ما ذكر لاتباعهم الحق.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَلَهُمْ﴾ أي: مثل الذي بين ما لهؤلاء وما لهؤلاء، يبين ما لكل متبع الباطل ومتبع الحق، وضرب المثل هو أن يبين لهم ما خفي وأثبته عليهم بالذي ظهر عندهم وتقرر وتجلي لهم؛ ليصير الذي خفي عليهم وأثبته ظاهراً متجلياً.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا لَيْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضْرَبَ الرِّقَابِ حَقٌّ إِذَا اتَّخَذْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الرِّوَاكُ فَإِمَّا مَثًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الرِّقَابَ أَوْ رَأْسَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴿١﴾ سَيِّئَاتِهِمْ وَيُضِلُّ بِالْهَمِّ ﴿٢﴾ وَيُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ عَرَفَهَا هُمْ ﴿٣﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴿٤﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَسَا هُمْ وَأَصَلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴿٥﴾ ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ كَرِهُوا مَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴿٦﴾ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَلُهَا ﴿٧﴾ ذَلِكَ يَأَنَّ اللَّهُ مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴿٨﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا لَيْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضْرَبَ الرِّقَابِ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿فَأَضْرِبُوا

فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿[الأنفال: ١٢]﴾، جائز أن يكون قوله - تعالى -: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾ في القتال والحرب، وكذلك قوله - تعالى: ﴿وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢] في الحرب والقتال - أيضًا - يضربون ويقتلون على ما يظفرون ويقدرّون بهم من المفاصل، ولكن إيّانة من المفصل - والله أعلم - لما روي في الخبر: «إذا قتلتم فأحسنوا القتل» وحسن القتل هو أن يضرب ويبان من المفصل، والله أعلم.

فعلى هذا جائز أن يخرج تأويل قوله تعالى: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢] وتأويل قوله: ﴿فَضْرَبَ الرِّقَابِ﴾. وجائز أن يكون لا على التقديم والتأخير والإضمار، ولكن كل آية على نظم ما ذكر، والله أعلم.

ثم إن كان على ما ذكرنا من التقديم والتأخير والإضمار فيكون كأنه قال - تعالى -: فإذا لقيتم الذين كفروا فاضربوا الرقاب حتى [إذا] أئختتموهم وأسرتموهم، فاضربوا فوق الأعناق؛ لأن الإمام بالخيار عندما إذا أخذهم وظفر بهم إن شاء قتلهم، وإن شاء من عليهم وتركهم بالجزية، لقوله: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ﴾ [التوبة: ٢٩] ويكون قوله: ﴿فَشُدُّوا أَلْوَابَكُمْ﴾ على هذا في المن يستوثقهم بالمواثيق، وإن شاء فاداهم، لكنهم اختلفوا في المفاداة:

قال بعضهم: يفدون بالأموال وأسراء المسلمين منهم.  
وقال بعضهم: يفادون بالأسراء منهم، ولكن لا يجوز أن يفادوا بالأموال، وهو قولنا.  
وقال بعضهم: لا يفادون بأسراء المسلمين ولا بالأموال؛ وهو قول أبي حنيفة، رحمه الله.

واختلفوا في قتل الأسراء منهم:

قال بعضهم: لا يقتلون، ولكن يمن عليهم أو يفادون.  
وقال بعضهم: الإمام بالخيار: إن شاء قتلهم، وإن شاء منّ عليهم، وإن شاء فاداهم بالأسارى من المسلمين؛ أما القتل فلما ذكرنا من الاستدلال بقوله: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢]، ولما روي عن رسول الله ﷺ أنه استشار أبا بكر، وعمر، وسائر الصحابة - رضي الله عنهم - في أسارى بدر، فأشاروا إلى المنّ عليهم والترك، وأشار عمر إلى القتل فيهم، وقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «لو جاءت من السماء نار ما



نجا منكم إلا عمر» أو كلام نحوه - دل أن الحكم فيهم القتل؛ أعني: في هؤلاء الذين حكم فيهم عمر - رضي الله عنه - بالقتل؛ لذلك قال رسول الله ﷺ: «ما نجا إلا عمر» فدل هذا الخبر أن للإمام أن يقتل أسارى أهل الشرك، وله أن يمن عليهم بالترك بالجزية في حق أهل الكتاب والعجم، فإنه لما جاز لنا في الابتداء أن نأخذ منهم الجزية إذا أبوا الإسلام وتركهم على ما هم عليه، فعلى ذلك بعد الظفر بهم والقدرة عليهم.

ثم قال بعضهم: الآية - وهو قوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ بَدَأُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ - تخالف من حيث الظاهر لقوله: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدُلُهَا وَلَا يُبْدِلُهَا أَحَدٌ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [التوبة: ٥] ونحو ذلك، ولكن أمكن التوفيق بين الآيتين: هذه في قوم، والأخرى في قوم آخرين، أو هذه في وقت والأخرى في وقت آخر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿حَتَّى تَضَعَ الْمَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: حتى يخرج عيسى بن مريم - عليهما السلام - فعند ذلك تذهب الحروب والقتال، أي: اقتلوه، وافعلوا بهم ما ذكر إلى وقت خروج عيسى - عليه السلام - وقال بعضهم: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْمَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ أي: حتى يضعوا أسلحتهم ويتركوا القتال.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: حتى يذهب الكفر والشرك، ولا يكون الدين إلا دين الإسلام، وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِئْتَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]، أي: شرك وكفر، والله أعلم.

قيل: الإثنان: هو الغلبة والقهر بالقتل والجراح.

وقال أبو عوسجة: ﴿أَتَحْسَبُونَ﴾، أي: أكثرتم فيهم القتل والجراحة، ويقال في الكلام: ضربته حتى أثنخته: حتى لا يقدر أن يتحرك، والوثاق: ما أوثقت به كل يدي الرجل أو رجله؛ يقال: أوثقته واستوثقت منه.

وقوله: ﴿أَوْزَارَهَا﴾ أي: أثقالها، واحدها: وزر، وهو الثقل.

وقال القتيبي: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْمَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ أي: يضع أهل الحرب السلاح. وأصل الوزر ما حملته، فسمي السلاح: وزراً؛ لأنه يحمل، والله أعلم.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣١٣٥٣) والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في سننه عنه، كما في الدر المنثور (٢١/٦) وهو قول سعيد بن جبيرة أيضاً.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣١٣٥٤)، (٣١٣٥٥) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢١) وهو قول الحسن أيضاً.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ﴾ قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ أي: ذلك الذي أمرتهم به من أول ما ذكر من قوله - تعالى -: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ . . .﴾ إلى قوله: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ لَأَوْلِيَانَهُ مِنْ أَعْدَائِهِ بِلا قتال، ولا نصب الحروب فيما بينهم، ثم انتصاره منهم يكون مرة بأن يهلكهم إهلاكًا، ويقهرهم قهراً، ومرة ينتصر منهم بأن يسلب عليهم أضعف خلقه وأخسهم، فيقهرهم بأضعف خلقه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَكِنْ لِيَبْلُوًا بَعْضَكُمْ بَعْضًا﴾ أي: يمتحن بعضكم بقتال بعض، وبأنواع المحن: أنشأ الله - عز وجل- هذا البشر في ظاهر الأحوال بعضهم مشابهًا لبعض غير مخالف بعضهم بعضًا فإنما يظهر الاختلاف بالامتحان بأنواع المحن على اختلاف الأحوال، فعند ذلك يظهر المصدق من المكذب، والمحق من المبطل، والموافق من المخالف، والمتحقق من المضطرب، والموقن من الشاك؛ على ما ذكر - تعالى -: ﴿وَيَبْلُونَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، ﴿وَيَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]، وغير ذلك من الآيات التي ذكر الاختلاف والامتحان فيها باختلاف الأحوال التي عند ذلك يظهر ما ذكر من التصديق والتكذيب [و] التحقيق وغيره.

ثم لو كان - جل وعلا- انتصر لأوليائه من أعدائه بما ذكرنا بأن ينصرهم على أعدائهم نصرًا بلا امتحان وكلفة منه لأوليائه - لكان التوحيد له والتصديق لرسله بحق الاضطراب، لا بحق الاختيار؛ لأنهم إذا رأوا أنهم يستأصلون ويهلكون إهلاكًا بخلافهم إياهم لكانوا لا يخالفونهم؛ بل يوافقونهم مخافة الهلاك والاستئصال، فيرتفع الابتلاء والامتحان عنهم، فلا يظهر المختار من غيره؛ لذلك كان ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ . سَيَهْدِيهِمْ﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يقول: ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فهزموا وغلبوا وهربوا في وقت أو في قتال، ﴿فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ التي كانت منهم من الجهاد مع الأعداء وغير ذلك من الأعمال التي كانت لهم، ﴿سَيَهْدِيهِمْ﴾، أي: يوفقهم ثانيًا - مرة أخرى - للقتال والنصر لهم على أعدائهم في الدنيا، ويدخلهم في الآخرة الجنة.

والثاني: أي: ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ في الآخرة، ﴿سَيَهْدِيهِمْ﴾ في الآخرة الجنة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَهَا هُمْ﴾ قال بعضهم: أي: يدخلهم الجنة التي بينها لهم في الدنيا ووصفها.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: عرفها لهم في الآخرة حتى يعرف كل منزله وأهله من غير أعلام وأدلة جعلت لهم، كما يعرف كل أحد في الدنيا منزله وأهله وخدمه، والله أعلم.

وقال بعضهم: ﴿عَرَفَهَا هُمْ﴾ أي: طيبتها لهم؛ يقال: فلان معرف، أي: مطيب، وطعام معرف، أي: مطيب؛ وهو قول القتيبي.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ يُنصِرْكُمْ﴾ أي: إن تنصروا دين الله ينصركم.

أو إن تنصروا أولياء الله ينصركم على أعدائكم.

ثم نصرنا دين الله وأولياءه يكون مرة بالأنفس والأموال ببذلها في سبيله لا ابتغاء وجهه. والثاني: يكون نصرًا بالحجج والبراهين بإقامتها عليهم بما أمرنا من إقامة الحجج والآيات.

ثم يكون نصر الله إيانا من وجهين:

أحدهما: ينصرننا على أعدائه بما يغلبهم ويقهرهم، لكن إن كان هذا، فيكون في حال دون حال، وفي وقت دون وقت، لا في كل الأحوال.

والثاني: يكون نصره إيانا بما يجعل العاقبة [لنا]، وإن كنا غلبنا وقهرنا في بعض الحروب والقتال، وكانوا هم الغالبين علينا، قاهرين لنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾.

يحتمل في الحروب والقتال، أو يثبت أقدامهم في الآخرة؛ كي لا تزول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ﴾، أي: هلاكًا لهم.

وقيل: أي: محنة عند الهزيمة والقتل.

وجائز أن يكون أريد به الهلاك، وأصل التعس هو العثور والسقوط، وهو الهلاك، فيرجع إلى ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ﴾ أي: ذلك الذي ذكر

لهم من التعس والهلاك وإبطال الأعمال بأنهم تركوا اتباع ما أنزل الله على رسوله؛ إذ كل من ترك اتباع شيء اعتقادًا، فقد كرهه، والله أعلم.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣١٣٦٢) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٢٣/٦) وهو قول ابن زيد أيضًا.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿ذَلِكَ يَأْتُهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ أي: كرهوا ما أنزل الله على غير بني إسرائيل، فإن كان هذا فالآية في أهل الكتاب؛ لأنهم لم يروا الرسل من غير بني إسرائيل ولا إنزال الكتب على أحد من غير بني إسرائيل، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَحْطَ أَعْيُنُهُمْ﴾ أي: بتركهم اتباع ما أنزل الله وقبوله، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ قد ذكرنا فيما تقدم: أنه يخرج على وجوه ثلاثة:

أحدها: أي: لو ساروا في الأرض، لعرفوا ما نزل بأولئك بماذا نزل بهم؟ وهو تكذيبهم للرسل وكفرهم بهم، ولعرفوا أن من نجا منهم بماذا نجا؟ وهو التصديق لهم، والإيمان بهم.

والثاني: على الأمر؛ أي: سيروا في الأرض، فانظروا ما الذي نزل بمكذبي الرسل ومستهزيهم؛ ليكون ذلك مزجراً لهم عن مثل معاملتهم الرسول؛ عليه السلام.

والثالث: أي: قد ساروا في الأرض، لكن لم ينظروا ولم يعتبروا فيما نزل بأولئك أنه بماذا نزل بهم؛ ولو تأملوا فيهم، لكان ذلك زجراً لهم عن المعادة إلى مثل ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَلَهَا﴾ هذا يخرج على وجوه:  
أحدها: أي: ﴿دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ﴾ سوى هؤلاء الكفار الذين دمر الله عليهم أمثال ما لهم من الهلاك بتكذيبهم الرسل.

والثاني: أي: ﴿دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَلَهَا﴾ أي: للكافرين من قومك أمثالها، وهذا وعيد لقومه.

والثالث: أن يقول: لقومه ولكل كافر أمثال ذلك، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ يَأْتِي اللَّهُ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ تأويله: أي:

ذلك الذي ذكر لهم؛ لأجل أن الله ناصر الذين اتبعوا أمره، وآمنوا به، وصدقوه، فدفع العذاب عنهم باتباعهم أمره، وإن للكافرين ذلك؛ لما ليس هو بناصر لهم؛ لتركهم اتباع أمره وتصديقهم إياه، فلم يدفع العذاب عنهم.

أو يقول: ﴿ذَلِكَ﴾، أي: دفع العذاب عن الذين آمنوا؛ لما أن الله يتولى أمورهم، ويعصمهم، وأنه لم يتول أمور الكفرة؛ أي: لم يعصمهم، وخذلهم، وتركهم على ما اختاروا؛ لعلمه باختيارهم ما اختاروا من التكذيب، وتولى المؤمنين وعصمهم؛ لعلمه بما يختارون من التصديق والاتباع له، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَسْمَعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ ﴿١٢﴾ وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرِيبٍ هِيَ آسَدُ قُوَّةٍ مِنْ قَرِينِكَ الَّتِي أَخْرَجْتَ أَهْلَكَنَّهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ ﴿١٣﴾ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْتٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاَتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴿١٤﴾ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ حَمِيمٍ لَذَّةٍ لِلشَّرِيبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ كَمَنْ هُوَ خَلِيدٌ فِي النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ ﴿١٥﴾﴾.

ثم ذكر عاقبة المؤمنين من الاتباع لأمره والتصديق لرسله، وهو قوله - تعالى - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾، وبين ما لأولئك الذين اختاروا من الكفر به والتكذيب لرسله في العاقبة، حيث قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَسْمَعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾ أي: ماوى لهم بما اختاروا، والله أعلم.

وذلك أن أهل الإيمان والتوحيد نظروا في جميع أحوالهم وأمورهم إلى ما فيه أمر الله - تعالى - وما يعقب لهم نفعاً في العاقبة، لم ينظروا إلى ما فيه قضاء شهواتهم ومناهم؛ بل اختاروا أمر الله على جميع ما ذكرنا، وأولئك الكفرة، لم ينظروا إلى ما فيه أمر الله، ولا يوجب لهم في العاقبة من النفع؛ بل اختاروا لشهواتهم ومناهم، وما فيه هواهم على ما فيه أمر الله ونهيه، فجعل للمؤمنين في الآخرة قضاء شهواتهم التي تركوا قضاءها في الدنيا، وكفوا أنفسهم عن مناهها مكان ذلك في الجنة والبساتين التي وعد لهم في الآخرة، وجعل لأولئك الكفرة في الآخرة مكان ما قضاوا في الدنيا من شهواتهم، وإعطاء أنفسهم مناهها النار، وما ينقصهم ما أعطوا أنفسهم في الدنيا.

ثم قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَسْمَعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ﴾ يحتمل تشبيه أولئك الكفرة بالأنعام في الأكل وجهين:

أحدهما: يخبر أنهم يأكلون، وهمتهم في الأكل ليست إلا الشبع، وامتلاء البطن، وقضاء الشهوة، لا ينظرون إلى ما أمر الله به ونهاهم عنه، كالأنعام التي ذكر همتها ليست في الأكل إلا الشبع، وامتلاء البطن، واقتضاء الشهوة، والله أعلم.

والثاني: يخبر عنهم أنهم لا ينظرون في أكلهم وشربهم إلى عاقبة، ولا إلى وقت ثانٍ؛ بل نظرهم إلى الحال التي هم فيها، كالأنعام التي ذكر أنها تأكل ولا تنظر، ولا تدخر شيئاً لوقت ثانٍ، ولا تترك شيئاً ما دامت تشتهي، فعلى ذلك أولئك الكفرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرِيبٍ هِيَ آسَدُ قُوَّةٍ مِنْ قَرِينِكَ الَّتِي أَخْرَجْتَ أَهْلَكَنَّهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾ كانت سنة الله - تعالى - في الذين كانوا من قبل أنه إذا أخرج الرسل - عليهم

السلام- من بين أظهرهم أهلكتهم، فيخبر أن أهل مكة قد استوجبا العذاب؛ إذ أخرجت من بين أظهرهم كما يستوجب أولئك الكفرة، لكن الله بفضلته ورحمته أخر ذلك عنهم؛ لأنه بعثك إليهم رحمة؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، أو أخر ذلك عنهم؛ لما وعد أنه خاتم الأنبياء - عليهم السلام - ليبقي شريعته إلى يوم القيامة، ولو أهلكتهم واستأصلهم؛ على ما فعل بأولئك لانقطعت رسالته وشريعته، وقد وعد أنها تبقى، وأنه رحمة لهم، وأنه لا يخلف الميعاد.

ثم أخبر أن أولئك الكفرة أكثر أهلا وأشد قوة وبطشاً من هؤلاء، ثم لم يتبها لهم دفع ما نزل بهم بقوتهم في أنفسهم وبطشهم، ولا كان لهم ناصر ينصرهم من عذاب الله، ولا مانع يمنعهم عنه، فأنتم يا أهل مكة أولى ألا تدفعوا عن أنفسكم العذاب إذا نزل بكم، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿أَخْرَجَكَ﴾ أضاف الإخراج إلى قومه، وهم لم يتولوا إخراجه بأنفسهم؛ بل اضطره حتى خرج هو بنفسه، لكنه أضاف الإخراج إليهم؛ لأن سبب خروجه من بينهم كان منهم، فكأنهم قد أخرجوه، وهو كما ذكر من إخراج الشيطان آدم وحواء - عليهما السلام - من الجنة بقوله: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٣٦]، والشيطان لم يتول إخراجهما حقيقة، لكن لما كان منه من أشياء حملهم ذلك على الخروج، فكأنه وجد الإخراج منه، وأصله: أن الأشياء والأفعال ربما تنسب إلى أسبابها، وإن لم يكن لتلك الأسباب حقيقة الأفعال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾ هو خبر من الله - تعالى - أي: لا يكون لهم ناصر، وهو يحتمل وجهين:

أحدهما: لا يكون ناصر في الآخرة.

والثاني: على إضمار؛ أي: لم يكن لهم ناصر وقت ما عذبوا في الدنيا، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ يَتِيمَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَا كَانَ رُبُّهُ لَكَ سُوٓءَ عَمَلٍ وَأَنْبَعَا أَهۜوَاءَهُمْ﴾ لم يخرج لهذا الحرف جواب؛ لما هم عرفوا بالبدية أن ليس من كان على يته من ربه كمن زين له سوء عمله، واتبع هواه، يعرف ذلك بالبدية كمن يقول: ليس المحسن كالمسيء، وليس من يحسن كمن يسيء، ونحو ذلك مما يعرفه كل أحد لا يحتاج إلى بيان وجواب، فعلى ذلك هذا.

ثم في ذلك وجهان:

أحدهما: يذكر سفههم باختيارهم اتباع هواهم وما زين لهم من سوء عملهم على اتباع

من كان على بينة منه، وبيان، على علم بذلك، ويقين، والله أعلم.  
والثاني: فيه ذكر دلالة البعث، يقول - والله أعلم-: لما عرفتم أن من كان على بينة من ربه ليس كمن يتبع هوى نفسه، وقد استويا في هذه الدنيا: انتفع هذا كما انتفع الآخر، وفي العقول لا استواء بينهما؛ فدل استواؤهما في هذه الدار على أن هناك دارًا أخرى، ثم يفرق بينهما ويميز، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ﴾ هذا يخرج على وجوه:  
أحدها: أن قوله - تعالى-: ﴿وُعدَ الْمُتَّقُونَ﴾ على حقيقة المثل، كأنه يقول: مثل الجنة التي وعد المتقون من جناتكم هذه لو كانت جناتكم في الدنيا على المثل الذي وصف في الآية، أليس كانت نفس كل أحد ترغب فيها، وتحرص في طلبها؛ لتكون تلك الجنة لها، فما بالكم لا ترغبون في تلك الجنة التي وعد المتقون في الآخرة لا ترغبون فيها، ولا تحرصون في طلبها؟ والله أعلم.

ويخرج على هذا التأويل قوله - تعالى-: ﴿كَمَنْ هُوَ خَلِدٌ فِي النَّارِ﴾ أي: ليس من كان خالدًا في جنة من جناتكم التي ذكر وصفها كمن هو خالد في نار من نيرانكم.

والثاني: يحتمل قوله - تعالى-: ﴿الْجَنَّةِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ﴾ ما ذكر، فيخرج على الصلة؛ لما تقدم من قوله - تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ ثم وصف ونعت الجنة التي أخبر أنه يدخلهم فيها فقال: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ﴾ أي: صفتها ﴿فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ...﴾ كذا وكذا الآية، وعلى هذا ما ذكر في آخره من قوله: ﴿كَمَنْ هُوَ خَلِدٌ فِي النَّارِ﴾ يحتمل أن يكون صلة قوله: ﴿وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾، ثم وصف تلك النار التي أخبر أنها مَثْوًى لهم ومأوى لهم فقال: ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا...﴾ الآية.

والثالث: يذكر على أن من وعد له ما وعد للمتقين من الجنة وما فيها من النعم، ليس كمن وعد له النار؛ ألا ترى أنه - جل وعلا - ذكر في آخر ما ذكر من وصف الجنة: ﴿كَمَنْ هُوَ خَلِدٌ فِي النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ أي: ليس هذا كهذا، ولا سواء بينهما، أي: لا مساواة، وهو كقوله - تعالى- فيما تقدم من حيث قال: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾، أي: ليس هذا كهذا؛ فعلى هذا يحتمل ما ذكر من وصف الجنة ووصف النار؛ أي: ليس من وعد له الجنة التي وصفها ونعتها كمن وعد له النار التي وصفها ما ذكر، والله أعلم.

ثم قال: ﴿أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ...﴾ الآية، يخبر أن ما يكون في الجنة من المياه،

والخمور، والألبان، وما ذكر ليس كالتي في الدنيا؛ لأن المياه في الدنيا تتغير بأحد وجهين: إما النجاسة وأفة تصيبها، أو لطول الزمان والمكث، فيخبر أن ليس في الجنة شيء يغير مياهها، وكذلك اللبن في الدنيا يتغير ويفسد عن قريب إذا ترك لما ذكر، فيخبر أن ألبان الجنة لا تفسد للترك، ولا يصيبها شيء فيفسدها ويخرجها عن طعم اللبن، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْهَرُ مِنْ حَرِّ لَدَوِّ لَشْرِبِينَ﴾ يخبر أن الخمر في الجنة مما يتلذذ بها أهلها عند الشرب ليس كخمور الدنيا يتكره أهلها عند شربها ويعسون بوجوههم عند تناول منها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْهَرُ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى﴾ أي: أنهار من عسل خلق، وأنشئ مصفى لا كدورة فيه، لا أنه كان كدراً [ثم] صفي، أو كان خلق بعضه كدراً وبعضه مصفى، ولكن خلق كله مصفى من الابتداء، وهو كقوله - تعالى -: ﴿رَفَعَ السَّمَوَاتِ﴾ [الرعد: ٢] أي: خلقها في الابتداء مرفوعة، لا أنها كانت موضوعة ثم رفعها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ يحتمل: أي: من كل الثمرات التي عرفوها في الدنيا ورأوها.

أو يقول: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ التي يريدون فيها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ كَمَنْ هُوَ خَلِيدٌ فِي النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاهُمْ﴾ أي: ليس من وعد له ما ذكر من الجنة وهو خالد فيها متنعم بما ذكر من ألوان الثمار والتنعم بما ذكر من المياه والخمور والألبان، كمن هو خالد في النار وما ذكر، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ۗ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًىٰ وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ۗ ﴿١٧﴾ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّىٰ لَهُمْ إِذَا جَاءَهُمْ ذِكْرُهُمْ ۗ ﴿١٨﴾ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَاسْتَغْفِرُ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ۗ ﴿١٩﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ ۚ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ ۗ طَاعَةٌ ۗ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ ۚ فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ قَالُوا صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ حَيْثُ لَهْمُ ۗ ﴿٢٠﴾ ۚ

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا



قَالَ إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ - عز وجل - آيات رسالة رسولِهِ ﷺ وحججه على المنافقين - صنيعهم وما أسروا في أنفسهم من الخلاف له والعداوة، فأطلع الله رسوله على ما أسروا في أنفسهم وأضمروه؛ ليكون ذلك آية لرسالته، وحجة لنبوته؛ إذ علموا أن لا أحد يطلع على ما في القلوب إلا الله - تعالى - فإذا أخبر رسول الله لهم بما أسروا وأضمروا، وعلموا أنه إنما عرف ذلك بالله - تعالى - [كقوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُم لُوَادًا﴾ [النور: ٦٣]، وقوله: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤]، ونحو ذلك.

ثم الناس في الاستماع إلى رسول الله ﷺ يفرقون إلى فرق ثلاث:

فالمؤمنون كانوا يستمعون إليه للاسترشاد واستزادة الهدى، وهو كقوله - تعالى -:

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَادَتْهُمُ إِيمَانًا...﴾ الآية [التوبة: ١٢٤] ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ...﴾ الآية [التوبة: ١٢٥].

وقوله - تعالى -: ﴿وَأَنذَهُمْ نَقْوَاهُمْ﴾ .

يحتمل قوله: ﴿وَأَنذَهُمْ نَقْوَاهُمْ﴾ أي: أعطاهم ما اتقوا مخالفة أمره.

ويحتمل: ﴿وَأَنذَهُمْ نَقْوَاهُمْ﴾ أي: يوفقه ما يتقون مخالفة أمره من بعد في المستأنف.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: أعطاهم الله ثواب أعمالهم في الآخرة؛ يقول: كلما جاء من الله أمر أخذوا به، فزادهم الله - تعالى - هدى ﴿وَأَنذَهُمْ نَقْوَاهُمْ﴾؛ أي: أجرهم.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه -: ﴿وَأَنظَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ أي: أعطاهم، وهي لغة معروفة، أنظى: أي: أعطى، وكذلك قرأ: ﴿إِنَّا أَنظِينَاكَ الْكُوثر﴾ .

وقوله - تعالى -: ﴿فَهَلْ يُنظَرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً﴾ كأن هذه الآية نزلت في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون إلا عند قيام الساعة؛ كأنه يقول: ما ينظرون لإيمانهم إلا الساعة أن تأتيهم بغتة، لكن لا ينفعهم الإيمان في ذلك الوقت؛ كقوله: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وقوله: ﴿فَلَمَّ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسًا﴾ [غافر: ٨٥]، كأنه - والله أعلم - يؤيس رسوله ﷺ عن الطمع في إيمانهم قبل ذلك الوقت.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يحتمل ما ذكر من مجيء أشراطها هو رسول الله ﷺ؛ لأنه خاتم الأنبياء، وبه ختمت النبوة، وروي عنه أنه قال: «بعثت [أنا] والساعة كهاتين»<sup>(٢)</sup>، وأشار إلى

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٣١٦/١١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧/١١) كتاب الرقاق: باب قول النبي ﷺ «بعثت أنا والساعة كهاتين» (٦٥٠٤)، ومسلم (٢٢٦٨/٤) كتاب الفتن: باب قرب الساعة (٢٩٥١/١٣٣).

أصبعين جمع بينهما، فإن كان التأويل هذا فهو على تحقيق مجيء أشرط الساعة؛ أي: قد جاءت أشرط الساعة حقيقة وتحققت.

والثاني: يحتمل أن يكون ما ذكر من مجيء أشرطها هي الأعلام والشرائط التي جعلت علمًا لقيامها؛ من نحو نزول عيسى، وخروج دابة الأرض، وخروج الدجال، وغير ذلك، فقد مضى بعض تلك الأعلام؛ فيكون قوله: ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ أي: كأن قد جاء أشرطها؛ إذ كل ما هو آتٍ جاء؛ فكأنه قد جاء؛ كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّا أَمَرْنَا اللَّهَ﴾ [النحل: ١].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَهُمُ ذِكْرُهُمْ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: من أنى يتنفعون بإيمانهم في ذلك الوقت؟ وكيف لهم منفعة الذكرى إذا جاءت، والتوبة لا تقبل حينئذ؟

والثاني: من أين لهم الإيمان والتوبة إذا جاءتهم الذكرى؛ أي: ما يذكرهم في الدنيا قبل ذلك فلم يؤمنوا، ولم يتذكروا، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾.

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: اعلم في حادث الوقت أنه لا إله إلا الله؛ كقوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] وقوله - تعالى -: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [النساء: ١٣٦]، ونحو ذلك.

والثاني: يقول: فاعلم أن الإله المستحق للعبادة والمعبود الحق هو الإله الذي لا إله غيره؛ إذ الإله عند العرب هو المعبود؛ يقول: إن المعبود الذي يستحق العبادة هو الله - تعالى - لا الأصنام التي تعبدونها دونه [و] تزعمون أن عبادتكم إياها تقربكم إليه زلفى. والثالث: أمره أن يشعر قلبه في كل وقت [و] حال كلمة الإخلاص، والتوحيد له، والقول به، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ﴾ جائز أن يكون قوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ﴾ إنما هو لافتتاح الكلام وابتدائه، على ما يؤمر المرء أن يبتدئ بالدعاء لنفسه عند أمره بالدعاء لغيره، وكان حقيقة الأمر بالدعاء للمؤمنين والمؤمنات دون نفسه، ولكن أمر بالدعاء لنفسه استحبابًا، والله أعلم.

وجائز أن يكون له ذنب فيأمره بالاستغفار له، لكن نحن لا نعلم، وليس علينا أن نتكلف حفظ ذنوب الأنبياء - عليهم السلام - وذكرها، وكل موهوم منه الذنب يجوز أن

يؤمر بالاستغفار، كقول إبراهيم - عليه السلام - حيث قال: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢] لكن ليس ذنب الأنبياء وخطاياهم كذنب غيرهم؛ فذنب غيرهم ارتكاب القبائح من الصغائر والكبائر، وذنبهم ترك الأفضل دون مباشرة القبيح في نفسه، والله الموفق.

ثم أرجى آية للمؤمنين هذه الآية؛ لأنه - عز وجل - أمر رسوله - عليه السلام - أن يستغفر لهم، فلا يحتمل ألا يستغفر وقد أمره مولاة بالاستغفار، ثم لا يحتمل - أيضاً - أنه إذا استغفر لهم على ما أمره به فلا يجيب له، وكذلك دعاء سائر الأنبياء - عليهم السلام - نحو دعاء نوح - عليه السلام -: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨]، وقول إبراهيم - عليه السلام -: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١]، ونحو ذلك، وكذا استغفار الملائكة لهم - أيضاً - لقوله: ﴿وَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥]، وقوله: ﴿فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ...﴾ [الآية [غافر: ٧] هذه الآيات أرجى آيات للمؤمنين ودعوات الأنبياء - عليهم السلام - أفضل وسائل تكون إلى الله - تعالى - وأعظم قربة عنده، والله الموفق.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ فيه دلالة نقض قول المعتزلة، لأنهم يقولون: إن الصغائر مغفورة، لا يجوز لله - تعالى - أن يعذب عباده عليها، والكبائر مما لا يحل له أن يغفرها لهم إلا بالاستغفار منهم والتوبة؛ فهذه الآية تنقض قولهم ومذهبهم؛ لأنه أمر رسوله أن يستغفر لهم، فلا يخلو إما أن تكون صغائر، وهي مغفورة عندهم؛ فكأنه يقول: اللهم لا تجر؛ لأنها مغفورة لا يسع له أن يعذب عليها، أو كبائر ولا يحل له المغفرة عنها، فيكون قوله: اللهم اغفر لهم، كأنه قال: اللهم جر؛ لأن مغفرته إياهم الكبائر يكون جوراً ووضع الشيء في غير موضعه.

فكيفما كان ففيها نقض قولهم وحجة لقولنا: إن له أن يعذبهم عليها وإن كانت صغائر، وله أن يعفو عنها وإن كانت كبائر؛ إذ المغفرة عن الذنب تكون، والله الموفق للصواب. وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبِكُمْ وَمُتَوَكِّكُمْ﴾ قال بعضهم: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبِكُمْ﴾ في النهار ﴿وَمُتَوَكِّكُمْ﴾ من الليل.

وقيل: يعلم ما يتقلبون بالنهار ويسكنون بالليل؛ وهما واحد.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبِكُمْ﴾ في الدنيا ﴿وَمُتَوَكِّكُمْ﴾ في الآخرة؛ أي: مقامكم

(١) قاله ابن عباس، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٦/

فيها .

وهو يخرج عندنا على وجوه :

أحدها: يحتمل هذا لظن قوم وتوهمهم أن الله - تعالى - يجهل عواقب الأمور؛ حيث أنشأ هذا العالم، فجحدوه وجحدوا نعمه، فلا يحتمل أن ينشئهم، ويجعل لهم النعم وهو يعلم أنهم يجحدون وينكرون نعمه؛ لأن من فعل هذا في الشاهد فهو عابث غير حكيم، فعلى ذلك هذا، على زعمهم، فقال - تعالى - جواباً لهم: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبِكُمْ وَمَثَوِّكُمُ﴾ أي: على علم بما يكون منهم أنشأهم وخلقهم، لا عن جهل على ما ظنوا هم، لكن ما ينبغي لهم أن ينسبوا الجهل إلى الله - تعالى - لجهلهم بحق الحكمة في فعله؛ لأن الله - جل وعلا- لم ينشئ هذا العالم لحاجة له، أو لمنافع نفسه؛ بل إنما أنشأه لمنافع أنفسهم، ولحاجتهم، فإليهم ترجع منفعة الإجابة والطاعة، وعليهم تكون مضرة الجحود والرد، فأما في الشاهد فمن يأمر أحداً أو ينهاه عن أمر أو أرسل إليه رسولا على علم منه بالرد والجحود فهو سفيه غير حكيم؛ لأنه إنما يفعل ما يفعل لحاجة نفسه ولمنفعة له، فإذا علم منه الرد والإنكار فهو غير حكيم، فافترق الشاهد والغائب؛ لافتراق وجه الحكمة، والله الموفق .

والثاني: قوله - تعالى -: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبِكُمْ وَمَثَوِّكُمُ﴾ أي: يعلم جميع أحوالكم من حركاتكم، وسكونكم، وجميع تقلبكم؛ لتكونوا أبداً على حذر ويقظة، والله أعلم .  
والثالث: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبِكُمْ وَمَثَوِّكُمُ﴾ أي: يعلم متقلبكم في الدنيا، ويعلم إلى ماذا يكون مرجعكم في الآخرة؛ أي: أنشأ كلا على ما علم أنه يكون منهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وقال في آية أخرى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] أي: أنشأ من علم أنه يختار الكفر وعداوته لجهنم، وأنشأ من علم أنه يختار التوحيد وولايته للجنة، والله الموفق .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِسْطُ﴾ إن الذين آمنوا كانوا يتمنون إنزال السورة، ويقولون: هلا نزلت سورة؛ لوجوه: أحدها: لتكون السورة حجة لهم، وآية على أعدائهم في الرسالة والبعث والتوحيد .  
والثاني: كانوا يستفيدون بإنزال السورة أشياء ويزداد لهم يقين وتحقق في الدين؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ...﴾ إلى قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤] وأما المنافقون ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾

[التوبة: ١٢٥]؛ على ما ذكر.

والثالث: يتمنون نزول السورة؛ ليتبين لهم المصدق من المكذب، والمتحقق من المرتاب.

هذه الوجوه التي ذكرنا تكون لأهل الإيمان؛ لذلك يتمنون، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ﴾ أي: محدثة، والمحدثة ليست بتفسير للمحكمة، إلا أن يعنوا بالمحدث: الناسخ، والناسخ هو المحدث والمتأخر نزولا، وهو محكم؛ لأنه يلزم العمل به، والله أعلم. وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿لولا نزلت سورة محدثة﴾، والوجه ما ذكرنا.

والمحكمة عندنا على وجهين:

أحدهما: أي: محكمة بالحجج والبراهين.

والثاني: لما أنزلت على أيدي قوم وتداولت فيما بينهم فلم يغيروه ولم يبدلوه؛ بل حفظوه؛ ليعلم أنه من عند الله حقًا ومنه نزل، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿وَذَكَرَ فِيهَا الْقِتَالَ﴾ جعل الله - عز وجل - في القتال خصالا:

أحدها: كثرة أهل الإسلام، وكثرة الأموال، وإن كان في ظاهر القتال إفناء الأنفس والأموال؛ لأنه قبل أن يفرض القتال كان يدخل من الإسلام واحد، فلما فرض القتال دخل فيه فوج فوج؛ على ما أخبر: ﴿يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [النصر: ٢].

والثاني: ليتبين المصدق منهم من المكذب لهم، والمتحقق من المرتاب؛ لأنه لم يكن ليظهر ويتبين لهم المنافق من غيره إلى ذلك الوقت، فلما فرض القتال عند ذلك ظهر وتبين لهم أهل النفاق والارتباب من أهل الإيمان والتصديق.

والثالث: فيه آية الرسالة والبعث، وأما آية الرسالة فلأن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا عددًا قليلا لا عدة لهم ولا قوة، أمروا بالقتال مع عدد لا يحصون، ولهم عدة وقوة؛ ليعلم أنهم لا بأنفسهم يقاتلون، ولكن بالله - تعالى - إذ لا يحتمل قيام أمثالهم لأمثال أولئك مع كثرتهم وقوتهم، والله أعلم.

وأما آية البعث فلأنهم أمروا بقتال أقاربهم، وأرحامهم، والمتعلق بهم، وفي ذلك قطع أرحامهم، وقطع صلة قراباتهم؛ ليعلم أنهم إنما يفعلون هذا بالأمر لعاقبة تؤمل وتقصد؛ إذ لا يحتمل فعل ذلك بلا عاقبة تقصد، وبلا شيء يعتقد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُنظَرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ كان أهل النفاق يكرهون نزول ما ينبتهم عما في ضميرهم من النفاق والارتباب، كقوله - تعالى-: ﴿يَحْدَرُ الْمُتَنَفِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ٦٤] وإذا أنزلت السورة يزداد لهم ما ذكر؛ حيث قال: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥].

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأُولَئِكَ لَهُمْ﴾ قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: هذا وعيد لهم؛ كقوله: ﴿أُولَئِكَ لَكَ فَأُولَئِكَ...﴾ الآية [القيامة: ٣٤]، لكن ظاهره ليس بتوعد ولا تهديد، إنما ظاهره، أي: أخرى لكم وأولى أن تطيعوه، وأن تقولوا معروفًا، فإذا تركوا ذلك يكون وعيدًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ﴾ اختلف في تأويله:

قال بعضهم: هو صلة قوله: ﴿فَإِذَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ مُنْجِمَةٌ وَذَكَرَ فِيهَا الْفِتَالَ﴾، وعزم الأمر؛ فعند ذلك كان ما ذكر من المنافقين حيث قال: ﴿رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾، وليس في نفس ذكر القتال ما ذكر من نظر المغشي عليه من الموت إنما ذلك الوصف وتلك الحال عند وجوب القتال، ولزومه، وتأكيده عليهم، وذلك في قوله - تعالى-: ﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ﴾ أي: وجب وفرض، فعند ذلك يكون حالهم ما ذكر، فأما بذكر نفس القتال فلا، والله أعلم.

وقال بعضهم: ﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ﴾ هو في الآخرة، أي: فإذا تحقق وظهر ما كان أوعدهم الرسول - عليه السلام- من نزول العذاب بهم في الآخرة ﴿فَلَزَّ سَدَقُوا اللَّهَ﴾ في الدنيا لكان خيرًا لهم في الآخرة؛ حيث كان لا ينزل العذاب بهم في الآخرة؛ أي: لو صدقوا رسول الله فيما يوعدهم من العذاب أنه ينزل بهم في الآخرة وتركوا مخالفته في الدنيا - لكان خيرًا لهم في الآخرة، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ (٢٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ (٢٣) أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا (٢٤) إِنْ الَّذِينَ أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَىٰ لَهُمْ (٢٥) ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأُمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ (٢٦) فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ (٢٧) ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَعُوا مَا اسْتَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَاحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ (٢٨).

وقوله - عز وجل-: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣١٣٩٥) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٩/٦).

اختلف في تأويل هذه الآية:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قوله - تعالى - : ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾ أي: فلعلكم ﴿إِنْ تَوَلَّيْتُمْ﴾ أي: وليتم أمر هذه الأمة ﴿أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ قال ابن عباس - رضي الله عنه -: قد كان هذا، وهم بنو أمية، ولوا أمر هذه الأمة ففعلوا ما ذكر من الفساد في الأرض وقطع الأرحام، وكان لهم اتصال برسول الله ﷺ، وكان منهم ما ذكر، والله أعلم.

وقال بعضهم: إن الآية في المنافقين؛ كانوا يأتون رسول الله ﷺ ويسمعون منه ما قال، ثم إذا تولوا عنه كانوا يسعون في الأرض بالفساد وما ذكر؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَمَنْ أَلْتَأَسَ مِنْ يُعْجِبِكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...﴾ إلى قوله: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ...﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٤ - ٢٠٥].

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ما أراه إلا نزلت الآية في الحرورية، وهم الخوارج.

وجائز أن يكون هذا ما ذكر في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿أَفَأَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤] وقد انقلبوا، على ما أخبر، وهو في أهل الردة، والله أعلم.

وقال قتادة<sup>(٣)</sup>: ﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [محمد: ٢١]، أي: طواعية الله ورسوله، وقول المعروف عند حقائق الأمور خير لهم، ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ﴾ يقول: إن توليتم عن كتابي وطاعتي ﴿أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ يقول: كيف رأيتم القوم حين تولوا عن كتاب الله، ألم يسفكوا الدماء الحرام، وقطعوا الأرحام، وعصوا الرحمن، وأكلوا المال الحرام!؟

ويحتمل أن تكون الآية في الذين آمنوا برسول الله ﷺ قبل أن يبعث، فلما بعث كفروا به، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ اللعن: هو الطرد عن الرحمة، وهو كقوله لإبليس: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ﴾ [ص: ٧٨] أي: أنت مطرود عن رحمتي، وقوله - تعالى - : ﴿لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ أي: طردهم عن رحمته.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١١/٣٢٠).

(٢) قاله بكر بن عبد الله، المزني أخرجه عبد بن حميد عنه كما في الدر المنثور (٦/٤٩).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣١٣٩٩)، (٣١٤٠٠) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه،

كما في الدر المنثور (٦/٤٩).

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَصْبَحُوا وَاعْمَى أَبْصَارُهُمْ﴾ أي: أصمهم حتى لم يسمعوا سماع الاعتبار والتفكير، وأعمى أبصارهم حتى لم ينظروا فيما عاينوا نظر اعتبار وتفكر ما لو تفكروا وتأملوا ونظروا نظر معتبر، لأدركوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَاتِ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا...﴾ الآية.

فيه أنهم لو تدبروا وتأملوا فيه، لأدركوا ما فيه.

وفيه - أيضًا- أنهم لو تدبروا العذاب لفتح تلك الأقفال التي ذكر أنها عليها، وذهب بها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ أي: على قلوب أقفالها.

ثم يحتمل أقفالها: الظلمة التي فيها، وهي ظلمة الكفر، تلك الظلمة تغطي نور البصر ونور السمع.

وجائز أن يكون ما ذكر من الأقفال هي كناية عن الطبع، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَىٰ آذَانِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْهُدَىٰ وَالشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَىٰ لَهُمْ﴾ أي: زين، أضاف التزيين مرة إلى الشيطان، ومرة إلى نفسه، فما يفهم من تزيين الشيطان غير الذي يفهم من تزيين الله - تعالى - كالإضلال المضاف إلى الله - تعالى - والمضاف إلى الشيطان، فالمفهوم من إضلال الله غير المفهوم من إضلال الشيطان؛ فعلى ذلك التزيين.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَمَلَىٰ لَهُمْ﴾ أي: أخرهم وأمهلهم إلى أجل وقت؛ كقوله - تعالى-: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُطَلِّيٰ لَهُمْ حَيْرًا ۖ إِنَّهُمْ لِنَفْسِهِمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٧٨]، أي: يؤخرهم؛ ليكون ما ذكر، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَىٰ آذَانِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْهُدَىٰ...﴾ الآية، جائز أن تكون الآية في اليهود؛ لما ذكرنا أنهم كانوا آمنوا به قبل أن يبعث؛ كقوله: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِمْ...﴾ الآية [البقرة: ٨٩]، ارتدوا على أديبارهم من بعد ما آمنوا به واتبعوه.

وجائز أن تكون في المنافقين، ارتدوا على أديبارهم، وأظهروا الخلاف بعد وفاة رسول الله ﷺ بعدما أظهروا الموافقة في حياته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنَطِعُنَا فِي بَعْضِ الْأَمْرِ﴾ قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ﴾ إن كان راجعاً إلى قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَىٰ آذَانِهِمْ﴾ فإن كان المراد بذلك اليهود - فالمعنى فيه غير المعنى لو كان في المنافقين.

وإن كان قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ﴾ راجعاً إلى قوله: ﴿الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ﴾ فإذا احتمل ذلك



الوجهين، فلا نفسره أنه إلى ماذا يرجع.

ثم قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الذين كرهوا ما نزل الله هم المنافقون، قالوا لليهود: سنطيعكم في تكذيب محمد والمظاهرة عليه.

وقال بعضهم: هم اليهود، ظاهروا سائر الكفرة على محمد ﷺ وأصحابه، رضي الله عنهم.

ثم كراهة نزول ما أنزل الله على رسوله - عليه الصلاة والسلام - كان من اليهود وجميع الكفرة؛ لقوله - تعالى -: ﴿مَا يَوْذُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٠٥]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ﴾ هذا يدل على أنه لا يفسر قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا﴾ ولا يشار على أنه أراد كذا، ورجع إلى كذا؛ لما أخبر الله - تعالى - أنه هو العالم بما أسروا، ولم يبين ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ . ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرَهُوا رِضْوَانَهُ﴾ لا أحد يقصد قصد اتباع سخط الله، ولا كراهة رضوانه، لكنهم لما اتبعوا الفعل الذي كان الله يسخط ذلك الفعل، فكانهم اتبعوا سخطه، وكذلك إذا تركوا اتباع ما كان الله يرضاه وكرهوه فكانهم كرهوا رضوانه، وهو كقوله - تعالى -: ﴿لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾ [يس: ٦٠]، ولا أحد يقصد قصد عبادة الشيطان، لكنهم لما اتبعوه فيما يأمرهم ويدعوهم إليه فكانهم عبدوه، وهو تسمية الشيء باسم سببه، واللغة غير ممنوعة عن تسمية الشيء باسم سببه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَخْبَطَ أَعْمَلَهُمْ﴾ التي كانت قبل ارتدادهم في حال اتباعهم إياه، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَنزَلْنَاهُمْ فَلَاحِقُهُمْ سَيِّئُهُمْ وَلِتُعَرِّفْنَهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ ﴿٣٠﴾ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْرِمِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ ﴿٣١﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَسَاقُوا الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْهُدَىٰ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَسَيُحِطُّ بِأَعْمَالِهِمْ ﴿٣٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ﴾ أي: حسب المنافقون أن لن يظهر الله عداوتهم، وأن لن يبدي الله ما في قلوبهم من العداوة؛

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣١٤١٥) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٣/٦).

جعل الله - جل وعلا - في إظهار ما أسر أهل النفاق وإبداء ما أخفوه فيما بينهم - آية عظيمة، ودلالة ظاهرة على رسالة رسوله ﷺ.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِمَتِهِمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾<sup>١</sup> كأنه على التقديم والتأخير؛ كأنه قال: ولو نشاء لأريناكم بسيماهم بالنظر إليهم بالبدية، ولتعرفنهم - أيضًا - في لحن القول؛ أي: لو نشاء لجعلنا لهم أعلامًا في الوجه والقول لتعرفنهم، ولكن لم نجعل لهم، ولكن جعل معرفتهم بأعمال يعملون فيظهر نفاقهم بذلك - والله أعلم - كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [البقرة: ٢٠٤]، وقال في آية أخرى: ﴿وَإِذَا رَأَتْهُمْ تَعَجَّبَكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ﴾ [المنافقون: ٤]، وقوله: ﴿رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُظْهَرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغِشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ...﴾ الآية [محمد: ٢٠]، وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كُرْهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤]، وقوله: ﴿إِنَّمَا يَسْتَفْذِنُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَازْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [التوبة: ٤٥]، ونحو ذلك من الآيات مما كان يظهر نفاقهم وخلافهم بالأعمال التي كانوا يعملون؛ فدلّت هذه الآيات على أنه كان لا يعرفهم بالسيما والنطق والقول والأجسام، وإنما يعرفهم بأفعال كانوا يفعلونها، والله أعلم. وقال بعضهم: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾<sup>٢</sup> أي: فحوى الكلام، فكان يعرفهم رسول الله ﷺ إذا تكلموا؛ فيخرج على هذا التأويل.

وقوله: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ﴾<sup>٣</sup> على الوعد؛ أي: تعرفهم في حادث الوقت، والله أعلم. قال أبو عوسجة: يقال: رجل ألحن بحججه، ويقال: لحن يلحن - إذا أخطأ - لحنًا، فهو لحن؛ كأنه من العدول والميل عن الحق.

وقال القتيبي: ﴿فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾<sup>٤</sup> أي: في فحوى كلامهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ﴾<sup>٥</sup> يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: والله يعلم ما تسرون من الأعمال وتخفونها.

والثاني: على الجملة؛ أي: يعلم جميع أعمالهم: ما أسروا وأعلنوا؛ يخرج على

الوعيد، كقوله: ﴿إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [هود: ١١٢]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَتَسْبُلَنَّكُمْ حَتَّى تَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ﴾<sup>٦</sup>، هذا يخرج على

وجوه:

أحدها: أي: حتى يعلم أولياؤه المجاهدين منكم والصابرين من غير المجاهدين وغير

الصابرين، فيكون المراد من إضافة العلم إلى نفسه علم أوليائه؛ كقوله - تعالى-: ﴿إِنَّ

نَصُرُوا اللَّهَ يَضُرَّكُمْ ﴿٧﴾ [محمد: ٧]، وقوله - عز وجل-: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢]، ونحوه، فالمراد منه أولياؤه على أحد التأويلات، والله أعلم.

والثاني: يكون المراد بالعلم: المعلوم، وذلك جائز في اللسان واللغة؛ كقول الناس: الصلاة أمر الله: أي: مأمور الله، وكقوله - عز وجل-: ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْقِيَتُ﴾ [الحجر: ٩٩] أي: الموقن به، وقوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾ [المائدة: ٥] أي: بالمؤمن به، ونحو ذلك كثير.

والثالث: أي: يعلم كائنا ما قد علمه أنه سيكون؛ إذ لا يجوز أن يوصف هو بعلم ما سيكون بعلمه كائنا، أو بعلم ما قد كان بعلمه أنه يكون كائنا، ولكن يوصف بما قد علمه كائنا أنه علمه كائنا، أو يعلم ما علم أنه سيكون أنه يكون؛ لأنه يوجب الجهل، ويكون التغير في ذلك المعلوم لا في علمه، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَبَلَّوْا أَخْبَارَكُمْ﴾ أي: ونبلو في أخباركم التي أخبرتم عن أنفسكم؛ كقوله: ﴿يَخْفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٧٤] وقوله - عز وجل-: ﴿مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ...﴾ [التوبة: ٧٥] إلى آخر ما ذكر، ابتلوا في تلك الأخبار التي أخبروا عن أنفسهم، والله أعلم.

ويحتمل أن يكونوا ابتلوا في قولهم الذي قالوا لو أعطوا بلسانهم؛ حيث قالوا: آمنا؛ كقوله - تعالى-: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِشِرْكَائِهِمْ هُمْ حَرُّوا النَّارَ﴾ [العنكبوت: ١-٢] فتنا فيما قالوا وأخبروا؛ أي: ابتلوا، فالفتنة والمحنة والابتلاء والبلاء واحد، والله أعلم.

وقال بعضهم: ﴿وَبَلَّوْا أَخْبَارَكُمْ﴾ أي: نظهر نفاقكم للمسلمين؛ إذ كان الله - تعالى - عالما قبل أن يبلوهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾: قوله: ﴿كَفَرُوا﴾ أي: كفروا بنعم الله؛ من الكفران.

أو كفروا بتوحيد الله.

وقوله: ﴿وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يحتمل قوله: ﴿وَصَدُّوا﴾ أي: أعرضوا بأنفسهم عن دين الله.

ويحتمل: ﴿وَصَدُّوا﴾ أي: صرفوا الناس عن دين الله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَسَأَفِئُوا الرُّسُولَ﴾ أي: عادوه وعاندوه ﴿مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ يحتمل: لن يضرُوا الله بكفرانهم نعمه أو كفرهم بوحداية الله - تعالى - ومعناه - والله أعلم-: أنه ليس يأمر بما يأمر أو ينهى عما ينهى لدفع مضرة عن نفسه، أو لجر منفعة إلى نفسه، ولكن يأمر وينهى لحاجة أنفس أولئك ولمنافعهم، فهم بتركهم اتباع أمره والانتهاه عن نهيه، ضروا أنفسهم، والله أعلم. وجائز أن يكون المراد من قوله ﴿لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ أي: لن يضرُوا أولياء الله بما كفروا وصدوهم عن سبيله؛ بل ضروا أنفسهم؛ كقوله - تعالى-: ﴿إِنْ نَضُرُّوا اللَّهَ يَضُرِّكُمْ﴾ [محمد: ٧] أي: إن تنصروا أولياء الله ينصركم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَسَيُحِيطُ أَعْمَالَهُمْ﴾.

يحتمل حبط الأعمال بالارتداد بعد الإيمان، وإحداث الكفر بعد الإسلام. ويحتمل أعمالهم التي كانت لهم بالإيمان قبل بعثه عليه السلام.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ (٣٣) **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا** وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ (٣٤) **فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَسْتُرُوا** الْأَعْيَانَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَبْزُقَكُمْ أَعْمَالَكُمْ (٣٥) **إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَمَلٌ وَلَهُوَ إِنْ تَوَسَّعْتُمْ تَوْسِعَاتِكُمْ** الْجُورُكُمْ وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ (٣٦) **إِنْ يَسْأَلْكُمْ عَنْهَا فَيَحْفِكُمْ تَبَطَّلُوا وَخُجِرَ أَصْحَابُكُمْ** (٣٧) **هَذَا سُنْدٌ** هَكَذَا تَدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَنِ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ وَإِن تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ (٣٨).

وقوله - عز وجل-: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾.

قال بعضهم: أي: أطيعوا الله في الجهاد، ولا تبطلوا حسناتكم بالرياء والسمعة.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه-: ﴿يأبها الذين آمنوا اتقوا الله وأطيعوا الرسول﴾.

ويحتمل: ولا تبطلوا أعمالكم بالارتداد والكفر بعد الإيمان.

ويحتمل: أي: لا تبطلوا أعمالكم بالمن على الله، أو على الرسول في الإسلام؛ أي: تسلمون ممتنون على الله أو على رسوله؛ كقوله - تعالى-: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْأَلُوا قُلَّ لَا تَسْأَلُوا عَلَيَّ...﴾ الآية [الحجرات: ١٧].

وقال قتادة: ولا تبطلوا أعمالكم بالرياء، وقال: فمن استطاع منكم ألا يبطل عملاً صالحاً بعمل شر فليفعل؛ إن الشر ينسخ الخير، وإنما ملاك العمل بخواتيمه، فمن استطاع أن يختم بخير فليفعل، ولا قوة إلا بالله<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٣١٤٢٣) وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٥٤/٦).

وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: ما كنا معشر أصحاب محمد ﷺ نرى شيئاً يبطل أعمالنا حتى نزلت هذه الآية، فعلمنا ما الذي يبطل أعمالنا؟! الكبائر الموجبات والفواحش، فكنا على ذلك حتى أنزل الله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ...﴾ الآية [النساء: ٤٨، ١١٦]، فلما نزلت هذه الآية كففنا عن هذا القول<sup>(١)</sup>.

وجائز أن يكون قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ قال: هذا ليكونوا أبداً على اليقظة والحذر؛ لئلا تبطل أعمالهم من حيث لا يشعرون؛ كقوله: ﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢].

وفي حرف أبي - رضي الله عنه -: ﴿ولا تبطلوا إيمانكم﴾.  
وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ تأويلها ظاهر.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْوِ﴾ أي: لا تضعفوا وتدعوا إلى الصلح، كذلك قال القتيبي.

وقال أبو عوسجة: السلم - بكسر السين -: الصلح، ولا أعرف بفتح السين هاهنا له معنى.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ﴾ أي: وأنتم الغالبون.  
فيه النهي عن الدعاء إلى الصلح إذا كانوا هم الأعلون؛ أعني: أهل الإسلام.  
ثم قوله - تعالى -: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ﴾ يحتمل وجوهاً:  
يحتمل: الأعلون بالحجج والبراهين في كل وقت.

ويحتمل: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ﴾ بالقهر والغلبة في العاقبة؛ أي: آخر الأمر لكم.  
ويحتمل: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ﴾ في الدنيا والآخرة؛ لأنهم وإن غلبوا في الدنيا وقتلوا كانت لهم الآخرة، وإن ظفروا بهم كانت لهم الدنيا والأموال.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ﴾ أي: وأنتم أولى بالله منهم، وهو ما ذكرنا في الآخرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ مَعَكُمْ﴾ في النصر والغلبة.

(١) أخرجه ابن نصر وابن مردويه وابن جرير، كما في الدر المنثور (٥٥/٦).  
(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣١٤٢٦) - (٣١٤٢٨) وعبد الرزاق وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٥٥/٦).

ويحتمل معكم في الوعد الذي وعد؛ أي: ينجز ما وعد لكم في الدنيا وفي ذلك.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَنْ يَزِيدَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ اختلف فيه:  
 قال بعضهم أي: لن يجعل الله للكافرين عليكم مظلمة ولا تبعة، وهو يحتمل في الدنيا  
 والآخرة؛ كقوله - تعالى-: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١].  
 وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَنْ يَزِيدَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ أي: لن ينقصكم أعمالكم، وكذا قال أبو  
 عوسجة؛ يقال: وتره: أي: نقصه.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لن يظلمكم أعمالكم؛ يقال: وترني حقي، أي: بخسنيه، كذلك قال  
 القتبي، ولكن كلاهما واحد في المعنى، أي: لا ينقص من أعمالهم شيئاً، ولا يظلمون  
 فيها، ولا يبخسون، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا لِلْحَيَوةِ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾، أي: حياة الدنيا على ما عندهم  
 وعلى ما يقدرون لعب ولهو؛ لأنهم كانوا يقولون أن لا بعث ولا حياة فعلى ما عندهم  
 تكون حياة الدنيا على ما ذكر من اللهو.

ويحتمل أنه سماها: لهوًا ولعبًا؛ لأنهم على ما يزعمون أنشأها للانقطاع والفناء، لا  
 لتكتسب بها الحياة الدائمة في الآخرة؛ وإنشاء الشيء للانقطاع والفناء خاصة بلا عاقبة  
 تقصد يكون لعبًا ولهوًا، ثم اللعب واللهو يجوز أن يكونا شيئًا واحدًا، ويجوز أن يكون  
 أحدهما ما يستمتع بظاهر الأشياء، والآخر ما يستمتع بباطن الأشياء: اللعب هو ما يستمتع  
 بظواهر الأشياء، واللهو هو ما يتلهى ببواطنها، والله أعلم.

وقوله - تعالى-: ﴿وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أَجْرَكُمْ﴾ أي: وإن تؤمنوا بما أمرتم الإيمان  
 [به] وتتقوا عما نهيتهم عن مخالفة أمره - ﴿يُؤْتِكُمْ أَجْرَكُمْ﴾: جعل الله - عز وجل- بفضله  
 ورحمته لأعمالهم التي يعملون لأنفسهم أجرًا؛ إذ لا أحد يعمل لنفسه ويأخذ الأجر من  
 غيره؛ لأنهم بالأعمال يسقطون عن أنفسهم التكليف بالشكر لنعم الله - تعالى - حيث  
 أسدى عليهم النعم ابتداءً، لكنه جعل لأعمالهم أجرًا كأنهم يعملون له ابتداءً، وإن كانوا  
 عاملين لأنفسهم في الحقيقة، وإليه ترجع منافع أعمالهم، ولأن أنفسهم وأموالهم - في  
 الحقيقة - لله - تعالى - فكيف يستحقون الأجر على مولاهم بأعمالهم؟ وهذا كما ذكرنا  
 من الإقراض له والاستدانة منه كأنه لا ملك له في ذلك، وأن ليس له ذلك، وإن كانت  
 حقيقة أملاكهم وأنفسهم لله - تعالى - فضلًا منه وكرمًا، فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣١٤٣٢) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٥٥/٦).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٤٣١) وهو قول قتادة وابن زيد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يَسْأَلُكُمْ أَمْوَالَكُمْ﴾ هذا يخرج على وجهين:  
أحدهما: أي: ليس يسألكم الإنفاق من أموالكم، وإنما يسألكم من ماله يستمتعوا<sup>(١)</sup>  
بمال غيره لأنفسكم وتجعلون ذخرًا لأنفسكم غير ﴿إِنْ يَسْأَلْكُمْ عَنْهَا فَيُخْفِكُمْ تَبْخَلُوا﴾، أي:  
لو كان يسألكم من أموالكم لبخلتكم وتركتم الإنفاق منها.

والثاني: ﴿وَلَا يَسْأَلُكُمْ أَمْوَالَكُمْ﴾ أي: ولا يسألكم الإنفاق من جميع أموالكم، ولكن  
إنما يسألكم الإنفاق من طائفة من أموالكم ﴿إِنْ يَسْأَلْكُمْ عَنْهَا فَيُخْفِكُمْ﴾ أي: لو يسألكم  
جميع أموالكم، لحملكم ذلك على البخل وترك الإنفاق، فإن يسألكم الإنفاق من جزء  
من أموالكم فلماذا بخلتكم وتركتم الإنفاق!؟

وقوله: ﴿فَيُخْفِكُمْ تَبْخَلُوا﴾ يخرج من وجوه:  
أحدها: أي: يحملكم على البخل لو سألكم جميع الأموال.  
ويحتمل ﴿فَيُخْفِكُمْ﴾ أي: يجعلكم حفاة لا شيء يبقى عندكم: الإحفاء: أن يأخذ كل  
شيء عنده، وهو من الاستئصال، ومنه إحفاء الشوارب.

وقال أبو عوسجة: الإحفاء: شدة المسألة؛ أي: إن يلح عليكم فيما يوجب في أموالكم  
تبخلوا؛ يقال: أحفى في المسألة وأحف وألح واحد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيُخْرِجُ أَمْوَالَكُمْ﴾ أي: لو أمر بالإنفاق من جميع أموالكم ومن  
أموالكم حقيقة يظهر ذلك من أضعانكم التي في قلوبكم؛ لأن ذلك الأمر إنما يجري على  
ألسن الرسل؛ يوجب ذلك إظهار ما في قلوبهم من الضغائن للرسول، عليهم السلام.  
فإن كان التأويل هذا فهو في المنافقين؛ فيكون الأمر بالإنفاق سبب إظهار نفاقهم  
وضغائنهم وعداوتهم، فكان كالأمر بالقتال؛ كان سببًا لإظهار نفاقهم.

وإن كان في المسلمين فيحتمل أنه قال ذلك؛ تحريضًا لهم على الإنفاق والتصدق،  
أي: إنه سبب إخراج الضغائن والعداوة؛ لما فيه من التجب والتودد بإيصال ما هو  
محبوب إليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿هَاتِنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَدْعُونَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: هأنتم يا هؤلاء  
تدعون لتنفقوا في سبيل الله، أي: في إظهار دين الله، أو في طاعة الله، أو في الجهاد؛  
لأن الإنفاق في ذلك كما في سبيل الله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلْ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَجْعَلْ عَن نَّفْسِهِ﴾ جعل  
الله - عز وجل-: الإنفاق لهم حقيقة إذا أنفقوا فيما أمرهم الله - تعالى - بالإنفاق في  
طاعته عند ذلك تصير تلك الأموال لهم؛ لأنهم إذا أنفقوا فيما أمر الله - تعالى - اتنفعوا

(١) كذا في أ.

بها في الدنيا، واستمتعت أنفسهم وتلذذت، وانتفعوا بها - أيضًا - في الآخرة وقت حاجتهم وفقدهم بذلك تتحقق وتحصل لهم تلك الأموال، فأما عند تركهم الإنفاق فيما أمروا بالإنفاق والبذل فلا تتحقق لهم تلك الأموال المجعولة في أيديهم؛ لأنه إما أن تجعل لوارثهم أو يأخذها منهم بلا سبب من غير أن يجعل لهم بذلك نفع يحصل لهم، فيكون ما ذكرنا، فذلك تأويل قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلْ عَن نَّفْسِهِ﴾ - والله أعلم - لما يهلك نفسه بترك الإنفاق منه ولم يتمتع ولم ينتفع به وقت حاجته إليه في الآخرة.

وقال بعضهم: قوله: ﴿فَإِنَّمَا يَبْخَلْ عَن نَّفْسِهِ﴾ بالجزاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾ أي: ﴿وَاللَّهُ الْغَنِيُّ﴾ عن إنفاقكم و عما يأمركم بالإنفاق، ﴿وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾ إلى ما تنفقون؛ أي: أنتم المتستفون بذلك الإنفاق الذي يأمركم به، لا أنه ترجع منفعة ذلك إليه، أو يأمر لحاجة نفسه، ولكن إنما يأمركم بذلك لحاجتكم إليه يومًا، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون يقول: ﴿وَاللَّهُ الْغَنِيُّ﴾ عنكم و عما في أيديكم، ﴿وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾ إليه في كل وقت، وكل ساعة، في جميع أحوالكم وأوقاتكم؛ كقوله - تعالى -: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].

ويحتمل: ﴿وَاللَّهُ الْغَنِيُّ﴾ عن أموالكم، ﴿وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾ إلى مغفرته وورقه وجنته ورحمته.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِن تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾. قال بعضهم: قد تولوا، وهم أهل مكة، واستبدل قومًا غيرهم وهم أهل المدينة، لكن هذا بعيد؛ لأن السورة مدنية؛ فلا يحتمل الخطاب بها لأهل مكة بقوله: ﴿وَإِن تَوَلَّوْا﴾. ومنهم من يقول: الله - عز وجل - أخبر ووعد أهل المدينة أنهم إن يتولوا استبدل غيرهم أطوع منهم لله - تعالى - فلا تولوا هؤلاء ولا استبدل غيرهم. وقال بعضهم: هو على وجهين:

أحدهما: قوله: ﴿وَإِن تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا﴾، أي: [لم] تولوا ولم يستبدل قومًا غيركم.

والوجه الآخر: قد تولوا واستبدل بهم النخع، وأحمس، وناس من كندة، والذين تولوا حنظلة وأسد، وغطفان، وبنو فلان.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ أي: لا يكونوا أمثالكم في الطاعة لله -



تعالى - بل أطوع له وأخضع، والله أعلم.

وذكر أن رسول الله ﷺ سئل عن قوله: ﴿وَإِن تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ فضرب بيده على فخذ سلمان الفارسي، وقال: «والذي نفسي بيده، لو كان الدين منوطاً بالثريا، لتناوله رجال من فارس».

وقال رسول الله ﷺ: «رأيت غيما سوداء، ردفها غيم بيض، فاختلطت بها فتعقب بهن جميعاً» قالوا: يا رسول الله، فما أولت؟ قال: «العجم يشركونكم في دينكم وأنسابكم»، قالوا: العجم يا رسول الله؟! قال: «نعم، لو كان الإيمان معلقاً بالثريا، لئاله رجال من العجم، وأسعدهم به أهل فارس» فإن ثبت هذا الخبر، فجائز أن يستدل به على جعل العجم أكفاء العرب؛ لأنه قال: «يشركونكم في أنسابكم» فإذا أشركوهم في أنسابهم صاروا أكفاء لهم.

ويحتمل أن يكون قوله: «يشركونكم في أنسابكم»؛ لأنهم يسبونهم، فيلدون منهم أولاداً فيشتركون فيما ذكر، والله أعلم.

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿وَإِن تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾، قالوا: ومن يستبدل قوماً؟ قال: فضرب رسول الله ﷺ على منكب سلمان، ثم قال: «هذا وقومه هذا»، وقال في حديث آخر: «والذي نفسي بيده لو كان الإيمان منوطاً بالثريا، لئاله رجال من فارس»<sup>(١)</sup>، والله أعلم بالصواب، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين.

\* \* \*

(١) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد والترمذي وابن جرير (٣١٤٤٢) - (٣١٤٤٤) وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط، والبيهقي في الدلائل، كما في الدر المنثور (٥٥/٦). وله شاهد من حديث جابر أخرجه ابن مردويه، كما في المصدر السابق.

## ذكر أن سورة الفتح مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِرَ بِنِعْمَتِهِ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٢﴾ وَنُصِّرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيمًا ﴿٣﴾ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزِيدَهُمْ إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ۗ وَاللَّهُ جُودٌ أَسْمَوَاتٍ وَالْأَرْضِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤﴾ لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ۗ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ قَوْلًا عَظِيمًا ﴿٥﴾ وَيُعَذِّبُ الْمُتَنَفِّقِينَ وَالْمُتَنَفِّقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمَاتِ بِاللَّهِ ذَلِكَ السَّوَاءُ عَلَيْهِمْ ذَائِرَةُ السَّوَاءِ وَعَظِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٦﴾ وَاللَّهُ جُودٌ أَسْمَوَاتٍ وَالْأَرْضِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيمًا حَكِيمًا ﴿٧﴾ ۝

قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ قال بعضهم: هو فتح مكة.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو صلح الحديبية الذي بين رسول الله ﷺ وبين أهل مكة حين صدوهم عن دخولهم مكة، وحالوا بينه وبين زيارة البيت، وكان له فيها - أعني: في قصة الحديبية - أمران وآياتان ظاهرتان عظيمتان:

أحدهما: أنه أصابه ومن معه من أصحابه عطش، فأتى ياناء ماء، فنبع من ذلك الإناء من الماء مقدار ما شرب منه زهاء ألف وخمسمائة، حتى رويوا جميعاً؛ فذلك آية عظيمة حثية على رسالته.

والثاني: أخبر بغلبة الروم فارس، وذلك علم غيب، وكان كما ذكر وأخبر؛ فدل أنه إنما علم ذلك بالله تعالى.

وقصة الحديبية: روي عن رجل يقال له: مجمع بن حارثة قال: شهدت الحديبية مع رسول الله ﷺ فلما انصرفنا عنها إذ الناس يوجفون الأباغر، فقال بعض الناس لبعض: ما للناس؟ قال: أوحى إلى رسول الله ﷺ قال: فخرجنا نوجف مع الناس حتى وجدنا رسول الله ﷺ واقفاً عند كراع الغميم - اسم موضع - فلما اجتمع إليه بعض ما يريد من الناس قرأ عليهم: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ قال: قال رجل من أصحاب رسول الله: أو فتح هو يا رسول الله؟ قال: «إي والذي نفسي بيده إنه بفتح» قال: ثم قسمت الحديبية على ثمانية

(١) قاله أنس بن مالك، أخرجه البخاري (٤٨٣٤) وابن جرير (٣١٤٥٨) وابن أبي شيبة وابن مردويه والبيهقي عنه، كما في الدر المنثور (٥٨/٦)، وهو قول جابر والبراء بن عازب وغيرهما.

عشر سهمًا، وكان الجيش ألفًا وخمسمائة<sup>(١)</sup>.

وفي بعض الأخبار: أنه الصلح الذي كان بين رسول الله ﷺ وبين المشركين، ولم نر قتالا، ولو نرى لقاتلنا<sup>(٢)</sup>، قال: فنزلت سورة الفتح، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمر - رضي الله عنه - فأقرأها إياه، فقال: يا رسول الله، فتح هو؟ قال: «نعم»<sup>(٣)</sup>.  
وعن عامر أن النبي ﷺ كان بالحديبية، فأنزل الله - تعالى -: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ فقال رجل: إنه فتح هو؟ قال: «نعم»<sup>(٤)</sup>.

وعن جابر أنه قال: ما كنا نعد الفتح إلا يوم الحديبية<sup>(٥)</sup>.  
وكذلك روي عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ بالحديبية<sup>(٦)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: لم يكن في الإسلام فتح أعظم من صلح الحديبية، وضعت الحرب أوزارها، وأمن الناس كلهم، ودخل في الإسلام في الستين أكثر مما كان دخل قبيل ذلك، فلما رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة من الحديبية... وفي الحديث طول تركنا ذكره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ يخرج على وجوه ثلاثة:

أحدها: أي: إنا قضينا ذلك قضاء بيننا بالحجج والبراهين على رسالتك ونبوتك؛ ليعلم أنك محق على ما تدعي، صادق في قولك؛ ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ بما أكرمك، وعظم أمرك بالرسالة والنبوة؛ أي: أعطاك ذلك وأكرمك به؛ ليغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر.  
والثاني: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ ما لم يطمع أحد من الخلائق أنه يفتح عليك أمثال ذلك الفتح ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾.

والثالث: إنا فتحنا لك جميع أبواب الحكمة والعلوم وجميع أبواب الخيرات والحسنات ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ بما أكرمك من أبواب الحكمة والخيرات.  
يخرج على هذه الوجوه الثلاثة، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٣١٤٦٣) وابن أبي شيبة وأحمد وأبو داود وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الدلائل، كما في الدر المنثور (٥٨/٦).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣١٤٦٠).

(٣) أخرجه عبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٥٩/٦).

(٤) أخرجه ابن جرير (٣١٤٥٩).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة وأحمد والبخاري في تاريخه وأبو داود والنسائي وابن جرير (٣١٤٥١) والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل، كما في الدر المنثور (٥٨/٦).

(٦) كذا في أ.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ يخرج على وجهين: أحدهما: يرجع إلى ذنبه؛ أخبر أنه غفر له.

ثم لا يجوز لنا أن نبحث عن ذنبه ونتكلف أنه ما كان ذنبه؟ وأيش كانت زلته؟ لأن البحث عن زلته مما يوجب التنقص فيه، فمن تكلف البحث عن ذلك يخاف عليه الكفر، لكن ذنبه وذنب سائر الأنبياء - عليهم السلام - ليس نظير ذنوبنا؛ إذ ذنوبهم بمنزلة فعل مباح منا، لكنهم نهوا عن ذلك، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ أي: يغفر ذنبه ابتداءً غفراناً؛ أي: عصمه عن ذلك، وذلك جائز في اللغة، والله أعلم.

والوجه الثاني يرجع إلى ذنوب أمته؛ أي: ليغفر لك الله ذنوب أمتك، وهو ما يشفع لأمته، فيغفر له؛ أي: لشفاعته، وهو كما روى في الخبر: «يغفر للمؤذن مدّ صوته» أي: يجعل له الشفاعة، فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ أي: يغفر لأمته بشفاعته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَبِئْتَهُ بِعَمَتِهِ عَلَيْكَ﴾ يحتمل إتمام نعمته عليه هو ما ذكرنا من الرسالة والنبوة، وفتح ما ذكر من أبواب الخيرات والحكمة في الدنيا والآخرة، والشفاعة له في الآخرة، أو إظهار دينه على الأديان كلها، وإياس أولئك الكفرة عن عوده إلى دينهم؛ كقوله: ﴿أَيُّومَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾ الآية [المائدة: ٣]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَنَصْرِكَ اللَّهُ نَصْرًا عَظِيمًا﴾، يحتمل: أي: ينصرك نصراً عظيماً بالغلبة عليهم، والقهر، والظفر، لا صلحاً، ولا موادة، وعلى ذلك يخرج قول أهل التأويل: نصراً عظيماً لا يستدل ولا يسترذل، وظاهر الآية ليس على ذلك؛ لأنه قال على إثره: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾؛ لأن الخيرات والحسنات تكون سبباً للمغفرة؛ فجائز أن يكون ما ذكر من الفتح له والمغفرة هذا، لا ما ذكره [أهل التأويل] إلا أن يقال: إن النبي ﷺ كان يسأل منه الفتح لما أقدم على أسباب الفتح، وهو القتال مع الكفرة، ونحو ذلك، وذلك من الخيرات التي تكون سبب المغفرة، إلا أن الله أضاف الفتح إلى نفسه، والقتال منهم، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون ما ذكر من الفتح له ليغفر له هو أن الله جعل رسوله بحيث لا يخط بيده خطأ، ولا يكتب كتاباً، ولا يفهم كتابه، وهو ما وصفه الله - جل وعلا - بقوله: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْأَلُونَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَحْطُونَ بِبَيِّنَاتِكُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٨] لدفع ارتياب المبطلين فيه على ما ذكر، ثم مع أنه جعله هكذا أحوج جميع حكماء الخلق إليه،

وأحوج - أيضًا - جميع أهل الكتب السالفة إليه في معرفة ما ضمن كتابه المنزل عليه، وجعله رسولاً إليهم؛ فيكون كأنه قال: إنا فتحنا لك النبوة، والحكمة، وأنواع العلوم، والخيرات، والحسنات؛ ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ﴾؛ أي: إنما فتح لك ما ذكر ليغفر لك ويتم نعمته عليك من النبوة، والحكمة، وإظهار دينه على الأديان كلها، ويهديه صراطاً مستقيماً، وينصره نصرًا عزيزاً، أعطاه ما ذكرنا، وذلك كله النصر العزيز، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ﴾ أي: من ذنب أمتك وما تأخر من ذنبهم؛ على ما قال بعض أهل التأويل، ويتم نعمته عليهم من أنواع الخيرات، والأمن لهم، والإياس لأولئك الكفرة عنهم، ويهديهم صراطاً مستقيماً، وينصرهم نصرًا عزيزاً، أي: فتحنا لك ما ذكر؛ ليكون لأمتك ما ذكرنا من المغفرة لهم، وإتمام النعمة والهداية لهم: الصراط المستقيم، والنصر لهم: النصر العزيز، أي: نصرًا يعززون به في حياتهم وبعد وفاتهم في الدنيا والآخرة، والله أعلم.

ومن الناس من يقول: إن الله - جل وعلا - امتحن رسوله - عليه الصلاة والسلام - في الابتداء بالخوف حين قال: ﴿وَمَا أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا يَكْرَهُ﴾ [الأحقاف: ٩]، وجد النبي ﷺ لذلك وجدًا شديدًا، ونزل بعده ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا . لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ . . .﴾ إلى آخره، قال رسول الله ﷺ عند ذلك: «نزلت على آية أحب إلي مما على الأرض»، ثم قرأها النبي ﷺ، فقالوا: هنيئًا مريئًا يا نبي الله، قد بين لك ماذا يفعل بك، ولم يبين ماذا يفعل بنا؛ فنزل قوله - تعالى -: ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ . . .﴾ الآية، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

قال بعضهم: السكينة: هي كهيئة الريح لها جناحان، ولها رأس ك رأس الهر؛ لكن هذا ليس بشيء، فإنه - عز وجل - قال: ﴿أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ بحقيقة الدين، وهو تفسير العلم، وهذا يدل على أن خالق العلم الاستدلالي ومنزله ومنشئه هو الله - تعالى - وهم يقولون: إن خالقه هو المستدل؛ فيكون حجة عليهم.

قال بعض المعتزلة: إضافة إنزال السكينة إلى نفسه على سبيل المجاز، ليس على التحقيق، كما يقال: فلان أنزل فلاناً في منزله أو مسكنه وإن لم يكن منه حقيقة إنزاله إياه في المنزل، لكن أضيف إليه ذلك؛ لأنه وجد منه سبب به يصل ذلك إلى نزوله في منزله ومسكنه، فعلى ذلك أضاف إنزال السكينة في قلوب المؤمنين؛ ليزدادوا إيماناً؛ فلا يقال في مثله لأمر كان منه أو بسبب جعل له ذلك؛ وهو كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا . لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ١ - ٢] وإنما يقال ذلك لتحقيق إنزال ذلك؛ ليكون ما ذكر

على ما أخبر أنه فتح؛ ليغفر له ما ذكر، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ يخرج على وجوه:

أحدها: ما قال أبو حنيفة - رحمه الله - : ليزدادوا إيماناً بالتفسير على إيمانهم

بالجملة.

والثاني: ليزدادوا إيماناً بمحمد ﷺ ويكتابه مع إيمانهم بسائر الرسل والكتب التي كانوا

آمنوا بها وصدقوها، وهذا في أهل الكتاب خاصة.

والثالث: ليزدادوا إيماناً في حادث الوقت مع إيمانهم فيما مضى من الأوقات، فإذا

وصل هذا بالأول فيكون بحكم الزيادة، وإن شئت جعلته بحكم الابتداء؛ إذ للإيمان حق

التجدد والحديث في كل وقت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فإن كان نزوله على إثر قول ذلك

المنافق على ما ذكر بعض أهل التأويل؛ حيث قال لأصحابه: يزعم محمد أن الله قد غفر

له، وأن له على عدوه ظفراً، ويهديه صراطاً مستقيماً، وينصره نصرًا عزيزًا، هيهات

هيهات، لقد بقي له من العدو أكثر وأكثر، فأين أهل فارس والروم؟! هم أكثر عددًا، فعند

ذلك نزل: ﴿وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فمعناه: أي: لله تدبير جنود السموات

والأرض، ينصر من يشاء على من يشاء، ويجعل الأمر لمن يشاء على ما يشاء، ليس لهم

التدبير وإنفاذ الأمر على من شاءوا، ولكن ذلك إلى الله - تعالى - وهو كقوله: ﴿فَلِلَّهِ

الْمَكْرُ جَمِيعًا﴾ [الرعد: ٤٢] أي: لله تدبير مكرهم، لا ينفذ مكرهم إلا بالله - تعالى -

فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أي: عن علم بما يكون منهم من إثارةم

عداوة الله على ولايته، واختيار الخلاف له - أنشأهم لا عن جهل، ليعلم أنه لم ينشئهم

ولم يأمرهم بما أمرهم وامتحنهم بما امتحن؛ لحاجة نفسه، أو لمنافع ترجع إليه، ولكن

لحاجة أولئك ولمنافعهم؛ ولذلك قال: ﴿حَكِيمًا﴾؛ لأن الحكيم هو الذي لا يلحقه الخطأ

في التدبير، فإذا كان إنشأؤه إياهم وما أمرهم به، ونهاهم عنه، لا لحاجة له في نفسه ولا

منفعة، ولكن لحاجتهم ومنفعتهم - كان حكيماً في إنشائه إياهم على علم منه بما يكون

منهم من إثارة العداوة له على ولايته، واختيار الخلاف له والمعصية، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿يُدْخِلُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ

فِيهَا...﴾ الآية.

كان هذا صلة قوله - تعالى-: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ

﴿إِيْمَانِهِمْ﴾، ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾ الآية، أنزل السكينة في قلوبهم؛ أي: أنزل ما تسكن به قلوبهم؛ ليزدادوا إيمانًا، وأنزل السكينة - أيضًا - ليدخلهم فيما ذكر، كما ذكر في رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا . لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ فتح له ليغفر له، فعلى ذلك أنزل السكينة في قلوبهم؛ ليزداد لهم الإيمان، وليدخلهم الجنات التي وصف، ثم أخبر أن ذلك لهم عند الله فوز عظيم لا هلاك بعده، ولا تبعة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ﴾ ذكر للمنافقين والمشركين من العذاب مقابل ما ذكر للمؤمنين من إنزال السكينة عليهم، وإدخالهم الجنة، حرم هؤلاء السكينة التي ذكر أن قلوب المؤمنين بها تسكن؛ لما علم أنهم يختارون عداوته، ويؤثرون عداوة أوليائه على ولايتهم، وعلم من المؤمنين أنهم يؤثرون ولايته على عداوته، وولاية أوليائه على عداوتهم فأنزل السكينة في قلوبهم ولم ينزل على أولئك هذا؛ ليعلم أن من بلغ في الإيمان الحد الذي ذكر إنما بلغ ذلك بالله - تعالى - وبفضله، وبرحمته، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿الظَّالِمَاتِ بِاللَّهِ ظَنُّ السُّوءِ﴾ جائز أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿الظَّالِمَاتِ بِاللَّهِ ظَنُّ السُّوءِ﴾ المنافقون الذين ذكروهم في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا وَزُيِّنَ ذَلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ وَظَنَّتُمْ ظَنُّ السُّوءِ﴾ [الفتح: ١٢] ظنوا أن رسول الله ﷺ لا يرجع إلى أهله، وكذلك المؤمنون لا يرجعون إلى أهليهم أبدًا، ثم أخبر أن ذلك الظن منهم ظن السوء، فيحتمل ما ذكر - هاهنا - ﴿الظَّالِمَاتِ بِاللَّهِ ظَنُّ السُّوءِ﴾ هذا ما ذكرنا، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿الظَّالِمَاتِ بِاللَّهِ ظَنُّ السُّوءِ﴾: هم المشركون.

ثم إن كانوا من المنافقين فيكون ظنهم بالله ظن السوء: ألا يرجع هو وأصحابه إلى أهليهم أبدًا وإن كانوا من مكذبي الرسول ﷺ فيكون ظنهم بالله ظن السوء ألا يكرم محمدًا ﷺ بالرسالة، ولا يعظمه بالنبوة، لا يختاره ولا يؤثره، على غيره من الناس الذين يختارونهم؛ كقولهم: ﴿لَوْلَا نَزَّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١] فيكون ظنهم بالله ظن السوء على هذا: ألا يكرم الله - تعالى - محمدًا ﷺ ولا يختاره لرسالته ونبوته، والله أعلم.

وإن كان ذلك من مكذبي البعث ومنكريه، فيكون ظنهم بالله ظن السوء هو ألا يقدر على البعث والإحياء بعد الموت.

ثم أخبر أن عليهم دائرة السوء الذي ظنوا ألا يرجع إلى رسول الله ﷺ فصار عليهم ما

ظنوا برسول الله ﷺ حيث تفرقوا من أوطانهم، وهتك أستارهم، ونحو ذلك. وإن كانوا من مكذبي الرسول ﷺ أنه لا يرسله، فظنهم كان ما ظنوا؛ لأنه بعث هو رسولا ولم يبعث من اختاروا هم.

وإن كانوا من منكري البعث فعليهم كان عذاب اليوم، وفيه هلاكهم، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿وَعَصِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ وَعَلَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ أخبر - عز وجل- أنهم استوجبوا غضب الله ولعنه بالذي كان منهم من سوء ظنهم بالله ورسوله، وأعد لهم جهنم بذلك، وساءت مصيرًا لهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَزِيرًا حَكِيمًا﴾ ذكر على إثر ما ذكر ﴿غَزِيرًا حَكِيمًا﴾؛ ليعلم أن عزه ليس بما ذكر من الجنود الذين له في السموات والأرض، ولكنه عزيز بذاته، له العز الذاتي الأزلي، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَتَ فَإِنَّمَا يَنْكُتْ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ قوله: ﴿شَهِدًا﴾ لله ما لله - تعالى - على عباده، [و] ما لبعضهم على بعض؛ فعلى هذا التأويل يكون قوله: ﴿شَهِدًا﴾ أي: مبيئا؛ أي لتبين ما لله عليهم، وما لبعضهم على بعض؛ وهو قول أبي بكر الأصم.

وقال بعضهم: أي: شاهدا للرسول - عليهم السلام - بالتبليغ بالإجابة لمن أجابهم، وشاهدا على من أبى الإجابة بالإباء والرد، فعلى هذا التأويل يكون قوله: ﴿شَهِدًا﴾ على حقيقة الشهادة؛ على ما ذكرنا، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: أرسلناك شاهدا على أمتك وعلى الأنبياء - عليهم السلام - بالتبليغ ومن ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾: البشارة: هي تذكر عواقب الخيرات والحسنات، والإخبار عن أحوالها: أنها إلى ماذا يفضي أربابها وعمالهم؛ ليرغبهم فيها. والنذارة: هي تذكر عواقب الشرور والسيئات، والإخبار عن أحوالها أنها إلى ماذا يفضي أربابها ومرتكبيها؛ ليزجرهم عنها، والله أعلم.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣١٤٦٧) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٦٣/٦).



وقوله - عز وجل-: ﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ خاطب بهذا البشر كلهم وفي الأول خاطب رسول الله ﷺ، كأنه يقول على الجمع بينهما في الخطاب: أرسلناك رسولا شاهداً؛ لتؤمنوا بالله ورسوله.

ويحتمل أن يكون على الإضمار؛ أي: إنا أرسلناك مبشراً ونذيراً، وقل لهم: إنما أرسلت لتؤمنوا بالله ورسوله، وهو كقوله - تعالى-: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]، معناه: يأيها النبي، قل لهم: إذا طلقتم النساء، فطلقوهن لعدتهن، فعلى ذلك جائز ما ذكرنا، والله أعلم.

وقرىء بالياء، وهي ظاهرة.

ثم الإيمان بالله - تعالى - هو أن يشهد له بالوحدانية والألوهية، وأن له الخلق والأمر في كل شيء وكل أمر.

والإيمان برسوله: هو أن يشهد له بالصدق في كل أمر، وبالعدالة له فيما يحكم ويقضي، ويصدقه في كل ما يقوله، ويجيبه في كل ما يدعو إليه، ويطيعه في كل أمر يأمر به، وينهى عنه؛ والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَتَعَزَّزُوا﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: تنصروه وتعينوه.

وقال بعضهم: أي: تطيعوه.

وقال بعضهم: أي: تعظموه.

فمن يقول: إن قوله: ﴿وَتَعَزَّزُوا﴾ ليس على النصر والإعانة، ولكن على التعظيم، أو على الطاعة - استدل بما قال في آية أخرى: ﴿وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ﴾ [الأعراف: ١٥٧] ذكر التعزيز وعطف النصر عليه؛ والمعطوف غير المعطوف عليه، فدل أنه غير النصر، ولكن جائز أن يذكر الشيء الواحد بلفظين مختلفين ومعناهما واحد على التأكيد، وكذلك من يقول بالتعظيم يقول: أمرهم بتعظيمه في الحرفين؛ أعني: قوله: ﴿وَتَعَزَّزُوهُ وَنَوَقَرُوهُ﴾ وذلك جائز في الكلام.

ويحتمل أن يكون التعزيز هو الطاعة له، والتوقير هو التعظيم، وفي الطاعة له تعظيمه، والله أعلم.

ومن قال بالنصر والمعونة في التبليغ تبليغ الرسالة إلى الخلق، والدفع عنه، والذب،

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣١٤٧٠)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٣).

والتعظيم له في قلبه وجميع جوارحه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَسُيْحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ والتسييح، أجمع أهل التأويل أن قوله - تعالى-: ﴿وَسُيْحُوهُ بُكْرَةً﴾ راجع إلى الله - تعالى - وكذلك ذكر في بعض القراءة ﴿ويسبحون الله بكرة وأصيلاً﴾، والتسييح هو التنزيه في الأفعال والأقوال، فجائز نسبة ذلك إلى رسول الله ﷺ؛ لأنه كان برئياً من العيوب في أفعاله وأقواله لا يدخل في أفعاله وأقواله عيب، وإن كان هو تنزيهاً عن الحديثية، والفناء، وآفات كل في نفسه، فذلك لا يجوز إضافته ونسبته [إلا] إلى الله - عز وجل- فأما غيره لا يجوز إضافة ذلك إليه. وأصله ما ذكر أهل التأويل من صرفه إلى الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ صرف أهل التأويل البكرة إلى صلاة الفجر، والأصيل إلى صلاة المغرب والعشاء، ولكن جائز أن تكون البكرة كناية عن النهار، والأصيل كناية وعبارة عن الليل، فكانه يقول: سبحوه بالليل والنهار جملة في كل وقت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ أجمع أهل التأويل أو عامتهم على أن المبايعة المذكورة في هذه الآية هي البيعة التي كانت بالحديبية، بايعوه على ألا يفروا إذا لقوا عدوا.

قال معقل بن يسار: «لقد رأيتني يوم الشجرة والنبي ﷺ يبايع الناس، وأنا رافع غصناً من أغصانها عن رأسه، ونحن أربع عشرة مائة؛ أي: ألف وأربعمائة نفر، وقال: لم نبايعه على الموت، ولكن بايعناه على ألا نفر».

وجائز أن تكون المبايعة على ألا يفروا كما ذكر في آية أخرى: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤَلَّفُ أَلَدَبَرًا﴾ [الأحزاب: ١٥] والمبايعة هي المعاهدة؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ﴾ ذكر في أول الآية المبايعة، وفي آخرها المعاهدة؛ ليعلم أن المبايعة والمعاهدة سواء، والله أعلم.

ثم إضافة مبايعتهم رسوله إلى نفسه يحتمل وجهين:

أحدهما: لما بأمره يبايعونه.

أو ذكر ونسب إلى نفسه؛ لعظيم قدره، وجيل منزلته عنده، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ قال بعضهم: يد الله في جزاء المبايعة فوق

أيديهم في المبايعة؛ أو كلام نحوه.

وجائز أن يكون قوله ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: يد الله في الجزاء إذا وفوا بالعهد فوق

أيديهم عند رسول الله ﷺ؛ لأنه لما بايعوا رسول الله ﷺ كانت لهم عنده يد، فيخبر أن جزاء الله الذي يجزيهم بوفاء تلك المبايعة فوق أيديهم التي عند رسول الله ﷺ.

ويحتمل أن يكون ما ذكر من يد الله وإضافتها إليه يريد بها رسول الله ﷺ كأنه يقول: يد رسول الله ﷺ عندكم فيما بايعكم فوق أيديكم عنده؛ لما يحتمل أن يقع عندهم أن يكون لهم يد عند رسول الله ﷺ بما بايعوه؛ كقوله - تعالى -: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا...﴾ الآية [الحجرات: ١٧]؛ فيخبر أن يد رسول الله ﷺ فوق أيديكم عنده بالمبايعة التي بايعتم، والله أعلم.

ويحتمل: أي: يد رسول الله ﷺ بالمد والبسط بالمبايعة فوق أيديهم، والله أعلم. ويحتمل قوله: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: توفيق الله - تعالى - إياكم ومعونته على مبايعتكم رسوله فوق وخير من وفائكم ببيعته وعهده، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: يد الله في النصر لرسوله فوق أيديهم؛ كقوله - تعالى - ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٦] حقيقة النصر إنما يكون بالله تعالى، ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾ أي: من نكث فعليه ضرر نكثه، وإليه يرجع ذلك الضرر لا إلى رسول الله ﷺ وأصحابه - رضوان الله عليهم أجمعين - لأن الله - جل وعلا - وعد النصر له والظفر بأوثك، فمن نكث فإنما يرجع ضرر نكثه إليه؛ إذ الله يفى لرسوله ﷺ ما وعد الله من النصر له، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَغَلْنَا أَمْوَالَنَا وَأَهْلُونَا فَاسْتَغْفِرْ لَنَا يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نِعْمًا بَلْ كَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١١﴾ بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْفَلِبَ الرُّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا وَرَبَّتْ ذَلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ وَظَنَّتُمْ ظَنًّا السُّوءِ وَكُنْتُمْ قَوْمًا بُورًا ﴿١٢﴾ وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا ﴿١٣﴾ وَاللَّهُ مَالِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَكَانَ اللَّهُ عَظِيمًا رَحِيمًا ﴿١٤﴾ سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَكَانٍ لِيَتَّخِذُوا دَرُوبًا وَيَنْبَغِيَهُمْ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيْكُمْ أَلَيْسَ اللَّهُ بِذِي فَهْمٍ عَظِيمٍ قُلْ لَنْ تَسْمَعُوا كَذَلِكَمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِ فَسْقُولُوا بَلْ تَحْسُدُونَ بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥﴾ قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولَىٰ بِأْسِ سَدِيدٍ لَتَقْتُلُوهُمْ أَوْ تُسَلِّمُوا فَإِن تَطَبَعُوا يُؤْذِكُمْ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلِ بَعْدِ بَعْثِكُمْ عَدَابًا أَلِيمًا ﴿١٦﴾ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَدْخُلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ

تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٧﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ﴾ .

قوله - تعالى-: ﴿الْمُخَلَّفُونَ﴾ سماهم: مخلفين، ولم يخلفهم رسول الله ﷺ ولا أصحابه، ولكن الله تعالى خلفهم عن ذلك بأن أحدث منهم فعل التخلف؛ لما علم منهم ما كان من اختيارهم التخلف، كقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٦] أي: منعهم، فعلى ذلك ما ذكر من المخلفين أن الله - سبحانه وتعالى - خلفهم عن ذلك، وهم اكتسبوا فعل التخلف في أنفسهم؛ دل أن خالق أفعال العباد هو الله تعالى، والله الموفق.

وقوله - عز وجل- خبرا عنهم: ﴿شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا﴾ .

هذا القول منهم قول اعتذار وطلب العذر من رسول الله ﷺ.

وقولهم: ﴿فَاسْتَغْفِرْ لَنَا﴾ طلبوا منه الاستغفار مع إظهارهم العذر في التخلف بقولهم: ﴿شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا﴾ يقولون: وإن حبستنا أموالنا وأهلونا لم يكن لنا التخلف عنك، فاستغفر لنا، ولكن مع هذا لم يقبل عذرهم؛ لأنهم كانوا لا يحققون في طلبهم الاستغفار منه؛ لأنهم أهل نفاق لا يؤمنون برسالته ولا بالبعث كي ينفعهم المغفرة في الآخرة؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّأُ رُؤُوسَهُمْ . . .﴾ الآية [المنافقون: ٥]؛ دل هذا الفعل منهم على أنهم كانوا غير محققين طلب الاستغفار منه بقولهم: ﴿فَاسْتَغْفِرْ لَنَا﴾؛ حيث قال: ﴿يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾، أي: يقولون بألسنتهم قولهم: ﴿فَاسْتَغْفِرْ لَنَا﴾ ما ليس في قلوبهم حقيقة ذلك.

ولا جائز أن يصرف قولهم: ﴿يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ إلى قولهم: ﴿شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا﴾ أي: كاذبين في العذر، ولكن طلبوا الاستغفار حقيقة، لا يقال هذا؛ لأنهم كانوا صادقين في أن أموالهم وأهلهم شغلتهم عن ذلك؛ فلا يمكن صرف الآية إلى ذلك، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًا﴾ .

قد ذكرنا أن حرف الاستفهام من الله تعالى يكون على الإيجاب، فينظر أن لو كان ذلك السؤال من مستفهم كيف يجاب له؟ فيكون من الله تعالى على الإيجاب: أن لا أحد يملك لكم نفعا إن كان الله أراد بكم ضرا، ولا أحد يملك لكم ضرا إن كان الله أراد بكم نفعا، يخبر أنكم وإن تخلفتم لحفظ أموالكم وأهلكم، فإن الله تعالى لو أراد بكم ضرا لا

تملكون دفعه عن أنفسكم، وإن تتخلفوا ولكن خرجتم معه، فلا يملك أحد الضرر لكم، غير أنه لا عذر له في التخلف عن رسول الله ﷺ.

ثم أوعدهم فقال: ﴿بَلْ كَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ جعل الله - عز وجل - أنفس المنافقين وصنيعهم آية ودلالة على رسالة رسوله ﷺ في حق المنافقين، حين كان يطلع رسوله على جميع ما أسروا في أنفسهم وأضمرؤا في قلوبهم؛ ليعلموا أنه إنما عرف ذلك بالله - جل وعلا - وجعل الآية له في حق غيرهم من الكفرة من غير صنيعهم وأنفسهم حتى علموا بذلك أنه بالله قدر على ذلك، والله أعلم.

وقال أهل التأويل: ﴿إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا﴾ أي: الهزيمة ﴿أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًا﴾ ظهوراً على عدوكم وغنيمة، يحتمل أن يكون الخطاب بهذا لأهل الإيمان والوعظ لهم بذلك؛ لأن أهل النفاق كانوا لا يصدقون رسول الله ﷺ ولا يقبلون ما يقول من المواعظ وغيره.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا﴾.

فإن قيل: ما الذي حملهم على الظن الذي ظنوا أن رسول الله ﷺ والمؤمنين لا يرجعون إلى أهلهم أبداً إذا كان ذلك في خروجهم إلى الحديبية - على ما قال أهل التأويل: إن ذلك كان في خروجهم إلى الحديبية - وكان خروجهم للحج وقضاء المناسك لا للقتال والحرب معهم، حتى يقع عندهم أنهم لا يرجعون، بل يهلكون في ذلك، وأهل مكة لم يكونوا يتبعون أحداً من أهل الإيمان يدخل مكة للحج وقضاء المناسك.

قيل: لأن أهل النفاق كانوا قد كتبوا إلى أهل مكة وأعلموهم أن رسول الله ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - خرجوا إليكم للحج وزيارة البيت، فقالوا: إنا لا ندعهم يدخلون مكة بل نقاتلهم ونحاربهم ولا نتركهم يدخلونها، فإذا كان منهم ما ذكرنا، فجائز أن يكونوا ظنوا ما ذكرنا من ظنهم، فأما على غير ذلك فلا يحتمل مع اجتماع أهل التأويل على أن ذلك كان في أمر الحديبية، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ ظَنَّكَ لِقَابُ السُّوءِ﴾.

أي: ظننتم برسول الله ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - ظن السوء أنهم لا يرجعون إلى أهلهم.

ويحتمل ظننتم بالله ظن السوء أنه لا ينصر رسوله ولا يعينه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكُنْتُمْ قَوْمًا بُورًا﴾.

قال بعضهم: ﴿بُورًا﴾ أي: هلكى، أي: تصيرون قوماً هلكى؛ فيه دليل أنهم يموتون

على نفاقهم.

وقال الحسن: ﴿وَكُنْتُمْ قَوْمًا بُورًا﴾ أي: فاسدون لا خير فيهم، وكذلك يقول ابن عباس - رضي الله عنهما-: إن البور هو الفاسد.

وقال بعضهم: البور في كلام العرب: لا شيء.

وقال القتيبي: البور: الهلكى.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا﴾ فهو ظاهر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ قيل فيه بوجوه:

أحدها: ولله خزائن السموات والأرض، وكذلك ذكر في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه كان يقرؤه: ﴿ولله خزائن السموات والأرض﴾.

والثاني: ولله ملك كل ملك في السموات والأرض، أي: لله حقيقة ملك كل ملك في السموات والأرض.

والثالث: ولله ولاية أهل السموات والأرض وسلطانه، أي: الولاية والسلطان له على أهل السموات والأرض.

ثم يحتمل ذكره هذا وجهين:

أحدهما: يخبر أنه فيما يأمرهم وينهاهم ويمتحنهم بأنواع المحن إنما يأمرهم وينهى ويمتحن لا لحاجة نفسه ولا لمنفعة له؛ إذ له ملك السموات والأرض، ولا يحتمل من له ملك ما ذكر أن يقع له الحاجة إلى ما ذكر أو المنفعة؛ لأنه غني بذاته؛ ولكن يأمرهم وينهاهم، ويمتحنهم بما امتحن؛ لحاجتهم ولمنفعتهم، والله أعلم.

والثاني: يذكر هذا ليقطعوا الرجاء عما في أيدي الخلق، ويصرفوا الطمع والرجاء إلى الله - تعالى - ومنه يرون كل نفع وخير يصل إليهم، ومنه يخافون في كل أمر فيه خوف، لا يخافون سواه، ولا يطمعون غيره، وهو ما أخبر: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنَّهُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥] ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ يقول - والله أعلم -: هو يغفر لمن يشاء، وهو المالك لذلك، وهو يعذب من يشاء؛ أي ليس يملك أحد مغفرة ذنوب أحد سواه ولا تعذيبه، إنما ذلك منه، وله ملك ذلك، وله الفعل دون خلقه؛ ليصرفوا طمعهم ورجاءهم في كل أمر إلى الله - تعالى - ومنه يخافون في كل أمر فيه خوف، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، وكان الله لم يزل رحيمًا، لا أنه حدث ذلك له بخلقة، والله موفق.

وقوله: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ﴾ من الحديدية، خلفهم الله - عز وجل - لما علم منهم من اختيار التخلف.

وقوله: ﴿إِذَا أَنْطَلَقْتُمْ إِلَى مَعَانِهِ لِنَأْخُذُوهَا ذُرُونَا نَتَّبِعْكُمْ﴾ الآية.

ذكر أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أن رسول الله ﷺ لما صالح أهل مكة عام الحديدية ورجع اشتد ذلك على أصحابه - رضي الله عنهم - لما كانوا طمعوا دخول مكة والزيارة لبيته، فبشره ربه بفتح خيبر والغنيمة لهم، فعند ذلك لما انتهى إلى المنافقين المخلفين عن الحديدية تلك البشارة له بفتح خيبر عليهم - قالوا: ذرونا نتبعكم؛ فنصيب معكم الغنائم؛ وإنما رغبوا في اتباعهم معهم؛ لما علموا أن رسول الله ﷺ يصدق فيما يخبر من البشارة له والفتح والغنيمة له بلا مؤنة قتال ولا حرب تقع هنالك.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾؛ لأن البشارة بفتح خيبر، وجعله غنيمة لمن شهد الحديدية، فأما من تخلف عنها، فليس له في ذلك من نصيب، فأخبر الله - تعالى - أنهم يريدون أن يبدلوا ما وعد الله - تعالى - للمؤمنين الذين شهدوا الحديدية - فتح خيبر خاصة؛ بأن يشركوا فيها، وفي ذلك تبديل ما وعد؛ إذ لم يشهدوا هم الحديدية، والبشارة بالفتح لمن شهدها، فأما من تخلف عنها فلا.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: تبديل كلام الله ما قال في سورة براءة: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَدْرَكَ لِيَخْرُجَ فَعَلَّ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ [التوبة: ٨٣] فلما سألوا الخروج إلى خيبر والاتباع لهم، وقد نهاهم عن الخروج معهم أبدا، يريدون أن يبدلوا ذلك النهي الذي نهوا في سورة براءة؛ فيحتمل الأمرين جميعا؛ كذا ذكر الشيخ - رحمه الله - وعامة أهل التأويل على أن قوله: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَدْرَكَ لِيَخْرُجَ فَعَلَّ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٣] نزل في غزوة تبوك، وأنها بعد خيبر، فلم يكن خروجهم مع رسول الله ﷺ بخيبر تبديل النهي الذي نهوا عن الخروج معه، لكن كأنه لم يثبت عنده نزول الآية في غزوة تبوك، أو وقع الخطأ من الذين تلقنوا منه وكتبوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكَ قَالِ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ﴾، يحتمل قوله: ﴿كَذَلِكَ قَالِ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ﴾ هي البشارة التي ذكرنا لمن شهد الحديدية، قال: إن مغانم خيبر لمن شهد الحديدية، وأما من لم يشهد فلا.

ويحتمل قوله: ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ ما ذكر في سورة براءة: ﴿قُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾

(١) قاله مقسم بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٤٩٠) وعن مجاهد وقادة مثله.

(٢) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير (٣١٤٩٢).

[التوبة: ٨٣]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَسَيَقُولُونَ بَلْ نَحْسُدُونَكَ بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ كانوا يقيسون أصحاب رسول الله ﷺ بأنفسهم؛ لأنهم إذا أصابوا شيئاً - أعني: المنافقين - كانوا يحسدون أصحاب رسول الله ﷺ، وأرادوا ألا يكون لهم في ذلك نصيب ولا حظ؛ حسداً منهم لهم، فلما منعهم المؤمنون عن الخروج إلى خيبر وقالوا: إن الله نهاكم أن تخرجوا معنا، وقد بشرنا بالفتح، قالوا عند ذلك: بل تحسدوننا في إصابة تلك الغنائم، لم ينهنا الله - تعالى - عن الخروج معكم؛ قاسوا المؤمنين بأنفسهم، ﴿بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ الفقه هو الاستدلال بما عرفوه وشهدوه على الذي لم يعلموه وغاب عنهم؛ يخبر أن هؤلاء لا يعرفون الاستدلال.

وقال بعضهم: الفقه هو معرفة الشيء بنظيره الدال على غيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ﴾ وهم الذين تخلفوا عن الحديبية ﴿سَدُّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ على قول ابن عباس<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - ومقاتل<sup>(٢)</sup>: وهؤلاء هم بنو حنيفة، وفيهم مسيلمة الحنفي الكذاب، استقرت إليهم الأعراب بعد نبي الله ﷺ فدعاهم أبو بكر الصديق إلى قتالهم.

وقال الحسن<sup>(٣)</sup>: هم أهل فارس والروم.

وقال قتادة<sup>(٤)</sup> وغيره: دعوا إلى قتال هوازن وثقيف يوم حنين.

ويروى عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - يقول: دعوا يوم حنين إلى هوازن وثقيف، فمنهم من أحسن الإجابة ورغب في الجهاد، ومنهم من أبى.

لكن ما قال قتادة غير محتمل؛ لأن قتال هوازن وثقيف يوم حنين كان في زمن رسول الله ﷺ وهو تولى ذلك، وقال في آية أخرى: ﴿فَقُلْ لَنْ نَخْرُجَ مَعِيَ أَبَدًا...﴾ الآية [التوبة: ٨٣]، فلا يحتمل أن يدعوا إلى قتال هؤلاء وهو تولى قتالهم، وقد قال الله - تعالى - خبراً عنه: ﴿وَلَنْ نُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ [التوبة: ٨٣] فإذا لم يحتمل هذا رجح التأويل إلى ما قال ابن عباس ومقاتل - رضي الله عنهما - أنهم إنما دعوا إلى قتال أهل اليمامة

(١) وله قول آخر في الآية، قال: أهل فارس، أخرجه ابن جرير (٣١٤٩٥) وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عنه، كما في الدر المنثور (٦٦/٦).

(٢) وهو قول الزهري أيضاً، أخرجه ابن جرير (٣١٥٠٦) وابن المنذر والطبراني عنه، كما في الدر المنثور (٦٦/٦) وعن سعيد بن جبيرة وعكرمة مثله.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣١٤٩٧)، (٣١٤٩٨) وسعيد بن منصور وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٦٦/٦).

(٤) أخرجه ابن جرير (٣١٥٠٤)، (٣١٥٠٥).



وهم بنو حنيفة، دعاهم أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - لكن لو كان ما قال أهل التأويل أن قوله - تعالى - : ﴿فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٣] نزل في غزوة تبوك، وهي بعد يوم حنين، فيكون ما قاله قتادة محتتملاً، والله أعلم.

أو أن يكون قوله: ﴿وَلَنْ نُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ [التوبة: ٨٣] في قوم خاص، وهو ما قال: ﴿اسْتَدْنَكَ أَوْلُوا الطَّوْلِ مِنْهُمْ﴾ [التوبة: ٨٦] أي: أهل الغناء والثروة، إنما قال ذلك لأولي الطول الذين استأذنوه القعود مع القاعدين، والله أعلم.

ويحتمل قوله - تعالى - : ﴿سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ في أهل فارس والروم؛ على ما قال الحسن، وذلك إنما فتح في زمن عمر، رضي الله عنه.

وقوله - عز وجل - : ﴿نُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾، ومن قرأها: ﴿تقاتلونهم أو يسلموا﴾ بالألف فيكون تأويله: تقاتلونهم حتى يسلموا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا﴾ أي: إن تطيعوا فيما دعيتم إلى الجهاد يؤتكم الله أجرًا حسنًا، ذكر أنه يؤتيهم أجرًا حسنًا؛ لأن توبتهم تكون فيما كان كفرهم وكان نفاقهم إنما ظهر بتخلفهم عن الجهاد، فعلى ذلك تكون توبتهم في تحقيق الجهاد.

وقوله: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ فيما دعيتم إليه ﴿كَمَا تَوَلَّيْتُمْ﴾ عن الحديدية وغيره ﴿يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

ثم عذر أهل العذر منهم بقوله - تعالى - : ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾ كما عذر أهل العذر من المؤمنين بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرْجٌ...﴾ الآية [التوبة: ٩١].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَدْخُلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾؛ لأنهم إذا تولوا عادوا إلى ما كانوا.

**قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ (٨) وَمَعَانِدَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (٩) وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَعَانِدَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا فَعَجَلَ لَكُمْ هُدًى وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنْكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْكُمْ سِوَى وَهَّادِيكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (١٠) وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا (١١) وَلَوْ قَتَلْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوَلَّوْا الْأَدْبَرَ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (١٢) سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ يَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (١٣).

وقوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ يحتمل

قوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ لما عزموا على الوفاء على ما بايعوا رسول الله ﷺ

والصدق لذلك، والتحقيق لما عهدوا من الوفاء لذلك - أخبر الله أن قد رضي الله عنهم لذلك، فنحن نستدل به على صدق ذلك وتحقيقه وإن لم يخبرنا الله تعالى أنهم قد عزموا على ذلك، فيجوز لنا أن نشهد أنهم قد عزموا على الوفاء لذلك والصدق له، وقد يكون من الاستدلال ما تكون الشهادة له بالحق والصدق إذا كان في الدلالة مثل ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ هذا يحتمل وجوهًا:

أحدها: ما ذكرنا: علم ما في قلوبهم من العزم على الوفاء والصدق؛ لما أعطوا بأيديهم من أنفسهم.

والثاني: علم ما في قلوبهم من الخوف والخشية، وذلك يتوجه وجهين: أحدهما: أنهم خشوا ألا يتيأ لهم القيام بأهل مكة؛ لأنهم كانوا مستعدين للحرب والقتال، وهم كانوا خرجوا لقضاء المناسك وزيارة البيت، خشوا ألا يقوموا لهم؛ فلم يفوا ما عاهدوا.

والثاني: خشوا ألا يقدروا على وفاء ما بايعوا وأعطوه؛ لأن في ذلك مناصبة جميع أهل الأديان والمذاهب، والله أعلم.

والثالث: علم ما في قلوبهم من الكراهة التي يذكرها أهل التأويل، لكن تلك الكراهة كراهة الطبع، لا كراهة الاختيار؛ لأنهم طمعوا الوصول إلى البيت، ورجوا دخولها، فلما جرى الصلح بينهم على ألا يدخلوا عامهم ذلك، فانصرفوا، فاشتد ذلك عليهم، فكرهوا ذلك، لكن كراهة الطبع، لا كراهة الاختيار، وقد يكره طبع الإنسان شيئًا والخيار غيره؛ كقوله - عز وجل-: ﴿وَعَايَرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩]، وكقول يوسف: ﴿رَبِّ السِّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾ [يوسف: ٣٣] محبة الاختيار، لا محبة الطبع، بل الطبع إلى ما يدعونه أميل من السجن.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ أي: أنزل عليهم ما يسكن به قلوبهم؛ لما علم تحقيق الوفاء لما بايعوا رسول الله ﷺ وصدق ما أعطوا من أنفسهم، وأثابهم مكان ما كانوا يرجون ويطمعون من دخول مكة، وما كرهت أنفسهم من الرجوع - فتحًا قريبًا، وهو فتح مكة، أو فتح خيبر، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا . وَمَعَانِرَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا﴾ اختلف فيه:

منهم من صرف الفتح القريب المذكور في الآية إلى فتح خيبر، وإلى مغنم خيبر حين بشروا بالحديبية بفتح خيبر، وجعل المغنم لهم مكان ما منعوا من دخول مكة وحيل بينهم وبين ما قصدوا، أو في الطريق بعد منصرفهم من الحديبية على ما ذكر في القصة، والله أعلم.

ومنهم من صرف الفتح إلى مكة؛ لأنه ذكر في القصة أنهم بشروا في الطريق بعد انصرافهم من الحديبية بفتح مكة، ويكون قوله: ﴿وَأَنْبَهُمْ﴾ على هذا التأويل بمعنى: ويشيهم، وذلك جائز في اللغة: فعل بمعنى: يفعل، كقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَلْعَسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ . . .﴾ [المائدة: ١١٦] كذا، يعني: يقول له، وقوله - تعالى -: ﴿وَمَغَانِرَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا﴾ على هذا ينصرف إلى غيره من المغنم؛ لأنه لم يكن بمكة غنائم، والله أعلم.

ومنهم من قال: ﴿وَأَنْبَهُمْ فَتَحًا قَرِيبًا﴾ الفتح كلها التي كانت لرسول الله ﷺ ولأئمة، وكذلك قوله: ﴿وَمَغَانِرَ﴾.

وجائز أن يكون الكفرة جملة، أي: لو قاتلوكم لولوا الأدبار، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلُ﴾ ما سن في كل أمة من هلاك، لم يجعل ذلك الهلاك في غيرها من الأمم؛ نحو ما جعل هلاك قوم نوح الغرق، وكذلك قوم فرعون، وكذلك جعل هلاك عاد بريح صرصر، وثمود بالطاغية؛ جعل الله - تعالى - هلاك كل أمة بنوع لم يجعل ذلك لغيرها؛ يقول: لم يكن لذلك تبديل إلى غيره. وجائز أن يكون قوله: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلُ﴾ أي: جعل عاقبة الأمر للمؤمنين.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ في أمك، ولكن جعل عاقبة الأمر لهم كما جعل عاقبة الأمر في سائر الأمم للمؤمنين.

**قوله تعالى:** ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ (٢٤) هُمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدَى مَعَكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ حِلَّهُمْ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَرِسَالَةٌ مُؤْمِنَةٌ لَرَّ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوَّهُمْ فَنُصِيبِكُمْ مِنْهُمْ مَعْرَةً بَعِيرٍ عَلِيمٌ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (٢٥) إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ (٢٦) لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ

رَسُولُهُ الرَّزِيًّا بِالْحَقِّ لَتَنَخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِينَ مُحَمَّدَيْنَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿٢٧﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٢٨﴾ .

وقوله - عز وجل- : ﴿هُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ مع كثرة أولئك، وقوتهم، وتأهبهم للقتال، وضعف هؤلاء وقلة عددهم؛ لأن أولئك كانوا خرجوا للقتال والحرب، مستعدين لذلك، متأهين، وهؤلاء كانوا خرجوا لقضاء المناسك وزيارة البيت، فكفَّ أيدي أولئك مع عدتهم وقوتهم وكثرتهم عن هؤلاء مع ضعفهم وقلة عددهم، حتى أظفروهم بأولئك بما ذكر في القصة أن المسلمين كانوا اشتغلوا بالترامي بالنبل والحجارة حتى هزموهم وأدخلوهم بطن مكة؛ على ما ذكر، ثم أظفروهم بهم، كف أيدي هؤلاء عنهم ويتم لهم الظفر بهم؛ ليعلم هؤلاء أن التدبير في الأمر إلى الله - تعالى - دونهم، وله السلطان على الخلق جميعًا، لا سلطان لأحد في سلطانه، ولا قوة إلا بالله .

وأما ما ذكر من الامتنان هو ما ذكر من كف أيدي أولئك عن هؤلاء عند شدة خوفهم منهم وفزعهم بما ذكرنا من قوة أولئك [و] كثرتهم، وضعف هؤلاء وقلة عددهم، حتى أظفروهم؛ يذكر منته عليهم؛ ليستأدي شكره، ويكف أيدي هؤلاء عنهم .

فإن قيل: ما كف أيدي أولئك عن هؤلاء، المنة ظاهرة، ولكن أية منة تكون في كف أيدي المؤمنين عن أولئك الكفرة؟ فيقال: جائز أن تكون المنة في كف أيدي المؤمنين عن أولئك الكفرة؛ ليستأدي منهم شكره بذلك، وهو الإسلام لله - تعالى - على جميع خلقه منة؛ ليستأدي منهم شكرًا على الكافرين والمسلمين جميعًا .

ويحتمل أن تكون المنة في كف أيدي المؤمنين عن أولئك على المؤمنين - أيضًا - هو ما ذكر على إثره: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّو تَعْلَمُوهُمْ أَنَّ تَطَّوَّهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أنه لو لم يكف أيدي المؤمنين عنهم حتى يتم لهم الظفر بهم فدخلوا مكة وهناك مؤمنون لأصابهم ما ذكر من المعرة وغيره، فكان في كف أيدي المؤمنين عن أولئك منة عظيمة عليهم؛ لما بينا من قبل من فيها من المؤمنين من غير علم، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل- : ﴿بِطْنِ مَكَّةَ﴾ وهم لم يكونوا في بطن مكة، إنما كانوا بالحدودية، وبينها وبين مكة أميال، لكن يخرج على وجهين:

أحدهما: أظفروهم بهم وقهرهم وهزمهم حتى أدخلهم بطن مكة؛ على ما ذكر أنهم هزموهم حتى أدخلوهم في بيوت مكة .

والثاني: بطن مكة؛ أي: بقرب مكة .

وجائز أن يكنى ببطن مكة؛ أي: قريبا.

وقال بعضهم: ﴿يَطْنِ مَكَّةَ﴾ أي: الحرم، والحرم كله مكة، والوجه فيه ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ لم يزل الله - تعالى - عالما بأعمالهم، بصيرا.

وفيه دلالة خلق أفعالهم؛ لأنه ذكر أنه كف أيدي هؤلاء عن أولئك وأيدي أولئك عن هؤلاء، ثم قال: هو عالم بما تعملون بصيرا؛ ليعلم أن له في فعلهم صنفا، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أي: صدوهم عما قصدوا، وهو الطواف بالبيت والزياره له، وذلك في المسجد الحرام؛ ذكر صدوهم عن المسجد الحرام وصدوهم عما فيه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِي مَعَكُمْ أَن يَبْلُغَ مَحَلَّهُمْ﴾ وقوله: ﴿مَعَكُمْ﴾ أي: محبوسا، والمعكوف هو الحبس، ومنه سمي العاكف والمعتكف.

ثم قوله: ﴿وَالَّذِي مَعَكُمْ أَن يَبْلُغَ مَحَلَّهُمْ﴾ محل دم هدي المتعة هو مكة أو منى، فأما الحرم نفسه فليس هو محله؛ فكأنه قال: وصدوا الهدي عن أن يبلغ محله الذي جعل لهدي المتعة وهو منى أو مكة؛ لأنه ذكر في الخبر أنه كان - عليه السلام - معتمرا، وذكر أنه كان متمتعا، وفيه أن دم المتعة إن منع عن محله سقط، وخرج عن حكم المتعة، ويعود إلى مكة، وله أن يصرفه إلى ما شاء؛ ألا ترى أن النبي ﷺ نحر تلك البدن التي ساقها عن الإحصار في الحرم؛ دل أن هدي المتعة إذا منع عن المحل سقط، ويخرج عن حكم المتعة.

وفيه أن دم الإحصار لا يجوز إراقته إلا في الحرم؛ إذ الحديدية تجمع الحرم والحل جميعا عندنا، فإنما كان نحرها في الحرم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّارْتَدَّ بِكُمُ الْكُفْرَانُ وَلَئِن لَّمْ يَكُن لِّلْإِسْلَامِ إِذْ أُخْرِجْتُم مِّنْ أَرْضِكُمْ لَعَنَّاكُمْ إِن لَّمْ تَخْرُجُوا مِّنْهَا فَمَا يَكُن لَّكُمْ فِيهَا حَرْبٌ فَمَا كَانَ لَكُمْ حَرْبٌ مِّنْهَا﴾ أي: لولا ما فيها - أعني: في مكة - من رجال مؤمنين ونساء مؤمنات، لأنتم لكم الظفر بهم، ودخلتم عليهم، لكن منعكم عن دخولكم مكة؛ لما ذكر.

ثم اختلف في قوله - تعالى-: ﴿فَتُصِيبُكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾.

قال بعضهم: لزمكم الدية بقتلهم، وكذا روي عن محمد بن إسحاق<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير عنه (٣١٥٧٢).

وقال بعضهم: الكفارة.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الإثم والذنب؛ أي: يصيبكم منهم الإثم بقتلكم إياهم؛ وهذا لا يحتمل؛ لأنهم إذا قتلوهم وهم لا يعلمون، لا يلحقهم الإثم والذنب؛ لأن الله - تعالى - وضع الإثم عنا فيما لا نعلمه، ولم يضع طريق العلم به، قال الله - تعالى -: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

وعندنا يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: فيصيبكم من الكفرة وأهل النفاق ما يسوءكم بقتلكم إياهم من اللائمة، والتعير، وغير ذلك من القيل والقال؛ يقولون: إنهم قتلوا أصحابهم ومن كان على دينهم من أهل الإسلام؛ فيجدون بذلك سيلا إلى ما ذكرنا، فيسوءكم ذلك، والله أعلم. والثاني: يصيبكم الأسف والحزن والندامة الدائمة بقتلكم أهل الإيمان وأهل الإسلام إذا علمتم أنكم قتلتم أصحابكم وأهل دينكم، والله أعلم.

ثم المخالف لنا تعلق بهذه الآية في مسألتين:

إحدهما: فيمن أسلم ولم يهاجر إلينا: أنه تجب الدية في قتله؛ لقوله - تعالى -: ﴿فَتَصِيبُكُمْ مِّنْهُمْ مَّعْرَةٌ يُغَيِّرُ عَلِيمٌ﴾ وهي غرم الدية.

والثانية: هل يباح الرمي على حصون المشركين إذا كان فيها أسارى المسلمين وأطفال المسلمين، وإحراق الحصون أو الرمي على الكفار الذين تترسوا بأطفال المسلمين؟ قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وزفر والثوري: لا بأس برمي حصون المشركين وإن كان فيهم أسارى المسلمين وأطفالهم، ولا بأس بأن يحرقوا الحصن ويقصدوا به المشركين دون المسلمين، وكذلك إحراق سفينة الكفار إذا كان فيها أسارى المسلمين. وقال مالك: لا يحرق سفينة الكفار إذا كان فيها أسارى المسلمين.

وقال الأوزاعي: إذا تترس الكفار بأطفال المسلمين، لم يرموا، ولا يحرق الحصن، ولكن لا بأس بأن يرمى الحصن بالمنجنيق، ونحو ذلك.

وقال الشافعي: لا بأس بأن يرمى الحصن وفيه أسارى وأطفال المسلمين، ولو تترسوا بهم فله قولان.

واحتج هؤلاء [بأن] من عادتهم أنهم كانوا يعبدون ما يهوون ومالت إليهم أنفسهم من الأصنام والأوثان وغيرها، وينصرون من عبدوها، ويدفعون عنهم فيذبون عنها، فجائز أن

(١) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٥٧١).

يكون الذي حملهم على ذلك هو نصرهم أولئك الأصنام وعبادها، والذب عنهم حمية الجاهلية، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَةً عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ جازئ أن يكون ما ذكر من السكينة التي أخبر أنه أنزلها على رسوله ومن ذكر: هو شيء أنزله من السماء؛ لطفًا منه عليهم حتى سكنت لذلك قلوبهم.

وجازئ أن يكون لا على حقيقة إنزال شيء من مكان إلى مكان، ولكن أنشأ في قلوبهم ما يسكن به قلوبهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمِينًا﴾ [الزمر: ٦] أي: أنشأ لكم من الأنعام ما ذكر، وخلقها لهم، ليس أن أنزلها عليهم من مكان إلى مكان، ولكن على الإنشاء والخلق، فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

ثم السكينة تحتل أسبابًا لها بها تسكن قلوبهم وأنفسهم، والأسباب تختلف. ويحتمل شيئًا آخر سوى ذلك، وهو اللطف الذي جعل لهم، فسكن قلوبهم بذلك اللطف، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالزَّمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾.

يحتمل هذا وجهين:

أحدهما: ألزمهم كلمة بها يتقون النار.

ثم يحتمل ﴿كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ﴾: كلمة الإخلاص وغيرها وما يقيهم النار، والله أعلم. ويحتمل قوله: ﴿وَالزَّمَهُمْ﴾: إظهار كلمة التقوى حتى تصير ظاهرة في الخلق أبدًا إلى يوم القيامة، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ﴾ هي «بسم الله الرحمن الرحيم»، وذلك أنه لما كتب كتاب الصلح فيما بين أهل مكة وبين رسول الله ﷺ كتب: «بسم الله الرحمن الرحيم»، فقال ذلك: اكتب كذا، لا ندري ما الرحمن الرحيم. وذلك كلمة التقوى، والله أعلم. والوجه فيه ما ذكرنا.

وقوله: ﴿وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ أي: بتلك الكلمة، وكانوا أهلاً لها ﴿وَكَانَ اللَّهُ يَكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: ﴿كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ﴾ هي كلمة الإخلاص ﴿وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا

(١) قاله الزهري، أخرجه ابن جرير (٣١٥٩٧) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٧٨/٦).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣١٥٩٥)، (٣١٥٩٦).

وَأَهْلَهَا ﴿ من الأمم السالفة وأهلها، والله أعلم.

أو كانوا أحق بها في الإظهار في الخلق والقيام بذلك، وكانوا أحق بها في إلزامها في أنفسهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّبُوبَ بِالْحَقِّ﴾ .

قال أهل التأويل: قوله: ﴿صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ﴾ أي: حقق الله لرسوله الرؤيا التي أراها إياه بالحق؛ أي: بالوفاء لذلك.

ويحتمل: أي: صير النبي ﷺ صادقاً عندهم فيما أخبرهم أنه رأى، وجعله صادقاً في ذلك؛ والأول أشبه.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِينَ﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: على الأمر: أن ادخلوا المسجد الحرام، وإن كان في الظاهر خبراً؛ كرؤيا إبراهيم - عليه السلام - حيث قال: ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَارِ آيَةَ الذَّبْحِ﴾ [الصفوات: ١٠٢]، ثم قال الله - تعالى -: ﴿أَفَعَلَّ مَا تُؤْمَرُ﴾ [الصفوات: ١٠٢] دل على أن ما رأى إبراهيم - صلوات الله عليه - من الذبح هو أمر بذلك، فإن كان التأويل هذا فيخرج الثنيا المذكور فيه على أثره، كأنه يقول: ادخلوا المسجد الحرام محلقين ومقصرين إن شاء الله أن تأمنوا في دخولكم، وإذا لم تأمنوا لم يشأ أن تدخلوه، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ على الوعد، فيخرج الثنيا المذكور على وجهين:

أحدهما: على التبرك والتهيؤ، كما يتبرك بذكر اسمه في فعل يفعله، والله أعلم. والثاني: على الأمر لكل في نفسه إذا أخبر غيره أنه يدخل أن يقول: إن شاء الله، كما يؤمر بالثنيا من أخبر شيئاً أنه يفعله، كقوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَأْنِي إِنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ غُدًّا . إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣ - ٢٤].

ويحتمل أن يذكر الثنيا؛ لأن الوعد في الظاهر وإن كان للجملة كقوله: ﴿لَتَدْخُلَنَّ﴾، فجائز أن يكون المراد منه بعض منهم، ليس الجملة؛ لاحتمال أن يموت بعض منهم [و] ألا يكون هو مراداً و[المراد] الجملة، فذكر الثنيا؛ لثلا يكون خلف في الوعد من النبي ﷺ، ثم ما ذكر من رؤيا النبي - ﷺ، وأخبر أنه حققها يحتمل ما ذكر من دخول المسجد الحرام على أثره، فإن كان ذلك؛ فيكون قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ هو تفسير لتلك الرؤيا.



وجائز أن تكون الرؤيا في غير ذلك .

وقوله: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ ابتداء وعد وأمر من الله تعالى، وكذلك ما ذكر من قوله حيث قال: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّبِّيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠].

يحتمل ما ذكر في هذه الآية: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ...﴾ إلى آخر ما ذكر. ويحتمل غير هذا أيضاً، وقد أخبر أنه حققها وصدقها، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾.

يخبر أنهم يدخلون المسجد الحرام محلقين مقصرين.

ثم يخرج على وجهين:

أحدهما: في ابتداء الإحرام، يخرج على التزين على ما يزين المحرم في ابتداء إحرامه من نحو التطيب واللباس والحلق والتقصير، ونحو ذلك، يخبر أنهم يدخلون على التزين في المسجد الحرام آمنين من الكفار، فإن كان على ذلك فهو على الثياب والطيب وغير ذلك.

وذكر أن النبي ﷺ كان معتمراً، فسميت تلك عمرة القضاء؛ حيث منع في عام الحديبية وكان معتمراً [فسميت] تلك عمرة وإن كان حاجاً فيكون قوله: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ بعد رجوعهم من منى إلى طواف الزيارة في ذلك الوقت يكونون محلقين مقصرين، والله أعلم.

فإن قيل: ما الحكمة في أمره رسوله ﷺ بالخروج للحج عام الحديبية على علم منه أنه لا يصل إلى مكة وأنه يحال بينه وبين دخول مكة وقضاء النسك، ولا يحتمل إلى ذلك إلا بأمر من الله تعالى، ليس هو كغيره من الناس أنهم يفعلون أفعالاً بلا أمر، ثم يمنعون أو ينهون عن ذلك، فأما رسول الله ﷺ فلا يفعل شيئاً إلا عن أمر منه له بذلك.

قيل: يحتمل إنما أمر بذلك مع علمه بأنهم يمنعون عن ذلك؛ تعليماً منه رسوله وأتمه حكم الإحصار: أن من حصر عن الحج، ومنع عن دخول مكة؛ لقضاء النسك، ماذا يلزمه؟

وبم يخرج منه؟ ولله تعالى أن يعلم خلقه أحكام شريعته مرة بأمر يأمرهم بذلك، أو بخبر يخبرهم، ومرة بفعل النبي ﷺ يمتحنهم بما شاء، له الحكم والأمر في الخلق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا تَخَافُوتَ﴾.

أي: تدخلون مكة آمنين، لا تخافون عدوكم، ولا منعهم إياكم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا﴾ .

هذا يخرج على وجوه:

أحدها: أي: علم ما وعد لكم من فتح خيبر وغنائه ما لم تعلموا.

ويحتمل: أي: علم ما أرى وصوله ﷺ من الرؤيا وتحققها ما لم تعلموا.

ويحتمل: أي: علم في رجوعكم عن الحديدية أشياء لم تعلموها أنتم من إظهار ما أظهر من نفاق أهل النفاق فيهم، وأهل الاضطراب من المحققين والمصدقين وغير ذلك، والله أعلم.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - في قوله تعالى: ﴿فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا﴾ يقول: إن ذلك الدخول أي سنة؟ ولم تعلموا أنتم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ .

قال بعضهم: جعل من قبل أن يدخلوا مكة ﴿فَتَحًا قَرِيبًا﴾، أي: عاجلا فتح خيبر، والله أعلم.

وقول أهل التأويل: إنه اشتد على الناس رجوعهم من الحديدية وصددهم المشركون عما قصدوا، بعدما أخبرهم الرسول ﷺ أنه رأى في المنام أنهم يدخلون على ما وقع عندهم أن رؤيا الأنبياء - عليهم السلام - حق كالوحي.

لكن هذا لا يحتمل من المسلمين ما يحتمل من المنافقين على ما ذكر أنهم قالوا حين أخبر رسول الله ﷺ بالحديدية أن الرؤيا [كذب] أو كلام نحوه؛ فكل هذا يحتمل من المنافقين، فأما من المسلمين فلا يحتمل أن يقع في قلوبهم شيء من ذلك؛ لما لم يكن في الآية بيان ولا توقيت أنهم متى يدخلون؟ بل فيها الوعد بالدخول ليس فيها أنه متى؟ ألا ترى أن يوسف - عليه السلام - رأى رؤيا وخرجت بعد أربعين سنة أو أقل أو أكثر؛ فعلى ذلك لا يحتمل أن يخفى عليهم إذا لم يكن في الوعد توقيت أنه يجوز أن يتأخر أو يتقدم، والله أعلم.

ثم فيما ذكرنا من أمر الحديدية وصد المشركين إياهم عن دخول مكة والحيلولة بينهم وبين ما قصدوا - أنه لا يحتمل أن يخرج رسول الله ﷺ؛ لقصد الحج وزيارة البيت مع أصحابه بلا أمر منه بذلك؛ لما ذكرنا، ثم إن ثبت له الأمر بذلك على علم من الله تعالى أنه لا يصل إلى تحصيل الأمور به وما قصدوا من دخول مكة زائرين، وما يكون من المشركين من المنع لهم والصد عن ذلك، وما أرادوا تحصيل ما أمرهم بذلك، فهذا دليل على أن الله تعالى قد يأمرهم ويريد غير الذي أمر به، وأنه يريد ما علم أنه يكون منهم

الذي أمر به، وهو كما أمر إبراهيم عليه السلام بذبح ولده، ثم كان حقيقة المراد بالأمر بذبح الولد ذبح الشاه والكبش؛ دل أن الأمر بالشيء لا يدل على أنه أراد الذي أمره به، بل يريد ما علم أنه يكون منهم من خلافه وضده، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ﴾.

أي: أرسله بالهدى من كل ضلال أو حيرة.

أو أرسله بالبيان من كل عمى وشبهة، وهو هذا القرآن الذي سماه مرة: هدى، ورحمة، ونورا، ونحو ذلك، وهو ما وصفه - عز وجل- أن من تمسك به يكون ما ذكر هدى من كل ضلالة وحيرة، ونورا من كل ظلمة، وبيانا من كل عمى وشبهة، ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَدِينِ الْحَقِّ﴾.

جائز أن يكون الحق هو نعت الدين وهو الإسلام، وهو الدين الحق، وسائر الأديان باطلة.

ويحتمل أن يكون قوله تعالى: ﴿وَدِينِ الْحَقِّ﴾؛ أي: دين الإله الذي هو الإله الحق، وهو الإله المستحق الألوهية وغيره من الأديان دين الشيطان، ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل-: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ﴾.

الإظهار: هو الغلبة، ثم تخرج غلبته على الدين كله على وجهين:

أحدهما: أي: غلب هذا الدين على الأديان كلها بالحجج والبراهين أنه حق، وأنه من عند الله جاء، وقد كان بحمد الله كما ذكر، حتى عرف أهل الأديان كلها بالحجج والبراهين أنه حق إلا من كابر عقله وعاند الحق أو غفل عن دلائله، ولا قوة إلا بالله.

والثاني: يغلب على الأديان كلها، أي: يغلب على أهل الأديان كلهم حتى يصير أهل الإسلام ظاهرين غالبين من بين غيرهم، ويتوارى جميع أهل الأديان ويختفوا، ولكن ذلك في وقت دون وقت، وهو الوقت الذي ذكره بعض أهل التأويل، وهو في وقت خروج عيسى - عليه السلام - يصير أهل الأديان كلهم أهل دين واحد وهو الإسلام.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ﴾، أي: يظهر ما يحتاج أهل هذا الدين

كله وما يحدث لهم من الحاجة - على الأديان كلها، بما ضمن في القرآن معاني تقع الكفاية بها في الحوادث كلها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكُنَّا بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾.

هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿وَكُنْ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ بأن ما جاء به سيدنا محمد ﷺ، إنما جاء به من عند الله، فإن كان التأويل هذا، فإنما تكون هذه الشهادة في الآخرة.

والثاني: يحتمل قوله تعالى: ﴿وَكُنْ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ بما أنشأه له من الآيات والحجج شهادة منه على رسالته ونبوته، وذلك في الدنيا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَرَجٍ أَخْرَجَ سَطْرَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ .

من الناس من احتج على تفضيل محمد ﷺ على غيره من الأنبياء - عليهم السلام - بهذه الآية وبغيرها من الآيات يقول: لم يذكر محمد ﷺ في القرآن إلا وخاطبه باسم الرسالة والنبوة؛ كقوله - تعالى -: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ [الأنفال: ٦٤، ٧٠] و ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ [المائدة: ٦٧] وقوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولٌ﴾ ونحو ذلك، وسائر الأنبياء - عليهم السلام - إنما خاطبهم بأسمائهم التي جعلت لهم خلقة دون ختم الرسالة والنبوة، كقوله: ﴿يَتُوحَّأُ أَهْبَاطُ سَلْطَنٍ مِّنَّا﴾ [هود: ٤٨] و ﴿يَلُوطُ﴾ [هود: ٨١] و ﴿يَمُوسَىٰ﴾ [البقرة: ٦١]، و ﴿يَهْرُونَ﴾ [طه: ٩٢]، و ﴿يَهُودُ﴾ [هود: ٥٣]، و ﴿يَنْصَلِحُ﴾ [الأعراف: ٧٧]؛ جميع من ذكرهم سواه إنما ذكرهم بأسمائهم الموضوععة في أصل الخلقة، ولم يجعلوا ولم يسموا بأسماء الرسالة والنبوة؛ وذلك لفضل جعل له من بين غيره، وكذلك يحتج لتفضيل أمته وأصحابه على سائر الأمم حيث خاطب هذه الأمة بأحسن الأسماء فقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ١٠٤]، وقوله: ﴿أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [النور: ٣١]، وقال في سائر الأمم: ﴿يَبْنَئِ عَادِمٌ﴾ [الأعراف: ٢٦، ٢٧، ٣١، ٣٥] ونحو ذلك، ومما يدل على فضيلتهم قوله - تعالى -: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ...﴾ الآية [آل عمران: ١١٠]؛ أي: كنتم خير أمة في الكتب المتقدمة بما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ...﴾ الآية، ما وصفهم ونعتهم يرجع إلى أصحابه على الاجتماع، أي: الكل موصوفون بهذه الصفات التي ذكر في الآية، وأنها كلها فيهم، وهو كقوله - تعالى - في صفتهم: ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَافٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤] أي: أشداء على الكفار، ورحماء على المؤمنين، وصفهم بذلك جملة، فعلى ذلك ها هنا.

ويحتمل أن يكون ذلك وصف بعضهم دون بعض، أو وصف عامتهم، فأما الكل فلا، وذلك نحو ما روي عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - حيث قال: لولا قوله - تعالى -: ﴿وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾ [آل عمران: ١٥٢] ما كنا نعرف أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ يريد الدنيا، فإنما يكون ذلك وصف أمثال عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه.

ثم قد جعل الله - تعالى - الرحمة والرأفة نعتًا للمؤمنين، يتراحم بعضهم بعضًا، وكذلك روي في الخبر عن النبي ﷺ قال: «لا تدخلوا الجنة حتى تراحموا» قالوا: كلنا نتراحم ولده، فقال: «ليس ذلك برحمة، إنما الرحمة أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ولولده»، أو كلام نحوه.

وروي عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمنون كلهم كرجل واحد، إن اشتكى منه عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى»، وليس فيما وصفهم بالشدة على الكفار [دليل] على أن ليس لهم شفقة عليهم، فإن النبي ﷺ له شفقة عظيمة عليهم، حتى كادت تهلك نفسه، لذلك قال الله - تعالى -: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ [فاطر: ٨]، وقال: ﴿لَمَّا كَفَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ أَنْ يَدْعُوا بِهِ نَحْنُ وَرَبُّكَ فَخَلَقْنَا قُلُوبَهُمْ حَاسِرِينَ﴾ [الشعراء: ٣] فعلى ذلك أصحابه، رضوان الله عليهم أجمعين.

ثم القتال الموضوع فيما بينهم رحمة في الحقيقة، وإن كان في الظاهر ليس برحمة؛ لأنه وضع ليضطربهم ذلك إلى قبول الإسلام والتوحيد، وفي قبولهم ذلك نجاتهم، وما وصفهم بالرحمة على المؤمنين، ليس فيه أنهم ليسوا بأشداء عليهم إذا عاينوا منهم المناكير والفواحش حتى يتركوا التغيير عليهم؛ بل من الشفقة لهم عليهم ما يغيرون عليهم المنكر؛ إذ في ذلك نجاتهم، وذلك لا يزيل عنهم الرحمة التي وصفهم بها؛ بل ذلك من الشفقة لهم والرحمة، والله أعلم.

ثم نعتهم وقال: ﴿تَرْتَبُهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿تَرْتَبُهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: وصف لهم بالمداومة في إقامة الصلوات بالجماعات، وأراد بالركوع والسجود: هو الصلاة على طريق الكناية.

والثاني: عبارة عن الخضوع لربهم، والتواضع للمؤمنين، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ يحتمل قوله: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ﴾

أي: الجنة؛ أي: يبتغون بكل ما وصفهم من الرحمة، والشدة، والركوع، والسجود الجنة، والفضل يذكر عبارة عن الجنة في القرآن في غير موضع.

وجائز أن يكون ما ذكر من ابتغائهم الفضل من الله - تعالى - ما يتعايشون به.

وقال بعضهم: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: يبتغون ما يتعايشون به.

وقال بعضهم: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: يبتغون معيشة يتقون بها على طاعة الله.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَرَضَوْنَا﴾ أي: رضا ربهم، وهو بمعنى الفضل - أيضًا - على

التكرار للتأكيد؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَابْتَغُوا مِّن فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠] لكنه أخبر أنهم

يبتغون ذلك الفضل والرضوان من الله - تعالى - والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿سَيَمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ اختلف فيه:

قال الحسن وغيره: أي: أثر الخشوع والصلاة في وجوههم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن الرجل إذا قام من الليل فأطال القيام والسهر، تبين سهر الليل في

وجهه إذا أصبح من الصفرة، وتغير اللون، وذلك كله في الدنيا.

وكذلك روي عن الحسن [قال]: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله قومًا يحسبهم الناس

مرضى وما هم بمرضى» قال الحسن: أجهدتهم العبادة.

وقال قتادة: أثر الصلاة في وجوههم، وهو أثر التراب<sup>(٢)</sup>؛ لكن ذلك بعيد.

وقال: ﴿سَيَمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ يوم القيامة، وهو بياض وجوههم من أثر

السجود والوضوء<sup>(٣)</sup>.

وكذلك روي في الخبر عن نبي الله ﷺ أنه قال: «إني أعرف أمتي من بين غيرها من

الأمم» قيل: وكيف تعرف يا رسول الله أمتك من بين الأمم؟ فقال: «أمتي غر محجلون

يوم القيامة من أثر السجود» ولا يكون ذلك لأحد من الأمم غيرهم، والله أعلم.

وجائز أن يكون على غير ذلك، يجعل الله - تعالى - في وجوههم من آثار العبادة له،

والجهد فيها من النور والحلاوة والحسن ما يعرفون أنهم أهل عبادة الله - تعالى -

وطاعته، والله أعلم.

(١) قاله الضحاك، أخرجه ابن نصر وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٨٢/٦)، وهو قول الحسن

وشمر بن عطية وغيرهما.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣١٦٣١) وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن نصر عن سعيد بن

جبير، كما في الدر المنثور (٨٢/٦)، وهو قول عكرمة أيضاً.

(٣) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير (٣١٦٢٠) وعبد بن حميد وابن نصر عنه، كما في الدر المنثور (٦/

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ﴾ يحتمل وجوهاً: أحدها: أي: شبههم في التوراة والإنجيل الآحاد والأفراد منهم المختارون من بين غيرهم الذين يعظمونهم الأتباع والملوك ويحلونهم، فما بالكم لا تعظمون أنتم هؤلاء ولا تتبعونهم كأولئك، والله أعلم.

والثاني: يحتمل: ﴿ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ﴾ أي: ذلك نعمتهم ووصفهم في التوراة والإنجيل؛ أي: على ذلك نعتوا ووصفوا في التوراة والإنجيل، وقد عرفتم ذلك، فهلا اتبعتموهم إذا نعتوا ووصفوا في القرآن.

وقال بعضهم: قوله: ﴿ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ﴾ مقطوع مقصود، وهو ما تقدم من قوله: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ...﴾ إلى قوله: ﴿مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ﴾، ثم ابتداءً فقال: ﴿وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْطَهُ...﴾ الآية، وهذا يحتمل ووجه حسن، وعلى التأويلين الأولين ما ذكرنا من وصفهم، كأنه في التوراة والإنجيل جميعاً، ثم نعمتهم - أيضاً - بقوله - تعالى-: ﴿كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْطَهُ﴾، والله أعلم.

ثم ذكر نعت أصحابه - رضي الله عنهم - في هذه الآية، ولم يذكر نعت رسوله ﷺ، وإنما ذكر نعته في آية أخرى، وهو قوله - تعالى-: ﴿الَّتِي الْأَنْجِبُ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ...﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧]، ذكر نعته وصفته في الآية ﷺ ونعت أصحابه - رضي الله عنهم - في هذه السورة، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ...﴾ الآية دلالة الرسالة؛ لأنه أخبر أن نعمتهم في الكتب المتقدمة كما ذكر في القرآن، ثم لم يقل أحد من أهل الكتب المتقدمة: أن ليس ذلك نعمتهم أو شبههم في تلك الكتب، ثبت أنه بالله عرف، ولا قوة إلا بالله.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْطَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ...﴾ الآية، شبههم بالزرع الذي ذكر - والله أعلم - لأنهم أحيوا سنن الدين وشرائعه التي كانت من قبل بعدما درست، وانقطع أثرها؛ لأنه لم يكن فيما بين عيسى ومحمد - عليهما الصلاة والسلام - رسول، فقد انقرض ذلك واندرس، ثم جاء محمد - عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات - بعد دروس ذلك وانقراضه كالزرع الذي يخرج وحده، وهو النبت الواحد في أول ما يخرج، فأعانه أصحابه وآزروه كانوا إليه كالخلفة التي تنبت حول الساق توارز الخلفة والنبت، فأما ﴿شَطْطَهُ﴾ فقيل: هو محمد ﷺ خرج وحده كما خرج أول النبت وحده، وأما الوالية التي تنبت حول الشطأة فاجتمعت، فهم المؤمنون كانوا في

قلة كما كان أول الزرع دقيقا، ثم زاد نبت الزرع، فغلظ، ﴿فَأَزْرُدُ فَاَسْتَغْلَظُ﴾، كما أزر المؤمنون بعضهم بعضا حتى استغلظوا واستووا على أمرهم كما استغلظ هذا الزرع واستوى على سوقه.

ثم اختلفوا في الشطأة:

قال أبو عوسجة: هو قصب الزرع؛ أي: صار له واسط الزرع؛ أي صار له ورق، ﴿فَأَزْرُدُ﴾ أي: قواه، ﴿سُوقِيهِ﴾ جمع: ساق.

وقال أبو عبيدة: شطأ الزرع: فراعه وصغاره؛ يقال: قد أشطأ الزرع فهو مشطى إذا فرع.

وقال الفراء: ﴿سَطَّكُمُ﴾ أي: سنبله، ينبت الحبة عشرا وتسعا وثمانيا ﴿فَأَزْرُدُ﴾ أي: أعانه وقواه.

وقوله: ﴿فَأَسْتَغْلَظُ﴾ أي: غلظ ﴿فَأَسْتَوِي عَلَى سُوقِيهِ﴾ جمع ساق، ومنه يقال: قام كذا على سوقه إذا أذرته وتناهى وبلغ الغاية؛ يقول - والله أعلم -: كما أن الزرع إذا قام على السوق فقد استحكم، فهذا مثل ضربه الله - تعالى - لنبيه ﷺ أي: خرج وحده، فأيده بأصحابه، فقوى واشتد كما قويت الساق من الزرع بما نبت منها حتى غلظت وعظمت واستحكمت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُعِجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ قال بعضهم: الزراع هو محمد ﷺ يعجب محمدا ما رأى من أصحابه والمؤمنين، ويغيب الكفار ذلك، من الغيظ، وهو كقوله - تعالى -: ﴿مَنْ كَانَتْ يَدَاكَ يُظَنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ...﴾ إلى قوله: ﴿هَلْ يَذُهِبَ كَيْدَهُمْ مَا يَغِيظُ﴾ [الحج: ١٥].

وقال بعضهم: الزراع: هو صاحب الزرع، إذا كثر جوانبه ووالياته، ونبت ﴿يَغِيظُ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾؛ أي: يغيب ذلك سائر الزراعين.

وقال بعضهم: كما يعجب الزراع حسن زرعه حين استوى قائما على ساقه، فكذلك يغيب الكفار كثرة المؤمنين واجتماعهم.

وقال بعضهم: هم الزراع، سموا كفارا؛ لأنهم يكفرون، أي: يسترون البذر في الأرض، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ من بين غيرهم من الناس ﴿مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾، والله أعلم.

وفيه نقض قول الباطنية والروافض - لعنهم الله - لقولهم: إنهم بعد وفاة رسول الله



كفروا وارتدوا عن الإسلام جميعًا، أو كلام نحوه؛ في الآية ردّ لقولهم؛ لأنه وعد لهم المغفرة وما ذكر من الأجر العظيم، فلا يحتمل أن يكونوا على ما ذكر أولئك، ثم تكون لهم المغفرة وما ذكر من الأجر العظيم؛ فدل ما ذكر من الوعد لهم بالمغفرة والأجر العظيم أنهم ثبتوا على ما كانوا من قبل في زمن رسول الله ﷺ وفي حياته، والله أعلم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.



## سورة الحجرات ذكر أنها مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَانفُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾

قوله - عز وجل-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - اختلفا في شيء بحضرة رسول الله ﷺ فارتفعت أصواتهما، فنزل قوله - تعالى-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ إلى آخر ما ذكر من قوله: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾.

وذكر عن الحسن في قوله - تعالى-: ﴿لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي: لا تدبخوا قبل ذبح النبي يوم النحر، وذلك أن ناساً من المسلمين ذبحوا قبل صلاة النبي ﷺ يوم النحر.

وقال قتادة<sup>(٢)</sup>: ذكر لنا أن رجلاً كانوا يقولون: لو أنزل كذا وكذا، أو صنع كذا وكذا، فنزلت هذه الآية، وأمرهم ألا يسبقوا نبيه ﷺ بقول ولا عمل حتى يبين الله - تعالى - بيانه، وأمثال ذلك قد قالوا، والله أعلم.

وأصل ذلك عندنا من قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ الآية، أي: يأتيها الذين آمنوا اعلموا أن لله الخلق والأمر، لا تقدموا أمراً، ولا قولاً، ولا فعلاً، ولا حكماً ولا نهياً سوى ما أمر الله - تعالى - به ورسوله ﷺ وغير ما نهى عنه؛ بل اتبعوا أمره ونهيه، وراقبوه على ما آتتم به وأقرتمه بأن له الخلق والأمر، فاحفظوا أمره ونهيه، ولا تخالفوه ولا رسوله في شيء من الأمر والنهي، فهذا يدخل فيه كل شيء وكل أمر من القول، والفعل، والقضاء، والحكم، والذبح، وغير ذلك؛ على ما ذكرنا من إيمانهم بأن له الخلق والأمر في الخلق؛ إذ مثل هذا الخطاب لو كان لواحد خاص لكان حكمه يلزم

(١) أخرجه البخاري (٤٨٤٥)، (٤٨٤٧) وابن جرير (٣١٦٧٣) وابن المنذر وابن مردويه والطبراني من طرق عن ابن الزبير، كما في الدر المنثور (٦/٨٥، ٨٦).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣١٦٦٠)، (٣١٦٦١) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٦/٨٥).

الكل، وكذلك لو كان في أمر واحد وفعل واحد كان يدخل في ذلك جميع الأمور، فكيف والخطاب بذلك عام مطلق؟! فهو للكل، وفي كل الأمور، والله الموفق.

وعلى ذلك ما روي عن مسروق أنه دخل على عائشة - رضي الله عنها - فأمرت الجارية أن تسقيه، فقال: إني صائم - وهو اليوم الذي يشك فيه - فقالت له: قد نهى عن هذا، وتلت قوله - تعالى -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾<sup>(١)</sup> في صيام ولا غيره.

اعتبرت عائشة - رضي الله عنها - عموم الآية في النهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله ومخالفة النبي ﷺ في [كل] قول أو فعل.

وكذلك روي عن أبي عبيدة معمر بن المثنى قال في قوله: ﴿لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي: لا تعجلوا بالأمر والنهي دونه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنفُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: اتقوا مخالفة أمر الله ونهيه قولاً وفعلاً، واتقوا مخالفة رسوله فيما يأمركم بأمر الله ونهيه، وفي كل ما دعاكم إليه ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ لأقوالكم ﴿عَلِيمٌ﴾ بأفعالكم وأعمالكم، ولا قوة إلا بالله.

ثم لم يفهموا مما ذكر في قوله: ﴿بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الجوارح ولا العدد في اليد كما فهموا من ذلك في الخلق، فما بالهم يفهمون ذلك من قوله: ﴿خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] أي: خلقته على علم مني بما يكون منه [من] خلاف أو معصية، لم أخلقه عن جهل بما يكون منه، وهو ما ذكر في قوله - تعالى -: ﴿وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٦٥] و ﴿حَيْرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، أي: عن علم بأحوالهم وما يكون منهم أنشأهم لا عن جهل بذلك، فعلى ذلك هذا، كما فهموا من قوله: ﴿لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ﴾ أمر الله ونهيه دون الجوارح والعدد، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ...﴾ إلى قوله: ﴿بَلِغْصٌ﴾ قال بعضهم: إن الآية نزلت في أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - اختلفا في شيء بحضرة النبي ﷺ فارتفعت أصواتهما<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: إنها نزلت في قوم كانوا إذا سئل النبي ﷺ عن شيء قالوا فيه قبل قول النبي ﷺ.

(١) أخرجه ابن النجار في تاريخه، والطبراني في الأوسط، وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنهما أن ناساً كانوا يتقدمون الشهر فيصومون قبل النبي ﷺ فأنزل الله ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الآية، انظر الدر المنثور (١٦/٦)

(٢) تقدم.

وعندنا: لا يحتمل أن يكون ما ذكر من رفع الصوت فوق صوت رسول الله ﷺ والجهر بالقول له، وما ذكر من التقدم بين يدي رسول الله ﷺ في الأمر والنهي أن يكون الخطاب بذلك للذين صحبوا رسول الله ﷺ واتبعوا أمره ونهيه؛ إذ لا يحتمل منهم أن يرفعوا أصواتهم فوق صوته ويجهروا له بالقول أو يقدموا بين يديه في أمر ولا نهى إلا عن سهو، أو غفلة، أو إذن منه بالمناظرة والمحاورة في العلم، فعند ذلك ترتفع أصواتهم؛ لأن رسول الله ﷺ كان أجل في قلوبهم وأعظم قدرًا من أن يتجاسروا التقدم بين يديه بأمر، أو قول، أو رفع صوت، أو جهر القول له، فتكون الآية في أهل الشرك [أو] في أهل النفاق، والله أعلم.

ثم إن كان الخطاب بذلك للذين آمنوا فهو على وجهين:

أحدهما: أن ذلك منه ابتداء محنة امتحنهم بذلك وأمرهم به من غير أن كان منهم شيء من ذلك من التقدم بين يديه، ورفع الصوت، والجهر له بالقول، ولله - تعالى - أن يمتحن ويأمر وينهى من شاء بما شاء ابتداء؛ امتحانًا منه لهم، وهو ما ذكرنا من نهى الرسل - عليهم السلام - عن الشرك والمعاصي وإن كانوا معصومين عن ذلك؛ لأن العصمة لا تمنع النهي؛ لأن العصمة إنما تكون عصمة إذا كان هناك أمر ونهي؛ فعلى ذلك جائز أن يكون ما ذكر من النهي عن التقدم، والرفع بالصوت، والجهر بالقول، وإن لم يكن منهم شيء مما ذكر ابتداء محنة منه لهم، والله أعلم.

ويحتمل أنه خاطب هؤلاء الصحابة - رضي الله عنهم - بذلك؛ ليتعظ بذلك من يشهد مجلسه من المنافقين وغيرهم من الكافرين؛ إذ كان يشهد مجلسه أهل النفاق وسائر الكفرة؛ لثلاث يعاملوا رسول الله ﷺ بمثل معاملة بعضهم بعضا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ ذكر هذا؛ ليكونون أبدًا متعظين بين يدي رسول الله ﷺ حذرين، معظمين له في كل وقت؛ لثلاث يكون منهم في وقت من الأوقات ما يجري مجرى الاستخفاف به والتهاون على السهو والغفلة فيحبط ذلك أعمالهم؛ لأن هذا الصنيع برسول الله ﷺ يكفر صاحبه، ولا يكون معذورًا، وإن فعله على السهو والغفلة؛ لأن له قدرة الاحتراز، وأمکن التحذر، وإن كانوا معذورين فيما بينهم على غير التعمد والقصد، ولا مؤاخذه لهم برفع الله - تعالى - المؤاخذه عنهم فيما بينهم، ولم يرفع في حق النبي - عليه أفضل الصلوات - مع أن الكل في حد جواز المؤاخذه، والله أعلم.

وذكر الكرابيسي فقال: ومن حكمة الآية عند قوم حبوط الأعمال بالكبائر؛ على ما روي عن الحسن قال: أما يشعر هؤلاء الناس أن عملا يحبط عملا، والله يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا

الَّذِينَ آمَنُوا... ﴿الآية﴾.

وقيل: المراد من الآية أن يتأذى بشؤم تلك المعصية إلى أن يهون عليه ارتكاب الكبيرة، يستحقرها حتى يخف عليه الكفر فيكفر؛ فتصير المعصية الأولى - وإن قلت - سبباً لحبوط ثواب أعماله، فإن أساس كل خطيئة حقيرة.

ونحن نقول: إن المعصية لا تحبط الطاعة، ولكن هو استخفاف بالنبي ﷺ، و[نحو] ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقْوَىٰ﴾ دلت هذه الآية أن الآيتين اللتين تقدم ذكرهما من قوله - تعالى -: ﴿لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، وقوله - عز وجل-: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾، وقوله: ﴿وَلَا يَجْهَرُوا لَهُمُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ في أهل النفاق، فأما أصحابه الذين صحبوه و آمنوا به، [و] عرفوا أنه [رسول] رب العالمين، فلا يحتمل أن يكون منهم ما ذكر من رفع الصوت عنده، وجهر القول له، والنداء له باسمه من بُعد، إنما ذلك به فعل من ذكرنا من أهل النفاق والشرك، فأما الذين آمنوا به وصدقوه و عرفوا أنه رسول فلا يحتمل منهم سوى التعظيم له، والتوقير، والتشريف؛ لما عرفوا أن نجاتهم وشرفهم وعزهم في الدنيا والآخرة بتعظيمه وتوقيره، فكيف يحتمل عنهم ذلك؛ بل كانوا لا يتجاسرون التكلم بين يديه فضلاً من أن يرفعوا أصواتهم، ويقدموا بين يديه، أو النداء من بعد، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقْوَىٰ﴾ هذا وصف المؤمنين، امتحن قلوبهم للنقوى فوجدها صافية خالصة لذلك، والامتحان - هاهنا - هو التصفية والإخلاص؛ يقال: امتحن الذهب: إذا أخلص وصفى الصافي منه والخالص من غيره. وقوله - عز وجل-: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ ظاهر.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ هذا وصف من ذكرنا من أهل الشرك والنفاق.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن نفرا من الأعراب جاءوا، وقالوا: ننتقل إلى هذا الرجل - يعنون: محمداً ﷺ - فإن يكن رسولا فنحن أسعد الناس به، وإن يكن ملكاً نعيش في جناحه، فأتوا إلى النبي ﷺ فجعلوا ينادونه من وراء الحجرات: يا محمد؛ فنزلت هذه الآية.

(١) قاله زيد بن أرقم، أخرجه ابن جرير (٣١٦٧٨) وابن راهويه ومسدد وأبو يعلى والطبراني وابن أبي حاتم بسند حسن عنه، كما في الدر المنثور (١٩/٦).

وقال بعضهم: كان النبي ﷺ سبى ذراري بني تميم ونساءهم، فأتوا يطلبون منه تخلية سبيل أولئك وإعتاقهم وردهم إليهم، فنادوه من وراء حجرات، فأعتق بعضهم، وفدى بعضًا؛ فنزلت الآية.

وقوله: ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾. وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ؛ لأن ذلك أعظم لقدره، وأجل لمنزلته، وأعرف لحقه، وأحفظ لحرمته.

ثم قوله: ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ يحتمل وجوهاً:

أكثرهم لا يعرفون قدره ومنزلته، وإن كان قليل منهم يعرفون ذلك، وهم المؤمنون. والثاني: أكثرهم لا ينتفعون بما يعقلون.

والثالث: أكثرهم لا يعقلون أنه رسوله، وهم الأتباع والسفلة من الكفرة، وإنما يعرف القليل منهم، وهم الرؤساء المعاندون.

وفي هذه الآية وفي قوله - تعالى -: ﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ دلالة أن قد يلحق المرء حكم الكفر ويحبط العمل إذا خرج مخرج الاستخفاف وإن لم يعلم به ولم يقصد، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَسَبِّحُوا بِمَا جَهِلْتُمْ فَتَسْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ تَدْمِينٌ ﴿٦﴾ وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَنِنَّمُ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَوَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاغِبُونَ ﴿٧﴾ فَضَلَّآ مِّنَ اللَّهِ وَنِعْمَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٨﴾ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَىٰ حَتَّىٰ تَفِئَةَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَسَبِّحُوا﴾ جميع أهل التأويل أو عامتهم على أن الآية نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط، بعثه رسول الله ﷺ إلى بني المصطلق، وإلى قوم سواهم؛ لجباية الصدقات، وكان بينه وبين أولئك القوم عداوة في الجاهلية، فخرجوا يتلقونه، فخافهم، فرجع، فقال: إن القوم قد منعوا الصدقات، فبعث رسول الله ﷺ إليهم بعد ذلك خالد بن الوليد لجباية الصدقات، فوجدهم يصلون ويعملون الطاعات، واجتمعوا وجمعوا له الصدقات وجبوا وسلموها إليه، فرجع إلى رسول الله ﷺ بها، فنزل قوله - تعالى -: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ﴾

فَتَيَّنُوا ﴿١﴾ لكن إن كان ما ذكروا فلم يكن في ذلك النبأ الثبوت؛ لأن الآية نزلت بعد نبأ الرجل.

وفي الآية الأمر بالثبوت في نبأ الفاسق فيما يحدث من الأمور من بعد؛ فدل أن الآية نزلت لبيان الحكم في نبأ الفاسق ابتداءً، والله أعلم.

ولأنه يحتمل أن يكون ذلك الرجل منافقاً ولم يأمر الله - تعالى - بالثبوت في خبر المنافق، ولم يشرع ذلك؛ لأن النفاق يكون في الضمير فلا يظهر ذلك؛ فأما الفسق فإنه يظهر فأمر لنا بالثبوت فيه؛ فدل أن الآية لم تنزل في ذلك الرجل؛ إذ لا يحتمل عن المنافق أن يزور على المسلمين مثل ما ذكر منه دل أن ما قاله أهل التأويل فيه وهم.

ثم في الآية دلالة قبول خبر الواحد إذا كان عدلاً؛ لأنه لو لم يقبل خبره إذا كان عدلاً لم يكن لذكر الفسق فائدة سوى الشتم، والشتم سفه؛ فلا يجوز أن يوصف الله - تعالى - [به] فدل ذكر الفسق على أن هذا الحكم وهو رد الشهادة مختص باسم الفسق، وأن العدل لا يشاركه فيه حتى [لا يكون] ذكر الفسق سفهًا لما تعلق به بيان حكم شرعي يختص بالفاسق، ولا يعرف ذلك دون ذكره، فأما متى كان الحكم عامًا في الفاسق والعدل عند الانفراد، فكان ذكر الفاسق مع شتمه لا يليق بالحكمة؛ فدل ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِمِثْلِهِمْ﴾ أي: تصيبوا قوماً بجهالة في الظاهر بسبب تهمة الفسق، فأما في الحقيقة فإنه يجوز أن تصيب ذلك بخبر الواحد، لكن الأحكام وقبول الأخبار فيما بين الخلق لم توضع على الحقائق، وإنما وضعت على الظواهر، وكذلك قبول الشهادات، والحكم بها، وجميع الشرائع التي جعلت في الناس إنما هو على الظواهر من الأحوال والأمور، فأما على إصابة حقيقة ذلك فلا؛ إذ قد يجوز أن يحكم الحاكم ويقضي بقتل إنسان ويقطع يده بشهود عنده؛ لما ظهرت عنده عدالتهم، ولم يكن - في الحقيقة - كذلك، وعلى ذلك قول يعقوب - عليه السلام - لبيته: ﴿قَالَ هَلْ ءَامَنَكُم عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا ءَامَنَكُم عَلَىٰ أَخِيهِ مِنْ قَبْلُ﴾ [يوسف: ٦٤] لم يأمن عليهم بما

(١) أخرجه ابن جرير (٣١٦٨٦) وابن مردويه والبيهقي في سننه، وابن عساكر عن ابن عباس، وأخرجه

ابن جرير (٣١٦٨٥) وابن راهويه والطبراني وابن مردويه عن أم سلمة.

وأخرجه أحمد وابن أبي حاتم والطبراني وابن منده وابن مردويه بسند جيد عن الحارث بن أبي

ضرار.

وأخرجه الطبراني في الأوسط وابن مردويه من طريقين عن جابر بن عبد الله، كما في الدر

المشور (٩١/٦، ٩٢).

وله طرق أخرى فانظرها.

ظهر له منهم زلة وجناية حين طلبوا منه إرساله ولده يوسف - عليه السلام - في الرعي؛ بل قال هنالك: ﴿إِنِّي لَيَحْزَنُنِي أَنْ تَدْهَبُوا بِهِ، وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ [يوسف: ١٣] إنما اعتل عليهم واحتج بأكل الذئب ولم يتهمهم فيه بما لم يكن ظهر له منهم زلة وجناية، فلما ظهر ذلك منهم اتهمهم، وأخبر أنه لا يأمن عليهم بما ظهر له من زلتهم؛ فدل أن التهمة سبب الرد، وأنه يجب الثبوت بدفع الجهالة من حيث الظاهر، لا للحقيقة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَنَصَحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ أي: نادمين بما فعلوا على خلاف ما كان في الظاهر، ويندمون لما تركوا الثبوت في الخبر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَنَعْتِمُ﴾ أي: لأنتم.

من الناس من احتج بهذه الآية على أن الإجماع ليس بحجة، وقالوا: لو كان لإجماعهم [حجة] لكان لا يأثمون لو أطاعهم في كثير من الأمر؛ لأن الحق والصواب مما لا يوجب الإثم لصاحبه فيمن تبعه في ذلك الصواب، ولكن إن كان لا يوجب الثواب دل أنه ليس بحجة يجب اتباعه.

ولكن هذا فاسد؛ لأن الحجج والبراهين لم تكن انتهت يومئذ غايتها، ولا أنت على نهايتها، فالإجماع الذي هو إجماع حجة عندنا ويجب اتباعه والانقياد له هو إجماع من استوعب الحجج والبراهين، وأتى على عامتها، أو على الجميع، وكان الوقت وقت نزول الوحي، وإنما تستقر الأحكام بوفاة رسول الله ﷺ لما ينقطع الوحي؛ فيستدل على استيعاب الحجج ونزول جميع ما يحتاج الناس إليه من حيث الإبداع في النصوص، فمتى اجتمعوا على ذلك يكون حجة، ولأنه لا إجماع يتحقق دون رأي رسول الله ﷺ وإذا وجد رأيه استغنى عن رأي الغير؛ لما كان ينطق عن الوحي، فإذا لم يكن وقت رسول الله ﷺ زمان انعقاد الإجماع حجة فبطل استدلالهم بالآية.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ﴾ أرسل إليكم ليزيل عنكم إشكالكم وشبهاتكم، فلا عذر لكم في الكفر واعتراض الشبه لكم بما تقدرون أن تسألوه ما أشكل عليكم واشتبه، فيخبركم بذلك فيزيل الشبه عنكم.

والثاني: يحتمل: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ﴾ يطلع الله - تعالى - إياه على ما تضمرون في أنفسكم، وما تولدون من الأخبار التي لا أصل لها ولا أثر ما [لو] أظهر ذلك لافتضحهم، وهو صلة ما ذكر من قوله: ﴿إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنْهُ﴾، والله أعلم.

ويحتمل: أي: فيكم رسول الله تسألونه ما أشكل عليكم، فيخبركم بالحق والأمر على



الحقيقة كي لا تصيبوا قوماً بجهالة، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ﴾ فإليه الرأي والتدبير في الأمور، ومن رأيه وتدبيره يجب أن يصدر، لا عن رأي أنفسكم وتدابيركم، وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ [آل عمران: ١٠١] على الوجوه التي ذكرنا، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿لَوْ يَطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ أي: لو يطيعكم فيما تدعو إليه أنفسكم من التمويهات والشبهات وهوها.

أو يقول: لو يطيعكم في الصدور عن آرائكم وتدابيركم في الأمور لعنتم، ثم قال: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ هذا في الظاهر كناية غير موصولة بقوله: ﴿لَوْ يَطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾؛ لأنه لا يليق ذلك إلا على الإضمار، كأنه يقول: لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم، وإن الله قد أرسله إليكم رسولا، وحبب إليكم الإيمان به وزينه في قلوبكم حتى صار هو في قلوبكم أحب من أنفسكم ومن كل شيء، فالواجب عليكم أن تصرفوا الأمر إلى رأيه وتدبيره، وأن تصدروا عن رأيه، ولا تعتمدوا على رأي أنفسكم وتدابيركم، والله أعلم.

ويحتمل: أي: لا تدعوه إلى أن يطيعكم فيما تهوى به أنفسكم، واشتهد بعدما حبب الإيمان إليكم وزينه في قلوبكم، وكره إليكم الكفر وما ذكر، والله أعلم بحقيقة جهة وصل هذا بالأول.

ثم يحتمل وجهين أيضا:

أحدهما: لو يطيعكم الرسول في كثير من الأمر لعنتم، و[لكن] الله - تعالى - ألزمكم طاعته في كل أمر، فأطيعوه ولا تطلبوا منه طاعته إياكم في الأمور، ولكن أطيعوه أنتم في الأمور كلها، وقد حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم، وكره إليكم الكفر والفسوق - وهو الخروج عن أمره - والعصيان.

والثاني: يشبه أن يكون موصولا بقوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْعُصُونَ أَمْرَهُمْ بِغَيْرِ رَأْيِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ أَمَّا اللَّهُ فُلُوبُهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [الحجرات: ٣]، و ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾، ثم قال الله - عز وجل -: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّشِدُونَ﴾ كأنه يقول: أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى، وحبب إليهم [الإيمان] وزينه في قلوبهم، وكره إليهم الكفر والفسوق والعصيان ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّشِدُونَ﴾، أخبر وشهد لهم بالرشاد، وأخبر أن ذلك فضل منه إليهم ونعمة، لا شيء كان منهم استوجبوا

بذلك؛ فذلك قوله: ﴿فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِيعَةً وَأَلَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾.

ثم قالت المعتزلة في قوله - تعالى -: ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ﴾ وما ذكر، يقولون: لم يحبب الإيمان إلى هؤلاء إلا وقد حبب مثله إلى جميع الكفار، وكذلك لم يكره الكفر إلى هؤلاء إلا وقد كره [مثله] إلى جميع الناس، لكن المراد تخصيص هؤلاء بما ذكر من التحبيب إليهم الإيمان، وتكريه الكفر هو اختصاصهم بما وعد من الثواب والجزاء الجزيل على الإيمان والمواعيد الشديدة، فحبه وزينه في قلوبهم بما وعد لهم من الثواب، وكره الكفر والعصيان إليهم بما أوعده على ذلك من العذاب العظيم.

لكن هذا فاسد؛ لأنه ليس مؤمن به صار حب الإيمان في قلبه لما ذكروا من الثواب والجزاء، ولا كافر أسلم حين أسلم يخطر ثواب الإيمان في قلبه حتى يكون إسلامه لذلك؛ بل كان في قلبه بغض الإيمان قبل الإسلام، فإذا أسلم وجد حبه في قلبه، وكره الكفر؛ ليعلم أن ذلك يكون بلطف من الله - تعالى - كان عنده، فإذا أعطاه صار ما ذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾.

قال بعضهم: كان بين رجلين مداراة - أي: منازعة - في شيء، فغضب قوم كل رجل حتى كان بينهم خفق بالنعال والأيدي، فنزلت الآية. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: كان بين الأوس والخزرج قتال بالعصي؛ فنزلت عنده الآية بالأمر بالصلح بينهم.

وقال بعضهم: قتالهم بالعصي، والتناجي، ونحوهما.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup>: إن قومًا من المسلمين كان بينهم تنازع حتى اضطربوا بالنعال والأيدي، فأنزل الله - تعالى - هذه الآية في ذلك.

وقال قتادة<sup>(٣)</sup>: كان بين رجلين حق فتدارا فيه، فقال أحدهما: لأخذته عنوة - لكثرة عشيرته - وقال الآخر: بيني وبينك رسول الله ﷺ فتنازعا حتى كان بينهما ضرب بالنعال والأيدي.

وجائز أن تكون الآية فيما كان بين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وبين

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣١٧٠٦) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٩٥/٦) وهو قول سعيد بن جبیر أيضًا.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣١٧٠٨).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣١٧٠٧) وعبد بن حميد وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٩٥/٦).

الحرورية وأهل النهروان؛ ذكر أن عليًا - رضي الله عنه - لما قتلهم فقال الناس: هم مشركون، فقال - عليه السلام - : من الشرك فروا، فقالوا: فمنافقون هم؟ قال علي - رضي الله عنه - : إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا، قالوا: فما هم؟ قال: هم ناس بغوا علينا فقاتلونا فقاتلناهم<sup>(١)</sup>.

ويحتمل أنه كان فيما كان بين علي - رضي الله عنه - ومعاوية يوم الجمل ويوم صفين؛ ذكر عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليًا - رضي الله عنه - سمع رجلا يقول يوم الجمل: هم كفروا، فقال: لا تقل ذلك، ولكن هؤلاء قوم بغوا علينا، وزعموا أنا بغينا عليهم، فقاتلناهم على ذلك.

لكن في الآية الأمر بالصلح إذا كان بينهم - أعني: المؤمنين - اقتتال بأي شيء كان بقوله - تعالى -: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ وكذلك أمر في غير أي بالصلح والإصلاح، قال: يقال: وأصلحوا ذات بينكم<sup>(٢)</sup>، أي: بين المؤمنين.

وهذه الآية حجة على المعتزلة والخوارج، فإنه أبقى اسم الإيمان بعد ما كان منهم الاقتتال والبغي، والقتال والبغي مع أهل الإسلام من الكبائر دل أن الكبيرة لا تخرج عن الإيمان، ولا توجب الكفر، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفْتَحَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ أي: فإن ظلمت إحدى الطائفتين وطلبت غير الحق ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ أي: تظلم وتجور ﴿حَتَّى تَفْتَحَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ حتى ترجع إلى أمر الله، وإلى الحق، أمر بمعونة الطائفة التي لم تبغ والانتصار لها من الباغية، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنَّزَّهُ اللَّهُ﴾ [الحج: ٦٠] وعد - عز وجل - النصر لهم، فيحتمل أن يكون ذلك النصر الموعود في الدنيا، ويحتمل في الآخرة.

وفي الآية الأمر بقتال أهل البغي من غير قيد بين السيف وغيره بقوله: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ لكن متى أمكن دفع البغي وكسر منعهم بغير السلاح فهو الحق، وهو الواجب، لكن إذا لم ينقلعوا عن البغي إلا بالقتال مع السيف فلا بأس به، فإن عليًا - رضي الله عنه - قاتل الفئة الباغية بالسيف ومعه كبراء الصحابة - رضي الله عنهم - وأهل بدر، وكان هو محققًا في قتاله إياهم دل أنه لا بأس بقتالهم بالسيف.

وبعضهم قالوا: إن قتال البغاة لا يجوز بالسيف، وقالوا: إن سبب نزول الآية في القتال بالعصي والنعال، ولكن لا حجة لهم فيها؛ لأن القتال بين الفئتين وإن كان بالنعال والعصي

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٩٤٢).

(٢) زاد في أ: كان

ولكن لم يصيروا بغاة في تلك الحال، وهو القتال الذي أمر الله تعالى فيه أن يصلح بينهم، وإنما يصيرون بغاة بأن لم يجيبوا إلى الصلح ولم يقبل أحد من الطائفتين الصلح، وحينئذ أمر بالقتال معهم مطلقاً من غير قيد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِنْ فَاءَتْ فَاصِلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا﴾ ذكر أنها وإن فاءت ورجعت إلى ما أمر الله - تعالى - به لا يتركوهما كذلك بغير صلح، ولكن أصلحوا بينهما وألفوا حتى يتألفوا؛ لأن أهل الإسلام ندبوا إلى التآلف بينهم والجمع، وشرط فيه الصلح بالعدل، فهو - والله أعلم - يقول: إنكم وإن رأيتم صلاحهم في الصلح فلا يحملنكم ذلك على الصلح الذي ليس فيه عدل، ولكن أصلحوا بينهم بالعدل، ولا تجاوزوا الحد، وأكد ذلك قوله: ﴿وَأَقْسِطُوا﴾ أي: اعدلوا في الصلح ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ أي: العادلين.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ أمر الله - عز وجل- بإصلاح ذات البين بين المؤمنين بقوله: ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١] وأمر بالإصلاح بين الطائفتين من المؤمنين إذا اقتتلوا وتنازعا بقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ وأمر بالإصلاح بين الآحاد والأفراد بقوله: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾؛ لأن الإيمان يوجب التآلف، وبالتآلف ندبوا، وإليه دعوا، وبه من الله - تعالى - علينا؛ حيث قال: ﴿مَا آَلَفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ آَلَفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٣]، وقال في آية أخرى: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣] أمر بالتأليف والاجتماع، ونهاهم عن التفرق والاختلاف، وأمر المؤمنين جملة أن يصلحوا ذات بينهم إذا وقع بينهم تنازع واختلاف واقتتال على ما ذكر، والله أعلم.

ثم من الناس من استدل بقوله - تعالى-: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ على أن اسم الطائفة يقع على الواحد فصاعداً، فقال: إنه ذكر في أول الآية: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾، [و] قال في آخره: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ فدل أن اسم الطائفة يقع على الواحد فصاعداً، فقال: فيستدل بهذا على أن في قوله - عز وجل-: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّسَفَقَتَهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢] يراد به الواحد؛ فيدل على لزوم خبر الواحد العدل.

لكن عندنا ما ذكر أنه أمر بإصلاح ذات البين بين جملتهم، وأمر بالصلاح بين فريقين، وأمر بذلك بين الآحاد والأفراد، وليس في قوله: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ دلالة أنه أراد به

الأخوين، أو ذكر ﴿يَبْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾، وأراد به الاثنين اللذين كان الاقتتال بينهما، وفيهما هاج القتال بينهما، فأما أن يكون اسم الطائفة يقع على الواحد فلا؛ بل هو في اللغة وعرف اللسان على الجماعة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ أي: اتقوا مخالفة أمر الله لكي تقع بكم الرحمة، أو لكي يلزمكم الرحمة.

**قوله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَر قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللِّقَابِ بَشَرًا أَلَم تَأْمَنُوا بَأَلْفَبَا بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُم الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّك بِبَعْضِ الظَّنِّ إِنَّك وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَر قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾ ظاهر الآية نهى للجماعة عن سخرية جماعة؛ لأن السخرية إنما تقع وتكون في الأغلب بين قوم وقوم، وقلما تقع بين الأفراد والآحاد؛ فعلى ذلك جرى النهي، ولكن يكون ذلك النهي للجماعة والأفراد والآحاد جميعًا، والله أعلم.

ثم يحتمل السخرية المذكورة في الآية وجهين:

أحدهما: في الأفعال، يقول: لا يسخر قوم من قوم في الأفعال عسى أن يكونوا خيرًا منهم في النية في تلك الأفعال أو خيرًا منهم؛ أي: أفعالهم أخلص عند الله من أفعال أولئك، وأقرب إلى القبول.

والثاني: سخرية في الخلقة، وذلك راجع إلى منشئها، لا إليهم، وهم قد رضوا بالخلقة التي أنشئوا عليها، وعسى أن يكونوا هم على تلك الخلقة عندهم خيرًا منهم.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: عسى أن يصيروا من بعدهم خيرًا من تلك الأحوال والأفعال التي هم عليها اليوم.

والثاني: عسى أن يكونوا هم عند الله خيرًا منهم في الحال؛ كقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ﴾ أخبر أن الأكرم منهم عند الله - تعالى - هو أتقاهم، لا ما افتخروا بما هو أسباب الفخار عندهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ ذكر سخرية نساء من

نساء؛ لأن النساء ليس لهن اختلاط مع الرجال حتى تجري السخرية بينهم، وإنما الاختلاط في الغالب بين الجنس يكون، فعلى ذلك جرى النهي بالسخرية، والله أعلم. ويحتمل أنه خص هؤلاء بهؤلاء كما خص القصاص في قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ...﴾ الآية [البقرة: ١٧٨]، ثم جمع بين الأحرار والعييد، والذكور والإناث بالمعنى الذي جمعهم فيه، وهو ما ذكر: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] أبان عن المعنى الذي به وجب القصاص فيما بينهم، فاشتركوا جميعاً في ذلك: الأحرار والعييد، والذكور والإناث، فعلى ذلك ذكر المعنى الذي به نهاهم عن السخرية، وهو ما ذكر ﴿عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾ فذلك المعنى يجمع سخرية الرجال من النساء، وسخرية النساء من الرجال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾ واللمز: هو الطعن.

ثم منهم<sup>(١)</sup> من يقول: هو الطعن باللسان.

ومنهم من يقول: بالشدق والشفة.

ومنهم من يقول: بالعين؛ وحاصله هو الطعن فيه.

وقال القتيبي: اللمز: هو العيب؛ أي: لا تعيبوا.

وقال أبو عوسجة: هو شبه العيب.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿أَنفُسَكُمْ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾ أي: تذكروا مساوي أنفسكم عند الناس.

وفيه الأمر بالستر عليهم وعلى أنفسهم، وألا يهتكوا سترهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِاللِّقَابِ﴾ أي: لا تدعوا بالألقاب، والنبز: اللقب؛

يقال: نبزت فلاناً: أي: لقبته، وفي الحديث: «قوم نبزهم الرافضة» أي: لقبهم، ولو

قال: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا﴾ لكان كافياً، لكن كأنه قال: ولا تظهروا ألقابهم فيسوءهم ما أظهرتم من

اللقب، والله أعلم.

ثم قال بعض أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: إنما نهوا عن ذلك؛ لأنهم يسمونهم بعد إسلامهم

بالأفعال التي كانوا يفعلون في حال جاهليتهم من الكفر والفسوق، ويلقبونهم بذلك،

(١) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه عبد بن حميد والبخاري في الأدب المفرد، وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة وابن جرير (٣١٧١٦) وابن المنذر والحاكم وصححه، والبيهقي في شعب الإيمان عنه، كما في الدر المنثور (٩٧/٦) وعن مجاهد وقتادة مثله.

(٢) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٧٢٨) وعن عكرمة ومجاهد وقتادة مثله.

ويقولون: يا كافر، يا فاسق، ونحو ذلك، ودل على ذلك قوله - تعالى -: ﴿يَسَّ الْإِسْمُ الْفُسُوقَ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾.

وجائز أن يلقبوا بذلك وبغيره من الألقاب، فنها عن أن يسموهم بغير أسمائهم التي كانت لهم، وأن يعرفوا بأسمائهم التي لهم، ونها عن التعريف بالألقاب وتغيير الأنساب والأسماء التي لهم إذا كان التعريف بذلك يسوءهم ويغيظهم، والله أعلم.

ثم قال الله - تعالى -: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ أي: واضعون الشيء في غير موضعه، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿يَسَّ الْإِسْمُ الْفُسُوقَ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: ما ذكرنا؛ أي: بسس النسبة إلى الفسق التي كانت والتسمية بها بعد الإيمان إلى الاسم والفعل الذي كان له ومنه قبل الإيمان؛ كأنه قال: لا تسموهم بتلك [الأسماء] بعد الإيمان، والله أعلم.

والثاني: ﴿يَسَّ الْإِسْمُ الْفُسُوقَ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ أي: بسس ما اختار من اسم الفسق بعدما كان اختار اسم الإيمان وفعله، فهذا يرجع إلى اختيار الفسق بعد الإيمان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْرٌ﴾. هاهنا أسماء ثلاثة يجب أن يتعرف ما محلها؟ وما قدرها؟ وكيف أسبابها؟ أحدها: الظن، والثاني: الشك، والثالث: العلم واليقين.

أما الظن فكأنه هو الذي له ظاهر الأسباب التي لها خوف الزوال والانتقال. والشك هو الذي فقد ظاهر أسبابه، أو له استواء الأسباب، ومقابلة بعضها بعضاً، فهو المتردد بين الحالين، لا يقر قلبه على شيء.

واليقين هو الذي له الأسباب الظاهرة التي ليس لها خوف الزوال والانتقال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَجْتَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾ كأنه نهى أن يحقق أو يعمل في صاحبه بسوء على ظاهر الأسباب التي هي على شرف الزوال وطرف الانتقال يجوز أن تكون غير متحققة في الأصل أو زائلة، والله أعلم.

ثم في الآية دليل على أنه ليس كل ظن يجتنب عنه، ولا كل الظن يكون إثماً؛ لأنه استثنى منه بعضه بقوله: ﴿بَعْضَ الظَّنِّ إِثْرٌ﴾ فجائز أن يكون ما استثنى من الظن، ولا يأمر بالاجتناب عنه هو ما يغلب عليه الأسباب، وغالب الأسباب ربما تعمل عمل العلم واليقين بحق المكروه على شيء يرخص له أو يباح العمل إذا رأى من ظاهر حال المكروه أنه فاعل به

ما أوعده، وإن كان يجوز ألا يفعل به أو لا يقدر على ما أوعده، وعلى ذلك موضوع عامة الأحكام والشرائع بين الخلق أنها على غالب الظن وضعت ليس على التحقيق، والله أعلم.

ويحتمل أن يرجع ما استثنى من الظن القليل الذي لا إثم فيه إلى الظن الحسن؛ إذ يجوز أن يظن بالإنسان الظن الحسن؛ ولا إثم فيه، إنما الأمر بالاجتناب إلى الظن بالسوء على غير تحقق أسباب أو غير تحقيق عين ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ التجسس: هو تكلف طلب المساوي في الناس من غير أن يظهر منهم من أسبابها شيء، فنهى عن تكلف طلب ذلك أو من الإظهار وأمر بالستر، وبمثل ذلك روي في الأخبار عن النبي ﷺ.

وروي عن ابن مسعود<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - أنه قيل له: هل لك في فلان يعطر لحيته خمراً، فقال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -: إن يظهر لنا شيء نأخذه، وإلا فإن الله - تعالى - قد نهانا عن التجسس، والله أعلم.

وفرق بعضهم بين التجسس والتجسس، فقال بعضهم: بالجيم في الشرور والمساوي، وبالحاء في الخير وفيما يباح طلبه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ الغيبة ترجع إلى وجهين: أحدهما: أن يذكر ما فيه من مساوي الأفعال التي سترها عن أعين الناس مما يكره إظهار ذلك عنه.

والثاني: يذكر ما فيه من قبح الأحوال والأخلاق التي لا يكاد يذكر ذلك منه أو يظهر، وعلى ذلك روي في الخبر عن النبي ﷺ أنه نهى أن يذكر الرجل أخاه بما فيه مما يكره، فقيل: إنما كنا نذكره بالشيء الذي فيه، لا بما ليس فيه، قال: «ذلك البهتان».

وقوله - عز وجل -: ﴿أَيُّبُ أَحَدِكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ أي: لا يحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه بعد موته، فكأنه يقول: فإذا لم يحب هذا وكرهه؛ بل يستقدره كل استقذار فالغيبة هي تناول من أخيك وهو حي، فهو في القبح يبلغ التناول منه بعد موته، فإن كان لا أحد يتناول من لحم أخيه بعد موته، لا في حال اختياره، ولا في حال اضطراره، فلا تغتابوا ولا تذكروا منه ما فيه؛ فإنه في القبح ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿بِأَيِّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ تأويل الآية على وجهين:

(١) أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبو داود وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الشعب من طريق زيد بن وهب عنه، كما في الدر المنثور (٦/١٠٠).



أحدهما: إنما خلقناكم جميعًا من أصل واحد، وهو آدم وحواء - عليهما السلام - فيكونون جميعًا إخوة وأخوات، وليس لبعض الإخوة والأخوات الافتخار والفضيلة على بعض بالآباء والقبائل التي جعلنا لهم، إنما القبائل وما ذكر للتعارف والفضيلة والكرامة فيما ذكر ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ﴾ مع ما لو كان في ذلك فضيلة وافتخار، فالكل في النسبة إليهم على السواء؛ فلا معنى لانفراد البعض بالافتخار.

والثاني: يحتمل: إنا خلقنا كل واحد منكم من الملوك والأتباع، والحر والعبد، والذكر والأنثى من ماء الذكر والأنثى، فليس لأحد على أحد من تلك الجهة التي يفتخرون بها الافتخار والفضيلة؛ إذ كانوا جميعًا من نطفة مذرة متنة تستقذرها الطباع.

ذكر هذا؛ ليركوا التفاخر والتطاول بالأنساب والقبائل، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾، ثم اختلفوا في تأويل قوله: ﴿شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الشعوب أكبر من القبائل، فالشعوب هم الأصول، والقبائل: الأفخاذ منهم، فالشعوب للعرب، والأمم والقرون للعجم.

وقال بعضهم: الشعوب للعجم، والقبائل للعرب.

وقال أبو عوسجة: الشعوب: الضروب، وهي القبائل، والواحد: شعب، والشعب الاجتماع؛ يقال: شعبت الإناء: إذا انكسر فجمعته وأصلحته، ويسمى من يصلح الإناء: شعابًا، والشعب: التفريق - أيضًا - والشعوب: المنية، ونحو ذلك.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿لِتَعَارَفُوا﴾ أي: جعل فيكم هذه القبائل؛ ليعرف بعضكم بعضًا بالنسبة إلى القبائل والأفخاذ؛ فيقال: فلان التميمي والهاشمي؛ إذ كل أحد لا يعرف بأبيه وجده.

ثم قال - عز وجل -: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ﴾ بين الله - تعالى - بما به تكون الفضيلة والكرامة، وهو التقوى، لا فيما يرون ويفتخرون بذلك، وهو النسبة إلى الآباء والقبائل؛ بل ذلك لما ذكر من التعارف؛ وهذا لأن التقوى فعله، وهو إتيان الطاعات والاجتناب عن المعاصي، وذلك مما يأتيه تعظيمًا لأمر الله - تعالى - ونهيه.

وجائز أن تنال الفضيلة والكرامة بفضل الله وكرمه بناء على فعله، فأما ما لا فعل له في التولد من آباء كرام فأنى يستحق الفضل بذلك لو كان افتخارًا بما يكون للآباء بمباشرتهم

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣١٧٦٢) والفريابي وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٦/١٠٨) وعن سعيد بن جبير ومجاهد وقتادة والضحاك مثله.

أسباب حصول الأولاد ليوحدوا الله - تعالى - ويتمسكوا بطاعته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ على الوعيد.

**قوله تعالى:** ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُلْ لَمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَأَمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾ قُلْ أَتُكْفَرُونَ بِاللَّهِ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ يَكُلُّ شَيْءًا عَلَيْهِ ﴿١٦﴾ يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ ءَأَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمْتُ بِلِ اللَّهِ يَمُنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٧﴾ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُلْ لَمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ هذه الآية وإن خرجت على مخرج العموم، ولكن أراد بها الخاص، وهو بعض الأعراب؛ إذ في الإجراء على العموم يؤدي إلى الكذب في خبر الله - تعالى - عن ذلك؛ إذ لا كل الأعراب قالوا ذلك، ولا كل الأعراب يجب أن يقال لهم: لم تؤمنوا، ولكن يقال لهم: قولوا: أسلمنا، فهو يرجع إلى خاص من الأعراب، فكأنه يرجع إلى أهل النفاق منهم، فإنهم أخبروا أنهم آمنوا، ولما آمنوا فلما أطلع الله - عز وجل - رسوله أنهم لم يؤمنوا، ولكنهم استسلموا وخضعوا للمؤمنين ظاهراً؛ خوفاً من معرة السيف، وطمعاً فيما عند المسلمين من الخير، فنهاهم أن يقولوا: آمنة، إذا لم يكن في قلوبهم ذلك، وأمرهم أن يقولوا: أسلمنا، ومعناه ما ذكرنا؛ أي: خضعنا واستسلمنا، ليرتفع عنهم السيف.

ولا يصح الاستدلال بالآية على أن الإسلام والإيمان غيران، فإنه غير بينهما؛ حيث نهاهم أن يقولوا: آمنة وأمرهم أن يقولوا: أسلمنا، ولو كانا واحداً لم يصح هذا؛ لأننا نقول: لم يرد بهذا الإسلام هو الإسلام الذي هو الإيمان، ولكن أراد به الاستسلام والانقياد الظاهر، وهو كما يسمى: إسلاماً يسمى: إيماناً - أيضاً - من حيث الظاهر، فأما حقيقة الإيمان والإسلام ترجع إلى واحد؛ لأن الإيمان هو أن يصدق كل شيء في شهادته على الربوبية والوحدانية لله - تعالى - والإسلام هو أن يجعل كل شيء لله سالماً، لا شركة لأحد فيه، فمتى اعتقد أن كل شيء في العالم لله - تعالى - وهو الخالق له، وكل مصنوع شاهد ودليل على صانعه فقد صدقه في شهادته على صانعه، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ الإيمان ليس هو محسوساً مركباً يدخل في القلب أو لا، ولكن معناه: نفي فعل القلب، وهو التصديق؛ كأنه قال: ولم تؤمن قلوبهم؛ على ما ذكر في آية أخرى ﴿قَالُوا ءَأَمْنَا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة: ٤١].

ثم هاتان الآيتان تنقضان على الكرامية مذهبهم في أن الإيمان لا يكون بالقلب، ولكن باللسان والقول، فإن أهل النفاق قد قالوا ذلك بلسانهم، ثم أخبر أنهم لم يؤمنوا، وهم يقولون: بل قد آمنوا.

فيقال لهم: ﴿ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠]، ﴿قُلْ ءَآلَهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩].

وفي هذه الآية آية عظيمة على رسالته؛ حيث قال له: ﴿قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ وقد قال لهم - عليه الصلاة والسلام - ذلك، ولم يتهيأ لهم إنكار ذلك القول، فعرفوا أنه بالله عرف ذلك، ولم يظهروا ما في ضميرهم خوفاً من السيف ليعرف النبي - صلى الله عليه وسلم - والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾ جائز أن تكون الآية صلة ما ذكر في سورة الفتح للمنافقين بعد تخلفهم عن أمر الحديبية مع المؤمنين؛ حيث قال: ﴿سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الفتح: ١٦] وما ذكر من أمرهم في غير آي من القرآن، يقول: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾ يقول: إن تطيعوا الله ورسوله فيما يدعوكم الرسول إلى الخروج إلى الجهاد والقتال بعد تخلفكم عن الحديبية لا ينقصكم من أعمالكم التي كانت لكم شيئاً، والله أعلم.

ويحتمل وإن تطيعوا الله ورسوله بعد وفاة رسول الله ﷺ لم يلتكم من أعمالكم شيئاً، أي: لم ينقصكم من أعمالكم التي عملتموها من قبل، ولم تضلوا أعمالكم التي عملتم من بعد، وإن عصيتموه وتخلفتم عنه في حياته؛ لأنه قال: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَدْنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ نَخْرُجَ مَعَهُ أَبَدًا وَلَنْ نُقَاتِلَ مَعَهُ عَدُوًّا﴾ [التوبة: ٨٣] قد كان نهاهم عن الخروج معه للغزو أبداً، فيقول: إن تطيعوا بعد وفاته وتجاهدوا في سبيل الله لم يلتكم من أعمالكم شيئاً؛ بل يقبل ذلك منكم، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون في المنافقين، فيكون فيها وعد المغفرة للمنافقين إذا تابوا وأطاعوا الله ورسوله، كما وعد المغفرة لجميع الكفرة إذا تابوا عن الكفر بقوله: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] فعلى ذلك هذا، وهو كقوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٤]، والله أعلم. قال بعضهم: هذا في جميع المؤمنين: إن من أطاع الله ورسوله لا ينقصكم من أعمالكم شيئاً؛ أي: لا يضيع أعمالكم؛ بل يثيبكم؛ كقوله - تعالى -: ﴿يَرْجُونَ بُحْرَةً لَنْ تَبُورَ﴾ [فاطر: ٢٩] أي: من عمل لله لا يضيع، ومن عمل لغيره قد يضيع، فلا يظفر

على ثوابه بشيء .

ويحتمل أن تكون الآية في المؤمنين الذين أسلموا؛ يقول: إذا أسلمتم فلم ينقصكم من ثواب أعمالكم ما سبق منكم من الكفر، وهو كقوله - تعالى - : ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، والله أعلم .

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ظاهر .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ كأن هذا ذكر مقابل ما تقدم من قول المنافقين؛ حيث قال: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا﴾، فقال لهم: قل: لم تؤمنوا أنتم، إنما المؤمنون هؤلاء، ثم نعتهم فقال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ أخبر أن هؤلاء هم الصادقون في إيمانهم، وأنتم يا أهل النفاق بحيث أضمرتم الخلاف له ولم تجاهدوا معه فليستم بصادقين في إيمانكم، فجعل الجهاد دليل ظهور الصدق في الإيمان، لا أنه من شرائط الإيمان الذي لا يجوز الإيمان الذي دونه .

ويحتمل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾؛ أي: صدقوا الله ورسوله سرًا وعلانية على الحقيقة، لا الذين أظهروا ولم تكن قلوبهم مصدقة لذلك كالمنافقين؛ ألا ترى أنه قال: ﴿ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا﴾ أي: لم يشكوا في حادث الوقت؛ بل جاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله؛ إظهارًا لتحقيق الإيمان وصدقه، وليسوا كالمنافقين الذين ارتابوا وشكوا في إيمانهم، وتخلفوا عن الجهاد مع رسول الله ﷺ، والله أعلم .

ثم قال الله - تعالى - : ﴿قُلْ أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾ كأنه صلة قوله - تعالى - : ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا﴾ حيث قالوا ذلك بألسنتهم، وليس ذلك في قلوبهم، فأخبر أنه يعلم ما في قلوبهم من الإيمان والشك والخلاف، كأنهم حين قال لهم الرسول ﷺ: لم تؤمنوا، فلجؤا في ذلك وقالوا: بل آمنا؛ ظنوا أنه إنما قال ذلك من دأب نفسه، فقال عند ذلك قل: ﴿أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾ يخبر أن الذي أنبأني وأخبرني بذلك هو الذي يعلم غيب ما في السموات وما في الأرض، وهو بكل شيء مما في القلوب من الصدق وغيره عليم، فكيف تعلمون الله بأنكم مؤمنون، وهو يعلم إنكم لكاذبون .

وقوله - عز وجل - : ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ آسَلُوا﴾ الذي حملهم وبعثهم على الامتنان عليه بالإيمان الذي أتوا به أنهم قوم لا يؤمنون بالآخرة؛ فيظنون أنهم إذا أظهروا الموافقة لم يلحقهم بسببه مؤنة الخروج إلى القتال .

أو متى أظهروا الإيمان يصير المسلمون أعرافاً لهم، ونحو ذلك.  
هذا الذي ذكرنا ونحوه بعثهم وحملهم على الامتنان عليه، ولو كانوا يؤمنون بالآخرة،  
عرفوا أن إيمانهم لأنفسهم؛ إذ به نجاتهم، وإليهم يقع نفعه، ليس في الإيمان لله -  
تعالى - نفع، ولا في تركه ضرر، تعالى عن الضرر والنفع، فيكون الامتنان لله - تعالى -  
عليهم كما قال: ﴿بَلِ اللَّهِ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

ثم [في] قوله - عز وجل -: ﴿بَلِ اللَّهِ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ نقض قول المعتزلة:  
إنه يجب على الله - تعالى - أن يهديهم؛ لقولهم بالأصلح، فإنه قال: ﴿بَلِ اللَّهِ يَمُنُّ  
عَلَيْكُمْ﴾ ولو كانت هدايتهم واجبة عليه لا يكون له عليهم منة؛ لأنه مؤد [ما] عليه لهم من  
الحق، ومن أدى حقاً عليه لآخر لا يكون له الامتنان على صاحب الحق، وكذلك في  
قوله - تعالى -: ﴿فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً﴾ [الحجرات: ٨] لو كانت الهداية [واجبة] عليه لا  
يكون في فعله متفضلاً ولا منعمًا، بل يكون لهم عليه الامتنان، ومنهم الإفضال والإنعام؛  
لما عظموه وبجلوه بشيء كان عليه فعل ذلك حقاً واجباً لهم؛ فدل على فساد مذهبهم.  
وفيه دلالة أن الهداية ليست هي البيان فحسب؛ لوجهين:

أحدهما: لأن هداية البيان مما قد كان في حق الكافر والمسلم جميعاً، فلا معنى  
لتخصيص المسلمين بهذه المنة ومثلها موجود في حق غيرهم.  
والثاني: أن البيان قد عم الكافر والمؤمن، وقد أخبر الله - تعالى - بأن له المنة عليهم  
إن كانوا صادقين في إيمانهم، فلو كانت الهداية هي البيان لا غير، لكان لا يشترط فيه  
شرط صدقهم؛ لأن منة البيان تعم الصادقين وغير الصادقين دل أن المراد من الهداية:  
الإسلام، حتى تتحقق له المنة على الخصوص في حق المسلمين، والله الموفق.

ثم الهداية المذكورة - هاهنا - تحتمل وجهين:

أحدهما: خلق فعل الاهتداء منهم.

والثاني: التوفيق والعصمة؛ كأنه يقول: بل الله يمن عليكم أن خلق منكم الاهتداء أو  
وقفكم للإيمان، وعصمكم عن ضده، وكذلك يخرج قوله - تعالى -: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ  
إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنُهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ٧] على هذين الوجهين: وقفكم له وعصمكم  
عن ضده، أو خلق حبه في قلوبكم وزينه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ هذا يخرج على الوعيد؛ أي: هو بصير  
بما أسروا وأعلنوا، ليكونوا أبداً على يقظة وحذر، ولا قوة إلا بالله، وصلى الله على  
سيدنا محمد وآله.

## ذكر أن سورة ق كلها مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴿١﴾ بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنذِرٌ مِنْهُمْ فَقَالَ الْكَاْفِرُونَ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ ﴿٢﴾ أَوَلَمْ نَسْأَلْكَ نُبَأًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ ﴿٣﴾ قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ وَعِنْدَنَا كَنْزٌ حَفِيفٌ ﴿٤﴾ بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيجٍ ﴿٥﴾ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَرَزَقْنَاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ ﴿٦﴾ وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رِوْاسٍ وَأَبْنَيْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٧﴾ بَصِيرَةً وَذَكَرْنَاهُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ﴿٨﴾ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبْنِرًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴿٩﴾ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ ﴿١٠﴾ رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ ﴿١١﴾﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ يحتمل أن يكون قوله: ﴿ق﴾ اسم هذه السورة، ولله - تعالى - أن يسمي السور بما شاء: ﴿ق﴾ كناية؛ كما سمي كتابه: قرآنًا، وزبورًا، وتوراة، وإنجيلًا؛ أقسم بهذه السورة والقرآن جملة.

ويحتمل أن يذكر ﴿ق﴾ كناية عن جميع الحروف المقطعة، والقرآن هو اسم الحروف المجموعة المقطعة؛ أقسم بالحروف المقطعة والمجموعة جميعًا.

ومن الناس من يقول: إن ﴿ق﴾ اسم للجبل المحيط بالأرض، وهو ياقوته خضراء أو ياقوته حمراء، فخضرة السماء من ذلك؛ أقسم الله - تعالى - به وبالقرآن.

والأول أشبه وأقرب؛ لأن العرب لم تعرف جبل قاف، ولم تعرف عظمتها، والقسم في الأصل لتأكيد الخبر، فإنما يتحقق بما يعرفه من أريد القسم في حقه، فأما إذا لم يعرف ولم يعظم ذلك في عينه يخرج القسم مخرج العبث تعالى الله عن ذلك، إلا أن يقال: أن يكون هذا القسم في حق أهل الكتاب، فإنه قد كان لهم كتاب يعرفون ذلك، وكانت لهم رسل قد بلغتهم ذلك، وكذا الظاهر أن القسم في حق العرب فدل أن الأول أشبه.

ثم هذه الحروف المقطعة لم يظهر في الأخبار تفسيرها عن رسول الله ﷺ بطريق التواتر والاشتهار، ولم يثبت عن الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - أنهم سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فسيبيل الوقف فيها؛ لأنه معلوم ألا يقف أحد على المراد بالحروف المقطعة إلا من جهة السمع، فلما لم يظهر [ذلك] من أصحاب رسول الله ﷺ دل أنهم تركوا ذلك، وإنما تركوه لوجوه:

إما لأن هذه الحروف المقطعة كانت بيان أحكام في نوازل عرفوها وتركوا سؤالها؛ لما عرفوا تلك الأحكام والنوازل.

وإما أن تركوا ذلك لما كان ذلك من السرائر التي لم يطلع الله - تعالى - الخلق على ذلك، وهو المتشابه الذي يجب الإيمان به، ولا يطلب له تفسير، وكأن ذلك مما اختص الرسول ﷺ بمعرفته؛ لقوله - تعالى -: ﴿إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ﴾ [الجن: ٢٧] فلم يسألوا منه بيان ذلك.

وإما أن كان ذلك عندهم أسماء السور لتعريف السور، وأسماء الأعلام لا يطلب فيها المعاني؛ لذلك لم يسألوا معانيها، ولم يرد التعليم من النبي ﷺ كما أن أصحاب رسول الله ﷺ تركوا سؤال التفسير للآيات إما لأن في وسعهم الوصول إلى معرفة ما تضمنته الآيات، وعرفوا المراد منها باللسان، وعرفوا مواقع النوازل، ففهموا المراد، فلم يحتاجوا إلى السؤال.

وإما أن تركوا لما أنها تضمنت أحكاماً عرفوها، فتركوا السؤال؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

ثم ذكر القسم ولم يبين موضع القسم، واختلف فيه:  
قال بعضهم: موضع القسم في آخر السورة: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ...﴾ الآية [ق: ١٦].

وقال بعضهم: قوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ...﴾ الآية [ق: ٣٨].  
وقال بعضهم: موضع القسم قوله - تعالى -: ﴿فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَّرِيحٍ﴾ أقسم بقوله: ﴿قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ بأن الكفرة في أمر مريح.

ويحتمل أن يكون موضع القسم هو ما عجبوا؛ كما قال: ﴿بَلْ يَجْمَعُونَ أَن جَاءَهُمْ مُنذِرٌ مِّنْهُمْ فَقَالَ الْكٰفِرُونَ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ . أَوَدَا مِنَّا وَكُنَّا نُرَابًا ذٰلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ ذَكَر - هَاهُنَا - عَجِبَهُمْ مِنْ شَيْئِينَ:

أحدهما: ما ذكر ﴿أَن جَاءَهُمْ مُنذِرٌ مِّنْهُمْ﴾ أي: من البشر ﴿فَقَالَ الْكٰفِرُونَ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ وهو كقولهم: ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤] وقولهم: ﴿مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [الشعراء: ١٥٤] لا يزالون ينكرون الرسالة في البشر.

والثاني: من الإحياء بعد الموت؛ لقولهم ﴿أَوَدَا مِنَّا وَكُنَّا نُرَابًا ذٰلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ﴾ وقد ذكرنا في غير آي من القرآن عجبهم وإنكارهم البعث بعد الموت، فجائز أن يكون موضع القسم ما عجبوا أو أنكروا أن يكون من البشر رسول أو يحيون بعد الموت، أقسم بما ذكر من قوله - عز وجل -: ﴿قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ أنه يكون ذلك ردًا لإنكارهم وتعجبهم، والله أعلم.

ثم إنكار الكفرة وعجبهم أن كيف بُعثَ من البشر رسول؟ أو كيف لا اختار بعث الرسل ممن عنده - وهم الملائكة - وأبداً إنما يبعث الرسل ممن كان عند المرسل، لا ممن كان هذا مبعوثاً إليهم في الشاهد إلا لمعنى<sup>(١)</sup>، ولا ينبغي لهم أن ينكروا بعث الرسول ممن هو عند المبعوث إليهم، وإن تعجبوا منه<sup>(٢)</sup>؛ لأن بعث الرسول من جنس المرسل إليهم والمبعوث إليهم في معرفة صدقه وحقيقة دعواه أقرب من أن يكون من خلاف جنسهم؛ لأنهم إنما يعرفون رسالته بآيات ودلالات يقيمها على رسالته بحيث يخرج عن وسعهم إقامتها، ولا يعرفون صدق تلك الآيات وحقيقتها إذا كانت تلك من غير جنسهم بما لعل أن ما آتاهم به وزعم أنها آيات ليست بآيات؛ لما في وسعه إتيان مثلها، وليس في وسعهم ذلك؛ لما أن القوى تختلف عند اختلاف الجنس؛ فدل أن بعث الرسول من جنس المرسل إليهم أحق وأقرب إلى معرفة صدق الآيات والمعجزات، والله الموفق.

ولأن كل ذي نوع من نوعه، وكل ذي شكل من شكله أميل، وبه أنس من خلاف جنسه ونوعه، فكان الغرض وهو التأليف والاجتماع في هذا أقرب إلى الحصول، والله أعلم. ثم قولهم: هلا بعث إلينا الرسل ممن هو عنده فاسد؛ لأن الخلائق جميعاً من حيث العند لله - تعالى - واحد، لا يوصف أحد من الخلائق أنه عنده إلا من حيث القرب به بالطاعة له، والائتمار بأمره، وترك الخلاف له، فأما على ما يوصف المخلوق عند مخلوق فلا؛ إذ ذاك وصف المتمكن في المكان، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

فإذا كان المراد من عنده من حيث القرب به بالطاعة والقيام بأمره مما يثبت أهلية الرسالة وصلاحها فذلك مما لا يوجب الفضل بين البشر والملائكة؛ بل من جهة البشر أحق؛ لما هم يفعلون عن غيب الدلائل أجمع دون العيان - والله أعلم - بحجتهم أنه لو أراد إحياءنا كيف أماتنا؟ ولا أحد في الشاهد يبني بناء فيهدمه ويبني مثله فليس بشيء؛ لأنه لو لم يكن إماتة ثم إحياء لكان الجزاء بالأعمال يكون حضرة الأفعال، وذلك يوجب أن يكون إيمانهم إيمان اضطرار، لا إيمان اختيار وإيثار؛ لأن من عاين أنه يدخل النار يعذب فيها أبد الآبدين لا يعمل ذلك العمل الذي أوعده به؛ بل يتركه، وكذا أن من عاين أن من آمن بالله - تعالى - وعمل طاعة وعبادة يدخل الجنة ويكرم أبد الآبدين لا يعمل غير ذلك العمل، فترتفع المحنة، ويكون الإيمان بحق الاضطرار، فأخر ذلك؛ ليكون الإيمان بحق الاختيار حتى يكون له قيمة.

ثم قوله: ﴿وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ﴾ وصف القرآن مرة بأنه كريم، ومرة بأنه حكيم، ومرة بأنه مجيد، يحتمل أنما سماه بهذه الأسماء على معنى أن من تمسك به يصير مجيداً، كريماً،

(١) في أ: لا معنى.

(٢) في أ: عن.



حكيمًا؛ أي: منزلة مجيد، كريم، حكيم.

ويحتمل أن تكون هذه صفات القرآن راجعة إلى عينه كما يقال: كلام حكمة، وكلام سفه، وإنما يراد به عينه؛ فعلى هذا يحتمل، والله أعلم.

قال أبو عوسجة: المجيد: الماجد، والتمجيد: التعظيم، وأمجدت الدابة من العلف: إذا أكثرت [من] ذلك، وأمجد القوم: إذا أكثروا من الطعام والشراب.  
وقوله - عز وجل-: ﴿بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ فَقَالَ الْكٰفِرُونَ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ قد ذكرنا تأويله.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَوَدَا مِنَّا وَكُنَّا نُرَابًا ذٰلِكَ رَجَعٌ بَعِيدٌ﴾ أي: لا يكون؛ كنا بالبعيد عما لا يكون عندهم؛ كذلك قال القتيبي.

وقال أبو عوسجة: ﴿رَجَعٌ بَعِيدٌ﴾ أي: رد، يقال: رجع رجعًا: إذا رد، ورجع رجوعًا: إذا انصرف.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ﴾ ظاهر هذا أن يكون هذا قول أولئك الكفرة؛ قالوا ذلك على سبيل الاحتجاج لما أنكروا من البعث؛ أي: قد علمنا ما تنقص الأرض من لحومنا، وتآكل من أنفسنا، فأنى نحيا بعد ذلك؟! وهو كقولهم: ﴿مَنْ يُعْجِ الْأَعْلَمَ وَهِيَ رَيْبٌ﴾ [يس: ٧٨] ونحوه.

لكن أهل التأويل بأجمعهم صرفوا هذا القول إلى الله - تعالى - أنه قال ذلك جوابًا لقولهم: ﴿أَوَدَا مِنَّا وَكُنَّا نُرَابًا ذٰلِكَ رَجَعٌ بَعِيدٌ﴾ فقال: قد علمنا ما تنقص الأرض منهم أي: عن علم منا بما تأكل منكم وتنقص قلنا: إنكم تبعثون وتحيون، وعلى علم منا بذلك أخبركم الرسل بالإحياء والبعث بعد الموت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِيفٌ﴾ أي: عندنا كتاب يحفظ أحوالهم وأفعالهم وجميع ما يكون منهم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: مع علمي فيهم هم عندنا في كتاب حفيظ.

وقال قتادة<sup>(٢)</sup>: ما أكلت الأرض منهم وكانوا ترابًا، ونحن عالمون، وهم مع علمنا في كتاب حفيظ، وهو مثل الأول.

وقوله - عز وجل-: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾ أي: بالقرآن.

ويحتمل: أي: محمد ﷺ وقد كذبوا بهما جميعًا.

(١) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٨٠٤).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣١٨٠٢)، وعبد الرزاق عنه، كما في الدر المنثور (١١٦/٦).

وقوله - عز وجل-: ﴿مَرِيحٌ﴾ قال القتيبي وأبو عوسجة: ﴿فِي أَمْرِ مَرِيحٍ﴾ أي: مختلط؛ يقال: مرج أمر الناس، ومرج الدين، وأصل المرج أن يقلق الشيء فلا يستقر، يقال: مرج الخاتم في يدي مرجاً: إذا قلق للهزال؛ أي: تحرك.

وقيل<sup>(١)</sup>: مضطرب مختلف؛ وهكذا كان قولهم مختلفاً مضطرباً مختلطاً في القرآن والرسول جميعاً؛ قالوا في الرسول ﷺ أقوالاً مضطربة مختلفة: مرة نسبوه إلى السحر، ومرة إلى الشعر، ومرة إلى الجنون، ومرة إلى الافتراء على الله - تعالى - وأنه يتلقاه من فلان، ونحو ذلك من أقوال مختلفة مضطربة فيما يدفع كل واحد من ذلك الآخر، وكذلك قالوا في القرآن مرة: إنه سحر، ومرة إنه شعر؛ وإنه من أساطير الأولين، وإنه مفترى، وإنه اختلاق، وكل ذلك مما يدفع بعضه بعضاً، وهذا هو الاضطراب والاختلاف والاختلاط، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِي أَمْرِ مَرِيحٍ﴾ أي: في ضلال.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ...﴾ الآية.

يحتمل أن تكون هذه الآيات صلة ما ذكر من عجبهم من بعث الرسل من البشر، والبعث بعد الموت بقوله: ﴿بَلْ يَحْسَبُونَ أَن جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ﴾ كأنه يقول: أفلم ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بنيناها مرتفعة، ملتصقة بعضها ببعض، منضدة بلا فروج ولا عماد مع صلابتها وكثافتها وغلظها، وألم ينظروا إلى الأرض كيف بسطانها وألقينا فيها الجبال الرواسي أوتاداً؛ لتلا تميد بأهلها، حتى عرفوا أن من قدر على رفع السماء بلا عمد مع ارتفاعها وغلظها وصلابتها حتى لا ينتهي أحد إلى طرف من أطرافها، ولا علم نهايتها، وجعل منافع السماء متصلة بمنافع الأرض مع بعد ما بينهما - لقادر على الإحياء بعد الموت، وأنه لا يعجزه شيء، وأن من فعل هذا لا يفعله عبثاً باطلاً، ولكن يفعله عن حكمة وتديبر، ولو كان على ما قالوا أن لا بعث ولا جزاء كان خلق ذلك عبثاً باطلاً، ويكون فعل ذلك فعل سفه، لا فعل حكمة، فلما كان فعل ذلك كله على التدبير الذي ذكر، وعلى الاتساق الذي جرى حكمه إن شاء ذلك من غير تفاوت - دل أنه لم ينشئ الخلق من المكلفين ليرتكهم سدى، لا يأمر، ولا ينهى، ولا يمتحن، فيكون عبثاً؛ بل ليمتحنهم بالأمر والنهي؛ ليكون فعله في العقلاء على نهج الحكمة كما في غيرهم من

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣١٨٠٧) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١١٦/٦).

الخلائق، وإذا كان كذلك فلا بد من رسول يخبرهم ويعلمهم ما لا يقف عليه العقل من كيفية شكر المنعم، ومقداره، ووقته، ونحو ذلك، يؤكد ذلك الأمر والنهي بالوعد والوعيد، ثم كان له وضع الرسالة فيمن شاء، وفي أي جنس شاء؛ لأنه حكيم عليم، لا يكون منه الخطأ في التدبير والجهل بالأصلح والأوفق بالحكمة؛ فدل ذلك على إثبات الرسالة والبعث بعد الموت، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ﴾ يخرج على وجهين: أحدهما: أي: انظروا إلى ما ذكر.

والثاني: قد نظروا بأبصارهم، لكن لم ينظروا نظر معتبر بنظر القلب، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: من صدوع وشقوق، والواحد: فرج، وهو الموضع بين الموضعين، والفرجة من الفرج، ومنه يقال: فرجت عنه الغم؛ أي: كشفت، وهو كقوله - تعالى-: ﴿فَأَرْجِعْ أَبْصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ﴾ [الملك: ٣] أخبر أنكم لم تروا في السماء شقوقاً وفطوراً، وفي الشاهد البناء وإن عظم وأحكم لا يخلو من نقصان أو شقوق ترد عليه، فإذا لم تروا ذلك فهلا دلکم ذلك على أن خالقه قادر على الكمال لا يعجزه شيء.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ﴾ قد ذكرناه فيما تقدم. وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ اسم الزوج يقع على الشكل والضد، وكل ذي شكل هو ذو ضد. والبهيج ما يبهج به، فمعناه: أنبتنا من كل زوج ما يبهج به أهله ويسرون بذلك من ألوان النبات وجواهرها.

وقال القتيبي: ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ ما يبهج به أهله؛ أي: من كل جنس حسن؛ يقال: بَهَجَ يَبْهَجُ بَهَجًا فهو بهيج؛ أي: حسن، وأما من السرور، فيقال: بَهَجَ يَبْهَجُ بَهَجًا فهو بهيج؛ أي: مسرور.

وقوله - عز وجل-: ﴿تَبَصَّرَةٌ وَذَكَرْنِي لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ﴾ أي: تبصر ذلك كل عبد منيب؛ أي: منفعة ذلك تكون لمن ذكر، وهو العبد المنيب إلى الله - تعالى - والمقبل على طاعته، فأما من اعتقد الخلاف له فلا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنْ السَّمَاءِ مَاءً مُبْرَكًا﴾ سماه: مباركًا؛ لأنه يستعمل في أمر

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣١٨١٤) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٦/

الدين والدنيا، ويطهر به كل شيء ويزين، وبه حياة كل شيء ونماؤه، والمبارك كل خير يكون على النماء والزيادة في كل وقت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ يقول: أنبتنا بذلك الماء المبارك المنزل من السماء ﴿جَنَّاتٍ﴾ أي: بساتين، والمكان الذي جمع فيه كل أنواع الشجر سمي: بستاناً وجنّة.

وقوله: ﴿وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ أي: أنبت ذلك الماء كل حب حصيد، فدخل تحت قوله: ﴿وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ أنواع الشجر والغرس والنبات.

ثم قوله - تعالى-: ﴿وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ الحب والحصيد هو الحب نفسه، لكن أضاف الحب إلى الحصيد، ويجوز مثل هذا؛ كما يقال صلاة الأولى، ومسجد الجامع.

وقال بعضهم: هما غيران؛ الحب: ما يخرج منه، والحصيد: ما يحصد من العصف الذي يصير نباتاً؛ لأن الحب لا يحصد، وإنما يحصد الساق منه؛ لذلك أضاف الحب إلى الحصيد، وهو شجره وقوامه؛ لذلك أضيف إليه؛ كما يقال: ثمر الشجر، ونحو ذلك. وقوله - عز وجل-: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ﴾.

قوله: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾ أي: طوال؛ يقال: بسق الشيء بسوقاً إذا طال.

وقال أبو عوسجة: ﴿بَاسِقَاتٍ﴾ أي: حوائل.

يخير الله - عز وجل- عن بركة الماء أنه بلطفه جعل الماء بحيث تظهر بركته ونماؤه وأثره على رأس النخل، وإن طال يسقى الأصل؛ لما جعل في سريره من البركة، والمعنى ما يظهر ذلك، ولا يعلم حقيقة ذلك المعنى.

وقوله: ﴿لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ﴾ أي: منضود، والطلع: أول ما يخرج من النخل فيحمل، والتنضيد: هو التآليف والتركيب؛ أي: يؤلف بعضه إلى بعض ويركب، ويسمى ذلك: كُفْرَى، وإذا نضج استوجب الطلع ويعرف وصار رطباً.

وقال أبو عوسجة ﴿نَضِيدٌ﴾ أي: متراكم بعضه على بعض، والميل المتراكم يقال له: منضود، والتنضيد: هو جعل [الشيء] بعضه فوق بعض، ونضد الشيء بنفسه فهو نضيد. وقيل: ﴿نَضِيدٌ﴾ أي: كثير.

وقوله - عز وجل-: ﴿رِزْقًا لِلْعِبَادِ﴾ أخبر أن ذلك كله إنما أنبته وأخرجه رزقاً للعباد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَحْيَيْنَا بِهِ﴾ أي: بالماء ﴿بَلَدَةً مَيِّتًا﴾ أي: أحيا بالماء كل بلدة

ميت، وكل بقعة ميتة، وكل غرس، فصار به كل حي ونماء كل شيء.

ثم قال: ﴿كَذَلِكَ الْخُرُوجُ﴾، أي: كما قدر على إحياء ما ذكر من الأرض بعد موتها،

وإحياء النبات والفرس، وكل شيء بعد موته بذلك الماء، فعلى ذلك قادر على إحيائكم بعد موتكم، وبعدهما صرتم تراباً.

والأعجوبة في إحياء ما ذكر كله من الأرض والنبات والفرس إن لم تكن أكثر لم تكن دون ما في إحياء الناس من بعد موتهم، فإذا قد عرفوا قدرته في إحياء ما ذكر وأقروا به، كذلك لهم أن يقروا به في إحياء كل شيء، والله الموفق.

**قوله تعالى:** ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَصْحَابُ الرَّيِّسِ وَمَوْمُؤُا ﴿١٢﴾ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ وَإِخْوَانُ لُوطٍ ﴿١٣﴾ وَأَصْحَابُ الْأَيْكَةِ وَقَوْمُ تُبَّعٍ كُلٌّ كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ وَعِيدِ ﴿١٤﴾ أَفَعَيْنَا بِالْحَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٥﴾ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تُوَسَّوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَحَنَّا قَرِيبٌ إِلَيْهِ مِن حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾ إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِيَانِ عَن آيَاتِنَا وَعَن الْمَائِلَاتِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَصْحَابُ الرَّيِّسِ وَمَوْمُؤُا ﴿١٢﴾ . وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ وَإِخْوَانُ لُوطٍ . وَأَصْحَابُ الْأَيْكَةِ وَقَوْمُ تُبَّعٍ كُلٌّ كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ وَعِيدِ . أَفَعَيْنَا بِالْحَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ ذكر هذه الأنباء لوجهين:

أحدهما: يصبر رسوله على أذى قومه وتكذيبهم إياه كما صبر أولئك يقول: إنك لست بأول رسول كذبه قومه، بل كان قبلك رسل كذبهم قومهم، فصبروا على ذلك؛ فاصبر أنت - أيضاً - وهو كقوله: ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ ﴾ [الأحقاف: ٣٥]. والثاني: يحذر قومه أن ينزل بتكذيبهم إياه وسوء معاملتهم به كما نزل بمن ذكر من الأقوام بتكذيبهم وسوء معاملتهم.

وعلى هذين المعنيين جميع ما ذكر في القرآن من الأنباء، والله أعلم.

ثم أصحاب الرس اختلف في الرس:

[قيل]: هو بئر دون اليمامة، وكان عندها أقوام كذبوا رسلهم، فأهلكهم الله تعالى. وقيل: الرس: هو الوادي.

وقال بعضهم: الرس: هو خد خدوه وجعلوا فيه الناس، وأحرقوا فيها نبيهم، عليه السلام.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: سموا بذلك لأنهم رسوا نبيهم - عليه السلام - في البئر.

وقال بعضهم: هم قوم الرسل الذين ذكرهم في سورة يس بقوله - تعالى -: ﴿ إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِكِ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ ﴾ [١٤].

(١) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٨٣٨).

وعن الأصم أنه قال: الرس: كل موضع خدّ فيه؛ ولذلك سمي الخد: خدًّا؛ لجري الدمع عليه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَوْسُنًا﴾ أي: قوم لوط.

وقوله: ﴿وَقَوْمٌ شَعْبٌ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: إنه كان رجلا مسلما صالحا، مدحه الله - تعالى - ودم قومه، سمي: شعبا؛ لكثرة أتباعه.

ولا حاجة بنا إلى تفسيره بأنه من كان؟ وما اسمه؟ كما ذكر بعض أهل التأويل؛ لما لم يذكر في القرآن، ولم يثبت بالتواتر، فلا نزيد على ذلك القدر؛ احترازًا عن الكذب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿كُلُّ كَذَّبٍ أُرْسِلَ هُوَ وَعَبِيدٌ﴾ يخوف أهل مكة أن أولئك الذين ذكرهم جميعًا قد أهلكوا بتكذيبهم الرسل، فحق عليهم الوعيد بذلك؛ فعلى ذلك يحق عليكم ذلك الوعيد بتكذيب الرسول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَفَعَبَابًا بِأَلْحَقِ الْأَوَّلِ﴾ هو يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿أَفَعَبَابًا﴾ أي: أعجزنا عن الخلق؛ أي: حيث لم نعجز عن الخلق الأول، فكيف نسبونا إلى العجز عن الخلق الثاني؟!

والثاني: ﴿أَفَعَبَابًا﴾ أي: أجهلنا وخفي علينا تدبير الخلق الثاني، وابتداء تدبير الخلق الأول وإنشاؤه أشد عندكم من إعادته، والإعادة عندكم أهون، فإذا لم نعجز عن ابتداء إنشائه، ولم نجعل، ولم يخف علينا الابتداء، فأنتى نعجز عن الإعادة؟! ثم قال بعضهم: الخلق الأول هو آدم، عليه السلام.

وقال عامتهم: هو ابتداء خلقهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ أي: هم في شك واختلاط من خلق جديد؛ لما تركوا النظر في سبب المعرفة؛ ليقع لهم العلم بذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تَوَسَّسُ بِهِ نَفْسَهُ﴾ هو يخرج على

وجهين:

أحدهما: يقول: على علم منا بما تحدث به نفسه وتوسوس من أنواع الحديث والوسوسة، لا عن جهل وخفاء فعلنا ذلك، فإن هو كفها وحبسها عما تدعو به إليه نفسه وتهواه ويصرفها إلى ما يدعوه عقله وذهنه نجا وفاز؛ لقوله - تعالى -: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٨٤٣) وورد في معناه حديث عن سهل بن سعد مرفوعًا: «لا تلعنوا تبعًا فإنه كان قد أسلم». أخرجه ابن جرير عنه (٣١٨٤٦).

يَأْتِسُوهُ إِلَّا مَا رَجَعَهُ رَبِّيَ ﴿٥٣﴾ [يوسف: ٥٣] وقال: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ . فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠ - ٤١]، وإن تركها حتى تمادى في هواها هلك؛ قال الله - تعالى -: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَفَىٰ . وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا . فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٣٧ - ٣٩]، وقال في آية أخرى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهُهُ هَوْنَهُ﴾ [الفرقان: ٤٣] ونحوه كثير من القرآن.

والثاني: يذكر ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تُوَسَّوَسُ بِهِ نَفْسَهُ﴾ أي: نحن مطلعون على ذلك، ليس علم ذلك إلى الحفظة وهم يتولون كتابته؛ أي: لم يجعل ذلك إلى أحد، إنما ذلك إلى الله - تعالى - هو العالم بذلك، وهو المطلع عليه دون الملائكة، وإنما إلى الملائكة ما يلفظه ويفعل بالجوارح؛ لقوله: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ . كِرَامًا كَثِيرِينَ . يَقَامُونَ مَا تَفَعَّلُونَ﴾ [الانفطار: ١٠ - ١٢] أخبر أن الحفظة إنما يعلمون ما يفعلون ظاهرًا، أما ما يسرون في قلوبهم فالله هو المطلع على ذلك العالم؛ ليكونوا أبدًا على اليقظة والحذر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [لا] يفهم من قرب الرب - تعالى - إلى العبيد ما يفهم من قرب العبد إلى الله - تعالى - وإنما يكون قرب العبد إلى الله - تعالى - بالطاعة له، والقيام بأمره، والانقياد والخضوع له؛ هذا هو المفهوم من قرب العبد إلى الله - تعالى - لا قرب شيء [من شيء] آخر؛ فعلى ذلك يفهم من قرب الله - تعالى - إلى العبد الإجابة له، والنصرة، والمعونة، والتوفيق على الطاعات، وعلى ذلك ما يقال: فلان قريب إلى فلان، لا يعنون قرب نفسه من نفسه والمكان، ولكن يعنون نصره له، ومعونته إياه، وإجابته.

ويحتمل أن يذكر القرب منه كناية عن العلم بأحواله ظاهرًا وباطنًا، والله أعلم. وأصله أن تعتبر الأحوال فيما ذكر من القرب، فإن كان في السؤال فالمراد أنه قريب منه بالإجابة له؛ أي: يجيبه؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦] وإن كان فيما يسرون ويضمرون يفهم من القرب في تلك الحالة العلم به؛ كقوله - تعالى -: ﴿مَا يَكْتُمُونَ مِنْ بُحْوَىٰ ثَلَاثَةٌ إِلَّا هُوَ رَاعِيَهُمْ . . .﴾ [المجادلة: ٧]؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾، وقوله: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ﴾ [الواقعة: ٨٥] يفهم منه النصر والمعونة، أو العلم؛ فيكون قوله: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ﴾ أي: أعلم وأولى به وأحق من غيره في النصر والمعونة، وأولى به في الإجابة، والله أعلم.

وعلى ذلك يخرج ما روي عن النبي ﷺ: «من تقرب إلى [الله] شبرًا تقرب منه شبرين» على ما ذكرنا من قرب الطاعة له، وقرب الرب إليه: بالنصر والمعونة، لا قرب المكان، ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل-: ﴿حَبْلِ آوْرِيْدٍ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: عرق العنق، والوريد: العنق. وقال بعضهم: هو عرق بين القلب والحلقوم.

وقال بعضهم: هو عرق القلب معلق به، فإذا قطع ذلك العرق يموت الإنسان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِيْنَ عَنِ الْيَمِيْنِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَيْدًا . مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْنِدٌ﴾ أي: اذكر تلقي المتلقين، أو احفظ تلقي المتلقين، أو احذر تلقي المتلقين، وهما الملكان المسلمان على أعمالك وأقوالك؛ إذ يتلقيان منك أعمالك وأقوالك، ويحفظان عليك، ويكتبان؛ يذكر هذا ويخبرهم أن عليهم حافظًا ورقيبًا، وإن كان هو - تعالى - حافظًا لجميع أفعالهم وأقوالهم، عالمًا بها فحفظ الملائكة وكتابتهم، وعدم ذلك بمنزلة [واحدة] في حق الله - تعالى - لكن يخرج الأمر للملائكة بحفظ أعمالهم وكتابة ذلك على وجوه من الحكمة:

أحدها: ليكونوا على حذر أبدًا مما يقولون ويفعلون؛ على ما يكون في الشاهد من علم أن عليه حافظًا ورقيبًا في أمر يكون أبدًا على حذر وخوف من ذلك الأمر، وذلك أذكر له وأدعى إلى الانتهاء عن ذلك، فعلى ذلك إذا علم العبد أن عليه حفيظًا ويكتب ذلك عليه، وأنه يكلف تلاوة ذلك المكتوب بين يدي الله - تعالى - فيستحي من ذلك أشد الاستحياء - يكون ذلك أزجر له، وأبلغ في المنع، وإلا كان إحصاء ذلك على الله - تعالى - مع الكتاب وغير الكتاب سواء؛ إذ هو عالم بذاته، لا بالأسباب، وهو تأويل ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ [طه: ٥٢]، والله أعلم.

والثاني: من الحكمة امتحان الملائكة بحفظ أعمال بني آدم وأقوالهم، وكتابة ذلك، فيمتحنهم بذلك وأمرهم به، ولله أن يمتحن الملائكة من شاء منهم بالتسيح والتعظيم، ومن شاء منهم بالركوع، ومن شاء بالسجود، ومن شاء بحمل العرش والكرسي، ومن شاء بحفظ بني آدم، ومن شاء منهم بسوق السحاب وإنزال المطر، مما في ذلك منافع بني آدم، ويكون ذلك كله بحق العبادة؛ ليعلم أن من امتحن منهم بالركوع، والسجود،

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣١٨٥٦) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١١٨/٦).



والتسبيح، والتكبير، والتهليل، لم يمتحنهم بذلك لمنافع ترجع إليه في ذلك، ولكن يمتحنهم بمحن بما شاء؟ وفيم شاء؟ ويكون ذلك كله عبادة، وإن اختلفت أنواعه، فعلى ذلك أمره إياهم بحفظ أعمالهم وأقوالهم وكتابتها، والله أعلم.

والمحنة بحفظ تلك الأعمال والأصوات وكتابتها أشد من محنة غيرهم من الملائكة بالركوع أو السجود، أو القيام، أو التكبير، أو التهليل، ونحو ذلك، ومن محنة بني آدم من إقامة العبادات، والامتناع من المحرمات، ونحوها إذ لو اجتمع الخلائق على معرفة كيفية عمل واحد ما قدروا عليه؛ فدل أن هذا التأويل محتمل.

والثالث: وهو أن الله - تعالى - أخبرهم بكتابة الملكين لأعمالهم، وبعودهم عن اليمين والشمال من غير أن رأى أحد من البشر إياهم، ولا رأى كتابهم، ولا سمع صوت كتابتهم، وقد أقدروهم على العلم بما في ضمائرهم وكتابة ذلك كله، وأقدروهم على رؤيتنا، ولم يقدرنا على رؤيتهم، وهم أجسام مرئية؛ ليعلموا بذلك قدرة الله - تعالى - على ما شاء من الفعل، وألا يقدروا قوة كل خلق الله - تعالى - بقوة أنفسهم، ولا رؤية غيرهم برؤية أنفسهم، وأن قوة الرؤية تختلف باختلاف الأوقات والأشخاص، فإن الملائكة يروننا ولا نراهم في الدنيا، وإن كانوا أجساماً مرئية؛ حيث يرى بعضهم بعضاً.

ثم أخبر وقال: ﴿وَنُخْرِجُ لَوْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ [الإسراء: ١٣] أخبر أنه يرى ذلك الكتاب في الآخرة، وإن كان لا يراه في الدنيا، وكذا يرى الملائكة في الآخرة؛ وهذا لأن هذه البنية لا تحتمل أشياء لضعف فيها، وبحجاب يكون في ذلك في الدنيا، ثم يحتمل أن تكون في الآخرة أقوى في احتمال ذلك؛ فتبصر في الآخرة.

وفي هذا ردّ قول المعتزلة في إنكارهم رؤية الله - تعالى - أنه لو كان يرى في كل مكان على ما يرى الملائكة في الآخرة دون الدنيا ونحو ذلك، فعلى ذلك رؤية الله.

ثم قراءة العامة: ﴿إِذْ يَتْلَى الْمُتَلَقِيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾، وقرأ ابن مسعود - رضي الله عنه -: ﴿إِذْ يَتْلَى الْمُتَلَقِيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ﴾ فعلى قراءته يخرج تأويل الآية على وجه واحد؛ أي: يأخذ الملكان عن بني آدم ما فعلوا وقالوا<sup>(١)</sup>.

[و] على قراءة العامة يخرج على وجهين:

أحدهما: أن يأخذ الملكان عنه ما أدى إليهما من قول أو فعل.

والثاني: أن يتلقى أحد الملكين عن الآخر ما ألقى عليه ذلك الملك؛ على ما روي عن أبي أمامة - رضي الله عنه - أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صاحب اليمين [أمير] على صاحب الشمال، وإذا عمل العبد سيئة، قال له صاحب اليمين: أمسك، فيمسك عنه سبع

(١) كان هذا على عدم ورود «قعيد» في قراءته.

ساعات، فإن استغفر الله - تعالى - لم يكتبها عليه، وإن لم يستغفر كتبها سيئة واحدة<sup>(١)</sup>.

ويجوز أن يكون أحدهما كاتباً دون الآخر، وإن كانا يتلقيان ويأخذان منه ذلك؛ لما ذكر في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿وَقَالَ قَرِينُهُ هَذَا مَا لَدَىٰ عَيْنِي﴾ [ق: ٢٣]، ولم يقرأ: قال قريناه.

ويجوز أن يكون المتلقيان جميعاً يكتبان؛ على ما روي عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - أنه قال: كاتبان: كاتب عن يمينه، وكاتب عن يساره، فيكتبان الحسنات والسيئات، ثم يرفعان إلى من فوقهما كل اثنين وخميس، فيثبتون من ذلك من ثواب أو عقاب، ويلقون ما سوى ذلك.

وروي - أيضاً - عنه<sup>(٣)</sup> وعن غيره<sup>(٤)</sup> من أهل التأويل أنهما يكتبان ما كان من خير وشر، وما سوى ذلك فلا.

ولكن ظاهر الكتاب يدل على أنه يكتب كل شيء، وهو قوله - تعالى -: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ إلا أن يقال: المراد هو قول هو سبب الثواب والمأثم، كما قال في آية أخرى: ﴿لَا يَفَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ [الكهف: ٤٩] أي: لا يغادر صغيرة من المأثم ولا كبيرة منها، لا مطلق صغائر الأشياء وكبائرها، فعلى ذلك هذا، والله أعلم. ثم جعل المتلقين اثنين يحتمل على ما جعل في الشهادة اثنين فيما بينهم في الأحكام والحقوق يشهدان عليه في الآخرة.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾.

في ظاهر الآية أن الملائكة إنما يكتبون ظاهر الأقوال والأفعال، لا [ما] في الضمائر، لكنه غير مستنكر في العقول أن يكون الله - تعالى - أقدرهم على العلم بما في ضمائرهم، فيعرفون ذلك ويكتبونه، ولكن ظاهر الآية يشير إلى ما قلنا، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿عَنِ الِّيمِينِ وَعَنِ الِّشَّمَائِلِ قَعِيدٌ﴾ قال القتيبي: أراد ﴿قَعِيدٌ﴾ من كل جانب منهما، إلا أنه اكتفى بذكر الواحد إذا كان دليلاً على الآخر، و ﴿قَعِيدٌ﴾ بمعنى قاعد؛ كما يقال: قدير وقادر، أو يكون بمنزلة أكيل وشريب، أي: مؤاكل ومشارب، ﴿قَعِيدٌ﴾؛

(١) أخرجه الطبراني وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن أبي أمامة، كما في الدر المنثور (٦/١٢٠).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الفدية من طريق الكلبي عن أبي صالح عنه، كما في الدر المنثور (٦/١١٩).

(٣) أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عنه، ومن طريق عكرمة عنه، أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم وصححه، كما في الدر المنثور (٦/١١٨، ١١٩).

(٤) قاله عكرمة، أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/١١٩).

أي: مقاعد؛ وبه قال أبو عوسجة: ﴿بِعِيدٍ﴾ من المقاعدة؛ كما يقال: قعيدي وجليسي، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَقِيبٌ عَيْنِدُ﴾ الرقيب: الحفيظ، والعتيد: الحاضر؛ أي: ليس بغائب حتى يغيب عنه شيء، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴿١٩﴾ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ذَلِكَ يَوْمَ الْوَعِيدِ ﴿٢٠﴾ وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ ﴿٢١﴾ لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ ﴿٢٢﴾ وَقَالَ قَرِينُهُ هَذَا مَا لَدَىٰ عَيْنِدُ ﴿٢٣﴾ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ كُلٌّ كِفَارٍ عَيْنِدُ ﴿٢٤﴾ مَتَاعٍ لِلْحَيْرِ مُعْتَدٍ مُّرِيبٍ ﴿٢٥﴾ الَّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَأَلْفِيَاهُ فِي الْعَذَابِ النَّعِيدِ ﴿٢٦﴾ قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَفْضَيْتُهُ وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴿٢٧﴾ قَالَ لَا تَخْصِمُوا لَدَىٰ وَقَدْ قَدَمْتُ إِلَيْكَ بِالْوَعِيدِ ﴿٢٨﴾ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَىٰ وَمَا أَنَا بِظَالِمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٢٩﴾ يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَنَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴿٣٠﴾ وَأَزَلَفْتُ الْجَنَّةَ لِلْمُنْفِقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ ﴿٣١﴾ هَذَا مَا تُوْعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ ﴿٣٢﴾ مَنْ حَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ ﴿٣٣﴾ ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ذَلِكَ يَوْمَ الْخُلُودِ ﴿٣٤﴾ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴿٣٥﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ قال أبو عوسجة: ﴿سَكْرَةُ الْمَوْتِ﴾ أي: شدته.

يخبر أن لا بد أن ينزل بالنفوس عند الموت شدة ومشقة.

ثم الآية تخرج على وجهين:

أحدهما: أن تُجْرَى على ظاهرها في الماضي؛ أعني: لفظة ﴿جَاءَتْ﴾ أي: جاءت سكرة الموت على الذين كانوا من قبلكم، فوجدتهم غير متأهبين ولا مستعدين له، والله أعلم.

والثاني: أن يكون قوله: ﴿وَجَاءَتْ﴾ بمعنى تجيء، وكذلك ﴿وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ﴾ وذلك جائز في اللغة.

وقوله - عز وجل - : ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: من أهل الشقاوة أو من أهل السعادة؛ يقول: عند ذلك يبين له ويظهر أنه من أهل السعادة أو من أهل الشقاوة؟ أو من أهل الجنة أو من أهل النار؟

وأصله عندنا: أن الحق هو ما وعد كل نفس من خير، وما أوعد كل نفس من الشر، إن كان مؤمناً وقد وعد له الجنة فيتحقق له ذلك، وإن كان كافراً وقد أوعد له النار فيتحقق له ذلك.

ويحتمل ما ذكر من الحق - هاهنا - هو الموت نفسه؛ أخير أنه لا بد من الموت، وأنه كائن لا محالة، وهو كقوله - تعالى-: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِشَرِّ مِن قَبْلِكَ الْخَلْدَ﴾ [الأنبياء: ٣٤] يقول: لم يخلق الخلق للخلود في الدنيا، ولكن للأخرة، فلا بد من الموت، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ مَا كُنْتُمْ مِنْهُ تَحِيدُونَ﴾ يحتمل وجهين:  
أي: أذاك ما كنت تكره مجيئه وتكره، ولم تؤمن به، وهو البعث ويوم القيامة الذي ينكرونه ويكرهونه.

والثاني: يحتمل الموت نفسه؛ أي: أذاك ما كنت تكره وتفر منه؛ إذ هم كانوا يكرهون الموت ويفرون منه؛ كقوله - تعالى-: ﴿قُلْ إِنْ أَلَمْتُمْ أَذَى تَقْرُبُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَلْئِكُمْ﴾ [الجمعة: ٨] أي: يأتيكم من حيث لا مفر لكم عنده.  
ثم الحيد: الميل والكرهية.

وقال أبو عوسجة: الحيد: الفرار، يقال: حاد يحيد حيداً فهو حائد.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ذَلِكَ يَوْمَ الْوَعِيدِ﴾.  
يحتمل أن يكون أراد النفخة الأولى، وهي النفخة التي يفرع عندها أهل السموات والأرض فيموتون.

ويحتمل أن يريد النفخة الثانية التي عندها البعث وإدخال الأرواح في الأجساد.  
ويحتمل أن يريد عندما يوضع كل واحد في القبر، وهو أن يسأل، على ما جاءت الأخبار من سؤال منكر ونكير، وذلك أيضاً هو يوم الوعيد في حق ذلك الرجل، وهذا للكافر خاصة.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ يَوْمَ الْوَعِيدِ﴾ أي: ذلك يوم وقوع الوعيد؛ إذ يوم الوعيد الدنيا، فأما القيامة فهو يوم وقوع الوعيد وتحققه، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَعَهُنَّ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ﴾.  
قال بعضهم: السائق: الذي يقبض روحه، والشهيد: الذي يحفظ عمله.  
وقال بعضهم: السائق: هو الملك الذي يكتب عليه سيئاته، والشهيد هو الذي يكتب حسناته.

وقيل: السائق: هو النار التي تأتي تسوق الكفرة إلى المحشر، والشهيد هو عمله الذي عمل في الدنيا.

وقيل<sup>(١)</sup>: السائق: الكاتب، والشهيد: جوارحه بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ

(١) قاله مجاهد بنحوه، أخرجه ابن جرير (٣١٨٧٦) والفرغابى وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (١٢٣/٦).

أَلَسِنْتُهُمْ... ﴿ الآية [النور: ٢٤].

وأصله ما ذكر في قوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الزمر: ٧١]، ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ أَنْقَرُوا﴾ [الزمر: ٧٣]، ذكر السوق في الفريقين، وذكر في الكفرة: ﴿أَخْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْرَحَهُمْ﴾ [الصفات: ٢٢]، وقال - عز وجل - ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ﴾ [فصلت: ١٩]، فالسائق: هو ملك يسوق إلى ما أمر من الجنة أو النار، والشهيد هم الملائكة الذين يكتبون علينا الأعمال، فيشهدون في الآخرة: إن كان شرًا فشر، وإن كان خيرًا فخير، والله أعلم بحقيقة ما أراد، وإن كان ما قالوا فمحتمل، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾. يقول: لقد كنت في الدنيا في غفلة من هذا تعاین وتشاهد.

أو في غفلة عما أوعدت من المواعيد والشدائد التي عايتها ﴿فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ﴾ أي: كشفنا عنك الشبه التي تمنع وقوع العلم به والتجلي له ﴿فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ أي: ثاقب نير، يبصر الحق؛ كقوله - تعالى -: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُوتُنَا﴾ [مریم: ٣٨].

وقيل: حديد من الحدة؛ أي: نافذ لا يخفى عليه شيء، فكأنه أراد - والله أعلم -: إنك كنت في الدنيا جاهلا عن هذا اليوم، وعن هذه الحال، والآن قد عاينت ما كنت عنه في غفلة وأيقنت به، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ . ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ آلِ قِيَامٍ﴾ [التكاثر: ٦، ٧].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ قَرِينُهُ هَذَا مَا لَدَىٰ عَيْنِي﴾ أي: يقول الملك الذي كان عليه رقبيا: إن كل ما عمل فهو عندي حاضر من تكذيب وعمل السوء، فيشبه أن تكون شهادة الحفظة عليه هذا القول.

ويحتمل أن يكون ذلك على السؤال للملائكة عما كتبوا وحفظوا، يقول كل ملك: ﴿هَذَا مَا لَدَىٰ عَيْنِي﴾ أي: هذا الذي عمل هذا عندي حاضر محفوظ؛ إذ الكتاب الذي كتبت فيه أعماله حاضر.

ثم جائز أن الذي يكتب الأعمال ملك واحد على هذا؛ حيث قال: ﴿وَقَالَ قَرِينُهُ﴾ ولم يقل: قرينه، وإن كان قال: ﴿إِذْ يُلْقَىٰ السُّلْفَانِ﴾ [ق: ١٧] على ما ذكرنا أنهما ملكان، لكن يجوز أن يتولى الكتابة واحد، والآخر شاهد.

وجائز أن يكونا يكتبان جميعًا بقوله: ﴿كِرَامًا كَاتِبِينَ﴾ [الانفطار: ١١] لكنه ذكر - ها هنا - بحرف التوحيد فقال: ﴿وَقَالَ قَرِينُهُ﴾ لما يقول كل واحد منهما ذلك على حدة، وهو كما ذكرنا، وفي قوله: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾ [ق: ١٧] أي: كل واحد منهما

قعيد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلْيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ﴾.

يحتمل أن يكون الخطاب بقوله - تعالى-: ﴿أَلْيَا﴾ لاثنين؛ على ما هو ظاهر الصيغة، الذي يسوقه والذي يشهد عليه، حيث قال: ﴿وَمَعَاتٍ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ﴾ كأن الأمر بذلك لهما.

ويحتمل أن يكون المراد بالخطاب هو القرين الذي سبق ذكره: ﴿وَقَالَ قَرِينُهُ هَذَا مَا لَدَيَّ عِيدٌ﴾ لكن قال: ﴿أَلْيَا﴾ لوجهين:

أحدهما: ما قيل: إن العرب قد تذكر حرف الثنية على إرادة الواحد والجماعة. والثاني: ما قال بعضهم: إن المراد من قوله ﴿أَلْيَا﴾ أي: ألق ألقى، على التأكيد؛ كقوله - تعالى-: ﴿هَيَاتَ هَيَاتَ﴾ [المؤمنون: ٣٦] على الوعيد في الذم، ويقال في المدح: بخ بخ، ونحو ذلك، على التأكيد، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿كُلُّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ﴾ يحتمل: كل كفار لنعم الله - تعالى - حيث صرف شكرها إلى غيره.

أو كل كفار لتوحيد الله، وتسمية غير: إلهها. والعنيد، قال بعضهم: هو الذي بلغ في الخلاف غايته، والمخالف أشد الخلاف، من عند يعند عنودًا، فهو عاند، وعنيد بمعنى: عاند. وقيل: هو الذي لا ينصف من نفسه.

وقيل: هو الذي يكابر ويعاند بعد ظهور الحق له، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَنَاعٌ لِلْخَيْرِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: مناع عن الخير، وهو منع غيره عن التوحيد وقبول الحق.

والثاني: ﴿مَنَاعٌ لِلْخَيْرِ﴾ أي: منع ما عنده من الحقوق التي وجبت في أمواله ونفسه. وقال بعض أهل التأويل: أراد به الوليد بن المغيرة المخزومي؛ لكن هذا عادة كل كافر؛ كقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا . إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جُرُوعًا . وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ [المعارج: ١٩-٢١] فلا معنى لتخصيص واحد به.

وقوله - عز وجل-: ﴿مُعْتَرٍ مَّرِيْبٍ﴾ المعتدي من الاعتداء، وهو المجاوز عن حدود الله - تعالى - والمريب من الريبة، وهو الشك والفساد، فكأن المريب هو الذي فيه الشك والفساد جميعًا.

ثم نعت ذلك الإنسان فقال: ﴿الَّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَأَلْفِيَاءُ فِي الْعَذَابِ الشَّدِيدِ﴾، أي:

وصف وذكر مع الله إليها آخر، وهو كقوله - تعالى - : ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ﴾ [النحل: ٥٧] وقوله - تعالى - : ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِنْدَ الرَّحْمَنِ إِنثًا﴾ [الزخرف: ١٩] أي: قالوا ووصفوا أنهم إناث، وإلا لا يملكون جعل ذلك حقيقة.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَقِمْ وَفِي الْعَذَابِ الشَّدِيدِ﴾ وصف نار جهنم بالشدّة؛ لما أنه لا انقطاع لها، وكل عذاب يرجى انقطاعه في بعض الأزمان فيه بعض الراحة، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ رَبَّنَا مَا أَطْعَيْتُهُ وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾، أي: قال شيطانه الذي أضله ودعاه إلى ما دعاه؛ فصار قرينه في الآخرة؛ لقوله - تعالى - : ﴿وَمَنْ يَعْتَسِ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضَ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦].

ويحتمل ﴿فِرْعَوْنُ﴾ أي: رفيقه الذي كان معه يتبعه ويصدر عن رأيه.

ثم هذا القول من قرينه إنما كان بعد أن كان منه إنكار لما كان منه من الكفر والشرك عن اختيار، وقال: هذا الذي أضلني وأطعاني، وهو الذي حملني عليه، كقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَتَاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ﴾ [الأعراف: ٣٨]، فيقول رفيقه: ﴿رَبَّنَا مَا أَطْعَيْتُهُ وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾، وكان الكفرة لحيرتهم وقلة حيلتهم أحيانًا ينكرون الشرك؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] وقوله: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَلْفُفُونَ لَهُمْ كَمَا يَلْفُفُونَ لِكُرْبٍ﴾ [المجادلة: ١٨]، ثم قال: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [المجادلة: ١٨]، وأحيانًا يقولون: هؤلاء أضلونا، وأحيانًا يلعن بعضهم بعضًا.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبَّنَا مَا أَطْعَيْتُهُ﴾ أي: ما قهرته على الضلال، ولا لي قوة ذلك، ولكن اتبعني على ما كنت أنا فيه، وأطعني من غير أن يكون مني إكراه وإجبار على ذلك، وهو ما ذكر: ﴿وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ أي: كان في ضلال لا يرجى الرجوع ولا الانقطاع.

وقال بعض أهل التأويل: إن ذلك الكافر يكذب الحفظة بأنهم كتبوا ما لم أعمل، وهم كانوا يكذبون في ذلك اليوم؛ لحيرتهم؛ كقولهم: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، فقال قرينه وهو الذي يكتب أعماله: ﴿رَبَّنَا مَا أَطْعَيْتُهُ وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾.

لكن هذا فاسد، وهذا القول من الشيطان، لا من الملائكة الإطغاء والإغواء؛ إذ هم لا يدعون على الملائكة الإطغاء والإغواء؛ ألا ترى أنه قال: ﴿لَا تَخْصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ﴾ واختصامهم مع الشيطان كما أخبر - عز وجل - في غير آي من القرآن؛ قال الله - تعالى - : ﴿وَأَقْبَلْ بِبَعْضِ يَسَاءَتِهِمْ . قَالُوا إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ . قَالُوا بَلْ لَوْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الصفات: ٢٧، ٢٩] وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ . . .﴾

إلى قوله - تعالى -: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي...﴾ الآية [إبراهيم: ٢٢].

فهذه الخصومة بينهم وبين قرنائهم، وهم الشياطين ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لُو قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ [النساء: ٣٨]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا تَخْضِعُوا لَدَيْ﴾: خصومتهم ما ذكرنا، قالت الأتباع: ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا﴾ [الأعراف: ٣٨] وما ذكر من لعن بعضهم بعضاً ومن تبري بعض عن بعض، فقال - تعالى عز وجل -: ﴿لَا تَخْضِعُوا لَدَيْ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ﴾ أي: قدمت إليكم من الوعيد في الدنيا، فانقطعت خصوماتكم هذه؛ أي: بينت في الدنيا ما يلحق بمن ضل بنفسه، ومن ضل بغيره.

كأن هؤلاء الكفرة يطلبون وجه الاعتذار بما لا عذر لهم؛ فلذلك يقال لهم: ﴿لَا تَخْضِعُوا لَدَيْ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ﴾ أي: أرسلت إليكم الرسل معهم الكتب وفيها الوعيد، فلم تقبلوا ذلك كله.

فإن قيل: قال هاهنا: ﴿لَا تَخْضِعُوا لَدَيْ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْضِعُونَ﴾ [الزمر: ٣١] قيل: هو يخرج على وجوه: أحدها: أن قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْضِعُونَ﴾ [الزمر: ٣١] في أهل القبلة، وهو في المظالم التي كانت بينهم في الدنيا.

والثاني: ما قال بعضهم بأن إحدى الآيتين في موضع، والأخرى في موضع، فيؤذن لهم بالكلام فيه حتى يكون جمعاً بين الآيتين، وهو كقوله - تعالى -: ﴿فَوَيْلٌ لَ الَّذِينَ لَا يُشْعَلُونَ نَارَهُمْ إِنْشَاءً وَلَا جَسَافًا﴾ [الرحمن: ٣٩]، وقال في آية أخرى: ﴿وَلَا يَسْأَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، وقال في آية أخرى: ﴿يَسْأَلُونَ . عَنِ الْمُجْرِمِينَ . مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ [المدثر: ٤٠ - ٤٢]؛ فعلى ذلك هذا.

والثالث: جائز أن يكون قوله - تعالى -: ﴿لَا تَخْضِعُوا لَدَيْ﴾ في الدين فيما بينهم وبين ربهم في دفع عذاب الله عن أنفسهم، وذلك لا يملكونه ولا يتفنون به، وأما قوله - تعالى -: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْضِعُونَ﴾ [الزمر: ٣١] فيما بين أنفسهم في المظالم والغرامات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيْ﴾ هذا يحتمل وجوهاً: أحدها: ما يبدل ما استحق كل واحد منكم من العذاب والثواب ما سبق مني من الوعد والوعيد في الدنيا بأن أجعل جزاء الكافر الجنة، وجزاء المؤمن النار؛ إذ قد سبق في



وعدي ووعيدي بأن أجعل الجنة مثوى المؤمنين، والنار مثوى الكافرين؛ فلا يبدل ذلك الوعد والوعيد.

والثاني: ﴿مَا يَدُلُّ الْقَوْلُ لَدَى﴾ يحتمل أنه أراد به قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣].

والثالث: أي: لا يبدل اليوم ما يستوجب به الجنة والخلود فيها، وهو الإيمان عن غيب، كما أخبر - عز وجل-: ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ...﴾ الآية، فأما الإيمان بعد العيان لا ينفع، كما أخبر - عز وجل-: ﴿فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسًا...﴾ الآية [غافر: ٨٥].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَنَا بِظَالِمٍ لِلْعَبِيدِ﴾ أي: في العقل والحكمة تعذيب من أتى بالكفر والشرك، فيكون ترك تعذيبه سفهاً.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَنَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾.  
هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: على تحقيق القول من الله - تعالى - لجهنم: ﴿هَلِ امْتَلَأَتْ﴾، وعلى تحقيق القول من جهنم والإجابة له: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾، وذلك جائز أن ينطق الله - تعالى - جهنم حتى تجيب له بما ذكر ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ على ما ذكرنا من شهادة الجوارح عليهم، والنطق منها للكل، حتى أجابت الجوارح لهم لما قالوا: ﴿لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [فصلت: ٢١] وعلى ذلك ما ذكرنا في قوله - تعالى -: ﴿يَجِئَالُ أَوْيَ مَعَهُ وَالطَّيْرُ﴾ [سبأ: ١٠] ونحو ذلك، ومثل هذا غير مستنكر في العقول على تقدير إحداث الحياة فيها التي هي شرط النطق عن علم، والله أعلم.

والثاني: على التمثيل، لا على تحقيق القول لها: ﴿هَلِ امْتَلَأَتْ﴾ وعلى تحقيق الإجابة منها ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ ولكن على التمثيل؛ لوجهين:

أحدهما: أي: إن جهنم لو كانت بحيث تنطق وتسمع وتعلم لو قلت لها: ﴿هَلِ امْتَلَأَتْ﴾، فنقول: ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾؟ يخبر عن انقياد المخلوقات له والطاعة والإجابة، وهو ما ذكرنا في قوله - عز وجل-: ﴿وَعَرَّزْتَهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ٧٠] لا يكون من الدنيا حقيقة التغير قولاً ولا فعلاً، ولكن معناه: إنها بحال من التزين وما فيها من الشهوات لو كان لها تمييز وعقل لغرتهم، والله أعلم.

والثاني: وصف لها بالعظم والسعة، وإخبار عن أنها تحتمل المزيد، وإن جمع من الكفرة ما لا يحصى، على التمثيل، وهو كقوله - تعالى -: ﴿لَوْ أَرْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ

لَرَأَيْتَهُمْ خَضَعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ حَشِيَّةِ اللَّهِ ﴿ [الحشر: ٢١]، وكذلك قوله - عز وجل - : ﴿وَعَزَّتْهُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ٧٠] وصف لها بالتزين والحسن الظاهر ما [لو] لم يتأمل الناظر فيها العاقبة لا عثر بها من حسنها وزينتها؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: هل بقي من أحد يزداد فيّ فإني قد امتلأت، وليس فيّ سعة تحتل غيرهم.  
والثاني: ﴿هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ﴾ أي: فيّ سعة عظيمة، فهل من زيادة خلق أمتلى بها؟ لأن الله - تعالى - وعد أن يملأ جهنم، كما قال: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩] فتسأل المزيد من ربها لتمتلى، والله أعلم بذلك.

وقال بعض أهل التأويل بأنها تسأل الزيادة حتى يضع الرحمن قدمه فيها فتضيق بأهلها حتى لا يبقى فيها مدخل رجل واحد، وروي خبر عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ في ذلك، وأنه فاسد، وقول بالتشبيه، وقد قامت الدلائل العقلية على إبطال التشبيه، فكل خبر ورد مخالفاً للدلائل العقلية يجب رده، ومخالف لنص التنزيل، وهو قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] ثم هذا القول على قول المشبهة - على ما توهموا - مخالف للكتاب؛ لأن الله - عز وجل - قال: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩] وعندهم لا تمتلى بهم ما لم يضع الرحمن قدمه فيها.

ثم ذكر البلخي أن مدار ما ذكروا من الحديث على حماد بن سلمة، وكان خرفاً مفنداً في ذلك الوقت لم يجز أن يؤخذ منه، مع ما روي في خبر أنس - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يأتي الله - تعالى - ببشر فيضع في النار حتى تمتلى» فهذا يحتمل، لا ما رواوا، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ أي: قربت، وذكر في آية أخرى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ أَنْقَرُوا رُءُوسَهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا﴾ [الزمر: ٧٣] ذكر - هاهنا - تقريب الجنة إلى أهلها، وذكر ثم سوق أهل الجنة إليها، فبين الآيتين مخالفة من حيث الظاهر، ولكن يحتمل وجهين: أحدهما: أن أهل الجنة إذا قربوا منها بالسوق إليها قربت هي إليهم؛ لأن أحد الشيتين إذا قرب إلى الآخر قرب الآخر منه، ويزول البعد بزوال المسافة، وذلك معروف.

ويحتمل أن يكون إخباراً عن وصف الجنة أنها بحال تقرب إلى أهلها وتزلف، ذكر في الجنة التقريب؛ وفي النار البروز والظهور بقوله - تعالى - : ﴿بُرُزَّتْ أَلْحَامُهُمُ لِلْغَاوِينَ﴾ [الشعراء: ٩١] فهو - والله أعلم - أن أهل النار كانوا يجحدون النار وينكرونها، وبرزت الجحيم ليرونها ويطلعون عليها، وهو كقوله - عز وجل - : ﴿لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ﴾

[التكاثر: ٦] فأما أهل التوحيد فإنهم كانوا يقرون بالجنة، ولكن لا يرون أنفسهم من أهلها لما بدا منهم من الخطايا والزلات، ويرونها بعيدة من أنفسهم، فذكر الله - تعالى - التقريب لهم، ووعدهم بذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ أي: غير بعيد منهم، بل بحيث يرونها وقت وقوفهم في القيامة، والله أعلم.

والثاني: أي: على بعد منهم في الدنيا؛ أي: يأتونها ويكونون من أهلها عن قريب؛ لأن كل آت فكان قد أتى، والله أعلم.

ويحتمل: أي: غير بعيد منهم في الجنة إذا دخلوها من الثمار والفواكه؛ بل قريب منهم، يتناولون كيف شاءوا والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ﴾ الأواب الرجاع، من الأوبة، وهي الرجوع؛ فمعناه: لكل رجاع إلى الله - تعالى - في كل وقت، أو رجاع إلى أمره وطاعته.

وقوله - عز وجل-: ﴿حَفِيظٍ﴾ أي: يحفظ نفسه عن المعاصي والزلات سرًا وعلانية والحافظ لحدوده في أوامره ونواهيه، وهو كقوله - تعالى -: ﴿الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] و﴿الْمُحْسِنِينَ﴾ [لقمان: ٣] إذ التقوى هي الائتمار بما أمر والامتناع عما نهى وحظر، والإحسان هو العمل بجميع ما يحسن في العقول.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ﴾ أي: خاف وحذر بما أوعده.

ثم يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ﴾ أي: قبل أن يرد على ظاهر ما ذكر.

والثاني: أي: من خشى الرحمن في الدنيا التي هي حال غيب الدلائل بالمواعيد التي أوعدها وحذر منها قبل أن يعاينها؛ إذ هو لم يرد ذلك العذاب فيصدقه فيما أوعده وخافه وهو كقوله - تعالى - ﴿وَيُعَذِّبُكُمُ اللَّهُ نَفْسًا﴾ [آل عمران: ٢٨-٣٠] أي: عقوبته ونقمته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ﴾ والمنيب: هو المقبل على الله تعالى بجميع أوامره ونواهيه، المطيع له في ذلك كله.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَدْخَلُوهَا سَلَامًا﴾ كأنه على الإضمار، أي: يقال لهم: ادخلوها بسلام الملائكة: أي: تسلم الملائكة عليهم وقت دخولهم الجنة؛ كقوله: ﴿سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣].

والثاني: السلام: هو اسم من أسماء الله تعالى فيقال لهم: ادخلوها باسم الله تعالى

على ما هو الأصل، وفي كل خير<sup>(١)</sup> أنه يبدأ باسم الله تعالى؛ امتثالا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كل أمر ذي بال لم يبدأ باسم الله فهو أبتر»<sup>(٢)</sup>.  
وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿أَدْخُلُوهَا بِسَلْتِكُمْ﴾، أي: سالمين عن الخوف والحزن، لا آفة تصيبكم فيها، وهو كقوله: ﴿أَدْخُلُوهَا بِسَلْتِكُمْ أَمِينَ﴾ [الحجر: ٤٦] عن الخوف والحزن. ويحتمل ادخلوها ولا كلفة عليكم، ولا أمر، ولا محنة، سوى الثناء على الله تعالى والحمد له، وتسليم بعضكم على بعض؛ بل تسقط عنكم جميع المحن والأوامر التي عليكم في الدنيا، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَمَا آخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠]، وكأنه لا شيء أذ في الدنيا على أهل الإيمان من الثناء على الله تعالى وتسليم بعضهم على بعض؛ فلذلك أبقى ذلك في الجنة، وأسقط ما وراء ذلك، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل - ﴿ذَلِكَ يَوْمَ الْخُلُودِ﴾:  
يحتمل: أي: ذلك يوم الخلود لأهل الجنة بالسرور والراحة، ولأهل النار بالعقوبة والعذاب.

ويحتمل: أي: يوم لا انقطاع لذلك الذي وعدوا، وهي الجنة، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا﴾، أي: لهم ما يختارون فيها، لا يجبرون، ولا يكرهون فيها على شيء؛ إذ المشيئة هي صفة كل فاعل مختار.  
وإن كانت المشيئة مشيئة التمني والتشهي، فكأنه قال: لهم ما يتمنون، ويتخيرون كقوله: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهُ أَنْفُسُكُمْ﴾ [فصلت: ٣١] وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: ٥٧]، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ قال بعض أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: بأنه تأتيهم سحابة فتمطرهم كل ما يشاءون، وذلك هو المزيد لهم في الجنة.

(١) في أ: خبر.

(٢) أخرجه السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» (٨/١) من طريق إسماعيل بن أبي زياد الشامي عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه وقال: لا يثبت. فتعقبه الشيخ الألباني في الضعيفة (٩٠٢)، وقال: بل هو موضوع بهذا السياق؛ وأفته إسماعيل هذا، قال الدارقطني: متروك الحديث.

وأخرجه أبو داود (٦٧٧/٢) كتاب الأدب: باب الهدي في الكلام (٤٨٤٠) وابن ماجه (٣/٣٣٨) كتاب النكاح: باب خطبة النكاح (١٨٩٤) من طريق قرة عن الزهري . . . فذكر الإسناد السابق بلفظ: «أجزم» عند أبي داود، و: «أقطع» عند ابن ماجه بدل «أبتر». وضعفه الشيخ الألباني في الإرواء (٣٠/١) وأشار إلى كلام أبي داود في تصويب الرواية المرسلة على الموصولة.

(٣) ذكره ابن جرير (٤٢٩/١١) بنحوه.

(٤) قاله كثير بن مرة، أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٢٩/٦).

وقال بعضهم بأنه تنبت لهم شجرة فتفطر لهم كل ما يشاءون، فذلك هو المزيد.  
لكن يحتمل وجهين:

أحدهما: النظر إلى رؤية الرب - جل وعلا- وهو كقوله تعالى: ﴿لَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنِ  
وَزِيَادَةٍ﴾ [يونس: ٢٦] قيل<sup>(١)</sup>: الزيادة هي رؤية الله تعالى في الجنة.

ويشبهه: ولدينا مزيد من نعيمها ما لا يبلغ تمنيهم وشهواتهم؛ كقوله - عليه السلام- في  
صفة نعيم الجنة: «ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»<sup>(٢)</sup>؛ لأن  
الأماني والشهوات إنما تكون لما سبق لجنسه من الذي تقع عليه الرؤية والنظر، أو الخبر  
فأما ما لا معرفة به، فلا يتمنى ولا يشتهي، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُمْ بَطْشًا فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ هَلْ مِنْ مَحِيصٍ﴾ (٣٦)  
إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٣٧﴾ وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴿٣٨﴾ فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ  
قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَرَ الشُّجُورِ ﴿٤٠﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُمْ بَطْشًا فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ هَلْ مِنْ  
مَحِيصٍ﴾، هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يقول: كم أهلكتنا قبلهم من قرن، لم يملكو دفع ذلك عن أنفسهم، ولا  
الانتصار من ذلك، فكيف يملك قومك دفع ما ينزل بهم لو أصروا على التكذيب.  
والثاني: يقول: قد أهلك الذين كانوا قبل قومك: الذين كذبوا رسلكم، أهلكتهم، أهلكتهم  
عقوبة وتعذيب، والذين صدقوا أهلكتهم بأفعالهم، لا هلاك عقوبة، وقد كانوا جميعا: -  
المصدقين والمكذابين- سواء في هذه الدنيا، وفي الحكمة التفريق بينهما، فدل أن هناك  
دارا أخرى يفرق بينهما، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ﴾:

قال أبو عوسجة: ﴿فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ هَلْ مِنْ مَحِيصٍ﴾: أي: صاروا في البلاد هل من  
مفر؟!

(١) روي عن أنس مرفوعا وموقوفا، فأما المرفوع: فأخرجه البزار وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن  
مردويه واللالكائي في السنة، والبيهقي في البعث والنشور، كما في الدر المنثور (١٢٧/٦) وأما  
الموقوف: فأخرجه ابن جرير (٣١٩٣٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٨/٩، ٤٦٩) كتاب التفسير: باب قوله: ﴿فَلَا تَقَلِّمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ﴾  
(٤٧٧٩)، (٤٧٨٠)، ومسلم (٢١٧٤/٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٢٨٢٤/٢) من حديث  
أبي هريرة.

وقال القتيبي: ﴿فَتَقَبَّوْا فِي الْبَلَدِ﴾، أي: طافوا، وتباعدوا، ﴿هَلْ مِنْ مَّحِيصٍ﴾ أي: هل يجدون من الموت محيصاً؟ أي: مفراً.

ويحتمل: أي: تقبلوا في البلاد في تجارتهم، فلا يجدون ملجأ يرد به هلاكهم.

يوعد بما ذكر أهل مكة أنهم لم يجدوا محيصاً فكيف تجدون أنتم؟! وقوله - عز وجل -:

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ يحتمل وجوها:

أحدها: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا﴾ أي: عظة ممن كان له قلب.

والثاني: فيما ذكر من إهلاك الأمم الخالية، وذهاب آثارهم بتكذيبهم الرسل لذكرى لمن ذكر.

والثالث: أي: فيما ذكروا من استواء المحسن والمفسد في هذه الدنيا، والصالح

والطالح - لذكرى لمن كان له قلب أن هنالك داراً يميز فيها بينهما.

وقوله: ﴿لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾، أي: عقل وفهم.

أو لمن كان له قلب ينتفع به في التأمل والنظر.

وإنما كنى بالقلب عن العقل؛ لأن الناس اختلفوا:

بعضهم قالوا: إن القلب محل العقل.

وقال بعضهم: محله الرأس، لكن نوره يصل إلى القلب؛ فيبصر القلب الأشياء الغائبة

بواسطة العقل؛ فذلك كنى بالقلب عن العقل؛ لمجاورة بينهما، وهو سائغ في اللغة.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾، أي: يستمع وهو شاهد سمعه

وقلبه، وأصله: أن القلب جعل للوعي والحفظ بعد الإدراك، والإصابة.

ثم أصل ما يقع به العلم والفهم شيان:

[الأول]: التأمل والنظر في المحسوس.

والثاني: أن يلقى إليه الخبر وهو يستمع له، فكأنه يقول - والله أعلم -: إن في ذلك

لذكرى لمن كان له قلب يطلب الرشد والصواب، وينظر، ويعي، ويحفظ.

أو ﴿أَلْقَى السَّمْعَ﴾، أي: يستمع بما ألقى إليه وهو شاهد السمع والقلب؛ فتكون

الذكرى لمن اختص بهذين، أو ينتفع به هذان الصنفان بالتأمل، فيرى بالعقل محاسن

الأشياء ومساوئها.

أو يستمع حقيقة ذلك بالسمع، فيتذكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا

مِن لُّغُوبٍ﴾ ذكرنا فيما تقدم تأويل خلق السموات والأرض في ستة أيام.

وقوله: ﴿وَمَا مَسَّكُمِ لُغُوبٌ﴾، أي: من إعياء وتعب ونصب، وفيه نقض قول اليهود - لعنهم الله - صراحًا، ونفي إيهام المشبهة في قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]، ويتبين المراد من قوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] أما نقض قول اليهود - لعنهم الله - فإنهم يقولون: خلق الله السموات والأرض في ستة أيام، ثم استراح في يوم السبت، وهم يتركون العمل يوم السبت لهذا، فالله - عز وجل - أخبر أنه لم يمسه بخلق ما ذكر إعياء ولا لغوب على ما زعمت اليهود - لعنهم الله - فيكون ردًا لقولهم صريحًا.

وأما نفي إيهام المشبهة؛ فإنهم توهموا أن قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] على إثر خلق السموات والأرض وما بينهما في آية أخرى: أن ذلك للراحة، فشبها الله تعالى بالخلق: أنهم إذا فرغوا من أعمال عملوها ثم استوا على شيء، إنما يستون للراحة، فقالوا بالاستواء على العرش حقيقة، فالله تعالى نفى التعب عن نفسه في خلق السموات والأرض؛ [فدل] على أن استواءه ليس للراحة حتى يراد به الاستقرار، كما في الشاهد بين الخلق وبيّن تعاليه وبراءته عما توهمت المشبهة، وشبهوه بالخلق، وتبين بذكر الاستواء على العرش بعد ذكر خلق السموات الأرض أن المراد منه التمام، أي: تم ملكه بعد خلق السموات والأرض وما بينهما بخلق العرش، ويذكر الاستواء ويراد به التمام، والله أعلم.

قال أبو عوسجة: اللغوب: الإعياء، يقال: لغب يلغب لغوبا فهو لاغب. وأصله ما ذكرنا: أن خلق الله تعالى الأشياء لا لمنفعة له أو حاجة تقع له، ولا بالآلات، والأسباب التي بها يقع التعب والإعياء في الشاهد؛ إذ الإعياء إنما يلحق من فعله الحركة والانتقال والسكون، فأما الله تعالى إنما يخلق الأشياء بقوله: كن، ولا يلحقه شيء من ذلك، وهو قادر بذاته، فاعل لا بألة وسبب؛ فأني يقع له الإعياء والتعب، تعالى الله عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾، أي: فاصبر على ما يقولون فيك: إنك ساحر، وشاعر، ومجنون، ونحوه، فأمره بالصبر على ذلك، وألا يدعو عليهم بالهلاك. ويحتمل: فاصبر على ما يقولون في الله من معاني الخلق، فلا تحاربهم، ولا تقاتلهم، ولا تدعو عليهم بالهلاك، ولكن اصبر؛ فإن الله تعالى ينتقم منهم لك. وإنما أمره بالصبر؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان سريع الغضب لله تعالى فيما عاين من المناكير وسمع، وكذلك جميع الأنبياء - عليهم السلام - لذلك أمره بالصبر فيما يقولون في الله أو فيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسَيَحِبِّحْمَدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾.

قيل: بحمد ربك، أي: بالثناء على ربك؛ أي: أثن عليه بما هو أهله، وما يليق به. وأهل التأويل يفسرون التسييح في هذا الموضع وفي غيره من المواضع بالصلاة، فمعنى قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ أي: صل بأمر ربك، وإنما صرفوا التسييح إلى الصلاة؛ لأن الصلاة من أولها إلى آخرها وصف الرب تعالى بالتعظيم والتزويه والبراءة عن كل عيب قولاً وفعلاً.

ولأنه لو قام إلى الصلاة، فقد فارق جميع الخلائق بما هم فيه، وكذلك إذا جئنا للركوع والسجود فارق جميع الخلائق فيما هم فيه من الأمور، واعتزلهم، واشتغل بمناجاة ربه - جل وعلا- فجائز أن يكون تسميتهم التسييح: صلاة؛ لهذا.

ويحتمل أن سموه: صلاة؛ لما أن في الصلاة تسييحاً. وقوله - عز وجل-: ﴿بَلْ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: قبل صلاة الفجر، وقبل غروبها.

وقال بعضهم: صلاة العصر.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: صلاة العصر والظهر؛ لأنهما جميعاً قبل غروب الشمس.

وقوله: ﴿وَأَذْبَنَ الشُّجُورِ﴾ قال عامة أهل التأويل: هما ركعتان بعد المغرب، و[هو] جائز محتمل.

ويحتمل أن يكون إدبار السجود ما ذكر في آية أخرى؛ حيث قال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ يَتَفَيَّؤُا ظِلَالُهُ عَنِ الَّيْمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ﴾ [النحل: ٤٨]، وتفوي الظلال إنما يكون بالنهار، وهو تسييح الظلال؛ فمعناه: وسبحه وقت إدبار سجود تلك الظلال، والذي أخبر أنه يتفياً أن تفويّه هو تسييحه، وهو ما ذكر في قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْهُ وَادْبُرَ الشُّجُورِ﴾ [الطور: ٥٢] إدبار النجوم؛ هو ذهاب النجوم؛ فعلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَذْبَنَ الشُّجُورِ﴾، أي: سبحه بعد ذهاب سجود الظلال، فذلك إنما يكون بعد ذهاب الشمس وغيوبتها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَسْمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِنْ مَّكَانٍ قَرِيبٍ ﴿٤١﴾ يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ ذَلِكَ يَوْمَ الْخُرُوجِ ﴿٤٢﴾ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِيهِمْ وَنُمِيتُهُمْ وَإِلَيْنَا الْمَصِيرُ ﴿٤٣﴾ يَوْمَ نَشْفُقُ الْأَرْضَ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ ﴿٤٤﴾ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مِنَ يَحْأَفُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ﴾، كأن هذا صلة قوله - عز وجل-:

(١) قاله قتادة وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهما (٣١٩٦٩)، (٣١٩٧٠)، وروي في معناه حديث عن جرير بن عبد الله، أخرجه الطبراني في الأوسط وابن عساكر، كما في الدر المنثور (١٣٠/٦).

(٢) قاله ابن عباس، كما في تفسير البغوي (٢٢٦/٤).



﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ [طه: ١٣٠]، وانتظر ﴿يَوْمَ يَنَادِ الْمُنَادُ﴾، ولا تكافئهم، ولا تنتقم منهم، ولكن اصبر وانتظر ذلك اليوم.

ثم قوله: ﴿يَنَادِ الْمُنَادُ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَىٰ شَيْءٍ نُّكْرٍ﴾ [القمر: ٦]، ﴿يَوْمَ يَنَادِ الْمُنَادُ﴾، أي: يوم يدعوهم الداعي إلى شيء أنكره.

والثاني: ما ذكر من نداء بعض لبعض؛ كقوله: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ﴾ الآية [الأعراف: ٤٤]، وقوله: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٥٠]، يقول - عز وجل - : انتظر يوم ينادون ويدعون إلى ما أنكروا، ويوم يناد بعضهم بعضا. وقوله - عز وجل - : ﴿مِنْ مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾ أي: من مكان يسمعون ما ينادون ويدعون، ويعرفون ما يراد بالدعاء، ومن يراد به، ينتهي ذلك الدعاء والنداء إلى كل في نفسه حتى يعرفه.

وذكر أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أن المنادي هو جبريل - عليه السلام - ينادي عند بيت المقدس بنداء يسمعه كل أحد، وبيت المقدس أرفع مكان في الأرض، وهو يقرب من السماء بكذا كذا ذراعاً، فهو المكان القريب.

ولكن هذا لا معنى له؛ فإنه يسمع صوته جميع الخلائق وإن لم يقم في ذلك المكان، وليس المراد من القرب ما ذكره، ولكن على الإسماع في أي موضع كانوا، ومن يسمع شيئاً فذلك منه قريب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ﴾ الصيحة: النفخة، أو النداء الذي ذكر.

ثم قوله تعالى: ﴿بِالْحَقِّ﴾، يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: يستمعون الصيحة بما أوعدهم الرسل من المواعيد؛ فيتحقق لهم ذلك في ذلك اليوم.

والثاني: يحتمل: ﴿بِالْحَقِّ﴾، أي: تحقق ذلك اليوم؛ لأن الرسل - عليهم السلام - قد أخبروهم بذلك اليوم، وهم أنكروه.

أو بالحق الذي لبعضهم على بعض، أي: يستوفي بعض من بعض ما لهم من الحق في ذلك اليوم، وأمروا بأداء الحقوق في ذلك اليوم، والله أعلم.

(١) قاله كعب الأحبار، أخرجه ابن جرير عنه (٣١٩٩٨)، (٣١٩٩٩) وفيه: أن الملك هو «إسرافيل» بدل «جبريل»، وهو قول قتادة وبريدة ويزيد بن جابر.

وقوله - عز وجل- ﴿ذَلِكَ يَوْمَ الْخُرُوجِ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: يوم الخروج من قبورهم.

وقيل: يوم الخروج والبروز إلى الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِيهِمْ وَنُيِّتُ﴾، أي: نحْيي الموتى، ونميت الأحياء؛

أي: نحن نملك ذلك، لا يملك أحد ذلك غيرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْيَسَاءَ الْمَصِيرُ﴾، خص ذلك اليوم بالمصير إليه، وإن كانوا في

الأوقات كلها صائرين إليه؛ لما ذكرنا من الوجوه في غير موضع، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ تَسْقُطُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا﴾.

يحتمل أن يكون ما ذكر من السراع هو صفة تشقق الأرض، كأنه يقول: يوم تشقق

الأرض سراعاً، لا تنتظر طرفة عين، ولكن تشقق أسرع من لمحة البصر.

ويحتمل أن يكون وصف سرعة خروجهم من الأرض، يقول: يوم يسرعون الخروج

من الأرض.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ حَسْرَةٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ﴾، وغير الحشر يسير على الله تعالى -

أيضاً - ليس شيء أيسر عليه من شيء، أو أصعب من شيء، لكن خص ذلك بالذكر؛

لأن أولئك الكفرة استبعدوا ذلك اليوم، واستعظموا كونه؛ فخص ذلك اليوم باليسير لهذا؛

إذ وجود الأشياء كلها بالتكوين الأزلي، وعبر عن ذلك بحرف ﴿كُنْ﴾ [البقرة: ١١٧]

لمعرفة العباد، لا أن التكوين الذي به وجود المكونات مما يوصف بالحرف، وفي ذلك

يستوي ابتداء الخلق وإعادته، والحشر، وكل شيء، ولا قوة إلا بالله.

وهو كقوله: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ﴾ [النحل: ٧٧]، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿تَنَحَّنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾ يقول - والله أعلم-:

اصبر على ما يقولون؛ فنحن أعلم بما يقولون؛ فنكافئهم.

أو يقول: عن علم بذلك تركهم على ذلك، ونمهلهم؛ يصبر رسوله صلى الله عليه

وسلم على ذلك؛ ليتسلى به بعض ما يحزن عليه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: من الجبر والقهر، أي: ما

أنت بقاهر عليهم، وجبار يجبرهم على التوحيد.

وقال بعضهم: من التجبر والتكبر، والجبار: هو الذي يقتل بلا ذنب ولا حق.

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (١٣٢/٦).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٤٤٠/١١).

وقيل<sup>(١)</sup>: أي: وما أنت عليهم بمسلط، وهو كقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [الأنعام: ١٠٧] أي: مسلطاً.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ﴾، أي: بلغ ما أنزل إليك، فعليك التبليغ وأنا المجازي لهم والمكافئ بما يفعلون.  
ثم ليس يخص بالتذكير من يخاف الوعيد، لكن أمر بتذكير الكل، إلا أن منفعة الذكرى تكون لمن يخاف الوعيد، لا لمن لا يخاف الوعيد؛ فلذلك خصه بالذكر، لكن التخصيص بالذكر لا يكون تخصيصاً بالحكم ونفياً عن غيره؛ فيبطل بهذا مذهب من ادعى ذلك، والله أعلم بحقيقة ما أراد، والله الموفق.

\* \* \*

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٤٣٩/١١) وتفسير البغوي (٢٢٨/٤).

## ذكر أن سورة الذاريات مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذُرُورًا﴾ (١) ﴿فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا﴾ (٢) ﴿فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا﴾ (٣) ﴿فَالْمَقْسِمَاتِ أَمْرًا﴾ (٤) إِنَّمَا تُعَدُّونَ لِمَادِقُ ﴿٥﴾ وَإِنَّ الَّذِينَ لَوْفِعُ ﴿٦﴾ وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ ﴿٧﴾ إِنَّكَ لَنَى قَوْلٍ مُخْلِيفٍ ﴿٨﴾ يُؤْفِكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ﴿٩﴾ قِيلَ الْمُحَرِّضُونَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي عَمْرٍو سَاهُونَ ﴿١١﴾ يَسْتَلُونَ أَيَّانَ يَوْمَ الَّذِينَ ﴿١٢﴾ يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ ﴿١٣﴾ ذُوقُوا فَنَّتَكُمْ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْمِلُونَ ﴿١٤﴾ .

قوله - عز وجل -: ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذُرُورًا﴾ سئل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن هذه الآية فقال: ﴿وَالذَّارِيَاتِ﴾ هي الرياح، ﴿فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا﴾ هي السحاب، ﴿فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا﴾ من السفن، ﴿فَالْمَقْسِمَاتِ أَمْرًا﴾ هي الملائكة<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا خرج تأويل عامة أهل التأويل، إلا ابن مسعود - رضي الله عنه - فإنه قال: ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذُرُورًا﴾ هي الملائكة.

ثم يحتمل أن تصرف هذه الأحرف كلها من ﴿وَالذَّارِيَاتِ﴾ وغيرها إلى الرياح خاصة؛ فالذاريات من تدرى الأشياء ذروا ﴿فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا﴾ هن يحملن السحاب وغيره في الآفاق. وجائز أن يصرف كل حرف من ذلك إلى نوع وجنس، على ما حمله أهل التأويل، وصرفه إليه.

قال القتيبي: ذرت الرياح تدرى ذروا، ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ﴾ [الكهف: ٤٥]، ومنه ذريت البر؛ لأن التذرية لا تكون إلا بالريح، وتذريت أي: أشرفت من الذروة، وذرى الرجل يذرى ذرى، فهو أذرى أي: أشمط، وشاة ذرا: إذا كان في ذنبها بياض.

﴿فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا﴾ أي: سهلا، أي: تجري السفن في الماء جريا سهلا. وقال أبو عوسجة، أي: هينا.

ثم المقسمات أمرا هم الملائكة، واختلفوا في التقسيم: قال بعضهم: أربعة أملاك يقسمون الأمور؛ فجبريل - عليه السلام - ينزل في إنزال العذاب والشدائد، وميكائيل ينزل في إنزال النعمة والرخاء والرحمة، وإسرافيل في نفخ الصور، وملك الموت في قبض الأرواح؛ فكل واحد من هؤلاء موكل في أمر على حدة.

(١) أخرجه عبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور، والحارث بن أبي سامة وابن جرير (٣٢٠٠٧)، (٣٢٠٢١) وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في المصاحف، والحاكم وصححه البيهقي في شعب الإيمان من طرق عنه، كما في الدر المنثور (١٣٣/٦).

وقال بعضهم: هم الملائكة الذين ينزلون بالوحي، يأخذ هذا من هذا؛ إذ لله تعالى أن يرسل الوحي على يدي من يشاء من ملائكته، والله أعلم.

ثم اختلف في ذكر هذه الأشياء من الرياح والسفن، والسحاب والملائكة، لماذا؟ قال عامة أهل التأويل: إنما ذكرها على القسم بها.

وقال بعضهم: إنما ذكرها على سبيل تعداد النعم والمنافع التي جعلها الله لهم.

واحتج هؤلاء وقالوا: إن الله تعالى نهانا عن القسم بغيره، فكيف [يقسم] بغيره فيكون ذكر هذه الأشياء على الامتنان، لا على القسم.

والقائلون بالقسم اختلفوا: فمنهم من يقول: القسم بأعيان هذه الأشياء؛ لعظم منافع [هذه] الأشياء عند الخلق.

ومنهم من يقول: إن القسم بالله تعالى لا بعين هذه الأشياء؛ على الإضمار؛ كأنه قال: والذي ذرا الذاريات ذروا، والذي خلق الحاملات وقرا، فالجاريات يسرا، والمقسمات أمرا، وهو كقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الذاريات: ٢٣]؛ فيكون القسم بخالق هذه الأشياء لا بأنفسها، وكل واحد من الوجهين [محتمل]؛ لأن القسم خرج لرفع شبهة الكفرة في البعث وارتبابهم فيه بعدما أقام عليهم حجج البعث وبراهينه على أنه كائن لا محالة، ونظروا فيها لزوال ذلك الارتباب والشبهة عنهم، والقسم؛ لتأكيد ما وقع عليه بما يكون عندهم له حرمة وقدر وعظمة، قيد لهم ذلك على تأكيد الخبر المقرون بالقسم، فالقسم من الله تعالى بأنه خالق هذه الأشياء المذكورة مما يجلب ويعظم عند الكفرة؛ لما كانوا يقسمون بالله تعالى عند عظم الأمور، كما أخبر تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩]، فيصلح لتأكيد ما وقع عليه القسم، وكذلك القسم بهذه الأشياء يصلح مؤكدا لعظم خطر هذه الأشياء عندهم؛ لما تجل منافع هذه الأشياء، والعرف في الناس أنهم إنما يقسمون بالذي عظم خطره، وجل قدره عندهم؛ فأقسم الله تعالى بهذه الأشياء؛ لما عرف عظم خطرها وجليل قدرها عندهم، فمنافع الرياح مما يكثر عدها: قد أهلك بها أقواما، وبها استأصلهم، وبها تلقح الأشجار المثمرة وغيرها، وبها يساق السحاب في الآفاق للإمطار، وبها تجري السفن في البحار، وغيرها من المنافع، وبها سبب حياة الحيوانات بالتنفس، ودخول الريح فيهم، ونحوها في تدرية الطعام بحيث لولاها لتحرج الناس في التدرية.

وفيها آيات؛ فإن الريح جسم لطيف يرى ولا يدرك؛ ليعلم أن الرؤية لا توجب الإحاطة والإدراك، وغير ذلك من جهة الآيات؛ على ما تقدم.

وكذلك أقسم بالحاملات وقرا، وهي السحاب الذي فيه منافع الخلق من حمل

الأمطار، والتظليل في الحر، ونحو ذلك مع ما فيه من الآيات؛ إذ هو يمسكه في الهواء حيث لا يقع بسوق الرياح مع ما فيه من الحمل والوقر، ثم يرسل المطر حيث أمر؛ إذ قد يوجد السحاب ولا مطر؛ دل أنه لم يرسل بنفسه، بل بالأمر يرفع ويمسك ويرسل، وهو في نفسه مُسَخَّرٌ لا بد له من مُسَخَّرٍ؛ إذ لو كان عمله بالطبع لم يختلف باختلاف الأحوال. وفيه آيات البعث؛ إذ خلق مثله لا يكون إلا لعاقبة، وكذلك أقسم بالجاريات يسرا، وهي السفن؛ لما فيها من منافع الخلق؛ إذ لولاها لانقطع بعض المنافع عن الخلق؛ إذ ما يحتاج المرء من المنافع لا يوجد في مكان واحد؛ بل خلقها متفرقة في أماكن، فطريق تحصيل هذه المنافع والحوائج شيثان: الحمل على ظهور الدواب في البر، وفي السفن في البحار، مع ما فيها من الآيات العظيمة بما جعلها بحيث لا تتسفل في الماء مع ثقل الأحمال بل تجري بها الريح حيثما شاءوا بأمر الله تعالى.

والملائكة منافعهم عظيمة ظاهرة، وعظم قدرهم وجلالة خطرهم واضح.

وإذا كان كذلك، فكان القسم بهذه الأشياء؛ لتأكيد الخبر المقسم عليه مما يعقل، وهو متعارف، ولا معنى لقول أولئك: إنه نهى عباده عن القسم بغيره، فكيف يقسم بنفسه؛ إذ يجوز أن يقسم هو بشيء ينهانا عن القسم به؛ إذ القسم بالشئ تبجيل لتلك الأشياء وتعظيمها، وأنها لا تستحق التعظيم بأنفسها، بل بالله تعالى، فأمرنا بالقسم بالله تعالى؛ إذ هو المستحق للتعظيم بنفسه في الحقيقة؛ إذ هو خالق الأشياء كلها، فأما القسم من الله تعالى بشيء ليس لتعظيم ذلك في نفسه، بل ببيان منه قدر منفعته التي للخلق فيه، [و] التي عظمت، وجلت عندهم؛ فيكون لذكرها خطر عندهم، والله أعلم.

ثم ذكر أفعال هذه الأشياء التي أقسم بها، ولم يذكر أنفسها، والقسم إنما يكون بالأنفس، لا بالأفعال، فأما إن عرف أولئك الكفرة أنفس هذه الأشياء بذكر أفعالها وقت قرع ذكر هذه الأفعال سمعهم، وإذا لم يعرفوا يسألون عنها، وما أريد بها، والله أعلم. وقوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٌ . وَإِنَّ الَّذِينَ لَوَفَّعُوا﴾ هذا موضع القسم، والصدق إنما يستعمل في الخبر، فكأنه قال: إن ما أخبركم الرسول بالبعث، أو وعدكم به، لصادق في خبره ووعدته؛ إذ الوعد في الجملة مما قد يكون صدقا أو كذبا، فأكد هذا الوعد من الرسول بالقسم: إنه لصادق فيما وعد من البعث وغيره، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ لَوَفَّعُوا﴾ موضع القسم: أن الجزاء لواقع كائن.

وقيل: إن المراد من الدين الحساب، أي: إن الحساب لكائن لا محالة، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَالسَّمَاءَ ذَاتَ الْحُبُوبِ . إِنَّكُمْ لَأَنَّى قَوْلٍ تُخَفِّفُونَ﴾، أقسم - أيضا - بالسماء

ذات الحبك، وموضع القسم: ﴿إِنَّكَ لَنِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ﴾ .  
ثم اختلف في تأويل قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ﴾ :  
روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما-: ﴿ذَاتِ الْحُبُكِ﴾ قال: حسنها واستواؤها<sup>(١)</sup> .  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ذات حبك، أي: ذات بنيان متقن محكم .  
وكلا التأويلين يرجعان إلى واحد؛ فإن حسن خلق السماء بالإتقان والإحكام؛ يقال  
للحائك إذا أحسن النسيج وأحكمه: حبك الثوب .  
وقال الحسن: حبكت بالنجوم، وحبكت بحسن الخلق<sup>(٣)</sup> .  
وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ذات الشدة والاستواء، يقال: حبكت الحبل؛ إذا شددت فتله،  
كذلك قاله أبو عبيدة .

وقال القتيبي: ﴿ذَاتِ الْحُبُكِ﴾: ذات الطرائق، وكذلك قال أبو عوسجة .  
ثم هو على ما ذكرنا من الوجهين: أن القسم بعين السماء، أو رب السماء، والله  
أعلم .

ثم قوله - عز وجل-: ﴿إِنَّكَ لَنِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ﴾ يخرج على وجوه:  
أحدها: إنكم لفي قول مختلف في رسول الله ﷺ، وفي القرآن، ما لو كان ذلك القول  
منكم عن علم ومعرفة؛ لم يخرج مختلفا متناقضا؛ لأنهم قالوا في رسول الله صلى الله  
عليه وسلم: إنه مجنون، وإنه ساحر، وإنه شاعر، وإنه مفتر؛ وهذا مختلف متناقض؛ لأن  
الساحر هو الذي يبلغ في معرفة الأشياء غايتها، وكذا الشاعر، ولا يحتمل أن يبلغ  
المجنون ذلك المبلغ بحال؛ فيكون نسبتهم إياه إلى هذه الجملة في حال واحدة يخرج  
على التناقض، وكذلك قولهم في القرآن: إنه أحاديث الأولين، وإنه مفترى، والافتراء  
خلاف الأساطير، مع أنهم عجزوا عن إتيان مثله؛ فيكون هذا تناقضا في القول؛ فدل  
اختلافهم في القول فيهما على أنهم قالوا ذلك عن جهل، لا عن علم؛ إذ لو كان عن علم  
بذلك، لكان لا يختلف ولا يتناقض، وهذا الخطاب على هذا التأويل يكون للكفرة .  
والثاني: إنما قال ذلك في الدلالة على البعث: ﴿إِنَّكَ لَنِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ﴾ أي: في عقولكم  
الاختلاف والافتراق بين المصلح والمفسد، والمحسن والمسيء، وقد عرفتم الاستواء

(١) أخرجه ابن جرير (٣٢٠٤١)، (٣٢٠٤٩) .

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٠٥٤) .

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٢٠٤٤) - (٣٢٠٤٦) .

(٤) قاله ابن زيد بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٠٥٦) .

بينهما في هذه الدنيا، دل أن هنالك دارا أخرى فيها يفرق بينهما ويميز.

وهذا التأويل لا يختص به الكافر؛ بل يعم الكل، والله أعلم.

والثالث: ﴿إِنَّكَ لَنِي قَوْلٍ تُخَلِّفُ﴾، أي: قول متفرق، ومذهب متناقض؛ فإنهم كانوا يعبدون أشياء على هواهم، فإذا هؤوا شيئا آخر تركوا ذلك وعبدوا غيره، وكذلك يقولون قولا بلا حجة، ثم يرجعون إلى قول آخر، لا ثبات لهم على شيء، وهو كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

والرابع: ﴿إِنَّكَ لَنِي قَوْلٍ تُخَلِّفُ﴾، أي: في أمر الآخرة؛ لأن منهم من يدعي أن الآخرة لهم لو كانت، ومنهم من يدعي الشركة مع المسلمين، فرد الله تعالى عليهم بقوله: ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾، وهو كقوله تعالى: ﴿أَفَتَجْمَلُ الشُّبُهَيْنِ كَالْجَرِيمِينَ . مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم: ٣٥، ٣٦]، وقال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً نَجْهَهُمْ وَمَمَا تَهُمُّ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١].

والخامس: يحتمل أن مواعيدهم ومنازلهم مختلفة في الآخرة، والله أعلم.

وذكر بعض أهل التأويل: أن الناس يأتون مكة من البلدان المختلفة؛ ليتفحصوا عن أخبار رسول الله ﷺ، ويسمعوا كلامه، فكان كفار مكة يصدونهم عنه، ويقول بعضهم: إنه مجنون، وبعضهم: إنه كذاب، وبعضهم: شاعر، وذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَنِي قَوْلٍ تُخَلِّفُ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾ يحتمل وجوها:

أحدها: أي: يصرف عن الحق من صرف عن النظر والتفكر في العاقبة.

والثاني: صرفوا عما رجوا في الآخرة، صرفوا عن الحق في الدنيا؛ لأنهم كانوا يعبدون الأصنام رجاء أن تقربهم عبادتها إلى الله تعالى وأنها شفعاؤهم عند الله تعالى، يقول تعالى: صرف عما رجوا في الآخرة؛ لما صرف عن الحق في الدنيا، والله أعلم.

والثالث: يصرف من طمع في الآخرة الشركة مع المسلمين، أو ادعى الخلوص بما صرف في الدنيا عن الإيمان الذي به ينال الآخرة.

والرابع: ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ﴾ أي: عن الحق ﴿مَنْ أُفِكَ﴾، أي: صرف عن الحق من صرف؛ كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْصَرَفُوا سَرَفًا فَقُلُوبُهُمْ رَمَدٌ﴾ [التوبة: ١٢٧]، وقوله: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

وقوله تعالى: ﴿يُنَادِ الْمُرْضُوعُونَ﴾: قال أبو بكر الأصم: الخراص: الذي يكذب على العميد. ولكن عندنا: الخراص: الذي يكذب، ويقطع على الظن، ومنه يقال للذي يقدم



الشيء ويفرقه بالظن: خراس؛ فعلى ذلك يحتمل قوله: ﴿الْمُخْرَضُونَ﴾.  
ثم قوله: ﴿قَبِيلَ الْمُخْرَضُونَ﴾ يحتمل حقيقة القتل، وذلك يرجع إلى قوم خاص قتلوا.  
والثاني: ﴿قَتَلَ﴾، أي: لعن، واللعن: هو الطرد؛ أي: طردوا عن رحمة الله، وإنما  
سمي اللعن: قتلا؛ لأن القتل سبب التباعد عن منافع الحياة، وبالقتل خرج من أن يكون منتفعا  
به، واللعن هو الطرد عن رحمة الله التي بها تقع وتتحقق المنافع في الآخرة، والله أعلم.  
وقال أهل التأويل: الخراسون: الكاذبون، وكذا قال أهل الأدب<sup>(١)</sup>.  
وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي غَمْرَةٍ سَاهُونَ﴾ اختلف في تأويله:  
قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أي: في غفلة.  
وقال بعضهم: أي: في غطاء وغطاء، كقوله: ﴿وَجَمَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ [الأنعام: ٢٥].  
وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِّنْ هَذَا﴾ [المؤمنون: ٦٣]، أي: في غطاء  
وغلف.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: أي: في عماية عن أمر الآخرة.  
ولكن الكل يرجع إلى معنى واحد.  
وقوله: ﴿سَاهُونَ﴾، أي: ساهون عن الحق وعماد دعوا إليه.  
وقيل<sup>(٤)</sup>: ﴿سَاهُونَ﴾، أي: غافلون.  
وقيل: أي: لاهون عن التوحيد والإيمان.  
وقيل: ﴿سَاهُونَ﴾، أي: تاركون الإيمان.  
وأصل السهو هو الترك، وهو كقوله: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، أي: تركوا،  
والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَسْتَأْذِنُونَ أَيَّانَ يَوْمِ الَّذِينَ﴾ الآية.  
كانوا يسألون عن يوم القيامة سؤال استهزاء وعناد، لا سؤال استرشاد؛ لذلك قال الله  
تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ ولو كان سؤالهم سؤال استرشاد، لكان لا يأتيهم ذلك  
الوعيد؛ ألا ترى أن جبريل - عليه السلام - أتى رسول الله ﷺ، وسأله عن الإيمان  
والإسلام في حديث طويل، وسأله عن الساعة فلم يأته الوعيد<sup>(٥)</sup>؛ فلا ذم في سؤاله ذلك؛

(١) انظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص (٤٢١).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٠٧٢).

(٣) انظر: تفسير البغوي (٢٢٩/٤).

(٤) انظر: تفسير البغوي (٢٢٩/٤).

(٥) انظر: صحيح البخاري (١٩/١، ٢٠) كتاب الإيمان: باب سؤال جبريل النبي ﷺ (٥٠) ومسلم (١)

(٣٩) كتاب الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩/٥).

لأن سؤاله سؤال استرشاد، وقوم موسى - عليه السلام - لما سألوا رؤية الرب تعالى بقولهم: ﴿أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣] فأهلكوا؛ لأنهم سألوا سؤال استهزاء وتعنت، لا سؤال استرشاد، وأصحاب رسول الله ﷺ سألوا - أيضا - الرؤية، فبشروا ووعدوا في الآخرة؛ لما أنهم سألوا سؤال استرشاد، لا سؤال استهزاء، فعلى ذلك أولئك الكفرة سألوا عن القيامة سؤال استهزاء متى تكون الساعة التي تعدنا بها؟ وأين وقت العذاب الذي تعدنا به؟ لذلك قال جوابا لهم: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾، والله أعلم.

وفي الآية دلالة على أن الحكم لا يبنى على ظاهر المخرج؛ فإنه لا فرق بين سؤال الكفرة رسول الله ﷺ عن الساعة وبين سؤال جبريل - عليه السلام - عن الساعة، ثم أجاب لجبريل - عليه السلام -: «ما المستول عنها بأعلم من السائل»<sup>(١)</sup> ثم الجواب للكفرة: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾، ثم من شهد النوازل علم المراد من النازلين: أن أحد السؤالين خرج على الاستهزاء، والآخر على الاسترشاد؛ فحملوا أحد الجوابين على إحدى الحالتين، والآخر على الحال الأخرى؛ دل أن الحكم لا يبنى على ظاهر المخرج، ولكن يجب النظر؛ ليعرف المراد: إما بسؤال من شهد النازلة، أو من حيث المعنى المودع فيه، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ يخبرهم عن اليوم الذي يفتنون فيه، وقيل فيه بوجهين: أحدهما: ﴿يُفْتَنُونَ﴾، أي: يتلون، ويمتحنون بالشدة والعذاب، والفتنة: هي المحنة التي فيها الشدة والبلاء، فسمي العذاب: فتنة؛ لما فيه من الشدة. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: يفتنون، أي: يحرقون.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ﴾، أي: ذوقوا العذاب [الذي] فيه الشدة.

وقوله - عز وجل -: ﴿هَذَا الَّذِي كُنتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ﴾، أي: تستعجلون في الدنيا،

وتزعمون أنه لا يكون في الآخرة.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ ءَاجِزِينَ مَاءٍ نَّارِهِمْ رِيحٌ مِّنْهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ الْآبِلِ مَا يَهْتَمُونَ ﴿١٧﴾ وَإِلَّا سَحَابٌ مِّمَّ بَسْتَفْتَرُونَ ﴿١٨﴾ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُورِ ﴿١٩﴾ وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصَرُونَ ﴿٢١﴾ وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿٢٢﴾ قُرْبَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِفُونَ ﴿٢٣﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾، والإشكال: كيف ذكر أن المتقين في

(١) تقدم.

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٠٨٩) وهو قول عكرمة وسفيان وابن زيد.

جنات وعيون، وهم يكونون في جنات، ويكونون في العيون بحيث يرونها، وتقع عليها أبصارهم، وينتفعون بها؟ وهو كقوله تعالى: ﴿يَلْبَسُونَ مِنَ السُّنْدُسِ وَإِسْتَبْرَقٍ﴾ [الدخان: ٥٣]، وإنما هم يلبسون السندس، فأما الإستبرق فهو البسط، وغير ذلك من الانتفاع به؛ فعلى ذلك ما ذكر من كون المتقين في جنات وعيون، يكونون في الجنة، وينتفعون بالعيون، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ﴾، أي: الذين اتقوا الشرك والكفر.

ويحتمل: الذين اتقوا مخالفة الله على الإطلاق: عملا، وقولا، وفعلًا، واعتقادًا.

ويحتمل: أي: الذين اتقوا المهالك.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَخْذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: قائلين ما آتاهم ربهم في الدنيا من القدرة والقوة والمال بحق الله تعالى، والقيام بشكره، والعبادة له، والاستعمال في طاعته؛ لذلك قال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ﴾ أي: قبلوا ذلك بحق الإحسان، فاستعملوها في حق الله تعالى والقيام بطاعته.

وعلى هذا التأويل كأنه على التقديم والتأخير: إن المتقين في جنات وعيون؛ إنهم كانوا قبل ذلك محسنين، آخذين ما آتاهم ربهم، أي: إنما نالوا الجنة؛ لما أنهم كانوا في الدنيا كذلك.

والثاني: ما قاله أهل التأويل: آخذين ما آتاهم ربهم في الآخرة، أي: راضين بما أعطاهم الله من النعيم في الجنة، وهو كقوله تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [المائدة: ١١٥]، وعلى هذا يخرج تأويلهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ﴾ في الدنيا.

ثم نعت إحسانهم فقال - عز وجل - : ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ الَّذِينَ مَا يَهْتَدُونَ . وَإِلَّا لَأَنفَعَهُمْ يَسْتَفْرِوْنَ﴾.

قال أهل التأويل جميعاً<sup>(١)</sup>: أي: يصلون.

وإنما حملوه عليها؛ لأن الاستغفار طلب المغفرة، وذلك مرة بالصلاة، ومرة باللسان، ومرة بدفع المال.

ويحتمل حقيقة الاستغفار أيضا، وإنما مدحهم بذلك؛ لأن أرجى وقت الاستغفار وقت السحر؛ لما روي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال لنافع: «إذا كان وقت السحر

(١) قاله ابن عمر، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢١٣٨)، وهو قول مجاهد والضحاك وغيرهم.

فأعلمني به». فكان هو يصلي إلى وقت السحر، ثم يدعو ويستغفر في ذلك الوقت. وقوله - عز وجل-: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إن الآية في الزكاة، لكن هذا لا يحتمل؛ لأن السورة مكية، ولم يكن بمكة الصدقة المفروضة؛ إلا أن يقال: إن السورة مكية إلا هذه الآيات إن ثبت.

وجائز أن يكون ذلك الحق ليس هو المفروض، ولكن حق سوى الفرض. وقيل: إن الآية نزلت في قوم خاص جعلوا على أنفسهم ألا يردوا سائلا ولا محروما ولا يمنعوا أموالهم من أحد؛ فمدحهم بذلك؛ ألا ترى أن ذكر الحق للسائل والمحروم؛ وقد بين مصارف الزكاة للأصناف الثمانية بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠].

ثم اختلف في تأويل المحروم والسائل: قال عامة أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: المحروم: هو الذي لا سهم له في الغنيمة والفيء بألا يحضر وقت قسمة الغنيمة؛ فلا ينال شيئا منها ويحرم عن ذلك. وقال بعضهم: المحروم: الذي هلك زرعه وكرمه بلاء أصابه، يحرم عن ذلك، كما وصفهم في سورة الواقعة: ﴿إِنَّا لَمُعْرَمُونَ . بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ﴾ [الواقعة: ٦٦، ٦٧] فلما حرما زرعهم وصفوا بذلك.

وقيل: المحروم: الذي لا يعلم حرفة، وهو [لا يملك] كسبا، وهو محارف أيضا<sup>(٣)</sup>. وقيل: المحروم<sup>(٤)</sup>: المتعفف الذي به فقر، لكنه لا يسأل الناس شيئا، والسائل: الطواف.

وعندنا: الفقراء ثلاثة: السائل الذي يطوف، ويسأل الناس. والمعتز: الذي يعتر الناس، ويظهر حاجته للناس، ويتعرض للسؤال، ولا يسأل صريحا.

والمحروم: هو الذي يستر فقره وحاجته عن الناس، لا يسألهم، ولا يعتر لذلك. ثم جائز أن يكون سماه: محروما، أي: حرم المكاسب وأسباب العيش من التجارة

(١) قاله ابن عمر، أخرجه عبد بن حميد عن قزعة عنه، كما في الدر المنثور (١٣٦/٦).

(٢) قاله زيد بن أسلم، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢١٧٣) وقول ابن زيد أيضا.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي شيبة وابن جرير (٣٢١٤٣) - (٣٢١٤٧) من طرق عنه، كما في الدر المنثور (١٣٥/٦)، وهو قول مجاهد والضحاك وسعيد بن المسيب وغيرهم.

(٤) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٢١٦١)، (٣٢١٦٤)، وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٦/١٣٦) وهو قول الزهري أيضا.

والحرفة وغيرهما.

وجائز أن تكون [له] المكاسب والأسباب، لكنه محروم عن إنزال المكاسب والأرباح في التجارة، يكتسب، ويعمل بتلك الأسباب، لكنه محارف، لا يرزق منها شيء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ﴾، هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: في الأرض آيات ينتفع بها الموقنون، وهم المؤمنون الذين علموا الآيات بطريق الإيقان.

ويحتمل: في الأرض آيات يعلم الموقنون حقيقة أنها آيات، فأما غيرهم فلا، والله أعلم.

ثم يحتمل آيات الأرض: آيات التوحيد، وآيات البعث، وآيات القدرة، وغير ذلك؛ على ما ذكرنا: أنه خلق على وجه الأرض من الدواب، والأشجار، ومن النبات، وأنواع الثمار من غير أن عرف الخلق كيفية وجودها وماهيتها، وأنه لم يخلق مثلها للفناء خاصة؛ فتكون آيات؛ لما ذكرنا.

وقيل: أي: في خلق الأرض آيات، وهو أن خلقها، وكانت تميد بأهلها، ثم أرساها بالجبال؛ حتى استقرت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾.

صلة قوله: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ﴾ أي: وفي أنفسكم - أيضا- آيات ﴿أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ أي: آيات الوحداية والربوبية وآيات البعث وآية وجوب الشكر والعبادة والامتحان.

أما آيات الربوبية، فهي أن الله تعالى أنشأ هذا البشر من نطفة، ثم قلب تلك النطفة علقة، ثم العلقة مضغة ثم المضغة عظاما ولحما، ثم ركب فيها الجوارح في ظلمات ثلاث، ما رأى المصالح له في الاستواء والصحة، سليمة عن الآفات، غير متفاوتة، فدل أنه فعل واحد، لا عدد، وأن له القدرة الذاتية والعلم الذاتي لا المستفاد، وأن ما قلبهم من حال إلى حال، وما ركب فيهم [من] الجوارح التي بها يقبضون، وبها يأخذون، وبها يدفعون ويسلمون، وبها يبصرون ويسمعون، وبها يمشون، لم يفعل بهم؛ ليركهم سدى ويهملهم ولا يمتحنهم، ولا يأمرهم، ولا ينهاهم، وأنه حيث سخر جميع الخلائق من السماء والأرض وما بينهما ما سخر إلا ليمتحنهم، وليستأدي منهم شكر ذلك كله. وفيه آية البعث؛ لأنه لا يحتمل أن يكون منهم ما ذكرنا ثم لا يبعثهم؛ ليثاب المحسن

منهم ويعاقب المسيء، ويجازي كلا بقدر عمله؛ إذ لو لم يكن، لكان خلقه إياهم عبثاً باطلاً؛ على ما ذكرنا في غير موضع.

وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ﴾ أي: في خلق أنفسكم، ﴿أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ أنه كيف سوى أنفسكم على أحسن الصور، وأحسن التقويم بعد أن كان أصلها وجوهرها من ماء، وكذلك أصل جواهر الأنعام والبهائم من نطفة أيضاً، ثم ركبكم على صور صالحة لمنافعكم، وركبكم على أحسن الصور، ثم جعل فيكم من العقل والسمع والبصر ما يدرك بها حقائق الأشياء المحسوسة والمعاني الحكيمة؛ لتأملوا في ذلك كله؛ فتكون آية الوجدانية آية إلزام الشكر والعبادة له، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾.

قال أبو بكر الأصب: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ أي: في السماء رزقكم وما توعدون من الخير والشر.

وقال الحسن<sup>(٢)</sup> وغيره: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ﴾ أي: المطر الذي ينزل منها في الأرض، فنبت فيها بذلك المطر من أنواع الأرزاق من الحبوب، والثمار، والفواكه، وغيرها؛ كل ذلك سببه من السماء؛ لذلك أضيف إليها، والله أعلم.

وجائز أن يكون ما ذكر من أرزاقنا أنها في السماء: المطر وجميع ما سخر لنا فيها من الشمس والقمر والملائكة؛ حيث جعل صلاح ما في الأرض جميعاً من الأرزاق والأغذية بتلك الأشياء التي في السماء من الإنضاج بالشمس والقمر، وحفظ الأرزاق والأمطار بالملائكة؛ فإنهم جعلوا موكلين ممتحنين بذلك؛ حيث قال - تعالى -: ﴿فَالْمُقْسِمَاتِ أَمْرًا﴾ [الذاريات: ٤] هي الملائكة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا تُوعَدُونَ﴾ كل موعود: مرغوب أو مرهوب من السماء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾.

يحمل قوله: ﴿إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ أي: الساعة والقيامة.

ويحتمل ﴿إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ أي: جميع ما جاء به محمد ﷺ.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَنْتَلِ مَا أَنْتُمْ نَاطِقُونَ﴾.

(١) قاله قتادة بنحوه، أخرجه عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ في العظمة عنه، كما في الدر المنثور (٦/١٣٧).

(٢) أخرجه ابن جرير بنحوه (٣٢١٨٢) وهو قول الضحاك ومجاهد وسفيان.

يحتمل أن يقول - والله أعلم-: كما أنكم لا تشكون فيما تنطقون؛ فعلى ذلك لا تشكون في أمر الساعة وقيامها وكونها؛ كما يقال: هذا ظاهر بين كالنهار.  
وقال الزجاج: ﴿إِنَّهُ لَحَقُّ﴾، أي: لحق مثل حضوركم ونطقكم ومثل النهار، أو كلام نحوه.

ويحتمل أن يقول: إن من قدر على إنطاق هذه الألسن وتكليمها حتى يفهم منها حاجتهم، وهي قطعة، وليس فيها شيء من آثار النطق والكلام؛ إذ يكون مثله للبهائم ثم لا يفهم منه ذلك، ولا يكون منه النطق - قدر على البعث والإعادة؛ إذ هذا في الأعجوبة أكثر وأعظم من ذلك، والله الموفق.

**قوله تعالى:** ﴿هَلْ أُنثِيَ حَيْثُ ضَيَّفَ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرِمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَّمَ قَوْمٌ شُكْرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَيْكَ أَهْلِيهِ فَجَاءَ بِعِجَلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَفَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشِّرُهُ بِغُلَامٍ عَظِيمٍ ﴿٢٨﴾ فَأَقْبَلَتْ أَمْرَأَتُهُ فِي صَرَفٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴿٢٩﴾ قَالُوا كَذَلِكَ قَالَ رَبُّنَا إِنَّهُ هُوَ الْمُكِيمُ الْعَلِيمُ ﴿٣٠﴾ قَالَ فَا حَظَبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ ﴿٣١﴾ قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَيْكَ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴿٣٢﴾ لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ ﴿٣٣﴾ مُّسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ ﴿٣٤﴾ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَحَدَّا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٦﴾ وَتَرَكْنَا فِيهَا آيَةً لِلَّذِينَ يَخَافُونَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٣٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿هَلْ أُنثِيَ حَيْثُ ضَيَّفَ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرِمِينَ﴾.  
قد ذكرنا فيما تقدم في غير موضع: أن حرف الاستفهام من الله تعالى على الإيجاب والإلزام.

وقوله - عز وجل-: ﴿هَلْ أُنثِيَ﴾، يخرج على وجهين:  
أحدهما: أي: قد أتاك حديث ضيف إبراهيم، فحاج به أولئك، وخاصمهم.  
والثاني: لم يأتك بعد، ولكن سيأتيك حديث ضيف إبراهيم، فإذا أتاك به فحاج على أولئك الكفرة به، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ دل على أن اسم الضيف يقع على من يطعم ويتناول، وعلى من لا يطعم ولا يتناول؛ لأنه سمي الملائكة: ضيف إبراهيم، وإن لم يطعموا، ولم يكن غذاؤهم الطعام.

وفيه أن الضيف اسم يقع على العدد والجماعة.  
وقوله: ﴿الْمُكْرِمِينَ﴾ سماهم: مكرمين؛ لأن إبراهيم - عليه السلام - كان يخدمهم

ويقوم بين أيديهم؛ وذلك هو الإكرام الذي صاروا به مكرمين.  
ويحتمل أن سماهم: مكرمين؛ لأنهم كانوا أهل كرم وشرف عند الله تعالى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلِّمًا قَالَ سَلِّمٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾.

وقال في آية أخرى ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلِّمًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِئُونَ﴾ [الحجر: ٥٢].

ذكر هاهنا سلام الملائكة - عليهم السلام - ولم يذكر سلام إبراهيم صلوات الله عليه إنما ذكر وجله منهم، وذكر في الأول سلام الملائكة عليهم السلام وسلام إبراهيم - عليه السلام - وذكر أنهم قوم منكرون، وقال في آية أخرى: ﴿فَلَمَّا رَأَىٰ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾ [هود: ٧٠] قال بعضهم: إنما أوجس منهم الخيفة؛ لما خشى أن يكونوا سراقا لأنه كان بين إبراهيم - عليه السلام - وبين الذي اتابوا منه بصرف<sup>(١)</sup> بعيد ما يحتاج المنتاب إلى طعام، فإذا امتنعوا عنه خاف أن يكونوا [سراقا]؛ إذ لا يمتنع عن التناول إلا السراق.

لكن هذا ليس بشيء؛ لأنه قد كان منهم السلام، والسلام أحد علامات الأمان لكن يكون خوفه بعدما عرف أنهم ملائكة؛ لما علم أن الملائكة - عليهم السلام - لا ينزلون إلا لأمر عظيم لإهلاك قوم أو لتعذيب أمة، كقوله تعالى: ﴿مَا نُنزِلُ الْمَلَكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الحجر: ٨]، وقوله عز وجل: ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّفُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [الأنعام: ٨] هذا يحتمل، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ جائر أن يكون هذا إخبارا من الله تعالى أنهم قوم منكرون؛ أي: غير معروفين عندنا، لم نعرفهم، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَرَأَىٰ إِلَيْكَ أَهْلِيهِ﴾.

قيل: راغ: مال.

لكن قوله: ﴿فَرَأَىٰ﴾ أي: مال إلى أهله على خفاء من أضيافه وسر منهم؛ ولذلك سمي الطريق المختفي: رائغا، وهو من روغان الثعلب.

وقيل: زائغا بالزاي.

وقيل<sup>(٢)</sup>: راغ، أي: رجع.

وذكر محمد في بعض كتبه: «في زائغة مستطيلة»، وقيل: رائغة، والله أعلم.

(١) كذا في أ.

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (١١/٤٦٣).



وقوله - عز وجل-: ﴿فَجَاءَ بِعِجْلِ سَمِينٍ﴾، وقال في موضع آخر ﴿جَاءَ بِعِجْلِ حَنِيدٍ﴾ [هود: ٦٩] والحنيذ: هو المشوي.

وقيل: هو الذي يشوى في الأرض بغير تنور، والله أعلم.

وقال بعضهم: الحنيذ: الذي أنضح بالحجارة.

وقيل الحنيذ: هو الصغير الذي كان غذاؤه اللبن لا غير، والله أعلم.

وما ذكر أهل التأويل في قصة إبراهيم - عليه السلام- «أنه لما قرب إليهم العجل قالوا: لا نأكله إلا بثن، قال: قللوه وأدوا، قالوا: وما ثمنه؟ قال: تسمون الله - تعالى جل وعلا - إذا أكلتم، وتحمدونه إذا تركتم، قال: فنظر بعضهم إلى بعض، وقالوا: لهذا اتخذك الله خليلاً»، وغير ذلك من الكلام فنحن لا نذكر إلا قدر ما ذكره في الكتاب؛ مخافة أن ندخل الزيادة والنقصان عما في كتبهم ويجد أهل الإلحاد في ذلك مقالا، وهذه الأنبياء إنما ذكرت حجة لرسول الله ﷺ في إثبات الرسالة، فإذا قيل في ذلك ما يخاف أن يكون في ذلك زيادة أو نقصان عما في كتبهم، كان الإمساك والكف عنه أولى.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَوْحَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾؛ لما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا لَا تَخَفْ﴾ لا لذلك أرسلنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ يحتمل قوله: ﴿عَلِيمٍ﴾ وجهين:

أحدهما: أي: بشروه بغلام يصير عليما إذا كبر.

والثاني: بشروه بغلام يولد عليما، يؤتبه الله تعالى علما في بطن أمه، وإذا ولد في صغره، ولله أن يؤتي العلم من يشاء في حال الصغر والكبر؛ ألا ترى أنه قال - عز وجل- في عيسى - عليه السلام-: ﴿وَأَنبَأْنَاهُ الْخُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢]، فعلى ذلك يحتمل هذا والله أعلم.

ثم ذلك الغلام هو إسحاق - عليه السلام- لأنه بين في آية أخرى فيمن كانت البشارة؛ حيث قال: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ﴾ [هود: ٧١]؛ دل أن البشارة إنما كانت بإسحاق. ثم ذكر في سورة هود - عليه السلام- البشارة لامرأته، حيث قال: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ﴾ [هود: ٧١]، وذكر في هذه السورة البشارة لإبراهيم - عليه السلام- بقوله ﴿وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾، لكن جائز أنه لما بشرها بالولد، بشرها بالولد منه، فإذا بشر إبراهيم - عليه السلام- بالولد منها، وإذا بشر أحدهما بالولد من الآخر؛ فتكون البشارة لهم جميعا، والله أعلم.

قال أبو بكر الأصبم: دل قوله تعالى: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ...﴾ [هود: ٧١] إلى أن قال: ﴿وَهَذَا بَعْلِي سَيِّئًا﴾ [هود: ٧٢]: أن إسحاق أكبر من إسماعيل؛ لأنها لما بشرت بالولد أخبر أنها عجوز، وأنها عقيم وأن بعلها شيخ ولو كان إسماعيل هو الأول، وكان

الآخر على قرب منه ليس بينهما زمان مديد، لم يكن يبلغ إبراهيم - عليه السلام - في ذلك المقدر من الوقت ما يخبر عن إياس الولد منه؛ دل أن إسحاق هو المقدم، وأنه كان أكبر من إسماعيل - عليه السلام - .

إلا أن هذا خلاف ما عليه أهل التأويل: أن إسماعيل - عليه السلام - كان أكبر من إسحاق عليه السلام.

وقوله - عز وجل -: ﴿ فَأَقْبَلَكِ أَمْرَانِي فِي صَرْفٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا ﴾ .

ذكر هاهنا الإقبال، وقال في آية أخرى في سورة هود: ﴿ وَأَمْرَانِي قَائِمَةٌ فَصَحَكْتُ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ ﴾ [هود: ٧١]، فجائز ألا يكون على حقيقة الإقبال، ولكن لما ذكر فعلها - وهي الصرة، وصك الوجه - ذكر الإقبال، غير أن كان منها الإقبال من المكان أي: أقبلت فصكت وجهها في صرة؛ كما قال - عز وجل -: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ ﴾ [الفرقان: ٤٥] أمر بالرؤية والنظر إلى الفعل الذي ذكر، وهو مد الظل، وإذا ذكر النفس دون الفعل، فالمراد منه النظر إلى نفسه لا غير، والله أعلم؛ فعلى ذلك هذا.

ثم قوله - تعالى -: ﴿ فِي صَرْفٍ ﴾ أي: في ضجة.

وقوله: ﴿ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا ﴾، أي: ضربت وجهها بيدها؛ تعجبا منها بتلك البشارة التي بشرت بالولادة.

وقوله: ﴿ وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴾، وكانت كما أخبرت عجوزا عقيما.

وقوله - عز وجل -: ﴿ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ ﴾ . أي: على علم بالحال التي أنت [عليها]، بشرت بذلك، لا عن جهل.

وقوله: ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾، أي: حكيم، واضع الولد في موضعه، العليم بمصالح الأمور وعواقبها، والله أعلم.

وقوله: ﴿ قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ ﴾ أي: ما شأنكم؟ ولأي أمر أرسلتم: بالبشارة خاصة، أو لأمر آخر، أو لهما جميعا؟ فأجابوا: ﴿ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ . إِلَّا ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾، كان الاستثناء هاهنا لم يكن مذكورا في خبر الملائكة وإنما ذكر في الخبر الذي قال إبراهيم - عليه السلام - حيث قال: ﴿ إِنَّ فِيهَا لُوطًا قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَن فِيهَا لَنُنَجِّيَنَّهُ وَأَهْلَهُ ﴾ [العنكبوت: ٣٢]؛ فدل ذكر الثنيا منهم بعد سؤال إبراهيم - عليه السلام - وإخباره إياهم: أن فيها لوطا: أن تأخير البيان عن الكلام جائز، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ لَنُرْسِلَنَّ عَلَيْهِنَّ جِجَارَةً مِّن طِينٍ ﴾، دل قوله تعالى: ﴿ جِجَارَةٌ مِّن طِينٍ ﴾ على أن ما ذكر في آية أخرى: ﴿ جِجَارَةٌ مِّن سِجِّيلٍ ﴾ [هود: ٨٢]: أن السجيل ليس هو

اسم المكان على ما ذكر بعض أهل التأويل، ولكن السجيل اسم الطين؛ على ما ذكره هاهنا، وهو طين مطبوخ كالآجر؛ إلا أن يقال: هو طين حمل من مكان يسمى: سجيلا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مُسَوَّمَةٌ﴾ أي: معلمة ﴿عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ﴾.

ثم الإعلام يحتمل وجهين:

أحدهما: معلمة: مسومة باسم من تقع عليه ويهلك بها، أي: مكتوب عليها اسمه. والثاني: معلمة في نفسها حتى يعلم كل أحد: أنها للهلاك جاءت، وأنها أرسلت لذلك مخالفة لسائر الأحجار، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . فَاَوْحَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾.

قوله: ﴿فِيهَا﴾ كناية عن قرية لوط.

وقوله: ﴿غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ هو منزل لوط - عليه السلام - دل تسمية الملائكة - عليهم السلام - إياهم: مؤمنين، ومسلمين على أن الإسلام والإيمان واحد، وقد بينا جهة الاتحاد في غير موضع.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَرَكْنَا فِيهَا آيَةً﴾، أي: تركنا في قريات لوط - عليه السلام - التي أهلكتها آية وعبرة لمن بعدهم، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَإِن كَرِهَ لِمَنْ عَلَىٰ آلِهِمُ الْمُصِيبِينَ . وَيَأْتِلُّ فَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الصفات: ١٣٧، ١٣٨] أي: إنكم لتمرون على أولئك الذين أهلكوا أو عذبوا بالليل والنهار، تعلمون أنهم بم أهلكوا؟ وبم عذبوا؟ بالتكذيب والعناد، والذين نجوا إنما نجوا بالتصديق والإسلام، وذلك آية لمن بعدهم.

ثم قال: ﴿لِلَّذِينَ يَخَافُونَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ أي: يكون ذلك آية للذين يخافون العذاب الأليم، وهم المؤمنون، أي: هم المتشفعون بها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَفِي مُوسَىٰ إِذْ أَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٣٨﴾ فَنُوحِيَ إِلَيْهِ وَكَانَ سَاحِرًا أَوْ مَجْنُونًا ﴿٣٩﴾ فَأَخَذْتَهُ يَحُودُهُ فَنَبَذْتَهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿٤٠﴾ وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ ﴿٤١﴾ مَا تَدْرُ مِنْ شَيْءٍ أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْنَاهُ كَالرَّيْرِ ﴿٤٢﴾ وَفِي ثَمُودَ إِذْ قِيلَ لَهُمْ تَمَتَّعُوا حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٤٣﴾ فَعْتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴿٤٤﴾ فَمَا اسْتَطَعُوا مِنْ قِيَارٍ وَمَا كَانُوا مُنْصَرِفِينَ ﴿٤٥﴾ وَقَوْمَ نُوحٍ مِنْ قَبْلِ إِيَّتِهِمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٤٦﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفِي مُوسَىٰ إِذْ أَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾.

فيما ذكر من قصة موسى، ولوط، وقصة إبراهيم، وقصة هود، وشمود، وهذه الأشياء تفسير لقوله تعالى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [الذاريات: ٢٠]، ثم الآيات في الأرض

من وجهين:

أحدهما: فيما خلق في الأرض من الخلائق.

والثاني: فيما في الأرض من أنباء السلف وأخبارهم من مكذبي الرسل ومصدقيهم، أي: في هلاك من هلك من مكذبيهم، ونجاة من نجا من مصدقيهم آيات لمن ذكر، فهذه الأنبياء والقصاص التي ذكرت هاهنا تفسير لقوله: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٢٠].

وقوله - عز وجل-: ﴿فَتَوَلَّىٰ بِرَّكَيْهِ﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: فتولى هو وركنه، وهم جنوده وقومه عن اتباع موسى - عليه السلام - وما يدعوهم إليه.

والثاني: فتولى هو بقوة ركنه، وهم قومه، أي: تولى عن الحق واتباع موسى - عليه السلام - بقوة قومه ومعونتهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ سِحْرٌ أَوْ يَجْنُونُ﴾.

سماه: ساحرًا بما أتى من الآيات المعجزة، وقومه إنما يعرفون وصف السحر على هذا الوجه، فسماه بذلك وإن أيقن هو أن مثل ذلك الفعل لا يكون سحرًا؛ تمويهًا على قومه، وسماه مجنونًا؛ لما خاطر بنفسه بمخالفته، مع علمه أن همته القتل لمن خالفه في دينه وملكه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَخَذْنَاهُ وَجُودًا﴾.

وهذا يدل على أن تأويل قوله تعالى: ﴿فَتَوَلَّىٰ بِرَّكَيْهِ﴾ أي: تولى هو، وتولى قومه وجنوده.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿مُلِيمٌ﴾، أي: يلام عليه.

وقال بعضهم: ﴿مُلِيمٌ﴾، أي: هو مذموم.

وقال القتيبي: هو مذنب.

ثم دل قوله تعالى: ﴿فَنَبَذْنَاهُمْ﴾ على أن لله تعالى في أفعال العباد صنعا؛ حيث أضاف ذلك إلى نفسه، وهم الذين دخلوا في اليم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا﴾.

أي: في أمر عاد بينة وآية وعبرة للمؤمنين؛ كقوله تعالى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٢٠].

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾، أي أهلكوا بالريح، وقد بلغ من

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٤٦٨/١١)..

عتوهم أن قالوا: ﴿مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾ [فصلت: ١٥]، فأذلهم الله تعالى حتى خضعوا لأضعف شيء، وأخافهم منه، وهي الأصنام التي عبدوها، حتى خوفوه وقالوا: ﴿إِنْ نَقُولُ إِلَّا أَعْرَبَكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ﴾ [هود: ٥٤] وذلك غاية الذل والهوان، أن خافوا من أضعف شيء وأعجزه، بعدما بلغ من عتوهم وتمردهم أن قالوا: ﴿مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾ [فصلت: ١٥].  
ثم قوله - عز وجل -: ﴿الرَّيْحَ الْعَقِيمَ﴾.

قال أبو عوسجة: تفسيرها ما ذكر في الآية: ﴿مَا نَذُرُ مِنْ شَيْءٍ أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرَّيْبِ﴾.

وقال غيره: العقيم هو الذي لا خير فيه ولا بركة؛ أي: عقلت عن الخيرات؛ ولذلك يقال للمرأة التي لا تلد، والرجل الذي لا يولد له: العقيم؛ لما أنه ليس منهما منفعة الولد ولا بركته؛ فعلى ذلك الريح العقيم، أي: لا منفعة فيها ولا بركة؛ فأما للمؤمنين، فهي نافعة - أيضًا - حيث أهلكت أعداءهم ولم تهلكهم، وفي ذلك تطهير الأرض عن نجاسة الكفر.

وفي الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور». وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿الرَّيْحَ الْعَقِيمَ﴾: هي الدبور، وهي التي لا تلحق الأشجار والسحاب والنبات.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا نَذُرُ مِنْ شَيْءٍ أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرَّيْبِ﴾.  
أي: ما نذر من شيء أتت عليه، وأمرت هي بإهلاكه، وأذن لها بذلك، إلا جعلته كالريم؛ ألا ترى أنها أتت على أشياء لم تهلكها، وقد سلم - عليه السلام - وقومه من المؤمنين، وإلى أنهم لما رأوها من بعد قالوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُّطَّرَأٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤]، فقال هود - عليه السلام - ﴿بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤]، وما ذكر ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يَرَوْنَ إِلَّا مَسَاكِينًا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، أخبر أنها قد أبقّت مساكنهم، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، أي: تدمر كل شيء أمرت وأذن لها بالتدمير؛ ليعلم أنها كانت تعمل بالأمر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَفِي ثَمُودَ إِذْ قِيلَ لَهُمْ تَمَنَّوْا حَتَّىٰ حِينٍ﴾.  
أي: وفي أمر ثمود وإهلاكهم أيضًا آية وحجة للمؤمنين.  
ثم ذكر عتوهم وتمردهم ﴿إِذْ قِيلَ لَهُمْ تَمَنَّوْا حَتَّىٰ حِينٍ﴾، وهو الثلاثة أيام التي ذكرت في

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٢٢٢١)، وله طرق أخرى ذكرها السيوطي في الدر المنثور (١٣٩/٦) وهو قول مجاهد والضحاك وقتادة وغيرهم.

آية أخرى، فقال: ﴿تَمَتُّوْا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ وَعَدُّ غَيْرِ مَكْدُوْبٍ﴾ [هود: ٦٥] يخبر أن كان قد بلغ عتوهم أن قد أجلوا ثلاثة أيام لنزول العذاب بهم، فلم يمنعهم ذلك عن عتوهم، ولم ينبج فيهم، وقومك يا محمد؛ حيث لم نذكر لعذابهم وقتا ولا أجلا أحق ألا ينبج فيهم ما توعدهم به، ولا ينفعهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَتَّوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾.

أي: عما أمروا بطاعة ربهم، والعتو: هو البلوغ في البأس والقساوة غايته؛ كقوله تعالى: ﴿وَقَدْ بَلَغْتَ مِنْ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ [مريم: ٨] أي: بانسا.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَخَذْنَهُمُ الصَّعِقَةَ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾.

أي: إلى الصاعقة.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَا اسْتَطَمُوا مِنْ قِيَامٍ وَمَا كَانُوا مُنْصِرِينَ﴾، هذا يخرج على

وجهين:

أحدهما: أي: ما استطاعوا في الانتصار لعذاب الله والقيام له.

والثاني: ما استطاعوا من دفع العذاب عن أنفسهم، لا بأنفسهم، ولا بغيرهم، ﴿وَمَا كَانُوا مُنْصِرِينَ﴾ بالأنصار والأعوان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَوْمٌ نُوحٍ مِنْ قَبْلُ﴾.

أي: في أمر نوح - عليه السلام- من قبل هؤلاء وإهلاكهم آية بينة وحجة للمؤمنين؛ على ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ ظاهر.

**قوله تعالى:** ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴿٤٧﴾ وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمُهْدُونَ ﴿٤٨﴾ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٤٩﴾ فَرُّوْا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿٥٠﴾ وَلَا تَجْعَلُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿٥١﴾ كَذَلِكَ مَا آتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مُجْنُونٌ ﴿٥٢﴾ أَنْتَ صَوِّبٌ بِمَا يَصِفُونَ ﴿٥٣﴾ قَوْلٌ عَنْهُمْ مِمَّا أَنْتَ بِمَلُومٌ ﴿٥٤﴾ وَذَكَرَ فَإِنَّ الدَّكْرَى نَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾.

أي: خلقناها بقوة، ﴿وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ أي: لقادرون.

وجائز أن يكون الموسع: الواجد؛ كقوله تعالى: ﴿عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ﴾ [البقرة: ٢٣٦]،

أي: على الواجد الموسر قدره.

وقال بعضهم: ﴿وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ في التدبير، تدبير جميع الخلق عليهم أرزاقهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْأَرْضَ قَرَشْنَهَا فَتَعَمَّ الْمَهْدُونَ﴾ .

أي: بسطناها ومهدناها ﴿فَتَعَمَّ الْمَهْدُونَ﴾ لكم الأرض؛ حيث مهدها لكم مبسوطة مفترشة تجدونها كذلك ما كانوا وأينما كانوا، من غير تكلف، ويستعملونها كيف شاءوا في أي منفعة شاءوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: صنفين من الحيوان؛ فإنه خلقهم ذكراً وأنثى.

وقال بعضهم: ﴿زَوْجَيْنِ﴾، أي: لونين، نحو أبيض وأسود، وأحمر وأصفر.

والأول قول الزجاج، والثاني قول القتيبي.

وأصله: أنه يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿زَوْجَيْنِ﴾، أي: شكلين، فيعلمون ببعضه بعضاً، أو ضدين فيناقض بعضه بعضاً، والله - سبحانه وتعالى - ليس بذئ شكل، ولا ذي ضد؛ فيدل ما أنشأ من الأضداد والأشكال على وحدانيته وألوهيته.

والثاني: خلق الأشياء مختلفين متضادين؛ ليدل على إيجاب المحن عليهم من نحو عسر ويسر، وغناء وحاجة، وخير وشر؛ ليمتحنهم على اختلاف الأحوال وتضادها؛ فيرغبهم في كل مرغوب، ويحذرهم عن كل مرهوب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ .

أي: تذكرون آيات وحدانيته وألوهيته.

أو تذكرون - باختلاف الامتحان - البعث، والثواب، والعقاب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَقَرُّوا إِلَى اللَّهِ﴾، يحتمل وجوها:

قال بعضهم: ففروا إلى توحيد الله من الشرك به؛ دليله قوله على إثره: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا مَعَ

اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ وهو [قول] أبي بكر الأصم.

ويحتمل ﴿فَقَرُّوا إِلَى اللَّهِ﴾ أي: ففروا إلى ما دعاكم الله تعالى إليه عما نهاكم عنه؛

كقوله سبحانه: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: ٢٥]، أي: ففروا إلى الأعمال

الصالحة من الأعمال القبيحة.

ويحتمل: ففروا إلى ما وعد لكم من الثواب عما أوعد لكم من العقاب؛ أي: ففروا إلى

ثواب الله عن نقمته وعقابه.

(١) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٢٥٤).

ويحتمل: ففروا إليه في جميع حوائجكم، ولا تطلبوا شيئاً من ذلك من غيره؛ فإنه هو القادر عليها حقيقة؛ فيكون في الآية ترغيب في الرجوع إليه في الحوائج، وقطع الطمع عن غيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ يحتمل وجوها: يحتمل: إني نذير لمن عبد دونه، أو سمي دونه إلهها، ﴿مُبِينٌ﴾ آيات ألوهيته ووحدانيته.

ويحتمل: إني لكم منه نذير مبين؛ لما يقع لكم به النذارة والبشارة.

وقال أبو بكر الأصم: إني لكم منه نذير مبين بما نزل بمكذبي الرسل بتكذيبهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تَجْمَعُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾.

أي: لا تسموا مع ألوهية الله تعالى لأحد دون الله: ألوهية، ولا تسموا دون الله:

إلهها.

أو يقول: لا تعبدوا دون الله إلهاً آخر؛ أي: معبوداً آخر؛ فإنه لا يستحق دون الله أحد للعبادة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ قد ذكرناه.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾ لم

يذكر في هذا الموضع القول منهم: إنهم قالوا للرسول: إنك ساحر أو مجنون، ولكن إن

لم يكن مذكوراً في ظاهره، لكن ما ذكر أن أوائلهم كانوا يقولون لرسولهم ذلك - دلالة

أنهم قد قالوا: إنه ساحر، وإنه مجنون؛ حيث قال: ﴿كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ

إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾ يصبر رسوله ﷺ على أذاهم بنسبتهم إياه إلى السحر والمجنون؛

كقوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥] وغير ذلك من

الآيات التي فيها الأمر بالصبر على أذاهم، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾.

قال أبو بكر الأصم: إنما قالوا: ساحر أو مجنون؛ لأن السحر والمجنون عندهم واحد؛

كقول فرعون لموسى - عليه السلام- لما أتى به من الآيات: ﴿إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَى

مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٠١]؛ فلذلك قالوا مرة: ساحر، ومجنون مرة.

ولكن هذا فاسد؛ فإنه لا يحتمل أن يكون الجنون والسحر عندهم واحداً؛ لأن الساحر

هو الذي بلغ في العلم في كل شيء غايته، والمجنون هو الذي بلغ في الجهل غايته،

ونسبوهم إلى السحر؛ لما أتى لهم من الآيات ما عجز الناس عن إتيان مثلها، وقد عرفوا

هم أنها آيات - أعني: رؤساءهم وأئمتهم - لكن قالوا: إنها سحر؛ على إرادة التلبيس



على الأتباع والعامّة؛ لما عند الناس أن لا كل أحد يقدر على إتيان السحر، فقالوا: إنهم سحرة للرسول لهذا؛ وإنما نسبوهم إلى الجنون لما أنهم خالفوا الفراعنة والأكابر الذين كانت همتهم القتل وإهلاك من خالفهم في المذهب والأمر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَتَوَاصُوا بِهِمْ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾.

أي: أوصى أوائلهم أو آخرهم في تسميتهم الرسل - عليهم السلام - : سحرة ومجانين؛ وأن يوافق بعضهم بعضاً في نسبتهم الرسل إلى السحر والجنون، أي: لم يزل الكفرة يقولون لرسولهم ذلك.

ويحتمل أن يكون ذلك على التمثيل، لا على حقيقة القول منهم؛ لما كان اجتماعهم لأجل هذا القول في كل وقت؛ فصار ذلك الاجتماع منهم كالتواصي من بعضهم لبعض، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾.

يخبر أنهم لا عن جهل وشبهة قالوا: إنهم سحرة، ولكن عن طغيان، وتعدي حد لله - عز وجل - والمجاورة له؛ لأن الطاغية هو المجاوز عن الحد الذي جعل له، والمتعدي عنه.

وقوله تعالى: ﴿فَنَوَّلَ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾.

قال بعض أهل التأويل: لما نزل هذا خاف رسول الله ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - أنه ينزل بهم العذاب حتى نزل قوله تعالى: ﴿وَذَكَرْنَا فَإِنَّ الدِّكْرَى نَفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

لكن عندنا يخرج قوله - تعالى - : ﴿فَنَوَّلَ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ على وجهين: أحدهما: أي: تولّ عنهم، فأعرض ولا تكافئهم بإساءتهم إليك بقولهم: إنه ساحر، وإنه مجنون؛ فإن الله تعالى سيكفيهم عنك، ويجازيهم مجازاة إساءتهم.

والثاني: يأمره بالإعراض والتولي عن قوم علم الله تعالى أنهم لا يؤمنون؛ يؤيسه عن إيمانهم، ويقول: لا تشتغل بهم؛ فإنهم لا يؤمنون لك ولا يصدقونك، ولكن اشتغل بمن ترجو منه الإيمان، والله أعلم.

وجائز أن يكون لا على حقيقة الأمر، ولكن على التخيير؛ أي: لك أن تتولى عنهم وتعرض؛ فإنك قد بلغت، وأعدت في التبليغ والدعاء غايته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾.

جائز أن يكون المراد من نفي الشيء إثبات مقابل ذلك الشيء وضده؛ كقوله تعالى: ﴿فَمَا رِيحٌ يَحْتَرُّهُمْ﴾ [البقرة: ١٦] [ذكر] الريح، والمراد: إثبات الخسران؛ كأنه قال:

فما ربحت تجارتهم؛ بل خسرت؛ فعلى ذلك جائر قوله: ﴿فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ بل بمحمود، والله أعلم.

وقال أبو بكر الأصبم: ﴿فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾؛ لأنه قد بلغ الرسالة، وما أمر بتبليغه إلى الخلق، وقام بأمره ونصح خلقه، وخفض جناحه لهم، فكيف يلام؟! أي: ما أنت بالذي تلام على صنيعك وعلى فعلك، وإن كان بعض الناس يلومك، وهم الكفار. وفيه دلالة الحفظ والعصمة له عن الزيغ والزلات؛ إذ لو كان بالذي يحتمل الزيغ والزلة، لكان يحتمل الملامة؛ فدل أنه لا يحتمل الزيغ والعدول عن الحق. وقوله - عز وجل -: ﴿وَذَكَّرَ فَإِنَّ الذِّكْرَى نَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

جائر أن يكون الأمر بالتذكير للكل، ثم أخبر أن الذكرى تنفع المؤمنين، لا الكل. وجائر: فذكر المؤمنين؛ فإن منفعة الذكرى لهم، ولمن أنصف، دون المكابرين المعاندين، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ ﴿٥٧﴾ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴿٥٨﴾ فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُنُوبًا مِثْلَ ذُنُوبِ أَصْحَابِهِمْ فَلَا يَسْتَعْجِلُونَ ﴿٥٩﴾ قَوْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ يَوْمِهِمُ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴿٦٠﴾. وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾.

إن كان المراد من ذكر العبادة: حقيقة العبادة فيخرج تأويله على وجهين: أحدهما: جوابا لمن لا يرى الجن والإنس يؤمرون بالعبادة ويمتحنون بها، فقال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، أي: خلقهم على معرفة المحاسن والمساوي، والتمييز بين ما يؤتى وما يتقى بما ركب فيهم من أسباب التمييز والمعرفة، لا يتركهم سدى مهملين؛ بل لامتحانهم بالعبادة، والقيام بشكر ما أنعمت عليهم من أنواع النعم؛ إذ الحكمة توجب ذلك، وتدفع تركهم سدى هملا، والله أعلم.

والثاني: خرج جوابا لمن يرى العبادة دونه جائزا؛ لقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣] فقال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، لم أخلقهم لعبادة غيري، أو لآمرهم بعبادتي، لا لآمرهم بعبادة غيري؛ كما قاله بعض الكفرة بقولهم: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]؛ ردًا ونقضا لاعتقادهم، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ على حقيقة العبادة؛ لوجهين: أحدهما: على حقيقة فعل العبادة، وعلى هذا الوجه لم تكن الآية معمولا بها على العموم، بل على الخصوص، وهم المؤمنون من الجن والإنس دون الكفرة منهم؛ فإنه لا

يجوز أن يخلق الكفرة الذين علم منهم: أنهم لا يؤمنون للعبادة؛ إذ خلقه عن اختيار وإرادة، فإذا خلقهم وأراد منهم العبادة لا بد أن توجد منهم، وقد علم منهم أنه لا توجد؛ فيصير كأنه أراد تجهيل نفسه، وهذا محال؛ فدل أن المراد منه الخصوص، وقد خص منه البعض بلا خلاف؛ فإن الصغار والمجانين قد خصوا، بأنه لا يتحقق منهم العبادة؛ فجائز أن يخص منه الكفرة الذين علم منهم أنهم لا يؤمنون، والله أعلم.

ويحتمل أن المراد منه الأمر بالعبادة، أي: ما خلقتهم إلا لآمرهم بالعبادة والتوحيد. وهذا التأويل أقرب إلى العمل بالعموم؛ فإنه يدخل فيه العقلاء من الجن والإنس دون الصغار والمجانين.

ويجوز أن يأمر بشيء ولا يريد تحصيل الأمور به، وصيرورة الأمور مطيعاً له؛ بل يريد أن يصير عاصياً فيدخل النار، بخلاف إذا خلقه للعبادة وأرادها منه لا يجوز ألا توجد، وحقيقة هذا تعرف في كتاب التوحيد: أنه خلق الإيمان والعبادة؛ إن علم منه أنه يعبد ويختار العبادة له، فأما من علم منه اختيار الضلال والغواية، وصرف العبادة إلى غيره، فإنه خلقه على ما علم منه أنه يختار ويفعل؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ...﴾ الآية [الأعراف: ١٧٩].

وقال قائلون: لم يرد بقوله تعالى: ﴿لِيَعْبُدُونَ﴾ حقيقة العبادة التي هي فعل العبد على وجه الاختيار، ولكن معناه: وما خلقت الجن والإنس إلا وقد جعلت في كل أحد منهم دلالة وحدانيتي ودلالة صرف العبادة إليّ، والقيام بالشكر لي فيما أنعمت عليهم من أنواع النعم ما لو تأملوا فيها ونظروا، تدلهم على ما ذكرنا من العلم بالوحدانية لي، والقيام بالعبادة والشكر، والله أعلم.

وعلى هذا التأويل تكون الآية عامة، لا خصوص فيها؛ لأن خلقه كل أحد منهم على أي وصف كان دلالة ما ذكرنا، والله الموفق.

ويحتمل أيضاً: وما خلقت الجن والإنس إلا على خلقه تصلح للمحنة بالأمر والنهي، والوعد والوعيد، ولتحقيق فعل ذلك بما ركب فيهم العقل، وجعل مفاصلهم لينة، قابلة الأفعال، تصلح للخدمة: من الركوع، والسجود، والقيام، والقعود، ونحوها، على خلاف غير هؤلاء من المخلوقات؛ فإنها خلقت على خلقه تصلح لمنافع الممتحنين، لا على وجه يصلح للمحنة، والله أعلم.

ثم في العبادة خصوصية معنى، ليس ذلك في الطاعة والخدمة، وغير ذلك من الأفعال؛ كقوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]؛ حيث لم يجز

العبادة لغيره، وأجاز الطاعة والخدمة، والتعظيم، وغير ذلك من الأفعال؛ كقوله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] دل أن في العبادة معنى ليس ذلك المعنى في غيره؛ لذلك وقعت الخصوصية له؛ ولذلك خص نفسه بتسمية: الإله، لم يجز التسمية به لغيره؛ إذ الإله عندهم: معبود، فكل معبود عندهم يسمونه: إلهًا، وذلك كما خص نفسه بتسمية: الرحمن، لم يجعل ذلك لغيره، وجاز تسمية غيره: رحيمًا؛ لما أن في اسم الرحمن زيادة معنى ليس في الرحيم، وكذا خص نفسه بتسميته: خالقًا، ولم يجز هذا الاسم لغيره؛ لما أن في الخالق معنى، ليس ذلك المعنى في الفاعل وغيره، فكذلك هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا﴾ .

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ما أريد منهم أن يرزقوا أنفسهم، ولا أن يطعموا أحدا من خلقي، إنما عليّ رزقهم وإطعامهم؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦].

ويحتمل: ما أريد منهم أن يرزقوا من لا يقوم بأسباب الرزق وأن يطعموهم؛ إذ ذلك عليّ، وإنما أريد منهم العبادة.

أو الأمر بالعبادة على الوجه الذي ذكرنا؛ لأنهم لم ينشئوا لأولئك الذين لم يجعل لهم المكاسب وأسباب الرزق من الدواب؛ بل هن أنشئن لأجلهم رزقًا ومتعة، والله أعلم. ويحتمل أن يكون على الإضمار؛ على ما قال بعضهم، أي: قل يا محمد: ما أريد منكم فيما أَدْعُوكم إليه من أجر، وما أريد أن تطعمون؛ فيثقل عليكم الإيمان.

ويحتمل: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا﴾؛ أخبار أنه لم يخلقهم لحاجة له في خلقهم من الرزق والإطعام منهم؛ لما أقام من دلالات تبرئه عن الحوائج، وعن الرزق والطعام، وإنما خلقهم للأمر، والنهي، والامتحان - رجعت منافع ذلك إليهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾، هذا يخرج على وجهين: أحدهما: أن الأسباب والمكاسب التي بها يرزقون، ويصلون إلى الانتفاع بها، هي فعل الله تعالى وله فيها صنع، صار بذلك رازقًا، لولا ذلك لم يصلوا إلى ذلك، وإن كان الخلق هم الذين يكسبون ويعملون تلك الأسباب والمكاسب، فلما أضيف إليه الرزق؛ لما أنشأ فعل تلك الأسباب والمكاسب منهم، والله أعلم؛ فيكون في هذا دليل على أن

(١) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٢٦٩).

لله تعالى صنعا في أفعال العبد وهو الخلق والإنشاء؛ حيث سمي نفسه: رازقا، وهم يرزقون بتلك المكاسب والأسباب، وأكثر أرزاقهم<sup>(١)</sup> بأفعالهم، دل أن له فيها صنعا؛ حتى تصح إضافة ذلك إليه وتسميته: رازقا، ولا يجوز هذا الاسم لغيره، والله أعلم.

والثاني: يحتمل الإضافة إليه؛ لأنه يرزقهم بما جعل في تلك الأسباب والمكاسب من اللطف لا بأنفس الأسباب؛ لأنهم يزرعون ويطحرون البذر فيها، فيهلك ذلك [البذر] فيها، وكذلك يسقون الأرض، ويهلك ذلك الماء فيها.

ثم إن الله تعالى جعل بلطفه ورحمته في ذلك من اللطف ما يصير ذلك رزقا لهم بعد ذهاب عينه والقوة التي جعلت فيه، وكذلك ما جعل ذلك من الصلاح، والنضج، والطبخ، وما يرجع إلى الإصلاح لذلك، والأكل، والمضغ، والابتلاع، ونحو ذلك، ليس في ذلك إلا امتلاء البطن، وفي ذلك فساد، فجعل فيه من القوة ما ينثر في البدن والأطراف قوة؛ فييقنون بتلك القوة فيهم الحياة والبقاء، لا بنفس الرزق، وهو ما وصف الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ بتلك القوة يحيون، وبها ييقنون.

ثم قوله تعالى: ﴿الْمَتِينُ﴾ قيل: المتين هو وصف ونعت لتلك القوة، فيجوز وصف تلك القوة بالمتانة، فأما الله - سبحانه وتعالى - لا يوصف أنه متين، وهو كقوله تعالى: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥]، وصف العرش بالمجيد، والعرش غيره؛ فعلى ذلك القوة التي جعل فيها ما ذكرنا غيره يجوز أن توصف بما ذكرنا من المتانة، وهي القوة التي لا يملكها الخلق، ولا يدركون ذلك اللطف الذي جعل في ذلك، والله أعلم.

وقال بعضهم: ﴿ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ أي: ذو البطش الشديد فيما أهلك الأمم الخالية، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُنُوبًا مِّثْلَ ذُنُوبِ أَصْحَابِهِمْ فَلَا يَسْتَعِجِلُونَ﴾، كأنهم استعجلوا نزول العذاب، فنزلت هذه الآية على أثر سؤال العذاب؛ كقوله تعالى: ﴿سَأَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: ١]، وقوله تعالى: ﴿فَأَمْطَرَ عَلَيْهِمْ جَسَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [الأنفال: ٣٢]، فقال عند ذلك: ﴿فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُنُوبًا مِّثْلَ ذُنُوبِ أَصْحَابِهِمْ﴾، أي: لهم نصيب من ذلك العذاب مثل نصيب أوائلهم من العذاب؛ فيكون على التمثيل، كما يقال: حذو النعل بالنعل، وحذو القذة بالقذة، ويقال: صاع بصاع، وكيل بكيل؛ أي: يكال عليه مثل ما كيل لغيره، ونحو ذلك من الأمثال التي تضرب؛ فعلى ذلك ما ذكرنا من الذنوب، والله أعلم.

(١) في أ: وأكثر أو عامتهم.

وكذلك ذكر عن الأصم قال: ذكر الذنوب، وهو الدلو العظيم الذي كانوا يقتسمون به المياه، وكان من عادة العرب: أنهم يجمعون فيرسلون دلاءهم في البئر، فكان كل واحد منهم يأخذ حظه ونصيبه من الماء، فيقول لأهل مكة: لا تستعجلوا، فإن لكم نصيباً من ذلك العذاب كما كان لأولئك؛ كالدلاء التي تكون في البئر، فيأخذ كل واحد منهم نصيبه. وكذلك قال القتيبي وأبو عوسجة-: الذنوب - الحظ والنصيب.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه-: سمي ذلك العذاب: ذنوباً؛ لما يتبع بعضهم بعضاً، والله أعلم. فيقول: يتبع العذاب لهؤلاء كما يتبع لأولئك؛ كالدلاء يتبع بعضها بعضاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَا يَسْتَعْجِلُونَ﴾ أي: قد يبلغون وقته فلا يستعجلون العذاب، وهو الوقت الذي يسألون الرجوع كما أخبر - عز وجل-: ﴿رَبِّ أَرْجِعُونِ﴾ [المؤمنون: ٩٩].

وقوله: ﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ يَوْمِهِمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ يوم القيامة، ولكن لم يبين ذلك اليوم ما هو؟ فيحتمل ما قالوا، ويحتمل غيره، والويل قد ذكرنا تأويله فيما تقدم.

فإن قيل: كيف خوف الله تعالى هذه الأمة بما أنزل على الأمم الخالية من الاستئصال والإهلاك، وقد عافى هذه الأمة عن هذا وأمنهم منه؟ قيل: إنما خوفهم بما ذكر؛ لأن المعنى الذي استوجب أولئك الاستئصال والإهلاك به يحتمل أن يتحقق ذلك في هؤلاء.

وقد يحتمل ألا يكون، فالتخويف صحيح لهؤلاء بهم، وإنما يكون مثل هذا التخويف في أول الأمر، ثم إن الله بفضله ورحمته عفا عنهم بفضل النبي ﷺ ورحمته؛ كقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

ويحتمل أن يكون العفو لهم عن ذلك بالتأخير عنهم إلى وقت، وهو وقت قبض أرواحهم وخروجهم من الدنيا، وفي ذلك الوقت يعاقبون بأنواع العذاب، وينزل بهم ما نزل بأولئك، لا أنهم عفوا عن ذلك أصلاً.

ويحتمل أن يكون ينزل بهم ذلك في الآخرة، وذلك كله فضل منه ورحمة، والله أعلم بالصواب.

## ذكر أن سورة الطور كلها مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَالطُّورِ ١﴾ وَكَتَبَ مَسْطُورٍ ٢﴾ فِي رَقٍّ مَّنْشُورٍ ٣﴾ وَالْيَتِيبَ الْمُعَمَّرِ ٤﴾ وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ ٥﴾ وَالْبَحْرَ الْمَسْجُورِ ٦﴾ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ ٧﴾ مَا لَمْ يَمُنْ دَافِعٌ ٨﴾ يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا ٩﴾ وَتَسِيرُ الْجِبَالُ سَيْرًا ١٠﴾ فَوَيْلٌ لِلْمُكَدِّبِينَ ١١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي حَوْضٍ يَلْعَبُونَ ١٢﴾ يَوْمَ يُدْعَوْنَ إِلَى نَارٍ جَهَنَّمَ دَعَاً ١٣﴾ هَذِهِ النَّارُ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ ١٤﴾ أَفَسِحْرٌ هَذَا أَمْ أَنْتُمْ لَا تُبْصِرُونَ ١٥﴾ أَصْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُحْزَنُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ١٦﴾ ﴿

قول - عز وجل - : ﴿وَالطُّورِ . وَكَتَبَ مَسْطُورٍ . فِي رَقٍّ مَّنْشُورٍ . . .﴾ الآية .

ثم اختلف بالقسم بالطور وما ذكر؛ قال قائلون: القسم إنما هو بمنشئ هذه الأشياء التي ذكر، لا بهذه الأشياء أنفسها؛ إذ الله تعالى نهى الخلق أن يقسموا بغيره، فكيف يقسم بنفسه .

وقال قائلون: يجوز أن يقسم - جل وعلا - بما شاء وبمن شاء، بالذي عظم قدره عندهم .

وقد ذكرنا: أن الأقسام إنما تكون بالأشياء التي عظمت أقدارها ومحلها عند الخلق، يقسم بها لدفع الشبه التي تمنع وقوع العلم لهم بذلك والمعرفة بالذي اشتبه عليهم والتبس؛ ليعرفوا أن ذلك كائن لا محالة، وأنه بالذي اشتبه عليهم والتبس، وأنه حق، بما لو تفكروا في تلك الأشياء وأمعنوا النظر فيها على غير قسم، لوقع لهم العلم بذلك وتحقق، والله أعلم .

ثم الله تعالى أقسم بأشياء سواه، وليس للخلق ذلك؛ لأن قسم الخلق يخرج مخرج الفزع إليه والتضرع، ولا يجوز الفزع إلا من سواه والاستعانة به، فأما القسم من الله تعالى حقيقة فهو على التذكير والتنبيه للخلق، وتأكيد ما وعد لهم من الجزاء؛ فيجوز له القسم بكل ما يكون لهم التذكير والتنبيه والتأكيد، وإن كان بغيره وسواه مما لذلك خطر ومحل عند الناس وعند الله تعالى، والله أعلم .

ولأن القسم المذكور في القرآن لإثبات صدق أخبار الرسل إليهم، وأنهم رسله، وأنهم إذا فعلوا كذا ينزل عليهم من العذاب كذا؛ لأن أولئك الكفرة لم يكذبوا الله تعالى في خبر حتى يكون قسمه لإثبات صدق خبره، وإنما يتحقق صدق خبرهم بما أقاموا من المعجزات والبراهين، لكن يتأكد بالقسم فيحصل ذلك بذكر ما له خطر ومحل عندهم،

فأما قسم الخلق لإثبات أصل الصدق؛ فيجب أن يقسموا بذكر ما هو النهاية في العظمة والقدر في القلوب، وهو أسماء الله تعالى وصفاته، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون القسم بهذه الأشياء من الرسل - عليهم السلام - فإن كان كذلك فهو على الإضمار؛ كأنهم قالوا: بمنشئ الطور، وكتاب مسطور وما ذكر إلى آخره؛ إذ القسم من البشر يكون بالله - سبحانه وتعالى - وصفاته، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَالطُّورِ﴾ جائر أن يكون القسم واقعا بالجبال كلها؛ لما أن الله تعالى أنشأ الأرض خلقاً تميد بأهلها، وأرسى فيها هذه الجبال وتودها حتى استقرت وسكنت، حتى وصل الخلائق إلى الانتفاع بهذه الأرض والقرار عليها، وصارت مهادا لهم، وفراشا لهم؛ على ما ذكر؛ يتقلبون فيها، ويتصرفون كيف شاءوا وإن أرادوا ذاء، أرادوا حيث أحبوا، ثم إذا عرفوا ذلك، لزمهم أن يعرفوا أن عليهم شكر ما أنعم عليهم، فإذا تركوا ذلك لزمهم عقوبة الكفران وجزاؤه، وأوعد لهم ذلك؛ فيؤكد ما ذكر من القسم وقوع ما ذكر من العذاب بهم؛ حيث قال: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ . مَا لَكُم مِّن دَافِعٍ﴾.

ويحتمل أن يكون المراد بالطور: هو جبل خاص، وهو الجبل الذي كلم الله - سبحانه وتعالى - موسى عليه، وأنزل عليه التوراة، وهو طور سيناء، وذلك جبل مما عظم قدره عند بني إسرائيل حتى عرفوا قدره وفضله، فأقسم بذلك الجبل ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ﴾.

ويحتمل أن يكون المراد بالطور: هو جبال خاصة، وهي الجبال التي أوحى عليها إلى رسله - عليهم الصلاة والسلام - على ما روي في الخبر: «أوحى الله تعالى إلى موسى - عليه السلام - في جبل ساعور، وإلى محمد ﷺ في جبل فاران»، فأقسم بها أن ما وعد من العذاب واقع بهم، والله أعلم.

وفي الآية دلالة إثبات الرسالة؛ فإنه أخبر - عليه الصلاة والسلام - عن أمكنة الوحي، وفضل تلك الجبال ومعرفة ذلك إنما هو من الكتب المتقدمة، وهم قد أحاطوا العلم بأنه لم يكن يختلف إلى أحد ممن له معرفة بتلك الكتب حتى يعلم منه؛ فدل أنه بالله - عز وجل - عرف أمكنة الوحي، وفضل تلك الجبال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكُنْتُمْ مَسْطُورِينَ...﴾ الآية.

يحتمل القسم بجميع الكتب المنزلة على الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - إذ بها يوصل إلى معرفة آيات الرسل - عليهم السلام - وإلى معرفة ما يؤتى ويتقى، وإلى أخبار السماء، ومعرفة الأحكام والحدود، وغير ذلك من أحكام من وجوه الحكمة، أقسم بها



أن العذاب واقع بهم، والله أعلم.

ويحتمل أن القسم يرجع إلى عدد من الكتب: كالتوراة، والإنجيل، والزبور - المعروفة التي عرف أهل الإيمان بها حقها ونزولها من السماء.

ويحتمل أنه راجع إلى خاص من الكتب، وهو القرآن بما عظم قدره عندهم؛ لما يعجز البشر عن إتيان مثله؛ على ما ذكرنا في الطور، والله أعلم.

ويحتمل ما ذكره أهل التأويل: أنها الكتب التي يكتب فيها أعمال بني آدم، ولم يذكروا جهة القسم بها، ولست أعرف وجهه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِي رَقٍّ مَّنشُورٍ﴾ أي: غير مطوي.

وقال أبو عبيدة<sup>(١)</sup>: الرق: الورق.

وقال أبو عوسجة: الرق: الكتاب.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَلْبَيْتِ الْمَعْمُورِ﴾.

يحتمل البيوت كلها جملة، وهي البيوت التي جعل الله تعالى للخلق، يسكنون فيها، ويتقون بها من الحر والبرد، ويأمنون فيها، وهو ما قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا . . .﴾ الآية [النحل: ٨٠]. ما عرف كل منافعها، وعظم نعمة الله تعالى عليهم في ذلك؛ ليستأدي بذلك شكرا، فأقسم بما ذكر أن [من] لم يقيم بوفاء الشكر، استوجب العذاب والعقوبة، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون القسم بالبيت المعمور هو الكعبة، وهو معمور، قد عظم الله شأنه وأمره في قلوب الناس كافة، في قلوب الكفار والمؤمنين جميعا، حتى كانت قریش وسائر العرب يحجونه ويزورونه، ويعظمونه، فأقسم به؛ على ما ذكر، والله أعلم.

وقال أبو عبيدة<sup>(٢)</sup>: البيت المعمور: الكثير الأهل.

وأهل التأويل يقولون: البيت المعمور هو في السماء، يزوره أهل السماء، ويطوفونه، لكن القسم به يبعد؛ لما لم يسبق لهم المعرفة والمشاهدة به، فكيف أقسم بشيء لم يعرفوه، ولا وقع لهم العلم بالمشاهدة؛ إلا أن يقال: إن القسم به لأهل الكتاب، وذلك في كتبهم يعرفونه، فأما من لم يسبق له الخبر والمعرفة بذلك مشاهدة فبعيد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ﴾ هو السماء التي رفعها بلا عمد يرونها من أسفل، ولا تعليق من الأعلى، على بعدها من الأرض، وسعتها وعرضها وشدتها

(١) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (٢/٢٣٠).

(٢) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (٢/٢٣٠).

وغلظها؛ ليعلم أن من فعل هذا، لا يفعله لغير شيء؛ بل ليمتحن، ويأمر، وينهى، وليستأدي شكره، فمن خالف أمره ونهيه، وكفر نعمه، وانتهك محارمه، استوجب ما ذكر، والله أعلم.

وليعلم أن من قدر على ما ذكرنا قادر على كل شيء، لا يعجزه شيء، يذكر سلطانه وقدرته وعظمته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْبَحْرَ الْمَسْجُورَ﴾.

قال أهل الأدب: هو البحر الملاّن الحار؛ لأنه - جل وعلا - منذ أنشأه، أنشأه حارًا ممتلئًا، عميقًا، لم يتغير في وقت من الأوقات، ولا في حال من الأحوال، بل كان على حالة واحدة حارًا، مالحًا ممتلئًا عميقًا عريضًا، ليس كسائر الأنهار التي ربما تتغير عن جهتها من قلة الماء وسكونه وغورها في الأرض وامتلائها من الطين، وحاجتها إلى الحفر، وغير ذلك من التغير الذي يكون بها، فأما البحر على حالة واحدة في الأحوال كلها، فأقسم به: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا . وَتَسِيرُ الْجِبَالُ سَيْرًا﴾.

بين الوقت الذي ينزل بهم العذاب الموعود حين قال: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ﴾، ودل أن وقت تعذيب هذه الأمة يوم القيامة، وهو ما قال - عز وجل-: ﴿وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦].

وفيه وصف ذلك اليوم بالأهوال والشدة؛ لأنه تعالى ذكر أن السماء تمور مورًا، أي: تستدير استدارة، وتتحرك تحركًا، وذكر سير الجبال وما ذكر، وهذه الأشياء من أشد الخلائق وأصلبها، فهول ذلك اليوم وشدته عمل فيها ما ذكر من التحرك والسير والتغير وغير ذلك. وفيه أن هذا العالم كله أنشأه بحيث يفنيه وينشئ عالمًا آخر؛ لأنه ذكر فيه التغير من حال إلى حال؛ لأنه ذكر مرة سيرها وتحركها حيث قال: ﴿وَيَوْمَ نُسِّرُ الْجِبَالَ﴾ [الكهف: ٤٧]، وذكر السماء وتحركها ومورها، وذكر للأرض انشقاقها، حيث قال: ﴿وَتَنشَقُّ الْأَرْضُ﴾ [مريم: ٩٠]، وقال في آية أخرى: ﴿وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنفُوشِ﴾ [القارعة: ٥]، وقال: ﴿يَنْسِفُهُا رَبِّي نَسْفًا﴾ [طه: ١٠٥]، وقال ها هنا: ﴿وَتَسِيرُ الْجِبَالُ سَيْرًا﴾، وكذلك قال في السماء والأرض اختلاف الأحوال، فقال: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]؛ فدل إثبات التغير في هذه الأشياء على هلاكها، كما دل أنواع الأمراض والتغير من حال إلى حال في أهلها على هلاكها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَوْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ...﴾ الآية، أي: المكذبين لرسولهم،

عليهم السلام.

ويحتمل: لتوحيده، أو لحججه، أو للبعث.

وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي حَوْضٍ يَلْعَبُونَ﴾.

نعتهم ووصف أمرهم، حيث قال: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي حَوْضٍ يَلْعَبُونَ﴾، والخوض: هو البحث عن الشيء، إلا أن الخوض المطلق ذكره واستعملوه في الباطل خاصة.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ يَدْعُوتُ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعَاً﴾.

أي: يدفعون في النار على وجوههم.

وقال أبو عبيدة<sup>(١)</sup>: يدفعون دفعا في القفا خاصة.

وقوله - عز وجل -: ﴿هَذِهِ النَّارُ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾.

هو على الإضمار؛ كأنه يقال لهم: هذه النار التي كنتم بها تكذبون في الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَسِحْرٌ هَذَا أَمْ أَنْتُمْ لَا تُبْصِرُونَ﴾.

يقال لهم في الآخرة لما ألقوا في النار: أفسحر هذا؟! مقابل ما قالوا هم للحجج والبراهين في الدنيا إنها سحر.

﴿أَمْ أَنْتُمْ لَا تُبْصِرُونَ﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يقال لهم لما أدخلوا النار: لعل ما أنتم فيه ليس بعذاب، وأنها ليست بنار، وأنتم لا تبصرون لذلك؛ كما أخبر عنهم في الدنيا: أنهم يقولون لحججه؛ حيث قال: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ . لَقَالُوا إِنَّمَا سُكَّرَتْ أَبْصَارُنَا . . .﴾ الآية [الحجر: ١٤، ١٥]، فقال مقابل ذلك ﴿أَفَسِحْرٌ هَذَا أَمْ أَنْتُمْ لَا تُبْصِرُونَ﴾ أي: لعلكم لا تبصرون.

والثاني: يقول: ﴿أَفَسِحْرٌ هَذَا أَمْ أَنْتُمْ لَا تُبْصِرُونَ﴾ في الدنيا: أن هذا ينزل بكم في الآخرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَصْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ﴾ هذا كما قال إبليس:

﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ﴾ [إبراهيم: ٢١]؛ فعلى ذلك قوله - عز

وجل -: ﴿أَصْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ﴾ أصبرتم أو جزعتم؛ فلا ينفعكم ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا يُجِزُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

(١) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (٢/٢٣١).

أي: ذلك استوجبتم بأعمالكم، لا أن أوجبت عليكم شيئاً لم تستوجبوه.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي جَنَّتِ وَيَعِيرُ ﴿٧﴾ فَكَفَّهِمْ يَمَّا ءَانْتَهُم رَيْبُهُمْ وَوَقَفَهُم رَيْبُهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴿٨﴾ كَلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا يَمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩﴾ مُتَكِبِينَ عَلَى سُرُرٍ مَّصْفُوفَةٍ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ﴿١٠﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِذْنِ آلْحَفْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا ءَلْتَنَّهُمْ مِنّ عَلَيْهِمْ مِن شَيْءٍ كُلّ أَمْرٍ يَمَا كَسَبَ رَهِيْنًا ﴿٢١﴾ وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِفِكَهَةِ وَلَحْرِ مِمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٢٢﴾ يَشْتَرُونَ فِيهَا كَأْسًا لَا لَعْنُ فِيهَا وَلَا تَأْنِيْدُ ﴿٢٣﴾ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وُعْلَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لَوْلُوْهُ مَكْنُونٌ ﴿٢٤﴾ وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَسْتَأْذِنُونَ ﴿٢٥﴾ قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِيْ ءَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ﴿٢٦﴾ فَسَخَّرَ ءَللّٰهُ عَلَيْنَا وَوَقَفْنَا عَذَابَ السَّمُورِ ﴿٢٧﴾ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ ءَلْبَرُّ الرَّحِيْمُ ﴿٢٨﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي جَنَّتِ وَيَعِيرُ ...﴾ الآية.

يحتمل: في جنات وفي نعيم.

ويحتمل: في جنات فيها نعيم؛ فتكون الواو بمعنى «مع»، أي: في جنات مع نعيم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَكَفَّهِمْ يَمَّا ءَانْتَهُم رَيْبُهُمْ﴾.

قال بعضهم: أي: ناعمين متنعمين.

وقال بعضهم: معجبين وهما واحد المعجب به والناعم سواء؛ لأنه إذا كان ناعماً

متنعماً، كان معجباً مسروراً.

وقال بعضهم: ﴿نَكَهِيْن﴾: ناعمين، و ﴿فَكَهِيْن﴾ معجبين بذلك؛ وهو قول القتيبي.

ثم ذكر هاهنا: ﴿فَكَهِيْن يَمَّا ءَانْتَهُم رَيْبُهُمْ﴾، وذكر في سورة «الذاريات»: ﴿ءَاخِزِيْنَ مَا

ءَانْتَهُم رَيْبُهُمْ﴾ [الذاريات: ١٦] فالفاكه ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿ءَاخِزِيْنَ مَا ءَانْتَهُم رَيْبُهُمْ﴾ [الذاريات: ١٦].

أي: آخذين ما آتاهم ريبهم بالشكر منه والحمد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَقَفَهُم رَيْبُهُمْ عَذَابَ الْجَحِيْمِ﴾، هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: وقاهم، أي: عصمهم في الدنيا عن الأعمال التي توبقهم وتهلكم لو أتوا بها

وعملوها، فإذا عصمهم عن ذلك، وقاهم عن عذاب الجحيم، والله أعلم.

والثاني: وقاهم أي: عفا عنهم في الآخرة، وصفح عما عملوا من الأعمال الموبقات

في الدنيا ما لولا عفوهم إياهم، لكانت توبقهم، ويستوجبون ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا يَمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾، كأنه على الإضمار، أي:

يقال لهم لما أدخلوا الجنة، ونزلوا منازلهم: كلوا واشربوا.

وقوله: ﴿هَنِيئًا﴾ أي: ليس عليهم في ذلك خوف التبعة، ولا خوف حدوث مكروه في

أنفسهم ولا آفة؛ لأن ذلك ينغص عليهم ذلك، ليس كما يؤكل في الدنيا، فيه خوف التبعة، وخوف حدوث المكروه والآفات في أنفسهم والضرر، فأخبر: ألا يكون لهم في الجنة ذلك؛ لثلا ينغص عليهم نعمها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مُتَّكِنِينَ عَلَى سُرُرٍ مَّصْفُوفَةٍ وَرَوَّحْنَهُمْ يَجُورِ عَيْنٍ﴾ ذكر [أن] لهم في الجنة جميع ما ترغب إليه أنفسهم في الدنيا، ويتمنون بها، كقوله تعالى: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكُونٌ﴾ [الطور: ٢٤]، وقوله: ﴿وَكُؤَاعِبَ أَرْبَابًا . وَكَأَسَا دِهَاقًا﴾ [النبا: ٣٣، ٣٤]، وقوله - عز وجل-: ﴿فِيهَا سُرُرٌ مَّرْفُوعَةٌ . وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ . وَنَارٌ مَّصْفُوفَةٌ . وَزَكَرَاتُ مَبْنُوتَةٌ﴾ [الغاشية: ١٣ - ١٦]، وأشبه ذلك مما يكثر عده مما تحدث به أنفسهم في الدنيا، ورغبهم فيه؛ ليرغبوا في طلبها وليتركوا ما في الدنيا من ذلك؛ ليصفوا لهم ذلك في الآخرة.

وهذه الأحوال التي ذكر وأخبر أنه تكون لهم في الآخرة من الاتكاء على السرر، والمقابلة في المجلس وغير ذلك من الأشياء التي ذكرها في الكتاب.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿وَرَوَّحْنَهُمْ يَجُورِ عَيْنٍ﴾.

كما يقال: تزوجت بفلانة وفلانة؛ فعلى ذلك هذا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِذْنِ آلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾.

قيل فيه بوجوه:

أحدها: ما قال أبو بكر الكيساني: أي: يلحق الأولاد بإيمانهم وأعمالهم درجات الآباء والأمهات، ولو قصرت أعمال الذرية عن أعمال الآباء والأمهات لأن الدرجات إنما تكون بالأعمال، فهم وإن لم يبلغوا في الأعمال مبلغ آبائهم؛ فإنهم يلحقون بهم في الدرجات، والله أعلم.

وقال بعضهم: إن الذرية التقنوا الإيمان من آبائهم وأمهاتهم، وأخذوه منهم، ولم يبحثوا عن حجته وبرهانه حتى يكون أخذهم وقبولهم عن البحث عن الحجة والبرهان، فهم وإن كانوا مقلدين آباءهم في الإيمان، متلقين منهم فإنهم يلحقون بآبائهم وإن كان الإيمان عن الحجة أفضل من الإيمان بالتقليد والالتقان.

وقال بعضهم: إن الذرية وإن لم يبلغوا مبلغا يكون منهم الإيمان، فإنهم يلحقون بآبائهم وأمهاتهم في إيمانهم، وإن لم يكن منهم الإيمان ولم يأتوا به، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَلْتَنَّهُمْ مِنَّ عَلَيْهِمْ مِن شَيْءٍ﴾.

على تأويل أبي بكر: أي: وما ألتنا من أعمال الذرية من شيء؛ أي: ما نقصنا أعمال آبائهم في الثواب وإن قصرت أعمالهم عن أعمالهم، بل يبلغون درجات آبائهم، ويوفرون

كما يوفر على آبائهم؛ وتأويله أبعد هذه التأويلات التي ذكرنا.  
وعلى تأويل غيره: أي: ما نقصنا من أعمال آبائهم شيئاً، أي: إنهم وإن بلغوا مبلغ  
الآباء، فإن الآباء لا ينقصون من أعمالهم شيئاً، ذكر هذا حتى لا يظن أنه ينقص من ثواب  
آبائهم ويعطي ذلك لهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾.

قال بعضهم: هذا صلة قوله - عز وجل-: ﴿أَصْلُوهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا  
نُحِزُّونَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور: ١٦]، ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨] وهو يرد  
قول من يقول بأن الرهن لصاحبه، له أن يحلبه، وأن يركبه، وأن ينتفع به، ثم يرد إلى  
المرتهن، ولو كان له هذا، لكان لا يكون رهناً؛ إذ أخبر: أنه رهين - أي: محبوس -  
فالرهن هو الذي يحبس في كل وقت، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِفِكَهَةٍ﴾.

أي: وأمددناهم فاكهة، والباء في (الفاكهة) زائدة كما ذكرنا في قوله تعالى: ﴿بِحُورٍ  
عِينٍ﴾.

ثم يحتمل أن يكون قوله: ﴿وَأَمَدَدْنَاهُمْ﴾ إخباراً عن دوامها وكثرتها، أي: لا تنقطع ولا  
تقل، وليس كفواكه الدنيا أنها لا توجد في كل وقت.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْحَمْرِ مِمَّا يَشْتَبُونَ﴾.

أخبر أنهم يأكلون جميع ما يشتهون، ويجدون ما يتمنون، ليس كالدنيا، ربما يشتهي  
شيئاً لا يجده، ويجد ما لا يشتهي، وهو كقوله - تعالى-: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهَى  
أَنفُسُكُمْ﴾ [فصلت: ٣١].

وقوله - عز وجل-: ﴿يَلْتَمِزُونَ فِيهَا كَأْسًا﴾ أي: يتعاطون فيها كأساً، يأخذ بعضهم من  
بعض، كما يكون في الدنيا لا يكون لكل أحد كأس على حدة، وهو كما روي في الخبر:  
أن نبي الله ﷺ كان يغتسل مع بعض أزواجه وربما تتنازع أيديهما.  
وقال أبو بكر الكيسانبي: الكأس هو الخمر.

وقال غيره: هو الإناء المملوء من الخمر، وأما الذي لا شراب فيه فهو الإناء.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا لَعْوُ فِيهَا وَلَا تَأْتِيمٌ﴾ قرئ: ﴿لَا لَعْوُ فِيهَا وَلَا تَأْتِيمٌ﴾ بالرفع

والتنوين.

قال أبو عبيدة: إنه خير بأنه ليس فيها لغو ولا تأتيم، كما قال: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا  
يُنزَفُونَ﴾ [الصافات: ٤٧].

وقرئ بالنصب فيهما على التنزيه، وهو وجه غير مدفوع.  
وتأويل الآية: أي: لا يكون منهم من اللغو، وما يؤثم من القول؛ كما يكون في شراب الدنيا من اللغو وقول الإثم.

وقيل: ﴿لَا لَعْوُ فِيهَا وَلَا تَأْنِيهِ﴾؛ لأنها أحلت لهم، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكُونٌ﴾.  
يرغبهم فيها [كما] رغب إليهم أنفسهم في الدنيا من الخدم، والفواكه، والبسط ليطلبوها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَقْبَل بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بَسَاءً لُونٌ﴾.  
قال أبو بكر الكيساني: يتساءلون عن المعاصي التي كانت منهم في الدنيا، واستدل بقوله على أثر هذه الآية: ﴿إِنَّا كُنَّا قَبْلَ فِيْ أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ﴾ يحتمل قوله: ﴿فِيْ أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ﴾ وجهين:

أحدهما: إنا كنا قبل وأهلنا مشفقين كقوله: ﴿قُوًّا أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦].  
والثاني: أي: إنا كنا قبل على أنفسنا وأهلنا مشفقين، أي: خائفين على ما كان منا من الجنایات والمعاصي.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾.  
أي - والله أعلم - : إنا كنا قبل في أهلنا مشفقين على أنفسنا؛ لجنایاتنا وراجين رحمته بقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾، وصف الله تعالى في غير آي من القرآن بالإشفاق والخشية، والطمع والرجاء: كقوله تعالى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٥]، وقوله: ﴿وَيَدْعُوكُمْ رَبِّبًا وَرَهْبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠]، ونحو ذلك.

ثم قوله: ﴿إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾ قرئ: ﴿أَنَّهُ هُوَ الْبَرُّ﴾ بنصب الألف وخفضه؛ فمن كسره، حملة على الابتداء؛ أي: ربنا كذلك على كل حال، ومن نصب أراد: يدعوه ثانيا؛ لأنه هو البر الرحيم، أي: يدعو له لأجل أنه كذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَنْ أَلَّهْ عَلَيْنَا وَوَقْنَا عَذَابَ السَّمُورِ﴾.  
دل قوله: ﴿فَمَنْ أَلَّهْ عَلَيْنَا وَوَقْنَا عَذَابَ السَّمُورِ﴾: أن لله أن يعذبهم بعذاب السموم، لكنه بمنه وفضله وقاهم، ولو كان عليه ذلك كما قالت المعتزلة لم يكن لذكر المنة معنى.

**قوله تعالى:** ﴿فَذَكِّرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا جُنُونٍ﴾ (١٩) أم يقولون شاعرٌ نَزَّيْنَا بِهِ رِبِّ الْمُنُونِ (٢٠) قُلْ تَرَبَّصُوا فَإِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُرْتَصِينَ (٢١) أم تأمُرُهُمْ أَعْلَمُهُمْ بِهَذَا أم هم قومٌ طَاعُونَ (٢٢) أم يقولون نقولُ بل لا يؤمنون (٢٣) فليأتوا بحديث مثله إن كانوا صادقين (٢٤) أم خلقوا من غير شيء

أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكِ أَمْ هُمْ  
 الْمُصَيِّرُونَ ﴿٣٧﴾ أَمْ لَهُمْ سُمْرٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ فَلَيَاتِ مُسْتَعِيمٌ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٣٨﴾ أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمْ الْبَنُونَ  
 ﴿٣٩﴾ أَمْ تَسْتَلْهُمُ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ ﴿٤٠﴾ أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ ﴿٤١﴾ أَمْ يُرِيدُونَ كَيْدًا فَالَّذِينَ  
 كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ ﴿٤٢﴾ أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٤٣﴾ .

وقوله: ﴿فَذَكِّرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا جُنُونٍ﴾ .

أي: بما أنعم عليك من النبوة والقرآن لست بكاهن ولا مجنون.

ثم هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: إنك لم تقابل نعمة ربك [بذلك]، عوفيت وعصمت عما ذكروا من  
 الجنون، والسحر وغير ذلك، والله أعلم.

دلت هذه الآية على أنهم قالوا له: إنه كاهن، ومجنون، وكذا كانت عادة أولئك أنهم  
 ينسبون الحجج عند عجزهم عن مقابلتها إلى السحر، والأبناء المتقدمة إلى الكهانة،  
 وخلاف الرسل - عليهم السلام - لقادتهم وفراعتهم إلى الجنون، والكلام المستملح  
 والنظم الجيد إلى الشعر؛ تليسا للأمر على أتباعهم، هذه كانت عاداتهم، مع العلم منهم  
 أن رسول الله ﷺ ليس كذلك، ولا اختلف إلى أحد من الكهان ولا السحرة ولا كان  
 القرآن على نظم الشعر؛ إذ عجزوا عن إتيان مثله، وهم عن الشعر غير عاجزين، ثم لما  
 عجزوا عن مقابلة ما أتاهم من الحجج قالوا: ﴿نَدْرِيصُ بِهِ رَبِّبَ الْمُنُونِ﴾، أي: عن قريب  
 يرجعون إلى ديننا، وإلى ما نحن فيه، وكانوا يقولون للضعفاء أصحاب رسول الله ﷺ:  
 إن محمداً يموت ويصير الأمر لنا؛ فترجعون إلينا؛ فقال تعالى: ﴿قُلْ تَرَبَّصُوا فَإِنِّي مَعَكُمْ  
 مِنَ الْمُتَرَبِّصِينَ﴾، أي: تربصوا ذلك؛ فإنني متربص ذلك بكم؛ فكانوا جميعاً أو عامتهم -  
 أعني: الذين قالوا لرسول الله ﷺ: إنه شاعر نتربص به ريب المنون - أهلکوا قبل وفاة  
 رسول الله ﷺ - فحل بهم ما ظنوا برسول الله ﷺ، والله أعلم.

قال القتبي: ريب المنون: حوادث الدهر وأوجاعه ومصائبه، والمنون: الدهر.

وقال أبو عوسجة: ريب المنون، أي: المنية، وريبها: ما تأتي به.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَخْلَامُهُمْ بَهْدًا﴾ قد ذكرنا في غير موضع معنى (١) حرف

«أم» أي: ليست لهم عقول تأمرهم بذلك، أي: من يأمر بهذا فليس بعاقل.

والثاني: على تسفيه أحلامهم، أي: أي عقل يأمر بعبادة الأصنام، وينهى عن عبادة

الله تعالى؟! أي: لا عقل يأمر به.

وقوله: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ .

(١) في أ: أن.



أي: طاغون في ذلك، والطغيان: هو المجاوزة عن الحد في العداوة.  
 وقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ نَقُولُ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي: يعلمون أنك لست بمتقول، ولكن ينسبونك  
 إلى التقول، لتكذبيهم بآيات الله تعالى؛ وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿فَأَنبَهُمْ لَا  
 يَكْذِبُونَكَ﴾ - بالتخفيف والتشديد - ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]  
 يقول: إنهم لا يقولون: إنك كاذب فيما تقول، ولا ينسبونك إلى الكذب، ولكن إنما  
 يكذبون الآيات، ويعتقدون كذبها؛ فعلى ذلك تقوله على علم منهم: أنك لم تتقول،  
 ولكن اعتقدوا تكذيب الآيات والجحود لها، فيقولون: إنك تتقول من [عند نفسك]،  
 قال: ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ﴾، أي: لو كانوا صادقين بأن محمدًا يتقول  
 على الله، فليأتوا بمثل ما أتى به محمد.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ﴾ وإن خرج مخرج الأمر في الظاهر، فهو  
 في الحقيقة ليس بأمر؛ لأنه لا يحتمل أن يأمرهم أن يأتوا بالكذب والافتراء، ثم هذا يخرج  
 على وجهين:

أحدهما: على الإعجاز عن أن يأتوا بمثله.

والثاني: على التوبيخ والتوعيد على ما قالوا على رسول الله ﷺ من الافتراء والتقول،  
 والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أم خلقوا من غير أب، ولكن ليس فيما ذكروا كثير فائدة، لو  
 خلقوا من غير أب، إلا أن يريدوا بذلك: حتى لم يعرفوا من خلقهم، ومنم خلقوا، بل  
 كانت لهم آباء عودهم وأعلموهم بأن لهم خالقا، وأنهم مخلوقون، وليسوا بخالقين، أو  
 كلام نحوه، فكيف يتكلمون بما هو سفه، وكيف يصرون عليه.

وعندنا يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾ أي: يعلمون أنهم لم يخلقوا لغير شيء، إذ [لو]  
 خلقوا من تراب، ولغير معنى وحكمة، لكان خلقهم عبثًا باطلا، وهم يعلمون أنهم لم  
 يخلقوا لعبًا باطلا.

والثاني: يقال: لا يخلو إما أن يكون خلقوا من غير شيء، أو خلقوا من تراب وماء،  
 فكيفما كان؛ فدل أن قدرته ذاتية لا مستفادة؛ فلا يحتمل أن يعجزه شيء.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١١/٤٩٥).

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ .

أي: ليسوا هم بخالقين .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ أي: يعلمون أنهم لم يخلقوهما .

وقوله: ﴿بَلْ لَا يُوقِنُونَ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: أن ما يقولون إنما يقولون على الظن لا على اليقين .

والثاني: ﴿بَلْ لَا يُوقِنُونَ﴾ أي: لا يصدقون، وذلك في قوة علم الله تعالى بأنهم لا

يؤمنون .

فإن كان التأويل هذا، ففيه دلالة إثبات الرسالة؛ حيث أخبر عن الغيب .

وإن كان التأويل هو الأول، ففيه أن جميع ما يقولون، إنما يقولون على الظن والجهل،

لا على اليقين، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكَ...﴾ الآية؛ أي: ليس عندهم خزائن

ربك؛ على ما ذكرنا في قوله تعالى: ﴿أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ أي: لم يخلقوا؛ فعلى

ذلك هذا: ليس عندهم خزائن ربك، ولا هم المصيطرون .

ثم الآية تحتل وجوها أيضا:

تحتل ﴿أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكَ﴾، أي: الذي منعهم عن اتباع رسول الله ﷺ هو المنعة

التي عندهم، ليس ذلك عند رسول الله ﷺ؛ فيكونون هم لذلك أحق بالرسالة، أي:

ليسوا بأحق .

ويحتمل قوله تعالى: ﴿أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكَ﴾ أي: علم الغيب، أطلعوا على ذلك

فعلموا أن رسول الله ﷺ قد تَقَوَّلَ على الله تعالى؟! أي: ليس لهم علم الغيب .

ويحتمل ﴿أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكَ﴾، أي: علم الغيب، ليس ذلك عند رسول الله ﷺ،

بل عند رسوله ما يخبره ربه - جل وعلا - ليس عندهم شيء من ذلك .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ هُمُ الْمُصْطَبُونَ﴾ .

أي: ليس هم المسلطين على أرزاقهم، ولا أرزاق غيرهم .

وقال بعضهم: المسيطر: الرب تعالى، يقال: سيطر فلان، أي: صار ربا؛ وهو قول

القتبي .

وقال الزجاج: المسيطر: المسلط؛ يقال: سيطر، أي: تسلط .

وقال أبو بكر: المسيطر: الغالب القاهر، لكن الغلبة والقهر بالحجة عليهم، وهذا

يخرج على المقابلة برسول الله ﷺ ما ذكر، ويحتمل على غير المقابلة، والله أعلم .

وقوله: ﴿أَمْ لَهُمْ سُلْمٌ يَسْتَمْعُونَ فِيهِ﴾ .

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أم لهم سبب وقوة؛ فيصعدون السماء؛ فيستمعون من أخبارها؛ فعلموا بذلك أن محمداً ﷺ تقول على الله تعالى .

والثاني: ﴿أَمْ لَهُمْ سُلْمٌ﴾، أي: لهم حجة وبرهان يستمعون فيه أن رسول الله ﷺ على ما ذكروا، فإن قالوا: نعم لنا ذلك، يقال لهم عند ذلك: ﴿فَلْيَأْتِ مُسْتَعْمِمْ بِسُلْطَنِ مُبِينٍ﴾ أي: بحجة بينة، أي: ليس لهم ذلك، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمْ الْبَنُونَ...﴾ الآية .

هذا ليس من نوع ما سبق ذكره؛ لأن ما تقدم من الآيات بينهم وبين رسول الله ﷺ على المقابلة، وهذا راجع إلى الله تعالى في الظاهر على ما سبق منهم القول: إن الملائكة بنات الله، وهو ما قال: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [النحل: ٥٨]، يذكر سفههم في نسبتهم البنات إلى الله - عز وجل- وهم يأنفون من نسبتهن إليهم، فيسكن بذلك صدر رسول الله ﷺ، ويصبره على أذاهم، أي: إنهم يقولون في ما قالوا؛ فاصبر على ما يقولون فيك، والله أعلم .

ويحتمل أن خرج ما ذكرنا من المقابلة برسول الله ﷺ، [و]معناه: أم لرسول الله البنات، ولكم البنون؛ فتركون اتباعه لذلك؟! والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِن مَّغْرَمٍ مُّقْتَلُونَ﴾ .

أي: لست تسألهم أجرا على اتباعك، فيمنعهم ذلك عن اتباعك، يذكر أن ليس لهم أسباب المنع، وهذه أسباب المنع، وإنما امتنعوا عن الاتباع تعنتا ومكابرة .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ﴾، أي: عندهم علم الغيب؛ فيعلمون أن رسول الله ﷺ تقوله؛ بل ليس عندهم ذلك .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ يُرِيدُونَ كَيْدًا فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ﴾ .

أي: يريدون كيدا برسول الله ﷺ، لكن هم المكيدون، أي: إليهم يرجع ذلك الكيد، والذي أرادوا برسول الله ﷺ .

ثم يحتمل ذلك الكيد الذي أخبر - عز وجل- أنه عليهم في الدنيا؛ على ما قاله أهل التأويل: إنهم قتلوا يوم بدر، ويحتمل ذلك في الآخرة .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ لَهُمْ إِلَهُ غَيْرُ اللَّهِ﴾ .

أي: أم لهم إله يأمرهم بالذي يدعون على رسول الله ﷺ؟ أي: أم لهم إله غير الله

يمنعهم من عذاب الله تعالى؟! أي: ليس لهم.

ويحتمل: أم لهم إله غير الله يأمرهم بالذي يدعون على رسول الله ﷺ من التقول على الله تعالى، أو يطلعهم على ذلك؟ أي: ليس لهم إله يطلعهم على ذلك، ويدفع عنهم ما ينزل من السماء من العذاب، وهو ما قال: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوْ فِعٌّ . مَا لَكُم مِّن دَافِعٍ﴾ [الطور: ٧، ٨]. ثم نزه نفسه عما أشركوا معه من الأوثان في تسمية الألوهية واستحقاق العبادة، فقال: ﴿سُبْحٰنَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِن يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾ (٤٤) ﴿فَذَرَهُمْ حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾ (٤٥) ﴿يَوْمَ لَا يُغْنِي عَنْهُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (٤٦) ﴿وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ ذَلِكَ وَلَٰكِن أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٤٧) ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ (٤٨) ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ﴾ (٤٩).

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِن يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾.

يخبر عن عناد أولئك الرؤساء ومكابرتهم، وإنما قالوا ما قالوا على التعنت، لا على الاسترشاد، وأن هذه الآيات من قوله: ﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَخْلٰهُم بِهٰذَا . . .﴾ [الطور: ٣٢] إلى قوله: - عز وجل-: ﴿أَمْ لَمْ يَلْمُ إِلَهُ عِبْرَ اللَّهِ﴾ [الطور: ٤٣] كلها محاجة مع أولئك الرؤساء المعاندين؛ يبين ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾ يقول: إنهم وإن يروا ما توعدهم من عذاب ينزل بهم يقولوا - لتعنتهم ومكابرتهم-: إنه سحاب، ليس بعذاب، وهو كما قال: ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيَوْمِنَا﴾ [الأنعام: ١١١]، يخبر عن عنادهم، وكقوله - عز وجل-: ﴿أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ شَأْنَهُمْ لَخَسِيفٌ بِهِمُ الْأَرْضُ أَوْ نَسِيطٌ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [سبأ: ٩] لا يؤمنون، ويقولون: ما ذكر إنه سحاب مركوم؛ تعنتا ومكابرة.

ثم أمر رسوله ﷺ بأن يعرض عنهم وألا يشتغل بهم؛ لما علم الله تعالى أنهم لا يؤمنون، وهو ما قال - عز وجل-: ﴿فَذَرَهُمْ حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾ يؤيس رسوله ﷺ عن إيمانهم، ويأمره بالصبر على أذاهم، وترك المكافأة لهم، ويخبر أنهم لا يؤمنون إلا في اليوم الذي فيه يصعقون، أي: يموتون.

ثم قرئ قوله: ﴿يُصْعَقُونَ﴾ بفتح الباء وضمه؛ فمن قال بالنصب، احتج بقوله: ﴿فَصَعِقَ مَن فِي السَّمٰوٰتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٦٨]، ولم يقل فصعق.

ثم يحتمل الصعقة التي ذكر: ما ذكرنا؛ أي: يموتون.

ويحتمل: أي: تنزل بهم الشدائد والأوجاع، ولكن لا ينفعهم الإيمان في ذلك الوقت؛

لأنه إيمان دفع العذاب عن أنفسهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ لَا يُغْنِي عَنْهُمْ كَيْدُهُمْ﴾.

برسول الله ﷺ عما ينزل بهم يومئذ؛ جزاء على كيدهم برسول الله ﷺ.

ويحتمل ألا يغنيهم من عذاب الله تعالى الأصنام التي عبدوها؛ رجاء أن تشفع لهم، أو

تقربهم إلى الله زلفى؛ كما أخبر - عز وجل-، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ ذَلِكَ﴾.

قال أهل التأويل: أي: لمشركي أهل مكة عذاب دون عذاب النار، وهو القتل بالسيف

يوم بدر.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، أي: للكفرة عذاب في الدنيا دون الذي

ذكر في يوم القيامة؛ حيث قال: ﴿حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾، ثم قال: ﴿عَذَابًا دُونَ

ذَلِكَ﴾، وهم ما داموا كفارا فهم في عذاب، يكونون في خوف وذل وخزي؛ فذلك كله

عذاب الله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

أي: لا ينتفعون بعلمهم، أو لا يعلمون حقيقة؛ لما لم ينظروا في أسباب العلم، ولم

يتفكروا فيها؛ حتى يمنعهم ويزجرهم عن صنيعهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾.

دل هذا الحرف أن النبي ﷺ قد كلف أمرا شديدا شاقا عليه حتى قال: ﴿وَأَصْبِرْ﴾؛ إذ

الأمر بالصبر لا يكون إلا في أمور شاقة شديدة؛ ولذلك قال له: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولَٰئِكَ

الْعَزِيزِ مِنَ الرَّسُولِ﴾ [الأحقاف: ٣٥] أمره بالصبر على ما كلفه، كما صبر إخوانه على ما

لحقهم من الأمور الشاقة، وما قال ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [النحل: ١٢٧] أخبر أنه

لو صبر إنما يصبر بتوفيق الله إياه، أو فيه: أنه إذا صبر يكون صبره لله تعالى؛ حتى يسهل

عليه احتمال ذلك، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾، يحتمل وجوها:

أحدها: ما أمر من تبليغ الرسالة إلى الفراعنة الذين كانت همتهم القتل لمن خالفهم،

فذلك أمر شديد؛ فأمره بالصبر على ذلك، والتبليغ إلى أولئك.

والثاني: أمره بالصبر على أذاهم واستهزائهم به، وترك المكافأة لهم.

ويحتمل أن يكون الأمر بالصبر على الأمور التي كانت عليه في خالص نهيه من احتمال

غصة التكذيب، وحزنه على تركهم التوحيد والإيمان، وإنما ذلك كله حكم الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ .

أي: بمنظر وعلم منا، فإن كان الأمر بالصبر على القيام بتبليغ الرسالة إلى من ذكرنا؛ فيخرج قوله: ﴿فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ مخرج وعد النصر والمعونة؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَلَّهُ يَمِصُّكَ مِنْ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

وإن كان الأمر بالصبر على ترك مكافأتهم، أو على القيام بالأمر التي فيما بينه وبين ربه تعالى؛ فيصير كأنه قال: على علم منا بما يكون منهم من التكذيب والاستهزاء والأذى، كلفناك، لا عن جهل منا بذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَسَيِّحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ .

أي: نزهه عن معاني الخلق، وعمّا لا يليق، واذكر الشناء عليه بما هو أهله.

وقوله - عز وجل-: ﴿حِينَ تَقُومُ﴾ .

يحتمل: حين تقوم من مجلسك، أو من منامك، أو حين تقوم للتعيش والانتشار. فإن كان المراد: حين تقوم من مجلسك؛ فيكون التسيح ما ذكر في الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من جلس مجلسا كثر فيه لغطه، فليقل قبل أن يقوم من مجلسه: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، غفر له ما كان في مجلسه ذلك» ولم يذكر الآية.

وإن كان المراد: حين تقوم من منامك، فجائز أن يكون المراد منه: الصلاة.

وإن كان حين تقوم للانتشار والتعيش؛ فيصير كأنه أمر بالتسيح بالنهار في وقت الانتشار؛ وعلى هذا قوله: ﴿وَمِنْ أَيْلٍ﴾ أي: سبح بالليل في وقت الراحة، فيصير كأنه قال: وسبح بحمد ربك في الأوقات كلها، بالليل والنهار، في وقت الراحة، وفي وقت الانتشار.

وروى الضحاك عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: ﴿وَسَيِّحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ [تقول] في الصلاة المفروضة قبل أن تكبر: «سبحانك اللهم وبحمدك...»<sup>(١)</sup> إلى آخره. وروى الضحاك: أن النبي ﷺ كان إذا دخل في الصلاة، قال ذلك؛ وذلك قوله تعالى: ﴿وَسَيِّحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ .

وروى أبو سعيد وعائشة - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه [كان] إذا افتتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك».

(١) أخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير (٣٢٤٠٣)، (٣٢٤٠٤) وابن المنذر عن الضحاك بدون ذكر عمر، كما في الدر المنثور (١٥١/٦).

وروي عن مجاهد أنه قال: حين تقوم من كل مجلس<sup>(١)</sup>، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿فَسِيحَهُ وَيَذْبُرَ النُّجُومَ﴾:

قال أهل التأويل: هو ركعتا الفجر [كما] روي عن جماعة من الصحابة<sup>(٢)</sup>، رضوان الله عليهم أجمعين.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً: أنه أراد بإدبار النجوم: الركعتين قبل الفجر، وإدبار السجود: الركعتين بعد المغرب<sup>(٣)</sup>؛ فإن ثبت فهو التأويل، فإن كان على هذا فهو يدل على تأخير صلاة الفجر؛ لأن إدبار النجوم إنما يكون ذهابها وانقضاءها، وذلك لا يكون بأول وقت طلوع الفجر، وإنما يكون وقت الإسفار؛ فيكون حجة لنا، والله أعلم.

\* \* \*

(١) أخرجه الفريابي وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (١٥١/٦).  
(٢) منهم عمر بن الخطاب وعائشة وعلي بن أبي طالب، أخرج آثارهم ابن جرير (٣٢٤٠٧)، (٣٢٤٠٨)، (٣٢٤١٠).  
(٣) أخرجه ابن جرير (٣٢٤٠٦) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٥٢/٦).

## ذكر أن سورة النجم مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ عَلَّمَكَ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ ﴿٦﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ ﴿٧﴾ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿٩﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴿١٠﴾ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ﴿١١﴾ أَفَتَمُنُّونَهُ عَلَىٰ مَا رَأَىٰ ﴿١٢﴾ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ ﴿١٥﴾ إِذْ يَنْفَعُ الْبَشَرَةَ مَا يُفْشَىٰ ﴿١٦﴾ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿١٧﴾ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ ﴿١٨﴾﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ .

قيل <sup>(١)</sup>: المراد: هو النجوم أنفسها، فأقسم بها على أن محمداً ﷺ ما ضل وما غوى؛ على ما قاله الكفرة؛ وبه يقول الأصم.

وقيل <sup>(٢)</sup>: أراد بقوله: ﴿وَالنَّجْمِ﴾: نزول القرآن نجماً فنجماً، على التفاريق أقسم بالقرآن: إنه لم يضل، ولم يغو.

وقال مجاهد <sup>(٣)</sup>: أقسم بالثريا إذا غاب، والعرب تسمي الثريا - وهي ستة أنجم ظاهرة - : نجماً.

وقال أبو عبيد: أقسم بالنجم إذا سقط في الغور؛ فكأنه لم يخص الثريا دون غيره. فإن كان التأويل هو الأول فهو لما جعل الله تعالى للنجوم محلاً في قلوب الخلق وأعلاماً يستخرجون بها جميع ما ينزل بالخلق، وما يكون لهم من المنافع والمضار من كثرة الأنزال والسعة والضيق، وما ينزل بهم من المصائب والشدائد، وما يكون من انقلاب الأمور، وما جعل فيها من المنافع من معرفة القبلة، وطرق الأمكنة النائية، ومعرفة الأوقات وغيرها مما يكثر عدها، فأقسم بنفسها، أو بالذي أنشأ النجوم، وما جعل فيها من المنافع: أن محمداً ﷺ ما ضل وما غوى.

وإن كان النجم هو النجوم التي أنزل القرآن فيها نجوماً على التفاريق، فالقسم بالذي أنزل القرآن على التفاريق.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذَا هَوَىٰ﴾؛ أي: سقطت، كقوله تعالى: ﴿فَلَا أُقِسَّدُ بِمَوْقِعِ﴾

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٥٠٤/١١).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٤١٧).

(٣) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير (٣٢٤١٤)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٥٤/٦).



التَّجْوِيرِ ﴿ [الواقعة: ٧٥] أي: بمساقطها.

والأشبه: أن يكون قوله: ﴿إِذَا هَوَىٰ﴾ أي: إذا سارت سيرًا دائمًا في سيرها؛ لأنها أبدا تكون في السير، وفي سيرها منافع الخلق من الاهتداء للطرق وغيرها، ولما ليس في مساقط النجوم وغيوبتها كثير حكمة حتى يقسم بذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾.

يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: ما ضل عما نزل به القرآن، وعما أمر به؛ لأنهم كانوا يدعون عليه الضلال: أن خالف دينهم ودين آبائهم، فقال: ما ضل هو عما أمر به، وما غوى.

والثاني: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾؛ إذ ليس بساحر؛ ولا شاعر؛ لأنهم كانوا يقولون: إنه شاعر وإنه ساحر، فقال: ليس هو كذلك ما ضل بالسحر، وما غوى بالشعر؛ على ما قال ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] [بل] [رشد واهتدى، وهو ما قال: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ أي: ما ينطق عما يهوي به نفسه؛ بل إنما ينطق عن الوحي بقوله: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ . عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ . ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ﴾، وإلا جاز أن يصرف قوله تعالى: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ﴾ إلى الله تعالى؛ إذ الله تعالى قد أضاف تعليمه إلى نفسه بقوله - عز وجل-: ﴿الرَّحْمَنُ . عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾ [الرحمن: ١، ٢] لكن أبان بقوله: ﴿ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ﴾: أن المراد غيره؛ إذ هو لا يوصف بأنه ﴿ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ﴾، وهو جبريل - عليه السلام - على ما قال أهل التأويل.

ثم أضاف التعليم مرة إلى جبريل - عليه السلام - ومرة إلى نفسه، فالإضافة إلى جبريل - صلوات الله عليه - لما منه سمع النبي ﷺ، وتلقف.

والإضافة إلى الله تعالى تخرج على وجهين:

أحدهما: أضاف إلى نفسه؛ لما أنه هو الباعث لجبريل إليه، والامر له بالتعليم، والخالق لفعل التعليم من جبريل، عليه السلام.

والثاني: لما يكون من الله - سبحانه وتعالى - من اللطف الذي يحصل به العلم عند التعليم؛ ولهذا يختلف المتعلمون في حصول العلم مع التساوي في التعليم؛ لاختلافهم في آثار اللطف، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ . . .﴾ الآية.

قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿ذُو مِرَّةٍ﴾ أي: ذو قوة.

(١) قاله مجاهد، أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير عنه (٣٢٤٢٦) كما في الدر المنثور (٦/

وقيل: ﴿ذُو مِرْقٍ﴾ أي: ذو إحكام، وأصله من قوى الجبل، وهي طاقته، والواحد: قوة، وأصل المرة: الفتل.

وقوله: ﴿فَاسْتَوَى﴾ يحتمل ﴿فَاسْتَوَى﴾، أي: محمد ﷺ؛ لنزول الوحي إليه.

وقيل: ﴿فَاسْتَوَى﴾، أي جبريل - عليه السلام - على صورته؛ لما ذكر أنه ﷺ سأل ربه - عز وجل - أن يريه جبريل - عليه السلام - على صورته فاستوى جبريل على صورته، فرآه كذلك، وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى﴾ ثم يحتمل ﴿بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى﴾ أي: أفق السماء.

ويحتمل أن يكون الأفق الأعلى مكان الملائكة ومسكنهم، فأخبر أنه ﷺ رأى [جبريل] على صورته في مكانه.

وجائز أن يكون الأفق ما ذكر في الخبر: أن رسول الله ﷺ أراد أن يرى جبريل في صورته، فسأله أن يراه، فقال: إن الأرض لا تسعني، ولكن انظر إلى الأفق الأعلى، فنظر فرآه.

وفي بعض الأخبار: إنك لا تقدر أن تراني في صورتني، ولكن انظر إلى الأفق الأعلى. ثم جائز أن يكون ما ذكر من النظر إلى الأفق الأعلى؛ لما أن بصره كان لا يحتمل النظر إليه من قرب، ويحتمل ذلك من البعد، وذلك معروف فيما بين الخلق: أن الشيء إذا كان له شعاع أو نور أو بياض شديد؛ أن البصر لا يحتمل النظر إليه من القرب في أول ملاقاته، ويحتمل إذا كان يبعد منه؛ وعلى هذا قوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ دَنَا فَدَلَّكَ﴾ يحتمل: دنا منه جبريل - عليه الصلاة والسلام - شيئاً بعد شيء، وقرب منه كذلك ليحتمله؛ إذ جبل الإنسان على طبيعة يحتمل الأشياء إذا انتهت إليه على التفريق ما لو أتته بدفعة واحدة في وقت واحد، لما احتملتها الأنفس؛ كالحر يأتي الخلق بعد شدة البرد شيئاً فشيئاً، وكذلك البرد بعد شدة الحر شيئاً فشيئاً حتى يشتد ما لو أتيا بدفعة واحدة إذا كان قريباً منه.

ويحتمل من البعد، ثم يقرب ويدنو قليلاً قليلاً حتى يحتمل من القرب، والله أعلم. ثم من الناس من يقول: إن قوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَدَلَّكَ﴾ على التقديم والتأخير؛ أي: تدلى قريباً؛ لأنه يكون التدلي أولاً ثم الدنو منه.

ومنهم من قال: بل هو على ما قال، وهما سواء - أعني: التدلي والدنو - بمنزلة القرب والدنو، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم: القاب: هو صدر القوس؛ أي: فكان قدر صدر القوس من الوتر مرتين.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: قدر قوسين حقيقة.

وقال القتيبي: قاب: قدر قوسين عربيين.

وقال أبو عوسجة: القاب: قدر الطول.

وقيل القوس<sup>(٢)</sup>: الذراع هاهنا؛ أي: كان قدر ما بينهما ذراعين.

قال: والأول أعجب إليّ؛ لما روي عن النبي ﷺ قال: «لقاب قوس أحدكم - أي:

موضع قده - خير من الدنيا وما فيها» والقدر: السوط.

فنقول: أيّ الوجوه كان ففيه دليل: أنه لم يكن جبريل - عليه السلام - يبعد من رسول

الله ﷺ بحيث لا يحيط به؛ لأن الشيء إذا بعد عن البصر لعرفه بالاجتهاد، ولا يدركه

حقيقة، وكذلك إذا قرب منه، حتى ماسه والتصق به، قصر البصر عن إدراكه، وإذا كان

بين البعد والقرب، أحاط به وأدركه، فيخبر الله - تعالى - أنه أحاط به علمًا، وأدركه

حقيقة، لا أن كان معرفته إياه بطريق الاجتهاد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَوْ أَدْنَىٰ﴾.

قال أهل التأويل: حرف «أو» شك، وذلك غير محتمل من الله تعالى، لكن معناه على

الإيجاب؛ أي: بل أدنى.

وقال بعضهم: ﴿أَوْ أَدْنَىٰ﴾ في اجتهادكم ووهمكم، لو نظرتم إليهما، لقلتم: إنهما

بالقرب والدنو قدر قوسين أو أدنى.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْكَ عَبْدِيهِ مَا أَوْحَىٰ﴾، هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: على التقديم والتأخير، أي: فأوحى جبريل ما أوحى إليه إلى محمد عبده

ورسوله، عليهما السلام.

والثاني: فأوحى الله - جل وعلا- إلى عبده جبريل ما أوحى هو إلى محمد عليهما

الصلاة والسلام.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾.

قري: ﴿كَذَّبَ﴾ مخفف الذال ومشدده؛ فمن قرأ بالتخفيف، أي: ما كذب عبده فيما

رأى؛ أي: ما رأى حق.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (١٥٧/٦).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه الطبراني في السنة عنه، كما في الدر المنثور (١٥٧/٦) وله طرق أخرى فانظرها في المصدر السابق، وهو قول ابن مسعود وسعيد بن جبير وشقيق بن سلمة والحسن وغيرهم.

وقال أبو عبيد: ما كذب في رؤيته، قد صدقت.  
ومن قرأ بالتشديد، أي: لم يجعل الفؤاد رؤية العين كذبا.  
وعندنا: أي: ما رد الفؤاد ما رأى البصر، وأصله: أن الفؤاد مما يوعى به، يقول: قد  
وعى به ما رأى لم يتركه، ولم يضيعه.  
وقيل: ﴿مَا كَذَبَ الْفؤَادُ مَا رَأَى﴾؛ أي: ما علم، والرؤية: كناية عن العلم، لكن لو كان  
المراد منه: العلم فلا يحتمل ما ذكر ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾، ولا يتصور أن يعلم مرتين؛  
وكذا ذكر أنه رأى ربه مرتين، ولا يحتمل العلم مرتين؛ فدل أن الحمل على العلم لا  
يصح.

وأصله عندنا: ما كذب الفؤاد ما رأى من الآيات؛ دليله ما ذكر في آخره:  
﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ وقال: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾.  
وعن الحسن: أي: رأى عظمة من عظمة الله، وأمرًا من أمره.  
وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: «رأى جبريل - عليه السلام - على  
صورته مرتين»، أي: ما كذب الفؤاد ما رأى البصر جبريل - عليه السلام - ولقد رآه أيضًا  
مرة أخرى عند سدرة المنتهى.

ومنهم من قال <sup>(١)</sup>: إنه رأى ربه على العيان بعينه، فهو خلاف ما ثبت من وعد الرؤية  
في الآخرة بالكتاب والسنة المتواترة، ولأنه لو رأى ربه تعالى على ما قالوا، لكان لا  
يحتاج إلى أن يرى آياته الكبرى؛ لأن رؤية الآيات إنما يحتاج إليها عندما يعرف الشيء  
بالاجتهاد، فأما عند المشاهدة وارتفاع الموانع، لا حاجة تقع إليها، إلا أن يقال برؤية  
القلب على ما ذكر في الخبر: أنه سئل عن ذلك، ف قيل: هل رأيت ربك؟ فقال: «رأيت  
مرتين بقلبي» <sup>(٢)</sup>.

وفي بعض الأخبار قال: «أما بعيني فلا، وأما بفؤادي، فقد رأيت مرتين» <sup>(٣)</sup>.  
ويفسرون رؤية القلب بالعلم، ولكن الإشكال عليه ما ذكرنا؛ فإن ثبت الحديث فهو

(١) منهم عبد الله بن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٢٤٨٩) والترمذي وحسنه، والطبراني وابن مردويه  
والبيهقي في الأسماء والصفات عنه، كما في الدر المنثور (١٥٩/٦) وذكر له طرقًا أخرى فانظرها،  
وهو قول عكرمة أيضًا.

(٢) أخرجه مسلم وأحمد والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس من قوله  
بنحوه، كما في الدر المنثور (١٥٨/٦).

(٣) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظي عن بعض أصحاب  
النبي ﷺ، كما في الدر المنثور (١٦٠/٦).

على ما كان وأراد، لا يفسر ذلك، وكذلك قول من يقول في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى . فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾: إنه دنا من ربه - قول وحش، فيه إثبات المكان والتشبيه؛ تعالى الله عن ذلك، ولكن المراد ما ذكرنا: أن رسول الله ﷺ دنا من جبريل - عليه السلام - على ما ذكرنا.

ثم في قوله تعالى: ﴿مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾، وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى . عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى . . .﴾ إلى آخره ذكر خصوصية رسولنا ﷺ من بين غيره من الخلائق، منها: رؤية جبريل - عليه السلام - على صورته، ورؤية الرب تعالى بقلبه؛ إن ثبت الحديث عنه، ويلوغه إلى سدرة المنتهى؛ إذ لم يذكر لأحد من رسل الله تعالى: أنه بلغ هذا المبلغ سواه.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَتَمْتَرُونَ عَلَىٰ مَا بَرَأَ﴾.

عن ابن مسعود وابن عباس - رضي الله عنهما - أنهما قرأ مفتوحة التاء بغير ألف، ومعناه: أفتجحدونه؟!.

وعن الحسن بالألف مضمومة التاء، وقال: معناه: أفتجادلونه؟!.

وعن شريح مثله.

قال أبو عبيد: فالأولى أن يقرأ بمعنى الجحود؛ وذلك أن المشركين إنما كان شأنهم الجحود فيما يأتيهم من الخبر السماوي، وهو أكبر من المماراة والمجادلة.

وقيل: ﴿أَفَتَمْتَرُونَ﴾<sup>(١)</sup> أي: تشككونه على ما يرى؟

وقال أبو بكر الأصم: لا تصح القراءة بغير ألف ولا تأويله، إنما القراءة بالألف،

وتأويله: أفتجادلونه؟!.

ونحن نقول بأن تأويل ما ذكر من الجحود والقراءة صحيح، وتأويل من قال: أفتجادلونه على ما يرى؟! لا يحتمل؛ لأن مجادلته لا تكون فيما يرى، لكن يجادلونه على ما يخبر أنه يرى، إذ في الخبر يقع التكذيب، وبه يجادلونه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾.

فهو على ما ذكرنا من اختلاف الناس أن ما أيش هو؟ والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: سمي ذلك الموضع سدرة [المنتهى] لما انتهى إليه علم الخلق؛ فلا يجاوزه.

(١) في أ: أفتمرونه. ولعل «التشكيك» على القراءة بالألف.

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٢٤٩٠)، (٣٢٤٩١) وعبد بن حميد وابن أبي حاتم من طرق عنه، كما في الدر المنثور (١٦١/٦).

وقيل: لما انتهى إليه كرامات الخلق، لا تجاوز كراماتهم عنها.  
وقيل<sup>(١)</sup>: السدرة: الشجر، ويروون في ذلك خبراً مرفوعاً عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت جبريل - عليه السلام - عند سدرة المنتهى، عليه كذا كذا من جناح»<sup>(٢)</sup>.

وقيل: سميت سدرة المنتهى؛ لما ينتهي إليها أرواح الشهداء.  
ثم جائز أن يكون رسول الله ﷺ رأى جبريل - عليه السلام - أولاً عند سدرة المنتهى من الأرض: إما برفع الحجب عنه، وإما بزيادة قوة وضعت في بصره، ثم رآه مرة أخرى هنالك أيضاً بعدما رفع ﷺ إلى سدرة المنتهى، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾.  
قرئت بنصب الجيم وخفضه.

روي أنه قيل لسعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - إن فلانا يقرأ بالخفض ﴿عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾، فقال سعد: ما كذا جنة<sup>(٣)</sup> الله، وقرأ بالفتح.  
وعن الأعمش قال: قالت: من قرأ ﴿جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾، فأجته الله.  
وعن أبي العالية قال: سئل عنها ابن عباس - رضي الله عنه - فقال لي: كيف تقرؤها يا أبا العالية؟ فقلت: ﴿جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾ بفتح الجيم، فقال: صدقت، وهي مثل الأخرى: ﴿فلهم جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾ [السجدة: ١٩].

وعن الحسن أنه قرأ ﴿جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾، وقال: إنها من الجنان، وتصديقها حديث الإسراء: أنه أرى الجنة، وأدخلها.

قال: ودلت الآية: أن الجنة التي يأوي إليها المؤمنون في السماء.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾.

قال عامة أهل التأويل: يغشاها فراش من ذهب.

وكذا ذكر في خبر مرفوع «غشاها فراشا من ذهب»<sup>(٤)</sup>.

ولكن لا نفسر ما الذي يغشى السدرة؛ بل نهم كما أبهم الله تعالى إلا بحديث ثبت عن

(١) روي في ذلك حديث عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: انتهيت إلى سدرة فإذا نبقتها مثل الجرار وإذا ورقها مثل أذان الفيلة . . . الحديث.

أخرجه أحمد وابن جرير (٣٢٤٩٦) كما في الدر المنثور (١٦١/٦).

(٢) تقدم.

(٣) كذا في أ، بالتاء.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٢٥١٥)، (٣٢٥١٦) عن ابن عباس مرفوعاً، وعن يعقوب بن زيد مرسلأ (٣٢٥١٨).

تواتر، والله أعلم.

وقال بعضهم في قوله تعالى: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾: أي: ما يغشى من أمر الله تعالى، ويروون خيرا عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لما انتهيت إلى السدرة رأيت ورقها أمثال أذان الفيلة؛ ورأيت نبقها أمثال القلال، فلما غشيها من أمر الله ما غشيها، تحولت ياقوتاً»<sup>(١)</sup> إن ثبت هذا الخبر، ففيه دليل: أن السدرة: شجرة، إذ ذكر ورقها، وفيه أن الذي يغشاها أمر الله تعالى.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾: الملائكة<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾.

قال أبو بكر: أي: ما قصر البصر عن الحد الذي أمر وجعل له، وما طغى وما جاوز عنه، أو كلام نحوه.

ويحتمل ﴿مَا زَاغَ﴾ أي: ما مال وما عدل يمينا وشمالا، ﴿وَمَا طَغَى﴾: وما جاوز. وقال أبو عوسجة: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ﴾، أي: ما مال، ﴿وَمَا طَغَى﴾ من الارتفاع؛ طغى الماء: إذا ارتفع، يطغى طغيانا.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾.

جائز أن تكون آيات ربه التي ذكر أنه رأى: هو جبريل - عليه السلام - حيث رآه بصورته، وكذلك روي عن عبد الله بن مسعود: أنه رآه بصورته مرتين<sup>(٣)</sup>، وتأول الآية، ويحتمل غيره من الآيات، ولكن لا نفسرها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُرَىٰ (١٩) وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَىٰ (٢٠) أَلَكُمُ الذِّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ (٢١) تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ (٢٢) إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمِيَّتُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَبْعُونَ إِلَّا الْأُنثَىٰ وَمَا تَهْوَى الْأُنفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَىٰ (٢٣)﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُرَىٰ . وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَىٰ . . .﴾ الآية.

يخرج تأويل هذه الآية على وجوه، وإلا ليس في هذا الموضع لظاهر قوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَىٰ﴾ - جواب، ولا لقوله: ﴿أَلَكُمُ الذِّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ﴾.

(١) أخرجه أحمد وابن جرير (٣٢٤٩٦) كما في الدر المنثور (١٦١/٦).

(٢) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (١٦٢/٦).

(٣) أخرجه أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ في العظمة عنه، كما في الدر المنثور

أحدها: أن يقول: أهؤلاء الذين تعبدونهم - من اللات والعزى ومناة - أخيروكم، وقالوا لكم: إنه اصطفى لنفسه البنات، ولكم البنين، وأن الملائكة بنات الله، ونحوه؟ أخذتم ذلك منها أو ممن أخذتم ذلك، وأنتم قوم لا تؤمنون بالرسول والكتب؟ وقد عرفوا أنها لم تخبرهم بذلك، فيذكر بذلك سفههم، ويقول: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ . وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾ التي سميتوها: آلهة، وعبدتموها دون الله، ونسبتكم البنات إليه، والبنين إلى أنفسكم، ثم لم يذكر جوابها: أنه من أمرهم بذلك؟ ومن اختار لهم ذلك؟ أو ممن أخذوا ذلك؟ ثم قال: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ . . .﴾ الآية؛ كأنه يقول والله أعلم: إنكم سميتوها: آلهة، واخترتم لأنفسكم البنين وله البنات بلا سلطان ولا حجة لكم، إنما هي أسماء سميتوها أنتم وآباؤكم بلا حجة ولا سلطان، إنما هو هوى النفس والظن.

ويحتمل أن يقول: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ . وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾، أمرؤكم بصرف شكر ما أنعم الله تعالى عليكم، وقبول ما وهب لكم من البنات؛ على ما أخبر أنها من مواهب الله بقوله تعالى: ﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ﴾ [الشورى: ٤٩] وبرد مواهبه، ودفنها حيات، ودسها في التراب، وبصرف العبادة إلى غير المنعم، وقسمة البنين لأنفسكم والبنات له.

ثم أخبر، وقال: ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ﴾ أي: تلك قسمة جور وظلم؛ أي: صرف شكر المنعم إلى غير المنعم، وتوجيه العبادة [إلى] من لا يستحقها، ورد مواهبه. على هذه الوجوه يشبه أن تخرج الآية، وإلا فلا ندري بظاهاها: ما تأويلها؟ وما جواب هذا الحرف؟ والله أعلم.

ثم قوله: ﴿اللَّتَّ﴾ قرأ مجاهد وغيره مشدد التاء، فقالوا: هو رجل كان يقوم على آلهتهم، ويلت لها السوق بالزيت، فيطعمه الناس.

وروى ابن الجوزي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «كان يلت السوق للحاج»<sup>(١)</sup>.

ومن قرأه مخفف التاء جعله اسم الصنم؛ مثل: العزى، ومناة، وهي آلهة كانوا يعبدونها؛ ذكر قتادة في تفسيره: كان اللات بالطائف، والعزى ببطن نخلة، ومناة

(١) أخرجه البخاري (٤٨٥٩) وابن جرير (٣٢٥٤٠) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (١٦٣/٦).



بقديد<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾.

قال القتيبي: هي في الأصل «ضِيزَى» على وزن «فَعْلَى»، فكسرت الضاد للياء، وليس في النعوت «فَعْلَى»؛ أي: قسمة جائزة.

وقال أبو عوسجة: ﴿ضِيزَى﴾ أي: غير منصفة، والضييز في الأصل: الجور.

وقال أبو عبيدة: ناقصة.

وقال بعض الناس: إن النبي ﷺ لما تلا قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُرَى . وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ

الْأُخْرَى﴾ ألقى الشيطان على لسانه: «تلك الغرائيق العلاء، [وإن] شفاعتهن لترتجى، ومثلهن لا تنسى»<sup>(٢)</sup>.

ثم قال بعضهم: الغرائيق العلاء: الملائكة.

وقال بعضهم: الأصنام التي يعبدونها على رجاء الشفاعة لهم بقولهم: ﴿هَتُولَاءُ

شُفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

لكن لا يحتمل أن يقول النبي ﷺ، أو يجري على لسانه ما ذكر، والله - تعالى - قال:

﴿وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَابِلِ . لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ . ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ . فَمَا يَنْكُرُ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ

حَنِيزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤ - ٤٧] ولو جاز أن يجري على لسانه، لتوهم منه التقول، وذلك

بعيد، وقال في آية أخرى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا

يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾ [النساء: ٦٥]، ولو جاز ذلك، لجاز أن يجري الله

الكذب على لسانه؛ فلا يكون فيمن وجد من الحرج في قضائه ما ذكر، وهو الكفر؛ دل أن

ما ذكروه فاسد، فإن ثبت ما ذكر: أنه جرى على لسانه تلك الكلمات، أو ألقى الشيطان

في فمه يريد بذلك: الغرائيق العلاء شفاعتهن لترتجى عندهم وفي زعمهم، وهو كقول

موسى - عليه السلام - : ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: ٩٧] أي: إلى

إلهك الذي هو عندك إله، وإلا لا يحتمل أن يكون موسى - عليه السلام - يسمي العجل:

إلهًا، وكقوله - تعالى - : ﴿فَرَاغَ إِلَى إِلَهِهِمْ﴾ [الصفات: ٩١] أي: إلى آلهة عندهم، وقوله

- عز وجل - : ﴿أَبْنِ شُرَكَاءِي الَّذِينَ كُنتَ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص: ٦٢] أنها شركائي، فقد ذكرنا

هذا على التمام في سورة الحج في قوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ

وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ...﴾ الآية [الحج: ٥٢]، والله أعلم.

(١) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير (٣٢٥٣٣)، (٣٢٥٤٤).

(٢) تقدم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾.

أي: ما أنزل الله على تسميتكم الأصنام: آلهة، وعبادتكم إياها، ونسبتكم البنين إلى أنفسكم والبنات إلى الله تعالى - من حجة وبرهان، إنما هو من هوى النفس والظن، وذلك قوله - تعالى-: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ في قولهم: الملائكة بنات الله، أو قولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وتسميتهم الأصنام: آلهة، وظنوا أن آبائهم كانوا على الحق، واستدلوا على حقيقة ما كانوا عليه من الدين؛ حيث تركهم وما اختاروا ولم يهلكهم، وقالوا: لو كانوا على باطل ما تركهم على ذلك، واستدلوا بذلك - أيضًا - على رضاه منهم بذلك، وأمره إياهم؛ كما أخبر عنهم بقوله: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨] هذا ظنهم بالله تعالى.

وقوله: ﴿وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾، أي: يتبعون هوى النفس، فالنفس ما تعرف [إلا] المنافع الحاضرة والمضار الحاضرة، فأما ما غاب عنها فلا يعرف، وإنما يعرف ذلك بالتفكير والنظر، وهي لا تعرف؛ لما تكره النظر والتفكير، ولا ترغب في الشدائد، ولا فيما يثقل عليها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى﴾.

أي: جاءهم من ربهم ما لو تفكروا ونظروا لاهتدوا، ولو اتبعوا الحق والهدى، لعرفوه.

**قوله تعالى:** ﴿أَمْ لِلإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى ﴿٢٤﴾ فَلِلَّهِ الآخِرَةُ وَالْأُولَى ﴿٢٥﴾ وَكَرَّمْنَا فِي السَّمَاءِ لَآ تُعْنَى شَفَعْنَاهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴿٢٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْتَوُونَ أَلْتَلِكَةَ سَيِّئَةَ الأُنثَى ﴿٢٧﴾ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴿٢٨﴾ فَأَعْرَضَ عَنِ مَن تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَوْ يُرِيدُ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٢٩﴾ ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اهْتَدَى ﴿٣٠﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عملُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ﴿٣١﴾ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَثِيرَ الأَثَرِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا أَلَمَّ إِنَّ رَبَّكَ وَسِعَ المغْفِرَةَ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَإِذْ أَنشَأَ أجنَّةً فِي بَطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ أَتَقَى ﴿٣٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ لِلإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى﴾.

أي: للإنسي ما تمنى.

ثم يحتمل تمنيه شفاعته [ما] عبده.

أو ما اختاروا من البنين لأنفسهم والبنات لله تعالى.

أو ما سموا واتخذوا الأصنام آلهة، وما ظنوا على الله وادعوا أمره ورضاه في فعلهم، وغير ذلك مما كانوا يتمنون؛ يقول: ليس للإنسان ما تمنى أن يكون له؛ إنما يكون ذلك له بجعل الله الذي له الدنيا والآخرة، وذلك قوله - تعالى -: ﴿فَلِلَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَىٰ﴾ .  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيُرِضَىٰ﴾ .

يخرج هذا على وجهين:

أحدهما: أي: كم ملك له شفاعاة لا تنفع شفاعته وإن يشفع إلا لمن ذكر.  
والثاني: أي: كم من ملك في السموات لا شفاعاة له، ولا يشفع إلا لمن يشاء الله ويرضى أن يشفع، وهو كقوله - تعالى -: ﴿فَمَا تَفَعَّلُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] أي: ليست لهم شفاعاة تنفع.

وقال أبو بكر الأصبم: إنما يشفعون في الآخرة لمن شفَعُوا في الدنيا واستغفروا لهم؛ كقوله تعالى: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥]، وقوله - تعالى -: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا...﴾ [الآية [غافر: ٧]، وقولهم: ﴿رَبَّنَا وَأَذْهَبْهُمْ جَنَّتِ عَذِيبِ الْأَلْبِي وَعَدَّتْهُمْ﴾ [غافر: ٨]، وقد ذكرنا فيما تقدم الوجه في ذلك.  
وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُونَ الْمَلَائِكَةَ سِيئَةَ الْأُنثَىٰ﴾ وإنما يسمي ذلك فُؤْم، وقد أضاف ذلك إلى الكل في الظاهر؛ لأن الذين يسمون الملائكة تسمية الأنثى<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

ويجوز أن يذكر الكل، ويراد به البعض في اللغة، ومثله في القرآن كثير، والله أعلم.  
وقوله: ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ أي: ما لهم بما يسمون الملائكة تسمية الأنثى من علم؛ لأن العلم بمعرفة الأنثى من الذكر بطريقتين:

أحدهما: المشاهدة، يشاهد ويعاين فيعرف الأنثى من الذكر، وهم لم يشاهدوا الملائكة، فكيف يعرفون ذلك؟

والثاني: خبر الرسول المؤيد بالمعجزة، وهؤلاء قوم لا يؤمنون بالرسول.  
ولا يعرف بالاستدلال وطرق العلم الثلاثة التي ذكرنا، فإذا كان حصل قولهم بلا علم، ولكن على الظن، وذلك قوله تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾، أي: ما يتبعون في قولهم الذي قالوا إلا الظن، ووجه ظنهم ما ذكرنا.

ثم أخبر أن ظنهم لا يغنيهم من الحق شيئاً، فهو يخرج على وجهين:  
أحدهما: أن الظن الذي ظنوا لا يدفع عنهم ما عليهم من اتباع الحق ولزومه.

والثاني: أن ظنهم الذي ظنوا في الدنيا لا يدفع عنهم ما لزمهم من العذاب في الآخرة.  
وقوله - عز وجل -: ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْ مَن تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا ﴾ .

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: على ترك مكافأتهم؛ أي: لا تكافئهم لصنيعهم وأذاهم.

والثاني: يخرج على الإياس له من إيمانهم؛ أي: لا تشتغل بهم؛ فإنهم لا يؤمنون أبداً؛ فهو في قوم خاص علم الله - عز وجل - أنهم لا يؤمنون.

وقوله - عز وجل -: ﴿ وَكَوَّزُ بُرْدًا إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ .

يحتمل أنهم كانوا لا يؤمنون بالآخرة، فلم يريدوا بحسناتهم التي عملوا إلا الحياة الدنيا؛ لأنهم كانوا يتصدقون ويصلون الأرحام، لكن لم يريدوا بذلك إلا ما ذكر في الحياة الدنيا. وجائز أن تكون الإرادة هاهنا كناية عن العمل.

وقوله - عز وجل -: ﴿ وَكَوَّزُ بُرْدًا إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ .

أي: لم يعمل للآخرة رأساً؛ يخبر عنهم أنهم يعملون للدنيا، لا للآخرة، وهو كقوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ ﴾ [الإسراء: ١٨]، وقوله - عز وجل -: ﴿ وَمَن أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ . . . ﴾ الآية [الإسراء: ١٩]، ونحو ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿ ذَلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ الْعِلْمِ ﴾ بألا يؤمنوا بالآخرة، ولا يعملوا لها.

وقال بعضهم: ﴿ ذَلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ الْعِلْمِ ﴾ أي: ذلك مبلغ رأيهم من العلم: أن الملائكة بنات الله، وأنها تشفع لهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّٰ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَن اهْتَدَىٰ ﴾ .

مثل هذا الكلام إنما يخرج على أثر خصومات كانت من أولئك الكفرة مع رسول الله ﷺ وأصحابه، كأن أولئك الكفرة قالوا: نحن على الهدى، وأنتم على الضلال، فقال عند ذلك: ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْ مَن تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا ﴾، ثم قال: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّٰ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَن اهْتَدَىٰ ﴾، أي: هو أعلم بمن ضل عن سبيله؛ فيجزيه جزاء ضلاله في الآخرة، ﴿ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَن اهْتَدَىٰ ﴾ فيجزيه جزاء الهدى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا يَمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ

الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَىٰ ﴾، هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يقول: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾، وهو غني عن عبادتكم، وإنما

بأمركم وبنهاكم؛ ليجزيكم بأعمالكم، لا لمنافع ترجع إليه.

والثاني: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: إنما أنشأ أهل السموات والأرض؛ ليمتحنهم بالأمر والنهي، ثم ليجزي الذين أساءوا جزاء الإساءة والذين أحسنوا جزاء الإحسان، ولو كان على ما قال أولئك الكفرة: أن لا بعث ولا جزاء، لكان خلقهم وخلق ما ذكر عبثًا باطلاً، وفي الحكمة التفريق بين المسيء والمحسن، وفي الدنيا تحققت التسوية بينهما، فدل ذلك على دار أخرى يفرق بينهما فيها.

ثم يحتمل جزاء إساءة أولئك في الدنيا والآخرة: في الدنيا: القهر، والدبيرة، والهزيمة، وفي الآخرة: النار، وجزاء المحسن في الدنيا: النصر والظفر، وفي الآخرة: الجنة.

ثم نعت الذين أحسنوا الحسنى - وهو التوحيد - فقال: ﴿الَّذِينَ يَحْتَبُونَ كِبْرَ الْإِنْتِ وَالْفَوَاحِشِ﴾.

ثم يحتمل أن تكون الكبائر ما يعرفها كل أحد: أنها كبيرة، والفاحشة: ما يعرفها كل أحد أنها فاحشة، واللمم - على هذا - يجيء أن تكون [من] تلك الكبائر [و] الفواحش؛ لأنه استثناء؛ فيجب أن تكون من جنسها، لكنه استثناءها وعفا عنها؛ لما يقعون فيها عن غفلة وسهو، أو عن غلبة شهوة، ونحوها، وهو الأشبه بتأويل الآية.

وقال أهل التأويل: الكبائر والفواحش هي التي ذكر فيها الحد في الدنيا والعقوبة في الآخرة، واللمم التي لم يذكر لها حد في الدنيا، ولا عقوبة في الآخرة.

وعن ابن مسعود<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - أنه قال: «زنا العين: النظر، وزنا الشفتين: التقبيل، وزنا اليدين: البطش، وزنا الرجلين المشي، ويصدق ذلك ويكذبه الفرج، فإن تقدم فهو زنا، وإلا فهو لمم»، وفي رواية: «إن تقدم كان زنا، وإن تأخر كان لممًا».

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ما رأيت أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة؛ فزنا العينين: النظر، وزنا اللسان: النطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة أنه النظرة، والغمزة، والقبلة، والمباشرة<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٢٥٦٢) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر والمحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان، كما في الدر المنثور (١٦٥/٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦/١١) كتاب الاستئذان: باب زنا الجوارح دون الفرج (٦٣٤٣)، ومسلم (٤/٢٠٤٦) كتاب القدر: باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره (٢٦٥٧/٢٠).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٢٥٦٦) ومسدد وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٦٥/٦).

وعنه أن اللمم: النكاح.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه- أنه قال: اللمم: لمم الجاهلية؛ كقوله - تعالى -:  
﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾<sup>(١)</sup> [النساء: ٢٣].

وعن ابن عباس - رضي الله عنه-: هو أن يلتم المرأة<sup>(٢)</sup>.

وقيل: اللمم: الهم بالخطيئة من جهة حديث النفس شيئاً من غير عزم.

وقيل: إن اللمم: مقارنة الشيء من غير دخول فيه.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه- قال: كان النبي ﷺ يقول: «لأهم إن تغفر تغفر جمًا، وأى عبد لك لا ألما؟!»<sup>(٣)</sup>.

وقيل: اللمم: الصغير من الذنوب؛ لقوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ...﴾  
الآية [النساء: ٣١].

وقال القتيبي: اللمم: الصغار من الذنوب، وهو من ألم بالشيء؛ إذا لم يتعمق فيه،  
ولم يلزمه.

وقال بعضهم: اللمم: ما بين الحدين: حد الدنيا، وحد الآخرة؛ وهو قول ابن  
عباس<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه- وذلك يحتمل، والأول أقرب.

وقال أبو بكر الأصبم: اللمم: التي يتوب عنها؛ فإنهم إذا تابوا عنها يتجاوز عنهم؛ فهو  
يجعل اللمم من تلك الكبائر والفواحش، لكنه يقول: إنما استثنى؛ لما يتوب عنها؛ لما  
يقعون فيها على السهو والغفلة، أو لغلبة شهوة على حسن الظن بربه؛ فيغفر له، أو يتوب  
عليه؛ فيعفو عنها.

وعلى تأويل أهل التأويل: اللمم: ما دون الكبائر والفواحش.

وجائز أن تكون الكبائر والفواحش التي ذكر كبائر الشرك وفواحشه؛ كقوله - عز  
وجل-: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً...﴾ الآية [آل عمران: ١٣٥]، وقوله - تعالى -:

﴿سَيُؤَلِّقُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُنَا وَلَا حَرَمًا﴾ [الأنعام: ١٤٨]؛

فيكون اللمم - على هذا - ما دون الشرك فهو في مشيئة الله - تعالى -؛ إن شاء عفا  
عنها، وإن شاء عذب عليها؛ كقوله - تعالى -:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ

(١) أخرجه ابن جرير (٣٢٥٥٨) وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٦٥/٦).

(٢) أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٥٧٧).

(٣) أخرجه سعيد بن منصور والترمذي وصححه، والبخاري وابن جرير (٣٢٥٦٧) وابن المنذر وابن أبي حاتم  
والحاكم وصححه، وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عنه، كما في الدر المنثور (١٦٥/٦).

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٢٥٨٢) - (٣٢٥٨٥).

ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴿٤٨﴾ [النساء: ٤٨].

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ رَبَّكَ وَسِعَ الْمَغْفِرَةَ هُوَ أَظَلُّ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ﴾.  
أي: هو أعلم بكم، وبأحوالكم، ووقوعكم فيها على السهو والغفلة، عفا عنكم؛ أي:  
عن اللمم.  
وعلى قول أبي بكر: ﴿إِنَّ رَبَّكَ وَسِعَ الْمَغْفِرَةَ﴾ لمن تاب عنها، و ﴿هُوَ أَظَلُّ بِكُمْ﴾ أنكم  
تتوبون عنها.

وعندنا: أن ربك هو واسع المغفرة لمن شاء، تاب عنها أو لم يتب.  
ثم إن كانت المغفرة هي الستر، فهي تعم المؤمن والكافر في الدنيا، وإن كانت التجاوز  
فهي للمؤمنين خاصة، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿هُوَ أَظَلُّ بِكُمْ﴾ عندنا: هو أعلم بكم بأنكم تعملون وتقعون فيها  
عن السهو والغفلة.

أو هو أعلم بأحوالكم وأفعالكم، وما يكون منكم، ﴿هُوَ أَظَلُّ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ  
وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ ما لو اجتمع حكماء البشر ما أدركوا معنى الإنسان في  
ذلك، ولا أدركوا معنى تصوير اليدين، والعينين، وغيرها من الجوارح وقت كونكم أجنة  
في بطون أمهاتكم.

ثم نسبتنا إلى الأرض بقوله - تعالى-: ﴿مِنَ الْأَرْضِ﴾ تحتمل وجهين:  
إما لخلق أصلنا من الأرض؛ كقوله: ﴿أَنْ خَلَقَكُمْ مِّنْ تُرَابٍ﴾ [الروم: ٢٠]، ونحوه.  
أو لجعل أوقاتنا منها؛ لقوله - تعالى-: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا﴾ [فصلت: ١٠]؛ إذ لا  
قوام لنا إلا بذلك الغذاء والقوت الذي يخرج من الأرض، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَا تَرْكُؤُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ في ظاهر الآية نهى عن التزكية، وأمر في  
آية أخرى بالتزكية ورغب فيها؛ حيث قال: ﴿وَيُزَكِّيْكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾  
[البقرة: ١٥١]، لكن فيما أمر بالتزكية أمر بإصلاح أنفسهم في أنفسهم وتزكيتها فعلا،  
وفيما نهى عن التزكية نهى عن أن يصفوا أنفسهم بالتزكية والصلاح والتقوى والبراءة، لعل  
ذلك ليس بتزكية في الحقيقة.

أو يكون فيهم من الفساد ما لا يستحق التزكية والوصف بالبراءة، والله أعلم.  
فإن قيل: إن الله - تعالى - لما نهانا عن التزكية، فكيف جاز لنا أن نقول لأنفسنا: إنا  
مؤمنون ومسلمون؛ إذ ذلك مدح وتزكية.

قيل: إنا أمرنا بقول الإيمان والإسلام ابتداء حيث قال: ﴿قُولُوا مَا آمَنَّا بِاللَّهِ...﴾ الآية

[البقرة: ١٣٦]، وقوله: ﴿وَأَسْلِمُوا﴾ [الزمر: ٥٤]، ونحو ذلك، ولم نؤمر بمثله ابتداء في الصلاح ونحوه بأن نقول: نحن صلحاء أتقياء؛ فجاز ألا يمنع في الإيمان، ويمنع في غيره من الطاعات.

والثاني: أن ليس في نفس الإيمان تزكية؛ لأن كل أهل الأديان مؤمنون بشيء، كافرون بشيء، بقوله: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّلُغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وقول أولئك: ﴿نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾ [النساء: ١٥٠]، وقوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجَبَّتِ وَالطَّلُغُوتِ﴾ [النساء: ٥١]، وفي نفس التقى والصلاح تزكية.

وقيل: ﴿فَلَا تَرْكُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أي: لا تركوا أهل دينكم ومذهبكم، وذلك متعارف في الناس: أنهم يزكون أهل مذهبهم وإن كانوا لا يعرفون صلاحهم وتقواهم، ويذمون أهل خلافهم في مذهبهم وإن لم يعرفوا منهم الشر وما به تجب المذمة، وذلك محتمل يحتمل ما ذكرنا أنه نهى كلاً في نفسه أن يزكي، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ أَهْلُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ أي: اتقى محارم الله ومناهيه.

ويحتمل: أي: اتقى الكفر بالله والشرك به.

**قوله تعالى:** ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى ۖ وَأَعْطَى قَلِيلاً وَآكَدَى ۖ ۝٣٦﴾ أَعْنَدُهُ عِلْمُ الْعَيْبِ فَهُوَ بَرِيءٌ ۝٣٥﴾ أَمْ لَمْ يُبَيِّنْ بِمَا فِي صُحُفٍ مُوسَىٰ ۝٣٦﴾ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ۝٣٧﴾ أَلَا نُرِذُ وَرِذَّةً وَرِذَّةً أُخْرَىٰ ۝٣٨﴾ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ۝٣٩﴾ وَأَنْ سَعِيهِ سَوْفَ بِرَىٰ ۝٤٠﴾ ثُمَّ يُجِيرُهُ الْجَزَاءُ الْأَوَّلَىٰ ۝٤١﴾ وَأَنْ إِلَىٰ رَبِّكَ أَلْتَمَسْنَ ۝٤٢﴾ وَأَنْتُمْ هُوَ أَصْحَابُكُمْ وَأَبْكَى ۝٤٣﴾ وَأَنْتُمْ هُوَ أَمَاتٌ وَأَعْيَا ۝٤٤﴾ وَأَنْتُمْ خَلَقَ الرَّوْمِيِّينَ ۝٤٥﴾ وَالْأَنْبِيَاءِ ۝٤٦﴾ مِنْ نَطَقُوا إِذَا تَمَتَّ ۝٤٦﴾ وَأَنْ عَلَيْهِ النَّشْأَةُ الْأُخْرَىٰ ۝٤٧﴾ وَأَنْتُمْ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ ۝٤٨﴾ وَأَنْتُمْ هُوَ رَبُّ الشُّعْرَىٰ ۝٤٩﴾ وَأَنْتُمْ أَهْلُكَ عَادًا الْأُولَىٰ ۝٥٠﴾ وَتَمُودًا فَمَا أَغْنَىٰ ۝٥١﴾ وَقَوْمَ نُوحٍ مِنْ قَبْلِ إِبْنِهِمْ ۝٥٢﴾ كَانُوا هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْلَمَ ۝٥٢﴾ وَالْمُؤَنَفَكَةَ أَهْوَىٰ ۝٥٣﴾ فَتَشَّهَرَا مَا غَشَّىٰ ۝٥٤﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكَ تُنْسَوْنَ ۝٥٥﴾ هَذَا نَذِيرٌ مِنَ النَّذِيرِ الْأُولَىٰ ۝٥٦﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى ۖ وَأَعْطَى قَلِيلاً وَآكَدَىٰ﴾ هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: أفرأيت الذي تولى كبراء الكفرة وعظماهم، وأعطى قليلاً من المال لضعفة أهل الإيمان؛ ليرجعوا عن الإيمان بمحمد والتصديق له، ويكذبوا عليه.

وقوله: ﴿وَأَكَدَىٰ﴾ أي: قطع عنهم في وقت أيضاً.

وكذا قال القتيبي: ﴿وَأَكَدَىٰ﴾ أي: قطع، وهو من كدية الركبة، وهي الصلابة فيها إذا

بلغها الحافر يشس من حفرها؛ فقطع الحفر.



وقيل لكل من طلب شيئاً فلم يبلغ، أو أعطى فلم يتمم: أكدى.

وقال أبو عوسجة: أكدى: بخل، ورجل مكيد: بخيل.

وقوله: ﴿أَعِنْدُهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهُوَ بِرِيءٍ﴾، فهو - والله أعلم -: أعنده علم الغيب؛ فيأمر

بتكذيب محمد ﷺ، ويأذن له بالتولي عنه، وإعطاء المال على التكذيب له؛ أي: ليس

عنده علم الغيب؛ لأنهم قوم لا يؤمنون بالرسول والكتب، وأسباب العلم هذا.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَمْ لَمْ يُبَيِّنْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى . وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾، كأن هذا

مقطوع من الأول؛ كأن أولئك الكفرة يقولون لأتباعهم: إنا نتحمل عنكم الظلم والوزر؛

فلا تأتوا محمداً ولا تصدقوه؛ كقوله - تعالى - حكاية عنهم: ﴿أَتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ

خَطِيئَتَكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢]، فقال عند ذلك: ﴿أَمْ لَمْ يُبَيِّنْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى . وَإِبْرَاهِيمَ

الَّذِي وَفَّى . أَلَا نَزُرُ وَزْرَهُ وَزَرُّ أُخْرَى . وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾، أي: قد بينا في

صفحهما: ألا تزر وازرة وزر أخرى.

وقيل<sup>(١)</sup>: إنما سمي: وفياً؛ لأنه بلغ ما أمر بتبليغه.

وقيل: لأنه كان يصلي أربع ركعات عند الضحى، وعلى ذلك يروون خبراً عن

رسول الله ﷺ أنه قال: «أتدرون ما وفى؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، [قال]: «وفى أربع

ركعات [عند] الضحى»<sup>(٢)</sup>.

فإن ثبت هذا اكتفي عن [أي] تأويل آخر، وأصله: أنه سماه: وفياً؛ لما قام بوفاء ما

أمر به.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَا نَزُرُ وَزْرَهُ وَزَرُّ أُخْرَى﴾ فيه أن هذا في الكتب كلها: في

صحف إبراهيم، وموسى، وغيرهما من الكتب: ألا يحمل أحد وزر آخر، إنما يحمل

وزر نفسه.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: لا يؤخذ الرجل بذنب غيره<sup>(٣)</sup>.

وعن عمرو بن أوس قال: كان الرجل يؤخذ في الجاهلية بذنب غيره حتى نزلت الآية.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى . . .﴾ الآية.

يشبه أن يكون قوله: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ أي: ليس على الإنسان إلا ما

(١) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه ابن جریر عنه (٣٢٦١٠) وهو قول سفيان وابن زيد أيضاً.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير (٣٢٦١٨) وابن أبي حاتم وابن مردويه والشيرازي

في الألقاب والدليلي بسند ضعيف عن أبي أمامة، كما في الدر المنثور (١٦٨/٦).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٢٦٠٦).

سعى؛ لأنه - جل وعلا - يثيب ويعطي الزيادة على ما سعى بفضله وكرمه؛ كقوله - تعالى -: ﴿مَنْ جَاءَهُ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، ونحو الصغار الذين لا سعي لهم، قد يعطيهم الثواب بفضله، وأما جزاء الشر، فإنه لا يكون إلا بالمثل؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [غافر: ٤٠].

وجائز أن يكون «له» بمعنى «عليه» في اللغة؛ كقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧] أي: فعليها.

ويحتمل أن تكون الآية في أولئك الكافرين الذين نزل فيهم قوله - تعالى -: ﴿أَلَّا نُرْزِزَ وَرِزَّةً وَرِزَّةً﴾ يقول: ليس لذلك الإنسان إلا ما سعى.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْ سَعَيْهٖ سَوْفَ يُرَى﴾، وحرف ﴿سَوْفَ﴾ من الله - سبحانه وتعالى - على التحقيق والإيجاب؛ كحرف «لعل» و«عسى»؛ فيكون قوله - تعالى -: ﴿سَوْفَ يُرَى﴾ أي: يرى جزاء عمله لا محالة.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ يُجْزَى الْجَزَاءَ الْآوْفَى﴾ جزاء الآخرة على الوفاء، لا نقصان فيه، خيرا كان أو شرا.

ويحتمل أن يكون ذلك للكافر يجزى جزاء الشرك وجميع ما يعمل من السوء، فأما المؤمن، فإنه يكفر سيئاته، ويجزى جزاء الخيرات؛ كقوله - تعالى -: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَّأَوَّزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ١٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْتُمْ هُوَ أَضْحَكٌ وَأَبْتَكِي﴾ سمي الآخرة: منتهى، ومصيرا، ورجوعا.

ويحتمل: أي: إلى جزاء ربك يُنتهى.

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ هُوَ أَضْحَكٌ وَأَبْتَكِي﴾ بين الله - جل وعلا - قدرته وسلطانه في إنشاء أنفسهم، وأحوالهم، وأفعالهم:

أما بيان قدرته في أنفسهم حيث قال: ﴿هُوَ أَغْلَرُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْشَأَ آجِنَّ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ [النجم: ٣٢].

وأما بيان قدرته في أحوالهم ما ذكر من قوله - تعالى -: ﴿وَأَنْتُمْ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى﴾، ﴿وَأَنْتُمْ هُوَ أَمَاتٌ وَأَحْيَا﴾.

وأما في أفعالهم قوله: ﴿وَأَنْتُمْ هُوَ أَضْحَكٌ وَأَبْتَكِي﴾ يذكر قدرته وسلطانه بما ذكر؛ ليعلموا أنه لا يعجزه شيء.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْتُمْ هُوَ أَضْحَكٌ وَأَبْتَكِي﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: على الكناية والاستعارة؛ جعل الضحك كناية عن السرور، والبكاء كناية عن الخوف، وكذا العرف في الناس أنه إذا اشتد بهم السرور ضحكوا، وإذا اشتد بهم الحزن بكوا.

والثاني: على حقيقة الضحك والبكاء؛ فهو على وجهين:

أحدهما: أي: أنشأهم بحيث يضحكون ويبكون.

والثاني: يخلق منهم فعل الضحك والبكاء؛ فهو أشبه التأويلين عندنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا﴾.

قوله: ﴿أَمَاتَ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: جعلهم بحيث يموتون، وبحيث يحيون.

والثاني: أمات بإخراج روحهم، وأحيا بإدخال الروح فيهم، وهو كقوله - تعالى -

﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ [الملك: ١]، وقوله - عز وجل- ﴿خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُبْسِتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [الروم: ٤٠]؛ فيحتمل إمامتهم في الدنيا وإحياءهم في الآخرة، وأصل ذلك: أنه يفعل بهم كل ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ اسم الزوج يحتمل الشكل،

ويحتمل المقابل؛ أي: يجعل أحدهما شكلا للآخر وإن كانا ضدین؛ يقول: جعلهم

بحيث يتزاوجون ويتشاكلون، أو يتقابلون ويتضادون، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مِن تَلْفَعَةٍ إِذَا تُنْتَفَخَتِ﴾ أي: تقذف.

قال الأصم: دل قوله: ﴿تَلْفَعَةٍ إِذَا تُنْتَفَخَتِ﴾: أنها إذا لم تقذف تصير: مذيا، وإنما تقذف

التي تخرج على شهوة، فأما التي تخرج لا على شهوة فإنه يكون مذيا، ولا يوجب

الاعتسال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنَّ عَلَيْهِ النِّشَاءَ الْآخَرَى﴾ أي: في الحكمة عليه النشأة الأخرى؛

لأنه لو لم تكن النشأة الأخرى، كانت النشأة الأولى باطلا، عبثا، غير حكمة.

أو يقول: إن عليه النشأة الأخرى؛ ليعلم أن له قدرة عليها كما له القدرة على الأولى؛

لأن أولئك الكفرة كانوا مقرين بالأولى والقدرة عليها، وينكرون الأخرى؛ فيخبر أن له

القدرة عليهما، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَعْنَى وَأَقْنَى...﴾ الآية.

يحتمل قوله: ﴿أَعْنَى وَأَقْنَى﴾، أي: وسع عليهم ﴿وَأَقْنَى﴾، أي: سیر لهم ما يقتنون من

الخدم وغيرها؛ فيكون الإغناء هو التوسيع بأنواع الأموال، والإقناء هو إعطاء القنية من

الخدام وما يحتاج إليه للمهنة؛ فيكون في جعل الخدم له فضل حاجة، لا غناء، وذلك

دليل على صحة مذهبنا في استجازتهم دفع الزكاة إلى من له الخدم.  
وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿أَغْنَى﴾ أي: أعطى ما يغنيه ويستغني به، ﴿وَأَقْنَى﴾ أي: أقنعه، وأرضاه.  
وقيل<sup>(٢)</sup> على العكس: أغنى، أي: أرضى، وأقنى: أي: أخدم.  
وعن ابن عباس - رضي الله عنه - ﴿أَغْنَى وَأَقْنَى﴾، أي: أكثر<sup>(٣)</sup>.  
وقال عطاء: ابن آدم، هو أغناك وأقناك؛ أي: أعطاك الخدم؛ على ما ذكرنا.  
وقال القتيبي: هو من القنية، وهي الكسب؛ يقال: أقنيته كذا.  
وقال أبو عوسجة: هو من القنو؛ قنى: - أعطاه مالا - يقنى قنوا.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ رَبُّ الشَّعْرَى﴾ قيل: إن الشعري: اسم كوكب كان يعبده  
بعض العرب؛ فكأنهم ظنوا أن ما في ذلك الكوكب من الحسن والجمال؛ يُقَدِّرُ له عند الله  
ومنزلة، وأن تديبرهم يرجع إليه؛ فعبدوه لذلك.  
ويحتمل أنهم عبده؛ لما لم يروا لأنفسهم أهلية لعبادة الرب - تعالى - فعبدوه من  
دونه؛ رجاء التقرب إليه؛ على ما يخدم المرء المتصلين بملوك الأرض.  
ولكن هذا فاسد؛ لأن من خدم المتصلين بملوك الأرض إنما يخدم لما لم يسبق لهم  
إليهم من خدمة متصلة، ولا الإذن بعبادة أنفسهم وخدمتهم، فأما الله - تعالى - قد أمرهم  
بعبادة نفسه، ونهاهم عن عبادة غيره؛ فلم يسع لهم بعد الأمر بعبادته والنهي عن عبادة  
غيره عبادة من دونه.  
ذكر سفيهم في عبادتهم الشَّعْرَى وأمثالها؛ أي: اعبدوا رب الشعري؛ فإن ما فيه من  
الحسن والجمال هو الذي فعل، فإليه اصرفوا العبادة.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَّهُ أَهْلَكَ عَادًا الْأُولَى﴾، قرئ: ﴿عَادًا الْأُولَى﴾ بإظهار التنوين  
والهمزة، وبغير الهمزة ولا إظهار التنوين؛ حتى تصير كأنها لام مثقلة.  
ثم هذا ليس نوع ما ذكر من قبل، إنما ذكر هذا لهم؛ لينزجروا عن صنيعهم؛ أي: إذ  
أهلك عادا وهم أشد منكم قوة، وأكثر عدداً وأموالاً، فلما لم ينزجروا بمواعظ الرب -  
تعالى - أهلكهم؛ فعلى ذلك يفعل بكم يا أهل مكة؛ إن لم تتعظوا.  
أو إنه أهلك عادا فلم يتهياً لهم القيام بدفع عذاب الله - عز وجل - مع قوتهم، فكيف  
أنتم يا أهل مكة؟!

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٢٦٣٠) وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشور (١٧١/٦).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٦٢٦).

(٣) أخرجه الفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشور (١٧١/٦).

ثم اختلفوا في قوله - تعالى - : ﴿عَادًا الْأُولَى﴾ منهم من قال: كانوا عاديين: أحدهما: قوم هود، وهم أول، فأهلكوا بالريح، وكانت أخرى في زمن فارس الأول. ومنهم من قال: عادا الأولى: الذين أهلكوا من قبل من الأمم، وأهل مكة وهؤلاء عاد أخرى.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَتَمُودًا مَّا أَبَقَى﴾ أي: أهلك تمودًا أيضًا. وقوله: ﴿مَّا أَبَقَى﴾ قال بعضهم: أي: استأصلهم لم يبق منهم أحدًا؛ أي: ما أبقى لهم نسلا يذكرون بذلك بعد هلاكهم، كما أبقى الأنبياء والرسل - عليهم السلام - من النسل. أو ما لهم من آثار الخير شيئًا كما أبقى للرسل وأتباعهم إلى آخر الأبد، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَوْمٌ نُوحٍ مِّن قَبْلُ إِنَّهُمْ كَانُوا هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْفَنُ﴾، أي: كانوا أفحش ظلما، وأكثر طغيانا؛ لأن نوحا - عليه الصلاة والسلام - دعاهم إلى توحيد الله ألف سنة إلا خمسين عامًا، فما زادهم إلا نفورا واستكبارا؛ على ما أخبر: ﴿فَلَمَّ يَذْهَبْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [نوح: ٦].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْمُؤَنَّفَكَةَ أَهْوَى﴾ قيل<sup>(١)</sup>: قريات لوط - عليه السلام - أي: أهلكها أيضًا.

وقوله: ﴿أَهْوَى﴾ قيل: أي: أهوى إلى النار. وقيل<sup>(٢)</sup>: أي: أهوى من السماء إلى الأرض؛ على ما ذكر أن جبريل - عليه السلام - رفعها إلى السماء وأرسلها إلى الأرض. وقوله - عز وجل - : ﴿فَقَسَّئَهَا مَا عَشَّتْ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: غشاها بالحجارة بعد ذلك، فسواها بالأرض. وقيل: غشى بالحجارة مسافريهم ومن غاب عنهم. وقيل<sup>(٤)</sup>: المؤنفكة: المكذبة؛ من الإفك وهو الكذب. وقيل: المنقلبة؛ اتفتكت: أي: انقلبت، ﴿فَقَسَّئَهَا﴾ أي: غشى قريات لوط - عليه

(١) قاله قتادة أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عنه (٣٢٦٤٧)، (٣٢٦٤٨) كما في الدر المنثور (١٧٢/٦).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه عبد بن حميد وأبو الشيخ وابن جرير عنه (٣٢٦٤٥) كما في الدر المنثور (١٧٢/٦).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٢٦٥١)، (٣٢٦٥٢) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (١٧٢/٦).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٦٥٠).

السلام - من العذاب ما غشى أولئك الذين ذكر من قبل من عاد، ومن قوم نوح؛ وهو قول القتيبي .

وقال أبو عبيدة: المؤتفكة: المحسوفة.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَبَأَى آءِ آلاءِ رَبِّكَ تَمَارِي﴾ فظاهر هذا وظاهر قوله - تعالى -: ﴿فَبَأَى آءِ آلاءِ رَبِّكَ تَمَارِي﴾ [الرحمن: ١٣] مشكل؛ لأنه ذكر آلاء، ولو عرف أنها آلاء ربه، لكان لا يكذبه، لكن يخرج على وجوه: على التقديم والتأخير والإضمار؛ كأنه يقول: فبأى آلاء من آلاء ربكم شاهدتموه وعايتموه تمارون، وكذلك: فبأى آلاء ربكما الذي أقررتم به تكذبون.

أو يقول: فبأى آلائه وإحسانه تماري، فكيف أنكرتم إحسانه بمحمد ﷺ؟! أو كيف صرفتم شكر نعمه إلى غيره.

أو تكون الآلاء هاهنا هي الحجج؛ يقول: فبأى حجة من حجج ربك تنكر رسالة محمد ﷺ أو تماري فيها؛ أي: لا حجة لك في تكذيبك إياه أو إنكارك رسالته.

وقوله: ﴿هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ﴾، أي: الذي يدعوكم وينبئكم محمد ﷺ من النذر الأولى التي أنبأها الرسل الأولون، وأوعدوا قومهم؛ فيكون صلة قوله - عز وجل - ﴿وَأَنذَرْتُ أَهْلَكَ عَادًا الْأَوَّلِينَ...﴾ إلى آخره.

وقيل: ﴿هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ﴾ أي: الرسل الأولى، وتمام هذا التأويل: أي: هذا نذير من البشر كالذين كانوا من قبل.

وقيل: هذا الذي ينذر محمد ﷺ هو من النذر التي في اللوح المحفوظ، أي: مما ينذر به، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَرْزَقْتِ الْآزِفَةَ ﴿٥٧﴾ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ ﴿٥٨﴾ أَفَإِن هَذَا الْخَبِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنْتُمْ سَمِيدُونَ ﴿٦١﴾ فَاتَّبِعُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا ﴿٦٢﴾﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿أَرْزَقْتِ الْآزِفَةَ﴾ أي: قربت القيامة؛ سمي الله - سبحانه وتعالى - القيامة بأسماء مختلفة: مرة الآزفة، ومرة: الساعة، ومرة: القيامة؛ فسامها: آزفة؛ لقربها إلى الخلق ووقوعها عليهم، وكذلك الساعة.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ﴾، دلت الآية على أن الله - تعالى - لم يؤت علم قيام الساعة ووقوعها أحداً، وهو كقوله تعالى: ﴿لَا يَجْلِبِهَا لَوْفًا إِلَّا هُوَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وللباطنية أدنى تعلق في هاتين الآيتين؛ لأنهم قالوا: إن الآخرة للحال كائنة، لكنها مختفية مستترة، تظهر وتكشف عند فناء هذه الأجسام، وذهاب هذه الأبدان؛ ويستدلون بقوله - تعالى - ﴿لَا يَجْلِبِهَا لَوْفًا إِلَّا هُوَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وبقوله - تعالى -

﴿لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ﴾، ويقولون: إن لفظ التجلي والكشف إنما يستعملان فيما هو كائن ثابت يظهر عند ارتفاع التواتر، وما يخفيها إلا في الإنشاء ابتداء.

ولكن عندنا: أن حرف الكشف والتجلي يستعمل في ابتداء الإحداث والإنشاء، وفي إظهار ما كان كامنا خفيًا، فإذا كان كذلك، بطل استدلالهم بذلك، وهو كقوله - تعالى -: ﴿عَلَيْمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الأنعام: ٧٣]، هو عالم بما كان خفيًا بحق الخلق وما هو شاهد ظاهر، وعالم بما يكون وبما هو كائن للحال، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِن هَذَا لَلْحَدِيثِ تَعْبُورٌ . وَتَصْحُكُونَ﴾ كانوا تعجبوا من أمرين: أحدهما: من بعث الرسل؛ كقوله - تعالى -: ﴿بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنذِرٌ مِنْهُمْ﴾ [ق: ٢]. ومن البعث بعدما يفنون ويتلفون؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَإِذَا كُنَّا تُرَابًا...﴾ الآية [الرعد: ٥].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَصْحُكُونَ﴾ الضحك - هاهنا - كناية عن الاستهزاء، ليس على حقيقة الضحك.

أو يكون الضحك كناية عن السرور؛ أي: تسرون على ما أنتم عليه. وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَبْكُونَ﴾ أيضًا ليس على حقيقة البكاء، ولكن كناية عن الحزن، أي: ولا تحزنون على ما فرط منكم من الأعمال وسوء الصنيع والمعاملة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْتُمْ سَائِدُونَ﴾، [أي]: لاهون، معرضون. وعن الحسن<sup>(١)</sup> وسعيد بن جبير: سامدون: غافلون.

وقيل: سامدون: حزنون على رسالة محمد ﷺ، وغائظون على ما أنزل عليه. وعن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنه - في قوله - تعالى - ﴿وَأَنْتُمْ سَائِدُونَ﴾ قال: هو الغناء بلغة اليمن؛ يقول اليماني: اسمد لنا: أي: غن لنا؛ قال: كانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَسْجُدُوا لِلَّهِ وَعَبُدُوا﴾ الآية، أي: اخضعوا لله، واستسلموا له؛ إذ الأمر بالسجود عند التلاوة في غير سجود الصلاة، أمر بالخشوع له والاستسلام، والأمر بالسجود - هاهنا - للتلاوة؛ للأحاديث عن النبي ﷺ وعن الصحابة والتابعين، رضوان

(١) أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٦٦٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق والفريابي وأبو عبيد في فضائله وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي والبخاري وابن جرير (٣٢٦٦٣)، (٣٢٦٦٦)، (٣٢٦٦٧) وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عنه، كما في الدر المنثور (١٧٣/٦).

الله عليهم أجمعين:

روى الأسود عن ابن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قرأ سورة النجم، فسجد فيها، ولم يبق معه أحد إلا سجد، إلا شيخ من قريش؛ فإنه أخذ كُفًا من حصا، فرفعه إلى جبهته، [وقال: يكفيني هذا، قال ابن مسعود: فلقد رأيتُه بَعْدُ قُتِلَ كافرًا].

وروى أبو هريرة والمطلب بن أبي وداعة: أن النبي ﷺ سجد فيها<sup>(١)</sup>.

وروي عن عمر وعثمان - رضي الله عنهما - أنهما سجدا فيها.

وعن علي - رضي الله عنه - أنه قال: «عزائم السجود أربع: تنزيل السجدة، وحَم السجدة، والنجم، وقرأ باسم ربك».

وما روي عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ أنه قرأها فلم يسجد، يحتمل أن تكون التلاوة واقعة في وقت يكره السجود، والحديث حكاية فعل لا عموم له، والله أعلم بحقيقة ما أراد، والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

\* \* \*

(١) أخرجه سعيد بن منصور من طريق سيرة عن عمر بن الخطاب، كما في الدر المنثور (١٧٤/٦).



## ذكر أن سورة اقتربت مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ ﴿١﴾ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ﴿٢﴾ وَكَذَّبُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُّسْتَقَرٌّ ﴿٣﴾ وَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ﴿٤﴾ حِكْمَةٌ بَلِغَةٌ فَمَا تُغْنِ الذُّرُوءَ ﴿٥﴾ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَىٰ شَيْءٍ نُّكْرٍ ﴿٦﴾ خُشَعًا أَبْصَرُهُمْ يَبْرَحُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُّنتَشِرٌ ﴿٧﴾ مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ يَقُولُ الْكٰفِرُونَ هَذَا يَوْمٌ عَسِرٌ ﴿٨﴾. قوله - عز وجل - : ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ قال بعضهم: أي: اقتربت الساعة، واقترب انشقاق القمر.

وقيل: على التقديم والتأخير، اقتربت الساعة، وإن يروا آية يعرضوا وإن كان انشقاق القمر.

فعلى هذين التأويلين، لم يكن انشقاق القمر بعد، ولكن يكون في المستقبل، وعند قيام الساعة؛ وهو قول أبي بكر الأصم، ويقول: معنى قوله: ﴿وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ أي: سينشق القمر عند الساعة؛ إذ لو كان قد انشق في زمن النبي ﷺ، لَمَا خفي على أهل الآفاق، ولو كان ظاهرا عندهم، لتواتر النقل به؛ إذ هو أمر عجيب، والطباع جبلت على نشر العجائب.

وعامة أهل التأويل على أن القمر قد انشق؛ فكان [من] معجزاته ﷺ.

وروي عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: كنا مع النبي ﷺ بمنى، فانشق القمر، فذهبت فرقة منه وراء الجبل، فقال - عليه السلام - : «اشهدوا، اشهدوا»، وروي عن غيره أيضًا: عن عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس - رضي الله عنهم - وأنس بن مالك، وحذيفة<sup>(١)</sup>، وجبير بن مطعم، في جماعة من الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - : أنهم رأوا انشقاق القمر.

وقول أبي بكر: لو كان، لم يخفَ وظهر؛ فيقال له: قد ظهر؛ فإنه روي عن غير واحد من الصحابة - رضي الله عنهم - وتواتر الحديث عن الخاص والعام، وفشا الأمر بينهم، حتى قل من يخفى عليه سماع هذا الحديث.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد، وابن جرير (٣٢٧٠٤) وابن مردويه وأبو نعيم عنه، كما في الدر المنثور (١٧٧/٦).

على أنه قد يطلق ظاهر الكتاب، وإنما يكلف حفظ ما لم ينطق به الكتاب، والعمل بحقيقة اللفظ واجب.

وقال بعضهم: يجوز أن يستره الله - تعالى - عن الآفاق بغير، أو يشغلهم عن رؤيته ببعض الأمور؛ لضرب تدبير ولطف منه؛ لثلا يدعيه بعض الملتبسين في الآفاق لنفسه، وادعى الرسالة كاذبا؛ بناء على دعواه: أنه فعل ذلك؛ فيحتمل أنه أخفى عن أهل الآفاق إلا في حق من تظهر المعجزة عليه من الحاضرين، والكفرة يكتمونهم، والصحابة الذين رأوا قد نقلوه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ ﴾ كأنه يقول: اقتربت الساعة التي تجزون، أو الساعة التي تنشرون فيها، أو الساعة التي تحاسبون فيها.

فإن قيل: أليس روي عن النبي ﷺ أنه قال: «[بعثت] أنا والساعة كهاتين»<sup>(١)</sup>، وأشار إلى السبابة والوسطى، وقد قبض رسول الله ﷺ ولم تقم الساعة بعد.

قيل: يحتمل أن مراده - عليه الصلاة والسلام - أنه ختم النبوة والرسالة، وتبقى أحكامه وشريعته إلى وقت قيام الساعة، وبقاء شريعته كبقائه، فصار كأنه قال: شريعتي والساعة كهاتين.

ويحتمل أنه لما كان به ختم النبوة والشريعة، صار بعثه ومجيئه - عليه السلام - علامة للساعة وآية لها، وهو كقوله - تعالى - ﴿ وَإِنَّهُ لَلْمَلِئُ السَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُك بِهَا ﴾ [الزخرف: ٦١] على تأويل من جعل بعث الرسول - عليه السلام - علما وآية للساعة، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرَضُوا ﴾ ذكر تعنتهم وعنادهم: أنهم وإن يروا آية سألوها، يعرضوا؛ فلم يُرهِم تلك.

أو من سنته: أن كل آية جاءت على أثر السؤال، فلم يقبلوها أهلكوا، فإذا كان من سنته هذا، وقد وعد تأخير عذاب هذه الأمة إلى الساعة، وعفا عنهم التعجيل - لم يرهم تلك الآيات المقترحة، والله أعلم.

ويحتمل: وإن يروا آية حسية يعرضوا؛ لأن آيات رسول الله ﷺ عامتها وأكثرها كانت عقلية وسمعية، فيخبر عن سفيهم وتعنتهم أنهم وإن يروا آية حسية يعرضوا عنها، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿ وَلَوْ أَنَّا زَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْتَوْنِ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا ﴾ [الأنعام: ١١١]، وكقوله - تعالى -: ﴿ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا

فِيهِ يَمْرُجُونَ . لَقَالُوا إِنَّمَا سُكَّرَتْ أَبْصَارُنَا . . . ﴿الآية [الحجر: ١٤، ١٥].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾، اختلف فيه :

منهم من قال : ﴿سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ أي : ماض ، لم يزل الرسل - عليهم السلام - كانوا يأتون بمثله من السحر .

ومنهم من قال : ﴿مُسْتَمِرٌّ﴾ أي : قوي ؛ مأخوذ من المِرَّة ، وهي القوة ، وأصل المرة : القتل .

ومنهم من قال <sup>(١)</sup> : ﴿مُسْتَمِرٌّ﴾ أي : ذاهب ؛ يذهب ويتلاشى ولا يبقى .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَّبُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ يحتمل كذبوا الرسول ﷺ وما أتى به من الآية على الرسالة .

ويحتمل : وكذبوا بالتوحيد ﴿وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ يخبر أنهم إنما كذبوا ما ذكر باتباع أهوائهم ، لا بحجة وبرهان .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُرْدَجَرٌ . حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ﴾ يحتمل قوله : ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُرْدَجَرٌ﴾ وجاءتهم - أيضًا - حكمة بالغة ، وهي القرآن .

ويحتمل أن يكون معناه : ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُرْدَجَرٌ﴾ وفي تلك الأنباء حكمة بالغة .

ثم الأنباء التي فيها مردجر حكمة بالغة ، وهي ما ذكر في هذه السورة من أنباء عاد ، وثمود ، وقوم لوط ، وقوم نوح ، وموسى ، فقد جاءهم أنباء هؤلاء ، وعرفوا ما نزل بهم من العذاب والإهلاك ، وبأي شيء نزل بهم ، وهو تكذيب الرسل - عليهم السلام - ليرتدعوا عن مثل صنيعهم ، فلا يلحقهم مثل ما يلحق أولئك ، وفي ذلك حكمة بالغة ، وبالغة هي النهاية في الأمر ؛ يقال : فلان بالغ في العلم : إذ انتهى في ذلك نهايته .

وقال القتيبي : مردجر : أمر متعظ .

وقال أبو عوسجة : مردجر : أي : زاجر .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَمَا تَعْنِي الْأُنذُرُ﴾ .

يقول - والله أعلم - : قد جاءهم ما ذكر من الأنباء التي فيها مردجر وإنذار ، فلم يزجرهم ذلك ، ولم ينفعهم ، فأنتى تغني النذر لهم ؟ ومن أين تنفعهم النذر ؟ أي : لا

(١) قاله مجاهد ، أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير عنه (٣٢٧٢٠) كما في الدر المنثور (٦/ ١٧٧) وهو قول قتادة أيضًا .

تغنيهم .

ثم النذر تحتمل وجهين :

أحدهما: النذر: [الرسل] - عليهم السلام - جمع: نذير .

والثاني: ما تقع به النذارة، وهو الأنباء التي أنذر الرسل بها وحذروا بذلك؛ يقول: فما يغنيهم قول الرسول، ولا خوف ما بلغهم من القصص التي فيها تعذيب للكفرة بتكذيب الرسل - عليهم السلام - وترك اتباعهم، والله أعلم .

وقوله - عز وجل -: ﴿فَوَلَّ عَنْهُمْ﴾ يحتمل وجوها:

أحدها: قوله: ﴿فَوَلَّ عَنْهُمْ﴾ أي: أعرض عنهم، ولا تكافئهم بإساءتهم .

والثاني: ﴿فَوَلَّ عَنْهُمْ﴾ أي: لا تقاتلهم، ولا تجاهدهم؛ فإن كان التأويل هذا، فهو

يحتمل النسخ على ما قاله أهل التأويل، وإن كان الأول فهو لا يحتمل النسخ .

والثالث: يحتمل: ﴿فَوَلَّ عَنْهُمْ﴾ أي: لا تشغل بهم؛ فإنهم لا يؤمنون، وذلك في

قوم علم الله - تعالى - أنهم لا يؤمنون، يؤيس رسول الله ﷺ عن الطمع في إيمانهم .

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ نُّكْرٍ﴾ أي: إلى شيء منكر، فظيع،

هائل .

ويحتمل: إلى شيء أنكروه في الدنيا - وهو الساعة - فيقرون في الآخرة .

وقوله - عز وجل -: ﴿خُشَعًا أَبْصَرُهُمْ﴾، وقرئ: ﴿خَاشِعًا﴾، بالألف، روي عن ابن

عباس، وتصديقها في قراءة عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - ﴿خَاشِعَةً أَبْصَارِهِمْ﴾،

وصفهم بالخضوع في الآخرة مكان استكبارهم في الدنيا، وبالإقرار والتصديق بالساعة

مكان إنكارهم في الدنيا، وبالإجابة للداعي مكان ردهم له في الدنيا حيث قال: ﴿مُهْطِعِينَ

إِلَى الدَّاعِ﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنتَبِرٌ﴾ هذا يخرج على وجهين :

أحدهما: تشبيههم بالجراد لحيرتهم، لا يدرون من أين يأتون؟ وإلى أين يصيرون؟

كالجراد الذي لا يُدْرَى من أين؟ وإلى أين؟ وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ

وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ﴾ [الحج: ٢] .

والثاني: تشبيههم بالجراد؛ لكثرتهم، وازدحامهم؛ لما يحشر الكل بدفعة واحدة،

والله أعلم .

وقوله - عز وجل -: ﴿مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ﴾: قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ﴿مُهْطِعِينَ﴾،

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١١/٥٥٠) .

أي: مسرعين.

وقال قتادة: أي: عامدين<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: الإهطاع: السيلان<sup>(٢)</sup>، وهو بالفارسية: يويه رفيق.

وقال بعضهم: مهطعين: ناظرين، رافعي رءوسهم؛ وهو قول الكلبي<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عوسجة: أي: مسرعين، مادين أعناقهم.

وقيل: الإهطاع: إدامة النظر إلى الداعي.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَقُولُ الْكَافِرُونَ هَذَا يَوْمٌ عَسِيرٌ﴾، وهو ما قال في آية أخرى: ﴿يَوْمَ يَوْمٍ

يَوْمٌ عَسِيرٌ﴾ [المدثر: ٩].

**توله تعالى:** ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَازْدَجَرَ ﴿٩﴾ فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ

﴿١٠﴾ فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ ﴿١١﴾ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ فُدِرَ ﴿١٢﴾ وَحَمَلْنَاهُ

عَلَى ذَاتِ الْأَوْجِ وَدُسِّرَ ﴿١٣﴾ تَجْرَى بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَن كَانَ كُفِرَ ﴿١٤﴾ وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ مِن مُّذَكِّرٍ ﴿١٥﴾

فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذِرٍ ﴿١٦﴾ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّذَكِّرٍ ﴿١٧﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ﴾ يقول - والله أعلم-: كذبت قبل

قومك قوم نوح نوحا - عليه السلام- وآذوه، فصبر على التكذيب وأنواع الأذى، ولم يدع

عليهم بالهلاك ما لم يرد الإذن بالدعاء عليهم بالهلاك من الله - تعالى - فاصبر أنت على

تكذيب القوم وأنواع الأذى، وهو كقوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْرِ مِنَ الرُّسُلِ﴾

[الأحقاف: ٣٥].

فإن قيل: ما الحكمة في تكرار هذه الأنبياء في القرآن، ولم يكرر ما فيه من الأحكام؟

قيل: إن هذه الأنبياء والقصص إنما جاءت لمحاجة أهل مكة وأمثالهم من الكفرة في

إثبات الرسالة والتوحيد والبعث؛ إذ هم المنكرون لهذه الأشياء، وهم كانوا أهل عناد

ومكابرة، وفيهم - أيضًا- مسترشدون، ومن حق المحاجة مع [من] ذكرنا وأمثالهم أن

تعاد الحجة مرة بعد مرة؛ لعلهم يقبلونها في وقت، وتنجع في قلوبهم في وقت، وإن لم

تنجع في وقت، ومن حق الموعدة للمسترشدين - أيضًا- أن تكرر ليتعضوا؛ إذ يختلف

ذلك باختلاف الأحوال، وقد ذكرنا فوائد تكرارها واقتصار الأحكام فيما تقدم، والله

أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٢٧٣٣) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (١٧٨/٦).

(٢) أخرجه عبد بن حميد عن سعيد بن جبير، قال: هو السيلان، كما في الدر المنثور (١٧٨/٦).

(٣) وقول ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٢٧٣٤) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور

(١٧٨/٦).

فإن قيل: إن نوحا - عليه الصلاة والسلام - قد دعا على قومه بالهلاك .  
 قيل: إنما دعا على قومه بالهلاك بعدما أيس من إيمانهم؛ حيث قيل: ﴿أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ  
 مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ آمَنَ﴾ [هود: ٣٦]، أما رسول الله ﷺ لم يؤيسه عن إيمان قومه جملة؛  
 إنما يؤيسه عن بعض بطريق التعيين، وهم قوم علم الله أنهم لا يؤمنون، لا عن الكل؛  
 فلذلك لم يؤذن بالدعاء عليهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا﴾ يحتمل: كذبوه فيما ادعى لنفسه الرسالة .  
 أو كذبوه فيما دعاهم إليه بالتوحيد وتوجيه الشكر إلى الواحد القهار .  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالُوا بَجُنُونٌ﴾، أي: قالوا لأتباعهم: إنه مجنون .  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَزْدِجْرٌ﴾، أي: نوح - عليه السلام - حيث قالوا لقومهم: لا  
 تتبعوه، وزجروهم عنه بقولهم: إنه مجنون؛ فهذا منهم زجر لأتباعهم عن اتباعه؛ فصار  
 لذلك نوح - عليه السلام - مزدجرا عن القوم، وصار القوم مزدجرين عنه .  
 وقال بعضهم: زجروا نوحا - عليه السلام - أي: منعه عن إظهار ما أتاهم من الآيات  
 على رسالته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ﴾، أي: مغلوب بالسفه والمكابرة  
 وأنواع الأذى؛ إذ لا يحتمل أن يكون مغلوبا بالحجج، فانتصر لعبدك عليهم .  
 وقوله - عز وجل-: ﴿فَفَنَحْنَا أَيْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَرٍ﴾ يحتمل قوله - تعالى-: ﴿فَفَنَحْنَا  
 أَيْوَابَ السَّمَاءِ﴾ أي: من فوق؛ لأن ما كان من فوقك فهو سماء؛ فيحتمل أن يكون ذلك من  
 البحر بفوق الذي ذكر أنه بين السماء والأرض .  
 ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾، أي: أنبعنا الماء من الأرض؛ كأنه قال: أنزلنا الماء من فوق،  
 وأنبعنا من أسفل .

ويحتمل أن يكون قوله - تعالى-: ﴿فَفَنَحْنَا أَيْوَابَ السَّمَاءِ﴾ هو حقيقة فتح السماء وإنزال  
 الماء منها، والله - تعالى - قادر أن يرسل الماء مما يشاء، وكيف [شاء]، والله أعلم .  
 وقوله - عز وجل-: ﴿بِمَاءٍ مُنْهَرٍ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: منصب .  
 وقال أبو عبيد: ﴿مُنْهَرٍ﴾، أي: كثير سريع الانصباب؛ يقال: همر الرجل: إذا أكثر في  
 الكلام؛ فأسرع .

وقال أبو عوسجة: انهمرت السماء وهمرت، أي: أمطرت؛ فأكثرت .

(١) قاله سفيان، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٧٤١).

وقوله - عز وجل - : ﴿فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَىٰ أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ﴾ يذكر أن المائين جميعاً: ما أرسل من الفوق، وما أخرج من التحت - على تقدير وتديير، لا جزافاً، وهو كقوله - تعالى - : ﴿ثُمَّ جِئْتَهُ عَلَىٰ قَدَرٍ يُمْسِي﴾ أي: على تقدير وتديير من الله تعالى جئت، لا على غير تقدير منه.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿فالتقى الماء ان على أمر قد قدر﴾. وقال بعضهم: ﴿عَلَىٰ أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ﴾ أي: قد قدر لهم أن يغرقوا بالماء إذ كفروا. وقال بعضهم: ﴿قَدْ قُدِرَ﴾ أي: استوى الماء نصفه من عيون الأرض، ونصفه من السماء، وأصله ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَحَمَلْنَاهُ عَلَىٰ ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسْرٍ﴾، وذكر في حرف حفصة - رضي الله عنها - ﴿وحملناه وذريته على ذات ألواح ودسر﴾، ذكر - هاهنا - ذات ألواح، وذكر في آية أخرى السفينة بقوله - تعالى - : ﴿أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِّ الْمَشْحُونِ﴾ [يس: ٤١]، ونحوه؛ فيكون ﴿ذَاتِ أَلْوَاحٍ﴾ تفسير السفينة، ولو لم يفهم من ﴿ذَاتِ أَلْوَاحٍ﴾ السفينة؛ إذ ذات الألواح قد ترجع إلى الأشجار وغيرها، لكن كان تفسير السفينة بما ذكرنا، والله أعلم. ثم اختلف في قوله - تعالى - : ﴿وَدُسْرٍ﴾:

قال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: الدسر: المسامير التي تشد بها السفينة.

وقيل: الدسر<sup>(٢)</sup>: أضلاع السفينة.

وقيل<sup>(٣)</sup>: صدرها.

وقال الحسن: هي السفينة؛ لأنها تدسر الماء بجؤجئها<sup>(٤)</sup>.

قال أبو معاذ: واحد الدسر: دسار، وجمع الجؤجؤ: الجآجج، وهي الصدور. ثم في قوله: ﴿وَحَمَلْنَاهُ﴾، وتسميته هذه المصنوعة: سفينة - دليل على أن أفعال العباد مخلوقة لله - تعالى - لأنهم هم الذين ركبوا السفينة، ثم أخبر أنه هو الذي حملهم، وكذا الحُثْبُبُ المجتمعة لا تسمى: سفينة، إنما سميت بهذا الاسم الخاص بعد الإيجاد والصنعة الموجودة من العباد؛ دل أن لله في فعل العباد صنعا، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿تَجْرَىٰ بِأَعْيُنِنَا﴾ أي: بتقديرنا وبحفظنا.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٢٧٤٩) وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (١٧٩/٦) وهو قول محمد بن كعب وقتادة وابن زيد.

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٧٥٦).

(٣) قاله عكرمة، أخرجه عبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (١٨٠/٦).

(٤) أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٧٥٠)، (٣٢٧٥٢).

وقوله: ﴿جَزَاءٌ لِّمَن كَانَ كُفْرًا﴾ أي: حمل نوحًا - عليه السلام - وأتباعه في السفينة ونجاهم من الغرق جزاء ما كفر به قومه؛ كذا قال عامة أهل التأويل: إنه أخبر لنوح - عليه السلام - حين كفر به قومه فلم يؤمن به قومه.

وقال مجاهد: جزاء لمن كان كفر بالله - تعالى<sup>(١)</sup> - أي: الغرق جزاؤهم؛ لما كفروا بالله تعالى.

وقال أبو معاذ: وقرئ: ﴿جزاء لمن كان كفرًا﴾ بنصب الكاف، وتأويل هذه القراءة: أي: إهلاك من أهلك من قومه؛ جزاء لما كفروا بالله - تعالى - أو بنوح، - عليه السلام -.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ تَرَكْنَهَا آيَةً﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: تركنا سفينة نوح - عليه السلام - بعينها مدة طويلة حتى صارت آية لأواخرهم ولمن بعدهم؛ وبه يقول قتادة؛ قال: أبقى الله - تعالى - سفينة نوح - عليه السلام - بينة للمسافرين من أرض الجزيرة حتى نظرت إليها أوائل هذه الأمة<sup>(٢)</sup>، وكم من سفينة كانت بعدها، فصارت رمادًا.

والثاني: تركنا آية آثار تلك السفينة وأنباءها آية لمن بعدهم؛ لأن أنباءها قد بقيت في المتأخرين حتى عرفوا أن من نجا لِم نجا؟ ومن هلك لم هلك؟ والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ عن الأسود قال: قلت لعبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ أو (مُدَكِّرٍ)؟ فقال: أقرأني رسول الله ﷺ مذكر بالدال. قال أبو عبيد: وأصله في العربية: «مدتكر»، فإنه من باب الافتعال على وزن مفتعل، فثقل لاجتماع التاء والدال، فأدغم الحرف الأول - وهو الدال - في التاء؛ فانقلب دالا، وهو كقوله: «ادخر»، أصله: «ادتخر»، من «الدخر» لما قلنا، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿مُدَكِّرٍ﴾ أي: هل [من] متذكر متعظ، يتعظ بما نزل بأولئك فينجز عن مثل صنيعهم.

[و] قال قتادة: فهل من طالب خير؛ فيعان عليه<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٢٧٥٨)، (٣٢٧٥٩) والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (١٨٠/٦).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٢٧٦٢) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (١٨٠/٦).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٢٧٦٨)، (٣٢٧٦٩) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (١٨٠/٦).



وقوله - عز وجل-: ﴿فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرِي﴾ يخرج على وجهين:  
أحدهما: أليس ما وعد لهم رسلي من العذاب بالتكذيب صدقا حقاً، وأريد بقوله:  
﴿وَنُذْرِي﴾ أي: رسلي.

والثاني: أليس وجدوا عذابي شديداً ونذري ما وقعت به النذارة، وهو العذاب الذي  
أنذروا به، والنذر على هذا التأويل المنذر به؛ كقوله - تعالى-: ﴿وَكَاكَ وَعَدَا مَفْعُولًا﴾  
[الإسراء: ٥] أي: موعودا، وإلا وعده لا يكون مفعولا؛ إذ هو صفة أزيلت.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّذَكِّرٍ﴾ هذا يحتمل وجوها:  
أحدها: ﴿يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ أي: للحفظ؛ أي: صيرناه بحيث يحفظه كل أحد من  
صغير وكبير، وكافر ومؤمن وكل أحد يتكلف حفظه.

والثاني: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ أي: لذكر ما نسوا من نعم الله - تعالى - عليهم،  
ولذكر ما أنبأهم فيه من أخبار الأوائل من مصدقيهم مذكر.

والثالث: جائز أن يكون لرسول الله ﷺ خاصة؛ أي: يسرناه عليه حتى حفظه كله عن  
ظهر قلب؛ حتى إذا أراد أن يذكر شيئا منه يذكر في كل وقت وكل ساعة أراد؛ كقوله -  
تعالى-: ﴿لَا تُحِزُّكَ بِهِ لِسَانَكَ لِيَتَعَجَّلَ بِهِ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٦، ١٧]،  
وقوله - عز وجل-: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحَ الْأَمِينُ . عَلَيَّ قَلِيلٌ﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤] وقوله -  
تعالى-: ﴿سُقْرُبَاتُكَ فَلَا تَسْجُ . إِلَّا مَا سَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعلى: ٦، ٧]، آمنه عن أن ينساه، ومن  
عليه بالتيسير.

وقوله: ﴿فَهَلْ مِن مُّذَكِّرٍ﴾ فعلى التأويل الأول - والله أعلم-: أنه وإن يسرنا القرآن  
للحفظ، ولكن لم ينزل للحفظ، ولكن إنما أنزل ليذكر ما فيه، وللاتعاظ به؛ أي: فهل  
من متعظ به.

وعلى التأويل الآخر: ﴿فَهَلْ مِن مُّذَكِّرٍ﴾ خرج مخرج الأمر؛ أي: اذكروا واتعظوا بما فيه  
من الأنبياء، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿كَذَّبَتْ عَادٌ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرِي﴾ (١٨) ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ نَّحِسٍ﴾  
﴿مُتَسَمِّرِينَ﴾ (١٩) ﴿نَزَعْنَا النَّاسَ عَنْهُمْ أَنْجَارًا مُّخَلِّ مُنْفَعِرٍ﴾ (٢٠) ﴿فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرِي﴾ (٢١) ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ﴾  
﴿لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّذَكِّرٍ﴾ (٢٢) ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِالنُّذُرِ﴾ (٢٣) ﴿فَقَالُوا أَبَشْرًا مِّنَّا وَاحِدًا نَّتَّبِعُهُ إِنَّا إِذَا لَفِيَ ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾  
﴿أَمَلَقِيَ الذِّكْرَ عَلَيْهِ مِن بَيْنِنَا بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشِرٌّ﴾ (٢٤) ﴿سَيَعْمُونَ وَعَدَا مِّنَ الْكُذَّابِ الْأَشِرِّ﴾ (٢٥) ﴿إِنَّا مَرْسَلُونَا﴾  
﴿النَّافَةَ فَبَنَّا لَهُمْ فَارْتَقِبْهُمْ وَاصْطَبِرْ﴾ (٢٦) ﴿وَبَيْنَهُمْ أَنَّ الْمَاءَ مِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شَرْبٍ مُّخَضَّرٌ﴾ (٢٧) ﴿فَادَا صَاحِبَهُمْ﴾  
﴿فَعَاطَى فَمَقَرَّ﴾ (٢٨) ﴿فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرِي﴾ (٢٩) ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَاحِدَةً فَكَانُوا كَهَشِيرِ الْحُمْطِرِ﴾ (٣٠)

وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴿٣٢﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿ كَذَّبَتْ عَادٌ فَكَيْفَ كَانَ عَدَايَ وَيُنذِرُ ﴾ ذكر أنباء الأوائل وما نزل بهم بالتكذيب، والعناد، وسوء معاملتهم الرسول - عليه السلام - وهو صلة قوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ﴾ [القمر: ٤] تأويل الآية يخرج على الوجهين اللذين ذكرناهما .

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا ﴾ قيل <sup>(١)</sup> : باردة .  
وقيل <sup>(٢)</sup> : شديدة .

وقوله - عز وجل - : ﴿ فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ ﴾ ؛ إذ استمر بهم العذاب - كما قال الله عز وجل - : ﴿ سَبَّحَ لِلَّيَالِ وَنَمِينَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا ﴾ [الحاقة : ٧] .

وقيل : ﴿ مُسْتَمِرٍّ ﴾ أي : ذاهب على الصغير والكبير، فلم تَبْقِ منهم أحدًا إلا أهلكته .  
وقوله - عز وجل - : ﴿ تَنَزَّعُ النَّاسُ كَانْتَهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ ﴾ من الناس من قال : لما اشتدت بهم الريح، تنادوا فيما بينهم : البيوت ! فدخلوها، فدخلت الريح عليهم، فأخرجتهم من بيوتهم، وألقتهم في فنائهم؛ فذلك النزع .

ومنه من قال : تنزع مفاصلهم فتلقيهم كأعجاز نخل منقعر؛ لأنهم كانوا أطول الخلق، فذكر أن كل رجل منهم كان طوله ستين ذراعاً، والنخل لا يبلغ ذلك المقدار إلا بعد قطع المفاصل؛ فجائز التشبيه بأعجاز نخل منقعر بعد انتزاع مفاصلهم، والانقعار : هو الانقلاع .

قال أبو عوسجة : ﴿ مُنْقَعِرٍ ﴾ ، أي : منقطع ساقط .

ومنه من قال : شبههم بأعجاز النخل؛ لعظم أعجازهم .

وقال بعضهم : شبههم بأعجاز النخل؛ لطولهم، ولكن ذلك بعد نزاع مفاصلهم؛ لما ذكرنا .

وفي حرف حفصة - رضي الله عنها - : ﴿ تنزع [الناس] على أعقابهم ﴾ .

وقوله : ﴿ فَكَيْفَ كَانَ عَدَايَ وَيُنذِرُ ﴾ فهو يخرج على ما ذكرنا من الوجهين، وكذا قوله : ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿ كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِالنُّذُرِ ﴾ يحتمل الوجهين اللذين ذكرناهما :

أحدهما : ﴿ بِالنُّذُرِ ﴾ أي : بالرسول التي دعتهم إلى الإيمان بالله تعالى .

والثاني : كذبت بما وقعت به النذارة التي أخبرهم الرسل : أنها نازلة واقعة بهم، والله

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٧٧١) وهو قول قتادة والضحاك أيضًا .

(٢) قاله مجاهد، أخرجه عبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (١٨١/٦) وهو قول ابن زيد أيضًا .

أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿فَقَالُوا أَبَشْرًا مِثَّا وَحِدًا نَبِّعُهُمْ﴾ ، لم يزل الأكابر من الكفرة والرؤساء منهم يلبسون على أتباعهم بهذا الحرف: ﴿أَشْرًا مِثَّا وَحِدًا نَبِّعُهُمْ﴾ ، وقالوا: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ﴾ [المؤمنون: ٣٣] ، وقوله - تعالى-: ﴿وَلَيْنَ أَطَعْتُمْ بَشْرًا مِثْلُكُمْ﴾ [المؤمنون: ٣٤] ، ونحو ذلك ، وذلك تناقض [في] القول؛ لأنهم كانوا ينهاون أتباعهم عن اتباع بشر مثلهم ويدعونهم إلى اتباع آبائهم والاقداء بهم ، وهم أيضا بشر ، وليس مع آبائهم حجج وبراهين ، ومع الرسل حجج وآيات ، فيكون تناقضا في القول ومعارضة فاسدة ، والله الموفق .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا إِذَا لَفِئَ صَلَائِلٍ وَسُعْرِ﴾ ، قال بعضهم: السعير: الجنون؛ أي: لو اتبعنا بشرا منا، لكننا في ضلال وجنون، وهو مأخوذ من سعر النار؛ إذا التهبت، يقال: ناقة مسعورة، أي: كأنها مجنونة؛ من النشاط .

وقيل: الضلال والسعر واحد .

ويحتمل: أي: إنا إذا لفي ضلال في الدنيا، وسعير في الآخرة، والسعير: من السعير، وهو النار، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلْفَى الذِّكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِنَا﴾ فجائز أن يكون هذا القول من أهل مكة لرسول الله ﷺ كقوله - تعالى - خبرا عنهم: ﴿أَلْزَمَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا﴾ [ص: ٨] ، والذكر هو القرآن، على هذا التأويل .

وجائز أن يكون ذلك من ثمود وصالح - عليه السلام - والقصة قصة صالح؛ فهو الأشبه بالتأويل ، ولم يزل الكفرة ينكرون تفضل الرسل - عليهم السلام - على غيرهم من البشر بالرسالة، وإنزال الذكر عليهم من بينهم، ثم يرون لأنفسهم الفضل على أولئك الرسل: إما بفضل مال، أو بفضل نسب، أو رياسة، ونفاذ قول، بلا سابقة كانت منهم، ولا تقدم صنع، وما ينبغي لهم أن ينكروا تفضيل الرسل بالرسالة والنبوة بلا سابقة كانت منهم، ولا تقدم صنع؛ إذ هي فضل الله يؤتيه من يشاء، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿بَلْ هُوَ كَذَابٌ أَشْرٌ﴾ عن مجاهد: أنه قرأ بفتح الشين<sup>(١)</sup>، وقرأ العامة ﴿أَشْرٌ﴾ بكسر الشين .

(١) أخرج ابن جرير (٣٢٧٩٠) عن مجاهد أنه قرأ بضم الشين وتخفيف الراء .

قال أبو عوسجة: وقيل: الأشر، والأشر هو البطر - كما يقال: حذر وحذر - وهو المرح المتكبر.

وقوله - عز وجل -: ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مِّنَ الْكَذَابِ الْآثِرِ﴾ قرئ بالياء والتاء؛ فمن قرأ بالياء احتج بقوله ﴿فِنَّةٌ لَهُمْ﴾، ولم يقل «لكم»، ومن قرأ بالتاء جعل الخطاب من رسول الله ﷺ للكفرة، أي: ستعلمون غدا عند نزول العذاب بكم من الكذاب أنا أو أتم؟ وهذا وعيد منه لهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا مُرْسِلُوا النَّاقَةَ فِنَّةً لَهُمْ﴾؛ لنفتنهم بها، ونمتحنهم، لم نعطيهم مجانا جزافا؛ كقوله - عز وجل -: ﴿وَيَلْوَنُهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، وقوله - تعالى -: ﴿وَتَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥].  
وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَرْزَقَهُمْ وَأَصْطَبِرُ﴾ أي: فارتقبهم بما يكون منهم من التكذيب للناقة والعقر لها.

ويحتمل أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿فَأَرْزَقَهُمْ﴾ هو خطاب لرسوله عليه الصلاة والسلام في حق أهل مكة، كقوله ﴿فَأَرْزَقَ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠].  
وقوله: ﴿وَأَصْطَبِرُ﴾ أي: اصطبر على أذاهم، ولا تكافئهم.  
أو اصبر على تبليغ الرسالة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَنَبِّئَهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شِرْبٍ مُحْضَرٌّ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿هَٰذَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ﴾ [الشعراء: ١٥٥] وفيه من الفوائد والدلائل:  
أحدها: أن تلك الناقة كانت عظيمة على خلاف سائر النوق؛ حتى احتاجت هي إلى الماء مثل الذي احتاج إليه سائر النوق وأهلها؛ حتى قسم الماء بينها وبين سائر النوق. وفيه: أنه لا بأس بقسمة الشرب؛ حيث ذكر في الآية قسمة الماء، وذكر في آية أخرى: ﴿شِرْبٌ يَوْمٍ﴾ [الشعراء: ١٥٥] وهو قسمة بالأيام.

وقوله - عز وجل -: ﴿كُلُّ شِرْبٍ مُحْضَرٌّ﴾ أي: كل شرب بحضرة من له شرب ذلك، لا يحضره غيره.

وفيه: أن تلك الناقة وإن كانت آية ومعجزة له، فكانت تعتلف وتشرب كسائر النوق التي ليست هي بآيات، وإن كانت تخالف سائر النوق في عظمها، وقدر علفها وشربها. ثم جعل الماء بينها وبين أولئك القوم بالقسمة، ولم يجعل العلف بينها وبينهم بالقسمة؛ لاشتراكهم جميعا في الماء - أعني: البهائم والبشر - وحاجة كل منهم إلى الماء، فلذا جعل النبات مشتركا بينها وبين سائر البهائم؛ لأن في ذلك كثرة، فلا حاجة إلى

القسمة، فأما في الماء في ذلك الموضع عزة؛ لما يسقون من الآبار؛ فلذلك جعلوا الماء بالقسمة، والله أعلم.

وفيه: أن المياه إذا ضاقت قسمتها بالأجزاء تقسم بالأيام؛ من حيث جعل لها شرب يوم معلوم، ولهم شرب يوم معلوم.

وفيه: أن الماء وإن كان عينا فهو كالمنفعة في جواز قسمتها بالأيام.

ثم قوله: ﴿وَيَنْبِئُهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ﴾ جائز أن يكون الخطاب لصالح - عليه السلام - أمره أن ينبئ قومه: أن الماء قسمة بينهم وبين الناقة.

وجائز أن يكون الخطاب به لرسول الله ﷺ، أمره أن يخبر قومه: أن الماء كان قسمة بينهم وبين الناقة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَادَاؤُا صَاحِبِهِمْ فَطَاعُوا نَفَقَاتِهِمْ فَعَقَرُوا﴾، أضاف العقير هاهنا إلى واحد، وفي رواية أخرى أضافه إلى الجماعة، وهو قوله: ﴿فَعَقَرُوا نَافَقَةً وَعَكَّوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ [الأعراف: ٧٧]، وقال في موضع آخر: ﴿فَعَقَرُوهَا فَأَصْبَحُوا نَدِيمِينَ﴾ [الشعراء: ١٥٧]؛ فيكون ظاهر هذه الآيات على التناقض؛ من حيث ذكر الفرد والجماعة.

وفيه تناقض من وجه آخر؛ فإنه ذكر في آية: ﴿وَعَكَّوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يُصَلِّحُ أُنْتَنَا يَمَا قَعْدُنَا﴾ [الأعراف: ٧٧]، وقال في موضع: ﴿فَأَصْبَحُوا نَدِيمِينَ﴾ [الشعراء: ١٥٧]، ذكر الندامة، وهي خلاف العتو.

لكننا نقول: لا تناقض، ولا اختلاف عند اختلاف الأحوال والأوقات، فقوله: ﴿وَعَكَّوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ [الطلاق: ٨] قبل أن ينزل بهم العذاب، وقوله: ﴿فَأَصْبَحُوا نَدِيمِينَ﴾ [الشعراء: ١٥٧] إذا نزل بهم العذاب، والتناقض في وقت واحد في حال واحد، وكذلك العقير من واحد على الحقيقة، لكن إنما أضافه إلى الجماعة؛ لأنه عقر بمعاونتهم.

أو الواحد هو الذي طعنها، ثم اجتمعوا، فعقروا جميعا، ونحو ذلك؛ ثبت أنه لا تناقض. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿فَطَاعُوا﴾ تناول، ﴿فَعَقَرُوا﴾ أي: ضرب عرقوبها؛ أي: ساقها.

وقيل: العقير: قد يكون جرحا، وقد يكون قتلا.

وقوله: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ يحتمل: أي: أرسلنا عليهم العذاب قدر صيحة واحدة، يخبر عن سرعة نزول العذاب ووقعه عليهم.

ويحتمل أن يكون أرسل عليهم الصيحة، وأهلكهم، وصاروا كما ذكر من هشيم

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٢٧٩٣) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٨٢/٦).

المحتظر، وهو قوله: ﴿فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُخْتَطِرِ﴾، قيل<sup>(١)</sup>: الهشيم: العظام البالية.  
وقيل<sup>(٢)</sup>: كالشيء المتناثر، من الحائط، وأصل الهشيم: الانكسار، أي: صاروا  
كالشيء المنكسر المجتمع في موضع.

وقوله تعالى: ﴿الْمُخْتَطِرِ﴾ بكسر الظاء ونصبه، روي النصب عن الحسن.  
قال أبو عبيد: بالكسر يقرأ على تأويل الإنسان المحتظر.  
وقال أبو عوسجة: الهشيم: البالي من الشجر، والمحتظر: الذي يتخذ حظيرة.  
وقال القتبي: الهشيم: النبت اليابس الذي ينهشم، أي: ينكسر، والمحتظر - بكسر  
الظاء -: صاحب الحظيرة لغنمه، ويفتح الظاء أراد: الحيطان، وهو الحظيرة.  
وقوله - عز وجل -: ﴿يَسْرَنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾، أي: يسرنا القرآن لذكر ما نسوا من نعم  
الله تعالى، وأغفلوا عنها.

أو يسرنا القرآن لذكر ما أغفلوا من الحجج والآيات ونسوها.  
أو يسرنا القرآن لذكر ما نسوا من الأنباء، وما نزل بمكذبي الرسل - عليهم السلام -  
بالتكذيب والعناد.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ قد تقدم ذكره.  
وقوله - عز وجل -: ﴿ذَكَفَ كَانَ عَدَابِي وَنُذِرٍ﴾<sup>(٣)</sup>، قال أهل التأويل: أليس الذي أُنذروا  
به وجدوه حقًا.

وقال بعضهم: أليس وجدوا ما وعد لهم رسلي حقًا. وقد ذكرناه.

**قوله تعالى:** ﴿كَذَبَتْ قَوْمٌ لَوْطٍ بِالنُّذُرِ﴾ (٣٣) **إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ** (٣٤) **نِعْمَةٌ**  
**مِّنْ عِنْدِنَا كَذَلِكَ يَجْزَىٰ مَن شَكَرَ** (٣٥) **وَلَقَدْ أَنْذَرَهُمْ بَطْشَتَنَا فَتَمَارَوْا بِالنُّذُرِ** (٣٦) **وَلَقَدْ رَاوَدُوهُ عَنْ صَيفِهِ**  
**فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذِرٍ** (٣٧) **وَلَقَدْ صَبَّحَهُم بِكُورَةٍ عَدَاْبٍ مُّسْتَقِرًّا** (٣٨) **فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذِرٍ** (٣٩)  
وَلَقَدْ يَسْرَنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ (٤٠).

وقوله - عز وجل -: ﴿كَذَبَتْ قَوْمٌ لَوْطٍ بِالنُّذُرِ﴾، أي بالرسل - عليهم السلام - أو بما تقع  
به النذارة.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا آلَ لُوطٍ﴾ على تأويل من يقول بأن تلك

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٢٧٩٤)، (٣٢٧٩٥) وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٦/١٨٢).

(٢) قاله سعيد بن جبیر، أخرجه ابن جرير (٣٢٧٩٨) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٦/١٨٣).

(٣) كذا وردت هنا في أ، وموضعها قبل آيتين.

القريات قلبت بمن فيها ظهرا لبطن على ما ذكر في آية أخرى: ﴿فَجَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا﴾ [الحجر: ٧٤] - أرسل الحاصب على من غاب عنها في البلدان فأهلكهم بها، يخرج على الإضمار، كأنه قال: قلبناها بمن فيها، وأرسلنا على من غاب عنها حاصبا إلا آل لوط؛ حتى يستقيم الثنيا الذي استثنى، ويكون كقوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ [المائدة: ١] كأنه قال: أحلت لكم بهيمة الأنعام والصيد إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد، والله أعلم.

[و] على تأويل من يقول بأنها قلبت، ثم أرسل عليها الحاصب، فالثنيا مستقيم؛ فيكون هلاكهم بأمرين، واستثنى آل لوط بالنجاة منهما جميعا، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿يَجْنِبُهُمْ سِحْرًا . نِعْمَةٌ مِنَّا عِنْدَنَا﴾، أي: منعنا عنهم العذاب عند السحر؛ فيكون فيه دلالة: أنه يكون بمنع العذاب عنهم منجيا لهم، وإلا لم يكن بنجاتهم عند السحر [منعًا].

وقوله - عز وجل -: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ شَكَرَ﴾ هذا يخرج على وجهين: أحدهما: يكون هلاك أولئك على لوط وآله نعمة من الله تعالى عليهم؛ فيكون عليه شكره؛ فهو جزاء شكرهم، وهو كقوله تعالى: ﴿جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفْرًا﴾ [القمر: ١٤] يحتمل أن يكون هلاك أولئك وإغراقهم جزاء ما كفر بنوح، وذلك نعمة منه على نوح، - عليه السلام - . والثاني: أن تكون نجاة نوح ومن كان معه نعمة منه عليهم؛ إذ له أن يهلك الكل من كفر ومن لم يكفر؛ ألا ترى أنه يهلك الدواب والصغار، وإن لم يكن لهم مآثم، فإذا كان كذلك كان إبقاء من أبقى منهم فضلا منه ونعمة عليهم، وإلا لا كل كفر استوجب النجاة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ أَنْذَرَهُمْ بَطْشَتَنَا فَتَمَارَوْا بِالنُّذُرِ﴾ يخرج على الوجهين اللذين ذكرناهما.

أحدهما: تماروا بالواقع من النذارة.

والثاني: ﴿بِالنُّذُرِ﴾، أي: الرسل، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ زَادُوهُ عَن صَيْفِهِ﴾ أي: طلبوا منه التخلية بينهم وبين صيفه.

وقوله: ﴿فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ﴾، ذكر أن جبريل - عليه السلام - مسح جناحيه على أعينهم فعموا، ثم قيل لهم: ﴿فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِي﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُم بِكْرَةٌ عَذَابٌ مُّسْتَقَرٌّ﴾ أي: نزل بهم صباحا بالبكرة

﴿عَذَابٌ مُّسْتَقَرٌّ﴾ العذاب المستقر: هو العذاب الذي نزل بهم، ودام عليهم؛ وأهلكهم، وأما طمس الأعين، فقد انقضى.

وأما طمس الأعين، فقد انقضى.

وقوله: ﴿عَذَابِي وَنُذْرِي﴾ النذر - هاهنا-: ما وقعت به النذارة.

**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النُّذُرُ﴾ (٤١) ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلِّهَا فَأَخَذْنَاهُمْ أَخَذَ عَزِيزٌ مُّقْتَدِرٌ﴾ (٤٢) ﴿أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾ (٤٣) ﴿أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُنْتَصِرُونَ﴾ (٤٤) ﴿سَيَرْجُمُهُمْ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ (٤٥) ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ﴾ (٤٦) ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ (٤٧) ﴿يَوْمَ يُسَبَّحُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ﴾ (٤٨) ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (٤٩) ﴿وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ﴾ (٥٠) ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّيرٍ﴾ (٥١) ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ﴾ (٥٢) ﴿وَكُلَّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٍ﴾ (٥٣) ﴿إِنَّ اللَّائِقِينَ فِي جَنَّتٍ وَنَهْرٍ﴾ (٥٤) ﴿فِي مَقْعَدٍ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ (٥٥).

وقوله - عز وجل- ﴿وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النُّذُرُ﴾ يحتمل ما قال من النذر: إنه جاء آل فرعون: موسى وهارون عليهما السلام، سماهما باسم الجمع، وهو النذر. ويحتمل أن يكون المراد من النذر التي جاءتهم هي ما نزل من أنواع العذاب؛ فيكون المراد بالنذر: ما وقعت به النذارة.

وقوله - عز وجل- ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلِّهَا﴾ يحتمل أنهم كذبوا جميع الآيات التي جاءهم بها موسى - عليه السلام- من آيات الألوهية والوحدانية، وآيات الرسالة. وجائز أن تكون هي جميع ما يدل على وحدانية الرب وألوهيته من الخلائق؛ لأن ذلك اللعين قد ادعى الألوهية لنفسه، وجميع ما في العالم يدل على ألوهية الله تعالى، فهو حيث ادعاها لنفسه وصدقه قومه كذبوا بذلك جميع الآيات التي تشهد على ألوهية الله تعالى ووحدانيته.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَخَذْنَاهُمْ أَخَذَ عَزِيزٌ مُّقْتَدِرٌ﴾ أي: أَخَذَ عَزِيزٌ ذَلِيلًا، وأخذ غالب مغلوبًا، وأخذ قادر عاجزًا، وأخذ قاهرٍ مقهورًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ﴾ يقول الله تعالى والله أعلم: أكفاركم يا أهل مكة أقوى في دفع العذاب عن أنفسهم والانتصار منه إذا نزل بهم العذاب من أولئك الذين كانوا من قبلكم، أي: ليس كفاركم أقدر منهم، بل أولئك أكثر، ثم لم يقدرُوا [على] القيام بدفع العذاب عن أنفسهم، ولا الانتصار منه إذا نزل بهم، فأنتم يا أهل مكة أضعف وأقل عدداً أحق ألا تقدرُوا على دفع العذاب عنكم إذا نزل بكم.

أو يقول: ليس لكم براءة في الكتب أنكم تقدرُونَ على القيام في دفع العذاب عن



أنفسكم إذا نزل بكم.

أو يقول: ليس لكم براءة في الكتب: أن العذاب لن يصيبكم إذا نزل.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُنْتَصِرُونَ﴾ أي: بل تقولون: نحن جميع منتصر؛ أي: لا ينصرونكم كجمعهم. هذه الآيات الثلاث على النفي والدفع، أي: ليس لهم ما يدفعون العذاب عن أنفسهم، وليس لهم ما ينصرون به، ولا كفارهم خير من كفار أولئك في دفع العذاب والقدرة على الانتصار، والله أعلم.

ثم قال على الابتداء: ﴿سَيَهْرِمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبْرَ﴾، فيه دليلان:

أحدهما: أخبر أن لهم جمعا يهزم، ويولون الدبر ما ذكر، وقد قال أهل التأويل: ﴿سَيَهْرِمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبْرَ﴾ هو جمع دبر، أخبر أنهم يهزمون ويولون الدبر، وقد كان ما أخبر رسول الله ﷺ دل أنه علم بالله تعالى.

والثاني: أخبر أن الساعة موعد إهلاكهم واستئصالهم لا بالدنيا بقوله تعالى: ﴿بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ﴾، وكان كما أخبر.

وفيه - أيضا- دلالة إثبات الرسالة، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَذَى وَأَمْرٌ﴾ أي: أعظم وأشد.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ﴾ جازئ أن يكون قوله: ﴿فِي ضَلَالٍ﴾ في الدنيا، وفي السعير في الآخرة، وهو السعير.

ويحتمل ﴿فِي ضَلَالٍ﴾ في هلاك، ﴿وَسُعْرٍ﴾ في حيرة وجنون وتيه؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّا إِذَا لَفِئَتِ ضَلَالٍ وَسُعْرٍ﴾ [القمر: ٢٤].

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ كأنه يقول له: قل لهم يوم يسحبون في النار على وجوههم إن ختموا على ما هم عليه: ﴿ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ أي: يقال لهم: ﴿ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ أي: ذوقوا عذاب سقر، والسقر هو اسم النار؛ فيصير كأنه على الإضمار؛ أي يقال لهم: ذوقوا عذاب النار، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: على التقديم والتأخير؛ أي: إنا خلقنا كل شيء؛ فإن كان على هذا؛ فيكون كقوله: ﴿خَلَقْتُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢]، وفيه إثبات خلق كلية الأشياء.

والثاني: على ظاهر ما جرى به الخطاب ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ أي: إن كل شيء بقدر، فإن كان على هذا، فليس فيه إثبات خلق كلية الأشياء، ولكن فيه إثبات أنما خلقه بقدر؛ وإلى هذا التأويل يذهب المعتزلة.

والتأويل عندنا هو الأول: إنا خلقنا كل شيء بقدر؛ كقوله: ﴿خَلَقْتُ كُلَّ شَيْءٍ﴾

[الأنعام: ١٠٢].

ويحتمل: أي: إنا كل شيء خلقناه بقدر وحدّ ينتهي إليه ذلك، ويبلغ حده، ليس كالمخلوق لا يعرف أحد قدر فعله ولا حده الذي ينتهي إليه، ولا يخرج فعل أحد من المخلوقين على ما يقدرونه، فأخبر أن فعله يخرج على ما يقدره خلافاً لفعل غيره؛ فيدل على أنه هو الخالق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَجِدَةٌ﴾، الأمر فيما بين الخلق على وجهين:

أحدهما: أمر شأن بالفعل.

والآخر: أمر تكليف لغير.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَجِدَةٌ﴾، إنما هو أمر فعل؛ يخبر عن سهولة ذلك عليه، أي: شأنه وفعله يسير عليه، لا يعجزه شيء ولا يشغله؛ فعلى ذلك أمر الله وخفته عليه، والواحد ليس هو اسم العدد، وإن كان الحساب يتبدئ [به]، إنما هو اسم التوحد والتفرد؛ كما يقال: فلان واحد زمانه، لا يريدون من جهة العدد؛ إذ له أعداد وأمثال من جهة العدد، ولكن إنما يراد بأنه المتوحد في شأنه وفعله، ولا نظير له؛ فعلى ذلك تسميته إياه: واحداً لتفرده وتوحده في ألوهيته وربوبيته، وتسمية أمره واحداً: أن فعله وشأنه لا يشبه أفعال غيره، وأنه لا نظير له في ذلك، وأنه يسير عليه، لا حاجة له إلى الوقت، والآلة، وغير ذلك؛ ألا ترى أنه قال: ﴿كَلِمَاتٍ بِالْبَصَرِ﴾ يخبر عن خفة ذلك عليه وسهولته، من حيث لا يتقل على أحد رد البصر ولا لمحه، هذا وجه.

الثاني: فيه إخبار أنه لا يشغله شيء؛ لأن الناس تشغلهم بعض أمورهم عن بعض.

وأهل التأويل يصرفون الآية إلى الساعة؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلِمَةٍ الْبَصِيرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧]، وهو محتمل؛ فيخبر أن الآخرة ليس على تقدير أمر الدنيا على اتباع بعض بعضا، وعلى إرداف شيء على شيء، وعلى الانتقال والتغير من حال إلى حال، ولكن أمر الآخرة على التكون بمرة واحدة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ يحتمل قوله

﴿أَشْيَاعَكُمْ﴾ على وجهين:

أحدهما: إخوانكم وأهل دينكم بتكذيبهم الرسل - عليهم الصلاة والسلام - واذكروا

أنتم يا أهل مكة؛ لثلاث تهلكتوا بتكذيبكم محمدا ﷺ.

والثاني: أي: ولقد أهلكنا أشياعكم، وعرفتم ذلك، ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ يتذكر ويتعظ،

ويعتبر به.

وجائز أن يكون معناه: ولقد أهلكنا جنسكم، والحكيم لا يخلق الخلق للفناء والهلاك، فاعلموا أنه أنشأكم للعاقبة.

وفيه إثبات البعث، لكنه لا تدركه أفهام الكفرة وعقولهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ﴾ يخرج هذا - أيضا - على وجهين:

أحدهما: كل شيء فعلوه من التكذيب والعناد، كان في الكتب المتقدمة، أي: عن علم بصنيعهم وفعلهم أنشأهم، وبعث إليهم الرسل؛ وهو رد على من يقول: إنه لا يعلم ما يكون منهم حتى يكون منهم ذلك؛ لأنه لو كان يعلم ذلك لا يحتمل أن يبعث الرسل - عليهم الصلاة والسلام - إليهم ويأمرهم، وينهاهم، وهو يعلم أنهم يكذبون رسله، ويخالفون أمره، فرد عليهم وبين أنه لم يزل عالما بما كان ويكون، وقد بينا قبل هذا أنه تعالى بعث الرسل - عليهم السلام - وإن علم منهم التكذيب والخلاف؛ وذلك لأن المنافع والمضار راجعة إليهم دونه، والله أعلم.

وجائز أن يكون معناه: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ﴾ أي: في الكتب التي تكتب عليهم الملائكة ويؤمرون بالقراءة في القيامة؛ كقوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُّسْتَطَرٌّ﴾ هذا أيضا يخرج على هذين

الوجهين:

أحدهما: مستطر في الكتب التي قبلهم.

أو في الذين يملون على الحفظة؛ كقوله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾

[ق: ١٨].

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ . يَوْمَ يُسْجَبُونَ فِي النَّارِ﴾، وقال في

موضع آخر: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧٤].

ثم<sup>(١)</sup> اختلف في تأويل قوله<sup>(٢)</sup>: ﴿وَنَهْرٍ﴾:

قيل: نهر من النور، أي: هم في ضياء ونور وسرور، وهو قول الأصم.

وقال الفراء: النهر: السعة؛ يقال: أنهرت الطعنة، أي: وسعتها.

وقال أهل التأويل: أي: الأنهار.

وقوله - عز وجل -: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ﴾ أي: موعود صدق؛ كأنه كناية عن راحة

(١) كذا في أ: وظاهر أن قبل «ثم» سقطا.

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (١١/٥٧١).

وسرور لهم؛ كقوله: ﴿كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾ [الكهف: ١٠٧]، أخير أنهم يستريحون فيها، أو يسكنون ويقرون، لا يريدون التحول منها، وهو مقابل ما ذكر للكفار: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ أي: يجرون، وقوله - عز وجل-: ﴿سَأُهِقَهُ صَبُودًا﴾ [المدثر: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا﴾ [المؤمنون: ١٠٧] يطلبون الخروج منها، وأخبر أنهم يكونون أبدا في عناء وشدة وبلاء حتى لا يقرون في مكان، وعلى هذا يخرج قوله: ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢]، أي: لهم موعود صدق عند ربهم، أي: تقر أقدامهم في ذلك؛ فيكون هو كناية عن الثبات.

وقوله - عز وجل-: ﴿عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْنَدٍ﴾.

إن الرجل إذا كان في فضل وخير يضاف بكونه فيه إلى الله تعالى، نحو ما يقال: في سبيل الله، ووفود الله، وغير ذلك من الأمكنة التي هي أمكنة الفضل والخير تضاف إلى الله، نحو: بيت الله، ومساجد الله؛ لأنها أمكنة القرب والفضل، فعلى ذلك قوله: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْنَدٍ﴾ أضاف بكونهم في أمكنة الفضل والخير والمنزلة عند الله تعالى، لا أنه يوصف بمكان أو مقام؛ بل هو ممسك الأمكنة كلها ومنشئ الأزمنة بأسرها، والله الموفق، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين.

\* \* \*

## سورة الرحمن مكية، وقيل: بل مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الرَّحْمَنُ ۝١ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ۝٢ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ۝٣ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ۝٤ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ۝٥ وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ۝٦ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ۝٧ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ۝٨ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ۝٩ وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ۝١٠ فِيهَا فَكَاهَةٌ وَالنَّخْلُ ذَاتُ الْأَكْمَامِ ۝١١ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ۝١٢ فَبِأَيِّ آيَاتِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ۝١٣﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿الرَّحْمَنُ . عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾ قد عرفت العرب وعلمت أن «الرحمن» على ميزان «فعلان»، مشتق من الرحمة، لكن أحدا من الخلائق لا يبلغ في الرحمة مبلغا يستحق تسميته به: رحمانا؛ لذلك خص الله تعالى نفسه بتسميته: الرحمن، وإن كان مشتقا من الرحمة؛ كالرحيم، وجاز تسمية غيره: رحيمًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾، ذكر أن الرحمن علم القرآن، ولم يذكر لمن علمه؛ فجاز أن يكون المراد منه: أنه - تبارك وتعالى - علم القرآن رسولنا ﷺ .

ثم يخرج ذلك على وجوه:

أحدها: أنه جبريل - عليه السلام - حيث قال: ﴿عَلَّمَهُ سَدِيدُ الْقُوَى . ذُو مِرَّةٍ﴾ [النجم: ٥، ٦] لكن خرجت الإضافة إلى الله تعالى؛ لما أنه علمه بأمره.

والثاني: أضاف التعليم إلى نفسه؛ لما أنه هو الذي أثبتته في قلبه حتى لا ينساه؛ كقوله - عز وجل-: ﴿سَتَقَرُّنَاكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى: ٦]، وقوله - عز وجل-: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَّعَلَ بِهِ . إِنْ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٦، ١٧]، وقوله: ﴿كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [الفرقان: ٣٢].

والثالث: أضاف إلى نفسه، وإن علمه جبريل - عليه السلام - لأنه هو الخالق لفعل التعليم من جبريل، عليه السلام.

وقوله - عز وجل- ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ . عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ .

قال بعضهم: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾ أي: آدم عليه السلام، و﴿عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ أي: الأسماء التي ذكر في آية أخرى، ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]؛ إذ لا سبيل إلى معرفة الأسماء إلا بالتلقين، ليس كالأشياء التي تعرف وتدرك بالاستدلال.

ويحتمل أن يكون المراد بقوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾ أي: خلق كل إنسان وعلمه البيان: أي: علمه بيان ما يمتحنهم به من الأمر والنهي؛ ليعلم أنه لم يخلق الإنسان ليركه سدى .

ويحتمل: علم كل إنسان ما غاب عنهم حتى عرفوا بما شاهدوا - باللون والطعم واللذة - طعم ما غاب عنهم من جنسه ولونه ولذته؛ استدلالا بما شاهدوا.

ويحتمل: الاستدلال بالشاهد على معرفة الله تعالى، وهو أنهم لما شاهدوا الإنسان محتاجا، عاجزا، محاطا بالحوائح والحوادث عرفوا أن له خالقا عالما قادرا أنشأه كذلك. ويحتمل: ما ذكر من تعليم البيان بيان القرآن، وذلك راجع إلى رسول الله ﷺ: أنه علمه القرآن، وعلمه البيان، [و] هو بيان القرآن؛ حتى يبين للناس كل ما يحتاجون إليه، وما لهم وما عليهم.

وجائز أن يصرف بعضه إلى النبي ﷺ، وهو قوله: ﴿الرَّحْمَنُ . عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾، وبعضه إلى آدم - عليه السلام - وهو قوله: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ . عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾، وتفسيره ما ذكرناه. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾ آدم، و ﴿عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ بيان الدنيا والآخرة. وجائز أن يكون خلق الإنسان كل إنسان علم القرآن، وعلمه البيان أي: علم شيئا من بيان القرآن من الأحكام والشرائع، ونحو ذلك.

وقال القتيبي: ﴿عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ أي: الكلام، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾، قال أهل التأويل بوجهين: أحدهما: أي: يحسب بهما عدد الأوقات والأزمنة، ويعرف بهما حساب ذلك. والثاني: يحسب بهما حساب منازلهما التي يطلعان منها ويغيبان فيها، ومجاريهما [التي]، يجريان فيها لا يجاوزانها في شتاء ولا صيف.

وقال أبو عوسجة: قوله: ﴿بِحُسْبَانٍ﴾ جمع الحساب. وقال القتيبي: ﴿بِحُسْبَانٍ﴾ بحساب ومنازل لا يعدوانها. وفيه زيادة معنى: أن الله تعالى جعلهما بحيث يعرف بهما حقيقة أعين الأشياء؛ لما جعل فيهما من النور والضياء الذي بهما تتجلى للخلق الأشياء المستورة، فيقال لمنكري الرسالة وتفضيل بعض البشر على بعض: لما شاهدتم أشياء خصت بفضل ضياء وتجلٍ لم يكن ذلك لغيرها، فلم أنكرتم فضل بعض البشر بفضل بيان وعلم رسالة؟ والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾ النجم يحتمل وجهين:

أحدهما: الكواكب، فإن كان هو المراد، فكأنه يقول: يسجد له ما به زينة السماء وما

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٢٨٥٣)، (٣٢٨٥٤) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (١٩٠/٦).

به زينة الأرض، وهي الكواكب، وهي الأشجار.  
ويحتمل النجم كل نبت ينبت في الأرض لا ساق له، والشجر هو الذي له ساق؛ كأنه يقول: يسجد له كل ما يظهر من الأرض ويخرج، ما ارتفع وعلا، وما لم يرتفع.

ثم سجودهما يحتمل وجوها:  
أحدها: سجود خلقة؛ قد جعل الله تعالى في خلقة كل شيء دلالة السجود له والشهادة له بالوحدانية.

والثاني: سجود هذه الأشياء الموات: طاعتها له عن اضطرار وتسخير؛ نحو قوله تعالى: ﴿أَتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١].

والثالث: سجود حقيقة، يجعل الله في سرية هذه الأشياء معنى يسجدون به لله تعالى يعلمه هو، ولا يعلمه غيره؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَانَ مِن شَيْءٍ إِلَّا يُسِيخُ بِحَمْرِهِ وَلَكِن لَّا نَفْقَهُونَ تَسْيِيرَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤].

وقال بعض الناس: سجودهما: هو تمثيل ظلالهما؛ كقوله تعالى: ﴿يَنْفَيْتُوا ظِلَّاللَّهِ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ﴾ [النحل: ٤٨].

ثم لا يلزم السجود بتلاوة هذه الآية وأمثالها مما ذكر سجود الموات وطاعتها؛ لأنها موات ليست بأهل السجود، وإنما سجودها عن اضطرار كل مخلوق في معناه في الدلالة على السجود، وإنما يلزم السجود بتلاوة آيات ذكر فيها سجود من هو من أهل السجود، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا﴾ هذا يخرج على وجهين:  
أحدهما: أراد حقيقة الرفع، أي: رفعها بغير عمد من الأسفل، ولا تعليق من الأعلى، أي: أنشأها كذلك مرفوعة، لا أن كانت موضوعة فرفعها وأمسكها كذلك؛ ليعلم أن قدرته خلاف قدرة الخلق وقوتهم.

والثاني: ﴿رَفَعَهَا﴾ أي: رفع قدرها ومنزلتها في قلوب الخلق حتى يرفعوا أيديهم وأبصارهم إليها عند الحاجة؛ لما جعل فيها لهم من الأرزاق والبركات التي تنزل من السماء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَضَعَ الْمِيزَانَ﴾ يحتمل حقيقة الميزان الذي يزن الناس به الأشياء، وبه يتحقق الإيفاء والاستيفاء، امتحنهم بذلك؛ ليعرفوا بذلك قبح التقصير فيما أمروا به والمجازرة عما نهوا عنه، وذلك يحتمل في الأحكام، والشرائع والتوحيد، وصرف الألوهية والعبادة إلى غير الذي يستحقه؛ ليعلموا التقصر في ذلك، والله أعلم.

ويحتمل المراد بالميزان: الأحكام التي وضعت بين الخلق، والشرائع التي جعلت عليهم؛ ليقوموا بوفائها وينتهوا عن التقصير فيها، والتعدي عن حدودها. وقيل<sup>(١)</sup>: الميزان: العدل، وهو ما ذكرنا، والله أعلم.

وذكر أن الموازين ثلاثة:

أحدها: العقول، وهي التي يعرف بها محاسن الأشياء ومساوئها، وقبح الأشياء وحسنها.

والثاني: الميزان الذي جعل بين الخلق لإيفاء الحقوق والاستيفاء.

والثالث: الذي جعل في الآخرة؛ ليوفى به ثواب الأعمال وجزاؤها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَّا تَطَّعُوا فِي الْمِيزَانِ . وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا

الْمِيزَانَ﴾، قوله: ﴿أَلَّا تَطَّعُوا فِي الْمِيزَانِ﴾، ﴿وَلَا تُخْسِرُوا﴾ أي: لا تنقصوا في الميزان.

وقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ﴾ أمر بإقامة الوزن والإتمام في الوزن؛ أمر بالإتمام، ونهي عن

النقصان، والأمر بالشيء نهي عن ضده، وهاهنا جمع بينهما صريحا؛ تأكيدا لباب الوزن والميزان.

ويحتمل الوجه الثلاثة التي ذكرنا.

وعن قتادة: كان ابن عباس - رضي الله عنه- يقول: يا معشر الموالي، إنكم وليتم

أمرين هلك الناس بهما قبلكم، هما: المكيال والميزان<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ﴾ في الميزان باللسان؛ أي:

لسان الميزان<sup>(٣)</sup>.

وقيل لابن عمر - رضي الله عنهما-: إن أهل المدينة لا يوفون الكيل، قال: وما

يمنعهم، وقد قال الله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١] !؟

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْأَرْضَ وَصَّعَهَا لِلْأَنْعَامِ﴾.

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: الأنام: هو كل ذي روح.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: الأنام: هو جميع الخلق.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣٢٨٨٥) وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (١٩١/٦) وهو قول قتادة أيضا.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٢٨٨٦) وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (١٩١/٦).

(٣) أخرجه ابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (١٩١/٦).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٨٩٢).

(٥) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير (٣٢٨٩١) وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٩٢/٦) وعن الحسن ومجاهد وقاتادة مثله.



ولكن عندنا: الأنام: كأنه البشر، للآية؛ لأنه أخبر أن الأرض أنشأها للبشر، [و] وضعها لهم، وهو ما ذكر في مواضع: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجاثية: ١٣].

وقوله - عز وجل-: ﴿فِيهَا فَكِكُهُ وَالنَّخْلُ ذَاتُ الْأَكْمَامِ﴾ يذكرهم نعمه التي أنشأها لهم في الأرض من الفواكه وأنواع الثمار والحبوب التي جعلها رزقا لهم وقوتا.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَاتُ الْأَكْمَامِ﴾ أي: ذات الغلف والأغطية.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ﴾ برفع النون وكسرها؛ فمن كسرها ذهب إلى أن الريحان: هو الرزق الذي يرتزقون من الحبوب والثمار، والعصف: الورد؛ فيكون المعنى: والحب ذو الورد والرزق.

ومن رفعها فعلى الابتداء؛ عطفا على الحب.

واختلفوا في تفسير العصف والريحان:

منهم من قال<sup>(١)</sup>: العصف: ورق الزرع من الحنطة والشعير وغيرهما.

وقيل<sup>(٢)</sup>: هو التبن.

وقيل<sup>(٣)</sup>: هو أول ما ينبت من الزرع.

وقيل: العصف: هو الزرع نفسه، ولكن أضاف العصف إلى الحب؛ لما منه ينشأ الحب وما يخرج.

وأما الريحان قال: هو خضرة الزرع.

وقيل<sup>(٤)</sup>: هو الذي يشتم.

وقيل: هو الرزق الذي يرتزقون من الحبوب في الثمار؛ كذلك روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما-: الريحان: هو الحب.

وقال القتيبي: الريحان الرزق؛ يقال: اطلب ريحان الله، أي رزقه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِي أَيِّ آيَةٍ رَّبِّكُمْ تَكْذِبَانِ﴾ هذا خطاب للجن والإنس، وفيه دلالة أن النبي ﷺ كان مبعوثا إلى الإنس والجن جميعا؛ ألا ترى أنه قال في آية أخرى:

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٢٩٠٥) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٩٢/٦).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٢٩٠٤) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٩٢/٦).

(٣) قاله أبو مالك أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٩١٠) وهو قول أبي صالح أيضا.

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٩٢٠) وهو قول الضحاك والحسن وابن زيد.

﴿يَمْتَعْتَرَ الْخَيْرَ وَالْإِنْسَ﴾ [الرحمن: ٣٣].

وقيل: ليس أن يخاطبهما جملة، لكن يخاطب كل إنسي وجني في نفسه؛ كقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٣٥]، ليس أن قال الفريقان جميعا: كونوا هودا تهتدوا، ولكن قال اليهود: كونوا هودا تهتدوا، وقال النصارى: كونوا نصارى تهتدوا؛ فعلى ذلك هذا.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿فِي آيَاتِ آءِ الْآءِ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ﴾، عن جابر بن عبد الله قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه، فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها، فسكتوا فقال: «لقد قرأتها على الجن ليلة الجن، فكانوا أحسن مردودا منكم، كلما قرأت عليهم ﴿فِي آيَاتِ آءِ الْآءِ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ﴾ قالوا: لا شيء من آء من آء ربنا نكذب؛ فلك الحمد»<sup>(١)</sup>.

ثم فيما ذكر من قوله: ﴿وَالْأَرْضَ وَصَعَهَا لِلْأَنْسَارِ . فِيهَا فَكِكُهُهُ . . .﴾ إلى آخره، يذكر نعمه، وقدرته، وتدبيره، وعلمه، ووحدانيته.

أما نعمه: فإنه بسط الأرض لهم بما فيها من أنواع الحبوب والفواكه التي بها قوامهم، والعصف وأنواع النبات التي بها قوام دوابهم.

وأما بيان قدرته وسلطانه: [فإنه] أنشأ هذه الفواكه والحبوب في أكمامها ما يعجز الخلق عن إحداث شيء وفعله في الغلف؛ ليعلم أن صنعه وفعله خارج عن المعالجات والممارسات التي لا تتحقق مع الأغطية، وأن قدرته وفعله غير مقيسين بأفعال الخلق وقدرتهم، كذلك الأولاد في البطون، والفراخ في البيض، وأمثالها في الظلمات؛ ليعلم أنه لا يخفى عليه شيء، ثم أنشأ هذه الثمار والحبوب في الوقت الذي لا تحتل البرد والحر في الأكمام من وراء الحجب، وأمسكها فيها في حال ضعفها، فإذا اشتدت وقويت أخرجها من الغلف، وفي ذلك لطف منه ونعمة عظيمة على خلقه.

وفيه إثبات البعث من وجهين:

أحدهما: أن من قدر على إنشاء هذه الأشياء، لقادر على إعادة الخلق.

والثاني: أنه لما أنشأ لهم ما ذكر، ثم منهم من شكر هذه النعم، ومنهم من كفر، ثم استويا في هذه الدنيا، وفي الحكمة التفريق بينهما - فلا بد من دار أخرى فيها يفرق بينهما.

وفيه لزوم الامتحان؛ إذ لا يحتمل أن ينشئ لهم هذه النعم، ثم يتركهم سدى لا يستأدي

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٩١) وابن المنذر وأبو الشيخ في العظمة والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الدلائل، كما في الدر المنثور (١٨٩/٦).

شكر ما أنعم عليهم .

ثم معرفة الشاكر منهم والكافر لا يعرف إلا بمعرف يعرفهم؛ لأن مقدار الشكر وكيفيته لا يعرف بمجرد العقل؛ فيضطرهم إلى رسول يخبرهم عن الله تعالى ذلك؛ فيكون فيه إثبات الرسالة .

ثم في إخراج هذه الحبوب والفواكه كلها في وقت واحد من المشرق والمغرب على سنن واحد في زمان واحد من غير تفاوت - دليل أن علمه وتديره أزيان ذاتيان؛ إذ لم يمنع شيء عن شيء .

ثم اتساق ذلك واتصال ما ذكر من منابع الأرض بمنافع السماء من غير مدخل من أحد - دليل على وحدانيته؛ إذ لو كان ذلك فعل عدد ما جرى ذلك على سنن واحد؛ على ما هو التدافع والتمانع في الأمر القائم بين اثنين عند الاختلاف، والله الموفق .

**قوله تعالى:** ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ ﴿١٤﴾ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَّارٍ ﴿١٥﴾ فَيَأْتِيءَ آءِ الْآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿١٦﴾ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴿١٧﴾ فَيَأْتِيءَ آءِ الْآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿١٨﴾ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ ﴿٢٥﴾ فَيَأْتِيءَ آءِ الْآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٢١﴾ يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾ فَيَأْتِيءَ آءِ الْآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٢٣﴾ وَلَهُ الْمَوَارِثُ السَّنَنَاتُ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ ﴿٢٤﴾ فَيَأْتِيءَ آءِ الْآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٢٥﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ ﴾ ذكر في خلق الإنسان أحوالا مختلفة: مرة قال: ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ﴾ [آل عمران: ٥٩]، والتراب: هو الذي لم يصبه الماء، ومرة قال: خلقه من طين والطين: هو الذي أصابه الماء، واعتجن، ومرة قال: ﴿ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ ﴾ [الصفات: ١١] واللازب: هو الذي يلتصق باليد ويلزقه، وهو الحر الخالص، وقال مرة: ﴿ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ ﴾ [الحجر: ٢٦]، وهو الذي اسود وتغير؛ لطول المكث، ومرة قال: ﴿ مِنْ صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ ﴾، والصلصال: هو الذي له صوت إذا حرك، وهو من صلصلة الحديد.

ويحتمل صلصال: أي: متتن، يقال: صلَّ البئر؛ إذا أتنن، والفخار: هو الذي تكسر إذا يبس .

وقال أبو عوسجة: الفخار: الذي طبخ .

فجائز أن تكون هذه الأحوال التي ذكرت على اختلافها في ذلك الإنسان، كان في الابتداء ترابا، ثم صار لازبا؛ لأنه كان من جيد الطين وحره، ثم صار مسنونا متنا: أسود؛ لطول المكث، وصلصالا لكثرة تربيته ولجودته، يكون له صوت .

وتشبيهه بالفخار يحتمل وجوها:

أحدها: لتكسره وييسه .

أو لأنه كان ذا جوف كالفخار، أو لطول المكث، وكثرة الترية؛ إذ طين الفخار له هذه الصفات، والله أعلم .

وقوله - عز وجل- ﴿وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِّنْ نَّارٍ...﴾ الآية، ذكر أنه أبو الجن، وأنه لفظ الوحدان، والجن جماعة، وكذا قال أبو عوسجة: الجان: الجن .

وقوله: ﴿مِنْ مَّارِجٍ مِّنْ نَّارٍ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: المارج: هو لهب النار صافياً لا دخان فيه؛ يقال: مرجت النار؛ إذا تهبت، فالمارج على هذا هو النار التي فارقت الحطب والتهبت، وارتفعت منه؛ وكذا قال أبو عوسجة: المارج - هاهنا-: اللهب، من قولك: مرج الشيء؛ إذا اضطرب، ولم يستقر، وعلى ما قال بعضهم في قوله: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ إذا خلط وجمع بينهما يجيء أن يكون خلق الجان من نار غير منقطعة من الحطب، ولا خالية من الدخان؛ وكذا قال أبو عبيد: ﴿مِنْ مَّارِجٍ﴾، أي: من خلط من النار .  
وعلى تأويل من قال في قوله: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ أي: أرسل أحدهما في الآخر، فهو يكون من نار منقطعة من الحطب .

وليس لنا إلى معرفة ذلك حاجة، إنما الحاجة إلى معرفة ما أودع من الحكمة فيما ذكر من خلق آدم - عليه السلام- من تراب، وخلق الجان من نار .

والفائدة في ذلك - والله أعلم- يخبر عن قدرته: أن من قدر على خلق الإنسان من ذلك التراب وإخراج جميع ما في الدنيا من الناس من نفس واحدة، لا يحتمل أن يعجزه شيء، وكذلك ما ذكر من خلق ألوان من النار، وإخراج ما أخرج منه من النسل حتى أخذ الدنيا بأسرها لا يعجزه شيء، ولا ما لو اجتمع حكماء البشر والجن، أدركوا المعنى الذي به أنشأ الإنسان منه، وخرج هذا الخلق منه، وفي ذلك وجهان من الحكمة:

أحدهما: ما ذكرنا من القدرة على البعث:

والثاني: أن كل ما ذكر من النقل والتغير من حال إلى حال، وإخراج ما أخرج منه، لا يحتمل أن يفعل ذلك عبثاً باطلاً، ولو لم يكن بعث، لكان إنشاء هذا الخلق عبثاً باطلاً، ولا قوة إلا بالله .

وقوله - عز وجل- ﴿فَأَيُّ آيَاتِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾، يقول، - والله أعلم-: إذا لم تنكروا

شيئاً من الآيات أنه ليس منه فما لكم تنكرون قدرته في البعث وغيره؟!

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٢٩٤٦) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٩٣/٦).

وقوله - عز وجل-: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿رَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [المعارج: ٤٠]، قد ذكرناه فيما تقدم.

ثم دل قوله: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾ و ﴿رَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [المعارج: ٤٠] وذكر الحد لهما - أعني: الشمس والقمر - في الشروق والغروب، وفي أنهما طلعا بأمر، وغربا حيث غربا بأمر؛ إذ لو كان ذلك لا بأمر لكن بأنفسهما، لكانا يطلعان ويغربان في جميع الأوقات والأطراف، ولا يرجعان إذا بلغا مكانا ولا يزدادان، ولا يتقصان في وقت من الأوقات، ثم هذا كله منشأ للبشر، مسخر لهم؛ فيقول - والله أعلم-: ما بال المجعول لكم أطوع لله تعالى منكم؛ حيث لا يجاوز الحد الذي جعل له، ولا يتعدى أمر خالقه، وأنتم تجاوزون أمره ونهيه، وتتعدون حدوده.

وفي الآية دليل على أن تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه؛ ألا ترى أنه خص رب المشرقين ورب المغربين، ولم يدل على أنه ليس برب ما بينهما، أو ليس برب ما سوى المشارق والمغرب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَجَّ الْبَحْرَيْنِ﴾ قيل: جمع بينهما وخلط.

وقيل: أحدهما العذب، والآخر: المالح.

وقيل: ﴿يَلْتَقِيَانِ﴾ أي: يتقابلان.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَبِينَمَا بَرِّحٌ لَا يَبِينَانِ﴾ أي: بين البحرين حجاب وحاجز.

﴿لَا يَبِينَانِ﴾ قيل: لا يختلطان، ولا يمتزجان، ولا يتغير طعم كل واحد منهما؛ يخبر عن لطفه في منعهما عن الامتزاج، ومن طبع الماء الامتزاج والاختلاط، فمن قدر على هذا لا يعجزه شيء.

وقيل: ﴿لَا يَبِينَانِ﴾ أي: لا يجاوزان حد الله الذي حد لهما.

ثم اختلف في البحرين: قال بعضهم: أحدهما: بحر الروم، والآخر: بحر الهند، و﴿يَبِينَمَا بَرِّحٌ﴾ أي: سكان، ﴿لَا يَبِينَانِ﴾ أي: لا يختلطان، وهو قول الأصم<sup>(١)</sup>.

ومنهم من قال<sup>(٢)</sup>: أحدهما: بحر الروم، والآخر: بحر فارس، ﴿يَبِينَمَا بَرِّحٌ﴾، أي جزيرة العرب.

(١) وقول مجاهد أيضًا أخرجه ابن جرير (٣٢٩٨١) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (١٩٤/٦).

(٢) قاله الحسن أخرجه ابن جرير (٣٢٩٦٨) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (١٩٤/٦) وهو قول قتادة أيضًا.

وقيل<sup>(١)</sup>: أحدهما: بحر السماء، والآخر: بحر الأرض، كقوله: ﴿فَفَنَحْنَا أَيْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُّهِمٍ . وَفَجَرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ﴾ [القمر: ١١، ١٢]، و ﴿يَبْنِيهَا بَرَزَخًا﴾، وهو: [٢] الأرض وسكان الأرض، وهذا أيضا لطف منه تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ منهم من قال: يخرج من العذب والمالح جميعا، كما هو ظاهر الآية.

ومنهم من قال: يخرجان من المالح خاصة دون العذب، وإن كانت الإضافة إليهما، وذلك جائز في اللغة، كقوله: ﴿يَمَعَسَرُ الْجَيْنَ وَالْإِنْسَ أَلَمَّ بِأَيْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، ولم يأت من الجن رسل، وذلك كثير في القرآن.

ثم قرئ ﴿يَخْرُجُ﴾ بنصب الياء، ورفع [الراء، وقرئ برفع] الياء ونصب الراء، فالأول على جعل الفعل [لهما، والثاني على جعل الفعل] لغيرهما؛ كقوله تعالى: ﴿وَسَتَّخِرُوا مِنْهُ حِليَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ [النحل: ١٤]، ولم يقل: (يخرج منه حلية).

ثم اختلف في اللؤلؤ والمرجان، منهم من قال<sup>(٣)</sup>: اللؤلؤ: ما عظم منه، والمرجان ما صغر من اللؤلؤ.

ومنهم من قال على العكس<sup>(٤)</sup>، وأكثرهم على الأول؛ كذلك روي عن ابن عباس<sup>(٥)</sup> والحسن<sup>(٦)</sup> وقتادة<sup>(٧)</sup> والضحاك<sup>(٨)</sup>، وكذا قال أبو عوسجة: المرجان: صغار اللؤلؤ، والواحد: مرجانة.

وقيل: إن المرجان المختلط من الجواهر، من قولهم: مرجت، أي: خلطت.

وقيل: إنه ضرب خاص من الجواهر يخرج من البحر.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: إذا جاء القطر من السماء، انفتحت

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٩٦٧) وهو قول سعيد بن جبير وابن أبي نزي.

(٢) بياض في أ.

(٣) يأتي تخريج آثار من قال ذلك.

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٢٩٩٣) والفريايبي وهناد بن السري وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عنه، كما في الدر المنثور (١٩٥/٦) وهو قول علي بن أبي طالب ومجاهد ومرة.

(٥) أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٩٨٤)، (٣٢٩٨٨).

(٦) أخرجه عبد بن حميد وابن جرير عنه، وعن الضحاك معاً، كما في الدر المنثور (١٩٥/٦).

(٧) أخرجه ابن جرير (٣٢٩٨٥)، (٣٢٩٨٦) وعبد الرزاق وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٦/١٩٥).

(٨) أخرجه ابن جرير عنه (٣٢٩٨٧).

الأصداف؛ فكان من ذلك اللؤلؤ<sup>(١)</sup>.

وقيل: إنما قال تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ وإنما يخرج اللؤلؤ من المالح دون العذب؛ لأن العذب والمالح يلتقيان؛ فيكون العذب لقاحا للمالح؛ كما يقال: يخرج الولد من الذكر والأنثى، وإنما تلده الأنثى، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَهُ الْجَوَارِ الْمُنشآتُ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ﴾: عن إبراهيم - رحمه الله تعالى-: أنه قرأ: ﴿الْمُنشآتُ﴾ بكسر الشين، وفسر بعض الناس المنشآت، أي: ظاهرات السير.

وعن الحسن أنه قرأها بفتح الشين، قال أبو عبيدة: وبها يقرأ؛ لأن تفسيرها: أنها التي قد رفع قلعها في البحر، فهي الآن مقلوع بها؛ فقيل: المنشآت، وهي المرتفعات، والتي لم يرتفع قلعها، فليست بمنشأة.

وقيل: المخلوقات، والجواري: هي السفن المنشآت.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَالْأَعْلَامِ﴾ أي: هي في البحار كالجبال في البراري.

قيل: وهي الأعلام أنفسها.

ثم في هذه الآيات التي ذكرت وجوه من الحكمة وإثبات القدرة لله تعالى وسبحانه: أحدها: أن من قدر على تسخير البحار وإنشاء ما فيها، وعلم إخراج ما فيها للآدمي، واتخاذ السفن وإجراءها في البحار؛ للوصول إلى المنافع التي في البلدان النائية - لقادر على البعث وغيره.

والثاني: أن لا سبيل إلى معرفة ما في البحار من الأموال، واتخاذ السفن وإجراءها في البحار، ومعرفة ما وراء البحار من البلدان النائية وما فيها إلا بخبر الرسل، فيقول - والله أعلم-: ما بالكم صدقتم الرسل الأوائل فيما يرجع إلى منافعكم الدنيوية، ولم تصدقوهم فيما يرجع إلى الدين والآخرة من الوعد والوعيد.

أو يقول: ما بالكم لا تنكرون شيئا من هذه النعم - التي جعلها لكم - أنها من الله تعالى، فكيف تنكرون ما أتاكم به الرسل، عليهم السلام؟!!

ثم في قوله: ﴿وَلَهُ الْجَوَارِ الْمُنشآتُ﴾ دلالة نقض قول المعتزلة في إنكارهم خلق أفعال العباد؛ فإنه أضاف السفن إلى نفسه بقوله: ﴿وَلَهُ الْجَوَارِ الْمُنشآتُ﴾، وقد اتخذها بنو آدم بأفعالهم، فلو لم يكن له في أفعالهم صنع، لكانت السفن لهم لا له، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب المطر، وابن جرير (٣٢٩٩٦)، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (١٩٥/٦).

وقوله - عز وجل -: ﴿فِي آيَاتِ آيَاتٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ﴾، إذا لم تكذبا شيئا من آلاء ربكما: أنه من الله تعالى، ولم تكذبا ما أتاكم من الأخبار في منافع الدنيا، فكيف تكذبان أخبار الرسل عليهم السلام بعدما جاءوا بالآيات والحجج.

**قوله تعالى:** ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَبَقِيَ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾ فِي آيَاتِ آيَاتٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ ﴿٢٨﴾ يَسْتَكْبِرُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴿٢٩﴾ فِي آيَاتِ آيَاتٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ ﴿٣٠﴾ سَنَفَعُ لَكُمْ إِيَّاهُ الثَّقَلَيْنِ ﴿٣١﴾ فِي آيَاتِ آيَاتٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ ﴿٣٢﴾ يَتَمَتَّعَ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ إِنْ اسْتَفْتَمْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ ﴿٣٣﴾ فِي آيَاتِ آيَاتٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ ﴿٣٤﴾ يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنْصَرُونَ ﴿٣٥﴾ فِي آيَاتِ آيَاتٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ ﴿٣٦﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ . وَبَقِيَ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ يحتمل وجوها:

أحدها: أي: مُلْكُ كُلِّ مَنْ فِي الْأَرْضِ فَانٍ، ويبقى ملك ربك أبدا دائما.  
والثاني: يحتمل سلطان كل من عليها أو قوة كل من عليها وقدرته فان، ويبقى سلطان ربك وقدرته وربوبيته؛ ليعلم أن ملكه وسلطانه بذاته، لا كالخلق؛ حتى يكون فناؤهم وذهابهم يُدْخِلُ نَقْصًا أَوْ هُنَا فِي مَلِكِهِ، خلاف ملك ملوك الأرض وسلطانهم.  
وجائز أن يكون قال هذا على الإيأس للكفرة، وقطع الرجاء عن عبادة من عبدوا دونه من الأصنام والملوك والرؤساء، ومن قدموهم، كأنه يقول: كل من عبد دونه أو خدَم، أو عمل لا لوجه الله، فكله فان، ذاهب، إلا ما عمل لوجه الله؛ فإنه باق، والله أعلم.  
والباطنية يقولون: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ أي: النفس الجسدانية، وتبقى النفس الروحانية أبدا؛ لأنهم يقولون: إذا فُتِنَتْ هَذِهِ الْأَجْسَادُ يَنْشِئُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّالِحَاتِ أَنْفُسًا رُوحَانِيَّةً تَبْقَى أَبَدًا.

ويحتمل ﴿وَجْهَ رَبِّكَ﴾ أي: كل ما يطلب من العمل وغيره رضاء الله تعالى، فكنى بالوجه عن الرضاء.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذُو الْجَلَالِ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: على خلق إجلال حق الله وأمره وتعظيم ذلك.

والثاني: أن يجعل الله تعالى من شاء من خلقه؛ أي: منه إجلال من جل في الدنيا، وإكرام من أكرم في الآخرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَسْتَكْبِرُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يخبر الله - عز وجل - عن فزع أهل السماء وأهل الأرض إليه عند الإيأس من الخلق وانقطاع الرجاء عنهم، وهو يذكر أنه



المفزع في الأحوال كلها، وللخلائق كلهم، ومنه يسألون الرزق والنجاة، وهو ما ذكر: ﴿قُلْ مَنْ يَنْجِيكُمْ مِنْ ظُلْمَتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ...﴾ الآية [الأنعام: ٦٣]، وقوله - عز وجل - ﴿قُلْ اللَّهُ يَنْجِيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ﴾ [الأنعام: ٦٤] وقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ﴾ [الزمر: ٨]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ﴾ [النحل: ٥٣] هنا صلة قوله: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ . وَبَتَّيْنَهُ وَجْهَ رَبِّكَ﴾ يقول - والله أعلم - : شأنه وأمره باق دائم أبداً، وذهاب الخلق لا يدخل نقصاً في شأنه وأمره، ولا وهناً في سلطانه وملكوته؛ بل هو في شأنه وأمره عند فنائهم كهو في حال بقائهم .

وجائز أن يكون ما قال بعض أهل التأويل: إن اليهود قالت: إن الله تعالى استراح يوم السبت لا يقضي بشيء، ولا يحكم ولا يأمر، ولا يفعل فعلاً؛ فنزلت الآية عند ذلك ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ من إحداث وإفناء، وإحياء وإماتة .

وأصله: أن الله تعالى إذا وصف بشيء يوصف بالأزل، يقال: عالم لم يزل، قادر لم يزل، رازق بذاته لم يزل، وإذا ذكر بأمر وتدبير مضاف إلى الخلق يوصف على ذكر الوقت؛ فيكون الوقت للخلق لا له، نحو أن يقال: إن الله تعالى لم يزل عالماً بجلوسك هاهنا، أو في هذا الوقت؛ أي: لم يزل عالماً أنه يجلس الآن، أو يجيء الآن، أو في هذا الوقت، وإذا وصفته بالماضي، قلت: لم يزل عالماً بما كان، وبالمستقبل: لم يزل عالماً بما يكون أنه يكون في وقت كذا، وللحال: لم يزل عالماً بكونه كائناً للحال، ونحو ذلك، نفياً لوهم الخلق: أن المخلوق كيف يكون في الأزلى؟! فعلى ذلك قوله - عز وجل - : ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ ذكر اليوم والوقت؛ لثلاث يتوهم بكون الخلق قديماً، والله أعلم . وقوله - عز وجل - : ﴿سَنَفَعُ لَكُمْ أَيُّهُ الثَّقَلَانِ...﴾ الآية، قرئ: ﴿سَنَفَعُ﴾ بالنون والياء، [و] برفع الراء في الحاليين .

قال أبو عبيد: بالياء يقرؤها كقوله تعالى: ﴿يَسْتَكْفِرُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ذكر على المغايبة، فكذلك هذا الذي قرئ عليه .

قال الزجاج: قوله تعالى: ﴿سَنَفَعُ لَكُمْ﴾ ليس هو الفراغ عن الشغل، لكن كما يقول الرجل لآخر: سأفرغ لك كذا، أي: سأجعل لك، أو كلام نحوه . ومنهم من يقول: هذا على الوعيد في كلام العرب، يقول الرجل: سأفرغ لك، وإني لفارغ، على الوعيد .

وقال أبو بكر الكيساني: إن الفراغ ليس يستعمل عند الفراغ عن الشغل خاصة، لكن يستعمل له ولغيره من نحو: إنجاز ما وعد، وأوعد؛ كأنه قال: سننجز لكم ما أوعدتكم أيها الثقلان .

وعندنا أن الفراغ: هو اسم لانقضاء الفعل وتمامه، لا للفراغ عن الشغل، يقال: فلان فرغ من شغله: إذا فرغ [، وفرغ] من بناء داره، إذا أتمه وانقضى ذلك؛ ألا ترى أنه وإن فرغ من شغل تلك الدار وذلك العمل، فهو مشغول بغيره، دل أنه ليس باسم للفراغ من الشغل؛ إذ لو كان اسماً للفراغ من الشغل لا يوصف به وهو مشغول بغيره؛ دل أنه اسم التمام والانقضاء، لكن فهم الخلق بعضهم من بعض الفراغ من الشغل؛ لما أن فعلهم للشيء لا يلتزم إلا بالشغل في ذلك؛ فيفهم ذلك من فعلهم، فأما الله - سبحانه وتعالى - حيث لا يشغله فعل عن فعل، ولا شيء عن شيء، لم يجز أن يفهم من فراغه من الشغل فراغه، فبالله العصمة والتوفيق.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَنْعَمَرُ الْمِينُ وَالْإِنْسُ إِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾، له تأويلان:

أحدهما: كأنه يقول: لو مكن لكم النفاذ من أقطار السموات والأرض ونواصيها، فتنفذون فتجدون هنالك، وترون من آيات من كذب بالرسول وما حل بهم بالكذب.

ثم قال: ﴿لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ أي: لا تنفذون لو مكن لكم من النفاذ إلا وتجدون حجج من أهلك منهم ظاهرة أنه بم أهلكهم؟ وهو كقوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظِرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٧] أمرهم بالسير في الأرض والتدبر في آثار من أهلك بماذا أهلك من أهلك منهم؟ وبماذا نجا من نجا؟ والله أعلم. والثاني: على الإعجاز، أي: لا تستطيعون أن تخرجوا أو تنفذوا من أقطار السموات والأرض، ولو مكن لكم من النفاذ والخروج منها لوجدتم ثم سلطاني وحجتي وملكي هنالك قائما، أي: لا تقدرون [على] الخروج من سلطاني وملكي حيثما كنتم؛ بل حيثما سرتم كنتم في سلطاني وملكي؛ فلا تتخلصون من الموت والهلاك، وهو كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْبَغِيَنَّ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ...﴾ الآية [الأنعام: ٣٥].

وقال الضحّاك: في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : ﴿يا معشر الجن والإنس قد جاء أجليكم فانفذوا من أقطارهما لا تنفذوا إلا بسلطان﴾، يعني: أنه لا يجيركم أحد من الموت وأنتم ميتون؛ أي: لا تأتون قطرا من أقطار السموات والأرض إلا وجدوا هنالك سلطان الله وملائكته؛ يقول: لا تستطيعون فرارا من الموت ولا محيصا، وإن نفذتم من أقطار السموات والأرض فلم تخرجوا من سلطاني وأنا أخذكم بالموت حيث كنتم، وهو كقوله: ﴿يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨].

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: يبعث الله تعالى ملائكة عند الحشر، فيحيطون بالدنيا يكونون في أقطارها؛ فلا يستطيع شيطان ولا إنس ولا جان أن يخرج من الأقطار، ولو خرجوا كانوا في سلطان الله.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿إِلَّا سُلْطَانٍ﴾ أي: الحجة.

وقال قتادة: إلا بملك<sup>(٣)</sup>.

وقال: إلا بقدرة الله تعالى والله أعلم.

ثم أوعدهم فقال: ﴿رَسُولٌ عَلَيْكُمَا شَوْاْظٌ مِّن نَّارٍ وَنَحَّاسٌ فَلَا تَنْصِرَانِ﴾.

قرئ ﴿شَوْاْظٌ﴾ بضم الشين وكسرهما؛ روي عن الحسن بالكسر، وكذا عن مجاهد.

وقرئ ﴿نَحَّاسٍ﴾ بكسر السين وضمه، فمن رفع ﴿وَنَحَّاسٌ﴾ عطفه على قوله: ﴿شَوْاْظٌ﴾

ومن كسره، عطفه على قوله: ﴿مِّن نَّارٍ﴾.

ثم اختلف في تأويل الشواظ والنحاس: عن ابن عباس - رضي الله عنه - : النحاس:

الدخان<sup>(٤)</sup>.

وقيل<sup>(٥)</sup>: الشواظ: هو لهب النار، الذي لا دخان فيه، والنحاس: هو الدخان.

وعن الكلبي: الشواظ: لهب النار، والنحاس: الصفر الذي يذاب، فيعذبون به.

وقيل: الشواظ: هو الذي فيه الدخان، والنحاس: هو النحاس المعروف، يذاب

ويصب على رءوسهم.

وقال الضحاك: الشواظ: الدخان الذي يخرج من اللهب، ليس بدخان الحطب،

والنحاس: الصفر<sup>(٦)</sup>: فمن قرأ بالخفض يقول: لهب من نار ومن دخان، ومن قرأ بالرفع

أراد به الصفر؛ يقول: يرسل عليكم شواظ من نار ونحاس ذيب في النار.

وقيل: النحاس في القراءتين يحتمل الدخان، ويحتمل الصفر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تَنْصِرَانِ﴾ قيل: لا تمتنعان من ذلك.

ويحتمل: أي: لا ناصر لكما كما يكون في الدنيا.

(١) قاله الضحاك بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٠١٧).

(٢) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٠٢٢) وهو قول مجاهد أيضاً.

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٣٠٢٤) - (٣٣٠٢٦) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٦/١٩٨).

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٣٠٣٩)، (٣٣٠٤٠) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٦/١٩٨).

(٥) هو قول ابن عباس السابق.

(٦) أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٠٣٨).

فإن قيل: إنه قد ذكر في أول الآيات: الآلاء والنعم، فقرن بآخرها: ﴿فِي أَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكذِّبان﴾، وقد انقطع ذكر الآلاء هاهنا، ونذكر المواعيد في هذه الآيات، فما فائدة قران قوله: ﴿فِي أَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكذِّبان﴾ بآخرها.

قيل: إن في الوعد ترغيبا، وفي الوعيد ترهيبا؛ فيرغب في الوعد، ويخاف ويرهب من الوعيد؛ فيرتدع ويمتنع عما يوعد؛ فيكون في ذلك نعمة عظيمة؛ إذ بالوعد والوعيد تتم المحنة، وبالمحنة تتم النعمة؛ لذلك ذكر على إثر الوعيد: ﴿فِي أَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكذِّبان﴾.

**قوله تعالى:** ﴿فَإِذَا أَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ ﴿٣٧﴾ فِي أَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكذِّبان ﴿٣٨﴾ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ ﴿٣٩﴾ فِي أَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكذِّبان ﴿٤٠﴾ يَعْرِفُ الْمَجْرُمُونَ بِسْمِهِمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوْصِيِّ وَالْأَفْرَامِ ﴿٤١﴾ فِي أَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكذِّبان ﴿٤٢﴾ هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي يُكَذِّبُ بِهَا الْمَجْرُمُونَ ﴿٤٣﴾ يَطُوفُونَ فِيهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ ءَانٍ ﴿٤٤﴾ فِي أَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكذِّبان ﴿٤٥﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِذَا أَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾ يذكر تغير هذا العالم يومئذ لهول ذلك اليوم، وهو كما ذكر من تبديل السماء والأرض؛ حيث قال: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ﴾ [إبراهيم: ٤٨]، وقوله: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِ لِلْكِتَابِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] في غير ذلك من الآيات، وكذلك ما ذكر من تغيير الجبال من قوله: ﴿هَبَاءٌ مَّنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، وقوله: ﴿كَيْبًا مَّهِيلًا﴾ [المزمل: ١٤]، وقوله: ﴿كَالْعَمِينَ الْمَنفُوشِ﴾ [القارعة: ٥]، ونحو ذلك.

ثم قوله تعالى: ﴿فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾ منهم من قال: شبه السماء؛ لكثرة تلونها بفرش الورد يكون في الربيع بلون، ثم يصير إلى لون آخر، ثم إلى آخر؛ فعلى ذلك ما ذكر من تغيير السماء وتلونها.

ومنهم من قال: شبهها بالدهان، وهو الدهن؛ للينها وضعفها، وهو قد ذكر في آية أخرى: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْهَلِّجِ﴾ [المعارج: ٨]، والمهل: هو دردي الزيت، لكن التشبيه بالمهل إنما يكون؛ لكثرة التلون لا للين؛ فيكون في هذا التأويل نوع وهاء، والله أعلم. وقيل: إنما تحمر وتذوب كالدهن.

وروي: أن سماء الدنيا من حديد، فإذا كان يوم القيامة، صارت من الخضرة إلى الاحمرار، وحر جهنم كالحديد إذا حمي بالنار.

ثم قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الدهان: جمع الدهن، ويقال: الدهان: الأديم الأحمر، والله أعلم.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه، كما في الدر المنثور (١٩٩/٦).

وقوله - عز وجل-: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾، اختلف في تأويله: قال بعضهم: أي: لا يسأل إنسي ولا جني عن ذنب غيره، إنما يسأل عن ذنب نفسه؛ نحو ألا يسأل من أضل غيره عن ضلال ذلك الغير، إنما يسأل الذي أضله عن إضلاله، ويسأل الضال عن ضلاله كقوله: ﴿رَبَّنَا أَرْنَا الذِّينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا...﴾ الآية [فصلت: ٢٩].

ومنهم من قال: لا يسأل بعض عن بعض، أي: لا يسأل جني عن ذنب إنسي، ولا إنسي عن ذنب جني.

ومنهم من قال: لا يسألون سؤال استخبار واستفهام؛ أي: لماذا فعلتم؟ ولكن يسألون لم فعلتم يطلبون عن الحجة، لا عن نفس الفعل؛ لأن كل ذي مذهب ودين، إنما يفعل لحجة تكون له.

ومنهم من قال: لا يسألون عن ذنوبهم، ولكن يسألون عما في وجوههم من الأعلام من الاسوداد، وزرق العيون، وغير ذلك مما ذكر في الكتاب: أنها تكون للكفار، كقوله تعالى: ﴿وَوُجُوهُ يُؤْمِنُ عَلَيْهَا غَيْرَةٌ﴾ [عبس: ٤٠]، وقوله تعالى ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَدَّتْ وُجُوهُهُمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٠٦]، وما ذكر من أعلام المؤمنين من قوله: ﴿وُجُوهُ يُؤْمِنُ نَاضِرَةٌ. إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٧].

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: لا يسأل الملائكة عن المجرمين؛ لأنهم يعرفون بسيماهم كقوله - عز وجل-: ﴿يَعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ﴾ ذكر الله تعالى في كتابه للمجرمين أعلاما يعرفون في الآخرة بها على ما ذكرنا من اسوداد الوجوه؛ كقوله: ﴿قُلُوبٌ يَوْمَئِذٍ وَاجِفَةٌ. أَبْصَرُهَا خَشِيعَةٌ﴾ [النازعات: ٨، ٩]، وقوله: ﴿تَطْمِسُ وُجُوهًا فَرَدَّهَا عَلَيَّ ادْبَارَهَا﴾ [النساء: ٤٧]، أي: على أعقابها، فهو - والله أعلم - تكون وجوههم في بعض الأحوال خاشعة، ثم غبرة، ثم مسودة، ثم تطمس من نظر ذلك، فنعود بالله من تلك الأحوال التي ذكر.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَصِي وَالْأَقْدَامِ﴾، قيل<sup>(٢)</sup>: بكسر أضلاعهم وظهورهم، فتجمع أقدامهم ونواصيهم، فيرمى بهم في النار.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: تغل أيديهم إلى أعناقهم، ثم تجمع به نواصيهم وأقدامهم، ثم

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣٣٠٦١) وأدم وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في الشعب عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٠/٦).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في البعث والنشور عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٠/٦).

(٣) انظر: تفسير ابن جرير (٦٠٠/١١).

يدفعون إلى النار .

وقوله - عز وجل-: ﴿ هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي يُكَذِّبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ ﴾ ، أي: إذا وقعوا على الوصف [الذي] ذكر، عند ذلك يقال لهم: هذه جهنم التي كنتم تكذبون بها في الدنيا .

وقوله - عز وجل-: ﴿ يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ ءَانٍ ﴾ أي: يطوفون بين جهنم وبين حميم، فيجوز أن يكون [عبر] بـ«جهنم» عما يأكلون، وهي النار، وبـ«الحميم» عما يشربون، كأنه يقول - والله أعلم-: يطوفون بين ما يأكلون، وبين ما يشربون، لا يشبعون عما يأكلون، ولا يروون عما يشربون؛ بل كلما أكلوا زادتهم جوعاً، وكلما شربوا زادتهم عطشاً، والحميم: هو الشراب الذي جعل لهم، والآن: هو الذي قد انتهى حره غايته ونهايته .

وقوله: ﴿ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ... ﴾ الآية. من الناس من قال: في قوله: ﴿ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ على إثر الوعيد، إنما يقال لهم في الآخرة؛ أي: بأي آلاء ربكما تكذبان في الدنيا؛ كقوله - عز وجل-: ﴿ وَسَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ ... ﴾ [الزمر: ٧١] إلى قوله: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ ... ﴾ الآية [الزمر: ٧١] .

**قوله تعالى:** ﴿ وَلَمْ يَخَفْ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ﴾ ﴿٤٦﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٤٧﴾ ذَوَاتَا أَفْنَانٍ ﴿٤٨﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٤٩﴾ فِيهَا عِوَانٌ عُجْرَانٍ ﴿٥٠﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥١﴾ فِيهَا مِن كُلِّ فَاكِهَةٍ رَّوْجَانٍ ﴿٥٢﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥٣﴾ مُّكْهِنٍ عَلَىٰ فَرْشٍ بَطَّائِنُهَا مِنْ إِسْتَرْقٍ وَعَسَىٰ الْجَنَّةِينَ دَانٍ ﴿٥٤﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥٥﴾ فِيهَا قَصِيرَاتٌ الْظُرْفِ لَمْ يَطْمِئِنَّهُنَّ إِسْنٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ﴿٥٦﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥٧﴾ كَأَنَّهُنَّ آيَاتُورٌ وَالْمَرْجَانُ ﴿٥٨﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥٩﴾ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴿٦٠﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٦١﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿ وَلَمْ يَخَفْ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ﴾ ، ذكر الخوف عن المقام بين يدي ربه، ولم يبين خوفه ماذا؟ ولا أنه إذا خافه تركه أو لا؟ فجائز أن يكون ما ذكر من الخوف بين يدي ربه ما بيّن في آية أخرى، وهو قوله: ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَىٰ النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [النازعات: ٤٠] يحتمل وجهين:

أحدهما: نهي النفس عما تهواه .

والثاني: منع النفس عن أن تهوى ما نهيت عنه، والله أعلم .

وجائز أن يكون في هذه الآية بيان ما ذكر في تلك الآية من الخوف من المقام بين يدي

ربه، أي: خاف مقام ربه، وترك ما هم [به] من المعصية، أو ما هوت نفسه .

ثم لسنا نعرف ما فائدة ذكر الجنتين له ليس ذلك في ثلاث أو أربع؟ قال أهل التأويل:

إنما ذكر جنتين؛ لأن الجنان أربعة: جنة عدن، وفردوس، وجنة المأوى، وجنة النعيم،

فجنة العدن وجنة النعيم للمقربين والشهداء والصدّيقين، والجنتان الأخريان لمن دونهم من المؤمنين الذين هم أصحاب اليمين.

وجائز أن يخرج على وجهين:

أحدهما: أن يكون بصره إذا نظر يمينا وشمالا لا يقع إلا على جتته، لا يقع على جنة غيره، وكذلك إذا نظر من الأعلى أو من الأسفل يقع بصره على ملكه، لا يقع على ملك غيره، فليس ذلك على تحقيق إخبارا عن عدد الجنتين، ولكن إخبارا أن بصره حيث [يقع] لا يقع إلا على ملكه وجتته، والله أعلم.

والثاني: يكون له جنتان: إحدى الجنتين؛ لترك المساوي، والأخرى؛ لإتيان المحاسن.

وذكر القتيبي عن الفراء في قوله: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ قال: قد تسمي العرب الشيء الواحد باسم الاثنين إذا كان رءوس الآي ومقاطعها؛ لتحقيق الموافقة في المقاطع؛ فعلى ذلك جائز أن يكون ذكر ﴿جَنَّاتٍ﴾، لموافقة مقاطع الآي، والمراد منه جنة واحدة. لكن القتيبي أنكرك عليه ذلك، وذلك إنما يقال إذا انقطع الكلام، فأما إذا كان الكلام غير منقطع؛ فإنه لا يقال ذلك، والله أعلم.

ثم سمي البعث: مقاما بين يدي ربه، وسماه: رجوعا إليه، ومصيرا، وبروزا، فهو على وجهين:

أحدهما: أنه سماه بما ذكر؛ لأن البعث هو نهاية هذا العالم.

والثاني: سماه بذلك؛ لأن لكل أحد يظهر في ذلك اليوم: أن الأمر لله تعالى، وأن التدبير له في الدنيا والآخرة، وأن لا تدبير لأحد سواه؛ كقوله - عز وجل -: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦].

ثم جائز أن يكون ما ذكر من الجنتين للسابقين والشهداء على ما ذكره بعض أهل التأويل، وما ذكر من قوله: ﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٦٢] لأصحاب اليمين.

ثم نعت ووصف ما جعل لكل فريق؛ فأما نعت ما جعل للسابقين والصدّيقين والشهداء ما ذكر؛ حيث قال: ﴿ذَوَاتًا أَفْنَانٍ﴾، قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: ذواتا أغصان، ولكن ليس في هذا كثير حكمة، لكن يحتمل أن قوله: ﴿ذَوَاتًا أَفْنَانٍ﴾ من الفنون، أي: فيهما من كل فن وكل نوع.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٣١٠٠).

وقال مقاتل: ذلك في الجنتين اللتين جعلهما لأصحاب اليمين مدهامتين، والمدهم: هو الذي تضرب خضرته - لشدته - إلى السواد، وهو دون الأول في الوصف؛ إذ لم يصفهما إلا بصفة واحدة، ووصف تينك الجنتين بالفنون، وقال في تينك: ﴿فِيهَا عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ﴾، وقال أصحاب اليمين: ﴿فِيهَا عَيْنَانِ نَضَّاحَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٦]، والناضح: هو الذي لا يتبين جريانه، ووصف تينك بالجریان، والنضح دون الجريان.

وقال القتيبي: ﴿نَضَّاحَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٦] اللتان تفوران بالماء، والنضح دون النضح، وهو الرش، وقال في جنتي السابقيين: ﴿فِيهَا مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ رَوْحَانٌ﴾ أي: صنفان، أو لوانان، [من] أي شيء كان، وقال في [جنتي] أصحاب اليمين: ﴿فِيهَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨] ذكر أشياء معدودة، وغمر الأشياء في تينك؛ حيث قال: ﴿مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ رَوْحَانٌ﴾ لتفضيل أولئك على هؤلاء.

وجائز أن يذكر في كل واحدة منهما حكمة على حدة: قوله: ﴿ذَوَاتَا أَفْنَانٍ﴾ ما ذكرنا أن فيهما من كل فن وكل نوع، و[قوله: ﴿فِيهَا عَيْنَانِ﴾] إحدى العينين هي العين المعروفة الموعودة، والأخرى التي لا يعرفون ولا يوعدون، وقوله - عز وجل -: ﴿فِيهَا مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ رَوْحَانٌ﴾ أي: صنفان ولوانان على غير تغيير الطعم، ولا فساد يدخل في ذلك؛ لأن تغيير اللون في الدنيا لا يكون للفواكه إلا بعد دخول فساد فيها، فيخبر أن تغيير لونه لا لفساد يدخل في ذلك، والله أعلم.

وقال بعضهم: إنما ذكر الزوجين من الفواكه؛ لما أن قلوب البشر قد خطرت بأحد الزوجين وتمنته أنفسهم، والزوج الآخر هو لطف الله تعالى على عباده؛ فضلا منه إليهم من غير أن يخطر على بالهم، ولا وقعت عليه أبصارهم، ولا انتهت إليه آمالهم؛ إكراما لهم بها وامتنانا.

وقال بعضهم: ليس المراد في هذه الآيات تبين ما لأهل الجنة، ولكن فيه تبيان فضل السابقيين على أصحاب اليمين: أن أولئك يعطون من الفضل ضعفي ما أعطي هؤلاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿مُتَّكِنِينَ عَلَى فُرُوجٍ بَطَّائِنُهَا مِنْ إِسْتَرْجٍ﴾ قال الفراء: يجوز أن تكون البطانة والظهارة جميعا من شيء واحد، ومن جهة واحدة، لكن سمي الجهة التي تلي أجسادهم بطانة، والأخرى: ظهارة، كالسماء؛ أن الجهة التي تلي الملائكة هي بطانتهم، وظهرتنا، وما تلينا ظهارتهم وبطانتنا، وكل شيء يلي إنسانا فهي بطانة، والجانب الذي لا يليه ظهارة، يقال: هذا ظهر السماء، للجانب الذي نراه، والآخر: بطن السماء، والله



أعلم.

وقال القتيبي: لا، ولكن ذكر البطانة من إستبرق، ولم يذكر الظهارة، والعرف في الناس: أن ظهارة فرشهم أنفس من البطانة، والبطانة دون الظهارة، فعلى ذلك في ذكر البطانة ووصفها بأنها من الإستبرق دلالة أن ظهارتها أرفع وأنفس من البطانة.

لكن ما قاله الفراء صحيح، وما ذكره القتيبي هو من صنيع الناس في الدنيا من اتخاذ الظهارة فوق البطانة؛ لما لا تحتمل أملاكهم التسوية بين ما بطن وما ظهر في النفاسة والرفعة، فأما الله - سبحانه وتعالى - فلا نفاذ لخزائنه، يفعل ما يشاء كيف شاء.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: قد أخبرتم بالبطائن فكيف بالظهارة؟<sup>(١)</sup> ثم الإستبرق اختلف فيه:

قيل<sup>(٢)</sup>: هو ما غلظ منه بلسان قوم.

وقال بعضهم: هو ما دق ورق، والله أعلم.

ولا نفسره نحن: أنه ما هو؟ وكيف هو؟ ولكن نعلم أنه شيء وعد لهم ربهم، وهو شيء ترغب فيه أنفسهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَحَى الْجَنَّةَ دَانَ﴾ جازئ أن يكون ذكر هذا في حق السابقين الذين سارعوا في الخيرات، واستبطئوا ما وعد لهم بما لم يروا لطاعتهم قيمة، ويغلبهم خوفهم في التقصير في العمل لله تعالى الواجب عليهم، وفي أوامره ونواهيه، فقال: ﴿وَيَحَى الْجَنَّةَ﴾ اللتين وعد لكم ﴿دَانَ﴾، قال أهل التأويل: أي: الشجر دان منهم، قربت حين يتناولها الرجل كيف شاء، لكن يذكر هنا - والله أعلم -: أن الجنيتين وإن بعدتا، فإن الثمار منهم دانية.

قال أبو عوسجة: الجنى: الحمل، وأجنت الشجرة تجنى؛ إذا حملت وأدرك حملها. وقوله - عز وجل -: ﴿فِيَهِنَّ قَصْرَاتُ الْأَطْرَفِ﴾ أي: قصرن طرفهن على أزواجهن، ولا ينظرن إلى غيرهم، ولا يشتهينهم، وقال في آية أخرى: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْبُيُوتِ﴾ [الرحمن: ٧٢] ذكر هذا؛ لأن أهل الدين يكونون من أهل غيرة، لا يريدون أن تنظر أزواجهن إلى غيرهم، ولا غيرهم ينظرون إليهن، فأخبر بالآيتين: أنهن لا ينظرن إلى غير

(١) أخرجه ابن جرير (٣٣١٠٦) والفريابي وعبد بن حميد وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في البعث عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٤/٦).

(٢) أخرج عبد بن حميد عن الضحاك قال: والإستبرق لغة فارس يسمون الديباج الغليظ الإستبرق. انظر: الدر المنثور (٢٠٤/٦).

أزواجهن، ولا غيرهم إليهن؛ حيث وصفهن بأنهن قاصرات مقصورات في الخيام.  
وقوله - عز وجل-: ﴿لَمْ يَطْمِئِنُّوْا إِنْسُ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾، قرئ: ﴿لَمْ يَطْمِئِنُّوْا﴾ بضم  
الميم وكسره.

قال الفراء: ﴿لَمْ يَطْمِئِنُّوْا﴾، أي: لم يقبضهن، والطمث: النكاح بالرومية.  
وقال أهل التأويل<sup>(١)</sup>: لم يجامعهن إنس قبلهم ولا جان.

وقال أبو عوسجة: أي: لم يمسهن إنس في التربية كما يربى الأولاد، ولا جان على  
ما تمس الجن الأولاد فيفسدوهم، ولكنهم كما وصف: ﴿إِنَّا أَنشَأْنَهُمْ إِنْسَانًا . جَعَلْنَاهُمْ أَكْبَارًا .  
عُرْيًا أَتْرَابًا . لِأَصْحَابِ الْآيَاتِ . نُلَّةٌ مِّنَ الْأُولَئِينَ﴾ [الواقعة: ٣٥ - ٣٩].

وقوله - عز وجل-: ﴿كَانَتْ أَلْيَافُهُ الْمَرْجَانُ﴾، قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: شبههن  
بالياقوت؛ لصفائهن، وبالمرجان؛ لبياضهن، وهو كما قالوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ قيل: هل جزاء الإحسان في  
الدنيا إلا الإحسان لهم في الآخرة؟ أي: هل جزاء فعل الحسن في الدنيا إلا إعطاء الحسن  
في الآخرة، وهي الجنة.

ولكن غيره كأنه أقرب، أي: هل جزاء إحسان الله تعالى بما أنعم عليهم في الدنيا إلا  
الإحسان له بالشكر والقبول، أي: الإتيان بفعل الحسن، وهو الشكر له، وحسن القبول؛  
لأنه ليس يستوجب أحد قبيل الله تعالى بإحسانه في الدنيا جزاء في الآخرة، إنما الجزاء  
لهم بحق الفضل والإنعام، لا بحق الاستحقاق.

ويحتمل أن يكون تأويله: هل جزاء الإحسان في الدنيا إلا الإحسان له في الآخرة،  
والله أعلم.

واستدل أبو يوسف ومحمد - رحمهما الله - بهذه الآية على أن للجن ثوابا؛ كما  
للإنس؛ فإنه جرى الخطاب من أول السورة إلى آخرها للجن والإنس من قوله: ﴿يَمَعَشَرَ  
الْجِنِّ وَالْإِنْسِ﴾ [الرحمن: ٣٣]، وقوله - عز وجل-: ﴿لَمْ يَطْمِئِنُّوْا إِنْسُ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾؛  
فعلى ذلك يشتركون في الوعد والوعيد.

لكن أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - يقول: لا ثواب للجن في ذلك من نحو الفواكه

(١) قاله عكرمة، أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٠٥) وعن ابن عباس  
وعلي ومجاهد وابن زيد مثله.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٣١٢٩) - (٣٣١٣١) وعبد الرزاق وعبد بن حميد عنه، كما في الدر  
المنثور (٦/٢٠٦) وهو قول الحسن والضحاك والسدي وغيرهم.

والسفن الجوارى؛ فعلى ذلك ما ذكر من الثواب لهم يجوز الثواب، وللعن يجوز العين، والله أعلم.

وقد ذكرناه في غير هذا الموضع.

**قوله تعالى:** ﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ ﴿٦٢﴾ فَيَأْتِي آلَاءُ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٦٣﴾ مُدْهَمَّتَانِ ﴿٦٤﴾ فَيَأْتِي آلَاءُ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٦٥﴾ فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّخَتَانِ ﴿٦٦﴾ فَيَأْتِي آلَاءُ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٦٧﴾ فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرِيَّانٌ ﴿٦٨﴾ فَيَأْتِي آلَاءُ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٦٩﴾ فِيهِنَّ خَيْرٌ حِسَانٌ ﴿٧٠﴾ فَيَأْتِي آلَاءُ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٧١﴾ حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ ﴿٧٢﴾ فَيَأْتِي آلَاءُ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٧٣﴾ لَمْ يَطْمِئِنَّ إِلَيْهِمْ قَلْبُهُنَّ وَلَا جَانٌّ ﴿٧٤﴾ فَيَأْتِي آلَاءُ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٧٥﴾ مُتَّكِبِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضِرٍ وَعَبَقَرِيِّ حِسَانٍ ﴿٧٦﴾ فَيَأْتِي آلَاءُ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٧٧﴾ بَنَزَلَ أَيْمٌ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿٧٨﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ فإن كانت الجنتان اللتان سبق ذكرهما للسابقين والصديقين، فهاتان اللتان ذكرهما هاهنا لأصحاب اليمين، على ما ذكره بعض أهل التأويل؛ فجازئ أن يكون قوله: ﴿وَمِن دُونِهِمَا﴾ أي: في الفضل والقدر والمنزلة؛ لفضل أولئك على أصحاب اليمين.

وإن كانت الجنتان جميعاً لكل فريق منهم؛ فجازئ أن يكون قوله: ﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ في المكان والموضع، لا في الفضل والقدر؛ فكأنه قال: من أي جهة وقع بصرهم يقع في جناتهم، من فوق ومن تحت، وعن يمين وشمال؛ أي يكونون وسط الجنات لا يحتاجون إلى التحويل من مكان إلى مكان؛ كقوله تعالى: ﴿لَا يَتَّوَنُّ عَنْهَا جَوْلًا﴾ [الكهف: ١٠٨]، وعلى هذا يخرج قوله تعالى: ﴿مُدْهَمَّتَانِ﴾ على ما ذكرنا هو شديد الخضرة الذي يضرب إلى السواد، فوصف هاتين دون وصف تينك الجنتين بقوله تعالى: ﴿ذَرَاكَآ أَفْئَانِ﴾ [الرحمن: ٤٨] على التأويل الأول، وكذلك قوله تعالى: ﴿عَيْنَانِ نَضَّخَتَانِ﴾ على ما ذكرنا: أنهما دون الجاريتين، وكذلك روي عن الفراء قال: العينان تجريان أفضل من النضاختين بقوله: ﴿نَضَّخَتَانِ﴾؛ لأنهما ينضخان بالخير والبركة لأهل الجنة.

وقيل<sup>(١)</sup>: ينضخان بالماء وأنواع الفواكه.

وروي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أنه قال: تنضخان بالمسك والعنبر، كما ينضخ طير الماء على بيوت أهل الدنيا<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله سعيد بن جبيرة، أخرجه ابن المبارك في الزهد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير (٣٣١٦٢) وابن المنذر وأبو نعيم في الحلية عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٩/٦).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢٠٩/٦) وفيه: ينضخ المطر.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِيهَا فَكَاهَةٌ وَيَفْلَأُ وَرَمَانٌ﴾ من الناس من احتج لأبي حنيفة - رحمه الله- فيمن حلف لا يأكل فاكهة، فأكل رمانا، لا يحث في يمينه؛ لأنه احتج بهذه الآية في أن الرمان والرطب ليسا من الفاكهة؛ لأنه عطفهما على الفاكهة، والشيء لا يعطف على نفسه، إنما يعطف على غيره، هذا هو ظاهر الكلام، إلا أن تقوم الدلالة على أنه مراده بالذكر وإن كان من جنسه؛ لضرب من التعظيم وغيره؛ كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ﴾ [البقرة: ٩٨] والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: الحسان الخلق وحسان الوجوه، يقال: امرأة خيرة، ونسوة خيرات؛ يقرأ بالثقل والتخفيف جميعا.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه- أنه قال: لكل مؤمن خيرة، ولكل خيرة خيمة<sup>(٢)</sup>.  
وقوله - عز وجل-: ﴿حُرٌّ مَّقْصُورَةٌ فِي الْخِيَارِ﴾.

قيل<sup>(٣)</sup>: محبوسات في الخيام، لا يخرجن عن الخيام.  
وأصله: ما ذكرنا أنهن يكن في الخيام لا يراهن غير أزواجهن، وقاصرات الطرف، أي: لا يرفعن بصرهن إلى غير أزواجهن ولا يشتهن غيرهم، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿مُتَّكِينَ عَلَى رَقَبٍ حَضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ﴾ هو قراءة العامة بغير الألف.

وعن عاصم الجحدري ﴿رَقَارِفَ﴾ و ﴿عَبَاقِرِيٍّ﴾، قيل: الررف: المجلس، وقيل: المجالس، وقيل<sup>(٤)</sup>: الرياض الخضراء، وقيل: الخيام، وقيل: هو فضول الفرش والبسط. وأما العبقرى: قيل<sup>(٥)</sup>: هو الزرابي، وهو بالفارسية: النَّخَّ.  
وقال أبو عبيدة: العبقرى: الطنافس الشخان، وقيل لكل شيء من البسط: عبقرى.

(١) ورد في معناه حديث عن أم سلمة، قالت: قلت: يا رسول الله، أخبرني عن قوله: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ﴾ قال: خيرات الأخلاق حسان الوجوه. أخرجه ابن جرير (٣٣١٧٢) والطبراني وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٢١١/٦).

وهو قول قتادة وابن زيد.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٣١٧١) وابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا في صفة الجنة، وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٢١١/٦).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٣١٨٨) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٢١٢/٦) وهو قول الضحاك والحسن وأبي صالح وغيرهم.

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه عبد بن حميد عنه كما في الدر المنثور (٢١٤/٦).

(٥) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٣٢٣٥)، (٣٣٢٣٦) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٢١٤/٦).

وقال القتبي وأبو عوسجة: العبقرى في غير القرآن ثياب تتخذ بعبقرى، وهي بلدة، فينسب إليها.

وقوله - عز وجل - : ﴿نَبْرَكَ أَنتُمْ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ قال أبو بكر الأصم: [تنزه] اسم ربك من أن يستحق غيره اسمه.

وقوله: ﴿ذِي الْجَلَالِ﴾، أي: استحق على الخلق أن يعجلوه ويعظموه من أن يسموا غيره باسمه، والإكرام: هو أن يلحقوا به ما لا يليق به من الولد والشريك وغيره.

فإن قيل: ما فائدة تكرار قوله - عز وجل - : ﴿فِي أَيِّ آيَةٍ آيَةٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ﴾، فبأي آلاء ما في السموات والأرض تكذبان في الدلالة على وحدانية الله تعالى والشهادة له بأنه خالقه، ومرسل رسله، وما جاءت به عنه، وذلك أن جميع ما فيهما من المال والطعام والشراب، على ما ذكرنا، وذلك كما يقول الرجل لآخر يلومه ويعاتبه: ألم تكن جائعا فأطعمتك؟! أفتنكر هذا؟! ألم تكن ظمأنا فسقيتك؟! أفتنكر هذا؟! ونحو ذلك.

وجائز أن تكون فائدة التكرار غير هذا، وهو أنه خرج مخرج العظة والتذكير، ومن شأن الموعظة والتذكير التكرار والإعادة؛ لتكون أنجع وأخذ للقلوب، وأقرب إلى القبول، والله أعلم بالصواب.



## سورة الواقعة وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى: ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ﴿١﴾ لَيْسَ لَوْعِنَهَا كَاذِبَةٌ ﴿٢﴾ خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ ﴿٣﴾ إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا ﴿٤﴾ وَنُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا ﴿٥﴾ فَكَانَتْ هَبَاءً مُلْبَسًا ﴿٦﴾ وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ﴿٧﴾ فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ﴿٨﴾ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمِ ﴿٩﴾ وَالسَّادِقُونَ السَّادِقُونَ ﴿١٠﴾ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾ فِي جَنَّتِ النَّعِيمِ ﴿١٢﴾ نُلَّةٌ مِنَ الْأُولَئِينَ ﴿١٣﴾ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخَرِينَ ﴿١٤﴾ عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ ﴿١٥﴾ مُتَّكِينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ ﴿١٦﴾ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ ﴿١٧﴾ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقٍ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ ﴿١٨﴾ لَا يَصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُرْفُونَ ﴿١٩﴾ وَفَكَهَنَهُمَا مِمَّا بَشَعِرُونَ ﴿٢٠﴾ وَلِحْمِ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَبُونَ ﴿٢١﴾ وَحُورٌ عِينٌ ﴿٢٢﴾ كَأَمْثَلِ الثُّلُوبِ الْمَكُونِ ﴿٢٣﴾ جَزَاءً يَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيًا ﴿٢٥﴾ إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا ﴿٢٦﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ هذا مما لم يبتدأ به الخطاب، وإنما هو جواب سؤال وخطاب لم يذكر؛ فيحتمل أن يكون المؤمنون ذكروا كراماتهم التي وعدوا في الآخرة، فقال لهم أولئك الكفرة: متى يكون ذلك لكم؟ فقالوا: إذا وقعت الواقعة؛ كما يسأل الرجل: متى يكون أمر كذا؟ فيقول: إذا كان كذا، فهو حرف جواب لسؤاله، وعلى هذا يخرج جميع ما ذكر في القرآن من هذا النوع؛ من نحو قوله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ [الزلزلة: ١] ونحو ذلك، وقوله: ﴿الْوَاقِعَةُ﴾ كناية عنها، جائز أن يكون تأويله: إذا وقعت المثوبة والعقوبة؛ فتكون الواقعة كناية عنها.

وجائز أن تكون الواقعة: اسما من أسماء البعث: كالقيامة والساعة، وغير ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَيْسَ لَوْعِنَهَا كَاذِبَةٌ﴾، قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: ليس لوقعتها مثوبة ولا ترداد، يقال: حمل عليه فما كذب، أي: فما رجع. وقال بعضهم: أي: هي حق، ليست بكذب.

وقال بعضهم: أي: لا يكذب بها أحد إذا وقعت، ليست كآيات التي عاينوها في الدنيا مع ما عرفوا أنها آيات كذبوها؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾. لَقَالُوا إِنَّمَا سُكَّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ﴾ [الحجر: ١٥]، وغير ذلك يكذبونها مع العلم بأنها آيات، يقول تعالى: إذا عاينوا القيامة يقرون بها؛ ويصدقونها، ولا يكذبون بها؛

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٣٢٤٦)، (٣٣٢٤٧) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٦/

كقوله: ﴿أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَدَقَاتٍ صَدَقَاتٍ صَدَقَاتٍ﴾ [فاطر: ٣٧]، ونحوه. ويحتمل أن يكون قوله: ﴿لَيْسَ لِقَوْمِنَا كَذِبَةٌ﴾، أي: ليست الأنباء والأخبار التي جاءت على وقوعها وقيامها كاذبة بل هي صادقة.

وقوله - عز وجل -: ﴿خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ﴾، قال بعضهم<sup>(١)</sup>: خافضة: تسمع القريب، رافعة: تسمع البعيد؛ وقال صاحب هذا التأويل: إن تفسير الواقعة هو الصيحة، وتلك خافضة رافعة.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: خافضة أناسا في النار ورافعة أناسا في الجنة. ويحتمل خافضة لمن تكبر وتعظم على الخلق وردده، ورافعة لمن تواضع للخلق وانقاد له وقبله.

وقيل: خافضة لأهل النار في النار، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ﴾ [القمر: ٤٨]، ورافعة لأهل الجنة، كقوله: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ﴾ [القمر: ٥٥]، وقوله: ﴿لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢].

وقوله: - عز وجل -: ﴿إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا﴾ يخرج على السؤال، كأنهم لما سمعوا وصف القيامة والواقعة من المؤمنين، فقالوا عند ذلك: متى تكون الواقعة؟ فعند ذلك قال: ﴿إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا﴾، وهو كقوله: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ [الزلزلة: ١]، فزلزلت حتى تلقي ما في بطنها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسُئَّتِ الْجِبَالُ سَاءً﴾ قيل<sup>(٣)</sup>: فتت حتى تصير كالديقيق، ومنه يقال للطعام المبسوس والبسيصة: سويق يلت به الزيت والخلط.

وقال الحسن: ﴿وَسُئَّتِ الْجِبَالُ﴾ أي: سيرت تسييرا. وقوله: ﴿فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًا﴾ قيل<sup>(٤)</sup>: الهباء: الذي يكون فوق النار إذا خمدت، لا يكون غيره ﴿مُنْبَثًا﴾؛ أي: متفرقا.

وقيل: ﴿هَبَاءً مُنْبَثًا﴾ أي: ترابا.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٣٢٥٢) وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٢١٦/٦) وهو قول عكرمة والضحاك أيضا.

(٢) قاله عمر بن الخطاب، أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢١٦/٦).

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٣٢٥٨) وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٢١٦/٦) وهو قول مجاهد وعكرمة والسدي وغيرهم.

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٣٢٧٠) وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٢١٦/٦).

وقيل<sup>(١)</sup>: الهباء المنبث، هو ما يسطع من سنابك الخيل.  
 وقيل<sup>(٢)</sup>: الهباء: الغبار الذي تراه في الشمس إذا دخلت من الكوة؛ يخبر تعالى عن شدة ذلك اليوم وهوله أنه يفعل بالرجال كذا مع صلابتها وطاعتها لله تعالى، فكيف يفعل بكم يا بني آدم مع ضعفكم ومعصيتكم، والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾، أي: أصنافا ثلاثة: ما فسر عقيبه؛ حيث قال: ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ . وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ . وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ . أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ الآية.

وقيل: الأصناف الثلاثة: المكذبون، والمصدقون، والسابقون.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ . وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أصحاب الميمنة من اليمن، وأصحاب المشأمة من الشؤم.  
 والثاني: سماوا: أصحاب الميمنة؛ لأنهم أصحاب اليمين، وهي التي تستعمل في الطيبات، والكفرة أصحاب الشمال؛ لأنهم أصحاب الخبائث، والشمال تستعمل في الخبائث.

وهو كقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابًا بِيَمِينِهِ﴾ [الحاقة: ١٩]؛ لأن في كتبهم طيبات وخيرات، وفي كتب الكفرة خبائث فتوتى بشمالهم.

وقيل: أصحاب الميمنة والمشأمة؛ لما ذكر الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابًا بِيَمِينِهِ . فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧، ٨]، وقوله: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابًا وَرَاءَ ظَهْرِهِ . . .﴾ [الانشقاق: ١٠]، فكذا؛ فكل من أوتي كتابه بيمينه فهو من أصحاب اليمين، ومن أوتي كتابه بشماله فهو من أصحاب الشمال.

وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ﴾ يحتمل وجهين:  
 أحدهما: السابقون في الخيرات، يسبقون الناس في كل خير.  
 والثاني: السابقون في الإجابة لله ورسوله إلى ما دعاهم إليه.  
 ثم جائز أن يكون الخطاب به للناس كافة: الأولين والآخرين؛ فيكون جميعهم أصنافا ثلاثة: السابقون، وأصحاب اليمين، وأصحاب الشمال.

(١) قاله علي بن أبي طالب بنحوه، أخرجه ابن جرير (٣٣٢٦٩) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٢١٦/٦).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٣٢٦٦) وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٢١٦/٦) وهو قول مجاهد وسعيد وغيرهما.



وجائز أن يكون الخطاب بهذه الآية لهذه الأمة: ففيهم السابقون، وفيهم أصحاب اليمين، وهم أصحاب النظر في الحجج والآيات والتأمل فيها [وفيهم] أصحاب الشمال، وهم الكفرة.

وقوله تعالى: ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ على التعجب لرسول الله ﷺ بما يكرمهم، أو على التعظيم لأولئك لعظم منزلتهم.

وكذلك قوله: ﴿وَأَصْحَابُ النَّفْعَةِ مَا أَصْحَابُ النَّفْعَةِ﴾ يخرج على هذين الوجهين: على التعجب والتعظيم لما يحل بهم.

وقوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ يخرج على هذا أيضا: فلان ما أمر فلان، فيقال: فلان فلان؛ على تعظيم أمره وشأنه.

ثم في قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾ [دليل] لقول أصحابنا - رحمهم الله - في جعلهم الكفر كله ملة واحدة؛ لأنه جعل الله تعالى الكفرة على اختلاف مذاهبهم وأديانهم زوجا، وأهل الإسلام زوجين، حيث جعل الكل أزواجا ثلاثة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أُولَئِكَ الْمَقْرُوبُونَ﴾ يحتمل أن يكون وصف القرب لهم لمسابقتهم في الخيرات في الدنيا.

ويحتمل: أنهم مقربون في الآخرة والمنزلة، لسبقهم في الخيرات، أو: في الإجابة، والسبق فعلهم، والتقريب بلطف من الله تعالى وفضل منه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فِي جَنَّةٍ النَّعِيمِ﴾ جميع الجنات نعيم؛ لأن فيها نعيما، وله أن يسمى واحدة منها: نعيما، والأخرى: عدنا، والفردوس والمأوى، يسمى ما شاء بما شاء وكيف شاء.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى . وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ اختلف في ذلك: قال بعضهم: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى﴾ ممن شهد رسول الله، وقربوا منه، ﴿وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ ممن بعد من هذه الأمة من رسول الله ﷺ بنفسه وإدراك زمانه، وقليل من المقرين من الآخرين، وهو ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم»<sup>(١)</sup>، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ﴾ [الحديد: ١٠] على ما يذكر، والله أعلم.

ومنهم من قال: ﴿مِنَ الْأُولَى﴾، أي: جماعة من المؤمنين الذين كانوا في الأمم

(١) أخرجه البخاري (٣/٧) كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: باب فضائل أصحاب النبي ﷺ (٣٦٥١)، ومسلم (٤/١٩٦٣) كتاب فضائل الصحابة: باب فضائل الصحابة (٢٥٣٣/٢١٢).

الماضية، ﴿وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ﴾ أي: من هذه الأمة، وهكذا يكون عدد أهل الإيمان من هذه الأمة مع الأمم الماضية يكون هؤلاء أقل منهم.

ويحتمل - أيضا - أن السابقين المقربين من الأمم السابقة أكثر من السابقين المقربين من هذه الأمة؛ لأن الأنبياء - عليهم السلام - كلهم من الأمم السالفة.

وقال أهل التأويل لما نزلت: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ . وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ﴾، وجد أصحاب رسول الله ﷺ وجدا شديدا، وقالوا: لن يدخل الجنة منا إلا قليل؛ فنزل قوله تعالى: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ . وَثُلَّةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٣٩، ٤٠] (١).

لكن هذا لا يحتمل؛ لأنه خبر، ولا يرد في الأخبار نسخ، وما قالوه لا يصح، والوجه فيه ما ذكرنا.

ويحتمل قوله تعالى: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ . وَثُلَّةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٣٩، ٤٠] هم أصحاب اليمين من الأولين والآخرين، وهم جماعة كثيرة من الأولين، وجماعة كثيرة من الآخرين في المقربين خاصة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَلَىٰ سُرُرٍ مَّوْضُونَةٍ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿عَلَىٰ سُرُرٍ مَّصْفُوفَةٍ﴾ [الطور: ٢٠]، والسرر قد تكون في الدنيا مصفوفة، ولكن لا تكون موضونة؛ أي: منسوجة؛ والوضن - هو النسج - لا يكون بين السرر في الآخرة انفصال ولا فروج، كما يكون في الدنيا، لكن موصولة بعضها ببعض.

وقوله - عز وجل -: ﴿مُتَّكِنِينَ عَلَيْهَا﴾، أي: على السرر التي ذكر أنها مصفوفة موضونة.

وقوله: ﴿مُتَقَبِّلِينَ﴾، أي: يقابل [بعضهم] بعضا، ولا يعرضون، ولا ينظر بعضهم إلى بعض باحتقار كما يجعل أهل المجالس في الدنيا يعرض بعضهم عن بعض ويحقر بعضهم بعضا يخبر أنهم يكونون في الآخرة خلاف ما في الدنيا، لا يتأذى بعض من بعض بوجه ما. وقوله - عز وجل -: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ﴾ فيه أنهم يعطون في الجنة ما يستحبون في الدنيا من الشرف وطواف الولدان، وكذلك ما ذكر من السرر والفرش، وغير ذلك من أنواع ما ترغب أنفسهم فيه.

ثم ذكر أنهم ولدان، وإن لم يكن في الجنة ولاد؛ فهو يخرج على وجهين: أحدهما: أن يكونوا على هيئة الولدان وإن لم يولدوا.

(١) أخرجه أحمد وابن المنذر وابن مردويه وابن أبي حاتم عن أبي هريرة، كما في الدر المنثور (٦/ ٢١٨).

والثاني: سماهم: ولدانا؛ لولادهم في الدنيا وإن لم يولدوا في الجنة؛ لأن التوالد في الدنيا لحاجة البقاء وأهل الجنة باقون.

وقوله - عز وجل-: ﴿مُخَلَّدُونَ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: المقرطون، والمخلدة: القرط، وجمعه: الخلدة.

قال بعضهم: هو من الخلود، كقوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [البقرة: ١٦٢]، أي: باقون.

وقيل<sup>(٢)</sup>: مسورون من السوار.

وقوله: ﴿يَأْكُوبُ وَيُأْبَرِقُ﴾ [الأكواب]: هي الكيزان المدورة الرءوس التي لا عرى لها، والأباريق التي لها عرى وخراطيم، وهم يسمون الأكواب: القداح التي يشربون بها؛ لأن في الدنيا يكون لأهل الشراب الأباريق والأقداح يصبون من الأباريق في القدح، ويشربون ولا يشربون من الأباريق، فعلى ذلك وعدوا في الجنة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْنِ مِنْ مَعِينٍ﴾: الكأس: هو القدح المملوء من الشراب. وأما المعين: قال بعضهم: هو الظاهر من الماء، يقع عليه البصر، فوعد لأهل الجنة ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُزْفُونَ﴾، قرئ بكسر الزاي ونصبه؛ أي: لا تصدع خمورهم في الجنة رءوسهم كما تصدع خمور الدنيا أهلها.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يُزْفُونَ﴾ قيل: بكسر الزاي: لا ينفذ شرابهم، وبالفتح: لا يسكرون؛ فيه أنه ليس في خمورهم الآفات التي تكون في خمور الدنيا من ذهاب العقل، والصداع، والنفاد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفَكَهَمَهُ مِمَّا بَخَّرِزُونَ﴾ جميع فواكه الجنة مختارة، لكن يخرج على وجهين:

أحدهما: أن جميع فواكهها مما يتخيرون.

والثاني: العرف في الفواكه أن تقدم من أجناس مختلفة وألوان، لا من لون واحد ونوع واحد، فيتخيرون من أي نوع اشتهاوا أو شاءوا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تَطِيرُ بِمَا يَشْتَهُونَ﴾ إن أهل الجنة إنما يتناولون ما يتناولون على الشهوة، لا على الحاجة وسد الجوع، وهو كما ذكر: ﴿وَفِيهَا مَا نَشْتَهُهُ الْإِنْسُ وَكَذَلِكَ الْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١].

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٦٢٩/١١).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٦٢٩/١١).

وقوله - عز وجل-: ﴿وَحُورٌ عِينٌ . كَأَمْثَلِ اللَّوْلُؤِ الْمَكْنُونِ﴾ يحتمل تشبيه الحور العين باللؤلؤ وجهين:

أحدهما: لما لا شيء أصفى من اللؤلؤ والياقوت، فضرب مثلهن بذلك؛ لصفائه وبياضه، وإلا ما خطر اللؤلؤ حتى يشبه الموعود في الجنة من الجواري به؟! .  
والثاني: أن اللؤلؤ فضلا ومنزلة عند العرب، وليس الخطر لغيره من الأشياء، فيشبه ضرب مثلهن به لفضل خطر ذلك عندهم، ليس ذلك لغيره، وهو كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ﴾ [الحج: ٣١] ضرب مثل من يشرك بالله بالذي يختر من السماء، والشرك بالله أعظم مما ذكر، لكن ليس شيء أعظم وأبعد من الخمر من فوق السماء السابعة؛ فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

وقوله: ﴿جَزَاءً يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ إن الله تعالى ذكر للأعمال جزاء كأنهم عملوا له فضلا منه وكرما في حق عباده، وإن كانوا في الحقيقة عاملين لأنفسهم؛ كقوله تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾ [الإسراء: ٧]، وكذلك ما ذكر من شرائه أنفسهم وأموالهم منهم، وما ذكر من الإقراض في قوله تعالى: ﴿وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [المزمل: ٢٠] وإن كانت أنفسهم وأموالهم له، وإن كان عامل<sup>(١)</sup> عباده في أنفسهم وأموالهم كأنها ليست له، فضلا وكرما؛ فعلى ذلك [ذكر] لأعمالهم جزاء؛ كان منهم إلى الله - تعالى - صنعا وإحسانا، وإن كانوا عاملين لأنفسهم ومنافع أعمالهم ترجع إليهم بفضله وكرمه، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيًا﴾ هذا يرجع إلى وصف خمور أهل الجنة؛ أي: ليس فيها الآفات التي تكون في خمور الدنيا من ذهاب العقل، وقول اللغو، والهديان، مثل ما يجري على ألسنتهم في الدنيا حين يشربون الخمر، وما ياثمون به، وذكر لهم هذه الخمر في الجنة؛ لأن قوما يرغبون فيها في الدنيا، فوعد لهم؛ ليرغبوا فيها فيطلبوها بالامتناع عن شربها في الدنيا من الخمر المحرمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا قِيلًا سَلَمًا سَلَمًا﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: إلا كلاما فيه سلامة عن جميع الآفات التي ذكر.

والثاني: ﴿إِلَّا قِيلًا سَلَمًا سَلَمًا﴾ أي: يحيي بعضهم بعضا بالسلام؛ كقوله تعالى: ﴿فَجِئْتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ [إبراهيم: ٢٣].

**توله تعالى:** ﴿وَاصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ ﴿٢٧﴾ فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ ﴿٢٨﴾ وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ ﴿٢٩﴾ وَظَلِيلٍ مَّدْجُودٍ ﴿٣٠﴾ وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ ﴿٣١﴾ وَفِكَهَمٍ كَثِيرٍ ﴿٣٢﴾ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ﴿٣٣﴾ وَفُؤُوسٍ مَّرْفُوعَةٍ ﴿٣٤﴾ إِنَّا أَنشَأْنَهُمْ إِنشَاءً ﴿٣٥﴾ فَعَلَّمْنَهُمْ آثَكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرْيَا أَرْبَابًا ﴿٣٧﴾ لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴿٣٨﴾ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾

(١) زاد في أ: على.

وَتِلْكَ مِنَ الْآخِرِينَ ﴿٤٠﴾

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ . فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ . وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ . . .﴾ الآية: أصحاب اليمين هم المؤمنون على ما ذكرنا.

ثم اختلف في ذكر شجر السدر لهم، وما ذكر من الطلح، وغير ذلك. فمنهم من قال: إنما ذكر هذا لهم لتفضيل المقربين على أصحاب اليمين؛ لأنه قال في المقربين: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ . أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ . فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ . . .﴾ [الواقعة: ١٠ - ١٢] إلى آخر ما ذكر من عظيم الكرامات التي ذكر لهم، ثم ذكر لأصحاب اليمين دون ذلك؛ ليعلم تفضيل المقربين على أصحاب اليمين.

ومنهم من قال: إن قوما من العرب يتفعون بذلك؛ لأن لها ثمرة، لكن ليست بمرغوبة، ولها شوك، فأخبر الله تعالى أن لهم في الجنة ذلك بلا شوك ولا أذى؛ بل رغب فيه، وهو كما وعد لهم من الخمر، ثم نفى عن خمورها الآفات؛ فعلى ذلك جائز أن يكون شجر السدر فيها بغير آفات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ﴾، منهم من قال<sup>(١)</sup>: هو طلع منضود متراكم؛ كما ذكر في آية أخرى ﴿طَلْعٌ نَّضِيدٌ﴾ [ق: ١٠] ذكر في إحدى الآيتين فعيل، وفي الأخرى مفعول، وذلك جائز في اللغة.

وقيل<sup>(٢)</sup>: طلح: بالحاء: هو الموز.

وذكر أن عليا - رضي الله عنه - سمع قارئا يقرأ: ﴿وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ﴾، فقال علي - رضي الله عنه -: ما شأن الطلح؟ إنما هو طلع؛ فقيل له: إن في المصحف ﴿وَطَلْحٍ﴾ أفلا نغيره؟ فقال: إن المصحف لا يغير اليوم<sup>(٣)</sup>؛ وهذا يؤيد التأويل.

وقال أبو معاذ: الطلح في كلام العرب: شجر عظام، كثير الأغصان، واحدها: طلحة، وقال مخضود: أي: مقطوع الشوك؛ خلقت هنالك هكذا بلا شوك، ومنه قوله - عليه الصلاة والسلام - في شجر الحرم: «لا يخضد شوكتها، ولا يعضد شجرها».

وقوله - عز وجل-: ﴿وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ﴾ يصف أنه ليس فيها شمس يؤذي حرها، ولا برد يؤذي، بل ظل؛ لأن الظل شيء لطيف لا أذى فيه، ولا شيء يثقل على الأبدان؛ بل هو

(١) قاله مجاهد، أخرجه هناد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في البعث عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٢٣).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٣٣٥٠) - (٣٣٣٥٤) وهو قول علي بن أبي طالب وأبي سعيد والحسن وقتادة ومجاهد وعطاء وغيرهم.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٣٣٤٩) وابن الأنباري في المصاحف، كما في الدر المنثور (٦/٢٢٢).

شيء يوافق البدن، ويخف عليه.

وقيل<sup>(١)</sup>: ممدود؛ لأنه لا شمس فيها فتتسخه، وبالشمس يعرف الظل هاهنا، وظل الآخرة ممدود أبداً.

وقوله - عز وجل - ﴿وَمَاءٌ مَّسْكُوبٌ﴾ قيل: جار غير منقطع؛ وهو قول القتيبي.

وقال أبو عوسجة: أي: مصبوب.

والأول كأنه أقرب؛ أي: جار أبداً، ليس كمياء الدنيا؛ إلا أن يراد بالانصباب صبه من

الأعلى إلى الأسفل، وذلك مما رغب إليه في الدنيا.

ثم قوله: ﴿وَمَاءٌ مَّسْكُوبٌ﴾ جائز أن يكون ذكر هذا لأصحاب اليمين، وما ذكر من قوله

تعالى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦]، وقوله: ﴿وَمَزَاجُهُ مِنَ تَسْنِيمٍ﴾

[المطففين: ٢٧]؛ فيكون للمقربين قوله: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ﴾، ولأصحاب اليمين ﴿وَمَزَاجُهُ مِنَ

تَسْنِيمٍ﴾، وكذلك ما ذكر من ﴿جَنَّتِ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البقرة: ٢٥] للمقربين

يكونون في العليين، وتكون الأنهار تحتهم، وما ينسكب وينصب من الأعلى لأصحاب

اليمين؛ لأنهم يكونون دونهم في الدرجة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَفِيكَهْزَةٌ كَثِيرَةٌ . لَا مَقْطُوعَةٌ﴾ كانقطاع فواكه الدنيا، يخبر أنها لا

تنقطع في الجنة في وقت من الأوقات، وأنها كلما قطعت مرة خرجت أخرى مكانها بهيئة

الأكل من غير أن يحتاج فيه إلى وقت النضج كما في الدنيا تنقطع من وقت خروجها إلى

وقت نضجها، وبعد النضج والإدراك تنقطع إلى وقت وجود حمل آخر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا مَمْنُوعَةٌ﴾ أي: لا آفة بها تصير ممنوعة؛ كفواكه الدنيا، إذ هي

ربما تمتنع بأفة تصيبها.

وقال القتيبي وأبو عوسجة: ﴿لَا مَقْطُوعَةٌ﴾ أي: لا تحبس، كما يمنع في الدنيا بعضهم

من بعض.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾ أي: مرفوعة القدر والمنزلة، أو مرفوعة بنفسها

في القيامة، وهو ما ذكرنا في قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا﴾ [الرحمن: ٧]، وقيل: ﴿وَفُرُشٍ

مَرْفُوعَةٍ﴾ مرفوعة النساء، يقال: امرأة فريش ونساء فرش.

وقوله عز وجل: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَهُنَّ إِنشَاءً﴾ قال: الأصم وغيره: إن هذا صلة قوله: ﴿وَحُورٌ

عِينٌ . كَأَمْثَلِ اللَّوْلِيِّ الْمَكُونِ﴾ [الواقعة: ٢٢، ٢٣] كأنه قال على أثره.

وقال القتيبي: إنه لما ذكر على إثر قوله: ﴿وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَهُنَّ﴾ دل أن الفرش

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٢٢٣/١١).

كناية عن الأزواج؛ إذ هن اللؤلؤ يفرش وواحدة الفرش: فريش.

وقيل: قد استفرشت الناقة إذا اشتهدت العمل.

والأشبه أن يكون هذا على صلة ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾. كَأَمْثَلِ اللَّوْلُؤِ الْمَكْتُونِ ﴿[الواقعة: ٢٢، ٢٣]؛ إذ ذكر في قوله ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ على أثر ذكر أثر المجالس والزوجات لا معنى لذكرهن في هذا الموضع.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَهُنَّ إِنشَاءً﴾ أي: أنشأناهن في الابتداء على هيئة الاستمتاع ليس كنساء الدنيا، وهو كما ذكرنا في قوله في صفة الفواكه: إنها غير مقطوعة ولا ممنوعة؛ أي: إنها تخرج أول ما تخرج على هيئة الأكل، لا كثمار الدنيا.

وقوله - عز وجل-: ﴿جَعَلْنَهُنَّ أَبْكَارًا﴾. عُرْبًا أَرْبَابًا ﴿ قيل: أي: خلقناهن كذلك، ويكن أبدا كذلك، كلما ذهبت عذريتهن عادت؛ فيكن أبدا على تلك اللذة؛ لأنهن أنشئن هكذا، والله أعلم.

وقال عامة أهل التأويل في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَهُنَّ إِنشَاءً﴾. جَعَلْنَهُنَّ أَبْكَارًا ﴿ أي: خلقنا نساء الدنيا من الثيبات والأبكار خلقا جديدا سوى الخلق الذي كان في الدنيا، ﴿جَعَلْنَهُنَّ أَبْكَارًا﴾، وكن في الدنيا عجائز وثيبات، وروي على ذلك خبر عن النبي ﷺ - إن ثبت - أنه قال في قوله: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَهُنَّ إِنشَاءً﴾: «الثيب والبكر»<sup>(١)</sup>.

وفي بعض الأخبار قال: «إن العجوز لا تدخل الجنة»<sup>(٢)</sup>.

ثم قوله: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَهُنَّ إِنشَاءً﴾. جَعَلْنَهُنَّ أَبْكَارًا ﴿ من قال: هو صلة قوله: ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ [الواقعة: ٢٣] هو ليس نساء الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿عُرْبًا أَرْبَابًا﴾ بجزم الراء مخففة ومضمومة.

وقال أبو عبيد: تقرؤها بالضم لوجهين.

أحدهما: التفخيم.

والثاني: أنها أقيس في العربية؛ لأن واحدها: عروب، مثل: صبور وصبر، وشكور

وشكر

وأما الوجه الآخر التخفيف.

وقيل في تأويل<sup>(٣)</sup>: ﴿عُرْبًا﴾: عاشقات لأزواجهن.

(١) أخرجه الطيالسي وابن جرير (٣٣٣٩٣) وابن أبي الدنيا والطبراني وابن مردويه وابن قانع والبيهقي في البعث عن سلمة بن يزيد، كما في الدر المنثور (٢٢٤/٦).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب عن عائشة بنحوه، كما في الدر المنثور (٢٢٤/٦).

(٣) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٣٤٢٥)، (٣٣٤٢٦) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٢٢٥/٦) وعن ابن عباس والحسن ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم مثله.

وقال أبو عوسجة: العروب: المراحة.

وقال القتيبي: هي المتحبة إلى زوجها.

وقيل<sup>(١)</sup>: الغنجات لأزواجهن.

وقيل<sup>(٢)</sup>: إن أهل مكة يسمونها: العربة، وأهل المدينة الغنجة، وأهل العراق:

الشكلة.

وقال سعيد بن جبير: عربا: ضبعات، والضبعات: هي التي تعرض للزوج من

الشهوة، ويقال للناقة إذا اشتهدت الضراب: ضبعة.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَتْرَابًا﴾، أي: مستويات الأسنان.

وقال القتيبي: الترب واللدة واحد، وهو بالفارسية: همزاد.

وأصله: أنهم أنشئوا بلا ولاء يتقدم ويتأخر كما يكون في الدنيا يتفاضلن في الأسنان؛

فصرن في الآخرة أترابا.

ثم قال: ﴿وَأُولَئِكَ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ قد ذكرنا تأويله: أنه يخرج على الوجهين:

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنه- عن النبي ﷺ أنه قال: «هما جميعا من أمتي»،

وكذلك تأويل قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ مِنَ الْآخِرِينَ . وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٣، ١٤].

**توله تعالى:** ﴿وَأَصْحَابُ السَّمَاءِ مَا أَصْحَابُ السَّمَاءِ﴾ (٤١) فِي سَمَوٍ وَحَمِيمٍ (٤٢) وَظِلٍّ مِّنْ يَحْمُورٍ (٤٣) لَا بَارِدٍ

وَلَا كَرِيمٍ (٤٤) إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ (٤٥) وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَىٰ لَيْثِ الْعَظِيمِ (٤٦) وَكَانُوا يَقُولُونَ أَيُّدَا

مِثْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْلَمَا إِنَّا لَمَبْعُوثُونَ (٤٧) أَوْ ءَابَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ (٤٨) قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ (٤٩)

لَمَجْمُوعُونَ إِلَيَّ مِيقَاتٍ يَوْمَ مَعْلُومٍ (٥٠) ثُمَّ إِنَّكُمْ أُنثَا فَسَالُونَ الْمَكِيدُونَ (٥١) لَأَكُونَنَّ مِن شَجَرٍ مِّن زُقُومٍ (٥٢)

فَأَلْفُونَ مِّنهَا الْبُطُونَ (٥٣) فَشَرِبُوا عَلَيْهِ مِنَ الْعَمِيمِ (٥٤) فَشَرِبُوا شَرِبَ الْعَمِيمِ (٥٥) هَذَا نَزَلَتْ يَوْمَ الْبَيْنِ (٥٦).

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَصْحَابُ السَّمَاءِ مَا أَصْحَابُ السَّمَاءِ﴾، وذكر في أصحاب اليمين مثله

من التعجب، وأخبر عما يكرمهم ويعطيهم من أنواع النعم، وذكر أصحاب الشمال، وذكر

على إثره ما أعد لهم من العذاب والهوان بقوله: ﴿سَمَوٍ وَحَمِيمٍ . . .﴾ الآية، ثم ذكر في

أول السورة أصحاب الميمنة والمشأمة، ولم يذكر لهم الثواب ولا العذاب؛ وذلك - والله

أعلم - لأن في ذكر الميمنة والمشأمة دلالة ما لهم؛ لأن الميمنة من اليمين، والمشأمة من

(١) قاله عكرمة، أخرجه ابن جرير (٣٣٤٠٨) - (٣٣٤١٠) وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه، كما في

الدر المنثور (٢٢٥/٦).

(٢) قاله أبو بريدة، أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٤١١).



الشؤم، ففي ذكر ذلك بيان [ما] لهم من الكرامات، وما لأولئك من العقوبات، وليس في ذكر اليمين والشمال بيان العقاب؛ فذكر على أثر ذلك؛ ليعرف ما لكل فريق من الجزاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿ فِي سُمُورٍ وَحَمِيرٍ ﴾ قيل: السموم: هو فيح جهنم، والحميم: هو الذي قد انتهى حره غايته.

وقيل: السموم: هو حر النار.

وقيل: هو ريح باردة.

وقيل: ريح حارة.

وأصله: أنه لما أصابهم السموم، اشتد بهم العطش، فعند ذلك يشربون الحميم؛ رجاء أن يسكن به عطشهم، ويذهب ذلك عنهم، فلا يزداد لهم بذلك إلا شدة عطش على ما كان، والله أعلم.

وقوله: ﴿ وَظِلٍّ مِّنْ يَحْمُورٍ ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: هو دخان أسود.

وقال بعضهم: اليحموم: هو من الحميم.

وقال أبو بكر: أي: ظل من بخار يجعل اليحموم بخارا.

ثم الظل الذي ذكر هاهنا يحتمل أن يكون هو الظل الذي ذكر في قوله: ﴿ أَنْطَلِقُوا إِلَى ظِلِّ ذِي تَلْدَتٍ شُعْبٍ ﴾ [المرسلات: ٣٠]، وقوله: لهم ظلل من النار.

وقيل: هو السرادق من النار.

وقوله - عز وجل - : ﴿ لَا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ ﴾ ﴿ لَا بَارِدٍ ﴾؛ لأنه من النار ﴿ وَلَا كَرِيمٍ ﴾؛ لأنه لهوانهم ليس للكرامة.

وقال الحسن وقتادة: ﴿ لَا بَارِدٍ ﴾ المنزل، ﴿ وَلَا كَرِيمٍ ﴾ المنظر<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِيَّاهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ ﴾ أي: هذا الجزاء لهم؛ لأنهم كانوا يقولون في الدنيا: ﴿ نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ ﴾ [سبأ: ٣٥]، وإنما قال ذلك مترفوههم دون السفلة والأتباع؛ لقوله تعالى: ﴿ إِلَّا قَالُ مَتْرَفُوهُآ إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴾ [سبأ: ٣٤].

وقوله - عز وجل - : ﴿ وَكَانُوا يُبْصِرُونَ عَلَى الْغَنِيِّ الْمَطْمِينِ ﴾ اختلف فيه: قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿ وَكَانُوا

(١) قاله ابن عباس، أخرجه الفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير (٣٣٤٤٧) -

(٣٣٤٥٢) وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عنه، كما في الدر المنثور (٢٢٨/٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق وابن جرير (٣٣٤٦٤) وابن المنذر عن قتادة، كما في الدر المنثور (٢٢٨/٦).

(٣) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٤٧٠)، (٣٣٤٧١) وهو قول قتادة وابن زيد أيضًا.

يُصِرُّونَ عَلَى الْغَيْبِ ﴿١﴾، أي: على الإثم العظيم، وهو الشرك.

وقيل <sup>(١)</sup>: الحنث العظيم: الكبائر، والإصرار: هو الإدامة عليها.

وقال بعضهم: يصرون على أنهم يقسمون ويحثون فيه؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ﴾ [النحل: ٣٨] أقسموا: أنهم لا يبعثون، فحثوا في ذلك؛ لأنه تعالى أخبر أنهم يبعثون؛ حيث قال: ﴿بَلَىٰ وَعَدَّٰ عَلَيْهِ حَقًّا﴾ [التوبة: ١١١]. ويحتمل أن يكون قسمهم ما ذكر: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَهُمْ آيَةٌ لِّيُؤْمِنُنَّ بِهَا﴾ [الأنعام: ١٠٩] وقوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِهْدَىٰ الْأُمَمِ﴾ [فاطر: ٤٢]، وقد جاءهم النذير، فلم يكونوا أهدى، وجاءتهم الآيات، فلم يؤمنوا بها، فحثوا فيها، فإن كان قسمهم بأنهم لا يبعثون حثوا حين فراغهم من اليمين؛ لأنهم أيسوا عن ذلك.

وفيه دلالة لصحة مذهب أصحابنا: أن من حلف: للمس السماء، أنه يحنث عند فراغه من اليمين.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَاذِبًا يَقُولُونَ أَيٰذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا ۗ إِنَّا لَبَعُوثُونَ . أَوَّٰبًا وَنَاظِرِينَ أَعْيُنُهُمْ يَلْعَابُ الْعَيْنِ عَلَىٰ الظَّالِمِينَ﴾ قالوا هذا على الاستهزاء والاستبعاد للبعث؛ ألا ترى أنه أجابهم، فقال: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ . لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾.

ثم قوله: ﴿إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: أي: يجمع الأولين والآخريين في التخليق؛ أي: جمع بين الأولين والآخريين في التخليق؛ حيث خلق الآخريين على إثر الأولين، وإلا لم يكونوا وقتما قال: ﴿لَمَجْمُوعُونَ﴾؛ إذ الآخرون لم يكونوا مخلوقين بعد.

والثاني: مجموعون في الأرض، أي: في القبور ﴿إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ أَنتُمْ لَظَالِمُونَ الْكَافِرُونَ﴾ بآيات الله الدالة على توحيده، ورسله، والبعث.

وقوله: ﴿لَاكُلُونَ مِن شَجَرٍ مِّن زُؤْمٍ﴾، أخبر أن المكذبين يكونون آكلين من شجر الزقوم؛ فيكون كما أخبر.

ثم شجرة الزقوم: هي التي ذكر ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ . طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾ [الصافات: ٦٤، ٦٥]، وقد ذكرنا تأويله في موضعه.

وقوله: ﴿فَمَالِئُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ﴾ يخبر أن ليس لهم مما يأكلون ويشربون إلا امتلاء

(١) قاله الشعبي، أخرجه عبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٢٨).

البطن، لا يدفع عنهم ما يأكلون من الزقوم وغيره الجوع، ولا ما يشربون من الحميم العطش عنهم، بل يزداد لهم بذلك جوع وعطش على ما كان، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿فَشْرَبُوا عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ . فَشَرِبُوا شُرْبَ الْهَيْمِ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: الهيم: هو إبل يأخذه الداء، فيشرب حتى يمتلأ البطن، فلا يروى أبدا؛ للداء الذي فيه؛ فعلى ذلك أهل النار يشربون ويأكلون حتى تمتلئ بطونهم، فلا يروون ولا يشبعون، والله أعلم.  
 وقيل: الهيم: الإبل الذي يهيم في الأرض ولا يرد الماء أياما، ثم إذا ورد الماء فيشرب، فتمتلئ بطنه حتى يهلك؛ لامتلاء البطن؛ وهو قول الأصم.  
 وقوله - عز وجل - ﴿هَذَا تَرْفُئُهُ يَوْمَ الدِّينِ﴾، أي: الذي ذكر غذاؤهم ورزقهم يوم الدين.

**قوله تعالى:** ﴿نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ﴾ (٥٧) ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ﴾ (٥٨) ﴿ءَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ﴾ (٥٩) ﴿نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ﴾ (٦٠) ﴿عَلَىٰ أَنْ يُبَدَّلَ آسَاتِكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٦١) ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ﴾ (٦٢) ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُوثُونَ﴾ (٦٣) ﴿ءَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾ (٦٤) ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا فَظَلَمْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾ (٦٥) ﴿إِنَّا لَمَعْرِضُونَ﴾ (٦٦) ﴿بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ﴾ (٦٧) ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ﴾ (٦٨) ﴿ءَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ السَّمَاءِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ﴾ (٦٩) ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ آجَاغًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ﴾ (٧٠) ﴿أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ﴾ (٧١) ﴿ءَأَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنشِئُونَ﴾ (٧٢) ﴿نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذَكُّرًا وَمَتَاعًا لِلْمُقِيمِينَ﴾ (٧٣) ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ (٧٤).

وقوله - عز وجل -: ﴿نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ﴾ هذا يخرج على وجهين:  
 أحدهما: يقول - والله أعلم - : لما صدقتموني ورسلي بأنا خلقناكم في الابتداء، فهلا صدقتمونا ورسلنا بأنا نعيدكم تارة أخرى؛ إذ الأعجوبة في ابتداء الأشياء أكثر منها في الإعادة، وهو ما قال: ﴿وَهُوَ أَهْوَىٰ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٣٧].

والثاني: إنكم صدقتموه ورسله: أنه أنشأكم في بطون أمهاتكم في الظلمات الثلاث، ونقلكم من حال إلى حال، لا يحتمل أن يترككم سدى بلا عاقبة؛ فيكون فيه إثبات البعث؛ إذ لولا ذلك لكان خلقهم وتحويلهم من حال إلى حال عبثا؛ كما قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ . ءَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ﴾ قد علموا أنهم لم يخلقوا ما يمنون، ولا خلقوا أنفسهم، فيقول - والله أعلم - : قد أقررتم أنكم لم تخلقوا

(١) قاله الضحاك، أخرجه ابن جرير (٣٣٤٨٣) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٢٢٩/٦) وعن ابن عباس وعكرمة ومجاهد وقتادة مثله.

ما أمنيتم، ولا أنفسكم، ولا تملكون ذلك، فقد عرفتم أن الله هو خالقكم وخالق ذلك كله، وهو المالك لذلك؛ فإذا عرفتم ذلك، وأنتم أهل تمييز، وأكمل عقلا من غيركم، فإذا لم تملكوا خلق أنفسكم، فالذين هم دونكم أحق ألا يملكوا خلق أنفسكم وخلق ما ذكر ثبت أن الله تعالى هو خالق ذلك كله؛ فكيف عبدتم غيره، وصرفتم الألوهية إلى غيره.

وقوله - عز وجل-: ﴿تَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ﴾ يحتمل وجوها:

أحدها: أنه لما كان هو الذي خلقكم وما ذكر، ثم قدر بينكم الموت، وفيكم الولي له والعدو، وقد سوى في الدنيا بين الولي والعدو، وفي الحكمة التفريق بينهما؛ دل أن هنالك دارا أخرى يفرق بينهما.

والثاني: ﴿قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ﴾، أي: المعجل والمؤجل؛ أي: لم يجعل موت جميعكم في وقت واحد، بل جعل أجلا مؤجلا في الأصل، وقدر أن تكون مدة أجل هذا أكثر من مدة أجل الآخر.

وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿تَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ﴾ أي: سوينا بينكم في الموت بين عزيزكم وذليلكم، ورفيعكم ووضيعكم، لا يسلم أحد عنه.

ويحتمل وجها آخر هو - أولى-: وهو أنه قدر بينكم الموت، وكل واحد منكم يكره الموت، ثم لم تملكوا دفع الموت عن أنفسكم؛ دل أن هاهنا قاهرا قادرا يجب القول بوجوده، والانقياد لأوامره ونواهيته.

وقوله: ﴿وَمَا تَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ﴾ أي: وما نحن بمغلوبين في تبديل أمثالكم.

أو يقول: وما نحن بعاجزين على أن نبدل أمثالكم.

وقوله: ﴿وَنُنشِئُكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ قال أبو بكر الأصم: فيما لا تعلمون من تبديلكم إلى صورة ذميمة قبيحة؛ كصورة القردة والخنازير، ونحوها.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ﴿وَنُنشِئُكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ في أي خلق شاء؛ وهو أقرب من الأول.

وجائز أن يكون معناه ﴿وَنُنشِئُكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ في ظلمات ثلاث الذي لا يبلغه علم البشر، ولا تدبير الحكماء إلى أن بلغوا ما بلغوا، فمن ملك ذلك لا يحتمل أن يعجز عن بعث أو غيره، والله أعلم.

(١) قاله الضحاك بنحوه، أخرجه أبو الشيخ في العظمة عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٢٩).

(٢) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣٣٤٨٧) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٢٩).

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى﴾، فهو على ما ذكرنا: إنكم لما عرفتم أنه هو الذي أنشأكم النشأة الأولى لا عن أصل سبق، لا يحتمل أن يعجز عن النشأة الآخرة؛ لأنها مثل الأولى؛ بل في وهمكم أسهل وأهون.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ﴾ يخرج على ما ذكرنا: هلا تذكرون وحدانيته وربوبيته.

أو هلا تذكرون أن قادر على البعث.

أو هلا تذكرون أنه هو المستوجب لشكر ما أنعم عليكم، وهلا تذكرون نعمه وإحسانه. ومن الناس من قال: النشأة الأولى هاهنا نشأة آدم - عليه السلام - وخلقته؛ أي: علمتم نشأته لا عن أصل ولا احتذاء لغير، فمن قدر على ذلك فهو على النشأة الأخرى لقادر، وعلى تقدير وهمكم أقدر، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ . أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾ جائز أن يكون هذا صلة ما تقدم من قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ﴾، كأنه يقول: أفرايتم ما تحرثون أنتم تخلقون الزرع أم نحن الخالقون له؟ فيكون فيه الذي ذكرنا في ذلك، والله أعلم.

والثاني: أفرايتم ما تحرثون أنتم جعلتم الحراثة بحيث تنبت أم نحن الجاعلون بحيث تنبت؟

ثم قال: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا﴾، أي: يابسا.

وقال أبو عوسجة: أي: متكسر؛ يذكر نعمته التي أنعمها عليهم؛ يقول: هو الذي جعله بحيث ينتفع [به]، ويقي، ولو شاء لجعله بحيث لا ينتفع به، ويخبر عن قدرته: أنه قادر على الإنبات، وعلى الإهلاك؛ فعلى ذلك قادر على الإنشاء والإعادة.

وأهل التأويل يقولون: أفرايتم ما تحرثون أنتم تنبتونه أم نحن المنبتون، وأصله ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَطَلَّتُمْ تَفْكُهُونَ﴾ قيل: تعجبون.

وقيل<sup>(١)</sup>: تدمون، وهي لغة عكيل.

وقال أبو بكر الأصبم: أي: صرتم تنعمون وتتلذذون؛ كما يقول الرجل لآخر: لو أخذت مالك أو سلبته صرت غنيا أو استغنيت.

ولكن لا ندرى أيقال ما ذكر أم لا؟ فإن كان يقال ذلك، يصير تقديره كأنه يتلذذ؛ لكثرة

(١) قاله الحسن، أخرجه ابن جرير (٣٣٤٩٨) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٣٠) وهو قول قتادة أيضا.

ما يذكره في كل وقت؛ لأن الرجل إذا ذهب ماله لا يزال يذكره كالمتلذذ به والمتنعم .  
وعن ابن عباس - رضي الله عنه-: ﴿فَطَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾، أي: تلاومون<sup>(١)</sup> .  
وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه-: ﴿فصرتم تفكهون﴾، وقوله: ﴿فَطَلْتُمْ﴾  
يستعمل في زمان النهار دون الليل .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا لَمَعْرُونَ . بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ﴾ أي: فظلمتم تقولون: إنا لمغرمون .  
ثم اختلف فيه:

قيل<sup>(٢)</sup>: إنا لمعذبون بقوله: ﴿إِنَّكَ عَذَابُهَا كَانَ عَرَامًا﴾ [الفرقان: ٦٥] .

وقيل<sup>(٣)</sup>: إنا المذمومون الملقون للشر، ونحو ذلك، لكنه من الغرم الظاهر؛ لأن  
مرتجعه خسران في ماله، أو هلاك يلحقه الغرامة؛ لما يحتاج إلى غيره، وأصله كأنه  
يقول - والله أعلم-: لو جعله حطاما يابسا لا تتفعون به، ظلمتم تقولون: ﴿إِنَّا لَمَعْرُونُونَ﴾ .  
وقوله: ﴿بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ﴾ قيل: المحروم: هو الذي يتنفى عنه المال أو ما ينتفع به .  
وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: محدودون .

وقيل: محاربون .

لكن المحروم ظاهر، لا يحتاج إلى التفسير، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ . ءَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ السَّمَاءِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ﴾  
يذكر نعمه عليهم بما أنزل لهم من الماء العذب فيشربون، وأخبر أنه لو شاء، لجعله  
أجاجا مالحا ما يهلك الأنفس، ولا تقوم به، وكذلك قوله: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا﴾ حتى  
يخرج من أن يكون غذاء فيه، ولكن بفضله ورحمته أبقى لهم ذلك أغذية وأشربة؛ ولذلك  
قال في آخره: ﴿فَلَوْلَا نَشْكُرُونَ﴾ [أي]: هلا تشكرون ما أنعم عليكم؟

ثم في هذه الآية دلالة نقض قول المعتزلة في أفعال العباد؛ حيث قال: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا  
كُنْتُمْ تُكْفِرُونَ . ءَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْمَخْلُقُونَ﴾، والإمناء: هو فعل العبد؛ إذ هو دقق المنى، ثم  
أخبر أنه هو خالق ذلك؛ حيث قال: ﴿ءَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ﴾، وكذلك الحراثة والزراعة فعل  
العباد، وأخبر أنه خالق ذلك .

[و] في قوله تعالى: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا﴾ و ﴿أجاجا﴾ نقض قولهم في الأصلح؛

(١) أخرجه ابن جرير (٣٣٤٩٦)، (٣٣٤٩٧) عن عكرمة .

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٥٠٣) .

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٥٠٤) .

(٤) قاله مجاهد، أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٦/

فإنه يقال لهم: إن قوله: لو شاء لجعله كذا، ثم لم يفعل ذلك، فقد ترك الأصلح لهم، أو يكون الأصلح لهم في إبقاء ذلك؛ فيصير كأنه قال: لو شاء لجعل ما هو حق وعدل جورا، ولا يجوز أن يقال: إن الله تعالى لو شاء أن يجور لجار؛ فعلى أي الوجهين حمل، كان في ذلك نقض مذهبهم.

وفي قوله تعالى: ﴿قَدَرْنَا يَنْكَرُ الْمَوْتَ﴾ نقض قولهم من أن المقتول لم يميت بأجله؛ لأنه - تعالى - أخبر أنه قدر الموت بينهم، وعندهم: أن من قتل لم يميت بما قدر الله تعالى، ولم يميت بأجله، وقد أخبر أنه هو قدر ذلك، وأنه لا يسبق في ذلك بقوله: ﴿وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُورِينَ﴾، ولو كان على ما تقوله المعتزلة يموت قبل أجله، فقد قالوا: إنه لم يقدر له الموت، وأن القاتل قد سبقه ومنعه عن وفاء ما جعل له من الأجل والبلوغ إلى ذلك الأجل الذي جعل له وكذبه في خبره: أنه يبلغ إلى ذلك الأجل، والله الموفق.

ثم قوله: ﴿أَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ﴾ اختلف في تأويل المزن: قال عامة أهل التأويل والأدب: المزن: هو السحاب.

وقال أبو بكر الأصم: المزن: هو الماء العذب؛ فعلى قوله يكون حرف ﴿مِنْ﴾ صلة، كأنه قال: أنتم أنزلتم المزن.

والظاهر ما ذهب إليه أولئك: أنه ينزل من السحاب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ﴾ قال بعضهم: توقدون.

وقال بعضهم: تقدحون، يقال: قدحت النار، وأوريتها: أي أخرجتها؛ يقال: ورت الناس تري وريا؛ فهي وارية، أي: أضاءت.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتًا أَمْ نَحْنُ الْمُنْشِئُونَ﴾ قيل: هي الشجرة التي تجعل حطبا، وتوقد بها النار وتحرق.

وقيل: هي الشجرة التي فيها النار، وهي التي يتخذ منها الزيوت، والأول أقرب، والله أعلم.

وقوله: ﴿نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذَكُّرًا﴾ قال بعض أهل التأويل: أي: جعلنا هذه النار تذكرة للنار الكبرى، وهي نار الآخرة.

ويحتمل أن يكون ﴿نَحْنُ جَعَلْنَاهَا﴾، أي: هذه النعم الحاضرة تذكرة للنعم الموعودة.

أو جعلنا هذه الشدائد والبلايا في الدنيا تذكرة لما أوعدنا في الآخرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَتَاعًا لِلْمُقْوِينَ﴾ قال بعض أهل التأويل: أي متاعا للمسافرين،

خص المسافرين، لنزولهم القواء، وهو القفر؛ وهو قول القتيبي.

وقيل<sup>(١)</sup>: المقوين: المستمتعين.

وقال أبو عوسجة: المقوي: الذي لا زاد له.

وقيل: الذي يقع في أرض قواء، والقواء: الأرض الخالية من الناس.

وقال أبو عبيد: أرى الذي لا زاد له ليس أولى بالنار، ولا أحوج إليها من الذي معه

الزاد؛ بل صاحب الزاد إليها أحوج، ويقال: رجل مقوٍ: إذا كانت معه مطية قوية.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ

كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِهَذَا

الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ

نَنْظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴿٨٥﴾ فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ﴿٨٦﴾ تَرْجِعُونَهَا إِنْ

كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٨٧﴾ فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتِ بِعِيمٍ ﴿٨٩﴾ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ

أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴿٩٠﴾ فَسَلَامٌ لَكَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴿٩١﴾ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ ﴿٩٢﴾ فَنَزُلُ

مِنْ جَبِينٍ ﴿٩٣﴾ وَتَصْلِيَةٌ جَمِيمٍ ﴿٩٤﴾ إِنَّ هَذَا لَهَوٌ حَقٌّ الْيَقِينِ ﴿٩٥﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴿٩٦﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ . وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ عن

ابن مسعود وإبراهيم أنهما قرآ: ﴿بمواقع النجوم﴾، على الوجدان.

وعن الحسن: أنه قرأها بمواقع على الجمع، وبه أخذ أبو عبيد، وقال: إن بعض أهل

التأويل يتأولونها على منازل القرآن، وبعضهم على مغايب الكواكب ومساقطها، وأي

الوجهين كان، فالجمع فيه أولى من الوجدان.

ثم اختلف في قوله: ﴿فَلَا أُقْسِمُ﴾:

منهم من قال<sup>(٢)</sup>: إن حرف (لا) هاهنا صلة؛ كأنه قال: أقسم بمواقع النجوم، وذلك

جائز في اللغة، كقوله: ﴿مَا مَعَكَ إِلَّا تَسْجُدٌ﴾ [الأعراف: ١٢] ونحوه، يكون على الصلة

والزيادة على التوكيد.

ومنهم من قال: على إثبات حرف (لا)، لكنه جعل ذكره لرد قول كان من أولئك

الكفرة، ولدفع منازعة كانت منهم، لكن لم يذكر ذلك؛ لما كانت معروفة بينهم، فرد

ذلك بقوله: ﴿فَلَا﴾ ثم ابتداء القسم بقوله: ﴿أُقْسِمُ﴾، كأنه قال: أقسم قسما بمواقع

النجوم.

(١) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣٣٥١٩)، (٣٣٥٢٠).

(٢) قاله سعيد بن جبير، أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٥٢٣).



ثم اختلف في تأويل قوله: ﴿يَمَوْعِجُ النُّجُورِ﴾ على الوجهين اللذين ذكرناهما. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿يَمَوْعِجُ النُّجُورِ﴾ أي: بمواقع نزول القرآن نجومًا؛ دليله: ما ذكر على أثره: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ . فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ﴾

والثاني: ﴿يَمَوْعِجُ النُّجُورِ﴾ النجوم المعروفة؛ على ما قال بعضهم. ثم إن كان المراد منه: الكواكب، فالقسم بها يكون على وجوه. أحدها: لعظم موقع النجوم ومحلها في القلوب، وجليل قدرها عند الناس حتى يجعلها بعض الملحدة مدبرة العالم.

أو لكثرة منافع الخلق بها من معرفة الطرق بها والسبل، ومعرفة كثرة الأنواء والمياه، ومعرفة الأوقات والأزمنة، وغيرها مما يكثر ذكرها.

أو ﴿يَمَوْعِجُ النُّجُورِ﴾ أي: مساقطها، وفي ذلك إخبار وإنباء عن شدة طاعة النجوم وتسخيرها إياها للخلق؛ حيث تملك قطع مسيرة خمسمائة يوم في ليلة واحدة ما لا يتوهم قطع ذلك من سواها من ذوي الأرواح والأجنحة التي هي أسرع لقطع المسافات والوصول إلى مقاصدها، والله أعلم.

ثم قال أهل التأويل بأجمعهم بأن القسم بها من الله تعالى. وجائز أن يكون القسم من الرسول ﷺ، لكن أضافه إلى نفسه؛ تعلميا منه لرسول الله ﷺ أن يقسم برب هذه الأشياء؛ وكذلك تعلميا لغيره من الرسل القسم برب هذه الأشياء؛ إذ لا تنازع بينهم وبين الله تعالى؛ ليقسم وإنما وضع القسم لتأكيد الخبر عند الإنكار والتنازع، ولكن التنازع فيما بينهم وبين الرسل، وكذلك ما ذكر: ﴿فَلَا أُقِيمُ رَبِّيَ الْمَسْتَرِقِ﴾ [المعارج: ٤٠]، ليس من الله تعالى، ولكن من الرسول؛ إذ لا يحتمل أن يكون الرب - عز وجل - هو المقسم، ويقول: ﴿رَبِّيَ الْمَسْتَرِقِ﴾؛ فظاهره أن يكون الرسول هو المقسم بها، فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

ومن الناس من قال: إن الأقسام التي جرى ذكرها في القرآن بالأشياء التي ذكرها لو لم يكن القسم بها، لكانت تلك الأشياء تؤكد وتوجب القسم، وتؤكد أن لو وقع بها القسم؛ لأن الأقسام فيه إنما جرى أكثرها في إيجاب البعث والتوحيد، وإثبات الرسالة، ونحوها، وما جرى ذكرها لو لم يكن القسم بها، لكانت توجب ما يوجب القسم؛ لأن في هذه الأشياء دلالات على البعث والتوحيد والرسالة، والله الموفق.

(١) قاله ابن عباس، أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (٣٣٥٢٤)، ومحمد بن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٢٣١/٦).

وقوله: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ على قول من يجعل القسم بالقرآن، فهو ظاهر: أن يقول: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾، أي: الذي أقسم به وأنزله نجوماً هو كريم. وعلى التأويل الذي يجعل القسم بالنجوم المعروفة، يجعل قوله: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ ابتداء ذكر منه له.

ثم تسميته القرآن: كريماً، يخرج على وجوه: أحدها: وصفه بالكرم؛ لما هو محل لقضاء الحوائج الدنيوية والأخرية، وفي العرف: الكريم: من نصب نفسه وأعدّها لقضاء حوائج الخلق والقيام لإنجازها. أو وصفه بالكرم؛ لأن من اتبعه، كرم وشرف. أو كريم عند الله عظيم: لذلك وصفه بالكرم، والله أعلم. وقوله: ﴿فِي كِتَابٍ مَّكُونٍ﴾ قال أهل التأويل: في اللوح المحفوظ؛ سماه مكنوناً: لأنه مستور على خلقه عند الله.

وقال - عز وجل - : ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ يقول: لا يمس ذلك إلا المطهرون. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هم الملائكة الذين يجري ذلك على أيديهم؛ كقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهِمْ سَفَرًا . يَكْرُمًا بَرَزًا﴾ [عبس: ١٥، ١٦] طهروا من الذنوب والآثام، وكأنه ذكر هذا ليؤمنوا عن تحريف هذا الكتاب وتبديله، وهو ما قال على أثره: ﴿تَنْزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾، أي: أنه مكنون عمن يحرفه ويبدله، وأنه لا يمسّه إلا المطهرون من الذنوب، والتحريف: إثم وذنب من رب العالمين، وهو كما ذكر في آية أخرى: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحَ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤]، وقال: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾ [النجم: ٥]، أخبر أن الذي نزل به من السماء أمين، لا يكون منه التحريف ولا التبديل، وأنه قوي، لا يقدر أحد من جني وإنسي أخذه من يده، ولا تحريفه، ثم تمام الأمن بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وكل حفظه إلى نفسه؛ لا إلى أحد من خلقه؛ فصار محفوظاً عن التبديل والتحريف، والله أعلم. وقوله: ﴿أَفِيهِذَا أَلْهَيْتَ أَنتُمْ مَّذْهُبُونَ﴾ قال بعضهم: أفبهذا القرآن أنتم كافرون؟ ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ الله تعالى جعل هذا القرآن حياة الدين وقوامه، والرزق حياة الأبدان وما به قوامها، فكذبوا الأمرين جميعاً، ما به حياة الدين والأبدان جميعاً.

ثم يخرج ما ذكر من تكذيب الرزق على وجوه:

أحدها: ما ذكر بعض الناس أهل التأويل: أنهم كانوا يقولون: رزقنا بنوء كذا؛ كانوا

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٣٥٣٧) وآدم وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في المعرفة من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٣٢) وهو قول سعيد بن جبيرة وعكرمة ومجاهد وغيرهم.

ينسبون الرزق لذلك النوع؛ فهذا يخرج على قول المنجمة: إن النجوم هي مدبرة العالم ورازقتهم؛ لا يجعلون لله تعالى في ذلك تديباً.

فأما من ينسب الرزق إلى الله تعالى، ويقول: رزقنا الله بنوء كذا، فليس في ذلك تكذيبه؛ إنما يخرج ذكر النوع ذكر سبب من الأسباب التي يرزق الله تعالى بها، وكذلك من رأى الرزق من الأسباب خاصة، وأما من يقول: رزقنا تعالى بسبب كذا، فذلك جائز القول به.

وقال بعضهم: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ﴾ أي: تجعلون شكر الرزق التكذيب؛ وبه قال أبو عبيدة.

وجائز أن يكون تكذيبهم الرزق: صرف تسمية الألوهية إلى غير الذي رزقهم، والعبادة لغير المستحق لها، والله أعلم.

وقال الحسن: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ﴾ بئسما أخذ القوم لأنفسهم؛ حتى لم يرزقوا من كتاب الله تعالى إلا التكذيب؛ يقول: صار حظكم من القرآن التكذيب<sup>(١)</sup>، ويجعل هذه الآية مع الآية الأولى: ﴿أَفِيْهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ﴾.

وقال أبو بكر الأصم في هذه الآية: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾، وهو هذا القرآن الذي خصكم به دون آبائكم، ورزقتهم به ما لم يرزق آبائكم منه، ثم جعلتم تكذبون بذلك الرزق الذي خصصتم به ورزقتهم، أو كلام من نحوه، وهو كقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ﴾ [الأنعام: ٩١].

وقال في قوله تعالى: ﴿أَفِيْهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ﴾: هو الذي يرى الموافقة، ويحتال في دفع حجة ما يلزمه ويرد عليه، أو كلام يشبه معناه هذا، والله أعلم.

وقال أبو معاذ: مُدْهِنٌ وَمُدْهِنٌ لغتان، ثم أصل المداهنة من المخادعة، يقال: داهنته وادهنته.

ثم الفرق بين المداهنة والمداراة كأن المداهنة؛ لطمع له فيه مخادعة حتى يصل إلى ما يطمع، والمداراة الشفقة، يداريه إشفاقاً عليه ليتحقق له عليه الحق؛ ليسلم له دينه، وإلا هما في الظاهر واحد، وهما الملاينة وخفض الجناح، لكن الفرق بينهما ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ . وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ نُنظَرُونَ﴾، ليس هذا الكلام صلة ما تقدم

(١) أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٥٦٧)، (٣٣٥٦٨).

من الكلام.

ثم يشبه أن يكون صلة ما قال أولئك للمؤمنين: ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٥٦]، يقول - والله أعلم-: لو كانوا عندكم لم يموتوا ولم يقتلوا على ما زعمتم، فهلا إذا كانوا عندكم، وقد بلغت الأرواح الحلقوم أن ترجعوا، وتردوها إلى الأجساد التي كانت لو كنتم صادقين في قولكم: ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا...﴾ الآية [آل عمران: ١٥٦]، على هذا جائز أن يخرج تأويل الآية، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ نُنظَرُونَ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: ﴿نُنظَرُونَ﴾ أي: تنتظرون خروج الروح أنها متى تخرج؟ لا تملكون ردها إلى حيث كانت، ولكن تنتظرون خروجها متى تخرج؟

والثاني: ﴿وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ نُنظَرُونَ﴾ على حقيقة النظر؛ أي: تنتظرون إلى سلطاني وقدرتي.

وقيل: هو من الانتظار؛ أي: تنتظرون أن يحل بكم الموت، [و]هو ما ذكرنا.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ نُنظَرُونَ﴾؛ لأنهم كانوا يعبدون الأصنام رجاء أن تشفع لهم في ضيق الحال، وإنما يضيق الحال عليهم الأمر عند حلول الموت؛ إذ لا بعث عندهم، فيقول: فلولا إذا بلغت الأرواح الحلقوم فتنفع لهم الأصنام التي يعبدونها، وترد الأرواح إلى المكان الذي كانت، فإذا لم تملك ذلك فكيف عبدتموها؟ والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ﴾، قال بعض أهل التأويل: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ﴾ أي: ملائكتي ورسلي في ذلك الوقت أقرب إليه منكم ﴿وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ﴾ الملائكة، لكن أضاف إلى نفسه؛ لما أن الملائكة بأمره وتسليطه يعملون.

وقيل: نحن أقرب إليه منكم، أي: أولى به في ذلك الوقت؛ لما يعلم هو خطأه، ويتبين له الحق في ذلك الوقت من الباطل: ﴿وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ﴾ أنتم، أي: لا تعلمون ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ . تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، قال بعضهم: ﴿غَيْرَ مَدِينِينَ﴾ أي: لو كنتم غير مملوكين لله تعالى على ما زعمتم، ترجعون الأرواح، وتردونها إلى الأجساد التي كانت فيها؛ إن كنتم صادقين: أنكم غير مملوكين، فإذا كنتم عندكم غير مملوكين، تكونون مالكين؛ إذ ليس إلا المملوك والمالك، فإذا لم تكونوا مملوكين تكونون مالكين فتملكون ردها إلى ما فيها، فإذا لم تملكوا كنتم مملوكين، والله أعلم. وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿غَيْرَ مَدِينِينَ﴾ أي: غير محاسبين ولا مجزيين، فردوا النشأة الأولى،

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٥٦٩) وهو قول مجاهد وقتادة والحسن وغيرهم.

واجعلوها بأنفسكم حتى تكون النشأة الأولى حكمة؛ إذ لم تملكوا رد هذه الأرواح إلى الأنفس، أو اجعلوا النشأة الأولى حكمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ . فَرَوْحٌ وَرِيحَانٌ وَحَنْتٌ يَعْبِيرُ . . .﴾ إلى آخره، اختلف في وقت ما ذكر [و] لمن ذكر ذلك؟ قال بعضهم: إن ذلك يقال لهم عند الموت؛ بشارة لهم بما يكون لهم في الجنة.

ومنهم من يقول: إنما يقال ذلك إذا دخل هؤلاء الجنة، وأولئك النار؛ أعني: الكافرين، وهو ما ذكر، ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكْذِبِينَ الصَّالِينَ . فَنَزَلُ مِنْ جِمْيرٍ . وَنَصِيلُهُ جِمْيرٍ . إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ﴾.

وجائز أن يكون يقال ذلك لهم عند رسول الله ﷺ في الجنة، وصفاً لرسول الله ﷺ عنده في الجنة، ومكانهم لديه، على ما كانوا عنده في الدنيا السابقين كانوا في الدنيا المقربين عنده، ومكانهم لديه أقرب من مكان غيرهم من المؤمنين؛ فعلى ذلك يخبر أن السابقين في الإجابة يكونون في الآخرة عنده أقرب، ويكون قوله: ﴿فَرَوْحٌ وَرِيحَانٌ﴾ أي: يستأنس هو بهم ويستأنسون به، لا يفارقونه ولا يفارقهم، على ما كانوا في الدنيا، وسائر المؤمنين يسلمون عليه في أوقات، وهو ما ذكر: و ﴿فَسَلِّتْ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾ على ما كانوا يفعلون في الدنيا، وهو أقرب من الوجهين اللذين ذكرناهما.

ويحتمل ما ذكروا من البشارة عند الموت - أعني للمؤمنين والكافرين- في حق المؤمنين: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ . فَرَوْحٌ وَرِيحَانٌ﴾، ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ . . .﴾ كذا، وفي حق الكفرة: ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكْذِبِينَ الصَّالِينَ . فَنَزَلُ مِنْ جِمْيرٍ . . .﴾ الآية. ويحتمل [ما] ذكر بعضهم: أن ذلك يقال لهم بعدما دخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَرَوْحٌ وَرِيحَانٌ وَحَنْتٌ يَعْبِيرُ﴾ اختلف في تأويله وتلاوته: أما تلاوته: روي عن عائشة - رضي الله عنها- قالت: كان رسول الله ﷺ يقرأ هذا الحرف ﴿فَرَوْحٌ وَرِيحَانٌ﴾ تعني: بضم الراء. وعن الحسن: أنه قرأها بالضم<sup>(١)</sup> أيضاً. وعن الضحاك: بفتح الراء، [و]عليه جميع القراء.

وقال أبو عبيد: لولا كراهة خلاف الأمة، وإلا ما قرأتها إلا بالضم، ولكن لا أجد أحداً عليها، فأستوحش من مفارقة الناس، ولا يجتمع الله تعالى أمة محمد ﷺ على الضلالة.

(١) أخرجه عبد بن حميد عن عوف عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٣٩).

وأما تأويله: فعلى قراءة الرفع، عن الحسن قال: الروح: الرحمة، والريحان: ريحاننا<sup>(١)</sup>.

وعن أبي عبيد قال: بالرفع: هو الحياة والبقاء.

وعن الضحاك: بالفتح: الروح: الاستراحة، والريحان: الرزق<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: الروح: كناية عن دوام النعمة والسعة، يقال: فلان في روح؛ إذا كان في سعة ونعمة، والريحان: كناية عن الشرف والمنزلة، يقال: فلان ريحاني؛ وذلك لشرفه ومنزلته عنده.

ومنهم من قال<sup>(٣)</sup>: الروح: الراحة، والريحان: الرزق في الجنة.

وقال بعضهم: الروح - بالرفع - من الرحمة، وبالنصب: الراحة.

ونحن نقول: جائز أن يكونا جميعا بالنصب والرفع من الرحمة؛ لقوله: ﴿لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، أي: من رحمته، وقال في موضع آخر: ﴿وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢] أي: برحمة منه، يخبر الله تعالى أن المقربين يكونون في الجنة في رحمة الله ونعمته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ فَسَلِّمْ لَكَ مِنْ حَيْثُ يَلْبَسُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، ويحيي بعضهم بعضا بالسلام.

ويحتمل ﴿فَسَلِّمْ لَكَ﴾ أي: السلامة لك منهم من جميع الآفات والأذى.

وذكر في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - ﴿فسلام إنك من أصحاب اليمين﴾، فهذا إن ثبت فهو يخرج على البشارة له عند الموت، والله أعلم.

وقيل<sup>(٤)</sup>: يسلم عليهم الملائكة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ﴾ يقول: هذا الذي ذكرنا للمقربين، ولأصحاب اليمين، وللمكذبين هو حق اليقين؛ أي كائن لا محالة، لا شك فيه؛ مثل هذا يقال على التأكيد وتحقيق ما سبق ذكره ووصفه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ يقول - والله أعلم - فسبح ربك باسم لا يسمى به غيره؛ أي: نزهه عن جميع ما قالت الملاحدة فيه من الولد والشريك، وتسمية من دونه: إلها وغير ذلك، والله الموفق للسداد وإليه المرجع والمآب.

(١) أخرجه عبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٤٠).

(٢) أخرجه عبد بن حميد وابن جرير عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٤٠).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٥٧٩).

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٤٠).

## سورة الحديد وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ ۗ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢﴾ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ۗ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۗ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۗ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾ لَهُ مَلَكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٥﴾ يُؤَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ ۗ وَهُوَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٦﴾ ۝

قوله - عز وجل - : ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يجوز أن يقرأ ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ﴾ وسبح الله، كما يقال في الكلام: شكر لله، وشكر الله، ونصح لله ونصح الله. ويجوز أن يكون معناهما في الظاهر مختلفا، ويتفق في الحقيقة والباطن؛ لأن التسييح: هو التخليص والتنزيه والتبرئة، فمتى أضيف الفعل إلى الله تعالى، ووقع عليه، فيقال سبح لله، فمعناه: أنه نزهه وبرأه عن جميع معاني الخلق، وخلصه عن شبه المخلوقين، وإذا قيل: سبح لله، فقد وقع الفعل على الأشياء المخلوقة؛ أي: خلصها كلها له وبرأها عن غيره، وإذا وصف بأن كل الأشياء له، وهو المالك لها، وهم عبيده ومماليكه، خاضعون أذلاء، فقد وصف بالغناء ونفي الحاجة عنه، وأنه متبرئ عن الشبه بمماليكه ومخلوقاته، فهما جميعا من هذا الوجه ينظمان معنى واحدا، وإن كانا مختلفين وفي الباطن مؤتلفين؛ كما أن الإسلام: هو أن يجعل كل شيء من الخلق لله تعالى خالصا سالما له، والإيمان: هو التصديق بالربوبية له في كل شيء، فمتى صدق الله تعالى بالربوبية في الخلق والأمر، فقد جعل الخلق سالما له، فمتى جعل سالما له فقد صدقه في الربوبية، فقد اتفقا من حيث المعنى، وإن اختلفا من حيث الظاهر، فعلى ذلك هذا، والله الموفق.

ثم يحتمل ما ذكر من لتسييح: هو تسييح الخلقة، تشهد له خلقة كل شيء بالوحدانية والألوهية، فهذا على خلقة الكافر والمؤمن جميعا وغيرهما من المخلوقات. ويحتمل أن يكون أراد الممتحنين الذين في السموات والأرض، ويرجع إلى تسييح خاص، وهو تسييح النطق واللسان عن اختيار. وجائز أن يرجع إلى كل ذي روح يجعل الله في سرية هذه الأشياء من التسييح له ما

يعلمه هو لا يعلمه غيره إلا بإعلام الله تعالى إياه ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ يخرج على وجوه:

أحدها: العزيز: هو الذي أفقر الخلق وأحوجهم إليه، والحكيم: هو المحكم للأشياء المتقن لها.

أو العزيز: القاهر الغالب، الحكيم: هو العالم بالأشياء على حقيقتها.

أو العزيز: هو المالك كل ملك؛ كقوله: ﴿مَلِكٌ أَمَّاكٌ﴾ [آل عمران: ٢٦] الحكيم: الواضع كل شيء موضعه.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ﴾ جائر أن يكون ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ﴾ تفسيرا لقوله: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ أي: يملك أن يحيي هذا، ويميت غيره، أو يحيي من شاء، ويميت من شاء، ويملك إحياء من شاء وإماتة من شاء، ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْإِحْيَاءِ وَالْإِمَاتَةِ وَغَيْرِهِمَا قَدِيرٌ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ قالت الباطنية: الأول: معناه: المبدع الأول، والآخر: المبدع الثاني، والظاهر: هو الناطق، وهو الرسول ﷺ، والباطن: هو صاحب التأويل؛ يقولون: إن المبدع الأول أتم للمبدع الثاني المعونة؛ فيستعين بها المبدع الثاني على خلق هذا العالم وإنشائهم؛ لأنهم يقولون: إن المبدع الثاني هو الذي دبر هذا العالم، وأنشأهم بإعانة المبدع الأول، والناطق هو الذي دبر الشرائع، والباطن - وهو صاحب التأويل - هو الذي يبين الشرائع التي دبرها الناطق وهو الرسول ﷺ، ولا يصفون أن الله تعالى هو الأول والآخِر والظاهر والباطن، ويقولون: لا يجوز أن يوصف بهذه الأشياء؛ لأن الأولية تنفي الآخرية، والظاهر ينفي الباطن؛ كل حرف من هذه الحروف يبطل الآخر في الشاهد.

وجوابنا: أن ما قلتم من المبدع الأول والثاني والناطق والباطن، ليس بشيء له معنى على ما ذكرنا في موضعه، وأما عندنا: فإن قوله: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ هو حرف التوحيد: هو الأول بذاته، والآخِر بذاته والباطن بذاته؛ قال هذا؛ ليعلم ولا يفهم من أوليته أولية غيره، ولا يفهم من آخريته آخرية غيره، وكذلك لا يفهم من ظاهريته ظاهرية غيره، ولا من باطنيته باطنية غيره؛ لأن في الشاهد من كان له أولية لا يكون له آخرية، ومن كان له آخرية لا يكون له أولية، وكذلك من كان له ظاهرية لا يكون له باطنية، ومن كان له باطنية لا يكون له ظاهرية؛ فكل حرف من هذه الحروف مما ينقض



الحرف الآخر وينفيه في الشاهد، وإنما ذكر هذه الأحرف لنفسه؛ ليعلم ألا يفهم من أوليته أولية الأشياء، ولا يفهم من آخريته ما يفهم من آخرية الأشياء، وكذلك ما ذكر من ظاهرته وباطنيتها، وهذا كما ذكر: أنه عظيم ولطيف، وكل واحد منهما في الشاهد مما يناقض الآخر وينفيه: ما عظم ينفي ويناقض ما لطف؛ لثلا يفهم من عظمة ما يفهم من عظمة غيره، ولا من لطافته [ما يفهم] من لطافة غيره، والله الموفق.

وقال بعضهم: الأول: الذي لا ابتداء له، والآخر: الذي لا انتهاء له، والظاهر: هو الغالب القاهر، الذي لا يغلبه شيء، والباطن: الذي لا تدرکه الأوهام. وقال بعضهم: هو الأول الذي له أولية الأشياء، والآخر الذي له آخرية الأشياء، والظاهر بالحجج والآيات، والباطن الذي لا تدرکه الأوهام، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ كأن خلق ما ذكر من السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام: الستة الأيام التي تدور عليها أيام الدنيا، وهي أيام حكمة، فإنما خلق في هذه الأيام كيان الأشياء وأصولها، لا أنه خلق كلية الأشياء فيها، وما يكون أبد الأبدین، فعلى هذا التأويل يكون قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ أي: استوى أمره، فخلق الممتحن، وهم البشر؛ إذ المقصود بخلق هذه الأشياء كلها البشر، ولهم إنشاء هذه الأشياء.

وإن كان المراد من قوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ أيام الدنيا الذي يكون اليوم مقداره ألف سنة؛ على ما ذكره في آية أخرى؛ فيكون ما ذكره من خلق السموات والأرض وما بينهما خلق أصول الأشياء وكيانها وما يتولد منها، بل يقع ذلك على الكل، فيكون على هذا تأويل قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ البعث؛ أي: استوى خلق ما خلق وأنشأ من العالم بالبعث ما لولا ذلك البعث لم يكن إنشاء هذا العالم الأول حكمة؛ فالمقصود من إنشاء هذا العالم البعث، وله يصير إنشاؤه حكمة، فيكون به استواء الأمر.

ثم تأويل العرش: يحتمل الملك؛ استوى ملكه بخلق الممتحن أو بالبعث الذي ذكرنا، ولا نفسر أنه ما أراد بقوله: ﴿اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾؛ لأنه لا يعلم ما أراد به، إذ قال في ذلك: ﴿فَسْتَلِّ بِهِ حَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٩] أمر أن يسأل به خبيراً، ولم يرد بذلك: أنه يسأل به عنه؛ فلا يسمع تفسيره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا﴾، أي: كثرة ذلك وازدحامه، لا يلتبس عليه ولا يستتر عنه شيء.

والثاني: يخبر أن السماء والأرض مع ثقلهما وكثافتها لا يستران ولا يحجبان عليه الوالج فيهما، والخارج منهما والنازل منهما، والإحاطة بذلك؛ ليعلم أن لا شيء يحجب عنه، ولا يخفى عليه شيء، ولا يعجزه شيء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ هذا الحرف يخرج على وجهين: أحدهما: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾: أي: عالم بكم وبأفعالكم، ومحيط بكم، وحافظ عليكم. والثاني: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ يتوجه المعنى فيه لاختلاف الأحوال؛ يقول: إن كنتم محبين له، خاضعين مطيعين، فهو معكم بالنصر لكم والمعونة على أعدائكم، وإن كنتم معرضين عنه معاندين فهو معكم بالمعونة عليكم، والانتقام منكم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ قال أهل التأويل: أي: علمه وسلطانه وقدرته معكم أينما كنتم، وأصله ما ذكرنا فيما تقدم: أنه إذا ذكر - جل وعلا- بلا ذكر الخلق معه، ولا ضم أحد إليه سواه، يوصف بالأزل، فيقال: لم يزل عالما قادرا خالقا، بلا ذكر وقت، ولا حد ولا شيء من المكان وغيره، وإذا ذكر معه شيء من الخلق يذكر على ما عليه هذا الخلق من الوقت والمكان والأحوال للخلق دون الله تعالى، فيقال: لم يزل عالما للخلق وقت كونهم، لم يزل خالقا للعالم وقت كونه؛ حتى لا يتوهم قدم المخلوق، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿حَقَّقْنَا لَكَ أَنَّكَ مُبْطِلٌ كَلِمَاتِكَ وَالْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالضَّالِّينَ﴾ الآية [محمد: ٣١]، ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾ [المائدة: ٩٤] وقوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَصْرِفُ رِيسَالَهُ بِالْغَيْبِ﴾ [الحديد: ٢٥]، وقوله: ﴿وَلَنَبِّئَنكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخُوفِ وَالْجُوعِ...﴾ الآية [البقرة: ١٥٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلِيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ [العنكبوت: ١١]، ونحوها مما كثر ذكره كذلك على ما عليه أحوال الخلق، فعلى هذا قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾، ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَهُمْ مَلَكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، الملك إنما ينسب بحق نفاذ المشيئة والأمر والولاية، فجائز أن يكون قوله: ﴿مَلَكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، أي: له نفاذ المشيئة، وله الولاية في السموات والأرض، وعلى أهلها، وله السلطان عليهم، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿مَلَكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، أي: له خزائن السموات والأرض، يعطى من يشاء، ويحرم من يشاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ أي: إلى الله يرجع تدبير الأمور من إحداث وتكوين وإعطاء وبذل ومنع وحرمان، ليس تدبير ذلك إلى الخلق، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾، أي إلى الله ترجع أمور الممتحنين في الآخرة من الحساب والسؤال، والثواب والعقاب وغير ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾: إيلاج الشيء: إنما هو إدخاله فيه على إبقاء المدخل فيه؛ هذا هو المعروف، لكن ما ذكرناه هنا من إيلاج هذا في هذا، وهذا أن جعل ما كان في حال الاستواء في حد الليل نهاراً، وجعل ما كان في حال الاستواء في حد النهار ليلاً؛ على إتلاف كل واحد منهما بالآخر، لا على الإبقاء، وفي ذلك وجوه من الدلالة: أحدها: يدل ذلك على أنه فعل واحد عليم له تدبير، لا فعل عدد، أو لا تدبير له؛ لأنه لو كان فعل عدد، لكان لا يجري على سنن واحد وتدبير واحد منذ كان إلى أبد الآبدين؛ بل يقع في ذلك تمناع وتغالب يمنع كل واحد ما له مما لغيره، ولغلبه عليه، ولا يوافق في تدبيره؛ على ما يكون من عادة الملوك؛ على ما قال: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، وقال: ﴿إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١]، والله الموفق.

وفيه دلالة البعث، [و] هو إتيان الليل بعد ذهاب أثر النهار، وإتيان النهار بعد ذهاب أثر الليل، ونحو ذلك؛ على ما تقدم ذكره.

وقوله: ﴿وَهُوَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾، قال أهل التأويل: أي: عليم بما في الصدور. وجائز أن يكون تأويله: وهو عليم بما في الصدور: أرباب الصدور، وهم البشر الذين لهم الصدور والتدبير؛ لأن الصدور إنما يقال للذين لهم تدبير وتمييز، وهم البشر، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٧﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ هُوَ الَّذِي يُزِيلُ عَنْ عَبْدِهِ ءَأَيْتٍ يَنْتَبِئُ لِخُرُوجِكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٩﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ يَمِزُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْئُرُ مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلِ أَوْلِيائِكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلَوْا وَكَلَّمَ اللَّهُ الْمُحْسِنِينَ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُمْ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴿١١﴾ يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرَتُكُمُ الْيَوْمَ جَسَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ يَوْمَ يَقُولُ الْمُتَّقُونَ وَالْمُتَّقَاتُ لَلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْظَرْنَا نَفْسًا مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَمْ يَأْتِ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَهَرَ مِنْ قَبْلِهِ الْعَذَابُ ﴿١٣﴾ يُتَادَوْنَهُمْ أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَى وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّبْتُمْ الْأَمَانِي حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَعَزَّكُمْ بِاللَّهِ الْقُرُورُ ﴿١٤﴾ فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَا أُنزِلَتْ إِلَّا هِيَ مَوْلَانَكُمْ وَبَسَّ الْأَمْعِيذُ ﴿١٥﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الإيمان بالله: هو أن تجعله رب كل

شيء، وأن له الخلق والأمر، والإيمان برسوله: هو أن صدقه في كل ما يخبر عن الله تعالى وفي كل قول وفعل، وأنه صادق، وأنه محق، وتعلم أنه بأمر الله تعالى ونهيه يأمر وينهى ويفعل لا من ذات نفسه؛ هذا هو الإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ.

وقوله - عز وجل -: ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ﴾ يقول - والله أعلم -: وأنفقوا من المال الذي جعلكم فيه خلفاء من تقدمكم؛ لأن الناس يخلف بعضهم بعضا في هذه الأموال؛ كأنه يقول: أنفقوا من المال الذي جعلكم خلفاء من تقدمكم قبل أن يخلفكم من بعدكم؛ كما ترك الإنفاق من تقدمكم؛ إذ هي إنما أنشئت للإنفاق والانتفاع بها، لا للترك كما هي، والله أعلم.

ثم أخبر تعالى بقوله: ﴿ فَأَلِّدِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفِقُوا لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ أن من كان أمر به وأنفق، فله أجر كبير: ما أوعدهم من الأجر على جهة الإنعام منه والإفضال، دون الاستحقاق؛ إذ المال ماله، وهم عبيده، ولا يلزم للعبد أجر على سيده، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ ﴾ في ظاهره متناقض؛ لأنه يقول: ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ ﴾، ولو كانوا لا يؤمنون بالله كيف يقرون بالله وبالرسول، ويصدقونه: أنه رسول الله؛ إذ التصديق بالرسول تصديق بالمرسل، وهم لا يؤمنون بالله، فكيف يصدقون الرسول؟ لكنه يخرج على وجهين: أحدهما: أي: ما لكم لا تؤمنون بالله؟ أي: بقدرة الله على بعثكم وإحيائكم بعد موتكم قد أتاكم ودعاكم بما تبين لكم من قدرته وسلطانه على البعث، فما لكم لا تؤمنون بقدرته؟ على هذا جائز أن يخرج؛ لأن أهل مكة كانوا أصنافا: منهم من يذهب مذهب الدهر، ومنهم من يذهب مذهب الشرك، ومنهم من يقر بالتوحيد وينكر البعث، والله أعلم.

والثاني يقول: أي: عذر لكم في ترك الإيمان بالله تعالى والرسول دعاكم، وقد أتاكم من الآيات والحجج ما يدفع عنكم العذر، ويزيح عنكم الشبه؟ فأبي عذر لكم من ترككم الإيمان به؟ فما لكم لا تؤمنون؟

وقوله - عز وجل -: ﴿ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ قد ذكرنا فيما تقدم أن أخذ الميثاق من الله تعالى يخرج على وجوه:

أحدها: على ألسن الرسل - عليهم السلام - كقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِي ﴾ [المائدة: ١٢] إلى آخر ما ذكر، وغير ذلك من أمثاله.

والثاني: أخذ الميثاق ما جعل في خلقه كل أحد من شهادة الوجدانية له.  
والثالث: عهد إليهم؛ حيث ركب فيهم العقول والأفهام، وجعلهم بحيث يميزون ما لهم مما عليهم، فيما لا يحتمل إهمال مثلهم وتركهم سدى.  
ويحتمل ما ذكر بعض أهل التأويل من إخراجهم من صلب آدم - عليه السلام -، والوجه الأول أقرب.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَأَ تُوْمِنُونَ بِاللّٰهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ﴾ في أهل الكتاب الذين كانوا مؤمنين بالله ورسوله محمد ﷺ قبل أن يبعث، فلما بعث كفروا به؛ يقول - والله أعلم -: ما لكم لا تؤمنون بالله والرسول الذي كنتم مؤمنين به؟!  
ويحتمل أن تكون الآية في أهل النفاق الذين كانوا يظهرن الإيمان به، ولا يحققونه؛ يقول: ما لكم لا تحققون الإيمان بالله والرسول يدعوكم لتحقيقوا الإيمان بربكم؟ وهو كقوله: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ [آل عمران: ١٠١] أي: لا عذر لكم في الكفر بالله ورسوله، وترك الإيمان بهما، فعلى ذلك الأول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ بالآيات والحجج.  
أو يذكر هذا لاعلى الشرط؛ بل على التأكيد؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهِنَّ أَنْ يَكْتُمَنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِيهِنَّ أَرْحَامَهُنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، لأنهن إذا كن أذعن الإيمان، لم يحل لهن أيضا كتمان ما في أرحامهن.

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي يُرْسِلُ عَلَىٰ عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ الآيات في الحقيقة: هي الأعلام، لكن فسرت الآيات بالحجج؛ لأن الآيات حجج من عند الله تعالى جاءت، لا أنها مفتعلات من الخلق.

وقوله: ﴿بَيِّنَاتٍ﴾: واضحات أنها من عند الله جاءت، لا من عند الخلق، أو بينات أمره ونهيه، وما لهم وما عليهم، وما يؤتى وما يتقى.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ ما أضيف إلى الله تعالى من الإخراج، فهو على وجهين:

أحدهما: على حقيقة الإخراج، وهو أن يوفقهم إلى الإيمان، ويعطيهم المعونة والعصمة؛ فيخرجون مما ذكر من الكفر إلى الإيمان.

والثاني: يخرج على الأمر به، والدعاء إلى الإيمان، ليس على حقيقة الإخراج، وهو كقوله: ﴿لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ في هذه الآية، ونظير حقيقة الإخراج قوله: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وعلى هذا يخرج إضافة

الهداية إلى الله تعالى: على التوفيق وإنشاء فعل الهداية منهم، والثاني: على الدعاء والبيان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ يَكْرِهُ لِرَءُوفٍ رَحِيمٍ﴾ جائر أن يكون معناه: وإن الله بمن خرج من الظلمات إلى النور لءوف رحيم، وهو يرجع إلى المؤمنين خاصة.

وجائر أيضا [أن] يوصف بالرحمة والرأفة على الكل؛ أي: بكم لءوف رحيم بما أرسل إليكم الرسول، وأنزل عليكم الكتاب، وإن كان في أنفسكم وعقولكم كفاية على معرفة وحدانية الله تعالى وربوبيته بدون إنزال الكتاب وإرسال الرسول، لكن بفضلته ورحمته أرسل الرسل، وأنزل الكتب؛ ليكون ذلك أدعى لهم، وأوصل إلى إدراك ما دعوا إليه، وأقرب في دفع الشبه والعدر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: ما قال أهل التأويل: إن الخلق يفتنون كلهم، ويبقى الله تعالى؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا﴾ [مريم: ٤٠] فعلى هذا قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: ما لكم لا تنفقون في سبيل الله قبل أن يزول ملككم ويصير ميراثا لله تعالى.

وجائر أن يكون قوله: ﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ إضافة وراثه بعضهم من بعض إليه؛ لما أنهم عبيده وإماؤه، ومال العبد يكون لسيدته؛ فيصير كأنه يقول: ما لكم ألا تنفقوا لأنفسكم، وما يرجع إلى منافعكم، قبل أن يصير ذلك ميراثا لغيركم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَدَّلَ أُولَئِكَ أَكْبَرُ مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ بَعْدِ الْفَتْحِ وَأُولَئِكَ سَاءَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ الآية.

قال بعضهم: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ﴾، أي: لا يستوي منكم من آمن قبل الفتح؛ لأن قبل الفتح كان على من آمن خوف الهلاك وأنواع العقوبات؛ لأن الغلبة في ذلك الوقت كانت لأهل الكفر؛ لذلك لم يستو من آمن منهم قبل الفتح، ومن آمن منهم بعد الفتح، وعلى ذلك يخرج ما روي عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «لو وزن إيمان أبي بكر بإيمانهم لرجح»؛ لأن إيمانه - رضي الله عنه - في وقت الخوف على متبعي الإسلام.

أو لما يكون بإيمانه إيمان نفر كثير؛ لأنه كان رئيسهم، وكذلك الإنفاق في ذلك الوقت أفضل وأعظم، لما في الإنفاق في ذلك الوقت معونة لرسول الله ﷺ ولمن تابعه.

أو لما أن الإنفاق من بعد الفتح يقع به طمع الوصول إلى المنافع والأبدال من الصدقات والمغانم، وقبل الفتح، لم يكن ذلك المعنى، فهو لله خالص بلا بدل ولا طمع كان معه، والله أعلم.

وقيل <sup>(١)</sup>: لا يستوي من هاجر ومن لم يهاجر، ولا هجرة بعد فتح مكة؛ فلذلك روي عنه عليه السلام: «لا هجرة بعد اليوم، ولكن جهاد ونية» <sup>(٢)</sup> وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَلَّا وَعَدَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾، أي: وعد الله لكلا الفريقين: من أنفق قبل الفتح وبعده الجنة والثواب الحسن.

وقال بعض أهل التأويل: هذه الآية نزلت في فتح الحديبية، فقيل: يا رسول الله، فتح هو؟ قال: «نعم، فتح عظيم» <sup>(٣)</sup>.

وعن قتادة: هو فتح مكة <sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ فيه ترغيب وترهيب فيما يرغب ويرهب عنه.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُرِضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا فِضْوَفَهُ لِمُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ قد ذكرنا فيما تقدم: أنه - جل وعلا - عامل عباده بكرمه وجوده معاملة من لا حق له ولا ملك في أنفسهم وأموالهم، لا معاملة من حقيقة أملاكهم وأموالهم وأنفسهم له؛ من نحو ما ذكر من الإقراض له، وما ذكر من شرائه أنفسهم وأموالهم منهم بأن لهم الجنة، وما ذكر لأعمالهم من الأجر، وهم عبيده، وأعمالهم التي يعملون لأنفسهم، كأنهم عاملون له، وما يمسكون لأنفسهم ويدخرونه في وقت الحاجة لهم، سماه: قرضا، وما يكتسبون به للحياة الدائمة والنعم الباقية، فهم المنتفعون بها، ولا أحد في الشاهد يستقرض مال نفسه من آخر ببذل ثم يعطي له الأجر على ذلك؛ هذا كله خارج عن عادة الخلق، وطبعهم، وصنيعهم بعضهم مع بعض، لكن عاملهم بما يليق بكرمه وجوده [و]عد لهم بما أمسكوا لأنفسهم أضعافا مضاعفة.

ثم جائز تسميته ما يمسكون لوقت حاجتهم: قرضا؛ لثلا يمنوا على الفقراء وأهل الحاجة بما أعطوهم منه؛ لما عرف - جل وعلا - من طبعهم الامتنان عليهم، أو لما يدفع عنهم مؤنة حفظ ذلك إلى وقت حاجتهم من السرقة، والغصب وغير ذلك من أنواع ما يخاف التلف منها، والله أعلم.

(١) قاله مجاهد، أخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٦/٢٤٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣/٦) كتاب الجهاد: باب فضل الجهاد... (٢٧٨٣)، ومسلم (٢/٩٨٦) كتاب الحج: باب تحريم مكة... (١٣٥٣/٤٤٥).

(٣) تقدم.

(٤) تقدم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا كَرِيمًا﴾ ، قال أهل التأويل: أي: أجر حسن، والله أعلم.

وجائز تسميته: كريماً؛ لما أن من ناله يصير كريماً، أو لما يؤمل ويرجى أن يكون لهم ذلك، والكريم في الشاهد: هو الذي يرجى منه كل خير ويؤمل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ جائز أن يكون قوله: ﴿يَسْعَىٰ نُورُهُمْ﴾ أي: كتبهم التي يعطون في الآخرة، فإنه يعطى كتاب المقربين والسابقين من أمامهم وقدامهم، وكتاب سائر المؤمنين من أيانهم، وكتاب أهل الشرك من وراء ظهورهم، يؤيده حرف حفصة - رضي الله عنها - : ﴿نورهم يسعى بين أيديهم وفي أيانهم﴾ كقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْقِيَ كِتَابًا بِمِيْنَةٍ...﴾ الآية [الانشقاق: ٧].

وجائز أن يكون نور إيمانهم ودينهم الذي كانوا عليه في الدنيا.

وجائز أن يكون نورهم الذي ذكر كناية عن الطريق الذي يسلك فيه السابقون، يرون ما أمامهم، وسائر المؤمنين عن أيانهم وما سلكوا في الدنيا، وأهل الشرك بشمالهم، وأهل النفاق من ورائهم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ كناية عن اليمن والبركة؛ إذ إنما بالأيمان ينال اليمن والبركات فسامها بذلك.

ويحتمل ما ذكر أهل التأويل: أنه يرفع لهم نور، فيمشون بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَشِّرْكُمْ الْيَوْمَ حَتَّىٰ تَجْرِيٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ إنما يقال ذلك قبل دخول أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار؛ وهذا يدل أن النور المذكور لهم يكون قبل دخول أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار.

وقوله: ﴿ذَٰلِكَ هُوَ النَّوْرُ الْعَظِيمُ﴾؛ لأنه لا هلاك بعده ولا تبعة، ولا انقطاع لذلك.

ثم قوله: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ ليس أن يراه هو خاصة لا يرى غيره ذلك؛ بل يرى ذلك جميع المؤمنين؛ فيبطل به قول من جعل التنصيص على الشيء دالا على التخصيص ونفي غيره.

وعن قتادة: أنه قال: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ قال: «إن من المؤمنين من يضيء نوره من المدينة إلى عدن، وإلى صنعاء، فدون ذلك، حتى من المؤمنين مؤمن لا يضيء نوره إلى موضع قدميه، وللمؤمنين منازل لأعمالهم»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة مرسلًا بلفظ: «إن من المؤمنين يوم القيامة من يضيء له نوره كما بين المدينة إلى عدن أبين إلى صنعاء فدون ذلك، حتى إن من المؤمنين من لا يضيء له نوره إلا موضع قدمه، والناس منازل بأعمالهم» انظر: الدر المنثور (٦/٢٥٠).



وروي في بعض الأخبار عن رسول الله ﷺ قال: ﴿تُورُهُمْ يَسَعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾: ما أفرطوا من أولادهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسَبْ مِنْ نُورِكُمْ﴾ منهم من قرأ: ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسَبْ مِنْ نُورِكُمْ﴾، ومنهم من قرأ مقطوعة من (أنظرت)؛ قال أبو عبيدة: فالاتصال أحب إلينا؛ لأن تأويلها - والله أعلم-: انتظرونا، يقال منه: نظرت فلانا أنظره.

وأما القراءة الأخرى؛ فإنها من التأخير؛ يقال منه: أنظرت فلانا أنظره؛ إذا أخرته، ولا أعرف للتأخير هاهنا موضعاً.

وقال أبو عوسجة: أنظرته ونظرتة، أي: انتظرتة، يقال منه: نظر نظرة. ثم الآية دلت على أن أهل النفاق يكونون يبعد من المؤمنين وألا ينتفعوا بنور المؤمنين، ولكن يرون ذلك اليوم من بعد؛ حيث قالوا: ﴿انظُرُونَا نَقْتِسَبْ مِنْ نُورِكُمْ﴾، ولو كانوا بقرب منهم أو ينتفعون بنورهم، لكانوا لا يطلبون منهم الانتظار لهم، والاقْتِسَابُ من نورهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ من الناس من يقول: إن هذا هو الاستهزاء الذي ذكر في آية أخرى: أنه يستهزئ بهم، حيث قال: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥]، فقوله: ﴿ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ هو ذلك الاستهزاء.

وقلنا نحن في قوله: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾، أي: يجزيهم جزاء استهزائهم، الذين استهزءوا برسول الله ﷺ وبالْمُؤْمِنِينَ.

وجائز أن يكون قوله: ﴿ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ﴾ ليس على الأمر بالرجوع من وراء والتماس النور، ولكن على التوبيخ والتعير، أي: النور إنما يطلب من وراء هذا اليوم؛ أي: من قبل هذا اليوم، لا يطلب فيه، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُمْ سُورًا لَّهُمُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾ الآية. جائز أن يكون السور الذي ذكر الذي ضرب بينهم ما ذكر في سورة الأعراف؛ حيث قال: ﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾ [الأعراف: ٤٦] السور: هو الأعراف التي ذكر أنها تكون حجاباً بين أهل النار وأهل الجنة، يرفع ذلك السور بينهم؛ لئلا ينتفعوا بنور المؤمنين.

وقوله: ﴿لَّهُمُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾. جائز أن يكون قوله: ﴿بَابٌ﴾ ليس على حقيقة الباب، ولكن الباب كناية عن الطريق والسبيل؛ يقول: هو طريق وسبيل، من يأخذ ذلك السبيل، أفضاه إلى الرحمة، ومن

سلك ظاهره، أفضاه إلى العذاب.

وجائز أن يفتح من النار إلى الجنة باب؛ فيرون ما حل بهم من العذاب، ويرون أهل النار أهل الجنة على ما هم عليه من النعيم؛ ليزداد لهم حسرة وندامة.  
أو يكون اطلاعا لا من باب، ولكن من السور والأعراف الذي ذكر، وهو ما قال: ﴿فَاطَّلَعَ فِرَّاءُهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ٥٥]، والاطلاع في الظاهر إنما يكون من مكان عال مرتفع إلى موضع منحدر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتُوهُمْ أَلَمٌ نَّكَرٌ مَّعَكُمْ﴾، أي: ينادي أهل النفاق المؤمنين ألم نكن معكم قالوا بلى، جائز أن يكون هذا القول منهم ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَّعَكُمْ﴾ تغيير منهم للمسلمين يومئذ كما كانوا يغرونهم في الدنيا، وهو ما أخبر عنهم، يكذبون في الآخرة كما كانوا في الدنيا؛ حيث قال: ﴿يَوْمَ يَسْعَاهُمْ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكَرُ﴾ [المجادلة: ١٨]، ثم أخبر أنهم هم الكاذبون في حلفهم؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قولهم: ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَّعَكُمْ﴾ يخرج على تغييرهم إياهم.

ثم الإشكال والكلام قول المؤمنين: ﴿بَلَى﴾، وقد علموا أنهم لم يكونوا معهم، فكيف قالوا: بلى؟ فنقول: جائز أن يكون جوابهم خرج لأولئك على ما عرفوا من خطابهم ومرادهم، فأجابوهم على ذلك.

أو أن يكون قولهم: بلى إن كنتم تقولون بأنا معكم، ولكن لم تكونوا معنا.

أو يخرج جوابهم على ظاهر ما يرون من أنفسهم الموافقة دون الحقيقة.

وقوله: ﴿وَلَلْكَذِبُ فَتْنَةٌ أُنْفُسِكُمْ﴾ يخرج على وجوه:

أحدها: امتحنتم أنفسكم في الرجوع إلى من جعل لكم المنافع والعاقة، كقوله تعالى:

﴿وَمَنْ النَّاسُ مِنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ﴾

[الحج: ١١]، أي شدة، وقال القتيبي: ﴿فِتْنَةٌ أُنْفُسِكُمْ﴾ أي: أثمتوها.

وقوله: ﴿وَتَرَبَّصَّتُمْ﴾ يخرج على وجهين:

يحتمل تربصتم برسول الله ﷺ أنه سيموت عن قريب، أو أنه يرجع عن الإسلام إلى

دين أولئك الكفرة.

وقوله: ﴿وَأَرْتَبْتُمْ﴾، أي: شككتهم وإن قام لكم ما يدفع الارتباب والشك عنكم والشبه.

وقوله: ﴿وَعَرَّكْتُمُ الْأَمَانَةَ﴾ [يخرج على] وجهين:

أحدهما: ما ذكرنا من اتباعهم المنافع التي كانوا يتوقعونها فكيفما كان يتبعون غرضهم

في ذلك.

والثاني: ما تمتد أنفسهم من موت رسول الله وهلاكه، أو عوده إلى دينهم.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ أي: الأمر بالهلاك، أو يوم القيامة.  
 وقوله: ﴿وَعَزَّكُم بِاللَّهِ الْعَزُّورِ﴾ أي: غركم عن دين الله الشيطان.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.  
 قرئ بالياء والتاء، وأكثرهم على الياء، معناهما واحد، أي: لا يكون لهم فدية يومئذ،  
 ليس أنه يكون لهم فدية ولا تؤخذ.

أو أن يقول على التمثيل، أي: لو كان لهم فدية، لكان لا تقبل منهم، يخبر أن أمر  
 الآخرة على خلاف ما يكون في الدنيا؛ إذ في الدنيا ربما يحتال لدفع البلاء بالفداء مرة  
 وبالشفاء ثانياً.

وقوله: ﴿مَا وَنَكُمُ النَّارُ﴾، أي يأوون إليها.  
 وقوله: ﴿هِيَ مَوْلَانِكُمْ﴾، أي: أولى بكم وأحق.  
 وقوله: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾، أي: بشس ما يصيرون إليها.  
 ثم في الآية دلالة نقض قول المعتزلة في تخليد أصحاب الكباثر في النار؛ لأنه تعالى  
 جعل الناس على ثلاث فرق، وأنزلهم منازل ثلاثة: المنافقين، والكافرين كفر تصريح،  
 والمؤمنين، وجعل النار لأهل الكفر وأهل النفاق، ولم يجعلها لغيرهما، وصاحب الكبيرة  
 ليس هو بمنافق ولا كافر عندهم، وكذلك ما قسم الله تعالى الناس أقساماً ثلاثة:  
 السابقين، وأصحاب اليمين، وأصحاب الشمال هم المكذبون، وأصحاب الكباثر ليسوا  
 بمكذبين عندهم، وهو ما جعل النار إلا للمكذبين؛ ألا ترى أنه قال في آخره: ﴿فَأَمَّا إِنْ  
 كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ . فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ . وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَعْتَابِ الْيَمِينِ . فَسَلْطَنٌ لِّكٍ مِنْ  
 أَعْتَابِ الْيَمِينِ . وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الصَّالِينَ . فَنَزْلٌ مِنْ جَحِيمٍ . وَتَصْلِيَةٌ جَهِيمٍ . إِنَّ هَذَا لَهُوَ  
 حَقُّ الْيَقِينِ﴾ [الواقعة: ٨٨ - ٩٥] جعل الجنة للمقربين وأصحاب اليمين والنار للمكذبين  
 خاصة، لم يجعلها لغيرهم، فمن جعلها لغيرهم، فهو مخالف لظاهر هذه الآيات التي  
 ذكرنا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ  
 أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿١٦﴾ أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي  
 الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ آيَاتِنَا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّ الْمُضْطَرِّقِينَ وَالْمُضْطَرِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا  
 حَسَنًا يَضْعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴿١٨﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشَّاهِدَةُ  
 عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٩﴾﴾.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ﴾

﴿وَمَا نَزَّلَ﴾ قرئ مخففا ومثقلا، فمن شدد شدد لما سبق من ذكر الله تعالى، ومن خفف، جعل الفعل للحق.

ثم الآية تحتل وجوها:

أحدها: ما قال بعض أهل التأويل: إنها نزلت في المنافقين الذين أظهروا الإيمان، وأضمروا الكفر، ﴿أَلَمْ يَأْنِ﴾، أي: قد أنى للذين آمنوا ظاهراً وأظهروا الموافقة للمؤمنين ﴿أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾، أي: إذا ذكر الله ﴿وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ﴾، أي: القرآن إذا يتلى عليهم، أي: يرق قلوبهم وتؤمن به؛ لأنهم كانوا يتربصون برسول الله ﷺ الدوائر، ويطمعون هلاكه، آمن الله تعالى المؤمنين من ذلك الخوف وآيس أولئك عما تربصوا فيه من نزول الدوائر، فقال: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ظاهراً ﴿أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ والقرآن، وترق لذلك، وتؤمن به، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾.

[على] هذا التأويل: أي: لا تكونوا كأولئك الذين تبادوا في الضلال وقساوة القلوب؛

لما طال عليهم الوقت، وتركوا النظر في الكتب.

ويحتمل أن يكون الآية في أهل الكتاب الذين كانوا مؤمنين برسول الله ﷺ قبل أن يبعث فيقول: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ به من قبل أن يبعث ﴿أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ﴾ أي كتابهم ﴿وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ﴾ وهو القرآن أن يؤمنوا به، كما كانوا آمنوا به لما وجدوا نعتهم في كتابهم. ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ...﴾ الآية.

أي: لا تكونوا كالذين كانوا من قبلكم من أهل الكتاب، ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ﴾ أي: طال عليهم أن ينظروا في كتبهم؛ ﴿فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ بطول ترك نظرهم فيها، والله أعلم.

ويحتمل أن تكون الآية في المؤمنين الذين حققوا الإيمان بالله ورسوله، وهو يخرج

على وجهين:

أحدهما: ﴿أَلَمْ يَأْنِ﴾، أي: قد أنى للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم عند ذكر الله بالنظر والتأمل في ذلك؛ فيحملهم ذلك على خشوع قلوبهم عند ذكر الله، ويزداد لهم الإيمان واليقين؛ للنظر فيه والتفكير، وفهم ما فيه، والله أعلم.

والثاني: ﴿أَلَمْ يَأْنِ﴾، أي: قد أنى للذين آمنوا أن تقطع شهواتهم وأمانيتهم في الدنيا، وتخشع قلوبهم لذكر الله، ﴿وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾، أي: لا تغفلوا عن كتاب الله وذكره ولا تتركوا النظر فيه والتفكير، [كالذين] غفلوا عما فيه؛ فقسست قلوبهم فلا تكونوا

أنتم كههم؛ ففتسوا قلوبكم كما قست قلوبهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾، أي: كثير من أولئك الذين أوتوا الكتاب فاسقون؛ لتركهم النظر في الكتاب.

وجائز ﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ أي: المعاندون، والقليل منهم المقلدون؛ وهو كقوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَاهِنُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٠]، أي: معاندون، وهم الرؤساء والقادة الذين كابروا الرسل وعاندوهم إلا قليل منهم اتبعوهم وقلدوهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾.

ذكر هذا ليس على أنهم لم يكونوا علموا أن الله هو يحيي الأرض بعد موتها، بل كانوا عالمين بذلك، لكنه ذكر كما ذكر لرسول الله ﷺ حيث قال: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، أي: أشعر قلبك في كل وقت وساعة الربوبية لله تعالى والواحدانية له؛ فعلى هذا يحتمل قوله: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾، أي: أشعروا قلوبكم في كل وقت جعل الألوهية والربوبية لله تعالى، وصرف العبادة إليه، والتنزيه والتبرئة له عما لا يليق به مما يوصف به الخلق؛ إذ علمتم أنه يحيي الأرض بعد موتها، فاعلموا، [أنه] يمتحنكم بأنواع المحن؛ إذ لا يحتمل إحياء ما ذكر بغير فائدة وتركهم سدى.

أو يقول: قد علمتم أن الله تعالى هو يحيي الأرض بعد موتها، وأنتم ترغبون فيما أحياء، وتصيبون منه، وتجتهدون في نيل ذلك وإصابته، فاجتهدوا في إصابة البركات الدائمة في الحياة الباقية.

أو يقول: كما علمتم: أنه قادر على إحياء الأرض بعد موتها، فاعلموا أنه قادر على البعث، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ قد ذكرنا فيما تقدم أن حرف «لعل» من الله تعالى يخرج على الإيجاب، لكن يخرج هاهنا على الترجي وإطماع العقل للآيات والفهم لها إذا نظروا فيها وتأملوا أنها آيات من الله تعالى.

أو أن يرجع ذلك إلى خاص من الناس لو خرج حرف «لعل» للإيجاب دون الترجي، وهم الذين علم الله تعالى أنهم يعقلون أنها آيات ويؤمنون بها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الْمَصْدِقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ﴾ قرئ مشدد الصاد والذال، ومخفف الصاد؛ فيصير المصدِّقين، مثل: المزمّل والمدثر؛ يؤيد ذلك ما ذكر في حرف أبي بن كعب - رضي الله عنه - أنه قرأ بالتاء: ﴿إِنَّ الْمَتَصِدِّقِينَ وَالْمَتَصَدِّقَاتِ﴾.

ومن خففه، جعلهما من التصديق والإيمان.

وقوله: ﴿وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يَضْعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾.

قد ذكرنا تأويله فيما تقدم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾، سمي المؤمنين: صديقين، والصديق لا يقال إلا لمن يكثر منه التصديق، وقد يكثر من كل مؤمن التصديق وإن كان ما يأتي به إنما هو شيء واحد نحو إذا صدق الله - صدق رسله فيما أخبروا عن الله تعالى وفيما دعوهم إلى ما دعوا، وبلغوا عن الله إلى الناس، وصدق الخلائق جميعا فيما شهدوا على وحدانية الله تعالى وألوهيته من حيث شهادة الخلقة وشهادة الأخبار في حق المؤمنين، فتصديقه يكثر، وإن كان الكلام في نفسه يقل، وهو كما قلنا لأبي حنيفة - رحمه الله - في جواز الخطبة بتسيحة أو تهليلة: إنها كلمة وجيزة، لو فسرت وبسطت، صارت خطبة طويلة، والله أعلم.

فإن قيل: إن أبا بكر - رضي الله عنه - فضل باسم الصديق على غيره من الأمة، فإذا استحق غيره من المؤمنين هذا الاسم لم يختص هو بتلك الفضيلة؟

قيل: إن أبا بكر - رضي الله عنه - سمي: صديقا وخص به من بين سائر الصحابة والمؤمنين؛ لمعنى اختص به من بينهم، وغيره من المؤمنين سموا: صديقين من بين سائر أهل الأرض جميعا إلا في مقابلته، كهو اختص بهذا الاسم من بين سائرهم إلا في مقابلة النبي وسائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، هذا هو معنى تفضيله، والفضل عند المقابلة يكون.

ويحتمل أن يكون ذلك الاختصاص له للاعتقاد والمعاملة جميعا وسائر المؤمنين سموا: صديقين؛ للاعتقاد خاصة، ومن وفي الأمرين جميعا كان أفضل ممن وفي أمرا واحدا.

وقوله: ﴿وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ من الناس.

من جعل قوله: ﴿وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ على الابتداء مقطوعا من قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾، ومنهم من وصله به:

فمن قطع عنه؛ فإنه يقول: الشهداء هم الرسل؛ لقوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، ثم أخبر أن لهم أجرهم. ومن قال إنه موصول ذهب إلى أن المؤمنين شهداء على الناس؛ كقوله: ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ...﴾ الآية [البقرة: ١٤٣]، سماهم: شهداء على غيرهم من الأمم، والله أعلم.

ولأهل الاعتزال أدنى تعلق بظاهر هذه الآية؛ وذلك لأنهم يقولون: إن الله تعالى إذا ذكر المؤمنين على الإطلاق، ذكر على أثر ذلك ما وعد لهم من الكرامات والثواب الجزيل، وإذا ذكرهم مع جريمتهم ذكر الوعيد لهم، يستدلون بذكر الوعيد على أثر ذلك على أنه قد خرج من الإيمان، لكن ليس لهم بذلك دليل وإنما ذكر مقابل ما ذكر للمؤمنين من الكرامات للكفار الجحيم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوٌّ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَأُهُ ثُمَّ يَهْبِجُ فَتَرْتَهُ مُمْصِغًا ثُمَّ يَكُونُ حُطْلَمًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْعُرُورِ ﴿٢٠﴾ سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٢١﴾ مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا ءَاتَكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾ الَّذِينَ يَبْتَخُلُونَ يَأْتِرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَنِيُّ الْعَمِيدُ ﴿٢٤﴾

وقوله: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوٌّ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾.

ففي ظاهر ما ذكر من هذه الآية ونحوها من الآيات لأهل الإلحاد طعن عظيم؛ فإنهم يقولون: إن كانت الحياة الدنيا لعبا ولهوا، فلم أنشأ الله تعالى لعبا ولهوا ولا منشىء سواه؟ فلهم موضع الطعن على هذا الوجه، ولههم دعوى التناقض - أيضا - فيه؛ لما ذكر في بعض الآيات، فقال: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَعِبِينَ﴾ [الأنبياء: ١٦]، وقال: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾ [ص: ٢٧]، وقال في هذه الآية وغيرها: ﴿أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوٌّ﴾.

فنقول: إن الآية تخرج على وجوه:

أحدها: على التقديم والتأخير مع الإضمار: كأنه قال: اعلموا أن مثل الحياة الدنيا وزينتها وتفانها وتفاخرها ولعبها ولهوا، أي: يتزينون بها ويتفخرون بالأولاد والأموال، ويتلهون بها ويلعبون - كمثل الغيث أعجب الكفار نباته، ثم يصير ما ذكر حتى لا ينتفع به؛ فعلى ذلك حياة الدنيا، والله أعلم.

والثاني: إنما الحياة الدنيا على ما هي عندهم، وعلى ما اتخذتموها، وعلى ما ظننتم: أنه لا بعث ولا حياة بعده - كان إنشاؤها عبثا ولهوا - إذ لو كان على ما ظنوا لم يكن

إنشاؤها إلا للإفناء والإهلاك خاصة، وبناء البناء المحكم للإفناء خاصة عبث وسفه، ليس بحكمة، وهو ما ذكر: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾ [ص: ٢٧]، ذلك ظن الذين كفروا، وكان ظنهم أن لا بعث ولا حياة بعده؛ فعلى ما كان ظنهم، كان إنشاؤها لعبا ولهوا، فأما الحياة الدنيا على ما هي عند أهل التوحيد حكمة وحق وصواب، وعلى ما كان عند أهل الإلحاد، فهي سفه وباطل، وقد رد الله عليهم بقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥].

وجائز أن يكون معنى قوله: ﴿أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوًى﴾، أي: لو قوبلت بحياة الآخرة، لكانت عبثا ولهوا؛ لأن الدنيا بنيت على الفناء والانقطاع والزوال عن قريب، والآخرة على الدوام والبقاء، وهو ما ذكر: ﴿قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى﴾ [النساء: ٧٧]؛ لأنها باقية، والدنيا فانية.

أو يقول: إنما الحياة الدنيا للدنيا خاصة لعب ولهو، أي: من جعل الحياة الدنيا للدنيا خاصة تكون لعبا ولهوا، ومن جعل الحياة الدنيا زادا للآخرة وبلغه إليها، فهي ليست بلعب، وهو ما قال تعالى: ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [آل عمران: ١١٧]، أخبر أن الإنفاق للدنيا كمثل ريح فيها صر، [وقال] في النفقة التي تكون في الدنيا لحياة الآخرة: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَنَابِلَ سَبْعِ سَنَابِلَ...﴾ الآية [البقرة: ٢٦١]، والله أعلم. وقوله: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ﴾.

والإشكال: أنه كيف خص الكفار بعجبهم ظاهر ذلك النبات وقد يعجب النبات لأهل الإيمان؟ فنقول: لأن الكفار يعجبهم ظاهر ذلك النبات وما يرون من الزهة، لا يرون إلى ما ضمن في ذلك النبات وجعل فيه من المنفعة في العاقبة لكن ينظرون إلى ظاهره، وأما المؤمنون إنما يعجبهم ما في ذلك النبات من المنفعة في العاقبة، وإلى ذلك يكون نظرهم لا إلى ظاهره، وهو كما شبه إنفاق الكفرة بالريح التي فيها صر يصيب حرت قوم؛ لما لا يقصدون بإنفاقهم سوى نفس الإنفاق، وشبه نفقة أهل الإيمان بالحبة التي تنبت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة؛ لما كان مقصدهم في الإنفاق عاقبته، لا عين الإنفاق.

ويحتمل أن يكون المراد من الكفار الزراع، وبه فسر بعض أهل الأدب؛ وهو كقوله: ﴿يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ...﴾ [الفتح: ٢٩] فعلى هذا التأويل، رجع إلى الكل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾، أي: لهؤلاء الذين اتخذوا الدنيا لعبا ولهوا، وصيروها تفاخرا وتكاثرا دون أن يتخذوها زادا وبلغه إلى الآخرة.



وقوله: ﴿وَمَعْفَرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ﴾، فهو للمؤمنين [الذين] اتخذوا الحياة الدنيا للآخرة، وعقلوا الآيات التي بينها لهم؛ للنظر فيها والتفكير والتأمل فيها، ووضعوها مواضعها، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ﴾ هو يخرج على الوجوه التي ذكرنا في قوله: ﴿أَنَّمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهْوٌ﴾.

قال الإمام الهندي - رضي الله عنه - في قوله: ﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ﴾: إن الحياة الدنيا وحبها لنفسه وعلى ما أنشئت وجعلت له - حكمة وحق وسرور ليس بغرور، وأما اختيارها وحبها لغيره واستعمالها لغير الذي أنشئت وجعلت - غرور ولعب ولهو؛ لأن من أحب شيئاً استكثر منه، وحبسه لنفسه، وحفظه من نقصه وضياعه، واستبقاه لوقت حاجته ويوم فقره؛ فعلى ذلك من جمع الدنيا لنفسه وأحبها واستعملها فيما أذن له، وهو أن يجعلها زادا للآخرة وبلغه إليها، فإذا علم ذلك استكثر منها عند الله ليوم فاقتة، فمن أحبها واختارها لهذا، فليس بغرور، ولا لعب، بل سرور وبهجة، ومن طلبها لغيره واستعملها في غير ما أنشئت، كان غرورا ولعبا، على ما ذكر في قوله: ﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ﴾ على ما يختارون هم ويحبونها؛ وذلك أن الله تعالى أنشأ لنا هذه النعم؛ حيث قال: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، وقال: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣]، يجب أن ينظر إلى ذلك بالتعظيم لها والإجلال، وليس الاستخفاف والهوان؛ ألا ترى أن ملكا من ملوك الأرض لو أكرم أحدا بكرامة وأهداه بهدية، ثم علم منه الاستخفاف بها؛ فإنه يسلب منه هديته ويستحققه؛ فعلى ذلك يجب أن نتلقى نعمة الله تعالى بالتعظيم والتبجيل والقبول الحسن، لا على الاستخفاف بها والإهانة.

ثم الناس بعد هذا رجلا:

رجل يرغب في نعمة الدنيا وجمعها، وجعلها عند الله ذخرا وزادا لوقت فقره وحاجته.

ورجل زهد فيها؛ خوفا [من] التقصير في عبادة الله تعالى في حقوقه أن يشتغل بها، ويمنعه ذلك عن أداء حقوقه والافتداء برسول الله ﷺ - فيما أمره، وله أسوة حسنة بنبيه ﷺ.

وأما من ترك الدنيا وما أنشأ الله تعالى فيها من النعم؛ استخفافا بها وهوانا، فهو الجاهل المستخف بنعم الله تعالى الغافل عما أنشئت له الدنيا [وما] فيها، فهذا والذي

طلب الدنيا للدنيا مذمومان، والذي طلبها لنفسه زاداً للآخرة والذي زهد فيها محمودان، والله أعلم.

وعلى ذلك يخرج «إن حب الدنيا رأس كل خطيئة»<sup>(١)</sup>: أن من أحبها لغيره ولغير الذي جعلت له تكون رأس كل خطيئة، ومن أحبها لنفسه، واتخذها زاداً للآخرة، فهي رأس كل حسنة وطاعة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يقول: اجعلوا المسابقة فيما بينكم في مغفرة ربكم إلى الجنة، لا إلى جمع الأموال والأولاد، وكان أهل الكفر جعلوا المسابقة في الدنيا في جمع الأموال والتفاخر والتكاثر بها، فيقول لأهل الإيمان: اجعلوا أنتم المسابقة في طلب مغفرة الله ورجته، والله أعلم.

ويحتمل تسبقون آجالكم بأعمالكم التي توجب لكم المغفرة والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . . .﴾ الآية، ذكر سعة الجنة؛ لأن العرض إنما يذكر لسعة تكون للشيء، وقد ذكر سعتها فيها؛ حيث قال: ﴿وَفِيهَا مَا نَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١]، ونحو ذلك؛ ذكر ما فيها من السعة وسعتها، والله أعلم.

ثم ذكر عرضها كعرض السماء والأرض، وهو يخرج على التحديد والتقدير: أن عرضها مثل عرض السموات والأرض، لكن لما لا شيء أوسع في أوهام الخلق مما ذكر، وهو كقوله: ﴿خَلْدِيدٍ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧]، ذكر دوامهما؛ [لما] لا شيء أبقي وأدوم منهما في الأذهان، وإلا كانتا تفتيان.

ويحتمل أن يقول: ﴿عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾، أي: تصير السموات والأرض جميعاً جنة لهم.

ثم وصف الجنة بالسعة، ووصف النار بالضيق، حيث قال: ﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضِيقًا مُّقْرَّبِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ [الفرقان: ١٣]، وذلك أنه ليس في فضل النار على قدر المجعول الذي يصل إلى المعذب بها فائدة [فلذلك] تضيق، ولفضل الجنة على قدر الحاجة لذة وسرور ومنفعة؛ فوسعت لذلك، والله أعلم.

ثم أخبر أنها أعدت للذين آمنوا بالله ورسوله، والإيمان بالله - تعالى - هو أن يصدق

(١) ذكره العجلوني في كشف الخفاء (٤١٢/١) وقال: رواه البيهقي في الشعب بإسناد حسن إلى الحسن البصري رفعه مرسلاً، وذكره الديلمي في الفردوس وتبعه ولده بلا سند عن علي رفعه، وقال ابن الغرس: الحديث ضعيف ورواه البيهقي أيضاً في الزهد وأبو نعيم من قول عيسى بن مريم.

كل شيء يشهد على وحدانيته وألوهيته، والإيمان برسله: هو أن يصدقهم فيما أخبروا عن الله تعالى، وكل صاحب كبيرة مصدق بالذي ذكرنا، فهو مؤمن؛ وذلك على المعتزلة؛ لقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ دلت الآية [على] أن ما يعطي من الثواب لعبيده فضل منه وإن سماه: جزاء، وأجراً؛ لأنه قد سبق منه إليهم من الإحسان والنعم ما يصير تلك الأفعال - وإن كثرت - شكراً لأدنى نعمه، وإن طال عمره، فأني يستوجب الشكر والثواب على تلك الأعمال ثواباً وجزاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾، أي: ذكرها في كتاب، كان ذلك الكتاب قبل أن نبرأ المصائب، أي: نخلقها؛ إذ لا يحتمل كون أنفس تلك المصائب في الكتاب قبل خلقها؛ فدل على كون ذكر المصائب فيه، وهو كقوله: ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، [وليست الشجرة في القرآن] ولكن ذكرها فيه من ذلك ما روي في الخبر أنه «نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو»<sup>(١)</sup>، أي: نهى أن يسافر بالذي كتب فيه القرآن، وإلا لم يكن عين القرآن في ذلك المصحف؛ فعلى ذلك ما ذكر من المصائب، وذلك يخرج على المجاز دون الحقيقة، والله أعلم.

ثم اختلف في قوله: ﴿مِن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾:

منهم من قال: من قبل أن نخلق تلك المصائب.

ومنهم من قال<sup>(٢)</sup>: من قبل أن نبرأ تلك الأنفس والأرض؛ والأول [أصح].

وقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ يخرج على وجهين:

أي: كثرة ما يصيب الخلق في أنفسهم وأموالهم يسير على الله، غير شديد عليه، ليس كملوك الأرض؛ لأن ما يصيب حشمتهم وخدمتهم من المصائب يشتد عليهم؛ لما أن قوامهم بحشمتهم وخدمتهم، ولهم منافع فيهم، والله يتعالى بذاته، ليس له في بقاء الخلق منفعة، ولا في ذهابهم وفنائهم ضرر، فذلك يكون عليه يسير.

والثاني: أن كتابه لم يكن بعد ولم يخلق، وعلمه قبل كونه على الله يسير هين، يخبر أنه عالم في الأزل بكون الأشياء في أوقاتها، لا يصعب عليه، ولا يشتد العلم بها قبل

(١) أخرجه البخاري (١٣٣/٦) كتاب الجهاد: باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو (٢٩٩٠)، ومسلم (١٤٩٠/٣) كتاب الإمارة: باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار (٩٢/١٨٦٩)، وابن ماجه (٣٨٨/٤) كتاب الجهاد: باب النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو (٢٨٧٩).

(٢) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير عنه (٣٣٦٥٧).

كونها وقبل ظهورها كما يشتد على الخلق ويصعب عليهم، والله أعلم.

وفي الآية دلالة خلق أفعال العباد؛ لأن اسم المصائب يقع على ما للخلق فيه صنع كما يقع على ما لا صنع لهم فيه، ثم أضاف الله تعالى خلقها إلى نفسه مطلقاً بقوله: ﴿مِن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهُ﴾، دل أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى؛ ألا ترى أن الله تعالى سمي ما يصيب بأيدي الخلق: مصيبة، فقال: ﴿هَلْ تَرْتَضُونَ إِنَّمَا إِخْدَى الْحُسَيْنَيْنِ وَنَحْنُ نَرْتَبِصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ [التوبة: ٥٢]، وقال في آية أخرى: ﴿فَتَلَوْتُمُوهُم يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ...﴾ [التوبة: ١٤] الآية.

قالت المعتزلة: يقال: أصابنا كذا فيما لا صنع للخلق في ذلك، فأما ما [فيه] صنع للخلق يقال: «أصبنا».

لكن هذا فاسد؛ فإنه جائز أن يقال في كل ما أصابك: أصبته، وما أصبته أصابك؛ لأنه إذا أصابك شيء فقد أصبته، وذلك جائز في اللغة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾، جعل الله تعالى في طباع الخلق الحزن والأسى على ما فاتهم من النعمة وما ينزل بهم من البلاء والشدة، والسعة والفرح والسرور بما ينالون من النعمة، هذا هو المنشأ والمجعول في طباعهم.

ثم يخرج تأويل الآية بالنهي عن الأسى والحزن بفوت النعمة، وعن الفرح والسرور عند إصابتها على وجوه: أحدها: يقول - والله أعلم - لكيلا تستكثروا من الأسى والحزن على ما فاتكم، فيحملكم ذلك على الشكوى من الله تعالى، ﴿وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ أي: لا تستكثروا [من] الفرح والسرور حتى يحملكم ذلك على الطغيان والعدوان، كما ذكر في الخبر: «أعوذ بالله من الفقر المنسي والغناء المطغي»<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

والثاني: يقول: لكيلا يشغلكم الأسى والحزن على ما فاتكم من النعمة حتى يفوتكم أضعاف ذلك، وهو ما وعد لهم من الثواب إذا صبروا؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥]، ثم قال: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٧]، يقول: لا يشغلكم الجزع وترك الصبر عملاً وعد لكم من الصلاة والرحمة والاهتداء؛ ولذلك الجزع في المصيبة أعظم المصيبتين، ويقول - أيضاً - ولا يشغلكم شدة الفرح والسرور بما

(١) أخرجه الطبراني عن ابن مسعود موقوفاً بنحوه، وفي إسناده انقطاع وراو اختلط، وروي من حديث أنس بن مالك وفيه ضعف انظر: مجمع الزوائد للهيتمي (١٠/١٤٧).

آتاكم عن الشكر حتى تفوتكم الزيادة على ذلك؛ لأن الله تعالى وعد الزيادة على النعمة إذا شكر بقوله: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧]، والله أعلم.

والثالث: يقول: لا تأسوا على ما فاتكم، ولكن انظروا إلى ما كان منكم من الجريمة حتى فاتكم ذلك؛ حيث قال: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] يقول: لا تأسوا على ما فاتكم، ولكن انظروا إلى تفريطكم في جنب الله، وارجعوا عن ذلك؛ وكذلك يقول: لا تفرحوا بما آتاكم، ولكن انظروا إلى إحسان الله الذي كان إليكم، والله أعلم.

ويحتمل: أن يقول: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾، ولكن انظروا إلى ما امتحنكم به وابتلاككم؛ إذ هو امتحن بعضا بالشدائد والبلايا، وأمرهم بالصبر على ذلك، وبعضا بالسعة والرخاء، وأمرهم بالشكر على ذلك، فاصبروا ولا تجزعوا إن فاتكم النعم وأصابكم المصائب، واشكروا له، ولا تفرحوا عند النعم فرحا يكون بطرا وأشرا.

أو يقول: لا تأسوا على ما فاتكم؛ فإن الذي أخذ من النعم لم يكن في الحقيقة لكم، إنما هو لغيركم، ومن كان عنده مال لآخر فأخذه لا يجب أن يحزن على ذلك، ولا تفرحوا بما آتاكم، فإن النعم التي آتاكم يجوز أن تكون لغيركم لا لكم، والله أعلم. وقوله: ﴿وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ قرئ ممدودًا ومقصورا، فمن مده، رد الفعل إلى الله تعالى، ومن قصره جعل الفعل لذلك الشيء؛ لموافقة قوله: ﴿عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾، ولم يقل: أفاتكم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾، ولكن يحب ضد ذلك وخلاف المختال المتكبر، فيحب المتواضع الخاضع. والفخور هو الذي يفتخر بما أنعم الله عليه على الناس، فيحب الذي يشكره على نعمه بالتوسيع على عباده.

وجائز أن يكون هذا كله وصف الكفار؛ كأنه يقول: لا يحب كل كفار؛ كقوله: ﴿صَكَبَارٍ شُكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥]، أي: يحب المؤمن؛ لأن المؤمن يكون صبارا على المصائب، شكورا لنعمائه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ يَبْتَلُونَهُ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِحْلِ﴾ جائز أن يكون هذا صلة قوله: ﴿لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ تفسيرا له.

وجائز أن يكون على الابتداء، وهو كقوله: ﴿وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ

﴿كَفَرُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ . الَّذِينَ يَمْلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ﴾ [عافر: ٦ ، ٧] كأن قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَمْلُونَ الْعَرْشَ﴾ مفصول من الأول، وكذلك هذا.

ثم قوله: ﴿يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ يحتمل ما ذكر من بخلهم في آية أخرى، فقال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْطِعِم مِّن لَّو يَشَاءُ اللَّهُ أَنْطَعِمَهُ﴾ [يس: ٤٧] بخلوا بالإفناق على المؤمنين، أو بخلوا بالإفناق على أتباعهم؛ ليبقى الكرم والرياسة عليهم.

وجائز أن يكون ما ذكره بعض أهل التأويل أن ذلك نزل في الرؤساء من أهل الكتاب؛ بخلوا ببيان صفة محمد ﷺ التي كانت في كتبهم، وأمروا أمثالهم وأشكالهم بكتمان ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾، أي: ومن يعرض عن ذلك فالله هو الغني الحميد؛ الغني عن عبادتكم وعمادكم إليه؛ إذ لم يدعكم إلى ما دعاكم لحاجة نفسه؛ إذ هو الغني بذاته، الحميد بفعاله؛ أي: بما علم منكم من الرد لرسالته لا يخرج فعله من أن يكون محمودا، ولا يصير لفعله إلى أعدائه بما صنع غير حميد، والله أعلم.

ثم في قوله: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ وجوه أيضا:

أحدها: أن المصائب ربما تجري على أيدي الناس وتصيبهم منهم، فقال: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ ما جرى ذلك على أيدي الناس؛ لأنه لا يزول منهم؛ فيحملهم ذلك على العداوة والبغضاء، ولكن يرون ذلك مكتوبا عليهم من الله تعالى، وكذلك ما ذكر فيما يؤتاهم من النعم على أيدي الخلق، فلا يزال ذلك منهم؛ فيشغلهم عن القيام بشكر الرب - جل وعلا - ولكن يرونه من فضل الله تعالى ومنه فيشكرونه.

والثاني: يحتمل: أن يكون النهي عن الحزن أمرا بالفرح؛ أي: لا تأسوا على ما فاتكم، ولكن افرحوا بالعمل الذي يأتيكم؛ فإنهم لو لم يفقههم لكان يشغلهم عن القيام بحقوق الله تعالى وأداء ما عليهم من الفرائض، والله أعلم. وفي قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَقْرَحُوا﴾ أمر بالحزن، وقد يذكر الشيء ويراد به إثبات ضده؛ كقوله تعالى: ﴿فَمَا رَحِمْتَ جَنَّةَهُمْ﴾ [البقرة: ١٦]، أي: خسرت تجارتهم، وينبغي أن تتلقى نعم الله تعالى على وجهين:

أحدهما: بحسن القبول لها والتعظيم والشكر للمنع؛ إذ أغناه بذلك عن النظر لما في أيدي الناس ورفع الحاجة، وذلك من أعظم [النعم].

والثاني: يخاف؛ لما لعله فعل ذلك به استدراجا وامتحانا؛ إذ الأموال ربما تكون فتنة

وبلاء أو تشغله عن أداء ما عليه إن كان ذلك سبب استدراجه وبلائه، فأخذ منه.

أو لما يصل بذهابه إلى أداء الفرائض من العبادات، وكان ذلك يمنعه.

ويحزن من وجهين أيضا:

أحدهما: لما لعل قوته يحوجه إلى ما في أيدي الناس، وكان غنيا عنهم.

أو لما لعل ذلك عقوبة لتفريط كان منه؛ كقوله: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ

أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، والله أعلم.

ثم أضاف ما نالوا من النعم إلى نفسه حيث قال: ﴿وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا ءَاتَاكُمْ﴾، ولم

يصف ما فاتهم إلى نفسه، وهو كما قال في آية أخرى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ

مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، وهو ما ذكرنا أنه جائز أن يكون ما يفوتهم من النعم

باكتساب وسبب كان منهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ

وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ

عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِثْلَهُ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ

مِنَهُمْ فَاسْفُوفٌ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ ءَأْثَرِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ

وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابِنَةٌ اِبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ

رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسْفُوفٌ ﴿٢٧﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: أرسلنا بما يبين ويوضح أنهم رسل الله، وأن تلك الآيات التي أتوا بها

من عند الله لا باختراع من عندهم؛ لما هي خارجة عن وسع البشر.

والثاني: ما يبين صدق الرسل في خبرهم، وعدلهم في حكمهم، أو يبين ما لهم وما

عليهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾، وقال في

آية أخرى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ [الشورى: ١٧]، ثم يحتمل

﴿وَالْمِيزَانَ﴾: الموازين المعروفة التي بها تستوفى الحقوق فيما بين الناس، وبها يوفى وبها

تحفظ حقوق الأموال التي بينهم وحدودها.

فإن كان المراد هذا فكأنه قال: وأنزلنا معهم الكتاب الذي به يحفظ الدين وحدوده،

والميزان الذي به يحفظ حدود الأموال، لا يزداد على الحق، ولا ينقص منه، والله أعلم.

وجائز أن يكون المراد بالميزان: الحكمة؛ إذ ذكره على إثر الكتاب؛ كقوله: ﴿وَيُعَلِّمُهُ

الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [آل عمران: ٤٨]؛ كأنه يقول - والله أعلم-: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ

الْكِنْبَ وَالْحِكْمَةَ ﴿ [النساء: ١١٣]؛ فيكون الكتاب ما يحفظ حدود الأفعال والأقوال، وتكون الحكمة ما يقوم الناس بها بالقسط.

أو أن تكون الحكمة ما أودع في الكتاب من المعاني.

وقال الحسن في قوله: ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [آل عمران: ٤٨]: إنهما واحد.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿لِيُقِيمَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: أنزل ما ذكر من الكتاب والميزان؛ ليلزم الناس القيام بالعدل، وقد ألزمهم ذلك بما أنزل عليهم من الكتاب والميزان وبين الحدود.

والثاني: أنزل ما ذكر؛ ليقوم الناس بالقسط؛ على وجود القيام بالعدل.

فإن كان المراد منه الوجود فهو راجع إلى خاص من الناس، وإن كان على الإلزام فهو

راجع إلى الكل وهو كقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:

٥٦]، فإن كان على وجود العبادة فهو يرجع إلى خاص من الناس، وإن كان المراد بقوله:

﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، أي: لأمرهم وإلزامهم فهو للكل؛ فإنه قد خلقهم ليأمرهم ويلزمهم، وقد

أمرهم وألزمهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾، خص الله تعالى

ذكر الحديد بما جعل فيه من البأس من بين غيره من الأشياء، وإن كان يشاركه غيره في

احتمال الأذى والضرر به مما يطعن به فينفذ ويضرب به، ويستعمل في الحروب والقتال؛

[لأمرين:]

أحدهما: أنه هو الكامل في الظفر والنفاذ والجرح، وإن كان قد يتحقق من غيره؛

ولذلك اعتاده الناس آلة القتال والحرب؛ فيكون البأس فيه أشد.

والثاني: لما يتحصن به باتخاذ الدرع؛ لقوله: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ

مِنْ بَأْسِكُمْ﴾ [الأنبياء: ٨٠]؛ لهذا اختص الحديد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ جعل الله تعالى في الحديد منافع ليست تلك في غيره، وهو ما

يتخذ منه ما يحرز به ويخاط من الخفاف وغيره، مما لا يحتمل هذا النوع لغيره، وكذلك

حوائح الخلق لا تقوم في سائر أنواع الحرف والأعمال من التجارة والزراعة والبناء وغيرها

[إلا به].

وفيه خصوصية في حق المحن، وهو ما يظهر عند فرض القتال صدق إيمان المحقق

ونفاق المرتاب؛ بقوله: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ

خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧]، ونحو ذلك، فظهر الصادق من الكاذب في الحروب، وإنما ذلك



بالحديد؛ فصار مخصوصا في حق المحنة وغيرها من المنافع، حتى لا يلتئم أمر من أمور المعاش إلا به؛ فلذلك خص، والله أعلم.

وقال أهل التأويل: أنزل من السماء المطرقة والفلاة والكلبتين.

وعندنا ليس على حقيقة الإنزال من السماء كذلك.

ومعنى قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ﴾، أي: خلقنا؛ كقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ نَمِينًا أَرْوَاحَ﴾ [الزمر: ٦]، أي: خلقها، وقوله تعالى: ﴿أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُوْرِي سَوْءَ تَكُمُ﴾ [الأعراف: ٢٦] ومعلوم أنه لم ينزل اللباس على ما هو عليه؛ ولكن معناه: خلقه لباسا لهم؛ كذلك هذا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَضُرُّهُ وَيُسَلِّمُ﴾ يحتمل ﴿مَن يَضُرُّهُ﴾ أي: دينه أو أراد بإضافة النصر إلى نفسه نصر رسوله محمد وسائر رسله عليهم الصلاة والسلام.

ثم نصر الرسل مرة يكون بتبليغ ما أمروا إلى قومهم، ينصرونهم، ويعينونهم على ذلك، ونصر دينه إظهاره في الخلق والذب عن أهله والمعونة لهم؛ هذا يحتمل، وعلى هذا يخرج قوله تعالى: ﴿إِن نُّصِرُوا اللَّهُ يَضُرُّكُمْ﴾ [محمد: ٧]، والله أعلم.

وجائز أن يكون المراد من إضافة النصر إليه نصر أنفسهم ودينهم، إذ هم المنتفعون بذلك، ولهم يحصل ذلك النفع وتلك المعونة، لكنه بفضلهم وكرمه، سمي ذلك: نصره، وأضافه إلى نفسه، على ما جعل لأعمالهم التي يعملونها لأنفسهم ثوابا، وذكر لهم على ذلك أجرا، كأنهم عاملون له، وهم المنتفعون بها، المحتاجون إليها، فعلى ذلك جائز أن يكون ما عملوا لأنفسهم سماه: نصرا له وإن كان ذلك النصر لهم، وأنه ناصر الكل؛ حيث قال: ﴿إِن يَضُرُّكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٠]، أخبر أنه إذا نصرهم لا غالب لهم سواه، وإذا خذلهم لا ناصر لهم دونه، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَضُرُّهُ وَيُسَلِّمُ﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: ليعلم من قد علم أنه ينصر: ناصرا وليعلم من قد علم بالغيب أنه يكون كائنا شاهدا، والتغيير على المعلوم لا على العلم.

والثاني: يريد بالعلم المعلوم، وذلك جائز في اللغة، ذكر العلم والفعل على إرادة المعلوم والمفعول؛ نحو ما يقال: الصلاة أمر الله، أي: بأمر الله؛ لأن الصلاة لا تكون أمره.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ ذكر هذا؛ ليعلم أنه لم يأمر فيما أمرهم من القتال والنصر لحاجة نفسه، ولا استعملهم فيما استعمل من النصر والمعونة لنفسه، ولا

أن يكتسب بذلك العز لنفسه؛ حيث أخبر أنه قوي بنفسه عزيز بذاته، ولكن أمرهم بما أمر، واستعملهم فيما استعمل؛ لنصر أنفسهم ولقوتهم، والله أعلم.

قوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾، وإنما ذكر نوحا وإبراهيم - والله أعلم - لما أخبر أنه جعل في ذريتهما النبوة والكتاب؛ وإلا قد ذكر الرسل بجملتهم في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾؛ فدخل نوح وإبراهيم - عليهما السلام - في قوله: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾، ثم ذكر أن منهم من اهتدى - أي: من قومهم - وكثير منهم فاسقون بقوله: ﴿فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾، يخبر رسوله عليه الصلاة والسلام أنه قد كان في قومهم من اتبعهم؛ فصاروا مهتدين، ومنهم من ترك اتباعهم، وخرجوا من أمر الله؛ فصاروا فاسقين، يصبه، ويسكن قلبه على ما كان في قوم من تقدم من الرسل من المجيبين لرسله والتاركين للإجابة كقومك، أي: لست أنت بأول من كذب ورد قوله؛ تعنتا وعنادا، والله الهادي.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِمْ بِرُسُلِنَا﴾ أخبر أنه جعل في ذريتهما النبوة والكتاب، وبعث منهم رسلا.

ذكر في الآية الأولى أنه جعل في ذريتهما النبوة والكتاب، ولم يذكر الرسالة، وذكر في هذه الآية الرسالة فيهم وفي ذريتهم، أي: أرسلنا رسولا على أثر رسول، وأتبعنا بعضهم بعضا: من قفا يقفو.

ثم ذكر أنه قفى بعيسى بن مريم؛ لأن عيسى - عليه السلام - من أولاد إسحاق - عليه السلام - وبعث محمدا ﷺ من بعد، وهو من ولد إسماعيل، عليه السلام.

وقال بعض أهل التأويل<sup>(١)</sup>: وقفينا أي أتبعنا، ويقال: قفيت فلانا، أي: عينته وسميته، وقفوته أقفوه قفوا وقفيا، واقفيت به، أي: لزمته.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً﴾، وصف الله تعالى

الذين اتبعوا الرسل وآمنوا بهم بالرحمة والرأفة فيما بينهم، وهو كما ذكر في آية أخرى:

﴿إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال: ﴿إِنَّ

الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦]، وقال في آية أخرى:

﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾

[المائدة: ٥٤]، ونحو ذلك؛ وذلك لأن السبب الذي جمعهم واحدا، وهو التوحيد

والإسلام.

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١١/٦٨٩).

قيل: كيف وقع بينهم من العداوة والبغضاء ما وقع وسبب الجمع قائم، حتى استحل بعضهم قتال بعض من نحو الخوارج والمعتزلة؟

قيل: إنما وقع ذلك فيما بينهم وإن كان سبب الجمع قائما؛ لما كانت تلك الألفة والرافة بلطف من الله تعالى، وقد زال ذلك اللطف وارتفع، وحدث بينهم ما حدث. أو نقول: إن الخوارج قد أحدثوا من أنفسهم أشياء حتى سماوا المسلمين كفرًا بما ارتكبوا الكبائر، حتى نصبوا القتال والحرب معهم، وكذلك المعتزلة سماوا أصحاب الكبائر: فسقة وفجرة ومنزلتهم بين الكفر والإيمان ومن سُمي آخر: كافرا أو فاسقا، فلا شك أن يحدث بينهم عداوة وتباغض، فما حدث بيننا وبينهم من العداوة بتسميتهم إيانا فسقة وفجرة وكفرة بارتكاب الكبائر، وإن كان السبب الذي جمعهم قائما عندنا، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ...﴾ الآية، ذكر في القصة أن في الفترة التي كانت بين عيسى ومحمد - عليهما الصلاة والسلام - كان من بني إسرائيل ملوك غيروا التوراة والإنجيل، وبقي منهم أناس مؤمنون بعيسى - عليه السلام - ويعملون بما في الكتب، فهم هؤلاء الملوك أن يقتلوهم لإبائهم اتباعهم والعود إلى مذهبهم، فخرجوا من بينهم، فترهبوا؛ رجاء أن يتخلصوا منهم<sup>(١)</sup>، فذلك ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾، أي: فرضنا عليهم تلك الرهبانية، ولم نأمرهم بها، ولكن فرض عليهم وكتب في الجملة أن يطلبوا رضوان الله فابتدعوا تلك الرهبانية؛ رجاء أن يكون فيها رضوان الله، والله أعلم.

قال: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾، أخبر أنهم ابتدعوا شيئا لم يكتب عليهم، ثم ذكر أنهم لم يراعوه حق رعايته، ذمهم، لتركهم الرعاية لما ابتدعوه، ففيه دلالة أن من افتتح أمرا لم يفرض عليه من صلاة أو صوم أو نحو ذلك، ثم لم يقم بوفائه وإتمامه، لحقه ذم كما لحق هؤلاء.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَتَأْتِيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِيقُونَ﴾ أخبر أن الذين آمنوا وثبتوا على الإيمان أنه يؤتيهم أجرهم، أي يوجب لهم أجرهم، ﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِيقُونَ﴾، أي: كفرون.

كذلك ذكر في حرف ابن مسعود رضي الله عنه: ﴿وكثير منهم كفرون﴾. وذكر أن بعضا بعدما ترهبوا اشتد عليهم الترهّب؛ فعادوا، ورجعوا، ودخلوا في دين

(١) أخرج هذه القصة النسائي والحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن جرير (٣٣٦٧٦) وابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس بنحوه، كما في الدر المنثور (٦/٢٥٩).

أولئك الملوك، والله أعلم .

قال القتيبي: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً﴾: أي: العبادة، يعني: الخوف .

و ﴿آبَدَعُوهَا﴾ الابتداع أن تفعل شيئاً لم يفعل قبلك، يقال منه: أبدعت، وابتدعت، وبدعت أيضاً .

وقيل: الرهبانية اسم مبني من الرهبة، لما فرط فيه وقد نهى الله عنه بقوله: ﴿لَا تَقْلُوبُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١] ويقال: دين الله بين المقصر والغالي .

وقوله: ﴿مَا كَتَبْنَا عَلَيْهَا﴾، أي: ما أمرناهم بها، والله أعلم .

**قوله تعالى:** ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ وَجَعَلَ لَكُم نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَنَعَفَر لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَيْلًا يَلْعَنُ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِ﴾ يقول بعض أهل التأويل: يأيها الذين آمنوا بعبسى بن مريم آمنوا بمحمد ﷺ .

ولكن هذا ضعيف؛ لأن الإيمان برسول من الرسل إيمان بجميع الرسل عليهم السلام . وتأويل الآية: يأيها الذين آمنوا بالرسول جملة على غير الإشارة والتفسير، آمنوا برسول الله محمد ﷺ على الإشارة به؛ لأن الإيمان بالرسول على غير الإشارة أمر سهل وإنما يصعب الإيمان به ويشتد بالإشارة إلى واحد؛ لأنه لما آمن بالمشار إليه، لزمه اتباع أمره، ونهيه، ولزمه موالاته من والاه واتبعه، ويلزمه معاداة من عاداه وخالفه في أمره ونهيه وترك اتباعه، وإن كان له أبناء وآباء، وذو إحسان، يجب أن يكون أحب الناس إليه وأقرب وأبر، فهذه معاملة الرسول الذي آمن به على الإشارة إليه وأنها تشتد في الطلب . وأما عند الإجمال والإرسال فأمر سهل إنما فيه تصديق كل صادق وتكذيب كل كاذب، وكل الناس قد اعتقدوا أصل تصديق الصادق وتكذيب الكاذب، وليس في الإجمال والإرسال، إلا ذلك، وأما عند التعيين يوجد الامتحان، وبه يظهر نفاق المنافقين وتحقيق المؤمنين المحققين، وذلك قوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَثَهُمْ . وَلَوْ نَشَاءُ لَأَمَرْنَاكُمُ﴾ [محمد: ٢٩ ، ٣٠]، ظهر نفاقهم بما أمروا بالجهاد والخروج معه على الإشارة، وكقوله: ﴿وَمِنْتُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنِ ءَاتَيْنَا مِن فَضْلِهِ لَنُصَدِّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّٰلِحِينَ . فَلَمَّا ءَاتَيْنَاهُمْ مِن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [التوبة: ٧٥ ، ٧٦]، وقد وعدوا في الجملة أنه لو أعطاهم كذا من فضله لنصدقن، فلما أوتوا ذلك وأمروا بإخراجه أبوا إخراج ذلك عند الإشارة إليه؛ فعلى ذلك جائز أن يكون تأويله: يأيها الذين آمنوا

بالرسل جملة، آمنوا بهذا الرسول المشار إليه؛ لما يصعب الأمر، ولما يلزم في ذلك معاداة من خالفه وترك اتباعه وإن كان أقرب الخلاق إليه، وكذلك عامل أصحاب رسول الله ﷺ أقاربهم وأرحامهم لما آمنوا برسول الله ﷺ وصار عندهم رسول الله ﷺ أحب إليهم من أنفسهم وأبائهم وأولادهم، وعادوا جميع أقاربهم الذين خالفوا رسول الله ﷺ، وتركوا اتباعه، وفي ذلك آية عظيمة؛ ولذلك فضل إيمان من آمن في أول خروجه عن إيمان من تأخر منهم عن ذلك الوقت، ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل-: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾: قوله: ﴿يُؤْتِكُمْ﴾، أي: يوجب لكم ﴿كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ أي: أجرين: أجر الإيمان بالرسل كلهم على الإجمال، وأجر الإيمان بالرسل على الإشارة والتفصيل؛ ذكر هاهنا ﴿كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ [القصص: ٥٤] يحتمل قوله: ﴿كِفْلَيْنِ﴾: مرتين وقوله: ﴿مَرَّتَيْنِ﴾ [القصص: ٥٤]: كفلين؛ فيكون أحدهما تفسيرًا للآخر.

ثم ذكر هاهنا الأجر لهم من رحمته، وذكر هنالك الأجر مطلقا؛ ليعلم أن ما ذكر لأعمالهم من الأجر إنما هو فضل منه ورحمة لا استحقاق على ما ذكرنا، والله الموفق. ثم يحتمل ما ذكر من الأجر مرتين يكون مرة في الدنيا، والأخرى في الآخرة كقوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ﴾ [النحل: ٣٠]، وقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ﴾ [البقرة: ٢٠١]، والله أعلم. ويحتمل أن يكون ما ذكر من الأجر مرتين يكون وعدا في الآخرة، ويكون قوله: ﴿مَرَّتَيْنِ﴾ أي: كفلين، أي: ضعفين، كقوله: ﴿يُضَعَّفُ لَهُمْ وَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ [الحديد: ١١]. ثم قوله: ﴿كِفْلَيْنِ﴾ قال أكثر أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أي: أجرين. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: حظين، ونصيبين.

وجائز أن يكون سماه: كفلا؛ لأنه كفه؛ ألا ترى أن ذا الكفل ذكر إنما سمي به؛ لأنه كان يكفل لفلان، فعلى ذلك جائز تسميته هذا كفلا؛ لأنه يكفل به، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ هذا يخرج على وجهين: أحدهما: النور كناية عما يبصر به ويتضح، والمشي كناية عن الأمور، يقول - والله أعلم-: يجعل ما تبصرون به السبيل، ويتضح لكم الأمور، ويزول عنكم الشبه؛ فيكون

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٣٦٨٥)، وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٢٦٠/٦) وهو قول الضحاك أيضًا.

(٢) قاله قتادة، أخرجه عبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٢٦١/٦)، وانظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص (٤٥٥).

المشي كناية عن الأمور، والنور كناية عن البصر، والله أعلم، وهو كقوله تعالى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَتَلَّهُ فِي الظُّلُمَاتِ﴾ [الأنعام: ١٢٢] أي: لا سواء، وهو كناية عما ذكرنا ليس بتصريح.

والثاني: على حقيقة إرادة المشي، وحقيقة النور، وذلك يكون في الآخرة، كقوله: ﴿يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَيَأْتِنِيهِمْ يَقُولُونَ رَيْبًا أَلَيْسَ لَنَا نُورًا...﴾ الآية [التحریم: ٨].  
وقال أهل التأويل: النور هاهنا القرآن، أي: أعطاكم قرآنا يفضي بكم إلى سبيل الخير، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَعْرِفُ لَكُمْ﴾ الغفران من الستر، كأنه يقول: يستر عليكم مساويكم بينكم؛ لأن ذكر المساوي ينقصهم النعم، ويحملهم على الحياء من ربهم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، أي: يرحمهم، ويخلدهم في جنته.

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ أجمع أهل التأويل واللغة أن حرف «لا» زيادة هاهنا وصلة، أي: ليعلم أهل الكتاب، وقد يزداد في الكلام حرف «لا» ويسقط بحق الصلة، يعرف ذلك أهل الحكمة والفقه؛ كقوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ اللَّهَ لَكُمْ أَنْ تَصَلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦] ليس يبين لنا أن نضل، ولكن يبين لنا لنعلم ونهتدي، فعرف الحكماء والفقهاء أن كلمة «لا» أسقطت هاهنا؛ فعلى ذلك عرفوا أن حرف «لا» هاهنا في قوله: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ﴾ زيادة، معناه: ليعلم أهل الكتاب: أن لا يقدرّون على شيء من فضل الله.

ثم لا يحتمل أن يكون ذكر قوله: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ على غير تقدم قول كان منهم حتى خرج هذا جوابا لهم عن ذلك؛ ولكن يذكر شيئا يشبه أن يكون الذي ذكر هو جواب ذلك الذي كان منهم، وهو أنهم كانوا أهل كتاب وأهل علم بالكتاب، يرون لأنفسهم فضلا على غيرهم وخصوصية ليست لغيرهم عندهم، فلما بعث الله تعالى محمدا ﷺ رسولا إليهم وإلى الناس كافة، وأنزل عليه كتابا، وهو أمين عندهم، وذكر في كتابه ما كان في كتبهم، وأمرهم باتباعه والانقياد له والطاعة، وأحوجهم جميعا إليه وإلى ما في كتابه، أنكروا فضل الله عليه وإحسانه إليه، فعند ذلك قال: ﴿يَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾، أي: يفضل من شاء على من يشاء، ليس ذلك إليهم.

ثم [في] قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ دلالة نقض قول المعتزلة في أن الله تعالى قد أعطى كل شيء ما يقدر على الوصول إلى جميع فضائله وإحسانه، وقد أخبر ﴿يَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾، والمعتزلة

يقولون، بل يقدرّون فهذا خلاف لظاهر الآية، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ - أيضا - دلالة نقض قول المعتزلة من جهة أخرى، وهو أنه ذكر المشيئة فيما هو حقه فضل وما هو حقه عدل، حيث قال: ﴿وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾، ولم يذكر المشيئة فيما هو حقه عدل، وما هو ظلم وجور، بل أطلق القول في ذلك، فقال: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، وقال: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ﴾ [غافر: ٣١]، وقال: ﴿لَا يَظْلِمُ مَثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، وقال: ﴿لَا يَظْلِمُ الْنَّاسَ شَيْئًا﴾ [يونس: ٤٤]، وغير ذلك من الآيات نفى أن يلحق أحدا منه الظلم والجور؛ ليعلم أن فعل الهدى منه يصل إلى من هداه وأرشده، والإضلال منه عدل، وكذلك قال: ﴿يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [المدثر: ٣١]، أي: من نال الهدى والرشد إنما ناله بفضلِهِ ورحمته، ومن ضل فذلك عدل منه؛ ولذلك قال: ﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِّلْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١٧] والله الهادي.

\* \* \*

## سورة المجادلة، وهي مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿١﴾ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا الَّتِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ذَلِكَ نُوعُظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾﴾

قوله - عز وجل-: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾ قال جماعة من أهل التفسير: إنها نزلت في أوس بن الصامت - أخي عبادة بن الصامت - وامراته، غير أنهم اختلفوا في اسم امرأته.

قال ابن عباس - رضي الله عنه-: كان اسمها خولة <sup>(١)</sup>.

وعن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت جميلة <sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم <sup>(٣)</sup> بأنها كانت تسمى: خويلة على تصغير خولة.

وروي في بعض الروايات أنه كان سبب هذا القول من أوس لزوجته لما دعاها ليلة إلى فراشه، وكانت امرأته بحيث لا يحل له التمتع بها؛ فأبت عليه، وأرادت أن تخرج من البيت؛ فقال لها: «إن خرجت من البيت فأنت علي كظهر أمي»، فخرجت، فلما أصبحت قال لها زوجها: ما أراك إلا قد حرمت علي، قالت: والله ما ذكرت لي طلاقا، قال: فأنتي رسول الله ﷺ وأسأليه، فإني أستحي أن أسأله عن هذا، فأنت رسول الله ﷺ وأخبرته، فنزلت فيهما هذه الآية.

وروي في بعض الأخبار أن أول من ظاهر [من] امرأته أوس، قال: وكان [به] لمم، فقال في بعض ضجراته ذلك القول، وهذا يرويه محمد بن كعب القرظي، لكنه لا يحتمل أن يكون أراد بالللم الجنون؛ لأن المجنون لو طلق امرأته لا يقع الطلاق فضلا أن يكون ظاهره ظهارا.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٣٧١٨).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٣٧٢٩).

(٣) قالته عائشة، أخرجه ابن جرير (٣٣٧١٤).



وتأويل قوله: «وكان به لمم»، أي: فضل غضب وشدة؛ فكأنه لم يكن به حلم، ثم اختلفت الروايات في شأنها وشأن زوجها:

منهم من روى - وهو محمد بن كعب-: أنها أتت رسول الله ﷺ وقالت: إن أوسا أبو ولدي، وابن عمي، وأحب الناس إلي، وقال كلمته؛ والذي أنزل عليك الكتاب ما ذكر طلاقا، قال: أنت علي كظهر أمي. فقال لها رسول الله ﷺ: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه» قالت: يا رسول الله، لا تقل ذلك ما ذكر طلاقا، فقال رسول الله ﷺ: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه»، وكررت المرأة ذلك، ويرد رسول الله ﷺ، ثم قالت: «اللهم إني أشكو إليك شدة وجدي به، وما يشق علي من فراقه، اللهم أنزل علي نبيك، فأنزل الله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ...﴾ إلى قوله: ﴿فَأَطْعَمُ سَيِّئَ مَشِيكِنَا﴾<sup>(١)</sup>.

وفي بعض الأخبار رواها الكلبي: أنها أتت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن زوجي أوس بن الصامت تزوجني يوم تزوجني وأنا شابة، ذات أهل كثير ومال كثير، فأكل شبابي حتى إذا كبرت عنده سني، وذهب أهلي، وتفرق مالي، وضعفت - جعلني عليه كظهر أمه، ثم تركني إلى غير شيء، وقد ندم وندمت؛ فهل من شيء يجمعني وإياه يا رسول الله؟! فقال - عليه السلام-: «أطلقك؟» قالت: لا، قال: «ما أمرت في شأنك من شيء، فإن نزل علي في شأنك شيء أبينه لك»، فرفعت يديها إلى السماء تدعوه وتتضرع إليه أن ينزل إليه بيان أمرهما، ثم خرجت من عنده، وأتت زوجها، فنزل جبريل - عليه السلام - بهذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وروي في بعض الأخبار أنها أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن زوجي أوس بن الصامت تزوجني وإني شابة ذات مال وأهل، حتى إذا أكل مالي، وأفنى شبابي، وكبرت سني، ورق عظمي، وباد أهلي - جعلني عليه كظهر أمه، ولي منه صبيان إن أنا وكتهم إليه ضاعوا، وإن ضممتهم إلى نفسي جاعوا، فقال النبي ﷺ: «اغربي فلعلك الظالمة لزوجك»، فقالت: يا أمين الله في أرضه، إنه لظالم لي، فقال: «اذهبي؛ فإن فيكن الضعف والعجز» قال: فجعلت تجادله، فلما رأت أنه لا يرفع بها رأسا، ولا تجد عنده مخرجا، خرجت فرفعت طرفها إلى السماء تشكو إلى الله صنع زوجها بها، وقالت: «اللهم إني أتيت [أمينك في] أرضك، فلم يرفع لي رأسا، فتول اليوم حاجتي، وارحم ضعفي وقلة حيلتي»، فلم تصل منزلها حتى هبط جبريل - عليه السلام - بالوحي: ﴿قَدْ

(١) أخرجه ابن جرير (٣٧٧١٩).

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٣٠٤/٤) بنحوه.

سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ ﴿ فِدَعَا أَوْسَا زَوْجَهَا فَقَالَ: «مَا الَّذِي حَمَلْتُكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِخَوْلَةٍ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا مَا أَنْزَلَ؟»، وَبَعَثَ إِلَيْهَا فَرَحِبَ بِهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَمَلَ الشَّيْطَانِ، فَهَلْ مِنْ أَمْرٍ يَجْمَعُنِي اللَّهُ وَإِيَّاهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ تَلَا عَلَيْهِمْ آيَةَ الْكُفَّارَةِ إِلَى آخِرِهَا <sup>(١)</sup>.

ثم بين هذه الروايات اختلاف: ذكر في رواية القرطبي أنه قال - عليه السلام -: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه»، وفي رواية قال لها: «ما أمرت في شأنك من شيء»، لكنه يمكن التوفيق بين الخبرين، وهو أن قوله: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه» على ما كان أهل الجاهلية يرونه محرما، فقال: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه» من ذا الوجه، لكنه لم ينزل علي شيء في بيان هذا، فإن ينزل شيء على في هذا أبينه لك.

والثاني: أن ليس في قوله: «ما أراك» إثبات حرمة، بل هو قول على الظن بما قد كان الناس يعرفون بينهم لذلك القول، ويجوز أن يراد التقرير على ذلك، أو يرد لهذه الحادثة الحرمة بالوحي، فتوقف في الجواب مع الإشارة لها بالامتناع من الزوج؛ احتياطا لباب الحرمة، والله أعلم.

ثم إن بعض الفقهاء ذكر الاختلاف بين السلف في حكم الظهار قبل نزول الآية: عن عكرمة أنه قال: كانت النساء تحرم بالظهار حتى أنزل الله تعالى هذه الآية، وكان طلاقا قبل نزول الآية، فجعله الله تعالى بهذه الآية ظهارا.

وعن أبي قلابة وغيره: كان طلاقهم في الجاهلية الإيلاء والظهار <sup>(٢)</sup>. وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: إنما كان طلاق أهل الجاهلية الظهار، وقد جعل لهذه الأمة حرمة ترتفع وتزول بالكفارة التي أوجب.

وعن الحسن أنه قال: كان الظهار أشد الطلاق، وأحرم الحرام، إذا ظاهر من امرأته لم يرجع إليها أبدا.

والأشبه أنه لا يكون طلاقا في الإسلام لو كان يكون في الجاهلية، وأنه [لا] يكون موجبا حرمة لا ترتفع أبدا؛ كما قال الحسن؛ فإنه ذكر في حديث خولة أن زوجها لما قال لها: ما أراك إلا وقد حرمت علي، قالت: والله ما ذكرت لي طلاقا، ولو كان الظهار طلاقا لعرفته، وكذلك لما أخبرت رسول الله ﷺ أنه قال لي: أنت علي كظهر أمي،

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٣٠٤/٤) بنحوه.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٣٧٣١).

فقال - عليه السلام-: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه»<sup>(١)</sup>، قالت: يا رسول الله، لا تقل ذلك؛ ما ذكر طلاقاً، ولم يرد عليها اعتقادها في أن الظهار طلاق، وكذلك ما روي في رواية أخرى في حديث طويل: جعلني عليه كظهر أمه، ثم تركني إلى غير شيء، فهل من شيء يجمعني وإياه يا رسول الله؟ فقال - عليه السلام-: «أطلقك؟» قالت: لا، قال: «ما أمرت في شأنك من شيء»، ولو كان الظهار طلاقاً بعد الإسلام قبل نزول هذه الآية لما قال: «أطلقك؟» بعدما قالت: «جعلني عليه كظهر أمه»، ولما قال: «ما أمرت في شأنك من شيء»، وحكم شريعته أنه طلاق مزيل للملك، دل هذا يقرر ما قلنا إنه ذكر في حديث خولة وأوس أنه أول من ظاهر في الإسلام فكيف يكون طلاقاً؟!

فإن قيل: أليس ﷺ قال: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه»، والحرمة التي لا ترفع النكاح بالظهار إنما ثبتت بعد نزول الآية، والآية نزلت بعد صدور القول من أوس بن الصامت؛ فدل أن مراده تحريم الطلاق، فهذا يدل على أن هذا الحكم كان ثابتاً في شريعته قبل نزول آية الظهار بوحى غير متلو وإن كان قبل ذلك في حكم الجاهلية، فكذلك ذلك الزوج قال للمرأة - أيضاً-: «ما أراك إلا وقد حرمت علي»؛ دل هذا على أنه كان طلاقاً قبل نزول الآية.

[قلنا]: هذا حجة عليكم؛ فإنه لو كان المراد بقوله - عليه السلام-: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه» إثباتاً للحرمة فيها بالظهار؛ لكونه طلاقاً، فكيف يحكم عليها بالحرمة بالظهار بعد حكمه بالطلاق بذلك القول بعينه في شخص بعينه، وقد صح في الحديث أن النبي ﷺ دعا أوساً وامراته بالكفارة، وأبقى النكاح بينهما<sup>(٢)</sup> لو كان ذلك طلاقاً! والمثبت حكمه إنما ينسخ بالآية الثانية إلى حكم آخر، فظهر ذلك في المستقبل لا في الماضي؛ فدل أن هذا حجة عليه، ولكن إنما قال: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه»؛ للوجهين اللذين ذكرناهما، والله أعلم.

فإن قيل: إن النبي ﷺ لم يحكم بالطلاق في حقها، مع أن الظهار كان طلاقاً بطريق القطع، بل قال: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه» على طريق الظن؛ لأنه جائز أن يكون الله تعالى قد أعلمه أنه سينسخ حكم هذا القول وينقله من الطلاق إلى تحريم المتعة، فلم يقطع القول فيه حتى نزلت الآية.

(١) أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس، وعبد بن حميد وابن مردويه، والبيهقي في السنن عن أبي العالية مرسلًا، كما في الدر المنثور (٦/٢٦٤، ٢٦٧).

(٢) تقدم.

قيل: لو كان ذلك حكما ثابتا مقررا في شريعته، لم يمتنع النبي ﷺ عن العمل به، وحكمه بذلك ما لم ينزل عليه الناسخ وإن أعلم أنه سينسخ؛ لأنه يجب عليه العمل بما أنزل عليه؛ لقوله: ﴿وَأَن أَعْلَمُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩] وقوله: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، وإذا ورد الناسخ بخلافه يكون عمله في المستقبل لا فيما مضى، وإنما يستقيم هذا على ما قلنا: إن الظهار قبل نزول الآية لا حكم له في الإسلام، وكان تحريما في الجاهلية؛ فمتى وجد هذا السبب، ووقعت هذه الحادثة، أمرها بالاجتناب عن الزوج؛ احتياطا حتى نزلت الآية؛ فيظهر أن حكمه ما هو؟ من حين وجوده؛ إذ يجوز أن يريد الله تعالى بهذا هذا الحكم، وإن كان لا علم للمباشر به؛ إذا كان بحيث يمكنه الوصول إلى العلم به عند الحاجة إلى العمل به، والحكم كالنص الذي ورد مجملا في إيجاب حكم، ثم ورد البيان متأخرا، والنص العام الذي يتأخر بيانه على خلاف ظاهره؛ فعلى ذلك هذا، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾، أي: سمع قولها ومجادلتها في زوجها، ومجادلتها مع رسول الله ﷺ في سؤالها إياه عما ابتليت بقول زوجها لها: «أنت علي كظهر أمي».

[و] المجادلة هي المخاصمة، وهي المحاورة، وكان مجادلتها في زوجها أن قالت: «والله ما ذكرت طلاقا»، حين قال لها بعدما قال لها: «إن خرجت من الدار، فأنت علي كظهر أمي»، وخرجت -: «ما أراك إلا وقد حرمت علي».

وأما مجادلتها مع النبي - عليه السلام - ومحاورتها هي قولها: «لا تقل ذلك»، وقول رسول الله ﷺ: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه»، فهذه محاورتهما.

ومن الناس من يقول: المحاورة: هي المراجعة في الكلام، وهما يرددان الكلام ويراجعانه ويكررانه، وهو ما ذكر أن النبي - عليه السلام - يكرر قوله: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه»، وهي تردد وتكرر قولها: «لا تقل ذلك يا رسول الله؛ فإنه ما ذكر طلاقا»، ولكن هذا قريب من الأول.

وقال بعض أهل اللغة: ﴿تَحَاوَرَكُمَا﴾، أي: كلامكما، والتحاور: الكلام بين اثنين. وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ سَمِعُ تَحَاوَرَكُمَا﴾ قيل فيه بوجهين: أحدهما: أن تشتكي إلى رسول الله ﷺ، لكن الله تعالى أضاف إلى نفسه؛ لأن مرادها أن تنزل آية من الله تعالى على رسوله بالفرج عنها.

والثاني: أن شكواها إلى الله تعالى وتضرعها قد كان حيث لم تجد الفرج والمخرج فيما قال لها رسول الله عليه الصلاة والسلام: «ما أراك إلا وقد حرمت عليه»، فاشتكت

إلى الله تعالى، ودعت، وتضرعت؛ حتى أنزل الله تعالى على رسوله الآية فيها، وجاءت الرخصة لهما بالاجتماع بعد التكفير على ما ذكر في الخبر، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ يَسْمَعُ مَخَاوَرِكُمَا﴾، أي: سمع لها بما أجاب وأغاث بالفرج فيما اشتكت إليه، وسمع لرسول الله ﷺ بما أبان ما ظهر له من الحكم في الحادثة التي أشبهت عليه، وأشكل عليه ذلك.

ثم اختلفت الأخبار في أمرهما - أيضا - حيث دعا رسول الله ﷺ [أوسًا] وأخبره بالآية التي نزلت في أمرهما:

قال القرطبي: لما نزلت الآية دعا زوجها أوسا، فقال له: «أعتق رقبة»، قال: ما عندي رقبة أعتقها، قال: «فصم شهرين»، قال: ما أستطيع يا رسول الله، إني لأصوم يوما واحدا فيشق علي، فكيف صوم شهرين متتابعين؟ قال: «فأطعم ستين مسكينا»، قال: نعم، قال: فأطعم ستين مسكينا فأمسكها<sup>(١)</sup>.

وفي رواية أخرى ذكرها الكلبي: لما نزلت رخصتهما أرسل رسول الله ﷺ إلى أوس ابن الصامت فاتاه، فقال: «ويحك ما حملك على ما صنعت وقلت؟» قال: الشيطان يا رسول الله؛ فهل من رخصة تجمعني وإياها؟ قال: «نعم»، وقرأ عليه هذه الآيات الأربع، وقال له: «هل تستطيع أن تعتق رقبة؟» قال: لا والله يا رسول الله، إن المال لقليل غير كثير وإن الرقاب لغالية، قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال: لا والله يا رسول الله، لولا أنني أكل في يوم ثلاث مرات لكل بصري، ولظننت أنني سأموت، قال: «فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكينا؟» قال: لا والله يا رسول الله، إلا أن تعينني فأعانه عليه السلام بخمسة عشر صاعا، وأخرج أوس من عنده خمسة عشر صاعا فتصدق به على ستين مسكينا<sup>(٢)</sup>، فجمع الله بينه وبينها.

وذكر في خبر آخر أن رجلا كان ظاهر من امرأته، وكان هو يصوم عنه، فواقع امرأته في وقت الصوم، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فعابه رسول الله ﷺ على فعله، ثم أمره بأن يكفر بما وصفنا من الكفارات، فقال [في] كل واحدة: لا أستطيع قال: فأمره - عليه السلام - أن يأتي موضع كذا إلى أبي زريق، ويأخذ منه وسقا من التمر، فيعطي ستين مسكينا كل مسكين ينفقه على عياله<sup>(٣)</sup>، ذكر في الإطعام في خبر: «لا أستطيع»، وفي

(١) تقدم عن محمد بن كعب القرظي بنحوه.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٣٧١٨) عن ابن عباس وعن قتادة (٣٣٧١٥)، (٣٣٧١٦) بنحوه.

(٣) أخرجه أبو داود (٦٧٣/١) كتاب الطلاق: باب في الظهار (٢٢١٣)، والترمذي (٤٨٧/٢) أبواب الطلاق واللعان: باب ما جاء في المظاهر يواقع قبل أن يكفر (١١٩٨) وابن ماجه (٤٥٦/٣) كتاب الطلاق: باب الظهار (٢٠٦٢) من حديث سلمة بن صخر البياضي.

خبر أنه قال: «أما هذا فنعم»، وفي حديث آخر: «لا إلا أن تعيني»؛ فيشبه أن يكون هذا القول منه: «أما هذا فنعم» بعدما وعده رسول الله ﷺ في الإعانة أو بإعطاء الوسق؛ فتكون الأخبار على الوفاق، والله أعلم.

وفي هذه الأخبار دليل على أن الكفارة إذا لزم فيها طعام، فمن الحنطة نصف صاع؛ لأنه جعل نصف صاع من الحنطة طعام مسكين، وأنه يجوز من صدقة الفطر، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن سَائِبِهِمْ﴾، قرئ ﴿يُظَاهِرُونَ﴾ مشددة الظاء بغير ألف، وهو في الأصل: «يتظاهرون»، فأدغمت التاء في الظاء، وشددت. وقرئ بفتح الياء وتشديد الظاء بألف، وهو في الأصل «يتظاهر» فأدغمت التاء في الظاء وشددت.

وقرئ - أيضا - ﴿يُظَاهِرُونَ﴾، بتخفيف الظاء بألف من: ظاهر يظاهر مظاهرة. والمعنى واحد فيما اختلف من قراءاتهم يقال: ظاهر الرجل من امرأته، وتظاهر وتظهر منها بمعنى واحد، وهو أن يقول لها: «أنت علي كظهر أمي».

وقال القتيبي: ﴿يُظَاهِرُونَ﴾، أي: يحرمون تحريم ظهور الأمهات. وقال أبو عوسجة: ﴿يُظَاهِرُونَ﴾ هذه يمين أن يقول الرجل لامرأته: «أنت علي كظهر أمي»، وأما «يُظَاهِرُونَ» من «التظاهر» وهو التعاون، يقال: تظاهروا، أي: تعاونوا، ولكن هو خلاف ما تضمنته الآية والله أعلم.

ثم الظهار كان عند أولئك القوم ظاهرا، وهو ما روينا في قصة امرأة أوس لما همت أن تخرج من الدار، قال لها: «إن خرجت من الدار، فأنت علي كظهر أمي»، وكذلك هذه الدلالة في قوله: ﴿يُظَاهِرُونَ﴾.

والظهار أخذ اسمه من «الظهر»، وكذلك فيما عرف المسلمون فيما بينهم هذا اللفظ، وهو قوله: «أنت علي كظهر أمي»، والآية توجب أن يكون الظهار فيما يقول: «أنت علي كأمي»، وهو قوله: ﴿مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ﴾، ذكر الأمهات، ولم يذكر ظهور الأمهات؛ فصار ظاهر الآية يوجب هذا.

وبهذا احتج محمد - رحمه الله - لمذهبه فيمن قال لامرأته: «أنت علي كأمي»، قال: يكون ظاهرا.

وأما أبو حنيفة - رحمه الله - فإنه قال: لا يكون مظاهرا، إلا أن ينوي بذلك الحرمة، فإن نوى به كان، وذهب في ذلك إلى ما روي من ذلك الحرف - أعني: قوله: «أنت علي كظهر أمي» - وإنما نزلت الآية فيمن قال ذلك القول، فلا يحل لنا أن نصرفه إلى غيره إلا بدليل.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِمَّنْ هُتَّ بِهِنَّ﴾، أي: ما من لهم كأمهاتهم؛ لأنه تعالى قال: ﴿مَا هُتَّ بِهِنَّ﴾ على سبيل الرد لما قالوه، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ سَائِهِمْ﴾، أي: قالوا لنسائهم: «أنتن علينا كظهور أمهاتنا».

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا هُتَّ بِهِنَّ﴾ يكون ردًا لقول من قالوا لنسائهم: «إنهن أمهاتنا» لا لمن قالوا: «إنهن كأمهاتنا» و«كظهور أمهاتنا»، فيحتمل بذلك القول تبعًا لقوله: ﴿مَا هُتَّ بِهِنَّ﴾، أي: كأمهاتهم ولكن الإشكال أنه إذا صار تقدير الآية ما هن كأمهاتهم، فما معنى قوله: ﴿إِنَّ أُمَّهَتَهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ﴾؛ لأنهم كانوا يدعون التشبيه بالأمهات، والله تعالى نفى ما ادعوا من التشبيه؛ فما معنى البيان حقيقة بقولهم: ﴿إِنَّ أُمَّهَتَهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ﴾، وهم يعرفون ذلك ولا ينكرونه، ولا يدعون في نسائهم أنهم أمهاتهم حقيقة؛ حتى يرد عليهم دعواهم. بقوله: ﴿إِنَّ أُمَّهَتَهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ﴾؟

وإشكال آخر: أنه قال: ﴿وَلَيْسَ مِنْكُمْ مَّنْ كَرِهَ الْغُلُوبَ﴾، وظاهر هذا القول منهم ليس من الزور، ولا المنكر؛ إذ ليس في قولهم: «ظهورك كظهر أمي» أو «أنت علي كظهر أمي» أو «كأمي» إلا التشبيه وهي لعلها [تشبهها] فإن ظهرها كظهر أمه؛ في الشبه والخلفة والتشبيه لا يقتضي العموم، فما معنى تسميته تشبيه المرأة بالأم: منكرًا وزورًا. وإشكال آخر: أنه جعل الأمهات اللاتي ولدنهم أمهات لهم؛ فإنه قال في نساء النبي ﷺ رضي الله عنهن: ﴿وَأَرْوَاجُهُنَّ أُمَّهَتُهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٦]، وقال فيمن يرضعن أولاد الغير: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] وإن لم يلدنهم.

فقول - وبالله التوفيق - : إنهم كانوا يريدون أن يوجبوا حقوقًا وأحكامًا ما كانت في أمهاتهم، لم يكن لهم إيجاب ذلك؛ فإنهم كانوا يشبهون النساء بالأمهات، ولم يريدوا بذلك من حيث الصورة، ولكن يريدون بذلك التشبيه في الحرمة، وحرمة النساء في الأصل غير حرمة الأمهات؛ فإن الأم حرام الاستمتاع بها لكن يباح للرجل أن يدخل على أمه، ويخدمها، ويسافر بها، ويباح النظر، والمس، والإركاب، والإنزال، والخلو بها، والمرأة متى حرمت بالطلاق الثلاث، أو بالبينونة، لا يثبت شيء من هذه الحقوق، والمشابهة بين الشيتين - إن كانت - لا تقتضي مشابهتها من كل وجه، ولكن تقتضي المساواة بينهما في وجه من الوجوه على الكمال - فإن الذات في الشاهد إذا قام به العلم، يسمى: عالما، والله تعالى يسمى: عالمًا ولا يوجب التشبيه؛ لانعدام التماثل بين العلمين، والتساوي من كل وجه، فلم يعد تشابهاً تعالى الله عن ذلك، وتشبيههم النساء بأمهاتهم أرادوا أن يجعلوا حرمة نسائهم كحرمة أمهاتهم، ويوجبون فيهن حقوقًا وأحكامًا

كحقوقهن وأحكامهن؛ حتى يباح لهم [في] المعاملة مع نسائهم ما يباح مع أمهاتهم، ويحرم ما يحرم معهن ويكون احترامهن كاحترامهن، والله تعالى لم يجعل ذلك، ونهاهم عن ذلك، فقال: ﴿مَا هُجِبَ أُمَّهَاتِهِمْ﴾، أي: كأمهاتهم في هذه الحرمة التي يريدون إثباتها، وأنه لم يجعل لنسائهم حرمة أمهاتهم، ثم قال: ﴿إِنَّ أُمَّهَاتَهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ﴾، أي: أن هذه الحرمة التي يريدون إثباتها فيهن مما جعلنا لأمهاتهم اللاتي ولدنهم، فما بالهم يخترعون من أنفسهم شيئا لم أجعله، ولم أشعره؛ فرد صنيعهم بهذا.

وعلى هذا يخرج تأويل قوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا﴾، إنما كذبهم بما قالوا من إيجاب تلك الحقوق والأحكام على أنفسهم في نسائهم من غير أن جعل الله تعالى ذلك، أي: وإنهم ليقولون منكرا وزورا في إيجاب الحقوق فيهن كما في الأمهات، وتشبيهم إياهن بالأمهات في الأحكام والحقوق والحرمة، وإن كان كلامهم وقولهم من حيث ظاهر التشبيه ليس بمنكر ولا بزور، وهذا كقوله في وصف المنافقين: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشَهِدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، وهؤلاء المنافقون فيما قالوا في الظاهر كانوا صدقة، ولكن لما كان قصدهم غير ذلك، وكان في قلوبهم إيجاب شيء غير ما أظهروا - سماهم: كذبة، فكذلك هؤلاء المظاهرون لما أرادوا إيجاب حكم لم يجعل لهم ذلك سمي قولهم: منكرا وزورا. والمنكر: هو الذي لا يعرف في الشريعة، والزور: هو الكذب؛ فنهاهم الله تعالى عن ذلك.

وأما قولهم: إن الله تعالى قد سمي غير من يلزمهم: أمهات من نساء النبي - عليه السلام - والمرضعات - منهم من قال: جائز أن تكون هذه الآية متقدمة على قوله: ﴿وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، وعلى قوله: ﴿وَأَزْوَاجَهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، فلم يكن في ذلك الوقت أمهات من رضاع، ثم كانت من بعد؛ فيكون الإخبار بهذا مقيدا بذلك الوقت، وهو كقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَعْبُدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، لم يجد في ذلك الوقت، ثم وجد من بعد ذلك غيره محرما، فعلى ذلك هذا.

وقيل: يحتمل أن يكون قال ذلك في قوم خاص وقبيلة خاصة، لم يكن لهم أمهات من إرضاع؛ فيكون الإخبار بأن أمهاتهم لسن إلا اللاتي ولدنهم صدقا. ولكن هذا تكلف؛ لأن قوله: ﴿إِنَّ أُمَّهَاتَهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ﴾ يعني: أن هذه الحقوق والأحكام التي يوجبون ليس تثبت إلا في الأمهات اللاتي تلدنهم، أو من كانت في معناهن



وصرن أمثالهن بأمر يجعله الله تعالى؛ كأزواج النبي ﷺ، والأمهات بسبب الرضاع، والله تعالى لم يجعل لنسائهم تلك الحقوق التي جعلها لمن لحقن بالأمهات، فيكون تشبيهن بهن في هذه الحقوق منكرًا من القول وزورًا، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ﴾: اختلف في حكم العود ما هو؟ وفي تأويل العود عن طاوس قولان:

في قول قال: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾: الوطء، فإذا حنث، فعليه الكفارة؛ وهذا تأويل بعيد مخالف للنص؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿مِن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ﴾ وإنما الذي ذهب إليه حكم الإيلاء: أنه إذا وطئ تجب الكفارة، أما في الظهار تجب الكفارة قبل الوطء وفي قول: أنه إذا تكلم الظهار يجب عليه الكفارة، ولم يشترط معه شيء آخر.

وعن مالك أنه إذا ظاهر من امرأته، ثم أجمع، وعزم على إمساكها وإصابتها، وجبت عليه الكفارة حتى إذا طلقها أو ماتت المرأة بعد العزم على الإمساك والإصابة، أو بعد الإصابة - بقي وجوب الكفارة عليه.

وإن لم يجمع على إمساكها حتى ماتت، تسقط الكفارة. وكذلك إذا طلقها، لكنه إذا تزوجها بعد ذلك، لم يمسه حتى يكفر؛ فيكون العود: هو إمساكها ليطأها.

وعن الحسن: أن العود هو العزم على الجماع؛ حتى إذا عزم على جماعها، تجب الكفارة، وإن أراد تركها بعد ذلك.

وقال عثمان البتي فيمن ظاهر من امرأته، ثم طلقها قبل أن يطأها، قال: أرى عليه الكفارة، راجعها أو لم يراجعها، وإن ماتت، لم يرتفع الظهار والكفارة، ولا يرث حتى يكفر.

وقال الشافعي: العود هو الإمساك، والكفارة تجب به، وحكم الظهار هو تحريم المتعة؛ حتى إذا أمكنه أن يطلقها بعد الظهار، ولم يطلق، وأمسكها ساعة؛ ليطأها، فقد وجبت عليه الكفارة عاشت أو ماتت، وإذا عاشت طلقها أو لم يطلقها، راجعها أو لا. وإذا طلقها عقيب الظهار بلا فصل يبطل الظهار، ولا تجب الكفارة بعزم إمساك المرأة. وقال بعض المتأخرين في تأويل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾، أي: يعودون إلى القول الأول فيكررون ذلك القول، وعندهم لا يكون الرجل مظاهرا حتى يقول: «أنت علي كظهر أمي» مرتين.

وأما عندنا فحكم الظهار هو تحريم مؤقت بالكفارة، ولا نرفعه إلا بالكفارة، هكذا

روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: «إذا قال أنت علي كظهر أُمي»، لم تحل له حتى يكفر.

وعندنا لا تجب الكفارة بنفس الظهار، وإنما الظهار يوجب الحرمة لا غير، وإنما تجب بالعود حتى إنها إذا ماتت لا يجب عليه الكفارة إذا ارتفع المعنى الذي يجب، وهو استباحة الوطء وكذلك إذا طلقها بائنا أو ثلاثا، لا تجب الكفارة لهذا؛ حتى إذا عادت إليه بالتزوج، وأقدم على استباحة الوطء، تجب الكفارة.

وهو عند أصحابنا أن يجعل المرأة على الحالة الأولى، ويحللها على نفسه على ما كان عليه، ويستبيح وطأها، فإذا أراد أن يحللها على نفسه ويستبيحها ويقدم عليه، يجب عليه أن يكفر، ولا تزول تلك الحرمة عندنا إلا بالكفارة؛ فالتكفير سبب الحل؛ كذا ذكر العمي في تأويل: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾، أي: يعودون إلى فسخ ما قالوا ونقض ذلك، واستدل بما ذكر عن الأصمعي: أن أعرابيا تكلم بين يديه بأنه كان شيء ما ثم يعود إليه، قال له الأصمعي: ما أردت به؟ فقال: أي: أنقضه، وأفسخه؛ فهذا يدل على أن المراد من قوله: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ﴾، أي: يعودون إلى استحلال ما حرموا، وينقضون ذلك، ويردون الحل إلى الحالة الأولى، إلا أن ظاهره العود إلى القول بقوله: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ ولكن أراد به المقول والثابت به وهو الحرمة؛ كأنه قال: ثم يعودون لما حرموا بالقول فيستبيحونه؛ ويجوز أن يذكر الفعل ويراد به المفعول؛ كقوله - عليه السلام -: «العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه»، وإنما هو عائد في الموهوب، وقال الله تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]، أي: الموقن به، والله أعلم.

فإن قيل: العود الذي يوجب الكفارة هو العزم على استباحة الوطء، والقصد على تحليلها على نفسه وإعادة الحل إلى الحالة الأولى، أو الإقدام على الوطء أو مباشرة نفس الوطء، فإن كان المراد هو الأول، يجب أن تقولوا: تجب الكفارة بنفس العزم على الاستباحة والتحليل، كما قال مالك رحمه الله، والحسن رحمه الله.

وإن كان المراد إيقاع الوطء يجب أن تقولوا: إنه لا تجب الكفارة إلا بعد الوطء كما قاله قوم، وهو خلاف الآية، وخلاف قولكم.

قيل: نعني بذلك: هو الإقدام على استباحة الوطء، والاشتغال بإقامته، فيقدم التكفير، ثم يفعله؛ إذ لا يجب بمجرد العزم، ولا بعد تحقق الفعل، وهذا لأنه إذا ظاهر حرمت المرأة عليه بسبب فعله الواجب عليه توفير حقها في الجماع إن كانت بكرًا في الحكم حتى يجبر عليه، وهذا وإن كانت ثيبًا وقد وطئها مرة يجب عليه فيما بينه وبين الله تعالى إيصال

ذلك إليها.

وعند بعض أصحابنا يجبر في الحكم أيضا على ذلك، فإذا أقدم على ذلك يجب عليه تحصيل الكفارة؛ ليتوصل إلى إقامة ذلك الواجب عليه من الجماع؛ إذ لا يحل ذلك بدون الكفارة، وهذا كالوضوء في باب الصلاة ليس بفرض مقصود بنفسه، لكن يجب لإقامة الصلاة؛ إذ لا يجوز الصلاة بدون الطهارة، فإذا أقدم على الصلاة يجب عليه تحصيل الوضوء؛ ليمكن من أداء ما عليه، ولا يجب بنفس الإرادة، ولا يجب بنفس الحدث؛ حتى لا يجب الوضوء ما لم يدخل وقت الصلاة، ويقوم إليها، وكذلك المرأة إذا حاضت بعد الوقت حتى سقط عنها الصلاة يسقط الوضوء، فعلى ذلك هذا يجب عند الإقدام على إقامة هذا الواجب وهو الوطء، والظهار شرط؛ ولهذا إذا ماتت المرأة تسقط الكفارة؛ لانعدام ما هو المقصود بالإقدام، وهو الوطء، وكذلك إذا طلقها ثلاثا أو بائنا لكن إذا عادت إليه يلزمه الكفارة إذا أقدم على الوطء، ولم يبطل الظهار؛ لاحتمال حصول الغرض، والله أعلم.

ويحتمل وجها آخر: وهو قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِمْ...﴾ الآية هذا خبر عن ظهار القوم الذين كانوا يظاهرون في جاهليتهم، أي: ظاهروا في ذلك الوقت، ثم يعودون لما قالوا، أي: لو قالوا ذلك القول بعد إسلامهم فعليهم ما ذكره؛ إذ الظهار كان ظاهرا في الجاهلية من عاد إلى ذلك القول، ورجع إليه وقت إسلامه؛ فعليه ما ذكر، وهو كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٩٥] فهذا يرجع إلى فعل ذلك مرة، وإلى استحلال ما حرم الله ثانيا، وإن عاد إلى الفصل الأول لا من وجه الاستحلال، فينتقم الله منه بالغرامة عليه، وإن عاد إلى استحلال، فينتقم الله منه بالعذاب؛ وكذلك مثل هذا في آية الربا، حيث قال: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، أي: عاد إلى ما كان يفعله قبل الإسلام، فكذلك هذا العود إلى الظهار على هذا التقرير يخرج تأويل الآية عنده، وهو كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَرَرُوا إِلَى الَّذِينَ هُوَ عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا هُوَ عَنْهُمْ﴾ [المجادلة: ٨] أي: كانوا يتناجون في الجاهلية، فنهاهم الله تعالى عن العود إلى ما كانوا عليه؛ فعلى ذلك يحتمل هذا، والله أعلم.

لكن على هذا التأويل الإقدام على الوطء سببا لوجوب الكفارة لم يثبت بهذا النص، إنما فيه أن الظهار يوجب تحريما مؤقتا بالكفارة، وكذلك الأحاديث التي ذكرنا أن النبي ﷺ أمر أوسا بالكفارة حين ظاهر من زوجته، وإنما يعرف من حيث الدلالة؛ فإنه لما كان التحريم مؤقتا بالكفارة، يكون رافعه له قائما، ويجب الراجع بالإقدام عليه، لا بسبب سابق

موجب للتحريم؛ لأن رافع الحرمة لا يجب بما يوجب الحرمة؛ كما ذكرنا في الوضوء: أنه لا يجب لما يحدث الذي هو رافع للطهارة، ولكن لما وجب على المكلف الصلاة بالطهارة، ويجب عليه الوضوء بالإقدام على الصلاة التي لا تجوز بدونه؛ فكذاك هذا، والله أعلم.

وقول من جعل العود هو العزم على إمساك النكاح والبقاء عليه - فاسد، فإن النبي ﷺ أوجب الكفارة على أوس بن الصامت حين ظاهر من زوجه، ولم يسأله الإمساك والبقاء على النكاح.

ولأن تفسير العود بالإمساك لا يستقيم؛ لأنه لم يعرف في الأصل إمساك المرأة عودا عليها ولا إمساك شيء من الأشياء يتكلم بالعود إليه؛ فيكون هذا خلاف اللغة، ولما ذكرنا: أن العود إلى الشيء هو الرجوع إلى ما كان عليه؛ فيقتضي انعدامه وزواله حتى يتحقق العود؛ إذ العود هو وجود ثان، وهذا إنما يتحقق فيما قلنا من الجزاء؛ لأنه قد يبدل بالحرمة، فأما العقد [فهو] قائم لم يزل بالظهار؛ فكيف يعود إلى العقد؟ فلا يكون البقاء على العقد وإمساك المرأة بالنكاح عودا.

ولأن الله تعالى قال: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾، و«ثم» يقتضي التراخي.

ومن جعل العود هو الإمساك والبقاء على النكاح، فقد جعله عائدا عقيب القول بلا تراخ، وذلك خلاف ظاهر الآية.

وقول من جعل العود هو العزيمة على الوطء، لا معنى له؛ لأن موجب الظهار هو تحريم الوطء لا تحريم العزم على الوطء وإن كان العزم على المحظور محظورا؛ لكونه وسيلة إلى المحظور؛ فيكون العود هو الرجوع إلى ما يقوى به مقصودا لا وسيلة إلى حسب الأول.

ولأنه لا حظ للعزيمة في حق تعلق الأحكام في سائر الأصول؛ ألا ترى أن سائر العقود والتحريم لا يتعلق بالعزيمة، فلا اعتبار بها، وقد قال النبي ﷺ: «إن الله تعالى عفا عن أمتي ما حدثت به نفسها ما لم يتكلموا به ويعملوا»<sup>(١)</sup>.

وقول من جعل العود تكرار القول الأول فاسد أيضا، وإن كان ظاهر اللفظ يحتمل، وهو العود إلى القول الأول؛ لأنه خلاف الإجماع وخلاف أصول الشرع:

(١) أخرجه البخاري (٤٠٠/١٣) كتاب الأيمان والنذور: باب إذا حنث ناسيا في الأيمان (٦٦٦٤)، ومسلم (١١٦/١) كتاب الأيمان: باب تجاوز الله عن حديث النفس (١٢٧/٢٠١) من حديث أبي هريرة بلفظ: «إن الله تجاوز لأمتي عما وسوست أو حدثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تكلم».

أما خلاف الإجماع؛ فإن السلف والخلف أجمعوا [على] أن هذا ليس بمراد من الآية؛ فيكون قائله خارجاً عن الإجماع.

وأما مخالفة الأصول؛ فلأن الحل والحرمة إنما تعلق وجوبهما بابتداء القول [لا] بتكراره في جميع الأصول من [البياعات و]<sup>(١)</sup> النكاح والطلاق والعتاق والإجازات، فلما كان الأصل هذا في سائر الأسباب، والمظاهر موجب للحرمة بقوله؛ دل أن الموجب هو القول الأول دون الثاني؛ فيكون تعليق الحرمة بتكرار الموجب؛ مخالفة لسائر الأصول، وبهذا يبطل قول الشافعي في أن تعلق الحرمة بتكرار الرضعات لا برضعة واحدة، والله أعلم. ولأن النبي ﷺ أمر بالكفارة في حق أوس، ولم يسأله عن تكرار القول، ولما لم يسأل دل أن الحكم غير متعلق بالتكرار.

وما قاله الشافعي: أنه إذا طلقها بعد الظهر بلا فصل فلا كفارة عليه، وإن لبث ساعة، ثم طلقها، كفر راجعها أو لم يراجعها، أو ماتت - قول تفرد به؛ لأن طأوساً أوجب عليه الكفارة طلقها أو أمسكها، وسائر التابعين قالوا: إن ماتت أو طلقها، ولم يراجعها فلا كفارة عليه، ولم يفصلوا بين أن يطلقها على أثر الطلاق بلا فصل، أو بعد ذلك بساعة؛ فيكون الشافعي بهذا القول مخالفاً للسلف؛ فلا يعتبر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ﴾ ظاهره يقتضي أن يكون الوطء محظوراً عليه قبل الكفارة؛ لأنه جعل الحرمة مؤقتة بالكفارة، وإذا وطئ يسقط الظهر والكفارة؛ لأن كل ما تعلق بشرط أو توقت بوقت، فمتى فات الوقت، أو عدم الشرط، لم يجب لذلك النص، واحتيج إلى دلالة أخرى في إيجاب مثله في الوقت الثاني، إلا أنه قد ثبت عن النبي ﷺ أن رجلاً ظاهر من امرأته فوطئها، ثم سأل النبي ﷺ فقال له: «استغفر الله، ولا تعد حتى تكفر»<sup>(٢)</sup>، فصار التحريم الذي بعد الوطء عرفناه بالسنة، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ يرجع إلى وجهين:

مرة إلى اسم الرقبة.

ومرة [إلى] ما يستحكم حكم الرقبة.

فإن كان المراد من ذكر الرقبة اسم الرقبة نفسها، فيجيء أن يجوز كل ما يقع عليه اسم

(١) في: البيان عاد.

(٢) أخرجه أبو داود (٦٧٦/١) كتاب الطلاق: باب في الظهر (٢٢٢٣)، (٢٢٢٥)، والترمذي (٢/٤٨٨) أبواب الطلاق واللعان (١١٩٩)، وابن ماجه (٤٥٨/٣) كتاب الطلاق: باب المظاهر يجمع قبل أن يكفر (٢٠٦٥)، والنسائي (١٦٧/٦) كتاب الطلاق: باب الظهر، من حديث ابن عباس بنحوه.

الرقبة، صغيرا كان أو كبيرا، كافرا أو مسلما، مقطوع الرجلين، أو أعمى، أو كيفما كان. وبشر المريسي: يذهب ويجبر كيفما كانت الرقبة.

وإن كان المراد من ذكر الرقبة: ما يستحق حكم الرقبة فيجزيء ألا يجوز إعتاق رقبة فيها نقصان؛ إذ الأصل في العبيد والإماء [أن النقص] فيما دون النفس يوجب نقصاناً في كل النفس؛ فيجزيء ألا يجوز؛ إذ يصير معتقاً لبعض الرقبة لا كلها.

ثم الدليل على أن النقصان الحال فيما دون النفس في الرقاب جعل كالنقصان الحال في النفس أن العبد إذا قطعت يده أو فقئت عينه يشتري بنصف ما كان يشتري وقت الصحة؛ فصار النقصان فيما دون النفس كتلف نصف القيمة من العبد وإن لم يكن ذلك من نفسه النصف؛ فيجزيء على هذا ألا يجوز إذا كان فيه أدنى النقصان؛ إذ الحكم فيما دون النفس محمول على حكم الأنفس، وحكم الجناية عليهم محمول على حكم كمال النفس. لكن هذان التأويلان في الآية لا يصحان.

وأما الجواب عن قولهم: إن النقصان الحال في بعض الرقبة كالحال في كلها: أن ذلك النقصان يرتفع بالعتق، وإن كان وقت قيام الرق يحكم عليه بالنقص؛ لما يصير رقبة له بحكم الكمال بالعتق إذا صار هو منتفعاً بالعتق إذ بالعتق جبر النقصان الذي كان به؛ فيسلم له الرقبة كلها من حيث المعنى فيجوز، كما إذا أعتق الرقبة السليمة، والدليل عليه: أنه لو جني عليه بعدما عتق، لم ينقص من دينه شيء في مقابلة النقصان في نفسه وقت العبادة والرق، وثبت بهذا أنه في حق نفسه كامل النفس، وإنما كان ذلك النقص من نقص في قيمته وقت العبادة؛ إذ هو لو كان منقوصاً في حق نفسه لا يرتفع عنه ذلك النقصان أبداً؛ فلما ارتفع النقصان الذي به بإعتاقه دل أن إعتاقه جائز، والأصل فيما أوجب الله تعالى من هذه الكفارة إنما أوجب ليكفر بها ما ارتكب من المآثم، وما ارتكب من المحظورات التي حظر عليه ارتكابها؛ ليتألم بهذه الكفارة؛ ليكون زجراً عن العود إليها فعلينا أن ننظر في هذه الكفارة فإن كفر بشيء لا يتألم به نفسه، ولا يفجع عندها، فلا يجوز ذلك عن الكفارة، وإن كان بالذي يلحقه ويؤلمه يجوز.

ثم ما يصل إليه من الألم بإعتاقه وجهان:

أحدهما: أنه إذا تأمل ذهاب منافع ذلك المملوك عنه بما كان هو يصلح لخدمته يتألم بذلك ويتفجع.

والثاني: لما يتألم منه النفع في العاقبة وإن لم يكن للحال ينتفع به؛ فيتألم - أيضاً - بذهاب تلك المنفعة المؤلمة، فكل من كان يؤلم من هذين الوجهين جاز عتقه عن

الكفارة، وإلا فلا، والله أعلم.

ثم لا يجوز إعتاق الأعمى والمقعد ومقطوع اليدين ونحو ذلك عن الكفارة، ويخرج على هذين المعنيين: أما على الأول: أنه وإن ارتفع النقص الحاصل في نفسه بسبب العبودية عند وجود الإعتاق [إلا أن العيب لا يزال] قائمًا فلا يجوز لا للنقصان لكن لأنه يصير معتقًا ببدل، والإعتاق ببدل لا يجوز عن الكفارة، وإن كانت الرقبة بصفة الكمال. ومعنى قولنا: إنه يصير معتقًا ببدل: أنه ما دام في ملكه على تلك الحال، فإن مؤنته تلحقه، وبالإعتاق تسقط مؤنته عن نفسه، وتلحق تلك المؤنة المسلمين؛ فلم تجزئ عن الكفارة لهذا.

وأما على الثاني: فلا يلزم على الوجهين جميعًا أما على الأول: فلأنه لا يفجع ولا يتألم نفسه بإعتاق مثله؛ لما ليس له منفعة الخدمة؛ ليتألم بفوتها، وعلى الثاني: لما ليس له منفعة تؤمل في المال؛ فيتألم بذلك - أيضًا - ولا يلزم الصغير على هذا العذر؛ لأنه ليس له منفعة الخدمة ونفقتة عليه أيضًا، ومع ذلك يجوز إعتاقه عن التكفير؛ لأننا نقول: إنه إنما ينفق على الصغير، لما تؤمل منفعتة في العاقبة، والناس إنما يربون الصغار والصغائر، وينفقون عليهم؛ ليتنفعوا بإيمانها وإعتاقها في العواقب؛ فلم يصر عتقه عن هذا الوجه ببدل، والتألم في عتقه موجود، وحسب ما كان في الكبير أو أكثر. والأعور، ومقطوع إحدى اليدين وإحدى الرجلين يجوز عن الكفارة فإنه يمكنه الاكتساب؛ فيتألم مولاه بإعتاقه؛ لما فيه ذهاب منفعتة؛ فيصلح أن يكون كفارة لما ارتكب من الشهوة، ولما قدمنا من جبر ذلك النقصان وارتفاعه بالعتق، والله أعلم.

وذكر عن الشافعي أنه لا يجيز عتق الرقبة الكافرة عن الكفارة، واحتج بذكر الله - تعالى - في كفارة القتل الرقبة المؤمنة، فكذلك في كفارة الظهار؛ إذ هما كفارتان. ولكن نحن نقول: هذا على أصل مذهبه خطأ؛ لأن مذهبه العموم يعم كل رقبة في دار الدنيا، والأصل في ذلك عندنا أن الله - تعالى - ذكر في كفارة الظهار الرقبة المؤمنة؛ فلا يجوز أن نوجب ما ذكره في كفارة القتل هاهنا؛ والدليل عليه: أنه ذكر في تلك الآية الأشياء، وهو قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلَيْهِ﴾ [النساء: ٩٢]، فذكر الدية، ثم ذكر الدية في آية القتل - لم يوجبها على المظاهر؛ إذ ترك ذكرها في آية الظهار، ومثله في القرآن كثير.

وأيضًا: إن أحق ما يجوز في الكفارة إعتاق الرقبة الكافرة؛ وذلك لما أن المسلم قد يتألم بإعتاق الرقبة الكافرة، ولا يتألم بإعتاق المسلمة؛ لما يأبى طبعه الإحسان إلى

الكافر، ولا يأبى بمثله إلى المسلم، وقد وصفنا أن الكفارة للتألم بإخراج ما أمر بإخراجه عن ملكه، مع ما في القرآن دليل على جواز اصطناع المعروف إليهم، وهو قوله - تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ . لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١، ٢٧٢]، ثم قال - أيضًا - بعد ذلك: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفِّ إِلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

وذكر في القصة أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ كانوا قد امتنعوا عن الإنفاق على أقربائهم لما أبوا الإسلام؛ فنزلت هذه الآية؛ فهذا يبين ذلك [و] أن في الاصطناع إليهم وإعتاقهم يكون تكفيرًا.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ يَتَمَنَّأَ﴾ فتأويله عند أبي حنيفة - رحمه الله - : أي: عتقا لا ميسيس فيه؛ لأن عنده الإعتاق يحتمل التجزؤ: أنه يعتق نصفه، ثم النصف الآخر؛ فيشترط أن يعتق النصفين جميعًا قبل الميسيس، حتى لو مسها فيما بين ذلك يلزمه استئناف العتق، وعلى هذا التأويل قوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَنَّأَ﴾، أي: صوم شهرين لا ميسيس فيه، حتى لو واقعها في وقت لم يتم صوم شهرين بعد يلزمه الاستئناف، وكأن معناه: لا ميسيس في خلال الكفارة؛ فمتى وجد الميسيس في وقت لم يتم الكفارة بعد يلزمه الاستئناف، وتأويل قوله: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ يَتَمَنَّأَ﴾ عند أبي يوسف - رحمه الله - : أي: يعتق قبل وقت الميسيس، ويصوم كذلك. ويقول بأن الآية خرجت لبيان وقت التكفير فيه: حتى إذا جامع امرأته في صوم الظهر أنه لا يستأنف الصوم، بل يصوم الباقي؛ إذ قد فات عن وقته فصار قاضيًا عما عليه، وليس بعد الجماع وقت لذلك الصوم، بل يكون ذلك على القضاء؛ فيجوز متفرقًا ومتتابعًا؛ كصوم شهر رمضان: لما تعين له وقت الأداء، ثم فات الوقت لا يجب متتابعًا؛ بل يجوز متفرقًا، كذا هذا، ولا يتصور المسألة في الإعتاق؛ لأنه لا يتجزأ عنده.

ولا خلاف أنه إذا جامع بعدما أظعم ثلاثين مسكينًا أنه لا يلزمه استئناف الطعام، ولا خلاف أنه إذا جامع قبل الكفارة لا يلزمه شيء سوى التوبة والاستغفار في قول عامة الفقهاء.

وعند بعضهم يلزمه كفارتان.

لأبي يوسف - رحمه الله - ما ذكرنا، ولأنه قد رأى [أداء] بعضها في الوقت وبعضها في غير الوقت أولى من أداء الكل بعد الوقت؛ ولهذا المعنى في الطعام كذلك.

ولأبي حنيفة - رحمه الله - أن الظهر ليس يوجب الكفارة؛ ولكن يوجب حرمة لا



ترتفع إلا بالكفارة، ولا يؤمر هو بالكفارة مقصودًا، ولكن إذا أراد الاستمتاع بها يقال له: ليس لك ذلك إلا بالكفارة، فإذا كان كذلك فإذا أدى بعضها، ثم ماسها، ثم أدى البقية - لم يصر ما أدى بعد المماساة؛ فضعف الوقت الذي قبل المماساة، فإذا لم يصر قضاء عن ذلك جعل كالنص إنما جاء في هذه الحالة: أن حرروا رقبة قبل أن تماسوا ثانيًا، وصوموا شهرين متتابعين إذا أردتم العود إليها؛ ولذلك قال - عليه السلام - للمظاهر الذي جامع امرأته: «استغفر الله، ولا تعد حتى تكفر»<sup>(١)</sup>.

لكن يدخل على هذا أمر الطعام أنه إذا أطمع بعض الطعام، ثم ماسها لم يلزمه الاستقبال، والعبارة التي ذكرناها توجب الاستئناف، لكن يستحسن في الطعام؛ لأن الطعام وقع في الأصل متفرقًا؛ إذ لو أطمع بعضه للحال وبعضه بعد سنة فإنه جائز من ذي الجهة، لكن يدخل عليه الإعتاق عند أبي حنيفة - رحمه الله - فإنه إذا أعتق بعضه للحال وبعضه بعد سنة يجوز أيضًا، ومع ذلك إذا وجد المسيس فيما بين ذلك يلزمه الاستئناف. وما ذهب إليه أبو يوسف - رحمه الله - من حمل الآية على بيان الوقت لا يصح؛ لأننا لو حملنا تأويل الآية على الوقت نفسه، لا فائدة تقع في الآية؛ لأن معرفة وقت ذلك ثابتة بدلالة العقل، وذلك أن قد علمنا إيجاب الحرمة بالظهار، وعلمنا أن تلك الحرمة لا ترتفع إلا بالكفارة؛ فصار وقت الحل بذكر الحرمة معلومًا؛ ولذلك هذا في جميع الحرمات من الطلاق وغيره أنه لا يرتفع إلا بسبب رفعه؛ فلو حمل تأويل الآية على بيان الوقت لم تفد شيئًا، ولو حمل على بيان إخلاء الكفارة عن المسيس، وعلى نفي المسيس في خلال الكفارة تفيد فائدة جديدة؛ فيكون هذا التأويل أحق وأولى.

ثم في الآية دلالة بأن ليس ذلك على بيان الوقت، وهو قوله - تعالى -: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾، ثم ذكر في العتق والصوم ترك المماساة، ولم يذكر ذلك في الإطعام، ولو كان ذلك على جعل الوقت له لكان يذكر فيه المماساة؛ إذ الكفارة إذا كانت عن شيء واحد لا يختلف فيه أوقاتها، بل يكون وقتها واحدًا، ولا يقال: إنما لم يذكر الوقت في الإطعام؛ لأن ذكره في العتق والصوم: ذكره في الإطعام؛ لأنه من أنواع هذه الكفارة؛ فذكر الوقت في بعض يكون ذكرًا في الباقي، فإذا أدى بعضه في الوقت وبعضه

(١) أخرجه أبو داود (٢٢٢٣)، (٢٢٢٥)، والترمذي (١١٩٩)، والنسائي (١٦٧/٦)، وابن ماجه (٢٠٦٥)، وابن الجارود (٧٤٧)، والحاكم (٢٠٤/٢)، والبيهقي (٣٨٦/٧) من طريق عكرمة عن ابن عباس. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.  
وأخرجه أبو داود (٢٢٢١)، (٢٢٢٢)، (٢٢٢٤)، (٢٢٢٥)، والنسائي (١٦٧/٦) من طريق عكرمة مرسلًا.

في غير الوقت كان أولى من أن يؤدي الكل في غير الوقت؛ لأننا نقول: ذكره في العتق والصوم لا يصلح أن يكون بياناً في الإطعام؛ لأن البيان على وجوه ثلاثة: بيان نهاية، وبيان كفاية، وبيان تفصيل:

فأما بيان الكفاية: فهو أن يكتفى ببيان الواحد أو القليل عن الكل؛ ليعرف ذلك بالاجتهاد والقياس على نظائره؛ فيدل ذلك على معنى مودع فيه، وأنه محل الاجتهاد والتقليد.

وأما بيان النهاية: هو أن يبين الكل على المبالغة؛ حتى لا يبقى للاجتهاد فيه موضع. وأما بيان التفصيل: هو الذي يبين في أكثره، ولا يبلغ به نهايته؛ فهو فيما يبين لا يتعدى إلى غيره؛ إذ لو كان فيه معنى مودع يجمع الكل لم يكن لذكر الزائد عليه وترك بعضه معنى.

وها هنا بيان تفصيل دون كفاية؛ إذ لم يكتف بذكر في واحد، ولا هو بيان نهاية؛ إذ لم يته البيان في الكل؛ فهو بيان التفصيل الذي ذكرنا أنه يقر في المذكور، ولا يتعدى إلى آخر، ولو كان ذكر ذلك لبيان الوقت لاكتفى بذكره في الواحد عن الكل؛ إذ ذكر في الكل على المبالغة؛ فلما ذكر على بيان التفصيل دل أنه [ليس] لبيان الوقت، ولكن لنفي المسيس عن خلال الصوم والعتق المذكورين دون الطعام الذي لم يذكر فيه، وتبين أن إخلاء الصوم والعتق عن المسيس حكم عرفناه بالنص غير معقول المعنى؛ فلا يتعدى عنه إلى غيره، ويكون مثاله ما ذكر في قوله - تعالى -: ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا أَنْ يَقْتُلُوا مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً...﴾ الآية [النساء: ٩٢]، على ما عرف في موضعه، والحاصل في المسألة طريقان: أحدهما: بحق القياس، والآخر: بحق الاحتياط.

أما القياس ما ذكرنا أن قوله - تعالى -: ﴿مَنْ قَتَلَ أَنْ يَتَمَاسًا﴾ لإخلاء الصوم عن المسيس عن خلال الكفارة، لكن إنما ذكر في الإعتاق والصوم دون الإطعام؛ فدلنا ذلك على أنه بيان تفصيل؛ فيكون دليلاً على قصر الحكم على المنصوص، ومنع التعدية إلى غيره؛ لما هو علم أن العقول تقصر عن إدراك ذلك المعنى، فجعلنا نفي المسيس عن خلال الصوم والعتق واجباً بالنص؛ حتى لا يكون كفارة بدونه، ولم يجعل في باب الإطعام شرطاً.

وأما طريق الاحتياط، فهو أنه لما احتمل أن يكون لبيان الوقت أو لنفي المسيس عن خلال الصوم، فأخذ فيه بالاحتياط، وفي الإطعام أخذ بالقياس؛ لما أنه لم يذكر فيه المسيس، وذكره في الصوم والعتق لم يكن بيان كفاية حتى يكون ذكره ذكراً في الإطعام؛

بل هو بيان تفصيل وأن حكمه القصر على المنصوص دون التعدي، والله أعلم.  
وفي الآية دلالة لصحة مذهب أبي حنيفة - رحمه الله - في أن العتق يحتمل التجزئة، وهو أن يعتق بعضه، ويبقى الباقي بحاله ثم يعتقه بأوقات بعده؛ إذ قال: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَّاسًا﴾، أي: تحرير رقبة بلا مماسة في التكفير، ولو كان بعض العتق يوجب عتق الكل لكان لا يفيد قوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَّاسًا﴾، ألا يقع العتق إلا قبل المماسة؛ فلما قال دل أنه أراد - والله أعلم - بالأنا تمسوهن عندما أعتقتم بعضه ولم تعتقوا الكل حتى يكمل ويتم فيه الإعتاق؛ ولهذا قال بأنه يلزمه الاستثاف في العتق كما في الصوم؛ فدل أن الإعتاق متجزئ، والله أعلم.

ثم جعل الكفارة فيه ما ذكرنا، ولم يجعل الكفارة فيه التوبة والاستغفار فقط؛ لوجهين: أحدهما: أنه لو جعل توبته به لكان لا يظهر ذلك، وأنه أمر بينه وبين المرأة؛ فلا يدرى أنه تاب أو لم يتب، وربما يظهر التوبة بالقول وإن لم يتب حقيقة بقلبه؛ فتهمه المرأة؛ فجعل التوبة فيه أمراً ظاهراً يعرف به توبته؛ دفعاً للتهمة عنه، وتسكيناً لقلب المرأة، والله أعلم.

والثاني: أن الله جعل الاستمتاع في النكاح نعمة عظيمة؛ فتشبيها بالمحرم الذي يتأبد حرمة: أمر فظيع، فلم يجعل له الخروج منه بشيء لا يثقل عليه فيقدم ثانياً وثالثاً لخفة أمره عليه؛ بل جعل ما يتألم عليه ويشتد عليه زجراً له عن مثله في المستقبل ولغيره: كما في الزنى وغيره من الأجرام.

ثم لم يجعل ملك اليمين للاستمتاع خاصة - وإن أبيح لهم ذلك - ولا جعل لهن قبل السادات حق الاستمتاع؛ فلم يصير تشبيهن بمن ذكر كفران نعمة عظيمة، ولا إبطال حق لهن قبل مواليهن؛ لذلك افترقا، والله أعلم.

وقيل: إن الظهار كان طلاق قوم، فأبدل إلى تحريم المتعة، ولم يكن للإماء حظ من الطلاق، وهو الطلاق، ولم يكن لهن [حظ] من الذي صار وانتقل إليه. ولكن إن ثبت هذا كان طلاقاً يوجب حرمة لا ترتفع أبداً، لا طلاقاً يوجب حرمة ترتفع بالنكاح، على ما تقدم ذكره. والإماء لم يكن لهن حظ من هذا التحريم؛ لعدم تصور ملك النكاح مع ملك اليمين، فأما لهن حظ من الحرمة المؤبدة بالمحرمة: فإن كان تلك الحرمة هي الأصل، وهن أصل لها، مع قيام ملك اليمين، يكن أهلاً لما ينتقل إليه من الحرمة المؤقتة؛ دل أن الطريق ما قلنا، والله أعلم.

وفي الآية دلالة جواز تأخير البيان؛ لأن ذلك الرجل لما ظاهر من امراته اشتد بهم

الحاجة إلى معرفة ما يجب فيه من الأحكام، ثم تأخر نزول بيان ما يجب عليهم؛ فطلبوا من عند رسول الله ﷺ بيان الحكم؛ فدل أن البيان قد يجوز أن يتأخر عن وقت قرع الخطاب السمع؛ بخلاف الأولى؛ لأن في الأول قد ظهرت الحاجة واشتدت لوقوع النازلة وفي نزول العام الذي أريد به الخصوص لا وكذلك على هذا ما نزل من أحكام الإيلاء والقاذف زوجته بعد وقوع النازلة بأوقات، دليل على ما ذكرنا، والله أعلم.

ثم جعل صيام شهرين بدلا عن العتق في كفارة الظهار والقتل وكفارة الإفطار في شهر رمضان، وجعل في كفارة اليمين صوم ثلاثة أيام بدلا عن العتق، وقد ذكرنا الوجه في ذلك فيما تقدم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

صرح صاحب (الواضح) بأن قوله: ﴿ذَلِكَ﴾، أي: ذلك أمرتم ونهيتهم؛ ﴿لِتُؤْمِنُوا﴾. ولكن عندنا تأويل قوله: ﴿ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ﴾ هو صلة قوله - تعالى -: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا...﴾ الآية، يقول: أخبركم بما كان ذلك منكم في السر، وأطلعكم على ذلك؛ لتؤمنوا بالله ورسوله، أي: لتصدقوا وتعلموا أنه لا يخفى على الله من أعمالكم شيء.

ومنهم من قال: ذلك راجع إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾ أي: ذلك الفرج والمخرج عما امتحتتم به من الحرمة وما اشتد عليكم؛ لتؤمنوا بالله ورسوله لما فرج عنكم بالخروج بما ذكر، والله أعلم.

ومنهم من قال: ﴿ذَلِكَ﴾: القول المنكر الزور الذي قلتم وأعلمكم أنه منكر وزور؛ لتؤمنوا بالله ورسوله؛ فيخرج ذلك على الأمر بالشكر له ما أنعم عليهم، وجعل لهم من الفرج والمخرج عما امتحنوا بأدائها، وهكذا العبادات التي أمروا بها: أمروا؛ لإحدى ثلاث خلال:

إما بحق الشكر بما أنعم عليهم.

أو لتسليم الأمر له والخضوع.

أو لحق الاستغفار والتكفير بما سبق من التفريط والتقصير، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله - تعالى -: ﴿لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ على غير هذا، أي: ذلك الذي أنزل؛ لتؤمنوا، أي: لتجددوا الإيمان بالله - تعالى - ورسوله في كل وقت وكل ساعة؛ إذ يلزم الناس إحداث الإيمان، وتجديده لإحداث الرخص والعزائم التي تجددت والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ .

قيل: أي الذي افترضه الله عليكم من الأحكام، وقال الزجاج ﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾، أي: موانع الله تعالى؛ لذلك سمي الحاجب: حداذا؛ لأنه يمنع الناس منه.

وعندنا قوله: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ أي: زواجر الله وموانعه، على معنى أنه يمنع كل شيء عن الدخول في حد الآخر يمنع الباطل عن الدخول في حد الحق والاختلاط به. وفي الآية دلالة خلق أفعال العباد؛ لأنه أضاف الفرائض، وهي الطاعات إلى نفسه بقوله: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾، وأنها أفعال العباد؛ دل [أن] أفعال العباد كلها مخلوقة لله - تعالى - وإنما خص هذه الأعمال بالإضافة إلى نفسه، مع أن جميع الأفعال [مضافة إليه] بخلقه إياها تبيحاً وتعظيماً لها، كما قال الله - تعالى-: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾ [الجن: ١٨] أضاف المساجد لنفسه؛ تبيحاً وتعظيماً لها. وعلى هذا يخرج تأويل من قال في قوله: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ [طه: ١٥] من نفسي؛ فكيف أظهرها لمن دونه أراد بهذه الإضافة تبيحاً وتعظيماً لأمر الساعة؛ فكأنه يقول: إنما لم أظهر أمر الساعة لذلك الخلق الذي هو بهذه المنزلة، فكيف أظهرها لكم أي: لا أفعل ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ .

أي: للكاافرين بالله وبحدوده عذاب أليم في الآخرة؛ لأن عذاب الكفر إنما يكون في الآخرة عذاباً دائماً لا انقضاء له، ولا قوة إلا بالله.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُنُوا كَمَا كُتِبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَفَدَّ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَاللَّكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَسُوهُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٦﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ هُوَ عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا هُمْ عَنْهُ وَيَنْتَجِبُونَ بِالْأَثَرِ وَالْعُدُونِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَإِذَا جَاءَكَ حَيْوَتِكَ بِمَا لَمْ يَجْعَكَ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ بَصُلُونَهَا فَبئسَ الْمَصِيرُ ﴿٨﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ .

قال بعض أهل الأدب: المحاد هو الذي يجعل نفسه في حد غير الحد الذي أمره الله ورسوله، وكذلك قوله: يشاقون الله، أي: يكونون في شق غير الشق الذي عليه رسول الله، أو كلام نحوه.

ومنهم من قال: حددته عن طريقه، أي: عدلته عنه، وبعضه قريب من بعض. وأصله ما ذكر: ﴿يُحَادِّثُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، أي: يمانعون الناس ويزجرونهم عن الطريق؛ لثلا يأتوا محمداً ﷺ ويتبعوه.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَيْتُؤُا كَمَا كَيْتَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾.

قيل: غلبوا وردوا بغير حاجتهم كما غلب ورد الذين كانوا من قبلهم.

وقيل<sup>(١)</sup>: أهلکوا كما أهلک الذين من قبلهم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: أخزوا كما أخزي الذين كانوا من قبلهم. وكله قريب بعضه من بعض.

ثم يخرج تأويله على وجهين:

أحدهما: أي: كبت هؤلاء الذين منعوا الناس عن اتباع رسول الله ﷺ من أهل مكة، كما كبت من قبلهم.

أو كبت هؤلاء الذين مانعوا الناس عن رسول الله ﷺ بالمدينة، كما كبت الذين مانعوه عن مكة؛ لأن هذه السورة مدنية، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾.

أي: آيات تبين حدود الله من غير حدوده، أو ما يبين الحق من الباطل، والرسول من غيره، أو المحاد من غير المحاد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّكَفِيرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾.

أي: للكافرين كلهم عذاب يهينهم؛ كما أهانوا المؤمنين.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا﴾.

أي: الأولين والآخرين، والمحادين والموافقين.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَيُنْشِئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَحْصَنُ اللَّهُ وَسُوهُ﴾.

أي: ليعثهم الله جميعاً، فينبئهم بما عملوا من خير أو شر، أحصى الله ما عملوا،

وإن طال ذلك أو كثر، ونسوا هم تلك الأعمال. خرج هذا على الوعيد، وفيه دلالة

رسالته؛ إذ أخبر أن الله - تعالى - يحصي ذلك عليهم، وأنهم نسوا؛ فلم يتهياً لهم أن

ينكروا عليه أنهم لم ينسوا؛ دل أنه بالله علم ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾.

(١) قاله ابن جرير في تفسيره (١٢/١٢).

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٣٧٥٨)، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم كما في الدر

المنثور (٢٦٩/٦).

أي: على كل شيء من الإحصاء والحفظ وغير ذلك شهيد.  
وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾.

فإن كان هذا الخطاب لرسول الله ﷺ يكون فيه دلالة رسالته أن أطلعه على ما أسروا فيما بينهم من المكر برسول الله ﷺ وأصحابه، وتناجوا بينهم من الكيد والخداع، أطلع الله - تعالى - رسوله على ذلك؛ ليعلم أنه بالله علم ذلك.

والثاني: بشارة له بالنصر والمعونة، وهو كقوله - تعالى - لموسى وهارون - عليهما السلام - : ﴿لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦]، أي: أسمع ما يقول لكما وما يجيب، أو أرى ما قصد بكما، وأدفع عنكما ما قصد بكما؛ فعلى ذلك ما ذكر له: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾: فيطلعك على ما هموا بك وأسروا فيك، فينصرك ويدفع عنك كيدهم.

وجائز أن يكون الخطاب ليس لرسول الله ﷺ خاصة؛ ولكن لكل في نفسه؛ فيصير كأنه قال: ألم تر إلى عجائب ما أنشأ من السموات والأرض قبل إنشاء أهلها فيهما، فإذا رأيت عجائب ما أنشأ من السموات والأرض وأهلها، وعلمت ذلك فاعلم أنه بما يكون من نجواهم، فيما ذكر عالم؛ فيخرج على التنبيه والزجر عن الإسرار والنجوى.

ثم قوله: ﴿رَابِعُهُمْ﴾، و﴿سَادِسُهُمْ﴾، و﴿مَعَهُمْ﴾ ونحوه يجب أن ينظر إلى المقدم من الكلام؛ فيصرف قوله: ﴿هُوَ مَعَهُمْ﴾ إلى ذلك، نحو قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ [النحل: ١٢٨]، ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩] ونحوه - يكون معهم في التوفيق والمعونة لهم والنصر؛ فعلى ذلك ما ذكر من قوله: هو معهم في النجوى وما أسروا فيما بينهم، أي: شاهد معهم حافظ عليهم، يدفع عنكم كيدهم ومكرهم وينصركم، والله أعلم.

وقوله: ﴿ثُمَّ يَنْتَهُمُ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

أي: ينبتهم بما تناجوا وأسروا من الكيد يوم القيامة.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ هُوُوا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا هُوُوا عَنْهُ﴾.

هذا الخطاب لرسول الله ﷺ يقول: اعلم أن الذين نهوا عن النجوى، ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا هُوُوا عَنْهُ...﴾ الآية.

وفيه دلالة إثبات الرسالة؛ لأنه أخبر أنهم عادوا إلى ما نهوا عنه وهو النجوى، ومعلوم أنهم لا يعودون إلى ما نهوا عنه بحضرة أصحاب رسول الله ﷺ ولكن عند غيبة منهم؛ دل أنه بالله علم.

ثم اختلف في سبب تلك النجوى:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: إنه كان بين اليهود وبين النبي ﷺ مودة، فإذا [وجد] رجل من المسلمين وحده يتناجون بقتله بينهم، [أو] يظن المسلم أنهم يتناجون بقتله أو بما يكره؛ فيترك الطريق من المخافة، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فنهاهم عن النجوى، فلم ينتهوا، وعادوا إلى النجوى؛ فنزل ما ذكر.

ومنهم من قال: إن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا إذا خرجوا من عند رسول الله ﷺ قام أناس من اليهود وأناس من المنافقين يتناجون فيما بينهم دون المؤمنين، وينظرون نحو واحد منهم، فإذا رآهم ينظرون نحوه، قال: ما أظن هؤلاء إلا قد بلغهم خبر أقربائي الذين بعثهم رسول الله ﷺ في السرايا من قتل أو موت؛ فيقع في قلبه من ذلك ما يحزنه، فلا يزال كذلك حتى يقدم حميمه من تلك السرية.

لكن الأولى عندنا السكوت عن ذكر هذا وأمثاله؛ لأنه خرج مخرج الاحتجاج وجعله آية عليهم؛ فيجوز أن يكون على خلاف ما ذكر؛ فيوجب الكذب في الخير؛ فالإمساك عنه أحق.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا جَاءَكَ خِيْرٌ يَمَّا تُرِيحُكَ بِهِ اللهُ﴾ .

ذكر أنهم كانوا إذا أتوا رسول الله يقولون: السام عليك يا محمد؛ فيجيبهم النبي ﷺ ويرد عليهم ويقول: عليكم<sup>(٢)</sup>. ففيه دلالة رسالته؛ لأنهم حيوه شراً منه، فأطلعه الله - تعالى - على ما أسروا، وكذلك ما قال: ﴿وَيَقُولُونَ فِيْ أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللهُ﴾: هلا يعذبنا الله بما نقول في السر فيه دلالة الرسالة؛ لأنه معلوم أنهم قالوا ذلك سرا في أنفسهم، فأطلع الله - تعالى - رسوله على ما في أنفسهم، ففيه أنه بالله - تعالى - عرف [ذلك].

ثم قوله - عز وجل - خبرا عنهم: ﴿لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللهُ يَمَّا نَقُولُ﴾ .

جائز أن يكون من رسول الله ﷺ لهم وعيد بالتعذيب؛ لأجل التناجي الذي كان فلما تأخر ذلك عنهم قالوا عند ذلك: إنه لو كان رسولاً على ما يقوله لعذبنا على ما قال ووعد، لكن رسول الله ﷺ إن كان وعد لهم العذاب لم يبين متى يعذبون، فعذابهم ما ذكر حيث قال: ﴿حَسْبُكُمْ جَهَنَّمُ يَصَلَوْنَهَا فَيَسَّ الْمَصِيْرُ﴾، والله أعلم.

(١) قاله مقاتل بن حيان، أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢٦٩/٦).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤/١١)، في كتاب الاستئذان: باب كيف الرد على أهل المدينة بالسلام (٦٢٥٦)، ومسلم (٤/١٧٠٦)، في كتاب السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام (١٠/١٠).



ويحتمل أن يكون قولهم: ﴿لَوْلَا يَعِدُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ إنما قالوا ذلك عند رد رسول الله ﷺ عليهم بما حيوه حين قال: «وعليكم» يقولون: إنه دعا علينا بقوله: «وعليكم»، فإن كان رسولا لأجيب دعاؤه الذي دعا علينا، لكن رسول الله ﷺ لم يدع عليهم؛ إنما رد قولهم عليهم ردًا، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنَجُّوْا بِالْإِنِّيرِ وَالْعُدُونِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَجُّوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا التَّجْوِي مِنْ الشَّيْطَانِ لِيَحْزَنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾ يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ فَتَسْحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَاسْحُوا بِسِحِّ اللَّهِ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ أَنْشُرُوا فَأَنْشُرُوا بِرَفْعِ اللَّهِ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾ يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرٌ فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٢﴾ أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقْتُمْ فَاذْ لُرْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٣﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنَجُّوْا بِالْإِنِّيرِ وَالْعُدُونِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَجُّوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾.

إن أهل التأويل صرفوا الآية إلى المنافقين، وعندنا يحتمل صرف النهي إلى المؤمنين عن التناجي بمثل ما تناجوا أولئك، أي: لا تتناجوا أنتم بأهل الإيمان فيهم بالإثم والعدوان كما تناجوا فيكم، يقول: لا تجازوهم بالذي فعلوا هم بكم، ولكن تناجوا فيهم بالبر والتقوى، وهو كقوله - تعالى - : ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: ٢]: نهى المؤمنين أن يجازوهم جزاء الاعتداء الذي كان منهم من صداهم عن المسجد الحرام؛ بل أمرهم [بالتعاون] على البر والتقوى، قال: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]، فعلى ذلك يحتمل هذا، والله أعلم.

وجائز أن يكون في المؤمنين حقيقة على الابتداء؛ نهيا منه لهم، يقول: إذا تناجيتم فلا تتناجوا فيما يؤثمكم ويحملكم على العدوان: على المجاوزة عن الحد، ومعصية الرسول فيما يأمركم وينهاكم، ﴿وَتَنَجُّوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾: يحتمل كل أنواع الخير، وأما التقوى فهو كل ما يقون به أنفسهم عن النار، وقد تقدم ذكره.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾.

جائز أن يكون هذا الخطاب لهم - أعني: المؤمنين والكافرين الذين يقرون بالحشر -

لأن أهل الكتاب وبعض المشركين يقرون بالبعث، وبعض المشركين ينكرون مع الدهرية. وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ﴾.

أي: النجوى الذين كانوا يتناجون بالإثم والعدوان ومعصية الرسول، ليس كل نجوى على ظاهر ما يخرج الخطاب عامًا؛ ولكن يرجع إلى النجوى التي ذكرنا، وهو الذي نهوا عنه.

ثم قوله: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ جائز أن يكون معناه: ابتداء النجوى في الشر من الشيطان، وهو ما ذكر في بعض القصة أن الله - تعالى - لما خلق آدم - عليه السلام - قال إبليس للملائكة: أرايتم إن فضل هو عليكم ما تصنعون؟ فأجابوه بما أجابوا؛ فقال هو: إن فضلت عليه لأهلكه، وإن فضل هو على لأعاده، فقد ناجاهم في أمر آدم - عليه السلام - بالشر، فكان أول النجوى في الشر من الشيطان.

وقوله - عز وجل-: ﴿لِيَحْزُنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

لولا أن الشيطان في حال الحزن يكون أملك على إفسادهم وإخراجهم من أمر الله - تعالى - وإدخالهم في نهي؛ وإلا لم يكن لقوله: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ معنى؛ فدل أنه - لعنه الله - في حال الحزن والغضب أملك وأقدر من حال السرور والسعة، لكنه بما يدعوه إلى اللذات ويمنيه أشياء كان قصده من ذلك أن يوقعه في الضيق والشدة لما هو عليه أقدر في تلك الحال؛ ولذلك قال لآدم وحواء - عليهما السلام-: ﴿هَلْ أَذُكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٌ لَّا يَبْلَى﴾ [طه: ١٢٠] لتقاها بالغرور بالذي ذكر، ومناهم ما ذكر، وكان قصده من ذلك إبداء عورتهما وإيقاعهما في الضيق والبلاء؛ حيث قال: ﴿فَأَكْكَلَا مِنْهَا فَبَدَّتْ لهُمَا سَوْءَتُهُمَا . . .﴾ الآية [طه: ١٢١]، مكن الله - تعالى - إبليس من الشر بالذي ذكرنا، ولم يمكن له من إفساد الطعام واللباس والأشربة ونحو ذلك، وهو دون الأول، وذلك أكثر، لكن هذا في الضرر الدنيوي أكثر؛ فلم يمكنه من إفساد هذه الأشياء تفضلا منه وإحسانا عليهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَيْسَ بِضَارِهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

أي: ليسوا بضارين لهم فيما يتناجون من الكيد بهم والمكر، والله أعلم.

ثم قال: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾.

أي: في دفع من قصدهم من الكيد بهم والمكر والهلاك، وعليه يتوكلون في النصر لهم والمعونة على أعدائهم، والتوفيق لهم في كل خير، وكل هذا وصف المؤمنين وأما المعتزلة، فهم بمعزل عن هذه الآية، وكذلك: المؤمنون على قولهم غير متوكلين على

الله؛ لأنهم يقولون: إن الله - تعالى - قد أعطى كلا من النصر والمعونة ما ينتصر على أعدائه ويتنقم منهم حتى لا يبقى عنده مزيد ما ينصرهم ويعينهم على شيء؛ فعلى قولهم لا يقع للمؤمنين في التوكل على الله - تعالى - شيء؛ لأنه ليس عنده ما ينصرهم ولا ما يعينهم، فعلى ماذا يتوكلون عليه على قولهم إذا لم يملك ما ذكرنا، ومن قولهم: إن على الله - تعالى - أن يعطي من المعونة والتوفيق حتى لا يبقى عنده مزيد بشيء فلو منع شيئاً من ذلك لم يعطهم يكون جائزاً، ثم إذا أعطاهم ما ذكروا، ولا يهتدون ولا ينتصرون، والله - تعالى - قال: ﴿إِنْ يُصْرِكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٠]، وقال: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَى﴾ [الأعراف: ١٧٨]؛ فدل أن ما قالوا مخالف للكتاب.

ثم اختلف في اشتقاق النجوى:

فمنهم من قال: هو من النجوة، وهو المكان العالي المرتفع؛ وذلك أنهم كانوا يقومون في مكان مرتفع فيتحدثون فيه فإذا رأوا من قصد بهم فيفترقون، أو كلام نحو هذا معناه. ومنهم من قال: التناجي: التخالي بما ذكروا، فيكون معنى قوله: ﴿إِذَا تَنَجَّيْتُمْ﴾ أي: إذا تحاليتم فلا تتخالوا بما ذكر.

وقال القتيبي: التناجي من التشاور، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَأَفْسَحُوا تَفَسَّحَ اللَّهُ لَكُمْ...﴾ الآية.

يخرج على وجهين:

أحدهما: وإذا قيل لكم تأخروا في المجلس فتأخروا، ﴿وَإِذَا قِيلَ أَنْشُرُوا فَأَنْشُرُوا﴾، أي: ارتفعوا وتقدموا؛ فيكون قوله: ﴿تَفَسَّحُوا﴾ إذا كان الحضور أولاً هم الذين همتهم السماع والعمل به ثم جاء من يريد التفقه فيه، ف قيل لهم: تأخروا؛ حتى يقرب من يصير إماماً للناس و فقيهاً لهم. وإذا كان الحضور هم الذين همتهم أن يكونوا هم الأئمة، ثم جاء بعد ذلك من كان همتهم السماع والعمل به، قيل للذين تقدموا أولاً: ارتفعوا وتقدموا حتى يسمع من حضر بعدكم قول النبي ﷺ، والله أعلم.

والثاني: أنه إذا كان في المجلس أدنى سعة وفسحة ما يمكن تمكين غيره بالتحريك والتفسيح دون القيام يقال لهم: تفسحوا. وإذا لم يمكن ذلك إلا بالقيام قيل لهم: قوموا وارتفعوا وتقدموا.

وقوله: ﴿تَفَسَّحَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ يحتمل وجوهاً:

أحدها: يفسح الله لكم في القبر، أو في الآخرة في الجنة، أو يفسح الله لكم في

المجلس أو يفسح لكم فسحة القلب وتوسعة للعلم والحكم، والله أعلم.  
وقال الحسن<sup>(١)</sup>: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ﴾، أي: في القتال والحرب،  
﴿وَإِذَا قِيلَ أَنْشُرُوا فَأَنْشُرُوا﴾، أي: إذا قيل: انهزوا إلى العدو فانهزوا.  
قال قتادة<sup>(٢)</sup>: أي: إذا دعيتم إلى خير أو صلاة فأجيبوا.  
وقيل<sup>(٣)</sup>: هو كل خير: من قتال عدو، أو أمر بمعروف، أو نهى عن منكر، أو حق  
كائنًا ما كان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾.  
أخبر أنه يرفع الله الذين آمنوا، وأخبر أنه يرفع الله الذين أوتوا العلم من المؤمنين على  
الذين لم يؤتوا العلم درجات؛ لفضل العلم على سائر العبادات من الجهاد وغيره؛ ألا ترى  
أنه قال في آية الجهاد: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ [النساء: ٩٥]  
جعل للمجاهدين على القاعدين فضل درجة، وللذين أوتوا العلم على الذين لم يؤتوا  
درجات؛ ليعلم فضيلة العلم على غيره، وكذلك قوله - تعالى-: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ  
مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢].  
قال بعضهم: إن النبي ﷺ كان يجلس قومًا عند نفسه؛ ليتفقهوا في الدين، ويبعث قومًا  
سرايا، حتى إذا رجع السرايا أُنذروهم الذين تفقهوا في الدين وتعلموا من رسول الله ﷺ.  
فإن كان التأويل هذا؛ ففيه دلالة فضيلة العلم على الجهاد؛ حتى أحوج أولئك إليهم.  
وقال بعضهم: كان ينفر من كل قوم طائفة؛ ليتفقهوا في الدين، فإذا رجعوا إلى قومهم  
أُنذروا قومهم.

وقال قتادة: إن بالعلم لأهله فضيلة، وإن له على أهله حقًا، ولعمري الحق عليك أيها  
العالم أفضل، والله يعطي كلا من فضل فضله.

وقتادة<sup>(٤)</sup> يقول في قوله - تعالى-: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا﴾: إنهم كانوا إذا رأوا أحدهم  
مقبلاً يظنون بمجالسهم عند رسول الله ﷺ فأمر الله - تعالى- أن يفسح بعضهم لبعض.  
وقال مقاتل: أقبل نفر من الأنصار ممن شهد بدرًا، فسلموا على نبي الله ﷺ ومن  
حوله، فردوا السلام، وضمنوا بمجالسهم من رسول الله ﷺ فلم يوسعوا لهم؛ فقال لهم  
رسول الله: «قم يا فلان ويا فلان» لنفر منهم من الذين لم يشهدوا بدرًا؛ فتكلم في ذلك

(١) أخرجه عبد بن حميد كما في الدر المنثور (٢٧٠/٦) وهو قول ابن عباس أيضًا.

(٢) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٢٧١/٦).

(٣) قاله مجاهد، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٢٧١/٦).

(٤) أخرجه عبد بن حميد، وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢٧١/٦).

المنافقون<sup>(١)</sup>؛ فنزلت هذه الآية، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْكُمْ صَدَقَةً﴾.

يشبه أن يكون ما ذكر من مناجاة الرسول - عليه السلام - على وجوه، والناس في

مناجاته طبقات:

أحدهم: يناجيه مسترشداً في أمر الدين، وما ينزل به من النوازل.

والآخر: يناجيه افتخاراً به على غيره من الناس ومباهاة منه؛ ليعلم أن له خصوصية عند

رسول الله ﷺ وفضلا له عنده، وهو صنيع المنافقين.

والفريق الثالث: يناجونه؛ ليسمعوا الناس الكذب ويسمعوهم غير الذي سمعوا، كقوله

- تعالى -: ﴿سَمِعُونَ لِلْكَذِبِ سَمْعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخِرِينَ﴾ [المائدة: ٤١] وهم اليهود

وصنيعهم ما ذكر؛ فجائز أن يخرج المناجاة مع رسول الله ﷺ على الوجوه التي ذكرنا.

ثم ما ذكر من تقديم الصدقة على المناجاة يخرج على وجوه:

أحدها: أمر بتقديم الصدقة؛ لعظم قدر رسول الله ﷺ والخصوصية له، يظهر بتلك

الصدقة ويصير أهلاً لمناجاة بها، وهو كالطهارة التي جعلها سبباً للوصول إلى مناجاة

الرب، سبحانه وتعالى.

والثاني: لما خصهم بمناجاة الرسول، وجعلهم أهلاً لها، أمرهم بتقديم الصدقة؛

شكراً له منهم بذلك.

والثالث: جائز أن يكون أمرهم بتقديم الصدقة؛ امتحاناً منه إياهم؛ ليظهر حقيقة

أمرهم، وهو ما جعل الأمر بالجهاد سبباً لظهور نفاقهم وارتياحهم في الأمر؛ فكذلك

الأول، والله أعلم.

وجائز أن يكون الأمر بالصدقة لأهل المناجاة على الذين كانت لهم حوائج عند

رسول الله ﷺ فيمنعونه عن قضاء حاجاتهم بالاشتغال بالمناجاة، أمرهم بالصلة لأولئك؛

تطييناً لقلوبهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرٌ﴾.

أي: أن تقديم الصدقة أطهر لقلوبكم من ترك الصدقة.

وقوله: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

جائز أن يكون هذا الأمر لأهل الغناء دون الفقر، حتى قال: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَجِدُوا﴾ ما

تصدقون به، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦/٢٧١).

وقوله - عز وجل-: ﴿أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُنُودِكُمْ صَدَقْتُمْ﴾.

قال عامة أهل التأويل<sup>(١)</sup>: أي: أبخلتم بأهل الميسرة أن تقدموا بين [يدي] نجواكم صدقات؟

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِذَا لَرَّ فَفَعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾.

أي: تجاوز عنكم إذ لم تفعلوا.

﴿فَأَقِمْوُا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾.

أي: إذا لم تصدقوا تلك الصدقة فآتوا زكاة أموالكم.

قال أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: نسخ ما أمروا به من الصدقة عند المناجاة بما ذكر: من إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَمَلُّونَ﴾.

هذا وعيد، ثم في قوله: ﴿إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ﴾ دلالة قبول خبر الواحد؛ لأنه يناجيه ولا

يعلم به غيره؛ دل أنه يقبل إذا أخبر به غيره.

وفيه أن لا كل مناجاة تكون من الشيطان؛ لأن النبي ﷺ ناجى من ذكر؛ فدل أن قوله:

﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ مصروف إلى ما سبق ذكره.

وفيه ألا يفهم من ذكر اليد الجارحة لا محالة؛ فإنه قال: ﴿بَيْنَ يَدَيْ جُنُودِكُمْ﴾، وليس

للنجوى يد ولا بين، وكذلك قوله: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ﴾ [فصلت: ٤٢]، ولم

يشكل على أحد أنه لم يرد باليد الجارحة هاهنا؛ فكيف فهم فيما أضيف إلى الله - تعالى - في

قوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]، وقول رسول الله ﷺ: «الصدقة تقع في يد

الرحمن»: الجارحة، لولا فساد اعتقادهم في الله - تعالى - وتشبيههم إياه بالخلق.

وقال قتادة: أكثروا النجوى مع رسول الله ﷺ فمنعهم الله تعالى عنه، فقال: ﴿إِذَا

نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُنُودِكُمْ صَدَقَةٌ...﴾ الآية.

وعن علي - رضي الله عنه - أنه قال: أنا أول من عمل بها، تصدقت بكذا، ثم نزلت

الرخصة<sup>(٣)</sup>.

(١) قاله مقاتل: أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦/٢٧٧).

(٢) قاله قتادة: أخرجه الطبري عنه (١/٣٣٨٠١).

(٣) أخرجه سعيد بن منصور، وابن راهويه، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه والحاكم وصححه كما في الدر المنثور (٦/٢٧٧).

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٦﴾ لَنْ نُغْفِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا أَوْلَادَهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٧﴾ يَوْمَ يَعْتَبُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا يَحْلِفُونَ لَهُمْ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَّا إِنَّمَا هُمْ الْكَاذِبُونَ ﴿١٨﴾ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّثُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ ﴿٢٠﴾ كَتَبَ اللَّهُ لَأَعْلَىٰ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّكَ اللَّهُ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢١﴾ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ﴾ .  
 يذكر سفة المنافقين لرسول الله ﷺ لتوليهم قوماً غضب عليهم، على ما علم منهم أن الله - تعالى - قد غضب عليهم؛ لكنهم تولوهم طمعا منهم في أموالهم وفيما كان عندهم من السعة وفضل الدنيا، ثم أخبر أنهم ليسوا منكم، أي: ليسوا على دينكم، ولا أنتم منهم، أي: على دينهم، أي: أولئك اليهود؛ لكنهم يتولونهم طمعا فيما عندهم من فضل الدنيا.  
 ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ .

كانه قيل لهم: لم توليتم قوماً غضب الله عليهم؟! فحلفوا أنهم لم يتولوهم؛ فأخبر أنهم كاذبون في حلفهم.

وفيه دلالة إثبات رسالة محمد ﷺ لأنهم تولوا اليهود سراً من المؤمنين، وحلفوا كذبا، فأخبرهم رسول الله ﷺ بتوليهم وكذبهم في الحلف؛ دل أنه - عليه الصلاة والسلام - عرف ذلك بالوحي ثم أخبر ما أعد لهم في الآخرة بتوليهم أولئك وحلفهم بالكذب، فقال: ﴿أَمَّا اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .

أي: قد أساءوا إلى أنفسهم بعملهم الذي عملوا في الدنيا.

وقوله - عز وجل - : ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ .

أي: حلفهم الذي حلفوا: إنهم لم يتولوا أولئك اليهود جنة.

﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ .

يحتمل: صدوا أنفسهم عن سبيل الله، أو صدوا الناس عن سبيله بما ذكر.

﴿فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ .

أي: يهانون في ذلك العذاب.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾.

يخبر أن أموالهم التي لأجلها تولوا اليهود وعاندوا المؤمنين لا تغنيهم تلك الأموال من عذاب الله شيئاً إذا نزل بهم، ثم أخبر عن شدة سفههم أنهم يحلفون في الآخرة كما يحلفون لكم في الدنيا بقوله: ﴿يَوْمَ يَبْعَهُمُ اللَّهُ جَيْمًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾.

ثم فيه أن الآية لا تضطر أحداً إلى الإيمان به والتوحيد؛ لأن الآية [ليست] أعظم من قيام الساعة، ثم لم يمنعهم ذلك عن الكذب والكفر به، ولا اضطرهم إلى الإيمان به، وكذلك قوله: ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] في الدنيا؛ فإذا كان ما ذكرنا، كان تأويل قوله: ﴿إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّكَ أَعْتَقْتَهُمْ لَمَّا خَضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤]، وقوله - تعالى-: ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَكِّيكَةَ وَكَلَّمَهُمُ النَّوَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١١١]: أنهم يؤمنون إذا شاء الله، ولا يؤمنون، وإن نزل عليهم الآيات التي ذكر، ولا آية أعظم مما ذكر من إنزال الملائكة، وإحياء الموتى، وتكليمهم أنهم على الباطل، وأن الحق هو الذي دعا رسول الله ﷺ إليه؛ دل هذا كله أن الآية لا تضطر أهلها على الإيمان، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾.

قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: ﴿أَسْتَحْوَذَ﴾، أي: غلبهم الشيطان<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل: أي أحاط بهم.

وقال الزجاج والقتبي: أي: استولى عليهم. وذلك كله يرجع إلى معنى واحد، وفيه أن الشيطان قد سلط عليهم حتى غلب عليهم بإجابتهم بما دعاهم إليه من معادة الله ورسوله والمؤمنين، ولكن سلطانه على ما ذكر، وهو قوله: ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ﴾ [النحل: ١٠٠] فعليهم إذا عملوا بما أراد وأجابوه إلى ما دعا.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَنسَهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ﴾.

يحتمل: أي: أنساهم عظمة الله، أو نعم الله وإحسانه، أو شكر نعمه.

وقوله - عز وجل-: ﴿أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ﴾.

الحزب هو جمع الفرق؛ تحزبوا، أي: تفرقوا، فحزبه هو جنده كما قال أهل التأويل؛ لأنهم يصيرون فرقاً، ثم يجتمعون، فيكونون جنداً له، وجند الرجل هم الذين يستعملهم فيما شاء من القتال وغيره، ويصدرون لرأيه؛ فعلى ذلك أولئك الكفرة هم جنده.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَالِفُونَ﴾.

(١) ذكر الطبري في تفسيره دون أن ينسبه لأحد (٢٥/١٢).



لأنه مناهم في الدنيا أموراً، وأملهم تأميلاً فيما اتبعوه، فلم يصلوا إلى شيء من ذلك، وفي الآخرة بقوله: أن لا بعث ولا جنة ولا نار، ولهم فيها عذاب؛ فخسروا الدارين جميعاً.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّثُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذْذَلِينَ﴾.

قيل: في الأسفلين، وقيل: في المهزومين، وقيل: في الآخرين، وقيل: هو في الآخرة؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [البقرة: ٢١٢]، وأما في الدنيا فربما يكونون هم الغالبيين.

ومنهم من يقول: ذلك في الدارين جميعاً هم الأذلاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾.

أي: قضاء الله لأغلبين<sup>(١)</sup>، ثم قال بعضهم: ليغلبن محمد ﷺ كقوله - تعالى -: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣]، وفعل ذلك.

وجائز أن يكون المراد منه جملة رسله؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْغَرَسِيِّينَ . إِنْهُمْ لَكُنْتُمْ الْمَنصُورُونَ . وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧١ - ١٧٣]، وقوله - تعالى -: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٥١]، ثم الغلبة قد تكون من وجهين:

أحدهما: بالحجج والبراهين، وما من رسول إلا وقد غلب على خصمائه بالحجة. والثاني: بالقتال والحرب، وكانت العاقبة للرسول - عليهم السلام - لما لم يذكر أنه قتل رسول الله ﷺ، والله أعلم.

وإضافة الغلبة إلى نفسه؛ على إرادة الرسل [و] أوليائه؛ على ما ذكرنا في غير موضع. وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾.

قوي بذاته؛ لأنه يكون قوة من دونه، وكذلك كل من دونه بتكوينه.

أو يكون فيه بشارة لأوليائه أنه قوي عزيز بذاته: أنه ينصرهم على أعدائهم ويقهرهم. وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ...﴾ الآية.

قال عامة أهل التأويل: نزلت في حاطب بن أبي بلتعة؛ لأنه كان كتب إلى أهل مكة: إن رسول الله يقصد إليكم؛ فخذوا حذركم، وكان له بمكة أهل؛ فأراد أن يكون له عندهم يد، فشعر بذلك رسول الله ﷺ فقال: «ما حملك على هذا؟» فقال ما ذكرنا؛ فنزلت الآية فإن كان نزولها فيه على ما ذكروا فهي في براءته من وجهين:

(١) قاله قتادة أخرجه الطبري عنه (٣٣٨١٢).

أحدهما: أنه لم يرجع عن الإيمان والتصديق لرسول الله ﷺ، وأنه لا يعود إلى مثله بعد ذلك أبداً.

والثاني: أنه لم يقصد بصنيعه مودتهم؛ ولكن قصد إلقاء المودة إليهم؛ ليقع عندهم أنه وادهم، وهو في الحقيقة يلقي المودة، وقد يكون ذلك كقوله - تعالى -: ﴿ تَلْقَوْنَ آلِيَهُمْ بِالْمُودَةِ ﴾ [الممتحنة: ١]، والله أعلم.

وإن كانت الآية في غير حاطب فهي للمؤمنين الذين حققوا الإيمان بالله - تعالى - وثبتوا عليه؛ لأن أهل الإيمان كانوا أصنافاً ثلاثة: صنف محققون، وصنف يظهر القتال مع أعدائهم، وصنف منهم لا يقدر على إظهار ذلك والمناسبة معهم، ولكن يتبعون الأقوياء منهم فأهل الصنف الثالث مترددون يوادون الكفرة في السر، ويظهرون الموافقة للمؤمنين؛ فجائز أن يكون قوله - تعالى -: ﴿ لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾، أي الذين يحققون الإيمان بالله - تعالى - واليوم الآخر [لا] ﴿ يُؤَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ ﴾؛ ولكن إنما يوادهم من لم يحقق الإيمان؛ فيكون فيه إخبار عن إثبات الإيمان في قلوبهم كقوله - تعالى -: ﴿ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ ﴾، أي: أثبت في قلوبهم الإيمان؛ فلا يرجعون عنه، وفيه أن الإيمان موضعه القلب.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه -: ﴿ ما كان لقوم يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يوادوا من حاد الله ﴾ وقوله - عز وجل -: ﴿ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾.

قيل: أيدهم بنور الإيمان الذي أثبت في قلوبهم، وأخبر - عز وجل - أنه أثبت المؤمنين على الإيمان ﴿ يَثْبُتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، وقال: ﴿ كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ ﴾ [إبراهيم: ٢٤].

وقيل: ﴿ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾، أي: برحمة منه.

ثم وصف ما أعد الله تعالى لهم في الآخرة فقال: ﴿ وَرَدَّخَلَهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ﴾.

أي: جند الله، على ما ذكرنا: أنهم يأترون بأمره، ويقاتلون أعداءه، ويوالون أوليائه؛ فهم جند الله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾.

قيل: هم الناجون، وقيل<sup>(١)</sup>: الباقون في نعم الله - تعالى - والله أعلم بالصواب.

(١) ذكره الطبري في تفسيره دون أن ينسبه لأحد (٢٦/١٢).

## سورة الحشر، وهي مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَلْتَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرَجُونَ بِيُوتِهِمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴿٢﴾ وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَآءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ ﴿٣﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤﴾ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَكَبْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِىَ الْفُلْسِيقِينَ ﴿٥﴾ وَمَا آفَاةُ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾

قوله - عز وجل -: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ﴾ .

قد سبق تأويل التسييح وبيان وجوهه .

وقوله: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ .

العزیز: هو الغالب القاهر، وقيل: هو العزیز؛ حيث جعل في كل شيء من خلقه أثر الذل والحاجة، وقوله: ﴿الْحَكِيمُ﴾ له أحد معنيين: معنى الإحكام ومعنى الحكمة: فأما معنى الإحكام فهو أنه أحكم الأشياء على اختلافها وتضادها؛ حيث تشهد له بالوحدانية فهو حكيم؛ حيث وضع الأشياء مواضعها، وخلق الأشياء مواضع .

ثم الأصول التي يتولد منها هذه الأشياء والأفعال ثلاثة: الكيانات والطباع والعقول: أما الكيانات: فنحو النطفة أنها بحيث تصلح أن يكون منها البشر إذا اتصلت بها موادها، ونحو الماء فإنه بحيث يحيا به كل شيء، وبحيث يصلح به كل شيء .

والطباع: حيث خلق في البشر، وهي ما يميلون بها إلى المحاسن والمنافع ويحترزون من المساوي والمضار .

والعقول: ليدركوا بها العواقب، ثم إنه علمهم الوجوه التي تتولد من هذه الأشياء؛ فهو حكيم حيث خلق الأصول التي وصفنا، وعلم عباده الأسباب التي بها يولدون، والله أعلم .

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾

هم بنو قريظة، وقال غيره من المفسرين: هم بنو النضير<sup>(١)</sup> وهو أقرب .

(١) قاله مجاهد أخرجه الطبري في تفسيره (٣٣٨١٤) وذكره السيوطي في الدر المنثور وعزاه للحاكم، وابن مردويه، والبيهقي عن عائشة .

ثم المعنى في إضافة الإخراج إليه يخرج على وجهين:

أحدهما: أنه اضطرهم إلى الخروج فنسب الإخراج إليه؛ كما قال الله - عز وجل -: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [التوبة: ٤٠].

والثاني: أنه خلق الخروج من ديارهم منهم؛ فأضيف إليه بحكم الخلق، ثم الأصل في إضافة الفعل إلى الله تعالى أنه يجوز أن يضاف إليه على التحقيق وعلى التسبب، وأما الخلق قلما يضاف الفعل إليهم على جهة التسبب لا على التمكين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾.

اختلفوا فيه:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أول الحشر الجلاء إلى الشام، والحشر الثاني: حشر القيامة.

وقال بعضهم: أول الحشر حشر أهل الكتاب وجلاؤهم من جزيرة العرب، والحشر الثاني: حين أجلاهم عمر - رضي الله عنه - إلى الشام.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا﴾ أي: ما ظننتم أيها المؤمنون أن تنتصروا منهم، فضلا عن أن يخرجوا من ديارهم، ولكن ذلك من لطف الله ومنته عليكم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَوَدَّوْا أَنْتُمْ مَا نَعْتَهُمْ حُصُونَهُمْ مِنْ اللَّهِ﴾.

لا يحتمل أن يتوهم أحد هذا، والمعنى في ذلك عندنا وجهان - والله أعلم -:

أحدهما: أنهم ظنوا أن الله - تعالى - حيث آتاهم القوة والحصون لا يبلغ بهم حكمه المبلغ الذي يخرجون من ديارهم؛ لأنهم كانوا أهل كتاب وكانوا يزعمون أنهم أولى بالله من غيرهم كقوله: ﴿مَنْ أَسْبَغَ اللَّهُ وَأَحْبَبَهُ﴾ [المائدة: ١٨]، ويكون قوله: ﴿مَنْ أَسْبَغَ اللَّهُ﴾، أي: بالله وبأمره؛ كقوله - تعالى -: ﴿لَمْ تُعِيبْتْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]، أي: بأمر الله؛ فعلى ذلك، الأول.

والثاني: أي: ظنوا أن حصونهم وقوتهم تمنعهم من أولياء الله أن يظهر عليهم، أو من دين الله أن يظهر فيهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنزَلْنَا اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾.

يعني: أنه قذف في قلوبهم الرعب من حيث لم يحتسب المؤمن ولا الكافر؛ لأن المسلمين لم يظنوا أن يقهروهم ويغلبوهم؛ مع قلة عددهم وكثرة عدد أولئك، وكذا لم يحتسب الكفرة أنهم مع قوتهم وقوة حصونهم يقهرون ويغلبون، حتى من الله - تعالى -

(١) قاله قتادة أخرجه الطبري في تفسيره (٣٣٨١٥).

على المؤمنين بأن قذف الرعب في قلوب الكفرة، ذلك لطف عظيم من الله - تعالى - إلى المؤمنين، والله أعلم.

ثم الأصل فيما خرج هذا المخرج من نحو قوله - عز وجل - : ﴿ فَأَيَّ اللَّهِ بَيْنْتَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ ﴾ [النحل: ٢٦]، ومن نحو قوله تعالى: ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ [الفجر: ٢٢]، ومن نحو قوله - عز وجل - : ﴿ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ ﴾ [البقرة: ٢١٠]، وما يشاكله أن نحمله على أحد معان ثلاث:

أحدها: أن نقول: المراد إتيان آثار فعل الله - تعالى - ويجوز أن يضاف إليه سبيل إضافة حقيقة العمل؛ كما يقال: الصلاة أمر الله، ونحن نعلم أنها ليست بعين أمر الله؛ لكنها أثر أمر الله - تعالى - وكذلك يقال: المطر رحمة الله - تعالى - يعني: أثر رحمته؛ فكذلك إذا نزل بهم آثار حكم الله - تعالى - وتدييره وفعله: وهو العذاب جاز أن يضاف إليه إضافة حقيقة الفعل، والله أعلم.

والثاني: أن يقال بأن ما كان من هذه الأفعال موصولا بصلة فإنه يجوز أن يراد منه تلك الصلة، وإنما نتكلم بإضافة هذا الفعل إليه مجازا؛ على ما اعتاد الناس من أفعالهم إذا أرادوها أن يأتوها بأنفسهم، وشرح ذلك وبيانه أنه قال: ﴿ فَأَيَّ اللَّهِ بَيْنْتَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوَقِيهِمْ ﴾ [النحل: ٢٦]، فكان المقصود من هذا تلك الصلة، وهو قوله - عز وجل - : ﴿ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوَقِيهِمْ ﴾. وكذلك قوله - تعالى - : ﴿ فَأَنْتَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْسَبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرَّعْبَ ﴾، وكذلك ما أشبهه من نحو قوله - عز وجل - : ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ [الفجر: ٢٢]، ومن قوله - تعالى - : ﴿ ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ ﴾ [البقرة: ٢٩]، أي: استوى تدييره من حيث وصل منافع الأرض بمنافع السماء، وكذلك ما أشبهه، هذا، والله أعلم.

والثالث: نقول بأن هذه أسماء مشتركة المعنى، وما كان سبيله هذا السبيل جاز أن يضاف إلى الله - تعالى - على معنى ليس يقع فيه الاشتراك بالمخلوقين؛ ألا ترى أنه يقال: جاء الليل وذهب النهار، ونحو ذلك على معنى الظهور ونحوه.

وقوله - عز وجل - : ﴿ يُخْرِجُونَ يَوْمَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ ﴾. هذا يدل على أن الملك للمسلمين في أموال أهل الحرب ليس يقع بمجرد الغلبة ما لم يكن ثم أسر؛ لأنه أخبر أن المؤمنين كانوا يخربون بيوتهم: أضاف الملك إلى الكفرة، مع أن الغلبة للمسلمين؛ فإنكم إذا اعتبرتم علمتم أن الله - تعالى - من عليكم؛ حيث أخرج الكفار من ديارهم؛ فإنه لم يكن ذلك بقوتكم.

ويحتمل أن يكون المعنى فيه: فاعتبروا يا أولي الأبصار من أهل الكفار؛ فإن ذلك

يدلكم ويعرفكم أن اتفاقكم على النصره على النبي ﷺ لا يغنيكم، كما لم يغن هؤلاء الذين خرجوا إلى مكة واتفقوا مع المشركين، ثم لم يغنهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا﴾.

يعني: لولا أن كتب الله عليهم الجلاء في اللوح المحفوظ، لعذبهم في الدنيا بالقتل<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ النَّارِ﴾.

قال هذا في قوم علم أنهم يموتون على الكفر، وما روي أن أحدا منهم مات على الإسلام؛ فيكون فيه دلالة أن رسول الله ﷺ كان يخبر ذلك بالوحي والتنزيل، لا من تلقاء نفسه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾.

يحتمل أوجهًا ثلاثة:

أحدها: أن يقول: ﴿ذَلِكَ﴾، يعني: ذلك العذاب في الآخرة بسبب أنهم شاقوا الله ورسوله، ثم المشاققة والمعاداة والمحاداة والمضادة بمنزلة واحدة، وذلك كله: بمعنى المعاداة.

وقوله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

يحتمل أن يكون على التقديم والتأخير؛ ووجهه أن يقول: إن الله شديد العقاب لمن يشاقق الله ورسوله، أو يكون فيه إضمار كأنه يقول: إن عقوبته لمن يشاقق الله ورسوله شديدة.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِيَنَةٍ أَوْ نَضَعْتُمُهَا قَآئِمَةً عَلَىٰ أَسْوَأِهَا فَاِذِنِ اللَّهُ﴾.

وما ذكر أن اليهود نادوا المسلمين: إنكم تزعمون أن الله لا يحب الفساد، وأنتم تفسدون بقطع النخيل لا يحتمل هذا؛ قال الله - تعالى - قبل: ﴿يُخْرِجُونَ يَدْيَهُمُ بَأْيَدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ﴾، فإذا كانت أنفسهم تسخو بتخريب البيوت؛ فما بالها لا تسخو بقطع الأشجار؟! ومعلوم أنه لا يؤمل في البيوت منفعة بعد تخريبها، وقد يؤمل في النخيل منافع بعد قطعها، ولكن إن كان يصح ذلك الخبر فتأويله عندنا أنه يجوز أن يكون المسلمون خوفوهم بالقتل؛ فقالوا على أثر ذلك: إنكم إذا قتلتمونا صارت هذه النخيل لكم؛ فكيف تفسدون أملاككم؟!

(١) - قاله الزهري أخرجه الطبري في تفسيره (٣٣٨٣٢).

ثم في إذن الله بقطع النخيل أوجه من التأويل:  
أحدها: أن يكون فيه بيان أن مقاتلة المسلمين إياهم لم تكن لرغبة في أموالهم؛ بل ليستسلموا لله ولرسوله، ويخضعوا لدينه.

والوجه الثاني: أن حرمة هذه الأموال إنما هي لحرمة أربابها، وأبيح قتلهم وإتلافهم؛ فما ظنك بأموالهم؟!

والوجه الثالث: أن الله - عز وجل - كتب عليهم الجلاء، ومعلوم أن أنفسهم بالجلاء إذا خربت بيوتهم وقطعت أشجارهم أسخى منه إذا بقيت ليقطع طمع من أجلي عن المقام؛ فأذن الله - تعالى - في قطع النخيل إتماماً لما كتب عليهم من الجلاء، والله أعلم.

والرابع: أن هؤلاء كانوا أئمة اليهود، والتحريف والتبديل للتوراة إنما وقع منهم؛ رغبة في الدنيا وسعتها؛ فأذن الله - تعالى - في قطع النخيل عقوبة لهم، وحرزاً من الوجه الذي وقع له التبديل منهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَيَاذَنُ اللَّهُ﴾ .

إن كان المراد منه العلم فوجهه أن الله - تعالى - علم منهم ذلك، ولو كان فساداً فيه لنهاهم عن ذلك.

وإن كان المراد منه الأمر فهو أن الله - تعالى - أمر بالقطع والترك جميعاً.

وإن كان المراد منه المشيئة فهو أن الله - تعالى - قد شاء الأمرين جميعاً، والله أعلم. والليونة: اللون من النخيل<sup>(١)</sup>؛ كما تقول: فوت وفيته.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلِيُخْرِجَ الْفَلْسَفِينَ﴾ .

أي: ليكون كبتاً وغيظاً للفاسقين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ .

قال: حق هذه الآية أن تكون مؤخرة، وأن يكون قوله - عز وجل - : ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى

رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ [الحشر: ٧] متقدمة؛ لوجهين:

أحدهما: أنه ذكر فيه الواو، والواو لا يبتدأ بها إلا في القسم.

والثاني: أن قوله: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ حرف كناية، والكناية لا بد لها من

معرفة تعطف عليها فترجع إليها؛ فلذلك قلنا: إن حقه التأخير وحق الثانية التقديم، وعلى

(١) قاله ابن عباس أخرجه الطبري في تفسيره (٣٣٨٤٨).

ذلك قراءة عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - وإذا كان كذلك فوجهه: أن الذي وجب صرفه إلى الأصناف التي ذكرنا إنما هو الخمس، وأوجب - هاهنا - من كل الغنيمة، فأبان بقوله: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ أنه إنما يصرف هذه الأربعة الأخماس إلى النبي ﷺ دونهم؛ لهذا المعنى: أنهم لم يوجفوا عليه من خيل ولا ركاب، أشار إلى أن استحقاقهم الأربعة الأخماس بسبب إيجاف الخيل والركاب، والله أعلم.

وإن كانت القراءة على ما يتلى للحال، ليس على التقديم والتأخير، فإنه يحتمل أن يكون قوله - تعالى -: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ صلة قوله: ﴿يُخْرِجُونَ يَوْمَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ... وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾، وإذا كان بناؤه على ذلك، استقام أن يذكر بحرف الواو وحرف الكناية.

قال - رضي الله عنه -: إن المنافقين وأهل الضعف من المؤمنين الذي آمنوا بالتقليد يظنون في هذا الموضع أن كيف خص هذه الغنيمة قرابته والمهاجرين الذين هاجروا إليه، وكيف أثر بها نفسه؟

والجواب عن هذا: أن هؤلاء الأصناف قوم عامة المسلمين تحمل مؤنتهم لولا هذه الغنيمة، ومعلوم أن أنفس المسلمين يبذل ما عليهم من تلك الأمانة أسخى منه لو صرف إلى كل واحد منهم على الإشارة إليه من ملكه الخاص، وعلى هذه العبارة تجري مسائل لنا: أحدها: ما روي عن عمر - رضي الله عنه - أنه جعل العقل على أهل الديوان؛ لأن ذلك يخرج مخرج المعونة، ومعلوم أن المعونة على عامتهم؛ فبذل ما رجع من هذا الحق إلى تلك العامة أسهل عليهم لو صرف إلى خاصتهم، وكذلك قوله: ﴿وَإِنْ فَاتَكَ شَيْءٌ مِّنْ أَرْزَاقِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ فَانقُتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَرْزَاقُهُمْ يُشَلِّ مَا أَنْفَقُوا﴾ [الممتحنة: ١١] ومعلوم أن منع تلك الزوجة عن أن تذهب إلى دار الحرب بشيء من مال زوجها كان واجبا على العامة، وكذلك المسلمون إذا أصابوا غنيمة وفيها مال مسلم قد غلب عليه المشركون: أنه ما دام الملك للعامة ولم يقسم يرد عليه من غير بدل، وإذا قسموا، واختص كل واحد بملكه لم يأخذه إلا ببدل؛ فكذلك الأول، والله أعلم.

قال الفقيه - رحمه الله -: والذي يجب من جهة العرف والشريعة: أن يكون تحمل مؤنة رسول الله ﷺ على أمته: أما من جهة العرف فهو أن من عمل لغيره كان مؤنته على ذلك القول له، وكذلك من جهة الشريعة، ومعلوم أن رسول الله ﷺ كان يقوم بأمر أمته في أمور دنياهم وآخرتهم، وإذا كان الأمر على ما ذكرنا كان أولى ما يجعل لرسول الله ﷺ هو مال العامة، وذلك هو الفيء، هذا لو اختصه النبي ﷺ لنفسه؛ فكيف وقد قسمه بين



الفقراء وأهل الحاجة، ولم يأخذه لنفسه؟!

ووجه آخر في هذا: ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي»<sup>(١)</sup>، وقال: «نصرت بالرعب مسيرة شهرين»، فلو اختص ذلك رسول الله ﷺ لنفسه، لجاز له بما قال، ولكن الله جعل الفيء له بين من كان تحمل مؤنتهم على المسلمين لولا هذا الفيء؛ كي يكون منة له على أمته، ولئلا يكون لأحد من أمته عنده - عليه الصلاة والسلام - يد ولا صنيعه، والله أعلم.

ووجه آخر: أنه لما لم يؤذن لرسول الله ﷺ في كسب شيء من الدنيا وفضولها؛ حتى يصطنع من فضولها بالمعروف، فجعل الله له الفيء ليكتسب به الفضائل والمعروف، والله أعلم.

وفي قوله: «نصرت بالرعب مسيرة شهرين»: دلالة أن ما أفاء الله على رسوله وأعطاه فهو له خاصة، يصنع به ما شاء، ويفرقه فيمن شاء، والقول عند أصحابنا في الإمام إذا أعطاه أهل الحرب شيئاً يشترك فيه قومه؛ لأن هبة الأئمة إنما هي لقومهم، وكان هبة رسول الله ﷺ بما نصر بالرعب؛ فجاز أن يختص بها قومه والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَن لَّا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٧﴾ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَضْرِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾

ثم قوله: ﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾.

يعني: رد الله على رسوله من ملك الكفرة، أو ما أعطى الله لرسوله من ملك الكفرة. وقوله: ﴿مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ يجوز أن يكون قرى قد أعطوه، أو يكون هذه بشارة

لرسول الله ﷺ في فتح القرى.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾.

(١) أخرجه البخاري (٥١٩/١) كتاب التيمم (٣٣٥) وطرفاه في (٤٣٨، ٣١٢٢)، ومسلم (٣٧١/١) كتاب المساجد (٥٢١/٣).

يجوز أن يقال: إن الظاهر من هذه الآية أن يكون المراد منها غير قرابة رسول الله ﷺ: «إن ما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى»، فقرابة رسول الله ﷺ إنما تدخل في هذه الآية بالتأويل، وذلك أن المفهوم من ذكر القرابة إنما هو قرابة المخاطبين في الآية، ومعلوم أن الخطاب بالقسم إنما هو للمغتمين.

وفي قوله - عز وجل-: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ﴾ إنما يفهم منه قرابة الرسول - عليه السلام - وذوو القربى من أصحابنا يسلكون في ذلك مذهبين:

منهم من يقول: إن هذا الحق في الأصل للمحتاجين من القرابة لوجهين: أحدهما: قوله: ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْأَسْفِلِ﴾ وكان المراد منه منصرفاً إلى المحتاجين؛ فكذا في القرابة.

ومنهم من قال: إن الخمس كان لرسول الله ﷺ يصل به إلى قرابته، فلما قبض - عليه السلام - انقطع ذلك الحق؛ لوجهين:

أحدهما: قوله - عليه السلام-: «إنا معشر الأنبياء لا نورث، ما تركنا صدقة». والثاني: إنما كانوا يستوجبونه برسول الله ﷺ فإذا قبض انقطع ذلك عنهم؛ على سبيل انقطاع الحقوق عن أصحابها عند وفاتهم، ثم الفائدة في منع ما كان لرسول الله ﷺ عن الوراثة من وجهين:

أحدهما: أن رسول الله ﷺ كان لا يستعمل نفسه في شيء من لذات الدنيا وشهواتها، وكان قائماً لله تعالى [١]؛ فإذا كان كذلك، جاز أن يكون حقيقة الملك فيه لمولاه، وإن كان في الظاهر له، والله أعلم.

فإن قيل: أليست الأملاك كلها لله؟ قيل لهم: نعم، غير أن الإضافة قد تكون خصوصية حال، كقوله - تعالى-: ﴿ثَأْفَةُ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٧٣]، وبيت الله.

ووجه آخر: ما كان لرسول الله ﷺ فهو وقف عليه إلى يوم القيامة؛ ألا ترى أن زوجاته محبوسات عليه لا يحللن لأحد بعده، ونبوته عليه، لم تتحول بعده إلى غيره؛ فلزم - أيضاً - أن يوقف عليه ملكه - عليه السلام - ومعلوم أن ما كان موقوفاً فسيبيله التصديق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ له معنيان:

أحدهما: أنه لو لم يبين هذه المواضع لكان ذلك الخمس الذي كان لرسول الله ﷺ

(١) بياض في أ.

يخلفه فيه الخلفاء من بعده؛ فداوله الأغنياء بينهم.

ومعنى آخر: لو فرق هذا بين الفقير والغني لكان حين يقع هذا للغني بيده كان يكتسب به فضول الدنيا، وأما الفقير فأول [ما] يقع في يده يستمتع به في منافع نفسه؛ فلذلك فرق في الفقراء، والله أعلم.

قال بعضهم: الدولة: هي اسم للذي يدول بين الناس، والدولة: واحدة، وهي فعلة. وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

يعني: ما أعطاكم رسول الله ﷺ من هذه الغنيمة فخذوه ولا تظنوا به ظنًا مكروهاً وما نهاكم عنه فانتهوا، ليس نهى زجر وشريعة، ولكن نهى منع، وما منع منكم من هذا الفياء فانتهوا عنه.

وعلى قراءة ابن مسعود<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه -: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾، يحمل معنى الأمر ومعنى الإيعاء، أي: ما آتاكم من الدنيا فخذوه، وما نهاكم من الدنيا عنه - يعني: زجركم عنه - فانتهوا عنه.

قال - رحمه الله -: ويروى: [أن] عامة الفقهاء يحتجون بهذه الآية في موضع الأمر مع لفظ الإيتاء، وليس يوجب ظاهره هذا؛ إذ الإيتاء هو الإيعاء والتملك، كقوله: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٢]، ولكن وجه الاحتجاج به: أن الله - تعالى - لما أمرنا بأخذ معروفه - عليه السلام - وإن كان في أخذ المعروف من غيره ﷺ خيار: فلأن يلزمنا الأخذ بأمره والاتباع له أخرى وأولى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

هذا يؤكد ما ذكر من اتباع أمره، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ...﴾ الآية.

وما نسق عليه من قوله: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ...﴾، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ...﴾ الآية ظاهر هذا يقتضي إيجاب حق لهم؛ لأنه إذا قيل: لفلان، لم يكن بد من أن يقال: كذا وكذا، وإذا كان كذلك لم يكن به من حق يذكر لهم، ولا يحتمل أيضاً أن يخفي الله - تعالى - علم ذلك الحق الذي أوجب لهذه الأصناف عن خلقه؛ فالسبيل في ذلك من جهة التأويل عندنا، والله أعلم.

ثم يحتمل أن يكون رسول الله ﷺ سئل عن جوابه: لمن؟ قال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾.

ويحتمل أن يكون الرسول سأل ربه - جل وعلا - عن جوابه: لمن؟ فأخبر: ﴿لِلْفُقَرَاءِ

الْمُهَاجِرِينَ﴾.

(١) كأنه يريد على التقديم الذي أشار إليه في تفسير الآية السادسة.

ثم إنه يجوز أن يكون ذلك الحق، هو ما وظف من الخراج على أهل القرية إذا فتحت وهو ما روي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال لعلي وابن مسعود - رضي الله عنهما - حين فتح سواد الكوفة: أني أستشيركم في أمر، قد أغناني الله - تعالى - عن مشورتكم حين تلوت هذه الآية، ثم تلا: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾، ثم قال: لهؤلاء خاصة، وتلا قوله: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾، ثم قال: ليس لهؤلاء خاصة، وتلا قوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ...﴾.

وروي أن بلالا قال له: أقسم بيننا كما قسم رسول الله ﷺ خبير بين أهل العسكر، وقال: اللهم اكفني بلالا وأهله. ثم قال عمر - رضي الله عنه -: «لو قسمتها بينكم لتركتم آخر عصابة في الإسلام لم تصب من هذا، وأخبر الله بقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ أنهم شركاء هؤلاء؛ فجاز أن يكون عمر - رضي الله عنه - حين تلا هذه الآيات تذكر خيرا أخبر به رسول الله ﷺ فعلم أن الحق الذي أوجب الله - تعالى - لهؤلاء ذلك. أو يجوز أن يكون الله - تعالى - بلطفه ألهمه وعليها وابن مسعود - رضي الله عنهم - لأنه روي أنهما أشارا عليه بذلك؛ ولذلك قال أصحابنا: إن الإمام إذا افتتح قرية من قرى أهل الحرب فهو فيها بالخيار: إن شاء قسمها بين أهلها ووظف عليهم الخراج، وإن شاء قسمها بين أهل العسكر. وإنما كان كذلك؛ لأن المقصود من المقاتلة أحد معنيين: إما لتوسيع أمكنة الإسلام أن تضيق، أو يضيق المكان بهم؛ ليستسلموا لدين الله، وينقادوا لأمره، وينظروا في حججه، وليست مقاتلتهم عقوبة كفرهم؛ بل لما وصفنا من المعنى، وهذا المعنى قد يستفاد إذا وظف عليهم الخراج؛ فلذلك كان للإمام الخيار، والله أعلم. ولو فهم بلال - رضي الله عنه - المعنى الذي لأجله قسم رسول الله ﷺ خبير بينهم لم يقس سواد الكوفة عليه.

والمعنى من قسمته - عليه السلام - خبير بينهم، عندنا - والله أعلم -: هو أن المسلمين لما صدوا عن البيت بالحديبية بشرهم الله - تعالى - بفتح قريب؛ عوضاً عما نالهم فيما أصابهم، وأما سواد الكوفة فلم يكن فيها شيء من هذا المعنى؛ فلم يجز أن يكون أمره مقيساً عليه، والله أعلم.

وقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ يحتمل أن يكون المراد منه المجاهدين المقاطعين لأسباب عيشتهم من الأموال والديار، أي: لهم هذا الحق الذي سبق وصفه<sup>(١)</sup>.

(١) قاله قتادة كما في الدر المنثور (٦/٢٨٨).

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾.

لم يخرجوهم من ديارهم في الحقيقة، ولكنهم ضيقوا عليهم حتى خرجوا، فإذا أضيف الإخراج إليهم؛ لما كانوا أسباباً لخروجهم، وهذا كقوله - تعالى-: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٣٦]، وإبليس - عليه اللعنة - لم يتول إخراجهما من الجنة، ولكن حرصهما على سبب إتيانه؛ فلم يستقرا بعده في ذلك المكان؛ فأضيف الفعل إليه، وقد وصفنا أن هذه الأفعال إذا أضيفت إلى العباد فإنما معنى ذلك أسباب تكون منهم لا حقيقة تلك الأفعال، وما أضيف إلى الله - تعالى - من ذلك فهو يحتمل الأمرين جميعاً: الحقيقة والسبب في ذلك؛ لأجل أن العبد لا يمكنه أن يقدر آخر على فعل في وقت فعله إلا على التسبب، فأما رب العالمين فإنه قادر على إقدار العبد على فعل في وقت فعله؛ فلذلك قلنا: إنه يجوز أن يراد حقيقة الفعل فيما يضاف إلى الله تعالى، وهو الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾.

يدل على أنه كانت لهم بمكة ديار وأموال، ثم مع هذا لم يرو عن رسول الله ﷺ رد شيء من ديارهم عليهم بعد فتح مكة، ولا تضمن أولئك شيئاً من أموالهم؛ ليعلم أن أهل الحرب إذا غلبوا على أموال المسلمين ملكوها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ﴾.

يعني: أنهم هاجروا لدينهم، وانقطعوا عن أسباب عيشهم من الأموال؛ يبتغون الرزق من الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾.

دل أن هذا الحق للمجاهدين منهم، ثم قوله: ﴿وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ﴾؛ يحتمل وجهين:

أحدهما: ينصرون رسول الله ﷺ، وذكر ﴿اللَّهُ﴾ صلة.

والثاني: ينصرون دين الله، ويطيعون رسوله، عليه السلام.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾.

يعني: الذين أظهروا صدق الإيمان من قلوبهم؛ لهجرتهم لدينهم وسعيهم إلى ما يزلفهم إلى الله - تعالى - ويقرب إليه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾.

يعني: الذين اتخذوا دياراً واسعة تسعهم والمهاجرين، وهم الأنصار.

وقوله: ﴿وَالْإِيمَانَ﴾.

أي: أنهم آمنوا قبل هجرة هؤلاء، لكي يأمن هؤلاء المهاجرون من أحنهم، ولا يخافوا

شرهم .

وقوله: ﴿مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ .

يعني: من قبل الهجرة .

وقوله - عز وجل -: ﴿يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ ، يعني: أن الله - تعالى - ألقى [إليهم] محبة؛ حتى أنزلوا المهاجرين ديارهم، وأنفقوا عليهم أموالهم .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَحْدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا﴾ .

يعني: أن رسول الله ﷺ لما قسم خيبر بين المهاجرين، وترك الأنصار لم يقسم بينهم، لم يجد الأنصار في قلوبهم حاجة مما أعطى المهاجرين، يعني: أن الله - تعالى - أغنى قلوبهم حتى لا يفكروا عن حاجة ولا مقت البتة .

ويحتمل أن يكون المعنى من الحاجة - هاهنا-: الغل والحسد<sup>(١)</sup>، يعني: أن الله - تعالى - طهر قلوبهم حتى لم يجدوا في صدورهم حاجة .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ .

أي: يؤثرون على أنفسهم في أملاكهم أنهم لا يجدون بما يبذلون هم حاجة مما يملكون، ويؤثرون المهاجرين على أنفسهم، ولو كان بهم حاجة .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ .

إن الله - تعالى - خلق في طبع البشر محبة المحاسن والمنافع والطلب لها، وبغض المساوي والمضار والهرب عنها، ثم إنه امتحنهم بالإنفاق مما يحبون، وحمل النفس على ما يكرهون؛ طلباً لنجاتهم، وتوصلاً إلى ثوابهم، ثم وقاية الأنفس من الشح تكون بوجهين:

أحدهما: أن يمن الله على عبده ليصير ما هو غائب عنه من الثواب في الأجل كالشاهد؛ فيخفف عليه الإنفاق مما يحب، ويصير ذلك كالطبع له .

والثاني: يوفقه الله - تعالى - ويعصمه، ويلهمه تعظيم أمره ونهيه؛ حتى يقهر نفسه ويحملها على الائتمار بأمر الله - تعالى - والانتهاه عما نهى عنه، وإن كان طبعها على خلاف ذلك .

ثم إضافة الوقاية إلى نفسه تدل على أنه قد بقي في خزائنه شيء لم يؤته عبده، حتى يصف نفسه بأنه يقي عنه شح نفسه، ولولا ذلك لم يكن لوعده بوقاية نفسه عن شحها

(١) قاله الحسن أخرج الطبري في تفسيره (٣٣٨٧٥، ٣٣٨٧٦)، وذكره السيوطي في الدر، وعزاه إلى عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر عن الحسن (٢٨٨/٦).

معنى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

يعني: الباقيون في النعيم الدائم، والفلاح في الحقيقة: هو البقاء في النعيم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا...﴾ الآية.

قد علم الله - تعالى - أنه قد يكون في أمة محمد ﷺ من يلعن سلفه حتى أمرهم

بالاستغفار لهم.

وفيه دلالة على فساد قول الروافض والخوارج والمعتزلة؛ لأن الروافض من قولهم: إن القوم لما ولوا الخلافة أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - كفروا. ومن قول الخوارج: إن عليا - رضي الله عنه - كفر بقتاله معاوية وأصحابه. وقالت المعتزلة بأن من عدل عن الحق في القتال خرج عن الإيمان، ولو كان ما ارتكبوا من الزلات يكفرهم أو يخرجهم عن الإيمان لم يكن للاستغفار لهم معنى؛ لأن الله - تعالى - نهى عن الاستغفار للمشركين، فإذا أذن - هاهنا - بالاستغفار لهم تبين بهذا أن ما ارتكبوا من الذنوب، لم يخرجهم من الإيمان، ولأنه أبقى الأخوة فيما بينهم، مع علمنا أنه لم يكن بين الآخرين والأولين أخوة إلا في الدين، فلولا أنهم كانوا مؤمنين لم يكن لإبقاء الأخوة معنى، والله أعلم.

ولأنه قال - تعالى-: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، ولو كان ذلك يخرجهم

من الإيمان، لم يكن لهذا الدعاء معنى؛ لأن الواجب أن يكون في قلوب المؤمنين عداوة الكفار ومقتهم، فلما ندب جل شأنه في هذه الآية إلى نفي الغل والحسد عن قلوبهم بتلك الدعوة ثبت أنهم كانوا مؤمنين، والله أعلم.

ثم في الأمر بالاستغفار لهم دلالة أنه قد كانت منهم ذنوب يستوجبون بها العقوبة لولا فضل الله ومغفرته، وإن كانوا فيما يتعاطونه مجتهدين؛ ليعلم أنه ليس كل مجتهد مصيبا.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

يعني: عداوة يحتمل أن يكون المراد منه المؤمنين الذين سبقوهم.

ويحتمل أن يكون هذا في كل المؤمنين.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

الرحمة من الله - تعالى - فضل منه على عباده وإحسان إليهم؛ ألا ترى إلى قوله:

﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨]: فأخبر

أن رحمته هبة منه وإحسان إلى عبده، والله أعلم.

ثم الاستغفار في حال الحياة له معنيان:  
أحدهما: طلب السبب الذي إذا جاءه استوجب المغفرة.  
والثاني: حقيقة المغفرة.

وفي حال الوفاة ليس إلا طلب عين المغفرة، فلما ندب - جل وعلا - إلى الاستغفار لهم بعد وفاتهم، وحال الاستغفار بعد الوفاة على ما وصفنا لا يتوجه إلا على حقيقة المغفرة - ثبت أن ذنوبهم لم تخرجهم؛ لأنه لو كان من حكمه - جل ثناؤه - ألا تحل مغفرتهم إذ ارتكبوا كبيرة لم يكن في الأمر بالاستغفار لهم حكمة، والله أعلم.  
وقال جعفر بن حرب: إنه ليس في قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا﴾ ما يدل على أنه يجعل في قلوبهم؛ لأنه إذا قيل: لا تفعل بنا شيئاً لم يفهم منه أنه يفعله إذا أحب، ولكن يجاب عن هذا أنه قال تعالى نصاً في آية أخرى ما يدل على جعل العداوة؛ ألا ترى أنه قال: ﴿فَاعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [المائدة: ١٤].

فإن قال: تأويله: أنه خلى بينهم وبينها، لا أنه جعلها.

قلنا: غير محتمل أن يخلق الله - تعالى - العداوة في قلوبهم من غير فعل يكون منهم، وإن كان كذلك ثبت أنه يخلق هذه الأشياء وقت فعل العبد لها، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نَطُوعُ فِيكُمْ أَعَدًّا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١١﴾ لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَرَ ثُمَّ لَا يُصَرُّونَ ﴿١٢﴾ لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١٣﴾ لَا يَخْلُفُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرَى مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ خَشِيبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَقَىٰ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٤﴾ كَمَثَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٥﴾ كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْمَالِئِينَ ﴿١٦﴾ فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿١٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾.

هذه الآية تدل على أن الله - تعالى - جعل حجة رسالة محمد ﷺ قول المنافقين في أنفسهم؛ لأنهم قالوا هذا القول سرا منهم إلى أهل الكتاب؛ لأنه لا يحتمل أن يظهروا مثل هذا القول بين يدي المؤمنين؛ ولا كان الكفار يخبرون بهذا أحدًا من المؤمنين، فلما أخبر



بما قال المنافقون، ثبت أنه ما علمه إلا من الوحي والتنزيل، وذلك علم نبوته عليهم،  
والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَئِن أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ﴾.

يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه يجوز أن يكونوا قالوا لهم هذا على أن يتكثر أتباعهم في القتال.

والثاني: أنهم قالوا ذلك لأهل الكتاب على حسابان منهم أن رسول الله ﷺ إذا علم بحال هؤلاء، لم يخرجهم من المدينة؛ خوفاً أن يقال: أخرج أصحابه، وإذن لم يخرج أهل الكتاب ولم يقاتلوا.

وقوله: ﴿وَلَا نَطِئُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا﴾.

يعني: لا ننظر أحداً فيكم أبداً.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ﴾ يحتمل أن يكونوا وعدوا نصرهم هذا في

قرى محصنة، ثم أخبر أنهم: وإن نصرهم ثم انهزموا، هربوا ونفروا وتولوا ولم ينصروهم بعد ذلك أبداً.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾.

لقائل أن يقول: كيف يشهد عليهم بالكذب، والكذب إنما يدخل في الأخبار، وقولهم

الذي قالوا إنما هو وعد منهم؛ فحقه أن يقال: إنهم لمخلفو الوعد؟ وبمثل هذه الحجة

احتج الخوارج في تكفير من أذنب ذنباً، وذلك أنهم يقولون: إن من آمن بالله - تعالى -

فقد اعتقد ألا يعصيه، فإذا عصاه تبين بعصيانه أنه كذب في اعتقاده؛ فكفر لهذا المعنى.

ومن جوابنا عن هذا: أن قول المنافقين لأهل الكتاب إخبار منهم عن موالاتهم إياهم،

فأخبر الله - تعالى - أنهم كاذبون فيما أخبروا عن الموالات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَئِن أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ

لَيُؤَلِّبَنَّ الْأَذْبَنُ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ﴾.

في هذه الآية حجة رسالته على الفريقين جميعاً وذلك أن هذا خبر عن الغائب، وذلك

لا يوصل إلى علمه إلا بالتعليم، ولم يكن النبي ﷺ يختلف إلى أحد غيره، ولا تلقن شيئاً

من أحد من البشر، فإذا أخبر عما يحدث وعما هو غائب، ثبت أنه ما قاله إلا عن الرسالة

والوحي، والله أعلم.

قال: ويجوز أن يكون الله - تعالى - ذكر المؤمنين بهذه الآيات على ما لقي الرسول -

عليه السلام - ممن كان الواجب [عليهم] - على ما عليه كانت عادتهم - : الإحسان إليه؛

وذلك أنه كان من عادة العرب المعونة والنصرة لمن قاربهم في النسب أو القبيلة، وإن كان ظالمًا، ثم إن الله - سبحانه وتعالى - أرسل محمدًا ﷺ من بين أظهرهم من قريش، فأظهروا معه من العداوة ما أظهروا حتى هموا بقتله، وجعل محمدًا ﷺ حين أرسله حجة يظهر لليهود والنصارى وجميع أهل [الكتاب] ما ذكر في كتابهم من نعته وصفته، فقابلوه بذلك ما قابلوا من سوء الصنيع وإظهار العداوة، وكان هذا كله - والله أعلم - حجة وعلامة، يعلم بها أن رسالته - عليه السلام - لم تظهر بمعونة أحد؛ بل بنصر الله وفضله وتأييده، والله المستعان.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ﴾ .

يحتمل أن يكون رهبة هؤلاء في صدورهم على التحقيق، ويجوز أن تكون على التمثيل: فأما وجه التمثيل فهو ما قال: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ بِمِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ﴾ [التوبة: ٥٦]؛ فأخبر أنهم يعتذرون إليهم بالحلف؛ فيجوز أن يكون معاملتهم هذه - التمثيل - معاملة من يرهبهم؛ فسمى ذلك: رهبة في قلوبهم، وهذا نحو قوله - تعالى -: ﴿الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ . يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ﴾ [الهمزة: ٢، ٣]، يعني: جمع ماله جمع من يحسب أن ماله أخلده؛ فكذلك الأول.

ويجوز أن يكون على التحقيق؛ ولذلك أوجه من التأويل:

أحدها: أنهم كانوا يظهرون الموالاة لكل فريق، وكان عندهم أن الله - تعالى - ولي أحد الفريقين لا محالة، وإذا نجا أحد الفريقين نجوا هم أيضًا؛ فكانهم على هذا التأويل كانوا يرهبون الخلق جميعًا، لا أن يختص به المؤمنون، وكانوا لا يرهبون الله؛ لأنهم أمنوا ناحيته من الوجه الذي وصفنا.

ويجوز أن يكون رهبتهم من المؤمنين خاصة، وذلك أن أهل النفاق إنما كانوا من أحد الصنفين: أما إذا كانوا دهرية فنافقوا إذا كانوا أهل كتاب، وإن كانوا أهل كتاب فنافقوا<sup>(١)</sup>، فإن كانوا دهرية فكانوا لا يرهبون الله - تعالى - لما كانوا غير مقرين بالصانع، وإن كانوا أهل كتاب، فإنهم قد أمنوا - أيضًا - لما كانوا يصفون من قولهم: ﴿مَنْ أٰبْتٰنٰوْاَ اللّٰهَ وَآٰجِبْتٰوْهُمُ﴾ [المائدة: ١٨]، وإذا سقطت الرهبة من كلا الجانبين من الله - تعالى - حصلت الرهبة من المؤمنين خاصة، والله أعلم.

ويجوز أن يكون تفسير قوله - تعالى - : ﴿لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ﴾ في قوله: ﴿ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُوْنَ﴾، وذلك يحتمل وجهين:

(١) كذا في أ.

أحدهما: أنهم لا يفقهون أن البلياء التي في الدنيا ونعيمها تذكير لبلياء الآخرة ونعيمها، وكانوا يرون أنها جعلت لأنفسها، وإذا كان هذا وهمهم وحسبانهم لم يرهبوا من الله تعالى. والثاني: أنهم قوم لا يفقهون من الوعد والوعيد؛ بل كانت رهبتهم ممن كانوا يأملون منهم المنافع ويحذرون مضارهم، فلا يرهبون من الله تعالى.

ولقائل أن يقول: إنه لا أحد من أهل الإسلام إلا ورهبته من الناس أشد من رهبة الله - تعالى - لأنك ترى الرجل يمتنع عن الزلّة عند اطلاع الناس عليه ما لا يمتنع عن كثير من الزلات فيما بينه وبين الله تعالى.

والجواب عن هذا وجهان:

أحدهما: أنه ليس بإزاء الخوف من الإنسان رجاء يرجوه، وبإزاء رهبته من الله - تعالى - رجاء يرجوه من رحمته وفضله وإحسانه؛ فيجوز أن يكون الرجاء من رحمته وفضله يغلب عليه؛ فيقترف الذنوب ويرتكبها.

والوجه الثاني: إذا كان فيما يرتكبه من الذنب شرك فليس يهابهم، وإنما خوفه من قوم فيهم سمعة الصلاح وأمانة النصر لدين الله - تعالى - ليس من نفس المخلوقين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قَرْيٍ مُحَصَّنَةٍ﴾.

قوله: ﴿جَمِيعًا﴾، أي: لا يقاتلكم أهل النفاق وأهل الكتاب جميعًا معاً، وإنهم ليسوا بفاعلين ما وعدوا لأهل الكتاب من النصر والقتال.

واحتمل أن يكون استثناءه من الوعد الذي وعدوا لأهل الكتاب، فإن كان من القتال فهو يحتمل وجهين:

أحدهما: أنهم لا يقاتلون إلا أن يكونوا في قرى أو حصون أو من وراء جدر، لا يعلم بهم أهل الإسلام، والله أعلم.

وإن كان من الوجه الثاني فهو يحتمل وجهين أيضاً.

أحدهما: أنهم لا يوفون ما وعدوا من النصر في القتال لأهل الكتاب، ولكنهم يلتجئون إلى قرى محصنة؛ ألا ترى إلى ما أخبر الله - تعالى - منهم في ناحية المسلمين: ﴿وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَكَ عَنْ آبَائِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٢٠]، فأخبر أنهم قد أظهروا الموالة للمسلمين كما أظهروا لأهل الكتاب إلى أن جاء القتال التجئوا إلى مكان يستمعون من أخبارهم؛ فعلى ذلك النحو يجوز أن يكون في أهل الكتاب.

والوجه الثاني: أنهم لا يقاتلون، ولكنهم يدخلون في قرى محصنة يتربصون لمن يكون

الظفر والعاقبة؟ كما أخبر عنهم في آية أخرى، وهو قوله - تعالى -: ﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِّنَ اللَّهِ فَكُلُوا مِمَّا نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٤١]: فأخبر الله - تعالى -: أنهم يتربصون العاقبة، فالتجاؤهم إلى قري محصنة يجوز أن يكون بهذا التأويل، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿بِأْسِهِمْ بَيْنَهُمْ سَدِيدٌ﴾.  
يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يقول: ﴿بِأْسِهِمْ﴾، يعني: قوتهم ﴿بَيْنَهُمْ سَدِيدٌ﴾، ما لم يروا أعداء ظاهرة.

أو يقول: بأسهم شديد ما دام القتال بينهم؛ لأنه ليس فيهم من أكرم بالرعب مسيرة شهرين، فإذا أكرم بالرعب هذا المقدار من المسير، فلا يحرم ذلك في أهل قريته، وإذا كان كذلك ثبت أن التأويل ما وصفنا، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾.

لأن همة المنافقين سلامة الأنفس وراحة الأبدان، وهمة أهل الكتاب الذب عن المذهب والسعي في إقامته، فإذا اختلف همتهم ومقاصدهم تشتت قلوبهم، وذلك معنى قوله: ﴿مُدْبِدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ [النساء: ١٤٣] يعني: في الهمم والقلوب.  
وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾.  
يحتمل ثلاثة أوجه:

أحدها: أنهم لا يعقلون حق الوعد والوعيد.

والثاني: أنهم لا ينتفعون بما يعقلون.

والثالث: أنهم لا يعقلون لمن يكون له العاقبة، وقد وصفنا أن عادتهم التربص لمن يكون الظفر والعاقبة، فإذا اشتبهت عليهم العاقبة ولم يعقلوها لم يوالوا واحدًا من الفريقين في الظاهر والباطن جميعًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَمَثَلِ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاتُوا وَيَالَ أَمْرِهِمْ...﴾ الآية.

يجوز أن يكون في هذا إضمار مثل آخر؛ كأنه يقول: مثل هؤلاء الكفار كمثل الذين كانوا من قبلهم، وكذلك في قوله: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَتَّعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاةً وَنِدَاةً﴾ [البقرة: ١٧١]، يعني: مثل محمد ﷺ [و] مثل هؤلاء الكفار، على إضمار مثل آخر، ثم التمثيل وكيفيته يحتمل أوجهًا ثلاثة:

أحدها: أن يقول: مثل هؤلاء الكفار الذين أساءوا لرسوله كمثل الكفار الذين أساءوا

لرسل من قبله، كان قريبًا أن ذاقوا وبال أمرهم.

والوجه الثاني: أن يقول: مثل أهل المدينة من الكفار حين هموا بإخراج الرسول من المدينة كمثل أهل مكة<sup>(١)</sup> حين أخرجوا الرسول ﷺ من مكة وكان قريبًا، حتى ذاقوا وبال أمرهم من الأسر والقتل، والدليل على أن كفار المدينة هموا بإخراج الرسول ﷺ قوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفْرِزُوا مِنْ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوا مِنْهَا...﴾ الآية [الإسراء: ٧٦]. ويحتمل أن يكون تخصيصًا لقبيلة أو قبيلة، ووجه ذلك أن يقول: مثل بني قريظة كمثل الذين من قبلهم وهم بنو النضير، وإن كانوا قريبًا أن ذاقوا وبال أمرهم، والله أعلم. وقوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

هذا إخبار أنهم يموتون على الكفر، وفيه دلالة رسالته ﷺ حيث أخبر عن الغيب. وقوله - عز وجل -: ﴿كَشَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ﴾.

فكذلك المنافقون يظهرون الموالاة والنصر، فإذا جاء القتال امتنعوا وتبرءوا عنهم. ثم قوله: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ﴾ يجوز أن يكون في الآخرة؛ حيث يقول: ﴿مَا أَنَا بِمُضْهِرِكُمْ وَمَا أَنْتَ بِمُضْهِرِي إِنْ كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ﴾ [إبراهيم: ٢٢]. ويجوز أن يكون في الدنيا، وهو قوله: ﴿وَإِذْ زَيْنُّ لُهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئْتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ...﴾ الآية [الأنفال: ٤٨].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

**توله تعالى:** ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَتَنْظُرْ نَفْسَ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٩﴾ لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿٢٠﴾ لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْنَاهُ خَشْيَعًا مُّصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾. وقوله - عز وجل -: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَتَنْظُرْ نَفْسَ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾.

الأصل إذا ذكرت حال بين العبد وبين سيده، لم يكن بد من إضمار يدخل في ذلك، مثاله قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ [النمل: ١٢٨]، يعني: أنه معهم في النصر

(١) قاله مجاهد أخرجه الطبري في تفسيره (٣٣٩٠١) وذكره السيوطي في الدر عن مجاهد (٥٩٥/٦).

(٢) كذا في أ، لم يرد عن هذه الآية شيء.

والمعونة، وقوله: ﴿لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]: في التوفيق والولاية. وكذلك قوله - عز وجل-: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ لأنه لا يحتمل أن يتقوا الله حتى يكون معهم في التقوى؛ إذ ظاهر اللفظ يقتضي هذا؛ كقوله: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، أي: في الصدق، وإذا ثبت فيه الإضمار كان الوجه في ذلك أحد معاني:

إما أن يقول: اتقوا حق الله - تعالى - أن تضيعوه، أو اتقوا حده أن تعدوه وتبطلوه، أو اتقوا سخطه واتقوا مخالفته، أو اتقوا الأسباب التي تستوجبون بها مقت الله تعالى. ويحتمل أن يراد من التقوى في هذه الآية أوامره ونواهيه، على ما وصفنا أن [لفظ] التقوى إذا أطلق جاز أن يراد به الأوامر والنواهي، وإذا ذكر مقابلة أمر كان المعنى منه محارمه ونواهيه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَتَنْظُرَنَّهُ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾، قال [بعضهم]: من عمل بما أمر في هذه الآية سلم من تبعات الآخرة؛ لأنه إذا شعر قلبه أن الذي يفعله يقدمه لغد امتنع عن ارتكاب ما يجب أن يستحي منه أو يخرب عليه في ذلك الوقت، وأتى بما يستر عليه، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون معنى الآية على النظر لما قدمته نفسه للغد، وذلك أنه إذا تذكر، فنظر فيما قدمت نفسه للغد، وذلك أنه دعاه إلى أحد أمرين: إما إلى التوبة عن السيئة التي قدمها أو إلى الشكر على الحسنة التي يتعاطاها، وكل ذلك منه زيادة في الخير، فكان الواجب ألا يغفل المرء عن ذلك، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون هذا على المستأنف من الأفعال أنه ينظر فيما يريد أن يقدمه لغد، فإن كانت عاقبته الهلاك: انتهى عنه، وإن كانت عاقبته النجاة: مضى عليه وأتى به، والله أعلم.

ويحتمل قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَلَتَنْظُرَنَّهُ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ أن يكون المراد منه: الانتقاء عن ترك النظر لما تقدمه نفسه لغد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾: ذكر قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ مرة أخرى، والآية واحدة، يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون المراد من الأول: أن اتقوا مخالفة الله في أوامره ونواهيه، وفي الثاني: اتقوا سخطه وعقوبته.

والثاني: أنه خرج على التكرار على ما جرت العادة في الكلام في التكرير عند الوعيد على التأكيد؛ كقوله - تعالى-: ﴿هَيَّاتَ هَيَّاتَ لِمَا تُوعَدُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٦]، وكقوله:

﴿أَوَلَيْكَ فَالُوكَ . ثُمَّ أَوَلَيْكَ فَالُوكَ﴾ [القيامة: ٣٤، ٣٥]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

فيه تحريض على المراقبة والتيقظ وقت فعله؛ لأن من علم وقت فعله أن الله - تعالى - مطلع على ما يرتكبه من الذنوب ويقربه من الشرور، امتنع عنها وازدجر، وقالوا: في قوله - تعالى-: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفُوا اللَّهَ وَتَنْظُرُ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَأَنْفُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ وعيد من أربعة أوجه:

أحدها: في قوله: ﴿أَنْفُوا اللَّهَ﴾.

والثاني: في قوله: ﴿وَلَتَنْظُرَنَّ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾.

والثالث: في قوله: ﴿أَنْفُوا اللَّهَ﴾.

والرابع: في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

ثم ذكر هذا الوعيد خرج بعدما خاطب المؤمنين، كقوله - تعالى-: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾، فكان الوعيد في المؤمنين أكثر من الوعيد في الكفرة، لكن المؤمنين يوعدهم عما هي معدة للكافرين؛ لئلا يعملوا عملاً يستوجبون بذلك ما أعد للكافرين، وهو كقوله - تعالى-: ﴿وَأَنْفُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١]، ثم إن الله - عز وجل - سمى الآخرة باسم الغد؛ لسرعة مجيئه، وسمى الدنيا باسم الأمس؛ لسرعة فنائها، وهو كقوله: ﴿فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَبْ بِالْأَمْسِ﴾ [يونس: ٢٤]، فيذكرهم ويعظهم بهذه الآية؛ ليتفكر كل أحد في نفسه ما به: خلق للعبث، أم خلق لأمر عظيم؟ على ما ذكره الله، تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾.

قال بعض المفسرين<sup>(١)</sup>: ﴿نَسُوا اللَّهَ﴾، أي: نسوا العمل لله، والنسيان هو الترك، أي: تركوا العمل الواجب لله - تعالى - فأنساهم أنفسهم، أي: خذلهم الله - تعالى - بما نسوا. ثم الوجه عندنا في الآية: أن ليس أحد من البشر يعمل عملاً إلا وهو يأمل بذلك نفعاً لنفسه؛ إذ من لا يعمل للنفع فهو عابث في الشاهد في ذلك العمل؛ فهؤلاء الكفرة لما لم يأتروا بأمر الله - تعالى - ولم يطيعوا، وتركوا العمل له - صار تركهم العمل لله - والعمل له عمل لأنفسهم - فصاروا تاركين العمل لأنفسهم؛ فكأنه قال: نسوا أنفسهم؛ فصاروا منسيين.

(١) قاله سفيان أخرجه الطبري في تفسيره (٣٣٩١١).

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَنسَهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾، أي: خلق فعل النسيان والترك فيهم: أضاف اختيار النسيان إليهم، ثم أضاف الإنساء إلى نفسه وأثبت فعله فيه، وليس هذا على أن تقدم منهم فعل النسيان، ثم هو أنساهم بعد ذلك؛ لكن على أن خلق ذلك فيهم وقتما اختاروا ذلك الفعل، وهو كقولهم: هداه الله - تعالى - فاهتدى، واهتدى فهده الله؛ فذلك كله في وقت واحد؛ فكذلك هذا في الخذلان والنسيان: لما اختار هو فعل النسيان خلق الله - تعالى - ذلك النسيان فيه، كما خلق الهداية والكفر باختياره، ولا يجوز أن يحمل ذلك على تقدم بعض على بعض.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَنسَهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ كقوله: ﴿سُوا اللَّهَ﴾؛ إذ قوله - تعالى - هذا داخل في قوله: ﴿سُوا اللَّهَ﴾؛ إذ العمل لله هو العمل لأنفسهم، والعمل لأنفسهم هو العمل للذي أريد به وجه الله؛ فلذلك قلنا بأن المراد منهما ما في الآخرة. ويحتمل وجهاً آخر، وهو أنهم لما تركوا طاعة الله فخذلهم الله - تعالى - بتركهم أمر الله تركهم أنفسهم لهم [فلم يهتدوا]<sup>(١)</sup> ثم للخيرات والطاعات، وهذا من أشد العقوبات. ويحتمل أن يكون معناه: أي: يجازيهم في الآخرة جزاء ما عملوا بأن تركهم في الآخرة في العذاب الدائم؛ فيكون ذلك جزاء لهم بما عملوا في الدنيا وبما تركوا من الإيمان بالله تعالى، وهذان التأويلان يرجعان إلى ما ذكر من الخذلان فيما فعلوا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفٰسِقُونَ﴾.

فالفسق هو الخروج عن أمر الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفٰرِحُونَ﴾.

أي: الناجون، والفوز: هو الظفر بالحاجة، ثم قوله - عز وجل-: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ألا يستووا في الدنيا، أو لا يستووا في الآخرة، فإن كان على الأول فمعناه: لا يستوي عمل أهل الجنة في الدنيا في العقول [و]عمل أهل النار، إذ عمل أهل النار بالذي يستقبحه العقول، وأما أفعال أهل الجنة الداعية إليها والتي يستحسنها العقول؛ لأن عمل هؤلاء بالذي ظهر بالبراهين والحجج، وليس لعمل أولئك براهين وما أقيم بالبراهين

(١) ما بين المعقوفين غير واضح في أ.

(٢) ذكره الطبري في تفسيره (١٢/٥٠).



والحجج فهو في العقول أحسن من الذي لا برهان عليه، وكذلك كل عمل يستحق صاحبه عليه الثواب فهو في العقول مستحسن، وما يستحق صاحبه عليه العقاب فهو في العقول مستقبح؛ فلم يستويا.

وأما الوجه الثاني: لا يستوي جزاء أهل النار [و] جزاء أهل الجنة؛ إذ في الجنة النعيم الدائم، وفي النار الشدة والنقمة الدائمة؛ فلم يستويا، يذكرهم الله - تعالى - هذا؛ ليتهاوا عن غفلتهم، ويعملوا لله - تعالى - حتى يستوجبوا بها الثواب في الآخرة.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ...﴾ الآية.

اختلف الناس في تأويل هذه الآية: [قال بعضهم: هي] على التمثيل، وهي على التنبيه والتذكير، وذهبوا في ذلك إلى أن العرب إذا استقبلهم أمر، وأرادوا أن يصفوه بالعظم والشدة كانوا يضربون الأمثال بما يعظم ذلك عندهم وصفه - لم يكن يريدون به الحقيقة في ذلك، وهو كقولهم عند شدة الأمر: أظلم علي ما بين السماء والأرض، وكقولهم: ضاقت علي الأرض برحبها، وكما وصف الله - تعالى - من أمر لوط - عليه السلام -: ﴿وَصَاقَ بِهِمُ دِرْعًا﴾ [هود: ٧٧]. فهذا القول من العرب إنما كان على التمثيل فيما يريدون أن يصفوا الشيء بغايته لا على الحقيقة؛ لأنه معلوم أن الدنيا عليه كما كانت لم تتغير، وكذلك لم يظلم عليه ذلك، لكنهم تكلموا على التمثيل من شدة ما نزل بهم من الأمر، وكذلك قوله - تعالى -: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ...﴾، يقول: لو كانت هذه الحجج أنزلت على جبل مع صلابته وشدته، لخضع لله - تعالى - وانصدع؛ من خشيته على وجه التمثيل، لكن قلوب هؤلاء أقسى منه؛ حيث لم تخضع ولم تخشع، وهو كقوله: ﴿كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤]؛ إذ الحجارة قد تكون فيها منافع: نحو خروج الماء وغيره، فأما قلوب هؤلاء الكفرة فليس فيها شيء من المنافع، بل هي قاسية لا تخشع ولا تتصدع، وعلى ذلك حملوا تأويل قوله - تعالى -: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ﴾ [مريم: ٩٠] على التمثيل، ليس على حقيقة ذلك. وقال قائلون<sup>(١)</sup>: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ﴾: إنه حقيقة ذلك الفعل منه: وهو الانصداع والخشوع، وكذلك تأويل قوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ﴾ [مريم: ٩٠]، فمعناه: لو كان نزول هذا القرآن وما فيه من الأحكام والأمانات التي أوجب على البشر

(١) قاله قتادة أخرجه الطبري في تفسيره (٣٣٩١٣).

على الجبل، وكان هو بحيث يملك قبول ذلك باختياره لقيام شرائطه - لكان هو يفزع ويخضع ويتصدع من خشية الله - تعالى - وكان لا يقبل؛ مخافة ألا يمكنه أداء ما لزمه بنزوله، وهو كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ...﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢]: فيقول: معناه: لو أنزلنا هذه الأمانات التي في هذا القرآن على جبل لرأيتنا خاشعاً متصدعاً؛ إذ الأمانات التي في هذا القرآن مما قد يلزم المرء لا يمكن أداؤها كلها؛ لأن الأمانات مما يكثر عدها، فضلاً من أن يمكن أداؤها؛ فعلى هذا التأويل يخرج على حقيقة التصدع أن لو أنزل عليه - مع عظمه وصلابته - لانصدع؛ فعلى هذا تنبيهه للخلق وتذكير لهم.

وقال بعضهم: إن في هذه الآية تذكير الرسول ﷺ منته عليه وعلى جميع الرسل: لولا فضل الله ومنته على الرسل، لكان لا يطيق أحد من الرسل حمل ما في الكتب، ولا أداء ما افترض مدكراً؛ فيسر عليهم وثقل العمل بما فيه، فيقولون كذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾: لثقل ما فيه، لكنه [نزله] عليك، ويسر ذكره [و]وفقك تبليغ ما فيه إلى أهله.

وقال قائلون: إن الله - تعالى - لما أراد أن ينزل التوراة على موسى - عليه السلام - وكانت في لوح من زبرجدة حمراء - أمر الملائكة أن يحملوها فلم يطيقوا حملها، ثم أمرهم أن يحملوا كل حرف منها، فلم يطيقوا ذلك؛ فخفف الله - تعالى - على موسى - عليه السلام - حتى حمل ذلك، فكذلك ذكر ذلك في عيسى وداود - عليهما الصلاة والسلام - ثم خفف ذلك على الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - فكأنه يقول لرسوله ﷺ: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ...﴾ كذا، لكنه خفف ذلك عليك كما خفف على الأنبياء من قبلك، وإليه يذهب الكلبي، لكن إن صح هذا الخبر فإن ذلك الثقل لم يكن في تلك الكتابة التي في الألواح، لكن ذلك فيما يلزمهم من العمل بذلك من أداء الأمانات وغيرها؛ لأنه - تعالى - أخبر أنه لو كان أنزل هذا القرآن على جبل ﴿لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ...﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢].

ثم كانت تلك الألواح قد احتملها الأرض، وأمكن لموسى - عليه السلام - حملها؛ وكذلك هذا القرآن كله والتوراة والإنجيل والزبور مما قد يحتمل حقيقة، ويمكن كتابته في قليل الألواح، ثبت أن المراد من ذكره ليس هو الحروف، إنما<sup>(١)</sup> كان على ما فيه من الأمر والنهي وأداء الأمانات واتقاء الله حق تقاته، لا على نفس تلك الألواح، وهذا الذي ذكرنا

(١) في أ: إن.

هو تأويل القوم في نزول هذه الآية، فأما أنا لا علم لي بحقيقة تأويل هذه الآية، ولولا أن في الآية تذكيرًا وتنبئًا لكننا نقول: هي من المتشابه المكتوم الذي لا يفسر، لكنه لما خرج مخرج التذكير واستثناء شكر ما سهل علينا قراءته - احتجنا إلى تأويله .  
وقوله - عز وجل:- ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ .  
هو ظاهر.

**قوله تعالى:** ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ الْغَيْبُ وَالشَّهَادَةُ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّبُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾﴾ .  
وقوله - عز وجل:- ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ الْغَيْبُ وَالشَّهَادَةُ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ .

فمن الناس من يقول: إن قوله: ﴿هُوَ﴾ من أرفع أسماء الله - تعالى - وذكر عن بعض أهل بيت رسول الله ﷺ أنه كان يدعو بقوله: يا هو، يا من لا إله إلا هو، تأويل هذا الكلام: أن كل شيء بهويته كان.

وقوله: ﴿عَلَيْهِ الْغَيْبُ وَالشَّهَادَةُ﴾، قيل فيه بوجوه ثلاثة:

أحدها: أنه عالم بما غاب عن الخلق وبما شهدوا.

والثاني: بما قد كان وبما يكون<sup>(١)</sup>.

والثالث: أنه عليم بما قد كان ويعلمه أن كيف يكون إذا كان.

وقوله - عز وجل:- ﴿هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ فهما اسمان مشتقان من الرحمة، وفي هذه الآية بيان وجوه أربعة:

أحدها: فيها بيان التوحيد، وهو قوله: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ اسم المعبود: أن كل معبود دونه باطل.

والثاني: أن فيها تنبيهاً وتحذيراً بأن يتذكر الإنسان في جميع أحواله اطلاع الله - تعالى - عليه، وعلمه فيه، وذلك من قوله: ﴿عَلَيْهِ الْغَيْبُ وَالشَّهَادَةُ﴾ .

والثالث: فيها ترغيب في رحمته وإخبار لهم: أن كل نعمة لهم في الدنيا والآخرة من الله تعالى؛ إذ هو - عز وجل:- ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ .

(١) قاله ابن جريج، أخرجه ابن المنذر كما في الدر المنثور (٦/٣٠٠).

والرابع: ما ذكرنا في قوله: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ...﴾ الآية: ﴿الْمَلِكُ﴾ من الملك، أي: ملك كل شيء له، ليس لأحد سواه حقيقة الملك، ﴿الْقُدُّوسُ﴾ قيل فيه بوجهين:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: القدوس هو المبارك، والبركة اسم كل خير، أي: منه جميع الخيرات، لكن لا يجوز أن يقال لله - تعالى - يا مبارك، وإن كان المعنى منه يؤدي إلى أن يأتي منه كل خير؛ لأنه لا يعرف في أسمائه هذا بالنقل، وعلينا أن نسكت عن تسميته بما لم يسم نفسه بذلك؛ لذلك قلنا بأنه لا يجوز التسمي بالمبارك، والله الموفق. والثاني: القدوس هو الطاهر، يعني: هو مقدس عما قالت الملاحدة والكفرة فيه من الولد والشريك.

وقوله - عز وجل -: ﴿السَّلَامُ﴾.

اختلف في تأويله منهم من قال: سمي نفسه: سلامًا؛ لما هو سالم عن الآفات، وغيره من المخلوقين لا يسلمون من حلول الآفات بهم. وقال آخرون: سمي نفسه: سلامًا؛ لما سلم المؤمنون من عذابه. والتأويل الأول أقرب.

وقوله: ﴿الْمُؤْمِنُ﴾،

اختلف الناس في تأويله:

قال قائلون<sup>(٢)</sup>: هو الأمان: أن يؤمن المؤمن من العذاب، ولا يمكن لأحد أن يؤمن أحدًا من عذابه.

وقال قائلون: أصله من الإيمان: وهو التصديق، ثم ذلك يتوجه إلى وجهين:

أحدهما: أي: مصدق القول بما وعد للمؤمنين الجنة.

والثاني: المؤمن هو المصدق<sup>(٣)</sup> لما قال المؤمنون المصدقون من تصديقهم، فيصدقهم بما قالوا.

ومن الناس من قال: سمي نفسه بما أخبر أن هذا القرآن لما بين يديه مصدق.

وقوله - عز وجل -: ﴿الْمُهَيِّمُ﴾ اختلف فيه - أيضًا -:

(١) قاله قتادة أخرجه الطبري (٣٣٩١٤) وذكره السيوطي في الدر المنثور، وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبي الشيخ دون أن ينسبه لأحد.

(٢) قاله زيد بن علي أخرجه ابن المنذر كما في الدر المنثور (٦/٣٠٠).

(٣) قاله الضحاك، وابن زيد، أخرجه الطبري (٣٣٩١٩، ٣٣٩٣٠).

قال قائلون: المهيمن هو الأمين.

وقال قائلون: المهيمن هو المسلط.

وقال قائلون: المهيمن هو الشاهد.

فمن قال بالأول فإنه يذهب إلى أن أصل ذلك من المؤتمن، وهو من الأمانة، وإلى هذا التأويل يذهب القتيبي، أي: أمين في كل ما يقول، وفي كل ما يفعل لا يجور.

ومن قال بأنه هو المسلط، أصله من: هيمن يهيمن، أي: سلبت يسلط، سئل عن تأويل المسلط؛ فقال: هو كالظاهر؛ إذ قهر العباد كلهم، وهم ملك له.

ومن فسره بالشاهد فإنه يحتمل تأويلين:

أحدهما: أي: شاهد على أفعال العباد من حيث لا يغيب عنه شيء.

والثاني: أي: شاهد بما أنزل على رسوله بالصدق، وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]، أي: شاهدًا عليه.

وقوله: ﴿الْعَزِيزُ﴾.

أي: ما من عزيز دونه إلا وهو ذليل.

وقوله - عز وجل-: ﴿الْجَبَّارُ﴾، قيل فيه بوجهين:

أحدهما: سمي نفسه: الجبار؛ لأنه هو المجبر لكل كبير.

فقال قائلون: سمي نفسه: [الجبار]؛ لجبروته وعظمته، ولا يجوز لأحد أن يسمى

بذلك الاسم إلا هو أي: الله تعالى وتجبر عن أن يكون له أمثال وأشكال.

وقوله - عز وجل-: ﴿الْمُتَكَبِّرُ﴾.

من الكبرياء والعظمة، هذا الاسم لا يليق بغيره؛ لأن الخلق بعضهم لبعض أكفاء في الخلقة؛ فلا فضل لأحد على آخر، فلما استوا لم يجز لأحد على آخر التكبر؛ فصار الحق في ذلك لله تعالى، والتكبر على الآخر هو الارتفاع، والأصل فيه واحد، وهو ألا يرى لنفسه شكلا، والله أعلم.

إنما سمي نفسه: متكبرًا؛ إذ هو المتكبر لذاته لم يكن تكبره بغيره؛ فلذلك قلنا: إنه لا

يستحق أحد من الخلائق التكبر إلا الله - تعالى - إذ لم يكن أحد [له] شكلا ولا ضدا ولا نداء، وأما غيره من الخلائق فكل واحد منهم بالذي له شكل.

وقوله - عز وجل-: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

فيه تنزيه لله - تعالى - عما قالت الملاحدة فيه، فهذا اسم سمي به نفسه، وأمر

الملائكة والأنبياء والمؤمنين أن يقولوا ذلك، ومعنى قوله: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ﴾، أي: معاذ

الله أن يكون ذلك على ما قالت الكفرة، وسمى نفسه: جبارًا؛ لما أنه يجبر الأشياء فيجعلها على ما يشاء، وهو كقوله: ﴿يَمْوِزُكُمْ فِي الْأَنْهَارِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٦] على ما يريد هو الأشياء، لا على ما يريده غيره.

قال [الشيخ] - رحمه الله - : إن الله - تعالى - يتعالى بمعان أربعة:

أحدها: تعاليه عن الظلم والجور وجميع ما لا يليق.

والثاني: تعاليه على الأشياء كلها بقهره لها وتصريفه إياها على ما يشاء، أي: ليس أحد يقهره، بل هو يقهر الخلائق.

والثالث: تعاليه عن أن تمسه الحاجة والآفة وكل من هو دونه لا يخلو عن ذلك.

والرابع: تعاليه عما قال الظالمون فيه من الولد والأضداد والأشكال والأنداد، وتعاليه عن جميع الآفات التي تصيب الخلق، والله المستعان.

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمَصَوِّرُ﴾.

فالخالق والبارئ واحد، ويقال: برأ، أي: خلق، والبرية هي الخلق، ويقال: سميت البرية: برية؛ لأنه خلق من التراب إذ البري من التراب.

وقوله: ﴿الْمَصَوِّرُ﴾، والمصور هو الذي يعطي كل شيء صورته، فيصوره على ما هو، فالتصوير هو بيان الحدود، وهو قول الناس: صورت الأمر عند فلان؛ أي: حددته. وقوله: ﴿لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾.

أي: الأمثال العلا، وهي الصفات؛ إذ الصفة ترجع إلى وجهين: إلى الصفة مرة، وإلى التشبيه مرة أخرى، فإذا رجع إلى الصفة فإنه يرجع إلى حقيقة ذلك، وإن رجع إلى التشبيه فإنه لا يرجع إلى حقيقة ذلك.

ثم قوله: ﴿الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾، أي: الصفات العلا، أي: لا يسمى بذلك إلا هو؛ إذ لا يقال لغيره: الرب، ولا الرحمن، ولا المالك إلا أن يضاف ذلك إلى شيء، فأما على الإطلاق فلا يطلق ذلك إلا له جل وعلا.

ويحتمل وجهًا آخر: أي: لا شبيه له في أسمائه وألا يشركه أحد في تلك الأسماء؛ بل هي [له] خاصة، والله المستعان.

## سورة الممتحنة، مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ ءَوْلِيَاءَ تَلْقَوْتُمْ اِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَدًا فِي سَبِيلِي وَآيَتِيَ مَرْضَاتِي تُشِرُونَ اِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١﴾ إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ ءَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا اِلَيْكُمْ اَيْدِيَهُمْ وَالسِّنَنَّهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴿٢﴾ لَنْ نَنفَعَكُمْ اَرْحَامَكُمْ وَلَا اَوْلَادَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ ءَوْلِيَاءَ تَلْقَوْتُمْ اِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ﴾ . هذه الآية وما أشبهها من قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا اَنْفُسَكُمْ﴾ [التحرير: ٦]، وفي كل ما ذكر ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ دلالة واضحة أن الإيمان ذو حد في نفسه، وأنه ليس كما قالت الحشوية وأصحاب الحديث: إن الطاعات كلها إيمان، ووجه ذلك أن كلا في نفسه قد فهم من هذه الآية أنه محتمل لهذا الخطاب وأنه له؛ فثبت أنه ذو حد في نفسه وهو التصديق بالقلب، وغيره من الطاعات شرائعه، والله أعلم.

وفيما ذكر من قوله: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١] وما أشبهها من الآي دلالة على أن الإنسان ما يشاهد، وليس كما قال النظام: إن الإنسان إنما هو جسم آخر سوى هذا الإنسان، ولا كما قال الناشئ: إن الإنسان إنما هو جوهر بسيط في هذا الإنسان.

وجه ذلك: أنه ليس كل أحد يعلم كونه جوهرًا بسيطًا أو جسمًا آخر فيه لطيفًا، وقد فهم الكل من هذه الآيات أنه محتمل للخطاب بها؛ فثبت بما وصفنا أن الإنسان هو ما نشاهده والله [أعلم].

وفيه دلالة أن ما يفهم من هذه الآيات من عموم أو خصوص ليس يفهم بظاهر الخطاب؛ ولكن بما توجه الحكمة، فإن أوجبت عمومها أجروها على عمومها، وإن أوجبت تخصيصها أجروها على ذلك، والذي يدل على ما وصفنا أنه قال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ ءَوْلِيَاءَ﴾، وهذا مخرجه في الظاهر على العموم، ولكنه لما قال: ﴿تَلْقَوْتُمْ اِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ﴾، ومعلوم أن الذي كان يلقي بالمودة خاص لا كل المؤمنين، فكان يجب أن يكون مجراها على الخصوص؛ لما بين في سياق هذه الآية، ولكن الحكمة توجب تعميم هذه الآية؛ لأنه لو قال لواحد: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ ءَوْلِيَاءَ﴾ كان هذا الخطاب لازمًا للكل بما توجه الحكمة، أنه إذا علم من أحد عداوته ألا يتخذه وليا،

وكذلك قوله: ﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ﴾.

خرج مخرج العموم في الظاهر، ولكن الذين أخرجوه إنما كانوا أهل مكة خاصة دون سائر الكفرة، فهذا يبين أن ما أجري مجرى العموم لم يجر لظاهر اللفظ، ولكن لما يوجب الحكمة والدليل. وكذلك قوله - تعالى -: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ...﴾ الآية [الجمعة: ٩]: ليس أن السعي إنما فرض يوم الجمعة لتخصيصه بالذكر؛ ولكن لما أن النداء في يوم الجمعة إلى ذكرين، وفي غيره من الأيام إلى ذكر واحد؛ ولأجل أن النداء المضيق في يوم الجمعة هو النداء الأول، وفي غيره من الأيام هو النداء الثاني، فإذا جاز أن يكون فرض السعي في يوم الجمعة إنما هو لهذين المعنيين - ثبت أن التخصيص ليس لظاهر اللفظ، والله أعلم.

وفي هذه الآية دلالة رسالته ﷺ وذلك أن قوله: ﴿شُرُّونَ إِلَهِم بِالْمُودَةِ﴾ أن ذلك الرجل لم يطلع على سره أحدًا، وقد أطلع الله - تعالى - نبيه؛ حيث أخبرهم بالكتاب؛ فثبت أنه علمه بالوحي، والله أعلم.

ثم اختلفوا فيمن نزلت هذه الآية؟

فقال الحسن: إنها نزلت في أهل النفاق.

وقال غيره من عامة المفسرين: إنها نزلت في حاطب بن أبي بلتعة<sup>(١)</sup>، وهذا أشبه التأويل بالصواب، وأقرب إلى الحق؛ وذلك أن الله - تعالى - قال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ﴾: فقد أخبر أن الكفرة عدو لهم، ولو كانت الآية في أهل النفاق لم يكن الكفرة عدوًا لهم؛ بل كانوا أولياء، فثبت أن المراد منه: المؤمنون، والله أعلم.

وفي هذه الآية دلالة أن ذلك الذنب الذي ارتكبه ذلك الرجل لم يخرج من الولاية؛ لأنه قال: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾، ولو كان ذلك الذنب يكفره ويخرجه عن الإيمان لم يكن ذلك الكافر عدوًا له؛ بل يكون وليًا له بقوله: ﴿وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الجاثية: ١٩]، ولأجل أنه قال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾: سماه: مؤمنًا، والدليل على أن ذلك الذنب كان كبيرة أنه أخبرهم بأن رسول الله ﷺ جهزهم للقتال، وفيما أخبر: أمر بأن يستعدوا لقتال النبي ﷺ وحربه، ولا يشكل أن من أمر بقتال رسول الله ﷺ كان مرتكب كبيرة، وإذا كان كذلك، وقد أحله الله - تعالى - في جملة المؤمنين بقوله:

(١) أخرجه البخاري (١٦٦/٦، ١٦٧)، في الجهاد، باب: الجاسوس (٣٠٠٧، ٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩)، ومسلم (١٩٤١/٤)، في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل أهل بدر (٢٤٩٤/١٦١).



﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي﴾ وبما وصفناه من الدليل - ثبت أن الكبيرة لا تكفره، ولا تغير اسم الإيمان عنه، والله الموفق.

ثم فيما نهانا أن نتخذ عدونا وعدوه أولياء دلالة أن ليس في الحكمة اتخاذ الولاية مع الأعداء. ثم من قول المعتزلة: إن الله - تعالى - أراد من جميع عباده أن يؤمنوا، وإذا أراد أن يؤمنوا فقد أراد أن يواليهم مع علمه أنهم يختارون عداوته؛ فكأنهم وصفوا الله - تعالى - بما يخرجهم من الحكمة ويدخل في السفه والجهل بالعواقب، وذلك كله منفي عن الله - سبحانه وتعالى - والمعتزلة فيما وصفوا فجرة فسقة، ويخشى أن يكونوا كفرة، والله المستعان.

وقوله - عز وجل -: ﴿تَلْقَوْنَ إِيَّيْهِمْ بِالْمُودَةِ﴾، أي: بما كتب في الكتاب.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾، وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي﴾.

يحتمل أن يكون ذلك فيمن هاجر من مكة إلى المدينة، وهو أقرب التأويلين؛ لأن حاطبًا إنما كان هاجر من مكة إلى المدينة وفيه نزلت الآية.

ويحتمل أن يكون ذلك حين أرادوا الجهاد إلى مكة، والله أعلم أي ذلك كان.  
وقوله - عز وجل -: ﴿شُرُونِ إِيَّيْهِمْ بِالْمُودَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَمْتُمْ﴾.  
أي: هو ﴿أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ﴾ من كتابة الكتاب إلى أهل مكة، ﴿وَمَا أَعْلَمْتُمْ﴾: بما أظهرتم من العذر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يَقَعْلَهُ مِنْكُمْ﴾، أي: من اتخاذ الولاية مع أعدائه، ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾، في الاعتقاد؛ إن اعتقد ذلك، وفي الفعل؛ إن لم يعتقد، والله أعلم.  
ثم قوله - عز وجل -: ﴿شُرُونِ إِيَّيْهِمْ بِالْمُودَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَمْتُمْ﴾.

التزام مراقبة الله - تعالى - في السر والعلانية، وتحذير لهم؛ ليجمعوا بين السر والعلانية وتخويف لهم عن أن يطلع رسوله - عليه الصلاة والسلام - على سرائرهم كما أطلعه على أمر الكتاب إلى أهل مكة.

ثم في هذه الآية أعظم شيء في زجرهم ونهيهم عن المعاصي، وذلك أنه لما أطلعه على جميع ما يتعاطونه من الذنوب سرًا وعلانية؛ فإذا علموا أن الرسول ﷺ يعلم من سرهم ما يعلم من علانيتهم بما يطلع الله عليه؛ يحملهم ذلك على الانتهاء عن المعاصي في السر والعلانية، وعلى الإجابة إلى ما يدعوهم إليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِن يَشْفِقُوا كَيْفَ بُكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءَ وَيَسْطَوْا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ .

فوجه ذلك وتأويله عندنا - والله أعلم- : أنه لما رآهم رغبوا في أموالهم ومودتهم رغبة منهم في الكفرة أن يحفظوا أولادهم وأموالهم، أخبرهم أن كيف يرغبون في حفظهم ذلك، وهم لو قدروا عليكم وظفروا بكم قتلوكم وأذوكم بألستهم؟! فكأنه يقول: كيف توالونهم من حيث تسرون إليهم بالمودة، وهم لو ظفروا بكم قتلوكم، وكانوا لكم أعداء؟!

وقوله - عز وجل-: ﴿وَرُدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ .

يعني: أنهم يودون أن يكفروا، ومع ما يودون أن يكفروا: لو قدروا عليكم قتلوكم، فمن كانت حالهم معكم مثل هذا: فكيف تطمعون أن يحفظوا أولادكم وأموالكم؟! وقوله - عز وجل-: ﴿لَنْ تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ﴾ ، له وجهان: أحدهما: أن كيف توالون الكفرة؛ لمكان أولادكم وأرحامكم، وهم لا ينفونكم يوم القيامة؟!

والثاني: أن أرحامكم لا تنفعكم ولا تشفع لكم يوم القيامة .

وقوله: ﴿يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ﴾ [يحتمل -أيضا- وجهين:

أحدهما: [أي: بينكم وبين أرحامكم؛ لقوله - تعالى-: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْرُّءُ مِنْ أَخِيهِ . وَأُخِيهِ وَأُخِيهِ﴾ [عبس: ٣٤، ٣٥].

والثاني: أي: يفصل بينكم وبين أرحامكم؛ لاختلاف أعمالكم؛ فينزل كل واحد منكم منزل عمله .

**قوله تعالى:** ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْمَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَخَدَّهٖ ۚ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن شَيْءٍ ۗ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٤١﴾ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَآخِرُ لَنَا رَبَّنَا ۗ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٤٢﴾ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَنَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْقُدُسُ مِنَ رَبِّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٤٣﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ...﴾ الآية .

الأصل في أبناء المتقدمين أنها عيِّرَ لهذه الأمة، فما ذكر منها في المؤمنين منهم فهو تذكير للمؤمنين من هذه الأمة، وتعليم لهم معاملة الكفرة ومناذتهم على مثل ما فعل المؤمنون منهم بكفرتهم من سائر الأمم .

وما ذكر منها في الكفرة من الأمم الماضية؛ فهو تخويف لكفرة هذه الأمة لثلاث يصنعوا

مثل صنيعهم فيستوجبوا من النعمة مثل ما استوجب أولئك .  
وما كان منها في حق الرسل - عليهم السلام - فهو في حق التسلي لرسولنا وسيدنا ﷺ  
عن بعض ما مسه .

وأصل آخر: أن الخطاب قد يلزم المخاطب مرة بما يخاطب في نفسه، ومرة بما يؤمر  
بالاقتداء بغيره إذا كان ذلك الغير لم يفعل ما فعله إلا عن أمر .

ثم إن الله - تعالى - أمر المؤمنين من هذه الأمة الاقتداء بإبراهيم - عليه السلام - ومن معه  
من المؤمنين، وأخبرهم عن معاملتهم إياهم وترك مولاتهم؛ فكأنه قال: اتركوا موالاة الكفرة  
والإسرار إليهم بالمودة ما داموا على كفرهم، كما فعله إبراهيم - عليه السلام - والذين معه  
﴿ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُكُمْ مِنْكُمْ ﴾ : فنادوهم ولم يوالوهم، فافعلوا كفعالهم .  
﴿ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ﴾ .

فكأنه قال: اقتدوا بهم إلا بما قال إبراهيم لأبيه: ﴿ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ﴾، يعني: لا تستغفروا  
للمشركين مثلما استغفر إبراهيم لأبيه المشرك؛ لأنكم لا تعلمون المعنى الذي استغفر  
إبراهيم - عليه السلام - لأبيه .

ثم اختلفوا في المعنى الذي استغفر إبراهيم لأبيه:  
فقال أبو بكر: إنه كان - صلوات الله عليه - وعد أن يستغفر لأبيه، ورأى أن إيجاب  
الوعد لازم عليه؛ فاستغفر لهذا المعنى .

وقال الحسن: إنه إنما استغفر له لوقت توبته لا في حال الشرك؛ لأنه لا يتوهم أنه لم  
يعلم أنه لا يحل له أن يستغفر للمشرك، ومن علم أنه يحل له لم يكن مسلماً مؤمناً؛ فثبت  
[أنه] إنما استغفر لوقت إسلامه .

وعندنا: الاستغفار: طلب المغفرة، والمغفرة من الله - تعالى - على وجهين:  
أحدهما: مغفرة رحمة وفضل وكرم .

والثاني: أن يوقفه للسبب الذي إذا جاء به غفر له؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ  
إِنَّكُمْ كَانُمْ كَافِرًا ﴾ [نوح: ١٠]، أي: السبب الذي إذا جئتم به غفر لكم، وإذا كان كذلك جاز  
أن يكون استغفار إبراهيم لأبيه على هذا الوجه أن يكون طلب من الله - تعالى - التوفيق له  
بالسبب الذي إذا جاء به غفر له، وذلك مستقيم، ولكنه لما تبين أنه لا يوقفه لذلك السبب  
تبرأ منه، والله أعلم .

وقوله: ﴿ وَمَا أَمَلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ .

أي: لا أملك أن أدفع عنك عذاب الله من شيء، أو لا أملك أن أهديك دون أن

يهديك الله؛ فكأنه قال: [لا أملك] سوى أن أدعو لك بالتوفيق للهداية لا أملك لك من عذاب الله من شيء.

وقوله - عز وجل-: ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا﴾.

يجوز أن يكون هذا عند المنابذة وإظهار العداوة مع الكفرة، يعني: عليك معتمدنا في النصر على أعدائنا عند قلة عددا وكثرة عددهم، وإليك مرجعنا ومفزعنا.

﴿وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾، إذا قبضنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

ذكر أهل التفسير أن تأويل هذه الآية يخرج على ثلاثة أوجه:

أحدها<sup>(١)</sup>: أي: لا تسلط علينا أعداءنا؛ فيظنوا أنهم على حق ونحن على باطل.

أو لا تنزل علينا العذاب دونهم؛ فيظنوا أنهم على حق ونحن على باطل.

أو لا توسع عليهم الدنيا وتضيق علينا؛ فيظنوا أنهم على حق ونحن على باطل.

ولو كان التأويل هو الثاني لكان يجيء على هذا أن يكون الواجب على العدول من هذه

الأمّة أن يسألوا الله - تعالى - العافية؛ لئلا يتوهم فساقهم أنهم على الحق.

ولكن الجواب عن هذا أن الفساق من هذه الأمّة قد علموا أن الذي هم فيه من الفسق

محظور، وأما الكفرة فإن عندهم أن ما يدينون به من الكفر حق؛ فإذا سلطوا على المؤمنين

توهموا أن الذي حسبه حقا: حق، وأما الفسقة من هذه الأمّة إذ علموا أن الفسق منهي

عنه محظور، لا يقع لهم هذا الحسبان، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون المعنى من قوله: ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً﴾، يعني: عذابا، أي: سببا يعذب

به الكفرة؛ كما قال: ﴿رَبَّنَا وَإِنَّا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران: ١٩٤]، وكان تأويله أن

آتنا السبب الذي نستوجب به ما وعدتنا على رسلك، فكذلك الأول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

يعني: المنتقم من أعدائه<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾.

يعني: لقد كانت لكم في إبراهيم والذين معه قدوة حسنة تحسنون بها إذا اقتديتم بهم

وأطعتموهم.

(١) قاله قتادة أخرجه الطبري في تفسيره (٣٣٩٤٧) وأخرجه ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس بنحوه كما في الدر المنثور (٦/٣٠٥).

(٢) ذكره الطبري في تفسيره دون أن ينسبه لأحد (٦١/١٢).

وقوله: ﴿لَمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ يحتمل معنيين:

أحدهما: أي: لمن كان يرجو ثواب الله تعالى.

والثاني: أن يؤمن بالبعث؛ وذلك أن الله - تعالى - وصف أمر البعث في كتابه بصفات مختلفة: مرة أضافه إلى نفسه بقوله: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ١١٠]، وكان المعنى منه البعث. ومرة وصفه بصفة أخرى.

وإن كان المراد: الثواب؛ ففيه إخبار أن الراجي في الحقيقة هو الطالب لما يرجوه بالأسباب التي يرجو الوصول بها إلى ما دعا ورجا، والخائف في الحقيقة هو الحاذر عما حذر، والمنتهي عما نهى عنه وحظر. فإن من اعتمد على مجرد الرجاء والخوف دون التمسك بسببهما، فهو متمن على الله تعالى.

والدليل على تأييد ما نقول: قوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَؤَلَّاتِكُمْ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٨] ألا تراه كيف حقق معنى الرجاء بالمجاهدة في سبيل الله والعمل بطاعته، والله أعلم.

وإن كان على البعث فكذلك أيضًا؛ لأنه أضرب عما نهى عنه، وطلب لما أمر به؛ فقد تبين أنه يوالي من تفضي مولاته إلى ثواب الله ورحمته، وأنه يعادي من تفضي مولاته إلى نقمة الله وعذابه، ومعلوم أنه لا يفعل ذلك إلا من يؤمن بالبعث؛ فإنما يوالي من رجا منه منفعة الدنيا ويتولى عمن يضره في هذه الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ﴾.

يعني: من يتول عن طاعة الله فيما أمره من معاداة من عادوا ربهم.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾.

يعني: عن طاعة الخلق؛ ليعلم أن ما أمرهم به لم يأمرهم لحاجة له في طاعتهم أو لمنفعة ترجع إليه؛ بل هو غني عن كل ذلك؛ وإنما أمرهم لحاجتهم إلى ذلك، ولما علم أن منافع طاعتهم ترجع إليهم خاصة.

وقوله - عز وجل -: ﴿الْحَمِيدُ﴾ له معنيان: معنى: الحامد، ومعنى: المحمود.

فإن كان المراد منه: المحمود، ففيه أن الله - تعالى - يستحق الحمد من خلقه بما أنعم عليهم.

وإن كان المراد: الحامد، فمعناه: أن الله يحمد الخلق ويشكرهم، حتى يجزيهم بالكثير من الثواب عن القليل من الأعمال فيفضل عليهم بأعمالهم، فهو حميد من هذين المعنيين.

**توله تعالى:** ﴿عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَةً ۗ وَاللَّهُ قَدِيرٌ ۗ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾  
 لَا يَهْتَكِرُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنَّ تَبَرُّهُمُ وَقَسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ  
 يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَهْتَكِرُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ  
 أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَةً ۗ وَاللَّهُ قَدِيرٌ ۗ وَاللَّهُ  
 عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾ .

إن الله أمر المؤمنين بمعاداة الكفرة ومنابذتهم وترك موالاتهم ما داموا كفارا، ثم وعد  
 أن يجعل بيننا وبينهم مودة إذا آمنوا؛ فكان في هذا أعظم الدليل على أن الخلق عند الله -  
 تعالى - في كل حال على ما هم عليه في أحوالهم وأمورهم .

وقال بعض الجهال: إنه [من] يؤمن في وقت من الأوقات؛ فهو عند الله مؤمن في  
 حال كفره، وهذا خلاف ما وصف الله - تعالى - نفسه في هذه الآية، والله أعلم .

ثم المعتزلة قد خالفوا هذه الآيات وعاندوها على قولهم؛ وذلك أن الله - تعالى -  
 قال: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١]، ومن قولهم: إن [من] كان على  
 خلاف مذهبهم فهو عدو لهم، ولا شك أنهم يوالونه ويصافونه، وقد نهى الله - تعالى -  
 عن ذلك فهذا أحد الخلافين .

والثاني: أن الله - تعالى - وعد أن يجعل بيننا وبينهم مودة، ومن قولهم: إنه لا  
 يقدر على شيء من أفعال العباد فكأن الله - تعالى - على قولهم وعد ما لا يقدر عليه،  
 وهذا لا يليق بأسفه خلق الله؛ فكيف برب العالمين؟! فثبت أنهم عاندوا الآيات، والله  
 أعلم .

وخلاف ثالث: أن الله - سبحانه وتعالى - وصف نفسه بالقدرة، ﴿وَاللَّهُ قَدِيرٌ﴾، ومن  
 قولهم: إنه ليس بقدير على خلق أفعال الخلق؛ فأى خلاف أشهر من هذا وأظهر؟! والله  
 الموفق .

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَهْتَكِرُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنَّ  
 تَبَرُّهُمُ وَقَسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ .

لا يحتمل أن يكون النهي في الإقساط؛ لأن الإقساط هو العدل، وليس ينهى عن العدل  
 إلى ما كان وليا أو عدوا؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا  
 تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا﴾ [المائدة: ٨]، فقد أخبر أنه لا يحل له ترك العدل لمكان العداوة، وإذا  
 كان كذلك ثبت المراد من هذا النهي وغيره، وهو قوله: ﴿أَنَّ تَبَرُّهُمُ﴾ .

ثم الذي لم ينه عنه خلاف ما نهى في الظاهر؛ لأنه قال: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوا فِي الدِّينِ وَلَا يَخْرُجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ﴾، وقال فيما نهى ﴿إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوا مِنْ دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ﴾، ومعلوم أنه قد يجوز أن يبر من لا يجوز أن يتولاه؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥]؟! ثم نهى عن تولي الكفار بقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١]، ولكنه لما جاز أن يجتمع في نفس واحدة البر وترك التولي؛ فكذلك جاز أن يؤمر بالبر بمن ينهى عن التولي معه، والله أعلم.

ثم قوله - تعالى -: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوا فِي الدِّينِ﴾ يحتمل أن يكون المراد منه لا ينهاكم، بل يأمركم.

ويحتمل أن يكون معناه: يرخص لكم؛ كقوله: ﴿فَمَا رَحِمْتَ بَعْدَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٦]، ومعناه: بل خسرت، وإن كان قد يجوز أن يكون التجارة إذا لم تريح لا تخسر؛ فكذلك قوله - تعالى -: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوا فِي الدِّينِ﴾، بل يأمركم أن تبروهم. ويحتمل أن يكون المراد: بل يرخص لكم أن تبروهم، والله أعلم.

ثم اختلفوا فيمن أمر ببرهم ونهى [عن] توليهم:

فقال بعضهم: هم المستضعفون من أهل مكة الذين آمنوا في السر وخشوا إظهاره من المشركين، فأمر الله - تعالى - المؤمنين بالمدينة أن يبروهم بالكتب إليهم؛ ليحتالوا في انقياد أنفسهم؛ لأن المشركين من أهل مكة إذا علموا أن رسول الله ﷺ ظهر لقتالهم كان يجوز أن يخشى على أولئك المؤمنين المستضعفين؛ فأمر هؤلاء أن يبروهم بالكتاب إليهم ليتأهبوا في أنفسهم ويحتالوا؛ لما يخشى عليهم من المشركين، والله أعلم.

وقال بعضهم: هذا في الذين كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد وذمة؛ فأمر المؤمنين أن يبروا أولئك في إيفاء عهودهم إلى مدتهم، ونهاهم عن أن يتولوا من قاتلهم ونقض عهودهم.

وقال بعضهم: في النساء والولدان من المشركين: أمر المؤمنين أن يبروهم بترك القتال، وألا يتولوا من قاتلهم من جملة الرجال من المشركين من الرجال، بل يقاتلوهم. ثم قال: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

أي: ومن يتولهم في الاعتقاد فأولئك هم الظالمون في حق الاعتقاد. أو من يتولهم في الأفعال فأولئك هم الظالمون في حق الأفعال، كما وصفنا في قوله: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [البقرة: ١٠٨].

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا مِنْ جِلِّ لَهْمٍ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاثُوهُنَّ مَا أَنفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا ءَالَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفَرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنفَقْتُمْ وَلَسْتُمْ لَهُنَّ فَتَقَرُّوا ذَلِكَ مِنْكُمْ اللَّهُ يُحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَتْلُو إِلَيْكُمْ وَيَكْتُُبُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ وَإِنْ فَانَكُوا شَيْءٌ مِّنْ أَرْزَاقِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ فَتَأْتُوا الَّذِينَ الَّذِينَ أَرْزَقْتُمْ مِثْلَ مَا أَنفَقُوا ۗ وَأَنْفَقُوا اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ بِأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفَنَّ وَلَا يُزَيِّنَنَّ وَلَا يَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْقِبَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ قَبَائِعَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرَنَّ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ۝

وقوله - عز وجل - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ .

المعنى عندنا - والله أعلم - : ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ ، يعني : قاتلات : إنهن مؤمنات .

﴿فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾ .

لأنه لو كان على حقيقة الإيمان لم يكن لقلوه : ﴿فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾ معنى ، فلما أمر بالامتحان ثبت أن تأويل قوله : ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ ما وصفنا بدءاً .  
ومثل هذا ما قال : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ [النحل : ١٠] ، وكان المعنى منه : من تكلم بالكفر وقلبه مطمئن بالإيمان ؛ فكذاك يجوز أن يكون المعنى من الأول ما سبق ذكره ، والله أعلم .

ثم إن المفسرين ذكروا وصف امتحانهم : أنهم يحلفن بالله ما أخرجهن من دارهن بغض أزواجهن ، أو يحلفن أنهم ما أردن بخروجهن أرضاً سوى أرضهن ؛ وإنما أردن بذلك الإسلام . وهذا تأويل فاسد ؛ وذلك أنها إذا أسلمت كان الحق عليها في دينها أن تبغض زوجها الكافر ، كقوله - تعالى - : ﴿وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [المتحنة : ٤] ، فكيف يجوز أن يكون صفة امتحانهم ما ذكروا ، وحكم الشريعة والدين يوجب ما كن يفعلنه؟! فلذلك قلنا : إن هذا التأويل - الذي ذكره بعض المفسرين في وصف الامتحان - غير مستقيم .

ويجوز أن يكون تأويل امتحانهم على وجهين :

أحدهما : أن يستوصفن عن الإيمان : ما هو؟ فإذا أخبرن عن حقيقة الإيمان علم أنهن

مؤمنات .

والثاني : يعرض عليهن ما على المؤمنات في إيمانهن ، كما قال - تعالى - : ﴿وَلَا



يَسْرِقَ وَلَا يَرْتَابَ وَلَا يَقْتُلَنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴿١٠﴾ ، فإذا قبلن ذلك كله كان ذلك امتحانهن ، والله أعلم .  
وقوله - عز وجل- : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ .

هذا يدل على أن الذي كلف به المؤمنون من امتحانهن ؛ إنما هو لما يعلمون من إيمانهن في الظاهر وأن الحقيقة إنما يعلمها رب العالمين ، وهذا يبين أن العلم علمان : علم العمل وعلم الشهادة ، فعلم العمل : ما يعلمه الخلق في الظاهر فيعملون به ، وعلم الشهادة : ما يجوز أن يشهد على الله به ، وذلك إنما يوصل إليه ، وذلك بما يطلعهم الله عليه نصاً إما بكتاب أو بسنة متواترة عن رسول الله ﷺ .

وعلم العمل هو الذي يساغ فيه الاجتهاد ، نحو : خبر الأحاد وجهة القياس وغير ذلك .  
وقوله - عز وجل- : ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾ .

ذكر في القصة أن رسول الله ﷺ صالح عام الحديبية مشركي أهل مكة على أن من أتاه من أهل مكة فهو عليهم رد ، ومن أتى مكة من أصحاب رسول الله ﷺ فهو لهم ، وغير ذلك ، وكتب بذلك كتاباً وهو بالحديبية ، فلما فرغ من الكتاب إذ أتت سبيعة مسلمة ، فجاء زوجها إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، رد علي امرأتي ؛ فإنك قد شرطت لنا ذلك ، وهذه طيبة لم يخف بعد ؛ فأنزل الله - تعالى - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهْجِرَاتٍ فَاَمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾ (١) ، يقول : لا تردوهن إلى أزواجهن الكفار .

﴿ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ .

يقول : لا يحل نكاح مؤمنة لكافر ولا نكاح كافر لمؤمنة .

وقوله - عز وجل- : ﴿ وَءَاتُوهُم مَّا أَنْفَقُوا ﴾ .

يقول : أعطوا زوجها الكافر ما أنفق عليها ، على ما كان جرى من الصلح بينهم وبين المسلمين : أن ما خرج من نساء أهل مكة إلى المدينة مؤمنات لم يرجعوهن إلى الكفار ، وأعطوا أزواجهن ما أنفقوا من المهور ، وما خرج من نساء المسلمين مرتدات لم يردوا إلى المدينة ، وأعطوا أزواجهن ما أنفقوا .

ثم معلوم أنه كان يؤخذ بإعطاء الصداق وإيتاء ما أنفق غير الذي أخذ الصداق ، ولكن

(١) في الباب عن البراء بن عازب بنحوه دون قصة سبيعة ، أخرجه مالك في الموطأ (٥٧٦/٢) كتاب الطلاق ، باب : ما جاء في الإقرار (٥٣) ، والبخاري (٢٥٨/٩) كتاب الطلاق ، باب : قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ (٥٢٥١) ، ومسلم (١٠٩٣/٢) كتاب الطلاق ، باب : تحريم طلاق الحائض (١٤-١٧٤١) ، وفيه قرأ النبي ﷺ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قَبْلِ عَدَّتِهِنَّ ﴾ (١/١٤٧١) .

كان يؤخذ به من كان من جنسه على ما ذكرنا نظائره فيما تقدم؛ ولذلك قال أصحابنا: إن أهل الإسلام يأخذون من تجار أهل الحرب مجازاة لما يأخذه أهل الحرب من تجار المسلمين، وإنما يؤخذ ذلك ممن كان من جنسه، وأن ذلك غير الذي أخذ منه؛ وعلى ذلك نقول: إن المحنة قد يجوز أن تستوي على البر والفاجر وأن ما ينزل بالآدمي من المحن يجوز ألا يكون جزاء؛ لما تعاطى من الذنوب والسيئات؛ لأن الله - تعالى - أن يمتحن عبده في هذه الدنيا مبتدأ، وأما في الآخرة فلا يؤخذ فيها أحد بذنوبه الآخر، بل يجزي كل بعمله: إن شرا فشر، وإن خيرا فخير، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ﴾ .

يقول: لا إثم عليكم - يعني: المسلمين - أن تتزوجوهن (إذا آتيتموهن مهورهن).

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا بَعْضَ الْكَافِرِ﴾ .

عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن زينب بنت رسول الله ﷺ أسلمت قبل زوجها، ثم أسلم بعد ذلك زوجها، فردها رسول الله ﷺ بالنكاح الأول قبل أن ينزل: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا بَعْضَ الْكَافِرِ﴾، فلما نزلت كان إذا أسلم الزوج، وخرج إلى دار الإسلام انقطعت [الصلة] بالإسلام بينه وبين امرأته، وكذلك المرأة إذا خرجت وبقي الزوج.

ثم قوله: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا بَعْضَ الْكَافِرِ﴾، قال بعضهم: أي: بعقد الكوافر، فمن كانت له امرأة بمكة كافرة فلا يقيدن بالمرأة الكافرة؛ فإنها ليست بامرأة له، وقد انقطعت العصمة بينهما.

وقال بعضهم: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا بَعْضَ الْكَافِرِ﴾: حظر علينا الامتناع والكف والإمساك من نكاح المهاجرة لأجل زوجها الحربي. وعصمت والعصمة: المنع، والكوافر يجوز أن يتناول الرجال، وظاهره في هذا الموضع للرجال؛ لأنه في ذكر المهاجرات، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَسَأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَسْتَ لَكُمْ بِشَيْءٍ﴾ .

يقول: إذا لحقت امرأة المسلم بكفار مكة فاسألوا مهرها من أهل مكة، وردوا إلى زوجها، ﴿وَسَأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ﴾، يقول: إن جاءت امرأة من أهل مكة مهاجرة إليكم فردوا على زوجها المشرك ما أعطاه من المهر؛ وذلك من أجل العهد الذي كان بين أهل مكة وبين النبي ﷺ.

وقوله: ﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾ . يقول: هذا هو حكم الله بين المسلمين والكفار من أهل العهد من أهل مكة في أن يرد بعضهم على بعض النفقة، أي: المهر. وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ .

أي: فيما حكم بين المسلمين وأهل العهد ما ذكرنا من الحكم.  
وقوله: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ﴾.

يقول: إن لحقت امرأة مؤمنة بكفار مكة من أهل الحرب ممن ليس بينكم وبينهم عهد، لها زوج عندكم مسلم، ﴿فَعَاقِبْتُمْ﴾: أي: أعقبكم مالا من الغنيمة، ﴿فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ يَتَلَّ مَا أَنْفَقُوا﴾، من المهر مما أصبتم من الغنيمة قبل القسمة.  
﴿وَأَنْفَقُوا اللَّهَ﴾.

فيما فرض عليكم من هذا.  
﴿الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾.

أي: مصدقون؛ فلا تنقصوه، والله أعلم. وهكذا روى مسروق، رحمه الله.  
وعن الزهري أنه قال: من حكم الله - تعالى -: أن يسأل المسلمون من الكفار مهر المرأة المسلمة إذا صارت إليهم، ويسأل الكفار من المسلمين مهر من صارت إلينا من نسائهم مسلمة، فأمر المؤمنون إذا ذهبت امرأة مسلمة ولها زوج إلى الكفار: أن يردوا إلى زوجها ما أعطها من المهر من صداق كان في أيديهم مما يودون أن يردوا إلى المشركين بمهاجرة امرأة مسلمة إلينا، وإن لم يكن في أيديهم صداق وجب رده على أهل الحرب فعوضوهم من غنيمة أصبتموها.

وأصل هذا - والله أعلم -: وإن فاتكم شيء مما أنفقتم على أزواجكم، ثم ظفرتهم على أعدائكم وغنمتم - فاتوا الذين ذهبت أزواجهم ما فات عنهم مما أنفقوا؛ فكأنه يقول: واسألوا أولئك الذين ذهبت نساؤكم إليهم ما أنفقتم، فإن سألتهم ولم يعطوكم شيئاً، وفاتكم ذلك من ذلك الوجه، ثم قاتلتموهم وغنمتم - فأعطوا الذين فات عنهم أزواجهم ما أنفقوا.

قال [المصنف] - رحمه الله -: اعلم بأن هذه الآية تنتظم أحكاماً:  
أحدها: جواز الاجتهاد والعمل بالعلم الظاهر؛ فإنه قال: ﴿فَآمَنُوهَنْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾، أي: بالاجتهاد والامتحان ﴿فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾، وهذا حكم مبني على العلم الظاهر؛ دل أن العمل به جائز.

والثاني: أن أحد الزوجين إذا أسلم في دار واحد إما دار الإسلام أو دار الحرب - هل تقع الفرقة بنفس الإسلام أو بانضمام شيء آخر إليه؟

قال بشر المريسي بأن الفرقة تقع للحال من غير انضمام شيء آخر إليه.  
وقال الشافعي: إن كانت المرأة مدخولاً بها لم تقع الفرقة حتى تحيض ثلاث حيض،

وإذا كانت غير مدخول بها وقعت الفرقة للحال.

وقال أصحابنا: إذا كانا في دار الحرب، فأسلم أحدهما - لم تقع الفرقة حتى تحيض ثلاثا، وإذا كانا في دار الإسلام ذميين، فأسلم أحدهما - لم تقع الفرقة حتى يعرض السلطان الإسلام على الآخر، فإذا عرض عليه الإسلام وأبى، يفرق بينهما.

فأما بشر: احتج بظاهر قوله - تعالى - : ﴿ إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ... ﴾ إلى قوله: ﴿ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَنَّ جِلَّ لِمُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾؛ فقد أخبر أنه لا يحل واحد منهما لصاحبه، ولم يذكر شيئا آخر؛ فلا يقرب به شيء آخر.

وأما أصحابنا - رحمهم الله - فإنهم احتجوا، وقالوا: إن الفرقة لا تقع بنفس الإسلام بقوله: ﴿ إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ [إذا] كانت الفرقة واقعة بمجرد الإيمان لم يكن للامتحان معنى، فلما لم يذكر الحرمة إلا بالامتحان ثبت أن الفرقة لا تقع بمجرد الإيمان.

ويجوز أن يكون مثال هذا قوله - تعالى - : ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: ٣]، ثم قال: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ﴾ [النور: ٤]؛ فلو كان الزنا يوجب الحرمة لم يكن هو راميا للزوجة؛ بل إذا قال لها: زني؛ فكأنه قال: لم يكن بيني وبينك نكاح، ولما ثبت رمي الزوجات بقوله: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ ﴾ [النور: ٤] ثبت أن الزنى لا يوجب حرمتها عليه؛ فكذلك الإيمان بمجرد لو كان يحرمها على الأزواج لم يكن للأمر بالامتحان معنى، فلما أمر بالامتحان على إيمانها، بعد أن أظهرت في نفسها الإيمان، ثبت أن الحرمة [لا] تقع بنفس الإيمان حتى ينضم إليه شيء آخر، وتبين أن العمل بظاهر الآية غير ممكن؛ إذ لا يجري على إطلاقها، والله أعلم. ودليل ذلك أن أصحاب رسول الله ﷺ أولى بتجديد النكاح؛ ثبت أن الفرقة لا تقع بمجرد الإسلام، والله أعلم.

والوجه فيه ما روي عن الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - على اختلاف الأسباب باختلاف الدارين ونحوه: روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - : أنهما على النكاح حتى تحيض المرأة ثلاث حيض إذا كانا في دار الحرب.

وعن علي - رضي الله عنه - : أنهما على النكاح بينهما إلى الهجرة.

وعن عمر - رضي الله عنه - : أنهما إذا كانا في دار الإسلام، فأسلم أحدهما فهما على النكاح حتى يعرض السلطان الإسلام على الآخر.

فهؤلاء قد ثبت عنهم أن الفرقة لا تقع بنفس الإسلام إلا أن يضامه شيء آخر، ولم

يثبت عن غيرهم خلاف ذلك؛ فيكون إجماعاً؛ فلذلك أخذ أصحابنا - رحمهم الله - بقولهم، والله أعلم.

والثالث: أن أحد الزوجين إذا خرج إلى دار الإسلام مهاجراً، وبقي الآخر في دار الحرب - تقع الفرقة بينهما عندنا.

وعند الشافعي: لا تقع الفرقة بتباين الدارين؛ قال: لأن المسلم إذا دخل بأمان لم يبطل نكاح امرأته، وكذلك لو دخل حربي إلينا بأمان لم يقع الفرقة بينه وبين زوجته؛ وكذلك لو أسلم الزوجان في دار الحرب ودخل أحدهما إلى دار الإسلام لم يقع الفرقة؛ فعلم أنه لا يعتبر باختلاف الدارين في إيجاب الفرقة.

ولكن عندنا ليس معنى اختلاف الدارين ما ذكر؛ إنما معناه أن يكون أحدهما من أهل دار الإسلام: إما بالإسلام أو بالذمة، والآخر من أهل دار الحرب أي: يكون حربياً كافراً. فأما إذا كانا مسلمين فهما من أهل دار واحدة وإن كان أحدهما مقيماً في دار الحرب والآخر في دار الإسلام، وفي هذه الآية دلالة على ما قلنا من وجوه: أحدها: أنه قال: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾، ولو كانت الزوجية باقية بعد التباين، لكان الزوج أولى بها، وبأن تكون معه، فلا معنى للنهي عن الرجوع إلى الزوج الكافر.

وكذا قال - عز وجل -: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾: أثبت الحرمة بين المهاجرات وأزواجهن، ولا يتصور بقاء النكاح في غير محل الحل. أو كأن معناه تحريم الاستمتاع، ولكن النكاح لما لم يكن المقصود إلا الاستمتاع وما هذا من آثاره؛ فكان في تحريم الاستمتاع تحريم النكاح. وكذا قوله - تعالى -: ﴿وَأَوْهُم مَّا أَنْفَقُوا﴾ دليل عليه أيضاً؛ فإنه أمر برد مهرهن إلى الزوج، ولو كانت الزوجية باقية لما استحق الزوج استرداد المهر؛ لأنه لا يجوز أن يستحق البضع وبدله.

وكذا قوله - تعالى -: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ﴾، ولو كان نكاح الأول باقياً، لما جاز للمسلم في دار الإسلام أن يتزوجها.

وكذا قال الله - تعالى -: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا بَعْضَ الْكَافِرِينَ﴾: نهانا عن الإمساك والامتناع من تزويجها لأجل عصمة الزوج الكافر وحرمة؛ دل أن الحرمة تقع بالتباين.

ودليل آخر من جهة المعقول على ما ذكرنا، وهو أنهم أجمعوا أنها إذا سببت وقعت الفرقة حتى يحل للسباي وطء المسيية بعد الاستبراء، فإما أن تقع الفرقة بإسلامها، وقد اتفق الجمهور من الفقهاء على أنه لا تقع الفرقة بنفس الإسلام إذا كان بعد الدخول - ما لم

ينضم إليه شيء آخر - أو بحدوث الملك للسايي، ومعلوم أن الملك لا يمنع النكاح؛ ألا ترى أنه يجوز ابتداء العقد على المملوك؛ ولهذا لو بيعت الجارية لم تقع الفرقة، وإن وجد الملك فيها للمشتري، وكذلك إذا مات رجل وخلف أمة منكوحة: ثبت الملك فيها للوارث ولا يبطل النكاح. وإذا لم يثبت الفرقة بهذين الوجهين - لم يبق إلا تباين الدارين؛ فدل أن سبب الفرقة هو تباين الدارين في المسيية، والتباين موجود في المهاجرة، والله أعلم.

فإن احتجوا بما روي عن عكرمة عن ابن عباس قال: «رد النبي ﷺ بنته زينب على أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول بعد سنين»<sup>(١)</sup>، وقد كانت زينب هاجرت إلى المدينة وبقي زوجها مشرئاً بمكة، ثم ردها عليه بالنكاح الأول؛ فدل أن اختلاف الدارين لا يوجب الفرقة.

فنقول له: لا يصح الاحتجاج به من وجوه:

أحدها: أنه ردها بعد ست سنين بالنكاح الأول؛ ولا خلاف بين الفقهاء لا يرد إلى الزوج بالعقد الأول بعد انقضاء ثلاث حيض، ومعلوم أنه ليس في العادة ألا يكون ثلاث حيض في ست سنين؛ فسقط الاحتجاج به.

والثاني: أنه روي عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال في اليهودية تسلم قبل زوجها: «إنها أملك بنفسها»، فكان من مذهبه أن الفرقة وقعت بإسلامها، والراوي متى عمل بخلاف ما روى؛ دل على انتساخ ذلك؛ إذ لا يظن به أنه خالف رسول الله ﷺ.

والثالث: أن عمرو بن شعيب روى عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ رد بنته زينب - رضي الله عنها - على أبي العاص بنكاح ثانٍ<sup>(٢)</sup>؛ فوقع التعارض بين الحديثين؛ فبطل احتجاجه بالحديث. ثم الترجيح لما روينا؛ لأن فيما رواه إخباراً عن كونها زوجة له بعدما أسلم الزوج، ولم يعلم حدوث عقد ثانٍ. وفي حديث عمرو بن شعيب إخبار عن حدوث عقد ثانٍ بعد إسلامه، والثاني: إخبار عن معنى حادث علمه، وهذا كما رجحنا حديث ابن عباس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم<sup>(٣)</sup> على حديث يزيد

(١) أخرجه أبو داود (٢/٢٧٢)، كتاب الطلاق، باب: إلى متى ترد عليه امرأته (٢٢٤٠)، والترمذي (٤٤٨/٣) كتاب النكاح، باب: ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما (١١٤٣)، وابن ماجه (٦٤٧/١) كتاب النكاح، باب: الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر (٢٠٠٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٤٤٨/٣) كتاب النكاح، باب: ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما (١١٤٢)، وابن ماجه (٦٤٧/١) كتاب النكاح، باب: الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر (٢٠١٠)، وفيه الحجاج بن أرطأة، قال في الميزان: أحد الأعلام على لين في حديثه، وقال أحمد: كان من الحفاظ، وقال ابن معين: ليس بالقوي وهو صدوق يدللس، وقال الحافظ في التقريب: صدوق كثير الخطأ والتدليس. ينظر: الميزان (١/٤٥٨)، والتقريب (١/١٥٢).

الأصم: أنه تزوجها وهو حلال<sup>(١)</sup>؛ لأن في حديث ابن عباس - رضي الله عنه - إخباراً عن حالة حادثة.

وأخبر الآخر عن ظاهر الأمر الأول، ولحديث بريرة أنه كان زوجها حراً حتى أعتقت، ورواية من روى أنه كان عبداً يكون الأول أولى؛ لإخباره عن حال حادثة والثاني إخبار عن ظاهر الحال؛ فكان الأول أولى؛ فكذاك هذا.

والرابع: أن المهاجرة لا عدة عليها عند أبي حنيفة - رحمه الله - وعلى قولهما: عليها العدة. وهذه الآية دليل لأبي حنيفة - رحمه الله - من وجوه:

فإنه - عز وجل - قال: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾: نهى عن الرد إلى الزوج الأول، ولو كانت عليها العدة، لكان للزوج أن يردها إلى مسكنه لتعتد؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿أَتُنكِهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَتْنَ﴾ [الطلاق: ٦]: كيف أمر الأزواج بإسكانهن في بيوتهم ما دمن في عدتهن، فلما قال - هاهنا -: ﴿فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ دل على [أن] لا عدة عليها.

وكذا قال: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِهُنَّ﴾ فأباح نكاحها مطلقاً من غير ذكر العدة. وكذا قال: ﴿وَلَا تُنكِهُنَّ بِعِصْمِ الْكُفَّارِ﴾، ولو كانت العدة عليها واجبة لكانت باقية بقوله: ﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعَذُّبُنَّ﴾ [الأحزاب: ٤٩]؛ ألا تراه كيف جعل العدة في حقه، وإذا كان للزوج عليها حق كانت هي في عصمته، وقوله: ﴿وَلَا تُنكِهُنَّ بِعِصْمِ الْكُفَّارِ﴾ يوجب قطع العصمة، فلما كان في إيجاب العدة إبقاء العصمة بينهما، ونهى الله - تعالى - عن ذلك؛ فقطعناها وأسقطنا العدة عنها، والله أعلم.

ولأنهم أجمعوا أنها إذا سببت وقعت الفرقة وسقطت العدة، والملك ليس بسبب لإسقاط العدة؛ ولكنه سبب لنقض العدة، فلما سقطت العدة عند السبي والمهاجرة، والسبي لا يوجب الإسقاط دل [على] سقوط العدة لاختلاف الدارين، والله أعلم.

والخامس: فيه دليل على أن الكتاب يجوز أن ينسخ حكمه بترك الناس العمل؛ فإن في قوله: ﴿وَمَا آتَاهُمْ مَّا أَنْفَقُوا﴾، وقوله: ﴿وَسَأَلُوا مَّا أَنْفَقْتُمْ وَلَسْتُمْ لَهُمْ مَّا أَنْفَقُوا﴾ الحكم متروك من غير أن يكون في تركه كتاب أو سنة، ولكن الناس إنما أجمعوا على تركه، وهذا وأمثاله في

(٣) أخرجه البخاري (٧٠/٩) كتاب النكاح، باب: نكاح المحرم (٥١١٤)، وفي المغازي (٥٨١/٧) باب: عمرة القضاء (٤٢٥٨)، ومسلم (١٠٣١/٢) كتاب النكاح، باب: تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته (٤٦-١٤١٠).

(١) أخرجه أبو داود (٦٩/٢) كتاب المناسك، باب المحرم يتزوج (١٨٤٣)، ومسلم (١٠٣٢/٢) نحوه كتاب النكاح، باب: تحريم نكاح المحرم، وكراهة خطبته (٤٨-١٤١١)، وابن ماجه (٦٣٢/١) كتاب النكاح، باب: المحرم يتزوج (١٩٦٤).

حكم عرف ثبوته على الخصوص لمعنى، ثم ينعدم المعنى، [و] ما لا يعقل معناه يجب العمل بالكتاب ولا يترك بترك الناس، ولا يجوز لهم الإجماع على تركه، ولا يتحقق الإجماع على ذلك وجماعة من أصحابنا قالوا: إنه صار منسوخاً بقوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، ويقوله - عليه السلام -: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا من طيبة من نفسه»، والله أعلم.

والسادس: في قوله - تعالى -: ﴿وَسْئَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَسْتَلُوا مَا أَنْفَقُوا﴾ دلالة على أنه سوى في الحكم بين أموالنا وأموالهم ثم الإجماع جرى على أنا إذا غلبنا على أموال أهل الحرب ملكناها، فكذلك إذا غلبوا على أموالنا يجب أن يملكوها، وفيما أوجب من الحرمة إذا جاءت النسوة إلينا مؤمنات مهاجرات - دلالة على أن الأحكام في الأنفس مختلفة؛ وعلى هذا ما خلف كل واحد منهما من المال في الدار التي هاجر منها إلى أخرى أنه يصير فينا؛ لما لم يرو عن أصحاب رسول الله ﷺ أنه لما فتح مكة أن يكون تفحص عن شيء من ملك الأموال التي كانت مخلفة حين هاجروا إلى المدينة؛ فلا بد أن يكون ذلك للتوارث، أو لما ذكرنا أنها تكون فينا لهم، ومعلوم أن التوارث بين أهل الإسلام وأهل الكفر منقطع، وإذا بطل وجه التوارث ثبت الوجه الآخر، والله أعلم.

والسابع: في قوله: ﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ بِكُمْ بَيْنَكُمْ﴾ دلالة على وجوب العدل بين الأعداء، وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا...﴾ [المائدة: ٨]، وقال: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: ٢]، وقال - هاهنا -: ﴿وَسْئَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَسْتَلُوا مَا أَنْفَقُوا﴾ سوى بين أموالنا وأموالهم، وهو العدل؛ فكأنه يقول: ذلك [الذي] أمر من العدل بينكم وبين أعدائكم حكم الله يحكم بينكم؛ لكي إذا علموا أن العداوة لا تحملكم على ترك العدل - حملهم ذلك على التآلف والتعطف، وعلموا أنكم إذا تركتم شهواتكم وأنفقتم العدل والتسوية: فليس ذلك من عندكم، ولكن من عند الله - تعالى - فرغبهم ذلك في الإسلام؛ فكأنه قال: ذلك الذي أمر من العدل وجعله سبباً، يرغب أعداءكم في الإسلام، ويحملهم على التآلف ﴿حُكْمُ اللَّهِ بِكُمْ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، يعني: بما أمر من العدل والتسوية، ﴿حَكِيمٌ﴾ لا يلحقه الخطأ في التدبير؛ فدل أن العدل واجب بينهم، والله الموفق.

والثامن: في الآية دلالة على أن النساء إذا ارتدن لم يقتلن؛ فإنه قال: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾؛ فثبت أنهم إذا لم يعلموهن مؤمنات رجعهن إلى الكفار؛ لما كان جرى بينهم من الصلح، ومعلوم أنه إذا رجعن إلى الكفار بعدما أظهرن الإيمان كن مرتدات، ولو كانت المرتدة تقتل لكان إذا ظهر ذلك عندهم قتلها ولم يرجعوها إلى



الكفار، فلما ثبت بما وصفنا أنهم كانوا يصرفون النساء إليهم مع علمهم أنهم مرتدات ثبت أن المرتدة لا تقتل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَّكَ...﴾ الآية.

المبايعة والهجرة كانتا واجبتين في عهد النبي ﷺ، ومعناهما اليوم واجب أيضًا: وذلك أن الهجرة إنما كانت من مكة إلى المدينة؛ لما كان أحدهم إذا أسلم يخاف على نفسه من فساد الدين بالكفران لو أقام بين أظهرهم، وكان أيضًا يحتاج إلى علم الشرائع والأحكام، وإنما ارتفعت الهجرة اليوم من مكة إلى المدينة. فأما واحد من أهل الحرب إذا أسلم وخشي على نفسه فساد الدين بالكفران لو أقام بين أظهرهم، فالواجب عليه أن يهاجر منها إلى دار الإسلام؛ ليأمن فساد دينه، ويحصل على علم الشرائع.

وأما المبايعة فإن معناها في النساء: ترغيب الكفرة في الإسلام، وفي الرجال: حمل الكفرة إلى الإسلام، وذلك أن الذي أمر به النساء من المبايعة من مكارم الأخلاق ومحاسن الأفعال، والكفرة إذا علموا أن هذا يؤمر فيه بمحاسن الأمور: رغبتهم ذلك في الإسلام. والذي أمر به الرجال إنما هو من جهة النصر والمجاهدة مع النبي ﷺ وذلك يظهر الإسلام ويبين، وهذان المعنيان على كل في نفسه في زماننا هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُبَايِعُنَّكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾

يتوجه إلى الاعتقاد والمعاملة جميعًا.

وقوله: ﴿وَلَا يَتَرَفَّنَّ﴾.

يتضمن النهي عن الخيانة في الأموال كافة، والنقصان عن العبادة جملة؛ لأنه يقال:

أسرقُ السارق من سرق من صلاته.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَزِينَنَّ﴾.

يحتمل أن يكون على حقيقة الزنا وعلى دواعيه؛ على ما روي من قوله - عليه

السلام -: «اليدان تزنيان، والعينان تزنيان، والرجلان تزنيان، والفرج يصدق ذلك أو

يكذبه».

وقوله: ﴿وَلَا يَأْتِينَ بِيْهُتَيْنِ يَفْرَيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلَيْهِنَّ﴾.

يحتمل أن يكون نهيًا عن إلحاق الولد بأزواجهن وهن يعلمن أنه من الزنا، وهكذا روي

عنه ابن عباس، رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٤٠٠٥) وأخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه من طريق بنحوه كما في الدر المشور (٣١٣/٦).

فكأنه أمرهن أن ينتهين عن هذه المناهي وأن يتبعن أمره؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [التوبة: ٧١]، يجوز أن يكون هذا كناية عن الأمر؛ لأنه بين النواهي والمناكير، ثم قال الله - تعالى -: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾؛ فكأنه أمرهن أن ينتهين عن هذه المناهي وأن يتبعن أمره؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَبَايَعَهُنَّ وَأَسْتَفِرَّ لهنَّ اللَّهُ﴾، ولم يقل هاهنا: امتحنوهن، كما قال في المهاجرات، ومعنى ذلك عندنا وجهان: أحدهما: أنه قد تبين هاهنا وجه الامتحان بقوله: ﴿لَا يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفَ وَلَا يَزْنِي﴾، فاستغنى عن ذكر الامتحان.

والوجه الثاني: أن المهاجرات إنما كن يأتين من دار الحرب، ولم يكن علمن الشرائع؛ فاحتجن إلى الامتحان، وأما هؤلاء: كن في دار الإسلام، وقد علمن شرائعه؛ فلم يذكر الامتحان لذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَسْتَفِرَّ لهنَّ اللَّهُ﴾ هذا يدل على أن الكباثر لا تخرجهن عن الإيمان؛ لأنه يعلم أن الاستغفار لما يجيء منهن من تضييع هذه الحدود ولو كن يخرجن بتضييعها من الإيمان لم يؤمر النبي ﷺ بالاستغفار لهن؛ لأن الاستغفار طلب المغفرة، ويستحيل أن يطلب منه مغفرة من ليس له غفران؛ فدل على ما وصفنا: أن ارتكاب الكباثر لا يخرج صاحبه من الإيمان، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَسُؤْنَ مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبِيسُ الْكُنْفَارُ مِنَ أَحْصَابِ الْقُبُورِ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾. فكأن الله - عز وجل - أمرنا أن نغضب على من غضب هو عليه، وأن نعادي من عاداه، ونوالي من والاه.

وقوله: ﴿قَدْ يَسُؤْنَ مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبِيسُ الْكُنْفَارُ مِنَ أَحْصَابِ الْقُبُورِ﴾ الآية. له تأويلان:

أحدهما: يعني به: الذين غيروا نعت نبينا محمد ﷺ، وحرفوه من التوراة؛ فكأن في التوراة أن الله تعالى آيسهم من ثوابه في الآخرة، كما آيس الكفار من أصحاب القبور أن يبعثوا.

ويجوز أن يكون معناه: يبئس هؤلاء من رحمة الله، كما يبئس الكفار الذين هم في القبور من رحمة الله، تعالى.

## سورة الصف وهي مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿١﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ حَاكِمَهُمْ أَتَى عَلَى النَّاسِ أَلْحِقُ الْبِرَّ بِالْكَفْرِ لِيُقَدَّرَ ﴿٤﴾

قوله - عز وجل-: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾.

قال هاهنا: ﴿سَبَّحَ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿يُسَبِّحُ﴾ [الجمعة: ١، التغابن: ١]؛ ليعلم أنه تسبيح غير منقطع، وأنه يسبح من حين كان، ويسبح إلى أن يكون. وفيه تسفيه أولئك الكفرة المتمردة؛ وذلك أن التسبيح والثناء في الشاهد إنما يرجعان إلى المسيح والمشي؛ لأنه لا يشي إلا على من يستحق الثناء، ولا يسبح إلا من يستحقه، فإنما تسبيح المسيح وثناءه خضوع له وتقرب إليه، وذلك يزيده شرفا ونبلا، فكأن الله - عز وجل - أخبر أنه قد خضع للهِ تعالى، واستسلم له، وأتى بما فيه شرف له وزين وتقرب إلى ربه - كل شيء إلا الكفرة؛ فإنهم تركوا التسبيح لله تعالى مع ما فيه من نبلهم وشرفهم وزينهم، والله الموفق.

ويجوز أن يكون ذكر سفههم أيضًا من وجه آخر، وهو أنه لو كان لله تعالى بتسبيح شيء من الخلائق حاجة، لكان في تسبيح من ذكر كفاية وغناء عن تسبيح الكفرة، ولكنهم تركوا التسبيح، والله تعالى غني عنهم وعن تسبيحهم؛ فما تركوه إلا لسفههم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ﴾.

يدل على أنه عزيز في ذاته، وأن ترك التسبيح من الكفرة إياه لا يذله، بل هو عزيز منيع.

وقوله: ﴿الْحَكِيمُ﴾:

يعني: حكيم؛ حيث جعل في الأشياء المتضادة علم ألوهيته، وآية وحدانيته. وقوله - عز وجل-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾.

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذه الآية في أهل النفاق في القتال؛ لأنهم تمنوا القتال، فلما أمرهم الله تعالى به قالوا: ﴿لَوْ كُنَّا عَلَيْنَا الْقِتَالُ﴾ [النساء: ٧٧] فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

(١) قاله ابن زيد بنحوه أخرجه ابن جرير عنه (٣٤٠٤٩).

ءَامِنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾، أي: لم تعدون ما لا تفنون به؟ ومنهم من قال<sup>(١)</sup>: إنها في بعض المؤمنين في القتال أيضًا، وإنها على التقديم والتأخير.

وجوه ذلك: أنهم أحبوا أن يعملوا بأحب الأعمال إلى الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامِنُوا هَلْ أَذْكَرٌ عَلَىٰ يَحْزَرُ شُجَيْكُمُ...﴾ الآية [الصف: ١٠].

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا﴾. فلما يفوا بما وعدوا؛ فأنزل الله تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامِنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾. ويجوز أن تكون هذه الآية في كل مؤمن؛ لأنه قد اعتقد كل من آمن بإيمانه الوفاء بما وعده من الطاعة لله تعالى والاستسلام له والخضوع، فإذا لم يف بما وعد، خيف عليه في كل زلة أن يدخل في هذه الآية، وليس أحد من المؤمنين قد وفى بما وعد كله، والواجب عليه أن يتوب من ذلك توبة بليغة.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ﴾.

المقت: البغض، ومن استوجب مقت الله، لزمه العقاب [عنه] لا محالة، ولكنه يحتمل أن يكون هذا فيمن اعتقد ترك الوفاء بما وعد واستحلال ما نهاه الله تعالى [عنه]؛ فيستوجب مقت الله تعالى ونقمته لا محالة.

وإن كان فيمن تثبت على اعتقاده، وزل في أفعاله، فالواجب أن يقسم الذنوب؛ فيلزمه الخوف على مراتبها ودرجاتها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُيِّنٌ مَّرْصُوسٌ﴾.

ليس فيه أن الله تعالى لا يحب المبارز؛ لأن الجهاد والقتال على المبارز أشد، وذلك أنه إذا كان في الصف أعانه على القتال غيره؛ فكان أمنه على نفسه في الصف أكثر، وأما المبارز فإنه وحده ليس له معين؛ فإن ظفر على صاحبه وإلا هلك، والخوف عليه في ذلك أشد؛ فيجب أن تكون المحنة فيه أكثر.

ولكنه يجوز أن يكون الله تعالى علمهم بهذه الآية كيفية القتال؛ ليستعين بعضهم ببعض، وليكون كلمتهم واحدة؛ لأنهم إذا تفرقوا اختلفت آراؤهم، فيخشى عليهم الهزيمة والإدبار، وإذا كانت آراؤهم متفقة، وكلمتهم واحدة، وشوكتهم واحدة، فذلك قوة في

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٤٠٤٢) و(٣٤٠٤٣) وعبد بن حميد وابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٣١٦/٦). وهو قول مجاهد وأبي صالح ومقاتل وزيد بن أسلم.

القتال وزيادة نصرة، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿كَأَنَّهُمْ بَيْنَ مَرَّضٍ﴾، قال بعضهم: ضرب هذا المثل للثبات، يعني: إذا اصطفوا ثبتوا كالبنيان المرصوص الذي يكون ثابتا مستقرًا لا ينتفض بأدنى شيء. ومنهم من [قال]: ضرب هذا المثل؛ لأن يكون كلمتهم واحدة، ويعين بعضهم بعضًا. ويشبه أن يكون للأمرين جميعًا؛ لأنهم إذا ثبتوا أعان بعضهم بعضًا، وكانت كلمتهم واحدة، وإذا كانت كلمتهم واحدة، كان ذلك أدعى إلى الثبات وأقرب إليه؛ فلذلك قلنا: إنه يجوز أن يكون للأمرين جميعًا، والله أعلم.

ثم المحبة تحتمل وجهين:

أحدهما: عن الخلق.

والثاني: الثناء عليهم بما يفعلون.

**قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ لِمَ تَقُولُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٥﴾ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿٦﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٧﴾ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَقْوَامِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٨﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينٍ مُبِينٍ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٩﴾﴾.

وقوله - تعالى - : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ لِمَ تَقُولُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾.

يحتمل وجهين:

أحدهما: تنبيه لهم، وإعلام عن معاملة اعتادوها فيما بينهم من غير أن يعلموا فيها أذى لموسى - عليه السلام - نحو أن قال في حق رسولنا ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]؛ فيجوز أن يكونوا لا يعدون تلك المعاملة أذى لموسى - عليه السلام - ولا يعلمونها؛ فأخبرهم أنها تؤذيه؛ ليتنبهوا عن ذلك.

والثاني: أنه يجوز أن يكونوا علموا أن ذلك يؤذيه، ولكنهم عاندوه وكابروه، فيخبرهم عن كيف ﴿وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾، وقد علموا أن حق رسل الملوك التعظيم والتبجيل؛ فكيف رسول رب العالمين؟! فأخبرهم أنه يؤذونه شكاية منهم إليهم. ثم اختلفوا في الأذى:

فقال بعضهم: ن موسى - عليه السلام - كان لا يكشف عن نفسه؛ فأذوه بأن قالوا: إن في بدنه آفة ومكروها.

وقال بعضهم: إن موسى - عليه السلام - ذهب مع هارون - عليه السلام - إلى جبل، فقبض هارون في ذلك الجبل، فأذوه بأن قالوا: قتل موسى أخاه.

ومنهم من قال: كانوا يؤذونه بألسنتهم حيث قالوا: ﴿أَرَأَىٰ اللَّهُ جَهْرَةَ﴾ [النساء: ١٥٣]، ويقولهم: ﴿أَجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، ويقولهم: ﴿لَنْ نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَجَدٍ﴾ [البقرة: ٦١]؛ ولكن الوجه أن لا يشار إلى شيء بعينه.

فإن كان التأويل هو الوجه الأول: أنهم آذوه من غير أن يعلموا أن ذلك يؤذيه أن لا يصرف إليه شيء من هذه الأوجه الثلاثة، وإن كان على الوجه الثاني فكذلك، وإن كان على الوجه الثالث جاز أن يصرف إليه أي الوجوه منها، والله أعلم.

ثم حق هذه في رسول الله ﷺ يخرج على وجهين:

أحدهما: أنه يجوز أن يكون بنو إسرائيل آذوا رسول الله ﷺ فذكره الله تعالى أمر موسى - عليه السلام - وإيذاءهم إياه؛ ليكون فيه تصبير لرسول الله ﷺ، وتسكين لقلبه. أو يجوز أن يكون هذا تحذيرًا لأصحابه عن أن يرتكبوا ما يخاف أن يكون فيه أذاه عليه السلام - والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ له معنيان:

أحدهما: أن يقول: ﴿أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾، يعني: خلق فعل الزيع في قلوبهم يعني: خذلهم الله، ووكلمهم إلى أنفسهم.

قالت المعتزلة محتجين علينا: إن الله تعالى قال: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾

[البقرة: ٢٦] ذكر أنه إنما يضلّه بعدما فسق، وأنتم تقولون: إنه يضلّه وهو يهدي؟

قلنا: إن هذا تمويه علينا، وذلك أنا نقول: إن الله تعالى يضلّه لوقت اختياره الضلال، ويزيغه لوقت اختياره الزيع، وإذا كان كذلك، لم يلزم ما قالت المعتزلة، مع أنهم يقولون: إن الله تعالى يضلّه بعد ضلالته بنفسه؛ عقوبة له، ويريد له هدى بعد اهتدائه ثوابا له.

ولا يستقيم كذلك؛ لأننا قد نراه في الشاهد يكفر بعد إيمان ويؤمن بعد كفره، وإذا كفر بعدما كان مؤمنا، وذلك وقت يريده الله تعالى هُدي؛ ثوابا لإيمانه المتقدم؛ فإذا كفر فكأن هداية الله تعالى كانت سببا لكفره، أو إذا آمن بعدما كان كافرا وقت عقوبته بالكفر؛ فكأن عقوبة الله تعالى بالكفر على الكفر المتقدم كان سببا للإيمان، وهذا كلام مستقبح.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾.

يعني: الذين علم الله منهم أنهم يختارون الضلال والكفر؛ فلا يتوبون منه ولا ينقلعون؛ فلا يهدي أولئك، وأما من علم منهم أنه يتوب ويسلم فإنه يهديه، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ﴾.

قوله: ﴿مُصَدِّقًا﴾ يحتمل وجوهاً:

أحدها: أن يقول جئت إليكم بالنعمة الذي وصفت في التوراة، أو ﴿مُصَدِّقًا﴾ بالتوراة وبكتب الله تعالى؛ ليعلم أن الرسل كان يلزمهم [الإيمان] بالكتب المتقدمة والرسل جميعاً، كما يلزم ذلك أمتهم.

أو يقول: ﴿مُصَدِّقًا﴾، يعني: أمركم بعبادة الله - عز وجل - وتوحيده كما أمرتم به في التوراة؛ ليعلم أن الرسل كان دينهم واحداً، وإن كلهم يدعون إلى التوحيد وعبادة الرحمن، وأما الشرائع فقد يجوز اختلافها ولا يدل ذلك على اختلاف في الدين؛ لأن الشرائع قد تختلف في رسول واحد ولا يختلف دينه؛ فكذاك الرسل، والله الموفق. وقوله عز وجل: ﴿وَمُبَشِّرًا رُسُلًا يَأْتِي مِنْ بَعْدِي أَسْمَهُ أَحْمَدُ﴾.

يعني: مبشراً برسول يصدق بالتوراة على مثل تصديقي؛ فكأنه قيل له: [ما] اسمه؟ فقال: ﴿أَسْمَهُ أَحْمَدُ﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾.

قال بعضهم: الذي جاءهم عيسى، عليه السلام.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: محمد، عليه الصلاة والسلام.

وقد جاء جميعاً.

وقوله: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ﴾، أي: بالبينات التي تبين أن الذي جاء به إنما جاء من عند الله.

وقوله: ﴿هَذَا سِحْرٌ﴾، و ﴿ساحر مبین﴾، واختلفوا فيمن قيل له هذا:

قال بعضهم: هو عيسى، عليه السلام.

وقال بعضهم: هو محمد، عليه الصلاة والسلام. وقيل: قالوا لهما جميعاً.

ويحتمل أن يكون هذا قول أكابر الكفرة للضعفاء منهم؛ وذلك أنهم لم يجدوا سبباً للتمويه سوى أن نسبوه للسحر، وهذا يدل أنه جاءهم بالآيات المعجزة؛ حيث نسبوه إلى السحر، وقالوا: ﴿هَذَا سِحْرٌ﴾، وإنا لا نعلم السحر، ولو كان الذي جاءهم به سحراً كان حجة عليهم؛ لأنهم قد علموا أن الرسل لم يختلفوا إلى السحرة، ولم يتعلموا منهم، وكان لا يتهيأ لهم اختراعه من تلقاء أنفسهم، فلو كان سحراً كان حجة عليهم؛ لأنهم قد علموا

(١) قاله ابن جريج أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٣١٨).

ما ذكرنا، ولكن الله تعالى برأه ونزهه من السحر، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿يُرِيدُونَ يُغْفِرُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُنِمُّ نُورِهِ﴾.

نور الله يعني: دين الله، أو كتاب الله، أو رسل الله.

وقوله: ﴿بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ أي: ليست عندهم حجة ولا معنى يدفعون به هذا النور، سوى أن يقولوا بألسنتهم: هذا سحر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ﴾.

أي: ومن أوحش ظلمًا وأقبح ممن بلغ افتراؤه المبلغ [الذي] يفترى على الله تعالى الكذب؛ لأنهم قد علموا أن ما نالوا من نعمه وكرمه، فإنما نالوه بالله، ثم كفروا به، وكذبوا على الله وعلى رسوله.

أو يقول: لا أحد أظلم ممن يفترى على الله الكذب؛ وذلك أن قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ كلام استفهام، ومعلوم أن الله تعالى لا يستفهم أحدًا، وإذا كان كذلك، كان حق كل ما خرج مخرج الاستفهام أن ينظر إلى جوابه لو كان مستفهمًا؛ فيفهم منه معنى قول رب العالمين، وإنما المفهوم من جواب من يسألهم عن مثل هذا أن يقول: لا أحد أظلم ممن افتري على الله الكذب، والله يدعو إلى الإسلام، وهو أن يجعل الأشياء كلها سالمة له، فهو إذ علم أن ما ناله من نعمة فإنما ناله بالله تعالى، وعلم الأشياء كلها لله تعالى، فكيف افتري على الله تعالى الكذب، وهو يعلم فإنه علم هذا؟!!

فلا أحد أظلم منه حتى افتري على الله الكذب، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ مُنِمُّ نُورِهِ﴾.

له أوجه:

أحدها: بالحجج والبراهين.

والثاني: بنصر أهله وغلبته.

والثالث: بإظهاره في الأماكن كلها.

فإن كان على النصر والغلبة، فقد كان حتى كأن المشركين في خوف والمسلمون في أمن؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ﴾ [الرعد: ٣١]، وإلى ما روي عن النبي ﷺ: «نصرت بالرعب مسيرة شهرين»<sup>(١)</sup>.

وإن كان بالحجج فقد كان أيضًا، لأنهم عجزوا عن أن يأتوا بما يشبه أن يكون مثلاً له؛

(١) أخرجه الطبراني عن ابن عباس قال: نصر رسول الله ﷺ بالرعب على عدوه مسيرة شهرين. كما في مجمع الزوائد للهيتمي (٢٦٢/٨). وقال: وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، وهو ضعيف.



فضلا من أن يأتوا بمثله؛ فدل أنه قد أتم نوره بالنصر والغلبة والبراهين والحجج .  
وإن كان المراد منه إظهاره؛ فإنه يرجى أن يظهر؛ على ما روي أنه إذا نزل عيسى -  
عليه السلام - لم يبق على وجه الأرض دين إلا الإسلام .

ثم قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾ ليس فيه أنه كان به شيء من الكدر فصفاه؛ ولكن على  
ما ذكرناه من التأويل؛ فكَذَلِكَ لا يجب أن يفهم من قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾  
[المائدة: ٣]: أنه كان ناقصا فأكلمه بالشرائع؛ ولكنه على هذه الوجوه، يعني: أظهر  
الدين بالشرائع التي وصفناها في قوله: ﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾، والله أعلم .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ .  
وقال حين ذكر الإظهار: ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ لأن هؤلاء كفروا بالرسول والكتاب،  
وذلك نعم الله تعالى؛ فقال: ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾، [و] أولئك أشركوا به في  
التوحيد؛ فقال: ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾، والله أعلم .

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى﴾، يعني: بما لو اتبعوه اهتدوا

به .

وقوله: ﴿وَدِينَ الْحَقِّ﴾ له أوجه ثلاثة:

أحدها: أن يجعل الحق كناية عن الله تعالى فكأنه قال: ودين الله .  
والثاني: أن يجعل الحق نعتا للدين؛ فكأنه قال: والدين الذي هو الحق من بين سائر

الأديان .

والثالث: أن يقول: الذي يحق على كل أحد قبوله والانقياد له، والله أعلم .

وقوله: ﴿يُظْهِرُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ له وجهان:

أحدهما: أن يقول ﴿يُظْهِرُهُ﴾، يعني: يظهر رسوله ﷺ على غيره بما يحتاج في هذا  
الدين من النوازل؛ فيكون فيه بيان أن ما جاء عنه - عليه السلام - في هذه النوازل إنما هو  
بالوحي وبما أظهره الله تعالى عليه .

ويحتمل: بإظهار هذا الدين في الأماكن .

قال: والدين: هو الخضوع والاستسلام لله تعالى، فحقيقته أن يجعل الأشياء كلها

سالمة له .

وقوله: ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾، قال الشيخ - رحمه الله -: ويقتضى هذا: ولو كره

المعتزلة؛ لأن إتمام نوره كان بالحجج، أو بالنصر والغلبة، أو بإظهاره في الأماكن كلها  
فإنما يكون ذلك بأفعال العباد، ثم أضاف الله تعالى إلى نفسه؛ فثبت أن لله تعالى في

أفعال العباد صنعا وتدبيراً، وإن كان أفعالهم كلها مخلوقة لله لا تخرج عن تدبيره ومشيئته، والله المستعان.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكُرْ عَلَىٰ بَعْدِ نُسُجُكُم مِّنْ عَذَابِ إِلِيمٍ ﴿١٠﴾ تَوَمَّنْ يَا اللَّهُ وَرَسُولِي وَتَجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَأْمُرُكُمُ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ عِزٌّ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسْكَنٌ طَيِّبَةٌ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَيُنَزِّلُ الْأَمْوِينَ ﴿١٣﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُورُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَىٰ اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ فَأَمَنَّا طَائِفَةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَت طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴿١٤﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكُرْ عَلَىٰ بَعْدِ نُسُجُكُم مِّنْ عَذَابِ إِلِيمٍ . تَوَمَّنْ يَا اللَّهُ وَرَسُولِي﴾ .

الإيمان بالله: أن يؤمن بأنه الواحد الأحد، الصمد الفرد، الذي لم يلد، ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، ويؤمن بأن له الخلق والأمر، وأنه قادر لا يعجزه شيء، وعليم لا يخفى عليه شيء، وحكيم لا يخرج خلقه الأشياء المختلفة من السراء والضراء، والظلمة والنور، والمرض والصحة، عن حكمته.

وأنه ليس كما قالت الثنوية: إن خالق الظلمة والشر والقيح غير خالق النور؛ بل يعلمه أنه خالق كل شيء، سواء من ظلمة ونور، وشر وخير، وسقم وصحة. ولا على شبيهه ما قالت المجوس: إن الله تعالى غفل غفلة فتولد منه الشيطان؛ بل هو لا يغفل عن شيء، ولا يخفى عليه شيء.

ولا على ما قالت النصارى: حيث شبهوه بالخلق حتى أجازوا أن يكون له ولد. ولا على ما قالت القدرية: إنه لا يقدر شيئاً من الشر والسقم والوجع. ولا على ما قالت المعتزلة: إنه ليس له في أفعال العباد صنع وتدبير؛ بل يعلمه عليهما بكل شيء، قديراً على كل شيء، متعالياً عن كل شيء من معاني الخلق، متنزهاً عن كل آفة وحاجة وعيب، فهذا هو الإيمان بالله تعالى عندنا، والله تعالى أعلم. والإيمان بالرسول: هو أن يؤمن بأن ما جاء به ﷺ فهو حق وصدق. وقوله: ﴿وَتَجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ .

هذا على وجهين:

أحدهما: أن يقاتلوا أعداء الله تعالى.

والثاني: أن يجاهدوا في طاعة الله تعالى، وفيما دعا إليه من الأمر بالجهاد ينصرف

إلى أنواع أربعة:

جهاد في سبيل الله بمقاتلة أعدائه، والاستقصاء في طاعته.  
 وجهاد فيما بين الإنسان ونفسه أن يجاهد في قهرها ومنعها عن لذاتها وشهواتها، وعمما  
 يعلم أنه يهلكها ويرديها.  
 وجهاد فيما بينه وبين الخلق، وهو أن يدع الطمع فيهم، وأن يشفق عليهم ويرحمهم،  
 وألا يرجوهم ولا يخافهم.  
 وجهاد فيما بينه وبين الدنيا وهو أن يتخذها زادا لمعاده، أو مَرَمَةً لمعاشه، ولا يأخذ  
 منها ما يضره في عقباه.

وكل هذه الأنواع يستقيم أن يسميها جهادا في سبيل الله.

ثم إن هذه الآية تنتظم مسائل ثلاثاً:

إحداها: أن كيف أمرهم بالإيمان بعد قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا؟﴾  
 والثانية: أن كيف يرجى له النجاة إذا آمن بالله ورسوله، ولم يجاهد في سبيل الله وقد  
 أوجب عليه ذلك؟

والثالثة: أن كيف يخاف عليه العذاب إذا آمن بالله ورسوله، وجاهد في سبيل الله،  
 وأتى بالكبيرة مع قوله: ﴿تُجِزُّكَ مِنَ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾؟

أما الجواب عن المسألة الأولى: أنه يحتمل أن يكون المراد من هذه الآية أهل النفاق؛  
 فيكون المعنى من قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ في الظاهر، ﴿هَلْ أَذُكُّرُ عَلَىٰ تَجَزَّرَ تُجِزُّكَ مِنَ  
 عَذَابِ أَلِيمٍ﴾، أي: تصدقون بقلوبكم.

ويجوز أن تكون في أهل الكتاب أيضاً فكأنه قال - عز وجل -: يأيها الذين آمنوا  
 بالكتب المتقدمة، آمنوا بالله وبمحمد ﷺ وبهذا الكتاب.  
 هذا إذا كان في الكفار.

فأما إذا كان في المؤمنين يجوز أن يكون أمر بالإيمان من بعد ما آمنوا، بمعنى: الثبات  
 عليه أو الزيادة وبحق التجدد، وأن الإيمان في حادث الأوقات له أسماء ثلاثة: الزيادة،  
 والثبات، والتجدد؛ وذلك أن الله تعالى ذكر هذا النوع في كتابه مرة باسم الزيادة؛ حيث  
 قال: ﴿لِيَرْزُقَاكُمْ إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، ومرة باسم الثبات بقوله: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ  
 ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [إبراهيم: ٢٧]، ومرة بالإيمان بقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ  
 ءَامَنُوا ءَامِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [النساء: ١٣٦].

فإن كان على الزيادة والثبات، فذلك لطف من الله تعالى؛ وذلك أن الزيادة والثبات  
 هما اسمان يطلقان على فعل دائم، وفعل الإيمان منقضى، ولكنه يجوز أن يكون الله تعالى

بلطفه جعل المنقضي كالدائم؛ فيخرج هذا الفعل مخرج الزيادة والثبات، والله أعلم.  
وإن كان على التجدد في الأوقات الحادثة، فذلك مستقيم؛ وذلك لأن المرء منهى عن  
الكفر في كل وقت يأتي عليه إذا أتى بالإيمان في ذلك الوقت انتهى عن الكفر؛ فصار  
لإيمانه حكم التجدد، والله أعلم.

وجائز أن يكون المراد بقوله: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَنُجِّدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: الاعتقاد، وإذا  
كان المراد منه ذلك، وأتى بما أمر من الاعتقاد بهذه الأمور، ولكنه لم يف بالفعل، فهو  
في رجاء من النجاة، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

يعني: ذلك الذي أمركم به من الإيمان بالله تعالى ورسوله والجهاد في سبيله خير لكم  
من أن تتبعوا أهواءكم.  
﴿إِنْ كُنْتُمْ تَقْلُمُونَ﴾.

عيانا بعلمكم أن ذلك خير لكم.

وقوله تعالى: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾.

يعني: يغفر الله لكم بتلك النجاة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَسَكِنًا طَيِّبَةً﴾.

يجوز أن يكون رغبهم في هذه الآية بما أمرهم بتركها؛ وذلك أنه أمرهم بمفارقة  
مساكنهم وإنفاق أموالهم والجهاد بأنفسهم، ثم أخبر أنهم إذا فعلوا ذلك أتاهم مكان كل ما  
فات عنهم خيرا منها: مكان ما فارقوا من المساكن يؤتيهم مساكن طيبة، ومكان ما أنفقوا  
من أموالهم يؤتيهم النعيم الدائم، ومكان ما أفنوا من حياتهم وأنفسهم يؤتيهم حياة دائمة  
باقية، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾.

يعني: ذلك الثواب الدائم هو الفوز العظيم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأُخْرَىٰ يُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ﴾.

فكانه يقول يعطيكم الله بتلك التجارة التي دلکم عليها ما ذكر من الثواب في الآجل،  
وأخرى تحبونها نصر من الله على أعدائكم في الدنيا، وفتح البلاد.

﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾، بهما، وقد فعل الله تعالى ذلك بهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنصَارَ اللَّهِ﴾ هذا كلام يورث شبهة في القلب

أن كيف قال ﴿كُونُوا أَنصَارَ اللَّهِ﴾ والله تعالى لا يخاف [أحدًا] حتى يستنصر عليه غيره؟

ولكن السبيل في كشف هذه الغمة عن القلوب هو أن المعنى في هذا وفي قوله:

﴿وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [المائدة: ١٢] وقد وصفنا في ذلك أن الله تعالى جعل ما يصلون به أرحامهم ويتصدقون على فقرائهم كأنهم أقرضوا الله؛ كرمًا منه وفضلا ولطفًا، فكذلك يحتمل أن يكون جعل ما ينصرون به دينه أو رسوله نصرا له تعالى.

وكذلك قوله: ﴿إِنْ نَصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧]، والمعنى في هذا: إن تنصروا دين الله ينصركم، أو إن تنصروا رسول الله أو تنصروا الحق، والله أعلم أي ذلك كان. ويحتمل أن يكون المراد من ذلك كله، أي: اجعلوا ما تنصرون به دينكم لله تعالى ولوجهه. وكذلك قوله: ﴿وَأَقْرَضُوا اللَّهَ﴾ [الحديد: ١٨] تعالى: اجعلوا ذلك لله ولوجهه الكريم، ولا بد من أن يكون في هذه الآية إضمار: إما في الابتداء أو في الانتهاء حتى تستقيم عليه.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ﴾ فكأنه يقول: قل للذين آمنوا: كونوا أنصار الله كما قال عيسى بن مريم للحواريين: من أنصاري إلى الله؟

أو يكون معناه وإضماره في حق الإجابة، أي: أجيئوا لله ورسوله وكونوا أنصارا له كما أجاب قوم عيسى بقولهم: ﴿تَحَقُّ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾. والحواريون: المتبصرون المنقون دينهم عن الشبهة، وهم قوم كانوا خيرة عيسى - عليه السلام - وخاصته حيث دعاهم إلى دينه فأجابوه وآمنوا به، ونقوا دينهم عن كل شبهة وآفة وعيب.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ﴾ هذا يحتمل أن يكون في حياة عيسى - عليه السلام - حين اتبعه الحواريون ثم دعا بعد ذلك قومه إلى دينه فأمنت طائفة وكفرت طائفة، ﴿فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بالبراهين والحجج على الطائفة الذين كفروا؛ ﴿فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾ على أعدائهم بالحجج والبراهين.

ويجوز أن يكون بعد وفاة عيسى - عليه السلام - حين اختلفوا في ماهيته: فمنهم من قال: هو الله، ومنهم من قال: هو ابن الله؛ فكفرت به هذه الطائفة وآمنت به طائفة أخرى، فأيدنا الذين آمنوا على عدوهم حين وقع لهم قتال؛ فنصروا عليهم وظفروا، والله أعلم.

تمت السورة بحمد الله وحسن توفيقه، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

## فهرس المحتويات

١٥٠	من آية ٩ إلى ١٤	تفسير سورة غافر	من آية ١ إلى ٦
١٥٣	من آية ١٥ إلى ٢٥		من آية ٧ إلى ١٢
١٥٩	من آية ٢٦ إلى ٣٥		من آية ١٣ إلى ١٩
١٦٥	من آية ٣٦ إلى ٤٤		من آية ٢٠ إلى ٢٢
١٦٩	من آية ٤٥ إلى ٥٦		من آية ٢٣ إلى ٢٧
١٧٥	من آية ٥٧ إلى ٦٥		من آية ٢٨ إلى ٣٥
١٨٢	من آية ٦٦ إلى ٧٣		من آية ٣٦ إلى ٤٦
١٨٦	من آية ٧٤ إلى ٧٨		من آية ٤٧ إلى ٥٠
١٨٨	من آية ٧٩ إلى ٨٩		من آية ٥١ إلى ٥٥

## تفسير سورة الدخان

١٩٦	من آية ١ إلى ٨
١٩٨	من آية ٩ إلى ١٦
٢٠١	من آية ١٧ إلى ٣٣
٢٠٦	من آية ٣٤ إلى ٥٠
٢١٢	من آية ٥١ إلى ٥٩

## تفسير سورة الجاثية

٢١٦	من آية ١ إلى ٦
٢١٧	من آية ٧ إلى ١١
٢١٩	من آية ١٢ إلى ١٥
٢٢١	من آية ١٦ إلى ٢٠
٢٢٤	من آية ٢١ إلى ٢٦
٢٢٩	من آية ٢٧ إلى ٣٧

## تفسير سورة الأحقاف

٢٣٧	من آية ١ إلى ٦
٢٣٩	من آية ٧ إلى ١٤
٢٤٤	من آية ١٥ إلى ٢٠
٢٥٠	من آية ٢١ إلى ٢٨
٢٥٦	من آية ٢٩ إلى ٣٢
٢٥٨	من آية ٣٣ إلى ٣٥

## تفسير سورة محمد

٢٦٢	من آية ١ إلى ٣
٢٦٣	من آية ٤ إلى ١١
٢٦٩	من آية ١٢ إلى ١٥
٢٧٢	من آية ١٦ إلى ٢١
٢٧٨	من آية ٢٢ إلى ٢٨
٢٨١	من آية ٢٩ إلى ٣٢
٢٨٤	من آية ٣٣ إلى ٣٨

## تفسير سورة الفتح

٢٩٠	من آية ١ إلى ٧
٢٩٦	من آية ٨ إلى ١٠

## تفسير سورة غافر

٣	من آية ١ إلى ٦
٥	من آية ٧ إلى ١٢
١١	من آية ١٣ إلى ١٩
١٦	من آية ٢٠ إلى ٢٢
١٩	من آية ٢٣ إلى ٢٧
٢١	من آية ٢٨ إلى ٣٥
٢٩	من آية ٣٦ إلى ٤٦
٣٥	من آية ٤٧ إلى ٥٠
٣٧	من آية ٥١ إلى ٥٥
٤١	من آية ٥٦ إلى ٥٩
٤٤	من آية ٦٠ إلى ٦٥
٤٨	من آية ٦٦ إلى ٦٨
٥٠	من آية ٦٩ إلى ٧٦
٥٢	من آية ٧٧ إلى ٨١
٥٥	من آية ٨٢ إلى ٨٥

## تفسير سورة فصلت

٥٨	من آية ١ إلى ٨
٦١	من آية ٩ إلى ١٨
٧١	من آية ١٩ إلى ٢٤
٧٥	من آية ٢٥ إلى ٢٩
٧٧	من آية ٣٠ إلى ٣٣
٨١	من آية ٣٤ إلى ٣٦
٨٣	من آية ٣٧ إلى ٣٩
٨٥	من آية ٤٠ إلى ٤٤
٩١	من آية ٤٥ إلى ٤٨
٩٥	من آية ٤٩ إلى ٥١
٩٧	من آية ٥٢ إلى ٥٤

## تفسير سورة الشورى

١٠٠	من آية ١ إلى ٥
١٠٤	من آية ٦ إلى ١٢
١١١	من آية ١٣ إلى ١٦
١١٦	من آية ١٧ إلى ٢٣
١٢٣	من آية ٢٤ إلى ٢٦
١٢٥	من آية ٢٧ إلى ٣٥
١٢٢	من آية ٣٦ إلى ٤٣
١٣٥	من آية ٤٤ إلى ٤٨
١٣٩	من آية ٤٩ إلى ٥٣

## تفسير سورة الزخرف

١٤٥	من آية ١ إلى ٨
-----	----------------

٤٦٧	من آية ١٤ إلى ٢٥	٢٩٩	من آية ١١ إلى ١٧
٤٧٢	من آية ٢٦ إلى ٣٦	٣٠٥	من آية ١٨ إلى ٢٣
٤٧٦	من آية ٣٧ إلى ٤٥	٣٠٧	من آية ٢٤ إلى ٢٨
٤٧٨	من آية ٤٦ إلى ٦١	٣١٦	آية ٢٩
٤٨٣	من آية ٦٢ إلى ٧٨		

**تفسير سورة الحجرات**

٢٢٢	من آية ١ إلى ٥	٢٢٢	من آية ١ إلى ٥
٢٢٦	من آية ٦ إلى ١٠	٢٢٦	من آية ٦ إلى ١٠
٢٣٣	من آية ١١ إلى ١٣	٢٣٣	من آية ١١ إلى ١٣
٢٣٨	من آية ١٤ إلى ١٨	٢٣٨	من آية ١٤ إلى ١٨

**تفسير سورة ق**

٢٤٢	من آية ١ إلى ١١	٢٤٢	من آية ١ إلى ١١
٢٤٩	من آية ١٢ إلى ١٨	٢٤٩	من آية ١٢ إلى ١٨
٣٥٥	من آية ١٩ إلى ٣٥	٣٥٥	من آية ١٩ إلى ٣٥
٣٦٥	من آية ٣٦ إلى ٤٠	٣٦٥	من آية ٣٦ إلى ٤٠
٣٦٨	من آية ٤١ إلى ٤٥	٣٦٨	من آية ٤١ إلى ٤٥

**تفسير سورة الذاريات**

٣٧٢	من آية ١ إلى ١٤	٣٧٢	من آية ١ إلى ١٤
٣٧٨	من آية ١٥ إلى ٢٣	٣٧٨	من آية ١٥ إلى ٢٣
٣٨٣	من آية ٢٤ إلى ٣٧	٣٨٣	من آية ٢٤ إلى ٣٧
٣٨٧	من آية ٣٨ إلى ٤٦	٣٨٧	من آية ٣٨ إلى ٤٦
٣٩٠	من آية ٤٧ إلى ٥٥	٣٩٠	من آية ٤٧ إلى ٥٥
٣٩٤	من آية ٥٦ إلى ٦٠	٣٩٤	من آية ٥٦ إلى ٦٠

**تفسير سورة الطور**

٣٩٩	من آية ١ إلى ١٦	٣٩٩	من آية ١ إلى ١٦
٤٠٤	من آية ١٧ إلى ٢٨	٤٠٤	من آية ١٧ إلى ٢٨
٤٠٧	من آية ٢٩ إلى ٤٣	٤٠٧	من آية ٢٩ إلى ٤٣
٤١٢	من آية ٤٤ إلى ٤٩	٤١٢	من آية ٤٤ إلى ٤٩

**تفسير سورة النجم**

٤١٦	من آية ١ إلى ١٨	٤١٦	من آية ١ إلى ١٨
٤٢٣	من آية ١٩ إلى ٢٣	٤٢٣	من آية ١٩ إلى ٢٣
٤٢٦	من آية ٢٤ إلى ٣٢	٤٢٦	من آية ٢٤ إلى ٣٢
٤٣٢	من آية ٣٣ إلى ٥٦	٤٣٢	من آية ٣٣ إلى ٥٦
٤٣٨	من آية ٥٧ إلى ٦٢	٤٣٨	من آية ٥٧ إلى ٦٢

**تفسير سورة القمر**

٤٤١	من آية ١ إلى ٨	٤٤١	من آية ١ إلى ٨
٤٤٥	من آية ٩ إلى ١٧	٤٤٥	من آية ٩ إلى ١٧
٤٤٩	من آية ١٨ إلى ٣٢	٤٤٩	من آية ١٨ إلى ٣٢
٤٥٤	من آية ٣٣ إلى ٤٠	٤٥٤	من آية ٣٣ إلى ٤٠
٤٥٦	من آية ٤١ إلى ٥٥	٤٥٦	من آية ٤١ إلى ٥٥

**تفسير سورة الرحمن**

٤٦١	من آية ١ إلى ١٣	٤٦١	من آية ١ إلى ١٣
-----	-----------------	-----	-----------------

**تفسير سورة الواقعة**

٤٨٦	من آية ١ إلى ٢٦
٤٩٢	من آية ٢٧ إلى ٤٠
٤٩٦	من آية ٤١ إلى ٥٦
٤٩٩	من آية ٥٧ إلى ٧٤
٥٠٤	من آية ٧٥ إلى ٩٦

**تفسير سورة الحديد**

٥١١	من آية ١ إلى ٦
٥١٥	من آية ٧ إلى ١٥
٥٢٣	من آية ١٦ إلى ١٩
٥٢٧	من آية ٢٠ إلى ٢٤
٥٣٥	من آية ٢٥ إلى ٢٧
٥٤٠	من آية ٢٨ إلى ٢٩

**تفسير سورة المجادلة**

٥٤٤	من آية ١ إلى ٤
٥٦٥	من آية ٥ إلى ٨
٥٦٩	من آية ٩ إلى ١٣
٥٧٥	من آية ١٤ إلى ٢٢

**تفسير سورة الحشر**

٥٧٩	من آية ١ إلى ٦
٥٨٥	من آية ٧ إلى ١٠
٥٩٢	من آية ١١ إلى ١٧
٥٩٧	من آية ١٨ إلى ٢١
٦٠٣	من آية ٢٢ إلى ٢٤

**تفسير سورة الممتحنة**

٦٠٧	من آية ١ إلى ٣
٦١٠	من آية ٤ إلى ٦
٦١٤	من آية ٧ إلى ٩
٦١٦	من آية ١٠ إلى ١٢
٦٢٦	آية ١٣

**تفسير سورة الصف**

٦٢٧	من آية ١ إلى ٤
٦٢٩	من آية ٥ إلى ٩
٦٣٤	من آية ١٠ إلى ١٤

# TA'WILĀT AHL AS-SUNNAH

(The exegesis of the Holy Qur'ān)

by

Al-Imām Abu Maṣū'ir Al-Māturīdi

Edited by

Dr. Maḥdi Bāsallūm

Volume IX



# بِأَوَّلَاتِ أَهْلِ السُّنَنِ

## تَفْسِيرِ الْمَثَرِيِّ

تَأَلِيفُ

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود المَثَرِيُّ

المتوفى ٣٢٣ هـ

تَحْقِيقُ

الدكتور مجدي باسلوم

المجموع العاشر

المحتوى:

من أول سورة الجمعة - إلى آخر سورة الناس

مستشارات محمد عجاوي بيروت

دار الكتب العلمية  
بيروت  
بستان

منشورات محمد باي دون بيروت



بيروت  
بيروت  
دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة

لسدار الكتب العلمية بيروت - لبنان  
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو  
مجزئاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر  
أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

الطبعة الأولى

م ٢٠٠٥، ١٤٢٦ هـ

منشورات محمد باي دون بيروت

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: رمل الظريف، شارع البحري، بناية ملكارت  
Ramel Al-Zarif, Bohatory Str., Melkart Bldg., 1st Floor  
هاتف وفاكس: ٣٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ (٩٦١ ١)

فروع عرمون، القبية، ميسني دار الكتب العلمية  
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.

هاتف: ١١ / ٩٤٤٤ / ١١ - ٩٤٤٤ - بيروت - لبنان  
فاكس: ٥٨٠٤٨١٣ / ٩٦١ ٥٨٠٤٨١٣ - رياض الصلح - بيروت - ١١٠٧

<http://www.al-ilmiyah.com>

e-mail: [sales@al-ilmiyah.com](mailto:sales@al-ilmiyah.com)

[info@al-ilmiyah.com](mailto:info@al-ilmiyah.com)

[baydoun-ilmiyah.com](mailto:baydoun-ilmiyah.com)

الكتاب: تأويلات أهل السنة

TA'WILĀT AHL AS-SUNNAH

المؤلف: أبو منصور الماتريدي

المحقق: د. مجدي باسلوم

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 6230

سنة الطباعة: 2005 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

ISBN 2-7451-4716-1



9 782745 147165

## سورة الجمعة وهي كلها مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْقُدُّوسِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيَّةِنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَزُكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَئِي ضَلَّلُوا مُبِينٍ ﴿٢﴾ وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٣﴾ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٤﴾.

قوله - عز وجل -: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾.

قال: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ﴾، ولم يقل: يسبح الله، وقد جرت العادة في الناس التسبيح بالإله؛ كقولهم: سبحان الله، وسبحان ربي العظيم، فكان حق هذا القول على ما جرت به العادة في اللسان أن يقول: يسبح الله ما في السموات وما في الأرض، ولكنه يجوز أن يكون هذا من نوع ما يجري فيه اللفظان جميعًا؛ كما يقال: شكره وشكر له، ونصحه ونصح له. والتسبيح يحتمل أوجه ثلاثة:

أحدها: تسبيح الخلقة: أنك إذا نظرت إلى كل شيء على الإشارة إليه والتعيين، ذلك جوهره وخلقته على وحدانية الله تعالى، وعلى تعاليه عن الأشباه وبراءته عن جميع العيوب والآفات؛ فذلك من كل شيء تسبيحه.

والثاني: تسبيح المعرفة، ووجه ذلك: أن يجعل الله تعالى بلطفه في كل شيء حقيقة المعرفة؛ ليعرف الله تعالى وينزهه، وإن كان لا يبلغه عقولنا؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا لَئِن سَبَّحْنَاهُ بِحَمْدِهِ وَلَكِن لَّا نَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤].

ولكن عندنا بواسطة إحداث نوع حياة فيه؛ إذ المعرفة بدون الحياة لا تتحقق.

والوجه الثالث: هو أن يكون التسبيح تسبيح ضرورة وتلقين، ووجهه: أن الله تعالى يُجري التسبيح على ذلك الجوهر من غير أن يكون له حقيقة المعرفة، كما أظهر من آياته وأعلامه على عصا موسى، وكما أجرى السفينة على وجه الماء، وإن لم يكن لها حقيقة المعرفة؛ وذلك تسبيح كل شيء، والله أعلم.

وقوله: ﴿الَّذِي﴾.

يعني: الملك الذي له ملك الملوك، أو الذي له الملك في الحقيقة.

وقوله - عز وجل -: ﴿الْقُدُّوسِ﴾، له تأويلان:

أحدهما: الطاهر من كل عيب وآفة وحاجة، أو الطاهر مما يحتمله غيره.

والثاني: المبارك، يعني: به ينال كل بركة وخير.

ويجوز أن يجمع في المبارك معنى التنزيه من العيوب ومعنى البركة؛ لأنك إذا وصفته بالبركة فقد وصفته بالبراءة من كل عيب وأضفت إليه كل بركة ويمين؛ كما روي في الخبر أن قول: «سبحان الله نصف الميزان، والحمد لله تملأ الميزان»<sup>(١)</sup>، وكان معناهما عندنا أن قول: «سبحان الله» يختص بتبرئته من العيوب، «والحمد لله» ينتظم معنى التنزيه من العيوب، ومعنى إضافة النعم كلها إليه، فإذا كان فيه هذان المعنيان جميعاً، جاز أن يمتلئ به الميزان، ولما اختص «سبحان الله» بتطهيره من العيوب، ولم يتعد إلى غيره، أخذ نصف الميزان، والله أعلم.

وكذلك هذا الاختلاف في تأويل قوله: ﴿الْأَرْضَ الْمَقْدَسَةَ﴾ [المائدة: ٢١].

وقوله - عز وجل -: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

العزیز: يعني: الغالب القاهر، لا يعجزه شيء.

أو يجوز أن يكون العزیز مقابل الذليل، والذليل ينتظم كل فقر وحاجة وضعف؛ فالواجب: أن ينتظم العزیز - إذا كان ضدًا ومقابلًا - كل شرف ومكرمة وغناء وقوة، والله الموفق.

والحكيم: قالوا: هو الذي يضع الأشياء مواضعها، فالله تعالى حكيم حيث وضع الأشياء مواضعها التي جعلها الله تعالى مواضع لها، أو الحكيم: هو الذي لا يلحقه الخطأ في التدبير، وهو معنى المصيب أيضًا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾.

احتج أهل الكتاب علينا أن الله تعالى إنما بعث محمدا رسولا إلى الأميين خاصة بهذه الآية، وفهموا منها تخصيص الأميين بإرسال الرسول إليهم، فيقتضي نفيه عن غيرهم.

ولكن نقول: لا يجب أن يفهم من الآية نفي ما ذكر في ظاهرها، بل يفهم منها ظاهرها دون النفي، والتخصيص بالذكر لا يحتمل على النفي؛ لأنه إذا حمل التخصيص بالذكر على نفي غيره، أدى إلى ما لا يستقيم ولا يحل؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّ بِيَمِينِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨] حيث لم يفهم أنه لم يخطه بيمينه أن كان خطه بشماله، ولا من قوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا﴾ [العنكبوت: ٤٨] أنه كان يتلى عليه،

(١) أخرجه مسلم (٢٠٣/١) كتاب الإيمان، باب: الطهارة؛ باب: فضل الرضوء (٢٢٣/١) من حديث أبي مالك الأشعري، بلفظ: «الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن (أو تملأ) ما بين السموات والأرض...» الحديث.

ولكن المعنى من ذلك كله والله أعلم: أن الله بعث رسوله أميًا في قوم أميين لا يعلمون الحكمة وماهيتها، وجعل ذلك آية لرسالته وحجة لنبوته؛ لأنه إذا كان أميًا لا يكتب ولا يقرأ الكتب، ثم أتاهم الكتاب مؤلفًا منظومًا يوافق كتب أهل الكتاب دل أنه إنما علم ذلك بالوحي، وأنه لم يختلقه من عند نفسه، والله أعلم.

ثم الدليل على أنه كان رسولاً إليهم جميعًا قوله: ﴿كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨]، وما روي عنه - عليه السلام - أنه قال: «بعثت إلى الأحمر والأسود»<sup>(١)</sup> يعني: إلى الإنس والجن، ولأجل أنه لما بعث إلى طائفة ليدعوهم إلى طاعة الله تعالى وعبادته، علم أنه رسول إلى غيرهم؛ إذا لم يكن لهم رسول آخر؛ لأن الطائفة الأخرى إذ لم يكن لهم رسول آخر، واحتاجوا إلى معرفة الأمر والنهي وإلى طاعة الرحمن حاجة الطائفة التي بعث إليهم؛ دل أنه رسول إليهم جميعًا، والله أعلم.

وقوله: ﴿بَعَثَ فِي الْأُمِّيَّتِينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾.

معناه: أنه بعث ﷺ في قوم أميين لا يعرفون عبادة الله ولا يقرءون الكتاب، بل كانت عاداتهم عبادة الأصنام.

وقيل في تأويل الأميين: هم الذين لم يؤمنوا بالكتب، ولكن هذا فاسد؛ لأن الله تعالى سمى نبيه - عليه السلام - أميًا بقوله: ﴿الَّتِي الْأُمِّيَّةُ الَّتِي يَجِدُونَ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقيل<sup>(٢)</sup>: سماهم: أميين؛ لأنهم لا يقرءون الكتاب ولا يكتبون على الأعم الأغلب، وإن كان فيهم القليل ممن يقرأ ويكتب، ومن هذا سمي النبي ﷺ: أميًا؛ لأنه كان لا يكتب ولا يقرأ في كتاب ولم يعلم ذلك؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَلْمِزُونَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّونَ يَمِينِكُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، وعلى ذلك روي عن النبي - عليه السلام -: «الشهر هكذا وهكذا» وأشار بأصبعه، وقال: «إنما نحن أمة أمية لا تحسب ولا تكتب»<sup>(٣)</sup>.

وقال الزجاج: الأمي هو الذي لا يحسن القراءة والكتابة ولم يتعلم، ويكون على ما

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦١-٢٦٢/٨) من حديث ابن عباس، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني بنحوه... ورجال أحمد رجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد، وهو حسن الحديث؛ وذكره أيضًا من حديث أبي موسى وأبي ذر وابن عمر.

(٢) قاله قتادة أخرجه عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير (٣٤٠٧٤) و(٣٤٠٧٥) وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٣٢١/٦).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٣/٤) كتاب الصوم، باب قول النبي ﷺ: «لا نكتب ولا نحسب» (١٩١٣) ومسلم (٧٦١/٢) كتاب الصيام، باب: وجوب صوم رمضان (١٠٨٠/١٥) من حديث ابن عمر بلفظ: «إننا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا».

سقط من أمه فنسب إلى حال ولادته التي سقط من أمه؛ لأن ذلك إنما يكون بالتعليم دون الحال التي يجري فيها المولود.

ثم وجه الحكمة في جعل النبوة في الأمي أن يكون ذلك سبب معرفة نبوته وعلامة رسالته، بحيث يعلم أنه ما اخترع ذلك من لدن نفسه؛ إذ لم يعرف الكتابة والقراءة ولا اختلف إلى أحد؛ ليتعلم منه، ثم أحوج جميع الحكماء إلى حكمته، وجميع أهل الكتاب إلى معرفة كتابه؛ لحسن نظمه وتأليفه؛ ليعلم أنه إنما ناله بالوحي والرهالة، والله أعلم. وقوله: ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾.

الآيات: الأعلام، فكأنه يقول: يتلو عليهم في كتابه أعلاما تبين رسالته وتظهر نبوته. أو يجوز أن يكون الآيات: الحلال والحرام وما أشبهه. أو الآيات: الحجج التي يستظهر بها الحق، والله أعلم. وقوله: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾.

قال بعضهم: يصلحهم، يعني: يدعوهم إلى اتباع ما يصيرون أذكياء أتقياء. ويجوز [أن يكون] معنى قوله: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أي: يطهرهم من خبث الشرك وخبث الأخلاق وخبث الأقوال، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾، اختلفوا فيه:

قال الحسن: هذا كلام مثني؛ الكتاب والحكمة واحد.

وقال أبو بكر: الكتاب: ما يتلى من الآيات، والحكمة: هي الفرائض.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الحكمة: هي السنة؛ لأنه كان يتلو عليهم آياته، ويعلمهم سنته؛ إما بلطف من الله تعالى وإلهامه إياه أو بالوحي.

ومنهم من قال: الكتاب: ما يتلى من الآيات نصًّا، والحكمة: ما أودع فيها من المعاني؛ [والله أعلم] أي ذلك كان؟

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لِيَ ضَلَّالٍ مُّبِينٍ﴾.

أي: أنهم كانوا عن الكتاب والحكمة لفي ضلال بين ظاهر؛ لأنهم كانوا مشركين عبدة الأصنام، ليس عندهم كتاب، ولا يعرفون الحكمة.

ويحتمل أن يكون معنى قوله: ﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لِيَ ضَلَّالٍ مُّبِينٍ﴾ أي: في الشرك وعبادة الأصنام، فدعاهم الرسول إلى توحيده وترك ما هم فيه من عبادة الأصنام.

قال الفقيه - رحمه الله - في قوله: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾: إن الله تعالى قد

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٣٤٠٧٧).

جعلهم أتقياء أذكياء علماء بعدما كانوا أميين جهالا سفهاء؛ آية ودلالة على حقية دينه - عليه السلام - على سائر الأديان؛ حيث لم يكن أهلها كذلك، ويكون فيه ترغيب للآخرين؛ ليصيروا علماء حكماء.

وقوله: ﴿وَيَعْلَمُهُمْ﴾.

يجوز أن يكون هذا تعليماً من الله تعالى؛ فيجعلهم علماء بعدما كانوا سفهاء، وأذكياء بعدما كانوا أنجاساً وأقذاراً عبدة الأوثان، وذلك من لطف الله تعالى بهم؛ لأن ما أضيف من هذه الأفعال إلى الله تعالى، فهو على حقيقة الوجود، وما أضيف إلى الرسول فهو على الأسباب، وذلك أنه لا يجوز أن يعلم الله تعالى أحدا فلا يصير عالماً؛ لأن تعليمه خلق العلم في المحل الذي أراد، وما أراد وخلق يكون لا محالة، فأما [الرسول] فيجوز أن يعلم البشر فلا يتعلم؛ لأن تعليمه بسبب؛ لأنه ليس له قدرة الخلق والإيجاد؛ فثبت أنه على جهة السبب، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾.

فإن كان معناه الخفض، فهو منسوق على قوله: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ ومن آخرين لم يلحقوا بهم؛ فيكون فيه إخبار أن رسالته تبقى إلى آخر الدهر. وإن كان معناه النصب فهو منسوق على قوله: ﴿وَرَزَقْنَاهُمْ كِتَابَ الْحِكْمَةِ﴾، فيكون فيه بشارة أنه يكون في الآخرين علماء أتقياء حكماء كما كان في هؤلاء.

وقال بعضهم: يحتمل أن يكون هذا في أهل النفاق؛ فيكون معناه: فهو الذي بعث في الأميين رسولا فيصرون علماء حكماء مؤمنين على الحقيقة في الظاهر والباطن، وآخرين من هؤلاء الأميين في الظاهر لما يلحقوا بهم في الباطن؛ والتأويل الأول أصح وأقرب.

وقوله: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ﴾ حيث جعل في كل واحد من البشر أثر الذل به والفقر إليه.

وقوله: ﴿الْحَكِيمُ﴾.

في أمره حيث أمرهم بالحكمة.

أو الحكيم في تدبيره؛ حيث جعل في كل مخلوقاته ما يشهد بوحدانيته وتدبيره فيه. أو هو الحكيم في تقديره؛ حيث خلق الأشياء المتضادة من نحو النور والظلمة والليل والنهار؛ لأنه وضع كل شيء موضعه، لم يخلط ظلمة بنور ولا نورا بظلمة، ولا ليلا بنهار ولا نهارا بليل.

وقوله: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾:

يعني: ذلك الفضل:- النبوة والرسالة - يؤتیه من يشاء، يعني: يخلق من البشر من يصلح للنبوة والرسالة.

أو ذلك الفضل من تعليم الكتاب والحكمة يؤتیه من يشاء.

وفيه دلالة على كذب قول المعتزلة؛ لأن من قولهم: إن الله لا يؤتي أحدا شيئاً بفضله، بل حق عليه أن يفعل ذلك، فإذا كان هذا على الله فعله كان ذلك حقاً يقضيه، ومن قضى حقاً، فليس يوصف بالفضل، وقد وصف الله تعالى نفسه بالفضل، فثبت بهذا كذب قولهم، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

أي: ذو الفضل العظيم في الدنيا؛ حيث تفضل عليهم بالكتاب والحكمة بعدما كانوا جهالاً.

أو يجوز أن يكون هذا في الآخرة أن الله يجزيهم عن أعمالهم الجنة؛ فضلاً منه عليهم.

﴿الْعَظِيمِ﴾ هو الدائم الباقي، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَاثِرِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥﴾ قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنْكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦﴾ وَلَا يَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٧﴾ قُلْ إِنْ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلْفِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْبِ الْعَقِيبِ وَالشَّهَادَةُ فَبَيْنَكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾﴾.

وقوله: - عز وجل-: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا﴾.

له أوجه من التأويل:

أحدها: يحتمل أن يكون هذا كناية عن العمل، يعني: حملوا ما في التوراة فلم يعملوا بها.

والثاني: أن يقول: ﴿لَمْ يَحْمِلُوهَا﴾، يعني: لم يحملوها إلى من أمروا بحملها إليهم على ما أمروا؛ لأنهم حرفوا وبدلوا.

أو يجوز أن يكون تأويله - والله أعلم - أنهم كذبوا التوراة وتلقوها بالعناد والتكذيب فلم يتفعلوا بها، فمثلهم كمثل الحمار [يحمل] كتباً لا يعلم قدرها وخطرها كما قال: ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾؛ لأنهم وإن عرفوا التوراة فحين لم يعظموها حق تعظيمها، وكذبوا بما فيها، كانوا كأنهم لا يعرفون قدرها وخطرها، فصار مثلهم كمثل



الحمار يحمل الكتب، لا يعلم ما قدرها وخطرها؟ وهذا التأويل أقرب؛ لأنه قال في سياق هذه الآية: ﴿يَسْ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾، فثبت أن المعنى من الأول التكذيب، والله أعلم.

قال: ثم معلوم أن هذا التكذيب والتحريف إنما كان من عمل كبرائهم ورؤسائهم، فأخبر أنهم كذبوا ولم يعرفوا قدرها حين كذبوا؛ ليزجر متبعيهم عن اتباعهم، ويبين أن رؤسائهم ليسوا ممن يستحقون الاتباع.

وفيه - أيضًا - زجر للمسلمين أن يستخفوا كتاب الله والعمل بما فيه، والله أعلم. ثم قوله: ﴿يَسْ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: أن يقول: بسئ النعت والصفة صفة الذين بلغ كذبهم مبلغا كذبوا على الله؛ لأن الكاذب في العباد موصوف بالشر، فإذا بلغ كذبه مبلغا يكذب على الله تعالى، علم أنه في النهاية في الشر، فكأنه يقول: صفة الذين كذبوا على الله في الغاية من الشر والقيح.

أو يقول: بسئ مثل الذين كذبوا بآيات الله؛ لأن الله تعالى ضرب أمثال المشركين بكل ما يستخبث ويستقبح، وضرب أمثال المؤمنين بكل حسن وطيب، فقال: المثل يعني الشبه الذي شبه الله تعالى به المكذبين بآياته شبه قبيح. ثم في هذه الآية دلالة أن الله تعالى يخلق القبيح والحسن والخبيث والطيب جميعًا؛ لأن قوله: ﴿يَسْ مَثَلُ الْقَوْمِ﴾، وذلك المثل الذي شبههم به ما خلقه وقد سماه: بسئ، فثبت أن الله تعالى قد خلق الخبيث والطيب والقبيح والحسن، وعند المعتزلة لم يخلق إلا الحسن، فتكون الآية حجة عليهم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، له تأويلان: أحدهما: أنه لا يهدي القوم الظالمين لوقت اختيارهم الظلم والفسق، أو لا يهديهم بظلمهم الآيات ومكابرتهم وعنادهم إياها؛ فهو لا يهدي هؤلاء، وأما من ظلم عن جهل أو فسق ثم استرشد، فإنه يهديه ويرشده، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾؛ وقال في موضع آخر: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٩٤]؛ فكان في هذا بيان أن من كان من أوليائه فله الدار الآخرة عند الله خالصة، ومن كانت له الدار الآخرة فهو من أوليائه.

ويجوز أن يكون مآلهما جميعًا، والله أعلم.

ثم المباهلة في المتعارف إنما هي المحاجة في بلوغ العناد والتمرد غايته، فكأنه لما قررت عندهم جميع الحجج فلم يقبلوها أمره بالمباهلة؛ فلم يباهله اليهود والنصارى؛ لأنه يجوز أن قد كان في كتابهم هذا أن المباهلة من غاية المحاجة وأن من باهل، نزل عليه العذاب واللعنة إن لم يكن محققًا؛ فلذلك امتنعوا من المباهلة، وأما العرب من المشركين فلم يكن لهم كتاب يعرفون به حكم المباهلة فباهلوا، وذلك أنه روي أن أبا جهل كان يقول: «اللهم انصر أحبنا إليك وأقرانا للضيف وأوصلنا للرحم»<sup>(١)</sup> فنصر الله تعالى نبيه ﷺ، فأبو جهل باهله؛ لأنه لم يكن له كتاب، ولم يباهله اليهود والنصارى؛ لما كانت لهم كتب عرفوا فيها حكم المباهلة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾.

هذه الآية تدل على رسالة رسولنا ﷺ لأنه لو كان يقوله من نفسه، لكانوا يبادرون فيتمنون الموت للحال؛ ليظهر كذبه فيه، فلما أخبر أنه لا يتمنونه أبدًا، ولم يتمنوا، تبين أنه قال من الوحي، وأنهم علموا ذلك حتى امتنعوا عن التمني؛ خوفًا للهلاك على أنفسهم؛ لعلمهم أنهم لو تمنوا لماتوا، والله أعلم.

وقوله: ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾.

أي: من تحريف التوراة والإنجيل؛ لأن قول النصارى: ﴿مَنْ آمَنَ بِابْنِ اللَّهِ وَأَجْتَبَاهُ﴾ [المائدة: ١٨] لم يكن في الإنجيل، وقول اليهود: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا﴾ [البقرة: ١١١] لم يكن في التوراة، ولكنهم غيروا وبدلوا؛ فلا يتمنون الموت بما قدمت أيديهم من تحريف هذه الآيات وتبديلها وتغيير نعت محمد، عليه الصلاة والسلام.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾.

يعني: بظلمهم الآيات، وعنادهم لها، ومكابرتهم إياها.

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ﴾.

أي: الموت الذي تفرون منه بما قدمت أيديكم من تحريف التوراة والإنجيل يلقاكم لا محالة وإن فررتم منه؛ فيكون فيه تذكيرهم إن رجعوا عما يهربون منه، يعني: الموت. وقوله: ﴿ثُمَّ تَرُدُّونَ إِلَىٰ عِلْبِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾.

يعني: إلى عالم ما أشهدتم الخلق من التوراة والإنجيل، وعالم ما غيبتم عن الخلق من

نعت محمد ﷺ وغير ذلك .

أو عالم ما غيبتم في أنفسكم وأسرتكم من تكذبيكم بمحمد ﷺ وما أشهدتم عليه ضعفتم وأتباعكم من نهيكم إياهم عن اتباعه .

وقوله - عز وجل- : ﴿ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .

إما عيانا تقرأونه في كتابكم يوم القيامة، أو ينبئكم بما كنتم تعملون بالجزاء إن خيرا فخير وإن شرا فشر، والله المستعان .

**قوله تعالى:** ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩﴾ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَصَوْا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١﴾ ﴾ .

وقوله - عز وجل- : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ

اللَّهِ ﴾ ، هذا السعي يحتمل وجهين :

أحدهما: أن أقبلوا على العمل الذي أمرتم به وامضوا فيه .

والثاني: واسعوا في المشي وأسرعوا، لأن السعي في المشي هو السرعة فيه، والسعي في الأعمال هو الإقبال عليها والمبادرة إليها، فإن كان المراد من هذا السعي في المشي فخرج الآية مخرج التهيب والتضييق؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ كيف أمرك بترك البيع وقد يمكن البيع في حال المشي، وإلى قوله: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ كيف أمر بالانتشار في الأرض بعد الفراغ من الفريضة دون أن يذكر هنالك شيئا في أدائها، ولو كان المراد منه الترغيب، لكان يأمره بالعدو إليها؛ فدلّت هذه المعاني أن تخرج الآية على التهيب والتضييق، وإن كان السعي في سائر الصلاة المفروضة غير مندوب إليه؛ على ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أتيتم الصلاة فأتوها وأنتم تمشون، ولا تأتوها وأنتم تسعون، عليكم بالسكينة والوقار، وما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا»<sup>(١)</sup> فاختص الجمعة به؛ لما ذكرنا من التضييق هاهنا والتوسيع في سائر الصلاة، ولكن الأشبه أن المراد من السعي هو الإقبال على أدائها والتأهب لها والمبادرة إليها، والسعي مستعمل في هذا؛ قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾

(١) أخرجه البخاري (٣٩٠/٢) كتاب الجمعة، باب: المشي إلى المساجد (٩٠٨) ومسلم (٤٢٠/١) -

(٤٢١) كتاب المساجد، باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة (٦٠٢/٢٥١) من حديث أبي هريرة بلفظ: «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون، عليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتوا» .

[الإسراء: ٩]، وقوله: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى . وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى﴾ [النجم: ٣٩، ٤٠]، وإنما أراد العمل، وكذلك روي عن عمر<sup>(١)</sup> وابن مسعود<sup>(٢)</sup> وأبي وابن الزبير<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنهم - أنهم قرءوا: ﴿فامضوا إلى ذكر﴾ حتى قال عبد الله: «لو كانت القراءة ﴿فَأَسْعُوا﴾ لسعيت، ولو سقط ردائي لم ألتفت إليه»<sup>(٤)</sup>؛ خوفا من تضييع حقها؛ فذلك يدل على أن تأويل الأول عندهم على الإقبال والمبادرة إليها دون السرعة والمشي، ولأن هذا موافق لسائر الصلوات في أن العدو غير مستحب، والله أعلم.

والحديث الوارد في السكينة الوقار مطلق ليس فيه فصل بين الجمعة وغيرها، وعليه إجماع الفقهاء أنه يمشي إلى الجمعة على هيئته، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَذُرُّوا بَيْعَ﴾ قال بعض الناس بأنه إذا باع في وقت الجمعة، لم يجز بيعه؛ لهذه الآية.

وعندنا أن البيع جائز، لكنه مكروه.

والذي يدل على جوازه أن النهي عن البيع في هذه الآية ليس لمكان البيع، ولكن لمكان الجمعة، فالفساد إذا ورد فإنما يرد في الجمعة لا في البيع؛ لأنه إذا باع في الصلاة فالبيع يفسد الصلاة؛ لأن الصلاة تفسد البيع، ولأن الأصل عندنا أن كل عقد نهى لأجل غيره، فالنقصان إذا ورد من النهي فإنما يرد في ذلك الغير لا في العقد، وعلى هذا ما روي عنه - عليه السلام - أنه قال: «المحرم لا ينكح ولا ينكح»<sup>(٥)</sup> إذ النهي عن النكاح إنما هو لمكان الإحرام ليس لمكان النكاح؛ ولذلك نقول بجواز نكاح المحرم وبفساد الحج إذا جامع بذلك النكاح؛ لأن النهي إذا لم يكن لنفس العقد لم يستقم فساد العقد والنهي ليس من أجله، والله أعلم.

ثم لما قال: ﴿فَأَسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ لم يقل: إلى الجمعة، ولا: لها؛ دل أنه قبل الجمعة

(١) أخرجه الشافعي في الأم وعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير (٣٤١٠٣) - (٣٤١٠٨) وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في المصاحف والبيهقي في سننه عنه كما في الدر المنثور (٣٢٨/٦) وذكر له طرقاً أخرى فانظرها.

(٢) انظر ما يأتي.

(٣) أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٣٢٨/٦).

(٤) أخرجه عبد الرزاق والفريابي وأبو عبيد وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير (٣٤١٠٩) و (٣٤١١٠) وابن المنذر، وابن الأنباري والطبراني من طرق عنه كما في الدر المنثور (٣٢٨/٦) وذكر له طرقاً أخرى فانظرها.

(٥) أخرجه مسلم (١٠٣٠/٢) كتاب تحريم نكاح المحرم (١٤٠٩/٤١) وأبو داود (٥٧٠/١) كتاب المناسك، باب: المحرم يتزوج (١٨٤١) و (١٨٤٢) والترمذي (١٨٩/٢) أبواب الحج، باب: ما جاء في كراهية تزويج المحرم (٨٤٠)، وابن ماجه (٣٨٩/٣) كتاب النكاح (١٩٦٦) من حديث عثمان بن عفان.

ذكر يجب الاستماع إليه والسعي إليه؛ فدل هذا على فرضية الخطبة، ولما ثبت أن المعنى من قوله: ﴿إِنَّ ذِكْرَ اللَّهِ﴾ أن المراد بالذكر الخطبة، ثم أمر بترك البيع للسعي إلى هذا الذكر والاستماع له - ثبت أن الكلام في وقت الخطبة مكروه، وفي وقت خروج الإمام إلى الخطبة مكروه أيضًا؛ لأن البيع في ذلك الوقت مكروه، والبيع كلام؛ فيدل على كراهية كل كلام؛ فيدل على صحة مذهب أبي حنيفة - رحمه الله - في أنه يلزم السكوت إذا خرج الإمام حتى يفرغ من الصلاة، وعلى ذلك ورد الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «من أتى الجمعة ثم صلى ما شاء أن يصلي، ثم إذا خرج الإمام سكت إلى أن يفرغ من صلاته - كان ذلك كفارة له من الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام بعده»<sup>(١)</sup>، فلما ألزمه السكوت من حين يخرج الإمام إلى أن يفرغ من الصلاة، ثبت أن الكلام في ذلك الوقت مكروه، والله أعلم.

قال: وفي هذه الآية دلالة على كذب من قال: إن الصلاة إنما تفترض في آخر الوقت، وأن من أدى فرضًا في أول وقت وإنما يؤدي تطوعًا؛ لأنه أمره بالسعي وفرض عليه إذا نودي، ومعلوم أنه إذا تهيأ للإمام تأخير الصلاة في ذلك الوقت نص عليه مع ذلك؛ فدل هذا على كذب مقالهم، والله أعلم.

وأقبح من هذا أنهم قالوا: إن الصلوات مفروضات على الكفرة في حال كفرهم وعلى المسلمين تطوع مع أنه يجيء على قولهم: إنه ليس أحد من الأمة أدى فرضًا ألبتة؛ لأنه لم يذكر عن أحد منهم أنه فرط في أداء الصلاة حتى خاف خروج وقتها، فهذا قول قبيح يجب أن يستتاب عنه صاحبه وعن أمثاله، والله أعلم.

وفي هذه الآية دلالة على أن الجمعة لا تجب على من بعد من الإمام بفرسخين؛ لأنه أمره بالسعي بعد النداء، ومن بعد فرسخين، قد يخرج وقت الجمعة ولا يدركها؛ فثبت أنه على ما دونه وهو أن يكون في حد الأمصار، والله أعلم.

ثم الوقت الذي نهى عن البيع فيه يوم الجمعة: عن مسروق وجماعة: هو وقت الزوال إلى أن يفرغ الإمام من الجمعة.

وعن مجاهد والزهري: أنه ينهى عن البيع بعد النداء؛ عملاً بظاهر الآية: ﴿إِذَا تَوَدَّى لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾، والأول أشبه؛ لأنه إنما يجب الحضور إلى الجمعة عند دخول الوقت وهو زوال الشمس وإن تأخر النداء؛ ولأن النداء بعد الزوال غير معتبر فكان وجوده وعدمه سواء.

(١) أخرجه مسلم (٥٨٧/٢) كتاب الجمعة، باب: فضل من استمع وأنصت في الخطبة (٨٥٧/٢٦) من حديث أبي هريرة بنحوه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ .  
 أي: رحمة الله؛ هذا خرج في الظاهر مخرج الأمر، ولكنه في حكم الإباحة عندنا؛  
 لأن هذا أمر خرج على أثر الحظر، والأصل المجمع عليه عندهم: أن كل أمر خرج على  
 أثر الحظر فهو في حكم الإباحة، وما خرج مخرج الإباحة فإن الحكم فيه يتصرف على  
 تصرف الأحوال، فإن كانت الحالة توجب فرضيته كان فرضاً، وإن كانت توجب واجبا  
 فواجب، وإن أدبا فأدب.

والدليل على أن كل أمر خرج على أثر الحظر، فهو في حق الإباحة - قوله تعالى:  
 ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢]، وقوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْتَ فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾  
 [البقرة: ٢٢]، ولم يكن ذلك محمولاً على الفرض والحتم الذي لا يجوز تركه، ولكن  
 على إباحة الاصطياد، أي: اصطادوا [إن] شئتم، وأتوهن إن أردتم، فكذلك يجوز أن  
 يكون المعنى من قوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ على ذلك الوجه، وإذا  
 كان الأمر على هذا السبيل صار كأنه قال: فإذا قضيت الصلاة التي نودي لها، فانتشروا في  
 الأرض إن أردتم أو إن شئتم، والله المستعان.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ .

يعني: التجارة والكسب، قال: البيع؛ كأنه ينتظم ابتغاء فضل الله، لكن قال فيما خرج  
 [مخرج] الإذن والإطلاق: ﴿وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾، وقال فيما نهى عن ذلك: ﴿وَذَرُوا  
 الْبَيْعَ﴾، وإن كان المراد منهما جميعاً البيع؛ لأن كان يقبح أن يقول: وذروا ابتغاء فضل  
 الله؛ ولأن ابتغاء الفضل يتضمن البيع وغيره؛ فلا يستقيم أن يقال: «وذروا ابتغاء فضل  
 الله»، فقال هاهنا ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾؛ ليلحقه النهي خاصة، وأما الإطلاق والإذن، فإنه يستقيم  
 في البيع وغيره، فقال: ﴿وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾، والله المستعان.

وقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾، يحتمل وجهين:

أحدهما: اذكروا الله كثيراً بألستكم وقلوبكم.

والثاني: اذكروا الله بالإقبال على الطاعات التي فيها تحقق ذكر الله.

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾، له أوجه:

أحدها: على رجاء الفلاح.

والثاني: أي: لكي تفلحوا.

والثالث: على قطع وجوب الفلاح إذا فعل ذلك؛ بما قالوا: إن (لعل) و(عسى) من

الله تعالى واجب.

وقوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ .

التجارة واللهم لا يريان في الحقيقة، وإنما يرى اللاهي والتاجر، ولكنه ذكر فيه الرؤية؛ لقرب اللهم من اللاهي والتجارة من التاجر، كما قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] وكما يقال: سمعت كلام فلان، والكلام ليس بمسموع في الحقيقة، وإنما المسموع في ذلك الصوت الذي به يفهم كلامه، ولكن أطلق لفظ السماع في ذلك لتقاربهما، والله أعلم.

ويعد، فإن المعنى من هذا - والله أعلم - ليس نفس الرؤية؛ وإنما المعنى منه عندنا: كأنه قال: (وإذا علموا)؛ وذلك أنهم كانوا لا يرون التجارة، ولكن ينهى إليهم خبرها فيعلمون بها.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَنْفَضُوا إِلَيْهَا﴾.

ولم يقل: (إليهما) وقد ذكر شيئين، ولم يلحق ما بعدهما من الكناية بهما، بل بأحدهما، ويجوز مثل ذلك؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُفْقُونَهَا﴾ [التوبة: ٣٤]، ولم يقل: (ولا ينفقونها) لرجع الكناية إلى جميع ما سبق ذكره، وكما قال: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥] وقد رجعت الكناية إلى أحد المذكورين لا إليهما، وكذلك هذا، وهذا؛ لأن المقصود من خروجهم إنما كان هو التجارة دون اللهم، ولكنهم إنما يعلمون ما يجلب إليهم بذلك اللهم؛ فجاز أن يكون ذكر الله لهذا المعنى، وإنما المقصود من ذلك التجارة، وكذلك قوله: ﴿وَلَا يُفْقُونَهَا﴾ [التوبة: ٣٤] فذكر حق الإنفاق فيما كان الإنفاق منه أيسر وأسهل في المتعارف وذلك الفضة، وإن كان الحق واجبا فيهما جميعا؛ لما أن المقصود [واحد] وهو الصرف إلى الفقراء فعلى ذلك هاهنا، وأما المعنى منه عندنا: إنما خص الصلاة برجوع الكناية إليها؛ لأنها ثقلت على اليهود؛ لأن القبلة كانت أولا إلى بيت المقدس فلما حولت إلى الكعبة ثقلت الصلاة إلى الكعبة على الكفار، فقال: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ [التوبة: ٣٤] يعني: الصلاة إلى الكعبة، والله أعلم.

فإن قيل: كيف جاز أن ينفر أصحاب رسول الله ﷺ وهو في الخطبة إلى اللهم والتجارة، مع جلال قدرهم وتعظيمهم للنبي عليه السلام، وكذلك السؤال عن ضحكهم حين دخل الأعمى المسجد فوقع في بثر؟! والجواب عن هذا أن القوم كانوا حديثي عهد بالإسلام، وكانوا من سوقة القوم ومن سفلتهم، ولم يكونوا عرفوا حق الخطاب وحق الخطبة عليهم، وكانت تلك تجارة يأملون منها منافع لو لم يبادروا إليها ذهب عنهم، وإنما خرجوا من المسجد؛ جهلا منهم بحق

## الخطبة والخطب.

وبعد فإنهم لم يكونوا من أجلة القوم، ولا صاحِبُوا أجلتهم؛ ليعرفوا حق الخطبة والخطب، فانفلت منهم الزلة، ومن مثلهم هذه، فأما الذين كانوا من أجلة الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - ومن علماتهم، فلم ينفر واحد منهم. وكذلك الضحك أيضاً يجوز أن يكون من ضحك من أتباع القوم وسفلتهم، ولم يكونوا من الأجلة والنجباء، ولا يستنكر من مثل أولئك هذا الصنيع، والله أعلم. قال: والمعنى من ترك النبي عليه السلام نهيهم عن الخروج - وجهان: أحدهما: أن يكون الكلام كان محرماً وقت الخطبة؛ فلم ينههم للنهي عن الكلام في ذلك الوقت.

والثاني: يجوز أن يكونوا أسرعوا الخروج؛ فلم يبلغهم نهيهم، أو لم ينههم؛ لما علم أنهم لم يسمعوا، والله أعلم. وفي الخبر أنه عد الذين ثبتوا معه بعدما فرغ من الصلاة فوجدهم اثني عشر رجلاً، فقال: «لو لحق آخركم بأولكم لاضطرم الوادي نارا»<sup>(١)</sup> أي: المدينة، ففي هذا دلالة على أن الجمعة تقام بدون الأربعين؛ لأنه - عليه السلام - جمع باثني عشر رجلاً، والله أعلم. وقوله: ﴿وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾.

هذا يدل على [أن] الخطبة إنما تكون قائما.

وقوله: ﴿قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ النَّجْرَةِ﴾.

قال إمام الهدى: ولولا هذا قد كان يعلم أن ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة، ولكن المعنى من ذلك - والله أعلم - أن الدنيا كلها متجر، وأن أهلها فيها تجار: إما تجارة الدنيا، أو تجارة الآخرة؛ لأن الطاعة والعبادة في الاعتبار كأنها تجارة؛ لأنه يكتسب بها منافع الآخرة، وتجارة الدنيا يكتسب بها منافع الدنيا، فقال: التجارة التي عند الله في طاعته واكتساب منافع الآخرة خير من اللهو، ومن التجارة التي يكتسب بها منافع الدنيا، والله أعلم.

وجائز أن يكون معناه كأنه قال: اتقوا الله؛ فإنكم إذا اتقيتموه اكتسبتم به المنافع في الرزق وغيره، والتجارة الدنيوية لا يكتسب بها إلا منافع الدنيا؛ ألا ترى إلى [قوله]: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَنَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢، ٣]، وقال في

(١) أخرجه ابن جرير (٣٤١٤١) وعبد بن حميد عن قتادة مرسلًا كما في الدر المنثور (٣٣٢/٦) وله شواهد موصولة ومرسلة، فانظرها في المصدر السابق.



موضع آخر: ﴿يَكْفُرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ﴾ [التغابن: ٩]، فإذا كانت التقوى يستفاد بها الرزق والبر في الأمور وكفارة الذنوب، والتجارة لا يكتسب بها إلا منافع الدنيا، فرغبهم فيما فيه جملة المنافع وهو التقوى؛ ليمكثوا عند النبي ﷺ، فيقول: رغبتكم فيما يكسبكم جملة المنافع إن اتقيتم ومكثتم عند النبي ﷺ خير من اللهو ومن التجارة التي تُكسبكم منفعة واحدة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾.

ليس يقتضي ذكر هذا أن هناك رازقا آخر؛ ليكون هو خيرهم، ولكن المعنى من هذا [كالمعنى] في قوله: و ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤] و ﴿أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود: ٤٥]؛ لأنه كان هو خير الرازقين، وأحسن الخالقين، وأحكم الحاكمين؛ لأنه لا يحكم إلا عدلا، ولا يخلق إلا ما فيه حكمة؛ فكذلك قوله: ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾. وجائز أن يضاف الرزق والخلق والحكم إلى العبيد مجازا، فقال: ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ ممن يرزقكم؛ لأن غيره من الخلق إنما يرزق غيره من رزقه، ويعدل بحكمه، ويفعل بتوفيقه وتسديده، فقال: ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ الذين يرزقون من رزقه، والله أعلم.

\* \* \*

## سورة المنافقون مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٣﴾ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسْنَدَةٌ يَخْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ فَنُلَقُّهُمُ اللَّهُ أَنَّهُ يُؤْفِكُونَ ﴿٤﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴿٥﴾ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٦﴾ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا وَيَلَّوْا حَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٧﴾ يَقُولُونَ لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨﴾

قوله - عز وجل - : ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ .

اختلفوا في تأويل قوله تعالى : ﴿نَشْهَدُ﴾ :

قال بعضهم : ﴿نَشْهَدُ﴾ بمعنى : نقسم ونحلف .

وقال بعضهم : ﴿نَشْهَدُ﴾ على ابتداء الشهادة .

فمن حمله على القسم قرأه ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ يعني : حلفهم ، ومن حمله على الشهادة ابتداء قرأه : ﴿اتَّخَذُوا إِيْمَانَهُمْ﴾ يعني : تصديقهم ، ليس أنها قراءة واحدة فقرئت بلفظين ، ولكنها كانا جميعا فقرئت بالمعنيين جميعا ، والله أعلم .

وقوله : ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ .

والإشكال أن كيف قال الله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ ، وهم إنما قالوا : ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ ، ومعلوم أن هذا القول منهم صدق ، ولكن المعنى من هذا - والله أعلم - أنهم طعنوا فيما أظهروا من الخلاف والتكذيب عند غير رسول الله ، فحسبوا أن رسول الله ﷺ اطلع على صنيعهم فأتوا رسول الله يعتذرون إليه ، ويقولون : ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ وأن ما بلغك منا من القول كذب وما قلناه ، فأخبر الله تعالى أنهم لكاذبون فيما أخبروا أنهم ما قالوه ، ألا ترى إلى قوله : ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾ [التوبة : ٧٤] .

ويحتمل أن يكون معناه : إنا نشهد أن في قلوبنا إنك لرسول الله كما نظهره بألسنتنا ،

فأخبر تعالى أن المنافقين لكاذبون فيما يشهدون بالإيمان في قلوبهم، ويعلم أن يكون المعنى من قوله: ﴿نَشْهَدُ﴾ أي: نعلم برسالتك في قلوبنا، والله يشهد إن المنافقين لكاذبون فيما أخبروا أنهم يعلمون رسالته في قلوبهم، وقد كان ألزمهم برسالته من جهة الآيات والحجج، ولكن تعاموا عن ذلك العلم استخفافا منهم وتعتنا؛ فصار ذلك العلم كالجهل الحقيقي، ثم أخبروا هم عن أنفسهم وضماثرهم أنهم يعلمون، وأخبر الله أنهم لكاذبون أنهم يعلمون برسالته، والله أعلم.

ثم الواجب أن يعلم ما الذي أحوجهم إلى أن قالوا: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾، وقد كان كثير من المؤمنين يلقون رسول الله ولا يقولون ذلك، فكيف قال المنافقون ذلك؟! فمعناه عندنا - والله أعلم - أنهم حيث اعتادوا مخادعة الله ورسوله امتحنهم الله تعالى بهذه المقالة. ويحتمل أن يكونوا جروا على عادتهم أنهم إذا لقوا المسلمين قالوا: بمثل ما ءامتتم، وإذا لقوا المشركين قالوا: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤]، فإذا لقوا رسول الله قالوا: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ على عادتهم في كل جنس بما يليق به وبمذهبه، والله أعلم.

ويجوز أن يكونوا يخافون أن قد بلغ رسول الله ﷺ خلافهم وتكذيبهم؛ فكانوا إذا لقوه قالوا: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾، اعتذارا عن ذلك الخلاف لو بلغه؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾ كانوا يحسبون من سوء ما يضمرون في قلوبهم من النفاق أن كل من كلم رسول الله ﷺ فإنما كلمه بسبيهم، فكذلك الأول، والله أعلم.

ثم قال هاهنا: ﴿نَشْهَدُ﴾ ولم يقل (نشهد بالله)؛ لأن المعنى من هذا الحلف، والحلف من المؤمنين في المتعارف إنما يكون بالله تعالى؛ فلذلك أجزئ بقوله: ﴿نَشْهَدُ﴾ عن قوله: (بالله) فيكون هذا دليلا لقول أصحابنا: إن قوله: ﴿نَشْهَدُ﴾ يكون يمينا حيث ذكر هاهنا بطريق القسم، والمعنى ما أشير إليه، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾، له تأويلان:

أحدهما: ﴿فَصَدُّوا﴾ أي: أعرضوا بأنفسهم عن طاعة الله والإيمان برسوله.

والثاني: أن صدوا الضعفة عن اتباع رسول الله ﷺ، وعن الإيمان.

وقوله: ﴿إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

أي: بس ما كانوا يعملون من الإعراض عن الآيات والحجج، وحيث آثروا الكفر على الإيمان.

ويحتمل: بس ما كانوا يصنعون من صد الضعفة والأتباع عن الإيمان برسول الله ﷺ.

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾، له تأويلان:

أحدهما: ذلك بأنهم آمنوا بلسانهم ثم كفروا بقلوبهم.

والثاني: على حقيقة الإيمان والكفر، وذلك أنهم لما رأوا قلة المسلمين وضعفهم في أنفسهم يوم بدر، ثم رأوهم مع هذه القلة والضعف غلبوا على الكفار مع كثرتهم - آمنوا برسول الله ورأوا أنهم لا يغلبون أبداً، ثم إن المسلمين لما غلبوا يوم أحد وأصابهم [الكفار]، اضطربوا في إيمانهم وشكوا وكفروا؛ وذلك بمعنى قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَبْذُؤُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِن أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِن أَصَابَتْهُ فَئِنهٗ أَفْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ﴾ [الحج: ١١] كذلك تأويل قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾.

وقوله: ﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى أن السبب الذي تولد منه نفاقهم وحلفهم.

وقولهم: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ هو أنهم آمنوا ثم كفروا.

وجائز أنه لم يكن منهم حقيقة إيمان ولا كفر، ولكنهم كانوا أقواما همتهم الدنيا وسعتها، وكانوا يكونون مع من يكون معه الدنيا إن رأوها مع المؤمنين أظهروا من أنفسهم أنهم مؤمنون، وإن رأوها مع الكفار أظهروا أنهم كفار دون أن يكون منهم حقيقة إيمان أو كفر، والله المستعان.

وقوله: ﴿فَطَعَّ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾.

الطبع يجوز أن يكون كناية عن ستر وظلمة في قلوبهم؛ فلا يرون بها الحق وحججه. قال: ويجوز أن يجعل الله تعالى الكفر ظلمة في القلب لا يبصرون به الحجج والآيات.

أو يجوز أن يجعل الكفر كئفاً في قلبه؛ ليضيق؛ فلا يرى من بعد ذلك منافعه ومضاره إلا من ذلك الوجه فيكفر، وأيهما كان فذلك معنى الآية، يعني: أن اشتغالهم بالكفر وكسبهم إياه غطى قلوبهم وسترها عن أن يبصروا الحق وحججه، والله أعلم.

قال الفقيه - رضي الله عنه - في قوله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتُنَفِّقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ أن المنافقين لم يجيئوا بأجمعهم رسول الله، وإنما جاءه بعضهم، وكذلك في قوله: ﴿نَشْهَدُ﴾ أن المعنى من قوله: ﴿نَشْهَدُ﴾ في بعض التأويلات: نقسم، والقسم ليس من فعل الأتباع والسفلة، وإنما ذلك من فعل الأجلة والرؤساء؛ فدل أنه إنما تعاطى هذا الفعل بعض المنافقين، ثم ذكر الله تعالى ذلك البعض بصيغة الكل؛ فعلم أنه ليس كل ما خرج في الظاهر مخرج العموم يتناول كل من دخل تحت ذلك الاسم، ولكنه ينظر في معنى اللفظ وحقيقته، فإن كان الدليل يوجب تعميمه أجري على عمومته، وإن كان يوجب

تخصيصه أجري على خصوصه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾.

يحتمل أن يكون معناه، أي: لا يفقهون؛ لأنه طبع على قلوبهم، وإلا لم يعرضوا عن الحق والآيات، وذلك بأنهم كانوا يظنون أنهم كانوا على الحق، فأخبر أنهم لا يفقهون أنه طبع على قلوبهم حتى ظنوا أنهم على الحق، وجعلوا جميع همتهم في المنافع والمضار الدنيوية، وإلا لو فقهوا أن لله دارا أخرى يجازون فيه بأعمالهم، لعلموا أنه لا بد من دين يدينون به، ولم ينظروا إلى منافعهم ومضارهم، والله المستعان.

ويحتمل: أي: لا يفقهون عن الله تعالى، وأن تعبدوه وأمرهم بطاعة رسوله واتباعه ويحتمل أي: لا يفقهون أنهم يتعبدون، وأن لله دارا أخرى يسألهم عما فعلوا، ويجازيهم على جميع ذلك.

ثم قال هاهنا: ﴿لَا يَفْقَهُونَ﴾، ولم يقل: (لا يعلمون)؛ لأن الفقه إنما هو الذي يعرف به الشيء بالشيء، فأخبر أنهم لا يعرفون الآخرة بالدنيا. وقال ابن الراوندي: الفقه هو معرفة الشيء بمعناه الدال على نظيره.

وعندنا أن الفقه هو معرفة الشيء بمعناه الدال على غيره كان ذلك نظيرا له أو لم يكن؛ لأن من عرف الخلق بمعناهم دله ذلك على معرفة الصانع، ومن عرف الدنيا دله ذلك على معرفة الآخرة، وليسا بنظيرين.

ثم بين الفقه والعلم فصل من وجه وإن كانا جميعا في الحقيقة يرجعان إلى معنى واحد؛ لأن العلم إنما يجلي الشيء له، وظهوره بنفسه، والفقه يعرف بغيره استدلالا؛ ولذلك جاز أن يقال: الله تعالى عالم؛ لتجلي الأشياء له، ولم يجز أن يقال: إن الله فقيه؛ لأنه لا يعرف الأشياء بالاستدلال، والله الموفق.

والحكمة: وضع الأشياء موضعها، والإيقان: إنما هو يتولد عن ظهور الأسباب؛ ولذلك جاز أن يقال: إن الله تعالى حكيم، ولم يجز أن يقال: إنه موقن، والله المستعان.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ﴾.

في هذا بيان أن الله تعالى قد كان آتاهم حسن الصورة وحسن البيان، وأنه قد آتاهم العلم؛ لأن حسن البيان لا يكاد يكون إلا عن علم؛ فكان الله تعالى ذكر نعمه التي آتاهم؛ فإنهم لم يشكروا نعمه وأساءوا صحبتها، فكأنه يقول: كيف ترجو منهم حسن الصحبة لك، وإنهم لم يحسنوا صحبة نعمة رب العالمين؟! فيكون [له] بعض التسلي؛ لما اهتم رسول الله ﷺ من سوء صنيعهم به، وإعراضهم عن اتباعه وطاعته.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ﴾.

يعني: وإن يقولوا تحسب قولهم حقاً؛ فتسمع لقولهم لتقبله.

ويحتمل<sup>(١)</sup>: تسمع لقولهم لما يعجبك قولهم، أو تسمع لقولهم على ما كانت عادته - عليه السلام - في كل من كلمه أنه لا يغير عليه ولا يقطع عليه كلامه حتى يفرغ منه، ثم قبله إن كان مما يجب قبوله، وغيره على صاحبه ورده إن كان مستحقاً للتغيير عليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَأَنَّهُمْ خُشْبٌ مِّنْ مَّسْنَدٍ﴾.

يقول: إنهم فيما يكون من جانبهم وناحياتهم من حسن الصورة والبيان بحيث يعجبك، وفيما يلقي إليهم من الحق والدين والحكمة كأنهم خشب مسندة لا ينجع فيهم الحق ولا يقبلونه كالخشب المسندة.

ويحتمل هذا تمثيلاً بالخشب؛ من حيث إن الخشب المسندة في الظاهر هي الخشب اليابسة التي لا أجواف لها فيوضع فيها شيء، وكذلك المنافقون كأنهم لا أجواف لهم يوضع فيها الحكمة والدين والحق، والله أعلم.

وجائز أن يكون معناه: كأنهم خشب مسندة؛ من حيث إن الخشب المسندة، ليس لها أسماع ولا أبصار ولا قلوب، وكذلك المنافقون كأنهم بكم عمي في ناحية الحق وقبوله، والله المستعان.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَحْسِبُونَ كُلَّ صِيحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾، يحتمل وجهين:

أحدهما: يحسبون كل صيحة سمعوها كلمة تهتك عليهم سرهم [أو تفضحهم؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ٦٤]، فأخبر أنهم كانوا يحسبون فضيحتهم وهتك أستارهم والاطلاع على ما في قلوبهم، وكذلك يحسبون أن من كلم رسول الله ﷺ فإنما تكلم بما يهتك عليهم أستارهم ويفضحهم، والله المستعان.

والثاني: يحتمل أن يكون ذلك في الحرب: أنهم كلما سمعوا صيحة في الحرب خافوا أن يكون فيه هلاكهم، وذلك أنهم كانوا يظهرون الموافقة لكل فريق على حدة، وإذا وافقوا هذا الفريق صاروا حربياً للفريق الآخر، وإذا وافقوا الآخر صاروا حربياً لهؤلاء، فأخبر الله تعالى أنهم يحسبون من كل صيحة سمعوها أن يكون ذلك سبباً لهلاكهم.

ويحتمل أن يكون الله تعالى عاقبهم بالخوف الدائم؛ لتأميلهم الأمن من وجه لم يؤذوا فيه؛ وذلك لما وصفنا أنهم كانوا يظهرون الموافقة لكل؛ رجاء أمنهم، وكان جميع مقاصدهم في ذلك تحصيل منافع الدنيا دون الديانة بدين من الأديان، وذلك غير مأذون

(١) زاد في أ: أو.

فيه، فلما آثروا ذلك واختاروه من غير أن يؤذن لهم، عاقبهم بالخرف الدائم إما من الافتضاح والاطلاع على ما في قلوبهم أو من الهلاك، والله أعلم.

وقوله: ﴿هُرُّ الْعَدُوِّ فَاحْذَرَهُمْ﴾، له أوجه من التأويل:

أحدها: أن يقول: هم العدو، يعني: أنهم أدنى عدوكم؛ فاحذروهم في جميع أحوالهم في المطعم والمشرب وغيره؛ لأن الحذر عمن قرب من الأعداء ودنا أوجب ممن بعد ونأي. أو احذروهم أن تطلعهم على سر فيما تراه وتضمرة من الجهاد والحرب؛ فيحتالون به على هلاكك، أو يطلعون الكفرة على سر.

أو احذروهم أن تقبل منهم قولاً يقولونه عن أصحابك؛ لأنهم يغرون أصحابك عليك، فاحذروهم أن تقبل قولهم على أصحابك.

وقوله: ﴿فَتَلَاهُمُ اللَّهُ﴾ يعني: لعنهم.

وقوله: ﴿أَفْ يُؤْفَكُونَ﴾، له تأويلان:

أحدهما: أن يقول: أي سبب يمنعهم عن الإيمان بك وطاعتك، وقد أتيهم بالآيات والحجج في اطلاعك على سرائرهم، وذلك لا يكون إلا عن الوحي.

أو يقول: ﴿أَفْ يُؤْفَكُونَ﴾ يعني: أنى يكذبون؛ تقليداً لأولئك الكفرة من غير أن يظهر لهم في ذلك آية وحجة، ولا يقلدون البرهان والحجة فيتبعونك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَمَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَأَ رُءُوسُهُمْ﴾.

ظاهر هذه الآية أن هذا القول منه إنما كان لجملة المنافقين، وكذلك قوله تعالى: ﴿يُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾.

وروي في الخبر أن هذه الآية نزلت في عبد الله بن أبي سلول المنافق؛ لأنه روي أن رسول الله ﷺ كان كلما قام يوم الجمعة قام عبد الله بن أبي [ابن] سلول في ناحية المسجد، وقال: هذا رسول الله، فوقروه، وعظموه، حتى نزلت هذه السورة، فقال بمثل مقالته، فقال له عمر - رضي الله عنه - : «اجلس يا كافر؛ فإن الله تعالى قد فضحك»، قال: فخرج من المسجد قبل أن يصلي الجمعة، فاستقبله بعض القوم فسألوه عن خروجه من المسجد قبل أداء الجمعة، فأخبرهم عن القصة، فقالوا: ارجع إلى رسول الله وسله أن يستغفر لك، فلوى رأسه وقال: ما لي إلى استغفاره حاجة<sup>(١)</sup>.

وروي أنه لما قال: ﴿لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾، ثم أراد دخول المدينة من بعد هذه المقالة، فحبسه ابنه وقال: لا أدعك تدخلها ما لم تقر أنك الأذل وأن

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل عن الزهري مرسلًا كما في الدر المنثور (٦/٣٣٧).

رسول [الله] هو الأعز، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأمره أن يخلي عن أبيه، ثم قال له: «إنك أولى أن تسمى: عبد الله بن أبيك»<sup>(١)</sup>، فسمى من بعد ذلك: عبد الله، وكان يسمى حباباً. فهذان الخبران يدلان على أن هذه الآية إنما نزلت في واحد منهم، وظاهرها يدل على [أن] ذلك كان في جملة المنافقين.

ولكن الوجه في ذلك عندنا - والله أعلم - أنه يجوز أن يكون اعتقاد جملتهم على ذلك، فذكرهم الله تعالى؛ لاعتقادهم عليه، وذلك أنهم كانوا أقواماً لا يؤمنون بالآخرة. والاستغفار إنما هو طلب المغفرة، وذلك إنما يتحقق في الآخرة، فإذا كان على هذا أصل اعتقادهم جملة ذكرهم الله تعالى على ذلك؛ وكذلك قوله: ﴿لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنهَا الْأَذَلَّ﴾ كان عندهم أن الله تعالى إنما آتاهم العز والغناء والشرف؛ لفضيلة لهم على محمد ﷺ؛ فكانوا ينكرون عليه من ذلك الوجه، ثم إن الله قد ذكر في هذه الآية أنباء أنه قد كان آتاهم جميع ما به العز والشرف في الدنيا؛ ليمتحنهم بحقوق هذه النعم وتعظيمها وشكرها، وأنهم بلغوا في كل ذلك غاية ما عليه عمل الكفرة في سوء الصحبة بالنعم، وذلك أنه لما قال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ﴾، دل أنه كان آتاهم حسن الصورة وحسن البيان، ولما قال: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مَن عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾؛ دل أنه قد كان آتاهم الغناء، ولما قال: ﴿لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنهَا الْأَذَلَّ﴾ دل أنه قد كان آتاهم العز والشرف، ومعلوم أن هذه الأسباب التي وصفنا هي أسباب العز والشرف في الظاهر، ثم أخبر أنهم تركوا شكر ما أنعم عليهم في تعظيم الحق ولم يؤدوا شكره، وأنهم بلغوا في الباطن في كل شيء من ذلك غايته في سوء الصنع؛ لأنه دل بقوله تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا﴾ على غاية البخل؛ حيث امتنع عن الإنفاق بنفسه، وأمر غيره ألا ينفق أيضاً وذلك في غاية البخل، ولما قال: ﴿كَانَتْ لَهُمْ حُشْبٌ مُّسْنَدَةٌ﴾، فكانهم كانوا في الغفلة عن ذكر الله وقبول الموعدة غايته، ولما قال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّأُ رُءُوسَهُمْ﴾ دل أنهم كانوا في الاستخفاف به - حيث تركوا الإنصاف، وأخذوا سبيل الاعتساف والاستكبار عليه - غايته، ولما قال: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ٦٤] دل أنهم كانوا في سوء السريرة غايته.

قال: ويجوز أن يقع ذلك منهم لوجهين:

(١) أخرجه عبد بن حميد عن عكرمة مرسلًا والحميدي عن أبي هارون المدني مرسلًا والطبراني عن أسامة بن زيد وابن المنذر عن ابن جريج مرسلًا كما في الدر المنثور (٣٣٩/٦) دون قوله: «إنك أولى... الحديث».



أحدهما: أنهم رأوا ذلك حقاً لهم على الله تعالى.

أو يروا أن الله تعالى آتاهم ذلك؛ تفضيلاً لهم على غيرهم، فكانوا يتكبرون ويستعظمون على غيرهم، ويستخفون برسول الله ﷺ لذلك الوجه، ولم يتأملوا ولم يفكروا فيتبين لهم أن الله تعالى آتاهم جميع تلك النعم محنة عليهم، تعبدتهم بأداء شكرها وتعظيم حقها، وذلك معنى ﴿لَا يَفْقَهُونَ﴾ أي: لا يستعملون النظر في هذه النعم، وذلك أنه لو لم يكن رسول الله، كان يلزمهم أن يتأملوا فيما أوتوا من النعم وينظروا، فإذا تفكروا في ذلك، ولم يجدوا لهم عند الله صنعا استوجبوا به عنده مكافأة لذلك، ولا لهم فضل يفضلهم الله به على غيرهم؛ فكان يتبين لهم أن الله تعالى إنما أعطاهم هذه النعم محنة؛ ليتعبدتهم بأداء شكرها؛ ولذلك وقع الفصل فيما بين العلم والفقه: أن ما كان حقه التأمل والنظر، فحق اللفظ فيه أن يقال: يفقهون، ولا يفقهون، وما كان حق العلم به السماع والخبر، أطلق فيه لفظ (العلم)؛ ولذلك قال عند العزة والغلبة والنصر: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾؛ لأنهم لم يكونوا يعلمون النصر والغلبة لو لم يكن رسول الله ﷺ.

وقوله: ﴿وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾، له وجهان:

أحدهما: رأيتهم يصدون عن طاعتك واتباعك.

والثاني: يصدون ضعفتمهم عن اتباعك.

وقوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾؛ لأنهم لم يعدوا ذلك زلة

وذنباً؛ لأنه كان عندهم أنهم على الحق.

والثاني: ما قلنا: إنهم كانوا لا يؤمنون بالآخرة، والمغفرة إنما تطلب من الله، ويتحقق

ذلك في الآخرة.

وقوله: ﴿لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾.

على ذلك أيضاً أنه لا يغفر أستغفرت أم لم تستغفر.

قال - رحمه الله - : ورسول الله - عليه السلام - كان لا يستغفر للمنافقين بعدما ظهر

عنده نفاقهم، ولكنه يجوز أن يكون هذا قبل ظهور نفاقهم، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: يقول: لن يغفر الله لهم ما

داموا على النفاق، ولم يتوبوا عنه.

والثاني: أن يقول: لن يغفر لهم في قوم علم الله منهم: أنهم لا يؤمنون أبداً، فقال في

أولئك: لن يغفر الله لهم؛ وكذلك هذا في قوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا

يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾.

فيه أن الله تعالى يملك هداية وراء هداية البيان؛ لأن من لم يملك شيئاً لم يستقم أن يوصف بالتعظيم أنه لا يفعل؛ لأنه يعلم إذا لم يقدر ولم يملك لا يفعل، وإنما يوصف بهذا من يملك ذلك، ولكن لا يفعل، فلو لم يملك ولم يقدر خلق فعل الاهتداء فيمن أراد، لم يوصف بأنه لا يهدي الفاسقين؛ فدل أنه يملك هداية وراء هداية البيان، وهو خلق الاهتداء فيمن علم منه ذلك، والله الموفق.

وقال أبو بكر: معنى قوله: ﴿لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ أي: لا يهديهم لفسقهم.

وقالت المعتزلة: أي: لا يسميهم مهتدين إذا فسقوا وضلوا. وأيهما كان فهو محال؛ لأن من هدى ضالاً لضلالاته فهو سفيه، فكأنه يقول: لا يسفه: ومن سمى الضال: مهتدياً فهو كاذب، فكأنه قال: لا يكذب، وهما جميعاً غير مستقيم؛ لأننا نعلم أنه لا يسفه ولا يكذب، فثبت أن في ملكه هداية يهدي من يشاء من عباده سوى هداية البيان، وإذا ثبت ما وصفنا أن في ملكه هداية سوى هداية البيان، ثبت أن له فيها مشيئة؛ لأن من ملك شيئاً لم يجز أن يقطع عنه سببه؛ فلذلك قلنا: إن الله تعالى يضل من يشاء من عباده لمن علم أنه يؤثر الضلال<sup>(١)</sup> ويختاره على الهدى، ويهدي من يشاء لمن علم أنه يؤثر الهدى على الضلالة؛ فيهديه لذلك ويوفقه ويسدده، والله المستعان.

وقوله تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا﴾.

قد وصفنا أن هذا من غاية بخلهم.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ يَنْفَضُوا﴾ دلالة أنهم أرادوا إطفاء هذا النور وإخفائه، فأبى الله تعالى

إلا إظهاره.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

يسطها على المنافقين؛ ليمتنحهم بالإنفاق على المؤمنين

أو<sup>(٢)</sup> لله خزائن السموات والأرض يضيقها على المؤمنين؛ ليمتنحهم بالصبر في حال

الضيق.

أو يجوز أن يكون هذا بشارة للمؤمنين بأن الله تعالى يوسع عليهم الدنيا بعدما ضاقت،

وقد جعل حيث فتح لهم الفتوح وآتاهم النصر والغلبة على أعدائهم، والله أعلم.

وقوله - تعالى - : ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنَّا الْأَذْلَ﴾.

(١) في ب: الكفر.

(٢) في ب: و.

الأعز قد يحتمل معاني:

أحدها: الأغلب، وإلا فهو على مثال قوله: ﴿فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣]، أي: غلبني في الخصومة.

والثاني: الأقوى والأشد، على مثال قوله - تعالى -: ﴿أَعَزَّنَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤] يعني: أقوىاء وأشداء.

والثالث: الأعلى الأجل، وكذلك قوله: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨] فإن كان الأعلى والأجل فذلك أن المؤمنين أعلى وأجل؛ لأنهم اتبعوا الحجة بالحجج، والكفار اتبعوا أهواءهم.

وإن كان على الأغلب والأقهر فذلك للمؤمنين بالغلبة والنصرة على أعدائهم. وإن كان على القوة والشدة، فقد كان ذلك للمؤمنين؛ لأنه لو لم يوجد ذلك للمؤمنين لم يكن أهل النفاق يظهرون الوفاق للمؤمنين، ولكنهم لما رأوا القوة والشدة للمؤمنين مرة، وللکفار<sup>(١)</sup> أخرى - أظهروا الموافقة للفريقين جميعًا؛ ولذلك قال ذلك المنافق: ﴿لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنَهَا الْأَذَلَّ﴾؛ لأنه لما رأى العزة والشدة للکافرين يوم أحد، توهم أنهم يغلبونهم أبدًا؛ فأظهر النفاق، وقال عند ذلك: ﴿لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنَهَا الْأَذَلَّ﴾، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ ءَأْمَالُكُمْ وَلَا ءَأَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩﴾ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٠﴾ وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ ءَأْمَالُكُمْ وَلَا ءَأَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾، واختلف فيه:

فمنهم من قال: هذه الآية في المنافقين.

ومنهم من قال: في المؤمنين.

فإن كانت في المنافقين، فكأنه يقول: يا أيها الذين أظهرتم بلسانكم الإيمان، لا تلهكم أموالكم [ولا أولادكم]<sup>(٢)</sup> عن ذكر الله.

وإن كان في المؤمنين، فكأنه قال: يا أيها الذين حققوا الإيمان، لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله.

(١) في ب: والكفار.

(٢) سقط في ب.

ثم اختلفوا في معنى ذكر الله :

فمنهم من قال: معناه القرآن على مثال قوله: ﴿قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْنَا ذِكْرًا . رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ...﴾ [الطلاق: ١٠، ١١] يعني: قرآنا ورسولا .

ومنهم من قال: معنى الذكر التوحيد .

فإن كان تأويله القرآن، فهو يتوجه إلى المنافقين والمؤمنين جميعًا، فإن كان في المنافقين فكأنه قال: لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن النظر والتأمل في القرآن؛ لأن الله تعالى بين [في القرآن]<sup>(١)</sup> أمورًا تطهر سرائرهم وما يظهر عندهم أن الرسول لا يخلقه من تلقاء نفسه، وأنه إنما يقوله بالوحي، فكأنه يقول: إذا تأملتم النظر في القرآن، حملكم ذلك على التحقيق في الإيمان، فلا يحملكم حب المال والولد على ترك التأمل في القرآن؛ لأنكم إذا نظرتم فيه، وتأملتم، حصلت مني على تحقيق الإيمان، والله أعلم . وإن كان في المؤمنين، فمعناه: ألا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن النظر في القرآن؛ فإنكم إذا نظرتم فيه، صرتم من أهله، وجل قدركم .

وإن كان المراد من الذكر التوحيد، فهو راجع إلى الناس كافة: فأما المؤمنون، فكأنه حذرهم عن حب المال والولد أن يحملهم غاية حبهما على أن ينسوا وحدانية الله تعالى والإيمان بالرسول والبعث، فكأنه يقول: لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم كما ألهى الكفرة، فيحذرهم عن أن يقعوا في الهلاك من حبه كما قال: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١] يعني: اتقوا السبب الذي يفضي بكم إلى النار المعدة للكافرين، فكذلك الأول .

وإن كان في المنافقين فكأنه قال: لا يحملكم حب المال والولد أن تتركوا حقيقة الإيمان به والتوحيد له والطاعة لرسوله، عليه السلام .

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَسِرُونَ﴾ .

فعلى ما ذكرنا من التأويلين في إنكار البعث والتوحيد ظاهر، وإن كان في المؤمنين فمعنى الخسار: هو الخوف من أن يقع به الوعيد .

وقوله - تعالى-: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ .

يجوز أن يكون صلة قوله: ﴿لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ فيمنعكم ذلك عن الإنفاق؛ فإنكم إذا امتنعتم عن الإنفاق ازداد حبكم، فتنسون وحدانية الله تعالى وطاعة رسوله، عليه السلام .

(١) سقط في أ .

وقوله - تعالى-: ﴿لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾.

قال بعضهم: تمنى الرجعة؛ لما رأى من الهلاك والعذاب حيث ترك<sup>(١)</sup> الحقوق. وروي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: «لو كان ثمة خير لما تمنى الكفرة». ولكن المعنى في ذلك عندنا -والله أعلم- أنه يتمنى الرجوع؛ ليتصدق ليس الإنفاق خاصة، ولكن ليتصدق، ويكون من الصالحين، أي: من الموحدين، وذلك مستقيم أن يقال إذا ترك التوحيد فنزل به الموت: إنه يتمنى الرجوع؛ لما يرى<sup>(٢)</sup> من الهلاك والعقوبة. ويجوز أن يكون المعنى في هذا إن كانت الآية في المؤمنين الموحدين: أنهم يتمنون الرجوع؛ حياء من ربهم؛ لما ارتكبوا<sup>(٣)</sup> من الزلات وتركوا ما يستوجبون<sup>(٤)</sup> به الحسنات، وقصروا فيما فرض الله عليهم من العبادات، وحق على كل مؤمن أن يستحي من ربه إذا لقيه بما ترك من حقوقه التي ألزمها عليه والأسباب الواجبة.

وقوله: ﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا...﴾ الآية.

ليس يحتمل تأخير الله تعالى أجله إذا جاء؛ لأنه لو أخره، دل على أنه بدا له في أجله، ومن بدا له في أمر فذلك دليل الجهل بالعواقب، ولا يوصف [رب]<sup>(٥)</sup> العالمين بذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّهُ حَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

أي: لا يخفى عليه شيء من أعمالكم: سركم وعلانيتكم، والله أعلم [بحقيقة ما أراد، والحمد لله رب العالمين]<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

(١) في أ: تركوا.

(٢) في ب: أرى.

(٣) في أ: لم يرتكب.

(٤) في أ: وترك ما يستوجب.

(٥) سقط في ب.

(٦) سقط في ب.

## سورة التغابن مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢﴾ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿٣﴾ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِدَاتِ الصُّدُورِ ﴿٤﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ الآية.

والتسبيح يحتمل أوجهًا ثلاثة، وقد سبق ذكره.

وقوله: ﴿لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: يحتمل الملك: الولاية والسلطان.

والثاني: يقول: ﴿لَهُ الْمُلْكُ﴾ يعني: ملك كل الملوك، كما قال في آيات أخرى:

﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمُلْكِ...﴾ الآية [آل عمران: ٢٦]، فأخبر أن ملك الملوك كلها له، وأن

من استفاد الملك إنما يستفيده بالله تعالى، وبامتثانه عليه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ﴾.

يحتمل أوجهًا ثلاثة من التأويل:

أحدها: أن يقول: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ﴾ يعني: له الثناء الحسن بصفاته العلا وأسمائه

الحسنى.

والوجه الثاني: أن يقول: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ﴾ يعني: حمد كل من يحمد، فحقيقة ذلك

الحمد له بما أحسن إلى عباده وأنعم عليهم، وذلك معنى قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾

[الفاتحة: ٢] أي: الحمد والثناء الحسن لله تعالى على إحسانه إلينا وإنعامه علينا.

والثالث: أن يجعل معنى الحمد معنى الشكر؛ لأن الحمد قد يستعمل في موضع الشكر.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

يحتمل أن يكون معناه: وهو على كل شيء أرادته قدير، وهو [حجة<sup>(١)</sup>] على المعتزلة؛

لأن الله - تعالى - لا يزال يمدح نفسه بأنه بصير عليم وأنه على كل شيء قدير، وأقرت

المعتزلة بأنه بصير عليم، وأبت عن الإقرار بأنه قدير على أفعال<sup>(٢)</sup> العباد، أو على إصلاح

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: فعل.

أحد من العباد، وهذا خلاف ما مدح الله [تعالى نفسه به]<sup>(١)</sup>، والله الموفق.  
وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾، يحتمل أن يكون تأويله:

فمنكم من يدين بدين الكفر، ومنكم من يدين بدين الإسلام<sup>(٢)</sup>، ودل هذا على أن المعصية والطاعة يجتمعان في دين واحد، وأن المعصية لا تخرجه من دينه؛ لأن المعصية، لم يرتكبها تدينا بها، ولكن لغلبة شهوة أو غضب عليه، وأما الكفر والإيمان فإنه يأتي بهما المرء اختيارا ويتدين بالكفر والإيمان؛ لما عنده أنه حق، وفي هذه الآية دلالة<sup>(٣)</sup> أنه ليس بين الكفر والإيمان منزلة ثالثة، وليس كما قالت المعتزلة: إن صاحب الكبيرة بين منزلتين بين الكفر والإيمان، والله تعالى قسم الناس [صنفين]<sup>(٤)</sup>: فمنهم من خلقه كافرا، ومنهم من خلقه مؤمنا، ولم يجعل فيما بينهما منزلة ثالثة، فلا يجب أن نجعل، والله الموفق.

وفيه أيضًا وجه لطيف سوى ما ذكرنا، وهو أن كل أحد في الدنيا مؤمن وكافر في الحقيقة؛ لأن من كان مؤمنا بالله فهو كافر بالطاغوت، ومن كان كافرا بالله فهو مؤمن بالطاغوت، وإذا كان كذلك، وجب أن يبحث عن معنى قوله: ﴿فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ ومعناه عندنا: أن الحقيقة وإن كانت كذلك فالإيمان إذا ذكر مطلقا لم يفهم منه إلا الإيمان بالله تعالى، والكفر إذا أطلق أيضًا لم يفهم منه إلا الكفر بالله تعالى، وإذا كان كذلك، جاز أن يكون لفظ الكتاب خارجا على ما عليه المعهود من المتعارف المعتاد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ في الأزل بما يعمله العباد، وأنه<sup>(٥)</sup> ليس كما قال بعض الناس: ألا يعلم فعل العبد إلا وقت فعله، واحتجوا في ذلك أنا لو قلنا إن الله تعالى بصير في الأزل بما نفعه، لكان قولنا بما لا يستقيم في المعقول؛ ألا ترى أنا لا نرى في الشاهد من يبني بناء يعلم أنه يضره أو يشتري عبدا يعلم أنه يعاديه، فكذا لا يستقيم أن يقال [إن الله]<sup>(٦)</sup> تعالى خلق عبداً قد كان يعلم من قبل أنه إذا خلقه عاداه.

(١) في ب: به نفسه.

(٢) في أ: الإيمان.

(٣) في ب: دليل.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: والله.

(٦) في أ: أنه.

والجواب عن هذا: أن هذا الذي وصفه غير مستقيم في الشاهد؛ لأن منافع ما يفعله العباد ومضاره ترجع<sup>(١)</sup> إلى أنفسهم، وليس من العقل أن يفعل المرء فعلا يعلم أنه يضره، وأما رب العالمين فإنه لا يرجع شيء من المنافع والمضار إليه؛ فجاز أن يخلق خلقا يعلم أنه يختار عداوته؛ ليظهر عند الخلق أنه لا يرجع شيء من المنافع والمضار إليه بعد أن يكون في الحكمة ذلك، والله أعلم.

ثم في قوله: ﴿وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ و ﴿عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩] و ﴿وَكَيْلٌ﴾ [آل عمران: ١٧٣] و ﴿حَفِيظٌ﴾ [الأنعام: ١٠٤] إلزام المراقبة والتحفظ والتهيؤ وبيان الترغيب والترهيب؛ لأنه إذا علم المرء أن عليه في كل ما يفعله رقيبا يتيقظ، ولم يفعل إلا ما يُرضي به ربه، والله المستعان.

وقوله - عز وجل-: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ يَلْحَقُ﴾.

قد وصفنا أن الحق إذا جرى ذكره يصرف في كل شيء إلى ما هو أليق به؛ فإذا ذكر في الأخبار أريد به: الصدق، وإذا ذكر في الأحكام أريد به: العدل، وإذا ذكر في الأقوال أريد به: الإصابة، فلما قال: ﴿يَلْحَقُ﴾ هاهنا [فكأنه]<sup>(٢)</sup> أراد به: الحكمة، كأنه يقول: خلق السموات والأرض بالحكمة.

وقال بعضهم: ﴿يَلْحَقُ﴾ يعني: للحق، وهو البعث، فكأنهم عنوا به: أن الله تعالى لم يخلقهما عبثا بل خلقهما للعبادة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَصَوَّرَكُمُوهَا فَأَحْسَنَ صُورَكُمُوهَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ يحتمل هذا وجهين: أحدهما: ﴿فَأَحْسَنَ﴾، أي: أتقن، وأحكم، ومعنى ذلك: أن الله تعالى خص صور بني آدم في الاستدلال بوحدانيته وربوبيته في أن جعل في أنفسهم حقيقة المعرفة والاستدلال بأنفسهم على [وحدانية الله]<sup>(٣)</sup> تعالى، وأما غيرهم من الصور فإنما يقع الاستدلال لغيرها بما ليس لنفس تلك الصور حقيقة المعرفة والاستدلال بوحدانية الله تعالى؛ ولذلك كان خلق صور بني آدم أتقن وأحكم، والله أعلم.

والثاني: أن يصرف الحسن إلى حسن المنظر، ومعنى ذلك: أن الله تعالى خلق بني آدم على صورة لا يودون أن يكون صورتهم مثل صورة غيرهم من الخلائق، فثبت أن صورتهم في المنظر أحسن صورة، فذلك معنى قوله تعالى: ﴿وَصَوَّرَكُمُوهَا فَأَحْسَنَ صُورَكُمُوهَا﴾، والله أعلم.

(١) في أ: ومضارهم يرجع.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: وحدانيته.



وقوله: ﴿وَالَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ يعني: البعث، وأضاف ذلك إلى نفسه؛ لأنه هو النهاية<sup>(١)</sup> والمقصود في خلقهم، ولما لم يفهم أحد من قوله: ﴿وَالَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ معنى الانتقال والتحول من مكان إلى مكان من حيث إنه يضاف إلى الله تعالى؛ لأن هذا فعل يكون باثنين، فإن من صار إلى شيء صار ذلك إليه، مثل الملاقاة والإتيان ونحو ذلك، فلما لم يفهم منه الانتقال لم ينبغ أن يفهم من قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢] معنى الانتقال، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ .  
في إخباره عن علمه بذلك كله إيجاب المراقبة والتيقظ والتبصر، والمحافظة على ما أمره الله تعالى ونهاه، وفي هذا إخبار أن الله تعالى مطلع على ما يضمرون، محصٍ عليكم جميع ما تظهرون، فاحذروا أن ترتكبوا ما فيه سخطه في الحالين جميعاً، والله المستعان.  
وقوله - عز وجل - : ﴿ذَاتِ الصُّدُورِ﴾ قال أهل التفسير: أي: بما في الصدور. ويحتمل أن يكون المراد منه بالأنفس التي لها الصدور، وكل من كان ذا فكرة وتدبير فإنه يسمى: ذات الصدور، ومعناه: أن التدبير إنما يصدر عن ذلك الموضع، ويرجع إليه، وكل بنو آدم خصوا بهذا المعنى؛ فلذلك ذكر هذا فيهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَهُمْ عَدَاؤُ اللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَاسْتَفْتَى اللَّهُ وَاللَّهُ عَنِّي حَمِيدٌ ﴿٦﴾ ذَمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُعْمَلُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾ فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّارَ الَّتِي أُنزِلْنَا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٨﴾ يَوْمَ يَجْمَعُكُمُ الْيَوْمَ الْجَمْعُ ذَٰلِكَ يَوْمُ الْتَغَابِنِ وَمَنْ يُؤْمِنِ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَدَخَلَهُ جَنَّتِ نَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٠﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾ .  
فتأويله عندنا - والله أعلم - أي: قد أتاكم نبأ الذين كفروا من قبل، وماذا نزل بهم حين كفروا وعاندوا، ومعنى ذلك أن الله تعالى [قد]<sup>(٢)</sup> حذرهم بما يكون في الآخرة من ألوان العذاب، فلم يتعظوا، لما لم يكونوا يؤمنون<sup>(٣)</sup> بالبعث، فلما لم ينجع<sup>(٤)</sup> فيهم

(١) في أ: الهداية.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: مؤمنين.

(٤) في أ: ينجع.

ذلك، حذرهم بعقوبات تنزل بهم لو لم ينتهوا عما هم فيه من الطغيان.  
وقوله - عز وجل-: ﴿فَذَاقُوا وِبَالَ أَمْرِهِمْ﴾، أي: شدة أمرهم، ويحتمل أن يكون عاقبة أمرهم.

وقوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فيه إخبار أن ما نزل بهم من العذاب في الدنيا، لم يكفر عنهم الذنب، أعني: ذنب الكفر، وأن عذاب الدنيا إنما كان جزاء شرهم في الكفر، وأنه يعذبهم في الآخرة عذاب [الكفر والشرك]<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله - تعالى-: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُ بَكَتَ ظَنَّهُمْ رُسُلَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشْرًا يَلِدُونَنَا﴾.  
فكانه يريد بقوله: ﴿ذَلِكَ﴾ أي: تلك العقوبات التي نزلت بالأمر الماضية، إنما كان

سببها: أن رسلهم كانت تأتيهم بالبينات، ﴿فَقَالُوا أَبَشْرًا يَلِدُونَنَا﴾، وكان قولهم: ﴿أَبَشْرًا يَلِدُونَنَا﴾ تلقين إبليس؛ حيث لقنهم مخالفة الرسول وتكذيبه، وأنكم لو احتجتم إلى طاعته ففيكم من هو أعظم منه درجة وأكثر منزلة، فإذا لم تطيعوه فكيف تطيعون بشرًا مثلكم؟! وهذا كله عناد وخطأ، وذلك أنهم قد كانوا يعبدون الأصنام؛ تقليدا منهم لبشر؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، ومعلوم أن جعل الأصنام معبودا يعبدونه بقول البشر؛ تقليدا له - أكثر وأعظم من تصديق البشر: أنه رسول من عند الله - تعالى - عند قيام الدليل المعجز، فإذا استجازوا تقليد البشر في ذلك، فكيف لا استجازوا تصديق الرسول فيما يدعوهم إلى توحيد الله وطاعته فيما يرجع إليهم من المنافع والمضار، ولكنهم كانوا قوما سفهاء، فاتبعوا سفههم وعنادهم، والله أعلم.

وكذلك قولهم: ﴿إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة: ١١٠]، وكيف يكون سحرا، وقد أتاهم بآيات أعجزتهم وأعجزت السحرة أن يأتوا بمثلها؟! ولكنهم عاندوا، ولم يجدوا حيلة سوى أن قالوا: ﴿إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة: ١١٠].

وقوله: ﴿فَكْفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَأَسْتَفَىٰ اللَّهُ﴾.

أي: كفروا بالرسول ﴿وَتَوَلَّوْا﴾: أعرضوا عن طاعته، وطاعة رسوله.

وقوله: ﴿وَأَسْتَفَىٰ اللَّهُ﴾ لم يسمع من أحد من المتكلمين يقول: ﴿وَأَسْتَفَىٰ اللَّهُ﴾ على الابتداء إلا ما ذكر في ظاهر هذه الآية، والقول [في الاستغناء فيما يريد به الإخبار جازئ؛ نحو قولك: الله مستغن، فأما أن تبتدئ، فتقول: الله مستغن، فيما فيه شك وريب، فإنه لا يجوز البداية به]<sup>(٢)</sup>.

(١) في ب: الشرك والكفر.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في أ: بذاته به.

وقد غلط بعض المفسرين حيث قالوا: استغنى الله: بطاعة من أطاعه عن معصية من عصاه<sup>(١)</sup>؛ لأن الله تعالى لم يمتحن عباده بالطاعة والمعصية لمنافع يأملها أو مضرة يخشاها ويخافها، بل هو مستغني بذاته عن ذلك في الأزل، والله أعلم.

ويجوز أن يكون في هذا إضمار، يعني: واستغنى الرسول عن طاعتهم بالله تعالى، أو يصرف الاستغناء إلى الإخبار عن ذاته: أنه مستغني بذاته في الأزل، لا تمسه حاجة، وأنه لا يضره كفر من كفر، ولا ينفعه إيمان من آمن، بل إنما يحصل<sup>(٢)</sup> ذلك كله للممتحن بهما، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾.

قد وصفنا معنى الغني، وأما الحميد يحتمل وجهين:

أحدهما: يعني: المحمود، أي: المستحق للحمد بذاته؛ إذ يستحق من كل أحد الحمد على ما يحسن إليه، أو يحمل معنى الحميد على معنى الحامد، ووجه ذلك أن الله تعالى يحمد محاسن الخلق وآثار أفعالهم، وأن حقيقة تلك الأفعال من جهة التوفيق والتسديد إنما كانت به، وذلك غاية الكرم.

وقوله - عز وجل -: ﴿رَعِمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُعْتُوا قُلَّ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثَنَّ﴾.

قوله: ﴿قُلَّ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثَنَّ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه يجوز أن يكون هذا تعليماً [لرسول الله]<sup>(٣)</sup> أن يعلمه القسم تأكيدا؛ لما كان يخبر عن البعث، وكذلك جميع ما ذكر من القسم في القرآن يجوز أن يكون على هذا المعنى؛ لأن القسم إنما هو لنفي تهمة تمكنت، والله تعالى لا يتهم في خبره، والرسول هو الذي كانوا يتهمونه فيما يخبر؛ لما لم يثبت عندهم رسالته لعدم تأملهم في دلائله، فعلمه القسم؛ تأكيدا لما يخبر ونفيا للتهمة عما يقوله، والله أعلم.

ويجوز أن يكون هذا قسماً مقابلاً لما أقسم به الكفرة في أمر البعث؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَىٰ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا﴾ [النحل: ٢٨].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أن أمر البعث على الله يسير هين لأنهم أنكروا البعث بعدما صاروا تراباً؛

(١) في ب: يعصيه.

(٢) في أ: يحصوا.

(٣) في ب: لرسوله.

فأخبر أن بعثهم وإعادتهم [أهون في عقولهم من إنشائهم، ولم يكونوا شيئاً؛ فكيف أنكروا قدرته على إعادتهم]<sup>(١)</sup> بعد أن صاروا تراباً، فأخبر - جل وعلا - أن ذلك على الله يسير. والوجه الثاني من التأويل: أن يذكر ما عملوا من خير أو شر أحصاه عليهم [كل]<sup>(٢)</sup> سر وعلاية وكل صغير وكبير؛ ليعاينوا ذلك في كتبهم، ويعلموا تحقيقاً: أنها على الله يسير. وقوله - عز وجل -: ﴿فَتَأْتُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

يجوز أن يكون هذا صلة ما تقدم، وذلك أن الله تعالى ذكر ما نزل من العقوبة بالأمر الماضية، وأن ذلك إنما نزل بهم؛ لكفرهم بالله تعالى، وتكذيبهم الرسل، فأمنوا [أنتم بالله ورسوله]<sup>(٣)</sup> لثلاث ينزل بكم ما نزل بهم من البأس والعقوبة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالنُّورِ الَّذِي أُنزِلْنَا﴾ النور: هو القرآن، ويجوز أن يكون سماه: نوراً؛ لأنه يبصر به حقيقة المذاهب في الطاعة والمعصية والإحسان والإساءة والإيمان والكفر كما يبصر بنور النهار حقيقة الأشياء من<sup>(٤)</sup> جيدها ورديتها، كذلك يبصر بهذا منافع الطاعة ومضار المعصية، فسمي: نوراً من هذا الوجه، والله أعلم. وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.

أي: أن الله خبير بما تسرون وما تعلنون، فراقبوه وحافظوه في الحالين جميعاً، وفي هذا بيان أن الله تعالى عالم بما يعمله العباد في الأزل، وبما يكون منهم، وأنه ليس كما وصفه بعض الجهال، والله المستعان.

وقوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ﴾. ذلك اليوم في الحقيقة يوم جمع وتفريق، وهو أيضاً في الحقيقة يوم تغابن وترابح، وإن ذكر أحدهما؛ دليل ذلك ما ذكر في غيرها من الآيات؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، وإلى ما ذكر في عقيب قوله: ﴿ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ﴾ [من قوله]<sup>(٥)</sup>: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَعَمَلْ صَالِحًا بُكْفَرْ عَنْهُ سَيَأْتِيهِ وَيُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾، وهذا هو معنى الترابح، ولكنه - جل ثناؤه - يجوز أن يكون اكتفى بذكر أحدهما عن الآخر.

(١) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: بالله ورسوله أنتم أيضاً.

(٤) في ب: في.

(٥) في ب: وقوله.

ثم الغبن يذكر في التجارات، والأصل في ذلك [عندنا]<sup>(١)</sup> أن كل سليم طبعه لا يخلو من<sup>(٢)</sup> عمل، وعمله لا يخلو من<sup>(٣)</sup> إحدى ثلاثة أوجه: إما أن يكون في مباح أو أمر أو نهى، ومعلوم أن من استعمل المباح فهو يستعين به في إقامة الأمر، إذ لا بد من البقاء لإقامة الأمر؛ وذلك باستعمال المباح والاشتغال بأسبابه، فكأنه في إقامة ذلك الأمر؛ فحقيقته ترجع إلى أن الأعمال في الحقيقة تنصرف إلى نوعين: إلى أمر ونهى، ومعلوم أن من كان في أمر، فهو تارك لما نُهي عنه، ومن كان في نهى فهو تارك لما أمر به، والتجارة في الحقيقة هو أن يأخذ شيئاً [و] يترك شيئاً آخر، وإذا تحقق معنى التجارة في أعمال بني آدم، أطلق لها لفظ: التجارة.

قال: والدنيا لها ثلاثة أسماء: المتجر، والمزرع، والمسلك، وقد وصفنا معنى التجارة، وأما معنى المزرع؛ فلأجل أن كل من يعمل في الدنيا فإنما يعمل لعاقبة، ولا بد أن تكون عاقبته خيراً أو شراً، فكل من كانت عاقبته الخير فهو زارع للخير، ومن كانت عاقبته الشر، فهو زارع للشر، والله أعلم.

وأما معنى المسلك [والطريق، فلأجل أن الخلق لم يخلقوا في هذه الدنيا ليقرؤا فيها، وإنما خلقوا]<sup>(٤)</sup> لأحد أمرين: [إما للثواب أو للعقاب]<sup>(٥)</sup> فكل من عمل عملاً يفضي به إلى الثواب والجنة فكأنه يسلك طريق الجنة، وكل من عمل عملاً يفضي به إلى النار؛ فكأنه يسلك طريق النار؛ فلذلك سمي: مسلماً وطريقاً، والله أعلم.

ثم التغابن عندنا يجوز أن يكون معناه: أن أهل الكفر يغبنون في أهلهم وأموالهم في [الدار]<sup>(٦)</sup> الآخرة؛ لأنهم كانوا يتعاونون بهم في الدنيا، فحسبوا أنهم يكونون كذلك في الآخرة، فإذا لم يجدوا وصاروا يلعن بعضهم بعضاً، غبنوا ما كانوا يأملونه منهم.

وقال بعضهم: إن لكل كافر في الجنة قصراً وبيتاً وأهلاً، فإذا صاروا إلى النار، ورث المؤمن أهله وقصره الذي كان له في الجنة؛ [فهذا هو التغابن، ولكن هذا]<sup>(٧)</sup> غير صحيح عندنا؛ لأنه لا يحتمل أن يبني الله تعالى للكافر في الجنة بيتاً مع علمه أنه لا يأتيه؛ لأن

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: عن.

(٣) في ب: عن.

(٤) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٥) في ب: أحدهما: الثواب، والثاني: العقاب.

(٦) سقط في أ.

(٧) في ب: فهو التغابن، وهذا.

هذا فعل من لا يعلم العواقب ومن هو عابث في فعله، جل الله تعالى عن مثل هذا الوصف، إلا أن يحمل على الوعد إن ثبت الخير، أي: إن أسلم الكافر كان له ذلك المنزل في الجنة، وإن ارتد المسلم عن الإسلام، كان له ذلك المنزل في النار، وهو عالم أن عاقبة أمره ماذا: الكفر أو الإسلام؟ وأن مأواه النار أو الجنة وحكمه على ما علم وأراد، ولكن الله تعالى عالم بما كان وما يكون وبما لا يكون أن لو كان كيف يكون، فأخبر على ذلك، وإلا لم يصح، لما ذكرنا من المعنى، والله الموفق.

ويحتمل: أنه إنما سماه: يوم التغابن؛ لأن الدنيا جعلت أسواقا، والأحوال التي تكون لهم رءوس الأموال، والأعمال التي يعملون فيها ويكتسبون تجارة؛ قال الله تعالى: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَجْرَمٍ تُجِيرُكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الصف: ١٠]، ثم قال: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَنُحِبُّهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية [الصف: ١١]، وقال في آية أخرى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ١١١] وقال ﴿اشْتَرَوْا الضَّلَالَةَ بِالْهَدَىٰ﴾ [البقرة: ١٦]، وقال: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ [البقرة: ٨٦]، فإذا كانت الدنيا متجرا فالآخرة هي التي يقسم فيها الأرباح، وفي ذلك يقع الربح والخسران، ويظهر الغبن والفضل أو النقصان والزيادة، والله أعلم.

أو سماه: يوم التغابن؛ لما يظهر لهم في ذلك أنهم خسروا أو ربحوا، ولا يظهر لهم ذلك في الدنيا، ثم بين العمل الذي يربح عليه، والعمل الذي يخسر به، والتجارة التي يوصل بها إلى الأرباح، والتي يلحق بها الخسران، وهو ما قال: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَعَمَلْ صَالِحًا يَكْفُرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ...﴾ الآية ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا...﴾ الآية.

ثم قوله - عز وجل - ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَعَمَلْ صَالِحًا﴾.

يعني: ومن يؤمن بالله على ما جاءت به الرسل جملة، وأن له الخلق والأمر، ويؤمن بالرسول والبعث - فذلك هو الإيمان بالله تعالى.

وقوله: ﴿وَعَمَلْ صَالِحًا﴾.

[يعني: ومن يؤمن بالله ويعمل<sup>(١)</sup> في إيمانه صالحا إلى أن يموت.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾.

يعني: كفروا بوحدانية الله تعالى وبقدرته، وكذبوا بآياته، أي: بحججه، أو كذبوا بالبعث ﴿أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾.

(١) في ب: أي: يعمل.

**قوله تعالى:** ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿١٢﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٣﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ .

قال بعضهم: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ يعني: بأمر الله، وهو قول الحسن .

وقال بعضهم: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ يعني: يعلم الله .

وقال بعضهم: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ يعني: بمشيئة الله .

ولكل من ذلك وجه:

فأما من قال: بأمر الله، فمعناه وحجته: أن هذه المصائب كلها عقوبات؛ ألا ترى إلى

قوله: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] .

ومعلوم أن جزاء ما كسبت يده عقوبة له، والتعذيب والعقوبة إنما يكون بأمر الله؛

فلذلك قال: معنى قوله: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: بأمر الله .

لكن عندنا هذا يرجع إلى ما يصيبهم من أيدي الخلق، كقوله تعالى: ﴿فَتَلَوَّهُمْ

يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ [التوبة: ١٤]، وقوله: ﴿هَلْ تَرَوُنَّ...﴾ إلى قوله: ﴿أَنْ

يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِيكُمْ﴾ [التوبة: ٥٢] ونحو ذلك، وهذه المصائب

لا تحتمل [تأويلاً للأمر]<sup>(١)</sup> من الله تعالى .

ومن قال: يعلم الله، فوجه ذلك: أن هذه المصائب فيها إهلاك العبيد، وفي الشاهد

أنه لا يحب أحداً أن يعلم بما فيه هلاك عبيده وخدمه، فأخبر - عز وجل - أن هذه

المصائب وإن كان فيها هلاك عبيده فإنما يكون ذلك بعلمه، وأن هلاكهم لا يضره، ولا

ينقص من ملكه؛ لأن الله - سبحانه وتعالى - أنشأ ما أنشأ من الخلاق لحاجة لهم،

ولمنفعة ترجع إليهم ومضرة تلحقهم؛ فحلول ما يحل بهم من المصائب لا يضره ولا ينفعه

لذلك كان عليها ما ذكر<sup>(٢)</sup> .

ومن قال: بمشيئة الله وإرادته فوجه ذلك: أن الله تعالى وعد وأوعد، ولا محالة يريد

من عبيده ما يكون بوعيده عادلاً وأن يضع وعده موضعه، وإذا كان كذلك ثبت أنه يريد من

كل أحد ما يعلم أنه يكون منه؛ لأنه إذا خلق النار، وأوعد عليها، فلو أراد من كل منهم

الطاعة، لكان إذا أحرق بالنار أحرق من أراد منه الطاعة فدخل في حد الجور، ولو كان

(١) في أ: الأمر .

(٢) في ب: لذلك على ما ذكر .

يريد [من كل منهم]<sup>(١)</sup> المعصية، لكان إذا أنجز وعده، وأدخله [الجنة، كان يضع ثوابه غير موضعه ويخرج عن حد الحكمة، وإذا كان]<sup>(٢)</sup> كذلك، ثبت أنه أراد من كل ما علم أنه يختاره، ويكون منه ليخرج فعله على الحكمة، والله الموفق.

ونحن نقول: قد ذكر الله تعالى الإذن في مواضع مختلفة، ولكل من ذلك وجه غير وجه صاحبه، فالواجب أن يصرف معناه في كل موضع إلى ما يليق<sup>(٣)</sup> به، والله أعلم. وقوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾.

قال أبو بكر: أي: من آمن بما شاهد<sup>(٤)</sup> من التدبير، يهديه الله تعالى؛ ليعلم أن من دبر هذا التدبير هو الذي ابتلاه بهذه المصيبة.

ويجوز أن يكون تأويله على وجه آخر، وهو أن يقول: من يؤمن بالله أن له الخلق والأمر - يهد قلبه؛ ليسكن، ويعلم أن الله أولى به؛ فيسترجع عند ذلك، وذلك تأويل من قرأ ﴿يهدي قلبه﴾ أي: يسكن؛ من الهدوء وهو السكون، والله أعلم.

والثاني: يحتمل أن تكون هذه الهداية وإن خرجت على لفظ الإحداث، فليس على الإحداث ولكن معناه: أن إيمانه بالله تعالى إنما كان بهدائته منه؛ لأنه لا يجوز أن يكون الإيمان متقدما والهداية متأخرة، ولكن حين هداه، آمن بما هداه؛ وهذا على ما قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] فهذا خرج في الظاهر على لفظ الإحداث، ولكنه في الحقيقة ليس عليه ولكن على معنى أنهم لما آمنوا، أخرجهم بالإيمان من الظلمات إلى النور بعد الإيمان، فكذلك الأول، والله أعلم.

ويجوز أن يكون تأويله: أن الله يهدي قلبه، أي: يتوب عليه من الزلات عند الموت؛ على ما قال الله تعالى: ﴿وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣].

وقيل: فيه لغات أربع ﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ بنصب الياء والباء جميعًا، و ﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ برفع الياء والباء جميعًا، و ﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ بفتح الياء وضم الباء، أي: يهتدي، و ﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ من السكون.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

الأصل في الأسماء المشتركة إذا أضيف شيء منها إلى الله تعالى، فحق التخصيص في

(١) في أ: منه.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: ييني.

(٤) في أ: شهد.



الإضافة إليه أن يضاف<sup>(١)</sup> بحق الكليات ليكون فرقا بينه وبين العباد فيقال: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، ويقال في الخلق: فلان عليم بكذا على الخصوص، وليعلموا<sup>(٢)</sup> أن العبيد إنما يعملون ما يعملون بعلمه، وكذلك هذا في قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤] وهذا على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن الله - عز وجل - ليس بقادر<sup>(٣)</sup> على كثير من الأشياء فكأنهم أشركوا في اسم القدرة غيره؛ لأنه لا أحد من الخلق إلا وله جزء من القدرة، فلو قلنا: إن الله تعالى يقدر على بعض [ولا يقدر على بعض]<sup>(٤)</sup> لسوينا بينه وبين خلقه، وشبهناه بهم، جل الله - سبحانه وتعالى - عن [مثل هذا الوصف]<sup>(٥)</sup> والله المستعان.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾.

يعني: أطيعوا الله فيما تعبدكم به، وأطيعوا الرسول فيما أخبر عنه.

أو أطيعوا الله فيما أمركم وأطيعوا الرسول فيما دعاكم إليه، وهذا كله واحد إلا التعبد<sup>(٦)</sup>؛ فإنه لا يجوز أن يضاف إلى الرسول، وما سواه من الألفاظ من الأمر والدعاء والإخبار، فهو جائز أن يضاف [إلى الله تعالى]<sup>(٧)</sup> وإلى الرسول - عليه السلام -.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾.

يعني: توليتم عن إجابة الرسول إلى ما دعاكم إليه وعن طاعته.

وقوله: ﴿فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾.

فيه بيان: أن توليهم عن إجابته وكفرهم به، لا يوجب تقصيرا في التبليغ.

وقوله - عز وجل -: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾.

يجوز أن يكون هذا صلة ما تقدم من الآيات من قوله: ﴿لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التغابن: ١] و ﴿عَلِيمٌ﴾ و ﴿يَعْلَمُ مَا تُسْرُوتُ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ [النحل: ١٩]، ثم قال الله الذي له الأوصاف التي تقدمت هو الذي لا إله إلا هو، أي: لا معبود إلا هو، وأن معبودهم ليس يجوز أن يكون معبودا؛ لتعريفه عن هذه الأوصاف التي تقدم ذكرها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾.

(١) في ب: أضاف.

(٢) في ب: وليعلم.

(٣) في ب: بقدير.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: ذلك.

(٦) في أ: العبيد.

(٧) في أ: إليه سبحانه وتعالى.

فيه بيان: أن معتمد المؤمنين على الله تعالى، وإن قلت أعوانهم وأنصارهم، وأنهم ليسوا كالمنافقين والكفرة؛ حيث تركوا اتباع المؤمنين لما رأوا من قلة الأتباع والأعوان لهم وأخبر أن المؤمنين بخلاف تلك الصفة، وأن ثقتهم واعتمادهم على الله تعالى ليس على كثرة الأنصار، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِن آزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عُدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَا أَمْوَالَكُمُ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ فَانْقَرُوا لِلَّهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٦﴾ إِن تَقْرَبُوا اللَّهَ فَرَضًا حَسَنًا يُضَعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٧﴾ عِلْمُ الْعَبِي وَالشَّهَادَةُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِن آزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عُدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾.

يحتمل أن يكون على تحقيق العداوة، ويحتمل أن يكون على فعل العداوة؛ فإن كان على تحقيق العداوة فهو يحتمل وجهين:

أحدهما: عداوة ظاهرة، وهي عداوة الكفر والشرك؛ وذلك أنه كان في ذلك الزمان يسلم الرجل ويبقى ولده وزوجته على الكفر، فعلمهم الله تعالى صحبة الأولاد والزوجات: أنه إذا دعوكم إلى الكفر والشرك، فاحذروهم أن تطيعوهم وأن تعفوا عن عقوبتهم على ما دعوكم إليه، وتغفروا؛ فإن الله غفور رحيم.

ثم ذكر الله - عز وجل - في صحبة الأولاد والزوجات إذا كانوا كفارا - العفو والصفح، ولم يذكر ذلك في الوالدين المشركين، ولكنه أمره أن يصاحبهما في الدنيا معروفا لقوله: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥]، فوجه ذلك - عندنا والله أعلم -: أن يجري سلطانه وغلبته وقهره على زوجته وولده، فأمره هاهنا بالعفو والصفح، وأما في الوالدين فليس يجري [له عليهما]<sup>(١)</sup> السلطان والقهر والغلبة؛ فلا معنى [للعفو والصفح]<sup>(٢)</sup> عنهما، لكنه أمر [أن يصاحبهما]<sup>(٣)</sup> في الدنيا معروفا وألا يطيعهما فيما أمراه من المنكر، والله أعلم.

ويحتمل أن تكون هذه العداوة عداوة مستورة، وهي عداوة النفاق، فكأنه قال: إن من أزواجكم وأولادكم عدوًّا لكم وأنتم لا تشعرون، وإن تعفوا عن جنائتهم ولم تؤذوهم

(١) في أ: عليهم.

(٢) في ب: للصفح والعفو.

(٣) في أ: بمصاحبتهما.

عليها وتصفحوا وتغفروا؛ فإن الله غفور رحيم؛ ألا ترى إلى ما حذر الله المؤمنين من أهل النفاق مع أنهم من الضعف والفشل؛ [كما أخبر الله<sup>(١)</sup> - عز وجل - عنهم بقوله: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرهُمْ﴾ [المنافقون: ٤] فكذلك الأزواج والأولاد وإن كانوا تحت قهره [وغللبته، أمره]<sup>(٢)</sup> بالاحذر عنهم، والله أعلم.

ويحتمل أن يكون على فعل العداوة، ليس أنهم أعداء في الحقيقة، وذلك أنهم في المتعارف والمعتاد يدعون الآباء إلى البخل والمنع عن الإنفاق على غيرهم، ويشدد عليهم صنع أبيهم من الإحسان والبر في حق الناس، ويكرهون ذلك، وهذا في الظاهر فعل العدو؛ فيجوز أن يكون الله تعالى علم صحبة هؤلاء أن من أزواجكم وأولادكم من يظهر فعل العداوة فاحذروهم أن تمتنعوا عن وجوه الإحسان إليهم والتبرع بقولهم، وإن تغفوا عن صنيعهم بكم وتغفروا ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾.

المفتون: [هو]<sup>(٣)</sup> المولع بالشيء العاشق له، فكأنه قال: إنما أموالكم وأولادكم معشوقكم؛ فلا يحملكم حبهم على أن تتركوا ابتغاء الأجر العظيم عند الله تعالى. ويحتمل أن يكون معناه: أن الله تعالى لم يخلق الأزواج والأولاد لكم مجاناً، وإنما خلقهم لبيتليكم، ويمتحنكم: أن كيف تعاملون الله تعالى فيما أمركم به ونهاكم عن حبهم، ثم أخبر أن الله عنده أجر عظيم؛ ليتحملوا المؤنة العظيمة في أوامره ونواهيته عن حبهم الأولاد والأموال، وهذا معنى ما قال بعضهم: إن الأزواج والأولاد كانوا يتعلقون بهم، ويقولون: نشدك بالله أن [لا] تذرنا وتضيعنا، إذا أراد الرجل أن يهاجر إلى المدينة.

والأشبه ألا يكون هذا؛ لأن هذه الآية نزلت بالمدينة وأفعالهم هذه إنما كانت بمكة، إلا أن يكونوا كتبوا إليهم بها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَنْفُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾.

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: نسخت هذه الآية قوله تعالى: ﴿أَنْفُوا اللَّهَ حَقَّ نَفَائِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] حيث أمر هاهنا بالاتقاء على قدر الاستطاعة، وثم بخلافه، ولكن هذا لا يستقيم؛ لأن قوله: ﴿أَنْفُوا اللَّهَ حَقَّ نَفَائِهِ﴾ لا يراد به الاتقاء فيما لا يستطيعون لا فوق

(١) في أ: فأخبر.

(٢) في أ: أمرهم.

(٣) سقط في ب.

(٤) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٤٢١٢) و (٣٤٢١٣) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في الدر

المشور (٣٤٦/٦).

الطاقة والاستطاعة، لكنه إن كان [فوجهه: أن] <sup>(١)</sup> ﴿أَنْقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] وإن هلكت فيه طاقتكم؛ لأنهم أمروا بتقوى تهلك به طاقتهم على ما قال: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنِينَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ [النساء: ٦٦]، ولو كتب عليهم أن يقتلوا أنفسهم جاز ولكنه تهلك طاقتهم فيه، فكذلك الأول، ثم قال: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ تخفيفا عليهم وتيسيرا والله أعلم.

ولكن الكلام في أن كيف قال: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ولم تكن نتقي لولا هذه الآية إلا ما استطعنا، ولكن معناه - والله أعلم - على جهة البشارة: أنكم إذا قصدتم قصد التقوى، آتاكم الله - تعالى - الاستطاعة في تقواه، وهو كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنبِيرُهُ لِلْيُسْرَى . وَأَمَّا مَنْ يُجَلِّ وَأَسْتَفَى﴾ [الليل: ٥ - ٨].

وهذه الآية على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن الاستطاعة تتقدم الفعل، وهي تزول عن الفاعل وتقدم عند الفعل، ولو كان كذلك كان يجعل قوله: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ استطاعة زالت عنهم، وكذلك قوله: ﴿فَخُذْهَا يَقْوَةَ﴾ [الأعراف: ١٤٥]، وكذلك قوله: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة: ٦٣]، زالت عنهم هذا مستحيل، والذي يؤيد قولنا قول الله جل ثناؤه: ﴿فَمَنْ لَرَّ يَسْتَطِعْ فَأَطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤]، والحاجة إلى هذه الاستطاعة تقع عند أداء البدل عن الأصل، فأما قبل ذلك إن كان مستطيعا أو غير مستطيع فهو سواء.

قوله تعالى: ﴿وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا﴾.

أي: اسمعوا إلى ما أمركم الله تعالى به ورسوله.

أو يكون قوله: ﴿وَأَسْمَعُوا﴾ بمعنى: أجيئوا لما أمركم الله به، وإلى ما دعاكم الله

ورسوله؛ كقوله: «سمع الله لمن حمده»، أي أجابه.

وقوله - تعالى -: ﴿وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ﴾.

أي: وأنفقوا مما رزقناكم <sup>(٢)</sup> خيرا لكم من أن تدعوا الإجابة لما أمركم والإنفاق مما

رزقكم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يُوقِ شَحَّ نَفْسِهِ﴾.

قال سفيان بن عيينة: أي: ومن يوق ظلم نفسه، والشح: الظلم

(١) في أ: فوجه.

(٢) في ب: رزقتم.

[وقال بعضهم: الشح: البخل، الذي فيه الحرص.

قال: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ﴾<sup>(١)</sup> [أضاف الوقاية إلى نفسه؛ ليعلم أن من اتقاه فإنما اتقاه بما وقاه الله تعالى بلطفه وكرمه، ألا ترى إلى قوله: ﴿فَوَأَنْفُسَكُمُ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦] كيف علمهم ذلك التقوى بقوله: ﴿وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١] [أن قولوا: وقنا عذاب النار؛ ليعلم أن]<sup>(٢)</sup> جميع أفعال العباد إنما تقوم وتصح بتدبير الله - تعالى - وتوفيقه وتسديده وتقديره، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ فيه أوجه من الدلالة: أحدها: أن قوله: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ﴾ لم يبين فاعله، ففيه بيان أن في سلطان الله وملكه ما يقي به شح عبده، وأنه إذا وقاه شح نفسه أفلح، وكذلك في قوله: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٠] إخبار أن من ينصره الله فلا يغلب، وقد يرى في الشاهد من لا يوق شح نفسه ألبته، ومن قد يوق شح نفسه ولا يفلح، وقد نرى من يجاهد أعداءه فيغلب، مع ما وعده وأخبر أنه هو الغالب وأنه لا يغلب، فلا بد في ذلك من أحد وجهين:

إما أن لم يكن لله تعالى النصر في ملكه وسلطانه كما ادعى، فهو كاذب فيما ادعى، وإما أن آتاه من القوة ما يقي به شح نفسه فلم يفلح؛ فصار كاذبا في خبره. [فأما المعتزلة فإنهم زعموا]<sup>(٣)</sup> أن الله تعالى قد آتى عبده جميع ما يقي به شح نفسه حتى لم يبق في خزائنه شيء يؤتبه ليقى به شح نفسه - كذبة، وإذا لم يكن بد من نسبة الكذب إلى الله تعالى أو إلى المعتزلة، كانت المعتزلة أولى أن ينسبوا إلى الكذب من رب العالمين فيما أخبروا هم، وأن الله تعالى [فيما أخبر صادق]<sup>(٤)</sup> وأن في ملكه وسلطانه ما لم يؤت عبده ليقى به شح نفسه، والله المستعان.

وفيه دلالة على إبطال قول من قال: إن على الكفرة أداء هذه العبادات، والحقوق واجبة، وذلك أن الله تعالى وعد في هذه الآية أن من وقى شح نفسه، وأدى ما وجب عليه من هذه الحقوق فقد أفلح، وقد ترى الكافر في الشاهد [يوقى شح نفسه]<sup>(٥)</sup> ويؤدى

(١) سقط في أ.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في أ: فإن.

(٣) في أ: وأما إن كانت المعتزلة - فيما زعمتم.

(٤) في ب: صادق فيما أخبر.

(٥) في ب: حيث وقى شح نفسه.

[حقوق أمواله]<sup>(١)</sup> ويسخو بماله على الناس، ولا يفلح ولو كان عليه هذه الحقوق واجبة، لكان يحصل له الفلاح، ثبت أنه ليس عليه أداءها وإنما عليه قبولها، والله أعلم.

وفيه أن صاحب الكبيرة قد يرجى له الفلاح وإن لم يتب عن الكبيرة حتى مات؛ لأننا قد نرى صاحب الكبيرة قد يوقى شح نفسه، وقد وعد الله - عز وجل - أن من وقى شح نفسه، فهو من المفلحين، فإذا كان صاحب الكبيرة قد يوقى شح نفسه؛ فقد ثبت أنه يرجى له الفلاح، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يَضْعَفَهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾، تولد من هذه الآيات ظنون فاسدة:

أحدها: ظن اليهود، حيث قالوا: إن الله فقير ونحن أغنياء؛ وذلك أنهم لما سمعوا أن الله تعالى يقول: ﴿إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ والاستقراض في الشاهد يدل على الحاجة إلى ما يستقرض، وكذلك قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ [التوبة: ١١١]، والشراء يدل على حاجة في المشتري، وحيث استعمل عبده في الأعمال، ثم قال: ﴿فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٩]، ورأوا أن من يستعمل آخر فإنما يستعمله في عمل ترجع منفعته عليه ويحتاج إلى عمله، ظنوا بذلك أن الله فقير وأنه محتاج.

وظنت المعتزلة أن أنفس العبيد وأملاكهم ملك لهم حقيقة ليس لله - تعالى - في شيء من ذلك ملك ولا تدبير، قالوا: وذلك أن الله تعالى استقرض من عبده، والمرء في الشاهد لا يستقرض ملك نفسه، فلما استقرض واستتبع دل أن هذه الأشياء<sup>(٢)</sup> كانت ملكا لهم حقيقة.

والذي يدل على أن قول المعتزلة على ما وصفنا: أن من قولهم: إن ليس لله تعالى أن يمرض أحداً ولا يؤلم ذاته إلا بعوض، ومن لم يملك فعل شيء إلا بعوض أو بدل تبين أنه لا يملكه<sup>(٣)</sup>؛ فثبت على أن عندهم أنه لا يملك حقيقة، وأن حقيقة الملك فيه للعبيد. ويشبه أن يكون ظن [اليهود والمعتزلة]<sup>(٤)</sup> جميعاً إنما تولد من قولهم: إن ليس لله تعالى أن يفعل بعبده إلا ما هو أصلح لهم في دينهم، فذهبت اليهود إلى أن هذا لما كان حقاً على الله أن يفعله لا محالة حتى إذا لم يفعله يكون جائراً، ومن كان مأخوذاً بحق أو

(١) في ب: زكاة ماله.

(٢) في أ: زكاة ماله.

(٣) في ب: يملك.

(٤) في ب: المعتزلة واليهود.

بشيء يفعله، فيه بيان أن حقيقة ذلك الفعل لغيره حتى أخذ به لا محالة؛ لذلك قلنا: إن ظنونهم تولدت عن القول بالأصلح، والله المستعان.

وأما الحكماء وأهل العقل ومن انتفع بعقله، حمل هذه الآيات من الله تعالى على نهاية الكرم وغاية الغناء؛ لأن الله تعالى أعطى عبده، ثم استقرض منه ذلك الذي أعطاه؛ ليصير ذلك العطاء دائما ببدله الدائم، وهو النعيم في الآخرة، ومعلوم أن من أراد دوام عطاء من أعطاه فهو في غاية الكرم، وكذلك<sup>(١)</sup> اشترى منه حياة فانية؛ [ليعطي له]<sup>(٢)</sup> حياة دائمة، وهذا من غاية الجود، ومن استعمل عبده في عمل يوصف بأنه جواد سخي ويشرف به، ويكرم ثم وعد له على ما فيه شرفه أجرًا دائمًا، دل على غناه، فثبت أنه أراد بهذه الآيات أن يعلمنا غاية كرمه وغاية جوده ونهاية غناه، وأن جوده وكرمه مما لا تدركه عقولنا، والله المستعان.

والذي يدل على غاية كرمه وغاية جوده: أن جعل ما تصدق به على فقرائنا وما نصل به أرحامنا قرضا حسنا على نفسه، ووعد الأجر بعمل يعمله العبد لنفسه، وعلى عمل [على]<sup>(٣)</sup> العبد فعلة لا محالة<sup>(٤)</sup>، ولا شك أن ذلك من غاية [الجود والكرم]<sup>(٥)</sup> والله المستعان.

ثم قوله: ﴿إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾.

قال بعضهم: القرض: هو القطع، كأنه قال: اقطعوا شيئًا من أموالكم لله تعالى قطعًا حسنًا.

وقال بعضهم: اقرضوا، أي: اجعلوا ما تصدقون به مما فضل عن حاجاتكم على فقرائكم قرضا حسنًا على الله تعالى يؤتكم أجره عند حاجتكم إليه.

وقوله: ﴿يُضْعِفُهُ لَكُمْ﴾.

يعني: يضاعف ما يعطيكم في الآخرة من الثواب الذي تكرمون به، بما شرفتم به، وتزينتم في الدنيا بالتصدق.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾.

يعني: شكور؛ حيث شكر لكم على ما أعطيتموه شيئًا هو أعطاكم إياه.

(١) في ب: ولذا.

(٢) في ب: ليعطيه.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: لا محالة أجرًا.

(٥) في ب: الكرم والجود.

وقوله: ﴿حَلِيمٌ﴾.

وصف نفسه بالحلم، وعلى قول المعتزلة لا يتحقق هذا الوصف؛ لأنهم يقولون: إنه إذا وجبت العقوبة، فليس لله تعالى أن يؤخرها كرمًا منه، وأنه فيما أخرها كان ذلك حقًا عليه؛ حيث رأى الأصلح في تأخيرها، ومعلوم أن من أدى حقًا عليه لم يوصف بالحلم، ولكنه يقال: إنه ينفي الجور<sup>(١)</sup>، والحليم من يحلم عن عقوبة لزمتم فيؤخرها ويتركها ويعفو صاحبها عنها؛ فيوصف بالحلم عند ذلك، وأما أن يكون عليه تأخيرها، فلا يوصف بالحلم في هذا الموضع، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَلِيمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾.

يعني: عالم ما غاب من أفعال الخلق عن الملائكة، وعالم بما شهدوا من أفعالهم، وعالم بما غاب عن العباد، وبما شهده العباد.

وقوله: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

[العزیز]: الذي لا يعجزه شيء، والحكيم: الذي لا يلحقه الخطأ في تدبيره، ثم المعتاد في القرآن أنه يذكر العزيز الحكيم بعد ذكره خلق الكفرة؛ ليعلم أن فسادهم لا يوجب وهنًا في حكمته وتدبيره، ولا يبطل عزه وسلطانه؛ لأن من صنع إلى آخر شيئًا يعلم أنه يفسد؛ دل ذلك على جهله بالتدبير وإذا استعمل عبده بما يهلكه؛ دل على ذله فأخبر بعد خلق الكفرة: أنه عزيز ليعلم أن كفرهم لا يوجب نقصًا في عزه، ولا يدخل ذلًا عليه، وأن فسادهم لا يخرجهم عن الحكمة والتدبير، [والله أعلم بالصواب]<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) في أ: يبقى الجود.

(٢) في ب: والله المستعان.



## سورة الطلاق وهي مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيَا النَّبِيَّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾ فَإِذَا بَلَغَ الْأَجَلُ مَا مَسْكُونُهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ لَكُمْ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ بَنَى اللَّهُ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَبِرِزْقِهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ وَالَّتِي يَبِيسَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْبَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْ وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴿٤﴾ ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴿٥﴾ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ اللَّهِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَعْفِهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَئِكَ حَمَلٍ فَلْيَضَعْنَ عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فَاسْتَضِعْ لَكُمْ أُخْرَى ﴿٦﴾ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾

قوله - عز وجل-: ﴿يَأْتِيَا النَّبِيَّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾:

فإنه يخرج على الإضمار -والله أعلم- كأنه يقول: يا أيها النبي قل لأمتك: إذا أردتم أن تطلقوا نساءكم فطلقوهن لعدتهن؛ والدليل على أنه هكذا؛ فإنه يخرج الخطاب بعده كله للجماعة؛ حيث قال: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ أو خاطب به النبي [والمراد أمته]<sup>(١)</sup> وذلك كثير في القرآن.

ثم قوله: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ أمر بالطلاق للعدة، ولم يبين أن الطلاق للعدة كيف يكون؟ وذكر في بعض القراءات ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِقَبْلِ عَدَّتِهِنَّ﴾، ثم ترك بيان ذلك لا يخلو: إما أن يكون الرسول - عليه السلام - قد بين ذلك لهم، فعرفوا ذلك؛ فلم يبين لهم ذلك في الآية، أو جعل معرفة بيان ذلك إليهم؛ ليعرفوا بالاجتهاد.

ثم قوله: ﴿لِقَبْلِ عَدَّتِهِنَّ﴾ يحتمل أول عدتهن، ويحتمل ما يقابل عدتهن وهو الحيض من المقابلة فمن يقول: الاعتداد بالأطهار يجعل القبل كناية عن أول الطهر<sup>(٢)</sup>، ومن

(١) في ب: والمراد منه غيره.

(٢) في ب: التطهير.

يقولها بالحيض يجعل القبل ما يقابل العدة وهو الحيض، ثم لنا أن ننظر أي التأويلين أقرب؟

وقد أجمعوا أن له أن يطلقها في آخر الطهر إذا لم يجامعها فيه، دل أن تأويل القبل بما<sup>(١)</sup> يقابل العدة أحق<sup>(٢)</sup> وهو الحيض، [والاعتداد به]<sup>(٣)</sup> أولى، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾.

يخرج على وجهين:

أحدهما: احفظوا الحقوق والأحكام التي تجب في العدة؛ فأدوها. والثاني: احفظوا نفس ما تعتدون به، وهو عدد الحيض الذي بها تعتدون؛ لثلاث تزداد ولا تنقص.

ثم جعل الإحصاء إلى الأزواج، يحتمل وجهين:

أحدهما: أنهم هم الذين تلزمهم الحقوق والمؤمن.

والثاني: أنه بهم يقع تحصين الأولاد في العدة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾.

دل قوله: ﴿مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ على صحة مسألة لأصحابنا -رحمهم الله- فيمن حلف ألا يدخل بيت فلان، فدخل بيتا هو فيه بإعارة [أو إجارة]<sup>(٤)</sup> أنه يحنث.

ووجه ذلك: أن الله تعالى أضاف البيوت إليهن وإن كان حقيقة الملك للأزواج فيها، ألا ترى إلى قوله: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ﴾، ثم قال: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾؛ فدل قوله ﴿مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾: أنه أراد به البيوت التي أسكنهن الأزواج فيها، وإذا صحت هذه الإضافة؛ دل على صحة المذهب.

وقال الشافعي فيمن حلف لا يدخل مسكن فلان، فدخل مسكنا هو فيه بإعارة: إنه يحنث، وقال فيمن حلف لا يدخل بيت فلان: إنه لا يحنث، واحتج في المسكن: أنه إنما يحنث؛ لأنه وجد حقيقة السكنى من المحلوف عليه، فإن كان هذا هو الدليل على الحنث، فالواجب عليه أن يحنثه في البيت؛ لوجود البيوتة على ما حنثه في المسكن،

(١) في ب: ما.

(٢) في أ: أخف.

(٣) في أ: لا عند أدائه.

(٤) في أ: داره.

لوجود السكنى .

وبعد: فإن الحنث أقرب في البيت؛ لأن الله تعالى أضاف البيوت إليهن في كتابه وإن كن هن فيها بإعارة ولم يوجد في السكنى ذلك، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾ .

و ﴿مِثْنَةً﴾ قرئاً جميعاً: فمنهم من حمل الاستثناء [بقوله: ﴿إِلَّا﴾] <sup>(١)</sup> على قوله:

﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾، وصرفه إليه .

ومنهم من صرفه إلى قوله: ﴿وَلَا يَخْرُجَنَّ﴾ ولكل من ذلك وجهان:

فأما من حمله على قوله: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ﴾ فإنه جعله استثناء، وللإستثناء وجهان:

أحدهما: لا تخرجوهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة أي: بزنى يزنين، فتخرجوهن؛

لإقامة الحد عليهن .

أو لا تخرجوهن إلا أن يظهر منهن بذاءة اللسان على أهل أزواجهن فتخرجوهن؛

لمكان البذاءة التي في لسانهن .

ومن حمله على قوله: ﴿وَلَا يَخْرُجَنَّ﴾؛ فإنه يجعل معنى قوله: ﴿إِلَّا﴾ على معنى:

لكن؛ كما قيل في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا﴾ [مريم: ٦٢]، أي: لا

يسمعون فيها لغوا، ولكن سلاما، إذ لا يحتمل استثناء السلام من اللغو؛ لما ليس في

جملة اللغو سلام؛ فيستثنى منه فكذلك قوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يَخْرُجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ

بِفَحِشَةٍ﴾ فكأنه قال: لا يخرجن، ولكن إذا خرجن فخرجوهن فاحشة، ويدل هذا على

أن النهي لنفس الخروج، لا للانتقال .

ووجه آخر في ذلك، وهو: ألا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة، فإنهن إذا خرجن، خشي

عليهن أن يأتين بفاحشة مبينة كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «أیما عبد تزوج بغير إذن

مولاه فهو عاهر» <sup>(٢)</sup>، وكان المعنى من ذلك: أنه إذا تزوج فوطئ فهو عاهر، ولكن نهى

عن النكاح؛ لأنه يخشى عليه في النكاح أن يطأها فيصير عاهرا، لا أن يكون نفس التزوج

منه زنى، فكذلك ﴿وَلَا يَخْرُجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ﴾ فيكون النهي لا عن نفس الخروج،

ولكن لكونه سببا للفاحشة في الجملة، وطريقا إليها .

ثم قوله - عز وجل-: ﴿مِثْنَةً﴾ .

(١) سقط في ب .

(٢) أخرجه الترمذي (٤٠٤/٢) أبواب النكاح، باب: ما جاء في نكاح العبد (١١١١) و(١١١٢) وأبو

داود (٦٣٣/١) كتاب النكاح، باب: في نكاح العبد (٢٠٧٨) من حديث جابر بن عبد الله، وقال

الترمذي: حديث حسن .

فمن قرأ ﴿مُبَيِّنَةً﴾ بالخفض فمعناه: أن نفس الفاحشة إذا تفكر فيها المرء، ونظر تبين له: أنها فاحشة.

ومن قرأ ﴿مَبِيَّةً﴾ بالفتح، عني به: أنها مبينة بالبراهين والحجج.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾.

الحدود: الموانع والنواهي، لا يحل مجاوزتها، ومن ذلك سمي الحداد: حداً؛ لأنه يمنع تحديده<sup>(١)</sup> كل أنواع أمتعته<sup>(٢)</sup> أن تجاوز حدها الذي جعل لها، والحد في الحقيقة هو: النهاية التي يُنتهى إليها فلا يجاوز، وإذا كان كذلك كان الخيار إلى صاحب التأويل: فإن شاء حمل على الحد بين الطاعة والمعصية [أو بين]<sup>(٣)</sup> الحلال والحرام؛ حيث ذكر في هذه الآية أنواعاً من النهي؛ فسمي ذلك كله: حدوداً.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾.

أي: ضر نفسه، ويجوز أن يكون المعنى منه، أي: إن جاوز هذا الحد الذي جعله لله تعالى، فقد وضع نفسه مكاناً لم يضعه فيه ربه، والظلم في الحقيقة وضع الشيء في غير موضعه.

والتأويل الآخر: أن<sup>(٤)</sup> من جاوز موانع الله ونواهي، فقد ظلم نفسه؛ دل هذا على أن منافع هذه النواهي ومضارها لا ترجع إلى الله، بل ترجع نفس الممتحنين<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾.

أي: لا يطلق؛ فإنه إذا طلق لا يدري لعل الله يحدث بعد ذلك ندامة على ما سبق من فعله أو رغبة فيها؛ فيكون فيه دلالة النهي عن نفس الطلاق، وقد بينا كراهة نفس الطلاق في الحكمة في أنه ليس من نوع ما يتقرب به؛ فيكون فيه [الزيادة في القرية]<sup>(٦)</sup> ولا مما يستمتع به فيكون فيه زيادة في الاستمتاع، بل المقصود منه التأديب والمخلص، وفي الواحدة كفاية عما<sup>(٧)</sup> زاد عليها؛ فكان في هذه الآية دلالة النهي عن نفس الطلاق، وعن الزيادة على الواحدة والله أعلم.

(١) في ب: بحديدة.

(٢) في أ: فيه.

(٣) في ب: أو ما بين.

(٤) في ب: أي.

(٥) في أ: رجع نفس الممتحن.

(٦) في ب: زيادة في القرابة.

(٧) في ب: فيما.

قال: فإن كان تأويل قوله - عز وجل - ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ هو الرغبة فيها أو الندامة على ما سبق منه؛ فإنه دلالة على إبطال قول المعتزلة؛ لأن الرغبة والندامة جميعًا من فعل العباد، والله تعالى قد أضاف ذلك إلى نفسه بقوله: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾، وإذا كان كذلك، ثبت أن لله تعالى في إحداث أفعال<sup>(١)</sup> العباد صنعا وتديبرا، والله أعلم.

وقال أصحاب الشافعي: إن قوله ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ﴾ يدل على تعليم الوقت في الطلاق دون العدد، فله أن يطلقها في الوقت أي عدد كان، ولا يستقيم ذلك؛ لأن التأويل إنما يستقيم على أحد وجهين: إما [على ما]<sup>(٢)</sup> جرى به التفاهم في العادات بين العباد، وإما على ما جرى به التفاهم في حق الحكمة، وليس يفهم من قوله: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ﴾ العدد الثلاث على واحد من الوجهين اللذين وصفناهما<sup>(٣)</sup>؛ ألا ترى أن من قال لآخر: طلق امرأتي، لم يجز أن يطلقها ثلاثا إلا أن يكون نوى ثلاثا؛ فثبت أنه لا يفهم به في [عبارته لفظ]<sup>(٤)</sup> الثلاث. وأما وجه الحكمة؛ فلما ذكرنا: أن الطلاق ليس مما يتقرب به رغبة<sup>(٥)</sup> في الاستكثار منه زيادة في القربة، ولا مما يستمتع فيستكثر منه زيادة في الانتفاع، وإنما المراد منه التأديب و<sup>(٦)</sup> المخلص، وما كان مخرجه هذا المخرج، كان في حد الرخصة وما خرج مخرج الرخص، لم يعتد به عما وقعت به الرخصة، وإذا ثبت ما وصفنا، ثبت أنه لا يجوز الفهم من قوله تعالى: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ الثلاث، والتعليم في العدد أليق به من الوقت؛ لأنه لا ضرر يلحقه في تعديه عن الوقت المجعول له فيه الطلاق، ولا شك أنه يلحقه الضرر في تعديه في العدد والزيادة منه، والله أعلم.

ومما يدل على أن المراد من قوله ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ﴾ ليس عدد الثلاث قوله: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾، ولا شك أنه إذا وقع عليها ثلاثا، لم يملك إمساكها، ومعلوم أن قوله: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ الطلاق المتقدم من قوله: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ﴾، ولو كان المراد عدد الثلاث، لم يكن لقوله: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ﴾ معنى، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾، فيه فوائد

(١) في ب: فعل.

(٢) في أ: عليها.

(٣) في أ: وضعناهما.

(٤) في ب: عادة اللفظ.

(٥) في ب: فرغب.

(٦) في ب: أو.

شتى، وأدلة متفرقة من الفقه والأحكام:

أحدها: أن الله تعالى قال: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ والمعروف إليها في المتعارف من نوع الفعل أظهر من نوع القول؛ لأنه إما يحسن إليها، استمتاعاً وإنفاقاً ونحو ذلك، فذلك نوعه نوع الفعل؛ فثبت أن حقيقة الإمساك بالمعروف في الأفعال؛ فلذلك قلنا: إنه إذا راجعها بالفعل يكون مراجعاً؛ فإن قيل: أليس قال الله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ والإشهاد على الفعل غير صحيح؟

فجوابه أن يقال: إن الله تعالى قال: ﴿وَأَشْهِدُوا﴾، ومعلوم أن هذا لو كان بحضرة الشهود، لم يكن للإشهاد معنى، بل إذا سمعوا ذلك، [صاروا شهداء]<sup>(١)</sup> أشهدوا أو لم يشهدوا، وإذا كان كذلك، ثبت أن المعنى من هذا الإشهاد على الإمساك المتقدم، وذلك في الأفعال مستقيم، والله أعلم.

ووجه آخر: وهو أن كل عقد استقام بغير شهود جرى فيه الأمر بالإشهاد نحو قوله: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وكل ما جعل الشهود فيه شرطاً لقوام العقد، جرى الذكر فيه «لا... إلا» بشهود، نحو قوله: «لا نكاح إلا بشهود»، فلما جرى الذكر في هذه الآية بالأمر بالإشهاد بقوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾، ثبت أنه يستقيم من غير شهود، والله أعلم.

ثم في قوله: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجَلُهُنَّ فَامْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ دليل على أن المراد من الأقرء هو الحيض؛ فإنه ذكر نوع هذا في كتاب الله في مواضع؛ قال الله تعالى في موضع: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجَلُهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وقال في آية أخرى: ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]، وقال في هذا الموضع: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجَلُهُنَّ فَامْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾، ومعلوم أن معاني هذه الألفاظ مختلفة وإن اتفقت مخارجها، واختلافها: أن يكون المراد ببلوغ الأجل في أحد النوعين على التمام وانقضاء الأجل، والثاني على الإشراف عليه، وأحق ما يكون في حق الإشراف على البلوغ هو ما يرجع إلى الأزواج؛ لأنه قد كان لهم حق الإمساك قبل انقضاء الأجل، وهم أحق بهن ما لم [يتم بلوغ الأجل]<sup>(٢)</sup> لا بعده، وإذا ثبت أن المعنى من قوله: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ في هذا الموضع هو الإشراف على البلوغ والقرب من انقضاء الأجل دون التمام، ثبت أن الأقرء: هي الحيض؛ لأنه لو كان المراد منها الأطهار لم يعرف إشراف الأجل

(١) في ب: كانوا شهوداً.

(٢) في ب: تتم المدة.

على البلوغ؛ لأنه لا نهاية لأكثر الطهر، وأما الحيض فإنه له غاية معلومة؛ لأن أيامها لا تخلو إما أن تكون عشرا أو دون العشر، فإن كان عشرا فيعرف بالعد، وإن كان دون العشر فإن دمها إذا انقطع راجعها قبل أن تغتسل، وذلك وقت إشراف أجلها على البلوغ، والأطهار ليس يتحقق فيها المعنى الذي وصفنا، والله أعلم.

ثم قال هاهنا: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾؛ فدل الأمر بالإمسك في الظاهر أنها ما دامت في العدة، فهي على ملكه، وقال في موضع آخر: ﴿وَيَعُولُهُنَّ أَحَقُّ بِرِيْهِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٢٢٨]؛ فدل على أنه قد وقع شيء من الزوال حتى أمره بردها؛ فيكون حجة للشافعي في أن الطلاق الرجعي يحرم الوطء، ولكن المعنى<sup>(١)</sup> عندنا في هذا - والله أعلم -؛ أنا قد عرفنا بقوله: ﴿أَوْ فَارِقُوهُنَّ﴾ بعد وجود الطلاق المتقدم؛ أنه لم يرد به الفرقة للحال، ولكن معناه: اتركوهن حتى تنقضي عدتهن، فتفارقوهن؛ فثبت أنه قد وقع شيء من شبهة الفراق بالطلاق، وهو أن صار الفراق مستحقاً لازماً حال انقضاء العدة؛ فيكون له عَرَضُ الوجود للحال، فقال: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ على إبقائهن على أصل الملك، وقال: ﴿وَيَعُولُهُنَّ أَحَقُّ بِرِيْهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] في ذلك؛ لرفع تلك الشبهة الواقعة بالطلاق؛ وهذا على سبيل ما قال تعالى: ﴿لَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦، ٢٢٧].

وكان الفيء هو الرجوع، ومعلوم أنه لم يقع بالإيلاء شيء من الفرقة، ولكن لما كان الإيلاء موجبا للبينونة في العقد، أوجب في الحال شبهة الفرقة، وهو استحقاق الزوال، فذكر الفيء؛ لرفع تلك الشبهة؛ وكان تركها منه لا يفيء إليها عزم منه على الطلاق، فكذلك الأول والله أعلم.

والمعروف إذا صنع إليك إنسان صنيعه، فعرفتها واستحستها، فهو معروف، وما دفعته وأنكرته، فليس بمعروف.

أو هو الذي عَرَفْنَا اللَّهَ - تعالى - من المراجعة والمفارقة.

ثم المعروف في الحقيقة ما تطمئن إليه القلوب وتسكن عنده الأنفس.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾.

دل قوله - تعالى - : ﴿ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ أن قد يكون منا فساق، وأن الفسق لا يخرج

من الإيمان، وكذلك قوله: ﴿وَمَنْ رَضِيَ مِنْ أَلْفٍ مِّنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فثبت أن قد يكون

منا من لا يرضى، وأن خروجه ممن يرضى لا يخرج من الإيمان.

(١) في أ: المعتمد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾.

حيث أضافها إلى نفسه هو أنه لا بد في الشهادة من نفع يقع لأحد الخصمين، وضرر يرجع إلى الآخر، فكأنه<sup>(١)</sup> قال: لا ينظر بعضكم إلى رضا من تنفعه الشهادة وإلى سخط من تضره، ولكن اجعلوها لله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

الموعظة وإن كانت لمن يؤمن وللمن لا يؤمن، فالمعنى في هذا: ذلكم يتعظ بما يوعظ [به]<sup>(٢)</sup> من كان يؤمن بالله واليوم الآخر كما كان المعنى<sup>(٣)</sup> من قوله: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾ [يس: ١١] أي: إنما ينتفع بالإنذار من يتبع الذكر، وكما كان في قوله: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]، أي: ينتفعون بتلاوته فكذلك الأول، والله أعلم.

وقوله: ﴿يُوعَظُ بِهِ﴾.

أي: بما أمر فيما تقدم من الآيات من الطلاق للعدة، والنهي عن إخراجهن من البيوت والإنفاق عليهن، ونحوه إنما يوعظ به - أي: يأخذ بما أمر به، ونهي عنه في هذه الآيات - من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾.

قد بينا أن التقوى إذا ذكر مفردًا انتظم الأوامر والنواهي، وإذا ذكر معه البر والإحسان، صرف التقوى إلى معنى، والبر إلى معنى، وذكر في هذا الموضع مفردًا؛ فجاز أن ينتظم الأوامر والنواهي، ثم جاز أن يكون المعنى من قوله: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ﴾ فيما بين له من الحدود، فلم يضيعه، ﴿يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ فيما لم يبين له، وفيما اشتبه من الحد. أو يجوز أن يكون المعنى من قوله ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ﴾، أي: يجاهد<sup>(٤)</sup> فيما أمره ونهاه، يجعل له مخرجًا في أن يهديه، ويبين له السبيل؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلًا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

قال: ويجوز أن ينال من يلزم التقوى خير الدنيا والآخرة؛ لأن الله تعالى ذكر التقوى، وما يليه بألفاظ مختلفة، فقال في موضع: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ وقال: في موضع آخر ﴿يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾، وفي موضع آخر ﴿يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ﴾ وفي موضع آخر ﴿إِنَّ

(١) في أ: فكأنما.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: المعتمد.

(٤) في أ: الجاحد.



اللَّهُ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴿النحل: ١٢٨﴾، أي: إن الله مع الذين اتقوا في النصرة والمعونة أو التوفيق والعصمة، ومن نصره الله - تعالى - فلا يغلبه أحد، ومن يعصمه الله تعالى فلا يضلّه أحد، وإذا نال هاتين الخصلتين، فقد نال خير الدنيا والآخرة. أو يجوز أن يكون قوله: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ﴾ يعني: يتقي عقابه، يجعل له مخرجا<sup>(١)</sup> من الشدة في الدنيا وعن سكرات الموت وغمراته وعن شدائد الآخرة وأهوالها. ويجوز أن يكون قوله: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ﴾ في مكاسبه، يجعل له مخرجا من الشبه والحرمات فيسلم منها.

أو يجوز أن يكون قوله: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ﴾ فيما بين له من الحدود في هذه الآيات المتقدمة، فحفظها من صحبة النساء على ما أمر به، ﴿يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ مما أهمه من ناحيتهن، ﴿وَيَرْزُقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ يجوز أن يكون هذا فيما بين له من الحدود إذا حفظها أن يرزقه ما وصفنا من المرأة والمال.

ويجوز أن يكون هذا في جميع الأمور من المكاسب والتجارات؛ لأن التجار يظنون أنهم إنما يرزقون الفضل والريح؛ لما يدخلون فيها من الشبه والحرمات، وأنها إذا نُفِيت من تجاراتهم لا يرزقون مثل ذلك؛ فأخبر - جل ثناؤه - أنهم إذا اتقوا في تجاراتهم تلك الشبه والحرمات، رزقهم من حيث لم يحتسبوا.

أو يجوز أن يكون هذا خطابا للكفرة؛ وذلك أنهم كانوا يخافون أنهم إذا آمنوا [برسول الله ﷺ]<sup>(٢)</sup> حرموا من الرزق، وابتلوا بالضيق، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَقَالُوا إِن نَّبِيعَ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُنْخِطِفُ مِنْ أَرْضِنَا﴾. الآية [القصص: ٥٧] فكأن الله - تعالى - أمنهم عما يخافون بسبب الإسلام، وأخبرهم أنهم إذا وحدوا الله تعالى وآمنوا برسوله، رزقهم من حيث لم يحتسبوا، ووسع عليهم الرزق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾.

يجوز أن يكون معناه: أي: من يعتمد في كل نائبة، ويفوض إليه كل نازلة.

والوكيل: هو الموكل إليه الأمور.

وقيل الوكيل: هو الحافظ؛ فكأنه قال: ومن يعتمد على الله فيما نابه كفى به وكيفا

موكولا إليه أمره، وكفى به حافظا وناصرًا ومعينا.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ﴾.

(١) زاد في ب: وفي نسخة: من الشبه في الدنيا.

(٢) في ب: بالرسول عليه السلام.

أي: فيما أخبر من حكمه ووعده ووعيده: أن ينزل بهم.

ويجوز أن يكون ﴿بَلِّغْ أَمْرَهُ﴾، أي: مبلغ ما أمر رسوله بتبليغه إلى آخر عصابة [تكون من أمته]<sup>(١)</sup> في تسخيرهم؛ ليصيروا كأن الرسول بلغهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾.

قال الحسن: [جعل] لكل شيء من أعمال<sup>(٢)</sup> العباد قدراً وثواباً في الآخرة.

والوجه عندنا: قد جعل الله لكل شيء مما كان ويكون إلى يوم القيامة من حسن وقيح في الحكمة قدراً؛ ألا ترى إلى أفعال العباد أنها كيف تخرج عن تدبيرهم من زمان إلى زمان ومكان ونحو ذلك؛ ليعلم أن الله - تعالى - هو الذي قدر ذلك المكان والزمان والفعل، حتى خرج فعل هذا العبد عن تقديره الذي قدره، والله أعلم.

وفي قوله - تعالى -: ﴿وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ وجه آخر، وهو أنه لو جعل جميع الرزق من حيث لا يحتسب، جاز؛ لأن الرزق في الحقيقة هو الذي يتقوى به الإنسان ويتغذى به، وليس ذلك في عين الأكل والشرب، ولكن فيما يتفرق من قوة الطعام والشراب في الأعضاء، وذلك باللطف من الله تعالى، فثبت أن قوة الأكل والشرب إنما تصل إلى الأعضاء من حيث لا يحتسب الإنسان، والله أعلم.

ثم ليس في قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ تخصيص أن من لا يتقيه لا يرزقه من حيث لا يحتسب؛ لأننا قد نرى في الشاهد من يرزق من حيث لا يحتسب اتقاه أو لم يتقه؛ فثبت أن فائدة التخصيص ليس نفي غير المذكور، ولكن فائدة تخصيص المتقي بالذكر هو أنه يرزقه من حيث يطيب له، ولا يلام عليه، وليس ذلك في غير المتقي، والله المستعان.

ثم ليس في قوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ ما يدل على ترك الأسباب، ولكن لما رأى الناس يفزع بعضهم إلى بعض ويستغيث بعضهم ببعض، أمرهم أن يجعلوا المقصد والمفزع إلى الله تعالى، وأن يصيروا هذه الأسباب كلها محنة عليهم، لا أن يروا أرزاقهم معصومة متعلقة<sup>(٣)</sup> بها، ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠] كيف أمر بإدراك فضله من تلك التجارة؛ فثبت أن هذه المكاسب كلها<sup>(٤)</sup> أسباب للخلق، بها يتوصلون إلى فضل الله تعالى، وأن المقصد والمفزع فيها إلى الله

(١) في أ: يكون أمر منه.

(٢) في أ: أفعال.

(٣) في أ: مقصودة معلقة.

(٤) في أ: بها.

تعالى، والله أعلم.

ثم اختلفوا في العدة:

فمنهم من قال: هي استبراء الرحم.

ومنهم من قال: هي عبادة تتبع النكاح الذي استوفي فيه المقصود بالنكاح، وهذا القول

عندنا أصوب؛ لأوجه:

أحدها: أن الاستبراء واجب في حق السنة والأدب قبل الطلاق؛ فإن من أراد أن يطلق امرأته فالواجب عليه أن يستبرئها بحيضة ثم يطلقها، وأما العدة فإنها لا تجب إلا بعد الطلاق، فثبت أنها على ما ذكرنا من العبادة التي تتبع النكاح الذي استوفي فيه المقصود<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

ومعنى آخر: وهو أن العدة لو كانت استبراء، لكانت تكتفى بالحيضة الواحدة، فلما قرنت بالعدد، وفي الواحدة مندوحة عما سواها في حق الاستبراء، ثبت أنها على الوجه الأول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّتِي بَيِّنَ مِنْ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾.

هذا يدل على أن المراد من الأقراء الحيض؛ وذلك لأن الأصل عندنا في الأصول [أن الشيء] <sup>(٢)</sup> متى ذكر باسم مشترك، ثم جرى البيان له عند ذكر البدل باسم خاص؛ دل على أن المراد من الاسم المشترك هذا الاسم الخاص المذكور عند البدل؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] وكان اسم الغسل مشتركا يتناول الماء وكل مائع، فلما قال عند ذكر البدل: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [النساء: ٤٣]، تبين أن المراد من ذلك الاسم المشترك هو هذا الاسم الخاص المذكور عند البدل، فكذلك الأول، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾.

اختلفوا في قوله: ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾: أنه أريد به: إن ارتبتم في حيضهن أو في عدتهن؟ وعندنا الارتباب في عدتهن؛ لأنه لو كان المراد منه الارتباب في حيضهن، لكان من حق الكلام أن يقول: «إن ارتبتن» أو يقول: «واللائي ارتبتن» ليكون منسوقا على قوله: ﴿وَالَّتِي بَيِّنَ﴾ فلما قال: ﴿أَرَبْتُمْ﴾ ثبت أن المراد: إن ارتبتم في عدة الآيسات والصغائر، فهي ثلاثة أشهر، والله أعلم.

أو لأن المرتابة إذا رأت الحيض<sup>(٣)</sup> ارتفع ربيها، وصار عدتها بالحيض، وخرجت من العدة بالشهور، وأما الآيسة والصغيرة؛ فإنه لا يتوهم عليهما ارتفاع الإياس والصغر؛

(١) زاد في أ: أن الاستبراء واجب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: الحيضة.

فيكون عدتها بالأشهر؛ فلذلك قلنا: إن هذا الارتباب في عدة الآيسات والصغائر. ثم من قول أصحابنا: إن الرجل إذا طلق امرأته الآيسة أو الصغيرة أو الحامل للسنة يطلقها متى شاء، وليس له وقت معين في طلاقها للسنة، وإنما كان كذلك؛ لأننا قد وصفنا في قوله: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ إِعْدَتِهِنَّ﴾: أن المراد منه: لقبل عدتهن، ومعلوم أن عدة التي ترى الحيض أحد شيئين: إما الدم<sup>(١)</sup> ولم يعتبر ما يقابله<sup>(٢)</sup> وهو الطهر من العدة، وكذلك من جعل عدتها بالأطهار لم يعتبر ما يقابلها وهو الحيض من العدة، وإذا كان كذلك لم يكن بد من أن يكون هاهنا شيء يقابل عدتها؛ فثبت فيه معنى قبل عدتها؛ فجعل ذلك الطهر، وأما الآيسة والصغيرة والحامل فجميع أيامها من عدتها، وهي<sup>(٣)</sup> ثلاثة أشهر، وليس في أيامها شيء يقابل عدتها، فلذلك قلنا: إن له أن يطلقها في أي وقت شاء، وكذلك<sup>(٤)</sup> له أن يطلق الحامل التي من ذوات الأقرء؛ وذلك لأنه إنما نهي - عندنا - عن الطلاق على أثر الجماع في التي تحيض؛ لتوهم أن يكون الجماع أجلبها، فإذا طلقها [ثم أراد]<sup>(٥)</sup> نفي الحبل في العدة، لم يتهيأ له ذلك، وأما الآيسة والصغيرة والحامل، فليس فيهن هذا التوهم، والله أعلم.

ثم إن هذه العدة وإن ذكرها في هذه السورة<sup>(٦)</sup> على أثر الطلاق الواحد؛ فكأنها في التطبيقات الثلاث؛ لأن هذه العدة مكان العدة التي ذكر الله تعالى في سورة البقرة من قوله: ﴿وَالطَّلَاقُ يُرَبِّصُ أَنْفُسَهُنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]؛ لأنه ذكر هاهنا: ﴿وَأَحْصُوا أَلْيَدَ﴾ على الإجمال وذكرها ثم على التفسير؛ فإذا التحق التفسير بالمجمل يصير في المعنى والحكم كأنه واحد، ومعلوم أن تلك في الواحدة والثلاث؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَمَا سَاكُفُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] وقوله: ﴿أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ هي التطبيق الثالثة.

وإذا كان الأمر على ما وصفنا، ثبت أن للمرء أن يطلق امرأته الحامل للسنة ثلاثا، والله أعلم.

قال - رحمه الله -: في<sup>(٧)</sup> قوله: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ﴾ أوجه من الفقه:

(١) في ب: تعبد.

(٢) في ب: يقابلها.

(٣) في ب: وهو.

(٤) في ب: كذا.

(٥) في ب: وأراد.

(٦) في أ: الصورة.

(٧) في ب: ثم.

أحدها: أنه لما قال: ﴿مِنْ بِيُوتِهِنَّ﴾ دل أنه ألزمهن السكنون في بيوتهن التي كن فيها في حالة قيام النكاح؛ فيكون دليلاً [لقول] <sup>(١)</sup> أصحابنا: إنه ليس للزوج أن يسكنها معه في بيته الذي هو فيه، بل يتركها في ذلك المسكن، ويتنقل هو بنفسه إن كان يريد الانتقال؛ يصحح هذا قوله: ﴿أَتَكُونُهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ﴾ فلما أدخل حرف (من) في هذه الآية دل أن الواجب على الزوج أن يسكنها في بيت من بيوته، ولا يدخل عليها في ذلك البيت إلى أن تنقضي عدتها، والله أعلم.

ثم المعنى عندنا في قوله: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بِيُوتِهِنَّ﴾؛ ليخصن ماءكم، ولا يخرجن؛ خوفاً من وطء غير الأزواج واشتباه النسب <sup>(٢)</sup> لو <sup>(٣)</sup> حبلن، وإذا كان النهي عن إخراجها من البيت لهذا المعنى، لم يكن بد من إيجاب النفقة عليه؛ لأنها إنما تكتسب نفقتها بالخروج، فإذا نهيت عن الخروج؛ لتحصن ماءه، لم يحتمل أن تكون النفقة على غيره، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ﴾.

روي عن [ابن] <sup>(٤)</sup> مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: من شاء باهله أن قوله: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ﴾ نزل بعد قوله في سورة البقرة: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وجعل عدة الحامل بوضع الحمل، ولا يعتبر أبعد الأجلين، لكن إن كان ابن مسعود - رضي الله عنه - يباهل، فعلي - رضي الله عنه - لا يباهل، ويقول بأن قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٤] لا يجوز أن يدخل في قوله: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ﴾؛ وذلك لأن قوله: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ﴾ إنما ذكر في عدة الطلاق <sup>(٥)</sup>، وعدة الطلاق لا تتضمن عدة الوفاة إذا كانت بالحيض، لم تدخل عدة الطلاق في عدة الوفاة؛ ألا ترى أن من طلق امرأته وهي حائض <sup>(٦)</sup> ممن تحيض، ثم مات عنها زوجها قبل انقضاء عدتها، لم تدخل عدة الوفاة في الحيض الثالث، بل الحيض [هي التي تدخل] <sup>(٧)</sup> في عدة الوفاة [في الحيض، وتؤمر: أن] <sup>(٨)</sup> تعتد بأبعد الأجلين، فكذلك أمر الحامل، وإذا اشتبه الحال أمرت فيه بالاحتياط أن تعتد بأبعد الأجلين،

(١) في أ: في قول.

(٢) في أ: الفساد.

(٣) في ب: أن لو.

(٤) سقط في ب.

(٥) أخرجه ابن المنذر عن المغيرة عنه كما في الدر المنثور (٦/٣٦١).

(٦) في أ: حامل.

(٧) في أ: الذي يدخل.

(٨) في أ: وتؤمر بأن.

ولأن<sup>(١)</sup> عدة الوفاة لم تلزم لوطء متقدم؛ ألا ترى أنها قد تلزم من لم يكن زوجها من أهل الوطء، وأما عدة الحبل والحيض، إنما لزم لوطء<sup>(٢)</sup> متقدم، وإذا لم تكن عدة الوفاة من جنس العدة بالحبل، لم تدخل في عدة الحبل فلا نوجب فيها الاحتياط، وذلك في الاعتداد بأبعد<sup>(٣)</sup> الأجلين.

ثم التخصيص بذكر الإنفاق على الحوامل يحتمل أن يكون بمعنى أنها في الحقيقة لا تدخل في قوله: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ﴾؛ لأننا قد وصفنا أنها إنما نهيت؛ لتحصين ماء الزوج، وإذا مضت تسعة أشهر، فقد خرجت عن التحصين، فكان الواجب أن تسقط النفقة بعد التسعة، لكن الله تعالى حث على الإنفاق في جميع المدة؛ لأنها لا محالة إنما بقيت في هذه المدة؛ لوطئه المتقدم؛ فلذلك حث الله تعالى في الإنفاق على الحوامل فيما يقع عندنا، والله أعلم. وأما ابن مسعود - رضي الله عنه - فإنه يجوز أن يكون قوله - تعالى -: ﴿وَأُولَاتُ الْأَعْمَالِ أَجَلُهُنَّ﴾ عنده مبتدأ خطاب، ليس بمعطوف على قوله: ﴿وَأَلَّتِي بَيْسَنَ مِنَ الْمَجِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ رَزَبْتُمْ﴾؛ لأننا نعلم أنه لا يجوز أن يقع الارتباب فيمن تحتل القروء؛ وذلك لأن الأشهر في الآيات إنما أقيمت مقام الأقرء في ذوات الحيض، وإذا كانت الحامل ممن تحتل القروء لم يجز أن يقع لهم شك في عدتها؛ ليسألوا عن عدتها.

وإذا كان كذلك، ثبت أنه خطاب مبتدأ، وإذا كان خطابا مبتدأ تناول العدد كلها، ومما يدل على أنه مبتدأ خطاب ما روي في خبر سبيعة بنت الحارث الأسلمية: أنها وضعت بعد وفاة زوجها بخمس عشرة ليلة، فأمرها رسول الله ﷺ أن تتزوج؛ فدل إباحته النكاح قبل مضي أربعة أشهر وعشر على أن عدة الحامل تنقضي بوضع الحمل في جميع الأحوال. وقال الحسن: إن الحامل إذا وضعت أحد الولدين، انقضت عدتها، واحتج بقوله: ﴿أَنْ يَضَعَنَّ حَمْلَهُنَّ﴾<sup>(٤)</sup>، ولم يقل: «أحمالهن»؛ ولكن لا يستقيم ما قاله؛ لوجهين أحدهما: أنه قرأ في بعض القراءات ﴿أَنْ يَضَعَنَّ أَحْمَالَهُنَّ﴾.

والثاني: أنه قال: ﴿أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعَنَّ حَمْلَهُنَّ﴾، ولم يقل: «يلدن»، بل علق بوضع حملهن، والحمل<sup>(٥)</sup> اسم لجميع<sup>(٦)</sup> ما في بطنهن، ولو كان كما قاله، لكان عدتهن بوضع

(١) في ب: وأن.

(٢) في أ: الوقت.

(٣) في ب: بأحد.

(٤) أخرجه عبد الرزاق بنحوه عنه كما في الدر المنثور (٦/٣٦١).

(٥) في أ: والحامل.

(٦) في ب: بجميع.

بعض حملهن، والله تعالى جعل أجلهن أن يضعن حملهن، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾.

فقد وصفنا أن التقوى إذا ذكر مطلقاً مفرداً، تناول الأوامر والنواهي، فكأنه قال: ومن يتق الله في أوامره أن يضيعها أو في نواهيها أن يرتكبها، يجعل له من أمره يسراً.  
[ثم قوله: ﴿يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾.

له وجهان:

أحدهما: له من أمره يسراً<sup>(١)</sup> في نفس التقوى أن نيسره عليه، كما قال في قوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كَيْبَتِهِ يَمِينَهُ﴾ [الحاقة: ١٩]، وفي قوله<sup>(٢)</sup>: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ . فَسَنبَرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾ [الليل: ٥ - ٧] يعني: ييسر عليه فعل التقوى والطاعة، وكذلك الأول.

ويحتمل أن يكون في جميع الأمور في المكاسب والتجارات وغيرها: أن من اتقى الله من الحرام ييسر الله عليه الحلال، ومن اتقى الله من الشبه يسر عليه في المباح، ومن يتق الله في تجارته، رزقه ما يرجو من الربح ويأمله، وكذلك جميع الأمور على هذا السبيل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ﴾، يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون معنى قوله: ﴿ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ أي: ذلك التقوى أمر الله أنزله إليكم. ويحتمل أن يكون أراد<sup>(٣)</sup> بقوله: ﴿ذَلِكَ﴾ ما تقدم من الآيات في المراجعة والإشهاد والطلاق والعدة وغير ذلك: أنها وإن خرجت في الظاهر مخرج الخبر، فإنها كلها أمر الله تعالى، أنزله إليكم؛ فاتبعوها وخذوا بأمره فيها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾.

هذا يدل على ما وصفنا: أن التقوى إذا ذكر مفرداً انتظم الأمر والنهي جميعاً، ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، وقال هاهنا: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ﴾. فجعل التقوى تكفر السيئات، فلولا أن في التقوى أعظم الحسنات، لم يكن لقوله: ﴿يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ﴾ معنى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَسْكُوهُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْهِكُمْ﴾، وفي قراءة عبد الله بن

(١) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: المراد.

مسعود رضي الله عنه: ﴿أسكنوهن من حيث سكتن وأنفقوا عليهن من وجدكم﴾ ويجوز أن تكون قراءة عمر - رضي الله عنه - أيضًا<sup>(١)</sup>؛ ألا ترى [أنه قال]<sup>(٢)</sup>: (لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة؛ لا ندري أصدقت أم كذبت)، فالكتاب هذا، والسنة يجوز أن يكون سمعها من رسول الله ﷺ في ذلك.

أو يجوز أن يكون عند عمر - رضي الله عنه - في هذا تلاوة قد رفع<sup>(٣)</sup> عينها وبقي حكمها؛ لذلك قال: (لا ندع كتاب ربنا) ألا ترى إلى ما قاله عمر - رضي الله عنه - في أمر الزنى: «سيأتي على الناس زمان يقولون: لا نجد الرجم في كتاب الله، وإن كنا نتلو من قبل في سورة الأحزاب: الشيخ<sup>(٤)</sup> والشيخة إذا زنيا، فارجمهما ألبتة؛ نكالا من الله، والله العزيز حكيم» فقد رفعت التلاوة، وبقي حكمها؛ فكذلك في أمر النفقة يجوز أن تكون التلاوة مرفوعة وحكمها باقٍ، والله أعلم، وقوله: (لا ندع كتاب ربنا) في الخبر دلالة أن الكتاب قد ينسخ بالسنة؛ لأن عمر - رضي الله عنه - إنما احتج في امتناعه عن ترك [كتاب الله]<sup>(٥)</sup> بقول امرأة لم ندر أصدقت أم كذبت؟ ولولا أن الكتاب قد ينسخ بالسنة، وإلا لم يكن احتجاجه بقوله: (لا ندع كتاب ربنا بقول امرأة) معنى، بل كان يقول: (لا ندع كتاب ربنا بالسنة)، فلما قال: (لا ندع كتاب ربنا بقول امرأة؛ لا ندري أصدقت أم كذبت؟) دل أن السنة قد تنسخ الكتاب، والله أعلم.

وروى أبو بكر الأصم أن فاطمة بنت قيس لما أنكر عليها عمر - رضي الله عنه - حديثها تركت روايتها إلى زمن مروان، فلما استخلف مروان جعلت تروي حديثها، فأخبر بذلك مروان، فدعاها فروت هذا الحديث، فقال لها مروان على ما كان يقول لها عمر - رضي الله عنه - فقالت له: أين كتاب ربنا؟ فتلا عليها قوله: ﴿أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾، فقالت: كيف يحتمل أن يكون هذا في المطلقة ثلاثا، والله يقول في هذه ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾؟ ومعنى الإمساك في المطلقة ثلاثا معدوم؛ فأفحم مروان، ولو فهم مروان ما فهمه عمر<sup>(٦)</sup> لم يفحم؛ وذلك أن هذه العدة المذكورة في هذه الآيات إنما هي مكان قوله: ﴿وَالْمَطْلَقَاتُ يَرِيضُنَّ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، ولا فرق هناك بين المطلقة الواحدة والثلاث، وإذا كان المذكور في هذه

(١) في ب: هذه أيضًا.

(٢) في ب: إلى قوله.

(٣) في أ: وقع.

(٤) في ب: أن الشيخ.

(٥) في ب: كتابه.

(٦) في أ، ب: غيره.



العدة مكان تلك، فالمذكور في النفقة في هذه كالمذكور في تلك، وليس في تلك الآية ذكر الفرق بين الثلاث والواحدة؛ فلذلك قلنا: في كتاب الله تعالى دلالة إيجاب النفقة للمبتوتة والمطلقة ثلاثاً، والله أعلم؛ فيكون حجة على الشافعي؛ ومما يدل عليه هو أنه لما استدل بذكر الإنفاق في قوله: ﴿فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعَنَّ حَمْلَهُنَّ﴾ على وجوب<sup>(١)</sup> الإسكان<sup>(٢)</sup> والنهي عن الإخراج مع توهم الإنفاق دون الإسكان، فلأن يستدل بذكر الإسكان على الإنفاق ولا يكون<sup>(٣)</sup> الإسكان، إلا بالإنفاق؛ لاتصاله به - أخرى، فصار قوله: ﴿أَسْكُونَهُنَّ﴾ دليلاً على وجوب الإنفاق، وإنما قلنا: إن الإنفاق متصل بالإسكان؛ لأنه إذا نهى عن إخراجها عن بيته وأمر بإسكانها فلا يحتمل أن يؤمر بالإنفاق؛ لأن في ذلك تضييقاً عليها وتعسراً؛ ألا ترى: أنها إنما تكتسب النفقة بالخروج، فإذا نهى الزوج عن إخراجها، ونهيت هي عن الخروج، لم تصل إلى نفقتها إلا بالزوج ضرورة، والله أعلم.

ولأجل أنا نظرنا: أن النفقة في الحامل للحمل أو العدة، فوجدنا أنها لو كانت واجبة للحمل، لم تجب إذا كان حملها بحيث لو وضعته، لم يلزم نفقته<sup>(٤)</sup> عليه، وقد وجدنا هذا الحكم، نحو: حر يتزوج أمة رجل بإذن سيدها<sup>(٥)</sup> فولدت ولداً: أن نفقة الولد على السيد، وكان يجب عليه ما دام في بطن أمه، فلما<sup>(٦)</sup> استقام وجوب النفقة على الزوج ما دامت حاملاً، وإن كان الحبل بحيث لو وضعته لم يلزمه نفقته - ثبت أن النفقة في الحامل؛ لمكان العدة لا للحبل، [والعدة]<sup>(٧)</sup> في الحائل والحامل واحدة؛ فكذلك كان حكمهما واحداً، والله أعلم.

ثم الأصل عندنا ما وصفنا: أن النفقة إنما وجبت؛ لاستمتاعه المتقدم، [فما دامت]<sup>(٨)</sup> محبوسة؛ لاستمتاعه السابق أوجبت النفقة عليه، وإذا كانت محبوسة لا بهذا الحق لم يكن عليه النفقة، والله أعلم.

ولأن في قوله: ﴿أَسْكُونَهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ﴾، إضمار النفقة، كأنه يقول: أسكنوهن من حيث سكنتم، وأنفقوا عليهن من وجدكم؛ لأنه لولا هذا الإضمار، لم يكن

(١) في أ: وجوه.

(٢) في ب: للإسكان.

(٣) في ب: يكاد.

(٤) في ب: النفقة.

(٥) في ب: سيداً لها.

(٦) في أ: فلو.

(٧) سقط في ب.

(٨) في ب: فإذا كانت.

لقوله: ﴿مِنَ وُجْدِكُمْ﴾ على الظاهر معنى؛ لأنه لما قال: ﴿أَسْكُوهُنَّ﴾، علم أنه جعل الإسكان عليهم، ومن كان عليه الإسكان، فإنما يكون من وجده، فلم يكن في قوله: ﴿مِنَ وُجْدِكُمْ﴾ إلا إعلام ما قد علمناه، وإذا كان كذلك ثبت أن في قوله: ﴿مِنَ وُجْدِكُمْ﴾ إضماراً يستقيم عليه المعنى في قوله: ﴿مِنَ وُجْدِكُمْ﴾، وليس بين القراءتين اختلاف، ولكن إحداهما خرجت على الإجمال، والثانية على التفسير [على ما قرئ في قوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] و: ﴿أَيْمَانَهُمَا﴾، ولم يحمل ذلك على الاختلاف، بل حملت إحداهما على الإجمال والثانية على التفسير<sup>(١)</sup> فذلك الأول<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

مع أنه لم يثبت اللفظ في قراءة ابن مسعود - رضي الله عنه - فأقله أن يكون من خبر الآحاد، ومعلوم أن خبر ابن مسعود وإن كان من خبر الآحاد فما يسنده إلى رسول الله ﷺ مقبول، ولما وجب قبول خبر أبي هريرة - رضي الله عنه - مع ما قيل فيه من الضعف، فلأن يقبل خبر ابن مسعود - رضي الله عنه - مع فضله وورعه وكثرة صحبته [مع النبي]<sup>(٣)</sup> ﷺ، وتبحره في الفقه أولى، ومن هجر قراءة ابن مسعود - رضي الله عنه - خيف عليه الزلة، ألا ترى [إلى ما]<sup>(٤)</sup> روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه سأل أصحاب النبي ﷺ، فقال: ما تعدون آخر القراءة؟ قالوا: قراءة زيد بن ثابت - رضي الله عنه - فقال: كلا، كان يعرض القرآن على رسول الله ﷺ كل عام مرة، وعرض عليه في العام الذي قبض فيه رسول الله ﷺ مرتين، وقد شهدهما جميعاً ابن مسعود - رضي الله عنه - فإذا كان ابن مسعود قراءته آخر القراءات، وهو الذي شهد قراءة القرآن على رسول الله ﷺ آخر مرة لم ينبغ أن نعرض عن قراءته، ونهجره، والله أعلم.

وفي قوله: ﴿أَسْكُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ﴾ دلالة أنه إنما يسكنها في جزء من أجزاء مسكنه، لا في الموضع الذي يسكنه هو؛ لأن حرف (من) للتجزئة والتبعض.

وقوله: ﴿وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِضَعْفِ عَلَيْنَّ﴾.

يحتمل وجهين [من التأويل]<sup>(٥)</sup>:

أحدهما: أي: لا تضاروهن في الإنفاق عليهن فتضيقوا عليهن النفقة، فيخرجن، أو لا

(١) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٢) في ب: للأول.

(٣) في ب: للنبي.

(٤) في ب: إلى قوله فيما.

(٥) سقط في أ.

تضاروهن<sup>(١)</sup> في المسكن، فتدخلوا عليهن من غير استئذان؛ فيضيّق عليهن المسكن؛ فيخرجن، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَئِكَ حَمَلٍ فَلْيَقْبُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعَنَّ حَمْلَهُنَّ﴾.

دل الأمر بالإنفاق على النهي عن الإخراج، كما دل النهي عن الإخراج على وجوب الإنفاق.

ثم التخصيص بذكر الإنفاق على الحامل<sup>(٢)</sup> يحتمل أن يكون لمعنى: أنها في الحقيقة، لم تدخل في قوله: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ﴾؛ لأننا قد وصفنا أنها نهيت [عن الخروج] لتحسين ماء الزوج، وإذا مضت تسعة أشهر فقد خرجت عن التحسين؛ فكان الواجب أن تسقط النفقة بعد التسعة، وقد ذكرنا هذا المعنى فيما تقدم.

ويحتمل أن يكون الفائدة في [تخصيص الحوامل]<sup>(٣)</sup> بالإنفاق عندنا - والله أعلم - [أنه لولا]<sup>(٤)</sup> هذه الآية، لكانت الحوامل يخرجن عن قوله - تعالى-: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾، ومن قوله: ﴿وَلَا يَخْرُجْنَ﴾؛ لأن الأزواج لهم أن يحتجوا عليهن بأن حرمة النكاح في ذوات الأحمال ليس لحق الأزواج، ولكن لحق ما في بطنها من الولد؛ ألا ترى أنه يحرم عليها النكاح وإن كان الولد من غيره، وقد قلنا: إن النفقة إنما وجبت في غير الحوامل؛ لأنهن يحسن عن نكاح الأجنبي بحق الأزواج، فإذا كان الحبس في الحوامل لا لحق الأزواج، جاز أن يكون هذا حجة لهم في إسقاط النفقة عنهم، وإذا كان كذلك، حث الله لهم في الإنفاق على الحوامل ما لم يضعن حملهن؛ لأن ذلك الحمل من أثر استمتاعهم المتقدم؛ ففائدة تخصيص ذكر الحوامل هذا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُدُّنَهُنَّ أَرْضَهُنَّ﴾.

هذا يتضمن أوجهًا من أدلة الفقه:

أحدها: أنه قال: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُدُّنَهُنَّ أَرْضَهُنَّ﴾، ثبت أن الإرضاع كان بإجارة، وأنه إذا استأجرها ليرضع ولده منها بعد المفارقة، جازت الإجارة وحل لها أخذ الأجر، وأنه إذا استأجر امرأته في صلب النكاح على إرضاع ولده منها لم يجز، ولم يكن لها أخذ الأجر؛ لأن الله - تعالى - ذكر بدل الرضاع في صلب النكاح بلفظ: (الرزق) بقوله: ﴿وَعَلَى الْوَالِدِ لَهُ﴾

(١) في ب: تضيّقوا عليهن.

(٢) في ب: الحوامل.

(٣) في ب: التخصيص للحوامل.

(٤) في ب: أن تكون الفائدة لولا.

رِزْقَهُنَّ وَكَسْوَتَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴿٢٣٣﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فإذا سُمي ما ذكره الله تعالى رزقًا: أجرًا، لم يكن أجرًا وكان بحق الرزق والكسوة؛ فلذلك لم تجز الإجارة في صلب النكاح، والله أعلم. ثم قوله: ﴿فَاتَّوَهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾.

دليل على أن اللبن وإن خلق لمكان الولد فهو ملك لها، ولولا ذلك، لم يكن لها أن تأخذ الأجر على لبن ليس لها فيها ملك، وفيه دليل على أن حق الإرضاع والنفقة على الأزواج في حق الأولاد وحق الإمساك والحضانة والكفالة على الزوجات، ولولا ذلك لكان لها بعض الأجر دون الكل، فلما أمر بإيتاء كل الأجر، ثبت أن حق الإرضاع على الأزواج وعلى الزوجات الكفالة والإمساك، والله أعلم.

ولأجل أنا لو جعلنا اللبن ملكًا للولد مخلوقًا له، وجعلنا النفقة على الأم من مال نفسها، لكانت نفقتها تفتى ولا يتهيأ لها كسب النفقة؛ لاشتغالها بالإرضاع؛ فتجوع وتهلك ويذهب لبنها؛ فيبطل الإرضاع؛ فإذا كان<sup>(١)</sup> إيجاب الإرضاع عليها يسقط من حيث يراد جعل النفقة، فأسقطنا عنها، وجعلنا ملك اللبن [لها]؛ لتأخذ الأجر عليه، والله أعلم. وفي هذه الآية دلالة على أن الأجر إنما يجب بعد استيفاء المنافع، فإنه قال: ﴿فَإِنْ أُضْغِنَ لَكُمُ فَاتَّوَهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ إنما أوجب الإيتاء بعد الإرضاع.

وفي قوله: ﴿أَجُورَهُنَّ﴾ دلالة على أن الإرضاع إنما هو بإجارة قد سبقت؛ لذلك قال أصحابنا: إن الأجرة إنما تجب عند استيفاء العمل.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأْتِمِرُوا بِمَعْرُوفٍ﴾، له وجهان:

أحدهما: أن يقول: ﴿وَأْتِمِرُوا﴾ يعني: تشاوروا في إرضاعه إذا تعاسرت هي.

والثاني: ﴿وَأْتِمِرُوا﴾ أي: اعملوا بأمر من جعل الله تعالى إليه الأمر بالمعروف، وهو

الحاكم، إذا أمركم في أمر الولد بالمعروف.

وقوله: ﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ فَسَاطِعُ لَهْ أُخْرَى﴾.

يعني: إذا تنازعتم في الرضاع، وأبت الأم أن ترضعه، فاطلبوا أخرى ترضعه عندها.

وقوله: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾.

أي: من وسع الله عليه في الرزق، فلينفق نفقة واسعة، ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ﴾، يعني: ضيق

عليه و ﴿قُدِرَ﴾ هاهنا بمعنى: ضيق [عليه]<sup>(٢)</sup>، وهو كما قال: ﴿فَطَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾

(١) في أ: وإذا كانت.

(٢) سقط في ب.

[الأنبياء: ٨٧]، أي<sup>(١)</sup>: فظن أن لم نضيق عليه، وكذلك قوله: ﴿يَسْطُرُ الزُّرْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ﴾ [العنكبوت: ٦٢]، يعني: ويضيق عليه، أي: من ضيق<sup>(٢)</sup> عليه، فلينفق نفقة ضيقة؛ فذلك قوله: ﴿فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾.

فهو يدل على أن العباد ما اكتسبوا من الأموال، فهي كلها مما آتاهم الله تعالى، وأن لله - تعالى - في أفعال العباد وفيما يكتسبونه من الأموال صنعا وتديبوا؛ لأنه لولا ذلك، لكان يجوز أن يكلفه الله تعالى وإن لم يؤتها لهم، إذا كان في قدرته أن يكتسب ما لم يؤته الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾.

هذا دليل على أنه إذا عجز عن نفقة امرأته، لم نفرق بينها وبينه؛ لأنه إذا فرق بينهما، لم نصل إلى زوج ينفق عليها للحال، بل نحتاج فيه إلى انقضاء العدة، وقد يتوهم في خلال ذلك أن يوسر الزوج؛ لأن إنجاز وعد الله تعالى في اليسار بعد العسر أقرب من قدرتها على زوج ينفق عليها، وليس هذه كالأمة؛ لأنه إذا باع الأمة دخلت في ملك آخر ينفق عليها، والله أعلم.

ثم يجوز أن يكون قوله: ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ وعدًا لجميع الأمة أن من ابتلى بالعسر يتبعه اليسر.

وجوز أن يكون خطابا لأصحاب رسول الله ﷺ حين كانوا في عسر وضيق عيش، فوعدهم الله - تعالى - بعد ذلك العسر الذي كانوا فيه يسرا، وقد أنجز ذلك الوعد حيث فتح لهم الفتوح، ونصرهم على أعدائهم؛ فغنموا أموالهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿وَكَايْنٍ مِنْ قَرِيْبَةٍ عَنَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسَبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيْدًا وَعَدَّيْنَاهَا عَدَابًا نَكْرًا ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴿٩﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيْدًا فَاتَّقُوا اللَّهَ يَأْتُوا آلِ الْبَيْتِ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿١٠﴾ رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْكُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّوْرِ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴿١١﴾ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِئَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكَايْنٍ مِنْ قَرِيْبَةٍ عَنَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ﴾، وصف الله تعالى القرية

(١) في ب: يعني.

(٢) في أ: قدر.

بالعتو، ومعلوم أنها لا تعتو، ولكن المراد منه، أي: عتا أهلها عن أمر ربهم، وقد يجوز أن يكتنى بالمكان عن الأهل، كما قال في آية أخرى ﴿وَسَثَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢] [يعني: واسأل أهل القرية]<sup>(١)</sup> وفي هذا دلالة أن ما خرج مخرج الكناية في الحقيقة، لم يكن كذبا، وإن كان في ظاهره يرى أنه كذب؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَمُ سَعٌ وَسَعُونَ نَجَّةً﴾ [ص: ٢٣]، ومعلوم أنه لم يكن هناك نعجة، ولكن كناية عن النساء، فخرج على الصدق في الحقيقة؛ كأنه قال: إن هذا أخي، لو كان له تسع وتسعون امرأة، فكذلك الأول والله أعلم.

والعتو: النهاية في الاستكبار؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَتَوَعَّتُوا عَتُوا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٢١].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَحَاسَبُنَهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَبْنَهَا عَذَابًا نُكْرًا﴾: له أوجه من التأويل: أحدها: يقول: ﴿فَحَاسَبُنَهَا﴾، أي: بلغوا في الكفر والعتو والاستكبار مبلغا صاروا من أهل الحساب الشديد والعذاب المنكر.

أو يجعل ما ذكر الله تعالى من نزول النعمة بالأمم الماضية؛ لعتوهم واستكبارهم حسابا شديدا لهذه الأمة؛ ليتذكروا ويتعظوا.

أو يكون معناه ﴿فَحَاسَبُنَهَا﴾ أي: سنحاسب حسابا شديدا في الآخرة، كما [كان معنى]<sup>(٢)</sup> قوله - تعالى -: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ١١٦] بمعنى: وإذ يقول الله، فكذلك الأول، والله أعلم. ووجه نزول هذه الآيات<sup>(٣)</sup>: أن يكون له معنيان:

أحدهما: تخويف أمة محمد ﷺ والكفرة من أهل مكة بما نزل بالأمم الخالية حين تركوا اتباع رسلهم والإيمان بهم، واستكبروا في أنفسهم، وعتوا لكي ينتهي أهل قريته - عليه السلام - عما هم فيه من الكفر والعتو، ويحظروا الوقوع فيه في حادث الأوقات. ويحتمل أن يكون هذا تسكينا لقلب رسول الله ﷺ، وتهوينا عليه ما يلقي من كفر<sup>(٤)</sup> قومه وعصيانهم وعتوهم، وليعلم ما لقيت الرسل المتقدمة من أمهم حتى بلغ كفرهم واستكبارهم المبلغ الذي وقع اليأس منه عن إيمانهم، حتى أنزل الله تعالى بهم ما أنزل من

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: قال في.

(٣) في ب: الآية.

(٤) في أ: أمر.

النقم والعقوبة.

ويجوز أن يكون هذه محنة امتحن بها رسوله؛ ليعلم شفقتة على أمته في ترك الدعاء عليهم بالإهلاك، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا﴾.

أي: شدة أمرها، أو نقمة أمرها، وعقوبة كفرها.

وقوله: ﴿وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا﴾.

أي: عاقبة عتوها خسارة<sup>(١)</sup> في الآخرة.

وقوله: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾.

أي: فاتقوا الله يا من تدعون أن لهم لبًا، فاتقوه عن أن تكفروا به وبرسوله.

وفيه دلالة: أن خطاب الله إنما يتناول العقلاء منهم، وأن من لا عقل له لا خطاب عليه.

وقوله: ﴿قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الذِّكْرَ﴾، له وجهان:

أحدهما: أن يجعل الذكر والرسول كله واحدًا، فيقول: أنزل الله إليكم ذكرا، وهو

الرسول، وإنما سماه: ذكرا؛ لوجهين:

أحدهما: أن من اتبعه شرف وصار مذكورا.

أو سماه: ذكرا؛ لأنه يذكرهم المصالح والمضار، وما يرجع إليهم من أمر دينهم وعقباهم.

ويجوز أن يكون فيه إضمار، وهو أن يقول: أنزل الله إليكم ذكرا، وأرسل إليكم رسولا.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مَبِينَاتٍ﴾.

[بالخفض؛ فمعناه أنه يبين الحلال والحرام والأمر والنهي ونصب]<sup>(٢)</sup> الآيات والأعلام والحجج.

فمن قرأ ﴿مَبِينَاتٍ﴾ بالخفض، فمعناه: أنها تبين الحلال والحرام والأمر والنهي.

ومن قرأ بالنصب؛ فكأنه يريد به: أن الله - تعالى - أوضح آياته وبينها، حتى إن من تفكر فيها وفي جوهرها، علم أنها من عند الله.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُخْرِجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ كل من

(١) في ب: خسارا.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: بالخفض والنصب.

آمن، فقد خرج من الظلمات إلى النور.

وإذا كان هذا هكذا فحق هذا الكلام أن يقول: ليخرج الذين كفروا من الظلمات إلى النور، ولكن يحتمل أن يكون معناه: ليخرج الذين يؤمنون؛ على ما جاز أن يراد من الماضي المستقبل.

وقوله - تعالى - : ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١١٦].

أي: إذ يقول الله: يا عيسى بن مريم، جاز أن يراد من المستقبل الماضي، وهذا سائغ في اللغة.

ويحتمل أن يقول: ليخرج الذين آمنوا من ظلمات تحدث لهم بعد إيمانهم إلى النور، والله أعلم.

وقيل قوله: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ يعني: الذين وحدوا الله، وعظموه وبجلوه من معاني الشبه ووصفوه بالتعالي [عن العيوب] <sup>(١)</sup> والآفات، وعملوا في إيمانهم صالحًا إذا خافوه ورجوه بإيمانهم وذلك عملهم الصالح في الإيمان، وذلك معنى قوله: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]، ومعنى ذلك الكسب: ما وصفنا من التعظيم والتبجيل والرجاء والخوف في نفس الإيمان، والله أعلم.

ويجوز أن يكون معنى قوله: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ في أداء الفرائض التي افترض الله عليهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَكُمْ رِزْقًا﴾.

أي: طاعة في الدنيا وثوابا في الآخرة؛ وذلك معنى قوله: ﴿رَبَّنَا ءَايِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، وفي هذه الآية دلالة أن من نال الإيمان، فإنما ناله بفضل الله تعالى وبرحمته، لأنه لولا ذلك، لم يكن ليمن الله - تعالى - عليه بذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾.

اختلفوا في قوله: ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾:

منهم من قال ﴿مِثْلَهُنَّ﴾ أي: طباقًا مثل السموات بعضها طباق فوق بعض.

ومنهم من قال ﴿مِثْلَهُنَّ﴾ يعني: سبع جزائر، على مثل ما قال: ﴿سَبْعَةُ أَبْحُرٍ﴾ [لقمان: ٢٧]، فكذلك خلق سبع جزائر.

ومنهم من قال: خلق هذه الأرض التي نشاهدها على حد السماء ومقدارها، والست من وراء هذه السماء، والله أعلم.

(١) في أ: وبالقبول.



وليس بنا إلى أن نعرف ما بينها وكيفيةها وعددها حاجة؛ لأنه ليس في تعرفها حكم يتعلق به، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾.

له تأويلان:

أحدهما: ينزل الوحي بينهن، وما ينزل الله تعالى من الكتب والرسل بينهن، ومعناه: أن الله تعالى ذكر أمة محمد ﷺ أنهم لم يخصوا بمحنة الرسل والكتب والوحي، بل كل من في السموات والأرض ممتحن بذلك.

والثاني: ﴿يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ يعني التكوين، ووجه ذلك: أنه لا يخلو مكان في السموات والأرض في كل وقت من مكون يكونه الله تعالى، أو يحدث يحدثه، وذلك قوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]؛ فيجوز أن يكون المراد بالأمر في قوله: ﴿يَنْزِلُ الْأَمْرُ﴾: أمر التكوين، ومعناه: ما وصفنا، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿لِنَعْلَمَوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

أي: لكي تعلموا إذا تفكرتم في خلق السموات<sup>(١)</sup> والأرض، وما جرى من التدبير فيهما<sup>(٢)</sup> أن من بلغت قدرته هذا المبلغ كانت قدرته ذاتية، لا يعجزه شيء عما أراه. أو يدل هذا التدبير أنه خرج عن عالم لا يخفى عليه شيء، والله أعلم. وقوله: ﴿لِنَعْلَمَوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

يحتمل أوجهها:

أحدها: أن الله تعالى [على]<sup>(٣)</sup> خلق فعل كل فاعل من خلائقه قدير.

ووجه ذلك: أن الله تعالى قد كان أعلمهم بخلق السموات والأرضين<sup>(٤)</sup> بقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾ فلما قال: ﴿لِنَعْلَمَوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، لم يكن بد من أن يكون هذا في غير خلق السموات والأرضين؛ فثبت أن فيه دلالة قدرته على خلق فعل كل مخلوق.

ولأنه لما بلغ قدرته وتدبيره في السموات والأرضين مع عظم أمرهما وشأنهما، ومع عجز البشر عن تدبير مثلهما؛ فلأن يبلغ قدرته وتدبيره فيما يقع فيه تدبير البشر - وهو أفعالهم - أحق، والله المستعان.

ووجه آخر: أن يقول: ﴿لِنَعْلَمَوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ بما وعد وأوعد أو على كل

(١) في ب: السماء.

(٢) في ب: بينهما.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: الأرض.

شيء من منافع العباد [ومضارهم قدير]<sup>(١)</sup>، وعلى قول المعتزلة: إن الله تعالى لا يقدر على فعل بعوضة فما فوقها، ولا يقدر على إصلاح أحد من خلقه وإن أنفذ جميع خزائنه، وإن من صلح فإنما يصلح بنفسه، ومن فسد فإنما يفسد بنفسه؛ وهذا خلاف ما وصف الله به نفسه من أنه على كل شيء قدير.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾.

يعني: أن علمه لا يشذ عنه شيء، ولا يخفى عليه شيء من الفعل والأمر وغيره، والله أعلم [تمت السورة]<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

## سورة التحريم [وهي] (١) مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيَا النَّبِيَّ لِمَ حُرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْلُغِي مَرَضَاتِ أَرْوَاجِكَ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلِيلَةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٢﴾ وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَرْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْحَبِيرُ ﴿٣﴾ إِنْ نُبُوًّا إِلَىٰ اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾ عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَرْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَنَّ مُسَلِّمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَنِيئَاتٍ تَتَبَّعْنَ عِدَابَ رَبِّهِنَّ وَأَنْبَأَكَ ﴿٥﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿يَأْتِيَا النَّبِيَّ لِمَ حُرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْلُغِي مَرَضَاتِ أَرْوَاجِكَ﴾.

هذا في الظاهر فطبيع بأن يحرم رسول الله ﷺ ما أحل الله له، ومن قال بأنه حرم ما أحل الله، فقد قال قولاً منكراً، ولو اعتقد ذلك كان كفراً منه؛ إذ من حرم ما أحل الله تعالى كان كافراً، ومن كان اعتقاده في رسول الله ﷺ هذا، فهو كافر.

وقال أبو بكر الأصم: دلت هذه الآية على أن ليس لأحد أن يحرم ما أحله الله تعالى؛ لأن الله تعالى منع رسوله عن ذلك.

لكن الأمر عندنا ليس على ما ظنه أبو بكر، ولا على ما سبق إليه ظن (٢) بعض الجهال: أن رسول الله ﷺ حرم شيئاً أحله الله تعالى، ومن توهم هذا في رسول الله ﷺ، فقد حكم على رسول الله ﷺ بالكفر.

وتأويله عندنا - والله أعلم - : على وجهين:

أحدهما: أن تحريم ما أحل تعالى هو أن يعتقد تحريم المحلل، وتحليل المحرم فيما حرم الله تعالى مطلقاً، فمن اعتقد تحريمه (٣) حكم عليه بالكفر، ورسول الله ﷺ لم يعتقد تحريم ما أحل الله تعالى؛ إذ لم ير جماعها عليه محرماً، بل امتنع عن الانتفاع بها باليمين، والحرمة التي ثبتت بسبب اليمين، لم تكن من فعل الآدمي، وإن ثبتت بمباشرة السبب منه؛ كالتحريم بالطلاق وبغيره من الأسباب، وإنما ثبتت من الله تعالى عقيب مباشرة الأسباب من العباد، كسائر الأحكام، كيف وأنه باليمين لا تثبت حرمة نفس

(١) في ب: كلها.

(٢) في أ: وهم.

(٣) في ب: ذلك حراماً.

الفعل، وإنما المحرم ترك تعظيم الله تعالى الواجب بسبب اليمين، وهذا لا يعد تحريم الحلال وتحليل الحرام.

أو أريد بالتحريم منع النفس عن ذلك مع اعتقاده بكونه حلالاً، لا أن يكون قصد به قصد تحريم عينه، وقد يمتنع المرء عن تناول الحلال؛ لغرض له في ذلك؛ وهو كقوله تعالى: ﴿وَحَرَّمَآ عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ﴾ [القصص: ١٢]، ولم يرد به تحريم عينه، ولا التحريم الشرعي؛ إذ الصبي ليس من أهله، وإنما أريد به امتناعه من الارتضاع إلا من ثدي أمه، [فعلى ذلك]<sup>(١)</sup> ها هنا، والله أعلم.

والثاني: أن رسول الله ﷺ كان ندب إلى حسن العشرة مع أزواجه، وإلى الشفقة عليهن، والرحمة [بهن، فبلغ]<sup>(٢)</sup> في حسن [العشرة والصحبة]<sup>(٣)</sup> معهن مبلغاً امتنع عن الانتفاع بما أحل الله له، وأباح له التلذذ به؛ يتغني به حسن عشرتهن، ويطلب به مرضاتهن، فقال: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْلَغِي مَرَضَاتِ أَرْوَاحِكُمْ﴾، أي: لا يبلغن بك الشفقة عليهن وحسن العشرة معهن مبلغاً تمتنع عن الانتفاع بما أحل الله لك؛ فيخرج هذا مخرج تخفيف المؤنة على رسول الله ﷺ في حسن العشرة معهن، لا مخرج النهي والعتاب عن الزلة؛ وهو كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨] تخفيفاً للأمر عليه، وكذلك قال: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩] ليس في الحقيقة نهياً عن السخاء على النهاية، لكن تخفيفاً للأمر عليه: أن ليس عليك الإسراف في السخاء والنهاية في ذلك؛ بحيث لم تُبق لنفسك وعيالك شيئاً وتؤثر غيرك؛ فعلى ذلك قوله: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ خارج مخرج تخفيف المؤنة عليه في حسن العشرة، لا مخرج النهي، والله أعلم.

ثم اختلف أهل التأويل في سبب التحريم:

فمنهم من ذكر أن حفصة - رضي الله عنها - زارت أهلها، والنبي - عليه السلام - في بيت حفصة، فجاءت أم إبراهيم مارية القبطية حتى دخلت على رسول الله ﷺ فواقعها، فجاءت حفصة، وهما نائمان فرجعت إلى بيت أهلها، فمكثت عامة الليل<sup>(٤)</sup>... القصّة، وقالت حفصة في آخر هذا الخبر: ما رأيت لي حرمة، وما عرفت لي حقاً، فقال لها النبي - عليه السلام -: «اكتمي عليّ، وهي عليّ حرام»، فنزلت هذه الآية<sup>(٥)</sup>.

(١) في ب: فكذلك.

(٢) في ب: بهن، فقال: فبلغ.

(٣) في ب: الصحبة والعشرة.

(٤) في ب: الليلة.

(٥) أخرجه ابن جرير (٣٤٣٩٢) وابن سعد وابن مردويه عن ابن عباس كما في الدر المنثور (٦/٣٦٧).

ومنهم من يذكر: أن ذلك اليوم كان يوم عائشة - رضي الله عنها - فاطلعت حفصة على رسول الله ﷺ وجاريتيه مارية، فأمرها رسول الله ﷺ أن تكتم عليه، فأخبرت حفصة بما رأت عائشة - رضي الله عنها - فغضبت عائشة، فلم تزل بنبي الله حتى حرمها، [فأنزل الله تعالى] (١) هذه الآية (٢).

وقال عكرمة: نزلت الآية في امرأة يقال لها: أم شريك وهبت نفسها للنبي ﷺ؛ فلم يقبلها النبي - عليه السلام - طلبا مرضاة أزواجه؛ فنزلت الآية، والله أعلم. ومنهم من قال: إن الذي حرمه النبي ﷺ كان عسلا، كان رسول الله - عليه السلام - شربه عند بعض نسائه، فقالت امرأة من نسائه لصاحبته: إذا جاءك النبي ﷺ فقول لي (٣) له: ما ریح المغافير فيك؟ فقالت للنبي؛ فحرمه النبي - عليه السلام - فنزلت هذه الآية. وليس لنا إلى تعرف السبب الذي وقع التحريم به، ولا إلى تعيين الشيء الذي حرمه النبي - عليه السلام - حاجة، ولكننا نعلم أن الأمر الذي كان فهو جرى بينه وبين زوجاته. وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

أي: غفور لما تقدم من ذنبك وما تأخر لو كان. أو يكون رحيمًا؛ حيث لم يعاقبك بما اجترأت من الإقدام على اليمين؛ لا بإذن سبق من الله تعالى لك فيه.

أو غفور رحيم عليك وعلى زوجتيك إن تابتا ولم تعودا إلى صنيعهما. أو غفور رحيم بما خفف عليك من مائة العشرة، ولم يحمل عليك ما حملت على نفسك.

وقوله - تعالى -: ﴿قَدْ فَضَّ اللَّهُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ أَلَمْ تَكُونُوا أَتَقِنِينَ﴾. فمنهم من يحمل هذا على ابتداء الخطاب، ويصرف المراد إلى غير رسول الله ﷺ؛ لأن رسول الله ﷺ [قد كان غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر] (٤)؛ بحكم وعد الله - تعالى - فلم يكن يحتاج إلى التكفير؛ لإزالة المأثم.

ولكن نحن نقول: إن رسول الله ﷺ وإن كان هذا محله، فهو وأمه في أحكام الشرائع مأخوذون، ويكون على هذا مغفرة زلاته: ما تقدم وما تأخر بمباشرة أسبابها من التوبة والكفارة، ونحو ذلك؛ فيكون قوله تعالى: ﴿قَدْ فَضَّ اللَّهُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ منصرفا إلى

(١) في أ: فنزلت.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٤٣٨٩) عن الضحاك.

(٣) في أ: فقربي.

(٤) في ب: قد تقدم غفران ذنوبه.

النبي - عليه السلام - وأمه.

ثم يجوز أن يكون رسول الله ﷺ قصد إلى التحريم أعني: منع نفسه عن الانتفاع بها مع اعتقاد الحل لا إلى اليمين؛ فجعل الله تعالى ذلك منه يمينا؛ فيكون فيه دلالة على أن التحريم يمين؛ ولهذا قال أصحابنا - رحمهم الله-: إن من قال لامرأته: «أنت عليّ حرام»، ولا نية له، فهو يمين.

وجائز أن يكون أفصح بالحلف؛ فكنى عنه باليمين.

ثم قوله: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ على قراءة<sup>(١)</sup> العامة، وفي بعض القراءات: ﴿قد فرض الله لكم كفارة أيمانكم﴾.

ووجه الفرض فيه: أن الأمم من قبل، لم تكن يؤذن لهم بالحنث<sup>(٢)</sup> في اليمين، ولا أن يحلوا منها بالكفارة، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَخُذْ يَدَكَ ضَعْفًا فَأَضْرِبْ بِهٖ وَلَا تَحْنَثْ﴾ [ص: ٤٤]، فلم يأذن له بالحنث وأباح له الضرب، ثم أباح لهذه الأمة حل اليمين بالحنث والكفارة، فنسب الحل إلى الكفارة، ومرة إلى انحلالها بنفسها من جهة الحنث. ثم قوله: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أي: وسع عليكم، وأحل لكم تحلة اليمين؛ ففي هذا أن كل ما ذكر فيه (كتب لكم)، أو: (فرض لكم)، فهو في موضع الإباحة والتوسيع، وما ذكر فيه ﴿عَلَيْكُمْ﴾ فهو على الإيجاب والإلزام؛ قال الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، وقال: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وذلك كله في موضع الوجوب، وقال الله تعالى: ﴿أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمَقْدَسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٢١] معناه: أباح لكم الدخول فيها.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ﴾.

أي: أولى بكم فيما امتحنكم من الكفارة وغيرها.

أو ﴿وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ﴾، أي: أولى بكم في نصركم والدفع عنكم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾.

أي: ﴿الْعَلِيمُ﴾ بمصالحكم أو مقاصدكم، أو بما تسرون وما تعلنون، أو بما كان ويكون، ﴿الْحَكِيمُ﴾: هو الذي لا يلحقه الخطأ في التدبير، أو حكيم بما حكم عليكم من تحلة الأيمان، والله أعلم.

ثم في قوله: ﴿الْعَلِيمُ﴾ إلزام المراقبة والمحافظة، ودعاء [إلى التبصر]<sup>(٣)</sup> واليقظ في

(١) في ب: القراءة.

(٢) في ب: في الحنث.

(٣) في أ: للتبصر.

كل ما يتعاطاه المرء من الأفعال، ويأتي به من الأقوال.

وفي قوله: ﴿الْحَكِيمُ﴾ دعاء إلى التسليم بحكم الله تعالى؛ إذ الحكيم لا يحكم على أحد إلا بما فيه حكمة وفائدة؛ فلزمه تسليم النفس لحكمه<sup>(١)</sup> على وجه الحكمة فيه أو جهله.

ثم الأصل بعد هذا: أن رسول الله ﷺ أبيع له نكاح التسع، وأمر بأن يحسن صحبتهن ويبتغي مرضاتهن، والمرء يعسر عليه صحبة الأربع بحسن العشرة، ويتعذر عليه القسم والقيام بمرضاتهن<sup>(٢)</sup> جميعًا، فكيف إذا امتحن بصحبة التسع؟! فكانت المحنة على رسول الله ﷺ في أمر النساء أعسر منه على غيره، وأمر مع هذا أيضًا بمعاملة الخلق مع اختلاف هممهم وأطوارهم بأحسن المعاملة، ولكن الله تعالى لما امتحنه بما ذكرنا آتاه من الأخلاق الحميدة والشمائل المرضية<sup>(٣)</sup> ما خف بها عليه هذه المحنة، وسهل عليه المعاملة مع الجملة، وآتاه من القوة ما ملك بها حفظ حقوقهن وإرضاء جملتهن، حتى بلغ في حسن العشرة وابتغاء المرضاة ما عوتب عليه، وبلغ من جهده في الإسلام إلى أن قيل: ﴿عَسَّ وَتَوَلَّى﴾ [عبس: ١]، وبلغ في الشفقة والرحمة على الأمة إلى أن قيل له: ﴿فَلَا نَذْهَبَ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]، وقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وكان من عظيم خلقه ما جاوز خلقه قوة نفسه، فكادت نفسه تهلك فيه.

ثم في قيامه - عليه السلام - بما يوفي حقوق التسع ويرضيهن دلالة نبوته ورسالته؛ لأن الناس إنما يقوون على الجماع بما يصيبون من فضل الأطعمة والأغذية، ثم هم مع أصابتهم فضول الأطعمة والأشياء اللذيذة يفتثرون عن إيفاء [حقوق الأربع]<sup>(٤)</sup>، وقد كان رسول الله ﷺ أثر الزهد في الدنيا، وقلت رغبته في مطاعمها ومشاربها، وكان مع ذلك يفي بحقوقهن، فعلم بهذا أنه إنما وصل إلى ما ذكرنا بما قواه الله - تعالى - عليه وأقدره، لا بالحيل والأسباب، ثم أزواج رسول الله ﷺ امتحنن بالقيام بوفاء حق رسول الله ﷺ، وأن ينظرن إليه بعين التبجيل والتعظيم، فكانت المحنة عليهن أشد من المحنة على غيرهن من النساء مع أزواجهن؛ لأن المرأة قلما تسلم عن رفع أصواتها على صوت زوجها، إذا لم يكن له امرأة سواها، فكيف إذا كانت معها أخرى، ثم هن لو رفعن أصواتهن على صوت رسول الله ﷺ أوجب ذلك إحباط عملهن؛ على ما قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُمْ

(١) في ب: بحكمه.

(٢) في ب: برضاتهن.

(٣) في ب: الرضية.

(٤) في أ: حقوقهن.

بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿الحجرات: ٢﴾؛ فلا يجوز أن يمتحن بهذه الكلفة الشديدة والمحنة العظيمة إلا بما شرح الله تعالى صدورهن ويفسح قلوبهن؛ لاحتمال ذلك.

ثم المحنة علينا بعد هذا أشد من المحتتين اللتين ذكرناهما؛ لأننا امتحنا بمعرفة ما ضمنته هذه الآية والاعتقاد بذلك<sup>(١)</sup> وهي<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ لِمَ تُحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ فالذي علينا من المحنة أن نصرف الأمر إلى وجه لا يلحق رسول الله ﷺ به ثم بنقص؛ فيسلم من المؤاخذه؛ فجائز أن يصرف إلى ما ذكرنا من تخفيف الأمر على رسول الله ﷺ فتكون الآية في موضع تخفيف الأمر عليه ليس في موضع النهي، وإن خرجت مخرج النهي في الظاهر.

وجائز أن يكون العتاب؛ لمكان مارية، إن كانت [قصة التحريم]<sup>(٣)</sup> من أجلها؛ لأن رسول الله ﷺ لما أذن له بإمساك مارية، ولم يندب إلى تزويجها لتصل إلى قضاء شهوتها من قبل الأزواج، فإنما تتوصل إلى قضاء شهوتها برسول الله ﷺ، ثم هو بتحريمها على نفسه لم يمنع عنها الحق، إذ الأمة لا حظ لها في القسم؛ فيلحقه العتاب من هذه الجهة، ولكن لما كان لها فيه مطمع، وهو بالتحريم قطع طمعها، فقيل له: ﴿لِمَ تُحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ قضاء تلك الشهوة، أي: لم تمنع نفسك عن قضاء شهوة أباحها الله تعالى لها، فيكون في العتاب دعاء له إلى [أن يعمل]<sup>(٤)</sup> بأحد الوجهين:

أحدهما: وهو أن يوصلها إلى ما طمعت منه لا أن يقطع طمعها عنه، وإن لم يكن لها فيما طمعت حق، والله أعلم.

والمحنة الثانية علينا: ألا ننسب إلى أزواج رسول الله ﷺ ما تكره أنفسنا نسبة مثله إلى الأمهات؛ لأن لأزواجه علينا حق الأمهات، فإن أمكنا أن نخرج من أمرهن وجهاً يسلم عن تنقصهن فعلنا، وإلا أمسكنا عن ذكره؛ خشية التنقص، وترك التبجيل والتعظيم؛ ألا ترى إلى قول الله تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢]، وهكذا الواجب على كل مؤمن ألا يظن بأزواج رسول الله ﷺ ورضي عنهن إلا خيراً، وألا ينظر إليهن إلا بعين التعظيم، وقال أيضاً: ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]، وإذا كان هذا حقهن علينا فلا يجب أن نذكر زلتن كانت كيت وكيت؛ لما يتوهم أن يكون زلتن دون الذي خطر على بالنا فنكون قد أعظمنا القول

(١) في ب: لذلك.

(٢) في أ: وهم.

(٣) في أ: القصة.

(٤) في ب: العمل.



فيهن؛ فيصيبنا من ذلك عذاب عظيم؛ كما قال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٤].

ولقائل أن يقول في قوله: ﴿هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]: من أي وجه صار بهتاناً عظيماً، ونساء رسول الله ﷺ لم يكن معصومات، بل كان يتوهم منهن الصنع الذي رمين به؟!؟

فجوابه: أن أزواجه كن بالمحل الذي إذا ابتلين بزلة: سرّاً، أو جهراً أطلع الله تعالى ذلك نبيه<sup>(١)</sup> - عليه السلام - ألا ترى أن إحداهن لما أفشت سر رسول الله ﷺ إلى أخرى أطلع الله - تعالى - نبيه على ذلك، فإذا كان لا يستر عليهن هذا القدر من الزلة، فكيف يستر عليهن فعل الزنى منهن؟! ولو وجد من التي رميت فعل الزنى، لكان يسبق الاطلاع من الله تعالى لرسوله - عليه السلام - قبل أن يجري به التحدث<sup>(٢)</sup> على ألسن الخلق، فإذا لم يسبق أوجب ذلك المعنى براءة ساحتها عما رميت به، وصار الرامي لها به قائلاً بالبهتان والزور.

وفي هذه الآية دلالة جواز العمل بالاجتهاد لرسول الله ﷺ لا بإذن سبق من الله تعالى؛ إذ لو كان الإذن سابقاً، لما عوتب عليه؛ لما ذكرنا: أنه لم يعاتب لزلة ارتكبتها حتى يكون فيه منع عن العمل بالاجتهاد، وإنما عوتب لمكان ما حمل على نفسه من فضل المؤنة في العشرة.

ثم الأصل: أن الإماء لا حظ لهن في القسم، ولسن لهن من الأيام<sup>(٣)</sup> ما يكون مثله للحرائر حتى كان يقسم لها فيؤدي فيه حقها، وقد أذن له في إمساكها وألا يزوجها؛ فلا يجوز ألا يؤمر بتزويجها، ثم هو لا يسكن شهوتها، ثم هو إنما يصل إلى قضاء وطرها وتسكين شهوتها في يوم ذلك اليوم لزوجة من زوجاته، فجائز أن يكون الله تعالى أكرمه أن يسكن شهوتها ويأتيها من حيث لا يعلم<sup>(٤)</sup> أزواجه بذلك، ثم أطلع بعض نسائه على فعله ليعلمن أن المحنة عليهن بعد العلم وقبل العلم واحدة، وأن عليهن أن يعظمن رسول الله ﷺ، وألا يحملهن الغيرة على الاستقبال له بالمكروه والنظر إليه بالتنقص؛ إذ لم يكن عليهن فيما يأتي تلك الأمة في أيامهن تقصير في حقهن؛ إذ كان رسول الله ﷺ أعطي من القوة في الجماع ما يطوف على جميع نسائه في ليلة واحدة.

(١) في ب: لنبيه.

(٢) في ب: التحدث.

(٣) في أ: الآثام.

(٤) في أ: يعلمها.

وأما ما ذكر أن رسول الله ﷺ كان كف نفسه عن شرب<sup>(١)</sup> العسل، فذلك يحتمل أيضاً، ولكن ما ذكر من تحريم مارية أمكن؛ لأنه لا يحتمل أن يكون لرسول الله ﷺ في شرب العسل من الرغبة ما يدخل على نسائه المكروه لأجله، وجائز أن يلحقهن في استمتاعه بأمته مكروه فيحملهن ذلك على ما ذكر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ﴾.

دل قوله: ﴿فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ﴾ أنه قد طلب منها إسرار ذلك الحديث الذي أسر إليها، وليس بنا حاجة إلى تعرف الحديث الذي أسر إليها.

وفيه دلالة: أن رسول الله ﷺ إنما علم بإفشائها سره إلى صاحبته بالله تعالى، وهو قوله: ﴿وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾.

فقوله: [﴿عَرَفَ﴾] <sup>(٢)</sup> قرئ بالتخفيف والتشديد، فمن قرأه بالتشديد، فهو على أن رسول الله ﷺ عرفها بعض ما أنبأت من القصة التي أسر إليها، ولم يعرفها البعض؛ لأنه لم يكن القصد من رسول الله ﷺ أن يخبرها بذلك النبأ الذي [أسر به] <sup>(٣)</sup> إليها، وإنما كان المقصود منه تنبيهها بما أظهرت من السر، وأفشت إلى صاحبته؛ لتنجز إلى المعادة إلى مثله، والبعض من ذلك يعلمها ما يعلم الكل، فلم يكن إلى إظهار الكل حاجة. وذكر في بعض الأخبار أن رسول الله ﷺ قال لها: «ألم أقل لك؟! وسكت عليه، وفي هذا آية لرسالته ومنعه عن إسرار ما يحتشمن عن إبداء مثله لرسول الله ﷺ فإنهن إن فعلن ذلك، أظهر الله - عز وجل- لنبيه ﷺ ذلك؛ فيعلم ما يسرون.

ومن قرأه ﴿عَرَفَ﴾ بالتخفيف، فهو يحمله على الجزاء فيقول: ﴿عَرَفَ بَعْضُهُ﴾ أي: جرى عن بعض ما استوجبه بإفشاء السر، وأعرض عن بعض الجزاء؛ يقول الرجل لآخر: عرف حقي فعرفت له حقه، أو عرفت حقي فسأعرف حقا، أي: أقوم بجزاء ذلك، وذكر في الأخبار أن رسول الله ﷺ طلق حفصة تطليقة، ثم نزل جبريل - عليه السلام - فقال له: راجعها؛ فإنها صوامة قوامة، وإنها لزوجتك في الجنة؛ فجائز أن يكون <sup>(٤)</sup> طلاقه إياها جزاء لبعض صنيعها.

(١) في ب: شراب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: أسرت.

(٤) في أ: فيكون.

ثم من الناس من يختار إحدى القراءتين على الأخرى، فيقرأ إحداهما ويرغب عن الأخرى، وذلك مما لا يحل؛ لأن الأمرين جميعًا قد وجدا، وهو الجزاء والتعريف، فجمع الله تعالى الأمرين جميعًا في آية واحدة، وفصل بين الأمرين بالإعراب؛ فليس لأحد أن يؤثر إحدى القراءتين على الأخرى؛ وهذا كقوله تعالى في قصة موسى - عليه السلام - ﴿لَقَدْ عَلِمْتُمْ﴾، و ﴿عَلِمْتَ مَا أَنْزَلْ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، وقد علم موسى - عليه السلام - وعلم فرعون اللعين، فقد كان الأمران جميعًا، فجمع الله تعالى بين الأمرين جميعًا في آية واحدة؛ فلا يحل لأحد أن يقرأ بأحد الوجهين ويمتنع عن [الوجه<sup>(١)</sup>] الآخر؛ فكذلك هذا في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ [سبأ: ١٩] و ﴿بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾، فمن قرأه ﴿بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ حمله على الدعاء، ومن قرأه ﴿بَاعِدْ﴾ حمله على الإخبار، وقد كان الأمران جميعًا: الدعاء والإخبار؛ فليس لأحد أن يؤثر أحدهما على الآخر، فعلى ذلك الحكم في قوله: ﴿عَرَفَ بَعْضَهُ﴾ و ﴿عَرَفَ بَعْضَهُ﴾<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وقد وصفنا تأويل قوله: ﴿أَلَعَلِئِذْ الْخَيْرُ﴾ فيهما ما يدعو الإنسان إلى المراقبة والنيقظ.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ نُؤَبَّا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمُ﴾.

في هذه الآية دلالة أن الحديث الذي أفشي كان بين زوجتين؛ لأن قوله: ﴿إِنْ نُؤَبَّا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمُ﴾ يدل على ذلك، فإنه كان أسر النبي - عليه السلام - عند إحداهما، ومنعها أن تفشي إلى الأخرى فأفشت، لكننا لا نعلم أن ذلك الحديث كان ماذا؟ لكنه كان منهما ما يجوز أن تعاتبها به وتدعيا إلى التوبة؛ لقوله: ﴿إِنْ نُؤَبَّا إِلَى اللَّهِ﴾، [وإن خفي ذلك علينا]<sup>(٣)</sup>، ثم إذا عرفنا أن الله - تعالى - جعل عقوبتهن وتأديبهن أشد من العقوبة على غيرهن بقوله: ﴿مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَلْحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَعَّفْ لَهَا الْعَذَابَ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠]، فيجوز أن يندبن إلى التوبة بأدنى زلة حقها التجاوز عن غيرهن.

ثم قوله: ﴿إِنْ نُؤَبَّا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمُ﴾ فجازئ أن يكون قوله: ﴿إِنْ﴾ زيادة في الكلام، وحقه الحذف، فيكون معناه: توبا إلى الله؛ فقد صغت قلوبكما، ويوقف عليه ثم يبدأ بقوله: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾.

وجازئ أن يكون حقه الإثبات، فلا يكون حرف ﴿إِنْ﴾ زيادة، ويكون معناه: إن توبا

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: ﴿عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾.

(٣) في أ: وإن تظاهرا علينا.

إلى الله، وإلا فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين فيكون الجزاء فيه مضمراً. وجائز أن يكون جزاء صنيعهن أن يطلقهن، فكأنه قال: إن تتوبا إلى الله وإلا طلقكن، فيكون في هذا أنه حجب رسول الله ﷺ إليهن حتى اشتد عليهن الطلاق، وخرج الطلاق مخرج العقوبة لهن على صنيعهن، والله أعلم. وقوله: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾.

أي: مالت عن الحق الذي لرسول الله ﷺ عليكما، وحق الرسول - عليه السلام - حق عظيم يرد فيه العتاب بأدنى تقصير. وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنْ تَطَهَّرَا عَلَيْهِ﴾.

هذا في الظاهر معاتبه؛ فينبغي أن يذكر على المخاطبة، فيقال: وإن تظاهرتما عليه، كما قال تعالى: ﴿إِنْ نُوَبِّأَ إِلَى اللَّهِ﴾، قيل: جائز أن يكون معنى قوله: ﴿إِنْ نُوَبِّأَ إِلَى اللَّهِ﴾ تأمناً ورجعت على إرادة المعاتبه، وإن كان اللفظ لفظ المخاطبة، ولكن الصحيح: أن قوله: ﴿وَإِنْ تَطَهَّرَا﴾ على المخاطبة، معناه: وإن تظاهرا، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ﴾.

حق هذا أن يقف عليه ثم يقول: ﴿وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾؛ حتى لا يتوهم أن غير الله تعالى مولاه، ثم ذكر هذا إبلاغ في التهويل، وإلا فالواحد من هؤلاء المذكورين يكفي لأزواج رسول الله ﷺ، وكذلك في ذكر عقوبتهن إذا وجد منهن الخلاف [في قوله] <sup>(١)</sup>: ﴿يُضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠]. والأصل: أن المبالغة في [التأديب مما يعين المؤدب على حفظ الحدود، وكذلك المجاوزة في] <sup>(٢)</sup> حد العقوبة معونة له في تأديب النفس؛ حتى يملك حفظ نفسه عما تدعو إليه نفسه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

قيل <sup>(٣)</sup>: ﴿وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾: أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - وذكر أن رسول الله ﷺ لما طلق حفصة دخل عليها عمر - رضي الله عنه - فقال: «لو علم الله - تعالى - في آل عمر خيراً ما طلقك رسول الله» <sup>(٤)</sup>، فنزل جبريل - عليه السلام - على رسول الله ﷺ

(١) في ب: بقوله.

(٢) سقط في ب.

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن عساکر من طريق الكلبي عن أبي صالح عنه كما في الدر المنثور (٣٧٣/٦) وهو قول مجاهد والضحاك وعكرمة وغيرهم.

(٤) أخرجه الحاكم كما في الدر المنثور (٣٧٤/٦).

يأمره بمراجعتها، وذكر أنها صوامة قوامة؛ فجائز أن تكون حفصة - رضي الله عنها - تصوم النهار وتقوم الليل في غير نوبتها؛ فلا يعلم بذلك رسول الله ﷺ فأطلعه جبريل - عليه السلام - على ذلك.

وروي عن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «**﴿وَصَلِّحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾** أبو بكر وعمر<sup>(١)</sup>، رضي الله عنهما  
وقيل: هم الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام.

وذكر عن الحسن أنه قال: «**﴿وَصَلِّحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾** من لم يسر نفاقا ولا أظهر فسقا<sup>(٢)</sup>، ثم خص من المؤمنين الصالحين منهم، ولم يعم جملة المؤمنين، فهذا - والله أعلم - لأنه لو ذكر المؤمنين على الإجمال لدخل فيه الزوجان اللتان تظاهرتا؛ لأن إصغاء القلب لا يخرجهما عن أن تكونا من جملة المؤمنين؛ ولأنه ذكر هذا في موضع المعونة في أمر الدين، وصالح المؤمنين هم الذين يقومون بالمعونات في أمر الدين.  
وقوله - عز وجل -: «**﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَ﴾**».

وعلى قول المعتزلة: لا يملك أن يبدل خيرا منهن؛ إذ لا يقدر على أن يجعل في أحد خيرا على قولهم، ولا يملك أن يبدله أزواجا؛ لأنه لا يقدر - على زعمهم - على أن يجعل أحدا من النسوان زوجة لأحد من الرجال، وإنما المشيئة والاختيار إلى المتزوج والمتزوجة، والفعل منهما.

وعلى قولنا: يملك أن يجعل الخير لمن شاء فيما شاء، وله أن يجعل من النسوان زوجة لمن شاء من الرجال، فهذه الآية تشهد بالصدق؛ لمقاتلتنا، وترد على المعتزلة قولهم؛ لأنه جعل الإبدال إلى نفسه؛ بقوله: «**﴿يُبَدِّلُهُ﴾**»، وعلى قولهم لا يملك أن يفي بما وعد، ثم في هذه الآية إباحة الإبدال وإباحة الطلاق لرسول الله ﷺ، وفي قوله: «**﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾** [الأحزاب: ٥٢] حظر الإبدال؛ فجائز أن يكون قوله: «**﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ﴾** [الأحزاب: ٥٢] مقدما، وقوله: «**﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ﴾**» متأخرا؛ فيصير ما تقدم منسوخا بهذه الآية، والذي يدل على صحة هذا ما روي عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: «ما خرج رسول الله ﷺ من الدنيا حتى أحلت له النساء»، فثبت أن الحظر كان متقدما ثم وردت الإباحة من بعد، فتحمل الآيتان على التناسخ؛ ليرتفع التناقض من بينهما.

(١) قاله قتادة أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن جرير (٣٤٤٢١) و(٣٤٤٢٢) كما في الدر المنثور (٣٧٤/٦). وهو قول سفيان والعلاء بن زياد.  
(٢) في أ: ولا إظهار فسق.

وجائز أن يكون حظر عليه الإبدال إذا قصد بالطلاق قصد الإبدال بما أعجبه من الحسن؛ كما قال: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ...﴾ الآية [الأحزاب: ٥٢]، فإذا كان قصده من الطلاق الإبدال، كان ذلك محظورا عليه، وإذا لم يقصد بالطلاق قصد الإبدال، ولكن يقصد به قصد المجازاة للخلاف الذي ظهر، أبيض له ذلك، [ثم الله تعالى يبدله خيرا من المطلقة وهو ليس يقصد]<sup>(١)</sup> بالطلاق في قوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ﴾ قصد الإبدال، وإذا كان كذلك، سلمت الآيتان عن التناقض.

وذكر عن أبي بن كعب - رضي الله تعالى عنه - أنه سئل: أكان يحل لرسول الله ﷺ إبدال امرأة بامرأة؟ فقال: بلى، فسئل عن قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْبَنَاتُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ [الأحزاب: ٥٢] فقال: هذا منصرف إلى من هن من وراء المسميات؛ وهو كقوله تعالى: ﴿وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَتِكَ...﴾ إلى قوله: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، فذكر بنات العم وبنات الخال والأجنبيات، وحظر عليه من سواهن من المحارم [، فيكون فيه إبانة]<sup>(٢)</sup> أن رسول الله ﷺ قد كان حظر عليه تزوج محارمه من ذوي الرحم كما حظر على غيره؛ إذ هو موضع الإشكال: أنه لما حل له زيادة على الأربع، يحل له ذوات الأرحام من المحارم، فزال الإشكال به.

وقوله - عز وجل-: ﴿خَيْرًا مِّنْكَنَّ﴾.

فجائز أن يكون خيرا منهن للرسول - عليه السلام - لا أن يكن خيرا في أنفسهن؛ لأنه قال: ﴿مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَنِيَتٍ تَتَّبِعْتِ﴾، وقد كان أزواجه على هذا الوجه: ﴿مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَنِيَتٍ﴾؛ ألا ترى إلى ما ذكر أن جبريل - عليه السلام - قال لرسول الله ﷺ: راجع حفصة؛ فإنها صوامة قوامة، والذي يدل على هذا أيضا في آخر هذه الآية: ﴿تَتَّبِعْتِ وَأَبْكَارًا﴾ وقد وجدت هاتان الصفتان في أزواجه؛ فثبت أن معناه ما ذكرنا.

وجائز أن يكن خيرا منهن أيضا في أنفسهن من حيث الجمال والنسب، ونحو ذلك. أو يصرف ﴿خَيْرًا مِّنْكَنَّ﴾ لما يتركن الخلاف لرسول الله ﷺ، ولا يتظاهرن عليه، ويكن هؤلاء دونهن إذا التزمن الخلاف، ودُمنَ على التظاهر، فأما إذا أمسكن عن الخلاف وتبين عما سبق من الخلاف فهن وغيرهن بمحل واحد.

وقوله - عز وجل-: ﴿مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ﴾.

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: عامة.

قد بينا أن كل مسلم مؤمن في التحصيل؛ لأن معنى [الإسلام والإيمان]<sup>(١)</sup> واحد؛ إذ الإسلام: هو أن يجعل الأشياء كلها لله خالصة سالمة لا يشرك فيها غيره، والإيمان: التصديق، وهو أن يصدق أن الله تعالى رب كل شيء، وإذا صدقته أنه رب كل شيء فقد جعلت [الأشياء]<sup>(٢)</sup> كلها سالمة له، أو تصدق [كلًا فيما]<sup>(٣)</sup> يشهد لله تعالى في الربوبية [بجوهره]<sup>(٤)</sup>، فثبت أن كل واحد منهما يقتضي ما يقتضيه الآخر من المعنى، فإذا ذكر أحدهما بالإفراد، ففي ذكره ذكر الآخر، وإذا جمع في الذكر، صرف هذا إلى وجه، وهذا إلى وجه، وهذا كما ذكرنا في التقوى أنه يقتضي معنى الإحسان إذا ذكر مفردًا؛ لأن التقوى هو أن يتقي من المهالك، والاتقاء عن المهالك يقع باكتساب المحاسن، وإذا ذكرا معا صرف التقوى إلى [الاتقاء من الكفر]<sup>(٥)</sup> والإحسان إلى فعل الخيرات، وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «لم يؤمن من لم يأمن جاره بوائقه»، وقال: «المسلم من سلم الناس من لسانه ويده»، فصرف هذا إلى وجه وهذا إلى وجه، وهما في التحصيل واحد؛ لأنهم إذا أمنوا بوائقه فقد سلموا من لسانه ويده.

وقوله - عز وجل - : ﴿قِنْتِ﴾ .

قيل<sup>(٦)</sup> : مطيعات .

وقيل: القائمات بالليالي للصلاة، وهذا أشبه؛ لأنه ذكر السائحات بعد هذا، والسائحات الصائمات، وذكر الصيام بالنهار، فيكون تأويل القائمات راجعا إلى قيام الليل؛ ليكون فيه إحياء الليل والنهار بالعبادة<sup>(٧)</sup>؛ ولذلك قال جبريل - عليه السلام - في وصف حفصة - رضي الله عنها - : «إنها صوامة قوامة» أي صوامة بالنهار وقوامة بالليل، وذكر عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن أفضل الأعمال، فقال: «طول القنوت»، وهو القيام بالليل.

وقوله - عز وجل - : ﴿تَبَيَّنَتْ﴾ .

هن اللاتي لا يصرن على الذنب، بل يفزعن إلى الله تعالى بالتوبة والتضرع إذا ابتلن بالخطيئة .

وقوله : ﴿عَبَدَاتٍ﴾ .

(١) في ب: الإيمان والإسلام.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: كلاهما.

(٤) في ب: نحو هذا.

(٥) في ب: اتقاء الكفر.

(٦) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٣٤٤٢٩) وهو قول عكرمة وابن زيد وأبي مالك أيضًا.

(٧) في ب: بالعادة.

ذكر أبو بكر أن العابد لا يسمى: عابدا حتى يتطوع، فإن كان على هذا، ففيه أنهم يقرن بأداء<sup>(١)</sup> الفرائض، ويتطوعن مع ذلك.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: «كل عبادة في القرآن فهي توحيد؛ فالعبادات: الموحديات»، والموحد هو الذي يصدق أن خالق الخلق كله واحد لا شريك له؛ فجاز أن يكون العابد موحدا؛ لأنه يعمل لله تعالى خالصا لا يشرك في عبادته<sup>(٢)</sup> أحدا؛ فيكون فيه<sup>(٣)</sup> معنى التوحيد ولكن من حيث الفعل؛ فيكون أحد التوحيدين بالقول والثاني بالمعاملة والفعل.

وقيل: العابد هو الذي يؤدي الفرائض.

وقوله - عز وجل -: ﴿سَيَحْتَبِئُ﴾.

هو الذي يسبح في الأرض بغير زاد، فسمي الصائم: سائحا؛ لما<sup>(٤)</sup> كف نفسه عن تناول من الزاد، فقوله: ﴿سَيَحْتَبِئُ﴾ أي: صائمات.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثَيِّبَتْ وَأَبْكَرًا﴾ لم يرد بهذا أنه ينشئ نسوة أبكارا وثيبات، ولكن معناه: أنه يبده من كن بهذا الوصف، ثم جمع بين الثيبات والأبكار؛ لأن الثيبات مما يقل رغبة الخلق فيهن، وينفر عنه الطبع، فجمع بينهما في موضع الامتنان على الرسول ﷺ؛ لثلا تصرف كل الرغبة إلى الأبكار، بل يتزوجوا الثيبات كما يتزوجون الأبكار، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَوْاْ أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ تُخْرَجُونَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُواْ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ائْتِنَا لَنَا نُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهَدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَوْاْ أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾.

(١) في أ: يقرن على أداء.

(٢) في ب: عبادة الله.

(٣) في ب: فيها.

(٤) في ب: بما.



يحتمل أن يكون معناه: قوا أنفسكم مما تدعو إليه أنفسكم؛ لأن الأنفس<sup>(١)</sup> تأمرهم بالسوء وتدعوهم إليه؛ كما قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عُدُوًّا لَكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤].

وجائز أن يكون قوله تعالى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ﴾، أي: قوها عن الطريق الذي إذا سلكتموه أفضى بكم إلى النار، وقوا أهليكم - أيضًا - عن ذلك الطريق، وذلك يكون بالعمل؛ لأن العمل على ضربين: عمل يفضي بصاحبه إلى الجنة، وعمل يفضي بصاحبه إلى النار، فيكون التقوى في هذا الوجه راجعا إلى الأعمال، وفي الوجه الأول إلى الأنفس.

ويحتمل قوا أنفسكم باكتساب الأسباب التي هي أسباب النجاة عن العطب والهلاك، وأهليكم في أن تعلموهم الأسباب التي هي أسباب الخلاص من النار.

وقال مجاهد: تأويله: قوا أنفسكم [وأهليكم]<sup>(٢)</sup> النار<sup>(٣)</sup>، ثم علمنا وجه الانتقاء بقوله: ﴿رَبَّنَا ءَايِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

قال: من التضرع إليه والفرع لديه؛ ليكون هو بفضله يقي عنا النار؛ لما علم ألا نصل إليه بقوى أنفسنا وحيلنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾.

فهذا على المبالغة في وصف شدة النار، وأخبر أن شدتها تنتهي إلى هذا في أن صير الناس وقودا لها وكذلك الحجارة، والناس والحجارة لا يتقدان في النار؛ لأن النار إذا عملت في الإنسان حرقته ولم تبقه<sup>(٤)</sup>؛ فلا يصير وقودا، وكذلك إذا أصابت الحجارة رصتها ولاشتها، فيكون فيه تبيين شدتها؛ إبلاغا في الزجر.

وجائز أن يكون أريد بالحجارة: التي اتخذوها أصناما يعبدونها من دون الله، فكانوا يعبدونها لتنصرهم وتدفع عنهم العذاب؛ كما قال تعالى: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ ءَالِهَةً لَعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ﴾ [يس: ٧٤]، وقال: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ ءَالِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا . كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مريم: ٨١، ٨٢]، أي: تصير<sup>(٥)</sup> عذابا عليها، وهم رجوا أن تكون سببا لخلاصهم؛ فصارت عليهم ضداً.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَلَيْهَا مَلَكَةٌ غَالِظٌ شِدَادٌ﴾.

(١) في ب: النفس.

(٢) في ب: ولتقى أهلوكم.

(٣) أخرجه ابن جرير بنحوه (٣٤٤٤٠).

(٤) في أ: ينفذ.

(٥) في أ: يصيروا.

فجائز أن يكون [هذا]<sup>(١)</sup> وصفهم: أنهم خلقوا غلاظا شدادا.

وجائز أن يكونوا أشداء على الكفار وأعداء الله تعالى، رحماء على أوليائه، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾، فبين أن اشتدادهم؛ لمكان الأمر؛ وهو كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، وصفهم بالشدّة على الكفرة وبالرحمة على المؤمنين؛ فجائز أن يكون الملائكة كذلك في الآخرة، وفي هذا دلالة أن الملائكة امتحنوا بالأمر والنهي في الآخرة؛ لأن ملائكة الرحمة امتحنوا بإتيان التحف والكرامات إلى أهل الجنة، [وملائكة العذاب]<sup>(٢)</sup> امتحنوا بتعذيب أهل النار وبالغلظة عليهم والشدّة، وإذا أمر كل واحد من الفريقين بما ذكرنا، فقد نُهي عن تركه. قال أبو بكر الأصم: في قوله - تعالى - : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوْا أَنفُسَكُمُ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾، وفي قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوْبُوا إِلَى اللَّهِ تُوْبَةً نَّصُوْحًا...﴾ الآية إلزام الوعيد بأهل الصلاة [لأنه ألزمهم]<sup>(٣)</sup> الاتقاء من النار، وألزمهم<sup>(٤)</sup> التوبة؛ ليكفر عنهم سيئاتهم، ولو لم يكن الوعيد لازما عليهم لم يكونوا يحتاجون إلى الاتقاء، وهذا منه ومن جملة أهل الاعتزال تحريف الكلام عن مواضعه؛ لأن الله تعالى ذكر هذا الوعيد في أهل الإيمان بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوْا أَنفُسَكُمُ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾، وقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوْبُوا إِلَى اللَّهِ تُوْبَةً نَّصُوْحًا﴾، ولم يذكر الله - تعالى - أهل الصلاة، ولا ألحق بهم الوعيد، فهم يقطعون الوعيد عنم ألحق الله تعالى بهم الوعيد وهم المؤمنون، ويلزمونه على من لم يعجز ذكره في القرآن [من أهل الصلاة]<sup>(٥)</sup> ولا ألحق به الوعيد، وهذا تحريف الكلام<sup>(٦)</sup> وقلب القصة؛ ولأنه صار من أهل الصلاة بإيمانه؛ إذ لولا إيمانه لما كان هو من أهل الصلاة، فإذا ألحقوا الوعيد بأهل الصلاة فقد ألحقوه بأهل الإيمان؛ فلم يبق بيننا وبينهم إلا سوء الخلق، وإلا فلا معنى لقلبه<sup>(٧)</sup> عن أهل الإيمان وإلحاقه بأهل الصلاة، وأهل الصلاة هم أهل الإيمان.

ثم الوعيد على قولهم إنما يلزم أهل الإيمان في وقت خروجهم من الإيمان، ونحن

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: وملائكة أهل النار.

(٣) في ب: لأنهم ألزموا.

(٤) في ب: وألزموا.

(٥) سقط في أ.

(٦) في ب: الكتاب.

(٧) في ب: لقلته.

نقول في الوعيد المذكور في أهل الإيمان: إنه يجوز أن يلحقهم وقت إيمانهم، ويعذبهم الله تعالى بإجرامهم.

ويحتمل أن يقع لهم الوعيد إذا خرجوا من الإيمان، وهم يقطعون الوعيد عن<sup>(١)</sup> أحد الوجهين ويجعلونه على الوجه الآخر، ونحن نلزمهم الوعيد إذا خرجوا من الإيمان، [ولا نفياً]<sup>(٢)</sup> الوعيد عن من لم يخرج بعد من إيمانه، فصرنا نحن أشد استعمالاً لما يقتضيه ظاهر الآيات منهم؛ فصار العموم حجة عليهم لا علينا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَكْفُرُوا بِالَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَدِرُوا الْيَوْمَ﴾.

ليس في هذا نفي قبول العذر لو كان لهم عذر، ولكن اعتذارهم هو الندم عما كانوا فيه والإنابة إلى الله تعالى والتوبة إليه، وليس ذلك وقت قبول التوبة؛ لأن ذلك الوقت هو<sup>(٣)</sup> وقت خروج ملك أنفسهم عن أنفسهم، فلا يقبل في ذلك الوقت إيمان ولا عمل.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا تُجْرُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

يعني: أن عملكم السوء هو الذي ألزمكم العذاب في الحكمة؛ فتجزون بعملكم ولستم تجزون بمنفعة ترجع إلينا أو بما حملتم من أوزار الغير، ولكن بأعمالكم الخبيثة التي في الحكمة التعذيب عليها، وفي هذا دلالة نفي العذاب عن أطفال المشركين؛ لأنه لم يوجد منهم عمل؛ فيجزون بعملهم، ولا يجوز أن يعذبوا بذنوب<sup>(٤)</sup> آبائهم؛ لأنه أخبر أن كلاً يجزى بعمله لا بعمل غيره، والله أعلم.

وقوله: ﴿يَكْفُرُوا بِالَّذِينَ آمَنُوا تَوْبَةً إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾.

ففي هذه الآية إلزام التوبة على بقاء اسم الإيمان؛ لأنه ألزمهم التوبة بعد أن سماهم مؤمنين، وأخبر أنه يكفر عنهم سيئاتهم بالتوبة، ومن مذهب الاعتزال: أن الصغائر مغفورة لأربابها إذا اجتنبوا الكبائر؛ فلا يحتاجون إلى التوبة عنها، وإذا كان كذلك فالآية في الكبائر عندهم، والكبائر تخرج أهلها - على قولهم - من الإيمان، والله - تعالى - قد أبقى لهم اسم الإيمان، فمن أزال عنهم الإثم، فقد خالف نص القرآن.

وإن زعموا أن الآية في الصغائر ففيه دلالة على أن الله تعالى يعذب على الصغائر وأنها

(١) في ب: من.

(٢) في ب: ولم يبق.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: بعمل.

غير مغفورة، حتى وقعت لهم الحاجة إلى التوبة وطلب المغفرة، وقال أيضًا في آية أخرى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]، فإما أن يكونوا أمروا بالتوبة عن الصغائر؛ فيكون فيه دلالة على أنها ليست بمغفورة؛ إذا احتاجوا إلى التوبة عن الصغائر، أو عن الكبائر؛ فيكون فيه دلالة بقائهم على الإيمان؛ وكذلك قال: ﴿وَأَسْتَغْفِرْ لِذُنُوبِكُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، وإن كان استغفاره هذا عن الصغائر، ففيه دلالة على أنها غير مغفورة؛ لحاجته إلى طلب المغفرة، ولو كان الأمر على ما ظنت المعتزلة، لكان [سؤاله المغفرة]<sup>(١)</sup> يخرج مخرج الاستهزاء برب العالمين؛ لأنه يطلب منه ما لا يملك، وذلك في الشاهد هزء واستخفاف بالمسئول<sup>(٢)</sup>.

وإن كان في الكبائر، ففيه دلالة بقائهم وثباتهم على الإيمان؛ لأنه قال: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩].

ثم قوله تعالى: ﴿تُوبَةَ نَفْسًا﴾.

قرئ بنصب النون وضمها: ﴿نُصُوحًا﴾، والضم<sup>(٣)</sup> يخرج مخرج المصدر، والنصوح - بالفتح -: يخرج مخرج النعت للتوبة، والفُعُول من الأفعال هو اسم للمبالغة في الأمر، فكأنه يقول: توبوا توبة تناهت في نصحتها، والمبالغة في النصح أن يكون صادقًا في توبته، وعلامة الصدق أن يكون نادما بقلبه عما فعل، عازما على ألا يرجع إليه، وأن يقلع يديه عما كان فيه من المعاصي، وأن يستغفر الله بلسانه؛ فيستعمل كل جسده في الندم والانتقاع، كما استعمل سائرته في التلذذ بالمآثم؛ فذلك هو المبالغة في النصح.

وقوله - عز وجل -: ﴿يُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ بالتوبة، ففي هذا إبانة أن من السيئات سيئات لا تكفر إلا بالتوبة، ومنها ما يكفر باجتناب الكبائر بقوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] لا أن يكفر كلها بالاجتناب عن الكبائر كما زعمت المعتزلة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾.

وقد سبق بيان هذا.

وقوله - تعالى -: ﴿وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾.

وللمعتزلة بهذه الآية تعلق، وهو أن قالوا بأن الله تعالى أخبر أنه لا يخزي النبي

(١) في أ: سؤالهم مغفرة.

(٢) في أ: بالسؤال.

(٣) في ب: فالضم.

والمؤمنين، والإخزاء يقع بالعذاب؛ فقد وعد ألا يعذب الذين آمنوا، ولو كان أصحاب الكبائر مؤمنين لم يخف عليهم العذاب؛ إذ قد وعد ألا يخزي المؤمنين ومن قولكم<sup>(١)</sup>:  
إنهم يُخاف عليهم العقاب؛ فثبت أنهم ليسوا بمؤمنين.

ولكن نقول: إن هذا السؤال يلزمهم من الوجه الذي أرادوا إلزام خصومهم؛ لأن في الآية وعدا بالألا يخزي الذين آمنوا، وهم مقرون بأن أهل الكبائر ممن قد آمنوا، ولكنهم بعد ارتكابهم الكبائر ليسوا بمؤمنين، والآية لم تنطق بنفي الإخزاء عن المؤمنين؛ لأنه لم يقل: يوم لا يخزي الله النبي والمؤمنين، وإنما قال: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وهم يقطعون القول بإخزاء من قد آمن؛ فصاروا هم المحجوجين بهذه الآية، ثم حق هذه الآية عندنا أن نقف على قوله: ﴿الَّذِينَ﴾، أي: لا يخزيه الله تعالى في أن يرد شفاعته أو يعذبه، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾، ابتداء كلام وخبره ﴿تُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَيَأْتِمَنِيهِمْ﴾؛ وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

أو لا نخزي الذين آمنوا بعد شفاعته النبي ﷺ. ويحتمل أن الإخزاء هو الفضيحة، أي: لا يفضحهم يوم القيامة بين أيدي الكفار، ويجوز أن يعذبهم على وجه لا يقف عليه الكفرة، والخزي: هو الفضيحة، وهتك الستر، ولا يفعل ذلك بالمؤمنين بفضلهم<sup>(٢)</sup>، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾.

أي: بين أيديهم إذا مشوا، وبإيمانهم عند الحساب؛ لأنهم يؤتون الكتاب بأيمانهم، وفيه نور وخير، أو يسعى النور بين أيديهم في موضع وضع الأقدام وبإيمانهم؛ لأن ذلك طريقهم وشمالهم طريق الكفرة.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورَنَا﴾. جائز<sup>(٣)</sup> أن يقولوا هذا عند انطفاء نور المنافقين؛ فيخافون انقطاع ذلك النور عنهم أيضًا.

أو يقولون هذا عند ضعف النور، فيسألونه إتمامه<sup>(٤)</sup>، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾، قيل: جاهد الكفار

(١) في ب: قولهم.

(٢) في ب: لفضله.

(٣) في ب: فجائز.

(٤) في ب: الإيمان.

بالسيف، والمنافقين بإقامة الحدود عليهم؛ وذلك أن المنافقين هم الذين كانوا يرتكبون المآثم التي أوجب فيها الحدود ففيهم نزلت الحدود، وأما أصحاب رسول الله ﷺ فقد عصموا عن المآثم التي لها الحدود.

وقالت الباطنية في قوله: ﴿جَهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ أي: جاهد الكفار والمنافقين بالقتال، فكان مأمورا بالقتال مع الفريقين جميعًا، ولكنه اشتغل بقتال أهل الكفر، ولم يتفرغ لقتال أهل النفاق فتولى قتالهم علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وما ذكر أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه حين رأى عليًا - رضي الله عنه - يخصف نعله: «إن خاصف نعله يقاتل على التأويل كما نقاتل نحن على التنزيل»، وقاتله على التأويل قتال أهل النفاق، فإن كان الأمر على ما ذكروا من القتال فأبو بكر - رضي الله عنه - هو الذي تولى قتال أهل النفاق لا علي - رضي الله عنه - لأنه ذكر أن العرب ارتدت بعدما قبض رسول الله ﷺ، فقاتلهم أبو بكر - رضي الله عنه - وارتدادهم يدل على أنهم لم يكونوا محققين في إيمانهم؛ إذ لو كانوا كذلك لم يرجعوا بل كانوا منافقين، وأما الذين قاتلهم علي - رضي الله عنه - فلم يكونوا منافقين بل كانوا يدعون عليًا - رضي الله عنه - إلى أن يحكم بكتاب الله تعالى، والمنافق هو الذي يظهر من نفسه أنه يعمل بحكم الله تعالى، ثم يسر بخلاف حكمه، لا أن يدعو إلى العمل بحكم الله تعالى، وهذه السمة ظهرت في الذين قاتلهم أبو بكر دون الذين قاتلهم علي - رضي الله عنه - ثم مجاهدته ﷺ في تقرير الحجة في قلوب الكفرة والمنافقين وإلزامها عليهم، وذلك يكون مرة بالسيف ومرة بإلزامها باللسان.

ووجه إلزام الحجة بالسيف ما ذكرنا أن غلبته على الأعداء مع [كثرتهم وقوة]<sup>(١)</sup> شوكتهم وقلة أنصار رسول الله ﷺ يظهر لهم نصر الله إياه وكونه على الحق، فيحملهم ذلك على الإيمان بالله تعالى، وإذا كان كذلك فقوله: ﴿جَهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ في إلزام الحجة؛ فإن كانوا في موضع أمن فمجاهدتهم في إلزام الحجة عليهم من جهة القول، وإن كانوا في موضع المحاربة والقتال، فمجاهدتهم في قتالهم، وقد كان من المنافقين من قد لحق بالكفرة وذبح عنهم، ألا ترى إلى قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ [النساء: ٨٨]، فمن لحق بهم قاتلهم مع الكفرة، ومن لم يلحق بهم ألزمهم الحجة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَغْلَظْ عَلَيْهِمْ﴾.

(١) في أ: كثرة.

أي: اشدد عليهم، والتشديد عليهم: أن يسفه أحلامهم، ويهتك أستارهم، وهو أن يبين لهم ما هم عليه من النفاق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَوْلَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمَصِيرُ﴾، قد تقدم ذكر هذا. [ثم] (١) في قوله: ﴿يَتَأَيَّمُوا لِنَبِيِّ جِهَدِ الْكُفَّارِ﴾، دلالة فضيلة نبينا ﷺ على من تقدمه من الأنبياء والرسل - عليهم السلام - لأنه ذكر موسى - عليه السلام - في التوراة: يا موسى، وفي الإنجيل: يا عيسى، وفي مخاطبات آدم: يا آدم، فسمى كل نبي باسمه سوى نبينا ﷺ فإنه ذكره وخاطبه بقوله: ﴿يَتَأَيَّمُوا لِنَبِيِّ﴾ ﴿يَتَأَيَّمُوا لِرَسُولٍ﴾ [المائدة: ٦٧]، وبالنبوة والرسالة استحق الفضيلة، فذكره باسم فضله وخاطبه به، وذكر غيره من الأنبياء - عليهم السلام - باسم شخصه.

**قوله تعالى:** ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ ﴿١٠﴾ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنَ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾ وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَقْتَ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا مِنَ الْقَنِينِ ﴿١٢﴾﴾.

وقوله (٢) - عز وجل-: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ﴾.

فجائز أن هذا المثل لمكان الكفرة الذين لهم برسول الله ﷺ اتصال من حرمة القرابة، فكانوا يطمعون منه الشفاعة (٣) في الآخرة إن كان الأمر على ما ذكره النبي (٤) ﷺ لهم؛ لأنهم عرفوه بالشفقة والرحمة على الخلق جملة، فكيف يدع شفقتة ورحمته على قرابته وهو يراهم يترددون في الهلاك؟!

فبين لهم شأن امرأة نوح وامرأة لوط وما كان بينهما وبين نوح ولوط -عليهما السلام- من الاتصال؛ لثلا يغتروا باتصالهم بالنبي ﷺ.

وجائز أن يكون هذا في بدء الإسلام، في الوقت الذي يتفرد الآباء بالإسلام دون الأبناء، والأبناء دون الآباء؛ فيكون المثل لمكان أولئك الذين التزموا (٥) وداوموا عليه،

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: وهو قوله.

(٣) في ب: بالشفاعة.

(٤) في أ: ذكر محمد.

(٥) في ب: ألزموا.

ولم يتبعوا آباءهم وأبنائهم فيقول: لا ينفع من دام على الكفر إسلام من أسلم منهم، وإن كان بينهما قرب من جهة الأبوة والبنوة؛ لأن رحمة الإنسان وشفقته على زوجته أكثر من شفقته على من ذكرنا، وكذلك الاتصال، فإذا لم ينفعهما إسلام زوجيهما، فكذلك لا ينفع أولئك الذين داموا على الكفر إسلام من أسلم من آبائهم وأبنائهم.

وجائز أن يكون هذا المثل؛ لمكان أهل النفاق فيما أظهروا موافقة المؤمنين، وأسروا الخلاف لهم<sup>(١)</sup>، فيخبر أنه لا ينفعهم إظهار موافقتهم في الدين إذا كانوا على خلافه في التحقيق؛ كما لم ينفع زوجتي نوح ولوط - عليهما السلام - إظهار الموافقة منهما لزوجهما إذا كانتا على خلافهما في السر، والله أعلم.

قال أبو بكر الأصب: في هذه الآية دلالة أن صلاح الصالح لا ينفع للطالح؛ كما لم<sup>(٢)</sup> ينفع صلاح نوح ولوط - عليهما السلام - للزوجين إذا كانتا في أنفسهما فاسدتين، وأراد بهذا نفي الشفاعة لأهل الكبائر.

وليس كما ذكر؛ لأن هذا المثل ضرب للكافرين لا للعصاة؛ إذ لم يقل: «ضرب الله مثلا للذين عصوا»، فليس له تعلق<sup>(٣)</sup> في هذه الآية.

ثم قد نجد صلاح الصالح في الشاهد ينفع الطالح وإن لم ينفع الكافر؛ لأن المرء قد يكون له زوجة طالحة تمتنع عن كثير من الشرور؛ لمكان زوجها إذا كان زوجها من أهل الصلاح والبر<sup>(٤)</sup>؛ وكذلك الولد ينفعه صلاح والديه في الدنيا؛ إذ بخشيتهما ينتهي عن كثير من المناهي لصلاحهما، فقد نفعه صلاح والديه ونفعها صلاح زوجها، فجائز أن ينفع الطالح أيضًا في الآخرة صلاح الصالحين، وأما الكافر فهو لم يمتنع عن الخلاف لمكان أبويه ولا لمكان أحد من الخلق؛ فلم ينفعه إسلام أبويه ولا صلاحهما في الدنيا فكذلك لا ينفعه في الآخرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾.

أي: فخانتهما في الدين.

ومنهم من يذكر أن خيانة امرأة نوح هي أن أخبرت قومه بجنون زوجها، وكانت خيانة

(١) في ب: له.

(٢) في ب: لا.

(٣) في ب: متعلق.

(٤) في ب: الستر.



امرأة لوط هي <sup>(١)</sup> أن أخبرت قوم لوط بشأن أضيافه.

ولكن إن كان هذا صحيحا، فهو يرجع إلى الأول؛ لأن الذي حمل كل واحدة منهما على الإخبار بما أخبرت موافقتهما أولئك القوم وخلافها لزوجها في الدين، ولا يجوز <sup>(٢)</sup> أن نشهد بهذا إلا بتواتر جاء.

وذكر بعضهم: أنهما زنيا، فخيانتهم زناهما، وهذا غير ثابت؛ لأن الأنبياء - عليهم السلام - عصموا عما يوجب عليهم العار والشنار، والزوج يعير بزنى زوجته وفراشه، وفيه توهم التهمة في أولادهم؛ فدل أن هذا التأويل غير صحيح، وحاجتنا إلى وجود الخيانة منهما دون التفسير، ولا يجب أن نشهد بهذا إلا بتواتر جاء مزيدا في الحجة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾.

وجه ضرب <sup>(٣)</sup> المثل بها هو أن يعلم المقهور تحت أيدي الكفرة أن لا عذر له في التخلف عن الإيمان بالله تعالى؛ إذ كانت امرأة فرعون مقهورة تحت يديه، وكانت بين ظهرائي الظلمة، ولم يمنعها ذلك عن الإيمان بالله - تعالى - وعن التصديق [برسوله موسى] <sup>(٤)</sup> - عليه السلام -.

والثاني: أنها لم تشاهد من زوجها ومن القوم الذين بين ظهرائهم سوى الكفر بالله تعالى، ثم الله تعالى بلطفه ألهمها الإيمان به فأمنت، وكانت امرأة نوح - عليه السلام - تحت نوح ولم تشاهد منه سوى الطاعة والعبادة لربه - جل وعلا - ثم لم ينفعها إيمانه وعبادته؛ ليعلم أنه لا ينفع أحدا إسلام أحد، ولا يضر أحدا كفر غيره، وإنما يصير مؤمنا بفعل نفسه كافرا بفعل نفسه.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ قَالَتْ رَبِّ آتِنِي لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾.

وهي لم ترد بقولها: ﴿آتِنِي لِي عِنْدَكَ بَيْتًا﴾ بقيام الوجه الذي عرفت بناء زوجها وغيره من الخلائق، وإنما أرادت بقولها: ﴿آتِنِي لِي﴾، أي اخلق لي بيتا في الجنة ولذلك لم يفهم أحد من قوله <sup>(٥)</sup>: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا﴾ ما فهم الخلق من النفخ في الأشياء، وإنما فهموا به الخلق والإنشاء، فما بال المشبهة فهموا من قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩]، ومن قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] ما فهموا من

(١) في ب: هو.

(٢) في أ: فلا يجب.

(٣) في أ: صرف.

(٤) في ب: بموسى.

(٥) في أ: أحدا بقوله.

الاستواء المضاف إلى الخلق لولا ضعف اعتقادهم وجهلهم بصانعهم في التحقيق. ثم الأصل أن ينظر في الأسماء التي هي أسماء الأفعال المشتركة فيما بين الخلق إذا أضيف شيء منها إلى الله تعالى، فنعرضها على الأسماء التي هي أسماء الأفعال المخصوصة لله تعالى، فما أريد بالاسم المخصوص من ذلك، فذلك المعنى هو المراد بالاسم المشترك؛ فالاسم المخصوص لفعل الله تعالى هو الخلق، إذ لا أحد من الخلائق يسمى أحداً من الخلائق: خالقاً، فيفهم بقوله ﴿أَتِن لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾ أي: اخلق لي، ويفهم بقوله: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾ الخلق والإنشاء، والذي يبين أن الأسماء [المشتركة يجب عرضها على الأسماء] <sup>(١)</sup> المخصوصة ويفهم بها <sup>(٢)</sup> ما يفهم بالأخرى قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [يونس: ٢٢] ومعناه: هو الذي خلق سيركم في البر والبحر، وقال: ﴿هُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ [غافر: ٦٨]، يعني: هو الذي يخلق الموت والحياة، وقال: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾ [الرعد: ٢٧] أي: يخلق هدايته، ومن حمل الأمر على ما ذكرنا سلم من الشبه كلها ووسواس الشيطان، وسلم من التشبيه، والله الموفق.

وفي هذا دلالة إيمانها بالبعث [والحساب].

ثم <sup>(٣)</sup> من الجائز أن تكون وصلت إلى علم البعث والحساب بالتلقين، أو بنظرها وتفكرها في الحجج والبراهين.

وذكر أهل التفسير أنها قالت ذلك عندما عذبها فرعون، واختلفوا في صفة العذاب من أوجه، وحق مثله الإمساك عنه، وألا تشتغل بتفسيرها؛ لما يتوهم من وقوع زيادة فيها أو نقصان على القدر الذي بين في الكتب المتقدمة، وهذه الأنباء جعلت حججاً لرسالة نبينا - عليه السلام - على أهل الكتاب لما وجدوها موافقة للأنباء التي ذكرت في كتبهم، وإذا وقع فيها زيادة أو نقصان وجدوا فيه موضع الطعن في رسالته؛ فلهذا المعنى ما يجب ترك الخوض فيها والإعراض عن ذكرها.

[وذكر عن الحسن وغيره] <sup>(٤)</sup> أنه قال: ما من مؤمن ولا كافر إلا وُئِي له بيت في الجنة، فإن مات على الإسلام سكن البيت، وإن قبض كافراً ورثه غيره. وهذا لا يحتمل؛ لأن الله - تعالى - إذا علم أنه يموت على الكفر فهو يبني له ذلك

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: منها.

(٣) في أ: سوى.

(٤) في ب: وذكر عن جماعة وعن الحسن.

البيت كي لا يسكنه، ومن بنى لنفسه في الشاهد وهو يعلم<sup>(١)</sup> أنه لا يسكنه، صار عابثا في فعله، وجل الله تعالى عن أن يوصف بالعبث.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَيَجْنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَيَجْنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

أي: نجني من شر فرعون وجوره، ومن عمله أي: من كفره؛ فيكون قولها: ﴿وَيَجْنِي مِنْ فِرْعَوْنَ﴾ راجعا إلى نفسه، والآخر راجعا إلى عمله، ﴿وَيَجْنِي مِنَ الْقَوْمِ﴾ راجعا إلى قومه، فسألت النجاة عنهم جملة، لما كانوا يمنعونها عن عبادة الله تعالى، فكانت تخاف ناحيتهم، ولا تأمن وتخاف منهم، فسألت النجاة منهم؛ لتصل إلى عبادة ربها.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَرِيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾.

فأخبر عنها بإحصانها فرجها، وذلك بالأسباب، وهي ما اتخذت بين نفسها وبين الناس حجابا؛ لئلا يقع بصر الناس عليها، ولا يقع بصرها عليهم لتصل به إلى تحصيل فرجها؛ قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ بَعْضُهُمْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَحَفِظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]، وهم إذا غضوا الأبصار، وصلوا إلى حفظ الفروج؛ ففي الحجاب غرض البصر، وفي غرض البصر وصول إلى حفظ الفرج وإحصانه، وقال في آية<sup>(٢)</sup> أخرى: ﴿يَعْرِمُ إِنْ اللَّهُ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ﴾ [آل عمران: ٤٢]، وتطهيره إياها في أن طهرها من الفواحش والزنى، فأضاف الإحصان إليها في الآية الأولى، وأضاف التطهير هاهنا إلى نفسه، فوجه إضافة الإحصان إليها ما ذكرنا: أنها تكلفت الأسباب التي هي أسباب الموانع للزنى، الدواعي إلى الإحصان، وأضاف إلى نفسه التطهير؛ لأن وقوع ذلك وحصوله كائن به، ففيه دلالة أن كل فعل من أفعال العباد لا يخلو من أن يكون لله - تعالى - فيه صنع وتدبير.

وقوله - تعالى - : ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ زُوجِنَا﴾.

أي: خلقنا فيه ما به تحيا الصور والأبدان.

وقوله: ﴿فِيهِ﴾، أي: في عيسى، وقال في آية أخرى: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهَا﴾

[الأنبياء: ٩١] أي: في نفس عيسى - عليه السلام - والنفس مؤنث.

ثم تشبيهه بالنفخ: أن الروح إذا خلق فيه انتشر في الجسد كالريح إذا نفخت في شيء انتشرت فيه.

أو التشبيه بالنفخ لسرعة دخوله فيما نفخ فيه كالريح، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَصَدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا﴾.

(١) في ب: لا يعلم.

(٢) في أ: آيات.

فجائز أن يكون الكلمات هي التي بشرت بها مريم من قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ﴾ [آل عمران: ٤٥]، وقوله: ﴿يَمْرُؤٌ أَفْتَىٰ لِرَبِّكِ﴾ [آل عمران: ٤٣]، وقوله: ﴿يَمْرُؤٌ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ﴾ [آل عمران: ٤٢]، وقوله: ﴿وَهَزَىٰ إِلَيْكَ بِعِزِّ الْخَلْقِ﴾ [مريم: ٢٥]، فصدقت بجملتها أنها من عند الله، لا شيء ألقى إليها الشيطان.

أو ﴿وَصَدَقْتَ بِكَلِمَاتٍ رَبِّهَا﴾ أي: بحجج ربها وبراهينه؛ لقوله: ﴿وَوَيْدُ اللَّهِ الْحَقُّ بِكَلِمَاتِهِ﴾ [يونس: ٨٢]، أي: بحججه؛ وأدلته.

ثم تكون الحجج حجج البعث أو حجج الرسالة أو الوجدانية، أو يكون<sup>(١)</sup> قوله: ﴿وَصَدَقْتَ بِكَلِمَاتٍ رَبِّهَا﴾، أي: بالكلمات التي يستعاذ بها من الشرور، فصدقت أنها تعيد من تعوذ بها، والله أعلم.

وقوله - تعالى -: ﴿وَكُتُبِهِ﴾، وقرئ ﴿وَكِتَابِهِ﴾.

وفي تصديقها بالكتاب تصديق منها بالكتب؛ لأن من آمن بكتاب من كتب الله تعالى، فقد آمن بسائر كتبه؛ لأنها يوافق بعضها بعضاً، ومن آمن بكتبه فقد آمن بكل كتاب له على الإشارة إليه؛ فثبت أن في الإيمان بكتاب إيماناً بسائر الكتب، فكل واحدة من القراءتين تقتضي معنى القراءة الأخرى؛ فإن قوله: ﴿بِكِتَابِهِ﴾ أي بالإنجيل، وقوله ﴿بِكِتَابِهِ﴾ أي: بالإنجيل وسائر الكتب المتقدمة المنزلة من عند الله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَاثِبَاتٍ مِنَ الْكَاثِبِينَ﴾.

قيل: من المصلين؛ لأنه قال في آية أخرى: ﴿يَمْرُؤٌ أَفْتَىٰ لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَبِي مَعَ الْأَرْكَابِ﴾ [آل عمران: ٤٣] وإذا وصف الصلاة، فالترتمة<sup>(٢)</sup> هذا الأمر؛ فصارت من القانتين.

وقيل<sup>(٣)</sup>: أي: من المطيعين لربها، والله أعلم بالصواب.

\* \* \*

(١) في أ: أي ويكون.

(٢) في ب: فالترتمة.

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٤٤٧٥) و (٣٤٤٧٦) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٣٧٨/٦).

## سورة الملك [وهي] (١) مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿تَبَرَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيُبْلُوَكُمْ أَتَيْكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ ﴿٢﴾ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَوتٍ فَأَنْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ ﴿٣﴾ ثُمَّ أَنْجِعِ الْبَصَرَ كَرَيْنًا يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ حَاسِبًا وَهُوَ حَسِيبٌ ﴿٤﴾ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ ﴿٥﴾﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿تَبَرَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ .

قيل: تعالى وتعظيم، و ﴿تَبَرَكَ﴾ تفاعل من البركة، والبركة كناية عن نفي كل عيب؛ قال - عز وجل-: ﴿وَزَيَّنَّا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبْرَكًا﴾ [ق: ٩] أي: ماء لا كدورة فيه ولا قدر، بل هو ماء مطهر من كل آفة وعيب، فمعنى قوله: ﴿تَبَرَكَ﴾ أي: تعالى من أن يكون له شبيهه وعدليل، وتعظيم عما قالت فيه الملاحظة ومن أن يلحقه المعاييب والآفات.

وقوله: ﴿بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ .

أي: الذي له ملك الملك؛ لأنه قال في موضع آخر: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمُلْكِ﴾ [آل عمران: ٢٦] [أي: الذي له الملك] (٢)، فذكر اليد هاهنا مكان المالك هناك؛ فامتدح - جل وعلا - بملك الملك وكونه مالكا له.

والمعتزلة يقولون بأن مُلْكُ الْمُكْفِرَةِ ليس له، وأنه لا يولي الملك للكافر، ويقولون في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ [البقرة: ٢٥٨] أن الذي آتاه الله الملك هو إبراهيم - عليه السلام - والهاء تنصرف إليه، لا إلى الذي حاجه، وإذا لم يجعلوا مُلْكُ الْمُكْفِرِ في يده، لم يصير ممتدحا بما ذكرنا؛ لأنه يكون في يده بعض الملك لا كله، وقال في آية أخرى: ﴿تُوْفِّي الْمُلْكَ مَنْ نَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ نَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦]، وعلى قولهم (٣) يصير الملك في يد من لا يشاء؛ لأنه لا يشاء الملك للكافر، ومع ذلك يوجد فيهم الملك.

ثم ما ينبغي لهم أن يقطعوا القول بأن الله تعالى لا يؤتي الملك للكافر، بل عليهم أن يقولوا: إن كان إيتاء الملك أصلح لهم آتاهم إياه، وإن كان شراً لهم لم يؤتهم؛ إذ من

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: هذا.

مذهبهم أن الله لا يفعل بعبده إلا [ما هو الأصلح]<sup>(١)</sup> له في الدين والدنيا في حقه، فهذا جملة اعتقادهم، ثم هم لا يعرفون الوجه الذي صار أصلح في كل شيء على الإشارة إليه؛ لأنهم يقولون: في إبقاء إبليس اللعين إلى اليوم المعلوم صلاح، وإن كنا لا نعرف الوجه الذي لأجله صار أصلح، وإفناء الأنبياء والرسل - عليهم السلام - كان<sup>(٢)</sup> أصلح وإن لم نعرف من أي وجه صار أصلح؟! فليقولوا هاهنا بأن إبقاء الملك إن كان أصلح لهم لم يكن له ألا يؤتيمهم، وإن كان شرًا فعليه ألا يؤتيمهم؛ لئلا يجعلوا الأمر على النفي.

ثم الملك اسم عام، وهو عبارة عن نفاذ التدبير والسلطان والولاية، والملك هو أن يكون للمالك خاصة في الشيء، لا يتناول من ذلك الشيء إلا بإذنه، وقد يكون المرء مالكا، وليس بملك، وقد يكون ملكا ليس بمالك، فكل واحد من الوجهين يقتضي معنى [غير ما]<sup>(٣)</sup> يقتضيه الآخر.

وجائز أن يكون [تأويل]<sup>(٤)</sup> قوله: ﴿يَدِيهِ الْمُلْكُ﴾، أي: ملك كل من ملك من أهل الأرض بيده؛ لأنه إن شاء أبقى له الملك، وإن شاء نزعه؛ فما من ملك في دار الدنيا إلا وملكه في الحقيقة لله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

امتدح نفسه تعالى [بأنه على ما يشاء قدير، وذلك من أوصاف ربوبيته أيضًا ومن قول المعتزلة]<sup>(٥)</sup>: إنه على أكثر الأشياء غير قدير؛ لأنهم يجعلون المعدوم شيئًا؛ فشيئية الأشياء كانت بأنفسها لا بإنشاء الله تعالى، ويجعلون ظهورها بالله - تعالى - فقط، وإذا كان كذلك فإنه<sup>(٦)</sup> لم يصير قادرا على شيئية الأشياء، وكذلك ينفون الخلق والقدرة على أفعال العباد.

ومن قولهم - أيضًا -: إن إقدار العبد بيد الله، وإذا أقدر عبدًا من عبده على الهداية، خرجت القدرة من يده؛ فتصير<sup>(٧)</sup> هذه القدرة مستفادة لا ذاتية، وإذا كان كذلك فقد نفوا

(١) في أ: الملك أصلح لهم.

(٢) في ب: إن كان.

(٣) في أ: لم.

(٤) سقط في ب.

(٥) بدل ما بين المعقوفين في ب: بأنه على كل شيء قدير، وذلك من الأوصاف اللازمة للربوبية أيضًا، وقول المعتزلة.

(٦) في ب: فهو.

(٧) في أ: فكثير.

عنه القدرة عن أكثر الأشياء، فلا يصير هو قادرا على كل شيء، وإنما هو قادر على البعض، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾.

قال أبو بكر الأصم: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ﴾ أي: خلقكم أمواتا: نطفة وعلقة ومضغة، ثم أحياكم ﴿لِيَبْلُوَكُمْ﴾.

وقال غيره: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ﴾ ليجزيكم بعده، والحياة؛ لبيتليكم بها، واستدل بقوله - تعالى-: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٧]، فصرف المحنة إلى الحالة التي أنشأهم على وجه الأرض، وهي حالة الحياة، [ثم أخير بعد ذلك أنه يجعلهم]<sup>(١)</sup> صعيدا جرذا بعد الابتلاء بقوله: ﴿وإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا﴾ [الكهف: ٨].

وعندنا: أنه خلقهما جميعا للابتلاء؛ لأن الله - تعالى - خلق الموت على غاية ما تكرهه الأنفس، وتفر عنه، وخلق الحياة على غاية ما تتلذذ به الأنفس وترغب فيها، والمحنة في الترغيب والترهيب، فثبت أن في خلق الموت محنة؛ فيكون قوله - تعالى-: ﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ كأنه يقول: خلق الموت مرهبا، وخلق الحياة مرغبة؛ ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾، أي: ليبلوكم أيكم أرهب من الشر، وأرغب في الخير؟

ثم الموت مما لا مهرب منه لأحد، ولا مخلص لمخلوق، وكذلك الحياة، وإن كانت من أرغب الأشياء إلى الأنفس، فليست هي بحيث يتهيا للمرء أن يزيد منها بالطلب، ولا مما يوجد بالكد والسعي؛ فصارت هي مرغبة في الحياة الدائمة وهي نعيم الآخرة، [وصار الموت]<sup>(٢)</sup> مرهبا عن الموت الدائم، والموت الدائم هو العذاب الدائم، الذي لا ينقطع كما قال - تعالى-: ﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ﴾ [إبراهيم: ١٧]، أي: لا تنقضي عنه الآلام والأوجاع بل يبقى فيها أبدا، وإذا ثبت أن الموت صار مرهبا عن العذاب الدائم، والحياة صارت مرغبة في مثلها، فنقوم بطلبه، ووجب القول بالبعث أيضا؛ إذ الراغب إنما يصل [إلى] ما يرغب فيه بالبعث، والآخر إنما يصير إلى العذاب الدائم بالبعث. وفيه إيجاب القول بالرسالة؛ لأنه إذا ثبت الرغبة في الموعود من الثواب والرهبة<sup>(٣)</sup> عن العذاب، وهما جميعا غائبان، فاحتيج إلى من يظهرهما ويحضرهما ويخبر عنهما، فلم يكن بد من رسول يخبرهم ويحضر علمه لهم.

(١) في ب: ثم أخير عما بعده أنهم يجعلون.

(٢) في أ: وصارت.

(٣) في أ: والرغبة.

ثم الأصل في قوله - تعالى - : ﴿لِيَلْوَكُمُ أَنْتُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [أنه إنما يحسن عمله]<sup>(١)</sup> بحسن رغبته ويسوء عمله بسوء رغبته ورهبته، فخلق الحياة والموت ليتفكر فيهما المرء، ويعتبر بهما، فمن حسنت<sup>(٢)</sup> رغبته ورهبته حسن عمله، ومن لم يتفكر فيهما، ولم يعتبر بهما، ساء عمله، فالموت والحياة أنشأ مرغبين ومرهبين، وكذلك الدنيا وما فيها [أنشئت]<sup>(٣)</sup> دلالة على طريق الآخرة، فالسمع يدل على السمع، والبصر على البصر، وآلامها تدل على آلام الآخرة، ونعيمها دليل على نعيم الآخرة، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿لِيَلْوَكُمُ أَنْتُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [فيه دليل على إضمار قوله: وأيكم أسوأ عملاً]<sup>(٤)</sup> على مقابلة الأول، إلا أنه اكتفى بذكر أحد المتقابلين عن<sup>(٥)</sup> الآخر، والله أعلم. فإن قال قائل: كيف أضاف الابتلاء إلى نفسه بقوله: ﴿لِيَلْوَكُمُ﴾، والابتلاء في الشاهد؛ لاستظهار ما خفي، ولاستحضار ما غاب، والله تعالى لا يغيب عنه شيء، ولا يخفى عليه أمر، فكيف أضيف إليه الابتلاء!؟

فجوابه أن نقول: إن الابتلاء في الحقيقة كناية عما به ظهور الشيء وبروزه. فاستعمل الابتلاء في كل ما فيه ظهور الأمر، وإن كان الذي ظهر من الأمر عند المبتلي ظاهراً، وهذا كما أضيف [الاستدراج والمكر]<sup>(٦)</sup> إلى الله تعالى؛ لوجود معنى المكر والاستدراج فيه، وإن لم يكن المقصود من ذلك المكر والاستدراج، وفي الشاهد المكر أن تحسن إلى عدو ليقع عنده أنك تركت عداوته، فيعتبر بإحسانك إليه، ثم تأخذه من وجه أمنه، ومن حيث لا يشعر به، هذا هو معنى المكر في الشاهد، وقد وجد الإحسان من الله تعالى إلى أعدائه، ووجد منهم الاغترار بالنعم، ووقع عندهم أنهم من جملة أوليائه ثم أتاهم العذاب من حيث لا يشعرون؛ فوجد معنى المكر وإن لم يقصد<sup>(٧)</sup> بإحسانه إليهم المكر بهم. والثاني: أن من أمر في الشاهد فإنما يأمر؛ لمصلحة أو لمنفعة تعود<sup>(٨)</sup> إليه، وإذا نهى<sup>(٩)</sup> عن شيء فإنما ينهى؛ لنفي مضره تصل إليه، والله تعالى لم يأمر الخلق ولم ينههم

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: ويعتبر به، ومن حسنت.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: على.

(٦) في ب: المكر والاستهزاء.

(٧) في ب: يقع.

(٨) في أ: تصل.

(٩) في ب: نهاه.



لمنفعة يجلب<sup>(١)</sup> بها إلى نفسه، أو لمضرة يدفعها عن نفسه، وإنما أمرهم ونهاهم؛ لمنافع ترجع إليهم ومضار تلحقهم، ثم أضيف إليه الأمر والنهي وإن كان لا منفعة له ولا مضرة عليه؛ فكذلك ابتلى خلقه؛ ليظهر للمبتلى عداوته وولايته، لا لتظهر له، وأضاف الابتلاء إلى نفسه وإن كان هو مستغنيا عن الابتلاء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّفُورُ﴾.

ففيه إبانة أنه لم يتلنا لمنفعة أو لعز<sup>(٢)</sup> يرجع إليه، أو لذل يدفع عنه، ولكن لعز يحزره الممتحن إذا أحسن العمل وذنوب تغفر له وتستتر عليه، وهو عزيز بذاته. وجائز أن يكون معنى قوله: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ﴾، أي: القوي على الانتقام ممن ساء عمله، واختار عداوته، ﴿الرَّفُورُ﴾: الستور على من حسن عمله، يستر عليه ذنبه، ويجزيه بحسن عمله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾.

ففي ذكر السموات السبع إيجاب القول بتصديق ما يأتي به الرسل؛ [لأن كون السموات سبعا لا يعرف إلا من طريق]<sup>(٣)</sup> الخبر، وقد ثبت وجود هذا القول [على ألسن الرسل]<sup>(٤)</sup> وهذه الآية أثبتت تصديق ما يأتي به الرسل؛ فلزمنا القول [في السموات]<sup>(٥)</sup> أنها سبع وإن لم تشاهد.

ثم يحتمل قوله: ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا﴾؛ ليلو أهلها: أيهم أحسن عملا؛ لأنه بين أنه لم يخلق السموات والأرضين باطلا، ثم السموات بأنفسها لا تمتحن، وإنما يمتحن أهلها، لكنه اقتضى [ذكر السموات]<sup>(٦)</sup> ذكر أهلها، واقتضى ذكر الأرض ذكر أهلها، فأخبر بذكر الأرض عن ذكر أهلها، وبذكر السموات عن ذكر أهلها، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿مَا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَوتٍ﴾.

أي: انظر في خلق الرحمن، هل ترى [فيه]<sup>(٧)</sup> من تفاوت أو فطور؟! فإنك إن رأيت فيه فطورًا، ظننت أن في مدبره عددًا، وإن رأيت فيه تفاوتًا، ظننت في منشئه سفهاً، فإنك

(١) في أ: يجب.

(٢) في أ: أمر.

(٣) بدل ما بين المعقوفين في أ: من.

(٤) في ب: بالرسالة.

(٥) في ب: في أن السموات.

(٦) سقط في ب.

(٧) سقط في ب.

إذا رأيت فيه فطورا وشقوقا رأيت فيه تمانعا وتدافعا، وفي حصول التمانع والتدافع حصول العدد؛ لأن التدافع والتمانع إنما يقع عند ثبات العدد؛ لأن ما بيني هذا يهدمه الآخر، وما يهدمه الآخر وينقضه بيني الآخر، فعند ذلك يقع التدافع، وإذا لم ير فيه فطورًا أو شقوقًا، بل رآه متسقًا مجتمعًا؛ دل على وحدانيته وقدرته وسلطانه.

وكذلك التفاوت يدل على السفه ونفي الحكمة، وارتفاع التفاوت يدل على حكمته وعجيب تدبيره؛ فيكون في ارتفاع [الفطور والتفاوت] <sup>(١)</sup> إثبات القول بالوحدانية وإيجاب القول بالبعث من حيث ثبت حكمته، وفي نفي القول بالبعث زوال الحكمة، وفيه إيجاب المحنة والابتلاء؛ لأن العدد إذا ثبت، كان للممتحن ألا يعمل حتى يتبين له الغالب من المغلوب فلا يضيع عمله.

أو يشتغل <sup>(٢)</sup> كل بإقامة سلطانه ونفاذ تدبيره، فلا يتفرغ للأمر بالمحنة؛ ألا ترى [إلى] <sup>(٣)</sup> قوله: ﴿وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ [المؤمنون: ٩١] قيل: يذهب كل واحد منهم بالجزء الذي <sup>(٤)</sup> خلقه؛ فيظهر عند ذاك فطور وشقوق؛ لأن ما خلق هذا يمتاز من الذي خلقه الآخر، فارتفاع الفطور يدل على وحدانية الصانع جل جلاله.

وقيل في قوله: ﴿مَا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍ﴾ أي: من حيث الدلالة على وحدانية الرب - تعالى - أو من حيث الحكمة والمصلحة؛ فالخلائق كلها في المعاني التي ذكرناها غير متفاوتة، لا أن تكون الأشياء المحدثه غير متفاوتة في أنفسها؛ لأن بين السموات والأرضين تفاوتًا، وكذلك بين <sup>(٥)</sup> الحياة والموت تفاوت، ولكن منافع السماء متصلة بمنافع الأرض، ومنافع أهل الأرض متصلة بالأرض وقوامهم ومعاشهم بما يخرج منها، وكل ذلك يدل على وحدانيته وعلى حكمته ولطائف تدبيره.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ . ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ .  
فجائز أن يكون هذا على رجوع بصر الوجه .  
وجائز أن يكون على رجوع بصر القلب .

(١) في ب: التفاوت والفطور.

(٢) في ب: يستعمل.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: والذي.

(٥) في ب: من.

أو يكون أحدهما على بصر الوجه، والثاني على بصر القلب.  
والأشبه أن يكون على بصر القلب؛ لأنه قد سبق<sup>(١)</sup> منه النظر إلى السموات والأرضين  
ببصر الوجه، وسبق منه العلم من حيث النظر أنه لا تفاوت فيها ولا فطور، فدعاه إلى أن  
ينظر ببصر القلب؛ ليدله ذلك على المعاني التي ذكرناها؛ وهو كقوله - تعالى -: ﴿فَيَسِيرُوا  
فِي الْأَرْضِ فَأَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٧]، وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ  
يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الروم: ٩]، ولم يرد به السير بالأقدام؛ إذ قد سبق منهم السير فيها،  
ولكن معناه: أو لم يتفكروا في عواقب من تقدمهم من مكذبي الرسل أنهم بأي سبب  
أهلكوا؟ ولأي معنى عوقبوا واستؤصلوا؟

ثم قوله: ﴿فَأَرْجِعْ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ . ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ . . .﴾ الآية منهم من قال:  
إن الكرتين هاهنا كناية عن مرة بعد مرة، ليس على تشنية<sup>(٢)</sup> العدد، فكأنه أمره أن يكون أبداً  
معتبراً ناظراً في خلق الرحمن؛ وإلى هذا يذهب الحسن والأصم.  
وجائز أن يكون قوله: ﴿كَرَّتَيْنِ﴾ مرتين، ولكن على اختلاف<sup>(٣)</sup> الوقتين؛ فيكون أحد  
النظرين [بالليل]<sup>(٤)</sup> والآخر<sup>(٥)</sup> بالنهار؛ لأنه يرى بالليل آيات وبالنهار آيات سواها، وثبوت  
كل ذلك يدل على وحدانيته وعجيب حكمته ونفاذ قدرته وسلطانه.

أو أن تكون النظرة الأولى ببصر الوجه والنظرة الثانية ببصر القلب؛ لأنه إذا نظر النظرة  
الأولى ببصر وجهه، فرأى<sup>(٦)</sup> ما فيه من العجائب أشعر قلبه ما رأى، فينظر فيه مرة أخرى  
ببصر القلب؛ ليتأكد ذلك ويتكرر.

ويجوز أن يكون النظران جميعاً ببصر الوجه؛ لأنه لا يستوعب النظر بالجملة في المرة  
الأولى؛ فينظر [مرة أخرى]<sup>(٧)</sup>؛ ليدرك ما غاب عنه في المرة الأولى.

وقوله - عز وجل -: ﴿حَاسِبًا﴾.

أي: صاغراً مستسلماً معترفاً بالقصور عن درك كنه سلطانه والإحاطة بعظمته وجلاله.  
﴿وَهُوَ حَسِيرٌ﴾.

أي: منقطع عن درك بلوغ حكمته ونفاذ أمره.

(١) في أ: سهل.

(٢) في أ: تثبت.

(٣) في ب: خلاف.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: وثانيتها.

(٦) في ب: فيرى.

(٧) في ب: في المرة الأخرى.

ثم الأشبه أن يكون المراد بهذا الخطاب المكذبين بالبعث؛ لأن رسول الله ﷺ وإن كان الخطاب متوجها إليه في الظاهر؛ لأنه إنما أراد بالنظر في خلق الله تعالى؛ ليتقرر عنده عظمة الله تعالى وسلطانه وعجيب حكمته ونفاذ تدبيره، ورسول الله ﷺ قد كان تقرر عنده علم ذلك كله؛ فلم يكن يحتاج إلى النظر فيما ذكر؛ ليتقرر صرف النظر إلى المكذبين بالبعث، فأمرُوا بالنظر فيما ذكر؛ ليتقرر عندهم سلطانه ونفاذ تدبيره، وأنه ليس بالذي يعجزه أمر وأن قدرته ليست بمقدرة<sup>(١)</sup> بقوى البشر، وهم كانوا ينكرون البعث والإحياء على تقرير الأمور بقوى أنفسهم، فإذا نظروا في هذه الأشياء وعرفوا فيها لطائف وحكمًا لا تدركها عقولهم وقوة لا تبلغها حيلهم، أدى ذلك إلى رفع الإشكال عنهم وإزاحة الريب الذي اعتراهم في أمر البعث؛ فيحملهم على الإيمان.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾.

سماها: سماء الدنيا؛ لدنوها إلى المخاطبين الممتحنين، لا أن تكون السماء الثانية سماء الآخرة، والذي يدل على صحة ما ذكرنا: أن مقابل الآخرة<sup>(٢)</sup> ليست هي الدنيا<sup>(٣)</sup> بل مقابلها الأولى، ومقابل الدنيا القصى؛ فثبت أن ليس فيها تثبيت أن السماء الثانية هي سماء الآخرة، والمصابيح هي النجوم، فذكر عباده عظم ما أودع من النعيم في النجوم عليهم، فجعل فيها ثلاثة أوجه من النعيم:

أحدها: أنه جعلها زينة للناظرين؛ كما قال - تعالى -: ﴿وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ﴾ [الحجر ١٦]، ثم هذه الزينة إنما تظهر عندما تخفى على الناظرين زينة الأرض، وذلك في ظلم الليالي؛ فأبدل الله لهم زينة في السماء مكان الزينة التي أنشأها في الأرض، وفضل هذه الزينة على سائرها؛ لأن سائرها لا يظهر إلا بالدنو إليها والقرب منها، ثم جعل هذه الزينة بحيث تظهر فترى من البعد؛ فثبت أن لها فضلا وشرفا على زينة الأرض.

والنعمة الثانية: ما ذكر في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٩٧]؛ فجعلها هدى من ظلمات أحوال تقع فيسلم بها المرء عن الوقوع في المهالك.

والنعمة الثالثة: ما ذكر من قوله - تعالى -: ﴿وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ﴾، وفي جعلها رجوما للشياطين رفع الاشتباه عن الخلق وإخراجهم من ظلمات الأفعال إلى النور، وذلك أن الشياطين كانوا يصعدون إلى السماء؛ فيستمعون إلى الأخبار التي يتحدث بها أهل السماء، فيما بينهم مما يراد بأهل الأرض، فيسترقون السمع منهم، فيأتون بها أهل

(١) في ب: بمقدرة.

(٢) في أ: الدنيا.

(٣) في أ: الآخرة.

الأرض ويلقونها إلى أهل الأرض بعدما يخلطونها بأكاذيب من عند أنفسهم فيشبهون على الخلائق ويضلونهم بذلك عن سبيل الله تعالى؛ فملاً الله - تعالى - السماء بالحرس والشهب؛ ليدفعوا الشياطين عن استراق السمع؛ ليكون تبليغ الأخبار إلى أهل الأرض بمن يؤمن عليه الكذب، وهو الرسول - عليه السلام - فتسلم تلك الأخبار عن التخاليط والشبه؛ فيسلم الناس عن الوقوع في الظلمات.

ثم يكون في جعل النجوم زينة للسماء: أن أهل [السماء ابتلوا]<sup>(١)</sup> أيهم أحسن عملاً؟ كما ابتلي به أهل الأرض؛ ألا ترى إلى ما ذكر في أهل الأرض من قوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٧] فأخبر أن الزينة للامتحان. وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ﴾.

ففيه أنهم وإن عذبوا بالنيران التي جعلت في النجوم الرجوم، لا يدفع عنهم ما استوجبوا من العذاب الدائم، بل قد أعد لهم عذاب السعير، كما أعد لغيرهم من الشياطين وأهل الكفر.

**قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَيَسَّ الْمَصِيرُ﴾ (٦) إِذَا أُنْقُضَ فِيهَا سَمْعُهَا لَهَا شَهِيقًا وَهِيَ تَفُورُ (٧) تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ كُلَّمَا أُلْتِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتُمْ خَزَنَتَهَا أَلَنْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ (٨) قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ (٩) وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ (١٠) فَاعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ فَسُحِقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ (١١) إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ (١٢) وَأَسِرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُمْ عَلَيْهِمْ يُدَاتِ الضُّورُ (١٣) أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ (١٤).

[وقوله: ﴿وَيَسَّ الْمَصِيرُ﴾ فالمصير: هو الطريق، أي: فبئس الطريق طريق من سلكه أفضى به إلى عذاب السعير]<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذَا أُنْقُضَ فِيهَا سَمْعُهَا لَهَا شَهِيقًا﴾.

الشهيق: هو الصوت المنكر.

ثم من الناس من يقول: ﴿سَمِعُوا لَهَا﴾، أي: لجهنم.

ومنهم من جعل الشهيق من أهلها، وقد يجوز<sup>(٣)</sup> أن يذكر المكان والمراد منه الأهل؛

كما قال: ﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرِيْبَةٍ عَنَّتْ عَن أَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الطلاق: ٨]، وكلا الأمرين يحتمل عندنا، ولا

(١) في ب: السماء الدنيا وابتلوا.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: تجاوز.

نحتاج إلى معرفة ذلك؛ لأن الصوت المنكر أمر ظاهر ممن لا يعقل الصوت كهو [من الذي يعقل]<sup>(١)</sup>، فليس الذي يعقل الصوت أولى أن يجعل الفعل له من الذي لا يعقل. وقوله - عز وجل-: ﴿وَهِيَ نَفُورٌ . نَكَادُ تَمَيَّرُ مِنَ الْقَيْظِ﴾ .

أي: تغلي، ثم النار بنفسها لا تغلي، وإنما تغلي بالذي يجعل فيها؛ ففيه أن طعامهم وشرابهم في النار النار [فيغلي النار بطعامهم وشرابهم]<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿نَكَادُ تَمَيَّرُ مِنَ الْقَيْظِ﴾ .

فجائز أن يكون [هذا]<sup>(٣)</sup> كناية عن الخزنة.

وجائز أن يكون هذا وصف النار، ولله تعالى أن يجعل في جهنم، وفيما شاء من الأموات ما يعرف به عظمته وجلاله، فيغضب له على أعدائه غضبا يكاد أن ينقطع في نفسه؛ ويسلم لأوليائه.

ثم في ذكر غضبها تذكير أن من حق الله تعالى على أوليائه أن يغضبوا له على أعدائه غضب جهنم عليهم، بل جهنم أبعد عن أن تمتحن بذلك منا، ثم هي بلغت من الغضب على أعداء الله تعالى مبلغا كادت تنقطع بنفسها، فالأولياء أحق أن يوجد منهم هذا الوصف، وقد مدح الله تعالى الذين مع رسول الله ﷺ؛ لما [وجد]<sup>(٤)</sup> فيهم من الشدة على الأعداء، وذلك قوله - تعالى-: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال: ﴿أَذَلُّوا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]، وهكذا الحق على كل مؤمن أن يكون على هذا الوصف.

وفيه حكمة أخرى: وهي<sup>(٥)</sup> أنه ذكر شدة النار على أهلها؛ لئلا يقولوا يوم القيامة: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

وقوله - عز وجل-: ﴿كَلَّمَآ أَلْفِي فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتُمْ خَزَنَتَهَا أَلَا يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾ [يندركم لقاء يومكم هذا]<sup>(٦)</sup> ﴿قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ﴾ .

وهذا هو إخبار عن نهاية أمرهم وآخر شأنهم؛ وذلك أنهم فزعوا في الآخرة إلى<sup>(٧)</sup> اليمين بالكذب، فقالوا: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]؛ رجاء أن ينفعهم ذلك

(١) في ب: ممن لا يعقل.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: وهو.

(٦) سقط في أ.

(٧) في أ: و

في الآخرة كما كانت تنفعهم في الدنيا، فلما ألقوا فيها، أيقنوا أن إيمانهم لا تدفع عنهم العذاب؛ ففزعوا إلى الاعتراف والصدق؛ رجاء أن يتخلصوا من العذاب، فقالوا: ﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ﴾ ينذرنا عن لقاء هذا اليوم، ﴿فَكَذَّبْنَا﴾ بالذي كان ينذرنا النذر، وقلنا: ﴿مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ﴾ مما تنذروننا به.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِن أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ﴾.

فجائز أن يكون القائل لهم بهذا هم الخزنة، أو هذا خطاب في الدنيا ﴿إِن أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ﴾.

ففي قوله: ﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ﴾ اعتراف منهم بأنهم قد سمعوا وعقلوا، فقوله: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ﴾، ليس هو على نفي السمع والعقل؛ إذ قد أقرروا أنهم سمعوا وعقلوا، وإنما هو على نفي الانتفاع بما سمعوا وعقلوا؛ لأن الانتفاع بالمسموع هو الإجابة لما سمع، والانتفاع بالعقل أن يقوم بوفاء ما عقل، وهم لم يجيبوا لما سمعوا، ولم يقوموا بوفاء ما عقلوا.

وقال بعضهم: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ﴾: في الدنيا كما نسمع الآن، أو كنا نعقل كما نعقل الآن ﴿مَا كُنَّا فِي أَحْسَبِ الْأَسْعِيرِ﴾.

وهذا غير مستقيم؛ لأن تلك الدار ليست بدار إسماع<sup>(١)</sup> وإفهام، وإنما المعنى ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَسَحَقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾.

أي: بعدا، على معنى الدعاء عليهم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: السحق: واد في جهنم.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾.

يحتمل: أي: الذين يخشون عذاب ربهم والعذاب عنهم غائب، فأهل الإسلام يخشون عذاب الله وهو غائب عنهم، والكفرة لا يخشونه إلا أن يعاينوه.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل - : ﴿يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾ أي: يخشون الله - تعالى - أن يعذبهم.

(١) في ب: استماع.

(٢) قاله سعيد بن جبير أخرجه ابن جرير (٣٤٤٩٧) وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور

أو أن يخشوه فيما أوعدهم.

ثم الأصل: أن ما من مؤمن بالبعث - سوى المعتزلة- إلا وهو يخشى الله تعالى، لكنهم يتفاوتون في الخشية.

ثم الخشية تقتضي الرجاء والخوف، ليس كالأمن والإياس الذي لا يقتضي كل واحد منهما إلا وجهاً واحداً، وإذا كانت الخشية تقتضي ما ذكرنا، فكل مؤمن يخاف عذاب الله تعالى؛ لما رأى من كثرة نعم الله تعالى وغفلته عن حقوق تلك النعم؛ لأن من حقها أن يشكر الله تعالى عليها، وقد عرف كل [مؤمن تقصيره]<sup>(١)</sup> في أداء الشكر وتفريطه في قضاء<sup>(٢)</sup> الحقوق؛ فيرجو رحمته، لما عرف من سعة رحمته، وعرفه متفضلاً عفواً غفوراً، لكن فيهم تفاوت في الخشية والرهبه: فمن كان أذكر<sup>(٣)</sup> لغفلته، فهو لعقوبته أكثر خشية، ومن كان أقل ذكراً لغفلته فهو أقل خشية؛ فيتفاوتون على تفاوتهم في الذكر، وهو كالموت الذي يرهبه الناس جميعاً ويتيقنون بحلوله، لكنهم يتفاوتون في ذلك: فمن كان له أكثر ذكراً، كان أبلغ في التيقظ، وأكثر رهبة، ومن كان أغفل عن ذكره فهو له أقل رهبة.

ولقائل أن يقول: كيف جعلتم كل مؤمن خائفاً راجياً، والراجي: هو الذي يطلب، والخائف: هو الذي يهرب، فكل من رجا شيئاً يعلم أنه لا وصول إليه إلا بأعمال وأسباب، فهو يقوم بتلك الأعمال، بغاية ما يحمله وسعه؛ ليصل إلى مأموله، وإذا لم يقدِر بها لم يكن راجياً في الحقيقة، بل كان متمنياً، وكذلك من خاف حقيقة الخوف، وعلم أن المخوف نازل به إن لم يهرب؛ فهو يهرب مما يخافه أشد الهرب.

ثم كثير من المؤمنين تراهم مقصرين في الأعمال التي يتوصل بها إلى بلوغ الآمال، ولا يهربون مما يخافون منه أشد الهرب وغاية الخوف، فكيف وصفتهم كل مؤمن بالخوف والرجاء وكثير منهم لا يتحقق فيهم هذا الوصف؟!

واستدل على صحة ما ذكر بقوله - تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٨]، فالراجي لرحمة الله من دأب في طاعته، وقال - تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا ءَاتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، فقيل: يا رسول الله، هم الذين يزنون ويسرقون؟! فقال: «بل هم الذين يصومون ويصلون وقلوبهم وجلة»، وقال - تعالى-: ﴿إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: أداء.

(٣) في أ: إذا ذكر.



فجوابه: أن المؤمن ليس يرى كل خلاصه من العذاب وأمنه من العقاب بعمله حتى إذا وجد التقصير في العمل أظهر ذلك المعنى فساد الرجاء والخوف، وإنما يتوقع خلاصه بتوفيق الله وعفوه، ويرجو رحمته؛ بكرمه وجوده؛ لذلك لم يوجب التقصير في العمل إبطال الرجاء والخوف، وهذا إذا كان غير معتزلي المذهب ولم يكن من الخوارج، فأما إذا كان الراجي والخائف أحد هذين؛ فتقصيره في العمل يدل على فساد الرجاء والخوف؛ لأن كل واحد منهما ليس يرى لنفسه شفيعا إلا عمله، به ينجو وبه يهلك، فإذا لم يبالغ في الطلب من جهة العمل، ولم يبالغ في الهرب من الخوف بالعمل - ظهر أنه ليس براجٍ ولكنه متممٌ، وتبين أنه غير خائف في الحقيقة.

ثم المعتزلة لا يخافون الله تعالى ولا يرجون رحمته في الحقيقة؛ لأنهم يزعمون أن العبد إذا ارتكب الكبيرة، فليس لله - تعالى - ألا يعذبه عليها وأن<sup>(١)</sup> يغفرها له، وإذا اجتنب الكبيرة استوجب المغفرة وإن ارتكب الصغائر، وليس لله - تعالى - أن يعذبه عليها، والقائل بهذا غير راجٍ لرحمة الله تعالى، ولا خائف من عذابه، وإنما يقع الخوف والرجاء من عند نفسه؛ لأن الزلة التي استوجب بها العذاب فهو الذي اكتسبها، ولو لم يعملها، لم يعذب، وفاز بالنجاة؛ فصار رجاءه وخلاصه بعمله، لا برحمة الله تعالى وفضله، ولا بذلك وصف الله تعالى المؤمنين في كتابه، ولأن الله تعالى أثنى على الذين يدعونهم؛ خوفاً وطمعا ورغبا ورهبا، وعلى قول أهل الاعتزال لا يدعو أحد ربه على الرغبة والرهبة والخوف والطمع؛ لأن الداعي إن كان صاحب كبيرة فهو فيما يدعو الله تعالى؛ ليغفر له، إنما يدعو ليجور عليه؛ إذ لا يسعه أن يغفر له ولا يعذب عليه، فدعاؤه بالمغفرة معناه يقتضي أن جُزِ عليّ، وذلك عظيم، وإن كان صاحب صغيرة فهو فيما يطلب المغفرة منه - تعالى - يسأله ألا يجور عليه؛ لأنه ليس له أن يعذب على الصغائر على مذهبه ولو عذب صار به جائزاً، فإذا خاف عذابه حتى إذا فزع إلى الدعاء، فقد خاف جوره، ومن لم يأمن من ربه الجور بل خاف ذلك منه، فهو لم يعرف ربه حقيقة المعرفة؛ وكذلك من دعا الله تعالى؛ ليجور عليه، فقد دعا إلى أن يسفه، والسفيه لا يصلح أن يكون إلهاً؛ ثبت أن الداعي على الرغبة والرهبة غير ممدوح عنده، ولا هو ممن يستحق الثناء عليه.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾.

أي: من يرجو الله تعالى ويخافه، فله مغفرة لذنوبه، وأجر كبير، وهو الجنة.

(١) في ب: أن لا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّكُمْ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ .

فهذه الآية كأنها في إلزام الوعيد؛ يقول: إنه عالم بالأنفس التي فيها الصدور بما يضمرون فيها، وما يودعون، وما يكتمون، وما يخبرون عما أودعوا فيها ويظهرون. والصدر: هو ساحة القلب، سميت صدرا؛ لأن الآراء تصدر عنها؛ فهو عالم بالأنفس التي لها الصدور بما يصدر عن آرائهم، وعالم بما يضممر فيها من الأسرار.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ .

تأويله عند أهل الإسلام: ألا يعلم من خلق ما<sup>(١)</sup> أسروا أو جهروا، و(من) راجع إلى الله تعالى دون الخلق، كأنه يقول: ألا يعلم الخالق ﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾، وفيه إثبات خلق الأفعال والأقوال وخلق الشر؛ فيكون حجة لنا على المعتزلة في خلق أفعال العباد. وقال جعفر بن حرب وأبو بكر الأصم: إن حرف ﴿مَنْ﴾ لا يرجع إلى الله تعالى، وإنما يرجع إلى الخلق؛ فكأنه يقول: ألا يعلم الله من خلق؛ على إضمار اسم الله تعالى فاحتالا بهذه الحيلة لنفي الخلق عن الأفعال؛ لأن حرف ﴿مَنْ﴾ يرجع إلى الأنفس دون الأفعال والأقوال.

وذلك فاسد؛ لأن الآية في موضع الوعيد، ولو كان قوله: ﴿مَنْ خَلَقَ﴾ راجعا إلى الأنفس، لزال موضع الوعيد؛ إذ ليس في خلق الأنفس وعلم الله بها إثبات العلم بأفعال وجدت منهم، ولا في خلق الأنفس إيجاب الوعيد بالأفعال؛ ولأنه لو لم يكن الله تعالى خالقا لما يجهر به العبد ولما يخفيه لم يكن ليحتج به على عمله؛ إذ قد يجوز جواز الجهل من غير الذي يفعله؛ فلا يجوز أن يحتج عليهم بفعل غيره؛ ولأنه ليس في إثبات العلم بخلق الأنفس إثبات العلم بما أسروا أو جهروا، كما لم يكن عند المعتزلة في إيجاب الخلق لنفس الإنسان إيجاب الخلق لأفعالهم، ومعلوم بأن الآية في تحقيق العلم بما أسروا أو جهروا؛ لأن قوله: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ مذكور على أثر قوله: ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾، وقوله: ﴿إِنَّكُمْ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أي: عليم بما تسرون وما تجهرون؛ فثبت أن الخلق راجع إلى ما أسروا أو جهروا، ثم إن الناس على اختلافهم اتفقوا أن كل واقع بالطبع والضرورة مخلوق لله تعالى، وإنما اختلفوا في الفعل الواقع بكسب العبد: فمنهم من أثبت فيه الخلق وهو قول أهل الهدى، ومنهم من أبى القول بخلقه.

ثم المرء لا يتهيأ له استعمال اليد إلا في العمل الذي جعل في طبع اليد احتمال ذلك العمل، ولا يتهيأ له أن يستعمله في الوجه الذي لم يجعل في طبعها احتمال ذلك؛ لأنه لو أراد أن يرى بيديه، أو يسمع بهما لم يملك ذلك؛ فثبت أنه ملك استعمالهما في القبض

(١) في أ، ب: مما.

والبسطة، والأخذ والتسليم؛ بما جعل في طبيعتهما<sup>(١)</sup> احتمال ذلك، وإذا كان كذلك، فقد ثبت الخلق فيما يعمل بيديه وفيما يرى بعينه<sup>(٢)</sup> ويسمع بأذنيه، والله الموفق.  
وقوله: ﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾.

في تدبيره؛ إذ دبر لسان الإنسان على ما إذا استعمله يخرج منه الكلام، وإذا أراد [أحد]<sup>(٣)</sup> أن يتعرف المعنى الذي به صلح للنطق، لم يقف عليه، ودبر قلبه<sup>(٤)</sup> على أن يصور ما يقع فيه من الخيال، فيؤديه بلسانه، ودبره على وجه يصلح أن يدع الأسرار والودائع من وجه لو أراد الخلائق أن يتعرفوا الوجه الذي صلح القلب أن يكون مصورا وحافظا ومعدنا للأسرار، لم يقفوا عليه.

وقيل: اللطيف: هو الذي لا يعزب عنه علم ما جل ودق.

وقيل: اللطيف بعباده في الإحسان إليهم والإيناع عليهم، الخبير بما فيه مصالحهم.

**قوله تعالى:** ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴿١٥﴾  
ءَأَمِنْتُمْ مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخِفِّفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴿١٦﴾ أَمْ أَمِنْتُمْ مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْمَوْنَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴿١٧﴾ وَلَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿١٨﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَائِلٍ وَيَقِضْنَ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا أَلْرَّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ ﴿١٩﴾ أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَّكَو يَصْرُكُم مِّن دُونِ الرَّحْمَنِ إِنِ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ ﴿٢٠﴾ أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْفَعُكُمُ إِنِ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَل لَّجُوا فِي غُرُورٍ وَنُفُورٍ ﴿٢١﴾ أَمَّنْ يَمْشِي مَكْبًا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٢﴾

وقوله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامشُوا فِي مَنَاكِبِهَا...﴾ الآية.

وإذا ذلل لكم الأرض؛ لتمشوا في مناكبها، وتأكلوا من رزقه، فلا يجوز أن يكون خلقًا عبثًا باطلا، فلا بد من الرجوع إليه، ليسألكم عما له خلق، أو فيتم بالذي خلق له، أو لم تفوا؛ وذلك أن المرء في الشاهد إذا أعطى إنسانا مالا استعمله في جهة من الجهات، فلا بد من أن يرجع إليه فيسأله هل استعمله في الذي أذن له فيه أم لا؟

وإذا ثبت أنه لم يخلقها عبثًا باطلا، وإنما خلقت للمحنة؛ فلا بد من أن ينشروا إليه؛ ليخبروه عما بلاهم به وامتنحهم.

ثم احتمال أن يكون هذا صلة قوله: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَسْأَلَكُمُ﴾ [الملك: ٢]،

(١) في ب: طبيعها.

(٢) في أ: بعينه.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: قوله.

وقوله: ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا﴾ [الملك: ٣] فخلق تلك [الأشياء] كلها؛ ليمحتن أهلها [بها]<sup>(١)</sup>، فعلى ذلك خلق الأرض ذلولا ليلوكم بها.

ويحتمل أن يكون هذا صلة قوله: ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوُّتٍ﴾ [الملك: ٣] فأمر هناك بالنظر مرة بعد مرة هل ترى فيه تفاوتاً أو فطوراً؛ ليتبين عنده إذا لم ير فيه تفاوتاً ولا فطوراً وحدانية الرب وقدرته وسلطانه وحكمته، فأمرهم - أيضاً - بالمسير في الأرض والمشى في مناكبها وهي أطرافها - هل يرون فيها فطوراً أو تفاوتاً؟ فإذا<sup>(٢)</sup> لم يروا فيها شيئاً من ذلك، تقرر عندهم بجميع ما ذكرنا من الحكمة هناك، فهو في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا﴾ موجود؛ ولأنه ذكرهم لطيف خلقه وتدييره في خلق الأرض، وما له على الخلق من [عظيم النعمة]<sup>(٣)</sup> في حقهم، وهو أنه قدر لهم فيها أرزاقهم إلى حيث يمشون فيها، وهياً لهم الرزق هنالك، ولا يحتمل أن يذلل لهم الأرض؛ فيضربون فيها حيث شاءوا ويستخرجون منها أقواتهم أينما تصرفوا عبثاً باطلاً، بل لا بد أن يستأديكم شكر ما أنعم عليكم به.

وقوله - عز وجل-: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورٌ﴾.

هذه الآية في موضع المحاجة على منكري البعث، فكأنه يقول - والله أعلم -: إذا أنكرتم البعث وقد عرفتم الفرق بين العدو والولي وبين المطيع والعاصي، فكيف أمتهم عذابه في الدنيا أن ينزل بكم من فوق رعوسكم أو من تحت أرجلكم. أو قد عصيتموه وعاديتموه بتكذيبكم رسوله واختياركم عبادة غيره، فكيف أمتهم نزول عذابه عليكم في حالتكم هذه، وأنتم لا تقرون بالآخرة؛ ليتأخر عنكم العذاب؟! ثم قوله: ﴿ءَأَمِنْتُمْ﴾ أي: قد أمتتم.

والثاني: أنكم كيف أمتتم عذاب الله تعالى وأنتم تنكرون البعث؛ لتكون المحنة في الدنيا للجزاء في الآخرة، وهم يرون المحنة في الدنيا للجزاء في الدنيا؛ لأنهم كانوا يزعمون أن من وسع عليه في رزقه والنعيم في الدنيا فإنما وسع جزاء لعمله، ومن ضيق عليه العيش فإنما ضيق عقوبة له بما أساء من عمله، كما قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ . وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ﴾ [الفجر: ١٥، ١٦]، فكانوا يعدون التضيق والتوسيع في الدنيا جزاء لصنيعهم، وكانوا

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: وإذا.

(٣) في ب: عظم النعم.

يقرون بالمحنة في الدنيا، والمحنة تكون من الرجاء والخوف، وقد رجوتم إنزال الرزق عليكم من السماء، ورجوتم أن يخرج لكم من الأرض ما تعيشون به وترزقون منه؛ فكيف لا تحذرون نزول العذاب عليكم من السماء أو إتيانه من الأرض، كما رجوتم النفع منهما جميعاً؟!

والثالث: أنكم إذا أنكرتم الرسول وجحدتموه، وقد انتهى إليكم حال من سبقكم من مكذبي الرسل، كيف عذبوا واستؤصلوا: فمنهم من أهلك بامطار الججارة [عليه من السماء]<sup>(١)</sup>، ومنهم من أهلك بالخسف بالأرض، فكيف أمتم أنتم أن ينزل عليكم ما نزل بهم وقد أوجدتم أمتم وتعاطيتم ما تعاطاه الذين أهلكوا من التكذيب؟! ثم [قوله]<sup>(٢)</sup>: ﴿مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ﴾ أراد نفسه تعالى، أخبر أنه إله السماء، لا على تثبيت أنه في الأرض سواء وعلى النفي أن يكون هو إله الأرض، بل هو في السماء إله وفي الأرض إله؛ وهو<sup>(٣)</sup> كقوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] ليس فيه أن النجوى إذا كانت<sup>(٤)</sup> بين اثنين فهو لا يكون ثالثهم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿ءَأَمِنُمْ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ﴾ أي: أأمتم [من]<sup>(٥)</sup> في السماء ملكه وسلطانه، ولم تروا أحدا انتهى ملكه إلى السماء، فكيف تأمنون ممن بلغ ملكه السماء؛ فكيف تأمنون مكره وتعادونه<sup>(٦)</sup>، وأنتم لا تجترئون على [معاداة]<sup>(٧)</sup> ملك من [ملوك الأرض]<sup>(٨)</sup> الذي لا يجاوز ملكه الأرض؛ هيبة منه وخوفاً من سلطانه، فكيف تأمنون عذاب من بلغ ملكه ما ذكرنا؟!

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾.

قيل: تهوي في الأرض أبداً إلى أسفل السافلين.

وقيل: تمور بأهلها في قعرها على ما كانت من قبل تمور على ظهرها قبل أن توتد<sup>(٩)</sup>

بالجبال، والحاصب: الحجارة.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: وهذا.

(٤) في أ: كان.

(٥) سقط في ب.

(٦) في أ: في معاداتكم إياه.

(٧) سقط في ب.

(٨) في ب: الملوك الذين في الأرض.

(٩) في ب: توجد.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَسَتَلْمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ﴾.

أي: ستعلمون حال نذري الذين أنذروكم بالعذاب أنهم كانوا محقين فيه ولم يكونوا كاذبين كما زعمتم.

أو ستعلمون ما أنذركم به<sup>(١)</sup> إذا وقع العذاب.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرٍ﴾.

يذكرهم حال من تقدمهم من المكذبين وما حل بهم من النكير؛ ليرتدعوا عن التكذيب؛ فلا يحل بهم ما حل بأولئك.

ثم قوله: ﴿فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرٍ﴾ أي: كيف كان إنكاري عليهم أليس وجدوه شديدا و<sup>(٢)</sup>حقاً؟!

وقوله - عز وجل-: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَعَتْ وَيَقْبِضْنَ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ﴾.

قيل: صافات بأجنحتها لا يتحرك منها شيء، ويقبضن فما يمسكهن إلا الله تعالى في الحالين جميعاً، أعني: القبض والبسط.

وقال في آية أخرى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٧٩]، [والجوا: هو الهواء.

ثم قوله: ﴿لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، أي: لآيات للمؤمنين على الكفرة، وهكذا شأن

الآيات إنما جعلت آيات للمؤمنين والأولياء على الكفرة والأعداء؛ لأن الكفرة تصل إليهم الآيات على ألسن الرسل والأنبياء والأولياء، فجعلت الآيات آيات للمؤمنين؛ ليحتجوا بها على أهل الكفر.

ثم الهواء ليس بمكان يمسك ما عليه من الأشياء مثل السماء والأرض فيما أنشأنا على حد يمسكان الأشياء ويقر عليهما الخلائق، وإذا كان كذلك [فإن الله]<sup>(٤)</sup> تعالى بلطفه أمسك الطير وقت طيرانها ووقت قبضها<sup>(٥)</sup> في الهواء، ومن قدر على إمساك الطير مع ثقله<sup>(٦)</sup> وتقريره في مكان لا تقر فيه الأشياء، لقادر على ما يشاء.

ثم في هذه الآية إنباء: أن لله تعالى في أفعال الطير صنعا وتدييرا على ما يشاء؛ لأن

(١) في أ: ما أريدكم بها.

(٢) في ب: أو.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: فالله.

(٥) في ب: قبضهم.

(٦) في أ: وقفه.

الفعل الذي يوجد من الطائر الطيران إذا طار والوقوف إذا قبض، ثم أضاف فعل الإمساك؛ وكل ذلك إلى نفسه.

وذكر عن جعفر بن حرب في قوله: ﴿مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النحل: ٧٩]: أن الإمساك كناية عن التعليم وعبرة عنه؛ لأنه قد يعبر بالإمساك عن التعليم؛ يقول الرجل لآخر فيما يعلم الرماية: أمسكت على يده حتى رمى<sup>(١)</sup>، فيريد به، أي: توليت تعليمه الرماية، فقوله: ﴿مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ﴾ أي: ما يعلم إمساكهن وقت الطيران إلا الله تعالى؛ وكذلك وقت القبض.

والجواب عن هذا أن القائل يقول: (أمسكت على يده حتى رمى)، إنما يستجيز إطلاق هذا اللفظ من نفسه إذا وجد منه فعل الإمساك في وقت ما يهيم الرامي بالرمي، وأما إذا لم يوجد منه في ذلك الوقت فعل الإمساك، لم يستقم أن يقال<sup>(٢)</sup>: أمسكت على يده، وإن كان هو الذي علمه الرمي؛ ألا ترى أن من علم آخر الخياطة حتى اهتدى الخياطة إذا خاط ثوباً، لم يستجز أستاذه أن يقول: أنا الذي خطته، وإن كان هو الذي علمه الخياطة؛ وكذلك من بنى بناء، لم يستقم من أستاذه أن يضيف فعل البناء إلى نفسه؛ فيقول: أنا الذي بنيته، ويريد به: أنا الذي علمته، وإذا لم يستقم هذا، بطل أن يضاف فعل الإمساك إلى الله تعالى، ولا فعل له في ذلك سوى التعليم، فلو كانت الإضافة إليه من حيث التعليم، لجاز أن ينسب إليه فعل الخياطة وفعل البناء والحياكة، فيقال: خائط وبانٍ وحائك؛ لأنه هو الذي علم، وإذا بطل أن ينسب إليه ما ذكرنا من الأفعال وإن كان هو الذي علم الخلق، بطل أن ينسب إليه فعل الإمساك من حيث التعليم، والله الموفق.

واحتج جعفر بن حرب - أيضاً - في نفي الفعل عن الله تعالى، فقال: إن الله - تعالى - لم يقل: ما خلق طيرانهن إلا الله ولا خلق القبض إلا الله، وإنما قال: ﴿مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ﴾، فثبت أنه لا صنع له في الإمساك، وبان أن الذي أضيف إليه من الإمساك هو على الوجه الذي ذكرنا.

فالجواب عن هذا: أن الأمة فهمت من قوله: ﴿مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ﴾ ما يفهم من قوله: ما خلق طيرانهن وقبضهن إلا الله؛ إذ هو يقتضي ما يقتضيه ذكر الخلق، وإذا كان كذلك، فلا فرق بين أن يضيف الخلق نفسه، وبين أن يضيف فعل الإمساك، ثم لو ذكر

(١) في ب: يرمي.

(٢) في أ: يكون.

الخلق مكان الإمساك، أمكن [جعفرا أن يتأول]<sup>(١)</sup> في الخلق ما تأول في الإمساك، فيقول: معنى قوله: خلق طيرانهن، أي: علم طيرانهن، وقوّاهن على الأسباب التي بها تطير، فلا يتهيأ لله تعالى على قوله أن يثبت لخلقهن ولا [لا] يقرر عندهم خلق شيء من الأشياء.

ثم الأصل أن الآيات المذكورة في القرآن إنما ذكرت لإثبات أوجه خمسة:

أحدها: في تثبيت القدرة على البعث، وهي لا تثبت القدرة، ولا توجب القول بالبعث على قول المعتزلة؛ وذلك أن الله تعالى احتج في تثبيت القدرة على البعث بقدرته على ابتداء الخلق، فقال: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ﴾ [يس: ٧٧]، وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، [فاحتج بأمر الابتداء]<sup>(٢)</sup> على تثبيت القدرة على الإعادة، وليس فيه ما يثبت القدرة على الإعادة<sup>(٣)</sup> عندهم؛ لأنهم نفوا خلق الأفعال عن الله تعالى مع إقرارهم أن الله تعالى هو الذي ابتدأ الخلاق، وهو الذي أنشأهم، ولم يكن في إثبات القدرة على خلق الأعيان إثبات قدرة منه على خلق الأفعال، وإن كان خلق الأفعال دون خلق الأنفس، فكيف ذكر قدرته على ابتداء الخلق على تثبيت القدرة على الإعادة، وإن كان أمر الإعادة أيسر من الابتداء، مع أن آثار الخلق في أفعال العباد وإثبات التدبير فيها أوجد منه في أمر البعث؛ وذلك أنك تجد من الأفعال أفعالا هي مؤذية لأهلها متعبة مؤلمة، ومعلوم بأن قصد أربابها أن يتلذذوا بها ويتمتعوا بها؛ فثبت أن لغيرهم فيها تديرا وصنعا حتى صارت كذلك؛ ولأنه يوجد في أفعالهم أحوال لا تبلغها أوهامهم ولا تقدرها عقولهم؛ لأن الفعل يأخذ من الجو والمكان والوقت ما لا تقدره الأوهام ولا تبلغه العقول؛ فثبت أن لغيره فيه صنعا وتديرا؛ ولأن فعله يخرج على قببح وحسن، لا [يبليغ علم]<sup>(٤)</sup> فاعله أنه يبليغ في الحسن والقبح ذلك المبلغ، وينتهي في الحسن مبلغا لو أراد أن يخرج على ذلك الحد في المرة الثانية لم يخرج كذلك، فكل ما ذكرنا يبين أن جميع أفعالهم على ما هي عليه<sup>(٥)</sup> ليست لهم، ثم مع ذلك أنكروا أن تكون الأفعال من جهة الخلق لله تعالى، ولم يظهر شيء من أمارات البعث ولا وجد فيه التدبير؛

(١) في ب: أن يتأول جعفرا.

(٢) في أ: واحتج بالابتداء.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: يعلم.

(٥) في ب: وعليها.



فصارت الكفرة في إنكارهم أمر البعث أعذر من المعتزلة في إنكارهم خلق الأفعال، ولم يوجب القول بالقدرة على ابتداء الخلق قولاً بالقدرة على إنشاء البعث والإعادة بعد الإفناء؛ فثبت أن ليس في الآيات التي جعلها الله تعالى دلالة إثبات البعث على قولهم. والوجه الثاني: في تثبيت الوجدانية، وجعل دليل وحدانيته توحده بخلق الأشياء وتفرد به بإنشائها؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ﴾ [الرعد: ١٦]، وقال: ﴿وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ [المؤمنون: ٩١]، وعلى قول المعتزلة: هو غير متوحد بخلق الأشياء، بل أكثر خلق الأشياء كان بالعباد لا بالله تعالى، وإذا لم يوجد منه التوحد والتفرد بخلق الأشياء ارتفع وجه الاستدلال من هذا الوجه على معرفة الصانع ووحدانيته<sup>(١)</sup>، وإذا كان كذلك، لم تثبت وحدانية الله تعالى - على قولهم - من الوجه الذي جعله دليل الإثبات.

والوجه الثالث: وهو أن الآيات ذكرت في إثبات حكمة الله تعالى، وجعل دليل حكمته خلق السموات والأرضين وغيرهما من الأشياء، ونحن إنما عرفنا خلق السموات والأرضين بما شاهدناهما مجتمعين، والاجتماع حادث فيهما، وما لا ينفك عن الحادث فهو حادث، والحادث لا بد له من محدث، ولولا ذلك لم نعرفه ولا يثبت لنا خلقهما، وعلى قول المعتزلة: الجمع والتفريق لا يدل على الخلق؛ لأن كل من له القوة يقدر على جمع الأشياء وتفريقها، والاجتماع والتفريق<sup>(٢)</sup> فعل الجامع والمفروق؛ لقولهم بالمتوالدات، فمن استحكمت قوته أمكنه جميع الأشياء؛ لقوته<sup>(٣)</sup> ومن ضعفت قوته جمَع على قدر ما ينتهي إليه قوته، وإذا كان كذلك لم يتبين عند الخلائق على قولهم: إن الله - تعالى - هو الذي خلق السموات والأرضين؛ إذ خلقهما لا يعرف إلا من الوجه الذي ذكرنا؛ وذلك مما [لا] يجوز تحقيقه إلا بالله تعالى.

وجائز أن يكون الله تعالى أقدر ملكاً من ملائكته وقواه على خلق السموات والأرض، وإذا كان كذلك لم يظهر بما ذكرنا: أن الله تعالى هو الخالق لهما؛ فبطل أن يكون في خلق السموات والأرضين<sup>(٤)</sup> وفي خلق سائر الأشياء - دلالة حكمته وقدرته ووحدانيته، وقد جعل الله تعالى خلقهما دلالة لهذه الأوجه التي ذكرناها.

(١) في أ: ووحدانية الرب.

(٢) في ب: والتفريق.

(٣) في ب: القوية.

(٤) زاد في ب: وفي خلق السماء والأرض.

والثاني: أنه جعل إتقان الأشياء وإحكامها علما لحكمته، وقد يقع الإتقان والإحكام للأشياء لا به، ثم لم يجعل الله - تعالى - لشيء مما أتقن وأحكم علما يتميز من بين ما أتقنه غيره وأحكمه، فصار الإتقان والإحكام غير دال على حكمته، بل صار دليلا على عجزه وضعفه، حيث لم يتهيأ له تمييز ما صار به متقنا وما بغيره صار كذلك؛ ولأن الحكمة هي وضع الشيء في موضعه ويتبين ما له مما ليس له، ومن قولهم: إن الله تعالى أعطى الكافر قوة الإيمان، ولم يبق في خزائنه ما جعل سببا يتوصل به إلى الإيمان إلا وقد أعطاه، مع علمه أنه لا يؤمن به، وهذا من أعظم الجهل وأبين السفه في الشاهد؛ لأن المرء إذا قام بسقي أرض وعمارتها بالكرباب والبنيان وألقى البذر فيها مع علمه أنها لا تنبت شيئا عد ذلك منه سفهاً وجهلاً، والسفيه لا يصلح أن يكون إليها حكيماً، وقال - تعالى -: ﴿اللّٰهُ خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيٰوةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]، وعلى قول المعتزلة: قد خلق غيره الحياة والموت جميعاً؛ لأن القتل ميت<sup>(١)</sup> بالاتفاق، ثم لا يجعل أهل الاعتزال لله - تعالى - في موته صنفاً<sup>(٢)</sup>، ويزعمون أنه مات قبل أجله، فإذا قدر غيره على الإماتة، ويقدر غيره أيضاً على الإحياء بالأسباب؛ لأنه يسقي الأرض والزرع ويكون في سقيه إحياءها، فلم يتفرد هو بخلق الموت ولا بالحياة على قولهم، بل شرکه غيره في خلق الأشياء، فيبطل امتداحه - على قولهم - نفسه بأنه خالق الأشياء.

والوجه الرابع: أنه احتج بعلمه بأفعال الخلق بخلقه تلك الأفعال، وذلك قوله: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك: ١٤]، وهم قد نفوا الخلق عن الأفعال، وإذا انتفى لم يقع له بها علم؛ فصارت الآيات التي فيها إثبات العلم لا تثبت علما على قولهم، ويكون فيه كذب في الخبر، تعالى الله عن ذلك.

والوجه الخامس: أنه سمى نفسه: محسنا منعما، وأثبت إحسانه وإنعامه بآيات احتج بها على خلقه، وما من نعمة أنعم بها على العباد إلا وقد كانوا لها مستوجبين على الله تعالى؛ فيصير الله تعالى بإعطائهم ذلك قاضيا ما عليه من الحق بالنعمة، ومن قضى آخر حقا كان [عليه]<sup>(٣)</sup> لم يصر به منعما مفضلا، وإنما صار قاضي حق<sup>(٤)</sup>، فصارت الآيات التي فيها إثبات النعم غير مثبتة على قولهم، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

(١) في أ: لأن القتل ثبت.

(٢) في ب: صنفاً.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: الحق.

وقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّهُ يَكُلُّ شَيْءٍ بَصِيرٌ ﴾ .

أي : بكل شيء لطف أو جل أو استتر أو ظهر أو اختلط بغيره أو تميز ، فهو بصير يبلغه إلى أجله الذي ضرب له ، ويأتيه بالرزق الذي قدر له .

أو بصير بأفعال الخلق ما كان وما يكون ؛ لأنه ذكر على أثر ذكر الأفعال ، وهو قوله : ﴿ وَأَسْرَأُ قَوْلِكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ ۗ إِنَّهُمْ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ . أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴾ [الملك : ١٣ ، ١٤] .

ثم في قوله : ﴿ إِنَّهُ يَكُلُّ شَيْءٍ بَصِيرٌ ﴾ ترهيب وترغيب والزام المراقبة والتيقظ والتبصر<sup>(١)</sup> ؛ وكذلك في قوله : أنه ﴿ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴾ [هود : ٥٧] و ﴿ يَكُلُّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ٢٩] ؛ لأن من علم أن عليه حافظا ورقيبا يعلم بكل شيء يتعاطاه فهو لا يتعاطى إلا المحمود من الفعال والمرضي منها .

وقوله - عز وجل - : ﴿ أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَّكَ يَصُرُّكَ مِّنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ﴾ .

فهذا صلة قوله : ﴿ أَمَّنْ أَنْتُمْ مَّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ ﴾ ، وقوله : ﴿ أَمْ أَنْتُمْ مَّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ﴾ ، ثم قال : ﴿ أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَّكَ يَصُرُّكَ مِّنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ﴾ إذا خسف بكم الأرض وأرسل عليكم حاصبا من السماء .

وجائز أن يكون على التقديم والتأخير ؛ فيكون معناه : أمن هذا الذي هو جند لكم من دون الرحمن ينصركم من عذاب الله إن حل بكم .

أو يكون قوله : ﴿ أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَّكَ ﴾ يدفع عنكم العذاب من دون الله إذا حل

بكم .

وجائز أن يكون أريد بالجند : آلهتهم التي كانوا يعبدونها من دون الله تعالى ، فكانوا

يعبدونها لتنصرهم ويعزوا بها ؛ قال الله - تعالى - : ﴿ وَأَتَّخِذُوا مِن دُونِ اللَّهِ إِلَهَةً لِّيَكُونُوا

لَهُمْ عِزًّا ﴾ [مريم : ٨١] ، وقال : ﴿ وَأَتَّخِذُوا مِن دُونِ اللَّهِ إِلَهَةً لَعَلَّهُمْ يُنصُرُونَ ﴾ [يس : ٧٤] ،

ثم هم قد علموا أنها لا تقوم بنصرهم ولا تدفع الذل عنهم فيعزوا بها ؛ لأنهم كانوا يفرعون

إلى الله تعالى عندما يحل [بهم الشدائد]<sup>(٢)</sup> والذل ، كما قال - تعالى - : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنسَانَ

ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ﴾ [الزمر : ٨] ، ويرتكون الفزع إلى آلهتهم ؛ لعلمهم أنها لا تعزهم ولا

تنصرهم ، فذكرهم في حالة الأمن ما قد عرفوا وقوعه في حالة الخوف ؛ لينقلعوا عن عبادة

الأصنام ويقبلوا على عبادة رب الأنام ؛ ليدفع عنهم الشدائد والأهوال والآلام إذا حلت بهم

من خاص أو عام ، ويقوم بعزهم إذا لحقهم الذل .

(١) في أ : والتوسط .

(٢) في ب : بهم من الشدائد .

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾ .

أي: اغتروا في عبادتهم آلهتهم؛ لتقوم بنصرهم وعزهم، مع ما علموا أنها لا تدفع عنهم شدة ولا تحصل لهم عزاً.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ أَمْسَكَ رَبُّكَ رِزْقَهُ﴾ .

هم كانوا يرجون رزقهم من السماء والأرض، فيقول<sup>(١)</sup>: من [ذا]<sup>(٢)</sup> الذي يرزقكم إن لم يرسل عليكم من السماء مطراً، ولا زلل لكم الأرض للنبات.

وقد علموا أيضاً أن لا رازق لهم غير الله تعالى؛ لأنهم كانوا يفزعون إليه بالسؤال للرزق عندما يبلون بالقمح والجدوبة، فذكرهم في حال السعة ما له عليهم من عظيم النعمة في توسيع الرزق عليهم؛ ليشكروه ولا يكفروه.

وقوله<sup>(٣)</sup> - عز وجل -: ﴿بَلْ لَجُّوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ﴾ .

فالعاتبي: هو المارد الشديد السفه؛ فكأنه يقول: لجوا وعتوا في قبول الحق، وتمادوا في طغيانهم، ولم يتذكروا ولم يراقبوا الله تعالى، ولم يشكروا له، بل بعدوا عن قبول ذلك كله، فقوله: ﴿أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَّكَ﴾، وقوله: ﴿أَمَّنْ هَذَا الَّذِي بَرَزَكَ﴾ يخرج على أوجه ثلاثة:

أحدها: على التخويف والتهويل.

والثاني: على التنبيه والتذكير، وتسفيه أحلامهم.

والثالث: على البشارة لرسول الله ﷺ بالنصر له [وبإجابة دعوته]<sup>(٤)</sup> على أهل الكفر.

فوجه التنبيه<sup>(٥)</sup> والتذكير وتسفيه الأحلام ما ذكرنا: أنهم قوم كانوا يعبدون الأصنام لتنصرهم وتعزهم في الدنيا، وليبتغوا به الرزق من عندها؛ إذ هم كانوا لا يؤمنون بالبعث؛ ليطلبوا بعبادتها عين<sup>(٦)</sup> الآخرة والنصر فيها، وإنما كانوا يطمعون ذلك منها في الدنيا، ثم هم في الدنيا كانوا إذا نزلت بهم الشدة والفرع تضرعوا إلى الله تعالى، كما قال: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهَآءُ﴾ [الإسراء: ٦٧]، ولم يكونوا يفزعون إلى أصنامهم؛ فكيف اتخذوها جندا ينصرهم عند النوائب، وقد أحاط علمهم أنها لا تنصرهم

(١) في ب: فيقولون.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: ثم قوله.

(٤) في ب: وبالإجابة لدعوته.

(٥) في أ: ووجه التشبيه.

(٦) في أ: عن.

ولا تغني عنهم من عذاب الله شيئاً؟! فيكون فيه تسفيه أحلامهم، وتنبية من عذاب الله؛ ليمنعهم ذلك عن عبادة غير الله تعالى، ويدعوهم إلى عبادة من يملك دفع الشدائد عنهم إذا حلت بهم.

وأما وجه التخويف، فهو<sup>(١)</sup>: أنه يجوز أن يكون قيل لهم هذا عندما ابتلوا بالشدائد وضيق العيش، فيقول لهم: استنصروا من آلهتكم واسألوا الرزق من عندها، هل يملكون لكم رزقا أو يدفعون عنكم ذلا، وهل يقرون على نصركم؟! وجائز أن يكون فيه بشارة لرسول الله ﷺ بالنصر له [وبإجابة دعوته]<sup>(٢)</sup> وقد وجد النصر له؛ لأنه غلب عليهم يوم فتح مكة، ولم يتهياً لأهلها أن ينتصروا، بل غلبوا وقهروا وفاز رسول الله ﷺ بالغلبة والقهر ومن كان معه حتى استكانوا ولانوا وتضرعوا إلى رسول الله ﷺ في ذلك حتى دعا لهم، وابتلوا أيضاً بالقحط والسنين؛ بدعاء رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> حتى رفع الله عنهم القحط.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾. ففي هذه الآية تذكير وتنبية وتخويف وتهويل وتعريف حال هي على خلاف ما هم عليها في الحال.

ثم ذكر الصراط في الذي يمشي [سويًّا، ولم يذكر الصراط في الذي يمشي]<sup>(٤)</sup> مكبًّا، فهو على الإضمار كأنه يقول: أفمن يمشي مكبًّا على غير الصراط أهدى، أم يمشي سويًّا على [صراط مستقيم]<sup>(٥)</sup>؟! فيكون هذا تذكيرًا وتنبيةً وتسفيهًا لأحلامهم؛ لأن الذين آثروا الإيمان وسلكوا طريقه، فإنما سلكوا بالحجج والبراهين، والذين آثروا الكفر آثروه من غير حجة، بل حيرتهم وسفههم هما اللذان دعواهم إلى التزام الكفر [والتدين به]<sup>(٦)</sup>، ومن آثر [الحيرة والعمى]<sup>(٧)</sup> على الهدى والرشاد فهو سفيه.

وجائز أن يكون قوله: ﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ﴾ أي: أهدى طريقًا، أم الذي يمشي سويًّا على صراط مستقيم، وحق هذا الكلام أن يقال: بل الذي يمشي على صراط

(١) في أ: التخفيف هو.

(٢) في ب: وبالإجابة لدعوته.

(٣) زاد في ب: عليهم بالسعة.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: الصراط المستقيم.

(٦) في أ: والتدبر بهم.

(٧) في أ: الحياة والعمل.

مستقيم هو الأهدى من الذي يختار الطريق المعوج الزائغ عن الرشاد، فيكون في الوجه الأول معنى التخويف والتذكير والتنبيه جميعاً، وفي الوجه الثاني تذكير وتنبيه.

وقولنا بأن فيه تعريف خالٍ خلاف الحال التي هم عليها: أن كل واحد من الفريقين - أعني به: أهل الإسلام وأهل الكفر - يزعم أنهم على الهدى، والفريق الآخر على الضلال، وإذا اتفقت الدعاوي على تضليل أحد الفريقين، ثم لا بد أن يكون جزاء الضال<sup>(١)</sup> غير جزاء المهتدي، وجزاء الولي غير جزاء العدو.

ثم الدنيا تمر على الفريقين على جهة واحدة؛ فلا بد من تثبيت دار أخرى، والقول بها للجزاء، فيكون فيما ذكروا إيجاب القول بالبعث والإقرار به، فهذا الذي ذكرنا هو يعرفهما خلاف الحالة التي هم عليها؛ ولأن الذي يمشي مكبا على غير الطريق هو الأعمى الذي لا يبصر، [و] المقعد الذي لا يقوى على المشي، والذي يمشي سويا على صراط مستقيم هو الذي ليست به زمانة ولا به عمى يمنعه عن الصراط؛ فيكون قوله: ﴿يَمْشِي مُكَبًّا عَلَى وَجْهِهِ﴾ هو الأعمى، والذي يمشي سويا على صراط مستقيم هو السميع البصير؛ فيكون معناه ما قال في سورة هود: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَبْصِرِ وَالْأَسْمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا﴾ [هود: ٢٤].

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ (٢٣) ﴿قُلْ هُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (٢٤) ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٢٥) ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْلَمُهُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ (٢٦) ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سَيَّتَتْ وَجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ﴾ (٢٧) ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكْنِي اللَّهُ وَمَنْ مَعِيَ أَوْ رَحِمَنَا فَمَنْ يُجِيرُ الْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ (٢٨) ﴿قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَّنًا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسْتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (٢٩) ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ﴾ (٣٠).

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ .  
فهذه الآية صلة قوله: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ [الملك: ٢]، وصلة قوله: ﴿الَّذِي خَلَقَ سَعَةَ سَمَوَاتٍ طَبَاقًا﴾ [الملك: ٣]، وقوله: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا﴾ [الملك: ١٥]، ثم في ذكر الإنشاء وجعل السمع والأبصار والأفئدة تذكير قوته وسلطانه وعلمه وحكمته وآلانه وتعالیه عن الأشباه والأمثال:

فوجه [تذكيره القوة]<sup>(٢)</sup> والسلطان والعلم والحكمة ما يوصف بعد هذا، ويذكر في

(١) في أ، ب: الضلال.

(٢) في أ: تذكير الوجه.

سورة المرسلات وفي سورة ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ وسنذكر طرفا من ذلك هاهنا بعون الله تعالى وتوفيقه، فنقول بأن الله تعالى أنشأنا في أظلم مكان وأضيق موضع، بحيث لا ينتهي إليه تدبير البشر وعلومهم وحكمتهم وقواهم؛ لأن علم الخلق لا يجد نفاذا في الظلمات، وكذلك حكمته، ثم إن الله تعالى أنشأه في تلك الظلمات كيف شاء، وأجرى سلطانه وتدبيره على ذلك الشيء؛ ليعلم به أن علمه بالخفيات من الأمور كعلمه بما ظهر منها، ويعرف الخلائق أنه لا يخفى عليه شيء، فيدعوهم ذلك إلى المراقبة في كل ما يسرون وما يعلنون، ويوجب ما ذكرنا نفي تقدير قوته وعلمه وسلطانه بقوى البشر وعلومهم وسلطانهم؛ فيكون فيه إيضاح<sup>(١)</sup> عن الشبه التي اعترت منكري البعث [في أمر البعث]<sup>(٢)</sup>، ويحملهم على الإيمان [به]<sup>(٣)</sup> إذا أمعنوا النظر فيه، وليعلموا أن من بلغت حكمته ما ذكرنا لا يجوز أن يخلقهم سدى لا يخاطبهم ولا ينههم بل يتركهم هملا.

وأما وجه تعاليه عن الأشباه والأشكال: هو أنه أنشأ الخلق في أظلم مكان وأضيقه كان فيه إبانة أنه لا يوصف بالكون<sup>(٤)</sup> في ذلك المكان الذي ظهر فيه آثار فعله؛ لأنه في وقت ما خلق عمرا في بطن أمه، فقد خلق زيدا في ذلك الوقت<sup>(٥)</sup> في بطن أمه، وخلق خلائق في بطون الأنعام والسباع وبتون بنات آدم، وأنشأ النبات في الأرضين في ذلك الوقت، ولو كان يوصف بالكون في مكان الفعل، لكان إذا أخذ في خلق هذا لا يخلق في ذلك الوقت في أقطار الأرض أمثاله من الخلائق؛ فدل أن الفعل ليس يتحصل منه بشهوده المكان الذي ظهر فيه فعله، وإنما يكون بما [ظهر لنا بمقتضى]<sup>(٦)</sup> قوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠].

وأما سائر الفعلة فهم لا يتمكنون من الفعل إلا بشهودهم مكان الفعل؛ فهذا الذي ذكرناه ينفي عنه شبه الخلق، ويوجب تعاليه عن الأشكال، وفيه تذكير نعمه ومننه على خلقه؛ ألا ترى أنه قال على أثر هذا: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾! ولو لم يكن منعًا مُفضلاً، لم يكن يستأدي منهم الشكر. ووجه النعمة: هو أنه قدره في تلك الظلمات وصانته عن الآفات، وعن كل أنواع

(١) في أ: انفتاح.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: ما يكون.

(٥) في أ: البطن.

(٦) في أ: ذكر من.

الأذى، وغذاه في ذلك الموضع بما شاء من الأغذية، وستره عن<sup>(١)</sup> أبصار الناظرين، وغيبه عن أعينهم؛ لأنه في تلك الحال بالمحل الذي يستعاف ويستقدر منه، ولا يمكن أن يدفع عنه المعنى الذي وقعت به الاستعافة والاستقذار بالتطهير، وأنشأ له السمع والبصر والفؤاد؛ ليصل بها إلى أنواع العلوم والمصالح؛ فلزمهم أن يقوموا بشكر ذلك.

وفيما ذكرنا نقض قول المعتزلة؛ لأنهم يزعمون أن الله تعالى لو خلقهم<sup>(٢)</sup> على غير الوجه الذي ظهر، لكان جائزاً؛ لأن من مذهبهم: أنه لا يفعل بهم إلا ما هو أصلح لهم، وإذا كان خلقهم هو الأصلح، ومن شرطه فعل الأصلح، فإذا هو صار قاضي حق، وليس لقاضي الحق على المقضي موضع منة، ولا منه بمكانة ولا نعمة يلزمه شكرها له. ثم قوله عز وجل: ﴿وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ﴾:

أي: جعل لكم السمع؛ لتسمعوا ما غاب عنكم ونأى، فتعرفوه بالسمع، وأنشأ لكم الأبصار؛ لتبصروا بها ما حضر من الأشياء، وتعرفوا بها ما ينفعكم وما يضركم، وما خبث منها وما طاب، وأنشأ لكم أفئدة تدركون بها حقائق الأشياء، ومبادئ الأمور ومآلها، وما حل منها وما حرم.

ثم خص هذه الأشياء الثلاثة بالذكر؛ لما بها يتوصل إلى العلوم ومعرفة الأشياء؛ قال الله - تعالى -: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨]، ومعناه: أنه أنشأ لكم هذه الأشياء؛ لتهتدوا بها، وتصلوا بها إلى أنواع العلوم؛ فثبت أن هذه الأشياء هي التي يتوصل بها إلى العلم والحكمة، وإلى ما به المصلحة والمنفعة؛ ولذلك قال: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عِنْدَهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، فلو لم يقع بها الوصول إلى علم الأشياء، لكان لا يخص بالسؤال عنها.

وقوله - عز وجل - ﴿هُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ جمع في هذه الآية بين خبرين: أحدهما: مما قد نوزع فيه، وهو قوله: ﴿وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ فإن بعض الكفرة ينكرون الحشر والبعث.

والثاني: مما لم يقع فيه التنازع، وهو قوله: ﴿هُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾. ثم إن الله - تعالى - جعل ابتداء الخلق دلالة القدرة على الإعادة بقوله: ﴿قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ . قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [يس: ٧٨، ٧٩]، وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧].

(١) في أ، ب: على.

(٢) في أ: جعلهم.



وإذا جعل الابتداء دليل الإعادة، لزمهم أن يستدلوا به، فهو وإن ذكره على [وجه الجمع لا على] <sup>(١)</sup> وجه الاحتجاج، ففيه موضع الاحتجاج عليهم.

وقوله عز وجل: ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ فيه إخبار أنه خلقهم في الأرض؛ ليشاهد بعضهم خلق بعض في الابتداء؛ فيعلموا أنهم لم يكونوا على الحالة التي هم عليها للحال، بل كانوا نطفًا وعلقًا وأطفالًا إلى أن انتهوا إلى الحالة التي هم عليها، فإذا تقرر عندهم أمر الابتداء، أوجب لهم ذلك علما بالقدرة على الإعادة.

أو يكون قوله: ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ أي: أنشأكم، وجعل لكم مساكن في الأرض، وبسطها لكم لتنتفعوا بها، وجعلها لكم كِفَاتًا؛ فيكون فيه تذكيره النعمة والقدرة والسلطان.

وقوله عز وجل: ﴿ذَرَأْتُمْ﴾ أي: كثرتم من أصل واحد، كما قال - تعالى -: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١].

ومعلوم بأن الخلق على كثرتهم، لم يكونوا في نفس واحدة، ومن قدر على خلق الأنفس من نفس واحدة، لقادر على إعادة ما قد سبق كونه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، فقولهم هذا خرج

مخرج الاستهزاء، أو الاستخفاف برسول الله ﷺ فأمر الله - سبحانه و تعالى - نبيه - عليه السلام - أن يجيبهم بالجواب الذي يليق من الحكماء، ولم يأذن له أن يجازيهم

باستخفافهم إياه استخفافاً مثله؛ فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْلَمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ يبين لهم أنه لا ينذرهم إلا بالذي أمره به، ولا يبلغ إليهم إلا ما قد أنزل إليه، وأمر بتبليغه، وفي هذه

الآية دلالة نبوته، وآية رسالته؛ لأنه لو لم يكن رسولاً - كما زعموا - وكان مختلفاً من تلقاء نفسه، لكان يمكنه أن يحيل ذلك إلى وقت لا يظهر غلظه فيه، ولا كذبه لديهم، وهو

أن يحيله إلى وقت لا يعيش إلى مثل ذلك الوقت، فإذا لم يفعل، بل قال: ﴿إِنَّمَا أَعْلَمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ دلهم ذلك على رسالته، وأنه إذا كان رسولاً، لم يكن له أن يزيد

في الرسالة، ولا أن يتكلف من عنده فيها زيادة؛ كما ذكر في قوله: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس: ١] أن فيه ما يقرر رسالته عندهم من الوجه الذي يذكر في تلك السورة، إن شاء الله تعالى.

وقوله عز وجل: ﴿وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾، أي: لا أزيد في الإنذار على القدر الذي أمرت به.

وقوله - تعالى -: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سَيَّتَتْ وَجُوهَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، جائز أن يكون قوله تعالى: ﴿رَأَوْهُ﴾، أي: رأوا الذي وعدوا، وقوله: ﴿زُلْفَةً﴾، أي: قريبة.

ثم أنت «الزلفة»؛ لما أريد بها الأحوال التي تكون في ذلك اليوم من الأهوال

والشدائد، ويكون قوله: ﴿رَأَوْهُ﴾ كناية عن ذلك اليوم، فذكر؛ لأن اليوم مذكر، وجعل «زلفة» بلفظ التأنيث؛ لأنها كناية عن الأحوال التي تكون في ذلك اليوم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿رُفِّقَ﴾، أي: رأوا تلك الأحوال والشدائد قريبة عن الأوقات التي وعدوا فيها، فعلموا أنها كانت قريبة منهم وإن كانوا يستبعدونها في هذا اليوم، وهو كقوله: ﴿كَانَتْهُمْ يَوْمَ بَرَزَتِهَا لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحًى﴾ [النازعات: ٤٦]، وقال: ﴿وَلَوْ رَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ١٦٥].

وكذلك إذا رأوا شدائد ذلك اليوم وأحواله، علموا أن الوقت الذي كان يوعدهم رسول الله ﷺ كان قريباً منهم.

وقوله: ﴿سَيِّتَ وَجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

فسيئت، من ساءت، أي: ساءت وجوههم، أو قبحت وجوههم بتغير ألوانها. وقوله - تعالى -: ﴿وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ﴾.

قال أبو بكر الأصب: معناه: تمنعون وتدفعون كقوله تعالى: ﴿فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ﴾ [قريش: ٢]، وقوله: ﴿يَوْمَ يَدْعُونَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعَاً﴾ [الطور: ١٣]، أي: دفعا.

وليس الأمر كما ذكره؛ لأنه لو كان من الدفع والمنع، لكان حقه أن يشدد العين، لا الدال كما شدت في قوله: ﴿يَدْعُ الْيَتِيمَ﴾، فإذا شدت الدال دون العين، ثبت أن اشتقاقه ليس من «الدع»، ولكنه من «الادعاء»؛ إذ الدال هي المشددة؛ فتأويله - والله أعلم -: ﴿هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ﴾، أي: هذا الوقت الذي كنتم تكذبون رسول الله ﷺ وتدعون عليه أنه كاذب في الإخبار.

وجائز أن يكون قوله: ﴿تَدْعُونَ﴾، أي: تدعون، وقد يستعمل الإدعاء مكان الدعوة؛

كما يقال: ذكر وأذكر، وخبر واختبر.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكْنِي اللَّهُ وَمَنْ مَعِيَ أَوْ رَحِمَنَا فَمَنْ يُحْيِ الْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابِ آلِيرِ﴾.

ففي هذه الآية دلالة أن في حكمة الله مشيئة المغفرة والعقاب لمن ارتكب غير الكفر من الزلات، وإيجاب العقاب على من اعتقد الكفر والتزمه، وأن ليس في الحكمة عفو مثله من العقوبة؛ لأنه قال: ﴿أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكْنِي اللَّهُ وَمَنْ مَعِيَ أَوْ رَحِمَنَا﴾ فأثبت فيه خيار الإهلاك ومشيئة الرحمة والمغفرة، ومعلوم بأنه يهلك ومن معه أو يرحم عندما يتلى بالزلات؛ وكذلك قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]؛ فجعل لنفسه مشيئة المغفرة لمن توفى الكفر، وحكم بإيجاب العقاب على من أشرك به.

والذي يدل على أن الحكمة توجب ما ذكرنا: أن الكفر لنفسه قبيح لا يحتمل الإطلاق ولا رفع الحرمة؛ لما فيه من السفه؛ لأن من رضي بشتن نفسه فهو سفيه، فعلى ذلك عقوبته لا تحتمل في الحكمة رفعها والعفو عنها.

أو لما كان الكفر لا يحتمل الإباحة ورفع العقوبة، والإفضال بالمغفرة يخرج<sup>(١)</sup> مخرج الإباحة لذلك - لم يجز القول فيه بالمغفرة والعفو، وسائر المآثم جائز رفع الحرمة عنها. ولأن الكافر اختار عداوة الله تعالى وكفران نعمه، والذي اعتقد الإسلام اختار ولايته، والحكمة توجب التفرقة بين العدو والولي، وفي العفو عنه وإكرامه والإحسان إليه تسوية بين الولي والعدو، و [في]<sup>(٢)</sup> ذلك تضييع الحكمة؛ ولأن الكافر عند نفسه أنه على الحق والصواب وغيره على الباطل والضلال، وأنه غير مستوجب للعذاب؛ يدل على ذلك حكايته عن أهل الكفر: ﴿وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾ [سبأ: ٣٥]، فالله تعالى إذا أنعم عليه بالعفو وتطول عليه بالإحسان، لم يقع ذلك عنده موقع التجاوز والغفران، بل يقع عنده أنه إنما أحسن إليه؛ لاستحقاقه<sup>(٣)</sup> الإحسان، وعفا عنه لما سبق منه ما يستوجب به العقاب، وإذا كان كذلك أدى ذلك إلى تضييع الإحسان وتضييع العفو وإبطال النعمة؛ فثبت أن الحكمة لا توجب العفو عن الكافر؛ إذ يحصل بذلك العفو في غير موضعه، وأما أهل الإسلام الذين سبقت منهم الأجرام فقد علموا أن الذي سبق منهم زلات ومآثم، وأن العذاب قد لزمهم، وأنهم مستوجبون للعقاب، فإذا عفا عنهم، علموا أنهم إنما نالوا العفو بفضل الله تعالى فيقع الإحسان موقعه.

ولأن من أحسن إلى عدوه في الشاهد، ولم يقصد بإحسانه إليه قصد استدراجه والمكر به، فهو إنما يحسن إليه لما يخاف ناحيته، ويخرج فعله هذا<sup>(٤)</sup> مخرج التذلل له، فلو لم يؤاخذ الله الكافر بما تعاطى من الكفر، بل أحسن إليه من غير تبعه عليه، خرج عفوه وإحسانه إليه مخرج الخوف وإظهار التذلل، والله تعالى يجلب عن هذين الوصفين<sup>(٥)</sup>؛ فثبت أن الحكمة توجب القول بالتخليد وتمنع القول بالعفو، والله أعلم.

و [في]<sup>(٦)</sup> قوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكْنِي أَلَّهُ وَمَنْ مَعِيَ أَوْ رَحِمَنَا﴾ دلالة أن لله تعالى أن

(١) في ب: ويخرج.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: لاستجابة.

(٤) في ب: ذلك.

(٥) في أ: الوجهين.

(٦) سقط في ب.

يعذب على الصغائر؛ لأن رسول الله ﷺ مع من سبقه من الأنبياء - عليهم السلام - قد عصموا عن ارتكاب الكبائر؛ فلا يجوز أن يرتكبوا الكبائر فيهلكوا لأجلها؛ فثبت أنهم لو أهلكوا لأهلكوا بالصغائر، فلو<sup>(١)</sup> لم يكن لله - تعالى - أن يعذب أهل الصغائر، لصار هو يهلكه إياه بمن معه جائرا ظالما، وجل الله تعالى عن الوصف بالجور، وقال - تعالى -: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، ولو لم يكن لله - تعالى - أن يعذب على<sup>(٢)</sup> الصغائر أحدا، لم يكن له على رسوله ﷺ موضع الامتنان بما غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

ثم الحق أن يقال: إن جميع الخوارج والمعتزلة لا يجوز أن يغفر الله تعالى لهم؛ لارتكابهم<sup>(٣)</sup> الكبائر، وإنما هذا الرجاء الذي ذكرنا لغيرهم من منتحلي الإسلام؛ لأنهم يقولون: لا يجوز أن يغفر الله تعالى لأهل الكبائر، ولا أن يتطول عليهم بالعفو، بل حق أمثالهم أن يخلدوا في النار أبد الأبدين، وإذا كان هذا هو الحكم فيهم، فالله تعالى إن غفر لهم ومن عليهم بالعفو، وقع عندهم أنه إنما عفا عنهم؛ لأن الذين ارتكبوا من المآثم لم تكن كبائر بل كانت صغائر؛ إذ لا يجوز المغفرة عن الكبائر؛ فيحصل العفو في غير موضعه والإحسان في غير موقعه، وأما غيرهم من منتحلي الإسلام فهم يرجون عفوهم وسعة رحمته في كل أيامهم<sup>(٤)</sup>، فإذا تفضل عليهم بالمغفرة وقع العفو عندهم موقعه؛ فلا يكون فيه تضييع الإحسان، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا.

ثم [قوله عز وجل]<sup>(٥)</sup>: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكْنِي اللَّهُ وَمَنْ مَعِيَ﴾.

أي: قل إن أهلكني الله ومن معي بما سبق من الأجرام والزلات، أو رحمتنا بما سبق منا من الإيمان به والانقياد لأمره والخضوع لطاعته، ﴿فَمَنْ يُجِيرُ الْكَافِرِينَ﴾ أي: أي شيء يجير الكافرين من عذابه، ولم يسبق منهم إلى ربهم حسنة يرحمون لأجلها، ولا طاعة يستوجبون الغفران بها؟! أو فمن يجيرهم من عذاب الله تعالى إن حل بهم؟! فكأنه قيل له: [قل لهم]<sup>(٦)</sup>: هذا لأنهم كانوا يعبدون الأصنام؛ رجاء أن تنصرهم من العذاب [الأليم]<sup>(٧)</sup>، فيقول: لا تجيرهم تلك الأصنام من العذاب الأليم، والله أعلم.

(١) في أ: فلم.

(٢) في أ: عن.

(٣) في ب: بارتكابهم.

(٤) في أ: أيامهم.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: يحل به.

(٧) سقط في ب.

وقوله - تعالى-: ﴿قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ ءَامَنَّا بِهِ﴾ .

فجائز أن يكون معناه: أن الذي خلق الموت والحياة وخلق سبع سموات طباقاً، وجعل الأرض ذلولاً، ويعلم السر والجهر - هو الرحمن؛ فيكون فيه إنباء أن خالق السموات والأرض وخالق الموت والحياة وخالق أفعال العباد وأفعال الطير - هو الرحمن جل جلاله .

وقوله - عز وجل-: ﴿ءَامَنَّا بِهِ﴾ أي: آمنا أنه خالق ما ذكرنا، وأنه المتعالي - عن الأشباه والأمثال والبريء من كل العيوب .

وجائز أن يكون هو اسماً من أسماء الله تعالى على ما تذكره<sup>(١)</sup> في سورة الإخلاص؛ فيكون هو والرحمن اسمين من أسمائه .

وقوله: ﴿وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا﴾ .

فجائز أن يكون رسول الله ﷺ خوفه المشركون بأنواع من المخاوف، فقيل له: قل: عليه توكلنا، أي: اعتمدنا عليه؛ هو الذي يدفع عنا شركم وينصرنا عليكم .

وقوله: ﴿فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ .

فجائز أن [يكونوا نسبه أيضاً]<sup>(٢)</sup> إلى الضلال وادعوا أنهم على الهدى ولم ينظروا في آيات الله تعالى ليتيقنوا بها من المهتدي منهم ومن الضال؟ فقال: ﴿فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ إذا جاءكم بأس الله، وذلك عند الموت أو في الآخرة .

وقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا﴾ .

فهذا صلة قوله: ﴿أَمَنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ﴾ [الملك: ٢١]، فيقول أيضاً: من الذي يأتيكم بماء معين إذا أصبح ماؤكم غوراً .

والمعين: هو الماء الذي تقع عليه العين [فيراه البصر]<sup>(٣)</sup>، والله أعلم .

\* \* \*

(١) في أ: ذكر .

(٢) في ب: يكون أيضاً نسبه .

(٣) في ب: ويراه البصر .

[سورة ن والقلم وهي مكية]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿تَ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾ مَا أَنْتَ بِبَعِثُونَ ﴿٢﴾ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴿٣﴾ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾ .

[قوله - عز وجل-: ﴿تَ﴾<sup>(٢)</sup>، اختلف في تأويل نون:

فمنهم من يقول<sup>(٣)</sup>: هو الحوت؛ كقوله: ﴿وَذَا التُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغْلَبًا﴾ [الأنبياء: ٨٧] فنسبه إلى النون وهو الحوت؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿فَالنَّعْمَةُ الْحَوْتُ وَهُوَ مُيِّمٌ﴾ [الصفات: ١٤٢].

ومنهم من يقول: «النون» هو الدواة، فتأويل<sup>(٤)</sup> هذا على جهة الموافقة؛ لأنه ذكر القلم وما يسطر به، فلم يبق [هاهنا سوى]<sup>(٥)</sup> الدواة؛ فحمله على الدواة؛ لأجل الموافقة، لا أن يكون فيه معنى يدل على إرادة الدواة منه، والله أعلم.

ومنهم من يقول: هي فارسية معربة «أنون كن»، أي: اصنع ما شئت، يقال<sup>(٦)</sup> هذا عند الإيأس: أن المرء إذا أيس عن آخر قال له: اصنع ما شئت إذن. ومنهم من يقول: هو من الحروف المقطعة، ويشبه أن يكون كذلك؛ لأنه ذكر القلم وما يسطر على أثره، وإنما يكتب بالقلم ويسطر الحروف المعجمة، فأخبر - تعالى - عظيم صنيعه<sup>(٧)</sup> ولطفه بإنشائه هذه الحروف وخلق القلم وما يسطر عليه؛ حيث يوصل بها إلى معرفة<sup>(٨)</sup> الحكمة وكل ما يكون به المصلحة من الدين والدنيا، بل جعل قوام الدين والدنيا بها.

ومنهم من يجعل<sup>(٩)</sup> كل حرف من الحروف المعجمة اسما من أسماء الله تعالى، أو افتتاح اسم من أسمائه، وكذلك يروى عن بعض الصحابة<sup>(١٠)</sup> - رضي الله عنهم - أنه قال

(١) في ب: ذكر أن سورة (ن والقلم) مكية.

(٢) سقط في ب.

(٣) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٤٥٣٣) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٣٨٨) وهو قول ابن جريج أيضا.

(٤) في ب: فتأويله.

(٥) في ب: إلا.

(٦) في ب: فقال:

(٧) في أ: صنعه.

(٨) في ب: تعرف.

(٩) في أ: يجعلوا.

(١٠) منهم ابن عباس، انظر: الدر المنثور (٦/٣٨٨).

ذلك .

فإن كان النون اسماً من أسماء الله تعالى، فالقسم به قسم بالله تعالى، وإن كان على غيره من الوجوه التي ذكرناها، فالقسم جار بما به قوام سائر الخلق ومصالحهم، وقد ذكرنا أن القسم لتأكيد ما يقصد من الأمر، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ﴾ .

فموضع القسم هذا أقسم بما ذكر ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ﴾: [ما أنت بما أنعم الله عليك بمجنون؟ وهذا<sup>(١)</sup> يحتمل أوجهها:

أحدها: أي: نعمة ربك<sup>(٢)</sup> حفظتك عن الجنون؛ فنفى عنه الجنون بقوله: ما أنت بما أنعم الله عليك بمجنون، وهذا كما يقال: ما أنت بحمد الله بمجنون، يراد به نفى الجنون .

والثاني: أنك لست ممن خدعته النعمة واغتر بها حتى شغلته عن العمل بما له وعليه، والمجنون في النعمة هو الذي غرته النعم وألهته عن التزود للمعاد .

أو ما أنت بغافل عن نعمة [السيد، وهو الرب - جل جلاله -]<sup>(٣)</sup> بل تذكرها وتشكر الله تعالى عليها، والمجنون من غفل عن النعمة وأعرض عن شكرها .

ثم الكفرة كانوا ينسبونه إلى الجنون: إما لما كان يغشى؛ لثقل الوحي، فكانوا ينسبونه لهذا، وإما لما رأوا أنه خاطر بنفسه وروحه حيث خالف أهل الأرض، وفيها الجبابة والفراغة، وانتصب لمعاداتهم، ومن قام بخلاف من لا طاقة له معه وانتصب لمعاداته، فذلك منه في الشاهد جنون، فأجاب الله تعالى للفريقين جميعاً: أما للأول بقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْطُكُمْ بِيُوحْدِهِ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَ خِيَلٍ مُّتَبَرِّجِينَ وَمَنْ يَبْطُغْ يَكْفُرْ بِإِعْطَاءِ اللَّهِ إِلَهُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ ذَكِيمٌ﴾ [سبأ: ٤٦] .

أي: كيف تنسبونه إلى الجنون وعند الإفاقة من تلك الغشبية يأتيهم بحكمة وموعظة يعجز<sup>(٤)</sup> حكماء الجن والإنس عن إتيان مثله، وليس ذلك من علم المجانين، ولا مما يمكن تحصيله في حال الجنون؛ لأن المجنون إذا أفاق من غشيبته، تكلم<sup>(٥)</sup> بكلام لا يعبا بمثله، ولا يكثر له .

(١) سقط في أ .

(٢) زاد في ب: أي .

(٣) بدل ما بين المعقوفين في أ: ربك .

(٤) زاد في ب: عنها .

(٥) في ب: يتكلم .

وأجاب لمن كان نسبه إلى الجنون؛ لما خاطر بروحه ونفسه بقوله<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [سبأ: ٤٦]، فأخبر أن الذي حمله على المخاطرة بروحه وجسده هو أنه مأمور بالتبليغ والندارة<sup>(٢)</sup>، فهو يقوم بما أمر، وإن أدى ذلك إلى إتلاف النفس، ثم - بحمد الله تعالى - لم يتهياً للفراغة أن يقتلوه ولا تمكنوا من المكر به، بل أظفره الله تعالى عليهم حتى قتلهم ورد كيدهم في نحورهم؛ فصار الوجه الذي استدلوا به على جنونه آية رسالته ودلالة نبوته، والله الهادي.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾.

قال الحسن: أي: لا يمن عليك المنة التي تؤذيك، ولكن يمن عليك منة رحمة وكرامة، والمن المؤذي كما ذكر - عز وجل - : ﴿لَا تُبْطِلُوا صِدْقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]، فليس لأحد عليك منة تؤذيك.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾ أي: غير مقطوع، أي: إن أجرك غير مقدر بالأعمال حتى يجري بقدر الأعمال، فإذا انقطعت الأعمال انقطع الأجر وانقرض، بل يتتابع عليك ويدر، يقال في الكلام: مننت الحبل، أي<sup>(٤)</sup>: قطعته.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾ أي: غير محسوب، أي: لا نحسب عليك النعم؛ فتنفى ببناء الحساب.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾.

خلقه العظيم: هو القرآن، ومعناه ما أدبه القرآن؛ وذلك كقوله: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]؛ وكقوله: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾ [المؤمنون: ٩٦]؛ وكقوله: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨]، فأخذه بالعرف وأمره بالعرف، وإعراضه عن الجاهلين، ودفعه السيئة بالتي هي أحسن، وخفضه الجناح للمؤمنين - من أعظم الخُلُق. وتخلق بهذا كله بما أدبه القرآن، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: الخلق العظيم: هو الإسلام، والإسلام هو الاستسلام والانقياد لأمر الله تعالى، وقد استسلم لذلك، وسلم الناس من لسانه وبده، ومن كل أنواع الأذى، وذلك من أعظم الخلق.

(١) في ب: وقال.

(٢) في ب: والإنذار.

(٣) انظر تفسير ابن جرير (١٢/١٧٩)

(٤) في ب: إذا.

(٥) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٣٤٥٥٥).

(٦) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٤٥٥٧).



والأصل أن رسول الله ﷺ كلف معاملة أعداء الله تعالى<sup>(١)</sup> ومعاملة أولياء الله وأنصاره، وكلف أن يرفض الدنيا ويتزهد فيها، وكلف معاملة الصغير والكبير والعالم والجاهل والجن والإنس، وكلف معاملة نسائه، ومن كلف المعاملة مع هؤلاء، لم يقم بها إلا بخلق عظيم، ورزقه الله تعالى خلقًا عظيمًا حتى احتمل المعاملة، وقام معهم بحسن العشرة، وحتى عوتب على عظيم خلقه بقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، وبقوله: ﴿يَأْتِيَا النَّبِيَّ لِمَ حُرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَتَّغِي مَرْصَاتٍ أَرْوَجُكَ﴾ [التحریم: ١]، وقال: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ بِخِصْمِ نَفْسِكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ﴾ [الكهف: ٦] وقال: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]، فالذي حمله على هذه المشقة والكلفة العظيمة حسن خلقه وفضل شفقتة ورحمته، فعظم خلقه أن خلقه جاوز قوى نفسه حتى ضعفت نفسه عن احتماله وكادت تهلك فيه، وغيره من الخلائق تقصر أخلاقهم عن قوى أنفسهم، وأنفسهم: تحتل أضعاف ما هم عليه من الخلق وتضيق أخلاقهم عن ذلك، فهذا الذي ذكرنا هو النهاية<sup>(٢)</sup> في العظم، وبالله التوفيق.

**قوله تعالى:** ﴿فَسَبِّحْهُ وَبِحَمْدِهِ ۝٥ بِأَيِّكُمْ الْمَفْتُونُ ۝٦ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ۝٧ فَلَا تَطْعِ الْمُكَذِّبِينَ ۝٨ وَذُوَا لَو تَدَّهْنُ فَيُدْهِنُونَ ۝٩ وَلَا تَطْعِ كُلَّ حَلَابٍ مَّهِينٍ ۝١٠ هَمَّازٍ مَّسْلُومٍ بِنَبِيِّهِ ۝١١ مَنَاجٍ لِلنَّخْرِ مَعْتَدٍ ۝١٢ أُعْتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْبٌ ۝١٣ أُن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ۝١٤ إِذَا تَتَلَّىٰ عَلَيْهِ ءَايَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ۝١٥ سَتِمْ عَلَى الْخُرُوطِ ۝١٦﴾ .  
وقوله - عز وجل-: ﴿فَسَبِّحْهُ وَبِحَمْدِهِ . بِأَيِّكُمْ الْمَفْتُونُ﴾ .

قال جعفر بن حرب: ﴿الْمَفْتُونُ﴾ في هذا الموضع هو المفتون بضلالتة، المعجب بخطئه المشغوف بجهله<sup>(٣)</sup>.

وقال الحسن: ﴿الْمَفْتُونُ﴾ هو الذي معه الشيطان.

وقيل: ﴿الْمَفْتُونُ﴾ من به الفتنة كما يقال: فلان لا معقول له، أي: ليس له عقل.

وقيل: ﴿الْمَفْتُونُ﴾: المعذب؛ كقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾

[الذاريات: ١٣] أي: يعذبون؛ فكأنه يقول: ستعلمون أيكم المعذب؟ وأيكم الضال؟ إن حمل على ما ذكر الحسن، وأيكم المغتر إن كان معناه على ما ذكروا أن المفتون من الفتنة.

(١) زاد في ب: ومعاملة أعدائه.

(٢) في أ: والنهاية.

(٣) في أ: المعجب بخطابه، والمفتون بجهله.

وجائز أن يكون نسبه إلى الاغترار فيما<sup>(١)</sup> كان يدعي من الرسالة، ويزعمون أنه مغتر بها، ويغر بها غيره كما قال المنافقون: ﴿مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: ١٢]، فحق<sup>(٢)</sup> هذا عندنا ألا يتكلف تفسيره؛ لأنه قال: ﴿فَسَبِّحْهُ وَبُصِّرْهُ وَيُبْصِرُونَ . يَا أَيُّهَا الْمَفْتُونُ﴾، فذكر هذا جوابا عما وقعت فيه الخصومة، فكانوا يزعمون أن رسول الله ﷺ هو المفتون، ورسول الله ﷺ يذكر أنهم هم المفتونون، فخرج هذا جوابا عن تلك الخصومة: أنهم وأنت ستبصرون، وقد وقعت الخصومات من أوجه:

فمرة كانوا يدعون أنه ساحر، ومرة [كانوا]<sup>(٣)</sup> يدعون أنه مجنون، ومرة بأنه ضال، ومرة أنه مفتر وغيرها من الوجوه، فإذا ثبت أن الآية نزلت في حق الجواب فما لم يعلم بأن الخصومة فيم<sup>(٤)</sup> كانت، لم يعلم إلى ماذا يصرف الجواب، والله أعلم.

ويشبه أن تكون الخصومة الواقعة في الضلال والهدى، فكانوا يدعون أنهم على الهدى، وأنهم بالله أحق وإليه أقرب من رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ يدعي أنهم على<sup>(٥)</sup> الضلال، وأنه على دين الحق والهدى، يدل على ذلك ذكر الضلال والهدى بعد ذكر المفتون، وهو قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ صَلَّى عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾.

ثم هذه الآيات كأنها نزلت جوابا من الله تعالى عما كان يحق لمثله الجواب [عن رسول الله ﷺ]<sup>(٦)</sup> ولكن الله تعالى لما امتحن رسوله ﷺ بالعفو والإعراض عن المكافأة في الجواب، تولى الله تعالى الجواب عنه بقوله - تعالى - : ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ﴾، [أي: قد تعلمون أن ربكم أعلم]<sup>(٧)</sup> ﴿بِمَنْ صَلَّى عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾، وسنين لكم ذلك.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تُطِيعُوا الْمُكَذِّبِينَ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿وَلَا تُطِيعُوا مَنْ هُمْ بِكُمْ كُفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]، ليس في قوله: ﴿فَلَا تُطِيعُوا الْمُكَذِّبِينَ﴾ أمر من الله تعالى<sup>(٨)</sup> بأن يطيع المصدقين؛ لأن من صدقه وآمن به [لا يجوز له]<sup>(٩)</sup> أن يتقدم بين يديه فيأمره أو ينهاه عن

- (١) في ب: فما.
- (٢) في ب: وحق.
- (٣) سقط في ب.
- (٤) في ب: في ماذا.
- (٥) في ب: هم.
- (٦) سقط في ب.
- (٧) سقط في ب.
- (٨) زاد في ب: أمر له.
- (٩) في أ: ليجوز.

أمر، ويدعوه إلى الطاعة، بل ينظر إلى أمر رسول الله ﷺ ونهيه؛ فيأتمر بأمره، ويطيعه فيما يدعوه إليه، وأما من كذبه، فقد يدعوه إلى طاعته؛ فخص<sup>(١)</sup> ذكر المكذب عندما نهاه عن طاعته؛ لأن الدعاء إلى الطاعة لا يوجد من المصدق دون أن يتضمن قوله: ﴿فَلَا تُطِيعِ الْمُكذِبِينَ﴾ أمرا بطاعة المصدق؛ وهو كقوله - تعالى - : ﴿وَلَا تَقْلُوبُوا أَوْلَادَكُمْ خَشِيَةً إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١]، فليس فيه أنه إذا لم يخش الإملاق يسعه قتله، ولكنه خص تلك الحالة؛ لأن تلك الحالة هي التي كانت تحملهم على القتل، ولم يكونوا يقدمون على القتل عند الأمن من الإملاق، وفي هذا دلالة إبطال قول من قال بأن تخصيص الشيء بالذكر يدل على أن الحكم فيما غيره بخلافه، والله أعلم.

وقوله: ﴿الْمُكذِبِينَ﴾ هم المكذبون بآيات الله تعالى أو بوحدانيته أو برسله أو بالبعث. ثم يجوز أن يكون هذا الأمر منهم في أول الأحوال؛ فكانوا يطمعون من رسول الله ﷺ الإجابة لهم فيما يدعونه إليه؛ إذ كانوا يرجون منه الموافقة لهم بما يبذلون له من المال؛ فيكون النهي راجعا إلى ذلك [الوقت]<sup>(٢)</sup>، فأما بعدما ظهرت منه الصلابة في الدين<sup>(٣)</sup> والتشمير لأمر الله تعالى فلا يحتمل أن يطيعهم أو يخاف منهم ذلك فينبى عنه.

وجائز أن يكون دعاؤهم رسول الله ﷺ ما ذكر من قوله: ﴿وَدُّوا لَوْ نُدُّهُنْ فَيُدْهِنُون﴾ والمداهنة هي [الملاطفة والملاينة]<sup>(٤)</sup> في القول.

ثم رسول الله ﷺ كان يذكر آلهتهم بالسوء ويسفهم بعبادتهم إياها ويسفه أحلامهم ويجهلهم، وهم لم يكونوا يجدون في رسول الله ﷺ مطعنا؛ فكانوا ينسبونه إلى الكذب مرة وإلى الجنون ثانيا وإلى السحر ثالثا، وكانوا يتخذونه هزوا إذا رأوه، وكانوا يطعنون فيه من هذه الأوجه بإزاء ما كان رسول الله ﷺ يسفهم ويذكر آلهتهم بسوء، مع علمهم أنه ليس بكذاب ولا ساحر ولا كاهن؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى - : ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزَنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكذِبُونَكَ﴾ [الأنعام: ٣٣]، فأخبر - تعالى - أنهم ليسوا يكذبونه لما وقفوا منه على الكذب، بل قد كانوا عرفوه بالأمانة والصدق، ولم يكونوا وقفوا منه على كذب قط، وإنما الذي حملهم على التكذيب واتخاذهم إياه هزوا ذكر آلهتهم بسوء، وكذلك قال: ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوعًا هَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلهَتَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٣٦]، فكانت معاملتهم هذه مجازاة لرسول الله ﷺ.

(١) في ب: فنخص.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: اللين.

(٤) في ب: الملاينة والملاطفة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ .

يخرج على هذا - إن شاء الله تعالى-: هو أنك لو تركت ذكر آلهتهم بسوء، ولم تسفه أحلامهم؛ لامتنعوا هم أيضاً عما هم عليه من نسبتهم إياك إلى الجنون والسحر والكذب وغير ذلك، ولكنه كان يذكرهم [بما يذكرهم] <sup>(١)</sup> وهو في ذلك محق، وهم كانوا يذكرونه بما قالوا بالباطل والزور؛ فيكون قوله: ﴿فَلَا تُطْعِ الْمُكذِبِينَ﴾ فيما يدعونك إلى المداينة، ثم هم لو داهنوا كانوا في مداينتهم محقين، فإذا تركوا ذلك فقد تركوا الحق الذي كان عليهم، ورسول الله ﷺ لو داهنهم، لم يكن في مداينتهم محقاً؛ فلذلك نُهي عن المداينة .

وقال بعض [أهل التفسير] <sup>(٢)</sup>: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾، أي: لو ترفض ما أنت عليه من الدين؛ فيرفضون ما هم عليه من الدين؛ وهذا لا يستقيم؛ لأنه إذا رفض ما هو عليه من الدين كفر، وهم لو تركوا ما هم عليه، صاروا مسلمين، [فيبقى بينهم الاختلاف] <sup>(٣)</sup> الذي لأجله دعوا إلى المداينة وودوها .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تُطْعِ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ .

قيل: إن هذه الآيات نزلت في واحد يشار إليه، وهو الوليد بن المغيرة المخزومي، وفيما يشار إلى واحد لا يطلق فيه لفظة «كل» فيقال: ﴿وَلَا تُطْعِ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾، والحلاف المهين ليس إلا واحداً، ولكن معناه: ولا تطع هذا ولا كل من يوجد فيه هذه الصفة، ثم ذكر المرء بقوله: ﴿حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ . هَمَزٌ مَشَامٌ بِنَيْبِيرٍ . مَنَاعٌ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أُنَيْبٍ . يخرج مخرج الهجاء والشتم في الشاهد؛ لأن ذكر المرء بما هو عليه من ارتكاب الفواحش والمساوى تهجينٌ [له] <sup>(٤)</sup> وشتم، وجل الله ورسوله [أن يقصدوا إلى شتم إنسان] <sup>(٥)</sup>، فالآية ليست في تثبيت فواحشه، وإنما هي في موضع التوبيخ والزجر عن اتباع مثله، وذلك أنه كان من رؤساء الكفرة، وممن بسطت عليه الدنيا؛ فكان القوم يتبعونه وينقادون له فيما يدعوهم إلى الصد عن سبيل الله، فذكر الله تعالى فيه هذه الأشياء، وأظهرها للخلق؛ ليزهدهم عن اتباعه؛ إذ كل من كانت فيه هذه الأحوال، لم تشخ نفس عاقل باتباعه، ولا احتمل طبعه طاعة مثله؛ فلا يتمكن من صد الناس عن سبيل الله تعالى،

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: المفسرين .

(٣) في ب: فيبقى الاختلاف بينهم لاختلاف .

(٤) سقط في ب .

(٥) في ب: أن يشتموا إنساناً أو يقصدوا ذلك .

فكان في ذكره بالعيوب التي هي فيه<sup>(١)</sup> زجر الناس عن طاعته؛ فذكرها لإثبات هذا الوجه، لا أن يكون فائدتها تحصيل الشتم والهجاء؛ وكذلك ذكر أبا لهب بالتب والخسار وما هو عليه من الفواحش؛ ليزجر الناس عن اتباعه.

وفي هذه الآيات<sup>(٢)</sup> دلالة نبوة محمد ﷺ من الوجه الذي نذكره في سورة «تبت» إن شاء الله تعالى.

ثم قيل: المهين من المهانة، ومن المهنة، ومن [الوهن، وهو الضعف]<sup>(٣)</sup>.

ثم قوله: ﴿هَمَّازٍ مَشَامٍ يَنْبِئِيرٍ . مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيرٍ﴾ جائز أن يكون استوجب المهانة؛ لكونه همازا مشاء بالنميم وبمنعه الخير واعتدائه؛ فيكون هذا كله تفسير ﴿مَهِينٍ﴾، فإن كان هكذا فقوله: ﴿مَهِينٍ﴾ من المهانة هاهنا.

ثم لا يجوز أن يكون رسول الله ﷺ يخشى عليه طاعة من هذا وصفه، وأن يميل قلبه إليه، ولكن النهي لمكان غيره وإن كان هو المشار إليه بالذكر.

وجائز أن يكون قوله: ﴿كُلِّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ تمام الكلام، ويكون قوله: ﴿هَمَّازٍ مَشَامٍ يَنْبِئِيرٍ﴾ على الابتداء؛ فكأنه يقول: لا تطع كل حلاف مهين، وكل هماز مشاء بنميم، وكل معتد أثيم، وكل عتل زنيم.

وتفسير الهمز يذكر في [تفسير]<sup>(٤)</sup> سورة الهُمَزَّة، إن شاء الله تعالى.

والمشاء بالنميم: هو الذي يسعى في الفرقة بين الإخوان، ويقوم فيما بينهم بالقطيعة. والمناع للخير: قال بعضهم: إنه كان يمنع أهل الآفاق من كان بحضرته عن اتباع رسول الله ﷺ، ويقول: إنه ضال مضل، فقيل: مناع للخير؛ لهذا.

ومنهم من ذكر: أنه كان يمنع ولده من الاختلاف إلى مجلس رسول الله ﷺ. وجائز أن يكون منعه للخير هو امتناعه عن أداء [الحقوق التي لله]<sup>(٥)</sup> تعالى الواجبة في ماله.

وقوله - عز وجل -: ﴿مُعْتَدٍ﴾.

أي: معتد حدود الله تعالى، أو ظالم لنفسه.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَثِيمٍ﴾.

(١) في أ: ذكرها.

(٢) في أ: الآية.

(٣) في أ: الوهن.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: حقوق الله.

الأثيم: هو المرتكب لما يَأْتُم به.

وقوله - عز وجل-: ﴿عُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْنِي﴾.

العتل: اللفظ الغليظ، والشديد الظلوم.

وقيل<sup>(١)</sup>: هو الفاحش اللئيم الضريبة.

وقال مجاهد: العتل: الشديد<sup>(٢)</sup> الأشر، أي: الخلق، وقد روي في الخبر عن النبي

ﷺ أنه قال: «لا يدخل الجنة جواظ ولا جعظري [ولا العتل الزنيم]»، فقال رجل من

المسلمين: يا رسول الله، وما الجواظ<sup>(٣)</sup> والجعظري والعتل الزنيم؟ فقال رسول الله

ﷺ: «أما الجواظ فالذي جمع ومنع تدعوه لظي نزاعة للشوى، وأما الجعظري: فاللفظ

الغليظ؛ قال الله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنْ لَهُمْ لَوْمَةٌ لَّكُنَّ أَفْئِدَةً يَأْفَكُونَ

حَوْلَهُ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وأما العتل الزنيم: هو الشديد الخلق، الريحيب الجوف

المصحح، الأكل الشروب، الواجد للطعام والشراب، الظلوم للناس<sup>(٤)</sup>، وأما الزنيم:

هو الدعي الملتصق<sup>(٥)</sup> بالقوم الملحق<sup>(٦)</sup> في النسب.

واستدلوا على ذلك بقول الشاعر:

زَيْنِيمٌ لَيْسَ يُعْرَفُ مَنْ أَبُوهُ؟      بَغِيٌّ الْأُمِّ ذُو حَسَبٍ لئِيمِ

ويقول آخر:

زَيْنِيمٌ تَدَاعَاهُ الرِّجَالُ زِيَادَةً      كَمَا زِيدَ فِي عَرْضِ الْأَكَارِعِ<sup>(٧)</sup>

ومنهم من قال<sup>(٨)</sup>: إنه كانت به زنمة في أصل أذنه يعرف بها.

ومنهم من يقول: الزنيم: هو العلم في الشر.

ولقائل أن يقول: إذا كان تأويل العتل ما ذكر في الخبر، ومعنى الزنيم: الدعي أو ما

(١) روي في معناه حديث عن القاسم وموسى بن عقبة قالوا: سئل رسول الله ﷺ عن العتل الزنيم قال:

«هو الفاحش اللئيم» أخرجه ابن جرير (٣٤٥٩٨) و(٣٤٥٩٩) وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٣٩٣/٦)، وهو قول الحسن وقتادة ومجاهد وغيرهم.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٤٦٠٨) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٣٩٢/٦).

(٣) سقط في ب.

(٤) أخرجه أحمد وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن عساكر عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم كما في الدر المنثور (٣٩٣/٦).

(٥) في ب: الملحق.

(٦) في ب: الملتصق.

(٧) البيت للخطيم التميمي في لسان العرب (زنم) ولحسان بن ثابت في ديوانه، وتاج العروس (زنم).

(٨) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير عنه (٣٤٦١٧).

ذكر من العلامة، فكيف غير بهذه الأشياء، ولم يكن له في ذلك صنع، والمرء إنما يعير بما له فيه صنع لا بما لا صنع له فيه؟!

فيجاب عن هذا من وجهين:

أحدهما: ما ذكرنا: أن ذكره بما فيه من العيوب ليس لمكان المذكور نفسه، ولكن لزرع الناس عن اتباعه؛ لأن من اشتمل على العيوب التي ذكرها، وكان مع ذلك عتلا زنيما، فأنفس الخلق تأبى عن اتباعه، ففائدة تعييره بما أنشئ عليها ما ذكرنا من الحكمة لا تعييره.

والثاني: أن ذكر أصله كناية عن سوء فعله؛ ليعلم أن خبث الأصل يدعو الإنسان إلى تعاطي الأفعال الذميمة، وصحة الأصل و[حسنه ونقاوته]<sup>(١)</sup> يدعو صاحبه إلى محاسن الأخلاق وإلى الأفعال المرضية.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَيْنَ﴾.

فيخبر أن من يتبعه، يتبعه لكثرة أمواله وبنيه؛ وذلك لأن كثرة المال للإنسان من أحد ما يستدعي قلوب الخلق إلى تعظيمه، فذكر ما فيه من العيوب والمساوى؛ لئلا يستميل قلوب الضعفة إلى نفسه بماله، فيقول: كيف تتبعونه وهو بهذا الوصف الذي وصفه الله تعالى؟!

ثم أخبر عن معاملته رسول الله ﷺ بقوله: ﴿إِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسْطَرُ الْأَوَّلِينَ﴾، ثم قوله: ﴿إِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسْطَرُ الْأَوَّلِينَ﴾، وإن كان عامًا بظاهره، لكن لم يرد به العموم؛ لأن [قوله: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطَرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنعام: ٢٥] ليس في كل الآيات، وإنما هو في الآيات التي هي في حق الإخبار عن الأمم السالفة، وأما إذا تليت عليه الآيات التي فيها دلالة إثبات الرسالة ودلالة التوحيد ودلالة البعث، فقوله فيها ما قال في سورة المدثر: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ . إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٢٤، ٢٥]، وهذا دليل على أنه لا يجب اعتقاد ظاهر العموم ما لم يعلم بيقين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿سَسِمُهُ عَلَى الْكُرْهُورِ﴾.

قيل<sup>(٢)</sup>: شينًا لا يفارقه، فجائز أن يكون جعل هذا في الدنيا؛ لكي يعلمه ويذكره من رآه فيجتنب صحبته؛ فهو يصير شينا من هذا الوجه؛ فيخرج هذا مخرج العقوبة لشدة تعنته

(١) في أ: وجهه وتفاوته.

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٤٦٢٩) وعبد الرزاق وعبد بن حميد عنه كما في الدر المنثور (٦/

على رسول الله ﷺ وعظيم أذاه له .

وجائز أن يكون هذا في الآخرة، فيجعل الله تعالى في أنفه علما يتبين به، ويمتاز من غيره يوم القيامة؛ زيادة له في العقوبة، كما جعل لآكلي الربا يوم القيامة علما يعرفون به، وذلك قوله: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِينِ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وجائز أن يكون: نسّم خرطومه خصوصا له من بين الكفرة، فيحشره ولا أنف له؛ لأنه ذكر أن سائر الكفرة يحشرون يوم القيامة [عميا وبكما]<sup>(١)</sup> وصما، ولم يذكر في أنوفهم شيئا، فجائز أن [يكون]<sup>(٢)</sup> يحشر ولا أنف له، وذلك هو النهاية في القبح، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَتَوْا لِيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿٧﴾ وَلَا يَسْتَأْذِنُونَ ﴿٨﴾ نَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِبُونَ ﴿٩﴾ فَأَصْبَحَت كَالصَّرِيمِ ﴿١٠﴾ فَنَادُوا مُصْبِحِينَ ﴿١١﴾ أَنِ ادْعُوا عَلَيَّ حَرْمِكُمْ إِن كُنتُمْ صرِّمِينَ ﴿١٢﴾ فَأَنطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَفَتُونَ ﴿١٣﴾ أَن لَّا يَدْخُلْنَا إِلَيْكُمْ يَسْكِينُ ﴿١٤﴾ وَعَدُوا عَلَى حَرِّ قَدِيدٍ ﴿١٥﴾ فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُونَ ﴿١٦﴾ بَلْ عَنَّا مُخْرَمُونَ ﴿١٧﴾ قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا رِسَالَتِي إِنَّا صرِّمُونَ ﴿١٨﴾ فَاقْبَلْ بِمَعْصِيَتِهِمْ عَلَىٰ بَعْضِ يَتْلُمُونَ ﴿١٩﴾ قَالُوا يَا بَوْلَانِ إِنَّا كُنَّا طغِينِ ﴿٢٠﴾ عَسَىٰ رَبَّنَا أَن يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِنهَا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا رَاغِبُونَ ﴿٢١﴾ كَذَلِكَ الْعَذَابُ وَالْعَذَابُ الْآخِرَةُ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ﴾، فهو يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون أهل مكة ابتلوا بالإحسان إلى أتباع رسول الله ﷺ كما ابتلي أصحاب الجنة بالإحسان إلى المساكين ثم أخبر أن أولئك امتنعوا عن الإحسان إلى المساكين فحل بهم من البلاء ما ذكر؛ لامتناعهم عن الائتمار، فيذكر أهل مكة: أنهم إن امتنعوا عن الإحسان إلى أتباع محمد ﷺ، حل بهم ما حل بأولئك، وقد وجد منهم الامتناع فابتلوا بسنين كسني يوسف - عليه السلام - حتى اضطروا إلى أكل الجيف والأقذار.

ثم إن أصحاب الجنة لما مسهم العذاب، وأيقنوا به أنابوا إلى الله تعالى، وانقلعوا عن مساوئهم، فتاب الله عليهم ورفع البلاء عنهم، وأهل مكة تماردوا في غيهم ولم يتوبوا فانتقم الله منهم بالقتل يوم بدر في الدنيا، وسيردهم إلى العذاب في الآخرة.

وجائز أن يكون الله تعالى لما أعزهم وشرفهم وصرف وجوه الخلق إليهم، امتحنهم

(١) في ب: بكنما وعميا.

(٢) سقط في ب.



في الدنيا بتبجيل رسول الله ﷺ وتعظيمه، فلما أساءوا صحبته عاقبهم بما ذكرنا، ووسع على أصحاب الجنة فامتحنهم بما وسع عليهم بأن يوسعوا على غيرهم، فلما امتنعوا عن ذلك عوقبوا بزوال النعمة عنهم، وعوقب هؤلاء بزوال العز عنهم، وأذاقهم الله لباس الجوع والخوف، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ أَقْبَمُوا بِصِرْمَتَيْهَا مُصِحِّينَ﴾.

فقوله: ﴿مُصِحِّينَ﴾ أي: لأول وقت ينسب إلى الصباح، وذلك يكون في آخر الليل، كما يقال: مُصِحِّينَ، لأول وقت ينسب إلى المساء، وإذا كان كذلك فالانصرام يقع بالليل؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿لَا يَدْخُلُهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكُونٌ﴾، وهم لا يملكون بعد مضي الليل منع المساكين عن الدخول.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يَسْتَنْوِنَ﴾.

قيل: أي<sup>(١)</sup>: لا يقولون: إن شاء الله، وقيل: لا يقولون: سبحان الله، فإن كان على هذا، ففيه أن التسييح كان مستعملا في موضع الاستثناء، وقد يجوز أن يؤدي معنى الاستثناء؛ لأن في التسييح تنزيه الرب تعالى، وفي الاستثناء معنى التنزيه؛ لأن فيه إقرارا أن الله تعالى هو المغير للأشياء والمبدل لها.

ثم أصحاب الجنة بقسمهم قصدوا قصدا يلحقهم العصيان فيه، وكان عهدهم الذي عاهدوا عليه معصية<sup>(٢)</sup> وعوتبوا بتركهم الاستثناء، ففيه دلالة أن الله تعالى يوصف بالمشيئة، لفعل المعاصي ممن يعلم أنه يختارها؛ لأنه لو لم يوصف به، لم يكن لمعاتبته إياهم بتركهم الاستثناء معنى؛ إذ لا يجوز استعمال الاستثناء فيما لا يجوز أن يوصف به الرب جل وعز، ألا ترى [أنه] لا يستقيم أن يقال: إن شاء الله جار وإن لم يشأ لم يجز، وإن شاء ضل وإن شاء لم يضل، وإن شاء أكل وإن شاء لم يأكل، فلو لم يوصف أيضا بإضلال من يعلم منه أنه يؤثر الضلالة، لم يجز أن يلاموا على ترك الاستثناء، ولا مدخل للاستثناء فيه، والذي يدل على صحة ما ذكرنا قوله: ﴿مَنْ يَشَأْ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأْ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٣٦]؛ فتبين أنه يشاء إضلال من ذكرنا.

وفيه دلالة أن خلق الشيء غير ذلك الشيء؛ لأنه يستقيم أن يوصف الله تعالى بالإضلال، ولا [يجوز أن]<sup>(٣)</sup> يوصف بالضللال وإن كان الإضلال خلقا له، ويوصف أنه

(١) في ب: يعني.

(٢) في ب: معصيته.

(٣) سقط في ب.

المحبي والمميت، ولا يستقيم أن يقال: إن شاء حيا وإن شاء مات، وإن كان هو الذي خلقهما.

ثم ليس في قوله: ﴿إِذْ أَقْسَمُوا﴾: إبانة أن قسمهم كان بماذا<sup>(١)</sup>: فإن كان بغير الله تعالى، ففيه إبانة أن القسم قد يكون بغير الله تعالى، وإن كان قسمهم بالله تعالى، ففيه حجة لأبي يوسف على أبي حنيفة - رحمهما الله - أن اليمين إذا كانت مؤقتة فإن هلاك الشيء المحلوف بها قبل<sup>(٢)</sup> مضي وقتها لا يسقط اليمين، بل تبقى بحالها، ويلزم<sup>(٣)</sup> على صاحبها حكم الحنث إذا مضى وقتها؛ لأن الثمر الذي حلفوا على صرمة قد هلك قبل الوقت الذي أوجب فيه الصرم، فلو كانت اليمين تسقط عنهم بهلاك الثمر، لم يكونوا يحتاجون إلى الاستثناء؛ لأن الحاجة إلى الاستثناء لإسقاط المؤنة التي تلزمهم بالحنث في اليمين، فلو كان هلاك الثمر مسقطا لليمين ومؤنة الحنث لاستغنوا عن الاستثناء، فلما لحقتهم اللائمة؛ لتركهم<sup>(٤)</sup> الاستثناء، دل أن المؤنة تبقى عليهم إذا عرِيت عن الاستثناء وإن كانت مؤقتة.

ولكن أبو حنيفة - رحمه الله - يسقط عنه اليمين بهلاك الشيء المحلوف عليه إذا كانت يمينه بالله تعالى، ولا يسقطها إذا كانت بشيء من القرب والطاعات - أعني: الندب -، وليس في الآية إبانة أن يمينهم كانت بالله تعالى؛ فجاز أن يكون يمينهم بشيء من القرب؛ فبقيت عليهم؛ ولأنه عاتبهم على ترك الاستثناء؛ لعزمهم على المعصية، والاستثناء يسقط العزيمة؛ لأن من عزم على المعصية، وقال فيه: إن شاء الله - لم يصر آتما بمقالته، ولا صار عازما على المعصية، وأبو حنيفة - رحمه الله - ليس يخرج عن المعصية في اليمين المؤقتة إذا عقدت على أمر من أمور المعصية.

والذي يدل على أن العتاب [في ترك]<sup>(٥)</sup> الاستثناء؛ للوجه<sup>(٦)</sup> الذي ذكرنا: أنه لم يذكر في شيء من الأخبار، ولا ذكر في الكتاب أن أحدا منهم أمر بالتكفير، ولو كان الحنث لازما، لكانوا يلامون على ترك التكفير أيضا، كما [لحقتهم اللائمة]<sup>(٧)</sup> بترك الاستثناء، والله أعلم.

(١) في ب: لماذا.

(٢) زاد في ب: وقتها.

(٣) في ب: بحاله ولا يلزم.

(٤) في ب: بتركهم.

(٥) في أ: لترك.

(٦) في ب: الوجه.

(٧) في ب: لحقتهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ .  
طائف من ربك: قيل<sup>(١)</sup>: عذاب ربك، وسمي: طائفا لأنه أتاهم بالليل، وكل أت بالليل [فهو]<sup>(٢)</sup> طائف.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾ .  
قيل: أي: الجنة كأنها صرمت، وهم أصبحوا ليصرموها.  
وقوله - عز وجل-: ﴿فَانظَلَقُوا وَهُمْ يَخْتَفُونَ﴾ .  
قيل<sup>(٣)</sup>: يتساورون فيما بينهم؛ فيجوز أن تكون مسارتهم كانت في الأمر بالإسراع في المشي؛ لثلا يشعر بهم أحد من المساكين.

أو يتعجلوا في الخروج [والمشي]<sup>(٤)</sup> قبل الوقت الذي يصبح فيه المساكين.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَعَدَّوْا عَلَىٰ حَرٍِّ قَدِيرِينَ﴾ .

فمنهم من ذكر أن اسم جنتهم كان حردا.

وقيل<sup>(٥)</sup>: غدوا على أمر قد استثنوه فيما بينهم.

وقال الزجاج: الحرد له أوجه ثلاثة:

أحدها: القصد، واستدل عليه بقول الشاعر:

أقبلَ سَيْلٌ كان من أمر اللُّهُ يحرد حردَ الحيةِ المُغِلَّةِ  
أي: بقصد قصدها.

والثاني: هو المنع، يقال: أحردت السنة؛ إذا قحطت وذهبت بركتها.

والثالث: الغضب، فغدوا على حرد قادرين، أي: على غضب على الفقراء.

وقوله: ﴿قَدِيرِينَ﴾ .

أي: قادرين عليها في أنفسهم.

ولقائل أن يقول بأن في هذه الآية دلالة تقدم القدرة على الفعل؛ لأنه أثبت لهم القدرة

قبل الفعل، ولكن هذه القدرة ليست هذه قدرة الأفعال، وإنما هي قدرة الأسباب والأحوال.

(١) قاله ابن جريج أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٣٩٥).

(٢) سقط في ب.

(٣) قاله ابن جرير (١٢/١٩١) وعن ابن عباس وقتادة بنحوه، وانظر الدر المنثور (٦/٣٩٦).

(٤) في ب: في المشي.

(٥) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٤٦٤٦) و (٣٤٦٤٧) وسعيد بن منصور وعبد بن حميد عنه كما في

الدر المنثور (٦/٣٩٦) وفي الطبري: أسسوه، بدل: استثنوه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَصَّادُونَ﴾ .

أي: قد ضللنا الطريق، فكان عندهم أنهم قد ضلوا الطريق لذلك لم يتوصلوا إلى ثمارها ثم ظهر لهم أنهم لم يضلوا الطريق، بل حرموا بركة الثمار بجنايتهم التي جنوها، فتذكروا صنيعهم، وندموا على ذلك، فأقبلوا بالاستكانة والتضرع إلى الله تعالى، فتاب عليهم، فلعل الذي قال: ﴿إِنَّا بَلَوْتَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ﴾ يخرج على هذا، وهو أنا بلونا أصحاب الجنة، فتذكروا؛ فرفع عنهم العذاب، ولم يتذكر أهل مكة فحل بهم العذاب يوم بدر، كما قال: ﴿فَمَا اسْتَكَانُوا لَهُمْ وَمَا يَصْرَعُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٦].

وقوله: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾ .

أي: أعدلهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ﴾ .

جائز أن يكون معناه: لولا تصلون الفجر، ثم تخرجون.

وجائز أن يكون معناه: لولا تستنون.

وقد ذكرنا أن في الاستثناء معنى التسييح؛ لأن فيه إقرارا بأن الأمور كلها تنفذ بمشيئة الله تعالى، وأنه هو المغير والمبدل دون أحد سواه.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا﴾ .

فهذا منهم توحيد وتنزيه.

وفي قوله: ﴿إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ اعتراف بما ارتكبوا من الذنوب وإنابة إلى الله تعالى،

وتمام التوبة منهم في قوله: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتْلُونَ﴾ . قَالُوا يَوْمَئِذٍ إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ .

فذكر<sup>(١)</sup> المفسرون في قوله: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتْلُونَ﴾، أي: أقبل بعضهم على

بعض باللوم يقول: أنت أمرتنا أن نصرمها ليلاً، وقال هذا لهذا: بل هو عمك أنت. وهذا

لا معنى له؛ لأن هذا يوجب تبرئة<sup>(٢)</sup> كل واحد منهم عن ارتكاب الذنوب، وقد سبق منهم

الإقرار بالذنب بقولهم: ﴿قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾، وبقولهم ﴿يَوْمَئِذٍ إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾،

فكيف يبرئون أنفسهم عن الذنوب وقد اعترفوا بها؟! فهذا تأويل لا معنى له، بل معناه -

والله أعلم - فأقبل بعضهم على بعض يتلاومون على إدخال كل منهم نفسه في ذلك

[القول، فأقبل<sup>(٣)</sup>] كل واحد منهم باللائمة على نفسه حتى يكون [هذا]<sup>(٤)</sup> موافقا لقوله:

(١) في ب: وذكر.

(٢) في ب: تنزيه.

(٣) في ب: القوم، أو أقبل.

(٤) سقط في ب.

﴿إِنَّا كُنَّا طٰغِيْنَ﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿بَيِّنَلَّا إِنَّا كُنَّا طٰغِيْنَ﴾ .

ففي هذا إتمام التوبة، ففيه أنهم أظهروا الندامة على ما سبق منهم من أوجه ثلاثة: مرة بما وصفوا أنفسهم بالظلم.

ومرة بما لاموا أنفسهم.

ومرة بما وصفوا أنفسهم بالطغيان.

وقوله - عز وجل-: ﴿عَسَىٰ رَبُّنَا أَن يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِّنْهَا﴾ .

أي: يبدلنا خيرا منها إذا تبنا، وأبنا إلى ربنا؛ لأنه لا يجوز أن يتوقعوا خيرا منها وهم مصرون على ذنوبهم؛ إذ قد عرفوا أنهم إنما حرموا بركة الثمار بما ارتكبوا من الذنوب؛ فثبت أن معناه ما ذكرنا.

ويحتمل أن يكون هذا في الآخرة يقولون: ﴿عَسَىٰ رَبُّنَا أَن يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِّنْهَا﴾ في الآخرة إذا تبنا وأبنا إليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا رٰغِبُونَ﴾ .

إلى ما عند ربنا من العطايا والمنن لراغبون.

أو إلى ما وعد ربنا للتائبين من الذنوب لراغبون.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَذٰلِكَ الْعَذَابُ﴾ .

كأنه يخاطب أهل مكة أن كذلك العذاب في الدنيا في أن يأخذ أهله آمن ما كانوا، أو أغفل ما كانوا، كما أخذ أصحاب الجنة عند الأمن؛ إذ كان عندهم أنهم يقدرون على صرم تلك الثمار ولا يأخذهم<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ .

ففي هذا إيجاب العذاب على من لم يعلم بالعذاب ولم يؤمن به؛ لأنهم لم يؤمنوا بعذاب الآخرة ولا علموا به، ثم أوجب لهم العذاب وإن لم يعلموا ولم يعذبوا بالجهل؛ لأنهم قد وقفوا على السبب الذي لو تفكروا لعلموا بالعذاب ولأيقنوا به، وفي هذا حجة لأن<sup>(٢)</sup> لا عذر لمن تخلف عن التوحيد والإيمان بالله تعالى وإن جهل، إلا أن يكون جهله<sup>(٣)</sup> جهل خلقه؛ لأن الذي أفضى به إلى الجهل هو التقصير في الطلب، وإلا لو لم

(١) في أ: يفوتها.

(٢) في ب: أن.

(٣) في ب: يجهله.

يقصر في الطلب لوجد من يدلّه على معرفة الصانع ووحداية الرب - تعالى - .

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتِ النَّعِيمَ ﴿٣٤﴾ أَفَتَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿٣٧﴾ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ ﴿٣٨﴾ أَمْ لَكُمْ أَيْمَانٌ عَلَيْنَا بَلِغْتُمْ إِلَى يَوْمِ الْبَيْعَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ ﴿٣٩﴾ سَلَّمْتُمْ أَنفُسَكُمُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ كَافِرِيكُمْ كُنُوفًا يُشْرِكُونَ ﴿٤٠﴾ أَمْ هُمْ شُرَكَاءُ قَلْبَانَا إِشْرَاكِهِمْ إِنَّ كَانُوا صَادِقِينَ ﴿٤١﴾ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾ خَشَعَتِ أُنْفُسُهُمْ زَهْقُهُمْ ذُلًّا وَقَدْ كَانُوا يَدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ ﴿٤٣﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتِ النَّعِيمَ﴾ .

فيه ترغيب لمن لزم التقوى، وهو الإسلام.

وقوله: ﴿أَفَتَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ .

أي: أفجعل من جعل كل شيء سوى الله تعالى لله سالماً لا يشرك فيه أحداً، كالذي

أجرم فجعل في كل شيء سالم لله شركاء في العبادة والتسمية.

أو<sup>(١)</sup> بين الله تعالى أنه ولي المؤمنين وعدو المجرمين، فيقول: أفيزعم أعدائي أن

أسوي بينهم وبين الأخيار، والجمع بينهم، لا يفعل ذلك؛ لأن فيه تضييع الحكمة؛ لأن

الحكمة توجب التفرقة بين العدو والولي، وفي الجمع بينهما تضييعها.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ .

في أن أجعل عدوي بمنزلة وليي أو وليي بمنزلة عدوي، أو أي شيء حملكم على

حكمكم هذا ولم يأتكم بهذا الحكم كتاب ولا معقول يوجب ذلك، فكيف تطمعون

ذلك<sup>(٢)</sup> .

أو كيف تحكمون بالجور على ربكم؛ لأن من الجور أن يجمع بين الولي [والعدو]<sup>(٣)</sup>

في دار الكرامة.

ثم قوله: ﴿أَفَتَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ .

يستقيم أن يجعل هذا جواباً للفرقيين: لمن ينكر البعث، ولمن يزعم أنه شريك أهل

الإسلام في الدار الآخرة فيما يكرمون من النعيم.

فمن أنكر البعث، فالاحتجاج عليه بهذه الآية هو أن العقل يوجب التفرقة بين الولي

(١) في ب: و.

(٢) في ب: بذلك.

(٣) في ب: وبين العدو.

وبين العدو [والكفور] والشكور، فأنتم إذا أنكرتم البعث، فقد زعمتم على [الله تعالى أنه]<sup>(١)</sup> يجعل المسلمين كالمجرمين والكفور كالشكور والعدو كالولي، ومن فعل هذا فهو سفیه لا يصلح أن يكون حكيما، ففي إنكار البعث تحقيق السفه وإثبات الجور؛ لأن من الجور أن يجمع بين الولي وبين العدو في الجزاء.

ومن ادعى الوجه الآخر، وهو التسوية بين الفريقين؛ لما تساويا في منافع الدنيا ومضارها وفي لذاتها وشدائدها وبلياتها، فعلى ذلك يكون أمرهم في الآخرة. فجوابهم في ذلك أن الدنيا هي دار يظهر فيها العدو من الولي والشكور من الكفور، والآخرة دار جزاء العداوة والولاية.

فجائز أن يقع فيما فيه ظهور الولاية والعداوة اتفاق، ولا يجوز وقوع الاتفاق فيما فيه الجزاء؛ لأن الجزاء لعداوة سبقت ولولاية سبقت، والحكمة توجب التفرقة بين الجزاءين؛ فلا يجوز أن يجعل المسلم فيه كالمجرم؛ لما فيه من تضييع الحكمة، وليس قبل المحنة معنى يوجب التفرقة بينهما في المحنة [فجاز أن يقع بينهما الاتفاق في ذلك، ولأنه لو كان يفرق بينهما في الدنيا، لكانت المحنة تخرج عن حدها، والدنيا هي دار المحنة]<sup>(٢)</sup>، وإنما قلنا: إن فيه إخراج المحنة عن حدها؛ لأن المحنة تكون على الرجاء والخوف، والرغبة والرغبة، فلو فرق بين [العدو والولي]<sup>(٣)</sup> في الدنيا؛ فوسع على الأولياء، وضيق على الأعداء لوقع اختيار وجه الولاية على الضرورة؛ لأن من علم أنه يضيق عليه إذا اختار وجه العداوة، ويتعجل<sup>(٤)</sup> عليه العذاب، ترك ذلك الوجه، ومال إلى الولاية؛ فيرتفع وجه المحنة؛ فلذلك جاز أن يجمع بين الولي والعدو في دار المحنة؛ ليقى وجه المحنة بحاله، ولم يجز أن يجمع بينهما في الآخرة؛ لأنها دار جزاء، والعقل يوجب تفرقة جزائهما، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾، في أحكم الحكماء بالسفه؛ حيث تزعمون<sup>(٥)</sup> أنه يجمع بين الولي والعدو في الجزاء، وذلك من أعلام السفه. أو كيف تحكمون في أحكم الحاكمين وأعدل العادلين بالجور؛ إذ تزعمون أنه يجمع

(١) في ب: أن الله له أن.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) في ب: الولي والعدو.

(٤) في ب: وتعجل.

(٥) في ب: زعموا.

بين الفريقين في دار الكرامة، ومن الجور أن يجمع<sup>(١)</sup> بينهما، وهم كانوا يقرون أن الله - تعالى - أحكم الحاكمين.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ﴾.

فحاجهم أولاً بما توجه الحكمة، وهو أنكم تعلمون أن الحكمة توجب التفرقة بينهما، فإن كنتم تدعون الجمع فيما بينهما بالحكمة، فأنتم تعلمون أن الحكمة توجب التفرقة بينهما، وإن كنتم تدعون ذلك من كتاب الله - تعالى - فأى كتاب من عند الله جاءكم فيوجب التسوية بينكم وبين الأولياء؟! وأي رسول أخبركم أنكم تساؤون الأولياء في نعيم الآخرة؟!.

ثم وجه المحاجة بالكتاب هو أن مشركي العرب لم يكونوا يؤمنون بالكتاب ولا بالرسول، ولو كانوا يؤمنون بهما، لكانوا يقدرّون أن يقولوا: إن لنا كتاباً درسناه، فوجدنا فيه ما نذكر وندعي، ورسول ﷺ قد أخبرنا بذلك، ولكنهم إذا كانوا لا يؤمنون بهما صار هذا الوجه الذي ذكره الله - تعالى - نفي حجة لازمة عليهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَوَّرُونَ﴾.

أي: وفي ذلك الكتاب تجدون أن لكم فيه لما تخيرون.

وقوله: ﴿أَمْ لَكُمْ آيْمَانٌ عَلَيْنَا بَلِغَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ﴾.

وهذا أيضاً صلة الأول، أي: هل شهدتم الله تعالى أقسم لكم<sup>(٢)</sup> أنه هكذا كما تحكمون؛ وهذا كقوله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ﴾ [البقرة: ١٣٣] وقوله: ﴿إِذْ وَصَّيْنَاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا﴾ [الأنعام: ١٤٤]، فأخذهم بالمقايسة أولاً؛ وهو كقوله<sup>(٣)</sup> تعالى: ﴿قُلْ أَذْكَرِينَ حَرَّمَ أَرِ الْأُنثِيَّيْنَ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، فلما لم يتبها لهم تثبيت ذلك بالقياس والمعقول، احتج عليهم بقوله: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّيْنَاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا﴾ [الأنعام: ١٤٤]، وقد عرفوا أنهم لم يشهدوا، وما ادعوه لا ثبات له إلا من الوجوه التي ذكرها، وإذا لم يثبتوا بشيء من ذلك تبين عندهم فساد دعواهم، فهذا أيضاً مثله، وهو أنه سألهم عن إيراد الحجة: إما من جهة الحكمة، أو من جهة الكتاب، أو من جهة الشهادة، فإذا لم يثبت لهم واحد من هذه الأوجه فبأي وجه يشهدون على الله تعالى أنه يفعل ذلك.

وقوله: ﴿بَلِغَةٌ﴾ أي: وكيدة، أو بلغت إليكم عن الله تعالى.

(١) في أ: يقع.

(٢) زاد في ب: الله تعالى.

(٣) في ب: قوله.



وقوله - عز وجل- ﴿سَلِّمُوا إِلَيْهِمْ إِنَّهُمْ بِغَلَّابٍ خَفِيٍّ﴾.

يقول [ : فإن هم تعتوا ]<sup>(١)</sup> مع هذا كله في أن يدوموا على دعواهم من غير حجة تشهد لهم، فسلمهم -أي: اطلبهم- بالزعيم، أي: من يكفل لهم أن الأمر كما يزعمون.

وقوله - عز وجل- ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءَ فَلْيَأْتُوا بِشُرَكَائِهِمْ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ﴾.

أي: شركاء يشفعون<sup>(٢)</sup> لهم يوم القيامة.

وقال بعضهم: أم لهم شهداء ممن<sup>(٣)</sup> عندهم كتاب يشهدون لهم بما يذكرون.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾.

أي: يكشف عن موضع الوعيد بالشدائد والأهوال، والساق: الشدة، وسمي الساق ساقاً لهذا؛ لأن الناس شدتهم في سوقهم؛ إذ بها يحملون الأحمال؛ فكنى بالساق عن الشدة.

وقيل - أيضاً - بأنهم كانوا إذا ابتلوا بشدة وبلاء كشفوا عن أسوقهم، فكنى بذكره عن الشدة، لا أن يراد بذكر الساق تحقيق الساق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل- ﴿وَيَدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾.

يحتمل أن يكون هذا على دعاء الحال، ويحتمل أن يكون على دعاء الأمر:

فأما دعاء الحال فهو أن من عادات الخلق أنه إذا اشتد بهم الأمر وضاق فزعوا إلى السجود، فجائز أن يكون ما حل بهم من الأهوال والشدائد يدعوهم إلى السجود، فيهمون بذلك فلا يستطيعون؛ فيكون قوله: ﴿وَيَدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ﴾، أي: تدعوهم الحالة إلى السجود؛ فهذا دعاء الحال، وجائز أن يؤمروا بالسجود، ويمتنحوا به.

ثم إن كان التأويل على الأمر فيحتمل أن يكون ذلك يوم القيامة، وجائز أن يكون وقت الموت.

وإن كان على دعاء الحال فذلك يكون عند الموت.

ثم الأمر بالسجود يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون على حقيقة الفعل، ويحتمل أن يكون على الاستسلام والخضوع؛ إذ السجود في الحقيقة هو الخضوع والاستسلام، وكل سجود ذكر في القرآن وأريد به عين السجود، فليس يجب بتلاوته السجود. وكل ما أريد منه الاستسلام والخضوع فهو الذي

(١) في أ: فإنهم تفتنوا.

(٢) في ب: يشفعوا.

(٣) في ب: من.

يجب بتلاوته السجود.

ثم إن ذكر في أهل الكفر فإنما يراد<sup>(١)</sup> منهم الاستسلام بالاعتقاد ليس بعين الفعل، وأهل الإسلام قد وجد منهم الاستسلام بالاعتقاد، فيلزمهم أن يستسلموا من جهة الفعل، فجائز أن يكون هذا لما عاين الشدائد والأفراع، استسلم لله - تعالى - وخضع له؛ فلم يقبل ذلك منه؛ لأن تلك الدار دار جزاء، وليست بدار محنة.

والثاني: [أن السجود هو بذل]<sup>(٢)</sup> النفس لما طلب منه طائعا، وإذا أشرف المرء على الموت طلب منه في ذلك الوقت بذل روحه لا بذل نفسه، فإذا كان كافرا بالله - تعالى - اشتد عليه بذل روحه؛ لما يعلم أن مصيره إذا قبض إلى العذاب، وكره ذلك أشد الكراهة، كما قال - عليه السلام - «من كره لقاء الله، كره الله لقاءه، ومن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه»<sup>(٣)</sup>، فستل رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «ذلك عند الموت»؛ فهو لما يرى من المكروه يحل به بعد الموت يكره قبض روحه، فيكون قوله: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ إن كان المراد من قوله: ﴿وَيُنْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ﴾ عند الموت [على ذلك]<sup>(٤)</sup>، والمؤمن إذا رأى ما أعد له من الكرامات ود أن يقبض روحه سريعا ليصل إلى الكرامات<sup>(٥)</sup>، وإن كان هذا بعد البعث، وأريد من السجود تحقيقه، ففيه تذكير لهم أنهم لم يكونوا يمتحنون في الدنيا بالسجود؛ لمنفعة تصل إلى الله تعالى أو لحاجة له إلى ذلك، وإنما امتحنوا بالسجود؛ لمكان أنفسهم، إذ لو كان الامتحان لمنفعة تنال الله تعالى، لما كانوا يمنعون عنه في القيامة، والله أعلم.

وقال كثير من أهل الكلام: لا يجوز أن يمتحنهم الله تعالى بعد البعث بالسجود؛ إذ تلك [الدار]<sup>(٦)</sup> ليست بدار محنة، وإنما الأمر بالسجود يخرج مخرج التوبيخ؛ وكذلك زعم جعفر بن حرب أن هذا على التوبيخ، يقال للرجل إذا كان مكثرا فذهب<sup>(٧)</sup> ماله ولم يؤد الزكاة، ولا حج في حال يسره - يراد به التوبيخ - حج الآن وزك الآن، ليس يراد به إيجاد الفعل، ولكن يريد به تذكيره وتوبيخه؛ فهذا الذي قالوه يحتمل.

(١) في ب: أراد.

(٢) في ب: هو أن السجود بذل.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٠٧، ٦٥٠٨)، وأحمد (٤٢٠/٢).

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: الكرامة.

(٦) سقط في ب.

(٧) في ب: قد ذهب.

ويحتمل أن يمتحنوا بالسجود للوجوه التي ذكرنا، وهو أن يظهر عند الممتحنين أن منافع سجودهم راجعة إليهم لا إلى الله - تعالى - .

وقوله - عز وجل - ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ فجائز أن يكون هذا على نفي استطاعة الأحوال والأسباب أو لا يستطيعون للأشغال التي حلت بهم والأفزع التي ابتلوا بها.  
وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى الشُّجُودِ وَهُمْ سَلِيمُونَ﴾ .  
فقيه أن الفرائض إنما تجب عند سلامة الأسباب، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٤﴾ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴿٤٥﴾ أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ ﴿٤٦﴾ أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ ﴿٤٧﴾ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْأُخْتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿٤٨﴾ طُولًا أَنْ تَذَرَهُمْ نِعْمَةً مِنْ رَبِّهِمْ لَنْ يَسْتَأْذِنُوا بَلِ عَمَلُهُمْ شُكْرٌ فَاجْتَنِبْهُمْ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ نَهْيًا ﴿٤٩﴾ وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴿٥٠﴾﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ .  
فجائز أن يكون الحديث هو القرآن، وجائز أن يكون أريد البعث، وهو الغالب أن يكون هو المراد.

وقوله: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ قال القتيبي: الاستدراج هو الاستدناء من المهلكة درجة فدرجة<sup>(١)</sup> حتى يهلك.

وقيل: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾ أي ننعيم عليهم وننسيهم شكرها بالإملاء، وينزل بهم العذاب والهلاك أينما كانوا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ .  
فالأصل أن [الكيد والمكر]<sup>(٢)</sup> والاستدراج يقتضي معنى واحدًا، وهو أن يأخذه من وجه أمنه ويراقب وجوه هلاكه، وهو يستعمل في الخلق على وجه يذم أهله، فهو -أيضًا- يضاف إلى الله تعالى، ليس على جعل ذلك اسمًا له؛ إذ لا يجوز أن يسمى ما كثرًا كائنًا مستدرجًا، وإنما يضاف إليه في حق الجزاء، وذلك الجزاء في الحقيقة، ليس بكيد؛ ولكن قد يجوز أن يسمى الجزاء باسم ما له الجزاء؛ كما يسمى [جزاء السيئة]<sup>(٣)</sup> سيئة وإن

(١) في ب: درجة.

(٢) في ب: المكر والكيد.

(٣) في ب: الجزاء للسيئة.

لم يكن الجزاء سيئة، كما سمي جزاء الاعتداء اعتداء، فكذلك سمي جزاء الكيد كيداً على هذا المعنى، لا أن يكون ذلك منه كيداً في الحقيقة.

أو نقول بأن الذم إنما يلحق الماكر والكائد إذا استعمله في وليه وصفيه، فأما إذا مكر بعده وكاد به، فذلك مما لا بأس به، ولا يذم عليه فاعله، وما أضيف من الكيد إلى الله تعالى؛ فذلك حال بأعدائه ليس بأوليائه؛ فلم يكن فيه إلحاق معنى مكروه بالله تعالى. ثم الأصل أن ينظر في الفعل لماذا أضيف إلى الله تعالى بحقيقة أم بمجاز؟ فإن كانت الإضافة بحكم<sup>(١)</sup> المجاز، فلا يجعل ذلك اسماً له؛ لأنه لا يجوز أن يقال: هو كاتب، نافخ روح، ولا كائد، ولا ماكر؛ إذ لا يتحقق ذلك منه، وما كانت إضافته لأجل التحقيق فإنه يستقيم أن يسمى به؛ لأنه يستقيم أن نسميه: منعماً مفضلاً خالقاً، رحماناً؛ إذ الإنعام والإفضال والخلق موجود منه.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَتِينٌ﴾ أي: قوي ثابت، فقوله تعالى: ﴿إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ أي: كيدي لأوليائي على أعدائي ثابت، ليس ككيد الأعداء؛ لأن كيد الأعداء بكيد الشيطان، وكيد الشيطان ضعيف، كما قال - عز وجل -: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦]. والأصل أن الكيد الذي أضيف إلى الله تعالى حق، والحق قوي ثابت لا مدفع له، وكيد الشيطان باطل، وليس للباطل قرار، بل هو كما قال الله تعالى: ﴿أَجْتَنَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦].

وقوله: ﴿أَمْ تَتْلُوهُمْ أُجْرًا فَمَهْمٌ مِّنْ مَّغْرَمٍ مُّتَقَلُونَ﴾.

الأصل أن الرسل - عليهم الصلاة والسلام - لم يكونوا يدعون الخلق إلى ما يستنقله عقل أو طبع، بل كانوا يدعونهم إلى ما يخف ويسهل على الطبع والعقل؛ ليكون أقرب إلى الإجابة له؛ لأنهم كانوا يدعونهم إلى التوحيد، وهم كانوا يعبدون غير واحد من الآلهة، وعبادة الواحد أيسر من عبادة عدد، وكانوا يدعونهم إلى الصدق وإلى مكارم الأخلاق، والإجابة بمثله أمر يسير؛ فيقول: أحملت عليهم أجراً فنقل عليهم ذلك حتى تركوا الإجابة لك مع تيسيره عليهم، فيخرج ذكر هذا مخرج تسفيه أحلامهم.

وقوله - تعالى -: ﴿أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ﴾.

فهذا يحتمل أوجهها:

أحدها: أن عندهم علم الغيب، فهم يكتبون، فهذا بالذي ادعوا أنا نجعل المسلمين

(١) في أ: بحق.

كالمجرمين، وذلك مكتوب عندهم، أو عند سلفهم علم الغيب، فوجدوه<sup>(١)</sup> في كتبهم، ويعلم به خلفهم ليخاصموك به، ثم هم قوم لم يكونوا يؤمنون بالكتب ولا بالرسول، فكيف يخاصمونك ويكذبونك فيما تخبرهم؟ وإنما يوصل إلى التكذيب بما ثبت من العلم بخلافه ويتأيد بأحد الوجهين اللذين ذكرناهما.

أو يكون هذا في موضع الاحتجاج عليهم حين زعموا أننا نعبد الأصنام؛ ليقربونا إلى الله زلفى، ويكونوا لنا شفعاء، فما الذي<sup>(٢)</sup> حملهم على هذه الدعوى أم عندهم علم الغيب فهم يكتبون؟!

أو أن يكون القوم قد أزموا أنفسهم الدينونة بدين الله - تعالى - وأقروا له بالألوهية، وذلك يلزمهم العمل بما فيه تجليل الله تعالى، وما به يشكر الخلاق، وذلك لا يعرف إلا [بالرسول - عليهم السلام] -<sup>(٣)</sup> فقد عرفوا حاجة أنفسهم إلى من يعلمهم علم الغيب، فما لهم امتنعوا عن الإجابة [لرسول الله ﷺ]<sup>(٤)</sup> مع حاجتهم إليه، أي: ما عندهم علم الغيب؛ فيستغنون به عن الرسول، عليه السلام.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ .

إن حكم الله تعالى في الرسل ثلاث:

أحدها: ألا يدعوا على قومهم بالهلاك، وإن اشتد آذاهم من ناحيتهم حتى يؤذن لهم.

والثاني: ألا يفارقوا قومهم وإن اشتد بهم البلاء إلا بإذن الله تعالى.

والثالث: ألا يقصروا في التبليغ وإن خافوا على أنفسهم.

ثم من وراء هذا عليهم أمران:

أحدهما: أنهم أمروا ألا يغضبوا إلا لله تعالى.

والثاني: ألا يحزنوا لمكان أنفسهم إذا آذاهم قومهم، بل يحزنوا لمكان أولئك القوم

إشفافاً عليهم منه ورحمة بما يحل عليهم من العذاب بتكذيبهم الرسل، فهذا هو حكم ربه.

ويحتمل أن يكون قوله تعالى: ﴿فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ أي: لا تجازهم بصنيعهم [ولا

تستعجل]<sup>(٥)</sup> عليهم، بل اصبر لحكم ربك بما حكم عليهم من العذاب.

(١) في ب: فخلدوه.

(٢) في أ: فالذي.

(٣) في ب: بالرسول عليه السلام.

(٤) في ب: لرسوله عليه السلام.

(٥) سقط في أ.

وقوله - عز وجل- ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾.

قيل: نادى على قومه بالدعاء عليهم بالهلاك، لكنه لم يظهر دعاؤه على قومه عندنا، وإنما ظهرت منه المفارقة والمغاضبة على قومه بقوله: ﴿وَدَا النُّونَ إِذْ ذَهَبَ مُغْضِبًا﴾ [الأنبياء: ٨٧]، ولم يكن له أن يفارقهم، فيقول: اصبر بما حكم عليك ربك من ترك المفارقة عن قومك، ولا تكن كصاحب الحوت الذي فارق قومه قبل مجيء الإذن له من الله تعالى.

والثاني: أن يونس - عليه السلام - لم يصبر على أذى قومه، بل فارقهم حتى ابتلي ببطن الحوت، ثم فرغ بالدعاء إلى الله تعالى؛ ليخلصه من بطنه، فيقول: عليك بالصبر مع قومك، ولا تكن كصاحب الحوت حيث لم يصبر مع قومه؛ فابتلي بما ذكر حتى احتاج إلى أن ينادي في الظلمات: ﴿أَن لَّآ إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، فتبتلى أنت أيضًا بمثل ما ابتلي هو به، ثم لا يجوز أن يلحقه [اللائمة]<sup>(١)</sup> ويعاتب على ما دعا في بطن الحوت؛ لأن ذلك عذاب ابتلي به، ولا ينبغي للمرء أن يصبر على العذاب، بل عليه أن يتهل إلى الله تعالى؛ ليكشف عنه، وإنما لحقه اللائمة بمفارقة قومه وتركه الصبر معهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَوْلَا أَن تَدَارَكُوهُ نِعْمَةٌ مِّن رَّبِّي لَأَيَّدَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ﴾.

نعمة ربه<sup>(٢)</sup>: هو ما وفقه للتوبة والإنابة، وما قبل منه توبته، وكان له ألا يقبلها؛ إذ هو إنما أتى<sup>(٣)</sup> بالتوبة بعد أن صار إلى تلك المضايق، وابتلي بالشدائد وجاءه بأس الله تعالى، ومن حكمه أنه لا يقبل التوبة بعد نزول العذاب والشدة، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمَّا يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٤، ٨٥]، فإذا<sup>(٤)</sup> قبل توبته، كان فيه عظيم نعمة من الله تعالى [عليه]<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَأَيَّدَ بِالْعَرَاءِ﴾.

وهو المكان الخالي، ولو لم يتب الله تعالى عليه، لكان يلبث في بطنه إلى يوم يبعثون، ثم ينبذ بعد ذلك بالعراء وهو مذموم، لكن الله تعالى تفضل عليه بقبول توبته؛ فنبذه بالعراء، وهو سقيم أي: محموم؛ فقوله: ﴿لَأَيَّدَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ﴾، لو عاقبه بالنبذ، ولكن إنما نبذ بالعراء بعد قبول التوبة؛ فلم يصبر مذمومًا.

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: ربك.

(٣) زاد في أ: به.

(٤) في ب: فإذا.

(٥) سقط في ب.

وقوله - عز وجل- ﴿وَلَا أَنْ تَذَكَّرُكُمْ نِعْمَةً مِنْ رَبِّي﴾ .

فنعتمه عليه كانت من ثلاثة أوجه:

أحدها: في تذكير الزلة، وذلك كان بالتقام الحوت إياه، وكان عنده أن مفارقتة قومه لم تكن زلة؛ لأنه إنما فارقهم لأن قومه كانوا له أعداء في الدين، ففارقهم لينجو منهم، وليسلم له دينه ولا يسمع المكروه منهم في الله تعالى.

والثاني: أن في مفارقتة إياهم تخويفاً منه لهم وتهويلاً؛ لأن القوم كان لا يفارقهم نبيهم من بين أظهرهم إلا عندما يريد أن ينزل بهم العذاب، وذلك مما يدعوهم إلى الإقلاع عما هم فيه ويدعوهم إلى الفرع إلى الله تعالى، ومن خوف آخر بأمر يكون فيه دعاؤه إلى الهدى كان محموداً مصيباً؛ ولأن مفارقتة إياهم هي التي دعتهم إلى الإسلام، فأسلموا لقوله: ﴿فَتَأْتُوا فَمَتَّعْنَهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الصفافات: ١٤٨]، ومن كانت مفارقتة لهذه الأوجه التي ذكرناها، لم تعد مفارقتة زلة، بل عدت من أفضل شمائله، ولكن لحقته اللائمة مع هذا كله؛ لما ذكرنا أن الرسل لا يسعهم أن يفارقوا قومهم وإن اشتد عليهم الأذى من جهتهم إلا بعد وجود الإذن من الله تعالى، وكانت مفارقتة تلك بغير إذن، والله أعلم.

ثم كان في ظنه أنه ليست تلك المفارقة زلة، ألا ترى إلى قوله - تعالى-: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، قيل في التأويل: أي: لن نضيق عليه.

وقيل: أي: لن نعاقبه، فلولا أن عنده أن تلك المفارقة ليست بزلة وإلا كان لا يظن هذا؛ فتيبين عنده بالتقام الحوت إياه وبما أفضى إليه من الشدائد أن تلك زلة منه، وتذكير الزلة من إحدى النعم.

والنعمة<sup>(١)</sup> الثالثة: ما ذكرناها من توفيق الله تعالى إياه بالتوبة، وإكرامه عليه بقبولها، ومن حكمه ألا يقبل التوبة ممن جاءه بأس الله، وأحاط به العذاب، وهو إنما فرغ إلى التوبة بعدما عاين العذاب، وجاءه بأس الله تعالى.

وجائز أن يكون حكمه هذا في الكفرة، ليس في المؤمنين؛ لأنه قال في آية أخرى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]، ففيه إشارة إلى أن من سبق منه الإيمان قبل أن يأتيه آيات ربه أو سبق منه كسب الخير من بعد الإيمان؛ فإن إيمانه في ذلك الوقت ينفعه، وقال في أهل الكفر: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ . فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ﴾ [غافر: ٨٤، ٨٥]، فهذا حكمه في أهل الشرك، وقال: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْفَنَ وَلَا الَّذِينَ

(١) زاد في أ، ب: الثانية و.

يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴿١٨﴾ [النساء: ١٨]، وقال في المؤمنين: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يُتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧]، فثبت أن ما ذكرنا من الحكم هو حكمه في أهل الكفر، ليس في أهل الإيمان، والعقل يدل على هذا، وذلك أن المؤمن قد علم أن الذي فعله سبق منه زلة وارتكاب معصية؛ فهو ليس يحتاج إلى إثبات آيات فتنبهه على أن الذي فعله زلة، فجائز أن تقبل منه التوبة في ذلك الوقت كما تقبل منه قبل تلك الحالة، وأما الكافر فعنده أن ما سبق منه لم يكن زلة ومعصية؛ فيحتاج إلى آيات تنبهه على غفلته، وتذكره بأن<sup>(١)</sup> الذي فعله معصية، فإذا نزل به البأساء والشدة، فذلك يمنعه عن النظر والتدبر؛ فلا يكون إيمانه عن تحقيق ويقين فلا ينفعه.

والثاني: أنه يفرغ إلى التوبة والإيمان؛ ليدفع عن نفسه البأساء؛ لا ليدوم عليه لو كشف عنه العذاب؛ كما قال: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا هُمْ بِآئِنِينَ﴾ [الأنعام: ٢٨] فهذا لا ينفعه إيمانه. فإن قيل: إن قوم يونس - عليه السلام - قد نفعهم إيمانهم وهم آمنوا بعدما أيقنوا بالعذاب.

فجوابه من وجهين:

أحدهما: أنه يجوز أن يكون عذابهم موعوداً ولم يكن مشاهدًا قريبًا. وجائز<sup>(٢)</sup> أن يكون الله علم صدقهم في إيمانهم لو مكثوا فكشف عنهم العذاب لما كانوا متحققين، وغيرهم كان يفرغ إلى الإيمان؛ ليكشف عنه العذاب، ثم يعود إلى كفره؛ فلم يقبل منه.

وجائز أن يكون من حكم الله تعالى ألا يقبل من أحد التوبة إذا حل به العذاب، ولكنه يقبلها من المؤمنين؛ إفضالا وإنعاما، ولا يفضل على الكافرين الذين آثروا الدنيا على الآخرة، وعلى قول المعتزلة: ليست لله تعالى عليه نعمة ولا على أحد من أهل الإسلام؛ لأن من قولهم: إن الله تعالى إذا علم من كافر أنه يسلم يوما من الدهر وإن كان بعد ألف سنة، فليس له أن يميته قبل أن يسلم، وعليه أن يوقفه للتوبة، وعليه أن يقبل منه التوبة، فإذا كان هذا كله حقا عليه للعبد، لم يكن له موضع نعمة عليه في قبول التوبة؛ لأن من قضى حقا عليه وأوصله إلى مستحقه لم يعد ذلك منه إنعاما؛ فلا يكون لقوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تَدْرَكُهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ معنى، وقد قال الله تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١٧]، ولو كانت الهداية واجبة عليه، لم يكن [له عليهم]<sup>(٣)</sup> موضع امتنان.

(١) في ب: أن.

(٢) في ب: وجاز.

(٣) في ب: لهم عليه.



وقوله - عز وجل - ﴿فَأَجْبِنُهُ رَبُّهُ﴾ .

أي: اختاره واصطفاه للرسالة؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَأَرْسَلْتُهُ إِكْنَ يَأْتِي أَلْفٍ أَوْ زَيْدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧].

[وقوله: ﴿فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ .

فهذا وصف كل نبي في الآخرة] <sup>(١)</sup>.

وقوله - تعالى -: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُرْسِلُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ...﴾ [الآية] <sup>(٢)</sup>.

منهم <sup>(٣)</sup> من يقول: هذا على التحقيق، وصرف ذلك إلى قوم بأعيانهم قد عرفوا بخبث الأعين وحلول الآفات بمن يعينونه من أهل الشرف والتبجيل، ثم الله - تعالى - بفضله عصم رسوله ﷺ فلم يتهياً لهم أن يعينوه، فكان فيه تقرير رسالته وآية نبوته عند أولئك الكفرة.

فإن قال قائل: إنهم كانوا يعدون رسول الله ﷺ من المجانين، ويقولون: إنه لمجنون، والمجنون لا يعان، وإنما يعان أهل الشرف والحجا وذوو الأحلام والنهي، فما أنكرت <sup>(٤)</sup> أنه سلم من الآفة حتى يقصد إليه بالعينة.

فجوابه أنهم وإن كانوا يعدونه من جملة المجانين، فإنهم سمعوا منه ذكراً عجباً وهو القرآن، ومن أعطي مثل ذلك الذكر والشرف، فهو مما <sup>(٥)</sup> يقصد إليه بالحسد، فكانوا يعينونه لذلك المعنى، ثم لم يضره كيدهم، ولا نفذت فيه حيلهم؛ فأوجب ذلك تنبيههم <sup>(٦)</sup> أنه رسول من الله تعالى.

ومنهم من حمله على التمثيل ليس على التحقيق، فيقول: وإن يكاد <sup>(٧)</sup> الذين كفروا لشدة بغضهم وعداوتهم إياك، ليزلقونك بأبصارهم، كما يقال: نظر إلى فلان نظراً كاد أن يقتلني، فيقوله على التمثيل.

ثم قوله: ﴿لِيُرْسِلُونَكَ﴾ أي: يسقطونك ويصرعونك.

وقوله: ﴿لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ﴾ وهو القرآن.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: فمنهم.

(٤) في أ: فأنكرت.

(٥) في ب: ما.

(٦) في أ: بينهم.

(٧) في ب: كاد.

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ إِنَّمَا لَمْجُونٌ﴾.

قد وصفنا أنهم لأي معنى كانوا ينسبونه إلى الجنون، وذكرنا ما يرد عليهم مقاتلهم، وينفي عنهم الريب والإشكال.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾.

فجائز أن يكون الذكر هو القرآن، وجائز أن يكون أريد به رسول الله ﷺ إذ قد تقدم ذكرهما جميعاً؛ إذ كل واحد منهما ذكر، يذكر ما للخلق، وما على الخلق، وما ينتهي إليه عواقبهم، ويذكر ما يؤتى وما يتقى، والله أعلم [بالصواب]<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) سقط في ب.

## سورة الحاقة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الْحَاقَّةُ﴾ (١) مَا الْحَاقَّةُ (٢) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ (٣) كَذَّبَتْ ثَمُودُ وَعَادٌ بِالْقَارِعَةِ (٤) فَأَمَّا ثَمُودُ فَأَمْلَكُوا بِالطَّاغِيَةِ (٥) وَأَمَّا عَادٌ فَأَمْلَكُوا يَبْرِيجَ صَرَصِرٍ عَاقِبَتِهِ (٦) سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَمْعَ لِيَالٍ وَتَمَنِيَةً أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أَشْجَارٌ نَحْلٌ خَاوِيَةٌ (٧) فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ (٨) وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ وَالْمُؤْتَفِكَةَ بِالْخَاطِئَةِ (٩) فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَابِيَةً (١٠) إِنَّا لَنَّا طَعْنَا الْمَاءَ حَمَلَتِكُمْ فِي الْبَارِيَةِ (١١) لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَنَعْيًا أُنْذُرَ وَعِيَةً (١٢) .

قوله - عز وجل-: ﴿الْحَاقَّةُ﴾ . مَا الْحَاقَّةُ .

قد ذكرنا أن يوم القيامة سمي بأسماء النوازل التي تكون من البلايا والشدائد؛ ليقع بها التخويف والتهويل، وليس في تبيين وقته ولا في ذكر عينه ترهيب ولا ترغيب، فذكر ذلك اليوم بالأسباب التي هي أسباب الزجر والردع؛ فقوله: ﴿الْحَاقَّةُ﴾ أي: حقت لكل عامل عمله، وتحق لكل ذي حق حقه، فإن كان من أهل النار استوجبها، وإن كان من أهل الجنة دخلها.

وقال بعضهم: الحاقة هي النار التي لا ترتفع أبداً، وهو ما ينزل بالخلق من الجزاء وأنواع ما وعدوا به يوم القيامة.

وقيل: هي الواجبة مثل قوله: ﴿وَحَاقَتْ بِهِم﴾ [الزمر: ٤٨] أي: وجب، ونزل بهم. والأصل أن القيامة سميت بالأحوال التي يبتلى<sup>(١)</sup> الخلق بها فيها؛ من نحو: القارعة، والواقعة، والتناد، والطامة، والصاخة، ونحو ذلك مما جاء في القرآن، أخذت أسماؤها من أحوال ما يبتلى<sup>(٢)</sup> الخلق بها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا الْحَاقَّةُ﴾ .

فهو على تعظيم أمر ذلك اليوم أيضاً، كما يقال: فلان ما فلان؛ إذا وصف بالغاية في القوة والسخاوة، ونحوه.

وقوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ﴾، أي فهو على تعظيم أمر ذلك اليوم، أيضاً أو ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ﴾، أي: لم تكن تدري ما ذلك اليوم؟ فأدراك<sup>(٣)</sup> الله تعالى؛ لأنه لم يكن خبر القيامة

(١) في ب: يلى.

(٢) في ب: يلى.

(٣) في ب: فأدراكم.

علمك ولا علم قومك، لكن الله تعالى أطلعك عليه؛ لأن قومه كانوا منكري البعث ولم يكن عندهم من خبره شيء، وذلك أن الله تعالى لما ذكرهم من دلائل البعث إلى جهة تدركها العقول، والحكمة من إحالة التسوية بين [الفاجر والبر]<sup>(١)</sup> والمطيع والعاصي، وأنه لا يجوز خروج كون هذا العالم عبثًا باطلاً، والدلائل الأخرى<sup>(٢)</sup> التي لا يأتي عليها الإحصاء، فلما لم يقنعهم ذلك، ولم يتفكروا في خلق السموات والأرض، ولا اعتبروا بالآيات، احتج عليهم بما لقي سلفهم من مكذبي البعث ومنكري الرسل، حيث استأصلهم، فلم يَبْقَ لهم سلف، ولا خَلَفَ عنهم خلف؛ ليكون ذلك أبلغ في الإنذار وذلك قوله: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ وَعَادٌ بِالْقَارِعَةِ﴾، ذكرهم بما حل بتمود وعاد وما أصابهم بتكذيبهم الرسل، يقول: سيصيبيكم بتكذيبكم محمدًا ﷺ فيما يخبركم من الأنبياء عن الله تعالى كما يصيبهم ما أصاب ثمود وعادًا بتكذيبهم رسلهم؛ لينتهوا عن تكذبه.

أو يخبرهم<sup>(٣)</sup> أن ثمود وعادًا كذبوا رسلهم حتى صاروا إلى الهلاك، وندموا على ما سبق من تكذيبهم، فستندمون أيضًا إن دتم على تكذيبكم محمدًا ﷺ فيما يأتيكم من الأنبياء بعد موتكم، ثم ذكرهم نبأ عاد وثمود وإن كانوا مكذبين بتلك الأنبياء؛ لثلا يبقى لهم يوم القيامة حجة فيقولوا: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢] ولأنهم لو بحثوا عن علم ذلك، لكانت هذه الآيات والأنبياء تحقق لهم<sup>(٤)</sup> ذلك، فقد وقعت هذه الآيات موقع الحجاج، لولا إغفالهم وإعراضهم عنها، فانقطع عذرهم، ولزمتهم الحجة وإن تركوا الإيمان بها.

ثم قوله - عز وجل - ﴿الْحَاقَّةُ . مَا الْحَاقَّةُ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ . كَذَّبَتْ ثَمُودُ وَعَادٌ بِالْقَارِعَةِ﴾، وقوله: ﴿الْقَارِعَةُ . مَا الْقَارِعَةُ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ . يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ﴾ [القارعة: ١ - ٤] يحتمل أن يكون هذا مخاطبة كل مكذب بالبعث لا مخاطبة الرسول<sup>(٥)</sup>؛ كقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَبِيرِ﴾ [الانفطار: ٦] إنه خطاب لمن يغتر بالدنيا لا لرسول الله ﷺ.

وجائز أن [يكون]<sup>(٦)</sup> يخاطب به رسول الله ﷺ، فإن صرف الخطاب إلى الرسول - عليه السلام - اقتضى معنى غير ما يقتضيه لو أريد بالخطاب المكذوبون، والأصل أن قول

(١) في ب: البر والفاجر.

(٢) في ب: الآخر.

(٣) في أ: يخبر.

(٤) في ب: علم.

(٥) في ب: للرسول.

(٦) سقط في ب.

القائل: (فلان ما فلان) يوجب اجتذاب الأسماع ويستدعي السامع إلى البحث في الشاهد؛ لأنه إنما يذكر فلاناً بهذا؛ لأعجوبة فيه، أو لعظم أمره، فيستبحث عن ذلك؛ ليوقف<sup>(١)</sup> على تلك الأعجوبة التي فيه، فإن كان الخطاب للمكذبين دعاهم ذلك إلى تعرف ما فيه من الأعجوبة والتعظيم، وفي قوله: ﴿وَمَا أَذْرَبُكَ مَا الْحَاقَّةُ﴾ مبالغة في التعجب وإذا نظروا فيه وفهموه دعاهم ذلك إلى الإيمان به، فصارت الآية في موضع الإغراء واجتذاب الأسماع.

وإن كان الخطاب في رسول الله ﷺ فتأويله: أن المكذبين يؤذونه ويمكرون به فيتأذى بهم، ويشتد ذلك عليه، فذكر ما ينزل بهم من العذاب ويحق عليهم؛ فيكون فيه بعض التسلي عما أصابه [من] الأذى من ناحيتهم، أو ذكره أن العذاب يحق عليهم فلا يحزن بصنيعهم، بل يحمله ذلك على الشفقة عليهم والرحمة لهم.

وقيل: إن كان الخطاب في المكذبين، ففيه تخويف لأهل مكة وتهويل أنهم إن كذبوا رسولهم ﷺ فيما يخبرهم من أمر البعث، نزل بهم من العذاب ما نزل بعاد وثمود بتكذيبهم الرسل، وقد عرف أهل مكة ما نزل بأولئك.

وإن كان الخطاب في رسول الله ﷺ ففي ذكر نبأ عاد وثمود ما يدعوه إلى الصبر على أذاهم، ويكون له بعض التسلي؛ لأنه يخبر أنك لست بأول رسول كذب، بل شركتك الرسل من قبل وابتلوا بالتكذيب، ثم بين ما نزل بعاد وثمود بالتكذيب بالقارعة، وهو قوله: ﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ وَأَذَيْنَاهُمْ فَاصْتَبَقُوا بِرَأْسِهِمْ يَكْفُرُونَ﴾<sup>(٢)</sup> والرابية يمكن أن يجعل هذا كله صفة للعذاب الذي نزل بهم.

وجائز أن يكون صفة الأحوال التي سبقت منهم وما كانوا عليه، فإن كان هذا صفة العذاب، فالطغيان عبارة عن الشدة، والطاغي: هو العاتي، الشديد لا يراقب ولا يتقي، فوصف العذاب الذي أرسله عليهم أنه لم يُتَّقِ منهم أحداً، بل استأصلهم وأهلكهم بجملتهم.

وقيل: ذلك العذاب هو الصاعقة.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الصيحة، وسمي: طاغية: ولم يقل: طاغي؛ لهذا.

(١) في أ: لتوقفه.

(٢) سقط في ب.

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٤٧٢٣) و (٣٤٧٢٤) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٤٠٥/٦).

وقيل: اشتق هذا الاسم للعذاب من أفعال من عذب به ليس أنها طاغية، لكن أخذ اسمه عن فعل القوم؛ كقوله تعالى: ﴿وَجَزَاءٌ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، وقال: ﴿فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]، وإنما ذلك كله جزاء سيئاتهم واعتدائهم. وقيل<sup>(١)</sup>: ﴿بِالطَّائِفَةِ﴾ أي: بطغيانهم وذنوبهم الذي سلف منهم؛ كقوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا﴾ [الشمس: ١١].

ويحتمل أن يكون هذا صفة لأحوالهم التي كانوا عليها من شدة التمرد والعتو ومن طغيانهم التكذيب بالحاقة والقارعة، ففيه تخويف لأهل مكة أن سيهلكهم الله - تعالى - إن لم ينتهوا عن التكذيب كما أهلك أولئك.

وقوله - عز وجل - ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾. قال الحسن: الريح الصرصر هي الصيحة<sup>(٢)</sup>، وهي التي لها صوت. وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هي [الريح الباردة]<sup>(٤)</sup> الشديدة البرد؛ كقوله: ﴿رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ...﴾ الآية [آل عمران: ١١٧]، والصر: البارد، والصرصر المكرر منه، فوصفها لدوامها وتكررها.

وقوله - عز وجل - ﴿عَاتِيَةٍ﴾ فتأويلها على ما ذكرنا في الطاغية. وذكر الكلبي وغيره: أنها سميت: عاتية؛ لأنها عنت على الخزان فلم يطيقوها، وهذا لا يستقيم؛ لأنه لا يجوز أن يوكل الخزان على حفظها، ثم لا يمكنون من الحفظ حتى تعتوا عليهم، إلا أن يقال بأنهم لم يوكلوا بحفظها في ذلك الوقت، فأما إذا وكلوا بحفظها، ثم لا يجعل لهم إلى حفظها سبيل، فهذا مستحيل، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَتَمَينَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾. وقوله: ﴿سَخَّرَهَا﴾ قيل: أرسلها. وقيل: أدامها عليهم.

وقيل: التسخير: التذليل، أي: ذللها؛ فصيرها بحيث لا تمتنع عن المرور عليهم في الوجه الذي جعلها عليهم، وأطاعته في الوجه الذي أرسلها، وإنما أرسل الريح على أبدانهم خاصة، لم تهلك شيئاً من مساكنهم؛ كقوله ﴿تُدِيرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٤٧٢١) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٦/٤٠٥)، وهو قول ابن زيد.

(٢) في أ: القبة.

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٤٧٢٥) وهو قول قتادة ومجاهد.

(٤) في ب: النار.

يُرَى إِلَّا مَسْكُهُمْ ﴿٢٥﴾ [الأحقاف: ٢٥]، والريح إذا عملت على الأبدان؛ فهي<sup>(١)</sup> على البنيان أكثر، لكن الله تعالى لم يأمرها بذلك، والله أعلم.

ثم قوله: ﴿سَبَّحَ لَيْلًا وَنَمْنِيَّةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ فيه تبيين أن الأيام لم تكن على عدد الليالي، ولو كانا على عدد واحد، لكان في ذكر أحد العددين ذكر العدد الآخر؛ لأن تسمية الليالي تسمية للأيام، وتسمية الأيام تسمية لليالي؛ ألا ترى إلى قوله<sup>(٢)</sup> في قصة زكريا: ﴿يَا أَيُّكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا﴾ [آل عمران: ٤١]، وقال في موضع آخر: ﴿ثَلَاثَ لَيْالٍ سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٠]، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿حُسُومًا﴾، قيل<sup>(٣)</sup>: متتابعة دائمة.

وقيل: قطعًا، [قطعًا]<sup>(٤)</sup> من الحسم، يقال<sup>(٥)</sup>: حسمت الريح كل شيء مرت به حسمًا، أي: قطعه.

وقيل: مشثومات حيث انقطعت بركتها عنهم.

وقوله تعالى: ﴿فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى﴾.

أي: أنك لو أدركتهم وشهدتهم وعانيتهم، لرأيتهم صرعى.

﴿كَانَتْهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾.

وقال بعضهم: أي: ترى الأعضاء المتفرقة، كل قطعة منها كأنها عجز نخلة؛ إذ كانوا

هم أعظم في أنفسهم من أعجاز النخل، فيصرف تأويله إلى الأعضاء المتباينة.

ثم ذكر النخل هاهنا بالتأنيث، فقال: ﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾، ووصف في سورة

﴿أَفْتَرَّتْ﴾ بصفة التذكير فقال: ﴿كَانَتْهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ﴾ [القمر: ٢٠]؛ لأن النخل يذكر

ويؤنث؛ كذا قاله الزجاج.

وقيل: النخل يذكر على كل حال، لكن قوله: ﴿خَاوِيَةٍ﴾ صفة الأعجاز لا صفة النخل،

والأعجاز جماعة، والجماعة مؤنثة، والنخل واحد فيذكر، وليس كذلك؛ لأن الخاوية

صفة النخل، ألا ترى عند الوصل يذكر بالخفض لا بالرفع.

ولأن النخل اسم جمع، يقال: نخلة ونخل؛ كما يقال: شجرة وشجر، وثمره وثمر،

ونحو ذلك.

(١) في أ: فهو.

(٢) في أ: أنه قال.

(٣) قاله ابن عباس، أخرجه ابن جرير (٣٤٧٣٢) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٤٠٦/٦)

وهو قول ابن مسعود ومجاهد وعكرمة وغيرهم.

(٤) سقط في ب.

(٥) زاد في ب: قطعت.

وقوله - عز وجل - ﴿خَاوِيَةً﴾ .

قال بعضهم: أي: بالية.

وقيل: الخاوية، أي: ساقطة؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ [البقرة:

٢٥٩]، أي: ساقطة على قوائمها.

وقيل: أي: خالية، فوصفها بالخلاء لأنها أقلعت من أصلها حتى خلا ذلك المكان

عنها، وأعجاز النخل: أصوله.

وقوله - عز وجل - ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُم مِّنْ بَاقِيَةٍ﴾ .

فيه أنه لم يبق لهم نسل يذكرون بهم، بل أهلكوا بأجمعهم، وانقطع نسلهم، وانقطع

عنهم الذكر إلا بالسوء، وإلا كان يرى لهم باقية، ففيه أنهم استؤصلوا وعم العذاب الكبير

والصغير، يخوف أهل مكة بما يخبرهم عما فعل بأولئك، وفيه إخبار أنهم عذبوا بعذاب لا

رحمة فيه، وهكذا سنة الله - تعالى - في مكذبي الرسل من قبل، وجعل تعذيب هذه

الأمّة أن يجاهدوا ويقاتلوا، فتعذيب هذه الأمّة تعذيب فيه رحمة؛ لأن الصغار منهم

لا يقاتلون، والنساء لا يقاتلن، بل يسيبن رجاء أن يسلمن؛ فعلى هذا يخرج قوله: ﴿وَمَا

أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، والله أعلم.

ويشبه أن يكون هذا جواب قولهم: إن محمداً ضرور، أي: ليس له ولد يُبقي نسله

وذكره، فأخبر - تعالى - أن كثرة الأولاد لا تغني من الله شيئاً؛ إذ قد كانت لهم أهالٍ

وأولاد فأهلكوا عن آخرهم، وانقطع التناسل منهم؛ ليعلموا [أنه يبقى ذكر<sup>(١)</sup>] لمن أطاع

الله - تعالى - ورسوله، كان ثمّ أولاد، أو لم يكن، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ﴾ .

قرئ بكسر القاف وفتح الباء، وقرئ بنصب القاف وجزم الباء.

فتأويل القراءة الأولى: أي: جاء فرعون ومن معه من جنده وأتباعه، أو من قبله: من

كان من أهل القرى التي بغرب المصر، وقد روي [في الشاذ]<sup>(٢)</sup> في بعض الحروف:

﴿وجاء فرعون ومن دونه﴾ .

وجائز أن يكونوا من أتباع فرعون.

وجائز ألا يكونوا.

وتأويل القراءة الثانية: أي: جاء فرعون ومن كان متقدماً عليه من الأمم الماضية.

(١) في ب: أن الذكر الباقي.

(٢) في ب: بالشاذ.



وقوله - عز وجل - : ﴿وَالْمُؤْتَفِكْتُ﴾ .

قيل <sup>(١)</sup> : قريات لوط، اثتفكت على أهلها، أي: انقلبت عليهم؛ بما عصت رسلها. وقيل: المؤتفك: الذي يأتفك من الصدق إلى الكذب، ومن الحق إلى الباطل، ومن العدل إلى الجور، فمن قرأه: ﴿وَمَنْ قَبْلَهُ﴾ بخفض القاف، كان قوله: ﴿وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ وَالْمُؤْتَفِكْتُ بِالْخَطِئَةِ . فَعَصَا رَسُولَ رَبِّهِمْ﴾ واقعا كله على العصيان لموسى - عليه السلام - والمراد من المؤتفكات: كل من اثتفك من الحق إلى الباطل، دون أهل قريات لوط؛ لأنهم كانوا قبل زمان موسى بكثير.

ومن قرأه: ﴿وَمَنْ قَبْلَهُ﴾ بنصب القاف، كان قوله: ﴿فَعَصَا رَسُولَ رَبِّهِمْ﴾ واقعا على رسول [كل فريق] <sup>(٢)</sup>، كأنه قال: عصى كل أمة رسولها، وعلى هذا يجوز أن يكون المراد من المؤتفكات قوم لوط، عليه السلام.

ثم قوله: ﴿بِالْخَاطِئَةِ﴾، أي: بالخطايا والشرك.

وذكر أبو معاذ عن مجاهد في تفسير الخطئة الشرك والكفر، وأنكر ذلك، واحتج بأن الله - تعالى - لم يذكر من قوم لوط - عليه السلام - كفرا وشركا في كتابه، إنما ذكر [ركونهم للفاحشة] <sup>(٣)</sup> وبها أهلكوا؛ إذ لم ينزعوا ولم يتوبوا.

قال: ولو كانوا مشركين، لم يقل لهم لوط: ﴿قَالَ يَفْقَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هود: ٧٨]، أراد بذلك الإنكاح <sup>(٤)</sup> والكافر لا يصح منه نكاح المسلمة.

وليس كما زعم، بل كانوا أهل شرك وكفر بالله تعالى؛ ألا ترى إلى قوله فيما حكى عن قوم لوط من قولهم <sup>(٥)</sup>: ﴿لَيْنَ لَّمْ تَنْتَهَ يَلُوطُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٧]، فأخراج الرسل من أماكنها من صنيع أهل الكفر.

وقال في موضع آخر: ﴿أَخْرَجُوا آلَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْ﴾ [النمل: ٥٦] فطابت أنفسهم بإخراج لوط - عليه السلام - من قراهم، ومن فعل ذلك، لم يشك في كفره.

وقال في قصة لوط أيضا: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥، ٣٦]، فثبت أنهم كانوا كفارا.

(١) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير (٣٤٧٤٧) وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٤٠٦/٦).

(٢) في ب: ربهم.

(٣) في ب: ركوبهم الفاحشة.

(٤) في ب: بالإنكاح.

(٥) في أ: قوله.

ثم لقاتل أن يقول في قوله: ﴿وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ وَالْمُؤْتَفِكَاتُ بِالْخَاطِئَةِ . فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ﴾<sup>(١)</sup> أخبر أنه جاء فرعون إلى موسى وعصاه كيف ذكر مجيء فرعون إلى موسى، ولم يوجد منه المجيء إلى الرسول، بل الرسول هو الذي جاء فعصاه فرعون، لا أن فرعون أتاه، فاستقبله بالعصيان؟

قيل: إن كل من أتى آخر وجاءه، فقد أتاه الآخر، ومن قرب إلى الآخر، فقد قرب الآخر إليه؛ لأن المجيء فعل مشترك؛ لأنه اسم الالتقاء، وإنما يقع الالتقاء بهما جميعاً ليس بأحدهما؛ فلذلك استقام [إضافة]<sup>(١)</sup> المجيء إلى فرعون، وعلى هذا تأويل قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا الْجِنَّةَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٩٠]، أي: قربت للمتقين، وأهلها هم الذي يقربون إليها في الحقيقة، ولكنهم إذا قربوا إليها، فقد قربت هي إليهم، فأضيف إليها التقريب لهذا؛ فعلى هذه العبارة يمكن أن يتأول قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]، وقوله - عز وجل - : ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾ [البقرة: ٢١٠]، أي: أتاه الخلق، لا أن يكون هو الذي يأتيهم؛ لأنه قال: ﴿وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ﴾ [النور: ٦٤]، وقال: ﴿وَالِإِلَهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، ﴿وَالِإِلَهِ اللَّهُ تَرْجِعُ الْأُمُورَ﴾ [البقرة: ٢١٠]، فأخبر أن الخلق هم الذين يأتونه، ويرجعون إليه، ولكن نسب المجيء والإتيان إلى الله تعالى؛ لأنهم إذا أتوه [فكانه قد]<sup>(٢)</sup> أتاهم من الوجه الذي ذكرنا دون أن يكون فيه إثبات الانتقال في الله تعالى.

والثاني: أن اسم المجيء وإن أطلق واستعمل [في المجيء]<sup>(٣)</sup> إلى مكان من مكان، فقد يستعمل أيضاً في الموضوع الذي ليس فيه حركة ولا انتقال؛ قال الله تعالى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ﴾ [الإسراء: ٨١]، ومعناه: ظهر الحق، ليس أن الحق كان في موضع فانتقل عنه إلى غيره؛ فأمكن أن يكون قوله: ﴿وَجَاءَ فِرْعَوْنُ﴾ أي: كذب بما أنزل على موسى، عليه السلام.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَجَاءَ فِرْعَوْنُ﴾ أي: جاء بالخطئة؛ فيكون المجيء مصروفاً إلى الخطايا، وهذا التأويل أملك بظاهر الآية؛ لأنه قال: ﴿وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ وَالْمُؤْتَفِكَاتُ بِالْخَاطِئَةِ﴾، أي: جاءوا بالخطايا.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَخَذَهُمُ أَخَذَةً رَّابِيَةً﴾.

أي: عالية؛ حيث علت أبدانهم.

وجائز أن يكون المراد منه: أن عقوبتهم ربت على الأخذ أي: [زادت على الأخذ]<sup>(٤)</sup>؛

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: فقد.

(٣) في ب: اسم المجيء.

(٤) في ب: زادت على وأدت على الأخذ.

لأنها أخذت أبدانهم وأهلكتها، ثم ردت أرواحهم إلى جهنم فتعرض عليها غدوًا وعشيًا،  
فذلك هو الزيادة على الأخذ، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّا لَمَّا طَفَا الْمَاءَ حَمَلْنَاكُمْ ﴾ .

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: طغى على الخزان؛ لأن<sup>(٢)</sup> الحُزْنَان يطلقون<sup>(٣)</sup> القطر بالكيل والوزن والقدر المعلوم، ثم ذكر في موضع آخر: ﴿ فَفَنَحْنَا أَيْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُّثَمَرٍ ﴾ [القمر: ١١] أي: منصب؛ فيكون تأويله: أن الله - تعالى - لم يمكنهم من حفظ القطر في ذلك الوقت؛ فطغى عليهم لهذا المعنى، وإلا لو لم يملأوا حفظه في ذلك الوقت، لكان الماء لا يطغى عليهم، على ما ذكرنا: أنه لا يجوز أن يؤمروا بحفظه ولا يملكون حفظه. وجائز أن يكون قوله: ﴿ طَفَا ﴾، أي: طغى على الذين أهلكوا من مكذبي نوح - عليه السلام - وقد وصفنا تأويل الطاغى، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْبَارِيَةِ ﴾ .

قد ذكر أنه حملنا، ولم نكن نحن يومئذ فُئُحَمَل، والخطاب للذين كانوا في زمن النبي ﷺ وإنما كان لأن بنجاة أولئك المحمولين نجاة ذريتهم، وبهلاك أولئك فناء ذريتهم؛ فكأنه قد حملهم بحمل أولئك؛ لما حصلت<sup>(٤)</sup> لهم النجاة بحملهم<sup>(٥)</sup>.

أو أضاف إليهم؛ لأنه قدر كونهم من آبائهم؛ فكانوا حملوا تقديراً، وهو كقوله: ﴿ يَبْنَئِي مَادِمٌ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِيَاسًا يُؤْرَى سَوَاءٌ تَكْفُمُ ﴾ [الأعراف: ٢٦]، ومعناه: أنزلنا عليكم ما قدرنا كون اللباس منه، وهو المطر، فإذا أنزل المطر الذي قدر كون اللباس منه، فكأنه أنزل اللباس، وقال - عز وجل -: ﴿ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ﴾ [الحج: ٥]، ونحن لم نخلق من التراب، ولكن لما قدر خلقنا من التراب الذي أصلنا منه فكأننا خلقنا منه؛ فعلى ذلك وإن لم نكن محمولين في السفينة، فقد حمل أصلنا؛ لنكون [نحن من]<sup>(٦)</sup> ذلك الأصل، فكأننا قد حملنا فيها<sup>(٧)</sup>؛ إذ

(١) قاله ابن عباس، أخرجه أبو الشيخ في العظمة والدارقطني في الأفراد، وابن مردويه وابن عساكر عنه مرفوعاً بنحوه.

وأخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير (٣٤٧٢٧) عنه موقوفاً بنحوه، كما في الدر المنثور (٤٠٥/٦)، وهو قول علي بن أبي طالب وسعيد بن جبير وغيرهما.

(٢) في ب: ولأن.

(٣) في أ: يرسلون.

(٤) في ب: حصل.

(٥) في أ: كلهم.

(٦) سقط في ب.

(٧) في ب: منها.

كنا في إرادة الله - تعالى - من الكائنين، والله أعلم.  
أو ذكر ذلك مئة منه على الأبناء بصنيعه بالآباء؛ ليعلم أن على الأبناء شكر ما أحسن  
إلى آبائهم وأجدادهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - ﴿لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيًّا﴾ فوجه التذكرة فيه: أن أهل مكة أبوا  
إجابة الرسول، وقالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾  
[الزخرف: ٢٣] فذكرهم أنهم، أولاد من حملوا مع نوح - عليه السلام - في  
السفينة، وهم إنما استوجبوا النجاة، وشرفوا في الدارين جميعًا باتباعهم الرسل، فما لكم  
لا تتبعونهم في تصديق الرسل دون أن تتبعوا المكذبين للرسل، أو يذكرهم كذبهم في  
قولهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٢]، بل قد وجدتم آباءكم على خلاف  
ما أنتم عليه، وقد تعلمون أن آباءكم هم الذين اتبعوا نوحًا فنجوا، وهم المؤمنون دون  
الكفرة.

ووجه آخر: أنه ذكرهم أحوال المكذبين، وإلى ماذا آل أمرهم من الغرق والهلاك؛  
فيكون فيه تخويف من كذب من أهل مكة رسول الله ﷺ؛ فصارت تلك الجارية وهي  
السفينة موعظة وتذكرة تذكرهم عواقب المصدقين بالرسل والمكذبين لهم<sup>(١)</sup>.  
أو ذكرهم عظيم نعمه على آبائهم الذين حملوا في السفينة؛ ليستأدي منهم شكر ذلك.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: كم من سفينة قد هلكت منذ ذلك الوقت وهي قائمة في موضع كذا  
عبرة وتذكرة.

ثم التذكرة تخرج على وجهين:

أحدهما: أن يراد بها الآية والعبرة؛ أي: جعلنا لكم ذلك؛ لتعتبروا، وتكون آية لكم  
على وحدانية الله - تعالى - وقدرته؛ كقوله: ﴿فَأَمَّا جِبْتُهُ وَأَصْحَابُ السَّفِينَةِ وَجَعَلْنَاهَا آيَةً  
لِّلْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٥].

والثاني: أي: جعلنا تلك الأنباء تذكرة لكم؛ أي: جعلناها قرآنا تقرأونها وتذكرونها  
إلى آخر الأبد؛ فتشكرون الله - تعالى - على ما صنع إليكم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - ﴿وَتَعِيًّا أذُنٌ وَعِيَّةٌ﴾ يقال: وعى الشيء: إذا حفظه، وأوعاه: إذا  
حفظه بآناء أو غيره؛ أي: تحفظها أذن واعية؛ بمعنى: حافظه؛ فأضاف الوعي والحفظ  
إلى الأذن، والأذن لا تعي؛ بل تسمع، ثم يعيه القلب، ولكن نسب الوعي [إلى]<sup>(٣)</sup>

(١) في ب: بهم.

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٤٧٦٤) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٤٠٧).

(٣) سقط في ب.

الأذن؛ لأنه يوصل إلى الوعي من جهة الأذن؛ إذ بالسمع يوعى، والسمع من عمل الأذن، ثم يقع المسموع فيما فيه يُوعى، وهو القلب؛ فنسب الوعي إلى السمع؛ لما يتطرق به إلى الوعي، كما ذكرنا من إضافة اللباس إلى ما منه قدر اللباس، وهو المطر، وأضيف خلقنا إلى التراب؛ لأن أصل ما منه قدر خلقنا هو التراب.

وجائز أن يكون الله - تعالى - يجعل للقلوب آذانًا بها تعي، وأبصارًا بها تبصر؛ فيضيف الوعي إلى آذان القلوب، ليس إلى آذان الرءوس، والله أعلم.

وقيل: ﴿أَذُنٌ وَعَيْةٌ﴾ أي: عقلت عن الله تعالى، وانفتحت بما سمعت من كتابه، وهي أذن المؤمن، فأما أذن الكافر؛ فإنها تسمع وتقذف ولا تعي؛ لما لم يحصل لهم الانتفاع به؛ ألا ترى أنه وصف آذانهم بالصمم؛ لما لم ينتفعوا بالمسموع، وكذلك قال: ﴿فَبَدَّوهُ وَرَأَى ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧] جعل تركهم الانتفاع به نبدًا؛ فعلى ذلك جعل الانتفاع به وعيًا، وكذلك المتعارف في الخلق أنهم إذا أرادوا الانتفاع بعلم أو شيء، اجتهدوا في وعيها وحفظهما.

**قوله تعالى:** ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾ وَحَمَلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً ﴿١٤﴾ فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ﴿١٥﴾ وَانْشَقَّتِ السَّمَاءُ فِيهَا يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ ﴿١٦﴾ وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَةٌ ﴿١٧﴾ يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ ﴿١٨﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ فكأنهم سألوا: متى تكون الواقعة والحاقة والقارعة؟ فأخبر عن ذلك بقوله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ . وَحَمَلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً . فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ . وَانْشَقَّتِ السَّمَاءُ فِيهَا يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ﴾ ، فجوابهم في قوله: ﴿فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ [ثم<sup>(١)</sup> قد بينا أن الأسئلة كلها خرجت [على بيان الوقت، والله - تعالى - لم يبين لهم وقت كونه، وإنما أجاب<sup>(٢)</sup> عن الأحوال التي تكون في ذلك الوقت؛ لما لا فائدة لهم في تبين وقته، ولا حاجة إلى معرفته، وإنما الفائدة في تبين أحواله؛ لما يقع بها الترغيب والترهيب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ فجائز أن يكون على حقيقة النفخ. واحتمل أن يكون على قدر نفخة واحدة؛ فتكون فائدته ذكر سهولة أمر البعث على الله - تعالى - لأن قدر النفخة مما يسهل على المرء في الشاهد، ولا يتعذر. وجائز أن يكون ذكر النفخ؛ لما أن الروح تدخل في أجسادهم، وتنتشر فيها، وذلك

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

عمل النفخ؛ لأن الريح إذا نفخت في وعاء سرت فيه وانتشرت، فكفى عن دخول الروح في الجسد بالنفخ؛ إذ ذلك عمله، وكفى بالنفخ عن خروج الروح من الأجساد لهذا، وعلى هذا تأويل قوله: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾ [التحريم: ١٢] ليس على حقيقة النفخ؛ ولكن عمل الروح فيها عمل النفخ، فقيل ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِي الصُّورِ﴾ قيل: الصور: هو القرن ينفخ فيه النفخة الأولى؛ فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله، ثم ينفخ [فيه]<sup>(١)</sup> مرة فإذا هم قيام ينظرون.

ومنهم من يقول: أي: نفخ الروح في صور الخلق؛ لكن جمع الصورة: الصور، بنصب الواو؛ فلا يحتمل أن يكون المراد منه: جمع الصورة، لكنه يجوز أن يكون الله - تعالى - جعل نفخ الصور سبباً لإفنائهم وإحيائهم، لا أنه يعجزه شيء عن الإفناء والإحياء ما لم ينفخ في الصور، لكنه جعله سبباً لنوع الحكمة<sup>(٢)</sup> والمصلحة أو لمحنة ذلك الملك والابتلاء؛ على ما عرف من أنواع المحن في الملائكة من إنزال المطر<sup>(٣)</sup>، وتسيير السحاب، وجعلهم الموكلين على أعمال بني آدم، وغير ذلك.

وقوله: ﴿وَحَمَلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَذُكَّتَا ذَكَّةً وَاحِدَةً﴾ كسرتا كسرة واحدة. وقيل: هدمتا هدمة واحدة.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: زلزلتا زلزلة واحدة؛ فكأنه يقول - والله أعلم - : تتزلزل الأرض، فتقذف ما في بطنها من الفضول، وتخرج ما فيها من الجواهر التي ليست منها بتلك الدكة، وتخرج أصول الجبال منها، ثم يجعله الله - تعالى - كثيباً مهياً مثل الرمل، ثم يُعمل عليه الريح فيجعله هباءً مشوراً، وتراه من لينه كالعهن المنفوش، ثم يسير مثل السحاب، فيقع في شعاب الأرض والأودية والأماكن المختلفة؛ فتصير الأرض كما قال - تعالى - : ﴿فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا . لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٦، ١٠٧]، وهكذا الريح إذا عملت على شيء وتقع عليه، تفرقه في النواحي، وتسوي به الشقوق، وتبسطة على وجه الأرض.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَحَمَلَتِ الْأَرْضُ﴾ ليس أنها تحمل من مكان إلى مكان، ولكن تدخل هذه في هذه، وتضرب هذه على هذه بالدكة؛ فتصير كأنها حملت لذلك، وإذا كان

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: الحكم.

(٣) في ب: الأمطار.

(٤) قاله ابن عباس، أخرجه الطستي عنه، كما في الدر المنثور (٤٠٨/٦).

كذلك، فقد وقعت الواقعة يومئذ، وهذا على اختلاف الأوقات؛ ليكون معنى الآيات<sup>(١)</sup> التي جاءت في الجبال على السواء، والله أعلم.

وقيل: في آيات أخر بيان آخر: بيان تقديم فناء الجبال قبل الأرض بقوله: ﴿يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا . فَيَذَرُهَا﴾ [طه: ١٠٥، ١٠٦]، أي: يذر الأرض ﴿قَاعًا صَفْصَفًا﴾ [طه: ١٠٦] وغيرها من الآيات؛ مما يدل على تقديم فناء الجبال قبلها، فإما أن يكون معنى تبديل الأرض تغييرها عن الحالة التي هي عليها اليوم من انهدام البنيان، واستواء الأودية، وإزالة الجبال؛ على ما جاء في الأخبار، فسمي لذلك: تبديلاً؛ كما يقال لمن تغير عن الحالة الحسنة إلى غيرها: تبدلت، يراد: [أي: تغيرت عن حالتك]<sup>(٢)</sup>؛ فعلى ذلك معنى الآية؛ أي: تكسر الجبال، وتتغير حالة الأرض في دفعة واحدة.

أو يكون في الآية إخبار عن شدة الفزع في ذلك اليوم أن [يدكه دكة]<sup>(٣)</sup> واحدة؛ تفني الجبال والأرض، وإن كان إفناء الجبال قبل إفناء الأرض، ليس أنهما يفنيان جميعاً بدفعة واحدة، لكن بالدكة الواحدة تهلك الجبال والأرض؛ فيكون المراد بيان شدة اليوم وهوله؛ لا بيان ترتيب فناء البعض<sup>(٤)</sup> على البعض، والله أعلم.

وقوله - تعالى - : ﴿فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ وهو الحساب والجزاء؛ كقوله: ﴿وَأَنَّ الَّذِينَ لَوْعُوا﴾ [الذاريات: ٦] وأدخلت الهاء في أسماء القيامة تعظيماً لشأنها.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْبَقَّتْ السَّمَاءُ فِي يَوْمِئِذٍ وَاهِيَةً﴾ قال بعضهم: تفرقت، وهكذا الشيء إذا انشق تفرق وتباين، وبه يظهر الشق.

ويحتمل أن يكون الشق كناية عن اللين؛ أي: تلين بعد صعوبتها، دليله: قوله - عز وجل - : ﴿فِي يَوْمِئِذٍ وَاهِيَةً﴾ أي: ضعيفة بعدما كانت تنسب إلى الصلابة، ويدل على ذلك قوله: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِ لِلْكَتُبِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] وإنما يطوى الشيء في الشاهد بعدما يلين في نفسه.

وجائز أن تنشق السماء لنزول أهلها، فلا يبقى فيها إلا الملائكة الذين على أطرافها، ثم تنضم [فتبين]<sup>(٥)</sup> للطبي، والله أعلم.

(١) في ب: الأوقات.

(٢) في ب: تغيرت حالتك.

(٣) في ب: بدكة.

(٤) في أ: الأرض.

(٥) سقط في ب.

وجائز أن يكون ذكر [انفطارها وانشاقها وانفتاحها؛ تهويلاً للخلق من الوجه الذي ذكرنا فيما قبل .

وجائز أن تكون للسّموات أبواب، فتفتح أبوابها؛ فيكون<sup>(١)</sup> انشاقها وانفطارها فتح أبوابها.

وجائز أن يكون الشق ليس فتح الأبواب؛ لأنه ذكر هذا في موضع التهويل، وليس في فتح أبوابها كثير تهويل.

وقوله: ﴿فِي يَوْمٍ وَّاهِيَةٍ﴾ أي: ضعيفة مسترخية.

وقيل<sup>(٢)</sup>: الوهي: الخرق، وهو يحتمل؛ لأنها إذا انشقت انخرقت.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا﴾ الأرجاء<sup>(٣)</sup>: النواحي والأطراف، وهي أطراف السموات ونواحيها، وواحد الأرجاء: رجا، مقصور.

والملك أريد به الملائكة، أخبر أنهم على أطراف السموات ونواحيها، فيحتمل أنهم وكلوا وامتحنوا بها وبحفظها بعد الشق؛ لثلاث تسقط على أهل الأرض.

وجائز أن يجعل أطرافها وجوانبها لبعض الملائكة، فتفتح أبواب السماء فتنزل الملائكة الذين كان مسكنهم عندها إلى الأرض، كما قال - تعالى -: ﴿وَنَزَّلَ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٥]. ويبقى الملائكة الذين كان مسكنهم في أرجائها ينتظرون أمر ربهم.

ثم الملك ليس يحتاج إلى مكان يقر فيه وإن جعلت السماء مسكناً لهم؛ لأن الملائكة ينزلون من السماء إلى الأرض، ويقرون على الهواء من غير أن يكون [في الهواء مقر]<sup>(٤)</sup>.

والثالث: يبين أنها لا تتفرق كل التفرق، ولكن وسطها ينشق لما ذكرنا، والباقي بحاله.

ويحتمل: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا﴾ على ما يمر به في السماء، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَجْلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ تَمَنِيَةً﴾ فيحتمل أن يكون الملائكة في

النفخة<sup>(٥)</sup> الأولى يصعقون إلا الثمانية الذين يحملون العرش كما قال: ﴿وَيُفِيحُ فِي الصُّورِ فَصَبَقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨]، فيكون هؤلاء الثمانية

(١) سقط في أ.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٠٨/٦).

(٣) في ب: والأرجاء.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: بالنفخة.



من الذين استثنوا؛ فلا يصعقون؛ فهم يحملون العرش؛ فتكون أمكتهم على أرجاء السموات، وهو قوله: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا﴾.

وقوله - عز وجل- ﴿ثَمَنِيَّةٌ﴾ جائز أن يكون أراد به ثمانية أملاك.

وجائز أن [يكون أراد به]<sup>(١)</sup> ثمانية أصناف من الملائكة، كما ذكر في التفسير.

وجائز أن يكون هؤلاء الثمانية يهلكون ثم يحيون قبل أن يحيا سائر الخلق، فيحملون عرش ربنا على أكتافهم، فإذا بعث الله - تعالى - الخلائق رأوا العرش على أكتافهم، والعرش هو سرير الملك.

وجائز أن يكون ذلك من نور، كما ذكر في الخبر: «أن عين الشمس إذا أرادت أن تطلع فإن جبريل - عليه السلام - يأتي العرش، فيأخذ كفاً من ضيائه، ثم يلبس الشمس كما يلبس أحدكم قميصه، وإذا أراد القمر أن يطلع أخذ جبريل - عليه السلام - كفاً من نور العرش، فيلبس القمر كما يلبس أحدكم قميصه»، فجائز أن يكون العرش من الضياء والنور.

ثم أجل الأشياء وأعظمها في أعين الخلق الضياء والنور، وإليهما ينتهي الرغبة؛ فيكون في ذكر العرش ذكر عظيم عرش الرب وملكه جل جلاله.

ثم إن كل ملك في الشاهد يتخذ لنفسه عرشاً، يتفاوت ذلك على مقدار ملكهم وسلطانهم لا يجعل ذلك مسكناً لنفسه، فإذا لم يتوهم من الخلق أنهم يتخذون ذلك لمقاعدهم ومجالسهم فلأن لا يتوهم ذلك من الله أولى.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنكُمْ خَافِيَةٌ﴾ [أي: تعرضون على أعمالكم فلا تخفى عليكم خافية]<sup>(٢)</sup>، أي: يظهر لكم في ذلك اليوم، ويصير بارزاً في ذلك اليوم، كما قال - تعالى -: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩] أي: تظهر لهم سرائرهم حتى يعرفوها، ولا يخفى عليهم شيء منها.

وجائز أن [يكون قوله]<sup>(٣)</sup>: ﴿لَا تَخْفَىٰ مِنكُمْ خَافِيَةٌ﴾ أي: على الله - تعالى - ولكن كل<sup>(٤)</sup> من ادعى إخفاء شيء من أمره على الله - تعالى - وظن أن الله - تعالى - لا يطلع عليه، فسيعلم في ذلك اليوم أنه لا تخفى عليه خافية، وهو كقوله - تعالى - ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ

(١) في أ: يكونوا.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: يقول.

(٤) في ب: على.

أَيُّومٌ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴿غافر: ١٦﴾ ليس فيه أن الملك كان لغيره، ولكن بعض الناس كانوا يدعون الإشراف في الملك في الدنيا، فيتركون في ذلك اليوم دعواهم، ويتيقنون أنه هو المنفرد بالملك، وعلى ذلك قوله - تعالى - ﴿وَيَرْزُقُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] ولم يكونوا بمختلفين عنه قبل ذلك؛ بل كانوا له في [كل] (١) وقت بارزين، ولكن من أنكر ادعاء الإخفاء في الدنيا يدع في ذلك اليوم، ويقر بالبروز، والله المستعان.

ثم روي في الخبر «أن العرضات ثلاث: عرضتان فيهما خصومات ومعاذير»؛ أي: يختصمون ويتنازعون، فإذا ظهر ذلك جعلوا يعتذرون، ويسألون ربهم العفو والصفح عن ذنوبهم وخصومهم، و«العرضة الثالثة عند تطاير الصحف».

ومعنى قوله: ﴿تُعْرَضُونَ﴾ أي: يعرض الخلق بعضهم على بعض حتى لا يخفى على أحد خصمه.

أو تعرض أعمالهم حتى يذكر كل أحد صنيعه، وكل خصم خصومته؛ فكأنهم قد نسوا ذلك من كثرة الفزع وشدة الأهوال، لكن الله - تعالى - يطلعهم على ذلك حتى يذكروا ذلك، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كَيْبَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَٰؤُلَاءِ أَوْفُوا كَيْبَهُ ۖ إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلْكٌ حَسْبَآةٍ ۖ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٢١﴾ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ﴿٢٢﴾ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ ﴿٢٣﴾ كَلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْفَالِيَةِ ﴿٢٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كَيْبَهُ بِيَمِينِهِ﴾ ظاهر ما جرى به الخطاب في القرآن يوجب أن يُرحم المؤمنون جميعًا فلا يعذبون في الآخرة، ويعذب الكافرون ولا يرحمون؛ لأنه قسم الخلق يوم القيامة صنفين: فجعل صنفًا [منهم أهل] (٢) اليمين، وصنفًا أهل الشمال، ثم وصف كل واحد من الصنفين بأعلام ثلاثة: فذكر مرة أنه يخف ميزانهم بقوله: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ [المؤمنون: ١٠٣]، وذكر مرة أن وجوههم تسود، وذكر مرة أنهم يعطون كتابهم بشمالهم؛ فهذه الأعلام ذكرها في أحد الصنفين، وذكر في الصنف الثاني، ووصفهم بأعلام ثلاثة: بيباض الوجوه، وبثقل الميزان، وبإعطاء الكتاب بأيانهم.

ثم فيما فيه سواد الوجوه ذكر فيه: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، وكذلك حين ذكر خفة الميزان ذكر في آخره ما يبين أن الذين خفت موازينهم هم الكفرة؛ لأنه قال: ﴿أَلَمْ تَكُنْ مَائِنًا تَتْلُو عَلَيْكُمُ

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: منهم من.

فَكَثُرَ بِهَا تُكْدِبُونَ ﴿المؤمنون: ١٠٥﴾، وذكر فيه <sup>(١)</sup> إعطاء الكتاب بشماله، وذكر فيه ما يبين أنه من أهل الكفر؛ لأنه قال: ﴿إِنَّكُمْ كَانُوا لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ . وَلَا يَحِضُّ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿الحاقة: ٣٣، ٣٤﴾؛ فثبت أن الوعيد المطلق ذكر في أهل الكفر، وكذلك قال: ﴿وَأَتَقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿آل عمران: ١٣١﴾ ولم يقل: أعدت للخلق، وقال: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿آل عمران: ١٣٣﴾؛ فثبت أن أهل النار هم الكفار، ثم المؤمنون قد تعرض منهم زلات ومآثم في هذه الدنيا، والكفار يوجد منهم المحاسن فيها، ولكن أهل الكفر يجزون جزاء حسناتهم في دنياهم؛ لأنهم لا يؤمنون بالآخرة، وإذا لم يؤمنوا بها لم يقع سعيهم لها، وأمکن <sup>(٢)</sup> أن يكون المؤمن يجعل له العقاب بسيناته في الدنيا فتخلص له الحسنات في الآخرة فيجزى بها.

وجائز أن تكفر <sup>(٣)</sup> سيناته بالحسنات التي توجد منه؛ لأن المحاسن جعلت <sup>(٤)</sup> سبباً لتكفير المساوي؛ قال الله - تعالى -: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ بِهِنَّ السَّيِّئَاتِ ﴿هود: ١١٤﴾، وإذا كفرت سيناته في الدنيا، لم يعذب بها في الآخرة.

وجائز أن يكون الله - تعالى - يعذبهم بقدر ذنوبهم، ثم يعفو عنهم [بحسناتهم التي] <sup>(٥)</sup> سبقت منهم من الإيمان، وغير ذلك، فكل مؤمن - في الحقيقة - [آخره الجنة] <sup>(٦)</sup>، ويثقل ميزانه، ويبيض وجهه، ويعطى كتابه بيمينه.

ثم يجوز أن يكون الذي يعاقب بذنوبه من أهل الإيمان يعاقب به قبل أن يعطى كتابه بيمينه، وقبل أن يبيض وجهه ويثقل ميزانه، وقبل أن يبيض وجهه، لم يكن مسود الوجه، ولكن على ما عليه في الدنيا.

ثم متى عفي عنه؟ في <sup>(٧)</sup> الخبر «أن الناس يعرضون يوم القيامة ثلاث عرضات: فأما عرضتان ففيهما خصومات ومعاذير، وأما العرضة الثالثة فتطير الصحف في الأيدي»، فيجوز أن يكون تعذيبه قبل العرضة الثالثة، ثم يعطى كتابه في العرضة الثالثة بيمينه؛ فتظهر له أعلام السعادة إذ ذاك، [فإذا ثبت] <sup>(٨)</sup> أن الوعيد المطلق إنما جاء في أهل الكفر، لم

(١) في أ، ب: في.

(٢) في ب: ولا أمكن.

(٣) في ب: تكون.

(٤) في ب: جعل.

(٥) في ب: بحسناتهم لأن التي.

(٦) في ب: أجره في الجنة.

(٧) في ب: وفي.

(٨) في ب: فثبت.

يلحق أهل الكبائر من أهل الإيمان بهم في الحكم؛ بل وجب الوقف في حالهم<sup>(١)</sup>؛ كما قال أصحابنا، والله الموفق.

وقوله - عز وجل- ﴿هَآؤُمْ أَقْرَبُوا كِنِيبَةٍ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿هَآؤُمْ﴾ أي: تعالوا<sup>(٣)</sup>. وقال بعضهم: «ها»<sup>(٤)</sup> بمعنى: هاكم؛ أي: خذوا، فأبدلت الهمزة مكان الكاف، فظاهر الآية أن المعطى له الكتاب؛ يقول هذا؛ يدعو الخلق إلى نحوه، أو يناولهم الكتاب؛ استبشارًا وحبورًا، فيبشروهم بعفو الله - تعالى - عنه ورحمته عليه. ولكن أهل التأويل صرفوا التأويل إلى المعطى، فقالوا بأن المعطى هو الذي يقول هذا؛ فكان الذي كتب الكتاب في الدنيا من الملك هو الذي يعطي الكتاب إلى المكتوب عليه، ويقول: ﴿هَآؤُمْ أَقْرَبُوا كِنِيبَةٍ﴾ أي: [خذوا اقرءوا]<sup>(٥)</sup> ما كتبت لكم وعليكم، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلْتَقٍ بِحَسَابَةٍ﴾ فإن حملته على حقيقة الظن، فهو يخرج على ثلاثة أوجه.

أحدها: أي: إني ظننت في الدنيا أنني ألقى ﴿حِسَابَةٍ﴾، أي: الحساب الشديد فيما سبق من سيئاتي، وأؤاخذ بها، وأجازي عليها، وظننت الساعة ألا أنجو من ذنوبي؛ لفرع هذا اليوم، فوجدت سيئاتي قد غفرت، وخطاياي كفرت عني؛ فيكون قوله منه هذا شكرًا لله - تعالى - وإظهارًا لمتته.

والثاني: أي: إني تركت في دار الدنيا إذا عرضت لي الحوادث من الزلات والهفوات، ظننت أنني ألقى الله - تعالى - بها، فأمسكت عنها، وانزجرت عن إتيانها؛ فيكون إخبارًا عن بيان سبب نيل ذلك.

والثالث: أنني تفكرت في أمري؛ فظننت أن مثلي لا يترك سدى هملاً؛ فأدى ظني إلى اليقين، فأمنت وصدقت الرسل، فإنما نجوت بأول ظني وفكرتي. ومنهم من صرف الظن إلى اليقين والعلم، فقال: معنى قوله: ﴿ظَنَنْتُ﴾ أي: أيقنت، وعلمت.

والأصل: أن كل يقين حدث في الأمور المستترة والعلوم الخفية فإنما يتولد ذلك على ظن يسبق، فيحمله ذلك الظن على النظر فيه والبحث عن حاله حتى يفضي به إلى الوقوف

(١) في ب: أحوالهم.

(٢) قاله ابن زيد، أخرجه ابن جرير عنه (٣٤٧٩٩).

(٣) زاد في ب: اقرءوا.

(٤) في ب: هو.

(٥) في ب: خذوا اقرءوا كتابيه وقرءوا.

على ما استتر منه، ويصير الخفي له جليًا، فيكون سبب بلوغه إلى اليقين والإحاطة الذي سبق منه؛ فجاز أن يسمّى ذلك يقينًا مرة على الحقيقة وظنًا ثانيًا على المجاز، على ما ذكرنا في قوله: ﴿وَقِيَّامًا أُذُنٌ وَعِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ١٢] أن الأذن لا تعي شيئًا، بل تسمع، ولكنه إنما يوصل إلى الوعي بالأذن، فصارت الأذن سببًا للإيصال إلى الوعي، فأضاف الوعي إليها؛ فعلى ذلك ظنونهم في الابتداء إذا بلغتهم إلى اليقين والعلم سمّوا يقينهم<sup>(١)</sup> وعلمهم ظنًا مرة، ويقينًا ثانيًا؛ ألا ترى<sup>(٢)</sup> أن الله - تعالى - قال: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦]، وقال في موضع آخر: ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤]، فجعلهم مرة ظانين، ومرة موقنين، فيما كان [طريقته البحث]<sup>(٣)</sup> وإعمال الفكر؛ ولهذا لا يجوز أن يوصف الله - تعالى - بالإيقان في أمر من الأمور؛ لأن الأشياء له بارزة ظاهرة؛ إذ هو منشئها وخالقها؛ فلا يخفى عليه شيء منها فيحتاج إلى البحث عنها والنظر فيها، والله الموفق<sup>(٤)</sup>.

أو نقول بأن الأمور التي سبيل<sup>(٥)</sup> دركها الاجتهاد، لا يخلو شيء منها من اعتراض وسواس وخواطر فيها، فتلك الوسواس والخواطر تفضي بصاحبها إلى الظنون<sup>(٦)</sup> فاستجازوا إطلاق الظن فيها؛ لما لا تخلو عنه، واستجازوا إطلاق اليقين لما غلب عليها دلالات اليقين<sup>(٧)</sup> والإحاطة؛ ألا ترى أن من تهدد بالوعيد الشديد، أو بالقتل على أن يكفر بالله - تعالى - أبيع له أن يجري كلمة الكفر على لسانه، وجعل كالموقن بإحلال العذاب من المكروه، لو امتنع عن الإجابة إلى ما دعاه و[إن]<sup>(٨)</sup> لم يتيقن بأنه يفعل به لا محالة ما أوعده به؛ لأنه يجوز ألا يمكن من ذلك، ويجوز ألا يبقى إلى ذلك الوقت، ثم وسع له فعل ذلك بأكبر الرأي وغلبة الظن، وحل ذلك محل الإحاطة واليقين؛ فعلى ذلك هاهنا لما غلب دلالات اليقين والصدق، جاز إطلاق لفظة اليقين عليه، فأما الأشياء التي تدرك بالحواس والمشاهدات، فلا سبيل إلى تسمية مثله ظنًا؛ لما لا يحتمل اعتراض الشبه فيها، والله الموفق.

(١) في ب: أنفسهم.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: طريقًا للبحث.

(٤) في ب: والله أعلم.

(٥) في ب: سبب.

(٦) في أ: الجنون.

(٧) في أ: النفس.

(٨) سقط في ب.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ أي: في حياة راضية، [يقال]<sup>(١)</sup>: عاش وحيًا بمعنى واحد.

وقوله - عز وجل-: ﴿رَاضِيَةٍ﴾ بمعنى: مرضية معناه، أن نفسه في حياة ترضى بها؛ كقوله: ﴿مِنْ مَلَأَ ذَاتِهَا﴾ [الطارق: ٦] أي: مدفوق، ومثله في الكلام كثير.

ويجوز أن يكون المراد: نفس الجنة قد رضيت بأهلها، وأظهرت رضاها بهم، كما وصفت الجحيم بالسخط والتغيظ على أهلها، فجائز مثله في الجنة رضاء واستبشارًا، أي: على معنى أن الجنة تظهر لهم من أنواع الكرامات والخيرات ما لو كان ذلك من ذي العقل يكون ذلك دليل الرضاء، كما يضاف الغرور إلى الدنيا، وهي أنها تظهر من نفسها ما لو كان ذلك ممن يملك التغير، يكون ذلك غرورًا من نفسها.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ﴾ قال بعضهم: مرتفعة، على ما يستحب في الدنيا من الجنان في ربوة من الأرض مرتفعة.

وقال بعضهم: الجنة: اسم لروضة ذات أشجار؛ فكأنه يصف أشجارها بالارتفاع والطول والمنظر، وذلك أشهى إلى أربابها، وهذا كما قال: ﴿قُطُوفُهَا دَائِمَةٌ﴾ من غير ذكر الأشجار؛ لأن ذكر الجنة اقتضى ذكر الأشجار.

والثالث: يكون معنى العالية، أي: عظيمة القدر والخطر مرتفعة، وقد يوصف الشيء الرفيع بالعلو، والله أعلم.

ثم قوله - تعالى -: ﴿قُطُوفُهَا دَائِمَةٌ﴾ أي: في القطوف متدانية من أهلها لمن يريد قطفها، وبعيدة لمن لا يريد قطفها.

وقيل: ﴿دَائِمَةٌ﴾ ينالها القاعد كما ينالها القائم.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ثمارها دائمة، أي: لا يرد أيديهم منها بعد ولا شوك.

وقوله - عز وجل-: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْفَالِئَةِ﴾ تأويله أن يقال لهم: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْفَالِئَةِ﴾ إنما جعلتم أيامكم الخالية سلفًا في أيام الآخرة، وسلف الرجل لآخر هو أن يعطيه قرضًا؛ ليأخذ مثله وقت الحاجة إليه، أو يسلم الرجل رأس ماله في الأشياء التي يأمل منها الربح، فكأنه بما يشري نفسه يجعلها سلفًا ورأس مال، ليأخذ ربح ما باع في الآخرة، فذلك هو الإسلاف<sup>(٣)</sup>.

(١) سقط في ب.

(٢) قاله البراء أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤١٠/٦) وهو قول قتادة أيضًا.

(٣) في ب: للإسلاف.

أو يجعل عمله للآخرة<sup>(١)</sup> رأس ماله، وما رزق من الأموال ينفقها في سبيل الله، ويجعل ذلك رأس ماله.

وذكر عن وكيع أنه قال: بلغنا أن [المراد] الذين أسلفوا الصوم<sup>(٢)</sup>؛ أي: أنهم صاموا في الدنيا وتركوا الطعام والشراب، فأتابهم الله في الآخرة فقال: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا﴾.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَمَّا مَنْ أَوْقَىٰ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يُبَلِّغُنِي زُرْ أَوْتَ كِتَابِيَّةٍ ﴿٢٥﴾ وَزُرْ أَدْرِي مَا حِسَابِي ﴿٢٦﴾ يَلِيَّتَهَا كَانَتْ الْقَاضِيَةَ ﴿٢٧﴾ مَا أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِي ﴿٢٨﴾ هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَّةٌ ﴿٢٩﴾ خُدُوهُ فَغُلُوهُ ﴿٣٠﴾ زُرْ الْجَحِيمَ صَلْوُهُ ﴿٣١﴾ زُرْ فِي سَيْلِهِمْ ذُرْعَاهُمْ سَبْعُونَ دَرْعًا فَاَسْأَلُوكَهُ ﴿٣٢﴾ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ﴿٣٣﴾ وَلَا يَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴿٣٤﴾ فَلَيْسَ لَهُ الْيَوْمَ هَهُنَا حَمِيمٌ ﴿٣٥﴾ وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِن غَنِيلٍ ﴿٣٦﴾ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ ﴿٣٧﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَمَّا مَنْ أَوْقَىٰ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يُبَلِّغُنِي زُرْ أَوْتَ كِتَابِيَّةٍ﴾ والإيتاء بالشمال أحد أعلام الشقاء، فتمنى ألا يؤتى بما فيه علم شقائه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ أَدْرِي مَا حِسَابِي﴾ يقول هذا في الوقت الذي قرأ ورأى فيه خلاف ما كان يظن في الدنيا ويحسب؛ لأنه كان يحسب أنه في الدنيا أحسن صنعًا من الذين آمنوا، وأقرب منزلة إلى الله - تعالى - كما قال: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤] فظهر [له بقراءته]<sup>(٣)</sup> الكتاب أنه لم يكن على ما حسب؛ بل قد أساء صنيعه؛ فود عند ذلك ألا يعرف ما حسابه؛ لثلاث تظهر مساوئه.

ويحتمل أنه يتمنى أنه ترك ميثًا ولم يُحي حتى كان لا يرى الحساب ولا يعرفه.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَلِيَّتَهَا كَانَتْ الْقَاضِيَةَ﴾ أي: ياليت الميته الأولى ﴿كَانَتْ الْقَاضِيَةَ﴾، أي: ياليت الميته الأولى كانت دائمة علي.

وقال بعض أهل التأويل: ياليت النفخة الآخرة كانت تقضي بالموت والهلاك، لم تكن محيبة باعته، والله أعلم.

وقال قتادة: تموتوا الموت، ولم يكن شيء في الدنيا أكره إليهم منه<sup>(٤)</sup>، ثم الموت عليهم مقضي، وليس بقاضٍ، فحقه أن يقول: ياليتها [كانت مقضية]<sup>(٥)</sup>؛ ولكن هذه

(١) في ب: في الآخرة.

(٢) أخرجه ابن المنذر وابن عدي في الكامل، والبيهقي في الشعب عن عبد الله بن ربيع، كما في الدر المنثور (٤١١/٦).

(٣) في ب: لهم بقراءتهم.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٤٨١٠) وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٤١١/٦).

(٥) في ب: كانت القاضية، أي: مقضية.

اللفظة [يذكرها الناس في كل مكروه]<sup>(١)</sup> من الأمور؛ ألا ترى أن الناس يدعون الله - تعالى - بأن يصرف عنهم قضاء السوء، وليس بقضاء الله؛ بل هو مقضيه؛ فخرج القول على ما تعارفوا، وهذا كما يقال: (الصلاة أمر الله)، وليست هي بأمره، ولكن تأويله: أنها بأمره ما تقام، فسمي أيضًا قضاء الله، وهو في الحقيقة مقضيه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِيَّ ۖ فَالْأَصْلُ أَنَّ الْكُفْرَةَ كَانُوا يَفْتَخِرُونَ بِكَثْرَةِ أَمْوَالِهِمْ، فيقولون: ﴿نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ﴾ [سبأ: ٣٥] فيزعمون أن الله - تعالى - بما آتاهم من الأموال يدفعون عن أنفسهم العذاب بأموالهم إن حل بهم، فيتبين لهم في ذلك الوقت أنها لا تغني عنهم شيئًا، فيقول كل واحد منهم: ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِيَّ ۖ﴾.

وقوله - تعالى -: ﴿هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَّةٌ﴾ ذكر عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: كل سلطان في القرآن فهو حجة، فالأصل: أن الكافر كان يحتج في الدنيا لنفسه بحجج باطلة، فمرة يقول: ﴿مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [الشورى: ١٥٤]، ويقول مرة: ﴿مَا هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأحقاف: ١٧]، ومرة يقول: هذا سحر، ومرة يقول: هو مجنون، وغير ذلك، فيعبر بقوله: ﴿هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَّةٌ ۖ﴾ أي: هلكت تلك الحجج التي [كنا]<sup>(٢)</sup> نشبث بها، واضمحلت، وظننا أنها حجج.

ومنهم من يقول: السلطان: هو القدر والشرف؛ أي: ذهب ذلك كله.

وقيل: أي: هلك عني<sup>(٣)</sup> تكبري وسلطاني على الأنبياء - عليهم السلام - في الدنيا وترك الاكتراث إليهم.

وجائز أن يكون أراد به: أن السلطان الذي كان لي على نفسي في الدنيا قد انقطع؛ لأنه كان يملك استعمالها في مرضات الله - تعالى - فيقول: قد انقطع ذلك السلطان؛ لأنني لا أملك استعمالها فيما أستوجب به مرضاة الله؛ لأنه يسلم فلا يقبل منه إسلامه<sup>(٤)</sup>.

ثم يجوز أن تكون الهاءات في هذه الخطابات<sup>(٥)</sup> على معنى الإشارات<sup>(٦)</sup> إلى الأنفس، أو على تأكيد الأمر والمبالغة: كالنسابة<sup>(٧)</sup>، أو كأنهم ينادون أنفسهم بذلك، وقد تدخل الهاء في النداء؛ كقوله يا رباه، ويا سيده.

(١) في ب: تذكر ويراد بها المكروه.

(٢) سقط في ب.

(٣) زاد في ب: سلطانيه، أي:

(٤) في ب: للإسلام.

(٥) في أ: الخطيبات.

(٦) في ب: الإشارة.

(٧) في أ: كالمشابه.



وجائز أن يكون الوقف وإجمام الكلام، وأهل النحو يسمونه: هاء الاستراحة.  
 وقوله - عز وجل- ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ﴾، وقال في موضع آخر ﴿خُذُوهُ فَاعْتِلُوهُ﴾  
 [الدخان: ٤٧] وهو السوق على العنف، وقال في موضع آخر: ﴿وَسَوْفَ الْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ  
 وَرَدَّا﴾ [مریم: ٨٦]، فكأنهم - والله أعلم - يغلون، وبدأ بالأمر بالإغلال؛ لأن الناس في  
 الدنيا يجتهدون كل الجهد في منع العذاب بأيديهم، فأخبر أن أيديهم تغل في الآخرة؛ فلا  
 يتهيأ لهم دفع ما يحل بهم من العذاب؛ فيكون ذلك أشد في العذاب عليهم، ويكون  
 حالهم كما قال الله - تعالى - : ﴿أَفَمَنْ يَتَّقِي بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾  
 [الزمر: ٢٤] فتغل يدها؛ كي يتقي النار بوجهه، ثم يدخلون<sup>(١)</sup> في السلاسل فيجرون  
 ويسحبون ويساقون على وجوههم على اختلاف أحوال القيامة.

وقوله - عز وجل- : ﴿ثُمَّ لَنَجْجِمْ صَلْوَةً﴾ أي: أدخلوه، يقال: لحم<sup>(٢)</sup> مصلي: أي  
 مشوي؛ فجائز أن يؤمر بأن يشوي في الجحيم.  
 وقوله: ﴿ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ﴾ فذكر أولاً: أنهم يغلون، ثم يصلون  
 الجحيم، ثم يسلسلون إذ ذاك، وحق مثله أن يسلسل، ثم يمد إلى الجحيم، ولكنه يشبه أن  
 يكونوا أولاً يحشرون، ثم يساقون إلى نار جهنم بقوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ  
 زُمْرًا﴾ [الزمر: ٧١] وإذا وردوها هموا أن يفروا منها، فيسلسلون إذ ذاك، ويسحبون في  
 النار حينئذ؛ فلا يتهيأ لهم الهرب.

وقوله - عز وجل- : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَوْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾ ففيه بيان السبب الذي لأجله  
 استوجبوا هذا العقاب، وهو أنهم كانوا لا يؤمنون بالله العظيم.  
 ثم قوله: ﴿لَا يَوْمِنُ بِاللَّهِ﴾ جائز أن يكون لا يؤمن [بوحداية الله]<sup>(٣)</sup>، أو لا يؤمن بإرسال  
 الرسل، أو كان لا يؤمن بالبعث، وإلا فهم يؤمنون بالله، ولكن من لم [يكن مؤمناً]<sup>(٤)</sup>  
 بالرسل والبعث فهو غير مؤمن في الحقيقة؛ لأن الإله الحق هو الذي أرسل الرسل، ويقدر  
 على البعث، والكافر لا يثبت له قدرة البعث، ولا يراه أرسل الرسل، فصار لا يؤمن بالله  
 العظيم في الحقيقة.

وقوله - عز وجل- : ﴿وَلَا يَخْضُ عَلَٰنَ طَعَامَ الْمَسْكِينِ﴾، إخبار أنه كان لا يؤمن بالبعث؛ لأن  
 الناس ليسوا يطلبون من [المساكين الجزاء]<sup>(٥)</sup> لما يطعمونهم، وإنما يطعمونهم لوجه الله

(١) في ب: يدخل.

(٢) في ب: حمل.

(٣) في ب: بوحدانيته.

(٤) في ب: يؤمن.

(٥) في ب: الناس.

تعالى، ورجاء الثواب في الآخرة، والكافر غير مؤمن بالجزاء؛ ليحمله ذلك على الإطعام، وليس هو بكسب يرغب فيه من مكاسب الدنيا؛ فكأنه يقول: إن الذي أفضى به إلى النار تركه الإيمان بالله - تعالى - أو بالبعث.

ويجوز أن يكون قوله: ﴿وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعْمِ آلِ سَكِينٍ﴾ إثبات السخرية من الذي ترك الحض على أهله بالإطعام؛ كقوله: ﴿أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَلْعَمَهُ﴾ [يس: ٤٧] يقول: كيف أطعمه ومن بيده خزائن السموات والأرض لا يطعمه؟! فلو كان أهلاً للإطعام لكان الأولى من يطعمه هو الله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَيْسَ لَهُ الْيَوْمَ هُنَا حَمِيمٌ﴾ أي: قريب يرجو منه، وهو كقوله: ﴿فَلَا أَسْأَبُ يَوْمَئِذٍ يَوْمِئِذٍ وَلَا يَسْتَأْذِنُ﴾ [المؤمنون: ١٠١] فليس له قريب يرجوه، أو ينفعه ذلك الحميم، وقد كان له في الدنيا حميم ينتفع به ويرجو منه.

وقوله: ﴿وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِن غَسَلِينٍ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن صَرِيحٍ﴾ [الغاشية: ٦]، وقال في موضع آخر: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا الضَّالُّونَ الْمُكَذِّبُونَ . لَأَكُونُ مِن شَجَرٍ مِّن زُقُومٍ . فَالَّذِينَ مِنهَا الْأَبْطُونَ﴾ [الواقعة: ٥١ - ٥٣] والزقوم غير الصريح؛ فهذا - والله أعلم - يدل أن في جهنم دركات، فأهل دركة منها لا يجدون غير الغسلين، وأهل دركة منها [يجدون غير ذلك، وأهل دركة منها]<sup>(١)</sup> طعامهم الزقوم، ليس لهم غيره، وإلا لو لم يحمل الأمر على هذا، أوجب ما ذكرناه [اختلافًا، فيخرج أن يكون من عند الله بقوله: ﴿وَلَوْ كَانَ مِن عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] <sup>(٢)</sup>.

ثم يجوز أن يكون قدر لأهل كل دركة ما توجه الحكمة أن يكون ذلك طعامهم؛ فعلى ما كانوا يفتخرون في هذه الدنيا بالأطعمة على من دونهم، ويهينون من لم يكن عنده ذلك الطعام، جعل الله - تعالى - لهم من ذلك الوجه طعامًا في الجحيم يهانون به.

وقال الحسن: إن القرآن كله كسورة واحدة، والسورة كأنها آية واحدة، فكأنه جمع بين هذه الأشياء كلها في آية واحدة فقال: ﴿وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِن غَسَلِينٍ﴾، ﴿لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن صَرِيحٍ﴾ [الغاشية: ٦]، و ﴿مِن زُقُومٍ﴾ [الواقعة: ٥٢]، وإذا حمل على ما ذكر ارتفع توهم التناقض، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا مِن غَسَلِينٍ﴾ فجائز أن يكون هذا اسمًا لشيء من الأشياء التي يعذب بها أهل النار، لم يطلع الله - تعالى - الخلق على علم<sup>(٣)</sup> ذلك ومعرفته في الدنيا،

(١) سقط في أ.

(٢) بدل ما بين المعقوفين في ب: اختلافًا كثيرًا.

(٣) في ب: مثل.

وقد ذكر أسامي في الآخرة ليس للخلق بمعرفتها عهد؛ ألا ترى أن الزقوم ليس باسم لشيء يستقيح ويستفزع في الدنيا، ثم جعله الله - تعالى - اسماً للشيء المستبشع الكريه في الآخرة، وقال ﴿عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّى سَلْسِلًا﴾ [الإنسان: ١٨]، والسلسيل غير معروف فيما بين أهل اللسان.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: الغسلين: ما يسيل من جلود أهل النار إذا عذبوا، وذلك هو الصيد والقيح.

وجائر أن يكون إذا اشتد حرهم استغاثوا إلى الله - تعالى - وطلبوا منه ما يرجون أن يرفع عنهم الحر، فيصب عليهم ما يزيد في عذابهم؛ فيسمى ما يزول عنهم: غسلينا، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِرُونَ﴾، فهم الذين قال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ . وَلَا يَحْضُرُونَ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا﴾ لا يجوز أن تكون السلسلة تفضل عن أبدانهم فتأخذ فضل مكان من جهنم؛ لأنه - تعالى - وعد أن يملأ جهنم من الجنة والناس أجمعين، ولو كانت تلك السلسلة آخذة فضل مكان، لكان لا يقع الامتلاء بالجنة والناس أجمعين فقط، فيؤدي إلى خلف الوعد، والله - عز وجل - لا يخلف الميعاد، ولكن إن كانت تلك السلسلة أطول من أبدانهم فهي تدار على أهلها؛ ليقع لهم بها فضل تضيق وغم، فأما أن تفضل عن أبدانهم فلا يحتمل.

وذكر عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال: «حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا؛ فإنه أهون - أو قال: أيسر - عليكم، وزنوا أنفسكم قبل أن توزنوا، وتجهزوا للعرض الأكبر يوم القيامة؛ ﴿يَوْمَ يُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٨]»<sup>(٢)</sup>.

وعن الحسن أنه قال: «إن المؤمن قوام نفسه، يحاسب نفسه لله - تعالى - وإنما خف الحساب يوم القيامة على قوم حاسبوا أنفسهم في الدنيا، وإنما شق الحساب يوم القيامة على قوم أخذوا هذا الأمر من غير محاسبة؛ لأن المؤمن يفرج عنه الشيء فيقول: والله إنني لأستهينك وإنك لمن حاجتي، ولكن والله ما لي من صلة إليك، هيهات حيل بيني وبينك، ويفرط منه الشيء؛ فيرجع إلى نفسه، فيقول: ما أردت هذا، ما لي ولهذا، والله ما أعذر، والله لا أعود لهذا إن شاء الله - تعالى - إن المؤمنين قوم أوثقهم<sup>(٣)</sup> العذاب،

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٤٨٢٥، ٣٤٨٢٦)، من طريقين عنه، وله طرق أخرى ذكرها السيوطي في الدر المنثور (٤١٢/٦).

(٢) أخرجه ابن المبارك، كما في الدر المنثور (٤١٠/٦).

(٣) في ب: أوثقهم.

وحال بينهم وبين هلكتهم، إن المؤمن أسير في الدنيا يسعى في فكاك نفسه، لا يأمن شيئاً حتى يلقي الله يعلم أنه مأخوذ عليه في سمعه وبصره ولسانه وجوارحه كلها.  
فمحاسبة النفس: أن ينظر في كل فعل يريد أن يقدم عليه إلى عاقبته، فإن كان رشدًا أمضاه وأنفذه، وإن كان غيًّا انتهى عنه، كما قال [النبي] (١) - عليه السلام - : «إذا أردت أمرًا فدبر عاقبته، فإن كان رشدًا فأمضه، وإن كان غيًّا فاتته عنه».

وقال في خبر آخر: «إن المؤمن وقاف وزان»، ووزنه: ما ذكر في الخبر الأول من النظر في العواقب، فإذا نظر في العاقبة، ورأى الرشد في إنفاذه، فقد وزنه، وإذا رأى خلاف الرشد، انتهى عنه، ولم يقدم عليه، فذلك وقفه، فهذا الذي ذكرنا محاسبة (٢)

المرء نفسه فيما يروم من الأمور.  
ومحاسبة نفسه في الأفعال التي ارتكبتها وأمضاها أن ينظر: فإن كان ارتكب محرماً، تاب عنه، واستغفر لله - تعالى - لعله بفضلها يمن عليه بالمغفرة، وإن كان ذلك فعلاً مرضياً حمد الله - تعالى - وسأله التوفيق بمثله؛ فهذه هي [محاسبة العبد لنفسه فيما ارتكب] (٣) من الأفعال.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَا أُقِيمُ بِمَا بُصِرُونَ ﴿٣٨﴾ وَمَا لَا بُصِرُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّهُمْ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَّا نَذْكُرُونَ ﴿٤٢﴾ نَزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٣﴾ وَلَوْ لَقَوْلُ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقْوَالِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا يَنْكُرُ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَنِيزِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِنَّهُمْ لَلَّذِكْرَةَ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٨﴾ وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنْكُمْ مُّكَذِّبِينَ ﴿٤٩﴾ وَإِنَّهُمْ لَحَسِرَةٌ عَلَى الْكٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾ وَإِنَّهُمْ لَحَقُّ الْيَقِينِ ﴿٥١﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴿٥٢﴾

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا أُقِيمُ بِمَا بُصِرُونَ . وَمَا لَا بُصِرُونَ﴾ : قد وصفنا أن تأويل قوله : ﴿فَلَا أُقِيمُ﴾ أي : فلا أقسم بما تبصرون من خلق السموات والأرضين وأنفسكم، وما لا تبصرون في أنفسكم من الأسماع، والأبصار، والقلوب، والعقول.

أو ما تبصرون من الخلائق ممن حضركم، وما لا تبصرون من الخلائق ممن غاب عنكم، فيكون القسم بما نبصر وما لا نبصر قسم بالخلائق أجمع؛ لأن جملة الخلائق على هذين الوجهين، فصنف منهم يرى، وصنف لا يرى، وقد ذكرنا أن القسم من الله - عز وجل - لتأكيد ما يقصد إليه مما يعرف بالتدبر والتأمل.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: محاسبة.

(٣) في ب: محاسبة النفس فيما ارتكب العبد.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١﴾ أَي: الذي تسمعون منه تسمعون من رسول كريم، ثم ذكر - هاهنا - أنه قول رسول كريم، وقال في موضع آخر: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] فذكر - هاهنا-: كلام الله، وذكر في الآية [الأولى]<sup>(١)</sup>: أنه قول رسول كريم، فأما ما أضيف إلى الرسول فهو من حيث بلوغنا إليه من جهة الرسول، لا بأمر غيره وصلنا إليه، وأضيف إلى الله - تعالى - لأن مجيئه وبدؤه من عنده، وأضيف إلى الرسول؛ لأن ظهوره في حقنا كان به، وهذا كما أضيف ما وعاه القلب إلى الأذن بقوله: ﴿وَقَعِيهَا أذُنٌ وَعِيعَةٌ﴾ [الحاقة: ١٢]؛ لأنه إنما يوصل إلى الوعي بالأذن؛ فعلى ذلك أضيف القول إلى الرسول من حيث كان سماع الخلق من جهة الرسول، عليه السلام.

ثم الأصل أن [الكلام والقول]<sup>(٢)</sup> لا يسمعان، وإنما المسموع منهما الصوت الذي يعرف الكلام والقول به، ويدل عليه، لا أن يكون كلامه في الحقيقة صوته، فينسب أيضًا هذا القرآن إلى كلام الله - تعالى - لما يدل على كلامه، لا أن يكون المسموع - في الحقيقة - هو كلامه [وجائز أن يكون تأويل قوله: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾، أي: إن الذي سمعتموه]<sup>(٣)</sup> من النبي ﷺ أتاكم به لقول تلقاه من عند الله الرسول الكريم، فيذكرهم هذا ليؤمنهم من تخليط يقع فيه من الشياطين وغيرهم من الأعداء.

ثم جائز أن يكون الرسول الكريم هو جبريل - عليه السلام - كما قال - تعالى - في سورة: (إذا الشمس كورت): ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ . ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾ [التكوير: ١٩، ٢٠].

ويحتمل أن يكون الرسول الكريم هو محمدًا ﷺ، والأشبه أن يكون هو المراد؛ لأنهم كانوا ينكرون رسالته، ولم يكونوا يقولون في جبريل - عليه السلام - شيئًا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ . وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَّا تَذْكُرُونَ﴾ أي: إن هذا القرآن لقول رسول كريم، ليس بقول شاعر، ولا بقول كاهن.

ثم قوله: ﴿قَلِيلًا مَّا تَذْكُرُونَ﴾ ﴿قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ﴾ يحتمل أن يكون تأويله: بقليل ما تؤمنون، وبقليل ما تذكرون مما جاءكم به الرسول، فالقليل الذي آمنوا به وتذكروا فيه هو الذي كان راجعًا إلى منافعهم، فأما الذي كان عليهم فهم لم يؤمنوا به ولا تذكروا فيه، وإذا كان تأويله ما ذكرنا، فانتصاب القليل؛ لانتزاع حرف الخافض، وفي الحقيقة انتصابه

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: القول والكلام.

(٣) سقط في أ.

[لكونه<sup>(١)</sup>] مصدرًا، وهو المفعول المطلق.

وجائز أن يكون أضاف القليل إلى قول: الكاهن والساحر، وتأويله: أن الأمور لو كانت<sup>(٢)</sup> على ما تزعمون بأنه قول كاهن و[قول]<sup>(٣)</sup> ساحر، فما بالكم لا تصدقون بالقليل منه، وقد تعلمون أن الساحر وإن كان الغالب عليه الكذب فيما يأتي، فقد يصدق في القليل منه، وكذلك الكاهن، فما لكم لا تصدقون بالقليل منه، وأنتم تعلمون أنه صادق، فإن كان على هذا فهو في موضع إيجاب الحق عليهم أن يصدقوه.

وإن كان على التأويل الأول، ففيه إضمار أنهم لا يؤمنون إلا بالقليل منه، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿تَنْزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فالتنزيل في الحقيقة لا يحتمل أن يسمع؛ لأنه إخبار عن فعله، وإنما الذي يسمع منه هو المنزل على رسول الله ﷺ، ثم أضاف إلى نفسه التنزيل؛ ليعلم أن هذه الأخبار، وهي قوله: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ وقوله - عز وجل -: ﴿تَنْزِيلٌ﴾ خرجت<sup>(٤)</sup> على المجاز، ليس على التحقيق؛ لأن التنزيل هو إنزاله، فسمي: تنزيلاً؛ لأنه هو الذي كلفه الإنزال، لا أن يكون هو الذي تولى الإنزال، وإن كان هو خالقه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ﴾، فهذا عطف على ما تقدم من قوله: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾. وما هو بقول شاعرٍ، وعليه وقوع القسم، وهو موضعه؛ فكأنه يقول: إن الذي تلقاه من عند رسول كريم، وما هو بقول تلقاه من كاهن أو ساحر، ولا بقول تقوله علينا، ولو تقول، لأخذنا منه باليمين.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن الذي يسمعون منه رسول كريم، وليس بشاعر، ولا كاهن، ولا متقول؛ لأنهم كانوا مرة ينسبونه إلى الكهانة، ومرة إلى السحر، ومرة أنه تقوله على الله، ولو تقول ﴿لأخذنا منه باليمين﴾ يبين أن عذاب الله بأخص عباده أسرع وقوعاً إذا هم خالفوا، وزلوا - منه بأعدائه؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿لأخذنا منه باليمين﴾ فبين أنه لو وجد منه شيء مما قالوا فيه، لأخذه على المكان؛ ألا ترى إلى آدم - عليه السلام - وما حل به عندما ابتلي بالزلة والخلاف، وكذلك يونس - عليه السلام - وما عوتب على أثر الزلة؛ وهذا لأن عذاب الأولياء يخرج مخرج التنبيه، والتذكير، والاستدعاء إلى ما كانوا عليه من الطاعة، والانقياد قبل ارتكابهم الزلة، ولا كذلك عذاب الأعداء، فأخر عذابهم إلى اليوم الذي يدوم عليهم فيه العذاب.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: كان.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: خرج.

وفيه وجه آخر: وهو أن الذي سمعتم منه لو كان سحرًا أو شعرًا أو كهانة أو تقوله، لكان لا يمهله الله - تعالى - بل يؤاخذ على المكان من غير أن حجروا، كما قال: ﴿تَمَّا يَنْكَرُ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَكِيرِينَ﴾، فإمهاله دل على أن الأمر ليس كما قالوا، بل هو تنزيل من رب العالمين. وقوله - عز وجل -: ﴿لَاخِذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ﴾ فأخذ الله - تعالى - عذابه وعقوبته؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَأَخَذْتَهُم بِالْأَسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ [الأنعام: ٤٢]، وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَخَذْتَهُم بِغَنَّةٍ﴾ [الأعراف: ٩٥].

وقوله: ﴿بِالْيَمِينِ﴾ أي: بالقوة؛ أي: لا يعجزنا عنه شيء، ولا يفوتنا عذابه؛ كقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ [الزمر: ٥١]، و[هو] <sup>(١)</sup> كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوبِينَ﴾ [الواقعة: ٦٠]، أي: لا يعجزنا ما عنده من الشرف والقوة من أن نؤاخذ، وننزل عليه النعمة.

وجائز أن يكون اليمين صلة القول، لا على تحقيق اليد، فذكر اليمين؛ لأن التأديب في الشاهد والأخذ يقع بها، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَكَ﴾ [الحج: ١٠]، فأضاف <sup>(٢)</sup> التقديم إلى اليد، لا على تحقيق اليد؛ إذ يجوز ألا يكون ليديه بما قدم صنع، لكن لما كان التقديم في الشاهد يقع بالأيدي، فذكرت اليدان على ذلك، لا على تحقيق الفعل بهما، فكذاك يجوز أن تكون اليمين ذكرت؛ لما بها يقع الأخذ والتأديب في الشاهد، وإن لم يكن هناك يمين، والله أعلم.

واليمين: القوة، وسميت اليمين: يمينًا؛ لأن قدرة الرجل تكون فيها، وسمي ملك الرقاب: ملك يمين؛ لأن ملك اليمين يكتسب بالقهر والغلبة، وإنما يصل المرء إلى القهر والغلبة بالقوة؛ فسمي: ملك يمين لهذا، لا أن يراد بذكر اليمين تحقيق اليمين؛ إذ اليد لا تملك شيئًا <sup>(٣)</sup> حتى يضاف إليها، فكذاك فيما أضيف من اليمين إلى الله - تعالى - فالمراد منه القوة.

وقوله - عز وجل - ﴿ثُمَّ لَقَطْنَا مِنْهُ الْوَيْبَانَ﴾ قيل <sup>(٤)</sup>: الوتين: عرق في القلب. وقيل <sup>(٥)</sup>: حبل في القلب.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: وأضاف.

(٣) في ب: سببًا.

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٤٨٣٨، ٣٤٨٣٩)، وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٦/٤١٣).

(٥) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٤٨٣٩) والفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه عنه، كما في الدر المنثور (٦/٤١٣) وهو قول مجاهد وقتادة أيضًا.

وقيل<sup>(١)</sup>: هو العرق الذي إذا قطع مات صاحبه، وهو عرق متصل بالظهر، فكأنه قال: نعذبه عذابًا لا بقاء له مع ذلك العذاب، وهذا من أعظم آيات الرسالة في أنهم متى زلوا أخذوا على المكان، ويكون فيه أمان الخلق<sup>(٢)</sup> عن إحداث التغيير والتبديل من الرسل؛ لأنهم لو غيروا لعذبوا.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿مِنَهُ يَأْتِمِنُ﴾ فجائز أن يكون قوله: ﴿مِنَهُ﴾ زيادة في الكلام، وحقه الإسقاط، ويكون معناه: لأخذناه باليمين.

وجائز أن يكون معناه: لأخذنا من تقوله وسحره وكهانه باليمين، فإن كان على هذا فحقه الإثبات، وليس بصلة زائدة.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَا يَنْكُرُ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَنِيزٌ﴾، ففي هذا يأس منه لأولئك الكفرة؛ لأنهم كانوا يطعمون<sup>(٣)</sup> من رسول الله ﷺ اتباعهم وموافقهم على ملتهم؛ فأخبر أنه لو أجابهم لقطع منه وتينه، وأخذه أخذًا لا يملكون منع ذلك عنه، ولا دفعه، ولم يكن أحد ينصره عند ذلك أو يحجزه عنا، وهو كقوله - تعالى - ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِينَ أُوحِيَنا إِلَيْكَ...﴾ إلى قوله: ﴿إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٧٣ - ٧٥].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّهُ لَلَّذِكْرُ لِلْمُتَّقِينَ﴾، فالمتقون: الموحدون، فسماهم مرة: متقين، ومرة: صابرين شاكرين؛ كقوله - عز وجل - ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥] وهو تذكرة؛ لأنه يذكرهم الوعد والوعيد، وما يتقى وما يؤتى، وغير ذلك<sup>(٤)</sup>، فهو تذكرة، يعني: القرآن.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنْكُمْ مُّكَذِّبِينَ﴾ أي: بآياتي ورسلي، ثم نمهلكم، فهو صلة قوله: ﴿وَلَوْ نَقُولَ عَلَيْهِمْ بِالْعُقُوبَةِ، وَلَوْ وَجَدَ التَّقُولُ<sup>(٥)</sup> مِنَ الرَّسُولِ، لَكَانَ يَسْتَأْصِلُهُ، وَيَقْطَعُ وَتِينَهُ، فَهُوَ عَلَى مَا ذَكَرْنَا: أَنَّ عَذَابَهُ عَلَى خَوَاصِّ عِبَادِهِ أَسْرَعُ وَقَوْعًا إِذَا خَالَفُوا مِنْهُ بِأَعْدَائِهِ.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنْكُمْ مُّكَذِّبِينَ﴾ هم المنافقون؛ لأنهم كانوا يظهرون الموافقة لرسول الله ﷺ بألسنتهم، ويخالفونه ويكذبونه بقلوبهم؛ فيكون هذا التأويل

(١) قاله الضحاك بنحوه، أخرجه ابن جرير عنه (٣٤٨٤٢).

(٢) في ب: الخالق.

(٣) في أ: يعلمون.

(٤) زاد في ب: فهو تذكرة؛ لأنه يذكرهم الوعد والوعيد.

(٥) في أ: المنقول.



راجعاً إلى أهل النفاق، والتأويل الأول إلى أهل الكفر الذين أظهروا التكذيب.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِنَّهُمْ لَحَسِرَةٌ عَلَى الْكُفْرِينَ﴾، أي: العذاب حسرة عليهم يوم  
القيامة؛ لأنه شافع مشفع لمن اتبعه وعمل بما فيه، وما حل، مصدق لمن نبذه وراء ظهره  
ولم يعمل به، فهو حسرة عليهم؛ لأنه يخاصمهم، فيخصمهم ويشهد عليهم، فيصدق في  
شهادته.

أو يذكرون يوم القيامة معاملتهم بالقرآن، فيندمون عليه، ويزيدهم حسرة؛ لأنهم كانوا  
إذا تلى عليهم القرآن في الدنيا ازدادوا عند تلاوته ضللاً وكفراً، وازدادوا به رجساً إلى  
رجسهم، كما قال [الله تعالى]<sup>(١)</sup>: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَمٌ فزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى  
رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥]، وهو ليس بسبب لازدياد الرجس، ولكنهم كانوا يحدثون زيادة  
تكذيب وضلال عند التلاوة؛ فأضيفت الزيادة إلى القرآن؛ إذ كان القرآن هو الذي يحملهم  
على زيادة التكذيب؛ فهذه المعاملة تزيدهم حسرة يوم القيامة؛ فأضيفت إلى القرآن؛ إذ  
كان القرآن هو الذي عنده وقعوا فيه، كما أضيف الرجس إليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل- ﴿وَإِنَّهُمْ لَحَقُّ الْيَقِينِ﴾، والأصل: أن الحق اسم لما يحمد عليه، فحقه  
أن ينظر فيما تستعمل هذه اللفظة، فيصرفها إلى أحمد<sup>(٢)</sup> الوجه، فإذا استعملت في  
الإخبار أريد بها الصدق؛ نحو أن يقال: «هذا خبر حق»؛ أي: صدق، وإذا استعملت<sup>(٣)</sup>  
في الحكم أريد بها: العدل، وإذا استعملت في الأقوال والأفعال، أريد بها: الإصابة<sup>(٤)</sup>؛  
فقوله<sup>(٥)</sup>: ﴿وَإِنَّهُمْ لَحَقُّ الْيَقِينِ﴾ أي: صدق ويقين أنه من رب العالمين، فهو صلة قوله - عز  
وجل-: ﴿تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

وقوله - عز وجل- ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ قيل: صل.  
وقيل: اذكره بالاسم الذي إذا سميت كان تسيحاً، أي تنزيهاً عن كل ما قالت فيه  
الملاحظة، وما نسبت<sup>(٦)</sup> إليه مما لا يليق به، والله الهادي [وعليه التكلان]<sup>(٧)</sup>.

\* \* \*

- (١) سقط في ب.
- (٢) في أ: أحد.
- (٣) في ب: استعمل.
- (٤) في أ: الإضافة.
- (٥) في ب: قوله.
- (٦) في ب: نسب.
- (٧) سقط في ب.

## سورة المعارج

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ] (١)

**قوله تعالى:** ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ (١) لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُمُ دَافِعٌ (٢) مِنْ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ (٣) تَمْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ (٤) فَأَصْبَرَ صَبْرًا حَبِيلاً (٥) إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا (٦) وَرَأَوْهُ قَرِيبًا (٧) يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْهَيْلِ (٨) وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ (٩) وَلَا يَسْتَلُ حِمِيمٌ حِمِيمًا (١٠) يَبْصُرُونَهُمْ يَوْمَ الْمُجْرِمِ تَوَّابًا لَوْ يَعْتَدِي مِنَ عَذَابٍ يَوْمَئِذٍ بِبَيْنِهِ (١١) وَصَحَّجْتَهُ وَأَخِيهِ (١٢) وَفَصَّلَتْهُ أَلَى تَنَوُّبِهِ (١٣) وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حِمِيمًا ثُمَّ يَنْجِيهِ (١٤) كَلَّا إِنَّهَا لَأَطْلَى (١٥) نَزَاعَةٌ لِلشَّوَى (١٦) تَدْعُوا مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى (١٧) وَجَمَعَ فَأَوْعَى (١٨)﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ . لِلْكَافِرِينَ﴾ قرئ بتسكين الألف، ومعناه:

سال واد بعذاب واقع للكافرين، أي: جرى واد بعذاب واجب.

والقراءة العامة بالهمزة من السؤال، وتأويله على سؤال القوم العذاب بقولهم: ﴿إِنْ كَانَتْ هَذِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْبِتْنَا بِعَذَابِ الْبَاسِ﴾ [الأنفال: ٣٢]، وقولهم (٢): ﴿عَجَلْنَا قَطَنًا﴾ [ص: ١٦].

وقيل (٣): هو النضر بن الحارث، سأل ذلك، فقتل يوم بدر بعدما أسر؛ هكذا قال

بعض أهل التأويل.

ولكن عندنا [أن] (٤) هذا وإن كان (٥) في الظاهر خارجًا مخرج السؤال، لكن لم يكن سؤاله هذا لينزل به العذاب في التحقيق، وإنما هذا منه على جهة الاستبعاد بالعذاب والاستهزاء برسول الله ﷺ، [والذي حملهم على الاستبعاد والإنكار هو أنه كان عند أهل مكة: أنه لو كان فيهم نبي، لكانوا هم أحق بالنبوة من رسول الله - عليه السلام -] (٦) لأنهم هم الذي بسطت لهم الدنيا، وهم الذين لهم نفاذ الكلام في البلاد، ورسول الله ﷺ لم تبسط له الدنيا، ولا كان لكلامه فيما بينهم نفاذ، فيظنون بهذا أنهم أقرب منزلة عند

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: وقوله.

(٣) قاله ابن عباس أخرجه الفريابي وعبد بن حميد والنسائي وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه وابن مردويه عنه، كما في الدر المنثور (٦/٤١٥).

(٤) سقط في ب.

(٥) زاد في ب: كذا.

(٦) سقط في أ.

الله - تعالى - من النبي ﷺ؛ لأنه لا يستقيم في العقل أن يصل الولي إلى عدوه، ويحسن إليه ويدع صلة وليه ويجفوه، فهذا<sup>(١)</sup> الظن الذي ذكرنا هو الذي حملهم على تكذيب رسول الله ﷺ فيما يخبرهم من حلول العذاب بالتكذيب، وعلى الاستهزاء به، فكان سؤال السائل على جهة الاستبعاد والإنكار للعذاب، لا أن كانوا مقرين به ثم استعجلوه. وذكر أن أبا جهل قال يوم بدر: اللهم انصر أبرنا قسماً، وأوصلنا رحماً، وأقرانا للضيف؛ فكان يدعو بهذا لما عنده: أنه أشرف حالاً وأعلى منزلة عند الله - تعالى - من محمد ﷺ وأتباعه، ومن كان هذا شأنه، فهو أولى أن ينصر؛ قال الله - تعالى -: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَاباً مِنَ السَّمَاءِ﴾<sup>(٢)</sup> [الأنفال: ٣٢]، ولو لم يكن عندهم أنهم أقرب منزلة وأحق أن يكونوا أولياء، وإلا لم يكونوا يجترئون أن يسألوا بهذا، فهذه الشبهة التي ذكرناها هي التي أورثت لهم ما ذكرناها من الظن، حتى زعموا أنهم أحق بالرسالة، وظنهم هذا يتولد من ظن إبليس، وذلك أن إبليس قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [ص: ٧٦]؛ فظن أن أمر الفاضل للمفضول بالسجود في الخضوع له خارج عن حد الحكمة؛ فصار إلى ما صار إليه من الخزي واللعن، وكذلك هؤلاء لما رأوا من نفاذ كلمتهم وسعتهم في الدنيا ظنوا أنهم أقرب إلى الله - تعالى - إذ التوسع عندهم دلالة الولاية والقرب.

ثم سفههم هو الذي حملهم على التكبر على رسول الله ﷺ وترك الخضوع، وإلا لو أعطوا النصفة من أنفسهم، لكان يجب أن يكونوا هم أطوع خلق الله - تعالى - لأن الواجب على من كثرت عليه النعم من آخر أن يكون هو أشكر للنعم، وأطوع له فيما يدعوه إليه من الذي قلَّت نعمه عليه، فإذا كانوا مقرين أن نعم الله عليهم أكثر، وإحسانه إليهم أوفر، أوجب ما ذكروا أن يكونوا هم ألزم لطاعته، وأخذ لما يأمرهم<sup>(٣)</sup> به، وكذلك إبليس اللعين إذا رأى لنفسه فضلاً، وإنما استوجب ذلك بما أنعم الله - عز وجل - عليه، كان الحق عليه أن يتسارع إلى طاعته وينقاد لما أمر به، لا أن يظهر الخلاف من نفسه وترك الائتمار بأمره.

وقوله - عز وجل -: ﴿بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ أي: هو واقع بهم<sup>(٤)</sup> لا محالة في علم الله تعالى.

(١) في ب: وهذا.

(٢) تقدم.

(٣) في أ: يأمر.

(٤) في ب: لهم.

أو ﴿وَأَقْبِرْ﴾ بمعنى: سيقع، كما يقال: قابل: أي: سيقبل.  
وقوله - عز وجل-: ﴿لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُمْ دَافِعٌ﴾ فإن كان قوله: ﴿لِلْكَافِرِينَ﴾ صلة قوله: ﴿بِعَذَابٍ وَأَقْبِرْ﴾، فحقه أن يقول: على الكافرين، ولكن اللام من حروف الإضافة والخفض، وحروف الإضافة مما [يستبدل بعضها ببعض] <sup>(١)</sup>؛ فجعل اللام بدلا عن «على».

وإن كان قوله: ﴿لِلْكَافِرِينَ﴾ صلة قوله: ﴿لَيْسَ لَهُمْ دَافِعٌ﴾ فمعناه: أن ليس على الكافرين دافع لعذاب الله - عز وجل- بل واقع بهم لا محالة، فأبدلت اللام مكان «عن»؛ لأنهما جميعًا من حروف الخفض.

وقد يدفع العذاب عن المسلمين من وجوه: إما برحمة الله - تعالى - أو بشفاعة الرسل والأخيار، وإما بحسنات سبقت منهم، توجب تكفير سيئاتهم.  
فأما الكفار فلا تنالهم رحمته، ولا شفاعة أحد من الخلائق، وليست لهم حسنات تكفر سيئاتهم، فليس لهم ما يدفع عنهم العذاب.

وجائز أن يكون معناه: أن الذين ظنوا أنه ينصرهم عند النوائب وحلول الشدائد، لا يقوم بنصرهم، ولا يشفع لهم؛ لأنهم كانوا يعبدون الأصنام، ويعبدون الملائكة على رجاء أن يشفعوا لهم، ويقربوهم <sup>(٢)</sup> إلى الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَنْ أَلَّهَ ذِي الْمَعَارِجِ﴾ أي: ذلك العذاب لهم من الله - تعالى - ذي المعارج؛ أي: [من] <sup>(٣)</sup> له المعارج؛ كقوله - عز وجل-: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥] أي: الذي له العرش.

واختلفوا في المعارج: قال بعضهم: هي المصاعد، وهي السموات، وسقاهن مصاعد؛ لأن بعضها أصد من بعض وأرفع، ولو قال: ذي المسافل، كان مستقيماً، واقتضى <sup>(٤)</sup> ما يقتضي قوله: ذي المعارج؛ لأن بعضها إذا كان أصد [من بعض؛ فالذي] <sup>(٥)</sup> تحتها أهبط وأسفل، ولكن ذكر المصاعد؛ لأن هذا أعلى في الوصف.  
ثم في ذكر هذا عظيم <sup>(٦)</sup> نعمه وإحسانه إلى خلقه؛ حيث خلق السموات والأرض

(١) في ب: يستدل ببعضها على بعض.

(٢) في ب: ويقربوا.

(٣) سقط في ب.

(٤) زاد في ب: قوله.

(٥) في أ: والذي.

(٦) في أ: عظم.

مسكناً لأهلها، وبسط الأرض مسكناً لأهلها، حتى إذا عرفوا هذا عرفوا أن له أن يفضل بعضاً على بعض، وله أن يصطفي من يشاء من الناس للرسالة ويختص بها. وذكرهم - أيضاً - حكمته وعلمه وقدرته وسلطانه<sup>(١)</sup> حيث وضع سماء على سماء، وخلقهن طباقاً من غير عمد تحتها تمسكها، أو علائق من فوقها تربطها، فتبين أنه يمسكها بحكمته وقدرته وسلطانه؛ فيكون في ذكر كل وجه مما ذكرنا إزالة الشبهة التي اعترضت لهم في أمر البعث والرسالة وإيضاح بأن من قدر على ما ذكرنا لقادر على الإعادة بعد الإفناء.

وقيل<sup>(٢)</sup>: المعارج: المعالي، أي: الذي له العلو والرفعة، كما قلنا في قوله: الحمد لله، أي: لا أحد<sup>(٣)</sup> يستحق الحمد في الحقيقة، وما حمد أحد إلا وذلك في الحقيقة لله - تعالى - لأنه به استفاده، فعلى ذلك قولنا: له العلو والرفعة، أي: ليس أحد يستفيد العلو والكرامة إلا وحقيقة ذلك لله - تعالى - لأنه استفاده به.

والثاني: أي: هو الموصوف بالعلو والجلال عما<sup>(٤)</sup> يقع عليه أوهام الخلق. وقوله - عز وجل-: ﴿تَرْجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ يحتل أن يكون معنى قوله: ﴿تَرْجُ﴾ ليس عن<sup>(٥)</sup> هبوط يصعد ويعرج، لكن أنشأهم كذلك معروجين؛ كقوله: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ﴾ [الزمر: ٦]، أي: أنشأهم كذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا﴾ [الرحمن: ٧] ليس أنها<sup>(٦)</sup> كانت في موضع منحط فرفعها، لكنه كذلك خلقها مرفوعة؛ فعلى ذلك قوله - عز وجل-: ﴿تَرْجُ الْمَلَائِكَةُ﴾، أي: أنشأهم كذلك ليستعملهم<sup>(٧)</sup> ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾. ووجه آخر - وهو الأشبه بالآية-: وهو ما قالوا: إن الملائكة تعرج إليه؛ أي: إلى الموضع الذي منه<sup>(٨)</sup> أرسلهم إلى أنواع الأمور في يوم لو قدر ذلك العروج بعروج البشر

(١) زاد في أ: أنه.

(٢) قاله ابن عباس بنحوه، أخرجه ابن جرير (٣٤٨٥٣)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤١٦/٦) وعن قتادة مثله.

(٣) زاد في ب: من.

(٤) في ب: كما.

(٥) في ب: عين.

(٦) في ب: أنه.

(٧) في أ: استعملهم.

(٨) في أ: عنه.

وسيرهم، لكان مقدار خمسين ألف سنة.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة: ٥]، فيحتمل أن يكون هذا الوقت وقت تقدير عروج الملائكة وصعودهم، وهو أن البعض ينزل<sup>(١)</sup> منهم، ثم يعرج<sup>(٢)</sup> في يوم واحد، مقدار ذلك المسير ألف عام، والبعض منهم ينزل ويعرج في يوم واحد مسيرة خمسين ألف سنة؛ فيكون في هذا إبانة أن ليس أهل سماء أحق أن يدور عليهم تدبير أهل الأرض من أهل سماء؛ بل ينزل أهل سماء إلى [أهل]<sup>(٣)</sup> الأرض مرة؛ لما يراد من تدبير، وينزل أهل سماء أخرى بتدبير آخر، ثم [من] أي سماء يرسل، فهو يصعد إلى تلك السماء [في] يوم واحد، إن أرسل من السماء السابعة أو السادسة أو الأولى، فهو يصعد إليها في ذلك اليوم، فيكون<sup>(٤)</sup> في هذا تبين قوة بعض الملائكة على بعض: أن فيهم من يسير مسيرة خمسين ألف سنة في يوم واحد، وفيهم من يسير مسيرة ألف سنة، ومن قدر على أن يخلق في خلق من خلأته من القوة ما يقطع هذه المسافة في يوم واحد، لا يحتمل أن يعجزه شيء؛ فيكون في ذكر هذا تحقيق كون ما به هول أمر القيامة والبعث.

وجائز أن يكون قوله: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ راجعا إلى يوم القيامة، فذكر في موضع أن مقداره ألف سنة، وذكر هاهنا أن مقداره خمسين ألف سنة، والأصل أن<sup>(٥)</sup> ذلك اليوم ليس بذي حد ولا له غاية ينتهي إليها، فما يخبر من الحد فيه، فهو يخرج مخرج تعظيم ذلك اليوم؛ ليقع به التهويل والتقريع، فبأي شيء يعظم ذكره في القلوب [يذكره]<sup>(٦)</sup>؛ فمرة ذكره بالخلود، وهو قوله - عز وجل-: ﴿ذَلِكَ يَوْمُ الْحُلُودِ﴾ [ق: ٣٤]، ومرة قال: ﴿لَنُنَبِّئَنَّ فِيهَا أَحْقَابًا﴾ [النبأ: ٢٣]، ومرة قال: ﴿خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾، ومرة قال: ﴿أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة: ٥]، إذ هذه الأشياء مما يعظم [ذكرها]<sup>(٧)</sup> في القلوب، وكذلك الألف هي عظيمة في القلوب، فإذا كانت هذه الأشياء يعظم ذكرها في القلوب فذكر الشيء الواحد من الجملة<sup>(٨)</sup> أو ذكر الأشياء يقتضي معنى واحدا.

- (١) في ب: ينزل.
- (٢) في أ: يعرض.
- (٣) سقط في أ.
- (٤) في ب: ويكون.
- (٥) في ب: في.
- (٦) سقط في ب.
- (٧) سقط في أ.
- (٨) في ب: الحكمة.

ومنهم من يصرف الألف إلى تقدير عروج الخلائق إلى السماء في ذلك اليوم، ويصرف قوله: ﴿حَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ إلى تقدير المقام للحساب قبل أن يدخلوا النار.

وجائز أن يكون تأويله على ما ذكره بعض أهل التفسير، وهو أن الله تعالى لو جعل حساب الخلق يومئذ إلى الخلق، فتكلفوا أن يفرغوا من حسابهم، لن<sup>(١)</sup> يفرغوا [منه]<sup>(٢)</sup> إلا في مقدار خمسين ألف سنة، لكن الله تعالى بلطفه يحاسبهم حسابا يفرغون منه<sup>(٣)</sup> في أدنى وقت حتى يصير أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار في النار؛ على ما جاء في الأخبار، وذلك قوله: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعٌ الْحِسَابِ﴾ [النور: ٣٩].

فإن قيل في قوله - عز وجل -: ﴿أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة: ٥]، أن كيف قدر ذلك بصعودنا، ونحن لم يمكن [لنا]<sup>(٤)</sup> من الصعود، ولم ننشأ على ما في طبعنا إنشاء الصعود حتى ننظر: أنه ألف سنة أو أقل أو أكثر.

وجوابه أن يقال: إن تأويله - والله أعلم -: أنه لو بسط ما بين السماء والأرض، وصار بحيث يمكن السير عليه، لم يقطع ذلك المسير إذا احتجنا إلى قطعه إلا بألف سنة مما تعدون.

وجائز أن يكون تأويله: أن لو جعل لنا إلى السماء باب، وفتح، وظللنا<sup>(٥)</sup> نخرج إليها لم نتوصل إليها إلا في ألف عام.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا﴾، قيل: الصبر الجميل هو صبر لا جزع فيه، والصبر الذي لا جزع فيه هو أن يصبر صبيرا لا يرى عليه أثر الصبر، بألا يظهر في وجهه كراهة، ولا عبوسة، وهو أن ينظر إلى من آذاه بعين الرضا والشفقة، ليس بعين السخط والكراهة.

أو الصبر الجميل ألا يكافئهم، ولا يدع شفقتهم ورحمته [عليهم]<sup>(٦)</sup> بما يؤذونه، [وقد كان - عليه السلام - كذلك مشفقاً]<sup>(٧)</sup> بهم رحيمًا، حتى بلغت شفقتهم ورحمته وحزنه على كفار قومه مبلغا كادت نفسه تهلك فيها، كما قال [الله]<sup>(٨)</sup> تعالى: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ

(١) في ب: لم.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: عنه.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: فظللنا.

(٦) سقط في ب.

(٧) في ب: وقد كان لذلك عليه السلام مشفقاً.

(٨) سقط في ب.

حَسْرَتِي<sup>٤</sup> [فاطر: ٨]، وقال: ﴿فَلَمَّا لَكَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الكهف: ٦]، فالرسل - عليهم السلام - كانوا إذا أودوا لم يكونوا يحزنون لمكان<sup>(١)</sup> أنفسهم بما أودوا، بل كانوا يحزنون لمكان<sup>(٢)</sup> من يؤذيهم خوفا من أن يحل بهم الهلاك والبوار بإيذائهم رسل الله تعالى، وإشفاقهم على قومهم هو الذي كان يحزنهم؛ [ليس سوء]<sup>(٣)</sup> صنيعهم ومعاملتهم معهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا﴾، أي: بعيدا أن يكون، فيكون على النفي والإنكار، وقد يستعمل هذا الحرف في موضع النفي؛ يقول الرجل في المناظرة لصاحبه: أبعدت في القول؛ إذا أجاب بشيء لا ثبات له ولا صحة، فيريد بقوله: «أبعدت»: النفي؛ أي: ليس كما تقول، وقال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يُبَادُونَكَ مِنَ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤]، ومعناه على [نفي النداء]<sup>(٤)</sup>؛ أي: لا ينادون.

أو أن يكون قوله: ﴿بَعِيدًا﴾ أي: مستبعدا كونه، فبعد عن أوهامهم حتى أنكروه. ﴿وَزَيَّنُّهُ قَرِيبًا﴾، أي: قريبا كونه، إن كان معنى قوله: ﴿بَعِيدًا﴾ أي: بعيدا كونه. أو ﴿وَزَيَّنُّهُ قَرِيبًا﴾، أي: كائنا، وقد قرب وقت وقوع ذلك بهم، وكل ما هو كائن فهو قريب.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْهَيْلِ﴾، فكأنهم سألوا رسول الله ﷺ عن الوقت الذي وعدوا أن يقع بهم العذاب متى وقته؟ فنزلت [هذه]<sup>(٥)</sup> الآية<sup>(٦)</sup>: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْهَيْلِ﴾.

وقيل<sup>(٧)</sup>: المهل: عكر الزيت، وهو درديته؛ فجائز أن يكون هذا على التحقيق، وهو أنها تتغير في ذلك اليوم من لون إلى لون، فتحمر مرة، وتصفّر أخرى؛ لشدة هول ذلك اليوم، فتكون كدردي الزيت لينا ولونا متغيرا من حال إلى حال. وجائز ألا يحل بها التغير، ولكن شدة ما ينزل بالمرء من الهول والفرع يضعف بصره حتى يرى السماء على خلاف اللون الذي هي عليه، وهو كما يرى المرء إذا حل به

(١) في ب: بمكان.

(٢) في أ: بمكان.

(٣) في أ: لسوء.

(٤) في ب: النفي في النداء.

(٥) سقط في ب.

(٦) زاد في ب: وهو قوله.

(٧) قاله مجاهد، أخرجه ابن جرير (٣٤٨٧١) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المشور (٦)



الضعف والمرض في الشاهد، ووجد طعم الأشياء على خلاف ما هي عليها؛ فيكون في ذكر هذا تهويل وتفزيح أن هول ذلك اليوم شديد لا تقوم لهوله<sup>(١)</sup> السموات والأرضون<sup>(٢)</sup> مع صلابتها وغلظها في نفسها<sup>(٣)</sup>، فكيف يقوم لهولها الآدمي الموصوف بالضعف واللين.

وجائز [أن تكون]<sup>(٤)</sup> على ما ذكرنا أنها<sup>(٥)</sup> تصير شبيهة<sup>(٦)</sup> بالمهل؛ لئنها [ورخاوتها، وهو]<sup>(٧)</sup> أنها تلين وترخو من هول ذلك اليوم حتى تصير السماء كالمهل، والجبال كالعهن؛ فيكون في هذا - أيضا - تهويل؛ ليرجعوا عما هم عليه ويقبلوا على عبادة الله تعالى، ويتسارعوا إلى طاعته.

وتأويل العهن، ووجه تشبيه الجبال بها يذكر بعد هذا في قوله - عز وجل - : ﴿وَتَكُونُ أَلْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ [القارعة: ٥].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَنْتَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾ قرئ برفع الياء ونصبها، فمن رفع<sup>(٨)</sup> الياء فتأويله: أي: لا يطلب حميم من حميم، ولا يؤخذ بمكانه كما يفعل مثله في الدنيا؛ لأن ذلك اليوم هو يوم العدل، وليس من العدل أن يؤخذ الغير بذنب الغير. ومن قرأه بالنصب فتأويله: ألا يسأل حميم حميما من شدة ذلك اليوم وهوله النصره والشفاعة.

أو لا يسأل عن حاله بما حل [به]<sup>(٩)</sup> من الشغل في نفسه.

وقوله - عز وجل - : ﴿يُصْرُؤُهُمْ يَوْمَ الدَّعْوَى﴾ يحتمل أن يُعَرَّفَ بعضهم عن بعض أن هذا أبوك وابنك وحميمك؛ إذ لا يعرفه إلا بالتعريف؛ لما حل به من شدة الهول والفرع، ثم إذا عرفوا لا يسألونهم؛ بل يفر بعضهم من<sup>(١٠)</sup> بعض، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ﴾ الآية [عبس: ٣٤].

(١) في ب: لهولها.

(٢) في ب: الأرض.

(٣) في ب: أنفسها.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: أنه.

(٦) في ب: شبيها.

(٧) في أ: ورخاوتها.

(٨) في ب: يرفع.

(٩) سقط في ب.

(١٠) في أ: عن.

أو يكون معناه: أن يبصروا ما سبق منهم من الذنوب والأجرام، فيعرفونها، وتصير لهم حاضرة.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ الْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابٍ يَوْمِيهِ بَيْنِهِ . وَصَلِحَتِهِ وَأَخِيهِ . وَفَصِيلَتِهِ الَّتِي تُؤْوِيهِ . وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ ففي هذا أنه<sup>(١)</sup> يستقبلهم في ذلك هول وفرع لم يكن لهم بمثله عهد في الدنيا، ولا كان خطر ببالهم ذلك؛ لأن المرء لا يبلغ به الهول في الدنيا مبلغا يود أن يفتدي به بنيه وصاحبته، وأخيه، وأقربائه، وجميع من في الأرض؛ فيكون فيه إخبار عن شدة هول ذلك اليوم؛ ليحمل الناس على الإنابة [إلى الله]<sup>(٢)</sup> تعالى والانتهاة عما نهاهم عنه.

ثم بدأ بذكر البنين والأقربين وأنهاه بالأبعدين، وحق هذا أن يبدأ بالأبعدين، ثم يختم بذكر الأقربين<sup>(٣)</sup>؛ لأن المرء قد تسخو نفسه بفداء الأبعدين، ويضن ببذل الأقربين فداء، فإذا سخت أنفسهم في ذلك اليوم بفداء البنين والأقربين فلأن تسخو بفداء الأبعدين أحق، وإذا كان كذلك فغاية التهويل والتفريع أن يبدأ بذكر الأبعاد، ويختم بذكر الأقارب، فكيف ابتداء بذكر الأقربين؟ فجوابه من وجهين:

أحدهما: أنه إنما يتوصل إلى فداء أهل الأرض إذا كان له عليهم ملك وكانوا بأجمعهم له، وإذا كانوا جميعا له ملكا، كانت شفقتة على ملكه وأولاده واحدة أو أكثر، فكما يضمن ببذل أولاده، وأن يكونوا عنه [فداء]<sup>(٤)</sup>، فكذلك يضمن بالأبعاد إذا<sup>(٥)</sup> كانوا جميعا ملكا له؛ فلذلك استقام أن يبدأ بذكر الأقربين قبل الأبعدين، إذ كل ذلك يستوي في التهويل والتفريع، والله أعلم.

وجائز أن يكون ذكر الأقربين وذكر أهل الأرض ليس على جهة الأولى، ولكنه ذكر الآحاد أولا، ثم ذكر الجماعة ثم ذكر جماعة الجماعة؛ ليعلموا ألا ينفعهم الفداء في ذلك اليوم، وأن الذين ودوا الفداء؛ ليتخلصوا من عذاب الله تعالى لا يشتد عليهم ما فدوا، وإن كان ذلك ملء الأرض، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ يُجِيبُهُ﴾ رد وتنبه ألا ينجيه ذلك اليوم.

(١) في أ: هذه الآية.

(٢) في ب: لله.

(٣) في ب: الأبعدين.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: إذ.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَلَّا إِنَّهَا لَأَنَّى . نَزَاعَةٌ لِلسَّوَى﴾ الآية، فاللظى: اسم من أسماء النار، والسوى: قيل<sup>(١)</sup>: [هي]<sup>(٢)</sup> مكارم خلقه.

وقيل<sup>(٣)</sup>: هي القوائم والأطراف.

وقيل: هي الجلود.

والأصل أن نار جهنم تعمل على أصحابها كل قبيح وكل مستشنع مستفزع، فإن شئت صرفت ذلك إلى الأرجل، وإن شئت إلى الجلود، وإن شئت إلى مكارم خلقه الأخلاق<sup>(٤)</sup>؛ لأن التقييح في كل ذلك موجود، وهو كقوله - عز وجل-: ﴿لَهُمْ فِيهَا أَرْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ [النساء: ٥٧] فقيل في تأويل المطهرة وجوه.

إحداها: أنهن مطهرات من العيوب والآفات، [وجملته]<sup>(٥)</sup>: أنه ما من شيء يستحسن ويستقبح من خلق أو نفس أو معاملة إلا وهن مطهرات من ذلك، وما من شيء يستشنع ويستفزع إلا وذلك في أهل النار موجود.

وقوله - عز وجل-: ﴿تَدْعُوا مَن أَدْبَرَ وَتَوَلَّى﴾ فجائز أن يكون الدعاء منها على التحقيق، وهو أن يجعل الله تعالى [لها] باللطف لسانا تدعو به، أو يخلق فيها الكلام من غير لسان، فتقول: إلي، إلي.

وجائز أن يكون [هذا]<sup>(٦)</sup> على التمثيل، وهو أنها لا تدع أحدا يفر عنها، ويتخلص من عذابها، فكانها دعتة إلى نفسها.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿مَن أَدْبَرَ وَتَوَلَّى﴾ جائز أن يكون قوله: ﴿مَن أَدْبَرَ﴾، أي: من كان أدبر في الدنيا [عن]<sup>(٧)</sup> طاعة الله تعالى، وتولى عن الإجابة لرسله؛ كقوله تعالى: ﴿تَوَلَّى عَن دِكْرِنَا﴾ [النجم: ٢٩] أي: أعرض.

أو<sup>(٨)</sup> أدبر عن توحيده، وتولى عن النظر في حجته، وفيما جاء من عنده.

ويحتمل قوله: ﴿أَدْبَرَ﴾، أي: أدبر عن طاعة الله - عز وجل-، ﴿وَتَوَلَّى﴾ أي: تولى الشيطان، من الولاية.

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٤٨٩٢)، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤١٨/٦).

(٢) سقط في ب.

(٣) قاله مجاهد أخرجه ابن أبي شيبة عنه، كما في الدر المنثور (٤١٩/٦) وهو قول أبي صالح أيضا.

(٤) كذا في أ.

(٥) سقط في ب.

(٦) سقط في ب.

(٧) في ب: من.

(٨) في ب: و.

وجائر أن يكون أدبر في جهنم، فيدبر رجاء أن يفر عنها، ويتولى؛ فلا تدعه النار ليفر؛ بل تغشاه عن الإعراض، كقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا سُلْطَنُكُمْ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَكُمْ﴾ [النحل: ١٠٠]، ولكن هذا قريب من الأول؛ لأن من تولى عن ذكر الله فقد تولى الشيطان.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَمَعَ فَأَوْعَى﴾ يخبر بقوله: ﴿وَجَمَعَ﴾ عمًا جبل عليه من شدة الحرص على الدنيا؛ فيكون الجمع كناية عن الحرص، فبلغ به هذا الحرص مبلغًا أنساه ذكر الآخرة.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَوْعَى﴾ فيه بيان صفة فيما عليه من النهاية في البخل، فيكون الإيحاء كناية عن البخل حتى لم يؤد حق الله تعالى في ماله، أو لم يقيم بشكر ما لله تعالى من النعم، أو بلغ به البخل مبلغًا منعه ذلك عن قبول حق الله تعالى في ماله.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ۝١٩ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۝٢٠ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ۝٢١ إِلَّا الْمُصَلِّينَ ۝٢٢ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ ۝٢٣ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ۝٢٤ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُورِ ۝٢٥ وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بَيِّمَاتِ اللَّهِ ۝٢٦ وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ۝٢٧ إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ ۝٢٨ وَالَّذِينَ هُمْ لِغُرُوبِهِمْ حَافِظُونَ ۝٢٩ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٣٠ فَمَنْ ابْتغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ۝٣١ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ زَعُونَ ۝٣٢ وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَتِهِمْ قَائِمُونَ ۝٣٣ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ۝٣٤ أُولَٰئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ ۝٣٥﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ اختلف في تأويل الهلوع من وجوه، كل يرجع إلى معنى واحد:

فقال بعضهم: الطامع في اللذات، الطالب لها، والكاره للأثقال، الهارب منها.

وقيل: ﴿خُلِقَ هَلُوعًا﴾، أي: على حب ما يتلذذ به، والقيام بطلبه وبغض ما يتألم به،

والهرب عنه.

ومنهم من يقول<sup>(١)</sup>: الهلوع: الضجور؛ وهو<sup>(٢)</sup> موافق للتأويل الأول؛ لأن الذي يحمله على الضجر هو ما يصيبه من الألم؛ فيضجر لذلك أو يضجر عن حق الله تعالى.

ومنهم من يقول: تفسيره ما ذكر على أثره من قوله: ﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا . وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾، وهذا - أيضا - مثل الأول؛ لأن الذي حمله على المنع شدة حبه إياه، والذي حمله على الجزع ما مسه من الضر والشر، فجزعت نفسه لذلك؛ لأنها أنشئت

(١) قاله عكرمة أخرجه ابن جرير (٣٤٩٠٣) وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٢٠/٦).

(٢) في ب: وهذا.

نافرة عن الضر ومبغضة له، وقال الله تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ مَجْبُولًا﴾ [الإسراء: ١٧]، وقال في موضع آخر: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٠]، أي: لا يسخو على إخراج ما في يديه. ففي هذه الآيات إنباء أن الإنسان خلق على هذه الأحوال: قتورا عجولا، هلوعا، فلما أنشئ على حب ما ينفعه وبغض ما يكرهه ويتألم به، علم أنه خلق على هذه الأحوال؛ للمحنة، فمن تذكر فيما وعد الله تعالى من النعم لمن قام بوفاء ما أمره به، حملة ذلك على التسارع في الخيرات وترك ما يحبه في الدنيا؛ لينال الموعود في الآخرة؛ إذ هو في الأصل أنشئ محبًا لما يتلذذ به، ومن تذكر ما أوعد من العذاب بما يعطي نفسه من الشهوات من معاصي الله تعالى، وبما يمنع من حقوق الله تعالى الواجبة في ماله، سهل عليه ترك الشهوات، وخف عليه بذل ما طلب منه؛ لئلا يحل به ما ينغص بعيشه من الآلام والأوجاع والمكاره.

والأصل أن الإنسان وإن كان مطبوعا على هذه الأخلاق الذميمة من البخل، والإقتار، والعجلة، وجبل عليها، فقد ملك رياضة نفسه، ويمكنه أن يستخرجها من تلك الطباع الذميمة إلى أضدادها من الأخلاق الحميدة، والشمائل المرضية؛ فلزمه القيام بذلك؛ ألا ترى أنه يتبها له أن يقوم برياضة الدواب والسباع، فيخرجها بالرياضة عن طباعها التي أنشئت عليها من النفار عن الخلق والامتناع عن الانقياد، حتى تصير منقادة للخلق، ذليلة لهم، فيتبها لهم الاستمتاع والتوصل إلى منافعها، فكذلك الإنسان إذا قام برياضة نفسه أمكنه أن يستخرجها عن خلقها؛ فتصير مطيعة له، ويخف عليها بذل ما يطلب منها، ويسهل عليها تحمل ما كان يشتد عليها.

ثم الأصل: أن المرء، وإن جبل على حب ما يتلذذ به، وبغض ما يتألم ويتوجع [منه]<sup>(١)</sup>، فقد جبل أيضا على ترك ما هو فيه من اللذة؛ للذة هي أعظم منها، وعلى التصبر لاحتمال الأذى والمكروه؛ ليتخلص عما هو أعظم من ذلك المكروه والألم، وإذا كان كذلك فهو إذا قابل نعيم الدنيا بنعيم الآخرة، وأقرب اللذتين بأبعدهما، فرأى لذة الآخرة أعظم وأبقى، خف عليه ترك أقربهما لأبعدهما وأقلهما لأكثرهما، وإذا قابل مكروه الدنيا بمكروه الآخرة، وعذابها بعذاب الآخرة، فرأى عذاب الآخرة أشد وأبقى، خف عليه تحمل المكاره في الدنيا؛ فهذا السبب الذي ذكرنا ما<sup>(٢)</sup> يتوصل به إلى رياضة النفس. والذي يدل على أن المرء قد يخف عليه تحمل الشدائد وترك اللذات الحاضرة؛ لما

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: فما.

يأمل من اللذات الآجلة أنك ترى المرء قد يهون عليه الضرب في الأرض، وقطع الأسفار، وتحمل المؤن، وركوب الأهوال والفظائع، والانقطاع عن اللذات؛ كالذي يخرج للتجارة من بلده إلى بلاد نائية؛ لما يرجو من النفع والربح في ذلك، فتحمل ما يمسه من المكارِه والمؤن، لما يطمع من نيل اللذات التي هي أعظم من اللذات التي تركها؛ فعلى ذلك إذا تفكر في نعيم الآخرة، وتفكر في عقابها، سهل عليه ترك اللذات الحاضرة، وخف عليه تحمل المكارِه في الدنيا.

ووجه آخر: أنه لما جبل على حب اللذات وبغض المكارِه، أمر أن يجعل ما يحبه من العاجل آجلا، فيكون شغله أبدا فيما<sup>(١)</sup> يوصله إلى نعيم الآجل، وأمر أن يجعل هربه عن الآلام الآجلة، فيجتهد فيما فيه التخلص والنجاة عن تلك الآلام، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا الْمُصَلِّينَ . الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ معناه - والله أعلم -: لأن المصلين يقومون برياضة أنفسهم حتى يصرفوها عن خلقتها<sup>(٢)</sup> التي أنشئت عليها<sup>(٣)</sup>، ثم بين أن الذين يقومون برياضة أنفسهم هم الذين يقومون على صلواتهم<sup>(٤)</sup> دون الذين يقومون إلى الصلاة كسالى ولا يدومون عليها، ولا ينفقون من أموالهم إلا عن كراهة.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ دوامهم عليها في لزوم ما عرفوها، وهو أن يقيموها في أوقاتها، ويحافظوا عليها دون أن يكون دوامهم أن يكونوا فيها أبدا؛ ألا ترى [إلى]<sup>(٥)</sup> ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل» وأراد بقوله: «أدومها»: لزومها في الوقت الذي أوجبوا فعل ذلك على أنفسهم، لا أن يكونوا أبدا فيها؛ لأنهم إذا بقوا فيها أبدا، كثر ذلك منهم، فلا يكون لقوله: «وإن قل» معنى، فثبت أن معنى الدوام ما وصفنا، والله أعلم.

وجائز أن يكون المراد من المداومة هو أن يدوم على الأحوال التي تليق بالصلاة عند كونه فيها من الإقبال على المناجاة، وترك الالتفات، وتفرغ القلب عن الأشغال والوساوس.

وقال بعضهم: ﴿عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾: هو التطوع، و ﴿عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٥]: الفريضة.

(١) في ب: فما.

(٢) في ب: خلقها.

(٣) في ب: عليه.

(٤) في ب: صلاتهم.

(٥) سقط في ب.

قالوا: وتصديقه أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا إذا صلوا صلاة داموا عليها، [وكانوا يقولون: «خير العمل»<sup>(١)</sup> أدومه وإن قل].

وأصله: أن الله تعالى قال: ﴿وَأَقَامُوا﴾ [البقرة: ٢٧٧]، والإقامة على الشيء هي الدوام عليه؛ لأنه إذا فعل الشيء مرة ثم تركه، لم يوصف بالإقامة عليه؛ فقله: ﴿دَائِمُونَ﴾ و ﴿يُقِيمُونَ﴾ [المائدة: ٥٥] يقتضي معنى واحداً؛ فيكون فيه إبانة أن الصلاة يلزم فعلها مرة بعد مرة، وليست كالفرائض التي إذا أديت مرة، سقطت؛ من نحو الجهاد، والحج. و قوله - عز وجل -: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: هو الزكاة، ذكر ذلك عن قتادة وغيره.

وقال أبو بكر: هذا غير محتمل؛ لأن هذه الآية<sup>(٣)</sup> مكية، وإنما فرضت الزكاة عليهم بعد هجرتهم إلى المدينة.

ولكن ليس فيما ذكره<sup>(٤)</sup> دفع لهذا التأويل؛ لأنه يجوز أن تكون الزكاة لم تفرض عليهم؛ لما لم يكونوا أصحاب أموال؛ لأن الزكاة لم تكن مفروضة في الجملة، وبين الوجوب إذا استفادوا الأموال؛ ألا ترى أن الفقير قد يعلم إيتاء الزكاة من المال وإن لم يكن له مال؛ ليقوم بأدائها إذا صار من أهلها؛ فقله: ﴿حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾ أي: أعلمه الله تعالى في أموالهم، فلزمهم إخراجها، ثم بين أن خروجهم مما لزمهم من حق الله تعالى في أموالهم بالدفع [إلى السائل والمحروم]<sup>(٥)</sup>.

وجائز أن يكون ذلك الحق المعلوم هو حق القرابة وغيره. ومن ذكر أن هذا الحق غير الزكاة، قالوا: إنهم كانوا أعلموا في أموالهم حقاً، فجعلوا طائفة<sup>(٦)</sup> منها للسائل، وطائفة للمحروم؛ لذلك سماه: حقاً معلوماً. ويحتمل أن يكون في ذلك الوقت شيئاً معلوماً مفروضاً عليهم في أموالهم نسخه آية الزكاة، ولم يذكر لنا ذلك؛ لعدم حاجتنا إليه<sup>(٧)</sup>. ثم السائل معروف، وهو الذي يسأل.

(١) في ب: وكان يقال: خير الأعمال.

(٢) قاله قتادة، أخرجه ابن جرير عنه (٣٤٩١٦، ٣٤٩١٧).

(٣) في أ: الآيات.

(٤) في ب: ذكر.

(٥) في ب: إلى الفقير السائل المحروم.

(٦) في أ: فجعله لطائفة.

(٧) في أ: إلى معرفة.

وأما المحروم فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن المحروم، فقال: «المحروم هو الذي لا يثمر نخله، ويثمر نخل الناس، ولا يزرع زرع الناس، ولا تلبن شاته وتلبن شاة الناس» فعنوا بالمحروم هذا: أنه حرم بركة ماله.

وفي هذا [الخبر]<sup>(١)</sup> دليل على أن المرء لا يصير غنيًا بملك النخيل والأرض. وجائز أن يكون المحروم هو الذي حيل بينه وبين وجوه المكاسب، فمن كان حاله هكذا كان علينا أن نتعاهده ونقوم بكفايته.

وقال الحسن: المحروم هو الذي يتعفف عن السؤال وإن هلك، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ يُصِدِّقُونَ بَيِّنَاتِ اللَّهِ﴾ فيوم الدين هو يوم الجزاء ويوم الحساب، فكل من عرف الجزاء وآمن به لم يجزع بما يصيبه، ولا منع الحق الذي طلب منه، ولم يوصف بأنه هلوع، وإنما الهلوع هو الذي يكذب بيوم الدين، كما قال: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِاللَّيْلِ . فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ أَلْيَسَ﴾ [الماعون: ١، ٢] [فأخبر أن الذي يدع اليتيم]<sup>(٢)</sup> ولا يحض على طعام المسكين هو الذي لا يؤمن بالآخرة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يَدْعُونَ أَنِّي رَحِيمٌ﴾، أي: خائفون، وجلون، وهم الذين قال - عز وجل- في آية أخرى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠].

وسئل رسول الله ﷺ، فقيل [له]<sup>(٣)</sup>: أهم الذين يسرقون ويزنون ويعملون بالمعاصي؟ فقال: «لا، بل هم الذين يصومون»<sup>(٤)</sup> ويصلون ويؤتون الزكاة، أو كما قال بلفظه عليه السلام.

ووجلهم هو أنهم يخافون ألا يقبل منهم حسناتهم. أو يخافون أن يكونوا قصرًا عن الوفاء بشكر النعم، أو<sup>(٥)</sup> غفلوا عن شكر كثير منها. وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ﴾ فهذا هو الحق ألا يأمن أحد من عذابه [وإن دأب في عبادته واجتهد في طاعته؛ لما لا يدري]<sup>(٦)</sup> على ماذا يختم أمره؟ أو يخاف

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: يقومون.

(٥) في ب: و.

(٦) في ب: وإن كان في عبادته مجدًا، مجتهدًا، مطيعًا، لما لا ندري.



ألا يقبل منه ويرد عليه، أو يخاف أن يكون قد قصر عن شكر كثير من النعم، وغفل عنها. والأصل أنه ما من أحد ينظر في أمره وحاله إلا وهو يرى على نفسه من الله تعالى نعماً لو أجهد نفسه ليقوم [بشكر واحد]<sup>(١)</sup> منها لقصر عن ذلك، ولم يتبهاً له القيام بوفائها، فمن كان هذا وصفه، فأنى يقع له الأمن من عذابه، ويوجد<sup>(٢)</sup> منه الوفاء بالأسباب التي يؤمن بها إلا أن يكون من الخاسرين.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ﴾، ذكر حفظ الفرج، ولم يذكر بم يحفظ؟ [وحفظه يكون]<sup>(٣)</sup> بخصال:

أحدها: أن يسكن في قلبه جلال الله وهيبته، ويخشى عقابه في المعاد. والثاني: بما جعله [الله]<sup>(٤)</sup> سبباً للتعفف، من النكاح وملك اليمين؛ فيمنعه ذلك عن الزنى ويحفظ الفرج.

والثالث: يجيع بطنه بالصيام كما قال النبي ﷺ: «من لم يقدر على الباه فليصم؛ فإن الصوم له وجاء».

والرابع: بما يترك النظر إلى النساء ولا يخلو بهن، ويدع مجالسة الفجار وأهل الريبة. وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ ولو لم يقل<sup>(٥)</sup>: ﴿غَيْرُ مَلُومِينَ﴾، لكننا نعلم بقوله: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ أنهم لا يلامون؛ لأنه قد أباح لهم الاستمتاع بمن ملكت أيماهم<sup>(٦)</sup> ومن كان تحتهم بملك النكاح، ولا يجوز أن تلحق اللائمة باستعمال المباح المطلق، ولكن فيه فوائد: أحدها: أن من الناس من يحرم الاستمتاع بملك النكاح وملك اليمين، فيخبر أنهم عند من اعتقد الإيمان بالرسول غير ملومين، وإنما يلومهم<sup>(٧)</sup> من أنكر الرسالة، وهم<sup>(٨)</sup> الثنوية والبراهمة.

وجائز أن يكون معناه: أنهم وإن منعوا النساء عن الجماع بما هو خير لهم من الصيام

(١) في ب: يشكرها أو بواحد.

(٢) في أ: ويؤخذ.

(٣) في ب: ممكن.

(٤) سقط في ب.

(٥) زاد في ب: إنهم.

(٦) زاد في ب: أنهم لا يلامون.

(٧) في أ: يلزمهم.

(٨) في ب: وهو.

وأنواع القرب، لم تلحقهم اللائمة كما يلام<sup>(١)</sup> من يمنع آخر عن طاعة الله تعالى، وإذا استمتعوا بملك النكاح وملك اليمين، لم يبلوا بالزنى؛ فتلحقهم اللائمة بذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ العادي: هو الظالم في الحقيقة؛ يقال: عدا فلان على فلان؛ إذا ظلمه، فهم عادون<sup>(٢)</sup>؛ حيث ظلموا أنفسهم فوضعوها في موضع لم يؤذن لهم بالوضع فيها.

وقال الحسن: هم العادون حيث عدوا من الحلال إلى الحرام. وفي هذه الآية دلالة<sup>(٣)</sup> تحريم المتعة؛ لأنه أخبر أن من ابتغى وراء ملك اليمين وملك النكاح، فهو إذن من العادين.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ زِعُونَ﴾ فالأمانات لها وجهان:

أحدهما: ما ائتمن الله - عز وجل- عباده على ما له من الحقوق عليهم.

والثاني: ما ائتمن بعضهم بعضا على الحقوق والعهود التي تجري بين الخلق من الذم، والنذور، وغير ذلك؛ فيدخل فيه كل أمانة بين العبد وبين ربه، وبينهم وبين الخلق، وكل عهد أخذ عليهم؛ من نحو قوله: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُوبِ﴾ [المائدة: ١] - قيل في التأويل: العهود - ثم بين ذلك فقال: ﴿لَئِن أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ...﴾ الآية [المائدة: ١٢]، والعهد الذي أعطينا للمعاهدين<sup>(٤)</sup>، فكل ذلك داخل تحت الآية، وقد يدخل معنى الأمانة في العهد والعهد في الأمانة، وقد يجوز أن يقع بينهما فرق، والله أعلم.

[وقوله - عز وجل-: <sup>(٥)</sup> ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَتِهِمْ قَائِمُونَ﴾ أي: يقيمونها لله تعالى كقوله:

﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٣٥]، أو قائمون بالوفاء بما عليهم من الشهادة، فيقومون لها، أحبا أو كرها، ضرهم ذلك أو نفعهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ محافظة الصلاة إقامتها في أوقاتها بشرائطها، والذي يحملهم على المحافظة ما يخشون الله تعالى، ولما جعلت تكفيرا لسيئاتهم؛ فيرغبون في إقامتها؛ تكفيرا عن سيئاتهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أُولَٰئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ﴾ في الآية إبانة أن من يكرم بالجنان

هؤلاء.

(١) في أ: لا يلام.

(٢) في ب: معادون.

(٣) في ب: دليل.

(٤) في ب: المعاهدين.

(٥) سقط في ب.

وذكر عن أبي بكر الأصم أنه قال: في هذه [الآية] دلالة أن من وفى بهذه الأشياء التي ذكرها في هذه السورة من الإدامة على الصلاة، وإيتاء الحق المعلوم، والتصديق بيوم الدين... إلى آخر ما ذكر - فهو الذي يكرم بالجنة، و<sup>(١)</sup> الخاطيء الذي يرجع عن خطيئته ويتوب عنها، فأما غير هذين فهو لا يستوجب الإكرام بالجنة، فما ذكر من الإكرام بالجنة للصفين اللذين ذكرهما فهو كما ذكر، وأما الصنف الثالث فهم الذين بلوا بالخطيئات من أهل الإيمان ولم يتوبوا عنها، فقد يرجى لهم هذه الكرامة بعفو الله سبحانه وتعالى، وكرمه وجوده، ومن كان هذا وصفه لم يؤيس من إحسانه، بل كان العفو منه مأمولا والإحسان منه مرجوا.

**قوله تعالى:** ﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا قَبْلَكَ مُهْطِعِينَ ﴿٣٦﴾ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ ﴿٣٧﴾ أَنْطَمَعُ كُلُّ آمَرِي مِنْهُمْ أَنْ يُدْخَلَ جَنَّةَ نَعِيمٍ ﴿٣٨﴾ كَلَّا إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾ فَلَا أَقْسَمُ بِرَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِنَّا لَقَادِرُونَ ﴿٤٠﴾ عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ خَيْرًا مِنْهُمْ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوبِينَ ﴿٤١﴾ فَذَرَهُمْ مَبْهُوثُوا وَيَلْبَسُوا حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴿٤٢﴾ يَوْمَ يُخْرَجُونَ مِنَ الْأَجْنَاثِ سِرَاعًا كَانَتْهُمْ إِلَى نُصْبِ يَوْمُضُونَ ﴿٤٣﴾ خَشِيعَةً أَبْصَرُهُمْ تَرَهِفُهُمْ ذَلَّةٌ ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿٤٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل: - ﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا قَبْلَكَ مُهْطِعِينَ . عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ﴾ اختلف في تأويل الإهطاع:

فمنهم من يقول: هو الإسراع في المشي.

ومنهم من يقول: هو إدامة النظر.

فمن حمله على الإسراع، فمعناه: أن أئمة الكفر كانوا يأتون رسول الله ﷺ، فيستمعون القرآن منه، ثم يسرعون إلى أتباعهم، ويجلسون حلقا حلقا، ويحرفون ما يسمعون من رسول الله ﷺ، ويلبسون على ضعفائهم وأتباعهم؛ ليصددهم ذلك عن الإيمان بالله - عز وجل - ورسوله.

فإن كان الأمر على هذا فتأويله: ما لهم يسرعون إليك ليسمعوا كلامك ثم يتفرقوا عن اليمين وعن الشمال ويكذبونك، نحو أن يقول بعضهم: ﴿ما هذا إلا سحر مبين﴾<sup>(٢)</sup>، و: ﴿مَا هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأحقاف: ٤٦]، ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> [المؤمنون: ٣٨]، ونحو ذلك.

(١) في ب: أو.

(٢) في ب: مفترى.

(٣) في ب: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ يَوْمَ جَنَّةٍ﴾.

وما<sup>(١)</sup> المنفعة لهم في طعنهم عليك [سوى استحقاقهم]<sup>(٢)</sup> المقت والهلاك بذلك من الله تعالى، وما يرجون بإعراضهم عن تصديقك بعدما رأوا الآيات.

ومن حملة<sup>(٣)</sup> على النظر، فمعناه: أنهم كانوا يجلسون من بعيد، فينظرون<sup>(٤)</sup> إلى رسول الله ﷺ وأصحابه ويطعنون عليه بالسحر والافتراء، وأنه من [أساطير الأولين، فيمكرون]<sup>(٥)</sup> بمن يقتدي برسول الله ﷺ ومن يعاديه<sup>(٦)</sup> من الكفرة.

فإن كان على هذا فتأويله كأنه يقول له<sup>(٧)</sup>: يجلسون من البعد<sup>(٨)</sup> ناظرين إليك، ولا يدنون منك؛ ليستمعوا ما أنزل إليك فينتفعوا به، لكنهم متفرقون<sup>(٩)</sup> عن اليمين وعن الشمال، يصدون الناس عن مجلسك، وقد علموا أن لهم إلى من يعلمهم الكتاب والحكمة حاجة؛ إذ ليس عندهم كتاب ولا علم بالأنباء المتقدمة؛ ليعلموا أنك جئت بالعلم والحكمة دون السحر والكهانة.

فإن كان على هذا الوجه؛ فالعتاب لمكان التحريف والتبديل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَيُّطَعُ كُلُّ امْرِيٍّ مِنْهُمْ أَنْ يَدْخَلَ جَنَّةً نَعِيمٍ﴾: قوله: ﴿أَيُّطَعُ﴾

حرف استفهام، وقد ذكرنا أن حرف الاستفهام ممن لا يستفهم إيجاباً.

ثم اختلف في وجه الإيجاب:

فمنهم من يقول: معنى قوله: ﴿أَيُّطَعُ﴾، أي: لا يطمع كل امرئ منهم بعبادتهم الأصنام والأوثان أن يدخلوا الجنة نعيم؛ إذ هم منكرون للبعث والجنة والنار، ثم مع هذا ينصرون الأصنام ويعبدونها، ويخضعون لها، وإن كان لا طمع لهم في نصرها إلى شيء في العاقبة، ولا يرجون منها العواقب؛ فيكون [في]<sup>(١٠)</sup> هذا ترغيب للمؤمنين على القيام بنصر رسول الله ﷺ؛ لأنهم يطمعون في نيل الجنة والكرامة من الله تعالى والنجاة من النار بنصرهم رسول الله ﷺ وعبادتهم لله تعالى، كأنه يقول: إنهم [لا]<sup>(١١)</sup> يطمعون نيل

(١) في ب: لما.

(٢) في أ: استحبابهم.

(٣) في أ: حمل.

(٤) في ب: وينظرون.

(٥) في ب: الأساطير ويمكرون.

(٦) كذا في أ.

(٧) في ب: لهم.

(٨) في أ: بعد.

(٩) زاد في ب: متفرقهم.

(١٠) سقط في ب.

(١١) سقط في ب.

شيء، ولا يخافون [من شيء] <sup>(١)</sup> في العاقبة، ثم يقومون <sup>(٢)</sup> بنصر الأصنام، فأنتم أحق بنصر رسول الله ﷺ؛ إذ تطمعون نيل الجنة والدخول فيها بنصركم إياه، والله أعلم.

ومنهم من حملة على إيجاب الطمع، وهو أنهم كانوا يطمعون دخول الجنة ونيل نعيمها إذا رجعوا إلى ربهم؛ ظنًا منهم أنهم إذا ساووا المسلمين في نعيم الدنيا وسعتها، فكذلك يساوونهم في نعيم الآخرة، كما قال الله تعالى خبرا عنهم: ﴿وَلَكِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْبَىٰ﴾ [فصلت: ٥٠]، وقال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ...﴾ الآية [الجاثية: ٢١]، هكذا ظن الكفرة أنهم إن رجعوا إلى ربهم فسيجدون عنده خير منقلب، فقال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ﴾، فقوله <sup>(٣)</sup>: ﴿كَلَّا﴾ على هذا التأويل رد لاعتقادهم وقطع لأطماعهم، فقال: ﴿كَلَّا﴾ أي: لا يدخلونها قط، ثم استأنف الكلام فقال - عز وجل -: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ﴾.

وعلى التأويل الأول: ﴿كَلَّا﴾ بمعنى: حقًا أنهم لا يطمعون، ثم استأنف بقوله: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ﴾، أي: من تلك النطف؛ فيذكرهم بهذا عظيم نعمه وإحسانه إليهم بما أخرجهم منها ونقلهم من حال إلى حال حتى صاروا بشرًا سويًا؛ ليعلموا أنه <sup>(٤)</sup> لا يتركهم سدى؛ بل ليمنحهم <sup>(٥)</sup> ويستأدي منهم شكر ما أنعم عليهم؛ فيوجب ذلك تصديق الرسل. وفيه تذكير قدرته وسلطانه، وبيان ضعف ابتدائهم؛ ليعلموا أن من قدر على إنشائهم <sup>(٦)</sup> لقادر على أن يحييهم بعدما أفناهم، والله أعلم <sup>(٧)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا أُقِيمُ رَبِّي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ...﴾ [الآية] <sup>(٨)</sup>.

ذكر المشارق والمغرب: ذكر السموات والأرض، وفي ذكرهما ذكر أهل السموات [وأهل الأرض] <sup>(٩)</sup>، فيكون معناه: فلا أقسم برب الخلائق أجمع، ويكون حرف «لا» زائدًا في الكلام تأكيدًا للقسم على ما يذكر، فيكون معناه: فلا أقسم.

ثم حق هذا القسم أن يقول مكان قوله: ﴿رَبِّي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾: «فلا أقسم بي» إذا كان القسم

(١) في ب: شيئًا.

(٢) في أ: يقولون.

(٣) زاد في ب: له.

(٤) في ب: أنهم.

(٥) في أ: ليمنحهم.

(٦) في أ: إشفائهم.

(٧) في ب: الله الموفق.

(٨) سقط في ب.

(٩) في أ: والأرضين.

من الله تعالى، هذا هو [ظاهر الكلام]<sup>(١)</sup> في متعارف اللسان، ولكن يحتمل هذا وجوها: أحدها: أن يكون هذا القسم من النبي ﷺ كأنه علمه أن يقسم به ويقول له: قل يا محمد: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾.

وإن كان هذا قسما من الله تعالى فهو مستقيم -أيضا- من وجهين:

أحدهما: على الإضمار؛ كأنه قال: فلا أقسم بي؛ فأنا رب المشارق والمغرب. والثاني: وإن كان هذا القسم من الله تعالى يستقيم بلفظ الغائب كما يستقيم بلفظ الحاضر؛ لأن الخلق كله لله شهود، وليس هو شاهداً للخلق، فيخرج الكلام بينهم على ما يخاطب الغائب، ومرة على الوجه الذي يخاطب به الشاهد، ومثل هذا مستعمل في متعارف اللسان، والله أعلم.

وفي الآية دلالة على أن ملك السموات والأرضين ومدبرهما واحد؛ إذ لو لم يكن كذلك لكان لملك السماء أن يمنع الشمس والقمر والكواكب من إيصال النفع إلى أهل الأرض، ويكون لملك الأرض أن يمنع ملك السماء عن الإغراب في الأرض.

ثم الذي يشرق ويغرب منذ خلق يجري على ما جرى عليه التدبير جريا واحدا لم يقع فيه تغيير ولا تبديل، ولو كان لله تعالى فيه شريك لكان لا بد من وقوع التغيير فيها؛ فثبت أن تدبير<sup>(٢)</sup> السموات والأرضين<sup>(٣)</sup> وتدبير سلطانهما راجع إلى الواحد.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا لَقَدِيرُونَ . عَلَّمَ أَنْ يُبَدِّلَ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوبِينَ﴾ هذا موضع القسم، فجائز أن يكون أريد به: أن يبدل الخير منهم، فيجعل مكان ما كانوا من الشر خيرا؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩] وقد فعل ذلك؛ لأنهم أسلموا.

ويحتمل أن يكون أراد به أن يبدل قوما خيرا منهم.

ثم هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: على تحقيق القدرة.

والثاني: أن يكون معنى القدرة [إرادة الفعل]<sup>(٤)</sup>.

أما الأول فعلى وجهين:

أحدهما: على معنى تخويف أهل مكة أنهم إن لم ينتهوا عن ذلك، أنزل الله تعالى

(١) في ب: الظاهر في الكلام.

(٢) في ب: تغيير.

(٣) في ب: الأرض.

(٤) في ب: الإرادة للفعل.

مكانهم من هو خير لرسول الله ﷺ، والبدل لا يكون إلا بعد المبدل عنه، وقد فعل الله تعالى ذلك بهم، أهلك المعاندين منهم، وأبدل لرسول الله ﷺ أولادهم والمهاجرين منهم والأنصار الذين آووا رسول الله ﷺ ونصروه.

والثاني: أي: كنا قادرين على أن نجعل المرسل إليهم خيرا منهم؛ إذ قد علموا من قدرة الله عز وجل أنه هو الذي خلقهم وأنشأهم، لكن إنما أرسل إليهم وأمرهم؛ لحاجات أنفسهم، لا لنفع يرجع إليه<sup>(١)</sup>، ليس على ما عليه ملوك الدنيا، لكنه إنما امتحنهم بالأمر ليسعوا في نجاة أنفسهم، ونهاهم؛ ليفكوا<sup>(٢)</sup> رقابهم من النار؛ فيكون فيه تسكين قلب النبي ﷺ عند وجهه عليهم حيث لم يؤمنوا.

وأما الوجه الثاني: أن يكون معنى القدرة إرادة الفعل خاصة؛ إذ قد يكتفى بالقدرة عن الفعل إذ هي سبب الفعل؛ كالأمر المعتاد بين الخلق يأمر رجل آخر بفعل فيقول: لا أستطيع ولا أقدر، أي: لا أفعل، وعلى هذا تأويل قوله - عز وجل - ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ [المائدة: ١١٢] أي هل يفعل ذلك فعلى هذا تأويل هذا تأويل قوله - تعالى -: ﴿إِنَّا لَقَادِرُونَ﴾، أي: لفاعلون ما هو خير لرسول الله ﷺ بدلا عن هؤلاء.

فإن كان على هذا فيكون فيه بشارة لرسول الله ﷺ أنه يجعل له أصحابا يرضاهم، ويكون فيه إخبار الله - [عز وجل] - لرسول الله ﷺ بالنصر والغلبة على المكذبين منهم، ويكون فيه إنباء لرسول الله ﷺ أنه لا ينفذ فيه مكرهم وإن اجتهدوا، ويكون فيه إعلام أنه ينتقم منهم له ويعذبهم، وقد فعل ذلك [كله]<sup>(٣)</sup> بحمد الله - عز وجل - والله المستعان؛ حيث بدل من أهل مكة أهل المدينة، وكانوا خيرا منهم؛ لأن أهل مكة كانوا عليه، وأهل المدينة كانوا له، فكانوا هم خيرا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ﴾.

والمسبوق: المغلوب، فكأنه قال: لا يسبقنا أحد ولا يعجزنا أحد عن ذلك، ولا يفوتنا أحد فيما نريده.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَذَرَّهُمْ يُخَوِّضُوا وَيَلْعَبُوا﴾

قال أبو بكر: الخائض: المتحير، واللاعب: الخاطيء، فقوله: ﴿فَذَرَّهُمْ يُخَوِّضُوا وَيَلْعَبُوا﴾ أي: دعهم فيما هم [فيه] من خطاياهم وتحيرهم في دينهم، فكل من اشتغل بما لا يحتاج<sup>(٤)</sup> له فهو خائض لاعب، وأصله أن كل أمر لا عاقبة له [تحمد فهو فيه لاعب

(١) في ب: إليهم.

(٢) في أ: ليكفوا.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: يحتج.

لاه<sup>(١)</sup>؛ كقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا لِلْعِيَاةِ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ [محمد: ٣٦]، أي: من يعمل في الحياة الدنيا للدنيا لا للأخرة فهو لاعب لاه، وكان هذه الآية صلة قوله تعالى: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قَبْلَكَ مُهْطِعِينَ﴾ الآية، أمره بالألا يشتغل بأولئك ويقبل على من يرجو منهم الإيمان.

أو أمره بالألا يشتغل بمكافأتهم بسوء صنيعهم؛ فإن الله سينصره عليهم ويكافئه عنهم. وقوله - عز وجل-: ﴿حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوْعَدُونَ﴾ قد<sup>(٢)</sup> لاقوا ذلك اليوم وهو يوم بدر، وسيلاقون اليوم الثاني وهو يوم الآخرة وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا﴾ يخبر أنهم يخرجون من الأجداث، وهي القبور سراعا إلى الداعي، والذي يحملهم على الإسراع هو أن أنفسهم أبت إجابة الداعي في الدنيا؛ فنزل بهم الهلاك بتركهم الإجابة، فيسارعون في ذلك اليوم إلى إجابة الداعي؛ رجاء أن يتخلصوا من العذاب الذي حق عليهم بترك الإجابة، وذلك لا ينفعهم وإن وجدت منهم التوبة والرجوع عن تلك الإجابة؛ لأن ذلك اليوم ليس بيوم ينفع فيه الندامة والتوبة، وإنما هو يوم تجزى فيه كل نفس بما كسبت؛ وهذا كقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُمُ الَّذِي كَفَرْنَا بِمَا كُنَّا يَوْمَ مَشْرِكِينَ﴾ [غافر: ٨٤] فأخبر أنهم يفرعون إلى الإيمان بالله تعالى لما أيقنوا أنهم إنما حل بهم البأس بإعراضهم عن الإيمان، ففرعوا عند إيقانهم بالعذاب إلى الإيمان؛ رجاء أن يتخلصوا من العذاب، فلم ينفعهم ذلك ولم يغنهم من<sup>(٣)</sup> عذاب الله شيء؛ إذ ذلك الوقت ليس بوقت قبول التوبة، فيكون هذا تحريضا بالإسراع إلى إجابة الداعي والإيمان بما يدعو إليه قبل أن يؤمنوا إيماننا لا ينفعهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾

قرئ بنصب النون، وجزم الصاد، وهو اسم العلامة كالغرض وأشباهه.

وقرئ بضم النون والصاد، وهو اسم الصنم.

فإن كان على العلامة، فمعناه: أنهم يسارعون في ذلك الوقت إلى إجابة الداعي مسارعة من يسارع في هذه الدنيا إلى الغرض والعلامة المنصوبة؛ كذا قاله بعض أهل التأويل.

و ذكر عن الكلبي ﴿إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾: إلى علم يسعون.

وقال قتادة: إلى علم يستبقون<sup>(٤)</sup>.

(١) في ب: تحمد فيه، وهو لاعب فيه، لاهي.

(٢) في ب: وقد.

(٣) في ب: عن.

(٤) أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير (٣٤٩٨٠، ٣٤٩٨١)، وابن المنذر بنحوه، كما في

الدر المنثور (٤٢٢/٦).



وعن مجاهد: إلى علم ينطلقون<sup>(١)</sup>.

فإن كان على الثاني، فمعناه: أنهم يسرعون إلى إجابة الداعي في ذلك؛ كسرعتهم إلى عبادة النصب عند خوفهم فوت عبادتها وعند اجتماع عبادها عندها لو يتبدرون<sup>(٢)</sup> نصبهم حتى يستلموها.

ومنهم من ذكر أن النصب برفع النون والصاد هي الأغراض التي يسبقون إليها، ومن تأول هذا فهو يجعل النَّصْب هاهنا جمع النَّصْب.

وقوله: ﴿يُؤْفُؤُونَ﴾ أي: يسرعون.

وقال الحسن: أي: يرملون، وهما واحد؛ لأن الإسراع في الرمل موجود.

وقوله - عز وجل -: ﴿خَشَعَتِ أَبْصَارُهُمْ﴾:

يحتمل أن يكون هذا على بصر الوجوه وصفة خشوعها [على] ما قال في آية أخرى: ﴿لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ [إبراهيم: ٤٣] فيخشع خشوعا لا يملك صرف طرفه عن الداعي، ففيه أن الدلة قد أحاطت بهم حتى أثرت في الأعين والوجوه، وفي كل عضو.

وجائز أن يكون هذا على بصر القلوب، وهو أن قلوبهم تشتغل بإجابة الداعي عن أن تبصر لنفسها حيلة تتخلص [بها] من أهوال ذلك اليوم وشدائده.

وقوله - عز وجل -: ﴿رَهَقَهُمْ ذُلٌّ﴾:

أي: تعلوهم، والدلة: الحالة في النفس تبدو وتظهر من الأبصار.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾.

حقه أن يقول: هذا اليوم الذي كانوا يوعدون؛ لأنه أضاف إلى اليوم الذي كانوا يوعدون<sup>(٣)</sup> في الدنيا.

ولكن معناه: كانوا يوعدون ذلك اليوم في الدنيا، وذلك اليوم في الوقت الذي كانوا<sup>(٤)</sup>

يوعدون غير موجود، فيعبر عنه بما يعبر به عن الغائب، والله أعلم، [وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين]<sup>(٥)</sup>.



(١) أخرجه ابن جرير (٣٤٩٧٩)، وعبد بن حميد، وابن المنذر بنحوه، كما في الدر المنثور (٤٢٢/٦).

(٢) في أ: بتبديل.

(٣) زاد في ب: به.

(٤) في ب: كان.

(٥) سقط في ب.

## سورة نوح عليه السلام مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾ قَالَ يَقَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا أَمْرًا ﴿٣﴾ يَعْفَرُ لَكُمْ مِن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾

قوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

في ذكر نبأ نوح - عليه السلام - دلالة رسالته وآية نبوته؛ لما<sup>(١)</sup> ذكرنا: أن هذا لم يكن من علمه، ولا علم قومه، ولم يختلف النبي ﷺ إلى من عنده علم [به]<sup>(٢)</sup> فتعلمه منه، فعلم أنه بالله تعالى علمه لا بأحد من خلقه؛ فيكون فيه إلزام الحجة عليهم، وفيه إعلام رسول الله - عليه السلام - ما لقي نوح - عليه السلام - من قومه؛ ليصبره بذلك<sup>(٣)</sup> على أذى قومه؛ إذ السورة مكية.

ثم أمره بالإنذار، ولم يذكر معه البشارة، فكذلك قال نوح - عليه السلام - ﴿إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ ولم يقل: بشير، وقد كان هو بشيرا ونذيرا، فجائز أن يكون اقتصر على ذكر النذارة؛ لأن في ذكرها ذكر البشارة؛ وذلك أنهم إذا استوجبوا العذاب إذا داموا على ما هم فيه من الضلالة وعبادة غير الله تعالى، فهم إذا انتهوا عن ذلك استوجبوا العفو، واستيجاب العفو وقوع البشارة، فإذا كان ذكر أحد الوجهين يقتضي ذكر الوجه الآخر، اكتفي بذكر أحدهما عن ذكر الآخر.

وجائز أن يكون خص النذارة بالذكر؛ لأن الحال كانت حال الإنذار؛ لأنهم كانوا معرضين عن طاعة الله تعالى ومقبلين على عبادة غيره، فكانوا مستوجبين للنذارة، ولم يكونوا من أهل البشارة، وإنما يصيرون من أهلها إذا انتهوا عما هم عليه؛ فيكون قوله: ﴿أَنْذِرْ قَوْمَكَ﴾ إن داموا على ما هم عليه، وفي هذا دلالة على أن المرء إذا أخذ غير طريق الهدى، فالسبيل فيه أن يفسد عليه مذهبه، ثم إذا ظهر فساده عنده، أمره باتباع سبيل الهدى وبين له الحجج والدلائل؛ لينجع فيه ذلك، ليس أن يحتج عليه بالحجج التي هي

(١) في أ: إنما.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: ذلك.

حجج مذهب الحق قبل أن يبين له فساد ما هو فيه؛ فإن ذلك لا ينجع فيه، ولا يدعوه إلى قبول الحق والتزامه، بل يبين له قبح ما هو فيه وفساد ما اعتقده، فإذا بان له ذلك يحتاج إلى أن يسأله عن سبيل الهدى فيه؛ ليعرفه بالتعلم.

ثم الأصل أن الدنيا هي سبيل الآخرة، والضلال سبيل يفضي بمن سلكه إلى العذاب الدائم، والهدى سبيل يفضي إلى الثواب الدائم، فالنذارة هي تبيين ما ينتهي إليه عاقبة من يلزم الضلال، والبشارة هي تبيين ما ينتهي إليه عاقبة من يلزم الهدى.

وإن شئت قلت: إن النذارة هي أن يبين عسر ما يحل به في العاقبة، والبشارة هي أن يثبتها بما يصير إليه في العاقبة من اليسر.

ثم في قوله - عز وجل -: ﴿أَنْ أُنذِرَ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ دلالة أن حجة الإسلام تلزم<sup>(١)</sup> الخلق قبل أن يأتيهم النذير؛ لأنه لو كانت لا تلزمهم، لكانوا في أمن من نزول العذاب قبل أن يأتيهم النذير؛ فلا يخوفون<sup>(٢)</sup> بنزل العذاب بهم قبل أن يندروا، فلما خوفوا بنزول العذاب بهم قبل أن يأتيهم النذير دل أن الحجة لازمة عليهم، وأن لله تعالى أن يعذبهم لتركهم التوحيد وإن لم يرسل إليهم الرسل، فيكون تأويل قوله - عز وجل -: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] على عذاب الاستئصال في الدنيا ليس على عذاب الآخرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالَ يَقْوَرِ إِنِّي لَكُمُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾:

أي: مبين بما يقع به الإنذار والتخويف؛ فيكون الإبانة منصرفة إلى النذارة. ويحتمل أن يكون هذا الوصف راجعا إلى نفسه خاصة؛ كأنه قال: نذير لكم مبين، أي: إني لم أقم في دعائي إياكم إلى عبادة الله تعالى وإنذاركم من عند نفسي، ولكن بما اختصني الله تعالى وولاني ذلك.

ثم الأصل في الإنذار [أن يقتضي] نهيا وفي النهي [أن يقتضي] أمرا، لكن الإنذار يقتضي نهيا وكيدا، والنهي الوكيد يقتضي الأمر بالخلاف أمرا وكيدا.

وأما البشارة فهي تقتضي الأمر الوكيد وغير الوكيد؛ لأنه يستوجب البشارة بكل خير يفعله، وإن كان للمرء ترك ذلك الخير بخير آخر يأتي به، فلا يفهم بنفس البشارة الأمر الوكيد؛ ويفهم بتصريح النذارة كلا الوجهين اللذين ذكرناهما.

وإذا كان كذلك، فمطلق البشارة لا يدل على تحقيق النذارة، وأما النذارة فهي تدل على

(١) في أ: دلالة أن حجته لأن يلزم.

(٢) في أ: يخافونهم.

البشارة؛ لأن النذارة على ما هو فيه في الفعل تلزم النهي، وإذا انتهى عنه فقد حصل العفو، وفي حصول العفو ارتفاع ما خوف وذهابه.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ﴾ فكأنه قال: أنذرهم على عبادة غير الله، ومرهم بعبادة من يستحق العبادة، وهو الله تعالى؛ إذ الأمر بالإنذار يقتضى النهي عما هم عليه ويدعو إلى خلافه، وبين لهم الخلاف الذي دعوا إليه؛ لقوله - عز وجل-: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ﴾.

وقيل: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾، أي: وحدوه.

وقال [بعضهم]: كل عبادة جرى بها الأمر في القرآن على الإرسال فهي منصرفة إلى التوحيد.

فكأن الذي حملهم على هذا التأويل هو أن الآيات التي فيها أمر بالعبادة نزلت في أهل الكفر؛ لأنه خاطب بقوله - عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١]، ولم يخاطب بقوله - عز وجل-: يا أيها الذين آمنوا اعبدوا ربكم، وإذا ثبت أنها في أهل الكفر، والكافر أول ما يؤمر يؤمر بالتوحيد ليس يخاطب بعبادة أخرى سواه؛ لأنه ما لم يأت بالتوحيد لم يقبل منه شيء من العبادات، فجعلوا تأويل العبادة التوحيد لهذا؛ لا أن يكون العبادة عبارة عن التوحيد خاصة، بل العبادة يراد بها التوحيد مرة إذا ذكرت عقيب الكفر، وإذا ذكرت<sup>(١)</sup> في أهل الإيمان فالعبادة منهم أن يفوا بمعاملة ما اعتقدوه بالقول؛ وأن ينجزوا<sup>(٢)</sup> ما وعدوا من أنفسهم، وهذا كما ذكرنا في إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة: أنهما إذا ذكرتا في أهل الكفر، انصرف المراد من ذلك إلى الاعتقاد لا إلى الفعل؛ لأنهم ليسوا من أهل الفعل، وإذا ذكرتا في أهل الإسلام أريد بالإقامة والإيتاء إيجاد الفعل، فكذلك الحكم في العبادة بقوله: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ أي: وحدوه واتقوه، أي: اتقوا الإشراف في عبادته، وأطيعوني فيما أمركم به من توحيد الله تعالى وألا تشركوا به شيئا.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَاتَّقُوهُ﴾، أي: اتقوا المهالك كلها، واتقوا النار؛ كما قال الله - عز وجل-: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١]، وقوله تعالى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦] فالتقوى إذا ذكر على الانفراد مرسلا، اقتضى الانتهاء عما فيه الهلاك، واقتضى الأمر بالعبادة والطاعة، وإذا جمع بين العبادة والتقوى،

(١) في أ: ذكر.

(٢) في أ: يتخذوا.

كانت العبادة منصرفة إلى إتيان الأفعال<sup>(١)</sup>، وانصرف التقوى إلى اتقاء المهالك، وهو كما قلنا في البر والتقوى: إن كل واحد منهما إذا ذكر مفردا اقتضى ما يقتضيه الآخر، وإذا جمعا في الذكر، صرف أحدهما إلى جهة والآخر إلى جهة أخرى، وكذلك الإسلام والإيمان إذا أفرد بذكر أحدهما يكون معنى كل واحد منهما هو معنى الآخر، وإذا جمعا في الذكر صرف كل واحد منهما إلى جهة على حدة.

وقال الحسن في قوله - عز وجل - : ﴿وَأَتَّقُوا﴾، أي: اتقوا الله في حقه أن تضيعوه فهو يجمع ما يؤتى<sup>(٢)</sup> وما يتقى.

ثم الأصل أن الطاعة قد تكون لمن سوى الله، والعبادة لا تكون إلا لله تعالى؛ فلذلك قال عند الأمر بالعبادة: ﴿عَبُدُوا اللَّهَ﴾، فأضافها إلى الله تعالى، وأضاف الطاعة إلى نفسه بقوله: ﴿وَأَطِيعُوا﴾، ففيه دلالة أن ليس في الطاعة لآخر إشراف بالله تعالى في الطاعة، بل الله تعالى جعل الإشراف في الطاعة بقوله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] وذنم من يعدل بالله تعالى في العبادة بقوله تعالى: ﴿وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٠]، فالعبادة كأنها تقتضي الخضوع والتضرع على الرجاء والخوف، والله تعالى هو الذي يرجى منه ويخاف من نعمته، فأما الطاعة فهي تقتضي فعلا [على الأمر]<sup>(٣)</sup> لا غير؛ وعلى ذلك لما صرفت الكفرة الرجاء والخوف إلى الأصنام بقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وقولهم: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، سَمُوا<sup>(٤)</sup>: عباد الأصنام، فكل من يفعل الفعل على الخوف والرجاء فذلك منه عبادة له. وقوله - عز وجل - : ﴿يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ إن صرفت قوله: ﴿وَأَتَّقُوا﴾ إلى اتقاء الشرك يرجع قوله: ﴿يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ إلى ما سلف من الذنوب في حالة الشرك؛ كقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وإن صرفته إلى سائر وجوه المهالك، رجع إلى السالف وإلى الأنف جميعا؛ وهو كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]؛ فيكون قوله ﴿مَنْ﴾ صلة على ما ذكره أهل التفسير، ومعناه: يغفر لكم ذنوبكم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿مَنْ﴾ على التحقيق ليس على حق الصلة؛ لأنه قد يكون من الذنوب ذنوب يؤاخذ بها بعد الإسلام، وهي التي تكون بينه وبين الخلق من القصاص

(١) في ب: الفعل.

(٢) في أ: يؤدى.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: فسماوا.

وغيره، فالمأثم بالقتل وإن زال عنه بالتوبة؛ فإن القصاص لا يرتفع عنه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ جائر أن يكون أولئك القوم كانوا يخافون على أنفسهم الإهلاك من قومهم بإيمانهم وإجابتهم لنوح عليه السلام؛ فيخرج قوله: ﴿وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ مخرج الأمان لهم أنهم بإيمانهم يبقون إلى الأجل الذي ضرب لهم لو لم يؤمنوا؛ إذ يكون معناه: أنكم إن أسلمتم بقيتم إلى انقضاء أجلكم المسمى سالمين آمنين، لا يتهياً لعدوكم أن يمكر بكم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤] جائر أن يكون قوله: ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾، أي: لا يتأخرون عن آجالهم أو لا يؤخرون بما يطلبون من التأخير؛ فيكون في هذا إياس لهم أنهم لا يؤخرون إذا طلبوا التأخير؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [المنافقون: ١٠]؛ فأخبر -جل جلاله- أن الموت إذا أتاه طلب التأخير ليدل ما طلب منه البذل قبل ذلك من التصدق والإيمان به، فقطع عنهم طمعهم بقوله: ﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا﴾ [المنافقون: ١١]، وبقوله: ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، وبقوله: ﴿إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ﴾. وهذه الآية تنقض على المعتزلة قولهم؛ لأنهم يقولون بأن رجلا لو جاء وقتل آخر، فإنما قتله قبل انقضاء أجله، والله تعالى يقول: ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾، والأصل: أن الله تعالى إذا علم أنه يقتل فإنما يجعل انقضاء أجله بالقتل ليس بغيره؛ لأنه لا يجوز أن يجعل انقضاء أجله بموته حتف نفسه، ثم ينقضي أجله بغير ذلك؛ لأنه<sup>(١)</sup> لو جاز ذلك<sup>(٢)</sup> لأدى ذلك إلى الجهل بالعواقب، والجهل بالعواقب يسقط الربوبية، ويثبت الجهل.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

أي: لو كنتم تعلمون ما يحل بكم من الندامة عند انقضاء آجالكم، لكنتم تبدلون للحال ما أريد منكم؛ لثلا يحل بكم العذاب.

أو [أن]<sup>(٣)</sup> يكون معنى قوله: ﴿إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ﴾، أي: أجل العذاب إذا حل، وقع

(١) في ب: أنه.

(٢) في ب: هذا.

(٣) سقط في ب.

لا محالة، فلو علموا بوقوعه لا محالة، لارتدعوا عنه.

**قوله تعالى:** ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا ﴿٦﴾ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْيِيرِ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ فِي مَآذَانِهِمْ وَأَسْتَغْفِسُوا مِنِّي أَرْحَمَهُمْ فَأَعْرَفْتُهُمْ فِي مَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٧﴾ ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جَهَارًا ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٩﴾ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيُبَيِّنْ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿١٤﴾ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَمْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾ وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ السَّمْسَ سِرَاجًا ﴿١٦﴾ وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾ وَاللَّهُ جَعَلَ لِكُلِّ الْاَرْضِ بِسَاطًا ﴿١٩﴾ لِيَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَالًا ﴿٢٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا﴾

يحتمل أن يكون هذا من نوح - عليه السلام - بعد أن أخبر ﴿أَنْتُمْ لَنْ يُؤْمِنُوا﴾ من قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ﴾ [هود: ٣٦]، فيكون القول منه قول معتذر: أنه لم يقصر في دعوة قومه إلى الإسلام، وأنه قد دعاهم إلى الإسلام في كل وقت وحال، وأنه قد أبلى عذره في ذلك، وإنما جاء التفريط والتعدي من جهة قومه.

ويحتمل أن يكون هذا منه على الإشفاق والرحمة والتعرض؛ لاستنزال اللين والرحمة، لعل الله تعالى بلطفه يلين قلوبهم فينقادوا للحق، ويرغبوا في الإجابة؛ ليتخلصوا من العذاب ويستوجبوا المغفرة من ربهم، فهو يخرج على أحد هذين الوجهين: إن كان قبل الإخبار، فهو على التعرض منه؛ لاستنزال اللين والرحمة، وإن كان بعده فهو على إبلاء العذر، لا على الدعاء والرجاء بأن يلين قلوبهم بلطفه فينقادوا للحق؛ إذ لا يجوز أن يخبر الله تعالى أنهم لا يؤمنون، وهو يطمع منهم أن يؤمنوا.

ثم قوله: ﴿إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا﴾، أي: دعوت في كل وقت وكل ساعة من الليل والنهار أمكنتني فيه الدعاء.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا﴾.

وأصل هذا أن عداوتهم كانت قد اشتدت لنوح عليه السلام، وكانوا<sup>(١)</sup> قد استقلوه وأبغضوا كلامه، فحدث لهم ببغضهم كلامه واستقلالهم إياه معنى حملهم على الفرار؛ فنسب ذلك إلى الدعاء؛ لأن حدوث ذلك المعنى كان عند وجود الدعاء؛ فنسب إلى الدعاء على معنى المجاورة والقرب، لا أن يكون الدعاء في الحقيقة سببا لزيادة الفرار؛

(١) في ب: وكان.

وهو كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥]، والقرآن لم يجعل سببا لزيادة الرجس، ولكنهم لما أحدثوا بغضا عندما تلى عليهم القرآن، فحدث لهم بذلك معنى حملهم على ذلك الوجه، فأضيفت تلك الزيادة إلى القرآن؛ إذ عند ذلك حدث ذلك السبب الزائد في الرجس، فنسب إليه على معنى المجاورة، وقال الله تعالى: ﴿فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّىٰ أَنْسَوَكُمُ ذِكْرِي﴾ [المؤمنون: ١١٠] وهم لم يكونوا منسيين، بل كانوا مذكرين يذكرونهم مرة بعد مرة، لكن بغضهم إياهم واتخاذهم سخريا أوقع لهم النسيان، فنسب إليهم الإنساء، فعلى ذلك لما أبغضوه واستثقلوا كلامه ودعاه، أحدث لهم ذلك البغض زيادة نفار وجحود، ثم نسب النفار إلى الدعاء [على] الوجه الذي ذكرنا لا أن يكون الدعاء في الحقيقة منفر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنِّي كَلِمًا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أُصْغِيْعُهُمْ فِيٰٓ أَعَانِيهِمْ وَأَسْتَفْسَوْا نِيَابَهُمْ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿الَّذِي يَأْتِيَكُمُ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمٍ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودٍ...﴾ إلى قوله: ﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِيٰٓ أَفْوَاهِهِمْ﴾ [إبراهيم: ٩]، فيجوز أن تكون هذه الآية فيما يدعون رؤساءهم وأشرفهم والأجلة منهم، فإذا دعاهم ردوا أيديهم في [أفواه الأنبياء]<sup>(١)</sup> عليهم السلام، وضربوهم<sup>(٢)</sup> على ما ذكر في الأخبار، وأما الأتباع منهم، والمقلدون لهم، كانوا يجعلون أصابعهم في آذانهم ويغطون وجوههم ورءوسهم؛ كي لا يسمعوا كلامه فيقع شيء منه في قلوبهم؛ لما حذرهم رؤساؤهم عن ذلك. أو يكون هذا في طائفة منهم، وهذا في طائفة إذا كان أيس من قوم، وأقبل على آخرين، فاختلفت معاملتهم معه على ما كان من أمر نبينا [محمد ﷺ]<sup>(٣)</sup>.

ثم هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: على التحقيق على ما ذكرنا<sup>(٤)</sup>؛ ليؤسسه من الإجابة.

والثاني: جائز أن يكون على التمثيل، فضرب مثلهم في تركهم الإجابة مثل من جعل أصبعه في أذنه واستغشى ثيابه؛ لئلا يسمع ولا يجيب؛ وهو كقوله - عز وجل -: ﴿فَنَسَبُوهُ وَرَاءَهُ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، ولم يوجد منهم نبذ، ولكنهم أعرضوا عنه إعراض من ينبذه وراء ظهره، وكذلك في قوله - عز وجل -: ﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِيٰٓ أَفْوَاهِهِمْ﴾ على التمثيل، وهو أنهم تركوا الإجابة إلى ما دعوا إليه كترك الإجابة من الذي يرد يده في

(١) في ب: أفواههم، وهم الأنبياء.

(٢) في ب: وضربوه.

(٣) في ب: عليه السلام.

(٤) في ب: ذكرت.



فيه؛ لثلا يتكلم<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَصْرُواْ وَأَسْتَكْبِرُواْ﴾، أي: داموا على ما هم عليه وثبتوا على كفرهم.

وقال قتادة: ﴿وَأَصْرُواْ﴾، أي: صاحوا في وجوه الأنبياء - عليهم السلام - ردا عليهم، أو مغالبة في الدعاء؛ كقوله: ﴿وَالْقَوْمَا فِيهِ لَمَكْرٌ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦].  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْتَكْبِرُواْ اسْتِكْبَارًا﴾، أي: استكبروا عن طاعة الله تعالى، وامتنعوا عن الإجابة لرسوله عليه السلام.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا . ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا﴾، ففي هذا إخبار أنه دعاهم إلى عبادة الله تعالى في كل وقت تهيأ له من ليل أو نهار، ولم يقصر فيها، ودعاهم في كل وقت؛ رجاء الإجابة منهم.

ويحتمل ﴿إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا﴾، أي: إذا بعدوا مني، وازدحموا وكثروا<sup>(٢)</sup>؛ فدعاهم جهارا؛ لتعمهم الدعوة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا﴾ إذا قربوا منه وقلوا، فلما أدخلوا أصابعهم في آذانهم واستغشوا ثيابهم أعلن في الدعاء.

ثم جائز أن يكون الجهر والإسرار منصرفا إلى الدعوة، ويكون الإعلان إعلانا بالحجج وإظهارا للبينات، وإلى هذا يذهب أبو بكر الأصبم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾، فالاستغفار طلب المغفرة بما ذكر من قوله عز وجل: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا﴾ [نوح: ٣]؛ فيكون هذا منه أمرا لهم بإتيان الإيمان الذي هو سبب المغفرة، لا أمرا بسؤال المغفرة نفسه من الله تعالى؛ إذ استغفار كل قوم يرجع إلى أحوالهم، فإذا كانوا كفرة، فهو إيمان بالله تعالى، وإن كانوا [أصحاب ذنوب]<sup>(٣)</sup>، فالتوبة إلى الله تعالى، وإن كانوا مخلصين فمما سلف من ذنوبهم مما يعلمونها، ونحو ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا . وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَبِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾، فيحتمل أنما قال هذا لهم؛ لأنهم كانوا في شدة عيش وضيق حال فوعد أنهم إن انتهوا عن الكفر، وأجابوا إلى ما يدعوهم إليه، غفر [الله لهم]<sup>(٤)</sup> ذنوبهم، وأرسل

(١) في أ: يتكلمه.

(٢) في أ: أثروا.

(٣) في أ: أصحابه.

(٤) في ب: بهم الله.

السماء عليهم مدرارا؛ فيتوسعوا به، على ما قال [به] <sup>(١)</sup> بعض أهل التأويل: إن الله تعالى [قد] <sup>(٢)</sup> حبس عنهم المطر، وعممت أرحام نسائهم، وهلكت مواشيهم وجناتهم لتمام أربعين سنة، ثم أهلكوا بعد ذلك، وكانوا كلهم كفارا، ليس فيهم صغير؛ فلذلك كان <sup>(٣)</sup> نوح - عليه السلام - يعدمهم بما ذكرنا، والله أعلم.

ويحتمل أن يكونوا خافوا انقطاع النعمة عنهم بالإجابة وزوال السعة عنهم [بالإسلام] <sup>(٤)</sup> ومن الناس من يترك الإيمان خشية هذا، فأخبر - عز وجل - أن الذي هم فيه من رغد العيش لا ينقطع عنهم بالإسلام، بل يرسل [عليهم المطر] <sup>(٥)</sup> من السماء مدرارا متتابعاً، ويمددهم بأموال وبنين مع ما <sup>(٦)</sup> يجعل لهم من الجنان <sup>(٧)</sup> والأنهار، لكن ذوو الأبواب والعقلاء ينظرون إلى حسن العاقبة وما إليه مآل الأمر دون الحال، فذلك الذي يرغب <sup>(٨)</sup> فيه؛ ولذلك اختلفت دعوة النبي عليه السلام لأمته: فمنهم من بشره بكثرة أمواله وبنيه، ومنهم من رغبه في آخرته، ﴿فَإِذْكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨]، وقال:

﴿قُلْ أَوْبَيْتُكُمْ بِحَيْرٍ مِّنْ ذَالِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٥].

ونظير الأول كقوله عز وجل: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بِرُكْنٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦].

والأصل أن الرسل - عليهم السلام - بعثوا مبشرين ومنذرين، داعين، زاجرين، محتجين، مدحضين، فما تلوا عليهم من أنباء الأولين دخل فيهم جميع الأوجه الثلاثة؛ إذ النذارة والبشارة مرة تقع بالابتلاء، ومرة بذكر ما ينزل بالمتقدمين المصدقين منهم والمكذبين؛ أن كيف كان عاقبة هؤلاء وهؤلاء.

وكذلك [دعاء الرحمة] <sup>(٩)</sup> يكون مرة بابتداء الدعاء، والزجر، وبذكر الأمم السالفة، وأن الرسل كيف [كانوا يدعونهم] <sup>(١٠)</sup> ثانياً للحق، والله أعلم.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: قال.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: المطر عليهم.

(٦) في أ: مما.

(٧) في ب: الجنات.

(٨) في ب: يرغبه.

(٩) في ب: الدعاء والرحمة.

(١٠) في ب: كان دعائهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾.

قال أبو بكر الأصم: تأويله [كيف] <sup>(١)</sup> لا ترجون لله ثوبا فتعبدوه فيشيبكم بها، وقد علمتم أن الخير كله في يده، وأن الذي تعبدون من دون الله لا يملكون لكم نفعاً ولا يدفعون عنكم ضرراً؛ فجعل قوله: ﴿وَقَارًا﴾ مكان «عبادة»، والله أعلم.  
وقال غيره: [﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾، أي: ما لكم لا ترجون لأنفسكم عند الله منزلة وشرفاً وقدرًا.

وقال بعضهم <sup>(٢)</sup>: [أي: <sup>(٣)</sup>] ما لكم لا تخافون عظمة الله وقدرته عليكم؛ ففتتوها عما نهاكم وتأتوا ما أمركم به، وحمل الرجاء على الخوف؛ لما قد ذكرنا أن الرجاء المطلق يقتضي الخوف والرجاء جميعاً، وكذلك الخوف المطلق يقتضي رجاء، والله أعلم.  
والأشبه بالتأويل عندنا: أن الرجاء لله تعالى على مثال الغضب لله، والحب لله، والبغض لله، أي: ما لكم لا تسعون سعي من يرجو ما عند الله على الوقار والهيبة، بعد أن شاهدتم من نعم الله تعالى وإحسانه إليكم من خلق السموات والأرض، وتسخير الشمس والقمر، وما ذكر من منته في الآيات التي يتلوها؛ وذلك أن المرء إذا سعى لآخر على غير رجاء أو لم يرج أحداً، استحقق به، فألزمهم <sup>(٤)</sup> نوح - عليه السلام - سعي من يرجوه على التوقير والهيبة على ما عليه العادة في الشاهد أن الساعي للملوك والكبراء على الرجاء كيف يكون منهم توقيرهم إياهم وهيئتهم منهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَدْ خَلَقْنَا أَطْوَارًا﴾.

فمن حمل قوله: ﴿لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ على حقيقة الرجاء، فتأويله: كيف لا ترجون أن يعظم قدركم عند الله - عز وجل - إذا أجبتم إلى ما دعاكم إليه، وفيما ذكر من خلقه إياهم أطواراً تذكير لهم حسن صنيعه بهم فيما قلبهم من حال إلى حال من أول ما أنشأهم إلى حالهم التي هم فيها، فكيف لا يرجون إحسانه في حادث الأوقات إذا أقبلوا على طاعته واشتغلوا بعبادته!؟

وإن كان قوله - عز وجل -: ﴿لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ على الخوف، ففيما ذكر من قوله - عز وجل -: ﴿وَقَدْ خَلَقْنَا أَطْوَارًا﴾ تذكير العظمة والسلطان والقدرة، وهو أنه دبركم في تلك الظلمات الثلاث، ولم يخفَ عليه أحوالكم فيها، بل قلبكم من حال إلى حال كيف شاء،

(١) سقط في ب.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة عنه، كما في الدر المنثور (٦/٤٢٥).

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: ما لزمهم.

فكيف يخفى عليه أفعالكم في حال بروزكم وظهوركم؛ فيكون في [ذكر]<sup>(١)</sup> هذا تنبيه أن الله تعالى لا يخفى عليه شيء من أعمال الخلق فيدعو ذلك إلى المراقبة، ويلزم التيقظ والتبصر في كل حال؛ لئلا يتعدى حدود الله، ولا يضيع حقوقه، فيحل به البوار والهلاك. فإذا حملت التأويل على الرجاء، فهو يخرج على غير التأويل الذي حملته على الخوف؛ لأنك إذا حملته على الرجاء كان فيه تذكير عظيم منته، ونعمه عليهم من أول ما أنشأهم إلى الوقت الذي انتهوا إليه؛ فيحملهم ذلك على طلب ما يشرف قدرهم عند الله تعالى، ويحمد عاقبتهم.

وإن حملته على الخوف، كان فيه تذكير القدرة والسلطان؛ فيحملهم على المراقبة والاتقاء في حادث الأوقات.

ومن حمل قوله: ﴿وَقَارًا﴾ على العبادة، فهو يخرج على غير الوجهين الذين ذكرناهما في الخوف والرجاء إذا صرف إليهما التأويل، كأنه يقول: إن الذي خلقكم أطوارا قد تعلمون أنه حكيم [ومن هو حكيم]<sup>(٢)</sup> لا يسفه، وتَزَكُّكُمْ سدى لا يأمركم ولا ينهاكم، ولا يستأدي منكم شكر النعم - سفه؛ فيكون في ذكر هذا ترغيب في العبادة وإخلاص الطاعة. ويكون في ذكر هذا أيضا إثبات<sup>(٣)</sup> الربوبية وإلزام القول بالوحدانية؛ لأنه أنشأهم من أول ما أنشأهم نطفة، ثم علقته، ثم مضغه إلى أن خلقهم بشرا سوياً، فلو لم يكن المدبر والمنشئ واحداً، لكان يعجز عن تقليبه من حال إلى حال؛ لأنه إذا أراد أن ينشئ من النطفة علقته، ومن العلقته مضغه، كان للآخر أن يمنعه عن تدبيره؛ فلا يتهيأ له إنشاء علقته ولا مضغه، فارتفاع المانع دليل على أن لا مدبر سواه، ولا خالق غيره. وإذا ثبت انفراده بما ذكرنا ثبت أنه هو المستحق للعبادة من الخلائق.

وقال بعضهم: معنى قوله: ﴿وَقَدَّ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾، أي: مختلف الأخلق والصور والألوان والألفاظ والأصوات والنغم؛ حتى لا يرى أحد يشبه آخر بجميع خلقته<sup>(٤)</sup>، وهذا من عظيم<sup>(٥)</sup> ما يستدل به على قدرته وحكمته، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا﴾

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: تثبت.

(٤) في ب: خلقه.

(٥) في ب: عظم.

قد<sup>(١)</sup> ذكرنا أن قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ يقتضي تذكير أمر عرفوه، فأغفلوا عنه، فقد يقتضي تذكير أعجوبة لم يسبق من الخلائق العلم بها، يقول: قد رأوا أنه خلق سبع سموات طباقا بغير علائق فوقها ولا أعمدة تحتها، ومن قدر على خلق مثله لقادر على خلق كل ما<sup>(٢)</sup> يريد؛ فيكون فيه إيجاب القول بالبعث؛ إذ إعادتهم ليست بأعسر<sup>(٣)</sup> من خلق السموات في تقدير عقولكم، فمن قدر على خلقهن، لقادر على البعث، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا﴾:

منهم من يذكر أنه جعله نورا في السماء الدنيا، وأضافه إلى جملة السموات. وقد يجوز - أيضا - أن يضاف الشيء إلى العدد وإن لم [يكن]<sup>(٤)</sup> يوجد ذلك إلا في البعض، يقال: في سبع قبائل مسجد واحد، والمسجد إذا كان واحدا [فهو]<sup>(٥)</sup> لا يكون في سبع قبائل، وإنما يكون في قبيلة واحدة، ويقال: فلان توارى في دور قوم، وهو لا يكون متواريا في دور جملتهم، وإنما يكون<sup>(٦)</sup> متواريا في واحدة<sup>(٧)</sup> منهم، ثم أضيف التواري إلى الجملة فكذلك أضاف<sup>(٨)</sup> نور القمر إلى السموات السبع وإن كان القمر في سماء واحدة.

ومنهم من ذكر أن نور القمر قد أحاط بجميع السموات، وزعم أن وجهه إلى السموات، وظهره إلى أهل الأرض، ولهذا ما يعمل عليه السواتر<sup>(٩)</sup> من السحاب وغيره، فأما نور وجهه فإنه لا يستره شيء من السواتر.

لكن هذا إنما يعرف بالخبر، فإن صح عن رسول الله ﷺ خبر، فذلك هو، وإلا فالإمساك عن مثله أحق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلَ الشَّمْسُ بِرِجَازٍ﴾ فذكر السراج هاهنا مكان الضوء في موضع آخر، وهو قوله - عز وجل-: ﴿جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً﴾ [يونس: ٥]، فذكر في القمر النور

(١) في ب: وقد.

(٢) في ب: شيء.

(٣) في ب: بأعوز.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: كان.

(٧) في ب: واحد.

(٨) في ب: أضيف.

(٩) في ب: السوار.

وفي الشمس الضياء؛ لأن القمر يكون في وقت الحاجة إلى النور، وذلك في ظلمة الليل، ثم الله تعالى أنشأ الليل لسكن فيه، لكن قد يبدو للخلائق بالليل حوائج يحتاجون إلى قضائها؛ فمن الله تعالى عليهم بنور القمر؛ ليتوصلوا [بنوره إلى قضاء حوائجهم]<sup>(١)</sup>، وجعل الشمس ضياء؛ ليختطف ضوءها نور الليل، ويغلب عليه، ولا يختطف نور النهار<sup>(٢)</sup> نور الشمس، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾:

جائز أن يكون [أضاف الإنبات]<sup>(٣)</sup> إلى الأرض، ويرد ذلك إلى الأصل الذي خلق من التراب، وهو آدم - عليه السلام - فنسب الفرع إلى الذي منه خلق الأصل؛ لحدوثه<sup>(٤)</sup> منه، لا أن يكون خلق الجملة من التراب، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا يُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢]، والذي لنا في السماء هو المطر لا الذي يرزق [به]<sup>(٥)</sup>، ولكن الذي يرزق به أصله المطر، فنسب إلى المطر؛ لأنه هو الأصل الذي يتوصل به إلى الإرزاق؛ فكذلك الخلائق لما كانوا من نسل آدم - عليه السلام - وكان هو أصلا لهم، أضيف النسل إلى الأصل؛ الذي حدث منه الأصل.

ويحتمل أن يكون يرجع هذا إلى كل في نفسه؛ وذلك لأن حياة الأبدان<sup>(٦)</sup> وقوامها بالذي يخرج من الأرض، وينبت منها من أنواع الأغذية، فإذا كان قوامها بما ينبت منها، فكأنما أنبتنا منها؛ فاستقام أن يضاف الإنبات إليها، كما يستقيم أن يضاف خروج الثمار إلى الأرض<sup>(٧)</sup> وإن كان حدوثها من الأشجار؛ إذ قوام الأشجار وبقاؤها بها؛ فنسب ما يخرج منها إلى الأرض<sup>(٨)</sup> على التقدير الذي ذكرنا.

ففي قوله: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ على التأويل [الأول]<sup>(٩)</sup> إثبات القدرة على البعث وإلزام الحجة على من يجحد كونه؛ لأنه يذكرهم قدرته أنه أنشأهم من الأرض، ولم يكونوا شيئا، فمن قدر على إنشائهم من الأرض بعد أن كانوا ترابا، لقادر على أن

(١) في ب: إلى قضاء حوائجهم بنوره.

(٢) زاد في ب: و.

(٣) في ب: الإنبات أضيف.

(٤) في ب: بحدوثه.

(٥) سقط في ب.

(٦) في أ: الأبرار.

(٧) في أ: الأرضين.

(٨) في ب: الأرضين.

(٩) سقط في ب.

يعيدهم إلى الحالة التي كانوا عليها من كونهم بشرا سويا، وإن صاروا عظاما ورفاتا؛ لأنهم كانوا يزعمون أن كيف يعادوا خلقا جديدا بعد أن صاروا ترابا، فاحتج عليهم بأمر الابتداء من الوجه الذي ذكرنا.

وإن كان على التأويل الثاني، ففيه تذكير نعمه: أن قد أخرج لهم من الأرض ما يتعيشون به، ويقيمون به أودهم، أو يستأدي منهم الشكر، وفيه تذكير قوته وسلطانه؛ ليخوفهم عقابه فيتعظوا ويتقوا سخطه، ويطلبوا مرضاته.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ يُبَيِّدُ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا﴾، فجمع بين الإعادة والإخراج بحرف الجمع، وجعل [قوله عز وجل] <sup>(١)</sup> ﴿وَيُخْرِجُكُمْ﴾ في موضع «ثم»؛ لأن هذا الإخراج يكون بعد الإعادة إلى الأرض، فيكون في هذا دليل أن أحد الحرفين وهو «الواو» قد يستعمل مكان «ثم».

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ جَمَلٌ لِّكُلِّ الْأَرْضِ بِسَاطًا﴾

أي: جعلها كالشيء المبسوط الذي ينتفع ببسطه، ولو لم يجعلها كذلك، لم يتوصلوا إلى حوائجهم، ولا الانتفاع بها، ففي ذكر هذا تذكير بما <sup>(٢)</sup> لله تعالى عليهم من عظيم المنة.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا﴾:

قيل <sup>(٣)</sup>: الفجاج: هي الطرق الواسعة.

وقيل: السبل في السهل، والفجاج: الطرق في الجبال، وهذا - أيضا - من عظيم نعم الله تعالى على عباده؛ لأن الله تعالى قدر أرزاق الخلق في البلاد، فلو لم يجعل لهم في الأرض سبلا، لم يجدوا طريقا يسلكونه، فيتوصلون به إلى ما به قوام أبدانهم؛ فصارت الطرق المتخذة لما <sup>(٤)</sup> نسلك فيها، فنصل إلى حوائجنا وإلى معاشنا: كالدواب التي سخرت لنا؛ فتتوصل بها إلى حوائجنا، وهذا يبين لك أن ملك أقطار الأرض وتديرها يرجع إلى الواحد القهار؛ لأنه أحوج الخلق إلى الانتشار في <sup>(٥)</sup> البلاد؛ لإقامة أودهم، وجعل لهم سببا يتوصلون به إلى ذلك؛ فثبت أن مالك الأقطار واحد.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: ما.

(٣) قاله ابن عباس بنحوه أخرجه ابن جرير (٣٥٠٢٤)، وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٢٦/٦) وهو قول قتادة أيضًا.

(٤) في ب: بما.

(٥) زاد في أ: الأنساب إلى.

**قوله تعالى:** ﴿قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنِّمَّ عَصَوِي وَأَتَّبِعُوا مَن لَّرَ زِيْدَهُ مَالُهُ وَّوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ﴿٢١﴾ وَمَكْرُؤًا مَّكَرًا كَبِيرًا ﴿٢٢﴾ وَقَالُوا لَا نَدْرَنَ مَا لَهْتَكُرُّ وَلَا نَدْرَنَ وِدَا وَلَا سَوَاعَا وَلَا يَفُوْتُ وَيَعُوْقَ وَنَشْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَصْلُوَا كَثِيْرًا وَلَا نَزِيْدَ الظَّالِمِيْنَ إِلَّا ضَلَالًا ﴿٢٤﴾ يَمَّا حَطِيْتُنِيْمَ أَغْرَقُوَا فَأَدْخَلُوَا نَارًا فَلَمَّ يَجِدُوَا لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا ﴿٢٥﴾ وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَي الْأَرْضِ مِنَ الْكٰفِرِيْنَ دِيَارًا ﴿٢٦﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوَا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوَا إِلَّا فٰجِرًا كَفَّارًا ﴿٢٧﴾ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِيْ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيْ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا نَزِيْدَ الظَّالِمِيْنَ إِلَّا نَارًا ﴿٢٨﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنِّمَّ عَصَوِي﴾ ، أي : عصوني فيما أمرتهم به أو فيما دعوتهم إليه .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَتَّبِعُوا مَن لَّرَ زِيْدَهُ مَالُهُ وَّوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا﴾ :

يشبه أن يكون المتبوعون<sup>(١)</sup> هم الذين كثرت أموالهم وحواشيهم، استتبعوا من دونهم<sup>(٢)</sup> فيتبعوهم ولم يتبعوا نوحا عليه السلام، وقد<sup>(٣)</sup> كان نوح - عليه السلام - يدعوهم إلى اتباعه، فأخبر أنهم لم يتبعوه، وإنما اتبعوا من كثرت أمواله وأولاده وحواشيه؛ فتكون هذه الآية في الأتباع أنهم اتبعوا أجلتهم ورؤساءهم ليس في رؤسائهم، وما تقدم من الآيات في أجلتهم من دعاء نوح - عليه السلام - إياهم إلى التوحيد وغيره . ويحتمل أن تكون هذه الآية في الأجلة والضعفة جميعا؛ فيكون قوله تعالى : ﴿وَأَتَّبِعُوا﴾ ، أي : اتبعوا من تقدمهم من أهل الثروة والغناء، والذين وسعت عليهم الدنيا، وبسطت لهم؛ ظلًا منهم أنهم أحق بالله تعالى، وأقرب إليه في المنزلة .

والذي حملهم على هذا هو أنهم لا يرون أحدا في الشاهد يترك صلة وليه ويصل عدوه، فيرون أنه إذا بسطت على رؤسائهم الدنيا، [و] وسع الله تعالى عليهم، وضيق على هؤلاء - أن أولئك أقرب منزلة وأعلى حالا، وأنهم هم الأولياء، وهم لا يؤمنون بالآخرة وثوابها، فكانوا يزعمون أنه يوفر الجزاء على الأولياء والمحسنين في الدنيا، وزعموا أن من وسع عليه الدنيا فهو أحق أن يكون وليا لله تعالى حيث وصل إليه الجزاء فيها، فهذا الظن هو الذي حملهم على الاتباع .

(١) في ب : المبتدعون .

(٢) في ب : ذنوبهم .

(٣) في ب : فقد .



وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا خَسَارًا﴾، أي: بوارا وهلاكًا لذلك المتبوع، فكانت تلك النعم التي ظنوا أنهم أكرموا بها بصنيعهم سببا لخسارهم.  
ثم قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَنْ لَزَبَذَهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا﴾ كقوله: ﴿وَلَا تَعْبُدْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا﴾ [التوبة: ٨٥]، ثم قد بينا تأويل شكايته إلى الله تعالى من قومه، فهذه الآية وتلك الآيات في معنى تأويل الشكاية إلى الله تعالى - واحد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَكْرُؤًا مَكَرًا كَبِيرًا﴾.

قال بعضهم: إنهم كانوا يمكرون ما يمكرون بألستهم؛ حيث كانوا يدعونهم إلى الكفر والصد عن سبيل الله، فكنى بالمكر عما قالوه بألستهم، فكان ذلك ﴿مَكَرًا كَبِيرًا﴾، أي: قولا عظيما.

وجائز أن يكون على حقيقة المكر، وهو أن رؤساءهم مكروا باتباعهم حيث قالوا: إن هؤلاء لو كانوا أحق بالله تعالى منا، لكانوا هم الذين يوسع عليهم ويضيق علينا، فإذا وسع علينا وضيق عليهم، ثبت أنا نحن الأولياء [والأصفياء]<sup>(١)</sup> دون غيرنا، وهذا منهم مكر عظيم؛ لأنه يأخذ قلوب أولئك فيصدهم عن سبيل الله تعالى.

وجائز أن يكون مكرهم ما ذكر أنهم كانوا يأتون بأولادهم الصغار إلى نوح عليه السلام، ويقولون لهم: إياكم واتباع هذا فإنه ضال مضل، فكان هذا مكرهم بصغارهم.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا...﴾ الآية.

هذه المقالة منهم كانت بعد أن انقادت لهم الأتباع، واتبعتهم إلى ما دعوهم إليه من عبادة الأصنام، فقالوا بعد ذلك: ﴿لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ﴾ أي: لا تذر عبادتها.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَاقُونَ وَيَعُوقَ وَشَارًّا﴾.

هي أسماء الأصنام التي كانوا يعبدونها.

ثم يحتمل أن يكون الذي بعثهم على عبادة الأصنام ما ذكره أهل التفسير: أن قوم نوح - عليه السلام - اتخذوا هذه الأصنام أول ما اتخذوها على صورة رجال عباد كانت هذه الأسماء أسماءهم، فسموا الأصنام بأسماء العباد؛ ليعتبروا بها، ويجتهدوا في العبادة إذا نظروا إليها، فلما مضى ذلك القرن الذين اتخذوها عبرة وخلفهم قرن بعدهم، قال لهم الشيطان: إن الذين من قبلكم كانوا يعبدون هذه الأصنام، فعبدوها.

(١) سقط في ب.

ومنهم من ذكر أن جسد آدم - عليه السلام - كان عند نوح - عليه السلام - يترك كل مؤمن في زمانه أن يدخل فينظر إلى جسد آدم عليه السلام ومن لم يكن مؤمناً لم يدعه أن ينظر إليه، فجاء إبليس إلى الكفار فقال: أيفخر نوح ومن [آمن به]<sup>(١)</sup> عليكم بجسد آدم وأنتم كلكم ولده؟ فصنع لكل قوم صنما على صورة آدم - عليه السلام - فكانوا يعبدون تلك الصورة.

ويحتمل أن يكون الذي بعثهم على ذلك هو أنهم لم يروا أنفسهم تصلح لعبادة رب العالمين، كما يرى هؤلاء الذين يخدمون الأجلة في الشاهد لا يطمع كل واحد منهم في خدمة الملوك، ولا يرى نفسه أهلاً لخدمتهم، بل يشتغل بخدمة من دونه أولاً؛ على رجاء أن يقربه إلى الملك، فكذلك هؤلاء حسبوا أنهم لا يصلحون لخدمة رب العالمين، فكانوا إذا رأوا شيئاً حسناً [كانوا]<sup>(٢)</sup> يظنون أن حسنه لمنزلة له عند الله تعالى لا غير، فكانوا يقبلون على عبادته؛ رجاء أن يقربهم إلى الله تعالى، فجعلوا الأصنام على أحسن ما قدروا عليه ثم اشتغلوا بخدمتها وعبادتها؛ رجاء أن تقربهم إلى الله تعالى، كما قال - عز وجل - حكاية عنهم: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وقال: ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، فجائز أن يكون هذا الحسبان هو الذي حملهم على عبادتها وتعظيم شأنها، والله أعلم أي ذلك كان!

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ جائز أن يكون أريد به الكبراء أنهم أضلوا كثيراً، أي: دعوا إلى الضلال، وزينوه في قلوبهم فأضلوا<sup>(٣)</sup> سفهاءهم بذلك.

وجائز<sup>(٤)</sup> أن يكون أريد به الأصنام، ولكن حقه إن كان على الأصنام أن يقول: «وقد أضللنا كثيراً»؛ كما قال إبراهيم - عليه السلام -: ﴿رَبِّ إِنِّي نَجَّيْتُكَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، ولكن الإضلال من فعل الممتحنين، والأصنام ليست لها أفعال، فلما نسب إليها نسبة من [يوجد]<sup>(٥)</sup> منه الفعل، أخرج الخطاب على الوزن الذي يخاطب به من يوجد منه هذا الفعل؛ وهو كقوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرْيَةٍ عَنَّتْ عَنَّا مِرَّاتٍ مِّن رَّبِّهَا﴾ [الطلاق: ٨]، فأضاف إلى القرية فعل أهلها، والفعل إذا أضيف إلى الأهل، أضيف بلفظ التذكير، ثم أنت هاهنا؛ لإضافة فعل الأهل إلى القرية، ولو كانت القرية بحيث يكون منها الفعل لكان

(١) في ب: معه.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: ما ضلوا.

(٤) في ب: فجائز.

(٥) سقط في ب.

الخطاب يرتفع عنها بلفظ التأنيث لا بلفظ التذكير، فحيث أضيف إليها فعل أهلها أنت كما يوجب لو كان الفعل متحققا منها.

ثم الأصنام لا يتحقق منها الإضلال، ولكن معنى الإضافة هاهنا هو أنها أنشئت على هيئة لو كانت تلك الهيئة ممن يضل لأضل، وهو كما قلنا في تأويل قوله - عز وجل -: ﴿وَعَرَّضَهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ٧٠].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا﴾:

فهذا يشبه أن يكون بعدما بين له ﴿أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ آمَنَ﴾ [هود: ٣٦]، فإذا علم أنهم لا يؤمنون لم يدع لهم بالهدى، ولكن دعا الله تعالى ليزيد في إضلالهم، ويكون الإضلال عبارة عن الهلاك، والضلal: الهلاك، قال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا آءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾ [السجدة: ١٠] أي: هلكننا.

وقوله - عز وجل -: ﴿مِمَّا خَطَبْتَهُمْ أُغْرِقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا﴾، فحرف «ما» هاهنا صلة في الكلام، ومعناه: بخطيئاتهم، أو من خطيئاتهم أغرقوا، فأدخلوا نارا في الآخرة؛ إذ أغرقت أبدانهم وأجسادهم وردت أرواحهم إلى النار.

﴿فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا﴾، أي: لم يجدوا لأنفسهم بعبادتهم من عبدوا من دون الله تعالى أنصارًا من المعبودين؛ لأنهم كانوا يعبدون من يعبدون من دون الله ليقربهم إلى الله، ويكونوا لهم شفعاء وعزًا، فلم يجدوا الأمر على ما قدره عند أنفسهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَر عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾.

قيل: تأويله: لا تذر على الأرض من الكافرين ساكن دار، وإذا لم يبق منهم ساكن دار فقد بادوا<sup>(١)</sup> جميعا وهلكوا، فكأنه يقول: لا تذر منهم أحدا.

وقوله عز وجل: ﴿إِنَّكَ إِنْ تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ﴾.

هذا كلام شنيع في الظاهر من نوح عليه السلام؛ لأنه خارج مخرج الإنكار على الله تعالى لو تركهم ولم يهلكهم، وهذا يشبه بقول من قال: ﴿أَجْمَعُلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: ٣٠]، وهذا - أيضا - خارج مخرج التذكير<sup>(٢)</sup> لله تعالى؛ أنه لو أبقاهم أدى ذلك إلى إضلال العباد، وفيه تقدم بين يدي الله تعالى وذلك عظيم؛ لأنه ليس في شرط الألوهية إهلاك من عمله الإضلال؛ ألا ترى أن إبليس اللعين وأتباعه جل سعيهم في

(١) في أ: ماتوا.

(٢) في أ: التكبير.

إضلال بني آدم، ثم لم يستأصلوا ولم يهلكوا، بل أبقوا إلى الوقت المعلوم. ولكن يجوز أن يكون دعا عليهم، بعد أن<sup>(١)</sup> أذن له بالدعاء عليهم بالهلاك والبوار؛ فيكون الدعاء بالهلاك على تقدم الإذن.

والأصل: أن الرسل - عليهم السلام - بعثوا لدعاء الخلق إلى الإسلام، [وكانوا في دعائهم]<sup>(٢)</sup> راجين الإسلام منهم، خائفين عليهم بدوامهم على الكفر، فلما قيل لنوح<sup>(٣)</sup> - عليه السلام - : ﴿أَنْتَ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ﴾ [هود: ٣٦] - وقع له الإياس عن إسلام من تخلف عن الإيمان، فارتفع معنى الدعاء إلى الإسلام، فجاز أن يرد له الإذن بعد ذلك بالدعاء عليهم بالهلاك، فيدعو إذ ذاك.

ثم يكون قوله: ﴿إِنْ تَذَرُهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ﴾ خارجاً مخرج الإشفاق والرحمة على من معه من المؤمنين، وهو أن الذين داموا على الكفر لو أبقوا، خيف منهم أن يضلوا المؤمنين ويغيروهم إلى ملتهم؛ فتكون شفقتهم على المسلمين داعية له على الدعاء بالهلاك على الكفرة؛ لئلا يتوصلوا إلى الإضلال.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فِجَارًا كَفَّارًا﴾ وقت بلوغهم المحنة والابتلاء، فحينئذ يوجد منهم الفجور، لا أن يلدوا فجارا كفارا؛ إذ لا صنع لهم في ذلك الوقت، وهو كقوله: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَشْجَاجٍ نَبْتِئِهِ﴾ [الإنسان: ٢] أي: نبتله لوقت بلوغه المحنة والابتلاء، لا أن يبتلَى وقت ما يشاء.

وفي هذه الآية دلالة<sup>(٤)</sup> أن الكفر قد يقع عليه اسم الفجور؛ لأنه [لو خرج]<sup>(٥)</sup> قوله: ﴿كَفَّارًا﴾ مخرج التفسير لقوله: ﴿فِجَارًا﴾<sup>(٦)</sup> استقام أن يحمل تأويل قوله تعالى: ﴿وَلِإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٤] على الكفرة.

وقوله - عز وجل - : ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتَنَا مُؤْمِنًا﴾ هكذا الواجب على المرء في الدعاء والاستغفار أن يبدأ بنفسه، ثم بوالديه، ثم بالمؤمنين. ثم قوله: ﴿بَيْتِي﴾ قال بعضهم: أي: في سفيتي.

وقال بعضهم: (في بيتي) أي: في ديني؛ فيكون البيت كناية عن الدين.

(١) زاد في ب: يكون.

(٢) في ب: فكانوا بدعائهم.

(٣) في أ: فيما قبل نوح.

(٤) في ب: دليل.

(٥) في ب: أخرج.

(٦) زاد في ب: لذلك.

وقال بعضهم: إنما هو بيته الذي يسكن فيه؛ لما أطلعه [الله] <sup>(١)</sup> تعالى أن من دخل بيته مؤمنا لا يعود إلى الكفر.

قال الشيخ - رحمه الله -: ثم إن أرجى الأمور للمؤمنين <sup>(٢)</sup> في الآخرة دعاء الأنبياء والملائكة - عليهم السلام - في الدنيا؛ لأنهم إنما يدعون بعد الإذن لهم [بالدعاء] <sup>(٣)</sup>، فلا يحتمل أن يأذن الله تعالى لهم بالدعاء، ثم لا يجيب دعوتهم. وذكر عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: إن نوحًا - عليه السلام - دعا بدعوتين:

أحدهما: للمؤمنين بالاستغفار والتوبة.

والثانية: على الكفار بالبوار والتبار.

وقد أجيبت دعوته فيما دعا على الكفرة؛ فلا يجوز أن يجاب في شر الدعوتين، ثم لا يجاب في خير الدعوتين.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا بُارًا﴾ قيل: كسرا وذلا وصغارا؛ فإنه مشتق <sup>(٤)</sup> من التبر، وكل مكسور يقال له: تبر؛ فكأنه يقول: اكسر منعة الظالمين وشوكتهم؛ فإن كان التأويل هذا فهو يقع على جميع الظلمة من <sup>(٥)</sup> كان في وقته ومن بعده. وقيل: التبار: الهلاك؛ فإن كان هذا معناه فهو على ظالمي زمانه؛ إذ لا يجوز للأنبياء - عليهم السلام - أن يدعوا على قوم إلا أن يؤذن لهم <sup>(٦)</sup> بالدعاء عليهم، وإنما جاء الإذن في حق قومه، فأما في حق غيرهم لم يثبت؛ فلا يجوز القول فيه إلا بما تواتر الخبر به عن رسول الله ﷺ، والله أعلم <sup>(٧)</sup>.

\* \* \*

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: للمؤمن.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: أشفق.

(٥) في ب: ممن.

(٦) في ب: له.

(٧) في ب: والله الموفق.

## سورة الجن، وهي مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ﴿١﴾ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ، وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴿٢﴾ وَأَنَّهُ تَعَلَّى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا ﴿٣﴾ وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى اللَّهِ شَطَطًا ﴿٤﴾ وَأَنَا ظَنَنَّا أَن لَّن نَقُولَ الْإِنسَ وَالْجِنُّ عَلَى اللَّهِ كِدْبًا ﴿٥﴾ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴿٦﴾ وَأَنَّهُمْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَنْتُمْ أَن لَّن يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا ﴿٧﴾ وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَهَا مِثْلَ ثُلُثِ حَرِّ سَائِدِيدَا ﴿٨﴾ وَشُهَبًا ﴿٩﴾ وَأَنَا كُنَّا نَقْعُدُ مِنهَا مَقْعَدًا لِّلسَّمْعِ فَمَن يَسْمَعُ الْآنَ مِحْدًا لَّمْ يُشْهَبَا بِرَصَدًا ﴿١٠﴾ وَأَنَا لَا تَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدَ يَمَنَ فِي الْأَرْضِ أَمِ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴿١١﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾، اختلف في السبب الذي كان به مجيء الجن إلى رسول الله ﷺ، فمنهم من ذكر أن إبليس صعد إلى السماء، فوجدها قد ملئت حرسا شديدا وشهبا؛ فتيقن أنه قد حدث في الأرض حادث، ففرق جنوده؛ ليعلم<sup>(١)</sup> ذلك.

ومنهم من يقول بأن الأصنام خرت لوجوها حين بعث [رسول الله] ﷺ؛ فعلم إبليس أنه قد حدث في الأرض حادث حتى خرت له الأصنام، ففرق جنوده؛ ليصل إلى علم ذلك.

ثم من الناس من يزعم أن قصة هذه السورة وقصة قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْءَانَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] - واحدة.

وقال بعضهم بأن هؤلاء نفر الذين ذكروا في هذه السورة كانوا من مشركي الجن، والذين ذكروا في سورة الأحقاف كانوا من يهود الجن؛ دليله: أنه قال في هذه السورة فيما حكي عن الجن: ﴿وَأَنَا ظَنَنَّا أَن لَّن نُعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ وَلَكِن تُعْجِزُهُ هَرَبًا﴾ [الجن: ١٢]، واليهود يقرون بالبعث، ولا ينكرونه؛ فثبت أنهم كانوا من جنس المشركين، وقال في سورة الأحقاف: ﴿قَالُوا يَتَقَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [الأحقاف: ٣٠]؛ فثبت أنه قد كان عندهم علم بالكتاب [المنزل]<sup>(٣)</sup> على رسول الله [موسى] ﷺ<sup>(٤)</sup>، وكانوا به مقرين، واليهود هم الذين يؤمنون بكتاب موسى - عليه السلام - لا غير.

(١) في ب: علم.

(٢) في ب: النبي.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في أ.

ثم فيما حكى الله تعالى عن الجن من تصديقهم هذا الكتاب واستماعهم ما جرى من المخاطبات فيما بينهم - فوائد:  
إحداها: أن رسول الله ﷺ كان مبعوثا إلى الجن والإنس حتى صرف الجن إلى الاستماع إليه.

وفيه أنهم لما أخذوا القرآن من لسانه قاموا<sup>(١)</sup> فيما بين القوم بإنذارهم، وأعانوه في التبليغ على ما أخبر - عز وجل - ﴿فَلَمَّا قُضِيَ وَلَوْ إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩].  
وفيه أن أولئك نفر تسارعوا إلى الإجابة لرسول الله ﷺ؛ فيكون فيه تسفيه قوم رسول الله ﷺ الذين نشأ بين أظهرهم؛ لأنهم عرفوا رسول الله ﷺ [فيما بينهم]<sup>(٢)</sup> بالصيانة والعدالة، ولم يقفوا منه على كذب قط، وحق من يعرف بالصدق إن لم يصدق إلا<sup>(٣)</sup> يتسارع إلى تكذيبه فيما يأتي [به] من الأنباء، بل يوقف في حاله إلى أن يتبين منه ما يظهر كذبه، وقومه استقبلوه بالتكذيب، ولم يعاملوه<sup>(٤)</sup> معاملة من كان معروفا بالصدق والصيانة، والجن الذين صدقوه، لم يكونوا عارفين بأحواله فيما قبل أنه صدوق، أو ممن يرتاب في خبره، ثم تسارعوا إلى تصديقه؛ لما لاحت لهم الحجة وثبتت عندهم آية الرسالة وعاملوه<sup>(٥)</sup> معاملة من قد عرف بالصدق؛ فدل أنهم كانوا في غاية من السفه.  
وفيه - أيضا - دلالة رسالته ﷺ؛ لأن قوله تعالى: ﴿فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا . يَهْدِي إِلَى الْآرْتُدِّ . . .﴾ إلى آخر القصة فيما بينهم - إخبار عن علم الغيب وهذا لا يعرف إلا بمن عنده علم الغيب؛ فثبت أنه بالله تعالى علم.

ثم يجوز أن يكون الذي حملهم على الإيمان به ما عرفوا أنه أتى بالمعجز الذي يعجز الخلق عن الإتيان بمثله، وبما وقفوا على إحكام معانيه وحسن تأليفه ونظمه.  
وفيه أن رسول الله ﷺ لم يشعر بمجيئهم حتى أوحى إليه أنه قد أتاه نفر من الجن، واستمعوا إلى ما أوحى إليه؛ فيكون فيه دلالة على فساد قول الباطنية؛ حيث يزعمون أن [رسول الله]<sup>(٦)</sup> قبل الوحي بالجسد الروحاني؛ لأنه لو كان كما وصفوا، لرأى الجن عندما حضروا إليه؛ إذ الجسد الروحاني مما يبصر الجن، ولم يكن يُوحى إليه، فيعرف أن

(١) في أ: قالوا.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: لا.

(٤) في ب: يعاملوا معه.

(٥) في أ: وعاملوا معه.

(٦) في ب: النبي.

قد حضره نفر من الجن .

وروي عن رسول الله ﷺ أنه سأل جبريل - عليه السلام - أن يراه على صورته، فقال [له] جبريل: «إنك لا تطيقه؛ لأن الأرض لا تسعني، ولكن انظر إلى أفق السماء»<sup>(١)</sup>، ولو كان يأخذ الوحي بالجسد الروحاني، لكان قد رأى جبريل - عليه السلام - على صورته فيبطل فائدة هذا السؤال؛ فثبت أن الأمر ليس كما زعموا، بل كان يقبله بالصورة الجسدانية، وأنه كما وصفه الله تعالى بقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ . . .﴾ [الكهف: ١١٠].

وقال القتيبي: النفر: ما بين الثلاثة إلى التسعة.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾.

قال بعضهم: العجب: الغريب، وإنما استغربوا ذلك منه؛ لأنهم سمعوه من أمي لا يعرف الكتابة ولا يقرأ الكتب.

ومنهم من قال بأن حسن تأليفه ونظمه ووصفه هو الذي حملهم على التعجب .  
ومنهم من قال: إنما تعجبوا من آياته وحججه؛ لأنه جاء في تثبيت التوحيد، وإثبات الرسالة، وإثبات البعث، ولم يكن لهم معرفة بالوحدانية؛ بل كانوا أهل شرك، ولم يكونوا أهل معرفة بالبعث ولا الرسالة؛ فكانت الآيات عجيبة؛ حيث قررت عندهم هذه الأوجه، والله أعلم.

ثم في هذه السورة وفي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] إخبار أن رسول الله ﷺ لم يكن يشعر بمجيئهم . وروي في الخبر عن رسول الله ﷺ أنه لما تلى على أصحابه سورة الرحمن، قال لأصحابه: «إن الجن كانوا أحسن إجابة منكم، إني تلوت عليهم هذه السورة، فكانوا يقولون: ما بشيء من الآثك نكذب ربنا، فلك الحمد»<sup>(٢)</sup>. ففي هذا الخبر دلالة أنه قد رآهم وشعر بمجيئهم؛ فيكون فيه إثبات الوجهين جميعا: أن قد شعر مرة، ولم يشعر أخرى.

ثم يجوز أن يكون رآهم بما قوى الله - عز وجل- بصره حتى احتمل إدراك الجن، وضعفت أبصار غيره عن رؤيتهم؛ ألا ترى أن أهل الجنة يرون الملائكة عندما تأتيهم بالتحف من ربهم، فيقوي الله - عز وجل- بصرهم حتى رأوا الملائكة بجواهرهم، وإن ضعفت أبصارهم عن الرؤية في الدنيا، ففي ذلك تجويز أن يكون الله - تعالى - قوى بصر

(١) تقدم.

(٢) تقدم.



نبيه ﷺ حتى رأى الجن على صورتهم.

وجائز أن يكون الله تعالى صور الجن على صورة الإنس حتى رآهم، وشعر بمجيتهم، والله أعلم.

ثم ما ذكرنا من السبيين في أمر مجيء الجن إلى رسول الله ﷺ في أول السورة من قول أهل التأويل لا نقطع القول بذلك، وإن كان في حد الإمكان والجواز؛ لأنهم تكلفوا استخراج ذلك بالتدبر والاجتهاد، وما كان سبيل معرفته الاجتهاد، لم يجز أن نقطع القول فيه بالشهادة.

وقد يجوز أن يكون الذي حملهم على المجيء غير ذينك الوجهين، وهو أن يكون نفر من مندري الجن؛ لأنه ذكر أن من الجن نذراً، وأن الرسل من الإنس دون الجن، فتفرقوا في الأرض على رجاء أن يظفروا برسول ﷺ فيتلقفوا منه ما يقومون<sup>(١)</sup> به بالنذارة فيما بين قومهم إذ كانوا يصعدون إلى السماء فيستمعون الأخبار، وينذرون قومهم بها، ثم انقطع علم ذلك عنهم حيث لم يجدوا مسلكاً إلى الصعود؛ لأنها قد ملئت حرساً، وعلموا أن الله - عز وجل - لا يبيهم حيارى ويقطع عنهم وجه المعرفة، فتفرقوا في الأرض رجاء أن يظفروا بمن يزيل عنهم الشبه، ويوضح لهم الحجج والبراهين، فوصلوا إلى مقصودهم من جهة نبينا محمد ﷺ.

ويجوز<sup>(٢)</sup> أن يكون عندهم أن لا أحد في الأرض من جني أو إنسي يكذب على الله؛ كما حكى الله عنهم بقوله: ﴿وَأَنَا ظَنَنَّا أَنْ لَنْ نَقُولَ الْإِنْسَ وَالْجِنُّ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾، فلما تحقق عندهم الكذب خافوا على أنفسهم أن يتلوا به، وأن يشتبه عليهم الصراط السوي؛ فتفرقوا في الأرض على رجاء أن يظفروا بمن يدلهم على الطريقة المثلى، حتى وجدوا رسول الله ﷺ.

ويجوز أن يكونوا لما صعدوا إلى السماء، فأوها مملوءة من الحرس والشهب، أيقنوا أن ذلك لحادث خبر أو خافوا حلول نقمة بأهل الأرض؛ فتفرقوا في البلاد لما لعلهم يصلون إلى علم ذلك.

ثم الذي تحقق كون هذا الخبر وهو أن السماء ملئت حرساً شديداً وشهباً في حق الكفرة - انقطاع الكهنة بعد ذلك، ولو كان الأمر على خلاف هذا، لكانوا لا ينقطعون؛ لأن الشياطين كانوا يصعدون إلى السماء فيأتون الكهنة بما يستمعون من الأخبار، ويلقونها

(١) في ب: يقوموا.

(٢) في ب: أو يجوز.

إليهم؛ فيضلون بها الخلق، فلو لم يمنعوا عن السماء لكانوا لا يتقطعون، ومن ادعى الكهانة اليوم فلا تجد عنده خبراً حادثاً سوى ما تلقفوه من ألسن الرسل عليهم السلام، وكان أمر الشهاب أمراً ظاهراً، عرفته الكفرة فيما بينهم؛ فكانت<sup>(١)</sup> هذه حجة سماوية لرسول الله ﷺ مقررة عند الكفرة رسالته؛ إذ لم يدع أحد منهم بكون الشهاب قبل أن يبعث النبي ﷺ، فصار انقطاع الكهنة دليلاً على صدقه في مقالته، والله المستعان.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾.

أي: إلى الحق، على ما ذكرنا بيانه في سورة الأحقاف في قوله - عز وجل -: ﴿يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣٠].

وقوله - عز وجل -: ﴿لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا﴾.

قال أبو بكر الأصبم: إنهم كانوا من مشركي العرب، فتبرءوا من الشرك لما<sup>(٢)</sup> استمعوا وسمعوا [من]<sup>(٣)</sup> القرآن بقولهم: ﴿وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾، وقد يحتمل هذا الذي قالوا. ويحتمل أنه لم يسبق منهم الإشراك؛ بل كانوا من جملة الموحدين، ولكنهم أحدثوا إيماناً بما سمعوا من القرآن، وأحدثوا تبرؤاً من الشرك، وقد يتبرأ المرء من الشرك عندما يحدث له زيادة إيقان وإن لم يسبق منه الإشراك؛ كما قال موسى -عليه السلام-: ﴿قَالَ سُبْحٰنَكَ بُنْتِ اِيْتِكَ وَاَنَا اَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ جَدُّ رَبِّنَا﴾.

اختلف في تأويل الجد:

فمنهم من يقول بأن هذه الكلمة يتكلم بها فيمن يظفر بكل ما يريده، فيوصف بأنه ذو جد، [فجائز]<sup>(٤)</sup> أن يكونوا أرادوا بهذا أن ربنا هو الظافر بكل ما يريده، فلا يستقبله خلاف، ولا تمسه حاجة، وعلى هذا التأويل قوله: «ولا ينفع ذا الجد منك الجد» أي: من كان له الجد في الدنيا، فإذا كان في تقدير الله تعالى على خلاف ذلك، لم يغنه<sup>(٥)</sup> ذلك من عذاب الله شيئاً.

فإن كان هذا هو المراد، فمعناه: أن من هذا وصفه يتعالى عن أن يكون له شريك، أو

(١) في ب: وكانت.

(٢) في أ: بما.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: ينفعه.

يحتاج إلى صاحبة، أو إلى اتخاذ ولد؛ لأن هذه الأشياء كلها أمارات الحاجة، ومن ظفر بكل ما يريده لم تقع [له] حاجة.

وجائز أن يكون الجذ صلة، ومعناه: تعالى ربنا.

وجائز أن يكون الجذ عبارة عن العظمة والرفعة؛ يقال: «فلان جد في قومه»: إذا عظم

وشرف فيهم.

وقال الحسن: ﴿تَعَلَّى جَدُّ رَبِّنَا﴾، أي: غنى ربنا<sup>(١)</sup>؛ ألا ترى كيف ذكر الله تعالى عندما

نزه نفسه عن اتخاذ الأولاد بقوله: ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَ هُوَ الْغَنِيُّ﴾

[يونس: ٦٨]، وقد ذكر اتخاذ الولد هاهنا على أثر قوله - عز وجل -: ﴿جَدُّ رَبِّنَا﴾.

ومنهم من يقول تأويله: ملك ربنا.

وجائز أن يكون أريد به: قوة ربنا، فتعالى ربنا عن كل ما لو نسب إليه كان فيه [نسبته]

إلى فعل الرذالة والتسفل.

ثم الحق ألا يتكلف تفسير قوله: ﴿جَدُّ رَبِّنَا﴾ هاهنا؛ لأنه حكاية عن مقالة الجن، فمراد

هذه الكلمة إنما يعرف بإخبار الجن.

ثم الشرك فيما جرى به الكتاب على أوجه أربعة:

مرة على العبادة بقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

وشرك في الخلق بقوله - عز وجل -: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُوا خَلْقَهُ عَلَيْهِمْ﴾

[الرعد: ١٦].

وشرك في الحكم بقوله تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٦].

وشرك في الملك بقوله: ﴿وَلَوْ يَكُنْ لَكُمْ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ﴾ [الإسراء: ١١١] ثبت أن الشرك

يقع مرة في العبادة، ومرة في الخلق، ومرة في الملك، ومرة في الحكم؛ فهو بقولهم:

﴿وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ تبرءوا عن الشرك من هذه الأوجه الأربعة.

ثم إذا كان الجذ عبارة عن الذي يظفر بكل ما يريده<sup>(٢)</sup>، ففيه ما ينقض على المعتزلة

قولهم؛ لأنهم يزعمون أن الله تعالى أراد من كل كافر الإيمان، فإذا لم يؤمنوا، فهو غير

ظافر بما يريد على قولهم.

ويدخل عليهم النقص من وجه آخر، وهو أنا قد بينا أن الشرك قد يقع مرة في الخلق،

وهم ينفون خلق الأفعال عن الله تعالى، وإذا نفوا ذلك، فقد جعلوا له في الخلق شركاء،

وقد أخبر - عز وجل - أنه هو المتفرد بخلق الخلائق؛ ثبت أن الأفعال من حيث الخلق

(١) أخرجه ابن جرير (٣٥٠٥٧، ٣٥٠٥٩)، وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٤٣٠/٦).

(٢) في ب: يريد.

والإنشاء من الله تعالى، ومن جهة الكسب والفعل للخلق؛ فمن الوجه الذي تضاف إلى الله تعالى لا يجوز أن تضاف من ذلك الوجه إلى الخلق عندنا؛ فلا يقع في الخلق تشابه؛ لأنه لا يتحقق من العباد الفعل من الوجه الذي تحقق من الله تعالى؛ ألا ترى أنه يضاف الملك إلى الله تعالى، وإلى الخلق، ثم لا يقع في ذلك إشراك؛ لأنه من الوجه الذي يضاف إلى الله تعالى لا يتحقق ذلك الوجه في الخلق؛ لأن الإضافة إلى الخلق على جهة المجاز والإضافة إلى الله تعالى على جهة التحقيق؛ فكذلك إضافة الأفعال إلى الله تعالى وإلى الخلق، لا توجب<sup>(١)</sup> الشرك؛ لاختلاف الجهتين، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا أَتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا﴾؛ لأن اتخاذ الصحابة من الخلق؛ لغلبة الشهوة، وهو منشئ الشهوات؛ فلا يجوز أن يغلبه ما هو خلقه، فيبعثه ذلك على اتخاذ الصحابة، وبهذا يرد على من زعم أن الملائكة بنات الله تعالى، والبنات يحدثن من الصحابة<sup>(٢)</sup>، وهو تعالى لم يتخذ صحابة؛ فأنى يكون له بنات.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا وَلَدًا﴾ فالأصل أن الأولاد يرغب فيهم المرء؛ لإحدى خصال: إما لما يناله من الوحشة؛ فيطلب الولد؛ ليستأنس بهم. أو يرغب فيهم؛ لما حل به من الضعف، فيريد أن يستنصر بهم<sup>(٣)</sup>. أو لما يخاف زوال ملكه؛ فيطلب الولد؛ ليأمن من زواله.

وجلل الله سبحانه وتعالى عن أن تلحقه وحشة، أو يصيبه ضعف، أو يخاف زوال الملك؛ فإذا كانت الطرق التي بها يرغب [في اكتساب الأولاد]<sup>(٤)</sup> منقطعة في حقه، لزم تنزيهه عن اتخاذ الأولاد؛ ولهذا ما ذكر عندما نسبته الملاحدة<sup>(٥)</sup> إلى اتخاذ الأولاد - غناه بقوله ﴿سُبْحٰنَهُ هُوَ الْغَنِيُّ﴾ [يونس: ٦٨]، أي: غني عن كل الوجوه التي تتوجه إلى اتخاذ الأولاد، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ يَفُوْلُ سَفِيْهًا عَلَىٰ ٱللَّهِ شَطَطًا﴾. فمنهم من ذكر أن سفيهم إبليس<sup>(٦)</sup>، وليس هذا براجع إلى الواحد على الإشارة إليه،

(١) في أ: يجب.

(٢) في أ: الصحابة.

(٣) في أ: يستنصرهم.

(٤) في ب: في الاكتساب في الأولاد.

(٥) في ب: الملحدة.

(٦) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٥٠٦٣)، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٣٠/٦)، وروي في ذلك حديث مرفوع عن أبي موسى بسند واو ذكره السيوطي في المصدر السابق.

بل هو راجع إلى كل من يوجد منه فعل السفه؛ ألا ترى أنه إذا قيل: «كان يقول مسيئنا كذا»، و«كان يقول فاسقنا كذا»، لم يعن به فاسق ولا مسيء واحد على الإشارة<sup>(١)</sup>؛ بل يراد به كل معروف بالإساءة والفسق؛ فعلى ذلك قوله ﴿وَأَنْتُمْ كَانُمْ يَقُولُ سَفِيهُنَا﴾ ليس بمقتصر على الواحد، بل هو راجع إلى كل من يوجد منه ذلك.

ثم في هذه الآية دلالة أن النفر الذين استمعوا كانوا مؤمنين، ولم يكونوا من أهل الكفر؛ لأنهم لو كانوا أهل شرك، لكانوا لا يضيفون فعل السفه إلى غيرهم، ويخرجون أنفسهم منه، وقد وجد منهم فعل السفه.

ولو كانوا مشركين -أيضا- لكانوا يقولون مكان هذه الكلمة: «وإنا كنا نقول على الله شططا»؛ ليكون ذلك منهم توبة ورجوعا عما كانوا فيه من الشرك والكفر؛ شكرا<sup>(٢)</sup> بما أنعم الله عليهم من عظيم<sup>(٣)</sup> النعمة بأن هداهم للإيمان، لا أن يضيفوا ذلك إلى سفهائهم؛ فثبت أنهم كانوا مؤمنين.

والشطط: الجور.

وقال بعضهم: هو الكذب.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: الظلم.

والشطط هاهنا الجور، والجور ما أتوا به من القول الفاحش، وهو الشرك بالله تعالى، وهذا يبين أن الجور قبيح في كل الألسن وفيما بين أهل الأديان؛ ألا ترى كيف سفهوا من يقول على الله تعالى بالجور.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَا ظَنَنَّا أَنْ لَنْ نَقُولَ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾.

ذكر أبو بكر الأصم أنهم كانوا اعتقدوا أن لله تعالى صاحبة وولدا؛ بما سمعوا [الجن والإنس]<sup>(٥)</sup> يقولون ذلك، وكان عندهم أنهم في ذلك صادقون؛ فذلك المعنى هو الذي حملهم على القول بأن لله تعالى ولدا وصاحبة؛ فلما ظهر عندهم كذب من يدعي اتخاذ الولد والصاحبة تبرءوا عنمن يقول ذلك؛ فثبت بهذا أنهم كانوا أهل شرك إلى ذلك الوقت؛ فلما استمعوا إلى قراءة الرسول ﷺ، ولاحت لهم الحجج، وارتفعت عنهم الشبهة<sup>(٦)</sup>،

(١) في أ: الإساءة.

(٢) في ب: وشكروا.

(٣) في ب: عظم.

(٤) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (٣٥٠٦٥).

(٥) في ب: الإنس والجن.

(٦) في أ: الشبهة.

آمنوا به، وتبرءوا عن<sup>(١)</sup> مقاتلهم المتقدمة.

وقد يحتمل غير ما ذكره عنهم أبو بكر من التأويل، وهو أن القوم كانوا أنشئوا على الهدى والإيمان؛ فكانوا يظنون أن الجن والإنس على الهدى، وأنهم لا يكذبون على الله تعالى حتى ظهر عندهم كذب [الإنس والجن]<sup>(٢)</sup> بقولهم: إن لله ولدا وصاحبة.

وجائز أن يكون معناه: إنا كنا نظن ألا تسخو نفس أحد من الممتحنين بالكذب على الله تعالى بما أراهم الله تعالى قبح الكذب، وقرر عندهم بالحجج والأدلة تنزيهه عن اتخاذ الأولاد والصاحبة؛ حتى ظهر عندهم ذلك بما أظهره بألسنتهم.

ثم الذي يدل على أن التأويل الذي ذكره أبو بكر ليس بمحكم: أنه قد كان في الجن والإنس مصدق يصف الله تعالى بالتنزيه، وقد كان فيهم من يقول بالولد والصاحبة؛ ألا ترى إلى قوله حكاية عنهم: ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ﴾ [الجن: ١٤]، وإلى قوله: ﴿وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ﴾ [الجن: ١١]، ولا يحتمل أن يقع عندهم أن الفريقين جميعا على الصواب، ولكن كان في ظنونهم أن القوم جميعا على الهدى على ما هم عليه، فلما<sup>(٣)</sup> تبين عندهم الكذب من أولئك قالوا هذا القول والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْتُمْ كَانُوا رِجَالًا مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾.

[ذكر أن الإنس]<sup>(٤)</sup>، هم قوم من العرب كانت إذا نزلت بواد استجارت بسيد الوادي، وقالت: نعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه.

ثم اختلف بعد هذا:

فمنهم من ذكر أنهم [كانوا]<sup>(٥)</sup> يجيرونهم.

ومنهم من زعم أنهم كانوا لا يجيرونهم<sup>(٦)</sup>، وكان ذلك يزيد في رهق الإنس من الجن.

وقالوا: الرهق: هو الخوف، والفرق<sup>(٧)</sup>؛ كذلك<sup>(٨)</sup> روي عن أبي رءوف.

ومنهم من يقول: هو الذلة والضعف، [فكانوا يزدادون الضعف]<sup>(٩)</sup> والذلة والخوف

(١) في ب: من.

(٢) في ب: الجن والإنس.

(٣) في ب: فإذ.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

(٦) في أ: يخبرونهم.

(٧) هو قول الربيع بن أنس وابن زيد، أخرجه ابن جرير عنهما (٣٥٠٨١، ٣٥٠٨٢).

(٨) في ب: كذا.

(٩) سقط في ب.

[والفرق]<sup>(١)</sup> بامتناعهم عن الإعادة.

ومنهم من يقول بأنهم كانوا يجيرون من استجارهم، ولكن مع هذا كانوا يفرقون منهم، ومن كيدهم في الأماكن التي [لم]<sup>(٢)</sup> يستجروا فيها إليهم، وفي غير الأوقات التي وقعت فيها الإجارة.

وعلى اختلافهم اتفقوا أن الجن هي التي كانت تزيد الإنس رهقا. وقيل بأن هذا الفعل من الإنس - وهو الاستجارة بهم - شرك؛ لأن الله تعالى هو المجير؛ فكان الحق عليهم أن يستجروا بالله تعالى؛ ليدفع عنهم مكاييد الجن، وألا يروا لأنفسهم ناصرا غير الله تعالى، فإذا فزعوا في الاستجارة إلى الجن، فقد رأوا غير الله تعالى يقوم عنهم بالذبح والنصر؛ فكان ذلك منهم شركا<sup>(٣)</sup>.

ولأن الجن أضعف من الإنس؛ ألا ترى أنها تخفي من الإنس وتتصور بغير صورتها؛ فرقا؛ لثلا يشعر بها الإنس، وبلغ في ضعفها: أنها لا تقدر على إتلاف أحد من البشر، ولا تقدر على سلب أموالهم، ولا إفساد طعامهم وشرابهم، واستنصار القوي بالضعيف أداة<sup>(٤)</sup> الذلة؛ فيخرج تأويل [من قال]<sup>(٥)</sup> بأن الرهق هو الذلة والضعف على هذا.

ومنهم من يقول بأن الإنس هي التي كانت تزيد الجن رهقا، وقال: الرهق: التجبر، والتكبر.

وقيل: هو السفه والجهل.

وقيل: هي<sup>(٦)</sup> المآثم.

وقال القنبي: هو العبث والظلم؛ يقال: فلان مرهق في دينه؛ إذا كان مفسدا. ووجه زيادة الرهق: هو أن الرؤساء من الجن كانوا يرون لأنفسهم الفضل على أتباعهم من الجن وعلى الإنس جميعا بما رأوا من افتقار الإنس إليهم حتى احتاجوا إلى الاستعانة بهم؛ فكان يتداخلهم الكبر من ذلك، ويزدادون به تجبرا وتعظما؛ فكان ذلك يمنعهم عن النظر في حجج الرسل، وكذلك أكابر الكفرة من الإنس كانوا يمتنعون عن الإجابة لرسول الله ﷺ بما يرون لأنفسهم من الفضل على من سواهم؛ ألا ترى إلى قوله تعالى:

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: إشراكا.

(٤) في أ: إرادة.

(٥) في ب: الآية.

(٦) في ب: هو.

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَوْمٍ مَّجْرِمِينَ أَكْثَرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمَّكُرُوا فِيهَا...﴾ الآية [الأنعام: ١٢٣].  
 فمن زعم أن الرهق: هو الإثم، أو السفه، أو الجور والظلم، أو العيب<sup>(١)</sup> - يرجع كله إلى هذا المعنى الذي ذكرنا؛ لأن سفههم هو الذي كان يحملهم على التجبر والتكبر؛ لأنه كان لا يستعيز بهم إلا الجاهل السفیه، وليس في إعادة الجاهل السفیه منقبة ما<sup>(٢)</sup> يتكبر لأجلها، وهم بتكبرهم ازدادوا إثمًا<sup>(٣)</sup> وبعدا من رحمة الله تعالى، والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنْتُمْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا﴾.

فجائز أن يكونوا نفوا القدرة عن الله تعالى بالبعث؛ لما لم يشاهدوا البعث، ورأوه أمرا خارجا عن طوقهم وقواهم؛ فظنوا أن القدرة لا تنتهي إلى هذا، لا أن يكونوا أرادوا به خروج البعث عن حد الحكمة؛ لأنهم لو أرادوا به نفي البعث، لكانوا يقتصرون على قولهم: [﴿لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ﴾] <sup>(٤)</sup>؛ فلما وصلوا به الكلام الذي يتكلم به للتأكيد، وهو قوله: ﴿أَحَدًا﴾، دل أنهم نفوا القدرة.

وجائز أن يكونوا ظنوا أن [لا بعث]<sup>(٥)</sup>؛ لأنه أمر خارج من الحكمة؛ إذ [ليس]<sup>(٦)</sup> من الحكمة أن يهلك ثم يعاد، بل إذا أريد الإبقاء لن<sup>(٧)</sup> يفنى؛ حتى لا يحوج إلى الإعادة. ثم هذا الكلام ليس بحكاية عن الجن<sup>(٨)</sup>؛ بل الله تعالى أخبر أن الجن ظنت أن لا بعث كما ظنتم أنتم.

وقوله - عز وجل-: ﴿ظَنَنْتُمْ﴾ في الظاهر إشارة إلى الإنس جملة، مسلمهم وكافرهم، ومعلوم بأن المسلمين لم يكونوا يظنون ذلك، بل قد أيقنوا بالبعث، ولكن معناه: أن الكفرة من الجن ظنت أن لا بعث كما ظنت الكفرة منكم أيها الإنس.

ثم في هذه الآية إبانة أنهم كانوا يقولون: لا بعث بالظن، ليس بالعلم، والذي حملهم على الظن إعراضهم عن السبب الذي يوجب القول بالبعث، وكل يأنف بطبعه أن يلزم الظنون، ففيه دعاء وترغيب إلى النظر في حجج البعث وترك الاعتماد على الظنون.  
 ثم ذكر النحويون أن ما كان ابتداءه بالكسر في هذه السورة - أعني: حرف «إن»، فهو

(١) في ب: العيب.

(٢) في ب: فما.

(٣) في ب: ماثما.

(٤) في ب: ﴿لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا﴾.

(٥) في أ: لن يبعث الله.

(٦) سقط في ب.

(٧) في ب: لمن.

(٨) في أ: الحق.



حكاية عن الجن؛ نحو قوله: ﴿فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا مَّجْبُورًا﴾، وما كان فيه من الحكاية لا عن الجن، فحقه أن يقرأ بالنصب؛ فاختاروا النصب في قوله - عز وجل - ﴿وَأَنْتُمْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَنْتُمْ﴾؛ لما ليس هو بحكاية عن قول الجن، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَا لَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلْتَأَةً حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَابًا﴾.

جائز أن يكون لمسهم السماء؛ ليجدوا أبوابها؛ فيدخلوا فيها للاستماع؛ إذ أخبرها ليست في جملة آفاق السماء، ولا أبوابها محيطة بجملة السماء، فكانوا يلمسونها؛ ليظفروا بأبوابها فيدخلوا فيها.

وجائز<sup>(١)</sup> أن يكون أريد من لمس السماء: لمس أبوابها؛ فكانوا يلمسون أبوابها؛ ليفتحوها؛ فيدخلوا فيها؛ [فيستمعوا إلى]<sup>(٢)</sup> الأخبار.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَوَجَدْنَاهَا مُلْتَأَةً حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَابًا﴾ جائز أن يكون بعض الأبواب ملئت من الحرس، وبعضها من الشهب؛ فإن أتوا [إلى الأبواب]<sup>(٣)</sup> التي ملئت من الحرس دفعتهم الحرس، وطردتهم، وإن أتوا إلى الأبواب التي فيها الشهب، تبعتهم الشهب؛ كما قال - عز وجل -: ﴿وَيُقَدِّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ دُخْرًا﴾ [الصفافات: ٨، ٩].

وجائز أن تكون الأبواب كلها مملوءة من الحرس والشهب جميعا؛ لأن الحرس لم يمتحنوا بالحراسة خاصة؛ بل امتحنوا بها وبغيرها من الأعمال؛ فجائز أن يكون اشتغالهم بتلك الأعمال يمنعهم عن الحرس؛ فإذا رأوا استراق السمع في وقت شغلهم، تبعهم الشهاب الثاقب، وقذفهم عن مرادهم.

وجائز أن يصعد الجن إلى المكان الذي لا يراه الملائكة، ويسمع الجن كلامهم؛ لأن المرء قد يتكلم بكلام فينتهي صوته إلى حيث لا يراه البصر، فتكون الشهب تحت الحرس؛ فيقذفون عنها بالشهب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَا كُنَّا نَقَعُدُّ مِنْهَا مَقْعِدًا لِّلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْمَعِ الْآنَ يَحِذُّ لَهُ شُهَابًا مَّرصَدًا﴾.

قيل: الشهاب من الكواكب، والرصد من الملائكة.

الأصل في ذلك أن الجن قد حسبوا<sup>(٤)</sup> وقت مبعث رسول الله ﷺ عن خير السماء،

(١) في ب: فجائز.

(٢) في ب: فيستمعون فيها.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: حسبوا.

وكانوا يسترقون السمع قبل ذلك حتى انقطع أمر الكهنة؛ إذ لا يجوز أن يأتوا بخبر السماء وقت مبعث النبي ﷺ حتى كان يختلط أمر الكهنة بأمره عليه السلام؛ فحبسوا عن الصعود إلى السماء وإتيان الخبر عنها؛ حتى انقطع أمر الكهنة، فجاءهم الرسول ﷺ بعد ذلك؛ ليعلموا أن ذلك ليس بكهانة، وإنما هو وحي يأتيه من السماء؛ إذ لو كان كهانة كان غيره لا يمنع عن مثله، كما في سالف الزمان؛ فهذه الآية كأنها<sup>(١)</sup> حكاية عن قول الجن لما رجعوا إلى قومهم منذرين قالوا هذا كله لقومهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدُ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ فهو

يحتمل وجهين:

أحدهما: لا ندري بما قطعت بالحرس والشهب أخبار السماء عن أهل الأرض، وحبس الذين يصعدون السماء عن أخبار السماء، ويقذفون من كل جانب، أريد بأهل الأرض الشر، وهو إنزال العذاب عليهم، أو أريد بهم أن يرسل إليهم رسول يرشدهم. وجائز أن يكونوا أيقنوا أن أخبار السماء إنما انقطعت عن أهل الأرض بما يرسل إليهم من الرسول؛ فيكون الرسول هو الذي يخبرهم بما لهم إليه من حاجة، ولكنهم لم يدروا أنه أريد بهم الرشد بإرسال الرسول أو الشر؛ لأنهم كانوا علموا أن من آمن بالرسول المبعوث، ونظر إليه بعين الاستهداء والإرشاد فقد رشد، ومن نظر إليه بعين الاستخفاف والاستهزاء استوصل؛ فلم يدروا أيكذبون الرسول؛ فيحل بهم الهلاك في العاقبة، أو يصدقونه فيرشدوا به؟ وهذا يبين أن العواقب في الأشياء هي<sup>(٢)</sup> المقصودة، وأن الحكيم ما يفعل من الأمر يفعل للعواقب، وفي هذا إبانة أن الجن من المسلمين لم يكونوا معتزلة؛ إذ من قول المعتزلة: أن الله تعالى لا يفعل بعباده إلا ما هو أصلح لهم في الدين والدنيا في حقهم، والجن قد أيقنوا أن الله تعالى قد يريد الشر بمن يعلم أنه يؤثر فعل الشر على فعل الخير، ويريد الخير بمن يعلم أنه يؤثره على فعل الشر.

**قوله تعالى:** ﴿وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا﴾ (١١) ﴿وَأَنَا ظَنَنَّا أَن لَّن نُّعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ وَلَن نُّعْجِزَهُ هَرَبًا﴾ (١٢) ﴿وَأَنَا لَمَّا سَمِعْنَا الْمُدْحَىءَ آمَنَّا بِهِ فَمَن يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَعْثًا وَلَا رَهَقًا﴾ (١٣) ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُتَسَلِّمُونَ وَمِنَّا الْقَدِيطُونَ فَمَن أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا﴾ (١٤) ﴿وَأَمَّا الْقَدِيطُونَ فَكَأَنُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ (١٥) ﴿وَأَلْوِ اسْتَقَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَّاءً عَذَقًا﴾ (١٦) ﴿لَيَقْنِئُنَّهُمْ فِيهِ وَمَن يُعْرِضْ عَن ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا﴾ (١٧) ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (١٨) ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدٌ

(١) في ب: كانه.

(٢) في ب: هو.

اللَّهُ يَدْعُوهُ كَادُوا يُكُونُ عَلَيْهِ لِيدًا ﴿١٩﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ﴾ .

قال بعضهم: ﴿الصَّالِحُونَ﴾ هم المؤمنون و ﴿دُونَ ذَلِكَ﴾ هم الكافرون. ويشبه أن يكون ﴿الصَّالِحُونَ﴾، و ﴿دُونَ ذَلِكَ﴾ ليس على الإيمان والكفر؛ لأن هذا قد ذكر فيما تقدم من الآيات بقوله: ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْفَاسِقُونَ﴾، ولو كان التأويل على ما ذكروا، لكان يقع موقع التكرار؛ ولكن تأويله عندنا: ﴿وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ﴾، أي: منا من عرف بالصلاح والستر، ﴿وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ﴾ وهم الفسقة؛ فيكون فيه إبانة أن كل أهل دين فيهم الصالح المرضي، وفيهم الفاسق المفسد في دينه؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَنذِرُوا أَوْلِيَاءَ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنكُمُ الصَّالِحِينَ﴾ [النور: ٣٢]، ولو لم يكن منا غير صالح، لم يكن لاشرط الصالحين معنى، وكقوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذُوَى عَدْلِ مِنكُم﴾ [الطلاق: ٢]، فلو لم يكن منا أهل فسق، لما قال (١) هذا.

وقوله - عز وجل-: ﴿كُنَّا طَرِيقَ قَدَا﴾ .

أي: أهواء متفرقة، ولم يذكروا في الأهواء المتفرقة الأصلح والأدون، وذكروا ذلك عند ذكر الفاسق والصالح؛ لأن أهل الأهواء كل [يظن] في نفسه: أنه هو المحق، وغيره على الباطل، وأما الفاسق فهو يعرف أنه يتعاطى بفسقه ما لا يحل له، ويرتكب ما نهى عنه، وكذلك كل من شاهد فسقه يعرف أنه على الباطل؛ وإن كان كذلك، ظهر الدون فيه، وظهر الصالح، ولم يظهر ذلك في اعتقاد المذاهب؛ فلم يتكلم فيه بالدون والصالح. ثم الطرائق هي المذاهب والأهواء، والقدد: القطع، يقال: قَدَّه، أي: قطعه، فمعناه: أنا كنا على مذاهب متفرقة، وأهواء متشتتة، ففي الآية أن في الجن أهواء متفرقة، كما [أن] (٢) ذلك في الإنس، والأصل فيه أن طريق معرفة المذهب والدين الفكر والاجتهاد [ليتوصل به] (٣) إلى الحق، والمجتهد قد يصيب الطريق مرة، ويزيغ عنه أخرى؛ فلهذا ما أصاب البعض من الخلائق الطريق المستقيم، ومنهم من زاغ عنه.

ويعلم بهذا أن سبيل الجن في التوحيد وسبيل الإنس واحد، وهو الفكر، وله الاجتهاد، وأن فيهم آيات متشابهة كما في الإنس؛ إذ عن المتشابه يتولد الزيغ؛ لذلك تفرقوا على أهواء [متفرقة] (٤) مختلفة، وأما أسباب الفسق مجتمعة، فتعرف بالمعاينة، فيظهر الأدون والأرفع في الدين.

(١) في أ: لم يقل.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: المتوصل.

(٤) سقط في ب.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَّا ظَنَنَّا أَن لَّن نُّعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ وَلَكِن نُّعْجِزُهُ هَرَبًا﴾: ذكر أبو بكر الأصم أنه على كفرهم ظنوا ألا يعجزوا الله تعالى.

ولكن أكثر أهل التأويل ذكروا أن الظن هاهنا في موضع العلم، ويؤيد تأويلهم قراءة حفصة - رضي الله عنها - فإنها كانت تقرأ: ﴿وَأَنَا عَلِمْنَا أَن لَّن نَعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ فَرَزَةً وَلَن نَّسْبِقَهُ هَرَبًا﴾.

فقوله: ﴿لَن نُّعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: لن نفوته، ولا يتهياً لنا أن نعجز الله بأهل الأرض عن إيصال نعمته وعذابه إلينا.

ويخرج قوله: ﴿فَرَزَةً﴾ على ذلك، أي: لو فررنا من عذابه، لن نعجزه ألا يعذبنا. والفرار قد يكون بدون الطلب؛ قال الله - عز وجل -: ﴿فَفَرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكَرُمَتُهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ [الذاريات: ٥٠]، ولم يرد به الفرار من الطلب، وأما الهرب فإنه لا يكون إلا عن طلب؛ فكأنهم قالوا: لا يتهياً لنا الفرار عن عذاب الله تعالى؛ لكثرة الأعوان والأنصار، ولا يعجزه هربنا عن طلب.

أو أن يكون قوله عز وجل: ﴿لَن نُّعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ﴾ وإن دخلنا تحت تخوم الأرضين، ولن نعجزه بالهرب على وجه الأرض، فيكون فيه إقرار بأننا لا نقدر بالحيل والأسباب أن نحترز من عذاب الله تعالى، كما يتهياً الاحتراز عن ملوك الأرض بالحيل والأسباب.

ثم مثل هذا الكلام يصدر عن أهل الإسلام؛ لأن مثل هذا الكلام إنما يتكلم به من يخاف حلول نعم الله تعالى عليه، والذي أيقن بالبعث، ويذكر مقامه بين يدي ربه<sup>(١)</sup>، وأما أهل الكفر: فلم يؤمنوا بالبعث حتى يحملهم خوف العاقبة على النظر في مثل هذا؛ فثبت أن هذه المقالة صدرت عن أهل الإسلام، ليس عن أهل الكفر؛ كما ذكره أبو بكر الأصم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَىٰ ءَأَمْنَا بِهِ﴾.

فالهدى هو الدعاء إلى الحق، فيحتمل أن يكون لما دعينا إلى الحق - وهو القرآن - آمنّا به؛ ألا ترى إلى قوله - عز وجل -: ﴿يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾ [يونس: ٣٥]، أي: يدعو إليه، وقال [الله تعالى]<sup>(٢)</sup> في أول السورة: ﴿يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾ [الجن: ٢]. ويجوز أن يكون الهدى هو الاهتداء، أي: لما سمعنا ما به اهتدينا.

(١) في ب: الله.

(٢) سقط في ب.

وظن أبو بكر الأصم أنهم كانوا كفرة إلى أن سمعوا الهدى فآمنوا به؛ لأنه لو كانوا على الهدى من قبل لكان الإيمان منهم سابقاً؛ فلا يكون لقوله: ﴿ءَامَنَّا بِهِ﴾ وقد آمنوا من قبل - معنى، وليس يثبت كفرهم بما ذكر؛ لأنه قد يجوز أن يكونوا على الإيمان فلما سمعوا الهدى، أحدثوا إيماناً بهذا الهدى على ما سبق منهم من الإيمان بالجملة؛ ألا ترى إلى قوله - عز وجل -: ﴿فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤]، وقال: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، أي: زادوا إيماناً؛ [بالتفسير على] (١) ما سبق منهم من الإيمان بالجملة لأنهم لم يكونوا من قبل مؤمنين، فأحدثوه للحال، وكذلك قال: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، وقد هدوا الصراط (٢) المستقيم، ولكنهم يريدون بهذا الدعاء أن هدنا بالإشارة والتعيين إليه الصراط [المستقيم] (٣) على ما هديتنا في الجملة؛ فكذلك إحداثهم الإيمان بما سمعوا من الهدى لا ينفي عنهم الإيمان فيما سبق من الأوقات، بل يجوز أن يكونوا مؤمنين من قبل، ثم يحدثوا الإيمان بكل أمر يجيئهم من عند الله - عز وجل -، ولا يدل إيمانهم [به] (٤) على أنهم لم يكونوا من قبل مسلمين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾.

قال - رحمه الله -: إنه لا أحد من أهل الإيمان من جني ولا إنسي يخاف البخس والرهق من الله تعالى إلا المعتزلة؛ فإنهم يخافون ذلك؛ لأنهم ليسوا يخرجون مرتكبي الكبائر من الإيمان، ثم يطلقون القول فيهم: إنهم يخلدون (٥) في النار، وفي التخليد خوف البخس والرهق، بل فيه ما يزيد على البخس؛ لأن البخس هو النقصان، وفي التخليد ذهاب منفعة الإيمان ومنفعة الخيرات التي سبقت منهم.

وقال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، والمعتزلة تزعم أنه [لو] (٦) آخذهم بالخطأ والنسيان، كان جائزاً.

وقال: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤْخِذْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨] وهم يزعمون أنه لو أزاغ قلوبهم بعد الهدى، كان ذلك منه جوراً وظلماً، فهم أبداً على خوف من جور ربهم.

ونحن نقول بأنه لو آخذهم به، كان يكون ذلك منه عدلاً، وإذا عفا عنهم، كان ذلك منه إنعاماً وإفضالاً، فنحن ندعو الله تعالى، ونتضرع إليه ألا يعاملنا بعدله فنهلك، بل

(١) في أ: لتفسير.

(٢) في ب: للصراط.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: مخلدون.

(٦) سقط في ب.

يعاملنا بالإفضال والإنعام.

وعلى قول المعتزلة من ارتكب كبيرة، ردت عليه حسناته، وصار عدواً لله تعالى، وخذل في النار أبد الأبدین، والله يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠]، وأولى الحسنات التي يستوجب عليها المضاعفة هو الإيمان بالله تعالى، فلا يجوز أن يخذل في النار، ويذهب عنه منفعة الإيمان، تعالى الله عما يقولون<sup>(١)</sup> علواً كبيراً.

ثم قوله: ﴿بِخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: البخس: النقصان، أي: لا ينقص من حسناته، والرهق: الظلم؛ كقوله تعالى: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، وأن يحمل عليه من سيئات ارتكبها غيره. والثاني: ﴿فَلَا يَخَافُ بَخْسًا﴾، أي: ألا تقبل حسناته إذا تاب، ﴿وَلَا رَهَقًا﴾ أي: ظلم؛ فلا يحسب له من حسناته شيئاً.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ﴾

القاسط: الجائر والمقسط: العادل.

ثم في العدل ثلاث لغات؛ يقال عدل عنه: إذا مال وجار<sup>(٢)</sup>.

وعدل به: إذا جعل له شريكاً وعديلاً.

وعدل فيه: إذا حكم بالعدل.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا﴾:

التحري والتوخي هو القصد؛ فكأنه يقول: قصد<sup>(٣)</sup> الرشد بالإسلام.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَمَّا الْفَاسِقُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾.

قال أبو بكر الأصم: دلت الآية على أن للجن لحماً ودماً كما للإنس<sup>(٤)</sup>؛ [لأنه]<sup>(٥)</sup> قال

في الإنس: ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [البقرة: ٢٤]، فلو لم يكونوا لحماً ودماً، لم

يصيروا لجهنم حطباً.

ولكن هذا لا يدل؛ لأن اللحم من شأنه أن يحترق وينضج، ولا يصلح أن يكون

وقوداً، ولكن الله تعالى باللطف، صير لحمان الإنس وقوداً، ليس أن صار حطباً بما كان

(١) في ب: يقول الظالمون.

(٢) زاد في ب: إذا لذلك.

(٣) زاد في ب: أي قصد.

(٤) في أ: كالإنس.

(٥) سقط في ب.

لحما، فليس في الآية دلالة ما ذكر<sup>(١)</sup>.

بل فيها أن الجن قد امتحنوا بالعبادة كما امتحن بها الإنس، وأنهم إذا عصوا ربهم استوجبوا العقاب<sup>(٢)</sup> مثل ما يستوجبه الإنس.

ثم ذكر عن أبي حنيفة - رحمه الله - أنه قال: ليس للجن ثواب، وعليهم العقاب إذا عصوا.

ومعنى قوله: ليس لهم ثواب عندنا، ليس يريد به أن الله تعالى لا يرضى عنهم إذا عبدوه، ولا تعظم منزلتهم عنده، ولكنه يريد به أن الذي وعد للإنس من المآكل والمشارب والأزواج الحسان والحدود في الجنة على الخلود - ليس لهم فيها؛ لأن الوعد من الله تعالى بها جرى للإنس، ولم يجر الوعد للجن، ولا ذكر ذلك في شيء من القرآن، والذي وعد به الإنس طريقه الإفضال والإنعام، لا أن يكون ذلك حقاً للإنس قبلاً، فإذا لم يجر لهم الوعد بذلك، لم يجب القول لهم بالموعود.

وأما العقاب فإن الحكمة توجب التعذيب لمن كفر به؛ فلا يجوز أن تكون الحكمة توجب تعذيب الكفرة، ثم لا يعذب الجن إذا كفروا؛ فلذلك وجب القول بعقابهم، ولم يجب القول بالثواب، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَلُوْا اسْتَقْمُوْا عَلَى الطَّرِيْقَةِ لَأَسْقِيَنَّهُمْ مَّاءً غَدَقًا﴾، اختلف فيه:

فمنهم من قال: طريقة الهدى.

ومنهم من قال: طريقة الكفر.

فمن قال: المراد: هو طريقة الهدى، قالوا: إن الطريقة المعروفة والمعهودة هي طريق الله تعالى، فعند الإطلاق، تنصرف إليه؛ كالدين متى ذكر مطلقاً ينصرف إلى دين الحق، وكذلك: السبيل المطلق<sup>(٣)</sup>؛ قال الله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيْمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، وهو الإسلام.

ثم يخرج هذا على وجوه:

أحدها: ينصرف إلى الكفرة أنهم: ﴿وَأَلُوْا اسْتَقْمُوْا عَلَى الطَّرِيْقَةِ﴾، أي: لو أجابوا إلى ما يدعون إليه من الهدى. ﴿لَأَسْقِيَنَّهُمْ مَّاءً غَدَقًا﴾، أي: وسعنا عليهم العيش، وكثرنا أموالهم، ويكون ذكر الماء هاهنا كناية عن السعة؛ لأن سعة الدنيا كلها تتصل بالماء، والماء أصلها؛ قال الله تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢]، فأخبر أن رزق الخلق في السماء، والذي ينزل من السماء الماء، وهو المطر، وجعل ذلك رزقاً، إذ هو

(١) في أ: الإنس.

(٢) في أ: الصفات.

(٣) في ب: كذلك.

أصل رزق الخلق؛ فكذلك ذكر [الماء]<sup>(١)</sup> هاهنا كناية عن السعة من الوجه الذي ذكرنا. فإن كان على هذا؛ فيكون الخطاب راجعا إلى الوقت الذي كانوا ابتلوا فيه بالقحط والسنين؛ فوعد لهم أنهم لو أجابوا إلى ما دعوا إليه يرفع عنهم القحط والسنين، ويوسع عليهم في الرزق، وهو كقول نوح وهود وغيرهما، ووعدهم قومهم بإرسال الأمطار، وتكثير الأنزال<sup>(٢)</sup> والأموال والأولاد ونحوه.

ويجوز أن يكون هذا في أصحاب رسول الله ﷺ؛ فإنهم كانوا في أول<sup>(٣)</sup> الإسلام في ضيق الحال، وشدة من العيش، وكانوا يتفرقون في الشعاب والأودية؛ لشدة ما حل بهم من الجوع؛ ليصيبوا من عشبها<sup>(٤)</sup>، وعند اشتداد الحال تخاف النفس من إهلاكها والتبديل، فوعدوا السعة في العيش ﴿وَأَلُوْا اسْتَقْمُوْا عَلَى الطَّرِيْقَةِ﴾ التي كانوا عليها، أي: داموا عليها ولم يبدلوا الدين بالهوى والحق بالباطل، كما وعد لهم النصر والظفر على الأعداء، مع قلة أنصارهم إن داموا على الإسلام.

ويحتمل ما قال بعضهم: أن تأويل قوله: ﴿وَأَلُوْا اسْتَقْمُوْا عَلَى الطَّرِيْقَةِ﴾ أي: لو أسلم أهل الأرض كلهم جميعا، لوسعنا عليهم الدنيا، وكثرنا أموالهم وأولادهم؛ حتى يفتنوا فيها ويمتحنوا بمحن شديدة، فيتحمل البعض منهم فيبقوا مؤمنين، ولا يتحمل البعض فيبغون ويعودون إلى ما كانوا عليه من الكفر؛ حتى لا يقع الخلف في وعدنا؛ فإن الله تعالى وعد أن يملأ جهنم من الجنة والناس أجمعين، ولا يجوز أن يقع في وعيده خلف، وهم لو استقاموا على الطريقة، ولم يبغوا، أدى ذلك إلى خلف الوعيد؛ لأنه لا يملؤه إذا داموا على الطريقة ولم يبغوا، وتكون الحكمة في بغيتهم أن يعرف الخلق أن الله - تعالى - لم يخلقهم لمنافع تحصل له، ولكن خلقهم لأنفسهم: إن أحسنوا [أحسنوا]<sup>(٥)</sup> لأنفسهم، وإن أساءوا فعليهم، ولو أبقاهم على الطريقة المستقيمة، وظهرت الموالاة في الجملة، لكان يسبق إلى الأوهام: أنه إنما خلقهم لمنافع نفسه.

وهذا من الله تعالى بيان علمه بما لا يكون أن لو كان كيف يكون؛ إذ الله تعالى علم الإيمان من البعض، والكفر من البعض؛ للحكمة التي ذكرنا، وغيرها مما يقف على بعضها الخلق دون البعض، وحكم بذلك، ثم أخبر أنه لو حكم بأن يستقيم الكل على

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: الأمطار.

(٣) في ب: ابتداء.

(٤) في أ: عيشها.

(٥) سقط في ب.



طريقة الحق، ويؤمنوا، لم يحكم على طريق الأبد في حق الكل، بل حكمه أن يستقيم عليها البعض إلى مدة، ثم يترك، ويبدل الحق بالباطل ويدوم البعض عليها؛ تحقيقاً لما ذكرنا من الحكمة؛ وهو كقوله تعالى: ﴿لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، أي: لو لم تفرض عليهم الجهاد والخروج إلى القتال، لبرز الذين [منتهى آجالهم القتل]<sup>(١)</sup> إلى حوائج أنفسهم، فيقتلون، بيانا منه لحكمه الذي يحكم أنه لو حكم كيف كان؛ فكذا هذا.

وأما من قال: معناه: طريقة الكفر، فهو أن يكون المراد من الاستقامة هاهنا: الإقامة، ولفظة «الإقامة» يعبر بها عن الإقامة على الكفر والإسلام جميعاً، وتكون ﴿الطَّرِيفَةَ﴾ هاهنا إشارة إلى الطريقة التي كانوا عرفوها قبل الإسلام وهي الكفر، وإن كانت الطريقة إذا أطلق ذكرها، أريد بها طريقة الهدى؛ لأن طريقة الكفر هي التي كانت معروفة فيما بينهم، وكذلك ذكر أهل التأويل: أن الطريقة [هاهنا طريقة الكفر]<sup>(٢)</sup> فقوله: ﴿لَأَسْقِيَنَّهُمْ مَاءً غَدَقًا﴾، أي: وسعنا عليهم، وكثرنا أموالهم؛ ليعلموا جود ربهم؛ حيث بسط عليهم الرزق مع اختيارهم عداوته؛ كما بسط الرزق على أوليائه، وليعلموا أن حلمه يجاوز الحد حيث لم يؤاخذهم بذنوبهم ولم يعجل بإنزال النقمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَيَفْتَنَّهُمْ فِيهِ﴾ فالفتنة: المحنة التي فيها الشدة، فإن كان هذا في أهل الكفر، ففي بسط الرزق عليهم محنة شديدة؛ لأن ذلك يمنعهم عن الخضوع والانقياد لرسول الله ﷺ؛ لما يروا من الفضل على من دونهم في المال والسعة؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرِيْبَةٍ مِّنْ نَّبِيْرٍ إِلَّا قَالَ مُتَرَفُوْهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كٰفِرُوْنَ﴾ [سبأ: ٣٤] وكذلك قال: ﴿وَكَذٰلِكَ جَعَلْنَا فِيْ كُلِّ قَرْيَةٍ اَكْبَرًا مُّجْرِمِيْهَا لِيَسْكَرُوْا فِيْهَا﴾ [الأنعام: ١٢٣].

وإن كان التأويل منصرفاً إلى أهل الإسلام، ففي التوسيع عليهم محنة شديدة؛ وكذلك جميع ما امتحنا به فيه شدة، قال الله تعالى: ﴿وَتَبْلُوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥] فما من حال تعترض الإنسان إلا وله فيها شدة.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يُعْرِضْ عَن ذِكْرِ رَبِّيْهِ﴾: جائر أن يكون: ومن يعرض عن طاعة ربه وعبادته، أو يعرض عن توحيده، أو يعرض عن القرآن؛ إذ هو ذكر. والإعراض هاهنا عبارة عن الإيثار والاختيار، أي: من يختار ذكر غير الله تعالى على ذكره، أو طاعة غيره على طاعته.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَسْأَلُكَ عٰدَابًا صَعَدًا﴾، وقال في موضع آخر: ﴿سَأَرْهَقُهُمْ صَعُوْدًا﴾

(١) في أ: كتب عليهم القتل منتهى آجالهم.

(٢) سقط في ب.

[المدثر: ١٧] فجائز أن يكون الصعد، والصعود على التحقيق؛ كما ذكره أهل التفسير: أنهم يكلفون الصعود على جبل من نار، فلا يقدرّون إلا بعد شدة عظيمة، ثم إذا بلغوا أعلاها يهون فيها، فيكون ذلك دأبهم.

وجائز أن يكون على التمثيل؛ وذلك لأن الصعود أشد من الهبوط؛ فيكون الصعود عبارة عن المشقة هاهنا: أنه يستقبله ما يشق عليه.

وقيل: المشقة التي عليهم هي ما يحل بهم من العذاب متتابعاً عذاباً بعد عذاب.

وقال القتيبي: الصعود: المشقة، يقال: صعد عليّ هذا الأمر: يشق عليّ.

وروي عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: «ما يصعدني أمر ما يصعدني خطبة

النكاح»، أي: ما يشق عليّ، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾:

أي: ما يسجد فيه، وما يسجد به، فما يسجد فيه هو البقاع، وما يسجد به هو الجوارح؛ فكأنه يقول بأن البقاع التي يسجد فيها والأعضاء التي يسجد بها لله تعالى؛ لأنه هو الذي خلقها وأنشأها، والمساجد التي بنيت فإنما تبنى لعبادة الله تعالى، وليدعى فيها فلا<sup>(١)</sup> يشركوا غيره في العبادة والدعاء.

وقال بعضهم: أراد بالمساجد المسجد الحرام؛ روي ذلك عن الضحاك وغيره<sup>(٢)</sup>؛

فكأنه إنما صرف التأويل إلى المسجد الحرام؛ لأن هذه السورة مكية ولم يكن في غيرها من البقاع مساجد.

وقال بعضهم: المساجد هاهنا البيع والكنائس؛ لأن البيع والكنائس بنيت؛ ليعبد الله

تعالى فيها، فنهاهم أن يعبدوا فيها غير الله تعالى، فيخرج<sup>(٣)</sup> هذا مخرج الاحتجاج أنكم

قد علمتم أن المساجد بنيت لتعبدوا<sup>(٤)</sup> الله فيها فلا تعبدوا فيها غيره، وإذا كان الله منشئها

وخالقها دون غيره، فكيف تشركون معه غيره في العبادة والدعاء وليس هو بمنشئ لها؟

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾.

جائز أن يكون على الدعاء نفسه، فيكون معناه: ألا تدعوا مع الله أحداً؛ لأن الإله اسم

المعبود، [و] كان القوم إذا عبدوا شيئاً سموه: إلهاً؛ فيقول: لا تدعوا مع الله أحداً [إلهاً؛

(١) في ب: ولا.

(٢) منهم ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور (٤٣٦/٦).

(٣) في ب: فخرج.

(٤) في ب: ليعبد.

فإنه هو الإله، وهو المستحق للعبادة<sup>(١)</sup> من كل أحد.

وجائز أن يكون أريد بالدعاء العبادة؛ قال -عليه الصلاة والسلام-: «الدعاء مخ العبادة»<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿أَدْعُوْنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِي يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]؛ فجعل دعاءهم إياه عبادة منهم له؛ فيكون قوله: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾، أي: لا تشركوا غيره معه في العبادة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْتُمْ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾:

[منهم من يقول: إنهم ﴿كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾]<sup>(٣)</sup> على جهة الرغبة فيه [والموالة]<sup>(٤)</sup> له؛ فقوله<sup>(٥)</sup> ﴿كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾، أي: كاد يلتصق بعضهم إلى بعض مثل اللبد ليتصلوا برسول الله ﷺ [أو ﴿كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ﴾، أي: على رسول الله ﷺ]<sup>(٦)</sup>، كادوا يلتصقون برسول الله؛ حبا لما سمعوا من رسول الله ﷺ أو حرصا على حفظ ما سمعوا أو تعجبا مما سمعوا؛ فكانوا يحرصون على حفظ ما سمعوا؛ لأنهم كانوا من منذري الجن؛ فحرصوا على حفظه ووعيه؛ لينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم؛ وتعجبوا مما سمعوا؛ لأنهم سمعوه من مكان لم يكن مكان قراءة الكتب، وسمعوا من الأمي الذي لم يقرأ كتابا<sup>(٧)</sup> قط، ولا عرف المكتوب؛ فتعجبوا منه أشد التعجب.

والتلبد<sup>(٨)</sup>: التصاق الشيء بالشيء التصاقا لا يفصل بعضه عن<sup>(٩)</sup> بعض، وسمي اللبد: لبدا من هذا؛ لأن الصوف يلتصق ببعضه ببعض حتى لا يميز.

ومنهم من زعم أنهم فعلوا [هذا؛ لشدة]<sup>(١٠)</sup> معاداتهم لرسول الله ﷺ؛ فيكون على هذا منصرفا إلى الكفرة؛ الإنس منهم والجن، فيخبر أنهم اجتمعوا وتظاهروا؛ ليطفئوا نور الله، فأبى الله تعالى إلا أن يتم نوره، فإن كان منصرفا إلى الكفرة، فقوله: ﴿لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ

(١) في ب: لأن الإله على الحقيقة هو الله تعالى، وهو المستحق للعبودية.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٧١)، والطبراني في الأوسط (٣٢٢٠) وقال الترمذي: هذا حديث غريب، يعني ضعيف.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: لبدا، وموالاتهم.

(٥) في ب: فيقول.

(٦) سقط في ب.

(٧) في ب: الكتاب.

(٨) في أ: واللبد.

(٩) في ب: من.

(١٠) في ب: هذه الشدة.

يَدْعُوهُ ﴿معناه: [أي] (١): لما قام محمد ﷺ [يدعو إلى الله ويوحده] (٢)، ويدعو الخلق إلى عبادته وطاعته - هَمَّ المشركون من [الإنس والجن] (٣)، وتلبدوا على هذا الأمر أن يطفئوه؛ فأبى الله تعالى إلا أن ينصره ويمضيه.

وإن كان هذا من أهل الإسلام من الجن، والدعاء راجع إلى العبادة؛ فكأنه يقول: لما قام بعبادة الله تعالى وهي الصلاة، كادوا يكونون عليه لبدا؛ لشدة حرصهم في تحفظ ما سمعوا، وشدة حبههم لرسول الله ﷺ، ولما سمعوا.

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا ﴿٢٠﴾ قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾ إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا ﴿٢٣﴾ حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ أَضَعُفٌ نَاصِرًا وَأَقَلُّ عَدَدًا ﴿٢٤﴾ قُلْ إِنْ أَدْرَيْتَ أَقْرَبُ مِمَّا تُوعَدُونَ أَمْ يَجْعَلُ لَكُمْ رَبِّي أَمَدًا ﴿٢٥﴾ عَلِيمٌ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْمَعُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ لِيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رَسُولَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴿٢٨﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾، فيه إخبار عن دينه: أن دينه التوحيد، لا الإشراف بالله تعالى، وإخبار عما يدعو الخلق إليه، وذلك توحيد الله تعالى والقيام بطاعته.

وجائز أن يكون هذا على أثر سؤال منهم، ودعوتهم إلى عبادة الأصنام؛ على ما ذكر في الأخبار أنهم قالوا: إنا نعبد إلهك يوما، وتعبد آلهتنا يوما، وهو كقوله - عز وجل - : ﴿وَيَقُولُوا مَا لِيَ ادْعُوكُمْ إِلَى التَّجْوَةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ . تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرُ بِاللَّهِ . . .﴾ الآية [غافر: ٤٠، ٤١].

وجائز أن يكون كلاما مبتدأ يؤسهم، ويقنطهم، ويقطع طمعهم عن عوده إلى ما هم عليه.

وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾:

أي: ضرا في الدين، ورشدا في الدين، والأصل في الأسماء المشتركة أن ينظر إلى مقابليها، فيظهر مرادها بما يقابلها؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ﴾ [الجن: ١٤]، والقاسط: الجائر، وقد يكون غير الكافر جائرا، ثم صرف الجور إلى

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: يوحد الله تعالى.

(٣) في ب: الجن والإنس.

الكفر؛ فظهر مراده بمقابله، وهو قوله ﴿وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ﴾ [الجن: ١٤].  
والضر قد يكون في الدين والمال والنفس، ولكنه لما ذكر قوله: ﴿رَشَدًا﴾، والرشد  
يتكلم به في الدين، علم أن قوله: ﴿ضَرًّا﴾ راجع إليه أيضا، فكأنه يقول: لا أملك  
إضلالكم، ولا رشدكم؛ إنما ذلك إلى الله تعالى، يضل من يشاء، ويهدي من يشاء.  
والمعتزلة [تزعمن أن<sup>(١)</sup>] الله تعالى لا يملك رشد أحد ولا غيه، بل رسول الله ﷺ أكثر  
ملكا منه؛ لأنه يملك<sup>(٢)</sup> أن يدعو الخلق إلى الهدى بنفسه، والله تعالى لا يملك ذلك إلا  
برسوله.

وقال - عز وجل - : ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة:  
٢٧٢]، وقال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَن أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، ولو  
كان المراد من الهداية المضافة إلى الله تعالى الدعوة والبيان، لكان رسول الله ﷺ  
يهديهم؛ لأنه داع ومبين؛ فثبت أن في الهداية من الله تعالى لطفًا لا يبلغه<sup>(٣)</sup> تدبير البشر.  
وقوله - عز وجل - : ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾.  
فكأنهم طلبوا منه ترك تبليغ الرسالة إلى قوم، أو كتمان شيء ما<sup>(٤)</sup> أمر بإظهاره، أو  
محاباة أحد من الأجلة، فأمر أن يخبرهم أنه لا يجيره أحد من الله تعالى، ولا يجد لنفسه  
ملجأ إن فعل ذلك، سوى أن [يبليغ رسالات ربه]<sup>(٥)</sup>؛ فيجيره من عذابه؛ ويكون له عنده  
ملجأ؛ إن فعل.

وقوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا بَلَاغًا مِّنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتٍ﴾:  
فمنهم من جعل قوله: ﴿إِلَّا بَلَاغًا مِّنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتٍ﴾ استثناء<sup>(٦)</sup> من قوله: قل إنني لا أملك  
لكم ضراً ولا رشداً إلا بلاغا من الله أي: إنني لا أملك لكم هدايتكم ولا إضلالكم إلا ما  
كلفتم لأجلكم من تبليغ الرسالة.

ومنهم من جعل هذا استثناء من قوله: ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ﴾ إن عدلت عن  
أمره، ولم أبلغ الرسالة؛ فلا يجيرني من عذابه إلا أن أبلغ الرسالة؛ قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا  
الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]، وقال:

(١) في ب: تقول: إن.

(٢) في ب: أمر.

(٣) في ب: يدركه.

(٤) في ب: فيما.

(٥) في ب: تبليغ الرسالات لربه.

(٦) في ب: استثنى.

﴿فَإِن تَوَلَّوْا فِإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤].

ولأنه [لا]<sup>(١)</sup> يجوز أن تقع له الحاجة إلى الإجارة من عذاب الله تعالى، ولم يوجد<sup>(٢)</sup> منه تقصير ولا تضييع يستوجب به العقاب؛ فلا بد من أن يُمكن فيه ما ذكرنا من التقصير في التبليغ والعدول عما كلف؛ حتى يستقيم ذكر الإجارة [فيه]<sup>(٣)</sup>.

وذكر أبو معاذ - صاحب التفسير -: أن الاستثناء راجع إلى قوله: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾، ليس إلى قوله: ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ﴾، واستدل على ذلك بقراءة عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه كان يقرأ: ﴿قل إني لا أملك لكم غيًّا ولا رشدا إلا بلاغا من الله﴾، وليس فيما ذكرنا قطع الاستثناء على قوله: قل إني لا أملك لكم ضرا ولا رشدا إلا بلاغا من الله؛ للوجه الذي ذكرنا.

ولأن أكثر أهل التأويل أجمعوا على صرف الاستثناء إلى قوله: ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ﴾؛ فلا يجوز أن يحمل قولهم على الخطأ بما ذكره أبو معاذ، وما ذهبوا إليه وجه الصحة والسداد.

وجائز أن يكون البلاغ والرسالة واحداً؛ فيكون قوله الذي يبلغ بلاغا من الله ورسالاته، ويكون ذلك على التكرار؛ وهو كقوله ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [آل عمران: ٤٨] قيل: إنهما واحد.

وجائز أن تكون الرسالة نفس ما أنزل، وهو الكتاب، والبلاغ ما أودع فيه من الحكمة والمعاني؛ وكذلك قيل في قوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [آل عمران: ٤٨]: إن الكتاب هو المنزل نفسه، والحكمة: ما تضمن فيه من المعاني.

وجائز أن يكون البلاغ من الله تعالى منصرفاً إلى حكمه، ورسالاته إلى غيره. أو تكون رسالاته حكمه، والبلاغ خبره؛ وهو كقوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]: [صدقا] [أخباره، وعدلا]<sup>(٤)</sup> أحكامه، أو إبلاغاً<sup>(٥)</sup> من الله حق الله عليهم ورسالاته بما به مصالحهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ قالوا: لا ملجأ ومملاً، أي: موضعاً يمال إليه، والاتحاد الإمالة، سمي اللحد: لحداً من هذا؛ لأنه يمال عن سنه.

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: يقع.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: بلاغاً.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾، وقال في موضع آخر ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧]، وقال: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وكل من ارتكب المأثم، فقد دخل في [حد العصيان]<sup>(١)</sup> وإيذاء الرسول، ولكن المراد هاهنا من يعتقد عصيان الرسول وأذاه؛ لأن الله تعالى أضاف الأذى والعصيان إلى نفسه<sup>(٢)</sup>، ولا أحد يقصد قصد أذى الله<sup>(٣)</sup> تعالى، والله - عز وجل - لا يؤذى، ولكن أضاف أذى الرسول وعصيانه إلى نفسه، وقد كانوا يعتقدون عصيانه وأذاه؛ فجعل عصيانهم وأذاهم لرسوله أذى منهم لله تعالى وعصيانه له؛ فثبت أن هذا في الاعتقاد، وقال - عز وجل - : ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]، فجعل طاعة الرسول طاعة له، وعصيان رسوله عصيانا له.

ولأنه ذكر العصيان على أثر تبليغ الرسالة؛ فثبت أن العصيان هاهنا في ترك القبول لما أنزل على الرسول، وفي اعتقاد العصيان له.

وروي عن أبي حنيفة - رحمه الله - أنه قال: من آمن بالله تعالى، ولم يؤمن برسوله، فهو ليس بمؤمن؛ لأن جهله بالله تعالى هو الذي حمله على تكذيب الرسول؛ لأن الرسول ليس يدعوه إلا إلى ما يقربه إلى الله تعالى، وإلى ما ينجيه من عذابه؛ فلو كان يحب الله تعالى، ويؤمن به، لكان يدعوه ذلك إلى حب الرسول، وإلى طاعته؛ فثبت أن المكذب للرسول جاهل بربه، والمطيع له مطيع لله تعالى.

وقوله - عز وجل - : ﴿حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ أَضَعُفٌ نَاصِرًا وَأَقَلُّ عَدَدًا﴾، وقال في موضع آخر: ﴿فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَعُفٌ جُنْدًا﴾ [مريم: ٧٥].

ويحتمل أن يكون هذا في الدنيا والآخرة جميعا، ويكون ذلك راجعا إلى يوم بدر، كما ذكره<sup>(٤)</sup> أهل التأويل؛ إذ قد ظهر في ذلك اليوم أنهم شر مكانا، وأضعف جندا، وأضعف ناصرا.

ويشبهه أن يكون هذا في الآخرة؛ فإنهم<sup>(٥)</sup> يعلمون أنهم أقل عددا في الآخرة؛ لأن كل واحد منهم يتبرأ عن صاحبه وناصره ومعينه في الدنيا، ويصير عدوًّا له؛ فيقل عددهم،

(١) في أ: هذه العصابات.

(٢) زاد في ب: وليس.

(٣) في ب: لله.

(٤) في أ: ذكر.

(٥) في ب: لأنهم.

وأما في يوم بدر، فقد كانوا أكثر عددا من المسلمين؛ فلم يتبين لهم أنهم أقل في العدد. ويجوز أن يوم بدر يكون المسلمون أكثر عددا؛ لأن الله تعالى أمد المسلمين بملائكته؛ فصار عددهم أكثر في التحقيق، وإن كانت الكفرة في رأي العين أكثر منهم عددا.

ثم يشبه أن تكون هذه الآية نزلت على أثر تخويف الكفرة رسول الله ﷺ بكثرة عددهم وقوتهم<sup>(١)</sup> في أنفسهم، وقلة عدد المسلمين، فوعد الله تعالى نبيه ﷺ بالنصر وكثرة العدد عند وقوع الحاجة إليها، وبالله التوفيق.

وقوله - عز وجل -: ﴿قُلْ إِنْ أَدْرِيَتُّ أَرْبَبُ مَا تُوعَدُونَ أَمْ يَجْعَلُ لَهُمُ رَبِّيَ أَمَدًا﴾: فهذا ذكره عند ذكر الوعيد، وهو قوله: ﴿فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ أَضْعَفُ نَاصِرًا وَأَقَلُّ عَدَدًا﴾، فكأنهم سأله: متى وقت هذا الوعيد؟ فأمر أن يقول: ﴿قُلْ إِنْ أَدْرِيَتُّ أَرْبَبُ مَا تُوعَدُونَ أَمْ يَجْعَلُ لَهُمُ رَبِّيَ أَمَدًا﴾.

قد ذكرنا فيما تقدم من الآيات: أن ليس في بيان وقت الوعيد فضل يقع في الوعيد؛ بل إذا لم يبين وقت الوعيد، كان فيه فضل تخويف وتحذير لا يوجد فيما يبين؛ لأنه إذا بين، فإن كان فيه أمد سَوَّفَ الناس وأخروا التوبة؛ لما أمنوا حلول النعمة بهم إلى مجيء ذلك اليوم، وإذا لم يمهلوا صاروا إلى الإياس؛ فيرتفع الخوف والرجاء، وفيه ارتفاع المحنة؛ لأن المحنة في الأصل بالعمل على الرجاء والخوف.

ولأنه إذا لم يبين، كانوا على الحذر والخوف؛ فيحملهم ذلك على التسارع في الخيرات والإقلاع عن المساويء؛ فأمر أن يقول هذا، وإلا فالذي أمره بأن يقول هذا عالم بالوقت الذي يقع فيه الوعيد.

وقوله عز وجل: ﴿عَلَيْمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا . إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾  
الأصل فيما غيب الله تعالى عن الخلق أنه على منازل ثلاثة:

أحدها: ما قد أعجز الخلق عن<sup>(٢)</sup> احتمال الوقوف عليه بالخلقة، نحو الكيانات التي هي أصول الأشياء، لو أراد أحد أن يعرف المعنى الذي به صلح أن يكون كيانا، لم يقف عليه، ونحو الماء جعل حياة لكل شيء، ولو أراد أحد أن يتعرف المعنى الذي به صلح أن يجعل حياة، لم يقف عليه<sup>(٣)</sup>، وكذلك هذا في كل ما جعل كيانا موجودا.

(١) في ب: وقولهم.

(٢) في ب: على.

(٣) زاد في ب: أحد.



والثاني: ما أمكن الخلق معرفته وبلوغه إليه بالتأمل والنظر، بدون معرفة السمع والأثر، نحو معرفة الصانع ومعرفة وحدانيته.

والثالث: هو الذي لم يعجزهم عن إدراكه، ولا مكنهم من الوقوف عليه دون خبر يرد، بقوله: ﴿فَلَا يَظْهَرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا . إِلَّا مَن آرَضْنِي مِن رَّسُولِي﴾ في هذا، وهو الذي مكنوا منه<sup>(١)</sup>، لكنهم لا يبلغونه إلا بمعونة الخبر، وذلك نحو الأشياء التي ترجع إلى مصالح الخلق<sup>(٢)</sup> والتي توصل إلى مصالح الأغذية فيما<sup>(٣)</sup> ظهر بين الخلق، ولكنها لا تعرف إلا بالسمع، ممن له علم من الخلق وانتشاره فيهم، وهو بحيث لا يحتمل إدراكه بالنظر؛ فبين أن ذلك بالرسول، ومتى وجد ذلك من شخص مشار إليه دل ذلك على الاختصاص له بالرسالة.

ثم ذكر بعضهم: أن في هذه الآية دلالة تكذيب المنجمة، وليس كذلك؛ لأن فيهم من يصدق خبره، ويعرف المطالع، والمغارب، والمشارك، والكواكب التي بها يتوالد الخلق، والتي يقع عندها التغير والتبدل، وذلك مما لا يقف على علمه بالتأمل والتدبير. وكذلك المتطبعة: منهم من يعرف طبائع النبات أنها تصلح لكذا، وهذا يصلح لكذا، فيقع به المصالح للخلق، ومعلوم أن هذا من نوع ما لا يدرك بالتأمل والنظر؛ فعلم أنهم وقفوا على علمه من جهة رسول انقطع أثره، وبقي علمه في الخلق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا مَن آرَضْنِي مِن رَّسُولِي﴾، أي: اختاره واصطفاه، والأصل أن الرسالة تلزم الخلق الشهادة له بالصدق في كل خبر وبالعدل في كل حكم؛ لقوله<sup>(٤)</sup>: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]، وبالإصابة في كل أمر فيما لم يبلغ مبلغا يوجب الأمر؛ فهو لا يختصه للرسالة، وفي الاختصاص نعمة عظيمة على الخلق؛ إذ به وصل الخلق إلى تعرف ما يبلغهم إليه الحاجة في أمر معاشهم ومعادهم [ودينهم ودنياهم]<sup>(٥)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِنَّهُ يَسْأَلُكُم مِّن بَيْن يَدَيْهِ وَمِن خَلْفِهِ رَصَدًا﴾.

قيل: رصدا من بين يدي الرسول، ومن خلفه من الملائكة؛ ليمنع الإنس عن الرسل في منعهم الرسل عن التبليغ؛ حتى يبلغوا، ذكر هذا عن الحسن البصري رحمه الله.

(١) في أ: فيه.

(٢) في ب: العباد.

(٣) في ب: فما.

(٤) في ب: بقوله.

(٥) في ب: ودنياهم ودينهم.

وكذلك قال في قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]: إن إحاطته هي أن يعصمه من الناس من أن يصل إليه منع الناس إياه عن تبليغ الرسالة.

ويحتمل أن يكون الملائكة جعلوا رسداً عن الجن عن استراق ما يوحى إلى الرسول ﷺ وعن تلقيه؛ حتى يكون الرسول هو الذي يبلغ إلى الخلق، ويشتهر ذلك فيما بين الخلق أن الرسول هو الذي قام بتبليغه إلى الخلق؛ لأنهم إذا لم يجعلوا رسداً؛ أمكن الجن أن يسترقوه ويبلغوه؛ فيأتوا بلدة لم ينتشر<sup>(١)</sup> عندهم علم ذلك من جهة الرسول؛ فيعرفوا ذلك من عند الجن قبل أن يبلغهم الرسول، فإذا بلغ الرسول من بعد، التبس الأمر على الذين ظهر فيهم العلم من جهة الجن؛ فجعل عليهم رسداً؛ [حتى]<sup>(٢)</sup> ينتشر علم ذلك من جهة الرسول؛ فترتفع الشبه.

أو يكون الرصد لمنع الجن الذين سمعوا من رسول الله ﷺ أن يبلغوا قومهم من الجن؛ حتى ينتهي الخبر إليهم من جهة الرسول ﷺ.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿مَنْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾: إن الملائكة كانوا يرصدون النبي ﷺ، فإذا جاءه الملك، قالوا: هذا وحي من الله تعالى، وإذا جاءه الشيطان أخبروه به. ولكن هذا بعيد؛ لا يحتمل أن يخفى عليه وحي الشيطان من وحي جبريل عليه السلام. وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿مَنْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾، أي: من بين يدي من يبلغ الرسالة إلى الرسول، وهو الملك الذي ينزل بالوحي، جعل بين يديه ومن خلفه ملائكة يرصدونه؛ كي لا يستلب الشيطان عنه<sup>(٥)</sup>، ويحدث فيه حدثاً من التغيير والتبديل؛ ليعلم رسول الله ﷺ أنه إنما يبلغ إليه رسالات ربه.

وهذا بعيد أيضاً؛ لأن للمبلغ [من القوة]<sup>(٦)</sup> ما يدفع أذى الجن عن نفسه، وهو أمين لا يخاف منه التغيير والتبديل حتى يجعل عليه الرصد؛ فيؤمن من تبديله؛ ألا ترى إلى قوله - عز وجل -: ﴿ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ . مُطَاعٌ ثَمَّ أَمِينٌ﴾ [التكوير: ٢٠، ٢١]، فوصفه الله تعالى بالقوة والأمانة جميعاً.

لكنه جائز أن يكون المبلغ ممتحناً بالتبليغ، والذين معه من الرصد امتحنوا بأمور آخر،

(١) في أ: يتيسر.

(٢) سقط في ب.

(٣) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير عنه (٣٥١٥٥).

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٥١٦٤) وله طرق أخرى ذكرها السيوطي في الدر المنثور (٦/

٤٣٨).

(٥) كذا في أ.

(٦) في أ: بالقوة.

لا أن جعلوا رسدا من الجن .

وجائز أن يكونوا أرسلوا معه؛ لمكان تعظيم الوحي، وتشريف الرسالة، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿لِيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رَسُولَكَ رَيْبَهُمْ﴾:

قال قائلون: ليعلم محمد بالرصد: أن قد بلغ سائر الرسل رسالات ربه على الوجه

الذي أمروا كما بلغ هو .

والثاني: أن يعلم كل في نفسه: أن قد أبلغ رسالات ربه .

أو ليعلم الأعداء أن قد أبلغ محمد - عليه السلام - رسالات ربه على الوجه الذي

أمر، لم يقع فيه تغيير من شيطان، ولا جنني، ولا عدو .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ﴾ .

أي: بما عند [الرسل، أو]<sup>(١)</sup> بما عند الملائكة، أو بما عند الخلق .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا﴾ أي: أحاط العلم بالذي هو معدود، لا

بالعد، وهو كقوله: ﴿وَأَنْبَأْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونًا﴾ [الحجر: ١٩]، أي: ما يوزن عند

الخلق .

أو أحاط العلم بما لدى الكفرة لا بالرصد، وأن في نصب الرصد محنة وتكليفاً على

الرصد، لا أن يقع بهم الحفظ، وهو كقوله - عز وجل-: ﴿يُمَدِّدْكُمْ رَبُّكُمْ بِمِصْرَةَ الْعَنَقِ مِنْ

الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ . وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِنُظْمِينَ قُلُوبِكُمْ بِهِ . وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ

الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٥، ١٢٦]، فبين أن النصر من عنده، وأن الملائكة إنما

أرسلت؛ لتطمئن بها قلوب المؤمنين، وتركن إليها طباعهم .

﴿وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا﴾، أي: كل شيء عنده [معدود ومحصى]<sup>(٢)</sup>، لا يغفل<sup>(٣)</sup> - جل

جلاله - عن معرفة عدده، ولا يعتره أحوال يعزب عنه فيها علم ذلك، خلافاً لما عليه أمر

الخلق، والله الموفق، [وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين]<sup>(٤)</sup> .

\* \* \*

(١) في أ: الرسول و .

(٢) في ب: محصى معدود .

(٣) في أ: يفضل .

(٤) سقط في ب .

## سورة المزمّل [مكية] (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الزَّمْلُ ①﴾ فُرُّ أَيْلٍ إِلَّا قَلِيلًا ② يَضْفَعُهُ ③ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ④ أَوْ زِدَ عَلَيْهِ وَرَزَقَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ⑤ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ⑥ إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأًا وَأَقْوَمُ قِيلًا ⑦ إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ⑧ وَأَذْكُرُ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا ⑨ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا ⑩ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ⑪ وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلًا ⑫ إِنَّ لَدَيْنَا أُنْكَالًا وَجِجِيمًا ⑬ وَطَعَامًا ذَا غُصْبَةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا ⑭ يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَيْبًا مَّهِيلًا ⑮ .

قوله - عز وجل-: ﴿يَأْتِيهَا الزَّمْلُ﴾

المزمّل والمدثر يقتضيان معنى واحدا، على ما نذكر في سورة المدثر.

وقوله - عز وجل-: ﴿فُرُّ أَيْلٍ إِلَّا قَلِيلًا . يَضْفَعُهُ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا . أَوْ زِدَ عَلَيْهِ﴾ .

جائز أن يكون هذا الأمر كله منصرفا إلى وقت واحد، فإذا صرفته إلى وقت واحد،

فإما أن يكون قوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا قَلِيلًا . يَضْفَعُهُ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا . أَوْ زِدَ عَلَيْهِ﴾ منصرفا

إلى قوله: ﴿فُرُّ أَيْلٍ﴾، أو إلى قوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾، فإن صرفت النقصان إلى قوله: ﴿إِلَّا

قَلِيلًا﴾، زدت في الأمر بالقيام، وإن صرفت النقصان إلى قوله: ﴿فُرُّ أَيْلٍ﴾، فقد زدت

في قوله: ﴿يَضْفَعُهُ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾؛ فالإي أحدهما صرف، اقتضى الزيادة في أحدهما،

والنقصان في الآخر؛ فيتفق معناهما، وهذا نظير قوله تعالى: ﴿بَسْتَفْتُونَكَ قُلُوبُ اللَّهِ يُفْتِيكُمْ

فِي الْكَلِمَاتِ﴾ [النساء: ١٧٦]؛ فمنهم من جعل الكلاله اسما للميت الموروث عنه، ومنهم

من أوقع هذا الاسم على الحي الذي يرث الميت، وأيهما كان فهو يقتضي معنى واحدا؛

لأن منزلة الحي من مورثه ومنزلة المورث من الحي واحدة، لا تختلف.

وجائز أن يكون هذا على اختلاف الأوقات، على ما ذكره أهل التفسير؛ فيكون قوله:

﴿فُرُّ أَيْلٍ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أمرا بإحياء أكثر الليل، ثم يكون في قوله: ﴿أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ تخفيف

الأمر عليه؛ فيكون فيه أن له أن ينقص عن الأكثر.

وقوله: ﴿أَوْ زِدَ عَلَيْهِ﴾، أي: على المقدار الذي أبيع له الانتقاص، وإذا ارتفع

(١) سقط في ب.

الانتقاص<sup>(١)</sup> عاد الأمر إلى ما كان مأمورا به في الابتداء.

ثم القليل ليس باسم لأعين الأشياء؛ ولكنه من الأسماء المضافة، فإذا قيل اقتضى ذكره تثبيت ما هو أكثر منه حتى يصير هذا قليلا إذا قوبل بما هو أكثر منه؛ فلذلك قالوا بأن قوله ﴿فَرَأَيْتَ لَإِلَّهِ قَلِيلًا﴾، يقتضي أمر القيام أكثر الليل؛ ولهذا قال أصحابنا فيمن أقر أن لفلان عليه ألف درهم إلا قليلا: [إنه]<sup>(٢)</sup> يلزمه أكثر من نصف الألف؛ لأنه استثنى القليل؛ فلا بد [من]<sup>(٣)</sup> أن يكون المستثنى منه أكثر من المستثنى<sup>(٤)</sup> حتى [يكون المستثنى قليلا، كما استثنى]<sup>(٥)</sup> والله أعلم.

[وقوله]<sup>(٦)</sup> - عز وجل - : ﴿وَرَزَّلْنَا الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ :

[الترتيل]<sup>(٧)</sup> هو التبيين في اللغة، أي: بينه تبينا.

وقيل: اقرأه حرفا حرفا على التقطيع؛ لما ذكر أن رسول الله ﷺ كان يقطع القراءة، ولكن جائز أن يكون على قراءة التقطيع؛ لأن التبيين كان في تقطيعه؛ وإنما أمر بالتبيين لأن القرآن لم ينزل لمجرد<sup>(٨)</sup> قراءته فقط، لكنه لمعان ثلاثة:

أحدها: أن يقرأ للحفظ والبقاء إلى يوم القيامة؛ لثلا يذهب، ولا ينسى.

والثاني: أن يقرأ؛ لتذكر ما فيه، وفهم ما أودع من الأحكام، وما لله عليهم من الحقوق، وما لبعضهم على بعض.

والثالث: يقرأ؛ ليعمل بما فيه، ويتعظ بمواعظه، ويجعلونه إماما يتبعون أمره، وينتهون عما نهى عنه؛ فنفذ<sup>(٩)</sup> قراءته في الصلاة يلزمنا هذا كله، ولا ندرك ذلك إلا بالتأمل، وذلك عند قراءته على الترتيل<sup>(١٠)</sup>، وهذا الذي ذكرناه يوجب اختيار من يرى الوقوف في القرآن؛ لأن ذلك يدل على المعنى وأقرب إلى الإفهام.

وفيه دلالة أن المستحب فيه ترك الإدغام، وترك الهمز الفاحش؛ لأن ذلك أبلغ في

(١) في أ: النقص.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) زاد في ب: منه.

(٥) بدل ما بين في المعقوفين في ب: يجوز.

(٦) سقط في ب.

(٧) سقط في ب.

(٨) في أ: ليجود.

(٩) كذا في أ.

(١٠) في ب: المرسل.

التبيين، والأصل أن السامع للقرآن مأمور بالاستماع إليه، وإذا لزمه الاستماع<sup>(١)</sup>، وفي الاستماع الوقوف على حسن نظمه وعجيب حكمته، والوقوف على معانيه؛ فلزم القارئ تبيينه؛ ليصل السامع إلى معرفة معانيه، ويقف على حسن نظمه، وعجيب تأليفه، وذلك يكون أقرب في إفهام السامع والقارئ؛ لما فيه من لطائف المعاني.

ثم الترتيل<sup>(٢)</sup> منصرف إلى القراءة، وسمى القراءة: قرآنا على جهة المصدر؛ إذ ما هو كلام الله تعالى لا يوصف بالترتيل<sup>(٣)</sup>، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّا سَأَلْنَا عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾، ولم يقل: ثقيلاً على من؟ فجائز أن يكون الثقل راجعاً إلى الكفرة والمنافقين، ويكون الثقل الأمر بالجهاد؛ لأنه اشتد على الفريقين جميعاً، وأيس الكفار من المسلمين أن يعودوا إلى ملتهم؛ قال الله تعالى: ﴿ أَلْيَوْمَ يَأْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ ﴾ [المائدة: ٣]، وتخلف المنافقون عن القتال مع رسول الله ﷺ وثقل ذلك عليهم، فجائز أن يكون قوله ﴿ ثَقِيلًا ﴾؛ أي: على الكفرة والمنافقين، وكذا على أهل الكبائر ثقيل أيضاً؛ لأنهم لم يتمنوا أن ينزل عليهم الكتاب، وأما على المسلمين فليس بثقل بل هو كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ ﴾ [القمر: ٣٢].

وجائز أن يصرف ذلك إلى رسول الله ﷺ؛ لأنه أمر بتبليغ الرسالة إلى الفراعنة وإلى الخلق كافة، وفي القيام بالتبليغ إلى الفراعنة مخاطرة بالروح والجسد، والقيام بما فيه مخاطرة بالروح والجسد أمر ثقيل صعب جداً.

أو يكون ذلك منصرفاً إلى قيام الليل؛ فيكون معنى: ﴿ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾، أي الوفاء بما يوجبه ذلك القول.

وجائز أن يكون هذا منصرفاً إلى اتباع رسول الله ﷺ وأنصاره؛ فيكون ثقله من الوجه الذي كلفوا القيام بفرائضه، وحفظ حدوده، وتحليل حلاله، واجتناب حرامه.

وزعمت الباطنية أن القول الثقيل هو أن كلف الناطق - وهو الرسول عليه السلام - بتفويض<sup>(٤)</sup> الأمر إلى الأساس، وهو الباب، وذلك الأساس والباب هو علي [بن أبي طالب]<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنه - عندهم، وهم يسمون [الرسول - عليه السلام - : ناطقاً]<sup>(٦)</sup>، ويقولون بأن رسول الله ﷺ كان مأموراً بتبليغ التنزيل إلى الخلق؛ فلما بلغ التنزيل إليهم،

(١) لعل هنا سقط.

(٢) في ب: الرسل.

(٣) في ب: الترسل.

(٤) في ب: تفويض.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: الرسل عليهم السلام نطقاء.

واستغنا عنه، احتاجوا إلى من يعلمهم التأويل؛ فأمر رسول الله ﷺ بأن يسند أمر التأويل إلى علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - ليكون هو الذي يتولى تعليم الخلق تأويله؛ فذلك هو القول الثقيل؛ إذ أمر أن يستند<sup>(١)</sup> إلى غيره؛ فاشتد عليه إذ صار غيره ولي الأمر، وبقي هو ساكنا لا ينطق.

فيقال لهم: إن في الأمر بإسناد الأمر إلى من ذكر تخفيف الأمر على رسول الله ﷺ بزعمكم؛ لأن من مذهبكم: أنه إذا فوض الأمر إلى علي - رضي الله عنه - قبض هو - عليه السلام - وصورة القبض عندكم: أن يميز الصورة الروحانية النورانية من الصورة الجسدانية التي كانت محتبسة في الصورة الجسدانية، ثم تلتف الصورة الجسدانية، وتبعث الصورة الروحانية النورانية إلى دار الكرامة والحبور والخلاص من الحبس - لم يشتد ذلك عليه، ولم يثقل؛ بل كان فيه ما يرغبه إلى التفويض، ويدعوه إليه.

ومن مذهب الباطنية: أنهم لا يعلمون أحدا مذهبهم إلا بعد أن يحلفوه<sup>(٢)</sup> بالأيمن المغلظة بألا يخبر به أحدا؛ إشفاقا على أنفسهم، ولو كان الأمر على ما قدروا أن التلف يرد على الصورة الجسدانية التي هي سبب لحبس<sup>(٣)</sup> الصورة الروحانية، وإذا تلفت ردت الروحانية إلى دار فيها كل أنواع السرور - فما الذي يحوجهم إلى الاستحلاف، وما بهم يشفقون على أنفسهم، وليس في إتلاف أنفسهم إلا الخلاص من الحبس، والوصول إلى الكرامات، ومن هذا وصفه حق عليه الموت؛ ليعلموا<sup>(٤)</sup> أنهم يعاملون الخلق على خلاف ما يوجبهم اعتقادهم، ولو كان ما اعتقدوا حقا، لما استجازوا مخالفته<sup>(٥)</sup>، ولكن الذي دعاهم إلى ما ذكرنا تسويل الشيطان وتزيينه في قلوبهم، وما مثلهم إلا مثل اليهود، الذين ادعوا أن الدار الآخرة خالصة لهم من دون الناس؛ فقبل لهم: ﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٩٤]؛ لأنكم لا تصلون إلى الآخرة إلا بالموت، فإن كنتم محقين في دعواكم فتمنوا [الموت]<sup>(٦)</sup> لتصلوا إليها؛ فكان في امتناعهم<sup>(٧)</sup> عن التمني ما يظهر كذبهم، ويطل مقلتهم، ويبين تمويههم؛ فكذلك في إشفاق هؤلاء على أنفسهم من الهلاك إظهار وإنباء أنهم قصدوا به قصد التمويه على الضعفة؛ ليصلوا إلى المأكلة

(١) في أ: يستدل.

(٢) في ب: يلحقوه.

(٣) في ب: يحبس.

(٤) في أ: ليعلم.

(٥) في ب: مخالفة.

(٦) سقط في ب.

(٧) في ب: الامتناع.

ويتوسعوا به في أمر دنياهم من غير حجة لهم في ذلك .  
وبهذا الفصل الذي ذكرنا يحتج على الثنوية؛ فإن من مذهبهم تحريم القتل والذبح، وأحق من يرى القتل والذبح مباحين هم؛ لأن من مذهبهم: أن العالم إنما هو بامتزاج النور والظلمة، فما من جزء من أجزاء النور إلا هو مشوب بجزء من أجزاء الظلمة، وكانا متباينين، فغلبت الظلمة على النور، فامتزجت به؛ فصارت الظلمة حابسة<sup>(١)</sup> للنور، ومعلوم أن<sup>(٢)</sup> في القتل تخلص أجزاء النوراني من [حبس الظلمات]<sup>(٣)</sup>؛ لأن في القتل إزالة السمع والبصر والعقل، ومعلوم أن السمع<sup>(٤)</sup> والبصر في هذه الأشياء، إذ بها رؤية الأنوار، فإذا امتازت هذه الأشياء من الجسد، وبقي الجسد الظلماني لا يبصر شيئا، فقد وصل جوهر النور إلى غرضه ومقصوده بالقتل، وصار إلى مقره، فإذا كان القتل يوصله إلى غرضه ويخلصه عن وثاق الظلمة وحبسه، فقد أحسن القاتل إليه بالقتل والذبح؛ فلا يجيء أن يجزّم القتل على مذهبهم: بل يجب أن يمدح المرء على ذلك الفعل، ويستصوب<sup>(٥)</sup> ذلك منه .

وقال القتيبي: القول الثقيل كلام الله تعالى، وثقله: هو تبجيله وتعظيم حرمة، ليس كلام السفهاء الذي لا يكثرث به، ولا يؤبه له<sup>(٦)</sup> .  
وقال الزجاج: الثقيل: الوزين، [أي]<sup>(٧)</sup>: الذي له وزن وقدر في القلوب، الذي يجب أن يعظم ويوقر، ليس بالقول الذي يستصغر .  
وجائز أن يكون القول الثقيل [هو]<sup>(٨)</sup> الحق؛ على ما روي في بعض الأخبار: «إن الحق ثقيل مر، والباطل خفيف وفر» .  
وروي عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال: «حق لميزان لا يوضع فيه إلا الخير أن يثقل، وحق لميزان لا يوضع<sup>(٩)</sup> فيه إلا الباطل أن يخف»؛ فيكون ثقله العمل بما فيه .

(١) في أ: ملابسة .

(٢) في ب: بأن .

(٣) في ب: أجزاء الظلمات .

(٤) في أ: النور .

(٥) في ب: واستصوب .

(٦) في ب: به .

(٧) سقط في ب .

(٨) سقط في ب .

(٩) في أ: يوزن .



وجائز أن يكون القول الثقيل هو تكليف القيام عامة الليل.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ مِنْ أَشَدِّ وَطْأًا وَأَقْوَمَ قِيَلًا﴾:

قري: ﴿وطاء﴾ و ﴿وطأ﴾، فمن قرأ: ﴿وطاء﴾ بالمد، فتأويله من المواطأة، وهي الموافقة، أي: موافق للسمع، والبصر، والفؤاد؛ لأن القلب يكون أفرغ بالليالي عن الأشغال التي تحول المرء عن الوصول إلى حقيقة درك [معاني الأشياء]<sup>(١)</sup>، وكذلك السمع والبصر يكون أحفظ للقرآن، وأشد استدراكا لمعانيه.

ومن قرأه: ﴿وَوَطْأًا﴾، فهو من الوطاء بالأقدام<sup>(٢)</sup>؛ فتأويله: أنه أشد على البدن وأصعب؛ لأن المرء قد اعتاد التقلب والانتشار في الأرض بالنهار، ولم يعتد ذلك بالليل، بل اعتاد الراحة فيه، فإذا كلف القيام والانتصاب برجليه في الوقت الذي لم يعتد فيه القيام، كان ذلك أشد عليه وأصعب على بدنه.

ولأن المرء بالنهار ليس ينتصب قائما في مكان واحد، فيمكث فيه [كذلك]<sup>(٣)</sup>؛ بل ينتقل من موضع إلى موضع، ولو كلف الانتصاب في مكان اشتد عليه ذلك، ولحقه الكلال والعناء من ذلك.

ثم أمر رسول الله ﷺ أن ينتصب قائما يصلي إلى نصف الليل أو أكثر؛ فكان في ذلك محنة شديدة، وكلفة شاقة، والله أعلم.

ثم الأصل أن المرء ينتشر<sup>(٤)</sup> بالنهار؛ لطلب ما يعيش به وليصل إلى ما يتمتع به في أمر ديناه، وينام الليل؛ طلبا للراحة، وإيثارًا للتخفيف، وكان رسول الله ﷺ ممنوعا عن اكتساب الأشياء التي يتوصل بها إلى سعة الدنيا إلا القدر الذي يقيم به مهجته، وكذلك منع عن الراحة بالليالي، وأمر بإحياء الليل إلا القدر الذي لا بد منه، والله أعلم.

وجائز أن يكون في الأمر بقيام الليل نوع [من الراحة والتخفيف]<sup>(٥)</sup>؛ وذلك أن رسول الله ﷺ أُلزم بتبليغ الرسالة إلى الناس كافة، فحُمِّلَ تبليغها إليهم بالنهار، ورفعت عنه الكلفة بالليل، وأمر بأن يتفرغ لعبادة ربه، وكان الأمر بالتفرغ للعبادة أيسر من الأمر بتبليغ الرسالة؛ لأن في الأمر بالتبليغ أمرا بما فيه المخاطرة بالروح والجسد، وليس في الأمر بالانتصاب قائما أكثر الليل ذلك؛ وإنما فيه إيصال الوجد إلى بعض أعضائه؛ فيكون

(١) في ب: المعاني.

(٢) في ب: بالقدم.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: يتيسر.

(٥) في ب: راحة وتخفيف.

فيه بعض التخفيف.

فإن قيل على التأويل [الأول]<sup>(١)</sup>: كيف خص رسول الله ﷺ في باب النكاح؛ حيث أبيح له فضل العدد، ولم يبيح لأمته، وفي ذلك زيادة تمتع بشهوات الدنيا؟ فجوابه أن يقال: بأن المعنى الذي به حظر على غيره الزيادة على الأربع، وقصر الأمر على الأربع هو خوف الجور؛ ألا ترى إلى قوله - عز وجل -: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنِّي وَتَلَّكَتْ وَرَبِّعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلَمُوا فَوَاحِدَةٌ﴾ [النساء: ٣]، وإذا كان التحريم للوجه الذي ذكرنا، ارتفع الحظر عن رسول الله ﷺ؛ لأن الله - عز وجل - عصمه عن الجور، ومكنه من العدل بين نسائه، ثم ليس في إباحة زيادة العدد سوى فضل محنة وكلفة لرسول الله ﷺ [لأنه إذا أمر أن يقوم فيما بينهن بالعدل، وأن يتغني مرضاتهن بحسن العشرة معهن، وإنما يصل المرء إلى الإرضاء بالأموال، ولم يتمتع هو من الدنيا مقدار ما يصل إلى إرضائهن بالأموال، ولم يتهيأ له أن يصيبهن إلا بسعة الأخلاق، وأن يبين<sup>(٢)</sup> لهن لتقر أعينهن ولا يحزن - فثبت أنه ليس في إباحة العدد فضل تمتع، بل فيه زيادة محنة وابتلاء. وفيه أيضا ما يحقق رسالته، ويثبت نبوته؛ لأن المرء إنما يصل إلى توفير الحقوق الواجبة عليه بالنكاح إذا تناول من فضول الدنيا وطعم لذاتها، وأعطى النفس شهواتها، ثم رسول الله ﷺ كان ممنوعا من إعطائه النفس شهواتها، ومع ذلك قام بإيفاء حقوق الأزواج؛ فثبت أنه باللطف من الله تعالى وصل إلى إيفاء حقهن، ليس بأسباب البشرية. وفي هذه الآية دلالة أن الصلاة تشتمل على الذكر والفعل جميعا؛ لأنه قال: أشد على البدن، وشدته تكون بالفعل، وقال: ﴿وَأَقْوَمُ قِيَلًا﴾، وذلك يرجع إلى الذكر. ثم يجوز أن يكون رسول الله ﷺ لم يكلف تبليغ الرسالة بالليلي؛ لأن أعداءه من الفراعنة وغيرهم كانت همتهم أن يقتلوه ويمكروا [به]، ولم يكن يتهيأ لهم إيصال الأذى به؛ لمكان أتباعه، والليلي هي أوقات غفلة الأتباع، [فلو] كلف التبليغ فيها لتمكنوا من إيصال المكر به؛ فوضع عنه التبليغ، وامتنحه بالقيام لعبادة ربه. وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ﴾ قيل: هو من نشأ ينشأ، أي: نما، فسميت: ناشئة؛ لأن الأوقات تحدث، وتترادف. وجائز أن يكون المراد من ناشئة الليل، أي: ما يوجد من الأحوال في الليل من القيام للصلاة، والاشتغال بعبادة الرب، جل جلاله.

(١) سقط في ب.

(٢) في أ، ب: بيتن.

وقوله: ﴿وَأَقُومُ فَيْلًا﴾، أي: أصوب كلاما، والأقوم: هو المبالغة في الوصف بما أريد بالقيام؛ فإن أريد به الكلام، فحقه أن نصرفه إلى الصدق؛ إذ الأقوم من الأخبار أصدقها، وإن أريد به القيام بقاء ما يقتضيه لك الكلام فمعنى قوله ﴿أَقُومُ﴾، أي: أبلغ في وفاء ما يوجبه القول، وإن أريد [به] القراءة نفسها فهو بالليالي أقوم قراءة.

[و] قوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْعًا طَوِيلًا﴾:

أي: فراغا وسعة ومنقلبا؛ فالسبح يذكر ويراد به الفراغ، ويذكر ويراد به المشي والتقلب، وهذا الذي قالوه محتمل، ولكن لا يجيء أن يصرف تأويل الآية إلى الفراغ، والتقلب إلى حوائج نفسه؛ لأن رسول الله ﷺ لم يكن يتناول من الدنيا إلا قدر ما يقيم به مهجته؛ فلا يحتاج إلى فضل تقلب، ولا إلى كثير فراغ؛ ليتوسع في أمر دنياه.

ولكن حقه أن يصرف قلبه إلى تبليغ الرسالة، ودعاء الخلق إلى توحيد الله تعالى، وإلى ما يحق عليهم؛ فيكون في قوله: ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْعًا طَوِيلًا﴾ ترخيص لرسول الله ﷺ في أن ينصب بالليالي للقيام بين يديه، واجتزاؤه منه بتبليغ الرسالة بالنهار.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَذْكُرُ اسْمَ رَبِّكَ﴾:

أي: اذكر ربك؛ دليله قوله على أثره: ﴿وَبَسَّطَ إِلَيْهِ تَبْيِيلًا﴾، والتبئل يقع إليه لا إلى اسمه، ثم ذكر المولى -جل جلاله- هو أن ينظر إلى أحوال نفسه، ما الذي يلزمه من العبادة في تلك الحال؟ فيكون ذكر ربه بإقامة تلك العبادة، لا بأن يذكر الله تعالى بلسانه فقط، وهو كقوله: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّكُمْ إِذْ كُنْتُمْ كَافِرًا﴾ [نوح: ١٠]، واستغفارهم أن يأتروا بما أمروا، وينتهوا عما نهوا، لا أن يقولوا بألسنتهم: «نستغفر الله»؛ لأنهم وإن قالوا «نستغفر الله»، لم يقبل ذلك منهم إذا كانوا كفرة؛ فثبت أن استغفارهم أن يجيبوا إلى ما دعاهم إليه نوح؛ فكذلك ذكر الله تعالى يقع بوفاء ما يلزمهم حالة القيام به، وذلك يكون بالأفعال مرة، وبالأقوال ثانيا.

ومنهم من صرف الأمر إلى الاسم على ما يؤديه ظاهر اللفظ، فأمر بذكر اسم الرب لما يحصل له من الفوائد بذكره؛ لأن من أسمائه أسماء ترغبه في اكتساب الخيرات<sup>(١)</sup> والإقبال على [عبادة الرب]<sup>(٢)</sup>، ومنها ما يدعو الذاكر إلى الخوف والرهبة، ومنها ما يوقفه على عجائب حكمته، ولطيف تدبيره، وتقرير سلطانه وعظمته في قلبه، ومنها ما يحدث له زيادة علم وبصيره، وهي الأسماء المشتقة من الأفعال، فإذا تأمل فيها عرف الوجه الذي

(١) من أول قوله: «لأنه إذا أمر» إلى هنا بياض في ب.

(٢) في أ: العبادة.

منه اشْتَقَّ تلك الأسماء، فذكر أسمائه يحدث له ما ذكرنا من الفوائد والعلوم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾

التبتل<sup>(١)</sup> هو الانقطاع إلى الله تعالى، وأن يقطع نفسه من شهواتها، ويصرفها عن لذاتها؛ فكأنه قال: وتبتل إليه، وتبتل نفسك تبتيلاً من الشهوات واللذات؛ ولذلك سميت مريم - رضي الله عنها-: التبتول؛ لأنها قطعت نفسها عن منافع الدنيا، وأقبلت إلى الآخرة، وانقطعت إليه.

وقوله - عز وجل-: ﴿رَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾

قال أبو بكر الأصم: تأويله: [ملك المشرق والمغرب]<sup>(٢)</sup>، وحقه أن يقال: مالك المشرق والمغرب؛ لأنه هو المالك على التحقيق.

وقال بعضهم: الرب هو المصلح، ثم خص المشرق والمغرب بالذكر وإن كان هو مالِكهما ومالك الخلائق أجمع؛ لأن ذكر المشرق يقتضي ذكر السموات والأرضين، وفي ذكر السموات والأرضين ذكر أعلى العليين وأسفل السافلين؛ لأنه إذا نظر إلى المشرق ورأى ما يطلع في المشرق من عين الشمس، ثم تجري في أقطار السماء، وتقطع كل يوم مسيرة ألف عام، ثم تغرب في عين حمئة؛ فتصير إلى أسفل السافلين، وتجري كذلك حتى تصل إلى مطلعها، ثم تطلع هنالك؛ فدل ذلك على أن مدبر السموات والأرضين ومنشئهما واحد، وأن سلطانه في الأرض كسلطانه في السماء، ويعلم أن من بلغت قدرته هذا المبلغ في أن يسير عين الشمس في يوم واحد مسيرة ألف عام ما يشتد على الخلق قطع هذه المسافة في مدد كثيرة - لا يجوز أن يعجزه شيء، ودل على أن ملكه دائم لا ينقطع؛ لأن عين الشمس تجري في كل يوم، على ما سخرت، لا تتبدل، ولا تتغير باختلاف الأزمنة والأوقات، وجعل منافع أهل الأرض متصلة بمنافع السماء، ولو لم يكن مدبرهما واحدا لارتفع الاتصال<sup>(٣)</sup>، وانقطعت منافع السماء عن أهل الأرض؛ فكان في ذكر المشرق والمغرب دلالة وحدانيته، وإظهار قوته وسلطانه، والوقوف على عجائب حكمته ولطائف تدبيره.

ثم تخصيص ذكر المشرق والمغرب دون السماء والأرض؛ هو - والله أعلم - لأن هذا أوصل إلى معرفة التوحيد، وأسرع إلى الإدراك من ذكر السموات والأرض، وإن كان

(١) في ب: فالتبتيل.

(٢) في ب: الملك للمشرق والمغرب.

(٣) في ب: الإيصال.

في [التدبر في] (١) أمر السماء والأرض تحقيق ذلك.

وفي قوله - عز وجل-: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾، أي: الذي أمرت بذكره هو رب المشرق والمغرب، وفيه تعريف الوجه الذي يوصل إلى معرفة ربوبيته.

وقوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، أي: لا معبود يستحق العبادة إلا هو؛ لأن الذي يحمل الإنسان على عبادة المعبود الخوف والرجاء، وإذا عرفهم بذكر المشرق والمغرب أن تدبير الخلائق كلها راجع إليه، وأنه هو القاهر عليهم والقادر [عليهم] (٢)، ويده الخزائن والمنافع أجمع، علموا أنه هو الإله الحق، والرب القاهر، وأن من سواه مريب مقهور، لا يملك نفعاً ولا ضرراً، فكيف يستوجب العبادة والإلهية؟!.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾:

جائز أن يكون أراد به أن كل أمورك كلها إلى الله تعالى حتى يكون هو الذي يدبر ويحكم، ولا تر لنفسك فيها تدبيراً.

والوكيل في الشاهد هو الذي يدخل في أمر آخر على جهة التبوع؛ لينصره فيه، ويعينه؛ فيكون قوله: ﴿فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾، أي: اطلب من عنده النصر والمعونة، والمرء في الشاهد إنما يفرع إلى الوكيل؛ ليزيح [عن نفسه] (٣) علله، ويقضي عنه حوائجه، ويقوم عنه في النوائب؛ فكأنه يقول: افرع إلى الله تعالى في نوائبك؛ فيكون هو الذي يزيع عنك العلل، ويقضي عنك الحوائج، ويكون معتمدك في النوائب، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾

قال أهل التفسير: تأويله: اصبر على تكذيبهم إياك؛ ألا ترى إلى قوله في سياق الآية: ﴿وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ﴾، فثبت أنه دعي إلى الصبر على التكذيب.

وجائز أن يكون منصرفاً إلى هذا وإلى غيره؛ لأنهم كانوا لا يقتصرون على تكذيبه، بل كانوا ينسبونه إلى الكذب مرة، وإلى السحر ثانياً، وإلى الجنون ثالثاً، وإلى أنه يتيم رابعاً؛ فكانوا يؤذونه بأنواع الأذى؛ فجائز أن يكون قوله: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ منصرفاً إلى كل ذلك.

ثم الأمر بالصبر يقع بخصال ثلاث:

أحدها: ألا تجازهم على تكذيبهم إياك تكذيبك إياهم، أو لا تجزع عليهم، وفي

(١) في أ: التدبير.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: عنه.

الجزع بعض التسلي والتشفي. ولا تدع عليهم بالهلاك والتبار بل اصبر لذلك .  
ولقائل أن يقول: كيف كان يشتد عليه<sup>(١)</sup> تكذيبهم إياه حتى كاد يتحزن لذلك، والذين  
نسبوه إلى الكذب كانوا من أعدائه، وليس يستقل التكذيب من العدو، ولا يستكثر منه؛  
لأنه بما يعاديه يعتقد أن يسيء إليه بجميع ما يمكنه وسعه، وإنما يستقل التكذيب من أهل  
الصفوة والمودة؛ فكيف استقله؟ وكيف بلغ به التكذيب مبلغا يحزن به؛ حتى يدعى إلى  
الصبر بقوله: ﴿قَدْ نَعَلْمُ إِنَّهُمْ لِيَحْرُوكَ الَّذِي يَقُولُونَ...﴾ الآية [الأنعام: ٣٣]، وبقوله<sup>(٢)</sup>:  
﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾؟

والجواب عن<sup>(٣)</sup> هذا أن الكذب والجهل مما يستقلهما العقل والطبع جميعا، وكذلك  
التكذيب والتجهيل، أمر ثقيل على الطبع والعقل جميعا، حتى إن الكذاب<sup>(٤)</sup> إذا نسب إلى  
الكذب، اشتد عليه ذلك، ولم يتحامل، وكذلك الجهول إذا عرف بالجهل، ثقل ذلك  
عليه؛ فإذا كان التكذيب مستقبحا<sup>(٥)</sup> في عقول الخلق وطبائعهم، وإن كانت<sup>(٦)</sup> طبائعهم  
مشوبة بالآفات وفي عقولهم نقص، فرسول الله ﷺ مع صفاء عقله، وسلامة طبعه عن  
الآفات أحق أن يثقل عليه؛ فيحزن لذلك.

ثم ما من إنسان ينسب إلى الكذب فيما يحدث عن نفسه أو عمن سواه من الخلائق  
ممن علت ربتهم أو انحطت إلا وهو يجد لذلك ثقلاً، فكيف إذا أخبر [عن] الله تعالى  
وكذب فيه، أليس هذا أحق أن يثقل على القلب ويتحزن له؟!

ويجوز أن يكون حمله على الحزن شدة إشفاقه على المكذبين؛ لأن تكذيبهم يفضي  
بهم إلى العطب والهلاك؛ فأشفق عليهم باشتغالهم بما به هلاكهم، وحزن لذلك.  
أو يكون حزنه غضبا لله تعالى؛ إذ الرسل كانوا يغضبون لله تعالى، ويشتدون على  
أعدائه.

والجواب عن قوله: إن المكذبين كانوا من أعدائه، فكيف اشتد عليه تكذيبهم، وذلك  
أمر غير مستشنع<sup>(٧)</sup> من الأعداء؟ فنقول: إن رسول الله ﷺ كان يعاملهم معاملة الولي مع

(١) في أ: لا يشتد عليه.

(٢) في ب: وكقوله.

(٣) في ب: على.

(٤) في ب: الكذوب.

(٥) في أ: مستحقاً.

(٦) في ب: كان.

(٧) في أ: مستبدع.

وليه الصفي، ولم يكن يعاملهم بما يعامل به الأعداء؛ لأنه كان يدعوهم إلى ما فيه نجاتهم وشرفهم في أمر دنياهم وآخرتهم، ومن عامل آخر معاملة أقرب الأصفياء معه، كان الحق عليهم أن يجازوه بالإحسان؛ فإذا تركوا ذلك، وقابلوه بالتكذيب، اشتد عليه، وحزن لذلك. ثم في قوله: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾، وفي قوله: ﴿وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ﴾ [الأحقاف: ٣٥] إبطال قول من قال: إن الله تعالى لا يفعل بعبده إلا ما هو أصلح له؛ لأننا نعلم أنه إذا أذن لنبي من الأنبياء بالدعاء على استعجال الهلاك، واستجيب [له] فيما دعا، كان فيه ما يحمل القوم على الإيمان، ويردعهم عن التكذيب؛ لأنهم يخافون حلول النقمة عليهم؛ فيتركون التكذيب، ويقبلون على الإجابة؛ فيكون فيه نجاتهم عن الهلاك، وشرفهم في أمر دنياهم وآخرتهم، فإذا لم يؤذن<sup>(١)</sup> دل أنه ليس من شرط الله تعالى أن يفعل بعباده ما هو أصلح لهم.

فإن قيل: كيف لم يؤذن بالدعاء عليهم؛ ليحملهم ذلك على الإسلام، ويمنعهم عن التكذيب؟

قيل له: لأن فيما ذكرته رفع المحنة والابتلاء؛ لأن الحجة إذ ذاك تقع من جهة الضرورة؛ لأنهم إذا علموا أنهم يستأصلون بالتكذيب، امتنعوا عنه، وأجابوا إلى الإسلام كرها؛ فتصير الحجج اضطرارية، لا تمييزية واختيارية، وحجج الرسل - عليهم السلام - اختيارية، لا ضرورية؛ لما ذكرنا أنها لو جعلت اضطرارية، لارتفعت المحنة؛ فجعلت حججهم من وجه يقع بها الشبه؛ ليوصل إلى معرفتها بالفكر؛ لثلا ترتفع المحنة. فإن قال قائل: إن أبا حنيفة - رحمه الله - ذكر في كتاب العالم والمتعلم: أن إيمان الملائكة وإيمان الرسل وإيماننا واحد، ثم قال: فإذا استوتينا نحن والرسل في الإيمان، فكيف صار الثواب لهم أكمل، وخوفهم<sup>(٢)</sup> من الله أشد؟

فأجاب عن هذا السؤال بأجوبة، وقال في جملة ما أجاب: إنهم لو ارتكبوا الزلات يحل بهم العقاب عقيب الزلل؛ فصار خوفهم بالله تعالى ألزم من هذه الجهة. ولسائل أن يسأل على هذا، فيقول: فإذا إيمانهم بالله تعالى، وتركهم المعاصي ضروري لا اختياري؟!

فيجاب عنه بأن يقال بأن الأنبياء - عليهم السلام - لم يُبَيِّنْ لهم العصمة، بل كانوا على خوف من وقوعهم في المهالك؛ ألا ترى إلى قول إبراهيم - عليه السلام - : ﴿وَأَجِبْنِي وَبِئْسَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، ولو كانت العصمة له ظاهرة، لكان يستغني عن السؤال.

(١) في ب: يؤذونوا.

(٢) في ب: وخوفه.

وقال في قصة شعيب - عليه السلام -: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الأعراف: ٨٩]، فثبت أنه لم يبين لهم العصمة، ونحن إنما شهدنا لهم بالعصمة بالوجود؛ لأن<sup>(١)</sup> الحكمة توجب العصمة، والرسول - عليهم السلام - أمروا بتبليغ الرسالة، ولم يؤذن لهم بالنظر في أمر من تقدمهم من الرسل؛ ليظهر لهم العصمة بالتدبر والتفكير؛ فثبت أنهم كانوا على الخوف والرجاء في فكاف أنفسهم، وفي وقوعها [في المهالك]<sup>(٢)</sup>، وأن إيمانهم بالله تعالى لم يكن ضروريًا، بل وصلوا إلى معرفته بالتمييز؛ لذلك عظمت درجاتهم.

والثاني: أن الأنبياء - عليهم السلام - قد كان تقرر في قلوبهم هيبة الله تعالى وعظمته؛ فكانت المعرفة هي التي دعتهم إلى الإيمان به، لا خوف حلول العقوبة بهم لو ارتكبوا الزلات، وأما الكفرة، فلم<sup>(٣)</sup> يعرفوا عظمة الله تعالى، ولا قدرته، ولا سلطانه حتى يحملهم ذلك على الإيمان به، فلو حلت العقوبة بهم بالتكذيب، لكان الخوف هو الذي يحملهم على الإيمان لا غير؛ فيصير إيمانهم ضروريًا؛ فلهذا لم يعاقبوا بالتكذيب؛ لثلا ترتفع المحنة، وخولف بينهم وبين غيرهم، وهذا كما نقول بأن أنباء من تقدم من الرسل حجة لرسولنا ﷺ في إثبات نبوته، وإن كانت تلك الأنبياء قد عرفها أهل الكتاب، وأخبروا بها؛ لأن أهل الكتاب عرفوا تلك الأنبياء بالتعلم والتلقين، ولم يختلف رسول الله ﷺ إلى من عنده علم تلك الأنبياء؛ فعلم أنه بالله تعالى علم، لا بتعليم أحد؛ فصارت الأنبياء حجة لذلك، ولو لم تصر لغيره حجة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾:

جائز أن يكون تأويله: اهجرهم وقت سبهم، ونسبتهم إياك إلى ما لا يليق بك، ولا تعباً بهم، ولا تكثرث إليهم، وإلى ما يتقولون عليك؛ لأن ذلك بعض ما يزرع<sup>(٤)</sup> المتقول والساب عما هو فيه، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا حَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

ويحتمل أن يكون تأويله: أن انقطع عنهم انقطاعاً جميلاً، والانقطاع الجميل: ألا يترك شفقتهم عليهم، ولا يدعو عليهم بالهلاك، ولا يمتنع عن دعائهم إلى ما فيه رشدهم

(١) في ب: لا أن.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: لم.

(٤) في ب: يوجب.



وصلاحهم؛ ولذلك قال في وقت أذاهم إياه: «اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون». ويحتمل أن يكون هجره إياهم<sup>(١)</sup> هجرا جميلا هو ألا يكافئهم بالسيئة السيئة، بل يدفع السيئة بالحسنة؛ كقوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾ [المؤمنون: ٩٦]؛ إذ ذاك أدعى للخلق إلى إجابة من يفعل ذلك بهم عند المعاملة، والله أعلم.

ثم من الناس من يقول بأن هذه الآية نسختها آية السيف.

ومنهم من قال بأنها لم تنسخ، وصرّفوا تأويل الآية إلى جهة لا يعمل عليها النسخ، وذلك أن في قوله: ﴿وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ منع المكافأة لأجل ما آذوه، ولم يفرض عليه<sup>(٢)</sup> القتال؛ ليكافئهم بأذاهم، وينتقم منهم بذلك؛ بل رجع قتاله إلى نصرة الدين؛ ولتكون كلمة الله تعالى هي العليا؛ لذلك لم يكن في آية السيف ما يوجب نسخ هذا، ولا نسخ العمل بقوله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [البقرة: ١٠٩].

الثاني: أنه ليس في قتالهم انتقام منهم، بل فيه ما يدعوهم إلى الإيمان بالله تعالى ورسوله، وإذا آمنوا بذلك نجوا من العقاب، وفازوا بعظيم الثواب؛ فيصير القتال رحمة لهم لا عقوبة.

ووجه جعله رحمة: هو أنهم إذا رأوا غلبة المسلمين عليهم مع قلة عددهم والضعف الذي حل بأبدانهم؛ لاشتغالهم<sup>(٣)</sup> بعبادتهم ربهم، وكثرة عدد المشركين مع قوة أبدانهم - أيقنوا أنهم لم ينالوا الغلبة بالحيل والأسباب؛ بل الله تعالى هو الذي قواهم عليهم، وقام بنصرهم؛ فيتقرر عندهم كون<sup>(٤)</sup> أهل الإسلام على الحق، وإذا أيقنوا بالحق التزموه فيحززون به جزيل الثواب، وكريم المآب؛ فصار القتال رحمة لهم، لا أن يكون عقوبة عليهم؛ لسوء صنيعهم، وإذا كان كذلك، بقي العمل بقوله - عز وجل - : ﴿وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ ثابتا باقيا، وبهذا يجاب من سأل فقال: إن الله تعالى يقول لنبيه ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [أنبياء: ١٠٧]، وفي القتال ترك الرحمة؛ فكيف فرض عليه؟

فيقال أن ليس في القتال ترك الرحمة؛ بل هو من أبلغ الرحمة وتمامها؛ إذ يحملهم على الإيمان، وترك التكذيب؛ فتعلو منزلتهم، ويشرف قدرهم في الدنيا والآخرة، والله أعلم.

(١) في ب: إياه.

(٢) في أ: عليهم.

(٣) في أ: لاستقاله.

(٤) في ب: يكون.

وجواب آخر: أن يقال بأن الحجة في القتال ليس في القتل؛ لأنهم إذا خافوا القتال، تركوا التكذيب، وأقبلوا على الداعي؛ ألا ترى أنه ذكر أن القوم قبل أن يفرض عليهم القتال، كان يدخل الواحد منهم بعد الواحد في هذا الدين؛ فلما شرع القتال، جعلوا يدخلون فيه فوجا فوجا، وقبيلة قبيلة.

ثم إباحة القتل يكون بالضرورة؛ لأنهم إذا علموا [أنهم] لا يقتلون، لم يقع لهم الخوف بالقتال، وإذا لم يخافوا تركوا الإجابة؛ فشرع القتل فيه؛ لتحقيق الخوف؛ فلم يكن فيه ترك الرحمة، وهو كقوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٧٩]، وفي إقامة القصاص تلف النفس، وليس فيه إحياء، ولكن وجه الإحياء فيه: هو أن القاتل إذا فكر [في] قتل نفسه بقتل صاحبه، رده ذلك عن القتل؛ فيكون فيه إحياء النفسين جميعا؛ فيصير إيجاب القصاص سببا للإحياء في الحقيقة، وإن كان في الظاهر سببا للإتلاف؛ فكذلك هؤلاء إذا أيقنوا بالقتل بامتناعهم عن الإجابة، تركوا الامتناع، وأقبلوا على الإجابة؛ فيكون موضوع القتل للرحمة في التحقيق، وإن كان في الظاهر خارجا مخرج ترك الرحمة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَدَرَبْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُرْوِي الْأَنْعَمَةَ﴾ فيه أن أهل الخصب والرغد هم الذين اشتغلوا بالتكذيب، وهم الذين كانوا يصدون الناس عن سبيل الله<sup>(١)</sup>؛ كما قال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا مُجْرِمَهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾ [الأنعام: ١٢٣]، وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرِفُهَا﴾ [سبأ: ٣٤]؛ فخصص أولي<sup>(٢)</sup> النعمة بالذكر لهذا.

ثم في قوله: ﴿وَدَرَبْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ﴾ إيهام بأن رسول الله ﷺ سبق منه المنع، ولم يوجد من رسول الله حيلولة ومنع، ولكن مثل هذا الخطاب موجود في كتاب الله تعالى في غير آي من كتابه، وهو أن يخرج مخرجا يوهم أن هناك مقدمة، وإن لم يكن فيها مقدمة في التحقيق؛ قال الله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا﴾ [الرحمن: ٧]، ولم يكن فيه تحقيق الوضع، وإن كان الرفع يستعمل في الشيء الموضوع؛ فكان تأويل الرفع هاهنا بأنها خلقت مرفوعة. وقال: ﴿وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنْبَاءِ﴾ [الرحمن: ١٠]، ولم تكن مرفوعة فوضعها، وكان معناه: أنها خلقت موضوعة.

وقال يوسف - عليه السلام - : ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [يوسف: ٣٧]، ولم يسبق منه دخول في دين أولئك؛ فيكون تاركا له بعدما دخل فيه. وقال الله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا

(١) في ب: سبيل الهدى.

(٢) في ب: أهل.

أُولَئِكَ أَهْمُ الظَّالِمُونَ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ﴿البقرة: ٢٥٧﴾، ولم يقتضِ قوله: ﴿يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ كونهم في الظلمات، ولا اقتضى قوله: ﴿يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ كونهم في النور، فيخرجهم منه، وإن كان في الظاهر يؤدي ذلك؛ فعلى ذلك قوله: ﴿وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ﴾ وإن كان في الظاهر يقتضى حيلولة ومنعا، فليس في الحقيقة إثبات منع.

ويذكر غير هذا في سورة المدثر.

ثم قوله: ﴿وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ﴾ معناه: لا تجازهم بصنيعهم، ولا تستعجل عليهم بالدعاء؛ بل أمهلهم قليلا ﴿نَسْتَبِيكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٣٧].

وقيل في الفرق بين النعم<sup>(١)</sup> والنعمّة: إن النعمّة ما يعطى للعبد إرادة استدراجه فيها وهلاكه، كقوله - عز وجل -: ﴿وَنَعَمَ كَانُوا فِيهَا فِتْكَهَيْنَ﴾ [الدخان: ٢٧]، والنعم هي منة الله تعالى على عباده؛ تفضلا عليهم، كقوله، ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرَهُ وَبِاطِنَهُ﴾ [لقمان: ٢٠]، والله أعلم.

قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا . وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا﴾.

قال ابن عباس -رضي الله عنه-: الأنكال هي السلاسل والقيود<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو بكر الأصبم: الأنكال: ما ينكل به ويعتبر به غيره؛ قال الله تعالى: ﴿جَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً﴾ [البقرة: ٦٦] تأويله ما بين يديها من القرى<sup>(٣)</sup> وما خلفها من القرى أيضا.

فإن كان على ما ذكره أبو بكر الأصبم فقد يكون في الدنيا، ويكون منصرفا إلى يوم بدر [وكان الأول أشبه.

والجحيم: هو معظم النار.

ثم في هذه الآية دلالة نبوة نبينا ﷺ، وآية رسالته<sup>(٤)</sup> لأن قوله: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا﴾ راجع إلى قوله: ﴿وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِيَ النُّعْمَةِ﴾، فإن لهم لدينا أنكالا وجحيفا، وإنما ينكلون ويعذبون بالجحيم إذا ماتوا على الكفر؛ ففيه إبانة أنهم يموتون وهم كفار، وعلى ذلك ماتوا، وختم أمرهم، ولم يسلم منهم أحد؛ فيخرج ما أخبر عن غيب كما أخبر، وذلك لا يعلم إلا بالله - تعالى - فثبت أنه لم يخترعه من تلقاء نفسه، بل علم

(١) في ب: النعمة.

(٢) وهو قول عكرمة أيضا أخرجه ابن جرير (٣٥٢٥٤، ٣٥٢٥٧) وابن أبي شيبة وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٤٤٦/٦) وعن قتادة ومجاهد وحماد وطاوس والحسن مثله.

(٣) في أ: قرى.

(٤) سقط في أ.

بالله تعالى، وعلم الغيب من أعظم آيات رسالته.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَطَعَامًا ذَا عَصَبٍ وَعَدَابًا أَلِيمًا﴾ فالذي يغص، ولا يقدر على ابتلاعه ليس بطعام في الحقيقة، وقال: ﴿لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾ [يونس: ٤] والحميم ليس بشراب في التحقيق؛ ولكن سمي الأول: طعاما؛ لأنه يمزج مضع الطعام، والصديد والحميم يسيلان سيل الشراب، فذكر في الأول طعاما، وفي الثاني شرابا لهذا. ولأن الطعام اسم لما يطعم؛ فهو مطعوم، وإن كان كريها، والحميم مشروب وإن كان في نفسه كريها.

ثم الأصل أن الكفرة بكفرهم تركوا شكر نعم الله - تعالى ذكره- وقابلوها بالكفران؛ فأبدل الله تعالى لهم في الآخرة مكان كل نعمة نقمة؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عَمِيًَا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ [الإسراء: ٩٧]، فأبدلهم مكان البصر عمى، ومكان السمع صمما؛ لتركهم شكر ما أنعموا من البصر والسمع واللسان، وأبدلهم مكان اللباس قطرانا، ومكان المراكب: السخب إلى النار على أقدامهم ووجوههم؛ فكذلك أبدلهم مكان الطعام والشراب زقوما وحميما؛ لتركهم شكر نعم الله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَّهِيلًا﴾.

قد ذكرنا الرجة في غير موضع.

وقوله: ﴿كَيْبًا مَّهِيلًا﴾، أي: رملا سائلا؛ ففيه إخبار عن شدة هول ذلك اليوم؛ لأن الجبال من أصلب الأشياء وأشدّها في أنفسها، ثم يبلغ هول ذلك اليوم مبلغا لا يحتمله الجبال مع شدتها وصلابتها، فالإنسان<sup>(١)</sup> الضعيف المهين أتى يقوم لشدته وهوله؛ فذكرهم حال ذلك اليوم؛ ليرتدعوا، وينتهوا عما هم عليه في التكذيب والضلال.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا ﴿١٦﴾ فَكَيْفَ تَنْقُوتُ إِنْ كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا ﴿١٧﴾ السَّمَاءُ مُنْفِطِرَةٌ بِدْءٌ كَانَ وَعَدْمٌ مَّفْعُولًا ﴿١٨﴾ إِنَّ هَذِهِ تَذْكَرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴿١٩﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا﴾.

قوله: ﴿شَاهِدًا عَلَيْكُمْ﴾ قال أبو بكر الأصم: تأويله: مبينا لكم ما لله تعالى عليكم من

الحق.

وجائز أن يكون ﴿شَاهِدًا عَلَيْكُمْ﴾، أي: لكم وعليكم جميعا؛ فيكون على الكفرة شاهدا بقوله: ﴿وَجِئْنَا بِكَ شَاهِدًا عَلَىٰ هَؤُلَاءِ﴾ [النحل: ٨٩]، ويكون للمؤمنين شاهدا، وقد

(١) في أ: فإن الإنسان.

يذكر «عليكم» ويراد به «لكم» كقوله: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ﴾ [المائدة: ٣]، أي: للنصب؛ لأنهم كانوا يذبحون لها، لا عليها.

وخص ذكر موسى - عليه السلام - وفرعون من بين الجملة؛ ففائدة ذكر التخصيص هو - والله أعلم - أن رسول الله ﷺ كان منشؤه<sup>(١)</sup> بين ظهراي الذين كذبوه، ولم يكن وقفوا منه على كذبة قط؛ بل كانوا عرفوه بالصيانة والعدالة، وكان بمحل يروونه أهلا للشهادة؛ فكيف ينسبونه إلى الكذب، ولم يعهدوا ذلك منه، وكذلك موسى - عليه السلام - كان نشأ بين ظهراي<sup>(٢)</sup> أولئك الذين أرسل إليهم، وكانوا عرفوه بالصيانة والعدالة، وعرفوا أنه يصلح للشهادة.

ومنهم من يقول بأنهم ازدروا برسول الله ﷺ، واستصغروه؛ اعتبارا بما شهدوا من حاله عند الصغر؛ إذ كان نشوءه فيهم؛ وكذلك ازدروا بموسى - عليه السلام - حين<sup>(٣)</sup> بعث إليهم، واستخفوا به استخفافهم به في حال الصغر، حتى قالوا: ﴿أَلَمْ تَرُكْ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِئْتَ فِينَا مِنْ عَمَلِكِ سِنِينَ﴾ [الشعراء: ١٨]، فنزل بهم ما نزل بأولئك من الاستئصال بتكذيبهم إياه، وازدراهم به، فذكرهم حال مكذبي موسى - عليه السلام - وما نزل بهم من مقت الله تعالى بتكذيبهم وازدراهم به ليعتبروا به؛ فيتقلعوا عن الازدراء؛ لئلا يحل بهم ما حل بأولئك.

ولئلا يغتروا بقواهم، وكثرة عددهم وأموالهم؛ فإن مكذبي موسى - عليه السلام - كانوا أكثر أموالا وأولادا وأعدادا، وأشد بطشا؛ فلم يغنهم ذلك من الله - تعالى - شيئا. وجائز أن يكون خص ذكر موسى - عليه السلام - وفرعون ونبأهما؛ لأن خبره كان منتشرًا فيما بين أهل مكة؛ لأنهم كانوا جيرة اليهود الذين عندهم نبأ موسى - عليه السلام - وفرعون، فكانوا يخبرونهم بما حل بفرعون وقومه بتكذيبهم الرسول؛ فذكرهم نبأ موسى - عليه السلام - ليتنبهوا عما هم عليه من التكذيب.

ولأن لله تعالى أن يحتج عليهم بأحادي الحجج، وله أن يحتج عليهم بجملتها؛ إذ في ذلك قطع الشبه، وإزاحة العذر.

أو ذكرهم نبأ موسى - عليه السلام - وقومه؛ لأن العهد بهم<sup>(٤)</sup> كان أقرب؛ إذ قومه كانوا آخر قوم استؤصلوا في الدنيا.

وقوله: ﴿فَقَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذَتْهُ أَخْذًا وَيْلًا﴾، أي: شديدا؛ ومنه: المطر الشديد

(١) في ب: نشوءه.

(٢) في أ: ظهر.

(٣) في أ: حيث.

(٤) في ب: به.

يسمى الوابل .

وقال أبو بكر: اسم لكل معضلة .

وقوله - عز وجل-: ﴿فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِنْ كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾، فهو يحتمل أوجهها:

أحدها: أي: كيف تتقون النار في الآخرة إذا سلكتم في الدنيا سبيلها -وهو الكفر- وأنتم تعلمون أن من سلك طريقا لشيء ولا منفذ لذلك الطريق إلا إلى ذلك الشيء؛ فإنه يرد عليه لا محالة .

أو كيف تتقون النار في الآخرة، وقد تركتم القيام بما عليكم من شكر النعم .

أو كيف تتقون العذاب في الآخرة وأنتم تدفعون إليها، وتضطرون بقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ نَفَّضْتَهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [لقمان: ٢٤]، ويقوله: ﴿يَوْمَ يَسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ [القمر: ٤٨]، ويقوله: ﴿حَذُوهُ فَاعْتَبُوهُ إِلَىٰ سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ [الدخان: ٤٧]، وقد مكنتم في الدنيا من الإيمان بالله تعالى، ومكنتم من الانتهاء عن الكفر، ثم لم تنقلوا عنه، فأنى يتهيأ لكم المخلص من عذابه، وأنتم تدفعون إليه .

أو كيف تنتفعون بإيمانكم في الآخرة، ولم تؤمنوا في الدنيا، وقد مكنتم به .

والأصل أن دار الآخرة ليست بدار لاستحداث الأسباب، وإنما هي دار وقوع المسببات؛ فهم إذا لم يستحدثوا الأسباب التي جعلت لدفع العذاب في الدنيا، لم يمكنوا من استحداثها في الآخرة فينتفعوا بها، ولم يكونوا أهلا لوقوع المسببات؛ لما لم يستحدثوا الأسباب في الدنيا، وإنما قلنا: إنها ليست بدار محنة وابتلاء؛ لأن المحنة؛ لاستظهار الخفيات، والثواب والعقاب قد شوهد وعوين؛ فإذا قيل: إذا فعلت كذا، دخلت<sup>(١)</sup> النار وهو يعاين النار، ويراها، فهو يمتنع عن الإقدام على ذلك الفعل، وإذا قيل له: إذا آمنت بالله تعالى أكرمت بالجنة، وهو يشاهد الجنة، ويراها، فهو يؤمن لا محالة؛ فلا وجه للابتلاء في الآخرة؛ بل هي دار وقوع المسببات يعني: الثواب والعقاب؛ والذي يدل على هذا قوله: ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾، فأخبر أنهم يشيبون لا بسبب<sup>(٢)</sup> المشيب، والمشيب في الدنيا لا يوجد إلا بعد وجود سببه، وهو الكبر ليعلم أن الدار الآخرة ليست بدار استحداث الأسباب؛ فما يستحدثون من الإيمان بالله تعالى لا ينفعهم في ذلك اليوم، ولا يقبهم من عذاب الله تعالى .

(١) في ب: ودخلت .

(٢) في ب: بشيب .

وقوله - عز وجل-: ﴿يَجْمَلُ الْوُلْدَانَ شِيبًا﴾ جائز أن يكون هذا على التحقيق، فيشيب الولدان لهول ذلك اليوم، ويصير الشيب سكارى؛ لشدة هوله؛ كما قال تعالى: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ﴾ [الحج: ٢].

وجائز أن يكون على التمثيل، لا على [تحقيق الشيب]<sup>(١)</sup>، فمثله به؛ لعظم ذلك اليوم، وشدة هوله، وقد يجوز أن يمثل الشيء بما يبعد عن الأوهام تحقيقه؛ على تعظيم ذلك الشيء، كقوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطِرْنَ مِنُّهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا . أَن دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَكَذَا﴾ [مریم: ٩٠، ٩١]، فذكر هذا على التمثيل؛ لعظم ما قيل فيه، لا على تحقيق الانفطار والانشقاق.

وجائز أن يكون معناه: أنه لولا أن الله - تعالى - بعثهم للإبقاء وألا يتغيروا، ولا يتفانوا، وإلا كان هول ذلك اليوم يبلغ مبلغا يشيب به الولدان.

وقوله - عز وجل-: ﴿السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾:

أي: بما يجعل الولدان شيبا، وهو هول ذلك اليوم، وشدة فزعه.

أو منفطر بالغمام.

وقيل: منفطر بالله، أي: بقضائه وحكمه، والله أعلم.

ثم قال: ﴿مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾، ولم يقل: «منفطرة»، والسماء مؤنث؛ فذكر الزجاج: أن معنى قوله: ﴿مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾، أي: ذات انفطار، فعبر بها كما يعبر عن الذكور؛ كما يقال: امرأة مرضع، أي: ذات إرضاع.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَانَ وَعْدُهُ مَفْعُولًا﴾:

أي: الذي وقع به الوعد مفعول، لا أن يكون الوعد هو المفعول، وكذا قوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا﴾ [مریم: ٦١]، والوعد لا يؤتى، بل الموعود هو الذي يؤتى، ولكن نسب الموعود إلى الوعد؛ لأنه من آثاره، وهذا كما يقال: المطر رحمة الله، أي: برحمة الله ما أمطروا، لا أن يكون المطر رحمته، ويقال: الصلاة أمر الله، أي: بأمر الله ما تقام، لا أن تكون أمره الذي يوصف به؛ فكذلك الموعود نسب إلى الوعد؛ إذ بالوعد ما استوجبوا، لا أن يكون الوعد هو المفعول وهو المأتي.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ﴾:

جائز أن يكون قوله: ﴿هَذِهِ﴾ منصرفا إلى الأحوال التي ذكرها فيكون ذكرها تذكرا.

(١) في أ: التحقيق.

ويحتمل أن ينصرف إلى الرسالة، أي: رسالة محمد ﷺ تذكرة.

ويحتمل: أي: هذه السورة، أو الآيات كلها تذكرة.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾:

قال بعضهم: من شاء اتخذ عند ربه جاهاً ومنزلة لنفسه.

أو ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾.

[أي<sup>(١)</sup>] إلى ما دعاه إليه ربه، وذلك يكون بالإجابة فيما دعاه إليه.

أو من شاء اتخذ إلى ما وعد له ربه في الآخرة سبيلاً في أن يقبل على طاعته، ويشغل

نفسه بعبادته.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنُصْفَهُ وَثُلُثُهَا وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِيمٌ أَن لَّنْ نَّحْضُرَهُ فَنَابَ عَلَيْكَ فَاقْرَأْهُ مَا نَسَرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِيمٌ أَن سَيَكُونُ مِنكُمْ مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقِيلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَأْهُ مَا نَسَرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ نَّجِدْهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا لِلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرَحْمَةً وَأَلِيبْ لِيُؤْتِيَنَّكَ اللَّهُ مَالًا كَثِيرًا سَرِيعًا إِذْ يَقُولُ لَا غِنَىٰ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنُصْفَهُ وَثُلُثُهَا﴾:

قال أبو عبيد: الصواب أن يقرأ: ﴿وَنُصْفِهِ وَثُلُثُهَا﴾ بالخفض؛ على معنى إضافة

﴿أَدْنَىٰ﴾ إليها، فكانه يقول: إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل، وأدنى من

نصفه، وأدنى من ثلثه، و ﴿أَدْنَىٰ﴾ يكون على الزيادة والنقصان جميعاً؛ لأن<sup>(٢)</sup> فضل ما

بين الثلث، إلى النصف هو السدس؛ فإذا زاد على الثلث أقل من نصف السدس، فهو إلى

الثلث أدنى، وكذلك<sup>(٣)</sup> إذا نقص من الثلث شيئاً قليلاً، فهو إلى الثلث قريب؛ فيكون إليه

أدنى، وكذلك الفضل فيما بين النصف إلى الثلثين هو السدس، فإذا زاد على النصف أكثر

من نصف السدس، فهو إلى الثلثين أدنى، وإذا نقص من نصف السدس فهو إلى النصف

أدنى وأقرب.

ومنهم من اختار النصب<sup>(٤)</sup> فيهما، والوجهان جميعاً محتملان؛ لأن قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ

يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنُصْفَهُ﴾ ليس فيه إيجاب حكم مبتدأ؛ وإنما فيه إخبار عن القيام

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: أن.

(٣) في ب: فكذلك.

(٤) في ب: النصف.



الذي وجد من رسول الله ﷺ؛ فجائز أن يكون وجد منه [ذلك كله، وهو أن يكون قريباً من الثلثين، وقريباً من النصف، وأدنى من الثلث؛ على ما ذكره أهل المقالة الأولى، ويكون قد قام] <sup>(١)</sup> أدنى من ثلثي الليل، وقام نصفه وثلثه، وأدنى من نصفه وأدنى من ثلثه، فذكر في الثلثين الأدنى؛ لما وجد منه الأدنى من جهة الزيادة والنقصان، ولم يوجد موافقة الثلثين، وأخبر بالنصف والثلث بالأمرين جميعاً؛ لوجود الموافقة، وهو أن يكون قام نصف الليل، وقام ثلثه، وقام أدنى من النصف، وأدنى من الثلث، وإذا كان هذا كله محتملاً، لم يجوز أن يدفع أحد الوجهين، ويتمسك بالوجه الآخر؛ وهذا كقوله تعالى: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، فقرأ برفع التاء ونصبه جميعاً؛ لما وجد الأمران جميعاً، وهو أن يكون موسى - عليه السلام - وفرعون عليهما بها أي: بالآيات جميعاً. وكذلك قال في سورة سبأ: ﴿رَبَّنَا بَعُدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ [١٩]، وقرأ: ﴿رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾؛ لوجود الأمرين جميعاً وهو الدعاء والإجابة؛ فقله - عز وجل - : ﴿رَبَّنَا بَعُدْ﴾ دعاء، وقوله ﴿رَبَّنَا بَاعِدْ﴾ على الإجابة، ففرق بينهما بالإعراب؛ فكذلك هاهنا لما استقام وجود الوجهين من رسول الله ﷺ، استقام أن يقرأ بالنصب والخفض جميعاً، ويفرق بينهما بالإعراب، والله أعلم.

ثم يجوز أن يكون المفروض من القيام قدر ثلث الليل، ويكون الزيادة بحكم النافلة. ويجوز أن يكون كله مفروضاً، وإن طال، وزاد على الثلث والنصف والثلثين، وإن كان يجوز له الاقتصار على ثلث الليل؛ ألا ترى أن فرض الركوع والسجود يقضى بإدراك جزء منه، وكذلك فرض القيام [يقضى] بالجزء منه، ثم إن الركوع وإن طال فهو من أوله إلى آخره فرض حتى لو أن داخلا شاركه في أول الركوع، ثم رفع رأسه، وشاركه ثالث في آخر ركوعه، ثم رفع رأسه مع الإمام، صار كل واحد منهم مدركا لفرض الركوع، وإن كان الإمام لو اقتصر على جزء منه، كفاه ذلك عن فرضه؛ فكذلك الفرض لما انصرف إلى قيام الليل فصار جميع ما يؤتى من القيام في الليل وإن طال فرضاً، وإن كان قد يجوز الاجتزاء ببعضه <sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ﴾ :

في هذه الآية، وفي قوله - عز وجل - : ﴿فَأَبَّ عَلَيْهِمْ﴾ - دليل على أن فرض القيام كان على النبي ﷺ، وعلى من تبعه من المؤمنين، وإن كان رسول الله ﷺ هو المخصوص

(١) سقط في أ.

(٢) في أ: بنقصه.

بالخطاب بقوله: ﴿يَأْتِيهَا الْمَزْمَلُ﴾ [المزمل: ١]؛ لأنه لو لم يكن الفرض شاملا لهم، لم يكن لقوله: ﴿فَنَابَ عَلَيْكَ﴾ معنى؛ ألا ترى أنه إذا لم يفرض علينا قيام الليل في يومنا هذا، لم نحتج في ترك القيام إلى أن يتوب الله علينا.

ثم إن الله تعالى ذكر في التوبة وفيما فيه التبع<sup>(١)</sup> خطابا يجمع الجميع بقوله: ﴿فَنَابَ عَلَيْكَ﴾، وبقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ وذكر فيما فيه الأمر خطابا يقتضى الأحاد، وهو قوله: ﴿قُرْ أَيْلَ إِلَّا قَلِيلًا . يَصْفَهُ أَوْ أَنْقِصْ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ [المزمل: ٢، ٣]؛ ففي هذا أنه قد يجوز أن يخاطب النبي ﷺ على إدخال غيره فيه تبعاً له، ولا يجوز أن يخاطب غير النبي ﷺ ويراد به إشراك النبي ﷺ في ذكر الخطاب؛ لأن رسول الله ﷺ هو المتبوع؛ فجاز إلحاق غيره به، وغيره لا يكون متبوعاً حتى يلحق به رسول الله ﷺ.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ يُقَدِّرُ أَيْلَ﴾:

فيه أن الليل والنهار ليسا يمضيان على الجزاف؛ ولكن بتقدير سبق من الله - عز وجل - وآية ذلك ظاهرة؛ لأنهما يجريان مذ خلقهما<sup>(٢)</sup> على تقدير واحد، لم يتقدما، ولم يتأخرا، ولم ينتقضا ولم يزادا<sup>(٣)</sup>؛ فيكون فيه إبانة أن مديهما واحد، وأن الذي قدرهما هكذا ممن لا يبید ملكه، ولا ينفذ سلطانه.

وقوله - عز وجل - : ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾:

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: علم أن لن تطيقوه.

قال أبو بكر الأصم: هذا لا يستقيم؛ لأنه لا جائز أن يكلفهم الله تعالى ما لا يطيقونه؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وليس فيما ذكره أبو بكر ما يدفع هذا التأويل؛ لأنه يقال للأمر إذا اشتد وتعسر: لا يطاق هذا الأمر، وإن لم يكن ذلك خارجاً من الوسع؛ ألا<sup>(٥)</sup> ترى إلى [قوله تعالى] <sup>(٦)</sup>: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وتأويله: لا تحملنا أمراً يشتد علينا عمله، ليس أنهم خافوا أن يحملهم أمراً لا يحتمله وسعهم؛ فيكون قوله: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ - إن كان تأويله: أن لن تطيقوه - على ذلك، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ أي: لا تحملنا أمراً تهلك فيه طاقتنا، لا أن

(١) غير واضحة في أ.

(٢) في ب: خلقا.

(٣) في ب: يزدا.

(٤) قاله الحسن أخرج ابن جرير عنه (٣٥٢٩٢، ٣٥٢٩٣)، وهو قول سعيد بن جبیر وسفيان أيضاً.

(٥) في ب: إلى.

(٦) في ب: قول.

تحملوا أمرا لا يطيقونه؛ ألا ترى الإنسان يحتمل القتل، ولكن قتله يهلك طاقته. وجائز أن يكون قوله: ﴿وَلَا تُحْمَلْنَ مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، أي: اعصمنا من الشهوات واللذات؛ لثلاثاً<sup>(١)</sup> نؤثرها؛ فنكون مضيعين بارتكابها قوة الفعل الذي تعبدنا به؛ فلا نصل إلى فعله، وهذه هي القوة التي لا ترايل الفعل، بل تطابقه، وأما الفعل الذي هو خارج عن احتمال الوسع والطاقه، فذلك هو الذي لا يقع بمثله التكليف.

وجائز أن يكون تأويل قوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْضَوْهُ﴾، أي: لن تحصوا حد ما أمركم به، لو أخذ عليكم في أمر بتقدير الثلث والنصف، لم يمكنكم ذلك إلا بعد جهد؛ ففرض عليكم قيام الثلث من الليل، وجعل لكم الإمكان في أن تزيدوا عليه فيحيط عملكم بقيام الثلث، ولو كان على حد واحد، لم يمكنكم حفظه إلا بعد شدة وجهد، وفي ذلك كلفة عسيرة.

ويؤيد هذا تأويل من قال: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْضَوْهُ﴾، أي: لن تطيقوه، وتكون الطاقة<sup>(٢)</sup> عبارة عن التعسير، واشتداد الأمر.

ثم في هذه الآية دلالة على إباحة تعليق الحكم بالاستحسان؛ لأنه قد فرض عليهم قيام ثلث الليل، ولا يمكنهم تدارك الثلث بتقدير الإحاطة، وإنما يمكنهم بالتقدير الذي يغلب على القلب؛ فثبت أنه قد يجوز أن يكون الحكم معتبرا بما يقع في القلوب، ويغلب على الظنون، والاستحسان ليس إلا تعليق الحكم بما يغلب على القلوب.

والذي يدل على أن الحكم لازم بما ذكرنا: أن الله تعالى ألزم الحد على القاذف وعلى الزاني، ولم يبين مبلغ وقوع الضرب فيه، ولا ما يضرب به، فقدر ذلك بما يقع<sup>(٣)</sup> في القلوب أن مثل هذا الضرب يصلح لمثل هذه الجناية، وكذلك قيم الأشياء، والأروش، والنفقات، وتسوية المكاييل، والموازين يعتبر ذلك كله بغلبة الظنون من غير أن كان في شيء من ذلك أصل تقدر النوازل به وتتزع منه؛ فثبت أنه يجوز أن يحكم بالذي يغلب على القلوب، وأن المجتهد يرجع إلى وجهين: مرة ينظر غيره فيتمثل بها؛ فيسمى ذلك: قياسا، ومرة يحكم فيها بما يغلب على الظنون؛ فيسمى ذلك: استحسانا.

وفي هذه الآية دلالة أن سؤال من يسأل أبا حنيفة -رحمه الله- أن الوتر لو كان له مشابه في الفرض، لكان لا يختلف لعدده - سؤال غير مستقيم؛ لأنه قد فرض على القوم أن

(١) في ب: لأن.

(٢) في أ: الطاعة.

(٣) في أ: ينفع.

يقوموا ثلث الليل، وقد أخبر - عز وجل - أنهم لا يحصون حد ما أمرهم به، وإذا لم يحصوا فلا بد أن يقع هناك زيادة ونقصان؛ فكذلك الوتر وإن كان حد عدده غير معروف فهو لا يخرج عن حكم الفرائض، والله أعلم.

ثم في قوله - عز وجل -: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ أن الله وقتما فرض عليهم علم أنهم لا يحصونه؛ ولكن بين هذا؛ ليعلموا أن لله تعالى أن يكلفهم إقامة العبادة إلى وقت لا يتهاى لهم إحاطة مبلغ ذلك الوقت إلا بعد جهد؛ ليعرفوا منه الله تعالى عليهم إذا أسقط عنهم ذلك التكليف، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ [الأنفال: ٦٦]، ولكن ذكر هذا؛ ليعلموا أنهم يكلفون القيام للعشرة وإن كان بهم ضعف، لكن إذا خفف عنهم، عرفوا ما لله عليهم من عظيم المنة.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ يحتمل أن تكون طائفة منهم امتنعوا عن القيام؛ فتكون التوبة راجعة إليهم؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَيَضَعُكَ وَأُتْرُوقُكَ وَتَأْتِيهِ مِنَ الدَّيْنِ مَمَّكٌ﴾، فهذا يبين أنهم جميعاً لم يقوموا معه؛ وإنما قامت معه طائفة؛ فتكون التوبة راجعة إلى الطائفة التي امتنعت عن القيام.

وجائز أن تكون راجعة إليهم، وإلى الذين قاموا معه؛ فيكون الذين قاموا معه قصرُوا [في] القيام عن الحد الذي شرط عليهم؛ فافتقروا إلى التوبة -أيضاً- كما افتقر إليها من تخلف عن القيام؛ فتاب الله عليهم جميعاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَأَقْرَهُوْا مَا يَتَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾:

فمنهم<sup>(١)</sup> من ذكر أن قيام الليل صار منسوخاً بهذه الآية.

ومنهم<sup>(٢)</sup> من يقول بأن النسخ وقع بقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾، وهي الصلاة المفروضة، وليس بينهما فرق عندنا؛ وإنما نسخ بهما جميعاً.

ووجه النسخ: هو أن فرض القيام لو كان باقياً، لكان لا يجوز لهم أن يكتفوا من القراءة بما تيسر عليهم؛ لأنهم إذا قاموا إلى ثلث الليل لزمهم تبليغ القراءة إلى حد يتعسر عليهم ويشتد، فإذا أذن بالاعتصار على القدر الذي تيسر، علم أنه قد سقط عنهم أن يقوموا ثلث الليل. ثم هو إذا قام صلاة المغرب والعشاء قد قرأ من القرآن ما تيسر عليه؛ فصار قاضياً لما اقتضاه قوله: ﴿فَأَقْرَهُوْا مَا يَتَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾، فمن هذا الوجه استدلوا بهذه الآية على نسخ حكم القيام بالليل، ثم هذه القراءة يقيمها في الصلاة؛ فيكون النسخ واقعا بهما.

(١) قاله الحسن أخرجه عبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٤٤٨/٦).

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٥٣٠٤) وعبد بن حميد وابن نصر عنه، كما في الدر المنثور (٦/٦).

ثم من الناس من يزعم أن فرض القيام سقط عن رسول الله ﷺ وعن أمته؛ واستدل بقوله: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩]؛ فإن كان الفرض عليه قائما، لم يكن التهجد به نافلة.

ومنهم من زعم أنه لم يسقط عنه فرض القيام؛ بل دام عليه إلى أن قبض - عليه السلام - .

واحتج بما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «كتب علي قيام الليل، ولم يكتب عليكم»، ومعناه: بقي علي مكتوبا، ورفع عنكم؛ إذ قد دللنا [أن] القيام في الابتداء كان [واجبا] عليه وعليهم جميعا.

وقد قال بعض الناس: إن صلاة الليل، لم تكن فرضا على أمته بهذا الحديث، وما ذكرناه عليهم.

ثم الجواب عن التعلق [أن قوله:] ﴿فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ معناه: غنيمة لك، لا أن يكون القيام منه تطوعا.

ووجه صرفه إلى الغنيمة: هو أن العبادة من رسول الله ﷺ تخرج مخرج الشكر لله تعالى؛ فيصير بها مكتسبا للفضيلة، وليس يقع ذلك موقع التكفير للسيئات؛ لأنه تعالى قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؛ فلم يكن يحتاج إلى إتيان الحسنات؛ ليكفر عنه السيئات؛ فثبت أن الفعل منه يقع موقع اكتساب الفضيلة؛ فتدوم له بذلك الفضيلة ويستوجب بها جزيل الثواب، وذلك من أعظم الغنائم.

والذي يدل على أن فعله يخرج مخرج الشكر: ما روي عن رسول الله ﷺ [أنه قام] حتى تورمت قدماه؛ فقيل له: يا رسول الله، ألم يغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال - عليه السلام - : «أفلا أكون عبدا شكورا؟»، وأما غيره فإن الحسنات منهم مكفرة لسيئاتهم، ومطهرة لزلاتهم؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتِ﴾ [هود: ١١٤]؛ فهم بحسناتهم لم يصيروا مكتسبين للفضيلة في مستأنف الأوقات، فيصيروا بها مغنمين، بل رفعوا زلاتهم، وطهروا أنفسهم من المآثم؛ فلم تصر القرية منهم، والله أعلم.

فلهذا ما سمي تهجده: نافلة، لا أن يكون قيامه نفلا.

وقوله - عز وجل - : ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنكُمْ رَضِيًّا وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقِنُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

فمنهم من زعم أن هذه السورة كلها مكية، ومنهم من زعم أن أولها مكية، وآخرها مدنية، ويحتج هؤلاء بقوله تعالى: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ﴾، وبقوله: ﴿يَجْهَدُونَ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ ﴿المائدة: ٥٤﴾؛ وذلك لأن الجهاد فرض على المسلمين بعد الهجرة إلى المدينة، ولم يوجد منهم الضرب في الأرض في حال كونهم بمكة، وفي هذا إخبار عن جهاد طائفة، وعن ضرب بعض في الأرض؛ فثبت أن نزول هذه الآيات كانت بالمدينة. واحتجوا - أيضا - بقوله: ﴿وَأَيُّمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾، قالوا: إن الزكاة إنما فرضت عليهم بعدما هاجروا إلى المدينة، وفي هذا أمر بإيتاء الزكاة؛ فثبت أن نزولها كان بالمدينة، وأما أول السورة فهي في موضع المحاجة على أهل الشرك، ولم يكن بالمدينة مشرك؛ بل كانوا أهل كتاب.

ومن ذكر أنها كلها مكية، فهو يحمل قوله: ﴿وَأَخْرَجُوا بِصِرْتِهِ فِي الْأَرْضِ ابْتَعُونَ مِنَ فَضْلِ اللَّهِ وَأَخْرَجُوا يَتْلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ على الوعد والبشارة، ليس على الإيجاب والوجوب؛ ألا ترى إلى قوله - عز وجل -: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْجُؤًا﴾، فأخبر أنه سيكون منكم مرضى، لا أن كانوا مرضى في ذلك الوقت؛ فلم يكن فيما ذكر دلالة كونها مدنية.

ثم الآية إن كانت على الوعد؛ ففيه أنهم كانوا في ضيق من العيش، وكانوا من القوم في خوف؛ فيكون فيه بشارة أنه يرفع عنهم الضيق بما يضرّبون في الأرض، ويوسع عليهم العيش، وأنه يفتح لهم الفتوح، ويكثر أنصارهم حتى يقهروا العدو، ويقع لهم من ناحيتهم الأمن، وقد آل الأمر إلى ما بشروا به، فيه<sup>(١)</sup> آية رسالته - عليه السلام - إذ أخبرهم عن علم الغيب، وكان الأمر على ما أخبر.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْجُؤًا﴾ في موضع الاعتلال، أنه إنما خفف عليهم الأمر بما ذكر من الأعذار من المرض، والضرب في الأرض، والمجاهدة في سبيل الله تعالى، والتخفيف إذا وجب لعذر مما لم يلاق العذر حالة الفعل، لم يخفف؛ فكيف خفف عنهم قبل وقوع الأعذار، ولكن هذه الأعذار وإن تحققت [هي لا تلاقي الفعل]<sup>(٢)</sup>؛ بل تتقدمه؛ لأن المجاهدة تكون بالنهار<sup>(٣)</sup>، لا بالليل، وكذلك الضرب في الأرض وقت النهار لا الليل، والقيام كان بالليل ليس بالنهار، ثم قد وضع عنهم قيام الليل وإن لم يكن العذر ملاقيا للقيام؛ فعلى ذلك جائز أن يرفع عنهم القيام بالليل وإن لم يأت بعد وقت المجاهدة، ولا كان الضرب موجودا؛ إذ ليس في ذلك كله إلا عدم ملاقة العذر حالة القيام.

(١) من أول قوله: «الفعل، بل تطابقه» إلى هنا سقط في ب.

(٢) في ب: وهي تلاقي الفعل.

(٣) زاد في ب: و.

ثم وجه رفع قيام الليل عنهم بالمجاهدة والضرب في الأرض وإن كانا يحصلان في النهار لا في الليل: هو أن المجاهدة بالنهار تضعفهم، وتوهن قواهم؛ فيتعذر عليهم قيام الليل، وكذلك الضرب في الأرض؛ فمن الله تعالى عليهم بأن رفع عنهم قيام الليل، وإن لم يوجد منهم الاشتغال بالجهاد بالليالي، والله أعلم.

ثم الضرب في الأرض يكون للتجارة، ولغيرها من الوجوه: لطلب العلم، وغيره<sup>(١)</sup> من الأسباب؛ فلا يحصل أمر الضرب على التجارة خاصة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَيُّهَا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾.

قال أبو بكر في قوله: ﴿وَأَيُّهَا الزَّكَاةَ﴾ دلالة أن هذه الآية مدنية؛ لأن الزكاة إنما فرضت عليهم بالمدينة، فإن كان الأمر على ما ذكر: أن فرضها نزل<sup>(٢)</sup> بالمدينة فذلك عندنا مصروف إلى زكاة المواشي خاصة؛ لأن أصحاب رسول الله ﷺ، لم يكن لهم بمكة سوائم؛ لأنهم كانوا يخافون العدو؛ فلم يتهيأ لهم إسامة المواشي، وأما ما رجع من الزكوات إلى غيرها من الأموال، فيشبهه أن تكون واجبة عليهم في حال كونهم بمكة، وبعد مفارقتهم منها، ولا يكون في الأمر بإيتاء الزكاة دلالة نزولها بالمدينة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾:

فالقرض - في لغة العرب -: القمع، يقال: قرض الفأر الجراب، أي: قطعه؛ فسمي القرض: قرضاً لهذا؛ لأنه يقطع ذلك القدر من ماله فيدفعه إلى غيره، وكذلك هو بالتصدق يقطع ذلك القدر؛ فيجعله لله تعالى خالصاً؛ فسمي: إقراضاً لهذا.

ويجوز أن يكون أضاف إلى نفسه لثلا يمن على الفقير فيما يتصدق عليه؛ إذ الإقراض حصل فيما بينه وبين ربه؛ فيصير الفقير معاوناً له في تلك القربة.

ولأن المرء في الشاهد إنما يقرض ما يفضل عن حاجته، فيدفعه إلى من يثق به، ليسترده منه عند حاجته إليه؛ فكذلك الصدقة أوجب في المال الذي يفضل عن حاجاته، فيقرضها لله تعالى فيجدها مهياً عندما تمسه الحاجة.

ثم المال الذي يدفعه إلى الفقير على جهة التصديق هو مال الله تعالى، ثم جعل الله تعالى ذلك منه إقراضاً له جل جلاله وأضافه إلى نفسه؛ فتكون الفائدة في الإضافة إلى نفسه هي تفضيل عمله؛ ليرغبه في مثل ذلك الفعل على جهة التكرم منه، وهو كما سمي الثواب الذي يتفضل [به] على عباده أجراً بقوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ﴾ [الجاثية: ١٥]، ومن عمل لنفسه لم يستوجب الأجر على غيره، وسمى الذي يقتل:

(١) في أ: عليه.

(٢) في أ: فرضيتها نزلت.

شهيذا بائعا نفسه لله تعالى؛ على تفضيل وترغيب للعباد<sup>(١)</sup> في مثله؛ لقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ [التوبة: ١١١].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ نَّجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ معناه: تجدوه حاصلاً لكم، وإلا فكل شيء تقدمونه من خير أو شر تجدونه حاضرًا في ذلك اليوم، ولكن الشر يكون عليهم، قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِن خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ قَوِّدٌ لَّوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾ [آل عمران: ٣٠]، وقال - عز وجل-: ﴿لَا يَغَايِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ [الكهف: ٤٩].

وقوله - عز وجل-: ﴿هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا﴾، وفي حق الكلام أن يقول: «هو خير»؛ لأن «هو» يرفع ما بعده، ولكن «هو» كالفصل هاهنا، وحقه الحذف، وإذا حذف انتصب الكلام؛ لأن معناه<sup>(٢)</sup>: تجدونه عند الله خيرا لكم مما خلفتم، فيكون «خيرا» مفعولا. ثم قوله - عز وجل-: ﴿هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا﴾ يحتمل أوجهها:

أحدها: أنه خير لكم، وأعظم أجرا مما خلفتم لورثتكم؛ فيكون فيه أن الذي يخلفه لورثته له فيه خير، ولكن ما يقدم لآخرته خير له، والذي يدل على أن له فيما يخلفه لورثته خيرا قوله - عليه السلام-: «إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم فقراء يتكفون الناس».

والثاني: أن المرء في الشاهد قد تسخو نفسه ببذل [الأموال] للأجلة الآجلة لما يأمل منهم من المال الثواب العاجل، فيكون في قوله: ﴿هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا﴾ ترغيب للعباد في تقديم الأموال لوجه الله تعالى؛ لأنهم إذا رغبت أنفسهم في بذل الأموال للأجلة؛ طمعا للمنافع التي تحصل لهم؛ فكان بذل المال لوجه الله تعالى أعظم في الأجر، وأولى أن يقع فيه الرغبة.

ولأن النفس قد تتحمل المكروه في الشاهد لمنافع تأملها في ثاني الحال، فإذا طمعت لما تبذل لوجه الله تعالى الثواب الجزيل والأجر العظيم خف عليها تحمل المكروه، والذي يناله بالبذل.

ويجوز أن يكون قوله - عز وجل-: ﴿وَأَعْظَمُ﴾ بمعنى: عظيم؛ إذ قد يستعمل حرف «أفعل» في موضع «فعليل»؛ كما يقال «أكبر»<sup>(٣)</sup> بمعنى: «كبير»، والله أعلم.

(١) في ب: العباد.

(٢) زاد في أ، ب: أن الذي.

(٣) في ب: لكن.



وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ فالاستغفار: هو طلب المغفرة، وذلك يكون باللسان مرة، وبالأفعال ثانيا.

فطلب المغفرة من جهة الفعل: أن ينتهي عن الفعل الذي يستحق عليه العقاب ويجيب إلى ما [دعا الله إليه]<sup>(١)</sup>؛ قال الله - تعالى-: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأَنْفَال: ٣٨] فجعل انتهاءهم عن الكفر ودخولهم في الإسلام سبب مغفرتهم، وقال الله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠]، وليس استغفارهم [أن يقولوا باللسان: «اللهم اغفر لنا»، ولكن معناه: أن انتهوا عما أنتم فيه من الكفر، وأجيبوا ربكم فيما دعاكم إليه، فهذا هو الاستغفار]<sup>(٢)</sup> من جهة الأفعال.

وأما الاستغفار باللسان وهو طلب المغفرة، يكون على وجهين:

أحدهما: أن تسأل ربك التجاوز عن سيئاتك.

والثاني: أن يسأل حتى يوفقه للسبب الذي إذا جاء به استوجب المغفرة<sup>(٣)</sup>، وعلى هذا التأويل يخرج استغفار إبراهيم عليه السلام لأبيه، وهو أنه طلب من ربه أن يوفقه لما فيه نجاته، وهو الإسلام، لا أن يسأل ربه أن يغفر له مع دوامه على الكفر؛ ألا ترى أنه امتنع عن الاستغفار له حيث تقررت عنده عداوته لله تعالى، وعلم أنه لم يوفق للسبب الذي يستوجب به المغفرة؛ قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ [التوبة: ١١٤]؛ فثبت أنه لم يطلب منه المغفرة مع دوامه على الكفر، ولكن للوجه الذي ذكرنا، والله أعلم.



(١) في ب: دعى إليه.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: إذا جاز به المغفرة تستوجب.

## سورة المدثر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ ۝١ قُرْ فَأَنْذِرْ ۝٢ رَبِّكَ فَكَذِبَ ۝٣ وَيَأْتِيكَ ظَفِيرٌ ۝٤ وَالرُّجُزَ فَاهْجُرْ ۝٥ وَلَا تَمَنَّ أَنْ تَمُنَّ نَسْتَكْبِرُ ۝٦ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ۝٧﴾ .  
قوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ﴾ :

قيل: إن الذي حمل رسول الله ﷺ على التدثر: أنه كان في بعض طرق مكة إذ سمع صوتا من السماء والأرض؛ فنظر عن يمينه وعن يساره وأمامه وخلفه، فلم ير شيئا، فرفع رأسه فرأى شيئا؛ ففرق منه، فأتى بيته، وقال: «زملوني»، فدثروه.  
فإن صح ما قالوا، وإلا لم يسعهم أن يشهدوا على رسول الله ﷺ أن الذي حملة على التدثر ما ذكروا من الفرق.

ولأن التدثر ليس مما يسكن به الروح الذي يحل بصاحبه من الصباح.  
وذكروا أن أول ما نزل من الوحي قوله: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ﴾، فإن صح ما ذكروا، فأول ما أوحى إليه هو الصباح الذي سمعه؛ إذ كان ذلك متقدما على قوله: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ﴾ . قُرْ فَأَنْذِرْ .

وقيل<sup>(١)</sup>: إن كفار مكة قذفوه بالسحر، وأجمعوا رأيهم على أن ينسبوه إليه، وفشا هذا القول فيهم له؛ فأحزنه ذلك؛ فدخل بيته وتدثر بشيابه، فأمره الله - تعالى - أن يقوم فينذرهم بقوله: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ﴾ . قُرْ فَأَنْذِرْ ، وعلى هذا التأويل يكون الوحي نازلا قبل نزول هذه السورة، حتى سموه: ساحرا؛ لما يرون منه من الآيات، والله أعلم.  
وذكر أن موسى [صلوات الله على نبينا وعليه]<sup>(٢)</sup> قال: «أتاني ربي من طور سيناء، وسيأتي من طور ساعورا، وسيطلع من جبل فاران».

فإن صح هذا الخبر، فمعنى قوله: «أتاني ربي»، أي: أوحى إلي، وقوله: «وسيأتي من طور ساعورا» هو الوحي إلى عيسى عليه السلام، وقوله: «وسيطلع من جبل فاران» هو القرآن الذي أنزل على نبينا محمد ﷺ.

وفي هذا الخبر دلالة أن الأخبار التي ورد بها ذكر نزول الرب في كل ليلة إلى سماء الدنيا، هي على نزول أمره إلى ملائكته، أن قولوا: «هل من داع فيجاب؟»، هل من

(١) قاله ابن عباس أخرجه الطبراني، وابن مردويه عنه بسند ضعيف، كما في الدر المنثور (٦/٤٥٠).

(٢) في ب: عليه السلام.

مستغفر فيغفر له؟»، فجائز أن يكون رسول الله ﷺ في أول ما أوحى إليه كان بجبل فاران، وهو جبل من جبال مكة، أو كان ذلك الجبل منسوباً إلى ذلك المكان. ثم في قوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيُنُ﴾ تثبت<sup>(١)</sup> نبوة [نبينا]<sup>(٢)</sup> محمد ﷺ وآية رسالته، وذلك أن تعريف المرء بما عليه من الثياب<sup>(٣)</sup> ونسبته إليه، لا يخرج مخرج التعظيم والتبجيل، وإنما التبجيل فيما يدعى باسمه أو بكنيته، فلو كان الأمر على ما زعمت الكفرة: أن هذا القرآن ليس من عند الله، وأن رسول الله ﷺ هو الذي اخترعه من ذات نفسه، لكان لا يعرف نفسه بثيابه، بل يعرفها بما فيه تبجيلها وتعظيمها، فإذا لم يفعل ثبت أنه كان رسولا حقا، بلغ الرسالة على ما أوحى إليه، وأدى كما أمر، على ما ذكرنا في الآيات التي خرجت مخرج المعاتبه لرسول الله ﷺ أن فيها تثبت<sup>(٤)</sup> رسالته؛ نحو قوله: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس: ١]، وغير ذلك من الآيات.

وجائز أن تكون نسبته إلى ثيابه؛ ليعلم الخلق أن لا بأس للمرء أن يعرف أخاه بثيابه. وجائز أن تكون نسبته إلى الثوب الذي يدثر<sup>(٥)</sup> به يخرج مخرج التعظيم لذلك الثوب؛ لموافقته حال نزول الوحي، وهذا كما ذكرنا: أن إضافة الأشياء إلى الله تعالى نحو الجزئيات تخرج مخرج تعظيم تلك الأشياء، كقوله: ناقة الله، ومسجد الله، ورب العرش، [على]<sup>(٦)</sup> تعظيم العرش، وتعظيم أمر الناقة، وتشريف المسجد. وإضافة الأشياء إليه نحو الكليات، يخرج مخرج تعظيم الله تعالى؛ كقوله: رب العالمين، رب السموات والأرض وما بينهما.

ثم أذن للمرء أن يسبح في ركوعه، فيقول: «سبحان ربي العظيم»، فيخص نفسه بقوله: «ربي»، والحق في مثله أن يقول «سبحان ربنا»؛ لثلاث يخرج ذلك مخرج تعظيم النفس؛ كقوله: «رب العالمين»، و«رب السموات والأرض وما بينهما»؛ إذ الإضافة من الجانيين على السواء فيما ذكرنا، لكن ذلك الذكر إذا وافق الحالة التي فيها تعظيم الرب ووصفه بالعلو؛ وهي الركوع والسجود، أذن له بأن يأتي بهذا الذكر، وإن خرج ذلك مخرج تعظيم النفس.

(١) في ب: ثبتت.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: الثياب.

(٤) في ب: ثبتت.

(٥) في ب: يرتد.

(٦) سقط في ب.

فكذلك ذلك الثوب الذي تدر به النبي ﷺ إذا وافق [حال] (١) نزول الوحي عظم شأنه من ذلك الوجه؛ فنسب إلى ذلك الثوب.

ثم المرء إنما يتدر عندما يريد أن ينام، أو عند طلب الراحة، وليست تلك الحالة حالة يستحب (٢) المرء مصاحبة الكبراء العظماء في مثل تلك الحال، فضلا من أن يصحب الملك في مثل تلك الحال؛ فيكون في هذا دلالة أن رسول الله ﷺ، لم يطلع على الأوقات التي كان يأتي فيها الوحي، وإذا لم يعلم كان الأمر عليه أصعب (٣) وأشد منه إذا بين له؛ لأنه إذا لم يبين له، لزمه أن يصون نفسه في الحالات كلها عن أشياء يستحي مع مثلها الخلوة بالملائكة؛ ولهذا (٤) لم يبين لأحد منتهى عمره؛ ليكون أبدا مستعدا للموت؛ فرقا أن يحل به ساعة بعد ساعة، ويكون أبدا على خوف ووجل من ذلك، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿قُرْ فَأَنْذِرْ﴾ خص النذارة دون البشارة، وقد كان هو نذيرا وبشيرا، ففي ذكر النذارة ذكر البشارة وإن أمسك عنها؛ لأن النذارة ليست ترجع إلى نفس الخلائق؛ وإنما النذارة هي تبيين عواقب ما ينتهي إليه حال من التزم الفعل المذموم؛ فإذا استوجب النذارة بالتزامه ذلك الفعل، فقد استوجب البشارة في تركه؛ فثبت أن في النذارة بشارة، وفي البشارة نذارة أيضا؛ فاقصر بذكر إحداهما عن ذكر الأخرى، وليس في قوله: ﴿قُرْ﴾ إلزام [قيام] (٥)؛ ولكن معناه: قم في إنذار الخلق وبشارتهم، على ما ينتهي إليه وسعك. وقوله - عز وجل - : ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾:

أي: عظم، وتعظيمه: أن يجيبه فيما دعاه إليه، ويطيعه فيما أمره، وأن يتحمل ما ألزمه عمله، فذلك هو تعظيمه لا أن يقول بلسانه: «يا عظيم» فقط.

وجائز أن يكون تأويله: أن عظمه عن المعاني التي قالت فيه الملاحظة (٦) من أن لله تعالى ولدا، وأن له شريكا، ونزهه عنها.

أو عظم حقه أو شكر نعمه، وهذا كما نقول: إن محبة الله تعالى طاعته واثمار أوامره، لا أن تكون هي شيئا يعتري في القلب؛ فيصعق منه المرء، ويغشى عليه؛ فكذلك تعظيم الله تعالى يكون بالمعاني التي ذكرنا، لا أن يكون بالقول خاصة.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: يصحب.

(٣) في أ: أصوب.

(٤) في ب: ولهذا ما لم.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: الملحدة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَاكَ فَطَقِرَ﴾:

جائز أن يكون أريد بالثياب نفسه، وتجعل الثياب كناية عنها؛ كما ذكر أن العرب كانت تقول إذا كان الرجل ينكت بالعهد<sup>(١)</sup>، وليس بذي وفاء: إنه لدنس الثياب؛ وإذا كان له وفاء قالوا: إنه لطاهر الثياب.

فإن كان الخطاب متوجها إلى النفس، فتأويله - والله أعلم-: أن طهر خلقك، وأفعالك، وأقوالك عما تدم عليه.

وجائز أن يكون أريد بها الثياب؛ فيكون قوله: ﴿وَيَاكَ فَطَقِرَ﴾ متوجها إلى التطهير من النجاسات<sup>(٢)</sup>، وإلى التطهير من الأدناس.

فأما التطهير من الأنجاس، فقد امتحنا جميعا نحن ورسول الله ﷺ [به].

وأما التطهير من الأدناس، فجائز أن يؤمر به النبي ﷺ خاصة؛ لأنه كان مأمورا بتبليغ الرسالة إلى الخلق؛ فندب إلى تطهير ثيابه من الدنس؛ لثلا يستقدر، بل ينظر إليه بعين التبجيل والعظمة، وليس هذا على تطهير الثياب خاصة؛ بل أمر أن يطهر جميع ما يقع<sup>(٣)</sup> له به التمتع من المأكل والمشرب والملبس وغيرها، والله أعلم.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: أي: لا يلبس الثوب على فخر ولا غدر<sup>(٤)</sup>.

قيل: وكان الرجل إذا كان غادرا في الجاهلية يقال: إنه دنس الثياب<sup>(٥)</sup>.

وقال الحسن: خلقك فحسنته<sup>(٦)</sup>.

وقال بعضهم: أي: قصر ثيابك ولا تطولها؛ فتقع أطرافها على الأرض؛ فتصيبها النجاسات، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالرِّجَزَ فَاهْجُرْ﴾:

فالرجز: اسم للمأثم، واسم لما يعذب عليه؛ فيكون منصرفا إلى ما تتأذى به النفس وتتألم به كالسبة في أنها اسم لما يتأذى به ولما تتألم عليه النفس؛ فقال الله تعالى: ﴿هَمْزٌ

(١) في أ: العهد.

(٢) في أ: النجاسة.

(٣) زاد في ب: عليه.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٥٣١٥، ٣٥٣١٦) وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن الأباري في الوقف والابتداء، وابن مردويه من طريق عكرمة عنه، كما في الدر المنثور (٤٥١/٦).

(٥) قاله سعيد بن جبير أخرجه ابن أبي شيبه وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٥١/٦).

(٦) أخرجه ابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٥٢/٦).

عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٌ ﴿٥﴾ [سبأ: ٥]، فالمأثم اسم لما تتأذى به<sup>(١)</sup> النفس، فهو اسم للأمرين: [العذاب وما تتألم به]<sup>(٢)</sup> جميعا.

وصرف أهل التأويل الرجز إلى المأثم هاهنا.

وذكر قتادة أنه كان بمكة صنمان: إساف، ونائلة، فكان من أتى عليهما من المشركين مسح وجوههما، فأمر الله - عز وجل - نبيه ﷺ أن يعتزلهما بقوله: ﴿وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقيل - أيضا-: بأن المشركين قالوا للنبي ﷺ: لو مسحت وجوههما، لكننا نؤمن لك وتنبعك؛ فأنزل الله تعالى: ﴿وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ﴾، أي: فاهجر عبادة الأوثان.

وقيل: الرجز: العذاب.

فجملته ترجع إلى ما ذكرنا: أنه اسم للعذاب، ولما يعذب عليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا تَسْتَكْبِرُوا﴾:

قال مجاهد والحسن: تأويله: ألا تستكثر عملك، فتمن به على ربك<sup>(٤)</sup>؛ على التقديم والتأخير.

فإن كان التأويل هذا، فالمراد من الخطاب غير رسول الله ﷺ وإن كان هو المذكور في الخطاب؛ إذ لا يتوهم أن يكون رسول الله ﷺ يمتن على ربه، ولا أن يستكثر عمله لله تعالى؛ لأن هذا النوع من الصنيع لا يفعله واحد من العوام الذي حُصَّ بأدنى خير؛ فكيف يتوهم على رسول الله ﷺ؟!.

ولأن الامتنان على الله تعالى من فعل المنافقين؛ قال الله تعالى: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ﴾ [الحجرات: ١٧].

ويجوز أن يكون الخطاب له، وإن كان هو معصوما من ذلك؛ لقوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [القصص: ٨٨]، ونحوه، وهذا كما ذكرنا أن العصمة لا تمنع وقوع النهي؛ إذ العصمة [لا]<sup>(٥)</sup> يتفجع بها [إلا] مع ثبات النهي، فإذا لم يكن فلا فائدة في العصمة. وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا تَسْتَكْبِرُوا﴾، أي: لا تعطيه عطية تلمس بها أفضل منها في

(١) في ب: بها.

(٢) في ب: والعذاب مما تتألم به.

(٣) أخرجه ابن جرير عنه (٣٥٣٤١).

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٥٣٦٣، ٣٥٣٦٥) عن الحسن، وأخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر عن مجاهد كما في الدر المنثور (٤٥٢/٦).

(٥) سقط في ب.

(٦) قاله ابن عباس (٣٥٣٤٦)، وابن مردويه، والطبراني من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٤٥٢/٦).

الدنيا من الثواب، نهى عن اكتساب الأسباب التي يتوصل بها إلى استكثار المال في الدنيا من التجارة وغيرها، إلا القدر الذي لا بد له منه، وتقع إليه الحاجة؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ [الحجر: ٨٨]، فإذا نهى عن مد عينيه إلى ما متعوا؛ ففي اكتساب أسباب المال أحق؛ ثبت أن الله تعالى نهاه عن اكتساب ذلك وجمعه، وجعل رزقه - عليه السلام - من الوجه الذي لا يبلغه حيل البشر، وهو الفيء والغنيمة، ثم نهى عن إمساكه وادخاره لنفسه؛ بل أمر أن يصرفه في أمته بقوله - عليه السلام -: «ما لي من هذا المال إلا الخمس، والخمس مردود فيكم» وقال الله - عز وجل -: ﴿مَا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ...﴾ الآية [الحشر: ٧]، وذكر أن رسول الله ﷺ كان لا يدخر لغد، وقال تعالى: ﴿لَا يَخْرُجُ مِنْهَا عَنْ أَذْيَبٍ كَفَرُوا فِي الْبَلَدِ . مَتَّعٌ قَلِيلٌ﴾ [آل عمران: ١٩٦، ١٩٧]؛ فثبت أنه كان منهايا عن اكتساب الأسباب التي يتوصل بها إلى اكتساب الأموال، وإلى الجمع؛ فنهى عن العطايا التي يلتمس بها أفضل منها في الدنيا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾:

في هذا دعاء إلى إخلاص الصبر لله تعالى، وإلى الصدق فيه.

وفي قوله - عز وجل -: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [القلم: ٤٨] دعاء إلى نفس الصبر. وجائز أن يكون هذا - أيضا - على الأمر بالصبر؛ فيكون على التقديم والتأخير؛ كأنه يقول: فاصبر لربك، أي: اصبر على ما تؤذى، ولا تجازهم بصنيعهم؛ فإن الله تعالى يكفيهم؛ فيكون في هذا إبانة أن رسول الله ﷺ قد امتحن بالأمور التي تكرهها نفسه، وتشد عليها؛ فدعاه الله تعالى إلى الصبر على تحمل المكاره، والله أعلم.

**توله تعالى:** ﴿فَإِذَا نُفِرَ فِي النَّاقِرِ ۙ (٨) فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ۙ (٩) عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ ۙ (١٠) ذَرَفَ وَمَنْ خَلَقْتُ وَجِدًا ۙ (١١) وَجَعَلْتُ لَهُمْ مَالًا مَمْدُودًا ۙ (١٢) وَبَيْنَ شُهُودًا ۙ (١٣) وَمَهَّدْتُ لَهُمْ تَهْيِيدًا ۙ (١٤) ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ۙ (١٥) كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عِينِدًا ۙ (١٦) سَأَتُهُمْ صَعُودًا ۙ (١٧) إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ۙ (١٨) فَقِيلَ كَيْفَ قَدَّرَ ۙ (١٩) ثُمَّ قِيلَ كَيْفَ قَدَّرَ ۙ (٢٠) ثُمَّ نَظَرَ ۙ (٢١) ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ۙ (٢٢) ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ۙ (٢٣) فَقَالَ إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ۙ (٢٤) إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ۙ (٢٥) سَأُخْبِرُهُمْ سَقَرًا ۙ (٢٦) وَمَا أَذْرَبَكُمْ مَا سَقَرُ ۙ (٢٧) لَا يَقُولُ إِلَّا نَذْرًا ۙ (٢٨) لَوَاعَةٌ لِّلْبَشَرِ ۙ (٢٩) عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ۙ (٣٠) وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً ۙ (٣١) وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَفِينَ ۙ (٣٢) الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَرَدَّادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وَلَا يَرَوْنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ۙ (٣٣) وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ ۙ (٣٤) وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ ۙ (٣٥) وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ۙ (٣٦) وَمَا هِيَ

إِلَّا ذِكْرِي لِلْبَشَرِ ﴿٢٦﴾ كَلَّا وَالْقَمَرِ ﴿٢٧﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا أَدْبَرَ ﴿٢٨﴾ وَالصُّبْحِ إِذَا أَسْفَرَ ﴿٢٩﴾ إِنَّهَا لَإِحْدَى الْكُبَرِ ﴿٣٥﴾ نَذِيرًا  
لِّلْبَشَرِ ﴿٣٦﴾ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ ﴿٣٧﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِذَا نُفِرَ فِي النَّاقُورِ﴾:

﴿نُفِرَ﴾: أي: نفخ، و ﴿النَّاقُورُ﴾: الصور، وهي كلمة كتب الأولين ذكرها هنا، ﴿فَإِذَا نُفِرَ فِي النَّاقُورِ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةً وَاحِدَةً﴾ [الحاقة: ١٣]، وقال في موضع آخر: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ [يس: ٢٩].

فجائز أن يحمل هذا كله على التحقيق؛ فلتتحقق<sup>(١)</sup> الصيحة والزجرة والنقرة، ثم تعقبها الساعة.

وجائز أن يكون هذا على التمثيل؛ فيكون فيه إخبار عن سهولة ذلك الأمر وهونه على الله تعالى؛ لأن اللمحة والزجرة والنفخة والنقرة أمر سهل، لا يشتد على أحد.

أو يكون على تقصير الوقت على الذين ينفخ فيهم الروح، أي: الأرواح ترد عليهم في قدر النفخة، والزجرة، والصيحة؛ خلافاً لأمر النشأة الأولى؛ لأنه في النشأة الأولى إنما نفخ فيه الروح بعد كونه نطفة في بطن أمه أربعين يوماً، ثم علقته، ثم مضغته كذلك القدر من المدة، ثم نفخ فيه الروح بعد مدد وأوقات، وفي النشأة الأخرى ينفخ [الروح]<sup>(٢)</sup> بالقصر من المدة، وذلك قدر النفخة والزجرة والصيحة واللمحة، والله أعلم.

وإنما قلنا بأن التأويل قد يتوجه إلى التمثيل دون التحقيق، وإن ذكر في بعض الأحاديث تثبيت الصور والناقور؛ لأنها من أخبار الآحاد، وخبر الواحد يوجب علم العمل، ولا يوجب علم الشهادة، وفي تحقيق الصور والناقور ليس إلا الشهادة؛ لذلك لم يحصل الأمر على التحقيق والقطع لثلاث قطع الحكم على الشهادة.

ثم قد ذكرنا أن قوله: ﴿إِذَا﴾<sup>(٣)</sup> جواب سؤال واقع عن تبين وقت؛ كأنه قيل له: فاصبر إلى أن ينقر في الناقور.

أو يكون جواباً لقوله: ﴿فُرُفَاتِرٌ﴾ [المدثر: ٢]، أي: أنذرهم عما<sup>(٤)</sup> يحل بأهل الشر من العذاب بنقر الناقور.

(١) في أ: فيتحقق.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: إن.

(٤) في ب: عملاً.



أو يكون جوابا لقوله: ﴿سَأَرْهَقُهُمْ صَعُودًا﴾ إذا نقر في الناقور.  
 أو كان السؤال واقعا عن أمر، لم يشر إلى ذلك الأمر، والله أعلم.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿فَذَلِكَ يَوْمًا عَسِيرٌ . عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ﴾ ذلك اليوم يوم رحمة  
 للمؤمنين؛ إذ في ذلك اليوم يكرمون، وينالون عظيم الدرجات من ربهم، ولكن الله - عز  
 وجل- ذكر ذلك اليوم في غير آي من<sup>(١)</sup> كتابه، والأحوال التي تكون فيه، وإن كانت تلك  
 الأحوال تنزل على غير المؤمنين، فمرة سماه: واقعة، ومرة: قارعة، ومرة: حاقة، وإنما  
 يقع العذاب على الكفرة، ويحق عليهم؛ فلذلك سماه: عسيرا، وإن كان هو عسيرا على  
 فريق، يسيرا على غيرهم.

وجائز أن يكون عسيرا على الخلائق أجمع، بعض هول ذلك اليوم يشمل الفرق كلها،  
 كما قال: ﴿وَقَرَىٰ أَلْفَ نَسِّ سَكْرَتِي﴾ [الحج: ٢]، ثم إن المؤمنين تفرج عنهم الأهوال بما  
 يأتيهم من البشارات والكرامات عن الله تعالى، ويبقى عسره على أصحاب النار.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾.

ذكر أن هذه الآية نزلت في شأن الوليد بن المغيرة<sup>(٢)</sup>، والأصل أن الأنبياء التي ذكرت  
 عن الأنبياء المتقدمة في المخاطبات التي جرت بينهم وبين الفراعنة فيها إبانة أنها جرت  
 بينهم وبين الأحاد منهم، وذلك أن فرعون كل نبي كان واحدا، وكان من سواه يصدر عن  
 رأيه، ويتهي إلى تدبيره؛ فكان يستغني عن مخاطبة من سواه، وقد كثرت فراعته نبينا ﷺ،  
 فكان كل واحد منهم يدعي الرياسة لنفسه، ويمتنع عن متابعة غيره، والصدور عن رأيه  
 والانقياد له، منهم أبو جهل، ومنهم الوليد بن المغيرة، ومنهم أبو لهب، وغيرهم؛ فكان  
 رسول الله ﷺ يحتاج إلى أن يخاطب كلا في نفسه، ومن احتاج إلى مخاطبة أقوام،  
 وإجابة كل واحد بحياله، كان الأمر عليه أصعب من الذي احتاج إلى مخاطبة واحد؛ ففي  
 هذا أن المحنة على رسولنا - عليه الصلاة والسلام - كانت أكبر مما امتحن بها من تقدمه  
 من الرسل، عليهم السلام.

ثم قوله: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ فيه أن رسول الله ﷺ كان يمنعه عن شيء حتى يقول  
 له: ﴿ذَرْنِي﴾، ولكن هذا الكلام مما يتكلم به على الابتداء من<sup>(٣)</sup> جهة إظهار القوة؛ يقول  
 الرجل لآخر: «خل بيني وبين فلان»، و«دعني وإياه» من غير أن يكون سبق منه المنع؛

(١) في ب: في.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٥٣٨٩)، وهو قول مجاهد وقتادة وابن زيد وغيرهم.

(٣) في ب: على.

فيريد به إظهار القوة من نفسه: أنه كافي، وقادر على دفع شره عن نفسه؛ فيكون في قوله: ﴿ذَرَفٍ وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ دعاء من الله تعالى إياه إلى ألا يتعرض له، ولا يجازيه بصنيعه؛ فإن الله تعالى يكفيك، ويدفع عنك شره.

أو يكون فيه نهي عن أن يدعو عليه بالهلاك والثبور، ويصبره [إلى] <sup>(١)</sup> أن يأتيه أمر الله تعالى؛ فيكون [في] <sup>(٢)</sup> هذا مسلاة لرسول الله ﷺ، وذلك أن المتنازعين إذا تنازعا في شيء، وحدث <sup>(٣)</sup> بينهما شر، فانتصب ثالث في نصر أحدهما خف الأمر على المنصور، ويفرح لذلك، ويسلو به، فإذا كان الله تعالى هو الذي يقوم بنصر المصطفى - عليه الصلاة والسلام - ويكفيه عن عدوه، كان ذلك أكثر <sup>(٤)</sup> في التسلي والتفرج؛ فيكون في هذا تمكين من الصبر <sup>(٥)</sup> الذي دعي إليه بقوله: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَّ أُولُوا الْأَعْرَابِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، وبقوله: ﴿فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ...﴾ الآية [القلم: ٤٨].

ثم قوله - عز وجل -: ﴿خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: خلقته وحدي، ولم يكن لي في الخلق ناصر ومعين ولا مشير.

وجائز أن يكون معناه: أي: خلقته وحيدا، لا مال له، ولا ولد؛ فيكون في هذا [وعيد و] <sup>(٦)</sup> تخويف لذلك اللعين، أي: كيف لا يخاف أن يعاد إلى الحالة التي كان عليها يوم خلق بلا مال ولا ناصر؛ كقوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ٩٤]. وقوله - تعالى -: ﴿وَجَعَلْتُ لَكُمْ مَالًا مَمْدُودًا﴾:

قيل: ﴿مَالًا مَمْدُودًا﴾، أي: مالا لا ينقطع، بل يكون له مدد.

وذكر عن مجاهد أنه قال: كان ذلك ألف دينار <sup>(٧)</sup>.

وقال السدي: ﴿مَالًا مَمْدُودًا﴾ ثلاثة عشر ألفا.

وقيل: أراد به ما جعل له من الضياع بالطائف، تثمر <sup>(٨)</sup> في السنة مرتين.

ولكن عندنا المال الممدود هو المتتابع الذي لا ينقطع مدده، والذي لا ينقطع مدده لا

يقع تحت الإحصاء.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: وجدت.

(٤) في ب: أكبر.

(٥) في أ: البصر. بالباء.

(٦) سقط في ب.

(٧) أخرجه عبد بن حميد، ومجاهد (٣٥٣٩٥)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المنثور

(٤٥٣/٦).

(٨) في أ: ثم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَبِّنَ شُهُودًا﴾:

أي: حضورا، لا يغيبون، ويكون فيه وجهان من الحكمة:  
أحدهما: أن ماله قد كثر؛ حتى لم يحتج إلى تفريق أولاده في الجمع والاكْتِسَاب؛ بل كان يأتيه سمحا، لا يحتاج إلى تكلف أسباب الجمع.  
والثاني: أن غاية ما يراد ويتمنى ويلتمس من البنين هو أن يستأنس بالنظر إليهم، ويستعين بهم، ويستنصر إذا احتاج إلى ذلك؛ ففيه أنه قد نال مناه، ووصل إلى ما ترغب إليه النفوس من كثرة الأموال والأولاد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَهَّدَتْ لَهُم مَّهْيَدًا﴾، أي: بسطت له في<sup>(١)</sup> الدنيا بسطا.

وقيل: التمهيدي: هو التمكين.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ . كَلَّا﴾.

فجائز أن يكون طمعه منصرفا إلى الزيادة في الآخرة؛ كقوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الباقية: ٢١]، فحسبوا أنهم إذا ساووا أهل الإيمان في الدنيا<sup>(٢)</sup> يساوونهم في الآخرة لو كانت الآخرة حقا؛ فكذلك هذا اللعين حسب أنه يبسط عليه نعيم الآخرة كما بسط عليه نعيم الدنيا؛ فكان قوله: ﴿كَلَّا﴾ ردا عليه.

فإن كان على هذا، ففيه أعظم الدلالة على إثبات رسالة محمد ﷺ؛ لأنه أخبر أن ليس له نصيب في الآخرة؛ وإنما يحرم النصيب إذا ختم على الكفر كما قال، فكان. وهذا إخبار منه عن أمر الغيب، فصدق خبره، وخرج الأمر حقا كما قال؛ فثبت أنه بالله تعالى علمه.

وجائز أن يكون طمعه الزيادة<sup>(٣)</sup> في الدنيا؛ فقطع عليه طمعه بقوله: ﴿كَلَّا﴾.

وذكر أن ماله بعد نزول هذه الآية أخذ في الانتقاص إلى أن أهلكه الله تعالى، ولم يزد شيئا؛ فيكون في هذا - أيضا - ما في الأول من إثبات الرسالة.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّكُمْ كَأَنْ لَأُيَبِّنَنَّ عَيْنًا﴾:

في هذا تصبير لرسول الله ﷺ؛ لأن الله تعالى أكثر نعمه عليه، ثم ذلك الملعون مع كثرة نعم الله عليه وإحسانه إليه، عاند، ولم يطعه في أوامره؛ فكيف ترجو أنت منه في معاملته إياك مع معاملتك إياه بما يخالف مراده وهواه؟ فيكون فيه ما يدعوه إلى الصبر.

(١) في ب: من.

(٢) زاد في ب: إن.

(٣) في ب: للزيادة.

والعناد: هو مخالفة الحق عن علم بظهور الحق؛ فيكون قوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عِنِيدًا﴾: أنه بعد علم وإحاطة ويقين عاند آيات الله، وخالف أمر رسوله، واستكبر. والمكابر هو الذي يكابر عقله، فيخالف ما يشته عقله بالأقوال أو<sup>(١)</sup> بالأفعال. ثم في قوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ . كَلَّا﴾ إبطال قول من قال: إن الله تعالى لا يفعل بعباده إلا ما هو الأصلح لهم؛ لأن قوله: ﴿أَنْ أَزِيدَ﴾ لا يخلو إما أن تكون الزيادة التي كان يطمعها خيرا له، وفي شرط الله - تعالى - عندهم أن يزيده، وفي قوله: ﴿كَلَّا﴾ قطع طمعه للزيادة؛ فيصير بحرمان الزيادة عنه جائزا؛ فكيف حصل آية رسالته من الوجه الذي هو جور<sup>(٢)</sup> عندكم.

وإن كان حرمان الزيادة خيرا له وأصلح؛ فكيف جعل الحرمان - أيضا - علما لنبوته، وكان عليه أن يحرمه طعلى زعمكم.

وفي قراءة عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -: ﴿ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ يَزِيدَ﴾ . وقوله - عز وجل -: ﴿سَأُرْهِقُهُ صَعُودًا﴾:

جائز أن يكون على تحقيق الصعود، وهو العقبة التي يشتد الصعود عليها؛ كما ذكره بعض أهل التأويل، فيكلف الصعود عليها<sup>(٣)</sup>.

وجائز أن يكون على التمثيل؛ وذلك لأن الصعود في الشاهد مما يشق على المرء، والهبوط مما يسهل على المرء الانحدار عنه.

فإن كان على هذا، ففيه أنه يصيبه في الآخرة مما يشتد ويشق على نفسه تحمل ذلك. ثم يقال للمعتزلة في هذه الآية وفي قوله: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرًا﴾: إن في هذا وعيدا من الله تعالى بأن يصليه سقر، وسيرهقه صعودا، فأراد الله تعالى أن يصدق خبره، وينجز وعده، أو أراد أن يكذب خبره، ويخالف وعده؟

فإن قلتم بالثاني، فقد نسبتموه إلى الكذب، وإلى خلف الوعد؛ ومن هذا وضفه فهو سفيه جاهل، لا يصلح أن يكون إلها.

وإن قلتم: بلى، أراد أن يصدق خبره، وينجز وعده، قلنا لكم: أراد أن ينجز وعده مع دوامهم على الكفر، أو عند انقلاعهم عنه؟

فإن زعمتم أنه إنما أراد أن يصليهم سقر على الخروج من الكفر، فهذا منه جور؛ لأنه

(١) في أ: و.

(٢) في ب: يجوز.

(٣) في ب: عليه.

يصليهم سقر بشيء لا إرادة لهم فيه .

وإن<sup>(١)</sup> سلمتم أنه أراد إصلاءهم سقر إذا داموا على الكفر واستقروا عليه، فقد لزمكم أن تقولوا: إن الله تعالى أراد من كل أحد ما علم أنه يختاره، ويكون منه .  
ويقال لهم: إن الله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ يَكُنُ لَكُمْ وَلِيٌّ مِّنَ الدُّلِّ﴾ [الإسراء: ١١١]، ولو كان الأمر على ما زعمتم: أنه يريد من كل كافر أن يسلم، ويؤمن به، ويريد الكافر أن يكفر به، ويعاديه<sup>(٢)</sup>، فإذن قد أراد أن يكون له ولي من الذل؛ لأنه يريد أن يواليه مع اختيار الكافر في معاداته، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً .  
وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُ فَكَّرَ وَوَدَّرَ﴾ .

قال الفقيه [- رحمه الله -] <sup>(٣)</sup>: إن فراغة رسول الله ﷺ اعتقدوا<sup>(٤)</sup> معاندة الحق، واعتقدوا صد الناس عن سبيل الله وأن يطفئوا نوره، فأرادوا أن يجمعوا على أمر ينسبونه إلى رسول الله ﷺ على وجه ينفون عن أنفسهم سمة الجهل وتهمة الكذب في ذلك، على ما ذكروا أن الوليد جمع أصحابه، فقال: إن هذه أيام الموسم، وإن<sup>(٥)</sup> الناس سائلوكم عن هذا الرجل؛ فماذا تقولون؟

فقال بعضهم: نقول: هو شاعر؛ قال: إنهم قد سمعوا الشعر، وما قوله بقول شعر .  
وقال بعضهم: نقول: هو كاهن؛ فقال: إن الكهانة معروفة عند العرب، وإذا سمعوا قوله عرفوا أنه ليس بكاهن؛ فيكذبونكم .

وقال بعضهم: نقول: هو كذاب؛ فقال: إنا قد اخترناه فما أخذنا عليه كذبة قط .  
فقال بعضهم: نقول: هو مجنون . فقال: إذا نظروا إليه علموا أنه ليس بمجنون، فأعيا عليهم، ففكر في نفسه وقدر، فقال: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُُّؤْتَرٌ﴾<sup>(٦)</sup>: ما هذا الذي أتى به إلا سحر يؤثره عن غيره - أي: يرويه - فاتفقت كلمتهم على تسميته: ساحراً، وقالوا: الساحر يفرق بين اثنين، وقد وجد منه التفريق بين الآباء والأولاد وبين ذوي الأرحام؛ رجاء أن يصلوا إلى مرادهم من صد الناس عن سبيل الله تعالى وإطفاء نوره؛ مكرًا منهم،

(١) في ب: فإن .

(٢) في ب: وبعادته .

(٣) في ب: رضي الله عنه .

(٤) في ب: عقدوا .

(٥) في ب: فإن .

(٦) أخرجه أبو نعيم في الدلائل من طريق مجاهد عن ابن عباس، كما في الدر المنثور (٤٥٤/٦) وله طرق أخرى ذكرها السيوطي في المصدر السابق .

وهو كقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَوْمٍ مَّجْرِمِينَ أَكْثَرَ مُجْرِمِينَ لِيَمَّكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢٣].

ووجه رجوع المكر إلى أنفسهم ذكروا فيه أوجها:

أحدها: رجوع المكر إلى أنفسهم: أن الله تعالى أظهر سوء صنيعهم برسول الله ﷺ، وجعله آية تتلى إلى يوم القيامة؛ فيكون فيه ظهور كذبهم، وإلحاق العار بهم إلى يوم التناد، وتوارد<sup>(١)</sup> اللعن.

والثاني: أن الكبراء إذا اجتمعوا في مكان للتدبير، اتصل بهم أوساطهم واختلط بهم صغارهم فيقع لجمالهم العلم بالذي وقع عليه التدبير وانفتحت عليه الكلمة، وإذا وقفوا على تدبيرهم جملة، انتشر علم<sup>(٢)</sup> ذلك في الآفاق، فيقف الناس على كذبهم وافتعالهم، فيتحقق عند ذلك جهلهم بحال رسول الله ﷺ، ويصير كذبهم شائعا في الخلق ظاهرا من الوجه الذي أرادوا نفي سمة الجهل عن أنفسهم؛ ويتحقق عند الناس كذبهم؛ فلا يركنوا إلى قولهم ولا يلتفتوا إلى إخبارهم عن حاله؛ إذ قد تبين جهلهم بحاله؛ فيكون ذلك سببا لترغيب الناس إلى الإسلام ودعائهم إليه، لا أن يكون سببا للصد عن سبيل الله؛ فصار المكر راجعا إليهم.

ثم قوله: ﴿إِنَّهُ فَكَّرَ﴾، أي: فكر في الأمر الذي أراد إحكامه، أو فكر في الكلمات التي ألقوها فيما بينهم، أيها أليق برسول الله ﷺ فينسب إليه.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَقَدَّرَ﴾ يخرج على هذا أيضا.

وقوله: ﴿فَقِيلَ كَيْفَ قَدَّرَ﴾، قيل: لعن، واللعن هو الإبعاد عن رحمة الله تعالى، وقد ظهر الإبعاد؛ لأن مادة ماله قد انقطعت في الدنيا، وأخذ ما كان اجتمع عنده في الانتقال إلى أن أهلكه الله تعالى، ثم ساقه إلى النار خالدا فيها.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَيْفَ قَدَّرَ﴾، أي: كيف لم يستح عن تقديره الذي قدر من تسمية رسول الله ﷺ: ساحرا، وقد علم أنه في إنشاء ذلك الاسم كاذب؟

أو كيف اجترأ على الله تعالى، وتجاسر وهو يعلم أنه رسول حق، فعاند آياته، واجترأ على ذلك، ولم يخف نقمة الله تعالى؟!.

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ قِيلَ كَيْفَ قَدَّرَ﴾ فلعنه مرتين، وقد ظهر أثر اللعن فيه في الدنيا والآخرة جميعا؛ لأن الله تعالى فضحه بما أظهر كذبه للخلاق، فبقي ذلك العار إلى آخر

(١) في ب: وبوار.

(٢) في أ: انتشروا على.

الأبد وأبعده من رحمته؛ حيث أخذ ماله في الانتقاص، وانقطعت مادة ماله، فهذا أثر اللعن في الدنيا، ووعد أن يصلية سقر، وأن سيرهقه صعودا، وذلك خزيه ولعنه في الآخرة، فظهرت<sup>(١)</sup>، إحدى اللعنتين في الدنيا وتلحقه الثانية في الآخرة.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ نَظَرَ﴾ جائز أن يكون نظر في كلمات القوم التي ألقوها فيما بينهم.

وقوله: ﴿ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ﴾ جائز أن يكون الذي حملة على العبوس والبسور هو ما ألقوا إليه المختلف<sup>(٢)</sup> من الكلمات، فعبس وجهه عليهم؛ لما في اختلافهم ظهور كذبهم. أو يكون الذي دخل عليه من شدة الغيظ في أمر رسول الله ﷺ أهمه وأحزنه، حتى أثر ذلك في وجهه، فعبس لذلك وجهه.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ وَأَسْتَكْبَرَ﴾:

يحتمل أن يكون أدبر عن أولئك القوم الذين اجتمعوا للتدبير، واستكبر عليهم. أو أدبر عن طاعة الله تعالى، واستكبر على رسوله؛ حيث أعرض عنه، ولم يجبه إلى ما دعاه إليه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ﴾:

أي: هذا الذي أتى به محمد مما يؤثر من أفعال السحر. أو هذا الذي يخبر<sup>(٣)</sup> أنه أتى به من عند الله هو سحر يؤثر عن تقدمه، ولكن قال هذا على علم منه أنه ليس بسحر.

قال الفقيه - رحمه الله-: ولو كان الذي أتى به محمد ﷺ سحرا كما قرفوه به، فهو لا يخرج من أن يكون حجة له في صدق مقالته وإثبات رسالته؛ لأنه لا وجه لمعرفة السحر من طريق الرأي والتدبير، وإنما سبيل الوصول إليه الإتقان والتلقن عن الغير، وقد علموا أن رسول الله ﷺ لم يلقنه أحد، ولا وجد منه الاختلاف إلى من عنده علم ذلك، فوقع لهم الإيقان<sup>(٤)</sup>: أنه بالله تعالى علم لا بأحد من الخلائق؛ فيصير الذي قرفوه به من أعظم الحجج، ولكن الله تعالى طهره عن السحر، ونزهه عن ذلك، وأمره بمعاداة السحرة حتى قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا كل ساحر وساحرة»<sup>(٥)</sup>، وقال: «توبة الساحر ضربة

(١) زاد في ب: من.

(٢) في ب: التخلف.

(٣) في ب: يخبرنا.

(٤) في ب: الإتقان.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١/١٤٥).

بالسيف»<sup>(١)</sup>.

ثم الأصل أن الساحر يفرق بين الاثنين، ويعمل سحره في التفريق على وجه لا يوقف على سبب التفريق، وكان سبب تفريق رسول الله ﷺ ظاهراً؛ لأنه كان يأتيهم بالحجج؛ فيعلم من أمعن النظر فيها صدقه فيما يدعي من الرسالة فيؤمن به، ومن ترك النظر فيها، ولم يعط من نفسه النصفة ترك الإيمان به؛ فبطل أن يكون تفريقه كتفريق الساحر.

ولأن كلاً منهم لو تفكر فيما جاء به محمد ﷺ، وأمعن النظر فيه، حمله ذلك على الإيمان به، والتصديق لرسالته؛ فيصير الذي جاء به محمد ﷺ سبب [الاجتماع والألفة]<sup>(٢)</sup>، لا أن يكون سبب التفريق بين الأحبة.

ثم الأصل أن الساحر بغيته وقصده من سحره نيل الجاه عند العظماء والرؤساء واستفادة السعة في الدنيا، ورسول الله ﷺ، لم يكن يطلب بما أتى به الجاه عند الرؤساء، بل عاداهم، وأظهر الخلاف لهم، فدعا الخلق إلى الزهادة في الدنيا لا إلى الاستكثار منها، فكيف يجوز أن ينسب إلى الساحر، وقد أتى بما يضاد فعل السحرة؟.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾:

قد علم أنه ليس بقول البشر؛ لما عجز البشر عن إتيان مثله، وقال: ﴿إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عَيْنِدًا﴾؛ فثبت أنه على العلم منه بأنها آيات عاند.

وقوله - عز وجل-: ﴿سَأَصْلِيهِ سَقَرًا﴾.

السقر: لون من العذاب.

وقيل: السقر: هي الدرقة الخامسة.

وقيل<sup>(٣)</sup>: السقر: من أبواب جهنم، ومعناه<sup>(٤)</sup>: سادخله جهنم من باب السقر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يُبْقِي وَلَا يَذَرُ﴾:

يحتمل: أي: لا تبقي [له] حياة يتلذذ بها، ولا تذر بهلك فيستريح، بل يبقى أبداً في الهلاك، كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّ لَكُمْ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى﴾ [طه: ٧٤].

ويحتمل: لا تبقي له جلداً ولا لحماً ولا عظماً، بل تضج جلده وتأكّل لحمه، وتكسر عظمه، ولا تذر على تلك الحال كسير العظم، مأكول اللحم، نضيج الجلد، بل يعاد

(١) ذكره ابن حجر في فتح الباري (٢٣٦/١٠) بلفظ: حد الساحر.

(٢) في ب: للاجتماع وللألفة.

(٣) انظر: تفسير ابن جرير (٣١٠/١٢).

(٤) في ب: فمعناه.



جلده ولحمه وعظمه فتحرقها كذلك<sup>(١)</sup> أبدا، ولا تُبقي له روحا ولا تذره فيهرب منها؛ فيتخلص من عذابها.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَوَاقِعٌ لِلْبَشَرِ﴾:

قيل<sup>(٢)</sup> فيه بوجوه:

قيل ﴿لَوَاقِعٌ لِلْبَشَرِ﴾، أي: محرقة للجلد، فالبشر: الجلد، فجائز أن خص الجلد بالتلويح؛ لأن الجلد من الإنسان هو الظاهر؛ فيكون ظاهر الإحراق مؤثرا فيه؛ فخصه بالذكر لهذا؛ كما سمي الإنسان: إنسانا؛ لظهوره لكل من هو من أهل الروية، وسمي الجن جنا: لاستتاره عن من ليس من جنسه، وهو كقوله - عز وجل-: ﴿كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ [النساء: ٥٦].

وقيل: ﴿لَوَاقِعٌ﴾، أي: ظاهرة للبشر؛ كقوله تعالى: ﴿وَبُرُزَّتِ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ﴾

[الشعراء: ٩١].

وقوله: ﴿وَبُرُزَّتِ الْجَحِيمُ لِمَنْ يَرَى﴾ [النازعات: ٣٦]، أي: [تظهر لهم]<sup>(٣)</sup> وتلوح،

فينظرون إليها، ويتيقنون بالعذاب.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿لَوَاقِعٌ﴾؛ لأن النار تأكل جلودهم ولحومهم؛ فتظهر عظامهم وتلوح عند ذلك، ثم تبدل جلودا ولحوما، [أبدا]<sup>(٤)</sup> على هذا مدار أمرهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾:

روي عن ابن عباس - رضي الله عنها - أنهم خزنة جهنم مع كل واحد من الأعوان ما لا يحصى، وذكر أن ستة منهم يقودون الكفرة إلى النار، وستة يسوقونهم، وستة يضربونهم بمقامع من الحديد والنيران، والآخر هو الخازن الأكبر، وهو مالك يأمرهم بما أمر هو به.

ويحتمل: أن يكون في السقر تسعة عشر دركا<sup>(٥)</sup>، وقد سلط على كل درك ملك؛

وذلك لأن جهنم ذات حد في نفسها؛ لأن الله تعالى وعد أن يملأها من الجنة والناس، ولو لم ترجع إلى حد، لكان لا يتحقق امتلاؤها بالقدر الذي ذكر.

ويحتمل: أن يعذب فيها بتسعة عشر لونا من العذاب، قد وكل واحد منهم أن يعذب

بنوع من ذلك، والأصل: أن الله تعالى حكيم يعلم أن في كل فعل من أفعاله حكمة

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٥٤٣٤)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عنه، كما في الدر المنثور (٤٥٦/٦) وهو قول قتادة ومجاهد وأبي رزين.

(٢) في ب: لذلك.

(٣) في ب: تطهرهم.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: دركات.

عجيبة، ولكن لا كل حكمة يوصل إليها بالعقل، وينتهي إلى معرفتها بالتدبير؛ ألا ترى أن الله تعالى جعل في الماء معنى يحيا به كل شيء، ولو أراد أحد أن يتكلف استخراج المعنى الذي به صلح أن يكون طبيعة موافقاً لإحياء كل شيء لا يمكنه ذلك، وجعل في الطعام ما يغذي وينمي، ولو أراد أحد أن يتعرف المعنى الذي يقع به الاغتذاء والإنماء لم يتدارك؛ وكذلك جعل في العدد الذين سماهم حكمة، ولكننا لا نصل إلى تعرفها<sup>(١)</sup> بعقولنا وتدبرنا. وزعمت الباطنية أن في ذكر الأعداد التي عليها تركيب العالم تعريف الأعداد المجعولة في الروحانيات. فيقال لهم: من جعل الأعداد التي عليها تركيب العالم أولى بأن يتعرف بها الأعداد المجعولة في الروحانيات من أن تجعل الأعداد التي في الروحانيات [علمًا لاستدراك]<sup>(٢)</sup> المجعولة في الجسدانيات؟

ثم يسألون عن الأعداد المجعولة في الروحانيات لأي معنى جعلت؟ وأي حكمة فيها؟ فليس جوابهم بعد هذا إلا العجز والاعتراف بالجهل، فليقروا بالجهل من الابتداء من غير أن يتكلفوا استخراج ما يوجب عن حقيقة كان فيه ظهور عجزهم، والله أعلم. والأصل عندنا ما ذكرنا: أن أهل التوحيد<sup>(٣)</sup> اعتقدوا أن الله تعالى حكيم، وأنه لا يجوز أن يخرج فعله عن حد الحكمة؛ لأن الذي يحمل الإنسان على الخروج عن حد الحكمة في الشاهد أحد معان ثلاثة:

إما الجهل.

وإما العجز.

وإما الحاجة.

والله تعالى عالم لا يجهل، وقوي لا يلحقه عجز عن وفاء ما وعد، وغني لا تمسه حاجة؛ فانتفت عنه الأسباب التي لديها يقع الخروج عن حد الحكمة، فثبت أنه لا يجوز أن يخرج فعله عن حد الحكمة، لكنهم إذا لم يعرفوا الحكمة بعقولهم، ولم يتداركوها بتدبيرهم، ظنوا أنه لا حكمة فيه، وأنكروا أن يضاف ذلك إلى الله تعالى، فأهل الدهر أنكروا البعث، وأنكروا الصانع؛ لما رأوا أشياء في الشاهد هي في الظاهر خارجة مخرج العيب؛ وفعل الحكمة لا يخرج مخرج العيب، فنفوا بهذا أن يكون للأشياء صانع، ومن بني بناء، ثم نقضه، ثم أعاده إلى الحالة التي كان عليها قبل النقص، لم يكن حكيمًا، بل كان جاهلاً سفيهاً، ففاسوا أمر البعث على ذلك، وظنوا أنه خارج مخرج العيب؛ إذ ليس

(١) في ب: تعريفها.

(٢) في أ: على الاستدراك.

(٣) في ب: التوحيد.

فيه إلا الإعادة إلى الحالة التي كان عليها قبل الموت.

وما ذكرنا من الاعتبار هو الذي حمل الثنوية على القول بالهين اثنين: أنهم رأوا في الشاهد خيرا وشرا، وصلاحا وفسادا، وظلمة ونورا، ولا يجوز أن يكون جوهر الظلمة والنور واحدا، ولا يجوز - أيضا - أن يكون فعل الحكيم يخرج على الاختلاف والتناقض، فقد بنوا بهذا أن خالق الشر والخير مختلف.

وبهذا أنكرت المعتزلة خلق أفعال العباد؛ لأن الفعل يكون مرة خيرا ومرة شرا، ومرة صلاحا ومرة فسادا، ولا يجوز أن يكون الشر مضافا إلى الله تعالى، ولا أن يكون الفساد منسوباً إليه؛ فأنكروا أن يكون لله - تعالى - في أفعال العباد صنع.

وأهل التوحيد سلموا الأمر إلى الله تعالى، وفوضوا العلم إليه في كل ما جاء عنه - جل وعز - وإن لم يتداركوا ما فيه من الحكمة بعقولهم؛ لوجودهم أشياء هي خارجة أن يتداركوها بعقولهم، ويقفوا عليها بعلومهم، كما ذكرنا من أمر الماء: أنه قد جعل فيه معنى، ذلك المعنى يحيي الأشياء، ولو أرادوا أن يعرفوا ذلك المعنى بالعقول والآراء، لم يمكنهم ذلك؛ وكذلك في هذا الطعام، وفي الأشياء المشروبة موجود، ثم لم يجب بهذا إنكار المياه وسائر الأطعمة والأشربة؛ فكذلك لا يجب إنكار العدد الذين سماهم الله تعالى من الملائكة، ولا إنكار البعث، ولا إنكار كل شيء لم يقفوا على حكمته بعقولهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾:

فلقائل أن يقول في هذا: إنه لم يجعل أصحاب النار إلا ملائكة، لم يوجد فيها إنسي ولا جني، فكيف قال: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ [هود: ١١٩]، وهو لم يجعل أصحاب النار إلا ملائكة؟

[والجواب: أن تأويله: [أي: ما جعلنا على أصحاب النار إلا ملائكة يعذبون أهلها بها، لا أن يكون الملائكة تمسهم النار، ويتأذون بها.

وفي هذا دلالة على أن من قرأ مكان قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾ [البقرة: ٨٢]: «أصحاب النار» في صلاته لا تفسد؛ لأنه ليس في نسبة أصحاب الجنة [إلى] أصحاب النار إيجاب عذاب عليهم؛ كما لم يكن في قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾ إيجاب عذاب على الملائكة واستحقاقهم، والله أعلم.

وإنما خصهم بذلك - والله أعلم - لأنهم خلقوا يسخطون ويغضبون لله تعالى، ولا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون، لم يميلوا إلى أحد، ولم يرحموا بما رأوا

عليه من العذاب في معصية الله وخلافه، ليسوا على طباع الإنس والجن أن قلوبهم ربما تميل وترحم من لا يستحق الرحمة.

وذكر أهل التأويل أن قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَحْسَبَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾ رد على أولئك الكفرة الذين قالوا: «إنا لنكفي هؤلاء العدة - حين سمعوا ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ - فنغلب عليهم، ونخرج من النار»، فأخبر أنهم ليسوا برجال أمثالكم، إنما هم ملائكة، ووصف الملائكة، وقد روى في الأخبار من هول خلقهم، وعظمتهم، وشدة بأسهم وبطشهم، وأن لهب النيران يخرج من أفواههم، وأن بنيتهم لا تحتمل الحرق والآلام، وليس على ما عليه بنية البشر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾:

الفتنة: قد يتكلم بها على وجهين:

فتذكر الفتنة ويراد بها المحنة التي فيها الشدة.

وتذكر ويراد بها العذاب.

فإن كان يراد بها العذاب، فمعناه: أنه جعل العدد الذي ذكر فتنة للكفرة؛ وهو كقوله:

﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات: ١٣]، أي: يعذبون.

وإن كان يراد بها المحنة، فتخرج على وجوه:

أحدها: أي: ما جعلنا ذكر عددهم إلا لافتتان الذين كفروا، أي: من علم الله تعالى منه أنه يكفر بآيات الله تعالى، جعل ذلك سببا لفتنته إذا كان في علم الله تعالى أنه ممن يبتغي الفتنة، فأما من علم أنه ينظر في آيات الله مسترشدا، فلم يزد ذلك إلا إيمانا وتصديقا<sup>(١)</sup>؛ إذ علموا أن لله تعالى أن يمتحنهم بأنواع المحن، فأمنوا به، وسلموا ذلك لله تعالى؛ فيكون في جعل عدتهم تسعة عشر شدة على الكفرة، إذ كان سبب كفرهم؛ فلذلك سمي المحنة على هذا الوجه فتنة.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بمعنى: على الذين كفروا.

ثم جائز أن يكون ذلك على حدوث الكفر، وهو في قوم قد آمنوا به، فلما سمعوا هذا زعموا أن لا حكمة في هذا العدد، وليس هذا العدد بأولى [من] أن يجعلوا أصحاب النار من العشرين أو من الثمانية عشر، فكفروا به؛ وهو كقول موسى - عليه السلام-: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأعراف: ١٥٥]، وذلك على حدوث إضلال لهم لم يكن

(١) من أول قوله: «وفاء ما وعد» إلى هنا سقط في ب.

من السامري موجود، لا أن الإضلال متقدم بغيرها.  
وجائز أن تكون فنتتهم هي أنهم ازدادوا بذكر هذا العدد كفرا إلى كفرهم؛ لأنهم نظروا إليه بعين الاستخفاف والاستهزاء، ولم ينظروا إليه بعين التبجيل والتعظيم، فازدادوا بذلك كفرا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَزَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾:

الاستيقان والزيادة واحد؛ لأن في الاستيقان زيادة إيمان، وفي الزيادة استيقان، فمعناه: ليستيقن الذين أوتوا الكتاب [و] الذين آمنوا.

ووجه استيقانهم: أنهم يجدون هذا العدد موافقا للعدد الذي في كتابهم؛ فيحملهم ذلك على الاستيقان أنه من عند الله تعالى.

ويحتمل أنه يراد به أهل الكتاب الذين لم يؤمنوا إذا وجدوا ذلك موافقا لما في كتبهم؛ فيستيقنون: أنه إنما يخبر عن الله تعالى، ويرتفع عنهم الارتياب؛ ليكون أدعى لهم إلى الإيمان به، إن أراد منهم الإيمان، وأقرب إلى إلزام الحجة عليهم، إن لم يرد منهم الإيمان، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَزَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾، [أي: تصديقا على ما سبق منهم من

التصديق بالجملة، وكذلك روي عن أبي حنيفة - رحمه الله - في قوله: ﴿قَامَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤]، وفي كل موضع ذكر فيه الزيادة في الإيمان: أن معنى الزيادة فيه: أنهم زادوا بالتفسير تصديقا على تصديقهم بالجملة؛ لأنهم إذا وحدوا الله تعالى، وآمنوا به، فقد أقروا بأن له الخلق والأمر كله، وفي الإقرار بأن له الخلق إيمان بالرسول وتصديق منه إياهم بجميع ما أنزل عليهم من الكتب عن الله تعالى؛ فصار بإيمانه معتقدا للتصديق بكل رسول على الإشارة إليه، فإذا آمن بالرسول والكتاب المنزل إليه، فقد أتى بزيادة تصديق على ما وجد منه من التصديق بالجملة.

وجائز أن تكون الزيادة منصرفة إلى الثبات والاستقامة؛ لأن الإيمان له حكم التجدد في كل وقت؛ إذ المؤمن في كل وقت مأمور باجتنب الكفر، وإذا اجتنب الكفر، فقد أتى بضده، وهو الإيمان؛ فثبت أن الإيمان له حكم التجدد في كل وقت، وإذا كان كذلك، استقام صرف الزيادة إلى الثبات والقرار عليه، فإن شئت فسمه الدوام على الإيمان: زيادة، وإن شئت فسمه: إيمانا، وإن شئت فسمه: ثباتا، وفي الكتاب ما يطلق<sup>(٢)</sup> جواز

(١) في ب: بأن.

(٢) في ب: نطق.

هذا كله؛ قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: ١٣٦] فندبهم إلى الإيمان بعدما آمنوا، وما ذلك إلا الثبات على ما هم عليه، وقال: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [إبراهيم: ٢٧] وهو الإيمان، وقال في آية أخرى: ﴿لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [النحل: ١٠٢] فجعل دوامهم على الإيمان واستقامتهم عليه إيمانا. وقال تعالى: ﴿زَادَتْهُمْ إيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢] قال أبو داود: إيماناً مع إيمانهم فأطلق فيه اسم الزيادة، واسم الثبات، واسم الإيمان.

وإن كانت الزيادة منصرفة إلى الأعمال، فهو عندنا على الزيادة من جهة<sup>(١)</sup> الفضيلة والكمال، لا إلى الزيادة في عينه؛ لأن الشيء إذا استحق الزيادة بغيره فاستحقاقه يقع من جهة الفضيلة والكمال؛ ألا ترى إلى قول رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا تعدل ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام»<sup>(٢)</sup> ومعلوم أنه لم يرد به التفاضل من جهة العدد؛ إذ هو يأتي بأعين الأفعال التي يلزمه إتيانها في غير ذلك؛ فكانت الزيادة منصرفة إلى الكمال والفضل، لا إلى الزيادة من جهة العدد.

وكذلك قال: «صلاة في جماعة تفضل على صلاة المرء وحده بخمس وعشرين درجة»<sup>(٣)</sup>، ولم يرد به الزيادة<sup>(٤)</sup> من جهة العدد؛ وإنما أريد به الزيادة من جهة الفضل والشرف والكمال، وكذلك الزيادة التي تقع للإيمان من الأعمال الصالحة، إنما هي من جهة الفضيلة والشرف<sup>(٥)</sup>؛ إذ الأعمال ليست من جنس الإيمان؛ إذ الإيمان هو التصديق، وذلك غير موجود في الأفعال؛ فثبت أن زيادته من الوجه الذي ذكرنا دون غيره.

وقوله - تعالى - : ﴿وَلَا يَرْأَبُ الَّذِينَ آمَنُوا أَلْكَتَبُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَيَقُولُ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾ :

في هذا الفصل كلام بيننا وبين المعتزلة، فهم يزعمون أن تلك العدة - وهي عدة الملائكة - جعلت محنة لأهل الإسلام، وأهل الكتاب، وأهل الكفر، وللذين في قلوبهم مرض؛ ليؤمنوا بها، ويستسلموا لها<sup>(٦)</sup> لا ليكفر بها من كفر، ويقول: ﴿مَاذَا أَرَادَ اللهُ بِهَذَا

(١) في ب: حيث.

(٢) أخرجه البخاري (٦٣/٣) كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٩٠)، ومسلم (٢/

١٠١٢) كتاب الحج، باب: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (١٣٩٤/٥٠٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٣١/٢) كتاب الأذان، باب: فضل صلاة الجماعة (٦٤٧)، ومسلم (٤٥٩/١)

كتاب المساجد، باب: فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة (٦٤٩/٢٧٢).

(٤) في أ: التفاضل.

(٥) في أ: والقرب.

(٦) في ب: بها.

مَثَلًا؟ ولكن لما وجد منهم ذلك القول نسب الجعل إليه، لا أن خلقوا لذلك الوجه؛ وهو كقوله تعالى: ﴿فَالْقَطْعُ أَلٌ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] نسب إليهما الالتقاط وإن كان الالتقاط لغير ذلك الوجه، وكذلك قال: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُطَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نَطَلِّي لَهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا﴾ [آل عمران: ١٧٨]، ومعلوم أن الإملاء لم يكن لازدياد الإثم، ولكن هم لما ازدادوا إثما، نسب الإملاء إليه، وإن لم يكن الإملاء لذلك الوجه، وكذلك يقال في الكلام السائر:

لدوا للموت وابنوا للخراب

ولا أحد يبني البناء للخراب؛ ولكن مصيره لما كان إلى الخراب نسب البناء إليه، وإن لم يكن البناء<sup>(١)</sup> لذلك الوجه، ويقال: يسرق السارق لتقطع يده، ومعلوم أنه ليس يسرق للقطع، ولكن بسرقة إذن لزمه<sup>(٢)</sup> القطع ولأجلها ما قطع، نسب الفعل إليه، وإن كانت السرقة لغير ذلك الوجه؛ فكذلك العدة التي ذكرت في الآية جعلت فتنة بجهة واحدة، وهي التي ذكرناها<sup>(٣)</sup>، لكنه لما وجد من الكفرة ما ذكرنا نسب الخلق إلى ذلك الوجه، لا أن كان الجعل لذلك.

ولكننا نقول: لو كان الأمر على ما زعموا، أدى ذلك إلى إسقاط الربوبية؛ إذ في الحكمة: من عمل عملا يريد غير الذي يكون، أوجب ذلك جهلا بالعواقب، أو جعل عابثا في فعله، ومن هذا وصفه، لم يصلح أن يكون إليها، بل يكون جاهلا سفيها؛ ألا ترى أن من بنى شيئا<sup>(٤)</sup> يعلم أنه لا يكون - كان ذلك منه عبثا، وإذا كان غير الذي يريده كان جاهلا به.

فإذا ثبت هذا فنقول: لو أراد الله من الكافر غير الذي كان منه، لكان فعله خارجا مخرج الخطأ، أو العبث؛ فثبت أن الله - عز وجل - شاء لكل فريق ما علم أن يكون منهم؛ فإذا علم من عبده أنه يؤثر الضلال على الهدى، فقد شاء له الضلال، وإذا علم أنه يؤثر فعل الخير، شاء له ذلك، ووقفه له، وهداه إليه.

والجواب عن قوله - عز وجل -: ﴿فَالْقَطْعُ أَلٌ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، فمناها: ليكون لهم في علم الله عدوا وحزنا، لا أن كان الالتقاط منهم لذلك الوجه؛ بل لو علموا أنه يصير لهم عدوا وحزنا لم يلتقطوه، ولكنهم جهلوا ما ينتهي

(١) في ب: بنى.

(٢) في ب: لزمته.

(٣) في أ: ذكرنا.

(٤) في ب: بشيء.

إليه العاقبة؛ فالتقطوه؛ رجاء أن ينتفعوا به.

ولا يجوز أن تخفى على الله تعالى عواقب الأشياء؛ فيكون فعله في الابتداء لغير ذلك الوجه.

وقولهم:

للدوا للموت وابنوا للخراب

فهذا يتكلم به في موضع التذكير والدعاء؛ لثلا يحرص المرء في بناء الأبنية، بل يزهده عنه، ولا يجوز أن يخفى على الله تعالى أمر؛ فيخرج الأمر فيه مخرج التذكير<sup>(١)</sup>؛ فثبت أنه على التحقيق، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿وَلَيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾:

فالمثل يذكر بمعنى البيان؛ كقول القائل: «أمثل لك صورة كذا» يريد أبين لك.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾، فهذا كله تفسير قوله

تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً...﴾ الآية، أي: يضل به من كان في علمه أنه يختار الضلال، واختياره الضلال هو أن ينظر في آيات الله تعالى بعين الاستهزاء والاستخفاف، ومن كان نظره في آيات الله ما ذكرنا، أضله الله تعالى، وزاده غواية، ومن نظر في [آيات الله]<sup>(٢)</sup> بعين الاستهزاء والاسترشاد، واستقبلها بالتبجيل والتعظيم لها، وفقه الله تعالى، ومن عليه بالهداية؛ وهو كقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾ [فصلت: ٤٤] وغير ذلك، والله الموفق.

وقالت المعتزلة: قوله: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ﴾، أي: يسميه: ضالا، أو يحكم عليه بالضلال إذا ضل، لا أن يكون الله - تعالى - يضلّه، ويشاء ضلالته.

فيقال لهم: إذا كان الله يريد أن يؤمن به، وذلك إرادته في كل أحد عندهم فتسميته إياه: ضالا، وحكمه بالضلال وهو يريد أن يهتدي - جور منه، وفيه تحقيق كذبه، جل الله تعالى عن أن يلحقه وصف الجور في فعله، أو ينسب إلى الكذب.

وقال أبو بكر الأصبم: تأويله: أن الله - تعالى - ينصب طريقا، من سلكه أفضى به إلى الهداية، ومن زاغ عنه صار إلى الضلال، ولا يتهيا لأحد من الخلائق أن ينصب مثله. فنقول: لو كان التأويل على ما زعم لكان حقه أن يقال: «كذلك يضل الله ما يشاء ويهدي ما يشاء»؛ فلما قال: ﴿مَن يَشَاءُ﴾، و «مَن» يعبر به عن الأشخاص العقلاء [لا] عن

(١) في ب: التذكر.

(٢) في ب: آياته.



الطريق التي لا يعقل، ثبت أن الذي قاله ليس بشيء يعتمد عليه.

[ثم<sup>(١)</sup>] الأصل أن قوله: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ من صفات الربوبية، وفيه امتداح الرب - تعالى - بالفعل لما يريد، فلو لم يكن مريدا منهم ما قد كان، ولم يرد كون ما علم أنه يكون، سقط الامتداح، وخرج عن أن يكون من صفات الربوبية؛ فثبت أن الله تعالى شاء لكل فريق ما علم أن يكون منهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾:

فالجنود<sup>(٢)</sup> هو اسم للجماعة التي ينتقم بها، ويتنصر بها.

وجائز أن يكون قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ﴾ منصرفاً إلى الملائكة، التي هي<sup>(٣)</sup> أصحاب النار، ليس ما جعله من خزنة النار عددًا قليلاً؛ لقلته جنوده، ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾، أي: [لا يعلم] مقادير قواهم وأحوالهم إلا الله؛ فمعناه: لا يعلم جنود ربك، أي: لا يعلم قوة هؤلاء الجنود وبطشهم وهيبتهم إلا هو.

ثم يجوز أن يكونوا سلطوا على تعذيب أهل النار؛ على جهة الامتحان<sup>(٤)</sup> للملائكة؛ كما امتحن بعضهم بإيصال التحف والكرامات إلى أهل الجنة، وكما امتحن بعضهم في الدنيا بقبض الأرواح، وبعضهم باستئزال الأمطار، وغير ذلك.

وجائز أن يكون تسليطهم على أهل النار على جهة الثواب والجزاء لهم؛ لأنهم يتلذذون بما يعذبون أهل النار، وينتقمون من أعداء الله تعالى؛ لأن المرء في الشاهد إذا وصل إلى الانتقام من عدوه، تلذذ به وتنعم.

ويحتمل أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾، أي: وما يعلم كثرة جنود ربك إلا هو.

ويحتمل: وما يعلم السبب الذي به يجعل الجنود، ويصلحون للانتقام إلا هو؛ إذ هو القادر على أن يجعل أضعف شيء من خلقه جندا ينتقم به من أعدائه، كما في قصة البعوض في زمن نمrod، وغير ذلك من إرسال الطير إلى أصحاب الفيل، وإمطار الحجارة على قوم لوط، ونحو ذلك.

ويحتمل أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ﴾، أي: لا يعلم ما الذي يتخذ الله تعالى جنداً للانتقام من الأعداء إلا هو؛ ألا ترى أن الله - تعالى - انتقم من بعض

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: فالجنود.

(٣) في أ: هم.

(٤) في أ: الاستحسان.

الأعداء بالغرق، وهم قوم فرعون وقوم نوح - عليه السلام - وأهلك بعضا منهم بالرياح، واتخذها جنودا عليهم، وأهلك بعضهم<sup>(١)</sup> بالخسف؛ فيكون في هذا إيجاب المراقبة من حلول النعمة والسخطة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْبَشْرِ﴾:

جائز أن يكون منصرفا إلى السقر أنها ذكرى للبشر، أي: موعظة وتذكيرا لهم ما إليه مرجع أمورهم.

وجائز أن يكون منصرفا إلى عدة الملائكة.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَلَّا﴾:

قيل: حقًا.

وقيل: هو على الردع والتنبيه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْقَمَرِ . وَاللَّيْلِ إِذَا يَدْبَرُ . وَالصُّبْحِ إِذَا أَشْرَقَ﴾

فهذا في موضع القسم؛ وقد ذكرنا أن القسم؛ لتأكيد ما قصد إليه بالذكر، وإدبار الليل بمجيء النهار، فجائز أن يكون ذكر آخر الليل يقتضي ذكر أوله، وذكر أول النهار يقتضي ذكر النهار كله؛ فيكون القسم بهما قسما بالليل كله، والنهار كله.

ثم الليل إذا أقبل عملت ظلمته في ستر الأشياء كلها بساعة لطيفة، وكذلك النهار إذا أقبل عمل في دفع الظلمة عن الخلائق جملة بساعة لطيفة ما لو اجتهد المرء في جميع عمره - وإن طال - على عد تلك الأشياء؛ ليحيط علما بجملتها، لم يتمكن منه، وإذا كان ليل من السلطان ما ذكرنا، ولإقبال النهار من الأمر ما ذكرنا، وكان الذي ذكرنا أمرا مشاهدا معائنا، ولو أريد معرفة ما فيهما من الحكمة: أنه لأي معنى ما صلح أن يكون الليل ساترا عن درك أعين الأشياء، واستقام أن يكون النهار مزिला للستر؟ لم يقدر عليه؛ فيكون فيه إبانة أنه لا يجب إنكار كل ما لا يوصل إلى درك الحكمة فيه بالعقول والآراء؛ فيكون فيه إيجاب التصديق بالأنباء التي يأتي بها الرسل، وإن كان فيها ما لا يوقف على الحكمة المجعولة فيها بالآراء.

وفيه أن منشئ الليل والنهار واحد، وأن الخلائق بجملتهم تحت سلطانه وتديره، يحكم فيهم ما يشاء، ويفعل ما يريد.

وجائز أن يكون القسم منصرفا إلى الوقتين اللذين وقع عليهما الذكر، وهما إدبار الليل، وإسفار الصبح؛ فيكون فيهما ما في الأول.

(١) زاد في ب: منهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَتَقَرَّبُ﴾، أي: أضاء، وانتشر.

وقوله: ﴿إِذَا أَدْبَرَ﴾، أي: ذهب.

وحكي عن الكسائي أنه قال: إن «دبر» لغة قرشية، يقولون: ذهب كالأمس الدابر، أي: الذاهب، فيقولون: دبر في الأيام والشهور والسنين، ولا يقولون في غير ذلك: لا يقولون: دبر الرجل، ودبر الأمر؛ ولكن يقال: أدبر.

وفي حرف ابن مسعود ﴿إذا دبر﴾، وفي الحروف ﴿إذا أدبر﴾، والمعروف ﴿إِذَا أَدْبَرَ﴾ كما قلنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا لَاحِدَى الْكَبْرِ﴾ قيل: يعني: السقر.

ثم عذاب أهل النار ألوان، وفي جهنم دركات، والسقر: إحدى دركاتها؛ إذ هي لون من ألوان العذاب؛ فصارت هي من إحدى الكبرى.

وقوله - عز وجل-: ﴿نَذِيرًا لِلْبَشَرِ﴾

فمنهم من صرف النذارة إلى السقر، ومنهم من صرفها إلى رسول الله ﷺ، وهو كقوله تعالى: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانِ عَرَبِيًّا يُنذِرُ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأحقاف: ١٢]، فمنهم من قرأ ﴿لتنذر﴾ بالتاء، وصرف النذارة إلى النبي ﷺ. ومنهم من قرأ بالياء، وصرفها إلى القرآن.

ثم الأصل أن ما خرج مخرج الأفعال مضافاً<sup>(١)</sup> إلى الأشياء اللاتي ليست لهن أفعال، فهو يقتضي أمرين:

أحدهما: ذكر الأحوال التي تقع لديها مما لو لم يكن ذلك سبباً لم تحدث تلك الأحوال من غير أن يكون علة لها؛ فنسبت إليها إذا صارت سبباً؛ لحدوث تلك الأحوال، وهو كقوله - عز وجل-: ﴿وَعَرَّجْتَهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ١٣٠]، وحياة الدنيا لا تغر أحداً، ولكنهم اغتروا بزيتها، فنسب إليها الغرور لما كانت سبباً لتغريهم. والثاني: أنها أنشئت على هيئة لو كانت من أهل التغرير، لكانت تغر، فنسب إليها الغرور لذلك.

وقال في قصة إبراهيم - عليه السلام - ﴿رَبِّ إِنِّي نَأْتِيَنَّكَ عِبَادًا يَلْبَسُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، والأصنام ليست ممن ينسب إليها الإضلال؛ لأنه لا فعل لها، ولكن عبادها<sup>(٢)</sup> لما ضلوا بها، نسب الإضلال إليها، وهي - أيضاً - على صورة لو كانت لها

(١) في أ: معناه.

(٢) في ب: عبادتها.

أفعال لكان يقع منها الإضلال؛ فنسب<sup>(١)</sup> إليها الإضلال؛ للوجهين اللذين ذكرناهما؛ فكذلك النذارة أضيفت إلى النار هاهنا؛ لأنه عند ذكرها تقع النذارة؛ فأضيفت إليها لذلك. أو خلقها على هيئة لو كانت من أهل النذارة، لكانت نذيرة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ﴾:

قيل: هو على التهديد كقوله: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، وذلك إنما يكون على إثر المبالغة في العظات، وتذكير عواقب<sup>(٢)</sup> الأمور، وقد بالغ [في] ذلك في هذه السورة وبين عواقب أمور العباد.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ﴾ قيل: أن يتقدم إلى طاعة الله، أو يتأخر إلى معصية الله تعالى.

والأصل: أن المرء جبل على حب المنافع لنفسه والخيرات، وعلى بغض الشر والمضار، ومن أحب شيئاً طلبه، ومن أبغض شيئاً اجتنبه، وهرب منه، وإذا طلب [شيئاً] تقدم إليه، وإذا هرب من شيء تأخر عنه؛ فكنى عن الطلب بالتقدم وعن الهروب<sup>(٣)</sup> بالتأخر؛ فقيل في تأويل قوله - عز وجل-: ﴿يَتَقَدَّمَ﴾ أي: [إلى] طاعة الله، تجدي إليه المنافع في الآخرة، وتجلب إليه المحاسن أو يتأخر عن طاعته؛ إذ في الإعراض عن طاعته إيقاع النفس في المهالك وأنواع الشدائد.

وجائز أن يكون قوله: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ﴾، معناه: يتقدم، ويتأخر بتخليق الله تعالى فعل التقدم والتأخر منه؛ فيكون فعلاً له وكسباً؛ لوجوده في حيز قدرته، وخلقاً لله تعالى؛ فيكون مثل قولنا، لا حجة علينا، في إضافته التقدم والتأخر إلينا، والله الموفق.

**قوله تعالى:** ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٢٨﴾ إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ ﴿٣٩﴾ فِي جَنَّاتٍ يَسَاءَلُونَ ﴿٤٠﴾ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَوْ نَكُنَّ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَوْ نَكُنَّ نَاطِقِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَحْوُ مَعَ الْفَاطِيضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نَكُذِّبُ بَيِّنَاتٍ بَيِّنَاتٍ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰ آتَانَا الْيَقِينَ ﴿٤٧﴾ فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّفَاعِينَ ﴿٤٨﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ . فِي جَنَّاتٍ يَسَاءَلُونَ﴾:

أصحاب اليمين هم الذين وصفهم الله تعالى في موضع آخر في كتابه، وهو قوله - عز وجل-: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كَيْبَهُ بِإِيمَانِهِ﴾ [الحاقة: ١٩]، فاستثنى أصحاب اليمين من جملة

(١) في ب: فنسبت.

(٢) في أ: العواقب فيه.

(٣) في ب: الهرب.

المرتبهين؛ لأنه ذكر الرهون بلفظ يعبر بها عن الجمع، وهو قوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ﴾، فاستقام استثناء الجماعة من تلك الجملة، أي: أصحاب اليمين قد سبقت منهم الأعمال التي يستوجبون بها الإطلاق عن الحبس<sup>(١)</sup>؛ لأن المجرمين صاروا مرهونين بإجرامهم، وأصحاب اليمين قد اكتسبوا الخيرات، وعملوا الصالحات، والأعمال الصالحة جعلها الله تعالى مكفرة للمساوي والإجرام؛ كقوله: ﴿لَتُكَفَّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَيَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٧].

وقوله - عز وجل - : ﴿فِي جَنَّتِ نَيْسَاءُونَ . عَنِ الْمُجْرِمِينَ . مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ . قَالُوا لَوْلَا لَرْنَا مِنْكَ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ :

فظاهر هذا يؤدي إلى أن التساؤل كان من أهل الجنة بعضهم بعضا، وإذا صدر السؤال عن بعضهم بعضا فحقه أن يقال: «ما سلكهم في سقر»؛ لأن أهل السقر لم يسألوا، بل سئل عنهم غيرهم؛ ألا ترى أنه قال: ﴿عَنِ الْمُجْرِمِينَ﴾، ولم يقل: «يتساءلون المجرمون»؛ فثبت أن الظاهر يقتضي أن يكون المخاطبون غير المجرمين؛ لذلك قلنا: إن حق مثله أن يقال: «ما سلكهم في سقر»، لكنه يحتمل أن يكون قوله: ﴿عَنِ﴾ زيادة في الكلام، وحقه الحذف والإسقاط، وإذا<sup>(٢)</sup> حذف ارتفع الريب والإشكال؛ كأنه قال: في جنات يتساءلون المجرمين؛ فيكون فيه تثبيت أن أهل السقر هم الذين خوطبوا بالسؤال.

وجائز أن يكون أهل الجنة يسأل بعضهم بعضا عن مكان المجرمين، أين مكانهم؟ وأين هم؟ فيطلعون عليهم فيسألونهم: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾؟ فيقولون إذ ذاك: ﴿لَوْلَا لَرْنَا مِنَ الْمُصَلِّينَ . . .﴾ إلى آخر الآية؛ ألا ترى إلى قوله - عز وجل - : ﴿فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٥٥]؛ فثبت أنهم<sup>(٣)</sup> يطلعون على أماكنهم، فإذا رأوهم سألوهم عن ذلك بقوله: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾، فأجابوا بما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: ﴿لَوْلَا لَرْنَا مِنَ الْمُصَلِّينَ . . .﴾ إلى قوله: ﴿وَكُنَّا نَكْذِبُ بِيَوْمِ الدِّينِ﴾.

والأصل: أن الأفعال التي يتعلق جوازها بالإيمان إذا أضيفت إلى من ليس من أهل الإيمان، أريد بها القبول، وإذا أضيفت إلى أهل الإيمان، أريد بها أعين تلك الأفعال. والذي يدل على هذا هو أن الكافر يسلك به إلى سقر إذا كان مكذبا بيوم الدين، وإن أقام الصلاة، وأطعم المسكين، لم ينفعه ذلك حتى يوجد منه الإيمان؛ فثبت أنه لم يرد بذكر هذه الأفعال إتيان أعينها؛ وإنما<sup>(٤)</sup> أريد بها القبول والإقرار بها؛ والذي يدل على

(١) في ب: الجنس.

(٢) في ب: فإذا.

(٣) في ب: أنه.

(٤) زاد في ب: يريد.

صحة ما ذكرنا قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ﴾ [يس: ٤٧]؛ فثبت أنهم جحدوا أن يكون عليهم إطعام؛ فدل أنه أريد بذكر الإقامة قبولها، لا وجود عينها، وعليهم أن يقبلوا إقامة الصلاة، ويقروا بإيتاء الزكاة، وقد يجوز أن يذكر إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، ويراد به القبول؛ قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، ولم يكن إيجاد<sup>(١)</sup> الإقامة وإيجاد<sup>(٢)</sup> الإيتاء من شرط<sup>(٣)</sup> التخلية؛ بل كان معناه على القبول، فإذا أقروا بالصلاة وقبلوا إقامتها، وأقروا بالزكاة، لزم تخلية سبيلهم وإن لم يوجد منهم الفعل بعد؛ فلذلك صلح حمل التأويل على القبول، ولم يحمل على وجود حقيقة الفعل؛ لما ذكرناه.

هذا إذا ثبت أن تأويل قوله: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَمَمَسْنَا السَّمَاءَ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ غَدِيرًا وَسَقَرًا﴾ منصرف إلى الصلاة المعروفة، فكيف وقد يجوز أن يكون أريد بالمصلين: الموحدين هاهنا؛ لأن أهل الصلاة هم المسلمون، يقال: «أجمع أهل الصلاة على هذا»، ويُعني به المسلمون.

ثم الله - عز وجل - جمع في الذكر بين التكذيب بيوم الدين وبين ترك الصلاة وترك الإطعام، وهذا - والله أعلم - يحتمل وجهين:

أحدهما: أن الذي يقر بالصلاة والإطعام وإيتاء الزكاة هو الذي يقر بيوم الدين؛ لأن المرء إنما يرغب في فعل هذه الأشياء؛ لما يطمع من المنافع في العواقب، ويتقي بتركها مخافة التبعة في العواقب؛ فإذا لم يقر بيوم الدين، لم يرجح المنافع، ولا خاف المضار؛ فيحمله ذلك على ترك الإطعام وتضييع الصلاة، وعلى ترك إيتاء الزكوات، وعلى جحدها كلها وعدم قبولها، وهو كقوله - عز وجل - : ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِاللَّيْلِ . فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ أَلْيَسًا . وَلَا يُحِصُّ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾ [الماعون: ١ - ٣]؛ لعدم رجاء العواقب؛ فإذا لم ير لفعله عاقبة، لم يقم بالانتصار لليتيم، ولا قام بالإحسان للمسكين، بل تكذبه بيوم الدين يحمله على الجور على اليتيم، وترك الإحسان إلى المسكين؛ فلذلك جمع في الذكر بين [تكذيب]<sup>(٤)</sup> يوم الدين وبين ترك الصلاة، وإيتاء الزكاة وترك الإطعام. وجائز أن يكون الذي حملهم على التكذيب بيوم الدين هذه الوظائف التي وُظفت عليهم بالإسلام؛ لأنهم إذا آمنوا بيوم الدين، لزمهم تحمل هذه الأحمال من إقامة

(١) في ب: اتخاذ.

(٢) في ب: اتخاذ.

(٣) في ب: شرائط.

(٤) سقط في ب.

الأفعال؛ والصلاة، وإيتاء الزكاة، وإطعام المساكين، وصيام شهر رمضان، وغير ذلك من العبادات؛ فاشتد عليهم [ذلك]؛ فتركوا الإيمان بها؛ لثلا يلزمهم تحمل هذه الأفعال التي حملها أهل الإيمان.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكُنَّا نَحْوُ مَعَ الْخَائِبِينَ﴾:

فالخائض هو الذي يخوض في الباطل.

وقوله - عز وجل-: ﴿حَتَّىٰ أَتْنَا آلِيقِينَ﴾:

أي: حتى أيقنا أننا كنا على باطل فيما كنا نخوض فيه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّفَاعِينَ﴾ معناه: أن لا شفيع لهم؛ والأصل:

أن الشفاعة إذا أضيفت إلى أهل الكفر، فقيل: ليس لهم شفعاء، أو لا تنفعهم شفاعة الشافعين، اقتضى نفي الشفاعة، أي: لا شفيع لهم.

وإذا أضيفت إلى أهل الإيمان اقتضى نفي الانتفاع بشفاعة الشفعاء، ولم يقتض نفي الشفاعة؛ كما ذكرنا: أن الأفعال التي يكون قوامها بالإيمان إذا أضيفت إلى الكفار فهي تقتضي نفي القبول، وإذا أضيفت إلى أهل الإيمان فهي [تقتضي] نفي الفعل.

وقولنا بأنه إذا قيل: «لا شفيع له»، وأريد به أهل الإسلام، فهو يقتضي نفي الانتفاع، ولا يقتضي نفي الشفاعة - فذلك ينصرف عندنا إلى أهل الاعتزال والخوارج؛ لأننا نرى أصحاب الكبائر من أهل الإسلام مستوجبين للشفاعة، وهم يقولون: لا يجوز في حكم الله تعالى أن يعفو عن أصحاب الكبائر، بل يخلدهم في النار؛ لأن الله تعالى أوعد النار لمن ارتكب الكبائر، وأخبر أنهم يخلدون فيها؛ فلا يجوز أن يقع في وعده خلف، أو يتحقق في خبره كذب، ولو استوجبوا الشفاعة، ونالوا بها المغفرة من رب العزة، لصار فيما وعد مخلفاً، وفيما أخبر كذوباً؛ فمثل هؤلاء إذا ارتكبوا الكبائر لا يرجى لهم الخلاص بالشفاعة أبداً؛ بل يحكم عليهم بالخلود في النار؛ فيرتفع ما يثبت الكذب ويتنفي [ما يوجب] (٢) خلف الوعد.

ولأنهم لما اعتقدوا التخليد في النار لمن ارتكب الكبائر، وجب أن يكون نفيهم الشفاعة بزعمهم على ذلك؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ . فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ [الأعراف: ٢٩، ٣٠]؛ فلا يجوز أن يحق عليهم العذاب ثم لا ينالهم العذاب إذا بعثوا.

ثم احتج فريق منهم بنفي الشفاعة في الآخرة بقوله: ﴿فَمَا لَنَا مِن شَفِيعِينَ﴾

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: بوجوب.

[الشعراء: ١٠٠]، ويقول: ﴿أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ويقول: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفْعَةٌ﴾ [البقرة: ١٢٣]، وزعموا أن شفيح كل امرئ منهم عمله يومئذ؛ فمن حسن عمله نجا به، ومن ساء عمله حق عليه العذاب، ولم يكن له شافع، ولو وجب نفي الشفاعة بما ذكر من هذه الآيات الظاهرة، لوجب تحقيقها بقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، ويقول: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرِضِيَ لَكَ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩]؛ إذ في هاتين الآيتين أن الله تعالى قد يأذن بالشفاعة يومئذ للبعض؛ فثبت أن ما ذكرتم من نفي الشفاعة، لم يقتض نفيها على الإطلاق، بل النفي انصرف إلى بعض الخلائق، ووجب القول بثبوتها لبعضهم.

ثم جاءت الأخبار مفسرة على إيجاب القول<sup>(١)</sup> بالشفاعة لأهل الكبائر؛ فثبت أن ما ذكر من قوله - عز وجل -: ﴿فَمَا لَنَا مِن شَافِعِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٠]، وقوله: ﴿وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤] منصرف إلى أهل الكفر، وبه نقول.

ومن المعتزلة من يحقق الشفاعة، ولكنه يراها للذين يستوجبون استغفار الملائكة في الدنيا، وهم الذين ذكرهم الله تعالى في كتابه: ﴿وَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ [غافر: ٧]، فأما أصحاب الكبائر؛ فإنهم<sup>(٢)</sup> لا تنالهم شفاعة أحد؛ بل يخلدون في النار.

فيقال لهم: فأية منفعة تحصل للذين تابوا واتبعوا سبيله<sup>(٣)</sup> في الشفاعة، وهم قد استوجبوا الخلاص بتوبتهم، واتباعهم سبيل الرشاد.

فإن قالوا: منفعتهم بها: أنه يعظم قدرهم عند الله تعالى، ويستوجبون بها فضل الدرجات؛ كما ترى المرء في الشاهد يذكر أخاه عند الملوك بحسن السيرة، ويذكره بما فيه من المناقب الجميلة والمحاسن، ويتبعي بذلك إعلاء منزلته، وإعظام قدره عندهم؛ ليعظموه، ويبجلوه، فكذلك الشفعاء في الآخرة يشنون عند الله تعالى على<sup>(٤)</sup> أوليائه خيرا؛ ليزيد في درجاتهم، وتعظم منزلتهم عند الله تعالى.

والجواب أن هذه الزيادة في الدرجات ليست إلا إلى الوصول إلى فضول الشهوات، وفضول الشهوات والزيادة في اللذات لا تذكر في المنافع؛ إذ لا حاجة [لهم]<sup>(٥)</sup> إلى ما هو

(١) في ب: القبول.

(٢) في ب: فإنه.

(٣) في ب: لسبيله.

(٤) في أ: من.

(٥) سقط في ب.



في حق الفضول من الشهوات؛ فيكون في مثالها دفع الحاجة، والوصول إلى المنفعة، ومعلوم أنهم<sup>(١)</sup> إنما طمعوا في الشفاعة؛ لما يحصل لهم بها من المنفعة وإنما تحصل لهم بها المنفعة إذا وقعت<sup>(٢)</sup> إليها الحاجة، وأهل الكبائر هم الذين تمسهم الحاجة إليها، فأما الذين تابوا وأتابوا فقد استغنوا عن الشفاعة؛ لذلك وجب القول بتحقيق الشفاعة في أهل الكبائر. وأما استدلالهم بما ذكروا من أمر الشهود، فليس بمحكم من القول؛ لأن المرء إنما يذكر أخاه بالجميل، ويظهر ما اشتمل عليه من خلال الخير لجهل الملوك بحاله فيما هو عليه من جميل الخصال، ومحمود الفعال؛ ألا ترى أن الملك إذا كان عالماً بحاله، لم يقدم الإنسان على نشر الجميل منه؛ فثبت أن الذي يحوجه<sup>(٣)</sup> إلى الثناء عليه عند الملوك جهل الملوك بحاله؛ ولا يجوز أن يكون الله تعالى يخفى عليه حال أحد، وما هو عليه من ظواهر أموره وبواطنها حتى يحتاج إلى معرف يعرفه؛ فبطل أن تكون الشفاعة للوجه الذي ذكروه، وثبت<sup>(٤)</sup> أنها للوجه الذي ذكرناه.

ثم العفو والصفح عن إحلال العقوبة بمن هموا أن يعاقبوه بجريمة سبقت منه، ثم الشفاعة فيما بين الخلق أمر معهود أنها تكون عند زلات يستوجب بها العقوبة والمقت؛ فيعفى عن مرتكبها بشفاعة الأخيار وأهل الرضاء؛ [فلا ينكر أن يكون الله تعالى يعفو عن استوجب العقاب بشفاعة الأخيار وأهل الرضاء]<sup>(٥)</sup> والأبرار، والله الموفق.

**قوله تعالى:** ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذِكْرِ مُعْرِضِينَ ﴿٤٩﴾ كَانَتْهُمْ حُمْرٌ مُّسْتَبْفِرَةٌ ﴿٥٠﴾ فَزَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ ﴿٥١﴾ بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَى صُحُفًا مُّنشَرَةً ﴿٥٢﴾ كَلَّا بَلْ لَا يَخَافُونَ الْآخِرَةَ ﴿٥٣﴾ كَلَّا إِنَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٤﴾ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ﴿٥٥﴾ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ هُوَ أَهْلُ الْقُوَى وَأَهْلُ الْغَفِرَةِ ﴿٥٦﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذِكْرِ مُعْرِضِينَ﴾:

جائز أن يكون تأويله: ما لهم معرضين عن ذكر ما لهم، و [ما]<sup>(٦)</sup> عليهم، وعمّا إليه مآلهم ومنقلبهم؛ وذلك يكون في الرسول وفي القرآن؛ لأن كل واحد منهما يذكر للمرء ما له وعليه، والله أعلم.

وجائز أن يكون تأويله: فما لهم عما به يشرف قدرهم، ويصيرون به مذكورين في

(١) في ب: بأنهم.

(٢) في أ: وقتت.

(٣) في أ: يخرجته.

(٤) في ب: فثبت.

(٥) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٦) سقط في ب.

الملا الأعلى - معرضين؛ وذلك يكون في طاعته، والإقبال على عبادته، وهو كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾ [الأنبياء: ١٠] معناه: أنكم تصيرون به مذكورين، ويعظم قدركم لو اتبعتموه، ولم تضيعوا حرمة.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَانَ هُمْ حُمرًا مُسْتَنْفِرَةً﴾  
بنصب الفاء وخفضه.

فمن قرأ بخفض الفاء صرف الفعل إليها، كأنه يقول: حمر نافرة، ونفر واستنفر واحد؛ كما يقال: استرقد القوم، أي: رقدوا.

ومن قرأ بنصب الفاء، فتأويله: أنه فعل بها ما يحملها على النار، وذلك يكون بالرمي وبالقانس من الأسد، كما ذكره أهل التفسير في تأويل القسورة هي الأسد، أو الرماة، أو الصيادون.

ويقال: هي النفرة<sup>(١)</sup>، وكان هذا تشبيها بالحرر الوحشية التي في طبعها النار. ووجه التقريب هو أن هؤلاء أعرضوا عما في الإقبال عليه نجاتهم وتخلصهم من العطب، ونفروا كنفار الحرر المستنفرة من العطب والهلاك.

وفي هذه الآية تبين شدة سفههم وغاية جهلهم؛ لأن الحرر<sup>(٢)</sup> تنفر عن القانس والرامي والأسد؛ لتسلم من الهلاك والعطب، وهؤلاء الكفرة نفروا عما فيه نجاتهم إلى ما فيه هلاكهم وعطبهم؛ فهم أشر من الحمير وأضل.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَى صُحُفًا مُنشَرَةً﴾.

قال بعض أهل التأويل: إن المشركين قالوا: يا محمد، بلغنا أن الرجل في بني إسرائيل كان إذا أذنب ذنبا، فيصبح، وجد صحيفة معلقة على باب داره أو مكتوبا عند رأسه: إنك أذنبت كذا.

وزاد بعضهم: إنك أذنبت كذا، وتوبتك كذا.

وسألوا النبي ﷺ أن يجعلهم كذلك؛ فأخبر الله تعالى ذلك عنهم، ثم آيسهم عن ذلك، فقال: ﴿كَلَّا﴾، أي: لا تنالون ما تأملون.

وقال قتادة: قالوا: يا محمد، إن سرك أن نتبعك فإنت كل واحد منا بصحيفة خاصة: إلى فلان بن فلان، تأمرنا فيها باتباعك<sup>(٣)</sup>.

(١) في ب: البقرة.

(٢) في ب: الحمير.

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٥٥١٩) وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٦١/٦).

وقيل: سألوا أن يؤتوا ببراءة بغير عمل.

ولكن لا يجب قطع الأمر على واحد من هذه التأويلات، بل يقال بها على جهة الإمكان والاحتمال؛ لأن هؤلاء المفسرين لم يشاهدوا أولئك القوم الذين صدرت منهم هذه الإرادة؛ ليخبروهم ماذا أرادوا به؟ حتى يثبت ما ذكروا من القصة والأخبار، ولا تواترت الأخبار من عند ذي الحجة النبي ﷺ: أنهم سألوه ذلك؛ لذلك لم يستقم قطع الأمر على ما ذكروا.

وجائز أن تكون هذه الإرادة تحققت في بعض الكفرة وهم الرؤساء منهم والأكابر، لا أن أراد كل في ذات نفسه أن يؤتى صحفاً منشرة.

والإرادة هاهنا عبارة عن الطلب، ثم طلبهم ما ذكر يتوجه إلى أوجه ثلاثة:

أحدها: أن يكون كل واحد من عظمائهم ود أن يكون [هو] <sup>(١)</sup> المخصوص بإنزال الكتاب عليه؛ كما قال في آية أخرى: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ تُؤْتِيََنَا بِرَسُولٍ كَمَا تُؤْتِي بَرَاءً﴾ [الأنعام: ١٢٤]؛ فيكون في هذا إظهار استكبارهم على رسول الله ﷺ، على جهة التعنت والعناد؛ ليصير ذلك آية لهم في تحقيق رسالة النبي ﷺ، كما قال الله تعالى حكاية عنهم: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِكَ حَتَّىٰ تُفَجِّرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا . . .﴾ إلى قوله: ﴿أَوْ تَرْفِقَ فِي السَّمَاءِ وَكُنْ نُؤْمِنَ بِرُفْقِكَ حَتَّىٰ تَنْزِلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ﴾ [الإسراء: ٩٠ - ٩٣]، ففي هذه الآية إبانة أنهم كانوا يطلبون إنزال الكتاب عليهم؛ ليتقرر لديهم رسالة [بيننا] <sup>(٢)</sup> محمد ﷺ، وكان ذلك على جهة التعنت والعناد؛ وإلا لو تفكروا في حاله أداهم ذلك إلى العلم برسالته من غير أن يحتاجوا إلى تثبيت رسالته بكتاب ينزل عليهم، والله أعلم.

وجائز أن يكونوا رأوا أكابرهم أحق بالرسالة من رسول الله ﷺ، وأولى بإنزال الكتاب عليهم؛ لما رأوهم أفضل من رسول الله ﷺ، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقُرَيْتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]، وقال في آية أخرى: ﴿أَمْ نَزَّلْنَا عَلَيْهِ الْكِتَابَ مِنْ بَيْنِنَا﴾ [ص: ٨]، فأرادوا أن يؤتوا صحفاً منشرة لهذا المعنى؛ إذ هم أولى أن يخصوا بهذه الفضيلة.

وإنما ذكرنا هذه التأويلات في هذه الآية؛ لأن هذه المعاني التي ذكرناها قد ظهرت منهم بمتلو القرآن، والتأويلات التي ذكرها أهل التفسير لا يتهيأ تثبيتها من جهة الكتاب ولا من جهة الإخبار عن رسول الله ﷺ؛ فصارت هذه التأويلات أمكن وأملك بالآية من غيرها، والله أعلم.

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَلَّا بَلْ لَا يَخَافُونَ الْآخِرَةَ﴾:

إن الذي حملهم على الطلب بأن يؤتى كل منهم صحفا منشرة إعرضهم عن الإيمان بالآخرة؛ وإلا لو آمنوا بها، لكان إيمانهم بها يحملهم على ترك العناد والتعنت، وعلى ترك الجسر على رسول الله ﷺ ويدعوهم إلى الإذعان للحق.

وقوله: ﴿كَلَّا إِنَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾. فَمَنْ شَاءَ ذَكَّرْهُ ﴿سنذكر معنى هذه الآية في سورة «عبس وتولى»، وسنذكر معنى قوله: ﴿وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ في سورة «إذا الشمس كورت».

وقوله: ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾:

فأهل التأويل صرفوا قوله ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى﴾ إلى الله تعالى.  
وجائز أن يصرف إلى البشر.

فإن كان المراد من قوله - عز وجل- ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى﴾: البشر؛ فيكون معنى قوله: ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى﴾، أي: الذي يقوم بالذكر؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦]، فجعل الذين ألزمهم كلمة التقوى من أهل التقوى، وإن كان المراد من قوله: ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى﴾، أي: الله - سبحانه وتعالى - فتأويله أنه أهل أن يتقي الزلة والعثرة في حقوقه تعالى.

والوجه فيه أن المرء في الشاهد إنما يتقي الزلة والعثرة إلى آخر؛ لإحدى خصال ثلاث:

إحداها: لما يرى من افتقاره وحاجته إليه؛ فيتقي العثرة إليه؛ تبجيلا وتعظيما.  
أو يتقي زلته؛ ذلك لما يرى من قدرته وسلطانه على الانتقام منه.  
أو يتقي زلته؛ لكثرة نعمه وأياديه؛ استحياء منه.

وإذا كانت هذه الأشياء هي الداعية إلى الاتقاء، فإن الخلائق بأجمعهم مفتقرون ومحتاجون إلى الله تعالى، وله القدرة والسلطان عليهم، وهو المنعم المتفضل على كل أحد، فهو أهل أن يعظم ويوقر، وأن يخاف نقمته، ويستحيا منه، ومن اتقى صار أهلا لأن يغفر [له].

وجائز أن يكون معنى قوله - عز وجل-: ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى﴾، أي: هو أهل لأن<sup>(١)</sup> يسأل منه ما يتقي [به] من النار بقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١]، وبقوله: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦]، ثم علمنا وجه الاتقاء

(١) في ب: بأن.

بقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، فبين أن الاتقاء أن يفرع إلى الله تعالى، ويتضرع إليه؛ ليتقي بفضلله ورحمته، وقال: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦]، فأمرنا - جل جلاله - بالمناسبة مع الشيطان؛ للمحاربة، وأخبر أن محاربه أن نفرع إلى الله - تعالى - بالاستعاذة بقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّمَا يَزُغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]، وقال في آية أخرى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ...﴾ الآية [المؤمنون: ٩٧]، فهو أهل أن يطلب منه ما يتقي به، وأهل أن يستعاذ به؛ لدفع كيد العدو.

﴿وَأَهْلُ النَّعْمَةِ﴾، أي: أهل أن يطلب منه المغفرة، جعلنا الله - تعالى - من أهل التقوى والذين من عليهم بالمغفرة.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿هُوَ أَهْلُ النَّقْوَى وَأَهْلُ النَّعْمَةِ﴾، أي: هو أهل أن يتقي عنه، وأهل أن يغفر لمن اتقاه، والله المستعان.

\* \* \*

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٥٥٢٣، ٣٥٥٢٤)، وعبد بن حميد وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٤٦١/٦).

## سورة (١) القيامة، [وهي مكية] (٢)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**توله تعالى:** ﴿لَا أُقِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۝١ وَلَا أُقِيمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَامَةِ ۝٢﴾ أَيْحَسِبُ الْإِنْسَانُ أَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ ﴿٣﴾ بَلَىٰ قَدَرِينٌ عَلَيْكَ أَنْ تُسَوَّىٰ بِنَاتِهِ ۝٤ بَلَىٰ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ ۝٥ يَسْتَلْ أَيَّانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۝٦ إِذَا بَرَأَ النَّجْمُ ۝٧ وَخَسَفَ الْقَمَرُ ۝٨ وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ۝٩ يَقُولُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَفْرُ ۝١٠ كَلَّا لَا وَزَرَ ۝١١ إِلَيْكَ رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمُسْتَقَرُّ ۝١٢ يُبْنَوْنَ الْإِنْسَانَ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ۝١٣ بَلَىٰ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ۝١٤ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرُهُ ۝١٥﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿لَا أُقِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَلَا أُقِيمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَامَةِ﴾ ، اختلف في تأويله : فمنهم من ذكر : أنه أقسم الله تعالى بيوم القيامة ، ولم يقسم بالنفس اللوامة ، ذكر ذلك عن الحسن (٣) ، ويكون معناه : لأقسم (٤) بيوم القيامة ولا أقسم بالنفس اللوامة . لكن ذكر عنه أنه يقول في قوله تعالى : ﴿لَا أُقِيمُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَفْرُ . وَأَنْتَ جَلَّ إِلَهًا أَلْبَدَ . وَوَالِدٌ وَمَا وَكَلَّ﴾ [البلد : ١ - ٣] : إن القسم يقع على البلد [ووالد وما ولد ، والوالد هو آدم] (٥) عليه السلام ، وما ولد جملة أولاده عليه السلام ، فإذا كان القسم جائزا بالوالد والمولود جميعا ، كانت النفس اللوامة داخلة في جملة المولود فقد أقسم بالنفس اللوامة عنده ؛ فلا معنى للرد هاهنا [ثم موقع «لا» في قوله : ﴿لَا أُقِيمُ﴾ وتأويله - يذكر في قوله : ﴿لَا أُقِيمُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَفْرُ﴾ في سورة يذكر فيها الكبد .

ومنهم (٦) من ذكر أن القسم وقع بهما جميعا ، ولله تعالى أن يقسم بما شاء من خلقه . ثم صرف بعض أهل التأويل معنى القسم إلى قوله تعالى : ﴿أَيْحَسِبُ الْإِنْسَانُ أَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ﴾ ، وجعله موضع القسم ، فإن كان على هذا ، فالإشكال عليه أن يقول قائل : كيف أكد أمر البعث ، وجمع العظام بالقسم بيوم القيامة ، وقد جرى من القوم الذين احتج عليهم بهذه الآية الإنكار بيوم القيامة ، فكأنه أكد القسم بشيء جرى به الإنكار؟

(١) زاد في ب : يذكر .

(٢) سقط في ب .

(٣) أخرجه ابن جرير عنه (٣٥٥٣٠) وفي ب : الخيل .

(٤) في ب : لا أقسم .

(٥) في ب : والوالد وهو آدم .

(٦) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٥٥٢٨) وابن المنذر والحاكم وصححه عنه ، كما في الدر المنثور

(٦/٤٦٣) وهو قول قتادة أيضا .

والجواب عن هذا من وجهين:

أحدهما: أن يكون القسم منصرفاً إلى الحكمة التي توجب القول بالبعث؛ إذ قد بينا في غير موضع: أنه بالبعث ما خرج خلق هذا العالم مخرج الحكمة، ولولا البعث، لكان خلقه عبثاً باطلاً، كقوله - عز وجل -: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]، كأنه قال: لا أقسم بحكمته الداعية إلى كون القيامة كذا أن يكون كذا.

وجائز أن يكون القسم في الحقيقة بالدلائل والبراهين التي من تفكر وأمعن النظر فيها، حملة ذلك على القول بالبعث، وإذا كان محتملاً صح القسم بيوم القيامة وبالنفس اللوامة؛ لأن التفكير في النفس اللوامة والاعتبار بها يدعو إلى القول بالبعث. ثم العادة جرت على القسم بالأشياء التي عظم خطرهما، وجل قدرها في القلوب؛ وجلالة خطرهما يكون بأحد وجهين:

إما بما كثرت منافعها؛ فيكون خطرهما مشاهداً معروفاً. أو بعظم<sup>(١)</sup> خطرهما بالدلائل والأخبار، فالسماوات والأرضون قد عرف الخلق جلالة أقدارهما بالعيان؛ بما كثرت منافع الخلق بهما.

وعظم يوم القيامة بما جل خطره في القلوب؛ وثبت القول بكونه بالدلالات والبراهين. ثم قد وصفنا أن الله - تعالى - أقسم بأشياء؛ لتأكيد ما يعرف بيانه ويجب القول به لولا القسم لو أمعن النظر فيه؛ وأعملت فيه الروية؛ لذلك استقام القسم بها، والله أعلم. واختلف في النفس اللوامة:

قال بعضهم: النفس اللوامة هي النفس الكافرة، تلوم ربها في الدنيا أبداً في تضيق العيش عليها، وتشكو ربها من الفقر والإقتار عليها، مع كثرة نعم الله عليها وإحسانه إليها.

ومنهم من صرف التأويل إلى كل نفس مؤمنة كانت أو كافرة، فهي تلوم غيرها؛ لتعاطيها أشياء قد تعاطت نفسه مثلها، وامتحتت بها، والحق على كل أحد ألا يلوم أخاه بما تعاطى فعلاً قد أتى هو ذلك الفعل بعينه أو مثله، ولكنها أنشئت كذلك لوامة، كما قال: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا . إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا﴾ [المعارج: ١٩، ٢٠].

ومنهم من ذكر أن هذا يكون في الآخرة، فالكافر إذا أيقن بالعذاب وما حل به من نقمة الله تعالى ندم على ما فرط في جنب الله، وأدركته الحسرة؛ فعند ذلك يلوم نفسه، (١) في أ: ويعظم.

والمؤمن إذا عاين الثواب يلوم نفسه لما<sup>(١)</sup> أمسك عن المعصية وتاب، وأطال المقام في المحراب؛ وأبصر للعاملين بالطاعة حسن المآب، وللعاصي نفسه بما شذ منه وغاب، عند كمال القوة وعنفوان الشباب، وقال: كيف لم أزد في العمل؛ لأزداد في الثواب! ومنهم من خص الكافر في الآخرة باللوم على نفسه، وهذا أظهر؛ لأن المسلم إذا أكرم بالثواب فشكره لذلك يشغله عن اللوم [على نفسه]<sup>(٢)</sup>؛ فلا يتفرغ له.

ولأن الله - تعالى - يضاعف له من الحسنات، ويعطيه من الدرجات زيادة على ما استوجبه بعمله؛ فضلا منه وإنعاما، فكيف يلوم نفسه بتقصيرها في العمل، وهو يعلم أن ما وصل إليه من الكرامات، لم ينل جملتها بعمله، بل بفضل الله تعالى وبكرمه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ اِيْحَسْبُ الْاِنْسَانُ اَلَنْ يَجْمَعَ عِظَامَهُ ﴾ :

فقوله: ﴿ اِيْحَسْبُ الْاِنْسَانُ ﴾ وإن خرج مخرج الاستفهام في الظاهر فليس هو باستفهام؛ ولكنه تحقيق حسابان من الإنسان؛ فجائز أن يكون [ما] حمله على الحسابان هو أن القدرة لا تنتهي إلى هذا في أن تجمع العظام وتؤلف بعد تفتتها وتلاشيها، فيدفع حسابانه هذا بقوله: ﴿ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي اَنْشَاَهَا اَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ [يس: ٧٩] فمن تفكر في النشأة الأولى، علم أن القدرة تنتهي إلى جمع العظام بعد أن صارت رميما، وأن الذي قدر على إنشائها لقادر على جمعها بعد تفريقها.

وجائز أن يكون حسب أن العظام لا تجمع بعد تفريقها؛ لأنها لو جمعت بعد التفريق، لم تكن تفرق<sup>(٣)</sup> بعد أن وجدت مجموعة؛ ألا ترى أن المرء في الشاهد لا يقصد إلى نقض ما بنى؛ ليعيده مرة أخرى إلى الجهة المتقدمة، ومن فعل ذلك كان عابثا في هدمه، ولم يكن حكيما، فإن كان هذا المعنى هو الذي حمله على الحسابان، فجوابه أن يقال بأن الجمع الأول وقع لمكان المحنة والابتلاء، والجمع بعد التفريق لمكان الجزاء؛ فإذا كان الجمع الثاني لغير الوجه الذي وقع [له] الجمع في الابتداء، كان مستقيما صحيحا، وإنما يخرج عن حد الحكمة إذا لم تكن الإعادة إلا للوجه الذي وقع الابتداء [له]؛ ألا ترى أن الذي نقض بناءه إذا أعاده لا للوجه الذي كان بني أول مرة، لم ينكر عليه.

وفيما ذكرنا رد قول الباطنية؛ لأنهم زعموا أن هذه الأنفس تتلاشى وتلف؛ فلا تبعث،

(١) في ب: بما.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: يعرف.



وأن البعث يقع على الأنفس الروحانية، ولو كان كما زعموا، لم يكن لقوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُجْمَعَ عِظَامُهُ﴾ معنى؛ لأن العظام لا تجمع على قولهم بعدما صارت رميمة؛ فيكون الأمر إذن على ما وقع في حسابان هذا الإنسان؛ فلا معنى للرد عليه بقوله: ﴿بَلَى قَدَرِينَ عَلَيَّ أَنْ سُؤِيَ بَنَاتُهُ﴾؛ ألا ترى أن الذي حملته على الإنكار لجمع العظام بعد تفريقها هو أنه لم ير هذا موجودا في الشاهد، ولو كان الأمر على ما زعمت الباطنية، لكان الإنكار مدفوعا؛ إذ وجد النفس الروحانية مبعوثة في الشاهد بعد توفيقها، وقال [الله] <sup>(١)</sup> تعالى: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِينَ أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [يس: ٧٩]، فأخبر أن الأنفس التي أنشئت أول مرة هي التي تحيا، لا غير.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَلَى قَدَرِينَ عَلَيَّ أَنْ سُؤِيَ بَنَاتُهُ﴾:

فمنهم من حمل هذه الآية على الابتداء، وزعم أنه ليس فيها جواب لما يقتضيه قوله - عز وجل - : ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُجْمَعَ عِظَامُهُ﴾.

ومنهم من ذكر أن قوله: ﴿بَلَى﴾، جواب لقوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُجْمَعَ﴾، فاكتمى بقوله: ﴿بَلَى﴾ بما سبق منه من الدلالات والحجج على القول بالبعث؛ فاقصر على قوله: ﴿بَلَى﴾ على الوصل بما تقدم من الدلالات.

ومنهم من جعل جوابه في قوله: ﴿قَدَرِينَ عَلَيَّ أَنْ سُؤِيَ بَنَاتُهُ﴾، معنى تسوية البنان: هو الجعل من عظم واحد، مجموعا غير متفرق، مثل خف البعير، وحافر الدواب <sup>(٢)</sup>.  
 ووجه الاستدلال: أنهم أقروا بأن الله تعالى قادر على [أن يسوي] <sup>(٣)</sup> البنان؛ لما رأوا التسوية موجودة في الدواب، ثم الجمع بعد التفريق أظهر وجودا وأيسر فعلا من تسوية البنان؛ ألا ترى أن المرء في الشاهد قد يقدر على التأليف والجمع بين أشياء متفرقة، ويعجز عن تسوية البنان؛ فإذا كانت التسوية أعسر وجودا من الجمع بعد التفريق، ثم وصفوا الله تعالى بالقدرة على تسوية البنان، فكيف أنكروا قدرته على جمع العظام بعد تفريقها؟ تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا!!.

ومنهم من يقول بأن الله تعالى لما لم يسو بين بنان الإنسان، وسوى بين بنان الدواب؛ ليصل إلى الأخذ والإعطاء، وإلى التقديم والتأخير، والقبض والبسط، وأنواع المنافع التي

(١) سقط في ب.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٥٥٣٩، ٣٥٥٤١) وعبد الرزاق، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه، كما في الدر المشور (٤٦٤/٦) وهو قول عكرمة، ومجاهد، والضحاك، والحسن أيضا.

(٣) في ب: تسوية.

خص بها من نحو ما يملكون بالبنان تسخير الدواب والأنعام؛ فعلم بالتفريق بين الدواب وبينهم أن البشر هم المقصودون بالمحنة، وألا يتركهم سدى، لا يأمرهم، ولا ينهاهم، ولا يستأديهم شكر ما أنعم الله عليهم؛ وقد ائتمر البعض وعصى البعض؛ فلا بد من دار أخرى للمجازاة؛ فالنظر في هذا يحمله على القول بالبعث والجزاء.

ولأن الاستواء يقع في الابتداء، والجمع بعد التفريق يكون عند الإعادة، والعقول تشهد على أن أمر الإعادة أيسر من أمر الابتداء، فإذا لم يتعذر عليه الاستواء في الابتداء؛ فأنى يعسر عليه إعادة الجمع مع قدرته على الجمع في الابتداء؟

ولأنهم لما لم يخلقوا مستوية البنان، فليعلموا أن في ترك الاستواء حكمة، ولو كان الأمر على ما قدروا أن لا بعث لكان ذلك يخرج عن حد الحكمة؛ فيكون فيما ذكر تثبيت البعث والقول بالقدرة على جمع العظام بعد تفرقها، وتفتتها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَنْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِقَابَ رَبِّهِ﴾:

قال أهل التفسير: يؤخر التوبة، ويقدم المعصية، ويقول: «سوف أتوب»، فيأتي الموت على شر حاله.

وعندنا يخرج على وجهين:

أحدهما: جائز أن يكون ذكر الإرادة لا على تحقيقها؛ ولكن من فعل شيئاً فعله على الإرادة والاختيار، فكفى بالإرادة عن الفعل؛ لأنها تقترن بالفعل<sup>(١)</sup>؛ فيكون في ذكرها ذكر الفعل، وهو كقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [ص: ٢٧] ولم يظن أحد من الكفرة أن السماء والأرض خلقتا باطلاً، ولكن خلقهما خرج على الحكمة بالبعث والجزاء، ففي ترك القول بالبعث وصف بأن خلقهما للعب والباطل، ويؤدي إلى هذا؛ فيصير كأنهم قالوا ذلك، وظنوا كذلك؛ فعلى هذا يحمل الأمر على الظن، لا أن وجد منهم الظن في الحقيقة؛ فكذلك إذا فعلوا فعل الفجور، وكان فعلهم على الإرادة والاختيار؛ فكأنهم أرادوا أن يفجروا أمامهم، لا أن كانت الإرادة منهم متحقة لذلك مقصوداً.

وجائز أن يكون ذلك على تحقيق الإرادة، وذلك أن للشر والفجور سبلاً<sup>(٢)</sup> من سلكها أفضت به إلى أن يستحق اسم الفجور، وللخير والهدى سبلاً من سلكها أفضى به الأمر إلى

(١) في أ: بالعقل.

(٢) في ب: سبيلاً.

أن يستحق اسم البر والتقوى، وإنما صار إلى الفجور وإلى أنواع الشرور<sup>(١)</sup> بسلكه ذلك السبيل، وصار مريدا من هذه الجهة.

ثم قوله: ﴿أَمَامَهُ﴾، يحتمل وجهين:

أحدهما: فيما بقي من عمره؛ لأنه يترك الاستهداء والاسترشاد، ويمضي على العادة التي عود نفسه على ذلك من الشرور والضلال.

ويحتمل أن يكون الأمام هو يوم القيامة، ثم قال في موضع: ﴿وَيَذُرُونَ وَرَاءَهُمْ يَوْمًا نَفِيلًا﴾ [الإنسان: ٢٧] بعد ذكر ذلك اليوم بالأمام والوراء جميعا؛ فيكون قوله: ﴿وَرَاءَهُمْ﴾، أي: وراء الأوقات التي خلت ومضت؛ فعلى اعتبار الإضافة إلى الأوقات الماضية يكون يوم القيامة وراءها، وعلى اعتبار الإضافة إلى ذلك الفاجر يكون أماما؛ لأنه يكون أمام هذا الفاجر؛ فكذلك استقام الوصف بالأمام والوراء جميعا.

ثم ذكر الفجور، ولم يذكر الكفر وإن كان الإنسان الذي يريد أن يفجر أمامه كافرا؛ لأن في ذكر<sup>(٢)</sup> الفجور تعبيرًا وتشبيهاً؛ إذ هو<sup>(٣)</sup> اسم للتعبير خاصة، وليس في نفس الكفر تعبير؛ إذ كل أحد - مؤمنا كان أو كافرا - مؤمن بشيء كافر بشيء، فالكافر من حيث اسمه لم يصر قبيحا؛ بل بمعناه ما قبح؛ فكان الفجور أبلغ في التعبير من الكفر؛ فسمي به، والله أعلم.

وقال أبو بكر: معنى قوله: ﴿يُرِيدُ الْإِنْسَانَ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ﴾، أي: يريد أن يعاين يوم القيامة، ويعلم به أنه متى هو؟ تفسيره على أثره.

قوله - عز وجل -: ﴿يَسْتَلْ أَيَّانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، أي: يريد أن يعلمه بسؤاله متى هو؟ فأخبر أنها تقوم إذا ﴿بَرَئَ الْبَصَرُ﴾، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَسْتَلْ أَيَّانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ سؤاله هذا سؤال تعنت واستهزاء؛ لما ذكرنا أنه ليس في تعرف وقت كونه مزجرا ولا مرغب، وإنما يقع الزجر والرغبة بتذكير الأحوال التي تكون في ذلك اليوم؛ فلذلك ذكر الأحوال التي تكون في ذلك اليوم، ولم يوقفهم على ذلك الوقت متى يكون؟ إذ ليس في معرفة وقته كثير<sup>(٤)</sup> حكم، فيجيبهم رسول الله ﷺ بجواب الحكماء، لا أن يجيبهم بجواب مثلهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الْبَصَرُ﴾:

قيل: دهش وتحير، ثم اختلف بعد هذا:

(١) في ب: الشر قد.

(٢) في أ: ذلك.

(٣) في أ: هم.

(٤) في ب: كبير.

فمنهم<sup>(١)</sup> من صرف هذا إلى حالة الموت.  
ومنهم<sup>(٢)</sup> من ذكر أن هذه الأحوال تكون يوم القيامة.  
وإلى أي الحالين صرف التأويل، فهو مستقيم؛ لأن المنكر بالبعث إذا جاءه بأس الله تعالى، ورأى ما حل به من الأهوال - أيقن بالبعث، وعلم به.

ثم إن كان المراد به حالة الموت؛ فقوله - عز وجل -: ﴿إِذَا بَرِقَ الْبَصَرُ . وَخَسَفَ الْقَمَرُ . وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ . يَقُولُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَفْرُجُ﴾ يخرج على التمثيل، ليس على التحقيق؛ لأن بصره إذا دهش وتحير، صار بحيث لا يتتفع ببصر وجهه، ولا يبصر قلبه، لا يرى ضوء القمر؛ فيصير القمر كالمنخسف، وتصير الشمس والقمر كالمجموعين، ولا يرى ضوء الشمس ولا نور القمر؛ فيصير النهار عليه ليلاً، والليل نهاراً؛ شغلاً بما حل به من البلى والأهوال، وهو كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، والآخرة جنة المؤمن وسجن الكافر»<sup>(٣)</sup>، وقال النبي ﷺ: «من كره لقاء الله، كره الله لقاءه، ومن أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه»<sup>(٤)</sup> فصرفوا تأويل هذين الخبرين إلى حالة الموت؛ وذلك أن الكافر يعاين في ذلك الوقت ما أوعده من الأهوال والشدائد؛ فكره مفارقة روحه من جسده؛ لئلا يقع في تلك الأهوال والشدائد، وتصير الدنيا له في ذلك الوقت كالجنة، لا يجب مفارقتها.

والمؤمن إذا عاين ما وعد له من البشارات، وأنواع الكرامات، ود الخروج من الدنيا؛ ليصل إلى ما أعد له؛ فتصير الدنيا عليه كالسجن في ذلك الوقت؛ فيكون هذا كله على التمثيل من الوجه الذي ذكرنا.

وإن كان ذلك على يوم القيامة، فهو على تحقيق الخسف، وجمع الشمس والقمر.  
وقوله - عز وجل -: ﴿يَقُولُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَفْرُجُ﴾:  
يحتمل أن يكون قوله - تعالى -: ﴿أَيْنَ الْمَفْرُجُ﴾، أي: ليس لي موضع فرار عما حل بي.  
أو يقول: إلى أين أفر؟ وإلى من ألتجئ؛ لأتخلص من العذاب؟ والله أعلم.  
ثم قوله - عز وجل -: ﴿إِذَا بَرِقَ الْبَصَرُ﴾:

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٥٥٦٢) وهو قول قتادة.  
(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٥٥٦٣) وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه، كما في الدر المنثور (٦/٤٦٥).  
(٣) أخرجه مسلم (٢٢٧٢/٤) كتاب الزهد (٢٩٥٦/١)، والترمذي (٤٨٦/٤) كتاب الزهد (٢٣٢٤).  
(٤) أخرجه البخاري (٣٦٤/١١) كتاب الرقاق (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٠٦٥/٤) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (٢٦٨٤/١٥).

قال بعضهم: إذا شخص البصر نحو الداعي يوم القيامة، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ [إبراهيم: ٤٢]، فيشخص ببصره إلى الداعي؛ لأنه قد علم أن الذي حل به من بأس الله تعالى هو لامتناعه عن الإجابة للداعي في هذه الدنيا؛ فيسارع يوم القيامة في إشخاص بصره إلى الداعي؛ ابتداراً منه إلى إجابة الداعي.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَحَسَفَ الْقَمَرُ﴾، أي ذهب ضوءه ونوره؛ ففيه أن العالم في ذلك اليوم يغير ويبدل، كقوله - تعالى -: ﴿يَوْمَ تَبَدَّلَ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨]، وقال: ﴿وَيَوْمَ نُسِئُ السِّبْءَ الْجِبَالَ وَنَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً﴾ [الكهف: ٤٧]، وقال: ﴿يَنسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا . فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا﴾ [طه: ١٠٥، ١٠٦].

وقوله - تعالى -: ﴿وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾:

فيه أن سلطانهما يذهب؛ فلا يعملان عملهما بعد ذلك.

ثم من الناس من زعم أنهما يجمعان يوم القيام كالبعيرين القرينين، أو كالثورين القرينين، فيلقيان في النار، ويعذبان بها.

وذكر عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه أنكر هذا، وقال: «إنهما خَلْقَانِ لِلَّهِ تَعَالَى، طَائِعَانِ لَهُ - عز وجل - ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ﴾ [إبراهيم: ٣٣] يدأبان في طاعة الله تعالى، ومن كان هذا وصفه؛ فلا يجوز أن يعذب».

وعندنا أن إلقاءهما إن ثبت، فهما يلقيان في النار؛ ليعذب بهما غيرهما، وهم الذين عبدوهما من دون الله تعالى، وذلك كقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ الآية [الأنبياء: ٩٨]، ومعلوم أن<sup>(١)</sup> الأصنام التي عبدت من دون الله لا تعذب بالنار، ولكنها تجعل حصبا ونارا يعذب بها من عبدها، وقال [الله]<sup>(٢)</sup> تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَحْسَبَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾ [المدثر: ٣١]، ولا يجوز أن يكون الملائكة يمسهم أذى النار، بل هم الذين يُعَذَّبُونَ؛ فعلى ذلك الشمس والقمر إن ثبت أنهما يلقيان في النار، فهما يلقيان؛ ليعذب بهما من عبدهما، لا أن يعذبا بأنفسهما، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَوْلُ الْإِنْسَانِ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَفْرُوءُ﴾ جائر أن يكون قوله: ﴿أَيْنَ الْمَفْرُوءُ﴾ على طلب الحيلة أن كيف أحتال إلى أن أفر؟ وإلى من ألتجئ؛ لأتخلص من بأس الله وعذابه؟! ويحتمل أن يكون قوله: ﴿أَيْنَ الْمَفْرُوءُ﴾، أي: ليس لي<sup>(٣)</sup> موضع فرار عما حل بي؛

(١) في ب: بأن.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ، ب: في.

لإيقانه أن ليس له مفر .

وجائز أن يكون هذا كله عند الموت على ما ذكرنا .

وقوله - عز وجل - : ﴿ كَلَّا لَا وَزَرَ ﴾

ذكر أهل التأويل أن الوزر هو الجبل<sup>(١)</sup> بلغة حمير<sup>(٢)</sup> .

وذكر عن الحسن قال : كانت العرب يخيف بعضها بعضا ، ويغير بعضها على بعض ؛ فكان يكون الرجلان في ماشيتهما فلا يشعران حتى يريا نواصي الخيل ، فيقول أحدهما لصاحبه : الوزر الوزر ، يعني : الجبل<sup>(٣)</sup> ؛ فكأنه يقول : ليس لهما إذ ذاك تفريج ولا تسلٍّ من الأحزان كما يتسلى من يأوي إلى الجبل في الدنيا عن بعض ما يحل به من الأفراع .  
وقيل : الوزر : الملجأ .

وقوله - عز وجل - : ﴿ يَبْئُتُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴾ ، فتأويله : أنه ينبأ من أول ما عمل إلى آخر ما انتهى<sup>(٤)</sup> إليه عمله ؛ كقوله : ﴿ لَا يُعَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ﴾ [الكهف : ٤٩] .  
وقال بعض أهل التأويل<sup>(٥)</sup> : بما قدم من أنواع الطاعة ، وما أخر من حق الله تعالى من اللوازم التي كانت عليه .

وقال بعضهم : بما أعلن ، وأسر .

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup> : بما قدم في حياته من أعمال ، وما أخر ، أي : ما سن من سنة ، فاستن [بها]<sup>(٧)</sup> بعد موته .

وقد ذكرنا أنه باللطف من الله تعالى ما يعلم بالذي قدم من الأعمال وأخرها ، فيتذكر بذلك حتى يصير ما كتب في الكتاب حجة عليه ؛ وإلا فالمرء في هذه الدنيا إذا كتب كتابا ، ثم أتت عليه مدة ، لم يتذكر جميع ما كتب فيه ، ولا وقف على علم ذلك .

وقوله - عز وجل - ﴿ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ . وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرُهُ ﴾ :

هذا يخرج على وجهين :

- 
- (١) في ب : الخيل .  
(٢) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير عنه (٣٥٥٨٧) .  
(٣) أخرجه ابن جرير (٣٥٥٧٥) ، وابن المنذر عنه ، كما في الدر المنثور (٤٦٦/٦) . وفي ب : الخيل .  
(٤) في ب : ينتهي .  
(٥) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٥٥٩٨ ، ٣٥٥٩٩) وعبد بن حميد عنه ، كما في الدر المنثور (٦/٤٦٦) .  
(٦) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٥٥٩١) ، وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه ، كما في الدر المنثور (٦/٤٦٦) وهو قول ابن مسعود أيضا .  
(٧) سقط في ب .

أحدهما: جائز أن يكون أراد بهذا في الدنيا: أن الإنسان بصير بعمل نفسه، وإن جادل عنها: أنه لم يفعل ذلك، وأسر ذلك عن الناس، ﴿وَلَوْ أَلْفَى مَعَاذِيرُكُمْ﴾، أي: أرخى الستور بما كسبت<sup>(١)</sup> نفسه، والمعدار هو الستر.

والوجه الثاني: أن يكون في الآخرة، وهو يحتمل وجهين:

أحدهما: أن الإنسان وإن كان يعتذر يوم القيامة بقوله: ﴿وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وقال: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُمْ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ [المجادلة: ١٨]، فيقدمون على الحلف؛ اعتذارا منهم على العلم منهم أنهم مبطلون في جدالهم.

والثاني: أن يكون معنى البصيرة: الشاهد، أي: أن الإنسان على نفسه شاهد يوم القيامة بسوء أفعاله، ﴿وَلَوْ أَلْفَى مَعَاذِيرُكُمْ﴾، أي: وإن ستر على نفسه، شهدت عليه جوارحه، وذلك نحو قوله - عز وجل -: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَنَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [يس: ٦٥] وقوله - عز وجل -: ﴿شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ...﴾ الآية [فصلت: ٢٠].

فإن قيل: إن الإنسان مذكر، كيف وصف بالبصر بلفظة التأنيث بقوله: ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾، ولم يقل «بصير»؟

فجوابه من أوجه:

أحدها: ما قيل: إن الإنسان تسمية جنس فيه الجماعة، لا أن يكون تسمية للشخص الواحد فقط؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خَسِيرٌ . إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [العصر: ٣]، استثنى الذين آمنوا من قوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خَسِيرٌ﴾، ولا يستثنى الجماعة من الواحد، وكذلك قوله - عز وجل -: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ . ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ . إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [التين: ٤ - ٦]، فاستثنى الذين آمنوا من الإنسان؛ فثبت أن الإنسان تسمية جنس، والجنس جماعة، وتكون الجماعة مضمرة فيه؛ كأنه قال: إن جماعة الناس على أنفسهم بصيرة؛ فيكون قوله: ﴿بَصِيرَةٌ﴾ راجعا إلى الجماعة، والله أعلم.

وجواب ثان قوله: ﴿بَصِيرَةٌ﴾ وصف للإنسان بالغاية من البصر بكل ما عمل، حتى لا يعزب عنه شيء، والهاء قد تدخل في خطاب المذكر عند الوصف بالمبالغة؛ كقولك: فلان علامة ونسابة، وراوية للشعر، وبالغة في النحو.

والثالث: أن الإنسان تسمية ما يراه بجوارحه كلها من الأيدي والأرجل والسمع والبصر

(١) في ب: كسب.

والرأس وغير ذلك، وفيها نفس أمانة بالسوء؛ فتصير جوارحه كلها بصيرة، أي: شاهدة عليه بما قدم وأخر.

وجائز أن يكون هذا على الإضمار؛ فيكون قوله: ﴿بَلِ الْإِنْسَانِ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾، أي: نفس الإنسان بصيرة بما عملت.

ثم من الناس من يثبت للجوارح العلم بما كسبت نفسه؛ حتى تصير شاهدة عليه يوم القيامة بقوله: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤]، ولو لم يكن لها العلم بما قدمت نفسه، لكانت لا تشهد بما لا تعلم.

وليس الأمر عندنا على ما زعموا؛ لأنها لو علمت بذلك، لكان صاحبها يصل إلى العلم من جهتها؛ ألا ترى أن القلب لما ثبت له المعرفة، وقع لصاحبه العلم من جهته، وكذلك السمع لما حصل<sup>(١)</sup> فيه السمع، وقع لصاحبه علم المسموع به، ولما كان بعينه يبصر الأشياء كان علم البصر واقعا من جهتها؛ فلما لم يقع له العلم بيديه، ولا برجليه، ولا بشيء من جوارحه سوى القلب - علم أنه لا حظ لها في المعرفة، ولكن جعلت هي شاهدة وحجة يوم القيامة تشهد على صاحبها، بما يحدث الله تعالى فيها علما ضرورياً بذلك، لا أن كان لها علم بالذي شهدت قبل ذلك، كما جعلت نطوقة في ذلك الوقت، لا أن كان النطق فيها موجودا من قبل، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَّعَلَ بِهِ ۖ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنعِقْ نَفْسَهُ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿١٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَّعَلَ بِهِ﴾ :

هذا كلام مبتدأ منفصل عن الأول، وذكر أهل التأويل أن جبريل - عليه السلام - كان إذا أتى نبي الله ﷺ بالوحي، فكان لا يفرغ من آخر آية حتى يقول نبي الله - عليه السلام - في أولها؛ مخافة النسيان، على ما عليه عرف الخلق أنهم إذا أرادوا وعي الكلام وحفظه، كرروها بألسنتهم؛ كي يضبطوها ولا ينسوها؛ فكان النبي - عليه السلام - يفعل ذلك<sup>(٢)</sup>؛ خشية النسيان؛ فنهى عن ذلك بقوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَّعَلَ بِهِ﴾، وهو كقوله: ﴿وَلَا تَتَّعَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [طه: ١١٤].

وهذا عندنا مما لا يجوز أن نشهد على رسول الله ﷺ أنه كان يحرك لسانه قبل مجيء

(١) في أ: جعل.

(٢) في ب: كذلك.



هذه الآية، ويستذكره؛ مخافة النسيان إلا بأخبار متواترة؛ لأن هذا في حق الشهادة على رسول الله ﷺ [ولا تجوز الشهادة على رسول الله ﷺ] أنه كان يفعل كذلك إلا بتواتر الأخبار، فأما أن يثبت بخبر واحد فلا.

ولا يقال بأنه لو لم يتقدم منه التحريك، لكان لا معنى للنهي؛ فإنه ليس فيه ما يثبت<sup>(١)</sup> مقالته، ويصح تأويلهم، ويسوغ لهم الشهادة؛ لأنه يستقيم في الابتداء أن ينهى<sup>(٢)</sup> فيقال: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾، ولا تفعل كذا، وإن لم يسبق منه ارتكاب ذلك الفعل، ولا تقدم منه تحريك لسان؛ فثبت أنه ليس في ضمن هذه الآية بيان ما ادعوا.

هذا إذا ثبت أن قوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾، وقوله: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [طه: ١١٤] على النهي؛ فكيف وهو يحتمل معنى آخر غير النهي، وهو أن يكون هذا على البشارة له بالكفاية: أن قد كفيت مؤنة الاستذكار للحفظ<sup>(٣)</sup>، وهذا من عظيم<sup>(٤)</sup> آيات الرسالة أن السورة تلقى عليه؛ فيحفظها كما هي، مما يشتد على الناس حفظه وقراءته إلا أن يتكلفوا، ويجتهدوا في ذلك؛ فيعلم بهذا أن الله - عز وجل - هو الذي أقره على ذلك، وجعله آية من آياته، والله أعلم.

ثم الأصل أن من ألقى إلى آخر كلاما متتابعاً، نظر في ذلك الكلام: فإن كان القصد منه حفظ عين الكلام، فإن المخاطب به لا ينتظر فراغ المتكلم عن ذلك الكلام، بل يشتغل بالتقائه<sup>(٥)</sup> وتحفظه ساعة ما يلقي إليه، كمن ينشد بين يدي آخر شعراً، وأراد الآخر أن يحفظ ذلك الشعر ويعيه، فهو لا ينتظر فراغ المنشد عن شعره، بل هو يأخذ بالتقائه في أول ما يسمع منه؛ إذ الغرض من الأشعار حفظ أعينها دون معانيها؛ ألا ترى أن الألفاظ إذا حذفت منها خرجت عن أن تكون شعراً.

وأما إذا لم يكن القصد من الكلام ضبط عينه، وإنما أريد به تفهيم ما أودع فيه من المعنى، فالعادة في مثله الإصغاء إلى آخر الكلام؛ ليفهم معناه، وما يراد به؛ ألا ترى أن من كتب إلى آخر كتاباً فإن المكتوب إليه يقرأ الكتاب من أوله إلى آخره؛ ليعرف مراد الكتاب، لا أن يشتغل بضبط ما أودع فيه من الألفاظ؛ إذ ليس يقصد بالكتابة إلى حفظ الألفاظ.

(١) في ب: ثبت.

(٢) في ب: ينتهي.

(٣) في ب: للتحفظ.

(٤) في ب: عظم.

(٥) في أ: بإتقانه.

فإذا كان المراد يتوجه من الكلام إلى ما ذكرنا، ثم القرآن قصد به الوجهان جميعا: ضبط حروفه ونظمه، وتعرف ما أودع فيه من المعاني؛ إذ صار حجة بنظمه ولفظه، وبالمعاني المودعة فيه - فليل: لا تعجل بتحريك اللسان كما يفعل من يريد التقاء الكلام الذي يلقى إليه؛ فإنك وإن أحوجت إلى حفظ نظمه وحروفه، فقد كفيت حفظه بدون تحريك اللسان.

وجائز أن يكون نُهي عن تحريك اللسان والمبادرة إلى حفظه قبل أن يُقضى إليه بالوحي؛ لما فيه من ترك التعظيم لمن يأتيه بالوحي، فأمر أن يصغي إليه سمعه، ويستمع إلى آخره؛ تعظيما للذي أتاه بالوحي، وتوقيرا له.

ثم هذه الآية تنقض على الباطنية قولهم؛ لأن من قولهم: إن القرآن لم ينزل على رسول الله ﷺ مؤلفا منظوما؛ بل أنزل على قلبه كالخيال، فصوره بقلبه، وألفه بلسانه؛ فأتى بتأليف، عجز الآخرون عن أن يؤلفوا مثله.

ونحن نقول: بل أنزل هذا القرآن مؤلفا منظوما على رسول الله ﷺ، ولم يكن التأليف من فعله؛ والذي يدل على صحة مقالتنا قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَكَ﴾؛ لأن التأليف لو<sup>(١)</sup> كان من فعله - عليه السلام - لكان لا يوجد منه تحريك اللسان وقتما نزل عليه؛ لأنه إذا كان كالخيال فهو يحتاج إلى أن يصوره في قلبه، ثم يصل إلى التأليف بعد التصوير، وتتأتى له العبارة باللسان<sup>(٢)</sup>، وإنما يقع التحريك من مؤلف منظوم؛ ثبت أنه أنزل هذا مؤلف منظوم.

والثاني: أنه قال: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجِبْنِي وَهَذَا لِسَانٌ عَكْرَبٌ مُّبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، فهذه الآية نفت طعن أولئك الكفرة الذين زعموا<sup>(٣)</sup> أن هذا ليس بقرآن، بل إنما علمه فلان، وكان لسان ذلك البشر أعجميا، وهذا القرآن عربي؛ فكيف يستقيم أن يعلمه ذلك البشر، ولسانه غير هذا اللسان، ولو كان هذا القرآن وقتما أنزل كالخيال، لكان ذلك الطعن قائما؛ لأنه كان يؤلفه، ويجمعه باللسان العربي، وإن علم بالأعجمية لما قدر أن يؤلفه، وينظمه بعد أن كان خيالا باللسان العربي.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾:

- (١) في ب: و.  
 (٢) في ب: وباللسان.  
 (٣) في أ: يزعمون.

فقوله: ﴿عَلَيْنَا﴾ يخرج على أوجه ثلاثة:

أحدها: أن علينا في حق الوعد جمعه وقرآنه؛ لأنه قد سبق منا الوعد في الكتب المتقدمة بإنزال هذا القرآن وإرسال هذا الرسول؛ فعلينا إنجاز ذلك الوعد ووفاءه. أو علينا في حق الحكمة جمعه؛ لأن رسول الله ﷺ أمر بتبليغ الرسالة، ولا يتهيأ له ذلك إلا بعد أن يجمع له فيؤديه إلى الخلق. ولأن الله تعالى حكيم في فعله؛ ففعله موصوف بالحكمة، وإن لم نعرف نحن وجه الحكمة في فعله.

وجائز أن يكون قوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعُهُ﴾ في حق الرحمة والرفقة على الخلق، لا أن يكون ذلك حقا لهم قبله تعالى، وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَلَيْنَ شِئْنَا لَنُدْهَبَنَّ بِالَّذِي أُوْحَيْنَا إِلَيْكَ...﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ﴾ [الإسراء: ٨٦، ٨٧]، فأخبر أنه أبقى القرآن، ولم يذهب به؛ رحمة منه على عباده وفضلا.

وقوله - عز وجل - ﴿وَقُرْآنَهُ﴾، أي: قراءته، وتسميته: قرآنا؛ كما قيل في تأويل قوله: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ﴾ [الإسراء: ١٠٦]، أي: جعلناه فرقانا. وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾:

أي: جمعناه في قلبك، أو جمعنا حدوده<sup>(١)</sup>، وما أودع فيه من المعاني. أو جمعناه بعد أن فرقناه في التنزيل.

وقوله: ﴿فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ اتباعه يكون بأوجه: في أن يبلغه إلى الخلق، ويعلم أمته، ويتبع حاله، ويجتنب حرامه، وغير ذلك.

وقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾:

جائز أن يكون قوله: ﴿عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾، أي: بيان ما أنزلناه إليك مجملا؛ فيكون بيانه في تعريف ما هو بحق الائتمار، وما هو في حق الجواز، وما هو في حق التحسين والتزيين؛ لأن الفرائض لها شعب وأركان وحواشٍ.

أو نقول: فيها<sup>(٢)</sup> فرائض، ولوازم، وآداب، وأركان.

على هذا ففيه منع تعليق الحكم بظاهر المخرج؛ لأنه لو كان متعلقا به، لكان البيان منقضيا بنفس المنزل؛ فلا يحتاج إلى أن يبين، وفيه دلالة تأخير البيان عن وقت وقوع الخطاب في السمع.

(١) في ب: حدوته.

(٢) في ب: منها.

ويحتمل أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿عَلَيْنَا يَبِئَاتُهُمْ﴾ أي: بيان ما هو بحق الكنايات<sup>(١)</sup> والنتائج منها، ما هو بحق الأصول والفروع، وما هو بحق المقصود، فبين لرسوله - عليه السلام - معنى الأصول والكنايات؛ ليتعرف به فروعها ونتائجها، ويبين لمن بعده ممن جاهد في الله حق جهاده، ويهديه لذلك، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

أو يكون قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا يَبِئَاتُهُمْ﴾ في أن نحفظك ونعصمك من الناس؛ لتمكن من تبليغ ما أنزل إليك إلى الخلق، وتبين لهم، والله أعلم. ووجه آخر: أن رسول الله ﷺ بعث إلى كل من كان شاهدا من الخلائق إلى يوم التناد، ثم لم يمكن من تبليغ الرسالة إلى كل أحد مما ذكرنا بنفسه؛ فكأنه ضمن عن رسول الله ﷺ التبليغ إلى الخلائق كافة بما شاء - جل جلاله - بتسخير الرواة والحفاظ والعلماء ليلبغوا عن رسول الله ﷺ ما أدى إليهم.

أو يكون قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا يَبِئَاتُهُمْ﴾، أي: بيان المحق من المبطل، والولي من العدو، وذلك يكون يوم القيامة؛ فيعرف الأولياء بما يجنون من الكرامات، ويبين للأعداء والمبطلين ما<sup>(٢)</sup> يحل بهم من الحساب وأنواع العذاب.

**قوله تعالى:** ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ ﴿٢٠﴾ وَتَذُرُونَ الْآخِرَةَ ﴿٢١﴾ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ ﴿٢٤﴾ تَطَّوَّنُ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ ﴿٢٥﴾ .  
وقوله - عز وجل -: ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ﴾  
فقوله: ﴿كَلَّا﴾ ردع ومنع عما سبق منهم.

وفي قوله: ﴿بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ﴾ إبانة أن الذي حملهم على ما هم فيه من الحسبان: أن العظام لا تجمع، وأن البعث ليس بشيء - حبهم العاجلة، وذلك أنهم أولعوا بالعاجلة، وأحبوها حبا أنساهم عن الإيمان بالآخرة، أو عن النظر في الحجج والبراهين التي لو أمعنوا النظر فيها أدهتهم إلى القول بالبعث، وحتى صاروا إلى ألا يرجوا الآخرة كقوله: ﴿إِنَّ الْأَذْيَانَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا...﴾ الآية [يونس: ٧].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ . إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ . وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ . تَطَّوَّنُ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾:

(١) في أ: الكتابات.

(٢) في ب: بما.

ففيه بيان ما ينتهي إليه عواقب من التزم طاعة الله تعالى، وآمن بالبعث والحساب، وبيان ما ينتهي إليه عواقب من تولى عن طاعته؛ فقوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ جائز أن يكون أريد بها نفس الوجوه.

وجائز أن يكون أريد بها الأنفوس، وتكون الوجوه كناية عنها، والذي يدل على أنه أريد بها الأنفوس لا أعينها قوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ . تَنْظُرُ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾، والوجوه لا تظن ذلك، ولا تعلم به، فثبت أن ذكر الوجوه على الكناية، لا أن أريد بها أعينها، فهذا التأويل أوفق بما يقتضيه ظاهر اللفظ، وإنما صلح أن تكون الوجوه كناية عن الأنفوس؛ وذلك أن النفس إذا تلذذت بأمر، ونالت شهوتها، ظهر سرور ذلك في وجهه، وإذا تألمت بأمر فاعتراها الحزن، ظهر أثر الحزن في وجهه؛ فيكون في قوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ وصف لهم بما هم عليه من غاية السرور بالكرامات التي أكرموا بها حتى نصرت وجوههم بذلك. وإذا ثبت أنهم قد نالوا الكرامات، ووصلوا إلى أنواع اللذات، لم يبق لقوله: ﴿إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾ موضع، إلا أن يصرف إلى حقيقة النظر؛ فيكون في هذا إثبات القول بالرؤية.

والثاني: أن الملوك الذين من عادتهم الاحتجاب عن الخلق، إذا قربوا إنسانا لم يحتجبوا عنه، ويكون تركهم<sup>(١)</sup> الاحتجاب أثر إلى ذلك الذي أكرم بالتقريب من سائر ما يكرمه به؛ فجائز أن يكون الله تعالى يكرم أوليائه بالنظر إليه، ويفضل عليهم بذلك.

وجائز أن يكون قوله: ﴿إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾ منصرفا إلى انتظار الثواب؛ كما قاله بعض أهل التأويل<sup>(٢)</sup>، فنتظر ما يأتيها من التحف والكرامات حتى وصفوا بنضارة الوجوه؛ فجائز أن يكون بعد تلك الكرامات [كرامات]<sup>(٣)</sup> وتحف آخر لم تأت بهم بعد؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ . تَنْظُرُ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾ والبسور من أدنى أحوال التغيير، وغاية التغيير أن تسود الوجوه وتكلح؛ فإذا لم يحل بهؤلاء بعد غاية ما أوعدوا من العذاب، فجائز أن يكون الذين وعد لهم الكرامات لم ينتهوا بعد إلى أقصاها، ولم ينالوا بعد أرفعها؛ وإنما أكرموا ببعضها، وهم منتظرون لما يأتيهم من بعد.

وجائز أن يكون قوله: ﴿إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾، أي: نجعل نظرها فيما أكرمت إلى الله تعالى، ولا ترى ذلك الفضل مستوجبا من جهتها كما قد يرى المرء في الشاهد بعض ما خول من المال بحيله وسعيه، والله أعلم.

وجائز أن يكون قوله: ﴿إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾، أن ليس كل الكرامات في نفسه خاصة وإلى ما

(١) في أ: بركة.

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٥٦٥٦، ٣٥٦٦٠).

(٣) سقط في ب.

ينتهي إليه نظره؛ بل يكون وراء ذلك كرامات أخر، فينصرف قوله: ﴿إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾ إلى ذلك.

ويحتمل: أي: إلى أمر ربها ناظرة.

وإذا كان قوله: ﴿إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾ محتملا أن يصرف إلى حقيقة النظر، ويصرف إلى الكرامات من الوجوه التي بينها - لم يكن لأحد أن يجعل الأمر على الكرامات، فينفي عنه حقيقة الرؤية للأبد؛ لا بل ظاهره يُجِيلُ القول بالرؤية؛ فيدفع هذا التأويل بتلك الدلائل.

فأما إذا لم يمكنه إقامة الدلائل على إحالة الرؤية، فليس له قطع هذا التأويل، وصرف<sup>(١)</sup> التأويل إلى انتظار الكرامات؛ فيكون الآية حجة في جواز الرؤية، [وإن لم تكن حجة في الوجوب، والخلاف فيهما واحد.

واحتج من نفى صرف التأويل إلى حقيقة الرؤية بأن قوله: ﴿وَوُجُوهٌ يُؤْمِنُ بِآيَاتِ﴾ هو مقابل قوله: ﴿وَوُجُوهٌ يُؤْمِنُ بِآيَاتِ﴾، وقوله: ﴿تَنْظُرُ أَنْ يُفَعَّلَ بِهَا فَافِرَةٌ﴾ مقابل قوله: ﴿إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾ ثم لم يكن قوله: ﴿تَنْظُرُ أَنْ يُفَعَّلَ بِهَا فَافِرَةٌ﴾ على فقد الرؤية، ولكن على العقاب نفسه؛ فكذلك قوله: ﴿إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾ ليس هو على حقيقة الرؤية ووجودها؛ ولكن واقع على الثواب نفسه.

وجواب هذا الفصل من وجهين:

أحدهما: أن أهل العقاب بعد لم ينزل بهم جميع ما أوعدوا في هذه الدنيا من العقاب، لما ذكرنا أن نهاية العذاب في تسود الوجوه وتكلحها، ليس في بسورها؛ فلذلك استقام أن يكون قوله: ﴿تَنْظُرُ أَنْ يُفَعَّلَ بِهَا فَافِرَةٌ﴾ على نفس العذاب، وأهل الجنة قد وصلوا إلى رفيع الدرجات وعظيم الكرامات بما وصفوا بنضارة الوجوه؛ فاستقام أن يكون قوله: ﴿إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾ منصرفا إلى حقيقة النظر، لا إلى غيره من الكرامات.

ولأن الرؤية من أعلى الكرامات وأرفعها، وأهل العقاب لم ينالوا أدنى الكرامات، فكيف يتوقعون أرفعها؟! أما أهل الجنة فهم قد نالوا من النعم والكرامات ما لا يحصى؛ فجائز<sup>(٢)</sup> أن يكرموا بالرؤية أيضا.

والأصل أن القول بالرؤية عندنا واجب، والنظر إليه ثابت؛ كما قال - عز وجل - ولما جاء في غير خبير النظر إلى الله تعالى، وقد قال - عليه السلام -: «إنكم سترون ربكم يوم

(١) في ب: نصرف.

(٢) في ب: فجاز.

القيامة كما ترون القمر ليلة البدر لا تضارون في رؤيته»<sup>(١)</sup> وأهل التوحيد لم يختلفوا في صحة الأخبار التي جاءت في إثبات الرؤية، ولكن من نفى الرؤية بالبصر صرف الأخبار إلى العلم، وذلك غير مستقيم لوجهين:

أحدهما: أن البشارة بالرؤية خص بها أهل الجنة، ولو كان المراد من الرؤية العلم، لارتفع الاختصاص؛ لأن العلم به مما يقع به الاشتراك بين الفريقين.

ولأن كلا يجمع على العلم بالله تعالى في الآخرة، العلم الذي لا يعتريه الوسواس ولا الريب، والعلم الذي لا يعتريه الوسواس والريب هو علم العيان والمشاهدة، لا علم الاستدلال؛ لأن الآيات لا تضطر أهلها إلى العلم الحقيقي؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ...﴾ [الأنعام: ١١١]، وقال: ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وقال: ﴿يَوْمَ يَعْتَبُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكَ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ [المجادلة: ١٨]، فإذا ثبت ما ذكرنا، فقد صاروا مثبتين للرؤية من الوجه الذي أرادوا نفيها؛ فثبتت الرؤية على نفي جميع معاني الشبه عن الله تعالى، ولا نصف الرؤية بالكيفية؛ إذ الكيفية تكون لذي صورة؛ وهو يرى بلا كيف، والله الموفق. وقوله - عز وجل -: ﴿تَنْظُرُونَ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾ جازئ أن يكون الظن في موضع العلم هاهنا.

وجازئ أن يكون على حقيقة الظن، وذلك أن الظن يتولد من ظواهر الأشياء، فالأسباب إذا كثرت، وازدحمت، وقع بها العلم، وإذا قلت وخفيت، لم يقع بها علم؛ فجازئ أن تكون أسباب الشر أحاطت به من كل جانب حتى وقع له اليأس من النجاة، وأيقن أنه يفعل به الشر.

وجازئ أن يكون الأمر بعد لم يبلغ مبلغ الإيأس؛ فيتوقع النجاة، ولا يتيقن أن يفعل به فاقرة، بل يكون منه على ظن، والله أعلم.

والفاقرة: قيل<sup>(٢)</sup>: الشر، والمنكر، والداهية.

وقيل: الفقير؛ هو كسير الظهر، والفقير: الكسر، والفقار: عظم في الظهر يكسر،

فكأن عظم الظهر يكسر في الآخرة ويسحب في النار على وجهه.

(١) أخرجه البخاري (٣٣/٢) كتاب مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة العصر (٥٥٤)، ومسلم (١)

(٤٣٩) كتاب المساجد، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر (٦٣٣/٢١١).

(٢) قاله مجاهد وقتادة أخرجه ابن جرير عنهما (٣٥٦٧١، ٣٥٦٧٢) وذكر السيوطي في الدر المنثور (٦)

(٤٧٧) طرفاً أخرى عنهما.

قال - رحمه الله-: كأن هذه السورة من أولها إلى آخرها إلا آيات منها؛ وهي قوله: ﴿بَلْ يُحِثُّونَ الْعَاجِلَةَ . وَتَذَرُونَ الْآخِرَةَ . وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ . إِلَيْهَا نَاظِرَةٌ﴾ - نزلت في تبين معاملة واحد من الكفرة على الإشارة إليه مع رسول الله ﷺ، يشترك في حكم من يشاركه في معاملته، فأمر الله تعالى نبيه - عليه السلام - أن يعامله ويستقبله بالذي يحق على الحكماء معاملة السفهاء، ولم يأمره أن يعامله معاملة مثله من السفهاء، وبين معاملته في هذه السورة؛ ليعلم أمته ما لقي رسول الله ﷺ من الجهد والبلاء في إظهار دين الله تعالى، فيعلموا قدره ومزنته، ويعظموا دين الله تعالى بما نالوه سمحا سهلا، وأمره أن يتعامل معه معاملة من يرجع إلى المنعة والشوكة بقوله: ﴿أُولَئِكَ لَكَ فَآوَى . ثُمَّ أُولَئِكَ فَأُولَئِكَ﴾ [القيامة: ٣٤، ٣٥]، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ ﴿٣٦﴾ وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ ﴿٣٧﴾ وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ ﴿٣٨﴾ وَالنَّفْسُ السَّاقُ بِالْسَاقِ ﴿٣٩﴾ إِلَيْكَ رَيْكَ يَوْمَئِذٍ الْمَسَاكُ ﴿٣٠﴾ فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى ﴿٣١﴾ وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿٣٢﴾ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ يَمْتَطِعٌ ﴿٣٣﴾ أُولَئِكَ لَكَ فَآوَى ﴿٣٤﴾ ثُمَّ أُولَئِكَ لَكَ فَآوَى ﴿٣٥﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ﴾ فقوله: ﴿كَلَّا﴾، يحتمل وجهين:

ويحتمل أن يكون على الردع والرد؛ أي: لا تفعل مثل هذا؛ فإنك ستندم في الوقت الذي قال: ﴿إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ﴾؛ كأنهم سألوا رسول الله ﷺ عن وقت ندمه، فبين لهم ذلك بقوله تعالى: ﴿إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ﴾، والتراقي: هي عروق العنق، كأنه يقول<sup>(١)</sup>: حين تزول النفس، أي: الروح عن مكانها، وتنتهي إلى التراقي.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ﴾ جائر: أن يكون الملائكة هم الذين يقولون هذا، فيقول بعضهم: من يرقى بروحه: أملائكة الرحمة أم ملائكة العذاب؟ من رقى يرقى، أي: صعد. أو: من يقبض روحه؟

ويحتمل أن يقول أهله: من الذي يرقيه رقية فيشفى؟ فيكون فيه إخبار عما حل به من الضعف والشدة؛ أنه يمتنع عن أن يقول: ادعوا لي راقيا لعلني أشفى؛ فيكون أهله هم الذين يقولون هذا فيما بينهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ﴾:

جائر أن يكون الظن على الإيقان هاهنا؛ لما وقع له اليأس<sup>(٢)</sup> من الحياة، وكذلك روي

(١) في ب: قال.

(٢) في ب: الناس.



في قراءة ابن عباس - رضي الله عنه-: ﴿وَأَيُّقِنُ أَنَّهُ الْفِرَاقُ﴾ .  
وجائز أن يكون على حقيقة الظن؛ لما لم يقع له الإيأس من حياته بعد، فهو يأملها بعد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالنَّفَّاتِ السَّاقِ بِالسَّاقِ﴾:  
اختلفوا في تأويله:

قيل<sup>(١)</sup>: لفت ساقاه إحداهما على الأخرى؛ فلا يفترقان؛ كالتفاف الأشجار حتى لا يجد نفاذا فيها ولا هربا.

وقيل: إن ساقيه في القيامة لتضعف عن حمله<sup>(٢)</sup>؛ من شدة الفزع.  
وقيل<sup>(٣)</sup>: أريد بالساق: الشدة، يقال: قامت الحرب على ساق؛ أي: على شدة؛ أي وصلت شدة الموت بشدة الآخرة، واجتمعت شدة الدنيا مع شدة الآخرة عليه؛ لأنه قد حل به سكرات الموت، ونزلت به شدائد الآخرة، وذلك آخر يومه من الدنيا وأول يومه من الآخرة.

وقيل: ما من ميت يموت إلا التفت ساقاه من شدة ما يقاسي من الموت.  
وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿وَالنَّفَّاتِ السَّاقِ بِالسَّاقِ﴾، معناه: أن الملائكة يجهزون روحه، وبني آدم يجهزون بدنه، فذلك التفاف الساق بالساق.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمَسَاقُ﴾:

أي: إلى ما وعد ربك يومئذ يساق: إما إلى خير، وإما إلى شر.  
وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَا مَصَدَّقَ﴾، أي: فلا صدق بما جاء من عند الله تعالى من الأخبار، ولا صدق رسوله ﷺ.

﴿وَلَا مَصَلَى﴾ يحتمل أن يكون أريد به نفس الصلاة، وذلك أن الصلاة حببت إلى الأنفس كلها حتى لا ترى أهل دين إلا وقد حببت الصلاة إليهم؛ فيكون في قوله: ﴿فَلَا مَصَدَّقَ وَلَا مَصَلَى﴾ إبانة سفهه وجهله.

أو يكون قوله: ﴿وَلَا مَصَلَى﴾، أي: ولا أتى بالمعنى الذي له الصلاة، وهو الاستسلام

(١) قاله الحسن أخرجه ابن جرير (٣٥٧٠٥، ٣٥٧٠٧)، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٤٧٨/٦)، وهو قول الشعبي، وأبي مالك، وقتادة.

(٢) في ب: حمل نفسه.

(٣) قاله ابن عباس بنحوه أخرجه ابن جرير (٣٥٦٨٦، ٣٥٦٨٨)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٧٨/٦)، وهو قول مجاهد والحسن وقتادة وغيرهم.

(٤) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير (٣٥٦٩٥) وعبد بن حميد عنه، كما في الدر المنثور (٤٧٨/٦).

والانقياد لله تعالى .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾:

أي: ولكن كذب بالأخبار التي جاءتته.

﴿وَتَوَلَّى﴾، أي: أعرض عن طاعة الله تعالى .

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ يَمْتَطِي﴾، أي: يتبخر ويتكبر<sup>(١)</sup>، وذلك أن

الاحتيال والتكبر إنما يليق بمن أتى بفعل عظيم يعجز غيره عن إتيان مثله؛ نحو أن يهزم جندا عظيما، أو يفتح كورة حصينة، وهذا الذي تمطى لم يفعل سوى أن كذب بآيات الله تعالى، وأعرض عن طاعته، وما هذا إلا فعل السفهاء الحمقى، فأنى يليق بمثله التمطي؟!

وقوله - عز وجل-: ﴿أَوَّلَىٰ لَكَ فَأَؤَلَىٰ . ثُمَّ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَؤَلَىٰ﴾:

جائز أن يكون رسول الله ﷺ قيل له: قل: أولى لك فأولى .

أو كان رسول الله قال له: أولى لك فأولى، فبين الله تعالى ذلك في كتابه .

وقال أهل التأويل: هذا وعيد على وعيد، كأنه قال: «ويل لك فويل، ثم ويل لك

فويل» .

وذكر أن رسول الله ﷺ أخذ بجميع ثيابه، وقال له هذا، فلم يتهياً لذلك المسكين أن

يدفع رسول الله ﷺ عن نفسه، وكان يفتخر بكثرة أنصاره، وأنه أعز من يمشي بين

الجبيلين، فالله تعالى بلطفه أذله وأهانته حتى لم يتهياً له الحراك عما نزل به، ولا نفعه قواه

وكثرة أتباعه .

وجائز أن يكون قوله: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَؤَلَىٰ﴾ أي: أجدرك لك، وأحرى، لا أن يكون محمولاً

على الإبعاد؛ فيكون قوله: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَؤَلَىٰ﴾، أي: الأجدرك لك أن تنظر فيما جاء به محمد

ﷺ؛ وفي الذي كان عليه آباؤك؛ ليظهر لك الصواب من الخطأ، والحق من الباطل، فتتبع

الصواب من ذلك، فتحرز به شرف الدنيا والآخرة؛ إذ كان يفتخر بشرفه وعزه، فإن أردت

أن يدوم لك الشرف، فالأولى لك أن تنظر إلى ما ذكرنا، فتتبع الصواب من ذلك .

والثاني: أن العرب كانت عاداتها أن تقوم بنصر قبيلتها والذب عنها، [سواء] كانت

ظالمة في ذلك أو لم تكن ظالمة، ورسول الله ﷺ كان من قبيلة أبي جهل - لعنه الله -

فلو كان على غير حق عنده، كان الأولى به أن ينصره، ويعينه، على ما عليه عادة العرب،

وإن كان محقاً فهو أولى، فترك ما هو أولى به من النصر والحماية، والله أعلم .

(١) في أ: تجبر وتكبر.

**قوله تعالى:** ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُُمْتَعِنُ ﴿٣٧﴾ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَحَلَقَ فَسَوَّى ﴿٣٨﴾ جَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴿٣٩﴾ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يُحْيِيَ التَّوْتُكَ ﴿٤٠﴾﴾ .  
وقوله - عز وجل-: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ .

جائز أن يكون هذا الإنسان دهري المذهب؛ فيكون قوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ﴾ على حقيقة الحساب؛ لأنه يحسب أن لا بعث ولا حساب، وقد كان في أهل مكة من هو دهري المذهب، وإن كان الخطاب في قوله<sup>(١)</sup>: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ ليس على تحقيق الحساب، ولكن معناه: أيفعل فعل من يؤذن عن أمره، كان فعله موافقا لفعل من يحسب أنه يترك سدى؛ كما ذكرنا في قوله: ﴿بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ﴾ [القيامة: ٥]، وهو لا يريد أن يكون فاجرا في الحقيقة؛ ولكن يفعل فعل من يعقب فعله الفجور، وهو كقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [ص: ٢٧]، وليس على حقيقة الظن؛ ولكن إذا لم يقل بالبعث، ولم يؤمن به، فقد وصف أن خلقهما إذن على باطل، وذلك الفعل الذي ذكرنا يكون في ترك الإيمان بالبعث وفي جحد الرسالة؛ لأن المحاسن لا بد من أن يكون لها عواقب، وكذلك المساوي، ثم تمر هذه الدار على المسيء والمحسن مرًا واحدا؛ فلا بد من أن يكون بعده دار أخرى فيها تبيين مرتبة المحسن ومذلة المسيء، فما لم يؤمن بالبعث فهو لا يجعل للمحسن والمساوي عواقب، وسوى بين مرتبة المسيء ومرتبة المحسن، وذلك عبث.

والثاني: أن من عرف أنه لم يخلق عبثا، ولا يترك سدى؛ فلا بد لمثله من أن يرغب ويرهب، ويؤمر وينهى؛ ولا يعرف ذلك إلا بالرسول، فالضرورة أحوجت إلى رسول<sup>(٢)</sup>، يبين لهم ما يأتون وما يتقون، وما يرغبون في مثله، وعمّا يحذرون، فمن أنكر الرسالة فقد أهمل نفسه عن المرغوب والمرهوب، وعن الأمر والنهي، وذلك حال من خلق سدى.  
وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُُمْتَعِنُ﴾ :

فالوجه فيه أن كل أحد يعلم أن نشوءه كان من نطفة، وتلك النطفة لو رثيت موضوعة على طبق، ثم اجتمع حكماء الأرض على أن يقدروا منها بشرا سويا كما قدره الله - عز وجل- في تلك الظلمات، لم يصلوا إليه أبدا وإن استفرغوا مجهودهم<sup>(٣)</sup> وأنفدوا حيلهم

(١) زاد في ب: فقوله.

(٢) زاد في ب: الله.

(٣) في أ: بجحودهم.

وقواهم، ولو أرادوا أن يتعرفوا المعنى الذي لذلك المعنى صلحت النطفة على<sup>(١)</sup> أن ينشئ منها العلقة والمضغة إلى أن أنشأ منها بشرا سويا، لم يقفوا عليه، فيعلمون أن من بلغت قدرته هذا هو أحكم الحاكمين.

ولو كان الأمر على ما زعموا: أن لا بعث، لم يكن هو أحكم الحاكمين؛ بل كان واحدا من اللاعبيين. [وتبين بما]<sup>(٢)</sup> ذكرنا أن الذي بلغت قدرته [ذلك] لا يوصف بالعجز، ومن زعم أن قدرته لا تنتهي إلى البعث فقد وصف الرب بالعجز، تعالى الله عما يشركون.

وقوله - عز وجل-: ﴿ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ ﴾:

فقوله: ﴿ أَلَيْسَ ﴾، في موضع التحقيق والتقرير، وإن كان خارجا مخرج الاستفهام على ما ذكرنا: أن ما يخرج مخرج الاستفهام من الله تعالى، فحقه أن نصرفه إلى الوجه الذي يقتضيه ذلك الخطاب أن لو كان من مستفهم<sup>(٣)</sup>؛ فمن قال لآخر في الشاهد: أليس الله تعالى بقادر على إحياء الموتى؟ فحقه أن يقول: بلى هو قادر على ذلك، وكذلك ذكر أن النبي ﷺ قال حين تلا هذه الآية: «سبحانك، فبلى»<sup>(٤)</sup> فقوله: ﴿ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ ﴾ أي: هو قادر على إحياء الموتى، والله الموفق.

\* \* \*

(١) في ب: من.

(٢) في ب: ويتبين ما.

(٣) في ب: يستفهم.

(٤) أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير (٣٥٧٣٨) عن قتادة مرسلًا، كما في الدر المنثور

(٤٧٩/٦).

## سورة الدهر، [وهي مكية] (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴿١﴾ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٢﴾ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴿٣﴾ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلًا وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا ﴿٤﴾﴾.

قوله - عز وجل -: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾

ف«هل» و«مَنْ» و«لعل» من الله تعالى واجب، وحقه أن ينظر أن لو كان مثل هذا الكلام من مستفهم، ما الذي كان يقتضى من الجواب؟ فإذا قال الإنسان لآخر: من أظلم ممن افترى على الله كذباً؟ فجوابه أن يقول: لا أحد أظلم منه، وإذا قال لآخر: هل أتاك حديث فلان؟ فحق المجيب أن يقول إن كان قد أتاه حديث فلان: قد أتاني، وإن كان لم يأته فحقه أن يسأله: كيف كان حديثه؟ ليعرفه.

فإن كان رسول الله ﷺ قد أتاه خبر الإنسان، فمعنى قوله: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾، أي:

قد أتى على الإنسان، وإن لم يكن أتاه، فحقه أن يسأل حتى يتبين له.

وقيل (٢): الإنسان: آدم عليه السلام.

ثم لقائل أن يقول: أن كيف قال: قد ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ فهو إن لم يكن شيئاً مذكوراً في ذلك الوقت، لم يكن إنساناً وإذا لم يكن إنساناً لم يأت عليه حين من الدهر، وهو إنسان، وإن كان في ذلك الوقت مخلوقاً، فقد صار مذكوراً، وإذا صار مذكوراً، فقد أتى عليه حين من الدهر وهو مذكور؛ فما معناه؟ قيل فيه من أوجه:

أحدها: أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ أي: على ما منه الإنسان،

وهو الأصل الذي خلق منه آدم - عليه السلام - وهو التراب، فقال: ﴿لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ على الاستصغار لذلك الأصل؛ إذ التراب لا يذكر في الأشياء المذكورة، إلى هذا يذهب أبو بكر الأصم.

والوجه الثاني: قيل: قد أتى على الخلق حين من الدهر، لم يكن الإنسان فيه شيئاً

مذكوراً في تلك الخلائق.

(١) سقط في ب.

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٥٧٤٠)، وعبد الرزاق، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/

والوجه الثالث: قد أتى عليه حين من الدهر، ولم يكن مذكورا في الممتحنين، وهذا في كل إنسان؛ لأنه ما لم يبلغ، لم يجر عليه الخطاب، ولم يكن مذكورا في الممتحنين؛ فإله تعالى [خلق الخلائق ليعبده بقوله: ﴿<sup>(١)</sup> وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، فقوله: ﴿<sup>(٢)</sup> لِيَعْبُدُونِ﴾ إذا صاروا من أهل المحنة، فإلى أن يبلغ قد أتى عليه حين من الدهر، لم يكن مذكورا في جملة من خلقوا للعبادة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿<sup>(٣)</sup> إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ﴾، والإنسان لم يكن إنسانا في النطفة، ولا في العلقة، ولا في المضغة؛ ولكن المقصود من إنشاء النطفة والعلقة هذا الإنسان، والعواقب في الأفعال هي الأوائل في القصد والمراد؛ فاستقام إضافته إلى ما ذكرنا؛ لما رجع إليه القصد من إنشائها.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أردت أمرا فذبّ عاقبته، فإن كان رشدا فأمضه، وإن كان غيئا فاتته»؛ فالزم النظر في العواقب؛ فثبت أن المقصود من فعل أهل التمييز العاقبة؛ وإذا كانت العاقبة مقصودا إليها في الابتداء صارت العاقبة كالموجود في الابتداء؛ لذلك استقام إضافة الإنسان إلى النطفة والعلقة والمضغة.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿<sup>(٤)</sup> إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ﴾ منصرف إلى أولاد آدم - عليه السلام - فيكون المعنى من الإنسان أولاده، ثم ذكر لهم ابتداء أحوالهم وما تنتهي إليه عاقبتهم - وهو الموت - ليتعظوا به، ويتذكروا.

ووجه الاعتاظ: هو أنهم إذا علموا ابتداء أحوالهم، وعلموا ما ينتهي إليه عاقبتهم، علموا في الحال التي هم فيها أن أنفسهم في أبدانهم ليست لهم، بل عارية في أبدانهم؛ إذ لم يكن منهم صنع<sup>(٥)</sup> في الابتداء، أو أمانة، والحق على الأمين أن يقوم بحفظ الأمانة ورعايتها، وألا يخون صاحبها فيها، فإن هو خانها، ولم يتول حِفْظَهَا - لحقته المسبة والمذمة، وإن<sup>(٦)</sup> حفظها ورعاها حق رعايتها، استوجب الحمد والثناء من صاحبها.

والحق على المستعير أن يتمتع بالعارية، ويتنفع بها إلى الوقت الذي أذن له، وألا يضيعها، فإن ضيعها لحقته الغرامة والضمان بتضييعه إياها، وكذلك<sup>(٧)</sup> إذا علموا أنها في أبدانهم<sup>(٨)</sup> عارية وأمانة علموا أن عليهم رعايتها واستعمالها في الوجه الذي أذن لهم فيها؛

(١) سقط في أ.

(٢) في ب: صنيع.

(٣) في ب: فإن.

(٤) في ب: ولذلك.

(٥) في ب: أيدهم.

لثلا تلحقهم التبعة في العاقبة، ولا تلزمهم المسبة والمذمة في ذلك [في الدنيا والآخرة]<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

والثاني: أن النظر في ابتداء الخلقة، وإلى ما يصير عند انقضاء الأمر، يدعو إلى إيجاب القول بالبعث، وإلى التصديق بكل ما يأتي به الرسل من الأخبار؛ وذلك لأن التأمل في ابتداء الخلقة يظهر عجيب قدرة الله تعالى ولطيف حكمته، ويعلم أن الذي بلغت حكمته هذا المبلغ لا يجوز أن يقع قصده من إنشاء الخلق للإفناء خاصة؛ لخروجه عن حد الحكمة؛ فيحملهم ذلك على القول بالبعث.

ولأن النظر في ابتداء الخلقة، والنظر إلى ما يرجع إليه بعد الوفاة مما يمنع الافتخار والتكبر؛ لأن إنشاءه كان من نطفة تستقدرها الخلائق، ومن علقه ومضغة يستخبثها كل أحد، وبعد الممات يصير جيفة قدرة، ومن كان هذا شأنه، لم يحسن التكبر في مثله؛ فكان في تذكير<sup>(٢)</sup> أوائل الأحوال وأواخرها<sup>(٣)</sup> موعظة لهم؛ ليتعظوا، ويتبصروا، وتعريف لهم أن التكبر لا يحسن من أمثالهم؛ فيحملهم ذلك على التواضع وترك الافتخار والتجبر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَمْشَاجَ بَنَاتِهِ﴾:

الأمشاج: الأخلاط، ثم الأخلاط تقع بوجهين:

أحدهما: في اختلاط ماء الرجل بماء المرأة.

والثاني: تقع في الأحوال، وهو أن النطفة إذا حولت علقه لم تحول بدفعة واحدة؛ بل هي تغلظ شيئاً فشيئاً، حتى إذا تم غلظها صارت علقه، وكذلك العلقه يدخل فيها التغيير<sup>(٤)</sup> شيئاً فشيئاً، حتى إذا تم التغيير<sup>(٥)</sup> فيها حالت مضغة؛ فهذا هو الاختلاط في الأحوال.

فمنهم من قال: الأخلاط: الطبايع الأربع التي عليها جبل الإنسان.

ومنهم من صرف الخلط إلى الألوان، فذكر أن ماء الرجل أبيض يخالطه حمرة، وماء المرأة أحمر يخالطه صفرة.

وقوله - عز وجل - : ﴿بَنَاتِهِ﴾، أي: بالخير والشر، والأمر والنهي، ثم الابتلاء هو

الاستظهار لما خفي من الأمور؛ والله تعالى لا يخفى عليه أمر فيحتاج إلى استظهاره،

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: تذكر.

(٣) في ب: وأخرها.

(٤) في ب: التغيير.

(٥) في ب: التغيير.

ولكنه يبتليه ليظهر للمبتلي ما كان خفيا عليه بفعله وتركه، وأما الخلق فهم يمتحنون، ويبتلون؛ ليظهر لهم ما كان خفيا عليهم؛ فيكون الابتلاء منصرفا إليهم لا إلى المبتلي والممتحن.

والثاني: أن الابتلاء لما كان لاستظهار ما خفي من الأمور، وذلك يكون بالأمر والنهي؛ فسمي الأمر من الله تعالى والنهي لعباده: ابتلاء؛ لمكان الأمر والنهي، لا على تحقيق معنى الابتلاء منه.

وقال الحسن: لما صلح أن يضاف الاستخبار إلى الله تعالى وإن كان هو خيرا عما استخبر؛ فجاز أن يضاف إليه الابتلاء أيضا، وإن كان هو بالذي ابتلاه عالما بصيرا، ولأن الذي يظهر من العبد بعد الابتلاء من الفعل كان غائبا، فالله - تعالى - يعرفه شاهدا بفعله، وقبل ذلك كان يعرفه غائبا؛ لأن معرفة ما يكون أن يعرف قبل كونه غائبا، وبعد كونه شاهدا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ :

أي: جعلنا له سمعا يميز بين ما يؤدي إليه سمعه، وجعلنا له بصرا يبصر به ما أدى بصر الوجه؛ ليضع كل شيء موضعه؛ وذلك هو بصر القلب وسمع القلب؛ لأنه قد خص البشر بالابتلاء؛ لمكان بصر الباطن والسمع الباطن؛ ألا ترى أن البهائم لها بصر الظاهر، وكذلك السمع.

ويحتمل: أي: جعلناه سميعا بصيرا يبصر ما له، وما عليه، وما ينفعه، وما يضره، ثم أنشأ فيه السمع والبصر، ولا يعرف كيفية السمع والبصر الذي جعل فيه، ولا ماهيته، ولا ممن هو؟ لطفًا منه؛ ليعلم أنه منشئ الكيفيات والماهيات، وأنه يتعالى عن الوصف له بالكيفية والماهية.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ .

يحتمل قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ﴾ أوجها ثلاثة:

أحدها: هديناه السبيل؛ لإصلاح بدنه ومعاشه.

أو هديناه السبيل الذي يصلون به إلى استبقاء النسل والتوالد إلى يوم التناد.

أو<sup>(١)</sup> هديناه السبيل الذي يرجع إلى إصلاح دينهم، وأمر آخرتهم باكتساب المحامد

والمحاسن، ثم قوله: ﴿إِنَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ أخبر أنه قد بين لهم السبيل وهداهم إليه،

(١) في أ: و.



ثم منهم من يختار الشكر له، ومنهم من يختار الكفران له، ثم بين ما أعد للكفور منهم، وما أعد للشكور، وهو ما قال: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلْسِلًا وَأَعْتَدْنَا لِلْغَافِلِينَ وَسْعِيرًا﴾. ثم قوله: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ﴾ إن كان المراد منه الطريق؛ فكأنه قال: إنا بينا كلا الطريقين<sup>(١)</sup>، فإن سلك طريق كذا واختاره يكون شاكرًا، وإن سلك طريق كذا واختاره يكون كفورًا.

ثم بين لكل طريق سلكه جزاء وثوابا.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلْسِلًا وَأَعْتَدْنَا لِلْغَافِلِينَ وَسْعِيرًا﴾:

ففيه إنباء أن أيديهم تغل، ويشدون بالسلاسل، فلا يتهبأ لهم أن يقوا العذاب عن وجههم<sup>(٢)</sup>.

ثم قرئ ﴿سَلْسِلًا﴾؛ لأنها غير منصرفة، وقرئ ﴿سَلْسِلًا﴾ وصرفوه؛ بناء على أن الأسماء كلها منصرفة إلا نوعا واحدا.

وقال الزجاج: السلاسل لا تنصرف؛ لأنه لا فعل لها، لكن صرفها هاهنا لأنها من رءوس الآيات.

وقيل: لأنه جعله رأس الآية.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا ۝٥ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ۝٦ يُؤْتُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ۝٧ وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَشَكَّيْنًا وَبَيْبًا وَأَسِيرًا ۝٨ إِنَّمَا تَطْعَمُهُمْ لِيُوَفِّيَهُمْ آلِهَتَهُمُ اللَّهُ لَوْ كُنُوا كَافِرِينَ ۝٩ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَطَطِيرًا ۝١٠ فَوَقَّعَهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّعْنَهُمْ نَصْرَهُ وَسُرُورًا ۝١١ وَجَزَّيْنَهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا ۝١٢ مُتَّكِلِينَ فِيهَا عَلَى الْأَعْرَابِكِ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا ۝١٣ وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلَالُهَا وَذُلَّتْ أَطْرَافُهَا نَذِيلًا ۝١٤ وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِبَاقِيَةٍ مِنْ فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا ۝١٥ قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا ۝١٦ وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا ۝١٧ عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّى سَلْسِلًا ۝١٨ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مِنْثُورًا ۝١٩ وَإِذَا رَأَيْتَ تَمَّ رَأَيْتَ نِعِيمًا وَمَلَكًا كَبِيرًا ۝٢٠ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ سُدُسٌ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَحُلُوعًا أَسَاوِرٌ مِنْ فِضَّةٍ وَسَقَمْتَهُمْ رُهْمٌ مِنْ شَرَابًا طَهُورًا ۝٢١ إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعِيرًا مَشْكُورًا ۝٢٢﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا﴾:

فمنهم من ذكر أن الكافور شيء أعده الله تعالى لأهل كرامته، لم يطلع عباده على ذلك في الدنيا.

(١) في ب: الطريق.

(٢) في ب: أوجههم.

ومنهم من ذكر أن الكافور شيء جرى ذكره في الكتب المتقدمة، فذكر كذلك في القرآن.

ومنهم من قال: إنه عين من عيون الجنة.

ومنهم من صرفه إلى الكافور المعروف.

لكن قيل: إنه كناية عن طيب الشراب.

وقيل: إنه كناية عن برودة الشراب؛ لأنه ذكر أن ذلك الشراب في طبعه كالكافور؛ لأن أذ الشراب عند الناس البارد منه، لا أن يكون في نفسه بارداً.

وذكروا أن الكأس لا تسمى: كأساً حتى يكون فيها خمر.

وقوله - عز وجل-: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾.

ومعناه: منها، لا أن يقع شربهم بها.

وسميت العين: عينا؛ لوقوع العين عليها.

وقوله - عز وجل-: ﴿يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا﴾:

فيه إخبار أن ماء العيون جارية يفجرونها من حيث شاءوا.

ثم المراد من ذكر العباد هاهنا هم الذين أطاعوا الله - تعالى - وقاموا بوفاء ما عليهم، وهم الذين قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٤٢].

وقوله - عز وجل-: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِينَ﴾:

النذر هو العهد؛ فجائز أن يكون أراد به الوفاء بكل ما أوجب الله تعالى من الفرائض والحقوق؛ فتكون فرائضه عهده؛ كقوله - عز وجل-: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ [البقرة: ٤٠].

وجائز أن يكون أراد بالنذر ما أوجبوا على أنفسهم من القرب سوى ما أوجبها الله تعالى عليهم؛ فيكون فيه إخبار أنهم قاموا بأداء الفرائض، وتقربوا إلى الله تعالى مع ذلك بقرب آخر؛ فاستوجبوا المدح بوفائهم بما أوجبوا على أنفسهم.

وقال: ﴿ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَابِهَا﴾

[الحديد: ٢٧]، فلحقهم الذم؛ لما لم يقوموا برعاية حقه، ليس بإيجابهم على أنفسهم ما لم يوجبه الله تعالى عليهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَتْ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ قيل<sup>(١)</sup>: استطار شر ذلك اليوم،

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٥٧٧٦) وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٤٨٣/٦).

فملاً السموات والأرضين وكل شيء؛ حتى انشقت السموات، وتناثرت النجوم، وبست الجبال.

ومعناه: أن هول ذلك اليوم قد عم وفشا في أهل السموات والأرض؛ حتى خافوا على أنفسهم.

وقيل: سمي: مستطيرا، أي: طويلا، ويقال: استطار الرجل؛ إذا اشتد غضبه، واستطار الأمر؛ أي: اشتد؛ فسمي: مستطيرا، أي: شديدا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسَكِنَتَا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾:

فالحب يتوجه إلى معانٍ: يتوجه إلى الإيثار مرة، وإلى ميل النفس وركون القلب أخرى، ومرة يعبر به عن الشهوة؛ فالمراد من الحب هاهنا: الشهوة؛ فيكون قوله - عز وجل-: ﴿عَلَىٰ حَيْثُ﴾، أي: على شهوتهم وحاجتهم إليه.

وقيل: ويطعمون في حال عزة<sup>(١)</sup> الطعام.

وقيل<sup>(٢)</sup>: أي: يطعمون الطعام على حبهم لها وحرصهم عليها، ليس أن يطعموا عند الإياس من الحياة، على ما روي في الخبر عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الصدقة أن تتصدق وأنت صحيح شحيح، تأمل العيش، وتخشى الفقر».

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكَ لِوَجْهِ اللَّهِ﴾:

[قيل: إنهم لم يتكلموا بهذا اللفظ، أعني: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكَ لِوَجْهِ اللَّهِ﴾] <sup>(٣)</sup> ﴿لَا زَيْدٌ مِنكُمُ جَزَاءٌ وَلَا شُكْرًا﴾ الآية، ولكن علم الله تعالى ذلك من قلوبهم؛ فأثنى عليهم بذلك؛ ليرغب في ذلك الراغبون؛ ألا ترى أنهم كانوا يطعمون الأسارى، ولا يطمع من الأسارى المجازاة والشكر؛ ليعلم أنهم لم يقصدوا بها إلا وجه الله تعالى والتقرب إليه، والمجازاة: هي المكافأة لما أسدي إليه، والشكر: هو الثناء عليه والبشر عنه.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَتَطِيرًا﴾:

فمنهم من جعل هذا نعتا لذلك اليوم؛ فيكون معناه: أن هذا اليوم - وهو يوم القيامة - من بين سائر الأيام كالإنسان العبوس من بين غيره.

ومنهم من صرفه إلى الخلائق؛ فيكون معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمًا عَبُوسًا﴾، أي: يوما تعبس فيه وجوه الخلائق؛ لا أن يكون اليوم بنفسه عبوسا، وهو كقوله تعالى: ﴿وَالنَّهَارَ

(١) في ب: غيرة.

(٢) قاله مقاتل بن سليمان أخرجه ابن جرير (٣٥٧٧٨).

(٣) سقط في ب.

﴿مُبْصِرًا﴾ [يونس: ٦٧]، أي: يبصر فيه، وتقول العرب: «ما زال الطريق<sup>(١)</sup> يمر منذ اليوم»؛ على معنى: يمر الناس فيه؛ فيرجع هذا إلى وصف ما يكون عليه ذلك اليوم، على ما ذكرنا: أن الله تعالى ذكر اليوم بالأحوال التي يكون عليها<sup>(٢)</sup> حال ذلك اليوم، فمرة قال: ﴿وَرَى النَّاسَ سُكَرَى﴾ [الحج: ٢]، ومرة قال: ﴿يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ﴾ [القارعة: ٤]، وغير ذلك من الآيات.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَطْرًا﴾، قيل: شديدا.

وقيل<sup>(٣)</sup>: القمطير: الذي يقبض الوجه بالسور والعبوسة، ويزوي ما بين العينين.

وقيل: القمطير: المشوه على أهل النار.

وقيل: القمطير: هي كلمة من كتب الأولين.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَوَقَّعَهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ﴾:

جائز أن تكون الوقاية منصرفة إلى الموعود في ذلك اليوم من العقوبة والنكال، لا أن يكونوا وقوا من هول ذلك اليوم فلا يرون الجحيم ولا أهوالها.

وجائز أن يكون وقاهم عما كانوا يخافون من التبعة لدى الحساب، كقوله: ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ

أَنِّي مُلْكٌ حَسَابِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ٢٠]؛ فكأنهم يخافون على أنفسهم المناقشة في الحساب، فإذا رأوا سيئاتهم مغفورة، وحسناتهم متقبلة، سروا بذلك، ووقوا شره.

وجائز أن يكونوا أومنوا من أهوال القيامة وأفزعها حين نشروا من القبور، وبلغتهم

الملائكة بالبشارة، كما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَقَدْهُمْ نَضْرَةٌ وَسُرُورًا﴾:

فالسورور عبارة عن انتفاء الحزن عنهم، والنضرة: أثر كل نعيم<sup>(٤)</sup>.

وقيل<sup>(٥)</sup>: نضرة في وجوههم، وسرورا في قلوبهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَزَّوْهُمْ يَمَّا صَبُرُوا﴾، أي: على الطاعات، وصبروا عن معاصي

الله تعالى.

(١) في ب: الطير.

(٢) في ب: عليهم.

(٣) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٥٧٩٩).

(٤) في أ: غم.

(٥) قاله ابن عباس أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٤٨٥/٦) وهو قول الحسن وقتادة ومجاهد.

﴿جَنَّةٌ وَحَرِيرًا﴾:

أي: جزاهم الجنة، وجزاهم حريرا، فذكر الحرير؛ لأن الجنان إنما تذكر في موضع التطرب والتنعم بالمأكل والمشرب دون التنعم باللباس؛ فوعد لهم اللباس من الحرير، مع ما جزاهم الجنة.  
وقوله - عز وجل-: ﴿مُتَّكِنِينَ فِيهَا عَلَى الْأَعْرَاقِ﴾، يذكر تفسيرها بعد هذا، إن شاء الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا﴾:

لأنه لا شمس فيها ولا زمهرير؛ بل يكون ظلها دائما ممدودا؛ فجازئ أن يكون المراد منه: أن ضياء الجنة ليس بالشمس، ولكن بما خلقت مضيئة؛ لأن الشمس في الدنيا يقع بها الضياء؛ فيكون ضياء النهار بالشمس.

وذكر أنهم لا يرون فيها الزمهرير؛ ليعلم أن لذادة شراب الجنة وبرودته بالخلقة، لا أن تكون برودته بتغير يقع في الأحوال على ما يكون عليه شراب أهل الدنيا.  
أو يكون ذكر هذا؛ ليعلموا أنهم لا يؤذون بحرًا ولا برد.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلُّهَا﴾:

جائز أن يراد به: أنها دانية من هؤلاء الذين سبق نعتهم، وهم الأبرار، كقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

أو ذكر أن ظلالها دانية؛ لأنها لو لم تكن دانية، لكان لا يقع لهم بها انتفاع.  
وقيل: هي ظلال غصون الأشجار قريبا منهم؛ لأن للجنة نورا يتلألأ؛ فيقع بالأشجار ظلال؛ على ما جاء في الخبر أنه لو ألقى سوار من الجنة في الدنيا، لأضاءت الدنيا، ويغلب ضوءها ضوء الشمس، ويجوز<sup>(١)</sup> ذلك؛ فتقع الأشجار فيها ظلال؛ كما يشتهونه في الدنيا ليس ذلك على شمس [ولا]<sup>(٢)</sup> قمر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَدِدْتُمْ كُفُوفًا نَّذِيلًا﴾:

جائز أن يكون أريد بالتذليل: التلئين، أي: لينت؛ فلا يرد أيديهم عنها شوك.  
وقيل: إن أشجارها ليست بطوال لا تنال ثمارها إلا بعد عناء وكد؛ بل قريبة من أربابها، يقال: حائط ذليل؛ إذا لم يكن عاليا في السماء.

(١) في ب: ونحوه.

(٢) في ب: أو.

وقيل<sup>(١)</sup>: ذللت، أي: سويت الأشجار، لا يتفاوت بعضها بعضاً؛ يقول أهل المدينة إذا استوت عذوق النخلة: تذلت النخلة.

وقيل: ذللت، أي: سخرت؛ والتذليل: التسخير، فيتناولون منها كيف شاءوا: إن شاءوا تناولوها وهم قيام، وإن شاءوا تناولوها وهم جلوس، أو نيام على الفرش. وجائز أن يكون تسخيرها على ما ذكر عن بعض المتقدمين: أن شجر الجنة عروقها من فوق، وفروعها من أسفل، والثمار بين ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِآيَةٍ مِّنْ فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ﴾.

فتأويل الأكواب يذكر في سورة: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١].

ثم أخبر أن تلك الأكواب قوارير من فضة، قيل<sup>(٢)</sup>: هي من فضة، ولها صفاء القوارير، يرى ما فيها من الشراب من خارجها؛ لصفائها.

ثم الآنية من الفضة في أعين أهلها أرفع وأشرف من الإناء المتخذ من التراب؛ فكذلك الصفاء الذي يكون بالفضة أبلغ وأرفع في أعين أهلها من الصفاء الذي يقع بالقوارير.

﴿قَوَارِيرًا مِّنْ فِضَّةٍ﴾ على الأصل المعهود: أنه لا ينصرف، وقرئ قوله: ﴿قَوَارِيرًا﴾ على الوقف عليه موافقا لآخر سائر الآيات، وقرئ ﴿قَوَارِيرًا﴾، بالتثنية عند الوصل أيضا؛ لأنه رأس الآية.

وقوله - عز وجل-: ﴿قَدَرُواْ قَدْرًا﴾:

أي: جعلت على قدر ريبهم.

وقيل: يسقون على القدر الذي قدره في أنفسهم، وحدثت به أنفسهم؛ فلا يقدرون في قلوبهم مقدارا إلا أتوا بها على ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا﴾:

منهم من زعم أن العرب كانوا إذا أعجبهم شراب نعتوه، وقالوا: كالزنجبيل؛ فخرجت البشارة من الوجه الذي ترغب في مثله الأنفس.

ومنهم من ذكر أن الزنجبيل والسلسيل واحد، وهما اسم العين.

(١) قاله البراء بن عازب أخرجه الفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وهناد بن السري وعبد بن حميد وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في البعث عنه كما في الدر المنثور (٤٨٦/٦)، وهو قول مجاهد وسفيان وغيرهما.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي في البعث عنه كما في الدر المنثور (٦/٤٨٧) وهو قول الحسن، وقتادة، ومجاهد.

ومنهم من ذكر في السلسيل، أي: سل سبيلا إلى تلك العين.  
وقال قتادة: أي: سلسلة السيليل، مستعذب ماؤها. وقيل: سلسيلا: شديد الجرية.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ﴾:  
ذكر الولدان لا أن يكون فيها وِلَادٌ؛ ولكنهم أنشئوا ولدانا، فيخلدون كذلك، لا يكبرون، ولا يهرمون.

وجائز أن يكون الولدان ولدان الكفرة الذين ماتوا في الدنيا صغارا؛ فلا يكون لهم في الجنة آباء؛ ليرفعوا إلى درجة الآباء؛ فيجعلهم الله تعالى خدما لأهل الجنة.  
وقوله - عز وجل-: ﴿إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لَوْلُؤًا مَّشُورًا﴾:

منهم من يقول: إن الله تعالى شبه حسنهم بحسن اللؤلؤ المشور؛ إذ أحسن ما يكون اللؤلؤ إذا كان مشورا؛ فجائز أن يكون هؤلاء الولدان فضلوا في الحسن على سائر الجواهر التي تكون في الجنة؛ كما فضل الدر في الدنيا على سائر الجواهر.  
ومنهم من يقول: إنهم ما لم يطوفوا فمن رآهم حسبهم لؤلؤا مشورا، وإذا طافوا، وتحركوا، فحينئذ يعلمون أنهم ولدان.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ نَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمَلَكًا كَبِيرًا﴾:

قيل: هما اللذان لا نعت لهما ولا وصف.

وقيل<sup>(١)</sup>: المُلْكُ: استئذان الملائكة عليهم، وملوك الدنيا وإن علت رتبته لم يملكوا الاحتجاب من دخول الملائكة عليهم بغير استئذان، والملك: هو الذي له نفاذ الأمور.  
وجائز أن يكون ذكر النعيم والملك الكبير على معنى أنه لا ينقطع عنهم؛ بل إذا رأيتهم أبدا رأيتهم في نعيم وملك كبير.

وقوله - عز وجل-: ﴿عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ﴾:

جائز أن يكون أراد بالعالى ما علا من المكان الذي هم فيه، فيخبر أن في أعلى أماكنهم ثياب خضر من سندس كما هو في المكان الذي أسفل<sup>(٢)</sup> موضع جلوسهم؛ لأنهم يكونون على الأرائك والأحجال؛ فيكون ما تحت الأحجال والأرائك من الأماكن زرابي مبثوثة؛ ونمارق مصفوفة، ويكون عاليها كذلك.

فإن كان على هذا، فلا فرق بين أن يكون فرش ذلك المكان من حرير وديباج غليظ -

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٥٨٥٣)، وعبد بن حميد، والبيهقي عنه كما في الدر المشور (٦/٤٨٨) وهو قول سفيان أيضا.

(٢) في ب: سفلى.

إن أريد بالإستبرق الديباج الغليظ - وبين أن يكون من ديباج رقيق؛ إذ كل ذلك مما يرغب في مثله، والله أعلم.

وقيل: ﴿عَلَيْهِمْ﴾، أي: أعلى ثيابهم سندس خضر وإستبرق.

وقال بعضهم: عالي أنفسهم ثياب سندس.

ومنهم من صرف السندس إلى اللباس والإستبرق إلى ما بسط؛ لأن الديباج الغليظ مما لا ترغب الأنفس إلى لبس مثله؛ فجمع بين ما يلبس وبين ما يفرش، وبين الفعل في أحدهما، ولم يذكر في الآخر.

ومنهم من قال: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ هم الولدان يطوفون من أعاليهم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَحَلَّوْاْ أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ﴾:

بشرهم بالأساور من فضة<sup>(١)</sup>؛ لأن الفضة مستحسنة بنفسها؛ لبياضها، والذهب استحسانه لقدره وعزته، ليس لنفسه؛ لأنه أصفر، والأعين لا تستحسن<sup>(٢)</sup> هذا اللون؛ فجرت البشارة بالفضة لا بالذهب.

وقال بعضهم: يحلى الرجال بأسورة من فضة؛ على ما أبيع لهم التحلي بخاتم الفضة في الدنيا، وتحلي النساء بأساور الذهب على ما أبيع لهن التحلي بخاتم الذهب في الدنيا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَسَقَّوْهُنَّ رِبِّمَ شَرَابًا طَهُورًا﴾:

قيل: هو الخمر تطهر من الآفات ومن كل مكروه، وتطهر قلوبهم من الغل؛ فيعمل ذلك الشراب في تطهير الظاهر والباطن، وشراب الدنيا يطهر ظاهر البدن، وباطن البدن ينجس الشراب.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الرجل من أهل الجنة ليعطى قوة مائة رجل في الأكل والشرب والجماع»، فقال يهودي: إن الذي يأكل ويشرب يكون له الحاجة؛ فقال رسول الله ﷺ: «حاجة أحدهم عرق يفيض من جسده؛ فتضمحل لذلك بطنه».

والأصل أنك قد ترى الطعام الذي يطعمه الإنسان في الدنيا تبقى قوته في البدن حتى يظهر ذلك في كل جارحة من جوارحه، وكذلك شهوته تبقى فيها، ثم يخرج الثفل منها والفضل؛ فجائز أن يرفع الله تعالى عن ذلك الطعام الفضل الذي يزائل البدن؛ فيكون<sup>(٣)</sup>

(١) في ب: الفضة.

(٢) زاد في ب: إلا.

(٣) في ب: ويكون.



طعامهم ذلك اللطيف الذي يبقى في النفس .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً﴾:

فجائز أن تكون هذه البشارة خرجت لأهلها في الدنيا .

وجائز أن تكون لهم في الآخرة: أن هذا الذي أكرمتم به من الكرامات جزاء لعملكم

وسعيكم في الدنيا .

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا ﴿٢٣﴾ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَطِعْ مِنْهُمْ بَشَرًا أَوْ كُفْرًا

﴿٢٤﴾ وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٢٥﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا ﴿٢٦﴾ إِن هَؤُلَاءِ

يُحْسِنُونَ الْعِجَالَ وَيَدْرُورُونَ ﴿٢٧﴾ وَإِذَا شِئْنَا بَدَّلْنَا أَمْثَلَهُمْ

تَبْدِيلًا ﴿٢٨﴾ إِنَّ هُدْيَهُ تَذَكُّرٌ ﴿٢٩﴾ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَهًا فَهُوَ سَابِقٌ ﴿٣٠﴾ وَمَا نَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ

اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٣١﴾ يَدْخُلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِي وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٣٢﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا﴾:

قيل: فرقنا عليك القرآن تفريقا، والحكمة في التفريق ما ذكر في آية أخرى في القرآن،

وهو قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾

[الفرقان: ٣٢]، فأخبر أن في التفريق تثبيتا؛ فيكون الناس له أوعى وأعرف بمواقع النوازل

منه من أن ينزل جملة واحدة .

ثم أضاف التنزيل إلى نفسه هاهنا، وأضاف إلى جبريل - عليه السلام - في قوله - عز

وجل-: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَيَّ قَلِيلًا﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤]، وقوله - عز وجل-:

﴿إِنَّمَا لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾ [الحاقة: ٤٠]، وقال في آية أخرى: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾

[التوبة: ٦]، فأضافه إلى نفسه، وقال: ﴿فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ [البروج: ٢٢] .

فهذا كله على مجاز الكلام ليس على الحقيقة؛ فحق كل من ذلك أن يصرف إلى ما إليه

أوجه، وإلى ما يستجيز الناس من التعامل فيما بينهم بذلك الكلام، فإذا قيل: هذا في

اللوح، فهم به، وأريد منه: أنه مكتوب فيه، وقوله - عز وجل-: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾

[التوبة: ٦] معناه: حتى يسمع كلاما يدل على كلام الله تعالى لا أن يكون ذلك كلامه .

وأضافه إلى جبريل - عليه السلام - لأنه من فيه تلقاه، لا أن يكون ذلك كلام جبريل،

عليه السلام .

ثم قد ذكرنا الحكمة في إنزال القرآن مفرقا قبل هذا الفصل الكافي منه .

ثم جائز أن يكون التفريق؛ لمكان أتباع رسول الله ﷺ، [ليس<sup>(١)</sup> لمكانه؛ لأن الله -

(١) سقط في ب .

تعالى - يسر على نبيه حفظه؛ حتى كان يعي جميع ما ينزل إليه [جبريل] (١) - عليه السلام - بما يقرؤه (٢) عليه مرة واحدة.

وقيل له: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتُجَازِلَ بِهِ﴾ الآية [القيامة: ١٦]؛ فضمن له الحفظ؛ فأمن النسيان، فأما غيره فإنه يشتد عليه أن لو كلفه حفظه بدفعة واحدة؛ فأنزل مفرقا، ليكونوا أقدر على حفظه؛ ولهذا ما كثر حفاظ القرآن في هذه الأمة، وكثر قراؤها، وكثر فقهاء هذه الأمة؛ لأن القرآن أنزل مفرقا على أثر النوازل؛ فعرفوا مواقع النوازل؛ فوقفوا على معرفة ما أودع في الآيات؛ لمعرفتهم مواقع النوازل والمنسوخ، ولو نزل جملة واحدة اشتبه عليهم الناسخ و(٣) المنسوخ؛ فأنزله الله - تعالى - مفرقا؛ ليكونوا بعلم الناسخ والمنسوخ والله أعلم.

ولأنه إذا أنزل مفرقا، كانوا إليه أشوق، وأرغب منه إذا أنزل جملة واحدة؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ...﴾ الآية [محمد: ٢٠]، فأخبر أنهم يرغبون إلى أن تنزل عليهم سورة، وإن كانوا قد أنزلت إليهم سورة من قبل.

وفيه - أيضا - تخويف للمنافقين؛ كما قال الله - تعالى - : ﴿يَحَدِّثُ الْمُؤْمِنُونَ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ٦٤]؛ فكان في إنزاله مفرقا ما ذكرنا من الفوائد والمنافع للمؤمنين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾.

فيه أنه ابتلاء (٤) بما تكرهه نفسه، ويشد عليها، حتى دعاه إلى الصبر؛ لأن المرء لا يدعى إلى الصبر على النعم واللذات، وإنما يدعى إليه إذا ابتلي بالمكاره البليات، وقد صبر - عليه السلام - على المكاره؛ لأنه أمر بمضادة الجن والإنس؛ فانصب لهم حتى آذوه كل الأذى، وهموا بقتله.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَطَّعْ مِنْهُمْ ءَائِمًا أَوْ كَفُورًا﴾:

كأنه قال: ولا تطع من دعاك إلى ما تأثم فيه، أو يكون كفورا.

أو لا تجب الآثم أو الكفور إلى ما يدعوك إليه.

وقوله - تعالى - : ﴿وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ﴾:

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: يقرأ.

(٣) في ب: من.

(٤) في ب: ابتلاء.

يحتمل: واذكر باسم ربك.

أو صل باسم ربك؛ كقوله: ﴿وَذَكَرْ أَسْمَ رَبِّهِ فَصَلِّ﴾ [الأعلى: ١٥].

أو يقول: اذكر اسم ربك، أي: كن ذاكرا له في كل وقت.

وقوله - عز وجل-: ﴿بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾:

البكرة: تحتمل صلاة الصبح، والأصيل: يحتمل صلاة الظهر والعصر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا﴾:

تحتمل صلاة الليل النوافل إن كان قوله: ﴿وَأَذْكُرْ أَسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ في صلاة<sup>(١)</sup>

الفرائض، وإن لم يكن في ذلك؛ فيكون كأنه قال: واذكر ربك في كل وقت بالليل والنهار.

أو يقول: فليكن اسم ربك مذكورا؛ حتى لا تخلو ساعة من هذه الساعات إلا وهو مذكور فيها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَاءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا﴾:

حب العاجلة مما طبع به الخلائق؛ لأن كل طبع على حب الانتفاع والتمتع بالشيء؛ فلا يلحقهم الذم بحب ما طبعوا عليه وأنشئوا، ولكن إنما يلحق الذم من أحب الدنيا واختارها وآثرها على غير الذي جعلت الدنيا وأسست؛ فالدنيا إنما أسست، وجعلت؛ ليكتسب بها نعيم الآخرة والحياة الدائمة اللذيذة؛ فمن أحب لهذا، فهو لا يلحقه بذلك ذم، ولا تعبير؛ ومن أحبها وآثرها لها، واكتسبها لها، فهو المذموم، وأولئك كانوا مختلفين في ذلك، لم يكونوا على فن واحد.

منهم من حمله حبه الدنيا على إنكار وحدانية الله - تعالى - وألوهيته.

ومنهم من حمله حبه إياها على تكذيب الرسل والتعادي لهم، ومكابرة الحق.

ومنهم من حمله حبه إياها على إنكار البعث والجزاء لما عملوا.

ومنهم من حمله حبه الدنيا على التفريق بين الرسل، أنكروا بعضا، وصدقوا بعضا.

تولد من حبه إياها ما ذكرنا؛ فلحقهم الذم لذلك، وكذلك ما ذكر من الإنفاق في

الدنيا حيث قال: ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ...﴾

الآية [آل عمران: ١١٧]، فمن أنفق [من]<sup>(٢)</sup> هذه الدنيا لها؛ فتكون نفقته ما ذكر؛ لأنه

أنفق لغير ما جعلت له النفقة؛ فكان ما ذكر؛ فعلى ذلك من أحب الدنيا، واختارها للدنيا

(١) في ب: صلوات.

(٢) سقط في ب.

لا لاكتساب ما ذكرنا من النعم<sup>(١)</sup> اللذيذة الدائمة والحياة الباقية التي لا انقطاع لها، كان على ما ذكر.

ثم إذا ذكرت الدنيا ذكرت الآخرة ورائها، وإذا ذكرت الآخرة على أثر ذكر الإنسان قيل: أمامه؛ لأن الإنسان يقبل إليها؛ فيكون ذلك أمامه وقدامه؛ وأما عند ذكر<sup>(٢)</sup> الدنيا قيل: ورائها؛ لأنها تخلفها، وكل من خلف آخر يكون بعده ووراء؛ لأنه يكون عند فوت الآخر؛ لذلك كان ما ذكر.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَنْ خَلَقْتَهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ﴾:

رجع إلى الاحتجاج عليهم لما أنكروا، يقول: يعلمون أنا خلقناهم بدءاً، ونحن شددنا أسرهم، أي: قوتهم.

أو<sup>(٣)</sup> نحن: شددنا خلقتهم، ونحن وصلنا جوارحهم المتفرقة ومفاصلهم المشتتة بعضها إلى بعض، ونحن نبدل أمثالهم إن شئنا، فما بالهم ينكرون قدرتنا على البعث والإعادة بعد الموت؟! يقول: من قدر على ما ذكر لا يعجزه شيء، وهو على البعث أقدر.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا شِئْنَا بَدَّلْنَا أَمْثَلَهُمْ تَبْدِيلًا﴾:

يذكر بعد هذا إن شاء الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ﴾، يحتمل ﴿هَذِهِ﴾، أي: هذه السورة؛ لأنه ذكر في أولها ابتداء إنشائهم وخلقهم، وآخرها إعادتهم، وفي خلال [ذلك] جزاء صنيعهم الذي صنعوا؛ فيكون في ذلك تذكرة لهم.

ويحتمل قوله: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ﴾، أي: الأنبياء التي ذكرت في القرآن، أو هذه المواعظ تذكرة لما لهم وما عليهم، أو تذكرة لما لله عليهم، وما لبعضهم على بعض.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَيْكَ رَبِّيَ سَبِيلًا﴾:

هذا يخرج على وجهين:

أحدهما: يقول: قد مكن كلا أن يتخذ سبيلاً إلى ربه، أي: لا شيء يمنعه [عن اتخاذ السبيل إلى ربه إذا شاء، لكن من لم يتخذ إنما لا يتخذ؛ لأنه لم يشأ]<sup>(٤)</sup> أن يتخذ سبيلاً؛ وإلا قد مكن له ذلك.

(١) في ب: النعيم.

(٢) في أ: ركن.

(٣) في أ: أي.

(٤) سقط في ب.

والثاني: يقول: من شاء اتخاذا السبيل، فليتخذ السبيل إلى ربه، على ما يذكر على الاستقصاء بعد هذا، إن شاء الله تعالى.

ثم [قوله - تعالى -] (١): ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾:

يقول - والله أعلم-: من شاء اتخاذا السبيل إلى ربه لا يتخذ إلا أن يشاء الله أن يتخذ السبيل إلى ربه، فعند ذلك يتخذ، وهذا على المعتزلة لأنهم يقولون: إن الله تعالى قد شاء لجميع الخلائق أن يتخذوا إلى ربهم سبيلا، لكنهم شاءوا ألا يتخذوا إلى ربهم سبيلا؛ فلم يتخذوا، وقد أخبر أنهم لا يشاءون اتخاذا السبيل إليه، ولا يتخذون إلا أن يشاء الله لهم اتخاذا السبيل فعند ذلك يتخذون ما ذكر، ويشاءون.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾:

إن الله - تعالى - لم يزل عليما بصنع خلقه من التكذيب له والتصديق، [و] من الطاعة له والمعصية، أي: على علم منه بصنيعهم وأنشأهم وخلقهم، حكيما في فعله ذلك وخلقهم إياهم على ما علم منهم بكون الآية إنما خلقهم وأنشأهم؛ لمنافع أنفسهم ولحاجتهم، لا لمنافع ترجع إليه، أو لمضار يدفع عن نفسه؛ فخلقهم إياهم وبعثه الرسل إليهم على علم بما يكون منهم من التكذيب والرد لا يخرج فعله عن الحكمة والحق؛ بل يكون حكيما في ذلك، وأما من يبعث الرسول في الشاهد، إلى من يعلم أنه يكذبه، ويرد رسالته وهديته، ويستخف به - سفه ليس بحكمة؛ لأنه إنما يرسل الرسل ويبعث هديته؛ لمنافع تكون للمرسل؛ فعلمه بما يكون منه سفه ليس بحكمة؛ لذلك افترقا.

وقوله - عز وجل-: ﴿يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ﴾:

هذا على المعتزلة - أيضا - لأنه ذكر أنه يدخل من يشاء في رحمته، وهم يقولون: قد شاء أن يدخل كلا في رحمته؛ لأنه شاء إيمان كل منهم، والله تعالى أخبر أنه يدخل من يشاء في رحمته؛ دل ذلك على أنه لم يشأ أن يدخل في رحمته من علم منه (٢) أنه يختار الضلال؛ ولكن إنما شاء أن يدخل في رحمته من علم منه أنه يختار الهدى، فأما (٣) من علم منه اختيار غيره، فلا يحتمل أن يشاء ذلك له، والله أعلم (٤).

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾:

أي: وشاء - أيضا - من علم منه الضلال أن يعد له عذابا أليما.

(١) في ب: قال.

(٢) في ب: منهم.

(٣) في ب: وأما.

(٤) في ب: والله الموفق.

وفي حرف ابن مسعود، وأبي وحفصة - رضي الله عنهم-: ﴿يختص برحمته من يشاء﴾، وهذا الحرف تفسير تأويل الآية.

ويحتمل أن يكون رحمته هاهنا: هي الهدى وسبيل الله تعالى.

ويحتمل أن يكون رحمته هي جنته؛ سميت: رحمة؛ لأنه برحمته ما يدخلها أهل الإيمان، [والله تعالى أعلم بالصواب]<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) في ب: والله أعلم.

## سورة المرسلات [مكية] (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ﴿١﴾ وَالْعَصْفَاتِ عَصْفًا ﴿٢﴾ وَالنَّشِيرَاتِ شَرْكَا ﴿٣﴾ فَأَلْقَدَاتٍ قُرْفًا ﴿٤﴾  
فَالْمَلْقِيَاتِ ذِكْرًا ﴿٥﴾ عُدْرًا أَوْ نُدْرًا ﴿٦﴾ إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوَفْعٍ ﴿٧﴾ فَإِذَا الثُّجُمُ طُمِسَتْ ﴿٨﴾ وَإِذَا السَّمَاءُ فُرِجَتْ ﴿٩﴾  
وَإِذَا الْجِبَالُ سُفِفَتْ ﴿١٠﴾ وَإِذَا الرَّسُلُ أُنْفِتَتْ ﴿١١﴾ لِأَيِّ يَوْمٍ أُخِّلَتْ ﴿١٢﴾ لِيَوْمِ الْفَصْلِ ﴿١٣﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا  
يَوْمَ الْفَصْلِ ﴿١٤﴾ وَيَوْمَ يُؤْمَدُ لِلْمَكْذِبِينَ ﴿١٥﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا . وَالْعَصْفَاتِ عَصْفًا . وَالنَّشِيرَاتِ شَرْكَا . فَأَلْقَدَاتٍ قُرْفًا .

فَالْمَلْقِيَاتِ ذِكْرًا﴾ اختلفوا (٢) في تأويلها:

فمنهم من حمل تأويل هذا كله على الملائكة (٣).

ومنهم من صرفها إلى الرياح (٤).

ومنهم من صرف البعض إلى الرياح، والبعض إلى الملائكة.

وجائز أن يجعل هذا كله في الرياح، ويستقيم أن يصرف كله إلى الملائكة، ويستقيم أن

يجعل البعض في الملائكة والبعض في الرياح.

فإن كان في الرياح، استقام القسم بها؛ لأن من الرياح رياحا هن مبشرات برحمته،

سائقات (٥) للنعم إلى عباده؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَيْنِيهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ وَلِيُذِيقَكُمْ مِنْ

رَحْمَتِي﴾ [الروم: ٤٦].

ومن الرياح رياح [هي] (٦) منجيات؛ قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسِرُّكُمْ فِي اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ

إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَّتْ بِمِمْ يَرْيَحُ طَبِيبًا وَقَرْحُوا بِهَا﴾ [يونس: ٢٢]؛ فجعل الله تعالى الريح

سببا لتسيير السفن في البحار، كما جعل الماء سببا لذلك، وجعل منها مهلكات مذكرات

لقوته وسلطانه؛ كما قال - عز وجل-: ﴿فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُم﴾ الآية

[الإسراء: ٦٩]، فهي تميتهم وتهلكهم من غير أن يدركوها بأبصارهم، وإن كانت الأبصار

هي أول ما يقع بها درك الأشياء، ولو أراد أحد أن يعرف الوجه الذي له صارت المنجيات

منجيات، أو يعرف الوجه الذي له صارت الرياح مهلكات، أو مبشرات - لم يقف عليه؛

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: اختلف الناس.

(٣) يأتي ذكر من قال ذلك.

(٤) يأتي ذكر من قال ذلك.

(٥) في ب: سابغات.

(٦) سقط في ب.

فصارت الرياح مذكرات للنعم، وفي تذكير النعم إيجاب القول بالبعث، وبكل ما يخبرهم به الرسل؛ لأنهم كانوا ينكرون البعث، ورأوا فيها من لطائف الحكمة وعجائب التدبير ما لا يبلغها تدبيرهم وحكمتهم، فعلموا أن الأمر غير مقدر<sup>(١)</sup> بعقولهم ولا بحكمتهم؛ فيكون في ذكر ما ذكرنا إزاحة ما اعترض له من الشك والشبه في أمر البعث؛ فأقسم بها - جل جلاله - على ما ذكرنا أن القسم جعل لتأكيد ما يقصد إليه باليمين.

فرجعنا إلى قوله: ﴿وَأَلْمَسَتْ عُرْفًا﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: هي الرياح المبشرات؛ سميت: عرفا؛ لأن ما تأتي به من النعم معروفة.

وقيل<sup>(٣)</sup>: العرف: المتتابع، وسمي عرف الفرس: عرفا؛ لتتابع بعض الشعر على بعض؛ فجائز أن يكون منصرفا إلى الرياح المبشرة.

وكذلك قوله - تعالى -: ﴿وَأَلْتَمِسْتَنَّا نَشْرًا﴾ جائز أن يحمل على الرياح، لكن على الرياح المثبِّرات<sup>(٤)</sup>، وهي الرياح السهلة الخفيفة؛ لأن النسر مذكور في رباح الرحمة بقوله: ﴿وهو الذي يرسل الرياح نشرا بين يدي رحمته﴾ في بعض القراءات.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَالْعَصْفَ عَصْفًا﴾ هي الرياح الشديدة التي تكسر الأشياء وتقصمها، وهي التي ترسل للإهلاك؛ كقوله تعالى: ﴿فِيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ الرِّيحِ﴾ [الإسراء: ٦٩].

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَأَلْمَسَتْ عُرْفًا﴾ هي اسم الرياح التي لم يظهر أنها أرسلت للإهلاك أو للتبشير<sup>(٥)</sup>؛ لأن الرياح التي ترسل للرحمة يظهر أثر رحمتها من ساعتها من إرسال السحاب، وغير ذلك قبل أن تتابع، وكذلك الرياح التي هي رباح إهلاك يظهر علم الإهلاك من ساعتها، وهو أن تكون قاصفة شديدة قبل أن تتابع.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَالْفَرْقَتِ فَرْقًا﴾.

يحتمل الرياح - أيضا - وإنما سميت: فارقات؛ لأنها تفرق السحاب؛ فيصير البعض في أفق، والبعض في أفق أخرى.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَالْمَلِيَّتِ ذِكْرًا﴾:

(١) في أ: مقدور.

(٢) قاله ابن مسعود بنحوه أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير (٣٥٨٨٠، ٣٥٨٨٢)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق أبي العبيدين عنه كما في الدر المنثور (٤٩٢/٦)، وهو قول ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وغيرهم.

(٣) قاله صالح بن بريدة أخرجه ابن جرير عنه (٣٥٨٩٤).

(٤) في أ: المبشرات.

(٥) في ب: للتبشير.



جائز أن يصرف إلى الرياح، وإلقاء ذكرها ما ذكرنا: أنه تظهر بها النعم، وتذكر، وتبين بها النجاة، ويقع ببعضها الهلاك، فذلك إلقاء ذكرها، والله أعلم.

وإن صرف الكل إلى الملائكة فيحتمل أيضا:

فقوله - عز وجل - : ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾، أي: الملائكة الذين أرسلوا بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَالْمُصَنِّتِ عَصْفًا﴾، أي: الملائكة الذين يعصفون أرواح الكفار، أي: يأخذونها على شدة وغضب.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالنَّشِيرَاتِ تَشْرًا﴾ جائز أن يكون أريد بها السفارة من الملائكة، سماوا: ناشرات؛ لأنهم ينشرون الصحف، ويقرونها.

وجائز أن يراد بها الملائكة الذين يأخذون أرواح المؤمنين على لين ورفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَالْفَرْقَتِ فَرًا﴾ جائز أن يراد بها الملائكة، وسميت: فارقات؛ لأنهم يفرقون بين الحق والباطل.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَالْمُغِيثِ ذِكْرًا﴾ هم الملائكة الذين يلقون الذكر على ألسن الرسل، عليهم السلام.

وإن صرف البعض إلى الملائكة والبعض إلى الرياح، فمستقيم أيضا<sup>(١)</sup>.

فتكون «المرسلات»: الذين أرسلوا بالمعروف والخير.

و«العاصفات» الريح الشديدة، و«الناشرات»: الرياح الخفيفة السهلة.

و«الفارقات فرقا» و«الملقيات ذكرا»: هم الملائكة.

ويحتمل وجها آخر: أن يراد بقوله: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ هم الرسل من البشر الذين بعثوا إلى الخلق، فما من رسول بعث إلا وهو مرسل بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

وكذلك جائز أن يراد بقوله تعالى: ﴿فَالْفَرْقَتِ فَرًا﴾ . ﴿فَالْمُغِيثِ ذِكْرًا﴾ هم الرسل؛ لأنهم

يفرقون بين الحق والباطل، ويلقون الذكر في مسامع الخلق.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ هي الكتب المنزلة من السماء؛ لأنها أرسلت

بالمعروف وكل أنواع الخير.

وكذا قوله: ﴿وَالنَّشِيرَاتِ تَشْرًا﴾، أي: ناشرات للحق والهدى، وكذا قوله - عز وجل - :

﴿فَالْفَرْقَتِ فَرًا﴾؛ لأنها تفرق بين الحق والباطل أيضا.

(١) زاد في ب: أن.

وكذلك ﴿فَالْمُحِيطَاتِ ذِكْرًا﴾؛ فإنها سبب لذلك<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿عَذْرًا أَوْ تُوذْرًا﴾:

أي: عذراً من الله - تعالى - وهو أن الله - تعالى - أرسل الرسل، وأنزل الكتب، وبين الحجج؛ حتى لم يبق لأحد على الله حجة بعد ذلك، فهذا هو الإعذار.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَوْ تُوذْرًا﴾، أي: أنذرهم، ولم يعجل في إهلاكهم؛ بل بين لهم ما يتقى ويجتنب، وما يندب إليه ويؤتى، فهذا هو الإنذار على تأويل الرياح ما ذكرنا: أنها مذكرات نعم الله تعالى ونعمته؛ فيكون في ذلك إيجاب ذكر المنعم والمتنعم؛ فيكون في ذلك إعذار وإنذار، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوَاقِعٌ﴾.

فهذا موضع القسم بما ذكر من المرسلات إلى آخرها.

ثم إن كان الموعود هو البعث، فمعناه: إن الذي توعدون به من البعث لكائن، وإن كان على الجزاء والعقاب، فتأويله: إن ما توعدون<sup>(٢)</sup> به من العذاب لنازل<sup>(٣)</sup> بكم؛ فتكون الآية في قوم علم الله - تعالى - أنهم لا يؤمنون.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِذَا الْتُجُومُ طُمِسَتْ﴾.

فكأنه - والله أعلم - لما نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوَاقِعٌ﴾ سألوا رسول الله ﷺ عن وقت وقوعه متى يكون؟ فنزلت: ﴿فَإِذَا الْتُجُومُ طُمِسَتْ﴾، فأشار إلى الأحوال التي تكون يومئذ، لا إلى نفس الوقت، فقوله: ﴿طُمِسَتْ﴾، أي: ذهب ضوءها ونورها، ثم تناثرت.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا السَّمَاءُ فُرِجَتْ﴾:

أي: انشقت.

﴿وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِفَتْ﴾.

أي: قلعت من أصلها؛ فسويت بالأرض.

وقال الزجاج: نسفت الشيء إذا أخذته<sup>(٤)</sup> على سرعة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا الرُّسُلُ أُقِنَّتْ﴾، وقرئ ﴿وَقَتَّتْ﴾، وكذلك أصله، لكن

الهمزة أبدلت مكان الواو؛ طلباً للتخفيف، وهو من التوقيت، أي: جمعت لوقت.

(١) في ب: لذاك.

(٢) في أ: يدعون.

(٣) في ب: النازل.

(٤) في ب: أخذ به.

وقيل: أحضرت الرسل؛ ليشهد كل واحد منهم على قومه الذين بعث إليهم؛ كما قال [الله<sup>(١)</sup>] تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ﴾ [النحل: ٨٩].

وقيل: ﴿أُفِّنَتْ﴾ أي: وعد لهم بيان حقيقة ما إليه دعوا من وقوع ما أوعدوا قومهم الذين تركوا إجابتهم من العذاب، ووعد لهم الوصول إلى من آمن بالله تعالى وأجاب الرسل فيما دعوهم إليه من الثواب.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَأَيَّ يَوْمٍ أُفِّنَتْ﴾:

﴿أُفِّنَتْ﴾ و ﴿أُفِّنَتْ﴾ واحد؛ لأن في التأجيل توقيتا، وفي التوقيت تأجيلا، ثم بين وقت حلول الأجل - أجل العذاب - بقوله - عز وجل-: ﴿لَيَوْمٍ أَفْضَلٍ﴾، أي: ليوم الحكم والقضاء، قال الله - تعالى-: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ [طه: ١٢٩]، وقال: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ [فصلت: ٤٥].

فجائز أن تكون الكلمة التي سبقت منه هي تأخير الجزاء إلى يوم البعث؛ فجعل ذلك يوم الجزاء؛ وذلك يكون بالمعانية، وجعل هذه الدار دار محنة وابتلاء، وذلك يكون بالحجج والبيئات؛ فكانه قال: لولا ما سبق من كلمة [الله - تعالى - من تأخير الجزاء والعذاب، وإلا كان العذاب واقعا بهم في هذه الدنيا بالتكذيب.

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أن الله - تعالى - أخر<sup>(٢)</sup> الجزاء والعقاب إلى اليوم الذي يجمع فيه الأولين والآخرين، وقدر في هذه الدنيا خلق هذا البشر على التتابع إلى ذلك اليوم؛ إذ ذلك اليوم هو الذي يوجد<sup>(٣)</sup> فيه الجمع، والله أعلم.

وسمى يوم الفصل لهذا أنه يوم القضاء والحكم، ولأنه اليوم الذي يظهر فيه مثنى أهل الشقاء وأهل السعادة، ويفصل بين الأولياء والأعداء ويفصل بين الخصماء، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الْفَصْلِ﴾:

أي: لم تكن تدري، فدراك الله تعالى؛ ذكر هذا: إما على التعظيم والتهويل لذلك اليوم، أو على الامتنان على رسوله - عليه السلام - بإطلاعه عليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَبَلِّغْ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾:

في هذا دليل على أن الوعيد المذكور على الإطلاق منصرف إلى أهل التكذيب، ثم لم

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: يؤخذ.

يذكر ما للمصدقين، وحقه أن يقال: «طوبى للمصدقين»؛ لأن حرف «الويل» يتكلم به عند الوقوع في المهلكة، وحرف «طوبى» يتكلم به في موضع السرور والعطية، فإذا ذكر في أهل التكذيب حرف الهلاك، كان من كان بخلاف حالهم مستوجبا للسرور، ولكنه إن لم يذكرها هنا فقد ذكرها في موضع آخر بقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كَيْبَهُ بِإِيمَانِهِ . فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧، ٨]، وقال - عز وجل -: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ٨]: تقديم وتأخير.

**قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَهَيِّئِ الْأَوَّلِينَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ نَبَّهْتُمُ الْآخِرِينَ ﴿١٧﴾ كَذَٰلِكَ نَفَعُ بِالْمُجْرِمِينَ ﴿١٨﴾ وَيَوْمَ يُؤْمَرُ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٩﴾ أَلَمْ تَخْلُقْهُمْ مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٢٠﴾ فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿٢١﴾ إِنَّ قَدْرَ مَعْلُومٍ ﴿٢٢﴾ قَدَّرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ ﴿٢٣﴾ وَيَوْمَ يُؤْمَرُ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿٢٤﴾ أَلَمْ تَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا ﴿٢٥﴾ أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا ﴿٢٦﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا رِوَاسٍ شَامِخَاتٍ وَأَسْقَيْنَكُم مَّاءً فَرَاتًا ﴿٢٧﴾ وَيَوْمَ يُؤْمَرُ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿٢٨﴾ .

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَمْ تَخْلُقْهُمْ مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ﴾:

جائز أن يكون ذكر هذا؛ ليدفع عنهم الإشكال والريب الذي اعترض لهم في أمر البعث؛ لأن الأعجوبة في الإعادة ليست بأكثر من الأعجوبة في الإنشاء والابتداء، فذكر ابتداء خلقهم؛ ليستفي عنهم الريب في الإعادة.

وجائز أن يكون ذكر خلقهم من الماء المهين، وهو الماء المستعاف المستقذر؛ ليدعوا تكبرهم وتجبرهم على رسول الله ﷺ، وينقادوا له<sup>(١)</sup>، ويجيبوا إلى ما دعاهم إليه .  
وأخبر<sup>(٢)</sup> أنه خلقهم في الظلمات التي لا ينتهي إليها تدبير البشر؛ ليعلموا أنه قادر على ما يشاء، ويعرفوا أنه لا يخفى عليه شيء؛ فيحملهم ذلك على المراقبة، وعلى التيقظ والتبصر<sup>(٣)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾:

القرار المكين هو الرحم، جعله الله - تعالى - قرارا مكينا يتمكن فيه الماء المهين، فيخلق<sup>(٤)</sup> منه علقة ومضغة، ويقر فيه إلى الوقت الذي قدر الله تعالى الخروج منه .  
وقوله - عز وجل -: ﴿قَدَّرْنَا﴾، قرئ: ﴿قَدَّرْنَا﴾ و ﴿قَدَّرْنَا﴾، ف ﴿قَدَّرْنَا﴾، أي: خلقنا كل شيء منه بقدر؛ و ﴿قَدَّرْنَا﴾، أي: سويناه على ما توجهه<sup>(٥)</sup> الحكمة على الوجوه

(١) في أ: وينقادون.

(٢) في ب: فأخبر.

(٣) في ب: والتبصير.

(٤) في ب: فخلق.

(٥) في أ: يوجب.

التي تذكر في قوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ [الأعلى: ٣].  
وقوله - عز وجل-: ﴿فَنِعْمَ الْفَعْلُونَ﴾:

أي: أنعم به من قادر؛ فيخرج مخرج ذكر الآلاء والنعم، أي: إن الذي فعل بكم هذا هو الله - تعالى - لم يقدر أحد أن يفعل بكم هذا الفعل.  
وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا . أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا﴾:  
جائز أن يكون هذا صلة قوله: ﴿أَلَمْ تَخْلُقْهُ مِن مَّاءٍ مَّهِينٍ . فَجَعَلْتَهُ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ و ﴿أَلَمْ تَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا . أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا﴾.

فيكون في ذكر هذا كله تذكير للآلاء والنعم، وتذكير القدرة والسلطان والحكمة.  
فوجه تذكير<sup>(١)</sup> النعم: أن الله - تعالى - في أول ما أنشأه، أنشأه نطفة قدرة، وجعل لها مكانا يغيب عن أبصار الخلق، ولم يفوض تدبيرها إلى البشر، وكذلك في الوقت الذي أنشأه علقه ومضغة، لم يفوض تدبيره إلى أحد من خللائه؛ لأنه في ذلك الوقت بحيث يستعاف ويستقدر، ولا يدفع عنه المعنى الذي به وقعت الاستعاف والاستقدار بالتطهير؛ فجعل له قرارا مكينا يستتر به عن أبصار الخلائق، ثم لما أنشأه نسمة، وسوى خلقه أخرجها من بطن أمه وألقى في قلب أبويه الرقة والعطف؛ ليقوموا بتربيته وإمساكه إلى أن يبلغ مبلغا يقوم بتدبير نفسه ومصالحه<sup>(٢)</sup>، ثم جعل له بعد مماته أرضا تكفته وتضمه إلى نفسها؛ فيستتر بها عن أبصار الناظرين؛ إذ رجع بعد موته إلى حالة تستعاف وتستقدر ولا تقبل التطهير؛ فكان في ذكره أول أحواله إلى ما ينتهي إليه تذكير النعم؛ ليصل إلى أداء شكره.

أو جعل الرحم قرارا له في وقت كونه نطفة وعلقه ومضغة؛ لما لا يعرف الخلائق أنه بم يغذى حتى ينمو ويزيد؟ فرفع عنهم مؤنة التربية في ذلك الوقت، ثم إذا صار بحيث يعرف وجه غذائه، وعرف الخلق المعنى الذي يعمل في دفع حاجته، أخرجها من بطن الأم، وفوض تدبيره إلى أبويه؛ فهذا وجه تذكير النعم، وفي ذكره ذكر القوة والسلطان والحكمة، وهو أن الله تعالى جعل النطفة التي أنشأ منها النسمة، بحيث تصلح أن ينشأ منها علقه ومضغة، ولو أراد الخلائق<sup>(٣)</sup> أن يعرفوا المعنى الذي له صلحت النطفة بأن ينشأ منها العلقه والمضغة والعظام واللحم، ثم يكون منها نسمة سوية - لم يصلوا إلى معرفته،

(١) في أ: التذكير.

(٢) في ب: مصالحها.

(٣) في أ: الخلق.

وإذا تفكروا في هذا علموا أن حكمته ليست على ما ينتهي إليه علم البشر ولا قوته تقتصر على الحد الذي تنتهي إليه قوى البشر، والذي كان يحملهم على إنكار البعث بعد الإماتة تقديرهم الأمور على قوى أنفسهم وتسويتها بعقولهم، فإذا تدبروا في ابتداء أحوالهم ورأوا من لطائف التدبير وعجائب الحكمة، علموا أن الأمر ليس كما قالوا وقدروا؛ فيدعوهم ذلك إلى التصديق بكل ما يأتي به الرسل وتخبرهم من أمر البعث وغيره.

وجائر أن يكون ذكرهم ابتداء أحوالهم ونشوءهم، وإلى ما يصيرون إليه؛ ليدعوا التكبر على دين الله تعالى وينقادوا له بالإجابة، ولا يستكبروا على أحد من خلائقه؛ لأنهم في ابتداء أحوالهم كانوا نطفة يستقذرها الخلائق، ثم علقه ومضغه، ويصيرون في منتهى الأمر جيفة قدرة؛ ومن كان هذا وصفه فأنى يليق به التكبر على أحد؟!

ثم قوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ يَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا﴾: تكفتهم، أي: تضمهم وتجمعهم في حياتهم<sup>(١)</sup> وبعد مماتهم، فالانضمام إليها [في]<sup>(٢)</sup> حال حياتهم ما جعل لهم من المساكن فيها والبيوت، وجعل لهم بعد مماتهم مقابر يدفنون فيها، أو جعل متقلبهم ومثواهم في ظهورها في حياتهم، وجعل بطنها مأوى لهم بعد وفاتهم، وجعل ظهرها بساطا لهم؛ ليسلكوا فيها سبلا فجاجا؛ وقدر لهم فيها أقواتهم، فذكرهم وجوه النعم في خلقه الأرض؛ ليستأدي منهم الشكر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَعَلْنَا فِيهَا رِوْاسِيَ شِجَابًا﴾:

الرواسي هي الجبال الثابتات في الأرض أثبتها<sup>(٣)</sup> في الأرض؛ لتقر بها، ولا تميد بأهلها؛ إذ لو مادت لم يصل أهلها إلى ما قدر لهم من المنافع، فذكرهم بذكره<sup>(٤)</sup> الجبال الرواسي عظيم نعمه عليهم؛ ليستأدي منهم الشكر. والشامخات: هي الطوال.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَسْقَيْنَكُم مَّاءَ فُرَاتًا﴾:

ولولا إنزاله عليكم لم تكونوا تصلون إليه بقواكم وحيلكم، ثم أنزله من السماء إلى الأرض، ولم يخرج من حد العذوية، ولا حل به التغيير بما مسته الأرض، واختلطت به، وهذا منصرف إلى الشرب خاصة، ثم لغير العذب من المنافع ما للعذب إلا الشرب خاصة.

(١) في أ: حسابهم.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: ثبتها.

(٤) في ب: تذكره.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ نُتَبِّهْكَ الْأَوَّلِينَ﴾:

وهم قوم نوح - عليه السلام - وقوم عاد وثمود.

﴿ثُمَّ نُنْعِمُهُمُ الْآخِرِينَ﴾:

قوم فرعون اللعين وقوم لوط - عليه السلام - وغيرهم.

﴿كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ﴾:

قيل: مجرمي هذه الأمة.

ثم اختلف في وقت فعله:

فمنهم من يقول بأن هذا الإهلاك في الآخرة، لقوله - عز وجل-: ﴿بِئْسَ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ

وَالسَّاعَةُ أَدهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦].

ومنهم من ذكر أنه فعل بهم يوم بدر.

ومنهم من ذكر أن فعله بمجرمي أمة محمد ﷺ ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «نصرت

بالرعب مسيرة شهرين»<sup>(١)</sup>، ألقى الله تعالى في قلوبهم الرعب؛ حتى تركوا الانتداب إلى

رسول الله ﷺ وأصحابه للمحاربة، مع كثرة شوكتهم، وقلة أصحاب رسول الله ﷺ؛

فهذا فعله بالمجرمين، وفي إلقاء الرعب ألطف آيات رسالته، وأبين حجة عليها إذ كان

فيه ما ينبههم أن الذي أقعدهم عن القتال، وقذف في قلوبهم الرعب أمر سماوي لا غير،

والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿أَنْطَلِقُوا إِلَى مَا كُنْتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ﴾ (٢٩) أَنْطَلِقُوا إِلَى ظَلِي ذِي ثَلَاثِ شُعْبٍ (٣٠) لَا ظَلِيلٍ وَلَا

يُعْنَى مِنَ اللَّهِ (٣١) إِنَّهَا تَرَى بِشَكْرِ كَالْقَصْرِ (٣٢) كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صَفْرٌ (٣٣) وَيَلُّ يَوْمَئِذٍ الْمُكْذِبِينَ (٣٤)

هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ (٣٥) وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَدِرُونَ (٣٦) وَيَلُّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكْذِبِينَ (٣٧) هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ جَمَعْتَكُمْ

وَالْأَوَّلِينَ (٣٨) فَإِنْ كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُوا (٣٩) وَيَلُّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكْذِبِينَ (٤٠).

وقوله - عز وجل-: ﴿أَنْطَلِقُوا إِلَى مَا كُنْتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ﴾، معناه - والله أعلم-: إلى ما

كنتم به تكذبون من عذاب الله تعالى، وهم كانوا يكذبون بالبعث وبالعذاب، لكن يقال

لهم هذا بعد البعث؛ فهو منصرف إلى ما ذكرنا من العذاب.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَنْطَلِقُوا إِلَى ظَلِي ذِي ثَلَاثِ شُعْبٍ﴾:

ذكر أن ذلك الظل دخان يخرج من جهنم؛ فيظنون أنه ظل؛ فينطلقون إليه؛ رجاء أن

ينتفعوا به.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذِي نُلُقُثْ شُعْبٍ﴾ يحتمل وجهين:  
أحدهما: أن يكون أصله واحدا، ثم يتشعب منه شعب ثلاث:  
وجائز أن يكون في الأصل ذا شعب ثلاث تأتي كل شعبة من ناحية، ثم تجتمع، فتصير  
شيئا واحدا.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا ظِلِّيلٍ وَلَا يُغْنِي مِنَ اللَّهَبِ﴾:  
أي: لا ينتفعون به ما ينتفع بالظل في الدنيا؛ لأن ظل الدنيا يهرب إليه لدفع الحر، أو  
ليسكن فيه؛ لأن ظل البيت مما يسكن فيه، وظل الشجر والحيطان؛ ليأوا<sup>(١)</sup> إليه؛  
للتروح، وذلك الظل لا يغني عنهم في الآخرة في دفع الحرارة ولا في غيرها.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يُغْنِي مِنَ اللَّهَبِ﴾:  
جائز أن يكونوا هربوا إلى ذلك الظل من اللهب؛ فيخبر أن ذلك الظل لا يدفع عنهم،  
أذى اللهب.

وجائز أن يكون [اللهب]<sup>(٢)</sup> في ذلك الظل، ويكون كثافة الظل ساترة عما فيها من  
اللهب؛ فيخبر أن سترها لا يمنع اللهب عن أن يمسه إذا انضموا إلى الظل.  
وقوله - عز وجل-: ﴿إِنهَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ﴾ مفتوحة [الصاد]<sup>(٣)</sup>:  
فالقراءة المعروفة قيل: يراد بالقصر: المعروف المبنى باللبن والخشب.  
وقيل: يراد بها قصور أهل البادية، وهي الخيام.  
ومن قرأ بالنصب اختلفوا في تأويله:

عن ابن عباس - رضي الله عنه-: ﴿كَالْقَصْرِ﴾ قصر النخل<sup>(٤)</sup>؛ الواحدة: قصرة،  
وذلك أن النخلة تقطع قدر ثلاثة أذرع وأقصر وأطول، يستوقدون بها في الشتاء.  
وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: هو أصل النخل المقطوع المنقعر من الأرض.  
وقيل<sup>(٦)</sup>: هو أعناق النخيل.

وقيل: القصرة: اسم الخشبة التي تقطع عليها اللحوم، وتكسر العظام، تكون  
للقصابين.

(١) في ب: ياوا.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٥٩٧١)، وابن المنذر من طريق سعيد بن جبيرة عنه كما في الدر المنثور (٦/٤٩٥).

(٥) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٥٩٧٢، ٣٥٩٧٣)، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه  
كما في الدر المنثور (٦/٤٩٥).

(٦) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٥٩٧٦).



وعن الحسن أنه قرأ مخففة (كالقَصْر)؛ غير أنه فسرها: أي: الجزل من الخشب؛ الواحد: قصرة؛ كقولك: تمرة وتمر<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وفيه إخبار عن عظم شررها وقدرها خلافا لما عليه سائر الشرر في الدنيا؛ لأن شرر الدنيا لا يأخذ مكانا؛ بل يتبين ثم ينطفئ.

ثم جائز أن يكون بعض شررها في العظم كالخيام، وبعضه كالقصور، وبعضه كأصول الأشجار.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَأَنَّهُمْ يَجْمَلَتُ صُفْرًا﴾ قرئ: ﴿جَمَلَتُ صُفْرًا﴾ جماعة الجمل، وقرئ: ﴿جمالات﴾ جمع جمالة.

والصفرة: قيل<sup>(٢)</sup>: السود، وإنما سميت السود: صفرا؛ لأن السود تلوها الصفرة في الإبل، فتسمى بهما؛ يدل ذلك<sup>(٣)</sup> قول القائل عليه:

تلك حبلى منه وتلك ركابي هن صفرة أولادها كالزيب<sup>(٤)</sup>  
شبه الشرر بالقصر، والقصر بالجمالة، وهي الإبل السود.

وقرئ ﴿جمالات﴾ برفع الجيم، وهي جبال السفن تمد، ثم إذا ضمت تكون كأوساط الرجال؛ فشبه الشرر بالجبال الممدودة الصفرة عند الامتداد وعند الانضمام كأوساط الرجال؛ فتكون كالقصر.

وقوله - عز وجل-: ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ جائز أن يكون معناه: أنهم لا ينطقون نطقا ينتفعون به كما لم يكونوا ينطقون في الدنيا كلاما يقربهم إلى الله تعالى، فعاملهم في الآخرة حسب معاملتهم الله تعالى في الدنيا، وهو كقوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ أَلَّهَ فَأَنسَهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ الآية [طه: ١٢٥].

ومنهم من يقول<sup>(٥)</sup>: لا ينطقون في بعض المواضع، وينطقون في بعضها. ويحتمل: أي: لا ينطقون بحجة؛ بل يكذبون؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

(١) أخرجه ابن جرير (٣٥٩٧٥).

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٥٩٧٩، ٣٥٩٨٠)، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٤٩٥/٦) وهو قول الحسن، ومجاهد.

(٣) في ب: بذلك.

(٤) في أ: كالرياب.

(٥) انظر تفسير ابن جرير (٣٩١/١٢).

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَدِرُونَ﴾:

ليس أنه لا يقبل العذر منهم إذا أتوا به، ولكن معناه: أنه لا عذر لهم؛ ليقبل منهم، وهو كقوله تعالى: ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، معناه: أنه لا شفيع لهم، لا أنهم إذا أتوا بشفعاء لم يشفع لهم، وإذا لم يكن لهم عذر، فهم لا يعتذرون بعذر.

وقوله - عز وجل-: ﴿هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ جَمَعْنَاكَ وَالْأَوَّلِينَ﴾ فيه إخبار أنه لا يخص بالبعث فريقا دون فريق، بل يجمع الخلائق كلهم، ثم يفصل بينهم؛ فينزل كلا منزلته التي استوجبها ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧].

وقيل: هو يوم الحكم؛ فجائز أن يكون سمي به؛ لما يختصم فيه أهل المذاهب؛ فيحكم فيه بين المحق وبين الذي كان على الباطل، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُون﴾:

جائز أن يكون يقال لهم هذا في الآخرة: أن كيدوا حتى تنجوا أنفسكم مما نزل بكم؛ أي: إن كانت لكم حيل تحتالون بها فافعلوا، وهو حرف التقريع والتوبيخ على نفي نفاذ المكر والحيلة، ليس على ما عليه أمر الدنيا: أنهم يحتالون ويمكرون بأنواع الخداع والتمويهات.

ويحتمل أن قيل لهم هذا في الدنيا، أمر رسول الله ﷺ أن يعارضهم بهذا فيقول لهم: ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُون﴾ في قتلي أو<sup>(١)</sup> إخراجي من بين أظهركم، كما قال هود - عليه السلام - لقومه: ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُون﴾ [هود: ٥٥]، فعجزهم عن ذلك يظهر لهم آية رسالته، وحجة نبوته؛ إذ خوف الأعداء من غير أعوان كانوا له ولا جنود مجندة؛ بل كان وحيدا فريدا بين ظهرائي قوم مشركين، ليست همتهم إلا إطفاء هذا النور.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلِّ وَعُيُونٍ ﴿٤١﴾ وَفَوْكَةٍ مِمَّا يَشْتَبُونَ ﴿٤٢﴾ كُؤُوفًا وَشَرِبُوا هَبِيتًا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٤٤﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلِّ وَعُيُونٍ﴾، فالمتقون: هم الذين اتقوا عذاب الله، قال الله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١]، وقال في آية أخرى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوْا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦] وقال: ﴿رَبَّنَا ءَايِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، فهذا هو التقوى.

(١) في ب: و.

ثم [إن] <sup>(١)</sup> أهل التوحيد أقروا بالعذاب، فاجتهدوا <sup>(٢)</sup> في اتقائه، فقيل لهم: انطلقوا إلى ظلال وعيون؛ وأهل النار كانوا مكذبين بالعذاب، فقيل لهم: ﴿أَنْطَلِقُوا إِلَى مَا كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [المرسلات: ٢٩] من العذاب.

ثم أخبرنا بالوجه الذي يقع به الاتقاء فقال: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦]، وأمرنا بالانتصاب لمحاربهته، ثم علمنا وجه المحاربة بقوله: ﴿وَإِنَّمَا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [فصلت: ٦]، وقال: - تعالى: - ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [المؤمنون: ٩٧]، وقال: ﴿رَبِّكَ أَيْنَمَا عَلَى الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، فألزمنا الفرع إليه، وبين أنا لا نقوى على محاربهته إلا بالابتهاج إليه والفرع.

ثم يحتمل أن يكون الاتقاء هاهنا منصرفاً إلى التصديق خاصة؛ لأنه ذكر الاتقاء هاهنا مقابل التكذيب في الأولين.

وجائز أن يكون منصرفاً إلى المصدقين بالأقوال، والموفين <sup>(٣)</sup> بالأعمال؛ فالمتقي: هو الذي اتقى إساءة صحبة نعم الله تعالى فوقاه الله - تعالى - شر يوم القيامة، مجازاة له، والمحسن: هو الذي أحسن صحبة نعمه، فأحسن الله منقلبه، وأحلله بدار كرامته، في ظلال وعيون وفواكه.

أو المتقي: هو الذي وقى نفسه عن المهالك، فوقاه الله تعالى يوم القيامة، والمحسن: هو الذي أحسن إلى نفسه، وهو الذي استعملها في طاعة الله تعالى؛ فأحسن الله إليه بما أنعم عليه من الظلال والعيون.

ثم أخبر أنهم في ظلال؛ لأن الظلال مما <sup>(٤)</sup> ترغب إليه الأنفس في الدنيا؛ لأنها تدفع عنهم أذى الحر والبرد وأذى المطر والرياح، وغير ذلك، وظلال الأشجار والحيطان تدفع أذى الحر، وظلال البنيان تدفع أذى الحر والبرد والمطر، وهي لا تحول - أيضاً - بين المرء والأشياء، عن أن يدرك حقائقها؛ فعظمت النعمة في الظلال، ووقعت إليها الرغبة في الدنيا، فقال: ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي ظِلِّ وَعُيُونٍ﴾، وقال تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُصَدِّقِينَ . وَمَأْوَىٰ مَسْكُوبٍ﴾ [الواقعة: ٣٠، ٣١]، ثم الأنفس إذا أوت أوت إلى الظلال، اشتتت ما تتمتع به الأبصار، وأعظم ما تتلذذ به الأبصار أن يكن نظرها إلى المياه الجارية؛ فأخبر أنهم في ظلال وعيون.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: فأجهدوا.

(٣) في أ: الموقنين.

(٤) في ب: فيم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفَوَيْكَةَ مِمَّا يَشْتَبُونَ﴾، أي: فواكه أيضا؛ فأخبر أن لهم فيها ما تلذذ به الأبصار، وتمتع<sup>(١)</sup> به، وفيها ما تشتهي أنفسهم، وفيها ما يدفع عن أنفسهم<sup>(٢)</sup> الأذى.

وقوله - عز وجل-: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا﴾ لا تبعة عليكم<sup>(٣)</sup> من جهة السؤال، ولا تنغيص؛ أي: لا يؤذيهم ما يأكلون ويشربون، فالهنيء الذي لا تبعة على صاحبه، ولا تنغيص فيه.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾، فسمى المتقي: محسنا؛ لأنه بدأ بذكر المتقين، وذكر ما أعد لهم، ثم أخبر أنهم جوزوا بإحسانهم؛ فيكون فيه دلالة على أن الاتقاء متى ذكر على الانفراد يقتضي إتيان المحاسن والاتقاء عن المهالك.

**قوله تعالى:** ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ ٤٥ ﴿كُلُوا وَتَمَنَعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ تُجْرِمُونَ﴾ ٤٦ ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ ٤٧ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا اللَّهَ لَا يَرْكَعُونَ﴾ ٤٨ ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ ٤٩ ﴿فِي أَيِّ حَدِيثٍ بَعَدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ ٥٠ ﴿.

ثم رجع إلى المكذبين، فقال<sup>(٤)</sup>: ﴿كُلُوا وَتَمَنَعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ تُجْرِمُونَ﴾، فهذا في الظاهر أمر بالأكل والشرب، وهو في الحقيقة وعيد، وهو أن تمتعكم بالأكل وغيره الذي يمنعكم عن النظر في الآيات قليل، عن سريع تفارقونه، وتصيرون إلى عذاب الله تعالى.

وقوله - تعالى-: ﴿إِنَّكُمْ تُجْرِمُونَ﴾ قد ذكرنا أن المجرم هو الوثاب في المعاصي.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا اللَّهَ لَا يَرْكَعُونَ﴾، أي: إذا قال لهم الرسول ﷺ: اركعوا؛ أي: اخضعوا، واستسلموا لله - تعالى - امتنعوا عن ذلك؛ استكبارا منهم على الرسل، وإعراضا عن النظر في حجج الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِي أَيِّ حَدِيثٍ بَعَدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ أي: فبأي حديث يصدقون بعد حديث الله - تعالى - الذي لا حديث أصدق منه، وأقوى في الدلالة.

وجائز أن يكون هذا على تسفيه عقولهم وأحلامهم، وهو أنهم يمتنعون عن التصديق بحديث الله تعالى؛ إذ لا حديث أصدق منه، ثم يصدقون الأحاديث الكاذبة والأباطيل المزخرفة، والله أعلم [بالصواب، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين]<sup>(٥)</sup>.

\* \* \*

(١) في ب: فتمتع.

(٢) في أ: بعضهم.

(٣) في ب: بكم.

(٤) في ب: فقالوا.

(٥) سقط في ب.

## سورة [النبأ، وهي مكية] (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ (١) عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ (٢) الَّذِي هُوَ فِيهِ يُخْتَلَفُونَ (٣) كَلَّا سَيَعْلَمُونَ (٤) تُؤْتَى كَلَّا سَيَعْلَمُونَ (٥) أَلَمْ يَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهْدًا (٦) وَاللَّيَالِ أُنثَادًا (٧) وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا (٨) وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا (٩) وَجَعَلْنَا أَيْلًا يَأْسًا (١٠) وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا (١١) وَبَنَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا (١٢) وَجَعَلْنَا سِرَاجًا وَهَاجًا (١٣) وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً نَجًّا (١٤) لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا (١٥) وَجَعَلْنَا أَلْفَاظًا (١٦)﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ . عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ﴾ اختلف في التساؤل :

فمنهم من ذكر أن التساؤل كان عن أمر النبي ﷺ، سألوا عن (٢) حاله : أهو نبي أم (٣) ليس بنبي؟ (٤)

ومنهم (٥) من ذكر أن التساؤل كان عن القرآن : أنه من الله تعالى أو ليس من الله تعالى؟

أو يتساءلون فيما بينهم : هل تقدر على إتيان مثله أم لا؟

وجائز أن يكون التساؤل (٦) عن أمر البعث، أو عن التوحيد، كما قال [الله] (٧) - تعالى - خيرا عنهم : ﴿أَجْعَلِ الْأَلَمَةَ إِلَهًا وَجِدًّا﴾ [ص : ٥]؟ .

ثم جائز أن يكون هذا السؤال من أهل الكفر، سأل (٨) بعضهم بعضا، فاختلَفوا فيه، ولم يحصلوا من اختلافهم على إصابة الحق؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى - : ﴿كَلَّا سَيَعْلَمُونَ . تُؤْتَى كَلَّا سَيَعْلَمُونَ﴾ ، ولو كان فيهم مصدق، لكان قد وقع له العلم في ذلك الوقت؛ فلا يحتاج إلى أن يعلم وبينه عليه .

فإن كان السؤال عن حال الرسول ﷺ، فوجه اختلافهم أن بعضهم زعم أنه شاعر، وقال بعضهم : هو ساحر، وقال بعضهم : مفتر كذاب، وادعى بعضهم أنه مجنون .

(١) في ب : عم يتساءلون .

(٢) في ب : من .

(٣) في ب : أو .

(٤) أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير (٣٥٩٩٧)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه عن الحسن بنحوه كما في الدر المنثور (٣٩٥/٦) .

(٥) قاله ابن عباس أخرجه ابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٤٩٨/٦) وهو قول مجاهد أيضا .

(٦) في ب : السائل .

(٧) سقط في ب .

(٨) في ب : يسأل .

وجائز أن يكون السؤال من الكفرة للمؤمنين .

وإن كان على هذا فما ذكره أهل التفسير فهم بين مصدق ومكذب، يراد بالمكذب الذين صدر عنهم السؤال، ويراد بالمصدق أهل الإسلام الذين سئلوا .  
ثم لا يجوز لأحد تحصيل السؤال على جهة واحدة، والقطع عليه بالتوقف الموجب للعلم .

ثم في قوله - تعالى - : ﴿أَلَمْ يَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهْدًا﴾ جواب عما سبق من السائل ؛ [فإن كان السائل<sup>(١)</sup>] عن أمر الرسالة، فحقه أن يحمل<sup>(٢)</sup> على جهة غير الجهة التي يحمل<sup>(٣)</sup> عليها إذا صرف التساؤل إلى أمر البعث، أو إلى أمر التوحيد أو القرآن .

والأصل فيه أن الله - تعالى - بما<sup>(٤)</sup> ذكر من مهاد الأرض، وخلق الأزواج ذكر عباده عظيم<sup>(٥)</sup> نعمه وكثرة إحسانه إليهم؛ ليستأدي منهم الشكر؛ فإذا وقعت لهم الحاجة إلى الشكر، [فيضطرهم ذلك إلى من يبين لهم، و]<sup>(٦)</sup> احتاجوا إلى من يعرفهم [الوعد والوعيد]<sup>(٧)</sup> ومحل الشكور، ومحل الكفور، ومحل الموالي، ومحل المعادي؛ إذ وجدوا هذه الدنيا تمن على الأولياء، وعلى الأعداء على حالة واحدة؛ فاحتاجوا<sup>(٨)</sup> إلى من يعرفهم الوعد والوعيد، وأوجب ما ذكرنا القول بالبعث؛ ليظهر به منزلة الشكور والكفور .  
وفي ذكر هذه النعم - أيضا - دلالة الوجدانية؛ لأن الله - تعالى - مهد الأرض، فجعلها متمتعاً للخلق، ومنقلبا لهم، وأخرج منها ما يتعيشون به، وجعل سبب الإخراج ما ينزل من السماء من القطر، فجعل منافع الأرض متصلة بمنافع السماء، فلو لم يكن مدبرهما واحدا لانقطع الاتصال، ثم لو أراد أحد أن يعرف المعنى الذي [له]<sup>(٩)</sup> يقع إحياء الأشياء بالماء، لم يصل إليه، ولو أرادوا أن يتداركوا الوجه الذي صلح هذا الطعام أن يكون سببا لدفع الحاجات وقطع الشهوات، لم يقفوا عليه؛ فيكون فيما ذكرنا إزالة الشبه والشكوك التي تعترض لهم في الأمور الخارجة عن تدبيرهم وقواهم .

(١) سقط في ب .

(٢) في ب: يحتمل .

(٣) في ب: حمل .

(٤) في ب: لما .

(٥) في ب: عظم .

(٦) سقط في ب .

(٧) سقط في ب .

(٨) في ب: واحتاجوا .

(٩) سقط في ب .

وقوله - عز وجل-: ﴿كَلَّا سَيَعْمُونَ . نُزُّ كَلَّا سَيَعْمُونَ﴾:

منهم من ذكر أن هذا وعيد على وعيد، وقد ذكرنا أن حرف الوعيد ما يكرره العرب فيما بينهم للتأكيد، كما يقال: هيهات هيهات، وأولى لك فأولى.

وجائز أن يكون قوله: ﴿كَلَّا سَيَعْمُونَ﴾ على علم دلالة، وقوله - تعالى-: ﴿نُزُّ كَلَّا سَيَعْمُونَ﴾ على علم المشاهدة والعيان.

ثم قوله - تعالى-: ﴿أَلَوْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهْدًا﴾، أي: بساطا، ﴿وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا﴾ ذكر أن الأرض لما خلقت مادت بأهلها، فأرساها الله - تعالى - بالجبال؛ لطفًا منه، لا أن جعلها سببا للإرساء؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا . فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا . لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٥ - ١٠٧]، فقد جعلها في ذلك الوقت مستمسكة ثابتة مستقرة بدون الجبال؛ فثبت أنها ليست بسبب للإرساء في التحقيق، ويكون فيه تعريف الخلق وجوه الحيل في الأمور إذا تعذر<sup>(١)</sup> عليهم الوصول إليها.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا﴾ قيل: ألوانا؛ فيكون في هذا إبطال الحكم بقول القائف؛ لأنهم يستدلون بالتشابه في الألوان، ويحكمون بها<sup>(٢)</sup>، فلو كان الأمر على ما قدروا، لارتفع الاختلاف في الألوان؛ فيكون الخلق كلهم على لون واحد.

وقيل: ﴿أَزْوَاجًا﴾: فرقا شتى؛ ليعرف كل منهم عنصره، ومنتهى أصله.

وقيل<sup>(٣)</sup>: ﴿أَزْوَاجًا﴾، أي: جعل لكل أحد شكلا من جنسه؛ فجعل للذكر أنثى وزوجا من جنسه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا﴾، قيل: السبات: التمدد.

وقيل: السبات: النوم الذي لا حركة فيه؛ ولهذا قيل للذي شبه بالميت<sup>(٤)</sup>: مسبوت.

وقيل<sup>(٥)</sup>: السبات: الراحة؛ ولذلك سمي: السبت؛ لأنه يوم راحة وترك العمل في بني إسرائيل.

ثم في إنشاء النوم<sup>(٦)</sup> دليل سلطانه، ودخول الخلق بأجمعهم تحت تدييره؛ إذ لم يتهيا لأحد الاحتراز من النوم حتى لا يعتريه؛ بل يقهر الجبابرة فيذلهم، ولا يمكنهم الخلاص

(١) في ب: بعدت.

(٢) في ب: فيها.

(٣) انظر تفسير ابن جرير (١٢/٣٩٧).

(٤) في أ: الذي شبهه بالموت.

(٥) انظر تفسير ابن جرير (١٢/٣٩٧).

(٦) في ب: اليوم.

عنه بالحيل والأسباب، ثم النوم كأنه من أثقل الأحمال وأشدّها، ثم إذا زایل الإنسان، وعاد المرء إلى حال اليقظة، وجد في نفسه خفة وراحة ومن شأن هذا الإنسان: أنه إذا حمل الحمل الثقيل، مسه من ذلك فتور وكلال لا يزول عنه ساعة ما يضع الحمل عن نفسه؛ بل يبقى ذلك الكلال فيه إلى مدة، فمن تدبر في أمر النوم، دله على عظيم شأنه وعجائب تدبيره.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلْنَا آئِلًا لِيَأْسَا﴾، فهذا اللباس لباس الأعين لا غير؛ ألا ترى أنه لا يستغنى بلباس الليل عما أخذ عليه من اللباس للصلاة، ولا يعمل لباس الليل عمل اللباس المعروف في دفع أذى البرد والحر.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: اللباس: السكن؛ كما قال في آية أخرى: ﴿وَجَعَلَ آئِلًا سَكْنَا﴾ [الأنعام: ٩٦] وكان الذي حملهم على هذا التأويل هو أن تمام السكن والراحة يقع بالنوم؛ فصرفوه إليه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾، أي: يتعيش فيه، لا أن يكون نفسه معاشا، كما سماه: مبصرا؛ لما يبصر به، لا أنه في نفسه مبصرا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَبَيَّنَّا فَوْقَكُمُ سَبْعًا سُدُودًا﴾، أي: السموات، فذكرهم؛ هذا لينبهم على قدرته وسلطانه؛ فعرفوا أنه فعال لما يريد، قادر على ما يشاء.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجَعَلْنَا يَرْجًا وَهَاجًا﴾، فكان السراج هو الشمس هاهنا، جعلها تتوهج وتتألأ ما بين السماء والأرض.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَمَرًا﴾: منهم من ذكر أن المعصرات هي السحاب التي أنشئ<sup>(٢)</sup> فيها القطر؛ يقال للجارية التي قد دنت حيضتها: معصرة، فشبّه السحاب بمعاصر الجواري.

وقيل<sup>(٣)</sup>: سمى السحاب: معصرا؛ لأنه يعصر المطر.

وقيل<sup>(٤)</sup>: هي ذوات الأعاصير؛ يعني: الرياح، كقوله: ﴿فَأَصَابَهَا إِعْصَارًا﴾ [البقرة: ٢٦٦]، أي: ريح.

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٠٠٧).

(٢) في ب: ليس.

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٠٢١) وهو قول سفيان أيضا.

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٦٠١٤)، وعبد بن حميد، وأبو يعلى، وابن أبي حاتم، والخراطي من طرق عنه كما في الدر المنثور (٥٠٠/٦).



وعن الحسن: هي السموات<sup>(١)</sup>.

وقال الزجاج: المعصر: هو الذي قد أتى وقت إرسال القطر منه؛ كما يقال: مجرز لما أتى وقت جرازه.

ثم في إنزال الماء من المعصرات تذكير النعم والقدرة والحكمة، وكل وجه من هذه الأوجه الثلاثة يوجب القول بالبعث:

فأما وجه تذكير النعم، فهو أن القطر ينزل من السماء متتابعاً، ثم الله - تعالى - بلطفه يمنع اتصال بعض ببعض والتصاقه، ويرسل كل قطرة إلى الأرض بحيالها، وينزل بعضها على أثر بعض؛ ليستفح بها، ولو التصق بعضها ببعض واتصل، لم يبق لها شيء؛ فكانت تصير سبباً للتعذيب والإهلاك، ففضله ورحمته أنزلها متتابعة؛ ليستفح بها الخلق، ويتمتعوا بها.

وفيه تذكير القوة والحكمة - أيضاً - لأنه أنشأ السحاب الثقاب، وساقه إلى الموضع الذي قدر أن يرسل القطر هنالك، ومعلوم أن ذلك<sup>(٢)</sup> الإرسال ليس من فعل السحاب؛ لأن السحاب يمتنع عن إرسال القطر حتى ينتهي إلى الموضع الذي أمر بإرسال القطر فيه، ولو كان ذلك للسحاب نفسه، لكان أينما مر يعمل في الإرسال، ولو كان ذا ثقب لكانت الرياح متى دخلت في الثقب أرسل السحاب ما أنشئ فيه من القطر، فإذا<sup>(٣)</sup> لم يوجد ذلك بان أن الله - تعالى - بحكمته وقدرته ولطفه هو الذي أنشأ فيه ذلك، ودبر إرساله، لا أن يكون ذلك عمل السحاب، ولو<sup>(٤)</sup> أراد أحد من حكماء الأرض أن يعرف المعنى الذي له صلح ذلك السحاب أن يستمسك فيه القطر، ولا يستمسك في مكان آخر، لم يقف عليه، فذكرهم، ليعلموا أن حكمته ليست على الوجه الذي ينتهي إليه حكم البشر، ولا قدرته مقدرة بقوى البشر؛ بل هو قادر على ما يشاء، فعال لما يريد.

وفيه أن تدبير السماء والأرض والهواء يرجع إلى الواحد القهار؛ إذ لا يتهاى لأحد أن يمنع القطر المرسل من السماء عن الوصول إلى الموضع الذي أمر أن ينتهي إليه.

والشجاج: القطر المتتابع بعضه على إثر بعض، والشج: الصب، والإراقة.

وقوله - عز وجل -: ﴿لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا﴾:

جائز أن يكون ذكر الحب؛ لأن المقصود من زراعة ما يكون له الحب - الحب؛

(١) أخرجه ابن جرير (٣٦٠٢٣) وهو قول قتادة أيضاً.

(٢) في ب: تلك.

(٣) في ب: وإذا.

(٤) في ب: فلو.

فذكره؛ لما إليه ينتهي القصد، ويكون ذكر النبات منصرفاً إلى ما لا حب له؛ لأن القصد من زراعته النبات لا غير.

وجائز أن يكون منصرفاً إلى شيء واحد؛ لأن الذي فيه الحب فيه النبات أيضاً. وقوله - عز وجل - : ﴿وَجَنَّتٍ أَلْفَافًا﴾ قد ذكرنا أن الجنة هي (١) اسم المكان الملتف بالأشجار، وهي التي اجتمعت فيها الأشجار.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ كَانَ مِيقَتَنَا ﴿١٧﴾ يَوْمَ يُفْعُخُ فِي الصُّورِ فَنَأْتُونَ أَفْوَاجًا ﴿١٨﴾ وَفُتِحَتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ أَبْوَابًا ﴿١٩﴾ وَسُيِّرَتِ الْجِبَالُ فَكَانَتْ سَرَابًا ﴿٢٠﴾ إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا ﴿٢١﴾ لِلطَّغْيِينِ مَنَابًا ﴿٢٢﴾ لَيْثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا ﴿٢٣﴾ لَا يَدْخُلُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا ﴿٢٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَعَسَافًا ﴿٢٥﴾ جَزَاءً وَفَاقًا ﴿٢٦﴾ إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ حِسَابًا ﴿٢٧﴾ وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا ﴿٢٨﴾ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ كِتَابًا ﴿٢٩﴾ فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا ﴿٣٠﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ كَانَ مِيقَتَنَا﴾ الميقات: الميعاد؛ أي: وعد فيها جميع الأولين والآخرين، صالحهم وطالحهم، صغيرهم وكبيرهم. وسمي: يوم الفصل؛ لما يفصل فيه بين الأولياء وبين الأعداء، ويتبين [فيه مثنى] (٢) الفريقين جميعاً، واليوم ليس بيوم فصل في الظاهر؛ لأن الدنيا تمر على الفريقين على حالة واحدة، وإن كان قد فصل بينهما بالتوفيق والخذلان. وقيل: يوم الفصل: يوم الحكم.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَ يُفْعُخُ فِي الصُّورِ﴾ قد ذكرناه فيما تقدم. وقوله - عز وجل - : ﴿فَنَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾، قيل: أمة فامة، تأتي أمة كل رسول بحيالها. وقيل: يقرن كل أحد بشيعته؛ على ما ذكره في قوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ [التكوير: ٧].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَفُتِحَتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ أَبْوَابًا﴾: منهم من ذكر أنها تفتح لإنزال من شاء الله تعالى من الملائكة (٣)، وتنشق وتنفطر؛ لشدة هول القيامة. ومنهم من قال: إن الشق والفتح والانفطار كله واحد، فذكر الفتح؛ لشدة هول ذلك اليوم.

وجائز أن يكون الكل يقتضي معنى واحداً؛ لأنه فيما ذكر فيه الانشقاق قد ذكر فيه نزول

(١) في ب: هم.

(٢) في ب: فيما سوى.

(٣) في ب: ملائكته.

الملائكة بقوله: ﴿وَيَوْمَ تَشْقَى السَّمَاءُ بِالنِّعَمِ وَزَلَّ الْمَلَائِكَةُ تَزِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٥].

وقوله - تعالى: - ﴿وَسِيرَتِ الْجِبَالُ فَكَانَتْ سَرَابًا﴾:

جائز أن يكون شبهها بالسراب؛ لما أنها إذا سيرت لم توجد في المكان الذي رآها فيه الناظر كالسراب الذي يرى من بعد إذا رآه الناظر، فأتاه لم يجده شيئاً، لا أن تكون الجبال في الحقيقة سرايا؛ لأن السراب هو الذي يتراعى من البعد أنه شيء، ولا شيء في الحقيقة، وأما الجبال وإن سيرت فهي في نفسها شيء.

وقوله - عز وجل: - ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا﴾: منهم من ذكر أنها كانت في علم الله -

تعالى - أنها ترصد على من حقت عليه كلمة العذاب فتعذبه، ولا يمكنه الفرار عنها. وقيل: ترصد بشهيقها وزفيرها من استوجب العذاب؛ فتعذبه وتتقرب به إلى ربها بطواعيتها له، وسخطها على من سخط الله عليه.

وقيل<sup>(١)</sup>: معنى المرصاد: أن يكون ممر كل كافر ومؤمن عليها، لكن الكافر يقع فيها، والمؤمن ينجو عنها.

وقوله - عز وجل: - ﴿لِلظَّالِمِينَ مَكَابًا﴾، أي: مرجعا، والطاغي هو الذي تعدى حدود<sup>(٢)</sup>

الله تعالى، وضيع حقوقه، وكفر بأنعمه.

وقوله - عز وجل: - ﴿لِيُثَبِّتَ فِيهَا أَحْقَابًا﴾، ذكر الأحقاب، ولم يبين منتهى العدد، ولو

كان اللبث فيها يرجع إلى أمد في حق الكفرة، لكان يأتي عليه البيان؛ كما أتى البيان على منتهى يوم القيامة بقوله: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]، وقال:

﴿تَفْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]، فلما لم يبين، ثبت أنه لا يرجع إلى حد، وإلى هذا ذهب الحسن.

ومنهم من ذكر أن معناه: أنهم يلبثون ثلاثة أحقاب، والحقب ثمانون سنة، يعذبون بلون من العذاب، ثم يعذبون بلون آخر من العذاب بعد ذلك، لا أن ينقطع عنهم العذاب بعد مضي الأحقاب، والأحقاب هي النهاية في الأوقات، فذكر النهاية في الأوقات، وما يكبر فيها؛ ليعلم أنهم أبداً فيها؛ كما قال: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧]؛ لأنهما هما اللذان عرفا بالدوام؛ فافتضى ذلك معنى الدوام، فكذلك ذكر ما هو النهاية من الأوقات يعرف أنهم أبداً فيها مقيمون.

(١) قاله الحسن بنحوه أخرجه ابن جرير (٣٦٠٤٤، ٣٦٠٤٥)، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٠١/٦) وعن سفيان وقتادة مثله.

(٢) في أ: حد.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا﴾، فذكر بعضهم<sup>(١)</sup> أن البرد هو النوم. ومنهم من ذكر أن معناه: الروح، والراحة. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا﴾ يقطع عنهم الحر، ﴿وَلَا شَرَابًا﴾ يقطع عطشهم، ﴿إِلَّا جِيمًا وَغَسَاقًا﴾ فالحميم: هو الماء الذي قد انتهى في الحر نهايته، والغساق: الزمهير.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: هو ما ينفصل عن أبدانهم من الصديد والزهومة، وهو الودك؛ فمعناه - والله أعلم-: أن الذي يتطعم به أهل النار لا يعذبهم<sup>(٤)</sup>، ولا يجدون به مستمتعا، بل يصير ذلك سبب إهلاكهم، لا أن يقع لهم بذلك البرد راحة وشفاءؤهم؛ كما وصفهم الله - تعالى -: ﴿فَإِنَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ﴾ [طه: ٧٤]، فيبقون أبدا في الهلاك لا يقضى عليهم فيستريحوا، ولا ينقطع عنهم العذاب فيتلذذوا بالحياة.

وقيل: الغساق: لون من العذاب، لم يطلع الله تعالى عليه عباده. وقوله - عز وجل -: ﴿جَزَاءً وَفَأَقَا﴾، أي: وافق جزاؤهم أعمالهم، لا ينقصون، ولا يزدادون على قدر ما استوجبوا، بل يجزون مثل أعمالهم.

وجائز أن يكون معناه: أن جزاءهم وافق أعمالهم في الخبث.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ حِسَابًا﴾:

منهم من ذكر أنهم لا يخافونه.

ومنهم من حملة على حقيقة الرجاء، أي: لم يكونوا يرجون الثواب.

والوجه فيه: أنهم كانوا قوما لا يؤمنون بالبعث ولا بالجزاء والعذاب حتى يخافوا العقاب، ويرجوا الثواب.

فإن حملته على الخوف، فهم لم يخافوه؛ لما لم يؤمنوا به، وكذلك إن حملته على حقيقة الرجاء، فهم لم يكونوا يرجونه؛ لما كذبوا به.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا﴾، فالكذاب والتكذيب في لغة العرب واحد؛ والآيات: جائز أن يراد بالآيات آيات البعث، ويراد بها آيات الوجدانية، وآيات الرسالة، ونحوها.

(١) قاله مرة أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٠٣/٦).

(٢) قاله ابن عباس بنحوه أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥٠٣/٦) وهو قول أبي العالية أيضا.

(٣) قاله أبو رزين أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٠٦٥، ٣٦٠٦٧) وهو قول عكرمة وإبراهيم وسفيان وقتادة وغيرهم.

(٤) كذا في أ.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ كِتَابًا﴾:

جائز أن يكون الإحصاء والكتاب واحداً.

وجائز أن يكون أريد بالإحصاء ما أثبت في الكتاب؛ كقوله تعالى: ﴿لَا يُعَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ [الكهف: ٤٩].

وقوله: ﴿فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾ الزيادة في العذاب هي دوامه وبقاؤه، لا أن يزدادوا على القدر الذي كان أعد لهم من العذاب؛ لأنه أخبر أنهم لا يجزون إلا مثلها، فإذا كان الذي عذبوا قبله جزاء لهم، لم يجز [أن]<sup>(١)</sup> يزدادوا عليه فثبت أن الزيادة انصرفت على الدوام والبقاء، وبهذا قال أصحابنا في تأويل قوله: ﴿فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤]، وفي كل ما ذكرت فيه<sup>(٢)</sup> الزيادة-؛ إنه على الثبات والدوام عليه، لا أنه يزيد وينقص.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ۖ حَدَائِقَ وَأَعْنَابًا ۖ وَكَوَاعِبَ أَزْرَابًا ۖ وَكَأْسًا دِهَاقًا ۖ ۝٣٤ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِدَابًا ۖ جَزَاءً مِمَّنْ رَزَقَهُ عَطَاءً حِسَابًا ۖ ۝٣٥ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الرَّحْمَنُ لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا ۖ ۝٣٧ يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أُوذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا ۖ ۝٣٨ ذَلِكَ الْيَوْمُ الْحَقُّ ۖ فَمَنْ شَاءَ اخْتِذْ إِلَيْنَا أُنزُرْنَاكَ عَذَابًا قَرِيبًا ۖ يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا ۖ﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا﴾، أي: مفازا عن أنواع العذاب التي ذكرت في الطاعين.

وقوله - عز وجل-: ﴿حَدَائِقَ وَأَعْنَابًا﴾، فالحدائق هي الأماكن التي أحاطت الأشجار بأطرافها.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَعْنَابًا﴾ ظاهر، وقد ذكرنا أنهم وعدوا في الآخرة بكل ما يقع لهم الرغبة في الدنيا.

ثم الأصل أن هذه السورة نزلت على إثر التساؤل بقوله تعالى: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ . عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ﴾ [النبأ: ١، ٢]، فجائز أن يكون الذي حملهم على السؤال ما اعترض لهم من الشبه، أو خطر ببالهم، فسألوا؛ ليبين لهم، وتزول عنهم الشبه<sup>(٣)</sup>، فذكرهم عظم نعمه وعجائب تدبيره وقوته وسلطانه، ووعد أن من أمعن النظر فيها دلهم ذلك على بعثهم وإزاحة الإشكال عنهم بقوله: ﴿كَلَّا سَعِيتُونَ . تُوًّا كَلَّا سَعِيتُونَ﴾ [النبأ: ٤، ٥]، وبين مآب من استقام على الصراط المستقيم، وسلك سبيله، وأخبر أن من لم ينعم النظر فيها، ولم يعط النصفة من نفسه

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: من.

(٣) في ب: الشبهة.

وضيعها، فمضيره إلى ما ذكر من قوله: ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا . لِلطَّالِفِينَ مَنَابِتُ﴾ [النبأ: ٢١]، [٢٢]، وسيعلم ذلك بقوله: ﴿كَلَّا سَيَعْمُونَ﴾ [النبأ: ٤] إن حمل هذا على الوعيد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَوَّعِبَ أَرْبَابًا﴾ قيل<sup>(١)</sup>: الكاعب: هي التي تكعب ثديها، وذلك حين تبلغ أن تحيض، وهي ناهد، وهي أشهى ما يكون إلى الرجال. والأتراب المستويات في السن؛ ففي هذا إنباء أنهم يكن أبدا على سن واحد، لا يتغيرن عن تلك الحال، ولا يهرمن.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَكَأَسَا يَهَاقًا﴾، قيل<sup>(٢)</sup>: ملانا.

وقيل<sup>(٣)</sup>: صافيا.

وقيل<sup>(٤)</sup>: متتابعًا.

فوصفه بالملآن؛ ليعلم أن ذلك الشراب لا ينقص<sup>(٥)</sup> ما داموا يشربون؛ خلافا لما عليه شراب أهل الدنيا.

ومن حملة على الصفاء، فمعناه: أنه صاف عن الآفات والمكروه التي تكون في شراب أهل الدنيا من التصديق وإذهاب العقل، وغير ذلك.

ومن حملة على التتابع، فمعناه: أن ذلك الشراب لا ينقطع، ولا ينفد ما داموا في شربه، بل يتتابع عليهم، ولا يحدث فيهم حال تمنعهم عن الشرب من السكر وغيره؛ فيمتنعوا عن شربه؛ خلافا لشرب أهل الدنيا.

وروي عن العباس بن عبد المطلب أنه قال: «كنا إذا استحشنا الساقى في الجاهلية، قلنا: داهق لنا»، أي: تابع لنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِدَابًا﴾، أي: لا يسمعون فيها ما يحق أن يلغى، بل يسمعون فيها كل خير، والذي يحق أن يلغى ما ذكروا من الحلف والباطل والكذب؛ فلا يسمعون شيئا من ذلك كما يسمع من أهلها في الدنيا إذا شربوها.

وقوله - عز وجل -: ﴿كِدَابًا﴾ إن قرئ بالتحفيف فهو من الكذب؛ أي: لا يكذبون. وإن قرئ بالتشديد فهو من التكذيب؛ أي: لا يكذب بعضهم بعضا؛ فكان معناه: أن

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٦٠٩٩، ٣٦١٠٠)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في البعث عنه كما في الدر المنثور (٥٠٤/٦).

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٦١٠٦، ٣٦١٠٧) وهو قول أبي هريرة والحسن ومجاهد وغيرهم.

(٣) قاله عكرمة أخرجه ابن جرير عنه (٣٦١١٩).

(٤) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٦١٢١)، وعبد بن حميد عنه كما في الدر المنثور (٥٠٥/٦).

(٥) في ب: يتنقص.

ذلك الشراب لا يعمل فيهم هذا العمل؛ حتى يحملهم على الكذب والتكذيب؛ كما يوجد في شراب أهل الدنيا.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِيهَا﴾ أي: في الجنة.

ثم قوله: ﴿كَذَابًا﴾ قرأه بعضهم بالتخفيف في الموضعين هاهنا وفي: ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا﴾ [النبا: ٢٨] وقرأه بالتشديد في الموضعين، وقرأه بعض القراء بالتشديد في الأول، وبالتخفيف في الثاني.

وعن الكسائي أنه قال: بالتخفيف لغة مضر، وبالتشديد لغة يمانية؛ يقولون: كذبه تكذيبا وكذابا، وخربه تخريبا وخرابا، ونحو ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿جَزَاءً مِّن رَّبِّكَ عَطَاءٌ حِسَابًا﴾، قوله: ﴿جَزَاءً﴾، أي: جزاهم، و ﴿عَطَاءً﴾: أعطاهم، و ﴿حِسَابًا﴾: حاسبهم.

وقال الحسن: جزاهم بأعمالهم، أي: زادهم على القدر الذي استوجبوا.

وقال بعضهم: أعطاهم عطاء كثيرا حتى قال كل واحد منهم: حسبي، حسبي.

والذي يؤيد هذا التأويل ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه كان يقرأ:

﴿جزاء من ربك عطاء حسنا﴾<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: جزاء بأعمالهم التي كتبت الحفظة، وأحصتها عليهم، وأعطى عطاء حسابا؛ أي: كثيرا؛ جزاء لما أخفوا من أعمالهم التي لم يطلع عليها ملائكة، فأعطاهم عطاء بينا ظاهرا يعرفه الناس.

وجائز أن يكون الجزاء عطاء من ربه، لا أنه يستوجب الجزاء؛ لما ذكرنا أنه لا أحد من

هذا البشر إلا وقد سبقت له من الله - تعالى - نعم، لو أنفذ جميع عمره في أداء شكره

منها، لم يصل إلى كنه ما عليه من الشكر؛ إذ من قام بالشكر، ووفق عليه، زيد له -

أيضا - في النعم؛ لمكان<sup>(٢)</sup> الشكر، فإذا وصل إلى جزاء عمله في الدنيا، لم يستوجب به

المزيد؛ فثبت أن الجزاء في الآخرة بحق الإفضال من الله تعالى والإنعام، لا بحق

الاستيجاب؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَمَن يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ

مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّالِحِينَ...﴾ الآية [النساء: ٦٩]، فسمى الكرامة: إنعاما، وقال في آية

أخرى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۗ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ

يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ [الحديد: ٢١]، فجعل ما آتاهم من النعيم فضلا منه؛ فثبت أن الذي

جزاهم به عطاء من ربه حساب، أي: كثير.

(١) في أ: حسابا.

(٢) في ب: بمكان.

وقوله - عز وجل-: ﴿رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾، فالرب: المالك، فذكر أنه مالك السموات والأرض وما بينهما؛ ليعلموا أنه لم يمتحن أحدا بعبادته لحاجة تقع له، أو لمنفعة تصل إليه، بل هو الغني، وله ما في السموات وما في الأرض، وأن منفعة ما امتحنوا به من العبادات راجعة إلى أنفسهم إذا وفوا بها، وإذا لم يقوموا بأدائها كان الضرر راجعا إليهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿الرَّحْمَنُ﴾ بين أنه رحمان؛ ليرغبوا في رحمته، ويتسارعوا إلى مغفرته.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَلْكُونَ مِنْهُ خِطَابًا﴾ هيبة من الله تعالى، وتعظيما لحقه؛ فلا يملكون من هيئته الخطاب بالشفاعة أو بالخصومة أو بأي شيء كان.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا﴾، اختلف في الروح: فمنهم من قال<sup>(١)</sup>: هو جبريل، عليه السلام. ومنهم<sup>(٢)</sup> من صرفه إلى أرواح المسلمين.

ومنهم من ذكر أنهم الحفظة على الملائكة يرون الملائكة ولا تراهم الملائكة. وجائز أن يكون الروح الكتب المنزلة من السماء، كما قال: ﴿يُنزِلُ الْمَلَائِكَةُ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ﴾ [النحل: ٢]؛ فتكون الكتب مخاصمة مع من ضيع حقها ونبذها وراء ظهره، وشفاعة<sup>(٣)</sup> لمن أدى حقها، وعمل بما فيها.

ومنهم من ذكر أن هذا من المكتوم الذي لا يفسر؛ قال الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥].

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾، جائز أن يكون هذا منصرفا إلى الشافع؛ أي: الشافع لا يقول فيما يشفع غير الصواب، وما حل به من الرهبة والخوف من هيبة الله تعالى لا يزيله عن التكلم بالحق؛ بل الله تعالى يشبهه على الحق، ويجرى على لسانه الصواب.

وقال بعضهم: معناه: لا يشفع إلا من قال في الدنيا صوابا، وهو الحق.

وقيل<sup>(٤)</sup>: معناه: أنه لا ينال من الشفاعة حظا إلا من قال في الدنيا الصواب،

(١) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير (٣٦١٣٥، ٣٦١٣٦)، وعبد بن حميد، وأبو الشيخ عنه كما في الدر المنثور (٥٠٦/٦).

(٢) قاله ابن عباس بنحوه أخرجه ابن جرير (٣٦١٤٦)، والبيهقي في الأسماء والصفات عنه كما في الدر المنثور (٥٠٦/٦).

(٣) في ب: شافعا.

(٤) قاله مجاهد بنحوه أخرجه ابن جرير (٣٦١٥١)، والفريايبي، وعبد بن حميد عنه كما في الدر المنثور (٥٠٧/٦).



والصواب<sup>(١)</sup> أن يكون مقيما فيما دان<sup>(٢)</sup> به من التوحيد.

وذكر علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه مر بعجوز وهي تدعو فتقول: «اللهم اجعلني من أهل شفاعة محمد ﷺ» فقال لها: قولي: «اللهم اجعلني من رفقاء محمد ﷺ في الجنة؛ فإن شفاعته لأهل الكبائر من أمته».

قال - رضي الله عنه -: وبهذا الفصل<sup>(٣)</sup> تعارضنا المعتزلة، فتقول: إذا قلت: اللهم اجعل لنا<sup>(٤)</sup> من شفاعة محمد نصيبا، فقد قلت: اللهم اجعلنا ممن يرتكب الكبائر؛ إذ شفاعته في زعمكم لأهل الكبائر.

فالجواب عن هذا أن الذي ابتلي بارتكاب الكبائر دون الشرك إنما ينال الشفاعة بما سبق منه من الخيرات من التوحيد وتعظيمه ربه - عز وجل - فمحاسنه<sup>(٥)</sup> التي سبقت منه هي التي تجعله محلا للشفاعة، ولولاها ما نالها، فإذا قال: اللهم اجعل لي من شفاعة نبيك نصيبا، فهو يقول: اللهم وفقني على فعل الخيرات، واجعلني ممن يعظّمك ويتقرب إليك بالطاعة حتى أنال بها الشفاعة، لا أن يقصد بدعائه جعله من أهل الكبائر، والذي يدل على صحة ما ذكرنا قوله: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسِيحِينَ . لَلِئْتِ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٣، ١٤٤] فأخبر الله تعالى أن تسيحه ما أنقذه من بطن الحوت، ولو لم يكن مسبحا لم يستوجب الخلاص، وكذلك صاحب الكبيرة يستوجب الشفاعة، ويرجى له الخلاص بما سبق منه من الحسنات دون أن يستوجبها لارتكاب الكبيرة.

ثم من قول المعتزلة: أنهم يرون الصغائر مغفورة لأربابها إذا اجتنبوا الكبائر؛ فيقال لهم: إن من دعا الله تعالى، وسأله المغفرة، فكأنه يدعو، فيقول: اللهم ابتلي بالصغائر حتى تغفرها [لي]<sup>(٦)</sup>، فإن قلت بأن دعاءه بالمغفرة لا يقتضي ما عارضناكم به، فقولوا كذلك فيمن يقول: «اللهم اجعل لي من شفاعة محمد ﷺ نصيبا»: إنه لا يقتضي أن يجعله من أهل الكبائر.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ الْيَوْمُ الْحَقُّ﴾ قيل: معناه: ألا يقال في ذلك اليوم غير الحق. وجائز أن يكون منصرفا إلى اليوم نفسه؛ فيكون معناه: أن كونه حقا يكون لا محالة. وقوله: ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ مَآبًا﴾، أي: مرجعا؛ تأويله: أن الله تعالى بين للخلق

(١) في ب: فالصواب.

(٢) في أ: نال.

(٣) في ب: الفضل.

(٤) في ب: اجعلنا.

(٥) في ب: فمحاسبته.

(٦) سقط في ب.

سبيل الضلال والهدى، ولم يصد أحدا عن سبيل [الضلال] و<sup>(١)</sup> الهدى، وبين أن من سلك سبيل الضلال فمآبه إلى النار، ومن سلك سبيل الرشد والهدى، فمآبه إلى الجنة، وذلك مآبه إلى الله تعالى، واتخاذ السبيل إليه تعالى.

وقوله: ﴿إِنَّا أَنْذَرْنَاكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا﴾، أي: العذاب الذي أوعدهم به قريب مآته، وإن استبعدتموه في أوامركم؛ قال الله - تعالى -: ﴿أَنْتَ أَمْرٌ اللَّهُ فَلَا تَسْتَعْجِلْهُ﴾ [النحل: ١].  
وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَ يُنظَرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾، فجائز أن يكون هذا منصرفا إلى الخلائق أجمع مؤمنهم وكافرهم.

ثم تخصيص الأيدي بالذكر هو أن التقديم والتأخير في الشاهد يقع بالأيدي؛ فأضيف إليها، وإن احتمل ألا يكون للأيدي صنع<sup>(٢)</sup> فيما ارتكب من الآثام، أو فيما فعل من الخيرات، وهو كالمطر يسمى: رحمة الله، وإن لم يكن ذلك من أوصافه؛ لأنه برحمة الله ما ينزل من السماء، وسمي الكلام: لسانا وإن لم يكن هو لسانا؛ لأنه باللسان ما يتكلم؛ فكذا<sup>(٣)</sup> التقديم أضيف إلى الأيدي؛ لما بها يقع التقديم في الشاهد وإن لم يكن للأيدي صنع<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يُبَلِّغُنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾، ذكر هذا التمني في الكافر دون المؤمن؛ لأن المؤمن يرى حسناته متقبلة وسيئاته مغفورة؛ فيأمن من عقاب الله تعالى، والكافر يرى نفسه مؤاخذاة بالسيئات، ولا يرى لها حسنات متقبلة؛ فيتمنى أن يكون ترابا؛ ليتخلص عن عذاب الله.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: إن الوحوش تحشر والطيور كلها، ثم<sup>(٦)</sup> يقول الله - تعالى -: «كوني ترابا»؛ فيتمنى الكافر في ذلك الوقت أن يكون ترابا، والله أعلم [بالصواب]<sup>(٧)</sup>.

\* \* \*

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: صنع.

(٣) في ب: فذلك.

(٤) في ب: صنع.

(٥) قاله أبو هريرة أخرجه ابن جرير (٣٦١٦١)، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في البعث والنشور عنه كما في الدر المنثور (٥٠٧/٦) وهو قول عبد الله بن عمرو، وقتادة، وسفيان، وغيرهم.

(٦) في ب: و.

(٧) سقط في ب.

[سورة النازعات، وهي مكية<sup>(١)</sup>]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا ۝١ وَالنَّشِيطَاتِ تَشَاطًا ۝٢ وَالسَّيِّحَاتِ سَبًا ۝٣ فَالْسَّيِّغَاتِ سَبًا ۝٤ فَالْمُدْرَاتِ أَمْرًا ۝٥ يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ ۝٦ تَتَّبِعُنَّ الرَّادِفَةَ ۝٧ قُلُوبٌ يَوْمِيذٍ وَاجِفَةٌ ۝٨ أَبْصَرُهَا خَشِيعَةٌ ۝٩ يَقُولُونَ أَيْنَمَا لَمَرْدُودُونَ فِي الْمَعَادِفَةِ ۝١٠ أَوَإِذَا كُنَّا عِظْمًا تَاجِرَةً ۝١١ قَالُوا بَلْكَ إِذَا كَرَّةٌ خَاسِرَةٌ ۝١٢ فَلَيْتَمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ۝١٣ فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ ۝١٤﴾.

قوله - عز وجل -: ﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا . وَالنَّشِيطَاتِ تَشَاطًا﴾، اختلف في تأويله:

فمنهم من حمل ذلك كله على الملائكة، فقال: ﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا﴾ هم الملائكة الذين ينزعون أرواح الكفرة، ويغرقون إغراقا؛ أي: يشددون في النزاع كما يغرق النازع في القوس، أو يشتد عليه شدة الأمر على الغريق، أو تنزع أرواح الكفرة فتغرق في النار. قوله - عز وجل -: ﴿وَالنَّشِيطَاتِ تَشَاطًا﴾، قيل<sup>(٢)</sup>: أي: ينشط أرواح الكفرة نشطا عنيفا، أي: تنزع ملائكة العذاب أرواح الكفرة من أجوافهم نزعا شديدا.

وقيل<sup>(٣)</sup>: هذا في حق المؤمنين أن الملائكة تنشط أرواح المؤمنين<sup>(٤)</sup>؛ أي: تحلها حلا رقيقا، كما ينشط من العقال؛ فيخبر بهذا عن خفة ذلك على المؤمنين، ويخبر بالأول عن شدته على الكافر.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالسَّيِّحَاتِ سَبًا﴾ قيل: إن الملائكة يسلون أرواح الصالحين<sup>(٥)</sup> سلا رقيقا.

وقيل<sup>(٦)</sup>: الملائكة يسبحون<sup>(٧)</sup> بين السماء والأرض.

قوله - عز وجل -: ﴿فَالسَّيِّغَاتِ سَبًا﴾، أي: تسبق الملائكة إلى أرواح المؤمنين.

وقيل: ﴿فَالسَّيِّغَاتِ سَبًا﴾ الملائكة الذين يسبقون بالوحي إلى الأنبياء، عليهم السلام.

وقيل: هم الكروبيون، الذين لا يفترقون عن تسبيح رب العالمين.

(١) في ب: سورة والنازعات.

(٢) قاله علي، أخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٠٨/٦).

(٣) انظر تفسير ابن جرير (٤٢١/١٢).

(٤) في ب: المسلمين.

(٥) في أ: المسلمين.

(٦) قاله علي، أخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٠٨/٦).

(٧) في ب: تسبح.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَالْمُدْرِبَاتِ أَمْرًا﴾: هم الملائكة الموكلون بأمور الخلائق وأرزاقهم.

ومنهم<sup>(١)</sup>: من صرف تأويل الآيات إلى النجوم: أنهن النجوم اللاتي يطلعن من مطالعهن لحوائج الخلق، ولأمور جعلت لها، ويغربن في مغاربهن، ثم ينشطن إلى مطالعهن، فيطلعن منها؛ أي: لا يطلعن كرها؛ بل ناشطات لأمر الله - تعالى - إلى ما سخرن له.

﴿وَالسَّيِّحَاتِ سَبْعًا﴾: النجوم أيضا، وسبحهن: دورانهن في الأفق لأمور، خفي ذلك على الخلق؛ لقوله: ﴿كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣].

وقوله: ﴿فَالسَّيِّئَاتِ سَبْعًا﴾ أي: يسبق بعضها بعضا، أو تسبقن الشياطين بالرجم والطرده، لا تدعهن يقربون إلى السماء، وبه قال الحسن، والله أعلم.

ومنهم<sup>(٢)</sup>: من صرف تأويل الآيات إلى مختلف الأشياء، فقال: ﴿وَالنَّزِعَاتِ غَرْقًا﴾ هي القسي ينزعها الإنسان، فيغرق في نزعها، ﴿وَالنَّشِيطَاتِ نَشْطًا﴾ هي الأوهاق تنشط بها الدابة تكون منه في جهة.

﴿وَالسَّيِّحَاتِ سَبْعًا﴾: هن السفن.

﴿فَالسَّيِّئَاتِ سَبْعًا﴾: هن الخيل.

﴿فَالْمُدْرِبَاتِ أَمْرًا﴾: هي الملائكة، وبه قال عطاء.

ومنهم<sup>(٣)</sup>: من صرفها إلى أنفس المؤمنين وأرواحهم، فقال: ﴿وَالنَّزِعَاتِ غَرْقًا﴾: هي الأنفس التي تغرق في الصدر، ﴿وَالنَّشِيطَاتِ نَشْطًا﴾ حين تنشط من القدمين.

وقيل: إن أنفس المؤمنين ينشطن إلى الخروج عن الأبدان إذا عاينوا ما أعد لهم في<sup>(٤)</sup> الجنة.

﴿وَالسَّيِّحَاتِ سَبْعًا﴾: هي أرواح المؤمنين، سميت: سابحات؛ لسهولة الأمر عليها، كما يسهل الخروج من الماء لمن يعلم السباحة.

وقوله: ﴿فَالسَّيِّئَاتِ﴾ - أيضا-: هي أرواح المؤمنين، سميت: سابحات؛ لما تكاد تسبق

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٣٦١٧٥، ٣٦١٨٤، ٣٦١٨٩) وهو قول الحسن أيضًا.

(٢) قاله عطاء أخرجه ابن جرير (٣٦١٧٦)، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٠٩).

(٣) قاله السدي أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٠٩).

(٤) في أ: من.

فتخرج قبل وقتها؛ لما تعاین من كرامات الله تعالى وما ينتشر<sup>(١)</sup> من الخير؛ يؤيد هذا ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر»<sup>(٢)</sup>.

وقيل: ذلك عند موة المؤمن إذا حضره الموت صار في ذلك الوقت كالمسجون الذي يتمنى الراحة والخلص منه؛ لأنه يرى ما أعد له من الثواب؛ فتنهوع نفسه تود لو خرجت حتى تصل إلى ما أعد لها من الكرامة، والكافر إذا رأى عندما حُضِرَ جعل يبتلع نفسه؛ كراهة أن يخرج، فتصير الدنيا في ذلك الوقت كالجنة له فيما لا يحب مفارقتها من شدة ما يرى من عذاب الله تعالى.

وعلى هذا قيل في تأويل قوله - عليه السلام -: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه»<sup>(٣)</sup>: إن ذلك عند الموت [أن المؤمن إذا حضره الموت]<sup>(٤)</sup> ورأى ثوابه من الجنة، ود أن تخرج نفسه؛ فيحب لقاء الله تعالى، ويحب الله لقاءه، والكافر يكره في ذلك الوقت أن تخرج نفسه، فذلك حين كره لقاء الله، وكره الله لقاءه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَالْمَدِينَاتِ أُنزَالًا﴾، قالوا جميعا: المراد منها الملائكة الموكلون بأمور الخلق وأرزاقهم، ونحو ذلك، والله أعلم.

ثم اختلف في الذي قصد إليه باليمين والقسم:

فمنهم من ذكر أن الذي وقع عليه<sup>(٥)</sup> القسم قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا لَمَرْدُودُونَ فِي الْحَافِرَةِ﴾ على معنى: إنكم مبعوثون، وأن القيامة حق، فكأنه أقسم بهذه الأشياء أنهم لمبعوثون، وأضمر الجواب هاهنا؛ لما دل عليه المعنى؛ فاكتفى به.

ومنهم من ذكر أن القصد من اليمين قوله: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّجِفَةُ . تَتَّبِعُنَا الرَّادِفَةُ﴾، فأقسم بما ذكر أن النفختين كائنتان: فالنفخة الأولى يموت بها الخلق، والنفخة الثانية؛ لإحياء الأموات، والراجفة<sup>(٦)</sup> هي النفخة، فجائز أن يكون على حقيقة النفخة؛ فتكون النفخة علامة الموت والحياة، لا أن تكون علة<sup>(٧)</sup> الإمامة والإحياء.

(١) في ب: يتسير.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٧٢/٤) كتاب الزهد (٢٩٥٦/١).

(٣) تقدم.

(٤) في ب: إن الموت إذا حضر.

(٥) في ب: عليهم.

(٦) في ب: والرجفة.

(٧) في أ: علامة.

ثم اختلفوا بعد هذا:

فمنهم<sup>(١)</sup>: من يحمله على التحقيق؛ فيزعم أن النفخة الأولى يهلك بها الخلق، والنفخة الثانية يحييها بها الخلق.

ومنهم من ذكر أن النفخات ثلاث<sup>(٢)</sup>: فالنفخة الأولى؛ للتفريع والتهويل؛ قال الله - تعالى -: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ . يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ . . .﴾ الآية [الحج: ١، ٢]، والنفخة الثانية يهلك بها الخلق بقوله: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَتَقْرَعُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ . . .﴾ الآية [النمل: ٨٧]، والنفخة الثالثة يحييها بها الخلق بقوله: ﴿ثُمَّ نُفِخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ بِنُظُرٍ﴾ [الزمر: ٦٨].

ومنهم من ذكر أن هذا ليس على تحقيق النفخ؛ بل على التمثيل، فمثل به إما لخفة البعث والإحياء على الله - تعالى - وسهولته كخفة النفخ على النافخ. أو مثل به؛ لسرعته؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧].

وقالوا: الرجفة: هي الزلزلة، والتحرك، ﴿تَبَعُهَا الرَّادِفَةُ﴾ وهي الزلزلة الأخرى.

ثم إن كان القسم على إثبات البعث، ففيها ذكر إشارة إلى أحوال البعث وأفعالها، وإن كان موجفة، على قوله: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ . تَبَعُهَا الرَّادِفَةُ . قُلُوبٌ يَوْمَئِذٍ وَاجِفَةٌ﴾ فكانهم سألوا: كيف تكون القلوب في ذلك اليوم؟ فقال: تكون واجفة، والواجفة: الخائفة الوجلة. وقوله - عز وجل -: ﴿أَبْصَرُهَا خَشِيعَةٌ﴾، أي: ذليلة.

ووجه تخصيص الأبصار والقلوب - والله أعلم - هو أنه لا يتهيأ لأحد استعمال قلبه وبصره، بل يحدث للقلوب فكراً وبدوات لا يمكنه أن يدفع<sup>(٣)</sup> عنها الفكر، وكذلك هذا في البصر؛ فيخبر أن ما نزل بهم من الخوف والهيبه يمنع<sup>(٤)</sup> القلوب والأبصار عن عملها؛ فلا تنظر إلا إلى الداعي، ولا يحدث للقلوب فكر، بل تكون الأفئدة هواء، لا تقر؛ لشدة ما حل بها [من الخوف]<sup>(٥)</sup>؛ إذ<sup>(٦)</sup> المرء إذا أحزنه أمر فهو يعمل أنواعا من الحيل ويوقع

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٦١٩٩، ٣٦٢٠٠)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق علي عنه كما في الدر المنثور (٥١٠/٦).

(٢) روي في معناه حديث عن أبي هريرة أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٢٠٣).

(٣) في ب: يرفع.

(٤) في ب: منع.

(٥) في ب: والثاني.

(٦) في أ: أن.

بصره على شيء فشيء؛ رجاء أن يستدرك ما فيه خلاصه وسلامته من ذلك الأمر، ثم<sup>(١)</sup> ينقطع عنهم التدبير في ذلك اليوم؛ فتكون القلوب هواء لا تقر في موضع، ولا تقف على تدبير؛ لشدة ما حل بهم، وتكون الأبصار خاشعة ذليلة إلى ما يدعو الداعي.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَقُولُونَ أَيُّنَا لَمَرْدُودُونَ فِي الْحَافِرَةِ﴾، أي: يقولون: أننا لنرد إلى ما كنا عليه في الدنيا في ابتداء الأمر خلقا جديدا؛ يقال: أتى فلان فلانا، فرجع على حافرته؛ يقول: على مجيئه الأول.

ويقال: التقد عند الحافرة؛ أي: عند أول البيع والكلام، فقالوا هذا على جهة الإنكار بالبعث والاستهزاء به.

قال أبو بكر: هذا مأخوذ من حافر الدابة، وهو أن الفارس يمكنه أن يصرفها بحافرتها إلى الموضع<sup>(٢)</sup> الذي ابتداء السير منه من وراء.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَيُّ ذَا كُنَّا عِظْمًا تَخْرُجُ﴾ و ﴿نَاخِرَةً﴾؛ فالناخرة: هي البالية التي لم تفتت بعد، والنخرة هي التي صارت رفاتا ودرست حتى تنسفها الريح.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَالُوا تِلْكَ إِذًا كَرَّةٌ خَاسِرَةٌ﴾، قال الحسن وأبو بكر: هذا منهم تكذيب للبعث؛ أي: لا يكون أبدا.

وقال غيرهما: معناه: أن لو كانت كرة كما يزعمها المسلمون فهي كرة خاسرة على المسلمين؛ لأنهم ظنوا أنهم إذا كانوا في الدنيا أنعم حالا وأرغد عيشا، وكان المسلمون في ضيق من العيش وشدة من الحال - أن يكونوا كذلك في الآخرة؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿وَلَيْنِ رُودَتْ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ [الكهف: ٣٦] فكانوا يظنون أنهم بما أنعم الله - تعالى - عليهم إنما أنعم؛ لأنهم أقرب منزلة، وأعظم درجة من المؤمنين؛ إذ لا يجوز أن يضيق على أوليائه، ويوسع على أعدائه، فإذا وسع عليهم ظنوا أنهم هم المفضلون في الدنيا والآخرة، وأن من خالفهم هم الأخسرون.

ومنهم من قطع هذا الكلام عن مقالة الكفرة، وزعم أن هذا الوصف راجع إلى الكفرة، فقيل: خاسرة؛ لما خسروا أنفسهم وأموالهم وأهلهم، وخاسرة، أي: مخسرة.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَنَّمَا هِيَ زَرْعٌ وَجِدَةٌ﴾، ففيه إخبار عن سرعة كون ذلك الوقت وسهولته على الله تعالى.

(١) في ب: لم.

(٢) في ب: المواضع.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾، قيل<sup>(١)</sup>: الساهرة: هي وجه الأرض. وجائز أن يكون أريد بهذا أن العيون تسهر في ذلك اليوم، ولا يعترها النوم؛ بل تكون مهطعة إلى الداعي ذليلة.

**قوله تعالى:** ﴿هَلْ أُنذِرَكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ ﴿١٥﴾ إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى ﴿١٦﴾ أَذْهَبَ إِلَيْكَ فِرْعَوْنُ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴿١٧﴾ فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَن تَزُكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَأَهْدِيكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ ﴿١٩﴾ فَأَرِنَهُ آيَةَ الْكُرْئِيِّ ﴿٢٠﴾ فَكَذَّبَ وَعَصَىٰ ﴿٢١﴾ ثُمَّ أَذْبَرَ سَعْيَهُ ﴿٢٢﴾ فَحَسَرَ فَنَادَىٰ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ ﴿٢٤﴾ فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَىٰ ﴿٢٥﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ ﴿٢٦﴾ إِنَّكُمْ أَشْدُّ خَلْقًا أَرَأَيْتُمْ أَن تَسْمُوا بِهَا ﴿٢٧﴾ رَفَعَ سَعْيَهَا فَنَسَوْنَهَا ﴿٢٨﴾ وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُغْبَهَا ﴿٢٩﴾ وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا ﴿٣٠﴾ أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَهَا ﴿٣١﴾ وَالْجِبَالُ أَرْسَلْنَاهَا ﴿٣٢﴾ مَتَاعًا لَّكُمُ وَلِأَنْعَامِكُمْ ﴿٣٣﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿هَلْ أُنذِرَكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾: منهم من يقول: قد أتاك فخوفهم به. وقال الحسن: لم يكن أتاه، فأتاه بهذا؛ كما يقول الرجل لآخر: هل أتاك ما فعل فلان؟ وهو يريد أن يذكره بهذا فيعلمه مع علمه أنه لم يكن علمه من قبل. وقد ذكرنا ما في ذكر الأنبياء من الفوائد من تثبيت الرسالة والتخويف لمن أساء صحبة الرسل - عليهم السلام - لئلا ينزل بهم ما نزل بفرعون وأتباعه حين أساءوا صحبة الرسول موسى، عليه السلام.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: طوى: اسم ذلك الوادي. وقيل<sup>(٣)</sup>: سمي: طوى؛ لأنه بورك مرتين، مرة حين أتاه إبراهيم عليه السلام، ومرة بإتيان موسى عليه السلام.

وذكر عن الزجاج أن ﴿طوى﴾ بكسر الطاء الذي بورك مرتين، ثم أضاف ذلك الحديث مرة إلى موسى ومرة إلى نفسه إذ ناداه؛ فظاهره: أن الله - تعالى - هو الذي كلمه، فأضيف إلى الله تعالى؛ لأن أصله من الله - تعالى - كما ذكرنا في قوله - تعالى -: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، وفي قوله: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [الحاقة: ٤٠].

وقوله - عز وجل-: ﴿أَذْهَبَ إِلَيْكَ فِرْعَوْنُ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ أي: عتا وطغى في نعمه، فاستعملها في كفران نعمه؛ فلم يشكر الله - تعالى - بها.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَن تَزُكَّىٰ﴾، أي: هل لك في إجابة من إذا أجبت

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٢٣٣)، وهو قول عكرمة والحسن ومجاهد وغيرهم.

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٢٤٩) وهو قول قتادة، وابن زيد.

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٢٥١).



تزكيت، أو هل لك رغبة إلى ما تزكو به نفسك وتنمو.

ثم في هذه الآية دلالة أن من أراد أن يدعو آخر إلى ما فيه رشده وصلاحه، فالواجب عليه أن يدعوه أولاً بالرفق واللين؛ كما أمر موسى وهارون - عليهما السلام - بقوله: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا﴾ [طه: ٤٤]، وبقوله: ﴿هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَن تَزَّكَّى﴾ ثم إذا ترك الإجابة ختم كلامه بالتعنيف؛ كما فعل موسى - عليه السلام - بقوله: ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٢] بعد قوله: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنزَلْتَهُنَّ لَآءَ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الإسراء: ١٠٢].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَهْدِيكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى﴾، أي: أهديك إلى ربك فتتهدي، ثم تخشاه إذا اهتديت؛ أي: عرفت عظمته وجلاله؛ فتخشى عقوبته؛ فيكون العلم مشمراً للخشية؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْمُسْلِمُونَ﴾ [فاطر: ٢٨]. أو<sup>(١)</sup> أهديك إلى طاعة ربك، وأنذرك عقابه إذا عصيته؛ فتخشى؛ فلا تعصيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَرِنَهُ آيَةَ الْكُبْرَى﴾: منهم من ذكر أن الآية الكبرى هي اليد؛ سميت: كبرى؛ لأن سحرهم عمل في الحبال<sup>(٢)</sup> والعصي، ولم يعمل في اليد؛ فكانت هذه الآية خارجة عن نوع سحرهم، فسميت: كبرى؛ لهذا المعنى.

ومنهم من ذكر أن الآية الكبرى هي العصا؛ لأن غلبة موسى - عليه السلام - على السحرة كانت بالعصا، حيث تلقفت ما أتوا به من السحر، ولكن كل آياته كانت كبرى، كما قال في آية أخرى: ﴿وَمَا يُرِيدُ مِنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا﴾ [الزخرف: ٤٨]، فكانت إحداهما أكبر من الأخرى عند ذوي الأحلام والنهى لمن تأمل فيها وتدبر، والله الموفق.

وقوله: ﴿فَكَذَّبَ وَعَصَى﴾، أي: كذب بآيات الله، وعصى نبيه موسى؛ فلم يطعه. وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ يَسْعَى﴾، قال الحسن: كان خفيفاً طيئاشاً، وإلا فالملوك إذا دعوا إلى أمر تدبروا فيه وتفكروا؛ إما ليجيبوا الداعي إلى ما دعاهم، أو ليردوا عليه، فأما الإدبار والسعي فليس إلا من الخفة والطيث.

وقال غيره<sup>(٣)</sup>: أدبر عن طاعة الله - تعالى - وتولى عنه، وسعى في جمع السحرة. أو سعى في جمع من قال لموسى - عليه السلام -: ﴿فَاجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا لَا

(١) في ب: و.

(٢) في ب: الجبال.

(٣) قاله الربيع بنحوه أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٥١٣).

تُخَلِّفُهُ ﴿ طه : ٥٨ ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿ فَحَشَرَ فَنَادَى . فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى ﴾ : ذلك اللعين قد علم أنه ليس برب السماء والأرض ، ولكن قد اتخذ لقومه أصناما فأمر العوام منهم أن يعبدوها ؛ ليقربهم ذلك إليه <sup>(١)</sup> ، لكن إذا صاروا من خاصته أذن لهم بأن يعبدوه ، وأمر الخواص منهم بعبادته ، فسمى نفسه : أعلى الأرباب ؛ لهذا .

وقوله : ﴿ فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ﴾ : منهم من يقول <sup>(٢)</sup> : أخذه بعقوبة الكلمتين جميعا : الكلمة الأولى : قوله : ﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴾ [القصص : ٣٨] ، والكلمة الثانية : قوله : ﴿ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى ﴾ .

ومنهم من يقول : أخذه بعقوبة ما تقدم من الإجمام وما تأخر إلى أن غرق .  
ومنهم من يقول <sup>(٣)</sup> : أخذه بالعقوبة في الدنيا والآخرة ، فغرقه في الدنيا ، وعذب روحه بعد مماته بقوله : ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ﴾ [غافر : ٤٦] ، ويدخل في النار مع أتباعه بقوله : ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ [غافر : ٤٦] ؛ فاتصلت <sup>(٤)</sup> عقوبة الدنيا بعقوبة الآخرة .

وقوله : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِمَنْ يَخْشَى ﴾ :  
وفي ذلك كله عبرة ، لكن الذي يعتبر بها من يخشى العواقب ، ويخاف عقوبة الله تعالى .  
وقوله : ﴿ وَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَرِ السَّمَاءِ ﴾ :

جائز أن يكون هذا صلة قوله : ﴿ يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّجِفَةُ ﴾ [النازعات : ٦] ؛ فيكون في قوله :  
﴿ يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّجِفَةُ ﴾ .

وفي قوله : ﴿ وَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا ﴾ تقرير له أيضا .  
ثم قوله : ﴿ وَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَرِ السَّمَاءِ ﴾ : يحتمل أوجهها :

أحدها : أن إعادتهم خلقا جديدا وبعثهم أيسر في عقول منكري البعث من خلق السموات ، وقد أقروا أنه خالق السماء ، فإذا لم يتعذر عليه خلق السماء ، وإن كان خلقها أشد في عقولهم من خلق أمثالهم ، فما بالهم ينكرون بعثهم وإعادتهم إلى ما كانوا عليه ،

(١) في أ : عليه .

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٦٢٦٣ ، ٣٦٢٦٤) وهو قول مجاهد ، والشعبي ، والضحاك ، وغيرهم .

(٣) قاله الحسن أخرجه ابن جرير (٣٦٢٧٤ ، ٣٦٢٧٥) ، وعبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥١٣/٦) ، وهو قول قتادة أيضا .

(٤) في ب : فانقلب .

وذلك أهون في عقولهم.

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أن السماء مع شدة خلقها أشفقت على نفسها، فأبت قبول ما عرض عليها من الأمانة، وخافت نقمة الله - تعالى - [فما بال] <sup>(١)</sup> هذا الإنسان مع ضعفه يمتنع عن الإجابة إلى ما دعي إليه؛ أفلا يشفق على نفسه، ولا يخاف نقمة الله تعالى، وما خلقت النار والجنة إلا لأجل الإنس، فيذكرهم بهذا؛ ليخوفهم ويرتدعوا عما هم فيه من الطغيان ويجيبوا إلى ما دعاهم إليه الرسول.

وجائز أن يكون هذا صلة قوله: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ [الانفطار: ١]، و﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، فيخبر أن السماء مع شدتها وطواعيتها لا تقوم بذلك اليوم؛ فكيف [يقوم الإنسان] <sup>(٢)</sup> لهول ذلك اليوم مع ضعفه؟! فيرجع هذا - أيضاً - إلى التخويف.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَنَّا . رَفَعَ سَعَكَمَا فَسَوَّهَا﴾: ﴿بَنَّا﴾: أي: خلقها، ﴿رَفَعَ سَعَكَمَا﴾: سقفاها، ﴿فَسَوَّهَا﴾ بالأرض، أو سواها على ما توجه الحكمة ويدل على الوحداية.

قال إمام الهدى أبو منصور - رضي الله عنه -: ثم لم يفهم أحد من قوله: ﴿بَنَّا﴾ ما يفهم <sup>(٣)</sup> من البناء المضاف إلى الخلق، ولا فهم من الرفع ما يفهم من الرفع المضاف إليهم، ولا فهم من قوله: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ ما يفهم من البسط المعروف المنسوب إلى الخلق، فما بال [بعض] <sup>(٤)</sup> الناس فهموا من المجيء الذي أضيف إلى الله تعالى ما فهموا من المجيء الذي يضاف إلى الخلق، فلولا آفة حلت بهم حملتهم <sup>(٥)</sup> على أن يفهموا منه المعنى المكروه، وإلا لم تنصرف أوهامهم إلى مثل ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا﴾، قيل <sup>(٦)</sup>: أظلم <sup>(٧)</sup> ليلها، ﴿وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا﴾: ففي؛ إظلام الليل، وإخراج الضحى ما ينفي عن منكري البعث الشبه التي تعترض لهم، وذلك أنه يغطش في ساعة لطيفة ويغشى ظلمتها كل شيء، ثم يتلفها في أدنى وهلة، ويفنيها

(١) في ب: فما نال.

(٢) في أ: تقوم.

(٣) في ب: يقيمه.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: حملهم.

(٦) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٦٢٨٤، ٣٦٢٨٥)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر

المشور (٥١٤/٦) وهو قول مجاهد، وقتادة، والضحاك، وغيرهم.

(٧) في ب: وأظلم.

كأنها لم تكن، ثم يعيدها بعدما أتلّفها<sup>(١)</sup> حتى لو أراد [أحد أن يميز]<sup>(٢)</sup> بين الأولى والثانية لم يقدر عليه، بل وقع عنده أن الأولى هي الثانية، والثانية هي الأولى، وهذا بعدما تلفت الظلمة الأولى، وذهبت كلها حتى لم يبق منها أثر؛ فلأن يكون قادرا على إعادتهم خلقا جديدا بعدما أفناهم، وقد بقي من آثار الخلق الأول بعضه - أولى.

ثم أضاف ذلك إلى السماء؛ لأن بدأهما يظهر من عندها.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ قالوا: بسطها:

فمنهم من يقول: خلقها مجتمعة، ثم بسطها بعدما خلق السموات؛ ألا ترى أنه قال: ﴿دَحَاهَا﴾، ولم يقل: خلقها.

ومنهم من ذكر أنه خلق سماء الدنيا أولا، ثم خلق الأرضين بعد ذلك، ثم خلق السموات الست من بعد.

ومنهم من ذكر أنها كانت قبل أن تبسط تحت بيت المقدس، ثم بسطها بعد ذلك. قال أبو بكر: هذا لا يحتمل؛ لأنه لا يجوز أن تكون بجملتها وسعتها تحت بيت المقدس، والله أعلم.

ولكن معناه عندنا - إن كان على ما قالوا - [فهو] منصرف إلى الجوهر؛ أي: الجوهر الذي خلق منه الأرض كان هنالك، لا أن كانت بجملتها تحته؛ كما خلق هذا الإنسان من النطفة وإن لم يكن بكليته في النطفة، وخلق من التراب وإن لم يكن بكليته على ما هو عليه في التراب، وكان معناه: أنه خلق من ذلك الجوهر؛ فعلى ذلك الحكم فيما ذكره. ومنهم من زعم أن خلقهما كان<sup>(٣)</sup> معا.

وذكر عن الحسن أن الأرضين خلقت قبل السماء بقوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ...﴾ [البقرة: ٢٩]، وقال في موضع آخر: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١]، وقال: اسم السماء ما ارتفع من الشيء كما يقال للسقف: سماء؛ لارتفاعه عن الإنسان.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا﴾: ذكر ما أنشأه لنا؛ لنحمده، وما أخرج منها للأنعام لتذكير النعم - أيضا - لنشكره ونحمده عليه؛ إذ الدواب خلقت لنا، فما رجع إلى منافعها فهي راجعة إلينا، إذ بها ما نصل إلى الانتفاع بالدواب.

(١) في أ: بلغها.

(٢) في ب: إحداه تمييز.

(٣) في ب: كانا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْحَيَالَ أَنْسَهَا﴾، أثبتها؛ لثلا تميد بأهلها.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿مَنْعًا لِّكَرٍّ وَلَا تَمَكُّرًا﴾: فيه أن ما جعله متاعا لنا قد جعل شيئا من ذلك للدواب أيضا، والذي جعله للأنعام، لم يجعل لنا فيه شركاء؛ وذلك لأن الذي أنشأ لمتاع البشر منه ما يستخيث ويستقدر، ومنه ما يستطاب ويدخر، فجعل ما طاب منه للبشر، وما خبث منه لمنافع الدواب، والذي أنشأ لمنافع الدواب مما تستخبثه الطباع وتستقدره، فَفَضَّلَ أَغْذِيَةَ<sup>(١)</sup> مَنْ فَضَّلَ مَنَازِلَهُمْ، ففيما ذكرنا دلالة إباحة التناول من الطيبات؛ إذ الله تعالى مَنْ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ جَعَلَ أَغْذِيَتَهُمْ بِمَا طَابَ مِنَ الْأَشْيَاءِ، وَفَضَّلَهُمْ عَلَى الْأَنْعَامِ، [فمن كره ذلك]<sup>(٢)</sup> فقد كره الانتفاع بما أنشئ للانتفاع، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿إِذَا جَاءَتِ الطَّامَّةُ الْكُبْرَىٰ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ مَا سَعَىٰ ﴿٣٥﴾ وَوَرَّتِ الْجَنَّةُ لِمَنْ بَرَىٰ ﴿٣٦﴾ فَأَمَّا مَنْ طَغَىٰ ﴿٣٧﴾ وَآثَرَ الْحَيْوةَ الدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَعُهَا ﴿٤٢﴾ فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرِهَا ﴿٤٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنْتَهَىٰ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَنْ يَخَشَعُهَا ﴿٤٥﴾ كَانَتْهُمْ يَوْمَ بَرُوتَهَا لَوَّ يَلْتَوُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحًىٰ ﴿٤٦﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذَا جَاءَتِ الطَّامَّةُ الْكُبْرَىٰ﴾ قال: الطامة: هي الصيحة، سميت: طامة؛ لأنها تطم الأشياء وتعمها، وسميت: كبرى؛ لأنها إن طمت بالعذاب فهو يدوم ولا ينقطع، وإن أحاطت بالثواب والكرامة فهو يدوم ولا ينقطع؛ فسميت: كبرى؛ لدوامها.  
 وقوله - تعالى-: ﴿يَوْمَ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ مَا سَعَىٰ﴾: ما عمل، وتذكره يكون بوجهين: أحدهما: بقراءته كتابه؛ [كقوله تعالى]<sup>(٣)</sup>: ﴿أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤] والتذكر الثاني يكون بالجزاء.

فالتذكر الأول يكون باللطف من الله تعالى، وإلا فالمرء قد يكتب أشياء، ثم ينساها إذا طالت المدة، ولا يتذكر بالقراءة، ففيما لم يتول كتابته<sup>(٤)</sup> أحق ألا يتذكر، لكن الله - تعالى - بلطفه يذكره بالقراءة؛ فيعرف به صدق ما كتبه الملائكة، ويعرف أنه إذا عوقب، عوقب جزاء ما كسبه يده، ويكون الجزاء أبلغ في التذكير؛ فيتذكر في ذلك الوقت، أيضا.

(١) في أ: منه أغذيته.

(٢) في ب: بذلك.

(٣) في ب: قال الله تعالى.

(٤) في أ: كتابة.

وقوله - عز وجل-: ﴿بُورِزَتِ الْجَحِيمُ لِمَن يَرَىٰ﴾ وقرئ (لمن ترى) فتضيف الرؤية إلى الجحيم؛ كقوله: ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَهَيَّأًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢].  
 وقوله - عز وجل-: ﴿لِمَن يَرَىٰ﴾ جائز أن تكون الرؤية كناية عن الحضور والدخول؛ فيكون قوله: ﴿لِمَن يَرَىٰ﴾ أي: لمن يدخلها ويحضرها، وهو كقوله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، ومعناه: أن رحمة الله للمحسنين، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ [الأعراف: ١٩]، وأريد بالقرب: التناول؛ فكنى عنه بالقرب؛ فجائز أن تكون الرؤية هاهنا كناية عن الدخول والحضور؛ فيكون فيه إخبار عن إحاطة العذاب بجميع أبدانهم.

وجائز أن يكون أهل الرؤية هم أهل الجنة، فيرونها مشاهدة؛ فيتلذذون بذلك لما نجوا وفازوا بالنعيم، كما تألموا بذكرها عندما كانت غائبة لا يرونها؛ قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، وقالوا: ﴿إِنَّا كُنَّا قَبْلَ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ . فَمَنْجَ اللَّهُ عَلَيْنَا . . .﴾ الآية [الطور: ٢٦، ٢٧].

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَىٰ﴾، أي: عصى، وتمرد.

أو طغى بأنعم الله - تعالى - فاستعملها في معاصيه، أو جاوز حدود الله.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَرَأَتْهُ الْخَيُوتَ الدُّنْيَا﴾ جائز أن يكون إشارته أن يتغى بمحاسنه الحياة الدنيا حتى أنساه ذلك عن الآخرة، وإذا ابتغى بها الحياة الدنيا، لم يبق له في الآخرة نصيب؛ لأنه قد وفي له عمله؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى-: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفٍ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا﴾ [هود: ١٥].

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾، أي: يأوي إليها.

وقوله - تعالى-: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ﴾:

جائز أن يكون أريد بالمقام حساب ربه أو مقامه عند ربه، فأضيف إلى الله تعالى؛ لأن البعث مضاف إليه، فكل أحواله أضيف إليه أيضا.

وجائز أن يكون الخوف راجعا إلى الحالة التي هو فيها؛ فيخاف أن يكون مقامه في موضع نهى الله تعالى عن المقام فيه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَنَهَىٰ النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾، ليس هذا نهى قول، وإنما نهى إياها أن يكفها عن شهواتها ولذاتها، وكفها أن يشعرها عذاب الآخرة، ويخوفها آلامها وعقابها، فإذا فعل ذلك سهل عليها ترك الشهوات الحاضرة، وسهل عليها العمل للآخرة، والناس في نهى النفس عن هواها على ضربين:

فمنهم من يقهرها فلا يعطيها شهواتها، فهو أبدا في جهد وعناء. ومنهم من يذكرها العواقب ويربها ما أعد لأهل الطاعة، ويعلمها ما يحل بالظلمة؛ فيصير ذلك لها كالعيان؛ فتختار لذات الآخرة على لذات الدنيا؛ إذ ذلك أدام وألذ، ويسهل<sup>(١)</sup> عليه العمل للآخرة<sup>(٢)</sup>، والهوى هو ميل النفس إلى شهواتها ولذتها؛ ففيه أن الأنفس جبلت على حب الشهوات والميل إليها، ولا تنتهي عن ذلك إلا بما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ﴾:

هي القيامة، سميت: ساعة؛ لما يخف<sup>(٣)</sup> أمرها على من إليه تديرها.

أو سميت: ساعة؛ لسرعة كونها إذا أتى وقتها.

أو سميت: لقربها إلى الحالة التي كانوا عليها؛ كقوله تعالى: ﴿أَنَّىٰ أَمُرُ اللَّهَ﴾ [النحل: ١]. ثم إن كان هذا السؤال من المؤمنين فهو سؤال استهداء، كأنه لما قيل لهم: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ [الانفطار: ١]، و ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، قالوا: متى تكون الساعة؟ فنزلت هذه الآية.

وجائز أن يكون السؤال من الكفرة؛ لما ذكرنا أنه ليس في تبين وقتها كثير منفعة حتى تقع الحاجة للمسلمين إلى تبينه بالسؤال؛ فيسألونه سؤال استهزاء واستخفاف برسول الله ﷺ، ويسألونه استعجالها بقوله: ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا﴾ [الشورى: ١٨]؛ فكانوا يسألونه عن شيء يعلمون أنهم متعنتون في السؤال؛ قصدا منهم للتمويه والتلبيس على الضعفة والأتباع؛ لأنهم كانوا يعلمون أن ذلك الوقت ليس هو وقت مجيء الساعة، فإذا طلبوا الاستعجال علموا أنه لا يتهيأ له أن يريهم في ذلك الوقت؛ إذ ذلك يخرج مخرج خلاف الوعيد<sup>(٤)</sup>؛ فيحتجون<sup>(٥)</sup> على الضعفة أنه لو كان صادقا في مقالته: إن الساعة تكون، لكانوا متى طلبوا مجيئها، يأتيهم بها.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرِهَا﴾، أي: لست أنت من علمها في شيء.

هذا إن ثبت أن رسول الله ﷺ لم يطلع عليها [أو لست أنت من أخبارها في شيء؛ إذا لم يثبت، ولم يعلم أن رسول الله ﷺ لم يطلع عليها]<sup>(٦)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا رَيْكَ مُنْهِنَهَا﴾، أي: منتهى علمها؛ فيكون هذا نهيا للسائلين

(١) في أ: وسهل.

(٢) في ب: لآخرته.

(٣) في أ: إما ليخف.

(٤) في ب: الوعد.

(٥) في أ: فيحتسبون.

(٦) سقط في أ.

عن العود إلى السؤال.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَّن يَخْتَلِفُ﴾ فهو ﷺ كان منذرا للعالمين جملة بقوله: ﴿يَكُونُ لِلْعَلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، لكنه ينتفع بإنذاره من يخشى الإنذار. وقوله - عز وجل-: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحًى﴾ قال أهل التأويل في هذه الآية<sup>(١)</sup>: إنهم إذا رأوا الساعة، استقصروا هذه الأيام، وقلت الدنيا في قلوبهم حين<sup>(٢)</sup> عاينوا الآخرة.

وجائز أن يكون تأويله: أنهم لو أرادوا الساعة للحالة التي هم فيها، لم يلبسوا فيها إلا عشية أو ضحاها، فلا يقع ذلك موقع التهويل والتخويف، والله أعلم [بالصواب، وإليه المرجع والمآب]<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) قاله قتادة بنحوه أخرجه ابن جرير (٣٦٣١٧)، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥١٦/٦).

(٢) في أ: حتى.

(٣) سقط في ب.



## سورة عبس، [وهي مكية] (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴿٢﴾ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلُّمُ يَرِيكَ ﴿٣﴾ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى ﴿٤﴾ أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَى ﴿٥﴾ فَأَنْتَ لَمْ تَصَدَّى ﴿٦﴾ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَرْيَكَ ﴿٧﴾ وَإِنَّمَا مِنْ جَاءِكَ بِسَعَى ﴿٨﴾ وَهُوَ يَخْشَى ﴿٩﴾ فَأَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ لَلْغَى ﴿١٠﴾ كَلَّا إِنَّمَا تَذَكَّرُ ﴿١١﴾ فَكَفَّ شَاءَ ذِكْرُ ﴿١٢﴾ فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ ﴿١٣﴾ مُرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ ﴿١٤﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴿١٦﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى . أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾ ذكر الحسن أن تعبس الوجه والتولي كانا بنفس المجيء على ظاهر الآية؛ فإنه ذكر أن النبي ﷺ كان عنده من عظماء المشركين [قوم] يعظهم ويدعوهم إلى الإسلام، فلما جاءه ابن أم مكتوم يسأله، أعرض عنه؛ لمكان أولئك القوم، وعبس وجهه؛ رجاء إسلامهم.

وذكر غيره من أهل التفسير: أنه عبس وتولى؛ لما سأله ابن أم مكتوم عما فيه رشده وهداه؛ فعبس وجهه بقطعه الحديث عليه.

ثم هذا التعبس منه - عليه الصلاة والسلام - كان في أمر لو التأم، ثم وزن ذلك بخيرات أهل الأرض، لرجح على خيراتهم ومحاسنهم؛ لأنه ذكر أنه كان مقبلا على رؤساء الكفرة يعظهم ويحرضهم على الإسلام؛ رجاء أن يسلموا؛ فيكون في إسلامهم رجاء إسلام كثير من القوم؛ لأنهم كانوا من علية القوم وعظمائهم؛ فكان في إسلامهم رجاء إسلام من يتبعهم من قومهم؛ فيستوجب بإسلامهم من جزيل الثواب وعظم المنزلة ما لا يبلغه آخر بجميع محاسنه؛ فكان في سؤاله إياه منع ما قصد إليه من إحراز جزيل الثواب وكريم الخصال، وإذا كان هكذا فتعبس (٢) الوجه في مثل هذا الحال أمر سهل لا يستبعد، ولا يستنكر.

والثاني: أن تعبس (٣) الوجه على الأعمى، والإعراض عنه لا يظهر للأعمى؛ لأنه لا يراه؛ فلا يعده جفاء، وكان في إقباله على أولئك القوم وحسن صحبته إياهم رجاء الإسلام منهم؛ إذ إقباله وحسن صحبته يظهر لهم، وفي الإعراض عنهم ذهاب ذلك الرجاء وإبداء الجفاء منه إياهم، ومن أثر الوجه الذي فيه اتقاء الجفاء والدعاء من الشرك (٤) إلى الهدى

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: فتعيس.

(٣) في ب: تعيس.

(٤) ثبت في حاشية ب: لعله الضلاب.

وصلاح الدين والدنيا، فهو محمود عند ذوي الأحلام والنهى .  
ولأن إقباله على القوم إذ كان؛ لمكان دعائهم إلى الإسلام، وقد أمرنا بدعاء الكفرة إلى الإسلام، وإن كان في دعائهم إتلاف أنفسنا وأموالنا، فلأن يسوغ الدعاء من وجه ليس فيه إلا تعيس الوجه على واحد من المسلمين - أولى، ولكن النبي ﷺ وجد منه هذا النوع من الإيثار؛ اجتهادا ورأيا، والأنبياء - عليهم السلام - قد جاءهم العتاب من الله - تعالى - بتعاطيهم أمورا لم يسبق من الله - تعالى - لهم الإذن في ذلك، وإن كان الذي تعاطوه من الأمور أمورا محمودة في تدبير الخلق؛ نحو ما عوتب يونس - عليه السلام - وعوقب بمفارقة قومه بغير إذن، وإن كان مثل تلك المفارقة لو وجدت<sup>(١)</sup> من واحد من أهل الأرض، استوجب بها الحمد، وحسن الثناء؛ لأن تلك المفارقة لا تخلو من أحد<sup>(٢)</sup> أمور ثلاثة:

أحدها: أن قومه كانوا أهل كفر، وكانوا له أعداء في الدين، ففارقهم؛ لينجو منهم، ويسلم له دينه، ومثل<sup>(٣)</sup> هذا لو وجد من غير الأنبياء - عليهم السلام - عد ذلك من أفضل شمائله.

والثاني: أن في مفارقتهم من بين أظهرهم تخويفا لهم وتهويلاً؛ لأن القوم [من قبل]<sup>(٤)</sup> كان لا يفارقهم نبيهم من بين أظهرهم إلا وقتما يريد أن ينزل بهم العذاب؛ فكان في مفارقتهم إيابهم تخويفهم وتهويلهم، فيدعوهم ذلك إلى الانقلاع عما هم عليه من الضلال، والفرع إلى الله - تعالى - ومن خوف آخر بأمر يكون فيه دعاؤه إلى الهدى وردعه عن الضلال، فقد أبلغ في النصيحة، واستقام على الطريقة.

والثالث: أنه يفارقهم؛ ليستنصر بغيرهم [فينصرونه عليهم]<sup>(٥)</sup>، ويتقوى بهم؛ ليكون على دعائهم إلى الإسلام أمكن وأقدر، ومن كانت مفارقتهم من قومه على هذه النية، فلنعم المفارق هو، ثم عوتب مع هذا كله، وذكر الله - تعالى - في الكتاب قصته للوجه الذي ذكرنا؛ فكذلك الوجه في معاتبته نبينا محمد [عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات]<sup>(٦)</sup>.  
ومنهم من ذكر أن النبي ﷺ لم يقصد إلى تعبس الوجه على ابن أم مكتوم، ولا تولى

(١) في ب: وجد.

(٢) في أ: إحدى.

(٣) في ب: وقيل.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: فينصرونهم عليه.

(٦) بدل ما بين المعقوفين في ب: صلى الله عليه وسلم.

عنه عمدا لذلك، لكن لما قطع عليه حديثه، وكان فيه قطع رجاء إسلام أولئك القوم، شق ذلك عليه، واعتراه<sup>(١)</sup> من ذلك هم شديد، أثر ذلك في وجهه، لا أن كان منه ذلك على القصد.

[ووجه آخر]<sup>(٢)</sup> أن يقال: إن الله - تعالى - جعل في قلبه ﷺ من الشفقة والرحمة على العالمين حتى بلغ من شفقتة<sup>(٣)</sup> أن كادت نفسه تذهب على من أعرض عن دين الله - تعالى - والإيمان به حسرات عليه، وحتى قيل له: ﴿لَمَّا كُنْتُمْ تُخَالِفُونَ بِأَنفُسِكُمْ مَا لَمَّ لَبَّاسًا عَلَىٰ عِبَادِي﴾ [الشعراء: ٣]، وقال: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَلَالٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [النحل: ١٢٧]، وقال: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٌ﴾ [فاطر: ٨].

وتأويله: ألا تحزن بمكانهم كل هذا الحزن؛ فيكون فيه تخفيف الأمر عليه، لا أن يكون فيه نهى عن الحزن وعن الحسرة؛ ولذلك قال: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَّحْمَةٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَلُّغِي مَرْضَاتِ أَزْوَاجِكَ﴾ [التحریم: ١]، ومعناه - والله أعلم -: ألا تحمل نفسك كل هذا التحميل حتى تمتنع عن الانتفاع بما أحل الله لك الانتفاع به؛ طلبا لمرضاتهن، لا أن ينهاه عن ابتغاء مرضاتهن؛ بل قد ندب إلى ابتغاء مرضاتهن بقوله: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَخْزِيَنَّكَ وَيَرْضَيْنَّ بِمَا ءَاتَيْتَهُنَّ كُلَّهُنَّ﴾ الآية [الأحزاب: ٥١]، فجائز أن يكون رسول الله ﷺ اشتد عليه إعراض أولئك القوم عن الإيمان، وكبر ذلك عليه حتى تغير لون وجهه؛ فظهرت عبوسة وجهه؛ فنزل قوله - تعالى -: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ . أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ﴾ يبين شدة ما اعتراه من الهم حتى أثر ذلك في وجهه، لا أن يكون فيه مذمة ومنقصة له. ثم في هذه الآية فوائد أخرى:

إحداها: جواز العمل بالاجتهاد؛ لأن رسول الله ﷺ فعل هذا النوع من العمل اجتهادا، لا نصا؛ إذ لو كان الإذن بالتولي والتعبس سائغا، لم يكن يعاتب بفعل قد أمر به.

فإن قيل: كيف لا تدل المعاتبة على النهي [عن إقدامه على<sup>(٤)</sup>] مثله؛ فيحرم عليه الاجتهاد؟

قيل له: لو كان هذا نهيا، لم يكن يعود إلى العمل بالاجتهاد بعد ذلك، وقد وجد منه - عليه السلام - العود؛ لقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، وبقوله:

- (١) في ب: فاعتراه.
- (٢) في ب: وجه أخرى.
- (٣) في ب: شفقة.
- (٤) في أ: على إقدامه.

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحریم: ١]، ثبت أنه ليس فيه نهي .  
وفيه أن الكافر وإن كان مبجلاً معظماً في قومه، فليس على المؤمنين أن يعظموه  
ويجملوه، بل يستردل ويستخف به، وأن المسلم ينبغي أن يعظم ويكرم، وإن كان حقيراً  
في أعين الخلق.

وفيه آية رسالة محمد ﷺ ودلالة نبوته، وأنه لم يخلق هذا الكتاب من عند نفسه؛ لأن  
من يتعاطى<sup>(١)</sup> فعلاً حقه الستر، فهو يستره على نفسه، ولا يهتك عليها الستر؛ لثلا يذم  
عليه، فلو لم يكن مأموراً بتبليغ الرسالة لكان يجتهد في الستر على نفسه، ولا يديه  
للخلاق، ولكنه كان رسولا لم يجد من تبليغه إلى الخلق بدءاً، فبلغه كما أمر.  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّهٗ يَرْزُقُكَ﴾، «لعل» من الله - تعالى - واجب.  
وقوله: ﴿يَرْزُقُكَ﴾، أي: يتزكى<sup>(٢)</sup> بعمله ونيته وقوله.

وفي هذه الآية قضاء بإبطال قول من زعم أن جميع ما في القرآن: ﴿وَمَا يَدْرِيكَ﴾ فهو  
مما لم يدره؛ يروى ذلك عن سفیان بن عیینة - رضي الله عنه - وغيره؛ لأنه قد أدراه  
ها هنا بقوله: ﴿لَعَلَّهٗ يَرْزُقُكَ﴾ و«لعل» من الله تعالى واجب، وإذا جعلته واجبا فقد زكاه، وإذا  
زكاه فقد علمه النبي ﷺ.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرُ﴾ يحتمل وجهين:  
أحدهما: أن يكون يتذكر بتذكيرك إياه؛ فينتفع بتذكيرك.  
والثاني: أن يتذكر فيما ذكرته من العواقب وما يحق<sup>(٣)</sup> عليه في حاله؛ فينتفع به؛  
فتكون المنفعة في التأويل الأول بالتذكر<sup>(٤)</sup> بنفس تذكير الرسول ﷺ، وفي التأويل الثاني  
بتذكره فيما ذكره النبي ﷺ.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَى﴾، أي: بما اختار هو عما جئت به من الدين.  
أو استغنى بالذي زين له<sup>(٥)</sup> الشيطان عما جئت به.  
أو يكون على الغناء المعروف؛ لأن الذين أقبل عليهم بوجهه كانوا أهل ثروة وغناء،  
فأقبل عليهم؛ رجاء أن يسلموا فيتبعهم أتباعهم في الإسلام؛ إذ كانوا من رؤسائهم  
وأجلتهم.

(١) في ب: تعاطى.

(٢) في ب: تزكى.

(٣) في أ: وما نحن.

(٤) في ب: بالتذكير.

(٥) في ب: به.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَنْتَ لَمْ تَصَدَّقْ﴾، أي: مقبل عليه بوجهك<sup>(١)</sup>.  
 وقوله: ﴿وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزُكِّيَ﴾ أي: ليس عليك غير التذكير<sup>(٢)</sup> إذا أعرض عنك وعاداك لم  
 يمكن منه إلحاق ضرر بك؛ [بل]<sup>(٣)</sup> الله يعصمك، ويدفع عنك شره.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى . وَهُوَ يَخْشَى﴾، أي: يعمل لله - تعالى -  
 ويخشاه، فجائز أن تكون الخشية علة للسعي؛ فيكون معناه: أن خشيته هي التي حملته  
 إلى السعي.

وقد يجوز أن يخرج الكلام مخرج العطف على جعل أحدهما علة للآخر [ودليلا  
 للسعي؛ فيكون معناه: أن خشيته هي التي حملته إلى السعي].

وقد يجوز أن يخرج الكلام مخرج العطف على جعل أحدهما علة للآخر<sup>(٤)</sup> ودليلا  
 له، قال الله - تعالى -: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ  
 يُحْيِيكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨]، فكان الإحياء الأول دليلا للإحياء الثاني في موضع العطف  
 والترتيب على الكلام الأول.

أو [أن]<sup>(٥)</sup> يكون ابتداء، فقوله<sup>(٦)</sup>: ﴿جَاءَكَ يَسْعَى . وَهُوَ يَخْشَى﴾ لله تعالى، ويخاف التبعة  
 وحلول النقمة.

وقوله - تعالى -: ﴿كَلَّا﴾ قال الحسن: معناه: أن الذي فعلته من التولى عن المؤمنين  
 والإقبال على الكفرة، ليس من حكمي.

وذكر أبو بكر الأصم: لما نزل قوله: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ إلى قوله: ﴿فَأَنْتَ عَنْهُ لَلَّغَى﴾ تغيير وجه  
 رسول الله ﷺ، وخاف زوال الرسالة، وأن يمحو اسمه منها، فلما نزل قوله: ﴿كَلَّا﴾  
 علم أنه لم يودعه ربه؛ حيث نهاه عن العود إلى مثله.

وقال المفسرون: ﴿كَلَّا﴾، أي: لا تعد إلى مثل هذا.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّمَا نَذْرٌ لَّكَ﴾:

جائز أن يكون هذا منصرفا إلى السور كلها.

وجائز أن يكون منصرفا إلى هذه السورة؛ لأن فيها إثبات التوحيد وإثبات الرسالة من

(١) في أ: بوجهه.

(٢) في ب: التذكر.

(٣) سقط في ب.

(٤) ما بين المعقوفين سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: فقولك.

الوجه الذي ذكرنا، ودلالة البعث وآياته أن خلق البشر ليس على العبث، [فهي تذكرة لمن يذكر بها]<sup>(١)</sup>.

أو جائز أن يكون منصرفا إلى الآيات التي قبل هذا في هذه السورة، وهو أن فيما تقدم في هذه السورة من الآيات تثبيت رسالته بما تقدم ذكرنا له.

وجائز أن يقال: إن هذه تذكرة؛ أي: هذه المعاتبة تذكرة للنبي ﷺ ولجميع المؤمنين؛ ليعرفوا من يستوجب التعظيم والتبجيل، ومن يستوجب إهانته والاستخفاف.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ﴾، جائز أن يكون معناه: من شاء الله أن يذكره، أو ما شاء ذكره؛ أي: قد مكن كل من التذكير، وأنه ليس أحد بممنوع ولا مجبور على الفعل، فمن ترك التذكر<sup>(٢)</sup>، فهو الذي ضيع ذلك؛ حيث آثر واختار ضده، واشتغل بغيره، وأعرض عن ذكره.

وجائز أن يكون على تحقيق الفعل؛ أي: من تذكر به فهو ذكر له؛ فكفى بالمشيئة عن الفعل؛ لما ذكرنا أنها تقترن بالفعل ولا تزايله؛ فيكون في ذكرها ذكر الفعل. أو يكون على إرادة الفعل قبل وجوده.

وقوله - عز وجل-: ﴿فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ﴾ قيل: هي<sup>(٣)</sup> الصحف المتقدمة؛ كقوله: ﴿إِنَّا هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى . صُحُفٍ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾ [الأعلى: ١٨، ١٩].

وقوله: ﴿فِي صُحُفٍ﴾ أي: في أيدي الملائكة.

وقوله: ﴿مُكْرَمَةٍ﴾، أي: مكرمة بما يكرمها أهل الكرامة، وهم السفرة البررة. أو مكرمة على الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿تَرْفُوعَةٍ﴾، أي: مرفوعة القدر، مطهرة من التناقض والاختلاف. أو مطهرة من أن ينالها أيدي العصاة. أو مطهرة من الأقدار والأدناس.

وقوله - عز وجل-: ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾ السفرة: الكتبة.

وقوله - عز وجل-: ﴿كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ أي: كرام على الله تعالى، بررة في أعمالهم؛ كما وصفهم الله - تعالى - بقوله: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦].

(١) في ب: فهي تذكر فيها.

(٢) في ب: التذكير.

(٣) في أ: هو.

**قوله تعالى:** ﴿قُلِ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرُوا ﴿١٧﴾ مِنْ أَيْ شَرُّهُ خَلَقَهُ ﴿١٨﴾ مِنْ نَفْسِهِ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ ﴿١٩﴾ ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ ﴿٢٠﴾ ثُمَّ أَمَّانَهُ فَأَقْبَرَهُ ﴿٢١﴾ ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنشَرَهُ ﴿٢٢﴾ كَلَّا لَمَّا يَقِضْ مَا أَمَرُوا ﴿٢٣﴾ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ ﴿٢٤﴾ أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَبْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعَبْنَا وَقَضَبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيَّنَّاهَا غُثًّا ﴿٢٩﴾ وَحَدَائِقَ غُلًّا ﴿٣٠﴾ وَفَكَهْمًا وَأَبًّا ﴿٣١﴾ مَنَّاعًا لَكُمْ لِئَلَّا تُعْمِكُوا ﴿٣٢﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿قُلِ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرُوا﴾، قالوا: تأويله: لعن الإنسان.

وذكر الحسن والمعتزلة: أن هذا من الله - تعالى - على الشتم والتسمية له بذلك،

واستجازوا الشتم منه.

والأصل أن ليس في الشتم إلا ظهور سفه الشاتم وعبثه؛ إذ لا ضرر يلحق بالمشتوم من جهة الشتم، وإنما ضرر ذلك الشتم على الشاتم خاصة، وأما المشتوم وإنما يصير مشتوما بفعله لا بشتم الشاتم، وجل الله - تعالى - من أن ينسب إليه فعل السفه؛ فلذلك<sup>(١)</sup> قلنا: إنه لا يتحقق معنى الشتم في الكلمة التي<sup>(٢)</sup> عرفت شتما فيما بين الخلق إذا<sup>(٣)</sup> جاءت من الله - تعالى - كما لا يحقق من الكلمة التي عرفت اغتيابا فيما بين الخلق إذا جاءت من الله - تعالى - معنى الاغتياب، بل يحمل ذلك على الردع والتنبيه؛ فيكون في ذكرها تخويف من خطوب بها، وتذكر للخلق سفهه وجهله؛ ألا ترى أن المرء في الشاهد قد يتكلم بما فيه هتك الستر على المخاطب ثم لا يعد ذلك منه اغتيابا؛ إذا قصد به وعظه وزجره عما هو [فيه]<sup>(٤)</sup>، وأرشده إلى ما فيه صلاح آخرته وأولاه، فكذلك الله - تعالى - إذا جاء منه ما يعد شتما من غيره واغتيابا، لم يلحقه وصف الشتم والغيبة؛ إذ ذلك منه على التذكير<sup>(٥)</sup> والتنبيه للخلق، وعلى التخويف والتهويل لمن نسب إليه ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا أَكْفَرُوا﴾، أي: ما أقبح كفره، وأوحشه، وأشنعه؛ لأنه علم أن

جميع ما أنعم به من النعيم فمن الله - تعالى - ثم هو لم يشكر نعمه، ولا أطاعه فيما دعاه إليه؛ بل وجه شكر نعمه إلى من لا ينفعه ولا يضره، وعند من لا يسمع، ولا يبصر، ولا يغني عنه شيئا، [و] ما هذا إلا غاية الفحش ونهاية القبح.

أو ما أوحش كفره وأقبحه بما سوى بين الشكور والكفور، وبين المفسد والمصلح،

(١) في ب: فكذلك.

(٢) زاد في ب: هي.

(٣) في ب: إذ.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: التذكر.

وبين الولي والعدو، والعقل يوجب التفرقة بينهما، فهو بإنكاره البعث كابر عقله وعانده، فما أشد كفر من هذا وصفه.

ثم قوله - تعالى -: ﴿مَا أَكْفَرُوا أَي: أي شيء أكفره؟ فيكون في ذكره تعجيب لمن آمن من الخلاق وتذكير لهم عن سوء من هذا فعله وسوء معاملته مع ربه.

وقوله - عز وجل -: ﴿مِنْ أَيْ شَيْءٍ خَلَقَهُ . مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ﴾ فكأنه قال: إن الذي كفر قد علم أنه خلق من نطفة، وتلك النطفة موات، لا سمع فيها ولا عقل، ولا شيء من الجوارح، ثم الله تعالى بلطفه وعجيب حكمته دبر فيها بصرا يرى بفتحة واحدة، وفي أدنى وهلة مسيرة خمسمائة عام، وقدر فيها عقلا يرى به ملكوت السموات والأرض، وقدر فيها السمع، والبصر، وغيرهما من الجوارح، أفترى أن من بلغت قدرته هذا يعجز عن إحياء من أماته وعن بعثه بأقل من لحظة.

أو يكون قوله: ﴿مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ﴾ تعريفاً منه أنه خلقه من نطفة، ويكون في ذكره ما ذكرنا من الفوائد.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَقَدَرُوا﴾، أي: سواه على وجه يكون فيه دلالة ربوبيته وشهادته وحدانيته.

أو قدره على ما فيه صلاحه ومنفعته.

أو قدره على [ما يشاء]<sup>(١)</sup> من القصر والطول، والدمامة والملاحاة، وغير ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرُوا﴾ يحتمل أن يكون المراد من السبيل الدين، فكأنه يقول: يسر له سبيل درك ذلك السبيل إلى الله - تعالى - على ما ذكرنا أن الدين إذا أُطلق أريد به دين الله تعالى، وكذلك الكتاب المطلق يراد به كتاب الله تعالى؛ فعلى ذلك: السبيل إذا ذكر مطلقاً كان منصرفاً إلى سبيل الله تعالى.

أو يسر له السبيل: سبيل الهدى، وسبيل الضلال، والسبيل الذي لو سلكه نفعه، والسبيل الذي يضره.

أو يسر له السبيل الذي علم الله أنه يختاره؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنبَرُهُ لِلْيسْرَى . وَأَمَّا مَنْ كُذَّبَ وَاسْتَفْتَى . فَسَنبَرُهُ لِلْعُسْرَى . . .﴾ [الليل: ٥ - ١١].

أو يسر عليه سبيل الخروج من بطن أمه على ضيق ذلك الموضع وكبر جثته؛ ليعلموا أن من بلغت قوته هذا فهو قادر على ما أراد، لا يعجزه شيء، ولا يخفى عليه أمر.

(١) في أ: منشأ.



وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ أَمَانَهُ فَأَقْبَرَهُ﴾ ، ففي ذكر هذا ذكر النعم ، وهو أن الله - تعالى - جعل لما يخبث ويتغير كذا يكن فيه ؛ فيستره عن<sup>(١)</sup> الخلق ؛ لئلا يعافوه ويستقدروه ، لم يجعل ذلك لغيرهم ، وجعل لأنفسهم إذا هم تغيرت [أجسادهم]<sup>(٢)</sup> بالموت ، وصارت بحيث تستخبث وتستقدر - كذا تستر فيها ؛ لتغيب عن الخلق ؛ فلا يتأذوا بها ، فذكرهم هذا ؛ ليشكروه .

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنشَرَهُ﴾ معناه - والله أعلم - : كذلك إذا شاء أنشره ؛ لأن هذا كله إخبار في موضع الاحتجاج ، فكأنه قال : إن الذي خلقه من نطفة وقدره ، ثم أماته فأقبره ، فهو كذلك ينشره إذا شاء ، وكذلك هذا في قوله : ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ لِيُمِيتَكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [البقرة : ٢٨] ، أي : إن الذي أحياكم ، ثم أماتكم ، فكذلك هو الذي يحييكم .

وقوله - عز وجل - : ﴿كَلَّا لَمَّا يَقُضِ مَا أَمَرُوا﴾ :

منهم من ذكر أن هذا الخطاب في كل أحد ، لا ترى إنسانا قضى جميع ما عليه من الأمر على حد ما أمر حتى لا يغفل عنه ولا يقصر فيه ؛ بل من الله - تعالى - على كل أحد في كل طرفة عين نعمة ، لا يتهيأ لأحد أن يقوم بكنه شكرها حتى لا يقع منه في ذلك جفاء ولا تقصير .

ومنهم من يقول : هذا في الكفار خاصة ، لا يقضون ما أمروا به من التوحيد .

فإن كان على هذا فهو منصرف إلى ابتداء الأمر .

وإن كان على الوجه [الأول]<sup>(٣)</sup> ، فهو منصرف إلى كنه الأمر ، ويستقيم توجيهه إلى الكافر ، على ما ذكروا ؛ لأن [إيمان المؤمن له حكم]<sup>(٤)</sup> التجدد في كل وقت ؛ إذ هو في كل وقت مأمور باجتناب الكفر ، فهو يجتنبه ، فذلك يكون<sup>(٥)</sup> ، وإذا كان كذلك ، ثبت<sup>(٦)</sup> أنه في كل وقت مؤمن ؛ لما أمر به هو مجتنب عما نهى عنه ، فهو بإيمانه راجع عن الزلات في كل حال ، معتقد للوفاء بما أمر به ؛ لذلك كان صرفه إلى الكافر أوجه .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ إِنَّهَا لَأَنفُسٌ مِّنْ رَّغْمِهِ﴾ كيف قدر له حيث استعمل فيه

(١) في ب : على .

(٢) سقط في ب .

(٣) في أ : الذي ذكرنا .

(٤) في ب : لإيمان المؤمن حكم .

(٥) هكذا في الأصول .

(٦) في ب : يثبت .

السموات، والأرضين<sup>(١)</sup>، والهواء، والشمس، والقمر، والليل، والنهار، فاستعمال السماء في إنزال المطر منها، واستعمال الهواء في جعله مسلكا للمطر، واستعمال الأرض في جعلها قرارا للمطر وأخرج منها ما فيه قوامهم ومنافعهم؛ فيكون في ذكر هذا فوائد: إحداهما: في موضع التعريف للخلائق: أن منشئ السموات والأرضين، ومنشئ الخلق والشمس والقمر - واحد؛ لاتصال منافع بعض ببعض؛ إذ لو لم يكن كذلك، لكان لمنشئ السماء أن يمنع منافع السماء عن خلق منشئ الأرض.

و [الثانية: ] فيه تذكير قوته وعجيب حكمته؛ ليعلموا أنه قادر على كل ما يريد فعله؛ لا يضعف عن ذلك، ولا يعجزه شيء؛ لأنه جمع بين منافع ما ذكرنا مع تناقضها واختلافها في نفسها، فجعلها من حيث المنافع متسقة متفقة، وجعل كل واحدة منهن كالممتصلة بالأخرى، المقترنة بها مع بعد ما بينهما، فمن قدر على الاتساق بين الأشياء المختلفة، وقدر على الوصل بين الأشياء المتباعدة بعضها عن بعض - لقادر على إحياء الأموات والبعث.

و [الثالثة: ] ذكرهم هذا ليبين لهم حكمته وعلمه؛ ليعلموا أنه لا يخلق الخلق عبثا، ولا يتركهم سدى لا يستأدي منهم الشكر، ولا يبعثهم؛ بل ينشئهم ويميتهم فقط، فيخرج خلقه على ما فيه خروج عن الحكمة، ولأنه خلق البشر على وجه تمسه الحاجات، وتمسه الشهوات، وقدر الطعام على وجه إذا تناول منه دفع حاجته وسكن شهوته، ولو أراد أحد أن يتدارك المعنى الذي يعمل في دفع الحاجة وتسكين الشهوة ما هو؟ لم يصل إلى تعرفه؛ فيؤدي تفكره إلى دفع الشبه والاعتراضات التي تعتريه في أمر البعث وغيره؛ إذا كانوا يقدرون الأمور على قواهم ويسوونها على ما ينتهي إليه تدبيرهم، فإذا وجدوا في الطعام معاني هي خارجة من تدبيرهم وقواهم علموا أن ليس الأمر على ما قدروا؛ فيرتفع عنهم الريب والإشكال، وكذلك<sup>(٢)</sup> لو أرادوا أن يستخرجوا من الماء المعنى الذي به صلح أن تكون به حياة الأشياء كلها مع اختلاف الأشياء وتفاوتها واختلاف طعومها وألوانها - لم يمكنهم ذلك؛ فيعلمون<sup>(٣)</sup> أن الذي بلغت حكمته هذا المبلغ قادر على ما يشاء، فعال لما يريد، ويكون في النظر فيما ذكر حاجته وافتقاره إلى غيره تبين أن الله - تعالى - لم ينشئ الخلق لحاجة نفسه، وإنما خلق لحاجة البشر إليه.

(١) في ب: الأرض.

(٢) في ب: ولذلك.

(٣) في ب: فعلموا.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا . ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقَاقًا﴾؛ ليقر الماء في شقوقها فيصقل الخلق إلى الانتفاع به.

أو شققناها<sup>(١)</sup> للنبات، فأنبتنا فيها حبا وعنبا، فذكر الحب والعنب، وأخير أنه أنبتهما في الأرض، وهما في الحقيقة غير نابتين في الأرض، ولكن أخرجهما من أصل هو نابت في الأرض، فأضافهما إليها لما يرجع الابتداء إليها، وهو كقوله - تعالى-: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقًا﴾ [الذاريات: ٢٢]، ورزقنا<sup>(٢)</sup> من السماء المطر، لكن الذي هو رزقنا من الطعام وغيره إنما ينبت في الأرض، وخرج منها بالقطر من السماء؛ فأضيف إليه؛ فعلى ذلك أضيف الحب والعنب إلى ما ذكرنا؛ للمعنى الذي وصفنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَضَّابًا﴾ القضب: هي الرطبة، سميت: قضا؛ لأنها تقضب، وتقطع<sup>(٣)</sup> مرة بعد مرة.

﴿وَزَيْتُونًا﴾ في ذكر الزيتون ما ذكرنا من الفائدة، وهي أن الزيتون ألين الأشياء نَبَتٌ<sup>(٤)</sup> أصله في الجبال التي هي أصلب الأرض، فمن قدر على إخراج ألين الأشياء عن أصلب الأشياء لقادر على الإنشاء والبعث؛ إذ من قدر على أن يخرج ألين الأشياء من أصلب الأشياء لقادر على أن يلين القلوب القاسية حتى تلين لذكر الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَدَائِقَ غُلْبًا﴾ الحدايق هي البساتين التي أهدقت بالأشجار وأحاطت بها، والغلب: الغلاظ؛ يقال: رجل أغلب؛ إذا كان غليظ الرقبة، وقوم غلب الرقاب، أي: غلاظ، وقالوا - أيضا-: الغلب الأشجار الكثيفة الطويلة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَفِكَهَةً وَأَبًّا﴾ والأب: الكلاء، فيخبر أنه أنشأ هذه الأشياء؛ لتكون متاعا للخلق والأنعام، لا لمنافع نفسه.

**قوله تعالى:** ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاعَةُ﴾ (٣٣) يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ (٣٤) وَأُمِيهِ وَأَبِيهِ (٣٥) وَصَاحِبِيهِ وَبَنِيهِ (٣٦) لِكُلِّ أُمَّرٍ أَمْرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ (٣٧) وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ (٣٨) صَاحِبَةٌ مُّشْتَبِرَةٌ (٣٩) وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلْتُهُا عَبْرَةٌ (٤٠) تَرَفُّعُهَا قَدَرُهَا (٤١) أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرَةُ الْفٰجِرَةُ (٤٢).

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاعَةُ﴾ قال الحسن: هي اسم القيامة يصخ لها كل شيء، وبه يقول أبو بكر: إنه يصخ لمجيئها كل شيء، أي: يخشع لها ويطأطأ رأسه

(١) في ب: أشققناها.

(٢) في ب: فرزقنا.

(٣) في ب: فتقطع.

(٤) في ب: أنبت.

للداعي، كما قال [الله]<sup>(١)</sup> تعالى: ﴿مُهْطِئِينَ إِلَى الدَّاعِ﴾ [القمر: ٨].

وقال القتبي: الصاخة هي الداهية، فذكر القيامة بالأحوال التي تكون فيها، أو بالأفعال التي توجد فيها؛ على ما ذكرنا.

وقال الزجاج: الصاخة: المصمة، تصم لها الأسماع عن كل شيء إلا إلى ما يدعى إليها.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ﴾ جائز أن يكون هذا على تحقيق الفرار. وجائز ألا يكون على التحقيق، ولكن وصف بالفرار لما يوجد منه المعنى الذي يوجد من الفار، قال الله - تعالى-: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْتَأْذِنُ﴾ [المؤمنون: ١٠١] والوجه فيه أن الأقرباء من شأنهم أنهم إذا اجتمعوا استبشر بعضهم ببعض، وأنسوا بالاجتماع، وإذا غابوا سألوا عن أحوالهم، واهتموا لذلك.

ثم هم في ذلك اليوم يدعون السؤال عند الغيبة والاستبشار عند الحضرة حتى كأنه لا أنساب بينهم، لا أن يكون بينهم في الحقيقة نسب، ولكن ما يحل بكل واحد من الاهتمام يشغله عن السؤال بحاله والاستبشار برؤيته حتى يصير كالفرار؛ لوقوع المعنى الذي يوجد من الفار، لا على تحقيق الفرار؛ لأنه قال: ﴿لِكُلِّ أُمَّرٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ فما<sup>(٢)</sup> يحل من الشأن يمنعه عن الفرار عن نفسه وعن أقربائه.

أو يكون على حقيقة الفرار، وذلك أن الأقرباء لا يوجد منهم القيام بوفاء جملة ما عليهم من الحقوق حتى لا يوجد منهم التقصير؛ فيخافون<sup>(٣)</sup> في ذلك اليوم أن يؤاخذوا بذلك فيحملهم على الفرار.

أو يفر كل واحد منهم عن تحمل ثقل الأقرباء، كما قال: ﴿إِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى جَمَلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [فاطر: ١٨]، وقد كانوا يتعاونون في الدنيا في تحمل الأثقال، فيخبر أنهم لا يتعاونون في ذلك اليوم؛ بل يفرون.

ثم جائز أن يكون هذا في الكفرة، وأما أهل الإسلام فإنه يجوز أن تبقى بينهم حقوق القرابة كما أبقيت المودة فيما بين الأخلاء بقوله: ﴿الْأَخْلَاءَ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

وإن كان في المسلمين والكفرة جميعا فجائز أن يكون الفرار في بعض الأحوال، وذلك

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: لما.

(٣) في ب: فيحتاجون.

في الوقت الذي لم يتفرغ عن شغل نفسه، فأما إذا أمن وجاءته البشارة فهو يقوم بشفاعته، ويسأل عن أحواله، ولا يفر منه.

وقوله - عز وجل-: ﴿لِكُلِّ آتٍ مِنْهُمْ يَوْمٌ شَأْنٌ يُعِينُهُ﴾ قالوا: أفضى إلى كل إنسان ما يشغله عن غيره.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ﴾، أي: مضيئة، أو ناضرة، ناعمة، مشرقة؛ فيكون فيه إخبار عما هم فيه من النعيم؛ حتى يظهر ذلك في وجوههم.

وقوله - عز وجل-: ﴿صَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ﴾، أي: مسرورة بنعيم<sup>(١)</sup> الله - تعالى - الذي أنعم<sup>(٢)</sup> عليهم، مستبشرة برضاء الله - تعالى عنها.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلْتًا غَبْرَةٌ﴾ قالوا: هذا أول تغير يظهر في وجوههم، كأنما علاها الغبار، ثم تسود، ثم تطمس، وترد على أديبارها، كما قال: ﴿مِن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَيَّ أَذْيَارَهَا﴾ [النساء: ٤٧].

وقوله - عز وجل-: ﴿تَرَفُّعًا قَرَّةً﴾ قال أبو بكر: ﴿تَرَفُّعًا قَرَّةً﴾، أي: تغشاها الذلة، أو تعلوها، ثم تتلون بعد ذلك؛ فتكون كأنما علاها الغبار، ثم تسود على ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكُفْرَةُ الْفَجْرَةُ﴾، أي: الكفرة بأنعم الله تعالى، الفجرة: المائلة عن الحقوق، والله الموفق، [وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين]<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) في ب: بنعم.

(٢) زاد في ب: الله.

(٣) سقط في ب.

[سورة كورت وهي مكية<sup>(١)</sup>]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ (١) وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ (٢) وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِّرَتْ (٣) وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ (٤) وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ (٥) وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ (٦) وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ (٧) وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سُئِلَتْ (٨) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ (٩) وَإِذَا الصُّعْفُ ثُبِرَتْ (١٠) وَإِذَا السَّمَاءُ كُشِطَتْ (١١) وَإِذَا الْجَحِيمُ سُعِّرَتْ (١٢) وَإِذَا الْجَنَّةُ أُزْلِفَتْ (١٣) عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا أَحْضَرَتْ (١٤).

قوله - عز وجل -: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ هذا ليس بابتداء خطاب، ولكنه جواب عن سؤال تقدم؛ فيشبه أن يكون السؤال عن وقت لقاء الأنفس الأعمال؛ فنزل قوله: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ إشارة إلى أحوال ذلك الوقت وآثارها؛ على ما نذكر المعنى الذي له وقع لتبيين الأحوال دون تبين الوقت في سورة ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾. واختلف في قوله - تعالى -: ﴿كُوِّرَتْ﴾:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هي فارسية، معربة، وهي بالعربية: غورت.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿كُوِّرَتْ﴾، أي: ذهب ضوءها؛ يقال: كور الليل على النهار، أي: أذهب<sup>(٤)</sup> نوره وضياءه؛ فالتكوير يغطي لون الشيء عن الأبصار، فليل: كورت الشمس، أي: حبس ضوءها على الأبصار بالطمس؛ فيكون فيه إنباء أنه يطمس ظاهرها، ثم يرد التغيير في نفسها فتتلف وتلاشى، ومنه يقال: كور العمامة؛ إذا لفها على رأسه فتغطيه. وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ﴾: تناثرت وتساقتت، وهو كقوله: ﴿وَإِذَا الْكُوكُوبُ أُنزِلَتْ﴾ [الانفطار: ٢].

وقيل: ذهب ضوءها؛ فكأن ضوءها يذهب أولاً، ثم تناثر بعد ذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِّرَتْ﴾، أي: قلعت عن أماكنها وسيرت، كما قال في آية أخرى: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [النمل: ٨٨]، وهي إذا قلعت تكثرت؛ حتى لا يتبين للناظر سيرها؛ لكثرتها؛ فيحسبها جامدة، وهي تسير، فهذا

(١) في ب: سورة ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾.

(٢) قاله سعيد بن جبيرة أخرجه ابن جرير (٣٦٤٠٥)، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم من طرق عنه كما في الدر المنثور (٥٢٥/٦).

(٣) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٦٤٠٢)، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٢٦).

(٤) في ب: ذهب.

أول تغير يظهر منها، ثم تصير كئيبا مهيلا، ثم كالعهن المنفوش، ثم هباء منثورا إلى أن تتلاشى وتتلف.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ﴾، فالعشار هي النوق الحوامل التي أتى على حملها عشرة أشهر، وهي من أنفس الأموال عند أهلها؛ فيخبر أن أربابها يعطلونها في ذلك اليوم ولا يلتفتون إليها؛ لشغلهم بأنفسهم في ذلك، وهو كما قال: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾ إلى قوله: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى﴾ الآية [الحج: ٢].  
وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: جمعت، وهو يحتمل وجهين: أحدهما: أن تجمع كلها فتتلف وتهلك.

والثاني: أن تحشر مرات يحييها بعد موتها؛ فيضع الله تعالى فيها ما شاء؛ فيكون في هذا إخبار عن عظم هول ذلك<sup>(٢)</sup> اليوم؛ حتى يؤثر الهول في الوحوش، والشمس، والقمر، والسماوات.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ﴾ قيل<sup>(٣)</sup>: فجرت، وسنذكر تأويل التفجير فيما بعد، [إن شاء الله تعالى]<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا الْنُفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ قيل<sup>(٥)</sup>: قرنت.

ثم اختلف في معنى القران:

فقال بعضهم: قرن زوجها إليها.

وقال بعضهم: يقرن كل بأهل شيعته؛ فيقرن الكفرة بالشياطين، وأهل الشراب بأهل الشراب، وأهل الزنى<sup>(٦)</sup> بأهل الزنى<sup>(٧)</sup>، وقال [الله - عز وجل-]:<sup>(٨)</sup> ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ سَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦] إلى قوله: ﴿يَنْبَلِّتُ بِئِنِّي وَيَبْنِكَ بَعْدَ

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١٢/٤٦٠).

(٢) في ب: تلك.

(٣) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير (٣٦٤٤٠)، وعبد بن حميد عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٢٦).

(٤) سقط في ب.

(٥) قاله عمر بن الخطاب بنحوه أخرجه ابن جرير (٣٦٤٤٦، ٣٦٤٥١)، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وسعيد بن منصور، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والحاكم وصححه، والبيهقي في البعث وأبو نعيم في الحلية عن النعمان بن بشير عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٢٧).

(٦) في ب: الربا.

(٧) في ب: الربا.

(٨) سقط في ب.

الْمَشْرِقَيْنِ فَيَسَّ الْقَرْيَتَيْنِ ﴿الزخرف: ٣٨﴾، ففي هذا إخبار أن المعذب منهم إذا رأى عدوه يعذب عذابه، ويكون في العذاب الذي هو فيه لم يتسل بذلك شيئاً، ولم ينل به راحة، وإن كان المرء في الدنيا إذا رأى عدوه يعذب عذابه يتسلى بذلك.

وقوله - عز وجل- ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾، وقرأ بعضهم: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾ وهذا<sup>(١)</sup> هو الظاهر أن تكون هي السائلة، أي: تسأل إياهم: بأي ذنب قتلت؟ وتقول: بأي ذنب قتلتموني؟!.

وكانت العرب تدفن بناتها، يقال: وأدته: أي: دفنته<sup>(٢)</sup>.

ثم القراءة المعروفة: ﴿سُئِلَتْ﴾، وهي تحتل أوجهها ثلاثة:

أحدها: ذكر أبو عبيد وقال: إن قتلتها<sup>(٣)</sup> تسأل: بأي ذنب قتلت الموءودة؟!.

و [الثاني]: يحتمل أن تسأل الموءودة عند حضرة الذين وأدوها: بأي ذنب قتلت؟!.

يراد بالسؤال تخويف وتهويل للذين وأدوها، لا سؤال استخبار واستفهام، وهو كقوله - تعالى-: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]، وليس يسأل عن هذا سؤال استخبار واستفهام، ولكن يسأل سؤال تخويف وتهويل لمن ادعى أن عيسى - عليه السلام - هو الذي أمرهم أن يتخذوه وأمه إلهين من دون الله.

و [الثالث]: جائر أن تسأل الموءودة: أندعي أو لا تدعي؟ وما<sup>(٤)</sup> الذي تدعي عليهم؟

فيبدأ بها بالسؤال، كما يرى المدعي في الشاهد هو الذي يبدأ بالسؤال، فيقال له: ما تدعي على هذا؟ فقوله: ﴿بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ كأنها إذا سئلت عن الذي ادعت، قالت: ﴿بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا الصُّحُفُ نُشِرَتْ﴾، أي: الكتب نشرت للحساب، وهي التي

فيها أعمال ابن آدم وقتما تدفع إليهم بأيمانهم وشمائلهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا السَّمَاءُ كُشِطَتْ﴾، قيل: كشرت، وذلك أن تتناثر النجوم،

وتطمس الشمس، فتطوى كطي<sup>(٥)</sup> السجل للكتب.

وقيل: كشفت، تكشف السماء، كما يكشف الغطاء عن الشيء.

(١) في ب: فهذا.

(٢) في أ: وادية: أي دفينة.

(٣) في ب: قتلها.

(٤) في ب: وأما.

(٥) في ب: طي.



ويقال: كشتط؛ أي: قلعت كما يقلع السقف.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا الْجَبِيمُ سُورَّتْ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يحدث تسعيرها؛ فيكون فيه علم الحدِيثِ، وكذلك في قوله - تعالى -:

﴿وَإِذَا الْحِجَارُ سُجِرَتْ﴾ يحتمل أن يتدئ تسجيرها، ولما تسجر من قبل.

وجائز أن يراد من التسجير والتسعير على ما كان من قبل؛ لقوله: ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [البقرة: ٢٤] وقد كان وقودها بغير هذين، ثم يزداد<sup>(١)</sup> في وقودها بالناس والحجارة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا الْجَنَّةُ أُنزِلَتْ﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: قربت؛ فأضيف إليها التقريب؛ لأن

أهلها إذا قربوا إليها فقد قربت هي إليهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا أَحْضَرَتْ﴾، أي: ما أحضرت من خير أو شر؛

كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحَسَّرًا﴾ الآية [آل عمران: ٣٠].

أو تعلم ما أحضرتها الملائكة الذين كتبوا عليها.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَا أُقِيمُ بِالْحُسَىٰ ١٥﴾ الْجَوَارِ الْكُنَىٰ ١٦﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ ١٧﴾ وَالصُّبْحِ إِذَا نَفَسَ ١٨﴾  
 إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ١٩﴾ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ٢٠﴾ مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ٢١﴾ وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ ٢٢﴾  
 وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ ٢٣﴾ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ ٢٤﴾ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَانٍ رَجِيزٍ ٢٥﴾ فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ ٢٦﴾  
 إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ٢٧﴾ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ٢٨﴾ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ٢٩﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَا أُقِيمُ بِالْحُسَىٰ . الْجَوَارِ الْكُنَىٰ﴾: الأشياء التي وقع بها القسم

تقتضي أحكاما ثلاثة.

أحدها: ما من شيء خلقه الله - تعالى - إلا وفيه دليل وحدانيته، وآية ربوبيته، إذا

أنعم النظر فيه، ويثبت علمه وحكمته، ويدل على قدرته وسلطانه، وفي تثبيت القدرة

والسلطان إيجاب القول بالبعث، وإيجاب القول بالرسل، ونهي عن عبادة غير الله، فلو

أنعموا النظر فيها وتفكروا في أمرها، لأداهم ذلك إلى القول بالبعث، ودعاهم إلى

وحدانية الرب والإقرار بالرسل؛ فلا يدعون أن معه آلهة أخرى، ولا كانوا ينكرون البعث،

(١) في أ: يراد.

(٢) قاله الربيع بن خثيم أخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور

(٥٢٦/٦).

ولا يكذبون الرسول؛ فأقسم بهذه الأشياء على التأكيد لحججه<sup>(١)</sup>؛ ليعلموا أنه رسول من عنده، أو أن القرآن من عنده، أو أن الأوامر<sup>(٢)</sup> من عنده، أو الرسول من عنده. أو يكون القسم تلقينا من الله - تعالى - لرسوله بأن يقسم لهم بهذه الأشياء؛ ليزيل عنهم الشبه<sup>(٣)</sup> والشكوك التي اعترضت للكفرة في أمره - عليه السلام - ويدعوهم إلى النظر في حججه وآياته.

ثم القسم بما لطف من الأشياء ودق، وبما كثف وغلظ، وبما كبر وصغر، وبما ظهر وخفي، تتفق كلها في إزالة الشبهة وإثبات التوحيد والرسالة والبعث، بل الأعجوبة فيما لطف من الأشياء أعظم منها فيما كثف وغلظ، فأقسم مرة بالكواكب، ومرة بظلمة الليل وما يضحى، وبما شاء من خلقه؛ إذ الخلائق كلها في الشهادة على وحدانيته وإثبات ربوبيته وإثبات علمه وحكمته وقدرته وسلطانه - متفقة.

ولأن ما لطف من الأشياء وخفي منها يتصل بما ظهر منها، فيتضمن ذكر ما خفي منها واستتر ذكر ما ظهر منها، وفي ذكر ما ظهر منها ذكر منشئها؛ فيكون القسم في الحقيقة بالله تعالى.

ثم اختلف في (الخنس) و (الكنس):

قال أبو بكر: إن (الخنس) هي النجوم تخنس بالنهار، وتظهر بالليل.

وقال الحسن: الخنس: هي النجوم اللاتي يطلعن في مطالعها ويغبن في مغاربها، و ﴿الْكُنَّسُ﴾: هي النجوم اللاتي يطلعن في مطالعها [ثم]<sup>(٤)</sup> يكنسن ويختفين إلى أن يعدن إلى مطالعهن فيطلعن.

وقيل<sup>(٥)</sup>: ﴿الْخَنَسُ . الْجَوَارِ الْكُنَّسُ﴾ هي خمس كواكب لهن مجار في السماء يظهرن بالليل ويستترن بالنهار، وسائر الكواكب ثوابت.

ثم قيل: الخنوس والكنوس واحد، وهو الاختفاء والغروب في مغاربها والدخول فيها.

وقيل: الخنوس: الاختفاء، والكنوس: التأخر، وكذا قال الفراء: هي النجوم الخمسة

(١) في ب: بحججه.

(٢) في ب: الأمر.

(٣) في ب: الشبهة.

(٤) سقط في ب.

(٥) قاله علي بن أبي طالب أخرجه ابن أبي حاتم من طريق الأصمغ بن نباتة عنه كما في الدر المنثور (٦)

تخنس في مجراها، وترجع.

وفي حديث كعب: «فتخنس بهم النار كما تخنس النجوم الخنس»، أي: تحيد بهم وتأخر، والله أعلم.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: هي الوحوش اللاتي تخنس من الإنس، وتكنس في مكانهن<sup>(١)</sup>، وأيما كان فهي كلها دالة على الوجوه التي ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ﴾ قيل: إذا أقبل.

وقيل<sup>(٢)</sup>: إذا أقبل وإذا أدبر.

وقوله: ﴿وَالضُّحِيِّ إِذَا تَلَمَّسَ﴾: إذا انفجر، وإذا ارتفع، وفي إقبال الليل وإقبال النهار تثبيت القدرة والسلطان؛ وذلك أن ظلمة الليل إذا غشت سترت عن وجوه الأشياء وكشف [النهار] عنها الستر، ولو أراد أحد أن يغطي الأشياء كلها بالحيل والأسباب لم يتمكن منها، ولو أراد نزع الغطاء عنها، لم يملك<sup>(٣)</sup>، فذكرهم هذا؛ ليعلموا أن من بلغت قدرته هذا لا يعجزه أمر، ولا يتعذر عليه البعث؛ بل هو قادر على إحيائهم وبعثهم.

وقوله - تعالى -: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ فموضع القسم على هذا، وعلى قوله -

تعالى -: ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾.

ثم تأويل قوله: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾، أي: هذا الذي أتاكم به محمد ﷺ تلقاه عن رسول كريم على ربه، وهو جبريل - عليه السلام - ثم نسب هاهنا إلى الرسول؛ لما سمع منه، ولم يكن من قبله، وقال في آية أخرى: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup> [التوبة: ٦] فسماه: كلام الله؛ على الموافقة، أو لما أن ابتداءه يرجع إليه، لا أن يكون المسموع كلامه، كما يقال: هذا قول أبي حنيفة رحمه الله، وهذا قول فلان الشاعر، وليس الذي سمعته قول من نسب إليه، ولكن نسب إليه؛ لأن ابتداءه يرجع إليه؛ فكذلك سمي: كلام الله؛ لأنه يدل على كلامه، ولما يرجع إليه ابتداءه، لا أن يكون هو نفس كلامه.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾ وفي وصفه بالقوة فائدتان:

إحداهما: ما ذكرنا أن فيه بيان الأمن عن تغيير يقع فيه من الأعداء من الجن والشياطين

(١) أخرجه ابن جرير (٣٦٤٨٨-٣٦٤٩١)، وعبد الرزاق، وسعيد بن منصور، والفريابي، وابن سعد، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وابن المنذر، والطبراني، والحاكم وصححه من طرق عنه كما في الدر المنثور (٥٢٩/٦).

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٦٥٠٦)، وعبد بن حميد عنه كما في الدر المنثور (٥٣٠/٦).

(٣) في ب: يملك.

(٤) زاد في ب: على الموافقة.

والإنس، يحتجز عنهم بقوته؛ فلا يتمكنون منه حتى يغيروه ويبدلوه، ووصفه بالأمانة في نفسه ليأمن الخلق ناحيته.

أو وصفه بالقوة على التخويف والتحذير للذين عادوا محمدا ﷺ فيخبرهم أن معه من يدفع عنه شرهم وكيدهم إن هموا ذلك به.

وروي أن رسول الله ﷺ قال لجبريل - عليه السلام -: «إن الله تعالى وصفك بالقوة فما أثر قوتك؟ فقال: لما أمرني الله تعالى بإهلاك قوم لوط - عليه السلام - فقلعت قرياتهم ورفعتهما بجناح واحد إلى السماء ثم قلبتها»<sup>(١)</sup>.

وليس بنا إلى أن نعرف قوته حاجة، وإنما بنا الحاجة إلى أن نعرف ما المعنى والحكمة في ذكر قوته؟!.

وقوله - عز وجل -: ﴿عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾: إن كان المراد من العرش: الملك، فمعناه: عند ذي الملك مكين؛ أي: ذو قدرة ومنزلة.

وقيل: العرش: السرير، فإن كان كذلك، فتأويله: أنه مكين عند من له سرير الملك.

وقوله - عز وجل -: ﴿مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ قيل: إن جبريل - عليه السلام - رسول إلى الملائكة كما هو رسول إلى الناس<sup>(٢)</sup>، فإن كان كذلك ففيه إخبار أن الملائكة الذين يعبدونها بعض الكفرة يطبعون جبريل - عليه السلام - فيما يأمرهم وينهاهم، فما بالهم يتركون طاعته والائتمار بأمره؟!.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ أَمِينٍ﴾، أي: هم يأتونونه<sup>(٣)</sup>، ولا يهتمونه في شيء مما يجيء به إليهم، فكيف يهتمه هؤلاء فيما يأتي إلى الرسول من الوحي؟!.

وقوله: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾ منهم من يقول بأن الكفرة نسبوه إلى الجنون حين رأى رسول الله ﷺ جبريل على صورته فغشي عليه، وكان يتغير في كل مرة يأتي به جبريل - عليه السلام - بالوحي<sup>(٤)</sup> لون وجهه؛ فينسبونه إلى الجنون لهذا.

ومنهم من يقول: إنما نسبوه إلى الجنون؛ لأنه أظهر المخالفة لأهل الأرض، وكان في أهل الأرض الجبابرة والفراعنة الذين من عادتهم القتل والتعذيب لمن أظهر الخلاف لهم؛ فكان ذلك منه مخاطرة بنفسه وروحه؛ حيث انتصب لمعاداة من لا طاقة له بهم، ومن قام

(١) أخرجه ابن عساکر عن معاوية بن قره بنحوه كما في الدر المنثور (٦/٥٣٠).

(٢) في ب: الإنس.

(٣) في ب: بالمشوية.

(٤) في ب: الوحي.

بـخلاف من لا طاقة له به، وانتصب لمعاداته، فذلك منه حمق وجنون في الشاهد؛ فنسبوه إلى الجنون لهذا.

ومنهم من ذكر أنهم لم ينسبوه إلى الجنون لما ذكرنا، ولكن شدة سفههم هو الذي حملهم على هذا؛ فنسبوه إلى الجنون مرة، وإلى أنه ساحر أخرى، ومرة قالوا: علمه بشر، ومرة قالوا: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا أَسْخِرٌ﴾ [ص: ٧]؛ فكانوا ينسبونه إلى كل ما ذكرنا، لا عن بحث منهم في حاله، ولكن على السفه والعناد؛ ألا ترى أنهم نسبوه إلى الجنون مرة، وإلى السحر ثانياً، وهما أمران متناقضان؛ لأن الساحر هو الذي بلغ في العلم غايته، والجنون هو النهاية في الجهل، ولو كانوا يقولونه عن بحث وتدبر لكانوا لا يأتزن بالمختلف من القول؛ فيظهر جهلهم لمن يريدون صده عن اتباع النبي ﷺ، بل كانوا يتفقون على كلمة واحدة، فيصدرون عنها حتى يقع التلبس منهم موقعه؛ فيصلون إلى مرادهم من صد الناس عن اتباع النبي ﷺ.

وكذلك فيما زعموا أنه علمه بشر، وأنه إفك افتراه؛ أتوا بالمختلف من القول؛ لأن اختلافه وافتراءه يثبت أنه عالم بنفسه، مستغن عن تعليم غيره، وحاجته إلى أن يتعلم من غيره تثبت عجزه وجهله عن الاختلاق بنفسه، فهذا كله يدل على أنهم لم ينسبوه إلى الجنون لأعلام ظهرت لهم منه، ولكنهم قذفوه بكل ما حضرهم؛ سفهاً منهم وعناداً.

ثم إن كانوا نسبوه إلى الجنون لما غشي عليه عندما رأى جبريل - عليه السلام - على صورته فقد أتاهم بما لو تفكروا فيه لعلموا أنه ليس بصاحبهم جنة؛ كما قال [الله] (١) - تعالى -: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْطَكُم بَرِيءَةً أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَتَّئٍ وَفَرَادٍ تُنْفَكِرُوا مَا بِيصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ﴾ [سبأ: ٤٦]، وذلك أنه أتاهم بحكم عجز (٢) حكماء الإنس والجن [عن] إتيان (٣) مثله، وأتاهم بكتاب عجز أهل الكتاب عن إتيان مثله، فلو تفكروا فيه لعلموا أنه ليس من فعل المجانين، ولا من علومهم، ولكنه من عند الله أكرم به.

وإن كانوا بما نسبوه إلى الجنون لما خاطر بروحه، فهم - بحمد الله تعالى - لم يتهاياً لهم أن يمكروا به، ولا أن يقتلوه؛ بل أظفره الله عليهم، وأظهره على الدين كله؛ فصار ذلك الوجه الذي به نسبوه إلى الجنون آية رسالته، وعلم نبوته.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفُقِ الْمُبِينِ﴾ قال الحسن: إنه ﷺ رأى ربه بقلبه؛ أي: عظمته وسلطانه من وجه لا يقع به تشابه، وخص بالأفق؛ لأنه من الأفق تنزل البركات

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: بحكمة أعجز.

(٣) في ب: بإتيان.

وتنزل الملائكة وأنواع الخير كلها، والمراد من ذلك الأماكن كلها. وغيره من أهل التفسير<sup>(١)</sup> صرف الرؤية إلى جبريل، عليه السلام. وذكر أن رسول الله ﷺ سأل جبريل - عليه السلام - أن يراه على صورته، فقال له جبريل - عليه السلام -: «إن الأرض لا تسعني، ولكن إذا صليت الفجر، فانظر إلى أفق السماء؛ فهنالك تراني»<sup>(٢)</sup>، ففعل فرآه على صورته، ثم دنا منه، فكان قاب قوسين أو أدنى<sup>(٣)</sup>، فذكر الأفق؛ لأن الشيء من البعد لا يتهيأ أن يرى من أقطار الأرض؛ لذلك خصت الأفق؛ إذ كذلك تقع رؤية ما بعد، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا هُوَ عَلَىٰ أَلْفَيْنِ يَصْنِينَ﴾، وقرئ ﴿بظنين﴾.

قال أبو عبيد: والظنين أولى؛ [لأن الظنين] هو المتهم، والظنين: البخيل، ولم ينسب أحد رسول الله ﷺ إلى البخل حتى ينفي عنه البخل بهذه الآية، وقد كانوا يتهمونه على الغيب، وهو القرآن، فكانوا يقولون: علمه بشر، وليس من عند الله، ويقولون - أيضا -: إن هذا إلا إفك افتراه؛ فبرأه الله تعالى مما قالوا بقوله: ﴿وَمَا هُوَ عَلَىٰ الْغَيْبِ بِظَنِينٍ﴾ ومن قرأه<sup>(٤)</sup> بالضاد فهو يحتمل أوجهها:

أحدها: ما ذكره أبو بكر الأصبم، وهو أن رسول الله ﷺ لم يكن يظن بشيء علمه الله - تعالى - عن أحد من أصحابه كما يفعله غيره من العلماء؛ لأن العلماء لا يريدون أن يعلموا من اختلف إليهم كل ما عندهم من العلوم حتى يُستغنى عنهم، ورسول الله ﷺ كان يود أن يعلم جميع ما علم من العلوم أصحابه؛ فكان يقوم على تعليم كل منهم بقدر طاقته، ولم يكن يمتنع عن التعليم بخلا منه وضئاً.

وجائز أن يكون برأه الله - تعالى - من هذا؛ لما علم أنه يكون في أمة محمد ﷺ من يزعم أن رسول الله ﷺ خص بعض أصحابه بتعليم أشياء لم يطلع عليها غيرهم، وتخصيص بعض دون بعض بتعليم ما عنده بخل في الشاهد؛ فكان في قوله: ﴿وَمَا هُوَ عَلَىٰ أَلْفَيْنِ يَصْنِينَ﴾ تكذيب أولئك الذين يدعون هذا، وهذا كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته»، فكانه قال هذا لما علم أنه يكون في أمته من يتقدم

(١) قاله ابن مسعود أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٣٠)، وهو قول ابن عباس وعكرمة وقتادة والشعبي وغيرهم.

(٢) تقدم في سورة النجم.

(٣) في أ: لأنه.

(٤) في ب: قرأ.

الشهر بالصيام، فقال هذا؛ ليعرف خطأ من يتقدم الشهر بالصيام على الخطأ والجهالة، ليس على إصابة الحق؛ فعلى ذلك الحكم فيما ذكرنا. ثم صرفوا تأويل الغيب إلى القرآن<sup>(١)</sup>، وهو عندنا في القرآن وفي غيره من الأشياء التي أطلع الله - تعالى - نبيه ﷺ عليها.

وجائز أن يكون الضن منصرفاً إلى الشفاعة التي أكرم الله - تعالى - نبيه ﷺ بها، فهو لا يخص بعض أمته دون بعض بالشفاعة، بل يعمهم جميعاً؛ فيكون في هذا تحريض على الاتباع له، والانقياد لطاعته.

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أنه ليس بضنين في أداء شكر ما أنعم الله - تعالى - عليه؛ حيث غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، بل اجتهد في أداء شكره حتى ذكر أنه تورمت قدماه من طول القيام، فقيل له: ألم يغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟! فقال: «أفلا أكون عبداً شكوراً؟!»<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَانٍ رَجِيزٍ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: أن النبي ﷺ ليس من شياطين الإنس، ولا بمجنون كما ذكرت؛ بل هو رسول كريم.

أو الذي أتاكم به من القرآن لم يتلق من الشياطين، ولا هو من قبلهم كما تلقته الكهنة والسحرة من أقوالهم؛ بل هو ذكر من الله - تعالى - للعالمين أنزله إليه الروح الأمين القوي الذي لا يصل إليه الشيطان فيغيره ويبدله.

وقوله<sup>(٣)</sup> - عز وجل -: ﴿فَأَيُّ تَذَهُبُونَ﴾، أي: فأين تذهبون عن طاعته واتباعه والانقياد له وقد أتاكم ما يلزمكم طاعته واتباعه.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾، أي: عظة للعالمين، يذكرهم بما يحق عليهم في حالهم، ويبين لهم ما يؤتى وما يتقى، وما تصير إليه عواقبهم.

أو أن يكون قوله: ﴿ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾، أي: شرف لهم، يشرف قدرهم به، ويصيرون أئمة يقتدى بهم ويختلف إليهم؛ ليتعلم منهم، والله أعلم.

(١) هو قول ابن مسعود أخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٥٣١/٦)، وهو قول قتادة و زر بن حبيش.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٤/٨) في كتاب التفسير، باب: ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك حديث (٤٨٣٦)، ومسلم (٢١٧١/٤) في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب: إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة (٢٨١٩/٧٩).

(٣) في ب: فقله.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ﴾ يحتمل أوجها غير ما ذكرنا:  
 أحدها: أن هذا القرآن الذي جاء به محمد ﷺ تلقاه من رسول كريم على الله -  
 تعالى - فإذا لم تؤمنوا به، ولم تقبلوه فما ذهبتم إلا إلى قول شيطان رجيم.  
 ويحتمل ﴿فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ﴾؟ وإلى من تفرعون إذا أتاكم بأس الله - عز وجل- ونقمته إذا  
 لم تؤمنوا بالله تعالى، وأنكرتم البعث، ولم تصدقوا الرسول ﷺ فيما أخبركم به؟! فإذا  
 حل بكم ما أنذركم به فإلى من تلجئون؟! وهو كقوله - تعالى-: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكْنِي اللَّهُ  
 وَمَنْ مَعِيَ أَوْ رَحِمْنَا فَمَنْ يُجِيرُ الْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الملك: ٢٨].  
 أو إذا لم تؤمنوا بالله - تعالى - ولم تتبعوا ما أتاكم به محمد ﷺ وقد تقرر عندكم  
 صدقه أنما أتاكم من الآيات المعجزة، فبأي حديث تصدقونه بعد ذلك وتذهبون إليه؟!  
 وهو كقوله تعالى: ﴿فِي أَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [المرسلات: ٥٠]!؟  
 وقوله - عز وجل-: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ . لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ معناه - والله  
 أعلم-: أن هذا القرآن ذكر لمن شاء أن يستقيم من العالمين، فهو في نفسه ذكر وآيات  
 وهدى، ولكن ينتفع بهذا الذكر من شاء الاستقامة، ويهتدي به من طلب الهداية؛ قال -  
 تعالى-: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] وهو في نفسه هدى، ولكن يهتدي بهداه المتقون،  
 ومن ليس بمتقٍ فهو عمى عليه ورجس، وقال: ﴿إِنَّمَا نُنذِرُ مَنْ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾  
 [يس: ١١]، وهو كان ينذر من اتبع ومن لم يتبع، ولكن معناه: أنه ينتفع بالذي تنذر به  
 من اتبع الذكر، وقال: آيات لأولي الأبصار، وهي في أنفسها آيات، ولكن ينتفع بآياته  
 أولو الأبصار.

وقوله - عز وجل-: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ يحتمل وجهين:  
 أحدهما: أن<sup>(١)</sup> يحمل على تحقيق المشيئة، ويكون تأويله: أن من أراد الاستقامة على  
 أمر الله - تعالى - أو على الحق، فهذا الذكر - وهو القرآن - يقيمه على الحق وعلى  
 الأمر، ويهديه إلى ذلك.  
 أو أن يكون هذا على تحقيق الفعل؛ فيكون معناه: من استقام منكم على الحق والأمر  
 فهو ذكر له.

والأصل أن المشيئة وصف فعل كل مختار، وإذا كان هكذا، صارت المشيئة مقترنة  
 [بالفعل]، فإذا فعل فقد شاء؛ فكان في إثبات الفعل إثبات المشيئة؛ لذلك استقام حمله  
 على ما ذكرنا، وهو أن يجعل أحدهما كناية عن الآخر.

(١) زاد في ب: لا.



وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ، فإن كان قوله : ﴿لَنْ تَنَالَهُ الْمَنَعَةُ﴾ على تحقيق المشيئة ، فمعناه : أنكم لا تشاءون الاستقامة - على ما ذكرنا - إلا أن يشاء الله .

وإن كان على تحقيق الفعل ، فتأويله : أنكم ما استقمتم على الطريقة إلا بمشيئة الله تعالى .

وقال بعضهم : تأويل قوله : ﴿وَمَا تَشَاءُونَ﴾ ، أي : لم تكونوا تشاءون إنزال هذا الكتاب ، فأنزله الله تعالى على رسوله - عليه السلام - بغير مشيئكم .

وهذا غير محتمل عندنا ؛ لأنه قد سبق من القوم الإرادة والسؤال بإرسال الرسول إليهم بقوله : ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِبْرَاهِيمَ الْأَمِينِ﴾ [فاطر : ٤٢] ، فثبت أنه قد سبق منهم السؤال بإرسال الرسول وإنزال الكتاب عليه ، لكن تأويله ما ذكرنا .

ثم في هذه الآية دلالة أن كل من شاء الله تعالى منه الاستقامة توجد منه الاستقامة ، ولا يجوز أن يشاء من أحد استقامته ولا يستقيم ، كما قالت المعتزلة ؛ لأن الله - تعالى - من على من استقام بمشيئة استقامته ، فلو لم توجد الاستقامة من كل من شاء منه الاستقامة ، لم يكن للامتنان معنى ؛ لأن الاستقامة وغير الاستقامة تكون به ، لا بالله تعالى ، والله المستعان ، [ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم] (١) .

\* \* \*

(١) سقط في ب .

[سورة الانفطار، وهي مكية<sup>(١)</sup>]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ ﴿١﴾ وَإِذَا الْكَوَاكِبُ انشَرتْ ﴿٢﴾ وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِرَتْ ﴿٣﴾ وَإِذَا الْقُبُورُ بُعِثَتْ ﴿٤﴾ عَلِمْتَ نَفْسٌ مَّا قَدَّمْتَ وَأَخَّرْتَ ﴿٥﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ قد ذكرنا أن هذا جواب [عن<sup>(٢)</sup>] سؤال تقدم، لم يبين السؤال عند ذكر الجواب؛ لأن ﴿إِذَا﴾ جواب عن<sup>(٣)</sup> سؤال «متى»؛ فجائز أن يكون سؤالهم ما ذكر في إتمام الجواب، وهو قوله: ﴿عَلِمْتَ نَفْسٌ مَّا قَدَّمْتَ وَأَخَّرْتَ﴾ فكأن رسول الله ﷺ سئل: متى تعلم النفس ما قدمت وأخرت؟ فنزل قوله: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ الآية إلى آخرها.

ثم ذكر الانفطار هاهنا وهو الشق، وذكر الفتح في موضع آخر، وهو قوله - تعالى - : ﴿وَفُيْحَتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ أَبْوَابًا﴾ [النبا: ١٩]، وقال في موضع آخر: و ﴿وَإِذَا السَّمَاءُ فُجِرَتْ﴾ [المرسلات: ٩]، و ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، فمنهم من ذكر أن شقها وانفطارها أن تفتح أبوابها.

ومنهم<sup>(٤)</sup> من حملة على الشق الذي يعرف من شق الأشياء، وهذا أقرب؛ لأن الآية في موضع التخويف والتهويل، وليس في فتح أبوابها تخويف، وإنما التخويف في انشقاقها بنفسها.

ثم السؤال عن ملاقة الأعمال وعن علم الأنفس بها سؤال عن الساعة، وفي ذكر انفطار السماء، وانتثار الكواكب، وتفجير البحار، وتسيير الجبال، وجعل الأرض قاعا صفصفا، وصف أحوال الساعة وآثارها، وليس فيه إشارة إلى وقت كونها؛ لأنه ليس في التوقف على حقيقة وقتها تخويف وتهويل، وفي ذكر آثارها تخويف، وهو أنه عظم هول ذلك اليوم، واشتد حتى لا تقوم له الأشياء القوية العلية في أنفسها، وهي الجبال، والسموات والأرضون، بل يؤثر فيها هذا التأثير، حتى تصير الجبال كالعهن المنفوش، وتصير كثيبا مهيلا، وتنشق السماء، وتصير الأرض<sup>(٥)</sup> قاعا صفصفاً، فكيف يقوم لها الإنسان الضعيف المهين؟! .

(١) في ب: سورة: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ .

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: وعن.

(٤) قاله السدي أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٣٣).

(٥) في ب: الجبال.

أو إذا كانت السموات والأرضون والجبال مع طواعيتها لربها لا تقوم لها وأفزاعها بل تتقطع، فكيف يقوم لها الأدمي الضعيف مع خبث عمله، وكثرة مساوئه مع ربه؟! .  
فيذكرهم هذه الأحوال؛ ليخافوه، ويهابوه؛ فيستعدوا له؛ فلهذا - والله أعلم - ذكرت الأحوال التي عليها حال ذلك اليوم، ولم يبين متى وقته؛ ولهذا ما لم يبين منتهى عمر الإنسان؛ ليكون أبداً على خوف ووجل من حلول الموت به؛ فيأخذ أهبطه، ويشمر<sup>(١)</sup> له، ولو بين له كان يقع له الأمن بذلك؛ فيترك التزود إلى دنو ذلك الوقت، ثم يتأهب له إذا دنا انقضاء عمره.

ثم إن الله - تعالى - ذكر أحوال القيامة في غير موضع، وجعل ذلك مترادفاً متتابعاً في القرآن؛ فيكون في ذلك معنيين:

أحدهما: أن للقلوب تغييراً وتقلباً في أوقات، فرب قلب لا يلين لحادثة أول مرة حتى يعاد عليه ذكرها مرة بعد مرة، وحالا بعد حال، ثم تلين؛ فيكون في تتابع ذكر البعث والقيامة مرة بعد مرة إبلاغ في الندارة وقطع عذر المعتذرين<sup>(٢)</sup> يوم القيامة.

والثاني: أن القوم كانوا حديثي العهد بالإسلام، وقد وقع الإسلام في قلوبهم موقعا؛ فيكون في تكرار المواعظ تلقيح لعقولهم، وتلين لقلوبهم على ما أكرمهم الله - تعالى - من الإيمان، ونصرة رسول رب العالمين؛ كقوله: ﴿وَإِذَا تُلِيتَ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٣].

وقوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا الْكَوَاكِبُ أُنزِلَتْ﴾: إما أن يكون انتشارها؛ لأنها مجعولة لمنافع الخلق، فإذا استغنى عنها أهلها فلا معنى لبقائها.

أو لما جعلت زينة للسماء، فإذا انفطرت السماء، لم تحتج إلى زينة بعدها.  
وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ﴾، قال قائلون: أي يفجر ماؤها في بحر واحد، ثم يغور ماء ذلك البحر الذي اجتمعت<sup>(٣)</sup> فيه المياه؛ إما بما تشفها الأرض، أو تجعل في بطن الحوت الذي<sup>(٤)</sup> ذكر أن الأرضين قرارها على ظهره، أو في بطن الثور، ثم يسوي الله - تعالى - الأرض كلها؛ حتى لا يبقى فيها عوج، ولا قعر؛ فييس<sup>(٥)</sup> البحار بما شاء؛ إما بالجبال، أو بغيرها.

(١) في ب: ويشمر.

(٢) في أ: المعتذرين، وفي ب: المتعذرين.

(٣) في أ: اجتمع.

(٤) في أ: التي.

(٥) في ب: فيكنس.

وقال بعضهم: بل يغور ماء كل بحر في مكانه، لا أن تجتمع المياه كلها في مكان واحد وبحر واحد.

وقال بعضهم: بل يمتزج بعضها ببعض؛ فتصير نارا يعذب بها أهلها، وكذلك<sup>(١)</sup> قوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ﴾ [التكوير: ٦]، وقال: ﴿وَالْبَحْرُ الْمَسْجُورُ﴾ [الطور: ٦]، والله أعلم أي ذلك يكون؟.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا الْقُبُورُ بُعِثَتْ﴾، أي: بعث من فيها، وتقذف القبور من فيها. وقوله - عز وجل-: ﴿عَلِمْتَ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ﴾، أي: تعلم الأنفس ما عملت، إلى آخر ما انتهى [إليه عملها]<sup>(٢)</sup> فلا يخفى عليها شيء من أمرها.

ومنهم من يقول<sup>(٣)</sup>: ما قدمت من خير وأخرت من شر فستعرفه في ذلك اليوم. ومنهم من يقول<sup>(٤)</sup>: علمت ما قدمت من العمل؛ أي: بما عملت<sup>(٥)</sup> بنفسها، (وما أخرت) أي: ما سنت من السنة فعمل بها بعدها.

وهذا الذي ذكره داخل في تفسير الجملة التي ذكرنا أنها تعلم من أول ما عملت إلى آخر ما انتهى إليه عملها.

**قوله تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ ٦ ﴿الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّنَكَ فَعَدَلَكَ﴾ ٧ ﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾ ٨ ﴿كَلَّا بَلْ تُكذِّبُونَ بِالَّذِينَ﴾ ٩ ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾ ١٠ ﴿كِرَامًا كَنِينِينَ﴾ ١١ ﴿يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ ١٢ .

وقوله - عز وجل-: ﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ يحتمل: عن ربك؛ فيكون تأويله: أي شيء غرك عن ربك الكريم؛ حتى اغتررت به؟! واغتراره عن ربه الإعراض عن طاعته وعبادته، وقد تستعمل الباء في موضع «عن»؛ قال الله - تعالى-: ﴿عَيْنًا يَشْرِبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦]، ومعناها: يشرب عنها، لا أن يشربوا فيها كرعاء، أو تجعل العين آنية لهم.

ثم وجه الجواب للمعتر بالله - تعالى - في قوله - عز وجل-: ﴿مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ هو أن كرمه دعا الإنسان إلى ركوب المعاصي؛ لأنه لم يأخذه بالعقوبة وقت

(١) في ب: فذلك.

(٢) في أ: علمها.

(٣) قاله ابن عباس بنحوه أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٥٥٧) وهو قول عكرمة وقتادة وابن زيد أيضًا.

(٤) قاله ابن مسعود أخرجه ابن المبارك في الزهد، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥٣٣/٦-٥٣٤) وهو قول ابن عباس وعطاء أيضًا.

(٥) في ب: علمت.

جريرته، فتجاوزه<sup>(١)</sup> عنه أو تأخيره العقوبة، حَمَلَهُ عَلَى الْاِغْتِرَارِ؛ إذ ظن أنه يعفى عنه أبداً كذلك؛ فأقدم عليها، وإلا لو حلت به العقوبة وقت ارتكابه المعصية، لكان لا يتعاطى المعاصي، ولا يرتكبها، فعذره أن يقول: الذي حملني على الإغفال والاعتذار كرمك أو حمقي، كما قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حين تلا هذه الآية: «الحمق يا رب»<sup>(٢)</sup>.

أو يكون قوله: ﴿مَا عَزَّكَ بِرَبِّكَ الْكَبِيرِ﴾ أي: أي شيء غرك حتى ادعت على الله تعالى أنه أمرك باتباع آياتك؟! أو تشهد عليه إذا ارتكبت الفحشاء أن الله تعالى أمرك به؛ على ما قال: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آيَاتِنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا﴾ [الأعراف: ٢٨]، ألم أبعث إليك الرسول؟! ألم أنزل إليك الكتاب فتبين لك ما أمرت به عما نهيت عنه؟! .  
وقيل: نزلت الآية في شأن كلدة؛ حيث ضرب النبي ﷺ؛ فلم يعاقبه الله - تعالى - فأسلم حمزة حمية لقومه؛ فَهَمَّ كلدة أن يضربه ثانية؛ فنزلت الآية: ﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ مَا عَزَّكَ بِرَبِّكَ الْكَبِيرِ﴾ حيث لم يهلكك عند تناولك رسول الله ﷺ.

لكن لو كانت الآية فيه فكل الناس في معنى الخطاب على السواء، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ﴾ ففي ذكر هذا تعريف المنه؛ ليستأدي منه الشكر.

وفيه ذكر قوته وسلطانه حيث قدر على تسويته في تلك الظلمات الثلاث التي لا ينتهي إليها تدبير البشر، ولا يجري عليها سلطانهم؛ ليهابوه ويحذروا مخالفته.  
وفيه ذكر حكمته وعلمه؛ ليعلموا أنهم لم يخلقوا عبثاً ولا سدى؛ لأن الذي بلغت حكمته ما ذكر من إنشائه في تلك الظلمات الثلاث من وجوه<sup>(٣)</sup> لا يعرفها الخلق، لا يجوز أن يخرج خلقه عبثاً باطلاً؛ بل خلقهم ليأمرهم وينهاهم، ويرسل إليهم الرسل، وينزل عليهم الكتب؛ فيلزمهم<sup>(٤)</sup> اتباعها، ويعاقبهم إذا أعرضوا عنها، وتركوا اتباعها، وسنذكر وجه التسوية<sup>(٥)</sup> في قوله: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى﴾ [الأعلى: ٢]: أنه سواه على ما توجه به الحكمة.

أو سواه بما به مصالحه.

(١) في ب: فتجاوز.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور، وابن أبي حاتم، وابن المنذر كما في الدر المنثور (٦/٥٣٤).

(٣) في ب: وجه.

(٤) في ب: فلزمهم.

(٥) زاد في أ: به.

أو سواه من وجه الدلالة على معرفة الصانع .  
 أو سواه فيما خلق له من اليدين، والرجلين، والسمع، والبصر .  
 وقوله: ﴿فَعَدَّلَكَ﴾ أي: سواك .  
 ووجه التسوية: أن [جعل له يدين]<sup>(١)</sup> مستويتين، لم يجعل إحداهما أطول من الأخرى، وكذلك سوى بين رجله .  
 وقرئ بالتخفيف والتشديد .  
 قال أبو عبيد: معنى قوله: ﴿فَعَدَّلَكَ﴾ بالتخفيف، أي: أمالك، وليس في ذكره كثير حكمة، واختار التشديد فيه .  
 وليس كما ذكر، بل في ذكر هذا من الأعجوبة ما في ذكر الآخر؛ فقوله: ﴿عدلك﴾، أي: صرفك من حال إلى حال، ووجه صرفه - والله أعلم - : أنه كان في الأصل ماء مهينا في صلب الأب، فصرف<sup>(٢)</sup> ذلك الماء إلى رحم الأم، ثم أنشأ نطفة، ثم صرفها إلى العلقة، وإلى المضغة إلى أن أنشأ خلقا سويا .  
 أو صرفه على ما عليه من الحال من الصحة إلى السقم، ومن السقم إلى البرء؛ فيكون في ذكر هذا تعريف المنة والقدرة والحكمة، كما في الأول، ففيه أعظم الفوائد .  
 وقوله - عز وجل -: ﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾ :  
 منهم من جعل ﴿مَاءً﴾ هاهنا صلة زائدة، ومعناه: في أي صورة شاء ركبك .  
 ومنهم من جعل ﴿مَاءً﴾ هاهنا بمعنى الذي .  
 ثم قوله: ﴿شَاءَ رَكَّبَكَ﴾ يحتمل أن يكون هذا عبارة عما تقدم من الأوقات، وهو أنه قد شاء تركيبك على الصورة التي أنت عليها، لا على صورة البهائم وغيرها؛ فيكون [في]<sup>(٣)</sup> ذكره تذكير المنن والنعمة؛ ليستأدي منه الشكر .  
 ووجه التذكير أنه أنشأه على صورة يرضاهها، ولا يتمنى أن يكون بغير هذه الصورة من الجواهر، وأنشأه على صورة يعرف المحاسن والمساوى، ويعرف الحكمة والسفه، ويميز بينهما، ويميز بين المضار والمنافع، وأنشأه على صورة سخر له السموات والأرضين والأنعام، كما قال الله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية [الجاثية: ١٣]، وقال - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْرِ وَالْبَحْرِ...﴾ الآية [الإسراء: ٧٠]، ولم يسخره لغيره؛ فثبت أن فيه تذكير<sup>(٤)</sup> النعم؛ ليشكروه، ويقوموا

(١) في ب: جعله بين .

(٢) في أ: فضرِب .

(٣) سقط في ب .

(٤) في ب: تذكر .

بحمده .

وجائز أن يكون هذا على الاستئناف في أن يركبه على ما هو عليه، [على] <sup>(١)</sup> أي صورة شاء من الصور التي يستقذرها؛ ويمسخه قردا أو خنزيرا؛ لمكان ما يتعاطى من المعاصي؛ فيكون في ذكره تذكير <sup>(٢)</sup> القدرة والقوة؛ ليراقب الله - تعالى - ويهابه؛ فيترك معاصيه، ويتسارع إلى طاعته .

وقوله - عز وجل - : ﴿كَلَّا بَلْ تُكذِبُونَ بِالَّذِينَ﴾ فإن حملت <sup>(٣)</sup> قوله : ﴿كَلَّا﴾ على التنبيه <sup>(٤)</sup> والردع فممكن أن يعطف على ما قبله وعلى ما بعده، وكذلك إذا حملته على القسم بمعنى: حقا؛ فإنه يستقيم عطفه على الأمرين جميعا .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَالَّذِينَ﴾ يحتمل أن يكون أريد به دين الإسلام .  
والأصل: أن الدين إذا أطلق أريد به الدين الحق، وهو الإسلام، وكذلك الكتاب المطلق كتاب الله تعالى .

ويجوز أن يكون أريد به: البعث والجزاء، وسمي: يوم الدين؛ لما ذكرنا أن الناس يدانون بأعمالهم .

والحكمة فيه - والله أعلم - : أنهم قد أقروا بأن الله - تعالى - أحكم الحاكمين، وتكذيبهم بيوم الدين يوجب أن يكون أسفه السفهاء، لا أن يكون أحكم الحاكمين؛ لأن الدنيا عواقبها الفناء <sup>(٥)</sup> والهلاك، فهم إذا كذبوا بالبعث فقد زعموا: أنهم ما أنشئوا إلا للهلاك والفناء، ومن بنى بناء، ولم يقصد بينائه سوى أن ينقضه ويهدمه، فهو سفيه، عابث في الفعل؛ فلم يحصلوا من تكذيبهم إلا على نفي الحكمة من الصانع، وتثبيت السفه لله تعالى، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا، وهو قوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلاً ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [ص: ٢٧]، وهم لم يكونوا يدعون أنهما خلقنا باطلا، ولا كانوا يظنون ذلك، ولكن الإنكار الذي وجد منهم بالبعث والجزاء يقتضي خلقهما باطلا؛ فعلى ذلك إنكارهم بالبعث يزيل عنه القول بأنه أحكم الحاكمين، ويثبت ما ذكرنا من السفه، سبحانه وتعالى عما يصفون .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾، وهم لم يكونوا يقبلون الأخبار، ولا كانوا

(١) سقط في ب .

(٢) في ب: تذكر .

(٣) في أ: جعلت .

(٤) في ب: التنبيه .

(٥) في أ: الفساد .

يؤمنون بها، ثم أخبرهم أن عليهم حفاظا؛ لأن الذي حملهم على الجهل تركهم الإنصاف من أنفسهم، وإلا لو أنصفوا من أنفسهم، لكان إعطاؤهم النصفة يوصلهم إلى تدارك الحق ومعرفة ما عليهم من الواجب.

ثم قد ذكرنا أن المرء إذا كان عليه حافظ، أداه ذلك [إلى] <sup>(١)</sup> المراقبة؛ فيرتدع عن تعاطي ما يؤخذ عليه، فنبهنا أن علينا حفاظا؛ ليحتشم عنهم، ولا يأتي من الأمور ما يسوءهم، ووصف أنهم كرام؛ ليصحبهم صحبة الكرام، [ومن صحبة الكرام أن يحترمهم] <sup>(٢)</sup>، ويتقي مخالفتهم، ولا يتعاطى ما يسوءهم، وذلك قوله: ﴿كِرَامًا كَنِينًا﴾. وفي ذكر الكرام فائدة أخرى، وذلك أن قوله: ﴿كِرَامًا كَنِينًا﴾، أي: كرام على الله تعالى، والكريم على الله - تعالى - هو المتقي؛ قال الله - تعالى -: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَى﴾ [الحجرات: ١٣]؛ فيكون فيه أمان لهم: أنهم لا يزيدون، ولا ينقصون في الكتابة، وإنما يكتبون [على] <sup>(٣)</sup> قدر أعمالهم <sup>(٤)</sup>، كما ذكرنا من الفائدة في وصف جبريل - عليه السلام - بالقوة والأمانة.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَعْمُونَ مَا نَعْمُونَ﴾ فهو يحتمل وجهين: أحدهما: أنهم يعلمون ما نفعله <sup>(٥)</sup> قبل أن نفعل <sup>(٦)</sup> بما عرفهم الله - تعالى - فيكون في تعريفه إياهم إلزام الحججة عليهم، ويكون الذي يكتبون امتحانا امتحنوا به؛ إذ قد فوض إلى بعضهم أمر كتابة الأعمال، وإلى البعض إرسال الأمطار، ونحو ذلك. أو ﴿يَعْمُونَ مَا نَعْمُونَ﴾ وقت فعلكم جهة الفعل من خير أو شر؛ فيكون لفعل الخير آثار بها يعرفون أن الفاعل قصد به جهة الخير، ويكون لفعل الشر آثار بها يعرفون ذلك أيضا. ثم عُذِر المسلمون في ترك المراقبة أقل من عذر المكذبين بالدين؛ لأن المسلمين علموا أن عليهم حفاظا يحفظون عليهم أعمالهم، ويكتبونها عليهم، ثم هم مع ذلك يغفلون، ولا يصحبونهم صحبة الكرام، ويتركون التيقظ والتبصر <sup>(٧)</sup>، والكفرة ينكرون أن يكون عليهم حفاظ، ومن كان هذا حاله فالإغفال من مثله غير مستبعد.

- 
- (١) سقط في ب.  
 (٢) في أ: أن يحترم لهم.  
 (٣) سقط في ب.  
 (٤) في ب: عملهم.  
 (٥) في ب: نفعله.  
 (٦) في ب: يفعل.  
 (٧) في ب: التبصير.



**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴿١٤﴾ يَصَلُّونَهَا يَوْمَ الَّذِينَ ﴿١٥﴾ وَمَا هُمْ عَنْهَا بِعَائِينَ ﴿١٦﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الَّذِينَ ﴿١٧﴾ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الَّذِينَ ﴿١٨﴾ يَوْمَ لَا تَمَلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ﴿١٩﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ . وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾: قد ذكرنا أن البر هو الذي ما طلب منه، والذي طلب منه ما ذكر في قوله: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ . . .﴾ إلى قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وفي هذه الآية دلالة على ما ذكرنا أن البر إذا ذكر دون التقوى، اقتضى المعنى الذي يراد بالتقوى؛ لأنه أخبر أن البر هو الإيمان بالله - تعالى - واليوم الآخر، ثم ذكر أن الذي جمع بين هذه الأشياء، فهو المتقي .

ثم احتجت المعتزلة لقولهم بالتخليد في النار لمن ارتكب الكبيرة بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا هُمْ عَنْهَا بِعَائِينَ﴾؛ لأن مرتكب الكبيرة فاجر، وقد وصف الله - تعالى-: أن الفجار لفي جحيم، ولا يغيب عنها، وزعموا أنه [ما]<sup>(١)</sup> لم يأت بالشرائط التي ذكر في قوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ١٧٧] فهو غير داخل في قوله: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ .

والأصل عندنا ما ذكرنا: أن كل وعيد مذكور مقابل الوعد فهو في أهل التكذيب؛ لما ذكر من التكذيب عند التفسير بقوله: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ﴾ [المطففين: ٧] إلى قوله: ﴿وَبَلِّغْ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المطففين: ١٠]، وقال: ﴿تَلْفَحْ وَجُوهُهُمْ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾ إلى قوله: ﴿فَكَفَّرْنَا بِهَا تُكْذِبُوتَ﴾ [المؤمنون: ١٠٤، ١٠٥]، وإذا كان كذلك، لم يجب قطع القول بالتخليد في [النار] لمن ارتكب الكبيرة، بل وجب القول بالوقف فيهم .

ثم [إن]<sup>(٢)</sup> الله - تعالى - جعل لأهل النار يوم البعث أعلاما ثلاثة، بها يعرفون، وتبين أنهم من أهل النار، لم يجعل شيئا من تلك الأعلام في أهل السعادة: أحدها: اسوداد الوجوه بقوله: ﴿وَسَوْدٌ وَجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] . والثاني: بما يدفع إليهم كتابهم بشمالهم، ومن وراء ظهورهم، ويدفع إلى أهل الجنة كتبهم بأيمانهم .

والثالث: في أن تخف موازينهم، وتثقل موازين أهل الحق .

(١) سقط في ب .

(٢) سقط في ب .

فهذه أعلام أهل الشقاء، وفيما ذكر اسوداد الوجوه قرن به التكذيب بقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، وفيما ذكر دفع الكتاب بالشمال ومن وراء الظهور، قال فيه: ﴿فَأَسْأَلُكُمْ﴾ [الحاقة: ٣٢، ٣٣]، وقال: ﴿وَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كَيْبَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ إلى قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَن لَّنْ يُجِزَّ . بَلَىٰ . . .﴾ الآية [الانشقاق: ١٠ - ١٥] وقال - تعالى - عندما ذكر خفة الميزان: ﴿أَلَمْ تَكُنْ مِنَّا يَوْمَ تُمَلِّقُ عَلَيْنَا فَنُكَلِّمُنَا بِمَا نَكْفُرُ بِهَا تَكْذِبُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٥]، ولم يذكر عند ذكر شيء من هذه الأعلام غير المكذبين، فثبت أن الوعيد في المكذبين لا في غيرهم؛ لذلك لم يسع لنا أن نشرك أهل الكبائر مع أهل التكذيب في استيجاب العقاب، وقطع القول بالتخليد، بل وجب الوقف في حالهم والإرجاء في أمرهم.

والثاني: ذكر في مواضع الإيمان بالله - تعالى - أدنى مراتب أهل الإيمان، ووعده عليه الجنة، فقال: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّٰدِقُونَ﴾ [الحديد: ١٩]، وقال في موضع آخر: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [الحديد: ٢١]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ . . .﴾ الآية [النساء: ١٥٢]، فذكر في هذه الآيات التي تلونها أدنى منازل أهل الإيمان، وذكر في موضع آخر أعلى مراتب أهل الإيمان، ووعده عليها الجنة بقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ . . .﴾ الآية [العصر: ٣]، وقال: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ مِّنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَأَيَّامِ الْآخِرِ . . .﴾ الآية [البقرة: ١٧٧]؛ فجائز أن يكون ذكر الجميع على المبالغة لا على جعله

شرطا؛ فيجب القول باستيجاب الوعد بأدنى مراتبه، على ما ذكر في الآيات الأخر. وجائز أن يكون الجميع<sup>(١)</sup> فيما ذكر فيه الإيمان بالله ورسوله مضمرا، ويكون ذكر طرفا منه على الإيجاز؛ ألا ترى أنه ذكر الكفر في بعض المواضع، وأوعد عليه النار، وذكر في بعض المواضع الكفر مع أسباب آخر، وأوعد عليه النار بعد ذلك بقوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَتَمَثَّلُونَ لِّلنَّبِيِّنَّ بِغَيْرِ الْحَقِّ . . .﴾ الآية [البقرة: ٦١]، وقال في موضع آخر: ﴿قَالُوا لَرُبَّكَ مِنَ الْمُصَلِّينَ . وَلَٰكِنَّا نَكْفُرُ بِمَا نَسْأَلُكَ . . .﴾ الآية [المدثر: ٤٣، ٤٤]، ثم لم يصر جميع ما ذكر من السيئات مع الكفر شرطا، بل وجب القول بالتخليد لمن اقتصر على الكفر خاصة؛ فثبت أن ليس في ذكر المبالغة دلالة جعل المبالغة شرطا، بل جائز أن يستوجب الوعيد بدونه؛ فلذلك لم يقطع القول في أصحاب الكبائر بالتخليد في النار، ولا بأنهم مستوجبون للوعد؛ بل قيل فيهم بالإرجاء.

(١) في ب: الجمع.

وقوله - عز وجل - : ﴿يَسْأَلُونَهَا يَوْمَ الدِّينِ . وَمَا لَهُمْ عِنَّا بِعَاقِبِينَ﴾ ، قال بعضهم <sup>(١)</sup> : تأويله منصرف إلى أهل النار وأهل الجنة ؛ فأهل الجنة لا يغيبون عن الجنة ، ولا أهل النار عن النار . وقال بعضهم : أريد بها أهل النار خاصة : أنهم لا يغيبون عنها . وأنكر بعض الناس الخلود لأهل النار في النار ، ولأهل الجنة في الجنة ، وقالوا : لو لم يكن لنعيم الجنة انقضاء ، ولا لعذاب الآخرة انتهاء ، لكان يرتفع عن الله - تعالى - الوصف بأنه أول وآخر ؛ لأنهما يقيان أبداً ؛ فلا يكون هو آخر ، وقد قال : ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾ [الحديد: ٣] ؛ فلا بد من أن يكون لهما انتهاء حتى يستقيم الوصف بأنه آخر . ولأنهما لو لم يوصفا بالانتهاء لكان علم الله - تعالى - غير محيط بنهايتهما ، فتكون النهاية مجاوزة لعلمه ، والله - سبحانه وتعالى - محيط بالأشياء وعالم بمبادئها ومناهيها ؛ فلا بد من القول بفنائهما حتى يكون علمه محيطا بهما .

ولأنهم إنما استوجبوا الجزاء بأعمالهم ، وأهل النار استوجبوا العقاب بسيئاتهم ، فإذا كانت لسيئاتهم نهاية ، ولخيرات أولئك نهاية ، فكذلك يجب أن يكون للجزاء نهاية أيضاً . والأصل عندنا : أن كل من اعتقد مذهباً فهو يعتقد التدين <sup>(٢)</sup> به أبداً ما بقي ، لا يتركه <sup>(٣)</sup> . ثم العقاب جعل جزاء للكفر ، والثواب جعل جزاء للاتقاء عن المهالك بقوله : ﴿وَأَقْبُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١] ، وقال : ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣] ، فإذا ثبت أن كل واحد منهما جزاء للمذهب ، وكان الاعتقاد للأبد ؛ فكذلك جزاؤه يقع للأبد والدوام ، لا للزوال والانقطاع .

والثاني : أن العلم بزوال النعيم مما ينغص النعمة على أربابها ، ويمرر عليهم لذاتها ، ويكدر عليهم ما صفا منها ، فإذا كان كذلك لم يتم لهم النعيم ، وأهل النار إذا تذكروا الخلاص من العذاب ، تلذذوا بها ، وهان عليهم العذاب ؛ فوجب القول بالخلود ؛ ليقم النعيم على أهله والعذاب على أهله .

والجواب عن قوله : إنه يرتفع عنه الوصف ؛ لأنه أخبر : أن الله - تعالى - استوجب الوصف بأنه أول وآخر بذاته لا بغيره ، وغيره يصير أولاً وآخرأ بغيره ، ثم ما من شيء إلا وله أول وآخر ، ثم لا يوجب ذلك إسقاط الأولية والآخرية عنه .

وقوله بأن بالله - عز وجل - لا يوصف بالإحاطة بالأشياء لو وجب القول بالخلود ، فنقول بأن العلم بما لا نهاية له هو أن يعلمه غير متناهٍ ، والعلم بالتناهي بما لا نهاية له

(١) انظر : تفسير ابن جرير (١٢/٤٨١) .

(٢) في ب : التبيين .

(٣) في ب : ليتركه .

يوجب الجهل لا العلم.

والجواب عن الفصل الثالث: ما ذكرنا أنه يعتقد المذهب للأبد، فكذلك الجزاء يتأبد، ولا ينقطع.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدِّينِ . ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدَّيْنِ﴾، قال بعضهم: إنك لم تكن تدري، فدرارك الله تعالى.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هذا على التعظيم لذلك اليوم، والتهويل عنه.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا﴾، وذلك اليوم يوم تُجرى فيه الشفاعات، فيشفع الأنبياء لكثير من الخلق فيُشَفَّعَ لهم، وإذا كان كذلك فقد ملكت نفس لنفس شيئا، ولكن تأويله يخرج على أوجه ثلاثة:

أحدها: أن الكفرة كانوا يتوادون فيما بينهم؛ ليتناصر بعضهم بعضا في النوائب، فقال: ﴿لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا﴾؛ قال الله - تعالى-: ﴿إِنَّمَا أَخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَيْكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٥].

أو لا تملك نفس لنفس شيئا إلا بعد أن يؤذن لها؛ كما قال - عز وجل-: ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ [النبأ: ٣٨]، وقد يُجرى التشفع في الدنيا لا بالاستئذان من أحد.

أو يكون معناه: أن كل نفس سيتبين لها في ذلك اليوم أنها لم تكن تملك شيئا إلا بالتمليك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾، أي: لا ينازع فيه، وهو في كل وقت لله - تعالى - لكن الظلمة ينازعونه في هذه الدنيا.

أو ﴿وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾، أي: يتبين لكل أحد في ذلك اليوم بأن الأمر لله - عز وجل- في ذلك اليوم وقبل ذلك اليوم، والله المستعان، [ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم]<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٦٥٧٣)، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٣٥).

(٢) سقط في ب.

[سورة المطففين، وهي مكية]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٦ كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَارِ لَفِي سِجِّينَ ۝٧ وَمَا أَذْرَكَ مَا سَحِبْنَاهُ ۝٨ كِتَابٌ مَّرْهُومٌ ۝٩ وَيَلَّ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ۝١٠ الَّذِينَ يَكْذِبُونَ يَوْمَ الَّذِينَ ۝١١ وَمَا يَكْذِبُ بِهِ إِلَّا كُلُّ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ۝١٢ إِذَا ثُلَّى عَلَيْهِ ءِإِنشَاء قَالَ أَسْطِطِرُّ آلَؤَلَيْنَ ۝١٣ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ۝١٤ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُورُونَ ۝١٥ ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الْجَحِيمِ ۝١٦ ثُمَّ يُقَالُ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ ۝١٧﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾: وجه تعبيرهم بالتطفيف وإلحاق الوعيد بهم؛ لمكانه وإن كانوا مستوجبين للوعيد، وإن أوفوا المكيال، ولم يطففوا فيه؛ إذ كانوا جاحدين بالله تعالى ومكذبين بالبعث-: هو أن الكفرة لم يكونوا اعتقدوا الكفر بالله - تعالى - لتلذذ يقع لهم بنفس الكفر، ولا التزامه على التحسين لهم إياه، وإنما عرضوا عن الإيمان لحبهم الرياسة، ولمأكلة كانت لهم خافوا زوالها عنهم بالإسلام. أو<sup>(٢)</sup> زهدوا عنه؛ لما يلزمهم بالإيمان مؤن، واختاروا الكفر؛ لثلا يلزمهم [بالإيمان]<sup>(٣)</sup> تحملها؛ فكان الذي يحملهم على الصد عن الإيمان وترك النظر في آيات الله - تعالى - وحججه ما ذكرنا؛ فعيروا بالأفعال الدنية التي كانوا يتعاطونها فيما بينهم من التطفيف والهمز واللمز وتركهم إيتاء<sup>(٤)</sup> الزكاة بقوله<sup>(٥)</sup> - عز وجل-: ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ [فصلت: ٧]؛ لينقلعوا عنها؛ فيحملهم<sup>(٦)</sup> ذلك على النظر في القرآن والتدبر فيه، وهو كما ذكرنا في القتال أن فيه ما يحملهم على الإيمان؛ لأنهم كانوا يتزهدون عنه لحبهم الدنيا، فإذا قوتلوا ضاقت عليهم الدنيا؛ فبعثهم ذلك على الإيمان بالله - تعالى - وعلى النظر في آياته.

وذكر أن رسول الله ﷺ لما تلا هذه الآية على أهل مكة تركوا التطفيف؛ فلم يطففوا

(١) في ب: سورة ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ .

(٢) في ب: و .

(٣) سقط في ب .

(٤) في أ: إيتان .

(٥) في ب: لقوله .

(٦) في ب: بعلمهم .

بعد ذلك.

قال أهل اللغة: التطفيف: النقصان، يقال: إناء طفان؛ إذا كان غير مملوء.  
وقال الزجاج: يقال: شيء طفيف، أي: يسير، فسمي: مطففا؛ لما يسرق منه شيئا  
فشئنا في كل مكيال.

وفي هذه [الآية]<sup>(١)</sup> دلالة أن حرمة الربا عامة على أهل الأديان.

وفيه دلالة أن حرمة الربا ليست لمكان العاقدين، وإنما هي حق على العاقدين لله -  
تعالى - وذلك أن الذي يكال له، كان يأخذ ما يكال له على علم منه بتطفيف البائع، ثم  
كان يرضى به، ويتجاوز عن ذلك، ومع ذلك لحقهم التعبير بالتطفيف؛ فدل أن حرمة  
ليست لمكان العاقدين، ولكنها من حق الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾ منهم من ذكر أن هذا على  
التقديم والتأخير، ومعناه: ويل للمطففين على الناس إذا [اكتالوا أو وزنوا]<sup>(٢)</sup>، وإذا اکتالوا  
استوفوا.

ومنهم من قال بأن ﴿عَلَى﴾ هاهنا بمعنى «عن»؛ فكأنه يقول: ويل للمطففين الذين إذا  
اكتالوا عن الناس يستوفون.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ منهم من حمل قوله: هم بعد ذكر  
الكيل والوزن على التأكيد والمبالغة، فإن كان هذا على هذا، فحقه الوقف على قوله:  
(كالوا)، وعلى قوله: (وزنوا).

ومنهم من قال<sup>(٣)</sup>: معناه: وإذا كالوا لهم، أو وزنوا لهم؛ لأن الألف بينهما ليست  
بمثبتة في المصاحف، وهو مستعمل: كلته، وكلت له،؛ كقوله: وعدته، ووعدت له،  
فإن كان هذا معناه، لم يستقم الوقف على قوله: (كالوا) و<sup>(٤)</sup> (وزنوا)؛ لأن قوله: (لهم)،  
تفسير لقوله: (كالوا) أو (وزنوا)، ولا يجوز قطع التفسير عما له التفسير.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ...﴾ [الآية]<sup>(٥)</sup>:

قال أكثر أهل التفسير: ﴿أَلَا يَظُنُّ﴾: ألا يعلم، وألا يتيقن.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: كالوا أو وزنوهم.

(٣) انظر: تفسير ابن جرير (١٢/٤٨٤).

(٤) في ب: أو.

(٥) سقط في ب.

وقال أبو بكر الأصم: ﴿أَلَا يَظُنُّ﴾، معناه: ألا يشك أولئك في البعث، وهو محتمل لما ذكرنا؛ لأن الشك يوجب الرهبة، وارتفاعه يوجب الأمن؛ ألا ترى أن المرء إذا أراد أن يسافر إلى مكان، فأخبره إنسان أن في الطريق الذي يريد أن يسلك سراقا وقطاع الطريق، فإنه يترهب لذلك؛ فيستعد له بما<sup>(١)</sup> يدفع عن نفسه ضرر قطاع الطريق وضرر السراق، وإن لم يتيقن أن المخبر صادق في مقالته، ولا يتيقن أن السراق يتمكنون من الإضرار به، فكيف لا يشك هؤلاء بكون البعث بما يخبرهم النبي - عليه السلام - وقيم عليه الحجج، وهذا أقل منازل الأخبار أن تورث شكا.

ثم الأصل أن حرف الشك يستعمل عند استواء طرفي الداعيين، والظن يستعمل عند اختلاف طرفي الداعيين، وهو أن تغلب<sup>(٢)</sup> إحدى الداللتين على الأخرى؛ لذلك يستقيم الحكم والقول بأكثر الظن، ولا يستقيم بأكثر الشك.

ثم الظن يتولد من البحث عن الأمر والنظر فيه، وإذا تدبر فيه، فهو لا يزال يرتقي في الظن درجة فدرجة؛ حتى ينتهي نهايته بلوغ اليقين<sup>(٣)</sup> ودرك الصواب؛ فلذلك حمل أهل التفسير تأويل الظن هاهنا على اليقين والعلم؛ إذ<sup>(٤)</sup> ذلك نهاية الظن.

وحمله أبو بكر على الشك؛ لما لا ترتفع الشبهة كلها فيما كان طريق معرفته<sup>(٥)</sup> الاجتهاد.

ومثال الظن منا الخوف الذي ذكرنا أنه قد يستعمل في موضع العلم؛ لأن الخوف إذا بلغ غايته صار علما؛ كالذي يهدد بالقتل، أو بقطع عضو؛ ليشرب الخمر [أنه يباح]<sup>(٦)</sup> له الشرب، ويجعل كالمتيقن أنه يفعل به لا محالة لو امتنع عن الشرب؛ لبلوغ الخوف نهايته وإن لم يكن في الحقيقة متيقنا؛ لما يجوز أن يحصل به ما يمنعه عن القتل؛ فعلى ذلك الحكم في الظن.

وقوله - عز وجل -: ﴿أُولَٰئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ﴾ للحساب الذي يحصل عليهم؛ فلا يجدون منه مخرجا؛ فيتخلصون من العذاب، ليس على ما يحصل عليه الحساب في الدنيا يجد لنفسه الخلاص ووجه المخرج عنه.

(١) في ب: ما.

(٢) زاد في ب: إحدى.

(٣) في ب: النفس.

(٤) في ب: إن.

(٥) في ب: معرفة.

(٦) في ب: أيباح.

وقوله - عز وجل-: ﴿لِيَوْمٍ عَظِيمٍ﴾، سماه: عظيماً؛ لما ذكرنا من دوام عذابه ودوام عقابه<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، أي: لحكمه .  
أو لحسابه .  
أو لوعده ووعيده .

أو يقومون له مستسلمين خاضعين بجملتهم، وإن كان البعض منهم وجد منه الامتناع عن الاستسلام في الدنيا، فإن الظلمة ينازعونه ويدعون لأنفسهم أشياء، وينكرونها له، فأما يوم القيامة فإنهم جميعاً يقرون له وينقادون لحكمه وقضائه؛ لذلك خصه بقيام الناس له .

وقوله - عز وجل-: ﴿كَلَّا﴾ قال الحسن وأبو بكر: حقاً؛ أي، بعثهم حق؛ فيبعثون .

وقال الزجاج: ﴿كَلَّا﴾: حرف ردع وتنبيه، أي: ليس الأمر على ما ظنوا: أنهم لا يبعثون؛ بل يبعثون ويجازون بأعمالهم؛ فيكون في هذا إيجاب القول بالبعث من طريق الاستدلال .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ كِتَابَ الْفُجَارِ لَفِي سِجِّينٍ﴾ اختلف في السجين: فمنهم<sup>(٢)</sup> من جعله اسم موضع، وأشار إليه فقال: هو صخرة تحت الأرض السابعة يوضع كتاب الفجار<sup>(٣)</sup> تحته إلى يوم القيامة .  
ولكن ليس بنا إلى معرفة ذلك الموضع حاجة؛ لأن الذين امتحنوا بجعله في ذلك الموضع قد عرفوه، وهم الملائكة .

ومنهم من زعم أنه حرف مذكور في كتب الأولين، فذكر ذلك في القرآن، فجائز أن يكون المقصود يتحقق بدون الإشارة إليه .

وجائز أن يكون السجين الموضع الذي أعد<sup>(٤)</sup> للكافر في الآخرة للعذاب، لكن أول ما يرد إليه عمله الذي أثبت في كتابه، ثم تلحق به الروح، ثم يتبعهما جسده في الآخرة على

(١) في ب: لقاته .

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٦٦١٧)، وأبو الشيخ في العظمة، والمحاملي في أماليه كما في الدر المنثور (٥٣٨/٦) .

(٣) في ب: الكافر .

(٤) في ب: اعتد .



ما روي عن النبي ﷺ: «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، والآخرة سجن الكافر وجنة المؤمن»<sup>(١)</sup>، فيرد كتابه إلى ذلك السجن، ويرد كتاب الأبرار إلى الجنة التي أعدت له، ثم تتبعه روحه، ثم جسده؛ فذلك قوله: ﴿إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيَّينَ﴾ [المطففين: ١٨]. ومنهم من قال: [هو] على التمثيل ليس على تحقيق المكان في العليين؛ وذلك لأن السجن هو مكان أهل الخبث في الدنيا، فمثلت أعمالهم بذلك؛ لخبثها وقبحها، ومثلت أعمال الأبرار بما ذكر من العليين، وذلك مكان أهل الشرف وأولي القدر؛ فيكون ذلك كناية عن طيب أعمالهم.

وقال الكسائي: السجين: مشتق من السجن؛ كقولك: رجل فسيق، وشريب، وسكيت.

ثم ذكر كتاب الفجار، والفجور يكون بالكفر وبغيره، فهذا اسم يقع به الاشتراك بين أهل الكفر وأهل الإسلام، لكنه ألحق عند التفسير بما يوجب<sup>(٢)</sup> صرف الوعيد إلى الكفار بقوله: ﴿وَبَلِّغْ يَوْمَئِذٍ الْمُكَذِّبِينَ﴾، وكذلك نجد هذا الشرط ملحقا بالتفسير في جميع ما جرى به الوعيد بالاسم الذي يقع به الاشتراك؛ من نحو الفسق، وترك الصلاة، بقوله - تعالى -: ﴿قَالُوا لَوْ لَرْنَا مِنْ الْمُصَلِّينَ﴾ [المدثر: ٤٣]، وفيما جرى من الوعيد في الذي لا يؤتي الزكاة؛ فكان في ذكر التفسير على تقييده بالتكذيب قطع الشهادة وإيجاب العذاب على المكذبين، وفي ذكر الاسم الذي يقع به الاشتراك إيجاب الخوف على المسلمين الذين شركوا في ذلك الاسم، فترك قطع الشهادة عليهم بالوعيد؛ لما<sup>(٣)</sup> لم يذكروا عند التفسير.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَجِينٌ﴾ فهو تعظيم ذلك اليوم، ووصفه بنهاية الشدة، أو على الامتتان على نبيه ﷺ أنه لم يكن يعلم ذلك حين أطلعه الله عليه، وهكذا تأويل قوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا عَلِيُّونَ﴾ [المطففين: ١٩].

وقوله: ﴿كِتَابٌ مُرْتَمُّومٌ﴾، أي: الكتاب الذي في السجين مرقوم، والمرقوم، قالوا: مكتوب ومثبت.

والرقم عندنا: هو الإعلام، يقال: رقم الثوب؛ إذا أعلمه؛ فجائر أن يكون علمه هو أن يختم؛ فيكون فيه إخبار أنه لا يزداد على قدر ما عمل، ولا ينقص منها، وهو كما ذكرنا من

(١) أخرجه مسلم (٢٢٧٢/٤) كتاب الزهد (٢٩٥٦/١)، والترمذي (٤٨٦/٤) كتاب الزهد، باب: ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن. (٢٣٢٤).

(٢) في أ: بما يجوز.

(٣) في ب: بما.

الفائدة، فيما وصف جبريل - عليه السلام - بالقوة والأمانة بقوله: ﴿ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ . مُطَاعٌ ثَمَّ أَمِينٌ﴾ [التكوير: ٢٠، ٢١]، فوصف بالأمانة؛ ليؤمن الخلق عن خيانتة في الكتاب وتغييره، ووصفه بالقوة؛ ليعلم أن غيره لا يتهاى له أن ينتزع منه ما أرسل على يده، فيغيره، وكذلك وصفه بالختم والأعلام؛ ليؤمن من الزيادة فيه والنقصان.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَبَلِّغْ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾، أي: للمكذبين بجميع ما يحق عليهم تصديقه، وذلك يكون بالإيمان بالله تعالى، وبآياته، ورسله، وبالبعث.

وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ يَكْذِبُونَ يَوْمَ الَّذِينَ﴾: الدين اسم لشيئين: اسم للجزاء<sup>(١)</sup>، واسم للاستسلام والخضوع؛ فسمي: يوم الدين؛ لما يدانون بأعمالهم، أو لما يستسلمون لله - تعالى - في ذلك اليوم ويخضعون له، وفي تكذيبهم بيوم الدين تكذيب لقدرة الله تعالى وتكذيب رسله؛ لأن الرسل كانوا يدعونهم إلى الإيمان بيوم الدين؛ فكانوا يكذبونهم بتكذيبهم بذلك اليوم؛ فيكون تأويله منصرفاً إلى ما ذكرنا من تكذيبهم بجميع ما يحق عليهم التصديق به.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يَكْذِبُ بِهِ إِلَّا كُلُّ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ﴾: المعتدي هو الذي يتعدى حدود الله تعالى، والأثيم: الذي يتأثم بربه؛ فيكون مجاوزاً به عن الحدود، والتأثم بربه هو الذي يحمله على التكذيب، وإلا لو قام بحفظ حدوده، ولم يأثم بربه، لكان لا يكذب بيوم الدين.

أو يكون فيه إخبار أن المكذب به معتد أثيم.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذَا تَتَلَّاهُ عَلَيْهِ مَا كُنَّا قَالِ اسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾: قال: ﴿اسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾: أباطيل الأولين.

وقال أبو عبيدة: الأساطير: هي التي لا أصل لها.

ومعناه عندنا: ما سطره الأولون، أي: كتبه، فالسطر: الكتابة؛ فيخبرون أنها ليست من عند الله تعالى، بل مما كتبها الأولون الذين لا نظام لهم، ولم يكن يقولون هذا في كل ما يتلو عليهم، ولكنهم كانوا يعارضونه بهذا عندما كان يتلو عليهم من نبال الأولين، وكانوا ينسبونه إلى السحر إذا أتاهم بالآيات المعجزات.

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ رَأَوْا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾، قيل: الرين: الستر والغطاء.

وقيل: الرين: الصدأ؛ فالله - تعالى - سمى الإيمان الذي هو في النهاية من

(١) في أ: للجن.

الخيرات: نورًا، وسمى الكفر الذي هو في النهاية من الشرور: ظلمة<sup>(١)</sup>، فإذا كان الإيمان منورا للقلب، والكفر مظلمًا، فإذا اشتغل بالأسباب الداعية إلى الكفر شيئًا بعد شيء من الآثام<sup>(٢)</sup>، فكل سبب من ذلك يعمل في إظلام القلب حتى تتم الظلمة؛ على ما روي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول<sup>(٣)</sup> الله ﷺ سئل عن هذه الآية، فقال: «هو العبد يذنب الذنب، فتتكت في قلبه نكتة سوداء، فإن تاب منها صفا قلبه، وإن لم يتب، وعاد فأذنب، نكتت في قلبه نكتة سوداء، وإن عاد نكتت<sup>(٤)</sup> في قلبه حتى يسود القلب أجمع؛ فذلك الرين»، ومن يرد الله أن يهديه يشرح صدره شيئًا فشيئًا بأسباب تتقدم الإيمان حتى يحمله ذلك على الإيمان؛ فذلك تمام الانشراح.

وعلى هذا يخرج تأويل ما روي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن الإيمان يبدأ نقطة بيضاء في القلب، كلما ازداد عظمًا، ازداد ذلك البياض، فإذا استكمل الإيمان ابيض القلب كله.

ومعنى قوله: «يبدأ نقطة بيضاء» إلى قوله: «حتى يستكمل الإيمان»، عندنا بالأسباب الداعية إلى الإيمان، فلا يزال ينشرح منه شيء فشيء حتى يؤمن، لا أن يكون الإيمان ذا أجزاء، ولكن للإيمان مقدمات؛ فينشرح شيء فشيء بكل مقدمة منه حتى يفضي به إلى الإيمان.

ثم إن الله - تعالى - سمي السواتر عن الإيمان بأسام، مرة قال: ﴿طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [النحل: ١٠٨]، ومرة قال: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً...﴾ الآية [فصلت: ٤٦]، ومرة: ﴿أَمَرَ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهِمْ﴾ [محمد: ٢٤]، فكان الذين وصفوا بالففل على قلوبهم هم الذين انتهوا في الكفر غايته حتى لا يطمع منهم الإيمان، وهم المتمردون المعتقدون للتكذيب، وهم الرؤساء منهم والأئمة.

ومنهم من هو مطبوع على قلبه، وهم الذين اعتقدوا الكفر لا عن تمرد وعناد، ولكن لما لم تلخ لهم الأسباب الداعية إلى الإيمان.

وذكر الزجاج أن أول منازل الستر: الغبن، وهو الستر الرقيق كالسحاب الرقيق في السماء، يعمل في غشاء القلب غشاء السحاب الرقيق بلون<sup>(٥)</sup> السماء، ثم إذا ازداد سمي:

(١) في أ: الشر والظلمة.

(٢) في أ: الإثم.

(٣) في ب: نبي.

(٤) في ب: نكت.

(٥) في ب: يكون.

رينا، ثم يرتقي إلى الطبع إلى أن يصير كالقفل على القلب، وفي هذا دليل على أن لله تعالى تديبوا وصنعا في أفعال العباد؛ لأنه أنشأ للكفر ظلمة في القلب حتى تمنعه تلك الظلمة عن درك الخيرات ونور الإيمان؛ إذ كل من اعتقد الكفر فهو ليس يعتقد؛ ليمنعه عن درك الأنوار، وإذا لم يوجد منه هذا، ثبت أنه صار كذلك بتدبير الله - تعالى - وصنعه؛ إذ لا يجوز أن تحدث الظلمة في القلب إلا بمحدث لها، وإذا انتفى الصنع من الكافر<sup>(١)</sup> ثبت أنه بتدبير<sup>(٢)</sup> الله - تعالى - ما صار كذلك، وأنه أنشأه مظلمًا، والله الموفق.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ﴾، اختلف في قوله : ﴿يَوْمَئِذٍ﴾. فذكر أبو بكر الأصبم : أن هذا في الدنيا، يقول : إنهم حجبا عن عبادة ربهم بما عبدوا غير الله تعالى؛ فصارت عبادتهم غير الله حجبا من عبادته. وذكر أهل التفسير : أن هذا في الآخرة. ثم منهم<sup>(٣)</sup> من يقول : إنهم حجبا عن لقاء ربهم، وأوجبوا بهذا القول الرؤية للمؤمنين.

ومنهم من يقول : هم محجوبون، أي : عن كرامته<sup>(٤)</sup> التي أعدها لأوليائه، وعن رحمته، فعوقبوا بالحجب عن ذلك؛ جزاء لصنيعهم؛ لأنهم في الدنيا ضيعوا نعم الله - تعالى - فلم يقبلوها بالشكر، ولم يؤمنوا برسوله الذي بعثه رحمة للعالمين؛ فأبلسوا من رحمته وكرامته في الآخرة؛ عقوبة لهم ومجازاة، وهو كقوله تعالى : ﴿سُئِلُوا اللَّهَ فَنَسِيحُونَ﴾ [التوبة: ٦٧]، أي : جعلهم كالشيء المنسي الذي لا يعبا به؛ فعلى ما وجد منهم من المعاملة لآياته وحججه بتركهم الالتفات إليها عوملوا بمثله في الآخرة.

وقال في آية أخرى : ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [طه: ١٢٥].

وقوله - عز وجل - : ﴿ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الْجَحِيمِ﴾ : من صرف الحجب إلى الدنيا، فهو يقول : ثم إنهم يصلون الجحيم بعدما عبدوا غير الله تعالى، وحجبا عن عبادته. ومن صرف التأويل إلى أمر الآخرة، فهو يقول : إنهم يصلون الجحيم بعدما يظهر فيهم من أثر الحجاب من سواد الوجوه، وإعطاء الكتاب بشمالهم ومن وراء ظهورهم.

(١) في أ : الكلام.

(٢) في ب : تدبير.

(٣) قاله الحسن بنحوه أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٦٤٦).

(٤) في أ : ذكر الله.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ بَقَالَ هَذَا الَّذِي كُنتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ تأويله: أنهم يعرفون أنهم يصلونها بتكذيبهم بها، وحججوا عن الله - تعالى - بتكذيبهم بذلك اليوم، وإلا لو آمنوا وأقروا أن النار حق والبعث حق، لم يكونوا يصلونها؛ فيعرفون حتى يقرأوا<sup>(١)</sup> بذلك بقوله: ﴿فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحِّقًا لِّأَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ١١].

**قوله تعالى:** ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِثَابٍ ﴿١٨﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِثَابٌ ﴿١٩﴾ كِتَابٌ مَّرْجُومٌ ﴿٢٠﴾ يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ ﴿٢١﴾ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى الْأَرَآئِكِ يُنظَرُونَ ﴿٢٣﴾ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ يُسْتَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَّخْتُومٍ ﴿٢٥﴾ خِتْمُهُمْ مِنْ مَّسْكَ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَفِّسُونَ ﴿٢٦﴾ وَمِزَاجُهُمْ مِنْ تَسْنِيمٍ ﴿٢٧﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ ﴿٢٨﴾﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِثَابٍ﴾: ذكر الأبرار هاهنا مقابل الفجار في الأول، ثم بين الفجار أنهم المكذبون بيوم الدين، وذلك أول منازل الكفر، فإذا أريد بالفجار: الكفار، أريد بالأبرار: الذين آمنوا؛ فلذلك قيل بأن الأبرار هم المؤمنون. والبر هو الذي يكثر منه تعاطي فعل البر، فسمي: باراً؛ إذا كثر منه [البر]<sup>(٢)</sup>، والفاجر: هو الذي يكثر منه فعل الفجور؛ فجائز أن يكون الوعيد في الذين بلغوا في الفجور غايته، ويكون حكم من دونهم متروكا ذكره؛ فيوصل إلى معرفة حكمه بالاستدلال، ويكون الوعد في الذين أكثروا أفعال البر، ويكون حكم من دونهم معروفاً بغيره من الأدلة.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ﴾: ذكر شهود المقربين في ذكر كتاب الأبرار، ولم يذكر شهودهم عند ذكر كتاب الفجار، فجائز أن يكون شهودهم على التعظيم لعمله، والدعاء له، وغير ذلك.

وقيل<sup>(٣)</sup>: المقربون: هم مقربو أهل كل سماء<sup>(٤)</sup>.

وقوله - تعالى-: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾: البرُّ هو الذي يبذل ما سئل عنه، ويجيب إلى ما دعي إليه، فإذا أجاب الله - تعالى - فيما دعاه إليه من التوحيد، ووفى بأوامره، وانتهى عن مناهيه، فهو من الأبرار. ثم ما ذكرنا يكون بوجهين:

(١) في ب: يتفرقوا.

(٢) سقط في ب.

(٣) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٦٦٤).

(٤) في ب: السماء.

أحدهما: بالاعتقاد، وبتحقيقه بالفعل والمعاملة، فهذا قد وفى بما طلب منه قولا وفعلا؛ فيكون هذا ممن يقطع فيه القول باستيجاب الوعد المذكور للأبرار.

والثاني: أن يقوم بوفاء ما طلب منه اعتقادا، ولم يف ما اعتقده<sup>(١)</sup> بفعله، فالحكم في مثله الوقف، ولا يقطع فيه القول باستيجاب الموعود، بل لله - تعالى - أن يجازيه بما ضيع من حفظ حدوده بقدر ما وجد من التضييع ثم يلحقه بأهل كرامته، وله أن يعفو عنه بفضلته وسعة رحمته.

والفجور: هو الميل، والميل يكون بوجهين:

أحدهما: بترك الاعتقاد والفعل جميعا.

و [الثاني:] ميل في المعاملة، وهو أن يخالف فعله عقده.

فالذي وجد منه الميل على<sup>(٢)</sup> الوجهين جميعا، يحل به ما أوعد لا محالة، وأما الذي خالف فعله عقده فإنه يوقف فيه، ولا يشهد أنه من جملة من يلحقهم الوعيد لا محالة. قد ذكرنا أن البر إذا ذكر على الانفراد أريد به ما يراد بالتقوى والبر جميعا، وكذلك التقوى إذا أفرد اقتضى معنى البر، وإذا قرنا جميعا أريد بالتقوى جهة، وبالبر جهة، وذلك أن التقوى: هي<sup>(٣)</sup> أن يتقي المهالك، وذلك يكون بالإجابة إلى ما دعي إليه قولا وفعلا، والانتهاه عما نهى عنه قولا وفعلا، وهذا هو معنى البر أيضا، فإذا ذُكر معا أريد بالتقوى الاجتناب عن المحارم، وأريد بالبر إتيان المحاسن، وكذلك الإيمان، إذا [ذكر] بالانفراد أريد به ما يقتضي الإسلام من المعنى والإيمان جميعا، وكذلك الإسلام يقتضي معنى الإيمان إذا ذكر بالانفراد؛ لأن الإسلام هو أن يرى الأشياء كلها سالمة لله تعالى، لا يجعل لأحد فيها شركا، والإيمان أن يصدق الله - تعالى - بأنه رب كل شيء، وإذا صدقت أنه رب كل شيء فقد جعلت [ما يقتضيه ظاهره من جعل]<sup>(٤)</sup> الأشياء كلها سالمة له؛ فهذا معنى قوله: إنه يراد بالإيمان إذا ذكر بالانفراد ما يراد بالإسلام، فإذا ذُكر معا أريد بالإسلام ما يقتضيه ظاهره من جعل الأشياء كلها سالمة [له]<sup>(٥)</sup>، وأريد بالإيمان ما يقتضيه ظاهره؛ كقوله: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾ الآية [الأحزاب: ٣٤].

(١) في ب: اعتقد.

(٢) في ب: عن.

(٣) في أ: القوي هو.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

وكذلك<sup>(١)</sup> الحكم في الخوف والرجاء إذا ذكر كل واحد من الحرفين مفردا، اقتضى كل واحد منهما معنى الآخر، وإذا ذكرا معا، أريد بكل واحد منهما ما يقتضيه ظاهره، ولم يصرف إلى ما يراد بالآخر.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَنِي نَعِيمٌ﴾: جائز أن يكون هذا في الآخرة، يصفهم أنهم أبدا في نعيم.

وجائز أن يكونوا في نعيم في الدنيا والآخرة معا؛ فيكونون في الدنيا في نعيم العقول دون نعيم الأبدان، وذلك أنهم يطيعون العقل فيما يدعوهم إليه؛ فيتنعمون بعقولهم، ولكن الذي تدعوهم إليه عقولهم ما تأبى أنفسهم الإجابة له، ويشدد عليها ذلك، فهم في نعيم العقول لا في نعيم الأبدان، ونعيم الآخرة نعيم البدن والعقل جميعا، فتنعم أنفسهم وعقولهم، ولا يحملون ما تأبى أنفسهم احتماله، قال الله - تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنُؤْتِيَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ [النحل: ٤١]، وقال - تعالى-: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَوةً طَيِّبَةً...﴾ الآية [النحل: ٩٧]؛ فثبت أنهم في الدنيا وفي الآخرة لفي نعيم.

وقوله - تعالى-: ﴿عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ﴾ قد ذكرنا أن كل ما تتوق إليها الأنفس وتشتهى في الدنيا فعلى مثله جرت البشارة لأهل الجنة في الدنيا.

وذكر أن أهل اليمن كان إذا شرف قدر أحدهم وعلت رتبته في الدنيا، اتخذ لنفسه أريكة نسبت<sup>(٢)</sup> إليه؛ فيقال: هذه أريكة فلان، فجرت البشارة لأهلها بالأرائك؛ لما يرغب إلى مثلها في الدنيا، لا أن أرائكها شبيهة بالأرائك التي [تتخذ]<sup>(٣)</sup> في الدنيا؛ لأن أرائك الجنة مطهرة من الآفات التي هي آثار الفناء، لكنها ذكرت بهذا الاسم؛ لما لا وجه للوصول إلى تعريفها بغير اسمها المعتاد فيما بين الخلق.

والأريكة: هي السرير في الحجال.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَنْظُرُونَ﴾ يحتمل وجهين<sup>(٤)</sup>:

أحدهما: أن يقع النظر في الحجل، وذلك عند تلاقي الإخوان واجتماعهم على الشراب. والنظر الثاني يكون إلى مملكته؛ فيكون ذلك خارجا من الحجال؛ على ما روي عن النبي ﷺ [أنه قال]<sup>(٥)</sup>: «إن الرجل من أهل الجنة ليرى جميع ما له بنظرة واحدة، وأقل ما

(١) زاد في ب: هذا.

(٢) في ب: نسب.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: أن يكون.

(٥) سقط في ب.

يعطى الرجل مثل سعة الدنيا وعرضها» فذلك النظر يجاوز عما في الحجال؛ فيقع خارجاً منها.

وقوله - عز وجل-: ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾، أي: تعرف لو نظرت في وجوههم نضرة النعيم، فجائز أن تكون النضرة منصرفة إلى نفس الخلقة، وهو أنهم أنشئوا على خلقة لا تتغير، ولا تفتنى، بل بهجة نضرة. أو تكون نضارتهم بما أنعموا من النعيم.

ثم خصت الوجوه؛ لأن النظر من بعض إلى بعض يكون إلى الوجوه، لا إلى غيرها من الأعضاء؛ فخصت الوجوه بالذكر لهذا، لا أن تكون النضرة لها خاصة؛ بل النضرة تشتمل سائر البدن.

والثاني: أن السرور إذا اشتد في القلب أثر في الوجوه، وكذلك الحزن يؤثر في الوجه إذا اعتري في القلب؛ فيكون في ذكره<sup>(١)</sup> نضرة الوجه إخبار عن غاية ما هم عليه من السرور.

وقوله: ﴿يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: الرحيق: هو الخمر الذي لا غش فيه، وهو أن يكون مطهراً من الآفات.

وقال بعضهم: هو شيء أعده الله - تعالى - لأولياؤه، لم يطلعهم على ما يتهيأ في الدنيا على ما قال: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]، فهو شراب تفر به أعينهم مما أخفي لهم إلى الوقت الذي يشربونه.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَخْتَوٍ . يَخْتَمُّهُ مِسْكٌ﴾ جائز أن يكون راجعاً إلى حال الإناء الذي فيه الرحيق، وهو أنه مختوم لم تناوله الأيدي، وكذلك ترى المرء في الدنيا يختم نفيس شرابه الذي في الإناء بالفدام في الدنيا، فيخبر أن ذلك الشراب في الإناء على الوجه الذي كانوا يؤثرونه في الدنيا، وأخبر أن ختامه بأنفس شيء عرفوه في الدنيا، وهو المسك، ليس كالتخام في الدنيا؛ لأنهم يختمون أوانيهم في الدنيا بالشيء الرذل، وبما لا قدر<sup>(٣)</sup> له عندهم.

وجائز أن يكون منصرفاً إلى الشاربين: أنهم لا يشربون أبداً، بل يكون له ختم ولكن لا تنقطع لذة الشراب عنهم؛ بل أبداً يجدون من ذلك ريح المسك.

(١) في ب: ذكر.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٦٦٨، ٣٦٦٦٩) وهو قول مجاهد، وقتادة، وابن زيد.

(٣) في أ: قدرة.



وقوله - عز وجل -: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ جائر أن يكون أراد به الشراب الذي وصفه في قوله: ﴿رَجِيحٍ مَّخْتُومٍ...﴾ الآية.

والتنافس حرف يستعمل في الخيرات؛ كأنه يقول: فليرغبوا في الشراب الذي هذا وصفه، الذي [لا]<sup>(١)</sup> غول فيه ولا هم ينزفون، لا في الشراب الذي يذهب بالعقول، ويضعف الأبدان، ويتلف الأموال.

أو فليتنافسوا في النعيم الذي وصف هاهنا، لا في النعيم الذي ينقطع ولا يدوم؛ فكأنه<sup>(٢)</sup> يقول: فليرغبوا فيما يعقب لهم النعيم الدائم والشراب الذي لا تنقطع لذته. وقيل: ﴿خِتَعُهُ مِسْكٌ﴾: ما بقي في الكأس من البقية يكون ذلك مسكا.

والتنافس إنما يكون في المسارعة في الخيرات، وترك الاتباع للشهوات، والانتهاز عن المعاصي، وهو كقوله: ﴿لِيُنْزِلَ هَذَا فَمَا لَيَعْمَلِ الْعَمِلُونَ﴾ [الصفات: ٦١]، أي: فليكن عملهم بما يثمر لهم ما ذكر من النعيم، لا في الذي ينقطع، وتكون عقباه النار.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِرْأَجُهُ مِّن تَسْنِيمٍ﴾، قيل: التسنيم: شيء أعده الله - تعالى - لأوليائه، لم يطلعهم عليه في الدنيا، وهو من قرّة الأعين التي لا تعلمها الأنفس، فوصف مرة المزاج بالمسك، ومرة بالكافور بقوله: ﴿كَانَ مِرْأَجَهَا كَأُورًا﴾ [الإنسان: ٥]، ومرة أخبر أنه ممزوج بالتسنيم، ولم يبين ما التسنيم، والسنام: اسم ما ارتفع من الشيء؛ فيجوز أن يكون سمي: تسنيمًا؛ لأنه ينحدر إليهم من الأعلى، وأخبر أنه ممزوج بما إلى مثله ترغب الأنفس في الدنيا وتشتاق إليه؛ ألا ترى أن الشراب في الدنيا إذا كان ممزوجا فهو في القلوب أوقع، وتكون الأنفس إليه أرغب منه إذا كان غير ممزوج، فرغبوا بمثله في الآخرة.

وذكر بعض أهل التفسير أن المقربين يسقون من ذلك الشراب صرفا، ويمزج لغيرهم. وقال الحسن: المزاج يكون للمقربين وغيرهم، وجعل الممزوج منه أشرف، على ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ﴾.

المقربون هم الذين يسارعون في الخيرات في الدنيا، فتركوا منى الأنفس، واتقوا المهالك والزلات، فهم المقربون، وأضاف التقريب إلى الغير؛ لأنهم بغيرهم ما وفقوا لاكتساب الخيرات، وعصموا عن ارتكاب المهالك والزلات، لا بأنفسهم؛ فنالوا فضل

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: حكاية.

التقريب بما أجهدوا أنفسهم في الدنيا؛ للأمر التي ذكرنا.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرُمُوا كَأَنَّمَا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامِرُونَ ﴿٣٠﴾ وَإِذَا أُنْفَلَتُوا إِلَىٰ ءَأَهْلِهِمْ أُنْفَلَتُوا فَرِكِهِمْ ﴿٣١﴾ وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَٰؤُلَاءِ لَضَالُّونَ ﴿٣٢﴾ وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ ﴿٣٣﴾ فَالْيَوْمَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴿٣٤﴾ عَلَى الْأَرَآئِكِ يَنْظُرُونَ ﴿٣٥﴾ هَلْ نُؤَبِّدُ الْكُفَّارَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرُمُوا كَأَنَّمَا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَضْحَكُونَ﴾: وجه<sup>(١)</sup> ذكر صنيع<sup>(٢)</sup> الكفرة بالمؤمنين في القرآن، وجعله آية تتلى وإن كان المؤمنون بذلك عارفين - يخرج على [ثلاثة أوجه]<sup>(٣)</sup>:

أحدها: [أن] فيه تبيين موقع الحجج في قلوب المؤمنين وعملها بهم؛ وذلك أن المؤمنين لما سخت أنفسهم باحتمال الأذى والمكروه من الكافرين، انتصبوا لمعاداة آبائهم وأجدادهم وأهلهم، ورفضوا شهواتهم، وتركوا أموالهم، واختاروا اتباع محمد ﷺ ودينه، ومعلوم أنهم لم يحملوا أنفسهم كل هذه المؤن؛ طمعا ورغبة في الدنيا؛ لما لم يكن عند رسول الله ﷺ ما يرغب في مثله من نعيم الدنيا؛ فثبت أن الحجج هي التي حملتهم ودعتهم إلى متابعتهم<sup>(٤)</sup> لا غير؛ فيكون فيما ذكرنا تثبيت رسالته، وإن لم يكن في الآية إشارة إلى الحجج التي اضطرتهم إلى تصديقه والانقياد له؛ فيكون في ذكره تقرير لمن تأخر عنهم من المؤمنين لرسالته، عليه السلام.

والثاني: أن أولئك المؤمنين صبروا على ما نالهم من المكاره، واستقبلهم من أنواع الأذى في قيامهم بأمر الله تعالى؛ ليكون في ذكره تذكير لمن تأخر من المؤمنين: أن عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنه لا عذر لهم في الامتناع عن القيام بما ذكرنا وإن نالهم من ذلك أذى ومكروه؛ بل الواجب عليهم الصبر على ما يصيبهم، والقيام بما يحق عليهم.

أو ذكر ما لقي الأوائل من السلف من المعادة<sup>(٥)</sup> والشدائد من الكفرة بإظهارهم دين الإسلام، ثم نلنا نحن هذه الرتبة، وأكرمنا بالهدى بلا مشقة وعناء؛ لنشكر لله تعالى بذلك

(١) في ب: فوجب.

(٢) في ب: صنع.

(٣) في ب: أوجه ثلاثة.

(٤) في ب: مبايعته.

(٥) في ب: المعافاة.

ونحمده عليه؛ لعظمة ثنائه<sup>(١)</sup> لدينا، وجزيل مننه علينا.

وقوله - عز وجل-: ﴿مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَضْحَكُونَ﴾ فضحكهم يكون لأحد وجهين:

إما على التعجب منهم أن كيف اختاروا متابعة محمد ﷺ، وحملوا أنفسهم في الشدائد، ورضوا بزوال النعيم عنهم من غير منفعة لهم في ذلك، وهم قوم كانوا لا يؤمنون بالبعث؛ فكانوا يكذبون بما وعد المؤمنون من النعيم في الآخرة؛ وكان يحملهم ذلك على التعجب؛ فيضحكون متعجبين منهم.

أو كانوا يضحكون على استهزائهم بالمؤمنين، يقولون: إن هؤلاء آمنوا بمحمد ﷺ وصدقوه فيما يخبرهم من نعيم الآخرة، ولا يعرفون أنه كذلك، وكانوا يجهلون المؤمنين على ما جهلوا بأنفسهم، وظنوا أن لا بعث ولا جنة ولا نار.

قال أبو بكر: المجرم: هو الوثاب في المعاصي.

وذكر أبو بكر أن في ذكر صنيع الكفار بالمؤمنين دلالة رسالة النبي ﷺ، وذلك أنهم كانوا يضحكون من<sup>(٢)</sup> المؤمنين، ويتغامزون<sup>(٣)</sup>، وينسبونهم إلى الضلال سرا من المسلمين، فأطلع الله - تعالى - نبيه - عليه السلام - على ما أسروا من الأفعال؛ ليجعل لهم من أفعالهم حجة عليهم لنبوته ورسالته، عليه السلام.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا أَقْبَلُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ أَنقَلَبُوا فَكِهِينَ﴾ قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: لاهين، أو معجبين بحال المؤمنين، أو مسرورين، كما قال - تعالى -: ﴿إِنَّكُمْ كَأَن فِيٰ أَهْلِهِم مَّسْرُورًا﴾ [الانشقاق: ١٣].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَٰؤُلَاءِ لَضَالُّونَ﴾: يجوز أن يكونوا نسبوهم<sup>(٥)</sup> إلى الضلال؛ لتركهم دين آبائهم، ورأوا ما اختاروه من تحمل الشدائد، ورضوا بضيق من العيش ضلالاً منهم.

وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَفِظِينَ﴾ أي: لم يرسلوا بحفظ أعمال المسلمين؛ فيكون في ذكر هذا تسفيه أحلامهم، وهو أنهم تركوا النظر في أحوال أنفسهم، وجعلوا يعدون على المسلمين عيوبهم كأنهم أرسلوا عليهم حفاظا، وما أرسلوا.

أو يكون هذا إخبارا عن الكفار أنهم يقولون: ما أرسل على أحد حافظ يحفظ عليه

(١) في ب: ثلاثة.

(٢) في ب: عن.

(٣) في ب: ويتغامزونهم.

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٧٠٨).

(٥) في ب: ينسبونهم.

أعماله؛ فيكون هذا على الإنكار منهم بالكرام الكاتبين.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَالْيَوْمَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ﴾<sup>(١)</sup> يكون<sup>(١)</sup> ضحكهم على المجازاة للكفرة بما كانوا يضحكون منهم في الدنيا.

وقوله - عز وجل -: ﴿عَلَىٰ الْأَرْءَاكِ يَنْظُرُونَ﴾ منهم من وقف على قوله: ﴿عَلَىٰ الْأَرْءَاكِ﴾. ومنهم من رأى موضع الوقف على قوله: ﴿يَنْظُرُونَ﴾.

فإذا وقفت على قوله: ﴿عَلَىٰ الْأَرْءَاكِ﴾، كان معناه: أنهم ينظرون: هل جوزي الكفار ما أوعدهم الرسل في الدنيا أو لا بعد؟

وإذا وقفت على قوله: ﴿يَنْظُرُونَ﴾، كان قوله - تعالى -: ﴿هَلْ تُؤِيبُ الْكُفَّارُ﴾، أي: قد جوزي الكفار ما كانوا يفعلون، فهم ينظرون كيف يعاقبون.

ثم القول: أن كيف احتملت أنفسهم النظر إلى الكفار بما هم فيه من التعذيب، والمرء إذا رأى أحدا في شدة العذاب، لم يحتمل طبعه ذلك، ونغص عليه العيش؛ فجازئ أن يكون الله - تعالى - أنشأهم على خلقه لا تقبل المكاره ولا تجدها؛ بل تنال اللذات كلها والمسار.

أو ارتفع عنهم المكروه؛ لبلوغ العداوة بينهم وبين أهل النار غايتها، وكذلك<sup>(٢)</sup> يرى المرء في الشاهد إذا عادى إنسانا واشتدت العداوة فيما بينهما، ثم رآه يعذب بألوان العذاب، لم يثقل عليه ذلك؛ بل أحب أن يزداد منه.

ثم جائز أن يرفع إليهم أهل النار إذا اشتاقوا النظر إليهم، فيرونهم. أو يجعل في بصرهم<sup>(٣)</sup> من القوة ما ينتهي إلى ذلك المكان. ثم ذكر بعضهم أن هذه السورة مكية.

ومنهم من ذكر أنها نزلت بين مكة والمدينة، وهي مكية. ومنهم من ذكر أن أولها مدنية وآخرها مكية، والله أعلم.

\* \* \*

(١) في ب: ويكونه.

(٢) في ب: ولذلك.

(٣) في ب: نظرهم.

[سورة الانشقاق]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴿١﴾ وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ﴿٢﴾ وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ ﴿٣﴾ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَخَلَّتْ ﴿٤﴾ وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ﴿٥﴾ يَتَأْتِيهَا الْإِنْسُنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ ﴿٦﴾ فَأَمَّا مَنْ أُوْفِيَ كِتَابَهُ بِحَسَنَةٍ ﴿٧﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا سَعِيدًا ﴿٨﴾ وَنَقَلَبُ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴿٩﴾ وَأَمَّا مَنْ أُوْفِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ﴿١٠﴾ فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا ﴿١١﴾ وَيَصَلَّى سَعِيرًا ﴿١٢﴾ إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴿١٣﴾ إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ ﴿١٤﴾ بَلَى إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا ﴿١٥﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ هو جواب سؤال تقدم؛ لما ذكرنا أن حرف (إذا) حرف جواب، وليس بحرف ابتداء؛ فكأن رسول الله ﷺ سئل عن ملاقاته الأعمال متى وقتها؟ فقال - تعالى-: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ . وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ﴾ فذلك وقت ملاقاته الأعمال.

وقيل: ذكر في الخبر أن أخوين أحدهما مسلم، والآخر كافر، قال للمسلم: أترانا بعد الموت مبعوثين؟ فقال له: بلى، والذي خلقك والجبلة الأولين؛ فنزلت هذه السورة تبيين لهم وقت بعثهم: أنه عند انشقاق السماء ومد<sup>(٢)</sup> الأرض ونحوه.

ثم ذكر الجواب في ابتداء السورة؛ ليكون المرء أذكر لها؛ لأنه [يكون]<sup>(٣)</sup> أوعى لها وإذا ذكر في وسط السورة، لم يتحفظ إلا بالتلاوة؛ ولهذا المعنى - والله أعلم - جعلت «المر»، و «المر» و «كهيصص» و «طه» رعوس السور؛ لأن الكفرة كانت من عاداتهم الإعراض عن القرآن وترك الاستماع إليه ليفهموه، فابتدئت السور بما ذكرت من الرموز والإشارات؛ ليحملهم ذلك على التفكير<sup>(٤)</sup> فيه والنظر؛ إذ لم يكن سبق منهم العلم بمعرفة ما يراد من قوله: «المر»<sup>(٥)</sup> و «المر» ثم ذكر انشقاق السماء ومد الأرض وإلقائها لما جعل فيها؛ ليعرفوا شدة ذلك اليوم؛ فيخافوه، ويستعدوا له.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ﴾، قيل<sup>(٦)</sup>: سمعت لربها، وأطاعت

(١) في ب: سورة: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾.

(٢) في ب: من.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: الفكر.

(٥) في ب: المر.

(٦) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٦٧١٦)، وابن أبي حاتم، وابن المنذر من طرق عنه كما في الدر

المنثور (٥٤٧/٦).

[وأجابت] <sup>(١)</sup> إلى ما دعيت إليه .

ثم المراد من الإذن مختلف؛ فحقه أن يصرف كل شيء إلى ما هو الأولى به؛ ألا ترى أنك إذا قلت: «أذن الرجل لعبه في التجارة»، فليست تريد بقولك: «أذن»، ما تريد به إذا أذنت لغيرك أن يتناول من طعامك، بل تريد بالإذن <sup>(٢)</sup> للعبد الأمر بأن يتجر، حتى لو لم يفعل، تلومه على ذلك، وتريد بالآخر <sup>(٣)</sup> إباحة التناول؛ قال الله - تعالى -: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٤٥]، وقال في موضع آخر: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٠٠]، فكان المراد من الإذنين مختلفا؛ فثبت أن حقه أن نحمله إلى ما إليه أوجه، وهو إلى الطاعة والإجابة هاهنا أوجه؛ لذلك حملوه عليه .

وقوله - عز وجل -: ﴿وَحَقَّتْ﴾، أي: حق لها أن تسمع وتطيع .

وجائز أن تكون الإجابة منصرفة إلى أهلها، ثم نسب إليها ذلك وإن كان المراد منه الأهل؛ كقوله تعالى: ﴿وَكَايِنٍ مِّن قَرْيَةٍ عَنَّتْ عَنَّا مِرَّهَا﴾ [الطلاق: ٨]، ولا يوجد <sup>(٤)</sup> من القرية عتو، وإنما يوجد <sup>(٥)</sup> من أهلها، فإن كان كذلك، ففيه أنه لا يتخلف أحد من الإجابة إلى ما دعاه إليه الرب - تعالى - خلافا على ما كانوا عليه من الدنيا، فإن كثيرا من أهل الدنيا، أعرضوا عن طاعته، واشتغلوا بمعصيته .

ثم الإجابة والطاعة والطوع والكره، ومثل هذه الأوصاف إذا أضيفت إلى من هو من أهل الاختيار، فهي على الطوع <sup>(٦)</sup> المعروف والإجابة المعروفة، وإذا أضيفت إلى من ليس هو من أهل الاختيار فهو على تغيير <sup>(٧)</sup> الهيئة؛ على ما عليه الخلقة، نحو الأرض توصف بالحياة؛ إذا أنبتت، وتوصف بالموت؛ إذا يبس ما عليها، وصارت متهشمة؛ فيراد بها: أنها صارت بهيئة لو وجدت تلك الهيئة في الروحانيين لصار أحدهما علما لحياته، والآخر علما لوفاته، وقال - تعالى -: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٩]، وقوله - تعالى -: ﴿فَقَالَ لَهَا وَالْأَرْضُ أُنثَىٰ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾

(١) سقط في ب .

(٢) في ب: بالأول .

(٣) في ب: بالآخرة .

(٤) في ب: يؤخذ .

(٥) في ب: يؤخذ .

(٦) في ب: التطوع .

(٧) في أ: تعين .

[فصلت: ١١]، وهما لا يوصفان بطوع ولا إكراه، ولكن خلقنا على هيئة لو وجدت تلك الهيئة فيمن وصف بالطوع والإكراه، كان ذلك منه طوعا.  
وقال إبراهيم - عليه السلام -: ﴿رَبِّ إِنِّهِنَّ أَضَلَّنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وهي في الحقيقة لا تضل، ولكنها أنشئت على هيئة لو كانت تملك الإضلال، لعد ذلك منها إضلالا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: بسطت، وسويت بكسر الشعا ب والأودية بالجبال، أو بما شاء؛ فصارت: ﴿فَأَمَّا صَفْصَفًا . لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٦، ١٠٧].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ﴾، [أي]<sup>(٢)</sup>: ألقمت ما وضع فيها من الموتى والكنوز؛ فتخلت عنها؛ فنسب التخلي إليها، وإن كان من فيها هو الذي خلا عنها، وكانت هي الحابسة؛ لأنه إذا خلا عنها خلت هي عنه.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسُنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ﴾ الكادح: هو الساعي، وهو الذي اعتاد ذلك، وهذا في كل الإنسان، تراه أبدا ساعيا إما في عمل الخير أو عمل الشر، أو فيما ينفعه أو فيما يضره، حتى لو هم بترك السعي لم يقدر؛ لأن تركه السعي نوع من السعي.

وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال حين تلا هذه الآية: «أنا ذلك الإنسان» فهذا ليس [أنه]<sup>(٣)</sup> هو المخصوص بالخطاب؛ لأنه بين الإنسان، فقال: ﴿فَأَمَّا مَن أُوِّقَ كِتَابَهُ يَمِينَةً﴾، ﴿وَأَمَّا مَن أُوِّقَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾، ولا يجوز أن يكون هو المراد بهذا كله، فكل أحد على الإشارة إليه مراد بقوله - تعالى -: ﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسُنُ﴾، فلذلك قال [النبي]<sup>(٤)</sup> - عليه السلام -: «أنا ذلك الإنسان».

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا﴾ جائز أن يكون معناه: أن اجعل كدحك إلى ربك في أن تسعى في طاعته وطلب مرضاته؛ فإنك ملاقيه لا محالة؛ أي: تلاقي جزاء عملك: إن خيرا فخير، وإن شرا فشر.

وجائز أن تكون الملاقاة كناية عن البعث؛ إذ البعث قد يكنى عنه بلقاء الرب، قال الله - تعالى -: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ١١٠] وسمي ذلك اليوم: يوم المصير

(١) قاله ابن جرير (٥٠٥/١٢).

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

إلى الله - تعالى - ويوم البروز بقوله - تعالى - : ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١].  
 ووجه التسمية بهذه الأسماء ما ذكرنا: أن المقصود من خلق العالم العاقبة؛ فسمي:  
 بروزا؛ لما للبروز أنشئ، وسمى: مصيرا إلى الله تعالى؛ لمصيرهم إلى ما له خلقوا، وإن  
 كان الخلق كلهم بارزين له قبل ذلك، ولم يكونوا عنه غائبين؛ فيصيرون إليه خصوصا  
 لذلك اليوم.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ . فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾، فسماه:  
 [حسابا]<sup>(١)</sup> يسيرا؛ لوجوه<sup>(٢)</sup>:

أحدها: أن المؤمن اعتقد تصديق الرب في كل ما دعاه إليه، وإذا كان على التصديق  
 سهل عليه تذكر ما قد عمله بتفكر الجملة.

ووجه آخر: أنه إذا نظر في كتابه رأى حسناته مقبولة وسيئاته مغفورة له، فسمي ذلك  
 اليوم: يسيرا له؛ لما أثبت فيه من الخيرات، ومُحي عنه من السيئات، كما سميت  
 الخيرات: يسرى<sup>(٣)</sup>، وسمى ما يجري عليها: يسرى<sup>(٤)</sup> أيضا، فكذلك من<sup>(٥)</sup> أوتي كتابه  
 بيمينه يجري عليه الخير؛ فسمي: حسابا يسيرا.

وجائز أن يكون المسلم يحاسب في أن يذكر ما أنعم الله عليه في الدنيا، ولا يحاسب  
 حساب توبيخ وتهويل؛ بأن يقال له: لم فعلت كذا؟ والكافر يسأل سؤال توبيخ، فيقال له:  
 لم فعلت كذا؟! على [الإنكار منه لما فعل]<sup>(٦)</sup>، وفي ذلك تفسير عليه.

وروي عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من  
 نوقش الحساب فهو معذب»، وفي بعضها: «من حوسب عذب» قالت<sup>(٧)</sup>: قلت: يا  
 رسول الله، ألم يقل الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا . وَنَبَلَّغُ إِلَيْكَ آهْلَهُ مَسْرُورًا﴾؟  
 قال: «يا عائش، ذاك العرض، ولكن من نوقش الحساب هلك».

قال الفقيه - رحمه الله - : في ظاهر قوله - عليه السلام - : «من نوقش الحساب عذب»  
 دفع لما قالته عائشة - رضي الله عنها - لأن الفهم من قوله - عليه السلام - : «من نوقش  
 الحساب» غير الفهم من قوله - تعالى - : ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؛ فليس في ظاهر قوله

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: لأوجه.

(٣) في ب: بشرى.

(٤) في ب: بشرى.

(٥) في ب: الذي.

(٦) في أ: الإنجاز بما فعل.

(٧) في ب: قال.



جواب لها؛ فكان الظاهر من الكلام الأول على ما فهمته عائشة رضي الله عنه .  
ولكن وجه الجواب فيه: أن قوله - عليه السلام-: «من حوسب عذب»، وقوله - عز وجل-: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ﴾ ليس على كل حساب، وإنما هو على الحساب الذي لا يناقش فيه، فأما الذي هو عرض فليس مما يعذب عليه؛ فيكون فيه إبانة أنه لا يفهم بالخطاب العام عموم المراد كما فهمته عائشة - رضي الله عنها - بل يجوز أن يكون الخطاب عاما، والمراد منه خاصا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾، وقال في شأن الذي أوتي كتابه وراء ظهره ﴿وَيَصَلِّي سَعِيرًا﴾. إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا؛ فهذا لأن المسلم إنما تأهل على قصد تحصيل النفع لنفسه في العاقبة، وتكون معينة له على أمور الآخرة؛ فحصل له ذلك النفع بإحرازه السرور الدائم بذلك<sup>(١)</sup>، والكافر تأهل للمنافع الحاضرة وسر بها سرورا، وأنساه السرور أمر العاقبة؛ فحق عليه العذاب؛ لتركه السعي للآخرة، لا لسروره بأهله، وهو كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ...﴾ الآية [الإسراء: ١٨]، والكل منا يريد العاجلة ولا بد له منها، لكن الذي يصلى جهنم هو الذي ابتغى العاجلة ابتغاء أنساه ذلك عن الآخرة، فكذلك المسرور بأهله إنما حلت به النعمة؛ لما منعه السرور عن النظر للعاقبة، لا لنفس السرور؛ إذ كل متأهل لا يخلو عن السرور بأهله، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾، فالإيتاء من وراء الظهر يحتمل وجهين:

أحدهما: أن استقدر منه؛ لخبث منظره؛ فأوتي من وراء ظهره؛ مجازاة له بما سبق من صنعه، وصنعه أنه نبذ كتاب الله وراء ظهره، وترك أوامره ونواهيه كذلك وراء ظهره؛ فجوزي - أيضا - بدفع كتابه وراء ظهره، ودفع إلى المؤمن كتابه بيمينه؛ لما في كتابه من المحاسن والبركات، واليمين أنشئت<sup>(٢)</sup>؛ لتستعمل في البركات وأنواع الخير، وسميت - أيضا - باسم مشتق من اليمن والبركة، والشمال جعلت لتستعمل في الأقدار والأنجاس، فدفع كتابه من خبث عمله إليه بشماله أيضا أو من وراء ظهره.

ولأن أهل الإيمان قبلوا أمر الله - تعالى - ونواهيه واستقبلوها بالتعظيم والتبجيل، ومن أراد تعظيم الآخر في الشاهد وتبجيله، أخذه بيمينه، فجوزوا في الآخرة بالتعظيم لهم

(١) في ب: لذلك.

(٢) في ب: أنسب.

بأن أوتوا كتبهم بأيمانهم، وأما الكافر فإنه استخف بأمر الله - تعالى - وطاعته، فجوزي في الآخرة بأن أوتي كتابه بشماله التي تستعمل في الأقدار؛ إهانة له وتحقيرا.

وقوله - عز وجل -: ﴿ فَسَوْفَ يَدْعُوا بُرُوكَ ﴾: الثبور والويل حرفان يتكلم بهما عند الوقوع في المهالك؛ فيكون في ذكر [الثبور ذكر]<sup>(١)</sup> وقوعه في المهلكة التي يحق له دعاء الثبور والويل على نفسه، دعا به أو لم يدع؛ على سبيل الكناية عن الوقوع في الهلاك، وهو كقوله - تعالى -: ﴿ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا ﴾ [التوبة: ٨٢]، فالضحك كناية عن السرور، والبكاء كناية عن الحزن؛ فمعناه: أنه يستقبله ما يحزن له طويلا، كان هناك بكاء أو لم يكن.

وقوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّهُمْ ظَنُّوا أَن لَّنْ نَّحْمُرَهُمْ . بَلَىٰ ﴾ فيه دلالة أنه إنما حل به ما ذكر من العذاب؛ لأنه كان للبعث ظانا، ولم يكن به متيقنا؛ وكذلك الله - سبحانه وتعالى - حيث قسم الوعد والوعيد بين الفريقين ذكر في آخره ما يبين أن الذي أوعد بالعذاب هو المكذب، وذكر الوعيد هاهنا وبين أن الذي يحل به هذا الوعيد هو الذي كان ظانا بالميعاد ولم يكن متحققا، وقال الله - عز وجل -: ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوِيهِمُ النَّارُ . . . ﴾ [السجدة: ٢٠] إلى قوله: ﴿ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ ﴾ [السجدة: ٢٠] فبين أن الوعيد في المكذبين، وقال - تعالى -: ﴿ تَلَفَحَ وُجُوهُهُمُ النَّارُ . . . ﴾ إلى قوله: ﴿ فَكُنتُمْ بِهَا تُكْذِبُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠٤، ١٠٥]؛ ليعلم أن الوعيد الدائم في المكذبين خاصة؛ فيكون فيه دفع قول المعتزلة: إن أهل الكبائر يخلدون في النار.

وقوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا ﴾، أي: كان بصيرا بما سبق من أعماله الخبيثة؛ فيحاسبه على علم منه بما كسبت يده، ويعذبه على علم منه باكتساب ما استوجب من العذاب، خلافا لأمر ملوك الدنيا: أنهم يحاسبون على تذكير الغير لهم ما عليه من الحساب، ويعذبون على تعريف الغير لهم ما استوجب به التعذيب، لا على علم منهم<sup>(٢)</sup> بذلك.

أو يكون معناه: أنه كان به بصيرا في الأزل: أنه ماذا يعمل إذا أنشأه؟ وإلى ماذا ينقلب أمره: إلى النار أو إلى الجنة؟ فخلقه على علم منه أنه يعادي أوليائه، ويعمل بمعاصيه. ولقائل أن يقول بأن المرء في الشاهد لا يشرع في الأمر الذي يعلم أنه في العاقبة يضره ولا ينفعه، ولو شرع فيه، وأتمه كان مذموما عند الناس، ولم يكن محمودا، فأى حكمة

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: فيهم.

في إنشاء عدوه وهو عالم أنه يسعى في معاداته؟!.

فجوابه - والله أعلم-: أن الذي يشرع في الأمر الذي علم أن إتمامه يضره ولا ينفعه، إنما لحقته المذمة؛ لما سعى في إضرار نفسه، فأما الذي أعرض عن إطاعة الله - تعالى - وكفر به فإنما اكتسب الضرر على نفسه خاصة بأن أوقعها في المهالك، ولم يضر غيره؛ لذلك لم تلحقه المذمة في خلقه وإنشائه، وفي هذا دلالة أن الله - تعالى - حيث خلق الخلق لم يخلقهم لمنفعة له ولا لمضرة تلحقه من جهتهم؛ بل منافعهم ومضارهم راجعة إلى أنفسهم، والله أعلم.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ ﴿١٦﴾ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴿١٧﴾ وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ ﴿١٨﴾ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴿١٩﴾ فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ ﴿٢١﴾ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا يَكْذِبُونَ ﴿٢٢﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ ﴿٢٣﴾ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴿٢٥﴾ .

وقوله - تعالى - : ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ﴾ منهم من حمل قوله: ﴿فَلَا﴾ على دفع منازعة وقعت فيما بين القوم؛ على ما نذكر في سورة ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [إن شاء الله] (١)، وإنما القسم قوله - عز وجل - : ﴿أُقْسِمُ﴾ .

ومنهم من جعل «لا» بحق الصلة.

فإن كان على الوجه الأول، لم يجوز حذف «لا» من الكلام؛ بل حقه أن يقرأ ﴿فَلَا أُقْسِمُ﴾ .

وإن كان بحق الصلة استقام حذفه، كما قرأ بعض القراء: ﴿فلا. أقسم بالشفق﴾ (٢). ثم الشفق هو أثر النهار، فجازئ أن يكون القسم واقعا على النهار كله، وإن كان ذكر طرفا منه.

والثاني: أن الشفق يجتمع فيه أثر النهار - وهو النور الذي فيه - وأثر الشمس - وهو الحمرة التي تكون فيه - فيكون القسم واقعا على النهار بما فيه، كما كان واقعا على الليل بما فيه؛ لقوله: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾؛ فيكون فيه حجة لقول أبي حنيفة [- رضي الله عنه -] (٣): إن وقت العشاء لا يدخل حتى يغيب البياض؛ لأن وقتها يدخل بغيوبة الشفق، والشفق وجدناه مشتملا على البياض والحمرة، فما لم يتم الغيوبة لم يهجم وقتها؛ ألا

(١) سقط في ب.

(٢) كذا في أ. ولعلها: فَلَا أُقْسِمُ، أو: أُقْسِمُ.

(٣) في ب: رحمه الله.

ترى أن الصلاة التي تلي الغروب لا يدخل وقتها حتى يتم غروب الشمس، فعلى ذلك الصلاة التي تلي غروب الشفق لا يدخل<sup>(١)</sup> وقتها حتى يتم الغيبوبة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾ قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَسَقَ﴾، أي: وما ساق وحمل معه من الظلمة والنجم والدابة، وغير ذلك.

والوسق: الحمل، يقال: وسق بعير، أي: حمل بعير.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: وسق، أي: جمع وساق كل شيء إلى مأواه من الطير والسباع، فذكر النهار والليل؛ لما فيهما من المنافع.

وقوله: ﴿وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ﴾ فالاتساق: الاجتماع، ومعناه: استوى، وكمل؛ إذ ذلك اجتماعه، وذلك في ليالي البيض.

وقال أبو بكر الأصم: معناه: أنه جُمع وسوي بعد أن كان كالعرجون القديم فيذكرهم قوته؛ ليعلموا أنه قادر على بعثهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ قرئ بنصب الباء ورفعها، وكلا القراءتين في المعنى واحد، وإن كان في الظاهر إحداهما للجمع والأخرى للوحدان، وإحدى

القراءتين بحرف الجمع ليذكر بالرفع، فإن قوله: ﴿لَتَرْكَبُنَّ﴾ منصرف إلى كل إنسان في نفسه خاصة لا على الاقتصار على شخص واحد؛ لما ليس في قوله - عز وجل-: ﴿يَتَأْتِيهَا

الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ﴾ [الانشقاق: ٦] إشارة إلى شخص بعينه، ولكن المراد منه الجملة؛ فثبت أن الخطاب منصرف إلى الجملة.

ثم قوله: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ قيل<sup>(٤)</sup>: حالا بعد حال.

ثم جائز أن يصرف إلى دار الآخرة، فكأنه قال: لتركبن حال الآخرة بعد حال الدنيا؛ فيكون فيه تصريح القول على إيجاب البعث.

ويحتمل أن يكون ذلك في الدنيا، فينتقل إلى حال المضغعة بعد كونه مضغعة، وإلى حال

العلاقة، وإلى حال الطفولة، إلى أن يبلغ أشده، فلا يزال يركب حالة بعد حالة؛ فيكون في تنقله من حال إلى حال إيانة أنه لم يرد من إنشائه أن تتغير عليه الأحوال فقط، بل أريد به

العاقبة التي بها صار إنشاء الخلق حكمة لا عبثاً؛ فيكون قوله: ﴿لَتَرْكَبُنَّ﴾ منصرفاً إلى كل

(١) في ب: يتم.

(٢) قاله عكرمة بنحوه أخرجه ابن جرير (٣٦٧٧١، ٣٦٧٧٢).

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٦٧٥٦، ٣٦٧٥٧)، وأبو عبيد في فضائله، وابن أبي شيبه وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٤٩/٦) وهو قول الحسن، ومجاهد، وقتادة وغيرهم.

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٦٧٩٠، ٣٦٧٩٤)، وأبو عبيد في القراءات، وسعيد بن منصور، وابن منيع، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٥٤٩/٦).

إنسان في نفسه خاصة، لا على الاقتصار على شخص واحد؛ لما ذكرنا. ومنهم من قال: إنما أراد بهذا الخطاب رسول الله ﷺ؛ ذكر عن ابن مسعود وابن عباس - رضي الله عنهما - لكن قال ابن مسعود - رضي الله عنه -: لتركبن يا محمد<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس: لتركبن السماء حالا بعد حال<sup>(٢)</sup>.

فإن كان التأويل على ما ذكره ابن مسعود، ففيه بشارة له بإسلام قومه، وإجابتهم له؛ فيقول: إنهم سيطيعونك ويصيرون لك أنصارا بعد صدهم الناس عن الإيمان وجفوتهم إياك. ومن قال: لتركبن سماء بعد سماء، فيقول: ذلك ليلة أسري به.

والتأويل الأول أقرب؛ لأن موقع القسم في قوله: ﴿لَتَرْكَبْنَ﴾، والإسراء لم يكن يعرفه قومه حتى يكون في ذكره دفع الاشتباه عن أولئك القوم، فأما ظهور الإسلام وعلو النبي على أعدائه فمما يشاهده الناس؛ فيتحقق في الآخرة ما أخبر النبي - عليه السلام - عن الغيب<sup>(٣)</sup>؛ فيكون تأكيدا لرسالته؛ فلذلك قلنا: إن الحمل على المعنى الأول أحق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ الأصل أن كل من اعتقد مذهباً فإنما يعتقد له حجة تقررت عنده، أو شبهة اعترضت له، ظنها حجة، فأما أن يعتقد حراماً، فليس يفعلها، فقال الله تعالى في هؤلاء: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، أي: أي حجة لهم تمنعهم عن الإيمان بالله - تعالى - وبرسوله، وتدعوهم إلى الشرك والتدين<sup>(٤)</sup> به.

ثم قد ذكرنا أن ما خرج مخرج الاستفهام من الله - تعالى - فحقه أن ينظر ما يقتضي ذلك الكلام من الجواب أن لو كان من مستفهم؛ فيحمل الأمر عليه، وحق جواب هذا الكلام أن نقول: لا شيء يمنعه عن ذلك؛ فقوله: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، أي: لا حجة لهم فيما اختاروا من الشرك، وإنما يتدينون به تشهياً وتمنياً؛ فيكون هذا على النفي في أن لا حجة لهم.

أو كأنه يخاطب رسوله - عليه السلام - فيقول: سلهم لماذا لا يؤمنون؟ وإذا سألهم لم يجدوا لأنفسهم حجة في الإعراض<sup>(٥)</sup> عن الإيمان؛ فيرجع الأمر إلى ابتغاء الحجة أيضاً. ثم المعتزلة احتجت علينا بهذه الآية في تثبيتهم القدرة قبل الفعل، وزعمت أنه لو لم

(١) أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، والحاكم في الكنى، وابن منده في غرائب شعبة، وابن مردويه، والطبراني عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٥٠).

(٢) تقدم.

(٣) في ب: البعث.

(٤) في أ: والتزيين.

(٥) في ب: الاعتراض.

يكن أعطي قوة الإيمان، لم يكن يعاتب على تركه؛ لأنه لا عذر للعبد أعظم من أن يقول إذا قيل له: لم لا تؤمن؟<sup>(١)</sup> فيقول: لأنني لم أقدر عليه.

ولأن قوله - تعالى -: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ حرف تعجيب، ولو كانت القوة ممنوعة قبل الفعل، لكان له أن يقول: إنما لم أؤمن؛ لأنني منعت عنه؛ فيرتفع عنه التعجيب؛ فدل أنه أعطي القوة؛ فلم يبق له في التخلف عن الإيمان عذر.

والجواب عن الفصل الأول: أن الكافر إنما لحقته كلفة الإيمان؛ لأنه هو الذي ضيع القوة باختياره فعل الكفر، وإنما ترتفع الكلفة إذا منعت عنه الطاقة، فأما إذا كان هو الذي ضيعها، فالكلفة عليه قائمة.

والأصل أن القدرة في الصحيح السليم تحدث تباعا على قدر حرصه على العبادة وميله إليها.

ثم العبد متى اشتغل بفعل صار مضيعا لضده من الأفعال، لا أن كان ممنوعا من<sup>(٢)</sup> الفعل الذي هو ضد هذا؛ فلذلك إذا أثر الكفر، وأتى به، فقد صار باختياره الكفر مضيعا لقوة الإيمان، لا أن صار ممنوعا عنها؛ لذلك لحقته كلفة الإيمان.

وأما ما ذكر من أمر التعجيب فقد وصفنا وجه التعجيب في ذلك، وهو أنهم لم يلزموا الكفر بحجة دعتهم إلى القول به، والمرء إذا قلده مذهباً - قلده لا عن حجة وبرهان - تعجب الخلق باختيارهم الكفر لا عن حجة.

ثم لو كان الأمر على ما ظنت المعتزلة: أن الله - تعالى - قد أعطاهم جميع أسباب الهداية، ولم يبق في خزائنه شيئا منعه عنهم، لكان التعجب راجعا إليه، لا إلى الذين لم يؤمنوا، فيقول: ما لي لا أصل إلى هدايتهم، ولم يبق عندي شيء به هدايتهم إلا وقد أعطيتهم، لا أن يعجب الخلق من<sup>(٣)</sup> صنعهم؛ فليس الذي اختاروه في القول سوى وصفهم رب العالمين بالعجز، والعاجز لا يصلح أن يكون رباً، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ﴾ منهم من صرف التأويل إلى سجود الصلاة، والمراد منه عندنا: سجود التلاوة، وهو سجود الاستسلام والخضوع على الشكر؛ لما أكرم المرء [به] من الإيمان وهدى الله؛ لأن سجود الصلاة يكون عند فعل الصلاة، لا عند ذكر التلاوة.

ثم في الآية دلالة وجوب السجدة على السامع؛ لأنهم عوتبوا بتركهم السجود عندما

(١) في أ: يؤمنون.

(٢) في ب: عن.

(٣) في ب: عن.

يتلى عليهم، وقرعوا به، والتقرع يجري في ترك اللازم، لا في ترك ما ليس عليه.  
ولأن المعنى الذي له وجب السجود على التالي قائم في السامع؛ إذ التالي إنما لزمه  
السجود؛ لما ذكر من آيات الله - تعالى - وقامت عليه من الحجج؛ فلزمه أن يتقاد لها  
ويخضع، والسامع قد قامت عليه الحجج؛ فيلزمه أن يخضع لها.

وقوله - عز وجل-: ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا يَكْذِبُونَ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أنهم يكذبون رسوله محمداً عليه الصلاة والسلام؛ فيحملهم ذلك على  
التكذيب بالقرآن؛ لأنهم إذا كذبوا رسالته لم يصدقوه فيما يأتي من الأخبار، لا أن يكون  
في الأخبار معنى يحملهم على التكذيب؛ بل القرآن يحملهم على التصديق والإيمان لو  
أنعموا النظر فيه، وبذلوا من أنفسهم الإنصاف.

أو يكون معناه: أن الذين كفروا هم<sup>(١)</sup> المكذبون؛ فيكون الكفر منهم تكديبا،

والتكذيب منهم كفرا.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ﴾ يحتمل أوجهها:

أحدها: ما يضمرون من الكيد والمكر برسول الله ﷺ، فالله أعلم بكيدهم، لا يتهاى  
لهم أن ينفذوا كيدهم فيه إلا ما كتب الله عليه؛ فيكون فيه بشارة له بالنصر والتأييد.

والثاني: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ﴾ في قلوبهم من التصديق، ويظهرون من التكذيب  
بألستهم، وإنما يوعون من التكذيب بألستهم وقلوبهم معا، وذلك أن البعض منهم كان  
قد أيقن برسالته؛ فكان يصدقه بقلبه، ويكذبه بلسانه على العناد منه والتمرد.

ومنهم من لم يكن عرف صدقه بقلبه؛ لما ترك الإنصاف من نفسه بإعراضه عن النظر

في حجج الله - تعالى - فكان يكذبه بقلبه ولسانه جميعا.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ البشارة إذا فسرت، استقام حملها على

الحزن والسرور -جميعا، وأما البشارة المطلقة إنما تستعمل في موضع إدخال الفرح  
والسرور في القلب.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ جائز أن يكون هذا منصرفا إلى

كل من آمن.

وجائز أن يصرف إلى من آمن من الذين كانوا يوعون ما ذكرنا.

وقوله: ﴿لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ ذكره في سورة «وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ»، إن شاء الله تعالى.

(١) في ب: وهم.

سورة البروج، [وهي مكية]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ ﴿١﴾ وَالْيَوْمِ الْوَعُودِ ﴿٢﴾ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴿٣﴾ قِيلَ أَصْحَابُ الْأَعْدُدِ ﴿٤﴾ أَلْتَارِ ذَاتِ الْوُفُودِ ﴿٥﴾ إِذْ هُرِّعَتْ عَلَيْهَا قُودٌ ﴿٦﴾ وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ ﴿٧﴾ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿٨﴾ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ إِمًّا لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ ﴿١٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ ﴿١١﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾، فقوله : ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ على القسم، وكذلك ما ذكر عقيبه .

ثم اختلف في موضع القسم في هذه السورة :

فمنهم من ذكر أن القسم لمكان قوله : ﴿قِيلَ أَصْحَابُ الْأَعْدُدِ﴾ .

ومنهم من يقول : القسم موضعه على قوله : ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ [البروج : ١٢] ،

وهو أشبه ؛ لأنه في موضع الاحتجاج على الكفرة .

ولو حمل القسم على قوله : ﴿قِيلَ أَصْحَابُ الْأَعْدُدِ﴾ ، كان ذلك منصرفاً إلى المؤمنين ،

والمسلمون قد تيقنوا بصدق ما يأتي به الرسول من الأنباء ، والقسم يذكر على تأكيد ما

يقصد إليه ؛ ليزال عنه الريب ، فإذا كان المسلمون غير مرتابين في نبئه استغنوا عن تأكيده

بالقسم ؛ فلذلك قلنا : إن صرفه إلى قوله - تعالى - : ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ [البروج : ١٢]

أليق ؛ فيكون فيه تحذير لمن كذب رسوله ﷺ أن بطشه لمن كذب رسوله لشديد ، وقد

علموا ذلك بما<sup>(٢)</sup> وصل إليهم من نبأ عاد ، وثمود ، وفرعون ، وغيرهم .

وجائز أن يكون موضع القسم على قوله : ﴿قِيلَ أَصْحَابُ الْأَعْدُدِ﴾ ، وذلك أن أهل مكة

كانوا أهل تعذيب لمن آمن بالنبي ﷺ ؛ فكان<sup>(٣)</sup> في ذكر ما نزل بالمتقدمين من الفراعنة من

العذاب ، وصبر أولئك المعذبين على دينهم ، وضمنهم به ، وحسن ثناء الله - تعالى -

عليهم تصبير<sup>(٤)</sup> لهم ، وتهوين على ما يلقون من العذاب ؛ لينالوا من حسن ثناء الله -

(١) سقط في ب .

(٢) في ب : لما .

(٣) في ب : وكان .

(٤) في ب : تصبر .



تعالى - عليهم<sup>(١)</sup> ما ناله من صبر من تقدمهم من السلف.

وكذلك ذكر سحرة فرعون، وأحسن الثناء عليهم بصبرهم على تعذيب فرعون، فقالوا: ﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [طه: ٧٢]؛ ليكون ذلك عوناً لهم على الصبر بما يلقون من الكفرة من التعذيب، ثم أكد الأمر بالقسم؛ لأنه لا كل مسلم يتلى بتعذيبهم يبلغ يقينه مبلغاً لا يعتريه الشك، ولا يتخالجه شبهة في ذلك؛ فأكد الأمر بالقسم؛ لرفع الريب والإشكال.

وقال - تعالى - : ﴿وَكَايِنٍ مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيثُونَ كَثِيرٌ﴾، وفي بعض القراءات: ﴿قتل معه ريثون كثير﴾، ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَمُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا﴾ [آل عمران: ١٤٦]، فذكر المؤمنين ما لقي السلف من الكفرة، وابتلوا بقتل الرسل وثباتهم على الدين؛ ليستعينوا به على ما يصيبهم في سبيل الله، ولا ينقلبوا على أعقابهم إذا أخبروا بقتل الرسول.

وفي ذكر هذه الأنبياء دلالة أن قول الرسول - عليه السلام - لعمار رضي الله عنه: «إن عادوا فعد» حين أكره على إجراء كلمة الكفر على لسانه، فأجرى وقلبه مطمئن بالإيمان - ليس على الأمر به والإيجاب عليه، والتحصيل بطريق العزم؛ بل معناه: إن عادوا فلك العود؛ على سبيل الرخصة؛ لأنه لو كان على الأمر، لم يكن في ذكر نبا أصحاب الأخدود وسحرة فرعون فائدة، سوى أن يترك العمل بهما، ومعلوم أن تلك الأنبياء إنما ذكرت؛ ليعمل بها لا ليترك<sup>(٢)</sup> بها العمل؛ لذلك حمل قوله: «فعد» على الرخصة، لا على الأمر به، ويكون المراد من قوله - عليه السلام - أيضاً: «من لم يقبل رخصنا كما يقبل عزائمنا فليس منا»، أي: لم ير العمل به موسعاً بل استنكره، وأبى قبوله، لا أن يكون فيه أمر بترك العزيمة وإيجاب العمل بالرخصة، والله أعلم.

ثم نرجع<sup>(٣)</sup> إلى قوله - تعالى - : ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾.

فقال بعضهم: هي البروج المعروفة، وهي أطراف البناء، وإذا بني بناء اتخذ على طرفه برج؛ ليشدد بناؤه به.

ومنهم<sup>(٤)</sup> من قال: البروج: القصور.

ومنهم<sup>(٥)</sup> من قال: البروج: النجوم؛ لقوله: ﴿جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَرَازِبَاتٍ لِّلنَّظِيرِينَ﴾

(١) في ب: لهم.

(٢) في ب: يترك.

(٣) في ب: رجع.

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٨٢٦).

(٥) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٦٨٢٨)، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/

٥٥٢) وهو قول قتادة أيضاً.

[الحجر: ١٦]، وزينة السماء هي الكواكب بقوله: ﴿زِينَةَ الْكَوَكِبِ . وَحِفْظًا مِّنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ﴾ [الصفات: ٦، ٧].

ومنهم من قال: هي مجاري الشمس والقمر والكواكب، فمنازلها هي البروج. ثم ذكر السماء بالبروج؛ ليعرف حدثها ودخولها تحت تدبير الغير؛ إذ ذكرها بالمنافع المجعولة<sup>(١)</sup> فيها؛ ليعلم الخلق أنها سخرت للمنافع؛ فيعرفوا بها حدثها؛ إذ المسخر لمنافع الغير داخل تحت قدرة من سخره، والمقدور محدث، وهم لم يشهدوا بدأها؛ ليعرفوا به حدثها، ولا كل أحد يعرف حدثية الشيء؛ لكونه محدودا في نفسه إذا لم يشاهدوا بدأه، فذكرها حيث ذكرها بما فيها من المنافع المجعولة للخلق؛ إذ ذلك أظهر وجوه الدلالة على الحدثية؛ ليعلموا بها حدثها؛ ألا ترى أن إبراهيم - عليه السلام - احتج على قومه بنفي الإلهية عن الكواكب بأفولها؛ إذ ذلك أظهر وجوه الحدثية، ولم يحتج عليهم بانتقالها من موضع إلى موضع، ولا بكونها محدودة في نفسها؛ بل احتج عليهم بما ذكرنا؛ ليتحقق عندهم حدوثها ودخولها تحت سلطان الغير.

وقوله: ﴿وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ﴾ قيل<sup>(٢)</sup>: هو يوم القيامة؛ فسمي: موعودا؛ لما وعد من جميع الأولين والآخرين في ذلك اليوم، ثم أقسم بذلك اليوم وإن كانوا منكرين له؛ لما قرره عليهم بالحجج، وألزمهم القول به.

وقيل: اليوم الموعود، هو كل يوم يأتي، فيأتي بما وعد فيه من الرزق وغيره، والله أعلم. وقوله - عز وجل - : ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ اختلف في تأويله:

فمنهم من قال: الشاهد هو الله تعالى، والمشهود هو الخلق، واستدل على ذلك بقوله: ﴿كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧].

وقيل: الشاهد الرسول ﷺ، والمشهود أمته؛ قال الله - تعالى - : ﴿وَيَوْمَ نَبِّئُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَؤُلَاءِ﴾ [النحل: ٨٩].

ومنهم من يقول: الشاهد هو الكاتبان اللذان يكتبان على بني آدم أعمالهم، والمشهود هو الإنسان الذي يكتب عليه.

(١) في ب: المجعول.

(٢) عن أبي هريرة مرفوعا أخرجه عبد بن حميد، والترمذي، وابن أبي الدنيا في الأصول، وابن جرير (٣٦٨٣٣، ٣٦٨٣٢)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في سننه، وعنه موقوفاً أخرجه ابن جرير (٣٦٨٣٤)، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في سننه كما في الدر المنثور (٥٥٢/٦)، وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد وغيرهم.

ومنهم من يقول: الشاهد والمشهود هو الإنسان نفسه؛ أي: جعل عليه من نفسه شهودا بقوله: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤].

ومنهم من يقول: الشاهد يوم الجمعة، والمشهود يوم عرفة؛ فسمي يوم الجمعة شاهدا؛ لأنه هو الذي يشهدهم ويأتيهم، وسمي يوم عرفة: مشهودا؛ لأن عرفة اسم مكان، والناس يأتونها ويشهدونها، ولا يأتيهم؛ فعظم شأن عرفة لما يعظمها أهل الأديان<sup>(١)</sup> كلها، وعظم يوم الجمعة؛ لأنه يوم عيد المسلمين، ولكل أهل دين يوم يعظمونه، فأكرم الله - تعالى - المؤمنين بهذا اليوم؛ ليعظموه مكان اليوم الذي يعظمه غيرهم من أهل الأديان، فأقسم بهما.

وقوله - عز وجل - : ﴿قِيلَ أَحْسَبُ الْأَحْدُودَ﴾ اختلف في تأويله:

فمنهم من صرفه إلى المعدِّين.

ومنهم من صرفه إلى المعدِّين.

فمن صرف إلى المعدِّين حمل قوله: ﴿قِيلَ﴾ على اللعن؛ أي: لعنوا؛ كقوله تعالى:

﴿قِيلَ الْفَرْصُونَ﴾ [الذاريات: ١٠]، أي: لعنوا.

ومن صرفه [إلى]<sup>(٢)</sup> الذين عذبوا، حملة على القتل المعروف.

ثم اختلف في قصة أولئك الذين عذبوا؛ فإن كان القسم في الكفرة، فما ينبغي أن يفسر على وجه من ذلك ما لم يتواتر فيه الخبر عن المصطفى عليه الصلاة والسلام، بل حقه أن يقتصر على ما جاء به الكتاب؛ لأن هذه الأنباء حجة لرسالة نبيه - عليه السلام - لأنهم وجدوها موافقة للأنباء المذكورة في كتبهم، وقد علموا أنه لم يصل إلى تعرفها إلا بالله تعالى؛ إذ لم يروه يختلف إلى من عنده علم الأنباء؛ ليصل إلى معرفتها بهم، فإذا فسرت على وجه أمكن أن يقع فيها زيادة أو نقصان على ما ذكر في الكتاب؛ فيجدوا به موضع الطعن والقدح؛ لذلك لم يسع أن يزداد على القدر الذي جرى ذكره في الكتاب إلا من الوجه الذي ذكرنا.

وإن كان القسم في المؤمنين، وسع القول بحمل التأويلات التي ذكرها أصحاب التفسير؛ لارتفاع المعنى الذي ذكرنا في الكفرة، والله أعلم.

[ثم في ذكر هذه الأنباء]<sup>(٣)</sup> تقرير رسالته ونبوته - عليه السلام - عند الكفرة؛ لما ذكرنا

(١) في ب: الأوثان.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: ثم ذكر هذه النبأ.

أنه لم يختلف<sup>(١)</sup>، إلى من عنده علم هذه الأنبياء؛ ليعلم بها، فإذا أنبأهم [بها] على وجهها<sup>(٢)</sup>، تيقنوا أنه بالله تعالى علم.

وفيه تصبير لرسول الله ﷺ، وتخفيف الأمر عليه؛ لأنه يخبره أن قومك ليسوا بأول من أدوك وعاندوك، بل لم يزل سلفهم تلك عادتهم بأهل الإسلام.

وفائدة أخرى: ما ذكرنا أن في ذكره بعض ما يستعين به من ابتلي<sup>(٣)</sup> بأذى الكفرة. وفيه أن أولئك الكفرة بلغ من ضنهم بدينهم ما يقاتلون عليه من أظهر مخالفتهم في الدين؛ ليعلموا أن القتال لمكان الدين ليس بأمر شاق خارج من الطباع؛ بل الطباع جبلت على القتال مع من عاداهم في الدين؛ فيكون فيه ترغيب للمسلمين على القتال مع الكفرة إذا امتحنوا به، والله أعلم.

وقوله: ﴿النَّارِ ذَاتِ الْوُجُودِ﴾ منهم من جعل الوجود من ألقى فيها من المؤمنين.

ومنهم من جعل الوجود صفة تلك النار التي عذبوا بها.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ هُرِّعْتُمْ تَعُوذًا﴾، أي: عظاماؤهم وكبراؤهم جلوس عند الأخدود؛ ففيه أن أتباعهم هم الذين كانوا يتولون إلقاء المؤمنين في النار، وكبراؤهم جلوس هنالك.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ﴾، يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون الشهود هم العظماء والفراعة.

أو يكون منصرفا إلى الأتباع، وهو أن الأتباع كانوا يلقون المؤمنين في النار، ويشهدون أنهم على الضلال، وأنهم ورؤساؤهم على الهدى والحق، وهو كما قال في موضع آخر: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَذِهِمْ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾: ذكر ﴿الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ ليعلم أنه لا يلحقه ذل بما يحل من الذل بأوليائه وأهل طاعته، ولا في حمده قصور بقهر أوليائه، خلافا لما عليه ملوك الدنيا، وذلك أن ملوك الدنيا إذا حل بأوليائه واحد منهم ذل، كان الذل حالا فيه أيضا، وإذا قهر بعض أتباعه فترك نصرهم وهو قادر على نصرهم واستنقاذهم لم يحمد ذلك منه، ولحقته المذمة؛ وذلك لأن الملك إنما استفاد العز بأتباعه وأنصاره، فإذا استدل أتباعه، زال ما به نال العز؛ فلحقه الذل، ونال

(١) في ب: يخلف.

(٢) في ب: وجهه.

(٣) زاد في ب: بأذى.

الحمد - أيضا - بالإحسان إلى مملكته، فإذا ترك نصرهم وهو ممكن من ذلك، فقد ترك إحسانه إليهم؛ فصار به غير ممدوح ولا محمود، والله - تعالى - استحق العز والحمد بذاته لا بأحد من خلائقه؛ فلم يكن في إذلال أوليائه ما يوجب النقص في وصف الحمد، ولا ما يوجب قصورا في العز.

والثاني: [أن]<sup>(١)</sup> الدنيا وما فيها أنشئت للإهلاك، ولعل الإهلاك بما ذكر أيسر عليهم من هلاكهم حتف أنفسهم، وكان في ذلك النوع من الهلاك نيل درجة الشهداء، وهي التي ذكرها الله - تعالى - في قوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٦٩]، ولا ينال تلك الدرجة بموتهم حتف أنفسهم<sup>(٢)</sup>، فهذا أبلغ نصرا منه إياهم.

ثم للجزاء والعقاب دار أخرى فيها يظهر تعزيز الأولياء وقمع الأعداء؛ فلم يكن [في]<sup>(٣)</sup> ترك النصر في الدنيا ما يوجب وهنا ولا ذلا، وأما ملوك الدنيا إذا تركوا نصرهم وقت ملكهم لأوليائهم، لم يتوقع منهم النصر بعد ذلك؛ إذ ليست في أيديهم إلا المنافع الحاضرة؛ لذلك لحقتهم المذمة بترك النصر، والله أعلم.

ثم ليس في إهلاك أولئك القوم الذين آمنوا واقتدارهم عليهم إيهام أنهم كانوا على الحق والصواب، وأن المؤمنين كانوا على الخطأ؛ لأن الإهلاك إنما يصير آية إذا كان على خلاف المعتاد، وإهلاكهم لم يكن كذلك؛ لأن عددهم كان كثيرا، وكان في المؤمنين قلة، وإهلاك الكثير للقليل غير مستبعد؛ بل هو أمر معتاد، وغلبة الفئة القليلة الفئة الكثيرة هي التي تخرج من حد الاعتیاد؛ فيكون فيها آية: أن الفئة القليلة على الحق والأخرى على الباطل، وذلك نحو غلبة رسول الله ﷺ يوم بدر بمن<sup>(٤)</sup> معه من المسلمين مع قلة أعدادهم وضعفهم في أنفسهم، وكثرة أتباع الكفرة وقوتهم وجلادتهم في أنفسهم، والله أعلم.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ﴾، أي: لم يكن من المؤمنين بمكانهم جرم لينتقم منهم بالإحراق سوى أن آمنوا بالله تعالى.

وقيل: ما عابوا عليهم، وما أنكروا منهم سوى أن آمنوا بالله تعالى، وفي هذا تبيين سفههم وعتوهم؛ لأنهم علموا أن ما لهم من النعم كلها من الله تعالى، وكان الذي يحق

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: أنفسهم.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: من.

عليهم أن يؤمنوا بالله - تعالى - ويشكروه بما خولهم من النعم، ويدعوا غيرهم إلى الإيمان به، لا أن يقتلوا ويعذبوا من آمن به.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ العزيز: هو الذي لا وجود له، أو هو عزيز لا يلحقه ذل؛ فيكون العز<sup>(١)</sup> مقابل الذل.

وقال أهل التفسير: العزيز: المنيع، والعزيز هو الذي لا يعجزه شيء، وهو الحميد المستوجب للحمد من كل أحد بذاته.

وقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ [الآية]<sup>(٢)</sup>.

ذكر هذا؛ ليعلم أنه لا يدخل في ملكه قصور بقتل أوليائه وأنصار دينه؛ لأن الخلق كلهم عبيد لله - تعالى - وإماؤه، والسيد إذا قتل بعض ممالিকে بعضاً<sup>(٣)</sup>، لم يلحق السيد بذلك ذل ولا نقص، وإنما يدخل عليه الذل إذا قتلهم غير ممالিকে، فإذا كان الخلق بأجمعهم عبيداً لله - تعالى - لم يكن في قتل بعض بعضاً نقص يدخل في ملكه.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾، أي: يحفظ عليهم أعمالهم؛ فيجازيهم بها، لا يعزب عنه شيء.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَنُّوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ الفتنة: المحنة، وهي مأخوذة من فتن الذهب إذا أذابه؛ لأنه يذويه؛ ليميز به بين ما خبث منه وبين ما صفا، وبين الذهب وبين ما ليس بذهب؛ فاستعملت في موضع المحنة<sup>(٤)</sup>؛ لأن المحنة هي الابتلاء؛ ليتبين بها الصادق من الكاذب، والمحق من المبطل، وذلك يكون بالأمر والنهي؛ فسمي الأمر والنهي من الله - تعالى - امتحاناً لهذا، وإن كان الله - تعالى - لا يخفى عليه شيء. ثم وجه فتنتهم: أنهم اتخذوا الأخاديد وأوقدوا فيها النيران؛ ليلقوا فيها من ثبت على الإيمان ودام عليه، ويتركوا إلقاء من رجع عن دينه، فقبل: فتنوا؛ لهذا.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ لَوْ رَتَّبُوا﴾: فيه أنهم لو تابوا لكان يعفى عنهم، ولا يعاقبون مع عظم<sup>(٥)</sup> جرمهم بربهم في ذات الله - تعالى - فيكون فيه إظهار كرمه وعطفه على خلقه.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: منهم من صرف قوله:

(١) في ب: المعز.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: بغضاً.

(٤) في أ: الفتنة.

(٥) في ب: عظيم.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ إلى الدنيا، فقال بأن تلك النار التي عذبوا بها المؤمنين سلطت عليهم حتى أحرقتهم.

وجائز أن يكون ذلك في جهنم أيضا؛ فيكون فيه إخبار [بأن] (١) نار جهنم تدوم عليهم بالإحراق، ولا تفتت عنهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾: منهم من صرف هذا الخطاب إلى الذين عذبوا من المؤمنين.

ومنهم من صرفه إلى المعذبين، وهو أنهم لو آمنوا مع عظم جرمهم وإساءتهم بأولياء الله - تعالى - لكان يعفو عنهم، وتسعهم رحمته.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ فقوله: ﴿مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: من تحت أهلها.

والثاني: من تحت أشجارها.

والجنة: اسم للمكان الذي فيه الأشجار الملتفة؛ فيخبر أن الماء يجري من تحت ما به صار جنة وهي الأشجار، وليس يراد بقوله: تحت الجنة، أي: تحت تربتها؛ لأن تحتها تكون قناة أو بئرا، وليس بهما كثير (٢) نزهة.

وقوله: ﴿ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ﴾ الفائز هو الذي يظفر بما يأمل، وينجو عما يخاف، ويحذر، ووصف أنه كبير؛ لأنه ليس لما أنعم زوال ولا انقطاع.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ (١٢) إِنَّهُ هُوَ بَدِيءٌ وَبَعِيدٌ (١٣) وَهُوَ الْعَفُورُ الْوَدُودُ (١٤) ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ (١٥) فَقَالَ لِمَا يُرِيدُ (١٦) هَلْ أُنَبِّئُكَ حَدِيثَ الْجُمُودِ (١٧) فِرْعَوْنَ وَثَمُودَ (١٨) بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي تَكْذِيبٍ (١٩) وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ (٢٠) بَلْ هُوَ قَوْلُهُمْ نَجِيدٌ (٢١) فِي لَوَجٍ مَحْفُوظٍ (٢٢).

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾، أي: أخذه للانتقام شديد، يشد على الذي يعذب؛ كقوله - تعالى-: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرْآنَ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢].

وقوله: ﴿إِنَّهُ هُوَ بَدِيءٌ وَبَعِيدٌ﴾.

قال بعضهم (٣): يبدئ العذاب، ثم يعيده.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: كبير.

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٨٨٧).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: يبدئ الخلق، ثم يعيده بعدما أماته.

وقوله: ﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ﴾ الغفور<sup>(٢)</sup>: هو الستور يستر على المذنب ذنبه إذا تاب حتى لا يذكر به، ولولا ذلك لم يكن يصفو له نعيم الآخرة عن التنغيص.

[وقوله]<sup>(٣)</sup>: ﴿الْوَدُودُ﴾: الذي يتودد إلى خلقه فيما ينعم عليهم ويحسن إليهم؛ قال [النبي]<sup>(٤)</sup> - عليه السلام - : «جبلت القلوب على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها»؛ فجعل الإحسان سبب التودد.

والثاني: أن كل من واد آخر، فالحق عليه أن يوده في الله - تعالى - لأنه به نال ما به يتودد؛ قال الله - تعالى - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦]، فكانه يقول: هو المستوجب للمودة من الخلق.

وقوله - عز وجل - : ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ منهم من جعل المجيد نعتا للعرش. ومنهم من جعله نعتا لله تعالى.

فمن جعله نعتا للعرش فهو مستقيم<sup>(٥)</sup>؛ لأنه وصفه في مكان آخر بالكريم بقوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَبِيرِ﴾ [المؤمنون: ١١٦]، والمجيد يقرب معناه [من] معنى الكريم؛ لأن الكريم هو الذي عظم قدره وشرفه<sup>(٦)</sup>، والمجيد كذلك هو الشريف المعظم، وعظم قدر العرش في قلوب الخلق وعلا حتى زعم بعض الناس أنه مكان الرب تعالى، والكريم في الشاهد هو الذي يطمع عنده وجود ما يرجى ويؤمل، ويؤمن منه ما يتقى ويحذر، وسمى الله - تعالى - النبات: كريما بقوله: ﴿فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾ [لقمان: ١٠]؛ لما فيه من عظم المنافع، والكريم: هو النافع<sup>(٧)</sup> للخلق.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾، أي: ما يريد تكوينه يكونه؛ فيكون فيه إيجاب القول بخلق أفعال العباد، وأنه شاء لكل أحد ما علم أنه يكون منه؛ لأنه امتدح - جل وعلا - بالفعل لما يريد، ولو لم يثبت له صنع في أفعال العباد، لكان لا يختص بهذا الامتدح؛ بل يكون كل واحد مستوجبا لهذا المدح؛ فثبت أن كون حقائق الأشياء بما

(١) قاله الضحاك أخرجه ابن جرير (٣٦٨٨٥).

(٢) في ب: والغفور.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: يستقيم.

(٦) في ب: وشرف.

(٧) في ب: المنافع.



لله - تعالى - فيه صنع .

والثاني: أن إحداث شيء في سلطان آخر وفي مملكته من حيث لا يشاؤه ولا يريد آية الضعف والقهر، ومن ذلك وصفه، لم يجز أن يكون ربًّا؛ لذلك لزم وصف الله - تعالى - بذلك .

وجائز أن يكون قوله - تعالى -: ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾، أي: البعث، وهو أنه أنشأ هذا الخلق للعاقبة، وهكذا فعل كل مختار أنه يقصد بفعله العاقبة إلا أن يكون جاهلا بها . وقوله - عز وجل -: ﴿هَلْ أُنْتُكَ حَدِيثُ الْجُنُودِ . وَرِعُونَ وَنُودُ﴾ [الآية] (١) . قد وصفنا ما في ذكر الأنبياء من الفوائد، وقد ذكرنا أن فيها إثبات رسالته؛ على ما تقدم ذكره غير مرة .

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي تَكْذِيبٍ﴾، أي: كفروا أنعم الله - تعالى - فهم في تكذيب بأنعم الله تعالى .

أو لما جحدوا أنعم الله - تعالى - لم يوفقهم للإيمان به؛ فجعلوا (٢) على التكذيب . وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ﴾، أي: من وراء تكذيبهم محيط بما ينزل بهم من العذاب ليس يوعدهم عن غفلة وخيال كما يفعله ملوك الدنيا؛ قد يوعدون بالعذاب، ولا يدرون أنهم يتمكنون من ذلك أم لا؟ والله - تعالى - ينزل عليهم عذابه كما أوعده .

أو يكون قوله: ﴿مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ﴾، أي: عالم بما يسرون ويخفون عن الخلق، لا يعزب عنه شيء .

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ﴾ سماه: مجيدا، وكريما، وحكيما، وهذه أوصاف من وصف بها في الشاهد فإنما استحق الوصف بفعل وجد منه، ولا يوجد من القرآن فعل يستحق به الوصف، فالوصف به يحتمل أوجهها:

أحدها: ﴿مَجِيدٌ﴾، أي: يصير من تبعه (٣) وعمل بما فيه مجيدا حكيما كريما؛ كقوله تعالى: ﴿وَالنَّهَارَ مُبِصِرًا﴾ [يونس: ٦٧]، أي: يبصر به أو يكون قوله: ﴿مَجِيدٌ﴾، [و] ﴿كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٧]، أي: على الله تعالى . أو سماه: كريما، مجيدا، حكيما؛ لعظم قدره .

(١) سقط في ب .

(٢) في ب: فحصلوا .

(٣) في ب: يتبعه .

أو سماه: كريماً، حكيمًا، مجيدًا؛ لما يوجد منه ما يوجد من الكرماء والحكماء والأمجاد.

وقوله: ﴿فِي تَوْجٍ مَّحْفُوظٍ﴾: منهم من حقق اللوح والقلم، وقد وصفه أهل التفسير. ومنهم من جعل اللوح عبارة عما يلوح - أي: يظهر - للملك من الأمر، لا على تحقيق اللوح، وسمت الباطنية [القلم: المبدع]<sup>(١)</sup> الأول، واللوح: المبدع<sup>(٢)</sup> الثاني، وجعلوا المبدع الأول علة كون المبدع الثاني، وزعموا أن المبدع<sup>(٣)</sup> الأول بذل له إنشاء المبدع الثاني، فهو المنشئ له، وسمت المبدع<sup>(٤)</sup> الأول: بارئًا، والمبدع<sup>(٥)</sup> الثاني: خالقا ورحمانًا، وسمت الفلاسفة المبدع الأول: عقلا والثاني: نفسًا، ثم حدث التوالد من الأنفس.

فأما جعلهم الأول أصلا وعلة ليس كما ذكروا، فذلك يحتمل أن يجعل الأول أصلا للثاني وعلة كما استقام أن تجعل<sup>(٦)</sup> النطفة أصلا لخلق البشر، ولكنه لا يجوز أن يسمى بواحد من الاسمين اللذين ذكرتهما الباطنية والفلاسفة؛ لأنه لا يجوز إنشاء الأسماء لهذه<sup>(٧)</sup> الأشياء اختراعا، بل تسميهما بما جاءت بهما التسمية من عند الحجة، وإنما جاءت التسمية من عند الحجة باللوح والقلم؛ فلا تسميهما بغيرهما.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَّحْفُوظٍ﴾، أي: عن أعدائه؛ فلا يتمكنون من تغييره وتبديله. وأخبر أنه أنزل إليه على يدي رسول قوي؛ فلا يقدر أحد أن يغلبه؛ فيحرف ما فيه. ووصفه بالأمانة في نفسه بقوله: ﴿ذِي قُوَّةٍ . . .﴾ إلى قوله: ﴿أَمِينٍ﴾ [التكوير: ٢٠، ٢١]؛ ليؤمن تغييره بنفسه، والله الهادي للعباد والموفق للرشاد، [ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم]<sup>(٨)</sup>.



- (١) في ب: العلم المبتدع.
- (٢) في ب: المبتدع.
- (٣) في ب: المبتدع.
- (٤) في ب: المبتدع.
- (٥) في ب: المبتدع.
- (٦) في ب: تجعله.
- (٧) في أ: بهذه.
- (٨) سقط في ب.

[سورة الطارق، وهي مكية<sup>(١)</sup>]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ ﴿٢﴾ النَّجْمُ الثَّاقِبُ ﴿٣﴾ إِنَّ كُلَّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴿٤﴾ فَيَنْظُرُ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴿٥﴾ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿٦﴾ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴿٧﴾ إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ﴿٨﴾ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ ﴿٩﴾ فَمَا لَهُ مِنْ قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ ﴿١٠﴾﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ :

إن الله - جل وعلا - عظم قدر السماء في أعين الخلق؛ لما جعلها معدن رزقهم ومسكن أولي القدر من خلقه، وهم الملائكة، وفيها خلق الجنة، وخلقها بغير عمد ترى، فأقسم بها؛ لما عظم من شأنها، وجعل مصالحي الأغذية بزيتها، وهي الشمس والقمر، وأقسم بالنجم الثاقب، وهو المتلألئ من النجوم المضيء الذي<sup>(٢)</sup> يثقب الشيطان، [أي: يخرقه]<sup>(٣)</sup>، ولما فيها - أيضا - من عظيم البركات، وبركاتها أنها<sup>(٤)</sup> جعلت بحيث يهتدى بها في البر والبحر، ويوصل بها إلى لطائف التدبير إلى أن ظن بعض الناس أن الأنجم السبعة<sup>(٥)</sup> هي المدبرات، وبها ما منع الشياطين عن الصعود إلى السماء ليتفني بها التلبس عن الوحي؛ لأنهم لو لم يحفظوا عنها، لكانوا إذا وقفوا على أخبارها أسرعوا بحملها إلى الكهنة؛ فيؤدي ذلك إلى التلبس.

ومن عظيم قدرها أنها تقطع في الليلة الواحدة مسيرة ألف شهر، فأقسم بها أيضا. ويجوز أن يكون هذا من الله - تعالى - تعليما لرسوله - عليه السلام - بأن يقسم به دون أن يكون ذلك قسما منه تعالى؛ لأنهم لم يكونوا يرتابون في ألوهيته وربوبيته وصدق أخباره؛ فيزال عنهم الريب بالقسم، وإنما كانوا يرتابون في رسالة محمد ﷺ، فعلمه القسم بما ذكر<sup>(٦)</sup>؛ ليؤكد أمره؛ فيحملهم ذلك على النظر في أمره. ويجوز أن يكون القسم بعين هذه الأشياء؛ لكونها معظمة عند الكفرة، وليس للمسلمين أن يقسموا بها فيما بينهم.

(١) في ب: سورة: «وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ».

(٢) في ب: والذي.

(٣) في ب: أو بحرقة.

(٤) في ب: أنه.

(٥) في ب: التسعة.

(٦) في ب: ذكرنا.

أو يكون القسم بهذه الأشياء هو القسم بخالقها؛ فكأنه أمره بالقسم بخالق هذه الأشياء على الإضمار، والله أعلم.

واختلف في تأويل ﴿وَالطَّارِقُ﴾:

فقال بعضهم: ما يجيء به الليل؛ يقال: طرقت بالليل؛ إذا أتته.

وقال الزجاج: ﴿وَالطَّارِقُ﴾: هو الساكن؛ يقال: أطارق في الكلام ملياً؛ إذا وقف، وسكن.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو النجم يطرق بالليل، ويخفى بالنهار، وهو النجم الثاقب، ذكره تفسيرا للطارق.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيَّ حَافِظٌ﴾، اختلف في قوله: ﴿إِنْ﴾:

قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أريد به هاهنا: «ما».

وقوله: ﴿لَّمَّا﴾ صلة في الكلام، فمعناه: ما كل نفس عليها حافظ، وإنما الحافظ على بعض دون بعض.

والثاني: أن يكون الحافظ على بعض ما في النفس دون بعض، وذلك البعض هو الذي يظهره، فأما الذي يخفيه فإنه لا يشهده كاتبه.

ومنهم من حمل [قوله تعالى]<sup>(٣)</sup> ﴿لَمَّا﴾ على الاستثناء، فقال: معناه: ما من نفس إلا عليها حافظ.

قال الزجاج: حرف ﴿لَمَّا﴾ استعمل في موضع الاستثناء، يقال في اللغة: «أقسمت عليك لما فعلت كذا»: أي: إلا فعلت كذا.

فإن كان معناه ما ذكروا، ففيه إلزام التيقظ والتبصر، والنفس من طبعها: أنه إذا سلط عليها من يراقبها ويحفظها، احتشمت من وقتها وخافتها، وتكون متيقظة، ولا ترتكب من الأمور إلا ما تعلم أنه لا يلحقها التبعة فيه من الحفاظ؛ فسلط عليه الملكان - أيضا - ليكون متيقظا في كل قول وفعل، فلا يقبل إلا على ما فيه نفع العاجل والآجل.

وسمى الله - تعالى - الملكين: ﴿كِرَامًا كَتِيبِينَ﴾ [الانفطار: ١١]، ومن صحب المكرم من الخلائق احتشم منه، وتوقى عن إتيان ما يُستخيا من مثله، ومن أراد أن يكتب

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٦٨٩٧)، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٦٠/٦).

(٢) انظر تفسير ابن جرير (٥٣٣/١٢).

(٣) في ب: قول.

إلى أحد كتابا، لم يثبت في كتابه شيئا يؤخذ عليه، ويذم به، بل يحكم الأمر، ويصلحه غاية ما يحتمله الوسع؛ فكان في ذكر الحفاظ<sup>(١)</sup> على الأنفس إلزام التيقظ والتبصر من الوجوه التي ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿حَافِظٌ﴾: قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: يحفظ عليها رزقها حتى تستوفيه<sup>(٣)</sup>؛ فإن كان على هذا، فالحفظ<sup>(٤)</sup> يكون لها لا عليها. وقال بعضهم: يحفظ عليها عملها خيرها وشرها.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ . خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ﴾: الأصل أن إمعان النظر فيما خلق منه الإنسان مما يوصل المنكرين للبعث والمنكرين للرسالة إلى القول بهما، وذلك أن النطفة التي خلق منها الإنسان لو رثيت موضوعة على طبق، ثم رام أحد أن يعرف وأن ينتزع منها المعنى الذي به صلح أن ينشأ منها العلقة والمضغة وخلق منها الإنسان - لم يدرك، ولو اجتمع الإنس والجن على أن يركبوا عليها جارحة من جوارح الإنسان، لم يتهيأ لهم تركيبها، أو تعرّف المعنى الذي صلح أن ينشأ منه السمع والبصر، لم يوقفوا عليه؛ فتبين أن الذي بلغت قدرته هذا لا يخفى عليه أمر، ولا يعجزه شيء، وتبين لهم حكمته، وإذا عرفوا حكمته أداهم ذلك إلى القول بالبعث؛ لأنه لولا البعث وإلا كان يخرج إنشاء الخلق عبثا باطلا؛ فيخرج عن أن يكون حكيما، ولزمهم أن يصدقوا الرسل بجميع ما أخبرتهم به.

وفيه دلالة خلق الشيء لا من شيء؛ إذ لا يجوز أن يكون الإنسان بكليته في النطفة مستجنا، فظهر؛ لأنه لا يسع في الشيء الواحد ما لا يحصى ذلك من الأضعاف، ولا يجوز أن يكون ذلك عمل النطفة - أيضا - لأنها موات، لا يحتمل أن تصير كذلك إلا بتدبير مدبر عليم، فيكون فيما ذكرنا إيجاب القول بحدوث<sup>(٥)</sup> العالم.

ولأنها لو صارت مضغة وعلقه وخلقها سويا بطبعها، لكانت لا تخلو نطفة إلا وهي تنتقل إلى ما ذكرنا؛ ألا ترى أن النار لما كان من طبعها الإحراق، والثلج إذ كان من طبعه التبريد، لم يجز أن ينتقل واحد منهما عن طبعه الذي أنشئ عليه.

ثم قد وجدنا نطفة تخلو عن هذه المعاني التي ذكرنا؛ فثبت أنها نقلت إلى ما ذكرنا

(١) في ب: الحافظ.

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٩١٠).

(٣) في أ: تستوفي به.

(٤) في ب: فالحفظ.

(٥) في ب: يحدث.

بتدبير مدبر حكيم، لا بطبعها.

ثم الأعجوبة فيما فيه خلق الإنسان ليست بأقل من الأعجوبة مما منه خلق، وذلك أن الإنسان خلق في الظلمات على ما أراد الله تعالى، وصوره كيف شاء، ولو أراد أحد أن يعلم علم ذلك، أو يصور مثله في حالة العيان لم يملك، وجعل ذلك المكان فيما ينمو فيه الولد، ويغذو فيه خصوصا من بين سائر الأماكن، ولو أراد حكماء الإنس والجن أن يعرفوا الوجه الذي به صلح ذلك المكان للنماء والغذاء، وأعملوا<sup>(١)</sup> فيه فنون العلم، لم يعرفوا، فمن تفكر فيما ذكرنا، علم أن قدرته ذاتية لا يلحقها فناء ولا عجز، وعلم أن علمه ذاتي ليس بمكتسب؛ فيتوهم خفاء الأمور عليه.

وقوله - عز وجل-: ﴿مِن مَّاءٍ دَافِقٍ﴾ يعني: النطفة التي يدفقها الرجل في الرحم، والدافق: معناه: مدفوق؛ أي: يدفق به؛ كقولك: «ليل نائم»، أي: ينام فيه، و«هم ناصب»، أي: ينصب به.

وقال الزجاج: ﴿مَاءٍ دَافِقٍ﴾ أي: ذي اندفاق.

وقوله - عز وجل-: ﴿مِنْ مِّمِّنٍ أَلْصَلْبِ وَالرَّأْيِ﴾ اختلف في تأويله:

فمنهم من يقول<sup>(٢)</sup>: بين صلب الرجل وترائب المرأة، وهي الأضلاع الثمانية<sup>(٣)</sup>: أربع عن يمينها، وأربع عن يسارها.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: ﴿وَالرَّأْيِ﴾ هي الأطراف.

وقال بعضهم: ﴿وَالرَّأْيِ﴾ موضع القلادة منها.

وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿وَالرَّأْيِ﴾ ما دون التراقي وفوق الصدر.

ثم من الناس من صرف تأويلها إلى الرجل خاصة، فقال: قوله: ﴿مِنْ مِّمِّنٍ أَلْصَلْبِ وَالرَّأْيِ﴾ أريد به: صلب الرجل وترائبه، وزعم أن الماء الذي يكون منه الولد ليس معدنه الصلب خاصة؛ بل يجتمع من أطرافه كلها.

ومن حملة على المعاني الأخر صرف الأمر إليهما جميعا، وهو أن الماء الذي يخلق منه الولد يكون منهما جميعا.

(١) في ب: وأعلموا.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٦٠) وهو قول عكرمة، وابن أبزي أيضا.

(٣) في ب: اليمانية.

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٦٩١١)، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٦٠).

(٥) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير عنه (٣٦٩١٩).

و[كذلك]<sup>(١)</sup> ذكر أبو بكر الأصم أن ﴿الصَّلْبِ﴾ كناية عن الرجل، ﴿وَالرَّأْيِ﴾ كناية عن المرأة؛ فيكون هذا اسما لهما مأخوذاً عن أصل ما يكون منهما؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَحَلَّلْنَا بِرَأْسِكَ الْآيَاتِ الَّتِي نُنزِّلُ بِاللَّيْلِ وَمَا أَنتَ بِبَارِئٍ بِهَا مِنَ الْوَهْلِ وَاللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّعُلَمَاءِ الْوَحْيِ وَالْقُرْآنِ﴾ [النساء: ٢٣]، فأضاف الأبناء إلى الأصلاب.

وفي إخراج الماء من بين الصلب والترائب لطف من الله تعالى؛ لأنه لو اجتهد الخلائق باستخراجه من بين ما ذكر بحيلهم وقواهم ووضع في الرحم، لم يقدروا عليه، ثم الله بلطفه وضع هذه الشهوة فيما بين الخلق، واستخرج بها الماء من بين الصلب والترائب، لا أن يكون أحد يملك إخراجها بالأسباب والحيل، كما وضع فيهم شهوة الأكل والشراب<sup>(٢)</sup>، [فمتى ما أكلوا وشربوا، وقراً قرارهما، ظهر من قوة الطعام والشراب]<sup>(٣)</sup> في<sup>(٤)</sup> كل جارحة من جوارح الأكل باللطف، لا أن يكون ذلك العمل بالأكل والشرب خاصة، وكذلك يرى الإنسان إذا سقى أصل شجرة ظهرت منفعة السقي في أغصانها وأوراقها وأثمارها، ولو أراد أحد أن يعرف أنه لأي معنى صلح أن يكون الماء بالمحل الذي ذكرنا؟ وأراد أن يستخرج المعنى المجعول في الطعام من القوة التي ذكرنا - لم يتدارك<sup>(٥)</sup> ذلك؛ فيكون فيما ذكرنا أبلغ حجة على الثنوية؛ لأنهم ينكرون خلق الأشياء لا عن أشياء، وزعموا أننا لم نشاهد كون الشيء لا من شيء، والشاهد دليل الغائب؛ فلزم ذلك في الذي غاب عنا، فمن قدر على تصوير الولد في تلك الظلمات، وفي الأماكن الضيقة وقدر أن يجعل في الماء والطعام المعاني التي يعجز الخلق عن استدراكها - لقادر على إنشاء الخلق لا من شيء؛ إذ الأعجوبة فيما ذكرنا ليست بدون الأعجوبة عن إنشاء شيء لا من شيء.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّهُمْ عَلَىٰ رِجْمِهِمْ لَقَادِرٌ﴾ قال بعضهم<sup>(٦)</sup>: إنه على رده إلى صلب أبيه لقادر.

وقال بعضهم<sup>(٧)</sup>: إنه على بعثه لقادر؛ هذا أشبه التأويلين؛ لأن الآية في موضع

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: الشرب.

(٣) سقط في أ.

(٤) في ب: من.

(٥) في أ: تدارك.

(٦) قاله عكرمة أخرجه ابن جرير (٣٦٩٢٨، ٣٦٩٢٩)، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٦١/٦) وهو قول ابن أبرد أيضاً.

(٧) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٦٩٣٧) وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٦١/٦).

الاحتجاج على الكفرة ولم يذكر عن أحد التنازع في نفي الرد إلى الصلب وإنكاره حتى يدفع المنازعة بهذا، وكانوا أهل إنكار بالبعث؛ فاحتج عليهم [بابتداء الخلقة، وكذلك أكثر ما جرى به الاحتجاج في إثبات البعث في القرآن، إنما احتج عليهم<sup>(١)</sup> بالابتداء. وإن كان التأويل على رده إلى صلب أبيه، فوجه الرد هو أن يرد من حالة الشيب إلى حالة الشباب، ثم من حالة الكبر إلى حالة الصغر، ثم إلى حالة الطفولة، ثم يرد مضغعة، ثم يرد علقة، ثم نطفة، ثم ترد النطفة إلى صلب أبيه، [لا أن<sup>(٢)</sup>] يوصف الله - تعالى - بالقدرة على رده وهو على حاله نسمة عظيمة إلى صلب أبيه مع ضيق ذلك المكان. ولأن هذا محال، والله تعالى لا يوصف بالقدرة على المحال، وليس فيما لا يوصف بالقدرة على المحال نفي القدرة عنه في الأزل، وبهذا يجاب من سأل فقال: أيقدر الله - تعالى - على إدخال الدنيا في بيضة؟ فيقال [له<sup>(٣)</sup>]: إن أردت إدخالها<sup>(٤)</sup> في البيضة بأن يصغر الدنيا ويضيّقها حتى يجعلها أضيق من البيضة، أو يوسع البيضة حتى تسع الدنيا - فهو على ذلك قادر.

وإن أردت أنه قادر على إدخالها فيها على إبقاء البيضة بحالها<sup>(٥)</sup> وبقاء الدنيا بحالها، فهذا محال؛ لما فيه من انقلاب البعض كلا، والكل بعضا؛ فكذلك<sup>(٦)</sup> يوصف الله - تعالى - [بالقدرة] على رد النسمة إلى الصلب بالوجه الذي ذكرنا، لا أن يردها على ما هي عليه إلى الصلب؛ لما في ذلك من الإحالة، وكذلك إذا سألنا عن حركات أهل الجنة والسكون هل لهما غاية؟. فنقول: لا.

فإن قالوا: هل يعلم الله - تعالى - غايتها وعددها.

فنقول له: يعلمها غير منقطعة، لا أن يعلمها منقطعة، ولم يكن في قولنا: إنه لم يعلمه منقطعا إثبات الجهل<sup>(٧)</sup> ولا نفي العلم عنه؛ بل الجهل إنما يتحقق إذا وصف بالعلم بالانقطاع فيما لا ينقطع، فكذلك ليس في نفي الوصف بالقدرة على المحال إثبات

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: لأن.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: إدخاله.

(٥) في ب: بحال.

(٦) في ب: فلذلك.

(٧) في ب: جهل.



عجزه<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ﴾، أي: يظهر ما كان أخفى منها؛ فجائز أن يكون الإظهار منصرفا إلى التي لم يطلع عليها الملائكة؛ فكتبتها<sup>(٢)</sup> عليه، فيذكره الله - تعالى - تلك السرائر كيف شاء، فيقررها عليه، أو تنطق جوارحه بها كقوله - تعالى-: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ...﴾ الآية [النور: ٢٤].

أو يكون إظهار القراءة ما عليه؛ فيظهر ذلك للخلق، وإن كان قد أسرها عنهم في الدنيا، ثم سمي ذلك: ابتلاء؛ لأن الابتلاء هو الاختبار، وإنما يكون الابتلاء بالسؤال، أو بالأمر والنهي، فسمى ما يسأل عنه في الآخرة: ابتلاء.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَلَمْ يَنْفَعِكُمْ قُوَّةُ يَدَيْكُمْ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: أن ليست له قوة في كتمان ذلك على نفسه، ولا له قوة نفى العذاب عن نفسه لو كتم.

أو ما له من قوة يمتنع بها، ولا ناصر يمنعه عن نزول العذاب به. ووجهه: أن الكفار كانوا يفتخرون بقواهم<sup>(٣)</sup> وكثرة أنصارهم في الدنيا فكانوا يظنون أنهم لو أريدوا بالتعذيب، دفعوا ذلك بأنصارهم، وبما لهم من القوى؛ فيخبر الله - تعالى - أن قواهم وكثرة أنصارهم لا تنفعهم في الآخرة، ولا تدفع عنهم بأس الله تعالى، وكانوا يعبدون الأصنام؛ لتقربهم إلى الله - تعالى - وتنصرهم من العذاب؛ كما قال: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَهَةً لَعَلَّهُمْ يُبْصِرُونَ﴾ [يس: ٧٤]؛ فيبين أنها لا تغني عنهم من الله - تعالى - شيئا.

**توبه تعالى:** ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الرَّجْعِ ۝ وَالْأَرْضِ ذَاتِ الصَّالِحِينَ ۝ إِنَّهُمْ لَقَوْلٌ فَصَلِّ ۝ وَمَا هُوَ بِالْمَزِلِ ۝ وَإِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ۝ وَأَكِيدُ كَيْدًا ۝ فَمَهْلُ الْكَافِرِينَ أَنَّهُمْ رَبُّهَا ۝﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الرَّجْعِ﴾ قال أبو عبيدة: الرجوع: هو الماء؛ أي: السماء ذات المطر<sup>(٤)</sup>.

وقال غيره: ﴿ذَاتِ الرَّجْعِ﴾، أي: تعود في كل عام إلى ما كانت عليه في العام الذي قبله بالمطر، والرجع: هو العود.

(١) في ب: عجز.

(٢) في ب: فكتبتها.

(٣) في ب: بقواهم.

(٤) انظر: مجاز القرآن (٢/٢٩٤).

ويحتمل: ﴿ذَاتِ الرَّجْعِ﴾، أي: بتكرار إدرار بركتها على الخلق استوفوا منها.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْأَرْضِ ذَاتِ الصَّنْعِ﴾ قيل<sup>(١)</sup>: ﴿ذَاتِ الصَّنْعِ﴾ بالنبات.  
 أو ﴿ذَاتِ الصَّنْعِ﴾، أي: ذات أودية وأنهار يجتمع فيها الماء، فينتفع بها الخلق لسقي<sup>(٢)</sup>  
 أراضيهم ودوابهم؛ فعظم أمر السماء والأرض؛ فأقسم بهما.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ﴾ يعني: القرآن، وليس بالهزل.  
 وفي إخراج النبات من الأرض حكمة عجيبة ولطف تدبير؛ وذلك أن النبات شيء لين  
 ينثني بأدنى مس، ثم إن الله - تعالى - بلطفه صدع له الأرض اليابسة الصلبة، وأخرجه<sup>(٣)</sup>  
 منها غير مثنٍ ولا منكسر؛ ليعلموا أن مدبره حكيم؛ فيلزهم به التوحيد.  
 وجعل منافع الأرض بمنافع السماء متصلة؛ إذ الأرض إنما تتصدع للنبات إذا أصابها  
 المطر من السماء؛ فيكون في ذلك إنباء - أيضا - أن مدبرهما واحد، ولولا ذلك لم  
 تتصل منفعة إحداهما بالأخرى.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ﴾ أي: بَيِّن، بَيِّنٌ فِيهِ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وما يتقى  
 عنه، وما يؤتى، وبَيِّنٌ فِيهِ الصَّوَابُ مِنَ الْخَطَأِ، وبَيِّنٌ فِيهِ الْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ.  
 أو يكون معنى الفصل: التفريق، وهو أن فرق الوعد من الوعيد، والحلال من الحرام،  
 والحق من الباطل؛ فوضع كل شيء موضعه، ولم يخلط أحدهما بالآخر.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا هُوَ إِلَّا نَزْلٌ﴾، أي: باللعب والباطل.  
 وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا . وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾، فقوله: ﴿وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ يحتمل  
 وجهين:

أحدهما: أي: أجزئهم جزاء كيدهم؛ فسمى الجزاء باسم ما له الجزاء وإن لم يكن  
 ذلك كيدًا، كما سمي الجزاء للسيئة: سيئة مثلها، وإن لم يكن الجزاء سيئة، وكما سمي  
 جزاء الاعتداء: اعتداء، وإن لم يكن الجزاء اعتداء بقوله: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ  
 بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]، وقال: ﴿سُئِلَ اللَّهُ فَنَسِيحٌ﴾ [التوبة: ٦٧]، أي:  
 جزاءهم جزاء النسيان، أو جعلهم كالشيء المنسي الذي [لا]<sup>(٤)</sup> يعبأ به، لا أن يكون منه

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٦٩٥٣، ٣٦٩٥٤)، وعبد الرزاق، والفريابي، وعبد بن حميد،  
 والبخاري في تاريخه، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه، وابن مردويه عنه كما في  
 الدر المنثور (٥٦١/٦) وهو قول الحسن، وقتادة، والضحاك، وغيرهم.

(٢) في ب: لسقي.

(٣) في ب: وأخرج.

(٤) سقط في ب.

في الحقيقة نسيان؛ فكذا سمي جزاء الكيد: كيدا، لا أن يكون الجزاء كيدا. ووجه آخر: أن الكيد في الحقيقة والمكر هو أن يأخذه من وجه أمنه؛ فيلحق الكائد اسم الذم؛ لأنه أخذه من وجه لم يشعر به، وهذا المعنى في الكيد الذي أضيف إلى الله - تعالى - غير موجود؛ لأن الله - تعالى - قد بين له الطريق الذي إذا سلكه وقع له به الأمن من الطريق الذي إذا سلكه حل به البوار والهلاك، فإذا سلك هذا الطريق، كان سلوكه عن عناد منه، أو عن ترك الإنصاف من نفسه؛ فوجد ما يكره من الكيد [لا من الكائد]<sup>(١)</sup>؛ فلم يلحقه بذلك الوصف المعنى المكروه.

ثم كيدهم برسول الله ﷺ وبالمؤمنين ما ذكر في آية أخرى، وهو قوله - تعالى -:

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٣٠].

وقوله - عز وجل -: ﴿فَهَلْ الْكَافِرِينَ﴾ مهل وأمهل لغتان؛ فكأنه يقول: ﴿أَمْهَلْتُمْ رَسُولًا﴾، ولا تجازهم بصنيعهم؛ فإن الله - تعالى - يجازيهم بصنيعهم عن قريب، وقد فعل ذلك بما سلط رسوله ﷺ بقتلهم وسبيهم؛ فيكون في هذا بشارة منه لرسوله ﷺ بالنصر عليهم وبغلبته إياهم، وفي ذلك آية رسالته؛ لأنه قال لهم هذا عند قلة أعوانه وضعفه، ثم إن الله - تعالى - كثر أنصاره وأظهره عليهم كما قال لهم؛ ليعلموا أنه علم ذلك بالوحي، والله الموفق.



(١) في ب: لأن من المكائد.

## سورة «سبح اسم ربك الأعلى»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ﴿٢﴾ وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى ﴿٣﴾ وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى ﴿٤﴾ فَجَعَلَهُ غَنَاءً أَحْوَى ﴿٥﴾﴾.

قوله - عز وجل - : ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ قيل فيه من أوجه:

أحدها: أن سبح ربك.

وقيل: سبح اسمه.

وقيل: سبح ربك بأسمائه.

فمن قال: سبح ربك، فمعناه: أن نزهه عن جميع المعاني التي يحتملها غيره من الآفات والحاجات والأضداد والأنداد؛ فيكون القول به توحيدا.

وروي عن مقاتل بن سليمان أنه قال: تأويله: وحد ربك، وتوحيده ما ذكرنا.

وقال بعض المفسرين<sup>(١)</sup>: تأويله: أن صل لربك؛ وهذا محتمل؛ لأن الصلاة بنفسها

تسبيح؛ لأنه بالافتتاح يقطع وجوه المعاملات بينه وبين الخلق، ويمنع نفسه عن حوائجها؛ فيجعلها لله تعالى، وهذا هو التوحيد والإيمان؛ لأنه بالإيمان يجعل الأشياء كلها لله تعالى سالمة؛ فصارت الصلاة تسيحا لعينها، لا للتسبيح المجعول فيها.

ومن حمل التسبيح على الاسم، فقال: نزه اسمه، فذلك يرجع إلى الأسماء الذاتية، [و] هو ألا يشرك غيره فيسميه بها، والأسماء الذاتية قوله: الله الذي لا إله غيره الرحمن، وما أشبهه من الأسماء، وتنزيهه للأسماء الصفاتية: أن ينزهها عن المعاني التي استوجب الخلق الوصف به، كقولك: عالم، حكيم، رحيم، مجيد؛ فمن وصف بالعلم من الخلائق فإنما استوجب الوصف به بأغيار دخلن فيه، واستوجب الوصف بالحكمة والوصف بالمدح بالأغيار<sup>(٢)</sup>، والله - تعالى - استحق الوصف به بذاته، لا بأغيار<sup>(٣)</sup>، فينصرف التنزيه إلى الأغيار؛ إذ صفاته ليست بأغيار<sup>(٤)</sup> للذات؛ وهي لا تفارق الذات، فالامتداح الواقع بالصفات امتداح بالذات الموصوف بها، والله الموفق.

وقال بعضهم: معناه: سبح بالحمد والثناء؛ وهو يرجع إلى ما ذكرنا من التأويل

(١) انظر تفسير ابن جرير (١٢/٥٤٣).

(٢) في أ: بالاعتبار.

(٣) في أ: بالاعتبار.

(٤) في أ: باعتبار.

الأول، وهو أن يحمده بالثناء الذي يتضمن التوحيد والتنزيه عن معاني الخلق. ومن قال: سبح ربك بأسمائه؛ فهذا ظاهر، وهو أن يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأسمائه معروفة، لا نحتاج إلى إظهارها.

وقوله - عز وجل-: ﴿الْأَعْلَى﴾ ظاهره يقتضي أن يكون هناك أدون وأسفل، وكذلك قول: «الله أكبر» ظاهره يقتضي الأصغر، ولكن معنى قوله: ﴿الْأَعْلَى﴾ أي: هو أعلى من أن تمسه حاجة أو تلحقه آفة، وكذلك هذا في الأكبر، ويكون الأكبر والأعلى في النهاية عن تنزيه المعاني التي ذكرنا، وهو كقولك: هو أحسن وأجمل، فإذا قلت: أحسن وأجمل، أردت به النهاية في الحسن والجمال.

أو يكون ﴿الْأَعْلَى﴾ بمعنى: العلي و«الأكبر» بمعنى: الكبير، وذلك جائز في اللغة.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى﴾ يحتمل أوجهها:

أحدها: أن يكون سواه على ما قدره، خلافا لأفعال الخلق؛ لأن الفعل من الخلق يخرج مرة سويا على [ما]<sup>(١)</sup> قدر، ومرة بخلافه.

أو يكون سوى الخلق كله في دلالة وحدانيته وشهادته ربوبيته، فما من خلق خلقه إلا إذا<sup>(٢)</sup> تفكر فيه العاقل، دلت خلقته على معرفة الصانع، ووحدانية الرب. أو سواه على ما فيه مصلحته ومنفعته.

أو سواه على ما له خلق؛ ألا ترى أن الإنسان إذا أمر بالركوع والسجود خلقه من وجه يتمكن من الركوع والسجود؛ فهذا معنى قولنا: إنه سواه على ما له خلق، والله أعلم. وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى﴾ يحتمل أوجهها:

أحدها: هداها إلى ما أحوجه إليه، فهدى العبد [إلى] معيشته من أين يأخذها؟ وهدى كل دابة إلى رزقها وعيشها، فعرفت كل دابة رزقها. أو يكون قوله: ﴿فَهَدَى﴾، أي: هدى به.

أو تكون الهداية منصرفة إلى أمر الدين، وذلك يرجع إلى الخصوص من الخلق الذين لهم عقول مميزة؛ فيكون معناه: هدى فيمن هدى.

وطعن المعتزلة علينا بهذه الآية، فقالت: إن الله - تعالى - يقول: ﴿قَدَّرَ فَهَدَى﴾، وأنتم تقولون: قدر فأضل؛ ولكن هذا التحقيق يرجع<sup>(٣)</sup> إليهم؛ لأنهم يحملون تأويل

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: ذا.

(٣) في ب: راجع.

الهداية على البيان، وإذا كان كذلك وقد بين الله تعالى سبيل الهدى وسبيل الضلال جميعاً، فإذاً قد أضله؛ حيث بين له سبيل الضلال على قولهم.

ثم ليس في قوله: ﴿قَدَّرَ فَهَدَى﴾ نفي الإضلال؛ إذ التخصيص بالذكر لا يدل على نفي ذلك عما عداه؛ فلم يجب قطع الحكم على ما ذكره، وقد ذكر في موضع آخر المكرمين بالهدى؛ فقال: ﴿الْعَرَّ . ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ الآية [البقرة: ١، ٢]؛ فثبت أن الهدى راجع إلى الخصوص؛ فقوله: ﴿قَدَّرَ﴾، أي: قدر لخلقه معاشهم، وهداهم وجه أخذ المعيشة.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمُرْعَى . فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى﴾: في هذه الآية تعريف الرب الأعلى؛ كأنه يقول: الرب الأعلى: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى . وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى . وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمُرْعَى﴾.

ثم ذكر هذه الأشياء التي يعرف انقضاؤها وبدؤها وإنشاؤها وإهلاكها من المرعى وغيره؛ لأن وجه الدلالة بمعرفة الصانع بالأشياء التي يعرف بدؤها وانقضاؤها وحدوثها وفنائها أقرب منه بالأشياء التي لم يشهد الخلق بدؤها ولا انقضاءها، وهي السموات والأرضون؛ إذ المرء يصل إلى وحدانية الرب ومعرفة الصانع بالأشياء التي تحدث وتتغير بأدنى نظر وتأمل، ولا يصل إلى ذلك فيما يدوم إلا بلطائف الفكر، وفضل بصر، وزيادة تأمل.

وجائز أن يكون خص المرعى بالذكر؛ لما بالمراعي قوام هذا الخلق؛ لأنه لا بد للبشر من الدواب والأنعام؛ للتعيش، والدواب<sup>(١)</sup> حياتها بالمراعي؛ فكان قوام الخلق في التحصيل بإخراج المراعي، فذكرهم هذا؛ ليستأدي<sup>(٢)</sup> منهم الشكر؛ إذ كانت الدواب لم تنشأ لأنفسها، وإنما أنشئت للخلق؛ ليطمئنون بها، ثم الله - تعالى - فضله أنشأ للدواب مراعي، وقدر لها أوقاتها، ولم يضيعها، فكيف يضيع هذا الخلق، وهم الذين قصد إليهم من خلق هذا العالم، فلا يرزقهم، ويخرجهم من تدبيره

وقوله - عز وجل-: ﴿فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى﴾ قيل: الغناء: اليابس الذي تحمله السيول والأمطار ﴿أَحْوَى﴾ أي: أسود من قدمه.

وقيل: الأحوى: هو الأخضر الذي يضرب إلى السواد، وهو على التقديم والتأخير؛ أي: جعله غناء بعدما كان أحوى.

(١) في ب: فالدواب.

(٢) في ب: استأدي.

**قوله تعالى:** ﴿سَنُقَرِّبُكَ فَلَا تَنْسَىٰ ﴿٦﴾ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَىٰ ﴿٧﴾ وَيُنَزِّلُ الْأَنْزَالَ الْأَنْزَالَ ﴿٨﴾ فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ الذِّكْرَىٰ ﴿٩﴾ سِيذَكُرْكَ مِنْ بَعْضِهَا ﴿١٠﴾ وَتَجَنَّبْهَا الْأَشْفَىٰ ﴿١١﴾ الَّذِي يَصِلُ النَّارَ الْكُبْرَىٰ ﴿١٢﴾ ثُمَّ لَا يَبُوتُ فِيهَا وَلَا يَخِيئُ ﴿١٣﴾﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿سَنُقَرِّبُكَ فَلَا تَنْسَىٰ﴾، أي: سنحفظ عليك ما أوحينا إليك من القرآن فلا تنسى، وفي حفظه - عليه السلام - ما يوحى إليه دلالة رسالته؛ لأنه لم يكن يعرف الكتابة، ولا كان يتلو الكتب، ثم كان يقرأ جميع ما يلقي إليه بمرّة واحدة، مع ما كان مأموراً ألا يحرك لسانه بشيء مما يوحى إليه إلى أن يقضى إليه الوحي، ومن كانت حالته ما ذكرنا، تعذر عليه حفظ ما يلقي إليه بمرات وإن كان ذلك لسانه، فكيف يضبطه بمرّة واحدة؛ فكان حفظه بالمرّة الواحدة نوعاً من آيات نبوته.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ قال بعضهم<sup>(١)</sup>: تأويله: إلا ما شاء الله من ذلك؛ فإنه ينسبك ما أراد أن ينسبكه.

ولكن ما أرى هذا التأويل صحيحاً، وذلك أن الذي أوحى إليه آية نبوته؛ فرسول الله ﷺ إذا قرأ، ثم أنسى، فلمن طعن في رسالته أن يستقرئه تلك الآية، ولا يتهيأ له أن يقرأها إذا كان قد أنسى؛ فيجد في ذلك موضع الطعن عليه.

وقد روي في بعض الأخبار أنه أنسى، ولكنها من أخبار الآحاد؛ فلا يجوز قطع الحكم بها؛ لأن خبر الآحاد يوجب علم العمل، ولا يوجب علم الشهادة، وهي في موضع الشهادة هاهنا، ولكن تأويله عندنا - والله أعلم - يخرج على أوجه ثلاثة:

أحدها: أن الأنبياء - عليهم السلام - لم يكونوا آمنين على أنفسهم بالعصمة عن الزلات التي لديها يخاف زوال ما أنعموا به وإن ظهرت عصمتهم اليوم عندنا؛ ألا ترى إلى قصة إبراهيم - عليه السلام - عند محاجة قومه قال: ﴿أَتُحْجَجُونَ فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي﴾ [الأنعام: ٨٠]، وقال: ﴿وَأَجْبِئْتِي وَيئَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، فخاف زوال ما أكرم به، وخشي أن يبتلى بما ابتلي به أهل المعاصي حتى فرغ إلى الدعاء، وقال في قصة شعيب - عليه السلام -: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبَّنَا﴾ [الأعراف: ٨٩]، وقال في قصة يوسف - عليه السلام -: ﴿مَا كَانَ لِأَخِي أَنْ يَأْتِيَ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [يوسف: ٧٦]؛ فثبت أنه لم يتبين لهم حقيقة العصمة عن الوقوع في الزلات التي تزيل النعم، فكذلك رسول الله ﷺ لم يؤمن عما

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المشور (٦/٥٦٧).

يعقب الإنشاء<sup>(١)</sup>؛ بل قيل له: ﴿سَقَرْتُكَ فَلَا تَسَى . إِلَّا مَا سَأَهُ اللَّهُ﴾؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]؛ فثبت أنهم كانوا على خوف ووجل عن ارتكاب ما يسلب به الوحي وينسي.

أو يكون الاستثناء راجعا إلى إنساء حكمه، وهو أن ينسخ حكمه حتى يترك فيصير كالمنسي؛ كقوله: ﴿سُوا اللَّهُ فَتَسِيهِمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، أي: جعلهم كالشيء المنسي بما آيسهم من رحمته، لا أن يكون هناك حقيقة نسيان، فكذلك ما نسخ حكمه وترك، صار كالمنسي، وإن لم يكن فيه حقيقة نسيان؛ فيكون النسيان منصرفا إلى حكم التلاوة، لا إلى عينها.

أو يكون - عليه السلام - يذهب خاطره عن [بعض ما يوحى إليه؛ إذا اشتغل فكره في أشياء أخرى؛ فيصير الذي ذهب عن<sup>(٢)</sup>] وهمه كأنه نسيه وإن كان يعود ذلك إليه عند إحضاره<sup>(٣)</sup> ذهنه، كما ترى المرء في الشاهد يذهب عن وهمه جميع ما في فاتحة الكتاب من الحروف إذا أعمل رؤيته في أشياء أخرى؛ حتى يصير كالناسي لها وإن كان يعود إلى تذكرها إذا رام أن يقرأها.

فعلى هذه التأويلات يستقيم أن يوجه إليه الاستثناء، والله أعلم. وقوله: ﴿إِنَّكُمْ بَعَلُّ الْمُجَهَّرِ وَمَا يَخْفَى﴾، أي: ما يجهر بعض لبعض من الخلائق، أو ما يسر بعض عن بعض.

أو يعلم ما تطلع عليه الملائكة من أعمالهم، ويعلم ما يعزب<sup>(٤)</sup> عنهم، فعلمه فيما أسر العبد كعلمه فيما أظهر وجهر به؛ فذكرهم هذا؛ ليكونوا متيقظين؛ فلا يخافون، ولا يجهرون إلا بالذي يحق عليهم؛ إذ الله - تعالى - حفيظ عليهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيُسِّرُّكَ لِلْيُسْرَى﴾ قالوا: ونسيرك للخير ولعمل<sup>(٥)</sup> أهل الجنة، فسميت أعمال الخير: يسرى؛ لأنها تعقب ذلك، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ الذِّكْرَى﴾: ظاهر هذا يقتضي ألا يذكر إلا من نفعته الذكرى، ولكن<sup>(٦)</sup> تخصيص الحكم في حال بوصف لا يوجب قطع ذلك الحكم فيما

(١) في ب: الإنشاء.

(٢) سقط في أ.

(٣) في ب: احتضاره.

(٤) في ب: يعرف.

(٥) في ب: وبعمل.

(٦) في ب: وقال.



كان الحال بخلاف ذلك الوصف؛ بل يلزمه أن يذكر من نفعه ومن لا ينفعه؛ قال الله - تعالى:- ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾ الآية [الغاشية: ٢١]، أمر بالتذكير<sup>(١)</sup> على الإطلاق<sup>(٢)</sup>.

ثم قوله - تعالى:- ﴿إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى﴾ يحتمل وجهين:  
أحدهما: أن ذكر فقد نفعت الذكرى، وهو كقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ [الإسراء: ١٠٨]، ومعناه: قد كان وعد ربنا مفعولا.  
وقد نفعت الذكرى؛ لأنه بتذكيره أسلم من أسلم منهم، وبه فازوا، وبه نالوا الدرجات العلا، وقال تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥].  
أو يكون قوله - عز وجل:- ﴿فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى﴾ فسيأتي على أقوام [حالة] لا تنفعهم الذكرى لديها، وتلك حالة المعاينة لبأس الله وعذابه.

وقوله - عز وجل:- ﴿سَيَذَكَّرُ مَنْ يَشَاءُ﴾، أي: يتعظ بها من يخشى الله تعالى أو المعاد، قال الله - تعالى:- ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [الأنعام: ٩٢]، أي: بالقرآن، وذلك أن الذي يحملهم على الإيمان بالآخرة إيمانهم بهذا الكتاب؛ لأن في القرآن تذكيراً<sup>(٣)</sup> للآخرة، وأمرًا بالاستعداد لها؛ فلذلك خشيته تحمله على الاتعاظ بالذكرى والانتفاع بها، والخشية هي الخوف اللازم في القلوب.

وقوله - عز وجل:- ﴿وَسَيَجَنَّبُهَا الْأَشْقَى . الَّذِي يَصَلَّى النَّارَ الْكُبْرَى﴾: أضاف التجنب<sup>(٤)</sup> هاهنا إلى الأشقى، وهو الشقي، وفيما ذكر الأتقى أضاف التجنب<sup>(٥)</sup> إلى نفسه بقوله: ﴿وَسَيَجَنَّبُهَا الْأَتْقَى . الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ [الليل: ١٧، ١٨]؛ فيكون في هذا دلالة الإذن بإضافة الخيرات إلى الله - تعالى - وفي الأول دلالة منع إضافة الشرور إليه؛ وهذا لأن إضافة الخيرات إلى الله تعالى تخرج مخرج الشكر له، وهو حقيق بأن تشكر نعمه، وليس في إضافة الشرور إلى آخر شكر له؛ فلم يصح<sup>(٦)</sup> أن تضاف إليه، والله أعلم.

وقوله - عز وجل:- ﴿إِنَّكُمْ لَا تَبُوتُ فِيهَا وَلَا تَخِينُ﴾، أي: لا تنقضي عنه أفعال الموت، وهي آلامها وأوجاعها، [بل] يبقى في آلامها أبداً؛ قال الله - تعالى:- ﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ

(١) في ب: بالتذكر.

(٢) في ب: إطلاق.

(٣) في ب: تذكروا.

(٤) في ب: التجنّب.

(٥) في ب: التجنّب.

(٦) في ب: يصلح.

كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِسَيِّئٍ ﴿١٧﴾ [إبراهيم: ١٧]، أي: لا يقضى عليه حتى يتخلص من أوجاعها.

﴿وَلَا يَجِيئُ﴾، فالحياة التي ينتفع بها في الدنيا هي التي ترتفع عنها آلام الموت، وأوجاعه، فقوله: ﴿وَلَا يَجِيئُ﴾، أي: لا يرتفع عنه ألم الموت.  
أو يكون قوله: ﴿لَا يَمُوتُ﴾ فيستريح ﴿وَلَا يَجِيئُ﴾ حياة يتلذذ بها.

**قوله تعالى:** ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴿١٥﴾ بَلْ تُؤَثِّرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿١٧﴾ إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى ﴿١٨﴾ صُحُفٍ لِإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى ﴿١٩﴾﴾.  
وقوله - عز وجل -: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾، أي: من أتى بما تزكو به نفسه، أو أتى بما تطهر نفسه به، وسنذكر في سورة: «وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا» ما تأويل الفلاح؟ [إن شاء الله تعالى] (١).

وقوله: ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾، يحتمل أن يكون أريد به أنواع العبادات، لا الصلاة المعروفة وحدها؛ لأن الصلاة اسم للدعاء والثناء ولأنواع من الكرامات؛ فإنه يقول: بذكر الرب ما يصل إلى العبادات، ومن أعرض عن ذكره حرم أداء العبادات.  
أو يكون منصرفاً إلى الصلاة المعروفة؛ فيكون قوله: ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾، أي: يصلي بتقديمه اسم الرب؛ فيكون ذلك منصرفاً إلى الافتتاح؛ فيكون حجة لأبي حنيفة - رحمه الله - أن المصلى له أن يفتح صلواته بأي أسماء الله تعالى أحب.  
ثم ذكر اسم الرب يقتضي المعاني التي ذكرنا في قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١].

وقوله - عز وجل -: ﴿بَلْ تُؤَثِّرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا . وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾، أي: تؤثرون حياتها على حياة الآخرة، ويكون الخطاب منصرفاً إلى المنافقين والكفرة، لا إلى أصحاب النبي ﷺ، ثم كانوا في الإيثار (٢) مختلفين؛ فمنهم من أثرها في أن نظر في الدنيا وأعرض عن النظر في الآخرة وجحدها.

ومنهم من كان أغلب سعيه لأمر الدنيا.

ومنهم من كان يؤثر بعض أحوالها على الآخرة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾، أي: إيثار الحياة الآخرة خير وأبقى من إيثار الحياة الدنيا.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: الإيتان.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ هَذَا لَنِيَ الصُّحُفِ الْأُولَى . صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾ :  
قال بعضهم: الآيات الأربع في صحف موسى وإبراهيم، أولهن ﴿قَدْ أَفْلَحَ . . .﴾ إلى  
قوله ﴿خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ .

وقال بعضهم: السورة<sup>(١)</sup> كلها أنزلت على إبراهيم وموسى عليهما السلام، فإن كانت  
السورة كلها في الصحف الأولى، فجميع ما في هذه السورة ذكر فيها بحق الحاجة لهم إلى  
تعرفها<sup>(٢)</sup>، ويكون قوله: ﴿سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنسَى﴾ [الأعلى: ٦] مذكورا بحق<sup>(٣)</sup> الثناء على  
رسول ﷺ ووجه الثناء: ما ذكر في قوله: ﴿يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ  
يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ . . .﴾ إلى آخر الآية [الأعراف: ١٥٧]، وهو  
يستحق الثناء بهذا الحرف لما في حفظه - عليه السلام - جميع ما يوحى إليه بمرّة واحدة  
إكرام له وتفضيل؛ فصلح أن يثنى عليه بهذا.

وفي قوله - تعالى-: ﴿إِنَّ هَذَا لَنِيَ الصُّحُفِ الْأُولَى . صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾ دلالة أن  
اختلاف الألسن لا يغير الأشياء عن حقائقها؛ لأن الله - تعالى - شهد بكون هذا في  
الصحف الأولى؛ وليس في الصحف الأولى بهذا اللسان؛ فيكون فيه حجة لأبي حنيفة -  
رحمه الله - في تجويز القراءة بالفارسية، والله أعلم.

\* \* \*

(١) في ب: السور.

(٢) في ب: تعريفها.

(٣) في ب: لحق.

## سورة الغاشية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿هَلْ أُنْتَلِكَ حَدِيثُ الْعَنْشِيَّةِ ﴿١﴾ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَشِيعَةٌ ﴿٢﴾ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ ﴿٣﴾ تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً ﴿٤﴾ تُشَقَّى مِنْ عَيْنٍ ءَأَيْنَرُ ﴿٥﴾ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيحٍ ﴿٦﴾ لَا يُسِينُ وَلَا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ ﴿٧﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿هَلْ أُنْتَلِكَ حَدِيثُ الْعَنْشِيَّةِ﴾ قيل: معناه: قد أتاك حديث الغاشية؛ فإما أن يكون الإتيان سابقا أو<sup>(١)</sup> أنه حديث الغاشية بنفس هذه السورة<sup>(٢)</sup>.

ثم في هذه الآيات ترغيب فيما تحمد عاقبته، وتحذير عما يذم في العاقبة، وتبين أن العاقبة المحمودة متصلة باكتسابه وكدحه، وكذلك العاقبة المذمومة ينالها بعمله ونصبه<sup>(٣)</sup>.

ثم اختلف في تأويل ﴿الْعَنْشِيَّةِ﴾:

فقيل: ﴿الْعَنْشِيَّةِ﴾: النار تغشاهم، كما قال تعالى: ﴿لَهُمْ مِنْ قَوِّهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾ [الزمر: ١٦]، وقال في آية أخرى: ﴿وَتَغَشَّىٰ وُجُوهُهُمُ النَّارُ﴾ [إبراهيم: ٥٠]. ومنهم من يقول<sup>(٤)</sup>: ﴿الْعَنْشِيَّةِ﴾: هي الساعة؛ سميت: غاشية؛ لأنها تغشى الصغير والكبير، والمحمود والمذموم، والشقي والسعيد؛ فتعمهم جميعا؛ وهذا التأويل أقرب؛ لأنه ذكر الغاشية أولا ثم ذكر الجزاء بعد ذلك بقوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَشِيعَةٌ . عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ﴾، وقوله - عز وجل-: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاعِمَةٌ﴾ [الغاشية: ٨].

ثم قوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَشِيعَةٌ﴾ أي: ذليلة، وإنما خص الوجه بالذكر؛ لأن الحزن والسرور إذا استحكما في القلب أثرا في الوجه؛ فيكون في ذكر الوجه وصف للغاية<sup>(٥)</sup> التي هم عليها من الذل.

وقوله - عز وجل-: ﴿عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ﴾ قال بعضهم: إلى عباده الكفرة، و[هو]<sup>(٦)</sup> أنهم

(١) في ب: إذ.

(٢) في ب: الآيات.

(٣) في ب: نصيبه.

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٧٠٠٣، ٣٧٠٠٥)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥٧٢/٦).

(٥) في ب: الغاية.

(٦) سقط في ب.

بقوا<sup>(١)</sup> أبدا في النصب والعمل في الدنيا والآخرة.  
وجائز أن يكون نصبها وعملها في النار، وهو أنها لم تعمل في الدنيا؛ بل تكبرت<sup>(٢)</sup>  
عن طاعة الله - تعالى - فأعملها وأنصبها في الآخرة بمعالجة الأغلال والسلاسل في النار  
الحامية.

أو عملت في الدنيا بالمعاصي ونصبت في الآخرة؛ فيكون فيه<sup>(٣)</sup> تبيين العمل والجزاء.  
وقوله - عز وجل -: ﴿تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً﴾، أي: حارة، قد أحماها الله - تعالى - من يوم  
خلقت إلى الوقت الذي يسقى منها.

وقوله: ﴿تَشَقَّى مِنْ عَيْنٍ آيَةٍ﴾ قيل<sup>(٤)</sup>: الآني: الذي قد انتهى في الحر غايته حتى لا حر  
أحر منه.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيحٍ﴾، اختلف في الضريح:  
منهم من يقول: سمي: ضريعا؛ لأنهم يتضرعون عنه، ويجزعون<sup>(٥)</sup> إذا طعموا.  
ومنهم من جعل الضريح لونا من ألوان العذاب لم يبينه الله - تعالى - للخلق.  
ومنهم من قال: الضريح: اسم لنبت قد عرفته العرب فيما بينهم تأكله<sup>(٦)</sup> الإبل  
والدواب ما دام رطبا؛ فإذا هاج وبس تركت الدواب أكله، وعافته لخبثه وكثرة ما عليه من  
الشوك، ويسمونه: شبرقا في الربيع، وإذا هاج وجف، يسمونه ضريعا، فذلك النبت في  
الدنيا يعمل في إسمان الدابة ويغنيها من الجوع، فنفي الله - تعالى - وجه الإسمان  
والإغناء، وحصل أمره على الخبث بقوله: ﴿لَا يُسْنُّ وَلَا يُعْنِي مِنْ جُوعٍ﴾، وهو كقوله: ﴿فِي  
سِدْرٍ مَخْضُورٍ . وَطَلْحٍ مَّنْضُورٍ﴾ [الواقعة: ٢٨، ٢٩]، فالسدر اسم شجرة ذات شوك في  
الدنيا، فأنشئت في الآخرة بلا شوك، ووصف خمر<sup>(٧)</sup> الجنة فقال: ﴿لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا  
يُنزِفُونَ﴾ [الواقعة: ١٩]، والخمر في الدنيا تعمل في التصديع، وهي تنزف<sup>(٨)</sup>؛ فنفي عنها  
هذه الآفات، وجعلها شرابا سائغا لذة للشاربين، فكذلك الضريح نفى به ما يقع به الإسمان  
والإغناء، وحصل أمره على الخبث، والله أعلم.

(١) في ب: لقوا.

(٢) في ب: يكثر.

(٣) في ب: في.

(٤) قاله السدي أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥٧٣/٦).

(٥) في ب: ويخرجون.

(٦) في ب: تأكلها.

(٧) في ب: أحمر.

(٨) في ب: تنصرف.

**قوله تعالى:** ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ ﴿٨﴾ لِسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ ﴿٩﴾ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ﴿١٠﴾ لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَغِيَةً ﴿١١﴾ فِيهَا عَيْنٌ جَارِيَةٌ ﴿١٢﴾ فِيهَا سُرُرٌ مَّرْفُوعَةٌ ﴿١٣﴾ وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ ﴿١٤﴾ وَنَارٌ مَّصْفُوفَةٌ ﴿١٥﴾ وَذَرَابِيُّ مَبْنُوءَةٌ ﴿١٦﴾ .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ . لِسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ﴾ ، أي: ناعمة بما عاينت من عاقبة عملها الصالح في الدنيا، ورضيت بما أوتيت جزاء عن سعيها في الدنيا، جعل الله تعالى في وجوه الخلق يوم القيامة آثار صنائعهم في الدنيا: فمن أطاعه جعل علم طاعته في وجهه يوم القيامة، ومن عصاه جعل أثره في وجهه يعرف به .  
وقوله - عز وجل-: ﴿فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ﴾ يحتمل وجهين:  
أحدهما: أن يكون قد علا قدرها، وعظم شأنها؛ فتكون ﴿عَالِيَةً﴾ نعتا للجنة، فوصفها بالعلو من هذا الوجه .

والثاني: يحتمل العلو من حيث الدرجات والمكان، والله أعلم .

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَغِيَةً﴾ ما يحق أن يلقي من الشتم ومن كل ما يؤثم صاحبه؛ بل هم كما وصفهم الله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ إِخْرَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّقَنَّبِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧] .

ثم الذي يحمل المرء على شتم المرء إما ضغن أضمره في صدره، أو خصومة حدثت بينهما، أو آفة تدخل في عقله بسكر أو<sup>(١)</sup> ما أشبهه، والله - تعالى - نفى عن الشراب الآفات بقوله: ﴿لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْفَوْنَ﴾ [الواقعة: ١٩]، ونزع الغل عن صدورهم؛ فارتفعت دواعي السفه كلها؛ فلا يسمع<sup>(٢)</sup> فيها [ما يحق]<sup>(٣)</sup> أن يلغى به .

وقوله - عز وجل-: ﴿فِيهَا عَيْنٌ جَارِيَةٌ﴾ ، أي: عيونها جارية تأخذها العين، وتجرى على وجهها، ليست كمياء الدنيا في أن بعضها يجري على وجه الأرض، وبعضها تحتها، نحو ماء القناة وماء البئر .

وقوله - عز وجل-: ﴿فِيهَا سُرُرٌ مَّرْفُوعَةٌ﴾ ، قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: مرفوعة بعضها فوق بعض، ترتفع ما شاء الله، فإذا جاء ولي الله - تعالى - ليجلس عليها، تطامنت له، فإذا استوى عليها ارتفعت حيث شاء الله تعالى .

وقال بعضهم: معنى ﴿مَّرْفُوعَةٌ﴾<sup>(٥)</sup> هاهنا: أنها أنشئت مرفوعة القدر عند أهلها، فوعدوا

(١) في أ: و .

(٢) في ب: مسمع .

(٣) في ب: بالحق .

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٧٠٣٧) .

(٥) في ب: المرفوعة .

في الآخرة على ما هي عليه رغبتهم في الدنيا وإيثارهم لها، والمرء يرغب في الوجهين اللذين ذكرناهما في الدنيا؛ فعلى مثله جرى الوعد في الآخرة، وكذلك يرغب في الأكواب والنمازق المصفوفة والزرايبي المثلثة؛ فوعد لهم مثلها في الآخرة.

وقال في موضع: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٤]، ورفعها يكون من الوجهين اللذين ذكرناهما في السرر؛ فوعدوا بها - أيضا - في الآخرة؛ ليرغبهم<sup>(١)</sup> بها في الدنيا.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَكْوَابٌ مَّوْضُوعَةٌ﴾ الأكواب هي الكيزان التي لا عرا لها؛ فإما أن يكون وصفا لكبر تلك الأكواب في أنفسها حيث لا عرا لها كالحجاب في الدنيا. أو يكون لهم خدم وولدان يتولون نقلها إلى أين أحبوا، وليست لها عرا يمدون أيديهم إليها فيرفعونها<sup>(٢)</sup>.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَنَارِقُ مَصْفُوفَةٌ﴾ قيل<sup>(٣)</sup>: هي الوسائد وضعت على البسط، وكذلك تبسط الوسائد في الدنيا؛ فرغبوا كذلك في الآخرة.

**قوله تعالى:** ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴿١٩﴾ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿٢٠﴾ فَذَكَرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ ﴿٢٤﴾ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ﴿٢٦﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ...﴾ إلى قوله: ﴿وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾: خص الإبل بالذكر من بين جملة الدواب، وخص السماء والجبال والأرض بالذكر، وتخصيصها يكون لأحد وجهين:

أحدهما: أن الإبل كانت من أخص دواب أهل مكة، عليها كانوا يسافرون، وعليها كانوا ينقلون ما احتاجوا إليه، وهي أيضا - أعني: مكة - منشأة بين الجبال، فكانت لا تفارقهم الجبال، وكانت السماء من فوقهم والأرض من تحتهم؛ فخصت هذه الأشياء بالذكر؛ ليعتبروا بها، ويتدبروا.

ويحتمل وجها آخر: وهو أن المنافع المعجولة في الدواب كلها تجتمع في الإبل؛ لأن منافع الدواب أن يتفع بظئرها وبضرعها وبصوفها وبلحمها ونسلها، فكل ذلك يوجد في

(١) في أ: لترغيبها.

(٢) في ب: يرفعونها.

(٣) قاله قتادة أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير (٣٧٠٤٠)، وابن أبي حاتم عنه كما في

الدر المنثور (٥٧٤/٦).

الإبل؛ فصارت الإبل كالأنعام تصلح للمنافع المتخذة في الدواب والبركات المعقودة فيها، وكذلك عظم [المنافع و]<sup>(١)</sup> البركات المعقودة فيها متصلة بالسماء؛ ففيها جعلت أرزاقهم، وفيها عين الشمس التي بها مصالح الأغذية وتراها مزينة بزينة الكواكب، فهي - أيضا - كالأم في المنافع، وكذلك الأرض كالأم<sup>(٢)</sup> في المنافع؛ إذ فيها مأوى الخلق، وقد ر فيها أقوات الخلق وأرزاقهم، ومنها يخرج ما يتخذون منه اللباس.

ثم بالجبال قوام الأرض، ولولاها لكانت الأرض تميد بأهلها؛ فخصت هذه الأشياء بالذكر؛ لما ذكرنا.

ثم قوله: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: على الأمر؛ أي: فليظنوا.

والثاني: أن يكون على سؤال تقدم منهم لأمر اشتبه عليهم؛ فنزلت هذه الآية: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ...﴾ إلى آخر الآيات؛ أي: لو نظنوا في هذه الأشياء لكان نظرن فيها وتفكرهم بها ينزع عنهم الإشكال، ويوضح لهم ما اشتبه عليهم.

وذكر عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: لما ذكر الله - تعالى - ما ذكر من نعيم الجنة عجب قريش، وقالت: يا محمد، اتنا بأية أن ما تقوله حق؛ فأنزل الله - تعالى: - ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾.

ثم النظر في رفع السموات والتفكر<sup>(٣)</sup> في خلقها بغير عمد ترونها والنظر والاعتبار في خلق الإبل ونصب الجبال وسطح الأرض، وهو البسط - مما يوجب القول بالبعث، ويدعو إلى وحدانية الرب تعالى، وإلى القول بإثبات الرسالة، وذلك أن الذي كان يحملهم على إنكار البعث هو أنهم كانوا يقدرن الأشياء بقوى أنفسهم؛ فكانوا يظنون أن القوة لا تبلغ هذا؛ إذ إحياء الموتى خارج عن وسعهم، فلو نظنوا، وتفكروا في خلق السموات والأرض، لعلموا أن قوة الله غير مقدرة بقوى الخلق، وذلك أن السموات خلقت ورفعت في الهواء بغير عمد، وأقرت كذلك، لا تنحدر عن موضعها، ولا تتصعد، ولو أراد أحد أن يقر في الهواء ريشة حتى لا تسقط ولا تتصعد<sup>(٤)</sup> لم يقدر عليه؛ فيكون في ذلك تنبيه أن قدرته قدرة ذاتية ليست بمستفادة، وكذلك الجبال ترونها مع سموخها وارتفاعها وصلابتها

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: كالأم.

(٣) في أ: التذكر.

(٤) في ب: تصعد.



زينت بالمياه والأشجار الملتفة من وجه لو تفكر فيه الخلائق<sup>(١)</sup> فاستفرغوا مجهودهم؛ ليعلموا<sup>(٢)</sup> من أي موضع يجتمع الماء؟ وكيف ينبع؟ وكيف تنبت الأشجار من بين الأحجار - لم يصلوا إلى معرفته؛ فيعلموا أن علمه ليس بالذي يحاط به، فيكون في ذكر هذا إنباء أنه لا يخفى عليه أمر، ولا يعجزه شيء، بل العالم كله تحت تدبيره يفعل بهم ما يشاء، ويحكم ما يريد، وأن الذي قدر على خلق هذا لقادر<sup>(٣)</sup> على إحيائهم وبعثهم للجزاء.

وفي خلق هذه الأشياء ما يدعوهم إلى الوجدانية؛ لأن الله - تعالى - جعل منافع الأرض متصلة بمنافع السماء؛ فالقطر ينزل من السماء إلى الأرض الغبراء<sup>(٤)</sup> المتهشمة؛ فينبت لهم من ألوان النبات رزقا لهم ولأنعامهم، فلو كان مدبر السماء غير مدبر الأرض، لكان يمنع منافع السماء عن خلق مدبر الأرض، فلو تفكروا فيها، لكان يزول عنهم الإشكال؛ فلا يدعون مع الله إلها آخر، ولا يقولون: ﴿أَجْعَلِ آلِهَةً إِلَهًا وَجِدًّا﴾ [ص: ٥]. وقولنا: إن فيه إثبات الرسالة، وذلك أنهم بما أنعموا من النعم التي ذكرناها لا يد<sup>(٥)</sup> أن يستأدي منهم الشكر، ولا يعرف شكر كل شيء على الإشارة إليه بم يكون؟ فلا بد من رسول يطلعهم على ذلك.

فإن قيل: كيف أمروا بالنظر في كيفية خلق هذه الأشياء، وهم لو نظروا آخر الأبد؛ ليعرفوا كيف خلقت هذه الأشياء، لم يهتدوا إلى ذلك الوجه؟

فجوابه: أنهم لو تداركوا ذلك الوجه وفهموه، لكان النظر فيها لا يرفع عنهم الإشكال؛ إذ يقدرونه بأفعال الخلق التي يهتدى إليها؛ فارتفاع التدارك، وخروجه عن أوهامهم هو الذي يوضح لهم المشكل، ويزيل عنهم الشبه؛ إذ به عرفوا أنه حاصل بقدرة من لا تقدر قوته بقدرتهم، وأنه خلافتهم من جميع الوجوه، والله الموفق.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ . لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾: في هذه الآية - والله أعلم - أمر من الله تعالى لرسوله عليه السلام ألا يجازيهم بصنيعهم إذا استقبلوه بما يكره من أذى يوجد منهم واستخفاف يجيء منهم؛ فيقول: ذكرهم بالله تعالى، وذكرهم عظيم نعمه وذكرهم كيف هلك مكذبو الرسل، وكيف نجا من صدقهم وعظم أمرهم ولا تقهرهم، ولا تجازهم بصنيعهم، وكل ذلك إلى الله تعالى.

(١) في ب: الخلق.

(٢) في ب: لعلموا.

(٣) في ب: القادر.

(٤) في أ: الغير.

(٥) زاد في ب: من.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾، قال بعضهم<sup>(١)</sup>: بمسلط .  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: لست بجبار .

فإن أريد به الوجه الأول فهو مما يحتمله، ويجوز أن يسלט عليهم في أن يؤذن بقتالهم، وأسرههم وقهرهم ببذل الجزية؛ ولهذا قيل: إن هذا كان قبل نزول سورة براءة .  
وإن<sup>(٣)</sup> كان تأويله: لست بجبار عليهم؛ على ما روي عن مجاهد<sup>(٤)</sup>؛ فهذا الوجه مما لا يرد عليه النسخ، ولا يجوز أن يصير جبارا عليهم، ولا يكون قوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ﴾ استثناء، ويكون معناه: لكن من تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الأكبر، أي: من أعرض عن طاعة الله تعالى وكفر بوحداية الله تعالى وبكتبه ورسله، [فيعذبه الله العذاب]<sup>(٥)</sup> الأكبر .  
وعلى التأويل الذي قيل: إن المسيطر هو المسلط بالسيف والأسر والقهر بالجزية التي هي صغار عليهم - يكون قوله تعالى: ﴿تَوَلَّى وَكَفَرَ﴾ على الاستثناء، أي: من أعرض عن طاعة الله تعالى، وكفر بوحداية الله فسيسلط عليهم بالسيف، والأسر، وأخذ الجزية .  
وقيل: ﴿إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ﴾، أي: أعرض، ولزم الإعراض؛ فيكون مسيطرا عليهم .  
أو تولى وقت التذكير فسينتصر عليه، وباللغة النجاة .  
وفي هذه الآية بشارة لرسول الله ﷺ بالظفر على الذين تولوا عن طاعة الله تعالى وكفروا به .

وفيه آية رسالته؛ لأنه قال هذا في وقت ضعفه، وقلة أنصاره، وكان الأمر كما قال؛ إذ نصره الله - تعالى - بالرعب مسيرة شهرين، وفتحت له الفتوح؛ ليعلم أنه بالله - تعالى - علم .

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ﴾، أي: مرجعهم .

وقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾، أي: من الحكمة أن نحاسبهم، وإذا كانت الحكمة توجب حسابهم وتعذيبهم، كان عليه أن يحاسبهم لما في تركه ترك الحكمة، وفي تركها سفه، تعالى الله عن ذلك، وباللغة النجاة، ومنه التوفيق .

(١) قاله الضحاك أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥٧٥/٦) وهو قول ابن زيد أيضا .

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٧٠٤٧)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٥٧٥/٦) .

(٣) في ب: فإن .

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٧٠٤٩)، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٧٥/٦) .

(٥) في ب: فيتعذب العذاب .

## سورة (١) الفجر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَالْفَجْرِ (١) وَلَيْلٍ عَشْرِ (٢) وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ (٣) وَأَيْلٍ إِذَا يَسْرِ (٤) هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ (٥) أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ (٦) إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ (٧) الَّتِي لَمْ يُخَلِّقْ مِثْلَهَا فِي الْعَالَمِ (٨) وَتَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ (٩) وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ (١٠) الَّذِينَ طَعَنُوا فِي الْبِلَدِ (١١) فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفُسَادَ (١٢) فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ (١٣) إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ (١٤)﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿وَالْفَجْرِ . وَلَيْلٍ عَشْرِ﴾ كان العرب من عاداتهم أنهم إذا استحسنا شيئا عظموه، وإذا عظموه أقسموا به .

ثم إن الله - تعالى - جعل في الحج وأوقاته لطائف من الحكمة وعجائب من التدبير، فمن لطيف حكمته وعجائب تدبيره أنه جعل المكان الذي يحج فيه مأمنا للخلق من وجه لا يعرف الخلائق المعنى الذي به وقع الأمن والإلف بين الخلق؛ حتى رغبوا جميعا في الاجتماع هنالك مع تباغضهم وتعاديبهم فيما بينهم من وجه<sup>(٢)</sup> لا يدرك معناه، وجعل أهلها يتقبلون في البلاد آمنين؛ حتى قال - عز وجل - لبيبه - عليه السلام - : ﴿لَا يَفْرَنَكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾ [آل عمران: ١٩٦] [و] سخر أهل الآفاق في حمل ما يقع لأهل مكة إليه حاجة من الميرة وغيرها، وجعلهم بحيث يرغبون في الإتيان إليها مع عظم ما يلزمهم من المؤن في الإتيان إلى مكة للحج؛ فثبت أن فيها معاني ولطائف هي خارجة عن قواهم وتدبيرهم؛ فكان في ذكرها ما يوجب القول بالقدرة على البعث، ويزيل عنهم الشبهة<sup>(٣)</sup> في أمرهم؛ فأقسم لما عظم من شأنها لمكان أنها أوقات الحج، فعامة<sup>(٤)</sup> أركان الحج تؤدي فيها، وعادة العرب أنهم يقسمون بأبائهم وأجدادهم وأصنامهم؛ لما هي معظمة عندهم، وهذه الأشياء معظمة عندهم؛ فجرى القسم بها؛ جريا على عاداتهم، ويدخل في أوقاتها الشفع والوتر والفجر، فقالوا: الشفع: يوم النحر؛ لأنه اليوم العاشر من الشهر، والوتر يوم عرفة؛ لأنه اليوم التاسع .

وجائز أن يكون أريد بالشفع والوتر والليل إذا يسر: العبادات جملة إذ ما من عبادة إلا وفيها شفع ووتر .

(١) زاد في ب: و .

(٢) زاد في ب: الأرض .

(٣) في أ: البشرية .

(٤) في أ: فغاية .

وقوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَسَّرَ﴾، أي: يُسرى بها، وفي ذلك كناية عن الجهاد والإغارة بالليل، كما يذكر في قوله: ﴿وَالْعَنَدِيبِ صَبَاً . فَأَلْمُورِيبِ قَدَاً . فَأَلْمَغِيرِيبِ صَبَاً﴾ [العاديات: ١ - ٣]؛ فيكون هذا كله إشارة إلى جملة العبادات.

ووجه القسم بالعبادات<sup>(١)</sup>: أن الله - تعالى - أعظم<sup>(٢)</sup> أمر العبادات<sup>(٣)</sup> في قلوب الخلائق؛ حتى تراهم جميعاً يستحسنونها ويعظمون أمرها، وإنما يقع الاختلاف بينهم في ماهيتها - إلا أن يقع التمانع بينهم في أنفسها - فأقسم بها.

وجائز أن يكون أريد بالوتر هو الله تعالى، وأريد بالشفع الخلائق؛ إذ خلقهم أزواجاً، والله تعالى هو الواحد بذاته؛ فيكون القسم بذاته وبجميع الخلق. ويحتمل أنه أريد بالشفع والوتر [الخلائق جملة؛ إذ فيهم المعنيان جميعاً: الشفع، والوتر؛ فيكون قسماً بجميع الخلائق]<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِذِي حَجْرِ﴾ يحتمل أن يكون تأويله: أن وجه القسم بهذه الأشياء يعرفه ذوو الحجر، وهم ذوو الألباب والحجا، لا أن يعرفه الجهلة. قالوا: وموضع<sup>(٥)</sup> القسم على قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾.

وجائز أن يكون وقع التنازع فيما بينهم، وكانوا يزعمون أن أوقات الحج، وهي الليالي العشر، والشفع والوتر، ليس يقسم بها؛ فقال: ﴿هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِذِي حَجْرِ﴾، أي: للعاقل إذا تدبر فيها عرف أن هذه الأوقات بالتي<sup>(٦)</sup> تحتمل أن يقسم بها أو هذه الأوقات بالتي تدلهم على القول بالبعث.

وقيل: إنما أقسم بهذه الأيام؛ لعظم قدر هذه الأيام وخطرها عندهم؛ لما فيها من صلاح معاشهم، ويكون لهم فيها سعة العيش: أما الفقراء بالهدايا والبدن، وأما غيرهم بأنواع المكاسب والتجارات؛ فإنهم كانوا يستعدون الأشياء، ويهيئون من السنة إلى السنة للتجارة في هذه الأيام؛ فأقسم الله - تعالى - بهذه الأيام لكونها معظمة عندهم.

وقيل: إن موضع القسم غير مذكور في هذه السورة؛ لأنه كان على أثر حادثة عندهم معروفة، استغنى عن ذكرها؛ لشهرتها عندهم؛ فأقسم أنها لحق، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ . إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ . الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي

(١) في ب: بالعبادات.

(٢) في ب: أعظم.

(٣) في ب: العادات.

(٤) سقط في أ.

(٥) في ب: وموقع.

(٦) في ب: بالذي.

أَلَيْدِي ﴿ في [ذكر نبأ] <sup>(١)</sup> عاد وثمود وفرعون فوائد ثلاث:

إحداها: في موضع <sup>(٢)</sup> التخويف لأهل مكة الذين كذبوا رسوله - عليه السلام - [وهو] <sup>(٣)</sup> أن أولئك القوم كانوا أكثر أموالا وأولادا وأعدادا، وأكثر في القوة من هؤلاء الذين كذبوا محمدا [عليه أفضل الصلوات] <sup>(٤)</sup>، فلم يغنهم ذلك كله من الله تعالى شيئا؛ بل الله تعالى انتقم منهم لرسله - عليهم السلام - بما كذبوهم، فما بال هؤلاء الذين كذبوا محمدا ﷺ لا يخافون مقتته وحلول النقمة بهم بتكذيبهم رسوله، وليسوا بأكثر من أولئك في العدد والمال والقوة؟! في

وفائدة أخرى: أن أولئك كانوا يزعمون أنهم بالله - تعالى - أولى من محمد عليه الصلاة والسلام وأتباعه؛ لما بسط لهم <sup>(٥)</sup> من النعيم، وضيق على الرسول وأتباعه؛ فبين أن الذين تقدمهم من مكذبي الرسل كانوا أرفع منهم في القوى والأموال والأولاد والأعداد، وكانت رسلهم في ضيق من العيش، ثم كانوا هم أولى بالله تعالى من المكذبين <sup>(٦)</sup> المفتخرين بكثرة الأعداد والقوى؛ فبين لهم هذا ليعلموا أن ليس الأمر على ما ظنوا وحسبوا.

والثالثة: أنهم كانوا يمتنعون عن الإيمان بالله تعالى ورسوله، وكانوا يقولون: ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٣]؛ فيكون في ذكر هذا نفي التقليد لأولئك؛ لأنه كان في آباءهم من أهلك بتكذيبهم الرسل، وهم الفراعنة وأتباعهم، وفيهم من نجا، وهم الرسل وأتباعهم المصدقون لهم <sup>(٧)</sup>، فما بالهم قلدوا المهلكين منهم دون الذين <sup>(٨)</sup> نجوا؟!.

ثم الآية لم تستق؛ لتعرف نسب عاد وثمود وفرعون حتى نشغل بتعرفه، وإنما سيقت للأوجه التي ذكرنا؛ فالاشتغال بتعرف أنسابهم وأحوالهم نوع من التكلف.

وقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ ﴾ فقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: قد رأيت؛ أي: علمت؛ كما يقال في الشاهد: ألم تر إلى ما فعل

(١) في ب: ذكرها.

(٢) في ب: مواضع.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: ﷺ.

(٥) في ب: عليهم.

(٦) في ب: المكثرين.

(٧) في ب: لا.

(٨) في ب: الذي.

فلان؛ أي: قد رأيت وعلمت، فتخبره بصنيعه على جهة التشكي منه.  
ويحتمل أن يكون هذا ابتداء إعلام منه، فيقول له: اعلم أن ربك فعل بعاد كذا.  
واختلفوا في قوله: ﴿إِرْمَ﴾:  
فقال بعضهم<sup>(١)</sup>: هو أبو عاد.  
وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: أبو القبيلة؛ فنسبت إليه عاد؛ كما يقال: هو من بكر بن وائل، وإن لم يكن ابنه.

وقال بعضهم: الإرم مساكن عاد.  
وقيل: هو اسم الذي بنى تلك الأماكن.  
وقوله - عز وجل -: ﴿ذَاتِ الْعِمَادِ﴾: قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ذات الأجساد الطوال، أي: عاد ذات الأجساد الطوال، كما ذكر في القصة.  
وقال بعضهم: ذات البناء المشيد المرفوع في السماء كالعمد الطوال؛ فيرجع إلى الإرم على تأويل من جعله عبارة عن المساكن.

وقال بعضهم: ذات العماد هي الخيام لها أطناب وعمد، وكانوا أصحاب خيام وقباب، وكانت مساكنهم مرفوعة بالعماد.  
وقوله - عز وجل -: ﴿لَمْ يَخْلُقْ مِثْلَهَا فِي الْبَلَدِ﴾:

قال بعضهم: هذا وصف القوم بالشدة والقوة وعظم الخلقة، وفضل البصر<sup>(٤)</sup> في الأمور؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصَلَةً﴾ [الأعراف: ٦٩]، وقال حكاية عنهم: ﴿وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾ [فصلت: ١٥] وقال - تعالى -: ﴿وَكَاوُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٨] فوصفهم بفضل البصر.

وجائز أن يكون أريد بها المساكن التي<sup>(٥)</sup> بنوها أن ليس مثلها في البلاد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخَرَ بِالْوَادِ﴾:

قال بعضهم: اتخذوا من الصخور جوابي<sup>(٦)</sup> - أي: قصاعا - كما قال تعالى: ﴿وَحِفَائِهِ﴾

(١) قاله السدي أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٨٣/٦).

(٢) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٨١٢٨، ٣٨١٢٩)، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن

أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥٨٣/٦)، وزاد في ب: الإرم.

(٣) قاله ابن عباس بنحوه أخرجه ابن جرير عنه (٣٧١٣٣) وهو قول مجاهد مثله.

(٤) في ب: النصر.

(٥) في ب: الذين.

(٦) في ب: خوابي.

كَلِّجُوا بِ﴿ [سبأ: ١٣].

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿ قَطَعُوا فِي الصَّخُورِ بِيوتَا؛ كَقَوْلِهِ: ﴿ يَنْحُوتُونَ مِنَ الْجِبَالِ يُوْتًا ءَامِينِينَ ﴾ [الحجر: ٨٢]؛ فيكون في هذا إخبار عن قواهم وشدتهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿ وَفَرَعُونَ ذِي الْأَوْتَادِ ﴾:

قال بعضهم: سماه: ذا الأوتاد، والوتد: الحبل.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: سمي: ذا الأوتاد؛ لأنه كانت له أوتاد نصبها لتعذيب من غضب عليه.

وقال بعضهم: إنه كان نصب على الطرق أناسا، على كل طريق إنسانا راصدا وحافظا.

وقيل: أي: ذو قصور وبنيان مشيدة مرفوعة تشبه الجبال؛ إذ هي أوتاد الأرض.

وقوله - عز وجل-: ﴿ الَّذِينَ طَعَوْا فِي الْيَلْدِ . فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ ﴾: طغيانهم في البلاد:

تمردهم<sup>(٣)</sup> وعتوهم فيها.

وقوله: ﴿ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴾:

قال بعضهم: عذبهم بسوطهم الذي كانوا به يعذبون الخلق، ويضربونهم.

وقال أبو بكر الأصم: إن السوط لون من العذاب؛ فعذب عادًا بلون منه، وعذب ثمود

بلون منه، وفرعون وأتباعه بلون منه.

وقوله - عز وجل-: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ ﴾:

قال أبو بكر الأصم: يرصد عذابه بأعدائه ينتظر به آجالهم، ثم يوقع بهم العذاب إذا أتى

الأجل.

وعندنا: أنه يرصد عليهم [ما عملوا]<sup>(٤)</sup>، فلا يشتد عليه، ولا يعزب عنه شيء من

علمهم؛ بل يحفظ عليهم ما استتر منه وما ظهر.

وقيل: أي: لا يجاوزه ظلم ظالم، ولا يفوته هارب.

ثم لم ينصرف وهم أحد في قوله - تعالى-: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ ﴾ إلى إتيان<sup>(٥)</sup> مكان،

فما بال بعض الناس انصرف وهمهم في قوله: ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ [طه: ٥]

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٧١٤٢، ٣٧١٤٣)، وابن أبي حاتم، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٥٨٣/٦).

(٢) قاله الحسن أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥٨٤/٦) وهو قول سعيد بن جبیر أيضًا.

(٣) في ب: وتمردهم.

(٤) في ب: فاعملوا.

(٥) في أ: إيتار.

على: جعل العرش مكانا له.

**قوله تعالى:** ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْنَلَهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ﴿١٥﴾ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْنَلَهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ ﴿١٦﴾ كَلَّا بَلْ لَا تَكْرُمُونَ الْيَتِيمَ ﴿١٧﴾ وَلَا تَحْتِشُونَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴿١٨﴾ وَتَأْكُلُونَ الثَّرَاتِ أَخْلًا لَّمَّا ﴿١٩﴾ وَتُحِبُّونَ أَلْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴿٢٠﴾ كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾ وَجِئَتْ يَوْمَئِذٍ بِحِجَابٍ مِّمَّيْنِ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذُّكْرَىٰ ﴿٢٣﴾ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي ﴿٢٤﴾ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدًا ﴿٢٥﴾ وَلَا يُوثِقُ وِقَاظَهُ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ يَبَايِنُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ أَرْجَىٰ إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مُّرْتَبَةً ﴿٢٨﴾ قَادِحِي فِي عِبَادِي ﴿٢٩﴾ وَأَدْحِي جَنِّي ﴿٣٠﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْنَلَهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ . وَأَمَّا إِذَا مَا ابْنَلَهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ . كَلَّا﴾ الإشكال أن يقول قائل: قول ذلك<sup>(١)</sup> الإنسان: ﴿رَبِّي أَكْرَمَنِ﴾، و ﴿رَبِّي أَهْنَنِ﴾ خرج موافقا لما قاله الرب تعالى؛ لأنه قال: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْنَلَهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ﴾؛ فخرج قوله: ﴿رَبِّي أَكْرَمَنِ﴾ على الموافقة لما قال، وكذا قول هذا الإنسان حيث ابتلي بنقيضه: ﴿رَبِّي أَهْنَنِ﴾، خرج موافقا لما قال: ﴿وَأَمَّا إِذَا مَا ابْنَلَهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ﴾، فإذا كان الأول إكراما كان الذي يضاذه إهانة؛ ألا ترى أن الله - تعالى - سمي المال: خيرا، والفقير: شرا، وسمى المطيع: محسنا<sup>(٢)</sup>، والعاصي: مسيئا، فكذا إذا استقام القول بالإكرام عندما ينعم عليه ويكرم، استقام القول بالإهانة إذا ضيق عليه الرزق ولم يكرم، وإذا كان هكذا فكيف رد<sup>(٣)</sup> عليه مقالته بقوله: ﴿كَلَّا﴾، وهو في ذلك صادق.

ولكن نحن نقول: إن الرد بقوله: ﴿كَلَّا﴾ لم يقع على نفس القول، ولا انصرف إليه، وإنما انصرف<sup>(٤)</sup> إلى ما أراد<sup>(٥)</sup>ه بقوله؛ لأن القائل بهذا كافر بالله تعالى وباليوم الآخر، وكان يقول: لا بعث ولا جزاء، وإنما يجازون بأعمالهم في هذه الدنيا، فمن أحسن أحسن له، ومن أساء أهين<sup>(٦)</sup>؛ فيكون قوله: ﴿كَلَّا﴾، أي: ليس الأمر كما صورته في

(١) في ب: تلك.

(٢) في ب: محببا.

(٣) في ب: يرد.

(٤) في ب: الصفر.

(٥) في ب: أراد.

(٦) زاد في ب: به.



نفسه؛ بل الدنيا دار عمل، وللجزاء بالكفر والإيمان دار أخرى، وهذا كقوله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، وهم لم يكونوا كاذبين في شهادتهم ومقاتلتهم<sup>(١)</sup>، بل كانوا صادقين أنه رسول [الله]<sup>(٢)</sup>، وإن الله - تعالى - يعلم أنه رسوله، ولكنهم كانوا اعتقدوا تكذيبه في قلوبهم؛ فكانوا يظهرون خلاف ما أضمرُوا في أنفسهم؛ فإلى ما أضمرُوا انصرف التكذيب، لا إلى نفس القول؛ كذا هذا.

ولأن أهل الكفر كانوا أصنافاً: فمنهم من كان يرى إذا بسط عليه<sup>(٣)</sup> النعيم في الدنيا وأكرم فإنما بسط عليه لما استوجبه بفعله، وإذا ضيق عليه وابتلي بالشدة فإنما ضيق عليه بإساءته وبما كسبت يده.

ومنهم من كان يظن أنه من الله - تعالى - بمنزلة، وأنه مستوجب للإنعام، وأنه إذا بلي بضيق العيش وأصابته شدة، أصابه ذلك من عند محمد عليه الصلاة والسلام؛ فيتشائمون به؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ [النساء: ٧٨]؛ وعلى هذا كان ظن فرعون [وقومه]؛ قال الله - تعالى -: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١].  
فقوله: ﴿فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ﴾، أي: أكرمه في نفسه بأن أصبح جسمه، أو جعله رئيس قومه، ﴿وَنَعَّمَهُ﴾، أي: بسط الدنيا عليه؛ ﴿فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ﴾؛ فكان ينظر بذلك.

وقوله: ﴿وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ﴾ أي: إذا اختبره؛ فضيق عليه رزقه، فيقول: ﴿رَبِّي أَهْنَنِي﴾؛ فكان يظهر بذلك الجزع والله - تعالى - اختبره بالنعمة<sup>(٤)</sup>؛ ليستأدي منه الشكر بما أنعم، وابتلاه بضيق العيش؛ ليصبر، لا ليجزع؛ فلا شكر [هذه النعمة]<sup>(٥)</sup> بل بطر، ولا صبر على الشدائد؛ بل جزع؛ فجائز أن يكون المراد بقوله: ﴿كَلَّا﴾، منصرفاً إلى هذا رداً لاعتقادهم وصنيعهم، وهو أنه لم يكرم ولم ينعم ليطر به، ولا ضيق عليه رزقه ليجزع، بل إنما أنعم ليشكر، وقدر عليه رزقه ليصبر، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ﴾ جائز أنهم كانوا لا يكرمونه ويهينونه مع ذلك؛ لأن إكرام اليتيم ليس بواجب، أما إهانتة فحرام.

(١) زاد في ب: كاذبين.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: عليهم.

(٤) في أ: بالنعيم.

(٥) في ب: بالنعيم.

وجائز ألا يثبت الإهانة منهم مع نفي الإكرام؛ لأن الإيجاب إذا ذكر في مضادة الإيجاب اقتضى<sup>(١)</sup> ذلك إثبات المقابلة وإذا ذكر الإيجاب في مضادة النفي، أمكن أن تثبت فيه المقابلة، وأمكن ألا تثبت؛ ألا ترى: أنه إذا قيل: فلان جائر، كان فيه إثبات المقابلة وهي نفي العدل<sup>(٢)</sup>؛ لأن [في] قوله: «جائر» إثبات الجور؛ فكان في ذكره نفي العدالة، وفيه إثبات المقابلة، وإذا قلت: ليس بعدل، لم يكن فيه تحقيق لإثبات المقابلة وهو الجور، بل يجوز أن يكون جائراً، ويجوز ألا يكون، وقد يراد بالنفي إثبات المقابلة أيضاً؛ قال الله تعالى: ﴿فَمَا رِيحَتِ بِحَتِّهِمْ﴾ [البقرة: ١٦]؛ فكان في<sup>(٣)</sup> نفي الريح إثبات المقابلة في أنها خسرت.

ثم إكرام اليتيم هاهنا يحتمل أوجه ثلاثة:

أحدها: أن يكرمه في أن يحفظ عليه ماله حتى لا يضيعه، ويكرمه في نفسه، وهو أن يتعاهد أحواله عن أن يدخل فيها خلل.

والوجه الثاني: أن يكرمه؛ فيعلمه آداب الشريعة، ويرشده إليها.

والوجه الثالث: أن يكرمه؛ فيبذل له من ماله قدر حاجته إليه، ويصطنع إليه المعروف؛ فيكون التعبير<sup>(٤)</sup> هاهنا في إهانة اليتيم أن يترك الإكرام الذي هو من باب حفظ ماله؛ فيكون تضييعاً، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَخْضَوْنَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾، أي: لا يحثون غيرهم على

إطعام المساكين.

وجائز أن يحضوا ولا يتولوا بأنفسهم الإطعام.

ويحتمل ألا يتولوا ذلك بأنفسهم، ويحضوا غيرهم.

ففي هذه الآية ترغيب للمسلمين بإكرام اليتيم وتعاهد ماله، وتبيين<sup>(٥)</sup> أن عليهم أن

يطعموا بأنفسهم، وأن يحثوا الأغنياء بإطعام المساكين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَأْكُلُونَ التَّرَاتِ أَكْلًا لَّمًّا﴾ فاللم<sup>(٦)</sup>: الجمع؛ يقال: لم

المال؛ إذا جمع؛ فكأنه يقول: يجمعون ما لم يرثوه بأنفسهم - وذلك نصيب الأيتام - إلى

(١) في ب: لاقتضى.

(٢) في ب: القول.

(٣) زاد في ب: ذلك.

(٤) في ب: التغيير.

(٥) في ب: يتبين.

(٦) في ب: فاللمم.

ما يرثون من أنصبتهم، فيأكلونه جميعا.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿وَتَأْكُلُونَ التُّرَاكِ أَكْلًا لَمًّا﴾؛ أي: شديدا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَتَحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ قال أبو بكر: أي: تحبونه حبا وفيها

وافرا ليس فيه قصور؛ فيكون فيه إخبار عن غاية حبهن الدنيا وشدة حرصهم عليها.

وجائز أن يكون على التقديم والتأخير، وهو أنهم يحبون المال الجم حبا؛ أي: المال

الكثير.

وقوله: ﴿كَلَّا﴾؛ ردع وتنبية:

فمنهم من رد هذا الردع إلى قوله: ﴿رَبِّتْ أَكْرَمِينَ﴾، و ﴿رَبِّتْ أَهْنَنِينَ﴾، فكأنه يقول: كلا

ليست هذه الدار دار جزاء؛ فيكون الإهانة والإكرام بحق الجزاء، وإنما هي دار محنة

وابتلاء.

ومنهم من حملة على الابتداء، فقال: ﴿كَلَّا إِذَا دُكِّتِ الْأَرْضُ دُكًّا دُكًّا﴾ بمعنى حقا،

يخبر عن ندمه في [تركه الإكرام لليتيم]<sup>(٢)</sup>، وترك إطعام المسكين والحض عليه: ﴿إِذَا

دُكِّتِ الْأَرْضُ﴾ أي: دقت وكسرت، وذلك يوم الحساب والبعث.

وقوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ يحتمل أوجهها:

أحدها: أن يكون معناه: وجاء ربك بالملك؛ إذ يجوز أن تستعمل الواو مكان الباء؛

ألا ترى إلى قوله - تعالى-: ﴿قَالُوا يَكُونُ مِنَّا لَوْ نَدَخَلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ

وَرَبُّكَ﴾ [المائدة: ٢٤]، ومعناه: بربك، وإذا حمل على هذا ارتفعت الشبهة، واتضح

الأمر؛ لأنه لو كان قال: وجاء ربك بالملك، لكان لا ينصرف وهم أحد إلى الانتقال من

مكان إلى مكان، وقال - تعالى-: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾

[البقرة: ٢١٠]، ومعناه - والله أعلم-: بظلل من الغمام؛ لأنه قال في موضع آخر:

﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَمِ﴾ [الفرقان: ٢٥]؛ فثبت أن معناه ما ذكرنا وإذا ثبت هذا ارتفع

الريب والإشكال.

ومنهم من ذكر أن معنى قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾، وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾

[البقرة: ٢١٠]، أي: أمر الله؛ دليله ما ذكر في سورة النحل قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ

تَأْتِيَهُمُ الْمَلَكُتُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾ [النحل: ٣٣]، فذكر مكان قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾: ﴿أَمْرُ

رَبِّكَ﴾.

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٧١٧٠) وهو قول قتادة والضحاك أيضا.

(٢) في ب: ترك إكرام اليتيم.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾، أي: جاء وعده ووعيدة، فنسب المجيء إلى الله تعالى، وإن لم يكن ذلك وصفا له؛ لأنه<sup>(١)</sup> يجوز أن تنسب آثار الأفعال إلى الله - تعالى - نسبة حقيقة الفعل وإن لم يوصف به، كما قال الله - تعالى -: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾ [التحریم: ١٢] فأضيف النفخ إليه وإن لم يوصف بأنه نافخ، وقال: ﴿وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ نَلْفَنَسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، فأضيفت الكتابة إليه وإن لم يوصف بأنه كاتب؛ لما أن ما ظهر من آثار فعله، ويقال: المطر رحمة الله؛ أي: من آثار رحمته، لا أن يكون المطر صفة له، ويقال: الصلاة أمر الله، والزكاة أمر الله، أي: بأمر الله نصلي، وبأمره نركي، لا أن يكونا وصفين له.

ووجه آخر: أن يكون معنى قوله - تعالى -: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾، أي: جاء الوقت الذي به صار إنشاء هذا العالم حكمة؛ إذ لولا البعث للجزاء، لكان إنشاء هذا العالم ثم الإهلاك خارجا مخرج العبث؛ لما وصفناه من قبل؛ لقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]؛ فثبت أن خلقه إنما صار حكمة بالبعث، وقال [الله]<sup>(٢)</sup> تعالى: ﴿لَمِنَ الْمَلَكِ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَجِدُ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦] وقد كان الملك له قبل ذلك اليوم، ولكن ملكه لكل أحد يتبين في ذلك الوقت، وقال: ﴿وَيَرْزُقُوا اللَّهَ جَمِيعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] وقد كان كل شيء له بارزًا، ولكن معناه: أنه أتى الوقت الذي له برز الخلائق.

ثم الأصل في كل ما أضيف إلى الله - تعالى - أن ينظر إلى ما يليق أن يوصل بالمضاف إليه، فتصله به وتجعله مضمرا فيه، قال الله - تعالى -: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]، ولم يفهم إثبات الحضور، وكان معناه: أن علمه محيط بهم، وهو مطلع عليهم.

وقال<sup>(٣)</sup>: ﴿فَأَنبَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ [الحشر: ٢] [و] لم يفهم به الانتقال؛ بل كان معناه: أنه جاءهم بأسه، وجاء لأولياته نصره.

وقال: ﴿قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَفَّ اللَّهُ بِنُيْنَتِهِمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوَقِهِمْ﴾ [النحل: ٢٦]، ولم يفهم بهذا الإتيان ما فهم من الإتيان الذي يضاف إلى الخلق.

(١) زاد في أ: لا.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: فقال.

وقال [الله] (١) تعالى: ﴿إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧]، وكان معناه: إن تنصروا دين الله؛ لا أن الله - تعالى - يلحقه ضعف يحتاج إلى من يقويه.

وقال [الله] (٢) تعالى: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وكان معناه: أنه يحذركم عذابه؛ لا أن أريد به تحقيق النفس.

ومثل هذا في القرآن أكثر (٣) من أن يحصى؛ فثبت أن محل الإضافات ما ذكرنا؛ فلذلك حمل على الوعد والوعيد، أو على الوقت الذي به صار خلق العالم حكمة، أو على ما صلح فيه من الإضمار.

ومما يدل على أنه لا يفهم بالمجيء معنى واحد، بل يقتضي معاني: أن المجيء إذا أضيف إلى الأعراس، فهم به غير الذي يفهم به إذا أضيف إلى الأجسام؛ فإنه إذا أضيف إلى الأعراس أريد به الظهور؛ قال الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١]، ومعناه: إذا ظهر نصره، ولم يرد به الانتقال، ولو كان مضافا إلى الجسم، فهم منه الانتقال من موضع إلى موضع.

وقال الله تعالى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الإسراء: ٨١]، ومعناه: ظهر الحق، واضمحل الباطل، لا أن يكون الحق في مكان، فنقل عنه إلى غيره؛ فثبت أن المجيء إذا أضيف إلى شيء وجب أن يوصل به ما يليق به؛ لا أن يفهم به كله معنى واحد.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال - حكاية عن الله تعالى - : «من تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا، ومن تقرب إلى ذراعا، تقربت إليه باعا، ومن أتاني ساعيا أتيت هرولة» ولم يفهم من هذا التقرب (٤) ما يفهم منه إذا أضيف إلى الخلق، وكان معناه: من تقرب إلي بالطاعة والعبادة تقربت إليه بالتوفيق والنصر أو بالإحسان والإنعام.

وقال موسى - عليه السلام - : «يا رب أقرب أنت فأناجيك أو بعيد فأناديك؟!»، ولم يرد به المكان؛ وإنما أراد بقوله: أراض أنت عني فأناجيك، أو ساخط على فأناديك في أن أعلن بالبكاء والتضرع؟!!

ثم الأصل في المجيء المضاف إلى الله - تعالى - أن يتوقف فيه، ولا يقطع الحكم على شيء؛ لما ذكرنا أن المجيء ليس يراد به وجه واحد؛ لأنه إذا أضيف إلى الأعراس

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: كثير.

(٤) في ب: التقريب.

أريد به غير الذي يراد به إذا أضيف إلى الأجسام والأشخاص، [والله أعلم]<sup>(١)</sup>.  
والله تعالى لا يوصف بالجسمية حتى يفهم من مجيئه ما يفهم<sup>(٢)</sup> من مجيء الأجسام،  
ولا<sup>(٣)</sup> يوصف بالعرض؛ ليراد به ما يراد من مجيء الأعراض؛ فحقه الوقف في تفسيره مع  
اعتقاد ما ثبت بالتنزيل من غير تشبيه<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَجَاءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ﴾.

قيل فيه من أوجه:

أحدها: أنها أظهرت وبرزت لأهلها، على ما قال في آية أخرى: ﴿وَرَزَقْنَا الْجَحِيمَ  
لِلْغَاوِينَ﴾ [الشعراء: ٩١]، لا أنها كانت في مكان فنقلت عنه، وقد يراد بالمجيء الظهور،  
قال الله - تعالى -: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، ومعناه:  
ظهر لكم، لا أن كان في مكان آخر فجيء به إليهم.

وقال بعضهم: جيء بأهلها إليها - أي: إلى جهنم - فيكون حقيقة المجيء من  
الأهل، ثم نسب إليها؛ لأنهم إذا أتوها فقد أتتهم هي، وهو كقوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ وَعْدٌ مَّائِيًا﴾  
[مريم: ٦١]؛ فنسب الإتيان إلى الذي يأتيه الوعد؛ فيكون الوعد هو الذي يأتي أهله.  
وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: ﴿وَجَاءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ﴾، أي: يجيء زفرتها وشهيقها وتغيظها على  
أهلها، لا أن تغير عن مكانها.

ومنهم من حمله على حقيقة المجيء؛ فذكر أنه يؤتى بها ولها سبعون ألف زمام، على  
كل زمام سبعون ألف ملك، والله أعلم بذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿يَوْمَئِذٍ يَنْذَكَرُ الْإِنْسَانُ﴾ يحتمل أن يتذكر إشفاق الأنبياء -  
عليهم السلام - ونصحهم<sup>(٦)</sup> لهم؛ فيعلم أنه كان فيما توهم بهم من الظنون الفاسدة  
مبطلا؛ فيكون تذكره ذلك تصديقا منه للرسول، عليهم [السلام]<sup>(٧)</sup>.

﴿وَأَنَّ لَهُ الذِّكْرَى﴾، أي: لا ينفعه تصديقه إياهم، إذ لم يصدقهم في الدنيا.

(١) سقط في ب.

(٢) زاد في ب: به.

(٣) في ب: فلا.

(٤) في أ: نسبة.

(٥) قاله ابن مسعود أخرجه ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والترمذي، وعبد الله بن أحمد في زوائد  
الزهدي، وابن جرير (٣٧١٩٠) عنه موقوفاً، وروي عنه مرفوعاً، وعن أبي سعيد وعلي بن أبي  
طالب.

(٦) في ب: ونصيحتهم.

(٧) سقط في ب.

أو يتذكر في أن يتلهف على ما فرط في جنب الله من التقصير في حقوقه، والتضييع الذي سبق منه حيث لم يشكر نعمه، ولم يوجه إليه العبادة؛ فيكون تلهفه ذلك إيمانا، ولكن لا ينفعه تلهفه في ذلك الوقت؛ لأن تلك الدار ليست بدار امتحان، بل هي دار جزاء، والذي يحمله على التصديق مشاهدته الجزاء والحساب، وعند المشاهدة ترتفع<sup>(١)</sup> المحنة، ويكون إيمانه ذلك ضروريا لا حقيقة؛ فلذلك لا ينفعه، وإنما ينفعه الطاعة وقت ملكه نفسه، فأما إذا خرج ملك نفسه من يده، لم يقع له بالإيمان جدوى.

وقال بعضهم: ﴿يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ﴾، أي: يتعظ، ﴿وَأَنَّ لَهُ الذِّكْرَى﴾، أي: أنى له الانتفاع بالموعظة.

ثم في هذا التذكير بيان لطف من الله تعالى بعظته حتى يتذكر، وإلا فالإنسان يذهب عليه ما قد كتبه في وقت إذا أتى عليه حين، حتى لو أراد أن يتذكر وقت كتابته لم يقدر عليه، ثم الله - تعالى - يذكره في الآخرة جميع ما سبق منه في الدنيا فيتذكر<sup>(٢)</sup> ذلك؛ فيقول: ﴿يَلَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي﴾، أي: يا ليتني قدمت لنفسي حياة تسلم لي، أو حياة تبقى لي لذتها، فهذا هو تلهفه وتذكره في ذلك اليوم، يتلهف على ما فاته من الخيرات، ويندم على ارتكابه المعاصي وكفرانه نعم الله تعالى.

ومعنى قولنا: حياة تسلم لي؛ فأتلذذ بها: هو أن الكافر، وإن كانت له حياة في الظاهر، فإنما حياته للتعذيب، فتلك له في الحقيقة ليست بحياة، بل هي إهلاك؛ ألا ترى أن الإنسان إذا أخذ في النزاع فهو في ذلك الوقت حي بعد، لكن حياته للإهلاك، فليست هي في الحقيقة حياة لكنها إهلاك فعلى ذلك حياة المخلد في النار.

وقوله - عز وجل - : ﴿فِيَوْمٍ إِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدٌ . وَلَا يُؤْتِي وَثَاقَهُ أَحَدٌ﴾ :

قرئت هذه الآية على نصب الذال والثاء<sup>(٣)</sup>، وعلى الخفض فيهما:

فمن قرأهما على الخفض فهو يحتمل وجهين:

أحدهما: أن العذاب في الدنيا وإن اشتد من الملوك على الإنسان، فهو لا يبلغ عذاب الله تعالى لأعدائه في الآخرة وإن خف.

أو ﴿لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدٌ﴾، أي: لا ينبغي لأحد في الدنيا أن يعذب أحدا بعذاب الله -

(١) في ب: لا تقع.

(٢) في ب: فيذكر.

(٣) رواها مالك بن الحويرث عن النبي ﷺ أخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن مردويه، وابن جرير، والبغوي، والحاكم وصححه، وأبو نعيم عنه كما في الدر المنثور (٥٨٨/٦).

تعالى - وهو النار، كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يعذب أحد بعذاب الله تعالى»<sup>(١)</sup> وإن كان على النصب، فهو يحتمل وجهين أيضا:

أحدهما: أن يكون التأويل منصرفا إلى صنف من الكفرة، وهم الذين بلغوا في الكفر أعلى<sup>(٢)</sup> مراتبه؛ فلا يعذب من دونهم بعذابهم.

والثاني: ألا يعذب أحد مكان أحد كما يفعله ملوك الدنيا في أنهم يعذبون الوالد مكان الولد، ويعذبون من يتصل بالذين استوجبوا العذاب.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾:

فالمطمئنة: هي الساكنة التي لا ترتاب، ولا تضطرب؛ فتكون طمأنيتها بوعد الله ووعيده، وأمره ونهيهِ، وتوحيده.

ثم يجوز أن يكون هذا في أمر الدنيا؛ فيكون قوله - عز وجل-: ﴿أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾، أي: ارجعي إلى ما أمرك ربك ﴿رَاضِيَةً﴾ بوعد الله ووعيده؛ فتكون راضية بالذي وعد لها في الآخرة جزاء لكدها وسعيها في الدنيا، ﴿مَرْضِيَةً﴾ عند الله تعالى.

﴿فَادْخُلِي فِي عِبَادِي﴾، أي: مع عبادي الصالحين.

﴿وَادْخُلِي جَنَّتِي﴾، أي: ادخلي فيما يستوجب به الجنة.

وجائز أن يكون هذا في الآخرة، وهو: أن يقال للنفس التي اطمأنت في الدنيا بوعد الله ووعيده، وعملت بطاعته: ﴿أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مَرْضِيَةً﴾. فادخلي في عبادي. وادخلي جنتي. وقيل: ﴿يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾ بالدنيا ﴿أَرْجِعْ﴾ إلى طلب الآخرة، وما أعد الله تعالى لأوليائه فيها.

وقيل: ﴿الْمُطْمَئِنَّةُ﴾ على عباده، ﴿أَرْجِعْ﴾ إلى طاعة الله تعالى؛ فإنك إذا فعلت ذلك، رضي الله تعالى عنك، ورضيت بعباء الله تعالى وثوابه إياك في الآخرة، والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس موقوفاً كما في الدر المنثور (٦/٥٨٨).

(٢) في ب: على.

(٣) سقط في ب.



## سورة «لا أقسم بهذا البلد»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ (١) وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ (٢) وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدٌ (٣) لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ (٤) أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ (٥) يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُبَدًا (٦) أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ (٧) أَلَمْ نَجْعَلْ لَمْ عَيْنَيْنِ (٨) وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ (٩) وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ (١٠) ﴿

قوله - عز وجل - : ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ :

اختلف في قوله : ﴿لَا﴾ :

قال بعضهم : ﴿لَا﴾ هاهنا في موضع الدفع والرد لمنازعة كانت بين قوم ؛ فدفع الله - تعالى - المنازعة من بينهم بقوله : ﴿لَا﴾ ، وكانت تلك المنازعة معروفة فيما بينهم ؛ فترك ذكرها لذلك ، كما ذكر الجواب في بعض السور ولم يذكر السؤال ؛ لما كان السؤال عندهم معروفا ؛ فترك ذكره ، وهو كقوله : ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ [الزلزلة : ١] ، وغير ذلك . ومنهم من يقول بأن حرف ﴿لَا﴾ مرة يستعمل في حق الصلة والتأكيد ، ومرة في موضع النفي ، [و] يظهر مراده بما يعقبه من الكلام : فإن كان الذي يعقبه إثباتا ، فهو بحق التأكيد ، وإن كان الذي يعقبه من الكلام نفيا فهو في موضع النفي .

ثم الذي عقبه من الكلام إثبات ، وليس بنفي ؛ فدل أنه في موضع التأكيد ؛ فكأنه قال : لأقسم بهذا البلد ، ثم كان حقه أن يقول : «لأقسمن بهذا البلد» بإثبات النون ، كما يقال : «لأفعلن» ، في اليمين ، لكن نون التأكيد قد تذكر في موضع القسم ، وقد لا تذكر ، قال الله تعالى : ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ [النحل : ١٢٤] ، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ قالوا<sup>(١)</sup> : أريد بهذا البلد : مكة ، فأقسم بها بما عظم شأنها بما سبق ذكرنا له ، ولخاصة هي معظمة في أعين أهلها ، ثم كان من عادة الكفرة القسم بكل ما يعظمونه ؛ فعاملهم الله - تعالى - من الوجه الذي جرت به العادة فيما بينهم ؛ ليؤكد ما قصد إليه بالقسم ؛ [فيزيل عنه]<sup>(٢)</sup> الشبه التي اعترضت لهم .

وقوله : ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ :

قال بعضهم : ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ﴾ : نازلها من الحلول .

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٧٢٢٤) ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٥٩١/٦) وهو قول مجاهد ، وعطاء ، وغيرهما .

(٢) في ب : ويزيل عنهم .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: وأنت حلال بهذا البلد، والحل والحلال لغتان. فإن كان على هذا فالحل غير منصرف إلى نفسه؛ وإنما انصرف إلى ما أحل له؛ لأنه لا يجوز أن يكون هو بنفسه حلالاً أو حراماً؛ فالحل والحرمة إذا أضيفا إلى من له الحل والحرمة فإنما يراد بالحل والحرمة الشيء الذي أحل له، والشيء الذي حرم عليه، لا أن يكون الوصف راجعاً إلى المضاف إليه، فإذا قيل: هذا محرم، أريد به أن الأشياء محرمة عليه، وإذا قيل: هذا حلال ليس بمحرم أريد به أن الأشياء له حلال، وإذا أضيفا إلى من لا يخاطب بالحل والحرمة، أريد بهما عين ذلك الشيء كقوله: هذا لحم حلال أو صيد حلال، وهذا لحم حرام؛ فيريد أن ذلك اللحم حلال، وذلك الصيد حرام أو حلال. ثم اختلفوا في الذي أحل له:

فمنهم من صرفه إلى القتال، فقال بأنه أحل له القتال فيها، وذلك يوم فتح مكة. ومنهم من قال بأنه أحل له الدخول فيها إذا جاء من الآفاق بغير إحرام، ولا يحل ذلك لغيره.

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «إن مكة حرام، حرمتها الله - تعالى - يوم خلق السموات والأرض والشمس والقمر، ووضع هذين الجبلين، لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، ولم تحل لي إلا ساعة من نهار، وهي ساعتى هذه، هي حرام بحرام الله تعالى إلى يوم القيامة، لا يختلئ خلاها، ولا يعضد<sup>(٢)</sup> شوكتها ولا ينفر صيدها، ولا يرفع لقطتها، إلا من نشدها»، فقال العباس - رضي الله عنه -: «إلا الإذخر يا رسول الله؛ فإنه لا غنى لأهل مكة عنه للقبر والبنيان؟ فقال - عليه السلام -: «إلا الإذخر» فبين رسول الله ﷺ أنها قد أحلت له ساعة من نهار.

والحل يحتمل الوجهين اللذين ذكرناهما.

وذكر أبو بكر الأصم أن رسول الله ﷺ كان يؤذيه أهل مكة؛ فيتأذى بهم؛ فيخرج من بين أظهرهم؛ فيحل له الصيد في ذلك الوقت.

ولكن لا يسع صرف التأويل إلى هذا؛ إذ لا يعرف مثل هذا إلا بالخبر والنقل. ثم في قول رسول الله ﷺ على لسان العباس - رضي الله عنه -: «إلا الإذخر» دلالة أن

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٧٢٣١)، وابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٥٩١/٦) وهو قول مجاهد وقتادة وعطاء وغيرهم.

(٢) في ب: يعقد.

التحريم لم يكن منصرفا إليه، ويحتمل أن يكون التحريم شاملاً له، ثم استثناه بما ذكر العباس - رضي الله عنه - من حاجة أهل مكة إليه؛ لما لم يكن بين ما ذكر من التحريم والتحليل كثير مدة يجري في مثلها النسخ، ولكن ترك بيان الحل إلى أن سأله العباس - رضي الله عنه - ثم بين.

وهو دليل قول أصحابنا - رحمهم الله -: إن تأخير البيان جائز.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون القسم منصرفاً إلى نفسه؛ فأقسم به؛ لما عظم من أمره وشأنه؛ كأنه قال - عز وجل -: لا أقسم بهذا البلد وبالذي هو حل بهذا البلد.

أو يكون منصرفاً إلى مكة، ويكون قوله: ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ خرج مخرج التعريف بمكة؛ لكونه فيها، أي: البلد الذي أنت نازل به، وحال به، أو حلال فيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدٌ﴾:

قال بعضهم<sup>(١)</sup>: الوالد هو آدم عليه السلام ﴿وَمَا وَلَدٌ﴾: هم أولاده وذريته، ولكن آدم - عليه السلام - وأولاده ليسوا بمخصوصين بالدخول تحت اسم الولد والوالد؛ بل ذلك فيهم، وفي جملة الروحانيين؛ فيكون القسم بالخلائق أجمع، ويكون ﴿وَمَا﴾ على هذا التأويل بمعنى «الذي»<sup>(٢)</sup>.

ومنهم من جعل ال «ما»: «ما» جحد؛ فقال: «وما ولد» أي: الذي لا يلد وهو العاقر، فأقسم بالبشر جملة<sup>(٣)</sup> من يلد منهم ومن [لا]<sup>(٤)</sup> يلد، وأقسم بهم - أيضاً - لما جعلهم مفضلين على كثير من الخلائق.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ﴾:

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: الكبد: الانتصاب، أخبر [أنه] خلق الإنسان منتصباً، وخلق كل دابة منكباً.

وقال بعضهم<sup>(٦)</sup>: الكبد: الشدة والمعاناة.

(١) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٧٢٤٨، ٣٧٢٤٩)، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥٩٣/٦) وهو قول قتادة، وأبي صالح، والضحاك، وغيرهم.

(٢) في ب: والذي.

(٣) في ب: حملوا.

(٤) سقط في ب.

(٥) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٧٢٦٩)، وسعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٥٩٣/٦)، وهو قول عكرمة، وإبراهيم، والضحاك، وغيرهم.

(٦) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه كما في الدر المنثور (٥٩٣/٦) وهو قول الحسن ومجاهد وغيرهما.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: خلقه منتصباً في بطن أمه، ثم يقرب وقت الانفصال. ولقائل أن يقول: أي حكمة في ذكر هذا وفي تأكيده بالقسم، وكل يعلم أنه خلق كذلك؟

فجوابه أن في ذكر هذا إبانة أنهم لم يخلقوا عبثاً باطلاً، بل خلقهم الله تعالى ليمتحنهم ويأمرهم بالعبادة، كما قال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي﴾ [الذاريات: ٥٦]. فإن كان التأويل منصرفاً إلى الشدة والمعاناة فتأويله: أنه خلقهم ليكابدوا المعاش والمعاد جميعاً، وخلقهم للشدة؛ ليعتبروا ويتذكروا.

وإن كان منصرفاً إلى الانتصاب، ففيه تعريف لعظم نعم الله - تعالى - عليهم من غير أن كانوا مستوجبين لذلك؛ ليستأدي منهم الشكر بذلك.

وإن كان التأويل على ما ذكر أنه خلقه منتصباً في بطن أمه، ثم يقرب وقت الانفصال، ففيه أن الله - تعالى - قادر على ما يشاء، وأنه لا يعجزه شيء؛ لأنه لا يتهاى لأحد أن يقرب أحداً، فيجعل أعلاه أسفله، إلا أن يجد مثله في المكان سعة، ثم إن الله - تعالى - قلبه، فجعله أعلاه أسفله في ذلك المكان الضيق، فتبين لهم ألا يعجزه شيء؛ فيحملهم ذلك على الإيمان بالبعث والنشور، والله أعلم.

ومعنى قوله: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ﴾ عندنا: لقد خلقنا الإنسان لما له يكابد، فإن كانت مكابדתه في طاعة الله تعالى، وكان مؤثراً لها - فقد خلق للجنة، وإن كانت مكابדתه في أمر الشيطان، فهو للنار خلق، وعلى هذا يخرج قوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، أي: ذراً من يعلم أنه يؤثر طاعة الشيطان وعصيان الرحمن لجهم، وذراً من يعلم أنه يعبد الله ويوحده للعبادة بقوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي﴾ [الذاريات: ٥٦]. والأصل: أن الحكيم أبداً يقصد بفعله العاقبة، إلا الذي ليست له معرفة بالعاقبة، فأما<sup>(٢)</sup> من عرف العاقبة فابتداء فعله يقع لتلك العاقبة، فإن كانت عاقبته النار؛ فابتداء الخلق من الله - تعالى - يقع لذلك الوجه، وإن<sup>(٣)</sup> كانت عاقبته الجنة فهو لذلك الوجه ما خلق؛ فعلى هذا يخرج تأويل قوله - عليه السلام -: «السعيد من سعد في بطن أمه، والشقي من شقي في بطن أمه» وهو لا يوصف بالسعادة

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم، وأبو الشيخ في العظمة من طريقين عنه كما في الدر المنثور (٥٩٤، ٥٩٣/٦).

(٢) في ب: فلما.

(٣) في ب: فإن.

والشقاوة في ذلك الوقت؛ ولكن معناه أنه: إذا آثر الشقاوة في حالة الامتحان خلق كذلك، وإذا آثر السعادة فكذاك أيضا.

وقال نوح - عليه السلام-: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاِجْرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٧]، وهم في وقت ما ولدوا غير موصوفين بواحد من الوصفين، بل يصيرون كذلك؛ فيتبين أنهم خلقوا لذلك؛ فموقع القسم على ما له يكابد، ليس على المكابدة نفسها؛ لأن المكابدة من الإنسان ظاهرة لا يحتاج إلى تأكيدها بالقسم.

وقولنا: إن المقصود من ابتداء الفعل العاقبة قول النبي ﷺ: «إذا أردت أمرا فدبر عاقبته، فإن كانت رشدا فأمضه، وإن كانت غيا فانته».

وزعمت المعتزلة أن الله - تعالى - لم يخلق أحدا من البشر إلا ليعبده، ولو كان الأمر على ما زعموا وظنوا، لأدى ذلك إلى الجهل بالعواقب، أو وجب أن يكون الفعل<sup>(١)</sup> خارجا مخرج الخطأ؛ لأن كل من صنع أمرا يريد غير الذي يكون جاهلا بالعواقب، أو عابثا بالفعل؛ لأن من يبيني<sup>(٢)</sup> لشيء يعلم أنه لا يكون، عد ذلك منه عبثا، ولو كان غير الذي يريده، وهو أن يبيني ليسكن<sup>(٣)</sup> فيه، ثم ينقض قبل أن يسكن، كان الذي حملة على البناء جهله بالعواقب. وجل الله - تعالى - من أن يلحقه خطأ في التدبير أو جهل بالعواقب؛ فثبت بما ذكرنا أن الله - تعالى - شاء لكل فريق ما علم الذي يكون منهم، وخلقهم لذلك الوجه دون أن يكون خلق الجملة للعبادة، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ . يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُبَدًا . أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ﴾ :

فالآية تحتمل وجهين:

أحدهما: [أن]<sup>(٤)</sup> يكون حسب أن الله - تعالى - لا يقدر على بعثه؛ فيكون قوله:

﴿أَحَدٌ﴾ هو الله تعالى.

﴿يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُبَدًا﴾ أي: جما: ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ﴾، أي: أنفقت منه مقدار ما

يخرج عن حد الإحصاء.

وقوله<sup>(٥)</sup>: ﴿لَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ﴾، أي: لم يعلم أحد مبلغ ما أنفق من ذلك.

(١) في أ: العقل.

(٢) في أ: أنشأه.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: قوله.

أو يكون قوله: ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ﴾، أي: لم يعلم أتباعه الذين أنفق عليهم مقدار ما أنفق عليهم؛ فيكون في قوله - تعالى -: ﴿أَهْلَكْتُ مَا لَا بَدَأُ﴾ إظهار منه لسخاوته<sup>(١)</sup> وجوده، على الافتخار منه بذلك، وامتناننا منه على أتباعه، فإن كان على هذا فهو في أمر الدنيا، وقد علم الله<sup>(٢)</sup> القدر الذي أنفق عليهم، وعلم الخلق سخاوته لا بقوله؛ فليس اشتغاله في إظهار الجود والامتنان إلا نوع من السفه، وكان الذي يحق عليه الاشتغال بالشكر لله - تعالى - أو توجيه الحمد إليه؛ لما علم أن الذي أنعم به من المال الكثير من الله تعالى، وأن تلك المنقبة - وهي السخاوة - نالها بالله تعالى، وهذا كقوله - تعالى -: ﴿فَأذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠]، أي: أباؤكم لم ينالوا ما تذكرون من الشرف والمناقب الحميدة إلا بالله - تعالى - فاذكروه كذكركم آباءكم، وهذا النوع من الافتخار راجع إلى الخصائص من القوم لا إلى الجملة؛ إذ كل أحد يقول مثل<sup>(٣)</sup> ذلك: إنه أهلك ما لا لبدا، وفعل كذا.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ عَيْنَيْنِ . وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ﴾:

فإن كان قوله: ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يَقْدَرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ﴾ على نفي القدرة على البعث، ففي ذكر العينين نفي تلك الشبهة، وهو أن الله - تعالى - أنشأ له بصرا يرى بفتحة واحدة ما بين السماء والأرض، فمن بلغت قدرته هذا لا يعجزه شيء أو يخفى عليه أمر، فقوله: ﴿أَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ عَيْنَيْنِ﴾، أي: ألم نخلق له عينين يدرك بهما المحسوسات بالنظر، وجعلنا لهما جفونا وأشفارا يدفع بهن القذى عن عينيه، ويغضهما بهن عن النظر إلى ما لا يعنيه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِسَانًا﴾ أي: خلقنا له لسانا يحضر به ما غاب واستتر.

وقوله: ﴿وَشَفَتَيْنِ﴾ ففي خلق الشفتين وجهان من الحكمة.

أحدهما: أنه جعلهما طبقا يستران قبح ما في فمه، ولولاهما لكان الناظر إليه وقت مضغه الطعام أو شيئا من الأشياء، استقدر ذلك منه.

وجعلهما طبقا للسانه؛ لئلا يمدده، ويستعمله فيما لا يعنيه.

فذكرهم عظيم نعمه في خلق العينين واللسان والشفتين؛ ليستأدي منهم الشكر، وليعلموا أن الذي بلغت قدرته هذا، ليس بالذي يعجزه شيء.

وقوله: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾.

(١) في أ: السخاوة.

(٢) في ب: أتباعه.

(٣) في ب: قبل.

أي: بينا له ما عليه، وما له، وما يحمد عليه، وما يذم، وما يقبح ويجمل، والنجد: الطريق، فبين [للخلق]<sup>(١)</sup> الطريقين جميعا: طريق الخير والشر، وممكنهم من الفعلين جميعا.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: النجدان: الثديان، أي: هديناه الثديين في حالة الإرضاع. ولكن التبيين والهداية لم ينصرف إلى هذا خصوصا، بل هذا من بعض ما هداه وبينه، فقد بين له غيره من الأمور، ولا قيد في اللفظ؛ فيحمل على الإطلاق والعموم.

**قوله تعالى:** ﴿فَلَا أَفْنَحَمَّ الْعَقَبَةَ ۚ ﴿١١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُ رَقَبَةً ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَمَهُ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ بَلِيَمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبٍ ﴿١٦﴾ ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ ﴿١٧﴾ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ﴿١٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّا بَلَّغْنَا هُمْ أَصْحَابَ الْمَشْأَمَةِ ﴿١٩﴾ عَلَيْهِمْ نَارٌ مُّؤَصَّدَةٌ ﴿٢٠﴾ ۖ

وقوله - عز وجل-: ﴿فَلَا أَفْنَحَمَّ الْعَقَبَةَ﴾:

قيل: فيه من وجهين:

أحدهما: فهلا اقتحم العقبة.

والثاني: أنه لم يقتحم.

فإن كان على الأول، فمعناه: أن الذي قال: أنفقت مالا لبدأ، كيف لا كان إنفاقه في فك الرقبة، وفي الإنفاق على اليتيم والمسكين الذي بلغ به الجهد إلى أن ألصق<sup>(٣)</sup> بالتراب؟ ويكون من جملة من آمن بالله - تعالى - وتوأسى بالصبر والمرحمة؛ ليكون من أصحاب الميمنة، ويكسب بذلك الحياة الطيبة في الآخرة دون أن تكون العاقبة في الملاهي وشهوات النفس؛ فلم يحصل لنفسه حمداً ولا أجرا في العقبى، بل صار من أصحاب المشأمة، فيكون ما بعد قوله: ﴿أَهْلَكْتُ مَالًا لُبَدًا﴾ [البلد: ٦] صلة له وتفسيرا. وإن كان التأويل على النفي، ففيه تكذيبه فيما زعم أنه أنفق مالا لبدأ، فيقول: لو كان على ما يظن، لظهر ذلك، بفك الرقاب والمواساة على اليتيم وعلى المسكين الذي هو ذو مرتبة؛ فيكون هذا كله صلة قوله - عز وجل-: ﴿أَهْلَكْتُ مَالًا لُبَدًا﴾ أيضا.

ثم قيل في العقبة من وجهين:

(١) سقط في ب.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٧٣٠٦)، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم من طرق عنه كما في الدر المنثور (٥٩٥/٦).

(٣) في ب: لصق.

أحدهما: على تحقيق العقبة، وهو أن يكون في النار عقبة لا تجاوز ولا تقطع إلا بما ذكر من فك الرقبة والإطعام في يوم ذي مسغبة، كقوله - تعالى-: ﴿سَأَرْهَقُهُمْ صَعُودًا﴾ [المدثر: ١٧].

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقْبَةُ﴾ على تحقيق العقبة، معناه: وما يدريك بم تقطع تلك العقبة؟ ثم بين أنها تقطع بما ذكر من فك الرقبة ونحوه.

وجائز أن يكون على التمثيل لا على التحقق، ووجهه: أنه يشتد عليه تحمل المؤن التي ذكر من فك الرقبة، وإطعام المساكين، ومواساة اليتيم؛ فتكون العقبة كناية عن تحمل المؤن، لا على العقبة نفسها، وهو كقوله: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ صَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، أي: يصير الإيمان عليه في الشدة والثقل كأنه كلف الصعود إلى السماء، ويشتد على الأول تحمل المؤن، كما يشتد عليه قطع العقبة والصعود عليها.

والاقتحام: هو رمي النفس في المهالك.

وقيل: الاقتحام: هو تحمل المؤن:

فإن كان على تحمل المؤن، فوجه ما ذكرنا: أن كيف لم يتحمل هذه المؤن؛ ليصير من أهل الميمنة؟

وإن كان على الرمي في المهالك؛ فكأنه يقول: قد أهلك نفسه بتركه الإنفاق<sup>(١)</sup> في الوجوه التي ذكر، والإعراض عن الإيمان بالله تعالى، بتركه فكاك الرقبة.

وروى أبو بكر الأصبم في تفسيره خبرا عن رسول الله ﷺ أن رجلا سأله فقال: يا رسول الله، دلني على عمل أدخل به الجنة؛ فأمره بعتق النسمة، وفك الرقبة؛ فقال السائل: أليسا<sup>(٢)</sup> هما واحدا؟ فقال [النبي ﷺ]<sup>(٣)</sup>: «لا؛ عتق النسمة: أن تعتقها، وفك الرقبة: أن تعين على فكاكها»<sup>(٤)</sup>.

ففكاك الرقبة: أن تخلصها من وجوه المهالك، وذلك يكون بالتخليص عن ذل الرق، وأن ترى إنسانا يهيم بقتل آخر بغير حق؛ فتدفع عن المظلوم شر الظالم، وتراه يغرق؛

(١) في أ: الإنصاف.

(٢) في ب: أليسا.

(٣) في ب: عليه السلام.

(٤) أخرجه أحمد، وابن حبان، وابن مردويه، والبيهقي من حديث البراء كما في الدر المشور (٦/



فتخلصه عن ذلك؛ فيكون في ذلك كله فكاك الرقبة عن المهالك؛ لتكتسب<sup>(١)</sup> بها الحياة الطيبة في الآخرة.

واختلف القراء في هذا الحرف:

فمنهم من قرأه<sup>(٢)</sup>: ﴿فَكَ رَقَبَةً أَوْ أَطْعَمَ<sup>(٣)</sup> فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ على النصب.

ومنهم من قرأه<sup>(٤)</sup>: ﴿فَكَ رَقَبَةً . أَوْ إِطْعَمَ﴾ على الرفع.

فإذا قرأته بالنصب، فمعناه: هلا فك رقبة، أو أطعم؛ فيكون راجعا إلى تفسير الاقتحام.

وإذا قرأته بالرفع، انصرف التأويل إلى تفسير العقبة؛ فكأنه قال: قطع العقبة يكون بالفك وبما ذكر.

وذكر عن سفيان بن عيينة - رضي الله عنه - أنه قال: كل ما في القرآن: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ﴾،

فقد أعلمه ودرّاه، وكل ما فيه ﴿وَمَا يَدْرِيكَ﴾ [الأحزاب: ٦٣] فهو لم يعلمه، والله أعلم. والمسغبة: المجاعة.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَا مَقْرَبَةٍ﴾:

أي: ذا قرابة منه.

وقوله - عز وجل-: ﴿ذَا مَرْتَبَةٍ﴾:

أي: ألصق بطنه بالتراب.

وقيل<sup>(٥)</sup>: الذي ليس له شيء يحجبه عن التراب.

ثم في قوله: ﴿يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾ دلالة وجوب حق اليتيم على القريب إذا كان محتاجا؛

فيكون فيه حجة لقول أصحابنا: إن اليتيم إذا كان محتاجا، فرضت نفقته على أقربائه.

وفي قوله: ﴿أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَرْثَةٍ﴾ دلالة أن المسكين الذي وصفه، وهو ألا يكون بينه

وبين التراب حائل، فكفايته تلزم الخلق جملة.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾:

فتأويله أنه لا ينفعه فك الرقبة ولا الإطعام؛ حتى يكون مؤمنا مع ذلك، متواصيا بالصبر

(١) في ب: لكسب.

(٢) في ب: قرأ.

(٣) في ب: قرأ.

(٤) في أ: إطعام.

(٥) قاله ابن عباس أخرجه القرطبي، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير (٣٧٣٣٤، ٣٧٣٣٩،

٣٧٣٤٠)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، والحاكم عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٩٧، ٥٩٨).

والمرحمة، فإذا كان كذلك؛ فحيثُذ يحصل قاطعا للعقبة.

وجائز أن يكون الصبر أريد به الإيمان؛ كقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [هود: ١١]، أي: آمنوا.

والتواصي بالصبر والمرحمة هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ إذ التواصي مأخوذ من الوصية، وهذا يوجب أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في اعتقاد الإيمان.

وقوله - عز وجل-: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾:

أي: أصحاب الميامن، وهم أهل اليمن.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَائِبُنَا هُمْ أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ﴾:

أي: أصحاب الشؤم على أنفسهم؛ حيث عملوا بالمعاصي، واستوجبوا بها نارا مؤصدة، وهي المؤصدة المطبقة المبهمة، وصفة الإطباق ما ذكر في آية أخرى، وذلك قوله - تعالى-: ﴿لَهُمْ مِّنْ قَوِّفِهِمْ نُظْلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ نُظْلٌ﴾ [الزمر: ١٦]، وقال [الله]<sup>(١)</sup> تعالى: ﴿أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا...﴾ الآية [الكهف: ٢٩]، والله أعلم.



## سورة الشمس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا ① وَالْقَمَرِ إِذَا لِلَّهِ ② وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَّهَا ③ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَاهَا ④ وَالسَّمَاءَ وَمَا بَنَاهَا ⑤ وَالْأَرْضِ وَمَا طَرَاهَا ⑥ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ⑦ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ⑧ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَزَقَهَا ⑨ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ⑩﴾ .

قوله - عز وجل -: ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾ .

قالوا: تأويله<sup>(١)</sup>: والشمس وضوئها.

وقيل: وحرها.

وقيل: وبهائها.

وهذا في موضع القسم؛ وذلك لأن الله - تعالى - جعل في الشمس معاني تدل على لطائف حكمته و[عجائب تدبيره، وجعلها في النهاية من البركات، وفي النهاية من الآيات، فمن]<sup>(٢)</sup> عجيب تدبيره أنه جعل نورها بحيث يهلك نور الظل حتى إذا بدت في مكان أذهبت نور الظل، ونور السراج، ونور القمر، وستر نورها الكواكب عن أن ترى، وجعلها بحيث يظهر بها هباء الهواء، فبين أن الهواء ذا هباء؛ ألا ترى أنك إذا نظرت في المشكاة حين سقوط الشمس فيها تبين لك بها هباء الهواء، ولو أراد أحد من الخلائق أن يتدارك المعنى الذي به استنار هذا الشمس كل هذا لم يقف عليه.

ثم من بركتها أن بحرارتها مصالح الأغذية، وبها مصالح النبات، وبها يبس<sup>(٣)</sup> الحب، وبها تنضج الفواكه.

ومن عجيب تدبيره أنه جعلها بالنائي عن كل شيء له بها صلاح؛ إذ لو دنت منها، لكانت تحرق الأشياء كلها.

ومن آياتها أن جعلت بحيث تسير وتقطع كل يوم مسيرة ألف عام ما يتعذر على الذي خلق للسير والمشى قطع تلك المسافة بمدد كثيرة.

وهي أيضا تظهر جود الرب - جل جلاله - لأن منافعها تعم الخلق كلهم: برهم وفاجرهم، والولي منهم والعدو.

(١) قاله ابن عباس أخرجه الحاكم من طريق مجاهد عنه كما في الدر المنثور (٦/٥٩٩) وهو قول مجاهد أيضا.

(٢) سقط في ب.

(٣) في أ: يكبس.

فأقسم الله - تعالى - بها؛ ليزيل عن الكفرة الشبهة التي تعرض لهم في أمر الدين؛ إما في التوحيد، أو في الرسالة، أو في البعث، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالْقَمَرَ إِذَا نَلَّهَا﴾:

جائز أن يتلوها في كل ما ذكرنا في الشمس من المنافع والمعاني؛ فيكون ثانياً في العمل، فإنه يقع به صلاح الأغذية أيضاً، وهو ينير أيضاً إلا أنه لا ينتهي متنهاها ولا يبلغ مبلغها، والله أعلم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إذا تلاها، أي: يتلوها في أول ما يهل؛ فإنه إذا وجبت الشمس في آخر اليوم من الشهر تلا غروبها طلوع الهلال.

وقال بعضهم: إنه يتلوها إذا صار بدراً، وفي هذا دلالة أن منشئهما واحد؛ لأن منافعهما تعم الخلق جميعاً، ولو لم يكن مديبرهما واحداً، لكانت لا تعم، بل يمنع كل واحد منهما مُنشأه عن إيصال النفع إلى قوم عدوه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَالنَّهَارَ إِذَا جَلَّهَا﴾:

يحتمل أوجهها:

يحتمل أن يكون النهار جلي الدنيا.

ويحتمل أن يكون جلي الأرض<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل أن يكون جلي الشمس.

ويحتمل أن تكون تجلى الأبصار بنورها عن ظلمة الليل التي يغشاها.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَاللَّيْلَ إِذَا يَغْشَاهَا﴾:

ينصرف إلى الأوجه التي ذكرنا أيضاً، أي: يغشى الدنيا، أو الأرض، أو الشمس، أو

يغشى الأبصار بظلمتها عن الخلائق، والله أعلم.

ثم ليل والنهار زيادة سلطان ليست للشمس ولا للقمر؛ لأن من سلطان الليل والنهار أنهما يفنيان الآجال، ويقطعان الأعمال، ولا يتهيأ لأحد الامتناع والتحرز<sup>(٣)</sup> من سلطانهما، ويتهيأ للخلق دفع أذى الشمس والقمر عن أنفسهم بالحيل والأسباب؛ فكان في ذكر الليل والنهار زيادة معنى ليس ذلك في ذكر الشمس والقمر.

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٧٣٦٢، ٣٧٣٦٣)، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٠١).

(٢) في ب: بالأرض.

(٣) في ب: التحذير.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالسَّمَاءَ وَمَا بَنَّا﴾:

قال الزجاج: «ما» بمعنى: «الذي»، وقد تستعمل في مثله، كقول العرب: «سبحان ما سبحت له السموات والأرض»، أي: سبحان الذي سبحت له.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: «ما» هاهنا بمعنى «من»؛ كأنه يقول: والسماء ومن<sup>(٢)</sup> بناها.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: «ما» هاهنا تجعل الفعل الماضي بمعنى المصدر، تقول: أعجبتني ما صنعت، أي: أعجبتني صنعك؛ فيكون معناه: والسماء وبنائها.

فإن كان التأويل على الوجهين الأولين، رجع القسم إلى الله تعالى، والسماء، وإلى ما تقدم من الشمس والقمر والنهار والليل.

وإن كان على التأويل الآخر، رجع القسم إلى ما خلق وهو السماء، فإن بناء السماء عينها.

وقال أبو بكر الأصب: إن هذه المئات في قوله: ﴿وَالسَّمَاءَ وَمَا بَنَّا . وَالْأَرْضَ وَمَا طَحَّا . وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّيَّا﴾، تخرج على التعجب، على شرط التقديم، وإن كانت مؤخرة في اللفظ؛ كأنه يقول [الله]<sup>(٤)</sup> تعالى: وما السماء؟ ثم أجاب: بناها بأن رفع سمكها وسواها ورفعها بغير عمد ترونها، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَالْأَرْضَ وَمَا طَحَّا﴾، أي: بسطها.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّيَّا﴾:

قالوا: تسويتها في أن خلقها باليدين والرجلين والعينين ونحوها، فإن كان على هذا فالتسوية ترجع إلى الأغلب لا إلى الجملة؛ إذ ليس لكل نفس هذه الجوارح جملة؛ فيكون معناه: أنه سوى أكثر النفوس بما ذكر من اليدين والرجلين، وذلك جازئ في الكلام، وهو كقوله - تعالى-: ﴿وَجَعَلَ أَيْتِلَ سَكْنَا﴾ [الأنعام: ٩٦]، ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾ [النبا: ١١]، ومعناه: أنه جعله<sup>(٥)</sup> سكونا ومقرا لأكثر الخلائق لا للجملة، وجعل النهار لأكثر الخلائق معاشا لا للجملة، والله أعلم.

وقيل: سوى جوارحها وأطرافها ما لو لم يكن له جارحة من تلك<sup>(٦)</sup> الجوارح يوصف

(١) قاله ابن جرير (٦٠١/١٢).

(٢) في أ: ما.

(٣) قاله ابن جرير (٦٠١/١٢).

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: جعلها.

(٦) في ب: ذلك.

بالنقصان، وهذا أعم من الأول.

ويحتمل: ﴿سَوَّلَهَا﴾ على ما عليه مصلحتها، وتملك الثقلب والتعيش، ليس على ما عليه سائر الحيوان.

ويحتمل وجها آخر<sup>(١)</sup>، وهو أن يكون قوله: ﴿سَوَّلَهَا﴾، أي: جعلها بحيث احتمال الكلفة والمحنة، كقوله - تعالى -: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى﴾ [القصص: ١٤]، وتميز بين القبيح والحسن، وتعرف عواقب الأمور من الخير والشر.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَالهَمَّهَا فَجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾:

هذا يحتمل أوجها:

أحدها: أي: بين لها فجورها وتقواها وعلمها، فمن زعم أن المعارف ضرورية خلقة، يحتاج بهذه الآية، فيقول: أخبر - تعالى - أنه علمها فجورها وتقواها، وأنه وضع في نفسه ما يعرف به قبح كل قبيح، وحسن [كل حسن]<sup>(٢)</sup>.

والأصل فيه عندنا: أنه يعرف حسن الأشياء وقبحها جملة ببداية العقول، ولكن العقول لا تعرف حسن كل شيء على الإشارة إليه، ولا قبح كل قبيح على الإشارة إليه؛ وإنما<sup>(٣)</sup> تعرف ذلك إما بخبر يرد على ألسن الرسل عليهم السلام، أو باستعمال الفكر؛ ألا ترى أنك تجد النفس من طبعها أنها تألف الملاذ والمنافع، وتفر عن المكاره والآلام، ولكنها لا تعرف معرفة كل منتفع على الإشارة إليه ولا ضرارة أعين الأشياء؛ وإنما تعرف ذلك بالذوق.

وكذلك العين تدرك الألوان، لكنها لا تعرف حسنه وقبحه؛ بل العقل هو الذي يفصل بينهما، فعلى ذلك قد جعل في طبع العقل قبح القبايح جملة وحسن الحسن، ولكن لا يفصل بينهما على الإشارة إلى كل في نفسه إلا بما ذكرنا؛ فيكون قوله: ﴿فَالهَمَّهَا فَجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾، أي: جعل في نفسها ما يبين القبيح من الحسن، والخبيث من الطيب، ويبين قبح الفجور وحسن التقوى، ويلزمه المحنة والكلفة بذلك، ثم يصل إلى معرفة ذلك إما بالرسول، وإما باستعمال الفكر.

ويحتمل وجها آخر، وهو أن يلهمها تقواها إذا وفي بما لله تعالى عليه من الاستقامة على الطريقة والمجاهدة؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا

(١) في ب: أوجها آخر.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: قائما.

لَتَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴿العنكبوت: ٦٩﴾، فوعد الهداية بالجهاد، وقال - تعالى -: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، ثم كانت الإجابة مضمنة شريطة، وهي أن يستجيب له الداعي فيما دعاه إليه؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿فَلَيْسَتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وقال - تعالى -: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠]، وقال: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ لَئِن أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ...﴾ الآية [المائدة: ١٢]؛ فثبت أن الذي يلهم التقوى هو الذي يقوم بوفاء ما عليه، فإذا قام به ألهمه التقوى، وبين له سبيل الفجور.

وقال أبو بكر الأصم في قوله: ﴿فَأَلَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾، أي: ألزمها فجورها وتقواها؛ فتكون تقواها لها، وفجورها عليها، لا يؤخذ أحد بفجور أحد، وفي هذا دليل على أن التقوى إذا ذكر مفردا انصرف إلى الخيرات أجمع، وإذا قرن به البر والإعطاء، انصرف إلى الانتفاء عن المحارم، كقوله - تعالى -: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ...﴾ [الليل: ٥، ٦]، وإذا قيل: بر، واتقى، أريد به: أنه بر بكل ما يحمد عليه، واتقى عن كل ما يذم عليه فاعله.

وقوله - عز وجل -: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَزَقَهَا . وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّهَا﴾:

فموقع ما تقدم من القسم بالشمس والقمر والليل والنهار على هذا، فقوله (١): ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَزَقَهَا﴾ في الآخرة ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّهَا﴾ في الآخرة؛ فيكون هذا منصرفا إلى الجزاء في الآخرة؛ على ما يذكر في قوله: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾ [الليل: ٤]؛ فيكون في هذا إيجاب القول بالبعث من الوجه الذي نذكره، إن شاء الله تعالى.

ثم اختلفوا في تأويل الفلاح:

قال بعضهم: أفلح، أي (٢): سعد.

ومنهم من يقول: أي: بقي في الخيرات، والفلاح: البقاء.

ومنهم من يقول: أفلح، أي: فاز، والمفلح في الجملة هو الذي يظفر (٣) بما يأمل، وينجو عما يحذر؛ فيدخل في ذلك السعادة والبقاء والفوز.

وقوله - عز وجل -: ﴿مَنْ رَزَقَهَا﴾: جائر أن يكون منصرفا إلى الله تعالى.

وجائر أن ينصرف (٤) إلى العبد، قال الله - تعالى -: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا

(١) في ب: كقوله.

(٢) في ب: قد.

(٣) في ب: ظفر.

(٤) في ب: يصرف.

مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ ﴿٢١﴾ [النور: ٢١]، وقال - تعالى - : ﴿قُلْ يَفْضَلُ اللَّهُ  
وَبِرَحْمَتِهِ...﴾ [يونس: ٥٨]، فبين الله - تعالى - أنه هو الذي تفضل بتزكية من زكا.  
وجائز أن يصرف إلى العبد؛ فيكون قوله: ﴿زَكَّيْنَاهَا﴾، أي: صاحبها، وكذلك قوله:  
﴿وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّيْنَاهَا﴾ يحتمل هذين الوجهين؛ فيكون الله - تعالى - هو الذي أنشأ فعل  
الضلال؛ فيكون الفعل من حيث الإنشاء من الله تعالى، ومن حيث العمل<sup>(١)</sup> من العبد.  
ثم قوله: ﴿مَن دَسَّيْنَاهَا﴾، أي: أخفاها، وإخفاؤها<sup>(٢)</sup>: أنه صيرها بحيث لا تذكر في  
المحافل إلا بالذم، وزكى الأخرى، أي: أظهرها حتى ينظر إليها الناس بعين التبجيل  
والتعظيم.

وهكذا شأن المتقي أن يكون مبعجا معظما فيما بين الخلق، والفاجر يعيش مذموما  
مهانا فيما بين الخلق.  
أو يرجع الإظهار والإخفاء إلى الآخرة: فيجل قدر المتقي المزكي، ويخمل ذكر  
الفاجر.

وقوله - عز وجل -: ﴿دَسَّيْنَاهَا﴾ من «دَسَّت»، فأسقط السين، وأبدل مكانها الياء.  
ثم الإضافة في قوله: ﴿دَسَّيْنَاهَا﴾ إلى الله - تعالى - على خلق ذلك الفعل منه، وفي  
قوله: ﴿مَن زَكَّيْنَاهَا﴾ على التوفيق.

**قوله تعالى:** ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَيْهَا ﴿١١﴾ إِذِ انبَعَثَ أَشْقَاهَا ﴿١٢﴾ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا ﴿١٣﴾ فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُم بِذَنبِهِمْ فَسَوَّاهَا ﴿١٤﴾ وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا ﴿١٥﴾﴾.  
وقوله - عز وجل -: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَيْهَا﴾:

ولم يبين لمن كذبوا، وقد بينه في آية أخرى فقال: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ﴾  
[الشعراء: ١٤١].

وقوله - عز وجل -: ﴿بَطَغَوْنَهَا﴾ يحتمل وجهين:  
أي: لأجل معصيتها وطغيانها؛ إذ الحامل لهم على التكذيب طغيانهم وتركهم  
التفكر في أمره؛ وإلا لو تفكروا فيما جاءهم به رسول الله ﷺ [لم يجدوا]<sup>(٣)</sup> موضع  
التكذيب.

والثاني: بأهل طغواها، أي: كذبت ثمود بسبب أهل الطغيان؛ فيكون في هذه الآية

(١) في ب: الفعل.

(٢) في ب: وإحصاؤها.

(٣) في ب: لم يكون يجدون.



إنباء أنهم لم يكذبوا رسولهم بشبهة اعترضت لهم، أو بحجة كانت لهم، بل كذبوه<sup>(١)</sup> عن عناد منهم، وتيقن منهم برسالته، وذلك أن حجة نبيهم صالح - عليه السلام - جاوزت الحجج؛ لأنهم أوتوا الناقة على سؤال سبق منهم، وعلى تعد منهم في السؤال؛ إذ كان لهم أن يطالبوه بالحجة على دعوى الرسالة، ولم يكن لهم أن ينصوا السؤال على شيء يشيرون إليه، فهم بإشارتهم إلى سؤال الناقة كانوا معتدين فيه.

ثم من حكمة الله - تعالى - أن الحجة إذا كانت على أثر السؤال، ثم ظهر التكذيب من السائلين هو الاستئصال في الدنيا، وقد وجد من أولئك القوم السؤال والتكذيب؛ ففوقوا بالاستئصال، قال الله - تعالى -: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأُولُونَ وَإِنَّا نَمُودُ الْأَنَاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ [الإسراء: ٥٩]؛ فبين الله - تعالى - المعنى الذي [لأجله] لم يرسل الآيات التي سألت الكفرة رسول الله ﷺ، وهو أنهم لو أوتوا، ثم عندوا، استؤصلوا؛ فقد أراد الله - تعالى - إبقاء أمته إلى أن تقوم الساعة، وأرسله رحمة للعالمين، وجعل حجته من وجه فيها رحمة للعالمين، وهي القتال، ووجه الرحمة فيه: أنهم كانوا يمتنعون عن اتباعه؛ لحب الدنيا وشهواتها؛ فكان يمنعهم ذلك عن النظر في حججه وآيات رسالته؛ فكان في الجهاد ما يضيق عليهم المعاش، ويضطرهم إلى النظر في الحجج؛ فيحملهم ذلك على تصديقه والإيمان به؛ فثبت أن في القتال رحمة عليهم. وقوله - عز وجل -: ﴿إِذْ أَبْعَثَ أَشْقَاهَا﴾.

أي: قام أشقاها، وصار أشقاها بما أحدث من الكفر بعقر الناقة.

وروي عن عمار بن ياسر - رضي الله عنه - أنه قال: قال رسول الله ﷺ لعلي - رضي الله عنه -: «ألا أخبرك بأشقى الناس، رجلين؟» قال: بلى، يا رسول الله. فقال: «أحيمر ثمود، عافر الناقة، والذي يضرب على هذه - وأشار إلى هامته - حتى يبتل منها هذه، وأشار إلى لحيته»<sup>(٢)</sup> فصار عافر الناقة أشقى الناس بما ذكرنا.

وجائز أن يكون قاتل علي، صار أشقى الناس؛ لأنه استحل قتله.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا﴾:

فهو يحتمل وجهين:

(١) في أ: يكذبوه.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبغوي، وأبو نعيم في الدلائل كما في الدر المنثور (٦/٦٠٢).

أحدهما: أي: احذروا ناقة الله، وهو كقوله: ﴿وَلَا تَمْسُوهَا بِسَوْءٍ فَيَأْخُذْكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٧٣].

والثاني: أي: قال لهم: ذروا ناقة الله تأكل في أرض الله، وذروا بين الناقة وسقيها - أي: شربها - ثم أضيفت الناقة إلى الله - تعالى - لوجهين:  
أحدهما: أن الله - تعالى - لم يأذن لأحد بالتملك عليها؛ حتى ينسب إليه الملك، بل بقيت<sup>(١)</sup> غير مملوكة لأحد؛ فأضيفت<sup>(٢)</sup> إلى الله - تعالى - كما أضيفت إليه المساجد؛ لما لا ملك لأحد عليها.

أو أضيفت إلى الله - تعالى - على معنى التفضيل، والأصل أن إضافة الأشياء إلى الله - تعالى - بحق الجزئيات على تفضيل تلك الأجزاء من بين غيرها، وإضافة الأشياء إلى الله - تعالى - بحق الكلّيات<sup>(٣)</sup>، تخرج مخرج تعظيم<sup>(٤)</sup> الله تعالى، فإذا قيل: رب المساجد، أريد به: تفضيل المساجد من بين سائر البقاع، وإذا قيل: رب العرش، أريد به تعظيم العرش، وكذلك إذا قيل: رب الناقة، أريد به تعظيم أمرها، وإذا قيل: رب العالمين، ورب كل شيء، أريد به تعظيم الرب، جل جلاله.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا﴾:

يحتمل أن يكونوا<sup>(٥)</sup> كذبوا صالحا في رسالته، أو كذبوه فيما أخبرهم من حلول العذاب بهم إذا عقروا الناقة، فعقروها مع ذلك.

وقوله - تعالى -: ﴿فَدَمَدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ﴾، قال بعضهم: أي: أطبق عليهم العذاب على الصغير والكبير، ومنه<sup>(٦)</sup> يقال: بعير مدموم؛ إذا كان سمينا أطبق شحمه على لحمه. وقال بعضهم: دمدم عليهم، أي: دمر<sup>(٧)</sup> عليهم بذنبهم، وذنبهم ما تعدوا من تكذيبهم الرسول، وعقرهم الناقة.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَسَوَّاهَا﴾:

يحتمل وجهين:

- (١) في ب: لقيت.
- (٢) في ب: فأضيف.
- (٣) في ب: الكتاب.
- (٤) في ب: التعظيم.
- (٥) في ب: يكذبوا.
- (٦) في ب: ففيه.
- (٧) في ب: دم.

أحدهما: أنه سواهم بالأرض؛ كقوله - عز وجل - : ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا  
الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ [النساء: ٤٢].

أو سوى بين الصغير والكبير في الإهلاك؛ فالصغار منهم يومئذ ماتوا بأجالهم، والكبار  
منهم استؤصلوا بذنوبهم.

وقوله: ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا﴾:

جائز أن تكون الإضافة منصرفة إلى الله تعالى، وهو أن يكون الله لما أهلكهم لم  
يخف تبعه الإهلاك.

ووجه الخوف: هو أنه فيما أهلكهم، أهلكهم بما أوجبت الحكمة إهلاكهم، ولم  
يلحقه تقصير في الحكمة، ولا وجد العائب في ذلك مقالا.

وهكذا قال الحسن: ذاك ربنا، لم يخف مما أنزل عليهم العذاب<sup>(١)</sup>.

أو يكون منصرفا إلى العاقر؛ فيكون معناه: أنه عقرها، ولم يخف العقابة التي حذرهم  
بها صالح - عليه السلام - من قوله: ﴿وَلَا تَمْسُوها سِوَايَا أَخَذَكُمْ عَذَابُ الْيَمِّ﴾  
[الأعراف: ٧٣].

وقال بعضهم: ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا﴾، أي: لم يعلم ما يحل به من عقرتك الناقة، ولو  
علم لم يفعل.

ويجوز استعمال الخوف في موضع العلم؛ لأن الخوف إذا بلغ غايته، صار علما.  
ثم الحكمة في ذكر قصة ثمود وجهان:

أحدهما: أن في ذكرها تثبيت [رسالة محمد صلوات الله عليه، وهو أن النبي ﷺ]<sup>(٢)</sup>  
لم يوجد منه الاختلاف إلى من عنده علم الأنباء والأخبار، ولا كان يعرف الكتابة؛ ليقع له  
المعرفة بهما؛ فثبت أنه بالوحي علم.

والثاني: أن في ذكرها تحذيرا لمكذبي الرسل، فحذروا بها ليمتنعوا عن تكذيبه؛ فلا  
يحل بهم كما حل بمكذبي صالح - عليه السلام - من بأسه وعذابه، والله الهادي.

\* \* \*

(١) أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦/٦٠٢).

(٢) في ب: رسالة محمد ﷺ.

## سورة (١) «والليل إذا يغشى» مكية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ① وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ② وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ③ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ④ فَمَا مَنَ أَعْطَىٰ وَانْفَكَىٰ ⑤ وَصَدَقَ بِالْحَقِّ ⑥ فَنَسِيْرُهُ لَلْأَشْرَىٰ ⑦ وَأَمَّا مَنْ مَنَعَ ⑧ وَاسْتَفْتَىٰ ⑨ وَكَذَّبَ بِالْحَقِّ ⑩ فَنَسِيْرُهُ لَلْأَعْرَىٰ ⑪ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّىٰ ⑫﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ . وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ جعل الله - تعالى - الليل والنهار آيتين عظيمتين ظاهرتين مكررتين على الخلائق ما يعرف [كل] (٢) كافر ومؤمن، وجميع أهل التنازع الذين ينازعون أهل الإيمان والتوحيد من الجبارة والفراعنة .

والقسم بالليل والنهار، والقسم بقوله: ﴿وَالضُّحَىٰ . وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ [الضحى: ١ ، ٢]

واحد .

وقد ذكرنا أن القسم إنما يذكر في تأكيد ما يقع به القسم، ما لولا القسم كان ذلك يوجب دون القسم؛ وذلك لعظم ما فيهما؛ حتى قهرا جميع الفراعنة والجبارة، وغلبا (٣) عليهم في إتيانها وذهابهما، حتى أن من أراد منهم دفع هذا ومجيء هذا، ما قدروا عليه . وفيهما دلالة وحدانية الله - تعالى - وألوهيته، وقدرته، وسلطانه، وعلمه، وتدييره، وحكمته:

أما دلالة وحدانيته وألوهيته: اتساقهما وجريانهما على حد واحد وسنن واحد مذ كانا وأنشأنا من الظلمة والنور، والزيادة والنقصان؛ فدل جريانهما على ما ذكرنا أن منشئهما واحد؛ إذ لو كان فعل عدد، لكان إذا جاء هذا، وغلب الآخر، دامت غلبته عليه، وكذلك الآخر يكون مغلوبا أبدا، والآخر غالبا؛ فإذا لم يكن ذلك، دل أنه فعل واحد .

ويدل - أيضا - على أن ليس ذلك عمل النور والظلمة، على ما تقوله الثنوية .

ودل اتصال منافع أحدهما بمنافع الآخر على [أن] (٤) ذلك عمل واحد لا عدد .

ودل اتساق ما ذكرنا، ودوامهما على حد واحد على الاستواء (٥) أن منشئهما مدبر

عليم، عن تدبير وعلم خرج ذلك لا على الجزاف بلا تدبير .

(١) في ب: ذكر سورة .

(٢) سقط في ب .

(٣) في ب: وعليها .

(٤) سقط في ب .

(٥) في أ: السواء .

ودل مجيء كل واحد منهما بطرفة عين على أن منشئهما قادر لا يعجزه شيء من بعث ولا غيره.

ودل ما ذكرنا أن فاعل ذلك حكيم، على حكمة خرج فعله، لا يحتمل أن يتركهم سدى لا يأمرهم، ولا ينهاهم، ولا يمتحنهم بأمور.

وكذلك جعل فيما ذكر من الذكر والأنثى<sup>(١)</sup> من الدلالات والآيات من الازدواج والتوالد والتناسل وغير ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾:

قال بعضهم: إن حرف (ما) متى قرن بالفعل الماضي، صار بمعنى المصدر؛ كأنه قال: وخلق الذكر والأنثى؛ فيكون قسما بجميع الخلائق، إذ لا يخلو شيء من أن يكون ذكرا وأنثى.

وكذلك ذكر في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه<sup>(٢)</sup> -: ﴿والذكر والأنثى﴾، وكذلك روي عن رسول الله ﷺ أنه قرأ كذلك.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: (ما) هاهنا بمعنى «الذي»؛ كأنه قال: والذي خلق الذكر والأنثى؛ فيكون على هذا الوجه القسم بالله تعالى، وعلى التأويل الأول بالذكر والأنثى.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾:

قالوا: على هذا وقع القسم، فإن قيل: إن كلا يعلم من كافر ومؤمن أن سعيهم لمختلف؛ فما الحكمة والفائدة من ذكر القسم على ما يعلم كل ذلك؟

فالوجه فيه - والله أعلم -: [أن]<sup>(٤)</sup> ما يقع لهم بالسعي، وما يستوجبون به لمختلف في الآخرة، وهو جزاء السعي؛ كأنه قال: إن جزاء سعيكم وثوابه لمختلف، وذلك أنهم كانوا يقولون: إن كانت دار أخرى على ما يقوله محمد - عليه الصلاة والسلام - فنحن أحق بها من أتباع محمد ﷺ كقوله: ﴿وَلَكِنْ رُودَتْ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ [الكهف: ٣٦].

أو يكون قوله: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾؛ لأن المعطي في الشاهد ينفع غيره، ويضر نفسه في الظاهر، والممسك ينفع نفسه، ثم المعطي محمود عند الناس؛ فلو لم يكن عاقبة ينتفع المعطي بما أعطى، ويضر البخيل المنع، لكان الناس بما حمدوا هذا وذموا الآخر سفهاء؛

(١) في ب: من الأنثى.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٧٤٢٠).

(٣) قاله الحسن أخرجه ابن جرير (٣٧٤٢٨)، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٠٤).

(٤) سقط في ب.

فدل أن العاقبة هي التي تصير هذا محمودا.

ولأن الخلق جميعا من مسلم وكافر، ومحسن ومسيء، قد استووا في نعم هذه الدنيا ولذاتها مما ذكرنا من ممر الليل والنهار [و] مما يخلق فيها من النبات والثمار والعيون والأشجار، فإذا وقع الاستواء في هذه الدار، وبه وردت الأخبار عن النبي المختار أن الناس شركاء في الماء والكلاء والنار - لا بد من دار أخرى للأشقياء والأبرار؛ ليقع بها التفاوت [بين الأبرار]<sup>(١)</sup> والأشرار، والنافع منهم نفسه والضار، وإذا ثبت أنهما استويا في منافع الليل والنهار، وجميع ما في الدنيا من الأنزال وغيرها، فإذا وقع الاستواء بينهما في الدنيا لا بد من دار أخرى [فيها]<sup>(٢)</sup> يقع التفاوت والتفاضل بينهم، وفيها يميز بين<sup>(٣)</sup> ما ذكرنا.

ثم بين أن السعي الذي يقع الجزاء له مختلف، ما ذكر بقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى﴾، وهو يخرج على وجوه:

يحتمل ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾، أي: أعطى ما أمر به، واتقى عصيانه<sup>(٤)</sup> وكفران نعمه، أو اتقى المنع، أو من أعطى التوحيد لله - تعالى - من نفسه، واتقى الشرك والكفران لنعمه، وصدق بموعد الله - تعالى - : ﴿فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى﴾: للأعمال والشرائع؛ إذ نشرح صدره للتوحيد والإسلام ونيسره<sup>(٥)</sup> عليه.

﴿وَأَمَّا مَنْ يُجَلِّ﴾، ولم يأت بالتوحيد، ﴿وَأَسْتَعَى﴾ عن الله - تعالى - بما عنده، ﴿وَكَذَّبَ﴾ بموعد الله ﴿فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾؛ لما<sup>(٦)</sup> بعده من الأعمال، والله أعلم.

والثاني: في حق القبول والعزم على وفاء ذلك بقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى﴾، أي: قبل الإعطاء، وعزم على وفاء ذلك، ﴿وَأَتَّقَى﴾، أي: عزم [على] اتقاء معاصي الله - تعالى - ومحارمه. ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾، أي: بموعده؛ ﴿فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى﴾، أي: سنيسره لوفاء ما عزم [عليه]، ﴿وَأَمَّا مَنْ يُجَلِّ﴾، أي: عزم على البخل والمنع بذلك، ﴿وَأَسْتَعَى﴾ بالذي له وعنده<sup>(٧)</sup>، ﴿وَكَذَّبَ﴾ بموعد الله تعالى ﴿فَسَنِيَرُهُ﴾ لوفاء ما عزم [عليه] من الخلاف لله

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: من.

(٤) في ب: عصيان.

(٥) في ب: ويسر.

(٦) في ب: كما.

(٧) في ب: وعيده.

تعالى والمعصية له.

وعلى ذلك يخرج ما روي عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن ذلك؛ فقال: «كل ميسر لما خلق له»، أو قال: «كل ميسر لما عمل».

والثالث: يخرج على حقيقة إعطاء ما وجب من الحق في المال وحقيقة المنع؛ يقول: ﴿وَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ﴾ ما وجب<sup>(١)</sup> من حق الله - تعالى - في ماله، ﴿وَأَتَّقَىٰ﴾ نقمة الله ومقته وعذابه، ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾، أي: بموعد الله تعالى، ﴿فَسَنِّيَرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾ في الخيرات والطاعات. ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ﴾، أي: منع حق الله - تعالى - الذي في ماله، ﴿وَكَذَّبَ﴾ بالذي وعد على ذلك، ﴿فَسَنِّيَرُهُ لِّلْعُسْرَىٰ﴾ في الإفضاء إلى ما وعد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّىٰ﴾:

قيل<sup>(٢)</sup>: إذا هلك ومات، أو تردى في النار.

وفي ظاهر قوله - تعالى -: ﴿وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ﴾ دلالة على أن الآية في حقيقة الإعطاء من المال والمنع.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾، قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: بالجنة.

وقيل<sup>(٤)</sup>: بشهادة<sup>(٥)</sup>: أن لا إله إلا الله.

وقيل<sup>(٦)</sup>: بالخلف على ما أنفق.

وجائز أن تكون «اليسرى» اسم للجنة وكذلك «الحسنى». و«العسرى» و«السوءى»: النار.

ويحتمل أن تكون «اليسرى» اسما لكل ما طاب وحسن من العمل، و«العسرى»: ما خبث، وقبح من العمل.

ومنهم من قال: إن الآية نزلت في أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - لأنه اشترى

(١) في ب: أوجب.

(٢) قاله مجاهد وقتادة أخرجه ابن جرير عنهما (٣٧٤٨١، ٣٧٤٨٢).

(٣) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٧٤٥١، ٣٧٤٥٣)، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٠٥).

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٧٤٥٠) وهو قول أبي عبد الرحمن السلمي، والضحاك أيضًا.

(٥) في ب: شهادة.

(٦) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٧٤٣٦، ٣٧٤٤٠)، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الشعب من طرق عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٠٥) وهو قول عكرمة، ومجاهد أيضًا.

بلالا من أمية بن خلف وأبي بن خلف ببردة وعشر أواق<sup>(١)</sup>، فأعتقه لله - تعالى - فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَتْلِيلٍ إِذَا يَنْشَأُ...﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾، يعني: سعي أبي بكر وأميه وأبي<sup>(٢)</sup>.

وذكر إلى آخر السورة: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾: أبو بكر، رضي الله عنه، ﴿وَأَمَّا مَنْ يَحِلَّ وَاسْتَفْتَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾: أمية بن خلف، وأبي بن خلف؛ يرويه عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ ﴿٢٧﴾ وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَىٰ ﴿٢٨﴾ فَأَنْذَرْتَكُم نَارًا تَلْقَوْنَ ﴿٢٩﴾ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿٣٠﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿٣١﴾ وَسَيَجْزِيهَا الْآلَتَىٰ ﴿٣٢﴾ الَّتِي يُؤْتِي مَالَهُمُ بَرَكَاتٍ ﴿٣٣﴾ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَىٰ ﴿٣٤﴾ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ ﴿٣٥﴾ وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ ﴿٣٦﴾﴾ .  
وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ﴾:

هذا يخرج على وجوه:

أحدها: جازئ أن يكون قوله: ﴿عَلَيْنَا﴾، أي: لنا، وذلك جازئ في اللغة جار؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا ذُيِّعَ عَلَى النَّصَبِ﴾ [المائدة: ٣]، أي: للنصب، وكقوله - تعالى -: ﴿وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠]، و ﴿عَلَيْنَا حِسَابُهُمْ﴾ [الغاشية: ٢٦]، أي: لنا محاسبتهم، وقوله - تعالى -: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ [النحل: ٩]، أي: لله قصد السبيل، وكقوله - تعالى -: ﴿وَكَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٣٠]، أي: لربهم، كما قال: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، ونحو ذلك كثير أن يكون «علينا» بمعنى «لنا»؛ فيصير كأنه قال: إن<sup>(٤)</sup> لنا للهدى؛ كقوله: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣]، وكقوله: ﴿وَلَهُ الدِّينُ وَأَصْبَأُ﴾ [النحل: ٥٢]، يكون فيه إخبار أن الهدى له والدين الخالص له، وأما سائر الأديان - فلما هي سبل الشيطان - ليست لله تعالى.

على هذا جازئ أن يخرج تأويل الآية، والوجهان الآخراَن يخرجان على حقيقة «على»، لكن أحدهما يخرج ذكر الهدى على إرادة البيان وتبيين الطريق، والآخر على إرادة حقيقة

(١) في ب: أوقى.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن عساكر من حديث ابن مسعود كما في الدر المنثور (٦/٦٠٥).

(٣) تقدم.

(٤) في ب: أي.



الهدى، الذي هو ضد الكفر ومقابله.

فأما على إرادة البيان؛ فكأنه قال: إن علينا غاية البيان في حق الحكمة والعدل فيما يمتحنون، حتى إن كان التقصير والتفريط وإنما يكون من قبل أنفسهم، لا من قبل الله تعالى، أي: يبين لهم كل شيء غاية البيان ونهايته؛ لتزول الشبهة عنهم، والله أعلم. ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن يقول: إن علينا هداية من استهدانا<sup>(١)</sup> واجتهد في طلبها؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

ووجه آخر: إن علينا إنجاز ما وعدنا على الهدى لمن اهتدى واختاره يخرج تأويل الآية على إرادة البيان من الوجوه التي ذكرنا.

وأما على إرادة حقيقة الهدى الذي هو مقابل الكفر؛ فكأنه قال: إن علينا التوفيق والمعونة والعصمة في حق الإحسان والإفضال، لا على أن ذلك عليه لهم. وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه - : «إن علينا بيان ما للآخرة والأولى؛ كي لا يزول عن قصد الطريق؛ فيهلك نفسه في كل مضيق».

وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّا لَنَآءِلَىٰ الْآخِرَةِ وَالْأُولَىٰ﴾ :

فهو يخرج على وجهين:

أحدهما: يقول - والله أعلم: إنكم تعلمون أن لنا الآخرة والأولى، وليس لما تعبدون من الأصنام والأوثان [لا آخرة ولا أولى]<sup>(٢)</sup>، فكيف صرفتم عبادتكم عن من له الآخرة والأولى إلى من ليس له [الآخرة والأولى]<sup>(٣)</sup>، على علم منكم بذلك؟ يسفههم في اختيارهم عبادة الأصنام على عبادة الله تعالى.

والثاني: يقول - والله أعلم - : إن لنا الآخرة والأولى؛ فما بالكم تبخلون بالإنفاق على أنفسكم، وما يرجع منفعتهم إليكم، بما ليس لكم في الحقيقة، وإنما هو لله تعالى؟! وهذا التأويل صلة قوله - تعالى - : ﴿وَأَمَّا مَنْ يَخَلْ وَاسْتَفْتَىٰ...﴾ الآية [الليل: ٨]، والأول يكون صلة قوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ﴾.

وقوله - عز وجل - : ﴿فَأَنذَرْتُكَ نَارًا تَلْتَظَىٰ﴾، أي: نارا تتوقد، وتتلهب، أو تشعب<sup>(٤)</sup>،

على ما ذكر من صفتها.

ثم ذلك الإنذار يكون للفريقين: لأهل التوحيد، ولأهل الشرك جميعاً، والله أعلم.

(١) في أ: استمر.

(٢) في أ: الآخرة والأولى.

(٣) في ب: ذلك.

(٤) في ب: تنبعث.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى . الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ .

قالت المعتزلة: هذا ليس على حقيقة التكذيب؛ ولكن على التقصير والتفريط في أمر الله تعالى، والوقوع في مناهيه<sup>(١)</sup>؛ فيصرفون الآية إلى أصحاب الكبائر بارتكابهم<sup>(٢)</sup> الكبيرة يصيرون مكذبين ومتولين؛ لأنهم في ابتداء اعتقادهم التوحيد والإيمان اعتقدوا وفاء كل ما وقع به الأمر، ووفاء كل ما يليق به، والانتفاء عن جميع ما لا يليق به، فإذا ترك ذلك صار مكذبا لما اعتقد في الأصل وفاء ذلك.

لكن عندنا لا يصير بترك الوفاء مكذبا؛ لكن يصير مخالفا لما وعد واعتقد. واستدلَّت المرجئة الذين لا يرون العذاب إلا لأهل الشرك والكفر بهذه الآية يقولون: إنه لا يصلها إلا الذي كذب وتولى، والمسلم وإن ارتكب الكبيرة أو الصغيرة فهو ليس بمكذب ولا متولٍّ.

ولكن تأويل الآية<sup>(٣)</sup> عندنا في الكفرة، ليست في أهل التوحيد والإيمان. ثم يحتمل قوله: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى . الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ في باب ودرك دون درك وباب، فإن لكل فريق دركا، قال الله - تعالى-: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]، وهذا كما قال: ﴿لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيحٍ﴾ [الغاشية: ٦]، وقال في آية أخرى: ﴿إِلَّا مِنْ غَيْلِينِ﴾ [الحاقة: ٣٦]؛ فيكون الضريع الذي ذكر في باب ودرك منها، والغسلين في باب آخر، فجائز على هذا ألا يصلى ذلك الدرك إلا الأشقى. فأما يجوز أن يكون لصاحب الكبيرة درك خاص.

وأما ما ذكروا أن أصحاب الكبائر قد أوعدوا وخوفوا بمواعيد شديدة، فلسنا ننكر المواعيد لهم، وأنهم يعذبون، ولكن نقول: لا يكونون في الدرجات التي فيها الكفار إن أدخلوا في النار.

وجائز - أيضا - أن يعذبوا بعذاب سوى العذاب الذي ذكر بالنار والتلطي. وعندنا: هم في مشيئة الله - تعالى - إن شاء عذبهم وإن شاء تجاوز عنهم، وخلى عنهم سبيلهم، وأما النار التي ذكر بصفة التلطي فهي للكفار<sup>(٤)</sup>، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَسَيَجْزِيَنَّهَا أَلْفَى . الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ :

(١) في أ: مذهبه.  
 (٢) في ب: بإنكارهم.  
 (٣) في ب: لأنه.  
 (٤) في ب: الكفار.

أخبر أنه يجنب النار عن الأتقى وبقية عنها.

ثم فيه دلالة أنه إنما يجنبها وبقيةها بالأعمال التي يعملها؛ فدل أن لله - تعالى - في أفعالهم صنعا<sup>(١)</sup>، حيث أضاف الوقاية إليه والتجنب عنها، وهو كقوله: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا أَتَيْنَاهُ وَسْوَ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾.

أي: ما لأحد عند الله تعالى من نعمة يجزى بها ولا بد [أن] يستحق الثواب بها، لكن إذا أدى نعمة من نعم الله - تعالى - التي أعطها إياه لغيره؛ ابتغاء وجهه، وطلب رضاه - يجزيه بفضلها؛ كأنه كانت له عنده نعمة يجزى بها.

والثاني: يحتمل أن هذا صلة قوله: ﴿يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾، أي: يتصدق ويتزكى؛ لابتغاء وجه الله - تعالى - على من ليس عنده نعمة ويد يجازيه بها وينفق عليه جزاء لصنيع قد سبق منه في حقه؛ كأنه يقول: لا يعطي الزكاة أحدًا عن مجازاة [لما] سبق منه إليه من نعمة؛ إنما أعطها له لا مجازاة، ولكن لله تعالى خالصا.

وفيه دليل ألا يعطي الرجل زكاة ماله من عنده له نعمة أو منة؛ لأنه<sup>(٢)</sup> يخرج ذلك مخرج الإعطاء ببدل.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾، أي: يرضى بالذي يجزى به، ويساق إليه من الثواب. وحرف الـ «سوف» والـ «عسى» من الله تعالى واجب؛ كأنه يقول: يعطيه حتى يرضى.

وقال بعضهم: نزلت هذه الآية - وهي قوله عز وجل: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى﴾ - في أبي بكر الصديق، رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: هذه الآية نزلت في أبي الدحداح - رضي الله عنه - طلب النبي ﷺ منه نخلة - إلى آخر القصة.

وقال بعض أهل الأدب: تردى في النار، أي: سقط، ويقال: تردى: تفعل، من الردى، وهو الهلاك، [و] ﴿إِذَا تَجَلَّى﴾ [الليل: ٢]: إذا بدا، واليسرى من التيسير، والعسرى من التعسير، والله أعلم.

(١) في ب: صنيعا.

(٢) في ب: لا.

(٣) أخرجه البزار، وابن جرير (٣٧٤٩٠)، وابن المنذر، والطبراني، وابن عدي، وابن مردويه، وابن عساكر عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه كما في الدر المنثور (٦/٦٠٧).

[سورة الضحى، هي مدنية]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ ۝٤ وَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ ۝٥ أَلَمْ يَجِدَكَ يَتِيمًا فَحَاوَىٰ ۝٦ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ۝٧ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ ۝٨ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَر ۝٩ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَر ۝١٠ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ۝١١﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿وَالضُّحَىٰ . وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ .

قال بعضهم: الضحى: هو ضوء النهار، كقوله: ﴿رُضِحَهَا﴾ [الشمس: ١]، أي: ضوءها.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: هو ساعة من النهار، وهي [من]<sup>(٣)</sup> أول النهار، ويقال: صلاة الضحى، وهي عند ضحوة النهار.

ومنهم من يقول: هو كناية عن الحر؛ كقوله: ﴿أَلَا نَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ﴾ [طه: ١١٨] إلى قوله: ﴿وَلَا تَضْحَىٰ﴾ [طه: ١١٩]، أي: لا يصيبك الحر، والله أعلم.

ومنهم من يقول<sup>(٤)</sup>: هو كناية عن النهار كله، أقسم به، وبالليل الذي ذكر. فإن كان المراد من الضحى هو ضوء النهار، ومن ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾: ظلمته؛ فيخرج القسم به على أن ظلمة الليل تستر الخلائق كلهم في طرفة عين، وكذلك ضوء النهار يكشف الستر، ويجلي بطرفة عين جميع الخلائق، من غير أن يعلم أحد ثقل ذلك الستر أو خفة ذلك الضوء، فأقسم بذلك لعظيم ما فيهما من الآيات.

وإن كان المراد منه نفس الليل والنهار؛ فالقسم بهما لما جعل فيهما من المنافع الكثيرة.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِذَا سَجَىٰ﴾ اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: إذا استوى.

(١) في ب: ذكر أن سورة ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ مكية.

(٢) قاله قتادة: أخرجه ابن جرير (٣٧٤٩٢)، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٠٩).

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: قال.

(٥) قاله مجاهد: أخرجه الفريابي، وعبد بن حميد، وابن جرير (٣٧٤٩٦، ٣٧٤٩٧)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٠٩).

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: إذا سكن وركد.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿إِذَا سَجَى﴾: إذا غشي وأظلم، وغطى كل شيء وستر، وهو من التسجي والتستر<sup>(٣)</sup>؛ يقال<sup>(٤)</sup>: تسجى قبر المرأة؛ إذا تستر<sup>(٥)</sup> وتغطى.

وقوله - عز وجل-: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ على هذا وقع القسم، ثم اختلف في

السبب الذي [لأجله] نزل هذا:

قال بعضهم: إن النبي ﷺ كان سئل عن شيء إذ طلبوا منه شيئاً، فقال: أفعل ذلك غداً، أو أجيبكم<sup>(٦)</sup> عنه غداً، ولم يستثن؛ فاحتبس عنه الوحي أياماً لذلك؛ فقال المشركون: ودعه ربه وقلاه، أي: تركه وأبغضه.

ومنهم من قال<sup>(٧)</sup>: إنه أبطأ عليه الوحي، فجزع جزعاً شديداً، فقالت له خديجة - رضي الله عنها-: «إني لأرى قلاك ربك وودعك»؛ مما ترى من جزعه؛ فنزل قوله: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾.

ولسنا ندري كيف كان الأمر؟ فإن كان نزل ذلك لقول قريش، فالقسم يحتمل كذلك؛ رداً لقولهم.

والقول الثاني: أنه نزل لقول خديجة - رضي الله عنها - فهو غير محتمل؛ لأن خديجة تعلم أن الله - تعالى - لم يودعه ولا قلاه، وكذا كل مؤمن معتقد أن الله - تعالى - لا يودع أحداً من رسله.

ولأنها تصدق الرسول - عليه السلام - أنه لم يودعه ولا قلاه إذا أخبرها بغير قسم؛ فلا معنى للقسم؛ فدل أن هذا الوجه غير محتمل.

ثم صرف تأويل الآية إلى غير ما قالوا أشبه عندنا وأقرب مما قالوا، وهو أنه - عليه السلام - بعث إلى الفراعنة والجبابرة الذين كانت همتهم قتل من خالفهم، وإهلاك من

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير (٣٧٤٩٨)، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر، عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٠٩).

(٢) قاله سعيد بن جبيرة بنحوه أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٠٩).

(٣) في أ: الستر.

(٤) في ب: فقال.

(٥) في أ: ستر.

(٦) في أ: أخبركم.

(٧) من طريق عروة أخرجه ابن جرير (٣٧٥١٢) والحاكم، وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل كما في الدر المنثور (٦/٦٠٩).

استقبلهم بالخلاف، ولم يكن معه فضل مال وسعة يستميل به قلوب الناس؛ فيقول أولئك الكفرة: إن ربه قد خذله وتركه وقلاه، حيث بعثه إلى من ذكرنا من الفراعنة والجبابرة الذين كانت همتهم القتل وعادتهم إهلاك من خالفهم بلا أنصار ولا أعوان من الملائكة، ولا مال وسعة<sup>(١)</sup> يستميل به القلوب والأنفس؛ لأن من سلم إنسانا إلى أعدائه الذين يعلم أنهم أعداؤه، ويخلي بينه وبين الأعداء بلا أنصار وأعوان ولا مال وسعة من الدنيا - يقال: إنه قد خذله وتركه وقلاه؛ إذ لا يفعل ذلك في الأصل إلا لذلك؛ فعند ذلك قالوا: إنه ودعه وقلاه، وهو ما قالوا: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا . أَوْ يُنْفَخَ إِلَيْنَا كِتَابٌ أَوْ تَكُونُ لَنَا حِجَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ [الفرقان: ٧، ٨]، وقولهم: ﴿لَوْلَا نَزَلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]، ونحو ذلك مما قالوا، فلولا صرف أهل التأويل تأويل الآية إلى ما ذكروا، وإلا صرفه إلى ما ذكرنا أشبه.

وفي قولهم: «قد ودعه [ربه]»<sup>(٢)</sup> دلالة أنهم قد عرفوا أنه رسول [الله ﷺ]<sup>(٣)</sup> وأقروا بذلك حتى قالوا؛ فنزل قوله: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ﴾.

والثاني: أنه لو كان يخترع على ما كانوا يقولون أولئك، لكان لا يحتبس عن الاختراع، ويكون يخترع أبداً؛ حتى لا يقولوا: «إنه ودعه»؛ فدل ظهور احتباس الوحي: أنه عن أمر يخبر، وأنه مأمور بذلك، ثم أخبر أنه لم يبعث إلى هؤلاء الفراعنة والجبابرة لما ذكر أولئك الكفرة أنه خذله وتركه وقلاه، ولكن بعثه وهو ينصره ويعينه على تبليغ ما أمر بتبليغه إلى من أمر بتبليغه، ولم يقله، ولكنه اصطفاه واختاره؛ حتى يعلو أمره، ويكثر ذكره، وفي ذلك آية<sup>(٤)</sup> عظيمة على إثبات الرسالة، وهو ما ذكرنا أنه بعث إلى من همتهم القتل والإهلاك لمن خالفهم، فقهرهم جميعاً، وغلب على الكل حتى أظهر الإسلام فيمن قرب منه ومن بعد.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى﴾:

يقول: مع ما أعطيت في الدنيا من الشرف والذكر والغلبة على الفراعنة، فالآخرة خير لك من الأولى؛ يرغبه في الآخرة، ويزهده في الدنيا.  
أو يقول: إن أولى لك أن يكون سعيك للآخرة؛ فهو خير لك من الأولى، وهو

(١) زاد في ب: أن.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: لأنه.

كقوله - تعالى - : ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدًّا فَلَمَّا فَسَّخِطَهُ﴾ [الانشقاق: ٦].

وقوله - عز وجل - : ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ﴾.

أي: لتعطى في الآخرة ما ترضى من الكرامة والشرف.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: أي: وسوف يعطيك ربك فترضى في الدنيا من الذكر والشرف

والمنزلة والغلبة على الأعداء.

ويحتمل: يعطيك في أمتك ما ترجو وتأمل من الشفاعة لهم وترضى.

ويقول بعض الناس<sup>(٢)</sup>: إن أرجى آية هذه؛ حيث وعد له أنه يعطيه ما يرضى، ولا

يرضى أن يكون أمته في النار.

ومنهم من قال: أرجى آية<sup>(٣)</sup> قوله - تعالى - : ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ

يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، وهو قول ابن مسعود، رضي الله

عنه.

وعندنا أرجى الآيات هي التي أمر الله - تعالى - رسله بالاستغفار للمؤمنين، وكذلك

ما أمر الملائكة بالاستغفار لهم؛ فاستغفروا لهم.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ﴾ الآية:

ما ذكر من الأحوال التي ذكر فيه من قوله: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ﴾ . وَوَجَدَكَ ضَالًّا

فَهَدَىٰ . وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا

تَخْطُبُ بِبَيْمِينِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، ونحو ذلك من الأحوال التي ذكر فيه [وهي] في

الظاهر أحوال تذكر للشين فيمن تقال فيه، لكن في ذكر ما ذكر فيه من الأحوال: ذكر

بشارة لرسول الله ﷺ بالنصر له والعون؛ وآية له على رسالته ونبوته؛ لأن نفاذ القول وغلبة

الأمر مع الأحوال التي ذكر - أعظم في الأعجوبة من نفاذه في حال السعة<sup>(٤)</sup> وحال قوة

الأسباب وتأكيدها.

أو<sup>(٥)</sup> أن يكون قوله: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ﴾ . وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ . وَوَجَدَكَ عَائِلًا

فَأَغْنَىٰ . فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرَ﴾، ونحوه؛ لأن أولئك الكفرة كانوا ينسبونهم إلى الافتراء

(١) في ب: بعض الناس.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٧٥١٦)، والبيهقي في الشعب، والخطيب في تلخيص المشابه من طرق عنه كما في الدر المنثور (٦١٠/٦).

(٣) في ب: الآية.

(٤) في أ: الأحوال التسعة.

(٥) في ب: و.

والاختراع من ذات نفسه، فأخبر أن اليتيم والفقير ليس يبلغ في العلم والمعرفة المبلغ الذي يقدر على الاختراع وإنشاء الشيء من نفسه على وجه يعجز عن مثله جميع الخلق؛ لما لا يجد ما ينفق في ذلك، ويتحمل من المؤمن حتى يبلغ مبلغ الاختراع، وكذلك ما ذكر حيث قال: ﴿وَمَا كُنْتَ تَسْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَحُطُّ بِمِثْلِكَ...﴾ الآية [العنكبوت: ٤٨]؛ لأنهم قالوا: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، والبشر إنما يتعلمون بالكتابة والخط، فإذا لم يكن لرسول الله - عليه الصلاة والسلام - شيء من ذلك؛ دلّ أنه بالله - تعالى - عرف وحده.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾، أي: وجدك يتيماً فأواك.

ثم يحتمل قوله: ﴿فَأَوَى﴾ وجوها:

أحدها: وجدك يتيماً فأواك إلى [عمك حتى رباك]<sup>(١)</sup> ودفع عنك كل أذى وآفة، وساق إليك كل خير وبر، إلى أن بلغت المبلغ الذي بلغت.

والثاني: يقول: قد وجدك يتيماً فأواك إلى عدو من أعدائك حتى تولى تربيتك وبرك، وعطف عليك، وتولى عنك دفع المكروه والأذى، يذكر منته وعظيم نعمه عليه أنه كان ما ذكر، ثم صير عدواً من أعدائه أشفق الناس عليه وأعطف، والله أعلم.

والثالث: قد وجدك يتيماً فأواك إلى نفسه، وعطف عليك حتى اختصك واصطفاك للرسالة والنبوة؛ حتى صرت مذكوراً في الدنيا والآخرة، وحتى أحوج جميع الناس إليك، وليس ذلك من أمر اليتيم أنه يبلغ شأنه وأمره إلى ما بلغ من أمرك وشأنك حتى صرت مخصوصاً من بين الناس جميعاً، فيما ذكرنا من اختصاصه إياك بالرسالة، وأحوج جميع الناس إليك؛ يذكر عظيم منته ونعمه عليه.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ هذا يخرج على وجوه:

أحدها: يقول - والله أعلم -: لولا أن الله تعالى هداك لدينه، ووفقك له، وإلا وجدك ضالاً؛ إذ كان نشوءه بين قوم ضلال، لم يكن أحد يهديه ويدعوه إلى الله تعالى، ولكنه هداك وأرشدك، فلم يجدك ضالاً، وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا...﴾ [آل عمران: ١٠٣]، أي: لولا أنه أنقذكم منها، وإلا صرتم على شفا حفرة من النار لو لم ينقذكم منها، وكقوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُبْنِتَكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٤]؛ لأن البشر أنشئ وطبع على الركون والميل إلى النعم العاجلة،

(١) في ب: ملك حتى رآك.



واختيار<sup>(١)</sup> الأيسر والألد، ولكنه بفضلته ولطفه ثبتك وعصمك، ولم يكلك على ما طبعت وأنشئت في أصل الخلقة؛ فعلى ذلك نقول في قوله: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾، أي: لولا أنه هداك؛ وإلا وجدك ضالا لو لم يهدك، ففيه أنه هداه ولم يجده ضالا.

والثاني: يقول: ووجدك ضالا لا ضلال كسب واختيار، ولكن ضلال الخلقة التي أنشئ عليها الخلق، والضلال بمعنى الجهل؛ لأن الخلق في ابتداء أحوالهم يكونون جهالا، لا جهل كسب يذمون عليه، أو يكون لهم علم يحمدون عليه، ولكن جهل خلقة وضلال خلقة؛ لما ليس معهم آلة درك العلم؛ فلا صنع له في كسب الجهل، فأما بعد الظفر بألة العلم يكون الجهل مكتسبا؛ فيذم عليه، وكذا العلم؛ فيترتب عليه الحمد والذم؛ فعلى هذا يكون قوله - تعالى -: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾، أي: وجدك جاهلا على ما يكون في أصل الخلقة وحالة الصغر فهداك، أي: علمك، وهو كقوله - تعالى -: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا...﴾ [الشورى: ٥٢]، وقوله - تعالى -: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ...﴾ [العنكبوت: ٤٨]، يذكر أنه لم يكن يدري شيئا حتى أدراه وعلمه.

والثالث: يقول: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾، أي: غافلا عن الأنباء المتقدمة وأخبارهم حتى أطلعك الله - تعالى - على ذلك، كقوله: ﴿تَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْعَافِيَةَ﴾ [يوسف: ٣].

أو يقول: ووجدك في أمر القرآن أو ما فيه جاهلا غافلا عن علم ذلك، فأعلمك. وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾، أي: وجدك بين قوم ضلال فهداك، أي: أخرجك من بينهم ما لو لم يخرجك من بين أظهرهم، لدعوك إلى ما هم عليه، ويحبرونك على ذلك، ولم يرضوا منك إلا ذلك، والله أعلم.

وقال بعضهم: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾ من طريق مكة فهداك الطريق.

وقال بعضهم: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾ حقيقة الضلال، فهداك للتوحيد.

لكن هذا وحش من القول؛ إذ لا يليق به أن ينسب إلى ذلك.

وقال بعضهم: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾ عن النبوة أي: جاهلا، فهداك للنبوة، وهو قريب [مما ذكرناه]<sup>(٣)</sup>.

(١) في ب: واختيار.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٦/٦١١).

(٣) في ب: بما ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾، أي: فقيرا فأغناك بما أراك من أمر الآخرة، وما يسوق إليك من نعيمها، أي: بما أعد له في الآخرة، وما وعد له من النعيم والكرامات هانت<sup>(١)</sup> عليه الدنيا، حتى ذكر أن الدنيا لم تكن تعدل عنده - عليه السلام - جناح بعوضة؛ ولذلك روى أن الغنى غنى القلب.

ويحتمل أنه جعل فيه حالا بلطفه أغناه؛ كما روي عن النبي ﷺ أنه نهى عن الوصال، فقيل: أنت تواصل، يا رسول الله؟ فقال - عليه السلام -: «أنا لست كأحدكم؛ إن ربي يطعمني ويسقيني»؛ فجائز أن يكون لله - عز وجل - فيه لطف أغناه به، وإن لم يطلعنا عليه، والله أعلم.

وقال بعضهم: أغناك بمال خديجة، رضي الله عنها.

وقال بعضهم: فأغناك، أي: فأرضاك بما أعطاك من الرزق، وأقنعتك.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾، وفي حرف ابن مسعود - رضي الله

عنه-: «فأما اليتيم فلا تكهر»، فالكهر: الزجر<sup>(٢)</sup>، كأنه قال: فلا تزجر.

[و] جائز أن يكون قوله: ﴿فَلَا تَقْهَرْ﴾، أي: لا تمنع حقه، وادفع إليه حقه وماله.

أو يكون ذكر هذا، يقول: كنت يتيما ورأيت حال اليتيم؛ فلا تقهر اليتيم؛ فيكون على

الصلة لقوله: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾، فلا تقهر اليتيم بعد ذلك.

﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾:

أي: كنت محتاجا فقيرا، فعرفت محل الفقر والحاجة وشدة حاله؛ فلا تنهر السائل -

أي: لا تزجره - ولكن أعطه.

وجائز أن يكون الأمر لا على النهي، ولكن على الأمر بالبر لهؤلاء والإعطاء لهم.

وجائز أن يراد من نفي شيء إثبات ضده، كقوله - تعالى-: ﴿فَمَا رِيحَتْ بِمِعْدَنُكُمُ﴾

[البقرة: ١٦]، أي: خسرت، وعلى هذا الحديث، وهو ما روي عن النبي ﷺ أنه قال:

«إذا أتاكم السائل فلا تقطعوا عليه مسألته، حتى يفرغ منها، ثم ردوا عليه برفق ولين، إما

ببذل يسير، أو برد جميل؛ فإنه قد يأتيكم من ليس بإنس ولا جن؛ يرى كيف صنيعكم فيما

خولكم الله تعالى».

وقال قوم: تزويج اليتيم قهره؛ لما فيه من الاستدلال والإضرار؛ فلم يجوزوه من غير

(١) في ب: فهانت.

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٧٥٢١)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المشور (٦/

الأب والجد، وأجازوا بيع ماله من وصيه إن كان وصي الأب أو وصي أمه في تركتها؛ فدل أن تزويج اليتيم ليس من قهره في شيء، وقد روي عن النبي ﷺ أنه زوج بنت حمزة سلمة بن أبي سلمة، وهو صغير يتيم، وزوج ابن عمر بنت أخيه وهي صغيرة، وزوج عروة ابنته من مصعب وهي صغيرة.

وقهر اليتيم في ظلمه والاعتداء عليه، وليس في التزويج ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: يقول: حدثهم بنعم الله - تعالى - التي أنعم عليهم؛ ليعرفوا ويفوا بما فيه شكرها.

أو يقول: حدثهم بما أنعم الله عليك، وهو هذا القرآن؛ إذ القرآن من أعظم ما أنعم الله عليه، فأمر بتحدث ما عليه من النعم؛ ليعرفوا عظيم ما أنعم الله عليه من الاختصاص لهم؛ حيث جعلهم من أمته ومن قومه.

أو أمر بأن يقرأه ويحدث بما فيه.

وقد روي عن أبي رجاء العطاردي قال: خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف خز، لم نره عليه قبل، ولا بعد، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الله - تعالى - إذا أنعم على عبد نعمة يحب أن يرى أثر نعمته عليه».

وعن عطية عن أبي سعيد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الله - تعالى - جميل يحب الجمال، ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده، ويبغض البؤس والتبؤس».

وعن أبي الأحوص عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعطاه الله - تعالى - خيراً؛ فليؤثر عليه، وابدأ بمن تعول، وارسخ من الفضل، ولا تلام على كفاف، ولا تعجز عن نفسك».

وعن يحيى بن عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا بسط الله - تعالى - على عبد نعمة فلتثر عليه» يعني به: الصدقة والمعروف، وقول ابن مسعود - رضي الله عنه-: «وابدأ بمن تعول» دليل عليه.

قال أهل الأدب: عال: افتقر، وأعال، أي: كثر عياله، ويقال: [أسجيته: (١)] أسكنته، وقالوا: الانتهار: الكلام الخشن. [وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين] (٢).

(١) سقط في ب.

(٢) سقط في ب.

[سورة ألم نشرح، وهي مكية<sup>(١)</sup>]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**توله تعالى:** ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴿١﴾ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ﴿٣﴾ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦﴾ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ﴿٧﴾ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ﴿٨﴾ .  
وقوله - عز وجل-: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ .

المخاطب في هذه السورة من الله - تعالى - [رسول الله ﷺ]<sup>(٢)</sup> خاطبه إياه؛ حيث قال: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ إلى ما ذكر.

والمخاطبة في سورة الضحى<sup>(٣)</sup> إنما كانت من غير الله - تعالى - إياه، كان جبريل - عليه السلام - خاطبه في ذكر ممن الله تعالى إياه، وذكر نعمه ألا ترى أنه قال: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ﴾ [الضحى: ٣]، ولم يقل: ما ودعناك.

[ويجوز أن يكون الخطاب في سورة ﴿وَالضُّحَى﴾ من الله على المغايبه؛ كما] يقال: إن أمير المؤمنين يقول كذا، ويريد نفسه<sup>(٤)</sup>.

ثم اختلف في قوله: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾:

قال بعضهم: شرح صدره للإسلام؛ كقوله: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّنْ رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢].

أخبر أن من شرح صدره للإسلام فهو<sup>(٥)</sup> على نور من ربه.

والشرح، قيل: هو التليين، والتوسيع، والفتح، أي: ألم نوسع لك صدرك وفتح ونلين للإسلام.

وقد روي في الخبر أنه لما نزل هذا، قيل: يا رسول الله، [وهل لذلك من علامة؟]<sup>(٦)</sup> فقال: «بلى، التجافي عن دار الغرور، والإنابة إلى دار الخلود، والاستعداد للموت قبل نزوله»<sup>(٧)</sup>.

(١) في ب: ذكر أن سورة ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ مكية.

(٢) في ب: رسوله.

(٣) في ب: والضحى.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: يكون.

(٦) في ب: هل لذلك علامة.

(٧) أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٦١٤).

لكن يعرف ذلك من رسول الله ﷺ بطريق الحقيقة، ويظهر منه ذلك باليقين، فأما من غيره فإنما يعرف التجافي من دار الغرور، والإنابة إلى دار الخلود بالتقارب، وغالب الظن؛ لأن رسول الله ﷺ كانت له الآخرة لا محالة، وأمورها كالمشاهدة والمعانية، وكذلك جميع الأنبياء والرسل - عليهم السلام - فأما لغيرهم فلا نحكم بذلك؛ فلا يبلغ ذلك، وهو كما ذكر أن رؤيا الأنبياء كالعيان، أي: تعرف بطريق اليقين، بخلاف رؤيا غيرهم.

وقال بعضهم: شرح صدره؛ لأنه لما كلف بتبليغ الرسالة إلى الجن والإنس وإلى الفراعنة والجبابرة الذين همتهم إهلاك من يخالفهم، والإقلاع عن عبادة من يعبد الله ضاق صدره لذلك، وثقل على قلبه؛ فوسع الله صدره وشرحه حتى هان ذلك عليه وخف، وهو قول أبي بكر الأصبم، إلا أنه يقول: فعل ذلك به، وحقق<sup>(١)</sup> بالآيات والحجج، ونحن نقول باللطف منه، حتى قام بوفاء ما كلف وأمر، أما هو لا يقول باللطف والاختصاص [للبعض دون البعض؛ لقوله]<sup>(٢)</sup> بالأصلح.

ويحتمل أن يكون ما ذكر من شرح صدره وتوسيعه هو ما ذكر في قوله: ﴿وَأَنَّكَ لَكَلِيلٌ خُلِقْتَ عَظِيمًا﴾ [القلم: ٤]، وخلقه كان يجاوز وسعه وطاقته؛ حتى كادت نفسه تهلك لمكان كفر أولئك، وما يعلم أنه ينزل بهم؛ إشفاقا عليهم، ورحمة، كقوله: ﴿لَعَلَّكَ بَنِعَجٌ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ الآية [الشعراء: ٣] وقوله: ﴿فَلَمَّا تَرَكَ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ...﴾ الآية [هود: ١٢]، وغير ذلك من أمثال هذا، وذلك - والله أعلم - ما وصف من خلقه أنه عظيم، فوسع صدره وشرحه حتى يخفف ذلك عليه؛ حيث قال له: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٌ...﴾ [فاطر: ٨]، وقال: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [الآية]<sup>(٣)</sup> [الحجر: ٨٨].

وقال الحسن في قوله: ﴿أَلَّا نَشْرَحَ لَكَ صَدْرَكَ﴾: بلى، قد شرح له صدره، وملاه علما وحكمة.

ثم قوله: ﴿أَلَّا نَشْرَحَ لَكَ صَدْرَكَ﴾ إلى [آخر] ما ذكر، إن كان المخاطب به رسول الله ﷺ، وهو المعنى والمراد به، فتأويل السورة يخرج على ما ذكرنا من تيسير<sup>(٤)</sup> الأمر عليه،

(١) في ب: وخفف.

(٢) في ب: للبعض كقوله.

(٣) سقط في ب.

(٤) في أ: تبين.

وتخفيف ما [حمله عليه]<sup>(١)</sup> وأمر به .

وقوله - تعالى: - ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾:

على ابتداء وضع الوزر والإثم على ما نذكر، وإن كان المخاطب به غيره وهم أمته، وإن كان الخطاب أضيف إليه، فالأمر فيه سهل، وإن كان الخطاب على الاشتراك، فيحتاج إلى التأويل أيضا.

وقوله - تعالى: - ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ . أَلَدَىٰ آفَقٍ ظَهَرَكَ﴾:

قال عامة أهل التأويل: على تحقيق الوزر له والإثم؛ كقوله<sup>(٢)</sup>: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ [الفتح: ٢]، وقوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، يقولون: أثبت له الذنب والوزر، فوضع ذلك عنه، ولكن هذا وحش من القول، لكننا نقول: إن قوله: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾: الوزر هو الحمل والثقل؛ كأنه يقول: قد خففنا [عليك]<sup>(٣)</sup> ما حمل عليك من أمر النبوة والرسالة والأحمال التي حملت<sup>(٤)</sup> عليك؛ كأنه يقول: قد خفف ذلك عليك، ما لو لم يكن تخفيفنا إياها عليك لأنقض ظهرك، أي: أثقل، والله أعلم.

والثاني: جائز أن يكون [قوله]<sup>(٥)</sup>: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾ ابتداء وضع الوزر، أي: عصمك وحفظك، ما لو لم يكن عصمته إياك لكانت لك أوزار وأثام، كقوله: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ﴾ [الضحى: ٧]، أي: لو لم يهدك لوجدك ضالًّا؛ لأنه كان بين قوم ضلال، ولكن هداه فلم يجده ضالًّا؛ فعلى ذلك ما ذكر من وضع<sup>(٦)</sup> وزره ابتداء، وهو كقوله: ﴿لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [الأحزاب: ٤٣]، أي: عصمكم عن أن تدخلوا فيها، [لا]<sup>(٧)</sup> أن كانوا فيها، ثم أخرجهم، ولكن ابتداء إخراج، [فعلى ذلك]<sup>(٨)</sup> ما ذكر من وضع وزره.

وقوله: ﴿أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾، أي: أثقل ظهرك.

(١) في ب: حمل.

(٢) في ب: لقوله.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: حمل.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: موضع.

(٧) سقط في ب.

(٨) سقط في ب.

وقوله<sup>(١)</sup>: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾:

جائز أن يكون رفع ذكره؛ لما ألزم الخلق الإيمان به حتى لا يقبل من أحد الإيمان بالله تعالى، والتوحيد له، [والطاعة]<sup>(٢)</sup> والعبادة إلا بالإيمان<sup>(٣)</sup> به والطاعة له، قال الله - تعالى -: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ...﴾ [النساء: ٨٠]، وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ...﴾ [النساء: ٦٥].

وجائز أن يكون ما ذكر من رفع ذكره هو أنه يذكر حيث ذكر الله، قرن ذكره بذكره في الأذان والإقامة، وفي الصلاة، [و]<sup>(٤)</sup> في التشهد، وفي غيره<sup>(٥)</sup> من الخطب، والله أعلم. والأول عندنا أرفع وأعظم من الثاني.

وجائز أن يكون رفع ذكره ما أضاف اسمه إلى اسمه بما قال: رسول الله، ونبي الله، ولم يسمه باسمه على غير إضافة [إلى]<sup>(٦)</sup> الرسالة والنبوة، فقال: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ...﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ...﴾ [المائدة: ٦٧]، وقال: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ...﴾ [التحریم: ١]، ونحو ذلك، وهو المخصوص بهذا دون غيره من إخوانه عليه السلام؛ لأنه قلما أضاف اسمهم إلى اسمه، وقلما قرن أسماءهم باسمه، بل ذكرهم بأسمائهم، كقوله: ﴿وَأَذْكُرْ إِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ...﴾ [ص: ٤٨]، [وقوله]<sup>(٧)</sup>: ﴿وَيُوسُفَ وَقُوطًا﴾ [الأنعام: ٨٦]، ونحو ذلك.

أو رفع ذكره بما عظمه وشرفه عند الخلق كله، حتى إن من استخف به خسر الدنيا والآخرة.

وقوله - تعالى -: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا . إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾:

روي في الخبر أنه قال: «لن يغلب عسر يسرين»<sup>(٨)</sup>.

قال بعضهم: إنما كان عسرا واحدا، وإن ذكره مرتين؛ لأن العسر الثاني ذكره بحرف

التعريف؛ فهو الأول واحد؛ واليسر ذكره بحرف النكرة؛ فهو غير الأول.

(١) في ب: وقالوا.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: بإيمانه.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: غير.

(٦) سقط في ب.

(٧) سقط في ب.

(٨) أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير (٣٧٥٣٣، ٣٧٥٣٦)، والحاكم، والبيهقي عن الحسن كما في

الدر المنثور (٦/٦١٧).

وقال أبو معاذ: كلما كررت المعرفة كان واحدا، والنكرة على العدد؛ يقال في الكلام: إن مع الأمير غلاما إن مع الأمير غلاما، فالأمير واحد ومعه: غلامان، وإذا قيل: إن مع الأمير الغلام، إن مع الأمير الغلام؛ فالأمير واحد والغلام واحد، وإذا قيل<sup>(١)</sup>: إن مع أمير غلاما، إن مع أمير غلاما، فهما أميران وغلامان؛ فعلى ذلك ما ذكرناه هنا.

ثم قوله: «يسرين» هو يسر الإسلام والهدى، ويجوز أن يطلق اسم اليسر على الإسلام والدين، قال الله - تعالى -: ﴿فَسَيَسِّرُهُ لِّلْيَسْرَيْنِ﴾ [الليل: ٧]، ويسر آخر: ما وعد لهم من السعة في الدنيا. ويحتمل أن يكونا يسرين: أحدهما: رجاء اليسر، والآخر وجوده، فهما يسران: الرجاء، والوجود.

ويحتمل أن يكون يسرا في الدنيا، ويسرا في الآخرة. أو أن يكون توسيعا: [توسع]<sup>(٢)</sup> عليهم الدنيا، ويسرا ثانيا: ما يفتح لهم الفتوح في الدنيا، ويسوق إليهم المغانم والسبايا، والله أعلم.

ثم قالوا في قوله: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾، أي: بعد العسر يسر. وأصله أن حرف «مع» إذا أضيف إلى الأوقات والأحوال يقع على اختلاف الأوقات في المكان الواحد، وإذا أضيف إلى المكان يقع على اختلاف المكان في وقت واحد، وهما أضيف إلى الوقت؛ فهو على اختلاف الأوقات واحدا بعد واحد؛ فإذا قيل: فلان مع فلان في مكان، فالوقت واحد، والمكان مختلف متفرق.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ . وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْجِعْ﴾:

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: إذا فرغت من دنياك فانصب لآخرتك، وهو من النصب، أي: التعب.

وقال الحسن<sup>(٤)</sup>: أمره إذا فرغ من غزوة أن يجتهد في العبادة له، لكن هذا بعيد؛ لأنه نزل ذلك بمكة، ولم يكن أمر بالغزو والجهاد بمكة، إلا أن يكون أمر بالجهاد بمكة في أوقات تأتية في المستقبل؛ فيكون الحكم لازما عليه في تلك الأوقات، لا في حال ورود الأمر.

(١) في ب: قلت.

(٢) سقط في ب.

(٣) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٧٥٤٩)، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن نصر، وابن أبي حاتم من طرق عنه كما في الدر المنثور (٦/٦١٧).

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٧٥٤٧).



وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: فإذا فرغت من الصلاة، فانصب في الدعاء.  
وقال قتادة<sup>(٢)</sup>: إذا فرغ من الصلاة أن يبالي في دعائه وسؤاله إياه.  
وعن ابن مسعود<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - قال: فإذا فرغت من الفرائض، فانصب في قيام الليل.

ويحتمل عندنا: إذا فرغت من تبليغ الرسالة إليهم، فانصب لعبادة ربك والأمور التي بينك وبين ربك، على ما ذكرنا في أحد التأويلين في قوله: ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْعًا طَوِيلًا﴾ [المزمل: ٧]: في أمر الرسالة والتبليغ، واذكر اسم ربك فيما بينك وبين ربك.  
ويجب ألا نتكلف تفسير ما ذكر في هذه السورة<sup>(٤)</sup> من أولها إلى آخرها؛ لأنه أمر بينه وبين ربه، وكان رسول الله ﷺ يعلم ما أراد به فيما خاطبه من الجميع، وأنه فيم كان؟ وقد كان خصوصاً له، وليس شيئاً مما يجب علينا العمل به حتى يلزمنا التكلف لاستخراج ذلك سوى الشهادة على الله تعالى؛ فكان الإمساك عنه أولى، وترك التكلف فيه والاشتغال به أرفق وأسلم، [والله الموفق]<sup>(٥)</sup>.

\* \* \*

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٧٥٤١، ٣٧٥٤٢)، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه من طرق عنه كما في الدر المنثور (٦١٧/٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير (٣٧٥٤٥)، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦١٧/٦).

(٣) أخرجه ابن المنذر، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦١٧/٦).

(٤) في ب: السور.

(٥) سقط في ب.

## [سورة والتين، وهي مكية<sup>(١)</sup>]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَاللَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾ ① وَطُورِ سِينِينَ ② وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ③ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ④ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ⑤ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ⑥ فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِالذِّينِ ⑦ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ الْحَكِيمِينَ ⑧ .

قوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾:

قال: هذه السور كلها نزلت في محاجة أهل مكة، سوى سورة ﴿وَالضُّحَى﴾ و ﴿الزُّرِّقَاتِ﴾؛ فإنهما جاءتا في تذكير من الله تعالى لرسوله - عليه السلام - إحداهما: خاطبه جبريل - عليه السلام - في تذكر ما من عليه، والأخرى خاطبه ربه - جل جلاله - بذلك، وأما غيرهما<sup>(٢)</sup> من السور فإنما<sup>(٣)</sup> جاءت في محاجة أهل مكة. ثم قوله - عز وجل-: ﴿وَاللَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ . وَطُورِ سِينِينَ . وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾: قسم؛ أقسم تأكيدا للحجج التي أقامها ما لولا القسم لكان ما ذكر يوجب ذلك، [لكن في]<sup>(٤)</sup> القسم تأكيدا ما ذكر من الحجة.

ثم اختلف أهل التأويل في قوله: ﴿وَاللَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾:

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: هو التين الذي يأكله الناس، والزيتون الذي يستخرجون منه الزيت<sup>(٦)</sup>، كذا زوي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه سئل عن قوله: ﴿وَاللَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾؟ فقال: تينكم وزيتونكم هذا<sup>(٧)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٨)</sup>: هما جبلان بالشام.

وقال بعضهم<sup>(٩)</sup>: هما مسجدان في الشام: أحدهما: مسجد دمشق، والآخر: مسجد

بيت المقدس.

(١) في ب: ذكر أن سورة ﴿وَاللَّيْنِ﴾ مكية.

(٢) في ب: غيرها.

(٣) في ب: فلما.

(٤) في ب: فمن.

(٥) قاله الحسن، وعكرمة، ومجاهد، وإبراهيم، والكلبي أخرجه ابن جرير عنهم (٣٧٥٥٥، ٣٧٥٦٦).

(٦) في ب: يأكلونه.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم، والحاكم وصححه، بنحوه كما في الدر المنثور (٦/٦٢٠).

(٨) قاله عكرمة أخرجه ابن جرير عنه (٣٧٥٧١).

(٩) قاله كعب الأحبار أخرجه ابن جرير (٣٦٥٦٧) وابن الضريس، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن

عساكر عنه كما في الدر المنثور (٦/٦١٩).

وقيل: التين: مسجد أصحاب الكهف، والزيتون: مسجد نبينا عليه السلام.  
 وعن قتادة<sup>(١)</sup>: أنه قال: التين: الجبل الذي عليه دمشق، والزيتون: [الجبل]<sup>(٢)</sup> الذي  
 عليه [مسجد]<sup>(٣)</sup> بيت المقدس.  
 وقال القتيبي: التين والزيتون: جبلان بالشام، يقال لهما: طور تيناء، وطور زيتاء؛  
 بالسريانية، سميا بالتين والزيتون؛ لأنهما يبتنان فيهما.  
 وقوله: ﴿وَطُورِ سَيْنِينَ﴾، قال بعضهم: هو جبل بسنين، والسينين: اسم موضع،  
 والطور الجبل، وكذا قال أبو عوسجة.  
 وقال بعضهم: جبل حسن، و«السينين»: الحسن بالحشة.  
 وقال بعضهم: كل جبل مشجر، له الثمر، فهو سينين.  
 وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: هو الجبل الذي أوحى عليه إلى موسى - عليه السلام - وهو طور  
 سيناء.

وقيل<sup>(٥)</sup>: هو الجبل المبارك.

ثم تخرج جهة القسم بالجبل<sup>(٦)</sup>، وبما ذكر على وجوه:

أحدها: بما عظم شأن الجبال في قلوب الخلق حيث وصل إليهم أخبار السماء من  
 جهة تلك الجبال، وجميع ما يرجع إلى منافع أنفسهم ودينهم، على ما ذكر أنه أوحى إلى  
 موسى - عليه السلام - على جبل طور سيناء، وأوحى إلى عيسى - عليه السلام - على  
 جبل ساعورا، وأوحى إلى محمد ﷺ على جبل فاران، على ما ذكر في الخبر أن موسى -  
 عليه السلام - قال: «أتاني ربي من [جبل]<sup>(٧)</sup> طور سيناء، وسيأتي من طور ساعورا،  
 وسيطلع من جبل فاران»، أي: أتاني وحي ربي من جبل طور سيناء، وسيأتي وحي  
 عيسى - عليه السلام - من جبل ساعورا، ويأتي الوحي إلى محمد ﷺ من فاران».

(١) أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير (٣٧٥٦٨، ٣٧٥٦٩)، وابن أبي حاتم،  
 وابن عساكر عنه كما في الدر المنثور (٦/٦١٩).

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن مردويه عنه كما في الدر المنثور (٦/٦١٩) وهو قول ابن عمر، والحسن،  
 وكعب، وغيرهم.

(٥) قاله قتادة أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير (٣٧٥٨٩، ٣٧٥٩٠)، وابن أبي حاتم،  
 وابن عساكر عنه كما في الدر المنثور (٦/٦١٩).

(٦) في ب: بالجبال.

(٧) سقط في ب..

والثاني: أقسم بالجبال؛ لما أرساها في الأرض، وجعلها أوتادا لها؛ لثلاث تيمد بأهلها، ولا تميل، على ما ذكر في غير آي من القرآن عظم شأن الجبال من هذه الجهة في قلوب الخلق.

والثالث: لما أخرج منها مع شدتها وصلابتها وغلظها وارتفاعها المياه [الجارية وغير الجارية]<sup>(١)</sup> الصافية الباردة، وهي من ألين الأشياء وأخرج منها الأشجار الكثيرة المثمرة وغير المثمرة من غير إنبات أحد، ولا غرسها، وغير ذلك من المنافع التي جعل في الجبال مما لا يمكن للخلق استخراج ذلك منها بحيلهم وتكلفتهم، فأقسم بها لعظم ما جعل في الجبال من المنافع والبركات.

وكذلك إن كان القسم بالتين الذي يؤكل والزيتون الذي يخرج منه<sup>(٢)</sup> الزيت؛ لما جعل لهم في ذلك من المنافع العظام، كقوله - تعالى -: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِلْأَكْلِينَ﴾ [المؤمنون: ٢٠]، فمن هذه الوجوه التي ذكرنا يحتمل القسم بالجبال والتين والزيتون.

أو<sup>(٣)</sup> ذكر التين والزيتون والمراد بهما<sup>(٤)</sup>: الجبل؛ لما في الجبل يكونان عندهم، على ما ذكرنا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾: هو مكة؛ سماه: أمينا؛ لما يأمن من دخله، أو يؤمن من دخله ويحفظه؛ لأن الأمين عند الناس هو الذي يحفظ من ائتمن عليه وفيه، وهو المأمون به.

ثم جائز أن يكون القسم بالبلد لأهل مكة ولأهل الشرك؛ لما عظم شأنه وأمره عندهم وفي قلوبهم، وأقسم بالجبال؛ لعظم قدرها ومنزلتها ومحلها في قلوب أهل الكتاب؛ لما كانوا يؤمنون ببعض الوحي، وأهل مكة لا يؤمنون بالرسول وبالوحي؛ ولكن يعظمون ذلك<sup>(٥)</sup> البلد.

وجائز أن يكون القسم بما ذكر كله لهم جميعا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾: قال أهل التأويل: على هذا وقع القسم، لكن القسم بغيره أولى وأقرب؛ لأنهم قد شاهدوا وعرفوا أنه خلق الإنسان على

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: منها.

(٣) في ب: و.

(٤) في ب: منهما.

(٥) في ب: تلك.

أحسن تقويم؛ إذ لم يتمن أحد أن يكون على غير هذا التقويم وعلى غير هذه الصورة التي أنشأ عليها؛ فالأشبه أن يكون القسم واقعا على قوله: ﴿ثُمَّ رَدَدْتَهُ أَسْفَلَ سَفِيلِينَ﴾؛ لما فيه وقع الإنكار والتكذيب وهو نار جهنم؛ فأكد ذلك بالقسم كأنه قال: مع أنا خلقنا الإنسان في أحسن تقويم، نردهم<sup>(١)</sup> إلى أسفل السافلين؛ لكفرهم وعنادهم سوى المؤمنين.

ثم قوله: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ يخرج على وجوه:

أحدها: أحسن صورة يشاهدون ويعاينون؛ لأن الملائكة لعلمهم<sup>(٢)</sup> أحسن صورة وأحكم تقويما في الخلقة من البشر، ولكن يرجع إلى سائر الخلاق دونهم؛ وذلك لأنه خلق البشر على صورة لا يتمنى أحد منهم أن يكون على غير صورة البشر؛ دل أنه خلقهم على أحسن صورة.

والثاني: على أحسن تقويم، أي: على أحكم تقويم وأتقنه؛ لأنه خلقهم<sup>(٣)</sup> وأنشأهم على هيئة يتهيأ لهم استعمال الأشياء كلها في منافعهم والانتفاع بها بحيل وأسباب علمهم وجعل فيهم، ومكن لهم ذلك.

ويحتمل ﴿أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾، أي: أحكم وأتقن على الدلالة على وحدانية الله - تعالى - والوهيته.

أو جعلهم أهل تمييز ومعرفة، وبحيث يكون منهم الخيرات وأنواع الطاعات التي يثابون عليها، وينالون بها الثواب الجزيل، والكرامة العظيمة ما لا يكون لغيرهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿ثُمَّ رَدَدْتَهُ أَسْفَلَ سَفِيلِينَ﴾ [هو يحتمل وجوها:

أحدها: رددناه إلى أسفل السافلين<sup>(٤)</sup> وهو جهنم، نرد الكافر إلى جهنم وهي أسفل السافلين، والمؤمن رددناه إلى الجنة وهي أعلى العليين، وهو ما استثنى بقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ في الجنة.

والثاني: رددناه إلى أسفل ما اختار من الأعمال والأفعال، وهو [ما اختار]<sup>(٥)</sup> من فعل الشرك والكفر، ورددنا المؤمن إلى أعلى ما اختار من الأعمال العالية الرفيعة، [والله أعلم]<sup>(٦)</sup>.

(١) في ب: بردهم.

(٢) في أ: جعلهم.

(٣) في أ: جبلهم.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: من أخبار.

(٦) سقط في ب.

والثالث: ما قاله أهل التأويل: ثم رددناه [إلى] <sup>(١)</sup> أرذل العمر وأسفله <sup>(٢)</sup>، [ثم استثنى ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ إلى آخره] <sup>(٣)</sup>، أي: يجري عليهم ثواب أعمالهم التي عملوا بها في حال صحتهم وشبابهم، فأما أولئك فإنهم إذا ردوا إلى ما ذكر، لم يجر لهم ذلك؛ وهذا التأويل إنما يصح، أن لو استثنى المحسنين من المؤمنين منهم، فأما إذا استثنى أهل الإيمان من أهل الكفر فإنه لا يحتمل، والأول أشبه.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدَ بِالِّدِينِ﴾:

إن كان الخطاب [به] <sup>(٤)</sup> لكل إنسان كذب بالدين، يقول: ما الذي دعاك إلى تكذيبك بالدين؟ وقد عرفت أن الله - تعالى - أحكم الحاكمين، لا يفعل إلا ما هو حكمه، ولو لم يكن يوم الدين كان فعله عبثا باطلا؛ لأنه أنشأكم، ثم رباكم إلى أن بلغتكم إلى الحال التي بلغتكم، فلو لم يكن بعث، لكان يخرج فعله عبثا باطلا.

أو يقول: لما سوى بين من اختار ولايته وبين من اختار العداوة في هذه الدنيا، وفي الحكمة التفريق بينهما؛ فلا بد من مكان يفرق بينهما هنالك.

وإن كان الخطاب في قوله: ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدَ بِالِّدِينِ﴾ لرسول الله ﷺ يقول: أي حجة له في تكذيبك بما تخبره من <sup>(٥)</sup> الدين؟ أي: لا حجة له في ذلك.

أو يقول: ما الذي دعاه إلى تكذيبه بالدين بعد ما عرف أنني <sup>(٦)</sup> أحكم الحاكمين؟!.

ثم اختلف في قوله: ﴿يَأْكُرُ الْحَاكِمِينَ﴾:

قال بعضهم: أحكم القاضين، أي: أعدلهم.

وقال بعضهم: أحكم الحكماء، والإفناء بلا بعث فعل السفهاء، لا فعل الحكماء، وهو أحكم الحاكمين، أي: أعدل القاضين في التفريق بين [الأولياء والأعداء] <sup>(٧)</sup>، وقد اجتمعوا في الدنيا؛ فلا بد من دار يفرق بينهما فيها، والله الموفق.

\* \* \*

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: أسفلها.

(٣) في ب: ثم استثنى ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: في.

(٦) في ب: أنه.

(٧) في ب: الأعداء والأولياء.

[سورة اقرأ، وهي مكية]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾ كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَن لَطِفٌ ﴿٦﴾ أَنْ رَآهُ اسْتَغْفِرَ ﴿٧﴾ إِنَّ إِيَّاكَ رَبِّكَ الرَّحْمَنَ ﴿٨﴾ .  
قوله - عز وجل-: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾:

ذكر أهل التأويل أن هذه أول سورة نزلت على رسول الله ﷺ، وأول وحي أوحى إليه<sup>(٢)</sup>.

وقيل: غير هذه هي الأولى.

ثم الإشكال أنه أمره بأن يقرأ باسم ربك الذي خلق، وحق هذا ونحوه إذا قيل له: اقرأ، أو افعل: ألا يقول مثل ما قيل له: اقرأ أو افعل؛ لأنه أمر في الظاهر إنما يكون عليه الالتزام بذلك، وكذلك قوله: ﴿قُلْ يَتَّيْبًا الْكٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١] <sup>(٣)</sup> وكذلك على هذا قوله: ﴿يَتَّيْبًا أَلْتَبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ . . .﴾ [الأحزاب: ٥٩] وأمثال ذلك، يجب ألا يقول هو مثل ما قيل له: ﴿قُلْ﴾، أو: ﴿أَقْرَأْ﴾، ولكن يقول: «يا أيها الكافرون»، ويقول: «هو الله أحد»، «أعوذ برب الفلق»، «أعوذ برب الناس»، هذا هو وجه الكلام ومعناه.

وجوابه أنه يحتمل وجوها:

أحدها: [أنه]<sup>(٤)</sup> أريد بهذا أن يكون قرآنا يقرأ هكذا في حق القراءة يبقى<sup>(٥)</sup>، ويثبت في المصاحف إلى آخر الدهر؛ ليعلم كيف قيل لرسول الله؟ وكيف أوحى إليه؟ وأنه لم يترك مما قيل له حرفا واحدا؛ ليكون حجة لرسالته وآية لنبوته، والله أعلم.  
ويحتمل أن يكون كذلك على خلاف المفهوم من كلام الناس؛ لثلاث<sup>(٦)</sup> يكون المفهوم

(١) في ب: وذكر أن سورة ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ مكية.

(٢) هو قول عائشة أخرجه ابن جرير (٣٧٦٦٨)، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل، وصححه عنها كما في الدر المنثور (٦/٦٢٣).

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

(٥) في أ: يتلى.

(٦) في ب: كيلا.

من وحي السماء والمنزل منها<sup>(١)</sup> كخطاب بعض بعضا، ولكن خلاف [المفهوم] منه .  
والثاني: أن يكون الخطاب منه لكل أحد، ومن كل أحد لآخر، خاطب جبريل - عليه  
السلام - رسول الله ﷺ به، وأمره أن يقرأ، ثم يأمر رسول الله ﷺ غيره بذلك، وذلك  
الغير يقول لآخر كذلك؛ فيكون الخطاب منه لكل أحد، ومن كل أحد لآخر، والله أعلم .  
وقوله - تعالى - : ﴿يَأْسِرُ رَيْكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ يحتمل أن يريد به [أي]<sup>(٢)</sup> : افتتح القراءة باسم  
ربك على ما جعل افتتاح كل شيء باسم الرب - تعالى - لينال بركة ذلك فيه .

والثاني: أن يكون ما ذكر على أثر اسم ربه، هو تفسير اسم ربه؛ حيث قال: ﴿الَّذِي  
خَلَقَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾؛ فيكون هذا<sup>(٣)</sup> تفسيراً لما ذكر من اسم ربه .  
أو يكون قوله: ﴿بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ كما يقال: «أسألك باسمك الذي إذا دعيت به أجبت،  
وإذا سئلت به أعطيت»، وذلك الاسم مكتوم بين أسمائه .

ثم قوله: ﴿بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ يخرج إضافته إليه مخرج التعظيم لرسول الله ﷺ،  
وخصوصيته<sup>(٤)</sup> له؛ على ما ذكرنا أن إضافة خاصية الأشياء إلى الله - تعالى - تخرج  
مخرج تعظيم ذلك الخاص، من ذلك قوله: [﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي﴾ [البقرة: ١٢٥]]<sup>(٥)</sup> و  
﴿نَاقَةَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٧٣]، ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ﴾ [الجن: ١٨]، ونحو ذلك من إضافة  
خاصية الأشياء إليه، وإضافة كلية الأشياء إلى الله - تعالى - تخرج مخرج تعظيم الرب  
والمحمدة له، نحو قوله: ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البروج: ٩]، و ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ  
وَالْأَرْضِينَ﴾ [الرعد: ١٦]، و ﴿رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٦٤] .

ثم لا يجوز إضافة الخاص الذي لا خصوصية ظهرت له إلى الله - تعالى - لا يجوز  
أن يقال: يا رب زيد، ويا رب عمرو، ونحو ذلك؛ إنما يجوز ذلك فيمن ظهرت له  
خصوصية [و]<sup>(٦)</sup> فضل من الأنبياء والرسل والملائكة، عليهم السلام، والباقع والأمكنة  
التي ظهرت لها خصوصية وفضل؛ ليكون ذلك تعظيماً لها، والله أعلم .

وقوله - عز وجل - : ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ :

- (١) في ب: فيها .
- (٢) سقط في ب .
- (٣) زاد في ب: على .
- (٤) في ب: خصوصية .
- (٥) في ب: بيت الله .
- (٦) سقط في ب .



العلق: الدم الجامد، [ثم قوله: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾<sup>(١)</sup> أراد به كل إنسان، و ﴿عَلَى الْإِنْسَانِ مَا يُرِيهِمْ﴾ كذلك؛ ليعلم أن الاسم الفرد [إذا دخله]<sup>(٢)</sup> لام التعريف أريد به العموم، وهو كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾ [العصر: ٢].

ثم في الآية دلالة على إبطال قول من يدعي طهارة النطفة؛ بعله أن الإنسان خلق منها؛ فإنه أخبر أنه خلق الإنسان من علق، نسب خلق الإنسان إليه، ولا شك أن العلق نجس، ثم أخبر أنه خلق الإنسان منه؛ فعلى ذلك جائز أن تكون النطفة التي منها يخلق الإنسان نجسة، وذلك غير مستحيل.

ثم أضاف [خلقه مرة أخرى إلى]<sup>(٣)</sup> الأحوال التي قلب<sup>(٤)</sup> منها، حيث قال: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ رُءُوبٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ...﴾ [غافر: ٦٧] إلى آخر ما ذكر، وأضاف هاهنا إلى حالة واحدة، وهي<sup>(٥)</sup> العلقة التي ذكر<sup>(٦)</sup>، وإن لم يكن الإنسان في الحقيقة مخلوقاً من العلقة والنطفة والتراب الذي ذكر؛ لأن هذه [الأسماء]<sup>(٧)</sup> أسامي هذه الأشياء باعتبار خاصيات فيها، وتلك الخاصيات تنعدم<sup>(٨)</sup> باعتراض<sup>(٩)</sup> حال أخرى عليها، وإنما يخلق الإنسان من المضغة وإنما ذكر خلق الإنسان منه، ونسبه إلى ما ذكر؛ لما أن الإنسان هو المقصود من [خلق ذلك، وهو النهاية التي ينتهي إليها، فذكر بالذي ينتهي إليه من]<sup>(١٠)</sup> الغاية، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ . الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾:

ذكر ﴿الأكرم﴾؛ ليعلم أن اختياره واصطفاه لرسالته ونبوته، وتعليم القرآن ابتداء إحسان منه [إليه]<sup>(١١)</sup> وتفضل عليه، لا بحق له عليه؛ إذ ذكر في موضع المنة والفضل

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: أو أدخله.

(٣) في ب: مرة خلقه إلى.

(٤) في ب: حيث.

(٥) في ب: وهو.

(٦) في ب: ذكروا.

(٧) سقط في ب.

(٨) في ب: يتقدم.

(٩) في ب: بإعراض.

(١٠) سقط في ب.

(١١) سقط في ب.

والكرم؛ إذ الأكرم هو الوصف بغاية الكرم؛ كالأعلم وصف بإحاطة العلم وكماله.

وقوله - عز وجل-: ﴿عَلَّمَ بِالْقَلَمِ . عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾

جعل الله - تعالى - القلم سببا به يحفظ، وبه يثبت، وبه يوصل إلى حفظ ما يخاف فوته ونسيانه من أمر دينهم ودنياهم، ما لو لم يكن القلم، لم يستقم أمر دينهم ولا دنياهم. ثم قوله: ﴿عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾، أي: علم الخط والكتابة بالقلم. وكذا ذكر في حرف ابن مسعود وأبي وحفصة - رضي الله عنهم-: ﴿علم الخط بالقلم﴾.

ثم أضاف التعليم بالقلم إلى نفسه.

وكذلك قوله: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾؛ فهو يخرج على وجهين:

أحدهما: أن يكون أضاف ذلك إلى نفسه؛ لما يخلق منهم فعل تعلمهم.

ويحتمل إضافته إليه؛ للأسباب<sup>(١)</sup> التي جعلها لهم في التعليم، [والله أعلم]<sup>(٢)</sup>.

ثم ذلك التعليم بالقلم لأمته، لا لرسول الله ﷺ؛ لأنه علمه إياه بلا كتابة ولا خط؛ حيث قال: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّوْا بِمِصْرِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، ثم في تعليم رسول الله ﷺ بلا قلم ولا كتابة آية عظيمة لرسالته، حيث جعله بحال يحفظ بقلبه بلا إثبات، ولا كتابة، ولا خط يخطه.

ثم قوله: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ يحتمل رسول الله ﷺ؛ لقوله<sup>(٣)</sup>: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]، وكقوله: ﴿يَتْلُكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا﴾ [هود: ٤٩]، وقوله: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا آلَ كُتُبٍ وَلَا الْإِيمَانِ﴾ [الشورى: ٥٢].

ويحتمل [قوله]<sup>(٤)</sup>: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾: كل إنسان؛ كقوله: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨].

وقوله - عز وجل-: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ . أَنْ رَأَاهُ اسْتَفْتَى﴾:

طغى بالغنى، أي: تكبر، وافتخر بما رأى نفسه غنية<sup>(٥)</sup>، وعلى هذا ما روي في الخبر

(١) في ب: للأسباب.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: بقوله.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: عينه.

[من] (١) التعوذ من غنى يطغى، وفقر ينسى؛ لأن الغنى يحمل على التكبر والافتخار، والطغيان (٢) هو المجاوزة عن الحد والتعدي فيه، والفقير المنسي: هو المجهود الذي ينسى غيره من النعم، أعني: ينسى غير المال من صحة البدن والعقل والعلم ونحو ذلك.

وقوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾. أن رآه أستغنى، ليس هذا وصف ذلك الكافر بعينه على ما ذكره أهل التأويل -: أبي جهل لعنه الله - ولكن كل كافر يطغى؛ إن رأى نفسه غنية.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِلَّا رِبَّكَ الرَّحْمَنَ﴾:

أي: المرجع كذا قال أبو عبيد.

وقال غيره: الرجوع (٣).

ثم يحتمل قوله: ﴿إِلَّا رِبَّكَ الرَّحْمَنَ﴾، أي: المرجع للكل إلى ما أعد لهم: أعد للكافر النار، وللمؤمن الجنة؛ على ما ذكر في الآية.

وجائز أن يكون إخبارا عن رجوع الكل إليه.

ثم قوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾، أريد به إنسان دون إنسان؛ إذ لم يطغ كل إنسان، ولا خلف يقع في خبر الله تعالى؛ فكأن المراد منه: البعض؛ ليعلم أن الفهم (٤) بظاهر الخطاب والعموم ليس بواجب، ولكن على حسب قيام الدليل على المراد منه. وفيه أن المراد منه قد يكون مبينا مقرونا به، وقد يكون مطلوبا غير مقرون به.

**قوله تعالى:** ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى ﴿٩﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّى ﴿١٠﴾ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى ﴿١١﴾ أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَى ﴿١٢﴾ أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿١٣﴾ أَوْ يَعْلَمُ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى ﴿١٤﴾ كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْهَ لَنْسَفَعْنَا بِالنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِبَةٍ ﴿١٦﴾ فَيَلْبَعَثُ نَادِيَهُ ﴿١٧﴾ سَتَعِدُّ الْعَذَابَةَ ﴿١٨﴾ كَلَّا لَا تُطْعَمُهُ وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴿١٩﴾﴾.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى . عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾:

ذكر أهل التأويل أن الذي ينهى: أبو جهل - لعنه الله - ﴿عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾: رسول الله ﷺ، وذلك أنه كان يصلي في الحجر، فكان ينهاه أبو جهل؛ فنزل: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى . عَبْدًا إِذَا صَلَّى . أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى . أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَى . أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى . أَوْ يَعْلَمُ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾.

[و] جائز أن يجمع هذا كله في الوعيد الذي ذكره على أثر ذلك، وهو قوله: ﴿أَوْ يَعْلَمُ بِأَنَّ

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: والطغيان والطغيان.

(٣) في ب: الرجوع.

(٤) في ب: القيم.

الله رِيًّا ﴿﴾، كأنه قال: رأيت الذي ينهى عبدا إذا صلى، رأيت الذي ينهى من كان على الهدى، أو أمر بالتقوى، وهو رسول الله ﷺ كان ينهاه ذلك الكافر إذا صلى، وينهاه عن الهدى<sup>(١)</sup>، وعن الأمر بالتقوى، رأيت الذي كذب رسول الله ﷺ، وتولى عن طاعة الله تعالى، ألم يعلم بأن الله يرى؟!

يدخل جميع ما ذكر في هذا الوعيد؛ فيكون [ذلك]<sup>(٢)</sup> جوابا لما تقدم من قوله: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى . عَبْدًا إِذَا صَلَّى . . .﴾ إلى آخر ما ذكر.

وجائر أن يكون جواب قوله: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى . عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾ مسكوتا عنه؛ ترك للفهم. ثم قوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾، أي: ألم يعلم بأن الله يرى؛ فينتقم [منه]<sup>(٣)</sup> لرسول الله ﷺ.

أو: ألم<sup>(٤)</sup> يعلم بأن الله يرى؛ فيدفعه عما هم برسول الله ﷺ فهو وعيد.

ثم قوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: قد علم بأن الله يرى جميع ما يقوله، ويفعله، ويهم به، لكنه فعل ذلك على المكابرة والعناد.

والثاني: ﴿أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾ على نفي العلم له بذلك؛ إذ لو علم بأن الله يرى، ويعلم ما يفعله من النهي عن الصلاة والمكر به، لكان لا يفعل ذلك به.

وقوله - عز وجل - : ﴿كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ . نَاصِيَةٍ كَذِيبٍ خَاطِقَةٍ﴾:

أي: حقا لئن لم ينته عن صنيعه الذي يصنع برسول الله ﷺ ﴿لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ﴾، أي: لناخذن بالناصية؛ كأنه عبارة عن الأخذ الشديد، والجرح الشديد على الناصية.

ثم يحتمل أن يكون ذلك الوعيد له في الدنيا: أنه لو لم ينته عما ذكر:

فإن كان في الدنيا فتكون السفعة<sup>(٥)</sup> كناية عن العذاب، أي: لنعذبن.

وقيل: قد أخذ بناصيته يوم بدر، فألقي بين يدي رسول الله ﷺ قتيلا.

وإن كان في الآخرة، فهو عن حقيقة أخذ الناصية؛ كقوله: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَنَ

وَجُوهَهُمْ عُمِيًّا وَكَمَا وَصُمًّا . . .﴾ [الإسراء: ٩٧]، وقوله: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَنَ

وَجُوهَهُمْ . . .﴾ [القمر: ٤٨].

(١) في ب: الهوى.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: لم.

(٥) في ب: الناصية.

وقال أهل العربية: ﴿تَشْفَعُ بِالنَّاصِيَةِ﴾، أي: نقبض، وسفعت ناصيته، أي: قبضت، ويقال: سفعه<sup>(١)</sup> بالعصا، أي: ضربه بها، ويقال: أسفع<sup>(٢)</sup> بيده، أي: خذ بيده.

وقوله - عز وجل -: ﴿نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾:

يحتمل ما ذكر<sup>(٣)</sup> من قوله: ﴿كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾ كناية عن النفس.

ويحتمل أن يكون كناية عن الناصية التي تقدم ذكرها.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَلْيَعْنُ نَادِيَهُ﴾: أي: أبو جهل، ﴿فَلْيَعْنُ نَادِيَهُ﴾، أي: أهل مجلسه في الإعانة له بما يهيم برسول الله ﷺ.

﴿سَنَعُ الزَّبَانِةَ﴾ نحن في الدفع عنه؛ لنرى هل يقدر أن يفعل به ما هم به.

ثم يحتمل ذلك في الدنيا، وقد ذكر أنه قتل يوم بدر.

وجائز أن يكون ذلك الدفع من الزبانية في الآخرة، وسموا: زبانية للدفع، أي:

يدفعون أهل النار في النار.

وقيل: الزبانية: الشرط، والواحد: زبينة، والنادى: المجلس، يريد به: قومه.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَلَّا لَا تُطَعَّمُهُ﴾، أي: لا تطع ذلك الكافر، وكان ما ذكر، لم

يطعه حتى مات؛ فكان فيه إثبات الرسالة.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾:

يحتمل قوله: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾<sup>(٤)</sup> أن يكون هذا خطابا للنبي - عليه السلام - أي:

صل، واقرب إلى الله عز وجل.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَأَسْجُدْ﴾ خطابا للنبي - عليه السلام - أي: صل، وقوله:

﴿وَاقْتَرِبْ﴾ خطابا لأبي جهل، أي: اقترب إلى محمد؛ حتى ترى على سبيل الوعيد؛ لما

كان يقصد المكر بالنبي ﷺ في حال الصلاة.

ثم على التأويل الظاهر الآية حجة لنا على أهل التشبيه؛ فإنه لم يفهم من قوله:

﴿وَاقْتَرِبْ﴾: القرب من حيث المكان، وقرب الذات، ولكن قرب المنزلة والقدر، وكذلك

ما ذكر في بعض الأخبار: «ومن تقرب إلي شبرا، تقربت إليه ذراعا»<sup>(٥)</sup>، ونحو ذلك، لا

(١) في ب: شفعه.

(٢) في ب: أشفع.

(٣) في ب: ذكرنا.

(٤) زاد في ب: يحتمل.

(٥) أخرجه البخاري في التوحيد (٣٩٥/١٣) باب قول الله تعالى: ﴿وَيَعِزُّكُمْ اللَّهُ نَفْسَكُمْ﴾ (٧٤٠٥)،

وانظر (٧٥٠٥) (٧٥٣٦) وكذا (٧٥٣٧)، ومسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (٢٠٦١/٤)

باب: الحث على ذكر الله تعالى (٢٦٧٥).

يفهم منه قرب الذات، ولكن قرب المنزلة والقدر بالإجابة، وكذلك جميع ما ذكر في القرآن من القرب: قرب المنزلة والقدر.

ثم في هذه السورة السجدة؛ لما روي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ سجد فيها.

وروي عن ابن سيرين عن أبي هريرة أنه قال: «سجد في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾، و ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ - أبو بكر، وعمر، ومَن هو خير منهما».

وروي عن علي - رضي الله عنه - أنه قال: «في ﴿أَقْرَأْ﴾: من عزائم السجود». و [روى] أبو عبيدة<sup>(١)</sup> عن عبد الله أنه سجد فيها، والله أعلم.

\* \* \*

(١) في ب: أبو عبيد الله.

[سورة القدر، وهي مكية<sup>(١)</sup>]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ (١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ حَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾ نَزَّلَ الْمَلَكُوتُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾ سَلَّمَ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴿٥﴾ .  
قوله - عز وجل-: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾: قال أهل التأويل: إن قوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾، يعني: القرآن.

ويحتمل أن يكون [قوله]<sup>(٢)</sup>: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾، يعني: السلام الذي ذكره في آخر السورة، حيث قال: ﴿مِنْ كُلِّ أَمْرٍ . سَلَّمَ﴾:

فمن قال: أنزل القرآن في ليلة القدر، فهم مختلفون فيه:

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: أنزل القرآن جملة إلى السماء الدنيا من اللوح المحفوظ في تلك الليلة، وهي في شهر رمضان؛ لقوله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ...﴾ [البقرة: ١٨٥]، أي: أنزل من اللوح المحفوظ، ثم أنزل من السماء الدنيا على رسول الله ﷺ بالتفريق على قدر الحاجة من الأمر والنهي، والحلال والحرام، والمواظ، وكل ما يحتاج إليه.

وقال بعضهم: إنما<sup>(٤)</sup> أنزل من اللوح المحفوظ في تلك الليلة المقدر الذي يحتاج إليه إلى العام القابل جملة، ثم ينزل على رسول الله ﷺ نجوما بالتفريق، والله أعلم.  
ثم لا ندري أن تلك الفضيلة التي جعلت لهذه الليلة؛ لفضل عبادة جعلت فيها، امتحن الخلق بأدائها على الترغيب والأدب، أو فضلت لمكان ما امتحن الملائكة وكلفهم بالنزول فيها والعبادة لله في الأرض، وإنزال القرآن، ونحو ذلك؛ أو لحكمة<sup>(٥)</sup> ومعنى فضلت لم يطلع على ذلك المعنى أحد، وقد جعلت لبعض الأمكنة الفضيلة لعبادات جعلت فيها، نحو ما ذكر: «صلاة واحدة في المسجد الحرام تعدل مائة ألف صلاة في غيره، [وصلاة واحدة في مسجدي هذا تعدل ألف صلاة في غيره]<sup>(٦)</sup> سوى المسجد<sup>(٧)</sup> الحرام<sup>(٨)</sup>».

(١) في ب: ذكر أن سورة ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ مدنية.

(٢) سقط في ب.

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن الضريس، وابن جرير (٣٧٦٩٧)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٢٨).

(٤) في ب: أي.

(٥) في ب: بحكمة.

(٦) سقط في ب.

(٧) في ب: مسجد.

وقال - تعالى - : ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ . . . ﴾ [الجن: ١٨]، خصت هذه البقاع بالفضيلة على غيرها؛ لعبادات جعلت فيها؛ فعلى ذلك جائز أن يخص بعض الأوقات دون بعض بالفضيلة؛ لمكان عبادات جعلت فيها، لكن بَيْنَ تلك الأماكن، ولم يبين تلك الأوقات المفضلة، وجعلها مطلوبة من بين غيرها من الأوقات؛ فهو - والله أعلم - : أن لو بين، وأشير إليها؛ لكان لا مؤنة تلزم لطالبه في ذلك؛ لأنه يحفظ ذلك الوقت وتلك الليلة خاصة، وأما المكان تلزم المؤنة في إتيان ذلك [المكان]<sup>(١)</sup>، وعلى ذلك يخرج ما<sup>(٢)</sup> لم يبين وقت خروج روح الإنسان من بدنه؛ لأنه لو بين، وأعلم نهاية عمره، لتعاطى الفسق، وارتكب المعاصي؛ أمنا إلى آخر أجزاء حياته، ثم يتوب؛ فلم يبين؛ ليكون أبدا على خوف وحذر ورجاء؛ فعلى ذلك لم يبين تلك الليلة؛ لتطلب من بين الليالي جميعا؛ ليحيوا ليالي غيرها، والله أعلم.

ثم إن كان السؤال عن القرآن هو<sup>(٣)</sup> المنزل في تلك الليلة، يكون دليله قوله: ﴿حَمِّمْ . . . وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ . . . إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ . . . ﴾ [الدخان: ١، ٣].

وإن كان السؤال عن ليلة القدر؛ فيكون البيان عنها.

ثم قوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾ هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: يقول: ما كنت تدري حتى أدراك؛ كقوله: ﴿مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا . . . ﴾ [هود: ٤٩].

ويحتمل قوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ﴾ على التعظيم لها والتعجيب، والله أعلم.

وقيل: نزول هذه الآية يكون على معنى التسلي، أعطاه فضل هذه الليلة، والعمل فيها،

ثم بين فضلها حيث قال: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾، اختلف فيه:

قال بعضهم<sup>(٤)</sup>: إن النبي ﷺ أرى بني أمية على منبره؛ فساء ذلك؛ فنزل قوله: ﴿إِنَّا

أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ . . . وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ . . . لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ . . . ﴾، أي:

[من]<sup>(٥)</sup> ألف شهر يملكها بعدك بنو أمية يا محمد، ﷺ.

(٨) تقدم.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: حيث.

(٣) في ب: فهو.

(٤) قاله الحسن بن علي أخرجه ابن جرير (٣٧٧١٤)، والترمذي وضعفه، والطبراني، وابن مردويه،

والبيهقي في الدلائل عنه كما في الدر المشور (٦/٦٥٣)، وهو قول ابن عباس، وسعيد بن

المسيب.

(٥) سقط في ب.



وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾، أي: العمل فيها خير من العمل في ألف شهر سواها.

وقيل - أيضا<sup>(٢)</sup> -: إن رسول الله ﷺ ذكر لأصحابه أن رجلا من بني إسرائيل جاهد ألف شهر في سبيل الله؛ فعظم ذلك عليهم؛ فنزل قوله - تعالى -: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾، أي: العمل فيها خير من جهاد ذلك الرجل [في]<sup>(٣)</sup> ألف شهر.

ويحتمل أن يكون ذكر ألف شهر على سبيل التمثيل، لا على التوقيت، أي: خير من ألف شهر وأكثر؛ إذ التقدير قد يكون لبيان العدد نفسه<sup>(٤)</sup>، وقد يكون لبيان شرف ذلك الشيء وعظمته؛ فلا يكون الغرض هو القصر على العدد، وهو كقوله: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، ونحو ذلك.

ثم اختلف في تسمية ليلة القدر:

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: هي ليلة الحكم والقضاء، فيها يحكم ويقضي ما يريد أن يكون في ذلك العام المقبل؛ لقوله - تعالى -: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤].

أو سميت: ليلة القدر<sup>(٦)</sup>؛ لأنها ليلة لها قدر ومنزلة عند الله تعالى؛ لما يوصف الشيء العظيم بالقدر والمنزلة.

وسميت: ليلة مباركة؛ لأنه تنزل فيها البركات والرحمة من الله - تعالى - على خلقه. أو سميت: مباركة؛ لكثرة ما يعمل فيها من العبادات.

وقوله - عز وجل -: ﴿نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِّنْ كُلِّ أَمْرٍ . سَلَّمَ . . .﴾: قال بعضهم<sup>(٧)</sup>: الروح هاهنا: جبريل - عليه السلام - كقوله - تعالى -: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣].

وقال [بعضهم]<sup>(٨)</sup>: خلق موكلون بالملائكة، كما أن الملائكة موكلون ببني آدم. وجائز أن يكون الروح هاهنا هو الرحمة، أي: تنزل الملائكة بالرحمة فيها، على ما

(١) قاله مجاهد، وعمرو بن قيس أخرجه ابن جرير عنهما (٣٧٧١٠، ٣٧٧١١).

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٧٧١٣)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في سننه من طرق عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٢٩).

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: نفسها.

(٥) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٧٧٠٥، ٣٧٧٠٦)، وعبد الرزاق، والفريابي، وعبد بن حميد، ومحمد بن نصر، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الشعب عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٢٨).

(٦) زاد في ب: ذلك.

(٧) قاله الضحاك أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٣٠).

(٨) في ب: الروح.

سميت: مباركة بما ينزل فيها من البركات.

ثم اختلفوا في قوله: ﴿فِيهَا﴾:

قال بعضهم: أي: في تلك الليلة تنزل الملائكة والروح.

وقيل: ﴿فِيهَا﴾<sup>(١)</sup>: أي: في الملائكة.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَأْذِنُ رَبِّهِمْ﴾، أي: ينزلون بأمر ربهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿مِن كُلِّ أَمْرٍ﴾:

قال بعضهم: أي: بكل أمر تقدر في تلك السنة على الأرض، وكذا قال القتيبي: ﴿مِن

كُلِّ أَمْرٍ . سَلَّمَ﴾، أي: بكل أمر سلام.

وقيل: من كل أمر يدبره الله تعالى، أي: الملائكة لا علم لهم فيما يقدر الله -

تعالى - إلا أن يطلعهم الله عليه؛ فكأنهم يطلعون على ما يقدر في تلك السنة من الأمور؛

فينزلون بها بأمر الله تعالى.

وقوله - عز وجل-: ﴿سَلَّمَ هِيَ﴾:

قيل<sup>(٢)</sup>: تنزل الملائكة تخفق بأجنحتها بالسلام من الله تعالى والرحمة والمغفرة.

وقال<sup>(٣)</sup> [بعضهم]: أي: هي ليلة سالمة، لا يحدث فيها شر، ولا يرسل فيها شيطان

إلى مطلع الفجر.

وقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: هو سلام الملائكة، أي: تسلم الملائكة على كل مؤمن ومؤمنة.

وقال بعضهم: ﴿مِن كُلِّ أَمْرٍ . سَلَّمَ﴾، أي: من كل آفة وبلاء سلام.

وكذلك ذكر في قوله - تعالى-: ﴿لَمْ مَعْقَتْنَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ

اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]: قال بعضهم: يحفظونه من عذاب الله.

وقال بعضهم: يحفظونه بأمر الله تعالى؛ فكذلك يحتمل قوله: ﴿مِن كُلِّ أَمْرٍ . سَلَّمَ﴾

هذين الوجهين.

وقوله: ﴿هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ يحتمل: أي تلك البركات التي ذكرت إلى مطلع الفجر.

ويحتمل ذلك السلام الذي ذكر إلى مطلع الفجر.

ويحتمل الملائكة يكونون في الأرض إلى مطلع الفجر، وروي عن ابن عباس - رضي

(١) في ب: الروح فيها.

(٢) قاله الحسن أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٣٠).

(٣) قاله مجاهد أخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، ومحمد بن نصر، وابن المنذر، وابن

أبي حاتم، والبيهقي في الشعب عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٣٠).

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٧٧١٦).

الله عنهما - أنه قرأ: ﴿من كل افرئ سلام﴾، وقال: يعني: الملائكة<sup>(١)</sup>.  
ثم قال بعضهم: اختلفت الروايات عن النبي ﷺ في ليلة القدر متى تكون؟ واختلفت الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - فيها: روى عبد الله بن أنيس عن النبي ﷺ قال: «التمسوها في العشر الأواخر، واطلبوها في كل وتر».  
وروى عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ليلة تسع عشرة من رمضان، وليلة إحدى وعشرين، وليلة ثلاث وعشرين».  
وروى ابن عمر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر»<sup>(٢)</sup>.

وروي أنها في سبع وعشرين.  
وعن عبد الله بن عمر أنه: سئل النبي ﷺ عن ليلة القدر - وأنا أسمع - قال: «هي في كل رمضان».

وعن زر<sup>(٣)</sup> قال: قلت لأبي بن كعب: أخبرني عن ليلة القدر، يا أبا المنذر؛ فإن صاحبنا عبد الله بن مسعود سئل عنها، فقال: من يقيم الحول يصبها فقال: نعم، رحم الله أبا عبد الرحمن، والله لقد علم أنها في رمضان، كره أن تتكلموا، والله إنها في رمضان، ليلة سبع وعشرين.

ثم ليس لنا، ولا لأحد أن يشير إلى تلك الليلة، فيقول: هي ليلة كذا: ليلة سبع وعشرين، أو تسع وعشرين، إلا أن يثبت بالتواتر عن رسول الله ﷺ في ذلك خبر بالإشارة إليها؛ فعند ذلك يسع، وإلا كانت مطلوبة في الليالي.

وعلى هذا الوجه تخرج الأخبار المروية على التوافق دون المناقضة، وتكون كلها صحيحة؛ فتكون في سنة<sup>(٤)</sup> بعض الليالي، وفي سنة أخرى في غيرها، وفي سنة في العشر الأواخر من رمضان، وفي سنة العشر الأوسط من رمضان، وفي سنة في العشر الأول، وفي سنة في غير رمضان، والله أعلم بالصواب<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٧٧١٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠١/٤) كتاب فضل ليلة القدر، باب: التماس ليلة القدر في السبع الأواخر رقم (٢٠١٥)، ومسلم (٨٢٢/٢، ٨٢٣) كتاب الصيام، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها... رقم (٢٠٥-١١٦٥).

(٣) في أ: زبير.

(٤) في أ: فيكون في سنة.

(٥) في ب: بذلك.

## [سورة البينة، وهي مدنية] (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفِكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴿١﴾ رَسُولٌ مِنْ اللَّهِ يُلْقُوا صُحُفًا مُطَهَّرَةً ﴿٢﴾ فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ ﴿٣﴾ وَمَا نَفَرَقَ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴿٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴿٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴿٧﴾ جَزَاءُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ حَشِيَ رَبَّهُ ﴿٨﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفِكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾:

ذكر في حق أهل الكتاب: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ بحرف ﴿مِنْ﴾، وهو للتبعيض، ولم يقل: «أهل الكتاب»، وذكر في حق أهل الشرك (٢): ﴿وَالْمُشْرِكِينَ﴾؛ لأن أهل الكتاب كانوا فرقا: منهم من كان آمن برسول الله ﷺ من قبل أن يبعث، فلما بعث كفروا به، ومنهم من كان كافرا به، فلما بعث آمن به، فلزم الإيمان به، ومنهم من كان كافرا به، فلما بعث، وأرسل، لزم الكفر به، ولم (٣) يؤمن، فلما كانوا أصنافا وفرقا؛ لذلك قال: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ بحرف «من».

وأما المشركون: فإنهم كانوا صنفا واحدا، ثم لم يبين: أنهم إذا أتاهم البينة ينفكون أو لا؟.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل-: ﴿لَمْ يَكُنِ...﴾ إلى قوله: ﴿حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾، أي: لم يكن بعض أهل الكتاب وبعض المشركين منفكين من الكفر؛ لأنه عطف المشركين على أهل الكتاب؛ كأنه قال: من أهل الكتاب ومن المشركين؛ ولذلك خفض المشركين، ولم يقل: «والمشركون»، بل كانوا أهل كفر وشرك إلى آخر عمرهم، وإن أتتهم البينة، والبينة: هي ما في خلقه كل أحد مما يدل على ألوهيته ووحدانيته.

ويحتمل أن بعضا من الفريقين على الشرك حتى تأتيهم البينة، وهي معاينة العذاب عند

(١) في ب: ذكر أن سورة ﴿لَمْ يَكُنِ﴾ مدنية.

(٢) في أ: الكتاب.

(٣) في ب: ولو لم.

الموت؛ كقوله - تعالى-: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا...﴾ [غافر: ٨٤]، ونحو ذلك. وذكر في حرف ابن مسعود - رضي الله عنه-: ﴿لم يكن المشركون وأهل الكتاب منفكين﴾، وفي حرف أبي: ﴿ما كان الذين أشركوا من أهل الكتاب والمشركين﴾. ثم اختلف في قوله - عز وجل-: ﴿مُنْفَكِينَ﴾: قال بعضهم: لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منتهين، زائلين عن الكفر والشرك حتى تأتيهم البينة. وقال بعضهم: لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين خارجين من الدنيا حتى تأتيهم البينة. ثم اختلفوا في البينة التي ذكر أنها تأتيهم: قال بعضهم<sup>(١)</sup>: البينة رسول الله ﷺ؛ حيث قال على أثره: ﴿رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً﴾. وقال بعضهم: ما جاء به رسول الله ﷺ، وهو القرآن، وما جاء به محمد [رسول الله ﷺ] من الحجج: فممن جعل قوله: ﴿مُنْفَكِينَ﴾: منتهين، زائلين، يجعل البينة: رسول الله ﷺ، ورسول الله - عليه السلام - [سمى]<sup>(٣)</sup> بينة؛ لأنه به يعرف [كل]<sup>(٤)</sup> خير وكل إحسان، وبه يتبين الحق من الباطل، وكل شيء من أمر المعاد والمعاش، وكذلك القرآن جاء به. ومن قال: ﴿مُنْفَكِينَ﴾: خارجين من الدنيا: يجعل البينة التي ذكر أنها تأتيهم: العذاب معاينة جهارا؛ كقوله - تعالى-: ﴿وَإِنَّ مِّنَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ...﴾ [النساء: ١٥٩]، أي: خارجين من الدنيا؛ حتى يعلموا العذاب؛ فعند ذلك يؤمنون. وقوله - عز وجل-: ﴿رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً﴾: على التأويل الأول في البينة يكون ما ذكر من قوله: ﴿رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ تفسيراً للبينة. وعلى الثاني يخرج على الابتداء، يقول: رسول الله ﷺ يتلو صحفا مطهرة. ثم جائز أن يكون سمي القرآن وحده: صحفا؛ على المبالغة؛ إذ قد يسمى الواحد باسم الجميع على المبالغة.

(١) قاله ابن جريج وعكرمة أخرجه ابن المنذر عنهما كما في الدر المنثور (٦/٦٤٢).

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

(٤) سقط في ب.

وجائز أن يكون قوله: ﴿يَتْلُوا صُحُفًا﴾: القرآن، وسائر الصحف؛ لأن سائر الصحف فيه.

وكذلك: ﴿فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ﴾، جائز أن يكون سمي كتابه المنزل على رسول الله ﷺ: كتبا؛ على الإبلاغ، والتأكيد؛ على ما ذكرنا.

وجائز أن يكون: يتلو صحفا وكتبا عليهم، وهي التوراة والإنجيل والزيور، كأن هذا القرآن في تلك الكتب، وتلك الكتب في هذا، وهو كقوله - تعالى -: ﴿وَلَيْتَ لِي زُيْرٌ أَلَّوْلَيْنَ﴾ [الشعراء: ١٩٦]، وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ هَذَا لَنِيَ الصُّحُفِ الْأُولَى . صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾ [الأعلى: ١٨، ١٩] أخبر أنه في تلك الكتب، وأن الكتب الأولى فيه؛ فيصير بتلاوة هذا عليهم كأنه [تلا] <sup>(١)</sup> تلك الكتب عليهم، وعلى هذا قوله - تعالى -: ﴿هَذَا ذِكْرٌ مِّن مَّعِي وَذِكْرٌ مِّن قَبْلِي . . .﴾ [الأنبياء: ٢٤]، وقوله - تعالى -: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ . . .﴾ [البقرة: ٩٧]، وقوله - عز وجل -: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ . . .﴾ [البقرة: ٩١] ففي <sup>(٢)</sup> هذا ما في تلك الكتب.

وقال بعضهم: ﴿صُحُفًا مُّطَهَّرَةً﴾: التي كانت في أيدي السفرة البررة. وقوله - عز وجل -: ﴿مُطَهَّرَةً﴾، يحتمل: مطهرة من أن يكون للباطل فيها حجة أو مدخل.

أو مطهرة من الافتعال والافتراء. أو مطهرة من أن تحتمل ما ذكره أولئك الكفرة. وقال قتادة <sup>(٣)</sup>: سمي كتابه بأحسن الأسماء، وأثنى عليه بأحسن الثناء، سماه: نورا، وهدى، ورحمة، وبركة، وآية شفاء، ونحوه. وقوله - عز وجل -: ﴿قَيِّمَةٌ﴾: اختلف فيه: قال بعضهم: فيها كتب صادقة. وقال بعضهم: عادلة. قال غيرهم <sup>(٤)</sup>: مستقيمة على ما توجه الحكمة.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: وفي.

(٣) أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير (٣٧٧٢٦)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٤٢).

(٤) قاله ابن زيد بنحوه أخرجه ابن جرير عنه (٣٧٧٣٠).

وجائز أن يكون قوله - تعالى - : ﴿فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ﴾ ، أي : أحكام كثيرة مستقيمة؛ على ما توجهه <sup>(١)</sup> الشريعة والحكمة .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا نَفَرَقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ﴾ :

يقول أهل التأويل : إنما تفرقوا من بعد ما جاءتهم البينة ، وهو محمد ﷺ .

قال أبو بكر : هذا التأويل خطأ؛ لأنهم كانوا متفرقين قبل ذلك؛ فلا معنى لهذا .

وعندنا : ليس كما توهم هو ، وهو يخرج على وجهين :

أحدهما : وما تفرقوا في محمد ﷺ إلا من بعد ما جاءهم <sup>(٢)</sup> العلم به ، عند ذلك تفرقوا

فيه ، فأما قبل ذلك ، كانوا مجتمعين <sup>(٣)</sup> فيه كلهم .

أو ما تفرقوا في الدين والمذهب إلا من بعد ما جاءتهم البينة ، أي : عن بيان وعلم تفرقوا في الدين ، وفيما تفرقوا فيه ، وهو ما جعل في خلقه كل أحد دلالة التوحيد والربوبية له ما لو تفكروا ، لعرفوا بأن الله - تعالى - واحد ، والبينة تحتمل من هذا الموضع رسول الله ﷺ والقرآن ، ونفس الخلقة على ما ذكرنا .

وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ :

أي : ما أمر أوائلهم وأواخرهم في تلك الكتب إلا ليعبدوا الله - تعالى - ولا يعبدوا

من دونه .

أو ما أمروا إلا ليجعلوا الألوهية لله والوحدانية له .

ودل قوله : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ على أن تأويل قوله - تعالى - : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ

وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات : ٥٦] على إضمار الأمر ، أي : إلا ليأمرهم بالعبادة على

كل حال ؛ لأنه لو خلقهم للعبادة ما قدروا [على] غيره .

أو <sup>(٤)</sup> أن يكون قوله : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ على الخصوص ، خلق من

علم أنه يعبد للعبادة .

وقوله - عز وجل - : ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ : إخلاص الدين له يخرج على وجهين :

أحدهما : أن يخلص له الدين ، ويصفي ، لا يشرك فيه غيره ، ويكون من خلوصه

وصفائه .

والثاني : الدين الخالص هو الدائم ، كقوله : ﴿وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا...﴾ [النحل : ٥٢] ،

(١) في أ : يوجب .

(٢) في ب : جاءتهم .

(٣) زاد في أ : به .

(٤) في ب : و .

أي: دائما.

وكذلك يحتمل قوله: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ...﴾ [الزمر: ٢].

وقوله: ﴿حُنَفَاءَ﴾:

قال أهل التأويل: المسلمون.

وقال بعضهم: حنفاء: متبعين، والحنف: الميل، كأنه قال: مائلين إلى الإسلام.

وقيل: ﴿حُنَفَاءَ﴾: الحجاج.

وقيل: الحنف: المستقيم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ﴾:

يحتمل القول، أي: قبلوا إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة؛ كقوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا

الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ﴾ [التوبة: ٥]، أي: تابوا، وقبلوا ذلك، ليس على حقيقة الإقامة.

ويحتمل [أن يكون]<sup>(١)</sup> حقيقة الإقامة والإيتاء، وأيهما كان، ففيه أن أوائلهم كانوا

مأمورين بالصلاة والزكاة.

ثم المعنى الذي في الصلاة والزكاة لا يحتمل النسخ في وقت من الأوقات؛ لأن الصلاة معناها: هو الاستسلام، والخضوع له، والزكاة: هي تزكية النفس وطهارتها، وذلك لا يحتمل النسخ أصلا.

ثم قال: ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ والدين مذكر، والقيمة مؤنث؛ فجائز أن يكون الذي ذكر

هو الملة القيمة، ويحتمل دين الأمة القيمة، وهو قول الزجاج.

أو يقول: ذلك الذي<sup>(٢)</sup> قومه الحجج والبراهين، أضيف إلى الحجج.

وجائز أن يكون ذكر القِيَمَةِ، على التسوية بين ما سبق وما تقدم من أواخر الآي، من

قوله - عز وجل-: ﴿حَقًّا تَأْتِيهِمُ الْبَيِّنَاتُ﴾، و ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾، و ﴿كُتِبَ قِيَمَةٌ﴾، ثم قال على

ذلك: ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾، تسوية بين ما تقدم وما تأخر من قوله: ﴿حَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾، و ﴿شَرُّ

الْبَرِيَّةِ﴾.

وفي حرف أبي: ﴿ذلك الدين القيم﴾ بغير هاء.

وفي قوله - تعالى-: ﴿وَمَا نَفَرَقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ -

وجهان:

(١) سقط في ب.

(٢) في أ: الذين.



أحدهما: تحذير لهذه الأمة؛ لثلاثاً<sup>(١)</sup> يتفرقوا كما تفرق أولئك في رسول الله ﷺ، وفيما جاء به.

والثاني: يكونون أبداً فزعين إلى الله - تعالى - في كل وقت، خائفين منه، وألا يكلموا إلى البيان الذي جاءهم؛ فيتفرقوا كما تفرق أولئك.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾. ظاهر هذا أن يكون تأويل قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾، أي: بعض المشركين في النار، لا كل المشركين، ولكن من كفر من المشركين، كان كمن كفر من أهل الكتاب في نار جهنم، لكن الكفر هو الشرك، والشرك هو الكفر؛ كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ...﴾ [النساء: ٤٨]؛ فدل أن الكفر والشرك واحد؛ فكل كافر مشرك؛ فكأنه قال: إن الذين أشركوا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها أولئك هم شر البرية.

ثم جاء كل هذا التشديد لهؤلاء؛ لأن أهل الكتاب ادعوا أنهم من نسل الأنبياء، ثم تركوا اتباعهم، والمشركون قد ﴿... وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إْحْدَى الْأُممِ...﴾ [فاطر: ٤٢]، [ثم]<sup>(٢)</sup> نقضوا ذلك العهد. وأهل الكتاب قالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، فتركوا اتباع الصالحين من آبائهم.

والعرب - أيضاً - كانوا أقرب إلى رسول الله ﷺ من غيرهم؛ فحقه عليهم ألزم وأوجب؛ فشد على هؤلاء لهذا<sup>(٣)</sup> المعنى.

ثم إن كان البرية مأخوذاً مقدرًا من البري وهو التراب، ويرجع تأويل الآية إلى البشر؛ كأنه قال: أولئك هم شر ما أنشئ<sup>(٤)</sup> من الأرض.

وإن كان مأخوذاً مقدرًا من البرا وهو الخلق؛ فيصير كأنه قال: أولئك هم شر ما خلقوا؛ فيدخل<sup>(٥)</sup> في ذلك الملائكة والجن والبشر، وفي الأول لا يدخل إلا البشر خاصة.

(١) في ب: أن لا.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: بهذا.

(٤) في ب: أنشئوا.

(٥) في ب: فدخل.

وكذلك<sup>(١)</sup> ما ذكر من أهل الإيمان؛ حيث قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾:

فإن كان البرية مأخوذاً من البرى، فهو يرجع إلى الأصناف جميعاً، وإن كان<sup>(٢)</sup> من البري<sup>(٣)</sup> - وهو التراب - فهو يرجع إلى البشر خاصة؛ فيصير كأنه قال: شر أهل البشر من جنسهم، وخير أهل الخير من جنسهم؛ لأنهم صاروا قادة في الهدى والخير. وقوله - عز وجل-: ﴿جَزَاءُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ﴾:

فإن كان العدن هو المقام، فجميع الجنان عدن، وجميع الجنان نعيم. ثم قد قسم الخلق صنفين: صنفاً جعله شر البرية، وصنفاً جعله خير البرية، ثم يكون [من]<sup>(٤)</sup> كل صنف شر من شر، وخير من خير، وسوى بين من نشأ على الكفر، وداوم<sup>(٥)</sup> عليه في التأييد والتخليد وبين من أحدث الكفر في آخر عمره، وكذلك من دام على الإيمان، ومن أحدث سوى بينهما، ولم يجعل لما مضى من الكفر والإيمان جزاء ولا عقاباً؛ وذلك - والله أعلم - هو أن من اعتقد إيماناً إنما يعتقده للأبد<sup>(٦)</sup>، وكذلك من يعتقد الكفر، إنما يعتقده للأبد، فإذا أحدث الإيمان بعد الكفر اعتقد قبح ما عمل في حال كفره وشره، وحسن ما أحدث من الإيمان والتوحيد، وكذلك من أحدث الكفر بعد الإيمان، اعتقد فساد ما عمل في حال إيمانه؛ لذلك سوى بين من أحدث، وبين من دام عليه، وليس [كمن يذنب]<sup>(٧)</sup> في وقت، ويتوب في وقت؛ لأنه ليس يعتقد حسن ذلك، ولا قبحه في الأبد، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: يقول: رضي الله عنهم، بعملهم الذي عملوا لأنفسهم، وسعيهم الذي سعوا في الدنيا لهم؛ رضي سعيهم لهم، ﴿وَرَضُوا عَنْهُ﴾، أي: رضوا هم عنه بما أكرمهم، ووقفهم للأعمال التي عملوا لأنفسهم في الدنيا، وهو كقوله - تعالى-: ﴿وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧]، أي: إن قبلوا ما أحسن إليهم، وأحسنوا صحبة إحسانه إليهم يرضى ذلك لهم.

(١) في ب: ولذلك.

(٢) زاد في ب: جميعاً.

(٣) في ب: الثرى.

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: ودام.

(٦) في ب: الأبد.

(٧) في ب: لم يتب.

وهذا يدل أن ما يعملون من خير أو شر إنما يعملون لأنفسهم، ولمنفعة ترجع إليهم، أو مضرة تندفع عنهم.

والثاني: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ بما أكرمهم من الثواب لأعمالهم التي عملوا لأنفسهم، ورضوا عنه بكرامته التي أكرمهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ هذا منه إفضال وإنعام؛ حيث ذكر رضاه عنهم، وإن ذكر العفو والتجاوز كان حقا، ولكن هذا كما ذكر من لطيف معاملته عباده؛ حيث سمى ما ادخروا في وقت حاجتهم إليه: قرضا؛ حيث قال: ﴿... وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا...﴾ [المزمل: ٢٠]، وسمى بذلهم أنفسهم وأموالهم سراً، وما يعملون لأنفسهم - جزاء وشكرا، وأموالهم وأنفسهم في الحقيقة له، ولكن سمى بالذي ذكرنا؛ لطفاً منه وفضلاً؛ فعلى ذلك ما ذكر من رضاه عنهم به، وكذلك قوله: ﴿وَرَضُوا عَنْهُ﴾ ذكر رضاهم عنه بفضله ولطفه، وإلا من هم حتى يذكر منهم الرضا عن الله تعالى؟! .!

ثم هو يخرج على وجهين سوى ما ذكرنا:

أحدهما: رضوا عنه بما امتحنهم في الدنيا بالمحن الشديدة العظيمة، وإن اشتدت تلك، وثقلت على أنفسهم إذا رأوا إحسان الله - تعالى - وفضله في الآخرة.

والثاني: رضوا عنه بالنعم التي أكرمهم في الجنة، ﴿... لَا يَبْعُونَ عَنْهَا جَوْلًا﴾ [الكهف: ١٠٨]، ولا يريدون غيرها، ولا يملون على ما يملون في الدنيا.

قال أبو عوسجة: ﴿مُنْفِكِينَ﴾، أي: لا يزالون على هذه الحال، يقول الرجل: ما انفككت أفعل كذا وكذا، أي: ما زلت أفعل كذا وكذا.

وقال القتيبي وأبو عبيد وغيرهما: المنفكين: زائلين.

وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ﴾:

أي: الذي ذكر من الجزاء لمن خشي نعمته، أو خشي سوء صحبة نعمه، وأصله أن من اجتنب المعاصي وعمل بالطاعات، فإنما يفعل ذلك؛ لخشية ربه - تعالى - وكل من [كان] أعلم بربه فهو أخشى لربه تعالى، ومن [كان] أجهل به فهو أجراً؛ قال الله - تعالى -: ﴿... إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ...﴾ [فاطر: ٢٩].

وقال الحسن: الخشية: هي الخوف اللازم في القلب الدائم فيه، أو خشي خلافه وكفران نعمه، والله أعلم، [والحمد لله رب العالمين] (١).

## [سورة إذا زلزلت، وهي مكية] (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ﴿١﴾ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴿٢﴾ وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا ﴿٣﴾ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا ﴿٥﴾ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَلَهُمْ ﴿٦﴾ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ :

قد ذكرنا أن حرف ﴿إِذَا﴾ إنما يذكر عن سؤال سبق منهم؛ كأنهم سألوا عن الوقت الذي كانوا يوعدون فيه، وإن لم يذكر السؤال؛ لأنه قد يكون في الجواب بيان السؤال، وفي السؤال بيان الجواب، وإن لم يذكر، فعند ذلك قال: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾، أخبرهم عن أحوال يوم القيامة والحساب، ولم يخبرهم عن وقتها، وقد ذكرناه في غير موضع.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾، أي: حركت الأرض تحريكا شديداً؛ لهول ذلك اليوم، وهو يخرج على وجهين:

أحدهما: جائز أن تكون تتزلزل وتحرك؛ حتى تلقي ما ارتفع منها من الجبال الرواسي في الأودية، حتى تستوى الأرض، لا يبقى فيها هبوط ولا صعود، كقوله - تعالى - : ﴿لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٧].

وجائز أن يكون قوله: ﴿زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ﴾، أي: تتزلزل، وتحرك؛ لتغير (٢) الجبال الرواسي حتى تصير كما ذكر: ﴿يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ . وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ [القارعة: ٤، ٥]. وقوله - عز وجل - : ﴿فَجَعَلْنَاهُ هِبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣] وإذا فئت وتلاشت بقيت الأرض مستوية على ما ذكر.

ويحتمل أن تكون تتزلزل وتحرك؛ حتى تصير غير تلك؛ كقوله - تعالى - : ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ . . .﴾ الآية [إبراهيم: ٤٨].

ويحتمل أن يكون تبديلها وتحريكها ومدّها هو تغير صفاتها؛ على ما ذكرنا في الوجهين الأولين.

قال الزجاج: لا تصح هذه القراءة؛ لأن الزلزال من المضاعف، والمضاعف إنما يكون بالخفض مصادرها، أما من الأسماء قد يكون نصبا (٣)؛ كقوله تعالى: ﴿بَيْنَ مَصْصِلٍ﴾

(١) في ب: ذكر أن سورة ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ مكية.

(٢) في ب: الغير.

(٣) في أ: نعتاً.

[الحجر: ٢٦]، ونحوه، والزلزال: مصدر؛ فيكون الأصل المطرد فيه هو الكسر، والنصب يكون نادرا، والله أعلم.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾.

أي: أحمالها؛ لهول ذلك اليوم، وقال في آية أخرى: ﴿وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَكَلَّتْ﴾ [الانشقاق: ٤]، ثم يحتمل ﴿وَأَخْرَجَتِ﴾ ﴿وَأَلْقَتْ﴾ ما فيها من الموتى من أول ما دفن فيها من كل شيء من الحيوان وغيرها، إلى آخر ما يجعل فيها من الكنوز وغيرها<sup>(١)</sup> مما يحتمل الحساب، ومما لا يحتمل من البشر، وجميع الممتحنين وغيرهم. ويحتمل: أخرجت أثقالها: الممتحنين خاصة: ممن<sup>(٢)</sup> يحاسبون، ويثابون، ويجزون.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا﴾.

أي: قال الكافر: ما لها تتحرك؟ فقال بعضهم: أحق في الدنيا، وأحق في الآخرة؛ حيث يسأل الأرض ما لها تنزل وتتحرك؟ يظن أنها بنفسها تفعل ذلك لا لفزعة ما ترى من أهوال ذلك اليوم وتغيير أحوالها؛ على ما لم ينظر في الدنيا في الآيات والحجج حتى يقبلها<sup>(٣)</sup>، ويخضع لها.

وقال بعضهم: هو على التقديم والتأخير؛ كأنه يقول: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾، ﴿وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا﴾، تشهد وتخبر بما عمل على ظهرها.

ثم إخبارها يخرج على وجوه: أحدها: ما قاله أهل التأويل<sup>(٤)</sup>: إنها تخبر وتحدث بما عمل على ظهرها من خير أو شر، أو طاعة أو معصية.

لكن لا يحتمل إخبارها الخير؛ لأنها إنما تشهد عليهم؛ لإنكار أهل الكفر ما كان منهم من فعل الكفر والمعصية، وأما أهل الجنة فإنهم يكونون مقرين بالخيرات، والله - تعالى - يصدقهم على ذلك، والله أعلم.

وكذلك ما ذكر من شهادة الجوارح إنما تشهد عليهم على ما ينكرون من الشرك والكفر وغير ذلك من المعاصي؛ فعلى ذلك التأويل يكون إخبارها على حقيقة النطق والكلام. وقال بعضهم: إخبارها: ما ذكر من تزلزلها وتحركها، والأحوال التي تكون فيها هو تحديثها وأخبارها التي تكون منها.

(١) في ب: وغيرهما.

(٢) في أ: من.

(٣) في ب: نقلها.

(٤) قاله سفيان، وابن زيد، ومجاهد بنحوه أخرجه ابن جرير عنهم (٣٧٧٤٠، ٣٧٧٤١، ٣٧٧٤٢).

وقال بعضهم يومئذ تبين وتقع أخبارها التي أخبروا في الدنيا فكذبوها، يومئذ يتبين لهم ذلك، ويقع لهم مشاهدة عيانا من الحساب والثواب والعقاب، وفي الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أتدرون ما أخبارها؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «أخبارها أن تشهد على كل عبد وأمة بما عمل على ظهرها»<sup>(١)</sup>.

وقوله - عز وجل-: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾:

من قال بأن أخبارها من شهادتها بما عملوا على ظهرها، يكون تأويله قوله - تعالى -: ﴿أَوْحَىٰ لَهَا﴾، أي: أذن لها ربها بالشهادة؛ فتشهد.

ومن قال: إخبارها هو تزلزلها وتحركها والأحوال التي تكون منها يقول على إسقاط ﴿لَهَا﴾ يقول: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾، أي: فعل ذلك بها، والوحي قد يكون الوحي والإلهام والأمر، ويستعمل فيما يليق به.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصُدُّ النَّاسُ أَسَانًا لِّبَرِّوٓا۟ أَعْمَالِهِمْ﴾: يحتمل صدور الناس من وجهين: أحدهما: يصدرون من قبورهم إلى الحساب؛ لبروا كتابه أعمالهم، أي: لبروا ما كتب من أعمالهم التي عملوا في الدنيا، ويحتمل صدورهم على ما أعد لهم في الآخرة من الثواب والعقاب؛ فعلى هذا التأويل؛ لبروا [جزاء أعمالهم]<sup>(٢)</sup> التي عملوا في الدنيا، كقوله - تعالى -: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، وقوله - تعالى -: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا...﴾ [الزمر: ٧١] هذا تفسير قوله: ﴿أَسَانًا﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾:

قال بعضهم<sup>(٣)</sup>: يرى الكافر ما عمل في الدنيا، وأما في الآخرة فلا يرى؛ لأنه لا يؤمن بها، ولا يعمل لها؛ كقوله - تعالى -: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ...﴾ [الإسراء: ١٨]، والمؤمن يرى ما عمل من شر في الدنيا، وما عمل في الآخرة؛ وعلى ذلك روي في الخبر أن أبا بكر [الصديق]<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - كان جالسا

(١) أخرجه الترمذي (٥٣٥/٤) كتاب صفة القيامة، باب: (٧) (٢٤٢٩) وأخرجه الحاكم (٥٣٢/٢) وصححه وتعقبه الذهبي، وقال: يحيى منكر الحديث.

(٢) في ب: أجزاء للأعمال.

(٣) قاله ابن عباس بنحوه أخرجه ابن جرير (٣٧٧٤٤)، وابن المنذر، والبيهقي في البعث عنه كما في الدر المنثور (٦٤٧/٦) وهو قول محمد بن كعب القرظي أيضا.

(٤) سقط في ب.

مع رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية؛ فقال أبو بكر [الصدیق] (١): يا رسول الله: كل من عمل منا شر يراه؟ فقال رسول الله ﷺ: «ما يرون في الدنيا مما يكرهون فهو من ذلك، ويؤخر الخير لأهله في الآخرة».

وجائز أن يكون قوله - تعالى -: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ و ﴿شَرًّا يَرَهُ﴾، على الإحصاء والحفظ؛ كقوله - تعالى -: ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا...﴾ [الكهف: ٤٩] أي: لا يذهب عنه شيء قليل ولا كثير حتى الذرة.

ويحتمل وجها آخر، وهو أن قوله - تعالى -: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ...﴾، أي: من يعمل من المؤمنين مثقال ذرة خيرا يره في الآخرة، ومن يعمل من الكفار مثقال ذرة شرا يره في الآخرة؛ لأن الله - تعالى - قد أخبر في غير آي من القرآن أنه يتقبل حسنات المؤمنين (٢)، ويتجاوز عن سيئاتهم؛ كقوله - تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٧]، ونحو ذلك من الآيات.

وقوله: ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ ليس على إرادة حقيقة الذرة؛ ولكن على التمثيل.

ثم قيل من إخبار الأرض وما ذكر من شهادة الجوارح: أن كيف احتمل ذلك، وهي أموات، والموات لا علم لها؟ فجائز أن يكون الله - تعالى - يجعل لها علما، وينطقها بذلك، وأن لها بذلك علما على جعلها آية.

ثم في قوله - تعالى -: ﴿لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ﴾ دلالة أن قوله - تعالى -: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، وقوله: «لا تسافروا بالقرآن [إلى] (٣) أرض العدو»، وقول الناس: «نقرأ كلام رب العالمين»، و«في المصاحف قرآن» ألا يراد به حقيقة كون كلام الله - تعالى - في المصاحف، ولا حقيقة كون القرآن فيها والسفر به، ولا حقيقة سماع كلامه، ويكون على ما أراد من سماع ما به يفهم كلامه، أو يسمع ما يعبر به عن كلامه، وكذلك يكون في المصاحف ما يفهم به كلامه، أو ما يعبر به عن كلامه؛ على ما ذكر من رؤية الأعمال، وأعين الأعمال لا (٤) ترى، ولكن يرى ما يدل عليها، وهو المكتوب من أعمالهم في الكتب التي فيها أعمالهم؛ فعلى ذلك هذا، [والله أعلم بالصواب] (٥).

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: المؤمن.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: إلا.

(٥) في ب: والله موفق والمسدد.

## [سورة العاديات، مكية] (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا ﴿١﴾ فَالْمُورِيَاتِ قَدْحًا ﴿٢﴾ فَالْغَابِرَاتِ ضَبْحًا ﴿٣﴾ فَاتَّزَنَ بِهِ نَقْعًا ﴿٤﴾ فَوَسَّطَنَ بِهِ جَمْعًا ﴿٥﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ ﴿٦﴾ وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ ﴿٧﴾ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴿٨﴾ أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعِثَ رَمَلًا فِي الْقُبُورِ ﴿٩﴾ وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ ﴿١٠﴾ إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ ﴿١١﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا...﴾ إلى آخره.

قال علي - كرم الله وجهه - وعبد الله - رضي الله عنهما-: هي الإبل (٢).

وقال ابن عباس - رضي الله عنه (٣) - وغيره من أهل التأويل: هي الخيل؛ غير أن

عليا - رضي الله عنه - قال: ذلك يوم بدر.

وقال ابن مسعود (٤) - رضي الله عنه-: ذلك في الحج.

ومن قال: هي الخيل، قال: ذلك في سرية بعثها رسول الله ﷺ، فأبطأ عليه خبرها؛

فاغتم لذلك رسول الله ﷺ، فنزل جبريل - عليه السلام - بخبرها على ما ذكر ووصف؛

فسر بذلك المؤمنون.

فإن كان في أمر السرية والخيل على ما قاله ابن عباس (٥) - رضي الله عنهما - فجهة

القسم بذلك تحتل وجوها:

أحدها: أنه من علم الغيب؛ إذ لا يعلم بحالهم وما وصف من أمر الخيل لا يكون إلا

بالوحي من السماء، أو لمن شهد ذلك، فإذا لم يحضرهم أحد ممن شهدها، ثم أخبر

بذلك رسول الله ﷺ، ثم ظهر عندهم على ما أخبر رسول الله ﷺ، علموا بذلك أنه

رسول الله ﷺ وأنه إنما عرف بالوحي من الله تعالى إليه، وذلك من أعظم آيات الرسالة.

(١) في ب: ذكر أن سورة ﴿وَالْعَادِيَاتِ﴾ مكية.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٧٧٧٧، ٣٧٧٨٠)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق الأعمش عن إبراهيم عنهما كما في الدر المنثور (٦/٦٥٢).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٧٧٨١)، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في المصاحف، والحاكم وصححه، وابن مردويه كما في الدر المنثور (٦/٦٥٢).

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٧٧٨٣، ٣٧٧٨٥)، وعبد بن حميد من طرق عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٥٢).

(٥) أخرجه البزار، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والدارقطني في الأفراد، وابن مردويه من طرق عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٥١).



أو أن يكون القسم بما ذكر من شدة الخيل وقوتها وحدة بصرها؛ حيث عدت في ليل مظلم، لا قمر فيه، ولا نور - عدوا يخرج النار من شدة عدوها من الحجارة التي تضرب بحوافرها ما لا يقدر الإنسان العدو في مكان مستو، فضلا أن يقدر على ذلك من الصعود والهبوط، وما ذكر من إثارة النقع من شدة عدوها، وتوسطها في العدو.

أو يذكر موافقة مرادهم وحصول غرضهم في الإغارة على عدوهم في أغفل ما يكون العدو، وهو وقت الصبح.

ثم القسم بقوله: ﴿وَالْعَدِيَّتِ﴾، وما ذكر من الموريات وغيره، هو صفة العاديات ونعوتها.

وفيه بشارات ثلاثة:

أحدها: أنه لم تحدث لهم حادثة.

والثاني: الإغارة على العدو.

والثالث: أنهم قد توسطوا العدو.

ومن قال: هي الإبل، وذلك في أمر الحجج، يذكر سرعة سيرها، وشدة عدوها في الليلة المظلمة التي فيها الأودية والهبوط والصعود.

ثم قوله: ﴿فَالْمُورِبَتِ قَدْحًا﴾ على هذا التأويل، أي: تضرب الحجر بالحجر؛ فتخرج منه النار من شدة سيرها وعدوها، وفي الخيل شدة ضرب الحوافر على ما ذكرنا.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَالْمُعِيرَتِ صُبْحًا﴾ على هذا التأويل، يقول بعضهم: نزولهم في تلك المغارات<sup>(١)</sup> والأودية في وقت الصبح.

والأشبه أن يكون خروجهم من تلك المغارات<sup>(٢)</sup> والأودية في ذلك الوقت؛ لأن ذلك الوقت وقت الخروج منها والدفع، لا وقت المقام.

أو يكون قد استقبلهم العدو<sup>(٣)</sup> هنالك، ومن [أراد بهم]<sup>(٤)</sup> الشر؛ فتكون المغيرات على الإغارة عليهم؛ إن كان ثم عدو.

﴿فَوَسَّطَنَ بِهِ جَمْعًا﴾ على هذا التأويل: الجمع في الحجج، وهو الجمع المعروف.

ومن قال: ذلك في الخيل، يكون توسطهن في جمع العدو.

(١) في ب: الغارات.

(٢) في ب: الغارات.

(٣) في أ: استتب لهم العدد.

(٤) في ب: إرادتهم.

ثم الذي وقع به القسم قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾، أي: الإنسان لنعم ربه لكفور، لا يشكرها، وهو أن الإنسان يذكر مصائبه وما يصيبه من الشدة في عمره أبداً، وينسى جميع ما أنعم الله عليه، وإن لا يفارقه طرفة عين؛ ولذلك<sup>(١)</sup> قال الحسن: الكنود: هو الذي يعد المصائب وينسى النعم<sup>(٢)</sup>.

وقيل<sup>(٣)</sup>: الكنود: الفتور البخيل الشحيح في الإنفاق، ويجب أن يكون وصف كل إنسان ما ذكر، لكن المؤمن يتكلف شكر نعم الله - تعالى - ويجتهد في ذلك، ويصبر على المصائب، وهو كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ [المعارج: ١٩]، وخلق ﴿عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١١]، هو كل إنسان، ثم استثنى المصلين منهم<sup>(٤)</sup>، وهم المؤمنون؛ أي: كذلك خلق وطبع كل إنسان، لكن المؤمن يتكلف إخراج نفسه من ذلك الطبع الذي أنشئ عليه، وطبع إلى غيرها من الطبائع؛ كالبهائم والسباع التي طبعها النفور من الناس بالاستيحاش عنهم، ثم تصير بالرياضة ما تستقر عندهم وتجيهم عند دعوتهم.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ﴾، قال بعضهم: إن ذلك الإنسان على ما فعله في الدنيا لشهيد في الآخرة على [ما جمعه]<sup>(٥)</sup>؛ أي: يشهد ذلك ويعلمه؛ كقوله: ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾ [القيامة: ١٤].

وقال بعضهم: ﴿وَإِنَّهُ﴾، أي: ذلك الإنسان لبخله وامتناعه عن الإنفاق ﴿لَشَهِيدٌ﴾، أي: يتولى حفظ ماله وإحصاءه بنفسه، لا يثق بغيره.

وقال بعضهم: ﴿وَإِنَّهُ﴾ يعني: الله تعالى ﴿عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ﴾ أي: عالم، يحصيه؛ ويحفظه، كقوله: ﴿لَا يَغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا...﴾ [الكهف: ٤٩].

وقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾، أي: ذلك الإنسان لشديد الحب للمال، فذكر بخله، وشحه في المال، في ترك الإنفاق والبذل، وعلى ذلك طبع كل إنسان؛ على ما ذكرنا، لكن المؤمن يتكلف إخراج نفسه مما طبع بالرياضة، ويجتهد في الإنفاق، والحب هاهنا: حب إثارة، أي: يؤثر لنفسه.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعِثَ رَمَاهُ فِي الْقُبُورِ﴾، يقول - والله أعلم - : فهلا

(١) في ب: وكذلك.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٧٨٤٣)، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الشعب عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٥٤).

(٣) قاله الحسن وقتادة أخرجه البيهقي في الشعب عنهما كما في الدر المنثور (٦/٦٥٤).

(٤) في ب: فيهم.

(٥) في ب: جميعه.

يعلم قدرة ربه وسلطانه وحكمته في إنشائه أنه يستخرج ما في القبور ويحييهم .  
أو يكون قوله: ﴿أَفَلَا يَعْلَمُ﴾، أي: فيعلم ﴿إِذَا بُعِثَ رَافِعًا فِي الْقُبُورِ . وَحُصِّلَ مَا فِي  
الْصُّدُورِ﴾ .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ﴾، أي: إن ربهم يومئذٍ لخبير بما كان  
منهم في الدنيا، ﴿وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ﴾، يقول: فهلا يعلم - أيضا - أنه يميز ما في  
الصدور، ويبين ويظهر ما فيها، لا يترك كذلك غير مميز، ولا مبين، بل يظهر ويميز،  
كقوله: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩].

ثم قوله: ﴿إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ﴾، أي: عن علم له بذلك يأخذهم، ويجزيهم بما  
يجزيهم .

وفي قوله - تعالى - : ﴿وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ﴾ دلالة أن حصول الأعمال وخلوصها وما  
يثاب عليها ويعاقب بالقلوب وبالنيات، لا بنفس الأعمال؛ حيث قال: ﴿وَحُصِّلَ مَا فِي  
الْصُّدُورِ﴾ .

قال أهل اللغة وأبو عوسجة: ﴿صَبْحًا﴾: الضبح: صوت في الصدر؛ ضبح يضح  
ضححا، فهو ضابح .

﴿فَأَنزَلَ بِهِ نَقْعًا﴾، أي: هيجن الغبار بحوافرهن، والنقع: الغبار، والنقوع: جماعة،  
﴿فَوَسَطْنَ﴾ من التوسط، أي: صرن في الوسط، و ﴿لَكَنُودٌ﴾: كفور، ﴿وَحُصِّلَ﴾، أي:  
اختبر؛ يقال: حصلت: أي: اختبرت .

وقال بعضهم والقنبي: ﴿وَأَلْعَدِيدِ﴾: الخيل، والضحج: صوت حلوها إذا عدت .

وقيل: الضبح والضبع واحد في السير؛ يقال: ضبحت الناقة، وضبعت .

﴿فَالْمُورِبَتِ﴾، أي: أورت النار بحوافرها، والأرض الكنود: التي لا تنبت شيئا،  
ويقال: بعثرت، أي: قلبت، فجعل أسفلها أعلاها .

﴿وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ﴾، أي: ميز ما فيها من الخير والشر، والشك، واليقين، والله  
أعلم .

## سورة القارعة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الْقَارِعَةُ﴾ (١) مَا الْقَارِعَةُ (٢) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ (٣) يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ (٤) وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ (٥) فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ (٦) فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ (٧) وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ (٨) فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ (٩) وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَةٌ (١٠) نَارٌ حَامِيَةٌ (١١).

قوله - عز وجل-: ﴿الْقَارِعَةُ﴾ قال: القارعة عندهم هي الداهية الشديدة من الأمور، وهي في هذا الموضع وصف لشدة هول يوم القيامة، وهو من الله - تعالى - تذكير لعباده، وتعجيب لهم عما يكون في ذلك اليوم من الأهوال في [الأحوال والأفعال] (١) وسمى الله - تعالى - في كتابه ذلك اليوم بما يكون فيه من اختلاف الأحوال، نحو قوله: ﴿الْحَاقَّةُ﴾، و ﴿الْوَاغَةُ﴾ [الواقعة: ١]، وما أشبه ذلك، فكذلك قوله - عز وجل-: ﴿الْقَارِعَةُ﴾ [تذكير لهم] (٢) بما وصف من حال ذلك اليوم وشدته؛ ليتفكروا في العواقب، ويتدبروا ما يستقبلهم في الأواخر من العذاب؛ فيمتنعوا بذلك عما نهاهم الله - تعالى - عنه.

ثم إن الله - تعالى - خلق [في] (٣) بني آدم نفسا يدرك بها الشهوات واللذات في الدنيا، وعقلا يتذكر به عواقب الأمور وأواخرها، ويزيده ذلك تيقظا وتبصرا، ثم العقل مرة يدعوه إلى نفسه حتى يميل إلى ما يدعوه في جزاء ما أطمع في العاقبة، والنفس مرة تدعوه إليها؛ فيصير هواه وميله فيما يتلذذ [به] من الشهوات في دنياه، وعلى ذلك تأويل قوله: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي﴾... ﴿يوسف: ٥٣﴾، أي: [يرحمه ويعصمه] (٤) عن اختيار السوء.

أو رحمته حتى جعل هواه فيما توجهه العواقب من الجزاء والثواب؛ فلذلك ذكر الله - تعالى - عباده بما يستقبلهم من الأهوال في ذلك اليوم؛ ليعملوا عقولهم في أفكاره، والتذكر عنه؛ فيزدجروا عما زجرهم عنه.

أو يتذكروا ما وعد لهم من الجزاء في ذلك اليوم؛ فيزدادوا بذلك حرصا في الخيرات. وقوله - عز وجل-: ﴿يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ﴾، اختلفوا في تأويله من

(١) في ب: أحوال وأفعال.

(٢) في ب: تذكيرهم.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: رحمته وعصمه.

وجوه، ولكنه في الحاصل يرجع إلى معنى واحد:  
 فمنهم من قال: أي: كالجراد المنتشر حين أرادت الطيران.  
 ومنهم من قال<sup>(١)</sup>: كالجراد الذي يموج بعضه<sup>(٢)</sup> في بعض.  
 ومنهم من قال<sup>(٣)</sup>: كالفراس [المبثوث]<sup>(٤)</sup> الذي يتهافت<sup>(٥)</sup> في النار؛ فيحترق؛ وكل ذلك يؤدي معنى الحيرة والاضطراب من هول ذلك اليوم.  
 وأصل ذلك قوله - تعالى -: ﴿وَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢]، فكأن الله - تعالى - قال: إنهم يصيرون في الحيرة من هول ذلك اليوم وشدته كالطائر الذي لا يدري أين يطير؟ وأين يثبت؟ وأين ينزل؟  
 وقوله - عز وجل -: ﴿وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنفُوشِ﴾ قال بعضهم: كالصوف المصبوغ.

وقال بعضهم: كالمندوف من الصوف.  
 فإن كان على التأويل [الأول]<sup>(٦)</sup> فمعناه - والله أعلم - : أن الجبال في ذلك اليوم تتلون ألوانا من شدة ذلك اليوم بلون العهن؛ ألا تراه يقول: ﴿وَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَاوِدَةً﴾ [النمل: ٨٨]، وقال: ﴿وَسْتَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا﴾ [طه: ١٠٥]؛ فكذلك هذا على ذلك المعنى.

وإن كان على التأويل الآخر، فمعناه: أن الجبال مع شدتها وصلابتها، تصير في الرخاوة والضعف من هول ذلك اليوم كالصوف المندوف؛ إذ ذلك أضعف أحواله.

وقال قتادة: شبههم بغنم لا راعي لها، ذكر العهن كناية عن الغنم.  
 وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ۖ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾، اختلفوا في تأويل الميزان من وجوه، ولكن أقربها عندنا وجهان:

أحدهما: أن يكون المراد من قوله: ﴿ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ جملة المؤمنين، وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ جملة الكفار، ويكون الوجه في ذلك أن المؤمن لما عظم حق الله - تعالى - وأقام حدوده كان له ميزان قيمة وخطر عند الله - تعالى - في ذلك اليوم، والكافر لما ترك ذلك، خف وزنه وقيمته وخطره، وقد يطلق - والله أعلم -

(١) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (٣٧٨٥٧).

(٢) في أ: بعضهم.

(٣) قاله قتادة أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير (٣٧٨٥٦) كما في الدر المنثور (٦/٦٥٥).

(٤) سقط في ب.

(٥) في ب: تهافت.

(٦) سقط في ب.

هذا الكلام على معنى الجاه والمنزلة، يقال: لفلان عند فلان وزن وقيمة، وليس عنده ذلك الوزن، فكذلك هذا.

والوجه الثاني: من وزن السرائر التي لم يطلع الله - تعالى - ملائكته الذين يكتبون أعمال بني آدم ذلك، ومعلوم أن ذلك إنما يحصل من المؤمنين دون الكفرة، وقد وصفنا مسألة الميزان وبينائها؛ فلذلك اختصرنا الكلام في ذا الموضوع، والله أعلم.  
وقوله - عز وجل -: ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾، منهم من قال: مرضية، يرضى أهل الجنة بتلك<sup>(١)</sup> العيشة؛ فهي مرضية.

ومنهم من قال: ذات رضاء؛ كقوله: ﴿مَاءٍ دَافِقٍ﴾ [الطارق: ٦]، أي: ذات اندفاق.  
ومنهم من قال: إنه أضاف الرضاء إلى العيش؛ لأنه به يرضى.  
وقوله - عز وجل -: ﴿فَأَمَّهُمْ هَكَوِيَةً﴾ منهم من قال<sup>(٢)</sup>: سمى النار: أما للكافر؛ لأنه إليها يأوي.

ومنهم من قال<sup>(٣)</sup>: المراد من الأم: أم رأسه؛ أي: يلقي في جهنم على أم رأسه منكوسا.

وقوله - عز وجل -: ﴿هَكَوِيَةً﴾، أي: تهوي به؛ حيث لا يكون له ثبات ولا قرار.  
وقوله - عز وجل -: ﴿نَارٌ حَامِيَةٌ﴾، أي: تحميه، وتنضجه.  
ومنهم من قال: ﴿نَارٌ حَامِيَةٌ﴾، أي: شديدة الحر، والله أعلم، [وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين]<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(١) في ب: بذلك.

(٢) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (٣٧٨٦٧).

(٣) قاله عكرمة، وأبو خالد الوالي أخرجه ابن أبي حاتم عنهما كما في الدر المنثور (٦/٦٥٥).

(٤) سقط في ب.

[سورة «أهاكم التكاثر»]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿أَلْهَنكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ (١) حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ (٢) كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ (٣) ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ (٤) كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ (٥) لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ (٦) ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ (٧) ثُمَّ لَتَسْتَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ (٨).

قوله - عز وجل -: ﴿أَلْهَنكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ . حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ﴿﴾، أي: شغلكم التفاخر بالتكاثر، ثم لم يقل: عماذا شغلتم؟ فيجوز أن يكون ﴿أَلْهَنكُمْ﴾، أي: شغلكم التكاثر عن توحيد الله - تعالى - أو عن التفكير في حجج رسول الله ﷺ، أو عن ذكر البعث. ثم قوله - تعالى -: ﴿أَلْهَنكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ . حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ﴿﴾ . يحتمل تأويلين:

أحدهما: أن يكون الغرض من الخطاب بهذه الآية: آباءهم وسلفهم الذين تقدموا بالإخبار عن قبح صنيعهم واشتغالهم بالسفه؛ فيكون هذا صلة آيات آخر، من نحو قوله - تعالى -: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢]، وغير ذلك؛ فكان الله - تعالى - يخبرهم بآبائهم، ونهاهم عن الاقتداء بآبائهم؛ لأنهم تعاطوا أفعالا تخرج عن الحكمة حتى ماتوا، وذلك يقع من وجهين:

أحدهما: أن من أنعم عليه نعمة، فجحدها، ولم يؤد شكرها، استوجب المقت<sup>(٢)</sup> والعقوبة؛ يقول: كيف تقتدون بآبائكم، وإنهم كفروا بنعمة الله، وجحدوا بها، بل الواجب عليكم أن تتبعوا النبي الذي جاء بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم. والثاني: أن يكون فيه علامة ودلالة للبعث: أن آباءهم لما فعلوا ما يستوجب به المقت والعقوبة، وماتوا من غير أن يصيبهم ذلك في دنياهم: أن لهم دارا أخرى يعاقبون فيها بما فعلوا.

وإن كان الخطاب إنما انصرف إليهم، ففيه إخبارهم عن سفههم: أنه شغلهم التفاخر بالتكاثر حتى جحدوا آيات رسوله، عليه السلام.

أو<sup>(٣)</sup> أن يكون فيه إخبار عن سفههم من وجه آخر، وهو أن الافتخار كيف وقع بالأموات، والتفاخر بالأموات غير مستقيم.

(١) في ب: سورة ﴿أَلْهَنكُمْ﴾ .

(٢) في أ: العفو.

(٣) في ب: و .

أو يكون فيه وجه ثالث: إنما تفاخروا بما لا صنع لهم فيه؛ لأنهم: إنما افتخروا بالأموال والأولاد، وذلك من لطف الله - تعالى - وجميل<sup>(١)</sup> صنعه؛ فيكون في هذا كله ذكرهم بما فيهم من السفه والخرق.

ثم التعبير بذكر هذه الأسباب إنما وقع - والله أعلم - دون ما هم فيه من الكفر؛ لأن هذه الأسباب مما يتلى به المؤمن في بعض الأحوال؛ فغيرهم الله - تعالى - بذلك؛ ليكون فيه تذكير وموعظة للمؤمنين، ولو خرج ذكر الكفار في هذا، لكان لا يجتنب المؤمن شيئاً من هذه الأفعال.

وقد روي أن النبي ﷺ قرأ: ﴿أَلْهَنَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾، فقال: «يقول ابن آدم: مالي، [مالي]<sup>(٢)</sup>، وما لك من مالك إلا ما أكلت فأفانيت... الخبر؛ فهذا يدل على أن الوعيد على الإطلاق من غير تصريح<sup>(٣)</sup> بأهل الكفر؛ لموعظة المسلمين، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ يحتمل: حقيقة زيارة الموتى، وذلك مما يذكرهم أن التكاثر مما لا ينفعهم إذا كان عاقبتهم هذا.

ويحتمل: أي: صرتم إلى المقابر بعد الموت؛ فحينئذ تذكرون حق الله - تعالى - ثم لا ينفعكم، والله أعلم.

وقوله - عز وجل -: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ . ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾، قال بعضهم: كلا، بمعنى: النفي، والتعطيل.

وقال بعضهم: معنى قوله: ﴿كَلَّا﴾، أي: حقا.

فإن كان على الوجه الأول، فكأنه قال: ليس كما حسبت، وتوهمت، وقد رتم عند أنفسكم وتعلمون ذلك إذا نزل بكم العذاب، وهو على الابتداء.

وإن كان على معنى: حقا، فكأنه قال: حقا ستعلمون أنه ليس كما قدرتم عند أنفسكم، وكل ذلك يرجع إلى الوجوه التي وصفنا أنكم<sup>(٤)</sup> ستعلمون غدا حقا يقينا<sup>(٥)</sup>: أن الذي ألهاكم، وشغلكم عن توحيد الله تعالى و<sup>(٦)</sup> التفكير في حجج رسول الله ﷺ والإيمان بالبعث كان عبثاً باطلاً، وأنه كان من الواجب عليكم: أن تؤمنوا بالله ورسوله،

(١) في أ: وجميع.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: التصريح.

(٤) في ب: لكم أنه.

(٥) في ب: نفيًا.

(٦) في ب: أو.



وتنظروا في حجج رسول الله ﷺ، وتؤمنوا بالبعث.

وفائدة التكرار: ما جرى من العادة في تكرار الكلام عند الوعيد أو عند الإياس أو الرجاء؛ نحو قولهم: الويل الويل، وقولهم: بخ بخ، وغير ذلك؛ فكذاك هذا. ومنهم من حمل كل لفظه من ذلك على تأويل على حدة: أن قوله - عز وجل-: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ عند الموت عندما ترون العذاب: أن الأمر ليس كما حسبت، وتعلمون في يوم البعث أنه حق يقين.

وقوله - عز وجل-: ﴿كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ﴾، يعني بهذا - والله أعلم-: إبطال ما كانوا عليه من الظنون والحسبان في هذه الدنيا؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى-: ﴿مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نُنْظَرُ إِلَّا ظَنًّا﴾ [الجاثية: ٣٢]، فإذا نزل بهم العذاب تحقق عندهم، وعلموا علما يقينا.

وقال بعضهم: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ حين نزل بكم الموت، ﴿ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ في القبر، وكذلك روي عن<sup>(١)</sup> علي - رضي الله عنه - أنه قال: كنا نشك في عذاب القبر حتى نزلت هذه السورة<sup>(٢)</sup>.

وفيه وجه ثان: وهو أنهم كانوا عند أنفسهم علماء، وأنهم على حق، ولكن الله - تعالى - بين لهم أن علمهم<sup>(٣)</sup> كان حسباناً؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى-: ﴿وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]؛ فيظهر لهم عند ذلك: أن اليقين ما نزل بهم، وأن الذي علموا لم يكن علم يقين؛ بل كان شكاً وحسباناً.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ﴾، يحتمل وجهين:

أحدهما: يرونها عند الموت.

والثاني: أي: يرونها بالتفكر والنظر في آيات الله وحججه في الدنيا.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ﴾، له معنيان:

أحدهما: عياناً ومشاهدة.

والثاني: أن تكون رؤيتهم بعين اليقين، ليس على ما كان عندهم: أنهم لو فتح لهم

باب من السماء وخرجوا إليها، لقالوا: ﴿إِنَّمَا سَكِرَاتُ أَبْصَرْنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ﴾

(١) زاد في ب: ابن عم رسول الله.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٧٨٧٣، ٣٧٨٧٥)، والترمذي، وحنيش بن أصرم في الاستقامة، وابن المنذر،

وابن مردويه كما في الدر المنثور (٦/٦٥٩).

(٣) في أ: عملهم.

[الحجر: ١٥]، يقول [الله] <sup>(١)</sup> تعالى: يرتفع عنهم السحر عن أبصارهم، فيرونها عين اليقين.

وقوله - عز وجل-: ﴿ثُمَّ لَنْسَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ ظاهر هذا يقتضي أن يكون سؤالهم بعدما دخلوا النار؛ لأنه قال: ﴿ثُمَّ لَنْسَلَنَّ﴾ بعدما وصف أنهم يدخلون النار؛ فإن أنه في ذلك الوقت، فإن كان على ذلك، فهو في موضع التقرير عندهم: أنهم استوجبوا المقت والعقوبة؛ لأنه كان عندهم أن من أنعم عليه بنعمة، فلم يشكرها، استوجب المقت والعقوبة؛ فالله - تعالى - يسألهم في ذلك الوقت عن شكر ما أنعم عليهم؛ ليقرر عندهم استيجاب العقوبة، ويجوز أن يكون هذا عند الحساب؛ لأنه قال: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾، ولم يقل: قبل ذلك، أو بعده؛ بل قال على الإطلاق؛ فيعمل به.

وإذا احتمل ذلك الوجه [أن ينصرف] إلى المؤمنين والكافرين كان الوجه في سؤال المؤمنين تذكيرهم أن أعمالهم لم تبلغ ما يستوفي بها شكر النعمة التي أنعمها عليهم، وليعلموا أن الله - تعالى - تفضل عليهم، وتجاوز عنهم، لا أن بلغت إليه حسناتهم، فاستوجبوا رحمته بها؛ بل بكرمه وفضله.

وإن كان في الكافرين، فهو تقرير ما استوجبوا من نعمته حيث تركوا شكر نعمه. ثم قوله - تعالى-: ﴿ثُمَّ لَنْسَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ إن كان السؤال من الكفرة فإنهم يسألون عما تركوا من الإيمان بالله - تعالى - وبما أتى إليهم الرسول ﷺ وبغير ذلك من النعيم.

وإن كان في المؤمنين فهو في سائر النعم من المأكول والمشروب والملبوس ونحوها، والله أعلم.



سورة العصر<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**توله تعالى:** ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكْفُورٌ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالْحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ۝٣﴾.

قوله - عز وجل-: ﴿وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكْفُورٌ﴾، خرج قوله: ﴿وَالْعَصْرِ﴾ مخرج القسم، والقسم موضوع في الشاهد؛ لتأكيد ما ظهر من الحق الخفي، أو لنفي شبهة اعترضت، أو دعوى ادعت؛ فكذا في الغائب.

ثم الأصل بعد هذا: أنه ليس في جميع القرآن شيء مما وقع عليه القسم إلا إذا تأمله المرء واستقصى فيه، وجد فيه المعنى الذي أوجبه القسم لولا القسم.

ثم اختلفوا في تأويل قوله: ﴿وَالْعَصْرِ﴾:

فمنهم من قال: هو الدهر والزمان.

ومنهم من قال<sup>(٢)</sup>: هو آخر النهار، فذلك وقت يشتمل على طرفي النهار، وهو آخر

النهار وأول الليل؛ فكأنه أراد به: الليل والنهار.

وقال أبو معاذ: تقول العرب: «لا أكلمك العصران»، يريدون: الليل والنهار، وفي مرور الليل والنهار مرور الدهور والأزمة؛ لأنهما يأتيان على الدهور والأزمة وما فيهما؛ فكان في ذكر الليل والنهار ذكر كل شيء، والقسم بكل شيء قسم بمنشئه؛ لأن كل شيء من ذلك [إذا] نظرت فيه، ذلك على صانعه ومنشئه.

وقوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكْفُورٌ﴾، إن الدنيا وما فيها كأنها خلقت وأنشئت

متجرًا للخلق، والناس فيها تجار؛ كما ذكره في غير آي من القرآن، قال الله - تعالى-:

﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ [التوبة: ١١١]،

وقال: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَجْرَجِ نَجْمِكُمْ مِنَ الْعَابِ أَلِيمٍ﴾ [الصف: ١٠]، أي: إن الإنسان لفي خسارة

من تجارته ومبايعته ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ...﴾ الآية.

ولقائل أن يقول: كيف استثنى أهل الربح من أهل الخسران، ولم يستثن أهل

الخسران<sup>(٣)</sup> من أهل الربح؟! فيقول: «إن الإنسان لفي ربح إلا الذين كفروا»، واستثناء

هذه الفرقة من تلك أولى في العقول من تلك؟!!

(١) في ب: والعصر.

(٢) قاله ابن عباس بنحوه أخرجه ابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٦٧).

(٣) في ب: الخسر.

والجواب عن هذا: أن هذه الآية إنما نزلت بقرب من مبعث رسول الله ﷺ، والقوم بأجمعهم كانوا أهل كفر وخسار؛ فلذلك وقع الاستثناء على ما ذكر؛ إذ استثناء القليل من الكثير هو المستحسن عند أهل اللغة، وإن كان القسم الثاني في حد الجواز، والقرآن في أعلى طبقات الكلام في الفصاحة.

ثم قوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ﴾ اسم جنس؛ فكأنه أراد: جميع الناس؛ ألا ترى أنه قال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، ولا تستثنى الجماعة من الفرد؛ فكأنه يقول - على هذا-: إن الناس في أحوالهم واختياراتهم في خسر إلا من كانت تجارته في تلك الحالة ما ذكر. وقوله - عز وجل-: ﴿وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ يحتمل أن يكون تأويله: الصالحات التي كانت معروفة في الكفر والإسلام من حسن الأخلاق وغيره؛ ألا ترى أنه قال: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، نقول: المعروف هو المعروف الذي هو معروف في الطبع والعقل، والمنكر الذي ينكره العقل، وينفر عنه الطبع.

وإن كان المراد منه: الكفر، فكأنه قال: إن الكافرين في هلاك وخسار، إلا من آمن بالله تعالى ورسوله وعمل صالحا.

ثم في هذه السورة ذكر الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وكذلك ذكر الصالحات في سورة «التين»<sup>(١)</sup>، وترك ذكر الصالحات في سورة «الكبد»؛ فكأن<sup>(٢)</sup> الله - تعالى - ذكر الصالحات في تلك السورة؛ لما قد كان ذكرها قبل ذلك؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى - : ﴿أَرَأَيْتُمْ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ [البلد: ١٤]، وغير ذلك.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَتَوَّاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾: الحق في الأصل كل ما يحمد عليه فاعله، والصبر: هو الكف عن كل ما يذم عليه فاعله؛ فكأن التواصي بالحق تواص بكل ما يحمد عليه، والتواصي بالصبر بالحق تواص عن كل ما يذم عليه.

ثم [في] ظاهر قوله - تعالى - : ﴿وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خَسِيرٌ . إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا . . .﴾ الآية - ما يوجب أن من لم يجمع بين هذه الأشياء التي ذكرها ﴿لِرَبِّهِ خَسِيرٌ﴾؛ فيكون ظاهره حجة للخوارج والمعتزلة، إلا أن الانفصال عن هذا - والله أعلم-: أن الله تعالى وعد الجنة لمن جمع هذه الأشياء التي ذكر في هذه الآية، وذكر الإيمان مفردا في آية أخرى، ووعد عليه الجنة؛ فلا يخلو وعده الجنة عن الإيمان المفرد في تلك الآية من أحد

(١) في ب: والتين.

(٢) في ب: وكان.

وجهمين:

إما أن يكون ذكر الإيمان مفردا، وأراد به الاكتفاء عن ذكر الجملة؛ فيكون في ذكر طرف منه ذكر لجملته.

أو يكون في إيجاب الجنة له على مفرد الإيمان، فالحال فيه موقوفة. ولأن الله - تعالى - أوجب الجنة، ولم ينف إيمانه عمن ينقص عن ذلك، فالحال فيه موقوفة على كليته<sup>(١)</sup>، وإذا كان كذلك لم يقطع القول على إيجاب الجنة لمن أتى بالإيمان مفردا، أو على إيجاب النار؛ فيكون السبيل فيه على الرجاء؛ لأنه لو لم يذكر كان يقع [فيه اليأس]<sup>(٢)</sup>، وأصل كل عبادة في الدنيا إنما بنيت على الرجاء والخوف؛ فلذلك كان الأمر على ما وصفنا.

أو نقول بأن الله - تعالى - أوجب<sup>(٣)</sup> النار على من أتى بجميع السيئات، ولم يكن فيه دليل على أن من أتى بالكفر وحده<sup>(٤)</sup> لا يستوجب به نارا، فكذلك الله - سبحانه وتعالى - وإن أوجب الجنة لمن جمع بين هذه الأعمال؛ فلا يدل على أن من أتى بالإيمان وحده، لا يستوجب به الجنة.

وعلى أنه يجوز أن يكون استثناء كل من أتى بشيء من هذه الأعمال<sup>(٥)</sup> بالانفراد؛ فيكون فيه استثناء كل طائفة من ذلك على حدة، كأنه<sup>(٦)</sup> قال: إلا الذين آمنوا وإلا الذين عملوا الصالحات، وإلا الذين تواصوا بالحق. وإذا كان كذلك لا يكون حجة لهم، وإذا أريد به الجمع يكون حجة؛ فجاء التعارض والاحتمال؛ فوجب التوقف.

ويحتمل أن يراد به الاعتقاد، أي: إن الإنسان لفي خسر، إلا من آمن، واعتقد هذه الأعمال الصالحة؛ كقوله - تعالى -: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ٥]، والله أعلم.

\* \* \*

(١) في أ: دليhle.

(٢) في ب: به الناس.

(٣) زاد في ب: على.

(٤) في ب: ولا يستوجب.

(٥) في ب: الأفعال.

(٦) في ب: كانت.

## سورة الهمزة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ (١) الَّذِي جَمَعَ مَا لَا وَعَدَّدُهُ ﴿٢﴾ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدُهُ ﴿٣﴾ كَلَّا لِيُبَدَّنَ فِي الْخَطْمَةِ ﴿٤﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْخَطْمَةُ ﴿٥﴾ تَارَ اللَّهُ الْمُوقَدَةَ ﴿٦﴾ الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْأَفِيدَةِ ﴿٧﴾ إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّوَصَّدَةٌ ﴿٨﴾ فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ ﴿٩﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ ، اختلفوا في معنى الهمزة واللمزة :

فقال بعضهم : معناهما واحد ، وهو الدفع والطعن .

وقال بعضهم : الهمزة : هو الذي يؤدي جليسه بلسانه ، واللمزة : الذي يؤدي بعينه (١)

وغير ذلك .

وقال بعضهم (٢) : الهمزة : الذي يطعنه عند حضرته ، واللمزة : الذي يطعنه عند غيبته ،

وهذا إنما يسمى (٣) به من يعتاد ذلك الفعل .

وأهل اللغة وضعوا هذا المثال ، وهو «فَعَلٌ» لمن يعتاد ذلك الفعل ويحترفه .

قال أهل التأويل : إن الآية في الكفار ؛ لكن بعضهم قالوا (٤) : نزلت في الأخنس بن شريق .

وقيل : نزلت في الوليد بن المغيرة .

ولقائل أن يقول : إن الآية نزلت في الكفار ، وكذلك كثير من الآي من [نحو] (٥) قوله -

تعالى - : ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين : ١] ونحوها ، ومعلوم أنه وجد منهم هذا الفعل أو

عدم ، استوجبوا ما ذكر من العقوبات وأشد ، مع أن الذي فيه من الكفر أقبح من هذين

الفعالين ، فكيف وقع تعبيرهم بذلك؟! .

والجواب عن هذا وأمثاله من نحو قوله - تعالى - : ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين : ١] ،

وقوله : ﴿لَوْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ . وَلَوْ نَكُ نَطْعُمُ الْمَسْكِينِ . وَكُنَّا نَحُوضُ مَعَ الْحَائِضِينَ . وَكُنَّا نَكُذِبُ يَوْمَ الدِّينِ﴾

[المدثر : ٤٣ - ٤٦] ، فهم وإن أقاموا الصلاة ، وأعطوا الزكاة ، لم تنزل عنهم عقوبة النار .

والجواب عنه : أن الإيمان لم يحسن لاسمه ، ولا قبح الكفر لنفس اسم الكفر ؛ لأنه

ليس أحد (٦) ممن يذهب مذهبا ويدين ديناً إلا وهو يكفر بشيء ويؤمن بشيء ؛ لأن المسلم

(١) في أ : بعينه .

(٢) قاله أبو العالية بنحوه أخرجه ابن جرير (٣٧٩٢٩) ، وعبد بن حميد عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٧٠) .

(٣) في ب : سمى .

(٤) قاله السدي أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٦٩) .

(٥) سقط في ب .

(٦) في ب : لأحد .

مؤمن بالله - تعالى - كافر بالطاغوت، والكافر يكفر بالرحمن ويؤمن بالطاغوت ويعبده؛ فثبت أن الإيمان ليس يحسن لنفس اسم الإيمان، ولا قبح الكفر؛ لعين اسم الكفر ولكن الإيمان بالله - تعالى - إنما حسن من حيث أوجبت الحكمة الإيمان به، وقبح الكفر؛ لأن الحكمة أوجبت ترك الكفر بالله تعالى، فالإيمان حسن؛ لما فيه من المعنى، والكفر قبح، لما فيه من معنى الكفر، وهذان الفعلان قبيحان في أنفسهما، لا بغيرهما؛ فكان التعبير الذي يقع بهذين الفعلين أكثر وأبلغ منه في تعييرهم بالكفر؛ لذلك عيرهم الله - تعالى - بهذين الفعلين.

ووجه آخر: أن هذا يخرج مخرج الموعظة لأمة محمد ﷺ، وذلك أن رسول الله ﷺ كان يهزم به ويسخر منه؛ لما يأمرهم بالمعروف، ونهيههم عن المنكر، ولا يحمله<sup>(١)</sup> ما كانوا يتعاطونه على ترك أمرهم بالمعروف، ونهيههم<sup>(٢)</sup> عن المنكر؛ لثلا يمتنع أحد من أمتة عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لما يخشى أن يسخر به أو يستهزأ.

والثالث: أن يكون هذا على وجه المكافأة والانتقام لما كانوا يفعلون [بنينا محمد ﷺ]<sup>(٣)</sup> على الزجر والردع عن ذلك؛ إذ العقلاء يمتنعون عن الأفعال القبيحة؛ فعلى هذه الوجوه يحتمل معنى تعييرهم.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدُوهُ﴾، قرئ على التخفيف ﴿جَمَعَ﴾ من الجمع؛ أي: جمع ماله عنده ولم يفرقه وعدده [وذكره]<sup>(٤)</sup> - أي: حفظ عدده، وذكره على الدوام - لثلا ينقصه، وصفه بالبخل والشح.

ومن قرأه بالتشديد، فمعناه: أنه جمعه وادخره بممر الزمان، لم يجمع ذلك في أيام قصيرة.

والأصل (جمعه) بالتخفيف، لكن شدده لما فيه من زيادة الجمع.

وقوله - عز وجل-: ﴿يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدُهُ﴾ يتوجه وجهين:

أحدهما: أن يكون على الحقيقة أنه قدر عند نفسه أنه يبقى لبقاء الأموال له؛ لما يرى بقاءه من حيث الظاهر بها؛ فتقرر عنده أن ما آتاه الله - تعالى - من الأموال هو رزقه؛ فيعيش إلى أن يستوفي جميع رزقه؛ فيجمعه، ويدخره؛ لكي يزيد في عمره.

والوجه الثاني: أن يكون على الظن والحسبان، كأنه يقول: جمع مالا وعدده جمع من

(١) في أ: بجملته.

(٢) في أ: والنهي.

(٣) في ب: بمحمد عليه السلام.

(٤) سقط في ب.

يظن أن ماله يزيد في عمره .

فإن كان على التأويل الأول فقوله: ﴿كَلَّا﴾ رد عليه؛ أي: ليس كما قدره عند نفسه .  
وإن كان على التأويل الثاني، فعلى إيجاب عقوبة مبتدأة .  
وقيل: ﴿وَعَدَدُّمُ﴾ أي: أكثر عدده .

وقال الحسن: عدده، أي: صنفه؛ فجعل ماله أصنافا، وأنواعا من الإبل، والغنم  
والبقر والدور، والعقار، والمنقول، وغيرها .

وقيل: ﴿وَعَدَدُّمُ﴾، أي: استعدده، وأعدده، وهياه .

وقوله: ﴿لِيُبَدَنَّ فِي الحُطْمَةِ﴾:

قيل: باب من أبواب النار .

وقيل: هي صفة النار .

والحطمة: هو الكسر؛ فكأنه قال: النار التي يعذب بها الكفرة، وتكسر عظامهم  
وتحطمهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿نَارُ اللَّهِ المَوْجِدَةُ . الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الآفَاقَةِ﴾:

قيل: إن النار تأتي على جلودهم [وعروقهم ولحومهم] <sup>(١)</sup> وعظامهم حتى تأكلها،  
وتكسر العظام، فتطلع على أفئدتهم؛ فحينئذ يتبدلون جلودا غيرها؛ ليدوقوا العذاب .

وقيل: إنما تحرق النار منهم كل شيء سوى الفؤاد؛ لأن الفؤاد إذا احترق، لم يتألم  
بعد ذلك، ولم يشعر بالعذاب، والمراد من الإحراق <sup>(٢)</sup> إلحاق الألم والضرر بهم .

وقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّوَصَّدَةٌ . فِي عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ﴾، قرئ: ﴿عُمُدٌ﴾: برفع  
العين والميم، وقرئ بالنصب فيهما .

وذكر عن الفراء أنه قال: العَمَدُ والعُمُدُ: جماعات للعمود، والعماد .

وقال بعضهم: العَمَدُ: جمع العَمْدَةِ <sup>(٣)</sup>؛ نحو: بقرة، وبقرة .

وقال الكلبي: ﴿إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّوَصَّدَةٌ . فِي عَمَدٍ﴾، أي: النار عليهم مطبقة <sup>(٤)</sup>؛ يقول:

طبقتها ممددة في عمد من نار ممددة عليهم من فوقهم، والعمد كعمد أهل الدنيا، غير أنها  
من نار تمد عليهم، والله أعلم، [والحمد لله رب العالمين] <sup>(٥)</sup> .

(١) في ب: ولحومهم وعروقهم .

(٢) في ب: الاحتراق .

(٣) في ب: العمد .

(٤) وهو قول ابن عباس، والضحاك، وقتادة، والحسن، وغيرهم، انظر: تفسير ابن جرير (١٢/٦٨٩) .

(٥) سقط في ب .



## [سورة الفيل، وهي مكية] (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿الَّذِي تَرَىٰ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ﴿١﴾ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدُهُمْ فِي تَضَلِيلٍ ﴿٢﴾ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ ﴿٣﴾ تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ ﴿٤﴾ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ﴿٥﴾﴾ .  
قوله - عز وجل - : ﴿الَّذِي تَرَىٰ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ ، اختلفوا في السبب الذي به وقع القصد من أصحاب الفيل إلى تهديم البيت وتخريبه :

فمنهم من قال (٢) : إنهم اتخذوا بيتا في بلادهم ، وسموه : كعبة ؛ لكي ينتاب الناس إليه كما ينتابون إلى الكعبة ، فأبى الناس إتيان ذلك البيت ؛ فغاظهم ذلك حتى قصدوا [تهديم البيت] (٣) .

ومنهم من قال : إن العرب حرقوا بيعة كانت لهم ، وخربوها ؛ فغاظهم ذلك حتى أرادوا تهديم هذا البيت ؛ جزاء بما فعلت العرب بهم .  
ومنهم من قال : إنهم كانوا ملوكا وفراعنة ، ومن عاداتهم أنهم يعادون من ضادهم في ملكهم وسلطانهم .

وأى ذلك كان ، فلا حاجة إلى معرفته ، وإنما حاجتنا إلى تعريف المعنى الذي به أنزلت السورة وثبتت .

وتأويل ذلك يخرج على أوجه ثلاثة :

أحدها : أن الله - تعالى - ذكرهم تلك النعمة التي أنعمها عليهم في صرف من أراد إهلاكهم (٤) ؛ فإنهم كانوا قصدوا قتل أهل مكة ، وسبي نسائهم وذرائعهم ، وأخذ أموالهم ؛ فذكرهم الله - تعالى - جميل صنعه بهم ؛ ليشكروا له ، ويعبدوه حق عبادته ، وينزجروا عن عبادة غيره .

والوجه الثاني : أن الله - تعالى - خوف أهل مكة .

ووجه ذلك : أن الله - تعالى - لما أهلك أصحاب الفيل بما ضيعوا حرمة بيته ؛ فلا يأمن أهل مكة من إهلاكه إياهم وتعذيبهم بما (٥) ضيعوا حرمة [رسول الله ﷺ] (٦) مع أن

(١) في ب: ذكر أن سورة الفيل مكية .

(٢) روي ذلك عن ابن إسحاق أخرجه ابن جرير (٣٧٩٨٩) .

(٣) في ب: بهدم هذا البيت .

(٤) في ب: هلاكهم .

(٥) في ب لما .

(٦) في ب: رسوله عليه السلام .

حرمة الرسول أعظم من حرمة البيت، فلما نزل بأولئك ما نزل لما جاء منهم من تضييع حرمة بيته؛ فلأن تخشى عذابه ونقمته من تضييع حرمة رسوله أولى.

والوجه الثالث: أن الله - تعالى - أهلك أولئك لما أراهم من آياته فلم ينصرفوا؛ لأنه ذكر أنهم كانوا إذا وجهوا الفيل نحو البيت امتنع ووقع<sup>(١)</sup>، وإذا وجهوه نحو أرضهم هروا وسارع<sup>(٢)</sup>، فلما رأوا ذلك، ولم ينصرفوا أهلكهم الله - تعالى - فلا يؤمن على أهل مكة - أيضا - أنهم لما رأوا الآيات المعجزة من الرسول - عليه السلام - فلم يؤمنوا، أن يهلكهم الله - تعالى - فينتقم منهم بعقوبته؛ فعلى ما ذكرنا معنى نزول السورة. وقيل: إنه على البشارة لرسول الله ﷺ على الإشارة أنه لم يكن للبيت ناصر في ذلك الوقت ولا معين؛ بل كان وحده، فنصره الله - تعالى - حتى لم يتمكن أعداؤه من هدمه؛ فعلى ذلك ينصرك ويعينك، ويهلك عدوك، وإن كنت أنت وحدك؛ إذ كان وقت نزول هذه السورة لم يكن له كثير أعوان، وقد فعل ذلك يوم بدر.

ثم قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ حرف استعمل في تذاكر أعجوبة قد كانت، وعرفوها، ثم غفلوا عنها، أو فيما لم يكن؛ فيعجبهم بما فعل بأعدائه؛ ليحملهم على الزجر والانتهاز عما حرم الله - تعالى - فكأنه قال: رأيت ربك كيف فعل بأصحاب الفيل؟!.

ويجوز أن يكون الخطاب منه للنبي ﷺ، والمراد غيره.

ويجوز أن يكون هذا خطابا لكل واحد منهم.

ثم تسميتهم: أصحاب الفيل، ونسبة<sup>(٣)</sup> الفيل إليهم يحتمل وجهين:

أحدهما: أي: الذي صحبوا الفيل.

والثاني: ﴿بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾، أي: أرباب الفيل؛ كما يقال: رب الدار، وصاحب الدار.

وقوله - عز وجل - : ﴿أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ﴾، أي: أبطل ما قدره عند أنفسهم من

تخريب البيت وتهديمه؛ فالكيد: ما ذكرنا بدءا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ﴾: جماعات متفرقة، جماعة جماعة،

وهكذا السنة في الخروج لمحاربة أعداء الله - تعالى - أن<sup>(٤)</sup> يخرجوا جماعة جماعة.

وقيل: هي طير لم ير قبلها ولا بعدها مثلها، لها رعوس كالسباع.

(١) في ب: وقف.

(٢) في ب: ويسارع.

(٣) في ب: وتشبيه.

(٤) في ب: إلى أن.

وقيل: شبيهة برجال الهند.

وقوله - عز وجل - : ﴿تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ﴾، اختلفوا في السجيل:

قال بعضهم: هو اسم موضع، خلقت حجارتها؛ لتعذيب الفراعنة، وإهلاكهم.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: فارسية معربة، وهي «سنگ وكل»، وهو الآجر في التقدير.

وقال بعضهم: هذه عبارة عن شدة الحجارة وقوتها.

وقوله: ﴿فَجَعَلَهُم كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾، قالوا<sup>(٢)</sup>: العصف: هو ورق الزرع، أو ورق كل

نابت.

وقوله: ﴿مَّأْكُولٍ﴾ ينحو نحوين<sup>(٣)</sup>، ويتوجه وجهين: إلى ما قد أكل وإلى ما لم

يؤكل؛ إذ ما يؤكل إذا ما كان معدا للأكل، سمي: مأكولا، فإن كان غير المأكول، فكأنه

قال: جعلهم في الضعف والرخاوة - مع قوتهم وسلطانهم - كعلف الدواب؛ حتى لا

يخاف منهم بعد ذلك أبدا.

وإن كان على المأكول فهو [أنه تعالى]<sup>(٤)</sup> جعلهم كالمأكول التي أكلتها الدواب<sup>(٥)</sup>؛

فيكون فيها ثقب، والله أعلم [بالصواب]<sup>(٦)</sup>.



(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٧٩٧٤، ٣٧٩٨١).

(٢) قاله ابن زيد أخرجه ابن جرير عنه (٣٧٩٩٦).

(٣) في ب: النحويين.

(٤) في ب: أنهم.

(٥) في ب: الدود.

(٦) سقط في ب.

سورة لإيلاف [قريش]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ﴿١﴾ إِذْ لَفَيْتُمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ﴿٢﴾ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ﴿٣﴾ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾﴾ .

قوله - عز وجل - : ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ . إِذْ لَفَيْتُمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾ ، هذا يخرج على وجوه:

أحدها: ما قال الفراء: إن اللام لام الاعتدال؛ لأن السورة صلة لسورة ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ ، قال: ﴿جَعَلَهُمْ كَمَصْفٍ مَأْكُولٍ﴾ [الفيل: ٥] ، ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ﴾ ؛ كأنه يقول: أهلكت أصحاب الفيل، وفعلت بهم ما فعلت لتألف قريش بذلك المكان كما ألفوا به الرحلتين اللتين جعلتا لهم في الشتاء والصيف.

والثاني: يحتمل أن يقول: ألزمت الخلق عبادة رب هذا<sup>(٢)</sup> البيت حتى ألفوا ذلك البيت، وحملوا ما تحتاج إليه قريش، وأهل ذلك المكان من الطعام، وما يتعيشون به؛ لتألف<sup>(٣)</sup> قريش بعبادة رب ذلك البيت ما لولا ذلك لم يتهيأ لهم المقام بذلك المكان؛ لأنه لا زرع فيه، ولا نبات، ولا ما يتعيش به، وهو كما قال إبراهيم - عليه السلام - : ﴿يُؤَادٍ عِزٍّ ذِي زُرْعٍ﴾ [إبراهيم: ٣٧] ، وإنما تعيشهم في ذلك المكان بما<sup>(٤)</sup> يحمل إليهم من الآفاق والأمكنة النائية؛ كقوله: ﴿أَوْلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجِئُ إِلَيْهِ تُمْرٌ كُلِّ شَيْءٍ زَرْقًا مِنْ لَدُنَّا...﴾ الآية [القصص: ٥٧].

وقال بعضهم: أمرت<sup>(٥)</sup> قريش بأن يألفوا عبادة رب هذا البيت كإيلافهم رحلة الشتاء والصيف؛ يقول: كما ألفتم هاتين الرحلتين، فألفوا عبادة رب هذا البيت.

وقال بعضهم: إن أهل مكة كانوا يرتحلون تجارا آمنين في البلدان، لا يخافون شيئا؛ لحرمتهم؛ لأن الناس يحترمونها لمكان الحرم، حتى لا يتعرض لهم بشيء، ولا يؤذيهم أحد حتى إن كان الرجل منهم ليصاب في حي من الأحياء؛ يقال: هذا حرمي؛ فيحلى عنه، وعن ماله؛ تعظيما لذلك المكان، وهو ما قال: ﴿وَأَمَّنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ .

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: هذه.

(٣) في ب: لتألف.

(٤) في ب: لما.

(٥) في ب: أقرت.

وقيل<sup>(١)</sup>: إن العرب كانت تغير بعضهم على بعض، ويسبي بعضهم بعضا، وأهل مكة كانوا آمنين في حرم الله - تعالى - كقوله - تعالى -: ﴿أَوْلَم يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَكْرًا أَمِنًا وَيَحْظَفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧]، فذكر عظيم نعمه عليهم ومنه؛ ليعلموا ذلك أنه منه.

وأصله أن الله - تعالى - لما كان من حكمته وإرادته جعل الرسالة في قريش وإبقاؤها إلى الوقت الذي أراد أن يبقى، جعل لهم من الأمن في ذلك المكان والأرزاق التي تجبى إليهم، وما يتعيشون به في ذلك؛ ليبقوا إلى الوقت الذي أراد بقاءهم إليه؛ فيكون ما أراد على ما أراد، فكما أنشأ هذا العالم للبقاء إلى الوقت الذي أراد أن يبقوا فيه جعل لهم من الأرزاق ما يبقون إلى الوقت الذي أراد؛ ليكون ما أراد؛ فعلى ذلك الأول.

قال القتيبي: الإيلاف: مصدر ألفت فلانا إيلافا؛ كما تقول: ألزمته إلزاما.

وقال الكسائي: ألفت المكان، وألفته؛ لغتان.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: ﴿لِإِيْلَافِ قُرَيْشٍ﴾، أي: كصنع قريش ﴿لِإِيْلَافِهِمْ﴾، أي: صنيعهم، ﴿رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ . فليَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ . الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ﴾ السنين الذي أصابهم، ﴿وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ العدو، والله أعلم.

\* \* \*

(١) قاله قتادة أخرجه ابن جرير عنه (٣٨٠٢٢).

## سورة الماعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ ﴿١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا يُحِصُّ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴿٣﴾ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴿٧﴾ .

قوله - عز وجل-: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ﴾، اختلف في نزوله:

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - هي مدنية .

وقال مقاتل ومجاهد وجماعة<sup>(١)</sup>: هي مكة .

وجائز أن يكون أولها نزل بمكة؛ لأن الذي ذكر أنها نزلت في شأنه كان مكيا، وهو العاص بن وائل السهمي مع ما أنهم هم الذين يكذبون بيوم الدين، وآخرها نزل بالمدينة؛ لأن في أواخرها وصف المنافقين، وهو ما ذكر من المراعاة في الصلاة، ومنع ما ذكر. ثم إن كان نزولها في الكفرة، فالجهة فيه والمعنى غير الجهة والسبب لو كانت نزلت في المنافقين .

ثم قوله - عز وجل-: ﴿أَرَأَيْتَ﴾ حرف يستعمل في موضع السؤال والاستفهام .

ويجوز أن يكون استعماله على وجه التقرير عند السائل؛ لما يراد به إعلامه؛ على سبيل ما روي في الخبر: «أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته أما قبل منك؟»<sup>(٢)</sup>، وكان ذلك في موضع التقرير؛ فكذلك قوله: ﴿أَرَأَيْتَ﴾، معناه - والله أعلم-: أن اعلم أن الذي يدع اليتيم، ولا يحض على طعام المسكين هو الذي يكذب بالدين .

قال أهل التأويل جميعا: ﴿يُكَذِّبُ بِالذِّينِ﴾، أي: بالحساب، والبعث .

وجائز أن يكون يكذب بالدين الذي يظهر، أي: يكذب بالدين الذي أظهر لك .

ولا نحقق أن كان في المنافقين؛ لأن أهل النفاق كانوا يكذبون ما يظهرون<sup>(٣)</sup> من

الموافقة لرسول الله ﷺ والمؤمنين .

وإن كان في أهل الكفر، فهو على الرؤساء منهم؛ فتكذيبهم بالدين هو ما كانوا يظهرون لأتباعهم من الجهد والشدة، يموهون بذلك على أتباعهم؛ ليقع عندهم أن الذي هم عليه

(١) وهو قول ابن عباس، وابن الزبير أخرجه ابن مردويه عنهما كما في الدر المنثور (٦/٦٨٢) .

(٢) أخرجه البخاري (٤/٢٢٧) كتاب الصوم، باب: من مات وعليه صوم (١٩٥٣)، ومسلم (٢/٨٠٤) كتاب الصيام، باب: قضاء الصيام عن الميت (١٥٦-١١٤٨) عن ابن عباس بنحوه .

(٣) في أ: يظهر .

حق، وأن الذي عليه رسول الله ﷺ باطل؛ فيكذبون بالدين الذي يرون من أنفسهم، ويظهرون بالتمويهات التي يموهون بها عليهم.

فكيفما كان إن كانت نزلت في المنافقين، أو في أهل الكفر، أو في الذي كذب بالحساب والبعث، أو بالذي ذكرنا أنه يظهر خلاف ما يضمّر - ففيها<sup>(١)</sup> عظة وتنبية للمؤمنين وزجر لهم عن مثل صنيعهم؛ لأنه نعت الذي كذب بالدين إن كان المراد به الحساب، أو الدين نفسه؛ حيث قال: ﴿فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ . وَلَا يُحِصُّ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾، كأنه قال: الذي يكذب بالدين هو الذي يدع اليتيم؛ أي: يظلم اليتيم، ويمنع حقه.

﴿وَلَا يُحِصُّ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾، يقول - والله أعلم - للمؤمنين: لا تظلموا اليتيم، ولا تمنعوا حقه، ولا تسيئوا صحبة اليتيم، كما فعل من كذب بالدين وحضوا على طعام المسكين؛ يصف بخلهم واستهانتهم باليتيم والمسكين، وسوء معاملتهم التي عاملوهم، يعظ المؤمنين ويزجرهم عن ذلك.

وجائز أن يكون قوله: ﴿وَلَا يُحِصُّ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾؛ لما عندهم أن من أعطي المال، ووسع عليه الدنيا إنما أعطي ذلك لكرامة له<sup>(٢)</sup> عند الله - تعالى - ومن ضيق عليه، ومنع ذلك عنه؛ لهوان له عنده وحقارة؛ كقوله - عز وجل -: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ . وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ﴾ [الفجر: ١٥، ١٦].

وقوله - عز وجل -: ﴿أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ...﴾ [الآية]<sup>(٣)</sup> [يس: ٤٧]، يظنون أن الله - تعالى - منع من منع ذلك؛ لهوان له عنده، ومن وسع عليه، وسع لكرامة له عنده؛ فيقول: كيف أكرم من أهانه الله تعالى؛ فيحتمل أن يكون ما ذكر أنه لا يحض على طعام المسكين.

ويحتمل أن يكون الذي حملة على ظلمه اليتيم، وتركه إطعامه تكذيبه بالبعث؛ لأنه ليس لليتيم من ينصره، ويقوم بدفع من يقصد ظلمه، ويمنع حقه، وكان لا يخاف عقوبة البعث؛ إذ لا يؤمن به.

ثم يحتمل قوله: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِاللَّيْنِ . فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ . وَلَا

(١) في أ: وفيه.

(٢) في ب: منزلة.

(٣) سقط في ب.

يُحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ . . . ﴿ الآية؛ أن يكون في الاعتقاد والرؤية.

ويحتمل أن يكون في حق الفعل نفسه؛ فإن كان في الاعتقاد والرؤية، فأهل الإسلام لا يعتقدون [ذلك]، وإن كان في حق الفعل فإنهم ربما يفعلون ذلك.

وحمله عندنا على الاعتقاد أوجب وأقرب؛ لما وصفنا أن اليتيم لا ناصر له، وليس للكافر خوف العاقبة؛ لما لا يؤمن بذلك، وإنما يمتنع المرء في الغالب من سوء الصحبة؛ لهذين: إما رغبة في جزاء الآخرة، أو خوف المكافأة في الدنيا، والمساكين ليس لهم في الدنيا ما يكافئهم ويجازيهم، وليس لليتيم ناصر؛ ليخاف منه، ولم يكن للكافر رغبة في ثواب الآخرة، ولا خوف من<sup>(١)</sup> العقاب؛ لعدم تصديقه بذلك.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿وَلَا يُحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾ هو النهاية في وصفه بالبخل؛ لأن الحث على الصدقة أن يرجيه ويطمعه في ثوابه، فإذا لم يرج هو نفسه، فكيف يرجي غيره؟ مع ما أن الحكمة عند هؤلاء الكفرة أن من جر إلى نفسه نفعاً فهو الحكيم، ومن ضر نفسه فهو جائر غير حكيم، وهو إذا منع الصدقة نفع نفسه، وإذا أوفى اليتيم حقه ضرها؛ فلذلك لا يرغب فيها؛ فهذا المعنى الذي وصفناه، دعانا إلى توجيه التأويل إلى الاعتقاد.

وقوله - عز وجل -: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ . الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾: إن كان هذا في أهل النفاق، فأهل النفاق كذلك كانوا لا يفعلون شيئاً من الطاعات إلا وكانوا عنها لاهين ساهين، وإذا فعلوا شيئاً منها، فعلوا مراعاة؛ كقوله - تعالى -: ﴿يَرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، وقوله: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كَسَالَى وَلَا يُفْقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَاهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤]، فذكر كسلهم وبخلهم؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ . . .﴾ إلى آخر ما ذكر في المنافقين على ما ذكرنا من نعتهم.

وجائز أن يكون في أهل الكفر، وأهل الكفر كانوا يصلون، كقوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً . . .﴾ [الأنفال: ٣٥]، أخبر أن صلاتهم في الحقيقة ليست بصلاة؛ فجائز أن تكون على صورة [الصلاة الحقيقية]<sup>(٢)</sup>، وقد ذكر أنهم كانوا يصلون مستقبلين نحو أصنامهم، يرون<sup>(٣)</sup> الناس كثرة اجتهادهم في طاعة الأصنام، حتى إذا رآهم<sup>(٤)</sup> من نأى عنهم ظن [أن ذلك]<sup>(٥)</sup> حق، فيكون في ذلك صد عن إجابة الرسول،

(١) في ب: عن.

(٢) في أ: الحقيقة.

(٣) في ب: يراءون.

(٤) في أ: رأوهم.

(٥) في أ: أنه.



ودفع وجوه القوم عنه<sup>(١)</sup>، وذلك قوله: ﴿إِلَّا مُكَاةً وَقَصْدِيَّةً﴾ [الأنفال: ٣٥].  
ويحتمل أن يكون كناية عن الخضوع والتذلل؛ فيكون معناه: ويل للذين لا يخضعون  
ولا يخشعون.

وقوله - عز وجل-: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ يحتمل وجهين:  
أحدهما: أي: سهوا عن صلاتهم لأنفسهم، وصلاتهم التي هي لأنفسهم هي أن تكون  
الصلاة لله - تعالى - ويجعلوها له، ولا يصلوا لغير الله من الأصنام وغيرها؛ لأن من  
صلى لله - تعالى - يرجع منفعتها في الحقيقة إليه؛ لما تعلق بها من الجزاء الجميل، فهم  
بالسهو عن تلك الصلاة وتركها [يلحقون الضرر]<sup>(٢)</sup> بأنفسهم ويجعلونها<sup>(٣)</sup> للأصنام التي  
لا تضر ولا تنفع.

والثاني: سهوهم [عن]<sup>(٤)</sup> الصلاة حين أضعاعها، وهو ما ذكر في حرف ابن مسعود -  
رضي الله عنه - في قوله - عز وجل-: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ  
وَالْمُنْكَرِ...﴾ [العنكبوت: ٤٥]؛ فيقول: سهيتهم [عن]<sup>(٥)</sup> الصلاة فلم تمنعهم عما  
ذكر.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعا: «هم الذين يؤخرونها<sup>(٦)</sup> عن وقتها».  
وقال مجاهد: الساهي: الذي لا يبالي صلى أم لا؛ ألا ترى أنه قال: ﴿الَّذِينَ هُمْ  
يُرَاءُونَ﴾.

وقال الحسن: هم المنافقون، يؤخرونها عن وقتها، ويراءون إذا صلوا.  
وقال سعد: الترك عن الوقت.  
وقال أبو العالية: الساهي: [هو]<sup>(٧)</sup> الذي لا يدري على شفع انصرف<sup>(٨)</sup> أو على وتر؟  
وروي عن [عطاء بن يسار]<sup>(٩)</sup> أنه قال: الحمد لله حيث لم يقل: «في صلاتهم  
ساهون»، ولكنه قال: ﴿عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾.

(١) في ب: عنده.

(٢) في ب: ملحقون الضرب.

(٣) في ب: وجعلوها.

(٤) سقط في ب.

(٥) سقط في ب.

(٦) في ب: يؤخرون.

(٧) سقط في ب.

(٨) في ب: أبصرني.

(٩) في ب: سليمان.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾، قال ابن عباس - رضي الله عنه -: هو الزكاة، رواه ابن الزبير، وعكرمة، ومجاهد عنه .

وروي عن علي - رضي الله عنه -: هو الزكاة .

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - في رواية أخرى هو العارية .

وعن ابن عمر قال: هو الذي لا يعطي حقه، وهو الزكاة .

وروي عن علي - رضي الله عنه - في رواية: ﴿الْمَاعُونَ﴾: منع القدر، [والدلو، والفأس]<sup>(١)</sup> .

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - مثله، وكذا عن ابن عباس في رواية [أخرى]<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو عبيدة: كل ما فيه نفعه فهو الماعون .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: ما جاء أهلها بعد .

فإن كان ذلك على العواري، فالمعنى منها ذم البخل، وأشدّه منع الفرض .

وجائز أن يكون الماعون كل معروف وكل ما يعار<sup>(٣)</sup>، يدخل في ذلك الزكاة وغيرها؛

ففيه ذكر بخلهم وشحهم ومنع الحق من المستحق .

قال أبو عوسجة: ﴿يَدْعُ الْيَيْسَ﴾، أي: يضرب، ويدفع في قفاه؛ يقال: دع يدع

دعا، فهو داع، ومدعوع .

وقال القتيبي: ﴿يَدْعُ الْيَيْسَ﴾، أي: يدفعه، وكذلك في قوله: ﴿يَوْمَ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ نَارِ

جَهَنَّمَ دَعَا﴾ [الطور: ١٣]، أي: يدفعون .

وقال أبو عوسجة: ﴿وَلَا يَحْضُ﴾: لا يحرض، ولا يحث، ﴿سَاهُونَ﴾ غافلون .

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه -: ﴿لاهون﴾، و ﴿أرأيتك﴾<sup>(٤)</sup> بالكاف،

وكذلك في حرف أبي رضي الله عنه، [والله أعلم بحقيقة ما أراد]<sup>(٥)</sup> .



(١) في ب: والفأس والدلو .

(٢) سقط في ب .

(٣) في أ: يعان .

(٤) في أ: رأيتك .

(٥) سقط في ب .

[سورة «إنا أعطيناك الكوثر»]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴿٢﴾ إِنَّكَ شَانِئُكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٣﴾ .

قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾ هذا خرج مخرج الامتنان على رسول الله ﷺ والإنعام عليه والإفضال؛ ليستأدي بذلك شكره والخضوع له .  
ثم اختلفوا<sup>(٢)</sup> في ﴿الْكَوْثَرَ﴾:

[فقيل]: هو الخير الكثير، والخير الكثير: ما أعطي من النبوة والرسالة وما لا ينجو أحد من سخط الله - تعالى - إلا به، وهو الإيمان به والتصديق له، وما صيره معروفاً مذكوراً في الملائكة، وما قرن ذكره بذكره، ورفع قدره ومنزلته في جميع الخلائق، وغير ذلك مما لا يحصى، وهو ما قال: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤].

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿الْكَوْثَرَ﴾: نهر في الجنة، وعلى ذلك جاءت الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن ﴿الْكَوْثَرَ﴾ فقال: «نهر في الجنة»، أو قال ذلك من غير سؤال. فإن ثبتت الأخبار فهو ذاك كفيئنا عن ذكره، وإن لم تثبت الأخبار فالوجه الأول أقرب عندنا؛ لأنه ليس في إعطائه النهر تخصيص في التشريف والعطية؛ لأن الله - تعالى - وعد لأمة ما هو أكثر من هذا؛ لما روي في الأخبار عن النبي ﷺ أنه قال: «إن لأهل الجنة في الجنة ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»، ونحن نعلم أن هذا في الإنعام أكثر من النهر الذي وصف.

وقال بعضهم: ﴿الْكَوْثَرَ﴾: شيء أعطاه الله - تعالى - رسوله لا يعرف. وأصله: أنه شيء خاطب به رسوله، وهو قد عرفه؛ فلا يجب أن يتكلف معرفته وتفسيره؛ لأنه إن أخطأ لحقه الضرر، وإن أصابه لم ينفع كثير نفع. وقيل: ﴿الْكَوْثَرَ﴾: هو حرف أخذ من الكتب المتقدمة. وقوله - عز وجل -: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾، اختلف فيه:

قال بعضهم: حقيقة الصلاة هي الخضوع والخشوع والدعاء، أمره بجميع ما يعبد في نفسه، وأمره أن يأتي بما تعبد من القرابين، والذبائح، والضحايا التي فيها نفار الطباع؛

(١) في ب: ذكر أن سورة: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ﴾ مكية.

(٢) في ب: اختلف.

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٨١٣٦) وهو قول ابن عمر، وعائشة، وأنس، وغيرهم.

حتى أن من الكفرة من يحرم الذبائح والنحر؛ للآلام التي فيها، والطباع تنفر عن ذلك؛ فتعبده بالذي فيه مناقضة طبعه ونفاره عنه.

وجائر أن يكون لا على الأمر بالصلاة والنحر، ولكن معناه: إذا فعلت ذلك فافعل لله؛ لأن أولئك الكفرة كانوا يصلون للأصنام، ويذبحون لها؛ كقوله: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ﴾ [المائدة: ٣]، أي: للنصب، فأمره أن يجعل ذلك لله تعالى.

وقال الحسن<sup>(١)</sup>: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ صلاة العيد، وانحر البدن بعدها.

وقال مجاهد وعطاء<sup>(٢)</sup>: صل الصبح بجمع، وانحر بمنى.

وقال بعضهم<sup>(٣)</sup>: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ حقيقة الصلاة، وهي الصلاة المعروفة المفروضة،

وهي مخ العبادة؛ على ما ذكر في الخبر.

وكذلك ما ذكر أن المصلي مناج الرب تعالى، وهو - والله أعلم - لأنه ما من عبادة إلا وفيها شيء من اللذة وقضاء شهوة النفس وأمانيتها من السير، والركوب، والأكل، والشرب، والكلام، والانتقال من موضع إلى موضع، وغير ذلك من الطاعات مما فيه شيء من اللذة للنفس وقضاء شهوتها - وإن قل<sup>(٤)</sup> - من الحج والزكاة والجهاد وغير ذلك، إلا الصلاة نفسها؛ فإن فيها قطع النفس عن جميع شهواتها وأمانيتها، وعن جميع ما يتلذذ به من أنواع اللذات، وعلى ذلك ما سمي موسى - عليه السلام - : كليم الله، ونجيه؛ لأنه فارق قومه وجميع ما للنفس فيه لذة وراحة، وأتى جبلا ليس فيه<sup>(٥)</sup> أحد، وكلمه ربه في ذلك؛ فسمي: نجي الله، وعلى ذلك سمي المصلي: مناجيا ربه، وخص بذلك الاسم؛ لما ذكرنا.

وقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْحَرْ﴾: هو ما ذكرنا من نحر البدن الذي تعبده للكل؛ لما فيه

من نفار النفس بالتألم الذي يحصل لغيره بفعل غيره؛ فالتألم به بفعل نفسه أكثر من التألم بفعل غيره، وهو مجاهدة النفس وتغيير ما امتحنه - عليه السلام - بتحمل المشقة لوجهه تعالى مرة بالتبليغ إلى الكفرة مع الخطر على نفسه، ومرة بمجاهدة نفسه بالقيام بالليل، ومرة بإتيان خلاف الطبع، وهو ذبح البدن؛ إذ الطباع تنفر عن إراقة الدماء مع أنه أشفق

(١) أخرجه ابن جرير (٣٨٢٠٢، ٣٨٢٠٣).

(٢) أخرجه عبد الرزاق، وابن جرير (٣٨٢٠١، ٣٨٢٠٦)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٦/٦٨٩).

(٣) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٨١٩٥) وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٨٩).

(٤) في ب: قيل.

(٥) في أ: به.

الناس وأرحمهم على خلقه، فبلغ من حسن إجابته له، وطاعته له أن<sup>(١)</sup> ساق مائة بدنة، فنحر ستين منها بيده، وولى عليا - رضي الله عنه - نحر أربعين؛ على ما ذكر في الخبر. وروى أبو الجوزاء عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - قال: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾: وضع اليمين على الشمال في الصلاة، وكذا روي عن علي، رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>. وعن عاصم الجحدري، قال: هو وضع اليمين على الشمال في الصلاة. ومن قول الثنوية: أنهم لا يرون ذبح شيء من الأشياء؛ لما فيه من الألم والأذى. وقولهم هذا ليس بصحيح؛ لأننا نعلم أن إفاته الروح بالذبح أهون على المذبوح من موته حتف أنفه؛ فإذا جاز في الحكمة أن تزهد روحه بغير الذبح فلأن يجوز في الذبح أحق.

وأصله: ما ذكرنا أن هذه السورة نزلت في مخاطبة رسول الله ﷺ، وهو المقصود به من بين الناس، وهو يعلم بالذي خاطبه به من الصلاة؛ والنحر، والكوثر، وغير ذلك؛ فلا نتكلف نحن تفسيره مخافة الكذب على الله - تعالى - سوى أن نذكر أقاويل أهل التأويل. وكذلك قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّكَ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ يذكر أهل التأويل: أن فلانا سمي<sup>(٤)</sup> رسول الله ﷺ: أبتَر؛ فنزل: إن الذي سماك أبتَر هو الأبتَر - لا نعرفه حقيقة؛ لأنه لم يذكر أن أحدا من أولاد الفراعنة وأعداء الرسل - عليهم السلام - افتخر بأبيه أو بأحد<sup>(٥)</sup> من أوليائه<sup>(٦)</sup> والمتممين بهم افتخروا بهم، وافتخر أولاد أولياء رسول الله ﷺ على الناس حتى يتعينوا<sup>(٧)</sup> بذلك فيما بينهم؛ يقول: ﴿إِنَّكَ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ أي: معاديك ومبغضك هو الأبتَر دونك. أو يقول: أعداؤك هم الذين يبتَر ذكرهم، وأولياؤك<sup>(٨)</sup> مذكورون أبدا على ما قلنا.

(١) في ب: وإن.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم، وابن شاهين في السنة وابن مردويه، والبيهقي كما في الدر المشور (٦/٦٨٩).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٨١٨٤، ٣٨١٨٨)، وابن أبي شيبة في المصنف، والبخاري في تاريخه، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والدارقطني في الأفراد، وأبو الشيخ، والحاكم، وابن مردويه والبيهقي في سنته عنه كما في الدر المشور (٦/٦٨٩).

(٤) في ب: يسمي.

(٥) في ب: أحد.

(٦) في ب: أوليائهم.

(٧) في أ: يتعيشوا.

(٨) في أ: وأولئك.

وأصله ما ذكرنا أنه خاطب به رسول الله ﷺ، وقد عرف ذلك، ونحن لا نعلم في أي شيء كانت القصة؟ وفيم نزلت الآية؟ والله ورسوله أعلم.  
قال أبو عوسجة: الشانئ: المبغض، يقال: شئتته<sup>(١)</sup>: أبغضته، والأبتر: هو الذي لا ولد له ذكر، ولا عقب [له]<sup>(٢)</sup>.

وفي قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ بشارة لرسول الله ﷺ بالغلبة عليهم، والقهر لهم، والنصرة عليهم، وإظهار دين الله - تعالى - في البلاد والآفاق؛ إذ<sup>(٣)</sup> أخبر أن الذي عاداه وباغضه هو المنقطع والأبتر لا هو، والله المستعان.



(١) في ب: أشنأته.

(٢) سقط في ب.

(٣) في ب: إذا.

[سورة الكافرون مكية<sup>(١)</sup>]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا الْكٰفِرُونَ﴾ (١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَا أَنْتُمْ عٰبِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَا أَنَا عٰبِدُ مَا عٰبَدْتُمْ ﴿٤﴾ وَلَا أَنْتُمْ عٰبِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٥﴾ لَكُم دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴿٦﴾ .  
قوله - عز وجل-: ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا الْكٰفِرُونَ...﴾ إلى آخرها.

ذكر أنها نزلت في منابذة المتمردين المعاندين منهم، الذين علم الله - تعالى - منهم أنهم لا يؤمنون أبدا، ولا يرجعون عما هم عليه من عبادة الأوثان إلى التوحيد والإسلام؛ لأنه لا كل كافر يكون على وصف أنه لا يعبد الله - تعالى - في وقت من الأوقات؛ إذ قد يجوز أن يكون كافرًا في وقت، ثم يسلم في وقت آخر؛ فدل ما ذكرنا أنها نزلت في المتمردين المعاندين الذين علم الله - تعالى - أنهم يثبتون على الكفر، ولا يؤمنون أبدا، وكان كما أخبر،؛ ففيه دلالة إثبات الرسالة؛ إذ أخبر أنهم لا يؤمنون، فلم يؤمنوا، وماتوا على الكفر.

وقوله - عز وجل-: ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ أنتم الآن، ﴿وَلَا أَنْتُمْ عٰبِدُونَ﴾ اليوم ﴿مَا أَعْبُدُ﴾ فيما بعد اليوم.

وقال بعضهم: الأول: فيما مضى من الوقت، والثاني إخبار عن الحال، والآخر فيما بقي من الوقت.

ولكن لا يجيء أن يكون هكذا؛ بل يجيء أن يكون قوله: ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ في حادث الوقت؛ لأن<sup>(٢)</sup> حرف «ما» إنما يستعمل في حادث الأوقات، يقول الرجل: لا أفعل كذا، يريد به: حادث الوقت.

وقوله: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عٰبِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ كذلك - أيضا - في حادث الأوقات، أو إخبار عن الحال.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَا أَنَا عٰبِدُ مَا عٰبَدْتُمْ﴾ إنما هو إخبار عن الماضي من الأوقات؛ كأنه يقول: لم أكن أنا عابدا قط في وقت من الأوقات، وهذا يدل على أن رسول الله ﷺ لم يكن عبد غير الله قط.

وفي هذه السورة وجهان من الدلالة:

أحدهما: ما ذكرنا من إثبات الرسالة.

(١) في ب: ذكر أن سورة الكافرين مكية.

(٢) في ب: لا.

والثاني: إخبار عن الإياس لهم من رسول الله ﷺ عن أن يرجع إلى دينهم أبداً، وقطع رجائهم وطمعهم في ذلك.

وفيه - أيضاً - أن من أشرك غيره في عبادة الله - سبحانه وتعالى - أو عبد غيره دونه على رجاء القربة إلى الله - تعالى - فهو ليس بعابد لله - تعالى - ولا موحد له؛ لأن أولئك إنما عبدوا الأصنام رجاء أن تشفع لهم، ورجاء أن تقربهم إلى الله - تعالى - زلفى؛ أخبر أنها لا تقربهم<sup>(١)</sup> زلفى، وأنهم ليسوا بموحدين، ولا عابدين لله تعالى.

وقوله - عز وجل -: ﴿لَكَؤُ دِينِكُمْ وَلِي دِينٍ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: لكم جزاء دينكم الذي دنتم، ولي جزاء ديني الذي دنتم.

والثاني: على المنابذة والإياس، لكم ما اخترتم من الدين، ولي ما اخترت، لا يعود واحد منا إلى دين الآخر، وكان قبل ذلك يطمع كل فريق عود الفريق الآخر إلى دينهم الذي هم عليه.

وقوله - تعالى -: ﴿قُلْ يَتَأَيَّأُ الْكٰفِرُونَ﴾ ليس على الأمر، على ما نذكر في سورة الإخلاص والمعوذتين؛ إذ لو كان على الأمر فهو يلزم أن يقول كل واحد منا لكل كافر ذلك، فإذا لم يلزم دل أنه ليس على الأمر.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه -: ﴿قل للذين كفروا لا أعبد ما تعبدون، ولا أنتم عابدون ما أعبد ولا أنا عابد ما عبدتم، ولا أنتم عابدون ما أعبد، لكم دينكم ولي دين﴾.

وعنه أنه قال: «من قرأ هذه السورة فقد أكثر وأطنب».

وفي حديث مرفوع عن النبي ﷺ أنه قال لرجل: «إذا أويت إلى فراشك فاقرأ: ﴿قُلْ يَتَأَيَّأُ الْكٰفِرُونَ﴾؛ فإنه براءة من الشرك».

وأهل التأويل يقولون<sup>(٢)</sup>: إن سبب نزول هذه ومنابذته إياهم: أن رهطاً من قريش قالوا لرسول الله ﷺ: هلم فلنعبد ما تعبد، واعبد أنت ما نعبد نحن؛ فيكون أمرنا أمراً واحداً؛ فنزلت هذه السورة.

قال أبو عوسجة: الدين: العادة، تقول: هذا ديني، أي: عادتي.

ثم المعنى الذي وقع عليه التكرار لهذه الأحرف عندنا: أن التكرار<sup>(٣)</sup> حرف جرى

(١) في ب: تقرب لهم.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٨٢٢٥)، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه عنه كما في الدر المشور (٦/٦٩٢) وعن سعيد بن ميناء مثله.

(٣) في ب: التكرار.



الاستعمال به في موضع المبالغة والتأكيد لما قصد به من الكلام في أي كلام كان، رجاء كان، أو وعيدًا أو غيره، كقولهم<sup>(١)</sup>: بخ بخ، والويل الويل، وهيهات هيهات، وغير ذلك، فكذا في هذا الموضع لما وقع الإيأس عن إيمانهم بالله - تعالى - بما علم النبي ﷺ بطريق الوحي أنهم لا يؤمنون، كرر هذا الكلام؛ تأكيدًا للإيأس وإبلاغًا فيه، والله أعلم. [وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين]<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) في ب: بقولهم، وفي أ: لقولهم.

(٢) سقط في ب.

## [سورة النصر، وهي مدنية]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُمْ كَانَ قَوَابِلًا ﴿٣﴾﴾  
قوله - عز وجل - : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ :

قال عامة أهل التأويل<sup>(٢)</sup>: إن قوله - تعالى - : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ هو مكة، والنصر الذي نصر رسول الله ﷺ على أهل مكة.

قال أبو بكر الأصب: هذا لا يحتمل؛ لأن فتح مكة كان بعد الهجرة بثمانين سنين، ونزول هذه السورة كان بعد الهجرة بعشر سنين، ولا يقال للذي مضى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، ولكن أراد سائر الفتوح التي فتحها له، أو كلام نحو هذا، ولكن يحتمل أن يكون قوله: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ يعني: إذ جاء.

وجائز ذلك في اللغة، وفي القرآن كثير «إذا» مكان «إذ»، فإن كان [على]<sup>(٣)</sup> هذا فيستقيم حمله على فتح مكة؛ على ما قاله أولئك.

أو يكون قوله - تعالى - : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾، أي: قد جاء نصر الله.

أو أن يكون أراد بما ذكر من النصر والفتح: الفتوح التي كانت له من بعد حين دخل الناس في دين الله أفواجا؛ على ما ذكرنا<sup>(٤)</sup>.

وقوله - عز وجل - : ﴿نَصْرُ اللَّهِ﴾، أي: عون الله وخذلانه لأعدائه.

أو أن يكون قوله - تعالى - : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾: هي فتوح الأمور التي فتحها الله - عز وجل - عليه من تبليغ الرسالة إلى من أمر بتبليغها إليهم، والقيام بالأمور التي أمره أن يقوم بها، فتح تلك الأمور عليه وأتمها، فإن كان على هذا، تصير فتوح تلك الأمور له نعيًا له؛ بالدلالة على ما قاله أهل التأويل<sup>(٥)</sup>: إنه نعى لرسول الله ﷺ نعيه،

(١) في ب: ذكر سورة النصر مكية.

(٢) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٨٢٢٨)، وابن المنذر عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٩٦).

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: ذكر.

(٥) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٨٢٤١، ٣٨٢٤٢)، وأحمد، والطبراني، وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل من طرق عنه كما في الدر المنثور (٦/٦٩٨) وهو قول أبي هريرة، وأبي بكر، وعمر بن الخطاب.

وجهة<sup>(١)</sup> الاستدلال الوجوه التي ذكرنا.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾.

ذكر أهل التأويل أنه كان قبل ذلك يدخل واحدًا واحدًا، فلما كان فتح مكة، جعلوا يدخلون دينه أفواجا أفواجا، وقبيلة قبيلة.

ويحتمل ما ذكرنا من سائر الفتوح، أي: فتوح الأمور التي ذكرنا، على ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «نصرت بالرعب مسيرة شهرين، شهرا أمامي، وشهرا ورائي»<sup>(٢)</sup>.

ثم [في] قوله: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ الآية، نعي لرسول الله ﷺ من وجوه، وقد ذكر في الأخبار: أنه نعى إليه نفسه بهذه السورة.

أحدها: ما ذكرنا من جهة الاستدلال عرف أنه قد دنا أجله؛ حيث أتم ما أمر به، وفرغ منه: من التبليغ والدعاء.

والثاني: عرف ذلك اطلاعا من الله تعالى، أطلعه<sup>(٤)</sup> عليه بعلامات جعلها له؛ ففهم رسول الله ﷺ ما لا يدرك أفهامنا ذلك.

والثالث: لما كفي مؤنة القيام بالتبليغ بنفسه بدخول الناس في الدين جماعة جماعة، وكان قبل ذلك يقوم بنفسه، عرف بذلك حضور أجله، وهو نوع من الدلالة.

ووجه الدلالة: أن القوم لما دخلوا في دين الله فوجا فوجا؛ دل ذلك على ظهور الإسلام وكثرة أهله؛ فكانت الغلبة والنصر دليل الأمن من الزوال عما هم عليه من الدين إذا زال الرسول.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾، قال بعض أهل التأويل: أي: صل بأمر ربك، وأصله: ما ذكرنا فيما تقدم: أن التسبيح هو التنزيه، والتبرئة عن جميع معاني الخلق، والوصف بما يليق به، قال: نزهه وبرئه بالثناء عليه، وصفه بالصفات العلاء، وسمه بالأسماء الحسنى التي علمك ربك.

ويحتمل أن يكون معنى قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾، أي: قل: «سبحان الله وبحمده» على ما جاء في الأخبار أن النبي ﷺ كان يكثر في دعائه «سبحان الله وبحمده، وأستغفر

(١) في ب: وبجهة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١/١٣) كتاب الاعتصام، باب: قول النبي ﷺ: «بعثت بجوامع الكلم» عن

أبي هريرة بنحوه.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: أطلعت.

الله وأتوب إليه».

وهذا لأن «سبحان الله» حرف جامع يجمع جميع ما يستحق من الثناء عليه، والوصف له بالعلو والعظمة والجلال، والتنزيه عن جميع العيوب والآفات، وعن جميع معاني الخلق، جعل لهم هذا الحرف الجامع؛ لما عرف عجزهم عن القيام بالوصف بجميع ما يستحق من الثناء عليه.

وكذلك حرف «الحمد لله»، هو حرف جامع يجمع شكر جميع ما أنعم الله عليهم، جعل لهم ذلك؛ لما عرف من عجزهم، وقلة شكر ما أنعم عليهم واحدا بعد واحد. وعلى ذلك يخرج قوله: «اللهم صل على محمد»، أمرهم أن يجعلوا الصلاة على رسول الله ﷺ بقوله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] ولما لم يجعل في وسعهم القيام بما يستحقه أمروا أن يقولوا: «اللهم صل على محمد»؛ ليكون هو المتولي ذلك بنفسه، والله أعلم. وقوله - عز وجل -: ﴿وَأَسْتَغْفِرُهُ﴾:

قال أبو بكر الأصبم: دل قوله - عز وجل -: ﴿وَأَسْتَغْفِرُهُ﴾ على أن كان منه تقصير وتفريط في أمره حتى أمره بالاستغفار عن ذلك.

لكن هذا كلام وحش؛ لا يصف رسول الله ﷺ بالتقصير في شيء، ولا بالتفريط في أمر قط، ولكن قد جعل الله - تعالى - على كل أحد من نعمه وفضله وإحسانه في طرفة عين ولحظة بصر ما ليس في وسعه وطاقته القيام بشكر واحد منها، وإن طال عمره؛ فأمره بالاستغفار؛ لما يتوهم منه التقصير في أداء شكر نعمه عن القيام بذلك. أو أن يكون لأتمته لا لنفسه.

فإن قال قائل: ما معنى أمره بالاستغفار، وقد ذكر أنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟

فالجواب عنه من وجهين:

أحدهما: أنه يجوز أن يكون أمره بالاستغفار لأتمته، نحو قوله - تعالى -: ﴿وَأَسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩].

أو أن يكون الله - تعالى - وعده له المغفرة إذا لزم الاستغفار، ودام عليه.

وقوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا كَانَ تَوَابًا﴾:

أي: كان لم يزل توابا، ليس أن صار توابا بأمر اكتسبه وأحدثه، على ما تقول المعتزلة: إنه صار توابا.

ثم قوله: ﴿تَوَابًا﴾، على الكثير، أي: يقبل توبة بعد توبة، أي: إذا تاب مرة، ثم ارتكب الجرم<sup>(١)</sup> وعصاه؛ ثم تاب ثانيا، وثالثا، وإن كثر؛ فإنه يقبل توبته. والثاني: ﴿تَوَابًا﴾، أي: رجعا يرجعهم ويردهم عن المعاصي، إلى أن يتوبوا، أي: هو الذي يوقفهم على التوبة.

ثم قال: ﴿تَوَابًا﴾، ولم يقل: «غفارا»، وحق مثله من الكلام أن يقال: «إنه كان غفارا»؛ كما قال في آية أخرى: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُمْ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠]، ولكن المعنى فيه عندنا: أن المراد من الاستغفار ليس قوله: «أستغفر الله»، ولكن أن يتوب إليه، ويطلب منه المغفرة بالتوبة؛ ﴿إِنَّكُمْ كَانُوا تَوَابًا﴾.

ويجوز أن يكون فيه إضمار؛ كأنه قال: «واستغفره، وتب إليه؛ إنه كان توابا». ويجوز [أن يستغنى] بذكر الاستغفار في<sup>(٢)</sup> السؤال عن ذكره في الجواب، وأخرى<sup>(٣)</sup> [أن يستغنى] بذكر التوبة في الجواب عن ذكرها في السؤال، وقد يجوز مثل هذا في الكلام.

ثم الدين اسم يقع على ما يدين به الإنسان، حقا كان أو باطلا، وعلى ذلك أضاف النبي ﷺ ما كان يدين به إلى نفسه، وما دان به الكفرة إليهم، حيث قال: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، وأما إضافته إلى الله - تعالى - حيث قال: ﴿يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [الآية]؛ لأنه الدين الذي أمرهم به، ودعاهم إليه؛ لذلك خرجت الإضافة والنسبة إليه، والله أعلم [بالصواب]<sup>(٤)</sup>.



(١) في أ: المجرم.

(٢) في ب: عن.

(٣) في ب: وأجرى.

(٤) سقط في ب.

## [سورة «تبت يدا أبي لهب»] (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۚ (١) مَا أَخَذَ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ۚ (٢) سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ۚ (٣) وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ۚ (٤) فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ۚ (٥)﴾ .  
قوله - عز وجل -: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ :

أي: خسرت، وخابت، كذلك قال أبو عوسجة، يقال: تب يتب تبا وتبابا.  
ثم ما ذكر من قوله: ﴿يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ يحتمل حقيقة اليد.  
ويحتمل أن يكون ذكر اليد على الصلة.

فإن كان على إرادة حقيقة اليد، فهو يخرج على وجه:

أحدها: ما ذكر: أنه [كان] (٢) كثير الإحسان إلى رسول الله ﷺ، والإنفاق عليه، والصنائع إليه، وكان يقول: إن كان الأمر لمحمد يومئذ؛ فيكون لي عنده يد، وإن كان لقريش فلي عندها يد؛ فأخبر - والله أعلم - أنه خسر فيما طمع ورجا من اليد التي له عنده والإحسان الذي أحسن إليه؛ إذ لم يصدقه، ولم يؤمن به، وخسر - أيضا - ما ادعى من اليد له عند قريش.

والثاني: يحتمل أن يكون من أبي لهب تخويف لرسول الله ﷺ بالبطش والأخذ باليد؛ فأمن الله - تعالى - رسوله عما خوفه [به] (٣)، حيث قال: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾، أي: خسرت يده، ولا يقدر على البطش.

والثالث: يحتمل أن يكون اليد كناية عن القوة في نفسه وماله في دفع العذاب عن نفسه، وكذلك كانوا يدعون دفع العذاب عن أنفسهم؛ بقولهم: ﴿نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾ [سبأ: ٣٥].

وذكر بعض أهل التأويل: أنه لما نزل قوله - تعالى -: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، جمع عشائره الأقرب فالأقرب منهم، وقال: «إني لا أملك لكم من الله نفعا في الدنيا والآخرة إلا بعد أن تقولوا شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله» فقال أبو لهب عند ذلك: «تبا لك يا محمد، ألهذا دعوتنا؟!» فنزل عند ذلك: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۚ (١) مَا أَخَذَ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ۚ (٢) سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ۚ (٣) وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ۚ (٤) فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ۚ (٥)﴾ .

(١) في ب: سورة تبت .

(٢) سقط في ب .

(٣) سقط في ب .

أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ مجازاة له .

فهذا وإن لم يكن في فعله في القصة استعمال اليدين، فيجوز أنه كان يصرف الناس عن رسول الله ﷺ بيده، أو حين دعى إلى الإيمان بالله - تعالى - مد يديه على التعجب من ذلك، وقال: «ألهدنا دعوتنا؟» فرد الله - تعالى - عليه ذلك، وعيره به .

وقد يجوز أن يظهر في الجواب مقدمة السؤال وإن لم يذكر ذلك في السؤال؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْرِضُوا ۗ إِنَّ السَّاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴿٢﴾ [البقرة: ٢٢٢]؛ فعلم بذلك أن السؤال إنما كان عن قربانهن في المحيض؛ فكذلك الأول .

وإن كان ذكر اليد على الصلوة، فهو يخرج على وجهين:

أحدهما: ذكر اليد كناية عن العمل والفعل، إلا أنه ذكر اليد؛ لما باليد يقوم ويعمل؛ كقوله تعالى: ﴿يَمَّا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٢]، و ﴿فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، وذلك على الكناية عما كان منه من الصنيع، أي<sup>(١)</sup>: خسرت أعماله<sup>(٢)</sup> وبطلت .

والثاني: يذكر اليد على إرادة: قدام وأمام؛ كقوله - تعالى -: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢]، أي: أمامه وخلفه؛ فيكون معناه: ما قدم من الأعمال، والله أعلم .

ثم تخصيص أبي لهب بالذكر من بين سائر الكفرة يحتمل وجوها:

أحدها: خصه بالاسم؛ لأنه كان من الفراعنة والأكابر، وهو المقصود به، والفراعنة قد يذكرون بأسمائهم؛ لما هم المقصودون به، وإن كان من دونهم يشاركونهم في ذلك؛ كذكر فرعون، وعاد، وشمود، وغيرهم .

والثاني: كان شديد الهيئة والخوف؛ فذكره باسمه، وخصه به؛ ليعلم أن محمدا ﷺ لا يهابه، ولا يخافه، والله أعلم .

والثالث: أنه كثير الأيدي والصنائع بحق رسول الله ﷺ، فلو كان الخطاب بهذا يعم الكفرة، لكان يظن بما سبق منه من الأيدي أنه غير داخل تحت الخطاب؛ فخصه بالذكر؛ ليعلم أنه لا يغنيه من الله شيء .

ثم ذكره بالكنية يخرج على وجوه:

(١) في أ: أو .

(٢) في ب: أعمالهم .

أحدها: يحتمل أن يكون بالكنية عرف عند الناس، وبها كان معروفا دون اسمه؛ فذكره بالذي كان معروفا به.

والثاني: ما ذكر أن اسمه كان عبد العزى؛ فلم يرد أن ينسبه إلى غيره، وهو العزى؛ فذكره<sup>(١)</sup> بالكنية لهذا.

والثالث: أنه غيره بأشياء، وخوفه بمواعيد؛ فلو ذكره باسمه، فلعله يصرف ذلك الخطاب والوعيد الذي كان له إلى غيره؛ لما شرك غيره في الاسم؛ إذ كانوا يسمون أولادهم وينسبونهم إلى أصنامهم، ولم يكن أحد شرکه في كنيته؛ فلا يمكنه التحويل إلى غيره.

وقيل: ذكره بالكنية يخرج مخرج الوعيد له، أي: تصير النار له كالابن، وهو كالأب لها؛ وذلك لأن هذه الكنى إنما تذكر في المتعارف على وجه التفاؤل، كما يقال: أبو منصور؛ على رجاء أن يولد له ابن يسمى: منصورا.

ثم إن الله - تعالى - سمى النار في بعض الآيات: أما للكافر، كقوله: ﴿فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٩]، وفي بعضها: مولى؛ حيث قال: ﴿هِيَ مَوْلَانَا وَيَسُّ الْمَصِيرُ﴾ [الحديد: ١٥]؛ فجاز - أيضا - أن تكون النار إذا قربت منه، وانضمت إلى حجره أن تصير في التمثيل كالولد، ويصير هو أبا لها؛ فقال: ﴿أَبِي لَهَبٍ﴾؛ على هذا الوجه من التأويل.

ووجه آخر: وهو أن ذكر الكنية وإن كان يراد بها التعظيم، فعند ذكر المواعيد والعقوبات يراد بها الاستخفاف والإهانة، وهو على ما ذكرنا في<sup>(٢)</sup> البشارة: أنها وإن كانت تذكر عندما يسر ويهيج في الأغلب، فعند ذكر العقوبة نذارة، كقوله - تعالى - : ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١]؛ فعلى ذلك الكنية، والله أعلم.

وقوله - عز وجل - : ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾، هذا يخرج على وجهين: أحدهما: أي: لم يغن ماله وقوته وما كسب من عذاب الله شيئا؛ على ما يقولون: ﴿نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ﴾ [سبأ: ٣٥].

والثاني: أي شيء أغنى عنه ماله وما كسب؟!.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿وَمَا كَسَبَ﴾ يحتمل الولد، أي: ما أغنى عنه ما جمع من ماله وما كسب من الولد؛ على ما ذكر في الخبر، روى أبو الأسود عن عائشة - رضي الله

(١) في ب: فذكر.

(٢) في ب: عن.



عنها - عن النبي ﷺ: «إن أطيب ما يأكل الرجل من كسبه، وولده من كسبه»<sup>(١)</sup>.  
 وسئل ابن عباس - رضي الله عنهما-: أيأخذ الرجل من مال ولده؟ فتلا ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ  
 إِن تَشَاءُ...﴾ الآية [الشورى: ٤٩]، فهو مما وهب الله لنا؛ فهم<sup>(٢)</sup> وأموالهم لنا، والله  
 أعلم.

ويحتمل ما أغنى عنه ما جمع من المال، وما كسب من العمل والإنفاق الذي أنفق على  
 الطمع الذي فعل، أي: لم يغنه شيئاً.  
 أو [لم يغنه] ما كسب عن صد الناس عن رسول الله ﷺ والدخول في دينه والاتباع له،  
 وسوء المقال الذي قال فيه.

وفي حرف ابن مسعود - رضي الله عنه-: ﴿تبت يدا أبي لهب وقد تب ما أغنى عنه  
 ماله وما اكتسب﴾.

وقوله - عز وجل-: ﴿سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾:  
 أي: ذات التهاب.

وفيه دلالة إثبات رسالته؛ حيث أخبر أنه سيصلى نارا، ولا يصلى النار إلا بعد ما يختم  
 بالكفر، ثم كان كما أخبر؛ دل أنه علم ذلك بالله تعالى.  
 وفي هذه السورة دالتان أخريان يدلان على نبوته:

إحدهما: أن رسول الله ﷺ إنما قرأ هذه السورة عليهم بمكة حين لم يكن له ناصر في  
 الدين، وكانت المنعة والقوة للكفرة، وكانوا جميعاً أولياء أبي لهب وأنصاراً له عن  
 آخرهم<sup>(٣)</sup>، ولا يحتمل أن يكون محمد ﷺ يقرأ هذه السورة عليه، وفيها سب له وتعبير  
 إلى يوم القيامة، مع قلة أوليائه وكثرة أعدائه؛ إذ فيه خوف هلاكه - إلا برب العالمين.  
 ومعنى آخر: أنه - عليه السلام - كان موصوفاً بحسن العشرة وإجمال الصحبة مع  
 الأجنب؛ فما ظنك بالعشيرة والأقارب مع ما أنه كان متنزهاً عن الفحش في<sup>(٤)</sup> جميع  
 أوقاته؛ فما جاز له هذا إلا بالأمر من الله تعالى؛ فدل ذلك على نبوته ورسالته.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾:

قال بعضهم<sup>(٥)</sup>: أي: كانت حمالة النميمة والحديث بين الناس، فأوعدها الله -

(١) أخرجه النسائي (٣٤١/٧)، والبيهقي (٢١٣٧)، وأحمد (٣١/٦).

(٢) في ب: فيهم.

(٣) في أ: إخراجهم.

(٤) في ب: من.

(٥) قاله مجاهد أخرجه ابن جرير (٣٨٢٧٥، ٣٨٢٧٨)، وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، وابن المنذر، وابن

أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٧٠٢/٦) وهو قول عكرمة، وقتادة، وسفيان.

تعالى - لذلك في الآخرة ما ذكر: ﴿فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ﴾ وهي السلسلة، ومنه يقال: فلان يحطب؛ إذا أغرى.

وقال بعضهم<sup>(١)</sup>: كانت حمالة الحطب حقيقة، كانت تحمل الحطب الذي فيه الشوك، وتطرحة في طريق رسول الله ﷺ والمسلمين؛ فأوعدها الله - تعالى - بما ذكر من حبل من مسد في الآخرة.

ومنهم من قال: إنها كانت كذلك في الدنيا، كانت تحمل الحطب إلى منزلها، وكان في جيدها حبل من ليف؛ فغيرها بذلك؛ لأنها كانت تعير رسول الله ﷺ بالفقر والحاجة. وذكر أنها كانت تمسك في عنقها حبلا من ليف سرا من زوجها، وذلك مما لا يتحلى به النساء<sup>(٢)</sup>، وليس هو من أسباب الزينة؛ فأخبر الله - تعالى - عن سفهها وجهلها؛ ليكون ذلك سببا وتعييرا مجازاة لما كانت تقوله في رسول الله ﷺ؛ ولذلك قالت لأبي بكر [الصدیق]<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه-: «أما رضي محمد أن يهجو عمه حتى هجاني؟!» أو قالت: «حتى هجاني رب محمد؟!»<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.



(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٨٢٦٩)، والبيهقي في الدلائل، وابن عساكر عنه كما في الدر المنثور (٧٠٢/٦) وهو قول الضحاك، وابن زيد وغيرهما.

(٢) في ب: الناس.

(٣) سقط في ب.

(٤) أخرجه ابن جرير (٣٨٢٨٢) عن يزيد بن زيد.

## سورة الإخلاص

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَكُنْ لِيَكُنْ يُوَلَّدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ ﴿٤﴾﴾.

قوله - عز وجل-: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾:

ذكر أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ عن نسب الله تعالى.

وقيل: عن صفته.

وقيل عن الله تعالى: ما هو؟.

فنزلت هذه السورة معلمة بجميع من يُسأل عنه [و] جوابه؛ ولذلك أثبت ﴿قُلْ﴾؛ ليكون مخاطبة كل مسئول عن ذلك أن قل، لا على تخصيص الرسول ﷺ بهذا الأمر؛ إذ ليس في حق الائتثار بالأمر إعادة حرف الأمر في الائتثار؛ فتبين بذلك أنه ليس على تخصيص الرسول ﷺ بالتعليم، بل هو أحق من سبق له الغناء عن تعليم الإجابة لهذا عند حضرة هذا السؤال، كما سبقت منه الدعوة إلى الله - تعالى - بحقيقة ما يقتضي ما جرى به السؤال، وكما أثبت كذلك<sup>(١)</sup>؛ ليقراء أبداً، وحق المخصوص بالأمر أن يأتمر، ولا يجعل ذلك متلوا كذلك في الوقت الذي يحتمل المأمور الأمر به، والوقت الذي لا يحتمل؛ فثبت أن ذلك على ما بينا، ودل<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿قُلْ﴾: أنه على أمر سبق عنه السؤال؛ فيكون في ذلك إجابة لما سبق عنه السؤال، وكذلك جميع ما في القرآن ﴿قُلْ﴾ فيه أحد أمرين:

إما إجابة عن أمر سبق عنه السؤال؛ فينزل بحق تعريف كل مسئول عن مثله.

أو يكون الله - تعالى - إذ علم أنه - عليه السلام - أو من يتبعه يسأل عما يقتضي ذلك

الجواب؛ فأنزل ما به يبقى في أهل التوحيد؛ منا منه وفضلا.

ثم لم يجب تحقيق الحرف الذي وقع عنه السؤال إلا لمن شهد وسمع، وقد يتوجه ذلك [الحرف الذي وقع عنه]<sup>(٣)</sup> إلى ما ذكروا من الأسباب وغيرها، وفيما نزل يصلح جواب ذلك كله ويليق به، وإن كنا لا نشهد على حقيقة ما كان أنه ذا، دون ذا ونجيب بذلك لو سئلنا عما ذكرنا، وعن كل حرف يصح في العقل والحكمة الجواب بمثل ما اقتضته هذه السورة.

(١) في ب: لذلك.

(٢) في ب: وذلك.

(٣) سقط في ب.

[و] (١) قوله - عز وجل-: ﴿هُوَ﴾:

اختلف في تأويله:

من الناس من قال: هو إضافة إلى الذي عنه كان - أو يكون - السؤال المقتضي ما جرى به البيان من الجواب، أي: الذي يسألون عنه: ﴿اللَّهُ أَحَدٌ . اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ إلى آخر السورة.

ومنهم من قال: هو اسم الله الأكبر، يروى ذلك عن بعض أولاد [علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم -] (٢) أنه كان يقول في دعائه: «يا هو، يا من لا هو إلا هو، يا من به كانت هوية كل هو»، وذلك يخرج على وجهين:

أحدهما: أنه هو لذاته هوية (٣) كل من سواه؛ لما هو يكون محتملا للتلاشي والوجود، إلا هو سبحانه لم يزل ولا يزال هو ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] على ما اقتضى بيان وحدانيته في هذه السورة؛ وعلى ذلك قيل: هو الأحد بذاته، المنشئ أحدية كل الآحاد، المتعالى عن كل معاني أحدية من سواه.

والثاني: أن يكون إضافه إلى اسمه الذي لا يحتمله اللسان، وهو الذي لم يطلع عليه الخلائق، وهو الذي يراد في الدعاء: «باسمك الذي من سألك به أعطيته، ومن دعاك به أجبته» فيكون السؤال به بما يكفى عنه من الوجه الذي ذكرت، لا أن يسعه اللسان أو (٤) يحتمل الطوق التفوه به تعالى.

والتأويل الأول هو أقرب إلى الأفهام، وأحق أن يكون على ذكر من يقتضي عنه السؤال، ثم التفسير على ما جرى.

وقوله - عز وجل-: ﴿اللَّهُ﴾:

اختلف في المعنى الذي جرى هذا في حق أهل هذا اللسان أنه مما اشتق من أمر عرفوه أو لا عن أمر عرفوه؟ إذ في كل لسان لما أريد به عند الذكر لسان العرب اسم يدعى به ويسمى، وإن اختلف وزن كل من ذلك على اختلاف الألسن؛ ليعلم أن الأحرف والتقطيع في التكلم إنما هو ليفهم المقصود، لا على توهم حقيقة الاسم بتلك الحروف والتقطيع، وذلك كما يعبر عن تكوينه الخلائق بـ «كن»، لا على تحقيق كاف أو نون في التكوين؛ فعلى ذلك جميع ما يسمى الله - تعالى - لا على تحقيق الحروف التي تجري (٥) بها

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: علي رضي الله عنه.

(٣) في ب: وهوية.

(٤) في أ: و.

(٥) في أ: الحرف الذي يجري.

التسمية ممن لا يحتمل طوقه إلا بها؛ لكن على ما يقرب إلى الأفهام المراد في التفوه به .  
وقال قوم: ﴿الله﴾ هو المعبود في لسان العرب لا على الاستحقاق، لكن على وضع  
ذلك كذلك؛ دليله تسميتهم كل من عبده وكل شيء عبده: إلهها، وإن كان جميع ما  
سوى إله الحق ممن عبد لا يحتمل شيئاً من تلك المعاني التي زعم من ادعى الاشتقاق  
عنها من الاحتجاب، أو الالتجاء إليه، ونحو ذلك؛ فثبت أنه اسم موضوع للمعبود.

وعلى ذلك قوله - تعالى -: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ﴾ [الفرقان: ٤٣]، أي:  
معبوده ما يهواه، لا أن للهوى شيئاً من ذلك؛ [فيكون المعبود الحق هو الله - تعالى - لما  
له في كل شيء أثر عبودية ذلك]<sup>(١)</sup> الشيء ودلالة الربوبية له عليه سبحانه فهو المعبود  
بذاته، بمعنى المستحق بذاته العبادة من جميع خلقه والاستسلام له والخضوع بما ذكرت  
من الموضوع في كل آية ذلك، ولا قوة إلا بالله، وهذا تحقيق ما ذهبنا إليه أنه خالق  
بذاته؛ رحمان رحيم بذاته، موصوف به في الأزل، وإن كان الذي وصل إليه أثر رحمته  
وفيه ظهور دلالة تدبيره حدث بعد أن لم يكن على ما كانت العبادة والاستحقاق كان ممن  
حدث وفيمن كان بعد أن لم يكن، وهو إله لم يزل ولا يزال.

وعلى ذلك قوله - عز وجل -: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] و ﴿رَبِّ كُلِّ  
شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٦٤]، وإن كان من الأشياء ما سيكون، لا أنها كانت كائنة، وكذلك يوم  
الدين؛ فعلى ذلك أمر «خالق»، ونحو ذلك؛ ومن هذا الوجه أنكر قوم أن يكون الإله اسم  
معبود في الحقيقة، أو اسماً مشتقاً عن لسان؛ إذ هو لم يزل إلهها، ومن به العبادة أو عنه  
الاشتقاق حادث.

والأصل عندنا: ما ذكرنا: أنه بجميع ما وصف به وصف بذاته؛ إذ لا يحتمل التغير  
والاستحالة، ولا نيل مدح بغير ممدح، وإنما يمدح به لذاته: لأنه استحق من كل ذلك  
لوقت كون ذلك، وعلى ذلك القول بـ «العالم» و«القادر»: أنه كذلك، وإن كان الذي علمه  
ممن<sup>(٢)</sup> سواه وكل مقدور عليه حادث بعد أن لم يكن، ولا قوة إلا بالله.

وقال الضحاك: الله اسمه الأكبر؛ لأنه يتبدأ به في كل موضع.

ثم اختلف في معنى الاشتقاق:

فمنهم من يقول: أصله: إله، من أله الرجل إلى آخره، أي: التجأ إليه واستجاره؛  
فألهه، بمعنى: أجاره وأمنه؛ فسمي: إلهها على وزن الفعال؛ كما يسمى: إماماً؛ لما يؤتم

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: من.

[به<sup>(١)</sup>]، وفخم بإدخال الألف واللام، ثم لين وحذف الهمزة كما هو لغة قريش، ثم أدغم أحد اللامين في الآخر، فشدد؛ فصار الله.

وعلى ذلك تأويل الصمد: أن يصمد إليه من الحوائج، ويستغاث به ويلتجأ إليه. وقيل: إن اشتقاقه من وله يله ولها؛ إذا فزع إليه، فسمي به؛ لأن المفعول إليه، وهو قريب من الأول.

ولكن حق ذلك في الاسم أن يكون ولاءه، فأبدل الواو ألفاً، كما يقال في وكاف: إكاف، وكذلك أهل الحجاز يجعلون الواو ألفاً، قال الشاعر:

فأقبلت ألهي نكلى على عجل

وقيل: سمي به؛ لأنه أله كل شيء، أي: ذلله وعبده؛ فتأله له، أي: عبده، قال قائلهم:

وأله إلهك واحدا متفردا ساد الملوك بعزه وتمجدا  
وقال آخرون: سمي به؛ لاستتاره، ومنه يقال: لهت؛ فلا<sup>(٢)</sup> ترى، وقال الشاعر:  
لاه ربي عن الخلائق طرا خالق الخلق<sup>(٣)</sup> لا يرى ويرانا  
وقيل: سمي به؛ لتحير القلوب عن التفكير في عظمته؛ كقوله: ألهني الشيء حتى  
ألهت، ومنه مفازة ملهة، يعني: العقل يحار عند النظر إلى عظمته، ومنه أله يأله؛ [فهو  
إله]<sup>(٤)</sup>.

وقال الشاعر:

وبهما تيه تأله العين وسطها مخففة الأعلام بيد ضر ما تتملق  
قال - رضي الله عنه -: والأصل عندنا: الإغضاء عن هذا؛ لما أن الحاجة إلى تعرف  
الاشتقاق والوضع؛ لتعرف محل الأمر، وموقع الحكم، ومن جميع ما اشتقوا به الاسم  
يحتمل تسمية الغير بكل ذلك، وتحقيق الإضافة إلى ذلك وتسميته: إلهها، أو إضافة ما به  
عرف الحقيقة - لا يحتمل غيره سبحانه وتعالى، ولا يجوز التسمية به؛ فثبت الغناء في  
معرفة عن جميع الوجوه التي أريد الاستخراج [منها]؛ إذ هي طرق توصلهم إلى العلم  
بالمقصود والوقوف على المراد، وقد عرف دون الذي ذكروا، والله أعلم.

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: ولا.

(٣) في أ: الخلائق.

(٤) سقط في ب.

والأصل عندنا في ذلك: أن الله - سبحانه وتعالى - بلطفه يمنع الخلق عن تسمية أحد: إلهًا، إلا من جهة أحوال تعترض؛ فسموا به على معنى جعل الاسم الذي جرت التسمية به حقيقة له؛ فسموا؛ ظنا منهم أن بذلك التوسل والتقرب، لا أن يروا لشيء من ذلك حقيقة ذلك، بل قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وقالوا: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وقالوا: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]؛ ليعلم أنهم عرفوا لله - تعالى - بما دعوا لأنفسهم في ذلك معاني تردهم إلى الله سبحانه وتعالى، فذكروا مجازًا من<sup>(١)</sup> أحد لسانين، والله أعلم.

أما لسان الرسل في ذكر الله ففي أمور تقربهم إلى الله تعالى، لقوله: ﴿قَرُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرُّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، وقال: ﴿إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠]، وصف مبايعة العبد ونصره أو نصر دينه نصرًا لله ومبايعة، بما يقرب ذلك إليه؛ فعلى ذلك تسميتهم ما عبدوها، لا أنهم رأوا آلهة في الحقيقة.

أو عن ألسن الفلاسفة أن ليس لله اسم ذاتي؛ وإنما سمي هو بذكر كل ذي شرف ومنزلة عنده؛ فعلى ذلك إذ محل من يعبدون عندهم ما ذكرنا من القول عنهم؛ فسموا به، لا أن حققوا كما ذكروا حقيقة ذلك الاسم إلى من عرفوه أنه إله، ردوا أمرهم في ذلك، وذلك من لطف الله - تعالى - فيما سخرهم عليه؛ كتسمية الخالق والرحمن: أنهم لا يسمون أحدا بهما، وإن كثرت أفعاله، وعظمت رحمته في الخلق؛ ليعلم أنها أسماء الله - تعالى - منع الخلق عن التسمي بها باللطف من حيث لا يعرف سببه.

ثم قوله - عز وجل -: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ أي: الأمر هو الله أحد؛ كما تقول: إنه زيد قائم، أي: الأمر زيد قائم، جواب من يسألك: ما الأمر والشأن<sup>(٢)</sup> في أن قمت هاهنا؟ فتقول: الأمر زيد قائم، أي: قمت لأجله، إلى هذا يذهب الزجاج؛ كأنه يذهب إلى أنه لما قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فقيل له: ما الأمر والشأن<sup>(٣)</sup>؟ فقال: الأمر الله أحد؛ أي: ليعرفوا أنه كذلك.

وقوله - عز وجل -: ﴿أَحَدٌ﴾ يتوجه إلى واحد، ثم «واحد» اسم ينفي المثل في الإضافة، كما يقال: هو واحد الزمان، وواحد الخلق؛ على نفي التشبيه له عما أضيف

(١) في ب: في.

(٢) في ب: البيان.

(٣) في ب: البيان.

إليه، ويكون واحدا من حيث العدد بما عن مثله يبتدأ الحساب، ولا يبتدأ من أحد؛ فيصير أحدا من ذا الوجه، وإن كان الله - تعالى - بأي حرف<sup>(١)</sup> ذكر، ففيه ذلك، وهو الواحد الذي يستحيل أن تكون وحدانيته من وجه يحتمل ثانيا، أو من وجه تعديل، هو الواحد الإله الحق<sup>(٢)</sup> المتعالي عن معنى الأعداد والأنداد، وهو على ما ذكر الحكيم في الأحاد أنها أربع:

واحد هو كلٌّ لا يحتمل التضعيف؛ لإحالة كون وراء الكل.

وواحد هو الأقل، وهو الذي لا يحتمل التضعيف والتجزؤ؛ لأنه أقل الأشياء، [فإذا تنصف يكون]<sup>(٣)</sup> ذلك النصف أقل منه.

وواحد هو وسط، وهو الذي يحتمل التنصيف والتضعيف جميعا.

والرابع: هو الذي قام به الأحاد هو، ولا هو أخفى من هو، هو الذي انخرس عنه اللسان، وانقطع دونه<sup>(٤)</sup> البيان، وانحسرت عنه الأوهام، وحاتت فيه الأفهام، فذلك الله رب العالمين.

والأصل في ذلك: أنه لا سبيل إلى العبارة عنه بغير هذا اللسان، ولا وجه للتقريب إلى الأفهام بهذا اللسان إلا بما جرى به الاعتياد، وظهرت به المعارف؛ فلما ذكرنا من الضرورة جعل التوحيد في الحقيقة بالأدلة والبراهين في ضمن التسمية في عبارة اللسان، وحقه مما أخبرت من ضرورات الأحوال في إرادة التقريب إلى الأفهام إلى عبارات اللسان المؤسس على الاعتياد في إظهار المعارف؛ فعلى ذلك القول بـ «واحد»، وبـ «أحد»، لا على أحدية غيره من جهة التوسط، أو من جهة القلة، أو من جهة الكثرة، مع ما كل من هو في معنى واحد، فهو واحد الأحاد المجتمعة، إلا الواحد الذي يقال جزء لا يتجزأ، وهو من غير في الجملة متجزئ عن توهم ذلك الجزء غير متجزئ في الوهم، أو هو الأقل منه، وهو جزء في الحقيقة، والله يتعالى<sup>(٥)</sup> عن الوصف بالكل والبعض، والقليل والكثير، والواحد مما له حق الأبعاض، أو الكل، أو رتبة القليل والكثير، جل ثناؤه؛ بل هو الذي [خلق]<sup>(٦)</sup> جميع ما وصفت، وجعل لكل من ذلك مقابلا بما ذكر؛ ليصير كل من

(١) في أ: حرفين.

(٢) في أ: الخالق.

(٣) في أ: وإذا يتصف بكون.

(٤) في ب: عنه.

(٥) في ب: متعالي.

(٦) سقط في ب.



ذلك زوجا؛ فتكون الوجدانية الحق له، ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل-: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾.

فذكر أنه أحد، وذكر أنه الصمد في تحقيق ما وصف من الأحدية، وهو - والله أعلم - أن أحوج جميع من سواه؛ حتى تحقق قصد جميع من سواه بالحاجات إليه بالكون في الخلقة وفي الصلاح بعد الكون، وفي الذي به الدوام بعد الوجود، والوجود بعد العدم ما احتمل الوجود دونه، ولا البقاء إلا به، أحاطت الحاجات بكل؛ ليكون له الغناء عن الكل في الوجود والبقاء؛ ليتحقق أنه الموجود بذاته والباقي بذاته، والمتعالي عن معنى وجود غيره سبحانه، وهو على ما ذكرنا من عجز الألسن عن البيان عنه بالعبارة إلا على التقريب إلى الأفهام بالمجموع من آثار هويته في جميع الأنام.

ثم قيل في ﴿الصَّمَدُ﴾ بوجوه يرجع جميع ذلك إلى ما بينا.

أحدها<sup>(١)</sup>: السيد الذي قد انتهى سؤده، ومعنى ذلك في المفهوم من السؤدد في صرف الحوائج<sup>(٢)</sup> إليه، ورجاء كل المحاو<sup>(٣)</sup>ج به.

والثاني<sup>(٤)</sup>: في أن لا جوف له، وذلك في وصف الوجدانية والتعالي عن معنى أحدية غيره من اجتماع أجزاء ممكن فيها الفرج والثقب التي هي كالأجواف.

أو على ما فسر قوم بالذي هو في ظاهر العبارة مخرج<sup>(٥)</sup> الكتاب، وهو الذي ذكر على أثره، وهو قوله - تعالى-: ﴿لَمْ يَكِدْ﴾؛ لأن كل ذي الكون ذو جوف عنه يتولد الأولاد، ويكون في ذلك إحالة قول من نسب إليه الولد؛ فيقول: كيف يكون له ولد، وقد تعلمون أنه ليس بذي جوف؟ كما قال: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ يَكُونُ لَهُ وُلْدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَحِيبَةٌ﴾ [الأنعام: ١٠١] في قوم نزوهه عن الصاحبة، وهم لم يشهدوا الولادة إلا بها، كما لم يشهدوا الولادة إلا عن ذي جوف؛ فيكون في هذا نقض قول هذا الفريق فيه بالولادة بما نزوهه عن الجوف، كما في الأول بما برءوه عن الصاحبة.

وقيل: بما لذي الأجواف من الحاجات؛ فيرجع إلى التأويل الأول: أنه المصمود إليه

(١) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٨٣٢٩)، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ في العظمة، والبيهقي في الأسماء والصفات من طرق عنه كما في الدر المنثور (٧١٣/٦) وهو قول أبي وائل أيضا، وفي ب: أحد.

(٢) في ب: الجوارح.

(٣) في ب: المخارج.

(٤) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٨٣٠٤) وهو قول مجاهد، والحسن، وسعيد بن جبير، والشعبي، والضحاك، وغيرهم.

(٥) في ب: بمخرج.

بالحوائج .

وظن قوم: أنه إذا نفى عنه الجوف ثبت أنه مصمت، وذلك معنى اجتماع أجزاء تتداخل فتكاثرت كذي الجوف هو اجتماع أجزاء تنفق، فإذا تحقق التنزيه عن أحد الوجهين تحقق التنزيه عن الوجه [الآخر]<sup>(١)</sup>؛ ففي الوجهين نفي<sup>(٢)</sup> الوجدانية، وتحقيق ازدواج الأجساد مع ما قد ينفي عن أشياء أمور لا تحقق لها المقابلة؛ كما ينفي عن الأعراض: السمع والبصر والعلم، لا على إثبات مقابلتها بما علموا أن الأعراض لا تحتل الإعراضات؛ فعلى ذلك العلم بوجدانية الله - تعالى - والتنزيه عن احتمال الأزواج يحقق القول الذي ذكرت .

وقد قيل في الصمد: إنه الدائم، وذلك - أيضا - يرجع إلى ما ذكرت: أنه لا يحتمل التغير والاستحالة وإصابة أثر الحاجة، وهو المصمود إليه بالحوائج .  
وقد قال قائل في التأويل الأول:

لقد بكر الناعي بخيري بني أسد بعمر بن مسعود وبالسيد الصمد ويقال: صمدت إلى فلان، أي: قصدت إليه، وهذا يوضح معنى الصمد: أنه يصمد إليه في الحوائج .

وقيل في ذلك: إن الصمد تأويله: ﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُولَدْ . وَلَمْ يَكُنْ لَمْ كُفُوا أَحَدًا﴾ .

قال الشيخ أبو منصور - رضي الله عنه -: الأصل: أنه - تعالى - عظم القول بالولاد ما عظم بجعل الشركاء؛ وذلك أن معنى الولاد: أن يكون بجوهر من له ولد؛ فيكون بذلك شريكا، وذلك ينفي التوحيد؛ فعلى ذلك القول بالولاد؛ لذلك عظم القول به، وألزم على من عرفه بالأدلة القول ببراءته عن الولاد؛ كما ثبت الاشتراك من الوجه الذي بينا، وقد شهد العالم بكليته بحق الخلق على أنه - تعالى - منشئه عن الشركاء والأشباه جميعا؛ فيبطل القول بالذي ذكرنا، مع ما كان جميع الخلائق على الإشارة إلى كل منه يحتمل الازدواج، ومنه يكون التوالد، والله تعالى متعالٍ عن ذلك .

وبعد: فإن [كلام العالم]<sup>(٣)</sup> على الإشارة إلى آحاد متولد عن غير، أو يتولد منه غير، وهما أمران راجعان إلى ما عليه حق هذا العالم، وعليه موضوعهم؛ وقد ثبت تعاليه عن

(١) سقط في ب .

(٢) في ب: ففي .

(٣) في ب: كلاً من العالم .

جميع معاني غيره؛ إذ كل غير له بجميع معانيه حدث بعد أن لم يكن أتى عليه تدبير غيره، وجرى عليه تقدير سلطان غيره، والله - تعالى - لو كان يتوهم شيء من ذلك فيه تسقط له الألوهية، وتحقق له الحاجة إلى غيره، ويوجب جري سلطان غيره عليه، وذلك يوجب غيرا خارجا عن هذه المعاني؛ حتى تسلم الأدلة له على حد الموضوع، وتصفو له الشهادة على ما قامت وأنقطعت بالخلقة، وبما فيه من الحكمة، ولا قوة إلا بالله.

وعلى ذلك ختم السورة: أن ليس له أحد كفوًّا؛ لأنه من ذلك توجب المماثلة، وفي المماثلة اشتراك، وقد ثبت فساد العالم بتوهم الاشتراك في تدبيره، وقد لزم التعالي عن المعاني التي للأرواح بها يقوم التدبير، ويجري سلطان التقدير.

وجائز أن يكون مخرج السورة في تحقيق نعت من قد عرفوه بإحدى خصال ثلاث: إما بالتلقين لكل عن كل، إلى أن ينتهي ذلك إلى علام الغيوب، فسخرهم بذلك وأنشأهم على ذلك؛ حتى أيقن من جحد ذلك أنه بعد تلقين متوارث ظاهر لا يحتمل مثله الخطأ في حق توارث الأمور بما يبطل المعارف كلها بأسرها - أنشئوا وبها<sup>(١)</sup> تعالوا، وذلك كأول<sup>(٢)</sup> علوم الخلق وكالشيء المطبوع الذي لا يستطيع جحده إلا بما<sup>(٣)</sup> لعل الطباع المخلوقة على جهة الرياضة وأنواع الحيل.

وإما بالتأمل فيها في كل جزء من أجزاء العالم من الأدلة عليه والشهادة له؛ فبين بالآية للذين عرفوه بأحد الوجوه التي ذكرنا [أن] نعتة كذا؛ ليقطع به توهم المثل له، أو<sup>(٤)</sup> العدل في أمر؛ وليعرفوا أن القول بغير خارج عن الوجوه التي ذكرنا، وأنه يرجع إلى ضرب من التلقين، ليس له حق الطباع ولا حق التلقين الذي له صفة الكافية والكلية في التلقين، ولا في حق شهادة الكل بالخلقة يدرك بالتأمل والتفكير؛ فيمتنع عن ذلك، ويرجع إلى حقيقة ما جرى به النعت دون غيره مما [ألفوا فيه]<sup>(٥)</sup> يرجع إلى تلقين من ذكر، وتلبس بلا حجة؛ لذلك لا يضاهي شيئا مما ذكرت، مع ما في كل ذلك جميع ما في غير ذلك من شهادة الخلقة، والحاجة فيها إلى غيره من الإيجاد والإبقاء، وهو الأحد بما لا دليل لغيره؛ بل في ذلك إحالة الألوهية من كل الوجوه الثلاثة، وهو الصمد بمعنى المصمود إليه في

(١) في ب: وبه.

(٢) في ب: كأولة.

(٣) زاد في أ، ب: به.

(٤) في ب: و.

(٥) في ب: القول به.

الحوائج، المالك لقضائها، وهو الذي لم يلد ولم يولد، وهو المتعالي عن احتمال ولاد فيه ومنه؛ لما ذكرت من فساد<sup>(١)</sup> الألوهية<sup>(٢)</sup> الثابتة له بما ذكر من الوجوه.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾؛ لما في كل أحد سواه جميع الوجوه التي منها يعرف سلطان غيره عليه، وأنه ذليل لمن ذل له كل شيء على السواء، ولا قوة إلا بالله، ومنه الاستهداء، ولما ذكرت سميت هذه السورة: سورة الإخلاص؛ لأنها في إخلاص التوحيد لله، ونفي الأشباه<sup>(٣)</sup> والشركاء في الألوهية والربوبية، وأن كل شيء سواه مربوب<sup>(٤)</sup> ومملوك له، ولا قوة إلا بالله.




---

(١) في أ: خسار.  
 (٢) في ب: الإلهية.  
 (٣) في ب: الاشتباه.  
 (٤) في ب: مربوبه.

## سورة الفلق، [وهي مدنية] (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾﴾ .  
قوله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ :

قال الفقيه - رحمه الله - : الأمر بالتعوذ به يحتمل وجوها ثلاثة :

أحدها : على التعليم، لا لنزالة كانت في ذلك الوقت؛ لكن لما علم الله - تعالى - من عظيم (٢) شر من ذكر بما يظن بالأغلب أن شر ما ذكر يتصل بالذي ذكر في علم الله تعالى؛ فأمرهم بالتعوذ به، كما أخبر في أمر الشيطان: أنه عدو لهم، وأنه يراهم من حيث لا يرونه؛ ليكونوا أبدا معدين متيقظين فزعين إلى الله - تعالى - معتصمين، وهذا أحق في التعليم من الذي ذكر في سورة الناس؛ لأنه أضر من ذلك العدو؛ لأن ضرره إنما يتصل به بإتيانه ما دعاه إليه الشيطان، وما يوسوس في صدره الوسواس، وذلك فعله يمكنه الامتناع عنه، وهذا الضرر يقع بفعل غيره من وجه لا يعلم مأتاه - أعني: شر النفاثات ونحو ذلك - فهو أحق في تعليم العباد فيه، والأمر بالفزع إلى من بلطفه جعل ذلك الفعل ممن ذكرنا معمولا فيه مؤثرا.

والثاني: ما قيل: نزل جبريل - عليه السلام - على رسول الله ﷺ [فقال]: «إن عفريتا من الجن يكيدك؛ فتعوذ بأعوذ برب الفلق، وبرب الناس من شره إذا أويت إلى الفراش» .  
والثالث: قيل: إن واحدا من اليهود سحر رسول الله ﷺ، فنزل هذا.

قال أبو بكر الأصم: ذكروا في [هذه السورة] (٣) حديثا فيه ما لا يجوز؛ فتركته.  
قال الفقيه - رحمه الله - : ولكن عندنا فيما قيل: إن رسول الله ﷺ سحر - وجهان في إثبات [رسالته ونبوته] (٤).

أحدهما: بما أعلمه بالوحي أنه سحر، وذلك فعل فعلوه سرا منه، ولا وقوف لأحد على الغيب إلا بالوحي.

والثاني: بما أبطل عمل السحر بتلاوة القرآن؛ فيصير لتلاوته في إبطال عمل السحر ما

(١) سقط في ب.

(٢) في ب: عظم.

(٣) في ب: هذا.

(٤) في ب: نبوته ورسالته.

لعصا موسى - عليه السلام - وأن هذا في كونه آية<sup>(١)</sup> أعظم مما فعل موسى عليه السلام؛ لأن ذلك يتنوع بتنوع ما له الفعل والعمل من حيث الجوهر والطبع من حيث مرأى العين؛ فإنه ثعبان يلقف ما صنعوا. فأما إبطال السحر وعمله بتلاوة القرآن لا يكون إلا باللفظ من الله تعالى، والله أعلم.

ثم الأصل في هذا عندنا: أنه قد ثبت الأمر بالتعوذ بقوله: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، وقد بينا حق الاشتراك فيما يتضمن هذا الأمر إن كان على نازلة في واحد، أو على ابتداء التعليم، فهو أمر فيه رجاء للفرج والمخرج من الأمور الضارة بما يعتصم فيها بالله - تعالى - بما عنده من اللطائف؛ فجائز تمكينه من أمور ضارة باللفظ من حيث لا يعلم البشر مأتاه، ولعل الذي يعمل به لا يعلم حقيقة ذلك العمل الذي جعل الله لذلك العمل إلا بما سبق من وقوع ذلك، وقد يجوز الأمر والنهي بأشياء بعينها<sup>(٢)</sup> من الأفعال؛ لمكان<sup>(٣)</sup> ما يتولد عنها من المنافع والمضار باللفظ من حيث لا فعل في حقيقة ذلك للخلق؛ وإنما ذلك لطف من الله - تعالى - نحو ما نهى عن أكل أشياء، وأمر بها، مما بها<sup>(٤)</sup> الاعتداء والقتل، من غير أن نعلم حقيقة وصول ذلك إلى ما يعدو أو يقتل وأي حكمة في ذلك ومعنى له؟.

وكذلك الموضوع من المناكح لطلب الولد وسقي الأشجار [والزروع بما يحدث الله فيها، وإن كان وجه العمل بالمأمور به، والمنهي عنه، وحقيقته بغير الذي له ذلك. وعلى ذلك الأمر بالاستماع]<sup>(٥)</sup>، والنظر لما يلقي إليه ويراه، وإن لم يكن حقيقة الإدراك فعله. وعلى ذلك التقدير جائز أن يكون الله - تعالى - يجعل النفث بالعزائم، أو بأنواع السحر، أو بأنواع الرقى - أعمالا في المقصود بها من النفع والضرر، لا يعلم حقيقة الوقوع والمعنى الموضوع فيه له من فيه ذلك الفعل، وهو به مأمور، وعنه منهي؛ بما له من حقيقة الفعل، وإن لم يكن النافع به في حقيقة فعله.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿الْفَلَقِ﴾ اختلفوا فيه:

قال بعضهم<sup>(٦)</sup>: الصبح.

(١) في ب: أنه.

(٢) في أ: وعنها.

(٣) في ب: بمكان.

(٤) في ب: نها.

(٥) سقط في أ.

(٦) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير عنه (٣٨٣٥١) وهو قول سعيد بن جبير، ومجاهد وقتادة وغيرهم.

وقيل: كل شيء ينفلق من جميع ما خلق، نحو الأرحام؛ ليتعرف ما فيها، والحب، والنوى، والهوام، وكل شيء.

فمن ذهب إلى تخصيص الصبح؛ فهو لأنه آخر الليل، وأول النهار، وقد جرى تدبير الله - تعالى - في إنشاء هذين الوقتين على جميع العالم، بحيث لا يملك أحد الامتناع عن حكمهما فيما جعل لهما، وهما النهاية في العلم بعلم الله - تعالى - الغيب؛ إذ جرى من تدبيره في أمر الأوقات في الليل والنهار على حد واحد كل عام، بما فيهما من الرحمة للخلق وأنواع المحنة، ومَنَّ عليهما بما يأتیان الخلق ويذهبان؛ فكأنما ذكر جميع الخلق على ما ذكر في تأويل قوله - تعالى -: ﴿يَرْبِّي النَّاسَ﴾ [الناس: ١]؛ فيكون فيه لو [قصد بالذكر]<sup>(١)</sup> ما في كل ذلك، ولا قوة إلا بالله.

وقوله - عز وجل -: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾، له وجهان:

أحدهما: من شر خلقه؛ لما أضاف إلى فعله؛ كما يقال: «من شر فلان»، أي: من شر [ما] يفعل.

ويحتمل من شر يكون من خلقه، لكن الإضافة إليه بما هو خالق كل شيء من فعل خلقه، ومن خلق ما له الفعل ولا فعل.

والأول كأنه أقرب؛ لما ذكر في بقية السورة [من] الواقع<sup>(٢)</sup> بخلقه المكتسب من جهتهم، وأضيف إليه؛ لما [بيننا، ولأن]<sup>(٣)</sup> كل شر اكتسبه الخلق فذلك منسوب إلى الله - تعالى - خلقا، وهو فعل المكتسب وكسبه، فمتى كان المراد من قوله - تعالى -: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ هذا النوع؛ فكأن ذكر ما بعده يكون تكريرا.

وإذا حمل الأول على محض التخليق فيما لا صنع للخلق فيه من الشرور، كان ذكر ما لهم صنع<sup>(٤)</sup> فيه - وإن كان بخلق الله تعالى، لا يكون تكريرا - فيكون هذا التأويل أحق، مع ما قد بينا أنه يمنع في فعل غيره بلطف، [أو إعجاز، وفي الإعجاز لا يحتمل التعوذ من شر من لا يقدر على فعل يتصل به الشر، وفي ذلك إثبات التمكين لما يقع به الشر؛ فيجوز]<sup>(٥)</sup> التعوذ من الذي منه أذية تكون من غيره، على ما بينا من جواز الأمر والنهي عن

(١) في ب: قصدنا للذكر.

(٢) في ب: الرفع.

(٣) في ب: يتناولان.

(٤) في ب: صنيع.

(٥) سقط في أ.

أفعال لمكان ما يقع بها، وإن لم يكن الواقع في الحقيقة لهم؛ فعلى ذلك التعوذ من شر خلقه، وهو التمكين [والله الموفق والمعين]<sup>(١)</sup>..

وفي هذا تعلق بعض من يقول [بأن القوة]<sup>(٢)</sup> تسبق الفعل: أنه لو لم يكن له قوة على الشر كيف كان يتعوذ من شر من لا يقوى عليه؟  
والجواب من وجهين:

أحدهما: أن التعوذ يكون بما سيفعل بما يملك هو ما يقع لديه الفعل، وهو الآلات السليمة والقدر تحدث تبعاً على حدوث الأفعال، وتحدث لما يختار هو؛ فصارت القدرة في كونها لما يختار؛ ككون ما يختار من الفعل بالاختيار بحدوث القدرة حالة الفعل؛ فيتعوذ منه؛ لعلمه أن الذي به كأنه في يده.

والثاني: أن قد جرت العادة بالعلم بما يقع في المتعارف: كالعلم بما هو واقع في الرغبة والرغبة؛ ألا ترى أنه يتعوذ من ظلم الجبارة والظلمة، على ما بينهم من بعد الأمكنة وطول المدد؛ لإمكان الوصول بما اعتيد<sup>(٣)</sup> منهم بلوغ أمثال ذلك، وإن كانت القدرة على الظلم في حقه للحال معدومة، لا تبقى في مثل هذه المدة؛ فعلى ذلك الأمر الأول:

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾، اختلف فيه:

قيل: الغاسق: هو الليل المظلم: والغسق الظلمة.

وقيل: سمي الليل: غاسقا؛ لأن الغاسق: البارد، قال الله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا . إِلَّا حِيمًا وَغَسَّاقًا . جَزَاءً وَكَفَّارًا﴾ [النبا: ٢٤ - ٢٦]، والليل أبرد من النهار؛ لذلك سمي: غاسقا.

والأصل في هذا: أن الذي ذكر لا يكون منه ضرر يتعوذ منه، لكنه يرجع إلى من كان في ظلمة الليل، أو في نور القمر من الذي يأتي منه المضار، ومعلوم أن من الشرور ما لا يمكن منها إلا في ظلمة الليل، ومنها في الليالي لا يمكن إلا بنور القمر؛ فأمر بالتعوذ مما يكون فيها، لا أن يكون منها، وهو كقوله - تعالى-: ﴿وَأَلْتَهَكَّارًا مُّبِينًا﴾ [يونس: ٦٧]؛ لما يقع به الإبصار؛ لا أنه يقع منه ذلك.

وهذا - والله أعلم - ليس على تخصيص الليل بذلك؛ لأنه ليس له فعل الضر، لكن قد يعرض به الإمكان من الشر؛ لما المعلوم أن من الشرور ما لا يمكن منها إلا في ظلمة

(١) في أ: والمستعان.

(٢) في أ: بالقوة.

(٣) في أ: اعتقد.



الليل، ومنها في الليل لا يمكن إلا بنور القمر؛ فأمر بالتعوذ منه عما يتحقق فيه؛ فعلى ذلك يجوز التعوذ من شر النهار، على تأويل ما يقع به من التمكين من الشر، ويوجد فيه، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِذَا وَقَبَ﴾ اختلفوا في معنى ﴿وَقَبَ﴾: قيل<sup>(١)</sup>: إذا جاء ودخل.

وقيل<sup>(٢)</sup>: ذهب.

وقيل<sup>(٣)</sup>: معناه: القمر إذا خسف، أمر بالاستعاذة من ذلك؛ إذ هو علم من أعلام الساعة؛ لهذا قال: ﴿إِذَا وَقَبَ﴾؛ إذ القمر لا يخسف إلا في الليل.

وقوله - عز وجل -: ﴿وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾:

فهذا تعوذ من شرهم بحسب سببه، لكنه في الحقيقة فعل لهم، وفي الأول يقع سببه بلا صنع لهم، فكأنه في الجملة أمر بالتعوذ من كل سبب خيف تولد الشر منه، فعلا كان ذلك له أو لم يكن؛ ألا ترى إلى قوله - تعالى -: ﴿فَلَا تَعْرَبْكُمْ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَلَا يَغْرَبْكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُوبُ﴾ [لقمان: ٣٣]، وقد يكون للشيطان فعل في الحقيقة، ولا يكون للحياة الدنيا فعل؛ فوقع النهي عن الاغترار بهما؛ فعلى ذلك التعوذ من شر الأمرين وإن لم يكن لأحدهما فعل بما يقع فيه.

وجائز أن يكون من هذا الوجه في الملائكة محنة في الدفع والحفظ؛ لقوله - عز وجل -: ﴿لَهُمْ مَعِيبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُهُمْ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]، قيل فيه: أي: بأمر<sup>(٤)</sup> الله يقع حفظه؛ فجائز أن يكون في هذه الأمور الخفية، وأنواع المضار من حيث لا يعلم إلا بعد جهد يقع الحفظ بالله - تعالى - على استعمال الملائكة.

وعلى ذلك يجوز أن يكون أمر سلامة المطاعم والمشارب والمنافع التي للبشر عن إفساد الجن، يحفظ ما ذكر؛ ليكون فيها محنة للملائكة، على ما كان مكان وسواس الشيطان إيقاظ الملائكة ومعونتهم.

ويحتمل أن يكون الله - تعالى - لم يمكنهم إفساد ما ذكرنا وإن مكنهم الوسواس؛ إذ باللطف يمنع من حيث لا يعلم.

(١) قاله محمد بن كعب أخرجه ابن جرير عنه (٣٨٣٦٦، ٣٨٣٦٧).

(٢) قاله عطية أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في الدر المنثور (٧١٨/٦).

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٨٣٧٧، ٣٨٣٧٨)، وابن المنذر، وأبو الشيخ في العظمة، والحاكم وصححه، وابن مردويه كما في الدر المنثور (٧١٨/٦).

(٤) في ب: بأوامر.

وقيل - أيضا-: من أمر الله: عذابه وأنواع البلايا إلى وقت إرادة الله - تعالى - الوقوع.

وقوله - عز وجل-: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ يخرج على وجهين: أحدهما: إذا كان الحاسد دون المحسود، لا يقوى على الشر ليفعل به، والشر المتوهم منه يكون من شر عينه، وعمل الحسد إرادة زوال نعم المحسود وذهاب دولته. وإنه جائز أن يكون الله - عز وجل- بلطفه<sup>(١)</sup> يجعل في بعض الأعيان عملا يتأدى<sup>(٢)</sup> بالنظر إلى ما يستحسنه من النعم<sup>(٣)</sup> إلى الزوال، ويؤثرون ذهاب الدولة عنه؛ فأمر بالتعوذ لهذا، وقد بينا لك المتولدات من الأفعال بما جعل الله - تعالى - فيها من المضار والمنافع ما لا يبلغها علوم الخلق، بل لو أراد الخلق أن يعرفوا ما في البصر من الحكمة التي تدرك بفتح البصر ما بين السماء والأرض من غير كثير مهلة، لم يقدروا عليه. وروى عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال: «لا رقية إلا من عين أو حمة». وعن ابن عباس - رضي الله عنه-: «العين حق، فإن كان شيء يسبق القدر لسبقه العين».

وفي خبر آخر: «لا شر في الهام، والعين حق». ويدل عليه في قصة إخوة يوسف - عليه السلام-: ﴿وَقَالَ يَبْنَئِي لَا تَدْخُلُوا مِن بَابِ وَجِدٍ وَادْخُلُوا مِن أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ﴾ [يوسف: ٦٧].

وقد فسر قوم وجه عمل العين وكيفيته، لكنه أمر كعمل الشمس في العين نفسها فيما تبصر الشمس وتنظر إليها، فإنها تضره وتغلبه عن النظر على بعدها من العين بما جعل الله - تعالى - وذلك من اللطف والحكمة، وكذلك عمل العين في المعيون.

والثاني: أن يكون بما حسد أن يبعث حسده على الحيل وأنواع ما به العين من السعي في الأمور التي بها الفساد على ضعفه في نفسه؛ قال الله - تعالى - في صفة المنافقين: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعُدُو فَاخَذَهُمْ﴾ [المنافقون: ٤]، فمع ما بين من فشلهم وضعفهم، أمرهم بالحدز عنهم، وقال: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦]، ثم أمر بالتعوذ من شره؛ فكذلك الحاسد، والله أعلم [بالصواب]<sup>(٤)</sup>.

(١) في ب: باللطف.

(٢) في ب: يتأدى.

(٣) في ب: النعيم.

(٤) سقط في ب.

## سورة الناس، مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**قوله تعالى:** ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ النَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَهِ النَّاسِ ﴿٣﴾ مِنْ شَرِّ أَلْوَسَاةٍ ﴿٤﴾ الْخَفَاةِ ﴿٥﴾ الَّتِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ﴿٥﴾ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ﴿٦﴾﴾ .  
قوله - عز وجل -: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ :

ظاهره أمر لرسول الله ﷺ بشيء مشار إليه، وهو التعوذ، وحق الإجابة في مثله أن [يقول: أعوذ، لا أن يقول: ﴿قُلْ أَعُوذُ﴾] <sup>(١)</sup> لكنه - والله أعلم - يخرج على وجهين: أحدهما: أن يكون ذلك أنزل بحق أن يصير ذلك أمرا لكل من بلغه، وتعلينا بالذي عليه من الاعتصام بالله - تعالى - والاتجاء إليه من شر الذي ذكره؛ ليعيده، وتكون الإعادة بوجهين:

أحدهما: في تذكير <sup>(٢)</sup> ما عرفه من الحجج في دفع ما يخطر بباله من المكروه. والثاني: باللفظ الذي لا يبلغه علم الخلق، ولا تدركه عقولهم مما لديه نفع الأمن من الزيف مما حقه الإفضال، والذي ذلك حقه، فله - تعالى - أن يكرم به العبد مبتدئا، وله أن يقدم فيه محنة السؤال والاعتصام به؛ على الإكرام أيضا، ويلزم على من عصم به عن الزلة، أو هدي إلى حسنة: الشكر لله - تعالى - فيما ابتدأه أو أكرمه به عند السؤال. والوجه الثاني من وجهي الخطاب: أن يكون الخطاب لغيره، [وإن كان] <sup>(٣)</sup> راجعا إلى مشار إليه، فهو مما يشترك في معناه غيره؛ فأبقى <sup>(٤)</sup> وأثبت ما به يصير مخاطبا من بلغ ذلك، وهو قوله - تعالى -: ﴿قُلْ﴾ حتى يدوم هذا إلى آخر الدهر، وعلى هذا جميع ما فيه حرف الكلفة والمحنة - أعني: صيغة الأمر - والله الموفق.

ثم في قوله - تعالى -: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ...﴾ إلى آخر السورة وجهان من الحكمة، فيهما نقض قول أهل الاعتزال:

أحدهما: أن المحنة قد ثبتت بالامتناع عن <sup>(٥)</sup> طاعة الشيطان والمخالفة له؛ فإما أن كان

(١) ما بين المعقوفين في أ: يقول: قل أعوذ، وفي ب: يقول: إن القول: قل أعوذ، وما أثبتناه هو ما نرى أنه الصواب.

(٢) في ب: تذكر.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: فأنفي.

(٥) في ب: من.

الله - تعالى - أعطاه جميع ما يقع به الامتناع حتى لا يبقى عنده مزيد، أو لا يعطيه جميع ذلك، بل بقي عنده شيء منه .

فإن كان قد أعطاه، فهو يطلب ذلك بالتعوذ والاعتصام بالله - تعالى - كاتم لما أعطاه، طالب ما ليس عند الله - تعالى - فيكون الأمر بالتعوذ محنة وأمر بما به كتمان ذلك، وذلك حين استوفاه يكون إنكاره ستر نعم<sup>(١)</sup> الله - تعالى - وقد تبرأ عن الأمر بالفحشاء والمنكر، وبين أن ذلك عمل الشيطان .

ثم في المحنة بهذا محنة بالاستهزاء بالله تعالى؛ لأنه يطلب منه ما يعلم أنه<sup>(٢)</sup> لا يملكه، ولا يجده عند نفسه، وذلك من علم الجزء عند ذوي العقول، فمن ظن أن الله - تعالى - يمتحن عباده ويأمرهم بشيء مما ذكرنا، فهو جاهل بالله - تعالى - وبحكمته وإن لم يكن الله تعالى [يتمحن عباده، ويأمرهم بشيء مما ذكرنا؛ فهو جاهل]<sup>(٣)</sup> [بما] أعطاه وعنده بعد ذلك .

ثم كان من مذهبهم أنه ليس لله - تعالى - أن يتمحنهم بفعل إلا بعد إتياء جميع ما عنده مما به قوامه ووجوده؛ ففي ذلك اعتراف بلزوم المحنة وتوجه التكليف قبل إتياء جميع ما عنده مما به الوصول إلى ما أمر به، وذلك ترك مذهبهم مع ما كان عندهم أنه لو كان عند الله - تعالى - أمر ومعنى، لا يقع فعل المختار؛ لأجل أنه لا يعطيه ذلك - لم يكن له أن يتمحنه، وهو بالامتحان جائر .

وإما أن سألوه بفعل قد أمر به، وإن لم يكن أعطاه ذلك، وهم ما وصفوا الله - تعالى - بمثل ذلك أو بفعل يتلو وقت الأمر ذلك؛ فيكون إعطاء ذلك وقت الأمر؛ فكأنه ظن أن ي[أمر ولا يعطي حتى يُسأل، وذلك حرف الجور .

ثم الأصل الذي اطمأن به قلوب الذين يعرفون الله - تعالى - أنه متى هدى الهداية التي يسأل أو عصم العصمة التي يطلب، أو وفق لما يرجو من الفعل، أو أعانه عندما يخاف أنه كان ذلك لا محالة، وتحقق بلا شبهة، ويأمن لديه من الزيغ والضلال، وعلى ذلك جبلوا<sup>(٤)</sup> مما لا نجد غير معتزلي إلا وقد اطمأن قلبه به، حتى يعلم أن هذا منه وقع المجبول عليه بالتقليد، ولا قوة إلا بالله تعالى .

وقوله - عز وجل -: ﴿بِرَبِّ النَّاسِ . مَلِكِ النَّاسِ . إِلَهِ النَّاسِ﴾ ، ولم يقل :

(١) في ب: نعمة .

(٢) في ب: لأنه .

(٣) سقط في أ .

(٤) في ب: حلوا .

«أعوذ برب الخلق»، وهذا أعم من الأول، وإضافة كلية الأشياء إليه، أو إضافته إلى الكل بالربوبية من باب التعظيم لله - تعالى - فما<sup>(١)</sup> كان أعم فهو أقرب في التعظيم، فهذا - والله أعلم - يخرج على أوجه:

أحدها: أراد التعريف، وبهذا يقع الكفاية في معرفة من يفزع إليه ممن يملك ذلك، ليعوذ منه، لكنه ذكر ﴿بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] في موضع، و ﴿بِاللَّهِ﴾ في موضع، و ﴿بِكَ﴾ في موضع، كقوله - تعالى -: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ [المؤمنون: ٩٧]، وقال: ﴿فَأَسْتَعِذُ بِاللَّهِ﴾ [غافر: ٥٦]؛ ليعلم به من سعة الأمر وتحقيق الفزع، والرجوع إلى الله - تعالى - عند نزول ما ينزل بالمرء مما يخاف على نفسه، ويشغل<sup>(٢)</sup> قلبه - أن له ذكر ما يحضره من أسماء الله - تعالى - أي اسم كان؛ إذ ما من اسم إلا وفيه دلالة على نعمه وسلطانه وقدرته وعظمته؛ ليكون في ذلك توجيه الملك إليه وإخلاص الحمد له بإضافة النعم؛ فيكون ذلك من بعض ما به التشفع إلى الله - تعالى - من ذكر قدرته وإحسانه، وأرفع ذلك في ذكر الناس بالإضافة إليه.

والثاني: أن الذين عرف فيهم الأرباب والملوك والعبادات لمن دون الله - تعالى - هم الإنس دون غيرهم؛ فأمر أهل الكرامة بمعرفة الله - تعالى - والعصمة عن عبادة غيره، والاعتراف بالملك والربوبية [له]<sup>(٣)</sup> - أن يفزعوا إليه عما ذكر، ذاكرين لذلك، واصفين بأنه الرب لهم، والملك عليهم، والمستحق للعبادة لا غير.

أو لما كان للوجوه التي ذكرنا ضل القوم من اتخاذهم<sup>(٤)</sup> أربابا دون الله تعالى.

أو نزولهم على رأي ملوكهم في الحل والحرمة، وفي البسط والقبض. أو عبادتهم غير الله - تعالى - وفزعهم إليه؛ فأمر الله - تعالى - أهل الكرامة بما ذكرت الفزع إلى الذي يذكر بهذه الأوصاف على الحقيقة على نحو فزع الضالين إلى أربابهم وملوكهم والذين عبدوهم دونه؛ إذ إليه مفزع الكفرة - أيضا - عند الإياس عنم اتخذوهم دون الله؛ لنصرتهم ومعونتهم، والله أعلم.

والثالث: أن المقصود من خلق هذا العالم هم الذين نزلت فيهم هذه السورة، وغيرهم

(١) في ب: مما.

(٢) في ب: ويشغل.

(٣) سقط في ب.

(٤) في ب: إيجادهم.

كالمجبول المسخر لهم، قال الله - تعالى -: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، وقال: ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمْ...﴾ الآية [الجاثية: ١٢]، وقال الله - تعالى -: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا...﴾ الآية [البقرة: ٢٢]، فإذا قيل: ﴿بِرَبِّ النَّاسِ . مَلِكِ النَّاسِ﴾، فكأنه قيل: «برب كل شيء»، لأن ما سواهم جعل لهم، وذكر الخلق والتوجيه إليه في الاستعاذة والاستعانة هو اعتراف بألا يملك غيره ذلك؛ فاستوى الأمران، والله أعلم.

وقيل في ﴿بِرَبِّ النَّاسِ﴾: مصلح الناس، وذلك يرجع إلى أن به صلاحهم في الدين وفي النفس.

وقيل: ملك الناس؛ على الإخبار بأن الملك له فيهم جميعا، وفي الخلق مما لم يذكر فيه جهة الملك؛ فبين أن ذلك كله في التحقيق لله - تعالى - وملكه، ولغيره يكون من جهته على ما أعطي لهم بقدر ما احتاجوا إليه.

وقيل: سيدهم، لكن لفظة «السيد» لا تذكر لملك غير الناس، ويوصف بالرب والملك والمالك على الإضافة لا مطلقا، يقال: رب الدار، ومالك الجارية، وملك المصر<sup>(١)</sup>، ونحو ذلك، فكأنه أقرب.

وقوله - عز وجل -: ﴿مِن شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ﴾:

سمى الذي يوسوس بأنه وسواس وخناس، وقيل في تأويله من وجهين: أحدهما<sup>(٢)</sup>: أنه يوسوس لدى<sup>(٣)</sup> الغفلة، ويخنس عند ذكر الله تعالى، أي: يخرج ويذهب.

وقيل: يخنس: لا يرى، ولا يظهر، كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّهُ يَرْنِكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا رَأْيَ لَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧]؛ ولهذا قيل في الجواري الكنس<sup>(٤)</sup>: إنهن يطلعن من مطالعهن، ويخنسن بالنهار، أي: يختفين.

وجائز أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿الَّذِي يُوسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ . مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ صير الموسوس في صدور الناس من الجنة والناس.

وقيل - أيضا -: على التقديم والتأخير، معناه: قل أعوذ برب الناس من الجنة والناس

(١) في ب: مصر.

(٢) قاله ابن عباس أخرجه ابن جرير (٣٨٣٨٩، ٣٨٣٩٠)، وابن أبي الدنيا، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي، والضياء في المختارة عنه كما في الدر المنثور (٧٢٢/٦) وهو قول مجاهد، وقتادة، وابن زيد أيضًا.

(٣) في ب: لذي.

(٤) في ب: الخنس.

الذي يوسوس في صدور الناس .

أما الوسوسة فهي أمر معروف، وذلك بما<sup>(١)</sup> يلقي من الكلمات التي تشغل القلب وتحير في أمر الدين، بما لا يعرف الذي يلقي إليه المخرج من ذلك، وعلى ذلك أمر أهل الأهواء، وأصناف الكفرة؛ كقوله - تعالى - : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام: ١١٢]، وقوله - عز وجل - : ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢١]، وأما شياطين الجن، فهو أمر ظاهر عند جميع أهل الأديان ومن آمن بالرسول عليهم السلام، لكن الدهرية ومنكري الرسل يقولون: ليس في الجن شياطين؛ وإنما هو أمر يُخَوِّفُ به مدعو الرسالة؛ ليلزموا الخلق الاستماع إليهم في تعرف الجاهل وما عندهم في دعواهم من العلوم والمعارف، وهذا لسفههم قالوا، ولو أنهم تأملوا في ذلك، لعرفوا أنهم على غير بحث عما ألزمهم ضرورة العقل الطلب، ودعتهم إلى البحث عنه ما مستهم من الحاجة، وهي الخواطر التي تقع في القلوب، والخيالات التي تعرض في الصدور، منها [ما] إذا صورت وجدت قباحا، ومنها ما إذا صورت وجدت حسانا، ولا يجوز وقوع أمر أو كون شيء بعد أن لم يكن من قبل نفسه؛ للإحالة في أن يصير لا شيء بنفسه شيئا قبيحا أو حسنا بلا مدبر، وقد علم جميع الإنسان بالذي ذكرت من الابتلاء به مما يعلم أنه لم يكن من نفسه معنى يحدث له ذلك؛ فثبت أن قد كانت الضرورة تلزم البحث عن ذلك .

ثم لا يعلم من حيث طلب الأبدان الموجبة لها ولا في العقول - أيضا - دركها؛ فيجب بها أمران منعهم عن العلم بهما القنوع بالجهل وحب الراحة :

أحدهما: القول بالصانع، ودخول العالم تحت تدبير حكيم عليم قدير .

والآخر: القول بالرسالة تأتيهم من عند علام الغيوب، وإذا كان ذلك بحيث لا يبلغه علم البشر فيعرف حقيقة ذلك؛ فيُعلم عند النظر والبحث أمران عظيمان :

أحدهما: الرسل بما معهم من المعجزات، فيقولون بهم، وبالتوحيد بما رأوا من الآيات الصدق<sup>(٢)</sup>؛ إذ قد علموا أن في الأخبار صدقا، لولا ذلك لكانوا لا يدعون شيئا؛ إذ هو خبر [له]<sup>(٣)</sup> .

والثاني: يلزمهم بما يعاينوا من مرجح الأمر من غير الحكماء أنها تقع متفاوتة مضطربة، والعالم بما خرج متسقًا على الحكمة والمصلحة؛ فعلموا أنه كان بمدبر حكيم

(١) في أ: مما .

(٢) في ب: الصرف .

(٣) سقط في ب .

يعلم ما به المصالح؛ فيلزمهم به أمران أيضًا: التوحيد والرسالة، ولا قوة إلا بالله. والأصل عندنا بتمكين الشيطان ما ذكرنا من الوسوسة أن الشيطان والملك خَلَقَانِ لِلَّهِ تعالى عرفناهما بالرسول - عليهم السلام - وبما بيَّنَّا<sup>(١)</sup> من ضرورة الحاجة إلى العلم ممن بإلقائه يصير عند التصوير قبيحًا أو حسنًا، فإتيان جميعًا بما مكنهما الله تعالى من الأمرين جميعًا: أمر الملائكة الخير والحكمة فيسهل عليه سبيله بتيسير الله تعالى وفضله، وأمر الشيطان الضلال والشر فييسر عليه، حتى صار الخير للأول كالطبع، والشر للثاني كذلك، فإذا كان كل واحد ممكنًا من الأمرين، قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ . . . ﴾ إلى قوله - عز جل -: ﴿لِلْعُسْرَى﴾ [الليل: ٥ - ١٠]، وقال الله - عز وجل -: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ . . . ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

ثم الأصل في الإنس أنهم امتحنوا بحقوق<sup>(٢)</sup> بينهم وبين الله تعالى وبحقوق فيما بينهم، وكلفوا تثبیت<sup>(٣)</sup> الملائكة إياهم [بقوله]<sup>(٤)</sup> عز وجل: ﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الأنفال: ١٢] وأمروا برد ما يوسوس إليهم الشيطان بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦] وغير ذلك.

وعلى ذلك خلقت الملائكة ممتحنين بالكتابة على البشر بقوله: ﴿كِرَامًا كَنِينٍ﴾ [الانفطار: ١١] فتكون الحكمة في تكليف التمكين ما وصف من محنة الله تعالى إياهم طاعتهم في أنفسهم وفيما مكنوا من غيرهم، على ما ذكرت من أمر الإنس، وحكمة ذلك للإنس إلزام التيقظ والنظر فيما يقع في قلبه من الخواطر؛ ليعلم الذي له و<sup>(٥)</sup> الذي عليه. وكذلك في تكليف الملائكة كتابة قوله وفعله؛ ليكون متيقظًا ومنتبهًا في كل أفعاله وأحواله كتيقظه فيما كان الأولياء والأعداء من الكاتبين الظاهرين عليه أنه يحذر كل الحذر عما يؤدي وليه، ويقبل على كل أمر فيه نفع<sup>(٦)</sup> بما أمثل، ويحذر عدوه أشد الحذر؛ لئلا يؤديه من حيث لا يعلم، فيتهمه كل تهمة. ثم معلوم ألا يمل الكتابة إلا بعد إحكامه وإصلاحه غاية ما يحتمل الوسع، فعلى ذلك فيما خفي؛ إذ هم في العقول في درك ما منهم وما عليهم كالذين ذكر<sup>(٧)</sup> لهم ممن ظهروا لأبصارهم، والله الموفق.

(١) في ب: بعقلنا.

(٢) في ب: الحقوق.

(٣) في ب: بتثبيت.

(٤) سقط في أ.

(٥) في أ: من.

(٦) في الأصول: يقع.

(٧) في أ: ظهر.



وكذلك صلحت المحنة والأمر في صحبة الأولياء والأعداء بحق الولاية والعداوة فيما لا يرون صلاحها وفيما يرون؛ إذ من الوجه الذي فيه الولاية والعداوة مرئية لأبصار<sup>(١)</sup> القلوب والعقول؛ فيمكن الحذر والمعاملة جميعًا، وعلى هذا التقدير لم يمكن الله أعداءه الذين لا يرون من معاداتهم بأفعال من أبدانهم وأموالهم بالسلب والتنجيس والإفساد، وقد مكن أعداءهم من الإنس ذلك؛ ليمكنهم الدفع عن ذلك والحذر عنه بما وقع الوقوف لبعض على حيل بعض والصراف عن ذلك، وما هذا إلا كدرك الحواس بأفعالها وأسبابها بالحس، وكذلك أمر الملائكة، لكن من لا يحتمل عقله معرفة الصانع والتوحيد مع شهادة العقل وكل شيء فجعله بالشیطان غير مستبعد ولا مستنكر، والله أعلم.

قال - رضي الله عنه -: ثم اختلف في وجه تمكن الشيطان من الإنس فيما يوسوس إليه:

قد روي في بعض الأخبار أنه يجري فيه مجرى الدم، فأنكر ذلك قوم، وليس ذلك مما ينكر بعد العلم باحتمال جري الدم فيه وجري قوة الطعام والشراب وما به حياة الأبدان والحواس مما لطف مجراه في جميع العروق والأعصاب وكل شيء؛ بلطافة ذلك؛ [فعلی ذلك]<sup>(٢)</sup> الشيطان.

وعلى ما روي في أمر الملك مما يكتب ما لا يعلم موضع قعوده ولا يسمع صريف<sup>(٣)</sup> قلمه ولا ما يكتبه علينا من ذلك، فعلى ذلك أمر الذي ذكرت.

ثم قد ثبت القول بأمر الله تعالى نبيه أن يتعوذ به عن همزه ونزغته وحضوره بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَزَعْنَكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزَعٌ فَأَسْتَعِذُّ بِاللَّهِ...﴾ الآية [الأعراف: ٢٠٠]، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ...﴾ [المؤمنون: ٩٧] وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا﴾ [الأعراف: ١٠٢]، وقال: ﴿الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ...﴾ الآية [البقرة: ٢٧٥]، فثبت أن أمره على ما بيناه.

ثم القول في أي موضع لوقت ما له من الوحي والمس والنزغ أمر لا يحتاج إليه بحق؛ لأن الله تعالى [و] عز وجل أخبرنا أنا لا نراه بقوله: ﴿إِنَّهُ يَرِنُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا رَوَيْتُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧] ولكن الذي رجعت المحنة إلى أفعاله التي يقع لها<sup>(٤)</sup> آثار في

(١) في ب: مرتبة لأنصار.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في أ.

(٣) في الأصول: صرير.

(٤) في ب: عليها.

الصدور، وقد مُكِنَّا<sup>(١)</sup> بحمد الله تعالى ومَنِّهِ لندرك منه، وإنما علينا التيقظ لما يقع في الصدور من أفعاله ووساوسه لندفع بما مكننا الله تعالى [و] عز وجل من الأسباب، وعرفنا من الحجب نقض الباطل والتمسك بالحق، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَآئِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا﴾ [الأعراف: ١٠٢] وتوجهوا<sup>(٢)</sup> إلى الله تعالى بالتعوذ في طلب اللطف الذي جعله الله تعالى للدفاع، كقول يوسف - عليه الصلاة والسلام-: ﴿وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْنَّ . . .﴾ الآية [يوسف: ٣٣]، على العلم فيه بطوائف الأشياء من المجمعول لدفع كيدهن، وكذلك قول الراسخين في العلم: ﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً . . .﴾ الآية [آل عمران: ٨].

لكن من الناس من يقول: هو يعلم النفس فيما تهوى فيزين لها ذلك، والعقل فيما يدعو من ذلك فيمنعه عن ذلك.

ومنهم من يقول: لا، لكن في ذلك آثار من الظلمة والنور والطيب والخبيث، فيعرف بالآثار وفيها موقع وسواسه حتى يصل إلى الفعل<sup>(٣)</sup>، وقد يكون عمل الهوى والعقل جميعًا في الجسد وخارجًا منه، وبخاصة آثار الأعمال.

ومنهم من يقول: ليس له شيء من ذلك علم، لكن بكل ما يرجو العمل من التغيرير أو في التمويه والتليس كالأعمى فيما يمس ويطلب المضار من المنافع ونحو ذلك، لكن ذلك كله طريق عمل الشيطان وطريق إمكانه وجيله، وذلك أمر لم نؤمر<sup>(٤)</sup> بمعرفته، وإنما علينا مجاهدته في منع ذلك بالتيقظ أو بدفعه بما نتذكر، هكذا ذكرت في الآيات، أو بالفزع إلى الله سبحانه وتعالى في دفعه ومنعه إن حضر بما عنده من اللطائف التي لديها يقع الأمن عن الزيغ والظفر بالرشد.

وتأول كثير منهم أنه يوسوس في صدور الجن كما يوسوس في صدور الناس، وذلك ممكن؛ لما قد يكون من كل جنس ضللاً وغبوة وأخيار وأبرار، فأما حق تأويل السورة على ما وصفنا في ذكر وسواس الجن والإنس.

ثم القول في المعوذتين أنهما من القرآن أو ليستا من القرآن، قال الفقيه - رحمه الله-: لنا من أمرهما أنهما انتهتا بما انتهت إلى أهل هذا العصر معرفة القرآن في الجمع<sup>(٥)</sup> بين

- (١) في ب: مكننا.
- (٢) في ب: ويرجعوا.
- (٣) في ب: العقل.
- (٤) في الأصول: نؤمن.
- (٥) في أ: الجميع.

اللوحين بتوارث الأمة، ولسنا نحن ممن يعرف بالمحنة والسير<sup>(١)</sup> بما به نعلم أنهما معجزتان أو لا، وإنما حق ذلك الأخذ عن أهل ذلك والشهادة [له]<sup>(٢)</sup> بعد الثبات أنه من القرآن وأنه معجز، حتى أمثالنا فيه الاتباع<sup>(٣)</sup>، وقد اتضح بما به جرى التعارف في جميع الشرائع التي بها يشهد أنها عن الله تعالى وأنها حق، فعلى ذلك هذا.

لكن ذكر عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه لم يكتبها في مصحفه، وذلك عندنا يخرج على وجهين:

أحدهما: أنه لم يكن سمع رسول الله ﷺ قال فيهما شيئاً أنهما من القرآن أم لا، ولم يكن أيضاً رأى على نفسه السؤال عن ذلك حقاً واجباً؛ لأن القرآن وما جاء به الرسول ﷺ فيما يلزم علم الشهادة والعمل به واحداً؛ إذ المقصود من كل ذلك القيام بالمقصود من حق الكلفة لا التسمية، ولم يكن النجباء يمتحنون أنفسهم بالسير<sup>(٤)</sup> في الوجوه التي بها يعرفون المعجز من غير ذلك أنه قرآن أو غيره، وإنما ذلك من عمل المرتابين الشاكين في خبر الرسول ﷺ ليعرفوا أنه مبعوث مرسل، فأما من تقرّر عنده واطمأن به قلبه وزال عنه الحرج فيما آتاهم فقد كفوا ذلك، وكذلك يجوز ترك البحث عن ذلك لما ذكرت، لا أن عنده أنهما ليستا من القرآن، وفي خبر عقبه الجهني أن النبي ﷺ قال لأصحابه: «نزل اليوم آيات لم ير مثلهن قط» قيل: ما هن يا رسول الله؟ فقال: «المعوذتان»، دل أنهما من القرآن.

وأيد أيضاً ما ذكرت في ترك الكتابة ما روي عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال لنا: «فقولوا»، فنحن نقول بقول لم يشهد في تلك بأنهما منه ولا ليستا منه بما لم يكن رسول الله ﷺ أخبره بهما، فعلى ذلك أمر عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه.

ويؤيد ذلك أيضاً أمر استعادة القرآن أنها مقدمة<sup>(٥)</sup> على القراءة، وحق هاتين السورتين لو كانتا منه بيقين<sup>(٦)</sup> أن تكونا<sup>(٧)</sup> في افتتاح المصحف كاستعادة للقرآن، فهذا أيضاً بعض الذي يمنع [العلم]<sup>(٨)</sup> بحقيقة ذلك عنه، وقد بينا جواز وجه الإشكال مع ما كان الإنزال

(١) في الأصول: الستر.

(٢) سقط في أ.

(٣) في أ: الإيقاع.

(٤) في أ: الستر.

(٥) في ب: متقدمة.

(٦) في أ: يتعين.

(٧) في أ: يكون.

(٨) سقط في أ.

لحاجة العباد، وعلى ذلك جرى العمل بهما من رسول الله ﷺ وغيره، فهو أمر لا يضر الجهل [بالوجه] (١) الذي ذكرت. وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: لو علمت أن أحدًا أعلم بالقرآن مني وحملتني مطيتي لأتيته. وقد روي عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان يعرض على جبريل - عليه السلام - كل عام مرة إلا في العام الذي قبض عرض عليه مرتين، وقد شهدهما جميعًا عبد الله، فعلمه لم يعرض ما (٢) شاء الله، وإذا كان كذلك لم يكن هو ممن يسأل في هذا الباب غيره ليثبت عنده السماع بأنهما أثبتتا في المصحف؛ فبقي قوله بحيث لا نعرف حقيقته، ووجه آخر أن يكون رأهما منه لكن لم يكتب؛ لوجهين:

أحدهما: لما لم يكن موضع الكتاب والتدبير، على ما ذكرنا أن يكون في أول المصاحف، فكره أن يكتب بتدييره، ويتخير له موضعًا للكتابة؛ فلم يكتب كذلك. والثاني: أنه يكتب ليحفظ (٣) ولا ينسى، وقد أمن عليهما النسيان؛ لأنهما بحيث يجب تلاوتهما في أوائل النهار ومبادئ الليل، وعند النوازل ينفع التعوذ بهما من كل شر وكيد، على نحو الاستعاذة وأنواع الدعوات المدعوة، فلما أمن خفاءهما لم يكتب، وعلى ذلك ترك كتابة فاتحة الكتاب (٤)، والله أعلم بالصواب (٥).



(١) سقط في أ.

(٢) في ب: بما.

(٣) في ب: للحفظ.

(٤) في ب: القرآن.

(٥) ثبت في أ: تمت هذه النسخة الشريفة المقبولة المنسوبة إلى الشيخ العلامة الإمام أبي منصور ماتريدي، قدس الله سره، ورضي الله عنه، وعن جميع من اقتدى بمذهبه وعقائده، بعون الله الملك الوهاب، من يد أضعف العباد: مصطفى بن محمد بن أحمد، غفر الله له ولوالديه وأقربائه ولجميع المؤمنين والمؤمنات - في يوم الأربعاء، في شهر رجب المرجب، لسنة خمس وستين ومائة وألف.

اللهم اغفر لصاحبه وكتابه، ولمن حُفِظَ في بيته، ولمن نظر وقرأ واستفاد منه.

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد.

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فله الحمد والمنة.

وثبت في ب: تم كتاب التأويلات بحمد الله ومنه وحسن توفيقه، والحمد لله رب العالمين، وصلاة الله على نبينا محمد ﷺ تسليماً، وذلك في العشر الأول من ذي الحجة سنة ثمانين وخمسمائة.

## المراجع والمصادر

### مراجع التفسير

- \* الاتجاهات المنحرفة في تفسير القرآن الكريم، لفضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد حسين الذهبي.
- \* الإتقان في علوم القرآن، للحافظ جلال الدين السيوطي، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- \* أحكام القرآن، لأبي بكر الرازي الجصاص، دار المصحف، القاهرة، الطبعة الثانية.
- \* أحكام القرآن، للإمام أبي الحسن الطبري المعروف بالكيا الهزّاسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
- \* أحكام القرآن، للشافعي، دار الكتب العلمية.
- \* أحكام القرآن، لابن العربي المالكي، دار الفكر، بيروت.
- \* أسباب النزول، للحافظ السيوطي، دار التحرير، القاهرة.
- \* أسباب النزول، للواحدي، نشر إحياء دار التراث بيروت.
- \* الإسرائيليات في التفسير والحديث، للدكتور الذهبي، نشر مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة.
- \* الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، للدكتور محمد أبي شهبة، نشر مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة.
- \* الأشباه والنظائر في القرآن الكريم، للبلخي، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- \* الأصولان في علوم القرآن، الدكتور محمد عبد المنعم القيبي، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، الطبعة الثالثة.
- \* أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- \* إعجاز البيان في تأويل أم القرآن، للقونوي، دار الكتب الحديثة بعابدين، القاهرة.
- \* إعجاز القرآن، للباقلاني، عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
- \* الإكليل في استنباط التنزيل، للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، نشر مكتبة النصر الحديثة، الرياض.
- \* البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، عيسى الحلبي، القاهرة.
- \* البيان في غريب إعراب القرآن، أبو البركات بن الأنباري، الهيئة المصرية للكتاب.

- \* تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة، المكتبة العلمية، بيروت.
- \* التبيان في آداب حملة القرآن، للنووي، دار الباز، مكة.
- \* تحرير التحرير، لابن أبي الإصبع المصري، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة.
- \* التحرير والتنوير، للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية.
- \* التحقيقات الواضحة في تفسير سورة الفاتحة، محمد الحسين الظواهري، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
- \* التعريف والإعلام فيما أبهم في القرآن، للسهيلى، طرابلس.
- \* تفسير البغوي المعروف بـ«معالم التنزيل»، لأبي محمد الفراء البغوي، مطبوع بهامش تفسير الخازن، دار الفكر، بيروت.
- \* تفسير الجلالين، للإمامين: جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي، دار القلم، بيروت.
- \* تفسير الخازن المسمى «لُباب التأويل في معاني التنزيل»، للعلامة علاء الدين البغدادي الشهير بالخازن وبهامشه تفسير البغوي، الطبعة السابقة.
- \* تفسير سفيان الثوري، المطبعة الحكومية، الهند.
- \* تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، للعلامة نظام الدين القمي النيسابوري، مطبوع بهامش تفسير الطبري، دار المعرفة، بيروت.
- \* تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، للإمام محمد الرازي فخر الدين، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة.
- \* تفسير القاسمي، محمد جمال الدين القاسمي، مطبعة الحلبي، القاهرة.
- \* تفسير القرآن الحكيم المسمى تفسير المنار، للشيخ محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- \* تفسير القرآن الحكيم، للشيخ محمد رشيد رضا، دار المنار، القاهرة.
- \* تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير، عيسى الحلبي، القاهرة.
- \* تفسير القرآن الكريم، للشيخ محمود شلتوت، مطبعة الأنوار، القاهرة.
- \* تفسير القرآن الكريم، للدكتور يوسف عبد الرحمن، القاهرة.
- \* التفسير القرآني للقرآن، للأستاذ عبد الكريم الخطيب، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة.

- \* تفسير السراج المنير، للخطيب الشربيني، الحلبي.
- \* تفسير المراغي - للشيخ أحمد مصطفى المراغي - طبعة الحلبي، القاهرة.
- \* تفسير النسائي، للنسائي، مكتبة السنة، القاهرة.
- \* تفسير النسفي، للإمام النسفي، عيسى الحلبي، القاهرة.
- \* التفسير ورجاله، للشيخ محمد الفاضل بن عاشور، نشر مجمع البحوث الإسلامية
- \* التفسير الوسيط، للأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوي، القاهرة.
- \* التفسير والمفسرون، للأستاذ الدكتور محمد حسين الذهبي، دار الكتب الحديثة، القاهرة.
- \* تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* جامع البيان في تفسير القرآن، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار المعرفة، بيروت.
- \* الجامع لأحكام القرآن، للإمام أبي عبد الله الأنصاري القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة.
- \* الجواهر في تفسير القرآن، للشيخ طنطاوي جوهرى، طبعة الحلبي، القاهرة.
- \* الدخيل في تفسير القرآن الكريم، للأستاذ الدكتور عبد الوهاب فايد، مطبعة حسان، القاهرة.
- \* الدخيل في التفسير، للأستاذ الدكتور إبراهيم عبد الرحمن خليفة، دار البيان، مصر.
- \* الدخيل في تفسير القرطبي، للدكتور أحمد الشحات موسى، رسالة دكتوراة.
- \* الدخيل في تفسير النسفي. للدكتور سمير شليوة، رسالة دكتوراة.
- \* دراسات في علوم القرآن ومناهج المفسرين، للدكتور محمد عبد المنعم القيبي، دار الطباعة المحمدية، القاهرة.
- \* الدر المصون، للسمين الحلبي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* الدر المنثور، للحافظ السيوطي، المكتبة الإسلامية، طهران.
- \* روح المعاني (تفسير الأوسى)، للعلامة الأوسى، المطبعة المنيرية، القاهرة.
- \* زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- \* علاقة المطالع بالمقاصد في القرآن الكريم، دراسة بلاغية للدكتور إبراهيم الهدد، رسالة أعدت في كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر.

- \* علوم القرآن الكريم، للأستاذ الدكتور محمد أحمد يوسف القاسم والأستاذ الدكتور منيع عبد الحلیم محمود، دار الطباعة المحمدية، القاهرة.
- \* عمدة التفسير، اختصار أحمد محمد شاکر، دار المعارف، القاهرة.
- \* غریب القرآن، لابن عباس، مكتبة الزهراء، القاهرة.
- \* فتح القدير، للشوكاني، طبعة الحلبي، القاهرة.
- \* الفتوحات الإلهية بتوضیح تفسیر الجلالین، للجمل، دار الحديث، القاهرة.
- \* فضائل القرآن، للفريابي، مكتبة الرشد، الرياض.
- \* القرطبي ومنهجه في التفسير، الأستاذ الدكتور القصبي زلط، رسالة دكتوراة.
- \* الكتاب والقرآن، قراءة معاصرة، د. شحرور، سوريا.
- \* لطائف الإشارات في التفسير للإمام القشيري. نشر دار الكاتب العربي، القاهرة.
- \* مجاز القرآن، لأبي عبيدة، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- \* المجموع المغیث في غریب القرآن والحديث، للأصفهاني، جامعة أم القرى.
- \* محاضرات في مناهج المفسرين وعلوم القرآن الكريم، للدكتور محمد عبد المنعم القيعي، دار الطباعة المحمدية، القاهرة.
- \* المحرر الوجيز، لابن عطية الأندلسي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* مختصر تفسير الطبري، للتجيب، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- \* المدرسة الفكرية المعاصرة في تفسير القرآن الكريم، القاهرة.
- \* مذاهب التفسير الإسلامي، اجتنس جولد تسير، ترجمة د/ عبد الحلیم النجار، نشر دار الكتب الحديثة، القاهرة.
- \* معاني القرآن، للأخفش، عالم الكتب، بيروت.
- \* معاني القرآن، للزجاج، عالم الكتب، بيروت.
- \* معاني القرآن، للفراء، نشر هيئة الكتاب، القاهرة.
- \* المفردات في غریب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق محمد سيد كيلاني، طبعة مصطفى الحلبي، القاهرة.
- \* مقدمة تفسير ابن النقيب، لابن النقيب، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- \* مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، السلفية، القاهرة.
- \* مناهج في التفسير، دكتور مصطفى الصاوي الجويني، نشر منشأة المعارف، الإسكندرية.



\* مناهل العرفان في علوم القرآن، للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني عيسى الحلبي، القاهرة.

\* منحة الجليل في التنبيه على ما في التفسير من الدخيل، للأستاذ الدكتور سيد مرسي إبراهيم البيومي، مطبعة استراند الحديثة، القاهرة.

\* منهج ابن القيم في التفسير، محمد بن أحمد السنباطي، المطابع الأميرية، القاهرة.

\* المهذب فيما وقع من القرآن من المعرب، للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.

\* الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، لابن العربي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

\* نحو تفسير موضوعي لسور القرآن الكريم، للشيخ محمد الغزالي، دار الشروق،

القاهرة.

\* النكت والعيون تفسير الماوردي، للماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت.

\* نيل المرام من تفسير آيات الأحكام، للقنوجي، مكتبة المدني، القاهرة.

\* هداية المرتاب وغاية الحفاظ والطلاب في تبيين متشابه الكتاب، للسخاوي، دار

الفكر المعاصر، بيروت.

\* الواحدي ومنهجه في التفسير، للأستاذ الدكتور جودة محمد المهدي، رسالة

دكتوراة بكلية أصول الدين بالقاهرة.

\* \* \*

## مراجع القراءات

- \* إبراز المعاني من حرز الأمانى في القراءات السبع، لأبى شامة، مكتبة مصطفى البابى الحلبي، القاهرة.
- \* إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، للبنا الدمياطي، عالم الكتب، بيروت.
- \* إرشاد المبتدي وتذكرة المنتهي في القراءات العشر، لأبى العز القلانسي، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة.
- \* الإقناع في القراءات السبع، لأبى جعفر بن الباذش، القاهرة.
- \* التبصرة في القراءات السبع، لمكي بن أبي طالب، الدار السلفية، بومباي، الهند.
- \* تحبير التيسير في قراءات الأئمة العشرة، لابن الجزري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- \* التيسير في القراءات السبع، للداني، عني بتصحيحه أوتوبرنزل، جمعية المستشرقين الألمانية.
- \* جامع البيان في القراءات السبع، للداني، رسالة دكتوراة، جامعة أم القرى، السعودية.
- \* الحجّة في علل القراءات السبع، لأبى علي الفارسي، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- \* الحجّة في القراءات السبع، لابن خالويه، دار الشروق، بيروت.
- \* حجة القراءات لابن زنجلة، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- \* حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، للإمام الشاطبي، مكتبة مصطفى البابى الحلبي، القاهرة.
- \* السبعة في القراءات، لابن مجاهد، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية.
- \* طيبة النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، مكتبة البابى الحلبي، القاهرة.
- \* الغاية في القراءات العشر، لأبى بكر بن مهران، شركة العبيكان للطباعة والنشر، الرياض.
- \* الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، لمكي بن أبي طالب، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق.
- \* لطائف الإشارات لفنون القراءات، للقسطلاني، المجلس الأعلى للشؤون

الإسلامية، القاهرة.

- \* المبسوط في القراءات العشر، لأبي بكر بن مهران، دار القبلة، جدة.
- \* النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- \* الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، مكتبة الدار، المدينة المنورة.

\* \* \*

## كتب الحديث

- \* إحكام الأحكام، لابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة.
- \* إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للعلامة أبي العباس شهاب الدين القسطلاني، دار الفكر، بيروت.
- \* الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، لعلي بن محمد بن سلطان القاري، دار الفكر، بيروت.
- \* الاعتبار في النسخ والمنسوخ، لأبي بكر الهمداني، مطبعة الأندلس، حمص، سوريا.
- \* بذل المجهود في حل أبي داود، للشيخ خليل السهارنفوري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* بلوغ المرام، لابن حجر العسقلاني، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
- \* تحفة الأحوذى شرح الترمذي، لعبد الرحمن المباركفوري، دار الكتاب العربي، لبنان.
- \* التعليق المغني على الدارقطني، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، بذييل سنن الدارقطني، دار المحاسن للطباعة، القاهرة.
- \* التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد لعبد الحي اللكنوي، مطابع نور محمد، كراتشي.
- \* تلخيص الحبير، لابن حجر، الناشر عبد الله هاشم اليماني، المدينة المنورة .
- \* تنوير الحوالك للسيوطي، مصطفى الحلبي، القاهرة.
- \* تهذيب السنن لابن القيم، المكتبة السلفية، القاهرة، الطبعة الثانية.
- \* جامع الأصول، لابن الأثير، مطبعة الملاح، القاهرة.
- \* الجامع الصحيح «سنن الترمذي»، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- \* جمع الجوامع المعروف (بالجامع الكبير)، للسيوطي، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة.
- \* الجواهر النقي، للعلامة علاء الدين المارديني الشهير بابن التركمان، بذييل السنن الكبرى للبيهقي، دار الفكر، بيروت.
- \* حاشية السندي على صحيح البخاري، للعلامة أبي الحسن نور الدين السندي، دار

إحياء الكتب العربية، القاهرة.

\* حلية الأولياء، لأحمد بن عبد الله الأصفهاني، دار الكتاب العربي، بيروت.  
 \* سبل السلام شرح بلوغ المرام، للعلامة الصنعاني، مصطفى البابي الحلبي،  
 القاهرة، الطبعة الرابعة، وبلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام للحافظ شهاب الدين أبي  
 الفضل أحمد بن محمد بن حجر العسقلاني.

\* سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، للشيخ الألباني، المكتب الإسلامي،  
 بيروت.

\* سنن الدارقطني، للدارقطني، وبذيله التعليق المغني على الدارقطني، دار المحاسن  
 للطباعة، القاهرة.

\* سنن الدارمي، للدارمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

\* سنن أبي داود، نشر المكتبة التجارية، القاهرة.

\* سنن سعيد بن منصور، للإمام الحافظ سعيد بن منصور الخراساني المكي، دار  
 الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.

\* السنن الكبرى، لأبي بكر البيهقي وبذيله الجوهر النقي، دار الفكر، بيروت.

\* سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبد الله القزويني، دار إحياء التراث العربي، القاهرة.

\* سنن النسائي، للحافظ أبي عبد الرحمن النسائي، دار الكتب العلمية، بيروت،

وعليها شرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي.

\* شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، للزرقاني، دار الفكر، بيروت.

\* شرح السنة للبعوي، المكتب الإسلامي، بيروت.

\* شرح معاني الآثار، للطحاوي، مطبعة الأنوار المحمدية، القاهرة.

\* شرح النووي على صحيح مسلم، للإمام محيي الدين النووي، دار الريان للتراث،

القاهرة.

\* صحيح البخاري بحاشية السندي، للحافظ أبي عبد الله البخاري، دار إحياء الكتب

العربية، القاهرة.

\* صحيح مسلم بشرح النووي، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، دار

الريان للتراث، القاهرة.

\* عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي، للحافظ ابن العربي المالكي، دار العلم،

القاهرة.

- \* العدة، للأمير الصنعاني، المطبعة السلفية، القاهرة.
- \* العلل، لابن أبي حاتم، مكتبة المثنى، بغداد .
- \* عمدة القاري، للعيني، المطبعة المنيرية، القاهرة.
- \* عون المعبود، لشمس الحق العظيم آبادي، دار الكتاب العربي بيروت.
- \* فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
- \* الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، للإمام الشوكاني، تحقيق عبد الرحمن اليماني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- \* كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين الهندي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- \* اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للحافظ السيوطي، المطبعة الأدبية، القاهرة.
- \* مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين الهيثمي، مكتبة القدسي، القاهرة.
- \* مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذري، مطبعة المحمدية، القاهرة.
- \* المستدرک على الصحيحين، للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي، دار المعرفة، بيروت.
- \* مسند الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال، دار صادر، بيروت.
- \* مسند الحميدي، المجلس العلمي، الهند، الطبعة الأولى.
- \* مسند الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
- \* مشكل الآثار للطحاوي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى.
- \* مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار، للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى.
- \* مصنف عبد الرزاق، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى.
- \* المطالب العالية، لابن حجر، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.
- \* معالم السنن، للإمام أبي سليمان الخطابي، المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة الثانية.

- \* المقاصد الحسنة، للإمام السخاوي، تحقيق عبد الله الصديق، نشر دار الأدب العربي، القاهرة.
- \* الموضوعات، لابن الجوزي، نشر المكتبة السلفية، القاهرة.
- \* الموطأ، للإمام مالك بن أنس، ومعه كتاب إسعاف المبتطأ برجال الموطأ، للإمام جلال الدين السيوطي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، الطبعة الثالثة.
- \* الموطأ، لمحمد الشيباني، مطابع نور محمد، كراتشي، الهند.
- \* نصب الراية لأحاديث الهداية، للحافظ جمال الدين الزيلعي، تصوير دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية.
- \* نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، للعلامة الشوكاني، شركة الطباعة الفنية المتحدة، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

\* \* \*

## فهرس مراجع العقائد وكتب عامة

- \* الإبانة عن أصول الدين، لأبي الحسن الأشعري، المطبعة السلفية، القاهرة.
- \* إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي، تصوير دار الفكر، بيروت.
- \* الأربعين في أصول الدين، لفخر الدين الرازي، حيدر أباد، الهند.
- \* الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني، مطبعة السعادة، القاهرة.
- \* أزمنة التاريخ الإسلامي، د. عبد السلام الترميني، مطبعة الكويت.
- \* الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الوسطية، دار الدعوة السلفية، القاهرة.
- \* أساس التقديس في علم الكلام، لفخر الدين الرازي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
- \* إشارات المرام في عبارات الإمام، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
- \* الإشكالية المنهجية في الكتاب والقرآن، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى.
- \* أصول البحث العلمي ومنهجه، لأحمد بدر، وكالة المطبوعات، الكويت، دار القلم للتوزيع، الطبعة السابعة.
- \* أصول الدين، للبيزدي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- \* أصول الدين، للبيزدي، نشر مدرسة الإلهيات بدار الفنون التركية، طبعة أولى.
- \* الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، لأبي بكر الباقلاني، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، الطبعة الثانية.
- \* بغية الراغبين في عصمة ومعجزة الأنبياء والمرسلين، رسالة دكتوراة من كلية أصول الدين، القاهرة.
- \* تبصرة الأدلة، تحقيق د/ محمد الأنور وهي رسالة دكتوراة في كلية أصول الدين، القاهرة.
- \* التبصرة في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكة، لأبي مظفر الإسفرآيني، مطبعة الأنوار، القاهرة.
- \* تحديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي، الدار البيضاء.
- \* تحقيق صفة الكلام، لحافظ محمد مهدي، رسالة من كلية أصول الدين، القاهرة.
- \* التمهيد في الرد على الملاحدة والمعطلة والقرامطة والخوارج والمعتزلة،



- لللباقلائي، نشر جامعة الحكمة ببغداد، طبع بيروت.
- \* التوحيد، لأبي الحسن الأشعري، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية رقم (٧٨) توحيد.
- \* خصائص التصور الإسلامي، الاتحاد الإسلامي للمنظمات الطلابية.
- \* دراسات في علوم الكلام، د/ عبد المقصود عبد الغني، مطبعة الزهراء، القاهرة.
- \* الدرر السنية في تنزيه الحضرة الإلهية، لأحمد المستكاوي، رسالة من كلية أصول الدين، القاهرة.
- \* الرؤية، لعبد الفضيل طلبة، رسالة من كلية أصول الدين، القاهرة.
- \* الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية، رسالة دكتوراة، أصول الدين، القاهرة.
- \* الشامل في أصول الدين، لإمام الحرمين، نشر منشأة المعارف، الإسكندرية.
- \* شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، مطبعة الاستقلال الكبرى، القاهرة.
- \* شرح البيجوري على الجوهرة المسمى بتحفة المرید علی جوهرة التوحيد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الثالثة.
- \* شرح الجوهرة المنيفة، شرح ملا إسكندر، طبعة الهند.
- \* شرح العقائد النسفية، للتفتازاني، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
- \* صفة الوجدانية، عبد الحميد فتح الله، رسالة، كلية أصول الدين، القاهرة.
- \* طوابع الأنوار، لليضاوي، المطبعة الخيرية، القاهرة.
- \* العقيدة الماتريدية، للدكتور علي أيوب، رسالة، كلية أصول الدين، القاهرة.
- \* العقيدة النظامية، لإمام الحرمين، مطبعة الأنوار، القاهرة.
- \* غاية المرام، للآمدي، طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة.
- \* الفرق بين الفرق، عبد القاهر البغدادي، مطبعة محمد علي صبيح، القاهرة.
- \* فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، نشر الدار التونسية للنشر والتوزيع.
- \* الفقه الأكبر، لأبي حنيفة، نشر الخانجي، القاهرة.
- \* الفوائد البهية في تراجم الحنفية، عبد الحي الكفوي، مطبعة السعادة، القاهرة.
- \* اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع، للأشعري، مطبعة مصر.
- \* مجلة المسلم المعاصر عدد (١٠١)، القاهرة.
- \* محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، للفخر الرازي، المطبعة الحسينية، القاهرة.

- \* مدخل الألسنية، كريستان بول فاير، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى.
- \* المرايا المحدبة من البنيوية إلى التفكيك، مطبعة عالم المعرفة، الكويت.
- \* المسيرة في العقائد، كمال بن الهمام، مطبعة السعادة بمصر.
- \* المعتزلة، د. زهدي حسن جاب الله، مطبعة مصر.
- \* المغني في أبواب التوحيد والعدل، للقاضي عبد الجبار، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر.
- \* مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، لطاش كبرى زاده، مطبعة الاستقلال، القاهرة.
- \* مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، للأشعري، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الثانية.
- \* الملل والنحل، لأبي الفتح الشهرستاني، دار الاتحاد العربي للطباعة، وأخرى بهامش الملل والنحل لابن حزم، القاهرة.
- \* مناهج نقد الشعر في الأدب العربي الحديث، طبعة الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان.
- \* منهج الأحكام للنسفي في تفسير القرآن الكريم ومقارنته بمنهج الزمخشري والبيضاوي وأبي السعود، رسالة دكتوراة، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر.
- \* منهج الأشاعرة والماتريدية في علم الكلام، لمحمد حسن أحمد، رسالة دكتوراة، كلية أصول الدين.
- \* المواقف في علم الكلام، للأيجي، مطبعة السعادة، القاهرة.
- \* الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية، للدكتورة فاطمة علي محجوب، دار الغد العربي، القاهرة.
- \* نصيب المعتزلة في تطور علم الكلام، رسالة، كلية أصول الدين.
- \* نظر العجلان في أغراض القرآن، طبعة الهند.
- \* النظرية الأدبية المعاصرة، رمان سلدن، ترجمة د. جابر عصفور، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى.
- \* نظم الفرائد وجمع الفوائد، لشيخ زاده عبد الرحيم بن علي، المطبعة الأدبية بمصر، الطبعة الثانية.

## مراجع اللغة

- \* أنيس الفقهاء، للقونوي، دار الوفاء للنشر، جدة.
- \* تاج العروس من جواهر القاموس «شرح القاموس»، للإمام اللغوي محب الدين أبي الفيض الزبيدي، المطبعة الخيرية، القاهرة.
- \* تحرير التنبيه، للنووي، دار الفكر، بيروت، دمشق.
- \* التعريفات، للعلامة الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.

- \* التكملة والذيل والصلة، للصغاني، مطبعة دار الكتب، القاهرة.
- \* التنبيه والإيضاح عما وقع في الصحاح، لأبي محمد المصري، مجمع اللغة العربية،

مصر.

- \* تهذيب اللغة، للأزهري، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- \* جمهرة اللغة، لابن دريد، دار العلم للملايين.
- \* الزاهر في معاني كلمات الناس، للأنباري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- \* عمدة الحفاظ، للسمين الحلبي، عالم الكتب، بيروت.
- \* غريب الحديث، لأبي إسحاق الحربي، جامعة أم القرى، السعودية.
- \* غريب الحديث، لابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* غريب الحديث، لأبي عبيد، دائرة المعارف، الهند.
- \* لسان العرب، للعلامة أبي الفضل بن منظور، مطبعة الشعب، القاهرة.
- \* مختار الصحاح، للعلامة محمد بن أبي بكر الرازي، دار القلم، بيروت.
- \* المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي، دار المعارف، القاهرة.
- \* معجم لغة الفقهاء للدكتور/ محمد رواس قلعه جي، د/ حامد صادق قنبي، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية.
- \* المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، القاهرة، مطابع شركة الإعلانات الشرقية (دار التحرير للطبع والنشر) - الطبعة الأولى.

\* \* \*

## مراجع الفقه

أولاً : الفقه الحنفي :

- \* الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، للعلامة زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم، مؤسسة الحلبي، القاهرة.
- \* بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للعلامة علاء الدين الكاساني، مطبعة الإمام، القاهرة.
- \* در المنتقى في شرح الملتقى، للعلامة محمد علاء الدين الحصكفي، بهامش مجمع الأنهر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- \* البناء في شرح الهداية، للعلامة أبي محمد العيني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى.
- \* تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للعلامة فخر الدين الزيلعي، وبهامشه حاشية الشيخ الشلبي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.
- \* حاشية أبي السعود المسماة فتح الله المعين على شرح الكنز، للعلامة محمد بن أبي السعود، مطبعة جمعية المعارف المصرية.
- \* حاشية رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)، للعلامة محمد أمين الشهر بابن عابدين، وتكملتها المسماة «قرة عيون الأخيار تكملة رد المحتار» لنجل المؤلف محمد علاء الدين أفندي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية.
- \* حاشية الشيخ شهاب الدين أحمد الشلبي على تبين الحقائق بهامشه، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.
- \* حاشية المحقق سعد الله بن عيسى المفتي الشهير بسعدي جلبي وسعدي أفندي، مطبوع مع شرح فتح القدير، ط البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأولى.
- \* الدر المختار شرح تنوير الأبصار، للعلامة محمد علاء الدين الحصكفي، وعليه حاشيه رد المحتار، دار إحياء التراث، القاهرة، الطبعة السابعة.
- \* شرح العناية على الهداية، للإمام أكمل الدين البابر تي، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأولى.
- \* شرح فتح القدير، للإمام كمال الدين السيواسي (ابن الهمام الحنفي)، ومعه شرح العناية على الهداية وحاشية سعدي أفندي أو سعدي جلبي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية.

\* لسان الحكام في معرفة الأحكام، للشيخ أبي الوليد إبراهيم بن أبي اليمن محمد بن أبي الفضل المعروف بابن الشحنة الحنفي، مطبوع مع معين الحكام، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الثانية.

\* المبسوط، لشمس الدين السرخسي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.

\* مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، للعلامة عبد الله بن محمد ابن سليمان المعروف بداماد أفندي، وبهامشه الشرح المسمى بـ «در المنتقى في شرح الملتقى»، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

\* معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، للإمام علاء الدين الطرابلسي الحنفي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الثانية.

\* الهداية شرح بداية المبتدي، لشيخ الإسلام برهان الدين المرغيناني وعليها شرح فتح القدير وتكملته، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية.

#### ثانياً: الفقه المالكي:

\* بلغة السالك لأقرب المسالك على الشرح الصغير، للشيخ أحمد ابن محمد الصاوي المالكي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأخيرة.

\* التاج والإكليل لمختصر خليل، للعلامة أبي عبد الله المواق، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، مطبوع بهامش مواهب الجليل.

\* تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام، للعلامة برهان الدين أبي الوفاء اليعمري، المطبعة العامرة الشرفية بمصر، الطبعة الأولى، تصوير دار الكتب العلمية - بيروت.

\* حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للعلامة شمس الدين الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

\* حاشية العدوي على شرح أبي الحسن لرسالة ابن أبي زيد، للعلامة علي الصعيدي العدوي، دار المعرفة، بيروت.

\* حاشية العدوي على شرح الخرشي، دار صادر، بيروت.

\* الخرشي على مختصر سيدي خليل، للشيخ أبي عبد الله محمد الخرشي المالكي، وبهامشه حاشية العدوي عليه، دار صادر، بيروت.

\* شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل، للعلامة عبد الباقي الزرقاني، وبهامشه حاشية محمد البناني، دار الفكر، بيروت.

\* الشرح الصغير على أقرب المسالك، للعلامة أبي البركات أحمد ابن محمد الدردير، وبالهامش حاشية الشيخ أحمد بن محمد الصاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.

\* الشرح الكبير، لأبي البركات الدردير، وعليه حاشية الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

\* شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل وبهامشه حاشيته المسماة تسهيل منح الجليل، للعلامة محمد عليش، الناشر مكتبة النجاح، طرابلس، ليبيا.

\* العقد المنظوم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام، للعلامة أبي محمد الكناني، مطبوع مع تبصرة الحكام.

\* الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، للشيخ أحمد ابن غنيم النفاوي المالكي، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة. الطبعة الثالثة.

\* القوانين الفقهية، للعلامة أبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي المالكي، دار الفكر، بيروت.

\* المدونة الكبرى، للإمام مالك بن أنس، دار صادر، بيروت.

\* مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، للإمام أبي عبد الله المغربي «ابن الخطاب»، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية.

### ثالثاً: الفقه الشافعي:

\* الأحكام السلطانية، للعلامة أفضى القضاة أبي الحسن الماوردي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الثالثة.

\* أدب القضاء وهو: الدرر المنظومات في الأقضية والحكومات لقاضي القضاة شهاب الدين أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الله المعروف بابن أبي الدم الحموي، الناشر مجمع اللغة العربية بدمشق.

\* الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، للإمام جلال الدين السيوطي، دار إحياء الكتب العربية «عيسى البابي الحلبي وشركاه»، القاهرة.

\* الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، للعلامة شمس الدين الشريني الخطيب، عيسى البابي الحلبي، القاهرة.

\* الأم، للإمام الشافعي، وبهامشه مختصر المزني، مطبعة الشعب، القاهرة.

\* البجيرمي على الخطيب، للشيخ سليمان البجيرمي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي،

القاهرة.

- \* تحفة المحتاج بشرح المنهاج، للعلامة شهاب أحمد بن حجر الهيتمي، ومعها حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، دار الفكر، بيروت.
- \* حاشية الشيخ إبراهيم البيجوري على شرح العلامة ابن قاسم الغزي على متن الشيخ أبي شجاع، دار الفكر، بيروت.
- \* حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لأبي الضياء نور الدين الشبراملسي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأخيرة.
- \* حاشية عميرة على شرح المحلي على المنهاج، للشيخ أحمد شهاب الدين البرلسي الملقب بعميرة، ومعها حاشية قليوبي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- \* حاشية قليوبي على شرح المحلي على المنهاج، للشيخ أحمد بن أحمد بن سلامة «شهاب الدين القليوبي»، الطبعة السابقة.
- \* روضة الطالبين، للإمام النووي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- \* شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين، وعليه حاشيتا قليوبي وعميرة، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- \* فتح العزيز شرح الوجيز، للإمام أبي القاسم الرافعي، طبع دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* المجموع شرح المذهب، للإمام النووي، وتكملته الأولى للإمام تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي، وتكملته الثانية للشيخ محمد نجيب المطيعي، دار الفكر، بيروت.
- \* مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، للشيخ محمد الشربيني الخطيب، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
- \* المذهب، للعلامة أبي إسحاق الفيروزابادي الشيرازي، وعليه المجموع، الطبعة السابقة.
- \* نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس الرملي، وعليه حاشيتا الشبراملسي والمغربي الرشدي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأخيرة.
- رابعاً: الفقه الحنبلي:
- \* الإنصاف إلى معرفة الراجح من الخلاف، للعلامة علاء الدين أبي الحسن

- المرداوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية.
- \* الروض المربع بشرح زاد المستقنع، مختصر المقنع، للإمام منصور بن يونس البهوتي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثامنة.
- \* زاد المعاد في هدي خير العباد محمد ﷺ للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، المكتبة المصرية، القاهرة.
- \* الشرح الكبير على متن المقنع، للإمام شمس الدين أبي الفرج بن قدامة المقدسي، مطبوع مع المغني، دار الكتاب العربي، بيروت.
- \* الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، للإمام ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* كشاف القناع عن متن الإقناع، للعلامة البهوتي، دار الفكر، بيروت.
- \* المبدع في شرح المقنع، للإمام أبي إسحاق برهان الدين بن مفلح، المكتب الإسلامي، بيروت.
- \* المغني على مختصر أبي القاسم الخرقى، للإمام موفق الدين بن قدامة ومعه الشرح الكبير، دار الكتاب العربي، بيروت.
- \* نيل المآرب بشرح دليل الطالب، للشيخ عبد القادر بن عمر الشيباني، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة.
- \* خامسًا: الفقه الظاهري:
- \* المحلى، للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، دار التراث، القاهرة.



## مراجع أصول الفقه

- \* الإبهاج في شرح المنهاج، لشيخ الإسلام علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الأولى.
- \* إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للعلامة محمد ابن علي الشوكاني، وبهامشه شرح ابن قاسم العبادي على شرح جلال الدين المحلي على «الورقات في الأصول»، دار المعرفة، بيروت.
- \* الإحكام في أصول الأحكام، للإمام أبي الحسن الأمدي، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة.
- \* أصول الفقه، للإمام محمد أبي زهرة، دار الفكر العربي، بيروت.
- \* روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة المقدسي، وعليها شرح نزهة الخاطر للعلامة عبد القادر الدومي الدمشقي، المركز الإسلامي للطباعة والنشر، القاهرة، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية.
- \* سلم الوصول لشرح نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول، للشيخ محمد بخيت المطيعي، عالم الكتب، بيروت.
- \* شرح البدخشي، للإمام البدخشي ومعه شرح الأسنوي، كلاهما على شرح منهاج الوصول في علم الأصول، محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة.
- \* شرح نزهة الخاطر العاطر على روضة الناظر وجنة المناظر، للعلامة عبد القادر الدومي الدمشقي، الطبعة السابقة.
- \* المستصفي، للإمام أبي حامد الغزالي، المطبعة الأميرية ببولاق، القاهرة.
- \* المغني في أصول الفقه للإمام جلال الدين الخبازي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، الطبعة الأولى.

## مراجع الطبقات والتراجم (التاريخ)

- \* الاستيعاب، لابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* أسد الغابة، لابن الأثير، دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* الإصابة، لابن حجر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* الأعلام، للزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثالثة.
- \* الإكمال لابن ماكولا، دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى.
- \* الأنساب للسمعاني، دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى.
- \* البداية والنهاية، لابن كثير، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
- \* بستان المحدثين، لشاه عبد العزيز الدهلوي، كراتشي، باكستان.
- \* تاج التراجم، ابن قطلوبغا، مطبعة العاني، بغداد.
- \* تاريخ ابن خلدون، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- \* تاريخ الإسلام، للذهبي، دار الكتاب العربي.
- \* تاريخ بغداد، للخطيب، دار الكتاب العربي، بيروت.
- \* التاريخ الصغير، للبخاري، المكتبة الأثرية، سانكله، باكستان.
- \* تاريخ الطبري، دار المعارف، مصر.
- \* تاريخ الفقه الإسلامي، لمحمد أنيس عبادة، مطبعة الأنوار، القاهرة.
- \* التاريخ الكبير، للبخاري، دائرة المعارف، حيدر آباد، الهند.
- \* تجريد أسماء الصحابة، للذهبي، الناشر شرف الدين الكتبي، الهند.
- \* تذكرة الحفاظ، للذهبي، إحياء التراث العربي، بيروت.
- \* ترتيب المدارك، للقاضي عياض، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- \* ترجمة الإمام الأوزاعي، للقاسم الصفار، طبعة بغداد، العراق.
- \* تقريب التهذيب، لابن حجر، دار الكتب الإسلامية، باكستان.
- \* تهذيب الأسماء واللغات، للنووي، دار الباز للنشر، مكة المكرمة.
- \* تهذيب تاريخ ابن عساكر، لابن بدران، المكتبة العربية، دمشق، الطبعة الأولى.
- \* تهذيب التهذيب، لابن حجر، دائرة المعارف، حيدر آباد، الهند.
- \* الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى.
- \* الجواهر المضيئة، لمحيي الدين أبي محمد الحنفي، مطبعة عيسى البابي، القاهرة.
- \* حسن المحاضرة، للسيوطي، دار الكتب العربية عيسى البابي الحلبي، القاهرة.

- \* الحلية، لأبي نعيم، مكتبة الخانجي، مصر.
- \* الخلاصة، للخزرجي، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، الطبعة الثانية.
- \* الخلافة العباسية والحركات الاستقلالية بالشرق، دار الثقافة العربية، القاهرة، طبعة أولى.
- \* الدولة الإسلامية المستقلة في الشرق، عصام عبد الرؤوف الفقي، دار الفكر العربي، القاهرة.
- \* الدول، للذهبي، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- \* الديباج المذهب، لابن فرحون المالكي، مكتبة دار التراث، القاهرة.
- \* رجال الدعوة في الإسلام، لأبي الحسن الندوي، طبعة دمشق.
- \* سير أعلام النبلاء، للذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى.
- \* شذرات الذهب، لابن عماد الحنبلي، المكتبة التجارية، بيروت.
- \* صفوة الصفوة، لابن الجوزي، دار الوعي، حلب، سوريا، الطبعة الأولى.
- \* طبقات ابن سعد، دار صادر، بيروت.
- \* طبقات الأسنوي، مطبعة الإرشاد، بغداد، الطبعة الأولى.
- \* طبقات الحسيني، لابن هداية الله، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الأولى.
- \* طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة.
- \* طبقات خليفة بن خياط، مطبعة العاني، بغداد، الطبعة الأولى.
- \* طبقات السبكي، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأولى.
- \* طبقات السيوطي، الناشر مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى.
- \* طبقات الشيرازي، المكتبة العراقية، بغداد.
- \* طبقات العبادي، طبعة ليدن، هولندا.
- \* طبقات علماء أفريقية وتونس، لأبي العرب القيرواني، الدار التونسية للنشر.
- \* طبقات المفسرين، للداوودي، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى.
- \* طبقات المفسرين للسيوطي، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى.
- \* العبر للذهبي، نشر دائرة المطبوعات والنشر، الكويت.
- \* العصر العباسي الأول، د. عبد العزيز سالم، مطبعة الإيمان، القاهرة.
- \* العقد الثمين، للفاسي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة.
- \* غاية النهاية، للجزري، مطبعة السعادة، مصر.

\* الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لعبد الحي اللكنوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

- \* الكاشف، للذهبي، مطبعة دار التأليف، مصر.
- \* الكامل في التاريخ، لابن الأثير، دار صادر، بيروت.
- \* كتاب الضعفاء الصغير، للبخاري، المكتبة الأثرية، سانكله، باكستان.
- \* كتاب الضعفاء والمتروكين، للنسائي، المكتبة الأثرية، سانكله، باكستان.
- \* كتاب الكنى والأسماء، للدولابي، حيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة الأولى.
- \* كتاب المجروحين، لابن حبان، دار الوعي، بحلب، سوريا، الطبعة الأولى.
- \* اللباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير، مكتبة المثنى، بغداد.
- \* لسان الميزان، لابن حجر، دائرة المعارف النظامية، الهند.
- \* مرآة الجنان، لليافعي، دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى.
- \* مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان البستي، مطبعة لجنة التأليف والنشر، بالقاهرة.

- \* المعارف، لابن قتيبة، إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية.
- \* معرفة القراء الكبار، للذهبي، دار الكتب الحديثة، مصر، الطبعة الأولى.
- \* معجم المصنفين، لمحمود التونكي، مطبعة الطيارة، بيروت، سوريا.
- \* معجم المؤلفين، لكحالة، مكتبة المثنى، بيروت.
- \* مفتاح السعادة، لطاش كبرى زاده، دار الكتب الحديثة، القاهرة.
- \* المنتظم، لابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- \* المنهج الأحمد، للعليمي، مطبعة المدني، مصر.
- \* ميزان الاعتدال، للذهبي، عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
- \* النجوم الزاهرة، لابن تغرى بردى، المؤسسة المصرية العامة.
- \* النظريات السياسية الإسلامية، الدكتور محمد ضياء الدين الريس، بيروت.
- \* الوافي بالوفيات، للصفدي، دار النشر طهران، إيران.
- \* وفيات الأعيان، لابن خلكان، دار صادر، بيروت.

## فهرس المحتويات

١٣٧	.....	من آية ٥ إلى ١٦	.....	١٣٧	.....	من آية ٥ إلى ١٦
١٤٤	.....	من آية ١٧ إلى ٣٣	.....	١٤٤	.....	من آية ١٧ إلى ٣٣
١٥٠	.....	من آية ٣٤ إلى ٤٣	.....	١٥٠	.....	من آية ٣٤ إلى ٤٣
١٥٥	.....	من آية ٤٤ إلى ٥٢	.....	١٥٥	.....	من آية ٤٤ إلى ٥٢
<b>تفسير سورة الحاقة</b>						
١٦٣	.....	من آية ١ إلى ١٢	.....	١٦٣	.....	من آية ١ إلى ١٢
١٧٢	.....	من آية ١٣ إلى ١٨	.....	١٧٢	.....	من آية ١٣ إلى ١٨
١٧٨	.....	من آية ١٩ إلى ٢٤	.....	١٧٨	.....	من آية ١٩ إلى ٢٤
١٨٣	.....	من آية ٢٥ إلى ٣٧	.....	١٨٣	.....	من آية ٢٥ إلى ٣٧
١٨٨	.....	من آية ٣٨ إلى ٥٢	.....	١٨٨	.....	من آية ٣٨ إلى ٥٢
<b>تفسير سورة المعارج</b>						
١٩٤	.....	من آية ١ إلى ١٨	.....	١٩٤	.....	من آية ١ إلى ١٨
٢٠٤	.....	من آية ١٩ إلى ٣٥	.....	٢٠٤	.....	من آية ١٩ إلى ٣٥
٢١١	.....	من آية ٣٦ إلى ٤٤	.....	٢١١	.....	من آية ٣٦ إلى ٤٤
<b>تفسير سورة نوح</b>						
٢١٨	.....	من آية ١ إلى ٤	.....	٢١٨	.....	من آية ١ إلى ٤
٢٢٣	.....	من آية ٥ إلى ٢٠	.....	٢٢٣	.....	من آية ٥ إلى ٢٠
٢٣٢	.....	من آية ٢١ إلى ٢٨	.....	٢٣٢	.....	من آية ٢١ إلى ٢٨
<b>تفسير سورة الجن</b>						
٢٣٨	.....	من آية ١ إلى ١٠	.....	٢٣٨	.....	من آية ١ إلى ١٠
٢٥٠	.....	من آية ١١ إلى ١٩	.....	٢٥٠	.....	من آية ١١ إلى ١٩
٢٦٠	.....	من آية ٢٠ إلى ٢٨	.....	٢٦٠	.....	من آية ٢٠ إلى ٢٨
<b>تفسير سورة المزمل</b>						
٢٦٨	.....	من آية ١ إلى ١٤	.....	٢٦٨	.....	من آية ١ إلى ١٤
٢٨٤	.....	من آية ١٥ إلى ١٩	.....	٢٨٤	.....	من آية ١٥ إلى ١٩
٢٨٨	.....	آية ٢٠	.....	٢٨٨	.....	آية ٢٠
			<b>تفسير سورة الجمعة</b>			
٣	.....	من آية ١ إلى ٤	.....	٣	.....	من آية ١ إلى ٤
٨	.....	من آية ٥ إلى ٨	.....	٨	.....	من آية ٥ إلى ٨
١١	.....	من آية ٩ إلى ١١	.....	١١	.....	من آية ٩ إلى ١١
			<b>تفسير سورة المنافقون</b>			
١٨	.....	من آية ١ إلى ٨	.....	١٨	.....	من آية ١ إلى ٨
٢٧	.....	من آية ٩ إلى ١١	.....	٢٧	.....	من آية ٩ إلى ١١
			<b>تفسير سورة التغابن</b>			
٣٠	.....	من آية ١ إلى ٤	.....	٣٠	.....	من آية ١ إلى ٤
٣٣	.....	من آية ٥ إلى ١٠	.....	٣٣	.....	من آية ٥ إلى ١٠
٣٩	.....	من آية ١١ إلى ١٣	.....	٣٩	.....	من آية ١١ إلى ١٣
٤٢	.....	من آية ١٤ إلى ١٨	.....	٤٢	.....	من آية ١٤ إلى ١٨
			<b>تفسير سورة الطلاق</b>			
٤٩	.....	من آية ١ إلى ٧	.....	٤٩	.....	من آية ١ إلى ٧
٦٩	.....	من آية ٨ إلى ١٢	.....	٦٩	.....	من آية ٨ إلى ١٢
			<b>تفسير سورة التحريم</b>			
٧٥	.....	من آية ١ إلى ٥	.....	٧٥	.....	من آية ١ إلى ٥
٨٨	.....	من آية ٦ إلى ٩	.....	٨٨	.....	من آية ٦ إلى ٩
٩٥	.....	من آية ١٠ إلى ١٢	.....	٩٥	.....	من آية ١٠ إلى ١٢
			<b>تفسير سورة الملك</b>			
١٠١	.....	من آية ١ إلى ٥	.....	١٠١	.....	من آية ١ إلى ٥
١٠٩	.....	من آية ٦ إلى ١٤	.....	١٠٩	.....	من آية ٦ إلى ١٤
١١٥	.....	من آية ١٥ إلى ٢٢	.....	١١٥	.....	من آية ١٥ إلى ٢٢
١٢٦	.....	من آية ٢٣ إلى ٣٠	.....	١٢٦	.....	من آية ٢٣ إلى ٣٠
			<b>تفسير سورة القلم</b>			
١٣٤	.....	من آية ١ إلى ٤	.....	١٣٤	.....	من آية ١ إلى ٤

٤٢٧	من آية ٣٣ إلى ٤٢	<b>تفسير سورة المدثر</b>	٢٩٨	من آية ١ إلى ٧
	<b>تفسير سورة التكوير</b>		٣٠٣	من آية ٨ إلى ٣٧
٤٣٠	من آية ١ إلى ١٤		٣٢٤	من آية ٣٨ إلى ٤٨
٤٣٣	من آية ١٥ إلى ٢٩		٣٢٩	من آية ٤٩ إلى ٥٦
	<b>تفسير سورة الانفطار</b>	<b>تفسير سورة القيامة</b>		
٤٤٢	من آية ١ إلى ٥	٣٣٤	من آية ١ إلى ١٥	
٤٤٤	من آية ٦ إلى ١٢	٣٤٤	من آية ١٦ إلى ١٩	
٤٤٩	من آية ١٣ إلى ١٩	٣٤٨	من آية ٢٥ إلى ٢٥	
	<b>تفسير سورة المطففين</b>	٣٥٢	من آية ٢٦ إلى ٣٥	
٤٥٣	من آية ١ إلى ١٧	٣٥٥	من آية ٣٦ إلى ٤٠	
٤٦١	من آية ١٨ إلى ٢٨		<b>تفسير سورة الإنسان</b>	
٤٦٦	من آية ٢٩ إلى ٣٦	٣٥٧	من آية ١ إلى ٤	
	<b>تفسير سورة الانشقاق</b>	٣٦١	من آية ٥ إلى ٢٢	
٤٦٩	من آية ١ إلى ١٥	٣٦٩	من آية ٢٣ إلى ٣١	
٤٧٥	من آية ١٦ إلى ٢٥		<b>تفسير سورة المرسلات</b>	
	<b>تفسير سورة البروج</b>	٣٧٥	من آية ١ إلى ١٥	
٤٨٠	من آية ١ إلى ١١	٣٨٠	من آية ١٦ إلى ٢٨	
٤٨٧	من آية ١٢ إلى ٢٢	٣٨٣	من آية ٢٩ إلى ٤٠	
	<b>تفسير سورة الطارق</b>	٣٨٦	من آية ٤١ إلى ٤٤	
٤٩١	من آية ١ إلى ١٠	٣٨٨	من آية ٤٥ إلى ٥٠	
٤٩٧	من آية ١١ إلى ١٧		<b>تفسير سورة النبا</b>	
	<b>تفسير سورة الأعلى</b>	٣٨٩	من آية ١ إلى ١٦	
٥٠٠	من آية ١ إلى ٥	٣٩٤	من آية ١٧ إلى ٣٠	
٥٠٣	من آية ٦ إلى ١٣	٣٩٧	من آية ٣١ إلى ٤٠	
٥٠٦	من آية ١٤ إلى ١٩		<b>تفسير سورة النازعات</b>	
	<b>تفسير سورة الغاشية</b>	٤٠٣	من آية ١ إلى ١٤	
٥٠٨	من آية ١ إلى ٧	٤٠٨	من آية ١٥ إلى ٣٣	
٥١٠	من آية ٨ إلى ١٦	٤١٣	من آية ٣٤ إلى ٤٦	
٥١١	من آية ١٧ إلى ٢٦		<b>تفسير سورة عبس</b>	
		٤١٧	من آية ١ إلى ١٦	
		٤٢٣	من آية ١٧ إلى ٣٢	

تفسير سورة القارعة	تفسير سورة الفجر
٦٠٤ ..... من آية ١ إلى ١١	٥١٥ ..... من آية ١ إلى ١٤
تفسير سورة التكاثر	٥٢٠ ..... من آية ١٥ إلى ٣٠
٦٠٧ ..... من آية ١ إلى ٨	تفسير سورة البلد
تفسير سورة العصر	٥٢٩ ..... من آية ١ إلى ١٠
٦١١ ..... من آية ١ إلى ٣	٥٣٥ ..... من آية ١١ إلى ٢٠
تفسير سورة الهمزة	تفسير سورة الشمس
٦١٤ ..... من آية ١ إلى ٩	٥٣٩ ..... من آية ١ إلى ١٠
تفسير سورة الفيل	٥٤٤ ..... من آية ١١ إلى ١٥
٦١٧ ..... من آية ١ إلى ٥	تفسير سورة الليل
تفسير سورة قريش	٥٤٨ ..... من آية ١ إلى ١١
٦٢٠ ..... من آية ١ إلى ٤	٥٢٢ ..... من آية ١٢ إلى ٢١
تفسير سورة الماعون	تفسير سورة الضحى
٦٢٢ ..... من آية ١ إلى ٦	٥٥٦ ..... من آية ١ إلى ١١
تفسير سورة الكوثر	تفسير سورة الشرح
٦٢٧ ..... من آية ١ إلى ٣	٥٦٤ ..... من آية ١ إلى ٨
تفسير سورة الكافرون	تفسير سورة التين
٦٣١ ..... من آية ١ إلى ٦	٥٧٠ ..... من آية ١ إلى ٨
تفسير سورة النصر	تفسير سورة العلق
٦٣٤ ..... من آية ١ إلى ٦	٥٧٥ ..... من آية ١ إلى ٨
تفسير سورة المسد	٥٧٩ ..... من آية ٩ إلى ١٩
٦٣٨ ..... من آية ١ إلى ٥	تفسير سورة القدر
تفسير سورة الإخلاص	٥٨٣ ..... من آية ١ إلى ٥
٦٤٣ ..... من آية ١ إلى ٤	تفسير سورة البينة
تفسير سورة الفلق	٥٥٨ ..... من آية ١ إلى ٨
٦٥٣ ..... من آية ١ إلى ٥	تفسير سورة الزلزلة
تفسير سورة الناس	٥٩٦ ..... من آية ١ إلى ٨
٦٥٩ ..... من آية ١ إلى ٦	تفسير سورة العاديات
٦٦٩ ..... فهرس المراجع والمصادر	٦٠٠ ..... من آية ١ إلى ١١

# TA'WĪLĀT AHL AS-SUNNAH

(The exegesis of the Holy Qur'ān)

by

Al-Imām Abu Manṣūr Al-Māturīdi

Edited by

Dr. Majdi Bāsallūm

Volume X